مركز تحقيق التراث

الجامع لأحكام القرآن

لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي

الجزء الأول

الهيئة المصرية العامة للكتاب
١٩٨٧

الهيئة المصرية العامة للكتاب

الطبعة الثالثة مصورة عن الطبعة الثانية المحققة والمصححة بالقسم الأدبي بدار الكتب المصرية والتي أصدرها في عشرين جزءًا وذلك بالرجوع إلى أربعة وعشرين نسخة مخطوطة وإلى كتب التفسير والقراءات وكتب الحديث والإعراب التي رجع إليها المؤلف وخاصة قراءة نافع التي جعلها المؤلف أصلاً لتفسيره ، أما نص الآيات القرآنية فطبعت بالبنط الكبير واتبع في رسمها قراءة عاصم برواية حفص طبقاً للمصحف المطبوع بالدار

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدّمة الطبعة الثانية

لَعلّنا فى غير حاجة إلى تعريف القرّاء بهـذا التفسير العظيم، بعـد أن عرفوه فى طبعتـه الأولى، فأقبلوا عليه إقبالا منقطع النظير. إذ لم يكد يخرج منه جزء حتى تهافت عليه الجمهور، ممن عرفوا فضلَ القرطبي وعلمَه وأدبَه، ودقّته فى تأويل كتاب الله تعالى، وعَرْض أقوال الأئمة من جهابذة المحققين، وأُولى البصر بكتاب الله من أعلام المجتهدين.

ولقد رأى القرّاء حين طلع عليهم تفسير القرطبي مبلغ ما بذله مؤلّفه فيـه من جهد كبير، وعناية فائقة؛ يدلّان على عُمقه فى البحث، ومقدرتِه على فهم كتاب الله، وإلمـامه بأصول علوم الشريعـة وفروعها، من لغـة وأدب و بلاغة. يتجلّى كل أولئك فى استنباطه الأحكام الشرعية من نصوص الآيات الكريمة، حتى ليكاد يستغنى به القارئ عن دراسة كتب الفقه، ثم فى استشهاده بكثير من النصوص الأدبية من لغة العرب شعرها ونثرها؛ مما يشهد له بطول الباع وسَعة الأفق.

و إن أُخذ عليـه شيء فليس إلا هَنَاتٍ يسيرةً، لا تنقص من مقـداره، ولا تغضّ من قيمته؛ فقد ينبو الحسام، وقد يكبو الجواد.

فمن ذلك أنه خالف أحيانا ما اشترطه على نفسه فى مقدّمة كتابه إذ يقول: «... وأضرب عن كثير من قَصص المفسرين، وأخبار المؤرّخين؛ إلا ما لا بُدّ منـه، ولا غنى عنه للتبيين ...».

فليس مما لا بُدّ منه أو لا غنى عنه ماينقله عن كعب الأحبار : « أن إبليس تغلغل إلى الحوت الذى على ظهره الأرض كلها، فألقى فى قلبه فقال : هل تدرى ما على ظهرك يا لوثيا[1] من الأمم والشجر والدواب والناس والجبال ! لو نفضتهم ألقيتهم عن ظهرك أجمع . قال : فهمّ لوثيا بفعل ذلك، فبعث الله دابة فدخلت فى منخره، فعجّ إلى الله منها فخرجت[2] ... » .

وليس مما لا بُدّ منه : « أن الحية كانت خادم آدم عليه السلام فى الجنة فخانته بأن مكّنت عدو الله من نفسها وأظهرت العداوة له هناك ؛ فلما أهبطوا تأكّدت العداوة وجعل رزقها التراب[3] » .

وليس مما لا بُدّ منه ما يرويه عن ابن عباس قال : «سألت اليهودُ النبيّ صلى الله عليه وسلم عن الرعد ما هو ؟ قال : مَلَك من الملائكة معه مخاريق من نار يسوق بها السحاب حيث شاء الله[4] » .

وليس مما لا بُدّ منه ما ذكره عن كلب أصحاب الكهف والاختلاف فى لونه وفى اسمه[5] .

ولا ما يرويه عن الزُّهرى فى قوله تعالى « جاعِلِ الملائكةِ رُسُلاً أُولِي أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ » : أن جبريل عليه السلام قال له : يا محمد لو رأيت إسرافيل إن له لاثنى عشر ألف جناح ، منها جناح بالمشرق ، وجناح بالمغرب ، وإن العرش لعلى كاهله ، وإنه فى الأحايين ليتضاءل لعظمة الله حتى يعود مثل الوَصَع[6] ... » .

ولا ما ذكره فى قوله تعالى : « وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فوقَهم يومئذٍ ثَمانِيَةٌ » : أن فوق السماء السابعة ثمانية أوعال[7] بين أظلافهنّ وركبهنّ مثل ما بين سماء إلى سماء ، وفوق ظهورهنّ العرش[8] » .

---

(١) اسم الحوت . (٢) راجع جـ ١ ص ٢٥٧ . (٣) جـ ١ ص ٣١٣ .
(٤) جـ ١ ص ٢١٧ . (٥) راجع جـ ١٠ ص ٣٧٠ . (٦) جـ ١٤ ص ٣٢٠ والوصع : عصفور صغير . (٧) الأوعال : جمع وعل ، وهو التيس الجبلى . (٨) جـ ١٨ ص ٢٦٧

إلى غير ذلك من الأمثلة التي ترد في مناسبات مختلفة، جارَى فيها من سبقه من المفسرين الذين ينقلون عن الإسرائيليّات ولا يتحرّون الدّقة في المعلومات الكونية، خصوصا في الكلام على خلق السموات والأرض، وتأويل الآيات التي تتعرض للظواهر الطبيعية، أو تشير إلى المسائل العلمية.

وللمؤلف في ذلك كثير من العذر؛ لأنه — رحمه الله — تابع فيه ثقافة عصره، وما تجرى به ألسنة العلماء في ذلك الزمان.

وقد رأت الدار — بعد أن تحقّقت حاجة الناس إلى هذا الكتاب، ورغبة الكثير من العلماء في الأقطار الإسلامية في ذيوعه — أن تقرر إعادة طبعه تعميما للفائدة.

هذا، وسيرى القارئ أننا حرصنا على أن تكون هذه الطبعة موافقة لسابقتها في أجزائها وصفحاتها وأرقامها؛ إلا في تفاوت يسير، يستطيع القارئ أن يدركه في الصفحة التالية أو السابقة.

كما أننا نبهنا في هذه الطبعة إلى أمر لم يكن في سابقتها؛ فعندما يذكر المؤلف عبارة: «على ما يأتي بيانه» نوضّح ذلك في الهامش، مبيّنين موضعه من الكتاب؛ حتى يسهل على القارئ متابعة الدراسة، وربط الكلام بعضه ببعض، دون جهد أو عناء.

ولا يفوتني أن أُنوّه بفضل حضرات الزملاء الذين اشتركوا معي في تصحيح هذا الكتاب في طبعته الأولى بعد جزئه الرابع، وهم السادة: الشيخ إبراهيم اطفيش، والشيخ بشندى خلف الله، والشيخ محمد محمد حسين.

والله المسئول أن ينفع بهذا التفسير الجليل، وأن يجزى مؤلّفه خير الجزاء، وأن يعين القائمين بنشر التراث الإسلامي من أمثال هذا الكتاب العظيم. وأن يوفّق «الدار» في تأدية رسالتها حتى تنهض بهذا العبء الكبير، وتقدّم للعالم أجمع خير تراث تركه الأقدمون.

وصلّى الله على سيّدنا ومولانا محمد، وعلى آله وصحابته أجمعين ٩

مصححه

أحمد عبد العليم البردونى

١٦ من المحرم سنة ١٣٧٢ (٦ من أكتوبر سنة ١٩٥٢)

ترجمـــة

أبي عبـــد الله القرطبي

مؤلف هذا التفسير[1]

أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فَرْح (بإسكان الراء و بالحاء المهملة)، الأنصاري الخزرجي الأندلسي القرطبي المفسّر، كان من عباد الله الصالحين، والعلماء العارفين، الورعين الزاهدين في الدنيـا، المشغولين بما يعنيهم من أمور الآخرة. أوقاتُه معمورة ما بين تَوجُّهٍ وعبادةٍ وتصنيف.

مؤلّفاته — جمع في تفسير القرآن كتابا كبيرا في اثنى عشر مجلدا، سمّاه كتاب " الجامع لأحكام القرآن، والمبيّن لما تضمّن من السنة وآى الفرقان" وهو من أجل التفاسير وأعظمها نفعا، أسقط منه القصص والتواريخ، وأثبت عوضها أحكام القرآن، واستنباط الأدلّة، وذكر القراءات والإعراب، والناسخ والمنسوخ (وهو هذا التفسير). وله كتاب "الأسنى، في شرح أسماء الله الحسنى". وكتاب " التّذكار، في أفضل الأذكار". وضعه على طريقة التبيان للنّووي، لكن هذا أتمّ منه وأكثر علما. وكتاب "التذكرة، بأمور الآخرة". وكتاب "شرح التقصى". وكتاب " قمع الحرص بالزهد والقناعة، وردّ ذلّ السؤال بالكتب والشفاعة" قال ابن فرحون: لم أقف على تأليف أحسن منه في بابه. وله " أرجوزة جمع فيها أسماء النبيّ صلى الله عليه وسلم". وله تواليف وتعاليق مفيدة غير هـذا. وكان مطّرحا للتكلّف، يمشي بثـوب واحد وعلى رأسـه طاقية. قال صاحب نفح الطيّب: إنه من الراحلين من الأندلس.

---

(١) عن الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب (مذهب مالك) لابن فرحون، ونفح الطيب للمقرى

شـــيوخه — سمع من الشيخ أبى العباس أحمـد بن عمـر القرطبي بعض شرحه " المُفْهِم، لمـا أشكل من تلخيص كتاب مُسْلِم " .

وحدّث عن الحافظ أبى علىّ الحسن بن محمد بن محمد البكرى، وحدّث أيضا عن الحافظ أبى الحسن علىّ بن محمد بن على بن حفص اليَحْصبىّ وغيرهما .

وكان مستقرّا بمنية ابن خَصيب، وتُوُفّى ودُفن بها فى ليـلة الاثنين التاسع من شوّال سنة ٦٧١، رحمه الله ورضى عنه .

فهـــرس الجـــزء الأوّل

صفحة

ترجمة أبي عبد الله القرطبي ... ... (و)

خطبة الكتاب، وفيها الكلام على علوّ شأن المفسرين ١

ذكر سبيل القرطبي فى التفسـير ٣

باب ذكر جمـل من فضائل القرآن والترغيب فيه ، وفضل طالبه وقارئه ومستمعه والعـامل به... ... ... ٤

باب كيفية التـلاوة لكتاب الله تعـالى وما يكره منها وما يحـرم ، واختلاف الناس فى ذلك ، وفيه الكلام على تأثير القرآن فى رسول الله صلى الله عليه وسلم ١٠

باب تحذير أهل القرآن والعلم من الرياء وغيره ، وما ورد فى ذلك من الآثار والوعيد ١٧

باب ما ينبغى لصاحب القرآن أن يأخذ نفسه به ولا يغفل عنه علمـا وعملا ، والمراتب التى ينبغى لحامل القرآن أن يبلغها ٢٠

باب ما جاء فى إعراب القرآن وتعليمه والحثّ عليه ، وثواب من قرأ القرآن معربا ٢٣

باب ما جاء فى فضل تفسير القرآن وأهله ٢٦

باب ما جاء فى حامل القرآن، ومن هو ، وفيمن عاداه ٢٦

باب ما يلزم قارئ القرآن وحامله من تعظيم القرآن وحرمته ، وما يستحب أن يفعله عند ختمه ٢٧

باب ما جاء من الوعيد فى تفسير القرآن بالرأى ، والجرأة على ذلك ، ومراتب المفسرين ، وفيه شيء من وجوه التفسير ٣١

باب تبيين الكتاب بالسُّنة ، وما جاء فى ذلك ٣٧

باب كيفية التّعلم والفقه لكتاب الله تعـالى وسُنّة نبيّه صلى الله عليه وسـلم، وما جاء أنه سُهّل على من تقدّم العمل به دون حفظه ٣٩

صفحة

باب معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم : « إن هـذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرءوا ما تيسر منـه » ٤١
فصل فى قول كثير من العلمـاء أن القراءات السبع ليست هى الأحرف السـبعة ... ٤٦
فصل فى ذكر معنى حديث عمر وهشام بن حكيم فى أن القرآن نزل على سبعة أحرف ... ٤٧
باب ذكر جمع القرآن، وسبب كتب عثمان المصاحف و إحراقه ما سـواها ، وذكر من حفظ القرآن من الصحابة رضى الله عنهم فى زمن النبي صلى الله عليه وسـلم ٤٩
فصل فى الرد على الحلولية والحشوية القائلين بقدم الحروف والأصوات ٥٥
فصل فى طعن الرافضة فى القرآن ٥٦
باب ما جاء فى ترتيب سور القرآن وآياته وشكله ، ونقطه وتحزيبه وتعشيره، وعدد حروفه وأجزائه وكلماته وآيه ٥٩
باب ذكر معنى السورة والآية والحرف... ... ... ٦٥
باب هل ورد فى القرآن كلمات خارجة عن لغات العرب أو لا ٦٨
باب ذكر نكت فى إعجاز القرآن وشرائط المعجزة وحقيقتها ٦٩
فصـل فى أن المعجزات على ضربين ٧٢
باب فى التنبيه على أحاديث وضعت فى فضل سور القرآن وغيره ٧٨
باب فيما جاء من الحجة فى الرد على من طعن فى القرآن ، وخالف مصحف عثمان بالزيادة والنقصان ٨٠
القول فى الأستعاذة، وفيها أثنتا عشرة مسألة ٨٦
الكلام على البسملة، وفيها سبع وعشرون مسألة ٩١

تفسـير سـورة الفـاتحة

وفيها أربعة أبواب :

الباب الأول — فى فضائلها وأسمائها ومعانيها، وفيه سبع مسائل... ... ... ١٠٨
الباب الثانى — فى نزولها وأحكامها، وفيه عشرون مسألة ١١٤

صفحة
الباب الثالث — فى التأمين ، وفيه ثمان مسائل ١٢٧
الباب الرابع — فيما تضمنته الفاتحة من المعانى والقراءات والإعراب وفضل الحامدين ، وفيه ست وثلاثون مسألة ١٣١

ســـورة البقـــرة

الكلام فى نزولها وفضلها ، وما جاء فيها ١٥٢
تفسير قوله تعالى : « الم . ذلك الكتاب ... » وبيان الأقوال الواردة فى أوائل السور المفتتحة بالحروف ١٥٤
الكلام على هداية القرآن ، وفيه ست مسائل ١٥٩
تفسير قوله تعالى : « الذين يؤمنون بالغيب ... » الآية . وفيه ست وعشرون مسألة : الكلام على الإيمان بالغيب ، وعن الصلاة و إقامتها وشرائطها ١٦٢
بحث فى الرزق و إنفاقه ١٧٧
تفسير قوله تعالى : « إن الذين كفروا سواء عليهم أأنذرتهم أم لم تنذرهم ... » الآية
بيان حال الكافرين ومآلهم ، ومعنى الكفر ١٨٣
تفسير قوله تعالى : « ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم » الآية . وفيه عشر مسائل :
بيان الختم على القلوب وعلى السمع وعلى البصر ١٨٥
ذكر أقوال العلماء فى إمساك النبىّ صلى الله عليه وسلم عن قتل المنافقين مع علمه بنفاقهم ١٩٨
ذكر ما قيل فى خلق السموات والأرض ، وما ورد فى ذلك من الآيات ، والاختلاف فيها ٢٥٤
بحث فى تنصيب الخليفة ، والكلام على الإمامة العظمى ٢٦٤
بحث فى تسبيح الملائكة ٢٧٦
بحث فى كيفية خلق آدم عليه السلام واشتقاق اسمه ٢٧٩
ذكر اختلاف العلماء فى معنى الأسماء التى علمها آدم ٢٨٢

صفحة

بحث فى أيما أفضل : الملائكة أم بنو آدم ؟ ٢٨٩

بحث فى السجود، ومعنى سجود الملائكة ٢٩٢

بحث فى إبليس لعنه الله ٢٩٤

الكلام على الجنة وسكنى آدم وحواء فيها، وفيه ثلاث عشرة مسألة ٢٩٨

ذكر الخلاف فى الشجرة، وكيف أكلا منها ٣٠٥

مطلب فى الأنبياء ، وهل وقع منهم صلوات الله عليهم صغائر من الذنوب يؤاخذون بها، و يعاتبون عليها أم لا ؟ ٣٠٨

بحث فى الأمر بقتل الحيات، والكلام فى تشكيل الجن بها ، و إسلام الجن والتبليغ إليهم، وفيه بعض أحوالهم وشىء من أخبارهم... ... ... ٣١٥

بحث فى الكلمات التى تلقاها آدم ٣٢٣

بحث فى أخذ الأجرة على تعليم القرآن والعلم ، واختلاف العلماء فى هذا، وفى أخذ الأجرة على الصلاة ٣٣٥

بحث فى الزكاة ٣٤٣

بحث فى معنى قوله : « واركعوا مع الراكعين » وجملة من أحكام الصلاة... ... ... ٣٤٤

بحث فى اختلاف العلماء فى كيفية إنجاء بنى إسرائيل... ... ... ٣٨٩

بحث فى يوم عاشوراء ، وهل هو اليوم التاسع من المحرم أو العاشر؟ ٣٩١

الكلام على الأربعين يوما، وما وقع فيها من بنى إسرائيل ٣٩٥

بحث فى معنى الشكر ٣٩٧

الكلام على المنّ والسّلوى ٤٠٦

بحث فى الاستسقاء ٤١٧

طلب اليهود استبدال المَنّ والسلوى بالبقل ، وذكر الأصناف التى طلبوها ، ونزولهم مصر... ... ... ٤٢٢

بحث فى أكل البصل والثوم، واختلاف العلماء فيه... ... ... ٤٢٦

صفحة
الكلام على المِلل، وفيه ثمـان مسائل ٤٣٢
القـول فى سبب رفع الطُّور ٤٣٦
اعتداء اليهود فى السبت ومسخ الله إياهم ٤٣٩
ذكر آختلاف العلماء فى المسوخ هل ينسل أم لا؟ ٤٤٠
القول فى أمر الله اليهود بذبح البقرة ، والبحث فى شأنها ، وما ورد فى ذلك ٤٤٤
بحث فى معنى قوله : « وإذ قتلتم نفسا » وسبب القتل ٤٥٥
بحث فى القسامة وأحكامها ٤٥٧
موجب القسامة ٤٥٩
بحث فى شرع من قبلنا هل هو شرع لنا أم لا؟... ... ... ٤٦٢

بسم الله الرحمن الرحيم

وبه نستعين، وصلّى الله على سيّدنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلّم تسليما .

قال الشيخ الفقيه الإمامُ العالمُ العاملُ العلامةُ المحدّثُ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبى بكر بن فَرْح الأنصارى الخزرجى الأندلسىّ ثم القرطبى، رضى الله عنه :

الحمد لله المبتدئ بحمد نفسه قبل أن يَحْمَده حامد، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الربُّ الصّمَد الواحد، الحىّ القيوم الذى لا يموت ؛ ذو الجلال والإكرام، والمواهبِ العظام ؛ والمتكلمُ بالقرآن، والخالقُ للإنسان، والمنعمُ عليه بالإيمان، والمرسلُ رسولَه بالبيان، محمّدًا صلّى الله عليه وسلم ما آختلف المَلَوَان[1]، وتعاقب الجديدان ؛ أرسله بكتابه المبين، الفارقِ بين الشك واليقين ؛ الذى أعجزت الفصحاءَ معارضتُه، وأعْيَت الألبّاءَ مناقضتُه، وأخرست البلغاءَ مشاكلتُه ؛ فلا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظَهِيرا . جعل أمثاله عِبَراً لمن تدبّرها، وأوامره هُدًى لمن آستبصرها ؛ وشرح فيه واجباتِ الأحكام، وفرّق فيه بين الحلال والحرام، وكرر فيه المواعظ والقصص للأفهام، وضرب فيه الأمثال، وقصّ فيه غيب الأخبار ؛ فقال تعالى : « مَا فَرَّطْنَا فِى الْكِتَابِ مِنْ شَىْءٍ[2] » . خاطب به أولياءه ففهموا، وبيّن لهم فيه مراده فعلموا . فقَرَأَةُ القرآن حَمَلَةُ سِرّ الله المكنون، وحَفَظَةُ علمه المخزون، وخلفاءُ أنبيائه وأمناؤه، وهم أهله وخاصّته وخِيرته وأصفياؤه ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن لله أهلين مِنَا[3]" قالوا : يارسول الله، مَن هم ؟ قال : "هم أهلُ القرآن أهلُ الله وخاصّته" أخرجه آبن ماجه فى سننه، وأبو بكر البزّار فى مُسنده . فما أحقّ مَن علِم كتاب الله أن يزدجر بنواهيه، ويتذكّر

(١) الملوان : الليل والنهار . (٢) آية ٣٨ سورة الأنعام . (٣) فى سنن آبن ماجه : "من الناس" .

ما شُرِح له فيه، ويخشى الله ويتّقيه، ويراقبه ويستحييه . فإنه قد حُمِّل أعباء الرسل، وصار شهيدا فى القيامة على من خالف من أهل الملل؛ قال الله تعالى: « وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ »(١) . ألا وإنّ الحجة على من علمه فأغفله، أوكد منها على من قصر عنه وجَهِله . ومن أوتى علم القرآن فلم ينتفع، وزجرته نواهيه فلم يرتدع ؛ وارتكب من المآثم قبيحا، ومن الجرائم فضوحا ؛ كان القرآن حجةً عليه، وخَصْماً لديه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " القرآن حجة لك أو عليك " خرّجه مسلم . فالواجب على مَن خَصّه الله بحفظ كتابه أن يتلوه حق تلاوته ، ويتدبّر حقائق عبارته ؛ ويتفهّم عجائبه ، ويتبيّن غرائبه ؛ قال الله تعالى : « كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ »(٢) . وقال الله تعالى : « أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا »(٣) . جعلنا الله ممن يرعاه حق رعايته، ويتدبّره حق تدبّره؛ ويقوم بقسطه ، ويوفى بشرطه ، ولا يلتمس الهُدَى فى غيره؛ وهدانا لأعلامه الظاهرة ، وأحكامه القاطعة الباهرة ، وجمع لنا به خير الدنيا والآخرة ، فإنه أهل التقوى وأهل المغفرة . ثم جعل إلى رسوله صلى الله عليه وسلم بيان ما كان منه مجملا، وتفسير ما كان منه مُشْكِلًا، وتحقيقَ ما كان منه محتملا ؛ ليكون له مع تبليغ الرسالة ظهور الاختصاص به، ومنزلة التفويض إليه؛ قال الله تعالى : « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ »(٤) . ثم جعل إلى العلماء بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم استنباط ما نبّه على معانيه ، وأشار إلى أصوله ليتوصلوا بالاجتهاد فيه إلى علم المراد؛ فيمتازوا بذلك عن غيرهم، ويختصوا بثواب اجتهادهم ؛ قال الله تعالى : « يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ »(٥) . فصار الكتاب أصلا والسنة له بيانا، واستنباط العلماء له إيضاحا وتبيانا . فالحمد لله الذى جعل صدورنا أوْعِيَةَ كتابه، وآذاننا مواردَ سننِ نبيّه ؛ وهمَمنا مصروفةً إلى تعلّمهما والبحث عن معانيهما وغرائبهما ؛ طالبين بذلك رِضَا رب العالمين ، ومتدرّجين به إلى علم الملّة والدِّين .

(وبعد) فلما كان كتاب الله هو الكفيل بجميع علوم الشرع ، الذى استقل بالسُّنّة والفَرْض، ونزل به أمين السماء إلى أمين الأرض؛ رأيتُ أن أشتغل به مَدَى عمرى، وأستفرغ

(١) آية ١٤٣ سورة البقرة . (٢) آية ٢٩ سورة ص . (٣) آية ٢٤ سورة القتال .
(٤) آية ٤٤ سورة النحل . (٥) آية ١١ سورة المجادلة .

فيه مُنّتي[1] ؛ بأن أكتب فيه تعليقًا وجيزًا، يتضمّن نُكَتًا من التفسير واللغات ، والإعراب والقراءات ؛ والردّ على أهل الزَّيْغ والضلالات ، وأحاديثَ كثيرةً شاهدةً لما نذكره من الأحكام ونزول الآيات ؛ جامعًا بين معانيهما، ومُبيِّنًا ما أشكل منهما ؛ بأقاويل السلف، ومَن تبعهم من الخَلَف . وعَمِلتُه تذكرةً لنفسي، وذخيرةً ليوم رَمْسي، وعملًا صالحا بعد موتي . قال الله تعالى : « يُنَبَّأُ الْإِنْسَانُ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ »[2] . وقال تعالى : « عَلِمَتْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ »[3] . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثٍ صدقةٍ جاريةٍ أو علمٍ ينتفع به أو ولدٍ صالح يدعو له" .

وشرطي في هذا الكتاب : إضافة الأقوال الى قائليها، والأحاديث الى مصنِّفيها ؛ فإنه يقال: من بركة العلم أن يضاف القول الى قائله . وكثيرا ما يجيء الحديث في كتب الفقه والتفسير مُبْهَمًا، لا يَعرف مَن أخرجه إلا من اطّلع على كتب الحديث، فيبقى مَن لا خبرة له بذلك حائرا، لا يعرف الصحيح من السقيم ، ومعرفة ذلك علم جسيم ، فلا يقبل منه الاحتجاج به ، ولا الاستدلال حتى يضيفه الى مَن خرّجه من الأئمة الأعلام ، والثقات المشاهير من علماء الإسلام . ونحن نُشير الى جُمَل من ذلك في هذا الكتاب ، والله الموفق للصواب . وأضرب عن كثير من قَصَص المفسرين ، وأخبار المؤرّخين ، إلا ما لا بُدّ منه ولا غِنًى عنه للتبيين ؛ واعْتضت من ذلك تبيين آي الأحكام ، بمسائلَ تُسْفِر عن معناها ، وتُرشد الطالب الى مقتضاها ؛ فضمّنت كل آية تتضمن حُكما أو حكمين فما زاد ، مسائلَ تبيّن فيها ما تحتوي عليه من أسباب النزول والتفسير الغريب والحكم ؛ فإن لم تتضمن حُكما ذكرت ما فيها من التفسير والتأويل ، هكذا الى آخر الكتاب .

وسميته بـ(الجامع لأحكام القرآن ، والمبيِّن لما تضمّنه من السُّنّة وآي الفرقان) ، جعله الله خالصا لوجهه ، وأن ينفعني به ووالديّ ومن أراده بمنّه ؛ إنه سميع الدعاء ، قريب مجيب ؛ آمين .

---

(١) المنة (بالضم) : القوّة . (٢) آية ١٣ سورة القيامة . (٣) آية ٥ سورة الانفطار .

باب ذكر جُمَل من فضائل القرآن، والترغيب فيه، وفضل طالبه وقارئه ومستمعه والعـامل به

اعلم أن هذا الباب واسع كبير، ألّف فيه العلماء كتبًا كثيرة، نذكر من ذلك نُكَتًا تدلّ على فضله، وما أعدّ الله لأهله، إذا أخلصوا الطلب لوجهه، وعملوا به . فأوّل ذلك أن يستشعر المؤمن من فضل القرآن أنه كلام رب العالمين، غير مخلوق، كلامُ مَن ليس كمثله شئ، وصفةُ من ليس له شبيه ولا نِدّ، فهو من نور ذاته جلّ وعزّ؛ وأن القراءة أصوات القُرّاء ونغماتهم، وهي أكسابهم التي يؤمرون بها في حالٍ إيجابًا في بعض العبادات، ونَدْبًا في كثير من الأوقات؛ ويُؤْجَرون[1] عنها إذا أجْنَبُوا، ويثابون عليها ويعاقبون على تركها . وهذا مما أجمع عليه المسلمون أهل الحق، ونطقت به الآثار، ودلّ عليها المستفيض من الأخبار؛ ولا يتعلق الثواب والعقاب إلا بما هو من أكساب العباد، على ما يأتي بيانه . ولولا أنه — سبحانه — جعل في قلوب عباده من القوّة على حمله ما جعله؛ ليتدبروه وليعتبروا به، وليتذكّروا ما فيه من طاعته وعبادته، وأداء حقوقه وفرائضه، لضعفت ولا ندكّت بثقله، أو لتضعضعت له وأنّى تطيقه؛ وهو يقول — تعالى جَدّه — وقوله الحق : «لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ»[2] . فأين قوّة القلوب من قوّة الجبال ! ولكنّ الله تعالى رزق عباده من القوّة على حمله ما شاء أن يرزقهم؛ فضلًا منه ورحمة .

وأما ما جاء من الآثار في هـذا الباب — فأوّل ذلك ما خرّجه الترمذيّ عن أبي سعيد قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم : " يقول الربّ تبارك وتعـالى مَن شَغله القرآنُ وذِكري عن مسألتي أعطيته أفضلَ ما أعطي السائلين — قال : — وفضل كلام الله على سائر الكلام كفضل الله على خلقه " . قال : هـذا حديث حسن غريب . وروى أبو محمـد الدارميّ السَّمَرْقَنْديّ في مسنده عن عبد الله قال : السبع الطُّوَل مثل التوراة، والمئون مثل الإنجيل، والمثاني مثل الزّبور، وسائر القرآن بعدُ فضـلٌ . وأسند عن الحارث

(١) في نسخة : ويؤجرون عنها إذا أجيبوا .
(٢) آية ٢١ سورة الحشر .

عن علىّ رضى الله عنه وخرّجه الترمذى قال : سمعتُ[1] رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ستكون فِتَنٌ كقِطَع اللّيل المظلم . قلت يارسول الله وما المخرج منها ؟ قال : كتابُ الله تبارك وتعالى فيه نَبَأ من قبلكم وخبرُ ما بعدكم وحُكم ما بينكم هو الفَصْل ليس بالهَزْل مَن تركه من جبّار قصمه الله ومَن ابتغى الهُدَى فى غيره أضلّه الله هو حبل الله المتين ونوره المبين والذّكر الحكيم وهو الصراط المستقيم وهو الذى لا تَزيغ به الأهواء ولا تلتبس به الألسنة ولا تتشعّب معه الآراء ولا يشبع منه العلماء ولا يَملّه الأتقياء ولا يَخلق على كثرة الردّ ولا تنقضى عجائبه وهو الذى لم تنته الجنّ إذ سمعته أن قالوا إنا سمعنا قرآنًا عجبًا مَن علِم علمه سَبَق ومن قال به صدق ومَن حكم به عدل ومَن عمل به أجر ومن دعا إليه هدى إلى صراط مستقيم خذها إليك ياأعْوَر[2]" . « الحارث » رماه الشعبىّ بالكذب وليس بشىء ، ولم يَبْن من الحارث كذب ، وإنما نُقم عليه إفراطه فى حب علىّ وتفضيله له على غيره . ومن ها هنا — والله أعلم — كذّبه الشعبىّ ؛ لأن الشعبىّ يذهب إلى تفضيل أبى بكر ، وإلى أنه أوّل من أسلم . قال أبو عمر بن عبد البر : وأظنّ الشعبىّ عوقب لقوله فى الحارث الهَمْدانىّ : حدّثنى الحارث وكان أحد الكذّابين .

وأسند أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار بن محمد الأنبارى النحوىّ اللغوىّ فى كتاب « الردّ على من خالف مصحف عثمان » عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : " إن هذا القرآن مأدُبة الله فتعلموا من مأدبته ما استطعتم إن هذا القرآن حبل الله وهو النور المبين والشفاء النافع عصمةُ مَن تمسك به ونجاةُ مَن اتبعه لا يعوجّ فيقوّم ولا يزيغ فيستعتب ولا تنقضى عجائبه ولا يخلَق عن كثرة الردّ فاتلوه فإن الله يأجركم على تلاوته بكل حرف عشر حسنات أما إنى لا أقول الٓمٓ حَرْفٌ ولا أَلِفَيْنّ أحدكم واضعا إحدى رجليه يدع أن يقرأ سورة البقرة فإن الشيطان يفرّ من البيت الذى تقرأ فيه سورة البقرة وإن أصْفَر البيوت من الخير البيتُ الصّفِر من كتاب الله" . وقال أبوعبيد فى غريبه عن عبدالله قال : إن هذا القرآن مأدبة

(١) ورد هذا الحديث فى صحيح الترمذى (جـ ٢ ص ١٤٩ طبع بولاق) مع اختلاف فى بعض كلماته وزيادة ونقص . (٢) قوله : يا أعور . لقب الحارث بن عبد الله المذكور فى سند هذا الحديث .

الله فمن دخل فيه فهو آمن . قال : وتأويل الحديث أنه مَثَّل ، شَبّه القرآن بصنيع صنعه الله عز وجل للناس ، لهم فيه خير ومنافع ، ثم دعاهم إليـه . يقال : مأُدبة ومأدَبة ؛ فمن قال : مأُدبة ؛ أراد الصنيع يصنعه الإنسان فيدعو إليـه الناس . ومن قال : مأدَبة ؛ فإنه يذهب به إلى الأدب ، يجعله مَفْعَلة من الأدب ، ويحتج بحديثه الآخر : " إن هـذا القرآن مأدَبة الله عزّ وجلّ فتعلّموا من مأدبتـه " . وكان الأحمر يجعلهما لغتين بمعنًى واحد ، ولم أسمع أحدا يقول هذا غيره . [قال :] والتفسير الأول أعجب إليّ .

وروى البخاريّ عن عثمان بن عفّان عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " خيركم من تعلّم القرآن وعلّمه " . وروى مسلم عن أبي موسى قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم : " مَثَلُ المؤمن الذى يقرأ القرآن مثل الأُتْرُجّة رِيحُها طيّب وطعمها طيّب ومَثَلُ المؤمن الذى لا يقرأ القرآن مثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو ومَثَلُ المنافق الذى يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مُرّ ومَثَلُ المنافق الذى لا يقرأ القرآن كمثل الحَنْظَلة لا ريح لها وطعمها مُر " . وفى رواية : " مثـل الفاجر " بدل " المنافق " . وقال البخاريّ : " مثـل المؤمن الذى يقرأ القرآن كمثل الأُتْرُجّة طعمها طيّب وريحها طيّب ومَثَل المؤمن الذى لا يقرأ القرآن كمثل التمرة ... " وذكر الحديث .

وذكر أبو بكر الأنبارى : وقد أخبرنا أحمد بن يحيى الحلوانيّ حدّثنا يحيى بن عبد الحميد حدّثنا هشيم ، ح (١) . وأنبأنا إدريس حدّثنا خلف حدّثنا هشيم عن العوّام بن حَوْشب : أن أبا عبد الرحمن

(١) جرت العادة بالاقتصار على الرمز فى حدّثنا وأخبرنا ، واستمر الاصطلاح عليه من قديم الأعصار الى زماننا ، واشتهر ذلك بحيث لا يخفى ؛ فيكتبون من حدّثنا « ثنا » وهى التاء والنون والألف ، وربما حذفوا التاء . ويكتبون من أخبرنا « أنا » ولا تحسن زيادة الباء قبل « نا » ؛ واذا كان للحديث إسنادان أو أكثر كتبوا عند الانتقال من إسناد الى إسناد « ح » وهى حاء مهملة ؛ والمختار أنها مأخوذة من التحوّل ، لتحوّله من إسناد الى إسناد ، وأنه يقول القارئ اذا انتهى اليها : « ح » ويستمر فى قراءة ما بعدها . وقيل : إنها من حال بين الشيئين اذا حجز ، لكونها حالت بين الاسنادين وأنه لا يلفظ عند الانتهاء إليها بشىء ؛ بل وليست من الرواية . وقيل : إنها رمز الى قوله : « الحديث » . وأن أهل المغرب كلهم يقولون اذا وصلوا إليها : الحديث . ثم هـذه الحاء توجد فى كتب المتأخرين كثيرا ، وهى كثيرة فى صحيح مسلم ، قليلة فى صحيح البخارى . (عن مقدّمة النووى على صحيح مسلم) .

السُّلَمِيّ كان إذا ختم عليه الخاتمُ القرآنَ أجلسه بين يديه ووضع يده على رأسه وقال له : يا هذا ، اتق الله ! فما أعرف أحدا خيرا منك إن عَمِلتَ بالذى عَلِمت . وروى الدارميّ عن وهب الذمارِيّ قال : من آتاه الله القرآن فقام به آناء الليل وآناء النهار، وعمل بما فيه ومات على الطاعة ، بعثه الله يوم القيامة مع السَّفَرة والأحكام . قال سعيد[1] : السَّفَرة الملائكة ، والأحكامُ[2] الأنبياء .

وروى مسلم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الماهر بالقرآن مع السَّفَرة الكرام البَرَرَة والذى يقرأ القرآن ويَتَتَعْتع فيه وهو عليه شاقٌّ له أجران". التتعتع : التردّد فى الكلام عِيًّا وصعوبة ؛ وإنما كان له أجران من حيث التلاوة ومن حيث المشقة ؛ ودرجات الماهر فوق ذلك كله، لأنه قد كان القرآن متعتعا عليه ، ثم ترقّى عن ذلك إلى أن شبّه بالملائكة . والله أعلم . وروى الترمذىّ عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم : "من قرأ حرفًا من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر أمثالها لا أقول الـمّ حرف ولكن ألِف حرف ولام حرف وميم حرف" . قال : حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه ، وقد رُوِىَ موقوفًا . وروى مسلم عن عُقبة بن عامر قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن فى الصُّفّة ؛ فقال : "أيكم يُحِبّ أن يغدو كل يوم إلى بُطْحانَ أو إلى العَقيق فيأتىَ منه بناقتين كَوْماوَيْن[3] فى غير إثم ولا قطع رَحِم" فقلنا : يا رسول الله ، كلنا نحب ذلك ؛ قال : "أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيعلَم[4] أو يقرأ آيتين من كتاب الله عز وجل خيرٌ له من ناقتين وثلاثٌ خير له من ثلاثٍ وأربعٌ خير له من أربع ومِن أعدادهنّ من الإبل".

وعن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "مَن نَفَّس عن مسلم كُرْبَة من كُرَب الدنيا نَفَّس الله عنه كُرْبة من كُرَب يوم القيامة ومَن يَسّر على مُعْسر يَسّر الله عليه

(١) سعيد هذا ، هو سعيد بن عبد العزيز بن أبى يحيى التنوخى ، أحد رجال سند هذا الحديث . وفى الأصول : «سعد» وهو تحريف . (٢) هكذا فى نسخ الأصل وسنن الدارمى . ولعل الغرض وذوو الأحكام ، أو هو جمع حكيم كشريف وأشراف أو حكم كبطل وأبطال . (٣) «كوماوين» تثنية كوماء ؛ أى مشرفة السنام عاليته .
(٤) قوله : فيعلم . ضبط بنصب الفعل ورفعه وبتشديد اللام من التعليم ، وبتخفيفها من العلم .

فى الدنيا والآخرة ومن ستر مسلما ستره الله فى الدنيا والآخرة والله فى عَوْن العبد ما كان العبد فى عَوْن أخيه ومن سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سَهّل الله له طريقًا إلى الجنة وما اجتمع قوم فى بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله و يتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفّتهم الملائكة وذكرهم الله فيمن عنده ومن أبطأ به عمله لم يُسرع به نَسَبه " .

وروى أبو داود والنسائى والدارمى والترمذى عن عقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة والمُسِرّ بالقرآن كالمُسِرّ بالصدقة". قال الترمذى : حديث حسن غريب. وروى الترمذى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " يجىء القرآن (١) يوم القيامة فيقول يارَبّ حُلّهُ فيلبس تاج الكرامة ثم يقول يارب زده فيلبس حلة الكرامة ثم يقول يارب ارض عنه فيرضى عنه فيقال له اقرأ وارق و يزاد بكل آية حسنة " . قال : حديث صحيح . وروى أبو داود عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يقال لصاحب القرآن اقرأ وارتق ورتّل كما كنت ترتّل فى الدنيا فإن منزلتك عند آخر آية تقرؤها ". وأخرجه ابن ماجه فى سننه عن أبى سعيد الخُدْرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يقال لصاحب القرآن إذا دخل الجنة اقرأ واصعد فيقرأ ويصعد بكل آية درجة حتى يقرأ آخر شىء معه " .

وأسند أبو بكر الأنبارى عن أبى أمامة الحمصى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من أعطى ثلث القرآن فقد أعطى ثلث النبوّة ومن أعطى ثلثى القرآن فقد أعطى ثلثى النبوّة ومن قرأ القرآن كله فقد أعطى النبوّة كلها غير أنه لا يوحَى إليه و يقال له يوم القيامة اقرأ وارق فيقرأ آية و يصعد درجة حتى ينجز ما معه من القرآن ثم يقال له اقبض فيقبض ثم يقال له أتدرى ما فى يديك فإذا فى يده اليمنى الخلد وفى اليسرى النعيم " .

حدّثنا إدريس بن خلف حدّثنا إسماعيل بن عياش عن تمام عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أخذ ثلث القرآن وعمل به فقد أخذ أمر ثلث النبوّة ومن أخذ

(١) الذى فى نسخ الأصل : « يجىء صاحب القرآن » . والتصويب عن سنن الترمذى .

نصف القرآن وعمل به فقد أخذ أمر نصف النبوّة ومن أخذ القرآن كلّه فقد أخذ النبوّة كلها" . قال : وحدّثنا محمد بن يحيى المَرْوَزيّ أنبأنا محمد وهو ابن سعدان حدّثنا الحسين بن محمد عن حفص عن كثير بن زاذان عن عاصم بن ضَمْرة عن عليّ رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من قرأ القرآن وتلاه وحفظه أدخله الله الجنة وشفّعه فى عشرة من أهل بيته كلٌّ قد وَجَبت له النار" . وقالت أم الدَّرْدَاء : دخلت على عائشة رضى الله عنها فقلت لها : ما فَضْلُ مَن قرأ القرآن على مَن لم يقرأه ممن دخل الجنة ؟ فقالت عائشة رضى الله عنها : إن عدد آى القرآن على عدد دَرَج الجنة ، فليس أحد دخل الجنة أفضلَ ممن قرأ القرآن . ذكره أبو محمد مكيّ . وقال ابن عباس : من قرأ القرآن واتبع ما فيه هداه الله من الضلالة ، ووقاه يوم القيامة سوء الحساب ؛ وذلك بأن الله تبارك وتعالى يقول : « فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ »(١) . قال ابن عباس : فضمن الله لمن اتبع القرآن ألا يضل فى الدنيا ولا يشقى فى الآخرة . ذكره مكيّ أيضا . وقال الليث : يقال ما الرحمة إلى أحد بأسرع منها إلى مستمع القرآن ؛ لقول الله جل ذكره : « وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ »(٢) . و « لَعَلَّ » من الله واجبة .

وفى مُسْنَد أبى داود الطَّيَالسيّ(٣) — وهو أوّل مُسْنَد أُلِّف فى الإسلام — عن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "من قام بعشر آيات لم يُكتب من الغافلين ومن قام بمائة آية كُتب من القانتين ومن قام بألف آية كُتب من المقنطِرين" . والآثار فى معنى هذا الباب كثيرة ، وفيما ذكرنا كفاية ، والله الموفق للهداية .

---

(١) آية ١٢٣ سورة طه . (٢) آية ٢٠٤ سورة الأعراف .

(٣) قوله : « وهو أوّل مسند ... » الخ . قال صاحب كشف الظنون : « والذى حمل قائل هذا القول تقدم عصره على أعصار من صنف المسانيد ، وظن أنه هو الذى صنفه وليس كذلك ، فانه ليس من تصنيف أبى داود ، وإنما بعض الحفاظ الخراسانيين جمع فيه ما رواه يوسف بن حبيب خاصة عن أبى داود . ولأبى داود من الأحاديث التى لم تدخل هذا المسند قدره أو أكثر ؛ كما ذكره البقاعى فى حاشية الألفية » . وقد توفى الطيالسى سنة ٢٠٤ هـ .

باب كيفية التلاوة لكتاب الله تعالى، وما يكره منها وما يحرم، وأختلاف النـاس فى ذلك

روى البُخَارِىّ عن قتادة قال: سألت أَنَسًا عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: كان يَمُدّ مَدًّا [إذا] قرأ بِسم الله الرحمن الرحِيم، يمدّ بسم الله، ويمدّ بالرحمن، ويمدّ بالرحيم.

وروى الترمذىّ عن أم سلمة قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقَطِّع قراءته يقول: «الحمدُ لله رَبِّ العالَمِين» ثم يقف «الرَّحْمَنِ الرَّحِيم» ثم يقف، وكان يقرؤها «مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ». قال: حديث غريب. وأخرجه أبو داود بنحوه.

ورُوى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أحسن النـاس صَوْتًا مَن إذا قرأ رأيته يخشى الله تعالى"[(١)]. وروى عن زياد النُّمَيْرِىّ أنه جاء مع القرّاء إلى أنس بن مالك فقيل له: اقرأ. فرفع صوته وطَرَّب، وكان رفيع الصوت، فكشف أنَسٌ عن وجهه، وكان على وجهه خرقة سوداء فقال: يا هذا، ما هكذا كانوا يفعلون! وكان إذا رأى شيئا ينكره كشف الخرقة عن وجهه. وروى عن قيس بن عُبَاد أنه قال: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصـوت عنـد الذكر. وممن روى عنه كراهة رفع الصوت عنـد قراءة القرآن سعيد بن المُسَيّب وسعيد بن جُبير والقاسم بن محمد والحسن وابن سِيرِين والنَّخَعِىّ وغيرهم، وكرهه مالك بن أنس وأحمد بن حنبل؛ كلهم كره رفع الصوت بالقرآن والتّطريب فيه. روى عن سعيد بن المسيب أنه سمع عمر بن عبد العزيز يؤمّ النـاس فطرّب فى قراءته؛ فأرسل إليه سـعيد يقول: أصلحك الله! إن الأئمـة لا تقرأ هكذا. فترك عمر التّطريب بعـدُ. وروى عن القاسم بن محمد: أن رجلا قرأ فى مسجد النبىّ صلى الله عليه وسلم فطرّب؛ فأنكر ذلك القاسم وقال يقول الله عز وجل: «وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ. لَا يَأْتِيهِ الْبَـاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ»[(٢)] الآية.

وروى عن مالك أنه سئل عن النَّبْر فى قراءة القرآن فى الصلاة؛ فأنكر ذلك وكرهه كراهة شـديدة، وأنكر رفع الصوت به. وروى ابن القاسم عنه أنه سـئل عن الألحان فى الصلاة

(١) رأى هنا بمعنى علم، وفى بعض النسخ: «رئيته» بالبناء للمجهول؛ ومعناه الظن. (٢) آية ٤١، ٤٢ سورة فصلت.

فقال : لا يعجبنى ، وقال : إنما هو غناء يتغنّون به ليأخذوا عليه الدراهم . وأجازت طائفة رفع الصوت بالقرآن والتّطريب به ؛ وذلك لأنه إذا حَسّن الصوتَ به كان أوقع فى النفوس وأسمع فى القلوب ، واحتجّوا بقوله عليه السلام : "زَيِّنُوا القرآن بأصواتكم" رواه البَرَاء بن عازب . أخرجه أبو داود والنَّسائى . وبقوله عليه السلام : "ليس منّا من لم يتغنّ بالقرآن" أخرجه مسلم . وبقول أبى موسى للنبىّ صلّى الله عليه وسلّم : لو أعلم أنك تستمع لقراءتى لحبّرته لك تحبيرا . وبما رواه عبد الله بن مُغَفَّل قال : قرأ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عامَ الفَتْح فى مسيره سورة «الفتح» على راحلته فرجّع فى قراءته . وممن ذهب إلى هذا أبو حنيفة وأصحابه والشافعىّ وابن المبارك والنَّضْر بن شُمَيْل ، وهو اختيار أبى جعفر الطبرىّ وأبى الحسن بن بَطّال والقاضى أبى بكر بن العربى وغيرهم .

قلت : القول الأوّل أصح لما ذكرناه ويأتى . وأما ما احتجّوا به من الحديث الأوّل فليس على ظاهره ، وإنما هو من باب المقلوب ؛ أى زَيِّنُوا أصواتكم بالقرآن . قال الخَطّابىّ : وكذا فسره غير واحد من أئمة الحديث : زَيِّنُوا أصواتكم بالقرآن ؛ وقالوا هو من باب المقلوب ؛ كما قالوا : عَرَضْتُ الحَوْضَ على الناقة ، وإنما هو عرضت الناقة على الحوض . قال : ورواه مَعْمَر عن منصور عن طلحة ؛ فقدّم الأصوات على القرآن ، وهو الصحيح .

قال الخطابىّ : ورواه طلحة عن عبد الرحمن بن عَوْسَجة عن البَرَاء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "زينوا القرآن بأصواتكم" . أى الْهَجُوا بقراءته واشغلوا به أصواتكم واتخذوه شعارا وزينة ؛ وقيل : معناه الحض على قراءة القرآن والدُّءوب عليه . وقد روى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول : "زيّنوا أصواتكم بالقرآن" . وروى عن عمر أنه قال : "حَسِّنُوا أصواتكم بالقرآن" .

قلت : وإلى هذا المعنى يرجع قولُه عليه السلام : "ليس منّا مَن لم يتغنّ بالقرآن" أى ليس منا من لم يحسّن صوته بالقرآن ؛ كذلك تأوّله عبد الله بن أبى مليكة . قال عبد الجبار ابن الورد : سمعت ابن أبى مليكة يقول : قال عبد الله بن أبى يزيد : مرّ بنا أبو لُبَابة فاتبعناه

حتى دخل بيته، فإذا رجل رَثّ الهيئة، فسمعته يقول : سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول : "ليس منّا مَن لم يتغنّ بالقرآن" . قال فقلت لابن أبى مليكة : يا أبا محمد، أرأيت إذا لم يكن حَسَنَ الصوت ؟ قال : يحسّنه ما أستطاع . ذكره أبو داود ، وإليه يرجع أيضا قول أبى موسى للنبيّ صلّى الله عليه وسلّم : إنّى لو علمت أنك تستمع لقراءتى لحسّنت صوتى بالقرآن، وزيّنته ورتّلته . وهذا يدل [على] أنه كان يَهُذّ[1] فى قراءته مع حُسْن الصوت الذى جُبل عليه . والتحبير : التزيين والتحسين ؛ فلو علم أن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم كان يسمعه لمدّ فى قراءته ورتّلها ؛ كما كان يقرأ على النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ؛ فيكون ذلك زيادة فى حسن صوته بالقراءة . ومعاذ الله أن يتأوّل على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أن يقول : إن القرآن يُزَيّن بالأصوات أو بغيرها ؛ فمن تأوّل هـذا فقد واقع أمرا عظيما أن يُخْوِج القرآن إلى من يزيّنه ، وهو النور والضياء والزين الأعلى لمن ألبس بهجته وآستنار بضيائه . وقد قيـل : إن الأمر بالتزيين آكتساب القراءات وتزيينها بأصواتنا وتقدير ذلك ، أى زينـوا القراءة بأصواتكم ؛ فيكون القرآن بمعنى القراءة ، كما قال تعـالى : « وَقُرْآنَ الْفَجْرِ[2] » أى قراءة الفجر، وقوله : « فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَٱتَّبِعْ قُرْآنَهُ[3] » أى قراءته . وكما جاء فى صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو قال : إن فى البحر شياطين مسجونة أوثقها سليمان عليه السلام، ويوشك أن تخرج فتقرأ على الناس قرآنا ؛ أى قراءة . وقال الشاعر[4] فى عثمان رضى عنه :

مَخَّوا بأشْمَطَ[5] عُنوانُ السجود به ٭ يقطّع الليـلَ تسبيحًا وقـرآنا

أى قراءة . فيكون معناه على هذا التأويل صحيحا إلا أن يخرج القراءة التى هى التلاوة عن حدّها — على ما نبيّنه — فيمتنع . وقد قيل : إن معنى يتغنّى به ، يستغنى به من الاستغناء الذى هو ضدّ الافتقار، لا من الغناء ؛ يقال : تغنّيت وتغانيت بمعنى آستغنيت . وفى الصحاح : تغنى

(١) الهذ والهذذ : سرعة القطع وسرعة القراءة . (٢) آية ٧٨ سورة الإسراء .
(٣) آية ١٨ سورة القيامة . (٤) هو حسان بن ثابت رضى الله عنه .
(٥) الشمط بالتحريك : بياض شعر الرأس يخالطه سواده . وقيل : الشمط فى الرجل شيب الجبة .

الرجل بمعنى آستغنى ، وأغناه الله . وتغانوا أى آستغنى بعضهم عن بعض . قال المغيرة بن حَبْناء التميمى :

كلانا غَنِيٌّ عن أخيه حياتَه * ونحن إذا متنا أشدُّ تغانيا

وإلى هذا التأويل ذهب سفيان بن عُيَيْنة ووَكِيع بن الجرّاح ، ورواه سفيان عن سعد بن أبى وَقّاص . وقد رُوى عن سفيان أيضا وجه آخر ، ذكره إسحاق بن رَاهَوَيْه ، أى يستغنى به عما سواه من الأحاديث . وإلى هذا التأويل ذهب البخارى محمد بن إسماعيل لإتباعه الترجمة بقوله تعالى : «أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ»[1] . والمراد الآستغناء بالقرآن عن علم أخبار الأمم ؛ قاله أهل التأويل . وقيل : إن معنى يتغنّى به ، يتحزّن به ؛ أى يظهر على قارئه الحزن الذى هو ضدّ السرور عند قراءته وتلاوته ، وليس من الغنية ؛ لأنه لو كان من الغنية لقال : يتغانى به ، ولم يقل يتغنّى به . ذهب إلى هذا جماعة من العلماء : منهم الإمام أبو محمد آبن حِبّان البُسْتِيّ ، وآحتجوا بما رواه مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير عن أبيه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى ولصدره أَزِيز كأَزِيز المِرْجَل من البكاء . الأزيز (بزايين) : صوت الرعد وغَلَيان القِدْر . قالوا : ففى هذا الخبر بيان واضح على أن المراد بالحديث التحزّن ؛ وعَضَدُوا هذا أيضا بما رواه الأئمة عن عبد الله قال قال النبىّ صلّى الله عليه وسلّم : "آقرأ علىّ" فقرأت عليه سورة « النساء » حتى إذا بلغت « فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا »[2] فنظرت إليه فإذا عيناه تدمعان . فهذه أربع تأويلات ، ليس فيها ما يدل على القراءة بالألحان والترجيع فيها . وقال أبو سعيد بن الأعرابىّ فى قوله صلى الله عليه وسلم : "ليس منّا من لم يتغنّ بالقرآن" قال : كانت العرب تُولَع بالغناء والنشيد فى أكثر أقوالها ، فلما نزل القرآن أحبوا أن يكون القرآن هِجِّيراهم[3] مكان الغناء ، فقال : "ليس منّا من لم يتغنّ بالقرآن" .

التأويل الخامس — ما تأوّله مَن آستدلّ به على الترجيع والتطريب ؛ فذكر عمر بن شَبّة قال : ذكرت لأبى عاصم النبيل تأويل آبن عُيَيْنة فى قوله : "يتغنّ" يستغنى ، فقال :

(١) آية ٥١ سورة العنكبوت . (٢) آية ٤١ سورة النساء . (٣) هجيراهم : دأبهم وعادتهم .

لم يصنع ابن عُيَيْنَة شيئا. وسُئل الشافعيّ عن تأويل ابن عُيينة فقال : نحن أعلم بهذا، لو أراد النبيّ صلى الله عليه وسلم الاستغناء لقال : من لم يستغن، ولكن لما قال " يتغنّ " علمنا أنه أراد التغنّي . قال الطبريّ : المعروف عندنا فى كلام العرب أن التغنّى إنما هو الغناء الذى هو حسن الصوت بالترجيع . وقال الشاعر :

تَغنّ بالشّعرِ مهما كنتَ قائلَه * إن الغِنـاء بهذا الشعر مِضمارُ

قال : وأما ادّعاء الزاعم أن تغنّيت بمعنى استغنيت فليس فى كلام العرب وأشعارها، ولا نعلم أحدا من أهل العلم قاله ؛ وأما احتجاجه بقول الأعشى :

وكنتُ امرأً زَمَنًا بالعِـراق * عفيفَ المُنـاخ طَوِيلَ التَّغَنْ

وزعم أنه أراد الاستغناء فإنه غلط منه ، وإنما عنى الأعشى فى هـذا الموضع الإقامة، من قول العرب : غنِيَ فلان بمكان كذا أى أقام ؛ ومنه قوله تعالى : « كَأَنْ لَمْ يَغْنَوْا فِيهَا »(١) وأما استشهاده بقوله :

* ونحن إذا متْنَا أشدُّ تغانِيَا *

فإنه إغفال منه ؛ وذلك أن التغانى تفاعل من نفسين إذا استغنى كل واحد منهما عن صاحبه، كما يقال : تضارب الرجلان ، إذا ضرب كل واحد منهما صاحبـه . ومن قال هذا فى فعل الاثنين لم يجز أن يقول مثله فى الواحد ؛ فغير جائز أن يقال : تغانى زيد وتضارب عمـرو ؛ وكذلك غير جائز أن يقال : تغنّى بمعنى استغنى .

قلت : ما ادّعاه الطبرى من أنه لم يَرِد فى كلام العرب تغنى بمعنى اسـتغنى ، فقد ذكره الجوهرىّ كما ذكرنا، وذكره الهَرَوِىّ أيضا . وأما قوله : إن صيغة فاعل إنما تكون من اثنين فقد جاءت من واحد فى مواضع كثيرة؛ منها قول ابن عمر: وأنا يومئذ قد ناهزت الاحتلام. وتقول العرب : طارقتُ النعلَ وعاقبت اللصَّ وداوَيْت العَلِيل، وهو كثير؛ فيكون تغانى منها. وإذا احتمل قوله عليه الصلاة والسلام : " يتغنّ " الغناء والاستغناء فليس حمله على أحدهما بأولى من الآخر، بل حمله على الاستغناء أولَى لو لم يكن لنـا تأويل غيره ، لأنه مروىّ عن

(١) آية ٩٢ سورة الأعراف .

صحابيّ كبير كما ذكر سفيان . وقد قال ابن وهب فى حق سفيان : ما رأيت أعلم بتأويل الأحاديث من سفيان بن عُيَيْنة ، ومعلوم أنه رأى الشافعيّ وعاصره .

وتأويل سادس — وهو ما جاء من الزيادة فى صحيح مسلم عن أبى هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ما أذِن الله لشيء ما أذن لنبيّ حسن الصوت يتغنّى بالقرآن يجهر به " (١) . قال الطبرىّ : ولو كان كما قال ابن عُيَيْنة لم يكن لذكر حسن الصوت والجهر به معنًى . قلنا قوله : «يجهر به» لا يخلو أن يكون من قول النبيّ صلى الله عليه وسلم، أو من قول أبى هريرة أو غيره ، فإن كان الأوّل وفيه بُعْدٌ ، فهو دليل على عدم التطريب والترجيع ، لأنه لم يقل : يطرب به ، وإنما قال : يجهر به ، أى يسمع نفسه ومن يليه ؛ بدليل قوله عليه السلام للذى سمعه وقد رفع صوته بالتهليل : " أيها الناس أربعوا (٢) على أنفسكم فإنكم لستم تدعون أصمّ ولا غائبا ... " الحديث ، وسيأتى . وكذلك إن كان من صحابيّ أو غيره فلا حجة فيه على ما راموه ؛ وقد اختار هذا التأويل بعض علمائنا فقال : وهذا أشبه ، لأن العرب تسمّى كل من رفع صوته ووالى به غانيا ، وفعله ذلك غِناء وإن لم يلحنه بتلحين الغناء . قال : وعلى هذا فسره الصحابيّ ، وهو أعلم بالمقال وأقعد بالحال .

وقد احتج أبو الحسن بن بطال لمذهب الشافعيّ فقال : وقد رفع الإشكال فى هذه المسألة ما رواه ابن أبى شيبة قال حدّثنا زيد بن الحُبَاب قال حدّثنا موسى بن علىّ بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تعلّموا القرآن وغنّوا به واكتبوه فوالذى نفسى بيده لهو أشد تَفَصِّيًا (٣) من المخاض من العُقُل " . قال علماؤنا : وهذا الحديث وإن صح سنده فيردّه ما يعلم على القطع والبتات من أن قراءة القرآن بلغتنا متواترة عن كافة المشايخ ، جيلًا فجيلا إلى العصر الكريم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس فيها تلحين

(١) قوله : ما أذن ... الخ . قال المناوى : يعنى ما رضى الله من المسموعات شيئا هو أرضى عنده ولا أحبّ إليه من قول نبيّ يتغنى بالقرآن ، أى يجهر به ويحسن صوته بالقراءة بخشوع وترقيق وتحزن ، وأراد بالقرآن ما يقرأ من الكتب المنزلة . (٢) قوله : « اربعوا » أى كفّوا وارفقوا . (٣) التفصى : التفلّت والخروج .

ولا تطريب، مع كثرة المتعمقين فى مخارج الحروف وفى المدّ والإدغام والإظهار وغير ذلك من كيفيـة القراءات . ثم إن فى الترجيع والتطريب همز ما ليس بمهموز ومدّ ما ليس بممدود ؛ فترجع الألف الواحدة ألفات والواو الواحدة واوات والشبهة[1] الواحدة شبهات، فيؤدّى ذلك إلى زيادة فى القرآن وذلك ممنوع، وإن وافق ذلك موضع نبر وهمز صيّروها نبرات وهمزات، والنبرة حيثما وقعت من الحروف فإنما هى همزة واحدة لا غير، إما ممدودة وإما مقصورة . فإن قيل : فقد روى عبد الله بن مُغَفَّل قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسيره له سورة « الفتح » على راحلته فرجّع فى قراءته ؛ وذكره البخارىّ وقال فى صـفة الترجيع : آءآءآء ، ثلاث مرات .

قلنا : ذلك محمول على إشباع المدّ فى موضعه ، ويحتمل أن يكون حكاية صوته عند هزّ الراحلة ؛ كما يعترى رافع صوته إذا كان راكبا من انضغاط صوته وتقطيعه لأجل هز المركوب ؛ وإذا احتمل هذا فلا حجة فيه. وقد خرّج أبو محمد عبد الغنىّ بن سعيد الحافظ من حديث قتادة عن عبد الرحمن بن أبى بكر عن أبيه قال : كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم المدّ ليس فيها ترجيع. وروى ابن جُريج عن عطاء عن ابن عباس قال : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذن يُطرّب، فقال رسول لله صلى الله عليه وسلم : " إن الأذان سهل سمح فإذا كان أذانك سمحا سهلا وإلا فلا تؤذّن" . أخرجه الدارَقُطْنىّ فى سُنَنه . فإذا كان النبىّ صلى الله عليه وسلم قد منع ذلك فى الأذان فأحرى ألا يجوّزه فى القرآن الذى حفظه الرحمن ، فقال وقوله الحق : « إنّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ و إنّا لَهُ لَحَافِظُونَ[2] » . وقال تعالى : « لَا يَأْتِيـهِ البَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ولا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ[3] » .

قلت : وهذا الخلاف إنما هو ما لم يفهم معنى القرآن بترديد الأصوات وكثرة الترجيعات، فإن زاد الأمر على ذلك حتى لا يفهم معناه فذلك حرام باتفاق ؛ كما يفعل القرّاء بالدّيار المصرية الذين يقرءون أمام الملوك والجنائز، ويأخذون على ذلك الأجور والجوائز ؛ ضلّ سعْيُهم ، وخاب

(١) سيذكر المؤلف فى باب (ذكر معنى الصورة والآية) الخ : أن الشبهات هى الحروف ؛ ولم أر هذا التعبير لغيره .
(٢) آية ٩ سورة الحجر . (٣) آية ٤٢ سورة فصلت .

عملهم ، فيستحلّون بذلك تغيير كتاب الله ، ويهوّنون على أنفسهم الأجتراء على الله بأن يزيدوا فى تنزيله ما ليس فيه ؛ جهلا بدينهم ، ومُروقًا عن سُنّة نبيّهم ، ورَفْضًا لسِيَر الصالحين فيه من سَلَفهم ، ونزوعًا إلى ما يُزيّن لهم الشيطان من أعمالهم ؛ وهم يَحْسَبُون أنهم يُحْسِنون صُنْعًا ؛ فهم فى غَيّهم يترَدّدون ، و بكتاب الله يتلاعبون ، فإنّا لله و إنا إليه راجعون ! لكن قد أخبر الصادق أن ذلك يكون ، فكان كما أخبر صلّى الله عليه وسلّم .

ذكر الإمام الحافظ أبو الحسين رَزين وأبو عبد الله الترمذىّ الحكيم فى « نوادر الأصول » من حديث حُذَيفة أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال : " اقرءوا القرآن بلُحُون العرب وأصواتها و إياكم ولُحُون أهل العشق ولحون أهل الكتابين وسيجىء بعدى قوم يرجّعون بالقرآن ترجيع الغناء والنَّوْح لا يجاوز حناجرهم مفتونة قلوبهم وقلوب الذين يعجبهم شأنهم " . اللحون : جمع لَحْن ، وهو التّطريب وترجيع الصوت وتحسينه بالقراءة والشعر والغناء .

قال علماؤنا : ويشبه أن يكون هذا الذى يفعله قرّاء زماننا بين يدى الوعاظ وفى المجالس من اللحون الأعجمية التى يقرءون بها ، ما نهى عنه رسول الله صلّى الله عليه وسلّم . والترجيع فى القراءة : ترديد الحروف كقراءة النصارى . والترتيل فى القراءة هو التأنّى فيها والتمهّل وتبيين الحروف والحركات تشبيهًا بالثَّغْر المرتّل ، وهو المشبَّه بنَوْر الأقحوان ، وهو المطلوب فى قراءة القرآن ؛ قال الله تعالى : « وَرَتِّلِ القرآن ترتيلا »(١) . وسُئلت أمُّ سَلَمة عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلاته ؛ فقالت : مالكم وصلاته ! [كان يصلّى ثم ينام قدر ما صَلّى ، ثم يصلى قدر ما نام ، ثم ينام قدر ما صلّى حتى يُصبح ،(٢)] ثم نعتت قراءته ، فإذا هى تنعت قراءة مفسرة حَرْفًا حرفا . أخرجه النسائى وأبو داود والترمذى وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب .

باب تحذير أهل القرآن والعلم من الرياء وغيره

قال الله تعالى : « وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا »(٣) . وقال تعالى : « فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا »(٤) . روى مسلم عن أبى هريرة

(١) آية ٤ سورة المزمل .
(٢) الزيادة عن سنن الترمذى وأبى داود .
(٣) آية ٣٦ سورة النساء .
(٤) آية ١١٠ سورة الكهف .

قال : سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول : " إنّ أوّل الناس يُقْضَى عليه يوم القيامة رجلٌ ٱسْتُشْهِد فأُتِيَ به فعرّفه نِعَمَه فعرفها قال فما عمِلت فيها قال قاتلتُ فيك حتى ٱستشهدت قال كذبتَ ولكنك قاتلتَ لأن يقال جريء فقد قيل ثم أُمِر به فسُحِب على وجهه حتى أُلقِي فى النار ورجلٌ تعلّم العلم وعلّمه وقرأ القرآن فأُتِيَ به فعرّفه نِعمه فعرفها قال فما عمِلتَ فيها قال تعلّمت العلم وعلّمتُه وقرأتُ فيك القرآن قال كذبتَ ولكنك تعلمتَ العلم ليقال عالم وقرأتَ القرآن ليقال هو قارئ فقد قيل ثم أُمِر به فسُحِب على وجهه حتى أُلْقِيَ فى النار ورجلٌ وَسّع الله عليه وأعطاه من أصناف المال كلّه فأُتِيَ به فعرّفه نِعَمه فعرفها قال فما عمِلتَ فيها قال ما تركتُ من سبيل تُحِبّ أن يُنفق فيها إلا أنفقتُ فيها لك قال كذبتَ ولكنك فعلتَ ليقال هو جواد فقد قيل ثم أُمِر به فسُحِب على وجهه ثم أُلقِي فى النار". وقال الترمذى فى هذا الحديث : ثم ضرب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم على رُكْبَتَيّ فقال : " يا أبا هريرة أولئك الثلاثة أوّل خلق الله تسعر بهم النار يوم القيامة " . أبو هريرة ٱسمه عبد الله، وقيل: عبد الرحمن، وقال : كُنِّيتُ أبا هريرة لأنى حملت هِرّة فى كُمّى ، فرآنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " ما هذه "؟ قلت : هرّة ، فقال : " يا أبا هريرة " . قال ابن عبد البر : وهذا الحديث فيمن لم يُرِد بعمله وعلمه وجهَ الله تعالى . وروى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من طلب العلم لغير الله أو أراد به غير الله فليتبوّأ مقعده من النار " .

وخرّج ٱبن المبارك فى رقائقه عن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يظهر هذا الدِّين حتى يجاوز البحار وحتى تخاض البحار بالخيل فى سبيل الله تبارك وتعالى ثم يأتى أقوام يقرءون القرآن فإذا قرءوه قالوا مَن أقرأ منا مَن أعلم منا " ثم التفت إلى أصحابه فقال : " هل ترون فى أولئكم من خير " قالوا : لا . قال : " أولئك منكم وأولئك من هذه الأمة وأولئك هم وقود النار " . وروى أبو داود والترمذىّ عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من تعلّم علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلّمه إلا ليصيب به عَرَضًا من الدنيا لم يجد عَرْفَ الجنة يوم القيامة " . يعنى ريحها . قال الترمذىّ : حديث

حسن . وروى عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تعوّذوا بالله من جُبّ الحَزَن " قالوا : يارسول الله وما جب الحَزَن ؟ قال : " وادٍ فى جهنم تتعوّذ منه جهنم فى كل يوم مائة مرة " قيل : يارسول الله ومن يدخله ؟ قال : " القرّاء المراءون بأعمالهم " قال : هـذا حديث غريب . وفى كتاب أسد بن موسى أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " إن فى جهنم لواديًا إن جهنم لتتعوّذ من شرّ ذلك الوادى كل يوم سبع مرّات و إن فى ذلك الوادى لَجُبًّا إن جهنم وذلك الوادى ليتعوّذان بالله من شرّ ذلك الجُبّ و إن فى الجُبّ لَحَيّةً و إن جهنم والوادى والجبّ ليتعوّذون بالله من شر تلك الحية سبع مرات أعدّها الله للأشقياء من حَمَلة القرآن الذين يعصون الله " . فيجب على حامل القرآن وطالب العلم أن يتقى الله فى نفسه ويُخْلِص العمل لله ؛ فإن كان تقدّم له شيء مما يكره فليبادر التوبة والإنابة ، وليبتدئ الإخلاص فى الطلب وعمله . فالذى يلزم حامل القرآن من التّحفظ أكثر مما يلزم غيره ، كما أن له من الأجر ماليس لغيره . روى الترمذى عن أبى الدّرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أنزل الله فى بعض الكتب — أو أوحى — إلى بعض الأنبياء قُلْ للذين يتفقّهون لغير الدِّين ويتعلمون لغير العمل و يطلبون الدنيا بعمل الآخرة يلبسون للناس مُسُوكَ[1] الكِباش وقلوبهم كقلوب الذئاب ألسنتهم أحلَى من العسل وقلوبهم أمَرّ من الصبر إياى يخادعون و بى يستهزئون لأُتيحنّ لهم فتنةً تذر الحليم فيهم حَيْرَان " .

وخرّج الطبرىّ فى كتاب آداب النفوس : حدّثنا أبو كُريب محمد بن العلاء حدّثنا المُحاربىّ عن عمرو بن عامر البَجَلىّ عن ابن صَدَقة عن رجل من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم أو مَن حدّثه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تخادع الله فإنه من يخادع الله يخدعه الله ونفْسَه يخدع لو يَشْعُر " . قالوا : يارسول الله ، وكيف يخادع الله ؟ قال : " تعمل بما أمرك الله به وتطلب به غيره واتقوا الرياء فإنه الشرك و إن المُرَائى يُدعَى يوم القيامة على رءوس الأشهاد بأربعة أسماء ينسب إليها يا كافر يا خاسر يا غادر يا فاجر ضَلّ عَمَلُك و بَطَل

(١) المسوك (جمع مسك ، بفتح ثم سكون) : الجلد .

أجرك فلا خلاق لك اليوم فالتمس أجرك ممن كنت تعمل له يامخادع" . وروى عَلْقَمة عن عبدالله بن مسعود قال : كيف أنتم ! إذا لَبِستكم فتنةٌ يَرْبُو فيها الصغير، ويَهْرَم الكبير، وتُتخذ سُنّة مُبْتَدَعة يجرى عليها النـاس فإذا غُيِّر منها شيء قيل : قد غُيِّرت السُّنة . قيل : متى ذلك يا أبا عبـد الرحمن ؟ قال : إذا كَثُرَ قرّاؤكم، وقَلّ فقهاؤكم، وكَثُرَ أمراؤكم، وقلّ أمناؤكم، وٱلتُمِست الدنيا بعمل الآخرة، وتُفُقِّه لغير الدِّين. وقال سفيان بن عُيَيْنَة : بلغنا عن ٱبن عباس أنه قال : لو أن حـملة القرآن أخذوه بحقه وما ينبغى لأحبهـم الله، ولكن طلبوا به الدنيـا فأبغضهم الله، وهانوا على النـاس . ورُوى عن أبى جعفر محمد بن علىّ فى قول الله تعالى : «فَكُبْكِبُوا فِيها هُمْ وَالْغاوُونَ»(١) قال: قوم وصفوا الحق والعدل بألسنتهم، وخالفوه إلى غيره . وسيأتى لهذا البـاب مزيد بيان فى أثناء الكتاب إن شاء الله تعالى .

باب ما ينبغى لصاحب القرآن أن يأخذ نفسه به ولا يغفل عنه

فأول ذلك أن يُخلص فى طلبه لله جلّ وعزّ كما ذكرنا، وأن يأخذ نفسـه بقراءة القرآن فى ليله ونهاره، فى الصلاة أو فى غير الصلاة لئلا ينساه. روى مسلم عن ٱبن عمر أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قال: "إنما مَثَلُ صاحبِ القرآن كَمَثَل صاحب الإبل المعقّلة إن عاهد عليها أمسكها وإن أطلقها ذهبت وإذا قام صاحب القرآن فقرأه بالليل والنهـار ذَكَره وإذا لم يقم به نَسِيَه". وينبغى له أن يكون لله حامدا، ولنعمه شاكرا، وله ذاكرا، وعليه متوكلا، وبه مستعينا، وإليه راغبا، وبه معتصما، وللموت ذاكرا، وله مستعدّا . وينبغى له أن يكون خائفا من ذنبه، راجيًا عَفْوَ ربه؛ ويكون الخوف فى صحته أغلب عليه، إذ لا يَعلم بما يُختم له؛ ويكون الرجاء عند حضور أجله أقوى فى نفسه، لحسن الظن بالله؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا يموتن أحدكم إلا وهو يُحسن بالله الظن" . أى أنه يرحمه ويغفر له . وينبغى له أن يكون عالمـا بأهل زمانه، متحفّظًا من سلطانه، ساعياً فى خلاص نفسه، ونجاة مُهْجَته، مقدّما بين يديه مايقدر عليه من عَرَض دنياه، مجاهدا لنفسه فى ذلك ما ٱستطاع . وينبغى له أن يكون أهمّ أموره عنده الوَرَع فى دينه، وٱستعمال تقوى الله ومراقبته فيما أمره به ونهاه عنه .

(١) آية ٩٤ سورة الشعراء .

وقال ابن مسعود : ينبغى لقارئ القرآن أن يُعرف بليله إذا الناس نائمون، وبنهاره إذا الناس مستيقظون ، وببكائه إذا الناس يضحكون، وبصمته إذا الناس يخوضون، وبخضوعه إذا الناس يختالون، وبحزنه إذا الناس يفرحون . وقال عبد الله بن عمرو : لا ينبغى لحامل القرآن أن يخوض مع من يخوض، ولا يجهل مع من يجهل، ولكن يعفو ويصفح لحق القرآن؛ لأن فى جوفه كلام الله تعالى . وينبغى له أن يأخذ نفسه بالتصاون عن طُرق الشُّبهات ، ويقل الضحك والكلام فى مجالس القرآن وغيرها بما لا فائدة فيه، ويأخذ نفسه بالحلم والوقار. وينبغى له أن يتواضع للفقراء، ويتجنّب التكبّر والإعجاب، ويتجافى عن الدنيا وأبنائها إن خاف على نفسه الفتنة، ويترك الجدال والمِراء، ويأخذ نفسه بالرفق والأدب . وينبغى له أن يكون ممن يؤمَن شرّه، ويُرْجَى خيره ويُسلم من ضرّه، وألا يسمع ممن نَمّ عنده؛ ويصاحب مَن يعاونه على الخير ويدلّه على الصدق ومكارم الأخلاق، ويَزِينه ولا يَشِينه، وينبغى له أن يتعلم أحكام القرآن ، فيفهم عن الله مراده وما فرض عليه، فيتفع بما يقرأ ويعمل بما يتلو؛ فما أقبح لحامل القرآن أن يتلو فرائضه وأحكامه عن ظهر قلب وهو لا يفهم ما يتلو، فكيف يعمل بما لا يفهم معناه؟ وما أقبح أن يُسأل عن فقه ما يتلوه ولا يدريه؛ فما مَثَل من هذه حالته إلا كَمَثل الحمار يحمل أسفارا . وينبغى له أن يعرف المكىّ من المَدَنِىّ ليفرق بذلك بين ما خاطب الله به عباده فى أول الإسلام ، وما ندبهم إليه فى آخر الإسلام ، وما افترض الله فى أول الإسلام، وما زاد عليه من الفرائض فى آخره. فالمدنىّ هو الناسخ للمكىّ فى أكثر القرآن، ولا يمكن أن ينسخ المكىُّ المَدَنِىَّ؛ لأن المنسوخ هو المتقدّم فى النزول قبل الناسخ له . ومن كماله أن يعرف الإعراب والغريب، فذلك مما يسّهل عليه معرفة ما يقرأ ، ويزيل عنه الشك فيما يتلو . وقد قال أبو جعفر الطبرىّ سمعت الجَرْمِىّ يقول : أنا منذ ثلاثين سنة أفتِى الناس فى الفقه من كتاب سيبويه . قال محمد بن يزيد : وذلك أن أبا عمر الجَرْمِىّ كان صاحب حديث، فلما علم كتاب سيبويه تفقه فى الحديث، إذ كان كتاب سيبويه يتعلم منه النظر والتفسير . ثم ينظر فى السنن المأثورة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم،

فبها يصـــل الطالب إلى مراد الله عزّ وجل فى كتابه وهى تفتح له أحكام القرآن فتحاً ؛ وقد قال الضحاك فى قوله تعـالى : « وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ الْكِتَابَ »(١) . قال : حَقٌّ على كل مَن تعلّم القرآن أن يكون فقيها .

وذكر ابن أبى الحوارىّ قال : أتينا فُضيل بن عِيَاض سـنة خمس وثمانين ومائة ونحن جماعة ، فوقفنا على الباب فلم يأذن لنا بالدخول ؛ فقـال بعض القوم : إن كان خارجاً لشئ فسيخرج لتلاوة القرآن ؛ فأمرنا قارئا فقرأ فاطّلع علينا من كُوّة ؛ فقلنا : السـلام عليك ورحمة الله ؛ فقـال : وعليكم السلام ؛ فقلنا : كيف أنت يا أبا علىّ ، وكيف حالك ؟ فقال : أنا مِن الله فى عافية ومنكم فى أذًى ، و إن ما أنتم فيـه حَدَثٌ فى الإسـلام ، فإنا لله و إنا إليه راجعون ! ما هكذا كنا نطلب العـلم ، ولكنا كنا نأتى المَشْيخة فلا نرى أنفسنا أهـلا لمجلوس معهم ، فنجلس دونهم ونسترق السمع ، فإذا مرّ الحديث سألناهم إعادته وقيدناه ، وأنتم تطلبون العـلم بالجهل ، وقد ضيعتم كتاب الله ، ولو طلبتم كتاب الله لوجدتم فيه شفاء لمـا تريدون ؛ قال : قلنـا قد تعلمنا القرآن ؛ قال : إن فى تعلّمكم القرآن شغلا لأعماركم وأعمار أولادكم ؛ قلنا : كيف يا أبا علىّ ؟ قال : لن تعلموا القرآن حتى تعرفوا إعرابه ، ومُحكمه من مُتَشابهه ، وناسخه من منسوخه ؛ إذا عرفتم ذلك استغنيتم عن كلام فُضَيْل وابنِ عُيَيْنة ، ثم قال : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، بسم الله الرحمن الرحيم « يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ . قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ »(٢) .

قلت : فإذا حصلت هذه المراتب لقارئ القرآن كان ماهرًا بالقرآن ، وعالمًا بالفُرْقان ؛ وهو قريب على مَن قرّبه عليه ، ولا ينتفع بشىء مما ذكرنا حتى يُخلص النية فيه لله جل ذكره عند طلبه أو بعد طلبه كما تقدّم . فقد يبتدئ الطالب للعلم يريد به المباهاة والشرف فى الدنيا ، فلا يزال به فهم العلم حتى يتبيّن أنه على خطأ فى اعتقاده فيتوب من ذلك و يخلص النية لله تعالى فينتفع بذلك ويحسن حاله . قال الحسن : كنا نطلب العلم للدنيا فجرّنا إلى الآخرة . وقاله سفيان الثّورىّ . وقال حبيب بن أبى ثابت : طلبنا هذا الأمر وليس لنا فيه نيّة ثم جاءت النية بعد .

(١) آية ٧٩ سورة آل عمران . (٢) آيتا ٥٧ ، ٥٨ سورة يونس .

باب ما جاء فى إعراب القرآن وتعليمه والحثّ عليه ، وثواب من قرأ القرآن مُعْرباً

قال أبو بكر بن الأنبارىّ : جاء عن النبىّ صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه وتابعيهم رضوان الله عليهم — من تفضيل إعراب القرآن ، والحَضّ على تعليمه ، وذمّ اللحن وكراهيته — ما وجب به على قرّاء القرآن أن يأخذوا أنفسهم بالاجتهاد فى تعلمه .

من ذلك ما حدّثنا يحيى بن سليمان الضّبىّ قال حدّثنا محمد — يعنى ابن سعيد — قال حدّثنا أبو معاوية عن عبد الله بن سعيد المَقْبُرِىّ عن أبيه عن جدّه عن أبى هريرة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " أعربوا القرآن والتمسوا غرائبه " . حدّثنى أبى قال حدّثنا إبراهيم ابن الهَيْثَم قال حدّثنا آدم — يعنى ابن أبى إياس — قال حدّثنا أبو الطيب المَرْوَزِىّ قال حدّثنا عبد العزيز بن أبى روّاد عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قرأ القرآن فلم يُعْرِبه وُكّل به مَلَك يكتب له كما أنزل بكل حرف عشر حسنات فإن أعرب بعضه وُكّل به مَلَكان يكتبان له بكل حرف عشرين حسنة فإن أعربه وُكّل به أربعة أملاك يكتبون له بكل حرف سبعين حسنة " . وروى جُوَيْبِر عن الضحاك قال قال عبد الله ابن مسعود : جوّدوا القرآن وزيّنوه بأحسن الأصوات ، وأعربوه فإنه عربىّ ، والله يحب أن يُعْرَب به . وعن مجاهد عن ابن عمر قال : أعربوا القرآن . وعن محمد بن عبد الرحمن ابن زيد قال قال أبو بكر وعمر رضى الله عنهما : لَبَعْضُ إعراب القرآن أحبّ إلينا من حفظ حروفه . وعن الشعبىّ قال قال عمر رحمه الله : من قرأ القرآن فأعربه كان له عند الله أجر شهيد . وقال مكحول : بلغنى أن من قرأ بإعراب كان له من الأجر ضعفان ممن قرأ بغير إعراب . وروى ابن جُرَيْج عن عطاء عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أحبّوا العرب لثلاث لأنى عربىّ والقرآن عربىّ وكلام أهل الجنة عربىّ " . وروى سفيان عن أبى حمزة قال : قيل للحسن فى قوم يتعلمون العربية قال : أحْسَنُوا ، يتعلّمون لغة نبيّهم صلى الله عليه وسلم . وقيل للحسن : إن لنا إماماً يَلحن ، قال : أخّروه .

وعن ابن أبي مليكة قال : قدم أعرابيّ فى زمان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال : من يُقرئنى مما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم؟ قال : فأقرأه رجل «براءة» ؛ فقال: «إن الله برىء من المشركين ورسوله» . بالجر، فقال الأعرابيّ : أوَقد برئ الله من رسوله ؟ فإن يكن الله برئ من رسوله فأنا أبرأ منه؛ فبلغ عمر مقالة الأعرابيّ فدعاه فقال : يا أعرابيّ أتبرأ من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : يا أمير المؤمنين ، إنى قدمت المدينة ولا علم لى بالقرآن ، فسألت من يُقرئنى، فأقرأنى هذا سورة «براءة» ، فقال: «إن الله برىء من المشركين ورسوله» ؛ فقلت : أوَ قد برئ الله من رسوله ، إن يكن الله برئ من رسوله فأنا أبرأ منه؛ فقال عمر : ليس هكذا يا أعرابيّ؛ قال : فكيف هى يا أمير المؤمنين؟ قال: «إن الله برىء من المشركين ورسولُه» فقال الأعرابيّ : وأنا والله أبرأ مما برئ الله ورسوله منه؛ فأمر عمر ابن الخطاب رضى الله عنه ألّا يُقرئ الناس إلا عالم باللغة ، وأمر أبا الاسود[1] فوضع النحو .

وعن علىّ بن الجَعْد قال سمعت شُعبة يقول : مَثَلُ صاحب الحديث الذى لا يعرف العربية مَثَلُ الحمار عليه مِخلاة لا عَلَف فيها . وقال حماد بن سَلَمة : من طلب الحديث ولم يتعلم النحو — أو قال العربية — فهو كمثل الحمار تُعلّق عليه مِخلاة ليس فيها شعير . قال ابن عطية : إعراب القرآن أصل فى الشريعة ؛ لأن بذلك تقوم معانيه التى هى الشرع .

قال ابن الأنبارى: وجاء عن أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم وتابعيهم رضوان الله عليهم ، من الاحتجاج على غريب القرآن ومُشْكله باللغة والشعر ما بيّن صحة مذهب النحويين فى ذلك ، وأوضح فساد مذهب من أنكر ذلك عليهم . من ذلك ما حدّثنا عُبيد بن عبد الواحد بن شريك البزاز قال حدّثنا ابن أبى مريم قال : أنبأنا ابن فَروخ قال أخبرنى أسامة قال أخبرنى عكرمة أن ابن عباس قال : إذا سألتمونى عن غريب القرآن فالتمسوه فى الشعر، فإن الشعر ديوان العرب . وحدّثنا إدريس بن عبد الكريم قال حدّثنا خلف قال حدّثنا حماد بن زيد عن علىّ بن زيد بن جُدعان قال سمعت سعيد بن جُبير و يوسف بن مِهْران يقولان : سمعنا ابن عباس يُسأل عن الشىء بالقرآن ؛ فيقول فيه هكذا وهكذا ، أما سمعتم الشاعر يقول كذا وكذا . وعن عكرمة

(١) يجوز أن يكون أمر أبى الأسود بوضع النحو تكرر من عمر ومن على .

عن ابن عباس ، وسأله رجل عن قول الله جلّ وعزّ : « وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ »(١) قال : لا تلبس ثيابك على غَدْر ، وتمثّل بقول غَيْلان الثقفيّ :

فإني بحمد الله لا ثوب فاجر * لبستُ ولا من سَوْءة أتقنّع(٢)

وسأل رجل عكرمة عن الزّنيم قال : هو ولد الزّنى ، وتمثّل ببيت شعر :

زَنِيم ليس يُعرف من أبوه * بَغِيّ الأمّ ذو حسَب لئيم

وعنه أيضا الزنيم : الدعيّ الفاحش اللئيم ، ثم قال :

زَنِيم تداعاه الرجال زيادةً * كما زِيد فى عَرْض الأديم الأكارعُ(٣)

وعنه فى قوله تعالى : « ذَوَاتَا أَفْنَانٍ »(٤) قال : ذواتا ظِلّ وأغصان ؛ ألم تسمع إلى قول الشاعر :

ما هاج شوقك من هَديل حمامةٍ * تدعو على فَنَنِ الغصون حماما

تدعو أبا فرخين صادف طائرا * ذا مِخْلبين من الصقور قطاما

وعن عكرمة عن ابن عباس فى قوله تعالى : « فَإِذَا هُمْ بِالسَّاهِرَةِ »(٥) قال : الأرض ؛ قاله ابن عباس . وقال أُميّة بن أبى الصّلْت(٦) : « عندهم لحم بحر ولحم ساهرة » . قال ابن الأنبارىّ : والرواة يروون هذا البيت :

وفيها لحم ساهِرةٍ وبَحْرٍ * وما فاهُوا به لهُم مُقيم

وقال نافع بن الأزرق لابن عباس : أخبرنى عن قول الله جلّ وعزّ : « لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ » ما السِّنة ؟ قال : النُّعاس ، قال زُهير بن أبى سُلْمَى :

لا سِنَةٌ فى طَوالِ الليل تأخذه * ولا ينام ولا فى أمْره فَنَدُ(٧)

---

(١) آية ٤ سورة المدثر . (٢) أورد المؤلف فى تفسير سورة المدثر جـ ١٩ ص ٦٢ هذا البيت برواية أخرى هكذا :
فانى بحمد الله لا ثوب فاجر * لبست ولا من غدرة أتقنع

(٣) كذا فى اللسان والكامل للبرد . وفى الأصول : « أكارعه » . (٤) آية ٤٨ سورة الرحمن .

(٥) آية ١٤ سورة النازعات . (٦) كذا فى الأصول ، ولعل ابن عباس يريد ما تضمنه البيت الذى قاله أمية والذى ذكره ابن الأنبارى فيما يلى ، وسيأتى المصنف فى تفسير سورة النازعات جـ ١٩ ص ١٩٧ هذا البيت .

(٧) الفند (بالتحريك) : ضعف الرأى من الكبر ، وقد يستعمل فى غير الكبر .

باب ما جاء فى فضل تفسير القرآن وأهله

قال علماؤنا رحمة الله عليهم : وأما ما جاء فى فضل التفسير عن الصحابة والتابعين ، فمن ذلك : أن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه ذكر جابر بن عبد الله ووصفه بالعلم ، فقال له رجل : جُعلت فداءك ! تصف جابرًا بالعلم وأنت أنت ! فقال : إنه كان يعرف تفسير قوله تعالى : « إِنَّ الَّذِى فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ »(١) . وقال مجاهد : أحبّ الخلق إلى الله تعالى أعلمهم بما أنزل . وقال الحسن : والله ما أنزل الله آية إلا أحبّ أن يعلم فيما أنزلت وما يعنى بها . وقال الشعبىّ : رَحَل مسروق إلى البصرة فى تفسير آية ، فقيل له : إن الذى يفسّرها رحل إلى الشام ، فتجهّز ورَحَل إلى الشام حتى علم تفسيرها . وقال عكرمة فى قوله عز وجل : « وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ »(٢) طَلبتُ اسم هذا الرجل [الذى خرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله](٣) أربع عشرة سنة حتى وجدته . وقال ابن عبد البر : هو ضمرة بن حبيب ، وسيأتى . وقال ابن عباس : مكثت سنتين أريد أن أسأل عمر عن المرأتين اللّتين تظاهرتا على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، ما يمنعنى إلا مهابته ، فسألته فقال : هى حفصة وعائشة . وقال إياس بن معاوية : مَثَلُ الذين يقرءون القرآن وهم لا يعلمون تفسيره ، كَمَثَل قوم جاءهم كتاب من ملكهم ليلا وليس عندهم مصباح ، فتداخلتهم رَوْعة ولا يدرون ما فى الكتاب ، ومَثَل الذى يعرف التفسير كَمَثَل رجل جاءهم بمصباح فقرءوا ما فى الكتاب .

باب ما جاء فى حامل القرآن ومن هو ، وفيمن عاداه

قال أبو عمر : روى من وجوه فيها لِين عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من تعظيم جلال الله إكرام ثلاثة : الإمام المُقْسط وذى الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالى فيه ولا الجافى عنه " . وقال أبو عمر : وحملة القرآن هم العالمون بأحكامه ، وحلاله وحرامه ، والعاملون بما فيه . وروى أنس أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " القرآن أفضل من كل شىء فمن وَقّر القرآن فقد وقّر الله ومن استخف بالقرآن استخف بحق الله تعالى حملة القرآن هم المخصوصون برحمة الله المعظمون كلام الله الملبسون نور الله فمَن والاهم فقد والى الله ومن عاداهم فقد استخفّ بحق الله تعالى " .

(١) آية ٨٥ سورة القصص . (٢) آية ١٠٠ سورة النساء . (٣) الزيادة من تفسير قطب الدين الشيرازى .

باب ما يلزم قارئ القرآن وحامله من تعظيم القرآن وحرمته

قال الترمذي الحكيم أبو عبدالله فى نوادر الأصول: «فمن حُرمة القرآن ألا يمسّه إلا طاهرا. ومن حرمته أن يقرأه وهو على طهارة. ومن حرمته أن يستاك و يتحلل فيطيب فاه، إذ هو طريقه. — قال يزيد بن أبى مالك: إن أفواهكم طُرُقٌ من طرق القرآن، فطهّروها ونظّفوها ما آستطعتم. — ومن حرمته أن يتلبّس[1] كما يتلبس للدخول على الأمير لأنه مناج. ومن حرمته أن يستقبل القبلة لقراءته. — وكان أبو العالية إذا قرأ أعتم ولبس وآرتدى وآستقبل القبلة. — ومن حرمته أن يتمضمض كلما تنخع[2]. روى شعبة عن أبى حمزة عن آبن عباس: أنه كان يكون بين يديه تَور[3] إذا تنخع مضمض، ثم أخذ فى الذكر، وكان كلما تنخع مضمض. ومن حرمته إذا تثاءب أن يمسك عن القراءة لأنه إذا قرأ فهو مخاطب ربه ومناج، والتثاؤب من الشيطان. — قال مجاهد: إذا تثاءبت وأنت تقرأ القرآن فأمسك عن القرآن تعظيما حتى يذهب تثاؤبك. وقاله عكرمة. يريد أن فى ذلك الفعل إجلالا للقرآن. — ومن حرمته أن يستعيذ بالله عند آبتدائه للقراءة من الشيطان الرجيم، و يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم إن كان آبتدأ قراءته من أول السورة أو من حيث بلغ. ومن حرمته إذا أخذ فى القراءة لم يقطعها ساعة فساعة بكلام الآدميين من غير ضرورة. ومن حرمته أن يخلو بقراءته حتى لا يقطع عليه أحد بكلام فيخلطه بجوابه؛ لأنه إذا فعل ذلك زال عنه سلطان الآستعاذة الذى آستعاذ فى البدء. ومن حرمته أن يقرأه على تُؤدة وترسيل وترتيل. ومن حرمته أن يستعمل فيه ذهنه وفهمه حتى يعقل ما يخاطب به. ومن حرمته أن يقف على آية الوعد فيرغب إلى الله تعالى و يسأله من فضله، وأن يقف على آية الوعيد فيستجير بالله منه. ومن حرمته أن يقف على أمثاله فيمتثلها. ومن حرمته أن يلتمس غرائبه[4]. ومن حرمته أن يؤدّى لكل حرف حقه من الأداء حتى يبرز الكلام باللفظ تاما، فإن له بكل حرف عشر حسنات. ومن حرمته إذا انتهت قراءته أن يصدّق ربه، و يشهد بالبلاغ

---

(١) يقال: تلبس بالثوب بمعنى لبسه. (٢) تنخع كتنخم وزنا ومعنى. (٣) التور: إناء يشرب فيه.
(٤) فى نوادر الأصول: «إعرابه». وكلاهما مروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد روى أبو هريرة عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أعربوا القرآن والتمسوا غرائبه" رواه الحاكم والبيهقى.

لرسوله صلى الله عليه وسلم، ويشهد على ذلك أنه حق، فيقول: صدقتَ ربَّنا و بلّغتَ رسلُك، ونحن على ذلك من الشاهدين ؛ اللهم أجعلنا من شهداء الحق ، القائمين بالقسط ؛ ثم يدعو بدعوات . ومن حرمته إذا قرأه ألا يلتقط الآى من كل سورة فيقرأها ؛ فإنه روى لنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه مر ببلال وهو يقرأ من كل سورة شيئا ؛ فأمره أن يقرأ السورة كلها أو كما قال عليه السلام . ومن حرمته إذا وضع المصحف ألا يتركه منشورا ، وألا يضع فوقه شيئا من الكتب حتى يكون أبدًا عاليًا لسائر الكتب ، علمًا كان أو غيره . ومن حرمته أن يضعه فى حجره إذا قرأه أو على شيء بين يديه ولا يضعه بالأرض . ومن حرمته ألا يمحوه من اللوح بالبصاق ولكن يغسله بالماء . ومن حرمته إذا غسله بالماء أن يتوقّى النجاسات من المواضع ، والمواقع التى تُوطأ ، فإن لتلك الغسالة حرمة ، وكان مَن قبلنا من السلف منهم من يستشفى بغسالته . ومن حرمته ألا يتخذ الصحيفة إذا بليت ودرست وقاية للكتب ؛ فإن ذلك جفاء عظيم ، ولكن يمحوها بالماء . ومن حرمته ألا يخلى يوما من أيامه من النظر فى المصحف مرّة ؛ وكان أبو موسى يقول : إنى لأستحيي ألا أنظر كل يوم فى عهد ربى مرّة . ومن حرمته أن يعطى عينيه حظهما منه . فإن العين تؤدّى إلى النفس ، وبين النفس والصّدر حجاب ، والقرآن فى الصدر ؛ فإذا قرأه عن ظهر قلب فإنما يسمع أذنه فتؤدّى إلى النفس . فإذا نظر فى الخط كانت العين والأذن قد اشتركا فى الأداء وذلك أوفر للأداء ؛ وكان قد أخذت العين حظها كالأذن . روى زيد ابن أسلم عن عطاء بن يَسار عن أبى سعيد الخُدْرِىّ قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : " أعطوا أعينكم حظّها من العبادة " قالوا : يا رسول الله وما حظها من العبادة ؟ قال : "النظر فى المصحف والتفكر فيه والاعتبار عند عجائبه " . وروى مكحول عن عُبَادة بن الصامت قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : " أفضل عبادة أمتى قراءة القرآن نظرًا " . ومن حرمته ألا يتأوله عندما يعرض له شيء من أمر الدنيا . — حدّثنا عمرو بن زياد الحنظلىّ قال حدّثنا هشيم بن بشير عن المغيرة عن إبراهيم قال : كان يكره أن يتأوّل شيء من القرآن عند ما يعرض له شيء من أمر الدنيا ، — والتأويل مثل قولك للرجل إذا جاءك : جئتَ على قَدَرٍ

يا موسى ؛ ومثل قوله تعالى : « كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ »[1] هذا عند حضور الطعام وأشباه هذا. ومن حرمته ألا يقال: سورة كذا؛ كقولك: سورة النحل وسورة البقرة وسورة النساء، ولكن يقال : السورة التي يُذكر فيها كذا . —

قلت: هذا يعارضه قوله صلى الله عليه وسلم: "الآيتان من آخر سورة البقرة مَن قرأ بهما في ليلة كفتاه" خرّجه البخاريّ ومسلم من حديث عبد الله بن مسعود. — ومن حرمته ألا يُتْلَى منكوسًا كفعل معلمي الصبيان، يلتمس أحدهم بذلك أن يُرِيَ الحذق من نفسه والمهارة، فإن تلك مخالفة. ومن حرمته ألا يُقَعِّر في قراءته كفعل هؤلاء الهمزيين المبتدعين المتنطعين في إبراز الكلام من تلك الأفواه المتنتنة تكلُّفا ، فإن ذلك محدَث ألقاه إليهم الشيطان فقبلوه عنه. ومن حرمته ألا يقرأه بألحان الغناء كلحون أهل الفسق، ولا بترجيع النصارى ولا نوح الرهبانية، فإن ذلك كله زيغ وقد تقدّم. ومن حرمته أن يُحَلّى تخطيطه إذا خطه. وعن أبي حُكيمة أنه كان يكتب المصاحف بالكوفة، فمرّ عليّ رضي الله عنه فنظر إلى كتابته فقال له: أجِلّ قلمك؛ فأخذت القلم فقططته من طرفه قَطًّا، ثم كتبت وعليّ رضي الله عنه قائم ينظر إلى كتابتي؛ فقال: هكذا، نوّره كما نوره الله عزّ وجلّ . ومن حرمته ألا يجهر بعض على بعض في القراءة فيفسد عليه حتى يبغَض إليه ما يسمع ويكون كهيئة المغالبة . ومن حرمته ألّا يُمارِي ولا يجادل فيه في القراءات، ولا يقول لصاحبه : ليس هكذا هو ، ولعله أن تكون تلك القراءة صحيحة جائزة من القرآن؛ فيكون قد جحد كتاب الله. ومن حرمته ألّا يقرأ في الأسواق ولا في مواطن اللغط واللّغو ومجمع السفهاء؛ ألا ترى أن الله تعالى ذكر عباد الرحمن وأثنى عليهم بأنهم إذا مَرُّوا باللّغو مرّوا كراما، هذا لمروره بنفسه، فكيف إذا مرّ بالقرآن الكريم تلاوة بين ظهراني أهل اللغو ومجمع السفهاء . ومن حرمته ألّا يتوسد المصحف ولا يعتمد عليه، ولا يرمي به إلى صاحبه إذا أراد أن يناوله . ومن حرمته ألا يصغر المصحف؛ روى الأعمش عن إبراهيم عن عليّ رضي الله عنه قال : لا يصغّر المصحف .

قلت : وروى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه رأى مصحفا صغيرا في يد رجل فقال : من كتبه ؟ قال : أنا؛ فضربه بالدِّرّة، وقال : عظّموا القرآن . وروى عن رسول

(١) آية ٢٤ سورة الحاقة .

الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يقال : مُسَيْجِد أو مُصَيْحف . — ومن حرمته ألا يخلط فيه ما ليس منه . ومن حرمته ألا يحلى بالذهب ولا يكتب بالذهب فتخلط به زينة الدنيا ؛ وروى مغيرة عن إبراهيم : أنه كان يكره أن يحلّى المصحف أو يكتب بالذهب أو يعلم عند رءوس الآى أو يصغّر . وعن أبي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إذا زخرفتم مساجدكم وحلّيتم مصاحفكم فالدبار (١) عليكم" . وقال ابن عباس وقد رأى مصحفا زُيّن بفضة : تُغرون به السارق وزينته فى جوفه . ومن حرمته ألا يكتب على الأرض ولا على حائط كما يفعل به فى المساجد المحدثة . حدّثنا محمد بن على الشقيقى عن أبيه عن عبد الله بن المبارك عن سفيان عن محمد بن الزبير قال : سمعت عمر بن عبد العزيز يحدّث قال : مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتاب فى أرض، فقال لشاب من هُذَيل : " ما هذا " قال : من كتاب الله كتبه يهودىّ ؛ فقال : " لعن الله من فعل هذا لا تضعوا كتاب الله إلا موضعه " . قال محمد بن الزبير : رأى عمر بن عبد العزيز أبانا له يكتب القرآن على حائط فضربه . ومن حرمته أنه إذا اغتسل بكتابته مستشفيًا من سَقَم ألا يصبّه على كُنَاسة ، ولا فى موضع نجاسة، ولا على موضع يُوطأ ، ولكن ناحية من الأرض فى بُقعة لا يطؤه الناس ، أو يحفر حفيرة فى موضع طاهر حتى ينصب من جسده فى تلك الحفيرة ثم يكبسها ، أو فى نهر كبير يختلط بمائه فيجرى . ومن حرمته أن يفتتحه كلما ختمه حتى لا يكون كهيئة المهجور؛ ولذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ختم يقرأ من أوّل القرآن قدر خمس آيات ؛ لئلا يكون فى هيئة المهجور . وروى ابن عباس قال جاء رجل فقال: يا رسول الله، أىّ العمل أفضل؟ قال : "عليك بالحالّ المرتحل" قال : وما الحالّ المرتحل؟ قال : "صاحب القرآن يضرب من أوّله حتى يبلغ آخره ثم يضرب فى أوّله كلما حلّ ارتحل" . —

قلت : ويستحب له إذا ختم القرآن أن يجمع أهله . ذكر أبو بكر الأنبارى أنبأنا إدريس حدّثنا خلف حدّثنا وكيع عن مِسْعَر عن قتادة : أن أنس بن مالك كان إذا ختم القرآن جمع

(١) الدبار : الهلاك . وفى نوادر الأصول : « فالدمار » بالميم بدل الباء الموحدة .

أهله ودعا . وأخبرنا إدريس حدّثنا خلف حدّثنا جرير عن منصور عن الحكم قال : كان مجاهد وعَبْدة بن أبي لُبَابة وقوم يعرضون المصاحف ، فإذا أرادوا أن يختموا وجّهوا إلينا : أحضرونا ، فإن الرحمة تنزل عند ختم القرآن . وأخبرنا إدريس حدّثنا خلف حدّثنا هشيم عن العوّام عن إبراهيم التّيميّ قال : من ختم القرآن أول النهار صلّت عليه الملائكة حتى يُمسي ، ومن ختم أول الليل صلّت عليه الملائكة حتى يُصبح ؛ قال : فكانوا يستحبّون أن يختموا أوّلَ الليل وأوّلَ النهار . — ومن حرمته ألا يكتب التعاويذ منه ثم يدخل به في الخلاء ، إلا أن يكون في غلاف من أَدَم أو فضة أو غيره ، فيكون كأنه في صدرك . ومن حرمته إذا كتبه وشربه سَمّى الله على كل نَفَس وعَظّم النية فيه فإن الله يؤتيه على قدر نيّته . روى لَيْث عن مجاهد قال : لا بأس أن تكتب القرآن ثم تسقيه المريض . وعن أبي جعفر قال : من وجد في قلبه قساوةً فليكتب « يس » في جام بزعفران ثم يشربه .

قلت : ومن حرمته ألّا يقال : سورة صغيرة . وكَره أبو العالية أن يقال : سورة صغيرة أو كبيرة ، وقال لمن سمعه قالها : أنت أصغر منها ؛ وأما القرآن فكله عظيم ؛ ذكره مكّيّ رحمه الله .

قلت : وقد روى أبو داود ما يعارض هذا من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أنه قال : مامِن المفصّل سورة صغيرة ولا كبيرة إلا قد سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يؤمّ بها الناس في الصلاة .

باب ما جاء من الوعيد في تفسير القرآن بالرأي ، والجرأة على ذلك ، ومراتب المفسرين

روى عن عائشة رضي الله عنها قالت : ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفسّر من كتاب الله إلا آيًا بعددٍ ، علّمه إياهنّ جبريل . قال ابن عطية : ومعنى هذا الحديث في مُغيّبات القرآن ، وتفسير مجمله ونحو هذا ، مما لا سبيل إليه إلا بتوفيق من الله تعالى ؛ ومن جملة مغيّباته مالم يُعْلِم الله به ، كوقت قيام الساعة ونحوها مما يستقرى من ألفاظه ، كعدد

النَّفَخات فى الصُّور ، وكرتبة خلق السموات والأرض . روى الترمذىّ عن ابن عباس عن النبىّ صلّى الله عليه وسلّم قال : "اتّقوا الحديث علىّ إلا ماعلمتم فمن كذب علىّ متعمّداً فليتبوّأ مقعده من النـار ومن قال فى القرآن برأيه فليتبوّأ مقعده من النـار" . وروى أيضا عن جُنْدب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قال فى القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ". قال : هذا حديث غريب . وأخرجه أبو داود، وتُكُلِّم فى أحد رواته[1] . وزاد رَزِين : ومن قال برأيه فاخطأ فقـد كفر . قال أبو بكر محمد بن القـاسم بن بشار بن محمـد الأنبارىّ النحوى اللغوى فى كتاب الرّدّ : فُسِّر حديث ابن عباس تفسيرين : أحدهما — من قال فى مشكل القرآن بمـا لا يعرف من مذهب الأوائل من الصحابة والتـابعين فهو متعرّض لسخط الله . والجواب الآخر — وهو أثبت القولين وأصحهما معنًى — : من قال فى القرآن قولًا يعلم أن الحق غيره فليتبوّأ مقعده من النار . ومعنى يتبوّأ : ينزل ويحل؛ قال الشاعر :

وبُوِّئْتُ فى صَمِيم مَعْشَرِها * فـتَمَّ فى قَوْمِها مُبَـوَّؤُها[2]

وقالّ فى حديث جُنْدب : لحمل بعض أهل العلم هذا الحديث على أن الرأى معنىّ به الهوى؛ من قال فى القرآن قولا يوافق هواه ، لم يأخذه عن أئمـة السلف فأصاب فقـد أخطأ ، لحكمه على القرآن بمـا لا يعرف أصله ، ولا يقف على مذاهب أهل الأثر والنقل فيه . وقال ابن عطية : « ومعنى هذا أن يسأل الرجل عن معنًى فى كتاب الله عز وجل فيتسوّر[3] عليه برأيه دون نظر فيما قال العلماء، وأقتضته قوانين العـلم كالنحو والأصول ؛ وليس يدخل فى هـذا الحديث أن يفسر اللغويون لغته والنحويون نحوه والفقهاء معانيه ، ويقول كل واحد باجتهاده المبنىّ على قوانين علمٍ ونظر؛ فإن القائل على هذه الصفة ليس قائلا بمجرّد رأيه » .

---

(١) قوله : أحد رواته . هو سهيل بن أبى حزم واسمه مهران ، ويقال : عبد الله .

(٢) جاء فى لسان العرب مادّة بوأ تفسيرا لهذا البيت : « أى نزلت من الكرم فى صميم النسب » .

(٣) قوله : فيتسوّر عليه . تسوّر الحائط : هجم مثل اللص . ويعنى به هنا التهجم والإقدام بغير بصيرة ولا تدبر .

قلت : هذا صحيح وهو الذى آختاره غير واحد من العلماء ، فإن من قال فيه بما سنح فى وَهْمه وخطر على باله من غير آستدلال عليه بالأصول فهو مخطئ، و إن من آستنبط معناه بحمله على الأصول المحكمة المتفق على معناها فهو ممدوح .

وقال بعض العلماء : إن التفسير موقوف على السماع؛ لقوله تعالى : « فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ »(١) . وهذا فاسد؛ لأن النهى عن تفسير القرآن لا يخلو : إما أن يكون المراد به الآقتصار على النقل والمسموع وترك الآستنباط ، أو المراد به أمرا آخر . و باطل أن يكون المراد به ألا يتكلم أحد فى القرآن إلا بما سمعه ؛ فإن الصحابة رضى الله عنهم قد قرءوا القرآن وآختلفوا فى تفسيره على وجوه ، وليس كل ما قالوه سمعوه من النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ فإن النبيّ صلى الله عليه وسلم دعا لآبن عباس وقال : " اللَّهُمَّ فَقِّهْه فى الدِّينِ وعَلِّمْه التأويل " . فإن كان التأويل مسموعا كالتنزيل فما فائدة تخصيصه بذلك ! وهذا بيّن لا إشكال فيه؛ وسيأتى لهذا مزيد بيان فى سورة « النساء » إن شاء الله تعالى . وإنما النهى يحمل على أحد وجهين :

أحدهما — أن يكون له فى الشىء رأى ، وإليه ميل من طبعه وهواه؛ فيتأول القرآن على وَفْق رأيه وهواه ، ليحتجّ على تصحيح غرضه ، ولو لم يكن له ذلك الرأى والهوى لكان لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى . وهذا النوع يكون تارة مع العلم كالذى يحتج ببعض آيات القرآن على تصحيح بدعته ، وهو يعلم أن ليس المراد بالآية ذلك ، ولكن مقصوده أن يُلَبِّس على خصمه ، وتارة يكون مع الجهل ، وذلك إذا كانت الآية محتملة فيميل فهمه إلى الوجه الذى يوافق غرضه ، و يرجح ذلك الجانب برأيه وهواه ، فيكون قد فسّر برأيه ، أى رأيه حَمَله على ذلك التفسير ، ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه . وتارة يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلا من القرآن و يستدل عليه بما يعلم أنه ما أريد به ، كمن يدعو إلى مجاهدة القلب القاسى فيقول قال الله تعالى : « اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى »(٢) و يشير إلى قلبه ، و يومئ إلى أنه المراد بفرعون ؛ وهذا الجنس قد يستعمله بعض الوعاظ فى المقاصد الصحيحة تحسينا للكلام وترغيبا للمستمع ، وهو ممنوع لأنه قياس فى اللغة ، وذلك غير جائز . وقد تستعمله

(١) آية ٥٩ سورة النساء . (٢) آية ٢٤ سورة طه .

الباطنيـة فى المقاصد الفاسـدة لتغرير الناس ودعوتهم إلى مذاهبهم الباطلة ، فينزّلون القرآن على وَفْق رأيهـم ومذهبهم على أمورٍ يعلمون قطعاً أنهـا غير مرادة . فهذه الفنون أحد وجهى المنع من التفسير بالرأى .

الوجه الثانى — أن يتسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية ، من غير آستظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق بغرائب القرآن وما فيه من الألفاظ المبهمة والمبدلة[1] ، وما فيه من الاختصار والحذف والإضمار والتقديم والتأخير ؛ فمن لم يحكم ظاهر التفسير و بادر إلى آستنباط المعانى بمجرّد فهم العربية كثر غلطه ، ودخل فى زُمْرة من فسر القرآن بالرأى ؛ والنقلُ والسماع لا بُدّ له منـه فى ظاهر التفسير أوّلا ليتّقى به مواضع الغلط ، ثم بعد ذلك يتسع الفهم والآستنباط . والغرائب التى لا تفهم إلا بالسماع كثيرة ، ولا مطمع فى الوصـول إلى الباطن قبـل إحكام الظاهر ؛ ألا ترى أن قوله تعـالى : « وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا[2] » معناه آية مبصرة فظلموا أنفسهم بقتلها ؛ فالناظر إلى ظاهر العربية يظن أن المراد به أن الناقة كانت مبصرة ، ولا يدرى بماذا ظلموا ، وأنهم ظلموا غيرهم وأنفسهم ، فهذا من الحذف والإضمار ؛ وأمثال هذا فى القرآن كثير ، وما عدا هذين الوجهين فلا يتطرّق النهى إليه . والله أعلم .

قال آبن عطية : « وكان جِلّةٌ من السلف الصالح كسعيد بن المسيّب وعامر الشعبىّ وغيرهمـا يعظّمون تفسير القرآن و يتوقّفون عنـه تورّعا وآحتياطا لأنفسهم مـع إدراكهم وتقدّمهم » . قال أبو بكر الأنبارىّ : وقد كان الأئمـة من السلف المـاضى يتورّعون عن تفسير المُشْكِل من القرآن ؛ فبعضٌ يقدّر أن الذى يفسره لا يوافق مراد الله عز وجل فيُحْجِم عن القول . و بعضٌ يُشْفق من أن يجعل فى التفسير إماما يبنى على مذهبه و يقتفى طريقه . فلعلّ متأخّرا أن يفسر حرفاً برأيه و يخطئ فيـه و يقول : إمامى فى تفسير القـرآن بالرأى فلان الإمام من السلف . وعن آبن أبى مليكة قال : سـئل أبو بكر الصـديق رضى الله عنـه عن تفسير حرف من القرآن فقال : أىّ سماء تُظلّنى ، وأىّ أرض تُقِلّنى ! وأين أذهب ! وكيف أصنع ! إذا قلت فى حرف من كتاب الله بغير ما أراد تبارك وتعالى .

(١) هكذا فى كل النسخ التى بأيدينا . (٢) آية ٥٩ سورة الإسراء .

قال ابن عطية « وكان جِلّةٌ من السلف كثير عددهم يفسّرون القرآن وهم أبقوا[1] على المسلمين في ذلك رضى الله عنهم ؛ فأما صدر المفسرين والمؤيد فيهم فعلىّ بن أبي طالب رضى الله عنه ، ويتلوه عبد الله بن عباس وهو تجرّد للأمر وكمّله ، وتبعه العلماء عليه كمجاهد وسعيد بن جُبير وغيرهما ، والمحفوظ عنه في ذلك أكثر من المحفوظ عن علىّ » . وقال ابن عباس : ما أخذت من تفسير القرآن فعن علىّ بن أبي طالب . وكان علىّ رضى الله عنه يثني على تفسير ابن عباس ويحضّ على الأخذ عنه ، وكان ابن عباس يقول : نِعْم تَرْجُمان القرآن عبد الله بن عباس . وقال عنه علىّ رضى الله عنه : ابن عباس كأنما ينظر إلى الغيب من سِتْر رقيق . ويتلوه عبد الله ابن مسعود وأُبَىّ بن كعب وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمرو بن العاص . وكل ما أخذ عن الصحابة فحَسَن مقدم لشهودهم التنزيل ونزوله بلغتهم . وعن عامر بن واثلة قال : شهدت علىّ بن أبي طالب رضى الله عنه يخطب فسمعته يقول في خطبته : سلوني ، فوالله لا تسألوني عن شيء يكون إلى يوم القيامة إلّا حدّثتكم به ، سلوني عن كتاب الله ، فوالله ما من آية إلا أنا أعلم أبِليل نزلتْ أم بنهار ، أم في سهل نزلتْ أم في جبل ؛ فقام إليه ابن الكوّاء[2] فقال : يا أمير المؤمنين ، ما الذاريات ذَرْوًا ؟ وذكر الحديث . وعن المِنْهال بن عمرو قال قال عبد الله ابن مسعود : لو أعلم أحدا أعلم بكتاب الله مني تبلُغه المَطِيُّ لأتيته ؛ فقال له رجل : أما لقيت علىّ بن أبي طالب ؟ فقال : بلى ، قد لقيته . وعن مسروق قال : وجدت أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم مِثْل الإخاذ يُرْوِى الواحد والإخاذ يُرْوِى الاثنين ، والإخاذ لو ورد عليه الناس أجمعون لأصْدرهم ، وإن عبد الله بن مسعود من تلك الآخاذ[3] . ذكر هذه المناقب أبو بكر الأنبارىّ في كتاب الرّد ، وقال : الإخاذ عند العرب : الموضع الذي يحبس الماء كالغدير . قال أبو بكر : حدّثنا أحمد بن الهيثم بن خالد حدّثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدّثنا سلام عن

---

(١) من قولهم : أبقيت على فلان إذا أشفقت عليه ورحمته .

(٢) اسمه عبد الله بن أبي أو في اليشكرى كما في تاريخ الطبرى في عدّة مواضع .

(٣) قوله : من تلك الآخاذ . يعني أن فيهم الصغير والكبير ، والعالم والأعلم .

زيد العَمّى[1] عن أبى الصدّيق الناجى عن أبى سعيد الخُدْرىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلّم : "أرحم أمتى بها أبو بكر وأقواهم فى دين الله عمر وأصدقهم حياء عثمان وأقضاهم علىّ وأفرضهم زيد وأقرؤهم لكتاب الله عزّ وجلّ أُبَىّ بن كعب وأعلمهم بالحلال والحرام معاذ ابن جبَل وأمين هـذه الأمة أبو عبيدة بن الجرّاح وأبو هريرة وِعَاءٌ من العلم وسَلْمانُ بَحْرٌ من علم لا يُدْرَك وما أظلّت الخضراء ولا أقلّت الغبراء — أو قال البطحاء — من ذى لهجة أصدق من أبى ذَرّ" .

قال ابن عطية : «ومن المبرّزين فى التابعين الحسن البصرىّ ومجاهد وسعيد بن جُبير وعلقمة . قرأ مجاهد على ابن عباس قراءةَ تَفَهّم ووقوف عند كل آية ؛ ويتلوهم عكرمة والضحاك وإن كان لم يلق ابن عباس ، وإنما أخذ عن ابن جبير ؛ وأما السُّدّىّ فكان عامر الشَّعْبِىّ يطعن عليه وعلى أبى صالح ؛ لأنه كان يراهما مقصّرين فى النظر» .

قلت : وقال يحيى بن مَعين : الكلبىّ ليس بشىء . وعن يحيى بن سعيد القَطّان عن سفيان قال قال الكلبى قال أبو صالح : كل ما حدّثتك كذب . وقال حبيب بن أبى ثابت : كنا نسميه الدّرَوْغ زَنْ[2] — يعنى أبا صالح مولى أم هانئ — والدروغ زن : هو الكذاب بلغة الفُرْس . ثم حمل تفسير كتاب الله تعالى عدول كل خلف ، كما قال صلّى الله عليه وسلّم : "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين" . خرّجه أبو عمر وغيره . قال الخطيب أبو بكر أحمد بن علىّ البغدادى : وهـذه شهادة من رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنهم أعلام الدِّين وأئمة المسلمين لحفظهم الشريعة من التحريف ، والانتحال للباطل ، وردّ تأويل الأبله الجاهل ؛ وأنه يجب الرجوع إليهم ، والمعوّل فى أمر الدِّين عليهم ، رضى الله عنهم .

(١) جاء فى حاشية بهامش الأصل : أنه سمى زيدا العمى لأنه كان ينادى من رآه بياعم . وجاء فى تهذيب التهذيب عند الكلام على أسم زيد المذكور : أنه زيد بن الحوارى أبو الحوارى العمى ، وهو مولى زياد بن أبيه . ولقب بذلك لأنه كان إذا سئل عن الشىء يقول : حتى أسأل عمى . (٢) أسمه باذام ، وقيل : باذان ، بمعجمة بين ألفين . يروى عن على وابن عباس ومولاته أم هانئ ؛ كما فى تهذيب التهذيب .

قال ابن عطية : « وألف الناس فيه كعبد الرزاق والمفضل وعلىّ بن أبى طلحة والبخارى وغيرهم . ثم إن محمد بن جرير — رحمه الله — جمع على الناس أشتات التفسير ، وقرب البعيد منها وشفى فى الإسناد . ومن المبرزين من المتأخرين أبو إسحاق الزجاج وأبو علىّ الفارسىّ ؛ وأما أبو بكر النقاش وأبو جعفر النحاس فكثيرا ما أستدرك الناس عليهما . وعلى سننهما مكىّ بن أبى طالب رضى الله عنه . وأبو العباس المهدوىّ متقن التأليف ، وكلهم مجتهد مأجور رحمهم الله ، ونضر وجوههم » .

باب تبيين الكتاب بالسنة ، وما جاء فى ذلك

قال الله تعالى : « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ »(١) . وقال تعالى : « فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ »(٢) . وقال تعالى : « وَإِنَّكَ لَتَهْدِى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ »(٣) وفرض طاعته فى غير آية من كتابه وقرنها بطاعته عز وجل ، وقال تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا »(٤) . ذكر ابن عبد البر فى كتاب العلم له عن عبد الرحمن بن يزيد : أنه رأى مُحْرِمًا عليه ثيابه فنهى المحرم ؛ فقال : إيتنى بآية من كتاب الله تنزع ثيابى ؛ قال : فقرأ عليه « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » . وعن هشام بن حُجَير قال : كان طاوس يصلى ركعتين بعد العصر ، فقال ابن عباس : اتركهما ؛ فقال : إنما نهى عنهما أن تُتخذا سنة ؛ فقال ابن عباس : قد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صلاة بعد العصر ، فلا أدرى أتُعذَّب عليهما أم تُؤجر ، لأن الله تعالى قال : « وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ »(٥) . وروى أبو داود عن المقدام بن معد يكرب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : « ألا وإنى قد أوتيت الكتاب ومثله معه ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه

(١) آية ٤٤ سورة النحل . (٢) آية ٦٣ سورة النور . (٣) آية ٥٢ سورة الشورى .
(٤) آية ٧ سورة الحشر . (٥) آية ٣٦ سورة الأحزاب .

ألا لا يحل لكم الحمار الأهلي ولا كل ذى ناب من السباع ولا لقطة معاهد إلا أن يستغنى عنها صاحبها ومن نزل بقوم فعليهم أن يَقْرُوه فإن لم يقروه فله أن يعقبهم بمثل قِراه " .

قال الخطابى : قوله "أوتيت الكتاب ومثله معه" يحتمل وجهين من التأويل : أحدهما — أن معناه أنه أوتى من الوحى الباطن غير المتلو ، مثل ما أعطى من الظاهر المتلو . والثانى — أنه أوتى الكتاب وَحْيًا يُتْلَى ، وأوتى من البيان مثله ، أى أذن له أن يبين ما فى الكتاب فيعم ويخص ويزيد عليه ويشرع ما فى الكتاب ؛ فيكون فى وجوب العمل به ولزوم قبوله كالظاهر المتلو من القرآن . وقوله : " يوشك رجل شبعان " الحديث . يحذّر بهذا القول من مخالفة السنن التى سنّها مما ليس له فى القرآن ذكر على ما ذهبت إليه الخوارج والروافض ، فإنهم تعلّقوا بظاهر القرآن وتركوا السنن التى قد ضمنت بيان الكتاب ؛ قال : فتحيّروا وضلّوا ؛ قال والأريكة : السرير ، ويقال : إنه لا يسمى أريكة حتى يكون فى حَجَلَة(١) ، قال : وإنما أراد بالأريكة أصحاب الترفّه والدّعة الذين لزموا البيوت لم يطلبوا العلم من مَظانّه . وقوله : " إلا أن يستغنى عنها صاحبها " معناه أن يتركها صاحبها لمن أخذها استغناء عنها ؛ كقوله : « فَكَفَرُوا وَتَوَلَّوْا وَاسْتَغْنَى اللَّهُ »(٢) معناه تركهم الله استغناء عنهم . وقوله : " فله أن يعقبهم بمثل قراه " هذا فى حال المضطر الذى لا يجد طعاما ويخاف التلف على نفسه ، فله أن يأخذ من مالهم بقدر قِراه عوض ما حَرَموه من قِراه . و"يعقبهم" يروى مشدّدا ومخففا من المعاقبة ، ومنه قوله تعالى : « وإن عاقبتم »(٣) أى فكانت الغلبة لكم فغنمتم منهم ، وكذلك لهذا أن يغنم من أموالهم بقدر قِراه . قال : وفى الحديث دلالة على أنه لا حاجة بالحديث إلى أن يعرض على الكتاب ، فإنه مهما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان حجة بنفسه ؛ قال : فأما ما رواه بعضهم أنه قال : « إذا جاءكم الحديث فاعرضوه على كتاب الله فإن وافقه فخذوه وإن لم يوافقه فردّوه » فإنه حديث باطل لا أصل له .

ثم البيان منه صلى الله عليه وسلم على ضربين : بيان لمجمل فى الكتاب ، كبيانه للصلوات الخمس فى مواقيتها وسجودها وركوعها وسائر أحكامها ، وكبيانه لمقدار الزكاة ووقتها وما الذى

(١) الحجلة : مثل القبة . (٢) آية ٦ سورة التغابن . (٣) آية ١٢٦ سورة النحل .

تؤخذ منه من الأموال، و بيانه لمناسك الحج؛ قال صلى الله عليه وسلم إذ حج بالناس : " خذوا عنى مناسككم " . وقال : "صلُّوا كما رأيتمونى أصلّى" . أخرجه البخارى . وروى ابن المبارك عن عمران بن حُصين أنه قال لرجل : إنك رجل أحمق، أتجد الظُّهْر فى كتاب الله أربعا لا يُجهر فيها بالقراءة! ثم عدّد عليه الصلاة والزكاة ونحو هذا، ثم قال : أتجد هذا فى كتاب الله مفسرا! إن كتاب الله تعالى أبهم هذا ، و إن السُّنة تفسّر هذا .

وروى الأوزاعىّ عن حسان بن عطية قال : كان الوحى ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحضره جبريل بالسنة التى تفسر ذلك . وروى سعيد بن منصور : حدّثنا عيسى ابن يونس عن الأوزاعىّ عن مكحول قال : القرآن أحوج إلى السُّنة من السنة إلى القرآن . و به عن الأوزاعىّ قال قال يحيى بن أبى كثير : السنة قاضية على الكتاب ، وليس الكتاب بقاضٍ على السنة . قال الفضل بن زياد : سمعت أبا عبد الله — يعنى أحمد بن حنبل — وسئل عن هذا الحديث الذى روى أن السُّنة قاضية على الكتاب فقال : ما أجْسُر على هذا أن أقوله ، ولكنى أقول : إن السنة تفسّر الكتاب وتبينه .

و بيان آخر وهو زيادة على حكم الكتاب كتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها ، وتحريم الحُمُر الأهلية وكل ذى ناب من السباع ، والقضاء باليمين مع الشاهد وغير ذلك، على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى .

باب كيفية التعلّم والفقه لكتاب الله تعالى، وسنة نبيّه صلى الله عليه وسلم، وما جاء أنه سُهّل على من تقدّم العمل به دون حفظه

ذكر أبو عمرو الدّانى فى كتاب البيان له بإسناده عن عثمان وابن مسعود وأُبَىّ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُقرئهم العشر فلا يجاوزونها إلى عشر أخرى حتى يتعلموا ما فيها من العمل ، فيعلمنا القرآن والعمل جميعا . وذكر عبد الرزاق عن معمر عن عطاء ابن السائب عن أبى عبد الرحمن السلمىّ قال : كنا إذا تعلمنا عشر آيات من القرآن لم نتعلّم العشر التى بعدها حتى نعرف حلالها وحرامها وأمرها ونهيها . وفى موطإ مالك : أنه بلغه أن عبد الله

ابن عمر مكث على سورة البقرة ثماني سنين يتعلّمها . وذكر أبو بكر أحمد بن علىّ بن ثابت الحافظ فى كتابه المسمّى (١) « أسماء من روى عن مالك » : عن مرداس بن محمد أبى بلال الأشعرى قال : حدّثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال : تعلّم عمر البقرة فى اثنتى عشرة سنة، فلما ختمها نحر جزورا . وذكر أبو بكر الأنبارىّ : حدّثنى محمد بن شهريار حدّثنا حسين بن الأسود حدّثنا عبيد الله بن موسى عن زياد بن أبى مسلم أبى عمرو عن زياد بن مخراق قال قال عبد الله بن مسعود : إنا صَعُب علينا حفظ ألفاظ القرآن، وسَهُل علينا العمل به، وإن من بعدنا يسهل عليهم حفظ القرآن، ويصعب عليهم العمل به .

حدّثنا إبراهيم بن موسى حدّثنا يوسف بن موسى حدّثنا الفضل بن دُكين حدّثنا إسماعيل ابن إبراهيم بن المهاجر عن أبيه عن مجاهد عن ابن عمر قال : كان الفاضل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صدر هذه الأمة لا يحفظ من القرآن إلا السورة أو نحوها، ورُزقوا العمل بالقرآن؛ وإن آخر هذه الأمة يقرءون القرآن منهم الصبى والأعمى ولا يُرزقون العمل به . حدّثنى حسن بن عبد الوهاب أبو محمد بن أبى العنبر حدّثنا أبو بكر بن حماد المقرئ قال : سمعت خلف بن هشام البزار يقول : ما أظن القرآن إلا عارية فى أيدينا، وذلك إنا رَوَيْنا أن عمر بن الخطاب حفظ البقرة فى بضع عشرة سنة، فلما حفظها نحر جزورا شكرًا لله، وإن الغلام فى دهرنا هذا يجلس بين يدىّ فيقرأ ثلث القرآن لا يُسقط منه حرفا، فما أحسب القرآن إلا عارية فى أيدينا . وقال أهل العلم بالحديث : لا ينبغى لطالب الحديث أن يقتصر على سماع الحديث وكَتْبه، دون معرفته وفهمه، فيكون قد أتعب نفسه من غير أن يظفر بطائل، وليكن تحفّظه للحديث على التدريج قليلا قليلا مع الليالى والأيام . وممن ورد عنه ذلك من حفاظ الحديث شعبة وابن عُلَيّة ومَعْمر، قال معمر : سمعت الزُّهرىّ يقول : من طلب العلم جُمْلَةً فاته جملة، وإنما يدرك العلم حديثا وحديثين، والله أعلم . وقال معاذ بن جبل : اعلموا ما شئتم أن تعلموا فلن يأجركم الله بعلمه حتى تعملوا . وقال ابن عبد البر : وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم

(١) فى الأصول : « المسمى فى ذكر أسماء ... الخ » .

مثل قول معاذ من رواية عبّاد بن عبد الصمد، وفيه زيادة : أن العلماء همّتهم الدراية ، وأن السفهاء همّتهم الرواية . وروى موقوفا وهو أولى من رواية من رواه مرفوعا؛ وعباد بن عبد الصمد ليس ممن يُحتج به . ولقد أحسن القائل فى نظمه فى فضل العلم وشرف الكتاب العزيز والسُّنّة الغرّاء :

إن العلوم وإن جلّت محاسنها * فتاجُها ما به الإيمان قد وَجَبَا
هو الكتاب العزيز الله يحفظه * وبعد ذلك علْم فرّج الكُرَبَا
فذاك فاعلم حديث المصطفى فبه * نور النبوّة سنّ الشرع والأدبا
وبعد هذا علوم لا انتهاء لها * فآختر لنفسك يا من آثر الطلبا
والعلم كنز تجده فى معادنه * يأيها الطالب آبحث وآنظر الكتبا
وآتل بفهم كتاب الله فيه أنت * كلّ العلوم تدبّره ترالعجبا
وآقرأ حديث المصطفى وسَلَنْ * مولاك ماتشتهى يقضى لك الأربا
من ذاق طعماً لعلم الدين سُرّ به * إذا تزيّد منه قال واطربا

باب معنى قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : "إن هذا القرآن أُنْزِل على سبعة أحرف فآقرءوا ما تَيَسّر منه"

روى مسلم عن أُبَيّ بن كعب : أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان عند أضاة[1] بنى غفار ، فأتاه جبريل عليه السلام فقال : إن الله يأمرك أن تقرأ أمّتك القرآن على حَرْف؛ فقال : "أسأل الله معافاته ومغفرته وإن أمتى لا تُطيق ذلك" . ثم أتاه الثانية فقال : إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على حرفين ؛ فقال : "أسأل الله معافاته ومغفرته وإن أمتى لا تطيق ذلك" . ثم جاءه الثالثة فقال: إن الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على ثلاثة أحرف؛ فقال: "أسأل الله معافاته ومغفرته وإن أمتى لا تطيق ذلك" . ثم جاءه الرابعة فقال: إن الله يأمرك

(١) الأضاة (بكصاة) : غدير صغير . وقيل : هو مسيل الماء إلى الغدير وهو موضع قريب من مكة فوق سرف . وغفار : قبيلة من كنانة .

أن تقرأ أمتك القرآن على سبعة أحرف فأيّما حرف قرءوا عليه فقد أصابوا . وروى الترمذىّ عنه قال : لقى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل فقال : " ياجبريل إنى بُعثت إلى أمة أمّيّة منهم العجوز والشيخ الكبير والغلام والجارية والرجل الذى لا يقرأ كتابا قطّ فقال لى يا محمد إن القرآن أنزل على سبعة أحرف " . قال هذا : حديث صحيح . وثبت فى الأمهات : البخارى ومسلم والموطإ وأبى داود والنسائى وغيرها من المصنّفات والمسندات قصة عمر مع هشام بن حكيم ، وسيأتى بكماله فى آخر الباب مبينا إن شاء الله تعالى .

وقد اختلف العلماء فى المراد بالأحرف السبعة على خمسة وثلاثين قولا ذكرها أبو حاتم محمد بن حِبّان البُستىّ ، نذكر منها فى هذا الكتاب خمسة أقوال :

الأول — وهو الذى عليه أكثر أهل العلم كسفيان بن عُيَيْنة وعبد الله بن وهب والطبرى والطحاوى وغيرهم : أن المراد سبعة أوجه من المعانى المتقاربة بألفاظ مختلفة ، نحو أقْبِل وتعال وهَلُمّ . قال الطحاوىّ : وأبين ما ذكر فى ذلك حديث أبى بكرة قال : جاء جبريل إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ على حرف ، فقال ميكائيل : استزده ، فقال : اقرأ على حرفين ، فقال ميكائيل : استزده ، حتى بلغ إلى سبعة أحرف ، فقال : اقرأ فكُلٌّ شافٍ كاف إلا أن تخلط آية رحمة بآية عذاب ، أو آية عذاب بآية رحمة ، على نحو هَلُمّ وتعالَ وأقبِل واذهب وأسرع وعَجِّل . وروى ورقاء عن ابن أبى نَجيح عن مجاهد عن ابن عباس عن أُبَىّ بن كعب أنه كان يقرأ « لِلَّذين آمَنُوا انْظُرُونا »(١) : للذين آمنوا أمهلونا ، للذين آمنو أخّرونا ، للذين آمنوا ارقبونا . وبهذا الإسناد عن أُبَىّ أنه كان يقرأ « كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ »(٢) : مَرّوا فيه ، سَعَوْا فيه . وفى البخارىّ ومسلم قال الزهرى : إنما هذه الأحرف فى الأمر الواحد ليس يختلف فى حلال ولا حرام .

قال الطحاوى : إنما كانت السّعة للناس فى الحروف لعجزهم عن أخذ القرآن على غير لغاتهم ، لأنهم كانوا أمّيين لا يكتب إلا القليل منهم ، فلما كان يشق على كل ذى لغة أن يتحوّل إلى غيرها من اللغات ، ولو رام ذلك لم يتهيأ له إلا بمشقة عظيمة ، فوُسِّع لهم

(١) آية ١٣ سورة الحديد . (٢) آية ٢٠ سورة البقرة .

فى آختلاف الألفاظ إذ كان المعنى متفقا، فكانوا كذلك حتى كثر منهم من يكتب وعادت لغاتهم إلى لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقدروا بذلك على تحفُّظ ألفاظه، فلم يسعهم حينئذ أن يقرءوا بخلافها . قال آبن عبد البر : فبان بهذا أن تلك السبعة الأحرف إنما كان فى وقت خاص لضرورة دعت إلى ذلك، ثم آرتفعت تلك الضرورة فآرتفع حكم هذه السبعة الأحرف، وعاد ما يقرأ به القرآن على حرف واحد .

روى أبو داود عن أُبَيّ قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا أُبَيّ إنى أقرئت القرآن فقيل لى على حرف أو حرفين فقال المَلَك الذى معى قل على حرفين فقيل لى على حرفين أو ثلاثة فقال المَلَك الذى معى قل على ثلاثة حتى بلغ سبعة أحرف ثم قال ليس منها إلا شافٍ كافٍ إن قلت سميعا عليما عزيزا حكيما ما لم تختم آية عذاب برحمة أو آية رحمة بعذاب " . وأسند ثابت بن قاسم نحو هذا الحديث عن أبى هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وذكر من كلام آبن مسعود نحوه . قال القاضى آبن الطيب[1] : وإذا ثبتت هذه الرواية — يريد حديث أُبَيّ — حمل على أن هذا كان مطلقا ثم نُسخ، فلا يجوز للناس أن يبدّلوا آسما لله تعالى فى موضع بغيره مما يوافق معناه أو يخالف .

القول الثانى — قال قوم : هى سبع لغات فى القرآن على لغات العرب كلها؛ يَمَنها ونِزارها، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجهل شيئا منها، وكان قد أوتى جوامع الكَلِم؛ وليس معناه أن يكون فى الحرف الواحد سبعة أوجه ، ولكن هذه اللغات السبع متفرقة فى القرآن، فبعضه بلغة قريش ، وبعضه بلغة هُذيل ، وبعضه بلغة هوازن، وبعضه بلغة اليمن . قال الخطابى : على أن فى القرآن ما قد قرئ بسبعة أوجه ، وهو قوله : « وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ »[2] . وقوله : « أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ »[3] وذكر وجوها، كأنه يذهب إلى أن بعضه أنزل على سبعة أحرف لا كله . وإلى هذا القول — بأن القرآن أنزل على سبعة أحرف، على سبع لغات — ذهب أبو عبيد القاسم بن سلّام وآختاره آبن عطية . قال أبو عبيد : وبعض الأحياء

(١) هو محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاضى أبو بكر الباقلانى .
(٢) آية ٦٠ سورة المائدة . (٣) آية ١٢ سورة يوسف .

أسعد بها وأكثر حظا فيها من بعض، وذكر حديث ابن شهاب عن أنس أن عثمان قال لهم حين أمرهم أن يكتبوا المصاحف : ما اختلفتم أنتم وزيد فاكتبوه بلغة قريش، فإنه نزل بلغتهم . ذكره البخارى وذكر حديث ابن عباس قال : نزل القرآن بلغة الكَعْبَيْن ؛ كعب قريش وكعب خُزاعة . قيل : وكيف ذلك ؟ قال : لأن الدار واحدة . قال أبو عبيد : يعنى أن خزاعة جيران قريش فأخذوا بلغتهم .

قال القاضى ابن الطيب رضى الله عنه : معنى قول عثمان فإنه نزل بلسان قريش، يريد معظمه وأكثره ، ولم تقم دلالة قاطعة على أن القرآن بأسره منزل بلغة قريش فقط ، إذ فيه كلمات وحروف هى خلاف لغة قريش ، وقد قال الله تعالى : « إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا »(١) ولم يقل قرشيًّا ؛ وهذا يدل على أنه منزل بجميع لسان العرب ، وليس لأحد أن يقول : إنه أراد قريشا من العرب دون غيرها، كما أنه ليس له أن يقول : أراد لغة عَدْنان دون قَحْطان، أو ربيعة دون مُضَر ؛ لأن اسم العرب يتناول جميع هذه القبائل تناولا واحدا .

وقال ابن عبد البر : قول من قال إن القرآن نزل بلغة قريش معناه عندى فى الأغلب والله أعلم ؛ لأن غير لغة قريش موجودة فى صحيح القراءات من تحقيق الهمزات ونحوها ، وقريش لا تهمز . وقال ابن عطية : معنى قول النبىّ صلى الله عليه وسلم " أنزل القرآن على سبعة أحرف " أى فيه عبارة سبع قبائل بلغة جملتها نزل القرآن ، فيعبّر عن المعنى فيه مرّة بعبارة قريش ، ومرة بعبارة هُذيل، ومرة بغير ذلك بحسب الأفصح والأوجز فى اللفظ ، ألا ترى أن « فطر » معناه عند غير قريش : ابتدأ [خلق الشىء وعمله](٢) فجاءت فى القرآن فلم تتّجه لابن عباس، حتى اختصم إليه أعرابيان فى بئر ، فقال أحدهما : أنا فَطَرْتها ؛ قال ابن عباس : ففهمت حينئذ موضع قوله تعالى «فَاطِرِ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ» . وقال أيضا : ما كنت أدرى معنى قوله تعالى « رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ »(٣) حتى سمعت بنت ذى يَزَن تقول لزوجها : تعالَ أُفاتِحْكَ ؛ أى أحاكمك . وكذلك قال عمر بن الخطاب وكان لا يفهم معنى قوله تعالى « أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ »(٤) أى على تنقص لهم . وكذلك اتفق لقطبة بن مالك إذ

(١) آية ٣ سورة الزخرف . (٢) زيادة عن ابن عطية . (٣) آية ٨٩ سورة الأعراف .
(٤) آية ٤٧ سورة النحل .

سمع النبيّ صلى الله عليه وسلم يقرأ فى الصلاة : « والنَّخْلَ باسِقاتٍ »[1] ذكره مسلم فى باب (القراءة فى صلاة الفجر) إلى غير ذلك من الأمثلة .

القول الثالث : أن هذه اللغات السبع إنما تكون فى مُضَر، قاله قوم، واحتجوا بقول عثمان : نزل القرآن بلغة مُضَر، وقالوا : جائز أن يكون منها لقريش ، ومنها لكِنانة ، ومنها لأسد، ومنها لهُذَيل، ومنها لتَيْم ، ومنها لضَبّة، ومنها لقَيْس ؛ قالوا: هذه قبائل مُضَر تستوعب سبع لغات على هذه المراتب ؛ وقد كان ابن مسعود يحبُّ أن يكون الذين يكتبون المصاحف من مضر . وأنكر آخرون أن تكون كلها من مضر، وقالوا : فى مضر شواذ لا يجوز أن يقرأ القرآن بها ، مثل كَشْكَشَة قَيْس وتَمْتَمة تميم ؛ فأما كشكشة قيس فإنهم يجعلون كاف المؤنث شينا ، فيقولون فى « جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا »[2] : جعل رَبُّش تحتش سرياً ؛ وأما تمتمة تميم فيقولون فى الناس : النات، وفى أكياس : أكيات . قالوا : وهذه لغات يرغب عن القرآن بها، ولا يحفظ عن السلف فيها شىء .

وقال آخرون : أما إبدال الهمزة عينا وإبدال حروف الحَلْق بعضها من بعض فمشهور عن الفصحاء ، وقد قرأ به الجِلّة ، واحتجوا بقراءة ابن مسعود : لَيَسْجُنُنّه عتى حين ؛ ذكرها أبو داود؛ وبقول ذى الرُّمّة :

فعيناكِ عيناها وجيدُك جيدُها * ولَوْنُكِ إلا عَنّها غيرُ طائِلِ

يريد إلا أنها .

القول الرابع : ما حكاه صاحب الدلائل عن بعض العلماء ، وحكى نحوه القاضى ابن الطيب قال : تدبرت وجوه الاختلاف فى القراءة فوجدتها سبعاً : منها ما تتغيّر حركته ، ولا يزول معناه ولا صورته، مثل : « هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ » وأَطْهَرَ، « ويَضِيقُ صَدْرِى » ويضيق . ومنها ما لا تتغيّر صورته ويتغيّر معناه بالإعراب، مثل: « رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا » وباعد . ومنها ما تبقى صورته ويتغيّر معناه باختلاف الحروف ، مثل قوله : « نُنْشِزُهَا » وننشرها . ومنها ما تتغيّر صورته ويبقى معناه : « كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ » وكالصوف المنفوش .

(١) آية ١٠ سورة ق . (٢) آية ٢٤ سورة مريم .

ومنها ما تتغير صورته ومعناه ، مثـل : « وَطَلْحٍ مَنْضُودٍ » وطلع منضود . ومنهـا بالتقديم والتأخير كقوله : « وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ » وجاءت [سكرة] الحق بالموت . ومنها بالزيادة والنقصان ، مثل قوله : تسع وتسعون نعجة أنثى ، وقوله : وأما الغلام فكان كافرا وكان أبواه مؤمنين ، وقوله : فإن الله من بعد إكراههنّ لهنّ غفور رحيم .

القول الخامس : أن المراد بالأحرف السبعة معانى كتاب الله تعـالى ، وهى أمرٌ ونهىٌ ووعد ووعيد وقَصَصٌ ومجادلة وأمثال . قال ابن عطية : وهذا ضعيف لأن هـذا لا يسمى أحرفا ، وأيضا فالإجماع على أن التوسعة لم تقع فى تحليل حلال ولا فى تغيير شىء من المعانى . وذكر القاضى ابن الطيب فى هذا المعنى حديثا عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : ولكن ليست هذه هى التى أجاز لهم القراءة بها ، وإنما الحرف فى هذه بمعنى الجهة والطريقة ، ومنه قوله تعالى : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ »[1] فكذلك معنى هـذا الحديث على سبع طرائق من تحليل وتحريم وغير ذلك . وقد قيل : إن المراد بقوله عليه السلام " أنزل القرآن على سبعة أحرف " القراءات السبع التى قرأ بها القراء السبعة ، لأنها كلها صحت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهذا ليس بشىء لظهور بطلانه على ما يأتى .

(فصـــل) قال كثير من علمائنا كالدّاوُدى وابن أبى صُفْرة وغيرهما : هذه القراءات السبع التى تنسب لهؤلاء القراء السـبعة ، ليست هى الأحرف السـبعة التى اتسعت الصحابة فى القراءة بها ، وإنما هى راجعة إلى حرف واحد من تلك السبعة ، وهو الذى جمع عليه عثمان المصحف ، ذكره ابن النحاس وغيره . وهذه القراءات المشهورة هى اختيارات أولئك الأئمة القراء ، وذلك أن كل واحد منهـم اختار فيما رَوى وعلِم وجهـه من القراءات ما هو الأحسن عنده والأولى ، فالتزمه طريقة ورواه وأقرأ به واشتهر عنه ، وعُرف به ونُسب إليه ، فقيل : حرف نافع ، وحرف ابن كَثير ، ولم يمنع واحد منهم اختيار الآخر ولا أنكره بل سوّغه وجوّزه ، وكل واحد من هؤلاء السبعة روى عنه اختياران أو أكثر ، وكلٌّ صحيح . وقد أجمع المسلمون فى هذه الأعصار على الاعتماد على ما صح عن هؤلاء الأئمة مما رووه ورأوه من القراءات وكتبوا

(١) آية ١١ سورة الحج .

فى ذلك مصنفات، فاستمر الإجماع على الصواب، وحصل ماوعد الله به من حفظ الكتاب، وعلى هذا الأئمة المتقدمون والفضلاء المحققون كالقاضى أبى بكر بن الطيب والطبرى وغيرهما. قال ابن عطية: ومضت الأعصار والأمصار على قراءة السبعة وبها يصلى لأنها ثبتت بالإجماع، وأما شاذ القراءات فلا يصلى به لأنه لم يجمع الناس عليه، أما أن المروى منه عن الصحابة رضى الله عنهم وعن علماء التابعين فلا يعتقد فيه إلا أنهم رووه، وأما مايؤثر عن أبى السمال[1] ومن قارنه فإنه لا يوثق به. قال غيره: أما شاذ القراءة عن المصاحف المتواترة فليست بقرآن، ولا يُعمل بها على أنها منه، وأحسنُ محاملها أن تكون بيانَ تأويل مذهب من نُسبت إليه كقراءة ابن مسعود: فصيام ثلاثة أيام متتابعات. فأما لو صَرّح الراوى بسماعها من رسول الله صلى الله عليه وسلم فاختلف العلماء فى العمل بذلك على قولين: النفى والإثبات؛ وجه النفى أن الراوى لم يروه فى معرض الخبر بل فى معرض القرآن، ولم يثبت فلا يثبت. والوجه الثانى أنه وإن لم يثبت كونه قرآنا فقد ثبت كونه سنة، وذلك يوجب العمل كسائر أخبار الآحاد.

فصل فى ذكر معنى حديث عمر وهشام. قال ابن عطية: أباح الله تعالى لنبيه عليه السلام هذه الحروف السبعة، وعارضه بها جبريل عليه السلام فى عرضاته على الوجه الذى فيه الإعجاز وجودة الرصف، ولم تقع الإباحة فى قوله عليه السلام: "فاقرءوا ما تيسر منه" بأن يكون كل واحد من الصحابة إذا أراد أن يبدّل اللفظة من بعض هذه اللغات جعلها من تلقاء نفسه، ولو كان هذا لذهب إعجاز القرآن، وكان معترضا أن يبدّل هذا وهذا حتى يكون غير الذى نزل من عند الله، وإنما وقعت الإباحة فى الحروف السبعة للنبى صلى الله عليه وسلم ليوسّع بها على أمته، فأقرأ مَرّة لأُبَىّ بما عارضه به جبريل، ومَرّة لابن مسعود بما عارضه به أيضا؛ وعلى هذا تجىء قراءة عمر بن الخطاب لسورة «الفرقان»، وقراءة

(١) أبو السمال (بفتح السين وتشديد الميم وباللام): هو قعنب بن أبى قعنب العدوى البصرى، له اختيار فى القراءات شاذ عن العامة. وقد ذكر فى الطبعة الأولى فى هذا الموضع وفى ص ٣٦٨ محرفا، والتصويب عن طبقات القراء.

هشام بن حَكيم لهـا ، و إلا فكيف يستقيم أن يقول النبيّ صلّى الله عليـه وسلّم فى كل قراءة منهما وقد آختلفا : " هكذا أقرأنى جبريل " هل ذلك إلا أنه أقرأه مَرّة بهذه ومَرّة بهذه ، وعلى هذا يحمل قول أنس حين قرأ : « إنّ ناشئة اللّيل هى أشدّ وَطْأً وأصْوَب قِيلًا » فقيل له : إنمـا نقرأ « وأقوَمُ قِيلا » . فقال أنس : وأصْوَب قِيلًا ، وأقوَم قِيلًا وأهيأ ، واحد ، فإنمـا معنى هذا أنها مروية عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ، و إلا فلو كان هذا لأحد من الناس أن يضعه لبطل معنى قوله تعالى : « إنّا نَحْنُ نَزّلْنَـا الذِّكْرَ و إنّا لَهُ لَحَافِظُون[1] » . روى البخارىّ ومسلم وغيرهما عن عمر بن الخطاب قال : سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة « الفُرْقان » على غير ما أقرؤها ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأنيها ، فكِدت أن أَعْجَل عليه ، ثم أمهلته حتى آنصرف ثم لَبّبته[2] بردائه ، فجئت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يارسول الله ، إنى سمعت هذا يقرأ سورة «الفرقان» على غير ما أقرأتنيها ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أرْسِلْه[3] آقرأ " فقرأ القراءة التى سمعته يقرأ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " هكذا أنزلت " ثم قال لى : " آقرأ " فقرأت فقال : " هكذا أنزلت إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقرءوا ماتيسر منه " .

قلت : وفى معنى حديث عمر هـذا ، مارواه مسـلم عن أُبَىّ بن كعب قال : كنت فى المسجد فدخل رجل يصلّى ، فقرأ قراءة أنكرتُها عليه ، ثم دخل آخر فقرأ قراءة سِوَى قراءة صاحبه ، فلما قضينا الصلاة دخلنا جميعا على رسول الله صلى الله عليه وسـلم فقلت : إن هذا قرأ قراءة أنكرتها عليه ، ودخل آخر فقرأ سِوَى قراءة صاحبه ، فأمرهما النبيّ صلى الله عليه وسلم فقرأا ، فحسّن النبيّ صلى الله عليـه وسلم شأنهما ، فسقط فى نفسى من التكذيب ولا إذ كنت فى الجاهلية ، فلما رأى النبيّ صلى الله عليـه وسلم ماقد غشيَنى ، ضرب فى صـدرى ففضت عَرَقًا ، وكأنما أنظر إلى الله تعالى فَرَقًا ، فقال لى : "يا أُبَىّ أُرْسِلَ إلىّ أن آقرأ القرآن على حرف فرددت إليه أن هوّن على أمتى فرد إلىّ الثانيةَ آقرأه على حرفين فرددت إليه أن هوّن على أمتى

(١) آية ٩ سورة الحجـر .
(٢) قوله : لببته بردائه . أى جمعت ثيابه عند صـدره ونحره ثم جررته .
(٣) أرسل الشىء : أطلقه .

فردّ إليّ الثالثة أقرأه على سبعة أحرف فلَكَ بكل رَدّة رَدَدْتُكَها مسألة تسألنيها فقلت اللهمّ اغفر لأمتي اللهم اغفر لأمتي وأخرت الثالثة ليوم يَرغبُ إليّ فيه الخلق كلهم حتى إبراهيم عليه السلام " .

قول أُبَيّ رضي الله عنه : « فسقط في نفسي » معناه اعترتني حَيْرة ودهشة ؛ أي أصابته نزغة من الشيطان ليشوّش عليه حاله ، ويكدّر عليه وقته ؛ فإنه عظّم عليه من اختلاف القراءات ما ليس عظيما في نفسه ؛ وإلا فأيّ شيء يلزم من المحال والتكذيب من اختلاف القراءات ، ولم يلزم ذلك والحمد لله في النّسخ الذي هو أعظم ، فكيف بالقراءة !

ولمّا رأى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ما أصابه من ذلك الخاطر نبّهه بأن ضربه في صدره ، فأعقب ذلك بأن انشرح صدره وتنوّر باطنه ، حتى آل به الكشف والشرح إلى حالة المعاينة ؛ ولما ظهر له قُبح ذلك الخاطر خاف من الله تعالى وفاض بالعرق استحياء من الله تعالى ، فكان هذا الخاطر من قبيل ما قال فيه النبيّ صلى الله عليه وسلم — حين سألوه : إنا نجد في أنفسنا ما يتعاظَمُ أحدُنا أن يَتكلّم به — قال : " وقد وجدتموه " ؟ قالوا : نعم ، قال : " ذلك صريح الإيمان " . أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة . وسيأتي الكلام عليه في سورة « الأعراف » إن شاء الله تعالى .

باب ذكر جمع القرآن، وسبب كتب عثمان المصاحف وإحراقه ما سواها، وذكر من حفظ القرآن من الصحابة رضي الله عنهم في زمن النبيّ صلى الله عليه وسلم

كان القرآن في مدّة النبيّ صلّى الله عليه وسلّم متفرقًا في صدور الرجال ، وقد كتب الناس منه في صُحُف وفي جَريد وفي لِخاف وظُرَر وفي خَزَف وغير ذلك — قال الأصمعي : اللِّخاف : حجارة بيض رِقاق ، واحدتها لَخْفة . والظُّرَر : جمع له حدّ كحد السكين ، والجمع ظِرار ؛ مثل رُطَب ورِطاب ، ورُبَع ورِباع ، وظِرّان أيضا مثل صُرَد وصِردان — فلما اسْتَحرّ(١) القتلُ

(١) قوله : استحر ، أي اشتد وكثر .

بالقراء يوم اليمامة فى زمن الصديق رضى الله عنه ، وقُتل منهم فى ذلك اليوم فيما قيل سبعمائة ، أشار عمر بن الخطاب على أبى بكر الصديق رضى الله عنهما بجمع القرآن مخافة أن يموت أشياخ القرّاء ، كأبىّ وآبن مسعود وزيد ؛ فندبا زيد بن ثابت إلى ذلك ، فجمعه غير مرتب السُّوَر ، بعد تعب شديد ، رضى الله عنه . روى البخارىّ عن زيد بن ثابت قال : أرسل إلىّ أبو بكر مقتلَ أهلِ اليمامة وعنده عمر ، فقال أبو بكر : إن عمر أتانى فقال إن القتـل قد آستَحَرّ يوم اليمامة بالناس ، وإنى أخشى أن يستحرّ القتل بالقراء فى المواطن ، فيذهب كثير من القرآن إلّا أن تجمعوه ، وإنى لأرى أن تجمع القرآن ؛ قال أبو بكر : فقلت لعمر كيف أفعل شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : هو والله خير ؛ فلم يزل يراجعنى حتى شرح الله لذلك صدرى ، ورأيتُ الذى رأى عمر . قال زيد : وعنده عمر جالس لا يتكلم ، فقال لى أبو بكر : إنك رجل شاب عاقل ولا نتّهمك ، كنتَ تكتب الوحى لرسول الله صـلى الله عليه وسلم ، فتتبع القرآن فاجمعه ، فوالله لو كلّفنى نقلَ جبل من الجبال ما كان أثقل علىّ مما أمرنى به من جمع القرآن ؛ قلت : كيف تفعلان شيئا لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقال أبو بكر : هو والله خير ؛ فلم أزل أراجعه حتى شرح الله صـدرى للذى شرح له صدر أبى بكر وعمر ؛ فقمت فتتبعت القرآن أجمعه من الرقاع والأكتاف (١) والعُسُب (٢) وصـدور الرجال ، حتى وجدت من سـورة « التوبة » آيتين مع خُزيمـة الأنصارى لم أجدهما مع غيره « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ » إلى آخرها . فكانت الصحف التى جمع فيهـا القرآن عند أبى بكر حتى توفّاه الله ثم عند عمر حتى توفّاه الله ثم عند حفصة بنت عمر . وقال الليث حدثنى عبد الرحمن آبن غالب عن آبن شهاب وقال : مع أبى خزيمـة الأنصارى . وقال أبو ثابت حدثنا إبراهيم وقال : مع خزيمة أو أبى خزيمـة « فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُـلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْـهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ » .

---

(١) الأكتاف : جمع كتف وهو عظم عريض يكون فى أصل كتف الحيوان كانوا يكتبون فيه لقلة القراطيس عندهم .

(٢) العسب : جمع عسيب وهو جريد النخل إذا نزع منه خوصه .

وقال الترمذى فى حديثه عنه : فوجدت آخر سورة براءة مع خزيمة بن ثابت « لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رءوف رحيم . فإن تولوا فقل حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم » . قال : حديث حسن صحيح .

وفى البخارى عن زيد بن ثابت قال : لما نسخنا الصحف فى المصاحف فقدت آية من سورة «الأحزاب» كنت أسمع رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها ، لم أجدها مع أحد إلا مع خزيمة الأنصارى[1] — الذى جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادته بشهادة رجلين — « رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ » . وقال الترمذى عنه : فقدتُ آية من سورة « الأحزاب » كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها « مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ » فالتمستها فوجدتها عند خزيمة بن ثابت أو أبى خزيمة ، فألحقتها فى سورتها .

قلت : فسقطت الآية الأولى من آخر « براءة » فى الجمع الأول ، على ما قاله البخارى والترمذى ؛ وفى الجمع الثانى فقدت آية من سورة « الأحزاب » . وحكى الطبرى : أن آية « براءة » سقطت فى الجمع الأخير ، والأول أصح والله أعلم . فإن قيل : فما وجه جمع عثمان الناس على مصحفه ، وقد سبقه أبو بكر إلى ذلك وفرغ منه ؛ قيل له : إن عثمان رضى الله عنه لم يَقْصِد بما صنع جَمْعَ الناس على تأليف المصحف ، ألا ترى كيف أرسل إلى حفصة : أن أرسلى إلينا بالصحف ننسخها فى المصاحف ثم نردّها إليك ؛ على ما يأتى . وإنما فعل ذلك عثمان لأن الناس آختلفوا فى القراءات بسبب تفرق الصحابة فى البلدان وآشتد الأمر فى ذلك وعظم آختلافهم وتشبثهم ؛ ووقع بين أهل الشام والعراق ما ذكره حذيفة رضى الله عنه . وذلك أنهم آجتمعوا فى غَزْوة أرْمِينِيَة فقرأت كل طائفة بما رُوِى لها ؛ فاختلفوا وتنازعوا وأظهر بعضهم إكفار بعض والبراءة منه وتلاعنوا ؛ فأشفق حذيفة مما رأى منهم ؛ فلما قدم حُذيفة المدينة — فيما ذكر البخارىّ والترمذىّ — دخل إلى عثمان قبل أن يدخل إلى بيته ، فقال : أدرك هذه الأمة قبل أن تَهْلِك ! قال : فيماذا ؟ قال : فى كتاب الله ، إنى حضرت

(١) خزيمة ذو الشهادتين غير أبى خزيمة بالكنية (القسطلانى) .

هذه الغزوة، و جَمَعَتْ ناسا من العراق والشام والحجاز؛ فوصف له ما تقدّم وقال: إنى أخشى عليهم أن يختلفوا فى كتابهم كما أختلف اليهود والنصارى .

قلت : وهذا أدل دليل على بطلان من قال : إن المراد بالأحرف السبعة قراءات القراء السبعة، لأن الحق لا يختلف فيه، وقد روى سُوَيد بن غَفَلة عن علىّ بن أبى طالب أن عثمان قال : ما ترون فى المصاحف ؟ فإن النـاس قد أختلفوا فى القراءة حتى إن الرجل ليقول : قراءتى خير من قراءتك، وقراءتى أفضل من قراءتك. وهـذا شبيه بالكفر؛ قلنا : ما الرأى عندك يا أمير المؤمنين؟ قال: الرأى عندى أن يجتمع الناس على قراءة، فإنكم إذا اختلفتم اليوم كان مَنْ بعدكم أشد أختلافا؛ قلنا : الرأى رأيك يا أمير المؤمنين؛ فأرسل عثمان إلى حفصة : أن أرسلى إلينا بالصحف ننسخها فى المصاحف ثم نردّها إليك؛ فأرسلت بها إليه فأمر زيد ابن ثابت وعبد الله بن الزبير وسعيد بن العاصى وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها فى المصاحف . وقال عثمان للرهط القرشـيين : إذا أختلفتم أنتم وزيد بن ثابت فى شىء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش ، فإنما نزل بلسانهم ؛ ففعلوا . حتى إذا نسخوا الصحف فى المصاحف ردّ عثمان الصحف إلى حفصة ، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا ، وأمر بما سـوى ذلك من القرآن فى كل صحيفة أو مصحف أن يحرق . وكان هذا من عثمان رضى الله عنه بعد أن جمع المهاجرين والأنصار وجِلّة أهل الإسلام وشاورهم فى ذلك؛ فاتفقوا على جمعه بما صح وثبت فى القراءات المشهورة عن النبىّ صلّى الله عليه وسلّم واطّراح ما سواها، وٱستصوبوا رأيه وكان رأيا سـديدا موفّقا؛ رحمة الله عليـه وعليهم أجمعين . وقال الطبرى فيما روى : أن عثمان قَرَن بزيد أبَانَ بن سعيد بن العاصى وحده ؛ وهذا ضعيف . وما ذكره البخارى والترمذىّ وغيرهما أصح . وقال الطبرى أيضا : إن الصحف التى كانت عند حفصة جُعلت إمامًا فى هذا الجمع الأخير؛ وهذا صحيح .

وقال ٱبن شهاب : وأخبرنى عبيد الله بن عبد الله أن عبد الله بن مسعود كره لزيد بن ثابت نسخ المصاحف ، وقال : يا معشر المسلمين ، أعْزِلُ عن نسخ المصاحف ويتولّاه رجل ،

والله لقد أسلمت وإنه لفى صُلب رجل كافر ! . يريد زيد بن ثابت . ولذلك قال عبد الله ابن مسعود : ياهل العراق، اكتموا المصاحف التى عندكم وغُلُّوها، فإن الله عزّ وجلّ يقول : « وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » فالقوا الله بالمصاحف ، خرّجه الترمذى . وسيأتى الكلام فى هذا فى سورة « آل عمران »[1] إن شاء الله تعالى .

قال أبو بكر الأنبارىّ : ولم يكن الاختيار لزيد من جهة أبى بكر وعمر وعثمان على عبد الله ابن مسعود فى جمع القرآن، وعبد الله أفضل من زيد، وأقدم فى الإسلام ، وأكثر سوابق، وأعظم فضائل، إلا لأن زيدا كان أحفظ للقرآن من عبد الله، إذ وَعاه كلّه ورسول الله صلّى الله عليه وسلم حىّ، والذى حفظ منه عبد الله فى حياة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم نيّف وسبعون سورة، ثم تعلّم الباقى بعد وفاة الرسول صلّى الله عليه وسلّم؛ فالذى ختم القرآن وحفظه ورسول الله صلى الله عليه وسلم حىّ أولى بجمع المصحف وأحق بالإيثار والاختيار . ولا ينبغى أن يظنّ جاهل أن فى هذا طعنًا على عبد الله بن مسعود؛ لأن زيدا إذا كان أحفظ للقرآن منه فليس ذلك موجبا لتقدمته عليه، لأن أبا بكر وعمر رضى الله عنهما كان زيد أحفظ منهما للقرآن، وليس هو خيرًا منهما ولا مساويًا لهما فى الفضائل والمناقب . قال أبو بكر : وما بدا من عبد الله بن مسعود من نكير ذلك فشىء تَعجّله الغضب ، ولا يُعمل به ولا يؤخذ به ، ولا يُشك فى أنه رضى الله عنه قد عرف بعد زوال الغضب عنه حسن اختيار عثمان ومن معه من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وبقى على موافقتهم وترك الخلاف لهم . فالشائع الذائع المتعالَم عند أهل الرواية والنقل : أن عبد الله بن مسعود تعلم بقيّة القرآن بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقد قال بعض الأئمة : مات عبد الله بن مسعود قبل أن يختم القرآن . قال يزيد بن هارون : المعوّذتان بمنزلة البقرة وآل عمران ، من زعم أنهما ليستا من القرآن فهو كافر بالله العظيم؛ فقيل له : فقول عبد الله بن مسعود فيهما ؟ فقال : لا خلاف بين المسلمين فى أن عبد الله بن مسعود مات وهو لا يحفظ القرآن كله .

قلت : هذا فيه نظر ، وسيأتى . وروى إسماعيل بن إسحاق وغيره قال حماد — أظنه عن أنس بن مالك ، قال : كانوا يختلفون فى الآية فيقولون أقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) فى آية ١٦١ راجع جـ ٤ ص ٢٥٦

فلان بن فلان ، فعسى أن يكون من المدينة على ثلاث ليال فيُرسَـل إليه فيُجاء به ، فيقال : كيف أقرأك رسول الله صلّى الله عليه وسلّم آية كذا وكذا؟ فيكتبون كما قال . قال آبن شهاب : وآختلفوا يومئذ فى التـابوت ، فقال زيد : التـابوه . وقال آبن الزبير وسعيد بن العاصى : التـابوت ، فرُفع آختلافهم إلى عثمان فقال : آكتبوه بالتـاء ، فإنه نزل بلسان قريش . أخرجه البخارى والترمذى . قال آبن عطية : قرأه زيد بالهاء والقرشيون بالتاء ، فأثبتوه بالتاء ، وكتبت المصاحف على ما هو عليـه غابر الدهر ، ونسخ منها عثمان نسخاً . قال غيره : قيـل سبعة ، وقيل أربعة وهو الأكثر ، ووجّه بها إلى الآفاق ، فوجّه للعراق والشام ومصر بأتمهات ، فآتخذها قرّاء الأمصار معتمد آختياراتهم ، ولم يخالف أحد منهم مصحفه على النحو الذى بلغه ، وما وجد بين هؤلاء القرّاء السبعة من الآختلاف فى حروف يزيدها بعضهم وينقصها بعضهم فذلك لأن كلا منهم آعتمد على ما بلغه فى مصحفه ورواه ، إذ قد كان عثمان كتب تلك المواضع فى بعض النسخ ولم يكتبها فى بعض إشعارا بأن كل ذلك صحيح ، وأن القراءة بكل منها جائزة . قال آبن عطية : ثم إن عثمان أمر بما سواها من المصاحف أن تُحرَق أو تُخرق ، تروى بالحاء غير منقوطة وتروى بالخاء على معنى ثم تدفن ، ورواية الحاء غير منقوطة أحسن .

وذكر أبو بكر الأنبارى فى كتاب الردّ عن سُوَيد بن غَفَلة قال : سمعت علىّ بن أبى طالب كرّم الله وجهه يقول : يا معشر الناس ، اتقوا الله ! وإيّاكم والغُلُوّ فى عثمان ، وقولكم : حرّاق المصاحف ؛ فوالله ما حرقها إلا عن ملا منا أصحاب محمد صلّى الله عليه وسلّم . وعن عُمير بن سعيد قال قال على بن أبى طالب رضى الله عنه : لو كنت الوالى وقت عثمان لفعلت فى المصاحف مثل الذى فعل عثمان . قال أبو الحسن بن بطّال : وفى أمر عثمان بتحريق الصحف والمصاحف حين جمع القرآن جواز تحريق الكتب التى فيها أسماء الله تعالى ، وأن ذلك إكرام لها وصيانة عن الوطء بالأقدام ، وطرحها فى ضياع من الأرض . روى معمر عن ابن طاوس عن أبيه : أنه كان يحرق الصحف إذا آجتمعت عنده الرسائل فيها بسم الله الرحمن الرحيم . وحرق عروة آبن الزبير كتب فقـه كانت عنـده يوم الحَرّة ، وكره إبراهيم أن تحرق الصحف إذا كان فيها

ذكر الله تعالى؛ وقول من حرقها أولى بالصواب ، وقد فعله عثمان . وقد قال القاضي أبو بكر لسان الأمة : جائز للإمام تحريق الصحف التي فيها القرآن ، إذا أداه الاجتهاد إلى ذلك .

فصل — قال علماؤنا رحمة الله عليهم : وفي فعل عثمان رضي الله عنه ردٌّ على الحُلُولية(١) والحَشْوِيّة القائلين بقدم الحروف والأصوات ، وأن القراءة والتلاوة قديمة ، وأن الإيمان قديم ، والروح قديم ؛ وقد أجمعت الأمة وكل أمة من النصارى واليهود والبراهمة بل كلّ ملحد وموحد أن القديم لا يُفْعَل ولا تتعلق به قدرة قادر بوجه ولا بسبب ، ولا يجوز العدم على القديم وأن القديم لا يصير مُحْدَثا ، والمحدَث لا يصير قديما ، وأن القديم ما لا أوّل لوجوده ، وأن المحدَث هو ما كان بعد أن لم يكن ؛ وهذه الطائفة خرقت إجماع العقلاء من أهل الملل وغيرهم ؛ فقالوا : يجوز أن يصير المحدث قديما ، وأن العبد إذا قرأ كلام الله تعالى فعل كلاما لله قديما ، وكذلك إذا نحت حروفا من الآجُرّ والخشب ، أو صاغ أحرفا من الذهب والفضة ، أو نسج ثوبا فنقش عليه آية من كتاب الله فقد فعل هؤلاء كلام الله قديما ، وصار كلامه منسوجا قديما ومنحوتا قديما ومصوغا قديما ؛ فيقال لهم : ما تقولون في كلام الله تعالى ، أيجوز أن يذاب ويمحى ويحرق ؟ فإن قالوا : نعم ، فارقوا الدين ، وإن قالوا : لا ، قيل لهم : فما قولكم في حروف مصوّرة آية من كتاب الله تعالى من شمع ، أو ذهب أو فضة أو خشب أو كاغد فوقعت في النار فذابت وآحترقت ، فهل تقولون : إن كلام الله آحترق ؟ فإن قالوا : نعم ، تركوا قولهم ؛ وإن قالوا : لا ، قيل لهم أليس قلتم : إن هذه الكتابة كلام الله وقد آحترقت ! وقلتم : إن هذه الأحرف كلامه وقد ذابت ؛ فإن قالوا : آحترقت الحروف وكلامه تعالى باق ، رجعوا إلى الحق والصواب ودانوا بالجواب ؛ وهو الذي قاله النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ، منبّهاً على ما يقول أهل الحق : ولو كان القرآن في إهاب ثم وقع في النار ما آحترق . وقال الله عزّ وجلّ : "أنزلت عليك كتابا لا يغسله الماء تقرؤه نائما ويقظان" الحديث ، أخرجه مسلم . فثبت بهذا

(١) الحلولية : فرقة من المتصوفة تقول : إن الله حالٌّ في كل شيء وفي كل جزء منه متحد به حتى جوّزوا أن يطلق على كل شيء أنه الله . والحشوية : طائفة من المبتدعة تمسكوا بالظواهر وذهبوا إلى التجسيم وغيره .

أن كلامه سبحانه ليس بحرف ولا يشبه الحروف . والكلام فى هذه المسألة يطول ، وتتميمها فى كتب الأصول ، وقد بيناها فى (الكتاب الأسنى ، فى شرح أسماء الله الحسنى) .

فصل — وقد طعن الرافضة — قبحهم الله تعالى — فى القرآن ، وقالوا : إن الواحد يكفى فى نقل الآية والحرف كما فعلتم ، فإنكم أثبتم بقول رجل واحد وهو خزيمة بن ثابت وحده آخر سورة «براءة» وقوله : «مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ» . فالجواب أن خزيمة رضى الله عنه لما جاء بهما تذكرهما كثير من الصحابة ، وقد كان زيد يعرفهما ، ولذلك قال : فقدت آيتين من آخر سورة «التوبة» . ولو لم يعرفهما لم يدر هل فَقَدَ شيئا أولا ، فالآية إنما ثبتت بالإجماع لا بخزيمة وحده . جواب ثان — إنما ثبتت بشهادة خزيمة وحده لقيام الدليل على صحتها فى صفة النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فهى قرينة تغنى عن طلب شاهد آخر بخلاف آية « الأحزاب » فإن تلك ثبتت بشهادة زيد وأبى خزيمة لسماعهما إياها من النبىّ صلى الله عليه وسلم . قال معناه المهلب ، وذكر أن خزيمة غير أبى خزيمة ، وأن أبا خزيمة الذى وجدت معه آية التوبة معروف من الأنصار ، وقد عرفه أنس وقال : نحن ورثناه ، والتى فى الأحزاب وجدت مع خزيمة بن ثابت فلا تعارض ، والقصة غير القصة لا إشكال فيها ولا التباس . وقال ابن عبد البر : « أبو خزيمة لا يوقف على صحة اسمه وهو مشهور بكنيته ، وهو أبو خزيمة بن أوس بن زيد بن أصرم بن ثعلبة بن غُنْم بن مالك بن النجار ، شهد بدرا وما بعدها من المشاهد ، وتوفى فى خلافة عثمان بن عفان ، وهو أخو مسعود بن أوس . قال ابن شهاب عن عبيد بن السباق عن زيد بن ثابت : وجدت آخر التوبة مع أبى خزيمة الأنصارى وهو هذا ، وليس بينه وبين الحارث بن خزيمة أبى خزيمة نسب إلا اجتماعهما فى الأنصار ، أحدهما أوسىّ والآخر خَزْرَجِىّ» . وفى مسلم والبخارى عن أنس بن مالك قال : جمع القرآنَ على عهد النبىّ صلى الله عليه وسلم أربعةٌ كلهم من الأنصار : أُبَىّ بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وزيد بن ثابت ، وأبو زيد . قلت لأنس : مَن أبو زيد ؟ قال : أحد عمومتى . وفى البخارىّ أيضا عن أنس قال : مات النبىّ صلى الله عليه وسلم ولم يجمع القرآن غير أربعة : أبو الدرداء ، ومعاذ بن جبل ،

وزيد، وأبو زيد؛ [قال][1] : ونحن ورثناه. وفى أخرى قال : مات أبو زيد ولم يترك عَقِباً ، وكان بَدْرِيًّا، واسم أبى زيد سعد بن عُبيد . قال ابن الطّيب رضى الله عنه : لا تدل هذه الآثار على أن القرآن لم يحفظه فى حياة النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ولم يجمعه غير أربعة من الأنصار كما قال أنس بن مالك ، فقد ثبت بالطرق المتواترة أنه جمع القرآن عثمان وعلىّ وتميم الدارىّ وعُبادة بن الصامت وعبد الله بن عمرو بن العاص . فقول أنس : لم يجمع القرآن غير أربعة ، يحتمل أنه لم يجمع القرآن وأخذه تلقيناً من فى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم غير تلك الجماعة ؛ فإن أكثرهم أخذ بعضه عنه و بعضه عن غيره، وقد تظاهرت الروايات بأن الأئمة الأربعة جمعوا القرآن على عهد النبى صلى الله عليه وسلم لأجل سبقهم إلى الإسلام، و إعظام الرسول صلى الله عليه وسلم لهم .

قلت : لم يذكر القاضى، عبدَ الله بن مسعود وسالما مولى أبى حُذيفة رضى الله عنهما فيما رأيت ، وهما ممن جمع القرآن. روى جرير عن عبد الله بن يزيد الصهبانى عن كُميل قال قال عمر بن الخطاب : كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر ومن شاء الله ، فررنا بعبد الله بن مسعود وهو يصلى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من هذا الذى يقرأ القرآن " . فقيل له : هذا عبد الله بن أُمّ عَبْد؛ فقال : " إن عَبْد الله يقرأ القرآن غَضًّا كما أنزل " الحديث . قال بعض العلماء : معنى قوله : " غضًّا كما أنزل " أى إنه كان يقرأ الحرف الأوّل الذى أنزل عليه القرآن دون الحروف السبعة التى رُخّص لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى قراءته عليها بعد معارضة جبريل عليه السلام القرآن إياه فى كل رمضان . وقد روى وكيع و جماعة معه عن الأعمش عن أبى ظبيان قال قال لى عبد الله بن عباس : أىّ القراءتين تقرأ ؟ قلت : القراءة الأولى قراءة ابنِ أُمّ عَبْد؛ فقال لى : بل هى الآخرة، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعرض القرآن على جبريل فى كل عام مرّة، فلما كان العام الذى قبض فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضه عليه مرتين، فحضر ذلك عبد الله فعلم ما نُسخ من

(١) زيادة عن البخارى . وقوله : ونحن ورثناه . أى أبا زيد .

ذلك وما بُدِّل . وفى صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "خذوا القرآن من أربعة من آبن أمّ عبدٍ — فبدأ به — ومعاذ بن جبل وأُبَىّ بن كعب وسالم مَوْلى أبى حُذيفة" .

قلت : هذه الأخبار تدل على أن عبد الله جمع القرآن فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ما تقدّم ، والله أعلم . وقد ذكر أبو بكر الأنبارى فى كتاب الردّ : حدّثنا محمد بن شهريار حدّثنا حسين بن الأسود حدّثنا يحيى بن آدم عن أبى بكر عن أبى إسحاق قال قال عبد الله بن مسعود : قرأت مِن فِى رسول الله صلى الله عليه وسلم آثنتين وسبعين سورة — أو ثلاثا وسبعين سورة — وقرأت عليه من البقرة إلى قوله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ »(١) . قال أبو إسحاق : وتعلّم عبد الله بقيّة القرآن من مُجَمِّع بن جارية الأنصارى .

قلت : فإن صح هذا ، صح الإجماع الذى ذكره يزيد بن هارون ، فلذلك لم يذكره القاضى أبو بكر بن الطيب مع من جمع القرآن وحفظه فى حياة النبى صلّى الله عليه وسلّم ، والله أعلم .

قال أبو بكر الأنبارى : حدّثنى إبراهيم بن موسى(٢) الخُوزى حدّثنا يوسف بن موسى حدّثنا مالك بن اسماعيل حدّثنا زهير عن أبى إسحاق قال : سألت الأسود ما كان عبد الله يصنع بسورة الأعراف ؟ فقال : ما كان يعلمها حتى قدم الكوفة ؛ قال وقد قال بعض أهل العلم : مات عبد الله بن مسعود رحمة الله عليه قبل أن يتعلم المعوّذتين ؛ فلهذه العلة لم توجدا فى مصحفه ، وقيل غير هذا على ما يأتى بيانه آخر الكتاب عند ذكر « المعوّذتين » إن شاء الله تعالى .

قال أبو بكر : والحديث الذى حدّثناه إبراهيم بن موسى حدّثنا يوسف بن موسى حدّثنا عمر بن هارون الخراسانى عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن كعب القُرَظِىّ قال : كان ممن ختم القرآن ورسول الله صلى الله عليه وسلم حىّ عثمان بن عفان وعلىّ بن أبى طالب وعبد الله بن مسعود ، حديث ليس بصحيح عند أهل العلم ، إنما هو مقصور على محمد بن كعب ، فهو مقطوع لا يؤخذ به ولا يعوّل عليه .

---

(١) آية ٢٢٢ من السورة المذكورة . (٢) كذا فى الأصول . والذى فى التهذيب وغيره : آبن يزيد .

قلت : قوله عليه السلام " خذوا القرآن من أربعة من ابن أم عبد " يدل على صحته ، ومما يبين لك ذلك أن أصحاب القراءات من أهل الحجاز والشام والعراق كلٌّ منهم عزا قراءته التي اختارها إلى رجل من الصحابة قرأها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لم يستثن من جملة القرآن شيئا ؛ فأسند عاصم قراءته إلى عليّ وابن مسعود ، وأسند ابن كثير قراءته إلى أُبَيّ ، وكذلك أبو عمرو بن العلاء أسند قراءته إلى أُبَيّ ، وأما عبد الله بن عامر فإنه أسند قراءته إلى عثمان ؛ وهؤلاء كلهم يقولون : قرأنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأسانيد هذه القراءات متصلة ورجالها ثقات . قاله الخطّابي .

باب ما جاء في ترتيب سُوَر القرآن وآياته، وشكله ونقطه، وتحزيبه وتعشيره، وعدد حروفه وأجزائه وكلماته وآيه

قال ابن الطّيب : إن قال قائل قد اختلف السلف في ترتيب سور القرآن ، فمنهم من كتب في مصحفه السور على تاريخ نزولها ، وقدّم المكيّ على المدنيّ ، ومنهم من جعل في أوّل مصحفه الحمد ، ومنهم من جعل في أوّله : « اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ » ، وهذا أوّل مصحف عليّ رضي الله عنه . وأما مصحف ابن مسعود فإن أوّله : « مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ » ثم البقرة ثم النساء ؛ على ترتيب مختلف . ومصحف أُبَيّ كان أوّله : الحمد لله ، ثم النساء ثم آل عمران ثم الأنعام ثم الأعراف ثم المائدة ؛ ثم كذلك على اختلاف شديد . قال القاضي أبو بكر بن الطيب : فالجواب أنه يحتمل أن يكون ترتيب السور على ما هي عليه اليوم في المصحف كان على وجه الاجتهاد من الصحابة . وذكر ذلك مكيّ رحمه الله في تفسير سورة « براءة » وذكر أن ترتيب الآيات في السّوَر ووضع البسملة في الأوائل هو من النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ، ولمّا لم يأمر بذلك في أوّل سورة « براءة » تُركت بلا بسملة ؛ هذا أصح ما قيل في ذلك ، وسيأتي[1] .

وذكر ابن وهب في جامعه قال : سمعت سليمان بن بلال يقول سمعت ربيعة يُسأل : لم قُدّمت البقرة وآل عمران ، وقد نزل قبلهما بضع وثمانون سورة وإنما نزلتا بالمدينة ؟ فقال

(١) راجع جـ ٨ ص ٦١

ربيعة : قد قُدّمتا وأُلّف القرآن على علم ممن ألّفه ، وقد أجتمعوا على العلم بذلك ، فهذا مما نتهى إليه ، ولا نسأل عنه . وقد ذكر سُنيد قال حدّثنا معتمر عن سلام بن مسكين عن قتادة قال قال آبن مسعود : من كان منكم متأسّيا فليتأسّ بأصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فإنهم كانوا أبرهذه الأمة قلوبا ، وأعمقها علما ، وأقلها تكلُّفًا ، وأقومها هَدْيًا ، وأحسنها حالا ؛ آختارهم الله لصحبة نبيّه صلّى الله عليه وسلّم و إقامة دينه ، فآعرفوا لهم فضلهم ، وآتبعوهم فى آثارهم ، فإنهم كانوا على الهُدَى المستقيم . وقال قوم من أهل العلم : إن تأليف سُوَر القرآن على ما هو عليه فى مصحفنا كان عن توقيف من النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ، وأما ما روى من آختلاف مصحف أُبَيّ وعليّ وعبد الله فإنما كان قبل العرض الأخير ، وأن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم رتّب لهم تأليف السور بعد أن لم يكن فعل ذلك . روى يونس عن آبن وهب قال سمعت مالكا يقول : إنما أُلّف القرآن على ما كانوا يسمعونه من رسول الله صلى الله عليه وسلّم . وذكر أبو بكر الأنبارى فى كتاب الرّد : أن الله تعالى أنزل القرآن جملة إلى سماء الدنيا ، ثم فُرّق على النبيّ صلى الله عليه وسلم فى عشرين سنة ، وكانت السورة تنزل فى أمر يحدث ، والآية جوابا لمستخبر يسأل ، و يوقف جبريلُ رسولَ الله صلّى الله عليه وسلّم على موضع السورة والآية ؛ فآتساق السور كآتساق الآيات والحروف ، فكلُّه عن محمد خاتم النبيين عليه السلام ، عن ربّ العالمين ؛ فمن أخر سورة مقدّمة أو قدّم أخرى مؤخرة فهو كمن أفسد نظم الآيات ، وغيّر الحروف والكلمات ، ولا حجة على أهل الحق فى تقديم البقرة على الأنعام ، والأنعام نزلت قبل البقرة لأن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أخذ عنه هذا الترتيب ، وهو كان يقول : " ضعوا هذه السورة موضع كذا وكذا من القرآن " . وكان جبريل عليه السلام يقف على مكان الآيات .

حدّثنا حسن بن الحباب حدّثنا أبو هشام حدّثنا أبو بكر بن عيّاش عن أبى إسحاق عن البراء قال : آخر ما نزل من القرآن : « يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ »[1] . قال أبو بكر بن عياش : وأخطأ أبو إسحاق ، لأن محمد بن السائب حدّثنا عن أبى السائب عن آبن عباس قال : آخر ما نزل من القرآن : « وَٱتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ

(١) آخر سورة « النساء » .

لَا يُظْلَمُونَ » . فقال جبريل للنبيّ عليهما السلام : يا محمد ضعها فى رأس ثمانين ومائتين من البقرة .

قال أبو الحسن بن بطّال : ومن قال بهذا القول لا يقول إن تلاوة القرآن فى الصلاة والدرس يجب أن تكون مرتبة على حسب الترتيب الموقّف عليه فى المصحف ، بل إنما يجب تأليف سوره فى الرسم والخط خاصة ، ولا يُعلم أن أحدا منهم قال : إن ترتيب ذلك واجب فى الصلاة وفى قراءة القرآن ودرسه ، وأنه لا يحل لأحد أن يتلقّن الكهف قبل البقرة ولا الحج قبل الكهف ؛ ألا ترى قول عائشة رضى الله عنها للذى سألها : لا يضرك أيّة قرأت قبلُ ؛ وقد كان النبيّ صلّى الله عليه وسلم يقرأ فى الصلاة السورة فى ركعة ، ثم يقرأ فى ركعة أخرى بغير السورة التى تليها . وأما ما روى عن ابن مسعود وابن عمر أنهما كرها أن يقرأ القرآن منكوسا ، وقالا : ذلك منكوس القلب ؛ فإنما عَنَيا بذلك من يقرأ السورة منكوسة ، و يبتدئ من آخرها إلى أولها لأن ذلك حرام محظور ؛ ومن الناس من يتعاطى هذا فى القرآن والشعر ليذلل لسانه بذلك و يقدر على الحفظ ، وهذا حظّره الله تعالى ومنعه فى القرآن ، لأنه إفساد لسوره ومخالفة لما قصد بها .

ومما يدل على أنه لا يجب إثباته فى المصاحف على تاريخ نزوله ما صح وثبت أن الآيات كانت تنزل بالمدينة فتوضع فى السورة المكية ، ألا ترى قول عائشة رضى الله عنها : وما نزلت سورة البقرة والنساء إلا وأنا عنده — تعنى بالمدينة — وقد قدّمنا فى المصحف على ما نزل قبلهما من القرآن بمكة ، ولو ألّفوه على تاريخ النزول لوجب أن ينتقض ترتيب آيات السُّوَر .

قال أبو بكر الإنبارى : حدّثنا إسماعيل بن إسحاق القاضى حدّثنا حجاج بن منهال حدّثنا همام عن قتادة قال : نزل بالمدينة من القرآن البقرة ، وآل عمران ، والنساء ، والمائدة ، والأنفال ، وبراءة ، والرعد ، والنحل ، والحج ، والنور ، والأحزاب ، ومحمد ، والفتح ، والحجرات ، والرحمن ، والحديد ، والمجادلة ، والحشر ، والممتحنة ، والصف ، والجمعة ، والمنافقون ، والتغابن ، والطلاق ،

و يأيها النبيّ لم تُحَرِّم إلى رأس العشر، و إذا زلزلت، و إذا جاء نصر الله . هؤلاء السُّوَر نزلن بالمدينة، وسائر القرآن نزل بمكة .

قال أبو بكر : فمن عمل على ترك الأثر والإعراض عن الإجماع ونظم السُّوَر على منازلها بمكة والمدينة، لم يدر أين تقع الفاتحة، لاختلاف الناس فى موضع نزولها، ويضطر إلى تأخير الآية التى فى رأس خمس وثلاثين ومائتين من البقرة إلى رأس الأربعين ، ومن أفسد نظم القرآن فقد كفر به ، وردّ على محمد صلّى الله عليه وسلّم ما حكاه عن ربه تعالى . وقد قيل إن علة تقديم المدنىّ على المكىّ هو أن الله تعالى خاطب العرب بلغتها، وما تعرف من أفانين خطابها ومحاورتها، فلما كان فنٌّ من كلامهم مبنيا على تقديم المؤخر وتأخير المقدّم خوطبوا بهذا المعنى فى كتاب الله تعالى الذى لو فقدوه من القرآن لقالوا : ما باله عَرِى من هذا الباب الموجود فى كلامنا المستحْلَى من نظامنا . قال عَبِيد بن الأبرص :

أن بُدِّلتْ منهـمُ وحوشًا * وغيّرتْ حالَها الخطوبُ
عيناكَ دَمْعُهما سَرُوبُ * كأنّ شأنَيْهما شَعيب

أراد عيناك دمعهما سَروب لأن تبدّلت من أهلها وحوشًا، فقدّم المؤخر وأخر المقدّم ؛ ومعنى سَروب : منصبّ على وجه الأرض . ومنه السارب، للذاهب على وجهه فى الأرض ؛ قال الشاعر[1] :

* أنّى سَرَبتِ وكنتِ غيرَ سَرُوبِ *

وقوله : شأنيهما، الشأن واحد الشئون، وهى مَوَاصِلُ قبائل الرأس وملتقاها، ومنها يجىء الدمع . شعيب : متفرّق .

---

(١) هو قيس بن الخطيم . وتمام البيت :

* وتقرب الأحلام غير قريب *

وفى اللسان مادة « سرب » : « قال ابن برى : رواه ابن دريد « سربت » بباء موحدة لقوله : وكنت غير سروب . ومن رواه « سريت » بالياء باثنتين فمناه : كيف سريت ليلا، وأنت لا تسرين نهارا » .

(فصل) — وأما شكل المصحف ونقطه فروى أن عبد الملك بن مَرْوان أمر به وعمله ، فتجرد لذلك الحجاج بواسط وجدّ فيه وزاد تحزيبه ، وأمر وهو والى العراق الحسن ويحيي بن يعمر بذلك ، وألّف إثر ذلك بواسط كتابا فى القراءات جمع فيه ما روى من آختلاف الناس فيما وافق الخط ، ومشى الناس على ذلك زمانا طويلا ، إلى أن ألف آبن مجاهد كتابه فى القراءات .

وأسند الزّبيدى فى كتاب الطبقات إلى المبرد أن أوّل من نقط المصحف أبو الأسود الدؤلى ؛ وذكر أيضا أن آبن سيرين كان له مصحف نقطه له يحيي بن يعمر .

(فصل) — وأما وضع الأعشار فقال آبن عطية : مرّ بى فى بعض التواريخ أن المأمون العباسى أمر بذلك ، وقيل : إن الحجاج فعل ذلك . وذكر أبو عمرو الدانى فى كتاب البيان له عن عبد الله بن مسعود أنه كَرِه التّعشير فى المصحف ، وأنه كان يَحُكّه . وعن مجاهد أنه كره التعشير والطّيب فى المصحف . وقال أشهب : سمعت مالكا وسُئل عن العُشُور التى تكون فى الصحف بالحمرة وغيرها من الألوان ، فكره ذلك وقال : تعشير المصحف بالحبر لا بأس به ؛ وسُئل عن المصاحف يكتب فيها خواتم السُّوَر فى كل سورة ما فيها من آية ، قال : إنى أكره ذلك فى أمهات المصاحف أن يُكتب فيها شيء أو يشكل ، فأما ما يتعلم به الغلمان من المصاحف فلا أرى بذلك بأسا . قال أشهب : ثم أخرج إلينا مصحفا لجدّه ، كتبه إذ كتب عثمان المصاحف ، فرأينا خواتمه من حبر على عمل السلسلة فى طول السطر ، ورأيته معجوم الآى بالحبر . وقال قتادة : بدءوا فنقطوا ثم خمّسوا ثم عشّروا . وقال يحيي بن أبى كثير : كان القرآن مجزءا فى المصاحف ، فأوّل ما أحدثوا فيه النّقط على الباء والتاء والثاء ، وقالوا : لا بأس به ، هو نور له ، ثم أحدثوا نقطا عند منتهى الآى ، ثم أحدثوا الفواتح والخواتيم . وعن أبى حمزة قال : رأى إبراهيم النّخَعِىّ فى مصحفى فاتحة سورة كذا وكذا ، فقال لى : آمحه فإن عبد الله بن مسعود قال : لا تخلطوا فى كتاب الله ما ليس فيه . وعن أبى بكر السراج قال قلت لأبى رزين : أأكتب فى مصحفى سورة كذا وكذا ؛ قال : إنى أخاف أن ينشأ قوم لا يعرفونه فيظنونه من القرآن .

قال الدانى رضى الله عنه : وهـذه الأخبار كلها تؤذن بأن التعشير والتخميس وفواتح السور ورءوس الآى من عمل الصحابة رضى الله عنهم، قادهم إلى عمله الاجتهاد ؛ وأرى أن من كره ذلك منهم ومن غيرهم إنما كره أن يعمل بالألوان كالحمرة والصفرة وغيرهما ؛ على أن المسلمين فى سائر الآفاق قد أطبقوا على جواز ذلك وآستعماله فى الأمهات وغيرها ، والحـرج والخطأ مرتفعان عنهم فيما أطبقوا عليه إن شاء الله .

(فصل) — وأما عدد حروفه وأجزائه فروى سلام أبو محمد الجمانى أن الحجاج بن يوسف جمع القراء والحفاظ والكُتّاب، فقال : أخبرونى عن القرآن كله كم من حرف هو ؟ . قال : وكنت فيهم، فحسبنا فأجمعنا على أن القرآن ثلثمائة ألف حرف وأربعون ألف حرف وسبعمائة حرف وأربعون حرفا . قال : فأخبرونى إلى أىّ حرف ينتهى نصف القرآن ؟ فإذا هو فى الكهف « وَلْيَتَلَطَّفْ » فى الفاء . قال : فأخبرونى بأثلاثه ؛ فإذا الثلث الأول رأس مائة من براءة، والثلث الثانى رأس مائة أو إحدى ومائة من طسم الشعراء، والثلث الثالث ما بقى من القرآن . قال : فأخبرونى بأسباعه على الحروف ؛ فإذا أول سبع فى النساء «فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ» فى الدال ، والسبع الثانى فى الأعراف « أُولَئِكَ حَبِطَتْ » فى التـاء ، والسبع الثالث فى الرعد « أُكُلُهَا دَائِمٌ » فى الألف من آخرأ كلها، والسبع الرابع فى الحج « وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكاً » فى الألف، والسبع الخامس فى الأحزاب « وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَـةٍ » فى الهـاء ، والسبع السادس فى الفتح « الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ » فى الواو، والسبع السابع ما بقى من القرآن .

قال سلام أبو محمد : عملناه فى أربعة أشهر، وكان الحجاج يقرأ فى كل ليلة ربعا، فأول ربعه خاتمة الأنعام . والربع الثانى فى الكهف « وَلْيَتَلَطَّفْ » ، والربع الثالث خاتمة الزُّمَر ، والربع الرابع ما بقى من القرآن . وفى هذه الجملة خلاف مذكور فى كتاب البيان لأبى عمرو الدانى، من أراد الوقوف عليه وجده هناك .

(فصل) — وأما عدد آى القرآن فى المدنىّ الأول، فقال محمد بن عيسى : جميع عدد آى القرآن فى المدنى الأول ستـة آلاف آية . قال أبو عمرو : وهو العـدد الذى رواه أهل الكوفة عن أهل المدينة، ولم يسمّوا فى ذلك أحدا بعينه يسندونه إليه .

وأما المدنيّ الأخير فهو فى قول إسماعيل بن جعفر : ستة آلاف آية ومائتا آية وأربع عشرة آية . وقال الفضل : عدد آى القرآن فى قول المكيين ستة آلاف آية ومائتا آية وتسع عشرة آية . قال محمد بن عيسى : وجميع عدد آى القرآن فى قول الكوفيين ستة آلاف آية ومائتا آية وثلاثون وست آيات ، وهو العدد الذى رواه سُلَيم[1] والكسائى عن حمزة ، وأسنده الكسائى إلى علىّ رضى الله عنه . قال محمد : وجميع عدد آى القرآن فى عدد البصريين ستة آلاف ومائتان وأربع آيات ، وهو العدد الذى مضى عليه سلفهم حتى الآن . وأما عدد أهل الشام فقال يحيى بن الحارث الذِّمارى : ستة آلاف ومائتان وست وعشرون . فى رواية ستة آلاف ومائتان وخمس وعشرون ؛ نقص آية . قال ابن ذَكْوان : فظننت أن يحيى لم يعدّ «بسم الله الرحمن الرحيم» . قال أبو عمرو : فهذه الأعداد التى يتداولها الناس تأليفا ، ويعدّون بها فى سائر الآفاق قديما وحديثا .

وأما كلماته فقال الفضل بن شاذان : جميع كلمات القرآن — فى قول عطاء بن يسار — سبعة وسبعون ألفا وأربعمائة وتسع وثلاثون كلمة ؛ وحروفه ثلثمائة ألف وثلاثة وعشرون ألفا وخمسة عشر حرفا .

قلت : هذا يخالف ما تقدّم عن الحمانى قبل هذا . وقال عبد الله بن كثير عن مجاهد قال : هذا ما أحصينا من القرآن ، وهو ثلثمائة ألف حرف وأحد وعشرون ألف حرف ومائة وثمانون حرفا ، وهذا يخالف ما ذكره قبل هذا عن الحمانى من عدّ حروفه .

باب ذكر معنى السورة والآية والكلمة والحرف

معنى السورة فى كلام العرب الإبانة لها من سورة أخرى وانفصالها عنها ، وسُمِّيت بذلك لأنه يرتفع فيها من منزلة إلى منزلة . قال النابغة :

ألم تر أنّ الله أعطاكَ سُورةً * ترى كلّ مَلْك دونها يتذبذبُ

أى منزلة شرف وارتفعت إليها عن منزل الملوك . وقيل : سُمِّيت بذلك لشرفها وارتفاعها كما يقال لما ارتفع من الأرض سور . وقيل : سميت بذلك لأن قارئها يشرف على ما لم يكن

(١) فى الأصول : «مسلم» والراوى عن حمزة هو سليم بن عيسى الكوفى وهو أخص أصحاب حمزة به . (طبقات القراء) .

عنده كسُور البناء ؛ كله بغير همز . وقيل . سُمّيت بذلك ؛ لأنها قطعت من القرآن على حِدَة ، من قول العرب للبقيّة : سُؤر ، وجاء فى أسآر الناس أى بقاياهم ؛ فعلى هـذا يكون الأصل سؤرة بالهمزة ثم خُفّفت فأبدلت واوا لأنضمام ما قبلها . وقيل : سميت بذلك لتمامها وكمالها من قول العرب للناقة التامة : سُورة ، وجمع سُورة سُوَر بفتح الواو . وقال الشاعر (١) :

* سُودُ المحاجرِ لا يَقرأْنَ بالسُّوَر *

ويجوز أن يجمع على سُورات وسُوَرات .

وأما الآية فهى العلامة ، بمعنى أنها علامة لأنقطاع الكلام الذى قبلها من الذى بعدها وأنفصاله ، أى هى بائنـة من أختها ومنفردة . وتقول العرب : بينى و بين فلان آية ؛ أى علامة ، ومن ذلك قوله تعالى : « إنَّ آيَةَ مُلْكِهِ (٢) » . وقال النابغة :

توهّمتُ آياتٍ لها فعرفتُهـا * لستة أعوام وذا العـامُ سابعُ

وقيل : سُمّيت آية لأنها جماعة حروف من القرآن وطائفة منه ؛ كما يقال : خرج القوم بآياتهم أى بجماعتهم . قال بُرْج بن مُسْهر الطائى :

خَرجنا من النَّقْبَيْن لا حَىَّ مثلُنا * بآياتنا نُزجى اللِّقـاحَ المَطافلا

وقيل : سُمّيت آية لأنها عجب يعجز البشر عن التكلم بمثلها . وأختلف النحويون فى أصـل آية ؛ فقال سيبويه : أيَيَة على فَعَلَة مثل أكمة وشجرة ، فلما تحرّكت الياء وأنفتح ما قبلها أنقلبت ألفا فصارت آية بهمزة بعـدها مدّة . وقال الكسائى : أصلها آيِيَة على وزن فاعلة مثـل آمنة فقلبت الياء ألفا لتحرّكها وأنفتاح ما قبلها ، ثم حذفت لأكتباسها بالجمع . وقال الفرّاء : أصلها أيْية (٣) بتشديد الياء الأولى فقلبت ألفا كراهة للتشديد فصارت آية وجمعها آى وآيات وآياء . وأنشد أبو زيد :

لم يُبق هذا الدهر من آيائه * غيرَ أتافيـه وأرْمِـدائه

---

(١) هو الراعى . وصدر البيت : * هنّ الحرائرُ لا ربات أخمرة *

(٢) آية ٢٤٨ سورة « البقرة » . (٣) قال فى اللسان مادة (أيا) : أياء جمع الجمع نادر .

وأما الكلمة فهي الصورة القائمة بجميع ما يختلط بها من الشُّبهات[1] أي الحروف، وأطول الكلم في كتاب الله عزّ وجلّ ما بلغ عشرة أحرف، نحو قوله تعالى: «لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ»[2]. و«أَنُلْزِمُكُمُوهَا»[3] وشبههما؛ فأما قوله: «فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ»[4] فهو عشرة أحرف[5] في الرسم وأحد عشر في اللفظ. وأقصرهن ما كان على حرفين نحو ما ولا ولك وله، وما أشبه ذلك. ومن حروف المعاني ما هو على كلمة واحدة، مثل همزة الاستفهام وواو العطف، إلا أنه لا ينطق به مفردا. وقد تكون الكلمة وحدها آية تامة نحو قوله تعالى: «وَالْفَجْرِ». «وَالضُّحَى». «وَالْعَصْرِ». وكذلك «الٓمٓ». و«المٓصٓ». و«طه». و«يٰسٓ». و«حٰمٓ» في قول الكوفيين، وذلك في فواتح السور، فأما في حشوهن فلا. قال أبو عمرو الداني: ولا أعلم كلمة هي وحدها آية إلا قوله في الرحمن: «مُدْهَامَّتَانِ»[6] لا غير. وقد أتت كلمتان متصلتان وهما آيتان، وذلك في قوله: «حٰمٓ عٓسٓقٓ» على قول الكوفيين لا غير. وقد تكون الكلمة في غير هذا: الآية التامة، والكلام القائم بنفسه، وإن كان أكثر أو أقل، قال الله عزّ وجلّ: «وَتَمَّتْ[7] كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا» قيل: إنما يعني بالكلمة ها هنا قوله تبارك وتعالى: «وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا[8] فِي الْأَرْضِ» إلى آخر الآيتين، وقال عزّ وجلّ «وَأَلْزَمَهُمْ[9] كَلِمَةَ التَّقْوَى». قال مجاهد: لا إله إلا الله. وقال النبيّ صلّى الله عليه وسلّم: "كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان إلى الرحمن سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم". وقد تسمّي العرب القصيدة بأسرها، والقصة كلها، كلمة فيقولون: قال قُسٌّ في كلمته كذا، أي في خطبته؛ وقال زُهير في كلمته كذا، أي في قصيدته؛ وقال فلان في كلمته يعني في رسالته؛ فتسمى جملة الكلام كلمة إذ كانت الكلمة منها، على عادتهم في تسميتهم الشيء باسم ما هو منه وما قارب وجاوره، وكان بسبب منه، مجازا واتساعا.

وأما الحرف فهو الشُّبهة القائمة وحدها من الكلمة، وقد يسمى الحرف كلمة والكلمة حرفا على ما بيناه من الاتساع والمجاز. قال أبو عمرو الداني: فإن قيل فكيف يسمى ما جاء من

(١) لم نر هذا التعبير لغير المؤلف، وقد سبق التعبير به في ص ١٦ من هذا الجزء. (٢) سورة النور آية ٥٥
(٣) سورة هود آية ٢٨ (٤) سورة الحجر آية ٢٢ (٥) كأنه اعتبر هاء الضمير كلمة أخرى في الرسم فقط.
(٦) سورة الرحمن آية ٦٤ (٧) سورة الأعراف آية ١٣٧ (٨) سورة القصص آية ٥ (٩) سورة الفتح آية ٢٦

حروف الهجاء فى الفواتح على حرف واحد نحو «ص» و «ق» و «ن» حرفا أو كلمة ؟ قلت : كلمة لا حرفا ، وذلك من جهة أن الحرف لا يسكت عليـه ، ولا ينفرد وحده فى الصـورة ولا ينفصل ممـا يختلط به ؛ وهـذه الحروف مسكوت عليها منفردة منفصـلة كانفراد الكلم وانفصالها ، فلذلك سُمّيت كلمات لا حروفا . قال أبو عمرو : وقد يكون الحرف فى غير هذا : المذهبَ والوجهَ ، قال الله عزّ وجلّ : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ » أى على وجه ومذهب ، ومن ذلك قول النبىّ صلى الله عليـه وسلم : " أنزل القرآن على سـبعة أحرف " أى سبعة أوجه من اللغات ، والله أعلم .

باب هل ورد فى القرآن كلمات خارجة عن لغات العرب أو لا

لا خلاف بين الأئمة أنه ليس فى القرآن كلام مركب على أساليب غير العرب ، وأن فيه أسماء أعلاماً لمن لسانه غير لسان العرب ؛ كإسرائيل وجبريل وعمران ونوح ولوط .

واختلفوا هل وقع فيـه ألفاظ غير أعلام مفردة من غير كلام العرب ؛ فذهب القـاضى أبو بكر بن الطيب والطبرىّ وغيرهما إلى أن ذلك لا يوجد فيه ، وأن القرآن عربىّ صريح ، وما وجد فيـه من الألفاظ التى تنسب إلى سائر اللغات إنمـا اتفق فيها أن تواردت اللغات عليها فتكلمت بهـا العرب والفرس والحبشة وغيرهم ، وذهب بعضهم إلى وجودها فيه ، وأن تلك الألفاظ لقلتهـا لا تُخرج القرآن عن كونه عربيًّـا مبينًا ، ولا رسولَ الله عن كونه متكلما بلسان قومه . فالمشكاة : الكُوّة . ونشأ : قام من الليل ؛ ومنه « إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ » و« يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ » أى ضعفين . و « فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ » أى الأسد ؛ كله بلسان الحبشة . والغَساق : البارد المُنْتن بلسان الترك . والقسطاس : الميزان ؛ بلغة الروم . والسِّجيل : الحجـارة والطين بلسان الفرس . والطُّور الجبل . واليَمّ : البحر بالسريانية . والتَّنُّور : وجه الأرض بالعجمية .

قال ابن عطية : «لحقيقة العبارة عن هذه الألفاظ أنها فى الأصل أعجمية لكن استعملتها العرب وعرّبتها فهى عربية بهـذا الوجه . وقد كان للعرب العاربة التى نزل القرآن بلسانهـا بعض مخالطة لسائر الألسنة بتجارات ، و برحلتى قريش ، وكسفر مُسافر بن أبى عمرو إلى الشام ،

وكسفر عمر بن الخطاب وكسفر عمرو بن العاصي وعمارة بن الوليد إلى أرض الحبشة ، وكسفر الأعشى إلى الحيرة ، وصحبته لنصاراها مع كونه حجة فى اللغة ؛ فعلقت العرب بهذا كله ألفاظا أعجمية غيرت بعضها بالنقص من حروفها ، وجرت إلى تخفيف ثقل العُجْمة ، واستعملتها فى أشعارها ومحاوراتها ، حتى جرت مجرى العربي الصحيح ، ووقع بها البيان ؛ وعلى هذا الحد نزل بها القرآن . فإن جهلها عربيٌّ ما فكجهله الصريح بما فى لغة غيره ، كما لم يعرف ابن عباس معنى « فاطر » إلى غير ذلك . قال ابن عطية : « وما ذهب إليه الطبرى رحمه الله من أن اللغتين اتفقتا فى لفظة لفظةٍ فذلك بعيد ؛ بل إحداهما أصل والأخرى فرع فى الأكثر[1] ؛ لأنا لا ندفع أيضا جواز الاتفاق قليلا شاذا » .

قال غيره : والأول أصح . وقوله : هى أصل فى كلام غيرهم دَخيلة فى كلامهم ، ليس بأولى من العكس ، فإن العرب لا يخلو أن تكون تخاطبت بها أو لا ، فإن كان الأول فهى من كلامهم ، إذ لا معنى للغتهم وكلامهم إلا ما كان كذلك عندهم ، ولا يبعد أن يكون غيرهم قد وافقهم على بعض كلماتهم ، وقد قال ذلك الإمام الكبير أبو عبيدة .

فإن قيل : ليست هذه الكلمات على أوزان كلام العرب فلا تكون منه . قلنا : ومن سلّم لكم أنكم حصرتم أوزانهم حتى تخرجوا هذه منها ؛ فقد بحث القاضى عن أصول أوزان كلام العرب ورد هذه الأسماء إليها على الطريقة النحوية ، وأما إن لم تكن العرب تخاطبت بها ولا عرفتها استحال أن يخاطبهم الله بما لا يعرفون ، وحينئذ لا يكون القرآن عربيا مبينا ، ولا يكون الرسول مخاطبا لقومه بلسانهم ، والله أعلم .

باب ذكر نكت فى إعجاز القرآن ، وشرائط المعجزة وحقيقتها

المعجزة واحدة معجزات الأنبياء الدالة على صدقهم صلوات الله عليهم ، وسُمّيت معجزة لأن البشر يعجزون عن الإتيان بمثلها ، وشرائطها خمسة ، فإن اختل منها شرط لا تكون معجزة .

(١) فى الأصول : « والأخرى فرع ، لا أنا ندفع ... الخ » . والزيادة والتصويب عن ابن عطية .

فالشرط الأوّل من شروطها أن تكون مما لا يقدر عليها إلا الله سبحانه . و إنمـا وجب حصول هـذا الشرط للمعجزة لأنه لو أتى آت فى زمان يصح فيه مجيء الرسل وآدّعى الرسالة وجعل معجزته أن يتحرّك ويسكن و يقوم و يقعد لم يكن هذا الذى آدّعاه معجزة له ، ولا دالا على صدقه لقدرة الخلق على مثله ، و إنمـا يجب أن تكون المعجزات كفَلْق البحر، وآنشقاق القمر، وما شاكلها مما لا يقدر عليها البشر .

والشرط الثـانى هو أن تخرق العادة . و إنمـا وجب آشـتراط ذلك لأنه لو قال المدّعى للرسالة : آيتى مجيء الليل بعد النهار وطلوع الشمس من مشرقها؛ لم يكن فيما آدّعاه معجزة، لأن هذه الأفعال و إن كان لا يقدر عليها إلا الله، فلم تفعل من أجله ، وقد كانت قبل دعواه على ما هى عليه فى حين دعواه، ودعواه فى دلالتها على نبوّته كدعوى غيره؛ فبان أنه لا وجه له يدل على صدقه ، والذى يستشهد به الرسول عليه السلام له وجه يدل على صدقه، وذلك أن يقول : الدليل على صدقى أن يخرق الله تعـالى العادة من أجل دعواى عليه الرسالة ، فيقلب هذه العصا ثعبانا ، و يشق الحجر و يخرج من وسطه ناقة ، أو ينبع المـاء من بين أصابعى كما ينبعه من العين ، أو ما سوى ذلك من الآيات الخارقة للعادات، التى ينفرد بها جبار الأرض والسموات ؛ فتقوم له هـذه العلامات مقـام قول الرب سبحانه ، لو أسمعنا كلامه العزيز وقال : صدق ، أنا بعثته . ومثال هذه المسألة — ولله ولرسوله المثل الأعلى — ما لو كانت جمـاعة بحضرة ملك من ملوك الأرض ، وقال أحد رجاله وهو بمرأى منـه والملك يسمعه : الملك يأمركم أيها الجماعة بكذا وكذا ، ودليل ذلك أن الملك يصدّقنى بفعل من أفعاله ، وهو أن يخرج خاتمه من يده قاصدا بذلك تصديقى؛ فإذا سمع الملك كلامه لهم ودعواه فيهم ، ثم عمل ما آستشهد به على صدقه ، قام ذلك مقـام قوله لو قال : صـدق فيما آدّعاه علىّ . فكذلك إذا عمل الله عملا لا يقدر عليه إلا هو، وخرق به العادة على يد الرسول ، قام ذلك الفعل مقام كلامه تعالى لو أسمعناه وقال : صدق عبدى فى دعوى الرسالة ، وأنا أرسلته إليكم فاسمعوا له وأطيعوا .

والشرط الثالث هو أن يستشهد بها مدّعى الرسالة على الله عزّ وجلّ ؛ فيقول : آيتى أن يقلب الله سبحانه هذا الماء زيتا أو يحرّك الأرض عند قولى لها : تزلزلى ؛ فإذا فعل الله سبحانه ذلك حصل المتحدَّى به .

الشرط الرابع هو أن تقع على وَفْق دعوى المتحدِّى بها المستشهد بكونها معجزة له ، وإنما وجب اشتراط هذا الشرط لأنه لو قال المدّعى للرسالة : آية نبوّتى ودليل حجتى أن تنطق يدى أو هذه الدابة فنطقت يده أو الدابة بأن قالت : كذب وليس هو نبيّ ، فإن هذا الكلام الذى خلقه الله تعالى دال على كذب ذلك المدّعى للرسالة ، لأن ما فعله الله لم يقع على وَفْق دعواه . وكذلك ما يروى أن مُسَيْلِمة الكذاب لعنه الله تفل فى بئر ليكثر ماؤها فغارت البئر وذهب ما كان فيها من الماء ، فما فعل الله سبحانه من هذا ، كان من الآيات المكذبة لمن ظهرت على يديه ، لأنها وقعت على خلاف ما أراده المتنبئ الكذاب .

والشرط الخامس من شروط المعجزة ألا يأتى أحد بمثل ما أتى به المتحدّى على وجه المعارضة ، فإن تم الأمر المتحدّى به المستشهد به على النبوّة على هذا الشرط مع الشروط المتقدّمة ، فهى معجزة دالة على نبوّة من ظهرت على يده ، فإن أقام الله تعالى من يعارضه حتى يأتى بمثل ما أتى به ويعمل مثل ما عمل بطل كونه نبيًّا ، وخرج عن كونه معجزا ولم يدل على صدقه ، ولهذا قال المولى سبحانه : « فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ » وقال : « أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرَيَاتٍ » . كأنه يقول : إن ادّعيتم أن هذا القرآن من نظم محمد صلى الله عليه وسلم وعمله فأعملوا عشر سُوَر من جنس نظمه ، فإذا عجزتم بأسركم عن ذلك فاعلموا أنه ليس من نظمه ولا من عمله .

لا يقال : إن المعجزات المقيّدة بالشروط الخمسة لا تظهر إلا على أيدى الصادقين ، وهذا المسيخ الدجال فيما رويتم عن نبيّكم صلّى الله عليه وسلّم يظهر على يديه من الآيات العظام ، والأمور الجسام ، ماهو معروف مشهور ؛ فإنا نقول : ذلك يدّعى الرسالة ، وهذا يدّعى الربوبيّة وبينهما من الفرقان مابين البصراء والعميان ، وقد قام الدليل العقلى على أن بعثة بعض الخلق

إلى بعض غير ممتنعة ولا مستحيلة، فلم يبعد أن يقيم الله تعالى الأدلة على صدق مخلوق أتى عنه بالشرع والملّة .

ودلت الأدلة العقلية أيضا على أن المسيخ الدّجال فيه التصوير والتغيير من حال الى حال، وثبت أن هذه الصفات لاتليق إلا بالمحدَثات، تعالى ربّ البريّات عن أن يشبه شيئا أو يشبهه شيء، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير .

فصل — إذا ثبت هـذا فاعلم أن المعجزات على ضربين : الأول — ما اشتهر نقله وانقرض عصره بموت النبيّ صلّى الله عليه وسـلّم . والثانى — ما تواترت الأخبار بصحته وحصوله، واستفاضت بثبوته ووجوده، ووقع لسامعها العلم بذلك ضرورة؛ ومن شرطه أن يكون الناقلون له خَلْقا كثيرا وجَمّا غفيرا، وأن يكونوا عالمين بمـا نقلوه علما ضروريا، وأن يستوى فى النقل أولهم وآخرهم ووسطهم فى كثرة العـدد، حتى يستحيل عليهم التواطؤ على الكذب؛ وهذه صفة نقل القرآن، ونقل وجود النبيّ عليه الصلاة والسلام، لأن الأمة رضى الله عنها لم تزل تنقل القرآن خَلَفاً عن سَلَف والسّلَفُ عن سلفه إلى أن يتصل ذلك بالنبيّ عليه السلام المعلوم وجوده بالضرورة، وصدقه بالأدلة المعجزات؛ والرسول أخذه عن جبريل عليه السلام عن ربه عزّ وجلّ، فنقَلَ القرآن فى الأصل رسولان معصومان من الزيادة والنقصان، ونقله إلينا بعـدهم أهل التواتر الذين لا يجـوز عليهم الكذب فيما ينقلونه ويسمعونه، لكثرة العدد، ولذلك وقع لنا العلم الضرورىّ بصدقهم فيما نقلوه من وجود محمد صلى الله عليه وسلم، ومن ظهور القـرآن على يديه وتحدّيه به . ونظير ذلك من علم الدنيا علم الإنسان بمـا نقل اليه من وجـود البلدان ؛ كالبصرة والشام والعراق وخُراسان والمدينة ومكة، وأشـباه ذلك من الأخبـار الكثيرة الظاهرة المتواترة ؛ فالقرآن معجزة نبيّنا صـلّى الله عليه وسـلّم الباقية بعده إلى يوم القيامة، ومُعجزة كلّ نبيّ انقرضت بانقراضه، أو دخلها التبديل والتغيير، كالتوراة والإنجيل .

ووجوه إعجاز القرآن الكريم عشرة :

منها : النظم البديع المخالف لكل نظم معهود فى لسان العرب وفى غيرها ؛ لأن نظمه ليس من نظم الشعر فى شىء، وكذلك قال رب العزة الذى تَوَلَّى نظمه : « وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ » . وفى صحيح مسلم أن أُنيسا أخا أبى ذَرّ قال لأبى ذَرّ : لقيت رجلا بمكة على دينك يزعم أن الله أرسله ؛ قلت : فما يقول الناس ؟ قال يقولون : شاعر، كاهن ، ساحر؛ وكان أُنيس أحد الشعراء، قال أنيس : لقد سمعت قول الكهنة، فما هو بقولهم، ولقد وضعت قوله على أقراء(١) الشعر فلم يلتئم على لسان أحد بعدى أنه شعر، والله إنه لصادق و إنهم لكاذبون. وكذلك أقر عُتْبة بن ربيعة أنه ليس بسحر ولا شعر لمّا قرأ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم : « حم » فُصِّلت ، على ما يأتى بيانه هنالك(٢) ؛ فإذا أعترف عُتبة على موضعه من اللسان وموضعه من الفصاحة والبلاغة، بأنه ما سمع مثل القرآن قطّ كان فى هذا القول مُقِرًّا بإعجاز القرآن له ولضُربائه من المتحققين بالفصاحة والقدرة على التكلم بجميع أجناس القول وأنواعه.

ومنها : الأسلوب المخالف لجميع أساليب العرب .

ومنها : الجزالة التى لا تصح من مخلوق بحال، وتأمل ذلك فى سورة «ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ»(٣) إلى آخرها، وقوله سبحانه : « وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »(٤) إلى آخر السورة، وكذلك قوله سبحانه : «وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ»(٥) إلى آخر السورة. قال ابن الحصار: فمن علم أن الله سبحانه وتعالى هو الحق، علم أن مثل هذه الجزالة لا تصح فى خطاب غيره؛ ولا يصح من أعظم ملوك الدنيا أن يقول : « لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ »(٦) ، ولا أن يقول : « وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ »(٧) .

قال ابن الحصار : وهذه الثلاثة من النَّظم، والأسلوب ، والجزالة، لازمة كل سورة ، بل هى لازمة كل آية؛ و بمجموع هذه الثلاثة يتميز مسموع كل آية وكل سورة عن سائر كلام البشر؛ وبها وقع التحدّى والتعجيز، ومع هذا فكل سورة تنفرد بهذه الثلاثة ، من غير أن

(١) أقراء الشعر : أنواعه وطرقه وبحوره وأنحاؤه . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٣٧ .
(٣) راجع جـ ١٧ ص ١ (٤) راجع جـ ١٥ ص ٢٧٧ (٥) راجع جـ ٩ ص ٣٧٦
(٦) راجع جـ ١٥ ص ٣٠٠ (٧) راجع جـ ٩ ص ٢٩٦

ينضاف إليها أمر آخر من الوجوه العشرة ؛ فهذه سورة « الكوثر » ثلاث آيات قصار، وهى أقصر سـورة فى القرآن ، وقد تضمنت الإخبار عن مُغيبَيْن : أحدهما — الإخبار عن الكَوْثر وعظمه وسعته وكثرة أوانيه ، وذلك يدل على أن المصدّقين به أكثر من أتباع سـائر الرسل . والثانى — الإخبار عن الوليد بن المغيرة، وقد كان عنـد نزول الآية ذا مال وولد ، على ما يقتضيه قوله الحق : « ذَرْنِى وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا . وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا . وَبَنِينَ شُهُودًا . وَمَهَّدْتُ لَهُ تَمْهِيدًا »(١) ثم أهلك الله — سبحانه — ماله وولده، وانقطع نسله .

ومنها : التصرف فى لسان العرب على وجه لا يستقل به عربى ؛ حتى يقـع منهم الاتفاق من جميعهم على إصابته فى وضع كل كلمة وحرف موضعه .

ومنها : الإخبار عن الأمور التى تقدّمت فى أول الدنيا إلى وقت نزوله من أمّىّ ما كان يَتْلُو من قبله من كتاب ، ولا يَخُطّه بيمينه ؛ فأخبر بما كان من قصص الأنبياء مع أممها ، والقرون الخالية فى دهرها ؛ وذكر ما سأله أهل الكتاب عنه ، وتحدّوه به من قصة أهل الكهف ، وشأن موسى والخضر عليهما السـلام ، وحال ذى القرنين ؛ بجـاءهم — وهو أمىّ من أمة أُمّيّة ، ليس لهـا بذلك علم — بمـا عرفوا من الكتب السالفة صحته ؛ فتحققوا صدقه .

قال القاضى ابن الطيب : — ونحن نعلم ضرورة — أن هذا ممـا لا سبيل إليه إلا عن تعلّم ؛ وإذا كان معروفا أنه لم يكن ملابسا لأهل الآثار ، وحملة الأخبار ، ولا متردّدا إلى المتعلم منهم ، ولا كان ممن يقرأ فيجوز أن يقع إليه كتاب فيأخذ منه ؛ عُلِم أنه لا يصل إلى علم ذلك إلا بتأييد من جهة الوَحْى .

ومنها : الوفاء بالوعد ، المدرك بالحس فى العيان ، فى كل ما وعد الله سبحانه ؛ وينقسم : إلى أخباره المطلقة ، كوعده بنصر رسوله عليه السلام ، وإخراج الذين أخرجوه من وطنه . وإلى وعد مقيـد بشرط ، كقوله : « وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ »(٢) « وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللهِ يَهْدِ قَلْبَهُ »(٣) « وَمَنْ يَتَّقِ اللهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا »(٤) و « إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ »(٥) ، وشبه ذلك .

ومنهـا : الإخبار عن المغيّبات فى المستقبل التى لا يطلع عليهـا إلا بالوحى ؛ فمن ذلك :

(١) راجع جـ ١٩ ص ٧٠ . (٢) راجع جـ ١٨ ص ١٦١ . (٣) راجع جـ ١٨ ص ١٣٩ .
(٤) راجع جـ ١٨ ص ١٥٧ . (٥) راجع جـ ٨ ص ٤٤ .

ما وعد الله نبيه عليه السلام أنه سيظهر دينه على الأديان بقوله تعالى : « هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ »[1] الآية . ففعل ذلك . وكان أبو بكر رضى الله عنه إذا أغزى جيوشه عرّفهم ما وعدهم الله فى إظهار دينه ، ليثقوا بالنصر ، وليستيقنوا بالنُّجح ، وكان عمر يفعل ذلك ؛ فلم يزل الفتح يتوالى شرقا وغربا ، برا وبحرا ، قال الله تعالى : « وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ »[2] وقال : « لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ »[3] . وقال « وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ »[4] وقال : « الم . غُلِبَتِ الرُّومُ فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ »[5] . فهذه كلها أخبار عن الغيوب التى لا يقف عليها إلا ربُّ العالمين ، أو من أوقفه عليها رب العالمين ، فدل على أن الله تعالى قد أوقف عليها رسوله لتكون دلالة على صدقه .

ومنها : ما تضمنه القرآن من العلم الذى هو قوام جميع الأنام ، فى الحلال والحرام ، وفى سائر الأحكام .

ومنها : الحِكَم البالغة التى لم تجر العادة بأن تصدر فى كثرتها وشرفها من آدمىّ .

ومنها : التناسب فى جميع ما تضمّنه ظاهرا وباطنا من غير اختلاف ، قال الله تعالى : « وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا »[6] .

قلت : فهذه عشرة أوجه ذكرها علماؤنا رحمة الله عليهم ، ووجه حادى عشر قاله النَّظّام وبعض القَدَرية : أن وجه الإعجاز هو المنع من معارضته ، والصَّرْفَةُ عند التحدّى بمثله . وأن المنع والصَّرْفة هو المعجزة دون ذات القرآن ، وذلك أن الله تعالى صرف هممهم عن معارضته مع تحدّيهم بأن يأتوا بسورة من مثله . وهذا فاسد ، لأن إجماع الأمة قبل حدوث المخالف أن القرآن هو المعجز ؛ فلو قلنا إن المنع والصَّرْفة هو المعجز لخرج القرآن عن أن يكون معجزا ، وذلك خلاف الإجماع ، وإذا كان كذلك عُلِم أن نفس القرآن هو المُعْجِز ، لأن فصاحته وبلاغته أمر خارق للعادة ، إذ لم يوجد قطّ كلامٌ على هذا الوجه ، فلما لم يكن ذلك الكلام مألوفا معتادا منهم ، دلّ على أن المنع والصّرفة لم يكن معجزا . واختلف من قال بهذه الصّرْفة

(١) راجع جـ ٨ ص ١٢١ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ٢٩٧ . (٣) راجع جـ ١٦ ص ٢٨٩ .
(٤) راجع جـ ٧ ص ٣٦٩ . (٥) راجع جـ ١٤ ص ١ . (٦) راجع جـ ٥ ص ٢٩٠

على قولين : أحدهما — أنهم صُرِفوا عن القدرة عليه ؛ ولو تعرّضوا له لعجزوا عنه . الثانى — أنهم صرِفوا عن التعرّض له مع كونه فى مقدورهم ؛ ولو تعرّضوا له لجاز أن يقدِروا عليه .

قال ابن عطية : « وجه التحدّى فى القرآن إنما هو بنظمه وصحة معانيه ، وتوالى فصاحة ألفاظه . ووجه إعجازه : أن الله تعالى قد أحاط بكل شىء علمًا ، وأحاط بالكلام كله علما ، فعلم بإحاطته أىّ لفظة تصلح أن تلى الأولى ، وتبيّن المعنى بعد المعنى ، ثم كذلك من أول القرآن إلى آخره ؛ والبشر معهم الجهل والنسيان والذهول ، ومعلومٌ ضرورةً أنّ بَشَرًا لم يكن محيطا قطّ ؛ فبهذا جاء نظم القرآن فى الغاية القصوى من الفصاحة . وبهذا النظر يبطل قول من قال : إن العرب كان فى قدرتها أن تأتى بمثل القرآن فى الغاية القصوى من الفصاحة ، فلما جاء محمد صلى الله عليه وسلم صُرِفوا عن ذلك ، وعجزوا عنه . والصحيح أن الإتيان بمثل القرآن لم يكن قَطّ فى قدرة أحد من المخلوقين ، و يظهر لك قصور البشر فى أن الفصيح منهم يضع خطبة أو قصيدة يستفرغ فيها جهده ، ثم لا يزال ينقحها حولا كاملا ، ثم تعطى لاخر بعده فيأخذها بقريحة جامّة فيبدّل فيها وينقّح ، ثم لا تزال بعد ذلك فيها مواضع للنظر والبدل ، وكتاب الله تعالى لو نُزِعت منه لفظة ، ثم أُدير لسان العرب أن يوجد أحسن منها لم يوجد » .

ومن فصاحة القرآن أن الله تعالى جلّ ذكره ، ذكر فى آية واحدة أمرين ، ونهيين ، وخبرين ، و بشارتين وهو قوله تعالى : « وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ (١) » الآية . وكذلك فاتحة سورة المائدة : أمر بالوفاء ونهى عن النكث ، وحلل تحليلا عاما ، ثم استثنى استثناء بعد استثناء ، ثم أخبر عن حكمته وقدرته ، وذلك مما لا يقدر عليه إلا الله سبحانه ، وأنبأ سبحانه عن الموت ، وحسرة الفوت ، والدار الآخرة وثوابها وعقابها ، وفوز الفائزين ، وتردّى المجرمين ، والتحذير من الاغترار بالدنيا ، ووصفها بالقلة بالإضافة إلى دار البقاء بقوله تعالى : « كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢) » الآية . وأنبأ أيضا عن قصص الأولين والآخرين ومآل المترفين ، وعواقب المهلكين ، فى شطر آية وذلك فى قوله تعالى : « فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ وَمِنْهُمْ مَنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ وَمِنْهُمْ

(١) آية ٧ سورة القصص . (٢) آية ١٨٥ سورة آل عمران .

مَنْ أَغْرَقْنَا »[١] . وأنبأ جلّ وعزّ عن أمر السفينة وإجرائها وإهلاك الكفرة ، واستقرار السفينة واستوائها ، وتوجيه أوامر التسخير إلى الأرض والسماء بقوله عزّ وجلّ : « وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرِيهَا وَمُرْسَاهَا » إلى قوله : « وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ » إلى غير ذلك .

فلما عجزت قريش عن الإتيان بمثله وقالت : إنّ النبيّ صلّى الله عليه وسلّم تقوّله ؛ أنزل الله تعالى : « أَمْ يَقُولُونَ تَقَوَّلَهُ بَلْ لَا يُؤْمِنُونَ . فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ »[٢] . ثم أنزل تعجيزا أبلغ من ذلك فقال : « أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرَيَاتٍ »[٣] . فلما عجزوا حطّهم عن هذا المقدار ، إلى مثل سورة من السُّوَر القصار ؛ فقال جلّ ذكره : « وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ »[٤] . فأفحموا عن الجواب ، وتقطّعت بهم الأسباب ، وعدلوا إلى الحروب والعناد ، وآثروا سَبْيَ الحريم والأولاد ؛ ولو قدروا على المعارضة لكان أهْوَنَ كثيرا ، وأبلغَ فى الحجة وأشدّ تأثيرا . هذا مع كونهم أرباب البلاغة واللَّحْن[٥] ، وعنهم تؤخذ الفصاحة واللسن[٦] .

فبلاغة القرآن فى أعلى طبقات الإحسان ، وأرفع درجات الإيجاز والبيان ؛ بل تجاوزت حدّ الإحسان والإجادة إلى حيّز الإرباء والزيادة . هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ما أُوتِى من جوامع الكلم ، واختص به من غرائب الحكم ؛ إذا تأمّلتَ قولَه صلّى الله عليه وسلّم فى صفة الجنان ، وإن كان فى نهاية الإحسان ، وجدته منحطًّا عن رتبة القرآن ؛ وذلك فى قوله عليه السلام : "فيها مالا عَيْنٌ رأت ولا أذنٌ سمعتْ ولا خَطَر على قلب بَشَر" فأين ذلك من قوله عزّ وجلّ « وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ » . وقوله : « فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ » . هـذا أعدل وزنا ، وأحسن تركيبا ، وأعذب لفظا ، وأقل حروفا ؛ على أنه لا يعتبر إلا فى مقدار سورة أو أطول آية ، لأن الكلام كلما طال اتسع فيـه مجال المتصرف ، وضاق المقال على القاصر المتكلف ؛ وبهذا قامت الحجة على العرب ، إذ كانوا أرباب الفصاحة ، ومظنـة المعارضة ؛ كما قامت الحجة فى معجزة عيسى عليه السلام على الأطباء ، ومعجزة موسى

(١) آية ٤٠ سورة العنكبوت . (٢) آية ٣٣ ، ٣٤ سورة الطور . (٣) آية ١٣ سورة هود .
(٤) آية ٢٣ سورة البقرة . (٥) اللحن (بالتحريك) : الفطنة واللغة . (٦) اللسن (بالتحريك) : الفصاحة .

عليه السلام على السحرة ؛ فإن الله سبحانه إنما جعل معجزات الأنبياء عليهم السلام بالوجه الشهير أبرع ما يكون فى زمان النبيّ الذى أراد إظهاره ؛ فكان السحر فى زمان موسى عليه السلام قد انتهى إلى غايته ؛ وكذلك الطّب فى زمن عيسى عليه السلام ، والفصاحة فى زمن محمد صلّى الله عليه وسلّم .

باب التنبيه على أحاديث وضعت فى فضل سُوَر القرآن وغيره

لا آلتفات لما وضعه الواضعون ، وآختلقه المختلقون ، من الأحاديث الكاذبة ، والأخبار الباطلة ، فى فضل سُوَر القرآن ، وغير ذلك من فضائل الأعمال ؛ قد آرتكبها جماعة كثيرة ، آختلفت أغراضهم ومقاصدهم فى آرتكابها ؛ فمن قوم من الزنادقة مثل : المغيرة بن سعيد الكوفى ، ومحمد بن سعيد الشامى المصلوب فى الزندقة ، وغيرهما ، وضعوا أحاديث وحدّثوا بها ليُوقعوا بذلك الشك فى قلوب الناس ؛ فما رواه محمد بن سعيد عن أنس بن مالك فى قوله صلى الله عليه وسلم : " أنا خاتم الأنبياء لا نبيّ بعدى إلا ما شاء الله " ، فزاد هذا الآستثناء لما كان يدعو إليه من الإلحاد والزندقة .

قلت : وقد ذكره آبن عبد البر فى كتاب (التمهيد) ولم يتكلم عليه ؛ بل تأول الاستثناء على الرؤيا ؛ فالله أعلم .

ومنهم قوم وضعوا الحديث لِهَوًى يدعون الناس إليه ؛ قال شيخ من شيوخ الخوارج بعد أن تاب : إن هذه الأحاديث دِين ، فآنظروا ممن تأخذون دينكم ، فإنا كنا إذا هَوِينا أمرًا صَيّرناه حديثا .

ومنهم جماعة وضعوا الحديث حِسْبَةً كما زعموا ، يدعون الناس إلى فضائل الأعمال ، كما رُوى عن أبى عِصمة نوح بن أبى مريم المَرْوَزِيّ ، ومحمد بن عكاشة الكِرمانى ، وأحمد بن عبد الله الجُوَيبارِى ، وغيرهم . قيل لأبى عصمة : من أين لك عن عِكرمة عن آبن عباس فى فضل سُوَر القرآن سورة سورة ؟ فقال : إنى رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن وآشتغلوا بفقه أبى حنيفة ومَغَازى محمد بن إسحاق ؛ فوضعت هذا الحديث حسبة . قال أبو عمرو عثمان بن

الصلاح فى كتاب (علوم الحديث) له : وهكذا الحديث الطويل الذى يروى عن أُبَيّ بن كعب عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم فى فضل القرآن سورة سورة؛ وقد بحث باحث عن مخرجه حتى انتهى إلى من اعترف بأنه وجماعة وضعوه، وإنّ أثر الوضع عليه لبيّن . وقد أخطأ الواحدىّ المفسّر ومن ذكره من المفسرين فى إيداعه تفاسيرهم .

ومنهم قوم من السؤّال والمُكْدين يقفون فى الأسواق والمساجد، فيضعون على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث بأسانيد صحاح قد حفظوها، فيذكرون الموضوعات بتلك الأسانيد؛ قال جعفر بن محمد الطيالسى : صلّى أحمد بن حنبل ويحيى بن مَعين ، فى مسجد الرُّصَافة ، فقام بين أيديهما قاصّ فقال : حدّثنا أحمد بن حنبل ويحيى بن مَعين قالا أنبأنا عبد الرزاق قال أنبأنا مَعْمر عن قَتادة عن أنس قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم : من قال لا إله إلا الله يُخلق من كل كلمةٍ منها طائر منقاره من ذهب وريشه مرجان . وأخذ فى قصةٍ نحوٍ من عشرين ورقة؛ فجعل أحمد ينظر إلى يحيى ويحيى ينظر إلى أحمد ؛ فقال : أنت حدّثته بهذا ؟ فقال : والله ما سمعت به إلا هذه الساعة؛ قال : فسكتا جميعا حتى فرغ من قصصه، فقال له يحيى : من حدّثك بهذا الحديث؟ فقال : أحمد بن حنبل ويحيى بن معين؛ فقال أنا ابن معين، وهذا أحمد بن حنبل، ما سمعنا بهذا قطّ فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن كان ولا بدّ من الكذب فعلى غيرنا ؛ فقال له : أنت يحيى بن معين ؟ قال : نعم، قال : لم أزل أسمع أن يحيى بن معين أحمق، وما علمته إلا هذه الساعة؛ فقال له يحيى : وكيف علمت أنى أحمق ؟ قال : كأنه ليس فى الدنيا يحيى بن مَعين وأحمد بن حنبل غيرهما، كتبت عن سبعة عشر أحمد بن حنبل غير هذا . قال : فوضع أحمد كُمّه على وجهه وقال : دعه يقوم؛ فقام كالمستهزئ بهما . فهؤلاء الطوائف كَذَبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن يجرى مجراهم . يُذكر أن الرشيد كان يعجبه الحَمام واللَّهْو به ؛ فأُهدى إليه حمام وعنده أبو البَخْتَرِىّ[1]

(١) أبو البخترى : هو وهب بن وهب بن وهب بن كثير . انتقل من المدينة إلى بغداد فى خلافة هارون الرشيد فولاه القضاء بعسكر المهدى (المحلة المعروفة بالرصافة بالجانب الشرقى من بغداد) ثم عزله وولاه القضاء بمدينة الرسول صلى الله عليه وسلم بعد بكار الزبيرى وجعل إليه ولاية حربها مع القضاء ثم عزله فقدم بغداد وأقام بها إلى أن توفى سنة مائتين .

القاضى فقال : روى أبو هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "لا سَبَق إلا فى خُفٍّ أو حافر أو جَناح" فزاد : أو جناح، وهى لفظة وضعها للرشيد ، فأعطاه جائزة سَنِيّة ؛ فلما خرج قال الرشيد : والله لقد علمت أنه كذاب، وأمر بالحمّام أن يذبح؛ فقيل له : وما ذنب الحمام؟ قال : من أجله كُذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فترك العلماء حديثه لذلك، ولغيره من موضوعاته ، فلا يكتب العلماء حديثه بحال .

قلت : فلو اقتصر النـاس على ما ثبت فى الصحاح والمسانيد وغيرهما من المصنفات التى تداولها العلماء، ورواها الأئمة الفقهاء، لكان لهم فى ذلك غُنْية، وخرجوا عن تحذيره صلى الله عليه وسلم حيث قال : "اتّقوا الحديث عنّى إلا ما علمتم فمن كذب علىّ متعمّدا فليتبوّأ مقعده من النار" الحديث . فتخويفه صلى الله عليه وسلم أمته بالنار على الكذب، دليل على أنه كان يعلم أنه سيُكذب عليه . فحذار مما وضعه أعداء الدين ، وزنادقة المسلمين ، فى باب الترغيب والترهيب وغير ذلك ؛ وأعظمهم ضررا أقوام من المنسوبين إلى الزهد ، وضعوا الحديث حِسبة فيما زعموا، فتقبل الناس موضوعاتهم، ثقة منهم بهم، وركونا إليهم، فضلّوا وأضلّوا .

باب ما جاء من الحجة فى الرّد على من طعن فى القرآن وخالف مصحف عثمان بالزيادة والنقصان

لا خلاف بين الأمة ولا بين الأئمة أهل السُّـنّة، أن القرآن اسم لكلام الله تعـالى الذى جاء به محمد صلّى الله عليـه وسلّم معجزةً له — على نحو ما تقدّم — وأنه محفوظ فى الصدور، مقـروءٌ بالألسنة، مكتوبٌ فى المصاحف ؛ معلومةٌ على الاضطرار سُـوَرُه وآياته، مُبَرّأةٌ من الزيادة والنقصان حروفه وكلماته ؛ فلا يحتاج فى تعريفه بحدّ ، ولا فى حصره بعدّ، فمن ادّعى زيادة عليه أو نقصانا منه، فقد أبطل الإجماع، وبهّت الناس، وردّ ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من القرآن المنزل عليـه، وردّ قوله تعالى : «قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَن يَأْتُوا بِمِثْلِ هَٰذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا»[1]، وأبطل آية رسوله

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٢٦

عليه السلام، لأنه إذ ذاك يصير القرآن مقدورا عليه، حين شِيب بالباطل، ولمّا قدر عليه لم يكن حجة ولا آية، وخرج عن أن يكون معجزا .

فالقائل بأن القرآن فيه زيادة ونقصان رادٌّ لكتاب الله ولمّا جاء به الرسول، وكان كمن قال : الصلوات المفروضات خمسون صلاة، وتزوُّج تسع من النساء حلال، وفرض الله أياما مع شهر رمضان، إلى غير ذلك مما لم يثبت فى الدين، فإذا ردّ هذا بالإجماع، كان الإجماع على القرآن أثبت وآكد وألزم وأوجب .

قال الإمام أبو بكر محمد بن القاسم بن بشار بن محمد الأنبارى : ولم يزل أهل الفضل والعقل يعرفون من شرف القرآن وعلو منزلته ، ما يوجبه الحق والإنصاف والديانة ، وينفون عنه قول المبطلين، وتمويه الملحدين وتحريف الزائغين، حتى نبغ فى زماننا هذا زائغ زاغ عن الملة، وهجم على الأمة بما يحاول به إبطال الشريعة التى لا يزال الله يؤيدها، ويثبت أُسّها، وينمى فرعها، ويحرسها من معايب أُولِى الجَنَف والجَوْر، ومكايد أهل العداوة والكفر .

فزعم أن المصحف الذى جمعه عثمان رضى الله عنه — باتفاق أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم على تصويبه فيما فعل — لا يشتمل على جميع القرآن، إذ كان قد سقط منه خمسمائة حرف ، قد قرأت ببعضها وسأقرأ ببقيتها، فمنها : « والعصر ونوائب الدهر » فقد سقط من القرآن على جماعة المسلمين « ونوائب الدهر » . ومنها : « حتى إذا أخذت الأرض زخرفها وازّينت وظن أهلها أنهم قادرون عليها أتاها أمرنا ليلا أو نهارا فجعلناها حصيدا كأن لم تغن بالأمس وما كان الله ليهلكها إلا بذنوب أهلها» . فأدعى هذا الإنسان أنه سقط على أهل الإسلام من القرآن : « وما كان الله ليهلكها إلا بذنوب أهلها » ، وذكر مما يدعى حروفا كثيرة .

وأدّعى أن عثمان والصحابة رضى الله عنهم زادوا فى القرآن ما ليس فيه ، فقرأ فى صلاة الفرض والناس يسمعون : « الله الواحد الصمد » فأسقط من القرآن « قل هو » وغيّر لفظ

« أحد » وادّعى أن هذا هو الصواب والذى عليه الناس هو الباطل والمحال، وقرأ فى صلاة الفرض : « قل للذين كفروا لا أعبد ما تعبدون » وطعن فى قراءة المسلمين .

وادّعى أن المصحف الذى فى أيدينا اشتمل على تصحيف حروف مفسدة مغيّرة، منها : « إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ »[1] ؛ فادّعى أن الحكمة والعزة لايشاكلان المغفرة، وأن الصواب : « و إن تغفر لهم فإنك أنت الغفور الرحيم » . وترامى به الغىّ فى هذا وأشكاله حتى ادّعى أن المسلمين يصحّفون : « وَكَانَ عِنْدَ اللهِ وَجِيهاً » والصواب الذى لم يغيّر عنده : « وكان عبدًا لله وجيها » ، وحتى قرأ فى صلاة مفترضة على ما أخبرنا جماعة سمعوه وشهدوه : « لا تحرّك به لسانك إن علينا جمعه وقراءته فإذا قرأناه فاتّبع قراءته ثم إن علينا نبأ به» . وحكى لنا آخرون عن آخرين أنهم سمعوه يقرأ : «ولقد نصركم الله ببدر بسيف عَلِيّ وأنتم أذلة» . وروى هؤلاء أيضا لنا عنه قال : «هذا صراط علىّ مستقيم» . وأخبرونا أنه أدخل فى آية من القرآن ما لا يضاهى فصاحة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا يدخل فى لسان قومه الذين قال الله عزّ وجلّ فيهم : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ » فقرأ : « أليس قلت للناس » فى موضع : « أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ » وهذا لا يعرف فى نحو المعربين ، ولا يحمل على مذاهب النحويين؛ لأن العرب لم تقل : ليس قمت، فأما : لست قمت، بالتاء فشاذّ قبيح خبيث ردىء ؛ لأن ليس لا تجحد الفعل الماضى ، ولم يوجد مثل هذا إلا فى قولهم : أليس قد خلق الله مثلهم؛ وهو لغة شاذة لا يُحمل كتاب الله عليها .

وادّعى أن عثمان رضى الله عنه لما أسند جمع القرآن إلى زيد بن ثابت لم يُصب؛ لأن عبد الله بن مسعود وأُبَىّ بن كعب كانا أولى بذلك من زيد لقول النبىّ صلّى الله عليه وسلّم : " اقرأ أمتى أُبَىّ بن كعب " ولقوله عليه السلام : " مَن سَرّه أن يقرأ القرآن غضّا كما أنزل فليقرأه بقراءة ابن أُمّ عَبْد " . وقال هذا القائل : لى أن أخالف مصحف عثمان كما خالفه أبو عمرو بن العلاء، فقرأ : « إنّ هذيْن »[2] ، « فأصدق وأكون » ، « و بشر عبادىَ الذين » بفتح الياء ، « فما أتانىَ الله » بفتح الياء . والذى فى المصحف : « إِنَّ هَـذَانِ »[2] بالألف ،

(١) آية ١١٨ سورة المائدة . (٢) بتشديد النون، قراءة نافع .

« فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ » بغير واو ، « فَبَشِّرْ عِبَادِ » ، « فَمَا أَتَانِ اللهُ » بغير ياءين فى الموضعين . وكما خالف ابن كثير ونافع وحمزة والكسائى مصحف عثمان فقرءوا : « كَذَلِكَ حَقًّا عَلَيْنَا نُنْجِ الْمُؤْمِنِينَ » بإثبات نونين ، يفتح الثانية بعضهم ويسكنها بعضهم ، وفى المصحف نون واحدة (١) ؛ وكما خالف حمزة المصحف فقرأ : « أَتَمُدُّونِ بِمَالٍ » بنون واحدة ووقف على الياء ، وفى المصحف نونان ولا ياء بعدهما ؛ وكما خالف حمزة أيضا المصحف فقرأ : « أَلَا إِنَّ ثَمُودَا كَفَرُوا رَبَّهُمْ » بغير تنوين ، وإثبات الألف يوجب التنوين ؛ وكل هذا الذى شنّع به على القرّاء ما يلزمهم به خلافٌ للمصحف .

قلت : قد أشرنا إلى العذ فيما تقدّم مما اختلفت فيه المصاحف ، وسيأتى بيان هذه المواضع فى مواضعها من هذا الكتاب إن شاء الله تعالى .

قال أبو بكر : وذكر هذا الإنسان أن أُبَيّ بن كعب هو الذى قرأ « كأن لم تغن بالأمس وما كان الله ليهلكها إلا بذنوب أهلها » وذلك باطل ؛ لأن عبد الله بن كثير قرأ على مجاهد ، ومجاهد قرأ على ابن عباس ، وابن عباس قرأ القرآن على أُبَيّ بن كعب « حَصِيدًا كَأَنْ لَمْ تَغْنَ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ » ، فى رواية وقرأ أُبَيّ القرآن على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ؛ وهذا الإسناد متّصل بالرسول عليه السلام نقله أهل العدالة والصيانة ، وإذا صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرٌ لم يؤخذ بحديث يخالفه . وقال يحيى بن المبارك اليزيدى : قرأت القرآن على أبى عمرو بن العلاء ، وقرأ أبو عمرو على مجاهد ، وقرأ مجاهد على ابن عباس ، وقرأ ابن عباس على أُبَيّ بن كعب ، وقرأ أُبَيّ على النبيّ صلّى الله عليه وسلّم ، وليس فيها « وما كان الله ليهلكها إلا بذنوب أهلها » فمن جحد أن هذه الزيادة أنزلها الله تعالى على نبيّه عليه السلام فليس بكافر ولا آثم .

حدّثنى أبى نبّأنا نصر بن داود الصاغانى نبأنا أبو عبيد قال : ما يُروَى من الحروف التى تخالف المصحف الذى عليه الإجماع من الحروف التى يعرف أسانيدها الخاصةُ دون العامة فيما نقلوا فيه عن أُبَيّ : « وما كان الله ليهلكها إلا بذنوب أهلها » ؛ وعن ابن عباس « ليس

(١) يلاحظ أن الذى فى المصحف نونان .

عليكم جُناح أن تبتغوا فضلا من ربكم فى مواسم الحج » . ومما يحكون عن عمر بن الخطاب أنه قرأ : «غير المغضوب عليهم وغير الضالين» مع نظائر لهذه الحروف كثيرة، لم ينقلها أهل العلم على أن الصـلاة بها تحلّ ، ولا على أنها معارَض بها مصحف عثمان ؛ لأنها حروف لو جحدها جاحد أنها من القرآن لم يكن كافرا ؛ والقرآن الذى جمعه عثمان بموافقة الصحابة له لو أنكر بعضه منكر كان كافرا ، حكمه حكم المرتد يُستتاب ؛ فإن تاب و إلا ضُربت عنقه . وقال أبو عبيد : لم يزل صَنيع عثمان رضى الله عنه فى جمعه القرآن يُعتدّ له بأنه من مناقبه العظام ؛ وقـد طعن عليه فيه بعض أهل الزَّيْغ فانكشف عواره، ووضحت فضائحه . قال أبو عبيد : وقد حدّثت عن يزيد بن زُرَيع عن عمران بن جرير عن أبى مِجْلَز قال : طعن قوم على عثمان رحمه الله — بجُمْقِهم — جَمْعَ القرآن، ثم قرءوا بما نُسخ . قال أبو عبيد : يذهب أبو مجلز إلى أن عثمان أسقط الذى أسقط بعلم كما أثبت الذى أثبت بعلم . قال أبو بكر : وفى قوله تعالى « إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَـا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ » دلالة على كفر هذا الإنسان ؛ لأن الله عزّ وجلّ قد حفظ القرآن من التغيير والتبديل، والزيادة والنقصان ؛ فإذا قرأ قارئ : « تَبَّت يَدَا أبى لهب وقد تَبَّ ما أغنى عنه ماله وما كسب سيصلى نارا ذات لهب ومُرَيَّته حمالة الحطب فى جيدها حبل من ليف » فقد كَذَب على الله جلّ وعلا وقَوّله مالم يقل، و بدّل كتابه وحرّفه، وحاول ما قد حفظه منه ومنع من اختلاطه به ؛ وفى هذا الذى أتاه توطئة الطريق لأهل الإلحاد، ليُدخلوا فى القرآن مايحلّون به عُرا الإسلام، و يَنسُبونه إلى قوم كهؤلاء القوم الذين أحالوا هذا بالأباطيل عليهم . وفيـه إبطال الإجماع الذى به يحرس الإسـلام، وبثباته تقـام الصلوات، وتُؤدّى الزكوات وتحترى المتعبّدات . وفى قول الله تعالى : « الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ » دلالة على بدعة هذا الإنسان وخروجه إلى الكفر، لأن معنى « أحكمت آياته » : منع الخلق من القدرة على أن يزيدوا فيها، أو ينقصوا منها أو يعارضوها بمثلها، وقد وجدنا هذا الإنسان زاد فيها : وكفى الله المؤمنين القتال بعلىّ وكان الله قو يا عزيزا . فقال فى القرآن هُجرًا ، وذكر علياً فى مكان لو سمعه يذكره فيه لأمضى عليه الحدّ ، وحكم عليه بالقتل . وأسقط من كلام الله

« قل هو » وغيّر « أحد » فقرأ : الله الواحد الصمد . وإسقاط ما أسقطه نَفْيٌ له وكُفر ، ومَن كفر بحرف من القرآن فقد كفر به كله وأبطل معنى الآية ؛ لأن أهل التفسير قالوا : نزلت الآية جوابا لأهل الشرك لمّا قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم : صِفْ لنا رَبّك ، أمن ذهب أم من نحاس أم من صُفْر ؟ فقال الله جلّ وعزّ ردّا عليهم : «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» ففى «هو» دلالة على موضع الردّ ومكان الجواب ؛ فاذا سقط بطل معنى الآية ، ووضح الافتراء على الله عزّ وجلّ ، والتكذيب لرسول الله صلى الله عليه وسلم . ويقال لهذا الإنسان ومَن ينتحل نصرته : أخبرونا عن القرآن الذى نقرؤه ولا نعرف نحن ولا مَنْ كان قبلنا من أسلافنا سواه ؛ هل هو مشتمل على جميع القرآن من أوّله إلى آخره ، صحيح الألفاظ والمعانى عارٍ عن الفساد والخلل ؟ أم هو واقع على بعض القرآن والبعض الآخر غائب عنا كما غاب عن أسلافنا والمتقدّمين من أهل ملّتنا؟ فإن أجابوا بأن القرآن الذى معنا مشتمل على جميع القرآن لا يسقط منه شيء ، صحيح اللفظ والمعانى ، سليمها من كل زلل وخلل ؛ فقد قضوا على أنفسهم بالكفر حين زادوا فيه « فليس له اليوم هاهنا حميم وليس له شراب إلا من غِسْلين من عين تجرى من تحت الجحيم » فأىّ زيادة فى القرآن أوضح من هذه ، وكيف تخلط بالقرآن وقد حرسه الله منها ومنع كل مُفْتر ومُبْطل من أن يلحق به مثلها ، وإذا تُؤمِّلتْ وبُحث عن معناها وُجدت فاسدة غير صحيحة ، لا تشا كل كلام البارئ تعالى ولا تخلط به ، ولا توافق معناه ، وذلك أن بعدها « لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطِئُونَ » فكيف يؤكل الشراب ، والذى أتى به قبلها : فليس له اليوم هاهنا حميم وليس له شراب إلا من غسلين من عين تجرى من تحت الجحيم لا يأكله إلا الخاطئون . فهذا متناقض يفسد بعضه بعضا ، لأن الشراب لا يؤكل ، ولا تقول العرب : أكلت الماء ، لكنهم يقولون : شربته وذقته وطعمته ، ومعناه فيما أنزل الله تبارك وتعالى على الصحة فى القرآن الذى مَن خالف حَرْفًا منه كفر . « وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِن غِسْلِينٍ » لا يأكل الغسلين إلا الخاطئون أو لا يأكل الطعام إلا الخاطئون . والغسلين : ما يخرج من أجوافهم من الشحم وما يتعلق به من الصّديد وغيره ؛ فهذا طعام يؤكل عند البَلِيّة والنِّقمة ، والشراب محال أن

يؤكل. فإن آدّعى هذا الإنسان أن هذا الباطل الذى زاده من قوله «من عين تجرى من تحت الجحيم» ليس بعدها «لا يأكله إلا الخاطئون» ونفى هذه الآية من القرآن لِتَصح له زيادته، فقد كفر لما جحد آية من القرآن. وحسبك بهذا كله ردّا لقوله، وخزيا لمقاله. وما يؤثر عن الصحابة والتابعين أنهم قرءوا بكذا وكذا إنما ذلك على جهة البيان والتفسير، لا أن ذلك قرآن يُتلى، وكذلك ما نُسخ لفظه وحكمه أو لفظه دون حكمه ليس بقرآن، على ما يأتى بيانه عند قوله تعالى: «ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ»[1] إن شاء الله تعالى.

القول فى الأســـتعاذة

وفيها آثنتا عشرة مسألة:

الأولى — أمر الله تعالى بالآستعاذة عند أوّل كل قراءة فقال تعالى: «فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْآنَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَانِ ٱلرَّجِيمِ» أى إذا أردت أن تقـرأ، فأوقع الماضى موقع المستقبل كما قال الشاعر:

وإنى لآتيكم لذكرى الذى مضى * من الودّ وآستئناف ما كان فى غدِ

أراد ما يكون فى غد؛ وقيل: فى الكلام تقديم وتأخير، وأن كل فعلين تقاربا فى المعنى جاز تقديم أيهما شئت؛ كما قال تعالى: «ثُمَّ دَنَى فَتَدَلَّى» المعنى فتدلى ثم دنا؛ ومثله: «ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنْشَقَّ ٱلْقَمَرُ» وهو كثير.

الثانيـــة — هـــذا الأمر على النّدْب فى قول الجمهور فى كل قراءة فى غير الصـــلاة. وآختلفوا فيه فى الصلاة. حكى القَاش عن عطاء: أن الآستعاذة واجبة. وكان آبن سيرين والنّخعى وقوم يتعوّذون فى الصلاة كل ركعة، ويمتثلون أمر الله فى الآستعاذة على العموم، وأبو حنيفة والشافعىّ يتعوّذان فى الركعة الأولى من الصلاة ويريان قراءة الصلاة كلها كقراءة واحدة؛ ومالك لا يرى التعوّذ فى الصلاة المفروضة ويراه فى قيام رمضان.

الثالثـــة — أجمع العلماء على أن التعوّذ ليس من القرآن ولا آية منه، وهو قول القارئ: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم. وهذا اللفظ هو الذى عليه الجمهور من العلماء فى التعوّذ لأنه

(١) راجع جـ ٢ ص ٦١

لفظ كتاب الله تعالى . ورُوى عن ابن مسعود أنه قال : قلت أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ؛ فقال لى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم : " يا ابن أُمّ عَبْد أعوذ بالله من الشيطان الرجيم هكذا أقرأنى جبريل عن اللوح المحفوظ عن القلم" .

الرابعة — روى أبو داود وابن ماجه فى سُننهما عن جُبَير بن مُطْعِم أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّى صلاة فقال عمرو[1] : لا أدرى أى صلاة هى؟ فقال : " الله أكبر كبيرا الله أكبر كبيرا — ثلاثا — الحمد لله كثيرا الحمد لله كثيرا — ثلاثا — وسبحان الله بكرة وأصيلا — ثلاثا — أعوذ بالله من الشيطان من نَفْخه ونَفْثه وهَمْزه" . قال عمرو: هَمْزُه المُؤْتَةُ، ونَفْثُه الشِّعر، ونَفْخُه الكِبْر . وقال ابن ماجه ، المُؤْتَة يعنى الجنون . والنَّفْث : نفخ الرجل من فيه من غير أن يخرج ريقه . والكِبر : النِّيهُ . وروى أبو داود عن أبى سعيد الخُدْرى قال : كان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إذا قام من الليل كبّر ثم يقول : " سبحانك اللّهُمّ وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدّك ولا إله غيرك — ثم يقول : — لا إله إلا الله — ثلاثا ثم يقول : — الله أكبر كبيرا — ثلاثا — أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من هَمْزه ونَفْخه ونَفْثه"، ثم يقرأ. وروى سليمان بن سالم عن ابن[2] القاسم رحمه الله أن الاستعاذة : أعوذ بالله العظيم من الشيطان الرجيم إن الله هو السميع العليم بسم الله الرحمن الرحيم . قال ابن عطية : « وأما المقرئون فأكثروا فى هذا من تبديل الصفة فى اسم الله تعالى وفى الجهة الأخرى ، كقول بعضهم : أعوذ بالله المجيد ، من الشيطان المريد، ونحو هذا مما لا أقول فيه : نِعمت البِدْعة ، ولا أقول : إنه لا يجوز » .

الخامسة — قال المَهْدَوِىّ : أجمع القرّاء على إظهار الاستعاذة فى أوّل قراءة سورة «الحمد» إلا حمزة فإنه أسرّها . وروى السُّدّى[3] عن أهل المدينة أنهم كانوا يفتتحون القراءة بالبسملة . وذكر أبو الليث السَّمَرْقَنْدِىّ عن بعض المفسرين أن التعوّذ فرض ، فإذا نسيه

(١) لعله عمرو بن مرة المذكور فى سند هذا الحديث (انظر سنن ابن ماجه جـ ١ ص ١٣٩ وسنن أبى داود جـ ١ ص ٧٧ طبع مصر) . (٢) فى بعض النسخ : « أبى القاسم » . (٣) فى بعض النسخ : « المسيبى » .

القارئ وذَكَره فى بعض الحزب قطع وتعوّذ، ثم ٱبتـدأ من أوّله . وبعضهم يقول : يستعيذ ثم يرجع إلى موضعه الذى وقف فيه؛ وبالأوّل قال أسانيد الحجاز والعراق؛ وبالثانى قال أسانيد الشام ومصر .

السادســة — حكى الزّهراوىّ قال: نزلت الآية فى الصلاة ونُدبنا إلى الٱستعاذة فى غير الصـلاة وليس بفرض . قال غيره : كانت فرضًا على النبىّ صلى الله عليه وسـلم وحده ، ثم تأسّـينا به .

السابعــة — رُوى عن أبى هريرة أن الٱسـتعاذة بعد القراءة ؛ وقاله داود . قال أبو بكر بن العربىّ : «ٱنتهى العِىّ بقوم إلى أن قالوا : إذا فرغ القارئ من قراءة القرآن يستعيذ بالله من الشيطان الرجيم » . وقد روى أبو سعيد الخُدْرِىّ أن النبىّ صلّى الله عليه وسلّم كان يتعوّذ فى صلاته قبل القراءة؛ وهذا نص . فإن قيل : فما الفائدة فى الٱستعاذة من الشيطان الرجيم وقت القراءة ؟ قلنا : فائدتهـا ٱمتثال الأمر ؛ وليس للشرعيات فائدة إلا القيام بحق الوفاء لها فى ٱمتثالها أمرًا أو ٱجتنابها نهيًا؛ وقد قيل : فائدتها ٱمتثال الأمر بالٱستعاذة من وسوسة الشيطان عند القراءة؛ كما قال تعالى : « وما أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ »[1] . قال ٱبن العربى: «ومن أغرب ما وجدناه قول مالك فى المجموعة فى تفسير هذه الآية : « فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ »[2] قال : ذلك بعد قراءة أمّ القرآن لمن قرأ فى الصلاة، وهذا قول لم يرد به أثر، ولا يَعضُده نظر؛ فإن كان هذا كما قال بعض الناس : إن الٱستعاذة بعد القراءة، كان تخصيص ذلك بقراءة أمّ القرآن فى الصلاة دعوى عريضة، ولا تشبه أصل مالك ولا فهمه؛ فالله أعلم بسرّ هذه الرواية » .

الثامنــة — فى فضل التعوّذ . روى مسلم عن سليمان بن صُرَد قال : ٱستَبّ رجلان عند النبىّ صلّى الله عليه وسـلّم فجعل أحدُهما يغضب ويحمر وجهه وتنتفخ أوداجه؛ فنظر إليه النبىّ صلّى الله عليه وسلّم فقال : " إنى لأعلم كلمة لو قالها لذهب ذا عنه أعوذ بالله من الشيطان الرجيم " . فقام إلى الرجل رجل ممن سمع النبىّ صلّى الله عليـه وسلم فقال : هل تدرى ما قال

(١) آية ٥٢ سورة الحج . (٢) آية ٩٨ سورة النحل .

رسول الله صلّى الله عليه وسلّم آنفا ؟ قال : " إنى لأعلم كلمة لو قالها لذهب ذا عنه أعوذ بالله من الشيطان الرجيم " . فقال له الرجل : أمجنونا ترانى ! أخرجه البخارى أيضا . وروى مسلم أيضا عن عثمان بن أبى العاص الثقفى أنه أتى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم فقال : يا رسول الله، إن الشيطان قد حال بينى وبين صلاتى وقراءتى يلبّسها علىّ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ذاك شيطان يقال له خَنْزَب[1] فإذا أحسسته فتعوّذ بالله منه وآتفل عن يسارك ثلاثا " قال : ففعلت فأذهبه الله عنى . وروى أبو داود عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلّى الله عليه وسلّم إذا سافر فأقبل عليه الليل قال : " يا أرضُ ربّى وربّك الله أعوذ بالله من شرّك ومن شرّ ما خلق فيك ومن شر ما يَدِبّ عليك ومن أسد وأسْود ومن الحية والعقرب ومن ساكنى البلد ووالد وما ولد " . وروَتْ خَوْلة بنت حَكيم قالت : سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلم يقول : " مَن نزل منزلا ثم قال أعوذ بكلمات الله التامات من شرّ ما خلق لم يضرّه شيء حتى يرتحل " . أخرجه المُوَطّأ ومسلم والترمذىّ وقال : حديث حسن غريب صحيح . وما يُتعوّذ منه كثير ثابت فى الأخبار، والله المستعان .

التاسعة — معنى الآستعاذة فى كلام العرب : الآستجارة والتحيّز إلى الشيء، على معنى الآمتناع به من المكروه، يقال : عُذت بفلان وآستعذت به، أى لجأت إليه . وهو عياذى، أى ملجئى . وأعذت غيرى به وعوّذته بمعنًى . ويقال : عَوْذٌ بالله منك، أى أعوذ بالله منك، قال الراجز :

قالت وفيها حَيْدَةٌ وذُعْر ٭ عَوْذٌ بربّى منكم وحُجْر

والعرب تقول عند الأمر [تنكره][2] : حُجْرًا له (بالضم) أى دفعًا، وهو آستعاذة من الأمر . والعوذة والمعاذة والتعويذ كله بمعنًى . وأصل أعوذ : أعْوُذ نقلت الضمة إلى العين لآستثقالها على الواو فسكنت .

---

(١) قوله : يقال له خنزب . فى نهاية ابن الأثير : «قال أبو عمرو : وهو لقب له» . والخنزب (بالفتح) : قطعة لحم سمنة ويروى بالكسر والضم» .

(٢) الزيادة عن لسان العرب مادّة (جر) .

العـاشرة — الشيطان واحد الشياطين؛ على التكسير والنون أصلية، لأنه من شَطَن إذا بَعُدَ عن الخير. وشطنت داره أى بعدت؛ قال الشاعر[1] :

نأتْ بسعادَ عنك نَوًى شَـطُونُ * فبانتْ والفـؤادُ بهـا رهـينُ

وبئر شَطُون أى بعيدة القعر. والشَّطَن : الحبل؛ سُمِّىَ به لبعد طرفيه وامتداده. ووصف أعرابى فرسا [لا يُخْفَى][2] فقال : كأنه شيطان فى أشْطان. وسُمِّىَ الشـيطان شيطانا لبعده عن الحق وتمرده؛ وذلك أن كل عاتٍ متمردٍ من الجنّ والإنس والدواب شيطان؛ قال جرير :

أيامَ يدعونَنى الشيطانَ من غَزَلٍ * وهُنّ يَهْـوَيْنَنى إذ كنتُ شـيطانَا

وقيل : إن شـيطانا مأخوذ من شاط يشيط إذا هلك[3]، فالنون زائدة. وشاط إذا احترق. وشيّطت اللحم إذا دخته ولم تنضجه. واشتاط الرجل إذا احتدّ غضبا. وناقة مِشياط التى يطير فيها السِّمَن. واشتاط إذا هلك؛ قال الأعشى :

قد تَخضب العَيْر من مكنون فائله[4] * وقـد يَشيط على أرماحنا البَـطَلُ

أى يهلك. ويرد على هذه الفرقة أن سيبويه حكى أن العرب تقول : تَشَيْطن فلان إذا فعل أفعال الشياطين، فهذا بيّن أنه تفيعل من شطن، ولو كان من شاط لقالوا : تشيّط، ويرد عليهم أيضا بيت أُمَيّة بن أبى الصَّلْت :

أيُّمـا شاطنٍ عَصَـاه عَكَاه[5] * ورماه فى السجن والأغلال

فهذا شاطن من شطن لا شك فيه.

الحادية عشرة — الرجيم أى المبعـد من الخير المهان. وأصـل الرجم : الرمى بالحجارة، وقد رجمته أرجمه، فهو رجيم ومرجوم. والرجم : القتل واللعن والطرد والشتم، وقـد قيل هذا كله فى قوله تعالى : « لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ يَا نُوحُ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ ». وقول أبى إبراهيم : « لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ »[6]. وسيأتى إن شاء الله تعالى.

---

(١) هو النابغة الذبيانى؛ كما فى لسان العرب مادة (شطن). (٢) الزيادة عن لسان العرب مادة (شطن).
(٣) فى الأصول : « إذا بطل » والتصويب عن اللسان. (٤) الفائل : عرق فى الفخذين يكون فى خربة الورك يغدر فى الرجلين. (٥) عكاه فى الحديد والوثاق إذا شدّه. (٦) راجع جـ ١١ ص ١١١ وجـ ١٣ ص ١٢١

الثانية عشرة — روى الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال قال عليّ بن أبي طالب عليه السلام : رأيت النبيّ صلّى الله عليه وسلّم عند الصّفا وهو مقبل على شخص في صورة الفيل وهو يلعنه، قلت : ومن هذا الذي تلعنه يا رسول الله؟ قال : "هذا الشيطان الرجيم" فقلت : يا عدوّ الله، والله لأقتلنّك ولأريحنّ الأمّة منك؛ قال : ما هذا جزائي منك؛ قلت : وما جزاؤك مني يا عدوّ الله ؟ قال : والله ما أبغضَك أحدٌ قطّ إلا شَرِكتُ أباه في رَحِم أمّه .

البسملة

وفيها سبع وعشرون مسئلة :

الأولى — قال العلماء : «بسم الله الرحمن الرحيم» قَسَم من ربّنا أنزله عند رأس كل سورة، يقسم لعباده إن هذا الذي وضعت لكم يا عبادي في هذه السورة حق، وإني أفي لكم بجميع ما ضمنت في هذه السورة من وعدي ولطفي وبرّي . و « بسم الله الرحمن الرحيم » مما أنزله الله تعالى في كتابنا وعلى هذه الأمة خصوصا بعد سليمان عليه السلام . وقال بعض العلماء : إن « بسم الله الرحمن الرحيم » تضمّنت جميع الشرع، لأنها تدل على الذات وعلى الصفات ؛ وهذا صحيح .

الثانية — قال سعيد بن أبي سكينة : بلغني أن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه نظر إلى رجل يكتب « بسم الله الرحمن الرحيم » فقال له : جوّدها فإن رجلا جوّدها فغفر له . قال سعيد : وبلغني أن رجلا نظر إلى قرطاس فيه « بسم الله الرحمن الرحيم » فقبّله ووضعه على عينيه فغفر له . ومن هذا المعنى قصة بِشْرِ الحافي، فإنه لما رفع الرقعة التي فيها اسم الله وطيبها طُيّب اسمه[1]، ذكره القشيري . وروى النسائي عن أبي المليح عن ردف رسول الله

(١) نص القصة كما في وفيات الأعيان والرسالة القشيرية : « ... وسبب توبته أنه أصاب في الطريق ورقة مكتوبا فيها اسم الله عز وجل وقد وطئتها الأقدام، فأخذها واشترى بدراهم كانت معه غالية فطيّب بها الورقة وجعلها في شق حائط، فرأى في النوم كأن قائلا يقول له : يا بشر، طيبت اسمي لأطيبنك في الدنيا والآخرة . فلما انتبه من نومه تاب .

صلى الله عليـه وسلم قال : إن رسول الله صلى الله عليـه وسلم قال : " إذا عثرت بك الدابة فلا تقل تَعِس الشيطان فإنه يتعاظم حتى يصير مثل البيت ويقول بقوته صـنعته ولكن قل بسم الله الرحمن الرحيم فإنه يتصاغر حتى يصير مثل الذباب " . وقال علىّ بن الحسين فى تفسير قوله تعـالى : « وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَّوْا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا[1] » قال معناه : إذا قلت « بسم الله الرحمن الرحيم » . وروى وكيع عن الأعمش عن أبى وائل عن عبـد الله آبن مسعود قال : من أراد أن ينجيه الله من الزبانية التسعة عشر فليقرأ «بسم الله الرحمن الرحيم» ليجعل الله تعـالى له بكل حرف منها جُنّة من كل واحد . فالبسملة تسعة عشر حرفا على عدد ملائكة أهل النـار الذين قال الله فيهم : « عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ » وهم يقولون فى كل أفعالهم : « بسم الله الرحمن الرحيم » فمن هنالك هى قوتهـم ، و بسم الله آستضلعوا . قال آبن عطية : ونظير هذا قولهم فى ليلة القدر : إنها ليلة سبع وعشرين ، مراعاة للفظة « هى » من كلمات سورة « إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ» . ونظيره أيضا قولهم فى عدد الملائكة الذين آبتدروا قول القائل : ربّنا ولك الحمد حمدًا كثيرًا طيّبًا مباركا فيه ، فإنها بضعة وثلاثون حرفا ؛ فلذلك قال النبى صلّى الله عليه وسلّم : " لقد رأيت بضعا وثلاثين مَلَكا يبتدرونها أيّهم يكتبها أوّل " . قال آبن عطية : وهذا من مُلَح التفسير وليس من متين العلم .

الثالثـــة — روى الشعبى والأعمش أن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم كان يكتب « بآسمك اللّهُمّ » حتى أُمِر أن يكتب « بسم الله » فكتبها ؛ فلما نزلت : « قُلِ آدْعُوا اللَّهَ أَوِ آدْعُوا الرَّحْمَنَ » كتب « بسم الله الرحمن » فلمـا نزلت : « إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » كتبها . وفى مصنف أبى داود قال الشعبى وأبو مالك وقتادة وثابت بن عمارة : إن النبىّ صلّى الله عليه وسلّم لم يكتب بسم الله الرحمن الرحيم حتى نزلت سورة « النمل » .

الرابعـــة — رُوى عن جعفر الصادق رضى الله عنه أنه قال : البسملة تِيجان السُّوَر .

قلت : وهذا يدل على أنها ليست بآية من الفاتحة ولا غيرها . وقد آختلف العلماء فى هذا المعنى على ثلاثة أقوال :

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٧١

(الأول) ليست بآية من الفاتحة ولا غيرها؛ وهو قول مالك .

(الثانى) أنها آية من كل سورة؛ وهو قول عبد الله بن المبارك .

(الثالث) قال الشافعى : هى آية فى الفاتحة ؛ وتردّد قوله فى سائر السُّوَر ؛ فمرّة قال : هى آية من كل سورة ، ومرّة قال : ليست بآية إلا فى الفاتحة وحدها . ولا خلاف بينهم فى أنها آية من القرآن فى سورة النمل .

وآحتج الشافعى بما رواه الدّارَقُطْنِيّ من حديث أبى بكر الحنفى عن عبد الحميد[1] بن جعفر عن نوح بن أبى بلال عن سعيد بن أبى سعيد المَقْبُرِيّ عن أبى هريرة عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم قال: "إذا قرأتم الحمد لله رب العالمين فآقرءوا بسم الله الرحمن الرحيم إنها أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثانى و بسم الله الرحمن الرحيم أحد آياتها". رفع هذا الحديث عبدالحميد آبن جعفر، وعبد الحميد هذا وثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن سعيد ويحيى بن معين؛ وأبوحاتم يقول فيه : محلّه الصدق ؛ وكان سفيان الثورىّ يضعّفه ويحمل عليه . ونوح بن أبى بلال ثقة مشهور .

وحجة آبن المبارك وأحد قولى الشافعى ما رواه مسلم عن أنس قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة ثم رفع رأسه متبسما؛ فقلنا : ما أضحكك يا رسول الله؟ قال : "نزلت علىّ آنفًا سورة" فقرأ « بسم الله الرحمن الرحيم : إِنَا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ. فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ. إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ» . وذكر الحديث، وسيأتى بكماله فى سورة الكوثر إن شاء الله تعالى[2] .

الخامسة — الصحيح من هذه الأقوال قول مالك ؛ لأن القرآن لا يثبت بأخبار الآحاد و إنما طريقه التواتر القطعى الذى لا يختلف فيه . قال آبن العربى : « ويكفيك أنها

(١) ورد سند هذا الحديث مضطربا فى الأصول والتصويب عن سنن الدارقطنى وتهذيب التهذيب . وعبدالحميد بن جعفر هذا ، يكنى أبا الفضل ، ويقال : أبو حفص ، وليس من كنيته أبو بكر . ويروى عنه أبو بكر الحنفى . راجع تهذيب التهذيب .

(٢) راجع جـ ٢٠ ص ٢١٦ .

ليست من القرآن آختـلاف الناس فيهـا ، والقرآن لا يختلف فيه » . والأخبـار الصحاح التى لا مطعن فيها دالة على أن البسملة ليست بآية من الفاتحة ولا غيرها إلا فى النمل وحدها. روى مسلم عن أبى هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " قال الله عزّ وجلّ قسمت الصلاة بينى و بين عبدى نصفين ولعبدى ما سأل فإذا قال العبد «الحمد لله رب العالمين» قال الله تعالى حَمِدنى عبدى و إذا قال العبد « الرحمن الرحيم » قال الله تعالى أثنى علىّ عبدى و إذا قال العبد « مالكِ يومِ الدينِ » قال مَجّدنى عبدى — وقال مرة فوض إلى عبدى — فإذا قال «إيّاك نعبد و إيّاك نستعين» قال هذا بينى وبين عبدى ولعبدى ما سأل فإذا قال «آهدِنا آلصراط آلمستقيم صراط آلذين أنعمت عليهم غير آلمغضوبِ عليهم ولا آلضالين » قال هذا لعبدى ولعبدى ما سأل " . فقوله سبحانه : "قسمت الصلاة" يريد الفاتحة، وسماها صلاة لأن الصلاة لا تصح إلا بها ؛ بجعل الثلاث الآيات الأوَل لنفسه ، وآختص بها تبارك آسمه ، ولم يختلف المسلمون فيها . ثم الآية الرابعة جعلها بينه و بين عبده ؛ لأنها تضمنت تذلّل العبد وطلب الآستعانة منـه ، وذلك يتضمن تعظيم الله تعـالى ، ثم ثلاث آيات تمّة سبع آيات . ومما يدل على أنها ثلاث قوله : "هؤلاء لعبدى" أخرجه مالك ؛ ولم يقل : هاتان ؛ فهذا يدل على أن « أنعمت عليهم » آية . قال آبن بكير قال مالك : « أنعمت عليهِم » آية ، ثم الآية السابعة إلى آخرها . فثبت بهـذه القسمة التى قسمها الله تعالى وبقوله عليـه السلام لأُبَىّ : " كيف تقرأ إذا آفتتحت الصـلاة " قال : فقرأت « الحمـد لله رب آلعالمين » حتى أتيت على آخرها — أنّ البسملة ليست بآية منها ، وكذا عدّ أهل المدينة وأهل الشام وأهل البصرة ؛ وأكثر القراء عدّوا «أنعمت عليهم» آية ، وكذا روى قتادة عن أبى نَضْرة عن أبى هريرة قال : الآية السادسـة « أنعمت عليهم » . وأمّا أهل الكوفة من القراء والفقهاء فإنهـم عدّوا فيها « بسم الله الرحمن الرحيم » ولم يعدّوا « أنعمت عليهم » .

فإن قيل : فإنها ثبتت فى المصحف وهى مكتوبة بخطه ونقلت نقله ، كما نقلت فى النمل ، وذلك متواتر عنهم . قلنا : ما ذكرتموه صحيح ؛ ولكن لكونها قرآنا ، أولكونها فاصلة بين السور

— كما روى عن الصحابة : كما لا نعرف انقضاء السورة حتى تنزل « بسم الله الرحمن الرحيم » أخرجه أبو داود — أو تبركا بها، كما قد اتفقت الأمة على كتبها فى أوائل الكتب والرسائل ؛ كل ذلك محتمل . وقد قال الجُرَيرى[1] : سئل الحسن عن « بسم الله الرحمن الرحيم » قال : فى صدور الرسائل . وقال الحسن أيضا : لم تنزل « بسم الله الرحمن الرحيم » فى شىء من القرآن إلا فى «طس» «إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» . والفيصل أن القرآن لا يثبت بالنظر والاستدلال ، وإنما يثبت بالنقل المتواتر القطعى الاضطرارى . ثم قد اضطرب قول الشافعى فيها فى أول كل سورة فدل على أنها ليست بآية من كل سورة ؛ والحمد لله .

فإن قيل : فقد روى جماعة قرآنيتها ، وقد تولى الدارَقُطْنِيّ جمع ذلك فى جزء صححه . قلنا : لسنا ننكر الرواية بذلك وقد أشرنا إليها ، ولنا أخبار ثابتة فى مقابلتها ، رواها الأئمة الثقات والفقهاء الأثبات . روت عائشة فى صحيح مسلم قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بالحمد لله رب العالمين، الحديث . وسيأتى بكماله . وروى مسلم أيضا عن أنس بن مالك قال : صليت خلف النبيّ صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر ، فكانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين؛ لا يذكرون «بسم الله الرحمن الرحيم» لا فى أول قراءة ولا فى آخرها .

ثم إن مذهبنا يترجح فى ذلك بوجه عظيم، وهو المعقول؛ وذلك أن مسجد النبيّ صلى الله عليه وسلم بالمدينة انقضت عليه العصور ، ومرت عليه الأزمنة والدهور، من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى زمان مالك ، ولم يقرأ أحد فيه قط « بسم الله الرحمن الرحيم » اتباعا للسُّنة ؛ وهذا يرد أحاديثكم .

بَيْدَ أن أصحابنا استحبوا قراءتها فى النفل ؛ وعليه تحمل الآثار الواردة فى قراءتها أو على السَّعة فى ذلك . قال مالك : ولا بأس أن يقرأ بها فى النافلة ومن يعرض القرآن عرضا .

---

(١) الجريرى (بضم الجيم وفتح الراء الأولى وكسر الثانية وسكون ياء بينهما ، نسبة الى جرير بن عباد بن ضبيعة) : وهو سعيد بن إياس الجريرى أبو مسعود البصرى .

وجملة مذهب مالك وأصحابه : أنها ليست عندهم آية من فاتحة الكتاب ولا غيرها ، ولا يقرأ بها المصلّى فى المكتوبة ولا فى غيرها سرًّا ولا جهرا ؛ ويجوز أن يقرأها فى النوافل . هـذا هو المشهور من مذهبه عنـد أصحابه . وعنـه رواية أخرى أنها تقرأ أوّل السورة فى النوافل ، ولا تقرأ أوّل أم القرآن . وروى عنـه ابن نافع ابتـداء القراءة بها فى الصلاة الفرض والنفل ولا تترك بحال . ومن أهـل المدينة من يقول : إنه لابدّ فيها من « بسم الله الرحمن الرحيم » منهم ابن عمر ، وابن شهاب ؛ وبه قال الشافعى وأحمـد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد . وهـذا يدل على أن المسألة مسئلة اجتهادية لا قطعية ، كما ظنـه بعض الجهال من المتفقهة الذى يلزم على قوله تكفير المسلمين ؛ وليس كما ظن لوجود الاختلاف المذكور ؛ والحمد لله .

وقد ذهب جمع من العلماء إلى الإسرار بها مع الفاتحة ؛ منهم : أبو حنيفة والثّورى ؛ وروى ذلك عن عمر وعلىّ وابن مسعود وعمّار وابن الزبير ؛ وهو قول الحكم وحماد ؛ وبه قال أحمد ابن حنبل وأبو عبيـد ؛ ورُوِىَ عن الأوزاعىّ مثـل ذلك ؛ حكاه أبو عمر بن عبـد البرّ فى (الاستذكار) . واحتجوا من الأثر فى ذلك بما رواه منصور بن زاذان عن أنس بن مالك قال : صلّى بنـا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يسمعنا قراءة « بسم الله الرحمن الرحيم » . وما رواه عمار بن رُزَيق[1] عن الأعمش عن شعبة عن ثابت عن أنس قال : صلّيت خلف النبىّ صلى الله عليه وسلم وخلف أبى بكر وعمر ، فلم أسمع أحدا منهم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم .

قلت : هذا قول حسن ، وعليه تتفق الآثار عن أنس ولا تتضاد ويخرج به من الخلاف فى قراءة البسملة . وقـد رُوى عن سعيد بن جبير قال : كان المشركون يحضرون بالمسجد ؛ فإذا قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : «بسم الله الرحمن الرحيم» قالوا : هذا محمد يذكر رحمان اليمامة — يعنون مُسَيْلِمة — فأمر أن يخافت ببسم الله الرحمن الرحيم ، ونزل : «وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا» . قال الترمذى الحكيم أبو عبد الله : فبقى ذلك إلى يومنا هـذا على

(١) كذا فى تهذيب التهذيب . وفى الأصول : « عمار عن رزيق » وهو خطأ .

ذلك الرسم وإن زالت العلة، كما بقي الرَّمَل في الطواف وإن زالت العلة، وبقيت المخافتة في صلاة النهار وإن زالت العلة .

السادسة — اتفقت الأمة على جواز كَتْبها في أوّل كل كتاب من كتب العلم والرسائل؛ فإن كان الكتاب ديوان شعر فروَى مُجالد عن الشَّعْبي قال : أجمعوا ألا يكتبوا أمام الشعر « بسم الله الرحمن الرحيم » . وقال الزهري : مضت السُّنّة ألا يكتبوا في الشعر « بسم الله الرحمن الرحيم » . وذهب إلى رسم التسمية في أوّل كتب الشعر سعيد بن جُبير، وتابعه على ذلك أكثر المتأخرين . قال أبو بكر الخطيب : وهو الذي نختاره ونستحبه .

السابعة — قال الماوردي ويقال لمن قال بسم الله : مُبَسْمِل، وهي لغة مُوَلّدة، وقد جاءت في الشعر؛ قال عمر بن أبي ربيعة :

لقد بَسْملتْ ليلَى غداةَ لقيتُها * فيا حَبّذا ذاك الحبيبُ المبسمِلُ

قلت : المشهور عن أهل اللغة بسمل . قال يعقوب بن السِّكيت والمُطَرِّز والثعالبي وغيرهم من أهل اللغة : بسمل الرجل، إذا قال : بسم الله . يقال : قد أكثرت من البسملة؛ أي من قول بسم الله . ومثله حَوْقَلَ الرجل، إذا قال : لا حَوْلَ ولا قوّة إلا بالله . وهَلّلَ، إذا قال : لا إله إلا الله . وسَبْحَل، إذا قال : سبحان الله . وحَمْدَل، إذا قال : الحمد لله . وحَيْعَل، إذا قال : حيّ على الصلاة . وجَعْفَل، إذا قال : جُعلت فِداك . وطَبْقَل، إذا قال : أطال الله بقاءك . ودَمْعَز، إذا قال : أدام الله عِزّك . وحَيْفَل، إذا قال : حيّ على الفلاح . ولم يذكر المُطَرِّز : الحَيْعَلة، إذا قال : حيّ على الصلاة . وجعفل، إذا قال : جُعلت فِداك . وطبقل، إذا قال : أطال الله بقاءك . ودمعز، إذا قال : أدام الله عزك .

الثامنة — ندب الشرع إلى ذكر البسملة في أوّل كل فعل؛ كالأكل والشرب والنحر؛ والجماع والطهارة وركوب البحر، إلى غير ذلك من الأفعال؛ قال الله تعالى : « فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ » . « وَقَالَ ٱرْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْرِيهَا وَمُرْسَاهَا » . وقال رسول الله صلى الله

عليه وسلم : " أغلق بابك وآذكر آسم الله وأطفئ مصباحك وآذكر آسم الله ونَمِّر[1] إناءك وآذكر آسم الله وأَوْكِ سقاءك وآذكر آسم الله " . وقال : " لو أنّ أحدكم إذا أراد أن يأتى أهله قال بسم الله اللّهمّ جنّبنا الشيطان وجنّب الشيطان ما رزقتنا فإنه إن يقدّر بينهما ولد فى ذلك لم يضره شيطان أبدا " . وقال لعمر بن أبى سلمة : "ياغلام سَمِّ الله وكُلْ بيمينك وكلْ مما يَليكَ" وقال : " إن الشيطان ليستحل الطعام ألا يذكر آسم الله عليه " وقال : " من لم يذبح فليذبح بآسم الله " . وشكا إليه عثمان بن أبى العاص وجَعًا يجده فى جسده منذ أسلم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ضع يدك على الذى تألم من جسدك وقل بسم الله ثلاثا وقل سبع مرات أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر" . هذا كله ثابت فى الصحيح . وروى آبن ماجه والترمذىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "سَتْرُ ما بين الجن وعورات بنى آدم إذا دخل الكَنِيف أن يقول بسم الله" . وروى الدّارَقُطْنِىّ عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا مس طهوره سَمّى الله تعالى ، ثم يُفرغ الماء على يديه .

التاســـعة — قال علماؤنا : وفيها ردّ على القَـدَرِيّة وغيرهم ممن يقول : إن أفعالهم مقدورة لهم . وموضع الآحتجاج عليهم من ذلك أن الله سبحانه أمرنا عند الآبتداء بكل فعل أن نفتتح بذلك ، كما ذكرنا .

فمعنى « بسم الله » ، أى بالله . ومعنى « بالله » ، أى بخلقه وتقديره يوصل إلى ما يوصل إليه . وسيأتى لهـذا مزيد بيان إن شاء الله تعالى . وقال بعضهم : معنى قوله « بسم الله » يعنى بدأت بعون الله وتوفيقه وبركته ؛ وهـذا تعليم من الله تعالى عباده ، ليذكروا آسمه عند آفتتاح القراءة وغيرها ، حتى يكون الآفتتاح ببركة الله جلّ وعزّ .

العاشـــرة — ذهب أبو عبيدة مَعْمَر بن المُثَنّى إلى أن « آسم » صلة زائدة ، وآستشهد بقول لَبِيد :

إلى الحَـوْل ثم آسم السـلام عليكما * ومَن يَبْك حَوْلًا كاملًا فقد آعتذر

(١) التخمير : التغطية . والوكاء : الخيط الذى تشد به الصرة والكيس وغيرهما . أى شدوا رءوس الأسقية بالوكاء لئلا يدخلها حيوان أو يسقط فيها شىء .

فذكر « آسم » زيادة، وإنما أراد : ثم السلام عليكما .

وقد آستدل علماؤنا بقول لَبيد هذا على أن الآسم هو المسمَّى . وسيأتى الكلام فيه فى هذا الباب وغيره، إن شاء الله تعالى .

الحادية عشرة — آختلف فى معنى زيادة « آسم » ؛ فقال قُطْرُب : زِيدت لإجلال ذكره تعالى وتعظيمه . وقال الأخفش : زيدت ليخرج بذكرها من حكم القَسَم إلى قصد التبرك؛ لأن أصل الكلام : بالله .

الثانية عشرة — آختلفوا أيضا فى معنى دخول الباء عليه، هل دخلت على معنى الأمر؟ والتقدير : آبدأ بسم الله . أو على معنى الخبر؟ والتقدير : آبتدأت بسم الله؛ قولان : الأول للفرّاء ، والثانى للزجاج . فـ « باسم » فى موضع نصب على التأويلين . وقيل : المعنى آبتدائى بسم الله؛ فـ « بسم الله » فى موضع رفع خبر الآبتداء . وقيل : الخبر محذوف؛ أى آبتدائى مستقر أو ثابت بسم الله؛ فإذا أظهرته كان « بسم الله » فى موضع نصب بثابت أو مستقر، وكان بمنزلة قولك : زيد فى الدار . وفى التنزيل « فَلَمَّا رَآهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَـذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّى » فـ « عنده » فى موضع نصب؛ رُوى هـذا عن نحاة أهل البصرة . وقيل : التقدير آبتدائى ببسم الله موجود أو ثابت، فـ « باسم » فى موضع نصب بالمصدر الذى هو آبتدائى .

الثالثة عشرة — « بسم الله » ، تكتب بغير ألف آستغناء عنها بباء الإلصاق فى اللفظ والخط لكثرة الآستعمال؛ بخلاف قوله : « آقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ » فإنها لم تحذف لقلة الآستعمال . وآختلفوا فى حذفها مع الرحمن والقاهر؛ فقال الكسائى وسعيد الأخفش : تُحذف الألف . وقال يحيى بن وَثّاب : لا تُحذف إلا مع « بسم الله » فقط، لأن الآستعمال إنما كَثُر فيه .

الرابعة عشرة — وآختلف فى تخصيص باء الجر بالكسر على ثلاثة معان؛ فقيل : ليناسب لفظها عملها . وقيل : لمّا كانت الباء لا تدخل إلا على الأسماء خُصّت بالخفض

الذى لا يكون إلا فى الأسماء . الثالث : ليفرق بينها وبين ما قد يكون من الحروف اسماً ؛ نحو الكاف فى قول الشاعر[1] :

* ورُحْنَا بِكَا بْنِ الماءِ يُجْنَبُ وسطَنا *

أى بمثل ابن الماء أو ما كان مثله .

الخامسة عشرة — اسمٌ ، وزنه اِفْعٌ ، والذاهب منه الواو ؛ لأنه من سَمَوْت ، وجمعه أسماء ، وتصغيره سُمَىّ . واختلف فى تقدير أصله ، فقيل : فِعْل ، وقيل : فُعْل . قال الجوهرى : وأسماء يكون جمعا لهذا الوزن ، وهو مثل جِذع وأجذاع ، وقُفل وأقفال ؛ وهذا لا تدرك صيغته إلا بالسماع . وفيه أربع لغات : اِسم بالكسر ، واُسم بالضم . قال أحمد بن يحيى : مَن ضمّ الألف أخذه من سَمَوْت أسمو ، ومن كسر أخذه من سميت أسمى . ويقال : سِمٌ وسُمٌ ، ويُنْشَد :

واللهُ أسماك سُمًا مباركا * آثرك الله به إيثاركا

وقال آخر :

وعامُنا أعجبَنا مقدمه * يُدْعَى أبا السَّمْح وقِرْضَابٌ سُمُهْ
* مُبْتَرِكا[2] لكل عظم يَلْحُمُهْ *

قرضب الرجل : إذا أكل شيئا يابسا ، فهو قرضاب . « سُمه » بالضم والكسر جميعا . ومنه قول الآخر :

* بآسم الذى فى كل سورةٍ سُمه *

وسكنت السين من « بآسم » اعتلالا[3] على غير قياس ، وألفه ألف وصل ، وربما جعلها الشاعر ألف قطع للضرورة ؛ كقول الأحوص :

وما أنا بالمخسُوس فى جِذْم مالكٍ * ولا مَن تَسَمَّى ثم يلتزم الإسما[4]

---

(١) هو امرؤ القيس . وتمام البيت وشرحه يأتى فى ص ٢١١ من هذا الجزء . (٢) رجل مبترك : معتمد على الشىء مُلِحّ . ويلحمه : ينزع عنه اللحم .
(٣) كان الأصل اسم نقلت حركة الهمزة إلى السين ثم حذفت الهمزة ولما وصلت الباء به سكنت السين تخفيفا .
(٤) المخسوس : المرذول . وجذم كل شىء : أصله . ومالك : جدّ أعلى للشاعر .

السادسة عشرة — تقول العرب فى النسب إلى الاسم : سُمَوِيّ ، وإن شئت اسْمِيّ ، تركته على حاله ، وجمعه أسماء ، وجمع الأسماء أسامٍ . وحكى الفرّاء : أعيذك بأسماوات الله .

السابعة عشرة — اختلفوا فى اشتقاق الاسم على وجهين ؛ فقال البصريون : هو مشتق من السُّمُوّ وهو العلو والرفعة ، فقيل : اسم لأن صاحبه بمنزلة المرتفع به . وقيل : لأن الاسم يسمو بالمسمّى فيرفعه عن غيره . وقيل : إنما سُمِّيَ الاسم اسما لأنه علا بقوته على قسمى الكلام : الحرف والفعل ؛ والاسم أقوى منهما بالإجماع لأنه الأصل ؛ فلعُلُوّه عليهما سمى اسما ؛ فهذه ثلاثة أقوال .

وقال الكوفيون : إنه مشتق من السِّمَة وهى العلامة ؛ لأن الاسم علامة لمن وضع له ؛ فأصل اسم على هذا «وسم» . والأول أصح ؛ لأنه يقال فى التصغير سمى وفى الجمع أسماء ؛ والجمع والتصغير يردّان الأشياء إلى أصولها ؛ فلا يقال : وسيم ولا أوسام . ويدل على صحته أيضا فائدة الخلاف وهى :

الثامنة عشرة — فإن من قال الاسم مشتق من العُلُوّ يقول : لم يزل الله سبحانه موصوفا قبل وجود الخلق وبعد وجودهم وعند فنائهم ، ولا تأثير لهم فى أسمائه ولا صفاته ؛ وهذا قول أهل السُّنة . ومن قال الاسم مشتق من السمة يقول : كان الله فى الأزل بلا اسم ولا صفة ، فلما خلق الخلق جعلوا له أسماء وصفات ، فإذا أفناهم بقى بلا اسم ولا صفة ؛ وهذا قول المعتزلة وهو خلاف ما أجمعت عليه الأمة ، وهو أعظم فى الخطإ من قولهم : إنّ كلامه مخلوق ، تعالى الله عن ذلك ! وعلى هذا الخلاف وقع الكلام فى الاسم والمُسَمَّى وهى :

التاسعة عشرة — فذهب أهل الحق — فيما نقل القاضى أبو بكر بن الطيّب — إلى أن الاسم هو المسمى ، وارتضاه ابن فُورَك ؛ وهو قول أبى عبيدة وسيبويه . فإذا قال قائل : الله عالم ؛ فقوله دالّ على الذات الموصوفة بكونه عالما ، فالاسم كونه عالما وهو المسمى بعينه . وكذلك إذا قال : الله خالق ؛ فالخالق هو الرب ، وهو بعينه الاسم . فالاسم عندهم هو المسمّى بعينه من غير تفصيل .

قال ابن الحصار : مَن ينفى الصفات من المبتدعة يزعم أن لا مدلول للتسميات إلا الذات ، ولذلك يقولون : الاسم غير المسمّى ، ومَن يثبت الصفات يثبت للتسميات مدلولات هى أوصاف الذات وهى غير العبارات وهى الأسماء عندهم . وسيأتى لهذه مزيد بيان فى « البقرة » و « الأعراف » إن شاء الله تعالى .

الموفية عشرين — قوله : « الله » هذا الاسم أكبر أسمائه سبحانه وأجمعها ، حتى قال بعض العلماء : إنه اسم الله الأعظم ولم يتسمّ به غيره ؛ ولذلك لم يُثَنّ ولم يجمع ؛ وهو أحد تأويلى قوله تعالى : « هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا » أى من تسمّى باسمه الذى هو « الله » . فالله اسم للوجود الحق الجامع لصفات الإلهيّة ، المنعوت بنعوت الربوبية ، المنفرد بالوجود الحقيق ، لا إله إلا هو سبحانه . وقيل : معناه الذى يستحق أن يُعبد . وقيل : معناه واجب الوجود الذى لم يزل ولا يزال ؛ والمعنى واحد .

الحادية والعشرون — واختلفوا فى هذا الاسم هل هو مشتق أو موضوع للذات عَلَم؟ . فذهب إلى الأول كثير من أهل العلم . واختلفوا فى اشتقاقه وأصله ؛ فروى سيبويه عن الخليل أن أصله إلاه ، مثل فِعَال ؛ فأدخلت الألف واللام بدلا من الهمزة . قال سيبويه : مثل الناس أصله أناس . وقيل : أصل الكلمة «لاه» وعليه دخلت الألف واللام للتعظيم ، وهذا اختيار سيبويه . وأنشد :

لاهِ ابنُ عَمِّكَ لا أفضلتَ فى حسَبٍ * عنّى ولا أنت ديّانِى فتخـــزونى

كذا الرواية : فتخزونى ، بالخاء المعجمة ومعناه : تسوسنى .

وقال الكسائى والفرّاء : معنى « بسم الله » بسم الإله ؛ فحذفوا الهمزة وأدغموا اللام الأولى فى الثانية فصارتا لامًا مشدّدة ؛ كما قال عزّ وجلّ : «لَكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّى» ومعناه : لكن أنا ، كذلك قرأها الحسن . ثم قيل : هو مشتق من « وَلَه » إذا تحيّر ؛ والوله : ذهاب العقل . يقال : رجل وَالِهٌ وامرة والهة ووَالِهٌ ، وماء مولَه (١) : أرسل فى الصحارى . فالله سبحانه تتحير

(١) قوله : ماء مولَه . هو بضم الميم وتخفيف اللام ، وتشدّد وتفتح الواو .

الألباب وتذهب فى حقائق صفاته والفكر فى معرفته . فعلى هذا أصل « إلاه » « ولاه » وأن الهمزة مبدلة من واو كما أبدلت فى إشاح ووشاح ، و إسادة ووسادة ؛ ورُوى عن الخليل . ورُوى عن الضحاك أنه قال : إنما سُمّىَ « الله » إلهاً ، لأن الخلق يتألهون إليه فى حوائجهم ، ويتضرّعون إليه عند شدائدهم . وذُكر عن الخليل بن أحمد أنه قال : لأن الخلق يألَهُون إليه (بنصب اللام) ويألِهُون أيضا (بكسرها) وهما لغتان . وقيل : إنه مشتق من الارتفاع ؛ فكانت العرب تقول لكل شيء مرتفع : لاهًا ، فكانوا يقولون إذا طلعت الشمس : لاهت . وقيل : هو مشتق من أله الرجل إذا تعبّد . وتألّه إذا تنسّك ؛ ومن ذلك قوله تعالى : « وَيَذَرَكَ وَ إلَاهَتَكَ » على هذه القراءة ؛ فإن ابن عباس وغيره قالوا : وعبادتك .

قالوا : فاسم الله مشتق من هذا ، فالله سبحانه معناه المقصود بالعبادة ، ومنه قول الموحدين : لا إله إلا الله ، معناه لا معبود غير الله . و « إلا » فى الكلمة بمعنى غير ، لا بمعنى الاستثناء . وزعم بعضهم أن الأصل فيه « الهاء » التى هى الكناية عن الغائب ، وذلك أنهم أثبتوه موجودا فى فطر عقولهم فأشاروا إليه بحرف الكناية ثم زيدت فيه لام الملك إذ قد علموا أنه خالق الأشياء ومالكها فصار « لَهُ » ثم زيدت فيه الألف واللام تعظيما وتفخيما .

القول الثانى : ذهب إليه جماعة من العلماء أيضا منهم الشافعىّ وأبو المعالى والخطابى والغزالى والمفضّل وغيرهم ، ورُوِىَ عن الخليل وسيبويه : أن الألف واللام لازمة له لا يجوز حذفهما منه . قال الخطابى : والدليل على أن الألف واللام من بِنْية هذا الاسم ، ولم يدخلا للتعريف : دخول حرف النداء عليه ؛ كقولك : يا الله ، وحروف النداء لا تجتمع مع الألف واللام للتعريف ؛ ألا ترى أنك لا تقول : يا الرحمن ولا يا الرحيم ، كما تقول : يا الله ، فدل على أنهما من بِنْية الاسم . والله أعلم .

الثانية والعشرون — واختلفوا أيضا فى اشتقاق اسمه الرحمن ؛ فقال بعضهم : لا اشتقاق له لأنه من الأسماء المختصة به سبحانه ، ولأنه لو كان مشتقًّا من الرحمة لاتصل بذكر المرحوم ، فجاز أن يقال : الله رَحْمن بعباده ، كما يقال : رحيم بعباده . وأيضا لو كان مشتقا من الرحمة

لم تنكره العرب حين سمعوه، إذ كانوا لا ينكرون رحمة ربّهم ، وقد قال الله عزّ وجلّ : «وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ» الآية . ولما كتب عليّ رضى الله عنه فى صلح الحُدَيْبِيَة بأمر النبيّ صلّى الله عليه وسلّم : « بسم الله الرحمن الرحيم » قال سُهيل بن عمرو : أما «بسم الله الرحمن الرحيم» فما ندرى ما «بسم الله الرحمن الرحيم» ! ولكن اكتب ما نعرف: باسمك اللّهُمّ ، الحديث . قال ابن العربى : إنما جهلوا الصفة دون الموصوف ، واستدل على ذلك بقولهم : وما الرحمن؟ ولم يقولوا : ومَن الرحمن ؟ قال ابن الحصّار : وكأنه رحمه الله لم يقرأ الاية الأخرى : « وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ » . وذهب الجمهور من الناس إلى أن « الرحمن » مشتق من الرحمة مبنى على المبالغة ؛ ومعناه ذو الرحمة الذى لا نظير له فيها، فلذلك لا يُثَنّى ولا يجمع كما يُثَنّى « الرحيم » ويُجمع .

قال ابن الحصار : ومما يدل على الاشتقاق ما خرّجه الترمذى وصحّحه عن عبد الرحمن ابن عَوف أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " قال الله عز وجل أنا الرحمن خلقت الرّحِم وشققت لها اسمًا من اسمى فمن وَصَلها وَصَلته ومَن قَطَعها قطعته" . وهذا نص فى الاشتقاق، فلا معنى للمخالفة والشقاق، وإنكار العرب له لجهلهم بالله وبما وجب له .

الثالثة والعشرون — زعم المبرد فيما ذكر ابن الأنبارى فى كتاب « الزاهر » له : أن « الرحمن » اسم عبرانىّ جاء معه بـ « الرحيم » . وأنشد[1] :

لن تُدركوا المجدَ أو تَشْروا عباءَكُم * بالخَزِّ أو تجعلوا اليَنْبُوتَ ضَمْرانا

أو تتركون[2] إلى القَسّيْن هِجْرَتَكم * ومَسْحَكم صُلْبَهم رَحمانَ قُربانا

قال أبو إسحاق الزجاج فى معانى القرآن : وقال أحمد بن يحيى : « الرحيم » عربىّ و « الرحمان » عبرانىّ، فلهذا جمع بينهما . وهذا القول مرغوب عنه .

وقال أبوالعباس : النعت قد يقع للمدح ؛ كما تقول : قال جرير الشاعر . وروى مُطَرِّف عن قتادة فى قول الله عزّ وجلّ : «بسم الله الرحمن الرحيم» قال : مدح نفسه . قال أبو إسحاق :

(١) قائله جرير . واليَنبوت : ضرب من الشجر . (٢) انظر شرح القاموس واللسان مادة « رحم » .

وهذا قولٌ حَسَن . وقال قُطْرُب : يجوز أن يكون جمع بينهما للتوكيد . قال أبو إسحاق : وهذا قولٌ حَسَن ، وفى التوكيد أعظم الفائدة ، وهو كثير فى كلام العرب ، ويستغنى عن الاستشهاد ؛ والفائدة فى ذلك ما قاله محمد بن يزيد : إنه تفضّلٌ بعد تفضّل ، وإنعامٌ بعد إنعام ، وتقويةٌ لمطامع الراغبين ، ووعدٌ لا يخيب آمله .

الرابعة والعشرون — واختلفوا هل هما بمعنًى واحد أو بمعنيين ؟ فقيل : هما بمعنًى واحد ؛ كندمان ونديم . قاله أبو عبيدة . وقيل : ليس بناء فَعلان كفَعيل ، فإن فعلان لا يقع إلا على مبالغة الفعل ؛ نحو قولك : رجل غضبان ، للمتلئ غضباً . وفعيل قد يكون بمعنى الفاعل والمفعول . قال عَمَلّس[1] :

فأما إذا عَضّت بك الحربُ عضّةً * فإنك معطوفٌ عليك رَحيمُ

فـ«الرحمن» خاصّ الاسم عام الفعل . و«الرحيم» عام الاسم خاصّ الفعل . هذا قول الجمهور .

قال أبو علىّ الفارسىّ : «الرحمن» اسم عامّ فى جميع أنواع الرحمة ، يختصر به الله . «والرحيم» إنما هو فى جهة المؤمنين ؛ كما قال تعالى : « وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا » . وقال العرزمى[2] : «الرحمن» بجميع خلقه فى الأمطار ونِعَم الحواس والنِّعم العامة ، و«الرحيم» بالمؤمنين فى الهداية لهم ، واللطف بهم . وقال ابن المبارك : «الرحمن» إذا سُئل أعطى ، و«الرحيم» إذا لم يُسأل غَضِب . وروى ابن ماجه فى سُنَنه والترمذىّ فى جامعه عن أبى صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : "مَن لم يسأل الله يغضب عليه" لفظ الترمذىّ . وقال ابن ماجه : "مَن لم يَدْعُ اللهَ سبحانه غضِب عليه" . وقال : سألت أبا زرعة عن أبى صالح هذا ، فقال : هو الذى يقال له : الفارسىّ وهو خُوزِىّ[3] ولا أعرف اسمه . وقد أخذ بعض الشعراء هذا المعنى فقال :

---

(١) هو عملس بن عقيل ؛ كما فى هامش بعض نسخ الأصل ولسان العرب مادة رحم . (٢) هو عبد الملك ابن أبى سليمان العرزمى ؛ كما فى الخلاصة . (٣) نسبة إلى خوزستان بلاد بين فارس والبصرة .

الله يَغْضب إن تركتَ سـؤاله ■ وبُنيّ آدم حين يُسأل يغضب

وقال ابن عباس : هما اسمان رقيقان ، أحدهما أرقّ من الآخر ، أى أكثر رحمة .

قال الخطابيّ : وهذا مشكل ؛ لأن الرقة لا مدخل لهـا فى شىء من صفات الله تعالى . وقال الحسين بن الفضل البَجَلى: هذا وَهَم من الراوى ، لأن الرقة ليست من صفات الله تعالى فى شىء ، و إنما هما اسمان رفيقان أحدهما أرفق من الآخر ، والرفق من صفات الله عز وجل ؛ قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إن الله رفيق يُحب الرفق و يُعطى على الرفق ما لا يُعطى على العُنف " .

الخامسة والعشرون — أكثر العلماء على أن « الرحمن » مختص بالله عزّ وجلّ ، لا يجوز أن يُسَمَّى به غيره ، ألا تراه قال : « قُـلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَٰنَ »(١) فعادل الاسم الذى لا يَشركه فيه غيره . وقال : « وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَٰنِ آلِهَـةً يُعْبَدُونَ »(٢) فأخبر أن « الرحمن » هو المستحق للعبادة جلّ وعزّ . وقد تجاسر مُسَيْلِمة الكذاب — لعنه الله — فتسمى برحمان اليمامة ، ولم يتسمّ به حتى قَرع مسامِعَه نَعْتُ الكذاب فألزمه الله تعـالى نَعْت الكذاب لذلك ، و إن كان كلّ كافرٍ كاذبا ، فقد صار هذا الوصف لمُسَيْلِمة عَلَمًا يُعرف به ، ألزمه الله إياه . وقد قيل فى اسمه الرحمن : إنه اسم الله الأعظم ؛ ذكره ابن العربيّ .

السادسة والعشرون — «الرحيم» صفة مطلقة للخلوقين ، ولما فى «الرحمن» من العموم قدّم فى كلامنا على «الرحيم» مع موافقة التنزيل ؛ قاله المهدوى . وقيل : إن معنى «الرحيم» أى بالرحيم وصلتم إلى الله و إلى الرحمن ، فـ«الرحيم» نعت محمد صلى الله عليه وسلم ، وقد نعته تعالى بذلك فقال : « رَءُوفٌ رَحِيمٌ » فكأن المعنى أن يقول : بسم الله الرحمن و بالرحيم ؛ أى و بمحمد صلى الله عليه وسـلم وصلتم إلىّ ، أى بأتباعه و بمـا جاء به وصلتم إلى ثوابى وكرامتى والنظر إلى وجهى ؛ والله أعلم .

(١) آية ١١٠ سورة الإسراء جـ ١٠ ص ٣٤٢ (٢) آية ٤٥ سورة الزخرف جـ ١٦ ص ٩٥

السابعة والعشرون — رُوى عن علىّ بن أبى طالب كرّم الله وجهه أنه قال فى قوله «بسم الله» : إنه شفاء من كل داء، وعَوْنٌ على كل دواء . وأما «الرحمن» ، فهو عَوْنٌ لكلّ مَن آمن به، وهو اسم لم يُسَمّ به غيره . وأما «الرحيم» ، فهو لمن تاب وآمن وعمل صالحا .

وقد فسّره بعضهم على الحروف؛ فرُوى عن عثمان بن عفّان أنه سأل رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عن تفسير « بسم الله الرحمن الرحيم » فقال : " أما الباء فبلاء الله وروحه ونضرته وبهاؤه وأما السين فسناء الله وأما الميم فملك الله وأما الله فلا إله غيره وأما الرحمن فالعاطف على البَرّ والفاجر من خلقه وأما الرحيم فالرفيق بالمؤمنين خاصّة " . ورُوى عن كعب الأحبار أنه قال : الباء بهاؤه والسين سناؤه فلا شىء أعلى منه والميم ملكه وهو على كل شىء قدير فلا شىء يعازّه . وقد قيل : إن كل حرف هو افتتاح اسم من أسمائه؛ فالباء مفتاح اسمه بصير ، والسين مفتاح اسمه سميع ، والميم مفتاح اسمه مليك، والألف مفتاح اسمه الله، واللام مفتاح اسمه لطيف، والهاء مفتاح اسمه هادى، والراء مفتاح اسمه رازق، والحاء مفتاح اسمه حليم ، والنون مفتاح اسمه نور ؛ ومعنى هذا كله دعاء الله تعالى عند افتتاح كل شىء .

الثامنة والعشرون — واختلف فى وصل «الرحيم» بـ«الحمد لله» ؛ فرُوِىَ عن أمّ سَلمة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : «الرحيمْ . الحمد» يسكّن الميم ويقف عليها، ويبتدئ بألف مقطوعة. وقرأ به قوم من الكوفيين . وقرأ جمهور الناس : «الرحيمِ الحمد» ، تُعرب «الرحيم» بالخفض ويوصل الألف من «الحمد» . وحكى الكسائى عن بعض العرب أنها تقرأ «الرحيمَ الحمد» ، بفتح الميم وصلة الألف؛ كأنه سكنت الميم وقطعت الألف ثم ألقيت حركتها على الميم وحذفت . قال ابن عطية : ولم نُرْوَ هذه قراءة عن أحد فيما علمت . وهذا نظر يحيى بن زياد فى قوله تعالى: « الٓمٓ ٱللَّهُ » .

تفسير سورة الفاتحة

" بحـول الله وحكمه "

وفيهـا أربعـة أبـواب :

البـاب الأوّل ـ فى فضائلها وأسمائها، وفيه سبع مسائل

الأولى ـ روى الترمذىّ عن أُبَىّ بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ما أنزل الله فى التوراة ولا فى الإنجيل مثل أم القرآن وهى السبع المثـانى وهى مقسومة[1] بينى وبين عبدى ولعبـدى ما سأل" . أخرج مالك عن العلاء بن عبـد الرحمن بن يعقوب : أن أبا سـعيد مولى [عبد الله بن] عامر بن كريز أخبره أن رسول الله صلّى الله عليه وسـلم نادى أُبَىّ بن كعب وهو يصلّى، فذكر الحـديث . قال ابن عبد البر : أبو سعيد لا يوقف له على اسم وهو معدود فى أهل المدينة، روايته عن أبى هريرة وحديثه هـذا مرسل؛ وقـد روى هذا الحديث عن أبى سعيد بن المُعَلَّى رجلٌ من الصحابة لا يوقف على اسمه أيضا ؛ رواه عنه حفص بن عاصم، وعبيد بن حُنين .

قلت : كذا قال فى التمهيد : «لا يوقف له على اسم» . وذكر فى كتاب الصحابة الاختلاف فى اسمه . والحـديث خرّجه البخارى عن أبى سـعيد بن المُعَلَّى قال : كنت أصلى فى المسجد فدعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أجبه، فقلت : يارسول الله إنى كنت أصلى؛ فقال : "ألم يقل الله « اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ[2] » " ـ ثم قال : ـ "إنّى لأعلمنّك سورة هى أعظم السُّوَر فى القرآن قبل أن تخرج من المسجد" ثم أخذ بيدى، فلمـا أراد أن يخرج قلت له : ألم تقل لأعلمنّك سورة هى أعظم سورة فى القرآن ؟ قال : "الحمد لله ربّ العالمين هى السبع المثـانى والقرآن العظيم الذى أوتيتُه". قال ابن عبد البر وغيره : أبو سعيد بن المعلى

(١) أى وقال الله هى مقسومة .

(٢) راجع جـ ٧ ص ٣٨٩

من جِلّة الأنصار، وسادات الأنصار، تفرّد به البخارى، واسمه رافع، ويقال : الحارث بن نُفيع بن المعلى، ويقال : أوْس بن المعلى، ويقال : أبو سعيد بن أوس بن المعلى ؛ تُوُفّى سنة أربع وسبعين وهو ابن أربع وستين [سنة](١)، وهو أوّل من صلّى إلى القِبْلة حين حُوّلت، وسيأتى(٢) . وقد أسند حديثَ أُبَىّ يزيدُ بن زُرَيع قال : حدّثنا روح بن القاسم عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أُبَىّ وهو يصلى؛ فذكر الحديث بمعناه .

وذكر ابن الأنبارى فى كتاب الرّد له : حدّثنى أبى حدّثنى أبو عبيد الله الورّاق حدّثنا أبو داود حدّثنا شَيبان عن منصور عن مجاهد قال : إنّ إبليس — لعنه الله — رَنّ أربع رنات : حين لُعن، وحين أهبط من الجنة، وحين بُعث محمد صلى الله عليه وسلم، وحين أنزلت فاتحة الكتاب، وأنزلت بالمدينة .

الثانية — اختلف العلماء فى تفضيل بعض السُّوَر والآى على بعض، وتفضيل بعض أسماء الله تعالى الحسنى على بعض ؛ فقال قوم : لا فضل لبعض على بعض؛ لأن الكل كلام الله، وكذلك أسماؤه لا مفاضلة بينها . ذهب إلى هذا الشيخ أبو الحسن الأشعرى، والقاضى أبو بكر بن الطيب، وأبو حاتم محمد بن حِبان البُسْتىّ، وجماعة من الفقهاء . ورُوى معناه عن مالك . قال يحيى بن يحيى : تفضيل بعض القرآن على بعض خطأ ؛ وكذلك كره مالك أن تعاد سورة أو تردّد دون غيرها . وقال عن مالك فى قول الله تعالى : « نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا » قال : محكمة مكان منسوخة . وروى ابن كنانة مثل ذلك كله عن مالك . واحتج هؤلاء بأن قالوا : إن الأفضل يُشعر بنقص المفضول؛ والذاتيّة فى الكل واحدة، وهى كلام الله، وكلام الله تعالى لا نقص فيه . قال البُسْتىّ : ومعنى هذه اللفظة "ما فى التوراة ولا فى الإنجيل مثل أم القرآن" : أن الله تعالى لا يُعطى لقارئ التوراة والإنجيل من الثواب مثل

(١) قال ابن حجر فى الإصابة : «وهو خطأ، فإنه يستلزم أن تكون قصته مع النبى صلى الله عليه وسلم وهو صغير، وسياق الحديث يأبى ذلك» .

(٢) راجع جـ ٢ ص ١٤٩

ما يُعطى لقـارئ أم القرآن، إذ الله بفضله فضّل هذه الأمة على غيرها من الأمم، وأعطاها من الفضل على قراءة كلامه أكثر مما أعطى غيرها من الفضل على قراءة كلامه، وهو فضل منه لهذه الأمة . قال ومعنى قوله : " أعظم سـورة " أراد به فى الأجر، لا أن بعض القرآن أفضـل من بعض . وقال قوم بالتفضيل، وأن ما تضمنه قوله تعالى : «وَإِلٰهُكُمْ إِلٰهٌ وَاحِدٌ لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمٰنُ الرَّحِيمُ» وآية الكرسى، وآخر سورة الحشر، وسورة الإخلاص من الدلالات على وحدانيته وصفاته ليس موجودا مثلًا فى «تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ» وما كان مثلها .

والتفضيل إنما هو بالمعانى العجيبة وكثرتها، لا من حيث الصفة، وهذا هو الحق . وممن قال بالتفضيل إسحاق بن رَاهْوَيه[1] وغيره من العلماء والمتكلمين، وهو اختيار القاضى أبى بكر بن العـربى وابن الحصار، لحديث أبى سـعيد بن المُعَلَّى وحديث أُبَىّ بن كعب أنه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " يا أُبَىّ أىّ آية معك فى كتاب الله أعظم " قال فقلت : «اللَّهُ لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَىُّ الْقَيُّومُ» . قال : فضرب فى صدرى وقال : "لِيَهْنِكَ العِلْمُ يا أبا المنذر" أخرجه البخارى ومسلم .

قال ابن الحصار : عجبى ممن يذكر الاختلاف مع هذه النصوص .

وقال ابن العربى : قوله : " ما أنزل الله فى التوراة ولا فى الإنجيل ولا فى القرآن مثلها " وسكت عن سائر الكتب، كالصحف المنزّلة والزبور وغيرها؛ لأن هـذه المذكورة أفضلها، وإذا كان الشىء أفضلَ الأفضل، صار أفضلَ الكل؛ كقولك : زيد أفضل العلمـاء، فهو أفضل النـاس .

وفى الفاتحة من الصفات ما ليس لغيرها؛ حتى قيل : إن جميع القرآن فيها . وهى خمس وعشرون كلمة تضمنت جميع علوم القرآن . ومن شرفها أن الله سبحانه قسمها بينه وبين عبده، ولا تصح القُربة إلا بها، ولا يلحق عمـل بثوابها، وبهـذا المعنى صارت أم القرآن العظيم،

(١) ضبطه ابن خلكان فقال : « بفتح الراء وبعد الألف هاء ساكنة ثم واو مفتوحة وبعـدها ياء مثناة من تحتها ساكنة وبعدها هاء ساكنة، وقيل فيه أيضا . زاهويه، بضم الهـاء وسكون الواو وفتح الياء » .

كما صارت «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» تعدل ثلث القرآن ، إذ القرآن توحيد وأحكام ووعظ ، و «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَد» فيها التوحيد كله ، وبهذا المعنى وقع البيان فى قوله عليه السلام لأُبَيّ . " أىّ آية فى القرآن أعظم " قال : «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَىُّ الْقَيُّومُ» . وإنما كانت أعظمَ آية لأنها توحيد كلها كما صار قوله : " أفضل ما قلته أنا والنبيون من قبلى لا إله إلا الله وحده لا شريك له " أفضلَ الذكر ؛ لأنها كلمات حَوَت جميع العلوم فى التوحيد ، والفاتحةُ تضمنت التوحيد والعبادة والوعظ والتذكير ، ولا يستبعد ذلك فى قدرة الله تعالى .

الثالثة — روى علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فاتحة الكتاب ، وآية الكرسى ، وشَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، وقُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ ، هذه الآيات معلّقات بالعرش ليس بينهن و بين الله حجاب " . أسنده أبو عمرو الدانى فى كتاب البيان له .

الرابعة — فى أسمائها ، وهى اثنا عشر اسما :

(الأول) الصلاة[1] ، قال الله تعالى[2] : " قسمت الصلاة بينى و بين عبدى نصفين " الحديث . وقد تقدّم .

(الثانى) [سورة] الحمد ، لأن فيها ذكر الحمد ، كما يقال : سورة الأعراف ، والأنفال ، والتوبة ، ونحوها .

(الثالث) فاتحة الكتاب ، من غير خلاف بين العلماء ، وسُمِّيت بذلك لأنه تُفتتح قراءة القرآن بها لفظا ، وتُفتتح بها الكتابة فى المصحف خطًّا ، وتُفتتح بها الصلوات .

(الرابع) أم الكتاب ، وفى هذا الاسم خلاف ، جوّزه الجمهور ، وكرهه أنس والحسن وابن سيرين . قال الحسن : أم الكتاب الحلال والحرام ، قال الله تعالى : «آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ» . وقال أنس وابن سيرين : أم الكتاب اسم اللوح المحفوظ . قال الله تعالى : «وَإِنَّهُ فِى أُمِّ الْكِتَابِ» .

---

(١) فى تفسير الألوسى وغيره : سورة الصلاة . (٢) أى فى الحديث القدسى .

(الخامس) أم القرآن، واختلف فيه أيضا، فجوزه الجمهور، وكرهه أنس وابن سيرين ؛ والأحاديث الثابتـة ترد هذين القولين . روى الترمذى عن أبى هريرة قال قال رسـول الله صلى الله عليـه وسلم : "الحمد لله أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثانى" قال : هذا حديث حسن صحيح . وفى البخارى قال : وسُمِّيت أم الكتاب لأنه يُبتـدأ بكتابتها فى المصاحف ، ويُبدأ بقراءتها فى الصلاة . وقال يحيى بن يَعْمر : أُم القُرَى : مكة ، وأُم خُراسان : مَرْوُ ، وأم القرآن : سورة الحمد . وقيل : سُمِّيت أم القرآن لأنهـا أوله ومتضمّنة لجميع علومه ، وبه سُمِّيت مكة أم القُرَى لأنها أوّل الأرض ومنها دُحيت ، ومنه سُمِّيت الأم أُمًّا لأنها أصل النّسل ، والأرض أمّا ، فى قول أميّة بن أبى الصّلْت :

فالأرض مَعْقِلُنا وكانت أمّنا * فيهـا مقـابرنا وفيهـا نولد

ويقال لراية الحـرب : أمّ ، لتقدمها واتباع الجيش لهـا . وأصل أم أُمّهة ، ولذلك تجمع على أمهات ، قال الله تعالى : « وَأُمَّهَاتُكُمْ » . ويقال أمّات بغير هاء . قال :

* فَرَجْتَ الظَّلَامَ بأُمّاتِكا *

وقيل : إن أمّهات فى الناس ، وأُمّات فى البهائم ؛ حكاه ابن فارس فى المجمل .

(السادس) المثانى ، سميت بذلك لأنهـا تُثنّى فى كل ركعة . وقيل : سميت بذلك لأنها استثنيت لهذه الأمة فلم تنزل على أحد قبلها ذُخْرًا لها .

(السابع) القرآن العظيم ، سميت بذلك لتضمنها جميع علوم القرآن ، وذلك أنهـا تشتمل على الثناء على الله عز وجلّ بأوصاف كماله وجلاله ، وعلى الأمر بالعبادات والإخلاص فيها ، والاعتراف بالعجز عن القيام بشىء منها إلا بإعانته تعالى ، وعلى الابتهال إليـه فى الهداية إلى الصراط المستقيم ؛ وكفاية أحوال الناكثين ، وعلى بيانه عاقبة الجاحدين .

(الثامن) الشفاء ، روى الدارمى عن أبى سعيد الخُدْرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "فاتحة الكتاب شفاء من كل سم"[1] .

(١) الذى فى مسند الدارمى عن عبد الملك بن عمير : قال قال رسول الله "فى فاتحة الكتاب شفاء من كل داء" .

(التاسع) الرُّقْيَة، ثبت ذلك من حديث أبي سعيد الخُدْرِيّ وفيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للرجل الذى رَقَى سَيِّد الحيّ : "ما أدراك أنها رُقْية" فقال : يا رسول الله شيء أُلْقِيَ فى رُوعِي ؛ الحديث . خَرّجه الأئمة، وسيأتى بتمامه .

(العاشر) الأساس، شكا رجل إلى الشعبيّ وجع الحاصرة؛ فقال: عليك بأساس القرآن فاتحة الكتاب، سمعت ابن عباس يقول : لكل شيء أساس، وأساس الدنيا مكة، لأنها منها دُحِيَت ؛ وأساس السموات عَرِيبا[1]، وهى السماء السابعة؛ وأساس الأرض عجيبا ، وهى الأرض السابعة السفلى ؛ وأساس الجنان جنة عدن، وهى سُرّة الجنان عليها أُسِّست الجنة؛ وأساس النار جهنم ، وهى الدركة السابعة السفلى عليها أسست الدركات، وأساس الخلق آدم، وأساس الأنبياء نوح ، وأساس بنى إسرائيل يعقوب؛ وأساس الكتب القرآن؛ وأساس القرآن الفاتحة؛ وأساس الفاتحة بسم الله الرحمن الرحيم ؛ فإذا اعتللت أو اشتكيت فعليك بالفاتحة تُشْفَى[2] .

(الحادى عشر) الوافية، قاله سفيان بن عُيَيْنة، لأنها لا تتنصف ولا تحتمل الاختزال، ولو قرأ من سائر السور نصفها فى ركعة، ونصفها الآخر فى ركعة لأجزأ؛ ولو نصفت الفاتحة فى ركعتين لم يجز .

(الثانى عشر) الكافية، قال يحيى بن أبى كثير : لأنها تكفى عن سواها ولا يكفى سواها عنها . يدل عليه ما روى محمد بن خلّاد الاسكندرانى قال قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " أم القرآن عِوَض من غيرها وليس غيرها منها عِوَضًا " .

الخامسة — قال المهلب : إن موضع الرقية منها إنما هو «إِيَّاكَ نَعْبُدُ وإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ» . وقيل : السورة كلها رقية ، لقوله عليه السلام للرجل لما أخبره : "وما أدراك أنها رقية" ولم يقل : أن فيها رقية؛ فدل هذا على أن السورة بأجمعها رقية؛ لأنها فاتحة الكتاب ومبدؤه، ومتضمنة لجميع علومه ، كما تقدّم والله أعلم .

(١) وفى بعض الأصول : غريبا (بالنين المعجمة) .

(٢) كذا فى نسخ الأصل . ولو كان جوابا للأمر لكان « تشف » مجزوما .

السادســـة – ليس فى تسميتها بالمثـانى وأم الكتاب ما يمنع من تسمية غيرها بذلك، قال الله عزّ وجلّ : «كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ» فأطلق على كتابه : مثانى؛ لأن الأخبار تثنى فيه. وقد سميت السبع الطُّوَل أيضا مثانى؛ لأن الفرائض والقصص تثنى فيها . قال ابن عباس : أوتى رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعًا من المثانى ؛ قال : السبع الطُّوَل . ذكره النسائى ، وهى من « البقرة » إلى «الأعراف» ست، واختلفوا فى السابعة، فقيل : يونس، وقيل : الأنفال والتوبة؛ وهو قول مجاهد وسعيد بن جبير . وقال أعشى همدان :

فلِجُوا المسجدَ وادعـوا ربَّكم * وادرسوا هذى المثانى والطُّوَل

وسيأتى لهذا مزيد بيان فى سورة « الحجر »[1] إن شاء الله تعالى .

السابعـــة – المثانى جمع مثنى ، وهى التى جاءت بعد الأولى ، والطُّوَل جمع أَطْوَل . وقـد سُمِّيت الأنفال من المثانى لأنها تتلو الطُّوَل فى القدر . وقيل : هى التى تزيد آياتهـا على المفصّل وتنقص عن المئين . والمئون : هى السُّوَر التى تزيد كل واحدة منها على مائة آية .

الباب الثانى – فى نزولها وأحكامها ، وفيه عشرون مسألة

الأولى – أجمعت الأمة على أن فاتحة الكتاب سبع آيات؛ إلا ما روى عن حسين الجُعْفى : أنها ست؛ وهذا شاذ . وإلا ما روى عن عمرو بن عبيد أنه جعل « إياك نعبد » آية، وهى على عدّه ثمانى آيات؛ وهذا شاذ . وقوله تعالى : «وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِى» وقوله : "قسمت الصلاة" الحديث، يردّ هذين القولين .

وأجمعت الأمة أيضا على أنها من القرآن . فإن قيل : لو كانت قرآنا لأثبتها عبد الله بن مسعود فى مصحفه ، فلما لم يثبتها دل على أنها ليست من القرآن ، كالمعوّذتين عنده .

فالجواب ما ذكره أبو بكر الأنبـارى قال : حدّثنا الحسن بن الحُبَاب حدّثنا سليمان ابن الأشعث حدّثنا ابن أبى قُدامة حدّثنا جَرِير عن الأعمش قال : أظنه عن إبراهيم قال :

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٤٩

قيل لعبد الله بن مسعود : لِمَ لم تكتب فاتحة الكتاب فى مصحفك ؟ قال : لو كتبتها لكتبتها مع كل سورة . قال أبو بكر : يعنى أن كل ركعة سبيلها أن تفتتح بأم القرآن قبل السورة المتلوّة بعدها ، فقال : آختصرت بإسقاطها ، ووثقت بحفظ المسلمين لها ، ولم أثبتها فى موضع فيلزمنى أن أكتبها مع كل سورة ، إذ كانت تتقدمها فى الصلاة .

الثانية — آختلفوا أهى مَكيّة أم مَدَنيّة ؟ . فقال آبن عباس وقتادة وأبو العالية الرياحى — وآسمه رُفيع — وغيرهم : هى مكية . وقال أبو هريرة ومجاهد وعطاء بن يسار والزهرى وغيرهم : هى مدنية . ويقال : نزل نصفها بمكة ، ونصفها بالمدينة . حكاه أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السَّمَرْقَنْدِىّ فى تفسيره . والأوّل أصح لقوله تعالى : « وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ » والحِجْرُ مكية بإجماع . ولا خلاف أن فرض الصلاة كان بمكة . وما حُفظ أنه كان فى الإسلام قطّ صلاة بغير « الحمد لله رب العالمين » ؛ يدل على هذا قوله عليه السلام : " لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب " . وهذا خبر عن الحُكم ، لا عن الآبتداء ، والله أعلم .

وقد ذكر القاضى آبن الطيب آختلاف الناس فى أوّل ما نزل من القرآن ، فقيل : المدّثر ، وقيل : آقرأ ، وقيل : الفاتحة . وذكر البَيْهَقِى فى دلائل النبوّة عن أبى ميسرة عمرو بن شَرَحْبِيل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لخديجة : " إنى إذا خلوت وحدى سمعت نداء وقد والله خشيت أن يكون هذا أمرا " قالت : معاذ الله ! ما كان الله ليفعل بك ، فوالله إنك لتؤدّى الأمانة ، وتَصِل الرحِم ، وتَصْدُقُ الحديث . فلما دخل أبو بكر — وليس رسول الله صلى الله عليه وسلم ثَمّ — ذكرت خديجة حديثه له ، قالت : ياعَتِيق ، اذهب مع محمد إلى وَرَقة بن نَوْفل . فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ أبو بكر بيده ، فقال : آنطلق بنا إلى وَرَقة ، فقال : " ومن أخبرك " . قال : خديجة ، فآنطلقا إليه فقصا عليه ، فقال : " إذا خلوتُ وحدى سمعتُ نداء خلفى يا محمد يا محمد فأنطلق هاربا فى الأرض " فقال : لا تفعل ، إذا أتاك فأثْبُت حتى تسمع ما يقول ثم آئتنى فأخبرنى . فلما خلا ناداه : يا محمد ، قل « بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله رب العالمين —

حتى بلغ — ولا الضالين» ، قل : لا إله إلا الله. فأتى ورقة فذكر ذلك له ؛ فقال له ورَقَة : أبشر ثم أبشر ، فأنا أشهد أنك الذى بَشّر به عيسى بن مريم ، وأنك على مثل ناموس موسى ، وأنك نبيّ مرسل ، وأنك سوف تؤمر بالجهاد بعد يومك هذا ، و إن يدركنى ذلك لأجاهدنّ معك . فلما تُوُفّىَ ورقة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لقد رأيت القَسّ فى الجنة عليه ثياب الحرير لأنه آمن بى وصدقنى" يعنى ورقة . قال البَيْهَقِيّ رضى الله عنه : هذا منقطع . يعنى هـذا الحديث ، فإن كان محفوظا فيحتمل أن يكون خبرا عن نزولها بعد ما نزل عليه «اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ» و «يَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ» .

الثالثـــة — قال ابن عطية : ظنّ بعض العلماء أن جبريل عليه السلام لم ينزل بسورة الحمد ؛ لما رواه مسلم عن ابن عباس قال : بينما جبريل قاعد عند النبيّ صلّى الله عليه وسلّم سمع نَقيضا[1] من فوقه ، فرفع رأسه فقال : هذا باب من السماء فُتح اليوم لم يُفتح قط إلا اليوم ، فنزل منه مَلَك ، فقال : هذا ملَك نزل إلى الأرض لم ينزل قطّ إلا اليوم ؛ فسلّم وقال : أبشر بنورين أوتيتهما لم يُؤتَهما نبيّ قبلك : فاتحة الكتاب ، وخواتيم سورة البقرة ؛ لن تقرأ بحرف منهما إلا أُعطيتَه . قال ابن عطية : وليس كما ظنّ ، فإن هـذا الحديث يدل على أن جبريل عليه السلام تقدّم المَلَك إلى النبيّ صلّى الله عليه وسلّم مُعْلِماً به و بما ينزل معه ؛ وعلى هذا يكون جبريل شارك فى نزولها ؛ والله أعلم .

قلت : الظاهر من الحديث يدل على أن جبريل عليه السلام لم يعلم النبيّ صلى الله عليه وسلم بشىء من ذلك . وقد بينا أن نزولها كان بمكة ، نزل بها جبريل عليه السلام ، لقوله تعالى : «نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ» وهذا يقتضى جميع القرآن ، فيكون جبريل عليه السلام نزل بتلاوتها بمكة ، ونزل المَلَك بثوابها بالمدينة . والله أعلم . وقد قيل : إنها مكية مدنية ، نزل بها جبريل مرتين ؛ حكاه الثعلبى . وما ذكرناه أولى . فإنه جمع بين القرآن والسُّنة ، ولله الحمد والمِنّـــة .

(١) النقيض : الصوت .

الرابعة — قد تقدّم أن البسملة ليست بآية منها على القول الصحيح ، و إذا ثبت ذلك فحكم المصلّى إذا كبّر أن يصله بالفاتحة ولا يسكت، ولا يذكر توجيهاً ولا تسبيحاً ، لحديث عائشة وأنس المتقدّمَيْن وغيرهما، وقد جاءت أحاديث بالتوجيه والتسبيح والسكوت، قال بها جماعة من العلماء ؛ فروى عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود رضى الله عنهما أنهما كانا يقولان إذا افتتحا الصلاة : سبحانك اللّهُمّ وبحمدك ، تبارك اسمك، وتعالى جَدّك ، ولا إله غيرك . وبه قال سفيان وأحمد و إسحاق وأصحاب الرأى . وكان الشافعيّ يقول بالذى رُوى عن عليّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا افتتح الصلاة كبّر ثم قال : " وَجّهت وجهى " الحديث، ذكره مسلم، وسيأتى بتمامه فى آخر سورة الأنعام، وهناك يأتى القول فى هذه المسألة مستوفًى إن شاء الله[1] .

قال ابن المنذر : ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا كبّر فى الصلاة سكت هُنَيْهَةً قبل أن يقرأ يقول : " اللّهُمّ باعد بينى وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب اللّهُمّ نَقّنِى من خطاياى كما يُنَقّى الثوب الأبيض من الدّنَس اللّهمّ اغسلنى من خطاياى بالماء والثلج والبَرَد " واستعمل ذلك أبو هريرة . وقال أبو سلمة بن عبد الرحمن : للإمام سكتتان فاغتنموا فيهما القراءة . وكان الأوزاعىّ وسعيد بن عبد العزيز وأحمد بن حنبل يميلون إلى حديث النبيّ صلى الله عليه وسلم فى هذا الباب .

الخامسة — واختلف العلماء فى وجوب قراءة الفاتحة فى الصلاة ؛ فقال مالك وأصحابه : هى متعيّنة للإمام والمنفرد فى كل ركعة . قال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد البصرى المالكى : لم يختلف قول مالك أنه من نَسِيَها فى صلاة ركعة من صلاة ركعتين أن صلاته تبطل ولا تجزيه . واختلف قوله فيمن تركها ناسيًا فى ركعة من صلاة رباعية أو ثلاثية ؛ فقال مرة : يعيد الصلاة ، وقال مرة أخرى : يسجد سجدتى السهو ؛ وهى رواية ابن عبد الحكم وغيره عن مالك . قال ابن خويز منداد وقد قيل : إنه يعيد تلك الركعة و يسجد للسهو بعد السلام . قال ابن عبد البرّ : الصحيح من القول إلغاء تلك الركعة و يأتى بركعة بدلًا منها . كمن

(١) راجع جـ ٧ ص ١٥٣

أســقط سجدةً سهوًا . وهو آختيار آبن القاسم . وقال الحسن البصرى وأكثر أهل البصرة والمغيرة بن عبـد الرحمن المخزومى المـدنى : إذا قرأ بأم القرآن مرة واحدة فى الصـلاة أجزأه ولم تكن عليه إعادة ؛ لأنها صـلاة قد قرأ فيها بأم القرآن ؛ وهى تامة لقوله عليـه السلام : " لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن " وهذا قد قرأ بها .

قلت : ويحتمل لا صـلاة لمن لم يقرأ بها فى كل ركعـة ، وهو الصحيح على ما يأتى . ويحتمل لا صلاة لمن لم يقرأ بها فى أكثر عدد الركعات ، وهذا هو سبب الخلاف والله أعلم.

وقال أبو حنيفة والثورى والأوزاعىّ : إن تركها عامدا فى صـلاته كلها وقرأ غيرها أجزأه ؛ على آختلاف عن الأوزاعىّ فى ذلك . وقال أبو يوسف ومحمد بن الحسن : أقله ثلاث آيات أو آية طويلة كآية الدَّين . وعن محمد بن الحسن أيضا قال : أسوّغ الآجتهاد فى مقدار آيةٍ ومقدار كلمة مفهومة ؛ نحو : « الحمد لله » . ولا أسوّغه فى حرف لا يكون كلاما .

وقال الطبرىّ : يقرأ المصـلى بأم القرآن فى كل ركعة ، فإن لم يقرأ بها لم يجزه إلا مثلها من القرآن عدد آيها وحروفها . قال آبن عبد البرّ : وهذا لا معنى له ؛ لأن التعيين لها والنص عليها قد خصها بهذا الحكم دون غيرها ؛ ومحال أن يجىء بالبدل منها من وجبت عليه فتركها وهو قادر عليها ، وإنما عليه أن يجىء بها ويعود إليها ، كسائر المفروضات المتعيّنات فى العبادات.

السادســة — وأما المأموم فإن أدرك الإمام راكعًا فالإمام يحمل عنه القراءة ؛ لإجماعهم على أنه إذا أدركه راكعًا أنه يكبّر ويركع ولا يقرأ شيئا ، وإن أدركه قائما فإنه يقرأ ، وهى المسألة :

السابعــة — ولا ينبغى لأحد أن يدع القراءة خلف إمامه فى صـلاة السِّر ؛ فإن فعل فقد أساء ؛ ولا شىء عليه عند مالك وأصحابه . وأما إذا جهر الإمام وهى المسألة :

الثامنــة — فلا قراءة بفاتحة الكتاب ولا غيرها فى المشهور من مذهب مالك ؛ لقول الله تعالى : « وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا » ، وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مالى أنازع القرآن " ، وقوله فى الإمام : " إذا قرأ فأنصتوا " ، وقوله : " من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة " .

وقال الشافعي فيما حكى عنه البُوَيْطِيّ وأحمد بن حنبل : لا تجزئ أحداً صلاةٌ حتى يقرأ بفاتحة الكتاب فى كل ركعة، إماماً كان أو مأموما ، جَهَر إمامُه أو أسرّ . وكان الشافعيّ بالعراق يقول فى المأموم: يقرأ إذا أسَرّ ولا يقرأ إذا جَهَر ؛ كشهور مذهب مالك. وقال بمصر : فيما يجهر فيه الإمام بالقراءة قولان : أحدهما أن يقرأ ، والآخر يجزئه ألا يقرأ و يكتفى بقراءة الإمام . حكاه ابن المنذر . وقال ابن وهب وأشهب وابن عبد الحكم وابن حبيب والكوفيون : لا يقرأ المأموم شيئا، جَهَر إمامه أو أسَرّ ؛ لقوله عليه السلام : "فقراءة الإمام له قراءة" وهذا عام، ولقول جابر : مَن صلّى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يُصَلّ إلا وراء الإمام .

التاسعة — الصحيح من هذه الأقوال قول الشافعى وأحمد ومالك فى القول الآخر ، وأن الفاتحة متعيّنة فى كل ركعة لكل أحد على العموم ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : "لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب"، وقوله : "مَن صلى صلاةً لم يقرأ فيها بأم القرآن فهى خِداج" ثلاثا . وقال أبو هريرة : أمرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أنادى أنه : "لا صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب فما زاد" أخرجه أبو داود . كما لا ينوب سجود ركعة ولا ركوعها عن ركعة أخرى ، فكذلك لا تنوب قراءة ركعة عن غيرها ؛ و به قال عبد الله بن عَوْن وأيوب السّختيانى وأبو ثَور وغيره من أصحاب الشافعيّ وداود بن عليّ ، وروى مثله عن الأوزاعيّ ؛ و به قال مكحول .

وروى عن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عباس وأبى هريرة وأُبَيّ بن كعب وأبى أيوب الأنصارى وعبد الله بن عمرو بن العاص وعُبادة بن الصّامت وأبى سعيد الخُدْرى وعثمان ابن أبى العاص وخَوّات بن جُبير أنهم قالوا : لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب . وهو قول ابن عمر والمشهور من مذهب الأوزاعى ؛ فهؤلاء الصحابة بهم القُدوة ، وفيهم الأُسْوة ، كلهم يوجبون الفاتحة فى كل ركعة .

وقد أخرج الإمام أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزوينى فى سُننه مايرفع الخلاف و يزيل كل احتمال فقال : حدّثنا أبو كُريب حدّثنا محمد بن فضيل ، ح ، وحدّثنا سُوَيد بن سعيد

حدّثنا علىّ بن مُسْهر جميعاً عن أبى سفيان السّعدى عن أبى نضرة عن أبى سعيد الخُدْرِىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا صلاة لمن لم يقرأ فى كل ركعة بالحمد لله وسورة فى فريضة أو غيرها " . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة أنه عليه السلام قال للذى علمه الصلاة : "وأفعل ذلك فى صلاتك كلها" وسيأتى. ومن الحجة فى ذلك أيضا مارواه أبو داود عن نافع بن محمود بن الربيع الأنصارى قال : أبطأ عُبادة بن الصامت عن صلاة الصبح ؛ فأقام أبو نعيم المؤذن الصلاة فصلّى أبو نعيم بالناس ، وأقبل عُبادة بن الصامت وأنا معه حتى صففنا خلف أبى نعيم ، وأبو نعيم يجهر بالقراءة ؛ فجعل عُبادة يقرأ بأم القرآن ؛ فلما انصرف قلت لعبادة : سمعتك تقرأ بأمّ القرآن وأبو نعيم يجهر ؟ قال : أجل ! صلّى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض الصلوات التى يُجهر فيها بالقراءة فالتبست عليه ؛ فلما انصرف أقبل علينا بوجهه فقال : " هل تقرءون إذا جهرتُ بالقراءة " ؟ فقال بعضنا : إنا نصنع ذلك ؛ قال : " فلا . وأنا أقول مالى يُنازعنى القرآن فلا تقرءوا بشىء من القرآن إذا جَهرتُ إلا بأمّ القرآن " . وهذا نص صريح فى المأموم . وأخرجه أبو عيسى الترمذى من حديث محمد بن إسحاق بمعناه ؛ وقال : حديث حسن . والعمل على هذا الحديث فى القراءة خلف الإمام عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم والتابعين ؛ وهو قول مالك بن أنس وابن المبارك والشافعى وأحمد وإسحاق ، يرون القراءة خلف الإمام . وأخرجه أيضا الدّارَقُطْنِىّ وقال : هـذا إسناد حسن ، ورجاله كلهم ثِقات ؛ وذكر أن محمود بن الربيع كان يسكن إيلياء[1] ، وأن أبا نعيم أوّل من أذّن فى بيت المَقْدِس . وقال أبو محمد عبد الحق : ونافع بن محمود لم يذكره البخارىّ فى تاريخه ولا ابن أبى حاتم ؛ ولا أخرج له البخارى ومسلم شيئا . وقال فيه أبو عمر : مجهول . وذكر الدار قطنىّ عن يزيد بن شريك قال : سألت عمر عن القراءة خلف الإمام ، فأمرنى أن أقرأ ، قلت : وإن كنت أنت ؟ قال : وإن كنت أنا ؛ قلت : وإن جهرت ؟ قال : وإن جهرتُ . قال الدار قطنىّ : هذا إسناد صحيح . ورُوى عن جابر بن عبد الله

(١) إيلياء : اسم مدينة بيت المقدس .

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الإمام ضامن فما صنع فاصنعوا " . قال أبو حاتم : هذا يصح لمن قال بالقراءة خلف الإمام ؛ وبهذا أفتى أبو هريرة الفارسيّ أن يقرأ بها فى نفسه حين قال له : إنى أحيانا أكون وراء الإمام ، ثم استدل بقوله تعالى[1] : " قسمت الصلاة بينى و بين عبدى نصفين فنصفها لى ونصفها لعبدى ولعبدى ما سأل " . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اقرءوا يقول العبد الحمد لله رب العالمين " الحديث .

العاشرة — أما ما استدل به الأولون بقوله عليه السلام : " و إذا قرأ فأنصتوا " أخرجه مسلم من حديث أبى موسى الأشعرىّ ؛ وقال : وفى حديث جرير عن سليمان عن قتادة من الزيادة " و إذا قرأ فأنصتوا " قال الدارقطنىّ : هذه اللفظة لم يتابع سليمان التيمى فيها عن قتادة ؛ وخالفه الحفاظ من أصحاب قتادة فلم يذكروها ؛ منهم شعبة وهشام وسعيد بن أبى عَرُوبة وهمام وأبو عوانة ومعمر وعَدِىّ بن أبى عمارة . قال الدّارَقُطْنِىّ : فإجماعهم يدل على وَهَمه . وقد روى عن عبد الله بن عامر عن قتادة متابعة التيمى ؛ ولكن ليس هو بالقوىّ ، تركه القَطّان . وأخرج أيضا هذه الزيادة أبو داود من حديث أبى هريرة وقال : هذه الزيادة " إذا قرأ فأنصتوا " ليست بمحفوظة . وذكر أبو محمد عبد الحق : أن مسلما صَحّح حديثَ أبى هريرة وقال : هو عندى صحيح .

قلت : ومما يدل على صحتها عنده إدخالها فى كتابه من حديث أبى موسى وإن كانت مما لم يجمعوا عليها . وقد صححها الإمام أحمد بن حنبل وابن المنذر . وأما قوله تعالى : «وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا » فإنه نزل بمكة ، وتحريم الكلام فى الصلاة نزل بالمدينة — كما قال زيد بن أرقم — فلا حجة فيها ؛ فإن المقصود كان المشركين ، على ما قال سعيد بن المسيّب . وقد روى الدّارَقُطْنِىّ عن أبى هريرة أنها نزلت فى رفع الصوت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصلاة . وقال : عبد الله بن عامر ضعيف . وأما قوله عليه السلام : " مالى أنازع القرآن " فأخرجه مالك عن ابن شهاب عن ابن أُكَيمة اللّيثى ، واسمه فيما قال مالك : عمرو ،

(١) أى فى الحديث القدسى .

وغيره يقول عامر، وقيل يزيد، وقيل عمارة، وقيل عباد، يكنى أبا الوليد تُوُفِّيَ سنة إحدى ومائة وهو ابن تسع وسبعين سنة ، لم يَرْوِ عنه الزهرى إلا هذا الحديث الواحد ، وهو ثقة ، وروى عنه محمد بن عمرو وغيره . والمعنى فى حديثه : لا تجهروا إذا جهرت فإن ذلك تنازع وتجاذب وتخالج ، أقرءوا فى أنفسكم . يُبَيِّنه حديثُ عبادةَ وفُتْيَا الفاروق وأبى هريرة الراوى للحديثين . فلو فهم المنع جملة من قوله : "مالى أنازع القرآن" لما أفتى بخلافه ؛ وقول الزهرى فى حديث ابن أُكَيمة : فانتهى الناس عن القراءة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما جَهَر فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقراءة ، حين سمعوا ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يريد بالحمد على ما بينا ؛ وبالله توفيقنا .

وأما قوله صلى الله عليه وسلم : "من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة" فحديث ضعيف أسنده الحسن بن عمارة وهو متروك ، وأبو حنيفة[1] وهو ضعيف ؛ كلاهما عن موسى بن أبى عائشة عن عبد الله بن شدّاد عن جابر . أخرجه الدارقطنىّ وقال : رواه سفيان الثورى وشعبة و إسرائيل ابن يونس وشريك وأبو خالد الدالانى وأبو الأحوص وسفيان بن عُيينة و جَرير بن عبد الحميد وغيرهم ، عن موسى بن أبى عائشة عن عبد الله بن شدّاد مرسلًا عن النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو الصواب . وأما قول جابر : من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم القرآن فلم يصل إلا وراء الإمام ؛ فرواه مالك عن وهب بن كَيسان عن جابر قولَه . قال ابن عبد البر : ورواه يحيى ابن سلام صاحب التفسير عن مالك عن أبى نعيم وهب بن كيسان عن جابر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وصوابه موقوف على جابر كما فى المُوَطّا . وفيه من الفقه إبطالُ الركعة التى لا يُقرأ فيها بأم القرآن ؛ وهو يشهد لصحة ما ذهب إليه ابن القاسم ورواه عن مالك فى إلغاء الركعة والبناء على غيرها ولا يعتدّ المصلى بركعة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب . وفيه أيضا أن الإمام قراءته لمن خلفه قراءة ؛ وهذا مذهب جابر وقد خالفه فيه غيره .

---

(١) قد ترجمه ابن حجر فى التهذيب وابن خلكان فى الوفيات ولم يذكرا عنه ضعفا فى الحديث ولكن ابن سعد فى الطبقات قد وصفه بذلك .

الحادية عشرة — قال ابن العربي : لما قال صلى الله عليه وسلم : " لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب " واختلف الناس في هذا الأصل هل يُحمل هذا النفي على التمام والكمال ، أو على الإجزاء ؟ اختلفت الفَتْوَى بحسب اختلاف حال الناظر ، ولما كان الأشهر في هذا الأصل والأقوى أن النفي على العموم ، كان الأقوى من رواية مالك أن من لم يقرأ الفاتحة في صلاته بطلت . ثم نظرنا في تكرارها في كل ركعة ؛ فمن تأوّل قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : " افعل ذلك في صلاتك كلها " لزمه أن يعيد القراءة كما يعيد الركوع والسجود . والله أعلم .

الثانية عشرة — ما ذكرناه في هذا الباب من الأحاديث والمعاني في تعيين الفاتحة يرد على الكوفيين قولهم في أن الفاتحة لا تتعيّن ، وأنها وغيرها من آي القرآن سواء . وقد عيّنها النبيّ صلى الله عليه وسلم بقوله كما ذكرناه ؛ وهو المبيّن عن الله تعالى مراده في قوله : « وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ » . وقد روى أبو داود عن أبي سعيد الخُدْرِيّ قال : أُمِرْنا أن نقرأ بفاتحة الكتاب وما تيسّر . فدلّ هذا الحديث على أن قوله عليه السلام للأعرابي : " اقرأ ما تيسّر معك من القرآن " ما زاد على الفاتحة ، وهو تفسير قوله تعالى : « فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ » . وقد روى مسلم عن عُبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن — زاد في رواية — فصاعدا " . وقوله عليه السلام : " هي خِداج — ثلاثا — غير تمام " أي غير مجزئة بالأدلة المذكورة . والخِداج : النقص والفساد . قال الأخفش : خدجت الناقة ؛ إذا ألقت ولدها لغير تمام ، وأخدجت إذا قذفت به قبل وقت الولادة وإن كان تام الخلق .

والنظر يوجب في النقصان ألا تجوز معه الصلاة ؛ لأنها صلاة لم تتم ؛ ومَن خرج من صلاته وهي لم تتم فعليه إعادتها كما أمر ، على حسب حكمها . ومن أدعى أنها تجوز مع إقراره بنقصها فعليه الدليل ، ولا سبيل إليه من وجه يُلزم ، والله أعلم .

الثالثة عشرة — روى عن مالك أن القراءة لا تجب في شيء من الصلاة ؛ وكذلك كان الشافعيّ يقول بالعراق فيمن نسيها ، ثم رجع عن هذا بمصر فقال : لا تجزئ صلاة مَن يحسن

فاتحة الكتاب إلا بها، ولا يجزئه أن ينقص حرفا منها ؛ فإن لم يقرأها أو نقص منها حرفا أعاد صلاته وإن قرأ بغيرها . وهذا هو الصحيح فى المسألة . وأما ما روى عن عمر رحمه الله أنه صلّى المغرب فلم يقرأ فيها ، فذُكر ذلك له فقال : كيف كان الركوع والسجود ؟ قالوا : حسن ، قال : لا بأس إذًا ، فحديث منكر اللفظ منقطع الإسناد ، لأنه يرويه إبراهيم بن الحارث التيمى عن عمر ، ومَرّة يرويه إبراهيم عن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن عمر ، وكلاهما منقطع لا حجة فيه ؛ وقد ذكره مالك فى الموطأ ، وهو عند بعض الرواة وليس عند يحيى وطائفة معه ، لأنه رماه مالك من كتابه بِأَخَرَةٍ (١) ، وقال ليس عليه العمل لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " كل صلاة لا يُقرأ فيها بأم القرآن فهى خِداج " وقد روى عن عمر أنه أعاد تلك الصلاة ؛ وهو الصحيح عنه . روى يحيى بن يحيى النيسابورى قال : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم النخعىّ عن همام بن الحارث أن عمر نسى القراءة فى المغرب فأعاد بهم الصلاة . قال ابن عبد البر : وهذا حديث متصل شهده همّام من عمر ؛ روى ذلك من وجوه . وروى أشهب عن مالك قال : سئل مالك عن الذى نسى القراءة ، أيعجبك ما قال عمر ؟ فقال : أنا أنكر أن يكون عمر فعله — وأنكر الحديث — وقال : يرى الناس عمر يصنع هذا فى المغرب ولا يسبحون به ! أرى أن يعيد الصلاة من فعل هذا .

الرابعة عشرة — أجمع العلماء على أن لا صلاة إلا بقراءة ، على ما تقدّم من أصولهم فى ذلك . وأجمعوا على أن لا توقيت فى ذلك بعد فاتحة الكتاب ؛ إلا أنهم يستحبون ألا يقرأ مع فاتحة الكتاب إلا سورة واحدة لأنه الأكثر مما جاء عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . قال مالك : وسنة القراءة أن يقرأ فى الركعتين الأولَيَيْن بأم القرآن وسورة ، وفى الأخريين بفاتحة الكتاب . وقال الأوزاعىّ : يقرأ بأم القرآن فإن لم يقرأ بأم القرآن وقرأ بغيرها أجزأه ، وقال : وإن نسى أن يقرأ فى ثلاث ركعات أعاد . وقال الثَّوْرِىّ : يقرأ فى الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورة ، ويسبّح فى الأخريين إن شاء ، وإن شاء قرأ ، وإن لم يقرأ ولم يسبح جازت

(١) أى بتأخر وبعد عن الخير .

صلاته ، وهو قول أبي حنيفة وسائر الكوفيين . قال ابن المنذر : وقد روينا عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال : اقرأ في الأوليين وسبح في الأخريين ، وبه قال النخعي . قال سفيان : فإن لم يقرأ في ثلاث ركعات أعاد الصلاة لأنه لا تجزئه قراءة ركعة . قال : وكذلك إن نسي أن يقرأ في ركعة من صلاة الفجر . وقال أبو ثور : لا تجزئ صلاة إلا بقراءة فاتحة الكتاب في كل ركعة ، كقول الشافعي المصري ، وعليه جماعة أصحاب الشافعي . وكذلك قال ابن خُوَيْز مَنْدَاد المالكي ؛ قال : قراءة الفاتحة واجبة عندنا في كل ركعة ، وهذا هو الصحيح في المسألة . روى مسلم عن أبي قتادة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بنا فيقرأ في الظهر والعصر في الركعتين الأوليين بفاتحة الكتاب وسورتين ، ويسمعنا الآية أحيانا ، وكان يطول في الركعة الأولى من الظهر ويقصر الثانية ، وكذلك في الصبح . وفي رواية : ويقرأ في الركعتين الأخريين بفاتحة الكتاب ؛ وهذا نص صريح وحديث صحيح لما ذهب إليه مالك ، ونص في تعيُّن الفاتحة في كل ركعة ؛ خلافا لمن أبى ذلك ، والحجة في السُّنة لا فيما خالفها .

الخامسة عشرة — ذهب الجمهور إلى أن ما زاد على الفاتحة من القراءة ليس بواجب ؛ لما رواه مسلم عن أبي هريرة قال : في كل صلاة قراءة ؛ فما أسمعنا النبي صلى الله عليه وسلم أسمعناكم ، وما أخفى منا أخفينا منكم ؛ فمن قرأ بأم القرآن فقد أجزأت عنه ، ومن زاد فهو أفضل . وفي البخاري : وإن زدت فهو خير . وقد أبى كثير من أهل العلم ترك السورة لضرورة أو لغير ضرورة ؛ منهم عمران بن حصين وأبو سعيد الخُدْري وخَوّات بن جبير ومجاهد وأبو وائل وابن عمر وابن عباس وغيرهم ؛ قالوا : لا صلاة لمن لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وشيء معها من القرآن ؛ فمنهم من حدّ آيتين ، ومنهم من حَدّ آية ، ومنهم من لم يَحُدّ ، وقال : شيء من القرآن معها ؛ وكل هذا موجب لتعلّم ما تيسّر من القرآن على كل حال مع فاتحة الكتاب ؛ لحديث عُبادة وأبي سعيد الخدري وغيرهما . وفي المُدَوّنة : وكيع عن الأعمش عن خَيْثمة قال : حدّثني من سمع عمر بن الخطاب يقول : لا تجزئ صلاة من لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وشيء معها . واختلف المذهب في قراءة السورة على ثلاثة أقوال : سنة ، فضيلة ، واجبة .

السادسة عشرة — من تعذّر ذلك عليه بعد بلوغ مجهوده فلم يقدر على تعلم الفاتحة أو شيء من القرآن ولا عَلِق منه بشيء ، لزمه أن يذكر الله فى موضع القراءة بما أمكنه من تكبير أو تهليل أو تحميد أو تسبيح أو تمجيد أو لا حول ولا قوة إلا بالله ، إذا صلّى وحده أو مع إمام فيما أسَرّ فيه الإمام؛ فقد روى أبو داود وغيره عن عبد الله بن أبى أَوْفَى قال : جاء رجل إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : إنى لا أستطيع أن آخذ من القرآن شيئا ، فعلمنى ما يجزئنى منه ؛ قال : " قل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حَوْل ولا قوة إلا بالله " ؛ قال : يا رسول الله ، هذا لله ، فمالى ؟ قال : " قل اللّهُمّ ارحمنى وعافنى واهدنى وارزقنى " .

السابعة عشرة — فإن عجز عن إصابة شيء من هـذا اللفظ فلا يدع الصلاة مع الإمام جهدَه ؛ فالإمام يحمل ذلك عنه إن شاء الله ؛ وعليه أبدًا أن يجهد نفسه فى تعلم فاتحة الكتاب فما زاد ، إلى أن يحول الموت دون ذلك وهو بحال الاجتهاد فيعذره الله .

الثامنة عشرة — من لم يواته لسانُه إلى التكلم بالعربية من الأعجمين وغيرهم تُرجم له الدعاء العربى بلسانه الذى يفقه لإقامة صلاته ؛ فإن ذلك يجزئه إن شاء الله تعالى .

التاسعة عشرة — لا تجزئ صلاة من قرأ بالفارسية وهو يحسن العربية فى قول الجمهور . وقال أبو حنيفة : تجزئه القراءة بالفارسية و إن أحسن العربية ؛ لأن المقصود إصابة المعنى . قال ابن المنذر : لا يجزئه ذلك ؛ لأنه خلاف ما أمر الله به ، وخلاف ما علم النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وخلاف جماعات المسلمين . ولا نعلم أحدا وافقه على ما قال .

الموفية عشرين — من افتتح الصلاة كما أمر وهو غير عالم بالقراءة ، فطرأ عليه العلم بها فى أثناء الصلاة ، و يتصوّر ذلك بأن يكون سمع من قرأها فعَلِقت بحفظه من مجرّد السماع فلا يستأنف الصلاة ؛ لأنه أدّى ما مضى على حسب ما أُمِر به ؛ فلا وجه لإبطاله . قاله فى كتاب ابن سحنون .

الباب الثالث ـ فى التأمين، وفيه ثمان مسائل

الأولى ـ ويسنّ لقارئ القرآن أن يقول بعد الفراغ من الفاتحة بعد سكتة على نون « ولا الضالين » : آمين؛ ليتميّز ما هو قرآن مما ليس بقرآن .

الثانية ـ ثبت فى الأمّهات من حديث أبى هريرة أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إذا أمّن الإمام فأمّنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غُفر له ماتقدّم من ذنبه". قال علماؤنا رحمة الله عليهم : فترتبت المغفرة للذنب على مقدّمات أربع تضمّنها هذا الحديث؛ الأولى : تأمين الإمام، الثانية : تأمين مَن خلفه، الثالثة : تأمين الملائكة ، الرابعة : موافقة التأمين؛ قيل فى الإجابة، وقيل فى الزمن، وقيل فى الصفة من إخلاص الدعاء، لقوله عليه السلام : "ادعوا الله وأنتم مُوقِنون بالإجابة واعلموا أن الله لا يستجيب دعاءً من قلب غافل لاهٍ" .

الثالثة ـ روى أبو داود عن أبى مُصَبِّح المَقْرائىّ قال: كنا نجلس إلى أبى زُهير النميرىّ وكان من الصحابة، فيحدّث أحسن الحديث، فإذا دعا الرجل منا بدعاء قال: اختمه بآمين، فإن آمين مثل الطابع على الصحيفة. قال أبو زهير : ألا أخبركم عن ذلك، خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة، فأتينا على رجل قد ألحّ فى المسئلة، فوقف النبىّ صلى الله عليه وسلم يسمع منه، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "أوجب إن ختم" فقال له رجل من القوم : بأىّ شىء يختم ؟ قال : "بآمين فإنه إن ختم بآمين فقد أوجب" فانصرف الرجل الذى سأل النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فأتى الرجل فقال له : اختم يا فلان وأبشر . قال ابن عبد البر : أبو زهير النميرى اسمه يحيى بن نفير روى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم :"لا تقتلوا الجراد فإنه جند الله الأعظم". وقال وهب بن مُنَبِّه : آمين أربعة أحرف يخلق الله من كل حرف مَلَكًا يقول : اللّهُمّ اغفر لكل من قال آمين . وفى الخبر "لقّنى جبريل آمين عند

فراغى من فاتحة الكتاب وقال إنه كالخاتم على الكتاب" وفى حديث آخر : "آمين خاتم رب العالمين". قال الهَرَوِىّ قال أبو بكر : معناه أنه طابع الله على عباده ؛ لأنه يدفع [به عنهم](١) الآفات والبـلايا ؛ فكان كخاتم الكتاب الذى يصونه ، ويمنع من إفساده و إظهار ما فيـه . وفى حديث آخر : "آمين درجة فى الجنة". قال أبو بكر : معناه أنه حرف يكتسب به قائله درجة فى الجنة .

الرابعـــة — معنى آمين عند أكثر أهل العلم : اللهُمّ آستجب لنا؛ وُضِع موضع الدعاء. وقال قوم : هو آسم من أسماء الله؛ رُوى عن جعفر بن محمد ومجاهد وهلال بن يِسَاف ورواه آبن عباس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ولم يصح؛ قاله آبن العربى . وقيل معنى آمين : كذلك فليكن ؛ قاله الجوهرى . وروى الكلبى عن أبى صالح عن آبن عباس قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما معنى آمين ؟ قال : "زَبِّ آفعل" . وقال مُقاتل : هو قوة للدعاء، وآستنزال للبركة . وقال الترمذى : معناه لا تخيّب رجاءنا .

الخامســـة — وفى آمين لغتان : المدّ على وزن فاعيل كياسين . والقصر على وزن يمين. قال الشاعر فى المدّ :

يا ربّ لا تسلُبَنّى حبّهـا أبدًا * ويرحمُ الله عبـــدا قال آمينا

وقال آخـــر :

آمين آمين لا أرضى بواحدة * حـــتى أبلّغهـا ألفينِ آمينـا

وقال آخر فى القصر :

تبـاعد منّى فُطْحُلٌ إذ سألتُه * أمينَ فزاد الله ما بيننا بُعـدَا

وتشديد الميم خطأ ؛ قاله الجوهرى . وقد روى عن الحسن وجعفر الصادق التشديد ؛ وهو قول الحسين بن الفضل؛ مِن أمّ إذا قصد، أى نحن قاصدون نحوك؛ ومنه قوله : « وَلَا آمِّينَ

(١) الزيادة عن اللسان مادة (أمن) .

البَيْتَ الحَرَامَ » . حكاه أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الكريم القُشَيْرِى . قال الجوهرى : وهو مبنىٌّ على الفتح مثل أين وكيف؛ لاجتماع الساكنين . وتقول منه : أمَّن فلان تأمينا .

السادسة — اختلف العلماء هل يقولها الإمام وهل يجهر بها ؛ فذهب الشافعى ومالك فى رواية المدنيّين إلى ذلك . وقال الكوفيون و بعض المدنيين : لا يجهر بها . وهو قول الطبرى ؛ و به قال ابن حبيب من علمائنا . وقال ابن بكير : هو مخيّر . و روى ابن القاسم عن مالك أن الإمام لا يقول آمين و إنما يقول ذلك مَن خلفه ؛ وهو قول ابن القاسم والمصريين من أصحاب مالك . وحجتهم حديث أبى موسى الأشعرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خَطَبنا فبيّن لنا سنّتنا وعلّمنا صلاتنا فقال : " إذا صلّيتم فأقيموا صفوفكم ثم ليَؤُمّكم أحدكم فإذا كبّر فكبّروا و إذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين يجبكم الله " وذكر الحديث ، أخرجه مسلم . ومثله حديث سُمَىٍّ عن أبى هريرة ؛ وأخرجه مالك . والصحيح الأوّل لحديث وائل بن حُجْر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأ « ولا الضالين » قال : « آمين » يرفع بها صوته ؛ أخرجه أبو داود والدّارَقُطْنِيّ ، وزاد « قال أبو بكر : هذه سُنّة تفرّد بها أهل الكوفة ، هذا صحيح والذى بعده » . وترجم البخارى « باب جَهْر الإمام بالتأمين » .

وقال عطاء : «آمين» دعاء ، أمّن ابنُ الزبير ومَن وراءه حتى إن للمسجد لَجَّة(١) . قال الترمذى : و به يقول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم ومَن بعدهم ، يَرون أن يرفع الرجل صوته بالتأمين لا يخفيها . و به يقول الشافعى وأحمد و إسحاق . وفى المُوَطّأ والصحيحين قال ابن شهاب : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « آمين » . وفى سنن ابن ماجه عن أبى هريرة قال : ترك الناس آمين ؛ وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال : « غيرِ المغضوبِ عليهم ولا الضالين » قال : « آمين » حتى يسمعها أهل الصف الأوّل فيرتجّ بها المسجد . وأما حديث أبى موسى وسُمَىٍّ فمعناهما التعريف بالموضع الذى يقال فيه آمين ؛ وهو إذا قال الإمام : « ولا الضالين » ليكون قولها معًا ، ولا يتقدّموه بقول : آمين ؛

(١) اللجة : الصوت

لمـا ذكرناه، والله أعلم . ولقوله عليـه السلام : " إذا أمّن الإمام فأمّنوا " . وقال ابن نافع فى كتاب ابن الحارث : لا يقولها المأموم إلا أن يسمع الإمامَ يقول : « ولا الضالين » . و إذا كان ببُعْد لا يسمعه فلا يقل . وقال ابن عبدوس : يتحرّى قدر القراءة و يقول : آمين.

السابعـــة — قال أصحاب أبى حنيفة : الإخفاء بآمين أولى من الجهر بها لأنه دعاء ، وقد قال الله تعالى : « ٱدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً » . قالوا : والدليل عليه ما رُوى فى تأويل قوله تعالى : « قَـدْ أُجِيبَتْ دَّعْوَتُكُمَا » . قال : كان موسى يدعو وهارون يؤمّن ؛ فسماهما الله داعيَيْن .

الجـواب : أنّ إخفاء الدعاء إنما كان أفضـل لما يدخله من الرياء . وأما ما يتعلق بصلاة الجماعة فشهودها إشهار شـعارٍ ظاهر ، و إظهارُ حق يُندب العباد إلى إظهاره ؛ وقد ندب الإمام إلى إشهار قراءة الفاتحـة المشتملة على الدعاء والتأمين فى آخرها ؛ فإذا كان الدعاء مما يسنّ الجهر فيه فالتأمين على الدعاء تابع له وجارٍ مجراه ؛ وهذا بيّن .

الثامنـــة — كلمة آمين لم تكن قبلنا إلا لموسى وهارون عليهما السـلام . ذكر الترمذى الحكيم فى (نوادر الأصول) : حدّثنا عبد الوارث بن عبد الصمد قال حدّثنا أبى قال حدّثنا رَزِين مؤذن مسجد هشام بن حسان قال حدّثنا أنس بن مالك قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله أعطى أمتى ثلاثا لم تُعط أحدا قبلهم السلام وهو تحية أهل الجنة وصفوف الملائكة وآمين إلا ما كان من موسى وهارون " قال أبو عبد الله : معناه أن موسى دعا على فرعون ، وأمّن هارون ، فقال الله تبارك اسمه عنـدما ذكر دعاء موسى فى تنزيله : « قد أجيبتْ دَّعْوَتُكُمَا » ولم يذكر مقالة هارون ؛ وقال موسى : ربّنا ، فكان من هارون التأمين، فسماه داعيا فى تنزيله ، إذ صيّر ذلك منه دَعوة . وقد قيـل : إن آمين خاص لهذه الأمة ؛ لما روى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ما حسدتكم اليهود على شىء ما حسدتكم على السلام والتأمين " أخرجه ابن ماجه من حديث حماد بن سلمة عن سُهيل بن أبى صالح عن أبيه عن عائشة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال ... ؛ الحديث . وأخرج أيضا من

حديث ابن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: "ماحسدتكم اليهود على شيء ماحسدتكم على آمين فأكثروا من قول آمين" . قال علماؤنا[1] رحمة الله عليهم : إنما حَسَدَنا أهل الكتاب لأن أولها حمدٌ لله وثناءٌ عليه ثم خضوع له واستكانة، ثم دعاء لنا بالهداية إلى الصراط المستقيم، ثم الدعاء عليهم مع قولنا آمين .

الباب الرابع – فيما تضمّنته الفاتحة من المعانى والقراءات والإعراب وفضل الحامدين، وفيه ستّ وثلاثون مسئلة

الأولى – قوله سبحانه وتعالى : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ روى أبو محمد عبد الغنى بن سعيد الحافظ من حديث أبى هريرة وأبى سعيد الخُدْرِيّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "إذا قال العبد الحمد لله قال صدق عبدى الحمد لى". وروى مسلم عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها أو يشرب الشربة فيحمده عليها" . وقال الحسن : ما من نعمة إلا والحمد لله أفضل منها . وروى ابن ماجه عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ما أنعم الله على عبد نعمةً فقال الحمد لله إلا كان الذى أعطاه أفضل مما أخذ". وفى (نوادر الأصول) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لو أن الدنيا كلها بحذافيرها بيد رجل من أمتى ثم قال الحمد لله لكانت الحمد لله أفضلَ من ذلك" . قال أبو عبد الله : معناه عندنا أنه قد أُعطى الدنيا، ثم أُعطى على أثرها هذه الكلمة حتى نطق بها، فكانت هذه الكلمة أفضل من الدنيا كلها، لأن الدنيا فانية والكلمة باقية، هى من الباقيات الصالحات؛ قال [الله تعالى: «وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ[2] خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا» . وقيل فى بعض الروايات : لكان ما أُعطى أكثر مما أُخذ . فصيّر الكلمة إعطاءً من العبد، والدنيا أخذًا من الله؛ فهذا

(١) هذا حمل منهم للحديث على الفاتحة مع آمين فى آخرها .

(٢) زيادة عن نوادر الأصول .

فى التدبير[1] . كذلك يجرى فى الكلام أن هذه الكلمة من العبد ، والدنيا من الله ؛ وكلاهما من الله فى الأصل ، الدنيـا منه والكلمة منـه ؛ أعطاه الدنيـا فأغناه ، وأعطاه الكلمة فشرفه بهـا فى الآخرة . وروى ابن ماجه عن ابن عمـر أن رسـول الله صلى الله عليه وسـلم حدثهم : "أن عبدا من عباد الله قال يارب لك الحمد كما ينبغى لجلال وجهك وعظيم سلطانك فعَضَلَتْ بالمَلَكَيْن فلم يدريا كيف يكتبانها فصعدا إلى السماء وقالا يارَبَّنا إن عبدك قد قال مقالة لاندرى كيف نكتبها قال الله عزّ وجلّ وهو أعلم بما قال عبده ماذا قال عبدى قالا يارب إنه قد قال يارَبّ لك الحمـد كما ينبغى لجلال وجهك وعظيم سلطانك فقال الله لهما اكتباها كما قال عبدى حتى يلقانى فأجزيه بها" .

قال أهل اللغة : أعضل الأمر : اشتد واستغلق ؛ والمعضلات (بتشديد الضاد) : الشدائد . وعضّلت المرأة والشاة : إذا نَشِب ولدها فلم يسهل مخرجه ؛ بتشديد الضاد أيضا ؛ فعلى هـذا يكون : أعْضَلت الملكين أو عَضّلَت الملكين بغير باء . والله أعلم . ورُوى عن مسـلم عن أبى مالك الأشعرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الطُّهور شَطْرُ الإيمان والحمد لله تملأ الميزان وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السماء والأرض" وذكر الحديث .

الثانيـــة — اختلف العلماء أيّما أفضل ؛ قول العبد : الحمد لله رب العالمين ، أو قول لا إله إلا الله ؟ فقالت طائفة : قوله الحمد لله رب العـالمين أفضل ؛ لأن فى ضمنـه التوحيد الذى هو لا إله إلا الله ؛ ففى قوله توحيد وحمـد ؛ وفى قوله لا إله إلا الله توحيـد فقط . وقالت طائفة : لا إله إلا الله أفضـل ؛ لأنها تدفع الكفر والإشراك ، وعليها يقاتل الخلق ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أُمِرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله" . واختار هذا القول ابن عطية قال : والحاكم بذلك قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : "أفضل ما قلت أنا والنبيون من قبلى لا إله إلا الله وحده لا شريك له" .

---

(١) فى بعض نسخ الأصل : « فى التذكير » .

الثالثة — أجمع المسلمون على أن الله محمود على سائر نعمه، وأن مما أنعم الله به الإيمان؛ فدل على أن الإيمان فعله وخلقه؛ والدليل على ذلك قوله : « رَبِّ الْعَالَمِينَ » . والعالَمون جملة المخلوقات، ومن جملتها الإيمان، لا كما قال القَدَرِيَّةُ : إنه خَلْقٌ لهم؛ على ما يأتي بيانه .

الرابعة — الحمد في كلام العرب معناه الثناء الكامل؛ والألف واللام لاستغراق الجنس من المحامد؛ فهو سبحانه يستحق الحمد بأجمعه إذ له الأسماء الحسنى والصفات العلا؛ وقد جُمع لفظ الحمد جمع القلة في قول الشاعر :

وأبلج محمودِ الثّناءِ خَصَصْتُه * بأفْضَلِ أقوالي وأفْضَلِ أحْمُدي

فالحمد نقيض الذم، تقول : حمدت الرجل أحْمَدُه حَمْدًا فهو حميد ومحمود؛ والتحميد أبلغ من الحمد . والحمد أعم من الشكر، والمحمَّد : الذي كثرت خصاله المحمودة . قال الشاعر :

* إلى الماجد القَرْم الجَوَاد المُحَمَّدِ *

وبذلك سُمّي رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال الشاعر[1] :

فَشَقّ له من اسمه ليُجِلَّه * فذو العَرْش محمودٌ وهذا مُحَمَّدُ

والمَحْمَدة : خلاف المذمة . وأَحْمَد الرجلُ : صار أمره إلى الحمد . وأحمدته : وجدته محمودا؛ تقول : أتيت موضع كذا فأحمدته؛ أي صادفته محمودا موافقًا، وذلك إذا رضيت سكناه أو مرعاه . ورجل حُمَدَة — مثل هُمَزَة — يكثر حمد الأشياء ويقول فيها أكثر مما فيها . وحَمَدة النار — بالتحريك — : صوت التهابها .

الخامسة — ذهب أبو جعفر الطبري وأبو العباس المبرد إلى أن الحمد والشكر بمعنى واحد سواء، وليس بمرضي . وحكاه أبو عبد الرحمن السلمي في كتاب «الحقائق» له عن جعفر الصادق وابن عطاء . قال ابن عطاء : معناه الشكر لله؛ إذ كان منه الامتنان على تعليمنا إياه حتى حمدناه . واستدل الطبري على أنهما بمعنًى بصحة قولك : الحمد لله شكرا . قال ابن عطية : وهو في الحقيقة دليل على خلاف ما ذهب إليه؛ لأن قولك شكرا، إنما خصصت به الحمد؛ لأنه على نعمة من النعم . وقال بعض العلماء : إن الشكر أعم من الحمد؛ لأنه باللسان وبالجوارح

(١) هو حسان بن ثابت رضي الله عنه .

والقلب؛ والحمد إنما يكون باللسان خاصّة . وقيل : الحمد أعمّ ، لأن فيه معنى الشكر ومعنى المدح ، وهو أعمّ من الشكر ، لأن الحمد يوضع موضع الشكر ولا يوضع الشكر موضع الحمد . ورُوى عن ابن عباس أنه قال : الحمد لله كلمةُ كل شاكر ، وإن آدم عليه السلام قال حين عَطَس : الحمد لله . وقال الله لنوح عليه السلام : « فَقُلِ الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى نَجَّانَا مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (١) » وقال إبراهيم عليه السلام : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى وَهَبَ لِى عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحٰقَ (٢) » . وقال فى قصة داود وسليمان : « وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ (٣) » . وقال لنبيه صلى الله عليه وسلم : « وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا (٤) » . وقال أهل الجنة : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ (٥) » . « وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٦) » . فهى كلمة كلّ شاكر .

قلت : الصحيح أن الحمد ثناء على الممدوح بصفاته من غير سبق إحسان ، والشكر ثناء على المشكور بما أولى من الإحسان (٧) . وعلى هذا الحدّ قال علماؤنا : الحمد أعمّ من الشكر ؛ لأن الحمد يقع على الثناء وعلى التحميد وعلى الشكر ؛ والجزاء مخصوص إنما يكون مكافأة لمن أولاك معروفا ؛ فصار الحمد أعمّ فى الآية لأنه يزيد على الشكر . ويُذكر الحمد بمعنى الرضا ؛ يقال : بلوته فحمدته ، أى رضيته . ومنه قوله تعالى : « مَقَامًا مَحْمُودًا (٨) » . وقال عليه السلام : " أحمد إليكم غسل الإحليل " أى أرضاه لكم . ويذكر عن جعفر الصادق فى قوله « الحمد لله » : من حمده بصفاته كما وصف نفسه فقد حمد ؛ لأن الحمد حاء وميم ودال ؛ فالحاء من الوحدانية ، والميم من الملك ، والدال من الدّيمومية ؛ فمن عرفه بالوحدانية والديمومية والملك فقد عرفه ، وهذا هو حقيقة الحمد لله . وقال شقيق بن إبراهيم فى تفسير « الحمد لله » قال : هو على ثلاثة أوجه : أولها إذا أعطاك الله شيئا تعرف من أعطاك . والثانى أن ترضى بما أعطاك . والثالث ما دامت قوته فى جسدك ألا تعصيه ؛ فهذه شرائط الحمد .

---

(١) آية ٢٨ سورة المؤمنون . (٢) آية ٣٩ سورة إبراهيم . (٣) آية ١٥ سورة النمل .
(٤) آية ١١١ سورة الإسراء . (٥) آية ٣٤ سورة فاطر . (٦) آية ١٠ سورة يونس .
(٧) عقب ذلك ابن عطية فى تفسيره بقوله : فالحامد من الناس قسمان : الشاكر والمثنى بالصفات . وبه يتضح كلام المؤلف .
(٨) آية ٧٩ سورة الاسراء .

السادسة — أثنى الله سبحانه بالحمد على نفسه، وافتتح كتابه بحمده، ولم يأذن فى ذلك لغيره؛ بل نهاهم عن ذلك فى كتابه وعلى لسان نبيّه عليه السلام، فقال: «فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ»[1]. وقال عليه السلام: "احْثُوا فى وجوه المدّاحين التراب" رواه المِقداد. وسيأتى القول فيه فى «النساء»[2] إن شاء الله تعالى.

فمعنى «الحمد لله رب العالمين»: أى سبق الحمد منّى لنفسى قبل أن يَحْمَدنى أحد من العالمين، وحَمْدِى نفسى لنفسى فى الأزل لم يكن بعلة، وحَمْدِى الخلق مشوب بالعلل. قال علماؤنا: فيستقبح من المخلوق الذى لم يعط الكمال أن يحمد نفسه ليستجلب لها المنافع ويدفع عنها المضار. وقيل: لما علم سبحانه عجز عباده عن حمده، حَمِد نفسه بنفسه لنفسه فى الأزل؛ فاستفراغ طَوْق عباده هو محل العجز عن حمده. ألا ترى سيد المرسلين كيف أظهر العجز بقوله: "لا أُحصِى ثناء عليك". وأنشدوا:

إذا نَحْنُ أثنَيْنَا عليــك بصالحٍ ٭ فأنْتَ كما نُثْنِى وفوقَ الذى نُثْنِى

وقيل: حَمِد نفسه فى الأزل لما علم من كثرة نعمه على عباده وعجزهم عن القيام بواجب حمده فحَمِد نفسه عنهم؛ لتكون النعمة أهنأ لديهم، حيث أسقط عنهم به ثقل المِنّة.

السابعة — وأجمع القرّاء السبعة وجمهور الناس على رفع الدال من «الحمد لله». ورُوى عن سفيان بن عُيينة ورُؤْبة بن العَجّاج: «الحمدَ لله» بنصب الدال؛ وهذا على إضمار فعل. ويقال: «الحمدُ لله» بالرفع مبتدأ وخبر، وسبيل الخبر أن يفيد؛ فما الفائدة فى هذا؟ فالجواب أن سيبويه قال: إذا قال الرجل الحمدُ لله بالرفع ففيه من المعنى مثل ما فى قولك: حمدت الله حمدا؛ إلا أن الذى يرفع الحمد يخبر أن الحمد منه ومن جميع الخلق لله؛ والذى ينصب الحمد يخبر أن الحمد منه وحده لله. وقال غير سيبويه. إنما يتكلم بهذا تعرّضًا لعفو الله ومغفرته وتعظيما له وتمجيدا؛ فهو خلاف معنى الخبر وفيه معنى السؤال. وفى الحديث: "مَن شغل بذكرى عن مسئلتى أعطيته أفضل ما أعطى السائلين". وقيل: إن مدحه عزّ وجلّ لنفسه وثناءه عليها ليعلّم ذلك عباده؛ فالمعنى على هذا: قولوا الحمد لله. قال الطبرى: «الحمد لله»

(١) آية ٣٢ سورة النجم. (٢) راجع جـ ٥ ص ٢٤٦

ثناء أثنى به على نفسه، وفى ضمنه أمرَ عباده أن يثنوا عليه؛ فكأنه قال : قولوا الحمد لله؛ وعلى هذا يجيء قولوا إياك . وهذا من حذف العرب ما يدل ظاهر الكلام عليه؛ كما قال الشاعر :

وأعلَمُ أنّنى سأكونُ رَمْسًا * إذا سار النّواعِجُ(١) لا يسير

فقال السائلون لمن حفرتم * فقال القائلون لهم وزير

المعنى : المحفور له وزير، فحذف لدلالة ظاهر الكلام عليه، وهذا كثير. وروى عن ابن أبى عَبلَة : « الحمد لله » بضم الدال واللام على إتباع الثانى الأوّل ؛ وليتجانس اللفظ، وطلبُ التجانس فى اللفظ كثير فى كلامهم؛ نحو : أجُوءُك، وهو منحدرٌ من الجبل ، بضم الدال والحيم . قال :

* ... أضرب الساقينُ أُمّك هابل *

بضم النون لأجل ضم الهمزة . وفى قراءة لأهل مكة « مُرُدفين » بضم الراء إتباعا للميم ، وعلى ذلك « مُقُتلين » بضم القاف . وقالوا : لإمِّك ، فكسروا الهمزة آتباعا للّام ؛ وأنشد للنعمان بن بشير :

ويلِ أمِّها فى هَـواءِ الجَوّ طالبةً * ولا كهذا الذى فى الأرضِ مَطْلوبُ(٢)

الأصل : ويلٌ لأمها ؛ فحذفت اللام الأولى وآستثقل ضم الهمزة بعد الكسرة فنقلها للام ثم أتبع اللام الميمَ . وروى عن الحسن بن أبى الحسن وزيد بن علىّ : « الحمدِ للهِ» بكسر الدال على إتباع الأوّل الثانى .

الثامنـــة — قوله تعالى : رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿٢﴾ أى مالكهم ، وكل من ملك شيئا فهو رَبّه؛ فالربُّ : المـالك . وفى الصحاح : والرب آسم من أسماء الله تعالى، ولا يقال فى غيره إلا بالإضافة؛ وقد قالوه فى الجاهلية للملك، قال الحارث بن حِلِّزة :

وهُوَ الربّ والشَّهيدُ على يَوْ * مِ الحِيَارَيْنِ(٣) والبَلاءُ بَلاءُ

(١) النواعج من الإبل : السراع . (٢) وصف عقابا تتبع ذئبا لتصيده . وهذا البيت نسبه سيبويه فى كتابه مرة للنعمان (جـ ٢ ص ٢٧٢) وأخرى لامرئ القيس (جـ ١ ص ٣٥٣) . ونسبه البغدادى فى خزانة الأدب فى الشاهد ٢٦٦ لامرئ القيس أيضا . وقد ورد فى ديوانه : لا كالذى فى هواء الجو ... وعلى هذا لا شاهد فيه . (٣) الحياران : موضع غزا أهله المنذر بن ماء السما .

والرب : السيد، ومنه قوله تعالى : «اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ»[1] . وفي الحديث : "أن تلد الأمة ربتها" أي سيدتها، وقد بيناه في كتاب (التذكرة) . والربّ : المصلح والمدبّر والجابر والقائم . قال الهَرَوِيّ وغيره : يقال لمن قام بإصلاح شيء وإتمامه : قد ربّه يَرُبّه فهو رَبٌّ له ورابٌّ، ومنه سمي الربّانيون لقيامهم بالكتب . وفي الحديث : " هل لك من نعمة تَرُبُّها عليه " أي تقوم بها وتصلحها . والربّ : المعبود، ومنه قول الشاعر :

أَرَبٌّ يبول الثُّعْلُبَانُ برأسه * لَقَدْ ذَلَّ مَنْ بالت عليه الثَّعالِبُ

ويقال على التكثير[2] : ربّاه وربّبه وربّته، حكاه النحاس . وفي الصحاح : ورَبّ فلانٌ ولدَه يُرُبُّه رَبًّا، وربّبه وتَرَبَّبه بمعنًى، أي ربّاه . والمَرْبوب : المربّى .

التاسعة — قال بعض العلماء : إن هذا الاسم هو اسم الله الأعظم، لكثرة دعوة الداعين به، وتأمل ذلك في القرآن، كما في آخر «آل عمران»[3] وسورة «إبراهيم»[4] وغيرهما، ولما يشعر به هذا الوصف من الصلة بين الربّ والمَرْبوب، مع ما يتضمّنه من العطف والرحمة والافتقار في كل حال .

واختلف في اشتقاقه، فقيل : إنه مشتق من التربية، فالله سبحانه وتعالى مدبّر لخلقه ومربّيهم، ومنه قوله تعالى : « وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ »[5] . فسمى بنت الزوجة رَبِيبة لتربية الزوج لها .

فعلى أنه مدبر لخلقه ومربيهم يكون صفة فعل، وعلى أن الربّ بمعنى المالك والسيد يكون صفة ذات .

العاشرة — متى أدخلت الألف واللام على «ربّ» اختص الله تعالى به، لأنها للعهد، وإن حذفنا منه صار مشتركا بين الله وبين عباده، فيقال : الله رَبّ العباد، وزيد رَبّ الدار، فالله سبحانه رَبّ الأرباب، يملك المالك والمملوك، وهو خالق ذلك ورازقه، وكل رَبٍّ سواه غير خالق ولا رازق، وكل مملوك فمُلِّك بعد أن لم يكن، ومنتزع ذلك من يده، وإنما

(١) آية ٤٢ سورة يوسف . (٢) في النحاس : «على التكبير» . (٣) راجع جـ ٤ ص ٣١٣ .
(٤) راجع جـ ٩ ص ٣٦٨ (٥) آية ٢٣ سورة النساء .

يملك شيئا دون شيء ؛ وصفة الله تعالى مخالفة لهـذه المعانى ، فهذا الفرق بين صـفة الخالق والمخلوقين .

الحادية عشرة — قوله تعـالى : ﴿ الْعَالَمِينَ ﴾ آختلف أهل التأويل فى «العالمين» آختلافا كثيرا ؛ فقال قتادة : العالَمون جمع عالَم ، وهو كل موجود سوى الله تعالى ، ولا واحد له من لفظه مثل رهط وقوم . وقيل : أهل كل زمان عالم ؛ قاله الحسين بن الفضل ؛ لقوله تعالى : «أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ»(١) أى من الناس . وقال العَجّاج :

* نَخْنَدِفٌ هامةُ هذا العالَمِ(٢) *

وقال جَرير بن الخَطَفَى :

تَنَصَّفُه البريّةُ وهْوَ سامٍ * ويُضحِى العالَمون له عِيالا

وقال آبن عباس : العالَمون الجنّ والإنس ؛ دليله قوله تعالى : «لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ(٣) نَذِيرًا» ولم يكن نذيرا للبهائم . وقال الفرّاء وأبو عبيدة : العـالَم عبارة عمن يعقل ؛ وهم أربعة أمم : الإنس والجنّ والملائكة والشياطين . ولا يقال للبهائم : عالَم ؛ لأن هذا الجمع إنما هو جَمْع مَن يعقل خاصّة .

قال الأعشى :

* ما إنْ سمعتُ بمثلهم فى العالَمينا *

وقال زيد بن أسلم : هم المرتزقون ؛ ونحوه قول أبى عمرو بن العلاء : هم الروحانيون . وهو معنى قول آبن عباس أيضـا : كل ذى رُوح دبّ على وجه الأرض . وقال وَهْب بن مُنَبّه : إن لله عزّ وجلّ ثمانية عشر ألف عالَم ؛ الدنيا عالَم منها . وقال أبو سعيد الخُـدْرِى : إن لله أربعين ألف عالَم ؛ الدنيـا من شرقها إلى غربها عالَمٌ واحد . وقال مُقاتل : العالَمون ثمانون ألف عالَم ، أربعون ألف عالَم فى البر ، وأربعون ألف عالم فى البحر . وروى الربيـع آبن أنس عن أبى العالية قال : الجنّ عالَم ، والإنس عالَم ؛ وسـوى ذلك للأرض أربع زوايا فى كل زاوية ألف وخمسمائة عالَم ، خلقهم لعبادته .

(١) سورة الشعراء آية ١٦٥ (٢) خندف آسم قبيلة من العرب ، وذكر العلامة الشنقيطى أن العجاج كان ينشد : العالم ؛ بالهمز والاسكان . (٣) سورة الفرقان آية ١

قلت : والقول الأوّل أصح هذه الأقوال ؛ لأنه شامل لكل مخلوق وموجود؛ دليله قوله تعالى : « قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ (١) . قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا » . ثم هو مأخوذ من العَلَم والعَلامة؛ لأنه يدل على مُوجده . كذا قال الزجاج قال : العالَم كل ما خلقه الله فى الدنيا والآخرة . وقال الخليل : العَلَم والعَلامة والمَعْلَم : ما دَلّ على الشيء ؛ فالعالَم دالٌّ على أن له خالقا ومدبرا ، وهذا واضح . وقد ذُكر أن رجلا قال بين يدى الجُنَيد: الحمد لله ؛ فقال له : أتمها كما قال الله ، قل : رَبّ العالمين ؛ فقال الرجل : ومَن العالَمين حتى تذكر مع الحق ؟ قال : قل يا أخى ؟ فإن المحدَث إذا قُرن مع القديم لا يبقى له أثر .

الثانية عشرة — يجوز الرفع والنصب فى «ربّ» فالنصب على المدح، والرفع على القطع؛ أى هو رب العالمين .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿٣﴾ وصف نفسه تعالى بعد «رَبّ العالمين» ، بأنه « الرحمن الرحيم » ؛ لأنه لما كان فى اتصافه بـ « رب العالمين » ترهيبٌ قَرَنه بـ « الرحمن الرحيم » ، لما تضمن من الترغيب؛ ليجمع فى صفاته بين الرهبة منه ، والرغبة إليه ؛ فيكون أعون على طاعته وأمنع ؛ كما قال : « نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ (٢) . وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ (٣) » . وقال : « غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ » . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنّته أحد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قَنِطَ من جنّته أحد " . وقد تقدّم ما فى هذين الاسمين من المعانى، فلا معنى لإعادته .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾ قرأ محمد بن السَّمَيْقَع (٤) بنصب مالك ؛ وفيه أربع لغات : مالِك ومَلِك ومَلْك — مخففة من مَلِك — ومَلِيك؛ قال الشاعر:

وأيام لنا غُرٌّ طِوال * عصينا المَلْك فيها أن نَدينا

(١) آية ٢٣ سورة الشعراء . (٢) آية ٤٩ — ٥٠ سورة الحجر . (٣) آية ٣ سورة غافر .
(٤) هو عمرو بن كلثوم .

وقال آخـــر[1] :

فاقنع بما قسم المليكُ فإنما * قسم الخلائق بيننا علامُها

الخلائق : الطبائع التى جُبِل الإنسان عليها . وروى عن نافع إشباع الكسرة فى «مَلِك» فيقرأ «مَلِكِى» على لغة من يشبع الحركات، وهى لغة للعرب ذكرها المهدوى وغيره .

الخامسة عشرة — اختلف العلماء أيّما أبلغ : ملِك أو مالك ؟ والقراءتان مَرْوِيّتان عن النبىّ صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر. ذكرهما الترمذى ؛ فقيل : «مَلِك» أعمّ وأبلغ من «مالك» إذ كل مَلِك مالك، وليس كل مالك مَلِكا ؛ ولأن أمر الملِك نافذ على المالك فى مِلْكه، حتى لا يتصرف إلا عن تدبير الملك ؛ قاله أبو عبيدة والمبرد . وقيل : «مالك» أبلغ ؛ لأنه يكون مالكا للناس وغيرهم ؛ فالمالك أبلغ تصرُّفًا وأعظم ؛ إذ إليه إجراء قوانين الشرع، ثم عنده زيادة التملك .

وقال أبو علىّ : حكى أبو بكر بن السراج عن بعض مَن اختار القراءة بـ«ملك» أن الله سبحانه قد وصف نفسه بأنه مالك كلّ شىء بقوله : «رَبِّ الْعَالَمِينَ» فلا فائدة فى قراءة من قرأ «مالك» لأنها تكرار . قال أبو علىّ : ولا حجة فى هذا ؛ لأن فى التنزيل أشياء على هذه الصورة، تقدَّم العام ثم ذِكر الخاص كقوله : « هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ » فالخالق يعمّ . وذكر المصوّر لما فيه من التنبيه على الصنعة ووجود الحكمة ؛ وكما قال تعالى : « وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ » بعد قوله : « الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ » . والغيب يعمّ الآخرة وغيرها ؛ ولكن ذكرها لعظمها، والتنبيه على وجوب اعتقادها، والردّ على الكفرة الجاحدين لها ؛ وكما قال : «الرحمن الرحيم» فذكر «الرحمن» الذى هو عام وذكر «الرحيم» بعده، لتخصيص المؤمنين به فى قوله : «وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا» . وقال أبو حاتم : إن «مالكا» أبلغ فى مدح الخالق من «ملِك»، و«ملك» أبلغ فى مدح المخلوقين من مالك ؛ والفرق بينهما أن المالك من المخلوقين قد يكون غير ملك ؛ وإذا كان الله تعالى مالكا كان ملكا، واختار هذا القول القاضى أبو بكر بن العربى وذكر ثلاثة

(١) هو لبيد بن ربيعة العامرى .

أوجه ؛ الأول : أنك تضيفه إلى الخاص والعام ؛ فتقول : مالك الدار والأرض والثوب ، كما تقول : مالك الملوك . الثانى : أنه يطلق على مالك القليل والكثير ؛ وإذا تأملت هذين القولين وجدتهما واحدا . والثالث : أنك تقول : مالك المُلْك ؛ ولا تقول : ملِك المُلْك . قال ابن الحصار : إنما كان ذلك لأن المراد من «مالك» الدلالة على المِلك ـ بكسر الميم ـ وهو لا يتضمن «المُلْك» ـ بضم الميم ـ و «ملِك» يتضمن الأمرين جميعا فهو أولى بالمبالغة . ويتضمّن أيضا الكمال ، ولذلك استحق الملك على من دونه ؛ ألا ترى إلى قوله تعالى : «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ»(١) ، ولهذا قال عليه السلام : "الإمامة فى قريش" وقريش أفضل قبائل العرب ، والعرب أفضل من العَجَم وأشرف . ويتضمّن الاقتدار والاختيار ، وذلك أمر ضرورى فى المَلِك ، إن لم يكن قادرا مختارا نافذا حكمه وأمره ، قهره عدوّه وغلبه غيره وأزدرته رعيته ؛ ويتضمن البطش والأمر والنهى والوعد والوعيد ؛ ألا ترى إلى قول سليمان عليه السلام : «مَالِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ . لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا»(٢) إلى غير ذلك من الأمور العجيبة والمعانى الشريفة التى لا توجد فى المالك .

قلت : وقد احتج بعضهم على أن مالكا أبلغ لأن فيه زيادة حرف ؛ فلقارئه عشر حسنات زيادة عمن قرأ ملك . قلت : هذا نظر إلى الصيغة لا إلى المعنى ، وقد ثبتت القراءة بملك ، وفيه من المعنى ما ليس فى مالك ، على ما بينا والله أعلم .

السادسة عشرة — لا يجوز أن يتسمّى أحد بهذا الاسم ولا يدعى به إلا الله تعالى ؛ روى البخارىّ ومسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يقبض الله الأرض يوم القيامة ويطوى السماء بيمينه ثم يقول أنا الملك أين ملوك الأرض" وعنه أيضا عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "إن أخْنَع اسم عند الله رجل تسمّى ملك الأملاك — زاد مسلم — لا مالك إلا الله عزّ وجلّ" قال سفيان(٣) : «مثل : شاهانْ شَاهْ . وقال

(١) سورة البقرة آية ٢٤٧ (٢) سورة النمل آية ٢٠ ، ٢١

(٣) سفيان هذا ، أحد رواة سند هذا الحديث

أحمد بن حنبل : سألت أبا عمرو الشيبانيّ عن أخنع ؛ فقال : أوضع » . وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أغيظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه رجل [كان] يسمى ملك الأملاك لا ملك إلا الله سبحانه" . قال ابن الحصار : وكذلك «ملك يوم الدين» و «مالك الملك» لا ينبغى أن يُختلف فى أن هذا محرم على جميع المخلوقين كتحريم ملك الأملاك سواء ، وأما الوصف بمالك وملك وهى :

السابعة عشرة — فيجوز أن يوصف بهما من اتصف بمفهومهما ؛ قال الله العظيم : « إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا »(١) . وقال صلى الله عليه وسلم : " ناس من أمتى عُرِضُوا علىّ غُزاةً فى سبيل الله يركبون ثَبَجَ(٢) هذا البحر ملوكا على الأسِرّة أو مثل الملوك على الأسرة" .

الثامنة عشرة — إن قال قائل : كيف قال « مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ» ويوم الدين لم يوجد بعدُ ، فكيف وصف نفسه بملك ما لم يوجده ؟ قيل له : اعلم أن مالكا اسم فاعل من ملك يملك ، واسم الفاعل فى كلام العرب قد يضاف إلى ما بعده وهو بمعنى الفعل المستقبل ويكون ذلك عندهم كلاما سديدا معقولا صحيحا ؛ كقولك : هذا ضارب زيد غدا ؛ أى سيضرب زيدا . وكذلك : هذا حاجّ بيت الله فى العام المقبل ، تأويله سيحج فى العام المقبل ؛ أفلا ترى أن الفعل قد يُنسب إليه وهو لم يفعله بعدُ ، وإنما أريد به الاستقبال ؛ فكذلك قوله عزّ وجلّ : «مالك يوم الدين» على تأويل الاستقبال ، أى سيملك يوم الدِّين أو فى يوم الدين إذا حضر .

ووجه ثان : أن يكون تأويل المالك راجعا إلى القدرة ؛ أى إنه قادر فى يوم الدين ، أو على يوم الدين وإحداثه ؛ لأن المالك للشىء هو المتصرف فى الشىء والقادر عليه ؛ والله عزّ وجلّ مالك الأشياء كلها ومصرفها على إرادته ، لا يمتنع عليه منها شىء .

والوجه الأول أمَسُّ بالعربية وأنفذ فى طريقها ؛ قاله أبو القاسم الزجاجى .

---

(١) سورة البقرة آية ٢٤٧ (٢) ثبج البحر : وسطه ومعظمه .

ووجه ثالث : فيقال لِمَ خصص يوم الدِّين وهو مالك يوم الدين وغيره ؟ قيل له : لأن فى الدنيا كانوا منازعين فى الملك ، مثل فرعون ونمروذ وغيرهما ، وفى ذلك اليوم لا ينازعه أحد فى ملكه ، وكلهم خضعوا له ، كما قال تعالى : « لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ »[1] فاجاب جميع الخلق : « لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ » فلذلك قال : مالك يوم الدين ؛ أى فى ذلك اليوم لا يكون مالك ولا قاض ولا مُجازٍ غيره ؛ سبحانه لا إله إلا هو .

التاسعة عشرة — إنْ وُصف الله سبحانه بأنه مَلِكٌ كان ذلك من صفات ذاته ، وإن وُصف بأنه مالك كان ذلك من صفات فعله .

الموفية العشرين — اليوم : عبارة عن وقت طلوع الفجر إلى وقت غروب الشمس ، فاستعير فيما بين مبتدأ القيامة إلى وقت استقرار أهل الدارين فيهما . وقد يطلق اليوم على الساعة منه ؛ قال الله تعالى : « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ »[2] . وجمع يوم أيام ؛ وأصله أيْوَام فأدغم ؛ وربما عبّروا عن الشدة باليوم ، يقال : يوم ايْوَم ، كما يقال : ليلةٌ لَيْلاء . قال الراجز[3] :

* نِعْمَ أخو الهيجاء فى اليوم اليَمِى *

وهو[4] مقلوب منه ، أخّر الواو وقدّم الميم ثم قلبت الواو ياء حيث صارت طَرَفا ؛ كما قالوا : أدْلٍ فى جمع دَلْوٍ .

الحادية والعشرون — الدِّين : الجزاء على الأعمال والحساب بها ؛ كذلك قال ابن عباس وابن مسعود وابن جريج وقتادة وغيرهم ، وروى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ ويدل عليه قوله تعالى : « يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ »[5] أى حسابهم . وقال : « الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ » و « الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ »[6] وقال : « أَئِنَّا لَمَدِينُونَ »[7] أى مجزيّون محاسبون . وقال لَبيد :

---

(١) سورة غافر آية ١٦ . (٢) سورة المائدة آية ٣ . (٣) هو أبو الأخزر الحمانى كما فى اللسان مادة « يوم » . (٤) قوله : « وهو » أى اليمى . (٥) سورة النور آية ٢٥ .
(٦) سورة الجاثية آية ٢٨ . (٧) سورة الصافات آية ٥٣

حصَادُك يومًا ما زرعتَ وإنما * يُدَانُ الفتى يومًا كما هو دائن

آخـــر :

إذا ما رمـــونا رميناهـــمُ * ودِنّاهُم مثـــل ما يُقرضـــونا

آخـــر :

وأعلم يقينـا[1] أن مُلْكك زائلٌ * وأعلم بأنّ كما تَدين تُدانُ

وحكى أهل اللغة : دِنْته بفعله دَيْنًا (بفتح الدال) ودِينا (بكسرها) جزيته ؛ ومنه الدّيّان فى صفة الرب تعالى أى المجازى ؛ وفى الحديث : " الكيِّس من دان نفسه " أى حاسب . وقيل : القضاء . روى عن ابن عباس أيضا ؛ ومنه قول طَرَفة :

لَعَمْرُكَ ما كانت حَمُولة[2] مَعْبَـدٍ * على جُدّها[3] حَرْبًا لدِينكَ من مُضَرْ

ومعانى هذه الثلاثة متقاربة . والدِّين أيضا : الطاعة ؛ ومنه قول عمرو بن كلثوم :

وأيامٍ لنـا غُـرٍّ طِـوالٍ * عَصينا المَـلْكَ فيها أن ندِينا

فعلى هذا هو لفظ مشترك وهى :

الثانيـة والعشرون — قال ثَعْلَب : دان الرجل إذا أطاع، ودان إذا عصى، ودان إذا عَزّ، ودان إذا ذلّ، ودان إذا قهر؛ فهو من الأضداد . ويطلق الدِّين على العادة والشأن، كما قال :

* كدِينك من أمّ الحُوَيْرث قبلها *

وقال المُثَقِّب [يذكر ناقته] :

تقول إذا دَرَأتُ لها وضِينِي[4] * أهـذا دينُـه أبدًا ودِينى

---

(١) فى اللسان مادة (دين) : « قال خو يلد بن نوفل الكلابى للحارث بن أبى شمر الغسانى وكان قد اغتصبه أبنته :

يا حار أيقن أن ملكك زائل * ... ... » الخ

(٢) الحمولة : الإبل التى يحمل عليها . (٣) الجد (بالضم) : البئر الجيدة الموضع من الكلإ . والخطاب لعمرو بن هنـد وقد أغار على إبل معبـد أخى طرفة . (٤) درأت وضين البعير : إذا بسطته على الأرض ثم أركبته عليه لتشدّه به . والوضين : بطان منسوج بعضه على بعض يشدّ به الرحل على البعير .

والدِّين : سيرة الملك . قال زُهير :

لئن حللتَ بجوّ فى بنى أسد * فى دِين عمرو وحالت بيننا فَدَكُ[1]

أراد فى موضع طاعة عمرو . والدِّين : الدّاء ؛ عن الهجانى . وأنشد :

* يادِينَ قلبِك من سَلْمَى وقد دِينَا *

الثالثة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ﴾ رجع من الغيبة إلى الخطاب على التلوين ؛ لأنّ من أوّل السورة إلى هاهنا خبرًا عن الله تعالى وثناءً عليه ، كقوله : «وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ[2] شَرَابًا طَهُورًا » . ثم قال : «إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً» . وعكسه : «حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ[3] فِى الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ » على ما يأتى . و﴿ نَعْبُدُ ﴾ معناه نطيع ؛ والعبادة الطاعة والتذلل . وطريق مُعبَّد إذا كان مذلّلا للسالكين ؛ قاله الهَرَوِىّ . ونُطقُ المكلّف به إقرارٌ بالربوبية وتحقيقٌ لعبادة الله تعالى ؛ إذ سائر الناس يعبدون سواه من أصنام وغير ذلك . ﴿ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ أى نطلب العَوْن والتأييد والتوفيق .

قال السُّلَمِىّ فى حقائقه : سمعت محمد بن عبد الله بن شاذان يقول : سمعت أبا حفص الفرغانى يقول : من أقرّ بـ « إياك نعبد و إياك نستعين » فقد برئ من الجَبْر والقَدَر .

الرابعة والعشرون — إن قيل : لم قدّم المفعول على الفعل ؟ قيل له : قدّم اهتماما ، وشأن العرب تقديم الأهم . يذكر أن أعرابيا سبّ آخر فأعرض المسبوبُ عنه ؛ فقال له السابّ : إياك أعْنى : فقال له الآخر : وعنك أُعرض ؛ فقدّما الأهم . وأيضا لئلا يتقدّم ذكر العبد والعبادة على المعبود ؛ فلا يجوز نعبدك ونستعينك ، ولا نعبد إياك ونستعين إياك ؛ فيقدّم الفعل على كناية المفعول ، و إنما يتبع لفظ القرآن . وقال العَجّاج :

إيّاك أدْعو فتقبّل مَلَقِى * واغفِر خطاياى وكثّر ورقى

(١) جو (بالجيم) كما فى الأصول والديوان . قال البكرى فى معجمه : «انه موضع فى ديار بنى أسد» واستشهد ببيت زهير هذا . وفى القاموس وشرحه فى مادة الخو — بالخاء المعجمة — : «ويوم خو لبنى أسد ، قال زهير — وذكر البيت — قال أبو محمد الأسود ومن رواه بالجيم فقد أخطأه وكان هذا اليوم لهم على بنى يربوع .. » . وفدك : موضع بخيبر . (٢) راجع جـ ١٩ ص ١٤٥ . (٣) راجع جـ ٨ ص ٣٢٤ .

ويروى : وتَمِّر . وأما قول الشاعر (١) :

* إليكَ حتى بَلَغَتْ إيّاكا *

فشاذٌّ لا يقاس عليـه . والورِق بكسر الراء من الدراهم ، و بفتحها المـال . وكرر الأسم لئلا يتوهّم إياك نعبد ونستعين غيرك .

الخامسة والعشرون — الجمهور من القرّاء والعلماء على شدّ الياء من «إياك» فى الموضعين . وقرأ عمرو بن فائد : «إيّاك» بكسر الهمزة وتخفيف الياء، وذلك أنه كره تضعيف الياء لثقلها وكون الكسرة قبلها . وهذه قراءة مرغوب عنها، فإن المعنى يصير : شمسَك نعبد أو ضوءك ؛ وإيَاةُ الشمس (بكسر الهمزة) (٢) : ضوءها؛ وقد تُفتح . وقال :

سَقَتْهُ إيَاةُ الشّمس إلا لِثاتِه * أُسِفَّ فلم تَكْدِم عليـــه بإثمد

فإن أسقطت الهـاء مددت . ويقال : الإياة للشمس كالهالة للقمر ، وهى الدّارة حولها . وقرأ الفضل الرّقاشىّ : «أياك» (بفتح الهمزة) وهى لغة مشهورة . وقرأ أبو السَّوّار الغَنَوِى : «هياك» فى الموضعين، وهى لغة؛ قال :

فهِيَاكَ والأمرَ الذى إن توسّعتْ * موارده ضاقت عليـك مصادره

السادسة والعشرون — وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾

عطف جملة على جمـلة . وقرأ يحيى بن وَثّاب والأعمش : «نِستعين» بكسر النون، وهى لغة تميم وأسد وقيس وربيعة؛ ليدل على أنه من آستعان، فكُسرت النون كما تُكسر ألف الوصل . وأصـل «نستعين» نستعْوِن، قلبت حركة الواو إلى العين فصارت ياء، والمصدر

---

(١) هو حميد الأرقط . والمعنى : سارت هذه الناقة إليك حتى بلغتك .

(٢) قائله طرفة بن العبد . والهاء فى «سقته» و «لثاته» يعود على الثغر ، وكذا المضمر الذى فى «أسف» . ومعنى سقته : حسنته و بيضته وأشربته حسنا . و «أسف» : ذرّ عليه . و «فلم تكدم عليه» : أى لم تعضض عظما فيؤثر فى ثغرها . (عن شرح المعلقات) .

آستعانة ، والأصل آستعوان ؛ قلبت حركة الواو إلى العين فانقلبت ألفا ولا يلتقى ساكنان فحذفت الألف الثانية لأنها زائدة ، وقيل الأولى لأن الثانية للمعنى ، ولزمت الهاء عوضًا .

السابعة والعشرون — قوله تعالى : ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾

اهدنا دعاء ورغبة من المربوب إلى الرب ؛ والمعنى : دلنا على الصراط المستقيم وأرشدنا إليه ، وأرنا طريق هدايتك الموصلة إلى أنسك وقُربك . قال بعض العلماء : فجعل الله جلّ وعزّ عظم الدعاء وجملته موضوعا فى هذه السورة ، نصفها فيه مجمع الثناء ، ونصفها فيه مجمع الحاجات ، وجعل هذا الدعاء الذى فى هذه السورة أفضل من الذى يدعو به [الداعى] لأن هذا الكلام قد تكلم به رب العالمين ، فأنت تدعو بدعاء هو كلامه الذى تكلم به ؛ وفى الحديث : "ليس شيء أكرم على الله من الدعاء" . وقيل المعنى : أرشدنا باستعمال السُّنن فى أداء فرائضك ؛ وقيل : الأصل فيه الإمالة ؛ ومنه قوله تعالى : «إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ»[1] أى مِلْنا ؛ وخرج عليه السلام فى مرضه يتهادى بين آثنين ، أى يتمايل . ومنه الهدية ؛ لأنها تمال من ملك إلى ملك . ومنه الهَدْىُ للحيوان الذى يساق إلى الحَرَم ؛ فالمعنى مِل بقلوبنا إلى الحق . وقال الفُضيل بن عِياض : «الصراط المستقيم» طريق الحج ، وهذا خاص والعموم أولى . قال محمد بن الحنفية فى قوله عزّ وجل « آهدِنا الصراط المستقيم » : هو دين الله الذى لا يقبل من العباد غيره . وقال عاصم الأحْوَل عن أبى العالية : « الصراط المستقيم » رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحباه من بعده . قال عاصم فقلت للحسن : إن أبا العالية يقول : « الصراط المستقيم » رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحباه ، قال : صدق ونصح .

الثامنة والعشرون — أصل الصراط فى كلام العرب الطريق ؛ قال عامر بن الطُّفيل :

شحنّا أرْضَهم بالخَيْل حتى * تركناهم أذلّ من الصّراط

وقال جرير :

أمير المؤمنين على صِراط * إذا اعْوَجّ الموارِدُ مُسْتقيم

وقال آخر :

* فَصَدّ عن نَهْج الصِّراط الواضح *

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٩٦

وحكى النقاش : الصراط الطريق بلغـة الروم ؛ قال ابن عطية : وهـذا ضعيف جدًا . وقُرئ : السراط (بالسين) من الاسترواط بمعنى الابتلاع ؛ كأن الطريق يسترط من يسلكه . وقرئ بين الزاى والصاد . وقرئ بزاى خالصة والسين الأصل . وحكى سَلَمَة عن الفرّاء قال : الزراط بإخلاص الزاى لغة لعُذْرة وكَلْب وبنى القَيْن، قال : وهؤلاء يقولون [فى أصدق] : أزدق . وقد قالوا : الأَزْد والأَسْد، ولسق به ولصق به . و « الصِّرَاطَ » نصب على المفعول الثانى ؛ لأن الفعل من الهداية يتعدّى إلى المفعول الثانى بحرف جر ؛ قال الله تعالى : «فَاهْدُوهُمْ[1] إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ » . و بغير حرف كما فى هـذه الآية . « المستقيم » صفة لـ « الصراط » . وهو الذى لا اعوجاج فيه ولا انحراف ؛ ومنه قوله تعالى : « وَأَنَّ هَـذَا صِرَاطِى مُسْتَقِيمًا[2] فَاتَّبِعُوهُ» وأصله مُسْتَقْوِم، نقلت الحركة إلى القاف وانقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها .

التاسعة والعشرون — صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ .

صراط بدل من الأول بدل الشىء من الشىء ؛ كقولك : جاءنى زيد أبوك . ومعناه[3] : أدم هدايتنا ، فإن الإنسان قد يُهدَى إلى الطريق ثم يُقطع به . وقيـل : هو صراط آخر ، ومعناه العلم بالله جلّ وعزّ والفهم عنه ؛ قاله جعفر بن محمد . ولغة القرآن « الَّذِين » فى الرفع والنصب والجر ؛ وهُذَيل تقول : اللَّذُون فى الرفع ، ومن العرب من يقول : اللذو[4] ، ومنهم من يقول : الذى[5] ؛ وسيأتى .

وفى «عليهم» عشر لغات ؛ قرئ بعامتها : «عليْهِمْ» بضم الهاء وإسكان الميم . «وعليهِم» بكسر الهـاء وإسكان الميم . و « عليهِمِى » بكسر الهـاء والميم والحـاق ياء بعد الكسرة . و « عليهِمُو » بكسر الهاء وضم الميم وزيادة واو بعد الضمة . و « عليهُمُو » بضم الهـاء والميم كليهما وإدخال واو بعد الميم . و «عليهُمْ» بضم الهاء والميم من غير زيادة واو . وهذه الأوجه الستة مأثورة عن الأئمة من القرّاء . وأوجه أربعة منقولة عن العرب غير محكية عن القرّاء :

(١) راجع جـ ١٥ ص ٧٣ (٢) راجع جـ ٧ ص ١٣٧ (٣) أى قوله تعالى : « اهدنا » وما بعده .
(٤) قال أبو حيان فى البحر : واستعماله بحذف النون جائز ، كذا فى اللسان .
(٥) أى إفرادا أو جمعا فى الرفع والنصب والجر ؛ كما يؤخذ من لسان العرب .

« عليُمِي » بضم الهاء وكسر الميم وإدخال ياء بعد الميم ؛ حكاها الحسن[1] البصرى عن العرب . و « عليُم » بضم الهاء وكسر الميم من غير زيادة ياء . و «عليهُم» بكسر الهاء وضم الميم من غير إلحاق واو . و «عليهِم» بكسر الهاء والميم ولا ياء بعد الميم . وكلها صواب ؛ قاله ابن الأنبارى .

الموفية الثلاثين — قرأ عمر بن الخطاب وابن الزبير رضى الله عنهما « صراط مَن أنعمت عليهم » . واختلف الناس فى المُنعَم عليهم ؛ فقال الجمهور من المفسرين : إنه أراد صراط النبيين والصديقين والشهداء والصالحين . وانتزعوا ذلك من قوله تعالى : « وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا »[2] . فالآية تقتضى أن هؤلاء على صراط مستقيم ، وهو المطلوب فى آية الحمد ؛ وجميع ما قيل إلى هذا يرجع ، فلا معنى لتعديد الأقوال والله المستعان .

الحادية والثلاثون — فى هذه الآية ردّ على القَدَرية والمعتزلة والإمامية ، لأنهم يعتقدون أن إرادة الإنسان كافية فى صدور أفعاله منه ، طاعةً كانت أو معصيةً ؛ لأن الإنسان عندهم خالق لأفعاله ، فهو غير محتاج فى صدورها عنه إلى ربه ؛ وقد أكذبهم الله تعالى فى هذه الآية إذ سألوه الهداية إلى الصراط المستقيم ؛ فلو كان الأمر إليهم والاختيار بيدهم دون ربهم لما سألوه الهداية ، ولا كرروا السؤال فى كل صلاة ؛ وكذلك تضرعهم إليه فى دفع المكروه ، وهو ما يناقض الهداية حيث قالوا : « صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ » . فكما سألوه أن يهديهم سألوه ألّا يُضلّهم ، وكذلك يدعون فيقولون : « رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا »[3] الآية .

الثانية والثلاثون — غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾

اختلف فى «المغضوب عليهم» و «الضالين» من هم ؟ فالجمهور أن المغضوب عليهم اليهود ، والضالين النصارى ؛ وجاء ذلك مفسرا عن النبىّ صلّى الله عليه وسلّم فى حديث عَدِىّ بن حاتم وقصة إسلامه ، أخرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده ، والترمذى فى جامعه . وشهد لهذا التفسير

(١) فى بعض نسخ الأصل : « الأخفش البصرى » وهو أبو الحسن سعيد بن مسعدة .
(٢) راجع جـ ٥ ص ٢٧١ (٣) راجع جـ ٤ ص ١٩

أيضا قوله سبحانه فى اليهود : « وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللهِ » وقال : « وَغَضِبَ اللهُ عَلَيْهِ »[1] وقال فى النصارى : « قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ »[2] . وقيل : «المغضوب عليهم» المشركون . و «الضالين» المنافقون . وقيل : «المغضوب عليهم» هو من أسقط فرض هذه السورة فى الصلاة ؛ و «الضالين» عن بركة قراءتها . حكاه السُّلَمِيّ فى حقائقه والماوردى فى تفسيره ؛ وليس بشىء . قال الماوردى : وهذا وجه مردود ؛ لأن ما تعارضت فيه الأخبار وتقابلت فيه الآثار وانتشر فيه الخلاف ، لم يجز أن يطلق عليه هذا الحكم . وقيل : «المغضوب عليهم» بأتباع البدع ؛ و «الضالين» عن سنن الهدى .

قلت : وهذا حسن ؛ وتفسير النبيّ صلى الله عليه وسلم أولى وأعلى وأحسن . و «عليهم» فى موضع رفع ، لأن المعنى غضب عليهم . والغضب فى اللغة الشدّة . ورجل غضوب أى شديد الخُلُق . والغَضُوب : الحية الخبيثة لشدّتها . والغَضْبَة : الدَّرَقَة من جلد البعير يُطوى بعضها على بعض ؛ سُمِّيت بذلك لشدّتها . ومعنى الغضب فى صفة الله تعالى إرادة العقوبة ، فهو صفة ذات ، وإرادة الله تعالى من صفات ذاته ؛ أو نفس العقوبة ، ومنه الحديث : " إن الصدقة لتطفئ غضب الرب " فهو صفة فعل .

الثالثة والثلاثون — ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ الضلال فى كلام العرب هو الذهاب عن سَنَن القصد وطريق الحق ؛ ومنه : ضل اللبن فى الماء أى غاب . ومنه : «أَئِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ» أى غبنا بالموت وصرنا ترابا ؛ قال :

أَلَمْ تَسْأَلْ فَتُخْبِرَكَ الدِّيَارُ * عَنِ الحَيِّ المُضَلَّلِ أَيْنَ ساروا

والضَّلِيضَلَة : حجر أملس يردّده الماء فى الوادى . وكذلك الغضبة : صخرة فى الجبل مخالفةٌ لونَه ، قال :

* أَوْ غَضْبَةٍ فى هَضْبَةٍ ما أَمْنَعا *

الرابعة والثلاثون — قرأ عمر بن الخطاب وأُبَيّ بن كعب « غير المغضوب عليهم وغير الضالين » وروى عنهما فى الراء النصب والخفض فى الحرفين ؛ فالخفض على البدل من «الذين»

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٦٥ (٢) راجع جـ ٦ ص ٢٥٢

أو من الهاء والميم فى «عليهم» ؛ أو صفة للذين والذين معرفة ولا توصف المعارف بالنكرات ولا النكرات بالمعارف، إلا أنّ الذين ليس بمقصود قصدهم فهو عام ؛ فالكلام بمنزلة قولك : إنى لأُمرّ بمثلك فأكرمه ؛ أو لأن «غير» تعرّفت لكونها بين شيئين لا وسط بينهما، كما تقول: الحىّ غير الميت ، والساكن غير المتحرّك ، والقائم غير القاعد، قولان : الأوّل للفارسىّ، والثانى للزمخشرىّ . والنصب فى الراء على وجهين : على الحال من الذين، أو من الهاء والميم فى عليهم ، كأنك قلت : أنعمت عليهم لا مغضوبا عليهم . أو على الاستثناء ، كأنك قلت : إلا المغضوب عليهم . ويجوز النصب بأعنى ؛ وحُكى عن الخليل .

الخامسة والثلاثون — «لا» فى قوله «ولا الضالين» اختلف فيها، فقيل هى زائدة ؛ قاله الطبرىّ . ومنه قوله تعالى : « مَامَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ »[1] . وقيل : هى تأكيد دخلت لئلا يتوهم أن الضالين معطوف على الذين، حكاه مكّىّ والمهدوىّ. وقال الكوفيون : «لا» بمعنى غير، وهى قراءة عمر وأُبَىّ ؛ وقد تقدّم .

السادسة والثلاثون — الأصل فى «الضالين» : الضالّين حذفت حركة اللام الأولى ثم أدغمت اللام فى اللام فاجتمع ساكنان مدّة الألف واللام المدغمة. وقرأ أيوب السختيانىّ: «ولا الضالين» بهمزة غير ممدودة ؛ كأنه فرّ من التقاء الساكنين وهى لغة. حكى أبو زيد قال: سمعت عمرو بن عُبيد يقرأ : « فَيَوْمَئِذٍ لَايُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَأَنٌّ »[2] . فظننته قد لحن حتى سمعت من العرب : دأبّة وشأبّة . قال أبو الفتح : وعلى هذه اللغة قول كُثيّر :

* إذا ما العَوالى بالعبيط احمأرّت[3] *

نُجز تفسير سورة الحمد ؛ ولله الحمد والمنّة .

---

(١) راجع جـ ٧ ص ١٧٠ (٢) راجع جـ ١٧ ص ١٧٤ (٣) كذا ورد هذا الشطر فى جميع نسخ الأصل وتفسير ابن عطية وأبى حيان والبيت كما فى ديوانه واللسان مادة (جنن) :

وأنت ابنَ لَيْلَى خير قومك مشهدا * اذا ما أحمأرّت بالعبيط العوامل

وهو من قصيدة يمدح بها عبد العزيز بن مروان . وعوالى الرماح : أسنتها ؛ واحدتها عالية . والعبيط : الدم الطرى . واحمأرّ الشىء. واحمأرّ بمعنى .

تفسير سورة البقرة

" بحول الله وكرمه ، لارَبّ سواه "

وأوّل مبدوء به الكلامُ فى نزولها وفضلها وما جاء فيها ؛ وهكذا كلّ سورة إن وجدنا لها ذلك ؛ فنقول :

ســورة البقرة مَدَنِيّــة ، نزلت فى مُدَد شتّى . وقيل : هى أوّل ســورة نزلت بالمدينة ، إلا قوله تعالى : « وَٱتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ »[1] فإنه آخر آية نزلت من السماء ، ونزلت يوم النَّحر فى حِجّة الوَدَاع بِمِنًى ؛ وآيات الربا أيضا من أواخر ما نزل من القرآن .

وهــذه السورة فضلها عظيم وثوابها جسيم . ويقال لهـا : فسطاط القرآن ؛ قاله خالد ٱبن مَعْدَان . وذلك لعظمها وبهائها ، وكثرة أحكامها ومواعظها . وتعلّمها عمر رضى الله عنه بفقهها وما تحتوى عليه فى ٱثنتى عشرة سنة ، وٱبنُه عبدُ الله فى ثمـانى سنين كما تقدّم .

قال ٱبن العربى : سمعت بعض أشياخى يقول : فيها ألفُ أمْر وألف نَهْى وألف حُكْم وألف خبر . وبَعثَ رسول الله صلى الله عليه وسـلم بَعْثًا وهم ذوو عدد وقدّم عليهم أحدثَهم سِـنًّا لحفظه سورة البقرة ، وقال له : " ٱذهب فأنت أميرهم " أخرجه الترمذى عن أبى هريرة وصححه . وروى مسلم عن أبى أُمامة الباهلىّ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ٱقرءوا سورة البقرة فإنّ أخذها بركة وتركَها حسرة ولا يستطيعها البَطَلة "[2] ، قال معاوية : بلغنى أن البطلة : السحرة . وروى أيضا عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم قال : " لا تجعلوا بيوتكم مقابر إنّ الشيطان ينفر من البيت الذى تُقرأ فيـه سورة البقرة " . وروى الدارمىّ عن عبد الله قال : ما من بيت يُقرأ فيـه سورة البقرة إلا خرج منه الشيطان وله ضراط . وقال : إن لكل شىء سَناما وإن سَنام القرآن سورةُ البقرة ، وإن لكل شىء لُبابا وإن لُباب القرآن المفصّل . قال أبو محمد الدارمىّ : اللُّباب : الخالص . وفى صحيح البُسْتِىّ

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٧٥ (٢) معاوية هذا ، هو أحد رواة سند هذا الحديث .

عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن لكل شيء سَناما وإن سَنام القرآن سورة البقرة ومن قرأها فى بيته ليلًا لم يدخل الشيطان بيته ثلاثَ ليال ومن قرأها نهارا لم يدخل الشيطان بيتـه ثلاثة أيام " . قال أبو حاتم البُسْتِيّ : قوله صـلى الله عليه وسـلم : " لم يدخل الشيطان بيته ثلاثة أيام " أراد: مردة الشياطين . وروى الدّارِميّ فى مسنده عن الشَّعْبيّ قال قال عبدالله : من قرأ عشر آيات مِن سـورة البقرة فى ليلة لم يدخل ذلك البيت شيطان تلك الليلة حتى يُصبح ؛ أربعا من أولها وآية الكرسى وآيتين بعدها وثلاثا خواتيمها ، أولهـا : « لِلَّهِ مَا فِي السَّمٰوَاتِ » . وعن الشعبى عنـه : لم يَقربه ولا أهلَه يومئذ شـيطان ولا شيء يكرهه ، ولا يُقرَأْن على مجنون إلا أفاق . وقال المغيرة بن سبيع — وكان من أصحاب عبد الله — : لم ينس القرآن . وقال إسحاق بن عيسى : لم ينس ما قـد حَفِظ . قال أبو محمد الدارمى : منهم من يقول : المغيرة بن سُمَيع .

وفى كتاب الاستيعاب لابن عبد البر : وكان لَبِيد بن ربيعة [بن عامر (١)] بن مالك بن جعفر ابن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة من شعراء الجاهلية ، أدرك الإسلام فحُسن إسلامه وترك قولَ الشعر فى الإسلام ، وسأله عمر فى خلافته عن شعره وٱستنشده ؛ فقرأ سورة البقرة ؛ فقال : إنما سألتك عن شعرك ؛ فقال : ما كنتُ لأقول بيتًا من الشعر بعد إذ علّمنى الله البقرة وآل عمران ؛ فأعجب عمر قولُه ؛ وكان عطاؤه ألفين فزاده خمسمائة . وقد قال كثير من أهل الأخبار : إن لبيدا لم يقل شعرا منذ أسلم . وقال بعضهم : لم يقل فى الإسلام إلا قوله :

الحمـــد لله إذ لم يأتنى أجـــلى * حتى ٱكتسيتُ من الإسلام سِرْبالا

قال ابن عبد البر : وقد قيل إن هذا البيت لقَرَدَة بن نُفَاثَة السَّلولى ، وهو أصح عندى . وقال غيره : بل البيت الذى قاله فى الإسلام :

ما عاتب المرءَ الكريمَ كنفسه * والمرءُ يصلحه القَرِينُ الصالح

وسيأتى ما ورد فى آية الكرسى وخواتيم البقرة (٢) ، ويأتى فى أول سورة آل عمران (٣) زيادة بيان لفضل هذه السورة ؛ إن شاء الله تعالى .

(١) الزيادة من كتاب الاستيعاب (جـ ١ ص ٢٢٥) طبع الهند . (٢) راجع جـ ٣ ص ٢٦٨ ، ٤٣١
(٣) راجع جـ ٤ ص ٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

" رب يسر وأعن "

قوله تعالى : الٓمٓ ﴿١﴾ ذَٰلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾

آختلف أهل التأويل فى الحروف التى فى أوائل السور، فقال عامر الشَّعْبِيّ وسفيان الثَّوْرِيّ وجماعةٌ من المحدّثين : هى سِرّ الله فى القرآن ، ولله فى كل كتاب مِن كُتُبه سِرٌّ . فهى من المتشابه الذى آنفرد الله تعالى بعلمه ، ولا يجب أن يُتكلّم فيها (١) ، ولكن نؤمن بها ونقرأ كما جاءت . وروى هذا القول عن أبى بكر الصديق وعن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنهما . وذكر أبو الليث السَّمَرْقَنْدِيّ عن عمر وعثمان وآبن مسعود أنهم قالوا : الحروف المقطّعة من المكتوم الذى لا يُفَسَّر . وقال أبو حاتم : لم نجد الحروف المقطّعة فى القرآن إلا فى أوائل السُّوَر ، ولا ندرى ما أراد الله جلّ وعزّ بها .

قلت : ومن هذا المعنى ما ذكره أبو بكر الأنبارى : حدّثنا الحسن بن الحُبَاب حدّثنا أبو بكر بن أبى طالب حدّثنا أبو المنذر الواسطى عن مالك بن مِغْوَل عن سعيد بن مسروق عن الربيع بن خُثَيم (٢) قال : إن الله تعالى أنزل هذا القرآن فآستأثر منه بعلم ما شاء ، وأطلعكم على ماشاء، فأما ما آستأثر به لنفسه فلستم بنائليه فلا تسألوا عنه ، وأما الذى أطلعكم عليه فهو الذى تسألون عنه وتخبرون (٣) به ، وما بكل القرآن تعلمون ، ولا بكل ما تعلمون تعملون . قال أبو بكر : فهذا يوضّح أن حروفا من القرآن سُترت معانيها عن جميع العالَم ، آختباراً من الله عزّ وجلّ وآمتحانا ، فمن آمن بها أثيب وسعد ، ومَن كفر وشكّ أثِم وبَعُد . حدّثنا أبو يوسف بن يعقوب القاضى حدّثنا محمد بن أبى بكر حدّثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن الأعمش عن عمارة عن حُرَيث بن ظُهَير عن عبد الله قال : ما آمن مؤمن أفضل من إيمانٍ بغيب ، ثم قرأ : « الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ » .

(١) فى نسخة من الأصل : « ولا يجوز أن تكلم فيها ... وتمرّ كما » الخ . وفى نسخة : « وتقرّ كما جاءت » .
(٢) قال صاحب تهذيب التهذيب : « فى التقريب الربيع بن خثيم ، بضم المعجمة وفتح المثلثة . ولكن فى الخلاصة بفتح المعجمة والمثلثة بينهما تحتانية ساكنة .
(٣) فى نسخة من الأصل : « تجزون به » .

قلت : هـذا القول فى المتشابه وحكمه ، وهو الصحيح على مايأتى بيانه فى (آل عمران) إن شاء الله تعـالى[1] . وقال جمع من العلماء كبير : بل يجب أن نتكلم فيهـا ، ونلتمس الفوائد التى تحتها ، والمعانى التى تتخرج عليهـا ؛ واختلفوا فى ذلك على أقوال عديدة ؛ فروى عن ابن عباس وعلى أيضا : أن الحروف المقطعة فى القرآن اسم الله الأعظم ، إلا أنا لا نعرف تأليفه منها . وقال قُطْرُب والفراء وغيرهما : هى إشارة إلى حروف الهجاء أعلم الله بها العـرب حين تحـداهم بالقرآن أنه مؤتلف من حروف هى التى منها بناء كلامهم ؛ ليكون عجزهم عنـه أبلغ فى الحجـة عليهم إذ لم يخرج عن كلامهم . قال قُطْرُب : كانوا ينفرون عند استماع القرآن ، فلما سمعوا : « الٓمٓ » و « المٓصٓ » استكروا هذا اللفظ ، فلما أنصتوا له صلّى الله عليه وسلّم أقبل عليهم بالقرآن المؤتلف ليثبته فى أسماعهم وآذانهم و يقيم الحجة عليهم . وقال قوم : روى أن المشركين لمـا أعرضوا عن سماع القرآن بمكة وقالوا : «لا تَسْمَعُوا لِهَـٰذَا ٱلْقُرْآنِ وَٱلْغَوْا فِيهِ»[2] نزلت ليستغربوها فيفتحون لمـا أسماعهم فيسمعون القرآن بعدها فتجب عليهم الحجة . وقال جماعة : هى حروف دالة على أسماء أخذت منها وحذفت بقيّتها ؛ كقول ابن عباس وغيره : الألف من الله ، واللام من جبريل ، والميم من محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : الألف مفتاح اسمه الله ، واللام مفتاح اسمـه لطيف ، والميم مفتاح اسمه مجيـد . وروى أبو الضُّحَى عن ابن عباس فى قوله : « الٓمٓ » قال : أنا الله أعلم ، « الٓرٰ » أنا الله أرى ، « المٓصٓ » أنا الله أفصل . فالألف تؤدّى عن معنى أنا ، واللام تؤدّى عن اسم الله ، والميم تؤدّى عن معنى أعلم . واختار هذا القول الزجاج وقال : أذهب إلى أن كل حرف منها يؤدّى عن معنًى ؛ وقد تكلمت العرب بالحروف المقطعة نظما لهـا ووضعًا بدل الكلمات التى الحروف منها ، كقوله :

* فقلت لهـا قِفِى فقالت قاف *

أراد : قالت وقفت . وقال زهير :

بالخـير خيراتٍ وإن شـرًّا فَا * ولا أريـد الشر إلا أنْ تَا

أراد : وإن شرًّا فشرٌّ . وأراد : إلا أن تشاء .

(١) راجع جـ ٤ ص ٩ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٥٦

وقال آخر:

نادوهـم أَلَا ٱرْكِبُـــوا أَلَا تَا * قالـوا جميعا كلهـــم أَلَا فَا

أراد: ألا تركبون، قالوا: ألا فاركبوا. وفى الحـديث: "مَن أعان على قتـل مسلم بشـطر كلمة" قال شقيق: هو أن يقول فى القتـل: أقْ؛ كما قال عليه السـلام "كفى بالسيف شا" معناه: شافيًا.

وقال زيد بن أسلم: هى أسماء للسُّوَر. وقال الكلبى: هى أقسام أقسم الله تعـالى بها لشرفها وفضلها، وهى من أسمائه؛ عن ابن عباس أيضا. وردّ بعض العلماء هذا القول فقال: لا يصح أن يكون قَسَمًا لأن القسم معقود على حروف مثل: إنّ وقـد ولقد وما؛ ولم يوجد هاهنا حرف من هذه الحروف، فلا يجوز أن يكون يمينا. والجواب أن يقال: موضع القَسَم قوله تعـالى: «لا رَيْبَ فِيهِ» فلو أن إنسانا حلف فقال: والله هذا الكتاب لَا رَيْبَ فيه؛ لكان الكلام سديدا، وتكون «لا» جواب القَسَم. فثبت أن قول الكلبى وما رُوى عن ابن عباس سديد صحيح.

فإن قيل: ما الحكمة فى القَسَم من الله تعـالى، وكان القوم فى ذلك الزمان على صنفين: مصدّق، ومكذّب؛ فالمصدق يصدق بغير قَسَم، والمكذب لا يصدق مع القَسَم؟. قيل له: القرآن نزل بلغـة العرب؛ والعرب إذا أراد بعضهم أن يؤكد كلامه أقسم على كلامه؛ والله تعـالى أراد أن يؤكد عليهم الحجة فأقسم أن القرآن من عنـده. وقال بعضهم: «الٓمٓ» أى أنزلت عليك هـذا الكتاب من اللوح المحفوظ. وقال قتادة فى قوله: «الٓمٓ» قال اسم من أسماء القرآن. وروى عن محمد بن علىّ الترمذى أنه قال: إن الله تعالى أودع جميع ما فى تلك السورة من الأحكام والقصص فى الحروف التى ذكرها فى أول السورة، ولا يعرف ذلك إلا نبىّ أو وَلِىّ، ثم بيّن ذلك فى جميع السورة ليفقّه الناس. وقيل غير هذا من الأقوال؛ فالله أعلم.

والوقف على هـذه الحروف على السكون لنقصانها إلا إذا أخبرت عنها أو عطفتها فإنك تعربها. واختلف: هل لها محل من الإعراب؟ فقيل: لا؛ لأنها ليست أسماء متمكنة، ولا أفعالا مضارعة؛ وإنما هى بمنزلة حروف التهجّى فهى مَحْكِيّة. هذا مذهب الخليل وسيبويه.

ومن قال : إنها أسماء السُّوَر فوضعها عنده الرفع على أنها عنده خبر ابتداء مضمر؛ أى هـذه « الٓمٓ »؛ كما تقول: هذه سورة البقرة. أو تكون رفعًا على الابتداء والخبر ذلك ؛ كما تقول : زيد ذلك الرجل . وقال ابن كَيْسان النحوى : « الٓمٓ » فى موضع نصب؛ كما تقول : اقرأ « الٓمٓ » أو عليك « الٓمٓ ». وقيل: فى موضع خفض بالقسم؛ لقول ابن عباس : إنها أقسام أقسم الله بها .

قوله تعالى : ﴿ذَٰلِكَ الْكِتَابُ﴾ قيل: المعنى هذا الكتاب. و«ذلك» قد تستعمل فى الإشارة إلى حاضر، وإن كان موضوعا للإشارة إلى غائب؛ كما قال تعالى فى الإخبار عن نفسه جلّ وعزّ : « ذَٰلِكَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ »(١) ؛ ومنه قول خُفَاف بن نُدْبة :

أقول له والرُّمحُ يأطِرُ(٢) مَتْنَه ٭ تأمّل خُفافا إننى أنا ذلكا

أى أنا هذا. فـ«ذلك» إشارة إلى القرآن، موضوع موضع هذا، تلخيصه : الٓمٓ هذا الكتاب لا ريب فيه. وهذا قول أبى عبيدة وعكرمة وغيرهما؛ ومنه قوله تعالى : « وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ »(٣) « تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ »(٤) أى هذه؛ لكنها لما انقضت صارت كأنها بَعُدَت فقيل تلك . وفى البخارى « وقال معمر ذلك الكتاب هذا القرآن » . ﴿ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ بيان ودلالة؛ كقوله : « ذَٰلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ »(٥) هذا حكم الله .

قلت : وقد جاء «هذا» بمعنى «ذلك»؛ ومنه قوله عليه السلام فى حديث أُمّ حَرام : " يركبون ثَبَجَ(٦) هذا البحر " أى ذلك البحر؛ والله أعلم . وقيل : هو على بابه إشارة إلى غائب .

واختلف فى ذلك الغائب على أقوال عشرة؛ فقيل : «ذلك الكتاب» أى الكتاب الذى كتبتُ على الخلائق بالسعادة والشقاوة والأجل والرزق لا رَيْب فيه؛ أى لا مبدِّل له . وقيل: ذلك الكتاب؛ أى الذى كتبتُ على نفسى فى الأزل " أن رحمتى سبقت غضبى ". وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لما قضى الله الخلق كتب فى كتابه على نفسه فهو موضوع عنده أنّ رحمتى تغلب غضبى " فى رواية : "سبقت" . وقيل :

(١) سورة السجدة آية ٦ (٢) يأطر : يثنى . (٣) سورة الأنعام آية ٨٣ .
(٤) سورة البقرة آية ٢٥٢ (٥) سورة الممتحنة آية ١٠ (٦) ثبج البحر : وسطه ومعظمه .

إن الله تعالى قد كان وعد نبيّه عليه السلام أن ينزل عليه كتابا لا يمحوه الماء، فأشار إلى ذلك الوعد كما فى صحيح مسلم من حديث عياض بن حِمَار المجاشعى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب وقال إنما بعثتك لأبتليك وأبتلى بك وأنزلت عليك كتابا لا يغسله الماء تقرؤه نائما و يقظانَ" الحديث . وقيل : الإشارة إلى ما قد نزل من القرآن بمكة . وقيل : إن الله تبارك وتعالى لما أنزل على نبيّه صلى الله عليه وسلم بمكة : « إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا »(١) لم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم مستنيرًا لإنجاز هذا الوعد من ربّه عزّ وجلّ ؛ فلما أنزل عليه بالمدينة : « الٓمٓ . ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ » كان فيه معنى هذا القرآن الذى أنزله عليك بالمدينة، ذلك الكتاب الذى وعدتك أن أوحيه إليك بمكة . وقيل : إن «ذلك» إشارة إلى ما فى التوراة والإنجيل . و « الٓمٓ » اسم للقرآن ؛ والتقدير هذا القرآن ذلك الكتاب المفسر فى التوراة والإنجيل ؛ يعنى أن التوراة والإنجيل يشهدان بصحته و يستغرق ما فيهما ويزيد عليهما مالبس فيهما . وقيل : إن «ذلك الكتاب» إشارة إلى التوراة والإنجيل كليهما ؛ والمعنى : الٓمٓ ذانك الكتابان أومثل ذَيْنِك الكتابين ؛ أى هذا القرآن جامع لما فى ذَيْنِك الكتابين ؛ فعبّر بـ«ذلك» عن الاثنين بشاهد من القرآن ؛ قال الله تبارك وتعالى : « إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَٰلِكَ »(٢) أى عَوان بين تَيْنك : الفارض والبكر ؛ وسيأتى . وقيل : إن «ذلك» إشارة إلى اللَّوْح المحفوظ . وقال الكسائى : «ذلك» إشارة إلى القرآن الذى فى السماء لم ينزل بعدُ . وقيل : إن الله تعالى قد كان وعد أهل الكتاب أن ينزل على محمد صلى الله عليه وسلم كتابا ؛ فالإشارة إلى ذلك الوعد . قال المبرّد : المعنى هذا القرآن ذلك الكتاب الذى كنتم تستفتحون به على الذين كفروا . وقيل : إلى حروف المعجم فى قول من قال : « الم » الحروف التى تحدّيتُكم بالنظم منها .

والكتاب مصدر من كَتَب يَكْتُب إذا جمع ؛ ومنه قيل : كَتِيبة ؛ لاجتماعها . وتكتّبت الخيل صارت كتائب . وكتبْتُ البغلةَ : إذا جمعتَ بين شُفْرَىْ رَحِمها بحلْقة أو سَيْر ؛ قال :

لا تأمنَنَّ فزاريًّا خَلَوْتَ به * على قَلُوصك واكتُبْها بأسيار

(١) سورة المزمل آية ٥ (٢) آية ٦٨ راجع ص ٤٤٨ من هذا الجزء .

والكُتْبة (بضم الكاف) : الخُرْزَة، والجمع كُتَبٌ. والكَتْبُ : الخَرْز . قال ذو الرُّمة :

وَفْرَاءَ غَرْفِيَّةٍ أَثَّاى خَوارِزُها * مُشَلْشَلٌ ضيَّعَتْه بينها الكُتُبُ (١)

والكتاب : هو خط الكاتب حروف المعجم مجموعة أومتفرقة؛ وسُمِّيَ كتابا وإن كان مكتوبا؛ كما قال الشاعر :

تُؤمِّلُ رجْعَةً منِّى وفيها * كتابٌ مثلَ ما لصِق الغِرَاء

والكتاب : الفَرْض والحُكم والقدَر؛ قال الجَعْدِيّ :

يا بنةَ عمِّى كتاب الله أخرجنى * عنكم وهل أمنعنّ الله ما فعلا

قوله تعالى : ﴿لَا رَيْبَ﴾ نفى عام؛ ولذلك نُصب الريب به . وفى الرَّيْب ثلاثة معان :

أحدها — الشك؛ قال عبد الله بن الزِّبَعْرَى :

ليس فى الحق يا أُمَيْمَةُ رَيْبٌ * إنما الرَّيبُ مايقول الجهول

وثانيها — التُّهَمَة؛ قال جَميل :

بُثَيْنةُ قالت يا جَميلُ أَرَبْتَنِي * فقلت كلَانا يا بثين مُرِيب

وثالثها — الحاجة؛ قال (٢) :

قضينا من تِهامةَ كلَّ رَيْب * وخَيْبَرَ ثم أَجْمَعْنَا السيوفا

فكتاب الله تعالى لا شك فيه ولا ارتياب؛ والمعنى : أنه فى ذاته حق وأنه منزل من عند الله، وصفة من صفاته، غير مخلوق ولا مُحْدَث، وإن وقع ريب للكفار . وقيل : هو خبر ومعناه النهى؛ أى لا ترتابوا، وتم الكلام كأنه قال ذلك الكتاب حقا. وتقول : رابنى هذا الأمرُ إذا أدخل عليك شكًّا وخوفًا . وأراب : صار ذا رِيبة؛ فهو مُرِيب . ورابنى أمره . وريبُ الدهر : صروفه .

قوله تعالى : ﴿فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ﴾ فيه ست مسائل :

---

(١) قوله : «وفراء» أى واسعة . و«غرفية» : مدبوغة بالغرف، وهو نبت تدبغ به الجلود . والأثاى والأثاى (بسكون الهمزة وفتحها) : حرم نوز الأديم . والمشلشل : الذى يكاد يتصل قطره وسيلانه لتتابعه .

(٢) هو كعب بن مالك الأنصارى؛ كما فى اللسان مادة (ريب) .

الأولى — قوله تعالى : ﴿فِيهِ﴾ الهاء فى «فيه» فى موضع خفض بنى، وفيه خمسة أوجه؛ أجودها : فيهِ هُـدى . ويليه فيهُ هُدى (بضم الهاء بغير واو)[1] وهى قراءة الزُّهْرى وسلّام أبى المنذر. ويليه فيهِى هُدى (بإثبات الياء) وهى قراءة ابن كثير. ويجوز فيهُو هُدى (بالواو). ويجوز فيه هدى (مدغما) وارتفع «هدى» على الابتداء والخبر «فيه». والهُدَى فى كلام العرب معناه الرشد والبيان؛ أى فيه كشف لأهل المعرفة ورشدٌ وزيادةُ بيان وهُدًى .

الثانيـــة — الهُدَى هُديان : هُـدَى دلالة ، وهو الذى تقدر عليه الرسل وأتباعهم ؛ قال الله تعالى : « وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ »[2]. وقال : « وَإِنَّكَ لَتَهْدِى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ »[3] فأثبت لهم الهدى الذى معناه الدلالة والدعوة والتنبيه؛ وتفرد هو سبحانه بالهدى الذى معناه التأييد والتوفيق ، فقال لنبيّه صلّى الله عليه وسلّم : « إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ »[4] فالهدى على هذا يجىء بمعنى خلق الإيمان فى القلب؛ ومنه قوله تعالى : «أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ» وقوله : « وَيَهْدِى مَنْ يَشَاءُ » . والهُدَى : الاهتداء، ومعناه راجع إلى معنى الإرشاد كيفما تصرفت . قال أبو المعالى : وقد ترد الهداية والمراد بها إرشاد المؤمنين إلى مسالك الجنان والطرق المفضية إليها؛ من ذلك قوله تعالى فى صفة المجاهدين : «فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ[5]. سَيَهْدِيهِمْ» ومنه قوله تعالى : فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ[6] الْجَحِيمِ » معناه فاسلكوهم إليها .

الثالثـــة — الهدى لفظ مؤنّث . قال الفرّاء : بعض بنى أسـد تؤنّث الهدى فتقول : هذه هُدَى حسـنة . وقال اللّحيانى : هو مذكّر؛ ولم يعرب لأنه مقصور والألف لا تتحرك ، ويتعدّى بحرف وبغير حرف وقد مضى فى «الفاتحة»[7]، تقول: هدَيْتُه الطريق وإلى الطريق، والدارَ وإلى الدار؛ أى عرّفته. الأولى لغة أهل الحجاز، والثانية حكاها الأخفش. وفى التنزيل : « اِهْدِنَا الصِّرَاطَ[7] الْمُسْتَقِيمَ » و «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى هَدَانَا[8] لِهَذَا» . وقيل: إن الهُدَى اسم من أسماء النهار؛ لأن الناس يهتدون فيه لمعايشهم وجميع مآربهم؛ ومنه قول ابن مُقْبِل :

(١) أى بعد الهاء من «فيه» .
(٢) راجع جـ ٩ ص ٢٨٥
(٣) راجع جـ ١٦ ص ٦٠
(٤) راجع جـ ١٣ ص ٢٩٩
(٥) راجع جـ ١٦ ص ٢٣٠
(٦) راجع جـ ١٥ ص ٧٣
(٧) راجع ص ١٤٦ من هذا الجزء .
(٨) راجع جـ ٧ ص ٢٠٨

[حتى أستبنتُ الهُدَى واليدُ هاجمةٌ (١) * يخشعْنَ فى الآل غُلْفًا أو يُصلِّينا]

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ خصّ الله تعالى المتقين بهدايته و إن كان هدى للخلق أجمعين تشريفًا لهم ؛ لأنهم آمنوا وصدّقوا بما فيه . وروى عن أبى رَوْق أنه قال : «هُدًى للتقين» أى كرامة لهم ؛ يعنى إنما أضاف إليهم إجلالا لهم وكرامةً لهم و بيانًا لفضلهم . وأصل «للتقين» : للوتقيين بياءين مخففتين ، حذفت الكسرة من الياء الأولى لثقلها ثم حذفت الياء لالتقاء الساكنين وأبدلت الواو تاء على أصلهم فى اجتماع الواو والتاء وأدغمت التاء فى التاء فصار للتقين .

الخامســـة — التقوى يقال أصلها فى اللغة قلّة الكلام ؛ حكاه ابن فارس . قلت : ومنه الحديث : "التَّقِيُّ مُلْجَم والمتّقِي فوق المؤمن والطائع" وهو الذى يتقى بصالح عمله وخالص دعائه عذاب الله تعالى ، مأخوذ من اتقاء المكروه بما تجعله حاجزا بينك و بينه ؛ كما قال النابغة :

سقط النَّصِيفُ (٢) ولم ترد إسقاطه * فتناولتـــه واتّقتـــنا باليـــد

وقال آخر :

فألقت قناعًا دونه الشمس واتّقت * بأحسن موصـــولين كَفٍّ ومِعصَمِ

وخرّج أبو محمد عبد الغنى الحافظ من حديث سعيد بن زَرْبِى أبى عبيدة عن عاصم بن بَهْدَلَة عن زِرّ بن حُبيش عن ابن مسعود قال قال يوما لابن أخيه : يابن أخى ترى الناس ما أكثرهم ؟ قال : نعم ؛ قال : لا خير فيهم إلا تائب أو تقى . ثم قال : يابن أخى ترى الناس ما أكثرهم ؟ قلت : بلى ؛ قال : لا خير فيهم إلا عالم أو متعلم . وقال أبو يزيد البِسْطامى : المتّقى من إذا قال قال لله ، ومن إذا عمل عمل لله . وقال أبو سليمان الدّارانى : المتقون الذين نزع الله عن قلوبهم حبّ الشهوات . وقيل : المتقى الذى اتقى الشرك و برئ من النفاق . قال ابن عطية : وهذا فاسد ؛ لأنه قد يكون كذلك وهو فاسق . وسأل عمر بن الخطاب رضى الله عنه أُبَيًّا عن التقوى ؛ فقال : هل أخذت طريقا ذا شوك ؟ قال : نعم ؛

(١) هذا البيت ساقط فى جميع الأصول ؛ والزيادة من اللسان مادة (هدى) والبحر المحيط فى هذا الموضوع .

(٢) النصيف : ثوب تخلل به المرأة فوق ثيابها كلها ؛ سمى نصيفا لأنه نصف بين الناس و بينها فحجز أبصارهم عنها .

قال : فما عملت فيه ؟ قال : تشمَّرت وحذرت ؛ قال : فذاك التقوى . وأخذ هـذا المعنى ابن المُعْتَزّ فنظمه :

خَلِّ الذنوب صـــغيرها * وكبيرها ذاك التّـقى
واصـــنع كماشٍ فوق أر * ض الشوك يحذر ما يرى
لا تحقرنّ صـــغيرة * إن الجبـال من الحصى

السادســـة — التقوى فيها جماع الخير كله ، وهى وصية الله فى الأولين والآخرين ، وهى خير ما يستفيده الإنسان ؛ كما قال أبو الدرداء وقد قيل له : إن أصحابك يقولون الشِّعر وأنت ما حُفظ عنك شيء ؛ فقال :

يريد المـرء أن يُؤْتَى مُنَاه * ويأبى الله إلا ما أرادا
يقول المـرء فائدتى ومالى * وتقوى الله أفضل ما استفادا

وروى ابن ماجه فى ســننه عن أبى أُمامة عن النبىّ صلّى الله عليه وسـلّم أنه كان يقول : " ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيرا له من زوجة صالحة إن أمرها أطاعته وإن نظر إليها سَرّته وإن أقسم عليها أبَرّته وإن غاب عنها نصحته فى نفسها وما له " .

والأصـل فى التقوى : وَقْوَى على وزن فَعْلَى فقلبت الواو تاء من وَقَيْته أقيه أى منعته ؛ ورجلٌ تِقىّ أى خائف ، أصله وقِى ؛ وكذلك تقاة كانت فى الأصل وقاة ؛ كما قالوا : تُجاه وتُراث ، والأصل وُجاه ووُراث .

قوله تعـالى : ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾

فيها ست وعشرون مسئلة :

الأولى — قوله : ﴿ الَّذِينَ ﴾ فى موضع خفض نعت «للتقين» ، ويجوز الرفع على القطع أى هم الذين ، ويجوز النصب على المدح . ﴿ يُؤْمِنُونَ ﴾ يصدقون . والإيمان فى اللغة : التصديق ؛ وفى التنزيل : « وَمَا أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا (١) » أى بمصـدق ؛ ويتعدّى بالباء واللام ؛ كما قال : « وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ (٢) » « فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰ (٣) » . وروى حجاج بن حجاج

(١) سورة يوسف آية ١٧ (٢) سورة آل عمران آية ٧٣ (٣) سورة يونس آية ٨٣

الأحول — ويلقب بزِقّ العَسَل — قال سمعت قتادة يقول : يابن آدم ، إن كنت لا تريد أن تأتى الخير إلا عن نشـاط فإن نفسك مائلة إلى السّأمة والفَتْرَة والملّة ؛ ولكنّ المؤمن هو المتحامل[(١)] ، والمؤمن هو المُتقوِّى ، والمؤمن هو المتشدّد ، وإن المؤمنين هم العجّاجون[(٢)] إلى الله الليل والنهـار ؛ والله ما يزال المؤمن يقول : ربّنا ربّنا فى السرّ والعلانيـة حتى آستجاب لهم فى السر والعلانية .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ بِالْغَيْبِ ﴾ الغيب فى كلام العرب : كل ما غاب عنك ، وهو من ذوات الياء ؛ يقال منـه : غابت الشمس تَغيب ؛ والغيبة معروفة . وأغابت المرأة فهى مُغيبة إذا غاب عنها زوجها ؛ ووقعنا فى غَيبة وغَيابة ، أى هبطة من الأرض ؛ والغيابة : الأَجَمة ، وهى جماع الشجر يغاب فيها ؛ ويسمى المطمئن من الأرض : الغيب ، لأنه غاب عن البصر .

الثالثـــة — وآختلف المفسرون فى تأويل الغيب هنا ؛ فقالت فرقة : الغيب فى هذه الآية : الله سبحانه . وضعّفه آبن العربى . وقال آخرون : القضاء والقدر . وقال آخرون : القرآن وما فيـه من الغيوب . وقال آخرون : الغيب كل ما أخبر به الرسـول عليه السلام مما لا تهتدى إليه العقول من أشراط الساعة وعذاب القبر والحشر والنشر والصراط والميزان والجنة والنار . قال آبن عطية : وهذه الأقوال لا تتعارض بل يقع الغيب على جميعها .

قلت : وهذا هو الإيمان الشرعى المشار إليه فى حديث جبريل عليه السـلام حين قال للنبىّ صـلّى الله عليه وسـلّم : فأخبرنى عن الإيمان . قال : " أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقَدَر خيره وشره " . قال : صدقت . وذكر الحديث . وقال عبد الله بن مسعود : ما آمن مؤمن أفضل من إيمان بغيب ، ثم قرأ : « الذين يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ » .

قلت : وفى التنزيل : « وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ »[(٣)] وقال : « الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ »[(٤)] . فهو سبحانه غائب عن الأبصار ، غير مَرْئِىّ فى هذه الدار ، غير غائب بالنظر والآستدلال ؛

(١) تحامل فى الأمر وبه : تكلفه على مشقة وإعياء . (٢) العج : رفع الصوت بالتلبية .
(٣) سورة الأعراف آية ٧ . (٤) سورة الأنبياء آية ٤٩ .

فهم يؤمنون أن لهم رَبًّا قادرا يجازى على الأعمال، فهم يخشونه فى سرائرهم وخلواتهم التى يغيبون فيها عن الناس، لعلمهم بأطلاعه عليهم، وعلى هـذا تتفق الآى ولا تتعارض؛ والحمد لله. وقيل: «بالغيب» أى بضمائرهم وقلوبهم بخلاف المنافقين؛ وهذا قول حسن. وقال الشاعر:

وبالغيب آمنّا وقـد كان قومُنا * يصلّون للأوثان قبل محمّد

الرابعـــة — قوله تعـالى: ﴿وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ معطوف جملة على جملة. وإقامة الصلاة أداؤها بأركانها وسننها وهيئاتها فى أوقاتها؛ على ما يأتى بيانه. يقال: قام الشىء أى دام وثبت؛ وليس من القيام على الرِّجْل؛ وإنمـا هو من قولك: قام الحق أى ظهـر وثبت؛ قال الشاعر:

* وقامت الحرب بنـا على ساق *

وقال آخر:

وإذا يقال أتيتُم لم يبرحـوا * حتى تُقيم الخيلُ سُوقَ طِعانِ

وقيل: «يقيمون» يديمون، وأقامه أى أدامه؛ وإلى هذا المعنى أشار عمر بقوله: من حفظها وحافظ عليها حفظ دينه، ومن ضَيّعها فهو لمـا سواها أضيع.

الخامســـة — إقامة الصلاة معروفة؛ وهى سنة عند الجمهور، وأنه لا إعادة على تاركها. وعند الأوزاعى وعطاء ومجاهـد وابن أبى ليلى هى واجبة وعلى من تركها الإعادة؛ وبه قال أهل الظـاهر، وروى عن مالك، واختـاره ابن العربى قال: لأن فى حديث الأعرابى "وأقم" فأمره بالإقامة كما أمره بالتكبير والاستقبال والوضوء.

قال: فأما أنتم الآن وقد وقفتم على الحـديث فقد تعيّن عليكم أن تقولوا بإحدى روايتى مالك الموافقة للحديث وهى أن الإقامة فرض. قال ابن عبد البر قوله صلى الله عليه وسـلم: "وتحريمها التكبير" دليل على أنه لم يَدخل فى الصـلاة من لم يُحْرِم، فـما كان قبل الإحرام فحكمه ألا تعاد منه الصلاة إلا أن يجمعوا على شىء فيسلم للاجمـاع كالطهارة والقبلة والوقت ونحو ذلك. وقال بعض علمائنا: مَن تركها عمدا أعاد الصلاة، وليس ذلك لوجوبهـا إذ لو كان ذلك لاستوى سهوها وعمدها، وإنما ذلك للاستخفاف بالسنن، والله أعلم.

السادســـة — وآختلف العلمـاء فيمن سمع الإقامة هل يُسرع أوْ لا؟ فذهب الأكثر إلى أنه لا يسرع و إن خاف فوت الركعة لقوله عليه السلام: "إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تَسعَون وأتوها تمشون وعليكم السكِينة فـا أدركتم فصَلُّوا وما فاتكم فأتِمُّوا". رواه أبو هريرة أخرجه مسلم . وعنه أيضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا ثُوِّب بالصلاة فلا يَسْعَ إليها أحدكم ولكن ليَمْشِ وعليه السَّكِينة والوقار صَـلِّ ما أدركت وآقضِ ما سبقك " . وهذا نص . ومن جهة المعنى أنه إذا أسرع آنبهر[1] فشوّش عليه دخوله فى الصلاة وقراءتها وخشوعها . وذهب جماعة من السلف منهم آبن عمر وآبن مسعود على آختلاف عنه أنه إذا خاف فواتها أسرع . وقال إسحاق : يسرع إذا خاف فوات الركعة ؛ وروى عن مالك نحوه، وقال : لا بأس لمن كان على فرس أن يحرّك الفرس ؛ وتأوّله بعضهم على الفرق بين المـاشى والراكب ؛ لأن الراكب لا يكاد أن ينبهر كما ينبهر المـاشى .

قلت : وآستعمال سنة رسول الله صلى الله عليه وسـلم فى كل حال أولى ، فيمشى كما جاء الحديث وعليه السكينة والوقار ؛ لأنه فى صلاة ومحال أن يكون خبره صلى الله عليه وسـلم على خلاف ما أخبر؛ فكما أن الداخل فى الصلاة يلزم الوقار والسكون كذلك المـاشى، حتى يحصل له التشبه به فيحصل له ثوابه . ومما يدل على صحة هذا ما ذكرناه من السنة، وما خرّجه الدّارمى فى مسنده قال : حدّثنا محمد بن يوسف قال حدّثنا سفيان عن محمـد بن عجلان عن المقبرى عن كعب بن عُجْرَةَ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إذا توضأت فعمدت إلى المسجد فلا تُشَبِّكَنّ بين أصابعك فإنك فى صلاة " . فمنع صلى الله عليه وسلم فى هـذا الحديث وهو صحيح مما هو أقل من الإسراع وجعـله كالمصلّى ؛ وهذه السنن تبيّن معنى قوله تعـالى : «فَٱسْعَوْا[2] إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ» وأنه ليس المراد به الآشتداد على الأقدام، وإنما عنى العمل والفعل؛ هكذا فسره مالك . وهو الصواب فى ذلك والله أعلم .

---

(١) البهر (بالضم) : تتابع النفس من الإعياء .

(٢) سورة الجمعة آية ٩

السابعـــة — وٱختلف العلماء فى تأويل قوله عليه السلام: "وما فاتكم فأتمُّوا" وقوله: "وٱقضِ ما سبقك" هل هما بمعنًى واحد أو لا؟ فقيل: هما بمعنًى واحد وأن القضاء قد يطلق ويراد به التمام، قال الله تعالى: «فَإِذَا قُضِيَتِ(١) الصَّلَاةُ» وقال: «فَإِذَا قَضَيْتُمْ(٢) مَنَاسِكَكُمْ». وقيل: معناهما مختلف وهو الصحيح؛ ويترتب على هذا الخلاف خلاف فيما يدركه الداخل هل هو أول صلاته أو آخرها؟ فذهب إلى الأول جماعة من أصحاب مالك — منهم ٱبن القاسم — ولكنه يقضى ما فاته بالحمد وسورة، فيكون بانيا فى الأفعال قاضيا فى الأقوال. قال ٱبن عبد البر: وهو المشهور من المذهب. وقال ٱبن خُوَيْزِمَنْدَاد: وهو الذى عليه أصحابنا، وهو قول الأوزاعى والشافعى ومحمد بن الحسن وأحمد بن حنبل والطبرى وداود ٱبن علىّ. وروى أشهب وهو الذى ذكره ٱبن عبد الحكم عن مالك، ورواه عيسى عن ٱبن القاسم عن مالك، أن ما أدرك فهو آخر صلاته، وأنه يكون قاضيا فى الأفعال والأقوال؛ وهو قول الكوفيين. قال القاضى أبو محمد عبد الوهاب: وهو مشهور مذهب مالك. قال ٱبن عبد البر: من جعل ما أدرك أوّلَ صلاته فاظنهم راعوا الإحرام؛ لأنه لا يكون إلا فى أول الصلاة، والتشهد والتسليم لا يكون إلا فى آخرها؛ فمن هاهنا قالوا: إن ما أدرك فهو أول صلاته، مع ما ورد فى ذلك من السنة من قوله: "فأتموا" والتمام هو الآخر.

وٱحتج الآخرون بقوله: "فٱقضوا" والذى يقضيه هو الفائت، إلا أن رواية من روى «فأتموا» أكثر، وليس يستقيم على قول من قال: إن ما أدرك أول صلاته ويطرد، إلا ما قاله عبد العزيز بن أبى سَلَمة الماجِشُون والمزنى وإسحاق وداود من أنه يقرأ مع الإمام بالحمد وسورة إن أدرك ذلك معه؛ وإذا قام للقضاء قرأ بالحمد وحدها؛ فهؤلاء ٱطرد على أصلهم قولهم وفعلهم؛ رضى الله عنهم.

الثامنـــة — الإقامة تمنع من ٱبتداء صلاة نافلة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة" خرّجه مسلم وغيره؛ فأما إذا شرع فى نافلة

(١) سورة الجمعة آية ١٠. (٢) سورة البقرة آية ٢٠٠.

فلا يقطعها ؛ لقوله تعـالى : « وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ »(١) وخاصة إذا صـلى ركعة منها . وقيل : يقطعها لعموم الحديث فى ذلك . والله أعلم .

التاسـعة — واختلف العلماء فيمن دخل المسجد ولم يكن ركع ركعتى الفجر ثم أقيمت الصلاة ؛ فقال مالك : يدخل مع الإمام ولا يركعهما ؛ وإن كان لم يدخل المسجد فإن لم يخف فوات ركعة فليركع خارج المسجد ، ولا يركعهما فى شىء من أفنية المسجد — التى تصلّى فيها الجمعة — اللاصقة بالمسجد ؛ وإن خاف أن تفوته الركعة الأولى فليدخل وليصل معه ؛ ثم يصليهما إذا طلعت الشمس إن أحب ؛ ولأن يصـلّيهما إذا طلعت الشمس أحبّ إلىّ وأفضل من تركهما وقال أبو حنيفة وأصحابه : إن خشى أن تفوته الركعتان ولا يدرك الإمام قبل رفعه من الركوع فى الثانية دخل معه ، وإن رجا أن يدرك ركعة صلى ركعتى الفجر خارج المسجد ، ثم يدخل مع الإمام وكذلك قال الأوزاعى ؛ إلا أنه يجوِّز ركوعهما فى المسجد مالم يخف فوت الركعة الأخيرة . وقال الثورى : إن خشى فوت ركعـة دخل معهم ولم يصلهما وإلا صلاهما وإن كان قد دخل المسجد . وقال الحسن بن حَىّ ويقال ابن حَيّان : إذا أخذ المقيم فى الإقامة فلا تطوّع إلا ركعتى الفجر . وقال الشافعى : من دخل المسجد وقد أقيمت الصـلاة دخل مع الإمام ولم يركعهما لا خارج المسجد ولا فى المسجد . وكذلك قال الطبرى وبه قال أحمـد بن حنبل وحكى عن مالك ؛ وهو الصحيح فى ذلك ؛ لقوله عليـه السلام : " إذا أقيمت الصلاة فلا صـلاة إلا المكتوبة " . وركعتا الفجر إمّا سـنة ، وإمّا فضيلة ، وإمّا رَغِيبة ؛ والحجة عند التنازع حجة السُّنة . ومن حجة قول مالك المشهور وأبى حنيفة ما روى عن ابن عمر أنه جاء والإمام يصلى صلاة الصبح فصلاهما فى حُجرة حفصة ، ثم إنه صلى مع الإمام . ومن حجـة الثَّورى والأوزاعى ما روى عن عبـد الله بن مسعود أنه دخل المسجد وقـد أقيمت الصلاة فصلى إلى أُسْطُوَانَة(٢) فى المسجد ركعتى الفجر ، ثم دخل الصلاة بمحضر من حذيفة وأبى موسى رضى الله عنهما . قالوا : وإذا جاز أن يشتغل بالنافلة عن

(١) سورة محمد آية ٣٣ (٢) الأسطوانة : العامود .

المكتوبة خارج المسجد جاز له ذلك فى المسجد ، روى مسلم عن عبد الله بن مالك ابن بُحَيْنَة[1] قال : أقيمت صلاة الصبح فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يصلى والمؤذن يقيم ، فقال : "أتصلى الصبح أربعا" ! وهذا إنكار منه صلى الله عليه وسلم على الرجل لصلاته ركعتى الفجر فى المسجد والإمام يصلى ، ويمكن أن يستدل به أيضا على أن ركعتى الفجر إن وقعت فى تلك الحال صحت ؛ لأنه عليه السلام لم يقطع عليه صلاته مع تمكنه من ذلك ، والله أعلم .

العاشرة — الصلاة أصلها فى اللغة الدعاء ، مأخوذة من صَلَى يصلى إذا دعا ؛ ومنه قوله عليه السلام : " إذا دُعى أحدكم إلى طعام فليُجب فإن كان مفطرا فليطعم وإن كان صائما فليُصَلِّ " أى فليدْعُ . وقال بعض العلماء : إن المراد الصلاة المعروفة ، فيصلى ركعتين وينصرف ؛ والأول أشهر وعليه من العلماء الأكثر . ولما وَلدت أسماءُ عبدَ الله بن الزبير أرسلته إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ قالت أسماء : ثم مسحه وصلّى عليه ، أى دعا له . وقال تعالى : « وَصَلِّ عَلَيْهِمْ[2] » أى ادع لهم .

وقال الأعشى :

تقول بِنْتِي وقد قَرُبتُ مرتحلا * يا ربّ جنّب أبى الأوصاب والوجَعَا
عليك مثلَ الذى صلّيتِ فاغْتمِضى * نوماً فإن لجَنْبِ المرء مُضطجَعَا

وقال الأعشى أيضا :

وقابلها الرّيحُ فى دَنِّها * وصلّى على دَنِّها وارْتَسَمْ

ارتسم الرجل : كبّر ودعا ؛ قاله فى الصحاح . وقال قوم : هى مأخوذة من الصَّلا وهو عِرْق فى وسط الظهر ويفترق عند العَجْب فيكتنفه ؛ ومنه أُخِذ المُصَلِّى فى سبق الخيل ؛ لأنه يأتى فى الحَلْبة ورأسه عند صَلْوَى السابق ؛ فاشتقت الصلاة منه ، إما لأنها جاءت ثانية للإيمان فشبهت بالمُصَلِّى من الخيل ، وإما لأن الراكع تثنى صَلَوَاه . والصَّلا : مَغْرِز الذَّنَب من الفرس ،

(١) « بحينة » : أمه ، وهى بنت الحارث بن عبد المطلب . وأبوه مالك بن القشب بن فضلة الأزدى .
(٢) سورة التوبة آية ١٠٣

والإثنان صلوان . والمُصَلِّي : تالي السابق ؛ لأن رأسه عند صَلاه . وقال علي رضى الله عنه : سَبَقَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وصَلَّى أبو بكر وثلّث عمر . وقيل : هي مأخوذة من اللزوم ؛ ومنه صَلِيَ بالنار إذا لزمها ؛ ومنه « تَصْلَى نَارًا حَامِيَةً »(١) . قال الحارث بن عُبَاد :

لم أكن من جُنَاتِهـا علم اللّـ ـهُ وإنّي بحرّها اليومَ صالِ

أي ملازم لحرّها ؛ وكأنّ المعنى على هذا ملازمة العبادة على الحدّ الذى أمر الله تعالى به . وقيل : هي مأخوذة من صَلَيت العود بالنار إذا قوّمته وليّنته بالصّلاء . والصّلاء : صِلاء النار بكسر الصاد ممدود ؛ فإن فتحت الصاد قَصَرْت ، فقلت صَلا النار . فكأنّ المصلي يقوّم نفسه بالمعاناة فيها ويلين ويخشع ؛ قال الخمار زنجي(٢) :

فلا تعجل بأمرك واستدمْهُ فما صَلّى عصاكَ(٣) كمستديمِ

والصلاة : الدعاء . والصلاة : الرحمة ؛ ومنه : " اللّهمّ صلّ على محمد " الحديث . والصلاة : العبادة ؛ ومنه قوله تعالى : « وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ »(٤) الآية ؛ أي عبادتهم . والصلاة : النافلة ؛ ومنه قوله تعالى : « وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ »(٥) . والصلاة التسبيح ؛ ومنه قوله تعالى : « فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ »(٦) أي من المصلين . ومنه سُبْحة الضحى . وقد قيل في تأويل « نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ »(٧) : نصلّي . والصلاة : القراءة ؛ ومنه قوله تعالى : « وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ »(٨) فهي لفظ مشترك . والصلاة : بيت يصلّى فيه ؛ قاله ابن فارس . وقد قيل : إن الصلاة اسم عَلَم وضع لهذه العبادة ؛ فإن الله تعالى لم يُخلِ زمانا من شرع ، ولم يُخلِ شرع من صلاة ؛ حكاه أبو نصر القشيري .

قلت : فعلى هذا القول لا اشتقاق لها ؛ وعلى قول الجمهور وهي : —

الحادية عشرة — اختلف الأصوليون هل هي مبقاة على أصلها اللغوي الوضعي الابتدائي ، وكذلك الإيمان والزكاة والصيام والحج ، والشرع إنما تصرف بالشروط والأحكام ، أو هل

---

(١) سورة الغاشية آية ٤ .
(٢) كذا في جميع الأصول وفي اللسان والتاج مادة (صلا) : « ... قيس بن زهير » .
(٣) كذا في جميع الأصول . وفي اللسان : « عصاه » .
(٤) سورة الأنفال آية ٣٥ .
(٥) سورة طه آية ١٣٢ .
(٦) سورة الصافات آية ١٤٣ .
(٧) سورة البقرة آية ٣٠ .
(٨) سورة الإسراء آية ١١٠ .

تلك الزيادة من الشرع تصيّرها موضوعة كالوضع الأبتدائى من قبل الشرع . هنا آختلافهم والأوّل أصح ؛ لأن الشريعة ثبتت بالعربية ، والقرآن نزل بها بلسان عربى مبين ؛ ولكن للعرب تحكّم فى الأسماء ، كالدابة وضعت لكل ما يَدِبّ ؛ ثم خصصها العرف بالبهائم ؛ فكذلك لعرف الشرع تحكّم فى الأسماء ، والله أعلم .

الثانية عشرة — وآختلف فى المراد بالصلاة هنا ؛ فقيل : الفرائض . وقيل : الفرائض والنوافل معًا ؛ وهو الصحيح ؛ لأن اللفظ عام والمتّقى يأتى بهما .

الثالثة عشرة — الصلاة سبب للرزق ؛ قال الله تعالى : «وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ» الآية ؛ على ما يأتى بيانه فى « طه »[1] إن شاء الله تعالى . وشفاء من وجع البطن وغيره ؛ روى ابن ماجه عن أبى هريرة قال : هَجَّرَ[2] النبىُّ صلى الله عليه وسلم فهجَّرتُ فصليتُ ثم جلستُ ؛ فآلتفت إلىّ النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : " أشكت دَرْدَه " قلت : نعم يا رسول الله ؛ قال : " قم فصلّ فإن فى الصلاة شفاء " . فى رواية : " أشكت درد " يعنى تشتكى بطنك بالفارسية ؛ وكان عليه الصلاة والسلام إذا حَزَبَه[3] أمرٌ فزع إلى الصلاة .

الرابعة عشرة — الصلاة لا تصح إلا بشروط وفروض ؛ فمن شروطها : الطهارة ، وسيأتى بيان أحكامها فى سورة النساء[4] والمائدة[5] . وستر العورة ، يأتى فى الأعراف[6] القول فيها إن شاء الله تعالى .

وأما فروضها : فاستقبال القبلة ، والنية ، وتكبيرة الإحرام والقيام لها ، وقراءة أم القرآن والقيام لها ، والركوع والطمأنينة فيه ، ورفع الرأس من الركوع والأعتدال فيه ، والسجود والطمأنينة فيه ، ورفع الرأس من السجود ، والجلوس بين السجدتين والطمأنينة فيه ، والسجود الثانى والطمأنينة فيه . والأصل فى هذه الجملة حديث أبى هريرة فى الرجل الذى علّمه النبىّ صلى الله عليه وسلم الصلاة لما أخَلّ بها ، فقال له : " إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثم آستقبل القبلة ثم كبر ثم آقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم آركع حتى تطمئن راكعا ثم آرفع

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٦٣ (٢) التهجير : التبكير إلى كل شىء والمبادرة إليه .
(٣) حزبه الأمر : نابه وآشتد عليه ، وقيل : ضغطه . (٤) راجع جـ ٥ ص ٢٠٤ فما بعد .
(٥) راجع جـ ٦ ص ٨٠ فما بعد . (٦) راجع جـ ٧ ص ١٨٢ فما بعد .

حتى تعتـدل قائما ثم ٱسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ٱرفع حتى تطمئن جالسا ثم ٱفعـل ذلك فى صلاتك كلهـا " خرّجه مسلم . ومثله حديث رفاعة بن رافع، أخرجه الدّارَقُطْنِيّ وغيره . قال علماؤنا : فبيّن قوله صلى الله عليه وسلم أركان الصلاة ، وسكت عن الإقامة ورفع اليدين وعن حدّ القراءة وعن تكبير الٱنتقالات ، وعن التسبيح فى الركوع والسجود، وعن الجلسة الوسطى ، وعن التشهد وعن الجلسة الأخيرة وعن السلام . أما الإقامة وتعيين الفاتحة فقد مضى الكلام فيهما[1] . وأما رفع اليـدين فليس بواجب عند جماعة العلمـاء وعامة الفقهاء ؛ لحديث أبى هريرة وحديث رفاعة بن رافع . وقال داود و بعض أصحابه بوجوب ذلك عنـد تكبيرة الإحرام . وقال بعض أصحابه : الرفع عنـد الإحرام وعند الركوع وعند الرفع من الركوع واجب ، و إنّ من لم يرفع يديه فصلاته باطلة ؛ وهو قول الحميدى ، ورواية عن الأوزاعى . وٱحتجوا بقوله عليه السلام : " صلّوا كما رأيتمونى أصلّى " أخرجه البخارى . قالوا : فوجب علينا أن نفعل كما رأيناه يفعل ؛ لأنه المبلِّغ عن الله مرادَه . وأما التكبير ما عدا تكبيرة الإحرام فسنون عند الجمهور للحديث المذكور . وكان ٱبن قاسم صاحب مالك يقول : من أسقط من التكبير فى الصلاة ثلاث تكبيرات فما فوقها سجد للسهو قبـل السلام ، و إن لم يسجد بطلت صلاته ؛ و إن نسى تكبيرة واحدة أو ٱثنتين سجد أيضا للسهو ، فإن لم يفعل فلا شىء عليه ؛ وروى عنه أن التكبيرة الواحدة لا سهو على من سها فيهـا . وهـذا يدل على أن عُظْم التكبير وجملته عنده فرض ، وأن اليسير منه متجاوز عنـه . وقال أَصْبَغ بن الفرج وعبد الله بن عبد الحكم : ليس على من لم يكبّر فى الصلاة من أوّلها إلى آخرها شىء إذا كبر تكبيرة الإحرام، فإن تركه ساهيا سجد للسهو ، فإن لم يسجد فلا شىء عليه ؛ ولا ينبغى لأحد أن يترك التكبير عامدا ؛ لأنه سنة من سنن الصلاة، فإن فعل فقد أساء ولا شىء عليه وصلاته ماضية .

قلت : هذا هو الصحيح، وهو الذى عليه جماعة فقهاء الأمصار من الشافعيين والكوفيين وجماعة أهـل الحديث والمـالكيين غيرَ من ذهب مذهب ٱبن القاسم . وقد ترجم البخارى

(١) راجع ص ١١٧، ١٦٤ من هذا الجزء .

رحمه الله (باب إتمام التكبير فى الركوع والسجود) وساق حديث مُطَرِّف بن عبد الله قال : صلّيت خلف علىّ بن أبى طالب أنا وعمران بن حُصين، فكان إذا سجد كبّر، و إذا رفع رأسه كبّر، و إذا نهض من الركعتين كبّر ؛ فلما قضى الصلاة أخذ بيدى عمرانُ بن حصين فقال : لقد ذكرنى هـذا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم ، أو قال : لقـد صلى بنا صلاة محمد صلى الله عليه وسلم. وحديثَ عكرمة قال: رأيت رجلا عند المقام يكبر فى كل خفض ورفع، و إذا قام و إذا وضع، فأخبرت ابن عباس فقال: أو ليس تلك صلاة النبى صلى الله عليه وسلم لا أُمَّ لك(١)! فذلك البخارى رحمه الله بهذا الباب على أن التكبير لم يكن معمولا به عندهم. روى أبو إسحاق السَّبِيعى عن يزيد بن أبى مريم عن أبى موسى الأشعرى قال : صلّى بنا علىّ يومَ الجَمَل صلاة أذكرنا بهـا صلاة رسول الله صلى الله عليـه وسلم ، كان يكبر فى كل خفض ورفع، وقيـام وقعود ؛ قال أبو موسى : فإما نسيناها و إما تركناها عمدا .

قلت : أتراهم أعادوا الصلاة ! فكيف يقال من ترك التكبير بطلت صلاته ! ولو كان ذلك لم يكن فرق بين السنة والفرض، والشىء إذا لم يجب أفراده لم يجب جميعه ؛ و بالله التوفيق .

الخـامسة عشرة — وأما التسبيح فى الركوع والسجود فغير واجب عند الجمهور للحديث المذكور ؛ وأوجبـه إسحاق بن رَاهَوَيْه، وأن من تركه أعاد الصلاة، لقوله عليـه السلام : " أما الركوع فعظموا فيه الربّ وأما السجود فاجتهدوا فى الدعاء فقَمِنٌ أن يستجاب لكم ".

السادسة عشرة — وأما الجلوس والتشهد فاختلف العلماء فى ذلك ؛ فقال مالك وأصحابه : الجلوس الأول والتشهد له سنتان . وأوجب جماعة من العلمـاء الجلوس الأول وقالوا : هو مخصوص من بين سائر الفروض بأن ينوب عنه السجود كالعَرَايا(٢) من المُزَابنة(٣)، والقِراض(٤) من الإجارات، وكالوقوف بعد الإحرام لمن وجد الإمام راكعا. واحتجوا بأنه لو كان سنة ما كان

---

(١) قوله : لا أم لك . فى نهاية ابن الأثير : « هو ذم وسب . أى أنت لقيط لا تُعْرَف لك أم . وقيـل : قد يقع مدحا بمعنى التعجب منه وفيه بُعْدٌ » .

(٢) العرايا : نخل كانت توهب ثمارها للساكنين فلا يستطيعون أن ينتظروا بها رخص لهم أن يبيعوها بما شاءوا من التمر .

(٣) المزابنة : بيـع الرطب على رءوس النخل بالتمر كيلا ، و بيع الزبيب بالكرم .

(٤) القراض (بالكسر) : إجارة على التجر فى مال بجزء من ربحه .

العامد لتركه تبطل صلاته كما لا تبطل بترك سنن الصلاة . آحتج من لم يوجبه بأن قال : لو كان من فرائض الصلاة لرجع الساهي عنه إليه حتى يأتي به، كما لو ترك سجدة أو ركعة؛ و يراعي فيه مايراعى فى الركوع والسجود من الولاء والرتبة؛ ثم يسجد لسهوه كما يصنع من ترك ركعة أو سجدة وأتى بهما . وفى حديث عبد الله بن بُحَيْنة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من ركعتين ونسى أن يتشهد فسبّح الناس خلفه كيما يجلس فثبت قائما فقاموا؛ فلما فرغ من صلاته سجد سجدتى السهو قبل التسليم؛ فلو كان الجلوس فرضا لم يسقطه النسيان والسهو؛ لأن الفرائض فى الصلاة يستوى فى تركها السهو والعمد إلا فى المؤتم .

وآختلفوا فى حكم الجلوس الأخير فى الصلاة وما الغرض من ذلك . وهى : —

السابعة عشرة — على خمسة أقوال :

أحدها : أن الجلوس فرض والتشهد فرض والسلام فرض . وممن قال ذلك الشافعى وأحمد بن حنبل فى رواية، وحكاه أبو مصعب فى مختصره عن مالك وأهل المدينة، و به قال داود . قال الشافعى : من ترك التشهد الأوّل والصلاة على النبيّ صلى الله عليه وسلم فلا إعادة عليه وعليه سجدتا السهو لتركه . وإذا ترك التشهد الأخير ساهيا أو عامدا أعاد . وآحتجوا بأن بيان النبيّ صلى الله عليه وسلم فى الصلاة فرض؛ لأن أصل فرضها مجمل يفتقر إلى البيان إلا ما خرج بدليل . وقد قال صلى الله عليه وسلم : " صلوا كما رأيتمونى أصلى " .

القول الثانى : أنّ الجلوس والتشهد والسلام ليس بواجب، و إنما ذلك كله سنة مسنونة؛ هذا قول بعض البصريين، و إليه ذهب إبراهيم بن عُلَيّة، وصرح بقياس الجلسة الأخيرة على الأولى ، فخالف الجمهور وشذّ ؛ إلا أنه يرى الإعادة على من ترك شيئا من ذلك كله . ومن حجتهم حديث عبد الله بن عمرو بن العاصى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: "إذا رفع الإمام رأسه من آخر سجدةٍ فى صلاته ثم أحدث فقد تمت صلاته " وهو حديث لا يصح على ما قاله أبو عمر؛ وقد بيناه فى كتاب المقتبس[1] . وهذا اللفظ إنما يُسقط السلام لا الجلوس .

(١) فى بعض الأصول : « المقتبن » .

القول الثالث: إن الجلوس مقدار التشهد فرض، وليس التشهد ولا السلام بواجب فرضا. قاله أبو حنيفة وأصحابه وجماعة من الكوفيين. واحتجوا بحديث ابن المبارك عن الإفريقي عبد الرحمن بن زياد وهو ضعيف؛ وفيه أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: "إذا جلس أحدكم في آخر صلاته فأحدث قبل أن يسلّم فقد تمت صلاته". قال ابن العربي: وكان شيخنا فخر الإسلام ينشدنا في الدرس:

ويرى الخروج من الصلاة بضَرْطَة * أين الضَّراطُ من السلامِ عليكُمُ

قال ابن العربي: وسلك بعض علمائنا من هذه المسئلة فرعين ضعيفين، أما أحدهما: فروى عبد الملك عن عبد الملك أن من سلّم من ركعتين متلاعبا، فخرج البيان أنه إن كان على أربع أنه يجزئه، وهذا مذهب أهل العراق بعينه. وأما الثاني: فوقع في الكتب المنبوذة أن الإمام إذا أحدث بعد التشهد متعمدا وقبل السلام أنه يجزئُ مَن خلفَه، وهذا مما لا ينبغي أن يلتفت إليه في الفتوى؛ وإن عمرت به المجالس للذكرى.

القول الرابع: أن الجلوس فرض والسلام فرض، وليس التشهد بواجب. وممن قال هذا مالك بن أنس وأصحابه وأحمد بن حنبل في رواية. واحتجوا بأن قالوا: ليس شيء من الذكر يجب إلا تكبيرة الإحرام، وقراءة أم القرآن.

القول الخامس: أن التشهد والجلوس واجبان، وليس السلام بواجب؛ قاله جماعة منهم إسحاق بن رَاهَوَيْه، واحتج إسحاق بحديث ابن مسعود حين علّمه رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد وقال له: "إذا فرغت من هذا فقد تمت صلاتك وقضيت ما عليك". قال الدَّارَقُطْنِيّ: قوله "إذا فرغت من هذا فقد تمت صلاتك" أدرجه بعضهم عن زهير في الحديث، ووصله بكلام النبيّ صلى الله عليه وسلم؛ وفصله شَبَابَة عن زهير وجعله من كلام ابن مسعود، وقوله أشبه بالصواب من قول من أدرجه في حديث النبيّ صلى الله عليه وسلم. وشَبَابَة ثقة. وقد تابعه غَسّان بن الربيع على ذلك، جعل آخر الحديث من كلام ابن مسعود ولم يرفعه إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم.

الثامنة عشرة — واختلف العلماء فى السلام؛ فقيل : واجب، وقيل : ليس بواجب . والصحيح وجوبه لحديث عائشـة وحديث علىّ الصحيح خرّجه أبو داود والترمذىّ ورواه سفيان الثورىّ عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن الحنفية عن علىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم " وهذا الحديث أصـل فى إيجاب التكبير والتسليم، وأنه لا يجزئ عنهما غيرهما كما لا يجزئ عن الطهارة غيرها باتفاق . قال عبد الرحمن بن مهدى : لو افتتح رجل صلاته بسبعين اسما من أسماء الله عز وجلّ ولم يكبر تكبيرة الإحرام لم يجزه، وإن أحدث قبل أن يسلم لم يجزه؛ وهذا تصحيح من عبد الرحمن بن مهـدى لحديث علىّ ، وهو إمام فى علم الحديث ومعرفة صحيحه من سقيمه . وحَسْبُك به !

وقد اختلف العلماء فى وجوب التكبير عند الافتتاح وهى : —

التاسعة عشرة — فقال ابن شهاب الزهرى وسعيد بن المسيّب والأوزاعى وعبد الرحمن وطائفة : تكبيرة الإحرام ليست بواجبة . وقـد روى عن مالك فى المأموم ما يدل على هـذا القول؛ والصحيح من مذهبه إيجاب تكبيرة الإحرام وأنهـا فرض وركن من أركان الصلاة ؛ وهو الصواب وعليه الجمهور، وكل من خالف ذلك فمحجوج بالسنة .

الموفية عشرين — واختلف العلماء فى اللفظ الذى يدخل به فى الصلاة؛ فقال مالك وأصحابه وجمهور العلماء : لا يجزئ إلا التكبير، لا يجزئ منـه تهليل ولا تسبيح ولا تعظيم ولا تحميد . هـذا قول الحجازيين وأكثر العراقيين؛ ولا يجزئ عند مالك إلا « الله أكبر » لا غير ذلك . وكذلك قال الشافعى وزاد : ويجزئ «الله الأكبر» و «الله الكبير» . والحجة لمـالك حديث عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بـ « الحمد لله رب العالمين » . وحديث علىّ : وتحريمها التكبير . وحديث الأعرابى : فكبّر . وفى سنن ابن ماجه حدّثنا أبو بكر بن أبى شيبة وعلىّ بن محمد الطنافسى قالا : حدّثنـا أبو أسامة قال حدّثنى عبد الحميد بن جعفر قال حدّثنا محمـد بن عمرو بن عطاء قال سمعت أبا حميد الساعدى

يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة آستقبل القبلة ورفع يديه وقال : « الله أكبر » وهذا نص صريح وحديث صحيح فى تعيين لفظ التكبير ؛ قال الشاعر :

رأيتُ اللهَ أكبرَ كلِّ شيء * محاولةً وأعظمه جنـودا

ثم إنه يتضمن القدم ، وليس يتضمنه كبير ولا عظيم ، فكان أبلغ فى المعنى ؛ والله أعلم .

وقال أبو حنيفة : إن آفتتح بلا إله إلا الله يجزيه ، وإن قال : اللهم آغفر لى لم يجزه ، وبه قال محمد بن الحسن . وقال أبو يوسف : لا يجزئه إذا كان يحسن التكبير . وكان الحكم ابن عتيبة يقول : إذا ذكر الله مكان التكبير أجزأه . قال آبن المنـذر : ولا أعلمهم يختلفون أن من أحسن القراءة فهلّل وكبّر ولم يقرأ أن صلاته فاسـدة ، فمن كان هـذا مذهبه فاللازم له أن يقول لا يجزيه مكان التكبير غيره ، كما لا يجزئ مكان القراءة غيرها . وقال أبو حنيفة : يجزئه التكبير بالفارسـية وإن كان يحسن العربية . قال آبن المنـذر : لا يجزيه لأنه خلاف ما عليه جماعات المسلمين ، وخلاف ما علّم النبيّ صلى الله عليه وسلم أمته ، ولا نعلم أحدا وافقه على ما قال . والله أعلم .

الحادية والعشرون — وآتفقت الأمة على وجوب النية عند تكبيرة الإحرام إلا شيئا روى عن بعض أصحابنا يأتى الكلام عليه فى آية الطهارة ؛ وحقيقتها قصد التقرب إلى الآمر بفعل ما أمر به على الوجه المطلوب منه . قال آبن العربى : والأصل فى كل نية أن يكون عقدها مع التلبس بالفعل المنوىّ بهـا ، أو قبل ذلك بشرط آستصحابها ، فإن تقدّمت النية وطرأت غفلة فوقع التلبس بالعبادة فى تلك الحالة لم يعتد بها ، كما لا يعتد بالنية إذا وقعت بعد التلبس بالفعل ، وقد رخص فى تقديمها فى الصوم لعظم الحرج فى آقترانها بأوّله . قال آبن العربىّ : وقال لنا أبو الحسن القروىّ بثغر عسقلان : سمعت إمام الحرمين يقول : يحضر الإنسان عند التلبس بالصلاة النية ، ويجرد النظر فى الصانع وحدوث العالم والنبوّات حتى ينتهى نظره إلى نية الصلاة ، قال : ولا يحتاج ذلك إلى زمان طويل ، وإنما يكون ذلك فى أوحى[1] لحظة ، لأن

(١) أوحى : أسرع .

تعليم الجمل يفتقر إلى الزمان الطويل، وتذكارها يكون فى لحظة ، ومن تمام النية أن تكون مستصحبة على الصلاة كلها ، إلا أن ذلك لما كان أمرا يتعذر عليه سمح الشرع فى عزوب النية فى أثنائها . سمعت شيخنا أبا بكر الفهرى بالمسجد الأقصى يقول قال محمد بن سحنون : رأيت أبى سحنونا ربما يكمل الصلاة فيعيدها ؛ فقلت له ما هذا ؟ فقال : عَزَبت نيتى فى أثنائها فلأجل ذلك أعدتها .

قلت : فهذه جملة من أحكام الصلاة، وسائر أحكامها يأتى بيانها فى مواضعها من هذا الكتاب بحول الله تعالى؛ فيأتى ذكر الركوع وصلاة الجماعة والقبلة والمبادرة إلى الأوقات، وبعض صلاة الخوف فى هذه السورة، ويأتى ذكر قصر الصلاة وصلاة الخوف، فى «النساء»(١) والأوقات فى «هود»(٢) وسبحان(٣) والروم»(٤) وصلاة الليل فى «المزمل»(٥) وسجود التلاوة فى «الأعراف»(٦) وسجود الشكر فى «ص»(٧) كلٌّ فى موضعه إن شاء الله تعالى .

الثانيـة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ رزقناهم : أعطيناهم ، والرزق عند أهل السنة ما صح الانتفاع به حلالا كان أو حراما ، خلافا للمعتزلة فى قولهم : إن الحرام ليس برزق لأنه لا يصح تملكه ، وإن الله لا يرزق الحرام وإنما يرزق الحلال ، والرزق لا يكون إلا بمعنى الملك .

قالوا : فلو نشأ صبي مع اللصوص ولم يأكل شيئا إلا ما أطعمه اللصوص إلى أن بلغ وقوى وصار لصا، ثم لم يزل يتلصص ويأكل ما تلصصه إلى أن مات ، فإن الله لم يرزقه شيئا إذ لم يملكه ، وإنه يموت ولم يأكل من رزق الله شيئا .

وهذا فاسد ، والدليل عليه أن الرزق لو كان بمعنى التمليك لوجب ألا يكون الطفل مرزوقا ، ولا البهائم التى ترتع فى الصحراء ، ولا السِّخال من البهائم ، لأن لبن أمهاتها ملك لصاحبها دون السخال .

ولما أجتمعت الأمة على أن الطفل والسخال والبهائم مرزوقون ، وأن الله تعالى يرزقهم مع كونهم غير مالكين علم أن الرزق هو الغذاء ولأن الأمة مجمعة على أن العبيد والإماء مرزوقون ،

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٥١ فما بعد . (٢) راجع جـ ٩ ص ١٠٩ فما بعد . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٣٠٣ فما بعد . (٤) راجع جـ ١٤ ص ١٤ فما بعد . (٥) راجع جـ ١٩ ص ٥١ فما بعد . (٦) راجع جـ ٧ ص ٣٥٧ فما بعد . (٧) راجع جـ ١٥ ص ١٨٣ .

وأن الله تعـالى يرزقهم مع كونهم غير مالكين ؛ فعلم أن الرزق ما قلناه لا ما قالوه . والذى يدل على أنه لا رازق سواه قوله الحق : «هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ»(١) وقال : «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ»(٢) وقال : «وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا»(٣) وهذا قاطع ؛ فالله تعـالى رازق حقيقة وآبن آدم رازق تجوّزا ، لأنه يملك ملكا منتزعا كما بيناه فى الفاتحة(٤) ؛ مرزوق حقيقة كالبهائم التى لا ملك لها ؛ إلا أن الشىء إذا كان مأذونا له فى تناوله فهو حلال حكما ، وما كان منه غير مأذون له فى تناوله فهو حرام حكما ؛ وجميع ذلك رزق .

وقد خَرَّج بعض النبلاء من قوله تعالى : «كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ»(٥) فقال : ذكر المغفرة يشير إلى أن الرزق قد يكون فيه حرام .

الثالثة والعشرون — قوله تعالى : ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ﴾ الرزق مصـدر رزق يرزق رَزقا ورِزقا ، فالرِّزق بالفتح المصدر ، وبالكسر الاسم ، وجمعه أرزاق ؛ والرزق : العطاء . والرازقية : ثياب كتان [بيض(٦)] . وأرتزق الجند : أخذوا أرزاقهم . والرزقة : المرة الواحدة ؛ هكذا قال أهل اللغـة . وقال آبن السكيت : الرزق بلغة أزْدِ شَـنُوءَة : الشكر ؛ وهو قوله عزّ وجلّ : « وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ »(٧) أى شكركم التكذيب . ويقول : رزقنى أى شكرنى .

الرابعة والعشرون — قوله تعالى : ﴿يُنْفِقُونَ﴾ ينفقون : يخرجون . والإنفاق : إخراج المـال من اليد ؛ ومنه نَفَق البيع : أى خرج من يد البائع إلى المشـترى . ونَفَقت الدابةُ : خرجت روحها ؛ ومنه النافقاء لجُحْر اليربوع الذى يخرج منه إذا أخذ من جهة أخرى . ومنه المنافق ؛ لأنه يخرج من الإيمان أو يخرج الإيمان من قلبه . ونَيْفَق السراويل معروفة وهو مخرج الرِّجل منها . ونَفِق الزاد : فنى وأنفقه صاحبه . وأنفق القوم : فنى زادهم ؛ ومنه قوله تعالى: « إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ »(٨) .

---

(١) راجع جـ ١٤ ص ٣٢١ فما بعد . (٢) راجع جـ ١٧ ص ٥٥ (٣) راجع جـ ٩ ص ٦ فما بعد .
(٤) راجع ص ١٤٠ فما بعدها من هذا الجزء . (٥) راجع جـ ١٤ ص ٢٨٤ (٦) الزيادة من اللسان مادة (رزق) . (٧) راجع جـ ١٧ ص ٢٢٨ فما بعد . (٨) راجع جـ ١٠ ص ٣٣٥

الخامسة والعشرون — واختلف العلماء فى المراد بالنفقة هاهنا؛ فقيل: الزكاة المفروضة — روى عن ابن عباس — لمقارنتها الصلاة . وقيل : نفقة الرجل على أهله — روى عن ابن مسعود — لأن ذلك أفضل النفقة . روى مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "دينارٌ أنفقتَه فى سبيل الله ودينار أنفقته فى رَقَبة ودينار تصدّقت به على مسكين ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجرًا الذى أنفقتـه على أهلك" . وروى عن ثَوْبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أفضلُ دينارٍ ينفقه الرجل دينارٌ ينفقه على عياله ودينار ينفقه الرجل على دابته فى سبيل الله عزّ وجلّ ودينارٌ ينفقه على أصحابه فى سبيل الله" قال أبو قِلابة[1] : وبدأ بالعيال [ثم] قال أبو قِلابة : وأىُّ رَجلٍ أعظم أجرا من رجل ينفق على عيال صغار يعفّهم أو ينفعهم الله به ويغنيهم . وقيل : المراد صـدقة التطوّع — روى عن الضحاك — نظرا إلى أن الزكاة لا تأتى إلا بلفظها المختص بها وهو الزكاة؛ فإذا جاءت بلفظ غير الزكاة احتملت الفرض والتطوّع ، فإذا جاءت بلفظ الإنفاق لم تكن إلا التطوّع . قال الضحاك : كانت النفقة قربانا يتقربون بهـا إلى الله جلّ وعزّ على قدر جِدَتهم حتى نزلت فرائض الصدقات والناسخات فى «براءة»[2] . وقيـل : إنه الحقوق الواجبة العارضـة فى الأموال ما عدا الزكاة؛ لأن الله تعالى لمـا قرنه بالصـلاة كان فرضا، ولمـا عدل عن لفظها كان فرضا سواها . وقيل : هو عام وهو الصحيح، لأنه خرج مخرج المدح فى الإنفاق مما رزقوا ، وذلك لا يكون إلا من الحلال ، أى يؤتون ما ألزمهـم الشرع من زكاة وغيرها ممـا يعنّ فى بعض الأحوال مع ما ندبهم إليـه . وقيـل : الإيمان بالغيب حظ القلب . وإقام الصـلاة حظ البـدن . ومما رزقناهم ينفقون حظ المـال، وهذا ظاهر. وقال بعض المتقدّمين فى تأويل قوله تعالى: « ومِمّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ » أى مما علّمناهم يعلّمون؛ حكاه أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الكريم القُشـيرى .

---

(١) أبو قلابة : أحد رواة سند هذا الحديث . (٢) مثل قوله تعالى : «خذ من أموالهم صدقة» الآية . جـ ٨ ص ٢٤٤ فقد قال ابن العربى إنها ناسخة لآية «والذين يكنزون الذهب والفضة» الآية أنظر صفحة ٣٨١ من الجزء الأول من تفسيره المطبوع بمصر سنة ١٣٣١ هـ . وكذلك روى الجصاص نسخها بما عن عمر بن عبد العزيز .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِٱلْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾

قيل : المراد مؤمنو أهل الكتاب ؛ كعبد الله بن سَلَام وفيه نزلت ، ونزلت الأولى فى مؤمنى العرب . وقيل : الآيتان جميعا فى المؤمنين ، وعليه فإعراب «الذين» خفضٌ على العطف ، ويصح أن يكون رفعًا على الاستئناف أى وهم الذين . ومن جعلها فى صنفين فإعراب «الذين» رفع بالابتداء ، وخبره «أولئك على هُدًى» ويحتمل الخفض عطفا .

قوله تعالى : ﴿ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ ﴾ يعنى القرآن ﴿ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ يعنى الكتب السالفة ؛ بخلاف ما فعله اليهود والنصارى حسب ما أخبر الله عنهم فى قوله : « وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا » الآية . ويقال : لما نزلت هذه الآية : «الذين يؤمنون بالغيب » قالت اليهود والنصارى : نحن آمنا بالغيب ، فلما قال : « وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ » قالوا : نحن نقيم الصلاة ، فلما قال « ومما رزقناهم ينفقون » قالوا : نحن ننفق ونتصدّق ، فلما قال : « وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ » تفروا من ذلك . وفى حديث أبى ذَرّ قال قلت : يا رسول الله كم كتابا أنزل الله ؟ قال : " مائة كتاب وأربعة كتب أنزل الله على شيث خمسين صحيفة وعلى أخنوخ (٢) ثلاثين صحيفة وعلى إبراهيم عشر صحائف وأنزل على موسى قبل التوراة عشر صحائف وأنزل التوراة والإنجيل والزبور والفرقان " . الحديث أخرجه الحسين الآجُرّى وأبو حاتم البُسْتِىّ .

وهنا مسئلة — إن قال قائل : كيف يمكن الإيمان بجميعها مع تنافى أحكامها ؟ قيل له فيه جوابان : أحدهما — أن الإيمان بأن جميعها نزل من عند الله ؛ وهو قول من أسقط التعبد بما تقدّم من الشرائع . الثانى — أن الإيمان بما لم ينسخ منها ؛ وهذا قول من أوجب التزام الشرائع المتقدّمة ، على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَبِٱلْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾ أى وبالبعث والنشر هم عالمون . واليقين : العلم دون الشك ؛ يقال منه : يَقِنْتُ الأمرَ (بالكسر) يَقَنًا ، وأيقنتُ وأستيقنتُ وتيقّنتُ كله بمعنًى ،

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٩ (٢) أخنوخ هو إدريس عليه السلام .

وأنا على يقين منه. وإنما صارت الياء واوا فى قولك: مُوقِن، للضمة قبلها، و إذا صغرته رددته إلى الأصـل فقلت مُيَيْقِن . والتصغير يردّ الأشياء إلى أصولها وكذلك الجمع . وربما عبروا باليقين عن الظن ، ومنه قول علمـائنا فى اليمين اللّغو : هو أن يحلف بالله على أمر يوقنه ثم يتبين له أنه خلاف ذلك فلا شيء عليه ؛ قال الشاعر(١) :

تَحَسَّبَ هَوَاسٌ وأيْقَنَ أنّنِي * بها مُفْتَدٍ مِن واحِدٍ لا أُغَامِرُهْ

يقول : تشمّم الأسـد ناقتى ، يظنّ أنى مُفْتَدٍ بها منه ، وأستحمى نفسى فأتركها له ولا أقتحم المهالك بمقاتلته فأما الظن بمعنى اليقين فورد فى التنزيل وهو فى الشعر كثير؛ وسيأتى. والآخرة مشتقة من التأخر لتأخرها عنا وتأخرنا عنها، كما أن الدنيا مشتقة من الدّنو؛ على ما يأتى.

قوله تعـالى : أُولَٰئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥﴾

قال النحاس أهل نجد يقولون: أُلَاكَ، وبعضهم يقول: أُلَالِكَ؛ الكاف للخطاب. قال الكسائى: من قال أولئك فواحده ذلك، ومن قال أُلَاك فواحده ذاك، وأُلَالِك مثل أولئك؛ وأنشد ابن السِّكّيت:

أُلَالِكَ قومى لم يكونوا أُشَابَةً(٢) * وهل يَعِظُ الضِّلّيل إلا أُلَالِكَا

وربما قالوا : أولئك فى غير العقلاء ؛ قال الشاعر :

ذُمّ المنازل بعد منزلة اللِّوَى * والعيشَ بعـد أولئك الأيامِ

وقال تعالى : « إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا »(٣) وقال علماؤنا : إن فى قوله تعالى : « مِن رَّبِّهِمْ »(٤) ردّا على القدرية فى قولهم : يخلقون إيمانهم وهداهم ، تعالى الله(٥) عن قولهم ! ولو كان كما قالوا لقال : « من أنفسهم » ، وقد تقدّم الكلام فيه وفى الهدى فلا معنى لإعادة ذلك .

﴿ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ «هم» يجوز أن يكون مبتدأ ثانيا وخبره «المفلحون» ، والثانى وخبره خبر الأوّل، ويجوز أن تكون «هم» زائدة - يسميها البصريون فاصلة والكوفيون عمادا - و « المفلحون » خبر « أولئك » .

(١) هو أبو سدرة الأسدى ، ويقال : الهجيمى . فى الكسب : ما خالطه الحرام الذى لا خير فيه والسحت .
(٢) الأشابة من الناس : الأخلاط . والأشابة
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٥٩
(٤) راجع المسئلة الحادية والثلاثين ص ١٤٩ .
(٥) راجع المسئلة الثانية ص ١٦٠ من هذا الجزء.

والفَلْح أصله فى اللغة الشق والقطع ؛ قال الشاعر :

* إن الحـــديد بالحـــديد يُفْلَح *

أى يشق ؛ ومنه فلاحة الأرضين إنمـا هو شقّها للحرث ، قاله أبو عبيد . ولذلك سُمّىَ الأَكَّارُ[1] فلّاحا . ويقال للذى شُقّت شفته السفلى أفلح ، وهو بيّن الفَلَحة ، فكأن المفلح قد قطع المصاعب حتى نال مطلوبه . وقد يستعمل فى الفوز والبقاء، وهو أصله أيضا فى اللغة، ومنه قول الرجل لامرأته : أستَفْلِحى بأمْرِك ، معناه فوزى بأمرك ، وقال الشاعر :

لو كان حَىّ مدرك الفلاح * أدركه مُلاعب الرماح

وقال الأضبط بن قُرَيع السعدىّ فى الجاهلية الجهلاء :

لكلِّ هَمٍّ من الهموم سـعَهْ * والمُسْىُ والصُّبْحُ لافَلاح مَعَهْ

يقول : ليس مع كرّ الليل والنهار بقاء . وقال آخر :

نحل بلادا كلّهـا حلّ قبلنا * ونرجو الفلاح بعد عاد وحِمْيَرَ

أى البقاء . وقال عبيد :

أفْلِحْ بما شئتَ فقد يُدرَك بالضّـ * ـعف وقـــد يُخَـــدَّعُ الأريبُ

أى أبق بما شئت من كَيْس وحُمْق فقد يرزق الأحمق ويحرم العاقل. فمعنى «وأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُون» : أى الفائزون بالجنة والباقون فيها . وقال ابن أبى إسحاق : المفلحون هم الذين أدركوا ما طلبوا ونجوْا من شر مامنه هربوا، والمعنى واحد. وقد استعمل الفلاح فى السّحور؛ ومنه الحديث: حتى كاد يفوتنا الفلاح مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. قلت: وما الفلاح؟ قال: السّحور. أخرجه أبو داود. فكأنّ معنى الحديث أن السحور به بقاء الصوم فلهذا سمّاه فلاحا . والفلاح (بتشديد اللام) : المُكارِى[2] فى قول القائل :

لهـا رِطلٌ تَكيلُ الزيت فيه * وفَلّاحٌ يسـوق لها حِمـارَا

ثم الفلاح فى العُرْف : الظفر بالمطلوب ، والنجاة من المرهوب .

(١) الذى يحرث الأرض . (٢) هو عمرو بن أحمد الباهلى ؛ كما فى اللسان مادة (فلح) .

مسئلة — إن قال قائل كيف قرأ حمزة : عليهُم و إليهُم ولديهُم ؛ ولم يقرأ من ربهُـم ولا فيهُم ولا جَنَّتَيْهُم؟ فالجواب أن عليهم و إليهم ولديهم الياء فيه منقلبة من ألف، والأصل علاهم ولداهم و إلاهم فأقرّت الهاء على ضمتها؛ وليس ذلك فى فيهم ولا من ربهم ولا جَنَّتَيْهِمْ، ووافقه الكسائى فى « عليهم الذِّلة » و « إليهم اثنين » على ما هو معروف من القراءة عنهما.

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾

لما ذكر المؤمنين وأحوالهم ذكر الكافرين ومآلهم . والكفر ضد الإيمان وهو المراد فى الآية . وقد يكون بمعنى جحود النعمة والإحسان ؛ ومنه قوله عليه السلام فى النساء فى حديث الكسوف : " ورأيت النار فلم أر منظرا كاليوم قطّ أفظع ورأيت أكثر أهلها النساء " قيل : بِمَ يا رسول الله ؟ قال : "بكفرهن" ؛ قيل أيكفرن بالله ؟ قال : "يكفرن العَشِير و يكفرن الإحسان لو أحسنتَ إلى إحداهن الدهرَ كلّه ثم رأتْ منك شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط " أخرجه البخارى وغيره .

وأصل الكَفْر فى كلام العرب : الستر والتغطية ؛ ومنه قول الشاعر :

* فى ليلة كَفَر النُّجومَ غَمَامُها *

أى سترها . ومنه سُمّى الليل كافرًا؛ لأنه يغطى كل شىء بسواده؛ قال الشاعر (١) :

فَتَذَكَّرَا ثَقَلًا رَثِيدًا بَعْدَمَا * أَلقَتْ ذُكَاءُ يَمِينَهَا فى كافر

ذكاء (بضم الذال والمدّ) : اسم للشمس ؛ ومنه قول الآخر :

فوردَتْ قبل انبلاج الفجرِ * وابْنُ ذُكاءٍ كَامِنٌ فى كَفْر

أى فى ليل . والكافر أيضا : البحر والنهر العظيم . والكافر : الزارع؛ والجمع كُفّار ، قال الله تعالى : « كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ (٢) نَبَاتُهُ » . يعنى الزُّرّاع لأنهم يغطون الحب . ورماد

(١) هو ثعلبة بن صعيرة المازنى ، يصف الظليم والنعامة ورواحهما إلى بيضهما عند غروب الشمس . والثقل (بالتحريك) هنا : بيض النعام المصون . والرثيد : المنضد بعضه فوق بعض أو إلى جنب بعض . وألقت يمينها فى كافر : أى بدأت فى المغيب . اللسان مادة (كفر) .

(٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٥٥

مكفور : سفت الريح عليه التراب . والكافر من الأرض : ما بَعُد عن الناس لا يكاد ينزله ولا يمر به أحد؛ ومَن حلّ بتلك المواضع فهم أهل الكفور. ويقال الكفور : القُرَى .

قوله تعالى : ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ﴾ معناه معتدل عندهم الإنذار وتركه ؛ أى سواء عليهم هذا. وجيء بالاستفهام من أجل التسوية؛ ومثله قوله تعالى : « سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَوَعَظْتَ أَمْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْوَاعِظِينَ »(١) . وقال الشاعر(٢) :

وليلٍ يقول الناسُ من ظلماته * سواء صحيحات العيون وعورها

قوله تعالى : ﴿ أَأَنْذَرْتَهُمْ ﴾ الإنذار الإبلاغ والإعلام ، ولا يكاد يكون إلا فى تخويف يتّسع زمانه للاحتراز ، فإن لم يتسع زمانه للاحتراز كان إشعارا ولم يكن إنذارا؛ قال الشاعر :

أنذرتَ عَمْرًا وهو فى مَهَـلٍ * قبلَ الصباح فقد عصى عَمْرُو

وتَناذَر بنو فلان هذا الأمر إذا خَوّفه بعضُهم بعضا .

واختلف العلماء فى تأويل هذه الآية؛ فقيل: هى عامة ومعناها الخصوص فيمن حقّت عليه كلمة العذاب ، وسبق فى علم الله أنه يموت على كفره . أراد الله تعالى أن يعلم أن فى الناس مَن هذه حاله دون أن يعيّن أحدا . وقال ابن عباس والكلبى : نزلت فى رؤساء اليهود ، منهم حُيَىّ بن أخطب وكعب بن الأشرف ونظراؤهما . وقال الربيع بن أنس : نزلت فيمن قتل يوم بدر من قادة الأحزاب ؛ والأول أصح ، فإن من عيّن أحدا فإنما مثّل بمن كشف الغيب عنه بموته على الكفر ، وذلك داخل فى ضمن الآية .

قوله تعالى: ﴿ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ موضعه رفعٌ خبر « إنّ » أى إن الذين كفروا لا يؤمنون. وقيل: خبر « إنّ » « سواء » وما بعده يقوم مقام الصلة؛ قاله ابن كيسان. وقال محمد بن يزيد : « سواء » رفع بالابتداء ، « أأنذرتهم أم لم تنذرهم » الخبر ، والجملة خبر « إنّ » . قال النحاس : أى إنهم تباهَوْا فلم تغن فيهم النذارة شيئا . واختلف القراء فى قراءة « أأنذرتهم » فقرأ أهل المدينة وأبو عمرو

(١) راجع جـ ١٣ ص ١٢٥ .

(٢) هو أعشى قيس الملقب بالأعشى الأكبر .

والأعمش وعبد الله بن أبي إسحاق : « آنذرتهم » بتحقيق الأولى وتسهيل الثانية ، وآختارها الخليل وسيبويه ، وهي لغة قريش وسعد بن بكر ، وعليها قول الشاعر[1] :

أيا ظَبْيَةَ الوَعْساءِ بين جُلاجِلٍ * وبَيْنَ النَّقا آنْتِ أمْ أمُّ سالِمِ

فجاء « آنت » ألفًا واحدة . وقال آخر :

تطـالَلْتُ فاستَشْرَفْتُه فعرفتُه * فقلت له آنتَ زَيْدُ الأرانِبِ

وروى عن آبن مُحَيْصِن أنه قرأ : « أَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ » بهمزة لا ألف بعدها ، فحذف لآلتقاء الهمزتين ، أو لأن أم تدل على الاستفهام ؛ كما قال الشاعر :

تَرُوح مِن الحَيّ أم تَبْتَكِرْ * وماذا يَضيرُك لو تَنْتَظِرْ

أراد : أتروح ؛ فاكتفى بأم من الألف . وروى عن آبن أبي إسحاق أنه قرأ : « أأنذرتهم » فحقق الهمزتين وأدخل بينهما ألفا لئلا يجمع بينهما . قال أبو حاتم : ويجوز أن تدخل بينهما ألفا وتخفف الثانية ؛ وأبو عمرو ونافع يفعلان ذلك كثيرا . وقرأ حمزة وعاصم والكسائى بتحقيق الهمزتين : « أأنذرتهم » وهو آختيار أبي عبيد ؛ وذلك بعيد عند الخليل . وقال سيبويه : يشبه فى الثقل ضَنِنُوا . قال الأخفش : ويجوز تخفيف الأولى من الهمزتين وذلك ردىء ؛ لأنهم إنما يخففون بعد الاستثقال ، وبعد حصول الواحدة . قال أبو حاتم : ويجوز تخفيف الهمزتين جميعا . فهذه سبعة أوجه من القراءات ، ووجه ثامن يجوز فى غير القرآن ؛ لأنه مخالف للسواد[2] . قال الأخفش سعيد : تبدل من الهمزة هاء تقول : هأنذرتهم ؛ كما يقال هيّاك وإياك ؛ وقال الأخفش فى قوله تعالى : « هَا أَنْتُمْ » إنما هو أأنتم .

قوله تعالى : خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ ۖ وَعَلَىٰٓ أَبْصَـٰرِهِمْ غِشَـٰوَةٌ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٧﴾

فيها عشر مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ خَتَمَ اللَّهُ ﴾ بيّن سبحانه فى هذه الآية المانع لهم من الإيمان بقوله : « ختم الله » . والختم مصدر ختمت الشيء ختما فهو مختوم ومختّم ؛ شدّد للمبالغة ، ومعناه

(١) هو ذو الرمة كما فى كتاب سيبويه ، والمفصل للزمخشرى . (٢) السواد من الناس هم الجمهور الأعظم .

التغطية على الشيء والاستيثاق منه حتى لا يدخله شيء؛ ومنه : ختم الكتاب والباب وما يشبه ذلك ، حتى لا يوصل إلى ما فيه ، ولا يوضع فيه غير ما فيه .

وقال أهل المعـانى : وصف الله تعـالى قلوب الكفار بعشرة أوصاف : بالختم والطبع والضيق والمرض والرَّيْن والموت والقساوة والانصراف والحَمِيّة والإنكار . فقال فى الإنكار : « قُلُوبُهُم مُنكِرَةٌ وَهُم مُستَكبِرُونَ »(١) . وقال فى الحَمِيّـة : « إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا(٢) فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ » . وقال فى الانصراف : « ثُمَّ انْصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ(٣) قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ » . وقال فى القساوة : «فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ(٤) قُلُوبُهُم مِن ذِكْرِ اللَّهِ» . وقال : « ثُمَّ قَسَتْ(٥) قُلُوبُكُم مِن بَعْدِ ذَلِكَ» . وقال فى الموت : « أَوَ مَن كَانَ(٦) مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ » . وقال : «إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى(٧) يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ » . وقال فى الرَّيْن : « كَلَّا بَلْ رَانَ(٨) عَلَى قُلُوبِهِم مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ » . وقال فى المرض : « فِي قُلُوبِهِم مَرَضٌ » . وقال فى الضيق : « وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا(٩) حَرَجًا» . وقال فى الطبع : «فَطُبِعَ(١٠) عَلَى قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ» . وقال : « بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا(١١) بِكُفْرِهِمْ » . وقال فى الختم : « خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ » . وسيأتى بيانها كلها فى مواضعها إن شاء الله تعالى .

الثانيـــة — الختم يكون محسوسا كما بينا ، ومعنًى كما فى هذه الآية . فالختم على القلوب : عدم الوعى عن الحق — سبحانه — مفهوم مخاطبـاته والفكر فى آياته . وعلى السمع : عدم فهمهم للقرآن إذا تلى عليهم أو دعُـوا إلى وحدانيته . وعلى الأبصار : عدم هدايتهـا للنظر فى مخلوقاته وعجائب مصنوعاته ؛ هذا معنى قول ابن عباس وابن مسعود وقتادة وغيرهم .

الثالثـــة — فى هذه الآية أدلّ دليل وأوضح سبيل على أن الله سبحانه خالق الهدى والضلال ، والكفر والإيمـان ؛ فاعتبروا أيها السامعون ، وتعجبوا أيها المفكرون من عقول القدرية القائلين بخلق إيمـانهم وهداهم ؛ فإن الختم هو الطبع فمن أين لهم الإيمان ولو جَهَدوا ؛

(١) راجع جـ ١٠ ص ٩٥ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٨٨ (٣) راجع جـ ٨ ص ٣٠٠
(٤) راجع جـ ١٥ ص ٢٤٨ (٥) راجع جـ ١ ص ٤٦٢ (٦) راجع جـ ٧ ص ٧٨
(٧) راجع جـ ٦ ص ٤١٨ (٨) راجع جـ ١٩ ص ٢٥٧ (٩) راجع جـ ٧ ص ٨١
(١٠) راجع جـ ١٨ ص ٦٢٤ (١١) راجع جـ ٦ ص ٧

وقد طبع على قلوبهم وعلى سمعهم وجعل على أبصارهم غشاوة ، فمتى يهتدون ، أو من يهديهم من بعد الله إذا أضلهم وأصمهم وأعمى أبصارهم « ومن يضلل الله فما له من هاد » ! وكان فعل الله ذلك عدلا فيمن أضله وخذله ، إذ لم يمنعه حقا وجب له فتزول صفة العدل ، وإنما منعهم ما كان له أن يتفضل به عليهم لا ما وجب لهم .

فإن قالوا : إن معنى الختم والطبع والغشاوة التسميةُ والحكم والإخبارُ بأنهم لا يؤمنون ، لا الفعل . قلنا : هـذا فاسد ، لأن حقيقة الختم والطبع إنما هو فعل ما يصير به القلب مطبوعا مختوما ، لا يجوز أن تكون حقيقته التسمية والحكم ، ألا ترى أنه إذا قيل : فلان طبع الكتاب وختمه ، كان حقيقة أنه فعل ما صار به الكتاب مطبوعا ومختوما ، لا التسمية والحكم . هذا ما لا خلاف فيه بين أهل اللغة ، ولأن الأمة مجمعة على أن الله تعالى قد وصف نفسه بالختم والطبع على قلوب الكافرين مجازاة لكفرهم ، كما قال تعالى : « بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ » . وأجمعت الأمة على أن الطبع والختم على قلوبهم من جهة النبي عليه السلام والملائكة والمؤمنين ممتنع ، فلو كان الختم والطبع هو التسمية والحكم لما امتنع من ذلك الأنبياء والمؤمنون ، لأنهم كلهم يسمون الكفار بأنهم مطبوع على قلوبهم ، وأنهم مختوم عليها وأنهم فى ضلال لا يؤمنون ، ويحكمون عليهم بذلك . فثبت أن الختم والطبع هو معنًى غير التسمية والحكم ، وإنما هو معنًى يخلقه الله فى القلب يمنع من الإيمان به ، دليله قوله تعالى : « كَذَلِكَ نَسْلُكُهُ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ (٢) . لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ » . وقال : « وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ (٢) » . أى لئلا يفقهوه ، وما كان مثله .

الرابعة — قوله : ﴿عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ فيه دليل على فضل القلب على جميع الجوارح . والقلب للإنسان وغيره . وخالص كل شىء وأشرفه قلبه ، فالقلب موضع الفكر . وهو فى الأصل مصدر قَلَبْتُ الشىء أقلِبه قلبا إذا رددته على بداءته . وقلبت الإناء : رددته على وجهه . ثم نقل هذا اللفظ فسمى به هذا العضو الذى هو أشرف الحيوان ، لسرعة الخواطر إليه ، ولترددها عليه ، كما قيل :

ما سُمِّيَ القلب إلا مِنْ تقلُّبِـه * فاحذرْ على القلب من قَلْبٍ وتحويل

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٥٠ (٢) راجع جـ ١٠ ص ٧ و ٢٧١ .

ثم لما نقلت العرب هذا المصدر لهذا العضو الشريف التزمت فيه تفخيم قافه ، تفريقًا بينه وبين أصله . روى ابن ماجه عن أبى موسى الأشعرى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "مَثَلُ القلب مَثَلُ ريشة تقلّبها الرياح بفلاة" . ولهذا المعنى كان عليه الصلاة والسلام يقول : "اللهمّ يا مثبّت القلوب ثبّت قلوبنا على طاعتك" . فإذا كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يقوله مع عظيم قدره وجلال منصبه فنحن أولى بذلك اقتداء به ؛ قال الله تعالى : «وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ» (١) . وسيأتى .

الخامســـة — الجوارح وإن كانت تابعة للقلب فقد يتأثر القلب — وإن كان رئيسها ومِلِكها — بأعمالها للارتباط الذى بين الظاهر والباطن ؛ قال صلى الله عليه وسلم : "إن الرجل ليصدُقُ فتُنكت فى قلبه نكتة بيضاء وإن الرجل ليكذب الكذبة فيسودّ قلبه" . وروى الترمذى وصححه عن أبى هريرة : "أن الرجل ليصيب الذنب فيسودّ قلبه فإذ هو تاب صقل قلبه" . قال : وهو الرَّين الذى ذكره الله فى القرآن فى قوله : «كَلَّا بَلْ رَانَ (٢) عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ» . وقال مجاهد : القلب كالكف يقبض منه بكل ذنب إصبع ، ثم يطبع .

قلت : وفى قول مجاهد هذا ، وقوله عليه السلام : "إن فى الجسد مُضْغةً إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهى القلب —" دليل على أن الختم يكون حقيقيا ؛ والله أعلم . وقد قيل : إن القلب يشبه الصَّنَوْبرة ، وهو يَعْضُد قول مجاهد ؛ والله أعلم .

وقد روى مسلم عن حذيفة قال حدّثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر : حدّثنا "أن الأمانة نزلت فى جِذْر قلوب الرجال ثم نزل القرآن فعلموا من القرآن وعلموا من السُّنة" . ثم حدّثنا عن رفع الأمانة قال : "ينام الرجل النَّومةَ فتُقْبَض الأمانةُ من قلبه فيَظَل أثرها مثلَ الوَكْت ثم ينام النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل المَجْل كَجَمْرٍ دحرجته على رجلك فَنَفِط فتراه مُنْتَبِرًا وليس فيه شىء — ثم أخذ حصى فدحرجه على رجله — فيُصبح الناس يتبايعون لا يكاد أحد يؤدّى الأمانة حتى يقال إن

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٩٠ (٢) راجع جـ ١٩ ص ٢٥٧ .

فى بنى فلان رجلا أمينا حتى يقال للرجل ما أجلَدَه ما أظرفه ما أعقله وما فى قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان ولقد أتى علىّ زمان وما أبالى أيكم بايعت لئن كان مسلما ليردّنه علىّ دينه ولئن كان نصرانيا أو يهوديا ليردّنه علىّ ساعيه[1] وأما اليوم فما كنت لأبايع منكم إلا فلانا وفلانا".

ففى قوله: "الوَكْت" وهو الأثر اليسير. ويقال للبُسْر إذا وقعت فيه نكتة من الإرطاب: قد وَكَت، فهو مُوَكَّت. وقوله: "المَجْل"، وهو أن يكون بين الجلد واللحم ماء؛ وقد فسّره النبىّ صلى الله عليه وسلم بقوله: "كجمرٍ دحرجته" أى دوّرته على رجلك فنفط. "فتراه مُنْتَبِرًا" أى مرتفعا — ما يدل على أن ذلك كله محسوس فى القلب يفعل فيه؛ وكذلك الختم والطبع؛ والله أعلم. وفى حديث حذيفة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "تُعْرَض الفتن على القلوب كالحصير عُودًا عُودًا فأىُّ قلب أُشْرِبَها نُكِت فيه نُكتةٌ سوداء وأىّ قلب أنكرها نكت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين على أبيضَ مثل الصَّفا فلا تضره فتنةٌ مادامت السموات والأرض والآخرُ أسودُ مُرْبادٌّ[2] كالكُوز مُجَخِّيًا لا يعرف معروفا ولا يُنْكر منكرا إلّا ما أُشْرب من هواه ..." وذكر الحديث. "مُجَخِّيًا": يعنى مائلا.

السادســـة — القلب قد يعبر عنه بالفؤاد والصدر، قال الله تعالى: «كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ[3]». وقال: «أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ[4]» يعنى فى الموضعين قلبك. وقد يعبر به عن العقل؛ قال الله تعالى: «إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ[5]» أى عقل؛ لأن القلب محل العقل فى قول الأكثرين. والفؤاد محل القلب، والصدر محل الفؤاد؛ والله أعلم.

السابعـــة — قوله تعالى: ﴿وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ﴾ استدل بها مَن فضّل السمع على البصر لتقدمه عليه، وقال تعالى: «قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ[6]». وقال: «وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ[7]». قال: والسمع يُدْرَك به من الجهات الست، وفى النور والظلمة؛ ولا يُدْرَك بالبصر إلا من الجهة المقابلة، وبواسطة من ضياء وشعاع. وقال أكثر المتكلمين

(١) ساعيه: هو رئيسهم الذى يصدرون عن رأيه ولا يمضون أمرا دونه (النهاية). (٢) ويروى: «مربد» أى اختلط سواده بكدرة.
(٣) راجع جـ ١٣ ص ٢٨ (٤) راجع جـ ٢٠ ص ١٠٤
(٥) راجع جـ ١٧ ص ٢٣ (٦) راجع جـ ٦ ص ٤٢٧ (٧) راجع جـ ١٠ ص ١٥١

بتفضيل البصر على السمع ؛ لأن السمع لا يدرك به إلا الأصوات والكلام ، والبصر يدرك به الأجسام والألوان والهيئات كلها . قالوا : فلما كانت تعلقاته أكثر كان أفضل ؛ وأجازوا الإدراك بالبصر من الجهات الست .

الثامنـــة — إن قال قائل : لِمَ جمع الأبصار ووَحَّد السمع ؟ قيل له : إنما وحّده لأنه مصدر يقع للقليل والكثير ؛ يقال : سمعت الشيء أسمعه سَمْعاً وسماعا ، فالسّمع مصدر سمعت ؛ والسمع أيضا اسم للجارحة المسموع بهـا سُمِّيت بالمصدر . وقيل : إنه لمـا أضاف السمع إلى الجماعة دل على أنه يراد به أسماع الجماعة ؛ كما قال الشاعر[1] :

بها جِيَفُ الحَسْرَى فأما عِظامُها * فبيـضٌ وأما جلدها فصَلِيبُ

إنما يريد جلودها فوحّد ؛ لأنه قد علم أنه لا يكون للجماعة جلد واحد .

وقال آخر[2] فى مثله :

لا تُنكِرِ القتلَ وقـد سُبِينَا * فى حَلْقِكم عَظْمٌ وقد شَجِينَا

يريد فى حلوقكم ؛ ومثله قول الآخر :

كأنّه وجهُ تُرْكِيَّيْن قد غضبا * مستهدف لطعـان غير تذبيب

وإنما يريد وجهين ، فقال وجه تركين ؛ لأنه قد علم أنه لا يكون للاثنين وجه واحد ؛ ومثله كثير جدا . وقرئ : « وعلى أسماعهم » ويحتمل أن يكون المعنى وعلى مواضع سمعهم ؛ لأن السمع لا يختم وإنما يختم موضع السمع ، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه . وقد يكون السمع بمعنى الاستماع ؛ يقال : سَمْعُك حديثى — أى استماعك إلى حديثى — يعجبنى ؛ ومنه قول ذى الرُّمة يصف ثورا تسمّع إلى صوت صائد وكلاب :

وقد تَوَجَّسَ رِكْزًا مُقْفِرٌ نَدُسٌ * بِنَبْأَةِ الصوتِ ما فى سَمعه كَذِبُ

---

(١) هو علقمة بن عبدة . وصف طريقا بعيدا شاقا على من سلكه . بجيف الحسرى وهى المعية من الإبل مستقرة فيه . وقوله : فأما عظامها فبيض ، أى أكلت السباع والطير ما عليها من اللحم فتعرت وبدا وضحها . وقوله : وأما جلدها الخ ، أى محرم يابس لأنه ملق بالفلاة لم يدبغ ، ويقال : الصليب هنا الودك ؛ أى قد سال مافيه من رطوبة لإحماء الشمس عليه . (عن شرح الشواهد للشنتمرى) . (٢) هو المسيب بن زيد مناة الغنوى ؛ كما فى كتاب سيبويه .

أى مافى آستماعه كذب؛ أى هو صادق الآستماع. والنَّدُس : الحاذق . والنَّبْأَة : الصوت الخفى، وكذلك الركز . والسِّمع (بكسر السين وإسكان الميم) : ذِكر الإنسان بالجميل؛ يقال : ذهب سِمْعه فى الناس أى ذكره . والسَّمْع أيضا : ولد الذئب من الضبع . والوقف هنا : «وعلى سمعهم» . و «غِشَاوَةٌ» رفع على الآبتداء وما قبله خبر . والضمائر فى «قلوبهم» وما عُطف عليه لمن سبق فى علم الله أنه لا يؤمن من كفار قريش، وقيل من المنافقين، وقيل من اليهود، وقيل من الجميع، وهو أصوب؛ لأنه يعم . فالختم على القلوب والأسماع . والغشاوة على الأبصار . والغشاء : الغطاء . وهى :

التاسعة — ومنه غاشية السَّرْج؛ وغشيت الشيء أغشيه . قال النابغة :

هلّا سألت بنى ذُبْيان ما حسبى * إذا الدُّخَانُ تغشّى الأشْمَطَ(١) البَرَمَا

وقال آخر(٢) :

صحبتُكَ إذ عينى عليها غشاوةٌ * فلما آنجلَتْ قطّعتُ نفسى أَلُومُها

قال آبن كَيسان : فإن جمعت غشاوة قلت : غشاء بحذف الهاء . وحكى الفرّاء : غشاوى مثل أداوى . وقرئ : «غشاوةً» بالنصب على معنى وجعل، فيكون من باب قوله :

* علفتُها تِبْنًا وماء باردا *

وقول الآخر(٣) :

يا ليت زوجَك قد غدا * متقلّدا سيفًا ورُمْحَا

المعنى وأسقيتها ماء، وحاملا رمحا؛ لأن الرمح لا يتقلد . قال الفارسى : ولا تكاد تجد هذا الآستعمال فى حال سَعة وآختيار؛ فقراءة الرفع أحسن، وتكون الواو عاطفة جملة على جملة . قال : ولم أسمع من الغشاوة فعلًا متصرفا بالواو . وقال بعض المفسرين : الغشاوة على الأسماع والأبصار؛ والوقف على «قلوبهم» . وقال آخرون : الختم فى الجميع، والغشاوة هى الختم؛ فالوقف على هذا على «غشاوة» . وقرأ الحسن «غُشاوة» بضم الغين، وقرأ أبو حَيْوَة بفتحها؛ وروى عن

(١) الأشمط : الذى خالطه الشيب . والبرم : الذى لا يدخل مع القوم فى الميسر ويأكل معهم من لحمه .

(٢) هو الحارث بن خالد المخزومى؛ كما فى اللسان مادة (غشا) . (٣) هو عبد الله بن الزبعرى؛ كما فى الكامل للمبرد ص ١٨٩ طبع أوربا .

أبى عمرو: غشوة ؛ ردّه إلى أصل المصدر . قال ابن كيسان : ويجوز غَشْوة وغُشْوة وأجودها غِشاوة ؛ كذلك تستعمل العرب فى كل ما كان مشتملا على الشىء، نحو عِمامة وكِنانة وقِلادة وعِصابة وغير ذلك .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ وَلَهُمْ ﴾ أى للكافرين المكذبين ﴿ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ نعته . والعذاب مثل الضرب بالسوط والحرق بالنار والقطع بالحديد ؛ إلى غير ذلك مما يؤلم الإنسان . وفى التنزيل : «وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ »[1] وهو مشتق من الحبس والمنع ؛ يقال فى اللغة : أَعْذَبه عن كذا أى أحبسه وأمنعه ؛ ومنه سمى عذوبة الماء ؛ لأنها قد أعذبت . واستعذب بالحبس فى الوعاء ليصفو ويفارقه ما خالطه ؛ ومنه قول علىّ رضى الله عنه : أَعْذِبُوا نساءكم عن الخروج ؛ أى احبسوهن . وعنه رضى الله عنه وقد شيّع سَرِيَّةً فقال : أَعْذِبُوا عن ذكر النساء [أنفسكم] فإن ذلك يَكْسِرُكم عن الغزو ؛ وكل من منعته شيئا فقد أعذبته ؛ وفى المثل : « لأجمّنك لجاما معذبا » أى مانعا عن ركوب الناس . ويقال : أَعْذَبَ أى امتنع . وأَعْذَبَ غيره ، . فهو لازم ومتعدٍّ ؛ فسمى العذاب عذابا لأن صاحبه يحبس ويمنع عنه جميع ما يلائم الجسد من الخير ويهال عليه أضدادها .

قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُم بِمُؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ ﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — روى ابن جُريج عن مجاهد قال : نزلت أربع آيات من سورة البقرة فى المؤمنين ، وآيتان فى نعت الكافرين ، وثلاث عشرة فى المنافقين . وروى أسباط عن السدّى فى قوله : «وَمِنَ النَّاسِ» قال : هم المنافقون . وقال علماء الصوفية : الناس اسم جنس ، واسم الجنس لا يخاطب به الأولياء .

الثانيـــة — واختلف النحاة فى لفظ الناس ؛ فقيل : هو اسم من أسماء الجموع ، جمع إنسان وإنسانة ؛ على غير اللفظ ، وتصغيره نُوَيس . فالناس من النَّوْس وهو الحركة ؛ يقال : ناس ينوس أى تحرّك ؛ ومنه حديث أم زَرْع : « أَنَاسَ من حُلِيٍّ أُذُنَىّ » . وقيل : أصله من نسى ؛ فأصل

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٦٦

ناس نسى قلب فصار نيس تحركت الياء فانفتح ماقبلها فانقلبت ألفا، ثم دخلت الألف واللام فقيل : الناس . قال ابن عباس : نسى آدم عهد الله فسُمِّيَ إنسانا . وقال عليه السلام : "نسى آدم فنسِيَتْ ذريّته" . وفى التنزيل : «وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ[1] مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ» وسيأتى. وعلى هذا فالهمزة زائدة؛ قال الشاعر :

لا تَنْسَيَنْ تلك العُهودَ فإنّما * سُمِّيتَ إنسانًا لأنّك ناسِي

وقال آخـــر :

فإنْ نَسِيتَ عهودا منك سالفةً * فاغفرْ فأوّلُ ناسٍ أوّلُ الناس

وقيل : سمى إنسانا لِأُنْسه بحواء . وقيل : لِأُنْسه بربه، فالهمزة أصلية؛ قال الشاعر:

وما سُمِّيَ الإنسانُ إلّا لِأُنْسِهِ * ولا القلبُ إلّا أنّه يَتَقَلَّبُ

الثالثـــة — لما ذكر الله جلّ وتعالى المؤمنين أوّلا، وبدأ بهم لشرفهم وفضلهم، ذكر الكافرين فى مقابلتهم؛ إذ الكفر والإيمان طرفان. ثم ذكر المنافقين بعدهم وألحقهم بالكافرين قبلهم؛ لنفى الإيمان عنهم بقوله الحق : « وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ» . ففى هذا ردّ على الكَرّامِيّة حيث قالوا : إن الإيمان قول باللسان وإن لم يعتقد بالقلب؛ واحتجوا بقوله تعالى : « فَأَثَابَهُمُ[2] اللهُ بِمَا قَالُوا » . ولم يقل: بما قالوا واضمروا؛ وبقوله عليه السلام : "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عَصَمُوا منّى دماءهم وأموالهم". وهذا منهم قصور وجمود، وتَرْكُ نظرٍ لما نطق به القرآن والسنة من العمل مع القول والاعتقاد ؛ وقد قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : "الإيمان معرفةٌ بالقلب وقولٌ باللسان وعملٌ بالأركان" . أخرجه ابن ماجه فى سُنَنه . فما ذهب إليه محمد بن كَرّام السّجستانى وأصحابه هو النفاق وعَيْن الشقاق؛ ونعوذ بالله من الخذلان وسوء الاعتقاد .

الرابعـــة — قال علماؤنا رحمة الله عليهم : المؤمن ضربان : مؤمن يحبه الله ويواليه ، ومؤمن لا يحبه الله ولا يواليه، بل يبغضه ويعاديه؛ فكلّ مَن علم الله أنه يوافى بالإيمان، فالله محب له، موالٍ له، راضٍ عنه . وكلّ مَن علم الله أنه يوافى بالكفر، فالله مبغض له، ساخط

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٥١ (٢) راجع جـ ٦ ص ٢٦٠

عليـه ، معادٍ له ، لا لأجل إيمانه ، ولكن لكفره وضلاله الذى يوافى به . والكافر ضربان : كافر يُعاقَب لامحالة ، وكافر لايُعاقَب . فالذى يُعاقَب هو الذى يُوافِى بالكفر ، فالله ساخط عليه معادٍ له . والذى لايعاقب هو الموافى بالإيمـان ، فالله غير ساخط على هذا ولا مبغض له ، بل محبّ له موالٍ ؛ لا لكفره لكن لإيمـانه الموافى به . فلا يجوز أن يطلق القول وهى : —

الخامســـة — بأن المؤمن يستحق الثواب ، والكافر يستحق العقاب ، بل يجب تقييده بالموافاة . ولأجل هذا قلنا : إن الله راض عن عمر فى الوقت الذى كان يعبد الأصنام ، ومريد لثوابه ودخوله الجنة ؛ لا لعبادته الصنم ، لكن لإيمانه الموافى به . وإن الله تعالى ساخط على إبليس فى حال عبادته ؛ لكفره الموافى به .

وخالفت القَدَرية فى هذا وقالت : إن الله لم يكن ساخطا على إبليس وقت عبادته ، ولا راضيا عن عمر وقت عبادته للصنم . وهذا فاسد ؛ لمـا ثبت أن الله سبحانه عالم بما يوافى به إبليس لعنه الله ، وبما يوافى به عمر رضى الله عنه فيما لم يزل ؛ فثبت أنه كان ساخطا على إبليس محبا لعمر . ويدل عليه إجماع الأمة على أن الله سبحانه وتعالى غير محب لمن علم أنه من أهل النار ، بل هو ساخط عليه ؛ وأنه محب لمن علم أنه من أهل الجنة ؛ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "وإنما الأعمال بالخواتيم" ولهذا قال علماء الصوفية : ليس الإيمان ما يتزيّن به العبـد قولا وفعلا ؛ لكن الإيمان جَرْىُ السعادة فى سوابق الأزل ، وأما ظهوره على الهياكل فربما يكون عاريا ، وربما يكون حقيقة .

قلت : هذا كما ثبت فى صحيح مسلم وغيره عن عبد الله بن مسعود قال حدّثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق : "إن أحدَكم يُجمع خَلْقُه فى بطن أمه أربعين يوما ثم يكون فى ذلك عَلَقَة مثل ذلك ثم يكون فى ذلك مُضْغَةً مثلَ ذلك ثم يُرسل الله الملَك فينفُخ فيه الرُّوح ويُؤمَر بأربع كلمات بكَتْب رزقه وأجله وعَمَله وشَقِىٌّ أو سعيد فوالذى لا إله غيره إن أحدكم ليَعْمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراعٌ فيَسْبِق عليه الكتابُ فيعمل بعمل أهل النار فيدخُلها وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى مايكون بينه وبينها إلا ذراع فيَسْبق عليه الكتابُ فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها" . فإن قيل وهى : —

السادســـة — فقد خرّج الإمام الحافظ أبو محمد عبد الغنى بن سعيد المصرى من حديث محمد بن سعيد الشامى المصلوب فى الزندقة، وهو محمد بن أبى قيس، عن سليمان بن موسى وهو الأشدق، عن مجاهد بن جبر عن ابن عباس أخبرنا أبو رَزِين العقيلى قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لأشر بن أنا وأنت يا أبا رزين من لبن لم يتغيّر طعمه " قال قلت : كيف يحيي الله الموتى ؟ قال : " أما مررتَ بأرض لك مُجْدبة ثم مررت بها مخصبة ثم مررت بها مجدبة ثم مررت بها مخصبة " قلت : بلى . قال : " كذلك النشور " قال قلت : كيف لى أن أعلم أنى مؤمن ؟ قال : " ليس أحد من هذه الأمة — قال ابن أبى قيس : أو قال من أمتى — عمل حسنة وعلم أنها حسنة وأن الله جازيه بها خيرا أو عمل سيئة وعلم أنها سيئة وأن الله جازيه بها شرا أو يغفرها إلا مؤمن " .

قلت : وهـذا الحديث وإن كان سـنده ليس بالقوى فإن معناه صحيح وليس بمعارض لحديث ابن مسعود؛ فإن ذلك موقوف على الخاتمة؛ كما قال عليه السلام : " وإنما الأعمال بالخواتيم " . وهذا إنما يدل على أنه مؤمن فى الحال؛ والله أعلم .

السابعـــة — قال علماء اللغة : إنما سُمّى المنافق منافقاً لإظهاره غير ما يضمر؛ تشبيها باليربوع، له جحر يقال له : النافقاء، وآخر يقال له : القاصعاء . وذلك أنه يخرق الأرض حتى إذا كاد يبلغ ظاهر الأرض أرَقّ التراب؛ فإذا رابه ريب دفع ذلك التراب برأسه فخرج؛ فظاهر جُحره تراب، وباطنه حفر. وكذلك المنافق ظاهره إيمان، وباطنه كفر؛ وقد تقدّم هذا المعنى.

قوله تعالى : يُخَـٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٩﴾

قال علماؤنا : معنى « يخادعون الله » أى يخادعونه عند أنفسهم وعلى ظنهم . وقيل : قال ذلك لعملهم عمل المخادع . وقيـل : فى الكلام حذف، تقديره : يخادعون رسول الله صلى الله عليه وسـلم؛ عن الحسن وغيره . وجعل خداعهم لرسـوله خداعا له؛ لأنه دعاهم برسالته؛ وكذلك إذا خادعوا المؤمنين فقد خادعوا الله . ومخادعتهم : ما أظهروه من الإيمان

خلاف ما أبطنوه من الكفر، ليَحْقنوا دماءهم وأموالهم ، ويظنون أنهم قد نجوْا وخدعوا ؛ قاله جماعة من المتأولين . وقال أهل اللغـة : أصل الخدع فى كلام العرب الفساد ؛ حكاه ثعلب عن ابن الأعرابى . وأنشد :

أبيَضُ اللّونِ لذيذٌ طعْمُه * طيِّبُ الرّيق إذا الرِّيقُ خَدَعْ[1]

قلت : فـ « يخادعون الله » على هذا، أى يفسدون إيمانهم وأعمالهم فيما بينهم وبين الله تعالى بالرياء . وكذا جاء مفسَّرًا عن النبىّ صلى الله عليه وسـلم على ما يأتى . وفى التنزيل : « يُرَاءُونَ النَّاسَ »[2] . وقيل : أصله الإخفاء؛ ومنه مخدع البيت الذى يحرز فيه الشىء؛ حكاه ابن فارس وغيره . وتقول العرب : انخدع الضب فى جُحره .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ ﴾ نفى و إيجاب ؛ أى ما تحلّ عاقبة الخدع إلا بهم . ومن كلامهم : مَن خَدَع من لا يُخْدع فإنما يَخْدع نفسه . وهذا صحيح؛ لأن الخداع إنما يكون مع من لا يعرف البواطن ؛ وأما من عرف البواطن فمن دخل معـه فى الخداع فإنمـا يخدع نفسه . ودلّ هذا على أن المنافقين لم يعرفوا الله إذ لو عرفوه لعرفوا أنه لا يخدع؛ وقد تقدّم من قوله عليه السـلام أنه قال : " لا تخادع الله فإنه مَن يخادع الله يخدعه الله ونفسَه يخدع لو يشعر " قالوا : يارسول الله، وكيف يُخادَع الله ؟ قال : " تعمل بما أمرك الله به وتطلب به غيره " . وسيأتى بيان الخدع من الله تعالى كيف هو عند قوله تعالى : « اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ » . وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو : «يخادعون» فى الموضعين؛ ليتجانس اللفظان . وقرأ عاصم وحمزة والكسائى وابن عامر : «يخدعون» الثانى . والمصدر خِدْع (بكسر الخاء) وخديعة؛ حكى ذلك أبو زيد . وقرأ مُوَرِّق العجلىّ : « يُخَدِّعون الله» (بضم الياء وفتح الخاء وتشديد الدال) على التكثير . وقرأ أبو طالوت عبد السلام بن شـدّاد والجارود بضم الياء و إسكان الخـاء وفتح الدال، على معنى وما يخدعون إلا عن أنفسهم ، فحذف حرف الجر؛ كما قال تعالى : « وَٱخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ » أى من قومه .

(١) قاله سويد بن أبى كاهل . يصف ثغر امرأة . (٢) راجع جـ ٥ ص ٤٢٢

قوله تعالى : ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ أى يفطنون أنّ وبال خدعهم راجع عليهم ؛ فيظنون أنهم قد نجوا بخـدعهم وفازوا ؛ وإنمـا ذلك فى الدنيـا ، وفى الآخرة يقال لهم : « ارْجِعُـوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا » على ما يأتى[1] . قال أهل اللغة : شَعَرْتُ بالشىء أى فطنت له ؛ ومنه الشاعر لفطنته ؛ لأنه يفطن لمـا لا يَفْطُن له غيره من غريب المعانى . ومنه قولهم : لَيْتَ شِعْرِى ؛ أى ليتنى علمت .

قوله تعالى : فِى قُلُوبِهِـم مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَـا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿فِى قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ ابتداء وخبر . والمرض عبارة مستعارة للفساد الذى فى عقائدهم . وذلك إما أن يكون شكا ونفاقا ، وإما جَحْداً وتكذيباً . والمعنى : قلوبهم مرضى خلوّها عن العصمة والتوفيق والرعاية والتأييد . قال ابن فارس اللغوى : المرض كل ماخرج به الإنسان عن حدّ الصحة من علّة أو نفاق أو تقصير فى امر . والقراء مجمعون على فتح الراء من « مَرَض » إلا ما روى الأصمعى عن أبى عمرو أنه سكّن الراء .

قوله تعالى : ﴿فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ قيل : هو دعاء عليهم . ويكون معنى الكلام : زادهم الله شكًّا ونفاقاً جزاء على كفرهم وضعفا عن الانتصار وعجزا عن القدرة ؛ كما قال الشاعر :

يا مُرْسِـلَ الرِّيح جَنوباً وصَبَا ۞ إذْ غَضِبَتْ زيدٌ فزِدْها غضبَا

أى لا تهدها على الانتصار فيما غضبت منه . وعلى هـذا يكون فى الآية دليل على جواز الدعاء على المنافقين والطرد لهم ؛ لأنهم شَرّ خلق الله . وقيل : هو إخبار من الله تعـالى عن زيادة مرضهم ؛ أى فزادهم الله مرضا إلى مرضهم ؛ كما قال فى آية أخرى : « فَزَادَتْهُمْ رِجْساً إِلَى رِجْسِهِمْ »[2] . وقال أرباب المعانى : « فِى قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ » أى بسكونهم إلى الدنيا وحبّهم لها وغفلتهم عن الآخرة وإعراضهم عنها . وقوله : « فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا » أى وَكَلَهم إلى أنفسهم ، وجمع عليهم هموم الدنيا فلم يتفرغوا من ذلك إلى اهتمام بالدين . « وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » بما يفنى عما يبقى . وقال الجُنَيْد : عِلَلُ القلوب من اتباع الهوى ، كما أن علل الجوارح من مرض البدن .

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٤٦ (٢) راجع جـ ٨ ص ٢٩٩

قوله تعـالى : ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ « أليم » فى كلام العرب معناه مؤلم أى موجع، مثل السميع بمعنى المُسْمِع؛ قال ذو الرُّمّة يصف إبلا :

ونَرفَعُ من صُـدورِ شَمَرْدَلاتٍ * يَصُـكّ وجوهَهـا وَهَجٌ أَلِـيمُ (١)

وآلم إذا أوْجع . والإيلام : الإيجاع . والألم : الوجع ، وقـد ألِم يألَمَ ألَمًا . والتألُّم : التوجّع . ويجمع أليم على أُلَمَاء مثل كَرِيم وكُرَماء ، وآلام مثل أشراف .

قوله تعالى : ﴿ بِمَـا كَانُوا يُكَذِّبُونَ ﴾ ما مصدرية ؛ أى بتكذيبهم الرسل وردّهم على الله جل وعز وتكذيبهم بآياته ؛ قاله أبو حاتم . وقرأ عاصم وحمزة والكسائى بالتخفيف ؛ ومعناه بكَذِبهم وقولهم آمنا وليسوا بمؤمنين .

مسألة — واختلف العلمـاء فى إمساك النبيّ صلى الله عليه وسـلم عن قتل المنافقين مع علمه بنفاقهم على أربعة أقوال :

القول الأول — قال بعض العلماء : إنمـا لم يقتلهم لأنه لم يعلم حالهم أحد سواه . وقد اتفق العلمـاء على بَكْرة أبيهم (٢) على أن القاضى لا يقتل بعلمه ، وإنمـا اختلفوا فى سائر الأحكام . قال ابن العربى : وهذا منتقض، فقد قُتِل بالمُجَذَّر بن زياد الحارثُ بن سُوَيد بن الصّامت ؛ لأن المُجَذَّر قتـل أباه سُويدا يوم بُعاث (٣) ؛ فأسلم الحارث وأغفله يوم أُحُد فقتـله ؛ فأخبر به جبريلُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقتله به ؛ لأن قتله كان غِيلة (٤) ، وقَتْل الغِيلة حَدٌّ من حدود الله .

قلت : وهذه غفلة من هذا الإمام ؛ لأنه إن ثبت الإجماع المذكور فليس بمنتقض بما ذكر ؛ لأن الإجماع لا ينعقد ولا يثبت إلا بعد موت النبيّ صلى الله عليه وسلم وانقطاع الوحى ؛ وعلى هذا فتكون تلك قضيّةً فى عَيْنٍ بوَحْيٍ ، فلا يحتج بها أو منسوخة بالإجماع . والله أعلم .

---

(١) شمردلات : إبل طوال . ونرفع : نستحثها فى السير . والوهج : الحر الشديد المؤلم .

(٢) قوله : « على بكرة أبيهم » هذه كلمة للعرب يريدون بها الكثرة وتوفير العدد .

(٣) بعاث : موضع فى نواحى المدينة ، كانت به وقائع بين الأوس والخزرج فى الجاهلية ؛ وكان الظفر فيه يومئذ للأوس على الخزرج . (٤) راجع هذه القصة فى سيرة ابن هشام (ص ٣٥٦ ، ٥٧٩) طبع أوربا .

القول الثانى — قال أصحاب الشافعى : إنما لم يقتلهم لأن الزنديق وهو الذى يُسِرّ الكفر ويظهر الإيمـان يُستتاب ولا يُقتل . قال آبن العربى : وهذا وَهَمٌ، فإن النبيّ صلى الله عليـه وسلم لم يستتبهم ولا نَقل ذلك أحد، ولا يقول أحد إن آستتابة الزنديق واجبة[1] وقد كان النبيّ صلى الله عليه وسلم معرضًا عنهم مع علمه بهم . فهـذا المتأخر من أصحاب الشافعى الذى قال : إن آستتابة الزنديق جائزة[2] قال قولا لم يصح لأحد .

القول الثالث — إنما لم يقتلهم مصلحةً لتأليف القلوب عليه لئلا تنفر عنه ؛ وقد أشار صلى الله عليه وسلم إلى هذا المعنى بقوله لعمر : " معاذ الله أن يتحدّث الناس أنى أقتل أصحابى " أخرجه البخارى ومسلم . وقد كان يُعطى للمؤلفة قلوبهم مع علمه بسوء آعتقادهم تألُّفًا، وهـذا هو قول علمائنـا وغيرهم . قال آبن عطية : وهى طريقة أصحاب مالك رحمـه الله فى كفّ رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المنافقين ؛ نصّ على هذا محمد بن الجَهْم والقاضى إسماعيل والأبهرى وآبن المـاجشون، وآحتج بقوله تعالى : « لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ[3] » إلى قوله . « وَقُتِّلُوا تَقْتِيلًا » . قال قتادة : معناه إذا هم أعلنوا النفاق . قال مالك رحمه الله : النفاق فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الزّندقة فينا اليوم ؛ فيُقتل الزنديق إذا شُهِد عليـه بها دون آستتابة ؛ وهو أحد قولى الشـافعى . قال مالك : وإنمـا كف رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المنافقين ليبيّن لأمته أن الحاكم لا يحكم بعلمه ؛ إذ لم يُشْهَد على المنافقين . قال القاضى إسمـاعيل : لم يشهد على عبد الله بن أُبَيّ[4] إلا زيد بن أَرْقَم وحده ، ولا على الجُلَاس[5] بن سويد إلا عُمَير بن سعد ربيبه ؛ ولو شهد على أحد منهم رجلان بكفره ونفاقه لقتل . وقال الشافعىّ رحمه الله محتجًّا للقول الآخر : السُّنّة فيمن شُهد عليه بالزندقة لجحد

(١) الذى فى كتاب الأحكام لابن العربى : « ... أن آستتابة الزنديق غير واجبة » .

(٢) كذا فى الأصول وكتاب الأحكام لآبن العربى . ولعل صواب العبارة : « إن آستتابة الزنديق واجبة » .

(٣) راجع جـ ١٤ ص ٢٤٥ (٤) سيذكر الإمام القرطبي قصته عند تفسير سورة « المنافقون » .

(٥) كان متهما بالنفاق، وهو الذى نزل فيه قوله تعالى : « يحلفون بالله ما قالوا » الآية . وستأتى قصته عند تفسير هذه الآية فى سورة « براءة » إن شاء الله تعالى . وقد أوردها آبن هشام فى سيرته ص ٣٥٥ طبع أوربا . وآبن عبد البر فى الآستيعاب جـ ١ ص ٩٧ طبع الهند .

وأعلن بالإيمان وتبرأ من كل دين سوى الإسلام أن ذلك يمنع من إراقة دمه . وبه قال أصحاب الرأى وأحمد والطبرى وغيرهم . قال الشافعى وأصحابه : وإنما منع رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل المنافقين ما كانوا يظهرونه من الإسلام مع العلم بنفاقهم ؛ لأن ما يظهرونه يَجُبُّ ماقبله . وقال الطبرى : جعل الله تعالى الأحكام بين عباده على الظاهر، وتولّى الحكم فى سرائرهم دون أحد من خلقه، فليس لأحد أن يحكم بخلاف ما ظهر ؛ لأنه حكم بالظنون، ولو كان ذلك لأحد كان أولى الناس به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد حكم للمنافقين بحكم المسلمين بما أظهروا، ووَكَل سرائرهم إلى الله . وقد كذب الله ظاهرهم فى قوله : «وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ » . قال ابن عطية : ينفصل المالكيون عما لزموه من هذه الآية بأنها لم تُعَيّن أشخاصهم فيها وإنما جاء فيها توبيخ لكل مغموص[1] عليه بالنفاق ؛ وبقى لكل واحد منهم أن يقول : لم أُرَد بها وما أنا إلا مؤمن ، ولو عُيّن أحد لما جَبّ كذبه شيئا .

قلت : هذا الانفصال فيه نظر، فإن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يَعْلَمهم أو كثيرا منهم بأسمائهم وأعيانهم بإعلام الله تعالى إياه ؛ وكان حُذيفة يعلم ذلك بإخبار النبىّ عليه السلام إياه حتى كان عمر رضى الله عنه يقول له : يا حذيفة هل أنا منهم ؟ فيقول له : لا .

القول الرابع — وهو أن الله تعالى كان قد حفظ أصحاب نبيّه عليه السلام بكونه ثبتهم أن يفسدهم المنافقون أو يفسدوا دينهم فلم يكن فى تَبْقيَتهم ضرر ، وليس كذلك اليوم؛ لأنا لا نأمن من الزنادقة أن يفسدوا عامتنا وجهالنا .

قوله تعالى :وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾

« إذا » فى موضع نصب على الظرف والعامل فيها « قالوا» ؛ وهى تؤذن بوقوع الفعل المنتظر . قال الجوهرى : «إذا» اسم يدلّ على زمان مستقبل، ولم تستعمل إلا مضافة إلى

(١) قوله : لكل مغموص . أى مطعون فى دينه ، متهم بالنفاق .

جملة ؛ تقول : أجيئك إذا أحمر البُسْر ، وإذا قَدِم فلان . والذى يدل على أنها اسم وقوعها موقع قولك : آتيك يوم يَقدَم فلان ؛ فهى ظرف وفيها معنى المجازاة . وجزاء الشرط ثلاثة : الفعل والفاء وإذا ؛ فالفعل قولك : إن تأتنى آتك . والفاء : إن تأتنى فأنا أحسن إليك . وإذا كقوله تعالى : « وإن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ »[1] . ومما جاء من المجازاة بإذا فى الشعر قول قيس بن الخَطِيم :

إذا قَصُرَتْ أسيافُنا كان وصلُها * خُطانا إلى أعدائنا فنُضارِبِ[2]

فعطف « فنضارب » بالجزم على « كان » لأنه مجزوم ، ولو لم يكن مجزوما لقال : فنضاربَ ، بالنصب . وقد تزاد على « إذا » « ما » تأكيدًا ، فيُجزم بها أيضا ؛ ومنه قول الفَرَزْدَق :

فقام أبو لَيْلَى إليه ابنُ ظالمٍ * وكان إذا ما يَسْلُلِ السيفَ يضرِبِ

قال سيبويه : والجيّد ما قال كعب بن زُهَير :

وإذا ما تشاءُ تبعثُ منها * مغربَ الشمسِ ناشِطًا مَذْعُورا[3]

يعنى أن الجيّد ألا يجزم بإذا ؛ كما لم يجزم فى هذا البيت . وحكى عن المبرّد أنها فى قولك فى المفاجأة : خرجت فإذا زيد ، ظرف مكان ؛ لأنها تضمنت جُثّة . وهذا مردود ؛ لأن المعنى خرجت فإذا حضور زيد ؛ فإنما تضمّنت المصدر كما يقتضيه سائر ظروف الزمان ؛ ومنه قولهم : « اليومَ خَمْرٌ وغدًا أمرٌ » فمعناه وجود خمر ووقوع أمر .

قوله : ﴿قِيلَ﴾ من القَول وأصله قَوِل ؛ نُقِلت كسرة الواو إلى القاف فانقلبت الواو ياء . ويجوز : « قيل لهم » بإدغام اللام فى اللام . وجاز الجمع بين ساكنين ؛ لأن الياء حرف مدّ ولين . قال الأخفش : ويجوز « قُيِل » بضم القاف والياء . وقال الكسائى : ويجوز إشمام القاف الضم ليدل على أنه لما لم يسم فاعله ، وهى لغة قيس . وكذلك جِىءَ وغِيضَ وحِيل وسِيق وسِيء

(١) راجع جـ ١٤ ص ٣٤ (٢) يقول : إذا قصرت أسيافنا فى اللقاء عن الوصول إلى الأقران وصلناها بخطانا مقدمين عليهم حتى نناهم . (٣) وصف ناقته بالنشاط والسرعة بعد سير النهار كله ؛ فشبهها فى انبعاثها مسرعة بناشط قد ذعر من صائد أو سبع . والناشط : الثور يخرج من بلد إلى بلد ؛ فذلك أوحش له وأذعر .

وسِيئت . وكذلك روى هشام عن ابن عباس[1]، ورُوَيْس[2] عن يعقوب . وأشَمّ منها نافع سيء وسيئت خاصــة . وزاد ابن ذَكوان : حِيل وسِيق ؛ وكسر الباقون فى الجميع . فأما هُــذيل وبنو دُبَير من أسد و بنى قَمْعَس فيقولون : « قَوْل » بواو ساكنة .

قوله : ﴿لَا تُفْسِدُوا﴾ «لا» نهى . والفساد ضدّ الصلاح، وحقيقته العدول عن الإستقامة إلى ضدّها . فَسَد الشيء يَفْسُد فَسادا وفُسودًا وهو فاسد وفسيد . والمعنى فى الآية : لا تُفسدوا فى الأرض بالكفر وموالاة أهله ، وتفريق الناس عن الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن . وقيــل : كانت الأرض قبــل أن يبعث النبيّ صلى الله عليه وســلم فيها الفساد، و يفعــل فيها بالمعاصى؛ فلمــا بُعث النبيّ صلى الله عليه وسلم ارتفع الفساد وصلحت الأرض . فإذا عملوا بالمعاصى فقد أفسدوا فى الأرض بعد إصلاحها؛ كما قال فى آية أخرى : «وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا»[3] .

قوله : ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ الأرض مؤنثة، وهى اسم جنس، وكان حق الواحدة منها أن يقال أَرْضة، ولكنهم لم يقولوا . والجمع أَرَضات؛ لأنهم قد يجمعون المؤنث الذى ليست فيه هاء التأنيث بالتاء كقولهم : عُرُسات . ثم قالوا أَرَضون فجمعوا بالواو والنون؛ والمؤنث لا يجمع بالواو والنون إلا أن يكون منقوصا كثُبَة وظُبَة، ولكنهم جعلوا الواو والنون عوضًا من حذفهم الألف والتاء وتركوا فتحة الراء على حالها، وربما سُكّنت . وقد تجمع على أُرُوض . وزعم أبو الخطاب أنهم يقولون : أَرْض وآراض، كما قالوا : أهل وآهال . والأراضى أيضا على غير قياس؛ كأنهم جمعوا أَرْضًا . وكل ما سفل فهو أرض . وأَرْض أَرِيضة ؛ أى زكيّة بيّنة الأراضة . وقد أُرِضت بالضم، أى زكت . قال أبو عمرو : نزلنا أرضا أريضة؛ أى معجبة للعين؛ و يقال : لا أرض لك، كما يقال : لا أمّ لك . والأرض : أسفل قوائم الدابة؛ قال حُمَيد يصف فرسا :

ولم يُقَلِّب أَرْضَهـا البَيْطارُ * ولا لَحَبْلَيْــهِ بهـا حَبَـارُ

(١) فى نسخة : « ابن عامر» . (٢) رويس (كزبير) محمد بن المتوكل القارئ ، راوى يعقوب ابن إسحاق .
(٣) راجع جـ ٧ ص ٢٢٦

أى أثر . والأرض : النَّفْضَة والرِّعْدة . روى حماد بن سلمة عن قتادة عن عبـد الله بن الحارث قال : زُلْزِلَت الأرض بالبصرة ؛ فقال ابن عباس : والله ما أدرى ! أزُلزلت الأرض أم بى أرْض ؟ أى أم بى رِعدة ؛ وقال ذو الرُّمّة يصف صائدا :

إذا تَوَجّس رِكْزًا من سَنابكِها * أو كان صاحبَ أرضٍ أو به المُومُ[1]

والأرض : الزّكام . وقد آرضه الله إيراضا ؛ أى أزكمه فهو مأروض . وفسيل مستأرِض ، ووَدِيّة مستأرِضة (بكسر الراء) وهو أن يكون له عِرق فى الأرض ؛ فأما إذا نبت على جـذع النخل فهو الراكب . والإراض (بالكسر) : بساط ضخم من صوف أو وبر . ورجل أريض ؛ أى متواضع خليق للخير . قال الأصمعى يقال : هو آرَضُهم أن يفعل ذلك ؛ أى أخلقهم . وشىء عريض أريض إتباع له ؛ وبعضهم يفرده و يقول : جَدْىٌ أريض ؛ أى سمين .

قوله : ﴿نَحْنُ﴾ أصل « نحن » نَحُنْ ، قُلبت حركة الحاء على النون وأسكنت الحاء ؛ قاله هشام بن معاوية النحوى . وقال الزجاج : « نحن » لجماعة ، ومن علامة الجماعة الواو ، والضمة من جنس الواو ؛ فلما اضطروا إلى حركة « نحن » لالتقاء الساكنين حركوها بما يكون للجماعة . قال : لهذا ضموا واو الجمع فى قوله عز وجل : « أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ » . وقال محمد ابن يزيد : « نحن » مثل قَبْلُ وبعدُ ؛ لأنها متعلقة بالإخبار عن اثنين وأكثر ، فـ« أنا » للواحد و« نحن » للتثنية والجمع ، وقد يخبر به المتكلم عن نفسه فى قوله : نحن فعلنا ؛ قال الله تعالى : « نَحْنُ قَسَمْنَا[2] بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ » . والمؤنث فى هـذا إذا كانت متكلمة بمنزلة المذكر ؛ تقول المـرأة : قمت وذهبت ، وقمنا وذهبنا ، وأنا فعلت ذاك ، ونحن فعلنا . هذا كلام العرب فاعلم .

قوله تعالى : ﴿مُصْلِحُونَ﴾ اسم فاعل من أصلح . والصلاح : ضد الفساد . وصَلُح الشىء (بضم اللام وفتحها) لغتان ؛ قاله ابن السِّكِّيت . والصُّـلوح (بضم الصاد) مصـدر صَلُح (بضم اللام) ؛ قال الشاعر :

---

(١) توجس : تسمع . الركز : الحس والصوت الخفى . سنابكها : حوافرها . المومُ : البرسام وهو الخبل . وقيل : المومُ الجدرى الكثير المتراكب . ومعناه : أن الصياد يُذهِبُ نَفَسَه إلى السماء و يَفْغَر إليها أبدا لئلا يجد الوحش نَفَسَه فينفر . وشبه بالمبرسم أو المزكوم لأن البرسام مغفر والزكام مغفر . (عن اللسان) . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٨٣

فكيف بإطراق إذا ما شَتَمْتَنِي * وما بعـدَ شَتْمِ الوالدين صُـلُوحُ

وصلاح من أسماء مكة . والصَّلْح (بكسر الصاد) : نهر .

وإنما قالوا ذلك على ظنهم ؛ لأن إفسادهم عندهم إصلاح ؛ أى أن ممالأتنا للكفار إنما نريد بها الإصلاح بينهم وبين المؤمنين . قاله ابن عباس وغيره .

قوله تعالى : أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾

قوله عز وجل : ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ ﴾ ردّا عليهم وتكذيبا لقولهم . قال أرباب المعانى : من أظهر الدعوى كذب ، ألا ترى أن الله عز وجل يقول : « أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ » وهذا صحيح . وكُسرت « إنّ » لأنها مبتدأة ؛ قاله النحاس . وقال على بن سليمان . يجوز فتحها (١) ؛ كما أجاز سيبويه : حقا أنك منطلق ، بمعنى ألا . و « هُمْ » يجوز أن يكون مبتدأ و « الْمُفْسِدُونَ » خبره والمبتدأ وخبره خبر « إنّ » . ويجوز أن تكون « هم » توكيدا للهاء والميم فى « إنهم » . ويجوز أن تكون فاصلة — والكوفيون يقولون عمادا — و « المفسدون » خبر « إنّ » ؛ والتقدير ألا إنهم المفسدون ، كما تقدّم فى قوله : « وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » .

قوله تعالى : ﴿ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴾ قال ابن كَيْسان يقال : ما على من لم يعلم أنه مفسد من الذم ، إنما يذم إذا علم أنه مفسد ثم أفسد على علم ؛ قال : ففيه جوابان : أحدهما — أنهم كانوا يعملون الفساد سرا و يظهرون الصلاح وهم لا يشعرون أن أمرهم يظهر عند النبىّ صلى الله عليه وسلم . والوجه الآخر : أن يكون فسادهم عندهم صلاحا وهم لا يشعرون أن ذلك فساد ، وقد عصوا الله ورسوله فى تركهم تبيين الحق واتباعه . « وَلَٰكِنْ » حرف تأكيد واستدراك ولا بدّ فيه من نفى وإثبات ؛ إن كان قبله نفى كان بعده إيجاب ، و إن كان قبله إيجاب كان بعده نفى . ولا يجوز الاقتصار بعده على اسم واحد إذا تقدّم الإيجاب ، ولكنك تذكر جملة

(١) فى العبارة غموض . ولعل المعنى المراد : يجوز فتحها كما أجاز سيبويه أما أنك منطلق على معنى حقا أنك منطلق . وأما بمعنى ألا ؛ فإذا فتحت إن بعدها كانتا بمعنى حقا أنك ... و إذا كسرت كانتا أداتى استفتاح . راجع كتاب سيبويه جـ ١ ص ٤٦٢ طبع بولاق .

مضادة لما قبلها كما فى هذه الآية، وقولك : جاءنى زيد لكن عمرو لم يجئ؛ ولا يجوز جاءنى زيد لكن عمرو ثم تسكت؛ لأنهم قد استغنوا ببل فى مثل هذا الموضع عن لكن، وإنما يجوز ذلك إذا تقدّم النفى كقولك : ما جاءنى زيد لكن عمرو .

قوله تعالى : وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓا أَنُؤْمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُ ۗ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ﴾ يعنى المنافقين فى قول مقاتل وغيره . ﴿ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ ﴾ (١) أى صدّقوا بمحمد صلى الله عليه وسلم وشَرْعه ، كما صدّق المهاجرون والمحققون من أهل يَثْرِب . وألف « آمنوا » ألف قطع؛ لأنك تقول : يؤمن، والكاف فى موضع نصب؛ لأنها نعت لمصدر محذوف، أى إيمانا كإيمان الناس .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ ﴾ يعنى أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم؛ عن ابن عباس . وعنه أيضا : مؤمنو أهل الكتاب . وهذا القول من المنافقين إنما كانوا يقولونه فى خفاء واستهزاء فأطلع الله نبيّه والمؤمنين على ذلك ، وقرر أن السَّفه ورِقّة الحُلُوم وفساد البصائر إنما هى فى حيِّزهم وصفة لهم ، وأخبر أنهم هم السفهاء ولكن لا يعلمون للرَّيْن الذى على قلوبهم . وروى الكلبي عن أبى صالح عن ابن عباس أنها نزلت فى شأن اليهود ؛ أى وإذا قيل لهم — يعنى اليهود — آمنوا كما آمن الناس : عبد الله بن سَلاَم وأصحابُه، قالوا أنؤمن كما آمن السفهاء! يعنى الجهال والحرقاء . وأصل السَّفَه فى كلام العرب : الخفّة والرقة؛ يقال : ثوب سفيه إذا كان ردىء النسج خفيفه ، أو كان بالياً رقيقا . وتسفهت الريح الشجر : مالت به؛ قال ذو الرُّمة :

مَشَين كما اهتزّت رماحٌ تسفّهت * أعاليَها مَرُّ الرياح النَّواسِم (٢)

(١) المحققون هنا هم الذين يكون إيمانهم مقرونا بالإخلاص خالصا عن شوائب النفاق كما قال الألوسى وغيره .

(٢) وصف نساء فيقول : إذا مشين اهتززن فى مشين وتثنين فكأنهن رماح نصبت فمرت عليها الرياح فاهتزت وتثنت . والنواسم : الخفيفة الهبوب .

وتسفهت الشيء : آستحقرته . والسّفه : ضـدّ الحلم . ويقال : إنّ السّـفه أنْ يكثر الرجل شرب المـاء فلا يروى . ويجوز فى همزتى السفهاء[1] أربعـة أوجه ، أجودها أن تحقق الأولى وتقلب الثانية واوا خالصة ، وهى قراءة أهل المدينة والمعروف من قراءة أبى عمرو . وإن شئت خفّفتهما جميعا فجعلت الأولى بين الهمزة والواو وجعلت الثانية واوا خالصة . وإن شئت خفّفت الأولى وحقّقت الثانية . وإن شئت حقّقتهما جميعا .

قوله تعالى : ﴿وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾ مثل «وَلٰكِنْ لَا يَشْعُرُونَ» ، وقد تقدّم . والعلم معرفة المعـلوم على ما هو به ، تقول : عَلِمت الشيء أعلمـه عِلْمًا عَرَفْته ، وعالمتُ الرجل فَعَلَمْتُـه أعْلُمُه (بالضم فى المستقبل) : غلبته بالعلم .

قوله تعـالى : وَإِذَا لَقُـوا ٱلَّذِينَ ءَامَنُـوا قَالُوٓا ءَامَنَّـا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَـٰطِينِهِمْ قَالُوٓا إِنَّا مَعَـكُمْ إِنَّمَـا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا﴾ أنزلت هذه الآية فى ذكر المنافقين . أصل لَقُوا : لَقِيُوا ، نُقلت الضمة إلى القاف وحُذفت الياء لآلتقاء الساكنين . وقرأ محمد بن السَّمَيْقَع اليمانى : « لاقوا الذين آمنوا » . والأصل لاقيوا ، تحرّكت الياء وقبلها فتحة آنقلبت ألفا ، آجتمع ساكنان الألف والواو فحذفت الألف لآلتقاء الساكنين ثم حُرّكت الواو بالضم .

وإن قيل : لم ضُمّت الواو فى لاقُوا فى الإدراج وحُذفت من لَقُوا ؟ فالجواب : أن قبل الواو التى فى لَقُوا ضمة فلو حركت الواو بالضم لثقل على اللسان النطق بها فحذفت لثقلها ، وحُركت فى لاقوا لأن قبلها فتحة .

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾ إن قيل : لم وُصلت «خَلَوْا» بـ«إلى» وعُرفها أن توصل بالباء؟ قيل له : «خلوْا» هنا بمعنى ذهبوا وآنصرفوا ، ومنه قول الفَرَزْدَق :

كيف تَرانِى قالبـا مِجَـنِّى * [أضْرِبُ أمْرِى ظهره لبَطْنِ][2]

* قد قتـل الله زِيادًا عَنِّى *

(١) أى مع كلمة ألا التى بعدها . (٢) الزيادة عن كتاب النقائض . وزياد ، هو زياد بن أبيه . والمجن : الترس .

لما أنزله منزلة صَرَف. وقال قوم: «إلى» بمعنى مع؛ وفيه ضعف. وقال قوم: «إلى» بمعنى الباء؛ وهذا يأباه الخليل وسيبويه. وقيل: المعنى وإذا خلوا من المؤمنين إلى شياطينهم؛ فـ«إلى» على بابها. والشياطين جمع شيطان على التكسير؛ وقد تقدم القول فى اشتقاقه ومعناه فى الاستعاذة.(١) واختلف المفسرون فى المراد بالشياطين هنا؛ فقال ابن عباس والسُّدِّى: هم رؤساء الكفر. وقال الكلبي: هم شياطين الجن. وقال جمع من المفسرين: هم الكهان. ولفظ الشيطنة الذى معناه البعد عن الإيمان والخير يعم جميع مَن ذكر. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ﴾ أى مكذبون بما ندعى إليه. وقيل: ساخرون. والهزء: السخرية واللعب؛ يقال: هَزِئَ به واستهزأ؛ قال الراجز:(٢)

قد هَزِئَتْ منّى أُمُّ طَيْسَلَهْ * قالت أراه مُعدِما لا مال لَهْ

وقيل: أصل الاستهزاء: الانتقام؛ كما قال الآخر:

قد استهزءوا منهم بالقَتْلِ مُدَّجِجٍ * سَرَاتُهُمُ وسْطَ الصَّحاصِحِ جُثَّمُ(٣)

قوله تعالى: ﴿ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٥﴾ ﴾

قوله تعالى: ﴿ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ ﴾ أى ينتقم منهم ويعاقبهم، ويسخر بهم ويجازيهم على استهزائهم؛ فسمى العقوبة باسم الذنب. هذا قول الجمهور من العلماء؛ والعرب تستعمل ذلك كثيرا فى كلامهم؛ من ذلك قول عمرو بن كُلثوم:

ألَا لا يَجهلَنْ أحدٌ علينا * فنَجهلَ فوقَ جهلِ الجاهلينا

فسمى انتصاره جهلا، والجهل لا يفتخر به ذو عقل؛ وإنما قاله ليَزْدَوِج الكلام فيكون أخف على اللسان من المخالفة بينهما. وكانت العرب إذا وضعوا لفظا بإزاء لفظ جوابا له وجزاء ذكروه بمثل لفظه وإن كان مخالفا له فى معناه؛ وعلى ذلك جاء القرآن والسنة. وقال

(١) راجع ص ٩٠ (٢) هو صخر الغى الهلالى. والبيت كما ذكره القالى فى أماليه (ج ٢ ص ٢٨٤) طبع دار الكتب المصرية: تهزأ منى أخت آل طيسله * قالت أراه مبلطا لا شئ له

(٣) الصحاصح (جمع صحصح): الأرض ليس بها شئ. ولا شجر ولا قرار للماء. والجاثم: اللازم مكانه لا يبرح.

الله عزّ وجلّ : « وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا » . وقال : « فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ » . والجزاء لا يكون سيئة . والقصاص لا يكون اعتداء ؛ لأنه حق وجب ؛ ومثله : « وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ » . و « إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا وَأَكِيدُ كَيْدًا » . و « إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ . اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ » وليس منه سبحانه مَكْرٌ ولا هزء ولا كَيْد ، إنما هو جزاء لمكرهم واستهزائهم وجزاء كيدهم ؛ وكذلك « يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ » . « فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ » . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله لا يَمَلّ حتى تَمَلّوا ولا يسأم حتى تسأموا " . قيل : حتى بمعنى الواو أى وتملوا . وقيل المعنى وأنتم تملون . وقيل : المعنى لا يقطع عنكم ثواب أعمالكم حتى تقطعوا العمل . وقال قوم : إن الله تعالى يفعل بهم أفعالا هى فى تأمل البشر هُزْءٌ وخَدْعٌ ومَكْرٌ ، حسب ما روى : " إن النار تجمد كما تجمد الإهالة[1] فيمشون عليها ويظنونها منجاة فتخسف بهم " . وروى الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس فى قوله تعالى : « وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا » هم منافقو أهل الكتاب ؛ فذكرهم وذكر استهزاءهم ، وأنهم إذا خلوا إلى شياطينهم يعنى رؤساءهم فى الكفر — على ما تقدم — قالوا : إنا معكم على دينكم « إنما نحن مستهزئون » بأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم . « الله يستهزئ بهم » فى الآخرة ، يفتح لهم باب جهنم من الجنة ، ثم يقال لهم : تعالوا ، فيقبلون يَسْبَحون فى النار ، والمؤمنون على الأرائك — وهى السرر — فى الحجال ينظرون إليهم ، فإذا انتهوا إلى الباب سُدّ عنهم ، فيضحك المؤمنون منهم ؛ فذلك قول الله عزّ وجلّ : « اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ » أى فى الآخرة ، ويضحك المؤمنون منهم حين غُلّقت دونهم الأبواب ؛ فذلك قوله تعالى : « فَالْيَوْمَ الَّذِينَ آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ[2] . عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ » إلى أهل النار « هَلْ ثُوِّبَ الْكُفَّارُ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ » . وقال قوم : الخداع من الله والاستهزاء هو استدراجهم بدرور النعم الدنيوية عليهم ؛ فالله سبحانه وتعالى يظهر لهم من الإحسان فى الدنيا خلاف ما يغيب عنهم ، ويستر عنهم من عذاب الآخرة ، فيظنون أنه راضٍ عنهم ، وهو تعالى

---

(١) الإهالة : ما أذيب من الألية والشحم . وقيل : الدسم الجامد .

(٢) راجع جـ ١٩ ص ٢٦٦

قد حتّم عذابهم. فهذا على تأمل البشر كأنه استهزاء ومكر وخداع؛ ودلّ على هذا التأويل قولُه صلى الله عليه وسلم: "إذا رأيتم الله عزّ وجلّ يعطي العبد ما يحبّ وهو مقيم على معاصيه فإنما ذلك منه استدراج". ثم تلا الآية: «فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ[1]. فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»[2]. وقال بعض العلماء في قوله تعالى «سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ»: كلما أحدثوا ذنبًا أحدث لهم نعمة.

قوله تعالى: ﴿وَيَمُدُّهُمْ﴾ أي يطيل لهم المدّة ويمهلهم ويُملي لهم؛ كما قال: «إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا»[3] وأصله الزيادة. قال يونس بن حبيب: يقال مدّ لهم في الشر، وأمدّ في الخير؛ قال الله تعالى: «وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ»[4]. وقال: «وَأَمْدَدْنَاهُمْ بِفَاكِهَةٍ وَلَحْمٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ»[5]. وحكى عن الأخفش: مددت له إذا تركته، وأمددته إذا أعطيته. وعن الفرّاء واللّحياني: مددت، فيما كانت زيادته من مثله، يقال: مدّ النّهرُ [النهر][6]، وفي التنزيل: «وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ»[7]. وأمددت، فيما كانت زيادته من غيره؛ كقولك: أمددت الجيش بمَدَد؛ ومنه: «يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ»[8]. ومدّ الجُرْحُ؛ لأن المدّة من غيره، أي صارت فيه مِدّة.

قوله تعالى: ﴿فِي طُغْيَانِهِمْ﴾ كفرهم وضلالهم. وأصل الطغيان مجاوزة الحدّ؛ ومنه قوله تعالى: «إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ»[9] أي ارتفع وعلا وتجاوز المقدار الذي قدرته الخزّان. وقوله في فرعون: «إِنَّهُ طَغَى»[10] أي أسرف في الدعوى حيث قال: «أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى». والمعنى في الآية: يمدّهم بطول العمر حتى يزيدوا في الطغيان فيزيدهم في عذابهم.

قوله تعالى: ﴿يَعْمَهُونَ﴾ يعمون. وقال مجاهد: أي يترددون متحيّرين في الكفر. وحكى أهل اللغة: عَمِه الرجلُ يَعْمَه عُمُوهًا وعَمَهًا فهو عَمِه وعامِه إذا حار، ويقال رجل عامِه

(١) راجع جـ ٦ ص ٤٢٦ وقد ذكر القرطبي هنالك الحديث برواية تختلف في بعض اللفظ، وفيه: ثم تلا «فلما نسوا» الآية بدل نزع. (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٢٩ (٣) راجع جـ ٤ ص ٢٨٧ (٤) راجع جـ ١٠ ص ٢١٧ (٥) راجع جـ ١٧ ص ٦٨ (٦) الزيادة عن اللسان مادّة (مد). (٧) راجع جـ ١٤ ص ٧٦ (٨) راجع جـ ٤ ص ١٩٠ (٩) راجع جـ ١٨ ص ٢٦٣ (١٠) راجع جـ ١٩ ص ١٩٩

وعَمه : حائر متردّد ، وجمعه عُمْـه . وذهبت إبِلُه العُمَّهى إذا لم يدر أين ذهبت . والعَمَى فى العين ، والعَمَه فى القلب ؛ وفى التنزيل : « فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ »[1] .

قوله تعالى : أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ فَمَا رَبِحَت تِّجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى ﴾ قال سيبويه : ضُمّت الواو فى «اشتروا» فرقًا بينها وبين الواو الأصلية ، نحو : «وأَنْ لَوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ» . وقال ابن كَيْسان : الضمة فى الواو أخف من غيرها لأنها من جنسها . وقال الزجاج : حُرّكت بالضم كما فعل فى «نحن» . وقرأ ابن أبى إسحاق ويحيى بن يعمر[2] بكسر الواو على أصل التقاء الساكنين . وروى أبو زيد الأنصارى عن قَعْنَب أبى السَّمّال العدوىّ أنه قرأ بفتح الواو لخفة الفتحة وإن كان[3] ما قبلها مفتوحا . وأجاز الكسائى همز الواو وضمها كأدؤر . واشتروا : من الشراء . والشراء هنا مستعار . والمعنى استحبُّوا الكفر على الإيمان ، كما قال : « فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى » فعبّر عنه بالشراء ، لأن الشراء إنما يكون فيما يحبه مشتريه . فأما أن يكون معنى شراء المعاوضة فلا ، لأن المنافقين لم يكونوا مؤمنين فيبيعون إيمانهم . وقال ابن عباس : أخذوا الضلالة وتركوا الهدى . ومعناه استبدلوا واختاروا الكفر على الإيمان . وإنما أخرجه بلفظ الشراء توسُّعًا ، لأن الشراء والتجارة راجعان إلى الاستبدال ، والعرب تستعمل ذلك فى كل من استبدل شيئا بشىء . قال أبو ذُؤيب :

فإن تَزْعُمِينى كنتُ أجهلُ فيكم * فإنى شَرَيتُ[4] الحِلمَ بعدكِ بالجهل

---

(١) راجع جـ ١٢ ص ٧٧ (٢) قال صاحب تهذيب التهذيب : «فى التقريب بفتح التحتانية والميم وبينهما مهملة ساكنة . وفى المغنى بفتح الميم وضمها » . (٣) فى بعض الأصول : « وإن ما قبلها مفتوحا » ، وفى البعض الآخر : « وإن كان قبلها مفتوحا » . (٤) ويروى : « اشتريت » كما فى ديوان أبى ذؤيب . يقول : إن كنت تزعمين أنى كنت أجهل فى هواى لكم وصبوتى إليكم فقد شريت بذلك الجهل والصبا حلما وعقلا ، ورجعت عما كنت عليه . (عن شرح الشواهد) .

وأصل الضلالة : الحيرة . ويسمى النسيان ضلالة لما فيه من الحيرة ؛ قال جلّ وعزّ : « فَعَلْتُهَا إِذًا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ »[1] أى الناسين . ويسمى الهلاك ضلالة ؛ كما قال عزّ وجلّ : « وَقَالُوا أَئِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ »[2] .

قوله تعالى : ﴿ فَمَا رَبِحَتْ تِّجَارَتُهُمْ ﴾ أسند تعالى الربح إلى التجارة على عادة العرب فى قولهم : رَبِحَ بَيْعُك ، وخَسِرتْ صفقتك ؛ وقولهم : ليلٌ قائم ، ونهارٌ صائم ؛ والمعنى : رَبِحتَ وخَسِرْتَ فى بيعك ، وقمت فى ليلك وصُمت فى نهارك ؛ أى فما ربحوا فى تجارتهم . وقال الشاعر :

نهارُك هائمٌ وليلُكَ نائمُ * كذلك فى الدنيا تعيشُ البهائمُ

ابن كيسان : ويجوز تجارة وتجائر ، وضلالة وضلائل .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾ فى اشتراتهم الضلالة . وقيل : فى سابق علم الله . والاهتداء ضد الضلال ؛ وقد تقدّم[3] .

قوله تعالى : مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّآ أَضَآءَتْ مَا حَوْلَهُۥ ذَهَبَ ٱللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِى ظُلُمَٰتٍ لَّا يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا ﴾ فمثلهم رفع بالابتداء والخبر فى الكاف ، فهى اسم ؛ كما هى فى قول الأعشى :

أتنتهون ولن ينْهَى ذوِى شَطَطٍ * كالطعن يذهب فيه الزيتُ والفُتُلُ[4]

وقول امرئ القيس :

ورُحْنَا بِكَابْنِ الماءِ يُجنَبُ وسطَنا * تَصَوَّبُ فيه العينُ طَوْرًا وتَرْتَقِى[5]

(١) راجع جـ ١٣ ص ٩٥ (٢) راجع جـ ١٤ ص ٩١ (٣) راجع ص ١٦٠ من هذا الجزء .

(٤) المعنى : لاينهى أصحاب الجور مثل طعن جائف ؛ أى نافذ إلى الجوف ، يغيب فيه الزيت والفتل . (من خزانة الأدب) . (٥) يقول رحلنا بفرس كأنه ابن ماء (طير ماء) خفة وحسنا وطول عنق . وهو يجنب : أى يقاد فلا يركب .

أراد مثل الطعن، وبمثل آبن المـاء. ويجوز أن يكون الخبر محذوفا؛ تقديره مثلهم مستقر كمثل؛ فالكاف على هـذا حرف . والمَثَل والمِثْل والمثيل واحد ومعناه الشبيه . والمتماثلان . المتشابهان ؛ هكذا قال أهل اللغة .

قوله ﴿ الَّذِي ﴾ يقع للواحد والجمع . قال آبن الشَّجَرِي هبةُ الله بن علىّ : ومن العـرب من يأتى بالجمع بلفظ الواحد ؛ كما قال :

وإن الذى حانَتْ بَفَلْج دماؤهم * هُمُ القومُ كلُّ القومِ يا أمَّ خالدِ (١)

وقيل فى قول الله تعالى «وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ» : إنه بهذه اللغة، وكذلك قوله : « مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي» قيل : المعنى كمثل الذين آستوقدوا، ولذلك قال : « ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ» ؛ فحمل أوّل الكلام على الواحد، وآخره على الجمع . فأما قوله تعالى : «وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا» فإن الذى ها هنا وصف لمصدر محذوف تقديره وخضتم كالخوض الذى خاضوا. وقيل : إنما وحّد «الذى» و«آستوقد» لأن المستوقد كان واحدا من جماعة تولّى الإيقاد لهم، فلما ذهب الضوء رجع عليهم جميعا فقال «بنورهم» . وآستوقد بمعنى أوقد؛ مثل آستجاب بمعنى أجاب ؛ فالسين والتاء زائدتان ، قاله الأخفش ؛ ومنه قول الشاعر (٤) :

وداعٍ دَعَا يا من يُجيب إلى النَّدَى * فلم يَستجِبْه عنـد ذاك مُجيبُ

أى يجبه . وآختلف النحاة فى جواب لمّا، وفى عود الضمير من «نورهم» ؛ فقيل : جواب لمّا محذوف وهو طَفِئت، والضمير فى «نورهم» على هذا للمنافقين، والإخبار بهذا عن حال تكون فى الآخرة؛ كما قال تعالى : «فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ» (٥) . وقيل : جوابه «ذهب»، والضمير فى «نورهم» عائد على «الذى» ؛ وعلى هذا القول يتم تمثيل المنافق بالمستوقد، لأن بقاء المستوقد فى ظلمات لا يبصر كبقاء المنافق فى حيرته وتردّده. والمعنى المرادُ بالآية ضَرْبُ مَثَلٍ للمنافقين،

---

(١) فلج (بفتح أوّله وسكون ثانيه) : موضع بين البصرة وضَرِيّة . وقيـل هو واد بطريق البصرة إلى مكة ، يبطنه منازل للحاج . قائله الأشهب بن رميلة يرثى قوما قتلوا فى هذا الموضع (عن اللسان) .

(٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٥٦ (٣) راجع جـ ٨ ص ٢٠١

(٤) هو كعب بن سعد الغنوى يرثى أخاه أبا المغوار (عن اللسان) . (٥) راجع جـ ١٧ ص ٢٤٦

وذلك أن ما يظهرونه من الإيمـان الذى تثبت لهم به أحكام المسلمين من المناكح والتوارث والغنائم والأمن على أنفسهم وأولادهم وأموالهم بمثابة من أوقد نارا فى ليـلة مظلمة فاستضاء بهـا ورأى ما ينبغى ان يتقيه وأمن منه، فإذا طَفِئت عنه أو ذهبت وصل إليه الأذى وبقى متحيرا؛ فكذلك المنافقون لمـا آمنوا أغتَرُّوا بكلمة الإسلام، ثم يصيرون بعد الموت إلى العذاب الأليم — كما أخبر التنزيل : « إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ[1] » — ويذهب نورهم؛ ولهـذا يقولون : « ٱنظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ[2] » . وقيـل : إن إقبال المنافقين إلى المسلمين وكلامهم معهم كالنار، وانصرافهم عن مودتهم وارتكاسهم عندهم كذهابها . وقيل غيرهذا .

قوله : ﴿نَارًا﴾ النـار مؤنثة وهى من النـور وهو أيضا الإشراق. وهى من الواو؛ لأنك تقول فى التصغير : نويرة، وفى الجمـع نور وأنوار ونيران، انقلبت الواو ياء لكسر ما قبلها . وضاءت وأضاءت لغتـان ؛ يقال : ضاء القمـرُ يَضُوء ضَـوْءًا وأضاء يُضيء ؛ يكون لازما ومتعدّيًا . وقرأ محمد بن السَّمَيْقَع : ضاءت بغير ألف ، والعامة بالألف ؛ قال الشاعر:

أضاءت لهم أحسابُهم ووجوهُهم * دُجَى الليل حتى نَظَّم الجِزْعُ[3] ثاقِبه

﴿مَا حَوْلَهُۥ﴾ «ما» زائدة مؤكدة. وقيل: مفعولة بأضاءت. و«حَوْله» ظرف مكان، والهاء فى موضع خفض بإضافته إليها. و﴿ذَهَبَ﴾ وأذهب لغتان من الذهاب، وهو زوال الشىء. ﴿وَتَرَكَهُمْ﴾ أى أبقاهم . ﴿فِى ظُلُمَـٰتٍ﴾ جمع ظُلْمة . وقرأ الأعمش : «ظُلْمات» بإسكان اللام على الأصل . ومن قرأها بالضم فللفرق بين الأسم والنعت . وقرأ أشهب العقيلى : «ظُلَمات» بفتح اللام . قال البصريون: أبدل من الضمة فتحة لأنها أخف. وقال الكسائى: «ظلمات» جمع الجمع، جمع ظُلَم. ﴿لَا يُبْصِرُونَ﴾ فعل مستقبل فى موضع الحال؛ كأنه قال: غيرمبصرين، فلا يجوز الوقف على هذا على « ظلمات » .

قوله تعالى : صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾

(١) راجع جـ ٥ ص ٤٢٤ (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٤٥ (٣) الجزع (بفتح الجيم وكسرها): ضرب من الخرز . وقيل : هو الخرز اليمانى ، وهو الذى فيه بياض وسواد ، فشبه به الأعين .

قوله تعالى: ﴿صُمٌّ بُكْمٌ عُمْيٌ﴾ «صُمٌّ» أى هم صمّ، فهو خبر ابتداء مضمر. وفى قراءة عبدالله ابن مسعود وحفصة: صُمًّا بكمًا عميًا، فيجوز النصب على الذم، كما قال تعالى: «ملعونين[1] أينما ثُقِفُوا»، وكما قال: «وامرأته[2] حمالة الحطب»، وكما قال الشاعر[3]:

سَقَوْنِى الخمرَ ثم تكنّفُونِى * عُدَاةَ اللهِ من كَذِبٍ وزُورِ

فنصب «عُداةَ الله» على الذم. فالوقف على «يبصرون» على هذا المذهب صواب حسن. ويجوز أن ينصب صُمًّا بـ«تَرَكَهُمْ»، كأنه قال: وتركهم صما بكما عميا، فعلى هذا المذهب لا يحسن الوقف على «يبصرون». والصمم فى كلام العرب: الانسداد، يقال: قناة صمّاء إذا لم تكن مجوّفة. وصَمِمت القارورة إذا سددتها. فالأصم: من انسدت خروق مسامعه. والأبكم: الذى لا ينطق ولا يفهم، فإذا فهم فهو الأخرس. وقيل: الأخرس والأبكم واحد. ويقال: رجل أبكم وبَكِيم، أى أخرس بيّن الخرس والبكم، قال:

فليْتَ لِسانِى كان نِصْفَينِ منهما * بَكِيمٌ ونِصفٌ عند مَجْرَى الكواكِبِ

والعمى: ذهاب البصر، وقد عَمِىَ فهو أعْمَى، وقوم عُمْىٌ، وأعماه الله. وتعامى الرجل: أرى ذلك من نفسه. وعَمِىَ عليه الأمر إذا التبس، ومنه قوله تعالى: «فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ[4] الْأَنْبَاءُ يَوْمَئِذٍ». وليس الغرض مما ذكرناه نفى الإدراكات عن حواسهم جملة، وإنما الغرض نفيها من جهة ما، تقول: فلان أصمّ عن الخنا. ولقد أحسن الشاعر حيث قال:

* أَصَمُّ عَمّا سَاءَهُ سَمِيعُ *

وقال آخر:

وعوراءِ الكلامِ صَمَمتُ عنها * ولو أنى أشاء بها سَمِيعُ

وقال الدارمىّ:

أعْمى إذا ما جارتى خرجت * حتى يوارِى جارتِى الجُدُرُ

---

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٤٧ (٢) راجع جـ ٢٠ ص ٢٣٩ (٣) هو عروة بن الورد. وصف ما كان من فعل قوم امرأته حين احتالوا عليه وسقوه الخمر حتى أجابهم إلى مفاداتها وكانت سبية عنده (من شرح الشواهد). (٤) راجع جـ ١٣ ص ٣٠٤

وقال بعضهم فى وَصَاته لرجل يكثر الدخول على الملوك :

أُدخُـلْ إذا ما دخلتَ أعمَى * وآخرُجْ إذا ما خرجتَ أخرس

وقال قتادة : «صمٌّ» عن استماع الحق، «بكمٌ» عن التكلم به، «عميٌ» عن الإبصار له.

قلت : وهذا المعنى هو المراد فى وصف النبيّ صلى الله عليه وسلم وُلاة آخر الزمان فى حديث جبريل "و إذا رأيت الحُفاةَ العُراةَ الصُّمَّ البُكْمَ ملوك الأرض فذاك من أشراطها". والله أعلم.

قوله تعالى : ﴿فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ أى إلى الحق لسابق علم الله تعالى فيهم. يقال: رجع بنفسه رجوعا، ورَجَعَه غيره؛ وهُذيل تقول: أرجعه غيره. وقوله تعالى : «يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ»[1] أى يتلاومون فيما بينهم ؛ حسب ما بيّنه التنزيل فى سورة «سبأ».

قوله تعالى : أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فِيهِ ظُلُمَٰتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَٰبِعَهُمْ فِىٓ ءَاذَانِهِم مِّنَ ٱلصَّوَٰعِقِ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ ۚ وَٱللَّهُ مُحِيطٌۢ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ﴾ قال الطبرى : «أو» بمعنى الواو، وقاله الفرّاء. وأنشد :

وقد زَعَمَتْ لَيْـلَى بأنِّى فاجرٌ * لنفسى تُقَاها أو عليها بفُجورها[2]

وقال آخـر[3] :

نَال الخلافةَ أو كانت له قَدَرًا[4] * كما أتى ربَّه موسى على قَدَرِ

أى وكانت. وقيـل : «أو» للتخيير أى مثّلوهم بهذا أو بهذا، لا على الاقتصار على أحد الأمرين، والمعنى أو كأصحاب صَيِّب. والصَّيِّبُ : المطر. واشتقاقه من صَابَ يَصُوبُ إذا نزل؛ قال علقمة :

فلا تَعْـدِلى بَيْنى وبيـن مُغَمَّرٍ * سَقَتْكِ رَوايا المُـزْنِ[5] حيث تَصُوبُ

(١) راجع جـ ١٤ ص ٣٠٢ (٢) البيت من قصيدة لتوبة الخفاجى قالها فى ليلى الأخيلية.
(٣) هو جرير بن عطية يمدح عمر بن عبد العزيز. (٤) فى ديوانه المخطوط : «إذ» بدل «أو».
(٥) المغمّر والغمر : الجاهل الذى لم يجرب الأمور ؛ كأن الجهل غمره واستولى عليه. وروايا المزن : التى تروى بكثرة مائها.

وأصـــله : صَيْوِب ، اجتمعت اليـاء والواو وسـبقت إحداهمـا بالسكون فقلبت الواو ياء وأدغمت ، كما فعلوا فى ميّت وسيّد وهيّن ولين . وقال بعض الكوفيين : أصله صَوِيب على مثال فَعِيل . قال النحاس : « لو كان كما قالوا لمـا جاز إدغامه ، كما لا يجوز إدغام طويل . وجمع صيب صيايب . والتقدير فى العربية : مَثَلهم كَمَثل الذى أستوقد نارا أو كمثل صيب »[1].

قوله تعـالى : ﴿ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ السماء تذكّر وتؤنث ، وتجمع على أسمِيـة وسموات وسُمِيّ ، على فُعُول ، قال العجاج :

* تَلُفُّـــه الرياحُ والسُّـــمِيّ[2] *

والسماء : كل ما علاك فأظلّك ، ومنه قيل لسقف البيت : سماء . والسماء : المطر ، سُمّى به لنزوله من السماء . قال حسان بن ثابت :

ديارٌ من بنى الحَسْحاسِ قَفْرٌ * تُعَفّيهـا الروامِسُ والسماء

وقال آخـــر[3] :

إذا سَقَط السماءُ بأرض قومٍ * رَعَيناه وإن كانوا غِضـابَا

ويسمّى الطين والكلأ أيضا سمـاء ، يقال : مازِلْنا نطأ السماء حتى أتيناكم . يريدون الكلأ والطين . ويقال لظهر الفرس أيضا سماء لعلوّه ، قال[4] :

وأحمرُ كالدّيباج أمّا سمـاؤه * فَرَيّا وأمّا أرضُـــه فمُحُولُ

والسماء : ما علا . والأرض : ما سفل ، على ما تقدّم .

قوله تعالى : ﴿ فِيهِ ظُلُمَاتٌ ﴾ ابتداء وخبر . ﴿ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ ﴾ معطوف عليه . وقال : ظلمات بالجمع إشارة إلى ظُلْمة الليل وظُلْمة الدَّجْن ، وهو الغيم ، ومن حيث تتراكب وتتزايد جمعت . وقد مضى ما فيه من اللغات[5] فلا معنى للإعادة ، وكذا كل ما تقدّم إن شاء الله تعالى .

---

(١) فى الأصل : « ... نارا أو كصيب » . والتصويب عن كتاب إعراب القرآن للنحاس . (٢) السمى : يريد الأمطار . (٣) هو معاوية بن مالك . (٤) القائل هو طفيل الغنوى ، كما فى اللسان مادة (سما)
(٥) راجع ص ٢١٣ من هذا الجزء .

وآختلف العلمـاء فى الرعد؛ فنى الترمذى عن آبن عباس قال : سألتِ اليهود النبيّ صلى الله عليه وسلم عن الرعد ماهو ؟ قال : " مَلَك من الملائكة [موكل(١) بالسحاب] معه مخاريق من نار يسوق بها السحاب حيث شاء الله " . فقالوا : فما هذا الصوت الذى نسمع ؟ قال : " زجره بالسحاب إذا زجره حتى ينتهى إلى حيث أمر الله " قالوا : صدقت . الحديث بطوله . وعلى هذا التفسير أكثر العلماء . فالرعد : آسم الصوت المسموع، وقاله علىّ رضى الله عنه، وهو المعلوم فى لغة العرب؛ وقد قال لبيد فى جاهليته :

فَجَّعَنِي الرعدُ والصـواعقُ بالـ ✽ ـفارِسِ يومَ الكريهـةِ النَّجِـدِ

وروى عن آبن عباس أنه قال : الرعد ريح تختنق بين السحاب فتصوّت ذلك الصوت . وآختلفوا فى البرق؛ فروى عن علىّ وآبن مسعود وآبن عباس رضوان الله عليهم : البرق مخراق حديد بيد المَلَك يسوق به السحاب .

قلت : وهو الظاهر من حديث الترمذى . وعن آبن عباس أيضا هو سوط من نور بيد المَلَك يزجر به السحاب . وعنه أيضا : البرق مَلَك يتراءى .

وقالت الفلاسفة : الرعد صـوت آصطكاك أجرام السـحاب . والبرق ماينقـدح من آصطكاكها . وهذا مردود لايصح به نقل؛ والله أعلم . ويقال : أصل الرعد من الحركة؛ ومنه الرِّعديد للجبان . وآرتعد : آضطرب؛ ومنـه الحديث : " يخيء بهما تُرْعَدُ فَرائصهما " الحديث . أخرجه أبو داود . والبرق أصـله من البريق والضوء؛ ومنـه البُرَاق : دابّة ركبها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أُسرِىَ به وركبها الأنبياء عليهم السلام قبله . ورَعَدت السماء من الرعد، وبَرَقت من البرق . ورَعَدت المرأة وبَرَقت : تحسّنت وتزيّنت . ورَعَد الرجل وبَرَق : تهدّد وأوعد؛ قال آبن أحمر :

ياجُلّ ما بَعُدَتْ عليـك بِلادُنا ✽ وطِلابُنا فآبرُقْ بأرضك وآرعُدِ

(١) زيادة عن الترمذى .

وأرعد القوم وأبرقوا : أصابهم رعد وبرق . وحكى أبو عبيدة وأبو عمرو : أرعدت السماء وأبرقت ، وأرعد الرجل وأبرق إذا تهدّد وأوعد ، وأنكره الأصمعى . واحتج عليه بقول الكُمَيْت :

أبرِق وأرعِـــد يا يزيـ * ـدُ فما وعيدُكَ لى بضائرْ

فقال : ليس الكُمَيت بحجة .

فائدة — روى ابن عباس قال : كنا مع عمر بن الخطاب فى سَفْرة بين المدينـة والشام ومعنا كعب الأحبار ، قال : فأصابتنا ريح وأصابنا رعد ومطر شديد وبرد ، وفَرِق الناس . قال فقال لى كعب : إنه من قال حين يسـمع الرعد : سبحان مَن يسبِّح الرعد بحمـده والملائكة من خيفته ، عُوفى ممـا يكون فى ذلك السحاب والبرد والصواعق . قال : فقلتها أنا وكعب ، فلما أصبحنا واجتمع الناس قلت لعمر : يا أمير المؤمنين ، كأنا كنا فى غير ما كان فيه الناس . قال : وما ذاك ؟ قال : فحدّثته حديث كعب . قال : سبحان الله ! أفلا قلتم لنا فنقول كما قلتم ! فى رواية فإذا بَرَدة(١) قد أصابت أنف عمر فأثّرت به . وستأتى هذه الرواية فى سورة « الرعد » إن شاء الله . ذكر الروايتين أبو بكر أحمد بن علىّ بن ثابت الخطيب فى روايات الصحابة عن التابعين رحمة الله عليهم أجمعين . وعن ابن عمر أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا سمع الرعد والصواعق قال : " اللّهُمّ لا تقتلنا بغضبك ولا تُهْلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك " (٢) .

قوله تعالى : ﴿ يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِى آذَانِهِمْ ﴾ جعلهم أصابعهم فى آذانهم لئلا يسـمعوا القرآن فيؤمنوا به وبمحمد عليه السلام ، وذلك عندهم كفر والكفر موت . وفى واحد الأصابع خمس لغات : إصْبَع بكسر الهمزة وفتح الباء ، وأُصْبِع بفتح الهمزة وكسر الباء ، ويقال بفتحهما جميعا ، وضمهما جميعا ، وبكسرهما جميعا ، وهى مؤنثة . وكذلك الأذن وتخفّف وتثقّل وتصغّر ، فيقال : أذينة . ولو سمّيت بها رجلا ثم صغّرته قلت : أُذَيْن ، فلم تؤنث لزوال التأنيث عنه بالنقل إلى المذكر . فأما قولهم : أذينة فى الاسم العَلَم فإنما سُمّى به مصغّرا ، والجمع آذان . وتقول : أَذَنتـه إذا ضربت أذنه . ورجل أُذُنٌ : إذا كان يسمع كلام كل أحد ، يستوى فيه الواحد

(١) البرد (بالتحريك) : حب الغمام . (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٩٥

والجمع . وأذانيّ : عظيم الأذنين . ونعجة أُذْناء ، وكَبْش آذَن . وأذّنت النعل وغيرها تأذينا : إذا جعلت لها أُذُنًا . وأذّنت الصبيّ : عَرَكت أذنه .

قوله تعالى : ﴿ مِنَ الصَّوَاعِقِ ﴾ أى من أجل الصواعق . والصّواعق جمع صاعقة . قال ابن عباس ومجاهد وغيرهما : إذا اشتدّ غضب الرعد الذى هو المَلَك طار النار من فِيهِ وهى الصواعق . وكذا قال الخليل ، قال : هى الواقعة الشديدة من صوت الرعد ، يكون معها أحيانا قطعة نار تحرق ما أتت عليه . وقال أبو زيد : الصاعقة نار تسقط من السماء فى رعد شديد . وحكى الخليل عن قوم : الساعقة (بالسين) . وقال أبو بكر النقاش : يقال صاعقة وصعقة وصاقعة بمعنًى واحد . وقرأ الحسن : من «الصواقع» (بتقديم القاف) ؛ ومنه قول أبى النَّجْم :

يَحْكُون بالمَصْقُولة القواطِع * تَشَقُّقَ البَرْقِ عن الصّواقِع

قال النحاس : وهى لغة تميم وبعض بنى ربيعة . ويقال : صَعَقتهم السماء إذا ألقت عليهم الصاعقة . والصاعقة أيضا صيحة العذاب ؛ قال الله عز وجل : « فَأَخَذَتْهُمْ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ »[1] . ويقال : صَعِق الرجلُ صَعْقَةً وتَصْعاقًا ؛ أى غُشِىَ عليه ؛ ومنه قوله تعالى : « وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا »[2] فأصعقه غيره . قال ابن مُقْبِل :

ترى النُّعَرات الزُّرْقَ تحت لَبانِه * أُحادَ ومَثْنَى أَصْعَقَتْها صَواهِلُهْ[3]

وقوله تعالى : « فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ »[4] أى مات . وشبّه الله تعالى فى هذه الآية أحوال المنافقين بما فى الصَّيِّب من الظلمات والرعد والبرق والصواعق . فالظلمات مَثَلٌ لما يعتقدونه من الكفر ، والرعد والبرق مَثَلٌ لما يُخَوَّفون به . وقيل : مَثَّل الله تعالى القرآن بالصَّيِّب لما فيه من الإشكال عليهم ، والعمى هو الظلمات ؛ وما فيه من الوعيد والزجر هو الرعد ، وما فيه من النور والحجج الباهرة التى تكاد أحيانا أن تَبْهَرهم هو البرق . والصواعق

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٤٩ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٧٩ (٣) النعرة (مثال الهمزة) : ذباب ضخم أزرق العين أخضر ، له إبرة فى طرف ذَنَبه يلسع بها ذوات الحافر خاصة . واللبان : الصدر ، وقيل : وسطه ، وقيل : ما بين الثديين ، ويكون للانسان وغيره . وأصعقتها صواهله : أى قتلها صهيله . (٤) راجع جـ ١٥ ص ٢٧٩ .

مَثَلٌ لما فى القرآن من الدعاء إلى القتال فى العاجل والوعيد فى الآجل . وقيل : الصواعق تكاليف الشرع التى يكرهونها من الجهاد والزكاة وغيرهما .

قوله : ﴿حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ حَذَرَ وحِذارَ بمعنًى ؛ وقرئ بهما . قال سيبويه : هو منصوب ؛ لأنه موقوع له أى مفعول من أجله ؛ وحقيقته أنه مصدر ؛ وأنشد سيبويه :

وأغْفِرُ عَـوْراءَ الكريم ٱدِّخارَه * وأُعْرِض عن شَتْمِ اللئيم تَكَرُّمًا(١)

وقال الفراء: هو منصوب على التمييز . والموت : ضدّ الحياة . وقد مات يموت ؛ ويَمات أيضا ؛ قال الراجز :

بُنَيَّـتِى سَـيِّدَةَ البَناتِ * عِيشِى ولا يُؤْمَن أن تَماتِى

فهو ميِّت وميْت ، وقوم موتى وأموات وميِّتون وميْتون . والمُوَات (بالضم) : الموت . والمَوَات (بالفتح) : ما لا رُوح فيه . والمَوات أيضا : الأرض التى لا مالك لها من الآدميين ولا ينتفع بها أحد . والمَوَتان (بالتحريك) : خلاف الحيوان ؛ يقال : ٱشْتِرِ المَوَتانَ ، ولا تشترِ الحيوان ؛ أى ٱشتر الأرضين والدور ، ولا تشترالرقيق والدواب . والمُوْتان (بالضم) : مَوْتٌ يقع فى الماشية ؛ يقال : وقع فى المـال مُوتان . وأماته الله ومَوَّته ؛ شُدِّد للمبالغة . وقال :

فَعُـرْوَةُ مات مَوْتًا مستريحًا * فهأنذا أُمَـوَّتُ كلَّ يومِ

وأماتت الناقة إذا مات ولدها ، فهى مُميت ومُميتة . قال أبو عبيد : وكذلك المرأة ، وجمعها مَماويت . قال ٱبن السِّكيت : أمات فلان إذا مات له ٱبنٌ أو بَنُونَ . والمُتَماوِت من صفة الناسك المرائى . وموت مائتٌ ، كقولك : ليلٌ لائلٌ ؛ يؤخذ من لفظه ما يؤكّد به . والمُسْتَميتُ للأمر : المُسْتَرسِلُ له ؛ قال رُؤبة :

---

(١) البيت لحاتم الطائى . يقول : إذا جهل علىّ الكريم ٱحتملت جهله إبقاء عليه وٱدّخارا له ، وإن سبنى اللئيم أعرضت عن شتمه .

وزَبَدُ البحـــرِ له كَتِيت * والليـــل فـوق المـاءِ مُسْتَمِيت (١)

المستميت أيضـا : المستقتل الذى لا يبـالى فى الحرب من الموت؛ وفى الحـديث : " أرى القـوم مُسْتَمِيتين " وهم الذين يقاتلون على الموت . والمُوتة (بالضم) : جنس من الجنون والصرع يعـترى الإنسان ؛ فإذا أفاق عاد إليه كمال عقـله كالنائم والسكران . ومُؤْتة (بضم الميم وهمز الواو) : اسم أرض (٢) قُتل بها جعفر بن أبى طالب عليه السلام .

قوله تعالى : ﴿ وَٱللَّهُ مُحِيطٌ بِٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ ابتداء وخبر؛ أى لا يفوتونه . يقال : أحاط السلطان بفلان إذا أخذه أخذا حاصرا من كل جهة؛ قال الشاعر :

أحطنا بهـم حتى إذا ما تَيَقَّنُوا * بما قد رأوْا مالوا جميعًا إلى السِّلْمِ

ومنه قوله تعالى : « وَأُحِيطَ (٣) بِثَمَرِهِ » . وأصله مُحْيِط ، نُقلت حركة الياء إلى الحاء فسكنت . فالله سبحانه محيـط بجميع المخلوقات ، أى هى فى قبضته وتحت قهره ؛ كما قال : « وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ (٤) » . وقيل : « مُحِيطٌ بِالكافرين » أى عالم بهم . دليله : « وَأَنَّ ٱللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًا (٥) » . وقيل : مهلكهم وجامعهم . دليله قوله تعالى : « إِلَّآ أَن يُحَاطَ بِكُمْ (٦) » أى إلا أن تهلكوا جميعا . وخص الكافرين بالذكر لتقدم ذكرهم فى الآية . والله أعلم .

قوله تعالى : يَكَادُ ٱلْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَٰرَهُمْ ۖ كُلَّمَآ أَضَآءَ لَهُم مَّشَوْا۟ فِيهِ ۖ وَإِذَآ أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا۟ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾

(١) كذا فى الأصول واللسان مادة « موت » . والذى فى ديوانه المخطوط المحفوظ بدار الكتب المصرية برقم ٥١٦ أدب .

وزبـد البحـر له كتيت * تراه والحـوت له نثيت
كلاهما مفتمس مفتـوت * وكلكل الماء له مبيت
والليـل فوق الماء مستميت * يدفع عنه جوفـه المسحوت

الكتيت : الهدير . والنثيت والزحير والطحير والأنيت كله الزحير (إخراج الصوت أو النفس عند عمل بأنين أو شدة) . المفتوت : المغموم . والمسحوت : الذى لا يشبع . (٢) وقيل إنها قرية من قرى البلقاء فى حدود الشام . وقيل : إنها بمشارف الشام وعلى آثنى عشر ميلا من أذرح . راجع تاج العروس مادة « مأت » . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٤٠٩
(٤) راجع جـ ١٥ ص ٢٧٧ (٥) راجع جـ ١٨ ص ١٧٦ (٦) راجع جـ ٩ ص ٢٢٥

قوله تعالى : ﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾ «يكاد» معناه يقارب، يقال: كاد يفعل كذا إذا قارب ولم يفعل . ويجوز فى غير القرآن : يكاد أن يفعل، كما قال رؤبة :

* قد كاد من طُول البِلَى أن يَمْصحَا (١) *

مشتق من المصح وهو الدرس. والأجود أن تكون بغير «أن»، لأنها لمقاربة الحال، و«أن» تصرف الكلام إلى الاستقبال ، وهذا متناف؛ قال الله عز وجل : « يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ (٢) يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ » . ومن كلام العرب : كاد النعام يطير ، وكاد العروس يكون أميرا ؛ لقربهما من تلك الحال . وكاد فعلٌ متصرف على فَعِل يَفْعَل . وقد جاء خبره بالاسم وهو قليل ، قال : « وَمَا كِدْتُ (٣) آئِبا » . ويجرى مجرى كاد كَرِب وجَعَل وقارب وطَفِق ، فى كون خبرها بغير « أن » ؛ قال الله عز وجل : « وَطَفِقَا (٤) يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ » لأنها كلها بمعنى الحال والمقاربة ؛ والحال لا يكون معها « أن » ، فاعلم .

قوله تعالى : ﴿يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ﴾ الخطف : الأخذ بسرعة؛ ومنه سُمّىَ الطير خُطّافا لسرعته . فمن جعل القرآن مَثَلاً للتخويف فالمعنى أنّ خَوْفهم مما ينزل بهم يكاد يُذهب أبصارهم . ومن جعله مَثَلاً للبيان الذى فى القرآن فالمعنى أنهم جاءهم من البيان ما بهرهم . ويَخْطَف ويَخْطِف لغتان قرئ بهما. وقد خطفه (بالكسر) يَخْطَفُه خَطْفًا، وهى اللغة الجيدة، واللغة الأخرى حكاها الأخفش : خَطَف يَخْطِف . الجوهرى : وهى قليلة رديئة لا تكاد تعرف . وقد قرأ بها يونس فى قوله تعالى : « يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطِف أبصارَهم » . وقال النحاس: فى «يخطف» سبعة أوجه؛ القراءة الفصيحة : يَخْطَف . وقرأ علىّ بن الحسين ويحيى بن وَثّاب: يخِطف بكسر الطاء ؛ قال سعيد الأخفش : هى لغة . وقرأ الحسن وقتادة وعاصم الجَحْدَرِىّ وأبو رجاء العُطارِدى بفتح الياء وكسر الخاء والطاء . ورُوِى عن الحسن أيضا أنه قرأ بفتح الخاء . قال الفراء : وقرأ بعض أهل المدينة بإسكان الخاء وتشديد الطاء . قال الكسائى والأخفش والفراء : يجوز «يخطف» بكسر الياء والخاء والطاء . فهذه ستة أوجه موافقة للخط.

(١) يمصح : يذهب ويدرس. (٢) راجع جـ ١٢ ص ٢٩٠ (٣) قائله تأبط شرا . والبيت بتمامه :
فآبت إلى فَهم وما كدت آئبا * وكم مثلها فارقتها وهى تصفر
(٤) راجع جـ ٧ ص ١٨٠

والسابعة حكاها عبد الوارث قال : رأيت فى مصحف ابىّ بن كعب « يتخطف »، وزعم سيبويه والكسائى أن من قرأ « يخطف » بكسر الخاء والطاء فالأصل عنده يختطف ، ثم أدغم التاء فى الطاء فألتقى ساكنان فكسرت الخاء لألتقاء الساكنين . قال سيبويه : ومن فتح الخاء ألقى حركة التاء عليها . وقال الكسائى : ومن كسر الياء فلأن الألف فى اختطف مكسورة . فأما ماحكاه الفراء عن أهل المدينة من إسكان الخاء والإدغام فلا يعرف ولا يجوز؛ لأنه جمع بين ساكنين . قاله النحاس وغيره .

قلت : وروى عن الحسن أيضا وأبى رجاء « يَخَطَّف » . قال ابن مجاهد : وأظنه غلطا ؛ واستدل على ذلك بأن « خَطِفَ[1] الخَطْفَةَ » لم يقرأه أحد بالفتح .

﴿ أَبْصَارَهُمْ ﴾ جمع بَصَر، وهى حاسة الرؤية . والمعنى : تكاد حجج القرآن و براهينه الساطعة تَبْهرهم . ومن جعل « البَرْق » مَثَلًا للتخويف فالمعنى أن خوفهم مما يتزل بهم يكاد يُذهب أبصارهم .

قوله تعالى : ﴿ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ ﴾ « كلما » منصوب لأنه ظرف . وإذا كان « كلما » بمعنى « إذا » فهى موصولة والعامل فيه « مَشَوْا » وهو جوابه ، ولا يعمل فيه « أضاء » ؛ لأنه فى صلة ما . والمفعول فى قول المبرد محذوف ، التقدير عنده : كلما أضاء لهم البرق الطريقَ . وقيل : يجوز أن يكون فَعَل وأفْعَل بمعنًى ، كسَكَت وأسْكَت ؛ فيكون أضاء وضاء سواء فلا يحتاج إلى تقدير حذف مفعول . قال الفراء : يقال ضاء وأضاء ، وقد تقدم . والمعنى أنهم كلما سمعوا القرآن وظهرت لهم الحجج أنِسُوا ومشَوْا معه ، فإذا نزل من القرآن مايَعْمَوْنَ فيه ويَضلون به أو يكلّفونه «قاموا» ، أى ثبتوا على نفاقهم؛ عن ابن عباس . وقيل : المعنى كلما صلحت أحوالهم فى زروعهم ومواشيهم وتوالت النِّعم قالوا : دِين محمد دينٌ مبارك ، وإذا نزلت بهم مصيبة وأصابتهم شدّة سَخِطوا وثبتوا فى نفاقهم ؛ عن ابن مسعود وقتادة . قال النحاس : وهذا قول حسن ، ويدل على صحته : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ[2] » . وقال علماء الصوفية : هذا مَثَلٌ ضربه الله تعالى لمن لم تصح له أحوال الإرادة بدءا ، فارتق من

(١) راجع جـ ١٥ ص ٦٧ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٧ .

تلك الأحوال بالدعاوى إلى أحوال الأكابر، كأن تضيء عليه أحوال الإرادة لو صححها بملازمة آدابها، فلما مزجها بالدعاوى أذهب الله عنه تلك الأنوار وبقى فى ظلمات دعاويه لا يبصر طريق الخروج منها. وروى عن ابن عباس أن المراد اليهود، لمّا نُصر النبيّ صلى عليه وسلم ببَدْر طمِعوا وقالوا: هذا والله النبيّ الذى بشّرنا به موسى لا ترَدّ له راية؛ فلما نُكب بأُحُد ارتدّوا وشكّوا؛ وهذا ضعيف. والآية فى المنافقين، وهذا أصح عن ابن عباس، والمعنى يتناول الجميع.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ﴾ «لو» حرف تَمَنٍّ وفيه معنى الجزاء، وجوابه اللام. والمعنى: ولو شاء الله لأطلع المؤمنين عليهم فذهب منهم عِزّ الإسلام بالاستيلاء عليهم وقتلهم وإخراجهم من بينهم. وخصّ السمع والبصر لتقدّم ذكرهما فى الآية أوّلا، أو لأنهما أشرف ما فى الإنسان. وقرئ «بأسماعهم» على الجمع؛ وقد تقدّم الكلام فى هذا[1].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ عموم، ومعناه عند المتكلمين فيما يجوز وصفه تعالى بالقدرة عليه. وأجمعت الأمة على تسمية الله تعالى بالقدير، فهو سبحانه قدير قادر مقتدر. والقدير أبلغ فى الوصف من القادر؛ قاله الزجاجيّ. وقال الهرويّ: والقدير والقادر بمعنًى واحد؛ يقال: قَدَرت على الشيء أقدِر قَدْراً وقَدَراً ومَقْدِرة ومَقْدُرة وقُدْرانًا؛ أى قُدْرة. والاقتدار على الشيء: القدرة عليه. فالله جلّ وعزّ قادر مقتدر قدير على كل ممكن يقبل الوجود والعدم. فيجب على كل مكلف أن يعلم أن الله تعالى قادر، له قدرة بها فَعَل ويَفْعَل ما يشاء على وَفْق علمه واختياره. ويجب عليه أيضا أن يعلم أن للعبد قدرة يكتسب بها ما أقدره الله تعالى عليه على مجرى العادة، وأنه غير مستبدّ بقدرته. وإنما خص هنا تعالى صفته التى هى القدرة بالذكر دون غيرها؛ لأنه تقدّم ذِكر فِعْلٍ مُضَمَّنُه الوعيد والإخافة؛ فكان ذكر القدرة مناسباً لذلك. والله أعلم.

فهذه عشرون آية على عدد الكوفيين؛ أربع آيات فى وصف المؤمنين، ثم تليها آيتان فى ذكر الكافرين، وبقيتها فى المنافقين. وقد تقدّمت الرواية فيها عن ابن جُرَيج، وقاله مجاهد أيضا.

(١) راجع المسألة الثامنة ص ١٩٠ من هذا الجزء.

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾

قوله سبحانه وتعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا النَّاسُ ٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمُ ﴾ قال علقمة ومجاهد : كل آية أولها « يأيها الناس » فإنما نزلت بمكة، وكل آية أولها « يأيها الذين آمنوا » فإنما نزلت بالمدينة .

قلت : وهـذا يرده أن هذه السورة والنساء مدنيتان وفيهما يأيها النـاس . وأما قولهما فى « يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا » فصحيح . وقال عُرْوة بن الزبير : ما كان من حَدّ أو فريضة فإنه نزل بالمدينة، وما كان من ذكر الأمم والعذاب فإنه نزل بمكة . وهذا واضح .

و « يا » فى قوله : « يأيهـا » حرف نداء . « أىّ » منادَى مفرد مبنىّ على الضم؛ لأنه منادى فى اللفظ، و « ها » للتنبيه . « الناسُ » مرفوع صفة لأى عنـد جماعة النحويين ؛ ما عدا المـازنى فإنه أجاز النصب قياسًا على جوازه فى : يا هـذا الرجل . وقيـل : ضُمّت « أى » كما ضُمّ المقصود المفرد، وجاءوا بـ « ها » عِوَضًا عن ياء أخرى ، وإنما لم يأتوا بياء لئلا ينقطع الكلام فجاءوا بـ « ها » حتى يبقى الكلام متصلا . قال سيبويه : كأنك كررت « يا » مرتين وصار الاسم بينهما؛ كما قالوا : ها هو ذا . وقيل : لمـا تعذّر عليهم الجمع بين حرفى تعريف أتوْا فى الصورة بمنادى مجرّد عن حرف تعريف ، وأجروْا عليه المعرّف باللام المقصود بالنداء، والتزموا رفعـه ؛ لأنه المقصود بالنـداء ؛ فجعلوا إعرابه بالحركة التى كان يستحقها لو باشرها النداء تنبيها على أنه المنادى؛ فاعلمه .

واخْتُلِف مَن المراد بالناس هنا على قولين : أحدهما — الكفار الذين لم يعبدوه ؛ يدل عليـه قوله : « وَإِنْ كُنتُمْ فِى رَيْبٍ » . الثانى — أنه عام فى جميع النـاس؛ فيكون خطابه للمؤمنين باستدامة العبادة، وللكافرين بابتدائها . وهذا حَسَن .

قوله تعالى : ﴿ ٱعْبُدُوا۟ ﴾ أمرٌ بالعبادة له . والعبادة هنا عبارة عن توحيده والتزام شرائع دينه . وأصل العبادة الخضوع والتذلل؛ يقال : طريق مُعَبَّدة إذا كانت موطوءةً بالأقدام .

قال طرفـــة :

* وظيفًا وظيفًا فوق مَوْرٍ مُعبَّدِ (١) *

والعبادة : الطاعة . والتعبد : التَّنسُّك . وعبَّدت فلانا : اتخذته عبدا .

قوله تعـالى : ﴿ الَّذِى خَلَقَكُمْ ﴾ خصّ تعـالى خلقه لهم من بين سائر صفاته إذ كانت العرب مُقِرّة بأن الله خلقها ؛ فذكر ذلك حجةً عليهم وتقريعًا لهم . وقيـل : ليذكرهم بذلك نعمته عليهم . وفى أصل الخلق وجهان : أحدهما — التقدير ؛ يقال : خَلقتُ الأديم للسقاء إذا قدّرته قبل القطع ؛ قال الشاعر (٢) :

ولأنتَ تَفْـرِى ما خَلقتَ وبعـ * ـضُ القـوم يَخْلُقُ ثم لا يَفْرِى

وقال الحجاج : ما خَلَقْتُ إلا فَرَيْتُ ، ولا وَعَدْتُ إلّا وَفَيْتُ . الثـانى : الإنشاء والاختراع والإبداع ؛ قال الله تعالى : « وتَخْلُقُونَ إفْكًا » (٣) .

قوله تعـالى : ﴿ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ فيقال إذا ثبت عنـدهم خلقهم ثبت عندهم خلق غيرهم ؛ فالجواب : أنه إنما يجرى الكلام على التنبيه والتذكير ليكون أبلغ فى العظة ؛ فذكّرهم مَن قبلهم ليعلموا أن الذى أمات من قبلهم وهو خَلَقهم يميتهـم ؛ وليفكّروا فيمن مضى قبلهم كيف كانوا ، وعلى أىّ الأمور مضوْا من إهلاك من أهلك ؛ وليعلموا أنهم يُبتلون كما ابتُلوا . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ « لعلّ » متصلة بأعبدوا لا بخلقكم ؛ لأن من ذَرَأه الله لجهنم لم يخلقه ليتّقى . وهـذا وما كان مثـله فيما ورد فى كلام الله تعـالى من قوله : « لعلّكم تعقلون ، لعلّكم تشكُرون ، لعلّكم تذكّرُون ، لعلّكم تهتدُون » فيه ثلاث تأويلات :

---

(١) صدر البيت : * تَبارى عناقا ناجيات وأتبعت *

تبارى : تعارض ، يقال : هما يتبارَيان فى السير ، إذا فعل هـذا شيئا فعل هذا مثله . والعناق : الكرام من الإبل البيض . والناجيات : السراع . والوظيف : عظم الساق . وقوله : أتبعت وظيفا وظيفا ؛ أى اتبعت هـذه الناقة وظيف رجلها وظيف يدها ، ويستحب من النـاقة أن تجعـل رجلها فى موضع يدها إذا سارت . والمـور : الطريق (عن شرح المعلقات) .

(٢) هو زهير بن أبى سلمى يمدح هرم بن سنان . يقول : أنت إذا قدّرت أمرا قطعته وأمضيته . وغيرك يقدّر ما لا يقطعه ؛ لأنه ليس بماضى العزم وأنت مضاء على ما عزمت عليه . (عن اللسان) .

(٣) راجع جـ ١٣ ص ٣٣٥

الأول — أن « لعـلّ » على بابها من الترجّى والتوقّع ، والترجّى والتوقّع إنما هو فى حيّز البشر ؛ فكأنه قيـل لهم : آفعلوا ذلك على الرجاء منكم والطمع أن تعقـلوا وأن تذكروا وأن تتقوا . هـذا قول سيبويه ورؤساء اللسان . قال سيبويه فى قوله عز وجل : « آذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى . فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى »[1] قال معناه : اذهبا على طمعكما ورجائكما أن يتذكّر أو يخشى . وآختار هذا القول أبو المعالى .

الثـانى — أن العرب آستعملت « لعـلّ » مجرّدة من الشك بمعـنى لام كى . فالمعنى لتعقلوا ولتذكروا ولتتقوا ؛ وعلى ذلك يدل قول الشاعر :

وقلتم لنـا كُفّوا الحروبَ لعلّنا * نَكُفُّ ووثّقتم لنا كلّ مَوْثِقِ

فلما كففنا الحرب كانت عهودكم * كَلَمْعِ سَـرابٍ فى المَـلا مُتَأَلِّقِ

المعنى : كفّوا الحروب لنكُفّ ، ولو كانت «لعل» هنا شكًّا لم يوثقوا لهم كل موثق ؛ وهذا القول عن قُطْرُب والطبرى .

الثالث — أن تكون « لعل » بمعنى التعرّض للشىء ؛ كأنه قيل : آفعلوا ذلك متعرّضين لأن تعقلوا ، أو لأن تذكروا أو لأن تتقوا . والمعنى فى قوله « لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ » : أى لعلكم أن تجعـلوا بقبول ما أمركم الله به وقاية بينكم وبين النار . وهـذا من قول العرب : آتقاه بحقه إذا آستقبله به ؛ فكأنه جعل دفعه حقه إليه وقاية له من المطالبة ؛ ومنه قول علىّ رضى الله عنه : كنا إذا آحمرّ البأس آتقينا بالنبىّ صلى الله عليه وسـلم ؛ أى جعلناه وقاية لنا من العدوّ . وقال عنترة :

ولقد كَرَرْتُ المُهْرَ يَدْمَى نَحْرُه * حتى آتّقانى الخيلُ بابنى حِذْيَمِ

قوله تعـالى : آلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَٰشًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾

(١) راجع جـ ١١ ص ١٩٩ .

قوله تعـالى : ﴿ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَاشًا ﴾ فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ ٱلَّذِى جَعَلَ ﴾ معناه هنا صيّر لتعدّيه إلى مفعولين . ويأتى بمعنى خلق ؛ ومنه قوله تعالى : « مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِن[1] بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ » وقوله : « وجَعَلَ ٱلظُّلُمَاتِ وَٱلنُّورَ » . ويأتى بمعنى سمّى ؛ ومنه قوله تعالى : « حٰمٓ . وَٱلْكِتَابِ ٱلْمُبِينِ . إِنَّا جَعَلْنَاهُ[2] قُرْءَانًا عَرَبِيًّا » . وقوله : « وَجَعَلُوا[2] لَهُۥ مِنْ عِبَادِهِۦ جُزْءًا » . « وَجَعَلُوا ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ إِنَٰثًا[2] » أى سمّوهم . ويأتى بمعنى أخذ ؛ كما قال الشاعر[3] :

وقد جعلتْ نفسى تطيبُ لِضَغْمةٍ * لضَغْمِهما هَا يَقْرَعُ العظمَ نابُها

وقد تأتى زائدة ؛ كما قال الآخر :

وقد جعلتُ أرى الاثنين أربعةً * والواحد اثنين لمّا هذنى الكِبَرُ

وقد قيل فى قوله تعـالى « وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَاتِ وَٱلنُّورَ » : إنهـا زائدة . وجعل واجتعل بمعنًى واحد ؛ قال الشاعر[4] :

ناط أمرَ الضِّعافِ واجتعل اللي * ـلَ لكَبْـلِ العـادِيّةِ المـدُودِ

﴿ فِرَاشًا ﴾ أى وِطاء يفترشونها ويستقرون عليهـا . وما ليس بفراش كالجبال والأوعار والبحار فهى من مصالح ما يفترش منها ؛ لأن الجبال كالأوتاد ؛ كما قال : « أَلَمْ نَجْعَلِ[5] ٱلْأَرْضَ مِهَادًا . وَٱلْجِبَالَ أَوْتَادًا » . والبحار تركب إلى سائر منافعها ؛ كما قال : « وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ[6] » .

الثانيـــة — قال أصحاب الشافعى : لو حلف رجل ألا يبيت على فراش أو لا يستسرج بسراج فبـات على الأرض وجلس فى الشمس لم يحنث ؛ لأن اللفظ لا يرجع إليهما عُرْفًا .

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٣٥ و ٣٨٦ . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٦١ و ٦٩ و ٧١ .

(٣) هو مخلس بن لقيط الأسدى . وصف شـدّة أصابه بها رجلان من قومه ، فيقول : قد جعلت نفسى تطيب لإصابتهما بمثل الشدّة التى أصابانى بهـا . وضرب الضغمة مثلا ثم وصف الضغمة فقال : يقرع العظم نابهـا . لجعل لها نابا على السعة . والمعنى : يصل الناب فيهـا إلى العظم فيقرعه . (عن شرح الشواهد للشنتمرى) .

(٤) هو أبو زبيـد الطائى يرثى الحلاج ابن أخته . يقـول : جعل يسير الليـل كله مستقيا كاستقامة حبل البئر إلى المـاء . ناط : علق . والعادية : البئر القديمة . (عن اللسان) . (٥) راجع جـ ١٩ ص ١٦٩ .

(٦) راجع جـ ٢ ص ١٩٤ .

وأما المـالكية فبنوه على أصلهم فى الأيمان أنهـا محمولة على النية أو السبب أو البساط الذى جرت عليه اليمين؛ فإن عدم ذلك فالعرف .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وَالسَّمَاءَ بِنَاءً ﴾ السماء للارض كالسّقف للبيت؛ ولهذا قال وقـوله الحق : « وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُوظًا »[1] . وكل ما علا فأظلّ قيل له سمـاء ؛ وقـد تقدّم القول فيه[2] . والوقف على «بناء» أحسن منه على «تَتَّقُونَ»؛ لأن قوله : « ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ فِرَاشًا » نعت للرب . ويقال : بَنَى فلان بيتًا ، وبنى على أهله — بناء فيهما — أى زَفّها . والعامة تقول : بنى بأهله ، وهو خطأ ؛ وكأنّ الأصل فيه أن الداخل بأهله كان يضرب عليها قُبّةً ليلة دخوله بها؛ فقيل لكل داخل بأهله : بانٍ . وبَنَّى (مقصورا) شدّد للكثرة ، وأبنى دارا وبَنَى بمعنًى ؛ ومنه بنيان الحائط ؛ وأصله وضع لَبِنَة على أخرى حتى تثبت .

وأصل المـاء مَوَهٌ ، قلبت الواو ألفا لتحرّكها وتحرّك ما قبلها فقلت مَاهٌ ، فألتقى حرفان خفيّان فأبدلت من الهاء همزة؛ لأنها أجلد ، وهى بالألف أشبه؛ فقلت : ماء؛ الألف الأولى عين الفعل ، و بعدها الهمزة التى هى بدل من الهاء ، و بعد الهمزة ألف بدل من التنوين . قال أبو الحسن : لا يجوز أن يكتب إلا بألفين عند البصريين ، وإن شئت بثلاث ؛ فإذا جمعوا أو صغّروا ردّوا إلى الأصل فقالوا : مُوَيْهٌ وأَمْوَاهٌ ومِيَاهٌ ؛ مثل جِمَال وأجْمال .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ ٱلثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَّكُمْ ﴾ الثمرات جمع ثمرة . ويقال : ثَمَر مثل شَجَر . ويقال ثُمُر مثل خُشُب . ويقال : ثُمْر مثل بُدْن . وثِمَار مثل إكام جمع ثمر . وسيأتى لهذا مزيد بيان فى «الأنعام»[3] إن شاء الله . وثمار السّياط : عُقَدُ أطرافها .

والمعنى فى الآية أخرجنا لكم ألوانا من الثمرات ، وأنواعا من النبات . ﴿ رِزْقًا ﴾ طعاماً لكم ، وعَلَفًا لدوابكم ؛ وقد بيّن هذا قولُه تعالى : « إِنَّا صَبَبْنَا ٱلْمَاءَ صَبًّا . ثُمَّ شَقَقْنَا ٱلْأَرْضَ شَقًّا . فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا حَبًّا وَعِنَبًا وَقَضْبًا وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا . وَحَدَآئِقَ غُلْبًا . وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا . مَّتَٰعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَٰمِكُمْ »[4] . وقد مضى الكلام فى الرزق مستوفًى[5] والحمد لله .

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٨٥ (٢) راجع ص ٢١٦ من هذا الجزء . (٣) راجع جـ ٧ ص ٤٩
(٤) راجع جـ ١٩ ص ٢١٨ (٥) راجع ص ١٧٧ و ١٧٨ من هذا الجزء .

فإن قيل : كيف أطلق اسم الرزق على ما يخرج من الثمرات قبل التملك ؟ قيل له : لأنها معدّة لأن تملك ويصح بها الانتفاع ؛ فهى رزق .

الخامســـة — قلت: ودلّت هذه الآية على أن الله تعالى أغنى الإنسان عن كل مخلوق؛ ولهذا قال عليه السلام مشيراً إلى هـذا المعنى :" واللهِ لَأَنْ يأخذ أحدُكم حَبْلَه فيَحْتطِبَ على ظهره خيرله من أن يسأل أحدًا أعطاه أو منعه". أخرجه مسلم. ويدخل فى معنى الاحتطاب جميـع الأشغال من الصنائع وغيرها ؛ فمن أحوج نفسه إلى بشر مثله بسبب الحرص والأمل والرغبة فى زُخرف الدنيا فقـد أخذ بطرف من جعل لله نِدًّا . وقال علماء الصوفية : أعلم الله عز وجل فى هذه الآية سبيل الفقر؛ وهو أن تجعل الأرض وِطاء والسماء غِطاء، والمـاء طيبا والكلأ طعاما؛ ولا تعبد أحدا فى الدنيا من الخلق بسبب الدنيا، فإن الله عزّ وجلّ قد أتاح (١) لك ما لا بدّ لك منه ، من غير مِنّة فيـه لأحد عليك . وقال نَوْف البِكَالِيّ : رأيت علىّ بن أبي طالب خرج فنظر إلى النجوم فقال : يا نَوْف ، أراقِد أنت أم رامق؟ قلت: بل رامق يا أمير المؤمنين ، قال : طُوبَى للزاهدين فى الدنيا والراغبين فى الآخرة ؛ أولئك قوم اتخذوا الأرض بساطًا، وتُرابها فِراشا، وماءها طِيبا، والقرآن والدعاء دِثارا وشِعارا؛ فرفضوا الدنيا على منهاج المسيح عليه السلام ... وذكر باقى الخبر، وسيأتى تمامه فى هذه السورة عند قوله تعالى: « أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ » (٢) إن شاء الله تعالى .

السادســـة — قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَجْعَـلُوا ﴾ نَهْىٌ . ﴿ لِلَّهِ أَنْدَادًا ﴾ أى أكفاء وأمثالا ونظراء ؛ واحدها نِدّ ، وكذلك قرأ محمد بن السَّمَيْقَع « نِدًّا » ؛ قال الشاعر :

تَحْمَـــدُ الله ولا نِدّ له * عنده الخير وما شاء فعلْ

وقال حَسّان :

أتهجوه ولست له بِنِدٍّ * فشرُّكما لخيركما الفِـداء

---

(١) فى الأصول : « أباح » بالباء الموحدة ؛ وهو تصحيف .

(٢) راجع جـ ٢ ص ٣٠٨

ويقال : نِدٌّ ونَديدٌ ونَديدَةٌ على المبالغة ؛ قال لبيد :

لكِلَا يكون السَّنْدَرِيّ نَديدتِي • وأجعلَ أقواما عُمومًا عَماعِمَا (١)

وقال أبو عبيدة : « أندادا » أضدادا . النحاس : « أندادا » مفعول أول ، و « لله » في موضع الثاني . الجوهري : والنِّدّ (بفتح النون) : التَّلُّ المرتفع في السماء . والنِّدّ من الطيب ليس بعربيّ . ونَدّ البعير يَنِدُّ نَدًّا ونِدادا ونُدودا : نفر وذهب على وجهه ؛ ومنه قرأ بعضهم « يَوْمَ التَّنَادِ » (٢) . وَنَدَّد به أي شهّره وسَمّع به .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ابتداء وخبر، والجملة في موضع الحال ، والخطاب للكافرين والمنافقين ؛ عن ابن عباس .

فإن قيل: كيف وصفهم بالعلم وقد نعتهم بخلاف ذلك من الخَتْم والطَّبْع والصَّمَم والعَمَى. فالجواب من وجهين : أحدهما — « وأنتم تعلمون » يريد العلم الخاص بأن الله تعالى خلق الخلق وأنزل الماء وأنبت الرزق ؛ فيعلمون أنه المنعِم عليهم دون الأنداد . الثاني — أن يكون المعنى وأنتم تعلمون وحدانيّته بالقوة والإمكان لو تدبرتم ونظرتم ؛ والله أعلم . وفي هذا دليل على الأمر باستعمال حجج العقول وإبطال التقليد . وقال ابن فُورَك : يحتمل أن تتناول الآية المؤمنين؛ فالمعنى لا ترتدّوا أيها المؤمنون وتجعلوا لله أندادًا بعد علمكم الذي هو نَفْيُ الجهل بأن الله واحد .

قوله تعالى : وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ ﴾ أي في شك . ﴿ مِمَّا نَزَّلْنَا ﴾ يعني القرآن ، والمراد المشركون الذين تُحُدُّوا ، فإنهم لما سمعوا القرآن قالوا : ما يشبه هذا كلام الله ،

(١) السندري : ابن يزيد الكلابي ، شاعر كان مع علقمة بن علاثة ، وكان لبيد مع عامر بن الطفيل ، فدعى لبيد إلى مهاجاته فأبى وقال البيت . والعماعم : الجماعات المتفرقون . ومعنى الشطر الثاني : وأجعل أقواما مجتمعين فرقا . (عن شرح القاموس واللسان) .

(٢) راجع جـ ١٥ ص ٣١١ .

و إنا لفى شك منه ؛ فنزلت الآية . ووجه اتصالها بما قبلها أن الله سبحانه لما ذكر فى الآية الأولى الدلالة على وحدانيته وقدرته ذكر بعدها الدلالة على نبوّة نبيّه ، وأن ما جاء به ليس مُفْتَرًى من عنده .

قوله : ﴿ عَلَى عَبْدِنَا ﴾ يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم . والعبد مأخوذ من التعبُّد وهو التذلّل ؛ فسُمِّىَ المملوكُ — من جنس ما يفعله — عبدًا لتذلّله لمولاه ؛ قال طَرَفة :

إلى أن تحامتنِى العشيرة كلها * وأفْرِدْتُ إفرادَ البعير المُعَبَّدِ

أى المذلّل . قال بعضهم : لما كانت العبادة أشرف الخصال والتسمى بها أشرف الخطط ؛ سَمَّى نبيّه عبدًا ، وأنشدوا :

ياقوم قلبى عند زهراءَ * يعرفه السامعُ والرائى
لاتَدْعُنِى إلا بِيَا عبدَها * فإنه أشرف أسمائى

﴿ فَأْتُوا بِسُورَةٍ ﴾ الفاء جواب الشرط ، ائتوا مقصور لأنه من باب المجىء ؛ قاله ابن كَيْسان . وهو أمرٌ معناه التعجيز ؛ لأنه تعالى عَلِم عجزهم عنه . والسورة واحدة السُّوَر . وقد تقدّم الكلام فيها وفى إعجاز القرآن[1]، فلا معنى للإعادة . و«من» — فى قوله ﴿ مِنْ مِثْلِهِ ﴾ — زائدة ؛ كما قال : « فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ » والضمير فى « مثله » عائد على القرآن عند الجمهور من العلماء ؛ كقتادة ومجاهد وغيرهما . وقيل : يعود على التوراة والإنجيل . فالمعنى فأتوا بسورة من كتاب مثله فإنها تصدّق ما فيه . وقيل : يعود على النبىّ صلى الله عليه وسلم . المعنى : من بَشَر أُمِّىّ مثله لا يكتب ولا يقرأ . فمن على هذين التأويلين للتبعيض . والوقف على « مثله » ليس بتامّ ؛ لأن « وادعوا » نَسَقٌ عليه .

قوله تعالى : ﴿ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ ﴾ معناه أعوانكم ونصراءكم . الفَرّاء : آلهتكم . وقال ابن كَيْسان : فإن قيل كيف ذكر الشهداء هاهنا ، وإنما يكون الشهداء ليشهدوا أمرا ، أو ليخبروا بأمر شهدوه ، وإنما قيل لهم : « فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ » ؟ فالجواب : أن

(١) راجع ص ٦٥ من هذا الجزء . (٢) راجع ص ٦٩ — ٧٨ من هذا الجزء .

المعنى آستعينوا بمن وجدتموه من علمائكم ، وأحضروهم ليشاهـدوا ما تأتون به ؛ فيكون الرد على الجميع أوكدَ فى الحجة عليهم .

قلت : هذا هو معنى قول مجاهد . قال مجاهد : معنى «وآدْعُوا شُهَداءَكُمْ» أى آدعوا ناسا يشهدون لكم ؛ أى يشهدون أنكم عارضتموه . النحاس : « شهداءكم » نصب بالفعل جمع شهيد ، يقال : شاهد وشهيد ، مثل قادر وقدير . وقوله : ﴿ مِنْ دُونِ ٱللهِ ﴾ أى من غيره ، ودُون نقيض فوق ؛ وهو تقصير عن الغاية ، ويكون ظرفًا . والدُّون : الحقير الخسيس ؛ قال :

إذا ما علا المـرء رام العـــلاء * ويقنـع بالدُّون من كان دُونا

ولا يُشتق منـه فعل ؛ وبعضهم يقول منـه : دان يَدُون دَوْنًا . ويقال : هـذا دُون ذاك ؛ أى أقرب منه . ويقال فى الإغراء بالشىء : دُونَكَهُ . قالت تميم للحجاج : أقْبِرْنا[1] صالِحًا — وكان قد صلبه — فقال : دُونَكُوه .

قوله تعالى : ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ فيما قلتم من أنكم تقدرون على المعارضة ؛ لقولهم فى آية أخرى : «لَوْ نَشاءُ لَقُلْنا[2] مِثلَ هَذَا» . والصدق : خلاف الكذب ، وقد صَدَق فى الحديث . والصَّدْق : الصُّلب من الرماح . ويقال : صَدَقُوهم القتال . والصِّدِّيق : الملازم للصدق . ويقال : رجل صِدْق ؛ كما يقال : نِعْمَ الرجل . والصداقة مشتقة من الصدق فى النصح والودّ .

قوله تعالى : فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَن تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا ٱلنَّارَ ٱلَّتِى وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا﴾ يعنى فيما مضى ﴿وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ أى تُطيقوا ذلك فيما يأتى . والوقف على هذا على «صادقين» تام . وقال جماعة من المفسرين : معنى الآية وآدعوا شهداءكم من دون الله إن كنتم صادقين ولن تفعلوا ، فإن لم تفعلوا فاتقوا النار . فعلى هذا التفسير لا يتم الوقف على « صادقين » .

---

(١) أقبرنا ، أى اتذن لنا فى أن نقبره . وصالح : هو صالح بن عبد الرحمن مولى تميم ، كان كاتبا للحجاج ، ويرى رأى الخوارج .　(٢) راجع جـ ٧ ص ٣٩٧

فإن قيل : كيف دخلت «إن» على « لم » ولا يدخل عامل على عامل؟ فالجـواب أن «إن» ها هنا غير عاملة فى اللفظ، فدخلت على « لم » كما تدخل على المـاضى؛ لأنها لا تعمل فى «لم» كما لا تعمل فى المـاضى؛ فمعنى إن لم تفعلوا : إن تركتم الفعل .

قوله تعالى : ﴿ وَلَنْ تَفْعَلُوا ﴾ نصب بلن، ومن العرب من يجزم بها، ذكره أبو عبيدة؛ ومنه بيت النابغة :

* فلن أُعَرِّضْ أَبَيْتَ اللَّعْنَ بالصَّفَدِ (١) *

وفى حديث ابن عمر حين ذُهب به إلى النار فى منامه : فقيل لى «لن تُرَعْ» . هذا على تلك اللغة . وفى قوله : «وَلَنْ تَفْعَلُوا» إثارة لهممهم، وتحريك لنفوسهم؛ ليكون عجزهم بعد ذلك أبدع، وهذا من الغيوب التى أخبر بها القرآن قبل وقوعها . وقال ابن كَيْسان : «ولن تفعلوا» توقيفًا لهم على أنه الحق، وأنهم ليسوا صادقين فيما زعموا من أنه كذب، وأنه مفترًى وأنه سحر وأنه شِعر، وأنه أساطير الأوّلين؛ وهم يدّعون العلم ولا يأتون بسورة من مثله .

وقوله : ﴿ فاتَّقُوا النَّارَ ﴾ جواب «فإنْ لَمْ تَفْعَلُوا»؛ أى اتقوا النار بتصديق النبىّ صلى الله عليه وسلم وطاعة الله تعالى . وقد تقدّم معنى التقوى (٢) فلا معنى لإعادتها . ويقال : إن لغة تميم وأسد «فَتَقُوا النار» . وحكى سيبويه : تَقَى يَتْقِى، مثل قَضَى يقضى . «النارَ» مفعولة . «التى» من نعتها . وفيها ثلاث لغات : التى واللّتِ (بكسر التاء) واللّتْ (بإسكانها) . وهى اسم مُبْهَم للمؤنث وهى معرفة ؛ ولا يجوز نزع الألف واللام منها للتنكير، ولا تتم إلا بصلة . وفى تثنيتها ثلاث لغات أيضا . اللّتان واللّتا (بحذف النون) واللّتانّ (بتشديد النون) . وفى جمعها خمس لغات :

---

(١) رواية الديوان وهى المشهورة فى مصادر الأدب : « فلم أعرض » . ويروى : « فما عرضت » . وصدر البيت :

* هـذا الثناء فإن تسمع به حسنا *

وقوله : أبيت اللعن . تحيـة كانوا يحيون بهـا الملوك . والصفد : العطاء ؛ معناه : أبيت أن تأتى من الأمور ما تلعن عليه وتذم . يقول : هـذا الثناء الصحيح الصادق فمن الحق أن تقبله منى ، فلم أمدحك متعرضا لعطائك ، لكن امتدحتك إقرارا بفضلك . (من شرح الديوان) . (٢) راجع ص ١٦١ من هذا الجزء .

اللَّاتِي ، وهى لغة القرآن . واللاتِ (بكسر التاء بلا ياء) . واللواتِى . واللواتِ (بلا ياء) ؛ وأنشد أبو عبيدة :

من اللواتِى واللتى واللاتِى * زعمن أن قد كَبِرَتْ لِداتِى

واللـوا (بإسقاط التاء) ؛ هـذا ما حكاه الجوهرى . وزاد ابن الشجرى : اللائى (بالهمز و إثبات الياء) . واللاءِ (بكسر الهمزة وحذف الياء) . واللا (بحذف الهمزة) . فإن جمعت الجمـع قلت فى اللاتى : اللواتى . وفى اللائى : اللوائى . قال الجوهرى : وتصغير التى اللُّتَيَّا (بالفتح والتشديد) ؛ قال الراجز[1] :

بعد اللُّتَيَّا واللَّتَيَّا والتِى * إذا عَلَتْهَا أنفسٌ تَرَدَّتِ

و بعض الشعراء أدخل على « التى » حرف النـداء ، وحروف النداء لا تدخل على ما فيه الألف واللام إلا فى قولنا : يا الله ، وحده . فكأنه شبّهها به من حيث كانت الألف واللام غير مفارقتين لها ؛ وقال :

من أجلِكِ يا التِى تَيَّمْتِ قلبى * وأنت بخيـلةٌ بالـوُدّ عنّى

ويقال : وقع فلان فى اللَّتَيَّا والتِّى ؛ وهما اسمان من أسماء الدّاهية . والوقود (بالفتح) : الحطب . و بالضم : التوقد . و « الناس » عموم ، ومعناه الخصوص فيمن سبق عليه القضاء أنه يكون حطبًا لها ؛ أجارنا الله منها . « والحجارة » هى حجارة الكبريت الأسود — عن ابن مسعود والفرّاء — وخُصّت بذلك لأنها تزيد على جميـع الأحجار بخمسة أنواع من العذاب : سرعة الأتقاد ، نتن الرائحة ، كثرة الدخان ، شدّة الالتصاق بالأبدان ، قوّة حرّها إذا حميت . وليس فى قوله تعالى : « وَقُودُهَا النَّاسُ وَالحِجَارَةُ » دليل على أن ليس فيها غير الناس والحجارة ؛ بدليل ما ذكره فى غير موضع من كَوْن الجنّ والشياطين فيها . وقيل : المراد بالحجارة الأصنام ؛ لقوله تعالى : « إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ »[2] أى حطب جهنم . وعليـه فتكون الحجارة والناس وقودا للنار ؛ وذكر ذلك تعظيما للنار أنها تحرق الحجارة مع إحراقها للناس .

(١) هو العجاج . وصف دواهى شنيعة . يقول : بعـد الجهد والمشرف الذى أشرفت عليه . ومعنى تردت : سقطت هاوية وهلكت .

(٢) راجع جـ ١١ ص ٣٤٣

وعلى التأويل الأوّل يكونون معذّبين بالنار والحجارة . وقد جاء الحديث عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " كلُّ مُؤْذٍ فى النار " . وفى تأويله وجهان : أحدهما — أن كل من آذى الناس فى الدنيا عذّبه الله فى الآخرة بالنار . الثانى — أن كل ما يؤذى الناس فى الدنيا من السباع والهوام وغيرها فى النار مُعَدٌّ لعقوبة أهل النار . وذهب بعض أهل التأويل إلى أن هذه النار المخصوصة بالحجارة هى نار الكافرين خاصّةً . والله أعلم .

روى مسلم عن العباس بن عبد المطلب قال قلت : يا رسول الله ، إن أبا طالب كان يَحُوطُك وينصرك ، فهل نفعه ذلك ؟ قال : " نعم وجدته فى غمرات من النار فأخرجته إلى ضَحْضَاح[1] — فى رواية — ولولا أنا لكان فى الدَّرْكِ الأسفل من النار " . «وَقُودُهَا» مبتدأ . « النَّاسُ » خبره . « والحجارةُ » عطف عليهم . وقرأ الحسن ومجاهد وطلحة بن مُصَرِّف : «وُقُودها» (بضم الواو) . وقرأ عُبيد بن عُمير : «وَقِيدُها الناسُ» . قال الكسائى والأخفش : الوقود (بفتح الواو) : الحطب ، و (بالضم) : الفعل ؛ يقال : وَقَدَتِ النارُ تَقِدُ وُقُودًا (بالضم) ووَقْدًا وَقِدَةً [ووَقِيدا ووَقْدًا][2] ووَقَدَانًا ، أى تَوَقّدت . وأوْقدتها أنا وآستوقدتها أيضا . والاتّقاد مثلُ التَّوَقُّد ، والموضع مَوْقِد ؛ مثلُ مجلِس ، والنار مُوقَدة . والوَقْدة : شدّة الحرّ ، وهى عشرة أيام أو نصف شهر . قال النحاس : يجب على هذا ألا يُقرأ إلا «وَقُودها»[3] [بفتح الواو] لأن المعنى حطبها ؛ إلا أن الأخفش قال : وحُكى أن بعض العرب يجعل الوَقود والوُقود بمعنى الحطب والمصدر . قال النحاس : وذهب إلى أن الأول أكثر ، قال : كما أن الوَضُوء الماءُ ، والوُضُوء المصدر .

قوله تعالى : ﴿ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ ظاهره أن غير الكافرين لا يدخلها وليس كذلك ؛ بدليل ما ذكره فى غير موضع من الوعيد للمذنبين وبالأحاديث الثابتة فى الشفاعة ؛ على ما يأتى . وفيه دليل على ما يقوله أهل الحق من أن النار موجودة مخلوقة ؛ خلافًا للمبتدعة فى قولهم : إنها لم تخلق حتى الآن وهو القول الذى سقط فيه القاضى منذر بن سعيد البَلُّوطى الأندلسى . روى مسلم عن عبد الله[4] بن مسعود قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ سمِع وَجْبَةً[5] ؛

(١) الضحضاح فى الأصل : مارق من الماء على وجه الأرض ما يبلغ الكعبين ، وآستعير للنار .
(٢) الزيادة عن هامش بعض نسخ الأصل . (٣) الزيادة عن كتاب « إعراب القرآن للنحاس » .
(٤) كذا فى الأصول . وفى صحيح مسلم : « عن أبى هريرة » . (٥) الوجبة : صوت الشىء يسقط فيسمع له ، كالهدّة .

فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " تدرون ما هذا " قال قلنا : الله ورسوله أعلم ؛ قال : " هذا حَجَر رُمِيَ به فى النار منذ سبعين خَرِيفًا فهو يَهْوِى فى النار الآن حتى انتهى إلى قعرها " . وروى البخارىّ عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " احتجّت النار والجنة فقالت هذه يدخلنى الجبارون والمتكبرون وقالت هذه يدخلنى الضعفاء والمساكين فقال الله عزّ وجلّ لهذه أنتِ عذابى أعذّب بك من أشاء وقال لهذه أنتِ رَحْمَتِى أرْحَمُ بِكِ من أشاء ولكل واحدة منكما ملؤها " (١) . وأخرجه مسلم بمعناه . يقال : احتجّت بمعنى تحتج ؛ للحديث المتقدم حديث ابن مسعود (٢) ، ولأن النبيّ صلى الله عليه وسلم قد أريهما فى صلاة الكسوف ، ورآهما أيضا فى إسرائه ودخل الجنة ؛ فلا معنى لما خالف ذلك . وبالله التوفيق . و ﴿ أُعِدَّتْ ﴾ يجوز أن يكون حالا للنار على معنى مُعَدّة ، وأضمرت معه قد ؛ كما قال : « أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ » (٣) فمعناه قد حصرت صدورهم ؛ فمع « حَصِرت » قد مضمرة لأن الماضى لا يكون حالا إلا مع قد ؛ فعلى هذا لا يتم الوقف على « الحجارة » . ويجوز أن يكون كلامًا منقطعًا عما قبله ؛ كما قال : « وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِى ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ » (٤) . وقال السِّجِسْتَانى : « أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ » من صلة « التى » ؛ كما قال فى آل عمران : « وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِى أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ » (٥) . ابن الأنبارىّ : وهذا غلط ؛ لأن التى فى سورة البقرة قد وُصلت بقوله : « وَقُودُهَا النَّاسُ » فلا يجوز أن توصل بصلة ثانية ؛ وفى آل عمران ليس لها صلة غير « أُعِدَّتْ » .

قوله تعالى : وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّـٰلِحَـٰتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَـٰرُ ۖ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِن ثَمَرَةٍ رِّزْقًا قَالُوا هَـٰذَا الَّذِى رُزِقْنَا مِن قَبْلُ وَأُتُوا بِهِۦ مُتَشَـٰبِهًا ۖ وَلَهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ ۖ وَهُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٢٥﴾

(١) بمراجعة صحيحى البخارى ومسلم وجدنا أن الرواية لمسلم ، وأخرجه البخارى بمعناه .
(٢) يلاحظ أن راوى الحديث المتقدم فى صحيحى مسلم والبخارى أبو هريرة .
(٣) راجع جـ ٥ ص ٣٠٩ . (٤) راجع جـ ١٥ ص ٣٥٣ . (٥) راجع جـ ٤ ص ٢٠٢ .

قوله تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — لما ذكر الله عزّ وجلّ جزاء الكافرين ذكر جزاء المؤمنين أيضا . والتبشير الإخبار بما يَظهر أثره على البَشرة — وهى ظاهر الجلد — لتغيّرها بأول خبر يَرِد عليك ؛ ثم الغالب أن يُستعمل فى السرور مقيّدًا بالخير المُبَشَّر به ، وغير مقيّد أيضا . ولا يُستعمل فى النفع والشر إلّا مُقَيَّدًا منصوصًا على الشر المبشَّر به ؛ قال الله تعالى : « فَبَشِّرْهُمْ بِعَذابٍ أَلِيمٍ » . ويقال : بَشَرته و بَشَرته — مخفّف ومشدّد — بِشارة (بكسر الباء) فأبشر وٱستبشر . و بَشِر يَبْشَر إذا فَرِح . ووجه بشير إذا كان حَسَنًا بيّن البِشارة (بفتح الباء) . والبُشْرَى : مايُعطاه المُبَشِّر . وتباشير الشيء : أوّله .

الثانيـــة — أجمع العلماء على أن المكلَّف إذا قال : مَن بَشَّرَنى مِن عبيدى بكذا فهو حُرّ ؛ فبَشّره واحد من عبيـده فأكثر فإن أوّلهم يكون حُرًّا دون الثانى . وٱختلفوا إذا قال : مَن أخبرنى من عبيدى بكذا فهو حُرٌّ فهل يكون الثانى مثل الأوّل ؛ فقال أصحاب الشافعى : نعم ؛ لأن كل واحد منهم مخبر . وقال علماؤنا : لا ؛ لأن المكلَّف إنما قصد خبرا يكون بشارة ، وذلك يختص بالأوّل ، وهذا معلوم عُرْفًا فوجب صرف القول إليه . وفرّق محمد ٱبن الحسن بين قوله : أخبرنى ، أو حَدّثنى ؛ فقال : إذا قال الرجل أىّ غلام لى أخبرنى بكذا ، أو أعلمنى بكذا وكذا فهو حُرٌّ — ولا نِيّةَ له — فأخبره غلام له بذلك بكتاب أو كلام أو رسول فإن الغلام يَعتق ؛ لأن هذا خبر . و إن أخبره بعد ذلك غلام له عَتَق ؛ لأنه قال : أىّ غلام أخبرنى فهو حُرٌّ . ولو أخبروه كلّهم عَتَقوا ؛ و إن كان عَنَى — حين حلف — بالخبر كلام مشافهة لم يَعْتِق واحدٌ منهم إلا أن يخبره بكلام مشافهة بذلك الخبر . قال : و إذا قال أىّ غلام لى حَدّثنى ؛ فهذا على المشافهة ، لا يعتق واحد منهم .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ رَدّ على من يقول : إن الإيمان بمجرده يقتضى الطاعات ؛ لأنه لو كان ذلك ما أعادها ؛ فالجنـة تُنال بالإيمان والعمل الصالح . وقيل : الجنة تُنال بالإيمان ؛ والدرجات تُستحقّ بالأعمال الصالحات . والله أعلم .

﴿ أَنَّ لَهُمْ ﴾ فى موضع نصب بـ « بَشِّر » ، والمعنى و بشّر الذين آمنوا بأنّ لهم ، أو لأن لهم ؛ فلما سقط الخافض عمـل الفعل . وقال الكسائى و جمـاعة من البصريين : « أنّ » فى موضع خفض بإضمار الباء .

﴿ جَنَّاتٍ ﴾ فى موضع نصب أسم « أنّ » ، « وأنّ » وما عملت فيه فى موضع المفعول الثانى . والجنّات : البساتين ؛ و إنما سُمِّيت جنات لأنها تُجِنّ مَن فيها أى تستره بشجرها ؛ ومنه : المِجَنّ والجَنِين والجنة .

﴿ تَجْرِى ﴾ فى موضع النعت لجنات ، وهو مرفوع ؛ لأنه فعل مستقبل فحذفت الضمة من الياء لثقلها معها .

﴿ مِنْ تَحْتِهَا ﴾ أى من تحت أشجارها ، ولم يجر لها ذكر ، لأن الجنّات دالة عليها .

﴿ ٱلأَنْهَارُ ﴾ أى ماء الأنهار ؛ فنُسب الجرى إلى الأنهار تَوَسُّعًا ، و إنما يجرى المـاء وحده فحذف آختصارا ؛ كما قال تعالى : «وَٱسْئَلِ الْقَرْيَةَ»(١) أى أهلها . وقال الشاعر(٢) :

نُبِّئْتُ أن النار بعدك أُوقِدت * وٱستَبّ بعدك يا كليبُ المجلِسُ

أراد : أهل المجلس ؛ فحذف . والنهر : مأخوذ من أنهرت ، أى وسّعت ؛ ومنه قول قيس آبن الخَطِيم :

مَلَكْتُ(٣) بها كَفّى فأنهرت فَتْقَها * يرى قائم من دونهـا ما وراءَها

أى وسّعتها ؛ يصف طَعْنة . ومنه قول النبىّ صلى الله عليه وسلم : "ما أنهر الدّمَ وذُكِر آسم الله عليه فَكُلُوهُ" . معناه : ما وَسّع الذبح حتى يجرى الدّمُ كالنهر . و جمع النَّهر : نُهُرٌ وأنهار . ونَهْرٌ نَهِر : كثير المـاء ؛ قال أبو ذُؤيب :

أقامت به فآبتنتْ خَيْمَةً * على قَصَبٍ وفُرَاتٍ نَهِـرْ(٤)

---

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٤٦ (٢) هو مهلهل أخو كليب . (٣) ملكت : أى شددت وقويت .

(٤) قال الأصمعى : «قصب البطحاء ماء تجرى إلى عيون الركايا (الآبار) . يقول : أقامت بين قصب أى ركايا وماء عذب ؛ وكل فرات فهو عذب» . (عن اللسان وشرح الديوان) .

وروى : أن أنهار الجنة ليست فى أخاديد، إنما تجرى على سطح الجنة منضبطة بالقدرة حيث شاء أهلها . والوقف على «الأنهار» حَسَن وليس بتام؛ لأن قوله : «كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ» من وصف الجنات .

﴿ رِزْقًا ﴾ مصدره؛ وقد تقدّم القول فى الرزق[1] . ومعنى ﴿ مِنْ قَبْلُ ﴾ يعنى فى الدنيا؛ وفيه وجهان : أحدهما — أنهم قالوا هذا الذى وُعِدنا به فى الدنيا . والثانى — هذا الذى رُزِقنا فى الدنيا؛ لأن لَوْنها يشبه لون ثمار الدنيا؛ فإذا أكلوا وجدوا طعمه غير ذلك . وقيل: « مِن قبلُ » يعنى فى الجنة لأنهم يُرزقون ثم يُرزقون ؛ فإذا أُتُوا بطعام وثمار فى أوّل النهار فأكلوا منها ، ثم أُتُوا منها فى آخر النهار قالوا : هذا الذى رُزقنا من قبل؛ يعنى أُطْعِمْنا فى أوّل النهار ؛ لأن لونه يُشبه ذلك؛ فإذا أكلوا منها وَجَدُوا لها طعمًا غير طعم الأوّل .

﴿ وَأُتُوا ﴾ فُعِلوا من أتيت . وقرأه الجماعة بضم الهمزة والتاء . وقرأ هارون الأعْوَر «وأَتَوْا» بفتح الهمزة والتاء . فالضمير فى القراءة الأولى لأهل الجنة، وفى الثانية للخدام .

﴿ بِهِ مُتَشَابِهًا ﴾ حال من الضمير فى « به » ؛ أى يشبه بعضه بعضا فى المنظر ويختلف فى الطعم . قاله ابن عباس ومجاهد والحسن وغيرهم . وقال عِكْرِمة : يُشبه ثمرَ الدنيا ويباينه فى جُلّ الصفات . ابن عباس : هذا على وجه التعجُّب، وليس فى الدنيا شىء مما فى الجنة سوى الأسماء؛ فكأنهم تعجّبوا لما رأوه من حسن الثمرة وعظم خلقها . وقال قتادة : خياراً لا رَذْل فيه؛ كقوله تعالى : «كِتَابًا مُتَشَابِهًا» وليس كثمار الدنيا التى لا تتشابه؛ لأن فيها خيارا وغير خيار .

﴿ وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ ﴾ ابتداء وخبر . وأزواج : جمع زَوْج . والمرأة : زَوْج الرجل . والرجل زَوْج المرأة . قال الأصمعىّ : ولا تكاد العرب تقول زوجة . وحكى الفَرّاء أنه يقال: زوجة؛ وأنشد الفَرَزْدَق :

وإن الذى يَسْعَى لِيُفْسِد زَوْجتى ✽ كساعٍ إلى أُسْد الشَّرَى يَسْتَبِيلُهَا[2]

(١) راجع ص ١٧٧ من هذا الجزء .

(٢) الشرى : مأسدة جانب الفرات يضرب بها المثل . يستبيلها : أى يأخذ بولها فى يده .

وقال عَمّار بن ياسر فى شأن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها: والله إنى لأعلم أنها زوجته فى الدنيا والآخرة، ولكن الله ٱبتلاكم. ذكره البخارى، وٱختاره الكسائى.

﴿مُطَهَّرَةٌ﴾ نعتٌ للأزواج. ومُطَهَّرةٌ فى اللغة أجمع من طاهرة وأبلغ؛ ومعنى هذه الطهارة من الحَيْض والبُصاق وسائر أقذار الآدميّات. ذكر عبد الرازق قال أخبرنى الثَّوْرِىّ عن ٱبن أبى نَجيح عن مجاهد: «مطهرة» قال: لا يَبُلْنَ ولا يَتَغَوَّطْنَ ولا يَلِدْن ولا يَحِضْنَ ولا يمنين ولا يَبْصُقْنَ. وقد أتينا على هـذا كلّه فى وصف أهل الجنة وصفة الجنة ونعيمها من كتاب التذكرة. والحمد لله.

﴿وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ «هم» مبتدأ. «خالدون» خبره، والظرف مُلْغًى. ويجوز فى غير القرآن نصب خالدين على الحال. والخلود: البقاء؛ ومنه جَنّة الخُلْد. وقد تستعمل مجازًا فيما يطول؛ ومنه قولهم فى الدعاء: خَلّد الله مُلْكه، أى طوّله. قال زُهَيْر:

أَلَا لا أرى على الحوادث باقيًا * ولا خالدًا إلا الجبالَ الرواسيا

وأمّا الذى فى الآية فهو أبدىّ حقيقةً.

قوله تعالى: إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَسْتَحْيِۦٓ أَن يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَيَقُولُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا ۘ يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا ۚ وَمَا يُضِلُّ بِهِۦٓ إِلَّا ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا﴾ قال ٱبن عباس فى رواية أبى صالح: لمّا ضرب الله سبحانه هـذين المثلين للمنافقين: يعنى «مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا» وقوله: «أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ» قالوا: الله أجلّ وأعلى من أن يضرب الأمثال؛ فأنزل الله هذه الآية. وفى رواية عطاء عن ٱبن عباس قال: لمّا ذكر الله آلهة المشركين فقال: «وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ»[1] وذكر كَيْدَ الآلهة

(١) راجع جـ ١٢ ص ٩٧

بفعله كبَيْت العنكبوت ، قالوا : أرأيتَ حيث ذكر الله الذباب والعنكبوت فيما أنزل من القرآن على محمد ، أىّ شىء يصنع ؟ فأنزل الله الآية . وقال الحسن وقتادة : لما ذكر الله الذباب والعنكبوت فى كتابه وضربَ للشركين به المثل ، ضحكت اليهود وقالوا : ما يشبه هذا كلام الله ؛ فأنزل الله الآية .

و ﴿يَسْتَحْيِي﴾ أصله يَسْتَحْيِىُ ، عينه ولامه حَرْفا علة ؛ أُعِلّت اللام منه بأن آستثقلت الضمة على الياء فسكنت . وآسم الفاعل على هذا : مستحٍ ، والجمع مُسْتَحْيُون ومُسْتَحْيِين . وقرأ آبن مُحَيْصِن «يستحِى» بكسر الحاء وياء واحدة ساكنة ؛ ورُوى عن آبن كَثِير ، وهى لغة تميم وبكر آبن وائل ؛ نُقلت فيها حركة الياء الأولى إلى الحاء فسكنت ، ثم آستثقلت الضمة على الثانية فسكنت ، فحذفت إحداهما للالتقاء ؛ وآسم الفاعل مُسْتَحٍ ، والجمع مستحون ومستحين . قاله الجوهرى . وآختلف المتأولون فى معنى «يستحيى» فى هذه الآية ؛ فقيل : لا يخشى ؛ ورجّحه الطبرى ؛ وفى التنزيل : « وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاه »[1] بمعنى تستحى . وقال غيره : لا يترك . وقيل : لا يمتنع . وأصل الآستحياء الآنقباض عن الشىء والآمتناع منه خوفًا من مواقعة القبيح ؛ وهذا مُحال على الله تعالى . وفى صحيح مسلم عن أم سَلَمة رضى الله عنها قالت : جاءت أم سُلَيم إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إن الله لا يستحيى من الحق . المعنى لا يأمر بالحياء فيه ، ولا يمتنع من ذكره .

قوله تعالى : ﴿أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا﴾ «يضرب» معناه يبيّن ، و «أن» مع الفعل فى موضع نصب بتقدير حذف مِن . « مَثَلًا » منصوب بيضرب . «بَعُوضَةً» فى نصبها أربعة أوجه :

الأول — تكون « ما » زائدة ، و « بعوضةً » بدلا من « مَثَلًا » .

الثانى — تكون «ما» نكرة فى موضع نصب على البدل من قوله : «مَثَلًا» . و «بعوضةً» نعت لما ؛ فوصفت « ما » بالجنس المنكّر لإبهامها لأنها بمعنى قليل ؛ قاله الفَرّاء والزّجاج وثَعْلَب .

---

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٩٠

الثالث — نصبت على تقدير إسقاط الجار ، المعنى أن يضرب مثلًا ما بين بعوضـة ؛ فحذفت « بين » وأعربت بعوضة بإعرابها ؛ والفاء بمعنى إلى ، أى إلى ما فوقها . وهـذا قول الكسائى والفرّاء أيضا ؛ وأنشد أبو العباس :

يا أحْسَنَ الناسِ ما قَرْنًا إلى قَـدَمٍ * ولا حِبـالَ مُحِبٍّ واصـلٍ تَصِلُ

أراد ما بين قَرْن ، فلما أسقط « بين » نصب .

الرابـع — أن يكون « يضرب » بمعنى يجعل ، فتكون « بعوضةً » المفعول الثـانى . وقرأ الضحاك و إبراهيم بن أبى عَبْلَة ورُؤْبة بن العَجّاج « بعوضةٌ » بالرفع ، وهى لغـة تميم . قال أبو الفتـح : ووجه ذلك أن « ما » اسم بمنزلة الذى ، و « بعوضـةٌ » رفع على إضمـار المبتدأ ، التقدير : لا يستحيي أن يضرب الذى هو بعوضة مثلا ؛ فحذف العائد على الموصول وهو مبتدأ . ومثله قراءة بعضهـم : « تَمَامًا عَلَى الَّذِى أَحْسَنُ » أى على الذى هو أحسن . وحكى سيبويه : ما أنا بالذى قائل لك شيئا ؛ أى هو قائل . قال النحاس : والحذف فى « ما » أقبح منـه فى « الذى » ؛ لأن « الذى » إنما له وجه واحد والاسم معه أطول . و يقال : إن معنى ضربت له مثـلا ، مَثّلت له مَثَلًا . وهذه الأبنيـة على ضربٍ واحد ، وعلى مثـال واحد ونوع واحد ؛ والضَّرْبُ النَّوْع . والبَعُوضة : فَعُولة من بَعَض إذا قطع اللحم ؛ يقال : بَضَعَ و بَعَض بمعنًى ، وقد بَعّضته تبعيضًا ، أى جزّأته فتبعّض . والبَعُوض : البَـقّ[1] ، الواحدة بعوضة ؛ سُمّيت بذلك لصغرها . قاله الجوهرى وغيره .

قوله تعالى : ﴿ فَمَـا فَوْقَهَا ﴾ قد تقدّم أن الفاء بمعنى إلى ، ومن جعل «ما» الأولى صلة زائدة فـ « ما » الثانية عطف عليها . وقال الكسائى وأبو عبيدة وغيرهما : معنى « فما فوقها » — والله أعلم — ما دونها ؛ أى إنهـا فوقها فى الصغر . قال الكسائى : وهـذا كقولك فى الكلام : أتراه قصـيرا ؟ فيقول القائل : أو فوق ذلك ؛ أى هو أقصر ممـا ترى . وقال قتادة وابن جُرَيج : المعنى فى الكِبَر . والضمير فى «أنّه» عائد على المَثَل ؛ أى إن المَثَل حق .

(١) قال الدميرى : « هو رمم » . وذكر البعوض بأوصافها . و يدل على أن البعوض غير البق ما ورد عنـه صلى الله عليه وسلم : " لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ... " الحديث .

والحق خلاف الباطل . والحـق : واحد الحقوق . والحَقّة (بفتح الحاء) أخص منـه ؛ يقال : هذه حَقّتي ، أى حَقّ .

قوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ لغة بنى تميم و بنى عامر فى « أمّا » أيْمَـا ، يبدلون من إحدى الميمين ياء كراهية التضعيف ؛ وعلى هذا يُنْشد بيتُ عمر بن أبى ربيعة :

رأت رجلا أيْمَا إذا الشمس عارضتْ * فيَضْحَى وأيْمَا بالعشِيّ فيَخْصَـرُ[1]

قوله تعـالى : ﴿ فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا ﴾ اختلف النحويون فى « ماذا » ، فقيل : هى بمنزلة اسم واحد بمعنى أى شىء أراد الله ؛ فيكون فى موضع نصب بـ« أراد » . قال ابن كَيْسان : وهو الجيّد . وقيل : « ما » اسم تام فى موضع رفع بالابتداء ؛ و « ذا » بمعنى الذى وهو خبر الابتـداء ، ويكون التقـدير : ما الذى أراده الله بهـذا مثلا . ومعنى كلامهم هذا : الإنكار بلفظ الاستفهام . و « مَثَلًا » منصوب على القطع ؛ التقدير : أراد مثلا ؛ قاله ثعلب . وقال ابن كَيْسان : هو منصوب على التمييز الذى وقع موقع الحال .

قوله تعـالى : ﴿ يُضِلُّ بِهِۦ كَثِيرًا وَيَهْدِى بِهِۦ كَثِيرًا ﴾ قيل : هو من قول الكافرين ؛ أى ما مراد الله بهذا المَثَل الذى يفرق به الناس إلى ضلالة و إلى هُدًى . وقيـل : بل هو خبر من الله عز وجل ، وهو أشبه ؛ لأنهم يقرون بالهُـدَى أنه من عنده ؛ فالمعنى : قل يضل الله به كثيرا ويهدى به كثيرا ؛ أى يوفّق ويَخْذل ؛ وعليه فيكون فيه ردّ على من تقدّم ذكرهم من المعتزلة وغيرهم فى قولهم : إن الله لا يخلق الضلال ولا الهدى . قالوا : ومعـنى « يُضِلّ بِهِ كَثِيرًا » التسمية هنا ، أى يسميه ضالا ؛ كما يقال : فسّقت فلانا ، يعنى سَمّيته فاسقا ؛ لأن الله تعالى لا يُضل أحدًا . هذا طريقهم فى الإضلال ، وهو خلاف أقاويل المفسرين ، وهو غير محتمل فى اللغـة ؛ لأنه يقال : ضَلّله إذا سمّاه ضالًّا ؛ ولا يقال : أضـله إذا سماه ضالا ؛ ولكن معناه ما ذكره المفسرون أهلُ التأويل من الحق أنه يخذل به كثيرا من الناس مجازاة لكفرهم . ولا خلاف أن قوله :

(١) الخصر (بالتحريك) : البرد .

﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾ أنه من قول الله تعالى. و«الفاسقين» نصب بوقوع الفعل عليهم ، والتقـدير : وما يُضـل به أحدا إلا الفاسقين الذين سبق فى علمه أنه لا يهديهـم . ولا يجوز أن تنصبهم على الاستثناء لأن الاستثناء لا يكون إلا بعد تمام الكلام . وقال نَوْف البِكالِيّ : قال عزير فيما يناجى ربّه عزّ وجلّ : إلهى تخلق خلقًا فتُضل من تشاء وتهـدى من تشاء . قال فقيل : يا عزير أعرض عن هذا ! لتُعْرِضَنّ[1] عن هذا أو لأمحُوَنّك من النبوّة ، إنى لا أُسأل عما أفعل وهم يُسألون . والضلال أصله الهلاك ؛ يقال منـه : ضلّ المـاءُ فى اللبن إذا استهلك ؛ ومنه قوله تعالى : « أئذا ضَلَلْنَا فى الْأَرْضِ[2] » وقـد تقدّم[3] فى الفاتحة . والفِسْق أصـله فى كلام العرب الخروج عن الشىء ؛ يقال : فسَقَتِ الرُّطَبة إذا خرجت عن قشرها ؛ والفأرة من جُحْرها . والفُوَيْسقة : الفأرة ؛ وفى الحديث : " خمسٌ فواسـقُ يُقْتَلْنَ فى الحِلّ والحَرَم الحيّة والغراب الأبقعُ والفأرة والكلب العَقُور والحُدَيّا " . رواه عائشة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ، أخرجه مسلم . وفى رواية "العقرب" مكان "الحية" . فأطلق صلى الله عليه وسلم عليها اسم الفسق لأذيّتها ؛ على ما يأتى بيانه فى هذا الكتاب إن شاء الله تعالى . وفَسَق الرجل يَفْسِق و يَفْسُق أيضا ـ عن الأخفش ـ فِسْقًا وفُسوقًا ؛ أى فجَر . فأما قوله تعالى : فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ» فمعناه خرج . وزعم ابن الأعرابىّ أنه لم يسمع قط فى كلام الجاهليـة ولا فى شـعرهم[4] فاسق . قال : وهـذا عجب ، وهو كلام عربىّ حكاه عنـه ابن فارس والجوهرى .

قلت : قـد ذكر أبو بكر الأنبارى فى كتاب « الزاهر » له لمـا تكلم على معنى الفسـق قول الشاعر :

يَذْهَبْنَ فى نَجْـدٍ وغَوْرًا[5] غائرا * فواسـقًا عن قَصْـدها جَوائرا

(١) فى نسخة من الأصل : أعرض عن هذا و إلا محوتك من النبوّة . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٩١

(٣) راجع ص ١٥٠ (٤) أى بمعنى الخارج من طاعة الله ، وهو بهذا المعنى حقيقة شرعية .

(٥) غورا ، منصوب بفعل محذوف ؛ أى ويسلكن . (راجع كتاب سيبويه جـ ١ ص ٤٩ طبع بولاق) .

والفِسّيق : الدائم الفسق . ويقال فى النداء : يافُسَقُ و ياخُبَثُ، يريد : يأيها الفاسق، و يأيها الخبيث . والفِسْق فى عُرْف الاستعمال الشرعى : الخروج من طاعة الله عز وجل، فقد يقع على من خرج بكُفْر وعلى من خرج بعصيان .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٢٧﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ الَّذِين ﴾ « الَّذين » فى موضع نصب على النّعت للفاسقين، وإن شئت جعلته فى موضع رفع على أنه خبر ابتداء محذوف؛ أى هم الذين . وقد تقدّم[1] .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ يَنْقُضُونَ ﴾ النّقض : إفساد ما أبرمته من بناء أو حبل أو عَهد . والنُّقَاضة . ما نُقض من حبل الشّعر . والمُناقضة فى القول : أن تتكلم بما تناقض معناه . والنَّقِيضة فى الشّعر: ما يُنْقَض به . والنّقْض : المنقوض . واختلف الناس فى تعيين هـذا العهد؛ فقيل : هو الذى أخذه الله على بنى آدم حين ٱستخرجهم من ظهره . وقيل : هو وصية الله تعالى إلى خلقه، وأمْرُه إيّاهم بما أمرهم به من طاعته، ونَهْيُه إياهم عما نهاهم عنه من معصيته فى كتبه على ألسنة رسله؛ ونقضهم ذلك ترك العمل به . وقيـل : بل نَصْب الأدلة على وحدانيّته بالسموات والأرض وسائر الصنعة هو بمنزلة العهد؛ ونقضهم ترك النظر فى ذلك . وقيـل : هو ما عهده إلى من أوتى الكتاب أن يبينوا نبوّة محمد صلى الله عليه وسلم ولا يكتموا أمره. فالآية على هذا فى أهل الكتاب . قال أبو إسحاق الزجاج: عهده جل وعز ما أخذه على النبيين ومن ٱتبعهم ألا يكفروا بالنبىّ صـلى الله عليـه وسلم . ودليـل ذلك : « وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ[2] ٱلنَّبِيِّـۧنَ» إلى قوله تعالى : « وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى » أى عهدى.

قلت : وظاهر ما قبلُ وما بعـدُ يدلّ على أنها فى الكفار . فهذه خمسة أقوال؛ والقول الثانى يجمعها .

(١) راجع ص ١٦٢ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ٤ ص ١٢٤

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ الميثاق : العهد المؤكّد باليمين، مِفعال من الوثاقة والمعاهدة ، وهى الشدّة فى العقـد والربط ونحوه . والجمع المواثيق على الأصل ؛ لأن أصل مِيثاق مِوْثاق ، صارت الواو ياء لانكسار ما قبلها — والمياثق والمياثيق أيضا ؛ وأنشد ابن الأعرابى :

حِمًى لا يُحَـلّ الدهرَ إلا بإذننا * ولا نسأل الأقوامَ عَهْدَ(١) المياثِقِ

والمَوْثِق : المِيثاق . والمواثقة : المعاهدة ؛ ومنه قوله تعالى : « وَمِيثَاقَهُ الَّذِى وَاثَقَكُمْ بِهِ » .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿وَيَقْطَعُونَ﴾ القطع معروف ، والمصدر — فى الرَّحِم — القطيعة ؛ يقال : قَطَع رَحِمه قَطِيعة فهو رجل قُطَعٌ وقُطَعَة ؛ مثال هُمَزة . وقَطَعت الحبـل قطعًا . وقَطَعت النهر قُطُوعا . وقَطَعتِ الطيرُ قُطوعا وقُطَاعًا وقِطَاعًا إذا خرجت من بلد إلى بلد . وأصاب الناسَ قُطْعَةٌ : إذا قَلّت مياههم . ورجل به قُطْعٌ : أى انبهار(٢) .

الخامســـة — قوله تعـالى : ﴿مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَـلَ﴾ « ما » فى موضع نصب بـ « يَقْطَعُون » . و « أَنْ » إن شئت كانت بدلا من « ما » وإن شئت من الهاء فى « به » وهو أحسن . ويجوز أن يكون لئـلا يوصل ؛ أى كراهة أن يوصـل . واختلف ما الشىء الذى أَمَر بوصله ؟ فقيل : صلة الأرحام . وقيل : أمر أن يوصل القول بالعمل ؛ فقطعوا بينهما بأن قالوا ولم يعملوا . وقيل: أمر أن يوصل التصديق بجميع أنبيائه؛ فقطعوه بتصديق بعضهم وتكذيب بعضهم . وقيل : الإشارة إلى دين الله وعبادته فى الأرض، وإقامة شرائعه وحفظ حدوده . فهى عامة فى كل ما أمر الله تعـالى به أن يوصل . هـذا قول الجمهور ؛ والرَّحِم جزء من هذا .

السادســـة — قوله تعالى : ﴿وَيُفْسِدُونَ فِى الْأَرْضِ﴾ أى يعبـدون غير الله تعـالى ويجورون فى الأفعال ، إذ هى بحسب شهواتهم ؛ وهذا غاية الفساد .

(١) فى اللسان وشرح القاموس مادة (وثق) : « عقد الميثاق » والبيت لعياض بن درة الطائى .

(٢) البهر (بالضم) : تتابع النَّفَس من الإعياء . وقيل انقطاعه .

﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ ابتداء وخبر . و«هم» زائدة؛ ويجوز أن تكون «هم» ابتداء ثانٍ ، « الخاسرون » خبره ، والثانى وخبره خبر الأول كما تقدّم[1] . والخاسر : الذى نقص نفسه حَظّها من الفلاح والفَوْز . والخُسْران : النقصان ، كان فى ميزان أو غيره ؛ قال جَرير :

إن سَلِيطًا فى الخَسَار إنّهْ * أولادُ قَومٍ خُلِقوا أقِنّهْ[2]

يعنى بالخَسَار ما ينقص من حظوظهم وشرفهم . قال الجوهرى : وخَسِرت الشىء (بالفتح) وأخسرته نقصته . والخَسَار والخَسَارة والخَيْسَرَى : الضلال والهلاك . فقيل للهالك : خاسر ؛ لأنه خسر نفسه وأهله يوم القيامة ومُنع منزله من الجنة .

السابعـة — فى هـذه الآية دليل على أن الوفاء بالعهد والتزامه وكل عهـد جائز ألزمه المرء نفسه فلا يحل له نقضه سواء أكان بين مسلم أم غيره ؛ لذمّ الله تعالى مَن نقض عهده . وقـد قال : « أَوْفُـوا بِالْعُقُودِ[3] » وقد قال لنبيّه عليه السلام : « وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ[4] » فنهاه عن الغَدْر ، وذلك لا يكون إلا بنقض العهد ؛ على ما يأتى بيانه فى موضعه إن شاء الله تعالى .

قوله تعـالى : كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٨﴾

« كيف » سؤال عن الحال ، وهى اسم فى موضع نصب بـ « تَكْفُرُونَ » ، وهى مبنيّة على الفتح وكان سبيلها أن تكون ساكنة ؛ لأن فيها معنى الاستفهام الذى معناه التعجب فأشبهت الحروف ، واختير لها الفتح لخفته ؛ أى هـؤلاء ممن يجب أن يتعجّب منهم حين كفروا وقد ثبتت عليهم الحجة .

فإن قيـل : كيف يجوز أن يكون هـذا الخطاب لأهل الكتاب وهم لم يكفروا بالله ؟ فالجواب ما سبق من أنهم لما لم يثبتوا أمر محمد عليـه السلام ولم يصدّقوه فيما جاء به فقـد

(١) راجع ص ١٨١ من هذا الجزء . (٢) سليط . أبو قبيلة . والقن : الذى ملك هو وأبواه .
(٣) راجع جـ ٦ ص ٣٢ (٤) راجع جـ ٨ ص ٣١

أشركوا؛ لأنهم لم يقروا بأن القرآن من عند الله . ومن زعم أن القرآن كلام البشر فقد أشرك بالله وصار ناقضا للعهد . وقيل : « كيف » لفظه لفظ الأستفهام وليس به ، بل هو تقرير وتوبيخ ؛ أى كيف تكفرون نعمه عليكم وقدرته هذه ! قال الواسطى : وتجهم بهذا غاية التوبيخ؛ لأن الموات والجماد لا ينازع صانعه فى شىء، وإنما المنازعة من الحيا كل الروحانية.

قوله تعالى : ﴿ وَكُنتُمْ أَمْوَاتًا ﴾ هذه الواو واو الحال ، وقد مضمرة . قال الزجاج : التقدير وقد كنتم ، ثم حذفت قد . وقال الفراء : « أمواتا » خبر « كنتم » .

﴿ فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ﴾ هذا وقف التمام؛ كذا قال أبوحاتم . ثم قال : ﴿ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ﴾ . واختلف أهل التأويل فى ترتيب هاتين الموتتين والحياتين، وكم من موتة وحياة للإنسان ؟ فقال ابن عباس وابن مسعود : أى كنتم أمواتا معدومين قبل أن تُخلقوا فأحياكم — أى خلقكم — ثم يميتكم عند انقضاء آجالكم ، ثم يحييكم يوم القيامة . قال ابن عطية : وهذا القول هو المراد بالآية، وهو الذى لا مَحِيد للكفار عنه لإقرارهم بهما ؛ وإذا أذعنت نفوس الكفار لكونهم أمواتا معدومين، ثم للإحياء فى الدنيا، ثم للإماتة فيها قوى عليهم لزوم الإحياء الآخر وجاء بجحدهم له دعوى لا حجة عليها . قال غيره : والحياة التى تكون فى القبر على هذا التأويل فى حكم حياة الدنيا . وقيل : لم يعتد بها كما لم يعتد بموت من أماته فى الدنيا ثم أحياه فى الدنيا . وقيل : كنتم أمواتا فى ظهر آدم ، ثم أخرجكم من ظهره كالذر ، ثم يميتكم موت الدنيا ثم يبعثكم . وقيل : كنتم أمواتا — أى نُطَفًا — فى أصلاب الرجال وأرحام النساء ، ثم نقلكم من الأرحام فأحياكم ، ثم يميتكم بعد هذه الحياة، ثم يحييكم فى القبر للمسئلة، ثم يميتكم فى القبر، ثم يحييكم حياة النشر إلى الحشر ؛ وهى الحياة التى ليس بعدها موت .

قلت : فعلى هذا التأويل هى ثلاث موتات، وثلاث إحياءات . وكونهم موتى فى ظهر آدم ،و إخراجهم من ظهره والشهادة عليهم غير كونهم نُطَفًا فى أصلاب الرجال وأرحام النساء؛ فعلى هذا تجىء أربع موتات وأربع إحياءات . وقد قيل : إن الله تعالى أوجدهم قبل خلق آدم عليه السلام كالهباء ثم أماتهم؛ فيكون على هذا خمس موتات، وخمس إحياءات . وموتة سادسة

للعصاة من أمة محمد صلى الله عليه وسلم إذا دخلوا النار ؛ لحديث أبي سعيد الخُدْرِيّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أما أهل النار الذين هم أهلها فإنهم لا يموتون فيها ولا يَحيَوْن ولكنْ ناسٌ أصابتهم النارُ بذنوبهم — أو قال بخطاياهم — فأماتهم الله إماتةً حتى إذا كانوا فَحْمًا أُذِن في الشفاعة فجيء بهم ضَبَائِرَ ضَبَائِرَ فَبُثُّوا على أنهار الجنة ثم قيل يا أهل الجنة أفيضوا عليهم فَيَنْبُتُون نباتَ الحِبّة تكون في حَمِيل السَّيْل". فقال رجل من القوم : كأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان يرعى بالبادية (١) . أخرجه مسلم .

قلت : فقوله "فأماتهم الله" حقيقة في الموت ؛ لأنه أكّده بالمصدر ، وذلك تكريمًا لهم . وقيل : يجوز أن يكون " أماتهم " عبارة عن تغييبهم عن آلامها بالنوم ، ولا يكون ذلك موتًا على الحقيقة ؛ والأول أصح . وقد أجمع النحويون على أنك إذا أكدت الفعل بالمصدر لم يكن مجازًا ، وإنما هو على الحقيقة ، ومثله : « وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا » على ما يأتي بيانه (٢) إن شاء الله تعالى . وقيل : المعنى وكنتم أمواتا بالخمول فأحياكم بأن ذُكِرتم وشُرِّفتم بهذا الدِّين والنبيِّ الذي جاءكم ، ثم يميتكم فيموت ذِكْرُكم ، ثم يحييكم للبعث .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ أي إلى عذابه مرجعكم لكفركم . وقيل : إلى الحياة وإلى المسألة ؛ كما قال تعالى : « كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُ » (٣) فإعادتهم كابتدائهم ؛ فهو رجوع . و « تُرْجَعُونَ » قراءة الجماعة . ويحيى بن يَعْمر وابن أبي إسحاق ومجاهد وابن مُحَيْصن وسلام ابن يعقوب يفتحون حرف المضارعة ويكسرون الجيم حيث وقعت .

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾

(١) الذي في صحيح مسلم : « ... قد كان بالبادية » . والضبائر : هم الجماعات في تفرقة ، واحدتها ضبارة ، مثل عمارة وعمائر ، وكل مجتمع ضبارة . والحبة (بالكسر) : بذور البقل . وقيل هو نبت صغير ينبت في الحشيش ؛ فأما الحبة (بالفتح) فهي الحنطة والشعير ونحوهما . وحميل السيل : هو ما يجيء به السيل من الغُثاء .

(٢) راجع جـ ٦ ص ١٨ (٣) راجع جـ ١١ ص ٣٤٨

قوله تعالى : ﴿ هو ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُمْ ما فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ فيه عشر مسائل :

الأولى ﴿ خَلَقَ ﴾ معناه اخترع وأوجد بعد العَدَم . وقد يقال فى الإنسان : «خَلَق» عند إنشائه شيئا ؛ ومنه قول الشاعر :

مَن كان يَخْلُق ما يقو ... ل لِخِيلَتِي فيـــه قَلِيلَهْ

وقد تقدّم[1] هذا المعنى . وقال ابن كَيْسان : «خَلَقَ لَكُمْ» أى من أجلكم . وقيل : المعنى أن جميع ما فى الأرض مُنْعَم به عليكم فهو لكم . وقيل : إنه دليل على التوحيد والاعتبار .

قلت : وهـذا هو الصحيح على ما نبيّنه . ويجوز أن يكون عَنَى به ما هم إليه محتاجون من جميع الأشياء .

الثانيـــة — استدل من قال إن أصل الأشياء التى يُنتفع بها الإباحة بهذه الآية وما كان مثلها — كقوله : « وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِى ٱلسَّمَوَاتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ »[2] الآية — حتى يقوم الدليل على الحظر . وعَضَدُوا هذا بأن قالوا : إن المآكل الشهية خُلقت مع إمكان ألا تُخلَق فلم تُخلق عبثًا ؛ فلا بُدّ لها من منفعة . وتلك المنفعة لا يصح رجوعها إلى الله تعالى لاستغنائه بذاته ، فهى راجعـة إلينا . ومنفعتنا إمّا فى نَيل لذّتها ، أو فى اجتنابها لنُختبَر بذلك ، أو فى اعتبارنا بها . ولا يحصل شىء من تلك الأمور إلا بذوقها ؛ فلزم أن تكون مباحة . وهذا فاسد ؛ لأنا لا نسلّم لزوم العبث من خلقها إلا لمنفعة ، بل خلقها كذلك لأنه لا يجب عليه أصل المنفعة ، بل هو الموجب . ولا نسلّم حصر المنفعة فيما ذكروه ، ولا حصول بعض تلك المنافع إلا بالذوق ، بل قد يُستدلّ على الطعوم بأمور أُخَر كما هو معروف عند الطبائعيين . ثم هو معارَض بما يخاف أن تكون سموما مهلكة ، ومعارضـون بشبهات أصحاب الحظر . وتوقّف آخرون وقالوا : ما من فعل لا ندرك منه حُسْنًا ولا قُبْحًا إلا ويمكن أن يكون حَسَنًا فى نفسه ، ولا مُعيِّن قبل ورود الشرع ، فتعيّن الوقف إلى ورود الشرع . وهـذه الأقاويل الثلاثة للمعتزلة . وقد أطلق الشيخ أبو الحسن وأصحابُه وأكثرُ المالكية والصَّيرفيُّ فى هـذه

(١) راجع ص ٢٢٦ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١٦ ص ١٦٠

المسئلة القولَ بالوقف . ومعناه عندهم أن لا حكم فيها فى تلك الحال ، وأن للشرع إذا جاء أن يحكم بما شاء، وأن العقل لا يحكم بوجوبٍ ولا غيره، و إنما حَظُّه تَعَرُّف الأمور على ما هى عليــه . قال آبن عطية : وحكى آبن فُورَك عن ابن الصائغ أنه قال : لم يَخْلُ العقل قطُّ من السمع ، ولا نازلة إلا وفيها سَمْع ، أو لها تعلّق به ، أو لهـا حالٌ تُستصحَب . قال : فينبغى أن يُعتمد على هذا ، و يغنى عن النظر فى حظر و إباحة ووقف .

الثالثـــة — الصحيح فى معنى قوله تعالى: ﴿ خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ ﴾ الآعتبار. يدلّ عليه ما قبـله وما بعده من نصب العِبَر : الإحياء والإماتة والخلق والآســتواء إلى السماء وتسويتها ؛ أى الذى قَدَر على إحيائكم وخَلْقِكم وخلقِ السّموات والأرض ،لا تبعد منه القدرة على الإعادة .

فإن قيل : إن معنى « لكم » الآنتفاع ؛ أى لتنتفعوا بجميع ذلك ؛ قلنا : المراد بالآنتفاع الآعتبار لمـا ذكرنا . فإن قيل : وأى آعتبار فى العقارب والحيّات ؛ قلنا : قد يتذكّر الإنسان ببعض ما يرى من المؤذيات ما أعدّ الله للكفار فى النـار من العقوبات فيكون سببا للإيمان وترك المعاصى ؛ وذلك أعظم الآعتبار . قال آبن العربىّ : وليس فى الإخبار بهذه القدرة عن هذه الجملة ما يقتضى حظرًا ولا إباحةً ولا وقفًا ؛ و إنما جاء ذكر هذه الآية فى معرض الدلالة والتنبيه ليستدل بها على وحدانيته .

وقال أرباب المعانى فى قوله : ﴿ خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ لتتقوّوا به على طاعته، لا لتصرفوه فى وجوه معصيته . وقال أبو عثمان : وَهَبَ لك الكلّ وسخّره لك لتستدلّ به على سَعة جُوده ، وتَسْكُن إلى ما ضمن لك من جزيل عطائه فى المعاد ، ولا تستكثر كثير برّه على قليل عملك ؛ فقد آبتدأك بعظيم النّعم قبل العمل وهو التوحيد .

الرابعـــة — روى زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه، أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسـلم فسأله أن يُعطِيَه ؛ فقال رسول الله صـلى الله عليه وسلم : "ما عندى شىء ولكن آبتع علىّ فإذا جاء شىء قضينا" فقال له عمر : هذا أعطيت إذا كان

عندك فما كلفك الله ما لا تقدر . فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم قول عمر ؛ فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله ،

* أنفق ولا تخش من ذى العرش إقلالا *

فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعُرف السرور فى وجهه لقول الأنصارى . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "بذلك أمرت" . قال علماؤنا رحمة الله عليهم : فخوف الإقلال من سوء الظن بالله ؛ لأن الله تعالى خلق الأرض بما فيها لولد آدم ؛ وقال فى تنزيله : « خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا » ، « وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ » . فهذه الأشياء كلها مسخرة للآدمى قطعًا لعذره وحجة عليه ، ليكون له عبدا كما خلقه عبدا ؛ فإذا كان العبد حسن الظن بالله لم يخف الإقلال لأنه يخلف عليه ؛ كما قال تعالى : « وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ »[1] . وقال : « فَإِنَّ رَبِّى غَنِىٌّ كَرِيمٌ »[2] ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى : "سَبقتْ رحمتى غضبى يا بن آدم أنْفِق أُنْفِق عليك يَمينُ الله ملأى سحّاء[3] لا يَغيضها شيءٌ الليلَ والنهارَ" . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ما من يوم يُصبح العبادُ فيه إلا وملكان ينزلان فيقول أحدهما اللّهُمّ أعْطِ مُنفقا خَلَفًا و يقول الآخر اللّهُمّ أعْطِ مُمْسكًا تَلَفًا" . وكذا فى المساء عند الغروب يناديان أيضا ؛ وهذا كله صحيح رواه الأئمة والحمد لله . فمن آستنار صدره ، وعلم غنى ربّه وكرمه أنفق ولم يخف الإقلال ؛ وكذلك من ماتت شهواته عن الدنيا وآجترأ باليسير من القوت المقيم لمهجته ، وآنقطعت مشيئته لنفسه ؛ فهذا يعطى من يُسره وعسره ولا يخاف إقلالا . وإنما يخاف الإقلال من له مشيئة فى الأشياء ؛ فإذا أعطى اليوم وله غدا مشيئة فى شىء خاف ألا يصيب غدا ، فيضيّق عليه الأمر فى نفقة اليوم لمخافة إقلاله . روى مسلم عن أسماء بنت أبى بكر قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أنْفِحى[4] أو أنْضَحِى أو أنفق ولا تُحصِى فيُحصِىَ الله عليك ولا تُوعِى فيُوعِىَ عليك"[5] . وروى النسائى عن عائشة قالت : دخل علىّ

(١) راجع جـ ١٤ ص ٣٠٧ (٢) راجع جـ ١٣ ص ٢٠٦ (٣) أى دائمة الصب والعطل بالعطاء .

(٤) قال النووى : « والنفح والنضح العطاء ، ويطلق النضح أيضا على الصب فلعله المراد هنا ويكون أبلغ من النفح » .

(٥) الايعاء : جعل الشئ فى الوعاء ؛ أى لا تجمعى وتشحى بالنفقة فيشح عليك .

سائل مرّة وعندى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، فأمرت له بشيء ثم دعوت به فنظرت إليه فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : أمَا تريدين ألا يدخل بيتك شيء ولا يخرج إلا بعلمك" قلت : نعم ؛ قال : " مَهْلًا يا عائشة لا تُحْصى فيُحصى الله عزّ وجلّ عليك " .

الخامســـة — قوله تعـالى : ﴿ ثُمَّ ٱسْتَوَى ﴾ «ثم» لترتيب الإخبار لا لترتيب الأمر فى نفسه . والاستواء فى اللغة : الارتفاع والعلو على الشيء ؛ قال الله تعالى: «فَإِذَا ٱسْتَوَيْتَ أَنْتَ وَمَنْ مَعَكَ عَلَى الْفُلْكِ » ، وقال « لِتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ » ، وقال الشاعر :

فأوردتهـم ماء بفَيْفاء قَفـــرة * وقد حلّق النجم اليمانىّ فاستوى

أى ارتفع وعلا ، واستوت الشمس على رأسى واستوت الطير على قِمّة رأسى ، بمعنى علا . وهذه الآية من المشكلات، والناس فيها وفيما شاكلها على ثلاثة أوجه، قال بعضهم : نقرؤها ونؤمن بها ولا نفسرها ؛ وذهب إليه كثير من الأئمة ، وهـذا كما روى عن مالك رحمه الله أن رجلا سأله عن قوله تعـالى : « الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ ٱسْتَوَى »[1] قال مالك : الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة ، وأراك رجل سَوْء ! أخرجوه . وقال بعضهم : نقرؤها ونفسّرها على ما يحتمله ظاهر اللغة . وهذا قول المشبّهة . وقال بعضهم : نقرؤها ونتأوّلها ونُحيل حَمْلَها على ظاهرها . وقال الفرّاء فى قوله عزّ وجلّ : ﴿ ثُمَّ ٱسْتَوَى إِلَى ٱلسَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ ﴾ قال : الاستواء فى كلام العرب على وجهين ، أحدهما : ان يَسْتوِىَ الرجل ويتنهى شبابه وقوّته ، أو يستوى عن اعوجاج . فهذان وجهان . ووجه ثالث أن تقول : كان[2] فلان مقبلا على فلان ثم استوى علىّ وإلىّ يشاتمنى . على معنى أقبل إلىّ وعلىّ . فهذا معنى قوله : «ثُمَّ ٱسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ» والله أعلم . قال وقد قال ابن عباس : ثم استوى إلى السماء صعد. وهذا كقولك : كان قاعدا فاستوى قائما ، وكان قائما فاستوى قاعدا ؛ وكل ذلك فى كلام العـرب جائز . وقال البيهقى أبو بكر أحمـد بن علىّ بن الحسين : قوله :

---

(١) راجع جـ ١١ ص ١٦٩ (٢) عبارة الأصول : « ... كان مقبلا علىّ يشاتمنى وإلىّ ســواء ، على معنى ... الخ » وبها لايستقيم المعنى . والتصويب عن اللسان وشرح القاموس وتفسير الطبرىّ .

« ٱستوى » بمعنى أقبل صحيح، لأن الإقبال هو القصد إلى خلق السماء، والقصد هو الإرادة، وذلك جائز فى صفات الله تعالى . ولفظة « ثم » تتعلق بالخلق لا بالإرادة . وأما ما حكى عن ٱبن عباس فإنما أخذه عن تفسير الكلبيّ، والكلبيّ ضعيف . وقال سفيان بن عُيينة وٱبن كَيسان فى قوله « ثُمَّ ٱسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ » : قصد إليها ، أى بخلقه وٱختراعه ؛ فهذا قول . وقيل : على دون تكييف ولا تحديد، وٱختاره الطبرى . ويُذكر عن أبى العالية الرياحىّ فى هذه الآية أنه يقال : ٱستوى بمعنى أنه ٱرتفع . قال البيهقى : ومراده من ذلك — والله أعلم — ٱرتفاع أمره ، وهو بخار الماء الذى وقع منه خلق السماء . وقيل : إن المستوى الدخان . وقال ٱبن عطية : وهذا يأباه وصف الكلام . وقيل : المعنى ٱستولى ؛ كما قال الشاعر[1] :

قد ٱستَوَى بِشْرٌ على العِراق * مِن غيرِ سَيفٍ ودَمٍ مُهْراق

قال ٱبن عطية : وهذا إنما يجىء فى قوله تعالى : « ٱلرَّحْمَنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَى » .

قلت: قد تقدّم فى قول الفرّاء علىّ و إلىّ بمعنًى. وسيأتى لهذا الباب مزيد بيان فى سورة « الأعراف[2] » إن شاء الله تعالى . والقاعدة فى هذه الآية ونحوها منع الحركة والنقلة .

السادســـة — يظهر من هـذه الآية أنه سبحانه خلق الأرض قبـل السماء ؛ وكذلك فى « حم السجدة[3] » . وقال فى النازعات : « أَأَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمِ السَّمَاءُ بَنَاهَا[4] » فوصف خلقها ؛ ثم قال : « وَٱلْأَرْضَ بَعْـدَ ذَلِكَ دَحَاهَا » . فكأن السماء على هـذا خلقت قبل الأرض ؛ وقال تعـالى : « ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَٱلْأَرْضَ[5] » وهذا قول قتادة : إن السماء خلقت أوّلا ؛ حكاه عنه الطبرىّ . وقال مجاهد وغيره من المفسرين: إنه تعالى أيبس الماء الذى كان عرشه عليه، فجعله أرضا وثار منه دخان فٱرتفع ؛ فجعله سماء فصار خلق الأرض قبل خلق السماء، ثم قصد أمره إلى السماء فسوّاهنّ سبع سموات، ثم دحا[6] الأرض بعد ذلك، وكانت إذ خلقها غير مَدْحُوّة .

(١) هو الأخطل كما فى شرح القاموس .
(٢) راجع جـ ٧ ص ٢١٩
(٣) راجع جـ ١٥ ص ٣٤٣ .
(٤) راجع جـ ١٩ ص ٢٠١
(٥) راجع جـ ٦ ص ٣٨٤ .
(٦) دحا الشىء : بسطه .

قلت : وقول قتادة يخرج على وجه صحيح إن شاء الله تعالى، وهو أن الله تعالى خلق أولا دخان السماء ثم خلق الأرض، ثم استوى إلى السماء وهي دخان فسواها، ثم دحا الأرض بعد ذلك.

ومما[1] يدل على أن الدخان خلق أولا قبل الأرض ما رواه السُّدِّى عن أبى مالك، وعن أبى صالح عن ابن عباس، وعن مُرّة الهَمْدانىّ عن ابن مسعود، وعن ناس من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فى قوله عزّ وجلّ : « هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُمْ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَى إِلَى ٱلسَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ » قال : إن الله تبارك وتعالى كان عرشه على الماء ولم يخلق شيئا قبل الماء ؛ فلما أراد أن يخلق الخلق أخرج من الماء دخانا فارتفع فوق الماء، فسما عليه، فسمّاه سماء ؛ ثم أيبس الماء فجعله أرضا واحدة، ثم فتقها فجعلها سبع أرضين فى يومين، فى الأحد والاثنين. فجعل الأرض على حُوت — والحُوت هو النُّون الذى ذكر الله تبارك وتعالى فى القرآن بقوله : « نٓ وَٱلْقَلَمِ[2] » — والحوت فى الماء و [الماء[3]] على صَفاة[4]، والصفاة على ظهر ملَك، والملَك على الصخرة، والصخرة فى الريح — وهى الصخرة التى ذكر لقمان : ليست فى السماء ولا فى الأرض — فتحرك الحوت فاضطرب ؛ فتزلزلت الأرض ؛ فأرسل عليها الجبال فقرّت ؛ فالجبال تفخر على الأرض، وذلك قوله تعالى : « وَأَلْقَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِىَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ[5] » وخلق الجبال فيها، وأقوات أهلها وشجرها، وما ينبغى لها فى يومين، فى الثلاثاء والأربعاء، وذلك حين يقول : « قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَرْضَ فِى يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُۥٓ أَندَادًا ذَٰلِكَ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ . وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ مِن فَوْقِهَا وَبَٰرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَآ أَقْوَٰتَهَا فِىٓ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَآءً لِّلسَّآئِلِينَ[6] » يقول : من سأل فهكذا الأمر، « ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ وَهِىَ دُخَانٌ » وكان ذلك الدخان من تنفّس الماء حين تنفّس، فجعلها سماء واحدة، ثم فتقها فجعلها سبع سموات فى يومين، فى الخميس والجمعة ؛ وإنما سُمّى يوم الجمعة لأنه جمع

(١) يلاحظ أن المؤلف رحمه الله خرج عما سنّه فى مقدّمته لهذا الكتاب من إضرابه عن هذا القصص وأمثاله مما ملئت به كتب التفسير الأخرى والذى لا يتمشى مع روح الدين الإسلامى ؛ بخل من له العصمة .

(٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٢٣ . (٣) تكملة عن تفسير الطبرى وتاريخه .

(٤) الصفاة : العريض من الحجارة الأملس . (٥) راجع جـ ١٠ ص ٩٠ .

(٦) راجع جـ ١٥ ص ٣٤٢ .

فيه خلق السموات والأرض، « وَأَوْحَى فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا » قال : خلق في كل سماء خَلْقها من الملائكة والخلق الذى فيها من البحار وجبال البَرَد وما لا يُعلم ؛ ثم زَيّن السماء الدنيا بالكواكب، فجعلها زِينة وحِفْظًا تحفظ من الشياطين . فلما فرغ من خلق ما أحب آستوى على العرش ؛ قال فذلك حين يقول : « خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ » ويقول : « كَانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا »[1] وذكر القصة فى خلق آدم عليه السلام ؛ على ما يأتى بيانه فى هذه السورة إن شاء الله تعالى . وروى وَكِيع عن الأعمش عن أبى ظَبْيان عن آبن عباس قال : إن أوّل ما خلق الله عز وجل من شيء «القلم» فقال له آكتب . فقال : يا ربّ وما أكتب؟ قال : آكتب القَدَر . فجرى بما هو كائن من ذلك اليوم إلى قيام الساعة . قال : ثم خلق النُّونَ فدحا الأرض عليها ، فآرتفع بخار الماء ففتق منه السموات ؛ وآضطرب النُّونُ فمادت الأرض فأُثبتت بالجبال ؛ فإن الجبال تَفْخَر على الأرض إلى يوم القيامة . ففى هذه الرواية خلق الأرض قبل آرتفاع بخار الماء الذى هو الدخان ؛ خلاف الرواية الأولى . والرواية الأولى عنه وعن غيره أوْلَى ؛ لقوله تعالى: « وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا »[2] والله أعلم بما فعل ؛ فقد آختلفت فيه الأقاويل ، وليس للاجتهاد فيه مدخل .

وذكر أبو نعيم عن كعب الأحبار أن إبليس تغلغل إلى الحُوت الذى على ظهره الأرض كلها ، فألقى فى قلبه ، فقال : هل تدرى ما على ظهرك يا لوثيا من الأمم والشجر والدواب والناس والجبال! لو نفضتهم ألقيتهم عن ظهرك أجمع . قال : فهمّ لوثيا بفعل ذلك ؛ فبعث الله دابة فدخلت فى منخره ؛ فعجّ إلى الله منها فخرجت . قال كعب : والذى نفسى بيده ، إنه لينظر إليها بين يديه وتنظر إليه إن هم بشيء من ذلك عادت حيث كانت .

السابعة — أصل خلق الأشياء كلّها من الماء لما رواه آبن ماجه فى سننه ، وأبو حاتم البُسْتِيّ فى صحيح مسنده عن أبى هريرة قال قلت : يا رسول الله ، إذا رأيتك طابت نفسى وقرّت عينى ، أنبِئْنى عن كل شيء . قال: "كل شيء خُلق من الماء" فقلت : أخبرنى عن

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٨٢ (٢) راجع جـ ١٩ ص ٢٠٢

شيء إذا عملتُ به دخلتُ الجنة . قال : " أطعِم الطعام وأفشِ السّـلام وصِلِ الأرحام وقُم الليل والناسُ نيام تدخل الجنة بسلام". قال أبو حاتم قولُ أبي هريرة : « أنبِئْنى عن كل شيء» أراد به عن كل شيء خُلق من المـاء . والدليل على صحة هذا جواب المصطفى عليه السلام إياه حيث قال : " كل شيء خلق من المـاء " وإن لم يكن مخلوقا . وروى سعيد بن جُبير عن ابن عباس أنه كان يحدّث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إن أوّل شيء خلقه الله القلم وأمره فكتب كلّ شيء يكون " ويروى ذلك أيضا عن عُبَادة بن الصّامت مرفوعا. قال البيهقي : وإنمـا أراد — والله أعلم — أوّل شيء خلقه بعـد خلق المـاء والريح والعرش « القـلم » . وذلك بيّن فى حديث عِمران بن حُصين ؛ ثم خلق السموات والأرض . وذكر عبد الرزاق بن عمر بن حبيب المكى عن حُميد بن قيس الأعرج عن طاوس قال: جاء رجل إلى عبد الله بن عمرو بن العاص فسأله : مِمّ خُلق الخلق ؟ قال : من المـاء والنور والظلمـة والريح والتراب . قال الرجل : فِمّ خُلق هـؤلاء ؟ قال : لا أدرى . قال : ثم أتى الرجل عبـدَ الله بن الزبير فسأله ؛ فقال مثل قول عبد الله بن عمرو . قال : فأتى الرجلُ عبدَ الله بن عباس فسأله ؛ فقال : مِمّ خُلق الخلق ؟ قال : من المـاء والنور والظلمة والريح والتراب . قال الرجل : فِمّ خُلق هؤلاء ؟ فتلا عبـد الله بن عباس : « وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ »(١) فقال الرجل : ما كان ليأتى بهذا إلا رجل من أهـل بيت النبيّ صلى الله عليه وسلم . قال البيهقي : أراد أن مصدر الجميع منه ؛ أى من خلقه وإبداعه واختراعه . خلق المـاء أوّلا ، أو المـاء وما شاء من خلقه ، لا عن أصل ولا على مثال سبق ، ثم جعله أصلا لمـا خلق بعدُ؛ فهو المبدع وهو البارئ لا إله غيره ولا خالق سواه، سبحانه جلّ وعزّ.

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ ﴾ ذكر تعالى أن السموات سبع . ولم يأت للأرض فى التنزيل عدد صريح لا يحتمل التأويل إلا قوله تعالى : « وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ »(٢) وقد اختلف فيه؛ فقيل : ومن الأرض مثلهن أى فى العدد ؛ لأن الكيفية والصفة مختلفة بالمشاهدة والأخبار ؛ فتعيّن العدد . وقيل : « ومن الأرض مثلهنّ » أى فى غلظهن

(١) راجع جـ١٦ ص ١٦٠ (٢) راجع جـ ١٨ ص ١٧٤

وما بينهنّ . وقيل : هى سبع إلا أنه لم يفتق بعضها من بعض ؛ قاله الدّاوُدِىّ . والصحيح الأوّل ؛ وأنها سبع كالسموات سبع . روى مسلم عن سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "من أخذ شبرا من الأرض ظُلْماً طُوِّقه إلى سبع أرضين" وعن عائشة رضى الله عنها مثله ، إلا أن فيه « من » بدل « إلى » . ومن حديث أبى هريرة : " لا يأخذ أحدٌ شبرا من الأرض بغير حقّه إلا طَوّقه الله إلى سبع أرضين [يوم القيامة](١) " . وروى النّسائى عن أبى سعيد الخُدْرِىّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " قال موسى عليه السلام يا ربّ علّمنى شيئا أذكرك به وأدعوك به قال يا موسى قل لا إله إلا الله قال موسى يا ربّ كل عبادك يقول هذا قال قل لا إله إلا الله قال لا إله إلا أنت إنما أريد شيئا تخصّنى به قال يا موسى لو أنّ السموات السّبع وعامرهن غيرى والأرضين السبع فى كِفّة ولا إله إلا الله فى كِفّة مالت بهنّ لا إله إلا الله " . وروى الترمذىّ عن أبى هريرة قال : بينما نبىّ الله صلى الله عليه وسلم جالس وأصحابه إذ أتى عليهم سحاب ؛ فقال نبىّ الله صلى الله عليه وسلم : " هل تدرون ما هذا" فقالوا : الله ورسوله أعلم ؛ قال : " هـذا العَنان هذه روايا الأرض يسوقه الله إلى قوم لا يشكرونه ولا يدعونه — قال — هل تدرون ما فوقكم " قالوا : الله ورسوله أعلم ؛ قال : " فإنها الرَّقِيع(٢) سقفٌ محفوظ وموْج مكفوف — ثم قال — هل تدرون كم بينكم و بينها " قالوا : الله ورسوله أعلم ؛ قال : " بينكم و بينها [مسيرة](٣) خمسمائة عام — ثم قال : — هل تدرون ما فوق ذلك " قالوا : الله ورسوله أعلم ؛ قال : " [فإن فوق ذلك](٣) سماءين بُعْدُ ما بينهما [مسيرة](٣) خمسمائة سنة " ثم قال كذلك حتى عدّ سبع سموات ما بين كل سماءين ما بين السماء والأرض . ثم قال : " هل تدرون ما فوق ذلك " قالوا : الله ورسوله أعلم ؛ قال " فإن فوق ذلك العرش و بينه و بين السماء بُعْدُ ما بين السماءين — ثم قال : — هل تدرون ما الذى تحتكم " قالوا : الله ورسوله أعلم ؛ قال : " فإنها الأرض — ثم قال : — هل تدرون ما تحت ذلك" قالوا : الله ورسوله أعلم ؛ قال : " فإن تحتها الأرض الأخرى

---

(١) الزيادة من صحيح مسلم . (٢) الرقيع : اسم سماء الدنيا . (٣) زيادة عن صحيح الترمذى .

بينهما مسيرة خمسمائة سنة " حتى عدّ سبع أرضين ، بين كل أرضين مسيرة خمسمائة سنة ؛ ثم قال : " والذى نفس محمد بيده لو أنكم دُليتم بحبل إلى الأرض السُّفلى لهبط على الله — ثم قرأ — هُوَ ٱلْأَوَّلُ وَٱلْآخِرُ وَٱلظَّاهِرُ وَٱلْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ". قال أبو عيسى : قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم الآية تدل على أنه أراد : لهبط على عِلْم الله وقدرته وسلطانه ، [علم الله وقدرته وسلطانه](١)] فى كل مكان وهو على عرشه كما وصف نفسه فى كتابه . قال : هذا حديث غريب ، والحسن لم يسمع من أبى هريرة . والآثار بأن الأرضين سبع كثيرة ، وفيما ذكرنا كفاية . وقد روى أبو الضُّحَى — وٱسمه مسلم — عن ٱبن عباس أنه قال : « ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ » قال : سبع أرضين فى كل أرض نبىّ كنبيّكم ، وآدم كآدم ، ونوح كنوح ، وإبراهيم كإبراهيم ، وعيسى كعيسى . قال البيهقى : إسناد هذا عن ٱبن عباس صحيح ، وهو شاذّ بمرّة لا أعلم لأبى الضُّحَا عليه دليلا(٢) ؛ والله أعلم .

التاســـعة — قوله تعالى : ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُمْ مَا فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ ٱبتداء وخبر . « ما » فى موضع نصب . ﴿ جَمِيعًا ﴾ عند سيبويه نصب على الحال . ﴿ ثُمَّ ٱسْتَوَى ﴾ أهل نَجْد يُميلون ليدلّوا على أنه من ذوات الياء ، وأهل الحجاز يفخّمون . ﴿ سَبْعَ ﴾ منصوب على البدل من الهاء والنون ؛ أى فسوّى سبع سموات . ويجوز أن يكون مفعولا على تقدير يسوّى بينهنّ سبع سموات ؛ كما قال الله جل وعز : « وَٱخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا » أى من قومه ؛ قاله النحاس . وقال الأخفش : ٱنتصب على الحال . ﴿ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ ٱبتداء وخبر . والأصل فى « هو » تحريك الهاء ، والإسكان ٱستخفاف .

والسماء تكون واحدة مؤنّثة ؛ مثل عَنان ، وتذكيرها شاذّ ؛ وتكون جمعا لسماوة فى قول الأخفش ، وسماءة فى قول الزجاج ، وجمع الجمع سماوات وسماءات . فجاء « سواهنّ » إما على أن السماء جمع وإمّا على أنها مفرد ٱسم جنس . ومعنى سوّاهنّ سوّى سطوحهنّ بالإملاس . وقيل : جعلهنّ سواء .

---

(١) زيادة عن صحيح الترمذى . (٢) فى نسخة من الأصل : « متابعا » .

العـاشرة — قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ أى بما خلق، وهو خالق كل شىء؛ فوجب أن يكون عالما بكل شىء ؛ وقد قال: « أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ »[1] فهو العالم والعليم بجميع المعلومات بعلم قديم أزلى واحد قائم بذاته ؛ ووافقنا المعتزلة على العالمية دون العلمية وقالت الجَهْمِيّة : عالم بعلم قائم لا فى محل ، تعالى الله عن قول أهل الزَّيْغ والضلالات؛ والرد على هؤلاء فى كتب الديانات وقد وصف نفسه سبحانه بالعلم فقال: « أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ »[2] ، وقال : « فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنْزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ » ، وقال : « فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِمْ بِعِلْمٍ » ، وقال : « وَمَا تَحْمِلُ مِن أُنْثَى وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ »[3] ، وقال : « وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ » الآية . وسندلّ على ثبوت علمه وسائر صفاته فى هذه السورة عند قوله : « يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ »[4] إن شاء الله تعالى . وقرأ الكسائى وقالُون عن نافع بإسكان الهاء من : هو وهى، إذا كان قبلها فاء أو واو أو لام أو ثُمّ؛ وكذلك فعل أبو عمرو إلا مع ثُمّ وزاد أبو عَوْن عن الحُلْوانى عن قالُون إسكان الهاء من «أَنْ يُمِلَّ هُوَ» ، والباقون بالتحريك.

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّىٓ أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّى جَاعِلٌ فِى الْأَرْضِ خَلِيفَةً ﴾ فيه سبع عشرة مسـألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ ﴾ إذ و إذا حرفا توقيت ؛ فإذ للماضى ، و إذا للمستقبل ؛ وقد توضع إحداهما موضع الأخرى . وقال المُبَرِّد : إذا جاء « إذ » مع مستقبل كان معناه ماضيا؛ نحو قوله : « وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ » « وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِى أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ » معناه إذْ مكروا، و إذ قلت . و إذا جاء « إذا » مع الماضى كان معناه مستقبلا؛ كقوله تعالى : « فَإِذَا جَاءَتِ الطَّامَّةُ » « فَإِذَا جَاءَتِ الصَّاخَّةُ » و « إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ »

(١) راجع جـ١٨ ص ٢١٤　(٢) راجع جـ٦ ص ١٩　(٣) راجع جـ٧ ص ١　(٤) راجع جـ٢ ص ٣٠١

أى يجىء . وقال مَعْمَر بن المُثَنَّى أبو عبيدة : « إذ » زائدة ؛ والتقدير : وقال ربك ؛ واستشهد بقول الأَسْوَد بن يَعْفُر :

فإذ وذلك لا مَهاةَ لذِكرِه (١) * والدهر يُعْقِب صالحاً بفسادِ

وأنكر هذا القول الزجاجُ والنحاس وجميع المفسرين . قال النحاس : وهذا خطأ ؛ لأن «إذ» اسم وهى ظرف زمان ليس مما تزاد . وقال الزجاج : هذا اجترام من أبى عبيدة ؛ ذكر الله عز وجل خلق الناس وغيرهم ؛ فالتقدير وابتدأ خلقكم إذ قال ؛ فكان هذا من المحذوف الذى دل عليه الكلام ؛ كما قال :

فإن المنيّةَ مَن يخشها * فسوف تصادفه أينما

يريد أينما ذهب . ويحتمل أن تكون متعلقة بفعل مقدّر تقديره واذكر إذ قال . وقيل : هو مردود إلى قوله تعالى : « اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُمْ » فالمعنى الذى خلقكم إذ قال ربك للملائكة . وقول الله تعالى وخطابه للملائكة متقرر قديم فى الأزل بشرط وجودهم وفهمهم . وهكذا الباب كله فى أوامر الله تعالى ونواهيه ومخاطباته . وهذا مذهب الشيخ أبى الحسن الأشعرى ، وهو الذى ارتضاه أبو المعالى . وقد أتينا عليه فى كتاب الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى وصفات الله العلى .

والرب : المالك والسيّد والمصلح والجابر ؛ وقد تقدّم بيانه (٢) .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ لِلْمَلَائِكَةِ ﴾ الملائكة واحدها مَلَك . قال ابن كَيْسان وغيره : وزن مَلَك فَعَل من الملك . وقال أبو عبيدة ؛ هو مفعل من لَأَكَ إذا أرسل . والأَلُوكة والمَأْلُكة والمَأْلُكة : الرسالة ؛ قال لَبِيد :

وغلامٍ أرسلَتْهُ أمُّه * بأَلُوكٍ فبذلْنا ما سأَلْ

وقال آخر (٣) :

أبلِغِ النُّعمانَ عنّى مَأْلُكًا * إننى قد طال حبسى وانتظارى

(١) يلاحظ أن رواية البيت : «فإذا» ولا يستقيم الوزن إلا به . (٢) راجع المسألة الثامنة وما بعدها ص ١٣٦ من هذا الجزء . (٣) هو عدى بن زيد ؛ كما فى اللسان مادة (ألك) . ويروى «إنه» بدل : «إننى»

ويقال : أَلِكْنِي أى أرسلنى ؛ فأصله على هـذا مَأْلَك، الهمزة فاء الفعل فإنهـم قلبوها إلى عينه فقالوا : مَلْأَك ، ثم سهّلوه فقالوا مَلَك . وقيل أصـله مَلْأَك من مَلَك يملِك ، نحو شمال من شَمَل ؛ فالهمزة زائدة عن ابن كَيْسان أيضا ؛ وقد تأتى فى الشـعر على الأصل؛ قال الشاعر :

فلستَ لإنسىٍّ ولكن لمَـلْأَكٍ * تنزّل من جَوّ السماء يَصوبُ

وقال النّضر بن شُمَيل . لا اشتقاق للملك عند العرب . والهاء فى الملائكة تأكيد لتأنيث الجمع؛ ومثله الصّلادمة . والصّلادم : الخيل الشّداد، واحدها صِلْدِم. وقيل : هى للمبالغة، كعلّامة ونسّابة . وقال أرباب المعانى : خاطب الله الملائكة لا للمشورة ولكن لاستخراج ما فيهم من رؤية الحركات والعبـادة والتسبيح والتقديس ، ثم ردّهم إلى قيمتهـم ؛ فقال عز وجل : « اسْجُدُوا لآدَمَ » .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿إِنِّى جَاعِلٌ فِى الأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ «جاعل» هنا بمعنى خالق؛ ذكره الطبرى عن أبى رَوْق، ويقضى بذلك تعدّيها إلى مفعول واحد، وقد تقدّم . والأرض قيل إنها مكة . روى ابن سابط عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " دُحِيَت الأرض من مكة " ولذلك سُمّيت أمّ القرى، قال : وقبر نوح وهود وصـالح وشعيب بين زمزم والرّكن والمقام . و« خليفة » يكون بمعنى فاعل؛ أى يخلف من كان قبله من الملائكة فى الأرض، أو من كان قبله من غير الملائكة على ما رُوِىَ . ويجوز أن يكون «خليفة» بمعنى مفعول أى مخلف؛ كما يقال : ذبيحة بمعنى مفعولة . والخَلَف (بالتحريك) من الصالحين، وبتسكينها من الطالحين؛ هذا هو المعروف، وسيأتى له مزيد بيان فى «الأعراف»[1] إن شاء الله.و«خليفة» بالفاء قراءة الجماعة، إلا ما رُوِىَ عن زيد بن علىّ فإنه قرأ «خليقة» بالقاف. والمعنىّ بالخليفة هنا — فى قول ابن مسعود وابن عباس وجميع أهل التأويل — آدم عليه السلام، وهو خليفة الله فى إمضاء أحكامه وأوامره؛ لأنه أوّل رسول إلى الأرض؛ كما فى حديث أبى ذَرّ، قال قلت : يارسول الله أنبيًّا كان مرسَلًا ؟ قال : " نعم " الحديث . ويقال : لمن كان رسولا ولم يكن

(١) راجع جـ ٧ ص ٢١٠

فى الأرض أحد ؟ فيقال : كان رسولا إلى ولده، وكانوا أربعين ولدا فى عشرين بطنا فى كل بطن ذكر وأنثى، وتوالدوا حتى كثروا؛ كما قال الله تعالى : « خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ واحِدَةٍ وخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا ونِساءً »[1] . وأنزل عليهم تحريم الميتة والدم ولحم الخنزير. وعاش تسعمائة وثلاثين سنة ؛ هكذا ذكر أهل التوراة . ورُوى عن وهب بن مُنَبِّه أنه عاش ألف سنة، والله أعلم .

الرابعـــة — هذه الآية أصـلٌ فى نَصْب إمامٍ وخليفة يُسْمَع له ويطاع ؛ لتجتمع به الكلمة، وتنفذ به أحكام الخليفة . ولا خلاف فى وجوب ذلك بين الأمة ولا بين الأئمة إلا ما رُوى عن الأصَمّ[2] حيث كان عن الشريعة أصَمّ ، وكذلك كل من قال بقوله واتبعه على رأيه ومذهبه ، قال : إنها غير واجبة فى الدين بل يسوغ ذلك ، وأن الأمة متى أقاموا حجهم وجهادهم، وتناصفوا فيما بينهم، وبذلوا الحق من أنفسهم، وقسموا الغنائم والفَىء والصدقات على أهلها، وأقاموا الحدود على مَن وجبت عليه، أجزأهم ذلك ، ولا يجب عليهم أن ينصبوا إماماً يتولى ذلك . ودليلُنا قولُ الله تعالى : « إنِّى جاعِلٌ فِى الأرْضِ خَلِيفَةً » ، وقوله تعالى : « يا دَاوُدُ إنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِى الأرْضِ » ، وقال : « وَعَدَ اللهُ الذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى الأرْضِ » أى يجعل منهم خلفاء، إلى غير ذلك من الآى .

وأجمعت الصحابة على تقديم الصدّيق بعد اختلاف وقع بين المهاجرين والأنصار فى سَقِيفة بنى ساعدة فى التعيين، حتى قالت الأنصـار : منا أمير ومنكم أمير ؛ فدفعهـم أبو بكر وعمر والمهاجرون عن ذلك ، وقالوا لهم : إن العرب لا تدين إلا لهذا الحىّ من قريش . ورووا لهم الخـبر فى ذلك، فرجعوا وأطاعوا لقريش . فلو كان فرض الإمامة غير واجب لا فى قريش ولا فى غيرهم لمـا ساغت هـذه المناظرة والمحاورة عليها ، ولقال قائل : إنهـا ليست بواجبة لا فى قريش ولا فى غيرهم، فما لتنازعكم وجه ولا فائدة فى أمر ليس بواجب . ثم إن الصدّيق رضى الله عنه لمـا حضرته الوفاة عهـد إلى عمر فى الإمامة ، ولم يقل له أحد هـذا أمر غير

(١) راجع جـ ٤ ص ٢ (٢) الأصم : من كبار المعتزلة واسمه أبو بكر .

واجب علينا ولا عليك؛ فدلّ على وجوبها وأنها ركن من أركان الدّين الذى به قوام المسلمين، والحمد لله رب العالمين .

وقالت الرافضة : يجب نصبه عقلا ، و إن السمع إنما ورد على جهة التأكيد لقضية العقل ؛ فأما معرفة الإمام فإن ذلك مدرَك من جهة السمع دون العقل . وهذا فاسد ؛ لأن العقل لا يوجب ولا يحظر ولا يُقبّح ولا يُحسّن ؛ و إذا كان كذلك ثبت أنها واجبة من جهة الشرع لا من جهة العقل ، وهذا واضح .

فإن قيل وهى :

الخامســـة — إذا سُلِّم أن طريق وجوب الإمامة السمع ، فخبّرونا هل يجب من جهة السمع بالنص على الإمام من جهة الرسول صلى الله عليه وسلم ، أم من جهة آختيار أهل الحَلّ والعَقد له ، أم بكمال خصال الأئمة فيه ، ودعاؤه مع ذلك إلى نفسه كاف فيه ؟ .

فالجواب أن يقال: آختلف الناس فى هذا الباب، فذهبت الإمامية وغيرها إلى أن الطريق الذى يُعرف به الإمام هو النص من الرسول عليه السلام ولا مدخل للآختيار فيه . وعندنا : النظر طريق إلى معرفة الإمام، و إجماع أهل الآجتهاد طريق أيضا إليه؛ وهؤلاء الذين قالوا لا طريق إليه إلا النص بَنَوْه على أصلهم أن القياس والرأى والآجتهاد باطل لا يُعرف به شىء أصلا، وأبطلوا القياس أصلا وفرعا. ثم آختلفوا على ثلاث فرق: فرقة تدّعى النص على أبى بكر، وفرقة تدّعى النص على العباس، وفرقة تدّعى النص على علىّ بن أبى طالب رضى الله عنهم . والدليل على فقد النص وعدمه على إمام بعينه هو أنه صلى الله عليه وسلم لو فرض على الأمة طاعةَ إمام بعينه بحيث لا يجوز العدول عنه إلى غيره لعلم ذلك؛ لاستحالة تكليف الأمة بأسرها طاعة الله فى غير معيّن، ولا سبيل لهم إلى العلم بذلك التكليف؛ و إذا وجب العلم به لم يَخْل ذلك العلم من أن يكون طريقه أدلّة العقول أو الخبر، وليس فى العقل ما يدل على ثبوت الإمامة لشخص معيّن، وكذلك ليس فى الخبر ما يوجب العلم بثبوت إمام معيّن؛ لأن ذلك الخبر إما أن يكون تواترا أوجب العلم ضرورةً أو آستدلالا ، أو يكون من أخبار الآحاد ؛ ولا يجوز أن يكون

طريقه التواتر الموجب للعلم ضرورةً أو دلالة، إذ لو كان كذلك لكان كل مكلّف يجد من نفسه العلم بوجوب الطاعة لذلك المعيَّن وأن ذلك من دين الله عليه ، كما أن كل مكلّف علم أن من دين الله الواجب عليه خمس صلوات، وصوم رمضان، وحج البيت ونحوها؛ ولا أحد يعلم ذلك من نفسه ضرورة، فبطلت هـذه الدعوى، و بطل أن يكون معلوما بأخبار الآحاد لاستحالة وقوع العلم به . وأيضا فإنه لو وجب المصير إلى نقل النص على الإمام بأىّ وجه كان، وجب إثبات إمامة أبى بكر والعباس ؛ لأن لكل واحد منهما قوماً ينقلون النّص صريحا فى إمامته ؛ وإذا بطل إثبات الثلاثة بالنص فى وقت واحد — على ما يأتى بيانه — كذلك الواحد، إذ ليس أحد الفِرق أولى بالنص من الآخر . وإذا بطل ثبوت النّص لعدم الطريق الموصل إليه ثبت الاختيار والاجتهاد . فإن تعسّف متعسِّف وادّعى التواتر والعلم الضرورى بالنّص فينبغى أن يقابَلوا على الفَور بنقيض دعواهم فى النّص على أبى بكر و بأخبـار فى ذلك كثيرة تقوم أيضا فى جملتها مقام النص؛ ثم لا شك فى تصميم مَن عدا الإماميّة على نفى النّص؛ وهم الخلق الكثير والجمّ الغفير . والعلم الضرورى لا يجتمع على نفيه من يخطّ عن معشار أعداد مخالفى الإماميـة ؛ ولو جاز ردّ الضرورى فى ذلك لجاز أن ينكر طائفة بَغـداد والصين الأقصى وغيرهما .

السادســة — فى ردّ الأحاديث التى احتجّ بها الإمامية فى النّص على علىّ رضى الله عنه، وأن الأمة كفَرت بهذا النّص وارتدّت، وخالفت أمر الرسول عنادا؛ منها قوله عليه السلام: "مَن كنتُ مولاه فعلىّ مولاه اللّهُمّ والِ مَن والاه وعادِ مَن عاداه" . قالوا : والمَوْلى فى اللغة بمعنى أوْلَى ؛ فلما قال : " فعلىّ مولاه " بفاء التعقيب عُلم أن المراد بقوله « مولى» أنه أحق وأولى . فوجب أن يكون أراد بذلك الإمامة وأنه مفترض الطاعة؛ وقوله عليه السلام لعلىّ: " أنت منّى بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبىّ بعدى " . قالوا : ومنزلة هارون معروفة، وهو أنه كان مشاركا له فى النبوّة ولم يكن ذلك لعلىّ، وكان أخًا له ولم يكن ذلك لعلى ، وكان خليفة؛ فعُلِم أن المراد به الخلافة، إلى غير ذلك مما احتجوا به على ما يأتى ذكره فى هذا الكتاب إن شاء الله تعالى .

والجواب عن الحديث الأول : أنه ليس بمتواتر، وقد اختلف فى صحته ، وقد طعن فيه أبو داود السجستانى وأبو حاتم الرازى، واستدلا على بطلانه بأن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "مُزَيْنَةُ وجُهَيْنَةُ وغِفَارُ وأَسْلَمُ موالىّ دون الناس كلهم ليس لهم مَوْلًى دون الله ورسوله". قالوا : فلو كان قد قال : " مَن كنتُ مولاه فعلىّ مولاه " لكان أحد الخبرين كذباً .

جواب ثان — وهو أن الخبر و إن كان صحيحًا رواه ثِقَةٌ عن ثِقَة فليس فيـه ما يدل على إمامته ، و إنما يدل على فضيلته ، وذلك أن المولى بمعنى الولى ، فيكون معنى الخبر : مَن كنت وَلِيّه فعلىّ وَلِيّه ؛ قال الله تعالى : « فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ » أى وَلِيّه . وكان المقصود من الخبر أن يعلم الناس أن ظاهر علىّ كباطنه ، وذلك فضيلة عظيمة لعلىّ .

جواب ثالث — وهو أن هـذا الخبر ورَد على سبب، وذلك أن أسامة وعليًّا اختصما ، فقال علىّ لأسامة : أنت مولاى . فقال : لستُ مولاك، بل أنا مَوْلَى رسـول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فذكر للنبى صلى الله عليه وسلم، فقال : " مَن كنتُ مولاه فعلىّ مولاه " .

جواب رابع — وهو أن عليًّا عليه السلام لمـا قال للنبى صلى الله عليه وسلم فى قصة الإفك فى عائشة رضى الله عنها : النساء سواها كثير . شقّ ذلك عليها، فوجد أهـل النفاق مجالا فطعنوا عليه وأظهروا البراءة منه ؛ فقال النبى صلى الله عليه وسلم هذا المقال ردّا لقولهم ، وتكذيباً لهم فيما قدموا عليه من البراءة منه والطعن فيه؛ ولهذا ما روى عن جماعة من الصحابة أنهم قالوا : ما كنا نعرف المنافقين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا ببغضهم لعلىّ عليه السلام . وأما الحديث الثانى فلا خلاف أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يُرِد بمنزلة هارون من موسى الخلافة بعده، ولا خلاف أن هارون مات قبل موسى عليهما السلام — على ما يأتى[1] من بيان وفاتيهما فى سورة « المـائدة » — وما كان خليفةً بعده و إنما كان الخليفة يوشع بن نون ؛ فلو أراد بقوله : " أنت منّى بمنزلة هارون من موسى " الخلافة لقال : أنت منى بمنزلة يوشع من موسى ، فلما لم يقل هـذا دلّ على أنه لم يُرِد هذا، و إنمـا أراد أنى استخلفتك على أهلى فى حياتى وغيبوبتى عن أهلى، كما كان هارون خليفةَ موسى على قومه لمـا خرج إلى مناجاة

(١) راجع جـ ٦ ص ١٢١

ربّه . وقد قيل : إن هـذا الحديث خرج على سبب ، وهو أن النبيّ صلى الله عليه وسلم لما خرج إلى غَزْوة تَبُوك آستخلف عليًّا عليه السلام فى المدينة على أهله وقومه ؛ فأرجف به أهل النفاق وقالوا : إنما خلفه بُغْضًا وقِلًى له ، فخرج علىّ فلحق بالنبيّ صلى الله عليه وسلم وقال له : إن المنافقين قالوا كذا وكذا ! فقال : "كذبوا بل خلفتك كما خلف موسى هارون" . وقال : "أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى" . وإذا ثبت أنه أراد الآستخلاف على زعمهم فقد شارك عليًّا فى هذه الفضيلة غيره ؛ لأن النبيّ صلى الله عليه وسلم آستخلف فى كل غَزاة غزاها رجلًا من أصحابه ، منهم : آبن أمّ مَكْتُوم ، ومحمد بن مَسْلَمة وغيرهما من أصحابه ، على أن مدار هذا الخبر على سعد بن أبى وَقّاص وهو خبرُ واحدٍ . وروى فى مقابلته لأبى بكر وعمر ما هو أولى منه . ورُوى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم لما أنفذ معاذ بن جبل إلى اليمن قيل له : ألا تنفذ أبا بكر وعمر؟ فقال : "إنهما لا غنى بى عنهما إن منزلتهما منى بمنزلة السمع والبصر من الرأس" . وقال : "هما وزيراى فى أهل الأرض" . ورُوى عنه عليه السلام أنه قال : "أبو بكر وعمر بمنزلة هارون من موسى" . وهذا الخبر ورد آبتداء ، وخبر علىّ ورد على سبب ، فوجب أن يكون أبو بكر أوْلى منه بالإمامة ، والله أعلم .

السابعـة — وآختلف فيما يكون به الإمام إمامًا وذلك ثلاث طرق ، أحدها : النص ، وقد تقدّم الخلاف فيه ، وقال به أيضا الحنابلة وجماعة من أصحاب الحديث والحسن البصرى وبكر آبن أخت عبد الواحد وأصحابه وطائفة من الخوارج . وذلك أن النبى صلى الله عليه وسلم نصّ على أبى بكر بالإشارة ، وأبو بكر على عمر . فإذا نص المستخلف على واحد معين كما فعل الصدّيق ، أو على جماعة كما فعل عمر ، وهو الطريق الثانى ؛ ويكون التخيير إليهم فى تعيين واحد منهم كما فعل الصحابة رضى الله عنهم [فى تعيين[1] عثمان بن عفان رضى الله عنه] . الطريق الثالث : إجماع أهل الحَلّ والعَقْد ؛ وذلك أن الجماعة فى مصر من أمصار المسلمين إذا مات إمامهم ولم يكن لهم إمام ولا آستخلف فأقام أهل ذلك المصر الذى هو حضرة الإمام وموضعه إمامًا لأنفسهم آجتمعوا عليه ورَضُوه فإن كل مَن خلفَهم وأمامَهم من المسلمين فى الآفاق يلزمهم الدخول فى طاعة ذلك الإمام ؛ إذا لم يكن الإمام معلنا بالفسق والفساد ؛ لأنها دعوة

(١) الزيادة فى تفسير العلامى نقلا عن القرطبى .

محيطة بهم تجب إجابتها ولا يسع أحدا التخلف عنها لما فى إقامة إمابين من آختلاف الكلمة وفساد ذات البَيْن ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ثلاث لا يغِل (١) عليهنّ قلبُ مؤمنٍ إخلاصُ العمل لله ولزومُ الجماعة ومناصحةُ ولاةِ الأمر فإن دعوة المسلمين من ورائهم محيطة " .

الثامنـــة — فإنْ عَقَدها واحد من أهل الحَلّ والعَقْـد فذلك ثابت ويلزم الغير فعله ، خلافا لبعض الناس حيث قال : لا تنعقد إلا بجماعة من أهل الحلّ والعقد ؛ ودليلنا أن عمر رضى الله عنه عقد البَيعة لأبى بكر ولم يُنكر أحد من الصحابة ذلك ؛ ولأنه عَقْد فوجب ألا يفتقر إلى عدد يعقدونه كسائر العقود . قال الإمام أبو المعالى : من آنعقدت له الإمامة بعقد واحد فقد لزمت ، ولا يجوز خلعه من غير حَدَث وتغيّر أمر ؛ قال : وهذا مُجْمَعٌ عليه .

التاســـعة — فإن تغلب مَن له أهليّة الإمامة وأخذها بالقهر والغَلَبة فقد قيل إن ذلك يكون طريقا رابعا ؛ وقد سُئل سهل بن عبد الله التُّسْتَرِى : ما يجب علينا لمن غلب على بلادنا وهو إمام ؟ قال : تجيبه وتؤدّى إليه ما يطالبك من حقه ، ولا تنكر فعاله ولا تفرّ منه ، و إذا ائتمنك على سِرّ من أمر الدِّين لم تُفْشـه . وقال آبنُ خُوَيْزِمَنْداد : ولو وثب على الأمر من يصلح له من غير مشورة ولا اختيار وبايع له الناس تمّت له البَيْعة ، والله أعلم .

العـاشرة — وآختلف فى الشهادة على عقد الإمامة ؛ فقال بعض أصحابنا : إنه لا يفتقر إلى الشهود ؛ لأن الشهادة لا تثبت إلا بسمع قاطع ، وليس هاهنا سمع قاطع يدل على إثبات الشهادة . ومنهم من قال : يفتقر إلى شهود ؛ فمن قال بهذا آحتج بأن قال : لو لم تعقد فيه الشهادة أدّى إلى أن يدّعى كل مدّع (٢) أنه عُقد له سرًّا ، و يؤدّى إلى الهَرْج والفتنة ، فوجب أن تكون الشهادة معتبرة ويكفى فيها شاهدان ، خلافا للجُبّائى حيث قال بآعتبار أربعة شهود وعاقد ومعقود له ؛ لأن عمر حيث جعلها شُورَى (٣) فى ستة دلّ على ذلك . ودليلنا أنه لا خلاف بيننا

(١) روى « لا يغل » بضم الياء وكسر الغين ؛ أى لا يكون معها فى قلبه غش ودغل ونفاق . وروى « لا يغل » بفتح الياء ؛ أى لا يدخله حقد يزيله عن الحق . (٢) فى تفسير العلامى : « مبتدع » .

(٣) الستة : هم الذين نصح عمر — رضى الله عنه — للمسلمين أن يختاروا واحدا منهم لولاية الأمر بعده حين طلب إليه أن يعهد عهدا . وهم : علىّ وعثمان وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبى وقاص والزبير بن العوّام وطلحة ابن عبيد الله . راجع قصة الشورى فى تاريخ ابن الأثير (ج ٣ ص ٥٠) طبع أوروبا .

و بينه أن شهادة الأثنين معتـبرة ، وما زاد مختلف فيـه ولم يدل عليه الدليـل فيجب ألا يعتـبر .

الحادية عشرة — فى شرائط الإمام ؛ وهى أحد عشر :

الأول — أن يكون من صميم قريش ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : " الأئمة من قريش " . وقد أختلف فى هذا .

الثـانى — أن يكون ممن يصلح أن يكون قاضياً من قضاة المسلمين مجتهدا لا يحتاج إلى غيره فى الأستفتاء فى الحوادث ؛ وهذا متفق عليه .

الثـالث — أن يكون ذا خبرة ورأى حصيف بأمر الحرب وتدبير الجيوش وسد الثغور وحماية البيضة (١) وردع الأمة والأنتقام من الظالم والأخذ للظلوم .

الرابـع — أن يكون ممن لا تلحقه رقة فى إقامة الحـدود ولا فزع من ضرب الرقاب ولا قطع الأبشار . والدليل على هـذا كله إجماع الصحابة رضى الله عنهـم ؛ لأنه لا خلاف بينهم أنه لا بد من أن يكون ذلك كله مجتمعا فيه ؛ ولأنه هو الذى يولى القضـاة والحكام ، وله أن يباشر الفصل والحكم ، ويتفحص أمور خلفائه وقضاته ؛ ولن يصلح لذلك كله إلا من كان عالمـا بذلك كله قيما به . والله أعلم .

الخامس — أن يكون حرًّا ؛ ولا خفاء باشتراط حرية الإمام و إسلامه وهو السادس .

السابع — أن يكون ذكرا ، سليم الأعضاء وهو الثامن . وأجمعوا على أن المرأة لا يجوز أن تكون إماما و إن أختلفوا فى جواز كونها قاضية فيما تجوز شهادتها فيه .

التاسع والعاشر — أن يكون بالغا عاقلا ؛ ولا خلاف فى ذلك .

الحادى عشر — أن يكون عدلا ؛ لأنه لا خلاف بين الأمة أنه لايجوز أن تعقد الإمامة لفاسق ؛ ويجب أن يكون من أفضلهم فى العلم ؛ لقوله عليه السلام : " أئمتكم شفعاؤكم فانظروا

(١) بيضة الاسلام : جماعتهم .

بمن تستشفعون " . وفى التنزيل فى وصف طالوت : « إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ »[1] فبدأ بالعلم ثم ذكر ما يدلّ على القوّة وسلامة الأعضاء. وقوله : «اصطفاه» معناه اختاره؛ وهذا يدل على شرط النسب . وليس من شرطه أن يكون معصوما من الزلل والخطأ، ولا عالما بالغيب، ولا أفرس الأمة ولا أشجعهم، ولا أن يكون من بنى هاشم فقط دون غيرهم من قريش؛ فإن الإجماع قد انعقد على إمامة أبى بكر وعمر وعثمان وليسوا من بنى هاشم .

الثانية عشرة — يجوز نصب المفضول مع وجود الفاضل خوف الفتنة وألا يستقيم أمر الأمة؛ وذلك أن الإمام إنما نصب لدفع العدو وحماية البيضة وسدّ الخلل واستخراج الحقوق وإقامة الحدود وجباية الأموال لبيت المال وقسمتها على أهلها . فإذا خيف بإقامة الأفضل الهرج والفساد وتعطيل الأمور التى لأجلها ينصب الإمام كان ذلك عذرا ظاهرا فى العدول عن الفاضل إلى المفضول؛ ويدل على ذلك أيضا علم عمر وسائر الأمة وقت الشُّورَى بأن الستة فيهم فاضل ومفضول، وقد أجاز العقد لكل واحد منهم إذا أدّى المصلحة إلى ذلك واجتمعت كلمتهم عليه من غير إنكار أحد عليهم؛ والله أعلم .

الثالثة عشرة — الإمام إذا نُصب ثم فَسق بعد انبرام العقد فقال الجمهور : إنه تنفسخ إمامته ويُخلع بالفسق الظاهر المعلوم ؛ لأنه قد ثبت أن الإمام إنما يقام لإقامة الحدود واستيفاء الحقوق وحفظ أموال الأيتام والمجانين والنظر فى أمورهم إلى غير ذلك مما تقدّم ذكره؛ وما فيه من الفسق يُقعده عن القيام بهذه الأمور والنهوض بها . فلو جوّزنا أن يكون فاسقا أدّى إلى إبطال ما أقيم لأجله ، ألا ترى فى الابتداء إنما لم يجز أن يُعقد للفاسق لأجل أنه يؤدّى إلى إبطال ما أقيم له ، وكذلك هذا مثله . وقال آخرون : لا يخلع إلا بالكفر أو بترك إقامة الصلاة أو الترك إلى دعائها أو شىء من الشريعة ؛ لقوله عليه السلام فى حديث عُبادة : " وألا نُنازِع الأمر أهله [قال][2] إلا أن تروْا كُفْرًا بَوَاحًا عندكم من الله فيه برهان " .

---

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٤٦ (٢) الزيادة عن صحيح مسلم (ج ٦ ص ١٧) طبع الآستانة . و«بواحا» أى جهارا ؛ من باح بالشىء يبوح به إذا أظهره .

وفى حديث عَوف بن مالك : "لا ما أقاموا فيكم الصلاة" الحديث . أخرجهما مسلم . وعن أم سَلَمة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال: "إنه يُستعمَل عليكم أمراءُ فتعرفون وتُنكِرون فمن كَرِه فقد بَرِئ ومَن أنكر فقد سلِم ولكن مَن رَضِىَ وتابع — قالوا: يا رسول الله ألَا نقاتلهم؟ قال : — لا ما صَلَّوْا" . أى من كره بقلبه وأنكر بقلبه . أخرجه أيضا مسلم .

الرابعة عشرة — ويجب عليه أن يخلع نفسه إذا وجد فى نفسه نقصًا يؤثّر فى الإمامة . فأما إذا لم يجد نقصا فهل له أن يعزل نفسه ويعقد لغيره ؟ اختلف الناس فيه ؛ فمنهم من قال : ليس له أن يفعل ذلك وإن فعل لم تخلع إمامته . ومنهم من قال : له أن يفعل ذلك. والدليل على أن الإمام إذا عزل نفسه انعزل قول أبى بكر الصدّيق رضى الله عنه : أقيلونى أقيلونى . وقول الصحابة : لا نقيلك ولا نستقيلك ، قدّمك رسول الله صلى الله عليه وسلم لديننا فمن ذا يؤخرك! رضيك رسول الله صلى الله عليه وسلم لديننا فلا نرضاك ! فلو لم يكن له أن يفعل ذلك لأنكرت الصحابة ذلك عليه ولقالت له : ليس لك أن تقول هذا ، وليس لك أن تفعله . فلما أقرته الصحابة على ذلك علم أن للإمام أن يفعل ذلك ؛ ولأن الإمام ناظر للغيب[1] فيجب أن يكون حكمه حكم الحاكم ، والوكيل إذا عزل نفسه . فإن الإمام هو وكيل الأمة ونائب عنها ، ولما اتفق على أن الوكيل والحاكم وجميع من ناب عن غيره فى شىء له أن يعزل نفسه ، كذلك الإمام يجب أن يكون مثله . والله أعلم .

الخامسة عشرة — إذا انعقدت الإمامة باتفاق أهل الحَلّ والعَقْد أو بواحد على ما تقدّم وجب على الناس كافّة مبايعته على السمع والطاعة ، وإقامة كتاب الله وسُنّة رسوله صلى الله عليه وسلم . ومن تأبّى عن البَيعة لعُذْر عُذِر ، ومن تأبّى لغير عذر جُبر وقُهر ؛ لئلا تفترق كلمة المسلمين . وإذا بويع لخليفتين فالخليفة الأول وقُتل الآخر؛ واختلف فى قتله هل هو محسوس أو معنًى فيكون عزله قتلَه ومَوْته . والأول أظهر ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر منهما" . رواه أبو سعيد الخُدْرِىّ أخرجه مسلم .

(١) فى بعض الأصول : «الغير» .

وفى حديث عبد الله بن عمرو عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه سمعه يقول : "ومن بايع إماما فأعطاه صفقةَ يده وثمرة قلبه فليُطعه إن آستطاع فإن جاء آخر ينازعه فآضربوا عنق الآخر". رواه مسلم أيضا؛ ومن حديث عَرْجَفة : "فآضربوه بالسيف كائنا من كان" . وهذا أدلّ دليل على منع إقامة إمامين ؛ ولأن ذلك يؤدّى إلى النفاق والمخالفة والشـقاق وحدوث الفتن وزوال النعم ؛ لكن إن تباعدت الأقطار وتباينت كالأندلس وخراسان جاز ذلك ؛ على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى .

السادسة عشرة — لو خرج خارجيّ على إمام معروف العدالة وجب على الناس جهاده؛ فإن كان الإمام فاسقا والخارجيّ مظهر للعدل لم ينبغ للنـاس أن يسرعوا إلى نصرة الخارجيّ حتى يتبيّن أمره فيما يظهر من العدل ، أو تتفق كلمة الجماعة على خلع الأوّل ، وذلك أن كل من طلب مثـل هذا الأمر أظهر من نفسـه الصلاح حتى إذا تمكّن رجع إلى عادته من خلاف ما أظهر .

السابعة عشرة — فأما إقامة إمامين أو ثلاثة فى عصر واحد وبلد واحد فلا يجوز إجماعا لمـا ذكرنا . قال الإمام أبو المعالى : ذهب أصحابنا إلى منع عقد الإمامة لشخصين فى طرفى العالَم؛ ثم قالوا : لو آتفق عقد الإمامة لشخصين نُزِّل ذلك منزلة تزويج وَلِيّيْن آمرأة واحدة من زوجين من غير أن يشعر أحدهما بعقد الآخر . قال : والذى عندى فيه أن عقد الإمامة لشخصين فى صُـقع واحد متضايق الخِطط والمخاليف[1] غير جائز وقد حصل الإجماع عليـه . فأما إذا بَعُد المَدَى وتخلّل بين الإمامين شُسوع النَّوَى فللاحتمال فى ذلك مجال وهو خارج عن القواطع . وكان الأستاذ أبو إسحاق يجـوّز ذلك فى إقليمين متباعدين غاية التباعد لئلا تتعطل حقوق الناس وأحكامهم . وذهبت الكَرّامية إلى جواز نَصْب إمامين من غير تفصيل؛ ويلزمهم إجازة ذلك فى بلد واحد ، وصاروا إلى أن عليًّا ومعاوية كانا إمامين . قالوا : وإذا كانا آثنين فى بلدَين أو ناحيتين كان كل واحد منهما أقوم بما فى يديه وأضبط لمـا يليه؛ ولأنه

(١) المخاليف : الأطراف والنواحى .

لما جاز بعثة نبيّين فى عصر واحد ولم يؤدّ ذلك إلى إبطال النبوّة كانت الإمامة أولَى، ولا يؤدّى ذلك إلى إبطال الإمامة . والجواب أن ذلك جائز لولا منع الشرع منه ؛ لقوله : " فاقتلوا الآخر منهما " ولأن الأُمّة عليه. وأما معاوية فلم يدّع الإمامة لنفسه وإنما أدّعى ولاية الشام بتولية مَن قبله من الأئمة. ومما يدلّ على هذا إجماع الأمة فى عصرهما على أن الإمام أحدهما ؛ ولا قال أحدهما إنى إمام ومخالفى إمام . فإن قالوا : العقل لا يحيل ذلك وليس فى السمع ما يمنع منه . قلنا : أقوى السمْع الإجماعُ ، وقد وُجد على المنع .

قوله تعالى : ﴿قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ قد علمنا قطعاً أن الملائكة لا تعلم إلا ما أُعلِمت ولا تَسبِق بالقول، وذلك عام فى جميع الملائكة ؛ لأن قوله : «لاَ يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ» خرج على جهة المدح لهم، فكيف قالوا : «أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا» ؟ فقيل : المعنى أنهم لما سمعوا لفظ خليفة فهموا أن فى بنى آدم من يفسد ؛ إذ الخليفة المقصود منه الإصلاح وترك الفساد، لكن عمّموا الحكم على الجميع بالمعصية ؛ فبيّن الربّ تعالى أن فيهم من يفسد ومن لا يفسد فقال تطييباً لقلوبهم : « إِنِّى أَعْلَمُ » وحقّق ذلك بأن علّم آدم الأسماء ، وكشف لهم عن مكنون علمه . وقيل : إن الملائكة قد رأت وعلمت ما كان من إفساد الجن وسفكهم الدماء. وذلك لأن الأرض كان فيها الجن قبل خلق آدم فأفسدوا وسفكوا الدماء، فبعث الله إليهم إبليس فى جند من الملائكة فقتلهم وألحقهم بالبحار ورءوس الجبال ، فمن حينئذ دخلته العِزّة. بخلاف قولهم : «أَتَجْعَلُ فِيهَا» على جهة الاستفهام المحض: هل هذا الخليفة على طريقة من تقدّم من الجن أم لا ؟ قاله أحمد بن يحيى ثعلب. وقال ابن زيد وغيره: إن الله تعالى أعلمهم أن الخليفة سيكون من ذرّيته قوم يفسدون فى الأرض ويسفكون الدماء؛ فقالوا لذلك هذه المقالة، إمّا على طريق التعجب من استخلاف الله من يعصيه أو من عِصيان الله من يستخلفه فى أرضه ويُنعم عليه بذلك، وإمّا على طريق الاستعظام والإكبار للفضلين جميعا : الاستخلاف والعصيان. وقال قتادة: كان الله أعلمهم أنه إذا جعل فى الأرض خلقا أفسدوا وسفكوا الدماء، فسألوا حين قال تعالى : « إِنِّى جَاعِلٌ فِى الْأَرْضِ خَلِيفَةً » أهو الذى أعلمهم أم غيره .

وهذا قول حَسَن، رواه عبد الرزاق قال: أخبرنا مَعْمَر عن قتادة فى قوله « أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا» قال: كان الله أعلمهم أنه إذا كان فى الأرض خلق أفسدوا فيها وسفكوا الدماء، فلذلك قالوا : « أتجعل فيها مَن يفسد فيها » . وفى الكلام حذف على مذهبه؛ والمعنى إنى جاعل فى الأرض خليفة يفعل كذا ويفعل كذا، فقالوا : أتجعل فيها الذى أعلمتناه أم غيره ؟ والقول الأوّل أيضا حسن جدا؛ لأن فيه ٱستخراج العلم وٱستنباطه من مقتضى الألفاظ وذلك لا يكون إلا من العلماء؛ وما بين القولين حسن، فتأمله . وقد قيل : إن سؤاله تعالى للملائكة بقوله : "كيف تركتم عبادى" — على ما ثبت فى صحيح مسلم وغيره — إنما هو على جهة التوبيخ لمن قال : أتجعل فيها ، وإظهار لما سبق فى معلومه إذ قال لهم : « إِنِّى أَعْلَمُ مَالَا تَعْلَمُونَ» .

قوله : ﴿ مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا ﴾ «مَن» فى موضع نصب على المفعول بتجعل والمفعول الثانى يقوم مقامه «فيها» . «يُفسد» على اللفظ، ويجوز فى غير القرآن يفسدون على المعنى . وفى التنزيل : « وَمِنْهُم مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ » على اللفظ ، « وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ » على المعنى . ﴿ وَيَسْفِكُ ﴾ عطف عليه، ويجوز فيه الوجهان . وروى أسيد عن الأعرج أنه قرأ : « وَيَسْفِكَ الدِّماءَ» بالنصب ، يجعله جواب الٱستفهام بالواو ، كما قال (١) :

ألم أكُ جارَكم وتكونَ بينى * وبينكُمُ المــودّةُ والإخاءُ

والسَّفْكُ : الصَّب . سفكت الدم أَسْفِكه سَفْكًا : صببته ، وكذلك الدمع ؛ حكاه ٱبن فارس والجوهرى . والسفّاك : السفاح ، وهو القادر على الكلام . قال المهدوىّ : ولا يستعمل السفك إلا فى الدم ، وقد يستعمل فى نثر الكلام ؛ يقال سفك الكلام إذا نثره . وواحد الدماء دَمٌ ، محذوف اللام . وقيل : أصله دَمْىٌ . وقيل : دَمَىٌ ، ولا يكون ٱسم على حرفين إلا وقد حُذف منه ، والمحذوف منه ياء وقد نُطق به على الأصل ؛ قال الشاعر :

فلو أنّا على حجر ذُبحنا * جَرَى الدّميان بالخبر اليقين

(١) القائل هو الحطيئة .

قوله تعـالى : ﴿ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ ﴾ أى نتزّهك عمّـا لا يليق بصفاتك . والتسبيح فى كلامهم التنزيه من السوء على وجه التعظيم ؛ ومنه قول أعْشَى بنى ثَعْلبة :

أقــول لمّـا جاءنى فَخْــرُه * سبحانَ من عَلْقَمَـةَ الفاخرِ

أى براءة من عَلْقَمـة . وروى طلحة بن عبيد الله قال : سألت رسـول الله صـلى الله عليه وسلم عن تفسير سبحان الله فقال : " هو تنزيه الله عزّ وجلّ عن كل سـوء " . وهو مشتق من السّبح وهو الجَرْى والذهاب ؛ قال الله تعالى : « إِنَّ لَكَ فِى النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا »(١) فالمسبِّح جارٍ فى تنزيه الله تعالى وتبرئته من السّوء . وقد تقدّم الكلام فى «نحن»(٢) ، ولا يجوز إدغام النون فى النون لئلا يلتقى ساكنان .

مسـألة : وٱختلف أهل التأويل فى تسبيح الملائكة ، فقال ٱبن مسعود وٱبن عباس : تسبيحهم صلاتهم ؛ ومنه قول الله تعالى : «فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ»(٣) أى المُصَلّين . وقيل : تسبيحهم رفع الصوت بالذكر ، قاله المفضّل ؛ وٱستشهد بقول جرير :

قَبَحَ الإلهُ وجوهَ تَغْلِبَ كلّمـا * سَبَحَ الحجيج وكبّرُوا إهلالَا(٤)

وقال قتادة : تسبيحهم : سبحان الله ؛ على عُرفه فى اللغة ، وهو الصحيح لمـا رواه أبو ذَرّ أن رسول الله صلى الله عليه وسـلم سئل : أىّ الكلام أفضل ؟ قال : " ما ٱصطفى الله لملائكته [أو لعباده](٥) سبحان الله وبحمده " . أخرجه مسـلم . وعن عبد الرحمن بن قُرْط أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم ليـلة أُسْرِىَ به سمع تسبيحًا فى السموات العلا : سبحان العلىّ الأعلى سبحانه وتعالى ؛ ذكره البيهقى .

---

(١) راجع جـ ١٩ ص ٤١ (٢) راجع ص ٢٠٣ من هذا الجزء .

(٣) راجع جـ ١٥ ص ١٢٣ (٤) فى ديوان جرير : «شبح» . وفسر الشبح بأنه رفع الأيدى بالدعاء . راجع اللسان مادة « شبح » وديوان جرير المخطوط المحفوظ بدار الكتب المصرية رقم ١ أدب ش .

(٥) زيادة من صحيح مسلم (ج ٨ ص ٨٦ طبع الآستانة) .

قوله تعالى : ﴿ بِحَمْدِكَ ﴾ أى وبحمدك نخلط التسبيح بالحمد ونصله به . والحمد : الثناء، وقد تقدّم[1] . ويحتمل أن يكون قولهم : «بحمدك» اعتراضا بين الكلامين، كأنهم قالوا : ونحن نسبح ونقدّس، ثم اعترضوا على جهة التسليم ؛ أى وأنت المحمود فى الهداية إلى ذلك . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَنُقَدِّسُ لَكَ ﴾ أى نعظّمك ونُمجّدك ونطهّر ذكرك عما لا يليق بك مما نسبك إليه الملحدون ؛ قاله مجاهد وأبو صالح وغيرهما . وقال الضحاك وغيره : المعنى نطهّر أنفسنا لك ابتغاء مرضاتك . وقال قوم منهم قتادة : « نقدّس لك » معناه نصلّى . والتقديس : الصلاة . قال ابن عطية : وهذا ضعيف .

قلت : بل معناه صحيح ؛ فإن الصلاة تشتمل على التعظيم والتقديس والتسبيح ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى ركوعه وسجوده : "سُبُّوح قُدّوس ربُّ الملائكة والرُّوح". رواه عائشة أخرجه مسلم . وبناء «قدس» كيفما تصرّف فإن معناه التطهير؛ ومنه قوله تعالى : « ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ[2] » أى المطهّرة . وقال : «الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ[3]» يعنى الطاهر؛ ومثله : «بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ[4] طُوًى» وبيت المَقْدِس سُمّى به لأنه المكان الذى يُتقدّس فيه من الذنوب أى يتطهّر؛ ومنه قيل للسَّطْل : قَدَس؛ لأنه يُتوضأ فيه ويُتطهّر؛ ومنه القادوس . وفى الحديث : " لا قُدّسَتْ أمّةٌ لا يؤخذ لضعيفها من قويّها " . يريد لا طهّرها الله ؛ أخرجه ابن ماجه فى سُنَنه . فالقُدْس : الطُّهْر من غير خلاف؛ وقال الشاعر[5] :

فأدركنه يأخُذْنَ بالسّاق والنَّسَا ❊ كما شَبْرَقَ الولدانُ ثَوْبَ المُقَدِّس

أى المطهّر . فالصلاة طُهرةٌ للعبد من الذُّنوب، والمُصَلِّى يدخلها على أكمل الأحوال لكونها أفضل الأعمال، والله أعلم .

---

(١) راجع المسئلة الرابعة ص ١٣٣ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ٦ ص ١٢٥

(٣) راجع جـ ١٨ ص ٤٥ (٤) راجع جـ ١١ ص ١٧٥ (٥) هو امرؤ القيس . والهاء فى « أدركنه » ضمير الثور، والنون ضمير الكلاب . والنسا : عرق فى الفخذ . والشبرقة : تقطيع الثوب وغيره . والمقدّس (بكسر الدال وتشديدها) : الراهب . وبالفتح : المبارك . يقول : أدركت الكلاب الثور يأخذن بساقه وفخذه، وشبرقت جلده كما شبرق ولدان النصارى ثوب الراهب المسيح لله عز وجل إذا نزل من صومعته فقطعوا ثيابه تبركا به . (عن شرح الديوان واللسان) .

قوله تعالى : ﴿ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ «أعلم» فيه تأويلان؛ قيل : إنه فعل مستقبل . وقيل : إنه اسم بمعنى فاعل ؛ كما يقال : الله أكبر، بمعنى كبير؛ وكما قال[1] :

لَعَمْرُكَ ما أدرى وإنّى لأَوْجَلُ * على أيّنا تعـدُو المنيّـة أوّلُ

فعل أنه فعل تكون « ما » فى موضع نصب بأعلم، ويجوز إدغام الميم فى الميم . وإن جعلته اسما بمعنى عالم تكون « ما » فى موضع خفض بالإضافة . قال ابن عطية : ولا يصح فيه الصرف بإجماع من النحاة ، وإنما الخلاف فى « أفعل » إذا سُمِّىَ به وكان نكرة ، فسيبويه والخليل لا يَصْرِفانه، والأخفش يَصْرِفه . قال المهدَوِيّ : يجوز أن تقدّر التنوين فى «أعلم» إذا قدّرته بمعنى عالم، وتنصب «ما» به؛ فيكون مثل حَوَاجَّ بيتَ الله . قال الجوهرى : ونِسوةٌ حواجَّ بيتِ الله، بالإضافة إذا كنّ قد حَجَجْن، وإن لم يكنّ حججن قلت: حواجَّ بيتَ الله، فتنصب البيت؛ لأنك تريد التنوين فى حواجّ .

قوله تعالى : ﴿ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ اختلف علماء التأويل فى المراد بقوله تعالى : « مَا لَا تَعْلَمُونَ » . فقال ابن عباس : كان إبليس — لعنه الله — قد أعجب ودخله الكبر لما جعله خازن السماء وشرفه، فاعتقد أن ذلك لمزيّة له؛ فاستخف الكفر والمعصية فى جانب آدم عليه السلام . وقالت الملائكة : « وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ » وهى لا تعلم أن فى نفس إبليس خلاف ذلك؛ فقال الله تعالى لهم : « إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ » . وقال قتادة : لما قالت الملائكة « أَتَجْعَلُ فِيهَا » وقد علم الله أن فيمن يستخلف فى الأرض أنبياء وفضلاء وأهل طاعة قال لهم « إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ » .

قلت : ويحتمل أن يكون المعنى إنى أعلم ما لا تعلمون مما كان ومما يكون ومما هو كائن؛ فهو عام .

---

(١) القائل هو معن بن أوس . كان له صديق وكان معن متزوجا بأخته ، فاتفق أنه طلقها وتزوج غيرها ، فقال صديقه ألا يكلمه أبدا ؛ فأنشأ معن يستعطف قلبه عليه ويسترقه له . (عن أشعار الحماسة) .

قوله تعالى : وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٣١﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾ «علّم» معناه عَرّف . وتعليمه هنا إلهام علمه ضرورةً . ويحتمل أن يكون بواسطة مَلَك وهو جبريل عليه السلام ؛ على ما يأتى. وقرئ : «وعُلِّم» غير مسمًّى الفاعل . والأوّل أظهر ؛ على ما يأتى. قال علماء الصوفية : عَلّمها بتعليم الحق إيّاه وحَفظها بحفظه عليه ونسى ما عهد إليه ؛ لأن وكَلَه فيه إلى نفسه فقال : « وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا »[1] . وقال ابن عطاء : لو لم يُكشف لآدم علم تلك الأسماء لكان أعجز من الملائكة فى الإخبار عنها . وهذا واضح .

وآدم عليه السلام يُكْنَى أبا البشر . وقيل : أبا محمد ؛ كنى بمحمد خاتم الأنبياء صلوات الله عليهم ؛ قاله السُّهَيْلِيّ . وقيل : كُنيته فى الجنة أبو محمد ، وفى الأرض أبو البشر . وأصله بهمزتين ؛ لأنه أفعل إلا أنهم ليّنوا الثانية ، فإذا احتجت إلى تحريكها جعلتها واوا فقلت : أوادِم فى الجمع ؛ لأنه ليس لها أصل فى الياء معروف ، فجعلت الغالب عليها الواو ؛ عن الأخفش.

واختلف فى اشتقاقه ؛ فقيل : هو مشتق من أَدَمة الأرض وأديمها وهو وجهها ، فسمّى بما خلق منه ؛ قاله ابن عباس . وقيل . إنه مشتق من الأُدْمَة وهى السُّمْرة . واختلفوا فى الأُدْمَة ، فزعم الضحاك أنها السُّمْرة ؛ وزعم النَّضْر أنها البياض ، وأن آدم عليه السلام كان أبيض ؛ مأخوذ من قولهم : ناقة أدماءُ ، إذا كانت بيضاء . وعلى هذا الاشتقاق جمعه أُدْمٌ وأوادم ؛ كحُمْر وأحامر ، ولا ينصرف بوجه . وعلى أنه مشتق من الأدمة جمعه آدمون ؛ ويلزم قائلو هذه المقالة صرفه .

قلت : الصحيح أنه مشتق من أديم الأرض . قال سعيد بن جُبير : إنما سُمّى آدم لأنه خلق من أديم الأرض ، وإنما سُمّى إنسانا لأنه نَسِى ؛ ذكره ابن سعد فى الطبقات . وروى

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٥١

السُّدى عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مُرّة الهَمْدانيّ عن ابن مسعود في قصة خلق آدم عليه السلام قال : فبعث الله جبريل عليه السلام إلى الأرض ليأتيه بطين منها ، فقالت الأرض : أعوذ بالله منك أن تنقص مني أو تَشينني(١) ، فرجع ولم يأخذ وقال : ياربّ إنها عاذت بك فأعذتها . فبعث مكائيل فعاذت منه فأعاذها ، فرجع فقال كما قال جبريل ، فبعث ملك الموت فعاذت منه فقال : وأنا أعوذ بالله أن أرجع ولم أنفذ أمره . فأخذ من وجه الأرض وخلط ، ولم يأخذ من مكان واحد ، وأخذ من تربة حمراء و بيضاء وسوداء ، فلذلك خرج بنو آدم مختلفين — ولذلك سمي آدم لأنه أخذ من أديم الأرض — فصعد به ، فقال الله تعالى له : " أما رَحِمت الأرض حين تضرّعت إليك " فقال : رأيت أمرك أوجب من قولها . فقال : " أنت تصلح لقبض أرواح ولده " فبلّ التراب حتى عاد طينًا لازبًا ، اللازب : هوالذي يلتصق بعضه ببعض ، ثم تُرك حتى أنتن ، فذلك حيث يقول : « مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ » قال : مُنتِن . ثم قال للملائكة : « إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ . فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ »(٢) . فخلقه الله بيده لكيلا يتكبّر إبليس عنه . يقول : أتتكبّر عمّا خلقتُ بيدي ولم أتكبّر أنا عنه ! فخلقه بشرًا فكان جسدًا من طين أربعين سنة من مقدار يوم الجمعة ، فمرّت به الملائكة ففزِعوا منه لما رأوْه وكان أشدّهم منه فزعا إبليس فكان يمرّ به فيضربه فيصوّت الجسد كما يصوّت الفَخّار تكون له صَلْصلة ، فذلك حين يقول : « مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ »(٣) . ويقول لأمرٍ ما خلقت ! . ودخل من فمه وخرج من دبره ، فقال إبليس للملائكة : لا ترهبوا من هذا فإنه أجوف ولئن سُلّطت عليه لأهلكنّه . ويقال : إنه كان إذا مرّ عليه مع الملائكة يقول : أرأيتم هذا الذي لم تروْا من الخلائق يشبهه إن فُضّل عليكم وأمرتم بطاعته ما أنتم فاعلون ! قالوا : نطيع أمر ربّنا ، فأسرّ إبليس في نفسه لئن فُضّل عليّ فلا أطيعه ، ولئن فُضّلتُ عليه لأهلكنّه ، فلما بلغ الحين الذي أريد أن ينفخ فيه الروح

---

(١) في نسخة . « أن تنقص مني أو تشيني » . وفي تاريخ الطبري (ص ٨٧ قسم أول طبع أوربا) : « أن تنقص مني شيئا وتشينني » . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٢٧ (٣) راجع جـ ١٧ ص ١٦٠

قال للملائكة : إذا نفخت فيه من روحي فاسجدوا له ؛ فلما نفخ فيه الروح فدخل الروح في رأسه عَطَس ؛ فقالت له الملائكة : قل الحمد لله ؛ فقال : الحمد لله ؛ فقال الله له : رحمك ربك ؛ فلما دخل الروح في عينيه نظر إلى ثمار الجنة ، فلما دخل في جوفه اشتهى الطعام فوثب قبل أن يبلغ الروح رجليه عجلان إلى ثمار الجنة ، فذلك حين يقول : « خُلِقَ الْإِنْسَانُ مِنْ عَجَلٍ »(١) « فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ . إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى أَنْ يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ »(٢) وذكر القصة . وروى الترمذي عن أبي موسى الأشعري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "إن الله عز وجل خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض فجاء بنو آدم على قدر الأرض فجاء منهم الأحمر والأبيض والأسود وبين ذلك والسَّهْل والحَزْن والخبيث والطيِّب" . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . أديم : جمع أَدَم ؛ قال الشاعر :

النـاسُ أخيافٌ(٣) وشَتَّى في الشِّيَمْ * وكلُّهم يجمعهـم وَجه الأَدَمْ

فآدم مشتق من الأديم والأَدَم لا من الأُدْمة ؛ والله أعلم . ويحتمل أن يكون منهما جميعا . وسيأتي لهذا الباب مزيد بيان في خلق آدم في « الأنعام »(٤) وغيرها إن شاء الله تعالى .

و « آدم » لا ينصرف . قال أبو جعفر النحاس : « آدم لا ينصرف في المعرفة بإجماع النحويين ؛ لأنه على أفْعَل وهو معرفة ، ولا يمتنع شيء من الصرف عند البصريين إلا لعلّتين . فإن نكّرته ولم يكن نعتًا لم يَصرفه الخليل وسيبويه ، وصرفه الأخفش سعيد ؛ لأنه كان نعتا وهو على وزن الفعل ، فإذا لم يكن نعتا صَرَفه . قال أبو إسحاق الزجاج : القول قول سيبويه ، ولا يفرق بين النعت وغيره لأنه هو ذاك بعينه » .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ﴾ «الأسماء» هنا بمعنى العبارات ، فإن الاسم قد يطلق ويراد به المسمَّى ؛ كقولك : زيد قائم ، والأسد شجاع . وقد يراد به التسمية ذاتها ؛ كقولك : أسـد ثلاثة أحرف ؛ ففي الأول يقال : الاسم هو المسمَّى بمعنى يراد به المسمى ، وفي الثاني لا يراد به المسمَّى ؛ وقد يجري اسم في اللغة مجرى ذات العبارة وهو الأكثر من

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٨٨ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٥ (٣) الأخياف : المختلفون في الأخلاق والأشكال . (٤) راجع جـ ٦ ص ٣٨٧ وجـ ٧ ص ١٦٨

استعمالها؛ ومنه قوله تعالى : «وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا» على أشهر التأويلات؛ ومنه قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : "إن لله تسعةً وتسعين آسمًا". ويجرِى مجرى الذات، يقال: ذاتٌ ونفسٌ وعينٌ وآسمٌ بمعنًى؛ وعلى هذا حمل أكثر أهل العلم قوله تعالى : « سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى »(١) « تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ » « إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا » .

الثالثـــة — وآختلف أهل التأويل فى معنى الأسماء التى علّمها لآدم عليه السلام ؛ فقال آبن عباس وعِكرمة وقتادة ومجاهد وآبن جُبير : علّمه أسماء جميع الأشياء كلها جليلها وحقيرها. وروى عاصم بن كليب عن سعد مولى الحسن بن علىّ قال : كنت جالسا عند آبن عباس فذكروا آسم الآنيَة وآسم السَّوْط ؛ قال آبن عباس : « وعلّم آدم الأسماء كلها » .

قلت : وقد روى هذا المعنى مرفوعا على ما يأتى؛ وهو الذى يقتضيه لفظ « كلها » إذ هو آسم موضوع للإحاطة والعموم؛ وفى البخارىّ من حديث أنس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "ويجتمع المؤمنون يوم القيامة فيقولون لو آستشفعنا إلى ربّنا فيأتون آدم فيقولون أنت أبو الناس خلقك الله بيده وأسجد لك ملائكته وعلمك أسماء كلّ شىء" الحديث . قال آبن خُوَيْزِ مَنْدَاد : فى هذه الآية دليل على أن اللغة مأخوذة توقيفًا، وأن الله تعالى علّمها آدم عليه السلام جملةً وتفصيلا . وكذلك قال آبن عباس : علّمه أسماء كل شىء حتى الجَفْنة والمِحْلَب. وروى شَيْبان عن قتادة قال : علم آدم من الأسماء أسماء خلقه ما لم يعلم الملائكة ، وسمّى كل شىء بآسمه وأنحى(٢) منفعة كل شىء إلى جنسه . قال النحاس : وهذا أحسن ما روى فى هذا . والمعنى علّمه أسماء الأجناس وعرّفه منافعها، هذا كذا، وهو يصلح لكذا . وقال الطبرىّ : علّمه أسماء الملائكة وذرّيته؛ وآختار هذا ورجّحه بقوله : ﴿ ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ ﴾ . وقال آبن زيد : علّمه أسماء ذرّيته كلهم . الربيع بن خُثَيم(٣) : أسماء الملائكة خاصة . الفُتَيّ : أسماء ما خلق فى الأرض . وقيل : أسماء الأجناس والأنواع .

قلت : القول الأوّل أصح، لما ذكرناه آنفًا ولما نبيّنه إن شاء الله تعالى .

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٣ (٢) أنحى : صرف . وفى الطبرى : « ألهأ » .

(٣) فى التقريب بضم المعجمة وفتح المثلثة . وفى الخلاصة « خيثم » بفتح المعجمة والمثلثة بينهما تحتانية ساكنة .

الرابعـــة — واختلف المتأولون أيضا هـل عرض على الملائكة أسماء الأشخاص أو الأسماء دون الأشخاص؛ فقال ابن مسعود وغيره: عرض الأشخاص لقوله تعالى: «عَرَضَهُمْ» وقوله: ﴿أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ﴾. وتقول العرب: عَرَضْتُ الشيء فأَعْرَض؛ أى أظهرته فظهر. ومنه: عَرَضْتُ الشيء للبيع. وفى الحديث "إنه عَرَضهم أمثال الذَّر". وقال ابن عباس وغيره: عرض الأسماء. وفى حرف ابن مسعود: «عرضهنّ»؛ فأعاد على الأسماء دون الأشخاص؛ لأن الهاء والنون أخصّ بالمؤنث. وفى حرف أُبَيّ: «عرضها». مجاهد: أصحاب الأسماء. فمن قال فى الأسماء إنها التسميات فاستقام على قراءة أُبَيّ «عرضها». وتقول فى قراءة من قرأ «عرضهم»: إن لفظ الأسماء يدلّ على أشخاص؛ فلذلك ساغ أن يقال للأسماء: «عرضهم». وقال فى «هؤلاء» المراد بالإشارة: إلى أشخاص الأسماء، لكن وإن كانت غائبة فقد حضر ما هو منها بسببٍ وذلك أسماؤها. قال ابن عطية: والذى يظهر أن الله تعالى علّم آدم الأسماء وعرضهنّ عليه مع تلك الأجناس بأشخاصها، ثم عرض تلك على الملائكة وسألهم عن تسمياتها التى قد تعلمها، ثم إن آدم قال لهم: هذا اسمه كذا، وهذا اسمه كذا. وقال الماوَرْدِيّ: وكان الأصح توجّه العرض إلى المسمّين. ثم فى زمن عرضهم قولان: أحدهما أنه عرضهم بعد أن خلقهم. الثانى — أنه صوّرهم لقلوب الملائكة ثم عرضهم.

الخامســـة — واختلف فى أوّل من تكلم باللسان العربيّ؛ فرُوِيَ عن كعب الأحبار: أن أوّل مَن وضع الكتاب العربيّ والسُّريانيّ والكتبَ كلّها وتكلّم بالألسنة كلّها آدم عليه السلام. وقاله غير كعب الأحبار.

فإن قيل: قد روى عن كعب الأحبار من وجه حَسَن قال: أوّل مَن تكلّم بالعربية جبريل عليه السلام وهو الذى ألقاها على لسان نوح عليه السلام وألقاها نوح على لسان ابنه سام؛ ورواه ثَور بن زيد عن خالد بن مَعْدان عن كعب. ورُوى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أوّل مَن فتق لسانه بالعربية المبيّنة إسماعيل وهو ابن عشر سنين". وقد رُوى أيضا: أن أوّل مَن تكلّم بالعربية يَعْرُب بن قَحْطان، وقد روى غير ذلك. قلنا: الصحيح أن

أوّل مَن تكلّم باللغات كلّها من البشر آدمُ عليه السلام، والقرآن يشهد له ؛ قال الله تعالى : « وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا » واللّغات كلّها أسماء فهى داخلة تحته وبهذا جاءت السنة ؛ قال صلى الله عليه وسلم : "وعلّم آدم الأسماء كلّها حتى القَصْعة والقُصَيعة" وما ذكروه يحتمل أن يكون المراد به أوّل من تكلم بالعربيّـة من ولد إبراهيم عليه السلام إسماعيلُ عليه السـلام . وكذلك إن صح ما سواه فإنه يكون محمولا على أن المذكور أوّل من تكلّم من قبيلته بالعربية بدليل ما ذكرنا، والله أعلم . وكذلك جبريل أوّل من تكلم بها من الملائكة وألقاها على لسان نوح بعد أن علّمها الله آدم أو جبريل ؛ على ما تقدّم، والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿هَؤُلَاءِ﴾ لفظ مبنيّ على الكسر . ولغة تَميم وبعض قيس وأَسَد فيه القصر ؛ قال الأعشى :

هَؤُلَا ثم هَؤُلَا كلًّا أعطيـ * ـتَ نِعالًا مَحْذُوَّةً بمثالِ

ومن العرب من يقول : هولاء ؛ فيحذف الألف والهمزة .(١)

السادســـة — قوله تعالى : ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ شرطٌ، والجواب محذوفٌ تقديره : إن كنتم صادقين أن بنى آدم يفسدون فى الأرض فأنبئونى ؛ قاله المبرّد . ومعنى «صادقين» عالمين ؛ ولذلك لم يسغ للملائكة الاجتهاد وقالوا : « سبحانك » ! حكاه النقاش قال : ولو لم يشترط عليهم إلا الصدق فى الإنبـاء لجاز لهم الاجتهاد كما جاز للذى أماته الله مائة عام حين قال له : « كَمْ لَبِثْتَ » فلم يشترط عليـه الإصابة، فقـال ولم يُصب ولم يُعنّف ؛ وهذا بيّن لا خفاء فيـه . وحكى الطبرى وأبو عبيد : أن بعض المفسرين قال إن معنى « إن كنتم » : إذ كنتم، وقالا : هـذا خطأ . و « أَنْبِئُونِى » معناه أخبرونى . والنبأ : الخبر ؛ ومنه النبيء بالهمز ، وسيأتى بيانه إن شاء الله تعالى .(٢)

السابعـــة — قال بعض العلماء : يخرج من هذا الأمر بالإنباء تكليف ما لا يطاق لأنه علم أنهم لا يعلمون . وقال المحققون من أهل التأويل : ليس هذا على جهة التكليف وإنمـا

(١) فى البحر لأبى حيان « بحذف ألف ها وهمزة أولاء، وإقرار الواو التى بعد تلك الهمزة » .

(٢) فى قوله تعالى : « ويقتلون النبيين بغير الحق ... » راجع ص ٤٣١ من هذا الجزء .

هو على جهة التقرير والتوقيف . وسيأتى القول فى تكليف ما لا يطاق — هل وقع التكليف به أم لا — فى آخر السورة[1]، إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا ۖ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ سُبْحَانَكَ ﴾ أى تنزيهاً لك عن أن يعلم الغيب أحدٌ سواك . وهذا جوابهم عن قوله : « أَنْبِئُونِي » فأجابوا أنهم لا يعلمون إلا ما أعلمهم به ولم يتعاطوْا ما لا علم لهم به كما يفعله الجهال منا . و « ما » فى « ماعلمتنا » بمعنى الذى ؛ أى إلا الذى علّمتنا ؛ ويجوز أن تكون مصدرية بمعنى إلا تعليمك إيانا .

الثانيـــة — الواجب على مَن سُئل عن علم أن يقول إن لم يعلم : الله أعلم ولا أدرى ، اقتداء بالملائكة والأنبياء والفضلاء من العلماء، لكن قد أخبر الصادق أنّ بموت العلماء يقبض العلم ؛ فيبقى ناس جُهّال يُستفتَوْن فيُفتون برأيهم فيَضِلّون ويُضِلّون . وأما ماورد من الأخبار عن النبيّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه والتابعين بعدهم فى معنى الآية فروَى البُسْتِيّ[2] فى المسند الصحيح له عن ابن عمر أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أىّ البقاع شرّ ؟ قال : " لا أدرى حتى أسأل جبريل " فسأل جبريل ؛ فقال : لا أدرى حتى أسأل ميكائيل ؛ فجاء فقال : خير البقاع المساجد، وشرّها الأسواق . وقال الصّديق للجَدّة : ارجعى حتى أسأل الناس . وكان علىّ يقول : وابردها على الكبد ؛ ثلاث مرات . قالوا وما ذلك يا أمير المؤمنين ؟ قال : أن يُسئل الرجلُ عما لا يعلم فيقول : الله أعلم . وسأل ابنَ عمر رجلٌ عن مسئلة فقال : لا علم لى بها ؛ فلما أدبر الرجل . قال ابن عمر : نِعمَ ماقال ابن عمر، سُئل عما لا يعلم فقال لا علم لى به ! ذكره الدّارمىّ فى مسنده . وفى صحيح مسلم عن أبى عَقيل

(١) راجع جـ ٣ ص ٤٢٨ (٢) فى نسخة « النسائى » .

يحيى بن المتوكل صاحب بُهَيَّة[1] قال : كنت جالسا عند القاسم بن عبيد الله ويحيى بن سعيد، فقال يحيى للقاسم : يا أبا محمد إنه قبيح على مثلك عظيمٌ أن يُسأل عن شيء من أمر هذا الدين فلا يوجد عندك منه عِلْمٌ ولا فَرَج، أو عِلْمٌ ولا مَخْرَج ؟ فقال له القاسم : وعَمَّ ذاك ؟ قال : لأنك ابن إمامَيْ هُدًى : ابنُ أبي بكر وعمر[2] . قال يقول له القاسم : أقْبَحُ من ذاك عند مَن عَقَل عن الله أن أقول بغير علم أو آخذ عن غير ثقة . فسكت فما أجابه . وقال مالك بن أنس : سمعت ابن هُرْمُز يقول : ينبغي للعالم أن يُوَرِّث جلساءه من بعده لا أدري حتى يكون أصلا في أيديهم ؛ فإذا سُئل أحدهم عما لا يدري قال : لا أدري . وذكر الهَيْثَم بن جميل قال : شهدت مالك بن أنس سئل عن ثمان وأربعين مسئلة فقال في اثنتين وثلاثين منها : لا أدري .

قلت : ومثلُه كثيرٌ عن الصحابة والتابعين وفقهاء المسلمين ، وإنما يحمل على ترك ذلك الرياسةُ وعدم الإنصاف في العلم . قال ابن عبد البَرّ : من بركة العلم وآدابه الإنصافُ فيه، ومن لم يُنصف لم يفهم ولم يتفهّم . روى يونس بن عبد الأعلى قال سمعت ابن وَهْب يقول سمعت مالك بن أنس يقول : ما في زماننا شيء أقلّ من الإنصاف .

قلت : هذا في زمن مالك فكيف في زماننا اليوم الذي عمّ فينا الفساد وكثر فيه الطَّغام ! وطُلب فيه العلم للرياسة لا للدّراية ، بل للظهور في الدنيا وغلبة الأقران بالمِراء والجدال الذي يُقْسِي القلب ويُورث الضِّغن؛ وذلك مما يحمل على عدم التقوى وترك الخوف من الله تعالى . أين هذا مما رُوي عن عمر رضي الله عنه وقد قال: لا تزيدوا في مهور النساء على أربعين أُوقِيَّة ولو كانت بنت ذي العَصَبة — يعني يزيد بن الحُصين الحارثي — فمن زاد ألقيت زيادته في بيت المال ؛ فقامت امرأة من صَوْب النساء طويلةٌ فيها فَطَس[3] فقالت : ماذلك لك !

---

(١) بهية (بالتصغير) : مولاة أبي بكر رضي الله عنه ، تروي عن عائشة . وروى عنها أبو عقيل المذكور .

(٢) القاسم هذا ، هو ابن عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب . وأم القاسم هي أم عبد الله بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ؛ فأبو بكر جدّه الأعلى لأمه ، وعمر جدّه الأعلى لأبيه ، وابن عمر جدّه الحقيق لأبيه . رضي الله عنهم أجمعين . (عن شرح النووي على صحيح مسلم) .

(٣) الفطس (بالتحريك) : انخفاض قصبة الأنف وتطامنها وانتشارها .

قال : ولم ؟ قالت لأن الله عزوجل يقول : «وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا» فقال عمر : امرأة أصابت ورجل أخطأ ! وروى وَكيع عن أبى معشر عن محمد بن كعب القُرَظى قال : سأل رجل عليًّا رضى الله عنه عن مسئلة فقال فيها ؛ فقال الرجل : ليس كذلك يا أمير المؤمنين ، ولكن كذا وكذا ؛ فقال على : أصبتَ وأخطأتُ ، وفوق كل ذى علم عليم . وذكر أبو محمد قاسم بن أَصْبَغ قال : لمّا رحلتُ إلى المشرق نزلت القَيْرَوان فأخذت على بكر ابن حماد حديثَ مُسَدَّد ، ثم رحلتُ إلى بَغداد ولقيت الناس ، فلما انصرفتُ عدتُ إليه لتمام حديث مسدّد ، فقرأت عليه فيه يوما حديث النبيّ صلى الله عليه وسلم : "أنه قدم عليه قوم من مُضَرَ مِن مُجْتابِي (١) النِّمَار" فقال : إنما هو مُجْتابى النِّمار ؛ فقلت إنما هو مُجتابى النمار ؛ هكذا قرأته على كل من قرأته عليه بالأندلس والعراق ؛ فقال لى : بدخولك العراق تُعارضنا وتفخر علينا ! أو نحو هـذا . ثم قال لى : قم بنا إلى ذلك الشيخ — لشيخ كان فى المسجد — فإن له بمثل هذا علمًا ؛ فقمنا إليه فسألناه عن ذلك فقال : إنما هو مُجْتابى النِّمار ، كما قلت . وهم قوم كانوا يلبسون الثياب مشققة (٢) ، جيوبُهم أمامَهم . والنِّمار جمع نَمِرة (٣) . فقال بكر بن حماد وأخذ بأنفه : رَغِم أنفى للحق ، رَغِم أنفى للحق . وانصرف . وقال يزيد بن الوليد بن عبد الملك فأحسن :

إذا ما تحـدّثتُ فى مجلس * تناهى حديثى إلى ما علمتُ
ولم أعْـدُ علمى إلى غيره * وكان إذا ما تناهَى سَكتُّ

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ سُبْحَانَكَ ﴾ « سبحان » منصوب على المصدر عند الخليل وسيبويه ، يؤدّى عن معنى نُسَبِّحك تسبيحًا . وقال الكسائى : هو منصوب على أنه نداء مضاف . و ﴿ الْعَلِيمُ ﴾ فعيل للمبالغة والتكثير فى المعلومات فى خلق الله تعالى . و ﴿ الْحَكِيمُ ﴾ معناه الحاكم ؛ و بينهما مزيد المبالغة . وقيل معناه المُحكم ويجىء الحكيم على هذا من صفات الفعل ، صُرف عن مُفْعِل إلى فَعِيل ، كما صُرف عن مُسْمِع إلى سَمِيع ومُؤلِم إلى أليم ؛ قاله ابن

(١) مشققة مخططة . (٢) مجتابى النمار ؛ أى لا بسها . يقال : اجتبت القميص والظلام دخلت فيهما .
(٣) وهى كل شملة مخططة من مآزر الأعراب ؛ كأنما أخذت من لون النمر .

الأنبارى . وقال قوم : «الحكيم» المانع من الفساد ؛ ومنه سُمِّيت حَكَمَةُ اللِّجام ؛ لأنها تمنع الفرس من الجرى والذهاب فى غير قصد . قال جرير :

أَبَنِي حَنِيفَةَ أَحكموا سُفهاءَكم * إنّى أخافُ عليكمُ أن أَغْضَبَا

أى امنعوهم من الفساد . وقال زهير :

القائدُ الخيلَ مَنْكوباً دوابِرُها (١) * قد أَحْكَمَتْ حَكَماتِ القِدِّ والأَبَقَا

القِدّ : الجلد . والأَبَق : القُنَّب (٢) . والعرب تقول : أَحْكِم اليتيم عن كذا وكذا ؛ يريدون منعه . والسورة المُحْكَمة : الممنوعة من التغيير وكل التبديل ، وأن يُلحق بها ما يخرج عنها ، ويزاد عليها ما ليس منها ؛ والحِكمة من هـذا ؛ لأنها تمنع صاحبها من الجهل . ويقال : أَحْكَمَ الشيء إذا أتقنه ومنعه من الخروج عما يريد . فهو مُحْكِم وحكيم على التكثير .

قوله تعالى : قَالَ يَٰٓـَٔادَمُ أَنۢبِئْهُم بِأَسْمَآئِهِمْ ۖ فَلَمَّآ أَنۢبَأَهُم بِأَسْمَآئِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّىٓ أَعْلَمُ غَيْبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ قَلَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ ﴾ فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ﴾ أمره الله أن يُعلِمهم بأسمائهم بعد أن عرضهم على الملائكة ليعلموا أنه أعلم بما سألهم عنه تنبيهًا على فضله وعلو شأنه ؛ فكان أفضل منهم بأن قدّمه عليهم وأسجدهم له وجعلهم تلامذته وأمرهم بأن يتعلّموا منه . فحصلت له رتبة الجلال والعظمة بأن جعله مسجودا له ، مختصًّا بالعلم .

الثانيـة — فى هذه الآية دليل على فضل العلم وأهله ؛ وفى الحديث : " وإن الملائكة لتضع أجنحتها رِضًا لطالب العلم " أى تخضع وتتواضع ؛ وإنما تفعل ذلك لأهل (٣) العلم خاصّـة

(١) النَّكْب : أن ينكُب الحجر ظفرا أو حافرا . والدوابر . أواخر الحوافر . يقول : يقود الخيـل فى الغزو ويبعد بها حتى تنكب دوابرها ؛ أى تأكلها الأرض وتؤثر فيها . (٢) القنب (بكسر القاف وضمها) : ضرب من الكتان . (٣) فى نسخة من الأصل : « لأجل » .

من بين سائر عيال[1] الله، لأن الله تعالى ألزمها ذلك فى آدم عليه السلام فتأدبت بذلك الأدب. فكلما ظهر لها علم فى بشر خضعت له وتواضعت وتذللت إعظاما للعلم وأهله، ورضى[2] منهم بالطلب له والشغل به. هذا فى الطلاب منهم فكيف بالأحبار فيهم والربانيين منهم! جعلنا الله منهم وفيهم، إنه ذو فضل عظيم.

الثالثـــة — اختلف العلماء من هذا الباب، أيما أفضل الملائكة أو بنو آدم على قولين: فذهب قوم إلى أن الرسل من البشر أفضل من الرسل من الملائكة، والأولياء من البشر أفضل من الأولياء من الملائكة. وذهب آخرون إلى أن الملأ الأعلى أفضل. احتج من فضل الملائكة بأنهم «عِبَادٌ مُكْرَمُونَ. لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ». «لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ». وقوله: «لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ»[3] وقوله: «قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ»[4]. وفى البخارى: «يقول الله عز وجل: "من ذكرنى فى ملأ ذكرته فى ملأ خير منهم"». وهـذا نص. احتج من فضل بنى آدم بقوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ»[5] بالهمز، من برأ الله الخلق. وقوله عليه السلام: "وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضى لطالب العلم" الحديث. أخرجه أبو داود، وبما جاء فى أحاديث من أن الله تعالى يباهى بأهل عرفات الملائكة، ولا يباهى إلا بالأفضل، والله أعلم. وقال بعض العلماء: ولا طريق إلى القطع بأن الأنبياء أفضل من الملائكة، ولا القطع بأن الملائكة خير منهم؛ لأن طريق ذلك خبر الله تعالى وخبر رسوله أو إجماع الأمة؛ وليس ها هنا شىء من ذلك، خلافا للقدرية والقاضى أبى بكر رحمه الله حيث قالوا: الملائكة أفضل. قال: وأما من قال من أصحابنا والشيعة: إن الأنبياء أفضل لأن الله تعالى أمر الملائكة بالسجود لآدم، فيقال لهم: المسجود له لا يكون أفضل من الساجد، ألا ترى أن الكعبة مسجود لها والأنبياء والخلق يسجدون نحوها، ثم إن الأنبياء خير من الكعبة باتفاق الأمة. ولا خلاف أن السجود

(١) فى نسخ من الأصل: «عمال الله». (٢) فى نسخة: «ورضى الله عنهم ... الخ».
(٣) راجع جـ ٦ ص ٢٦ (٤) راجع جـ ٦ ص ٤٢٩ (٥) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٥

لا يكون إلا الله تعالى؛ لأن السجود عبادة؛ والعبادةُ لا تكون إلا لله، فإذا كان كذلك فكون السجود إلى جهة لا يدل على أن الجهة خير من الساجد العابد؛ وهذا واضح. وسيأتى له مزيد بيان فى الآية بعد هذا.

الرابعـــة — قوله تعـالى: ﴿إِنِّى أَعْلَمُ غَيْبَ ٱلسَّمَوَاتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ دليل على أن أحدا لا يعـلم من الغيب إلا ما أعلمه الله كالأنبياء أو من أعلمه من أعلمه الله تعـالى؛ فالمنجمون والكُهّان وغيرهم كذبة. وسيأتى بيان هذا فى «الأنعام»[1] إن شاء الله تعالى عند قوله تعالى: «وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ».

الخامســـة — قوله تعـالى: ﴿وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ﴾ أى من قولهم: «أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا» حكاه مَكّى والمـاوَرْدِىّ. وقال الزَّهراوىّ: ما أبدوه هو بِدارُهم بالسجود لآدم. ﴿وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ قال ٱبن عباس وٱبن مسعود وسعيد بن جُبير: المراد ما كتمه إبليس فى نفســه من الكبر والمعصية. قال ٱبن عطية: وجاء «تكتمون» للجماعة؛ والكاتم واحد فى هذا القول على تجوّز العرب وٱتساعها؛ كما يقال لقوم قد جَنَى سَفِيهٌ منهم: أنتم فعلتم كذا. أى منكم فاعله، وهذا مع قصد تعنيف؛ ومنه قوله تعالى: «إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ»[2] وإنما ناداه منهم عُيَيْنَة، وقيل الأَقْرَع. وقالت طائفة: الإبداء والمكتوم ذلك على معنى العموم فى معرفة أسرارهم وظواهرهم أجمع. وقال مهدى بن ميمون: كنا عند الحسن فسأله الحسن بن دينـار ما الذى كتمت الملائكة؟ قال: إن الله عز وجل لمـا خلق آدم رأت الملائكة خلقًا عجبًا، وكأنهم دخلهم من ذلك شىء، قال: ثم أقبل بعضهم على بعض وأسرُّوا ذلك بينهم، [فقالوا: و] ما يهمكم من هذا المخلوق! إن الله لم يخلق خلقًا[3] إلا كنا أكرم عليه منه. و«ما» فى قوله: «ما تبدون» يجوز أن ينتصب بـ«أعلم» على أنه فعل، ويجوز أن يكون بمعنى عالم وتنصب به «ما» فيكون مثل حَوَاجَ بيت الله[4]، وقد تقدّم.

(١) راجع جـ ٧ ص ١ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٣٠٩ (٣) زيادة عن تفسير الطبرى.
(٤) راجع ص ٢٧٨

قوله تعالى : وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِـَٔادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٤﴾

فيه عشر مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وإذ قُلْنَا﴾ أى واذكر . وأما قول أبى عبيدة : إن «إذ» زائدة فليس بجائز؛ لأن إذ ظرف وقد تقدّم(١) . وقال : « قلنا » ولم يقل قلت لأن الجبار العظيم يخبر عن نفسه بفعل الجماعة تفخيمًا و إشادةً بذكره . والملائكة جمع مَلَك؛ وقد تقدّم(٢) . وتقدّم القول أيضا فى آدم واشتقاقه فلا معنى لإعادته؛ وروى عن أبى جعفر بن القَعْقاع أنه ضمّ تاء التأنيث من الملائكة إتباعا لضم الجيم فى « اسجدوا » . ونظيره « الحمد لله » .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ٱسْجُدُوا﴾ السجود معناه فى كلام العرب التذلل والخضوع؛ قال الشاعر :

بِجَمْعٍ تَضِلّ البُلْقُ فى حَجَراته * ترى الأُكْمَ فيها سُجَّدًا لِلْحوافِرِ

الأُكَم : الجبال الصغار . جعلها سُجَّدًا للحوافر لِقهر الحوافر إياها وأنها لا تمتنع عليها . وعَيْنٌ ساجدة؛ أى فاترة عن النظر، وغايته وضع الوجه بالأرض. قال ابن فارس: سَجَد إذ تطامن، وكلُّ ما سجد فقد ذَلّ . والإسجاد: إدامة النّظر. قال أبو عمرو: وأسجد إذا طأطأ رأسه؛ قال(٤):

فُضُولَ أزِمَّتِها أسجدتْ * سجودَ النصارى لأحبارها

قال أبو عبيدة : وأنشدنى أعرابى من بنى أسد :

* وقلنَ له أسْجِدْ لِلَيْلَى فأسجدَا *

يعنى البعير إذا طأطأ رأسه . ودراهمُ الإسجاد: دراهم كانت عليها صُور كانوا يسجدون لها؛ قال:

* وافَى بها كدراهم الإسجاد *

---

(١) راجع المسئلة الأولى ص ٢٦١ (٢) راجع المسئلة الثانية ص ٢٦٢

(٣) راجع المسئلة الأولى ص ٢٧٩ (٤) هو حميد بن ثور يصف نساء . يقول : لما ارتحلن ولوين فضول أزمة جمالهن على معاصمهن أسجدت — طأطأت رءوسها — لهن . (عن اللسان وشرح القاموس) .

الثالثـــة — أستدلّ مَن فضّل آدم وبنَيه بقوله تعـالى للملائكة : « اسْجُدُوا لِآدَمَ » . قالوا : وذلك يدلّ على أنه كان أفضلَ منهم . والجواب أن معنى « اسجدوا لآدم » اسجدوا الى مستقبلين وَجْه آدم . وهو كقوله تعالى : « أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ » أى عند دلوك الشمس ؛ وكقوله : « وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ » أى فقعوا لى عنـد إتمام خلقه ومواجهتكم إياه ساجدين . وقد بيّنا أن المسجود له لا يكون أفضـلَ من الساجد بدليل القِبْـلة .

فإن قيل : فإذا لم يكن أفضلَ منهم فما الحكمة فى الأمر بالسجود له ؟ قيل له : إن الملائكة لمـا استعظموا بتسبيحهم وتقديسهم أمرَهم بالسجود لغيره ليريهم استغناءه عنهم وعن عبادتهم . وقال بعضهم : عيّروا آدم واستصغروه ولم يعرفوا خصائص الصُّـنع به فأمروا بالسجود له تكريمًا . ويحتمل أن يكون الله تعالى أمرهم بالسجود له معاقبةً لهم على قولهم : « أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا » لمـا قال لهم : « إِنِّى جَاعِلٌ فِى الْأَرْضِ خَلِيفَـةً » وكان علم منهـم أنه إن خاطبهم أنهم قائلون هـذا ، فقال لهم : « إِنِّى خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ » وجاعله خليفةً ، فإذا نفختُ فيه من روحى فقَعُوا له ساجدين . والمعنى : ليكون ذلك عقوبةً لكم فى ذلك الوقت على ما أنتم قائلون لى الآن .

فإن قيل : فقد استدلّ ابن عباس على فضل البشر بأن الله تعالى أقسم بحياة رسوله صلى الله عليه وسلم فقال : « لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ »(١) . وأمّنه من العـذاب بقوله : « لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَـدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ »(٢) . وقال للملائكة : « وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّى إِلَٰهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ »(٣) . قيل له : إنما لم يُقسم بحياة الملائكة كما لم يُقسم بحياة نفسه سبحانه ؛ فلم يقل : لَعَمْرِى . وأقسم بالسماء والأرض ؛ ولم يدلّ على أنهما أرفع قدرًا من العرش والجنان السّبع . وأقسم بالتين والزيتون . وأمّا قوله سبحانه : « وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّى إِلَٰهٌ مِنْ دُونِهِ » فهو نظير قوله لنبيّه عليه السلام : « لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ » فليس فيه إذًا دلالة ، والله أعلم .

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٩ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٦٢ (٣) راجع جـ ١١ ص ٢٨٢

الرابعـــة — وٱختلف الناس فى كيفية سجود الملائكة لآدم بعد ٱتفاقهم على أنه لم يكن سجود عبادة ؛ فقال الجمهور : كان هـذا أمراً للملائكة بوضع الجباه على الأرض ، كالسجود المعتاد فى الصلاة ؛ لأنه الظاهر من السجود فى العُرف والشرع ؛ وعلى هذا قيل : كان ذلك السجود تكريما لآدم وإظهارا لفضله ، وطاعةً لله تعالى ، وكان آدم كالقِبْلة لنا . ومعنى «لآدم» : إلى آدم ؛ كما يقال صلّى للقِبْلة ؛ أى إلى القبلة . وقال قوم : لم يكن هذا السجود المعتاد اليوم الذى هو وضع الجبهة على الأرض ولكنه مُبقًى على أصل اللّغـة ؛ فهو من التذلّل والٱنقياد ، أى ٱخضعوا لآدم وأقروا له بالفضل . ﴿ فَسَجَدُوا ﴾ أى ٱمتثلوا ما أمروا به

وٱختُلف أيضا هل كان ذلك السجود خاصًّا بآدم عليه السلام فلا يجوز السجود لغيره من جميع العالم إلا لله تعالى ، أم كان جائزا بعده إلى زمان يعقوب عليه السلام ؛ لقوله تعالى : « وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا »[1] فكان آخر ما أبيح من السجود للمخلوقين ؟ والذى عليه الأكثر أنه كان مباحًا إلى عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأن أصحابه قالوا له حين سجدت له الشجرة والجمل : نحن أَوْلَى بالسجود لك من الشجرة والجمل الشارد ؛ فقال لهم : "لا ينبغى أن يُسجد لأحد إلا لله ربّ العالمين" . روى ٱبن ماجه فى سُننه والبُسْتِيّ فى صحيحه عن أبى واقد قال : لمـا قدم معاذ بن جبل من الشام سجد لرسول الله صلى الله عليه وسـلم ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ما هذا" فقال : يا رسول الله ، قدمتُ الشام فرأيتهم يسجدون لبطارقتهم وأساقفتهم ، فأردت أن أفعل ذلك بك ؛ قال : "فلا تفعل فإنى لو أَمَرتُ شـيئا أن يسجد لشىء لأمرتُ المرأة أن تسجد لزوجها لا تؤدّى المرأةُ حقَّ ربّها حتى تؤدّى حقَّ زوجها حتى لو سألها نفسَها وهى على قَتَب لم تمنعه" . لفظ البُسْتِيّ . ومعنى القتب أن العرب يَعِزّ عندهم وجود كرسى للولادة فيحملون نساءهم على القَتَب[2] عند الولادة . وفى بعض طرق معاذ : ونَهى عن السجود للبشر ، وأمر بالمصافحة .

---

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٦٤ .

(٢) القتب : رحل صغير على قدر السنام .

قلت : وهذا السجود المنهيُّ عنه قد اتخذه جُهّال المتصوفة عادةً فى سماعهم وعند دخولهم على مشايخهم واستغفارهم ؛ فيرى الواحد منهم إذا أخذه الحـال بزعمه يسجد للأقدام[1] بجهله سواء أكان للقبلة أم غيرها جهالة منه ؛ ضلّ سَعْيُهم وخاب عملهم .

الخامســـة — قوله : ﴿إِلَّا إِبْلِيسَ﴾ نصب على الاستثناء المتصل ؛ لأنه كان من الملائكة على قول الجمهور : ابن عباس وابن مسعود وابن جُريج وابن المسيّب وقتادة وغيرهم ؛ وهو اختيار الشيخ أبى الحسن ، ورجّحه الطبرى ؛ وهو ظاهر الآية . قال ابن عباس : وكان اسمه عزازيل وكان من أشراف الملائكة وكان من الأجنحة الأربعة ثم أُبْلِس بعـد . روى سِمَاك ابن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال : كان إبليس من الملائكة فلما عصى الله غضب عليه فلعنه فصار شيطانا . وحكى الماوَرْدِىّ عن قتادة : أنه كان من أفضل صنف من الملائكة يقال لهم الجِنة . وقال سعيد بن جُبير : إن الجنّ سِبْط من الملائكة خُلقوا من نار وإبليس منهم ، وخلق سائر[2] الملائكة من نور . وقال ابن زيد والحسن وقتادة أيضا : إبليس أبو الجن كما أن آدم أبو البشر ولم يكن مَلَكا ؛ وروى نحوه عن ابن عباس وقال : اسمه الحارث . وقال شَهْر ابن حَوْشَب وبعض الأصوليين : كان من الجنّ الذين كانوا فى الأرض وقاتلهـم الملائكة فسبَوْه صغيرا وتعبّد مع الملائكة وخُوطب ؛ وحكاه الطبرى عن ابن مسعود . والاستثناء على هذا منقطع ، مثل قوله تعالى : «مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ» ، وقوله : «إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ» فى أحد القولين ؛ وقال الشاعر :

ليس عليك عطشٌ ولا جوعْ * إلا الرِّقادَ والرقادُ ممنـوعْ

واحتجّ بعض أصحاب هذا القول بأن الله جلّ وعزّ وصف الملائكة فقال : «لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ» ، وقوله تعالى : « إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ» والجنّ غير الملائكة . أجاب أهل المقالة الأولى بأنه لا يمتنع أن يخرج إبليس من جملة الملائكة لمـا سبق فى علم الله بشقائه عدلاً منه ، لا يُسئل عما يَفعل ، وليس فى خلقه من نار ولا فى تركيب الشهوة حين غضب عليه ما يدفع أنه من الملائكة . وقول من قال : إنه كان من جنّ الأرض فسُمِّيَ ،

(١) فى نسخ من الأصل : « للأقدم » . (٢) فى نسخ : « عاشر » .

فقد رُوى فى مقابلته أن إبليس هو الذى قاتل الجنّ فى الأرض مع جُند من الملائكة؛ حكاه المهدَوِىّ وغيره . وحكى الثعلبى عن ابن عباس : أن إبليس كان من حىّ من أحياء الملائكة يقال لهم الجنّ خُلقوا من نار السموم ، وخُلقت الملائكة من نور ، وكان اسمه بالسريانية عزازيل ، وبالعربية الحارث ، وكان من خُزّان الجنة وكان رئيسَ ملائكة السماء الدنيا وكان له سلطانها وسلطان الأرض ، وكان من أشدّ الملائكة اجتهادا وأكثرهم علما ، وكان يسوس مابين السماء والأرض ؛ فرأى لنفسه بذلك شرفًا وعظمة ، فذلك الذى دعاه إلى الكفر فعصى الله فمسخه شيطانا رجيما . فإذا كانت خطيئة الرجل فى كِبْر فلا تَرْجُه ، وإن كانت خطيئته فى معصية فارْجُه ؛ وكانت خطيئة آدم عليه السلام معصية ، وخطيئة إبليس كِبراً . والملائكة قد تُسَمَّى جِنًّا لاستتارها ؛ وفى التنزيل : « وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا »(١) ؛ وقال الشاعر(٢) فى ذكر سليمان عليه السلام :

وسَخَّرَ من جِنّ الملائِكِ تِسعةً * قِياماً لَدَيْهِ يعملون بلا أَجْرِ

وأيضا لما كان من خُزّان الجنة نُسب إليها فاشتق اسمه من اسمها ، والله أعلم . وإبليس وزنه إفعيل ، مشتقّ من الإبلاس وهو اليأس من رحمة الله تعالى . ولم ينصرف ؛ لأنه معرفة ولا نظير له فى الأسماء فشبّه بالأعجمية ؛ قاله أبو عبيدة وغيره . وقيل : هو أعجمى لا اشتقاق له فلم ينصرف للعُجْمة والتعريف ؛ قاله الزجاج وغيره .

السادســـة — قوله تعالى : ﴿ أَبَى ﴾ معناه امتنع من فعل ما أُمِر به ؛ ومنه الحديث الصحيح عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إذا قرأ ابن آدم السجدة [فسَجَد](٣) اعتزل الشيطان يبكى يقول ياوَيْلَه — وفى رواية : ياوَيْلِى — أُمِر ابن آدم بالسجود فسَجَد فله الجنة وأُمِرتُ بالسجود فأَبَيْتُ فلِىَ النار " . خرّجه مسلم . يقال : أَبَى يأْبَى إباءً ، وهو حرف نادر جاء على فَعَل يَفْعَل ليس فيه حرف من حروف الحَلْق ؛ وقد قيل : إن الألف مضارِعة لحروف الحَلْق . قال الزجاج : سمعت إسماعيل بن إسحاق القاضى يقول : القول

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٣٤ (٢) هو أعشى قيس ، كما فى تفسير الطبرى وأبى حيان .
(٣) الزيادة من صحيح مسلم .

عندى أن الألف مضارعة لحروف الحلق . قال النحاس : ولا أعلم أن أبا إسحاق روى عن إسماعيل نحوًا غير هذا الحرف .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَٱسْتَكْبَرَ ﴾ الاستكبار : الاستعظام ؛ فكأنه كره السجود فى حقه واستعظمه فى حق آدم ؛ فكان ترك السجود لآدم تسفيهًا لأمر الله وحكمته . وعن هذا الكِبر عبّر عليه السلام بقوله : " لا يدخل الجنـة مَن [كان](١) فى قلبه مثقالُ حبة من خَرْدَل من كِبر" . فى رواية فقال رجل : إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسَنًا ونعله حسَنة . قال : " إن الله جميل يحب الجمال الكِبْرُ بَطَرُ الحق وغَمْطُ الناس " . أخرجه مسلم . ومعنى بطر الحق : تسفيهه و إبطاله . وغمط الناس : الاحتقار لهم والازدراء بهم . ويروى : « وغمص » بالصاد المهملة ، والمعنى واحد ؛ يقال : غَمِصه يَغْمِصه غَمْصًا واغتمصه ؛ أى استصغره ولم يره شيئا . وغَمَص فلان النعمة إذا لم يشكرها . وغَمَصتُ عليه قولًا قاله ؛ أى عِبته عليه . وقد صرّح اللعين بهذا المعنى فقال : « أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ »(٢) . « أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا » . « لَمْ أَكُنْ لِأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ » فكفّره الله بذلك . فكلّ من سَفّه شيئا من أوامر الله تعالى أو أمر رسوله عليه السلام كان حُكْمُه حُكْمَه ، وهذا ما لا خلاف فيه . وروى ابن القاسم عن مالك أنه قال : بلغنى أن أوّل معصية كانت الحسد والكبر ، حسَدَ إبليسُ آدم ، وشح آدم فى أكله من الشجرة . وقال قتادة : حسَدَ إبليسُ آدم ، على ما أعطاه الله من الكرامة فقال : أنا ناريّ وهـذا طِينيّ . وكان بدء الذنوب الكِبْر ، ثم الحرص حتى أكل آدم من الشجرة ، ثم الحسد إذ حسد ابن آدم أخاه .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَافِرِينَ ﴾ قيل : كان هنا بمعنى صار ؛ ومنه قوله تعالى : « فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ »(٣) . وقال الشاعر :

بَتَيْهَاءَ قَفْرٍ والمَطِيُّ كأنها * قطا الحَزْن قد كانت فِراخًا بُيوضُها

(١) زيادة عن صحيح مسلم . (٢) راجع جـ ٧ ص ١٧٠
(٣) هو ابن أحمر ؛ كما فى اللسان مادة « كون » .

أى صارت . وقال ابن فُورَك . «كان» هنا بمعنى صـار خطأ تردّه الأصول . وقال جمهور المتأولين : المعنى أى كان فى علم الله تعالى أنه سيكفر؛ لأن الكافر حقيقةً والمؤمنَ حقيقةً هو الذى قد علم الله منه الموافاة .

قلت : وهـذا صحيح ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم فى صحيح البخارى : " وإنما الأعمال بالخواتيم " . وقيل : إن إبليس عبد الله تعالى ثمـانين ألف سنة ، وأُعطى الرياسـة والخزانة فى الجنة على الاستدراج ؛ كما أُعطى المنافقون شهادة أن لا إله إلا الله على أطراف ألسنتهم ، وكما أُعطى بَلْعام[1] الاسم الأعظم على طرف لسانه ؛ فكان فى رياسته والكبر فى نفسه متمكن . قال ابن عباس : كان يرى لنفسه أن له فضيلة على الملائكة بمـا عنده ؛ فلذلك قال : أنا خير منه ؛ ولذلك قال الله عز وجل : « مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْعَالِينَ[2] » أى استكبرت ولا كِبْر لك ، ولم أتكبّر أنا حين خلقتُه بيدىّ والكبر لى ! فلذلك قال : « وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ » . وكان أصل خلقته من نار العِزّة؛ ولذلك حَلف بالعِزّة فقال : «فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ » فالعِزّة أورثته الكِبْر حتى رأى الفضل له على آدم عليه السلام . وعن أبى صالح قال : خُلقت الملائكة من نُور العِزّة وخُلق إبليس من نار العِزّة .

التاسـعة — قال علماؤنا — رحمة الله عليهم — : ومَن أظهر الله تعالى على يديه ممن ليس بنبىّ كرامات وخوارق للعادات فليس ذلك دالًّا على ولايتـه ؛ خلافا لبعض الصُّوفية والرافضة حيث قالوا : إن ذلك يدل على أنه وَلِىّ ، إذ لو لم يكن وَلِيًّا ما أظهر الله على يديه ما أظهر . ودليلنـا أن العلم بأن الواحد منّا ولىّ لله تعالى لا يصح إلا بعد العـلم بأنه يموت مؤمنًا ، وإذا لم يعلم أنه يموت مؤمنا لم يمكّا أن نقطع على أنه ولىّ لله تعالى؛ لأن الولىّ لله تعالى مَن علم الله تعـالى أنه لا يوافى إلا بالإيمان . ولمـا اتفقنا على أننا لا يمكننا أن نقطع على أن ذلك الرجل يوافى بالإيمان ، ولا الرجل نفسه يقطع على أنه يوافى بالإيمان ، علم أن ذلك ليس

(١) فى تاريخ ابن الأثير والطبرى إنه بلعـم بن باعور من ولد لوط ، كان فى عهد موسى عليه السـلام ، وهو من أهل كنعان . راجع تاريخ ابن الأثير جـ ١ ص ١٤٠ ، وتاريخ الطبرى قسم أول ص ٥٠٨ طبع أوربا .

(٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٢٨

يدلّ على ولايته لله . قالوا : ولا نمنع أن يطلع الله بعض أوليائه على حسن عاقبته وخاتمة عمله وغيره معه ؛ قاله الشيخ أبو الحسن الأشْعَرِيّ وغيره . وذهب الطَّبَرِى إلى أن الله تعالى أراد بقصة إبليس تقريع أشباهه من بنى آدم ، وهم اليهود الذى كفروا بمحمد عليه السلام مع علمهم بنبوّته ، ومع قِدَم نعم الله عليهم وعلى أسلافهم .

العـاشرة — واختلف هل كان قبل إبليس كافر أولا؟ فقيل : لا ، و إن إبليس أوّل من كفر . وقيل : كان قبله قوم كفار وهم الجن وهم الذين كانوا فى الأرض . واختلف أيضا هل كفر إبليس جهلًا أو عنادًا على قولين بين أهـل السُّنة ، ولا خلاف أنه كان عالمـا بالله تعالى قبل كفره . فمن قال إنه كفر جهلًا قال : إنه سُلب العلم عند كفره . ومن قال كفر عنادًا قال : كفر ومعه علمه . قال ابن عطية : والكفر [عنادا](١) مع بقاء العلم مستبعد ، إلا أنه عندى جائزلا يستحيل مع خذل الله لمن يشاء .

قوله تعـالى : وَقُلْنَا يَـٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَـٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٣٥﴾

فيه ثلاث عشرة مسئلة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَقُلْنَا يَا آدَمُ ٱسْكُنْ ﴾ لا خلاف أن الله تعـالى أخرج إبليس عند كفره وأبعده عن الجنة ، و بعد إخراجه قال لآدم : اسكن ؛ أى لازم الإقامة واتخذها مسكنًا ، وهو محل السكون . وسَكَن إليه يَسْكُن سكوناً . والسَّكَن : النار ؛ قال الشاعر :

* قد قُوِّمَتْ بِسَكَنٍ وأدهان *

والسَّكَن : كل ما سُكن إليه . والسِّكِّين معروف ، سُمِّىَ به لأنه يُسَكِّن حركة المذبوح ؛ ومنه المِسْكين لقلة تصرّفه وحركته . وسُكَّانُ(٢) السفينة عربىّ ؛ لأنه يُسَكِّنها عن الاضطراب .

(١) زيادة عن تفسير ابن عطية .
(٢) السكان (بالضم) : ذنب السفينة التى به تعدّل .

الثانيـــة — فى قوله تعالى: ﴿اسْكُنْ﴾ تنبيه على الخروج؛ لأن السُّكْنَى لا تكون ملْكًا؛ ولهذا قال بعض العارفين: السُّكْنَى تكون إلى مدّة ثم تنقطع، فدخولها فى الجنة كان دخول سُكْنَى لا دخول إقامة.(١)

قلت: وإذا كان هذا فيكون فيه دلالة على ما يقوله الجمهور من العلماء: إن من أسكن رجلا مسكنا له أنه لا يملكه بالسُّكْنَى، وأن له أن يخرجه إذا انقضت مدّة الإسكان. وكان الشعبيّ يقول: إذا قال الرجل دارى لك بسُكْنَى حتى تموت فهى له حياتَه وموتَه، وإذا قال: دارى هذه أسكنها حتى تموت فإنها ترجع إلى صاحبها إذا مات. ونحوٌ من السُّكْنَى العُمْرَى، إلا أن الخلاف فى العُمْرَى أقوى منه فى السُّكْنَى. وسيأتى الكلام فى العُمْرَى فى «هود»(٢) إن شاء الله تعالى. قال الخَرْبيّ: سمعت ابن الإعرابى يقول: لم يختلف العرب فى أن هذه الأشياء على مِلْك أربابها ومنافعها لمن جُعلت له العُمْرَى والرقبى والإفقار والإخبال والمِنحة والعَرِيّة والسُّكْنَى والإطراق. وهذا حجة مالك وأصحابه فى أنه لا يملك شىء من العطايا إلا المنافع دون الرِّقاب؛ وهو قول اللَّيْث بن سعد والقاسم بن محمد، ويزيد بن قُسيط.

والعُمْرَى: هو إسكانك الرجل فى دارك مدّة عمرك أو عمره. ومثله الرُّقْبَى: وهو أن يقول: إن مُتُّ قبلى رجعتْ إلىّ وإن متُّ قبلك فهى لك؛ وهى من المراقبة. والمراقبة: أن يَرْقُب كلُّ واحد منهما موتَ صاحبه؛ ولذلك اختلفوا فى إجازتها ومنعها، فأجازها أبو يوسف والشافعى، وكأنها وَصِيَّةٌ عندهم. ومنعها مالك والكوفيون؛ لأن كل واحد منهم يقصد إلى عوض لا يدرى هل يحصل له، ويتمنى كل واحد منهما موت صاحبه. وفى الباب حديثان أيضا بالإجازة والمنع ذكرهما ابن ماجه فى سُننه؛ الأول رواه جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "العُمْرَى جائزةٌ لمن أُعمِرَها والرُّقْبَى جائزةٌ لمن أُرْقِبَها" ففى هذا الحديث التسويةُ بين العُمْرَى والرُّقْبَى فى الحكم. الثانى رواه ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا رُقْبَى فمن أُرْقِب شيئا فهو له حياتَه ومماتَه". قال: والرُّقْبَى أن

(١) فى بعض الأصول: «لا دخول ثواب».
(٢) راجع جـ ٩ ص ٥٧

يقول هو للآخر: مِنِّى ومنك موتا. فقوله: "لا رُقْبى" نهىٌ يدلّ على المنع؛ وقوله: "مَن أرقب شيئًا فهو له" يدلّ على الجواز؛ وأخرجهما أيضا النَّسائى. وذكر عن ابن عباس قال: العُمْرَى والرُّقبَى سواء. وقال ابن المنذر: ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "العُمْرَى جائزة لمن أُعمرها والرُّقبَى جائزة لمن أُرقِبها". فقد صحّح الحديث ابن المنذر، وهو حجة لمن قال بأن العُمْرَى والرُّقْبَى سواء. ورُوى عن علىّ وبه قال الثّورىّ وأحمد، وأنها لا ترجع إلى الأول أبدا؛ وبه قال إسحاق. وقال طاوس: مَن أرقب شيئا فهو سبيل الميراث.

والإفقار مأخوذ من فَقار الظّهر. أفقرتك ناقتى: أعَرْتُك فَقارها لتركبها. وأفقرك الصيد إذا أمكنك من فقاره حتى ترميه. ومثله الإخبال، يقال: أخبلت فلانا إذا أعرته ناقة يركبها أو فرسا يغزو عليه؛ قال زهير:

هنالك إن يُسْتَخْبَلُوا المال يُخْبِلوا * وإن يُسْتَلُوا يُعْطُوا وإن يَيْسروا يَغْلُوا

والمِنْحة: العطيّة. والمِنْحة: منحة اللّبن. والمَنِيحة: الناقةُ أو الشاة يُعطيها الرجلُ آخر يحتلبها ثم يردّها؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "العارية مُؤدّاةٌ والمنحة مردودةٌ والدَّين مقضىّ والزَّعيم غارم". رواه أبو أمامة، أخرجه الترمذىّ والدّارَقُطْنىّ وغيرهما، وهو صحيح.

والإطراق: إعارة الفحل؛ استطرق فلان فلانا فَحْلَه: إذا طلبه ليضرب فى إبله؛ فأطرقه إياه؛ ويقال: أطرِقنى فحلك أى أعِرْنى فَحْلَك ليضرب فى إبلى. وطَرَق الفحلُ الناقةَ يَطْرُق طروقا؛ أى قَعَا عليها. وطَرُوقة الفحل: أُنثاه؛ يقال: ناقة طَروقة الفحل للتى بلغت أن يضربها الفحل.

الثالثة — قوله تعالى: ﴿أَنْتَ وَزَوْجُكَ﴾ «أنت» تأكيد للضمر الذى فى الفعل، ومثله «فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ». ولا يجوز أسكن وزوجك، ولا أذهب وربك، إلا فى ضرورة الشعر؛ كما قال:

قلتُ إذ أقبلتْ وزُهْرٌ تَهَادَى * كنِعاج المَلا تَعَسَّفْنَ رَمْلا (١)

(١) قائله عمر بن أبى ربيعة. و«زهر» جمع زهراء، وهى البيضاء المشرقة. والتهادى: المشى الرويد الساكن. والنعاج: بقر الوحش. «تعسفن»: ركبن.

فـ « زُهْر » معطوف على المضمر فى « أقبلتْ » ولم يؤكد ذلك المضمر . ويجوز فى غير القرآن على بُعْد : قم وزيد .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَزَوْجُكَ ﴾ لغة القرآن « زَوْجٌ » بغير هاء، وقد تقدّم القول فيه (١) . وقد جاء فى صحيح مسلم : « زوجة »، حدّثنا عبد الله بن مَسْلَمة بن قَعْنَب قال حدّثنا حماد بن سَلَمَة عن ثابت البُنَانِيّ عن أنس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان مع إحدى نسائه فمرّ به رجل فدعاه فجاء فقال : " يا فلانُ هذه زوجتى فلانة " : فقال يارسول الله، مَن كنتُ أظنّ به فلم أكن أظنّ بك؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الشيطان يجرى من الإنسان مَجْرى الدم " . وزوج آدم عليه السلام هى حوّاء عليها السلام، وهو أوّل من سمّاها بذلك حين خُلقت من ضلعه (٢) من غير أن يَحُسّ آدم عليه السلام بذلك؛ ولو ألِم بذلك لم يَعْطِف رجل على آمرأته ؛ فلما آنتبه قيل له : من هذه ؟ قال : آمرأة ؛ قيل : وما آسمها ؟ قال : حوّاء ؛ قيل : ولِمَ سُمّيت آمرأة ؟ قال : لأنها من المرء أخِذت؛ قيل : ولِمَ سُمّيت حوّاء ؟ قال : لأنها خُلقت من حيّ . روى أن الملائكة سألته عن ذلك لتجرّب علمه ، وأنهم قالوا له : أتحبها يا آدم ؟ قال : نعم؛ قالوا لحوّاء : أتحبينه ياحوّاء ؟ قالت : لا؛ وفى قلبها أضعافُ ما فى قلبه من حبه . قالوا : فلو صَدَقت آمرأة فى حبّها لزوجها لصدَقت حوّاء . وقال آبن مسعود وآبن عباس : لما أُسْكِن آدم الجنة مشى فيها مستوحشًا ، فلمّا نام خُلقت حوّاء من ضلعه القُصْرَى من شقه الأيسر ليسكن إليها و يأنس بها؛ فلما آنتبه رآها فقال : من أنت ؟! قالت : آمرأة خُلقت من ضلعك لتسكن إليّ؛ وهو معنى قوله تعالى : « هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا » (٣) . قال العلماء : ولهذا كانت المرأة عَوْجاء؛ لأنها خُلقت من أعوج وهو الضّلع . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن المرأة خُلقت من ضلع — فى رواية : وإنّ أعوج شىء فى الضلع أعلاه — لن تستقيم

---

(١) راجع ص ٢٤٠ من هذا الجزء .
(٢) الضلع ، كعنب وجذع .
(٣) راجع جـ ٧ ص ٣٣٧

لك على طريقة واحدة فإن استمتعتَ بها استمتعتَ [بها](١) وبها عِوَج وإن ذهبتَ تُقيمها كَسَرْتَها وكَسْرُها طلاقُها " . وقال الشاعر :

هى الضِّلَع العَوجاءُ لستَ تُقيمها * ألَا إنّ تقـويم الضلوع انكسارها
أتجمع ضَعفاً واقتـداراً على الفتى * أليس عجيبا ضـعفُها واقتـدارها

ومن هـذا الباب استدل العلمـاء على ميراث الخنثى المُشْكل إذا تساوت فيـه علامات النساء والرجال من الفَيْئة والثَّدْى والمبال بنقص الأعضاء . فإن نقصت أضلاعه عن أضلاع المـرأة أُعْطى نصيب رجل — روى ذلك عن علىّ رضى الله عنـه — لخلق حوّاءَ من أحد أضلاعه ، وسيأتى فى المواريث بيان هذا إن شاء الله تعالى(٢) .

الخامســة — قوله تعـالى : ﴿ الجَنّة ﴾ الجنة : البُستان ، وقد تقدّم القول(٣) فيها . ولا التفات لمـا ذهبت إليه المعتزلة والقدرية من أنه لم يكن فى جنة الخُلْد وإنما كان فى جنة بأرض عَدَن . واستدلّوا على بدعتهم بأنها لو كانت جنة الخلد لمـا وصل إليه إبليس ، فإن الله يقول : « لَا لَغْوٌ فِيهَا(٤) وَلَا تَأْثِيمٌ » وقال : « لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِذَّابًا(٥) » وقال : « لَا يَسْمَعُونَ فِيهَـا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا . إِلَّا قِيلًا سَـلَامًا(٦) » . وأنه لا يخرج منهـا أهلها لقوله : « وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ(٧) » . وأيضا فإن جنـة الخُلْد هى دار القُدْس ، قُدّست عن الخطايا والمعاصى تطهيرا لهـا . وقد لَغَا فيها إبليس وكَذَب ، وأُخرِج منها آدم وحواء بمعصيتهما .

قالوا : وكيف يجـوز على آدم مع مكانه من الله وكمال عقله أن يطلب شجرة الخُلْد وهو فى دار الخُلْد والمُلْك الذى لا يبلَى ؟ فالجواب : أن الله تعـالى عَرّف الجنة بالألف واللام ؛ ومن قال : أسأل الله الجنة ؛ لم يُفهم منه فى تعارف الخلق إلا طلب جنة الخلد . ولا يستحيل فى العقل دخول إبليس الجنة لتغرير آدم ؛ وقد لَقِىَ موسى آدم عليهما السلام فقال له موسى : أنت أشقيتَ ذُرّيتك وأخرجتهم من الجنة ؛ فأدخل الألف واللام ليدل على أنها جنة الخلد

(١) الزيادة عن صحيح مسلم . (٢) راجع جـ ٥ ص ٦٥ (٣) راجع ص ٢٣٩ من هذا الجزء .
(٤) راجع جـ ١٧ ص ٦٨ . (٥) راجع جـ ١٩ ص ١٨٢ (٦) راجع جـ ١٧ ص ٢٠٦
(٧) راجع جـ ١٠ ص ٣٤

المعروفة ، فلم ينكر ذلك آدم ، ولو كانت غيرها لردّ على موسى ؛ فلما سكت آدم على ما قرّره موسى صحّ أن الدار التى أخرجهم الله عز وجلّ منها بخلاف الدار التى أُخرجوا إليها . وأما ما احتجوا به من الآى فذلك إنما جعله الله فيها بعد دخول أهلها فيها يوم القيامة ، ولا يمتنع أن تكون دار الخلد لمن أراد الله تخليده فيها وقد يخرج منها من قُضى عليه بالفناء . وقد أجمع أهل التأويل على أن الملائكة يدخلون الجنة على أهل الجنة ويخرجون منها ، وقد كان مفاتيحها بيد إبليس ثم انتزعت منه بعد المعصية ، وقد دخلها النبيّ صلى الله عليه وسلم ليلة الإسراء ثم خرج منها وأخبر بما فيها وأنها هى جنة الخلد حقًّا . وأما قولهم : إن الجنة دار القُدْس وقد طهّرها الله تعالى من الخطايا فجهلٌ منهم ؛ وذلك أن الله تعالى أمر بنى إسرائيل أن يدخلوا الأرض المقدّسة وهى الشام ، وأجمع أهل الشرائع على أن الله تعالى قدّسها وقد شُوهد فيها المعاصى والكفر والكذب ولم يكن تقديسها مما يمنع فيها المعاصى ؛ وكذلك دار القُدْس . قال أبو الحسن بن بطال : وقد حكى بعض المشايخ أن أهل السُّنّة مجمعون على أن جنة الخلد هى التى أهبط منها آدم عليه السلام ، فلا معنى لقول مَن خالفهم . وقولهم : كيف يجوز على آدم فى كمال عقله أن يطلب شجرة الخُلْد وهو فى دار الخلد ؛ فيُعكس عليهم ويقال : كيف يجوز على آدم وهو فى كمال عقله أن يطلب شجرة الخلد فى دار الفناء ! هذا ما لا يجوز على من له أدنى مُسْكة من عقل ، فكيف بآدم الذى هو أرجح الخلق عقلا ، على ما قال أبو أمامة على ما يأتى .

السادســـة — قوله تعالى : ﴿ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا ﴾ قراءة الجمهور «رَغَدًا» بفتح الغين . وقرأ النَّخَعِيّ وأبو وَثّاب بسكونها . والرَّغَد : العيش الدارّ الهنيّ الذى لا عَناء فيه ؛ قال :

بينما المـــرء تراه ناعمـا * يأمن الأحداث فى عيش رَغَد (١)

ويقال : رَغُد عيشُهم ورَغِد (بضم الغين وكسرها) . وأرغد القوم : أخصبوا وصاروا فى رَغَد من العيش . وهو منصوب على الصفة لمصدر محذوف . وحَيْثُ وحيثَ وحيثِ ، وحَوْثَ وحوثِ وحاث ، كلّها لغات ، ذكرها النحاس وغيره .

(١) القائل هو امرؤ القيس ؛ كما فى تفسير أبى حيان والطبرى .

السابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ ﴾ أى لا تقرباها بأكل ؛ لأن الإباحة فيه وقعت (١) . قال آبن العربى : سمعت الشّاشىّ فى مجلس النّضر (٢) [بن شُمَيل] يقول : إذا قيل لا تقرَب (بفتح الراء) كان معناه لا تَلَبَّس بالفعل ، وإذا كان (بضم الراء) فإن معناه لا تَدْنُ منه . وفى الصحاح : قَرُب الشىءُ يقرُب قُرْبًا أى دنا . وقَرِبته (بالكسر) أَقْرَبه قُرْبانا أى دنَوْت منه . وقَرَبت أَقْرُب قِرابة — مثل كتبت أكتب كتابة — إذا سِرت إلى الماء وبينك وبينه ليلة ؛ والاسم القَرَب . قال الأصمعى : قلت لأعرابىّ : ما القَرَب ؟ فقال : سَيْرُ الليل لوِرْد الغد . وقال آبن عطية قال بعض الحذاق : إن الله تعالى لما أراد النهى عن أكل الشجرة نهى عنه بلفظ يقتضى الأكل وما يدعو إليه العرب وهو القرب . قال آبن عطية : وهذا مثالٌ بيّن فى سدّ الذرائع . وقال بعض أرباب المعانى قوله : «ولا تَقْرَبَا» إشعار بالوقوع فى الخطيئة والخروج من الجنة ، وأن سكناه فيها لا يدوم ؛ لأن المخلَّد لا يحظر عليه شىء ولا يؤمر ولا يُنْهَى . والدليل على هذا قوله تعالى «إِنِّى جَاعِلٌ فِى الْأَرْضِ خَلِيفَةً» فدلّ على خروجه منها .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ هَذِهِ الشَّجَرَةَ ﴾ الاسم المبهَم يُنعت بما فيه الألف واللام لا غير ، كقولك : مررت بهذا الرجل وبهذه المرأة وهـذه الشجرة . وقـرأ آبن مُحَيْصِن : « هذى الشجرة » بالياء وهو الأصل ؛ لأن الهاء فى هذه بدل من ياء ولذلك آنكسر ما قبلها ، وليس فى الكلام هاء تأنيث قبلها كسرة سواها ، وذلك لأن أصلها الياء .

---

(١) أى من غير تلك الشجرة .

(٢) فى الأصول : « بمجلس النظر يقول » . والتصويب والزيادة عن كتاب البحر لأبى حيان . وقد عقب عليه بقوله : « وفى هذه الحكاية عن آبن العربى من التخليط ما يتعجب من حاكيها ، وهو قوله : سمعت الشاشى فى مجلس النضر بن شميل ، وبين النضر والشاشى من السنين مئون إلا إن كان ثَمّ مكان معروف بمجلس النضر بن شميل فيمكن » .

والشاشى هنا هو محمد بن أحمد بن الحسين بن عمر المعروف بأبى بكر الشاشى ولد بميافارقين سنة ٤٢٩ هـ وتوفى سنة ٥٠٧ هـ (راجع طبقات الشافعية ج ٤ ص ٥٧) .

أما النضر بن شميل فقد توفى سنة ثلاث وقيل أربع ومائتين (راجع بغية الوعاة ووفيات الأعيان) .

وولد أبو بكر بن العربى سنة ٤٦٨ وتوفى سنة ٥٤٣ هـ (راجع طبقات المفسرين) .

والشَّجَرة والشِّجَرة والشَّيَرة؛ ثلاثُ لغات، وقرئ « الشِّجرة » بكسر الشين . والشَّجرة والشَّجَرة : ما كان على ساق من نبات الأرض . وأرض شَجِيرة وشَجْراء أى كثيرة الأشجار، ووادٍ شَجِير؛ ولا يقال : وادٍ أشجر . وواحد الشَّجْراء شَجَرة، ولم يأت من الجمع على هذا المثال إلا أحرف يسيرة : شَجَرة وشَجْراء، وقَصَبة وقَصْباء، وطَرَفة وطَرْفاء، وحَلَفة وحَلْفاء . وكان الأصمعى يقول فى واحد الحَلْفاء: حَلِفة؛ بكسر اللام مخالفة لأخواتها. وقال سيبويه: الشَّجراء واحد وجَمْع، وكذلك القَصْباء والطَّرْفاء والحَلْفاء . والمَشْجَرة : موضع الأشجار . وأرض مَشْجَرة، وهذه الأرض أشجر من هذه أى أكثر شجرا؛ قاله الجوهرى .

التاسعة — واختلف أهل التأويل فى تعيين هذه الشجرة التى نُهى عنها فأكل منها؛ فقال ابن مسعود وابن عباس وسعيد بن جُبير وجَعْدة بن هُبيرة : هى الكَرْم؛ ولذلك حُرّمت علينا الخمر . وقال ابن عباس أيضا وأبو مالك وقتادة : هى السُّنْبُلة، والحبةُ منها ككُلَى البقر، أحْلَى من العسل وألْيَن من الزُّبْد؛ قاله وَهْب بن مُنَبِّه . ولما تاب الله على آدم جعلها غذاء لبنيه . وقال ابن جُريج عن بعض الصحابة : هى شجرة التِّين، وكذا روى سعيد[1] عن قتادة، ولذلك تُعبِّر فى الرؤيا بالندامة لأكلها من أجل ندم آدم عليه السلام على أكلها؛ ذكره السُّهَيْلى. قال ابن عطية : وليس فى شئ من هذا التعيين ما يَعْضُده خبرٌ، وإنما الصواب أن يُعتقد أن الله تعالى نهى آدم عن شجرة فخالف هو إليها وعصى فى الأكل منها. وقال القُشيرى أبو نصر: وكان الإمام والدى رحمه الله يقول : يُعلم على الجملة أنها كانت شجرة المِحْنة .

العاشرة — واختلفوا كيف أكل منها مع الوعيد المقترن بالقرب وهو قوله تعالى : « فَتَكُونَا مِنَ الظالِمِين »؛ فقال قوم : أكلا من غير التى أشير إليها، فلم يتأولا النهى واقعا على جميع جنسها، كأن إبليس غَرّه [بالأخذ][2] بالظاهر . قال ابن العربى : وهى أول معصية عصى الله بها على هذا القول . قال : « وفيه دليل على أن من حلف ألا يأكل من هذا الخبز فأكل من جنسه حنِث . وتحقيق المذاهب فيه أن أكثر العلماء قالوا : لا حِنْث فيه . وقال

(١) فى نسخة : « شعبة » وكلاهما يروى عن قتادة .　　(٢) الزيادة من ابن العربى .

مالك وأصحابه : إن آقتضى بساط اليمين تعيين المشار إليه لم يحنَث بأكل جنسه ، وإن آقتضى بساط اليمين أو سببها أو نيتها الجنس حُمل عليه وحنِث بأكل غيره ؛ وعليه حُملت قصة آدم عليه السلام فإنه نهى عن شجرة عُيِّنت له وأريد بها جنسها ؛ فحمل القول على اللفظ دون المعنى .

وقد آختلف علماؤنا فى فَرْع من هذا ؛ وهو أنه إذا حلَف ألا يأكل هذه الحنطة فأكل خبزا منها على قولين ؛ قال فى الكتاب : يحنَث ؛ لأنها هكذا تؤكل . وقال آبن المَوّاز : لا شىء عليه ؛ لأنه لم يأكل حنطة و إنما أكل خبزا فراعى الاسم والصفة . ولو قال فى يمينه : لآكلن من هذه الحنطة لحنِث بأكل الخبز المعمول منها » . وفيما آشترى بثمنها من طعام وفيما أنبتت خلاف . وقال آخرون : تأوّلا النّهى على النّدب . قال آبن العربىّ : وهذا و إن كان مسئلة من أصـول الفقه فقـد سقط ذلك هاهنا ؛ لقوله : « فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ » فقرن النّهى بالوعيد ، وكذلك قوله سبحانه : « فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى »[1] . وقال آبن المُسَيّب : إنما أكل آدم بعد أن سَقَته حَوّاء الخمر فسَكِر وكان فى غير عقله . وكذلك قال يزيد بن قُسيط ، وكانا يحلفان بالله أنه ما أكل من هذه الشجرة وهو يعقل . قال آبن العربىّ : وهـذا فاسد نقلًا وعقلًا ، أما النّقل فلم يصح بحال ، وقد وصف الله عز وجل خمر الجنة فقال : «لَا فِيهَا غَوْلٌ » . وأما العقل فلأن الأنبياء بعد النبوّة معصومون عما يؤدّى إلى الإخلال بالفرائض وآقتحام الجرائم .

قلت : قد آستنبط بعض العلماء نبوّة آدم عليه السلام قبل إسكانه الجنة من قوله تعالى : «فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ» فأمره الله تعالى أن ينبِئ الملائكة بما ليس عندهم من علم الله جلّ وعزّ . وقيل : أكلها ناسيًا ، ومن الممكن أنهما نَسِيَا الوعيد .

قلت : وهو الصحيح لإخبار الله تعالى فى كتابه بذلك حَتْمًا وجَزْمًا فقال : « وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا »[1] . ولكن لما كان الأنبياء عليهم السلام يلزمهم من التحفظ والتيقظ لكثرة معارفهم وعُلُوّ منازلهم ما لا يلزم غيرهم كان تشاغله عن تذكّر النّهى تضييعًا صار به عاصيًا ؛ أى مخالفا . قال أبو أمامة : لو أن أحلام بنى آدم منذ خلق الله الخلق إلى يوم القيامة وضعت فى كِفّة ميزان ووُضع حِلْم آدم فى كِفّة أخرى لرجحهم ؛ وقـد قال الله تعالى : « وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا » .

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٥١ وص ٢٥٣

قلت : قولُ أبي أُمامة هذا عمومٌ في جميع بني آدم . وقد يحتمل أن يخصّ من ذلك نبيّنا محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فإنه كان أوفر الناس حلمًا وعقلاً . وقد يحتمل أن يكون المعنى لو أن أحلام بني آدم من غير الأنبياء . والله أعلم .

قلت : والقول الأوّل أيضا حَسَن ؛ فظنّا أن المراد العَين وكان المراد الجنس ؛ كقول النبيّ صلى الله عليه وسلم حين أخذ ذهبًا وحريرًا فقال : " هذان حرامان على ذكور أمتي " . وقال في خبر آخر : "هذان مهلكان أمتي" . وإنما أراد الجنس لا العين .

الحادية عشرة — يقال : إن أوّل مَن أكل من الشجرة حوّاء بإغواء إبليس إياها — على مايأتي بيانه — وإن أوّل كلامه كان معها لأنها وسواس المخدّة، وهي أوّل فِتنة دخلت على الرجال من النساء؛ فقال : ما مُنعتما هذه الشجرة إلا أنها شجرة الخُلْد؛ لأنه علم منهما أنهما كانا يُحبّان الخُلْد، فأتاهما من حيث أحبّا — «حُبّك الشيء يُعمِي ويُصِم» — فلما قالت حوّاء لآدم أنكر عليها وذكر العهد؛ فألحّ على حوّاء وألحّت حوّاء على آدم ، إلى أن قالت : أنا آكل قبلك حتى إن أصابني شيء سَلِمْتَ أنت؛ فأكلتْ فلم يضرها، فأتت آدم فقالت : كُلْ فإني قد أكلتُ فلم يضرّني ؛ فأكل فبدت لهما سوءاتهما وحصلا في حكم الذنب؛ لقول الله تعالى : « وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ » فجمعهما في النّهي ؛ فلذلك لم تنزل بها العقوبة حتى وُجد المنهيّ عنه منهما جميعًا ، وخَفيت على آدم هذه المسئلة ؛ ولهذا قال بعض العلماء : إن من قال لزوجتيه أو أَمَتَيْه : إن دخلتما الدار فأنتما طالقتان أو حُرّتان؛ إن الطلاق والعتق لا يقع بدخول إحداهما . وقد آختلف علماؤنا في ذلك على ثلاثة أقوال ؛ قال آبن القاسم : لا تطلقان ولا تَعتِقان إلا بآجتماعهما في الدخول ؛ حملًا على هذا الأصل وأخذًا بمقتضى مطلق اللفظ . وقاله سُحْنون . وقال آبن القاسم مرة أخرى : تطلقان جميعا وتَعتِقان جميعا بوجود الدخول من إحداهما؛ لأن بعض الحِنْث حِنْث؛ كما لو حلف ألّا يأكل هذين الرغيفين فإنه يحنث بأكل أحدهما بل بأكل لُقمة منهما . وقال أشهب : تَعتِق وتطلُق التي دخلت وحدها؛ لأن دخول

كلّ واحدة منهما شرطٌ فى طلاقها أو عتقها. قال ابن العربى: وهذا بعيد؛ لأن بعض الشرط لا يكون شرطًا إجماعًا.

قلت: الصحيح الأول، وإن النّهى إذا كان معلّقًا على فعلين لا تتحقق المخالفة إلا بهما؛ لأنك إذا قلت: لا تدخلا الدار؛ فدخل أحدهما ما وُجدت المخالفة منهما؛ لأن قول الله تعالى «وَلَا تَقْرَبَا هٰذِهِ الشَّجَرَةَ» نَهْىٌ لهما «فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ» جوابه؛ فلا يكونا من الظالمين حتى يفعلا؛ فلما أكلت لم يصبها شىء؛ لأن المنهىّ عنه ما وُجد كاملًا. وخَفِىَ هذا المعنى على آدم فطمع ونسى هذا الحكم، وهو معنى قوله تعالى: «وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِىَ». وقيل: نسى قوله: «إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى». والله أعلم.

الثانية عشرة — واختلف العلماء فى هذا الباب هل وقع من الأنبياء — صلوات الله عليهم أجمعين — صغائر من الذنوب يؤاخذون بها ويعاتبون عليها أم لا — بعد اتفاقهم على أنهم معصومون من الكبائر ومن كل رزيلة فيها شَيْن ونقص إجماعًا عند القاضى أبى بكر[1]؛ وعند الأستاذ أبى إسحاق[2] أن ذلك مقتضى دليل المعجزة؛ وعند المعتزلة أن ذلك مقتضى دليل العقل على أصولهم —؛ فقال الطبرى وغيره من الفقهاء والمتكلمين والمحدّثين: تقع الصغائر منهم. خلافا للرافضة حيث قالوا: إنهم معصومون من جميع ذلك؛ واحتجّوا بما وقع من ذلك فى التنزيل وثبت من تنصّلهم من ذلك فى الحديث، وهذا ظاهر لا خفاء فيه. وقال جمهور من الفقهاء من أصحاب مالك وأبى حنيفة والشافعى: إنهم معصومون من الصغائر كلها كعصمتهم من الكبائر أجمعها؛ لأنا أُمرنا باتباعهم فى أفعالهم وآثارهم وسِيَرهم أمرًا مطلقا من غير التزام قرينة، فلو جوّزنا عليهم الصغائر لم يمكن الاقتداء بهم؛ إذ ليس كل فعل من أفعالهم يتميّز مقصده من القُرْبة والإباحة أو الحَظْر أو المعصية، ولا يصحّ أن يؤمر المرء بامتثال أمرٍ لعلّه معصية، لا سيّما على من يرى تقديم الفعل على القول إذا تعارضا من الأصوليين. قال

(١) هو محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم أبو بكر الباقلانى.

(٢) هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الأستاذ أبو إسحاق الأسفرايينى. وفى الأصول: «عند الأستاذ أبى بكر» وهو تحريف. (راجع الكلام فى عصمة الأنبياء فى شرح المواقف).

الأستاذ أبو إسحاق الأسفرايني : واختلفوا في الصغائر ، والذي عليه الأكثر أن ذلك غير جائز عليهم ، وصار بعضهم إلى تجويزها ، ولا أصل لهذه المقالة . وقال بعض المتأخرين ممن ذهب إلى القول الأول : الذي ينبغي أن يقال إن الله تعالى قد أخبر بوقوع ذنوب من بعضهم ونَسَبها إليهم وعاتبهم عليها ، وأخبروا بها عن نفوسهم وتنصّلوا منها وأشفقوا منها وتابوا ؛ وكل ذلك وَرَد في مواضع كثيرة لا يقبل التأويل جملتها وإن قَبِل ذلك آحادها ؛ وكل ذلك مما لا يُزْرِي بمناصبهم ، وإنما تلك الأمور التي وقعت منهم على جهة النُّدور وعلى جهة الخطأ والنسيان ، أو تأويل دعا إلى ذلك فهي بالنسبة إلى غيرهم حسنات وفي حقهم سيئات ؛ [بالنسبة] إلى مناصبهم وعُلُوّ أقدارهم ؛ إذ قد يؤاخذ الوزير بما يثاب عليه السائس ، فأشفقوا من ذلك في موقف القيامة مع علمهم بالأمن والأمان والسلامة . قال : وهذا هو الحق . ولقد أحسن الجُنَيد حيث قال : حسنات الأبرار سيئات المقربين . فهم — صلوات الله وسلامه عليهم — وإن كان قد شهدت النصوص بوقوع ذنوب منهم فلم يُخِلّ ذلك بمناصبهم ولا قَدَح في رُتَبهم ، بل قد تلافاهم واجتباهم وهداهم ومدحهم وزكّاهم واختارهم واصطفاهم ؛ صلوات الله عليهم وسلامه .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ الظُّلم أصله وضع الشيء في غير موضعه . والأرض المظلومة : التي لم تُحفر قطُّ ثم حُفرت . قال النابغة .

وقفتُ فيها أُصَيْلالًا أسائلها * عَيَّتْ جواباً وما بالرَّبع من أحد
إلا الأَوَارِيَّ لَأْيًا ما أُبَيِّنُها * والنُّؤْيَ كالحَوْضِ بالمظلومة الجَلَد (١)

ويُسَمَّى ذلك التراب الظَّليم . قال الشاعر :

فأصبَحَ في غبراءَ بعد إشاحةٍ (٢) * على العيش مردودٍ عليها ظَليمُها

---

(١) الأواري (واحدها آري) : حبل تشد به الدابة في محبسها . واللأى : المشقة والجهد . والنؤى : حفرة حول البيت لئلا يصل إليه الماء . والجلد (بالتحريك) : الأرض الصلبة . راجع خزانة الأدب في إعرابه .

(٢) الإشاحة : الحذر والخوف لمن حاول أن يدفع الموت . قال صاحب اللسان : « يعني حفرة القبر يرد ترابها عليه بعد دفن الميت فيها » .

وإذا نُحِر البعيرُ من غير داء به فقد ظُلِم، ومنه : * ... ظَلّامون للجُزُر[1] *

ويقال : سقانا ظَلِيمة طيّبة، إذا سقاهم اللبن قبل إدراكه . وقد ظَلَم[2] وَطْبَه، إذا سَقَى منه قبل أن يَرُوب ويُخْرِج زُبْده . واللبنُ مظلوم وظَلِيم . قال :

وفائلةٍ ظلمتُ لكم سقائى * وهـل يَخْفَى على العَكَدِ[3] الظلـيم

ورجل ظَلِيم : شديد الظلم . والظلم : الشرك، قال الله تعالى : « إنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ[4] عَظِيمٌ » .

قوله تعالى : ﴿ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا ﴾ حُذفت النون من « كُلَا » لأنه أمر، وحُذفت الهمزة لكثرة الاستعمال، وحذفها شاذّ. قال سيبويه : من العرب من يقول أُوْكُل، فيُتِمّ . يقال منه : أَكَلْت الطعـام أَكْلًا ومَأْكَلًا . والأَكْلة (بالفتح) : المرة الواحدة حتى تشبع . والأُكْلة (بالضم) : اللُّقْمة، تقول : أكلت أُكْلَة واحدة، أى لُقْمة، وهى القُرْصة أيضا . وهذا الشيء أُكْلَةٌ لك، أى طُعْمَةٌ لك . والأُكُلُ أيضا ما أُكِل . ويقال : فلان ذو أُكْل، إذا كان ذا حظّ من الدنيا ورزق واسع . ﴿ رَغَدًا ﴾ نعتٌ لمصدر محذوف، أى أَكْلًا رَغَدًا . قال ابن كَيْسان : ويجوز أن يكون مصدرا فى موضع الحال . وقال مجاهد : « رَغَدًا » أى لا حساب عليهم . والرَّغد فى اللغة : الكثير الذى لا يُعَنِّيك، ويقال : أرغد القوم، إذا وقعوا فى خِصْب وسَعَة . وقد تقدّم[5] هذا المعنى . و﴿ حَيْثُ ﴾ مبنيّة على الضّم، لأنها خالفت أخواتها الظروف فى أنها لا تضاف، فأشبهت قبلُ وبعدُ إذا أفردتا فضُمّت . قال الكسائى : لغة قيس وكِنانة الضّم، ولغة تميم الفتح . قال الكسائى : وبنو أسد يخفضونها فى موضع الخفض، وينصبونها فى موضع النصب، قال الله تعالى : « سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ[6] » وتُضمّ وتُفتح . ﴿ وَلَا تَقْرَبَا هَـذِهِ الشَّجَرَةَ ﴾ الهاء من « هـذه » بدل من ياء الأصل، لأن الأصل هذى . قال النحاس : ولا أعلم فى العربية هاء تأنيث مكسورا ما قبلها

---

(١) عجز بيت لابن مقبل، وهو بتمامه :

عاد الأذلة فى دار وكان بها * هُرْتُ الشّقاشق ظلّامون للجزر

(٢) الوطب (بفتح فسكون) : الزق الذى يكون فيه السمن واللبن . (٣) ظلمت سقائى : سقيتهم إياه قبل أن يروب . والعكد (بضم العين وفتحها وفتح الكاف جمع العُكْدة والعَكَدة) : أصل اللسان . (٤) راجع جـ ١٤ ص ٦٢

(٥) راجع المسألة السادسة ص ٣٠٣ من هذا الجزء . (٦) آية ١٨٢ سورة الأعراف . و ٤٤ سورة القلم .

إلا هاء « هـذه » . ومن العرب من يقول : هاتا هند ، ومنهم من يقول : هاتى هنـد . وحكى سيبويه : هذه هند ، بإسكان الهاء . وحكى الكسائى عن العرب : ولا تقربا هذى الشجرة . وعن شِبْل بن عَبّاد قال : كان ٱبن كَثير وٱبن مُحَيْصن لا يُثبتان الهاء فى « هذه » فى جميع القرآن . وقراءة الجماعة « رَغَدًا » بفتح الغين . وروى عن ٱبن وَثّاب والنَّخَعِيّ أنهما سَكّنا الغين . وحكى سلمة عن الفَرّاء قال يقال : هذه فعلت وهذى فعلت ، بإثبات ياء بعد الذال . وهـذِ فعلت ، بكسر الذال من غير إلحـاق ياء ولا هاء . وهاتا فعلت . قال هشام ويقال : تافعلت . وأنشد :

خَلِيلَيّ لَوْلَا ساكِنُ الدَّارِ لم أُقِمْ * بِتَا الدَّارِ إلّا عابرَ ٱبن سـبيل

قال ٱبن الأنبارى : وتا بإسقاط ها بمنزله ذى بإسقاط ها من هذى ، و بمنزلة ذه بإسقاط ها من هذه . وقد قال الفرّاء : مَن قال هذِ قامتْ لا يُسقط ها ، لأن الٱسم لا يكون على ذال واحدة .

﴿ فَتَكُونَا ﴾ عطف على « تقربا » فلذلك حُذفت النون . وزعم الجَرْمِيّ[1] أن الفاء هى الناصبة ، وكلاهما جائز .

قوله تعـالى : فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ۖ وَقُلْنَا ٱهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ﴾ فيه عشر مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا ﴾ قرأ الجماعة « فَأَزَلَّهما » بغير ألف ، من الزَّلة وهى الخطيئة ، أى ٱستزلهما وأوقعهما فيها . وقرأ حمزة « فأزالهما » بالف ، من التَّنحية ، أى نَحّاهما . يقال : أزلته فزال . قال ٱبن كَيْسان : فأزالهما من الزوال ، أى صرفهما عما كانا عليه من الطاعة إلى المعصية .

قلت : وعلى هذا تكون القراءتان بمعنًى ، إلّا أن قراءة الجماعة أمكن فى المعنى . يقال منه : أزللته فزلّ . ودلّ على هذا قولُه تعالى : « إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا »[2] ، وقوله :

(١) الجرمى (بفتح الجيم وسكون الراء) : صالح بن إسحاق أبو عمر مولى جرم ؛ لغوى مشهور . (عن بغية الوعاة) .
(٢) راجع جـ ٤ ص ٢٤٣

« فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ» والوسوسة إنما هى إدخالهما فى الزّلل بالمعصية؛ وليس للشيطان قدرة على زوال أحد من مكان إلى مكان، إنما قدرته [على] إدخاله فى الزلل؛ فيكون ذلك سببا إلى زواله من مكان إلى مكان بذنبه. وقد قيل: إن معنى أزلهما من زلّ عن المكان إذا تنحّى؛ فيكون فى المعنى كقراءة حمزة من الزوال. قال امرؤ القيس:

يُزِلّ الغــلَامُ الخِفُّ عن صَهَواتِه * ويُلْوى بأثواب العَنِيفِ المثقَّــلِ (١)

وقال أيضا:

كُمَيْتٍ يُزِلّ اللِّبْدُ عن حال مَتْنِه * كما زلّت الصّــفْواء بالمتنزّلِ (٢)

الثانيــة — قوله تعالى: ﴿فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ﴾ إذا جعل أزال من زال عن المكان فقوله: «فأخرجهما» تأكيد وبيان للزوال؛ إذ قد يمكن أن يزولا عن مكان كانا فيه إلى مكان آخر من الجنة، وليس كذلك، وإنما كان إخراجهما من الجنة إلى الأرض؛ لأنهما خلقا منها، وليكون آدم خليفة فى الأرض. ولم يقصد إبليس — لعنه الله — إخراجه منها وإنما قصد إسقاطه من مرتبته وإبعاده كما أُبعد هو؛ فلم يبلغ مقصده ولا أدرك مراده، بل ازداد سُخْنة (٣) عَين وغَيظ نفس وخَيبة ظنّ. قال الله جلّ ثناؤه: «ثُمَّ اجْتَبَاهُ رَبُّهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى» (٤) فصار عليه السلام خليفة الله فى أرضه بعد أن كان جارًا له فى داره؛ فكم بين الخليفة والجار! صلّى الله عليه وسلم. ونسب ذلك إلى إبليس؛ لأنه كان بسببه وإغوائه. ولا خلاف بين أهل التأويل وغيرهم أن إبليس كان متولّى إغواء آدم؛ واختلف فى الكيفية، فقال ابن مسعود وابن عباس وجمهور العلماء أغواهما مشافهة؛ ودليل ذلك قوله تعالى: «وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ» والمقاسمة ظاهرها المشافهة. وقال بعضهم، وذكره عبد الرزاق عن وهب بن مُنَبِّه: دخل الجنة فى فم الحيّة وهى ذات أربع كالبُخْتِيّة من أحسن دابة خلقها الله تعالى بعد أن عرض

(١) الخف (بالكسر): الخفيف. والصهوة: موضع اللبد من ظهر الفرس. ويلوى بها: يذهب بها من شدة عدوه. والعنيف: الذى لا يحسن الركوب، وليس له رفق بركوب الخيل. والمثقل: الثقيل.

(٢) الكميت: لون ليس بأشقر ولا أدهم. والحال: موضع اللبد من ظهر الفرس. والصفواء (جمع صفاة): الصخرة الملساء. والمتنزل: الذى ينزل عليها فيزلق عنها.

(٣) تخنت عينه: نقيض قرّت.

(٤) راجع جـ ١١ ص ٢٥٧

نفسه على كثير من الحيوان فلم يُدخله إلا الحيّة ؛ فلما دخلت به الجنة خرج من جَوْفها إبليس فأخذ من الشجرة التى نهى الله آدم وزوجه عنها فجاء بها إلى حوّاء فقال : آنظرى إلى هذه الشجرة ، ما أطيبَ ريحَها وأطيبَ طعمَها وأحسن لونَها ! فلم يزل يُغويها حتى أخذتها حوّاء فأكلتها . ثم أغوى آدم ، وقالت له حوّاء : كُلْ فإنى قد أكلتُ فلم يضرّنى ؛ فأكل منها فبدت لهما سوءاتهما وحصلا فى حكم الذنب ؛ فدخل آدم فى جوف الشجرة ، فناداه ربه : أين أنت ؟ فقال : أنا هذا يارب ؛ قال : ألا تخرج ؟ قال أستحى منك يارب ؛ قال : آهبط إلى الأرض التى خُلقت منها . ولُعنت الحيّة ورُدّت قوائمها فى جوفها وجعلت العداوة بينها وبين بنى آدم ؛ ولذلك أُمِرنا بقتلها ؛ على ما يأتى بيانه . وقيل لحوّاء : كما أدْمَيْت الشجرة فكذلك يصيبك الدم كل شهر وتحملين وتضعين كرها تشرفين به على الموت مرارا . زاد الطبرى والنقاش : وتكونى سَفِيهة وقد كنت حَلِيمة . وقالت طائفة : إن إبليس لم يدخل الجنة إلى آدم بعد ما أخرج منها وإنما أغوى بشيطانه وسلطانه ووسواسه التى أعطاه الله تعالى ؛ كما قال صلى الله عليه وسلم : " إن الشيطان يجرى من آبن آدم مجرى الدم " . والله أعلم . وسيأتى فى الأعراف[1] أنه لما أكل بق عُريانًا وطلب ما يستتر به فتباعدت عنه الأشجار وبكّتوه بالمعصية ، فرحمته شجرة التّين ، فأخذ من ورقه فآستتر به ، فبُلِىَ بالعُرْى دون الشجر . والله أعلم . وقيل : إن الحكمة فى إخراج آدم من الجنة عمارة الدنيا .

الثالثـــة — يُذكر أن الحيـة كانت خادم آدم عليه السلام فى الجنة فخانته بأن مكّنت عدو الله من نفسها وأظهرت العداوة له هناك ؛ فلما أهبطوا تأكّدت العـداوة وجُعل رزقها التراب ، وقيل لها : أنت عدو بنى آدم وهم أعداؤك وحيث لَقِيك منهم أحدٌ شَدَخ رأسك . روى آبن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " خمسٌ يقتلهنّ المُحْرِم " فذكر الحية فيهن . وروى أن إبليس قال لها : أدخلينى الجنة وأنت فى ذمّتى ؛ فكان آبن عباس يقول : أخْفِرُوا[2] ذِمّة إبليس . وروت ساكنةُ بنتُ الجَعْد عن سَرّاء[3] بنت نَبْهان الغَنَوِيّة قالت : سمعت

(١) راجع جـ ٧ ص ١٨١ (٢) أى آنقضوا عهده وذمامه . (٣) فى التقريب : « بفتح أوّلها وتشديد الراء المهملة مع المدّ » . وفى أسد الغابة : « بفتح السين وإمالة الراء المشددة ، وآخره ياء ساكنة » .

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " اقتلوا الحيّات صغيرَها وكبيرَها وأسودَها وأبيضَها فإن مَن قتلها كانت له فداء من النار ومن قتلته كان شهيدا " . قال علماؤنا : وإنما كانت له فداء من النار لمشاركتها إبليس وإعانته على ضرر آدم وولده ؛ فلذلك كان مَن قتل حيّة فكأنما قتل كافرا . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يجتمع كافرٌ وقاتلُه فى النار أبدًا " . أخرجه مسلم وغيره .

الرابعـــة — روى ابن جُريج عن عمرو بن دِينار عن أبى عبيدة[1] بن عبد الله بن مسعود قال : كنا مع النبيّ صلى الله عليه وسلم بمنًى فمرّت حيّة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اقتلوها " فسبقتنا إلى جُحْر فدخلته ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هاتوا بسعفة ونار فأضرموها عليه نارا " . قال علماؤنا : وهذا الحديث يخصّ نهيه عليه السلام عن المُثْلَة وعن أن يعذّب أحد بعذاب الله تعالى ؛ قالوا : فلم يبق[2] لهذا العدو حُرْمة حيث فاته حتى أوصل إليه الهلاك من حيث قدر .

فإن قيـــل : قد رُوى عن إبراهيم النَّخَعِى أنه كره أن تُحرق العقرب بالنار ، وقال : هو مُثْلَة . قيل له : يحتمل أن يكون لم يبلغه هذا الأثر عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وعمل على الأثر الذى جاء : " لا تعذّبوا بعذاب الله " فكان على هذا سبيل العمل عنده .

فإن قيل : فقد روى مسلم عن عبد الله بن مسعود قال : كنا مع النبيّ صلى الله عليه وسلم فى غار وقد أنزلت عليه : « وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا » فنحن نأخذها من فيه رَطْبَة ، إذ خرجت علينا حيّة ، فقال : " اقتلوها " ؛ فابتدرناها لنقتلها فسبقتنا ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " وقاها الله شرّكم كما وقاكم شرّها " . فلم يُضرم نارا ولا احتال فى قتلها . قيل له : يحتمل أن يكون لم يجد نارا فتركها ، أو لم يكن الجُحْر بهيئة ينتفع بالنـار هناك مع ضرر الدخان وعدم وصوله إلى الحيوان . والله أعلم . وقوله : " وقاها الله شركم " أى قتلكم إيّاها " كما وقاكم شرها " أى لَسْعَها .

(١) كذا فى جميع نسخ الأصل . وفى غيرها من التفاسير : « عن عبد الله بن مسعود » . ويبدو أن الأصل : « عن أبى عبيدة عن أبيه عبد الله » الخ . (٢) الضمير للحديث ؛ أى لم يبق هذا الحديث الخ .

الخامســـة — الأمرُ بقتل الحيّات من باب الإرشاد إلى دفع المضرة المخوفة من الحيات ؛ فما كان منها متحقَّق الضرر وجبت المبادرة إلى قتله ؛ لقوله : "اقتلوا الحيّات واقتلوا ذا الطُّفْيَتَين[1] والأبْتَر فإنهما يخطفان البصر ويُسقطان الحَبَل". فخصّهما بالذكر مع أنهما دخلا في العموم ونبّه على ذلك بسبب عظم ضررهما. وما لم يتحقق ضرره فما كان منها في غير البيوت قُتل أيضا لظاهر الأمر العام ، ولأن نوع الحيّات غالبه الضرر ، فيستصحب ذلك فيـه ، ولأنه كله مرقوع بصورته وبما في النفوس من النّفرة عنه ؛ ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : "إن الله يحب الشّجاعة ولو على قتـل حيّة" . فشجّع على قتلها . وقال فيما خرّجه أبو داود من حديث عبد الله بن مسعود مرفوعا : "اقتلوا الحيات [كلهنّ][2] فمن خاف ثأرهنّ فليس مني". والله أعلم.

السادســـة — ما كان من الحيّات في البيوت فلا يُقتل حتى يُؤذن ثلاثة أيام ؛ لقوله عليه السلام : "إن بالمدينة جِنًّا قد أسلموا فإذا رأيتم منهم شيئا فآذنوه ثلاثة أيام" . وقد حمل بعض العلماء هـذا الحديث على المدينة وحدها لإسلام الجنّ بها ؛ قالوا : ولا نعلم هل أسـلم من جنّ غير المدينـة أحدٌ أولا ؛ قاله ابن نافع[3] . وقال مالك : نهى عن قتـل جِنان البيوت في جميع البـلاد . وهو الصحيح ؛ لأن الله عز وجل قال : « وإذْ صَرَفْنا إلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الجِنّ يَسْتَمِعُونَ القُرْآنَ[4] » الآية . وفي صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "أتاني داعي الجنّ فذهبت معهم فقرأت عليهم القرآن" وفيه : وسألوه الزاد وكانوا من جِنّ الجزيرة ؛ الحديث . وسيأتي بكماله في سورة « الجن[5] » إن شاء الله تعالى. وإذا ثبت هذا فلا يقتل شيء منها حتى يُحرّج[6] عليه ويُنذر ؛ على ما يأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

---

(١) ذو الطفيتين : حية لها خطان أسودان كالطفيتين أي الخوصتين . (٢) الزيادة عن سنن أبي داود .

(٣) جنان (بتشديد النون الأولى ، جمع جان) : ضرب من الحيات الدقيق الخفيف يضرب إلى الصفرة ليس بسام ، وهو كثير في بيوت الناس . (٤) راجع جـ ١٦ ص ٢١٠ (٥) راجع جـ ١٩ ص ١ فما بعده .

(٦) في هامش نسخة من الأصل : « التحريج هو أن يقول لها : أنت في حرج — أي في ضيق — إن عدت إلينا فلا تلومنا أن نضيق عليك بالتتبع والطرد والقتل » . وكذلك هو في نهاية ابن الأثير واللسان .

السابعـــة — روى الأئمة عن أبي السائب مَوْلى هشام بن زُهرة أنه دخل على أبي سعيد الخُدْرىّ فى بيته، قال : فوجدته يصلّى، فجلست أنتظره حتى يقضى صلاته، فسمعت تحريكا فى عَراجينَ ناحية البيت، فالتفتّ فإذا حيّة، فوثبتُ لأقتلها، فأشار إلىّ أن اجلس فجلست؛ فلما انصرف أشار إلى بيت فى الدار فقال : أترى هذا البيت ؟ فقلت نعم، فقال : كان فيه فَتًى منّا حديثُ عهد بعُرْس، قال : فخرجنا مع رسول الله صلى الله عليـه وسلم إلى الخَنْدَق، فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنصاف النهار فيرجع إلى أهله، فاستأذنه يوما، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خُذ عليك سلاحك فإنى أخشى عليك قُرَيْظَة ". فأخذ الرجل سـلاحه ثم رجع، فإذا امرأتُه بين البابين قائمـة فأهْوَى إليهـا بالرُّمح ليطعُنَها به وأصابته غَيْرَة، فقالت له : اكفف عليك رمحك، وادخل البيت حتى تنظر ما الذى أخرجنى ! فدخل فإذا بحيّة عظيمة منطوِية على الفراش، فأهوى إليها بالرمح فانتظمها به، ثم خرج فركزه فى الدار فاضطربت عليه، فما يُدْرَى أيُّهما كان أسرعَ موتًا، الحيّةُ أم الفتى ! قال : فجئنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسـلم فذكرنا ذلك له، وقلنا : ادع الله يحييه [لنـا](١)؛ فقال : " استغفروا لأخيـكم (٢) — ثم قال : — إنّ بالمدينة جِنًّا قد أسلموا فإذا رأيتم منهم شيئا فآذنوه ثلاثة أيام فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنمـا هو شيطان " . وفى طريق أخرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن لهذه البيوت عوامر (٣) فإذا رأيتم شيئا منها فحرِّجوا عليها ثلاثا فإن ذهب وإلا فاقتلوه فإنه كافر — وقال لهم : — اذهبوا فادفنوا صاحبكم " . قال علماؤنا رحمة الله عليهم : لا يُفهم من هذا الحديث أن هذا الجان الذى قتله هذا الفتى كان مسلمًا وأن الجن قتلته به قصاصًا؛ لأنه لو سُلِّم أن القصاص مشروع بيننا وبين الجن لكان إنما يكون فى العمد المحض؛ وهذا الفتى لم يقصد ولم يتعمّد قتـل نفس مسلمة، إذ لم يكن عنده علم من ذلك، وإنمـا قصد إلى قتل ما سُوّغ قتل نوعه شرعًا؛ فهذا قتـل خطأ ولا قصاص فيه . فالأولى

(١) الزيادة عن صحيح مسلم . (٢) فى صحيح مسلم : « لصاحبكم » .

(٣) العوامر : الحيات التى تكون فى البيوت، واحدها عامر وعامرة .

أن يقال : إن كفار الجن أو فسقتهم قتلوا الفتى بصاحبهم عَدْوًا وانتقاما . وقد قتلت سعد ابن عُبَادة رضى الله عنه ؛ وذلك أنه وُجد ميتًا فى مغتسله وقد اخضرّ جسده ، ولم يشعروا بموته حتى سمعوا قائلا يقول ولا يرون أحدا :

قـد قتلنا سـيّد الخَزْ * رَج سعدَ بن عُباده

ورمينـــاه بسهميـ * ـن فلم نُخْط فؤاده

و إنما قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "إن بالمدينة جِنًّا قد أسلموا" ليبيّن طريقًا يحصل به التحرّز من قتل المسلم منهم و يتسلط به على قتل الكافر منهم . رُوِى من وجوه أن عائشةَ زوج النبيّ صلى الله عليه وسلم قتلت جانًّا فأُرِيتْ فى المنام أن قائلا يقول لها : لقد قتلت مسلما ، فقالت : لو كان مسلما لم يدخل على أزواج النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ قال : ما دخل عليك إلا وعليك ثيابك . فأصبحت فأمرت بأثنى عشر ألف درهم فجعلت فى سبيل الله . وفى رواية : ما دخل عليك إلا وأنت مستترة ؛ فتصدّقت وأعتقت رِقابًا . وقال الربيع بن بدر : الجان من الحيّات التى نَهى النبيّ صلى الله عليه وسلم عن قتلها هى التى تمشى ولا تلتوى ؛ وعن علقمة نحوه .

الثامنـــة — فى صفة الإنذار ؛ قال مالك : أحَبُّ إلىّ أن يُنذَروا ثلاثة أيام . وقاله عيسى بن دينار ؛ و إن ظهر فى اليوم مرارا . ولا يُقتصر على إنذاره ثلاث مرار فى يوم واحد حتى يكون فى ثلاثة أيام . وقيل : يكفى ثلاث مرار ؛ لقوله عليه السلام : "فليؤذنه ثلاثا" ، وقوله : "حرِّجوا عليه ثلاثا" ولأن ثلاثا للعدد المؤنث ؛ فظهر أن المراد ثلاث مرات . وقول مالك أولى ؛ لقوله عليه السلام : "ثلاثة أيام" . وهو نص صحيح مقيّد لتلك المطلقات ، ويحمل ثلاثا على إرادة ليالى الأيام الثلاث ، فغلب الليلة على عادة العرب فى باب التاريخ فإنها تغلب فيها التأنيث . قال مالك : ويكفى فى الإنذار أن يقول : أحرّج عليك بالله واليوم الآخر ألا تبدوا لنا ولا تؤذونا . وذكر ثابت البُنَانى عن عبد الرحمن بن أبى لَيْلَى أنه ذكر عنده حيات البيوت فقال : إذا رأيتم منها شيئا فى مساكنكم فقولوا : أنشدكم بالعهد الذى أخذ عليكم نوح

عليه السلام ، وأنشدكم بالعهد الذى أخذ عليكم سليمان عليه السلام ؛ فإذا رأيتم منهن شيئا بعدُ فاقتـــلوه .

قلت : وهذا يدلّ بظاهره أنه يكفى فى الإذن مرّة واحدة؛ والحديث يردّه . والله أعلم . وقد حكى ٱبن حبيب عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه يقول : " أنشدكنّ بالعهد الذى أخذ عليكنّ سليمان — عليه السلام — ألّا تؤذينا وألّا تظهرنّ علينا .

التاسعـــة — روى جُبير عن نُفير عن أبى ثعلبة الخُشَنِىّ — وٱسمه جرثوم — أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الجنّ على ثلاثة أثلاث فثلثٌ لهم أجنحة يطيرون فى الهواء وثلث حيات وكلاب وثلث يَحِلّون ويَظعَنون ". وروى أبو الدَّرداء — وٱسمه عُوَيْمر — قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسـلّم : " خلق الجنّ ثلاثة أثلاث فثلث كلاب وحيّات وخَشاش الأرض وثلث ريح هفّافة وثلث كبنى آدم لهم الثواب وعليهم العقاب وخلق الله الإنس ثلاثة أثلاث فثلث لهم قـلوب لا يفقهون بها وأعين لا يُبصرون بها وأذان لا يسمعون بها إن هم إلا كالأنعام بل هم أضلُّ سبيلاً وثلث أجسادهم كأجساد بنى آدم وقلوبهم قلوب الشياطين وثلث فى ظلّ الله يوم لا ظِلّ إلا ظلّه " .

العـاشرة — ما كان من الحيوان أصله الإذاية فإنه يُقتل ٱبتداء ، لأجل إذايته من غير خلاف ، كالحيّة والعَقرب والفأر والوَزَغ ، وشبهه . وقد قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : " خمسٌ فواسقُ يُقتلن فى الحِلّ والحَرَم ... " . وذكر الحديث .

فالحيّة أبْدت جوهرها الخبيث حيث خانت آدم بأن أدخلت إبليس الجنة بين فَكّيها ؛ ولو كانت تبرزه ما تركها رضوان تدخل به . وقال لها إبليس أنت فى ذمتى ؛ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلها وقال : " ٱقتلوها ولو كنتم فى الصلاة " يعنى الحية والعقرب .

والوَزَغة[1] نفخت على نار إبراهيم عليه السلام من بين سائر الدواب فلُعنت . وهذا من نوع ما يُروَى فى الحية . ورُوى عن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم أنه قال : " مَن قتل وَزَغة فكأنما

(١) الوزغة (بالتحريك) : هى التى يقال لها سام أبرص .

قتل كافرا " . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : " مَن قَتل وَزَغة فى أوّل ضربة كُتبت له مائةُ حسنة وفى الثانية دون ذلك وفى الثالثة دون ذلك " وفى راوية أنه قال : " فى أوّل ضربة سبعون حسنة " .

والفأرة أبدت جوهرها بأن عمدت إلى حبال سفينة نوح عليه السلام فقطعتها . وروى عبد الرحمن بن أبى نُعْم عن أبى سعيد الخُدْرِىّ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " يَقتل المُحْرِمُ الحيّةَ والعقرب والحدأة والسَّبُع العادى والكلب العقور والفُوَيْسقة " . وآستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أخذت فَتيلة لتحرق البيت فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتلها .

والغراب أبدى جوهره حيث بعثه نبىّ الله نوح عليه السلام من السفينة ليأتيه بخبر الأرض فترك أمره وأقبل على جِيفة . هذا كلّه فى معنى الحيّة ؛ فلذلك ذكرناه . وسيأتى لهذا الباب مزيد بيان فى التعليل فى « المائدة »[1] وغيرها إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَقُلْنَا ٱهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ﴾ فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَقُلْنَا ٱهْبِطُوا ﴾ حُذفت الألف من « ٱهبطوا » فى اللفظ لأنها ألف وصل . وحُذفت الألف من « قلنا » فى اللفظ لسكونها وسكون الهاء بعدها . وروى محمد بن مَصَفّى عن أبى حَيْوَة ضمّ الباء فى « ٱهبطوا » ، وهى لغة يقوّيها أنه غير متعدّ والأكثر فى غير المتعدّى أن يأتى على يَفْعُل . والخطاب لآدم وحواء والحية والشيطان ؛ فى قول آبن عباس . وقال الحسن : آدم وحواء والوسوسة . وقال مجاهد والحسن أيضا : بنو آدم وبنو إبليس . والهبوط : النزول من فوق إلى أسفل ؛ فأهبط آدم بسَرَنْديبَ[2] فى الهند بجبل يقال له « بوذ » ومعه ريح الجنة فعلق بشجرها وأوديتها فآمتلأ ما هناك طِيباً ؛ فمن ثَمّ يؤتى بالطيب من ريح آدم عليه السلام . وكان السحاب يمسح رأسه فاصلع ، فأورث ولده الصلع . وفى البخارى عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " خلق الله آدم

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٠٢ (٢) فى اللسان والقاموس ومعجم البلدان ومروج الذهب : « سراهون » .

وطوله ستون ذراعا" الحديث . وأخرجه مسلم وسيأتى . واهبطت حوّاء بجُدّة و إبليس بالأُبُلّة[1]، والحيّة بيَسان[2]، وقيل : بسِجِسْتان[3] . وسجستان أكثر بلاد الله حيات، ولولا العِرْبِد[4] الذى يأكلها و يفنى كثيرا منها لأُخليت سجستان من أجل الحيات؛ ذكره أبو الحسن المسعودى.

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ﴾ «بعضكم» مبتدأ ، «عدو» خبره، والجملة فى موضع نصب على الحال؛ والتقدير وهذه حالكم. وحذفت الواو من و «بعضكم» لأن فى الكلام عائدا؛ كما يقال : رأيتك السماء تمطر عليك . والعدو : خلاف الصديق؛ وهو من عدا إذا ظلم . وذئب عَدَوان : يَعْدُو على الناس . والعُدْوان : الظلم الصُّراح . وقيل : هو مأخوذ من المجاوزة؛ من قولك : لا يَعْدُوك هـذا الأمر ؛ أى لا يتجاوزك . وعداه إذا جاوزه؛ فسمّى عدوّا لمجاوزة الحد فى مكروه صاحبه ؛ ومنه العَدْوُ بالقَدَم لمجاوزة الشىء ، والمعنيان متقاربان؛ فإن من ظلم فقد تجاوز .

قلت : وقد حمل بعض العلماء قوله تعالى : « بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ » على الإنسان نفسه، وفيه بُعْدٌ وإن كان صحيحا معنًى . يدلّ عليه قوله عليه السلام : " إن العبد إذا أصبح تقول جوارحه للسانه اتّق الله فينا فإنك إذا استقمت استقمنا و إن اعوججت اعوججنا". فإن قيل: كيف قال « عدو » ولم يقل أعداء؛ ففيه جوابان . أحدهما : أن بَعْضًا وكُلًّا يُخبر عنهما بالواحد على اللفظ وعلى المعنى، وذلك فى القرآن؛ قال الله تعالى: « وَكُلُّهُمْ ءَاتِيهِ يَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ[5] فَرْدًا » على اللفظ، وقال تعالى : « وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَاخِرِينَ[6] » على المعنى . والجواب الآخر : أن عدوّا يفرد فى موضع الجمع؛ قال الله عز وجل : « وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا[7] » بمعنى أعداء ، وقال تعالى : « يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ ٱلْعَدُوُّ[8] » . وقال ابن فارس : العدو اسم جامع للواحد والاثنين والثلاثة والتأنيث، وقد يجمع .

(١) الأبلة (بضم أوله وثانيه وتشديد اللام وفتحها) : البلد المعروف قرب البصرة من جانبها البحرى .
(٢) بيسان : بلدة بحور و بالشام وموضع باليمامة . (٣) سجستان (بكسر أوله وثانيه وقد يفتح أوله) : اسم مدينة من مدن خراسان . (عن شرح القاموس) . (٤) العربد (بكسر العين وسكون الراء وفتح الباء وكسرها وتشديد الدال) : حية تنفخ ولا تؤذى . (٥) راجع جـ ١١ ص ١٦٠ (٦) راجع جـ ١٣ ص ٢٤١
(٧) راجع جـ ١٠ ص ٤٢٠ (٨) راجع جـ ١٨ ص ١٢٥

الثالثـــة — لم يكن إخراج الله تعالى آدم من الجنة وإهباطه منها عقوبة له ؛ لأنه أهبطه بعد أن تاب عليه وقَبِل توبته ، وإنما أهبطه إمّا تأديباً وإمّا تغليظًا للمِحْنة . والصحيح فى إهباطه وسكناه فى الأرض ما قـد ظهر من الحكمة الأزليّة فى ذلك ، وهى نشر نَسـله فيها ليكلّفهم ويمتحنهم ، ويرتّب على ذلك ثوابهم وعقابهم الأُخْرَوِىّ ؛ إذ الجنة والنار ليستا بدار تكليف ؛ فكانت تلك الأكلة سبب إهباطه من الجنة . ولله أن يفعل مايشاء . وقد قال : « إِنِّى جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً » . وهـذه منقبة عظيمة وفضيلة كريمة شريفة ؛ وقـد تقدّمت الإشارة إليها مع أنه خُلق من الأرض . وإنمـا قلنا إنّمـا أهبطه بعد أن تاب عليـه لقوله ثانية : « قُلْنَا اهْبِطُوا »[1] وسيأتى .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ ﴾ ابتـداء وخبر ؛ أى موضـع استقرار . قاله أبو العالية وابن زيد . وقال السُّدِّىّ : « مُسْتَقَرّ » يعنى القبور .

قلت : وقول الله تعـالى : « جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ قَرَاراً »[2] يحتمل المعنيين . والله أعلم .

الخامســـة — قوله تعـالى : ﴿ وَمَتَاعٌ ﴾ المتاع مايُستمتع به من أكل ولُبْس وحيـاة وحديث وأُنس وغير ذلك ؛ ومنه سُمِّيت مُتعة النكاح لأنها يُتَمَتَّع بها . وأنشد سليمان بن عبد الملك حين وقف على قبر ابنه أيوب إثر دفنه :

وقفتُ على قـبرٍ غريبٍ بقَفْرةٍ * متاعٌ قليـلٌ من حبيبٍ مفارقِ

السادســـة — قوله تعـالى : ﴿ إِلَى حِينٍ ﴾ اختلف المتأوّلون فى الحين على أقوال ؛ فقالت فرقة : إلى الموت ؛ وهـذا قول من يقول : المستقَرّ هو المقام فى الدنيا . وقيل : إلى قيام الساعة ؛ وهذا قول من يقول : المستقَرّ هو القبور . وقال الربيع : « إلى حين » إلى أجل . والحين : الوقت البعيد ؛ فحينئذ تبعيدٌ من قولك الآن . قال خويلد :

كأبى الرِّماد[3] عظيمُ القِدْرِ جَفْنَتُه * حِينَ الشتاءِ كحَوْضِ المَنْهَلِ اللَّقِفِ

لَقِف الحوض لَقَفًا ؛ أى تهوّر من أسفله وانثلم . وربمـا أدخلوا عليه التاء . قال أبو وَجْزة :

العاطفـون تَحِين ما مِن عاطفٍ * والمُطْعِمون زمانَ أينَ المُطْعِمُ

(١) ص ٣٢٧ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٢٨ (٣) كابى الرماد : أى عظيم الرماد .

والحين أيضا : المدة ؛ ومنه قوله تعالى : « هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ »[1] . والحين : الساعة ؛ قال الله تعالى : « أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى الْعَذَابَ »[2] . قال ابن عرفة : الحين القطعة من الدهر كالساعة فما فوقها . وقوله : « فَذَرْهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ حَتَّى حِينٍ »[3] أى حتى تفنى آجالهم . وقوله تعالى : « تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ »[4] أى كل سنة ؛ وقيل : بل كل ستة أشهر ؛ وقيل : بل غُدْوَةً وعَشِيًّا . قال الأزهرى : الحين اسم كالوقت يصلح لجميع الأزمان كلها طالت أو قصرت . والمعنى أنه ينتفع بها فى كل وقت ولا ينقطع نفعها البَتَّةَ . قال : والحين يوم القيامة . والحين : الغُدْوَة والعَشِيّة ؛ قال الله تعالى : « فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ »[5] . ويقال : عاملته محايَنَةً ؛ من الحين . وأحينت بالمكان : إذا ألمت به حِينًا . وحان حينُ كذا أى قرب . قالت بُثَيْنَةُ :

وإنّ سُلُوّى عن جميلٍ لساعةٌ * من الدهر ما حانت ولا حان حِينُهَا

السابعة — لما اختلف أهل اللسان فى الحين اختلف فيه أيضا علماؤنا وغيرهم ؛ فقال الفرّاء : الحين حينان : حين لا يوقف على حدّه ، والحين الذى ذكر الله جل ثناؤه : « تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا »[5] ستة أشهر . قال ابن العربى : الحين المجهول لا يتعلّق به حُكم ، والحين المعلوم هو الذى تتعلق به الأحكام و يرتبط به التكليف ؛ وأكثر المعلوم سنة . ومالك يرى فى الأحكام والأيمان أعمّ الأسماء والأزمنة . والشافعى يرى الأقل . وأبو حنيفة توسط فقال : ستة أشهر . ولا معنى لقوله ؛ لأن المقدّرات عنده لا تثبت قياسا ، وليس فيه نص عن صاحب الشريعة ، وإنما المعوّل على المعنى بعد معرفة مقتضى اللفظ لغةً . فمن نَذَر أن يصلّى حِينًا فيُحمل على ركعة عند الشافعى ؛ لأنه أقل النافلة ، قياساً على ركعة الوتر . وقال مالك وأصحابه : أقل النافلة ركعتان ؛ فيتقدّر الزمان بقدر الفعل . وذكر ابن خُوَيْزِ مَنْداد فى أحكامه : أن من حلف ألّا يكلم فلانا حِينًا أو لا يفعل كذا حينًا ، أن الحين سنة . قال : واتفقوا فى الأحكام أن من حلف ألّا يفعل كذا حينًا أو لا يكلّم فلانا حينًا ، أن الزيادة على سنة لم تدخل فى يمينه .

(١) راجع جـ ١٩ ص ١١٦ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٧٢ (٣) راجع جـ ١٢ ص ١٣٠
(٤) راجع جـ ٩ ص ٣٦٠ (٥) راجع جـ ١٤ ص ١٤

قلت : هذا الاتفاق إنما هو فى المذهب . قال مالك رحمه الله : مَن حلف ألا يفعل شيئا إلى حِينٍ أو زمان أو دهر، فذلك كلّه سنة . وقال عنه ابن وهب : إنه شك فى الدهر أن يكون سنة . وحكى ابن المنذر عن يعقوب وابن الحسن : أن الدهر ستة أشهر . وعن ابن عباس وأصحاب الرأى وعكرمة وسعيد بن جُبير وعامر الشَّعْبيّ وعَبِيدة فى قوله تعالى : « تُؤْتِى أُكُلَها كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّها » أنه ستة أشهر . وقال الأوزاعى وأبو عبيد : الحين ستة أشهر . وليس عند الشافعى فى الحين وقت معلوم، ولا للحين غاية؛ قد يكون الحين عنده مدّة الدنيا . وقال : لا أُحَنّثه أبدًا، والوَرَع أن يقضيه قبل انقضاء يوم . وقال أبو ثَور وغيره : الحين والزمان على ما تحتمله اللغة، يقال : قد جئت من حين، ولعلّه لم يجئ من نصف يوم . قال الكِيَا الطبرى الشافعى : وبالجملة، الحين له مصارف، ولم ير الشافعىّ تعيين محمل من هذه المحامل ؛ لأنه مجمل لم يوضع فى اللغة لمعنًى معيّن . وقال بعض العلماء فى قوله تعالى : « إلى حِينٍ » فائدة بشارة إلى آدم عليه السلام ليعلم أنه غير باق فيها ومنتقل إلى الجنة التى وعد بالرجوع إليها ؛ وهى لغير آدم دالة على المعاد فحسب ؛ والله أعلم .

قوله تعالى : فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ ﴾ فيه ثمان مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ ﴾ تَلقّى قيل معناه : فَهِم وفَطِن . وقيل : قَبِل وأخذ؛ وكان عليه السلام يتلقّى الوَحْى؛ أى يستقبله ويأخذه ويتلقّفه . تقول : خرجنا نتلقّى الحجيج ؛ أى نستقبلهم . وقيل : معنى تلقّى تلقّن . وهذا فى المعنى صحيح، ولكن لا يجوز أن يكون التلقّى من التلقّن فى الأصل ؛ لأن أحد الحرفين إنما يُقلب ياء إذا تجانسا، مثل تظنّى من تظنّن، وتقصّى من تقصّص . ومثله تسرّيت من تسرّرت، وأمليت من أمللت وشبه ذلك؛ ولهذا لا يقال : تَقَبّى من تقبّل ، ولا تلقّى من تلقّن؛ فاعلم . وحكى مكىّ أنه أُلهمها فانتفع بها . وقال الحسن : قبولُها تعلّمه لها وعمله بها .

الثانيـــة — وآختلف أهل التأويل فى الكلمات ؛ فقال ابن عباس والحسن وسعيد ابن جبير والضحاك ومجاهد هى قوله : « ربَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وإنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ »[1] . وعن مجاهد أيضا : سبحانك اللَّهُمَّ لا إلَهَ إلّا أنت ربّى ظلمتُ نفسى فاغفر لى إنك أنت الغفور الرحيم . وقالت طائفـة : رأى مكتوباً على ساق العـرش « محمد رسول الله » فتشفّع بذلك ، فهى الكلمات . وقالت طائفة : المراد بالكلمات البكاء والحياء والدعاء . وقيل : الندم والآستغفار والحزن . قال ابن عطية : وهذا يقتضى أن آدم عليه السلام لم يقل شيئا إلا الآستغفار المعهود . وسئل بعض السلف عما ينبغى أن يقوله المذنب ؛ فقال : يقول ما قاله أبواه : « رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا » الآية . وقال موسى : « رَبِّ إنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى فَاغْفِرْ لِى »[2] . وقال يونس : « لا إلَهَ إلّا أنتَ سُبْحَانَكَ إنِّى كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ »[3] . وعن ابن عباس ووهب بن مُنَبِّه : أن الكلمات « سبحانك اللَّهُمّ وبحمدك ، لا إلَهَ إلا أنتَ عملتُ سوءا وظلمتُ نفسى فاغفر لى إنك خير الغافرين ، سبحانك اللَّهُمّ وبحمدك ، لا إلَهَ إلا أنتَ عملتُ سوءا وظلمتُ نفسى فتُبْ علىّ إنك أنت التوّاب الرحيم » . وقال محمد بن كعب هى قوله : « لا إلَهَ إلا أنت سبحانك وبحمدك ، عملتُ سوءا وظلمتُ نفسى فتُبْ علىّ إنك أنت التوّاب الرحيم . لا إلَهَ إلا أنت سبحانك وبحمدك ، عملتُ سوءا وظلمتُ نفسى فارحمنى إنك أنت الغفور الرحيم . لا إلَهَ إلا أنت سبحانك وبحمدك عملتُ سوءا وظلمتُ نفسى فارحمنى إنك أرحم الراحمين » . وقيل : الكلمات قوله حين عطس : « الحمد لله » . والكلمات : جمع كلمة ؛ والكلمة تقع على القليل والكثير . وقد تقدّم[4] :

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ فَتَابَ عَلَيْهِ ﴾ أى قَبِل توبته ، أو وفّقه للتّوبة . وكان ذلك فى يوم عاشـوراء فى يوم جمعة ؛ على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى . وتاب العبـد : رجع إلى طاعة ربه . وعبد توّاب : كثير الرجوع إلى الطاعة . وأصل التوبة الرجوع ؛ يقال : تاب وثاب وآب وأناب : رجع .

(١) راجع جـ ٧ ص ١٨١ (٢) راجع جـ ١٣ ص ٢٦١ (٣) راجع جـ ١١ ص ٣٣٣
(٤) راجع ص ٦٧ من هذا الجزء .

الرابعـــة — إن قيل : لم قال « عليه » ولم يقل عليهما ، وحوّاء مشاركة له فى الذنب بإجماع ، وقد قال : «وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ» و «قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا» . فالجواب : أن آدم عليه السلام لما خوطب فى أوّل القصة بقوله : « اُسْكُنْ » خصّه بالذكر فى التلقّى ؛ فلذلك كملت القصة بذكره وحده . وأيضا فلأن المرأة حُرمة ومستورة فأراد الله السّتر لها ؛ ولذلك لم يذكرها فى المعصية فى قوله : « وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى » . وأيضا لما كانت المرأة تابعة للرجل فى غالب الأمر لم تُذكر ؛ كما لم يذكر فَتَى موسى مع موسى فى قوله : « أَلَمْ أَقُلْ لَكَ » . وقيل : إنه دلّ بذكر التوبة عليه أنه تاب عليها إذ أمرهما سواء ؛ قاله الحسن . وقيل : إنه مثل قوله تعالى : « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا »[1] أى التجارة لأنها كانت مقصود القوم ، فأعاد الضمير عليها ولم يقل إليهما ؛ والمعنى متقارب . وقال الشاعر[2] :

رَمانى بأمرٍ كنتُ منه ووالدِى * بريئًا ومِن فوقِ الطَّوِىّ[3] رمانِى

وفى التنزيل : « وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ »[4] فحذف إيجازا واختصارا .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ وصف نفسه سبحانه وتعالى بأنه التوّاب ؛ وتكرر فى القرآن معرّفا ومنكرا واسما وفعلا . وقد يُطلق على العبد أيضا توّاب ؛ قال الله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ »[5] . قال ابن العربى : ولعلمائنا فى وصف الربّ بأنه توّاب ثلاثة أقوال ؛ أحدها : أنه يجوز فى حق الربّ سبحانه وتعالى فيُدّعَى به كما فى الكتاب والسُّنّة ولا يتأوّل . وقال آخرون : هو وصف حقيقىّ لله سبحانه وتعالى ؛ وتوبة الله على العبد رجوعُه من حال المعصية إلى حال الطاعة . وقال آخرون : توبة الله على العبد قبوله توبته ؛ وذلك يحتمل أن يرجع إلى قوله سبحانه وتعالى : قبلت توبتك ، وأن يرجع إلى خلقه الإنابة والرجوع فى قلب المسىء وإجراء الطاعات على جوارحه الظاهرة .

---

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٠٩ . (٢) هو عمرو بن أحمر الباهلى . (٣) الذى فى شرح شواهد سيبويه : « ومن أجل الطوى » . والطوى : البئر المطوية بالحجارة . قال الشنتمرى : « وصف فى البيت رجلا كانت بينه وبينه مشاجرة فى بئر ؛ فذكر أنه رماه بأمر يكرهه ورمى أباه بمثله على براءتهما منه من أجل المشاجرة التى كانت بينهما » . (٤) راجع جـ ٨ ص ١٩٣ . (٥) راجع جـ ٣ ص ٩١ .

السادسـة — لا يجوز أن يقال فى حق الله تعالى : تائب، اسم فاعل من تاب يتوب؛ لأنه ليس لنا أن نُطلق عليـه من الأسماء والصفات إلا ما أطلقه هو على نفسه أو نبيّه عليـه السلام أو جماعة المسلمين؛ وإن كان فى اللغة محتملا جائزا . هذا هو الصحيح فى هذا الباب، على ما بيّناه فى (الكتاب الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى) . قال الله تعالى : « لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ »(١) . وقال: « وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ »(٢) . وإنما قيل لله عز وجل : توّاب ، لمبالغة الفعل وكثرة قبوله توبة عباده لكثرة من يتوب إليه .

السابعـة — اعلم أنه ليس لأحد قُدرة على خلق التّوبة ؛ لأن الله سبحانه وتعالى هو المنفرد بخلق الأعمال؛ خلافا للمعتزلة ومَن قال بقولهم . وكذلك ليس لأحد أن يقبل توبة من أسرف على نفسه ولا أن يعفو عنه . قال علماؤنا : وقد كفرت اليهود والنصارى بهـذا الأصل العظيم فى الدّين « اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ » جلّ وعزّ، وجعلوا لمن أذنب أن يأتى الحَبْرَ أو الراهب فيعطيه شيئا ويحطّ عنه ذنوبه « افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ »(٣) .

الثامنـة — قرأ ابن كثير : « فتلقّى آدمَ مِنْ رَبِّهِ كلماتٌ » . والباقون برفع « آدم » ونصب « كلمات » . والقراءتان ترجعان إلى معنًى ؛ لأن آدم إذا تلقّى الكلمات فقـد تلقته . وقيـل : لمـا كانت الكلمات هى المنقـذة لآدم بتوفيق الله تعـالى له لقبوله إياها ودعائه بهـا كانت الكلمات فاعلة ، وكأن الأصل على هـذه القراءة « فتلقّت آدمَ من ربه كلماتُ » ؛ لكن لمّـا بعـد ما بين المؤنث وفعـله حَسُن حذف علامة التأنيث . وهـذا أصل يجرى فى كل القرآن والكلام إذا جاء فعـل المؤنث بغير علامة ؛ ومنـه قولهم : حضر القـاضى اليوم امرأة . وقيـل : إن الكلمات لمّـا لم يكن تأنيثـه حقيقيًّا حُمِـل على معنى الكَلِم ، فذُكّر . وقـرأ الأعمش : « آدمُ مِن ربه » مدغمـا . وقرأ أبو نَوفل بن أبى عقرب : « أنه » بفتح الهمـزة ، على معنى لأنه ؛ وكسر البـاقون على الاستئناف . وأدغم الهـاء فى الهـاء أبو عمـرو وعيسى وطلحة فيما حكى أبو حاتم عنهـم . وقيـل : لا يجوز ؛

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٧٧ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٦ (٣) راجع جـ ٧ ص ٩٦

لأن بينهما واوا فى اللفظ لا فى الخط . قال النحاس : أجاز سيبويه أن تحذف هذه الواو ، وأنشـد :

له زَجَلٌ كأنهُ صَـوْتُ حادٍ * إذا طَلب الوَسِـيقةَ أو زَمِيرُ (١)

فعلى هـذا يجوز الإدغام ، وهو رفع بالابتداء . « التوّاب » خبره ، والجملة خبر « إنّ » . ويجوز أن يكون « هو » توكيدا للهاء ، ويجوز أن تكون فاصلة ، على ما تقدّم .

وقال سعيد بن جُبير : لمـا أُهبط آدم إلى الأرض لم يكن فيهـا شيء غير النّسر فى البر ، والحوت فى البحر ، فكان النسر يأوى إلى الحوت فيبيت عنده ، فلما رأى النسر آدم قال : ياحوت ، لقد أهبط اليوم إلى الأرض شيء يمشى على رجليه ويبطش بيديه ! فقال الحوت : لئن كنتَ صادقًا مالى منه فى البحر مَنْجى ، ولا لك فى البر منه مَخْلَص ! .

قوله تعـالى : قُلْنَـا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَن تَبِـعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾

قوله تعـالى : ﴿ قُلْنَا اهْبِطُوا ﴾ كرّر الأمر على جهة التغليظ وتأكيده ، كما تقول لرجل : قُمْ قُمْ . وقيـل : كرّر الأمر لمـا علّق بكل أمر منهمـا حُكمًا غيرَ حُكم الآخر ، فعلّق بالأول العداوة ، وبالثانى إتيـان الهدى . وقيل : الهبوط الأول من الجنة إلى السماء ، والثانى من السماء إلى الأرض . ولعل هذا يكون فيـه دليل على أن الجنة فى السماء السابعة ، كما دلّ عليـه حديث الإسراء ، على ما يأتى (٢) .

﴿ جَمِيعًا ﴾ نصب على الحال . وقال وهب بن مُنَبِّه : لمـا هبط آدم عليـه السلام إلى الأرض قال إبليس للسباع : إن هذا عدوّ لكم فأهلكوه ، فاجتمعوا وولّوْا أمرهم إلى الكلب

---

(١) البيت للشاخ ، وصف حمار وحش هائجا ، فيقول : إذا طلب وسيقته — وهى أتنه التى يضمها — صوّت بها ، وكان صوته لما فيه من الزجل والحنين ومن حسن الترجيع والتطريب صوت حاد بإبل يتغنى ويطرب بها ، أو صوت مزمار . والزجل : صوت فيه حنين وترنم . (عن شرح الشواهد) .

(٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٠٥

وقالوا : أنت أشجعنا ، وجعلوه رئيسا ؛ فلما رأى ذلك آدم عليه السلام تحيّر فى ذلك ؛ فجاءه جبريل عليه السلام وقال له : امسح يدك على رأس الكلب ؛ ففعل ، فلما رأت السباع أن الكلب ألِف آدم تفرّقوا . وأستأمنه الكلب فأمنه آدم، فبقى معه ومع أولاده . وقال الترمذىّ الحكيم نحو هذا، وأن آدم عليه السلام لما أهبط إلى الأرض جاء إبليس إلى السباع فأشلاهم(١) على آدم ليؤذوه؛ وكان أشدّهم عليه الكلب، فأُميت فؤاده؛ فروى فى الخبر أن جبريل عليه السلام أمره أن يضع يده على رأسه فوضعها فاطمأن إليه وألفه؛ فصار ممن يحرسه ويحرس ولده ويألفهم . وبموت فؤاده يفزع من الآدميين؛ فلو رُمى بمَدَرٍ ولّى هاربا ثم يعود آلفًا لهم . ففيه شعبة من إبليس، وفيه شعبة من مسحة آدم عليه السلام؛ فهو بشعبة إبليس ينبح ويَهِرّ ويعدو على الآدمىّ ، وبمسحة آدم مات فؤاده حتى ذل وانقاد وألف به وبولده يحرسهم ، ولَهَثُه(٢) على كل أحواله من موت فؤاده؛ ولذلك شبّه الله سبحانه وتعالى العلماء السوء بالكلب، على ما يأتى بيانه فى « الأعراف(٣) » إن شاء الله تعالى . ونزلت عليه تلك العصا التى جعلها الله آية لموسى، فكان يطرد بها السباع عن نفسه .

قوله تعالى : ﴿ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى ﴾ اختلف فى معنى قوله : « هُدًى » ؛ فقيل : كتاب الله؛ قاله السُّدّى . وقيل : التوفيق للهداية . وقالت فرقة : الهُدَى الرسل، وهى إلى آدم من الملائكة ، وإلى بنيه من البشر؛ كما جاء فى حديث أبى ذَرّ ، وخرّجه الآجُرّى . وفى قوله : « مِنِّى » إشارة إلى أن أفعال العباد خَلْقٌ لله تعالى ؛ خلافًا للقدرية وغيرهم؛ كما تقدّم(٤) . وقرأ الجَحْدَرِىّ « هُـدَىّ » وهو لغة هذيل، يقولون : هُـدَىّ وعَصَىّ ومَحَىّ . وأنشد النحويون لأبى ذُؤَيْب يرثى بنيه :

سَبَقُوا هَوَىّ(٥) وأعنقوا لهواهُمُ * فتُخُرِّموا ولكل جَنْبٍ مَصْرَعُ

---

(١) أشلاهم : أغراهم . (٢) لهث الكلب : إذا أخرج لسانه من التعب أو العطش .

(٣) راجع جـ ٧ ص ٣٢٣ (٤) راجع المسئلة الثالثة ص ١٨٦ من هذا الجزء .

(٥) « هوىّ » : يريد هواى؛ أى ماتوا قبلى وكنت أحب أن أموت قبلهم . « وأعنقوا لهواهم » جعلهم كأنهم هووا الذهاب الى المنية لسرعتهم إليها وهم لم يهووها . « فتخرموا » أى أخذوا واحدا واحدا .

قال النحاس : وعلّة هـذه اللغة عند الخليل وسيبويه أن سبيل ياء الإضافة أن يُكسر ماقبلها؛ فلما لم يَجُز أن تتحرك الألف أبدلت ياء وأدغمت . و « ما » فى قوله : « إمّا » زائدة على « إنْ » التى للشرط ، وجواب الشرط الفاء مع الشرط الثانى فى قوله : « فَمَنْ تَبِعَ » . و « مَن » فى موضع رفع بالابتداء . و « تبع » فى موضع جزم بالشرط . « فَلاَ خَوْفٌ » جوابه . قال سيبويه : الشرط الثانى وجوابه هما جواب الأوّل . وقال الكسائى : فلا خَوْفٌ عليهم » جواب الشرطين جميعا .

قوله تعالى : ﴿ فَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ الخوف هو الذعر ولا يكون إلا فى المستقبل . وخاوفنى فلان فخِفْتُه ، أى كنت أشدّ خوفًا منه . والتخوُّف : التنقّص ، ومنه قوله تعالى : « أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ »[1] . وقرأ الزُّهْرِىّ والحسن وعيسى بن عمر وابن أبى إسحاق ويعقوب : « فلا خوفَ » بفتح الفاء على التبرئة . والاختيار عند النحويين الرفع والتنوين على الابتداء ، لأن الثانى معرفة لا يكون فيه إلا الرفع ، لأن « لا » لا تعمل فى معرفة ، فآختاروا فى الأوّل الرفع أيضا ليكون الكلام من وجه واحد . ويجوز أن تكون « لا » فى قولك : فلا خوف ، بمعنى ليس .

والحُزْن والحَزَن : ضدّ السرور ، ولا يكون إلا على ماض . وحَزِن الرجل (بالكسر) فهو حزِن وحزين ، وأحزنه غيره وحَزَنه أيضا ، مثل أسلكه وسلكه ، ومحزون بُنِىَ عليه . قال اليزيدى : حزنه لغة قريش ، وأحزنه لغة تميم ، وقد قرئ بهما . وآحتزن وتحزّن بمعنًى . والمعنى فى الآية : فلا خوف عليهم فيما بين أيديهم من الآخرة ، ولا هم يحزنون على ما فاتهم من الدنيا . وقيل : ليس فيه دليل على نفى أهوال يوم القيامة وخوفها على المطيعين لما وصفه الله تعالى ورسوله من شدائد القيامة إلا أنه يخففه عن المطيعين ، وإذا صاروا إلى رحمته فكأنهم لم يخافوا . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِـَٔايَـٰتِنَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٣٩﴾

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٠٩

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى أشركوا، لقوله : ﴿ وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾ الصحبة : الاقتران بالشيء فى حالة ما، فى زمان ما ؛ فإن كانت الملازمة والخُلْطة فهى كمال الصحبة؛ وهكذا هى صحبة أهل النار لها . وبهذا القول ينفك الخلاف فى تسمية الصحابة رضى الله عنهم إذ مراتبهم متباينة، على ما بيّنه فى « براءة »[1] إن شاء الله . وباقى ألفاظ الآية تقدّم معناها والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ ﴿٤٠﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ نداء مضاف، علامة النصب فيه الياء، وحذفت منه النون للإضافة . الواحد ابن ، والأصل فيه بنى، وقيل : بَنَوٌ ؛ فمن قال : المحذوف منه واو احتج بقولهم : البنوّة . وهذا لا حجة فيه؛ لأنهم قد قالوا : الفتوّة، وأصله الياء . وقال الزجاج : المحذوف منه عندى ياء كأنه من بنيت . الأخفش : اختار أن يكون المحذوف منه الواو؛ لأن حذفها أكثر لنقلها . ويقال : ابن بيّن البنوّة، والتصغير بُنَىّ . قال الفراء : يقال : يا بُنَىَّ ويا بُنَيَّ لغتان ، مثل يا أبتِ ويا أبتَ ؛ وقرئ بهما . وهو مشتق من البناء وهو وضع الشيء على الشيء؛ والابن فرع للأب وهو موضوع عليه .

وإسرائيل هو يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام . قال أبو الفرج الجَوْزِىّ : وليس فى الأنبياء من له اسمان غيره، إلا نبيّنا محمد صلى الله عليه وسلم فإن له أسماء كثيرة . ذكره فى كتاب « فهوم الآثار » له .

قلت : وقد قيل فى المسيح إنه اسم عَلَم لعيسى عليه السلام غير مشتق، وقد سمّاه الله رُوحًا وكَلِمة، وكانوا يسمّونه أبيل الأبيلين ؛ ذكره الجوهرى فى الصحاح . وذكر البيهقى فى «دلائل النبوّة» عن الخليل بن أحمد : خمسة من الأنبياء ذوو اسمين ، محمد وأحمد نبيّنا صلى الله عليه وسلم، وعيسى والمسيح، وإسرائيل ويعقوب، ويونس وذو النون، وإلياس وذو الكفل، صلى الله عليهم وسلم .

(١) راجع جـ ٨ ص ١٤٨

قلت : ذكرنا أن لعيسى أربعة أسماء ، وأما نبيّنا صلى الله عليه وسلم فله أسماء كثيرة ، بيانها فى مواضعها .

وإسرائيل: اسم أعجمى، ولذلك لم ينصرف؛ وهو فى موضع خفض بالإضافة . وفيه سبع لغات : إسرائيل، وهى لغة القرآن . و إسرائيل، بمدّة مهموزة مختلسة، حكاها شنّبوذ عن وَرْش . و إسرابيل، بمدّة بعد الياء من غير همز، وهى قراءة الأعمش وعيسى بن عمر؛ وقرأ الحسن والزهرى بغير همز ولا مدّ . و إسرائل ، بغير ياء بهمزة مكسورة . و إسراءل ، بهمزة مفتوحة . وتميم يقولون : إسرائين، بالنون . ومعنى إسرائيل : عبد الله . قال ابن عباس : إسرا بالعبرانية هوعبد، و إيل هو الله . وقيل : إسرا هو صفوة الله، و إيل هو الله . وقيل : إسرا من الشدّ؛ فكأن إسرائيل الذى شدّه الله وأتقن خلقه؛ ذكره المهدَوِى . وقال السُّهيلى : سمّى إسرائيل لأنه أسرى ذات ليلة حين هاجر إلى الله تعالى؛ فسمى إسرائيل أى أسرى إلى الله ونحو هذا؛ فيكون بعض الاسم عبرانياً و بعضه موافقا للعرب . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ ﴾ الذكر اسم مشترك ، فالذكر بالقلب ضدّ النسيان، والذكر باللسان ضدّ الإنصات . وذكرت الشيء بلسانى وقلبى ذِكرا . وأجعله منك على ذُكْر (بضم الذال) أى لا تنسه . قال الكسائى : ما كان بالضمير فهو مضموم الذال، وما كان باللسان فهو مكسور الذال . وقال غيره : هما لغتان ، يقال : ذِكْر وذُكْر ، ومعناهما واحد . والذِّكر (بفتح الذال) خلاف الأنثى . والذِّكر أيضا الشرف؛ ومنه قوله : « وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ »[1] . قال ابن الأنبارى : والمعنى فى الآية اذكروا شكر نعمتى؛ فحذف الشكر اكتفاء بذكر النعمة . وقيل : إنه أراد الذكر بالقلب وهو المطلوب؛ أى لا تغفلوا عن نعمتى التى أنعمت عليكم ولا تناسوها؛ وهو حسن . والنعمة هنا اسم جنس، فهى مفردة بمعنى الجمع، قال الله تعالى : « وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا »[2] أى نِعَمَه . ومن نعمه عليهم أن أنجاهم من آل فرعون، وجعل منهم أنبياء ، وأنزل عليهم الكتب والمنّ والسَّلْوَى ، وفجّر لهم

(١) راجع جـ ١٦ ص ٩٣ (٢) راجع جـ ٩ ص ٣٦٧

من الحجر المـاء ، إلى ما آستودعهم من التـوراة التى فيها صـفة محمد صلى الله عليه وسلم ونعته ورسالته . والنعم على الآباء نعم على الأبناء ؛ لأنهم يشرفون بشرف آبائهم .

تنبيـــه — قال أرباب المعـانى : ربط سـبحانه وتعالى بنى إسرائيـل بذكر النعمة وأسقطه عن أمة محمد صلى الله عليه وسلم ودعاهم إلى ذكره ، فقـال : « آذْكُرُونِى أَذْكُرْكُمْ »[1] ليكون نظر الأمم من النعمة إلى المنعم ، ونظر أمة محمد صلى الله عليه وسلم من المنعم إلى النعمة .

قوله تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِى أُوفِ بِعَهْدِكُمْ ﴾ أمرٌ وجوابه . وقرأ الزهرى : « أُوفِّ » (بفتح الواو وشـد الفـاء) للتكثير . وآختلف فى هذا العهد ما هو ؛ فقال الحسن : عهده قوله : « خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ »[2] ، وقوله : « وَلَقَـدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَاقَ بَنِى إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا »[3] . وقيل هو قوله : « وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَاقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ »[4] . وقال الزجاج : «أوفُوا بعهدى» الذى عهدت إليكم فى التوراة من آتباع محمد صلى الله عليه وسلم ، «أوفِ بعهدكم» بما ضمنت لكم على ذلك ، إن أوفيتم به فلكم الجنة . وقيل : « أوفُوا بعهدى » فى أداء الفرائض على السنة والإخلاص ، « أوف » بقبولها منكم ومجازاتكم عليها . وقال بعضهم : « أوفُوا بعهدى » فى العبادات ، « أوف بعهدكم » أى أوصلكم إلى منـازل الرعايات . وقيل : « أوفُوا بعهدى » فى حفظ آداب الظواهر ، « اوف بعهدكم » بتزيين سرائركم . وقيل : هو عام فى جميع أوامره ونواهيه ووصاياه ؛ فيدخل فى ذلك ذكر محمد صلى الله عليه وسلم الذى فى التوراة وغيره . هذا قول الجمهور من العلماء ، وهو الصحيح . وعهده سبحانه وتعالى هو أن يدخلهم الجنة .

قلت : وما طلب من هؤلاء من الوفاء بالعهد هو مطلوب منا ؛ قال الله تعالى : « أَوْفُوا بِٱلْعُقُودِ » ، « وَأَوْفُوا بِعَهْدِ ٱللَّهِ » ؛ وهو كثير . ووفاؤهم بعهد الله أمارة لوفاء الله تعالى لهم لا علة له ، بل ذلك تفضُّلٌ منه عليهم .

قوله تعالى : ﴿ وَإِيَّاىَ فَٱرْهَبُونِ ﴾ أى خافون . والرُّهْبُ والرَّهْبُ والرَّهْبَـة : الخوف . ويتضمّن الأمر به معنى التهديد . وسقطت الياء بعـد النون لأنهـا رأس آية . وقـرأ آبن

(١) راجع جـ ٢ ص ١٧١ (٢) راجع ص ٤٣٧ من هذا الجزء.
(٣) راجع جـ ٦ ص ١١٢ (٤) راجع جـ ٤ ص ٣٠٤

أبي إسحاق: « فَٱرْهَبُونِي » بالياء، وكذا « فَٱتَّقُونِ »؛ على الأصل . « وإيَّايَ » منصوب بإضمار فعـل ، وكذا الاختيـار فى الأمر والنهى والاستفهام ؛ التقـدير : وإياى ٱرهبوا فارهبون . ويجوز فى الكلام وأنا فٱرهبون؛ على الابتداء والخبر . وكون « فٱرهبون » الخبر على تقدير الحذف؛ المعنى وأنا ربكم فٱرهبون .

قوله تعـالى : وَءَامِنُوا بِمَآ أَنزَلْتُ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوٓا۟ أَوَّلَ كَافِرٍۭ بِهِۦ ۖ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّـٰىَ فَٱتَّقُونِ ﴿٤١﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَآمِنُوا بِمَـا أَنْزَلْتُ ﴾ أى صدِّقوا ؛ يعنى بالقرآن . ﴿ مُصَدِّقًا ﴾ حال من الضمير فى « أنزلت » ؛ التقدير بما أنزلته مصدقا ؛ والعامل فيه أنزلت . ويجوز أن يكون حالا من ما ، والعامل فيه آمنوا ؛ التقدير آمنوا بالقرآن مصدقا . ويجوز أن تكون مصدرية ؛ التقدير آمنوا بإنزال . ﴿ لِمَـا مَعَكُمْ ﴾ يعنى من التوراة .

قوله تعـالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ ﴾ الضمير فى « به » قيـل هو عائد على محمد صلى الله عليـه وسلم ؛ قاله أبو العالية . وقال ٱبن جُرَيج : هو عائد على القرآن ، إذ تضمنه قوله : « بِمَـا أَنْزَلْتُ » . وقيل : على التوراة ، إذ تضمنها قوله : « لِمـا معكم » .

فإن قيل : كيف قال « كافر » ولم يقل كافرين ؛ قيل : التقدير ولا تكونوا أوّل فريق كافر به . وزعم الأخفش والفرّاء أنه محمول على معنى الفعل ؛ لأن المعنى أوّل من كفر به . وحكى سيبويه : هو أظرف الفتيان وأجمله ؛ وكان ظاهر الكلام هو أظرف فتًى وأجمله . وقال : « أوّلَ كافرٍ به » وقد كان قد كفر قبلهم كفار قريش ، فإنما معناه من أهل الكتاب ؛ إذ هم منظور إليهم فى مثل هـذا ؛ لأنهم حجة مظنون بهم علم . و « أوّل » عنـد سيبويه نصب على خبر كان . وهو مما لم ينطق منه بفعل ؛ وهو على أفعل ، عينه وفاؤه واو . وإنمـا لم ينطق منه بفعل لئلا يعتلّ من جهتين : العين والفـاء ؛ وهذا مذهب البصريين . وقال الكوفيون : هو من وَأَلَ إذا نجا ؛ فأصـله أوْأَل ، ثم خُفِّفت الهمزة وأبدلت واوا وأدغمت

فقيل أوّل، كما تخفف همزة خطيئة . قال الجوهرى : « والجمع الأوائل والأوالى أيضا على القلب . وقال قوم : أصـله وَوّل على فَوْعَل؛ فقلبت الواو الأولى همزة . و إنمـا لم يجمع على أواول لاستثقالهم اجتماع الواوين بينهما ألف الجمع » . وقيـل : هو أفعل من آل يؤول ، فأصله أأوَل؛ قلب لجاء أعفل مقلوبا من أفعل، فسُهّل وأُبدل وأُدغم .

مسـئلة — لا حُجّةَ فى هـذه الآية لمن يمنع القول بدليل الخطاب ، وهم الكوفيون ومن وافقهم؛ لأن المقصود من الكلام النهى عن الكفر أوّلا وآخرا ، وخصّ الأوّل بالذكر لأن التقدّم[1] فيه أغلظ ، فكان حكم المذكور والمسكوت عنه واحدا؛ وهذا واضح .

قوله تعـالى : ﴿ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَشْتَرُوا ﴾ معطوف على قوله : « وَلَا تَكُونُوا » . نهاهم عن أن يكونوا أوّل من كفر وألا يأخذوا على آيات الله ثمنًا؛ أى على تغيير صفة محمد صلى الله عليه وسلم رُشًى . وكان الأحبار يفعلون ذلك فنُهوا عنـه ؛ قاله قوم من أهل التأويل، منهم الحسن وغيره . وقيل : كانت لهم مآكل يأكلونها على العلم كالراتب؛ فنهُوا عن ذلك . وقيل : إن الأحبـار كانوا يعلّمون دينهـم بالأجرة فنُهوا عن ذلك . وفى كتبهم : يَابنَ آدمَ عَلّم مَجّانًا كما عُلّمت مَجّانًا ؛ أى باطلا بغير أجرة؛ قاله أبو العالية . وقيل : المعنى ولا تشتروا بأوامرى ونواهىّ وآياتى ثمنـا قليلا ، يعنى الدنيـا ومدّتها والعيش الذى هو نزر لا خطر له ؛ فسُمّى ما اعتاضوه عن ذلك ثمنًا ؛ لأنهم جعلوه عوضا ؛ فانطلق عليـه اسم الثمن و إن لم يكن ثمنًا . وقد تقدّم هذا المعنى . وقال الشاعر :

إن كنتَ حاولتَ ذنباً أوظفِرتَ به * فـا أصبتَ بترك الحج مِن ثَمَن

قلت : وهذه الآية و إن كانت خاصة ببنى إسرائيل فهى تتناول مَن فعل فعلهم . فمن أخذ رشوة على تغيير حق أو إبطاله ، أو امتنع من تعليم ما وَجَب عليـه ، أو أداء ما علمه

(١) فى نسخة من الأصل : « ... لأن النقل منه أعظم » .

وقد تعيّن عليه حتى يأخذ عليه أجرا فقد دخل فى مقتضى الآية . والله أعلم . وقد روى أبو داود عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مَن تعلّم علماً مما يُبتغَى به وجه الله عز وجل لا يتعلّمه إلا ليصيب به عَرَضًا من الدنيا لم يجد عَرْف الجنة يوم القيامة " يعنى ريحها .

الثانيـــة — وقد آختلف العلماء فى أخذ الأجرة على تعليم القرآن والعلم — لهذه الآية وما كان فى معناها — ؛ فمنع ذلك الزُّهرِىّ وأصحاب الرأى وقالوا : لا يجوز أخذ الأجرة على تعليم القرآن ؛ لأن تعليمه واجب من الواجبات التى يحتاج فيها إلى نيّة التقرّب والإخلاص ؛ فلا يؤخذ عليها أجرة كالصلاة والصيام . وقد قال تعالى : «وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِى ثَمَنًا قَلِيلًا» . وروى آبن عباس أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " معلّمو صبيانكم شراركم أقلهم رحمة باليتيم وأغلظهم على المسكين " . وروى أبو هريرة قال : قلت يارسول الله ماتقول فى المعلمين ؟ قال : " درهمهم حرام وثوبهم سُحْت وكلامهم رياء " . وروى عُبَادة بن الصّامت قال : علّمت ناسا من أهل الصُّفّة القرآن والكتابة ، فأهدى إلىّ رجل منهم قوسًا ؛ فقلت : ليست بمال وأرمى عنها فى سبيل الله ، فسألت عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقال : " إنْ سرّك أن تُطوّق بها طوقًا من نار فاقبلها " . وأجاز أخذ الأجرة على تعليم القرآن مالك والشافعى وأحمد وأبو ثور وأكثر العلماء ؛ لقوله عليه السلام فى حديث آبن عباس — حديث الرُّقْيَة — : " إن أحقّ ما أخذتم عليه أجرًا كتابُ الله " . أخرجه البخارى ؛ وهو نصّ يرفع الخلاف ، فينبغى أن يعوّل عليه .

وأمّا ما آحتج به المخالف من القياس على الصلاة والصيام ففاسد ؛ لأنه فى مقابلة النص ؛ ثم إن بينهما فُرقانا ، وهو أن الصلاة والصوم عباداتٌ مختصّة بالفاعل ، وتعليم القرآن عبادة متعدية لغير المعلّم ؛ فتجوز الأجرة على محاولته النقل كتعليم كتابة القرآن . قال آبن المنذر : وأبو حنيفة يكره تعليم القرآن بأجرة ؛ ويجوّز أن يستأجر الرجلَ يكتب له لوحًا أو شعرا أو غناء معلوما بأجرٍ معلوم ؛ فيجوّز الإجارة فيما هو معصية ويبطلها فيما هو طاعة .

وأما الجواب عن الآية — فالمراد بها بنو إسرائيل، وشَرْعُ مَن قبلنا هل هو شَرْع لنا؛ فيه خلاف، وهو لا يقول به .

جواب ثان — وهو أن تكون الآية فيمن تعيّن عليه التعليم فأبى حتى يأخذ عليه أجرا . فأما إذا لم يتعيّن فيجوز له أخذ الأجرة بدليـل السُّنّة فى ذلك ، وقد يتعيّن عليه إلا أنه ليس عنده ما ينفقه على نفسه ولا على عياله فلا يجب عليه التعليم وله أن يقبل على صنعته وحِرفته . ويجب على الإمام أن يعين لإقامة الدِّين إعانته ، وإلا فعلى المسلمين ؛ لأن الصدّيق رضى الله عنه لمـا ولى الخلافة وعُيّن لها لم يكن عنده ما يقيم به أهله ، فأخذ ثيابا وخرج إلى السوق ؛ فقيل له فى ذلك ، فقال : ومن أين أنفق على عيالى ! فرضّوه وفرضوا له كفايته . وأما الأحاديث فليس شىء منها يقوم على ساق ، ولا يصح منها شىء عند أهل العلم بالنقل . أما حديث ابن عباس فرواه سـعيد بن طَريف عن عكرمة عنه ؛ وسـعيد متروك . وأما حديث أبى هريرة فرواه علىّ بن عاصم عن حماد بن سَلَمة عن أبى جرهم عنه ؛ وأبو جرهم مجهول لا يعرف ، ولم يرو حماد بن سَلَمة عن أحد يقال له أبو جرهم ، وإنمـا رواه عن أبى المُهَزِّم وهو متروك الحديث أيضا ، وهو حديث لا أصل له . وأما حديث عُبَادة بن الصامت فرواه أبو داود من حديث المغيرة بن زياد الموصلىّ عن عبادة بن نُسَىّ عن الأسود بن ثعلبة عنه ؛ والمغيرة معروف عند أهل العلم ولكنه له مناكير ، هذا منها ؛ قاله أبو عمر . ثم قال : وأما حديث القوس فمعروف عند أهل العـلم ؛ لأنه روى عن عبادة من وجهين ، وروى عن أُبَىّ بن كعب من حديث موسى بن علىّ عن أبيه عن أُبَىّ ، وهو منقطع . وليس فى الباب حديث يجب العمل به من جهة النقل ، وحديث عبادة وأُبَىّ يحتمل التأويل ؛ لأنه جائز أن يكون علّمه لله ثم أخذ عليه أجرا . وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " خير الناس وخير من يمشى على جديد الأرض المعلّمون كلما خلق الدِّين جدّدوه أُعطوهم ولا تستأجروهم فتحرجوهم فإن المعلم إذا قال للصبىّ قل بسم الله الرحمن الرحيم فقـال الصبىّ بسم الله الرحمن الرحيم كتب الله براءة للصبىّ وبراءة للمعلم وبراءة لأبويه من النار " .

(١) فى نسخة : « معروف بحمل العلم » .

الثالثـــة — وآختلف العلماء فى حكم المصلّى بأجرة؛ فروى أشهب عن مالك أنه سئل عن الصلاة خلف من آستُؤْجِر فى رمضان يقوم للناس ؛ فقال : أرجو ألا يكون به بأس ؛ وهو أشد كراهة له فى الفريضة . وقال الشافعى وأصحابه وأبوثور : لا بأس بذلك ولا بالصلاة خلفه . وقال الأوزاعى : لا صلاة له . وكرهه أبو حنيفة وأصحابه ؛ على ما تقدّم . قال آبن عبد البر : وهذه المسئلة معلّقة من التى قبلها وأصلهما واحد .

قلت : ويأتى لهـذا أصل آخر من الكتاب فى « براءة » إن شاء الله تعـالى . وكره آبن القـاسم أخذ الأجرة على تعليم الشعر والنحو . وقال آبن حبيب : لا بأس بالإجارة على تعليم الشعر والرسائل وأيام العرب ؛ ويكره من الشعر ما فيـه الخمر والخنا والهجاء . قال أبو الحسن اللَّخْمِىّ : ويلزم على قوله أن يُجيز الإجارة على كتبه ويُجيز بيع كتبـه . وأما الغناء والنَّـوح فممنوع على كل حال .

الرابعـــة — روى الدارمىّ أبو محمد فى مسنده أخبرنا يعقوب بن إبراهيم قال حدّثنا محمد آبن عمر بن الكُمَيْت قال حدثنا على بن وهب الهمدانىّ قال أخبرنا الضحاك بن موسى قال : مرّ سليمان بن عبد الملك بالمدينة — وهو يريد مكة — فأقام بها أياما ؛ فقال : هل بالمدينة أحد أدرك أحدا من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم ؟ قالوا له : أبو حازم ؛ فأرسل إليه ؛ فلما دخل عليه قال له : يا أبا حازم ما هـذا الجفاء ؟ قال أبو حازم : يا أمير المؤمنين وأىّ جفاء رأيت منى ؟ قال : أتانى وجوه أهل المدينة ولم تأتنى ! قال : يا أمير المؤمنين أعيذك بالله أن تقول ما لم يكن ، ما عَرَفتنى قبل هذا اليوم ولا أنا رأيتك ! قال : فالتفت إلى محمد آبن شهاب الزهرىّ فقال : أصاب الشيخ وأخطأت . قال سليمان : يا أبا حازم، مالنا نكره المـوت ؟ ! قال : لأنكم أخربتم الآخرة وعمرتم الدنيـا فكرهتم أن تنتقلوا من العمران إلى الخراب ؛ قال : أصبت يا أبا حازم ، فكيف القدوم غدًا على الله تعالى ؟ قال : أمّا المحسن فكالغائب يَقْدَم على أهله ، وأمّا المسىء فكالآبق يَقْدَم على مولاه . فبكى سليمان وقال : ليت شعرى ! ما لنا عند الله؟ قال : أعرض عملك على كتاب الله . قال : وأىّ مكان أجده؟ قال :

«إنّ الأبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ . وَإنَّ الْفُجَّارَ لَفِي جَحِيمٍ »[1] . قال سليمان : فأين رحمة الله يا أبا حازم؟ قال أبوحازم : رحمة الله قريب من المحسنين . قال له سليمان : يا أبا حازم، فأىّ عباد الله أكرم؟ قال : أولو المروءة والنُّهى . قال له سليمان : فأىّ الأعمال أفضل ؟ قال أبو حازم : أداء الفرائض مع آجتناب المحارم . قال سليمان: فأى الدعاء أسمع؟ قال: دعاء المحسَن إليه للمحسِن. فقال: أىّ الصدقة أفضل ؟ قال : للسائل البائس، وجُهْد المُقِلّ[2] ، ليس فيها مَنٌّ ولا أذًى . قال : فأىّ القول أعدل ؟ قال : قولُ الحق عند مَن تخافه أو ترجوه . قال : فأىّ المؤمنين أكْيَس؟ قال : رجلٌ عَمِل بطاعة الله ودلّ الناس عليها . قال : فأىّ المؤمنين أحمق؟ قال : رجل آنحطّ فى هوَى أخيه وهو ظالم ، فباع آخرته بدنيا غيره . قال له سليمان : أصبتَ، فما تقول فيما نحن فيه؟ قال : يا أمير المؤمنين أوَ تُعفينى؟ قال له سليمان : لا! ولكن نصيحة تُلقيها إلىّ . قال : يا أمير المؤمنين، إن آباءك قهروا الناس بالسيف ، وأخذوا هـذا المُلْكَ عَنْوَة على غير مَشُورة من المسلمين ولا رضاهم، حتى قتلوا منهم مقتلة عظيمة ؛ فقـد آرتحلوا عنها، فلو شعرتَ ما قالوه وما قيل لهم! . فقال له رجل من جلسائه : بئس ما قلت يا أبا حازم! قال أبو حازم : كذبتَ، إن الله أخذ ميثاق العلماء لَيُبَيِّنُنَّه للناس ولا يكتمونه . قال له سليمان : فكيف لنا أن نُصلح ؟ قال : تدَعون الصَّلَف وتمسّكُون بالمروّة وتقسمون بالسّويّة . قال له سليمان : فكيف لنـا بالمأخذ به ؟ قال أبو حازم : تأخذه من حِلّه وتضعه فى أهله . قال له سـليمان : هل لك يا أبا حازم أن تَصْحَبنا فتُصيبَ منـا ونُصيبَ منك ؟ قال : أعوذ بالله ! قال له سليمان : ولم ذاك ؟ قال : أخشى أن أركن إليكم شيئًا قليلا فيُذيقنى الله ضِعفَ الحياة وضعف الممات . قال له سليمان: ارفع إلينا حوائجك . قال: تنجينى من النار وتدخلنى الجنة . قال له سليمان : ليس ذاك إلىّ! قال له أبو حازم : فمالى إليك حاجة غيرها . قال : فآدع لى . قال أبو حازم : اللّهُمّ إن كان سليمان وَلِيّك فيَسِّرْه لخير الدنيا والآخرة ، و إن كان عدوّك فخذ بناصيته إلى ما تحبّ وترضى . قال له سليمان : قَطّ ! قال أبو حازم : قد أوجزتُ وأكثرتُ

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٤٧ (٢) جهد المقل : أى قدر ما يحتمله حال القليل المال .

إن كنت من أهـله ، وإن لم تكن من أهله فما ينبغى أن أرمى عن قَوس ليس لهـا وَتَر . قال له سليمان : أوْصنى ؛ قال : سأُوصيك وأوجز : عظِّم ربك ، ونَزِّهه أن يراك حيث نهاك ، أو يفقدك حيث أمرك . فلمـا خرج من عنده بعث إليه بمائة دينار ، وكتب [إليه](١) أن أنفقها ولك عندى مثلها كثير . قال : فردّها عليه وكتب إليه : يا أمير المؤمنين ، أعيذك بالله أن يكون سـؤالك إيّاى هَزْلًا أو ردّى عليك بَذْلا(٢) ، وما أرضاها لك ، فكيف [أرضاها](١) لنفسى ! إن موسى بن عِمران لمـا وَرَد ماءَ مَدْين وجد عليه رِعاءً يَسقون ، ووجد من دونهم جاريتين تذودان [فسألهما ، فقالتا : لا نَسقى حتى يُصدر الرِّعاء وأبونا شيخ كبير](١) ؛ فسقى لهما ثم تولّى إلى الظّل فقال : رَبّ إنى لِمَـا أنزلتَ إلىّ من خير فقير . وذلك أنه كان جائعا خائفا لا يأمن ، فسأل ربّه ولم يسأل الناس . فلم يفطن الرعاء ، وفطنت الجاريتان . فلما رجعتا إلى أبيهما أخبرتاه بالقصة وبقوله . فقال أبوهما وهو شعيب عليه السلام : هـذا رجل جائع . فقال لإحداهما : اذهبى فادعيه . فلما أتته عظّمته وغطّت وجهها وقالت : إن أبى يدعوك ليَجزِيَك أجْرَ ما سقيتَ لنا ؛ فشقّ على موسى حين ذكرت «أجر ما سقيتَ لنا» ولم يجد بُدًّا من أن يتبعها ؛ لأنه كان بين الجبال جائعا مستوْحشًا . فلمـا تبعها هبّت الريح فجعلت تصفّق ثيابها على ظهرها فتصِفُ له عجيزتها — وكانت ذات عَجُز — وجعل موسى يُعرِض مَرّة و يغضّ أخرى ؛ فلما عِيل صبره ناداها : يا أَمَةَ الله كونى خلفى ، وأرِينى السّمت بقولك . فلما دخل على شُعَيب إذ هو بالعَشاء مُهيّأ ؛ فقـال له شعيب : اجلِسْ يا شاب فتعشّ ؛ فقال له موسى عليه السـلام : أعوذ بالله ! فقـال له شعيب : لِم ! أمَا أنت جائع ؟ قال : بلى ، ولكنى أخاف أن يكون هذا عِوضًا لمَـا سقيتُ لها ، وأنا مِن أهل بيت لا نبيع شيئا من ديننا بملء الأرض ذهبا . فقال له شعيب : لا يا شابّ ، ولكنها عادتى وعادة آبائى : نَقْرِى الضيف ونطعم الطعام ؛ فجلس موسى فأكل . فإن كانت هذه المـائة دينار عوضًا لمـا حدّثتُ فالميتة والدّمُ ولحم الخنزير فى حال الاضطرار أحلّ من هذه ، وإن كان لحق فى بيت المـال فلى فيها نظراء ؛ فإن ساوَيْت بيننا وإلا فليس لى فيها حاجة .

(١) الزيادة عن مسند الدارمى . (٢) بذلا : أى راجيا بَذْلَك وعطاءك .

قلت : هكذا يكون الاقتداء بالكتاب والأنبياء . انظروا إلى هذا الإمام الفاضل والحبر العالم كيف لم يأخذ على عمله عِوَضًا ، ولا على وصيّته بَدَلًا ، ولا على نصيحته صَفَدًا[1] ؛ بل بيّن الحق وصَدَع ، ولم يلحقه فى ذلك خوف ولا فَزَع . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا يمنعنّ أحدَكم هيبةُ أحد أن يقول أو يقوم بالحق حيث كان" . وفى التنزيل . « يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ ٱللهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ »[2] .

قوله تعالى : ﴿ وَإِيَّايَ فَٱتَّقُونِ ﴾[3] قد تقدّم معنى التقوى . وقرئ « فاتقونى » بالياء ، وقد تقدّم . وقال سهل بن عبد الله : قوله « وإيّاىَ فاتقون » قال : موضع علمى السابق فيكم . « وإيّاىَ فارهبون »[4] قال : موضع المكر والاستدراج ؛ لقول الله تعالى : « سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ »[5] ، وقوله : « فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَاسِرُونَ »[5] . فما آستثنى نبيًّا ولا صدّيقًا .

قوله تعالى : وَلَا تَلْبِسُوا ٱلْحَقَّ بِٱلْبَـٰطِلِ وَتَكْتُمُوا ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَلْبِسُوا ٱلْحَقَّ بِٱلْبَـٰطِلِ ﴾ اللَّبْس : الخلط . لَبَست عليه الأمر ألبِسه ، إذا مزجتَ بيّنه بمُشْكله وحقّه ببـاطله ؛ قال الله تعالى : « وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَا يَلْبِسُونَ »[6] . وفى الأمر لُبْسة ؛ أى ليس بواضح . ومن هذا المعنى قول علىّ رضى الله عنه للحارث بن حوط : يا حارث إنه ملبوس عليك ، إن الحق لا يُعرَف بالرجال ، اعرف الحق تعرف أهله . وقالت الخنساء :

ترى الجليسَ يقول الحقّ تحسَبه * رُشْدًا وهيهات فآنظر ما به التبسا
صَدِّق مقالتَه وآحذَر عداوته * وآلبس عليه أمورا مثلَ ما لَبَسا

(١) الصفد (بالتحريك) : العطاء . (٢) راجع جـ ٦ ص ٢٢٠ (٣) راجع ص ١٦١ وما بعدها .
(٤) العبارة ها هنا غير واضحة . والذى فى البحر لأبى حيان : « وقال سهل : « و إياى فارهبون » موضع اليقين تعرفه ، « و إياى فاتقون » موضع العلم السابق وموضع المكر والاستدراج » .
(٥) راجع جـ ٧ ص ٣٢٩ و ص ٢٥٤ . (٦) راجع جـ ٦ ص ٣٩٤ .

وقال العَجّاج :

لما لَبَسْنَ الحـــقَّ بالتَّجَنِّى * غَنِين وٱستبدَلْن زيدًا منِّى

روى سعيد عن قتـادة فى قوله : « وَلَا تَلْبِسُوا الحقَّ بِالباطِلِ » ، يقول : لا تلبسوا اليهودية والنصرانية بالإسـلام ، وقد علمتم أن دين الله — الذى لا يقبل غيره ولا يجـزى إلا به — الإسلامُ ، وأن اليهودية والنصرانية بدعة وليست من الله . والظاهر من قول عنترة :

* وكَتِيبةٍ لَبّستها بكتيبة *

أنه من هـذا المعنى ؛ ويحتمل أن يكون من اللباس . وقد قيل هذا فى معنى الآية ؛ أى لا تُغَطّوا . ومنـه لبس الثوب ؛ يقال : لبِست الثوب ألْبَسه . ولبـاس الرجل زوجته ، وزوجها لباسها . قال الجَعْدِىّ :

إذا ما الضّجيع ثَنَى جِيـدَها * تَثَنّتْ عليـه فكانت لبـاسَا

وقال الأخْطل :

وقـد لَبِستُ لهـذا الأمر أعْصُرَه * حتى تجلّل رأسى الشيبُ فاشتعلا

واللّبوس : كل ما يُلبس من ثياب ودرع ؛ قال الله تعالى : « وعَلّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ »(١) . ولابست فلانا حتى عرفتُ باطنه . وفى فلان مَلْبَس ؛ أى مستمتع . قال :

ألَا إن بعـد العُـدْم للـرء قُنْـوة(٢) * وبعـد المشيب طولَ عُمْرٍ ومَلْبَسَا

ولِبْس الكعبة والهودج : ما عليهما من لِباس (بكسر اللام) .

قوله تعالى : ﴿بِالْبَاطِلِ﴾ الباطل فى كلام العرب خلاف الحق ، ومعناه الزائل . قال لبيد :

* ألَا كُلُّ شىء ما خلا اللهَ باطلُ *

وبطل الشىء يبطل بُطْلا وبُطولا وبُطلانا [ذهب ضـياعا وخسرا(٣)] ، وأبطله غيره . ويقال : ذهب دمه بُطْلاً ؛ أى هَـدَرا . والباطل : الشيطان . والبَطَل : الشجاع ، سُمّى بذلك لأنه يُبطل شجاعة صاحبه . قال النابغة :

لهـم لـواء بأيـدى ماجدٍ بطـلٍ . * لا يقطع الخـرق إلا طرفُـه سامى

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٢٠ (٢) القنوة (بكسر الأول وضمه) : الكَسْبة .
(٣) الزيادة من اللسان .

والمرأةُ بَطَـلة . وقد بطُل الرجل (بالضم) يبطُل بُطولة و بَطَالة[1] ؛ أى صار شجاعا . و بطَل الأجير (بالفتح) بَطَالة ؛ أى تعطّل ، فهو بطّال . واختلف أهل التأويل فى المراد بقوله : «ٱلْحَقَّ بِٱلْبَاطِلِ» ؛ فرُوى عن ابن عباس وغيره : لا تخلطوا ما عندكم من الحق فى الكتاب بالباطل ؛ وهو التغيير والتبديل . وقال أبو العالية : قالت اليهود : محمد مبعوث ولكن إلى غيرنا . فإقرارهم ببعثه حقّ ، وجحدهم أنه بُعث إليهم باطل . وقال ابن زيد : المراد بالحق التوراة ، والباطل ما بدّلوا فيها من ذكر محمد عليـه السلام وغيره . وقال مجاهد : لا تخلطوا اليهودية والنصرانية بالإسلام . وقاله قتادة ؛ وقد تقدم .

قلت : وقول ابن عباس أصوب ؛ لأنه عام فيدخل فيه جميع الأقوال . والله المستعان .

قوله تعالى : ﴿ وَتَكْتُمُوا ٱلْحَقَّ ﴾ يجوز أن يكون معطوفا على « تَلْبِسُوا » فيكون مجزوما ، ويجوز أن يكون منصوبا بإضمار أن ، التقـدير : لا يكن منكم لبس الحق وكتمانه ؛ أى وأن تكتموه . قال ابن عباس : يعنى كتمانهم أمر النبىّ صلى الله عليه وسلم وهم يعرفونه . وقال محمد بن سيرين : نزل عصابة من ولد هارون يَثْرِبَ لمـا أصاب بنى إسرائيل ما أصابهم من ظهور العدوّ عليهم والذلة ، وتلك العصابة هم حملة التوراة يومئذ ، فأقاموا بيثرب يرجون أن يخرج محمد صلى الله عليـه وسلم بين ظهرانيهم ، وهم مؤمنون مصدّقون بنبوّته ، فمضى أولئك الآباء وهم مؤمنـون وخلف الأبناء وأبناء الأبناء فأدركوا محمدا صلى الله عليه وسـلم فكفروا به وهم يعرفونه ؛ وهو معنى قوله تعالى : « فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ »[2] .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ جملة فى موضع الحال ؛ أى أن محمدا عليه السلام حق ؛ فكفرهم كان كفر عناد ؛ ولم يشهد تعالى لهم بعلم ، و إنمـا نهاهم عن كتمان ما علموا . ودل هذا على تغليظ الذنب على من واقعه على علم وأنه أعصى من الجاهل . وسيأتى بيان هذا عند قوله تعالى : « أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ »[3] الآية .

قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا ٱلزَّكَوٰةَ وَٱرْكَعُوا مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾ فيه أربع وثلاثون مسئلة :

(١) فى تاج العروس : « والبطالة بالكسر والضم لغتان فى البطالة بالفتح بمعنى الشجاعة . الكسر نقـله الليث ، والضم حكاه بعض ونقله صاحب المصباح » .
(٢) راجع جـ ٢ ص ٢٦ (٣) ص ٣٦٥ .

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ أمرٌ معناه الوجوب ، ولا خلاف فيه ؛ وقد تقدّم القول فى معنى إقامة الصلاة وٱشتقاقها وفى جملة من أحكامها[1] ، والحمد لله .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ أمرٌ أيضا يقتضى الوجوب . والإيتاء : الإعطاء . آتيته : أعطيته ؛ قال الله تعالى : « لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ » . وأتيته — بالقصر من غير مَدّ — جئته ؛ فإذا كان المجىء بمعنى الٱستقبال مُدّ ؛ ومنه الحديث : " ولآتين رسول الله صلى الله عليه وسلم فلأخبرنه " . وسيأتى .

الثالثـــة — الزكاة مأخوذة من زكا الشىء إذا نما وزاد ؛ يقال : زكا الزرعُ والمالُ يزكو ؛ إذا كثر وزاد . ورجل زكى ؛ أى زائد الخير . وسُمّىَ الإخراج من المال زكاة وهو نقص منه من حيث ينمو بالبركة أو بالأجر الذى يثاب به المزكّى . ويقال : زرع زاكٍ بيّن الزكاء . وزكأت الناقة بولدها تزكأ به : إذا رمتْ به من بين رجليها . وزكا الفرد : إذا صار زوجا بزيادة الزائد عليه حتى صار شفعًا . قال الشاعر :

كانوا خَسًا أو زَكًا من دون أربعة * لم يَخْلُقُوا وجدود الناس تَعْتَلِجُ

جمع جَدّ ، وهو الحظّ والبخت . تعتلج أى ترتفع . اعتلجت الأرض : طال نباتها . خَسًا : الفردُ ، وزكًا : الزَّوْج .

وقيل : أصلها الثناء الجميل ؛ ومنه زكّى القاضى الشاهد . فكأن مَن يُخرج الزكاة يحصل لنفسه الثناء الجميل . وقيل : الزكاة مأخوذة من التطهير ؛ كما يقال : زكا فلان ؛ أى طهر من دنس الجَرْحة والإغفال[2] . فكأن الخارج من المال يطهّره من تبعة الحق الذى جعل الله فيه للساكين . ألا ترى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم سمّى ما يخرج من الزكاة أوساخَ الناس ؛ وقد قال تعالى : « خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا[3] » .

الرابعـــة — وٱختلف فى المراد بالزكاة هنا ؛ فقيل : الزكاة المفروضة ، لمقارنتها بالصلاة . وقيل : صدقة الفطر ؛ قاله مالك فى سماع آبن القاسم .

(١) راجع ص ١٦٤ — ١٧٧ من هذا الجزء . (٢) فى نسخة : « أو الإغفال » وكذا فى تفسير آبن عطية .
(٣) راجع جـ ٨ ص ٢٤٤ .

قلت : فعلى الأول — وهو قول أكثر العلماء — فالزكاة فى الكتاب مجملة بيّنها النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ فروى الأئمـة عن أبى سعيد الخدرىّ أن النبىّ صلى الله عليـه وسلم قال : " ليس فى حَبّ ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة أَوْسُق(١) ولا فيما دون خمس ذَوْدٍ(٢) صدقة ولا فيما دون خمس أواقٍ صدقة ". وقال البخارى : " خمس أواق من الورِق " . وروى البخارىّ عن ابن عمر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " فيما سَقتِ السماء والعيون أو كان عَثَرِيًّا(٣) العُشْرُ وما سُقِى بالنَّضْح(٤) نصفُ العُشر " . وسيأتى بيان هذا الباب فى « الأنعام »(٥) إن شاء الله تعالى . ويأتى فى « براءة » زكاة العين والماشية ، وبيان المـال الذى لا يؤخذ منه زكاة عند قوله تعالى : « خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً »(٦) . وأما زكاة الفطر فليس لها فى الكتاب نصٌّ عليها إلا ما تأوله مالك هنا ، وقوله تعالى : « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى(٧) . وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى » . والمفسرون يذكرون الكلام عليها فى سورة « الأعلى » ؛ ورأيت الكلام عليها فى هذه السورة عند كلامنا على آى الصيام ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر فى رمضان ، الحديث . وسيأتى ، فأضافها إلى رمضان .

الخامســة — قوله تعالى : ﴿ وَارْكَعُوا ﴾ الركوع فى اللغة الانحناء بالشخص ؛ وكل منحن راكع . قال لَبيد :

أُخَبِّرُ أخبارَ القرون التى مضت * أَدِبُّ كأنى كلما قمت راكعُ

وقال ابن دُريد : الركعة الهُوّة فى الأرض ، لغـة يمانية . وقيل : الانحناء يعم الركوع والسجود ؛ ويستعار أيضا فى الانحطاط فى المنزلة . قال :

ولا تُعادِ الضعيفَ علّك أن * تركع يوما والدهر قد رفعـه

---

(١) الوسق (بالفتح) : ستون صاعا ، وهو ثلثمائة وعشرون رطلا عند أهل الحجاز . (٢) الذود من الإبل : ما بين الثنتين إلى التسع . وقيل : ما بين الثلاث إلى العشر . واللفظة مؤنثة ، ولا واحد لها من لفظها . (٣) العثرى (بفتح المهملة والثاء المثلثة المخففة وكسر الراء وتشديد الياء) . قال ابن الأثير : « هو من النخيل الذى يشرب بعروقه من ماء المطر يجتمع فى حفيرة . وقيل : هو العذى (الزرع الذى لا يسقى إلا من ماء المطر لبعده من المياه ، وقيل فيه غير ذلك) . وقيل : هو ما يسقى سيحا ، والأول أشهر » . (٤) النضح (بفتح النون وسكون المعجمة بعدها مهملة) : ماسق من الآبار . (٥) راجع جـ ٧ ص ٩٩ . (٦) راجع جـ ٨ ص ٢٤٤ . (٧) راجع جـ ٢٠ ص ٢١ .

السادســـة — واختلف الناس فى تخصيص الركوع بالذكر؛ فقال قوم: جعل الركوع لما كان من أركان الصلاة عبارة عن الصلاة .

قلت: وهذا ليس مختصًّا بالركوع وحده؛ فقد جعل الشرع القراءة [عبارة][1] عن الصلاة، والسجودَ عبارة عن الركعة بكمالها؛ فقال: «وَقُرْآنَ ٱلْفَجْرِ» أى صلاة الفجر، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أدرك سجدة من الصلاة فقد أدرك الصلاة". وأهل الحجاز يطلقون على الركعة سجدة . وقيـل : إنما خص الركوع بالذكر لأن بنى إسرائيل لم يكن فى صلاتهم ركوع . وقيل: لأنه كان أثقل على القوم فى الجاهلية؛ حتى لقد قال بعض من أسلم — أظنه عمران بن حُصين — للنبىّ صلى الله عليـه وسلم : على ألّا أخرّ إلا قائمـا . فمن تأويله على ألّا أركع ؛ فلما تمكن الإسلام من قلبه اطمأنت بذلك نفسه وامتثل ما أمر به من الركوع.

السابعـــة — الركوع الشرعى هو أن يحنى الرجل صلبه ويمدّ ظهره وعنقه ويفتح أصابع يديه ويقبض على ركبتيه ثم يطمئن راكعًا يقول : سبحان ربى العظيم ثلاثا؛ وذلك أدناه . روى مسـلم عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليـه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين؛ وكان إذا ركع لم يُشخص[2] رأسه ولم يصوّبه ولكن بين ذلك. وروى البخارى عن أبى حُميد الساعدى قال : رأيت رسول الله صلى الله عليـه وسلم إذا كبّر جعل يديه حَذْوَ منكبيه ، وإذا ركع أمكن يديه من ركبتيه ثم هصر[3] ظهره ؛ الحديث .

الثامنـــة — الركوع فرض ، قرآنا وسُنّة، وكذلك السجود؛ لقوله تعالى فى آخر الحج : « ٱرْكَعُوا وَٱسْجُدُوا »[4]. وزادت السُّنة الطمأنينةَ فيهما والفصل بينهما . وقد تقدّم القول فى ذلك، وبيّنا صفة الركوع آنفا. وأما السجود فقد جاء مبيّنًا من حديث أبى حُميد الساعدىّ أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد مكّن جبهته وأنفه من الأرض ونحّى يديه عن جنبيه ووضع كفّيه حَذْو منكبيه . خرّجه الترمذى وقال : حديث حسن صحيح . وروى مسلم عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اعتدلوا فى السجود ولا يبسط أحدكم ذراعيه

(١) زيادة يقتضيها السياق . (٢) الإشخاص : الرفع . والتصويب : الخفض .
(٣) هصر ظهره : أى ثناه إلى الأرض . (٤) راجع جـ ١٢ ص ٩٨

انبساط الكلب " . وعن البَرَاء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا سجدتَ فضَع كفيك وارفع مرفقيك " . وعن ميمونة زوج النبيّ صلى الله عليـه وسلم قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجد خَوَى بيديه — يعنى جنح حتى يرى وَضَح إبطيه من ورائه — وإذا قعد اطمأن على فخذه اليسرى .

التاســـعة — واختلف العلماء فيمن وضـع جبهته فى السجود دون أنفه أو أنفه دون جبهته ؛ فقال مالك : يسجد على جبهته وأنفه ؛ وبه قال الثورىّ وأحمد ، وهو قول النَّخَعِىّ . قال أحمد : لا يجزئه السجود على أحدهما دون الآخر ؛ وبه قال أبو خَيْثَمة[1] وابن أبى شيبة . قال إسحاق : إن سجـد على أحدهما دون الآخر فصلاته فاسدة . وقال الأوزاعى وسعيد بن عبد العزيز ، ورُوى عن ابن عباس وسـعيد بن جبير وعكرمة وعبد الرحمن بن أبى ليلى كلهم أمر بالسجود على الأنف . وقالت طائفة : يجزئ أن يسجد على جبهته دون أنفه ؛ هذا قول عطاء وطاوس وعكرمة وابن سِيرين والحسن البصرى ؛ وبه قال الشافعى وأبو ثور و يعقوب ومحمد . قال ابن المنذر : وقال قائل : إن وضع جبهته ولم يضع أنفه أو وضع أنفه ولم يضع جبهته فقد أساء وصلاته تامة ؛ هذا قول النعمان . قال ابن المنذر : ولا أعلم أحدا سبقه إلى هذا القول ولا تابعه عليه .

قلت : الصحيح فى السجود وضع الجبهة والأنف ؛ لحديث أبى حُميد ، وقد تقدّم . وروى البخارى عن ابن عباس قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : " أمِرت أن أسجد على سبعة أعظم على الجبهة — وأشار بيده إلى أنفه — واليدين والركبتين وأطراف القدمين ولا نَكْفِتُ[2] الثياب والشَّعَر " . وهذا كله بيان لمجمل الصلاة ، فتعيّن القول به . والله أعلم وروى عن مالك أنه يجزيه أن يسجد على جبهته دون أنفه ؛ كقول عطاء والشافعى . والمختار عندنا قوله الأوّل ، ولا يجزئ عند مالك إذا لم يسجد على جبهته .

---

(١) كذا فى بعض نسخ الأصل وتفسير العلامى نقلا عن القرطبى . وفى نسخة : « أبو حنيفة » .

(٢) قوله : « ولا نكفت » : أى لا نضمها ونجمعها . يريد جمع الثوب باليدين عند الركوع والسجود .

العـاشرة — ويكره السجود على كَوْر العمامة ؛ وإن كان طاقة أو طاقتين، مثل الثياب التى تستر الركب والقدمين فلا بأس ؛ والأفضـل مباشرة الأرض أو ما يسجد عليـه . فإن كان هناك ما يؤذيه أزاله قبـل دخوله فى الصلاة، فإن لم يفعـل فليمسحه مسحة واحدة . وروى مسلم عن مُعَيْقيب أن رسـول الله صلى الله عليـه وسلم قال فى الرجل يسوّى التراب حيث يسجد قال : " إن كنتَ فاعلا فواحدة " . وروى عن أنس بن مالك قال : كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليـه وسلم فى شدّة الحرّ ؛ فإذا لم يسـتطع أحدنا أن يمكّن جبهته من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه .

الحـادية عشرة — لمـا قال تعالى : « ٱرْكَعُوا وَٱسْجُدُوا » قال بعض علمائنا وغيرهم : يكفى منهـا ما يُسمَّى ركوعا وسجودا ، وكذلك من القيام . ولم يشترطوا الطمأنينة فى ذلك ؛ فأخذوا بأقلّ الأسم فى ذلك ؛ وكأنهم لم يسمعوا الأحاديث الثابتـة فى إلغاء الصـلاة . قال ٱبن عبد البر : ولا يجزى ركوع ولا سجود ولا وقوف بعد الركوع، ولا جلوس بين السجدتين حتى يعتـدل راكعا وواقفا وساجدا وجالسا . وهو الصحيح فى الأثر، وعليـه جمهور العلماء وأهل النظر ؛ وهى رواية ٱبن وهب وأبى مصعب عن مالك . وقال القـاضى أبو بكر بن العربى : وقد تكاثرت الرواية عن ٱبن القاسم وغيره بوجوب الفصل وسقوط الطمأنينة ؛ وهو وَهَم عظيم ؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم فعلها وأمر بها وعلّمها . فإن كان لٱبن القاسم عذر أن كان لم يطلع عليها فما لكم أنتم وقد ٱنتهى العلم إليكم وقامت الحجة به عليكم ! روى النسائى والدّارَقُطْنِىّ وعلىّ بن عبد العزيز عن رفاعة بن رافع قال : كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فدخل المسجد فصلّى، فلما قضى الصلاة جاء فسلّم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى القوم ؛ فقال رسول الله صلى الله عليـه وسلم : " ارجع فصلّ فإنك لم تُصلّ " وجعل الرجل يصلى وجعلنا نرمق صلاته لا ندرى ما يعيب منها ؛ فلمـا جاء فسلّم على النبىّ صلى الله عليه وسلم وعلى القوم، فقال له النبىّ صلى الله عليه وسلم : " وعليك ٱرجع فصلّ فإنك لم تصلّ " . قال همام[1] : فلا ندرى، أمره بذلك مرتين أو ثلاثا ؛ فقال له الرجل :

(١) همام هذا ، أحد رجال سند هذا الحديث .

ما أَلَوْتُ، فلا أدرى ما عِبتَ علىّ من صلاتى ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنه لا تتم صلاة أحدكم حتى يُسبغ الوضوء كما أمره الله فيَغسِل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين ثم يكبّر الله تعالى ويُثنى عليه ثم يقرأ أمّ القرآن وما أذن له فيه وتيسّر ثم يكبّر فيركع فيضع كفّيه على ركبتيه حتى تطمئن مفاصله ويسترخى ثم يقول سمع الله لمن حمده ويستوى قائما حتى يقيم صُلبه ويأخذ كل عظم مأخذه ثم يكبّر فيسجد فيمكّن وجهه — قال همّام : وربما قال : جبهته — من الأرض حتى تطمئن مفاصله ويسترخى ثم يكبّر فيستوى قاعدا على مقعده ويقيم صلبه — فوصف الصلاة هكذا أربع ركعات حتى فرغ، ثم قال: — لا تتمّ صلاة أحدكم حتى يفعل ذلك " . ومثله حديث أبى هريرة خرّجه مسلم، وقد تقدّم .

قلت : فهذا بيان الصلاة المجملة فى الكتاب بتعليم النبىّ عليه السلام وتبليغه إياها جميع الأنام ، فمن لم يقف عند هذا البيان وأخلّ بما فرض عليه الرحمن ، ولم يمتثل ما بلغه عن نبيّه عليه السلام كان من جملة من دخل فى قوله تعالى : « فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ » (١) . على ما يأتى بيانه هناك إن شاء الله تعالى . روى البخارىّ عن زيد بن وهب قال : رأى حُذيفة رجلًا لا يتم الركوع ولا السجود فقال : ما صلّيتَ ولو متَّ لمتَّ على غير الفِطرة التى فَطَر الله عليها محمدا صلى الله عليه وسلم .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴾ « مع » تقتضى المَعيّة والجمعيّة ؛ ولهذا قال جماعة من أهل التأويل بالقرآن : إن الأمر بالصلاة أولا لم يقتض شهود الجماعة ، فأمرهم بقوله « مع » شهود الجماعة . وقد اختلف العلماء فى شهود الجماعة على قولين ؛ فالذى عليه الجمهور أن ذلك من السنن المؤكدة ، ويجب على من أدمن التخلف عنها من غير عذر العقوبة . وقد أوجبها بعض أهل العلم فرضا على الكفاية . قال ابن عبد البر : وهذا قول صحيح ؛ لإجماعهم على أنه لا يجوز أن يجتمع على تعطيل المساجد كلها من الجماعات . فإذا قامت الجماعة فى المسجد فصلاة المنفرد فى بيته جائزة ؛ لقوله عليه السلام : " صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذّ (٢) بسبع وعشرين درجة " . أخرجه مسلم من حديث ابن عمر . وروى عن أبى هريرة رضى الله

(١) راجع جـ ١١ ص ١٢١ . (٢) الفذ : المنفرد .

عنـه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمسة وعشرين جزءا". وقال داود: الصلاة فى الجماعة فرض على كل أحد فى خاصته كالجمعة؛ واحتج بقوله عليه السلام : "لا صلاةَ لجار المسجد إلا فى المسجد" خرّجه أبو داود وصحّحه أبو محمد عبد الحق ؛ وهو قول عطاء بن أبى رباح وأحمد بن حنبل وأبى ثَوْر وغيرهم . وقال الشافعى : لا أرخّص لمن قدر على الجماعة فى ترك إتيانها إلا من عذر؛ حكاه ابن المنـذر . وروى مسلم عن أبى هريرة قال : أتى النبيّ صلى الله عليـه وسـلم رجلٌ أعمى فقال : يا رسول الله، إنه ليس لى قائد يقودنى إلى المسجد؛ فسأل رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أن يرخّص له فيصلى فى بيته ؛ فرخص له ؛ فلما ولّى دعاه فقال : "[هل](١) تسمع النداء بالصلاة" قال نعم؛ قال: "فأجب" . وقال أبو داود فى هذا الحديث : "لا أجد لك رخصة" . خرجه من حديث ابن أم مَكْتُوم؛ وذكر أنه كان هو السائل . وروى عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "مَن سمع النداء فلم يمنعه من إتيانه عذر — قالوا : وما العـذر ؟ قال : خوفٌ أو مرض — لم تُقبل منـه الصلاة التى صلى" . قال أبو محمـد عبد الحق : هذا يرويه مَغراء العبدى . والصحيح موقوف على ابن عباس : "من سمع النداء فلم يأت فلا صلاة له". على أن قاسم بن أصْبَغ ذكره فى كتابه فقال: حدّثنا إسماعيل بن إسحاق القاضى، قال حدّثنا سليمان بن حرب، حدّثنا شعبة عن حبيب بن أبى ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: "مَن سمع النداء فلم يُجب فلا صلاة له إلا من عذر". وحسبك بهذا الإسناد صحة . ومَغراء العبدى روى عنه أبو إسحاق. وقال ابن مسعود: ولقد رأيتُنا وما يتخلّف عنها إلا منافق معلوم النفاق . وقال عليه السلام: "بيننا و بين المنافقين شهود العَتَمة والصُّبح لا يستطيعونهما" . قال ابن المنذر : ولقـد روينا عن غير واحد من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم أنهم قالوا : "مَن سمع النداء فلم يُجب من غير عذر فلا صلاة له" منهم ابن مسعود وأبو موسى الأشعرىّ . وروى أبو داود عن أبى هريرة قال قال رسول

(١) الزيادة عن صحيح مسلم .

الله صلى الله عليـه وسلم : "لقد هَمَمت أن آمر فتيتي فيجمعوا حُزَمًا من حطب ثم آتى قوما يصلون فى بيوتهـم ليست لهم علّة فأحرقها عليهـم" . هذا ما احتج به من أوجب الصـلاة فى الجماعة فرضا، وهى ظاهرة فى الوجوب ، وحملها الجمهور على تأكيد أمر شهود الصلوات فى الجماعة ؛ بدليل حديث ابن عمر وأبى هريرة . وحملوا قول الصحابة وما جاء فى الحديث من أنه "لا صلاة له" على الكمال والفضل ؛ وكذلك قوله عليه السلام لابن أم مكتوم : "فأجب" على الندب . وقوله عليه السلام : "لقد هممت" لا يدل على الوجوب الحتم ؛ لأنه هَمَّ ولم يفعل ؛ وإنمـا مخرجه مخرج التهديد والوعيد للمنافقين الذين كانوا يتخلّفون عن الجماعة والجمعة . يبيّن هذا المعنى ما رواه مسلم عن عبـد الله قال : « مَن سرّه أن يلقى الله غدًا مسلمًا فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث يُنادَى بهن ، فإن الله شرع لنبيّكم صلى الله عليه وسلم سُنن الهُدَى ، وإنهن من سنن الهدى ؛ ولو أنكم صلّيتم فى بيوتكم كما يصلّى هذا المتخلّف فى بيته لتركتم سُنّة نبيّكم صلى الله عليه وسلم ، ولو تركتم سُنة نبيّكم صلى الله عليه وسلم لضَلَلتم ؛ وما من رجل يتطهّر فيحسن الطُّهور ثم يَعمد إلى مسجد من هـذه المساجد إلا كتب الله له بكل خُطوة يخطوها حسنة ويرفعه بها درجة ويحطّ عنه بهـا سيئة ، ولقد رأيتُنا وما يتخلّف عنهـا إلا منافق معلوم النفاق ، ولقد كان الرجل يؤتَى به يُهادَى بين الرجلين[1] حتى يقام فى الصّف » . فبيّن رضى الله عنه فى حديثه أنّ الاجتماع سُنّة من سُنن الهُدَى وتركه ضلال ؛ ولهذا قال القاضى أبو الفضل عِيَاض : اُختلِف فى التمالؤ على ترك ظاهر السنن ؛ هل يقاتل عليها أولا ؛ والصحيح قتالهم ؛ لأن فى التمالؤ عليها إماتتها .

قلت : فعلى هذا إذا أقيمت السُّنة وظهرت جازت صلاة المنفرد وصحّت . روى مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "صلاة الرجل فى جماعة تزيد على صلاته فى بيته وصـلاته فى سوقه بضْعًا وعشرين درجة وذلك أن أحدهم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد لا يَنهزُه[2] إلا الصلاة لا يريد إلا الصلاة فلم يَخْط خُطوة إلا رُفع له بهـا درجةٌ

(١) معناه : يمسكه رجلان من جانبيه بعضديه يعتمد عليهما .

(٢) النهز : الدفع . أى لا يقيمه من موضعه ؛ وهو بمعنى قوله بعده : "لا يريد إلا الصلاة" .

وحطّ عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فإذا دخل المسجد كان فى الصلاة ما كانت الصلاة هى تحبسه والملائكة يصلّون على أحدكم ما دام فى مجلسه الذى صلّى فيـه يقولون اللّهُمّ ٱرحمه اللّهُمّ ٱغفر له اللّهُمّ تُبْ عليه ما لم يُؤْذِ فيه ما لم يُحْدِث فيه" . قيل لأبى هريرة : ما يحدث ؟ قال : يَفْسُو أو يَضْرِط .

الثالثة عشرة — وٱختلف العلماء فى هذا الفضل المضاف للجماعة ؛ هل لأجل الجماعة فقط حيث كانت ، أو إنما يكون ذلك الفضل للجماعة التى تكون فى المسجد ؛ لما يلازم ذلك من أفعال تختص بالمساجد كما جاء فى الحديث ؛ قولان . والأول أظهر ؛ لأن الجماعة هو الوصف الذى عُلّق عليه الحُكم . والله أعلم . وما كان من إكثار الخطا إلى المساجد وقصد الإتيان إليها والمُكْث فيها فذلك زيادة ثواب خارج عن فضل الجماعة . والله أعلم .

الرابعة عشرة — وٱختلفوا أيضا هل تفضل جماعة جماعة بالكثرة وفضيلة الإمام؟ فقال مالك : لا . وقال ٱبن حبيب : نعم ؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال :"صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل وما كَثُر فهو أحبّ إلى الله" . رواه أُبَىّ بن كعب وأخرجه أبو داود، وفى إسناده لين .

الخامسة عشرة — وٱختلفوا أيضا فيمن صلّى فى جماعة هل يُعيد صلاته تلك فى جماعة أخرى ؟ فقال مالك وأبو حنيفة والشافعى وأصحابهم : إنما يعيد الصلاة فى جماعة مع الإمام مَن صلّى وحده فى بيته وأهلِه أو فى غير بيتـه ؛ وأمّا من صلّى فى جماعة و إن قَلّت فإنه لا يعيد فى جماعة أكثر منها ولا أقل . وقال أحمد بن حنبل و إسحاق بن راهَوَيْه وداود بن علىّ : جائز لمن صلى فى جماعة ووجد جماعة أخرى فى تلك الصلاة أن يعيدها معهم إن شاء ؛ لأنها نافلة وسنة . وروى ذلك عن حُذيفة بن اليَمَان وأبى موسى الأشعرىّ وأنس بن مالك وصلة بن زفر والشَّعْبِى والنَّخَعِى، وبه قال حماد بن زيد وسليمان بن حرب .

ٱحتج مالك بقوله صلى الله عليه وسلم : "لا تُصلَّى صلاةٌ فى يوم مرتين" . ومنهم من يقول : لا تصلوا . رواه سليمان بن يَسار عن ٱبن عمر . وٱتفق أحمد و إسحاق على أن معنى

هـذا الحديث أن يصلى الإنسان الفريضـة ، ثم يقوم فيصلّيها ثانية ينوى بهـا الفرض مرة أخرى ؛ فأمّا إذا صلّاها مع الإمام على أنها سُـنّة أو تطوّع فليس بإعادة الصلاة ، وقـد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للذين أمرهم بإعادة الصلاة فى جماعة : " إنها لكم نافلة " . من حديث أبى ذر وغيره .

السادسة عشرة — روى مسلم عن أبى مسعود عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " يَؤُمّ القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا فى القراءة سواء فأعلَمُهم بالسُّنة فإن كانوا فى السنة سواءً فأقدمهم هجرةً فإن كانوا فى الهجرة سـواءً فأقدَمُهم سِلْمًا ولا يؤمّنّ الرجلُ الرجلَ فى سلطانه ، ولا يقعد فى بيتـه على تَكْرِمَتِه إلا بإذنه " وفى رواية " سِـنًّا " مكان " سِلْمًا " . وأخرجه أبو داود وقال : قال شعبة : فقلت لإسماعيل ما تَكْرِمَتُه ؟ قال : فراشه . وأخرجه الترمذى وقال : حديث أبى مسعود حديث حسن صحيح ، والعمل عليه عند أهل العلم .

قالوا : أحق النـاس بالإمامة أقرؤهم لكتاب الله وأعلمهم بالسُّـنّة . وقالوا : صاحب المنزل أحق بالإمامة . وقال بعضهم : إذا أذِن صاحب المنزل لغيره فلا بأس أن يصلّى به . وكَرِهه بعضهم وقالوا : السُّنة أن يصلّى صاحب البيت . قال ابن المنذر : رَوَينا عن الأشعث ابن قيس أنه قـدّم غلاما وقال : إنمـا أقدّم القرآن . وممن قال : يؤم القوم أقرؤهم ابن سيرين والثورىُّ وإسحاقُ وأصحابُ الرأى . قال ابن المنذر : بهذا نقول ؛ لأنه موافق للسُّنة . وقال مالك : يتقدّم القوم أعلمهم إذا كانت حاله حسنة ، وإن للسنّ حقًّا . وقال الأوزاعىّ : يؤمّهم أفقههم ؛ وكذلك قال الشافعى وأبو ثور إذا كان يقرأ القرآن ؛ وذلك لأن الفقيه أعرف بما ينوبه من الحوادث فى الصلاة . وتأوّلوا الحديث بأن الأقرأ من الصحابة كان الأفقه ؛ لأنهم كانوا يتفقهون فى القرآن ، وقد كان من عُرفهم الغالب تسميتهم الفقهاء بالقرّاء ؛ واستدلّوا بتقديم النبىّ صلى الله عليـه وسلم فى مرضه الذى مات فيه أبا بكر لفضله وعلمه . وقال إسحاق : إنمـا قدّمه النبىّ صلى الله عليه وسلم ليدل على أنه خليفته بعده . ذكره أبو عمر فى التمهيد . وروى أبو بكر البزار بإسناد حسن عن أبى هريرة قال قال رسـول الله صلى الله

عليه وسلم : " إذا سافرتم فليؤمكم أقرؤكم وإن كان أصغركم وإذا أمكم فهو أميركم " . قال : لا نعلمه يروى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم إلا من رواية أبي هريرة بهذا الإسناد .

قلت : إمامة الصغير جائزة إذا كان قارئا . ثبت في صحيح البخاريّ عن عمرو بن سَلِمة قال : كنا بماء ممرّ(١) الناس وكان يمر بنا الركبان فنسألهم ما للناس ؟ ما هذا الرجل؟ فيقولون : يزعم أن الله أرسله ، أوحى إليه كذا ! أوحى إليه كذا ! فكنت أحفظ ذلك الكلام فكأنما يُقرّ(٢) في صدري ، وكانت العرب تلوّم(٣) بإسلامها فيقولون : اتركوه وقومه ، فإنه إن ظهر عليهم فهو نبيّ صادق ، فلما كانت وقعة الفتح بادر كل قوم بإسلامهم ، وبدر أبي قومي بإسلامهم ، فلما قدم قال : جئتكم والله من عند نبيّ الله حقًّا ، قال : " صلوا صلاة كذا في حين كذا فإذا حضرت الصلاة فليؤذّن أحدكم وليؤمكم أكثركم قرآنا " . فنظروا فلم يكن أحد أكثر مني قرآنا لِما كنت أتلقّى من الركبان ، فقدّموني بين أيديهم وأنا ابن ست أو سبع سنين ، وكانت عليّ بُردة إذا سجدت تقلّصتْ عني ، فقالت امرأة من الحيّ : ألا تغطّون(٤) عنا است قارئكم ! فاشتروا فقطعوا لي قميصا ، فما فرحت بشيء فرحي بذلك القميص . وممن أجاز إمامة الصبيّ غير البالغ الحسنُ البصري وإسحاقُ بن راهَوَيْه ، واختاره ابن المنذر إذا عقل الصلاة وقام بها ؛ لدخوله في جملة قوله صلى الله عليه وسلم : " يؤمّ القوم أقرؤهم " ولم يستثن ، ولحديث عمرو ابن سَلِمة . وقال الشافعي في أحد قوليه : يؤمّ في سائر الصلوات ولا يؤمّ في يوم الجمعة ؛ وقد كان قبلُ يقول : ومن أجزأتْ إمامته في المكتوبة أجزأت إمامته في الأعياد ، غير أني أكره فيها إمامة غير الوالي . وقال الأوزاعيّ : لا يؤمّ الغلام في الصلاة المكتوبة حتى يحتلم ، إلا أن يكون قوم ليس معهم من القرآن شيء فإنه يؤمّهم الغلام المراهق . وقال الزهري : إن اضطرّوا إليه أمّهم . ومنع ذلك جملةً مالكٌ والثوريُّ وأصحابُ الرأي .

السابعة عشرة — الائتمام بكل إمام بالغ مسلم حُرّ على استقامة جائزٌ من غير خلاف ، إذا كان يعلم حدود الصلاة ولم يكن يلحن في أم القرآن لحنًا يُخِلّ بالمعنى ؛ مثل أن يكسر الكاف

(١) بتشديد الراء مجرورة صفة لماء ، ويجوز فتحها ؛ أي موضع مرورهم . (٢) يقرّ (بقاف مفتوحة) من القرار . وفي رواية « يقرا » بألف مقصورة أي يجمع ، أو بهمزة من القراءة . وفي رواية « يفرى » أي يلصق .
(٣) تلوّم : تنتظر . (٤) في الأصول : « ألا تغطوا ... » بحذف النون ، ولا مقتضى له .

من « إيّاكَ نَعْبُدُ » ويضم التاء فى « أَنْعَمْتَ » . ومنهم من راعى تفريق الطاء من الضاد ؛ وإن لم يفرق بينهما لا تصح إمامته ؛ لأن معناهما يختلف . ومنهم من رخّص فى ذلك كله إذا كان جاهلا بالقراءة وأمّ مثلَه . ولا يجوز الائتمام بامرأة ولا خُنْثَى مُشْكل ولا كافرٍ ولا مجنونٍ ولا أُمّىّ ، ولا يكون واحدٌ من هؤلاء إماماً بحال من الأحوال عند أكثر العلماء ، على ما يأتى ذكره ، إلا الأُمّىّ لمثله . قال علماؤنا : لا تصح إمامة الأُمّىّ الذى لا يحسن القراءة مع حضور القارئ له ولا لغيره ؛ وكذلك قال الشافعى . فإن أمّ أُمّيٌّ مثلَه صحّت صلاتهم عندنا وعند الشافعى . وقال أبو حنيفة : إذا صلّى الأُمّىّ بقوم يقرءون وبقوم أُمّيين فصلاتهم كلهم فاسدة . وخالفه أبو يوسف فقال : صلاة الإمام ومن لا يقرأ تامّة . وقالت فرقة : صلاتهم كلهم جائزة ؛ لأن كلًّا مؤدٍّ فرضه ، وذلك مثل المتيمم يصلى بالمتطهرين بالماء ، والمصلى قاعدا يصلى بقوم قيام صلاتهم مجزئة فى قول من خالفنا ؛ لأن كلا مؤدّ فرض نفسه .

قلت : وقد يحتج لهذا القول بقوله عليه السلام : " ألا ينظر المصلى [إذا صلّى][1] كيف يصلى فإنما يصلى لنفسه " أخرجه مسلم . وإن صلاة المأموم ليست مرتبطة بصلاة الإمام ، والله أعلم . وكان عطاء بن أبى رباح يقول : إذا كانت امرأته تقرأ كبّر هو وتقرأ هى ؛ فإذا فرغت من القراءة كبّر وركع وسجد وهى خلفه تصلّى . ورُوِىَ هذا المعنى عن قتادة .

الثامنة عشرة — ولا بأس بإمامة الأعمى والأعرج والأشلّ والأقطع والخصىّ والعبد إذا كان كل واحد منهم عالما بالصلاة . وقال ابن وهب : لا أرى أن يؤمّ الأقطع والأشل ؛ لأنه منتقص عن درجة الكمال ، وكرهت إمامته لأجل النقص . وخالفه جمهور أصحابه وهو الصحيح ؛ لأنه عضو لا يمنع فقده فرضا من فروض الصلاة فجازت الإمامة الراتبة مع فقده كالعين ؛ وقد روى أنس أن النبىّ صلى الله عليه وسلم استخلف ابن أم مكتوم يؤمّ الناس وهو أعمى ، وكذا الأعرج والأقطع والأشل والخصىّ قياسا ونَظَرًا ، والله أعلم . وقد روى عن أنس بن مالك أنه قال فى الأعمى : وما حاجتهم إليه ! وكان ابن عباس وعتبان ابن مالك يؤمّان وكلاهما أعمى ؛ وعليه عامّة العلماء .

(١) الزيادة عن صحيح مسلم .

التاسعة عشرة — واختلفوا فى إمامة ولد الزنى؛ فقال مالك: أكره أن يكون إماما راتبا. وكره ذلك عمر بن عبد العزيز. وكان عطاء بن أبى رَباح يقول: له أن يؤم إذا كان مرضيا، وهو قول الحسن البصرى والزُّهرى والنَّخَعىّ وسفيان الثورى والأوزاعى وأحمد و إسحاق. وتجزئ الصلاة خلفه عند أصحاب الرأى، وغيره أحبّ إليهم. وقال الشافعى: أكره أن ينصب إماماً راتباً مَن لا يُعرف أبوه، ومَن صلى خلفه أجزأه. وقال عيسى بن دينار: لا أقول بقول مالك فى إمامة ولد الزنى وليس عليه من ذنب أبويه شىء. ونحوه قال ابن عبد الحكم إذا كان فى نفسه أهلاً للإمامة. قال ابن المنذر: يؤم لدخوله فى جملة قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يؤم القومَ أقرؤهم". وقال أبو عمر: ليس فى شىء من الآثار الواردة فى شرط الإمامة ما يدل على مراعاة نسب؛ وإنما فيها الدلالة على الفقه والقراءة والصلاح فى الدِّين.

الموفية عشرين — وأما العبد فروَى البخارىّ عن ابن عمر قال: لما قدم المهاجرون الأوّلون العَصَبة — موضع بقُبَاء — قبل مقدم النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يؤمهم سالم مَوْلَى أبى حُذيفة وكان أكثرهم قرآنا. وعنه قال: كان سالم مولى أبى حذيفة يؤم المهاجرين الأوّلين وأصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم فى مسجد قُبَاء، فيهم أبو بكر وعمر وزيد وعامر ابن ربيعة؛ وكانت عائشة يؤمها عبدها ذكوان من المصحف. قال ابن المنذر: وأمّ أبو سعيد مولى أبى أسيد — وهو عبد — نفراً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، منهم حذيفة وأبو مسعود.

ورخّص فى إمامة العبد النَّخَعِىُّ والشعبىُّ والحسنُ البصرىّ والحكمُ والثورىُّ والشافعىّ وأحمد و إسحاق وأصحابُ الرأى؛ وكره ذلك أبو مِجْلَز. وقال مالك: لا يؤمهم إلا أن يكون العبد قارئًا ومَن معه من الأحرار لا يقرءون إلا أن يكون فى عيد أو جمعة فإن العبد لا يؤمهم فيها؛ ويجزئ عند الأوزاعى إن صلوا وراءه. قال ابن المنذر: العبد داخل فى جملة قول النبىّ صلى الله عليه وسلم: "يؤم القوم أقرؤهم".

الحادية والعشرون — وأما المرأة فروَى البخارىّ عن أبى بكرة قال: لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أهل فارس قد ملّكوا بنت كسرى قال: "لن يفلح قوم ولّوا أمرهم

أمرأة" . وذكر أبو داود عن عبـد الرحمن بن خلّاد عن أم ورقة بنت عبد الله قال : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها فى بيتها ، قال : وجعل لهـا مؤذّنا يؤذّن لهـا وأمرها أن تؤم أهـل دارها . قال عبـد الرحمن : فأنا رأيت مؤذنها شيخا كبيرا . قال ابن المنذر : والشافعى يوجب الإعادة على مَن صلّى من الرجال خلف المرأة . وقال أبو ثور : لا إعادة عليهم . وهذا قياس قول المُزَنِيّ .

قلت : وقال علماؤنا لا تصح إمامتها للرجال ولا للنساء . وروى ابن أيمن[1] جواز إمامتها للنساء . وأما الخُنثَى المشكل فقـال الشافعى : لايؤم الرجال ويؤم النساء . وقال مالك : لا يكون إماما بحال ؛ وهو قول أكثر الفقهاء .

الثانيـة والعشرون — الكافر المخـالف للشرع كاليهودى والنصرانى يؤم المسلمين وهم لا يعلمون بكفره . وكان الشافعى وأحمـد يقولان : لا يجزئهم ويعيدون . وقاله مالك وأصحابه ؛ لأنه ليس من أهل القُربة . وقال الأوزاعى : يعاقب . وقال أبو ثور والمُزَنِيّ لا إعادة على مَن صلى خلفه ، ولا يكون بصلاته مسلماً عنـد الشافعى وأبى ثور . وقال أحمد : يجبر على الإسلام .

الثالثة والعشرون — وأما أهل البِدع من أهل الأهواء كالمعتزلة والجهمية وغيرهما فذكر البخارى عن الحسن : صلّ ، وعليه بدعته . وقال أحمد : لايصلى خلف أحد من أهل الأهواء إذا كان داعية إلى هواه . وقال مالك : ويصلى خلف أئمة الجَور ، ولا يصلى خلف أهل البدع من القدرية وغيرهم . وقال ابن المنذر : كل من أخرجته بدعته إلى الكفر لم تجز الصلاة خلفه ، ومن لم يكن كذلك فالصلاة خلفه جائزة ؛ ولا يجوز تقديم مَن هذه صفته .

الرابعـة والعشرون — وأما الفاسق بجوارحه كالزانى وشارب الخمر ونحو ذلك فاختلف المذهب فيه ؛ فقال ابن حبيب : من صلى وراء من شرب الخمر فإنه يعيد أبدا ، إلا أن يكون الوالى الذى تؤدّى إليه الطاعة ، فلا إعادة على من صلى خلفه إلا أن يكون حينئذ سكران . قاله

(١) فى نسخة : « ابن أبى أيمن » .

من لقيت من أصحاب مالك . وروى من حديث جابر بن عبدالله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال على المنبر : " لا تَؤمّنّ امرأة رجلا ولا يَؤمّنّ أعرابى مهاجرا ولا يَؤمّنّ فاجر برًّا إلا أن يكون ذلك ذا سلطان " . قال أبو محمد عبد الحق : هـذا يرويه علىّ بن زيد بن جُدْعان عن سعيد بن المسيّب ، والأكثر يضعّف علىّ بن زيد . وروى الدارَقُطْنِيّ عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن سرّكم أن تُزَكّوا صلاتكم فقدّموا خياركم " . فى إسناده أبو الوليد خالد بن إسماعيل المخزومى وهو ضعيف ؛ قاله الدارَقُطْنِي . وقال فيه أبو أحمد بن عَدىّ : كان يضع الحديث على ثقات المسلمين ؛ وحديثه هذا يرويه عن ابن جُرَيج عن عطاء عن أبى هريرة . وذكر الدارَقُطْنِيّ عن سلام بن سليمان عن عمر عن محمد بن واسع عن سعيد بن جُبير عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "اجعلوا أئمتكم خياركم فإنهم وَفْدٌ فيما بينكم و بين الله " . قال الدارقطنى : عمر هذا هو عندى عمر بن يزيد قاضى المدائن ، وسلام بن سليمان أيضا مدائنى ليس بالقوى ؛ قاله عبد الحق .

الخامسة والعشرون — روى الأئمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إنما جُعل الإمام ليُؤتم به فلا تختلفوا عليه فإذا كبّر فكبّروا و إذا ركع فاركعوا و إذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللّهُمّ ربّنا ولك الحمد و إذا سجد فاسجدوا و إذا صلى جالسا فصلوا جلوسًا أجمعون " .

وقد اختلف العلماء فيمن ركع أو خفض قبل الإمام عامدًا على قولين : أحدهما — أن صلاته فاسدة إن فعل ذلك فيها كلها أو فى أكثرها ؛ وهو قول أهل الظاهر ورُوِىَ عن ابن عمر . ذكر سُنَيد قال حدّثنا ابن عُلَيّة عن أيوب عن أبى قِلابة عن أبى الورد الأنصارى قال: صلّيت إلى جنب ابن عمر فجعلت أرفع قبل الإمام وأضع قبله ، فلما سلّم الإمام أخذ ابن عمر بيدى فلوانى وجذبنى ، فقلت : مالك ! قال : مَن أنت ؟ قلتُ : فلان بن فلان ؛ قال : أنتَ من أهل بيت صدق ! فما يمنعك أن تصلّى ؟ قلت : أو ما رأيتنى إلى جنبك ! قال : قد رأيتك ترفع قبل الإمام وتضع قبله و إنه لا صلاة لمن خالف الإمام . وقال الحسن بن حَىّ فيمن ركع أو سجد قبل الإمام ثم رفع من ركوعه أو سجوده قبل أن يركع الإمام أو يسجد :

لم يعتد بذلك ولم يجزه . وقال أكثر الفقهاء : مَن فعـل ذلك فقد أساء ولم تفسد صلاته ؛ لأن الأصل فى صلاة الجماعة والائتمام فيها بالأئمة سُنّة حسنة ، فمن خالفها بعد أن أدّى فرض صلاته بطهارتها وركوعها وسجودها وفرائضها فليس عليه إعادتها و إن أسقط بعض سننها ؛ لأنه لو شاء أن ينفرد فصلّى قبل إمامه تلك الصلاة أجزأت عنه ؛ و بئس ما فعل فى تركه الجماعة . قالوا : ومن دخل فى صلاة الإمام فركع بركوعه وسجد بسجوده ولم يكن فى ركعة و إمامه فى أخرى فقد اقتدى و إن كان يرفع قبله و يخفض قبله ؛ لأنه بركوعه يركع و بسجوده يسجد و يرفع وهو فى ذلك تبع له ، إلا أنه مسىء فى فعله ذلك لخلافه سنة المأموم المجتمع عليها .

قلت : ما حكاه ابن عبد البر عن الجمهور ينبغى على أن صلاة المأموم عندهم غير مرتبطة بصلاة الإمام ؛ لأن الإتبـاع الحسىّ والشرعى مفقود ، وليس الأمر هكذا عنـد أكثرهم . والصحيح فى الأثر والنظر القول الأول ؛ فإن الإمام إنمـا جُعل ليؤتم به و يُقتدَى به بأفعاله ؛ ومنه قوله تعالى : « إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا[1] » أى يأتمّون بك ؛ على ما يأتى بيانه .

هذا حقيقة الإمام لغة وشرعا ، فمن خالف إمامه لم يتبعه ؛ ثم أن النبىّ صلى الله عليه وسلم بيّن فقال : " إذا كبّر فكبّروا " الحديث . فأتى بالفاء التى توجب التعقيب ، وهو المبيِّن عن الله مراده . ثم أوعد من رفع أو ركع قبلُ وعيدًا شديدًا فقال : " أمَا يخشى الذى يرفع رأسه قبل الإمام أن يحوّل الله رأسه رأس حمار أو صورته صورة حمار " . أخرجه المُوَطّأ والبخارى ومسلم وأبو داود وغيرهم . وقال أبو هريرة : إنمـا ناصيته بيد شيطان . وقال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم : " كلُّ عملٍ ليس عليـه أمْرُنا فهو رَدٌّ " . يعنى مردود . فمن تعمّد خلاف إمامه عالمـا بأنه مأمور بأتباعه منهىّ عن مخالفته فقـد استخف بصلاته وخالف ما أُمِر به ؛ فواجب ألّا تجزى عنه صلاته تلك ؛ والله أعلم .

السادسة والعشرون — فإن رفع رأسه ساهيًا قبل الإمام فقال مالك رحمـه الله : السُّنّة فيمن سهـا ففعل ذلك فى ركوع أو فى سجود أن يرجع راكعا أو ساجدا وينتظر الإمام ، وذلك خطأ ممن فعـله ؛ لأن النبىّ صلى الله عليـه وسلم قال : " إنمـا جُعل الإمام ليؤتم به

(١) راجع جـ ٢ ص ١٠٧

فلا تختلفوا عليه" . قال ابن عبد البر : ظاهر قول مالك هذا لا يوجب الإعادة على من فعله عامدا؛ لقوله : « وذلك خطأ ممن فعله »؛ لأن الساهي الإثمُ عنه موضوع .

السابعة والعشرون — وهذا الخلاف إنما هو فيما عدا تكبيرة الإحرام والسلام، أما السلام فقد تقدّم القول فيه . وأما تكبيرة الإحرام فالجمهور على أن تكبير المأموم لا يكون إلا بعد تكبير الإمام، إلا ما رُوِيَ عن الشافعيّ في أحد قوليه : أنه إن كبّر قبل إمامه تكبيرة الإحرام أجزأت عنه؛ لحديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء إلى الصلاة فلما كبّر انصرف وأومأ إليهم — أي كما أنتم — ثم خرج ثم جاء ورأسه تقطر فصلّى بهم؛ فلما انصرف قال : "إني كنت جُنُبًا فنسيتُ أن أغتسل" . ومن حديث أنس «فكبّر وكبّرنا معه» وسيأتي بيان هذا عند قوله تعالى : « وَلَا جُنُبًا » (١) في «النساء» إن شاء الله تعالى .

الثامنة والعشرون — وروى مسلم عن أبي مسعود قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح مناكبنا في الصلاة و يقول : "استَوُوا ولا تختلفوا فتختلفَ قلوبكم لِيَلِنِي منكم أولو الأحلام والنُّهَى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم" . قال أبو مسعود : فأنتم اليوم أشدّ اختلافا . زاد من حديث عبد الله : "و إيّاكم وهَيْشات (٢) الأسواق" . وقوله : "استَوُوا" أمرٌ بتسوية (٣) الصفوف وخاصّةً الصف الأول وهو الذي يلي الإمام، على ما يأتي بيانه في سورة « الحجر » إن شاء الله تعالى . وهناك يأتي الكلام على معنى هذا الحديث بحول الله تعالى .

التاسعة والعشرون — واختلف العلماء في كيفية الجلوس في الصلاة لاختلاف الآثار في ذلك؛ فقال مالك وأصحابه : يُفضي المصلّي بأليَتَيْه إلى الأرض و ينصب رجله اليمنى ويَثْني رجله اليسرى؛ لما رواه في مُوَطّئه عن يحيى بن سعيد أن القاسم بن محمد أراهم الجلوس في التشهد فنصب رجله اليمنى وثنى رجله اليسرى وجلس على وَرِكه الأيسر ولم يجلس على قدمه، ثم قال : أرانى هذا عبدُ الله بن عمر، وحدّثني أن أباه كان يفعل ذلك .

---

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٠٤ (٢) الهيشة (مثل الهوشة) : الاختلاط والمخازعة وارتفاع الأصوات .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٠

قلت : وهذا المعنى قد جاء فى صحيح مسلم عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين، وكان إذا ركع لم يُشْخِص رأسه ولم يُصَوِّبه، ولكن بين ذلك ، وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوى قائما، وكان إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوى جالسا، وكان يقول فى كل ركعتين التحية ، وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى ، وكان ينهى عن عُقْبة[1] الشيطان، وينهى أن يفترش الرجل ذراعيه افتراش السَّبُع، وكان يختم الصلاة بالتسليم .

قلت : ولهذا الحديث — والله أعلم — قال ابن عمر : إنما سُنّة الصلاة أن تنصب رجلك اليمنى وتثنى اليسرى . وقال الثَّورى وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن صالح بن حَىّ : ينصب اليمنى ويقعد على اليسرى ، لحديث وائل بن حُجْر؛ وكذلك قال الشافعىّ وأحمد وإسحاق فى الجلسة الوسطى . وقالوا فى الآخرة من الظهر أو العصر أو المغرب أو العشاء كقول مالك ؛ لحديث أبى حُميد الساعدى رواه البخارىّ قال : رأيت النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا كبّر جعل يديه حَذْوَ مَنْكِبَيه ، وإذا ركع أمكن يديه من ركبتيه ثم هَصَر ظهره، فإذا رفع استوى حتى يعود كل فقار مكانه ، فإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضهما واستقبل بأطراف أصابع رجليه القِبلة ، وإذا جلس فى الركعتين جلس على رجله اليسرى ونصب الأخرى ، وإذا جلس فى الركعة الآخرة قدّم رجله اليسرى ونصب اليمنى وقعد على مقعدته . قال الطبرى : إن فعل هذا فحسن، كل ذلك قد ثبت عن النبىّ صلى الله عليه وسلم .

الموفية الثلاثين — مالك عن مسلم بن أبى مريم عن علىّ بن عبد الرحمن المُعَاوِىّ أنه قال : رآنى عبد الله بن عمر وأنا أعبث بالحصباء فى الصلاة؛ فلما انصرف نهانى فقال : اصنع كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع؛ قلت : وكيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع ؟ قال : كان إذا جلس فى الصلاة وضع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابعه

(١) عقبة الشيطان : قال ابن الأثير : « هو أن يضع أليتيه على عقبيه بين السجدتين ، وهو الذى يجعله بعض الناس الإقعاء . وقيل : هو أن يترك عقبيه غير مغسولين فى الوضوء » .

كلها وأشار بأصبعه التي تلي الإبهام ، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى ؛ وقال : هكذا كان يفعل . قال ابن عبـد البر : وما وصـفه ابن عمر من وضـع كفه اليمنى على فخذه اليمنى وقبض أصابع يده تلك كلها إلا السبابة منها فإنه يشير بهـا ، ووضع كفه اليسرى على فخذه اليسرى مفتوحة مفروجة الأصابع ؛ كل ذلك سنة في الجلوس في الصلاة مُجْمَعٌ عليه ، لا خلاف عَلِمْتُه بين العلماء فيها ، وحسبك بهذا . إلا أنهم اختلفوا في تحريك أصبعه السبابة ، فمنهم من رأى تحريكها ، ومنهـم من لم يره . وكل ذلك مرويّ في الآثار الصحاح المسندة عن النبيّ صلّى الله عليه وسلم ، وجميعه مباح ، والحمـد لله . وروى سفيان بن عُيينة هذا الحديث عن مسلم بن أبي مريم بمعنى ما رواه مالك وزاد فيه : قال سفيان : وكان يحيى بن سعيد حدّثناه عن مسـلم ثم لقيته فسمعته منه وزادني فيـه : قال : " هي مذبّة الشيطان لا يسهو أحدكم ما دام يشير بإصبعه ويقول هكذا " .

قلت : روى أبو داود في حديث ابن الزبير أنه عليـه السلام كان يشير بإصبعه إذا دعا ولا يحركها . وإلى هذا ذهب بعض العراقيين ، فمنع من تحريكها . وبعض علمائنا رأوا أن مدّها إشارة إلى دوام التوحيد . وذهب أكثر العلماء من أصحاب مالك وغيرهم إلى تحريكها ، إلا أنهم اختلفوا في الموالاة بالتحريك على قولين ؛ تأوّل مَن والاه بأن قال : إن ذلك يذكر بموالاة الحضور في الصلاة ؛ وبأنهـا مقمعة ومدفعة للشيطان على ما روى سفيان . ومن لم يوال رأى تحريكها عنـد التلفظ بكلمتي الشهادة ، وتأوّل في الحركة كأنها نطق بتلك الجارحة بالتوحيد ؛ والله أعلم .

الحادية والثلاثون — واختلفوا في جلوس المرأة في الصلاة ؛ فقال مالك : هي كالرجل ، ولا تخالفه فيما بعـد الإحرام إلا في اللباس والجهر . وقال الثوريّ : تسدُل المرأة جلبابها من جانب واحد ؛ ورواه عن إبراهيم النَّخَعِيّ . وقال أبو حنيفة وأصحابه : تجلس المرأة كأيسر ما يكون لهـا . وهو قول الشَّعْبي : تقعد كيف تيسر لهـا . وقال الشافعيّ : تجلس بأسـتر ما يكون لهـا .

الثانيـة والثلاثون — روى مسلم عن طاوس قال : قلنا لأبن عبـاس فى الإقعاء على القدمين؛ فقال: هى السُّنّة ؛ فقلنا له إنا لنراه جفاء بالرجل؛ فقال آبن عباس : [بل](١) هى سُنّة نبيك صلى الله عليه وسلم . وقد آختلف العلماء فى صفة الإقعاء ما هو؛ فقال أبو عبيد : الإقعاء جلوس الرجل على أليتيه ناصبًا فخـذيه مثل إقعاء الكلب والسَّبُع . قال آبن عبد البر : وهذا إقعاء مجتمَع عليه لا يختلف العلماء فيـه . وهذا تفسير أهل اللغة وطائفة من أهـل الفقه . وقال أبو عبيد : وأما أهـل الحديث فإنهم يجعلون الإقعاء أن يجعل أليتيه على عقبيه بين السجدتين . قال القاضى عياض : والأشبه عندى فى تأويل الإقعاء الذى قال فيه آبن عباس إنه من السُّنّة؛ الذى فسّر به الفقهاء من وضع الأليتين على العقبين بين السجدتين؛ وكذا جاء مفسّرا عن آبن عبـاس : من السُّـنة أن تمس عقبـك أليتك . رواه إبراهيم بن مَيْسرة عن طاوس عنه؛ ذكره أبو عمر . قال القاضى : وقد رُوى عن جماعة من السلف والصحابة أنهم كانوا يفعلونه، ولم يقل بذلك عامة فقهاء الأمصار وسمّوْه إقعاء . ذكر عبد الرزاق عن مَعمر عن آبن طاوس عن أبيه أنه رأى آبن عمر وآبن عباس وابن الزبير يَقْعون بين السجدتين .

الثالثة والثلاثون — لم يخلف من قال من العلمـاء بوجوب التسليم وبعدم وجوبه أن التسليمة الثانية ليست بفرض، إلا ما روى عن الحسن بن حَىّ أنه أوجب التسليمتين معًا . قال أبو جعفر الطحاوى : لم نجد عن أحد من أهل العلم الذين ذهبوا إلى التسليمتين أن الثانية من فرائضها غيره . قال آبن عبد البر : مِن حجة الحسن بن صالح فى إيجابه التسليمتين جميعا — وقوله : إن من أحدث بعد الأولى وقبل الثانية فسدت صلاته — قولُه صلى الله عليه وسـلم : " تحليلها التسليم " . ثم بيّن كيف التسليم فكان يسـلّم عن يمينه وعن يساره . ومن حجة من أوجب التسليمة الواحدة دون الثانية قوله صلى الله عليه وسلم : "تحليلها التسليم" قالوا : والتسليمة الواحدة يقع عليها آسم تسليم .

(١) الزيادة من صحيح مسلم .

قلت: هذه المسئلة مبنية على الأخذ بأقل الاسم أو بآخره، ولما كان الدخول فى الصلاة بتكبيرة واحدة بإجماع فكذلك الخروج منها بتسليمة واحدة، إلا أنه تواردت[1] السنن الثابتة من حديث ابن مسعود — وهو أكثرها تواترا — ومن حديث وائل بن حُجْر الحضرمى وحديث عمّار وحديث البَراء بن عازب وحديث ابن عمر وحديث سعد بن أبى وَقّاص أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يسلم تسليمتين . روى ابن جُريج وسليمان بن بلال وعبد العزيز ابن محمد الدَّراوَرْدِىّ كلُّهم عن عمرو بن يحيى المازنى عن محمد بن يحيى بن حَبّان عن عمه واسع بن حَبّان قال قلت لابن عمر : حدّثنى عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف كانت ؟ فذكر التكبير كلما رفع رأسه وكلما خفضه ، وذكر السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه، السلام عليكم ورحمة الله عن يساره . قال ابن عبد البر : وهذا إسناد مدنى صحيح ، والعمل المشهور بالمدينة التسليمة الواحدة ، وهو عمل قد توارثه أهل المدينة كابرا عن كابر، ومثله يصح فيه الاحتجاج بالعمل فى كل بلد؛ لأنه لايخفى لوقوعه فى كل يوم مرارا. وكذلك العمل بالكوفة وغيرها مستفيض عندهم بالتسليمتين ومتوارث عندهم أيضا . وكل ما جرى هذا المجرى فهو اختلاف فى المباح كالأذان ، وكذلك لا يروى عن عالم بالحجاز ولا بالعراق ولا بالشام ولا بمصر إنكار التسليمة الواحدة ولا إنكار التسليمتين بل ذلك عندهم معروف ، وحديث التسليمة الواحدة رواه سعد بن أبى وقّاص وعائشة وأنس ؛ إلا أنها معلولة لا يصححها أهل العلم بالحديث .

الرابعة والثلاثون — روى الدَّارَقُطْنِىّ عن ابن مسعود أنه قال : من السُّنة أن يخفى التشهّد . واختار مالك تشهد عمر بن الخطاب رضى الله عنه وهو : التحيات لله الزكيات لله الطيبات الصلوات لله ، السلام عليك أيها النبىّ ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . واختار الشافعى وأصحابه واللّيث بن سعد تشهّد ابن عباس ؛ قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلّمنا التشهد كما يعلمنا السورة من القرآن ، فكان يقول :" التحيات المباركات الصلوات الطيبات

(١) فى نسخة : « توارث » .

لله، السلام عليك أيها النبيّ ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسـول الله " . وآختار الثـوْرِى والكوفيون وأكثر أهل الحديث تشهد آبن مسعود الذى رواه مسلم أيضا قال : كنا نقول فى الصلاة خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم : السلام على الله ، السلام على فلان ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم : " إن الله هو السلام فإذا قعد أحدكم فى الصلاة فليقل التحيّات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبيّ ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين — فإذا قالها أصابت كل عبد [لله(١)] صالح فى السماء والأرض — أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ثم يتخير من المسألة ما شاء " . وبه قال أحمد وإسحاق وداود . وكان أحمد بن خالد بالأندلس يختاره ويميل إليه . وروى عن أبى موسى الأشعرى مرفوعا وموقوفا نحو تشهد آبن مسعود . وهذا كله آختلاف فى مباح ليس شىء منـه على الوجوب ، والحمد لله وحده . فهـذه جملة من أحكام الإمام والمأموم تضمّنها قوله جل وعز : « وَٱرْكَعُوا مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ » . وسيأتى القول فى القيام فى الصلاة عند قوله تعالى : « وَقُومُوا لِلَّهِ قَٰنِتِينَ »(٢) . ويأتى هناك حكم الإمام المريض وغيره من أحكام الصلاة ، ويأتى فى « آل عمرانَ »(٣) حكم صـلاة المريض غير الامام ، ويأتى فى « النساء »(٤) فى صـلاة الخوف حكم المفترض خلف المتنفل ، ويأتى فى سـورة « مريم »(٥) حكم الامام يصـلى أرفع من المأموم ، إلى غير ذلك من الأوقات والأذان والمساجد ؛ وهذا كله بيان لقوله تعالى : « وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ » . وقد تقدّم فى أول السورة جملة من أحكامها ، والحمد لله على ذلك .

قوله تعـالى : أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾

فيه تسع مسائل :

(١) الزيادة عن مسلم . (٢) راجع جـ ٣ ص ٢١٣ (٣) راجع جـ ٤ ص ٣١١
(٤) راجع جـ ٥ ص ٣٥١ (٥) راجع جـ ١١ ص ٨٥

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ ﴾ هذا استفهام معناه التوبيخ، والمراد فى قول أهل التأويل علماءُ اليهود . قال ابن عباس : كان يهود المدينة يقول الرجل منهم لصهره ولذى قرابته ولمن بينـه وبينه رضاع من المسلمين : اثبت على الذى أنت عليـه وما يأمرك به هـذا الرجل — يريدون محمدا صلى الله عليه وسلم — فإن أمره حق ؛ فكانوا يأمرون النـاس بذلك ولا يفعلونه . وعن ابن عباس أيضا : كان الأحبار يأمرون مقلديهم وأتباعهم باتباع التوراة ، وكانوا يخالفونها فى جحدهم صفة محمد صلى الله عليه وسلم . وقال ابن جُريج : كان الأحبار يحضّون على طاعة الله وكانوا هم يواقعون المعـاصى . وقالت فرقة : كانوا يحضّون على الصـدقة ويبخلون . والمعنى متقـارب . وقال بعض أهل الإشارات : المعنى أتطالبون الناس بحقائق المعانى وأنتم تخالفون عن ظواهر رسومها ! .

الثانيـــة — فى شدّة عذاب مَن هـذه صفته ؛ روى حماد بن سلمة عن علىّ بن زيد عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليلة أُسرى بى مررت على ناس تُقرض شفاههم بمقاريضَ من نار (١) ، فقلت يا جبريل من هؤلاء ؟ قال هؤلاء الخطباء من أهل الدنيا يأمرون الناس بالبر وينسوْن أنفسهم وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون " . وروى أبو أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الذين يأمرون النـاس بالبر وينسوْن أنفسهم يجزون قُصبهم (٢) فى نار جهنم فيقـال لهم من أنتم ؟ فيقولون نحن الذين كنا نأمر النـاس بالخير وننسى أنفسنا " .

قلت : وهذا الحديث وإن كان فيه لين ؛ لأن فى سنده الحصيب بن جَحْدر كان الإمام أحمد يستضعفه ، وكذلك ابن مَعين يرويه عن أبى غالب عن أبى أمامة صُدىّ بن عجلان الباهلى ، وأبو غالب هو — فيما حكى يحيى بن مَعين — حَزَوَّر القرشى مولى خالد بن عبد الله ابن أسـيد . وقيل : مولى باهلة . وقيـل : مولى عبد الرحمن الحضرمى ، كان يختلف إلى

(١) كذا فى مسند الإمام أحمد بن حنبل (جـ ٣ ص ١٢٠) وتفسير الفخر الرازى (جـ ١ ص ٤٩٦) . وفى الأصول : « من أمتك » .

(٢) سيأتى معنى « القصب » .

الشام فى تجارته . قال يحيى بن مَعين : هو صالح الحديث ، فقـد رواه مسلم فى صحيحه بمعناه عن أسامة بن زيد قال سمعت رسـول الله صلى الله عليـه وسلم يقول : " يؤتَى بالرجل يوم القيامة فيلقى فى النـار فتندلق أقتاب بطنه فيدور بها كما يدور الحمار [بالرحى(١)] فيجتمع إليـه أهل النار فيقولون يا فلان ما لك ألم [تكُن(١)] تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر فيقول بلى قد كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وأنهى عن المنكر وآتيه " .

القُصْب (بضم القاف) : المِعَى ، وجمعـه أقصاب . والأقتاب : الأمعـاء ، واحدها قِتب . ومعنى « فتندلق » : فتخرج بسرعة . وروينا « فتنفلق » .

قلت : فقد دلّ الحديث الصحيح وألفاظ الآية على أن عقوبة من كان عالمـا بالمعروف وبالمنكر وبوجوب القيـام بوظيفة كل واحد منهما أشـد ممن لم يعلمه ؛ وإنمـا ذلك لأنه كالمستهين بحرمات الله تعالى ، ومستخفّ بأحكامه ، وهو ممن لا ينتفع بعلمه ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أشدّ النـاس عذابا يوم القيامة عالم لم ينفعه الله بعلمـه " . أخرجه ابن ماجه فى سُننه .

الثالثـــة — اعلم وفّقك الله تعـالى أن التوبيخ فى الآية بسبب ترك فعل البر لا بسبب الأمر بالبر ، ولهذا ذمّ الله تعـالى فى كتابه قوما كانوا يأمرون بأعمال البر ولا يعملون بهـا ؛ وبّخهم به توبيخًا يُتْـلَى على طول الدهر إلى يوم القيامة فقال : « أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّـاسَ بِٱلْبِرِّ » الآية . وقال منصور الفقيه فأحسن :

إن قومًا يأمرونا * بالذى لا يفعـلونا
لمجانين وإن هـم * لم يكونوا يصرعونا

وقال أبو العتاهية :

وصفتَ التُّقَى حتى كأنك ذو تُقًى * وريحُ الخطايا من ثيابك تسطع

(١) الزيادة من صحيح مسلم .

وقال أبو الأسود الدُّؤَلِيّ :

لاتَنْـهَ عن خُلُقٍ وتأتيَ مثـلَه * عارٌ عليـك إذا فعلتَ عظـيمُ
وابدأ بنفسـك فانهها عن غيّها * فإن انتهتْ عنه فأنت حكيمُ
فهناك يُقبَل إن وَعظتَ ويُقتدَى * بالقول منـك وينفع التعلـيمُ

وقال أبو عمرو بن مطر : حضرت مجلس أبي عثمان الحيرى الزاهد فخرج وقعـد على موضعه الذى كان يقعد عليه للتذكير، فسكت حتى طال سكوته؛ فناداه رجل كان يعرف بأبى العباس : ترى أن تقول فى سكوتك شيئا ؟ فأنشأ يقول :

وغير تَقِيٍّ يأمر النـاس بالتُّـقَى * طبيبٌ يداوى والطبيبُ مريضُ

قال : فارتفعت الأصوات بالبكاء والضجيج .

الرابعـــة — قال إبراهيم النَّخَعِيّ : إنى لأكره القَصص لثلاث آيات ، قوله تعالى : « أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ » الآية، وقوله : « لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ »[1] ، وقوله : « وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ »[2] . وقال سَلْم[3] بن عمرو :

ما أقبحَ التّزهيـدَ من واعظٍ * يُزَهِّـد الناسَ ولا يَزْهَـدُ
لو كان فى تزهيده صـادقا * أضحى وأمسى بيتُه المسجدُ
إنْ رفض الدنيا فما بالُه * يَستمنح النـاس ويسـترفدُ
والرزق مقسومٌ على من ترى * ينـالُه الأبيضُ والأسـودُ[4]

وقال الحسن لمطرِّف بن عبد الله : عِظ أصحابك؛ فقال إنى أخاف أن أقول مالا أفعل ؛ قال : يرحمك الله ! وأينا يفعل ما يقول ! ويودّ الشيطان أنه قد ظَفِر بهذا، فلم يأمر أحد بمعروف ولم ينه عن منكر . وقال مالك عن ربيعـة بن أبى عبد الرحمن سمعت سعيد بن جُبير يقول : لو كان المرء لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر حتى لا يكون فيـه شىء ، ما أمر

(١) راجع جـ ١٨ ص ٧٧ (٢) راجع جـ ٩ ص ٨٩ (٣) كذا فى الأصول . والصحيح أن الأبيات للحجاز، وهو ابن أخت سـلم بن عمرو الخاسر . يراجع الأغانى (ج ٤ ص ٧٦) طبع دار الكتب المصرية .
(٤) كذا فى الأغانى . وفى الأصول : « يسعى له » .

أحد بمعروف ولا نَهَى عن منكر . قال مالك : وصدق، من ذا الذى ليس فيه شىء ! (١) .

الخامســة — قوله تعالى : ﴿ بِالْبِرِّ ﴾ البِرّ هنا الطاعة والعمل الصالح . والبِرّ : الصدق . والبِرّ : ولد الثعلب . والبِرّ : سَوق الغنم؛ ومنه قولهم : « لا يعرف هِرًّا من بِر » أى لا يعرف دعاء الغنم من سَوقها . فهو مشترك؛ وقال الشاعر :

لا هُمَّ رَبَّ إن بكرا دونكا (٢) * يَبرُّك الناسُ ويفجرونكا

أراد بقوله « يبرّك الناس » : أى يطيعونك . ويقال : إن البِرّ الفؤادُ فى قوله :

أكون مكان البِرّ منه ودونه (٣) * وأجعل مالى دونه وأوامِرُه

والبُرُّ (بضم الباء) معروف، و (بفتحها) الإجلال والتعظيم؛ ومنه ولد بَرٌّ وبارّ؛ أى يُعظّم والديه ويكرمهما .

السادســة — قوله تعالى : ﴿ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ أى تتركون . والنسيان (بكسر النون) يكون بمعنى التّرك، وهو المراد هنا، وفى قوله تعالى : « نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ (٤) »، وقوله : « فلما نَسُوا مَا ذُكِّرُوا (٥) به »، وقوله : « وَلَا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ (٦) » . ويكون خلاف الذِّكر والحفظ، ومنه الحديث : " نَسِىَ آدمُ فنسِيَتْ ذريتُه " . وسيأتى . يقال : رجل نَسْيان (بفتح النون) : كثير النِّسيان للشىء . وقد نَسِيت الشىء نِسْيانًا، ولا تقل نَسَيانا (بالتحريك)؛ لأن النَّسَيان إنما هو تثنية نَسَا العِرْق . وأنفس : جمع نَفْس، جمع قِلّة . والنَّفْس : الروح؛ يقال : خرجت نَفْسُه، قال أبو خِراش :

نجا سالم والنَّفْس منه بشِدْقِه * ولم يَنْجُ إلا جَفْن سَيف ومِئْزرا

أى بجفن سيف ومئزر . ومن الدليل على أن النفس الروح قوله تعالى : « اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا (٧) » يريد الأرواح؛ فى قول جماعة من أهل التأويل على ما يأتى . وذلك

(١) فى نسخة : «عليه» . (٢) كذا فى البحر المحيط لأبى حيان . وفى الأصول : « بكوا » بالواو . وفى تفسير الشوكانى : « إن بكرنوا » . (٣) كذا فى الأصول واللسان مادة « برر » . وفى شرح القاموس : * يكون مكان البرمى ودونه *

(٤) راجع جـ ٨ ص ١٩٩ (٥) راجع جـ ٦ ص ٤٢٦ (٦) راجع جـ ٣ ص ٢٠٨

(٧) راجع جـ ١٥ ص ٢٦٠

بيّن فى قول بلال للنبيّ صلّى الله عليه وسلم فى حديث ابن شهاب : أخذ بنفسى يا رسول الله الذى أخذ بنفسك . وقوله عليه السلام فى حديث زيد بن أسلم : " إن الله قبض أرواحنا ولو شاء لردّها إلينا فى حين غير هذا " . رواهما مالك، وهو أولى ما يقال به . والنّفس أيضا الدم، يقال : سالت نفسه، قال الشاعر[(١)] :

تسيل على حدّ السّيوف[(٢)] نفوسُنا * وليست على غير الظُّبات تسيل

وقال إبراهيم النّخَعيّ : ما ليس له نَفْس سائلة فإنه لا ينجس الماء إذا مات فيه . والنفس أيضا الجسد، قال الشاعر[(٣)] :

نُبّئتُ أن بنى صُهَيم أدخلوا * أبياتهم تامُورَ نَفْسِ المُنذِرِ

والتامور أيضا : الدم .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَابَ ﴾ توبيخ عظيم لمن فَهِم . «وتَتْلُون» : تقرءون . «الكتاب» : التوراة . وكذا مَن فعل فعلهم كان مثلَهم . وأصل التلاوة الأتباع، ولذلك استعمل فى القراءة ؛ لأنه يتبع بعض الكلام ببعض فى حروفه حتى يأتى على نَسَقه ؛ يقال : تلوته إذا تبعته تُلُوًّا، وتلوتُ القرآن تلاوة . وتلوتُ الرجلَ تُلُوًّا إذا خذلته . والتِّلِيّة والتُّلاوة (بضم التاء) : البقية، يقال : تَلِيَتْ لى من حقى تُلاوة وتَلِية، أى بقيت . وأتليت : أبقيت . وتتلّيتُ حقى إذا تتبعته حتى تستوفيه . قال أبو زيد : تَلَّى الرجلُ إذا كان بآخر رَمَق .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ أى أفلا تمنعون أنفسكم من مواقعة هذه الحال المردية لكم . والعقل : المنع ؛ ومنه عِقال البعير، لأنه يمنع عن الحركة . ومنه العقل للدّية، لأنه يمنع ولىّ المقتول عن قتل الجانى . ومنه اعتقال البطن واللّسان . ومنه يقال للحصن : مَعْقِل . والعقل . نقيض الجهل . والعقل : ثوب أحمر تتخذه نساء العرب تُغشّى به الهوادج، قال عَلقمة :

عَقْلًا ورَقْمًا تكاد الطير تخطفه * كأنه من دم الأجواف مَدمومُ

(١) هو السموءل .　(٢) فى اللسان : « حد الظبات » .　(٣) هو أوس بن حجر، يحرض عمرو بن هند على بنى حنيفة وهم قتلة أبيه المنذر بن ماء السماء . أى حلوا دمه إلى أبياتهم . (عن اللسان) .

المدموم (بالدال المهملة) : الأحمر، وهو المراد هنا . والمدموم : المتلئ شحماً من البعير وغيره . ويقال : هما ضربان من البرود . قال ابن فارس : والعقل من شيات الثياب ما كان نقشه طولا؛ وما كان نقشـه مستديرا فهو الرَّقْم . وقال الزجاج : العاقل مَن عمل بمـا أوجب الله عليه، فمن لم يعمل فهو جاهل .

التاســعة — اتفق أهـل الحق على أن العقل كائن ،وجود ليس بقـديم ولا معدوم؛ لأنه لو كان معدوما لمـا اختصّ بالأنصاف به بعض الذوات دون بعض ؛ وإذا ثبت وجوده فيستحيل القول بقدمه ؛ إذ الدليل قد قام على أن لا قديم إلا الله تعالى، على ما يأتى بيانه فى هذه السورة وغيرها، إن شاء الله تعالى .

وقـد صارت الفلاسفة إلى أن العقل قديم ؛ ثم منهـم من صار إلى أنه جوهر لطيف فى البدن ينبثّ شعاعه منه بمنزلة السراج فى البيت، يفصل به بين حقائق المعلومات . ومنهم من قال : إنه جوهر بسيط ؛ أى غير مركب . ثم اختلفوا فى محله ؛ فقالت طائفة منهم : محله الدماغ ؛ لأن الدماغ محل الحِسّ . وقالت طائفة أخرى : محـله القلب ، لأن القلب معدن الحيـاة ومادة الحواس . وهـذا القول فى العقل بأنه جوهر فاسـد ، من حيث إن الجواهر متمـاثلة؛ فلوكان جوهر عقلا لكان كل جوهر عقلا . وقيل : إن العقل هو المدرك للأشياء على ما هى عليه من حقائق المعانى . وهـذا القول وإن كان أقرب ممـا قبله فيبعد عن الصواب من جهـة أن الإدراك من صـفات الحىّ ، والعقل عَرَض يستحيل ذلك منه كما يستحيل أن يكون ملتذا ومشتهيا . وقال الشيخ أبو الحسن الأشعرى والأستاذ أبو إسحـاق الأسفرايني وغيرهما من المحققين : العقل هو العلم ، بدليل أنه لا يقال : عَقَلت وما علمت ، أو علمت وما عقلت . وقال القاضى أبو بكر : العقل علوم ضرورية بوجوب الواجبات وجواز الجائزات واستحالة المستحيلات ؛ وهو اختيار أبى المعـالى فى الإرشاد ؛ واختار فى البرهان أنه صفة يتأتّى بهـا دَرك العلوم . واعترض على مذهب القاضى واستدل على فساد مذهبـه . وحكى فى البرهان عن المحاسبى أنه قال : العقل غريزة . وحكى الأستاذ

أبو بكر عن الشافعي وأبي عبـد الله بن مجاهـد أنهما قالا : العقـل آلة التمييز . وحكى عن أبي العباس القَلانسيّ أنه قال : العقل قوّة التمييز . وحكى عن المحاسبي أنه قال : العقل أنوار وبصائر . ثم رتّب هذه الأقوال وحملها على محامل فقال : والأولى ألا يصح هذا النقل عن الشافعيّ ولا عن ابن مجاهد ، فإن الآلة إنما تستعمل فى الآلة المثبتة[1] واستعمالها فى الأعراض مجاز . وكذلك قول من قال : إنه قوّة ، فإنه لا يعقل من القوّة إلا القدرة ؛ والقلانسيّ أطلق ما أطلقه توسّعاً فى العبارات ، وكذلك المحاسبي . والعقل ليس بصورة ولا نور ، ولكن تستفاد به الأنوار والبصائر . وسيأتى فى هذه السورة بيان فائدته فى آية[2] التوحيد إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَٱسْتَعِينُوا بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴿٤٥﴾ ﴾

فيه ثمان مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَٱسْتَعِينُوا بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَاةِ ﴾ الصبر : الحبس فى اللغة . وقُتِل فلان صَبْراً ؛ أى أُمسِك وحُبِس حتى أُتلف . وصَبَرْتُ نفسى على الشىء : حبستها . والمصبورة التى نُهى عنها فى الحديث هى المحبوسة على الموت ، وهى المُجَثَّمة . وقال عنترة :

فصَبَرْتُ عارفةً لذلك حُرَّةً * تَرْسُو إذا نَفْسُ الجبان تَطلَّعُ

الثانيـــة — أمر تعالى بالصبر على الطاعة وعن المخالفة فى كتابه فقال : « وَٱصْبِرُوا » . يقال : فلان صابر عن المعاصى ؛ وإذا صبر عن المعاصى فقـد صبر على الطاعة ؛ هـذا أصح ما قيل . قال النحاس : ولا يقال لمن صبر على المصيبة : صابر ؛ إنمـا يقال : صابر على كذا . فإذا قلت : صابر مطلقا فهو على ما ذكرنا ؛ قال الله تعـالى : « إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ »[3] .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَٱلصَّلَاةِ ﴾ خصّ الصلاة بالذكر من بين سائر العبادات تنويهاً بذكرها . وكان عليه السلام إذا حَزَبه[4] أمرٌ فزَع إلى الصلاة ؛ ومنه ما روى أن عبد الله

(١) فى بعض نسخ الأصل : « فى الآلة المبنية » .
(٢) راجع جـ ٢ ص ١٩١ .
(٣) راجع جـ ١٥ ص ٢٤١ .
(٤) حزبه : أى نزل به مُهِمّ أو أصابه غم .

ابن عباس نُعِيَ له أخوه قُثَم — وقيل بنت له — وهو فى سفر فاسترجع وقال : عَوْرة سترها الله، ومؤنة كفاها الله، وأجرٌ ساقه الله . ثم تنحّى عن الطريق وصلّى، ثم انصرف إلى راحلته وهو يقرأ : « وَٱسْتَعِينُوا بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَاةِ » . فالصلاة على هـذا التأويل هى الشرعية . وقال قوم: هى الدعاء على عُرْفها فى اللغة؛ فتكون الآية على هذا التأويل مشبهة لقوله تعالى : « إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُوا وَٱذْكُرُوا ٱللَّهَ »؛ لأن الثبات هو الصبر، والذكر هو الدعاء. وقول ثالث، قال مجاهد : الصبر فى هـذه الآية الصوم ؛ ومنه قيـل لرمضان : شهر الصبر ، فجاء الصوم والصلاة على هـذا القول فى الآية متناسبًا فى أن الصيام يمنع من الشهوات ويزهّد فى الدنيا ، والصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ، وتُخشع ويُقرأ فيها القرآن الذى يذكّر الآخرة . والله أعلم .

الرابعـــة — الصبر على الأذى والطاعات من باب جهاد النفس وقمعها عن شهواتها ومنعها من تطاولها ، وهو من أخلاق الأنبياء والصالحين . قال يحيى بن اليَمان : الصبر ألا تتمنّى حالة سوى ما رزقك الله ، والرضا بما قضى الله من أمر دنيـاك وآخرتك . وقال الشعبىّ : قال علىّ رضى الله عنه : الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد. قال الطبرى : وصدق علىّ رضى الله عنه ؛ وذلك أن الإيمان معرفة بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح ؛ فمن لم يصبر على العمل بجوارحه لم يستحق الإيمـان بالإطلاق . فالصبر على العمل بالشرائع نظير الرأس من الجسد للإنسان الذى لا تمام له إلا به .

الخامســـة — وصف الله تعالى جزاء الأعمال وجعل لها نهاية وحدًّا فقال : « مَنْ جَاءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا »[1] . وجعـل جزاء الصدقة فى سبيل الله فوق هـذا فقال : « مَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ »[2] الآية . وجعل أجر الصابرين بغير حساب ، ومدح أهله فقال : « إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ »[3] . وقال : « وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ » . وقد قيل : إن المراد بالصابرين فى قوله : « إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّابِرُونَ » أى الصائمون؛ لقوله تعالى فى صحيح السُّنّة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : " الصيام لى وأنا أجزى به " فلم يذكر ثوابا مقدّرا كما لم يذكره فى الصبر . والله أعلم .

(١) راجع جـ ٧ ص ١٥٠ . (٢) راجع جـ ٣ ص ٣٠٢ . (٣) راجع جـ ١٦ ص ٤٤ .

السادســـة — من فَضْل الصّبر وصفَ الله تعالى نفسـه به ؛ كما فى حديث أبى موسى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " ليس أحد أو ليس شيء أصـبرَ على أذًى سمعه من الله تعالى إنهم ليَدْعُون له ولدا و إنه ليعافيهـم و يرزقهم " . أخرجه البخارى . قال علمـاؤنا : وصفُ الله تعالى بالصبر إنمـا هو بمعنى الحلم ، ومعنى وصـفه تعالى بالحلم هو تأخير العقوبة عن المستحقين لها ، ووصفه تعالى بالصبر لم يَرِد فى التنزيل و إنما ورد فى حديث أبى موسى ، وتأوّله أهل السُّنة على تأويل الحلم ؛ قاله ٱبن فُورَك وغيره . وجاء فى أسمائه «الصبور» للمبالغة فى الحلم عمن عصاه .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ﴾ اختلف المتأوّلون فى عود الضمير من قوله : « و إنهـا » ؛ فقيل : على الصلاة وحدها خاصة ؛ لأنها تكبر على النفوس مالا يكبر الصوم . والصبر هنا : الصوم . فالصلاة فيها سجن النفوس ، والصوم إنما فيه منع الشهوة ؛ فليس مَن مُنع شهوة واحدة أو شهوتين كمن مُنع جميع الشهوات . فالصائم إنما منع شهوة النساء والطعام والشراب ، ثم ينبسط فى سائر الشهوات من الكلام والمشى والنظـر إلى غير ذلك من ملاقاة الخلق ، فيتسلّى بتلك الأشياء عما مُنع . والمصـلّى يمتنع من جميع ذلك ، بجوارحه كلها مقيَّدة بالصلاة عن جميع الشهوات . و إذا كان ذلك كانت الصـلاة أصعبَ على النفس ومكابدتها أشـدّ ، فلذلك قال : « و إنَّها لَكبيرةٌ » . وقيـل : عليهما ، ولكنه كَنَى عن الأغلب وهو الصلاة ؛ كقوله : « وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّـةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ »(١) ، وقوله : «وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْـوًا ٱنفَضُّوا إِلَيْهَا»(٢) . فردّ الكناية إلى الفضة ؛ لأنها الأغلب والأعم ، وإلى التجارة ؛ لأنها الأفضل والأهم . وقيل : إن الصبر لمّا كان داخلا فى الصلاة أعاد عليها ؛ كما قال : « وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ »(٣) . ولم يقل : يرضوهما ؛ لأن رضا الرسول داخل فى رضا الله جل وعز ؛ ومنه قول الشاعر(٤) :

إنّ شَرْخَ الشَّبابِ والشَّعَرَ الأسـ * ـودَ ما لم يُعاصَ كان جنونا

(١) راجع جـ ٨ ص ١٢٣ — ١٢٧ (٢) راجع جـ ١٨ ص ١٠٩
(٣) راجع جـ ٨ ص ١٩٣ (٤) هو حسان بن ثابت .

ولم يقل يعاصيا ، ردّ إلى الشباب لأن الشّعر داخل فيه . وقيل : ردّ الكناية إلى كل واحد منهما لكن حذف اختصارا ؛ قال الله تعالى : « وَجَعَلْنَا ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً »(١) ولم يقل آيتين ؛ ومنه قول الشاعر(٢) :

فمن يك أمْسَى بالمدينة رَحْلُه * فإنى وقَيّارٌ بها لغريبُ

وقال آخر(٣) :

لكلّ هَمٍّ من الهموم سَعَهْ * والصُّبْحُ والمُسْىُ لا فلاح معَهْ

أراد : لغربان ، لا فلاح معهما . وقيل : على العبادة التى يتضمّنها بالمعنى ذكر الصبر والصلاة . وقيل : على المصدر ، وهى الاستعانة التى يقتضيها قوله : «واستعينُوا» . وقيل : على إجابة محمد عليه السلام ؛ لأن الصبر والصلاة مما كان يدعو إليه . وقيل : على الكعبة ؛ لأن الأمر بالصلاة إنما هو إليها . « وكبيرةٌ » معناه ثقيلة شاقة ، خبر « إنّ » . ويجوز فى غير القرآن : وإنه لكبيرة . « إلا على الخاشعين » فإنها خفيفة عليهم . قال أرباب المعانى : إلا على من أُيِّد فى الأزل بخصائص الاجتباء والهدى .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ الخاشعون جمع خاشع وهو المتواضع . والخشوع : هيئة فى النفس يظهر منها فى الجوارح سكون وتواضع . وقال قتادة : الخشوع فى القلب ، وهو الخوف وغض البصر فى الصلاة . قال الزجاج : الخاشع الذى يُرَى أثر الذل والخشوع عليه ؛ كخشوع الدار بعد الإقواء . هذا هو الأصل . قال النابغة :

رَمادٌ كِكُحْلِ العينِ لَأْيًا أُبَيْنُه * ونُؤْىٌ كجِذْمِ الحوضِ أثْلَمُ خاشِعُ

ومكان خاشع : لا يُهتَدَى له . وخَشَعت الأصوات أى سكنت . وخَشَعت خَراشِىُّ صدره إذا ألقى بُصاقًا لزِجًا . وخَشَع ببصره إذا غَضّه . والخُشْعة : قطعة من الأرض رِخوة ؛ وفى الحديث : "كانت خُشْعة على الماء ثم دُحيت بعد"(٤) . وبلدة خاشعة : مغبّرة لا مترل

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٢٦ (٢) هو ضابئ البرجمى ؛ كما فى اللسان مادة (قير) والكامل للبرد (جـ ١ ص ١٨١) طبع أوربا .

(٣) هو الأضبط بن قريع السعدى ؛ عن اللسان مادة (مسا) .

(٤) الذى فى نهاية ابن الأثير مادة (خشع) : « كانت الكعبة خشعة على الماء فدحيت منها الأرض » .

بها . قال سفيان الثوريّ : سألت الأعمش عن الخشوع فقال : يا ثوريّ، أنت تريد أن تكون إماما للناس ولا تعرف الخشوع ! سألت إبراهيم النخعيّ عن الخشوع، فقال: أُعَيْمِش ! تريد أن تكون إماما للناس ولا تعرف الخشوع ! ليس الخشوع بأكل الخشن ولبس الخشن وتطأطؤ الرأس ! لكن الخشوع أن ترى الشريف والدنيء في الحق سواء ، وتخشع لله في كل فرض افترض عليك . ونظر عمر بن الخطاب إلى شاب قد نكس رأسه فقال : يا هذا ! ارفع رأسك، فإن الخشوع لا يزيد على ما في القلب . وقال عليّ بن أبي طالب : الخشوع في القلب ، وأن تلين كفّيك للرء المسلم، وألّا تلتفت في صلاتك . وسيأتي هذا المعنى مجوّدا عند قوله تعالى : «قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ»[1] . فمن اظهر للناس خشوعًا فوق ما في قلبه فإنما أظهر نفاقا على نفاق . قال سهل بن عبد الله : لا يكون خاشعا حتى تخشع كل شعرة على جسده؛ لقول الله تبارك وتعالى : « تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ »[2] .

قلت : هذا هو الخشوع المحمود؛ لأن الخوف إذا سكن القلب أوجب خشوع الظاهر فلا يملك صاحبه دفعه ، فتراه مطرقًا متأدّبًا متذلّلًا . وقد كان السلف يجتهدون في ستر ما يظهر من ذلك؛ وأما المذموم فتكلّفه والتباكي ومطأطأة الرأس كما يفعله الجهال ليُرَوْا بعين البر والإجلال، وذلك خدع من الشيطان، وتسويل من نفس الإنسان . روى الحسن أن رجلا تنفّس عند عمر بن الخطاب كأنه يتحازن ؛ فلكزه عمر ، أو قال لكمه . وكان عمر رضي الله عنه إذا تكلّم أسمع، وإذا مشى أسرع، وإذا ضرب أوجع ، وكان ناسكا صدقا، وخاشعا حقًّا . وروى ابن أبي نَجيح عن مجاهد قال : الخاشعون هم المؤمنون حقًّا .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَظُنُّونَ ﴾ «الذين» في موضع خفض على النعت للخاشعين، ويجوز الرفع على القطع . والظن هنا في قول الجمهور بمعنى اليقين ؛ ومنه قوله تعالى : « إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَهْ »[3] وقوله : «فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا»[4] . قال دُريد بن الصِّمّة :

فقلت لهم ظُنُّوا بألفَيْ مدجَّج * سَراتُهُم في الفارسيّ المُسَرَّد

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٠٢ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٤٨ (٣) راجع جـ ١٨ ص ٢٧٠ (٤) راجع جـ ١١ ص ٣

وقال أبو دُواد :

رُبَّ هَمٍّ فرجتـه بغـريم * وغيوب كشفتهـا بظنون

وقد قيل : إن الظن فى الآية يصح أن يكون على بابه، ويضمر فى الكلام بذنوبهم؛ فكأنهم يتوقعون لقاءه مذنبين؛ ذكر المهدوىّ والماوَرْدى . قال ابن عطية : وهـذا تعسُّف . وزعم الفَرّاء أن الظنّ قـد يقع بمعنى الكذب ؛ ولا يعرف ذلك البصريون . وأصـل الظن وقاعدته الشك مع ميل إلى أحد معتقديه، وقد يوقع موقع اليقين؛ كما فى هذه الآية وغيرها ، لكنه لا يوقع فيما قد خرج إلى الحِسّ؛ لا تقول العرب فى رجل مرئىّ حاضر : أظن هـذا إنسانا . وإنمـا تجد الاستعمال فيما لم يخرج إلى الحِسّ بعـد؛ كهذه الآية والشـعر، وكقوله تعـالى : « فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا » . وقد يجىء اليقين بمعنى الظن، وقد تقدّم بيـانه أوّل السورة . وتقول : سُـؤت به ظنًّا ، وأسأت به الظن . يدخلون الألف إذا جاءوا بالألف واللام . ومعنى ﴿ مُلَاقُو رَبِّهِمْ ﴾ جزاء رَبّهم . وقيل : جاء على المفاعلة وهو من واحد؛ مثل عافاه الله . ﴿ وَأَنَّهُمْ ﴾ بفتح الهمزة عطف على الأوّل، ويجوز «وإنهم» بكسرها على القطع . ﴿ إِلَيْهِ ﴾ أى إلى ربهم، وقيل إلى جزائه . ﴿ رَاجِعُونَ ﴾ إقرار بالبعث والجزاء والعَرْض على الملك الأعلى .

قوله تعـالى : يَٰبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٧﴾

قوله تعـالى : ﴿ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ ﴾ تقدّم[1] . ﴿ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ يريد على عالَمى زمانهم، وأهل كل زمان عالَم . وقيل: على كل العالمين بمـا جعل فيهم من الأنبياء . وهذا خاصّة لهم وليست لغيرهم .

قوله تعـالى : وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَٰعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤٨﴾

(١) راجع ص ٣٣٠ من هذا الجزء .

قوله تعالى : ﴿ وَٱتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْـًٔا ﴾ أمرٌ معناه الوعيد؛ وقد مضى الكلام فى التقوى (١) . « يومًا » يريد عذابه وهَوْله ، وهو يوم القيامة . وٱنتصب على المفعول بـ« ٱتقوا » . ويجوز فى غير القرآن يوم لا تجزى ، على الإضافة . وفى الكلام حذف بين النحويين فيه ٱختلاف . قال البصريون : التقدير يوما لا تجزى فيـه نفس عن نفس شيئا ، ثم حذف فيه ، كما قال :

* ويومًا شهدناه سُلَيمًا وعامرا (٢) *

أى شهدنا فيه . وقال الكسائى : هـذا خطأ لا يجوز حذف « فيه » ولكن التقدير : وٱتقوا يوما لا تجزيه نفس ، ثم حذف الهاء . وإنما يجوز حذف الهاء لأن الظروف عنده لا يجوز حذفها . قال : لا يجوز أن تقول : هـذا رجلا قصدت ، ولا رأيت رجلا أرغب ؛ وأنت تريد قصدت إليه وأرغب فيه . قال : ولو جاز ذلك لجاز : الذى تكلمت زيد ؛ بمعنى تكلمت فيه زيد . وقال الفَرّاء : يجوز أن تحذف الهـاء وفيه . وحكى المهدوى أن الوجهين جائزان عند سيبويه والأخفش والزجاج .

ومعنى « لَا تَجْزِى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْـًٔا » : أى لا تؤاخذ نفس بذنب أخرى ولا تدفع عنها شيئا ؛ تقول : جَزَى عنّى هـذا الأمر يَجْزِى ؛ كما تقول : قَضَى عنى . وٱجتزأت بالشىء ٱجتزاء إذا ٱكتفيت به ؛ قال الشاعر :

فإنّ الغـدر فى الأقوام عارٌ * وأن الحزّ يَجزأ بالكُراع

أى يكتفى بهـا . وفى حديث عمر : " إذا أجريت المـاء على المـاء جَزَى عنـك " . يريد إذا صببت المـاء على البول فى الأرض فجرى عليه طهر المكان ، ولا حاجة بك إلى غسل ذلك الموضع وتنشيف المـاء بخرقة أو غيرها كما يفعل كثير من الناس . وفى صحيح الحـديث عن أبى بُردة بن نِيَار فى الأُضْحِيّة : " لن تَجزِىَ عن أحد بعدك " أى لن تغنى . فمعنى لا تجزى : لا تقضى ولا تغنى ولا تكفى إن لم يكن عليهـا شىء ؛ فإن كان فإنهـا تجزى وتقضى وتغنى ،

(١) راجع ص ١٦١ من هذا الجزء . (٢) سليم وعامر : قبيلتان من قيس عيلان .

بغير أختيـارها من حسناتها ما عليهـا من الحقوق ؛ كما فى حديث أبى هريرة أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم قال : "من كانت عنـده مَظلمة لأخيـه من عِرْضه أو شىءٍ فليتحلّله منه اليوم قبل ألا يكون دينار ولا درهم إن كان له عمل صالح أُخِذ منه بقدر مظلمته و إن لم يكن له حسنات أُخِذ من سيئات صاحبه فحُمِل عليه" . خرّجه البخارى . ومثله حديثه الآخر فى المُفْلِس ، وقد ذكرناه فى التذكرة خرّجه مسلم(١) . وقرى « تُجزئ » بضم التاء والهمز . و يقال : جَزَى وأجزى بمعنًى واحد . وقد فرق بينهما قوم فقالوا : جَزَى بمعنى قضى وكافأ . وأجزى بمعنى أغنى وكفى . أجزأنى الشىء يجزئنى أى كفانى ؛ قال الشاعر :

وأجزأتَ أمر العالمين ولم يكن * ليجزئ إلا كاملٌ وابنُ كامل

الثالثـــة(٢) — قوله تعالى : ﴿ وَلَا يُقْبَـلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ ﴾ الشفاعة مأخوذة من الشَّفع وهما الأثنان ؛ تقول : كان وَتْرًا فشفَعْتُه شَـفْعًا ؛ والشُّفْعة منـه ؛ لأنك تضم ملك شريكك إلى ملكك . والشفيع : صاحب الشُّفعة وصاحب الشفاعة . وناقة شافع : إذا أجتمع لها حَمْل وولد يتبعها ؛ تقول منه : شَفعتِ الناقة شَفْعًا . وناقة شَفُوع وهى التى تجمع بين محْلَبين فى حَلْبة واحدة . وأستشفعته إلى فلان : سألته أن يشفع لى إليه . وتشفّعت إليـه فى فلان فَشفّعنى فيـه ؛ فالشفاعة إذًا ضم غيرك إلى جاهك ووسيلتك ؛ فهى على التحقيق إظهار لمنزلة الشفيع عند المشفَّع ، وإيصال منفعته للمشفوع .

الرابعـــة — مذهب أهل الحق أن الشفاعة حق ؛ وأنكرها المعتزلة وخلّدوا المؤمنين من المذنبين الذين دخلوا النار فى العذاب . والأخبار متظاهرة بأن من كان من العصاة المذنبين الموحّدين من أمم النبيين هم الذين تنـالهم شفاعة الشافعين من الملائكة والنبيّين والشهداء والصالحين . وقـد تمسّك القاضى عليهـم فى الرّد بشيئين : أحدهما — الأخبار الكثيرة التى تواترت فى المعنى . والثانى : الإجماع من السلف على تلقّى هذه الأخبار بالقبول ؛ ولم يَبْدُ من

(١) راجع صحيح مسلم ، باب تحريم الظلم (جـ ٢ ص ٢٨٣) طبع بولاق .

(٢) يلاحظ أن جميع نسخ الأصل التى بأيدينا لم تذكر المسألة الأولى والثانية فى هذه الآية .

أحد منهم فى عصر من الأعصار نكير ؛ فظهور روايتها و إطباقهم على صحتها وقبولهم لها دليل قاطع على صحة عقيدة أهل الحق وفساد دين المعتزلة .

فإن قالوا : قد وردت نصوص من الكتاب بما يوجب ردّ هـذه الأخبار ؛ مثل قوله : « مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ ولا شَفِيعٍ يُطَاعُ » . قالوا : وأصحاب الكبائر ظالمون. وقال : « مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ »[1] ، « ولا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ » . قلنا : ليست هـذه الآيات عامة فى كل ظالم ، والعموم لا صيغة له ؛ فلا تعمّ هـذه الآيات كل مَن يعمل سوءا وكل نفس ، و إنما المراد بها الكافرون دون المؤمنين بدليل الأخبار الواردة فى ذلك . وأيضا فإن الله تعالى أثبت شـفاعةً لأقوام ونفاها عن أقوام ؛ فقـال فى صفة الكافرين : « فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ »[2] وقال : « وَلَا يَشْفَعُونَ إِلا لِمَنِ ارْتَضَى »[3] وقال : « وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ »[4] . فعلمنا بهذه الجملة أن الشفاعة إنما تنفع المؤمنين دون الكافرين . وقد أجمع المفسرون على أن المراد بقوله تعالى : « وَاتَّقُوا يَوْمًا لا تَجْزِى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنها شَفَاعَةٌ » النفسُ الكافرة لا كل نفس . ونحن وإن قلنا بعموم العـذاب لكل ظالم عاص فلا نقول : إنهم مخلّدون فيها بدليـل الأخبار التى رويناها ، وبدليل قوله : « و يَغْفِرُ ما دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ »[5] ، وقوله : « إِنَّهُ لا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ إِلَّا الْقَوْمُ الكَافِرُونَ » .

فإن قالوا : فقـد قال تعالى « ولا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى » والفاسق غير مُرْتَضًى . قلنا : لم يقل لمن لا يرضى ، و إنمـا قال : « لِمَنِ ارْتَضَى » ومن ارتضاه الله للشفاعة هم الموحّدون ؛ بدليل قوله : « لاَ يَمْلِكُونَ الشَّفَاعَةَ إِلا مَنِ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا »[6] . وقيـل للنبيّ صلى الله عليه وسلم : ما عهد الله مع خلقه ؟ قال : " أن يؤمنوا ولا يشركوا به شيئا " . وقال المفسرون : إلا من قال لا إله إلا الله .

فإن قالوا : المرتَضَى هو التائب الذى اتخذ عند الله عهدا بالإنابة إليه ، بدليل أن الملائكة استغفروا لهم ؛ وقال : « فَاغْفِرْ لِلذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ » . وكذلك شفاعة الأنبياء عليهم السلام إنما هى لأهل التوبة دون أهل الكبائر . قلنا : عندكم يجب على الله تعالى قبول التوبة ،

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٩٦ (٢) راجع جـ ١٩ ص ٨٦ (٣) راجع جـ ١١ ص ٢٨١
(٤) راجع جـ ١٤ ص ٢٩٥ (٥) راجع جـ ٥ ص ٢٤٥ (٦) راجع جـ ١١ ص ١٥٣

فإذا قبـل الله توبة المذنب فلا يحتاج إلى الشـفاعة ولا إلى الاستغفار . وأجمع أهل التفسير على أن المراد بقوله : « فاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا » أى من الشرك « وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ » أى سبيل المؤمنين . سألوا الله تعالى أن يغفر لهم ما دون الشرك من ذنوبهم ؛ كما قال تعالى : « وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ » .

فإن قالوا : جميـع الأمة يرغبون فى شفاعة النبىّ صلى الله عليـه وسلم ، فلو كانت لأهل الكبائر خاصّة بطل سؤالهم .

قلنا : إنمـا يطلب كل مسلم شفاعة الرسول و يرغب إلى الله فى أن تناله ؛ لاعتقاده أنه غير سالم من الذنوب ولا قائم لله سبحانه بكل ما افترض عليه ؛ بل كل واحد معترف على نفسه بالنقص فهو لذلك يخاف العقاب و يرجو النجاة ؛ وقال صلى الله عليه وسلم : " لا ينجو أحد إلا برحمة الله تعـالى — فقيل : ولا أنت يا رسـول الله؟ — فقال : ولا أنا إلا أن يتغمّدنى الله برحمته " .

الخامســة — قوله تعالى : ﴿وَلَا يُقْبَلُ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو «تُقبل» بالتاء ؛ لأن الشفاعة مؤنثة . وقرأ الباقون بالياء على التذكير ؛ لأنها بمعنى الشفيع . وقال الأخفش : حَسُن التذكير ، لأنك قد فرّقت ؛ كما تقدّم فى قوله : « فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ »[1] .

السادســة — قوله تعالى : ﴿وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾ أى فِداء . والعدل (بفتح العين) : الفِداء ، و(بكسرها) : المِثْل ؛ يقال : عِدْل وعَدِيل للذى يماثلك فى الوزن والقدر . و يقال : عَدْلُ الشىء هو الذى يساويه قيمةً وقدرا و إن لم يكن من جنسه . والعِدل (بالكسر) : هو الذى يساوى الشىء من جنسه وفى حِرْمه . وحكى الطبرىّ : أن من العـرب من يكسر العين من معنى الفِدية . فأما واحد الأعدال فبالكسر لا غير .

قوله تعالى : ﴿وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ﴾ أى يعانون . والنّصْر : العَوْن . والأنصار : الأعوان ؛ ومنـه قوله : « مَنْ أَنْصَارِى إِلَى اللهِ »[2] أى من يضم نُصرته إلى نصرتى . وانتصر الرجل : انتقم[3] . والنصر : الإتيان ؛ يقال : نصرتُ أرضَ بنى فلان : أتيتها ؛ قال الشاعر :

(١) راجع ص ٣٢٦ (٢) راجع جـ ١٨ ص ٨٩ (٣) هو الراعى يخاطب خيلا (عن اللسان) .

إذا دخل الشهرُ الحرامُ فودِّعي * بلادَ تميم وانصُرِي أرضَ عامرِ

والنصر : المطر، يقال : نُصِرَت الأرض : مُطِرت . والنصر العطاء، قال :

إنى وأسْطارٍ سُطِرن سطرًا * لقائلٌ يا نصرُ نصرًا نصرًا

وكان سبب هذه الآية فيما ذكروا أن بنى إسرائيل قالوا : نحن أبناء الله وأحباؤه وأبناء أنبيائه وسيشفع لنا أباؤنا ؛ فأعلمهم الله تعالى عن يوم القيامة أنه لا تقبل فيه الشفاعات ولا يؤخذ فيه فدية . وإنما خص الشفاعة والفدية والنصر بالذكر ؛ لأنها هى المعانى التى اعتادها بنو آدم فى الدنيا، فإن الواقع فى الشدة لا يتخلص إلا بأن يُشفع له أو يُنصر أو يُفتدى .

قوله تعالى : وَإِذْ نَجَّيْنَٰكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ ۚ وَفِى ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿٤٩﴾

فيه ثلاث عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ ﴾ «إذ» فى موضع نصب عطف على « اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ » . وهذا وما بعده تذكير ببعض النعم التى كانت له عليهم ؛ أى اذكروا نعمتى بإنجائكم من عدوكم وجعل الأنبياء فيكم . والخطاب للموجودين والمراد مَن سلف من الآباء، كما قال : « إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ »[1] أى حملنا آباءكم . وقيل : إنما قال « نجيناكم » لأن نجاة الآباء كانت سببا لنجاة هؤلاء الموجودين . ومعنى « نجيناكم » ألقيناكم على نَجْوَة من الأرض ، وهى ما ارتفع منها . هذا هو الأصل ؛ ثم سُمِّى كل فائز ناجيًا . فالناجى مَن خرج من ضيق إلى سَعة . وقرئ : « و إذ نَجَيْتُكم » على التوحيد .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ ﴾ «آل فرعون» قومه وأتباعه وأهل دينه . وكذلك آل الرسول صلى الله عليه وسلم من هو على دينه وملّته فى عصره وسائر الأعصار، سواء كان نسيبا له أو لم يكن . ومن لم يكن على دينه وملّته فليس من آله ولا أهله ، و إن كان نسيبَه وقريبَه . خلافا للرافضة حيث قالت : إن آل رسول الله صلى الله عليه وسلم فاطمة

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٦٣ .

والحسن والحسين فقط . دليلنا قوله تعـالى : « وأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ » « أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ »(١) أى آل دينه ؛ إذ لم يكن له ابن ولا بنت ولا أب ولا عم ولا أخ ولا عصبة . ولأنه لا خلاف أن من ليس بمؤمن ولا مُوَحِّد فإنه ليس من آل محمـد و إن كان قريبا له ؛ ولأجل هذا يقال : إن أبا لهب وأبا جهل ليسا من آله ولا من أهله ؛ و إن كان بينهما و بين النبيّ صلى الله عليه وسلم قرابة ؛ ولأجل هذا قال الله تعالى فى ابن نوح : « إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ »(٢) . وفى صحيح مسلم عن عمرو بن العاص قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جِهارًا غيرَ سِرّ يقول : " [ألا](٣) إنّ آلَ أبى — يعنى(٤) فلانا — ليسوا [لى](٣) بأولياء إنما وَلِيِّىَ اللهُ وصالحُ المؤمنين " . وقالت طائفة : آل محمد أزواجُه وذرِّيَّتُه خاصة ؛ لحديث أبى حُميد السّاعدى أنهم قالوا : يارسول الله كيف نصلّى عليك ؟ قال : " قولوا اللّهُمّ صلّ على محمد وعلى أزواجه وذُرّيته كما صلّيت على آل إبراهيم وبارك عَلى محمد وعلى أزواجه وذُرّيته كما باركتَ على آل إبراهيم إنك حميد مجيـد " . رواه مسلم . وقالت طائفة من أهل العلم : الأهل معلوم ، والآل : الأتباع . والأول أصح لمـا ذكرناه ؛ ولحديث عبـد الله بن أبى أَوْفَى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أتاه قوم بصدقتهم قال : " اللّهُمّ صلّ عليهم " فأتاه أبى بصدقته فقال : " اللّهُمّ صلّ على آل أبى أَوْفَى " .

الثالثـــة — اختلف النحاة هل يضاف الآل إلى البلدان أو لا ؟ فقال الكسائى : إنما يقال آل فلان وآل فلانة ، ولا يقال فى البـلدان هو من آل حمص ولا من آل المدينة . قال الأخفش : إنما يقال فى الرئيس الأعظم ، نحو آل محمد صلى الله عليه وسلم ، وآل فرعون لأنه رئيسهم فى الضلالة . قال : وقد سمعناه فى البلدان ، قالوا : أهل المدينة وآل المدينة .

---

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣١٩ (٢) راجع جـ ٩ ص ٤٦ (٣) الزيادة عن صحيح مسلم .

(٤) قوله : يعنى فلانا . وروى "ألا إن آل أبى فلان" . قال النووى : «هذه الكناية هى من بعض الرواة ، خشى أن يسميه فيترتّب عليه مفسدة وفتنة ... قال القاضى عياض : قيل إن المكنى عنه ها هنا هو الحكم بن أبى العاص » . والحكم هذا ، من النفر الذين كانوا يؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيته . راجع سيرة ابن هشام (جـ ١ ص ٢٧٦) طبع أوربا .

الرابعـــة — وٱختلف النحاة أيضا هـل يضاف الآل إلى المضمر أولا ؟ فمنع من ذلك النحاس والزبيدى والكسائىّ ؛ فلا يقال إلا اللّهُمّ صلّ على محمد وآل محمد، ولا يقال وآله، والصواب أن يقال : أهله . وذهبت طائفة أخرى إلى أن ذلك يقال؛ منهم ٱبن السيِّد وهو الصواب؛ لأن السماع الصحيح يَعْضُده، فإنه قد جاء فى قول عبد المطلب :

لا هُمّ إن العبـــد يمـ * ـنع رَحْلَه فٱمنـــع حِلالك[1]

وٱنصـــر على آل الصّلـ * ـب وعابديه اليـــومَ آلك

وقال نُدْبة :

أنا الفارس الحامى حقيقةَ والدى * وآلى كما تحمى حقيقـــةَ آلِكَا .

الحقيقة (بقافين) : ما يَحِقّ على الإنسان أن يحميه؛ أى تجب عليه حمايته .

الخامســـة — وٱختلفوا أيضا فى أصل آل ؛ فقال النحاس : أصـله أهل، ثم أبدل من الهاء ألفا ، فإن صغّرته رددته إلى أصله فقلت : أُهَيْل . وقال المهدَوِىّ : أصله أوْل . وقيل : أهل؛ قُلبت الهاء همزة ثم أبدلت الهمزة ألفا . وجمعه آلون ، وتصغيره أُوَيْل؛ فيما حكى الكسائى . وحكى غيره أهيل، وقد ذكرناه عن النحاس . وقال أبو الحسن بن كَيْسان : إذا جمعت آلًا قلت آلون؛ فإن جمعت آلًا الذى هو السراب قلت آوال؛ مثل مال وأموال .

السادســـة — قوله تعالى : ﴿ فِرْعَوْنَ ﴾ « فرعون » قيل : إنه ٱسم ذلك المَلِك بعينه . وقيـــل إنه ٱسم كل ملك من ملوك العمالقة ؛ مثل كسرى للفرس ، وقَيْصر للروم، والنجاشى للحبشة . وإن ٱسم فرعون موسى : قابوس؛ فى قول أهل الكتاب . وقال وهب : ٱسمه الوليد ٱبن مصعب بن الرّيّان ، ويكنى أبا مُرّة وهو من بنى عمليق بن لاوذ بن إرم بن سام بن نوح عليه السلام . قال السهيلىّ : وكل من وَلِى القبط ومصر فهو فرعون . وكان فارسيًّا من أهل ٱصْطَخْر . قال المسعودى : لا يعرف لفرعون تفسير بالعربيـــة . قال الجوهرى : فرعون لقب الوليد بن مصعب ملك مصر ؛ وكل عاتٍ فرعون . والعتاة : الفراعنة ؛ وقد تفرعن،

(١) الحلال (بالكسر) : القوم المقيمون المتجاورون . يريد بهم سكان الحرم .

وهو ذو فرعنة؛ أى دهاء ونكر . وفى الحديث : " أخذنا فرعون هذه الأمة " . « وفرعونَ » فى موضع خفض إلا أنه لا ينصرف لعُجْمته .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ يَسُـومُونَكُمْ ﴾ قيل : معناه يذيقونكم و يلزمونكم إياه . وقال أبو عبيدة : يُولُونكم ؛ يقال : سامه خُطّة خَسْف إذا أوْلاه إياها ؛ ومنه قول عمرو ابن كُلثوم :

إذا ما المَلْك سام الناسَ خَسْفًا * أبَينا أن نُقِرّ الخسف فينا

وقيل : يديمون تعذيبكم . والسَّوْم : الدوام ؛ ومنه سـائمة الغنم لمداومتها الرَّعْى . قال الأخفش : وهو فى موضع رفع على الابتداء[1] ، وإن شئت كان فى موضع نصب على الحال؛ أى سائمين لكم .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ سُوءَ الْعَذَابِ ﴾ مفعول ثان لـ « يسومونكم » ومعناه أشـد العذاب . ويجوز أن يكون بمعنى سوم العذاب . وقد يجوز أن يكون نعتاً؛ بمعنى سوما سيئا . فروى أن فرعون جعل بنى إسرائيل خَدَمًا وخَوَلًا وصنفهم فى أعماله ؛ فصنف يبنون ، وصنف يحرثون و يزرعون ، وصنف يتخدّمون — وكان قومه جندا ملوكا — ومن لم يكن منهم فى عمل من هذه الأعمال ضُربت عليه الجِزْية ؛ فذلك سوء العذاب .

التاسـعة — قوله تعالى : ﴿ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ « يذبّحون » بغير واو على البدل من قوله : « يسومونكم » كما قال — أنشده سيبويه — :

مَتَى تأتنا تُلْمِم بنا فى ديارنا * تجـد حطباً جَزْلًا ونارًا تأجّجا

قال الفَرّاء وغيره : « يذبحون » بغير واو على التفسير لقوله : « يَسُومُونكم سُـوءَ العذابِ » كما تقول : أتانى القوم زيد وعمرو ؛ فلا تحتاج إلى الواو فى زيد؛ ونظيره : « وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أثَامًا . يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ »[2] ، وفى سورة إبراهيم : « و يذبّحون » بالواو ، لأن المعنى

(١) يريد أنها مستأنفة . وعبارة البحر لأبى حيان : « يحتمل أن تكون هـذه الجملة مستأنفة وهى حكاية حال ماضية ، ويحتمل أن تكون فى موضع الحال ؛ أى سائمكم » .

(٢) راجع جـ ١٣ ص ٧٦ .

يعـذّبونكم بالذّبح و بغير الذّبح . فقوله : « وَيُذَبِّحون أبناءَكم » جنس آخر من العذاب، لا تفسير لمـا قبله . والله أعلم .

قلت : قد يحتمل أن يقال : إن الواو زائدة بدليل سورة « البقـرة » والواو قد تزاد ، كما قال :

* فلمّـا أجزنا ساحة الحيّ وانتحى *

أى قد انتحى . وقال آخر :

إلى المَـلِك القَرْم وابن الهمام * وليثِ الكتيبة فى المُزْدحم

أراد إلى الملك القرم ابن الهمام ليث الكتيبة ؛ وهو كثير .

العـاشرة — قوله تعـالى : ﴿يُذَبِّحُونَ﴾ قراءة الجماعة بالتشديد على التكثير . وقرأ ابن مُحَيْصِن «يَذْبَحون» بفتح الباء . والذَّبح : الشّق . والذِّبح : المذبوح . والذُّبَاح : تشقق فى أصول الأصابع . وذبحت الدّن : بزلته ؛ أى كشفته . وسعدُ الذّابحُ : أحد السـعود . والمذابح : المحاريب . والمذابح : جمع مذبح، وهو إذا جاء السيل نخذ فى الأرض، فما كان كالشبر ونحوه سمى مذبحا. فكان فرعون يَذْبح الأطفال ويُبقى البنات، وعبّر عنهم بآسم النساء بالمآل . وقالت طائفة : « يذبّحون أبناءكم » يعنى الرجال، وسُمُّوا أبناء لمـا كانوا كذلك ؛ وآستدل هذا القائل بقوله : « نِساءكم » . والأوّل أصح ؛ لأنه الأظهر، والله أعلم .

الحادية عشرة — نسب الله تعالى الفعل إلى آل فرعون ؛ وهم إنمـا كانوا يفعلون بأمره وسلطانه ؛ لتولّيهم ذلك بأنفسهم ؛ وليعلم أن المباشر مأخوذ بفعله . قال الطبرىّ : ويقتضى أن من أمره ظالم بقتل أحد فقتله المأمور فهو المأخوذ به .

قلت : وقد آختلف العلماء فى هذه المسألة على ثلاثة أقوال : يُقتلان جميعا، هذا بأمره والمأمور بمباشرته . هكذا قال النّخَعىّ؛ وقاله الشافعىّ ومالك فى تفصيل لهما . قال الشافعى : إذا أمر السلطان رجلا بقتل رجل والمأمور يعلم أنه أمر بقتله ظُلما كان عليه وعلى الإمام القَوَد كقاتلَيْن معًا، و إن أكرهه الإمام عليه وعلم أنه يقتله ظلما كان على الإمام القَوَد . وفى المأمور

قولان : أحدهما — أن عليه القَوَد . والآخر لا قَوَد عليه وعليه نصف الدِّيَة ؛ حكاه ابن المنذر . وقال علماؤنا : لا يخلو المأمور أن يكون ممن تلزمه طاعة الآمر ويخاف شره كالسلطان والسيد لعبده ، فالقَوَد فى ذلك لازم لهما ؛ أو يكون ممن لا يلزمه ذلك فيُقتَل المباشرُ وحده دون الآمر ؛ وذلك كالأب يأمر ولده ، أو المعلّم بعضَ صبيانه ، أو الصانع بعضَ متعلّميه إذا كان مُحتَلِماً ؛ فإن كان غير محتلم فالقتل على الآمر ، وعلى عاقلة الصبىّ نصف الدية . وقال ابن نافع : لا يُقتل السيد إذا أمر عبده — وإن كان أعجمِيًّا — بقتل إنسان . قال ابن حبيب : وبقول ابن القاسم أقول إن القتل عليهما . فأما أمر من لا خوف على المأمور فى مخالفته فإنه لا يلحق بالإكراه بل يُقتل المأمور دون الآمر ، ويُضرب الآمر ويُحبس . وقال أحمد فى السيّد يأمر عبده أن يقتل رجلا : يُقتل السيّد . وروى هذا القول عن علىّ بن أبى طالب وأبى هريرة رضى الله عنهما . وقال علىّ : ويُستودع العبد السجن . وقال أحمد : ويُحبس العبد ويُضرب ويؤدّب . وقال الثورىّ : يُعزَّر السيد . وقال الحكم وحمّاد : يُقتل العبد . وقال قتادة : يُقتلان جميعا . وقال الشافعىّ : إن كان العبد فصيحا يَعقِل قَتل العبد وعُوقب السيد ؛ وإن كان العبد أعجمِيًّا فعلى السيّد القَود . وقال سليمان بن موسى : لا يُقتل الآمر ولكن تُقطع يديه ثم يُعاقب ويُحبس — وهو القول الثانى — ويقتل المأمور للمباشرة . كذلك قال عطاء والحكم وحماد والشافعىّ وأحمد وإسحاق فى الرجل يأمر الرجلَ بقتل الرجل ؛ وذكره ابن المنذر . وقال زُفَر : لا يُقتل واحد منهما — وهو القول الثالث — حكاه أبو المعالى فى البرهان ؛ ورأى أن الآمر والمباشر ليس كل واحد منهما مستقلا فى القَوَد ؛ فلذلك لا يُقتل واحد منهما عنده . والله أعلم .

الثانيـة عشرة — قرأ الجمهور « يذبّحون » بالتشديد على المبالغـة . وقرأ ابن مُحَيْصِن « يَذْبَحون » بالتخفيف . والأولى أرجح إذ الذبح متكرر . وكان فرعون على ما رُوِىَ قد رأى فى منامه نارا خرجت من بيت المَقْدِس فأحرقت بيوت مصر ؛ فأُوِّلت له رؤياه : أن مولودا من بنى إسرائيل ينشأ فيكون خراب ملكه على يديه . وقيل غير هذا ؛ والمعنى متقارب .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وفِي ذَٰلِكُمْ ﴾ إشارة إلى جملة الأمر، إذ هو خبر فهو كمفرد حاضر؛ أى وفى فعلهم ذلك بكم بلاء، أى آمتحان وآختبار. و ﴿ بَلَاءٌ ﴾ نعمة؛ ومنه قوله تعالى : « وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْـهُ بَلَاءً حَسَنًا » . قال أبو الهيثم : البـلاء يكون حَسَنًا و يكون سيئا ، وأصله المِحنة؛ والله عز وجل يبلو عبده بالصنع الجميل ليمتحن شكره، و يبلوه بالبلوَى التى يكرهها ليمتحن صبره؛ فقيل للحَسَن بلاء، وللسيّئ بلاء؛ حكاه الهَرَوِىّ. وقال قوم : الإشارة بـ«ذلكم» إلى التنجية؛ فيكون البلاء على هذا فى الخير، أى تنجيتكم نعمة من الله عليكم . وقال الجمهور : الإشارة إلى الذبح ونحوه ، والبـلاء هنا فى الشر؛ والمعنى : وفى الذبح مكروه وآمتحان . وقال آبن كَيْسان : ويقال فى الخير أبلاه الله وبلاه ؛ وأنشد :

جزَى اللهُ بالإحسان ما فعلا بكم * وأبلاهمـا خيرَ البلاء الذى يَبْلُو[1]

بجمع بين اللغتين . والأكثر فى الخـير أبليته ، وفى الشر بلوته ، وفى الآختبار أبتليته وبلوته ؛ قاله النحاس .

قوله تعـالى : وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ ٱلْبَحْرَ فَأَنجَيْنَٰكُمْ وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ ﴾ « إذ » فى موضع نصب . و « فَرَقْنَا » فلقنا ؛ فكان كل فِرْق كالطَّوْد العظيم، أى الجبل العظيم . وأصل الفَرْق الفصل ؛ ومنـه فَرْق الشّعر ؛ ومنه الفُرقان؛ لأنه يفرق بين الحق والباطل أى يفصل ؛ ومنه : « فَالْفَارِقَاتِ[2] فَرْقًا » يعنى الملائكة تنزل بالفرق بين الحق والباطل؛ ومنـه : « يَوْمَ الْفُرْقَانِ[3] » يعنى يوم بَدْر، كان فيه فرق بين الحق والباطل، ومنه : « وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ[4] » أى فصّلناه وأحكمناه . وقرأ الزُّهْرِىّ : « فرّقنا » بتشديد الراء؛ أى جعلناه فرقا . ومعنى «بكم» أى لكم، فالباء بمعنى اللام . وقيل : البـاء فى مكانها؛ أى فرقنا البحر بدخولكم إياه . أى صاروا بين المـاءين، فصار الفرق بهم؛ وهذا أولَى، يبيّنه « فأنفلق » .

(١) قائله زهير (٢) راجع جـ١٩ ص١٥٣ (٣) راجع جـ٨ ص٢٠ (٤) راجع جـ١٠ ص٣٣٩

قوله تعالى : ﴿ ٱلْبَحْرَ ﴾ البحر معروف، سُمّى بذلك لاتساعه . ويقال : فَرَسٌ بَحْرٌ إذا كان واسع الجَرْى، أى كثيره . ومن ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مَنْدُوب فرس أبى طلحة : " وإنْ وجدناه لبحرًا " . والبحر : الماء الملح . ويقال : أبحر الماء : مَلُح؛ قال نُصَيب :

وقد عاد ماءُ الأرض بَحْـرًا فزادنى * إلى مَرَضِى أن أبْحَرَ المَشْرَبُ العذْبُ

والبحر : البلدة، يقال : هذه بَحْرَتُنا ؛ أى بلدتنا . قاله الأُمَوىّ . والبَحَر : السُّلال[1] يصيب الإنسان . ويقولون : لقيته صَخْـرَةً بَحْرَةً ؛ أى بارزا مكشوفا . وفى الخبر عن كعب الأحبار قال : إن لله ملَكًا يقال له : صندفاييل ، البحار كلها فى نقرة إبهامه ذكره أبو نعيم عن ثور ابن يزيد عن خالد بن مَعْدان عن كعب .

قوله تعالى : ﴿ فَأَنْجَيْنَاكُمْ ﴾ أى أخرجناكم منه ؛ يقال : نجوت من كذا نجاء، ممـدود، ونجاة، مقصور . والصدق منجاة . وأنجيت غيرى ونجّيته ؛ وقرئ بهما « وإذ نجيناكم » ، « فأنجيناكم » .

قوله تعـالى : ﴿ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ ﴾ يقال : غَرِق فى المـاء غَرَقًا فهو غَرِق وغارق أيضا؛ ومنه قول أبى النَّجْم :

* من بين مقتولٍ وطافٍ غارِقِ *[2]

وأغرقه غيره وغَرّقه فهو مغرَّق وغريق . ولجـام مغرّق بالفضة ؛ أى مُحَلًّى . والتغريق : القتل ؛ قال الأعشى :

* ألا ليت قَيْسًا غَرّقته القوابل *[3]

وذلك أن القابلة كانت تغرّق المولود فى ماء السَّلَى عام القحط، ذكرا كان أو أنثى حتى يموت ، ثم جعل كل قتل تغريقا؛ ومنه قول ذى الرُّمّة :

---

(١) السـلال (كسحاب) : قرحة تحدث فى الرئة أوزكام ونوازل أو سعال طويل ، وتلزمها حمى هادئة . (عن القاموس) .

(٢) صدر البيت : * فأصبحوا فى الماء والخنادق *

(٣) المراد به قيس بن مسعود الشيبانى . وصدر البيت : * أطوين فى عام غزاة ..حلة *

إذا غَرَّقتْ أرباضُها ثِنْيَ بَكْرَةٍ * بتَيْهاءَ لم تُصبِح رَءُوماً سَلُوبُهَا

والأرباض : الحبال . والبَكْرة : الناقة الفتيّة . وثِنْيُها : بطنها الثانى؛ وإنما لم تعطف على ولدها لما لحقها من التعب .

القول فى آختلاف العلماء فى كيفيّة إنجاء بنى إسرائيل

فذكر الطبرى أن موسى عليه السلام أُوحِىَ إليه أن يسرى من مصر ببنى إسرائيل فأمرهم موسى أن يستعيروا الحلىّ والمتاع من القبط، وأحلّ الله ذلك لبنى إسرائيل؛ فسرى بهم موسى من أول الليل؛ فأُعلم فرعون فقال : لا يتبعهم أحد حتى تصيح الدِّيكَة، فلم يصح تلك الليلة بمصر ديك؛ وأمات الله تلك الليلة كثيرا من أبناء القبط فاشتغلوا فى الدفن وخرجوا فى الأتباع مشرقين؛ كما قال تعالى : « فَأَتْبَعُوهُمْ مُشْرِقِينَ »[1] . وذهب موسى إلى ناحية البحر حتى بلغه . وكانت عِدّة بنى إسرائيل نَيِّفا على ستمائة ألف . وكانت عِدّة فرعون ألف ألف ومائتى ألف . وقيل : إن فرعون اتّبعه فى ألف ألف حصان سوى الإناث . وقيل : دخل إسرائيل — وهو يعقوب عليه السلام — مصر فى ستة وسبعين نفسا من ولده وولد ولده؛ فأنمى الله عددهم وبارك فى ذرّيته؛ حتى خرجوا إلى البحر يوم فرعون وهم ستمائة ألف من المقاتلة سوى الشيوخ والذرية والنساء . وذكر أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبى شيبة قال حدّثنا شَبَابة بن سَوّار عن يونس بن أبى إسحاق عن أبى إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود أن موسى عليه السلام حين أسرى ببنى إسرائيل بلغ فرعون فأمر بشاة فذبحت ، ثم قال : لا والله لا يفرغ من سلخها حتى تجتمع لى ستمائة ألف من القبط؛ قال : فانطلق موسى حتى آنتهى إلى البحر؛ فقال له : آفْرُق؛ فقال له البحر : لقد آستكبرت ياموسى ! وهل فَرَقت لأحد من ولد آدم فأفرق لك! قال : ومع موسى رجل على حصان له؛ قال : فقال له ذلك الرجل: أين أُمرتَ يانبىّ الله ؟ قال : ما أُمرتُ إلا بهذا الوجه؛ قال : فأقحم فرسه فسَبَح فخرج . فقال أين أُمرتَ يانبىّ الله ؟ قال ما أُمِرْتُ إلا بهذا الوجه؛ قال: والله ما كَذَبْتَ ولا كُذِّبْتَ؛ ثم آقتحم الثانيــة فسَبَح به حتى خرج؛ فقال : أين أُمرتَ يانبىّ الله ؟ فقــال : ما أمرتُ

(١) راجع جـ ١٣ ص ١٠٥ .

إلا بهذا الوجه؛ قال: والله ما كَذَبْتَ ولا كُذِّبْتَ؛ قال فأوحى الله إليه: «أَنِ اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ» فضربه موسى بعصاه؛ «فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَالطَّوْدِ الْعَظِيمِ». فكان فيه اثنا عشر فِرقا، لأنثى عشر سِبْطا، لكل سبط طريق يتراءون؛ وذلك أن أطواد الماء صار فيها طيقانا وشبابيك يرى منها بعضهم بعضا؛ فلما خرج أصحاب موسى وقام أصحاب فرعون التطم البحر عليهم فأغرقهم. ويذكر أن البحر هو بحر القُلْزم، وأن الرجل الذى كان مع موسى على الفرس هو فتاه يوشع بن نون. وأن الله تعالى أوحى إلى البحر أن انفرق لموسى إذا ضربك؛ فبات البحر تلك الليلة يضطرب؛ فحين أصبح ضرب البحر وكناه أبا خالد[1]. ذكره ابن أبى شيبة أيضا. وقد أكثر المفسرون فى قصص هذا المعنى؛ وما ذكرناه كاف، وسيأتى فى سورة «يونس»، والشعراء[2]» زيادة بيان إن شاء الله تعالى.

فصـــل — ذكر الله تعالى الإنجاء والإغراق، ولم يذكر اليوم الذى كان ذلك فيه. فروى مسلم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فوجد اليهود صياما يوم عاشوراء؛ فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما هذا اليوم الذى تصومونه" فقالوا: هـذا يوم عظيم أنجى الله فيـه موسى وقومه وغَرّق فرعونَ وقومه، فصـامه موسى شكرا؛ فنحن نصومه. فقال رسـول الله صلى الله عليه وسلم: "فنحن أحق وأولى بموسى منكم" فصامه رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بصيامه. وأخرجه البخارى أيضا عن ابن عباس، ولأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه: "أنتم أحق بموسى منهم فصوموا".

مسئلة — ظاهر هذه الأحاديث تدل على أن النبىّ صلى الله عليه وسلم إنما صام عاشوراء وأمر بصيامه اقتداء بموسى عليه السلام على ما أخبره به اليهود. وليس كذلك؛ لما روته عائشة رضى الله عنها قالت: كان يوم عاشوراء تصومه قريش فى الجاهلية، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فى الجاهلية؛ فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه؛ فلما فُرض رمضان ترك صيام يوم عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه. أخرجه البخارىّ ومسلم.

(١) أى كنى موسى البحر. (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٧٧ وجـ ١٣ ص ١٠٥.

فإن قيل : يحتمل أن تكون قريش إنما صامته بإخبار اليهود لها لأنهم كانوا يسمعون منهم؛ لأنهم كانوا عندهم أهل علم ؛ فصامه النبيّ عليه السلام كذلك فى الجاهلية، أى بمكة ؛ فلما قدم المدينة ووجد اليهود يصومونه قال : " نحن أحقّ وأولى بموسى منكم " فصامه أتباعا لموسى . «وأمر بصيامه» أى أوجبه وأكّد أمره، حتى كانوا يصومونه الصغار. قلنا: هذه شبهة من قال : إن النبيّ صلى الله عليه وسلم لعلّه كان متعبّدا بشريعة موسى؛ وليس كذلك، على ما يأتى بيانه فى« الأنعام» عند قوله تعالى : « فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ »[1] .

مسئلة — اختلف فى يوم عاشوراء ؛ هل هو التاسع من المحرّم أو العاشر ؟ فذهب الشافعيّ إلى أنه التاسع؛ لحديث الحكم بن الأعرج قال : أنتهيت إلى ابن عباس رضى الله عنهما وهو متوسّد رداءه فى زمزم، فقلت له : أخبرنى عن صوم عاشوراء؛ فقال : إذا رأيت هلال المحرّم فاعدُد وأصبِحْ يوم التاسع صائما . قلت : هكذا كان محمد صلى الله عليه وسلم يصومه؟ قال نعم . خرّجه مسلم . وذهب سعيد بن المسيّب والحسن البصرى ومالك وجماعة من السلف إلى أنه العاشر . وذكر الترمذى حديث الحَكَم ولم يصفه بصحة ولا حسن . ثم أردفه : أنبأنا قُتيبة أنبأنا عبد الوارث عن يونس عن الحسن عن ابن عباس قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصوم عاشوراء يوم العاشر. قال أبو عيسى : حديث ابن عباس حديث حسن صحيح . قال الترمذىّ : وروى عن ابن عباس أنه قال: صوموا التاسع والعاشر وخالفوا اليهود . وبهذا الحديث يقول الشافعىّ وأحمد بن حنبل وإسحاق . قال غيره : وقول ابن عباس للسائل : « فاعدُد وأصبح يوم التاسع صائما » ليس فيه دليل على ترك صوم العاشر، بل وعد أن يصوم التاسع مضافا إلى العاشر . قالوا : فصيام اليومين جَمْع بين الأحاديث . وقول ابن عباس للحَكَم لما قال له : هكذا كان محمد صلى الله عليه وسلم يصومه؟ قال : نعم . معناه أن لو عاش ؛ وإلا فما كان النبيّ صلى الله عليه وسلم صام التاسع قطّ . يبيّنه ما خرّجه ابن ماجه فى سُننه ومسلم فى صحيحه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لئن بَقِيت إلى قابلٍ لأصومنّ اليوم التاسع " .

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٥ .

فضيلة ـــ روى أبو قتادة أن النبيّ صـلى الله عليه وسـلم قال : "صيام يوم عاشوراء أحتسب على الله أن يكفّر السّنة التى قبله". أخرجه مسلم والترمذىّ ، وقال : لا نعلم فى شىء من الروايات أنه قال : "صيام يوم عاشوراء كفّارة سنة" إلا فى حديث أبى قتادة .

قوله تعـالى : ﴿ وَأَنْـتُمْ تَنْظُرُونَ ﴾ جملة فى موضـع الحال، ومعناه بأبصاركم؛ فيقال إن آل فرعون طفوا على المـاء فنظروا إليهم يغرقون، وإلى أنفسهم ينجون؛ ففى هذا أعظم المِنّة. وقد قيل : إنهم أخرجوا لهم حتى رأوهم . فهذه مِنّة بعد مِنّة . وقيل : المعنى «وأنتم تنظرون» أى ببصائركم الاعتبار ؛ لأنهم كانوا فى شـغل عن الوقوف والنظر بالأبصار . وقيل : المعنى وأنتم بحال من ينظر لو نظر؛ كما تقول: هذا الأمر منك بمرأى ومسمع؛ أى بحال تراه وتسمعه إن شئت . وهذا القول والأوّل أشبه بأحوال بنى إسرائيل لتوالى عدم الاعتبار فيما صدر من بنى إسرائيل بعد خروجهم من البحر ؛ وذلك أن الله تعالى لمـا أنجاهم وغرّق عدوّهم قالوا : ياموسى إن قلوبنا لا تطمئن، إن فرعون قد غَرِق! حتى أمر الله البحر فلفَظَه فنظروا إليه.

ذكر أبو بكر بن أبى شيبة عن قيس بن عُبَـاد أن بنى إسرائيل قالت : ما مات فرعون وما كان ليموت أبدا ! قال : فلما أن سمع الله تكذيبهم نبيـه عليه السلام، رمى به على ساحل البحر كأنه ثور أحمر يتراءاه بنو إسرائيل؛ فلما أطمأنوا وبُعثوا من طريق البر إلى مدائن فرعون حتى نقلوا كنوزه وغرقوا فى النعمة، رأوا قوما يعكُفون على أصنام لهم؛ قالوا ياموسى اجعل لنا إلهًـا كما لهم آلهة؛ حتى زجرهم موسى وقال : أغير الله أبغيكم إلهًـا وهو فضّلكم على العالمين؛ أى عالمى زمانه . ثم أمرهم أن يسيروا إلى الأرض المقدّسة التى كانت مساكن آبائهم ويتطهروا من أرض فرعون . وكانت الأرض المقدّسـة فى أيدى الجبارين قد غُلبوا عليهـا فاحتاجوا إلى دفعهم عنها بالقتال ؛ فقالوا : أتريد أن تجعلنا لُحْمة للجبارين ! فلو أنك تركتنا فى يد فرعون كان خيرا لنـا . قال : « يَاقَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَـةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ » إلى قوله « قَاعِدُونَ » حتى دعا عليهم وسمّـاهم فاسقين . فبقوا فى التِّيه أربعين سـنة عقوبة ثم رحمهم فمنّ عليهم بالسّلْوَى وبالغمام — على مايأتى بيانه — ، ثم سار موسى إلى طُورِ سَيْناء

(١) فى نسخة : « فلم يَعْدُ أن سمع الله ... » الخ .

ليجيئهم بالتوراة ، فاتخذوا العجل — على ما يأتى بيانه[1] — ، ثم قيل لهم : قد وصلتم إلى بيت المقدس فادخلوا البـاب سُجّدًا وقولوا حِطّة — على ما يأتى — ، وكان موسى عليه السـلام شديد الحياء سِتّيرا ، فقالوا : إنه آدر[2] . فلما اغتسل وضع على الحجر ثوبه ، فعدا الحجر بثوبه إلى مجـالس بنى إسرائيل ، وموسى على أثره عُريان وهو يقول : يا حجر ثوبى ! فذلك قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا » — على ما يأتى بيانه[3] — ، ثم لما مات هارون قالوا له : أنت قتلت هارون وحسدته ، حتى نزلت الملائكة بسريره وهارون ميت عليه — وسيأتى فى المائدة[4] — ، ثم سألوه أن يعلّموا آية فى قبول قربانهم ، فجعلت نار تجىء من السماء فتقبل قربانهم ، ثم سألوه أنْ بيّن لنا كفارات ذنوبنا فى الدنيا ، فكان من أذنب ذنبا أصبح على بابه مكتوب : « عملت كذا ، وكفارته قطع عضو من أعضائك » يسمّيه له ، ومن أصابه بول لم يطهر حتى يَقرِضه ويزيل جلدته من بدنه ، ثم بدّلوا التوراة وافتروا على الله وكتبوا بأيديهم واشتروْا به عَرَضًا ، ثم صار أمرهم إلى أن قتلوا أنبياءهم ورسلهم . فهذه معاملتهم مع ربّهم وسيرتهم فى دينهم وسوء أخلاقهم . وسيأتى بيان كل فصل من هـذه الفصول مستوفًى فى موضعه إن شاء الله تعالى . وقال الطبرى : وفى أخبار القرآن على لسان محمد عليه السلام بهذه المغيّبات التى لم تكن من علم العرب ولا وقعت إلا فى حق بنى إسرائيل دليل واضح عند بنى إسرائيل قائم عليهم بنبوّة محمد صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : وَإِذْ وَٰعَدْنَا مُوسَىٰٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ ٱتَّخَذْتُمُ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَنتُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿٥١﴾

فيـــه ست مسائل :

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٧٣ (٢) الأدرة (بالضم) : نفخة فى الخصية .

(٣) راجع جـ ١٤ ص ٢٥٠ (٤) راجع جـ ٦ ص ١٣٠

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَإِذْ وَاعَدْنَا مُوسَى أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ﴾ قرأ أبو عمرو « وَعَدْنَا » بغير ألف ، واختاره أبو عبيد ورجّحه وأنكر « واعدنا » قال : لأن المواعدة إنما تكون من البشر ، فأما الله جل وعز فإنما هو المنفرد بالوعد والوعيد . على هـذا وجدنا القرآن ، كقوله عز وجل : « وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ »[1] وقوله : « وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ »[2] ، وقوله : « وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ » . قال مكيّ : وأيضا فإن ظاهر اللفظ فيه وَعْدٌ من الله تعالى لموسى ، وليس فيه وعد من موسى ؛ فوجب حمله على الواحد ، لظاهر النص أن الفعل مضاف إلى الله تعالى وحده ؛ وهى قراءة الحسن وأبى رجاء وأبى جعفر وشيبة وعيسى بن عمر ؛ وبه قرأ قتادة وابن أبى إسحاق . قال أبو حاتم : قراءة العامة عندنا «وعدنا» بغير ألف ؛ لأن المواعدة أكثر ما تكون بين المخلوقين والمتكافئين ، كل واحد منهما يَعِد صاحبه . قال الجوهرى : الميعاد : المواعدة والوقت والموضع . قال مكيّ : المواعدة أصلها من اثنين ، وقد تأتى المفاعلة من واحد فى كلام العرب ، قالوا : طارقت النّعل ، وداويت العليل ، وعاقبت اللص ؛ والفعل من واحد . فيكون لفظ المواعدة من الله خاصة لموسى كمعنى وعدنا ؛ فتكون القراءتان بمعنًى واحد . والاختيار «واعدنا» بالألف لأنه بمعنى «وعدنا» فى أحد معنييه ، ولأنه لا بدّ لموسى من وعد أو قبول يقوم مقام الوعد فتصح المفاعلة . قال النحاس : وقراءة «واعدنا» بالألف أجود وأحسن ، وهى قراءة مجاهد والأعرج وابن كثير ونافع والأعمش وحمزة والكسائى ؛ وليس قوله عز وجل : « وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ » من هذا فى شىء ؛ لأن «واعدنا موسى» إنما هو من باب الموافاة ؛ وليس هذا من الوعد والوعيد فى شىء ، وإنما هو من قولك : موعدك يوم الجمعة ، وموعدك موضع كذا . والفصيح فى هـذا أن يقال : واعدته . قال أبو إسحاق الزجاج : « واعدنا » ها هنا بالألف جيّد ؛ لأن الطاعة فى القبول بمنزلة المواعدة ؛ فمن الله جل وعز وَعْد ، ومن موسى قبول واتباع يجرى مجرى المواعدة . قال ابن عطية . ورجّح أبو عبيدة « وعدنا » وليس بصحيح ؛ لأن قبول موسى لوعد الله والتزامه وارتقابه يشبه المواعدة .

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٥٦ (٢) راجع جـ ١٢ ص ٢٩٧

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ مُوسَى ﴾ موسى اسم أعجمي لا ينصرف للعُجْمة والتعريف. والقبط على — مايروى — يقولون للماء : مو، وللشجر : شا[1] . فلما وُجِد موسى فى التابوت عند ماء وشجر، سُمّيَ موسى . قال السُّـدّى : لمـا خافت عليه أمّه جعلته فى التابوت وألقته فى اليَمّ — كما أوحى الله إليها — فألقته فى اليَمّ بين أشجـار عند بيت فرعون، فخرج جوارى آسـية امرأة فرعون يغتسلن فوجدنه، فسُمّيَ باسم المكان . وذكر النقاش وغيره : أن اسم الذى التقطته صابوث . قال ابن إسحاق : وموسى هو موسى بن عمران بن يصهر بن قاهث ابن لاوى بن يعقوب إسرائيل الله[2] بن إسحاق بن إبراهيم عليه السلام .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ أَرْبَعِينَ لَيْـلَةً ﴾ أربعين نصب على المفعول الثـانى، وفى الكلام حذف ؛ قال الأخفش : التقدير وإذ واعدنا موسى تمام أربعين ليلة ؛ كما قال : « وَاسْئَلِ الْقَرْيَةَ » والأربعون كلها داخلة فى الميعاد .

والأربعون فى قول أكثر المفسرين : ذو القعدة وعشرة من ذى الحجة . وكان ذلك بعد أن جاوز البحر وسأله قومه أن يأتيهم بكتاب من عند الله ؛ فخرج إلى الطور فى سبعين من خيار بنى إسرائيل، وصعدوا الجبل وواعدهم إلى تمام أربعين ليلة ؛ فعدّوا — فيما ذكر المفسرين — عشرين يوما وعشرين ليلة، وقالوا قد أخلفنا موعده . فاتخذوا العجل ؛ وقال لهم السامرى : هذا إلهكم وإله موسى، فأطمئنوا إلى قوله . ونهاهم هارون وقال : « يَاقَوْمِ إِنَّمَا فُتِنْتُمْ بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِى وَأَطِيعُوا أَمْرِى . قَالُوا لَنْ نَبْرَحَ عَلَيْهِ عَاكِفِينَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَى »[3] . فلم يتبع هارون ولم يطعه فى ترك عبادة العجل إلا اثنـا عشر ألفا فيما روى فى الخبر . وتهافت فى عبادته سائرهم وهم أكثر من ألفى ألف ؛ فلما رجع موسى ووجدهم على تلك الحال، ألقى الألواح فرفع من جملتهـا سـتة أجزاء وبقى جزء واحد وهو الحلال والحـرام وما يحتاجون ؛ وأحرق العجل وذراه فى البحر ؛ فشربوا من مائه حُبًّا للعجل ؛ فظهرت على شفاههم صفرة

(١) كذا فى بعض نسخ الأصل ، وفى بعضها : « سـا » بالسين المهملة . وفى القاموس وشرحه : « ... وسا الشجر ؛ كذا فى سائر النسخ ؛ وقال ابن الجواليقى : هو بالشين المعجمة » .

(٢) كذا فى الأصول ، واسم الجلالة زائد ، ولا يبعد أن يكون الأصل : عبد الله ، وهو معنى إسرائيل . راجع ص ٣٣١ من هذا الجزء .

(٣) راجع جـ ١١ ص ٢٢٦ .

وورِمت بطونهم ؛ فتابوا ولم تُقبل توبتهم دون أن يَقتلوا أنفسهم؛ فذلك قوله تعالى : « فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ » . فقاموا بالخناجر والسيوف بعضهم إلى بعض من لَدُن طلوع الشمس إلى ارتفاع الضّحى؛ فقتل بعضهم بعضا، لا يسئل والد عن ولده ولا ولد عن والده ، ولا أخ عن أخيه ولا أحد عن أحدٍ؛ كل من استقبله ضربه بالسيف وضربه الآخر بمثله ؛ حتى عَجّ موسى إلى الله صارخا : يارَبّاه ، قد فنيت بنو إسرائيل ! فرحمهم الله وجاد عليهم بفضله ؛ فقبل توبة مَن بقي وجعل مَن قُتل في الشهداء؛ على ما يأتي .

الرابعـــة — إن قيل : لم خصّ الليالي بالذكر دون الأيام ؟ قيل له : لأن الليلة أسبق من اليوم فهي قبله في الرتبة، ولذلك وقع بها التاريخ، فالليالي أوّل الشهور والأيام تَبَع لها .

الخامســـة — قال النقاش : في هذه الآية إشارة إلى صلة الصوم؛ لأنه تعالى لو ذكر الأيام لأمكن أن يعتقد أنه كان يفطر بالليل ، فلما نصّ على الليالي اقتضت قوّة الكلام أنه عليه السلام واصل أربعين يوما بلياليها . قال ابن عطية : سمعت أبي يقول : سمعت الشيخ الزاهد الإمام الواعظ أبا الفضل الجوهري رحمه الله يعظ الناس في الخلوة بالله والدنُوّ منه في الصلاة ونحوه ، وأن ذلك يشغل عن كل طعام وشراب ، ويقول : أين حال موسى في القرب من الله ! ووِصال ثمانين من الدهر من قوله حين سار إلى الخضر لفتاه في بعض يوم : « آتِنَا غَدَاءَنَا » .

قلت : وبهذا استدل علماء الصوفية على الوصال ، وأن أفضله أربعون يوما . وسيأتي الكلام في الوصال في آي الصيام[1] من هذه السورة إن شاء الله تعالى . ويأتي في « الأعراف »[2] زيادة أحكام لهذه الآية عند قوله تعالى : « وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً » ، ويأتي لقصة العجل بيانٌ في كيفيته وخُواره هناك وفي « طه »[3] إن شاء الله تعالى .

السادســة — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ أي اتخذتموه إلهًا من بعد موسى . وأصل اتخذتم اتّخذتم ، من الأخذ، ووزنه افتعلتم ، سهلت الهمزة الثانية لامتناع همزتين فجاء إيتخذتم، فاضطربت الياء في التصريف جاءت ألفا في ياتخذ، وواوا في موتخذ،

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٢٩ (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٧٤ وص ٢٨٤ (٣) راجع جـ ١١ ص ٢٣٥

فبُدلت بحرف جَلْد ثابت من جنس ما بعدها وهى التاء وأدغمت ؛ ثم آجتُلبت ألف الوصل للنطق، وقد يستغنى عنها إذا كان معنى الكلام التقرير؛ كقوله تعالى : « قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا » فآستغنى عن ألف الوصل بألف التقرير؛ قال الشاعر[1] :

أَسْتَحْدَثَ الرَّكْبُ عن أشياعهم خَبَرًا * أم راجع القلبَ من أطرابه طَرَبُ

ونحوه فى القـرآن : « أَطَّلَعَ الْغَيْبَ » . « أَصْطَفَى الْبَنَاتِ » . « أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنْتَ » . ومذهب أبى علىّ الفارسىّ أن « آتخذتم » ، من تخذ لا من أخذ. ﴿وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ جملة فى موضع الحال . وقد تقدّم معنى الظلم[2] . والحمد لله .

قوله تعـالى : ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٢﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ﴾ العَفْوُ : عفوُ الله جل وعز عن خلقه؛ وقد يكون بعد العقوبة وقبلها، بخلاف الغُفران فإنه لا يكون معه عقوبةٌ البَتَّةَ . وكل من آستحق عقوبة فتُرِكت له فقـد عُفِيَ عنه . فالعفو : مَحْوُ الذنب؛ أى محونا ذنوبكم وتجاوزنا عنكم . مأخوذ من قولك : عَفَتِ الريح الأثر؛ أى أذهبته . وعفا الشىءُ : كثر . فهو من الأضداد؛ ومنه قوله تعالى : « حَتَّى عَفَوْا » .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ أى من بعد عبادتكم العجل . وسُمِّىَ العجل عجلًا لآستعجالهم عبـادته . والله أعلم . والعجل : ولد البقرة . والعِجْوْل مثـله ، والجمع العجاجيل؛ والأنثى عِجْلة . عن أبى الجراح .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ كى تشكروا عفو الله عنكم . وقد تقدّم معنى لعل[3] . وأما الشكر فهو فى اللغـة الظهور؛ من قوله : دابة شَكور ؛ إذا ظهر عليهـا من السِّمَن فوق ما تُعطى من العَلَف . وحقيقته الثنـاء على الإنسان بمعروف يُوليكه . كما تقدّم

(١) هو ذو الرمة . (٢) راجع ص ٣٠٩ (٣) راجع ص ٢٢٧ من هذا الجزء .

فى الفاتحة[1] . قال الجوهرى : الشكر : الثناء على المحسن بما أوْلاكه من المعروف؛ يقال : شكرته وشكرت له ؛ و باللام أفصح . والشكران : خلاف الكُفران . وتشكّرت له مثل شَكَرت له . وروى الترمذىّ وأبو داود عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "لا يشكر الله من لا يشكر الناس" . قال الخطابى : هذا الكلام يتأوّل على معنيين : أحدهما — أن من كان من طبعه كفران نعمة الناس وترك الشكر لمعروفهم كان من عادته كفران نعمة الله عز وجل وترك الشكر له . والوجه الآخر — أن الله سبحانه لا يقبل شكر العبد على إحسانه إليه إذ كان العبد لا يشكر إحسان الناس إليه و يكفر معروفهم؛ لاتصال أحد الأمرين بالآخر .

الرابعـــة — فى عبارات العلمـاء فى معنى الشكر؛ فقال سَهْل بن عبـد الله : الشكر : الاجتهاد فى بذل الطاعة مع الاجتناب للمعصية فى السر والعلانيـة . وقالت فرقة أخرى : الشكر هو الاعتراف فى تقصـير الشكر للنعم؛ ولذلك قال تعالى : « اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْراً[2] » . فقال داود : كيف أشكرك يا رب، والشكر نعمة منـك ! قال : الآن قد عرفتنى وشكرتنى ؛ إذ قد عرفت أن الشـكر منى نعمة . قال : يا ربّ فأرنى أخْفَى نعمك علىّ . قال : يا داود تنفّس؛ فتنفّس داود . فقال الله تعالى : مَن يُحصى هذه النعمة الليلَ والنهارَ . وقال موسى عليه السـلام : كيف أشكرك وأصغر نعمة وضعتها بيدى من نعمك لا يجازى بها عملى كله ! فأوحى الله إليه : يا موسى الآن شكرتنى . وقال الجُنَيْد : حقيقة الشكر العجز عن الشكر . وعنه قال : كنت بين يدى السِّرىّ السَّقَطِىّ ألعب وأنا ابن سبع سنين و بين يديه جماعة يتكلمون فى الشكر ، فقال لى : يا غلام ما الشكر ؟ فقلت : ألا يُعْصَى الله بنعمه . فقال لى : أخشى أن يكون حظك من الله لسانك . قال الجنيـد : فلا أزال أبكى على هذه الكلمة التى قالهـا السِرىّ لى . وقال الشـبلىّ : الشكر : التواضع والمحافظة على الحسـنات ، ومخالفة الشهوات وبذل الطاعات ، ومراقبة جبّار الأرض والسموات . وقال ذو النُّون المصرىّ أبو الفَيْض : الشكر لمن فوقك بالطاعة، ولنظيرك بالمكافأة، ولمن دونك بالإحسان والإفضال .

---

(١) راجع ص ١٣٣ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٧٦

قوله تعالى : وَإِذْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَٰبَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٥٣﴾

« إذا » اسم للوقت الماضى . و « إذا » اسم للوقت المستقبل . و « آتينا » : أعطينا . وقد تقدّم جميع هـذا[1] . والكتاب : التوراة بإجماع من المتأوّلين . واختلف فى الفرقان ؛ فقال الفَرّاء وقُطْرُب : المعنى آتينا موسى التوراة ، ومحمدا عليه السلام الفرقان . قال النحاس : هـذا خطأ فى الإعراب والمعنى ؛ أما الإعراب فإن المعطوف على الشىء مثله ؛ وعلى هذا القول يكون المعطوف على الشىء خلافه . وأما المعنى فقد قال تعالى : « وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ ٱلْفُرْقَانَ » . قال أبو إسحاق الزجاج : يكون الفرقان هو الكتاب ؛ أعيد ذكره باسمين تأكيدا . وحكى عن الفرّاء ؛ ومنه قول الشاعر :

وقَدَمتِ[2] الأديمَ لراهِشَيْهِ * وأَلْفَى قولَها كذِبًا ومَيْنَا

وقال آخر[3] :

أَلَا حَبّذا هِنـدٌ وأرضٌ بها هِنـدُ * وهندٌ أتى من دونها النّأْىُ والبُعْدُ

فنسق البُعْد على النّأى ، والمَيْنُ على الكذب ؛ لاختلاف اللفظين تأكيدا ؛ ومنه قول عنترة :

حُيِّيتِ مِن طَلَلٍ تقادمَ عهدُه * أقْوَى وأقفرَ بعـد أمّ الهَيْثَمِ

قال النحاس : وهذا إنما يجىء فى الشعر ، وأحسن ما قيل فى هذا قول مجاهد : فرقا بين الحق والباطل ؛ أى الذى علمه إياه . وقال ابن زيد : الفرقان انفراق البحر له حتى صار فِرَقًا فعبروا . وقيل : الفرقان الفرج من الكرب ؛ لأنهم كانوا مستعبدين مع القبط ؛ ومنه قوله تعالى : « إِنْ تَتَّقُوا ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا » أى فرجا ومخرجا . وقيل : إنه الحجة والبيان . قاله ابن جبر . وقيل : الواو صلة ، والمعنى آتينا موسى الكتاب الفرقان ، والواو قد تزاد فى النعوت ؛ كقولهم : فلان حسن وطويل ؛ وأنشد :

إلى المَلِك القَرْم وابن الهمام * وليثِ الكَتيبةِ فى المُزْدَحَمْ

---

(١) راجع ص ٢٦١ ص ٣٤٣ (٢) الرواية المشهورة فى البيت : «فقددت الأديم» وهو لعدى بن زيد . والقد : القطع . والأديم : الجلد . والراهشان : عرقان فى باطن الذراع . (٣) هو الحطيئة .

أراد إلى الملك القرم ابن الهمام ليث الكتيبة . ودليل هذا التأويل قوله عزّ وجلّ : « ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ »[1] أى بين الحرام والحلال والكفر والإيمان والوعد والوعيد، وغير ذلك . وقيل : الفرقان الفَرْق بينهم و بين قوم فرعون ؛ أنجى هؤلاء وأغرق أولئك . ونظيره : «يَوْمَ الْفُرْقَانِ» . فقيل : يعنى به يوم بَدْر؛ نصر الله فيه محمدا صلّى الله عليه وسلّم وأصحابَه ، وأهلك أبا جهل وأصحابه . ﴿ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ لكى تهتدوا من الضلالة . وقد تقدّم[2] .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ فَتُوبُوٓا۟ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ ﴾ القوم : الجماعة الرجال دون النساء ؛ قال الله تعالى : « لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ » ثم قال : « وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ » . وقال زُهير :

وما أدرى وسوف إخال أدرى * أقــومٌ آلُ حِصْنٍ أم نســاءُ

وقال تعالى : « وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ » أراد الرجال دون النساء . وقد يقع القوم على الرجال والنساء ؛ قال الله تعالى : « إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ » وكذا كل نبىّ مرسَل إلى النساء والرجال جميعا .

قوله تعالى : ﴿ يَا قَوْمِ ﴾ منادَى مضاف . وحذفت الياء فى «يا قَوْم» لأنه موضع حذف والكسرة تدل عليها ؛ وهى بمنزلة التنوين لحذفتها كما تحذف التنوين من المفرد . ويجوز فى غير القرآن إثباتها ساكنة ؛ فتقول : يا قومى ؛ لأنها اسم وهى فى موضع خفض . و إن شئت فتحتها و إن شئت ألحقت معها هاء ؛ فقلت : يا قوميَهْ . و إن شئت أبدلت منها ألفا لأنها أخفّ ؛ فقلت : يا قوما ، و إن شئت قلت : يا قوم ؛ بمعنى يأيها القوم . و إن جعلتهم نكرة نصبت ونوّنت . وواحد القوم امرؤ على غير اللفظ . وتقول : قوم وأقوام ؛ وأقاوم جمع الجمع . والمراد هنا بالقوم عَبَدة العجل ، وكانت مخاطبته عليه السلام لهم بأمر من الله تعالى .

(١) راجع جـ ٧ ص ١٤٢ (٢) راجع ص ١٦٠ من هذا الجزء .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُمْ ﴾ آستغنى بالجمع القليل عن الكثير؛ والكثير نفوس . وقد يوضع الجمع الكثير موضع جمع القلة ، والقليل موضع الكثرة ؛ قال الله تعالى : « ثَلَاثَةَ قروءٍ » . وقال : « وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنفُسُ » . ويقال لكل مَن فعل فعلا يعود عليه ضرره : إنما أسأتَ إلى نفسك . وأصل الظلم وضع الشيء فى غير موضعه . ثم قال تعالى : ﴿ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ ﴾ قال بعض أرباب المعانى : عِجْلُ كلّ إنسان نفسه ؛ فمن أسقطه وخالف مراده فقد برئ من ظلمه . والصحيح أنه هنا عِجل على الحقيقة عبدوه كما نطق به التنزيل . والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ ﴾ لما قال لهم : فتوبوا إلى بارئكم ؛ قالوا : كيف ؟ قال : ﴿ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ . قال أرباب الخواطر : ذَلِّلوها بالطاعات وكُفّوها عن الشهوات . والصحيح أنه قَتْلٌ على الحقيقة هنا . والقتل : إماتة الحركة . وقتلت الخمر : كسرت شدّتها بالماء . قال سفيان بن عُيَيْنَة : التوبة نعمة من الله أنعم الله بها على هذه الأمة دون غيرها من الأمم ؛ وكانت توبة بنى إسرائيل القتل . وأجمعوا على أنه لم يؤمر كل واحد من عبدة العجل بأن يقتل نفسه بيده . قال الزُّهْرِىّ : لما قيل لهم : « فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ » قاموا صفّين وقتل بعضهم بعضا ؛ حتى قيل لهم : كُفّوا . فكان ذلك شهادةً للمقتول وتوبةً للحىّ ؛ على ما تقدّم . وقال بعض المفسرين : أرسل الله عليهم ظلاما ففعلوا ذلك . وقيل : وقف الذين عبدوا العجل صفًّا ، ودخل الذين لم يعبدوه عليهم بالسلاح فقتلوهم . وقيل : قام السبعون الذين كانوا مع موسى فقَتَلُوا — إذ لم يعبدوا العجل — مَن عبد العجل . ويروى أن يوشع بن نون خرج عليهم وهم مُحْتَبُون فقال : ملعون من حلّ حَبْوَته أو مدّ طرفه إلى قاتله أو اتقاه بيد أو رِجل . فما حلّ أحد منهم حبوته حتى قتل منهم — يعنى من قتل — وأقبل الرجل يقتل من يليه . ذكره النحاس وغيره . وإنما عوقب الذين لم يعبدوا العجل بقتل أنفسهم — على القول الأول — ؛ لأنهم لم يغيّروا المنكر حين عبدوه ؛ وإنما اعتزلوا ، وكان الواجب عليهم أن يقاتلوا من عبده . وهذه سنة الله فى عباده إذا فشا المنكر ولم يُغَيَّر عوقب الجميع . روى جَرِير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من قوم يُعمل فيهم

بالمعاصى هم أعزّ منهم وأمنع لا يغيّرون إلا عمّهم الله بعقاب" . أخرجه ابن ماجه فى سُننه . وسيأتى الكلام فى هذا المعنى إن شاء الله تعالى . فلما استحرّ[1] فيهم القتل و بلغ سبعين ألفا عفا الله عنهم . قاله ابن عباس وعلىّ رضى الله عنهما . و إنما رفع الله عنهم القتل لأنهم أعطوا المجهود فى قتل أنفسهم . فما أنعم الله على هذه الأمة نعمة بعد الإسلام هى أفضل من التوبة . وقرأ قتادة : فاقيلوا أنفسكم — من الإقالة — ؛ أى استقبلوها من العثرة بالقتل .

قوله تعالى : ﴿ بَارِئِكُمْ ﴾ البارئ : الخالق ؛ و بينهما فرق ، وذلك أن البارئ هو المبدع المحدِث . والخالق هو المقدّر الناقل من حال إلى حال . والبَرِيّة : الخلق ؛ وهى فَعِيلة بمعنى مفعولة غير أنها لا تُهمز . وقرأ أبو عمرو «بارئكم» — بسكون الهمزة — و يشعركم و ينصركم و يأمركم . واختلف النحاة فى هذا ؛ فمنهم من يُسكن الضمة والكسرة فى الوصل ؛ وذلك فى الشعر . وقال أبو العباس المبرد : لا يجوز التسكين مع توالى الحركات فى حرف الإعراب فى كلام ولا شِعر . وقراءة أبى عمرو لحن . قال النحاس وغيره : وقد أجاز ذلك النحو يون القدماء الأئمة ؛ وأنشدوا :

إذا اعْوَجَجْنَ قلتُ صاحبْ قَوِّم * بالدَّوِّ أمثالَ السَّفِين العُوَّمِ[2]

وقال امرؤ القيس :

فاليومَ أشربْ غيرَ مُسْتَحْقِبٍ * إثْمًا من الله ولا واغِلِ[3]

وقال آخر :

* قالتْ سُلَيمَى اشترْ لنا سَوِيقا *

وقال الآخر :

رُحتِ وفى رجليك ما فيهما * وقد بدا هَنْكِ من المِئْزَرِ

---

(١) استحرّ : اشتدّ وكثر . (٢) الدو (بفتح الدال وتشديد الواو) : الصحراء . وأراد بأمثال السفين رواحل كعملة تقطع الصحراء قطع السفن البحر . (٣) المستحقب : المتكسب . والواغل : الذى يدخل على القوم فى طعامهم وشرابهم من غير أن يدعوه . يقول هذا حين قتل أبوه ونذر ألا يشرب الخمر حتى يثأر به ؛ فلما أدرك ثأره حلت له بزعمه فلا يأثم بشربها ، إذ وفّى بنذره فيها .

فمن أنكر التسكين فى حرف الإعراب فحجّته أن ذلك لا يجوز من حيث كان علما للإعراب. قال أبو علىّ : وأما حركة البناء فلم يختلف النحاة فى جواز تسكينها مع توالى الحركات. وأصل برأ من تبرّى الشيء من الشيء وهو انفصاله منه .. فالخلق قد فُصلوا من العدم إلى الوجود ؛ ومنه بَرَأْت من المرض بَرْءًا (بالفتح) كذا يقول أهل الحجاز . وغيرهم يقول: برِئت من المرض بُرْءًا (بالضم) ؛ و برئت منـك ومن الديون والعيوب براءة ؛ ومنه المبـارأة للمرأة . وقد بارأ شريكه وامرأته .

قوله تعـالى : ﴿ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ﴾ فى الكلام حذف ، تقـديره ففعلتم « فتاب عليكم » ؛ أى فتجاوز عنكم ، أى على الباقين منكم . ﴿ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ تقدّم معناه (١) ، والحمد لله .

قوله تعـالى : وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَى ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّٰعِقَةُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿٥٥﴾ ثُمَّ بَعَثْنَٰكُم مِّنۢ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٦﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وإِذْ قُلْتُمْ ﴾ معطوف . ﴿ يا مُوسَى ﴾ نداء مفرد . ﴿ لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ ﴾ أى نصدّقك . ﴿ حتى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً ﴾ قيل : هم السبعون الذين اختارهم موسى ؛ وذلك أنهم لمـا أسمعهم كلام الله تعالى قالوا له بعد ذلك : « لَنْ نُؤْمِنَ لَك » . والإيمـان بالأنبياء واجب بعد ظهور معجزاتهم . فأرسل الله عليهم نارا من السماء فأحرقهم ؛ ثم دعا موسى ربه فأحياهم ؛ كما قال تعالى : « ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعدِ مَوْتِكُمْ » (٢) . وستأتى قصة السبعين فى الأعراف إن شاء الله تعـالى . قال ابن فُورَك : يحتمل أن تكون معاقبتهم لإخراجهم طلب الرؤية عن طريقه بقولهم لموسى : « أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً » وليس ذلك من مقدور موسى عليه السلام .

وقد اختُلف فى جواز رؤية الله تعالى ؛ فأكثر المبتدعة على إنكارها فى الدنيـا والآخرة . وأهل السُّنّة والسلف على جوازها فيهما ووقوعها فى الآخرة ؛ فعلى هـذا لم يطلبوا من الرؤية

(١) راجع ص ١٠٣ فما بعدها وص ٣٢٥ (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٩٤

محالا ؛ وقد سألها موسى عليه السلام . وسيأتى الكلام فى الرؤية فى «الأنعام» و «الأعراف»[1] إن شاء الله تعالى .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ جَهْرَةً ﴾ مصدر فى موضع الحال ، ومعناه علانية . وقيل عِيانا ؛ قاله ابن عباس . وأصل الجهر الظهور ؛ ومنه الجهر بالقراءة إنما هو إظهارها . والمجاهرة بالمعاصى : المظاهرة بها . ورأيت الأمير جِهارا وجهرة ؛ أى غير مستتر بشىء . وقرأ ابن عباس « جَهَرة » بفتح الهاء . وهما لغتان ؛ مثل زَهْرة وزَهَرة . وفى الجهر وجهان : أحدهما — أنه صفة لخطابهم لموسى أنهم جهروا به وأعلنوا ؛ فيكون فى الكلام تقديم وتأخير ؛ والتقدير : وإذ قلتم جهرة يا موسى . الثانى — أنه صفة لما سألوه من رؤية الله تعالى أن يروه جهرة وعِيانا ؛ فيكون الكلام على نسقه لا تقديم فيه ولا تأخير . وأكد بالجهر فرقا بين رؤية العيان ورؤية المنام .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ ﴾ قد تقدم فى أول السورة معنى الصاعقة[2] . وقرأ عمر وعثمان وعلىّ « الصَّعْقة » ، وهى قراءة ابن مُحَيْصن فى جميع القرآن . ﴿ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴾ جملة فى موضع الحال . ويقال : كيف يموتون وهم ينظرون ؟ فالجواب أن العرب تقول : دور آل فلان تراءى ؛ أى يقابل بعضها بعضا . وقيل : المعنى « تنظرون » أى إلى حالكم وما نزل بكم من الموت وآثار الصعقة .

الرابعـة — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ ﴾ أى أحييناكم . قال قتادة : ماتوا وذهبت أرواحهم ثُمّ ردوا لاستيفاء آجالهم . قال النحاس : وهذا احتجاج على من لم يؤمن بالبعث من قريش ، واحتجاج على أهل الكتاب إذ خبروا بهذا ، والمعنى ﴿ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ما فعل بكم من البعث بعد الموت . وقيل : ماتوا مَوْتَ همودٍ يعتبر به الغير ، ثم أرسلوا . وأصل البعث الإرسال . وقيل : بل أصله إثارة الشىء من محله ؛ يقال : بعثت الناقة : أثرتها ، أى حركتها ؛ قال امرؤ القيس :

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٥٤ وص ٢٧٨ (٢) راجع ص ٢١٩ من هذا الجزء .

وفتيان صدق قد بعثتُ بسُحْرة[1] * فقاموا جميعًا بين عاثٍ ونَشْوان

وقال عنـــترة :

وصحابةٍ شُمّ الأنوف بعثتهـــم * ليـلا وقد مال الكرى بطُلاها[2]

وقال بعضهم : « بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ » علّمناكم من بعد جهلكم .

قلت : والأول أصح ؛ لأن الأصـل الحقيقةُ ، وكان موت عقوبة ؛ ومنه قوله تعالى : « أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ » . على ما يأتى[3] .

الخامســـة — قال المـاوَرْدِىّ : واختُلف فى بقاء تكليف مَن أعيد بعد موته ومعاينة الأحوال المضطرة إلى المعرفة على قولين : أحدهما — بقاء تكليفهم لئلا يخلو عاقل من تعبّد . الثانى : سقوط تكليفهم معتبرا بالاستدلال دون الاضطرار .

قلت : والأول أصح ؛ فإن بنى إسرائيل قد رأوا الجبل فى الهواء ساقطا عليهم والنار محيطة بهم ؛ وذلك ممـا اضطرهم إلى الإيمـان ، وبقاء التكليف ثابت عليهم ؛ ومثلهم قوم يونس . ومحال أن يكونوا غير مكلّفين . والله أعلم .

قوله تعالى : وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَىٰ ۖ كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ۖ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٥٧﴾

فيه ثمـانى مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ ﴾ أى جعلناه عليكم كالظُّلّة . والغمام جمع غمامة ، كسحابة وسحاب ؛ قاله الأخفش سعيد . قال الفراء : ويجوز غمائم وهى السحاب ؛ لأنها تغمّ السماء أى تسترها ؛ وكل مغطّى فهو مغموم ؛ ومنه المغموم على عقله . وغُمّ الهلال

(١) السحرة (بضم أوله) : السَّحَر . وقيل : أعلى السحر . وقيل : هو من ثلث الليل الآخر إلى طلوع الفجر .
(٢) الطلى (بضم فتح) : الأعناق . (٣) راجع جـ ٣ ص ٢٣٠

إذا غطّاه الغَيْم . والغين مثل الغيم ؛ ومنه قوله عليـه السلام : " إنه ليُغان على قلبي " . قال صاحب العين : غِين عليه : غطّى عليـه . والغَيْن : شجر ملتفّ . وقال السُّدّى : الغمام السحاب الأبيض . وفعـل هـذا بهم ليقيهم حرّ الشمس نهارا ، ويجـلى فى آخره ليستضيئوا بالقمر ليلا . وذكر المفسرون أن هذا جرى فى التِّيه بين مصر والشام لمـا امتنعوا من دخول مدينة الجبّارين وقتالهم ؛ وقالوا لموسى : « فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا »(١) . فعوقبوا فى ذلك الفَحْص(٢) أربعين سـنة يتيهون فى خمسة فراسخ أو سـتة . رُوى أنهم كانوا يمشون النهـار كله و ينزلون للبيت فيصبحون حيث كانوا بكرة أمس . وإذ كانوا بأجمعهم فى التِّيه قالوا لموسى : مَن لنا بالطعام ! فأنزل الله عليهم المنّ والسَّلْوَى . قالوا : مَن لنا من حَرّ الشمس ! فظلّل عليهم الغمام . قالوا : فبم نستصبح ! فضرب لهم عمود نور فى وسـط محلّتهم . وذكر مكىّ : عمود من نار . قالوا : من لنا بالمـاء ! فأمر موسى بضرب الحجر . قالوا : من لنا باللباس ! فأعطوا ؛ ألّا يبـلى لهم ثوب ولا يَخْلَق ولا يدرَن ؛ وأن تنمو صغارها حسب نموّ الصبيان . والله أعلم .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى ﴾ اختُلِف فى المنّ ما هو وتعيينه على أقوال ؛ فقيـل : التَّرَنْجَبِين(٣) — بتشديد الراء وتسكين النون ، ذكره النحاس ، ويقال : الطَّرَنْجَبِين بالطاء — وعلى هذا أكثر المفسرين . وقيل : صمغة حُلوة . وقيل عسل : وقيل شراب حلو . وقيل : خبز الرُّقاق ؛ عن وهب بن مُنَبِّه . وقيل : « المنّ » مصدر يعم جميع ما منّ الله به على عباده من غير تعب ولا زرع ؛ ومنه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حديث سعيد بن زيد بن عمرو بن نُفَيل : " الكمأة من المنّ الذى أنزل الله على بنى إسرائيل وماؤها شفاء للعين " فى رواية " من المنّ الذى أنزل الله على موسى " . رواه مسلم . قال علماؤنا : وهذا الحديث يدل على أن الكمأة مما أنزل الله على بنى إسرائيل ؛ أى مما خلقه الله لهم فى التِّيه . قال أبو عبيد : إنمـا شبهها بالمنّ لأنه لا مؤونة فيها ببذر ولا سقى ولا علاج ؛ فهى منه . أى من جنس مَنّ

(١) راجع جـ ٦ ص ١٢٨ (٢) الفحص : كل موضع يسكن . وفى حديث كعب : « إن الله بارك فى الشام وخص بالتقديس من لحص الأردنّ إلى رخ ... » ولحصه ما بسط منه وكشف من نواحيه . (عن القاموس والنهاية) . (٣) الترنجبين : طل يقع من السماء وهو ندى شبيه بالعسل جامد متحبب (عن مفردات ابن البيطار) .

بنى إسرائيل فى أنه كان دون تكلُّف . روى أنه كان ينزل عليهم من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس كالثلج ؛ فيأخذ الرجل ما يكفيه ليومه ، فإن ٱدّخر منـه شيئا فسد عليه ، إلا فى يوم الجمعة فإنهم كانوا يدخرون ليوم السبت فلا يفسد عليهم ؛ لأن يوم السبت يوم عبادة ، وما كان ينزل عليهم يوم السبت شىء .

الثالثـــة — لمـا نصّ عليـه السلام على أن ماء الكمأة شفاء للعين قال بعض أهل العلم بالطب : اما لتبريد العين من بعض ما يكون فيها من الحرارة فتستعمل بنفسها مفردة ، واما لغير ذلك فمركبة مع غيرها . وذهب أبو هريرة رضى الله عنه إلى ٱستعمالها بحتًا فى جميع مرض العين . وهذا كما ٱستعمل أبو وَجْزَة العسلَ فى جميع الأمراض كلّها حتى فى الكحل ، على ما يأتى بيانه فى سورة « النحل »[1] إن شاء الله تعالى . وقال أهل اللغة : الكمء واحد ، وكمآن ٱثنان ، وأكمؤ ثلاثة ، فإذا زادوا قالوا : كمأة — بالتاء — على عكس شجرة وشجر . والمنّ ٱسم جنس لا واحد له من لفظه ؛ مثل الخير والشر ؛ قاله الأخفش .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَالسَّلْوَى ﴾ ٱختُلِف فى السَّلْوَى ، فقيل : هو السُّمَانَى بعينه ؛ قاله الضحاك . قال ٱبن عطية : السَّلْوَى طير بإجماع المفسرين ؛ وقد غَلِط الهُذَلِى[2] فقال :

وقاسمهـا بالله جَهْـدًا لَأَنْتُمُ * ألذّ من السّلوَى إذا ما نَشُورُهَا

ظنّ السلوى العسل .

قلت : ما ٱدّعاه من الإجماع لا يصح ؛ وقد قال المؤرّج[3] أحد علماء اللغة والتفسير : إنه العسل ؛ وٱستدلّ ببيت الهذلىّ ، وذكر أنه كذلك بلغة كنانة ؛ سُمّىَ به لأنه يسلى به ؛ ومنه عين السُّلوان[4] ؛ وأنشد :

لو أشرب السُّـلوان ما سَلِيتُ * ما بى غنًى عنـك وإن غَنِيتُ[5]

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٣٦ (٢) هو خالد بن زهير . (٣) هو مؤرّج بن عمر السدوسى ، ويكنى أبا فيد . كان من أصحاب الخليل بن أحمـد ؛ مات سنة خمس وتسعين ومائة . (٤) عين السلوان : عين نضاخة يتبرك بها ويستشفى منها بالبيت المقدس . (عن معجم ياقوت) . (٥) البيت لزوبة .

وقال الجوهرى : والسلوى العسل ؛ وذكر بيت الهُذَلىّ :

* ألذّ من السَّلْوَى إذا ما نَشُورُهَا *

ولم يذكر غلطا . والسُّـــلوانة (بالضم) : خرزة كانوا يقولون إذا صُبّ عليها ماء المطر فشربه العاشق سلا ؛ قال :

شربتُ على سُـــلوانةٍ ماءَ مُزْنةٍ * فلا وجديد العيش يا مَىّ ما أَسْلُو

وٱسم ذلك المـاء السُّلوان . وقال بعضهم : الســلوان دواء يُسقاه الحزين فيسلو ؛ والأطبـاء يسمونه المُفَرِّح . يقال : سَلِيت وسلوْت ؛ لغتان . وهو فى سَلْوة من العيش ، أى فى رغد ؛ عن أبى زيد .

الخامســـة — وٱخْتُلِف فى السَّـلْوَى هل هو جمع أو مفـرد ؛ فقال الأخفش : جمع لا واحد له من لفظه ؛ مثـل الخير والشر ؛ وهو يشبه أن يكون واحده سَلْوَى مثل جماعته ؛ كما قالوا : دِفْلَى[1] للواحد والجماعة ، وسُمّانَى وشُكاعَى[2] فى الواحـد والجميع . وقال الخليـل : واحده سَلواة ؛ وأنشد :

و إنى لتعرونى لذكرك هِزّةٌ[3] * كما ٱنتفض السَّلواة من بلل القطر

وقال الكسائى : السَّلْوَى واحدة ، وجمعه سلاوى .

السادســـة — «السَّلْوَى» عطفٌ على « المنّ » ، ولم يظهر فيه الإعراب ، لأنه مقصور . ووجب هذا فى المقصور كله ؛ لأنه لا يخلو من أن يكون فى آخره ألف . قال الخليل : والألف حرف هوائى لا مستقر له ؛ فأشـبه الحركة فٱستحالت حركته . وقال الفـرّاء : لو حرّكت الألف صارت همزة .

السـابعـــة — قوله تعالى : ﴿ كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ « كلوا » فيه حذف ، تقديره وقلنا كلوا ؛ فحذف ٱختصارا لدلالة الظاهر عليه . والطيبات هنا قد جمعت الحلال واللذيذ .

---

(١) الدفلى (كذكرى) : شجر مر أخضر حسن المنظر يكون فى الأودية . (٢) الشكاعى (كحبارى وقد تفتح) : من دق النبات ، وهى دقيقة العيدان صغيرة خضراء ، والناس يتداوون بها . (٣) فى الأصول : « سلوة » وهو تحريف .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ وَمَا ظَلَمُونَا ﴾ يقدّر قبله فعصوا ولم يقابلوا النّعم بالشكر . ﴿ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ لمقابلتهم النعم بالمعاصى .

قوله تعالى : وَإِذْ قُلْنَا ٱدْخُلُوا هَـٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَٱدْخُلُوا ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَـٰيَـٰكُمْ ۚ وَسَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾

فيه تسع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا ٱدْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ ﴾ حُذفت الألف من «قلنا» لسكونها وسكون الدال بعدها ، والألف التى يُبتدأ بها قبل الدال ألف وصل ؛ لأنه من يدخل .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ هَذِهِ ٱلْقَرْيَةَ ﴾ أى المدينة ؛ سُمّيت بذلك لأنها تقرّت أى ٱجتمعت ؛ ومنه قَريت المـاء فى الحوض ؛ أى جمعته ؛ وٱسم ذلك المـاء قِرًى (بكسر القاف) مقصور . وكذلك ما قُرِىَ به الضيف ؛ قاله الجوهرى . والمِقْراة للحوض . والقَرِىّ لمسيل المـاء . والقَرَا للظهر ؛ ومنه قوله (١) :

* لاحِـقُ بطنٍ بِقَـرًا سمينِ *

والمقارِى : الجفان الكبار ؛ قال :

* عظام المقارى ضيفهم لا يُفَزَّع *

وواحد المقارى مِقراة ؛ وكله بمعنى الجمع غير مهموز . والقِرية (بكسر القاف) لغة اليمن . وٱختُلف فى تعيينها ؛ فقال الجمهور : هى بيت المقدس . وقيل : أريحاء من بيت المقدس . قال عمر بن شَبّة : كانت قاعدة ومسكن ملوك . ٱبن كَيْسان : الشام . الضحاك : الرَّمْلة والأُرْدُنّ وفلسطين وتَدْمُر . وهـذه نعمة أخرى ، وهى أنه أباح لهم دخول البـلدة وأزال عنهم التِّيه .

(١) هو حميد الأرقط . وصف فرسا بضمور البطن ثم نفى أن يكون ضمره من هزال ، فقال : « بقرا سمين » . واللاحق الضامر . (عن شرح الشواهد) .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ فَكُلُوا ﴾ إباحة . و ﴿ رَغَدًا ﴾ كثيرًا واسـعًا ، وهو نعت لمصدر محذوف ، أى أكلًا رَغَدًا . ويجوز أن يكون فى موضع الحال ، على ما تقدّم . وكانت أرضا مباركة عظيمة الغَلّة ، فلذلك قال : « رغدا » .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَٱدْخُلُوا ٱلْبَابَ سُجَّدًا ﴾ الباب يُجمع أبوابا ، وقد قالوا : أبْوِبَة(١) للأزدواج ، قال الشاعر :

هتّـاك أخْبيةٍ ولّاج أبوِبَة * يَخْلِط بالبِرّ منه الجِدَّ واللِّينا

ولو أفرده لم يجـز . ومثله قوله عليه السلام : " مرحبا بالقوم — أو بالوفد — غير خَزَايا ولا نَدامَى " . وتبوّبت بوّابا اتخذته . وأبواب مبوّبة ، كما قالوا : أصناف مُصنّفة . وهذا شىء من بابَتِك ، أى يصلح لك . وقد تقدّم معنى السجود(٢) فلا معنى لإعادته . والحمد لله .

والبـاب الذى أمِروا بدخوله هو باب فى بيت المقدس يعرف اليوم بـ«باب حِطّة» ، عن مجاهد وغيره . وقيل : باب القُبّة التى كان يصلى إليها موسى وبنو إسرائيل . و « سجدا » قال ابن عباس : منحنين ركوعا . وقيل : متواضعين خضوعا لا على هيئة متعينة .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ وَقُولُوا ﴾ عطف على ادخلوا . و ﴿ حِطَّةٌ ﴾ بالرفع قراءة الجمهور ، على إضمار مبتدأ ، أى مسئلتنا حطة ، أو يكون حكاية . قال الأخفش : وقرئت «حِطَّةً» بالنصب ، على معنى احطط عنـا ذنوبنا حِطة . قال النحاس : الحديث(٣) عن ابن عباس أنه قيـل لهم : قولوا لا إله إلا الله ، وفى حديث آخر عنـه قيل لهم : قولوا مغفرة — تفسير للنصب ، أى قولوا شيئا يحط ذنوبكم ، كما يقال : قل خيرا . والأئمة من القراء على الرفع . وهو أولى فى اللغة ، لمـا حكى عن العرب فى معنى بدّل ، قال أحمـد بن يحيى : يقال بدّلته ، أى غيرته ولم أزِل عينه . وأبدلته أزلت عينه وشخصه ، كما قال(٤) :

* عَزْل الأمير للأمير المُبْدَل *

---

(١) هو الفلاخ بن جناب . وقيل : هو ابن مقبل . (عن اللسان) (٢) راجع ص ٣٤٥ .

(٣) فى الأصول : « قال النحاس جاء الحديث ... » والتصويب عن إعراب القرآن للنحاس . و«الحديث» مبتدأ ، وخبره « تفسير » . (٤) هو أبو النجم . (عن إعراب القرآن للنحاس) .

وقال الله عز وجل : « قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ٱئْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ »[1] . وحديث ابن مسعود قالوا : «حِطّة» تفسير على الرفع . هذا كله قول النحاس . وقال الحسن وعكرمة : « حِطّةٌ » بمعنى حُطّ ذنوبنا ؛ أُمروا أن يقولوا : لا إله إلا الله ليحطّ بها ذنوبهم . وقال ابن جبير : معناه الاستغفار . أبان بن تَغْلِب : التوبة ؛ قال الشاعر :

فاز بالحطة التي جعـــل اللّـ * ـه بها ذنب عبده مغفورا

وقال ابن فارس فى المُجْمَل : «حِطّة» كلمة أمِر بها بنو إسرائيل لو قالوها لحطّت أوزارهم . وقاله الجوهرى أيضا فى الصحاح .

قلت : يحتمل أن يكونوا تعبّدوا بهذا اللفظ بعينه ، وهو الظاهر من الحديث . روى مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قيـل لبنى إسرائيل ادخلوا البـاب سُجّدًا وقولوا حِطّةٌ يُغفر لكم خطاياكم [فبـدّلوا][2] فدخلوا الباب يَزْحَفُون على أستاههم وقالوا حَبّة فى شَـعَرة " . وأخرجه البخارىّ وقال : " فبدّلوا وقالوا حِطّةٌ حبّةٌ فى شعَرة ". فى غير الصحيحين : « حنطة فى شَـعَر » . وقيل : قالوا هِطّا سُمْهانا . وهى لفظة عبرانية ، تفسيرها : حنطة حمراء ؛ حكاها ابن قتيبة ، وحكاه الهروى عن السدّى ومجاهد . وكان قصدهم خلاف ما أمرهم الله به فعصوا وتمرّدوا واستهزءوا ؛ فعاقبهم الله بالرجز وهو العذاب . وقال ابن زيد : كان طاعونا أهلك منهم سبعين ألفا . وُرِوىَ أن الباب جُعـل قصيرا ليدخلوه ركّعًا فدخلوه متوزّكين على أستاههم . والله أعلم .

السادســـة — استدل بعض العلماء بهذه الآية على أن تبديل الأقوال المنصوص عليها فى الشريعـة لا يخلو أن يقع التعبُّد بلفظها أو بمعناها ؛ فإن كان التعبُّـد وقع بلفظها فلا يجوز تبديلها ؛ لذمّ الله تعالى مَن بدّل ما أمره بقوله . و إن وقع بمعناها جاز تبديلها بما يؤدّى إلى ذلك المعنى ؛ ولا يجوز تبديلها بما يخرج عنه .

---

(١) فى الأصل : « وحديث ابن مسعود » . والتصويب عن النحاس .

(٢) الزيادة عن صحيح مسلم .

وقد آختلف العلماء فى هذا المعنى ؛ فحُكِىَ عن مالك والشافعىّ وأبى حنيفة وأصحابهم أنه يجوز للعالم بمواقع الخطاب البصير بآحاد كلماته نقل الحديث بالمعنى لكن بشرط المطابقة للمعنى بكماله ؛ وهو قول الجمهور . ومنع ذلك جمعٌ كثير من العلماء منهم آبن سيرين والقاسم بن محمد ورجاء بن حَيْوَة . وقال مجاهد : أنقُصْ من الحديث إن شئت ولا تزد فيه . وكان مالك بن أنس يشدّد فى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فى التاء والياء ونحو هذا . وعلى هذا جماعة من أئمة الحديث لا يرون إبدال اللفظ ولا تغييره حتى إنهم يسمعون ملحونا و يعلمون ذلك ولا يغيّرونه . وروى أبو مِجْلَز عن قيس بن عُبَاد قال قال عمر بن الخطاب : مَن سمع حديثا فحدّث به كما سمع فقد سلم . وروى نحوه عن عبد الله بن عمرو وزيد بن أرقم . وكذا الخلاف فى التقديم والتأخير والزيادة والنقصان ؛ فإن منهم من يعتدّ بالمعنى ولا يعتدّ باللفظ ، ومنهم من يشدّد فى ذلك ولا يفارق اللفظ . وذلك هو الأحوط فى الدّين والأتقى والأولى ؛ ولكن أكثر العلماء على خلافه . والقول بالجواز هو الصحيح إن شاء الله تعالى ؛ وذلك أن المعلوم من سيرة الصحابة رضى الله عنهم هو أنهم كانوا يروون الوقائع المتحدة بألفاظ مختلفة ، وما ذاك إلا أنهم كانوا يصرفون عنايتهم للمعانى ولم يلتزموا التكرار على الأحاديث ولا كتبها . وروى عن واثلة بن الأسْقع أنه قال : ليس كل ما أخبرنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم نقلناه إليكم ؛ حسبكم المعنى . وقال قتادة عن زُرارة بن أوْفَى : لقيت عدّة من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم فآختلفوا علىّ فى اللفظ وآجتمعوا فى المعنى . وكان النّخَعِىّ والحسن والشعبىّ رحمهم الله يأتون بالحديث على المعانى . وقال الحسن : إذا أصبت المعنى أجزأك . وقال سفيان الثورىّ رحمه الله : إذا قلت لكم إنى أحدثكم كما سمعت فلا تصدّقونى ؛ إنما هو المعنى . وقال وَكِيع رحمه الله : إن لم يكن المعنى واسعًا فقد هلك الناس . وآتفق العلماء على جواز نقل الشرع للعجم بلسانهم وترجمته لهم ؛ وذلك هو النقل بالمعنى . وقد فعل الله ذلك فى كتابه فيما قص من أنباء ما قد سلف ، فقصّ قِصصًا ذكر بعضها فى مواضع بألفاظ مختلفة والمعنى واحد ، ونقلها من ألسنتهم إلى اللسان العربىّ وهو مخالف لها فى التقديم والتأخير ، والحذف والإلغاء ،

والزيادة والنقصان . وإذا جاز إبدال العربية بالعجمية فلأن يجـوز بالعربية أولى . احتج بهذا المعنى الحسن والشافعيّ ، وهو الصحيح فى الباب .

فإن قيل : فقد قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " نَضّر الله امرأً سمع مقالتى فبلّغها كما سمعها " وذكر الحديث . وما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه أمر رجلا أن يقول عند مضجعه فى دعاء علمه : " آمنت بكتابك الذى أنزلت ونبيّك الذى أرسلت " ؛ فقال الرجل : ورسولك الذى أرسلت ؛ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ونبيّك الذى أرسلت " . قالوا : أفلا ترى أنه لم يسوّغ لمن علمه الدعاء مخالفة اللفظ وقال : " فأدّاها كما سمعها " . قيل لهم : أما قوله " فأدّاها كما سمعها " فالمراد حكمها لا لفظها ؛ لأن اللفظ غير معتدٍّ به . ويدلّك على أن المراد من الخطاب حكمه قوله : " فربّ حاملِ فقه غير فقيه وربّ حاملِ فقه إلى من هو أفقه منه " . ثم إن هذا الحديث بعينه قد نقل بألفاظ مختلفة والمعنى واحد ؛ وإن أمكن أن يكون جميع الألفاظ قول النبيّ صلى الله عليه وسلم فى أوقات مختلفة ؛ لكن الأغلب أنه حديث واحد نقل بألفاظ مختلفة ؛ وذلك أدلّ دليل على الجواز . وأما ردّه عليه السلام الرجلَ من قوله : "ورسولك — إلى قوله — ونبيك" ؛ لأن لفظ النبيّ صلى الله عليه وسلم أمدح ؛ ولكل نعت من هذين النعتين موضع . ألا ترى أن اسم الرسول يقع على الكافة ، واسم النبيّ لا يستحقه إلا الأنبياء عليهم السلام ! وإنما فُضّل المرسلون من الأنبياء لأنهم جمعوا النبوّة والرسالة . فلما قال : "ونبيك" ، جاء بالنعت الأمدح ، ثم قيّده بالرسالة بقوله : "الذى أرسلت" . وأيضا فإن نقله من قوله : "ورسولك — إلى قوله — ونبيك" ليجمع بين النبوّة والرسالة . ومستقبح فى الكلام أن تقول : هذا رسول فلان الذى أرسله ، وهذا قتيل زيد الذى قتله ؛ لأنك تجترئ بقولك : رسول فلان ، وقتيل فلان عن إعادة المرسل والقاتل ؛ إذ كنت لا تفيد به إلا المعنى الأول . وإنما يحسن أن تقول : هذا رسول عبد الله الذى أرسله إلى عمرو ، وهذا قتيل زيد الذى قتله بالأمس أو فى وقعة كذا . والله ولىّ التوفيق .

فإن قيل : إذا جاز للرّاوى الأوّل تغيير ألفاظ الرسول عليه السلام جاز للثانى تغيير ألفاظ الأوّل، و يؤدّى ذلك إلى طمس الحديث بالكلية لدقة الفروق وخفائها . قيـل له : الجواز مشروط بالمطابقة والمساواة كما ذكرنا ؛ فإن عُدمت لم يجز . قال آبن العربىّ : الخلاف فى هذه المسألة إنمـا يُتصوّر بالنظر إلى عصر الصحابة والتابعين لتساويهم فى معرفة اللغة الجِبِلّية الذّوقية ؛ وأما من بعدهم فلا نشك فى أن ذلك لا يجوز ؛ إذ الطباع قد تغـيّرت ، والفهوم قد تباينت ، والعوائد قد آختلفت ؛ وهذا هو الحق . والله أعلم .

قال بعض علمـائنا : لقد تعاجم آبن العربىّ رحمه الله ؛ فإن الجواز إذا كان مشروطا بالمطابقة فلا فرق بين زمن الصحابة والتابعين وزمن غيرهم ؛ ولهذا لم يفصّل أحد من الأصوليين ولا أهل الحديث هذا التفصيل . نعم ، لو قال : المطابقة فى زمنه أبعد كان أقرب ، والله أعلم .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ ﴾ قراءة نافع بالياء مع ضمها . وآبن عامر بالتاء مع ضمها ، وهى قراءة مجاهد . وقرأها الباقون بالنون مع نصبها ، وهى أبينها ؛ لأن قبلها « وَ إِذْ قُلْنَا آدْخُلُوا » فجرى « نَغْفِرْ » على الإخبار عن الله تعالى ؛ والتقدير وقلنا آدخلوا الباب سُجّدًا نغفر ، ولأن بعده « وسَنَزِيدُ » بالنون . و « خطاياكم » آتباعا للسواد وأنه على بابه . ووجه من قرأ بالتاء أنه أنث لتأنيث لفظ الخطايا ؛ لأنها جمع خطيئة على التكسير . ووجه القراءة بالياء أنه ذكّر لما حال بين المؤنث و بين فعله ؛ على ما تقدّم فى قوله : « فَتَلَقَّى آدَمَ مِنْ رَبِّهِ كَلِماتٌ » . وحَسُن الياء والتاء و إن كان قبله إخبار عن الله تعالى فى قوله : « و إذ قلنا » لأنه قد عُلِم أن ذنوب الخاطئين لا يغفرها إلا الله تعالى ؛ فآستغنى عن النون وردّ الفعل إلى الخطايا المغفورة .

الثامنـــة — واختلف فى أصل خطايا جمع خطيئة بالهمزة ؛ فقال الخليل : الأصل فى خطايا أن يقول : خطايِئ ، ثم قلب فقيل : خطائِئ بهمزة بعدها ياء ، ثم تبدل من الياء ألفا بدلا لازما فتقول : خطاءا ؛ فلمـا آجتمعت ألفان بينهما همزة والهمزة من جنس الألف صرت كأنك جمعت بين ثلاث ألفات ، فأبدلت من الهمزة ياء فقلت : خطايا . وأما سيبويه فمذهبه أن الأصل مثل الأوّل خطايِئ ، ثم وجب بهذه أن تهمز الياء كما همزتها فى مدائن فتقول :

خطائئ ، ولا تجتمع همـزتان فى كلمة ؛ فأبدلت من الثانيـة ياء فقلت : خطائى ، ثم عملت كما عملت فى الأول . وقال الفرّاء : خطايا جمع خطية بلا همز؛ كما تقول : هديّة وهدايا . قال الفراء : ولو جمعت خطيئة مهموزة لقلت : خطاءا . وقال الكسائى: لو جمعتها مهموزة أدغمت الهمزة فى الهمزة؛ كما قلت : دواب .

التاســعة — قوله تعالى : ﴿ وَسَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾ أى فى إحسان من لم يعبد العجل . ويقال : يغفر خطايا من رفع المنّ والسّلْوَى للغد ، وسـنزيد فى إحسان من لم يرفع للغـد . ويقال : يغفر خطايا من هو عاص، وسيزيد فى إحسان من هو محسن؛ أى نزيدهم إحسانا على الإحسان المتقدّم عندهم . وهو اسم فاعل من أحسن . والمحسن : من صحح عقد توحيده، وأحسن سـياسة نفسه، وأقبل على أداء فرائضه، وكفى المسلمين شرّه . وفى حديث جبريل عليه السلام : "ما الإحسان قال أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك قال صدقت" وذكر الحديث . خرّجه مسلم .

قوله تعالى : فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَنزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿٥٩﴾

فية أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا ﴾ «الذين» فى موضع رفع؛ أى فبدّل الظالمون منهـم قولا غير الذى قيل لهم . وذلك أنه قيل لهم : قولوا حِطّة ؛ فقالوا حنطة ، على ما تقدم؛ فزادوا حرفا فى الكلام فلقوا من البـلاء مالقوا؛ تعريفا أن الزيادة فى الدّين والابتداع فى الشريعة عظيمة الخطر شديدة الضرر . هذا فى تغيير كلمة هى عبارة عن التوبة أوجبت كل ذلك من العذاب ؛ فما ظنك بتغيير ما هو من صفات المعبود! هذا والقول أنقص من العمل، فكيف بالتبديل والتغيير فى الفعل .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ فَبَدَّلَ ﴾ تقدم معنى بدّل وأبدل ؛ وقُرئ « عَسَى رَبُّنَا أَنْ يُبْـدِلَنَا » على الوجهين . قال الجوهرى : وأبدلت الشىء بغـيره . وبدّله الله من الخوف

أمْنًا . وتبديل الشيء أيضا تغييره وإن لم يأت ببدَل. واستبدل الشيء بغيره، وتبدّله به إذا أخذه مكانه . والمبادلة التبادل . والأبدال: قوم من الصالحين لا تخلو الدنيا منهم ؛ إذا مات واحد منهم أبدل الله مكانه بآخر. قال ابن دُرَيد : الواحد بديل . والبـديل : البدل . وبدَلُ الشيء : غيره؛ يقال: بَدَلٌ وبِدْلٌ، لغتان؛ مثل: شَبَه وشِبْه، ومَثَل ومِثْل، ونَكَل ونِكْل. قال أبو عبيد[1] : لم يُسمع فى فَعَل وفِعْل غير هذه الأربعة الأحرف . والبَدَل : وَجَع يكون فى اليدين والرجلين . وقد بَدِل (بالكسر) يَبْدَلُ بَدَلًا .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ فَأَنْزَلْنَا عَلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ كرر لفظ «ظلموا» ولم يضمره تعظيما للأمر . والتكرير يكون على ضربين ؛ أحدهما : استعماله بعد تمـام الكلام؛ كما فى هذه الآية وقوله : « فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ » ، ثم قال بعدُ : « فَوَيْلٌ لَّهُمْ مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ » ولم يقل : مما كتبوا . وكرر الويل تغليظا لفعلهم؛ ومنه قول الخنساء :

تَعَـرّقنى الدهرُ نَهْسًا[2] وحَزّا * وأوجعنى الدهرُ قَرْعًا وغَمْزَا

أرادت أن الدهر أوجعها بكبريات نوائبه وصغرياتها . والضرب الثانى: مجىء تكرير الظاهر فى موضع المضمر قبل أن يتم الكلام؛ كقوله تعـالى : «ٱلْحَآقَّةُ . مَا ٱلْحَآقَّةُ » و « ٱلْقَارِعَةُ . مَا ٱلْقَارِعَةُ » كان القياس لولا ما أريد به من التعظيم والتفخيم : الحاقة ما هى، والقارعة ما هى، ومثله : «فَأَصْحَابُ ٱلْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ ٱلْمَيْمَنَةِ . وَأَصْحَابُ ٱلْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ ٱلْمَشْأَمَةِ» . كرر « أصحاب الميمنة» تفخيمًا لما ينيلهم من جزيل الثواب؛ وكرر لفظ « أصحاب المشأمة » لما ينالهم من أليم العذاب . ومن هذا الضرب قول الشاعر :

ليتَ الغرابَ غداةَ ينعَبُ دائبًا * كان الغـرابُ مقطّع الأوداج

وقد جمع عَدِىّ بن زيد المعنيين فقال :

---

(١) فى الأصل : « أبو عبيدة » والتصويب عن اللسان وصحاح الجوهرى .

(٢) فى بعض الأصول : « نهشا » بالشين المعجمة . والنهش : أن يتناول المرء الشيء بفمه ليعضه فيؤثر فيه ولا يجرحه . والنهس : القبض على اللحم ونتره، أى جذبه .

لا أرى الموتَ يسبِقُ الموتَ شيءٌ * نغّص الموتُ ذا الغِنَى والفقيرا

فكرر لفظ الموت ثلاثا، وهو من الضرب الأول؛ ومنه قول الآخر :

ألا حبّذا هندٌ وأرضٌ بها هندُ * وهندٌ أتى من دونها النأيُ والبُعْدُ

فكرر ذكر محبوبته ثلاثا تفخيما لها .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ رِجْزًا ﴾ قراءة الجماعة «رِجْزًا» بكسر الراء، وابن مُحَيْصن بضم الراء . والرجز : العذاب (بالزاى)، و (بالسين) : النَّتْن والقَذَر؛ ومنه قوله تعالى : «فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ؛ أى نَتْنًا إلى نَتْنهم؛ قاله الكسائى . وقال الفرّاء : الرِّجْز هو الرِّجْس . قال أبو عبيد : كما يقال السُّدغ والزُّدغ، وكذا رِجْس ورِجْز بمعنًى . قال الفرّاء : وذكر بعضهم أن الرُّجْز (بالضم) : اسم صنم كانوا يعبدونه؛ وقرئ بذلك فى قوله تعالى : «والرُّجْزَ فَاهْجُرْ»[1] . والرَّجَز (بفتح الراء والجيم) : نوع من الشِّعْر؛ وأنكر الخليل أن يكون شعرا . وهو مشتق من الرَّجَز، وهو داء يصيب الإبل فى أعجازها، فإذا ثارت ارتعشت أفخاذها . ﴿ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ أى بفسقهم . والفِسْق الخروج، وقد تقدّم[2] . وقرأ ابن وَثّاب والنَّخَعِىّ : « يَفْسِقُون » بكسر السين .

قوله تعالى : وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِب بِّعَصَاكَ الْحَجَرَ ۖ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ۖ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِن رِّزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٦٠﴾

فيه ثمانى مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ﴾ كُسرت الذال لالتقاء الساكنين . والسين سين السؤال؛ مثل : استعلم واستخبر واستنصر، ونحو ذلك؛ أى طلب وسأل السُّقْيَ لقومه . والعرب تقول : سقيته وأسقيته، لغتان بمعنًى؛ قال[3] :

(١) راجع جـ ١٩ ص ٦٥ (٢) يراجع ص ٢٤٥ من هذا الجزء . (٣) هو لبيد (كما فى اللسان).

سقى قومى بنى مَجْدٍ وأَسْقَى * نُمَيْراً والقبائلَ من هِلال

وقيل : سقيتُه مِن سقِي الشَّفَة، وأسقيته دَلَلْته على المـاء .

الثانيـة — الأستسقاء إنما يكون عند عدم المـاء وحبس القطر، وإذا كان كذلك فالحكم حينئذ إظهار العبودية والفقر والمسكنة والذِّلة مع التوبة النَّصوح . وقد آستسقى نبيّنا محمد صلى الله عليه وسلم فخرج إلى المصلَّى متواضعًا متذلِّلًا متخشعًا مترسِّلًا متضرِّعًا، وحسبك به ! فكيف بنا ولا توبة معنا إلا العناد ومخالفة رب العباد؛ فأنَّى نُسْقَى ! لكن قد قال صلى الله عليه وسلم فى حديث آبن عمر: "ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا مُنِعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يُمْطَرُوا" الحديث . وسيأتى بكماله إن شاء الله .

الثالثـة — سُنّة الأستسقاء الخروج إلى المصلَّى — على الصفة التى ذكرنا — والخطبة والصلاة؛ وبهـذا قال جمهور العلمـاء . وذهب أبو حنيفة إلى أنه ليس من سُنّته صـلاة ولا خروج، وإنمـا هو دعاء لا غير . وآحتج بحديث أنس الصحيح، أخرجه البخارىّ ومسلم . ولا حجة له فيه؛ فإن ذلك كان دعاء عُجِّلت إجابته فآكتفى به عما سواه، ولم يقصـد بذلك بيان سُنّة؛ ولمـا قصد البيان بيّن بفعـله، حسب ما رواه عبد الله بن زيد المـازنىّ قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المصلى فاستسقى وحوّل رداءه ثم صلى ركعتين . رواه مسلم . وسيأتى من أحكام الأستسقاء زيادة فى سورة « هود »[1] إن شاء الله .

الرابعـة — قوله تعـالى : ﴿ فَقُلْنَا ٱضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ ﴾ العصا : معروف، وهو آسم مقصور مؤنّث وألفه منقلبة عن واو؛ قال[2] :

* على عَصَوَيْها[3] سابِرِىٌّ مُشَبْرَقُ *

---

(١) لم يذكر المصنف شيئا عن الاستسقاء فى سـورة « هود »، وإنمـا هو مذكور فى سورة « نوح » جـ ١٨ ص ٣٠٢ (٢) هو ذو الرمة . وصدر البيت : * بجاءت بنسج العنكبوت كأنه *

(٣) عصويها : عرقوتى الدلو، وهما الخشبتان اللتان يعترضان على الدلو كالصليب . والسابرى : الدقيق من الثياب . والمشبرق : المخرق .

والجمع عُصِيّ وعِصِيّ ، وهو فعول ، وإنما كُسرت العين لما بعدها من الكسرة ؛ وأعْصٍ أيضا مثله ؛ مثل زَمَنٍ وأزْمُنٍ . وفى المثل : «العَصَا من العُصَيّة» أى بعض الأمر من بعض. وقولهم : « أَلْقَى عصاه » أى أقام وترك الأسفار ، وهو مَثَل . قال :

فألقتْ عصاها واستقرّ بها النَّوَى * كما قَرّ عَيْنًا بالإياب المسافِرُ

وفى التنزيل : « وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَا مُوسَى . قَالَ هِيَ عَصَايَ أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا » . وهناك(١) يأتى الكلام فى منافعها إن شاء الله تعالى . قال الفرّاء : أوّل لحن سُمع بالعراق هذه عصاتى . وقد يعبّر بالعصا عن الاجتماع والافتراق ؛ ومنه يقال فى الخوارج : قد شَقُّوا عصا المسلمين ؛ أى اجتماعهم وائتلافهم . وانشقّت العصا ؛ أى وقع الخلاف ؛ قال الشاعر :

إذا كانت الهَيْجاءُ وانشقّتِ العصا * فحَسْبُكَ والضحاكَ سَيْفٌ مُهَنَّدُ

أى يكفيك ويكفى الضحاك . وقولهم : لا ترفع عصاك عن أهلك ؛ يراد به الأدب . والله أعلم .

والحجر معروف ، وقياس جمعه فى أدنى العدد أحجار ، وفى الكثير حِجار وحِجارة ؛ والحجارة نادر . وهو كقولنا : جَمَل وجِمالة ، وذَكَر وذِكَارة ؛ كذا قال ابن فارس والجوهرى .

قلت : وفى القرآن « فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ » . « وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ » . « قُلْ كُونُوا حِجَارَةً » . « تَرْمِيهِمْ بِحِجَارَةٍ » . « وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً » فكيف يكون نادرا ، إلا أن يريدا أنه نادر فى القياس كثير فى الاستعمال فصيح . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿فَانْفَجَرَتْ﴾ فى الكلام حذف ؛ تقديره فضرب فانفجرت . وقد كان تعالى قادرا على تفجير الماء وفلق الحجر من غير ضرب ؛ لكن أراد أن يربط المسبّبات بالأسباب حكمةً منه للعباد فى وصولهم إلى المراد ؛ وليرتّب على ذلك ثوابهم وعقابهم فى المعاد. والانفجار : الانشقاق ؛ ومنه انشقّ الفجر . وانفجر الماء انفجارا : انفتح . والفُجْرة : موضع تفجّر الماء . والانبجاس أضيق من الانفجار ؛ لأنه يكون انبجاسا ثم يصير انفجارا . وقيل : انبجس وتبجّس وتفجّر وتفتّق ، بمعنًى واحد ؛ حكاه الهَرَوِىّ وغيره .

(١) راجع جـ ١١ ص ١٨٦ .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ﴾ « اثنتا » فى موضع رفع بـ « انفجرت » وعلامة الرفع فيها الألف . وأُعربت دون نظائرها لأن التثلية معرَبة أبدا لصحة معناها . « عَيْنًا » نُصب على البيان . وقرأ مجاهد وطلحة وعيسى « عَشِرة » بكسر الشين ؛ وهى لغة بنى تميم ، وهذا من لغتهم نادر ؛ لأن سبيلهم التخفيف . ولغة أهل الحجاز « عشْرة » وسبيلهم التثقيل . قال جميعه النحاس . والعَيْن من الأسماء المشتركة ؛ يقال : عَيْنُ الماء ، وعَيْنُ الإنسان ، وعينُ الرُّكْبة[1] ، وعين الشمس . والعَيْن : سحابة تُقبل من ناحية القِبلة . والعين : مطر يدوم خمسًا أو سِتًّا لا يقلع . وبلد قليل العَيْن : أى قليـل الناس . وما بها عين ، محرّكة الياء[2] . والعين : الثقب فى المزادة . والعَيْنُ من الماء مُشَبّهة بالعين من الحيوان ؛ لخروج الماء منها كخروج الدمع من عين الحيوان . وقيل : لما كان عين الحيوان أشرف ما فيه ، شُبّهت به عين الماء ؛ لأنها أشرف ما فى الأرض .

السادســـة : لما استسقى موسى عليه السلام لقومه أمر أن يضرب عنـد استسقائه بعصاه حجرا ؛ قيل : مربّعًا طُوريًّا (من الطور) على قدر رأس الشاة يلقى فى كسر جُوالق ويُرحل به ؛ فإذا نزلوا وُضع فى وسط محلّتهم . وذُكر أنهم لم يكونوا يحملون الحجر لكنهم كانوا يجدونه فى كل مرحلة فى منزلته من المرحلة الأولى ؛ وهـذا أعظم فى الآية والإعجاز . وقيل : إنه أطلق له اسم الحجـر ليضرب موسى أىّ حجر شاء ؛ وهذا أبلغ فى الإعجاز . وقيل : إن الله تعالى أمره أن يضرب حجراً بعينه بيّنه لموسى عليه السلام ؛ ولذلك ذكر بلفظ التعريف . قال سعيد بن جُبير : هو الحجر الذى وضع عليه موسى ثوبه لما اغتسل ، وفر بثوبه حتى برّأه الله مما رماه به قومه . قال ابن عطية : ولا خلاف أنه كان حجرا منفصلا مربّعًا ، تطّرد من كل جهة ثلاث عيون إذا ضربه موسى ، وإذا استغنوا عن الماء ورحلوا جفّت العيون .

---

(١) كذا فى بعض نسخ الأصل . وعين الركبة (براء مضمومة وباء موحدة) : نقرة فى مقدمها عند الساق ، ولكل ركبة عينان ؛ على التشبيه بنقرة العين الحاسة . وفى البعض الآخر : « عين الركبة » (براء مفتوحة وياء مثناة من تحت) وهى مفجر ماء البئر ومنبعها .

(٢) الذى فى القاموس أن الياء تحرّك وتسكن فى العين بهذا المعنى .

قلت : ما أوتى نبيّنا محمد صلى الله عليه وسلم من نبع الماء وانفجاره من يده وبين أصابعه أعظم فى المعجزة ؛ فإنا نشاهد الماء يتفجّر من الأحجار آناء الليل وآناء النهار ؛ ومعجزة نبيّنا عليه السلام لم تكن لنبيّ قبل نبيّنا صلى الله عليه وسلم ، يخرج الماء من بين لحم ودم ! . روى الأئمة الثّقات والفقهاء الأثبات عن عبد الله قال : كنا مع النبيّ صلى الله عليه وسلم فلم نجد ماء فأُتِيَ بتَوْر[1] فأدخل يده فيه ؛ فلقد رأيت الماء يتفجّر من بين أصابعه ويقول : " حيّ على الطّهور " . قال الأعمش : فحدّثنى سالم بن أبى الجَعْد قال قلت لجابر : كم كنتم يومئذ ؟ قال : ألفا وخمسمائة . لفظ النسائى .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرَبَهُمْ ﴾ يعنى أن لكل سِبْط منهم عيناً قد عرفها لا يشرب من غيرها . والمَشْرَب : موضع الشرب . وقيل : المشروب . والأسباط فى بنى إسرائيل كالقبائل فى العرب ، وهم ذُرّية الاثنى عشر أولاد يعقوب عليه السلام ؛ وكان لكل سِبْط عَيْنٌ من تلك العيون لا يتعدّاها . قال عطاء : كان للحَجَر أربعة أوجه ، يخرج من كل وجه ثلاث أعين ؛ لكل سِبط عَين لا يخالطهم سواهم . وبلغنا أنه كان فى كل سبط خمسون ألف مقاتل سوى خيلهم ودوابهم . قال عطاء : كان يظهر على كل موضع من ضربة موسى مثل ثدى المرأة على الحجر فيعرق أولا ثم يسيل .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ كُلُوا وَاشْرَبُوا ﴾ فى الكلام حذف تقديره وقلنا لهم كلوا المنّ والسلوى ، واشربوا الماء المتفجّر من الحجر المنفصل . ﴿ وَلَا تَعْثَوْا ﴾ أى لا تفسدوا . والعيث : شدّة الفساد ؛ نهاهم عن ذلك . يقال : عَثِيَ يَعْثَى عُثِيًّا ، وعثا يَعْثُو عُثُوًّا ؛ وعاث يَعِيث عَيْثًا وعُيُوثًا ومَعَاثًا ؛ والأول لغة القرآن . ويقال : عَثّ يَعُثّ فى المضاعف : أفسد ؛ ومنه العُثّة ، وهى السُّوسة التى تَلْحَس الصّوف . و ﴿ مُفْسِدِينَ ﴾ حال ؛ وتكرر المعنى تأكيدا لاختلاف اللفظ . وفى هذه الكلمات إباحة النعم وتعدادها ، والتقدّم فى المعاصى والنهى عنها .

---

(١) التور (بالثاء المثناة) : إناء من صُفر أو حجارة يشرب منه أو يتوضأ .

قوله تعالى : وَإِذْ قُلْتُمْ يَٰمُوسَىٰ لَن نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَٰحِدٍ فَٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ مِنۢ بَقْلِهَا وَقِثَّآئِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا ۖ قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَىٰ بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ ۚ ٱهْبِطُوا۟ مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ ۗ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ وَٱلْمَسْكَنَةُ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۗ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٦١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ يَامُوسَى لَنْ نَصْبِرَ عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ ﴾ كان هذا القول منهم فى التِّيه حين مَلُّوا المنّ والسَّلْوَى ، وتذكّروا عيشهم الأوّل بمصر . قال الحسن : كانوا تَنَانَى أهل كُرّاث وأبصال وأعداس ، فنزعوا إلى عِكْرِهم (١) عِكرِ السّوء ، وأشتاقت طباعهم إلى ما جرت عليه عادتهم فقالوا : لن نصبر على طعام واحد . وكنوا عن المنّ والسلوى بطعام واحد وهما أثنان لأنهم كانوا يأكلون أحدهما بالآخر ؛ فلذلك قالوا : طعام واحد . وقيل : لتكرارهما فى كل يوم غذاء ؛ كما تقول لمن يداوم على الصوم والصلاة والقراءة : هو على أمر واحد ؛ لملازمته لذلك . وقيل : المعنى لن نصبر على الغنى فيكون جميعنا أغنياء فلا يقدر بعضنا على الاستعانة ببعض ؛ لاستغناء كل واحد منّا بنفسه . وكذلك كانوا ؛ فهم أوّل من اتخذ العبيد والخَدَم .

قوله تعالى : ﴿ عَلَى طَعَامٍ ﴾ الطعام يُطلق على ما يُطعم ويُشرب ؛ قال الله تعالى : « وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّى » وقال : « لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا » (٢) أى ما شربوه من الخمر ، على ما يأتى بيانه . وإن كان السلوى العسل — كما حكى المؤرّج — فهو مشروب أيضا . وربما خُصّ بالطعام البُرُّ والتمرُ ، كما فى حديث أبى سعيد الخُدْرِىّ قال : كنا نُخرج صدقةَ الفطر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعاً من طعام أو صاعا من

(١) العكر (بكسر أوّله وسكون ثانيه) : الأصل . وقيل : العادة والدين . و العكر (بالتحريك) : دُرْدِىّ كل شىء .

(٢) راجع جـ ٦ ص ٢٩٣ .

شعير؛ الحديث . والعرف جارٍ بأن القائل : ذهبت إلى سـوق الطعام، فليس يفهم منه إلا موضع بيعه دون غيره مما يؤكل أو يُشرب . والطَّعْم (بالفتح) : هو ما يؤدّيه الذوق؛ يقال : طعمه مرّ . والطَّعْم أيضا : ما يشتهى منه ؛ يقال : ليس له طعم . وما فلان بذى طعم : إذا كان غثًّا . والطُّعم (بالضم) : الطعام؛ قال أبو خراش :

أُرِدّ شُجاعَ البطن لو تعلمينه (١) * وأُوثِرُ غيرى من عِيالِكِ بالطُّعْمِ

وأغتبِـق الماء القَـرَاحَ فأنتهى * إذا الزادُ أمسى للمُزَلَّجِ (٢) ذا طَعْـمِ

أراد بالأول الطعام، وبالثانى ما يُشتهى منه . وقد طَعِم يَطْعَمُ فهو طاعم إذا أكل وذاق؛ ومنه قوله تعالى : « وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّه مِنِّى » أى من لم يذقه . وقال : « فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا » أى أكلتم . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى زمزم : " إنها طَعامُ طُعْمٍ وشِفاءُ سُـقْمٍ (٣) " . واستطعمنى فلان الحديث إذا أراد أن تحدّثه . وفى الحديث : " إذا استطعمكم الإمامُ فأطعموه " . يقول : إذا استفتح فافتحوا عليه . وفلان ما يَطْعَمُ النوم إلا قائما . وقال الشـاعر :

نَعامًا بوَجْرَةَ صُفر الخدو * د ما تَطْعَمُ النومَ إلا صِيامًا (٤)

قوله تعالى : ﴿ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ ﴾ لغة بنى عامر «فادِع» بكسر العين لالتقاء الساكنين؛ يُجرون المعتل مجرى الصحيح ولا يراعون المحـذوف . و « يُخْرِجْ » مجزوم على معنى سَلْه وقل له : أَخْرِجْ، يُخْرِج . وقيل : هو على معنى الدعاء على تقدير حذف

(١) فى ديوان الهذليين واللسان مادّة (طعم) : « قد تعلمينه » . (٢) المزلج : من معانيه البخيل . والمازق بالقوم وليس منهم . وكلاهما محتمل . (٣) أى يشبع الإنسان إذا شرب ماءها كما يشبع من الطعام .

(٤) كذا فى نسخ الأصل . ووجرة (بفتح فسكون) : موضع بين مكة والبصرة . والذى فى كتب اللغة ومعاجم البلدان :

نعاما بخطمة صعر الخـدو * د لا تطعم الماء إلا صياما

وقبله : فأما بنـــو عامر بالتسار * غداة لقونا فكانوا نعاما

وهو لبشر بن أبى خازم . وخطمة (بفتح فسكون) : موضع أعلى المدينة . وفى اللسان بعد البيت : « يقول : هى صائمة منه لا تطعمه ؛ قال : وذلك لأن النعام لا ترد الماء ولا تطعمه » .

اللام ، وضعّفه الزجاج . و « مِن » ، فى قوله « مِمّا » زائدة فى قول الأخفش ، وغير زائدة فى قول سيبويه ؛ لأن الكلام موجب . قال النحاس : وإنما دعا الأخفش إلى هذا لأنه لم يجد مفعولا لـ « يُخرِج » فأراد أن يجعل « ما » مفعولا . والأولى أن يكون المفعول محذوفا دلّ عليه سائر الكلام ؛ التقدير : يخرج لنا مما تُنبت الأرض ما كولا . فـ « مِن » الأولى على هذا للتبعيض ، والثانية للتخصيص . و ﴿ مِنْ بَقْلِهَا ﴾ بدل من « ما » بإعادة الحرف . ﴿ وَقِثَّائِهَا ﴾ عطف عليه ، وكذا ما بعده ؛ فاعلمه . والبَقْل معروف ، وهو كل نبات ليس له ساق . والشجر : ما له ساق . والقِثّاء أيضا معروف ، وقد تُضمّ قافه ، وهى قراءة يحيى بن وَثّاب وطلحة ابن مُصَرِّف ، لغتان والكسر أكثر . وقيل فى جمع قِثّاء : قَثَائِىّ ؛ مثلُ عِلْبَاء وعَلَابِىّ ؛ إلا أن قثاء من ذوات الواو ؛ تقول : أقثأتُ القوم ؛ أى أطعمتهم ذلك .

[وفَثَأْتُ(١) القِدْرَ سكّنت غليانها بالماء ؛ قال الحَمْدِىّ :

تَفُور علينا قِدْرُهم فنُدِيمُهَا ... ونَفْثَؤُها عنّا إذا حَمِيُهَا غلا

وفثأتُ الرجل إذا كسرتَه عنك بقول أو غيره وسكّنت غضبه . وعدا حتى أفثأ ؛ أى أعيَا وأنبهر . وأفثأ الحَرُّ ؛ أى سكن وفتر . ومن أمثالهم فى اليسير من البِرّ قولهم : إنّ الرَّثِيئة تفثأ فى الغضب » . وأصله أن رجلا كان غَضِب على قوم وكان مع غضبه جائعا ، فسَقَوْه رَثِيئة فسكن غضبه وكفّ عنهم . الرثيئة : اللبن المحلوب على الحامض ليَخْثُر . رَثَأْت اللبن رَثْأً إذا حلبته على حامض لخثُر ، والاسم الرَّثِيئة . وأرثأ اللبن خثر] .

وروى ابن ماجه حدّثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدّثنا يونس بن بُكير حدّثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كانت أمّى تعالجنى للسِّمْنة ، تريد أن تُدخلنى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما استقام لها ذلك حتى أكلت القِثّاء بالرُّطَب فسَمِنتُ كأحسن سِمْنة . وهذا إسناد صحيح .

---

(١) الكلام الموضوع بين المربعين نقله المؤلف من معاجم اللغة سهوا على أنه من مادة « قثأ » بالقاف ؛ والواقع أنه من مادة « فثأ » بالفاء .

قوله تعالى : ﴿وَفُومِهَا﴾ اختلف فى الفُوم، فقيل : هو الثُّوم؛ لأنه المشاكل للبصل . رواه جُوَيْبر عن الضحاك . والثاء تبدل من الفاء، كما قالوا : مغافير ومغاثير[1] . وجَدَثٌ وجَدَفٌ؛ للقبر . وقرأ ابن مسعود « ثومها » بالثاء المثلثة ؛ وروى ذلك عن ابن عباس . وقال أُمَيَّة ابن أبى الصَّلْت :

كانت منازلهم إذ ذاك ظاهرةً * فيها الفَرَادِيسُ والفُومانُ والبَصَلُ

الفراديس : واحدها فرديس . وكَرْم مُفَرْدَس؛ أى معرّش .

وقال حسّان :

وأنتم أناسٌ لئامُ الأصول * طعامُكمُ الفُومُ والحَوْقَلُ

يعنى الثوم والبصل ؛ وهو قول الكسائى والنضر بن شُمَيل . وقيل : الفُوم الحنطة؛ روى عن ابن عباس أيضا وأكثر المفسرين؛ واختاره النحاس، قال : وهو أولى، ومن قال به أعلى ، وأسانيده صحاح ؛ وليس جُوَيْبر بنظير لروايته ؛ وإن كان الكسائى والفراء قد اختارا القول الأول، لإبدال العرب الفاء من الثاء ؛ والإبدال لا يقاس عليه؛ وليس ذلك بكثير فى كلام العرب . وأنشد ابن عباس لمن سأله عن الفوم وأنه الحنطة، قول أُحَيْحَة بن الجُلَاح :

قد كنتُ أغنَى الناسِ شخصًا واحدًا * وزَدَ المدينةَ عن زراعة فُومِ .

وقال أبو إسحاق الزجاج : وكيف يطلب القوم طعامًا لا بُرّ فيه، والبرّ أصل الغذاء ! .

وقال الجوهرى أبو نصر : الفوم الحنطة . وأنشد الأخفش :

قد كنت أحسبنى كأغنى واجد * نزل المدينة عن زراعة فُومِ[2]

وقال ابن دُرَيد : الفُومة السُّنْبلة ؛ وأنشد :

وقال رَئِيسُهم لمّا أتانا * بِكَفّهِ فومةٌ أو فُومتان[3]

---

(١) المغافير : قيل : هو صمغ يسيل من شجر العرفط رائحته ليست بطيبة .

(٢) فى الأغانى (جـ٢١ ص ٢١١) طبع أوربا ، « عن زراعة فول » . وقبل البيت :

ولقد نظرت إلى الشموس ودونها * حرج من الرمن غير قليل

ولعل هذا فالقافية لامية .

(٣) فى بعض الأصول : « وقال رئيسهم » . الربى . (ومثله الربثة) : التين والطليعة الذى ينظر القوم لئلا يدهمهم عدو ، ولا يكون إلا على جبل أو شرف ينظر منه .

والهـاء فى « كَفّه » غير مشبعة . وقال بعضهم : الفُوم : الحِمّص ؛ لغةٌ شاميّة . وبائعه فامىّ ، مغيّر عن فُومىّ ؛ لأنهم قد يغيّرون فى النسب ؛ كما قالوا : سُهْلِىّ ودُهْرِىّ . ويقال : فَوِّموا لنا ؛ أى آختبزوا . قال الفرّاء : هى لغة قديمة . وقال عطاء وقتادة : الفُوم كل حب يُخْتَـبز .

مسئلة — آختلف العلماء فى أكل البصل والثوم وما له رائحة كريهة من سائر البقول . فذهب جمهور العلماء إلى إباحة ذلك ؛ للأحاديث الثابتة فى ذلك . وذهبت طائفة من أهل الظاهر — القائلين بوجوب الصلاة فى الجماعة فرضًا — إلى المنع ، وقالوا : كل ما مَنَع من إتيان الفرض والقيام به لحرام عمله والتشاغل به . وآحتجّوا بأن رسـول الله صلى الله عليه وسلم سمّاها خبيثة ؛ والله عز وجل قد وصف نبيّـه عليه السلام بأنه يحرّم الخبائث . ومن الحجـة للجمهور ما ثبت عن جابر أن النبىّ صلى الله عليه وسلم أُتِىَ ببَدْر[1] فيه خَضِرات من بقول فوجد لها ريحا ، قال : فأُخْبِر بما فيها من البقول ، فقال : " قرّبوها " — إلى بعض أصحابه كان معه — فلما رآه كره أكلها ، قال : " كُلْ فإنّى أُناجى مَن لا تُناجى " . أخرجه مسلم وأبو داود . فهذا بيّنٌ فى الخصوص له والإباحة لغيره . وفى صحيح مسلم أيضا عن أبى أيوب أن النبىّ صلى الله عليه وسلم نزل على أبى أيوب ، فصنع للنبىّ صلى الله عليه وسلم طعاما فيه ثُوم ، فلما رُدّ إليه سأل عن موضع أصابع النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فقيل له : لم يأكل . ففزع وصعِد إليه فقال : أحرامٌ هو ؟ قال النبىّ صلى الله عليه وسـلم : " لا ولكنى أكْرَهُه " . قال : فإنى أكره ما تكره أو ما كرهت ، قال : وكان النبىّ صلى الله عليه وسلم يُوْتَى (يعنى يأتيه الوحى) . فهذا نصّ على عدم التحريم . وكذلك ما رواه أبو سـعيد الخُدْرِىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم حين أكلوا الثّوم زمنَ خَيْبَر وفتحها : " أيها الناس إنه ليس لى تحـريمُ ما أحلّ الله ولكنها شجـرة أكره ريحها " . فهـذه الأحاديث تُشـعر بأن الحكم خاصّ به ، إذ هو المخصوص بمناجاة المَلَك . لكن قد علمنا هذا الحكم فى حديث جابر بمـا يقتضى التسوية بينه وبين غيره فى هذا الحكم حيث قال : " من أكل من هـذه البقلةِ الثـومِ — وقال مرة : من أكل البصل والثـوم

(١) فى الأصول : « بقدر » . والتصويب عن سنن أبى داود . يعنى بالبدر الطبق ؛ شبه بالبدر لاستدارته .

والكُرّاث — فلا يَقْرَبَنّ مسجدنا فإن الملائكة تتأذّى مما يتأذّى منه بنو آدم " . وقال عمر ابن الخطاب رضى الله عنه فى حديث فيه طُول : إنكم أيها الناس ، تأكلون شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين ، هـذا البصل والثوم . ولقد رأيت رسـول الله صلى الله عليه وسـلم إذا وجد ريحهما من الرجل فى المسـجد أمر به فأُخرِج إلى البَقيـع ، فمن أكلهما فَلْيُمِتْهما طبخا . خرّجه مسلم .

قوله تعالى : ﴿ وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا ﴾ العدس معروف . والعَدَسَةُ : بَثْرَةٌ تخرج بالإنسان ، وربما قتلت . وعَدَسَ : زَجَرَ للبغال ، قال :

عَدَسْ ما لِعبّادٍ عليـكِ إمارةٌ * نَجَوْتِ وهـذا تحملين طَلِيق (١)

والعَـدَس : شـدّة الوطء ، والكَدْح أيضا ، يقال : عَدَسـه . وعَدَسَ فى الأرض : ذهب فيها . وعَدَستْ إليه المنيّة أى سارت ، قال الكُمَيْت :

أُكَلِّفها هَوْلَ الظـلام ولم أزَلْ * أخا الليـلِ مَعْدوسًا إلىّ وعادِسَا

أى يُسار إلىّ بالليل . وعَدَسَ : لغة فى حَدَسَ ، قاله الجوهرى . ويؤثَر عن النبىّ صلى الله عليـه وسلم من حديث علىّ أنه قال : " عليكم بالعـدس فإنه مبارَك مقـدّس و إنه يَرِقّ القلب ويكثر الدّمعة فإنه بارك فيه سبعون نبيًّا آخرهم عيسى بن مريم " ، ذكره الثعلبى وغيره . وكان عمر بن عبد العزيز يأكل يوما خبزا بزيت ، ويوما بلحم (٢) ، ويوما بعدس . قال الحَلِيمىّ : والعـدس والزيت طعام الصالحين ، ولو لم يكن له فضـيلة إلا أنه ضيافة إبراهيم عليه السلام فى مدينته لا تخلو منه لكان فيه كفاية . وهو مما يخفّف البدن فيخفّ للعبادة ، ولا تثور منه الشهوات كما تثور من اللحم . والحِنْطة من جملة الحبوب وهى الفُوم على الصحيح ، والشـعير قريب منها وكان طعام أهل المدينـة ، كما كان العدس من طعام قرية إبراهيم عليه السلام ، فصار لكل واحد من الحبتين بأحد النبيين عليهما السلام فضيلة . وقد روى أن النبىّ صلى الله

(١) البيت لبزيد بن مفرغ . (٢) فى بعض نسخ الأصل : « بملح » .

عليـه وسلم لم يَشْبع هو وأهله من خُبْزِ بُرٍّ ثلاثة أيام متتابعة منذ قدِم المدينة إلى أن توفاه الله عزّ وجلّ .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ ٱلَّذِى هُوَ أَدْنَى بِٱلَّذِى هُوَ خَيْرٌ ﴾ الاستبدال : وضع الشيء موضع الآخر ؛ ومنه البدل ، وقد تقدّم . و « أدْنَى » مأخوذ — عند الزجاج — من الدُّنُوّ أى القُرْب فى القيمة ؛ من قولهم : ثَوْبٌ مقارِب ؛ أى قليل الثمن . وقال علىّ بن سليمان : هو مهموز من الدنىء البيّن الدناءة بمعنى الأخس ، إلا أنه خفّف همزته . وقيل : هو مأخوذ من الدُّون أى الأحط ؛ فأصله أَدْوَن ، أفْعَل ، قُلِب فجاء أفْلَع ؛ وحُوّلت الواو ألفا لتطرُّفها . وقُرئ فى الشّواذّ « أدنى »[1] . ومعنى الآية : أتستبدلون البَقْل والقِثّاء والفُومَ والعَدَس والبَصل الذى هو أدنى بالمنّ والسَّلْوَى الذى هو خير .

واختُلِف فى الوجوه التى توجب فضل المنّ والسَّلْوَى على الشيء الذى طلبوه وهى خمسة :

الأوّل — أن البقول لما كانت لا خطر لها بالنسبة إلى المنّ والسلوى كانا أفضل ؛ قاله الزجاج .

الثانى — لمّا كان المنّ والسلوى طعاما منّ الله به عليهم وأمرهم بأكله وكان فى استدامة أمر الله وشكر نعمته أجر وذُخْرٌ فى الآخرة ، والذى طلبوه عارٍ من هذه الخصائل ، كان أدنى فى هذا الوجه .

الثالث — لمّا كان ما منّ الله به عليهم أطيب وألذّ من الذى سألوه ، كان ما سألوه أدنى من هذا الوجه لا محالة .

الرابع — لمّا كان ما أُعْطُوا لا كُلْفةَ فيه ولا تعب ، والذى طلبوه لا يجىء إلا بالحرث والزراعة والتعب ، كان أدنى .

الخامس — لمّا كان ما ينزل عليهم لا مِرْيةَ فى حِلّه وخُلوصه لنزوله من عند الله ، والحبوب والأرض يتخلّلها البيوع والغصوب وتدخلها الشُّبه ، كانت أدنى من هذا الوجه .

(١) كذا فى نسخ الأصل . والذى فى كتب الشواذ : « أدنأ بالهمز » وهى قراءة زهير الفرقبى » .

مسئلة ـــ فى هـذه الآية دليلٌ على جـواز أكل الطيّبات والمطاعم المستلذّات ، وكان النبيّ صلى الله عليه وسـلّم يحبّ الحَلْوى والعَسَـل ، ويشرب المـاء البارد العَذْب ؛ وسيأتى هذا المعنى فى « المـائدة »(١) و « النحل »(٢) إن شاء الله مستوفًى .

قوله تعالى : ﴿ اهْبِطُوا مِصْراً ﴾ تقدّم معنى الهبوط(٣) ؛ وهذا أمر معناه التعجيز ؛ كقوله تعالى : « قُلْ كُونُوا حِجَارَةً أَوْ حَدِيدًا » . لأنهم كانوا فى التِّيه وهذا عقوبة لهم . وقيل : إنهم أُعطوا ما طلبوه . و « مِصْراً » بالتنوين منكّراً قراءة الجمهور ، وهو خطّ المصحف . قال مجاهد وغيره : فمن صَرَفها أراد مِصْراً من الأمصار غير معيّن . وروى عكرمة عن ابن عباس فى قوله : « اهْبِطُوا مِصْراً » قال : مِصْراً من هـذه الأمصار . وقالت طائفة ممن صَرَفها أيضا : أراد مِصْرَ فرعون بعينها . استدلّ الأوّلون بما اقتضاه ظاهر القرآن من أمرهم دخول القرية ، وبما تظاهرت به الرواية أنهم سكنوا الشام بعد التِّيه . واستدلّ الآخرون بما فى القـرآن من أن الله أورث بنى إسرائيل ديار آل فرعون وآثارهم ، وأجازوا طرفها . قال الأخفش والكسائى : لخفّتها وشبهها بهند ودَعْد ؛ وأنشد :

لم تَتَلَفَّعْ بفضـــل مِئزرها * دَعْدٌ ولم تُسْقَ دَعْدُ فى العُلَبِ(٤)

بجمع بين اللغتين . وسيبويه والخليل والفرّاء لا يجيزون هـذا ؛ لأنك لو سَمّيت امرأة بزيد لم تَصرف . وقال غير الأخفش : أراد المكان فصَرَف . وقرأ الحسن وأبان بن تغلب وطلحة : « مِصْرَ » بترك الصرف . وكذلك هى فى مصحف أُبَىّ بن كعب وقراءة ابن مسعود . وقالوا : هى مصر فرعون . قال أشهب قال لى مالك : هى عندى مصر قريتك مسكن فرعون ؛ ذكره ابن عطية والمِصر أصله فى اللغة الحدّ . ومِصر الدّار : حدودها . قال ابن فارس ويقال : إن أهل هَجَر يكتبون فى شروطهم «اشترى فلان الدار بِمُصُورها» أى حدودها ؛ قال عَدِىّ :

وجاعلُ الشمسِ مصراً لا خفاءَ به * بين النهار وبين الليـل قد فَصَـلاَ

---

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٦٣ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ١٣٦ . (٣) راجع ص ٣١٩ .

(٤) البيت لجرير . والعلب : أقداح من جلود يحلب فيها اللبن ويشرب . يقول هى حضرية رقيقة العيش لا تلبس لبس الأعراب ولا تتغذى غذاءهم . (شرح الشواهد) .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنَّ لَكُمْ مَاسَأَلْتُمْ ﴾ «ما» نصب بإن . وقرأ ابن وثاب والنخعي «سألتم» بكسر السين ؛ يقال : سألت وسلت بغير همز . وهو من ذوات الواو ، بدليل قولهم : يتساولان . ومعنى ﴿ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ ﴾ أى ألزموهما وقضى عليهم بهما ؛ مأخوذ من ضرب القباب ، قال الفرزدق فى جرير :

ضربتْ عليك العنكبوتُ بنَسْجها * وقضَى عليك به الكتابُ المُنْزَلُ

وضرب الحاكم على اليد ؛ أى حمل وألزم . والذِّلّة : الذُّل والصَّغار . والمسكنة : الفقر . فلا يوجد يهودى وإن كان غنيًّا خاليًا من زِىّ الفقر وخضوعه ومهانته . وقيل : الذلة فرض الجزية ؛ عن الحسن وقتادة . والمسكنة الخضوع ، وهى مأخوذة من السكون ؛ أى قلّ الفقر حركته ؛ قاله الزجاج . وقال أبو عبيدة : الذِّلة الصَّغار . والمسكنة مصدر المسكين . وروى الضحاك بن مُزاحم عن ابن عباس : « وضُرِبَتْ عليهم الذِّلةُ والمسكنةُ » قال : هم أصحاب القبالات (١) .

قوله تعالى : ﴿ وباءُوا ﴾ أى انقلبوا ورجعوا ؛ أى لزمهم ذلك . ومنه قوله عليه السلام فى دعائه ومناجاته : " أبُوءُ بنعمتك علىّ " أى أقرّ بها وألزمها نفسى . وأصله فى اللغة الرجوع ؛ يقال باء بكذا ، أى رجع به . وباء إلى المَبَاءة — وهى المنزل — أى رجع . والبواء : الرجوع بالقَوَد . وهم فى هذا الأمر بَوَاء ؛ أى سواء ، يرجعون فيه إلى معنًى واحد . وقال الشاعر (٢) :

ألَا تَنْتَهِى عنّا ملوكٌ وتَتَّقِى * محارِمَنا لا يَبْؤُؤُ الدّمُ بالدّمِ

أى لا يرجع الدّم بالدم فى القَوَد . وقال :

فآبُوا بالنِّهابِ وبالسَّبايَا * وأُبْنَا بالملوكِ مُصَفَّدِينَا (٣)

أى رجعوا ورجعنا . وقد تقدّم معنى الغضب فى الفاتحة (٤) .

---

(١) فى تفسير ابن كثير : « .... القبالات يعنى الجزية » . (٢) هو جابر بن جبير التغلبى (عن شرح الشواهد) . (٣) البيت من معلقة عمرو بن كلثوم التغلبى ، ولا شاهد فيه ، إذ الرواية فيه : «فآبوا...وأبنا» ومادة «آب» غير مادة «باء» وإن كان معنى المادتين واحدا . (٤) راجع ص ١٤٩ .

قوله تعـالى : ﴿ذَلِكَ﴾ «ذلك» تعليل. ﴿بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ﴾ أى يكذّبون ﴿بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ أى بكتابه ومعجزات أنبيائه ؛ كعيسى ويحيى وزكريا ومحمد عليهم السلام . ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ﴾ معطوف على « يكفرون » . ورُوِىَ عن الحسن « يُقَتِّلُون » وعنه أيضا كالجماعة . وقرأ نافع « النَّبِيئين » بالهمز حيث وقع فى القرآن إلا فى موضعين : فى سورة الأحزاب : « إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ »[1] . و « لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا » فإنه قرأ بلا مَدّ ولا همز . وإنما ترك همز هذين لاجتماع همزتين مكسورتين . وتَرَكَ الهمزَ فى جميع ذلك الباقون . فأمّا من همز فهو عنده من أنبأ إذا أخبر ؛ وأسم فاعله مُنْبِئ . ويجمع نبىء أنبياء، وقد جاء فى جمع نبىّ نُبآء ؛ قال العباس بن مِرْدَاس السُّلَمىّ يمدح النبىّ صلى الله عليه وسلم :

يا خاتَمَ النُّبَآءِ إنك مُرْسَـلٌ * بالحق كلُّ هُدَى السبيلِ هُدَاكَا

هذا معنى قراءة الهمز . وٱختلف القائلون بترك الهمز ؛ فمنهم من ٱشتق من همز ، ثم سهّل الهمز . ومنهـم من قال : هو مشتق من نَبَـا يَنْبُـو إذا ظهر . فالنبىّ من النبوّة وهو الارتفاع ؛ فمنزلة النبىّ رفيعة . والنبىّ بترك الهمز أيضا الطريق ، فسُمِّىَ الرسول نَبِيًّا لاهتداء الخلق به كالطريق ؛ قال الشاعر[2] :

لأصبح رَثْمًا دُقاق الحَصَى * مكانَ النَّبِيّ من الكاثِبِ

رَثَمْت الشىء : كسرته ؛ يقال : رثم أنفه ورثمه ، بالثاء والثاء جميعا . والرثم أيضا المرثوم أى المكسور . والكاثب ٱسم جبل . فالأنبياء لنا كالسُّبُل فى الأرض . ويروى أن رجلا قال للنبىّ صلى الله عليه وسلم : السلام عليك يانبىء الله ؛ وهمز . فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "لستُ بنبىء الله — وهمز — ولكنى نبىّ الله" ولم يهمز . قال أبو علىّ : ضُعِّف سند هذا الحديث ؛ ومما يقوّى ضعفه أنه عليه السلام قد أنشده المـادح : * ياخاتَمَ النُّبَآء ... * ولم يُؤثّر فى ذلك إنكار .

---

(١) جـ ١٤ ص ٢١٠ وص ٢٢٣.

(٢) هو أوس بن حجر (كما فى اللسان) .

قوله تعـالى : ﴿ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ﴾ تعظيم للشُّنْعة والذّنب الذى أتوه .

فإن قيل : هذا دليل على أنه قد يصح أن يُقتلوا بالحق ؛ ومعلوم أن الأنبياء معصومون من أن يصدر منهم ما يُقتلون به . قيل له : ليس كذلك ؛ وإنمـا خرج هـذا مخرج الصفة لقتلهم أنه ظُلم وليس بحق ؛ فكان هـذا تعظيما للشُّنْعة عليهم ؛ ومعلوم أنه لا يُقتل نبيّ بحق ، ولكن يُقتل على الحق ؛ فصرّح قوله : « بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ » عن شُنعة الذنب ووضوحه ؛ ولم يأت نبيّ قط بشىء يوجب قتله .

فإن قيل : كيف جاز أن يخلّى بين الكافرين وقتل الأنبياء؟ قيل : ذلك كرامة لهم وزيادة فى منازلهم ؛ كمثل من يُقتل فى سبيل الله من المؤمنين ، وليس ذلك بخذلان لهم . قال ابن عباس والحسن : لم يُقتل نبيّ قط من الأنبيـاء إلا من لم يؤمر بقتال ، وكلُّ مَن أمر بقتال نُصر .

قوله تعـالى : ﴿ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾ «ذلك» ردّ على الأوّل وتأكيد للإشارة إليه . والباء فى « بمـا » باء السبب . قال الأخفش : أى بعصيانهم . والعصيان : خلاف الطاعة . وٱعتصتِ النّواةُ إذا ٱشتدّت . والاعتداء : تجاوز الحـدّ فى كل شىء ؛ وعُرف فى الظلم والمعـاصى .

قوله تعـالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَٱلَّذِينَ هَادُوا وَٱلنَّصَـٰرَىٰ وَٱلصَّـٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَعَمِلَ صَـٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾

فيه ثمانى مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (إِنَّ ٱلَّذِينَ آمَنُوا) أى صـدّقوا بمحمد صلى الله عليه وسلم . وقال سُـفيان : المراد المنافقون . كأنه قال : الذين آمنوا فى ظاهر أمرهم ؛ فلذلك قَرَنهم باليهود والنصارى والصابئين ، ثم بيّن حكم من آمن بالله واليوم الآخر من جميعهم .

الثانيـــة — قوله تعالى : (وَٱلَّذِينَ هَادُوا) معناه صاروا يهودا ؛ نُسِبوا إلى يهوذا وهو أكبر ولد يعقوب عليـه السلام ؛ فقلبت العرب الذال دالا ؛ لأن الأعجمية إذا عُرِّبت غُيّرت

عن لفظها . وقيل : سُمُّوا بذلك لتوبتهم عن عبادة العجل . هاد : تاب . والهائد : التائب ؛ قال الشاعر :

* إنى امرؤ من حُبِّه هائِدُ *

أى تائب . وفى التنزيل : « إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ » أى تُبْنَا . وهاد القوم يهودون هَوْدًا وهيادة إذا تابوا . وقال ابن عرفة : « هُدْنَا إليك » أى سكنّا إلى أمرك . والهوادة السكون والموادعة . قال : ومنه قوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا » . وقرأ أبو السَّمّال : « هادَوْا » بفتح الدال .

الثالثة — قوله تعالى : (وَالنَّصَارَى) جمع ، واحده نَصْرانىّ . وقيل : نَصْرَان بإسقاط الياء ؛ وهذا قول سيبويه . والأنثى نصرانة ؛ كندمان وندمانة . وهو نكرة يعرّف بالألف واللام ؛ قال الشاعر[1] :

صدَدْتَ كما صدّ عما لا يَحِلّ له * ساقِى نَصارَى قُبيل الفِصْحِ صُوّامِ[2]

فوصفه بالنكرة . وقال الخليل : واحد النصارى نَصْرىّ ؛ كمَهْرِىّ ومَهارَى . وأنشد سيبويه شاهدًا على قوله :

تــراه إذا دار العِشَــا مُتَحَنِّفًا * ويُضْحى لديه وهو نَصْرانُ شامِس

وأنشــد :

فكلتاهما خَرّتْ وأسجد رأسُها * كما أسجدتْ نَصرانةٌ لم تَحَنَّفِ[3]

يقال : أسجد إذا مال . ولكن لا يستعمل نَصران ونَصرانة إلا بياءى النسب ؛ لأنهم قالوا : رجل نصرانىّ وامرأة نصرانية . ونَصّره : جعله نَصرانيًّا . وفى الحديث : " فأبواه يُهَوِّدانه أو يُنَصِّرانه " . وقال عليه السلام : " لا يسمع بى أحد من هذه الأمة يَهُودىّ ولا نَصرانىّ

(١) هو النمر بن تولب . يصف ناقة عرض عليها الماء فعافته . (٢) فى نسخ الأصل : « الصبح » بالباء . والتصويب عن كتاب سيبويه . والفصح . فطر النصارى ، وهو عيد لهم . (٣) البيت لأبى الأخزر الحمانى ، يصف ناقتين طأطأتا رءوسهما من الإعياء . فشبه رأس الناقة برأس النصرانية إذا طأطأته فى صلاتها . (عن شرح القاموس واللسان) .

ثم لم يؤمن بالذى أرسلت به إلا كان من أصحاب النـار " . وقد جاءت جموع على غير ما يستعمل واحدها ، وقياســه النصرانيون . ثم قيل : سُمُّوا بذلك لقرية تسمّى « ناصِرة » كان ينزلها عيسى عليه السلام فنُسِب إليها فقيل : عيسى الناصرى ، فلما نُسب أصحابه إليــه قيــل النصارى ، قاله آبن عباس وقتادة . وقال الجـوهرى : ونصران قرية بالشام يُنسب إليها النصارى ، ويقال ناصرة . وقيل : سُمُّوا بذلك لنُصرة بعضهم بعضا ، قال الشاعر :

لمـا رأيتُ نَبَطًا أنصـارَا * شَمَّرت عن رُكبتَىَ الإزارا

* كنتُ لهم من النصارى جارا *

وقيل : سُمُّوا بذلك لقوله : « مَنْ أَنْصَارِى إِلَى اللهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللهِ » .

الرابعــة — قوله تعـالى : (والصَّابِئِينَ) جمـع صابئ ، وقيل : صابٍ ، ولذلك آختلفوا فى همزه ، وهمزه الجمهور إلا نافعا . فمن همزه جعله من صَبأتِ النّجوم إذا طلعت ، وصَبَأتْ ثَنِيَّةُ الغلام إذا خرجت . ومن لم يهمز جعـله من صبا يصبو إذا مال . فالصابئ فى اللغة : من خرج ومال من دين إلى دين ؛ ولهذا كانت العرب تقول لمن أسلم قد صبأ . فالصابئون قد خرجوا من دين أهل الكتاب .

الخامســة — لاخلاف فى أن اليهود والنصارى أهل كتاب ولأجل كتابهم جاز نكاحُ نسائهم وأكلُ طعامهم — على مايأتى بيانه فى المـائدة (١) — وضَرْبُ الجزية عليهم ، على مايأتى فى سورة « براءة » (٢) إن شـاء الله . وآختُلف فى الصابئين ، فقال السُّدّى : هم فرقة من أهل الكتاب ، وقاله إسحاق بن رَاهَوَيْه . قال آبن المنذر وقال إسحاق : لابأس بذبائح الصابئين لأنهم طائفة من أهل الكتاب . وقال أبو حنيفة : لابأس بذبائحهم ومناكحة نسائهم . وقال الخليل : هم قوم يُشْبه دينُهم دين النصارى ، إلا أن قبلتهم نحو مهبّ الجنوب ، يزعمون أنهم على دين نوح عليه السلام . وقال مجاهد والحسن وآبن أبى نَجِيح : هم قوم تركّب دينهم بين اليهودية والمجوسيّة ، لا تؤكل ذبائحهم . آبن عباس : ولا تنكح نساؤهم . وقال الحسن أيضا وقتادة هم قوم يعبدون الملائكة ويصلّون إلى القبلة ويقرءون الزّبور ويصلّون الخمس ، وآهم زياد

(١) راجع جـ ٦ ص ٧٦ . (٢) راجع جـ ٨ ص ١١٠ .

عن لفظها . وقيل : سُمُّوا بذلك لتوبتهم عن عبادة العجل . هاد : تاب . والهائد : التائب ؛ قال الشاعر :

* إنى امرؤ من حُبِّه هائِدُ *

أى تائب . وفى التنزيل : « إنَّا هُدْنَا إلَيْكَ » أى تُبْنَا . وهاد القوم يهودون هَوْدًا وهيادة إذا تابوا . وقال ابن عرفة : « هُدْنَا إليك » أى سكنَّا إلى أمرك . والهوادة السكون والموادعة . قال : ومنه قوله تعالى : « إنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا » . وقرأ أبو السَّمَّال : « هادَوْا » بفتح الدال .

الثالثة — قوله تعالى : (وَالنَّصَارَى) جمع ، واحده نَصْرانىّ . وقيل : نَصْرَان بإسقاط الياء ، وهذا قول سيبويه . والأنثى نصرانة ؛ كندمان وندمانة . وهو نكرة يعرّف بالألف واللام ؛ قال الشاعر[1] :

صدَدْتَ كما صدَّ عما لا يَحِلّ له * ساقِى نَصارَى قُبيل الفِصْحِ صُوّامِ[2]

فوصفه بالنكرة . وقال الخليل : واحد النصارى نَصْرىّ ؛ كمَهْرِىّ ومَهارَى . وأنشد سيبويه شاهدًا على قوله :

تـــراه إذا دار العِشَـــا مُتَحَنِّفًا * ويُضْحى لديه وهو نَصْرانُ شامِس

وأنشـــد :

فكلتاهما خَرَّتْ وأسجد رأسُها * كما أسجدتْ نَصرانةٌ لم تَحَنَّفِ[3]

يقال : أسجد إذا مال . ولكن لا يستعمل نَصران ونَصرانة إلا بياء النسب ؛ لأنهم قالوا : رجل نصرانىّ وامرأة نصرانية . ونَصّره : جعله نَصرانيًّا . وفى الحديث : " فأبواه يُهَوِّدانه أو يُنَصِّرانه " . وقال عليه السلام : " لا يسمع بى أحد من هذه الأمة يَهُودىّ ولا نَصرانىّ

(١) هو النمر بن تولب . يصف ناقة عرض عليها الماء فعافته . (٢) فى نسخ الأصل : « الصبح » بالباء . والتصويب عن كتاب سيبويه . والفصح . فطر النصارى ، وهو عيد لهم . (٣) البيت لأبى الأخزر الحمانى ، يصف ناقتين طأطأتا رءوسهما من الإعياء . فشبه رأس الناقة برأس النصرانية إذا طأطأته فى صلاتها . (عن شرح القاموس واللسان) .

ثم لم يؤمن بالذى أرسلت به إلا كان من أصحاب النـار " . وقد جاءت جموع على غير ما يستعمل واحدها، وقياسـه النصرانيون . ثم قيل : سُمُّوا بذلك لقرية تسمّى « ناصِرة » كان ينزلها عيسى عليه السلام فنُسِب إليها فقيل : عيسى الناصرى؛ فلما نُسب أصحابه إليـه قيـل النصارى؛ قاله ابن عباس وقتادة . وقال الجـوهرى : ونصران قرية بالشام يُنسب إليها النصارى، ويقال ناصرة . وقيل : سُمُّوا بذلك لنُصرة بعضهم بعضا؛ قال الشاعر :

لمـا رأيتُ نَبَطًا أنصـارَا * شَمَّـرت عن رُكبتَىَ الإزارا

* كنتُ لهم من النصارى جارا *

وقيل : سُمُّوا بذلك لقوله : « مَنْ أَنْصَارِى إِلَى اللهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللهِ » .

الرابعـة — قوله تعـالى : (والصَّابِئِينَ) جمـع صابئ ، وقيل : صابٍ؛ ولذلك اختلفوا فى همزه، وهمزه الجمهور إلا نافعا . فمن همزه جعله من صَبأتِ النّجوم إذا طلعت، وصَبَأتْ ثَنِيَّةُ الغلام إذا خرجت . ومن لم يهمز جعـله من صبا يصبو إذا مال . فالصابئ فى اللغة : من خرج ومال من دين إلى دين ؛ ولهذا كانت العرب تقول لمن أسلم قد صبأ . فالصابئون قد خرجوا من دين أهل الكتاب .

الخامســة — لاخلاف فى أن اليهود والنصارى أهل كتاب ولأجل كتابهم جاز نكاحُ نسائهم وأكلُ طعامهم — على مايأتى بيانه فى المـائدة[1] — وضَرْبُ الجزْية عليهم؛ على مايأتى فى سورة « براءة »[2] إن شـاء الله . واختُلف فى الصابئين ؛ فقال السُّدّى : هم فرقة من أهل الكتاب، وقاله إسحاق بن رَاهَوَيْه . قال ابن المنذر وقال إسحاق : لابأس بذبائح الصابئين لأنهم طائفة من أهل الكتاب . وقال أبو حنيفة : لابأس بذبائحهم ومناكحة نسائهم . وقال الخليل : هم قوم يُشْبه دينُهم دين النصارى ، إلا أن قبلتهم نحو مهبّ الجنوب ؛ يزعمون أنهم على دين نوح عليه السلام . وقال مجاهد والحسن وابن أبى نَجيح : هم قوم تركّب دينهم بين اليهودية والمجوسيّة، لا تؤكل ذبائحهم . ابن عباس : ولا تنكح نساؤهم . وقال الحسن أيضا وقتادة هم قوم يعبدون الملائكة ويصلّون إلى القبلة ويقرءون الزّبور ويصلّون الخمس ؛ رآهم زياد

(١) راجع جـ ٦ ص ٧٦ . (٢) راجع جـ ٨ ص ١١٠ .

فرسخ فى مثله ، وكذلك كان عسكرهم ، فجُعل عليهم مثل الظُّلة ، وأُتُوا ببحر من خَلْفهم ، ونار من قِبَـل وجوههم ، وقيل لهم : خذوها وعليكم الميثاق ألا تضيّعوها ، وإلا سـقط عليكم الجبـل . فسجدوا توبةً لله وأخذوا التـوراة بالميثاق . قال الطبرى عن بعض العلماء : لو أخذوها أوّل مرة لم يكن عليهم ميثاق . وكان سجودهم على شِقّ ؛ لأنهم كانوا يرقبون الجبل خوفًا ؛ فلما رحمهم الله قالوا : لا سجدة أفضل من سجدة تقبّلها الله ورَحِم بهـا عباده ، فأمَرّوا سجودَهم على شِق واحد . قال ابن عطية : والذى لا يصح سواه أن الله تعـالى اخترع وقت سجودهم الإيمـان [فى قلوبهم](١) لا أنهم آمنوا كرها وقلوبهم غير مطمئنة بذلك .

قوله تعالى : ﴿ خُذُوا ﴾ أى فقلنا خذوا ، فحذف . ﴿ مَا آتَيْنَاكُمْ ﴾ أعطيناكم . ﴿ بِقُوَّةٍ ﴾ أى بجِـد واجتهاد ، قاله ابن عباس وقتادة والسدّى . وقيل : بنيّـة وإخلاص . مجاهد : القوّة العمل بمـا فيه . وقيل : بقـوّة ، بكثرة درس . ﴿ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ ﴾ أى تدبّروه واحفظوا أوامره ووعيده ، ولا تنسوه ولا تضيّعوه .

قلت : هذا هو المقصود من الكُتب ، العملُ بمقتضاها لا تلاوتها باللسان وترتيلها ؛ فإن ذلك نَبْذٌ لهـا ، على ما قاله الشعبى وابن عُيَيْنة ؛ وسيأتى قولهما عند قوله تعالى : « نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ »(٢) . وقد روى النسائى عن أبى سعيد الخُدْرِى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن من شرّ الناس رجلًا فاسقًا يقرأ القرآن لا يَرْعَوِى إلى شىء منه " . فبيّن صلى الله عليه وسلم أن المقصود العمل كما بيّنا . وقال مالك : قد يَقرأ القرآنَ مَن لا خير فيه . فما لزم إذًا مَن قبلنا وأُخذ عليهم لازمٌ لنـا وواجبٌ علينا . قال الله تعالى : « وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ »(٣) . فأُمرنا باتّباع كتابه والعمل بمقتضاه ؛ لكن تركنا ذلك ، كما تركت اليهـود والنصارى ، وبقيت أشخاص الكتب والمصاحف لا تفيد شيئا ؛ لغلبـة الجهل وطلب الرياسـة واتباع الأهواء . روى الترمذى عن جُبَيْر بن نُفَـيْر عن أبى الدرداء قال : كنا مع النبى صلى الله عليـه وسلم ، فشخص ببصره إلى السماء ثم قال : " هـذا أوانُ

(١) زيادة عن تفسير ابن عطية . (٢) راجع جـ ٢ ص ٤١ (٣) راجع جـ ١٥ ص ٢٧٠

يُختلس فيه العلمُ من الناس حتى لا يقدِروا منه على شيء ؟ . فقال زياد بن لَبِيد الأنصارىّ : كيف يُختلس منا وقد قرأنا القرآن ! فوالله لَنَقْرَأنه ولَنُقرِئنّه نساءنا وأبناءنا . فقال : « ثَكِلَتْك أمُّك يا زياد أن كنتُ لَأعُدّك من فقهاء المدينة هـذه التوارة والإنجيل عند اليهود والنصارى فـاذا تُغنى عنهم » وذكر الحديث ، وسيأتى . وخرّجه النسائى من حديث جُبير بن نُفير أيضا عن عَوف بن مالك الأشجعىّ من طريق صحيحة ، وأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لزياد : « ثَكِلَتْك أمُّـك يا زياد هـذه التوارة والإنجيل عند اليهـود والنصارى » . وفى المُوَطّا عن عبدالله بن مسعود قال لإنسان : « إنك فى زمانٍ كثيرٍ فقهاؤه ، قليلٍ قُرّاؤه ، تُحفظ فيه حدودُ القرآن وتُضَيّع حروفه ، قليلٍ مَن يسأل ، كثيرٍ مَن يُعطى ، يطيلون الصلاة ويُقْصِرون فيـه الخطبـة ، يبدءون فيه أعمالهم قبل أهوائهم . وسيأتى على النـاس زمان قليلٌ فقهاؤه ، كثيرٌ قرّاؤه ، تُحفظ فيه حروف القرآن ، وتُضيّع حدوده ، كثيرٌ من يسأل ، قليلٌ من يعطى ، يطيلون فيه الخطبة ، ويقصِرون الصلاة ، يبدءون فيه أهواءهم قبل أعمالهم » . وهذه نصوص تدل على ما ذكرنا . وقـد قال يحيى : سألت ابن نافع عن قوله : يبدءون أهواءهم قبل أعمالهم ؟ قال يقول : يتبعون أهواءهم ويتركون العمل بالذى افترض عليهم . وتقـدّم القول فى معنى قوله : « لعلكم تتقون[1] » . فلا معنى لإعادته .

وقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ ﴾ تولّى تفعّل ، وأصله الإعراض والإدبار عن الشيء بالجسم ؛ ثم استعمل فى الإعراض عن الأوامر والأديان والمعتقـدات إتساعا ومجازا . وقـوله : ﴿ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ ﴾ أى من بعـد البرهان ؛ وهو أخذ الميثاق ورفع الجبل . وقـوله : ﴿ فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ « فضلُ » مرفوع بالابتداء عند سيبويه والخبر محذوف لا يجوز إظهاره ؛ لأن العرب استغنت عن إظهاره ؛ إلا أنهم إذا أرادوا إظهاره جاءوا بأنْ ، فإذا جاءوا بهـا لم يحذفوا الخبر . والتقدير فلولا فضل الله تداركَكم . ﴿ وَرَحْمَتُـهُ ﴾ عطف على « فضل » أى

(١) راجع ص ٢٢٧ من هذا الجزء .

لطفـه وإمهاله . ﴿ لَكُنتُم ﴾ جواب «لولا» . ﴿ مِنَ ٱلْخَاسِرِينَ ﴾ خبر كنتم . والخسران : النقصان ، وقد تقدّم[1] . وقيل : فضله قبول التوبة ، و « رحمته » العفو . والفضل : الزيادة على ما وجب . والإفضال : فعل ما لم يجب . قال ابن فارس فى المُجْمَل : الفضل الزيادة والخير ، والإفضال : الإحسان .

قوله تعالى : وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴿٦٥﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ ﴾ « علمتم » معناه عرفتم أعيانهم . وقيل : علمتم أحكامهم . والفرق بينهما أن المعرفة متوجّهة إلى ذات المُسَمّى . والعلم متوجّه إلى أحوال المسمّى . فإذا قلت : عرفت زيدا ، فالمراد شخصه . وإذا قلت : علمت زيدا ، فالمراد به العلم بأحواله من فضل ونقص . فعلى الأوّل يتعدّى الفعل إلى مفعول واحد ، وهو قول سيبويه : « علمتم » بمعنى عرفتم . وعلى الثانى إلى مفعولين . وحكى الأخفش : ولقد علمت زيدا ولم أكن أعلمه . وفى التنزيل : « لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُم » . كل هـذا بمعنى المعرفة ، فاعلم . « ٱلَّذِينَ ٱعْتَدَوْا مِنكُمْ فِى ٱلسَّبْتِ » صلة « الذين » . والاعتداء . التجاوز ، وقد تقدّم[2] .

الثانيـــة — روى النَّسائى عن صفوان بن عسّال قال : قال يهودىّ لصاحبه : اذهب بنا إلى هـذا النبىّ . فقال له صاحبه : لا تقل نبىّ لو سمعك ! فإن له أربعة أعين[3] . فأتيا رسول الله صلى الله عليـه وسلم وسألاه عن تسع آيات بينات ، فقال لهم : " لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتـلوا النفس التى حرّم الله إلا بالحـق ولا تمشُوا ببرىء إلى سلطان ولا تَسْحَرُوا ولا تأكلوا الربا ولا تَقْذِفُوا المُحْصَنة ولا تُوَلُّوا يوم الزّحف وعليكم خاصّةً يهودُ ألّا تعـدوا فى السّبت " . فقبّلوا يديه ورجليه وقالوا : نشهد أنك نبىّ . قال : " فـا

(١) راجع ص ٢٤٨ (٢) راجع ص ٤٣٢ (٣) الذى فى نسخة النسائى : « لو سمعك كان له أربعة أعين » مع تأنيث العدد أيضا .

يمنعكم أن تتبعونى" ! . قالوا : إن داود دعا بألّا يزال من ذُرّيته نبىّ ، وإنا نخاف إن اتبعناك أن تقتلنا يهود . وخرّجه الترمذىّ وقال : حديث حسن صحيح . وسيأتى لفظه فى سورة « سبحانَ »[1] إن شاء الله تعالى .

الثالثـــة — ﴿ فِى ٱلسَّبْتِ ﴾ معناه فى يوم السبت ؛ ويحتمل أن يريد فى حكم السبت. والأوّل قـول الحسن وأنهم أخذوا فيـه الحِيتان على جهة الاستحلال . وروى أشهب عن مالك قال : زعم ابن رُومان أنهـم كانوا يأخذ الرجل منهم خَيْطاً ويضع فيه وَهْقَـة[2] وألقاها فى ذَنَب الحوت ، وفى الطرف الآخر من الخيط وَتِد وتركه كذلك إلى الأحد ؛ ثم تطرّق الناس حين رأوا مَن صَنَع لا يُبتلَى ، حتى كثر صـيد الحوت ومُثِىَ به فى الأسواق ، وأعلن الفَسَقة بصيده . فقامت فرقة فنهت وجاهرت بالنّهى واعتزلت . ويقال : إن الناهين قالوا : لا نساكنكم ؛ فقسموا القرية بجـدار . فأصبح الناهون ذات يوم فى مجالسهم ولم يخرج من المعتدين أحد ؛ فقالوا : إنّ للناس لشأنا ؛ فعلَوْا على الجـدار فنظروا فإذا هم قِردة ؛ ففتحوا البـاب ودخلوا عليهم ، فعرفت القردة أنسابها من الإنس ، ولا يعـرف الإنس أنسابهم من القِردة ؛ فجعلت القردة تأتى نسيبها من الإنس فتَشُمّ ثيابه وتبكى ؛ فيقول : ألم نَنْهَكم ! فتقول برأسها نعم . قال قتادة : صار الشـبان قِردة ، والشيوخ خنازير ؛ فما نجا إلا الذين نَهَـوْا وهلك سائرهم . وسيأتى فى « الأعراف »[3] قول من قال : إنهم كانوا ثلاث فرق . وهو أصح من قول من قال : إنهم لم يفترقوا إلا فرقتين . والله أعلم .

والسَّبْت مأخوذ من السَّبْت وهو القطع ؛ فقيل : إن الأشياء فيه سَبَتت وتمّت خِلْقتها. وقيل : هو مأخوذ من السُّبوت الذى هو الراحة والدعة .

واختلف العلمـاء فى الممسوخ هل يَنْسُل على قولين . قال الزجاج : قال قوم يجـوز أن تكون هـذه القِردة منهم . واختاره القاضى أبو بكر بن العـربى . وقال الجمهور : الممسوخ لا يَنْسُل وإن القـردة والخنازير وغيرهما كانت قبل ذلك ؛ والذين مسخهم الله قد هلكوا

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٣٥ (٢) الوهق (بالتحريك وتسكن الهاء) : الحبل فى طرفه أنشوطة تطرح فى عنق الدابة أو الإنسان حتى تؤخذ . والأنشوطة عقدة يسهل انحلالها كعقدة التكة عند جذبها . راجع جـ ٧ ص ٣٠٦

(٣) راجع جـ ٧ ص ٣٠٧

ولم يبق لهم نسل ؛ لأنه قد أصابهم السّخط والعذاب ، فلم يكن لهم قرار فى الدنيا بعد ثلاثة أيام . قال ابن عباس : لم يعش مَسْخٌ قطّ فوق ثلاثة أيام ، ولم يأكل ولم يشرب ولم ينسل . قال ابن عطية : وروى عن النبيّ صلى الله عليـه وسلم وثبت أن الممسوخ لا ينسل ولا يأكل ولا يشرب ولا يعيش أكثر من ثلاثة أيام .

قلت : هذا هو الصحيح من القولين . وأما ما احتج به ابن العربى وغيره على صحة القول الأول من قوله صلى الله عليه وسلم : "فُقِدتْ أمّةٌ من بنى إسرائيل لا يُدْرَى ما فعلت ولا أراها إلا الفار ألا ترونها إذا وُضِع لهـا ألبانُ الإبل لم تشربه وإذا وُضِع لها ألبانُ الشاء شربته" . رواه أبو هريرة أخرجه مسلم ، وبحديث الضَّبّ رواه مسلم أيضا عن أبى سعيد وجابر ؛ قال جابر : أُتِىَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم بضبّ فأبى أن يأكل منه ؛ وقال : "لا أدرى لعله من القرون التى مُسختْ" فتأول على ما يأتى . قال ابن العربى : وفى البخارى عن عمرو بن مَيْمُون أنه قال : رأيت فى الجاهلية قِردة قد زَنَت فرجموها فرجمتها معهم . ثبت فى بعض نسخ البخارى وسقط فى بعضها ، وثبت فى نص الحديث « قد زنت » وسقط هـذا اللفظ عند بعضهم . قال ابن العربى : فإن قيل : وكأن البهائم بقيت فيهم معارف الشرائع حتى ورثوها خَلَفاً عن سَلف إلى زمان عمرو ؟ قلنـا : نعم كذلك كان ؛ لأن اليهود غيّروا الرجم فأراد الله أن يقيمه فى مُسُوخهم(١) حتى يكون أبلغ فى الحجـة على ما أنكروه من ذلك وغيّروه ، حتى تشهد عليهم كتبهم وأحبـارهم ومسوخهم(١) ، حتى يعلموا أن الله يعـلم ما يُسِرّون وما يُعلنـون ، ويُحصى ما يُبدّلون وما يغيّرون ، ويُقيم عليهم الحجة من حيث لا يشعرون ، وينصر نبيّـه عليه السلام وهم لا يُنصرون .

قلت : هـذا كلامه فى الأحكام ، ولا حجة فى شىء منه . وأمّا ما ذكره من قصة عمرو فذكر الحميدى فى جمع الصحيحين : حكى أبو مسعود الدمشقى أن لعمـرو بن ميمون الأَوْدىّ فى الصحيحين حكايةً من رواية حُصين عنه قال : رأيت فى الجاهلية قردة اجتمع عليها قردة

(١) فى الأصول : « مسوخهم » . والتصويب عن أحكام القرآن لابن العربى .

فرجموها فرجمتها معهم . كذا حكى أبو مسعود ولم يذكر فى أى موضع أخرجه البخارىّ من كتابه ؛ فبحثنا عن ذلك فوجدناه فى بعض النسخ لا فى كلها ؛ فذكر فى كتاب أيام الجاهلية . وليس فى رواية النعيمىّ عن الفَرَبْرِىّ أصلًا شىء من هذا الخبر فى القِردة ؛ ولعلها من المُقْحَمات فى كتاب البخارى . والذى قال البخارىّ فى التاريخ الكبير : قال لى نُعيم بن حمّاد أخبرنا هُشَيم عن أبى بَلْج وحُصين عن عمرو بن مَيمون قال : رأيت فى الجاهليـة قِردة اجتمع عليها قرود فرجموها فرجمتها معهم. وليس فيه «قد زنت». فإن صحت هذه الرواية فإنما أخرجها البخارىّ دلالة على أن عمرو بن ميمون قد أدرك الجاهلية ولم يُبال بظنّه الذى ظنّه فى الجاهلية . وذكر أبو عمر فى الاستيعاب عمرَو بن ميمون وأنّ كنيته أبو عبـد الله « معدود فى كبار التابعين من الكوفيين ، وهو الذى رأى الرجم فى الجاهلية من القردة إن صح ذلك ؛ لأنّ رواته مجهولون . وقد ذكره البخارىّ عن نُعيم عن هُشَيم عن حُصين عن عمرو بن ميمون الأَوْدِىّ مختصرا قال : رأيت فى الجاهليـة قردة زنت فرجموها — يعنى القردة — فرجمتها معهم . ورواه عباد بن العوّام عن حُصين كما رواه هُشيم مختصرا . وأما القصة بطولها فإنها تدور على عبد الملك بن مسلم عن عيسى بن حِطّان ؛ وليسا ممن يُحتجّ بهما . وهذا عند جماعة أهل العلم منكر إضافة الزنى إلى غير مكلّف ، وإقامة الحدود فى البهـائم . ولو صح لكانوا من الجن ؛ لأن العبادات فى الإنس والجن دون غيرهما » . وأمّا قوله عليه السلام فى حديث أبى هريرة : " ولا أراها إلا الفأر " وفى الضب : " لا أدرى لعله من القرون التى مُسِخت " وما كان مثله ، فإنمـا كان ظنًّا وخوفًا لأن يكون الضب والفأر وغيرهما ممـا مُسخ ، وكان هذا حَدْساً منه صلى الله عليه وسـلم قبل أن يُوحَى إليه أن الله لم يجعل للمسخ نسلًا ؛ فلما أوحى إليه بذلك زال عنـه ذلك التخوّف ، وعلم أن الضبّ والفأر ليسا ممـا مُسِخ ؛ وعند ذلك أخبرنا بقوله صلى الله عليه وسلم لمن سأله عن القردة والخنازير : هى ممـا مسخ ؟ فقال : " إنّ الله لم يُهلِكْ قوماً أو يعذّب قوماً فيجعل لهم نسلًا وإن القردة والخنازير كانوا قبل ذلك". وهذا نص صريح صحيح رواه عبد الله بن مسعود م ن كتاب القَدَر . وثبتت النصوص بأكل الضب بحضرته وعلى مائدته ولم يُنكر ؛

فدلّ على صحة ما ذكرنا . و بالله توفيقنا . ورُوِىَ عن مجاهد فى تفسير هذه الآية أنه إنما مُسِختْ قلوبُهم فقط ، ورُدّت أفهامهم كأفهام القِردة . ولم يقله غيره من المفسرين فيما أعلم . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً ﴾ « قردة » خبر كان . ﴿ خَاسِئِينَ ﴾ نعت ، وإن شئت جعلته خبرا ثانيا لكان ، أو حالا من الضمير فى « كونوا » . ومعناه مبعَدين . يقال : خَسَأته فخَسَأ وخَسِئ وانخسأ ؛ أى أبعدته فبَعُدَ . وقوله تعالى : « يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا » (١) أى مبعَدًا . وقوله : « اخْسَئُوا فِيهَا » (٢) أى تباعدوا تباعد سخط . قال الكسائى : خَسَأ الرجل خُسُوءا ، وخَسَأته خَسْأً . ويكون الخاسئ بمعنى الصاغر القَمِىء . يقال : قَمُؤَ الرجل قماءة وقماءة صار قميئًا ، وهو الصاغر الذليل . وأقأته : صغّرته وذلّلته ، فهو قمىء على فعيل .

قوله تعالى : ﴿ فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٦٦﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا ﴾ نصب على المفعول الثانى . وفى المجعول نكالا أقاويل ؛ قيل : العقوبة . وقيل : القرية ؛ إذ معنى الكلام يقتضيها . وقيل : الأمة التى مُسِخت . وقيل : الحيتان ؛ وفيه بُعْدٌ . والنَّكال : الزجر والعقاب . والنَّكْل والأنكال : القيود . وسُمِّيت القيود أنكالا لأنها يُنكل بها ؛ أى يمنع . ويقال للجام الثقيل : نَكْل ونِكْل (٣) ؛ لأن الدابة تُمنع به . ونَكَل عن الأمر يَنْكُل ، ونَكِل يَنْكَل إذا امتنع . والتنكيل : إصابة الأعداء بعقوبة تُنَكِّل مَن وراءهم ؛ أى تُجبِّنهم . وقال الأزهرى : النكال العقوبة . ابن دُرَيْد : والمَنْكَل : الشىء الذى يُنكَّل بالإنسان ؛ قال (٤) :

* فآرِم على أقفائهم بمَنْكَل *

---

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٠٩ (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٥٣ (٣) هذه الكلمة موجودة فى بعض نسخ الأصل ؛ ومعاجم اللغة لا تؤيده . والذى بها إنما هو بالكسر لا غير . (٤) القائل رياح المؤمل . وقبله :

* يارب أشقانى بنو مؤمل * وبعده : * بصخرة أو عرض جيش جحفل *

(من شرح القاموس) .

قوله : ﴿لِمَا بَيْنَ يَدَيْهَا﴾ قال ابن عباس والسُّدى : لِمَا بين يدى المَسْخة ما قبلها من ذنوب القوم . ﴿وَمَا خلفها﴾ لمن يعمل بعدها مثل تلك الذنوب . قال الفـرّاء : جُعلت المسخة نكالا لما مضى من الذنوب ؛ ولما يُعمل بعدها ليخافوا المسخ بذنوبهم . قال ابن عطية : وهذا قول جيّد، والضميران للعقوبة . وروى الحكم عن مجاهد عن ابن عباس : لمن حضر معهم ولمن يأتى بعدهم . واختاره النحاس ؛ قال : وهو أشبه بالمعنى، والله أعلم . وعن ابن عباس أيضا : « لما بين يديها وما خلفها » من القُرى . وقال قتادة : « لما بين يديها » من ذنوبهم، « وما خلفها » من صيد الحيتان .

قوله تعالى : ﴿وَمَوْعِظَةً لِلْمُتَّقِينَ﴾ عطف على نكال ، ووَزْنُها مَفْعِلة من الاتعاظ والازدجار . والوعظ : التخويف . والعِظَة الاسم . قال الخليل : الوَعْظ التذكير بالخير فيما يَرِقّ له القلب . قال الماوَرْدِىّ : وخصّ المتقين وإن كانت موعظة للعالمين لتفردهم بها عن الكافرين المعاندين . قال ابن عطية : واللفظ يعمّ كل مُتّقٍ من كل أمة . وقال الزجاج : « وموعظة للمتقين » لأمة محمد صلى الله عليه وسلم أن ينتهكوا من حُرَم الله جلّ وعزّ ما نهاهم عنه ، فيصيبهم ما أصاب أصحاب السبت إذ انتهكوا حُرَم الله فى سَبْتهم .

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا۟ بَقَرَةً ۖ قَالُوٓا۟ أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا ۖ قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٦٧﴾﴾

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ﴾ حُكى عن أبى عمرو أنه قرأ « يَأْمُرْكم » بالسكون ، وحذف الضمة من الراء لثقلها . قال أبو العباس المبرد : لا يجوز هذا لأن الراء حرف الإعراب، وإنما الصحيح عن أبى عمرو أنه كان يختلس الحركة . ﴿أَنْ تَذْبَحُوا﴾ فى موضع نصب بـ « يأمركم » ؛ أى بأن تذبحوا . ﴿بَقَرَةً﴾ نصب بـ « تذبحوا » . وقد تقدّم[1] معنى الذبح، فلا معنى لإعادته .

(١) راجع المسألة العاشرة ص ٣٨٥ من هذا الجزء .

لمن يخبرهم عن الله تعـالى ، وظاهر هـذا القول يدلّ على فساد آعتقاد مَن قاله . ولا يصحّ إيمان مَن قال لنبيٍّ قد ظهرت معجزته ، — وقال : إن الله يأمرك بكذا — : أتتخذنا هُزُوًا ؟ ولو قال ذلك اليوم أحد عن بعض أقوال النبيّ صلى الله عليه وسلم لوجب تكفيره . وذهب قوم إلى أن ذلك منهم على جهـة غلظ الطبع والجفاء والمعصية ؛ على نحو ما قال القائل للنبيّ صلى الله عليه وسلم فى قسمة غنائم حُنَين : إن هذه لَقِسمةٌ ما أريد بها وجه الله . وكما قال له الآخر : اعدل يا محمد . وفى هذا كلّه أدلّ دليل على قبح الجهل ، وأنه مفسد للدين .

قوله تعالى : ﴿ هُزُوًا ﴾ مفعول ثان ، ويجوز تخفيف الهمزة تجعلها بين الواو والهمزة . وجعَلها حَفْص واوا مفتوحة ، لأنها همزة مفتوحة قبلها ضمة فهى تجرى على البدل ؛ كقوله : « السفهاء ولكن » . ويجوز حذف الضمة من الزاى كما تحذفها من عَضُد ، فتقول : هزْؤًا ، كما قرأ أهـل الكوفة ؛ وكذلك « وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْؤًا أحد » . وحكى الأخفش عن عيسى بن عمر أن كل آسم على ثلاثة أحرف أوّله مضموم ففيه لغتان : التخفيف والتثقيل ؛ نحو العسر واليسر والهزء . ومثله ما كان من الجمع على فُعْل ككُتُب وكُتْب ، ورُسُـل ورُسْل ، وعُوُن وعُوْن . وأما قوله تعالى : « وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا » فليس مثل هزء وكفء ؛ لأنه على فُعْل من الأصل . على ما يأتى فى موضعه إن شاء الله تعـالى .

مسـئلة — فى الآية دليل على منع الآستهزاء بدين الله ودين المسلمين ومن يجب تعظيمه ، وأن ذلك جهل وصاحبـه مستحقّ للوعيد . وليس المُزاح من الآستهزاء بسبيل ؛ ألَا ترى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يمزح والأئمـة بعده . قال آبن خُوَيْز مَنْداد : وقد بلغنا أن رجلا تقدّم إلى عبيد الله بن الحسن وهو قاضى الكوفة فـازحه عبيد الله فقال : جُبَّتُك هذه من صوف نعجة أو صوف كَبْش ؟ فقال له : لا تجهل أيهـا القاضى ! فقال له عبيد الله : وأين وجدت المزاح جهلًا ! فتلَا عليه هذه الآية ؛ فأعرض عنه عبيد الله ؛ لأنه رآه جاهلا لا يعرف المزح من الآستهزاء ، وليس أحدهما من الآخر بسبيل .

(١) راجع جـ ١٦ ص ٦٩

قوله تعـالى : قَالُوا ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ ۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَ ۖ فَٱفْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ ﴿٦٨﴾

قوله تعالى : ﴿قَالُوا ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ﴾ هـذا تعنيت منهم وقلّة طواعية ؛ ولو امتثلوا الأمر وذبحوا أىّ بقرة كانت لحصل المقصود، لكنهم شدّدوا على أنفسهم فشدّد الله عليهم ؛ قاله ابن عباس وأبو العالية وغيرهما . ونحو ذلك روى الحسن البصرىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . ولغـة بنى عامر « آدِع » وقد تقدّم (١) . و﴿يُبَيِّنْ﴾ مجزوم على جواب الأمر . ﴿مَا هِىَ﴾ ابتداء وخبر . وماهيّة الشىء : حقيقته وذاته التى هو عليها .

قوله تعـالى : ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ فى هذا دليل على جواز النسخ قبل وقت الفعل؛ لأنه لما أمر ببقرة اقتضى أىّ بقرة كانت ، فلما زاد فى الصفة نسخ الحكم الأول بغيره ؛ كما لو قال : فى ثلاثين من الإبل بنتُ مَخَاض ، ثم نَسَخه بابنة لَبُون أو حِقّة . وكذلك ها هنا لما عيّن الصفة صار ذلك نسخًا للحكم المتقدّم . والفارِض : المُسِنّة . وقد فَرَضَت تَفْرِض فروضًا ؛ أى أسنّت . ويقال للشىء القديم فارض ؛ قال الراجز :

شَيْبَ أصداغى فرأسى أبيضُ * مَحامِلٌ (٢) فيها رجال فُرَّضُ

يعنى هَرْمَى ؛ قال آخر :

لعَمْرُك (٣) قد أعطيتَ جارك فارضًا * تُساق إليه ما تقوم على رِجْل

أى قديما ؛ وقال آخر :

يا رُبَّ ذى ضِغْن علىّ فارِض * له قُروء كقُروء الحائِض

---

(١) راجع ص ٤٢٣ (٢) فى الصحاح للجوهرى : « محافل » بالفاء ، وفيه رواية أخرى رواها ابن الأعرابى هى :

* محامل بيض وقوم فرض *

يريد أنهم تقال كالمحامل . راجع اللسان مادة «فرض» .

(٣) رواية اللسان : « لعمرى لقد » وذكر أنه لعلقمة بن عوف ، وقد عَنَى بَقَرة هَرِمَة .

لمن يخبرهم عن الله تعـالى ، وظاهر هـذا القول يدلّ على فساد آعتقاد مَن قاله . ولا يصحّ إيمان مَن قال لنبيٍّ قد ظهرت معجزته ، — وقال : إن الله يأمرك بكذا — : أتتخذنا هُزُوًا ؟ ولو قال ذلك اليوم أحد عن بعض أقوال النبيّ صلى الله عليه وسلم لوجب تكفيره . وذهب قوم إلى أن ذلك منهم على جهـة غلظ الطبع والجفاء والمعصية ؛ على نحو ما قال القائل للنبيّ صلى الله عليه وسلم فى قسمة غنائم حُنَين : إن هذه لَقِسمةٌ ما أريد بها وجه الله . وكما قال له الآخر : اعدل يا محمد . وفى هذا كلّه أدلّ دليل على قبح الجهل ، وأنه مفسد للدّين .

قوله تعالى : ﴿ هُزُوًا ﴾ مفعول ثان ، ويجوز تخفيف الهمزة تجعلها بين الواو والهمزة . وجعَلها حَفْص واوا مفتوحة ، لأنها همزة مفتوحة قبلها ضمة فهى تجرى على البدل ؛ كقوله : « السفهاء ولكن » . ويجوز حذف الضمة من الزاى كما تحذفها من عَضُد ، فتقول : هزْؤًا ، كما قرأ أهـل الكوفة ؛ وكذلك « وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْؤًا أحد » . وحكى الأخفش عن عيسى بن عمر أن كل آسم على ثلاثة أحرف أوّله مضموم ففيه لغتان : التخفيف والتثقيل ؛ نحو العسر واليسر والهزء . ومثله ما كان من الجمع على فُعْل ككُتُب وكُتْب ، ورُسُـل ورُسْل ، وعُون وعُوْن . وأما قوله تعالى : « وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا » فليس مثل هزء وكفء ؛ لأنه على فُعْل من الأصل . على ما يأتى فى موضعه إن شاء الله تعـالى .

مسـئلة — فى الآية دليل على منع الآستهزاء بدين الله ودين المسلمين ومن يجب تعظيمه ، وأن ذلك جهل وصاحبـه مستحقّ للوعيد . وليس المُزاح من الآستهزاء بسبيل ؛ ألَا ترى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يمزح والأئمـة بعده . قال آبن خُوَيْز مَنْداد : وقد بلغنا أن رجلا تقدّم إلى عبيد الله بن الحسن وهو قاضى الكوفة فمـازحه عبيد الله فقال : جُبَّتُك هذه من صوف نعجة أو صوف كَبْش ؟ فقال له : لا تجهل أيهـا القاضى ! فقال له عبيد الله : وأين وجدت المزاح جهلًا ! فتلَا عليه هذه الآية ؛ فأعرض عنه عبيد الله ؛ لأنه رآه جاهلا لا يعرف المزح من الآستهزاء ، وليس أحدهما من الآخر بسبيل .

(١) راجع جـ ١٦ ص ٦٩

قوله تعالى : قَالُوا ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ ۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌۢ بَيْنَ ذَٰلِكَ ۖ فَٱفْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ ﴿٦٨﴾

قوله تعالى : ﴿قَالُوا ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ﴾ هـذا تعنيت منهم وقلّة طواعية ؛ ولو امتثلوا الأمر وذبحوا أىّ بقرة كانت لحصل المقصود ، لكنهم شدّدوا على أنفسهم فشدّد الله عليهم ؛ قاله ابن عباس وأبو العالية وغيرهما . ونحو ذلك روى الحسن البصرىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . ولغـة بنى عامر « آدِع » وقد تقدّم (١) . و﴿يُبَيِّن﴾ مجزوم على جواب الأمر . ﴿مَا هِىَ﴾ ابتداء وخبر . وماهيّة الشىء : حقيقته وذاته التى هو عليها .

قوله تعالى : ﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ﴾ فى هذا دليل على جواز النسخ قبل وقت الفعل ؛ لأنه لما أمر ببقرة اقتضى أىّ بقرة كانت ، فلما زاد فى الصفة نسخ الحكم الأول بغيره ؛ كما لو قال : فى ثلاثين من الإبل بنتُ مَخاض ، ثم نَسَخه بابنة لَبُون أو حِقّة . وكذلك ها هنا لما عيّن الصفة صار ذلك نسخًا للحكم المتقدّم . والفارض : المُسِنّة . وقد فَرَضَت تَفْرِض فروضًا ؛ أى أسَنّت . ويقال للشىء القديم فارض ؛ قال الراجز :

شَيَّبَ أصداغى فرأسى أبيضُ * مَحامِلٌ (٢) فيها رجال فُرّضُ

يعنى هَرْمَى ؛ قال آخر :

لعَمْرُك (٣) قد أعطيتَ جارك فارضًا * تُساق إليه ما تقوم على رِجْلِ

أى قديما ؛ وقال آخر :

يا رُبَّ ذى ضِغْنٍ علىّ فارضٍ * له قُروء كقُروء الحائضِ

---

(١) راجع ص ٤٢٣

(٢) فى الصحاح للجوهرى : « محافل » بالفاء ، وفيه رواية أخرى رواها ابن الأعرابى هى :

* محامل بيض وقوم فرض *

يريد أنهم تقال كالمحامل . راجع اللسان مادة « فرض » .

(٣) رواية اللسان : « لعمرى لقد » وذكر أنه لعلقمة بن عوف ، وقد عَنَى بقرة هَرِمَة .

أى قديم . و «لا فارِضٌ» رفع على الصّفة لبقرة . « ولَا بِكْرٌ» عطف . وقيل : « لا فارضٌ » خبر مبتـدأ مضمر ؛ أي لا هى فارض وكذا « لا ذلول » ، وكذلك « لَا تَسْقِي الْحَـرْثَ » وكذلك « مُسَلَّمَةٌ » فاعلمه . وقيل : الفارض التى قد ولدت بطونا كثيرة فيتّسع جَوْفها لذلك ؛ لأن معنى الفارض فى اللغة الواسع ؛ قاله بعض المتأخرين . والبِكر : الصغيرة التى لم تحمل . وحكى القُتَبِيّ أنها التى ولدت . والبكر : الأوّل من الأولاد ؛ قال :

يا بِكْرَ بِكْرَيْنِ ويا خِلْبَ الكَبِـدْ * أصبحتَ مِنّى كذراع مِن عَضُدْ

والبِكْرُ أيضـا فى إناث البهائم و بنى آدم : ما لم يَفْتَحِلْه الفحل ؛ وهى مكسورة الباء . و بفتحها الفَتِيّ من الإبل . والعَوَان : النَّصَف التى قد ولدت بطنـاً أو بطنين ؛ وهى أقوى ما تكون من البقر وأحسنه ، بخلاف الخيل ؛ قال الشاعر يصف فرسا :

كُمَيْت بَهِيم اللَّوْنِ ليس بفارِض * ولا بِعَـوان ذاتِ لَوْن مُخَصَّفِ

فرس أَخْصَف : إذا ارتفع البَلَق من بطنه إلى جنبه . وقال مجاهـد : العَوان من البقر هى التى قد ولدت مَرّة بعد مَرّة . وحكاه أهل اللغـة . ويقال : إن العَوان النّخلةُ الطويلة ؛ وهى فيما زعموا لغة يمانية . وحَرْبٌ عَوَانٌ : إذا كان قبلها حَرْب بِكْرٌ ؛ قال زُهير :

إذا لَقِحتْ حربٌ عَوانٌ مُضِرّةٌ * ضَروسٌ تُهِرّ[1] الناسَ أنيابُها عُصْلُ

أى لا هى صغيرة ولا هى مُسِنّة ؛ أى هى عَوان ، وجمعها « عُونٌ » بضم العين وسكون الواو ؛ وسُمع « عُون » بضم الواو كرُسُل . وقد تقدم . وحكى الفَرّاء من العوان عَوَنَت تَعْوِيناً .

قوله تعـالى : ﴿ فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ ﴾ تجـديد للأمر وتأكيد وتنبيه على ترك التعنّت فـا تركوه . وهذا يدل على أن مقتضى الأمر الوجوب كما تقوله الفقهاء ؛ وهو الصحيح على ما هو مذكور فى أصول الفقه ، وعلى أن الأمر على الفَوْر ؛ وهو مذهب أكثر الفقهاء أيضا . ويدلّ على صحـة ذلك أنه تعـالى استقصرهم حين لم يبادروا إلى فعـل ما أُمِروا به فقال :

(١) فى الأصول : « تهز » بالزاى . والتصويب عن شرح الديوان . ومعنى « تهز الناس » أى تصيّرهم يهزّونها ؛ أى يكرهونها . ولقحت : اشتدت . ومضرة : ملحة . وضروس : عضوض سيئة الخلق . وعصل : كالحة معوّجة .

« فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ » . وقيـل : لا ، بل على التراخى ؛ لأنه لم يعنّفهم على التأخير والمراجعة فى الخطاب . قاله ابن خُوَيْز مَنْداد .

قوله تعالى : قَالُوا ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا لَوْنُهَا ۚ قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَآءُ فَاقِعٌ لَّوْنُهَا تَسُرُّ ٱلنَّٰظِرِينَ ﴿٦٩﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْنُهَا ﴾ « ما » استفهام مبتدأة ، و « لونها » الخبر . ويجوز نصب « لونها » بـ « يبيّن » ، وتكون « ما » زائدة . واللون واحد الألوان ، وهو هيئة كالسواد والبياض والحمـرة . واللَّوْن : النَّوع . وفلان مُتَلَوِّن : إذا كان لا يثبت على خلق واحد وحال واحد ؛ قال :

كلّ يـوم تتلوّن * غير هـذا بك أجمَـلْ

ولَوّن البُسْر تلوينًـا : إذا بدا فيه أثر النُّضج . واللَّوْن : الدَّقَل ، وهـو ضرب من النخل . قال الأخفش : هو جماعة ، واحدها لِينة .

قوله : ﴿ صَـفْرَاءُ ﴾ جمهور المفسرين أنهـا صفراء اللون ، من الصُّفرة المعروفة . قال مكىّ عن بعضهم : حتى القَرْن والظِّلْف . وقال الحسن وابن جُبير : كانت صـفراء القرن والظِّلْف فقط . وعن الحسن أيضا : « صفراء » معناه سوداء ؛ قال الشاعر (١) :

تلك خَيْلِى منـه وتلك رِكابِى * هنّ صُفْرٌ أولادُها كالزَّبيب

قلت : والأول أصح لأنه الظاهر ؛ وهـذا شاذّ لا يُستعمل مجازا إلا فى الإبل ؛ قال الله تعالى : « كَأَنَّهُ جِمَالَةٌ صُفْرٌ » وذلك أن السُّود من الإبل سوادها صُفرة . ولو أراد السواد لما أكّده بالفُقُوع ، وذلك نَعْتٌ مختصّ بالصّفرة ، وليس يوصف السواد بذلك ؛ تقول العرب : أسودُ حالِكٌ وحَلَكُوك وحُلْكُوك ، ودَجُوجِىّ وغِرْبيب ، وأحمرُ قانِئ ، وأبيضُ ناصِعٌ ، ولَمِقٌ ولِمَـاق ويَقِق ، وأخضرُ ناضِرٌ ، وأصفرُ فاقِـعٌ ؛ هكذا نصّ نَقَلة اللغـة عن العرب . قال

(١) القائل هو الأعشى ؛ كما فى اللسان .

الكسائى : يقال فَقَع لَوْنُهَا يَفْقَع فُقوعًا إذا خَلَصت صُـفْرته . والإفقاع : سـوء الحال . وفواقع الدهر بوائقه . وفَقّع بأصابعه إذا صوّت ؛ ومنه حديث ابن عباس : نهى عن التفقيع فى الصلاة ؛ وهى الفرقعة، وهى غمز الأصابع حتى تُنْقِض[1] . ولم ينصرف «صفراء» فى معرفة ولا نكرة ؛ لأن فيها ألف التأنيث وهى ملازمة فخالفت الهـاء ؛ لأن ما فيه الهـاء ينصرف فى النكرة، كفاطمة وعائشة .

قوله تعالى : ﴿ فَاقِـعٌ لَوْنُهَا ﴾ يريد خالصًا لونها لا لَوْن فيها سوى لون جلدها . ﴿ تَسُرُّ النَّاظِرِينَ ﴾ قال وهب : كأن شُـعاع الشمس يخرج من جلدها ؛ ولهـذا قال ابن عبـاس : الصـفرة تسرّ النفس . وحضّ على لبـاس النِّعال الصُّفر ؛ حكاه عنـه النقاش . وقال على ابن أبى طالب رضى الله عنه : من لبس نعلى جلد أصفرَ قلّ هَمّه ؛ لأن الله تعـالى يقول : «صَفْرَاءُ فَاقِـعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِينَ» ؛ حكاه عنه الثعلبى . ونَهَى ابن الزبير ومحمد بن أبى كثير عن لباس النعال السود ؛ لأنها تُهِمّ . ومعنى « تسرّ » تُعجب . وقال أبو العالية : معناه فى سَمْتها ومنظرها فهى ذاتُ وصفين، والله أعلم .

قوله تعالى : قَالُوا ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّن لَّنَا مَا هِىَ إِنَّ ٱلْبَقَرَ تَشَـٰبَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّآ إِن شَآءَ ٱللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴿٧٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا ﴾ سألوا سؤالا رابعا، ولم يمتثلوا الأمر بعد البيان . وذكّر البقر لأنه بمعنى الجمع ، ولذلك قال : « إِنَّ ٱلْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا » فذكّره للفظ تذكير البقر . قال قُطْرُب : جمع البقرة باقر وباقور وبقر . وقال الأصمعى : الباقر جمع باقرة، قال : ويجمع بقر على باقورة ؛ حكاه النحاس . وقال الزجاج : المعنى إن جنس البقر . وقرأ الحسن فيما ذكر النحاس، والأعرج فيما ذكر الثعلبى « إن البقر تَشّابه » بالتاء وشدّ الشين ؛ جعله فعلا مستقبلا وأنّثه . والأصل تتشابه، ثم أدغم التاء فى الشين . وقرأ مجاهد «تَشَّبه» كقراءتهما ،

(١) كل صوت لفصل وأصبع فهو نقيض .

إلا أنه بغير ألف . وفى مصحف أبَىّ «تشّابهت» بتشديد الشين . قال أبو حاتم : وهو غلط ؛ لأن التـاء فى هذا الباب لا تُدغم إلا فى المضارعة . وقرأ يحيى بن يَعمر « إن الباقر يشابه » جعله فعلا مستقبلا ، وذكّر البقر وأدغم . ويجوز « إن البقر تَشَـابَهُ » بتخفيف الشـين وضم الهـاء ؛ وحكاها الثعلبى عن الحسن . النحاس : ولا يجوز « يَشَابه » بتخفيف الشين والياء ، وإنمـا جاز فى التاء لأن الأصل تتشابه فحذفت لاجتماع التائين . والبقر والباقر والبَيْقور والبَقِير لغاتٌ بمعنًى ، والعرب تذكّره وتؤنّثه ، وإلى ذلك ترجع معانى القراءات فى «تشابه» . وقيل : إنمـا قالوا : « إنّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا » لأن وجوه البقر تتشابه ؛ ومنه حديث حُذيفة بن اليَمـان عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه ذكر " فِتَناً كقِطَع الليل تأتى كوجوه البقر " . يريد أنها يشبه بعضها بعضا . ووجوه البقر تتشابه ، ولذلك قالت بنو إسرائيل : إن البقر تشابه علينا .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴾ استثناء منهم ؛ وفى استثنائهم فى هذا السؤال الأخير إنابةٌ ما وانقياد ، ودليل ندم على عدم موافقة الأمر . وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لو ما استثنوا ما اهتدوْا إليها أبدا "[1] . وتقدير الكلام وإنا لمهتدون إن شاء الله . فقدّم على ذكر الاهتداء اهتماماً به . و « شـاء » فى موضع جزم بالشرط ، وجوابه عنـد سيبويه الجملة « إن » وما عملت فيه . وعند أبى العباس المبرّد محذوف .

قوله تعـالى : قَالَ إِنَّهُۥ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَّا ذَلُولٌ تُثِيرُ ٱلْأَرْضَ وَلَا تَسْقِى ٱلْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَّا شِيَةَ فِيهَا قَالُوا ٱلْـَٰٔنَ جِئْتَ بِٱلْحَقِّ فَذَبَحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧١﴾

قوله تعـالى : ﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ ﴾ قرأ الجمهور « لا ذلولٌ » بالرفع على الصفة لبقرة . قال الأخفش : « لا ذلول » نعته ولا يجوز نصبه . وقرأ أبو عبد الرحمن السُّلَمِى « لا ذلولَ » بالنصب على النفى والخبر مضمر . ويجوز لا هى ذلول ، لا هى تسقى الحرث ، هى مُسَلَّمة . ومعنى «لا ذلول» لم يذلّلها العمل ؛ يقال : بقرة مذلّلة بيّنة الذِّل (بكسر الذال) . ورجل ذليل بيّن الذُّل (بضم الذال) . أى هى بقرة صعبة غير رَيِّضة لم تذلّل بالعمل .

(١) فى نسخة من الأصل : « لولا » وروى الحديث من طرق بلفظ : « لو لم يستثنوا » .

قوله تعالى : ﴿تُثِيرُ الْأَرْضَ﴾ « تُثير » فى موضع رفع على الصفة للبقرة ؛ أى هى بقرة لا ذَلُولٌ مُثيرة . قال الحسن : وكانت تلك البقرة وحْشِيّة ، ولهذا وصفها الله تعالى بأنها لا تثير الأرض ولا تسقى الحرث، أى لا يُسْنَى بها لسَقْى الزرع ولا يُسقى عليها . والوقف هاهنا حسن . وقال قوم : « تثير » فعل مستأنف ، والمعنى إيجاب الحرث لها ، وأنها كانت تحرث ولا تسقى . والوقف على هذا التأويل « لا ذلول » . والقول الأول أصح لوجهين : أحدهما — ما ذكره النحاس عن علىّ بن سليمان أنه قال : لا يجوز أن يكون « تثير » مستأنفا ؛ لأن بعده « ولا تسقى الحرث » ، فلو كان مستأنفًا لما جمع بين الواو و « لا » . الثانى — أنها لو كانت تثير الأرض لكانت الإثارة قد ذلّلتها ، والله تعالى قد نفى عنها الذّل بقوله : « لا ذلول » .

قلت : ويحتمل أن تكون « تثير الْأَرْضَ » فى غير العمل مرحًا ونشاطًا ؛ كما قال امرؤ القيس :

يُهيل ويُذرى تُرْبَه ويُثيره * إثارةَ نَبّاث[1] الهواجرِ مُخْمِس

فعلى هذا يكون « تثير » مستأنفا ، « ولا تسقى » معطوف عليه ؛ فتأمله . وإثارة الأرض : تحريكها وبحثها ؛ ومنه الحديث : "أثيروا[2] القرآن فإنه عِلْمُ الأولين والآخرين" وفى رواية أخرى : "من أراد العلم فَلْيُثَوِّرِ[3] القرآن" وقد تقدّم . وفى التنزيل : « وأثاروا الأرض » أى قلبوها للزراعة . والحرث : ما حُرث وزُرع . وسيأتى .

مسـألة — فى هذه الآية أدل دليل على حصر الحيوان بصفاته ، وإذا ضُبط بالصفة وحُصر بها جاز السَّلَم فيه . وبه قال مالك وأصحابه والأوزاعىّ والليث والشافعىّ . وكذلك كل ما يُضبط بالصفة ؛ لوصف الله تعالى البقرة فى كتابه وصفًا يقوم مقام التعيين ؛ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا تصف المرأةُ المرأةَ لزوجها حتى كأنه ينظر إليها" . أخرجه مسلم . فجعل النبىّ صلى الله عليه وسلم الصّفةَ تقوم مقام الرؤية ، وجعل صلى الله عليه وسلم دِيَة الخطأ فى ذِمّة من أوجبها عليه دَيْنًا إلى أجل ولم يجعلها على الحلول . وهو يرد قول

(١) قوله « نباث الهواجر » يعنى الرجل الذى إذا اشتدّ عليه الحر هال التراب ليصل إلى ثراه . والمخمس : صاحب الإبل التى ترد خمسا . (٢) فى نهاية ابن الأثير : « فإن فيه » . (٣) راجع ص ٤٤٦ .

الكوفيين أبى حنيفة وأصحابه والثورىّ والحسن بن صالح حيث قالوا : لا يجوز السَّلَم فى الحيوان . ورُوِىَ عن آبن مسعود وحُذيفة وعبد الرحمن بن سَمُرة ؛ لأن الحيوان لا يوقف على حقيقة صفته من مشى وحركة ، وكل ذلك يزيد فى ثمنه و يرفع من قيمته . وسيأتى حكم السَّلَم وشروطه فى آخر السورة فى آية الدَّيْن[1] ، إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ مُسَلَّمَةٌ ﴾ أى هى مُسَلَّمة . ويجوز أن يكون وصفًا ؛ أى أنها بقرة مُسَلَّمة من العَرَج وسائر العيوب ؛ قاله قتادة وأبو العالية . ولا يقال : مُسَلَّمة من العمل لنفى الله العمل عنها . وقال الحسن : يعنى سليمة القوائم لا أثر فيها للعمل .

قوله تعالى : ﴿ لَا شِيَةَ فِيهَا ﴾ أى ليس فيها لَوْن يخالف معظم لونها ، هى صفراء كلها لا بياض فيها ولا حمرة ولا سواد ؛ كما قال : « فَاقِعٌ لَوْنُهَا » . وأصل « شِيَة » وَشِى ، حُذفت الواو كما حذفت من يشى ، والأصل يوشى ؛ ونظيره الزِّنَة والعِدَة والصِّلَة . والشِّية مأخوذة من وَشْى الثوب إذا نُسج على لونين مختلفين . وثَوْر مُوَشًّى : فى وجهه وقوائمه سواد . قال آبن عرفة : الشِّيَة اللون . ولا يقال لمن نمّ : واشٍ ، حتى يُغَيِّر الكلام ويُلَوِّنه فيجعله ضروبا و يزيّن منه ماشاء . والوَشْى : الكثرة . ووَشَى بنو فلان : كثروا . و يقال : فَرَسٌ أبلقُ ، وكَبْشٌ أَخْرَجُ ، وتَيس أَبْرَقُ ، وغرابٌ أَبْقَعُ ، وثور أَشْيَهُ . كل ذلك بمعنى البُلْقَة ؛ هكذا نصّ أهل اللغة .

وهذه الأوصاف فى البقرة سببها أنهم شدّدوا فشدّد الله عليهم ، ودِين الله يُسْرٌ ، والتعمّق فى سؤال الأنبياء وغيرهم من العلماء مذموم ، نسأل الله العافية . وروى فى قصص هذه البقرة روايات تلخيصها : أن رجلا من بنى إسرائيل وُلد له آبن ، وكانت له عجلة فأرسلها فى غَيْضَة وقال : اللَّهُمّ إنى أستودعك هذه العجلة لهذا الصبى . ومات الرجل ، فلما كبر الصبى قالت له أمّه — وكان بَرًّا بها — : إن أباك آستودع الله عجلة لك فآذهب فخذها ؛ فذهب فلما رأته البقرة جاءت إليه حتى أخذ بقرنيها — وكانت مستوحشة — فجعل يقودها نحو أمّه ؛ فلقيه بنو إسرائيل ووجدوا بقرة على الصفة التى أمِروا بها ؛ فساموه فاشتطّ عليهم . وكان قيمتها على

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٧٧ فما بعدها .

ما رُوى عن عكرمة ثلاثة دنانير، فأتَوْا به موسى عليه السلام وقالوا : إن هذا اشتطّ علينا ؛ فقال لهم : أرْضُوه فى ملكه ، فاشتروْها منه بوزنها مرّة ؛ قاله عَبيدة . السُّدّىّ : بوزنها عشر مرات . وقيل : بملء مَسْكها دنانير . وذكر مَكّىّ : أن هذه البقرة نزلت من السماء ولم تكن من بقر الأرض . فالله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا الْآنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ ﴾ أى بيّنت الحق؛ قاله قتادة . وحكى الأخفش : « قالوا ألآن » قطع ألفَ الوصل؛ كما يقال : يا ألله . وحكى وجهاً آخر « قالوا لَانَ » بإثبات الواو . نظيره قراءة أهل المدينة وأبى عمرو « عاداً لُولى » . وقرأ الكوفيون « قالوا الْآن » بالهمز . وقراءة أهل المدينة « قالُ لَان » بتخفيف الهمز مع حذف الواو لالتقاء الساكنين . قال الزجاج : « الْآن » مبنىّ على الفتح لمخالفته سائر مافيه الألف واللام؛ لأن الألف واللام دخلتا لغير عهد ؛ تقول : أنت إلى الآن هنا ؛ فالمعنى إلى هذا الوقت . فبُنِيت كما بُنِىَ هذا ، وفُتحت النون لالتقاء الساكنين . وهو عبارة عما بين الماضى والمستقبل .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴾ أجاز سيبويه : كاد أن يفعل؛ تشبيهًا بعسى . وقد تقدّم أول السورة (١) . وهذا إخبار عن تثبيطهم فى ذبحها وقلّة مبادرتهم إلى أمر الله . وقال القُرَظىّ محمد بن كعب : لغلاء ثمنها . وقيل : خوفًا من الفضيحة على أنفسهم فى معرفة القاتل منهم ؛ قاله وهب بن مُنَبِّه .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا ۖ وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا ﴾ هذا الكلام مقدّم على أول القصة، التقدير : وإذ قتلتم نفسًا فادّارأتم فيها . فقال موسى : إن الله يأمركم بكذا . وهذا كقوله : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا . قَيِّمًا » أى أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ قَيِّمًا وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ؛ ومثله كثير، وقد بيّناه أول القصة .

(١) راجع ص ٢٢٢ من هذا الجزء .

وفى سبب قتله قولان : أحدهما — لأبنة له حسناء أحب أن يتزوجها ابنُ عَمّها فمنعه عَمُّه ؛ فقتله وحمله من قريتـه إلى قرية أخرى فألقاه هناك . وقيـل : ألقاه بين قريتين . الثانى — قتله طلبا لميراثه ، فإنه كان فقيرا وادّعى قتله على بعض الأسباط . قال عِكرمة : كان لبنى إسرائيل مسجد له اثنا عشر بابا لكل باب قوم يدخلون منه ، فوجدوا قتيلا فى سِبط من الأسباط ، فادّعى هؤلاء على هؤلاء ، وادّعى هؤلاء على هؤلاء ؛ ثم أتوا موسى يختصمون إليه فقال : « إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً » الآية . ومعنى « ادَّارَأْتُمْ » : اختلفتم وتنازعتم ؛ قاله مجاهد . وأصله تدارأتم ثم أدغمت التاء فى الدال ؛ ولا يجوز الابتداء بالمدغم ؛ لأنه ساكن فزيد ألف الوصل . ﴿وَاللَّهُ مُخْرِجٌ﴾ ابتداء وخبر . ﴿ مَا كُنْتُمْ ﴾ فى موضع نصب بـ «مُخْرِج » ؛ ويجوز حذف التنوين على الإضافة . ﴿ تَكْتُمُونَ ﴾ جملة فى موضع خبر كان ، والعائد محذوف ؛ التقدير تكتمونه .

وعلى القول بأنه قتله طلبا لميراثه لم يَرِث قاتلُ عمـدٍ من حينئذ ؛ قاله عَبِيدة السَّلْمانِيّ . قال ابن عباس : قَتل هـذا الرجلُ عمَّه ليرثه . قال ابن عطية : وبمثله جاء شرعنا . وحكى مالك رحمه الله فى « مُوَطَّئه » أن قصة أُحَيْحَة بن الجُلَاح فى عَمّه هى كانت سبب ألا يَرِث قاتلٌ ؛ ثم ثبّت ذلك الإسلام كما ثبّت كثيرا من نوازل الجاهلية . ولا خلاف بين العلماء أنه لا يَرِث قاتلُ العمدِ من الدِّية ولا من المـال ، إلا فرقة شذّت عن الجمهور كلهم أهل بدع . ويَرِث قاتل الخطأ من المـال ولا يرث من الدّية فى قول مالك والأوزاعى وأبى ثور والشافعى ؛ لأنه لا يُتّهم على أنه قتـله ليرثه ويأخذ ماله . وقال سـفيان الثَّوْرِىّ وأبو حنيفة وأصحابه ، والشافعى فى قول له آخر : لا يرث القاتل عمدًا ولا خطأً شيئاً من المـال ولا من الدِّية . وهو قول شُرَيح وطاوس والشَّعْبِىّ والنَّخَعِىّ . ورواه الشَّعْبِىّ عن عمر وعلىّ وزيد قالوا : لا يرث القاتل عمدًا ولا خطأً شيئاً . وروى عن مجاهد القولان جميعا . وقالت طائفة من البصريين : يَرِث قاتل الخطأ من الدّية ومن المـال جميعا ؛ حكاه أبو عمر . وقول مالك أصح ، على ما يأتى بيانه فى آية المواريث[1] إن شاء الله تعالى .

(١) راجع جـ ٥ ص ٥٥ فما بعدها .

قوله تعـالى : فَقُلْنَا ٱضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا ۚ كَذَٰلِكَ يُحْيِ ٱللَّهُ ٱلْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٧٣﴾

قوله تعالى : ﴿ فَقُلْنَا ٱضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا ﴾ قيـل : باللسان لأنه آلة الكلام . وقيـل : بعَجْب الذَّنَب ؛ إذ فيه يُرَكَّب خَلْق الإنسان . وقيل : بالفخذ . وقيل : بعظم من عظامها ؛ والمقطوع به عضو من أعضائها ؛ فلما ضُرِب به حَيِيَ وأخبر بقاتله ثم عاد ميتا كما كان

مسـئلة — استدل مالك رحمه الله فى رواية ٱبن وهب وٱبن القاسم على صحة القول بالقَسَامة بقول المقتول : دمى عند فلان ، أو فلانٌ قتلنى ومنعه الشافعى وجمهور العلماء ، قالوا : وهو الصحيح ؛ لأن قول المقتول : دمى عند فلان ، أو فلان قتلنى ، خبر يحتمل الصدق والكذب . ولا خلاف أن دم المدّعَى عليه معصوم ممنوع إباحته إلا بيقين ، ولا يقين مع الاحتمال ؛ فبطل ٱعتبار قول المقتول دمى عنـد فلان . وأما قتيل بنى إسرائيـل فكانت معجزة وأخبر تعـالى أنه يحييه ، وذلك يتضمّن الإخبارَ بقاتله خبرًا جزماً لا يدخله ٱحتمال ؛ فافترقا . قال ٱبن العربىّ : المعجزة كانت فى إحيائه ؛ فلمـا صار حيًّا كان كلامه كسائر كلام الناس كلهم فى القبول والرد . وهذا فَنٌّ دقيق من العلم لم يتفطّن له إلا مالك ، وليس فى القرآن أنه إذا أخبر وجب صدقه ، فلعله أمرهم بالقسامة معه . وٱستبعد ذلك البخارىّ والشافعىّ وجماعة من العلماء فقالوا : كيف يُقبل قوله فى الدّم وهو لا يُقبل قوله فى درهم .

مسـئلة — اختلف العلماء فى الحُكْم بالقَسامة ؛ فرُوِىَ عن سالم وأبى قِلَابة وعمر بن عبد العزيز والحكم بن عُيَيْنَة[1] التَّوَقّف فى الحُكم بهـا . وإليـه مال البخارى ؛ لأنه أتى بحديث القَسامة فى غير موضعه . وقال الجمهور : الحُكْم بالقسامة ثابت عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ثم ٱختلفوا فى كيفيّة الحُكم بها ؛ فقالت طائفة : يبدأ فيها المدّعون بالأيمان فإن حلَفوا ٱستحقُّوا ، وإن نَكَلُوا حلَف المدّعَى عليهم خمسين يمينًا وبَرِئُوا . هذا قول أهل المدينة واللَّيث والشافعى وأحمد وأبى ثور . وهو مقتضى حديث حُوَيِّصَة ومُحَيِّصة ، خرّجه الأئمة مالك وغيره . وذهبت

(١) فى نسخة : « الحكم بن عتيبة » .

طائفة إلى أنه يبدأ بالأيمان المدّعَى عليهم فيحلفون و يبرءون . رُوِىَ هذا عن عمر بن الخطاب والشَّعْبِى والنَّخَعِى ، و به قال الثَّوْرِى والكوفيّون ؛ واحتجُّوا بحديث شعبة بن عبيد عن بُشير آبن يسار ؛ وفيه : فبدأ بالأيمان المدّعَى عليهم وهم اليهود . و بما رواه أبو داود عن الزُّهْرِى عن أبى سَلَمَة بن عبد الرحمن عن رجال من الأنصار أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لليهود و بدأ بهم : " أيحلف منكم خمسون رجلا " . فأبوا ؛ فقال للأنصار : " أستحقّوا " فقالوا : نحلف على الغيب يا رسول الله ! فجعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم دِيَةً على يهود ؛ لأنه وُجد بين أظهرهم . و بقوله عليه السلام : "ولكن اليمين على المدّعَى عليه" فعُيِّنُوا(١) . قالوا : وهذا هو الأصل المقطوع به فى الدعاوى الذى نَبّه الشرع على حكمته بقوله عليه السلام : " لو يُعْطَى الناسُ بدعواهم لادّعى ناس دماء رجال وأموالهم ولكن اليمين على المدّعى عليه(٢) " . رَدّ عليهم أهل المقالة الأولى فقالوا : حديث سعيد بن عُبيد فى تبدية اليهود وَهَم عند أهل الحديث ، وقد أخرجه النسائى وقال : ولم يتابع سعيد فى هذه الرواية فيما أعلم ، وقد أسند حديث بُشير عن سهل أن النبىّ صلى الله عليه وسلم بدأ بالمدّعين يحيى بنُ سعيد وآبنُ عُيينة وحمّاد بن زيد وعبدُ الوهاب الثّقفىّ وعيسى بنُ حماد و بشرُ بن المفضّل ؛ فهؤلاء سبعة . و إن كان أرسله مالك فقد وصله جماعة الحفاظ ، وهو أصح من حديث سعيد بن عُبيد . قال أبو محمد الأصيلى : فلا يجوز أن يعترض بخبر واحد على خبر جماعة ، مع أن سعيد بن عُبيد قال فى حديثه : فَوَداه رسول الله صلى الله عليه وسلم مائةً من إبل الصدقة ؛ والصدقةُ لا تعطَى فى الدّيات ولا يُصالح بها عن غير أهلها ، وحديث أبى داود مرسل فلا تعارض به الأحاديث الصحاح المتصلة ، وأجابوا عن التمسك بالأصل بأن هذا الحكم أصل بنفسه لحُرْمة الدماء . قال آبن المنذر : ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل البيّنة على المدّعِى واليمينَ على المدّعَى عليه ، والحُكْم بظاهر ذلك يجب ، إلا أن يخصّ الله فى كتابه أو على لسان نبيّه صلى الله عليه وسلم حكمًا فى شىء من الأشياء فيُستثنى من جملة هذا الخبر . فما دلّ عليه الكتاب إلزام القاذف حدّ المقذوف إذا لم يكن معه أربعة شهداء يشهدون له على صدق ما رمى به المقذوف . وخصّ

(١) هذه الكلمة ساقطة فى بعض النسخ . (٢) كذا ورد هذا الحديث فى بعض نسخ الأصل وصحيح مسلم . قال ابن الملك : إنما ذكر اليمين فقط لأنها هى الحجة فى الدعوى آخرا ، و إلا فعلى المدعى إقامة البينة أولا .

مَن رمى زوجته بأن أسقط عنه الحدّ إذا شهد أربع شهادات . ومما خصّته السُّنّة حكم النبيّ صلى الله عليه وسلم بالقَسامة . وقد روى ابن جُريج عن عطاء عن أبي هريرة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " البيّنةُ على مَن ادّعى واليمينُ على مَن أنكر إلّا فى القَسامة " . خرّجه الدّارَقُطْنِيّ . وقد احتج مالك لهذه المسئلة فى مُوَطّئه بما فيه كفاية ؛ فتأمله هناك .

مسـئلة — واختلفوا أيضا فى وجوب القَوَد بالقسامة ؛ فأوجبت طائفة القَوَد بها ؛ وهو قول مالك والليث وأحمد وأبى ثَوْر ؛ لقوله عليه السلام لحُوَيّصة ومُحَيّصة وعبد الرحمن : " أتحلفون وتستحقون دمَ صاحبِكم " . وروى أبو داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قتل رجلا بالقَسامة من بنى نضر بن مالك . قال الدّارَقُطْنِي : نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه صحيحة ؛ وكذلك أبو عمر بن عبد البر يصحّح حديث عمرو بن شعيب ويحتج به . وقال البخارى : رأيت علىّ بن المدينى وأحمد بن حنبل والحُمَيْدى وإسحاق بنَ رَاهَوَيْه يحتجّون به ؛ قاله الدارقطنى فى السنن . وقالت طائفة : لا قَوَد بالقسامة ، وإنما توجب الدّية . رُوى هذا عن عمر وابن عباس ؛ وهو قول النَّخَعى والحسن ، وإليه ذهب الثّورى والكوفيون والشافعى وإسحاق ، واحتجوا بما رواه مالك عن ابن أبى ليلى بن عبد الله عن سهل بن أبى حَثْمة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قوله للأنصار : " إما أن يَدُوا صاحبَكم وإما أن يؤذنوا بحرب " . قالوا : وهذا يدل على الدّية لا على القَوَد ؛ قالوا : ومعنى قوله عليه السلام : " وتستحقّون دَمَ صاحبِكم " دِيةَ دمِ قتيلكم ؛ لأن اليهود ليسوا بأصحاب لهم ؛ ومن استحق دية صاحبه فقد استحق دمه ؛ لأن الدّية قد تؤخذ فى العمد فيكون ذلك استحقاقا للدم .

مسـئلة — الموجب للقسامة اللَّوْثُ ولا بُدّ منه . واللَّوْثُ : أمارة تغلب على الظن صدق مدّعى القتل ؛ كشهادة العدل الواحد على رؤية القتل ، أو يرى المقتول يتشحّط[1] فى دمه ، والمتّهم نحوه أو قُرْبه عليه آثار القتل . وقد اختلف فى اللّوث والقول به ؛ فقال مالك : هو قول المقتول دمى عند فلان . والشاهد العدل لوث . كذا فى رواية ابن القاسم عنه .

(١) يتشحط فى دمه : أى يتخبط فيه ويضطرب ويتمرغ .

وروى أشهب عن مالك أنه يُقسم مع الشاهد غير العدل ومع المرأة . وروى ابن وهب أن شهادة النساء لَوث . وذكر محمد عن ابن القاسم أن شهادة المرأتين لَوث دون شهادة المرأة الواحدة . قال القاضى أبو بكر بن العربى : اختلف فى اللّوث اختلافا كثيرا ؛ مشهور المذهب أنه الشاهد العدل . وقال محمد : هو أحبّ إلىّ . قال : وأخذ به ابن القاسم وابن عبد الحكم . ورُوِى عن عبد الملك بن مروان : أن المجروح أو المضروب إذا قال دمى عند فلان ومات كانت القَسَامة . وبه قال مالك واللّيث بن سعد . واحتج مالك بقتيل بنى إسرائيل أنه قال : قتلنى فلان . وقال الشافعىّ : اللّوث الشاهد العدل ، أو يأتى ببيّنة وإن لم يكونوا عدولا . وأوجب الثورىّ والكوفيون القسامة بوجود القتيل فقط ، واستغنوا عن مراعاة قول المقتول وعن الشاهد ، قالوا : إذا وُجد قتيل فى محلّة قومٍ وبه أثرٌ حلف أهل ذلك الموضع أنهم لم يقتلوه ويكون عَقْلُه عليهم ؛ وإذا لم يكن به أثر لم يكن على العاقلة شىء إلا أن تقوم البيّنة على واحد . وقال سفيان : وهذا مما أُجمع عليه عندنا ؛ وهو قول ضعيف خالفوا فيه أهل العلم ، ولا سلف لهم فيه ، وهو مخالف للقرآن والسُّنة ؛ ولأن فيه إلزامَ العاقلة مالاً بغير بيّنة ثبتت عليهم ولا إقرارٍ منهم . وذهب مالك والشافعىّ إلى أن القتيل إذا وُجد فى محلّة قومٍ أنه هَدَر ، لا يؤخذ به أقرب الناس دارا ؛ لأن القتيل قد يُقتل ثم يُلقى على باب قوم ليلطخوا به ؛ فلا يؤاخذ بمثل ذلك حتى تكون الأسباب التى شرطوها فى وجوب القسامة . وقد قال عمر بن عبد العزيز : هذا مما يؤخر فيه القضاء حتى يقضى الله فيه يوم القيامة .

مســـئلة — قال القاسم بن مسعدة قلت للنّسائى : لا يقول مالك بالقسامة إلا باللّوث ، فلم أوْرَد حديث القسامة ولا لَوث فيه ؟ قال النسائى : أنزل مالك العداوة التى كانت بينهم وبين اليهود بمنزلة اللوث ، وأنزل اللّوث أو قول الميت بمنزلة العداوة . قال ابن أبى زيد : وأصل هذا فى قصة بنى إسرائيل حين أحيا الله الذى ضُرب ببعض البقرة فقال : قتلنى فلان ؛ وبأن العداوة لَوث . قال الشافعى : ولا نرى قول المقتول لوثًا ؛ كما تقدّم . قال الشافعى :

إذا كان بين قوم وقوم عداوة ظاهرة كالعداوة التى كانت بين الأنصار واليهود، ووجد قتيل فى أحد الفريقين ولا يخالطهم غيرهم وجَبَت القسامة فيه .

مســـئلة — وآختلفوا فى القتيـل يوجد فى المحلة التى أكراها أربابها ؛ فقال أصحاب الرأى : هو على أهل الخِطّة وليس على السكان شىء، فإن باعوا دُورهم ثم وُجد قتيـل فالدّيَةُ على المشترى وليس على السكان شىء، وإن كان أرباب الدُّور غُيَّبًا وقد أكروا دُورهم فالقسامة والدية على أرباب الدور الغُيَّب وليس على السكان الذى وُجد القتيل بين أظهرهم شىء .

ثم رجع يعقوب من بينهم عن هذا القول فقال : القسامة والدّية على السكان فى الدُّور . وحكى هذا القول عن آبن أبى ليلى ، وآحتج بأن أهل خَيْبَرَ كانوا عُمّالاً سُكّانًا يعملون فوُجِد القتيل فيهم . قال الثورى ونحن نقول : هو على أصحاب الأصل، يعنى أهل الدور . وقال أحمد : القول قول آبن أبى ليلى فى القسامة لا فى الدية . وقال الشافعى : وذلك كله سواء، ولا عَقْل ولا قَوَد إلا ببيّنة تقوم، أو ما يوجب القسامة فيُقسم الأولياء . قال آبن المنذر : وهذا أصح .

مســـئلة — ولا يحلف فى القسامة أقلّ من خمسين يمينا ؛ لقوله عليه السلام فى حديث حُوَيِّصة ومُحَيِّصة : "يُقسم خمسين منكم على رجل منهم". فإن كان المستحقّون خمسين حلف كل واحد منهم يمينًا واحدة، فان كانوا أقل من ذلك أو نَكَل منهم من لا يجوز عفوه رُدّت الأيمـان عليهم بحسب عددهم . ولا يحلف فى العمد أقل من آثنين من الرجال، لايحلف فيه الواحد من الرجال ولا النساء، يحلف الأولياء ومن يستعين بهم الأوليـاء من العَصَبة خمسين يمينًا . هذا مذهب مالك والليث والثّورى والأوزاعىّ وأحمـد وداود . وروى مُطَرِّف عن مالك أنه لا يحلف مع المدّعَى عليه أحدٌ ويحلف هم أنفُسهم — كما لو كانوا واحدا فأكثر — خمسين يمينًا يبرئون بها أنفسهم ؛ وهو قول الشافعى . قال الشافعى : لا يُقسم إلا وارث، كان القتل عمدا أو خطأ . ولا يحلف على مال ويستحقه إلا من له المِلك لنفسه أو من جعل الله له المِلك من الورثة ؛ والورثةُ يُقسمون على قدر مواريثهم . وبه قال أبو ثَوْر وآختاره آبن المنذر وهو الصحيح ؛ لأن من لم يدّع عليه لم يكن له سبب يتوجّه عليه فيه يمين . ثم مقصود هذه

الأيمان البراءة من الدعوى ومن لم يُدّع عليه برىء . وقال مالك فى الخطأ : يحلف فيها الواحد من الرجال والنساء، فهما كملت خمسين يمينا من واحد أو أكثر استحق الحالف ميراثه، ومَن نَكَل لم يستحق شيئا ؛ فإن جاء من غاب حلف من الأيمان ما كان يجب عليه لو حضر بحسب ميراثه . هذا قول مالك المشهور عنه ؛ وقد رُوِىَ عنه أنه لا يرى فى الخطأ قسامة .

وتتميم مسائل القسامة وفروعها وأحكامها مذكور فى كتب الفقه والخلاف، وفيما ذكرناه كفاية، والله الموفق .

مسـألة — فى قصة البقرة هذه دليل على أن شَرْع مَن قبلنا شَرْعٌ لنا ؛ وقال به طوائف من المتكلمين وقومٌ من الفقهاء، واختاره الكرخى ونصّ عليه ابن بُكير القاضى من علمائنا، وقال القاضى أبو محمد عبد الوهاب : هو الذى تقتضيه أصول مالك ومَنازعه فى كتبه، وإليه مال الشافعى، وقد قال الله : « فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ » على ما يأتى[1] إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَى﴾ أى كما أحيا هذا بعد موته كذلك يحيى الله كل من مات . فالكاف فى موضع نصب، لأنه نعت لمصدر محذوف . ﴿وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ﴾ أى علاماته وقدرته . ﴿لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ كى تعقلوا . وقد تقدّم[2] . أى تمتنعون من عصيانه . وعقلتُ نفسى عن كذا أى منعتها منه . والمعاقل : الحصون .

وقوله تعالى : ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُم مِّن بَعْدِ ذَٰلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ۚ وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ ۚ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٧٤﴾

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ القسوة : الصلابة والشدّة واليُبْس . وهى عبارة عن خلوها من الإنابة والإذعان لآيات الله تعالى . قال أبو العالية وقتادة وغيرهما :

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٥ (٢) راجع ص ٢٢٦ من هذا الجزء

المراد قلوب جميع بنى إسرائيل . وقال ابن عباس : المراد قلوب ورثة القتيل ؛ لأنهم حين حَيِيَ وأخبر بقاتله وعاد إلى موته أنكروا قتله ، وقالوا : كَذَب ؛ بعد ما رأوا هذه الآية العظمى ؛ فلم يكونوا قط أعمى قلوبا ، ولا أشد تكذيبًا لنبيّهم منهم عند ذلك ، لكن نفذ حكم الله بقتله . روى الترمذى عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فإن كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة للقلب وإن أبعد الناس من الله القلب القاسى" . وفى مسند البزار عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أربعة من الشقاء جمود العين وقساء[1] القلب وطول الأمل والحرص على الدنيا" .

قوله تعالى : ﴿ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً ﴾ « أو » قيل : هى بمعنى الواو ، كما قال : « آثِمًا أَوْ كَفُورًا » . « عُذْرًا أَوْ نُذْرًا » وقال الشاعر :

* نال الخلافة أو كانت له قدرا *

أى وكانت . وقيل : هى بمعنى بل ؛ كقوله تعالى : « وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ[2] » المعنى بل يزيدون . وقال الشاعر :

بَدَتْ مِثل قَرْن الشمس فى رَوْنق الضحى * وصورتِها أو أنت فى العين أملح[3]

أى بل أنت . وقيل : معناها الإبهام على المخاطب ؛ ومنه قول أبى الأسود الدُّؤَلِيّ :

أحبّ محمدا حبًّا شديدا * وعبّاسا وحمزة أو عليّا
فإن يك حبّهم رشدا أصبه * ولستُ بمخطئ إن كان غيّا

ولم يشك أبو الأسود أن حبهم رشد ظاهر ، و إنما قصد الإبهام . وقد قيل لأبى الأسود حين قال ذلك : شككت ! قال : كلا ؛ ثم استشهد بقوله تعالى : « وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ[4] » وقال : أو كان شاكًّا من أخبر بهذا ! وقيل : معناها التخيير ، أى شبهوها بالحجارة

---

(١) القساء (بالفتح والمد) : مصدر ، مثل القسوة والقساوة .
(٢) راجع ١٥ ص ١٣٠
(٣) راجع البيت فى خزانة الأدب فى الشاهد ٨٩٥
(٤) راجع جـ ١٤ ص ٢٩٨

تصيبوا، أو بأشد من الحجارة تصيبوا ؛ وهذا كقول القائل : جالس الحسن أو ابن سيرين، وتعلّم الفقه أو الحديث أو النحو . وقيل : بل هى على بابها من الشك، ومعناها عندكم أيها المخاطبون وفى نظركم أن لو شاهدتم قسوتها لشككتم : أهى كالحجارة أو أشدّ من الحجارة؟ وقد قيل هـذا المعنى فى قوله تعالى : « إلى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدونَ » . وقالت فرقة : إنما أراد الله تعالى أن فيهم مَن قلبه كالحجر، وفيهم من قلبه أشدّ من الحجر . فالمعنى : هم فرقتان .

قوله تعالى : ﴿أَوْ أَشَدُّ﴾ «أشدّ» مرفوع بالعطف على موضع الكاف فى قوله « كالحِجارَةِ» ؛ لأن المعنى فهى مثل الحجارة أو أشدّ . ويجوز أو « أشـدَّ » بالفتح عطف على الحجارة . و ﴿ قَسْوَةً ﴾ نصب على التمييز . وقرأ أبو حَيْوَةَ « قساوة » والمعنى واحد .

قوله تعالى : ﴿وإِنَّ مِنَ الحِجارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنهُ الْأَنهارُ وإِنَّ مِنها لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ مِنهُ الْمَاءُ﴾ (١) قد تقدّم معنى الانفجار . ويشقّق أصله يتشقّق ، أدغمت التاء فى الشين ؛ وهـذه عبارة عن العيون التى لم تَعْظُم حتى تكون أنهارا ، أو عن الحجارة التى تتشقّق وإن لم يجر ماء منفسح . وقرأ ابن مُصَرِّف «ينشقق» بالنون، وقرأ «لمّا يتفجر» « لمّا يتشقّق » بتشديد «لما» فى الموضعين . وهى قراءة غير متّجهة . وقرأ مالك بن دينار «ينفجِر» بالنون وكسر الجيم . قال قتادة : عذر الحجارة ولم يعـذر شقّ بنى آدم . قال أبو حاتم : يجوز لما تتفجر بالتاء، ولا يجـوز لما تتشقق بالتاء؛ لأنه إذا قال تتفجر أنّثه بتأنيث الأنهار؛ وهذا لا يكون فى تشقق . قال النحاس : يجـوز ما أنكره على المعنى ؛ لأن المعنى وإن منها لحجارةً تتشقق ؛ وأما يشقق فمحمول على لفظ ما . والشّق واحد الشُّقوق؛ فهو فى الأصل مصدر ، تقول : بيد فلان ورجليـه شقوق، ولا تقل : شقاق ؛ إنما الشُّقاق داء يكون بالدواب، وهو تشقّق يصيب أرساغها وربما ارتفع إلى وظيفها (٢) عن يعقوب . والشّق : الصبح . و«ما» فى قوله :

---

(١) راجع ص ٤١٩ من هذا الجزء .

(٢) الوظيف : مستدق الذراع والساق . وقيل : ما فوق الرسغ الى الساق .

«لَمَا يَتَفَجَّرُ» فى موضع نصب؛ لأنها اسم إنّ واللام للتأكيد . «منه» على لفظ ما، ويجوز منها على المعنى؛ وكذلك « وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشَّقَّقُ فَيَخْرُجُ منه الْمَاءُ» . وقرأ قتادة « وإنْ » فى الموضعين ، مخففة من الثقيلة .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ ﴾ يقول : إنّ من الحجارة ما هو أنفع من قلوبكم؛ لخروج الماء منها وتردّيها . قال مجاهد: ماتردّى حجر من رأس جبل، ولا تفجّر نهر من حجر، ولا خرج منه ماء إلا من خشية الله؛ نزل بذلك القرآن الكريم . ومثله عن ابن جُرَيج . وقال بعض المتكلمين فى قوله : « وإن منها لما يَهْبِط مِن خشيةِ اللهِ » : البَرَد الهابط من السحاب . وقيل : لفظة الهبوط مجاز ؛ وذلك أن الحجارة لما كانت القلوب تعتبر بخلقها، وتخشع بالنظر إليها، أضيف تواضع الناظر إليها؛ كما قالت العرب : ناقة تاجرة؛ أى تبعث من يراها على شرائها . وحكى الطبرىّ عن فرقة أن الخشية للحجارة مستعارة ؛ كما استعيرت الإرادة للجدار فى قوله : « يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ »، وكما قال زيد الخيل (١) :

لما أتى خبر الزبير تواضعت * سورُ المدينة والجبالُ الخُشَّعُ

وذكر ابن بحر أن الضمير فى قوله تعالى : « وإنّ منها » راجع إلى القلوب لا إلى الحجارة ؛ أى من القلوب لما يخضع من خشية الله .

قلت : كل ما قيل يحتمله اللفظ، والأوّل صحيح؛ فإنه لا يمتنع أن يعطى بعض الجمادات المعرفة فيعقل ، كالذى رُوِىَ عن الجذع الذى كان يستند إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب، فلما تحوّل عنه حنّ؛ وثبت عنه أنه قال : " إن حجرا كان يسلّم علىّ فى الجاهلية

(١) نسب هذا البيت فى كتاب الطبقات الكبرى لابن سعد فى ترجمة الزبير بن العوام وفى كتاب سيبويه إلى جرير. ويلاحظ أن زيد الخيل توفى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أو فى آخر خلافة عمر رضى الله عنه . فوفاته إذا قبل وفاة الزبير . وقد وصف مقتل الزبير بن العوام حين انصرف يوم الجمل وقتل فى الطريق غيلة . يقول : لما وافى خبره المدينة (مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم) تواضعت هى وجبالها وخشعت حزنا له .

إنى لأعرفه الآن " . وكما روى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " قال لى ثبير[1] اهبط فإنى أخاف أن يقتلوك على ظهرى فيعذبنى الله " . فناداه حراء : إلىّ يارسول الله . وفى التنزيل : « إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ على السَّمَوَاتِ والأَرْضِ والجِبالِ[2] » الآية . وقال : «لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا القُرآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللهِ[3] » يعنى تذللًا وخضوعا ، وسيأتى لهذا مزيد بيان فى سورة « سبحان[4] » إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ «بغافل» فى موضع نصب على لغة أهل الحجاز ، وعلى لغة تميم فى موضع رفع . والياء توكيد . « عَمَّا تَعْمَلُونَ » أى عن عملكم حتى لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا يحصيها عليكم ؛ «فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . ومَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ[5] » . ولا تحتاج «ما» إلى عائد إلا أن يجعلها بمعنى الذى فيحذف العائد لطول الاسم ؛ أى عن الذى تعملونه . وقرأ ابن كثير « يعملون » بالياء ؛ والمخاطبة على هذا لمحمد عليه السلام ؛

(١) ثبير : جبل معروف عند مكة . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٥٣
(٣) راجع جـ ١٨ ص ٤٤ (٤) راجع جـ ١٠ ص ٢٦٧ (٥) راجع جـ ٢٠ ص ١٥٠

✦
✦ ✦

تمّ الجزء الأول من تفسير القرطبي

يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء الثانى ، وأوله قوله تعالى : ﴿أفتطمعون أن يؤمنوا لكم﴾ الآية .

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٨٧/٥٠٥٠

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ ﴾ هذا استفهام فيه معنى الإنكار، كأنه أيأسهم من إيمان هذه الفرقة من اليهود؛ أى إن كفروا فلهم سابقة فى ذلك . والخطاب لأصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم . وذلك أن الأنصار كان لهم حرص على إسلام اليهود للحلف والجوار الذى كان بينهم . وقيل : الخطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم خاصة؛ عن ابن عباس . أى لا تحزن على تكذيبهم إياك، وأخبره أنهم من أهل السوء الذين مضوا . و « أنْ » فى موضع نصب، أى فى أن يؤمنوا؛ نصب بأن، ولذلك حذفت منه النون .

يقال : طَمِع فيه طَمَعًا وَطَمَاعِيَة — مخفف — فهو طَمِعٌ؛ على وزن فَعِل . وأطمعه فيه غيره . ويقال فى التعجب : طَمُع الرجل — بضم الميم — أى صار كثير الطمع . والطمع : رِزق الجُنْد؛ يقال : أمَرَ لهم الأمير بأطماعهم؛ أى بأرزاقهم . وامرأة مِطماع : تُطمِع ولا تُمكِّن .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ ﴾ الفريق اسم جمع لا واحد له من لفظه، وجمعه فى أدنى العدد أفرقة، وفى الكثير أفرقاء . ﴿ يَسْمَعُونَ ﴾ فى موضع نصب خبر « كان » . ويجوز أن يكون الخبر « مِنْهم »، ويكون « يَسمعون » نعتًا لفريق؛ وفيه بُعْدٌ . ﴿ كَلَامَ اللَّهِ ﴾ قراءة الجماعة . وقرأ الأعمش « كَلِمَ الله » على جمع كلمة . قال سيبويه : وأعلم أن ناسا من ربيعة يقولون « مِنْهِم » بكسر الهاء إتباعا لكسرة الميم؛ ولم يكن المسكّن حاجزا حصينا عنده . « كلامَ الله » مفعول بـ « يسمعون » . والمراد السبعون الذين اختارهم موسى عليه

السلام؛ فسمعوا كلام الله فلم يمتثلوا أمره ، وحرّفوا القول فى إخبارهم لقومهم . هذا قول الربيع وآبن إسحاق ؛ وفى هـذا القول ضعف . ومن قال : إن السبعين سمعوا ما سمع موسى فقد أخطأ ، وأذهب بفضيلة موسى وآختصاصه بالتكليم . وقد قال السُّدّى وغيره : لم يطيقوا سماعه ، واختلطت أذهانهم ورغبوا أن يكون موسى يسمع و يعيده لهم ؛ فلما فرغوا وخرجوا بدّلت طائفة منهم ما سمعت من كلام الله على لسان نبيهم موسى عليه السلام ؛ كما قال تعالى : « وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللَّهِ »[1] .

فإن قيل : فقد روى الكلبىّ عن أبى صالح عن آبن عباس أن قوم موسى سألوا موسى أن يسأل ربه أن يسمعهم كلامه ، فسمعوا صوتاً كصوت الشُّبُّور[2] : «إنى أنا الله لا إله إلا أنا الحىّ القيوم أخرجتكم من مصر بيد رفيعة وذراع شديدة » .

قلت : هذا حديث باطل لا يصـح ، رواه آبن مَرْوان عن الكلبىّ وكلاهمـا ضعيف لا يحتج به ؛ وإنمـا الكلام شىء خُصّ به موسى من بين جميع ولد آدم ؛ فإن كان كلّم قومه أيضا حتى أسمعهم كلامه فـا فَضْلُ موسى عليهم ؛ وقد قال وقوله الحق : « إِنِّى اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِى وَبِكَلَامِى »[3] . وهذا واضح .

الثالثـــة — وآختلف النـاس بمـاذا عرف موسى كلام الله ولم يكن سمع قبـل ذلك خطابه ؛ فمنهم من قال : إنه سمع كلاما ليس بحروف وأصوات ، وليس فيه تقطيع ولا نفس ؛ فحينئذ علم أن ذلك ليس هو كلام البشر و إنما هو كلام رب العالمين . وقال آخرون : إنه لمـا سمع كلامًا لا من جهة ، وكلامُ البشر يُسمع من جهة من الجهات الستّ ، علم أنه ليس من كلام البشر . وقيل : إنه صار جسده كله مسامع حتى سمع بها ذلك الكلام ؛ فعلم أنه كلام الله . وقيل فيه : إن المعجزة دلّت على أن ما سمعه هو كلام الله ؛ وذلك أنه قيل له : ألق عصاك ، فألقاها فصارت ثعبانا ؛ فكان ذلك علامة له على صدق الحال ، وأن الذى يقول له : « إِنِّى أَنَا رَبُّكَ »[4] هو الله جلّ وعز . وقيل : إنه قد كان أضمر فى نفسه شيئا لا يقف عليـه

(١) راجع جـ ٨ ص ٧٥ .
(٢) الشبور (على وزن التنور) : البوق .
(٣) راجع جـ ٧ ص ٢٨٠ .
(٤) راجع جـ ١١ ص ١٧٢

إلا علام الغيوب، فأخبره الله تعالى فى خطابه بذلك الضمير؛ فعلم أن الذى يخاطبه هو الله جل وعز . وسيأتى فى سورة «القصص» بيان معنى قوله تعالى : «نُودِىَ مِنْ شَاطِئِ ٱلْوَادِى ٱلْأَيْمَنِ فِى ٱلْبُقْعَةِ ٱلْمُبَارَكَةِ مِنَ ٱلشَّجَرَةِ»[1] إن شاء الله تعالى

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ ﴾ قال مجاهد والسُّدى : هم علماء اليهود الذين يحرّفون التوراة فيجعلون الحرام حلالا والحلال حراما أتباعا لأهوائهم . ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ ﴾ أى عرفوه وعلموه . وهذا توبيخ لهم ؛ أى إن هؤلاء اليهود قد سلفت لآبائهم أفاعيل سوء وعناد، فهؤلاء على ذلك السَّنن، فكيف تطمعون فى إيمانهم ! .

ودلّ هـذا الكلام أيضا على أن العالم بالحق المعاند فيه بعيد من الرشد؛ لأنه علم الوعد والوعيد ولم ينهه ذلك عن عناده .

قوله تعالى : وَإِذَا لَقُوا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوٓا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوٓا أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَآجُّوكُم بِهِۦ عِندَ رَبِّكُمْ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٧٦﴾ أَوَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٧٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا لَقُوا ٱلَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا ﴾ هذا فى المنافقين . وأصل «لقوا» لقيُوا وقـد تقدّم[2] . ﴿ وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ﴾ الآية فى اليهود، وذلك أن ناسًا منهم أسلموا ثم نافقوا ؛ فكانوا يحدّثون المؤمنين من العرب بما عُذِّب به آباؤهم ؛ فقالت لهم اليهود : ﴿ أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ أى حكم الله عليكم من العذاب ، ليقولوا نحن أكرم على الله منكم ؛ عن ابن عباس والسُّدّى . وقيل : ان عليًّا لما نازل قُرَيظة يوم خَيْبر سمع سبّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فانصرف إليه وقال : يا رسول الله، لا تبلغ إليهم، وعرّض له ؛ فقال : "أظنك سمعت شتمى منهم لو رأونى لكفّوا عن ذلك" ونهض إليهم، فلما رأوه أمسكوا، فقال لهم : "أنقضتم العهـد يا إخوة القردة والخنازير أخزاكم الله وأنزل بكم نقمته" فقالوا :

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٨١ (٢) يراجع جـ ١ ص ٢٠٦ طبعة ثانية .

ما كنت جاهلا يا محمد فلا تجهل علينا، من حدّثك بهذا؟ ما خرج هـذا الخبر إلا من عندنا! روى هذا المعنى عن مجاهد .

قوله تعالى : ﴿ وإذَا خَلَا ﴾ الأصل فى «خلا» خلَوَ، قُلبت الواو ألفًا لتحركها وانفتاح ما قبلها؛ وتقدم معنى «خلا» فى أوّل السورة[1] . ومعنى «فَتَح» حَكَم . والفتح عند العرب : القضاء والحُكم؛ ومنه قوله تعالى : «رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ وَأَنْتَ خَيْرُ الْفَاتِحِينَ»[2] أى الحاكمين. والفَتّاح : القاضى بلغة اليمن؛ يقال : بينى و بينك الفَتّاح؛ قيل ذلك لأنه ينصر المظلوم على الظالم . والفتح : النصر؛ ومنه قوله : «يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا»[3] ، وقوله : «إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ»[4] . ويكون بمعنى الفرق بين الشيئين .

قوله تعالى : ﴿ لِيُحَاجُّوكُمْ ﴾ نصب بلام كى، وإن شئت بإضمار أنْ، وعلامة النصب حذف النون . قال يونس : وناس من العرب يفتحون لام كى . قال الأخفش : لأن الفتح الأصل. قال خلف الأحمر: هى لغة بنى العنبر. ومعنى «لِيُحَاجُّوكُمْ» ليعيّروكم، و يقولوا نحن أكرم على الله منكم . وقيل : المعنى ليحتجّوا عليكم بقولكم ؛ يقولون كفرتم به بعـد أن وقفتم على صدقه . وقيل : إن الرجل من اليهود كان يلقى صديقه من المسلمين فيقول له : تمسّك بدين محمد فإنه نبىّ حقًّا . ﴿ عِنْدَ رَبِّكُمْ ﴾ قيل فى الآخرة؛ كما قال : «ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ»[5] . وقيل: عند ذكر ربكم . وقيل : «عند» بمعنى «فى» أى ليحاجّوكم به فى ربكم؛ فيكونوا أحق به منكم لظهور الحجة عليكم؛ روى عن الحسن . والحجة : الكلام المستقيم على الإطلاق؛ ومن ذلك مَحَجَّةُ الطريق . وحاججتُ فلانا فحججته، أى غلبته بالحجة؛ ومنه الحديث : "فحجّ آدمُ موسى" . ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ قيـل : هو من قول الأحبار للأتباع . وقيل : هو خطاب من الله تعالى للمؤمنين؛ أى أفلا تعقلون أن بنى إسرائيل لا يؤمنون وهم بهذه الأحوال؛ ثم وبّخهم توبيخًا يُتْلَى فقال : ﴿ أَوَلَا يَعْلَمُونَ ﴾ الآية . فهو اسـتفهام معناه التو بيخ والتقريع . وقرأ الجمهور «يعلمون» بالياء، وابن مُحَيْصن بالتاء، خطاباً للمؤمنين . والذى أسرّوه كفرهم، والذى أعلنوه الجَحْدُ به .

(١) راجع جـ ١ ص ٢٠٦ طبعة ثانية . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٥١ (٣) راجع ص ٢٦ من هذا الجزء (٤) راجع جـ ٧ ص ٣٨٦ (٥) راجع جـ ١٥ ص ٢٥٤

قوله تعالى : وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَٰبَ إِلَّآ أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٧٨﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُّونَ﴾ أى من اليهود . وقيل : من اليهود والمنافقين أمّيون ؛ أى من لا يكتب ولا يقرأ ، واحدهم أُمِّىّ ، منسوب إلى الأُمّة الأُمّيّة التى هى على أصل ولادة أمهاتها لم تتعلم الكتابة ولا قراءتها ؛ ومنه قوله عليه السلام : " إنّا أُمّة أُمّيّة لا نكتب ولا نحسب " الحديث . وقد قيل لهم إنهم أُمّيّون لأنهم لم يصدّقوا بأمّ الكتاب ؛ عن ابن عباس . وقال أبو عبيدة : إنما قيل لهم أمّيّون لنزول الكتاب عليهم ، كأنهم نُسبوا إلى أمّ الكتاب ؛ فكأنه قال : ومنهم أهل الكتاب لا يعلمون الكتاب . عكرمة والضحاك : هم نصارى العرب . وقيل : هم قوم من أهل الكتاب ؛ رُفع كتابهم لذنوب ارتكبوها فصاروا أُمّيّين . علىّ رضى الله عنه : هم المجوس .

قلت : والقول الأوّل أظهر ، والله أعلم .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَٰبَ إِلَّا أَمَانِيَّ﴾ « إلّا » هاهنا بمعنى لكن ، فهو استثناء منقطع ؛ كقوله تعالى : « وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ »(١) . وقال النابغة :

حلفتُ يمينا غيرَ ذى مَثْنَوِيَّةٍ(٢) * ولا عِلْمَ إلّا حُسْنَ ظنّ بصاحبِ

وقرأ أبو جعفر وشيبة والأعرج « إلّا أمانِىَ » خفيفة الياء ، حذفوا إحدى الياءين استخفافا . قال أبو حاتم : كل ما جاء من هذا النحو واحده مشدّد ، فلك فيه التشديد والتخفيف ؛ مثل أثافى وأغانى وأمانى ، ونحوه . وقال الأخفش : هذا كما يقال فى جمع مفتاح : مفاتيح ومفاتح ، وهى ياء الجمع . قال النحاس : الحذف فى المعتل أكثر ؛ كما قال الشاعر(٣) :

وهل يَرجع التسليم أو يكشفُ العَمَى * ثلاثُ الأثافِى والرسومُ البلاقعُ(٤)

(١) راجع جـ ٦ ص ٩　　(٢) المثنوية : الاستثناء فى اليمين　　(٣) هو ذو الرمة ؛ كما فى ديوانه .

(٤) الأثافى (جمع أثفية ، بضم الهمزة وكسرها وسكون الثاء وتشديد الياء) : الحجر الذى توضع عليه القدر . والرسوم : بقايا الأبنية . والبلاقع (جمع بلقع) : الخراب .

والأمانى جمع أُمْنِيَّـة وهى التلاوة ، وأصلها أُمْنُوِيَة على وزن أُفعولة ، فأدغمت الواو فى اليـاء فانكسرت النون من أجل اليـاء فصارت أُمنيـة ، ومنه قوله تعـالى : « إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ »(١) أى إذا تلا ألقى الشيطان فى تلاوته . وقال كعب بن مالك :

تمنَّى كتابَ الله أوّلَ ليلهِ * وآخرَه لاقَى حِمامَ المقادر

وقال آخر :

تمنَّى كتابَ الله آخرَ ليْلهِ * تَمَنِّىَ داودَ الزَّبُورَ على رِسْلِ

والأمانى أيضا الأكاذيب ، ومنـه قول عثمان رضى الله عنه : ما تمنّيتُ منـذ أسلمت ، أى ما كذبت . وقول بعض العرب لابن دَأْب وهو يحدّث : أهذا شىء رَوَيْتَه أم شىء تمنّيته ؟ أى اختلقته . وبهذا المعنى فسّر ابن عباس ومجاهد « أمانىّ » فى الآية . والأمانىّ أيضا ما يتمنّاه الإنسان ويشتهيه . قال قتادة : « إلا أمانىّ » يعنى أنهم يَتَمَنَّوْن على الله ما ليس لهم . وقيل : الأمانى التقدير ، يقال : مَنَى له أى قدّر ، قاله الجوهرى ، وحكاه ابن بحر ، وأنشد قول الشاعر :

لا تأمَنَنّ وإن أمسيتَ فى حَرَمٍ * حتى تُلاقِىَ ما يَمْنِى لك المـانِى(٢)

أى يقدّر لك المقدّر .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ « إنْ » بمعنى ما النـافية ، كما قال تعالى : « إِنِ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ » . و « يَظُنُّون » يكذبون ويحدثون ، لأنهم لا علم لهم بصحة ما يتلون ، وإنما هم مقلّدون لأحبارهم فيما يقرءون به .

قال أبو بكر الأنبـارى : وقد حدّثنا أحمد بن يحيى النحوى أن العرب تجعل الظنّ علماً وشكًّا وكذباً ، وقال : إذا قامت براهين العلم فكانت أكثر من براهين الشك فالظنّ يقين ، وإذا اعتدلت براهين اليقين وبراهين الشك فالظنّ شك ، وإذا زادت براهين الشك على براهين اليقين فالظنّ كذب ، قال الله عز وجل : « وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ » أراد إلا يكذبون .

الرابعـــة — قال علماؤنا رحمة الله عليهم : نَعَتَ الله تعالى أحبارهم بأنهم يبدّلون ويحرّفون فقال وقوله الحق : « فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ » الآية . وذلك أنه لما درس

(١) راجع جـ ١٢ ص ٧٩ . (٢) نسب شارح القاموس هذا البيت لسويد بن عامر المصطلق .

الأمر فيهم ، وساءت رعيّة علمائهم ، وأقبلوا على الدنيا حِرْصًا وطمعًا، طلبوا أشياء تصرف وجوه الناس إليهم ، فأحدثوا فى شريعتهم و بدّلوها ، وألحقوا ذلك بالتوراة ، وقالوا لسفهائهم : هذا من عند الله ؛ ليقبلوها عنهم فتأكّد رياستهم و يناالوا به حطام الدنيا وأوساخها . وكان مما أحدثوا فيه أن قالوا : ليس علينا فى الأُمِّيين سبيل؛ وهم العرب ، أى ما أخذنا من أموالهم فهو حِلّ لنا . وكان مما أحدثوا فيه أن قالوا : لا يضرّنا ذنب ، فنحن أحبّاؤه وأبناؤه ؛ تعالى الله عن ذلك ! و إنما كان فى التوراة « يا أحبارى و يا أبناء رسلى » فغيّروه وكتبوا « يا أحبّائى و يا أبنائى » فأنزل الله تكذيبهم : « وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَـٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّـٰٓؤُهُۥ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم (١) » . فقالت : لن يعذّبنا الله ، و إن عذّبنا فأربعين يوما مقدار أيام العجل ؛ فأنزل الله تعالى : « وَقَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ ٱللَّهِ عَهْدًا (٢) » . قال ابن مِقْسم : يعنى توحيدًا ، بدليل قوله تعالى : « إِلَّا مَنِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَـٰنِ عَهْدًا (٣) » يعنى لا إله إلا الله « فَلَن يُخْلِفَ ٱللَّهُ عَهْدَهُۥٓ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ » . ثم أكذبهم فقال : « بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَـٰطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ . وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ (٤) » . فبيّن تعالى أن الخلود فى النار والجنة إنما هو بحسب الكفر والإيمان ؛ لا بما قالوه .

قوله تعالى : فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ٱلْكِتَـٰبَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَـٰذَا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ لِيَشْتَرُوا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَّهُم مِّمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله : ﴿ فَوَيْلٌ ﴾ اختُلف فى الوَيْل (٥) ما هو؛ فروى عثمان بن عفّان عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه جبل من نار . وروى أبو سعيد الخُدْرِىّ أن الويل وادٍ فى جهنم بين

(١) راجع جـ ٦ ص ١٢٠ (٢) راجع ص ١٠ من هذا الجزء . (٣) راجع جـ ١١ ص ١٥٣
(٤) راجع ص ١١ من هذا الجزء . (٥) قال أبو حيان فى البحر المحيط بعد أن ذكر الأقوال التى وردت فى معنى الويل : « لو صح فى تفسير الويل شىء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لوجب المصير إليه ، وقد تكلمت العرب فى نظمها ونثرها بلفظ الويل قيل أن يجىء القرآن ولم تطلقه على شىء من هذه التفاسير ، و إنما مدلوله ما فسره به أهل اللغة » .

جبلين يهوى فيه الهاوى أربعين خريفًا . وروى سفيان وعطاء بن يَسار : أن الويل فى هذه الآية وادٍ يجرى بفناء جهنم من صديد أهل النار . وقيل : صهريج فى جهنم . وحكى الزّهراوى عن آخرين : أنه باب من أبواب جهنم . وعن ابن عباس : الويل المشقة من العـذاب . وقال الخليل : الويل شدّة الشر[1] . الأصمعى : الويلُ تفجُّعٌ ، والوَيْحُ ترحُّمٌ . سيبويه : وَيْلٌ لمن وقع فى الهَلَكة ، ووَيْحٌ زجرٌ لمن أشرف على الهَلَكة . ابن عرفة : الويل الحزن ، يقال : تَوَيَّل الرجل إذا دعا بالويل ، وإنما يقال ذلك عند الحزن والمكروه ، ومنه قوله : « فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَٰبَ بِأَيْدِيهِمْ » . وقيل : أصله الهَلَكة ، وكل من وقع فى هَلَكة دعا بالويل ، ومنه قوله تعالى : « يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَـٰذَا الْكِتَٰبِ »[2] . وهى الوَيْل والوَيْلة ، وهما الهَلَكة ، والجمع الويلات ، قال :

* له الوَيْل إن أمْسَى ولا أمّ هاشم *

وقال أيضا :

* فقالت لك الوَيْلات إنك مُرْجِلِي *

وارتفع « وَيْلٌ » بالابتداء ، وجاز الابتداء به وإن كان نكرة لأن فيه معنى الدعاء . قال الأخفش : ويجوز النصب على إضمار فعل ، أى ألزمهم الله وَيْلًا . وقال الفرّاء : الأصل فى الويل « وَىْ » أى حُزْن ، كما تقول : وَىْ لفلان ، أى حُزْن له ، فوصلته العرب باللام وقدّروها منه فأعربوها . والأحسن فيه إذا فُصل عن الإضافة الرفع ، لأنه يقتضى الوقوع . ويصحّ النصب على معنى الدعاء ، كما ذكرنا .

قال الخليل : ولم يُسمع على بنائه إلا وَيْح ووَيْس ووَيْه ووَيْك ووَيْل ووَيْب ، وكله يتقارب فى المعنى . وقد فرق بينها قوم ، وهى مصادر لم تنطق العرب منها بفعل . قال الجَرْمِىّ : ومما ينتصب انتصاب المصادر وَيْلَه وعَوْلَه ووَيْحَه ووَيْسَه ، فإذا أدخلت اللام رفعت فقلت : وَيْلٌ له ، ووَيْحٌ له .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ لِّلَّذِينَ يَكْتُبُونَ ﴾ الكتابة معروفة . وأوّل من كتب بالقلم وخطّ به إدريس عليه السلام ، وجاء ذلك فى حديث أبى ذَرّ ، خرّجه الآجُرّى وغيره . وقد قيل : إن آدم عليه السلام أعطى الخط فصار وراثة فى ولده .

(١) كذا فى نسخ الأصل ، وكتاب البحر لأبى حيان . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٤١٨ .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ بِأَيْدِيهِمْ ﴾ تأكيد ، فإنه قـد عُلم أن الكَتْب لا يكون إلا باليـد ؛ فهو مثل قوله : « وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْـهِ » ، وقوله : « يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِم » . وقيل : فائدة « بأيديهم » بيان لجُرْمهم و إثبات لمجاهرتهم ، فإن مَن تولّى الفعل أشدّ مواقعة ممن لم يتولّه و إن كان رأيا له . وقال ابن السّراج : « بأيديهم » كناية عن أنهم من تلقائهم دون أن ينزل عليهم ، و إن لم تكن حقيقة فى كَتْب أيديهم .

الرابعـــة — فى هذه الآية والتى قبلها التحذير من التبديل والتغيير والزيادة فى الشرع ؛ فكل من بدّل وغيّر أو ابتدع فى دين الله ما ليس منـه ولا يجوز فيه فهو داخل تحت هـذا الوعيد الشديد ، والعذاب الأليم ؛ وقد حذّر رسـول الله صلى الله عليه وسلم أمّته لمـا قد علم ما يكون فى آخر الزمان فقال : " ألَا إنّ مَن قبلكم مِن أهل الكتاب افترقوا على اثنتين وسبعين مِلّة و إن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها فى النـار إلا واحدة " الحديث ، وسيأتى . فحذّرهم أن يُحدِثوا من تلقاء أنفسهم فى الدّين خلاف كتاب الله أو سنته أو سـنة أصحابه فيُضِلّوا به الناس ؛ وقـد وقع ماحذّره وشاع ، وكثر وذاع ؛ فإنا لله و إنّا إليـه راجعون .

الخامسـة — قوله تعالى : ﴿ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ وصف الله تعالى ما يأخذونه بالقلة ؛ إمّا لفنائه وعدم ثباته ، و إمّا لكونه حراما ؛ لأن الحرام لا بركة فيـه ولا يربو عند الله . قال ابن إسحاق والكلبي : كانت صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى كتابهم رَبْعة أسمر ؛ فجعلوه آدم سَبْطًا طويلا ، وقالوا لأصحابهم وأتباعهم : انظروا إلى صفة النبيّ — صلى الله عليه وسلم — الذى يُبعث فى آخر الزمان ليس يشبهه نعت هذا وكانت للأحبار والعلماء رياسة ومكاسب ؛ فخافوا إن بيّنوا أن تذهب مآكلهم ورياستهم ؛ فمن ثَمّ غيّروا .

ثم قال تعـالى : ﴿ فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴾ قيـل من المآكل . وقيل من المعاصى . وكرّر الويل تغليظًا لفعلهم .

قوله تعالى : وَقَالُوا لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِندَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَن يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُۥٓ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٠﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا ﴾ يعنى اليهود . ﴿ لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً ﴾ آختلف فى سبب نزولها ؛ فقيل : إن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لليهود : "مَن أهل النار" قالوا : نحن ، ثم تخلُفونا أنتم . فقال : "كذبتم لقد علمتم أنّا لا نخلفكم" فنزلت هذه الآية ؛ قاله آبن زيد . وقال عكرمة عن آبن عباس : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة واليهود تقول : إنما هذه الدنيا سبعة آلاف ، و إنما يعذّب الناس فى النار لكل ألف سنة من أيام الدنيا يوم واحد فى النار من أيام الآخرة ، و إنما هى سبعة أيام ؛ فأنزل الله الآية ؛ وهذا قول مجاهد . وقالت طائفة : قالت اليهود إن فى التوراة أن جهنم مسيرة أربعين سنة ، وأنهم يقطعون فى كل يوم سنة حتى يكملوها وتذهب جهنم . ورواه الضحاك عن آبن عباس . وعن آبن عباس : زعم اليهود أنهم وجدوا فى التوراة مكتوبًا أن ما بين طرف جهنم مسيرة أربعين سنة إلى أن ينتهوا إلى شجرة الزقوم . وقالوا : إنما نعذّب حتى ننتهى إلى شجرة الزقوم فتذهب جهنم وتهلك . وعن آبن عباس أيضا وقتادة : أن اليهود قالت إن الله أقسم أن يدخلهم النار أربعين يوما عدد عبادتهم العجل ؛ فأكذبهم الله ، كما تقدّم .

الثانيـــة — فى هذه الآية رَدٌّ على أبى حنيفة وأصحابه حيث آستدلّوا بقوله عليه السلام : "دَعِى الصلاة أيامَ أقرائك" فى أن مدة الحيض ما يُسمَّى أيام الحيض ، وأقلها ثلاثة وأكثرها عشرة ؛ قالوا : لأن ما دون الثلاثة يسمّى يوما و يومين ، وما زاد على العشرة يقال فيه أحد عشر يوما ولا يقال فيه أيام ؛ و إنما يقال أيام من الثلاثة إلى العشرة ؛ قال الله تعالى : « فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِى الْحَجِّ »(١) ، « تَمَتَّعُوا فِى دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ »(٢) ، « سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا »(٣) .

(١) راجع ص ٣٩٩ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ٩ ص ٦٠ (٣) راجع جـ ١٨ ص ٢٥٩

فيقال لهم : فقد قال الله تعالى فى الصوم : « أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ » يعنى جميع الشهر ؛ وقال : « لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ »[1] يعنى أربعين يوما . وأيضا فإذا أضيفت الأيام إلى عارض لم يُرَد به تحديد العدد ، بل يقال : أيامُ مَشْيِك وسَفرِك و إقامتك ، و إن كان ثلاثين وعشرين وما شئت من العدد ؛ ولعله أراد ما كان معتادا لها ، والعادة ستّ أو سبع ؛ فخرّج الكلام عليه ، والله أعلم .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَتَّخَذْتُمْ ﴾[2] تقدّم القول فى « اتخذ » فلا معنى لإعادته . ﴿عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا﴾ أى أسلفتم عملًا صالحا فآمنتم وأطعتم فتستوجبون بذلك الخروج من النار! أو هل عرفتم ذلك بوَحْيِه الذى عهده إليكم ﴿ فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ توبيخ وتقريع .

قوله تعالى : بَلَىٰ مَن كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٨١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٨٢﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ بَلَى ﴾ أى ليس الأمر كما ذكرتم . قال سيبويه : ليس « بلى » و « نعم » آسمين . و إنما هما حرفان مثل « بل » وغيره ؛ وهى رَدٌّ لقولهم : لن تمسّنا النار . وقال الكوفيون : أصلها بل التى للإضراب عن الأول ، زيدت عليها الياء ليحسن الوقف ، وضُمّنت الياء معنى الإيجاب والإنعام . فـ «بَلْ» تدلّ على رَدّ الجَحْد ، والياء تدلّ على الإيجاب لما بعدُ . قالوا : ولو قال قائل : ألم تأخذ دينارا ؟ فقلت : نعم ؛ لكان المعنى لا ، لم آخذ ؛ لأنك حقّقت النفى وما بعده . فإذا قلت : بلى ؛ صار المعنى قد أخذت . قال الفراء : إذا قال الرجل لصاحبه : مالك علىّ شىء ؛ فقال الآخر : نعم ؛ كان ذلك تصديقا ؛ لأن لا شىء

(١) راجع جـ ٤ ص ٥٠ (٢) راجع جـ ١ ص ٣٩٦ طبعة ثانية .

له عليه؛ ولو قال : بلى، كان ردّا لقوله؛ وتقديره : بلى لى عليك . وفى التنزيل «أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى»(١) ولو قالوا نعم لكفروا .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿سَيِّئَةً﴾ السيئة الشّرك . قال ابن جُريج قلت لعطاء : «مَن كَسب سيئة» ؟ قال : الشّرك؛ وتلا «وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ»(٢) . وكذا قال الحسن وقتادة، قالا : والخطيئة الكبيرة .

الثالثـــة — لما قال تعالى : ﴿بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾ دلّ على أن المعلّق على شرطين لا يتم بأقلهما؛ ومثله قوله تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا»(٣) ، وقوله عليه السلام لسُفيان بن عبد الله الثّقفى وقد قال له : يا رسول الله، قل لى فى الإسلام قولًا لا أسأل عنه أحدًا بعدك . قال : " قل آمنت بالله ثم استقم " . رواه مسلم . وقد مضى القول فى هذا المعنى وما للعلماء فيه عند قوله تعالى لآدم وحواء : «وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ»(٤) . وقرأ نافع «خطيئاته» بالجمع، الباقون بالإفراد؛ والمعنى الكثرة، مثل قوله تعالى : «وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا»(٥) .

قوله تعالى : وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾

فيه عشر مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ تقدّم الكلام فى بيان هذه الألفاظ(٦) . واختلف فى الميثاق هنا؛ فقال مكّى : هو الميثاق الذى أُخذ عليهم حين أخرجوا من صلب آدم كالذرّ . وقيل : هو ميثاق أخذ عليهم وهم عقلاء فى حياتهم على ألسنة أنبيائهم

(١) راجع جـ ٧ ص ٣١٦ (٢) راجع جـ ١٣ ص ٢٤٥ (٣) راجع جـ ١٥ ص ٣٥٧
(٤) راجع جـ ١ ص ٣٠٤ (٥) راجع جـ ٩ ص ٣٦٧ (٦) راجع جـ ١ ص ٢٤٦ ، ٣٣٠

وهو قوله : « لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللهَ » وعبادةُ الله إثبات توحيده ، وتصديقُ رُسُلِه ، والعملُ بما أنزل فى كتبه .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ لَا تَعْبُدُونَ ﴾ قال سيبويه : « لا تعبدون » متعلق بقَسَم ؛ والمعنى وإذ استخلفناهم والله لا تعبدون ؛ وأجازه المبرّد والكسائى والفزاء . وقرأ أُبَىّ وابن مسعود « لا تعبدوا » على النّهى ، ولهذا وصل الكلام بالأمر فقال : « وقوموا ، وقولوا ، وأقيموا ، وآتوا » . وقيل : هو فى موضع الحال ؛ أى أخذنا ميثاقهم موحّدين ، أو غير معاندين ؛ قاله قُطْرب والمبرّد أيضا . وهذا إنما يَتّجه على قراءة ابن كثير وحمزة والكسائى « يعبدون » بالياء من أسفل . وقال الفزاء والزجاج وجماعة : المعنى أخذنا ميثاقهم بألا يعبدوا إلا الله ، وبأن يحسنوا للوالدين ، وبألا يَسفكوا الدماء ؛ ثم حذفت أنْ والباء فارتفع الفعل لزوالها ، كقوله تعالى : « أَفَغَيْرَ اللهِ تَأْمُرُونِّى »[1] . قال المبرّد : هذا خطأ ؛ لأن كل ما اضمر فى العربية فهو يعمل عمله مظهرا ؛ تقول : وبلدٍ قطعت ؛ أى رُبّ بلد .

قلت : ليس هذا بخطإ ، بل هما وجهان صحيحان ، وعليهما أنشد سيبويه :

أَلَا أَيُّها ذا الزَّاجِرِى أَحْضُرُ الْوَغَى * وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَاتِ هل أنت مُخْلِدِى[2]

بالنصب والرفع ؛ فالنصب على إضمار أن ، والرفع على حذفها .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ أى وأمرناهم بالوالدين إحسانا . وقَرَن الله عز وجل فى هـذه الآية حق الوالدين بالتوحيد ، لأن النّشأة الأولى من عند الله ، والنّشء الثانى — وهو التربية — من جهة الوالدين ؛ ولهذا قَرَن تعالى الشكر لهما بشكره فقال : « أَنِ اشْكُرْ لِى وَلِوَالِدَيْكَ »[3] . والإحسان إلى الوالدين : معاشرتهما بالمعروف ، والتواضعُ لهما ، وامتثال أمرهما ، والدعاءُ بالمغفرة بعد مماتهما ، وصلةُ أهل وُدّهما ؛ على ما يأتى بيانه مفصّلا فى « الإسراء »[4] إن شاء الله تعالى .

---

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٧٦ (٢) البيت لطرفة بن العبد فى معلقته .
(٣) راجع جـ ١٤ ص ٦٥ (٤) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٨

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴾ عطف ذى القربى على الوالدين . والقُرْبَى : بمعنى القرابة ، وهو مصدر كالرُّجْعَى والعُقْبَى ؛ أى وأمرناهم بالإحسان إلى القرابات بصلة أرحامهم . وسيأتى بيان هذا مفصَّلا فى سورة « القتال »(١) إن شاء الله تعالى .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ وَٱلْيَتَٰمَىٰ ﴾ اليتامى عطف أيضا ، وهو جمع يتيم ؛ مثل نَدمَى جمع نَدِيم . واليُتْم فى بنى آدم بفقد الأب ، وفى البهائم بفقد الأم . وحكى الماوردىّ أن اليتيم يقال فى بنى آدم فى فقد الأم ؛ والأول المعروف . وأصله الانفراد ؛ يقال : صبىٌّ يتيم ، أى منفرد من أبيه . و بيت يتيم : أى ليس قبله ولا بعده شىء من الشِّعْر . ودُرّة يتيمة : ليس لها نظير . وقيل : أصله الإبطاء ؛ فسُمِّىَ به اليتيم ؛ لأن البِرّ يبطئ عنه . ويقال : يَتُمَ يَتِمُ يُتْمًا ؛ مثل عَظُم يَعْظُم . ويَتِم يَيْتَم يُتْمًا ويَتَمًا ؛ مثل سَمِع يَسْمع ؛ ذكر الوجهين الفرّاء . وقد أيتمه الله . ويدلّ هذا على الرأفة باليتيم والحضّ على كفالته وحفظ ماله ؛ على ما يأتى بيانه فى « النساء »(٢) . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كافل اليتيم له أو لغيره أنا وهو كهاتين فى الجنة "(٣) . وأشار مالك بالسبّابة والوسطى ؛ رواه أبو هريرة أخرجه مسلم . وخرّج الإمام الحافظ أبو محمد عبد الغنى بن سعيد من حديث الحسن بن دينار أبى سعيد البصرىّ وهو الحسن بن واصل(٤) قال حدّثنا الأسود بن عبد الرحمن عن هِصّان(٥) عن أبى موسى الأشعرى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " ما قعد يتيم مع قوم على قَصْعتهم فيَقْرَب قَصْعتهم الشيطان " . وخرّج أيضا من حديث حسين بن قيس وهو أبو على الرَّحبىّ(٦) عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مَن ضَمّ يتيما من بين مسلمين إلى طعامه وشرابه حتى يُغْنِيَه الله عز وجل غُفرت له ذنوبه ألْبَتَّةَ إلّا أن يعمل عملا لا يُغفر ومن أذهب الله كريمتيه فصبر واحتسب غُفرت له ذنوبه — قالوا : وما كريمتاه ؟ قال : — عيناه ومن كان له ثلاث بنات أو ثلاث أخوات فأنفق عليهن وأحسن إليهن حتى يَبِنَّ(٧) أو يمتن غُفرت له ذنوبه ألْبَتَّةَ

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٤٥ (٢) راجع جـ ٥ ص ٨ (٣) مالك : أحد رواة سند هذا الحديث . (٤) لأنه رتيب دينار . (٥) فى تهذيب التهذيب : « بكسر أوله وتشديد المهملة آخره نون » وهو ابن كاهن ، ويقال ابن كاهل ، كان أبوه كاهنا فى الجاهلية » . (٦) الرحبى (بفتح الراء والحاء المهملين وباء موحدة) : منسوب إلى رحبة بن زرعة . (٧) يبن : يتزوجن .

إلا أن يعمل عملا لا يُغفر" فناداه رجل من الأعراب ممن هاجر فقال: يا رسول الله أوآثنتين؟ فقال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم : " أو آثنتين " . فكان آبن عباس إذا حدّث بهـذا الحديث قال : هذا والله من غرائب الحديث وغُرَره .

السادســة — السـبّابة من الأصابع هى التى تلى الإبهام ، وكانت فى الجاهليـة تدعى بالسبابة ؛ لأنهم كانوا يَسبُّون بها ؛ فلما جاء الله بالإسلام كرهوا هذا الاسم فسمّوْها المشيرة ؛ لأنهم كانوا يشيرون بهـا إلى الله فى التوحيد . وتُسمّى أيضا بالسـبّاحة ، جاء تسميتها بذلك فى حديث وائل بن حُجْر وغيره ؛ ولكن اللغة سارت بمـا كانت تعرفه فى الجاهليـة فغلبت . وروى عن أصابع رسول الله صلى الله عليـه وسلم أن المشيرة منها كانت أطول من الوسطى ، ثم الوسطى أقصر منها ، ثم البنصر أقصر من الوسطى . روى يزيد بن هارون قال : أخبرنا عبد الله بن مِقْسَم الطائفىّ قال حدّثتنى عمتى سارة بنت مِقْسَم أنهـا سمعت ميمونة بنت كَرْدَم قالت : خرجتُ فى حجّة حجّها رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته وسأله أبى عن أشياء ؛ فلقد رأيتنى أتعجّب وأنا جارية من طول أصبعه التى تلى الإبهـام على سائر أصابعه . فقوله عليه السـلام : " أنا وهو كهاتين فى الجنة " ، وقوله فى الحديث الآخر : " أُحشَر أنا وأبو بكر وعمر يوم القيامة هكذا " وأشار بأصابعه الثلاث ؛ فإنمـا أراد ذكر المنازل والإشراف على الخلق فقال : نحشر هكذا ونحن مشرفون ، وكذا كافل اليتيم تكون منزلته رفيعة . فمن لم يعرف شأن أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم حمل تأويل الحديث على الآنضمام والآقتراب بعضهم من بعض فى محل القربة . وهـذا معنى بعيد ؛ لأن منازل الرسل والنبيّين والصدّيقين والشهداء والصالحين مراتب متباينة ، ومنازل مختلفة .

السابعــة — قوله تعالى : ﴿ وَٱلْمَسَاكِينِ ﴾ « المساكين » عطف أيضا ؛ أى وأمرناهم بالإحسان إلى المساكين ، وهم الذين أسكنتهم الحاجة وأذلتهم . وهذا يتضمّن الحضّ على الصدقة والمؤاساة وتفقد أحوال المساكين والضعفاء . روى مسلم عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "السّاعى على الأرملة والمسكين كالمجاهد فى سبيل الله — وأحسبه قال —

وكالقائم لا يفتر[1] وكالصائم لا يُفطِر " . قال ابن المنذر : وكان طاوس يرى السعى على الأخوات أفضل من الجهاد فى سبيل الله .

الثامنـة — قوله تعالى : ﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ « حُسْنًا » نصب على المصدر على المعنى ؛ لأن المعنى ليَحْسُن قولُكم . وقيل : التقدير وقولوا للناس قولًا ذا حُسْن ؛ فهو مصدر لا على المعنى . وقرأ حمـزة والكسائى « حَسَنًا » بفتح الحاء والسين . قال الأخفش : هما بمعنًى واحد ؛ مثل البُخْل والبَخَل ، والرُّشْد والرَّشَد . وحكى الأخفش : « حُسْنَى » بغير تنوين على فُعْلى . قال النحاس : « وهذا لا يجوز فى العربية ، لا يقال من هذا شىء إلا بالألف واللام ، نحو الفُضْلَى والكُبْرَى والحُسْنَى ؛ هذا قول سيبويه . وقرأ عيسى بن عمر « حُسُنًا » بضمتين ؛ مثل الحُلُم » . قال ابن عباس : المعنى قولوا لهم لا إله إلا الله ومُرُوهم بها . ابن جُرَيج : قولوا للناس صدقا فى أمر محمد صلى الله عليـه وسلم ولا تغيّروا نعته . سُفيان الثَّوْرِى : مُرُوهم بالمعروف وانهوهم عن المنكر . أبو العالية : قولوا لهم الطيّب من القول ، وجازوهم بأحسن ما تحبون أن تجازوا به . وهـذا كله حض على مكارم الأخلاق ، فينبغى للإنسان أن يكون قوله للناس لينًـا ووجهـه منبسطًا طَلْقًا مع البَرّ والفاجر ، والسُّنّى والمبتدع ، من غير مداهنة ، ومن غير أن يتكلم معه بكلام يظن أنه يُرضى مذهبه ؛ لأن الله تعالى قال لموسى وهارون : « فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا »[2] . فالقائل ليس بأفضل من موسى وهارون ، والفاجر ليس بأخبث من فرعون ، وقد أمرهما الله تعالى باللين معـه . وقال طلحة بن عمر : قلت لعطاء إنك رجل يجتمع عنـدك ناس ذوو أهواء مختلفة ، وأنا رجل فىّ حِدّة فأقول لهـم بعض القول الغليظ ، فقال : لا تفعل ! يقول الله تعـالى : « وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا »[3] . فدخل فى هذه الآية اليهود والنصارى فكيف بالحنيفىّ . وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال لعائشة : " لا تكونى فحّاشة فإن الفحش لو كان رجلا لكان رجل سوء " . وقيل : أراد بالناس محمدا صلى الله عليه وسلم ؛ كقوله : « أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ »[4] . فكأنه قال : قولوا للنبىّ صلى الله عليـه وسلم حُسْنًا . وحكى

(١) كذا فى صحيح مسلم . والذى فى نسخ الأصل : « لا يفتر من صلاة ... الخ » . (٢) راجع جـ ١١ ص ١٩٩ (٣) فى بعض نسخ الأصل : « فكيف فى غيرهما » . (٤) راجع جـ ٥ ص ٢٥١ .

المهـدَوِيّ عن قتادة أن قوله : « وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا » منسوخ بآية السيف . وحكاه أبو نصر عبد الرحيم[1] عن ابن عباس . قال ابن عباس : نزلت هذه الآية فى الابتداء ثم نسختها آية السيف . قال ابن عطية : وهـذا يدلّ على أن هـذه الأمة خوطبت بمثل هـذا اللفظ فى صدر الإسلام ؛ وأما الخبر عن بنى إسرائيل وما أُمِروا به فلا نسخ فيه ، والله أعلم .

التاسـعة — قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ تقدّم[2] القول فيه . والخطاب لبنى إسرائيل . قال ابن عطية : وزكاتهم هى التى كانوا يضعونها فتنزل النار على ما يُتَقَبَّل ؛ ولا تنزل على ما لم يُتقبّل ، ولم تكن كزكاة أمة محمد صلى الله عليه وسلم .

قلت : وهذا يحتاج إلى نقل ، كما ثبت ذلك فى الغنائم . وقد روى عن ابن عباس أنه قال : الزكاة التى أُمِروا بها طاعةُ الله والإخلاصُ .

العـاشرة — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ ﴾ الخطاب لمعاصرى محمد صلى الله عليه وسـلم ؛ وأسند إليهم تولّى أسلافهم إذ هم كلهم بتلك السبيل فى إعراضهم عن الحق مثلهم ؛ كما قال : « شِنْشِنة[3] أعرفها من أَخْزَم » . ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ كعبد الله بن سَلَام وأصحابه . و « قليـلًا » نصب على الاستثناء ؛ والمستثنى عند سـيبويه منصوب ؛ لأنه مشبه بالمفعول . وقال محمد ابن يزيد : هو مفعول على الحقيقـة ؛ المعنى استثنيت قليـلا . ﴿ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ ابتداء وخبر . والإعراض والتولّى بمعنًى واحد ، مخالَف بينهما فى اللفظ . وقيل : التولّى بالجسم ، والإعراض بالقلب . قال المهـدوىّ : « وأنتم مُعْرِضُون » حال ؛ لأن التولّى فيـه دلالة على الإعراض .

---

(١) فى بعض نسخ الأصل : « عبد الرحمن » .

(٢) يراجع جـ ١ ص ١٦٤ ، ٣٤٣ طبعة ثانية .

(٣) الشنشنة (بالكسر) : الطبيعة والخليقة والسجية . قال الأصمعى : وهذا بيت رجز تمثل به لأبى أخزم الطائى ؛ وهـو :

إن بنىّ زتلونى بالدم * شنشنة أعرفها من أخزم

* من يلق آساد الرجال يكلم *

قال ابن برى : كان أخزم عاقا لأبيه فمات وترك بنين وعقوا جدهم وضربوه وأدموه ، فقال ذلك . (عن اللسان) .

قوله تعـالى : وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَـٰرِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٨٤﴾

فيـه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ ﴾ تقدّم القول فيه (١) . ﴿ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ ﴾ المراد بنـو إسرائيـل ؛ ودخل فيه بالمعنى مَن بعـدهم . « لَا تَسْفِكُونَ » مثـل « لا تَعْبُدُونَ » (٢) فى الإعراب . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف وشعيب بن أبى حمـزة بضم الفاء ، وهى لغة ؛ وأبو نهيـك « تُسَفِّكون » بضم التاء وتشـديد الفاء وفتح السـين . والسَّفْك : الصَّب . وقد تقدّم (٣) . ﴿ وَلَا تُخْرِجُونَ ﴾ معطوف . ﴿ أَنفُسَكُمْ ﴾ النفس مأخوذة من النَّفَاسة ، فنفس الإنسان أشرف مافيه . والدار : المنزل الذى فيه أبنية المقام بخلاف منزل الارتحال . وقال الخليل : كل موضع حَلّه قوم فهو دار لهم وإن لم تكن فيه أبنية . وقيل : سُمِّيت دارًا لدورها على سكانها ؛ كما سُمِّىَ الحـائط حائطا لإحاطته على ما يحـويه . و ﴿ أَقْـرَرْتُمْ ﴾ من الإقرار ؛ أى بهذا الميثاق الذى أُخِذ عليكم وعلى أوائلكم . ﴿ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴾ من الشهادة ؛ أى شهداء بقلوبكم على هذا . وقيل : الشهادة بمعنى الحضور ؛ أى تحضرون سفك دمائكم ، وإخراج أنفسكم من دياركم .

الثانيـــة — فإن قيـل : وهل يَسفِك أحد دمه ويُخرج نفسه من داره ؟ قيـل له : لمـا كانت ملّتهم واحدة وأمرهم واحد وكانوا فى الأمم كالشخص الواحد جعل قتـل بعضهم بعضا وإخراج بعضهم بعضا قتلًا لأنفسهم ونَفيًا لها . وقيل : المراد القصاص ؛ أى لا يَقتل أحد فيُقتل قصاصًا ، فكأنه سفك دمه . وكذلك لا يزنى ولا يرتدّ ، فإن ذلك يبيـح الدم . ولا يُفسِد فيُنفَى ، فيكون قد أخرج نفسه من داره . وهذا تأويل فيه بُعْدٌ وإن كان صحيح المعنى .

وإنمـا كان الأمر أن الله تعالى قد أخذ على بنى إسرائيـل فى التوراة ميثاقا ألّا يقتـل بعضهم بعضا ؛ ولا ينفيه ولا يسترقّه ، ولا يدعه يسرق ؛ إلى غير ذلك من الطاعات .

(١) راجع جـ ١ ص ٤٣٦ . (٢) راجع ص ١٣ من هذا الجزء . (٣) راجع جـ ١ ص ٢٧٥ طبعة ثانية .

قلت : وهذا كله محرّم علينا ، وقد وقع ذلك كله بالفتن فينا ؛ فإنا لله و إنا إليه راجعون ! وفى التنزيل : «أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ» (١) وسيأتى . قال ابن خُوَيْز منداد : وقد يجوز أن يراد به الظاهر ، لا يقتل الإنسان نفسه ، ولا يخرج من داره سفهًا ؛ كما تقتل الهند أنفسها . أو يقتل الإنسان نفسه من جهد و بلاء يصيبه ، أو يهيم فى الصحراء ولا يأوى البيوت جهلًا فى ديانته وسفهًا فى حلمه ؛ فهو عموم فى جميع ذلك . وقد روى أن عثمان بن مَظْعُون بايع فى عشرة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فعزموا أن يلبسوا المسوح ، وأن يهيموا فى الصحراء ولا يأوُوا البيوت ، ولا يأكلوا اللحم ولا يغشوا النساء ؛ فبلغ ذلك النبىّ صلى الله عليه وسلم فجاء إلى دار عثمان بن مظعون فلم يجده ، فقال لامرأته : " ما حديثٌ بلغنى عن عثمان " ؟ وكرهت أن تُفشى سرّ زوجها ، وأن تكذب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقالت : يا رسول الله ، إن كان قد بلغك شىء فهو كما بلغك ؛ فقال : "قولى لعثمان أخلاف لسُنّتى أم على غير ملّتى إنى أصلّى وأنام وأصوم وأُفطر وأغْشَى النساء وآوى البيوت وآكل اللحم فمن رَغِب عن سُنّتى فليس منى" فرجع عثمان وأصحابه عما كانوا عليه .

قوله تعالى : ثُمَّ أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَٰرِهِمْ تَظَٰهَرُونَ عَلَيْهِم بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَٰرَىٰ تُفَٰدُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ ۚ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾ أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ ۖ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٨٦﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَنتُمْ هَٰؤُلَاءِ ﴾ « أنتم » فى موضع رفع بالابتداء ، ولا يعرب ؛ لأنه مضمر . وضُمت التاء من « أنتم » لأنها كانت مفتوحة إذا خاطبت واحدا مذكّرا ، ومكسورة

(١) راجع جـ ٧ ص ٩ .

إذا خاطبت واحدة مؤنثة ؛ فلما ثنيت أو جمعت لم يبق إلا الضمة . ﴿ هَـؤُلَاءِ ﴾ قال الفُتَيِّ : التقدير يا هـؤلاء . قال النحاس : هذا خطأ على قول سيبويه ، ولا يجوز هـذا أقبـل . وقال الزجاج : هـؤلاء بمعنى الذين . و ﴿ تَقْتُلُونَ ﴾ داخل فى الصـلة ؛ أى ثم أنتم الذين تقتلون . وقيـل : « هؤلاء » رفع بالابتداء ، و « أنتم » خبر مقـدم ، و « تقتلون » حال من أولاء . وقيـل : « هؤلاء » نصب بإضمار أعـنى . وقرأ الزُّهرِى « تُقَتِّـلون » بضم التاء مشدّدا ، وكذلك « فَلِمَ تُقَتِّلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ » . وهذه الآية خطاب للمواجهين لايحتمل ردّه إلى الأسـلاف . نزلت فى بنى قَيْنُقَاع وقُرَيظة والنَّضير من اليهـود ؛ وكانت بنو قَيْنُقَاع أعداء قُريظـة ، وكانت الأَوْس حلفاء بنى قَيْنُقَاع ، والخَـزْرج حلفاء بنى قُريظة . والنَّضير والأوس والخزرج إخـوان ، وقريظة والنضير أيضا إخوان ، ثم افترقـوا فكانوا يقتتلون ، ثم يرتفع الحرب فيفدون أساراهم ؛ فعيّرهم الله بذلك فقال : «وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ» .

قوله تعالى : ﴿ تَظَاهَرُونَ ﴾ معنى « تظاهرون » تتعاونون ، مشتق من الظَّهر ؛ لأن بعضهم يقوى بعضًا فيكون له كالظهر ؛ ومنه قول الشاعر :

تظاهرتُم أسْتاه بيتٍ تجمّعت (١) * على واحد لازلتُمُ قِرْنَ واحدِ

والإثم : الفعل الذى يستحق عليه صاحبه الذم . والعدوان : الإفراط فى الظلم والتجاوز فيه . وقرأ أهل المدينة وأهل مكة «تَظّاهرون» بالتشديد ، يُدغمون التاء فى الظاء لقربها منها ؛ والأصل تتظاهرون . وقرأ الكوفيون «تَظَاهرون» مخففًا ، حذفوا التاء الثانية لدلالة الأولى عليها ؛ وكذا « وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ » (٢) . وقرأ قتادة « تَظْهرون عليهم » وكله راجع إلى معنى التعاون ؛ ومنه : « وَكَانَ الكَافِرُ عَلَى رَبِّهِ ظَهِيرًا » (٣) وقـوله : « وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ » (٤) فاعلمه .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ ﴾ فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَى ﴾ شَرْط ، وجـوابه « تفادوهم » و « أُسارَى » نصب على الحال . قال أبو عبيد وكان أبو عمرو يقول : ما صار فى أيديهم فهم

(١) كذا فى بعض نسخ الأصل . وفى البعض الآخر : « ... أستاه قوم ... الخ » . وقد وردت رواية البيت فى تفسير الشوكانى هكذا : * تظاهرتم من كل أوب ووجهة ... الخ *

(٢) راجع جـ ١٨ ص ١٨٩ (٣) راجع جـ ١٣ ص ٦١ (٤) راجع جـ ١٨ ص ١٩١

الأسارى، وما جاء مستأسِرًا فهم الأَسْرَى . ولا يَعرف أهل اللغـة ما قال أبو عمرو، إنما هو كما تقول : سَكارى وسَكْرى . وقراءة الجماعة « أُسارى » ما عدا حمزة فإنه قرأ « أَسْرَى » على فَعْلَى، جمع أسير بمعنى مأسور، والباب — فى تكسيره إذا كان كذلك — فَعْلَى، كما تقول : قتيل وقتـلى ، وجريح وجرحى . قال أبو حاتم : ولا يجوز أَسَارى . وقال الزجاج : يقال أسارى كما يقال سَكارى، وفَعالى هو الأصل ، وفُعالَى داخلة عليها . وحُكى عن محمد بن يزيد قال : يقال أسـير وأُسراء، كظريف وظُرفاء . قال ابن فارس : يقال فى جمع أسـير أسرى وأسارى، وقرئ بهما . وقيل : أَسارى (بفتح الهمزة) وليست بالعالية .

الثانيـــة — الأسير مشتق من الإسار ، وهو القدّ الذى يُشدّ به المحمل فسمِّىَ أسيرا ؛ لأنه يشدّ وثاقه ؛ والعرب تقول : قد أَسَرَ قَتَبه[1]، أى شدّه، ثم سُمِّىَ كل أَخِيذ أسيرا وإن لم يؤسر ؛ وقال الأعشى :

وقَيّـدنى الشّـعرُ فى بيْتـه * كما قَيّـد الآسِراتُ الحِمارا[2]

أى أنا فى بيتـه، يريد بذلك بلوغه النهاية فيه . فأما الأَسْر فى قوله عز وجل : « وشَـدَدْنا أَسْرَهُمْ[3] » فهو الخَلْق . وأُسرة الرجل رهطه، لأنه يتقوّى بهم .

الثالثـــة — قوله تعالى: ﴿تُفَادُوهُمْ﴾ كذا قرأ نافع وحمزة والكسائى . والباقون «تَفْدُوهم» من الفداء . والفداء : طلب الفِدية فى الأسير الذى فى أيديهم . قال الجوهرى : « الفداء إذا كُسِر أوّله يُمدّ ويقصر، وإذا فُتح فهو مقصور، يقال : قُمْ فَدًى لك أبى . ومن العرب من يكسر « فِداءً » بالتنوين إذا جاور لام الجر خاصة، فيقول: فِداءٍ لك، لأنه نكرة يريدون به معنى الدعاء . وأنشد الأصمعى للنابغة :

مَهْلًا فِـداءٍ لك الأقوامُ كلُّهمُ * وما أُثَمِّـرُ من مالٍ ومن وَلَدِ

ويقال : فَداه وفاداه إذا أعطى فِداءه فأنقذه . وفَداه بنفسه ، وفدّاه يُفَدّيه إذا قال جعلت فَداك . وتَفادَوْا، أى فَـدَى بعضهم بعضا » . والفِدية والفَدَى والفِـداء كله بمعنًى واحد .

(١) القتب (بكسر فسكون وبالتحريك أيضا) : رحل صغير على قدر سنام البعير .

(٢) الحمار : من معانيه أنه خشبة فى مقدم الرحل تقبض عليها المرأة . وقيل : العود الذى يحمل عليه الأقتاب . والآسرات : النساء اللواتى يؤكدن الرحال بالقد ويوثقنها .

(٣) راجع جـ ١٩ ص ١٤٩

وفاديت نفسى إذا أطلقتها بعـد أن دفعت شيئا، بمعنى فديت ؛ ومنه قول العباس للنبىّ صلى الله عليه وسلم : فاديتُ نفسى وفاديتُ عَقِيلًا . وهما فعلان يتعدّيان إلى مفعولين الثانى منهما بحرف الجر، تقول : فديت نفسى بمالى وفاديته بمالى؛ قال الشاعر :

قِفِى فادِى أسـيرَكِ إنّ قومى * وقومَك ما أرى لهـمُ اجتماعَا

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ ﴾ «هو» مبتدأ وهو كناية عن الإخراج، و«مُحَرَّمٌ» خبره؛ و«إخراجُهم» بدل من «هو» و إن شئت كان كناية عن الحديث والقصة، والجملة التى بعده خبره ؛ أى والأمر محرّم عليكم إخراجهم . فـ « إخراجهم » مبتدأ ثان . و « محرم » خبره، والجملة خبر عن « هو » ؛ وفى « محرّم » ضمير ما لم يسم فاعله يعـود على الإخراج . ويجوز أن يكون « محـرمٌ » مبتدأ ، و « إخراجهم » مفعول ما لم يُسَمّ فاعله يسدّ مسدّ خبر « محرم » ، والجمـلة خبر عن « هو » . وزعم الفراء أن « هو » عماد؛ وهـذا عند البصريين خطأ لا معنى له ؛ لأن العماد لا يكون فى أول الكلام . ويُقرأ « وهْوَ » بسكون الهاء لثقل الضمة ؛ كما قال الشاعر(١) :

فَهْـــو لا تَشْمِى(٢) رَمِيَتُـــه * مالَه لا عُـدَ مِن نَفَرِهْ

وكذلك إن جئت باللام وثم ؛ وقد تقدّم(٣) . قال علماؤنا : كان الله تعالى قد أخذ عليهم أربعة عهود : ترك القتل، وترك الإخراج ، وترك المظاهرة، وفـداء أساراهم؛ فأعرضوا عن كل ما أُمِروا به إلا الفداء؛ فوبّخهم الله على ذلك توبيخا يُتْلَى فقال: «أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ» وهو التوراة « وتكفرون ببعض » ! !

قلت : ولَعَمْرُ الله لقد أعرضنا نحن عن الجميع بالفتن فتظاهر بعضنا على بعض ! ليت بالمسلمين ، بل بالكافرين ! حتى تركنا إخواننا أذِلّاء صاغرين يجرى عليهم حكم المشركين ؛ فلا حول ولا قوّة إلا بالله العلى العظيم ! .

قال علماؤنا : فداء الأسارى واجب و إن لم يبق درهم واحد . قال ابن خُوَيْزِمَنْداد : تضمّنت الآية وجوب فَكّ الأسرى، وبذلك وردت الآثار عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه

(١) هو امرؤ القيس ؛ كما فى اللسان وشرح الديوان .
(٢) أتميت الصيد فنمى بمعنى ، وذلك أن ترميه فتصيبه و يذهب عنك فيموت بعد ما يغيب .
(٣) يراجع جـ ١ ص ٢٦١ طبعة ثانية .

فك الأسارى وأمر بفكهم ، وجرى بذلك عمل المسلمين وانعقد به الإجماع . ويجب فك الأسارى من بيت المال ، فإن لم يكن فهو فرض على كافة المسلمين ؛ ومن قام به منهم أسقط الفرض عن الباقين . وسيأتى[1] .

الخامسة — قوله تعالى: ﴿ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ ابتداء وخبر . والخِزْيُ الهوان . قال الجوهرى : وخَزِيَ — بالكسر — يَخْزَى خِزْيا إذا ذل وهان . قال ابن السكيت : وقع فى بلية . وأخزاه الله ، وخَزِى أيضا يَخْزَى خِزاية إذا استحيا ، فهو خَزْيان . وقوم خَزَايا وامرأة خَزْيا .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ ﴾ « يردون » بالياء قراءة العامة ، وقرأ الحسن «تردون» بالتاء على الخطاب . ﴿ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ تقدم القول فيه[2] ، وكذلك : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا ﴾ الآية[3] ؛ فلا معنى للإعادة . « يومَ » منصوب بـ « يُرَدُّون » .

قوله تعالى : وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴿٨٧﴾

قوله تعالى : ﴿ ولَقَدْ آتَيْنَا مُوسى الْكِتَابَ ﴾ يعنى التوراة . ﴿ وقَفَّيْنَا ﴾ أى أتبعنا . والتَّقْفِية : الإتباع والإرداف ؛ مأخوذ من إتباع القَفَا وهو مؤخر العنق . تقول استقفيته إذا جئت من خلفه ؛ ومنه سُمِّيت قافية الشعر ؛ لأنها تتلو سائر الكلام . والقافية : القفا ؛ ومنه الحديث : " يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم " . والقَفِيّ والقَفاوة : ما يدخر من اللبن وغيره لمن تريد إكرامه . وقفوت الرجل : قذفته بفجور . وفلانٌ قِفْوَتى أى تُهَمَتِي . وقِفوتى أى خيرتى . قال ابن دريد كأنه من الأضداد . قال العلماء : وهذه الاية مثل قوله تعالى : «ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا»[4] . وكل رسول جاء بعد موسى فإنما جاء بإثبات التوراة والأمر

(١) راجع جـ ٨ ص ٥٢ . (٢) راجع جـ ١ ص ٤٦٦ . (٣) راجع جـ ١ ص ٢١٠ طبعة ثانية . (٤) راجع جـ ١٢ ص ١٢٥ .

بلزومها إلى عيسى عليـه السلام . ويقال : رُسُل ورُسْل لغتان؛ الأولى لغة الحجاز، والثانيـة لغة تميم؛ وسواء كان مُضافاً أو غير مضاف . وكان أبو عمرو يخفف إذا أضاف إلى حرفين، ويُثَقِّل إذا أضاف إلى حرف واحد .

قوله تعـالى : ﴿ وآتَيْنَا عِيسَى ٱبنَ مَرْيَمَ ٱلبَيِّنَاتِ ﴾ أى الحجج والدلالات؛ وهى التى ذكرها الله فى «آل عمران» و «المـائدة»(١)؛ قاله ابن عباس . ﴿ وَأَيَّدْنَاهُ ﴾ أى قوّيناه . وقرأ مجاهـد وابن مُحَيْصن «آيدناه» بالمـد، وهما لغتان . ﴿ بِرُوحِ ٱلْقُـدُسِ ﴾ روى أبو مالك وأبو صالح عن ابن عباس ومَعْمر عن قتادة قالا : جبريل عليه السلام . وقال حسان :

وجبريلٌ رسـولُ الله فينـا * ورُوحُ القُدْس ليس به خَفاءُ

قال النحاس : وسُمّىَ جبريل روحا وأضيف إلى القـدس؛ لأنه كان بتكوين الله عز وجل له رُوحًا من غير ولادة والد ولده؛ وكذلك سُمّىَ عيسى رُوحًا لهذا . وروى غالب بن عبد الله عن مجاهد قال : القدس هو الله عز وجل . وكذا قال الحسن : القـدس هو الله، وروحه جبريل . وروى أبو رَوْق عن الضحاك عن ابن عباس : « بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ » قال : هو الاسم الذى كان يحيى به عيسى الموتى؛ وقاله سعيد بن جبير وعبيد بن عمير، وهو اسم الله الأعظم . وقيل : المراد الإنجيل؛ سمّاه روحًا كما سمى الله القرآن روحا فى قوله تعالى : « وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا »(٢)(٣) . والأوّل أظهر، والله تعالى أعلم . والقدس : الطهارة . وقد تقدّم .

قوله تعالى : ﴿ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمُ ﴾ أى بما لا يوافقها ويلائمها؛ وحُذفت الهاء لطول الاسم؛ أى بما لا تهواه . ﴿ ٱسْتَكْبَرْتُمْ ﴾ عن إجابته احتقارًا للرسـل، واستبعادا للرسالة . وأصـل الهوى الميل إلى الشىء؛ ويجمع أهـواء، كما جاء فى التنزيل، ولا يجمع أهوية؛ على أنهم قد قالوا فى نَدًى أندية؛ قال الشاعر :

فى ليـلةٍ من جُمادَى ذاتِ أنـديةٍ * لا يُبصِر الكلبُ فى ظَلْمائها الطُّنُبَا(٤)

---

(١) راجع جـ ٤ ص ٩٣، جـ ٦ ص ٣٦٢ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٥٤

(٣) راجع جـ ١ ص ٢٧٧ طبعة ثانية . (٤) الطنب (بضم الطاء وسكون النون وضمها) : حبل الخباء والسرادق وغيرهما .

قال الجوهرى : وهـو شاذ . وسُمّىَ الهَوَى هَوًى لأنه يهـوِى بصاحبه إلى النـار ؛ ولذلك لايستعمل فى الغالب إلا فيما ليس بحق وفيما لا خير فيه ؛ وهذه الآية من ذلك . وقد يستعمل فى الحق ، ومنه قول عمر رضى الله عنه فى أسارى بَدْر : فهَوِىَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يَهْوَ ما قلت . وقالت عائشة للنبىّ صلى الله عليه وسلم فى صحيح الحديث : والله ما أرَى ربَّك إلّا يُسارِع فى هواك . أخرجهما مسلم .

قوله تعالى : ﴿ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ ﴾ « ففريقًا » منصوب بـ « كذّبتم » ، وكذا ﴿ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾ فكان ممن كذبوه عيسى ومحمد عليهما السلام ، وممن قتلوه يحيى وزكريا عليهما السلام ، على ما يأتى بيانه فى « سبحان »[1] إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ ۚ بَل لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا ﴾ يعنى اليهود ﴿ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ﴾ بسكون اللام جمع أغلف ؛ أى عليها أغطية . وهو مثل قوله : « قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ »[2] أى فى أوْعيـة . قال مجاهـد : « غُلْفٌ » عليها غشاوة . وقال عكرمة : عليها طابع . وحكى أهل اللغـة غَلَفْت السيف جعلت له غلافا ؛ فقَلْبٌ أغلف ، أى مستور عن الفهـم والتمييز . وقرأ ابن عباس والأعرج وابن مُحَيْصن «غُلُف» بضم اللام . قال ابن عباس : أى قلوبنا ممتلئة علماً لاتحتاج إلى علم محمد صلى الله عليه وسـلم ولا غيره . وقيل : هو جمع غِلاف ؛ مثل حِمار وحُمُر ؛ أى قلوبنا أوعية للعلم فما بالها لا تفهم عنك وقد وَعَينا علما كثيرا ! وقيل : المعـنى فكيف يعزب عنها علم محمد صلى الله عليه وسلم . فردّ الله تعالى عليهم بقوله : ﴿ بَل لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴾ ثم بيّن أن السبب فى نفورهم عن الإيمان إنما هو أنهم لُعِنوا بما تقدّم من كفرهم وآجترائهم ؛ وهـذا هو الجزاء على الذنب بأعظم منه . وأصل اللّعن فى كلام العـرب الطّرد والإبعاد . ويقال للذئب : لعين . وللرجل الطريد : لعين ؛ وقال الشمّاخ :

ذَعَرْتُ به القَطا ونَفَيْتُ عنـه * مَقـامَ الذّئب كالرجل اللّعـينِ

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢١٨ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٣٩ .

ووجه الكلام : مقام الذئب اللعين كالرجل ؛ فالمعنى أبعـدهم الله من رحمته . وقيل : من توفيقه وهدايته . وقيل : من كل خير ؛ وهذا عام . « فقليلًا » نعت لمصدر محـذوف ؛ تقديره فإيماناً قليـلا ما يؤمنون . وقال مَعْمَر : المعـنى لا يؤمنون إلا بقليـل ممـا فى أيديهم و يكفرون بأكثره ؛ و يكون « قليـلا » منصوب بنزع حرف الصفة . و « ما » صـلة ؛ أى فقليلا يؤمنون . وقال الواقدى : معناه لا يؤمنون قليـلا ولا كثيرا ؛ كما تقول : ما أقلّ ما يفعل كذا ؛ أى لا يفعله أَلْبَتَّة . وقال الكسائى : تقول العرب مَرَرْنا بأرض قلّ ما تنبت الكُرّاث والبصل ؛ أى لا تنبت شيئا .

قوله تعـالى : وَلَمَّا جَآءَهُمْ كِتَٰبٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا۟ مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَلَمَّا جَآءَهُم مَّا عَرَفُوا۟ كَفَرُوا۟ بِهِۦ ۚ فَلَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ ﴾ يعنى اليهود . ﴿ كِتَابٌ ﴾ يعنى القرآن . ﴿ مِنْ عِنْدِ ٱللَّهِ مُصَدِّقٌ ﴾ نعت لكتاب ؛ و يجوز فى غير القـرآن نصبه على الحال ؛ وكذلك هو فى مصحف أُبَىّ بالنصب فيما رُوِىَ . ﴿ لِمَا مَعَهُمْ ﴾ يعنى التوراة والإنجيل يخـبرهم بما فيهما . ﴿ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ ﴾ أى يستنصرون . والاستفتاح الاستنصار . استفتحت : آستنصرت . وفى الحديث : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يستفتح بصعاليك المهاجرين ؛ أى يستنصر بدعائهم وصلاتهم (١) . ومنه « فَعَسَى ٱللَّهُ أَنْ يَأْتِىَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ » (٢) . والنصر : فتح شىء مغلق ؛ فهو يرجع إلى قولهم فتحت الباب . وروى النسائى عن أبى سعيد الخدرى (٣) أن النبىّ صلى الله عليه وسـلم قال : " إنما نصر الله هذه الأمة بضعفائها بدعوتهم وصلاتهم و إخلاصهـم (٤) " . وروى النسائى أيضا عن أبى الدرداء قال : سمعت رسـول الله صلى الله عليـه وسلم يقول :

(١) الذى فى نهاية ابن الأثير واللسان مادة فتح : « أى يستنصر بهم » . (٢) راجع جـ ٦ ص ٢١٧ .

(٣) يلاحظ أن راوى هذا الحديث هو سـعد بن أبى وقاص ؛ ففى سنن النسائى (جـ ١ ص ٦٥ طبع المطبعـة الميمنية) باب الآستنصار بالضعيف : أخبرنا محمد بن إدريس ... عن مصعب بن سعد عن أبيه أنه ظن .. » الخ .

(٤) الذى فى سنن النسائى : « إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها » .

" أبغُونى الضعيف فإنكم إنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم " . قال ابن عباس : كانت يهود خَيْبر تقاتل غَطَفان فلما التقوا هزمت يهود، فعادت(١) يهود بهذا الدعاء وقالوا : إنا نسألك بحق النبيّ الأُمّيّ الذى وعدتنا أن تخرجه لنا فى آخر الزمان إلا تنصرنا عليهم . قال : فكانوا إذا التقوا دعوا بهذا الدعاء فهزموا غطفان ؛ فلما بُعث النبيّ صلى الله عليه وسلم كفروا ؛ فأنزل الله تعالى : ﴿ وَكَانُوا مِنْ قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى بك يا محمد، إلى قوله : ﴿ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ ﴾ جواب « لمّا » الفاءُ وما بعدها فى قوله : ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا ﴾ فى قول الفَرّاء ؛ وجواب « لمّا » الثانية « كفروا » . وقال الأخفش سعيد : جواب « لما » محذوف لعلم السامع ؛ وقاله الزجاج . وقال المبرد : جواب « لما » فى قوله : « كفروا » ، وأعيدت « لما » الثانية لطول الكلام . ويفيد ذلك تقرير الذنب وتأكيدًا له .

قوله تعالى : ﴿ بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْيًا أَنْ يُنَزِّلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾

قوله تعالى : ﴿ بِئْسَمَا اشْتَرَوْا ﴾ بئس فى كلام العرب مستوفية للذّم ؛ كما أن « نعم » مستوفية للمدح . وفى كل واحدة منها أربع لغات : بِئْس بَئْس بِئِس . نِعْم نَعْم نَعِم نِعِم . ومذهب سيبويه أن « ما » فاعلة بئس ، ولا تدخل إلا على أسماء الأجناس والنكرات . وكذا نعم ، فتقول نعم الرّجلُ زيدٌ ، ونعم رجلًا زيدٌ ؛ فإذا كان معها اسم بغير ألف ولام فهو نصب أبدا ؛ فإذا كان فيه ألف ولام فهو رفع أبدا ؛ ونصب رجل على التمييز . وفى نعم مضمر على شريطة التفسير ؛ وزيد مرفوع على وجهين : على خبر ابتداء محذوف ؛ كأنه قيل مَن الممدوح ؟ قلت هو زيد ، والآخر على الابتداء وما قبله خبره . وأجاز أبو علىّ أن تليها « ما » موصولة وغير موصولة من حيث كانت مبهمة تقع على الكثرة ولا تخصّ واحدا

(١) فى ب : « فعاذت » بالذال المعجمة .

بعينه؛ والتقدير عند سيبويه : بئس الشيء آشتروا به أنفسهم أن يكفروا . فـ« أن يكفروا » فى موضع رفع بالابتداء وخبره فيما قبله ؛ كقولك : بئس الرجل زيد ، و « ما » على هـذا القول موصـولة . وقال الأخفش : « ما » فى موضع نصب على التمييز ؛ كقولك : بئس رجلًا زيدٌ ، فالتقدير بئس شيئا أن يكفروا . فـ« آشتروْا به أنفسهم » على هذا القول صفة « ما » . وقال الفراء : « بئسما » بجملته شيء واحد رُكّب تركيبًا . وفى هذا القول اعتراض؛ لأنه يبقى فعـل بلا فاعل . وقال الكسائى : « ما » و « آشـتروا » بمنزلة آسم واحد قائم بنفسه ؛ والتقدير بئس آشتراؤهم أن يكفروا . وهـذا مردود ، فإن نِعم وبئس لا يدخلان على آسم معيّن مُعرّف ؛ والشراء قد تعرّف بإضافته إلى الضمير . قال النحاس : وأبين هذه الأقوال قول الأخفش وسيبويه . قال الفراء والكسائى : « أن يكفروا » إن شئت كانت « أن » فى موضع خفض رَدًّا على الهـاء فى به . قال الفراء : أى آشتروا أنفسهم بأن يكفروا بما أنزل الله . فآشترى بمعنى باع وبمعنى آبتاع؛ والمعنى : بئس الشيء الذى آختاروا لأنفسهم حيث آستبدلوا الباطل بالحق ، والكفر بالإيمان .

قوله تعالى : ﴿ بَغْيًا ﴾ معناه حسدًا ؛ قاله قتادة والسُّدّى ، وهو مفعول من أجله ، وهو على الحقيقة مصدر . الأصمعىّ : وهو مأخوذ من قولهم : قد بَغَى الجرح إذا فسد . وقيل : أصله الطلب ، ولذلك سُمّيت الزانية بَغِيًّا . ﴿ أَنْ يُنَزِّلَ ٱللَّهُ ﴾ فى موضع نصب ؛ أى لأن ينزّل ؛ أى لأجل إنزال الله الفضل على نبيّه صلى الله عليه وسلم . وقرأ آبن كَثير وأبو عمرو ويعقوب وآبن مُحَيْصن « أن يُنْزِل » مخفّفًا ، وكذلك سائرما فى القرآن ، إلا « وَمَا نُنَزِّلُهُ » فى « الحجر »[1] ، وفى « الأنعام » « عَلَى أَنْ يُنَزِّلَ آيَةً »[2] .

قوله تعالى : ﴿ فَبَآءُوا ﴾ أى رجعوا ؛ وأكثر ما يقال فى الشر؛ وقد تقدّم[3] . ﴿ بِغَضَبٍ عَلَىٰ غَضَبٍ ﴾ تقدّم معنى غضب الله عليهم[4] ، وهو عقابه ؛ فقيل : الغضب الأوّل لعبادتهم العجل ، والثانى لكفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم ؛ قاله آبن عباس . وقال عكرمة : لأنهم كفروا بعيسى ثم كفروا بمحمد ؛ يعنى اليهود . وروى سعيد عن قتادة : الأوّل لكفرهم

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٤ . (٢) راجع جـ ٦ ص ٤١٨ . (٣) راجع جـ ١ ص ٤٣٠ .
(٤) راجع جـ ١ ص ١٤٩ طبعة ثانية .

بالإنجيل ، والثـانى لكفرهم بالقرآن . وقال قوم : المراد التأبيد وشدة الحال عليهم ، لا أنه أراد غضبين مُعلَّلين بمعصيتين . و ﴿مُهِينٌ﴾ مأخوذ من الهوان ، وهو ما اقتضى الخلود فى النار دائما بخلاف خلود العصاة من المسلمين ؛ فإن ذلك تمحيص لهم وتطهير ، كرجم الزانى وقطع يد السارق ، على ما يأتى بيانه فى سورة « النساء »(١) من حديث أبى سعيد الخدرى ، إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا۟ نُؤْمِنُ بِمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَهُمْ ۗ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنۢبِيَآءَ ٱللَّهِ مِن قَبْلُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٩١﴾

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا﴾ أى صدقوا ﴿بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ يعنى القرآن ﴿قَالُوا نُؤْمِنُ﴾ أى نصدق ﴿بِمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا﴾ يعنى التوراة . ﴿وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ﴾ أى بما سواه ؛ عن الفراء . وقتادة : بما بعده ؛ وهو قول أبى عُبيدة ، والمعنى واحد . قال الجوهرى : وراء بمعنى خلف ، وقد تكون بمعنى قدام . وهى من الأضداد ؛ قال الله تعالى : ﴿وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ﴾(٢) أى أمامهم ؛ وتصغيرها وُرَيَّئَة (بالهاء) وهى شاذّة . وانتصب « وراءه » على الظرف . قال الأخفش : يقال لَقِيته من وراءُ ، فترفعه على الغاية إذا كان غير مضاف تجعله اسما وهو غير متمكّن ؛ كقولك : من قبلُ ومن بعدُ ؛ وأنشد :

إذا أنا لم أُومَن عليكَ ولم يكن * لقـاؤكَ إلا من وراءُ وراءُ(٣)

قلت : ومنه قول إبراهيم عليه السلام فى حديث الشفاعة : "إنما(٤) كنتُ خليلاً من وراءَ وراءَ" . والوراء : ولد الولد أيضا .

قوله تعالى : ﴿وَهُوَ الْحَقُّ﴾ ابتداء وخبر . ﴿مُصَدِّقًا﴾ حال مؤكّدة عند سيبويه . ﴿لِمَا مَعَهُمْ﴾ ما فى موضع خفض باللام ، و «معهم» صلتها ، و «معهم» نصب بالاستقرار ؛ ومن أسكن جعله حرفا .

(١) راجع جـ ٥ ص ٨٧ ـ ويأتى أيضا فى المائدة والنور ، راجع جـ ٦ ص ١٥٩ ، جـ ١٢ ص ١٥٩

(٢) راجع جـ ١١ ص ٣٤ (٣) البيت لعُتَيّ بن مالك العقيلى . (عن اللسان) .

(٤) الذى فى النهاية واللسان مادة (ورى) : « إنى كنت ... الخ ، وفيهما : هكذا يروى مبنيا على الفتح ؛ أى من خلف حجاب » .

قوله تعـالى : ﴿ قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ ﴾ ردٌّ من الله تعالى عليهم فى قولهم إنهم آمنوا بما أنزل عليهم ، وتكذيبٌ منه لهم وتوبيخ ؛ المعنى : فكيف قتلتم وقد نهيتم عن ذلك ! فالخطاب لمن حضر محمدا صلى الله عليه وسلم والمراد أسلافهم . وإنما توجَّه الخطاب لأبنائهم ؛ لأنهم كانوا يتولَّون أولئك الذين قتلوا ، كما قال : « وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ »[1] فإذا تولَّوهم فهم بمنزلتهم . وقيل : لأنهم رَضُوا فعلهم فنُسب ذلك إليهم . وجاء « تقتلون » بلفظ الاستقبال وهو بمعنى المضىّ لما ارتفع الإشكال بقوله : « مِنْ قَبْلُ » . وإذا لم يشكل فجائز أن يأتى الماضى بمعنى المستقبل ، والمستقبل بمعنى الماضى ، قال الحُطَيئة :

شَهِد الحُطَيئةُ يوم يلقَ رَبَّه * أن الوليد أحقّ بالعُذرِ

شهد بمعنى يشهد . ﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ أى إن كنتم معتقدين الإيمان فلِم رضيتم بقتل الأنبياء ! وقيل : « إنْ » بمعنى ما ، وأصل « لِم » لِما ، حذفت الألف فرقًا بين الاستفهام والخبر ؛ ولا ينبغى أن يوقف عليه ؛ لأنه إن وقف عليه بلا هاء كان لحنًا ، وإن وقف عليه بالهاء زيد فى السواد .

قوله تعـالى : وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ﴿٩٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَى بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ اللام لام القَسَم . والبينات قوله تعالى : « وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ »[2] وهى العصا ، والسِّنون ، واليد ، والدم ، والطُّوفان ، والجراد ، والقُمّل ، والضفادع ، وفلق البحر . وقيل : البينات التوراة ، وما فيها من الدلالات .

قوله تعـالى : ﴿ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ ﴾ توبيخ ، و « ثُمّ » أبلغ من الواو فى التقريع ؛ أى بعد النظر فى الآيات والإتيان بها اتخذتم . وهذا يدلّ على أنهم إنما فعلوا ذلك بعد مهلة من النظر فى الآيات ، وذلك أعظم لجرمهم .

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٥٤ (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٣٥

قوله تعالى : وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ ٱلطُّورَ خُذُوا۟ مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱسْمَعُوا۟ ۖ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأُشْرِبُوا۟ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ۚ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَٰنُكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٩٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاسْمَعُوا ﴾ تقدّم(١) الكلام فى هذا . ومعنى «اسمعوا» أطيعوا ، وليس معناه الأمر بإدراك القول فقط ، وإنما المراد اعملوا بما سمعتم والتزموه ؛ ومنه قولهم : سمع الله لمن حمده ؛ أى قبل وأجاب . قال :

دعوتُ الله حتى خِفتُ ألّا * يكون الله يسمع ما أقول

أى يقبل ؛ وقال الراجز :

والسمعُ والطاعةُ والتسليمُ * خيرٌ وأعفَى لبنى تميم

﴿ قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ﴾ اختلف هل صدر منهم هذا اللفظ حقيقةً باللسان نُطْقًا ، أو يكونوا فعلوا فعلًا قام مقام القول فيكون مجازا ؛ كما قال :

امتلأ الحَوْضُ وقال قَطْنِي * مهلًا رُوَيْدًا قد ملأتَ بَطْنِي

وهذا احتجاج عليهم فى قولهم : « نُؤْمِنُ بِمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا » .

قوله تعالى : ﴿ وَأُشْرِبُوا فِى قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ ﴾ أى حُبّ العجل . والمعنى : جعلت قلوبهم تُشربه ، وهذا تشبيه ومجاز عبارة عن تمكّن أمر العجل فى قلوبهم . وفى الحديث : "تُعرَضُ الفتن على القلوب كالحصير عُودًا عُودًا فأىّ قلب أُشرِبَها نُكِت فيه نُكتةٌ سوداء" الحديث ، خرّجه مسلم . يقال أُشرِب قلبُه حبَّ كذا ؛ قال زهير :

فصحوتُ عنها بعد حُبّ داخلٍ * والحبُّ تُشربُه فـؤادَك داءُ

(١) راجع جـ ١ ص ٤٣٦ وما بعدها ، طبعة ثانية .

وإنما عبّر عن حُبّ العجل بالشُّرب دون الأكل لأن شرب الماء يتغلغل فى الأعضاء حتى يصل إلى باطنها ، والطعام مجاور لها غير متغلغل فيها . وقد زاد على هـذا المعنى أحد التابعين فقال فى زوجته عَثْمَة ، وكان عَتَب عليها فى بعض الأمر فطلّقها وكان مُحِبًّا لها :

تغلغل حُبُّ عَثْمَةَ فى فؤادى * فباديه مـع الخـافى يسـير
تغلغل حيث لم يبلغ شراب * ولا حزن ولم يبلغ سرور
أكاد إذا ذكرتُ العهد منها * أطير لو أن إنسانا يطير

وقال السُّدّى وابن جُرَيج : إن موسى عليه السلام بَرَد العجل وذرّاه فى الماء، وقال لبنى إسرائيـل : اشربوا من ذلك الماء ؛ فشرب جميعهم ، فمن كان يحبّ العجل خرجت بُرادة الذهب على شَفَتَيْه . ورُوِىَ أنه ما شربه أحد إلا جُنّ ؛ حكاه القُشيرى .

قلت : أمّا تذريتُه فى البحر فقـد دلّ عليه قوله تعالى : « ثُمَّ لَنَنسِفَنَّهُ فِى ٱلْيَمِّ نَسْفًا »[1] ؛ وأمّا شُرْبُ المـاء وظهور البُرادة على الشِّفاه فيردّه قوله تعالى : «وَأُشْرِبُوا فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ» . والله تعالى أعلم .

قوله تعـالى : ﴿ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِۦٓ إِيمَـٰنُكُمْ ﴾ أى إيمانكم الذى زعمتم فى قولكم : نؤمن بما أُنْزِل علينا . وقيل : إن هذا الكلام خطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم؛ أمِر أن يوبّخهم، أى قل لهم يا محمد : بئس هـذه الأشياء التى فعلتم وأمركم بهـا إيمانكم . وقـد مضى الكلام فى « بئسما »[2] والحمد لله وحده .

قوله تعـالى : قُلْ إِن كَانَتْ لَكُمُ ٱلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ عِندَ ٱللَّهِ خَالِصَةً مِّن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴿٩٤﴾ وَلَن يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًۢا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٩٥﴾

لمـا ادّعت اليهـود دعاوى باطلة حكاها الله عز وجل عنهـم فى كتابه ؛ كقوله تعالى : « لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَةً » ، وقوله : « وَقَالُوا۟ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٤٣ . (٢) راجع ص ٢٧ من هذا الجزء .

هُودًا أو نَصَارَى»، وقالوا : «نَحْنُ أَبْنَاءُ اللهِ وَأَحِبَّاؤُهُ»[1] أكذبهم الله عز وجل والزمهم الحجة فقال قل لهم يا محمد : « إِنْ كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الآخِرَةُ » يعنى الجنـة « فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » فى أقوالكم ؛ لأن من اعتقد أنه من أهل الجنة كان الموت أحبَّ إليه من الحياة فى الدنيا، لِمـا يصير إليه من نعيم الجنة، و يزول عنه من أذى الدنيا، فأحجموا عن تمنّى ذلك فَرَقًا من الله لقبح أعمالهم ومعرفتهم بكفرهم فى قولهم : « نَحْنُ أَبْنَاءُ اللهِ وَأَحِبَّاؤُهُ »، وحرصهم على الدنيا؛ ولهذا قال تعالى مخبرًا عنهم بقوله الحق : ﴿ وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾ تحقيقًا لكذبهم . وأيضا لو تمنَّوُا الموت لماتوا ؛ كما روى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لو أن اليهود تمنَّوُا الموت لماتوا ورأوا مقامهم[2] من النار " . وقيل : إن الله صرفهم عن إظهار التمنى، وقصرهم على الإمساك ليجعل ذلك آية لنبيّه صـلى الله عليه وسلم؛ فهذه ثلاثة أوجه فى تركهم التمنى . وحكى عِكرمة عن ابن عباس فى قوله : « فتمنّوُا الموت » أن المراد ادعوا بالموت على أكذب الفريقين منّا ومنكم؛ فما دعوا لعلمهم بكذبهم .

فإن قيل : فالتمنى يكون باللسان تارةً و بالقلب أخرى؛ فمن أين عُلم أنهم لم يتمنّوه بقلوبهم ؟ قيل له : نطق القرآن بذلك بقوله « وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا » ولو تمنّوه بقلوبهم لأظهروه بألسنتهم ردّا على النبى صلى الله عليه وسلم و إبطالا لحجته؛ وهذا بَيِّن .

قوله تعالى: ﴿ خَالِصَةً ﴾ نصب على خبر كان، و إن شئت كان حالا، و يكون « عند الله » فى موضع الخبر . ﴿ أَبَدًا ﴾ ظرف زمان يقع على القليل والكثير ؛ كالحين والوقت ، وهو هنا من أول العمر إلى الموت . و « ما » فى قوله « بمـا » بمعنى الذى والعائد محذوف؛ والتقدير قدّمته، وتكون مصدرية ولا تحتاج إلى عائد . و «أيديهم» فى موضع رفع، حُذفت الضمة من اليـاء لثقلها مع الكسرة ؛ و إن كانت فى موضع نصب حرّكتها ؛ لأن النصب خفيف، ويجوز إسكانها فى الشعر . ﴿ وَاللهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾ ابتداء وخبر .

---

(١) راجع جـ ٦ ص ١٢٠ .

(٢) فى بعض نسخ الأصل : « مقاعدهم » .

قوله تعـالى : وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ ۚ يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِۦ مِنَ ٱلْعَذَابِ أَن يُعَمَّرَ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾

قوله تعـالى : ﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَىٰ حَيَاةٍ﴾ يعنى اليهود . ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ قيل : المعنى وأحرص ؛ فحذف « مِن الَّذِينَ أَشْرَكُوا » لمعرفتهم بذنوبهم وألّا خير لهم عند الله ؛ ومشركو العرب لا يعرفون إلا هذه الحياة ولا علم لهم من الآخرة ؛ ألا ترى قول شاعرهم :

تمتّـــع من الدنيـا فإنك فانٍ * من النَّشَوات (١) والنساء الحسان

والضمير فى «أَحَدُهُمْ» يعود فى هذا القول على اليهود . وقيل : إن الكلام تم فى «حياة» ثم استؤنف الإخبار عن طائفة من المشركين . قيـل : هم المجوس ؛ وذلك بيِّن فى أدعياتهم للعاطس بلغاتهم بمـا معناه « عِشْ ألفَ سنة » . وخُصّ الألف بالذكر لأنهـا نهاية العقد فى الحساب . وذهب الحسن إلى أن « الذين أشركوا » مشركو العرب ، خُصُّوا بذلك لأنهم لا يؤمنون بالبعث ؛ فهم يتمنّون طول العمر . وأصل سنة سَنْهَة . وقيل : سَنْوَة . وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ؛ والمعنى ولتجدنهم وطائفة من الذين أشركوا أحرص الناس على حياة .

قوله تعالى : ﴿يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ أَلْفَ سَنَةٍ﴾ أصل « يَوَدُّ » يَوْوَدُ ، أُدغمت لئلا يجمع بين حرفين من جنس واحد متحركين ؛ وقُلبت حركة الدال على الواو ؛ ليـدل ذلك على أنه يفعل . وحكى الكسائى : وَدِدْتُ ؛ فيجوز على هذا يَوِدّ بكسر الواو . ومعنى يَوَدّ : يتمنّى .

قوله تعالى : ﴿وَمَا هُوَ بِمُزَحْزِحِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ﴾ اختلف النحاة فى هو ، فقيل : هو ضمير الأحد المتقدّم ، التقدير ما أحدهم بمزحزحه ، وخبر الابتداء فى المجرور . « أن يُعَمَّر » فاعل بمزحزح . وقالت فرقة : هو ضمير التعمير ، والتقـدير وما التعمير بمزحزحه ، والخـبر فى المجرور ، « أن يعمر » بدل من التعمير على هـذا القول . وحكى الطبرى عن فرقة أنها قالت : « هو » عِماد .

(١) البيت لامرئ القيس . والنشوات (جمع نشوة) : السكر .

قلت : وفيه بُعْدٌ، فإن حقّ العماد أن يكون بين شيئين متلازمين؛ مثل قوله : « إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ »[1]، وقوله : « وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ »[2] ونحو ذلك . وقيل : « ما » عاملة حجازية، و « هو » اسمها، والخبر في « بِمُزَحْزِحِهِ » . وقالت طائفة : « هو » ضمير الأمر والشأن . ابن عطية : وفيه بُعْدٌ، فإن المحفوظ عن النحاة أن يفسَّر بجملة سالمة من حرف جرّ . وقوله : ﴿ بِمُزَحْزِحِهِ ﴾ الزحزحة : الإبعاد والتنحية؛ يقال : زحزحته أي باعدته فتزحزح أي تنحى وتباعد؛ يكون لازمًا ومتعدّيًا؛ قال الشاعر في المتعدّي :

يا قابضَ الرُّوح من نفس إذا احتضرتْ * وغافرَ الذنب زَحْزِحْنِي عن النارِ

وأنشده ذو الرُّمّة :

يا قابضَ الروح عن جسم عصَى زَمنًا * وغافرَ الذنب زحزحنى عن النار

وقال آخر في اللازم :

خليليّ ما بالُ الدُّجَى لا يتزحزح * وما بالُ ضَوْءِ الصّبح لا يتوضّحُ

وروى النسائي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "من صام يوما في سبيل الله زحزح الله وجهه عن النار سبعين خريفا" .

قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾ أي بما يعمل هؤلاء الذين يَوَدّ أحدهم أن يُعمَّر ألف سنة . ومن قرأ بالتاء فالتقدير عنده : قل لهم يا محمد الله بصير بما تعملون . وقال العلماء : وصف الله عز وجل نفسه بأنه بصير على معنى أنه عالم بخفيّات الأمور . والبصير في كلام العرب : العالم بالشيء الخبير به؛ ومنه قولهم : فلان بصير بالطّب، وبصير بالفقه، وبصير بملاقاة الرجال؛ قال :

فإن تسألوني بالنساء فإنني * بصيرٌ بأدواء النساء طبيب

قال الخطّابي : البصير العالم، والبصير المُبْصِر . وقيل : وصف تعالى نفسه بأنه بصير على معنى جاعل الأشياء المبصرة ذوات إبصار، أي مدركة للمبصرات بما خلق لها من الآلة المدركة والقوّة؛ فالله بصير بعباده، أي جاعل عباده مبصرين .

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٩٨ . (٢) راجع جـ ١٦ ص ١١٥ .

قوله تعـالى : قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾

سبب نزولها أن اليهود قالوا للنبيّ صلى الله عليه وسلم : إنه ليس نبيّ من الأنبياء إلا يأتيه مَلَك من الملائكة من عند ربّه بالرسالة و بالوَحْى ، فمَن صاحبك حتى نتابعك ؟ قال : "جبريل" قالوا : ذاك الذى ينزل بالحـرب و بالقتال ، ذاك عدونا ! لو قلت : ميكائيـل الذى ينزل بالقطر وبالرحمـة تابعناك ؛ فأنزل الله الآية إلى قـوله : « لِلْكَافِرِين » أخرجه الترمـذى . وقوله تعالى : ﴿ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ ﴾ الضمير فى «إنه» يحتمل معنيين ؛ الأول : فإن الله نزّل جبريل على قلبك . الثـانى : فإن جبريل نزل بالقرآن على قلبك . وخصّ القلب بالذكر لأنه موضع العقل والعلم وتلقّى المعارف . ودلّت الآية على شرف جبريل عليه السلام وذمّ معاديه . وقوله تعالى : ﴿ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ أى بإرادته وعلمه . ﴿ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ يعنى التوراة . ﴿ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ تقدّم معناه[1] ، والحمد لله .

قوله تعـالى : مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَٰفِرِينَ ﴿٩٨﴾

قوله تعـالى : ﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّلَّهِ ﴾ شرط ، وجوابه ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ عَدُوٌّ لِّلْكَافِرِينَ ﴾ . وهذا وعيد وذمٌّ لمُعَادى جبريل عليـه السلام ، وإعلانٌ أن عداوة البعض تقتضى عداوة الله لهم . وعداوة العبد لله هى معصيته واجتناب طاعته ، ومعادات أوليائه . وعداوةُ الله للعبـد تعذيبه و إظهار أثر العداوة عليه .

فإن قيـل : لِم خصّ الله جبريل وميكائيل بالذكر و إن كان ذكر الملائكة قـد عمّهما ؟ قيل له : خصّهما بالذكر تشريفًا لهما ؛ كما قال : « فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ »[2] . وقيل : خُصّا لأن اليهود ذكروهما ، ونزلت الآية بسببهما ؛ فذِكْرُهما واجبٌ لئلا تقول اليهود : إنا لم نعـاد

(١) يراجع جـ ١ ص ١٦٠ ، ١٦٢ ، ٢٣٨ طبعة ثانية .
(٢) راجع جـ ١٧ ص ١٨٥ .

الله و جميع ملائكته ؛ فنصّ الله تعالى عليهما لإبطال ما يتأوّلونه من التخصيص . ولعلماء اللسان فى جبريل وميكائيل عليهما السلام لغات ؛ فأما التى فى جبريل فعَشْر :

الأولى — جِبريل ؛ وهى لغة أهل الحجاز ؛ قال حسان بن ثابت :

* وجِبْرِيلٌ رسولُ الله فِينَا *

الثانيـــة — جَبْرِيل (بفتح الجيم) وهى قراءة الحسن وآبن كَثير؛ و رُوِىَ عن آبن كَثير أنه قال : رأيت النبىّ صلى الله عليه وسلم فى النوم وهو يقرأ جبريل وميكائيل فلا أزال أقرؤهما أبدًا كذلك .

الثالثـــة — جَبْرَئِيـل (بياء بعد الهمزة ، مثال جبرعيل) ، كما قرأ أهل الكوفـة ؛ وأنشـــدوا :

شَهدنا فـا تلقى لنـا من كتيبة * مَدَى الدهر إلا جَبْرَئِيلُ أمامُها (١)

وهى لغة تميم وقيس .

الرابعـــة — جَبْرَئِل (على وزن جَبْرَعِل) مقصور ، وهى قراءة أبى بكر عن عاصم .

الخامســـة — مثلها ، وهى قراءة يحيى بن يَعْمر ، إلا أنه شدّد اللام .

السادســـة — جبرائل (بألف بعد الراء ثم همزة) وبها قرأ عِكرمة .

السابعـــة — مثلها ؛ إلا أن بعد الهمزة ياء .

الثامنـــة — جبريل (بياءين بغير همزة) وبها قرأ الأعمش و يحيى بن يعمر أيضا .

التاســـعة — جَبْرِئِين (بفتح الجيم مع همزة مكسورة بعدها ياء ونون) .

العـاشرة — جِبْرِين (بكسر الجيم وتسكين الياء بنون من غير همزة) وهى لغة بنى أسد .

قال الطبرى : ولم يُقرأ بها . قال النحاس — وذكر قراءة آبن كَثير — : « لا يُعرف فى كلام العرب فَعْلِيل ؛ وفيه فِعْلِيل ؛ نحو دِهليز وقِطمير و بِرطيل ؛ وليس ينكر أن يكون فى كلام العجم ما ليس له نظير فى كلام العرب ، وليس ينكر أن يكثر تغيّره ، كما قالوا : إبراهيم و إبْرَهَم و إبراهِم

(١) البيت لكعب بن مالك ، كما فى شرح القاموس .

و إبراهام » . قال غيره : جبريل آسم أعجمى عرّبته العرب ، فلها فيه هـذه اللغات ولذلك لم ينصرف .

قلت : قد تقـدّم فى أوّل الكتاب[1] أن الصحيح فى هذه الألفاظ عربية نزل بها جبريل بلسان عربىّ مبين . قال النحاس : ويجمع جبريل على التكسير جبارىل .

وأمّا اللغات التى فى ميكائيل فستّ :

الأولى — ميكاييل ، قراءة نافع . وميكائيل (بياء بعد الهمزة) قراءة حمزة . ميكال ، لغة أهـل الحجاز ، وهى قراءة أبى عمـرو وحفص عن عاصم . ورُوِىَ عن آبن كثير الثـلاثة أوجه ؛ قال كعب بن مالك :

ويوم بَدْرٍ لقينا كم لنـا مَدَدٌ * فيه مع النصر ميكالٌ وجبريلُ

وقال آخر[2] :

عبدوا الصّليب وكذّبوا بمحمّد * وبجـبرئيل وكذّبوا ميكالَا

الرابعـــة — ميكئيل ، مثل ميكعيل ؛ وهى قراءة آبن مُحَيْصِن .

الخامســة — ميكاييل (بياءين) وهى قراءة الأعمش باختلاف عنه .

السادســة — ميكاَل ؛ كما يقال (إسراءل بهمزة مفتـوحة) ، وهو آسم أعجمى فـلذلك لم ينصرف . وذكر آبن عباس أن جَبْر وميكا و إسراف هى كلها بالأعجمية بمعنى : عبد ومملوك . و إيل : آسم الله تعالى ؛ ومنه قول أبى بكر الصدّيق رضى الله عنه حين سمع سَجْع مُسَيْلِمة : هذا كلام لم يخرج من إلّ ؛ وفى التنزيل : « لَا يَرْقُبُون فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا ولا ذِمَّةً » فى أحد التأويلين ، وسيأتى[3] . قال المـاوردى : إن جبريل وميكائيل اسمان ؛ أحدهما عبد الله ، والآخر عبيد الله ؛ لأن إيل هو الله تعالى ، وجبر هو عبد ، وميكا هو عبيد ؛ فكأن جبريل عبد الله ، وميكائيل عبيد الله ؛ هذا قول آبن عباس ، وليس له فى المفسرين مخالف .

---

(١) راجع جـ ١ ص ٦٨ طبعة ثانية . (٢) هو جرير ؛ كما فى ديوانه . (٣) راجع جـ ٨ ص ٧٩

قلت : وزاد بعض المفسرين : وإسرافيل عبـد الرحمن . قال النحاس : ومن تأوّل الحـديث « جبر » عبد ، و « إلّ » الله وجب عليه أن يقول : هـذا جَبْرُئل ورأيت جبرَئل ومررت بجبرِئل ؛ وهذا لا يقـال ؛ فوجب أن يكون معنى الحديث أنه مُسَمًّى بهـذا . قال غيره : ولو كان كما قالوا لكان مصروفا ، فتركُ الصرف يدلّ على أنه اسم واحد مفرد ليس بمضاف . وروى عبد الغنى الحافظ من حديث أَفْلَت بن خليفة — وهو فُليت العامرى وهو أبو حسان — عن جَسْرة بنت دَجَاجة عن عائشـة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "اللّهُمّ ربّ جبريل وميكايل وإسرافيل أعوذ بك من حَرّ النار وعذاب القبر" .

قوله تعـالى : وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ءَايَـٰتٍۭ بَيِّنَـٰتٍ ۖ وَمَا يَكْفُرُ بِهَآ إِلَّا ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴿٩٩﴾

قال ابن عباس رضى الله عنهما : هـذا جواب لابن صوريا[1] حيث قال لرسول الله صلى الله عليه وسـلم : يا محمد ما جئتنا بشىء نعرفه ، وما أنزل عليك من آية بيّنة فنتبعك بها ؟ فأنزل الله هذه الآية ؛ ذكره الطبرى .

قوله تعـالى : أَوَكُلَّمَا عَـٰهَدُوا۟ عَهْدًا نَّبَذَهُۥ فَرِيقٌ مِّنْهُم ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٠﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوَكُلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا ﴾ الواو واو العطف ، دخلت عليها ألف الاستفهام كما تدخل على الفاء فى قوله : « أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ[2] » ، « أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ[3] » ، « أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ[4] » . وعلى ثُمّ كقوله : « أَثُمَّ إِذَا مَا وَقَعَ[5] » هذا قول سيبويه . وقال الأخفش : الواو زائدة . ومذهب الكسائى أنها أو ، حُرّكت الواو منها تسهيلًا . وقرأها قوم أوْ ، ساكنة الواو فتجىء بمعنى بل ؛ كما يقول القائل : لأضربنك ؛ فيقول المجيب : أو يكفى الله . قال ابن عطية : وهذا كله متكلّف ؛ والصحيح قول سيبويه . « كلما » نصب على الظرف ؛ والمعنى

(١) كذا فى نسخ الأصل وتفسير الطبرى وأسباب النزول للواحدى . وفى سيرة ابن هشام (ص ٣٧٩ طبع أوربا) : « أبو صلوبا الفطيونى » .
(٢) راجع جـ ٦ ص ٢١٤ (٣) راجع جـ ٨ ص ٣٤٦
(٤) راجع جـ ١٠ ص ٤٢٠ (٥) راجع جـ ٨ ص ٣٥١

فى الآية مالك بن الصّيف ، ويقال فيه آبن الضيف[1] ؛ كان قد قال : والله ما أخذ علينا عهدٌ فى كتابنا أن نؤمن بمحمد ولا ميثاق ؛ فنزلت الآية . وقيل : إن اليهود عاهدوا لئن خرج محمد لنؤمنن به ولنكونن معه على مشركى العرب ؛ فلما بُعث كفروا به . وقال عطاء : هى العهود التى كانت بين النبىّ صلى الله عليه وسلم وبين اليهود فنقضوها ، كفعل قُريظة والنَّضير ؛ دليله قوله تعالى : « الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ »[2] .

قوله تعالى : ﴿ نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ ﴾ النبذ : الطرح والإلقاء ؛ ومنه النَّبيذ والمنبوذ ، قال أبو الأسود :

وخبّرنى مَن كنت أرسلتُ إنما * أخذتَ كتابى معرضًا بشمالكا

نظرتَ إلى عنوانه فنبذتَه * كنبذك نعلًا أخلقتْ من نعالكا

آخر :

إن الذين أمرتهم أن يعدلوا * نبذوا كتابك واستحلّوا المَحْرَمَا

وهذا مَثَل يُضرَب لمن استخفّ بالشىء فلا يعمل به ؛ تقول العرب : اجعل هذا خَلْفَ ظهرك ، ودَبْرًا منك ، وتحت قدمك ؛ أى اتركه وأعرض عنه ؛ قال الله تعالى : « وَاتَّخَذْتُمُوهُ وَرَاءَكُمْ ظِهْرِيًّا »[3] . وأنشد الفراء :

تميمُ بنُ زيد لا تكوننّ حاجتى * بظَهْرٍ فلا يَعْيَا علىّ جوابُها[4]

﴿ بَل أَكْثَرُهُمْ ﴾ ابتداء . ﴿ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ فعل مستقبل فى موضع الخبر .

قوله تعالى : وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾

(١) فى أ ، ب ، ح : « الصيت » بالتاء المثناة ، وفى جـ : « الصيب » بالباء . والتصويب عن سيرة ابن هشام ص ٣٥٢ طبع أوربا .

(٢) جـ ٨ ص ٣٠ (٣) جـ ٩ ص ٩١

(٤) البيت للفرزدق ؛ يخاطب تميم بن زيد القينى وكان على السند . (عن النقائض ص ٣٨١) طبع أوربا .

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ ﴾ نعتٌ لرسول ، ويجوز نصبه على الحال . ﴿ نَبَذَ فَرِيقٌ ﴾ جواب « لما » . ﴿ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ ﴾ نصب بـ « نَبَذَ » ، والمراد التوراة ؛ لأن كفرهم بالنبيّ عليه السلام وتكذيبهم له نبذٌ لها . قال السُّدّى : نبذوا التوراة وأخذوا بكتاب آصف ، وسحرِ هاروت وماروت . وقيل : يجوز أن يعنى به القرآن . قال الشَّعْبيّ : هو بين أيديهم يقرءونه ؛ ولكن نبذوا العمل به . وقال سفيان بن عُيَيْنة : أدرجوه فى الحرير والديباج ، وحلّوه بالذهب والفضة ، ولم يُحلُّوا حلاله ولم يحرّموا حرامه ؛ فذلك النَّبذ . وقد تقدّم بيانه مستوفًى (١) . ﴿ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ تشبيهٌ بمن لا يعلم ، إذ فعلوا فعل الجاهل ، فيجىء من اللفظ أنهم كفروا على عِلْم .

قوله تعالى : وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ۚ وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ ۖ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٢﴾

فيه أربع وعشرون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ ﴾ هذا إخبار من الله تعالى عن الطائفة الذين نبذوا الكتاب بأنهم اتبعوا السحر أيضا ، وهم اليهود . وقال السُّدّى : عارضت اليهود محمدا صلى الله عليه وسلم بالتوراة فاتفقت التوراة والقرآن فنبذوا التوراة وأخذوا بكتاب آصف وبسحر هاروت وماروت . وقال محمد بن إسحاق : لما ذكر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم سليمانَ فى المرسلين قال بعض أحبارهم : يزعم محمد أن ابن داود

(١) فى الصفحة السابقة .

كان نبيا! والله ما كان إلا ساحرا؛ فأنزل الله عز وجل : ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾ أى ألقت إلى بنى آدم أن ما فعله سليمان من ركوب البحر وآستسخار الطير والشياطين كان سحرا . وقال الكلبي : كتبت الشياطين السحر والنيرنجيات(١) على لسان آصف كاتب سليمان ، ودفنوه تحت مصلاه حين آنتزع الله ملكه ولم يشعر بذلك سليمان؛ فلما مات سليمان آستخرجوه وقالوا للناس : إنما ملككم بهذا فتعلموه؛ فأما علماء بنى إسرائيل فقالوا : معاذ الله أن يكون هذا علم سليمان ! وأما السَّفَلة فقالوا : هذا علم سليمان؛ وأقبلوا على تعليمه ورفضوا كتب أنبيائهم حتى بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم؛ فأنزل الله عز وجل على نبيه عذر سليمان وأظهر براءته مما رُمى به فقال : « وَٱتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ » . قال عطاء : « تتلو » تقرأ من التلاوة . وقال آبن عباس : « تتلو » تتبع؛ كما تقول : جاء القوم يتلو بعضهم بعضا . وقال الطبرى : « آتبعوا » بمعنى فضّلوا .

قلت : لأن كل من اتبع شيئا وجعله أمامه فقد فضّله على غيره ، ومعنى « تتلو » يعنى تلت ، فهو بمعنى المضىّ؛ قال الشاعر :

وإذا مررتَ بقبره فآعقر به * كُومَ الهِجانِ(٢) وكلّ طرف سابح

وآنضح جوانبَ قبره بدمائها * فلقد يكون أخا دَمٍ وذبائح

أى فلقد كان . و « ما » مفعول بـ « ٱتبعوا » ؛ أى آتبعوا ما تقوّلته الشياطين على سليمان وتلته . وقيل : «ما» نفىٌ، وليس بشىء لا فى نظام الكلام ولا فى صحته؛ قاله ابن العربى . ﴿عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ أى على شَرعه ونبوّته . قال الزجاج : المعنى على عهد مُلك سليمان . وقيل : المعنى فى ملك سليمان؛ يعنى فى قصصه وصفاته وأخباره . قال الفرّاء : تصلح على وفى ، فى مثل هذا الموضع . وقال « علَى » ولم يقل بَعْدَ لقوله تعالى : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ

(١) اختلفت الأصول فى رسم هذه الكلمة ، والذى فى القاموس : « النيرنج » قال شارح القاموس : « هكذا فى سائر النسخ ، والمنقول عن نص كلام الليث : «النيرج» بإسقاط النون الثانية . وكذا ورد فى اللسان . وهو أُحَدّ كالسحر وليس به ، إنما هو تشبيه وتلبيس » .

(٢) الكوم (بالضم) : جمع كوماء ، وهى الناقة العظيمة السنام . والهجان من الابل : البيض الكرام .

وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ[1] » أى فى تلاوته . وقد تقـدّم معنى الشيطان واشتقاقه، فلا معنى لإعادته[2] . والشياطين هنا قيل : هم شياطين الجن؛ وهو المفهوم من هذا الاسم . وقيل : المراد شياطين الإنس المتمرّدون فى الضلال؛ كقول جرير :

أيام يَدعونِي الشيطان من غَزَلِي * وكنّ يَهْوَيْنَنِي إذ كنتُ شيطانَا

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ ﴾ تبرئة من الله لسليمان؛ ولم يتقدّم فى الآية أن أحدا نسبه إلى الكفر، ولكن اليهود نسبته إلى السحر، ولكن لما كان السحر كفرا صار بمنزلة من نسبه إلى الكفر، ثم قال : ﴿ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا ﴾ فأثبت كفرهم بتعليم السحر . و « يُعَلِّمُونَ » فى موضع نصب على الحال، و يجوز أن يكون فى موضع رفع على أنه خبر ثان . وقرأ الكوفيون سوى عاصم « ولكنِ الشّياطينُ » بتخفيف « لكن » ، ورفع النون من « الشياطين »؛ وكذلك فى الأنفال « ولكنِ اللهُ رمى »[3] ووافقهم ابن عامر . الباقون بالتشديد والنصب . و « لكن » كلمة لها معنيان : نفى الخبر الماضى، و إثبات الخبر المستقبل؛ وهى مبنيّة من ثلاث كلمات : لا ، ك ، إن . « لا » نفى ، و « الكاف » خطاب ، و « إن » إثبات وتحقيق ؛ فذهبت الهمزة استثقالا، وهى تثقّل وتخفّف؛ فإذا ثُقّلت نصبت كإنّ الثقيلة، و إذا خُفّفت رفعت بها كما ترفع بإن الخفيفة .

الثالثـــة — السحر، قيل : السحر أصله التمويه بالحيل والتخاييل، وهو أن يفعل الساحر أشياء ومعانى، فيُخيَّل للمسحور أنها بخلاف ما هى به؛ كالذى يرى السراب من بعيد فيُخيّل إليه أنه ماء، وكراكب السفينة السائرة سيرًا حثيثًا يُخيّل إليه أن ما يرى من الأشجار والجبال سائرة معه . وقيـل : هو مشتقّ من سَحرتُ الصّبىّ إذا خدعته، وكذلك إذا علّلته . والتسحير مثله؛ قال لَبيد :

فإنْ تسألينا فِيمَ نحن فإنّنا * عصافيرُ من هذا الأنام المُسَحَّرِ

---

(١) راجع جـ ١٢ ص ٧٩ (٢) راجع جـ ١ ص ٩٠ طبعة ثانية . (٣) راجع جـ ٧ ص ٣٨٤

آخـر[1] :

أُرانا مُوضعين لأمرِ غَيْبٍ[2] * وتُسْحَرُ بالطعام و بالشَّرابِ

عصـافيرٌ وذِبّانٌ ودُودٌ * وأَجْرأ من مُجَلِّحَـة[3] الذئاب

وقوله تعـالى : « إِنَّمَـا أَنْتَ مِن الْمُسَحَّرِينَ » يقال : المُسَحَّر الذى خُلق ذا سَحَر؛ ويقال من المعلَّلين ؛ أى ممن يأكل الطعام ويشرب الشراب . وقيل : أصله الخفاء ، فإن الساحر يفعله فى خُفية . وقيـل : أصـله الصَّرف؛ يقال : ما سَحَرك عن كذا ، أى ما صرفك عنه؛ فالسِّحر مصروف عن جهته . وقيل : أصله الاستمالة؛ وكلُّ مَن استمالك فقد سحرك . وقيل فى قوله تعـالى : « بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَسْحُورُونَ » أى سُحرنا فأزلنا بالتخييل عن معرفتنا . وقال الجوهرى : السِّحر الأُخْذة ، وكلُّ ما لَطُف مأخذه ودَقّ فهو سحر؛ وقد سحره يَسحره سِحرًا . والساحر : العـالم ، وسحره أيضا بمعنى خدعه ؛ وقد ذكرناه . وقال ابن مسعود : كنّا نُسمِّى السحر فى الجاهلية العِضَه . والعِضَهُ عند العرب : شدّة البَهْت وتمويه الكذب؛ قال الشاعر :

أعـوذ بربِّى من النّافثا * ت فى عِضَهِ العاضه المُعْضه

الرابعـة — واختلف هل له حقيقة أم لا؛ فذكر الغَزْنَوِىّ الحنفى فى عيون المعانى له : أن السحر عند المعتزلة خدع لا أصل له ، وعند الشافعى وسوسة وأمراض . قال : وعندنا أصـله طِلَّسْم يُبنى على تأثير خصائص الكواكب ، كتأثير الشمس فى زئبـق عِصىّ فرعون ، أو تعظيم الشياطين ليسهّلوا له ما عَسُر .

قلت : وعندنا أنه حقّ وله حقيقة يخلق الله عنده ما شاء ، على ما يأتى . ثم من السحر ما يكون بخفة اليد كالشَّعْوَذة . والشَّعْوَذِىّ : البريد لخفّة سيره . قال ابن فارس فى المُجْمَل : الشعوذة ليست من كلام أهل البادية ، وهى خفة فى اليـدين وأُخْذَةٌ كالسحر؛ ومنه ما يكون كلامًا يُحفظ ، ورُقًى من أسمـاء الله تعالى . وقد يكون من عهود الشياطين؛ ويكون أدوية وأدخنة وغير ذلك .

(١) هو امرؤ القيس ؛ كما فى ديوانه واللسان .

(٢) موضعين : مسرعين . لأمر غيب : يريد الموت ؛ وأنه قد غيب عنا وقته ، ونحن نلهى عنه بالطعام والشراب .

(٣) ذئب مجلح : جرىء .

الخامســـة — سَمّى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم الفصاحةَ فى الكلام واللّسانة فيه سِحْرًا ؛ فقال : " إنّ من البيان لَسِحْرًا " أخرجه مالك وغيره . وذلك لأن فيه تصويب الباطل حتى يتوهّم السامع أنه حـق ؛ فعلى هـذا يكون قوله عليـه السلام . " إنّ من البيان لَسِـحْرًا " خرج مخرج الذم للبـلاغة والفصاحة ، إذ شبّهها بالسحر . وقيل : خرج مخرج المدح للبلاغة والتفضيل للبيان ؛ قاله جماعة من أهل العلم . والأوّل أصح ، والدليل عليه قوله عليه السلام : " فلعلّ بعضكم أن يكون ألْحَنَ بحجّته من بعض " ، وقـوله : " إنّ أبغضكم إلىّ الثّرْثارون المُتَفَيْهِقُون " . الثّرثرة : كثرة الكلام وترديده ؛ يقال : ثرثر الرجل فهو ثَرثار مِهذار . والمُتَفَيْهِق نحوه . قال ابن دُريد . فلان يتفَيْهَق فى كلامه إذا تَوَسّع فيه وتنطّع ؛ قال : وأصله الفَهْق وهو الامتلاء ؛ كأنه ملأ به فمه .

قلت : وبهـذا المعنى الذى ذكرناه فسّره عامر الشعبىّ راوى الحـديث وصَعْصَعة بن صُوحان فقالا : أمّا قوله صلى الله عليه وسلم : "إنّ من البيان لسحرًا" فالرجل يكون عليه ألحق وهو ألْحَنُ بالحجج من صاحب الحق فيَسْحَرُ القومَ ببيانه فيذهب بالحق وهو عليه ؛ وإنما يحمد العلمـاء البلاغة واللسانة ما لم تخرج إلى حدّ الإسهاب والإطناب ، وتصوير الباطل فى صورة الحق . وهذا بيّن ، والحمد لله .

السادســـة — مِن السِّحر ما يكون كُفْرًا من فاعله ؛ مثل ما يدّعون من تغيير صُوَر الناس ، وإخراجهم فى هيئة بهيمة ، وقطع مسافة شهر فى ليلة ، والطيران فى الهواء ؛ فكل مَن فعل هذا ليُوهِم الناس أنه محقّ فذلك كفر منه ؛ قاله أبو نصر عبـد الرحيم القُشَيرى . قال أبو عمرو : من زعم أن الساحر يُقلب الحيوان من صورة إلى صورة ، فيجعل الإنسان حمـارا أو نحوه ، ويقدر على نقل الأجساد وهلاكها وتبديلها ؛ فهذا يرى قتل الساحر لأنه كافر بالأنبياء ، يدّعى مثـل آياتهم ومعجزاتهم ، ولا يتهيّأ مع هـذا علم صحة النبوّة إذ قد يحصل مثلها بالحيـلة . وأما من زعم أن السحر خُدَع ومخاريق وتمويهات وتخييلات فلم يجب على أصله قتل الساحر إلا أن يَقتل بفعله أحدا فيُقتل به .

السابعـــة — ذهب أهل السُّنة إلى أن السحر ثابت وله حقيقة . وذهب عامّة المعتزلة وأبو إسحاق الأستراباذى من أصحاب الشافعى إلى أن السحر لا حقيقة له ، وإنما هو تمويه وتخييل وإيهام لكون الشىء على غير ما هو به ، وأنه ضَرْب من الخفّة والشَّعْوَذة ؛ كما قال تعالى : « يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى »(١) ولم يقل تسعى على الحقيقة ، ولكن قال « يُخَيَّل إليْه » . وقال أيضا : « سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ »(٢) . وهـذا لا حجة فيه ؛ لأنا لا ننكر أن يكون التخييل وغيره من جملة السحر ، ولكن ثبت وراء ذلك أمور جوّزها العقل ووَرَد بها السمع ؛ فمن ذلك ما جاء فى هذه الآية من ذكر السحر وتعليمه ، ولو لم يكن له حقيقة لم يمكن تعليمه ، ولا أخبر تعالى أنهم يعلّمونه الناس ، فدلّ على أن له حقيقة . وقوله تعالى فى قصة سَحَرة فرعون : «وَجَاءُوا بِسِحْرٍ عَظِيمٍ» وسورة «الفلق» ؛ مع اتفاق المفسرين على أن سبب نزولها ما كان من سحر لَبيد بن الأعْصَم ، وهو مما خرّجه البخارى ومسلم وغيرهما عن عائشة رضى الله عنها قالت : سَحر رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يهودىٌّ من يهود بنى زُرَيق يقال له لَبيد بن الأعصم ؛ الحديث . وفيه : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لما حُلّ السّحر : "إن الله شفانى" . والشفاء إنما يكون برفع العِلّة وزوال المرض ؛ فدلّ على أن له حقًّا وحقيقة ، فهو مقطوع به بإخبار الله تعالى ورسوله على وجوده ووقوعه . وعلى هذا أهل الحلّ والعقد الذين ينعقد بهم الإجماع ، ولا عبرة مع اتفاقهم بمُخَالَة المعتزلة ومخالفتهم أهل الحق . ولقد شاع السِّحر وذاع فى سابق الزمان وتكلّم الناس فيه ، ولم يَبْدُ من الصحابة ولا من التابعين إنكار لأصله . وروى سفيان عن أبى الأعور عن عكرمة عن ابن عباس قال : عُلّم السحر فى قرية من قرى مصر يقال لها : « الفَرَما » فمن كذّب به فهو كافر ، مكذّب لله ورسوله ، منكرٌ لما عُلم مشاهدةً وعيانًا .

الثامنـــة — قال علماؤنا : لا يُنكر أن يظهر على يد الساحر خَرْق العادات مما ليس فى مقدور البشر من مرض وتفريق وزوال عقـل وتعويج عِضْو ، إلى غير ذلك مما قام الدليـل على استحالة كونه من مقدورات العباد . قالوا : ولا يبعد فى السحر أن يستدِقّ جسم الساحر حتى يتولّج فى الكُوّات والخوخات والأنصاب على رأس قصبة ، والجَرْى على

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٢٢ (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٥٩

خيط مستدق، والطيران فى الهواء والمشى على الماء وركوب كلب وغير ذلك . ومع ذلك فلا يكون السحر موجبًا لذلك، ولا علةً لوقوعه ولا سببًا مولدا، ولا يكون الساحر مستقلا به، وإنما يخلق الله تعالى هذه الأشياء ويُحدثها عند وجود السّحر؛ كما يخلق الشبع عند الأكل . والرّى عند شرب الماء . روى سفيان عن عمار الذّهبي أن ساحرا كان عند الوليد بن عُقْبة يمشى على الحبل، ويدخل فى أسْت الحمار ويخرج من فيه؛ فأشتمل له جُنْدُب على السيف فقتله جندب — هذا هو جُنْدَب بن كعب الأزدى ويقال البَجَلى — وهو الذى قال فى حقه النبيّ صلى الله عليه وسلم : " يكون فى أمتى رجل يقال له جندب يضرب ضربة بالسيف يفرّق بين الحق والباطل " . فكانوا يرونه جُنْدَبًا هذا قاتل الساحر . قال على بن المدينى : روى عنه حارثة بن مُضَرِّب .

التاسعة — أجمع المسلمون على أنه ليس فى السحر ما يفعل الله عنده إنزال الجراد والقُمّل والضفادع وفلق البحر وقلب العصا وإحياء الموتى وإنطاق العجماء، وأمثال ذلك من عظيم آيات الرسل عليهم السلام . فهذا ونحوه مما يجب القطع بأنه لا يكون ولا يفعله الله عند إرادة الساحر . قال القاضى أبو بكر بن الطيّب : وإنما منعنا ذلك بالإجماع ولولاه لأجزناه .

العاشرة — فى الفرق بين السحر والمعجزة؛ قال علماؤنا : السحر يوجد من الساحر وغيره، وقد يكون جماعة يعرفونه ويمكنهم الإتيان به فى وقت واحد . والمعجزة لا يمكّن الله أحدا أن يأتى بمثلها وبمعارضتها؛ ثم الساحر لم يَدّع النبوّة فالذى يصدر منه متميّز عن المعجزة؛ فإن المعجزة شرطها اقتران دعوى النبوّة والتحدّى بها[1]، كما تقدّم فى مقدّمة الكتاب .

الحادية عشرة — واختلف الفقهاء فى حكم الساحر المسلم والذّمىّ؛ فذهب مالك إلى أن المسلم إذا سحر بنفسه بكلام يكون كفرًا يُقتل ولا يُستتاب ولا تُقبل توبته؛ لأنه أمرٌ يستسرّ به كالزنديق والزانى، ولأن الله تعالى سمّى السحر كفرًا بقوله : « وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ » وهو قول أحمد بن حنبل وأبى ثور وإسحاق والشافعى

(١) يراجع جـ ١ ص ٦٩ وما بعدها طبعة ثانية .

وأبى حنيفة . ورُوى قتـل الساحر عن عمـر وعثمان وآبن عمر وحفصة وأبى موسى وقيس ابن سعد وعن سبعة من التابعين . ورُوى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : " حَدُّ الساحر ضَرْبُه بالسيف " خرّجه الترمذى وليس بالقوىّ ؛ آنفرد به إسماعيل بن مسلم وهو ضعيف عندهم ، رواه آبن عُيَيْنة عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن مُرْسَـلًا ؛ ومنهم من جعله عن الحسن عن جُنْدَب . قال آبن المنذر : وقد رَوَينا عن عائشة أنها باعت ساحرة كانت سحرتها وجعلت ثمنها فى الرِّقاب . قال آبن المنذر : و إذا أقرّ الرجل أنه سحر بكلام يكون كفرا وجب قتله إن لم يَتُب ، وكذلك لو ثبتت به عليـه بيّنة ووصفت البينة كلامًا يكون كفرا . و إن كان الكلام الذى ذكر أنه سَحَر به ليس بكفر لم يجز قتـله ، فإن كان أحدث فى المسحور جناية توجب القصاص آقتُصّ منه إن كان عَمَد ذلك ؛ و إن كان مما لا قصاص فيه ففيه دِيَة ذلك . قال آبن المنـذر : و إذا آختلف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسـلم فى المسألة وجب آتباع أشبههم بالكتاب والسُّنة ؛ وقـد يجوز أن يكون السِّحر الذى أمَر من أمر منهم بقتل الساحر سحرا يكون كفرا فيكون ذلك موافقًا لسُنّة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويحتمل أن تكون عائشة رضى الله عنها أمرت ببيع ساحرة لم يكن سحرها كفرًا . فإن آحتجّ محتجّ بحديث جُنْدَب عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : "حدُّ الساحر ضربه بالسيف" فلوصحّ لآحتمل أن يكون أمر بقتل الساحر الذى يكون سحره كفرا ، فيكون ذلك موافقا للأخبار التى جاءت عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "لا يحلّ دَمُ آمرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث ... " .

قلت : وهذا صحيح ، ودماء المسلمين محظورة لا تُستباح إلا بيقين ولا يقين مع الآختلاف . والله تعـالى أعلم . وقال بعض العلماء : إن قال أهل الصناعة أن السحر لا يتمّ إلا مع الكفر والآستكبار ، أو تعظيم الشيطان فالسحر إذًا دالٌّ على الكفر على هذا التقدير ، والله تعالى أعلم . وروى عن الشافعى : لا يُقتل الساحر إلا أن يَقتل بسحره و يقول تعمّدت القتل ، و إن قال لم أتعمده لم يُقتل ، وكانت فيه الدّية كقتل الخطأ ؛ و إن أضرّ به أُدِّب على قدر الضرر . قال آبن العربى : وهـذا باطل من وجهين ؛ أحدهما : أنه لم يعلم السحر ، وحقيقته أنه كلام

مؤلف يُعظّم به غير الله تعالى، وتُنسب إليه المقادير والكائنات . الثانى : أن الله سبحانه قد صرّح فى كتابه بأنه كُفر فقال : « وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ » بقول السحر « وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا » به و بتعليمه . وهاروت وماروت يقولان : «إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ» وهذا تأكيد للبيان .

احتج أصحاب مالك بأنه لا تُقبل توبته ؛ لأن السحر باطن لا يُظهره صاحبه فلا تعرف توبتـه كالزنديق ؛ و إنمـا يستتاب من أظهر الكفر مرتدًّا . قال مالك : فإن جاء الساحر أو الزنديق تائبا قبـل أن يُشهد عليهما قُبلت توبتهما ؛ والحجة لذلك قوله تعالى : « فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا »(١) فدلّ على أنه كان ينفعهم إيمانهم قبل نزول العـذاب ، فكذلك هذان .

الثانية عشرة — وأما ساحر الذِّمة ؛ فقيل يُقتـل . وقال مالك : لا يُقتل إلا أن يَقتل بسحره و يَضمن ماجَنَى ، و يُقتل إن جاء منـه مالم يُعاهد عليـه . وقال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : فأما إذا كان ذِمّيًّا فقد اختلفت الرواية عن مالك ؛ فقال مَرّة : يُستتاب وتوبتُه الإسـلام . وقال مَرّةً : يُقتل و إن أسـلم . وأما الحربىّ فلا يُقتل إذا تاب ؛ وكذلك قال مالك فى ذِمىّ سبّ النبىّ صلى الله عليه وسلم : يُستتاب وتوبتُه الإسلام . وقال مَرّة : يُقتـل ولا يُستتاب كالمسلم . وقال مالك أيضا فى الذِّمى إذا سَحَر : يُعاقب ؛ إلا أن يكون قَتل بسحره ، أو أحدث حدَثًا فيؤخذ منه بقدره . وقال غيره : يُقتل ؛ لأنه قد نقض العهد . ولا يرث الساحرَ ورثتُه ؛ لأنه كافر إلا أن يكون سِحْـره لا يُسمَّى كفرًا . وقال مالك فى المرأة تَعقد زوجها عن نفسها أو عن غيرها : تُنَكَّل ولا تُقتل .

الثالثة عشرة — واختلفوا هل يُسئل الساحر حلّ السحر عن المسحور ؛ فأجازه سـعيد ابن المسيّب على ما ذكره البخارى ، و إليه مال المُزَنىّ وكرهه الحسن البصرى . وقال الشّعبى : لا بأس بالنُّشْرة(٢) . قال ابن بَطّال : وفى كتاب وَهْب بن مُنَبّه أن يأخذ سبع ورقات من سِدْر

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٣٦ (٢) النشرة (بالضم) : ضرب من الرقية والعلاج ، يعالج به من كان يظن أن به مسًّا من الجن ؛ لأنه يُنشَر بها عنه ما خامره من الداء ، أى يكشف و يزال .

أخضر فيدقّه بين حجرين ثم يضر به بالماء و يقرأ عليه آية الكرسى، ثم يَحْسُو منه ثلاث حَسَوات ويغتسل به؛ فإنه يذهب عنه كل ما به، إن شاء الله تعالى، وهو جيّد للرجل إذا حُبس عن أهله.

الرابعـة عشرة — أنكر معظم المعتزلة الشياطين والجن؛ ودلّ إنكارهم على قلّة مبالاتهم وركاكة دياناتهم، وليس فى إثباتهم مستحيل عقلىّ؛ وقد دلّت نصوص الكتاب والسُّنة على إثباتهم، وحقّ على اللبيب المعتصم بحبل الله أن يثبت ما قضى العقل بجوازه، ونصّ الشّرع على ثبوته؛ قال الله تعالى: «وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا» وقال: «وَمِنَ الشَّيَاطِينِ مَنْ يَغُوصُونَ لَهُ»[1] إلى غير ذلك من الآى، وسورة «الجنّ» تقضى بذلك؛ وقال عليه السلام: "إن الشيطان يجرى من ابن آدم مَجْرَى الدم". وقد أنكر هـذا الخبر كثير من الناس، وأحالوا روحين فى جسد؛ والعقل لا يحيل سلوكهم فى الإنس إذا كانت أجسامهم رقيقة بسيطة على ما يقوله بعض الناس بل أكثرهم؛ ولو كانوا كثافا لصحّ ذلك أيضا منهم، كما يصح دخول الطعام والشراب فى الفراغ من الجسم، وكذلك الدّيدان قد تكون فى بنى آدم وهى أحياء.

الخامسة عشرة — قوله تعالى: ﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ﴾ «ما» نفى؛ والواو للعطف على قوله: «وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ» وذلك أن اليهود قالوا: إن الله أنزل جبريل وميكائيل بالسحر؛ فنفى الله ذلك. وفى الكلام تقديم وتأخير، التقدير وما كفر سليمان، وما أنزل على الملكين، ولكن الشياطين كفروا يعلّمون الناس السحر ببابل هاروت وماروت؛ فهاروت وماروت بدل من الشياطين فى قوله «وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا». هـذا أولَى ماحُملت عليه الآية من التأويل، وأصحّ ماقيل فيها ولا يلتفت إلى سواه؛ فالسحر من استخراج الشياطين للطافة جوهرهم، ودِقّة أفهامهم؛ وأكثر مايتعاطاه من الإنس النساءُ وخاصّةً فى حال طَمْثِهِنَّ؛ قال الله تعالى: «وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ»[2]. وقال الشاعر:

أعوذ بربّى من النّـافثا ت ....

السادسة عشرة — إن قال قائل: كيف يكون اثنان بدلا من جمع والبدلُ إنما يكون على حدّ المبدل منه؛ فالجواب من وجوه ثلاثة؛ الأول: أن الاثنين قد يُطلق عليهما اسم

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٢٢ (٢) راجع جـ ٢٠ ص ٢٥٧

الجمع ؛ كما قال تعالى : « فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ » ولا يحجبها عن الثلث إلى السدس إلا اثنان من الإخوة فصاعدا ؛ على ما يأتى بيانه فى « النساء »[1] . الثانى : أنهما لما كانا الرأس فى التعليم نصّ عليهما دون أتباعهما ؛ كما قال تعالى : « عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ »[2] . الثالث : إنما خُصّا بالذكر من بينهم لتمردهما ؛ كما قال تعالى : « فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ »[3] وقوله : « وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ » . وهذا كثير فى القرآن وفى كلام العرب ، فقد ينصّ بالذكر على بعض أشخاص العموم إما لشرفه وإما لفضله ؛ كقوله تعالى : « إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ »[4] وقوله : « وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ » ، وإما لطيبه كقوله : « فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ » ؛ وإما لأكثريته ؛ كقوله صلى الله عليه وسلم : " جُعلت لى الأرضُ مسجدًا وتربتها طهورا " ، وإما لتمرده وعُتُوّه كما فى هذه الآية ، والله تعالى أعلم . وقد قيل : إن « ما » عطف على السِّحر وهى مفعولة ؛ فعلى هذا يكون « ما » بمعنى الذى ، ويكون السحر منزّلا على الملكين فتنة للناس وامتحانًا . ولله أن يمتحن عباده بما شاء ؛ كما امتحن بنهر طالوت ، ولهذا يقول المَلَكان : إنما نحن فتنة ؛ أى محْنَة من الله ، نخبرك أن عمل الساحر كُفر فإن أطعتنا نجوْت ، وإن عصيْتنا هلكت . وقد روى عن علىّ وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وكعب الأحبار والسُّدّى والكلبى ما معناه : أنه لما كثر الفساد من أولاد آدم عليه السلام — وذلك فى زمن إدريس عليه السلام — عيّرتهم الملائكة ؛ فقال الله تعالى : أما إنكم لو كنتم مكانهم وركّبت فيكم ما ركّبت فيهم لعملتم مثل أعمالهم ؛ فقالوا : سبحانك ! ما كان ينبغى لنا ذلك ؛ قال : فاختاروا ملَكين من خياركم ؛ فاختاروا هاروت وماروت ، فأنزلهما إلى الأرض فركّب فيهما الشهوة ، فما مرّ بهما شهر حتى فُتِنا بامرأة اسمها بالبَطيّة « بيدخت » وبالفارسية « ناهيل »[5] وبالعربية « الزُّهَرة » اختصمت إليهما ، وراوداها عن نفسها فأبتْ إلّا أن يدخلا فى دينها ويشربا الخمر ويقتلا النفس التى حرّم الله ؛ فأجاباها وشربا الخمر وألمّا بها ؛ فرآهما رجل فقتلاه ، وسألهما عن الاسم الذى يصعدان به إلى السماء فعلّماها فتكلّمت به

(١) راجع جـ ٥ ص ٧٢ . (٢) راجع جـ ١٩ ص ٧٧ . (٣) راجع جـ ١٧ ص ١٨٥ .
(٤) راجع جـ ٤ ص ١٠٩ . (٥) فى بعض نسخ الأصل : « ناهيد » بالدال المهملة بدل اللام .

فعَرَجت فمُسخت كوكبًا . وقال سالم عن أبيه عن عبد الله : فحدثنى كعب الحبر أنهما لم يستكملا يومهما حتى عَمِلا بما حرّم الله عليهما . وفى غير هذا الحديث : فخُيِّرا بين عذاب الدنيا وعذاب الآخرة فاختارا عذاب الدنيا ؛ فهما يُعذَّبان ببابل فى سَرَب من الأرض . قيل : بابل العراق . وقيل : بابل نهاوند . وكان ابن عمر فيما يُروَى عن عطاء أنه كان إذا رأى الزُّهَرة وسُهيلًا سبّهما وشتمهما ؛ ويقول : إن سُهَيلًا كان عَشّارا(١) باليمن يَظلم الناس ، وإن الزُّهرة كانت صاحبةَ هاروت وماروت .

قلنا : هذا كلّه ضعيف وبعيد عن ابن عمر وغيره ، لا يصحّ منه شىء ؛ فإنه قول تدفعه الأصول فى الملائكة الذين هم أمناء الله على وَحْيه ، وسُفراؤه إلى رسله «لَا يَعْصُونَ اللهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ»(٢) . «بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ . لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ»(٣) . «يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ»(٣) . وأما العقل فلا يُنكر وقوع المعصية من الملائكة ويوجد منهم خلاف ما كلفوه ، ويخلق فيهم الشهوات ؛ إذ فى قدرة الله تعالى كل موهوم ؛ ومن هذا خوف الأنبياء والأولياء الفضلاء العلماء ، لكن وقوع هذا الجائز لا يُدرك إلا بالسمع ولم يصح . ومما يدلّ على عدم صحته أن الله تعالى خلق النجوم وهذه الكواكب حين خلق السماء ؛ ففى الخبر : " أن السماء لما خلقت خلق فيها سبعة دَوّارة زُحَل والمُشْتَرِى وبَهرام وعُطارِد والزُّهَرة والشمس والقمر" . وهذا معنى قول الله تعالى : «وَكُلٌّ فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ»(٣) . فثبت بهذا أن الزّهرة وسُهيلًا قد كانا قبل خلق آدم ؛ ثم إن قول الملائكة : «ما كان ينبغى لنا»(٤) عورة : لا تقدر على فتنتنا ؛ وهذا كُفر نعوذ بالله منه ومن نسبته إلى الملائكة الكرام صلوات الله عليهم أجمعين ؛ وقد نزّهناهم وهم المنزهون عن كل ما ذكره ونقله المفسرون ، سبحان ربّك ربِّ العزّة عما يصفون .

السابعة عشرة — قرأ ابن عباس وابن أَبْزَى والضحاك والحسن : « المِلكين » بكسر اللام . قال ابن أَبْزَى : هما داود وسليمان . فـ«ما» على هذا القول أيضا نافية ؛ وضعّف هذا القول ابن العربى . وقال الحسن : هما عِلْجان كانا ببابل مَلِكين ؛ فـ«ما» على هذا القول مفعولة غير نافية .

(١) العشار : الذى يقبض عشر الأموال . (٢) راجع جـ ١٨ ص ١٩٦ (٣) راجع جـ ١١ ص ٢٨١ ، ٢٧٨ . (٤) كذا فى أ ، ب ، جـ . وفى ح ، ز : « عوده » . وكتب على هامش الأزهرية : « لعله : تقديره » . وقد تكون هذه الكلمة محرفة عن « غوره » وغور كل شىء : عمقه وبعده .

الثامنة عشرة — قوله تعالى : ﴿ بِبَابِلَ ﴾ بابل لا ينصرف للتأنيث والتعريف والعُجْمة، وهي قُطر من الأرض ؛ قيـل : العراق وما والاه . وقال آبن مسعود لأهل الكوفة : أنتم بين الحِيرة و بابل . وقال قتادة : هي من نَصِيبين إلى رأس العين . وقال قوم : هي بالمغرب. قال آبن عطية : وهذا ضعيف . وقال قوم : هو جبل نهاوَنْد ؛ فالله تعالى أعلم .

وآختلف في تسميته ببابل ؛ فقيـل : سُمّيَ بذلك لتبلبل الألسن بهـا حين سقط صَرْح نمروذ . وقيـل : سُمّيَ به لأن الله تعالى لمـا أراد أن يخالف بين ألسـنة بني آدم بعث ريحًا فحشرتهم من الآفاق إلى بابل؛ فبلبل الله ألسنتهم بها ؛ ثم فرّقتهم تلك الريح في البـلاد . والبلبلة: التفريق، قال معناه الخليل . وقال أبو عمر بن عبد البر: من أخصر ما قيل في البَلْبَلة وأحسنه ما رواه داود بن أبي هند عن عِلْبَاء بن أحمر عن عكرمة عن آبن عباس أن نوحا عليه السلام لمـا هبط إلى أسفل الجُـودِيّ آبتنى قرية وسمّاها ثمـانين ؛ فأصبح ذات يوم وقـد تَبَلْبَلت ألسنتهم على ثمانين لغة . إحداها اللسان العربي ، وكان لا يفهم بعضهم عن بعض .

التاسعة عشرة — روى عبدالله بن بشر المـازني قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اتقُوا الدنيا فوالذي نفسي بيـده إنها لأسحر من هاروت وماروت" . قال علماؤنا : إنمـا كانت الدنيا أسحر منهما لأنها تسحرك بخدعها ، وتكتمك فتنتَها ، فتـدعونك إلى التّحارص عليها والتنافس فيها ، والجمع لها والمنع ، حتى تفترق بينك وبين طاعة الله تعالى، وتفترق بينك وبين رؤية الحق ورعايته ؛ فالدنيا أسحر منهما ، تأخذ بقلبك عن الله، وعن القيام بحقوقه ، وعن وعده ووعيده . وسحر الدنيـا : محبّتها وتلذّذك بشهواتها ، وتمنّيك بأمانيها الكاذبة حتى تأخذ بقلبك ؛ ولهذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "حُبّك الشيء يُعْمي ويُصِمّ" .

الموفية عشرين — قوله تعالى :﴿ هَارُوتَ ومَارُوتَ ﴾ لا ينصرف « هاروت » ؛ لأنه أعجميّ معرفة ، وكذا « ماروت » ؛ ويجمع هواريت ومواريت؛ مثل طواغيث؛ و يقـال : هوارتة وهوار، وموارتة وموار، ومثله جالوت وطالوت؛ فاعلم . وقد تقدّم هل هما ملكان أو غيرهما ؟ خلاف . قال الزّجاج : ورُوي عن عليّ رضي الله عنه أنه قال : أيْ والذي أُنزل

على الملكين، وأن الملكين يعلّمان الناس تعليم إنذار من السّحر لا تعليم دعاء إليه . قال الزجاج : وهذا القول الذى عليه أكثر أهل اللغة والنظر، ومعناه أنهما يعلّمان الناس على النهى فيقولان لهم : لا تفعلوا كذا، ولا تحتالوا بكذا لتفرقوا بين المرء وزوجه . والذى أُنزِل عليهما هو النّهى، كأنه قولا للناس : لا تعملوا كذا؛ فـ « يُعَلّمان » بمعنى يُعْلِمان؛ كما قال : « وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ »(١) أى أكرمنا .

الحادية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَمَا يُعَلّمَانِ مِنْ أَحَدٍ ﴾ « من » زائدة للتوكيد، والتقدير : وما يعلمان أحدا . ﴿ حَتّى يَقُولَا ﴾ نصب بحتى فلذلك حذفت منه النون؛ ولغة هُذيل وثَقيف « عتّى » بالعين غير المعجمة . والضمير فى « يُعلّمان » لهاروت وماروت . وفى « يُعَلّمان » قولان؛ أحدهما : أنه على بابه من التعليم . الثانى : أنه من الإعلام لا من التعليم؛ فـ « يُعَلّمان » بمعنى يُعْلِمان، وقد جاء فى كلام العرب تعلّم بمعنى أعلم؛ ذكره ابن الأعرابى وابن الأنبارى . قال كعب بن مالك :

تعلّم رسول الله أنك مُدْرِكى * وأنّ وعيدًا منك كالأخذ باليد

وقال القُطَامِىّ :

تعلّم أنّ بعد الغىّ رشدا * وأنّ لذلك الغىّ انقشاعا

وقال زُهير :

تَعَلَّمَنْ ها لَعَمْرُ الله ذا قسمًا * فاقدِر بذرعك وانظر أين تَنْسَلِكُ(٢)

وقال آخر :

تعلّم أنه لا طير إلا * على مُتَطيِّر وهو الثُّبُور

﴿ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ ﴾ لمّا أنبأا بفتنتهما كانت الدنيا أسحر منهما حين كتمت فتنتها . ﴿ فَلَا تَكْفُرْ ﴾ قالت فرقة بتعليم السحر، وقالت فرقة باستعماله . وحكى المهدوىّ أنه استهزاء؛ لأنهما إنما يقولانه لمن قد تحقّقا ضلاله .

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٩٣ (٢) فى البيت شاهد آخر، وهو تقديم « ها » التى للتنبيه على « ذا » وقد حال بينهما بقوله : « لعمر الله » والمعنى تعلمن لعمر الله هذا ما أقسم به . وفى الديوان : « فاقصد بذرعك » .

الثانيـة والعشرون — قوله تعـالى : ﴿ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا ﴾ قال سيبو يه : التقدير فهم يتعلمون ؛ قال ومثله « كُنْ فَيَكُونُ » . وقيل : هو معطوف على موضع «مَا يُعَلِّمَانِ» ؛ لأن قوله : « وَمَا يُعَلِّمَانِ » و إن دخلت عليه ما النافية فضمّنه الإيجاب فى التعليم . وقال الفرّاء : هى مردودة على قوله : « يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ » فيتعلمون ؛ و يكون « فيتعلّمون » متصلة بقوله « إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ » فيأتون فيتعلمون . قال السُّدّى : كانا يقولان لمن جاءهما : إنما نحن فتنة فلا تكفر ؛ فإن أبى أن يرجع قالا له : ائت هـذا الرّماد فَبُلْ فيه ؛ فإذا بال فيه خرج منه نور يسطع إلى السماء ، وهو الإيمان ؛ ثم يخرج منه دخان أسـود فيدخل فى أذنيـه وهو الكفر ؛ فإذا أخبرهما بما رآه من ذلك علّماه ما يفرّقون به بين المرء وزوجه . ذهبت طائفة من العلماء إلى أن الساحر ليس يقـدر على أكثر ممـا أخبر الله عنه من التفرقة ؛ لأن الله ذكر ذلك فى معرض الذم للسحر والغاية فى تعليمه ؛ فلو كان يقـدر على أكثر من ذلك لذكره . وقالت طائفـة : ذلك خرج على الأغلب ، ولا ينكر أن السحر له تأثير فى القـلوب ، بالحب والبُغْض و بإلقاء الشرور حتى يفرّق الساحر بين المرء وزوجه ، و يحول بين المرء وقلبه ، وذلك بإدخال الآلام وعظيم الأسـقام ؛ وكل ذلك مدرك بالمشاهدة و إنكاره معاندة ؛ وقـد تقدّم هذا ، والحمد لله .

الثـالثة والعشرون — قوله تعـالى : ﴿ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾ « مَا هُمْ » إشارة إلى السحرة . وقيـل إلى اليهود ، وقيـل إلى الشياطين . « بِضَارِّينَ بِهِ » أى بالسحر . « مِنْ أَحَدٍ » أى أحدا ؛ ومن زائدة . « إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ » أى بإرادته وقضائه لا بأمره ؛ لأنه تعالى لا يأمر بالفحشاء و يقضى على الخلق بها . وقال الزجاج : «إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ» إلا بعلم الله . قال النحاس : وقول أبى إسحاق «إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ» إلا بعلم الله غلط ؛ لأنه إنما يقال فى العـلم أَذَنٌ ، وقد أَذِنْت أَذَنًا . ولكن لمـا لم يحل فيما بينهم و بينه وظلوا يفعلونه كان كأنه أباحه مجـازا .

الرابعة والعشرون — قوله تعـالى : ﴿ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ ﴾ يريد فى الآخرة وإن أخذوا بها نفعًا قليلا فى الدنيا . وقيل : يضرهم فى الدنيـا ؛ لأن ضرر السحر والتفريق يعود

على الساحر فى الدنيا إذا عثر عليه ؛ لأنه يُؤدّب ويُزجَر، ويلحقه شـؤم السحر . وباقى الآى بين لتقدّم معانيها . واللام فى « وَلَقَـدْ عَلِمُوا » لام توكيد . ﴿ لَمَنِ ٱشْتَرَاهُ ﴾ لام يمين، وهى للتوكيد أيضا . وموضع «من» رفع بالابتداء ؛ لأنه لا يعمل ما قبل اللام فيما بعدها . و«مَن» بمعنى الذى . وقال الفرّاء : هى للجازاة . وقال الزجاج : ليس هذا بموضع شرط ، و «مَن» بمعنى الذى ؛ كما تقول : لقد علمت، لمن جاءك ما له عقل . ﴿مِنْ خَلَاقٍ﴾ «من» زائدة ، والتقدير ما له فى الآخرة خلاق، ولا تزاد فى الواجب ؛ هذا قول البصريين . وقال الكوفيون: تكون زائدة فى الواجب ؛ واستدلوا بقوله تعالى : «يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ»[1] والخَلَاق : النصيب ؛ قاله مجاهد . قال الزجاج : وكذلك هو عند أهل اللغة، إلا أنه لا يكاد يستعمل إلا للنصيب من الخير . وسئل عن قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ ٱشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِى ٱلْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ﴾ فأخبر أنهم قـد علموا ؛ ثم قال : ﴿ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ فأخبر أنهم لا يعلمون ؛ فالجواب وهو قول قُطْرُب والأخفش : أن يكون الذين يعلمون الشياطين ، والذين شَرَوْا أنفسهم — أى باعوها — هم الإنس الذين لا يعلمون . قال الزجاج وقال على بن سليمان : الأجود عندى أن يكون « وَلَقَدْ عَلِمُوا » للكَين ؛ لأنهما أولى بأن يعلموا . وقال : «علموا» كما يقال : الزيدان قاموا . وقال الزجاج : الذين علموا علماء اليهود ؛ ولكن قيل : «لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ» أى فدخلوا فى محل من يقال له : لست بعالم ؛ لأنهم تركوا العمل بعلمهم واسترشدوا من الذين عملوا بالسحر .

قوله تعالى : وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَٱتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ ۖ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٠٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَٱتَّقَوْا ﴾ أى اتقوا السحر . ﴿ لَمَثُوبَةٌ ﴾ المثوبة الثواب ؛ وهى جواب « وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا » عند قوم . وقال الأخفش سـعيد : ليس لـ « لَوْ » هنا جواب فى اللفظ ولكن فى المعنى ؛ والمعنى لأثيبوا . وموضع «أنّ» من قوله : « وَلَوْ أَنَّهُم » موضع رفع ؛ أى لو وقع إيمـانهم ؛ لأن « لو » لا يليها إلا الفعل ظاهرا أو مضمرا ؛ لأنها بمنزلة حروف الشرط إذ كان لا بدّ له من جواب ؛ و « أنّ » يليه فعل . قال محمد بن يزيد :

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢١٧

وإنما لم يجاز بـ «لَوْ» لأن سبيل حروف المجازاة كلها أن تقلب الماضى إلى معنى المستقبل؛ فلما لم يكن هذا فى «لَوْ» لم يَجُز أن يجازَى بها .

قوله تعالى : يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقُولُوا۟ رَٰعِنَا وَقُولُوا۟ ٱنظُرْنَا وَٱسْمَعُوا۟ ۗ وَلِلْكَـٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقُولُوا۟ رَٰعِنَا ﴾ ذكر شيئا آخر من جهالات اليهود؛ والمقصود نهى المسلمين عن مثل ذلك . وحقيقةُ « رَاعِنَا » فى اللغة أَرْعِنَا ولْنَرْعَك ؛ لأن المفاعلة من اثنين ؛ فتكون من رعاك الله ، أى احفظنا ولنحفظك ، وارْقُبْنَا ولنرقبك . ويجوز أن يكون من أرعنا سمعك ؛ أى فرغ سمعك لكلامنا . وفى المخاطبة بهذا جفاء ؛ فأمر المؤمنين أن يتخيّروا من الألفاظ أحسنها ومن المعانى أرقّها . قال ابن عباس : كان المسلمون يقولون للنبىّ صلى الله عليه وسلم : راعنا . على جهة الطلب والرغبة — من المراعاة — أى التفت إلينا ؛ وكان هذا بلسان اليهود سَبًّا ، أى اسمع لا سمعتَ ؛ فاغتنموها وقالوا : كنا نَسُبّه سِرًّا فالآن نَسُبّه جهرًا ؛ فكانوا يخاطبون بها النبىّ صلى الله عليه وسلم ويضحكون فيما بينهم ، فسمعها سعد بن معاذ وكان يعرف لغتهم ؛ فقال لليهود : عليكم لعنة الله ! لئن سمعتها من رجل منكم يقولها للنبىّ صلى الله عليه وسلم لأضربنّ عنقه ؛ فقالوا : أولستم تقولونها ؟ فنزلت الآية ، ونُهُوا عنها لئلا تقتدى بها اليهود فى اللفظ وتقصد المعنى الفاسد فيه .

الثانيـــة — فى هذه الآية دليلان : أحدهما — على تجنّب الألفاظ المحتملة التى فيها التعريض للتنقيص والغَضّ ، ويخرج من هذا فهم القذف بالتعريض ، وذلك يوجب الحدّ عندنا خلافا لأبى حنيفة والشافعى وأصحابهما حين قالوا : التعريض محتمل للقذف وغيره ، والحدّ مما يسقط بالشبهة . وسيأتى فى « النور »[1] بيان هذا ، إن شاء الله تعالى .

الدليل الثانى : التمسّك بسدّ الذرائع[2] وحمايتها وهو مذهب مالك وأصحابه وأحمد ابن حنبل فى رواية عنه ؛ وقد دلّ على هذا الأصل الكتابُ والسُّنة . والذَّريعة عبارةٌ عن أمر

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٧٥ (٢) الذرائع (جمع الذريعة) وهى لغة : الوسيلة والسبب إلى الشىء .

غير ممنوع لنفسه يخاف من ارتكابه الوقوع فى ممنوع . أما الكتاب فهذه الآية، ووجه التمسك بها أن اليهود كانوا يقولون ذلك وهى سَبّ بلفتهم؛ فلما علم الله ذلك منهم منع من إطلاق ذلك اللفظ ؛ لأنه ذريعة للسبّ، وقوله تعالى : « وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ »(١) فمنع من سبّ آلهتهم مخافةَ مقابلتهم بمثل ذلك، وقوله تعالى : « وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ »(٢) الآية؛ لحزم عليهم تبارك وتعالى الصيد فى يوم السبت؛ فكانت الحيتان تأتيهم يوم السبت شُرّعًا، أى ظاهرة، فسدّوا عليها يوم السبت وأخذوها يوم الأحد، وكان السّدّ ذريعة للاصطياد؛ فمسخهم الله قردة وخنازير؛ وذكر الله لنا ذلك فى معنى التحذير عن ذلك؛ وقوله تعالى لآدم وحوّاء : « وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ » وقد تقدّم(٢) . وأمّا السُّنة فأحاديث كثيرة ثابتة صحيحة، منها حديث عائشة رضى الله عنها أن أم حبيبة وأم سلمة رضى الله عنهنّ ذكرتا كنيسة رأياها بالحبشة فيها تصاوير [فذكرتا ذلك](٣) لرسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنَوْا على قبره مسجدا وصوّروا فيه تلك الصُّوَر أولئك شرار الخلق عند الله". أخرجه البخارى ومسلم. قال علماؤنا : ففعل ذلك أوائلهم ليتأنّسوا برؤية تلك الصُّوَر ويتذكّروا أحوالهم الصالحة فيجتهدون كاجتهادهم ويعبدون الله عز وجل عند قبورهم، فمضت لهم بذلك أزمان، ثم أنهم خَلَف من بعدهم خلوف جهلوا أغراضهم، ووسوس لهم الشيطان أن آباءكم وأجدادكم كانوا يعبدون هذه الصورة فعبدوها؛ فحذّر النبىّ صلى الله عليه وسلم عن مثل ذلك، وشدّد النكير والوعيد على من فعل ذلك، وسدّ الذرائع المؤدّية إلى ذلك فقال : "اشتدّ غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد" وقال : " اللّهُمّ لا تجعل قبرى وَثَنًا يُعبد" . وروى مسلم عن النعمان بن بشير قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "الحلال بيّن والحرام بيّن وبينهما أمور متشابهات فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام كالراعى يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يوشك أن يقع فيه"(٤) الحديث. فمنع من الإقدام

(١) راجع جـ ٧ ص ٦١ وص ٣٠٤ (٢) راجع جـ ١ ص ٣٠٤
(٣) زيادة عن صحيح البخارى. (٤) ورد هذا فى صحيح مسلم — كتاب البيوع — بعض اختلاف فى ألفاظه.

على الشبهات مخافة الوقوع فى المحرمات ؛ وذلك سَدًّا للذريعة . وقال صلى الله عليه وسلم : " لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يَدَعَ ما لا بأس به حذرًا مما به البأس " . وقال صلى الله عليه وسلم : " إن من الكبائر شتم الرجل والديه " قالوا : يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه ؟ قال : " نعم يَسُبُّ أبا الرجل فيَسُبُّ أباه ويسبُّ أُمَّه فيسبُّ أمّه " . فجعل التعرّض لسبّ الآباء كسبّ الآباء . وقال صلى الله عليه وسلم : " إذا تبايعتم بالعِينَة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلّط الله عليكم ذُلًّا لا ينزعه منكم حتى ترجعوا الى دينكم " . وقال أبو عبيد الهَرَوِى : العِينَة هو أن يبيع الرجل من رجل سلعة بثمن معلوم إلى أجل مُسَمًّى ، ثم يشتريها منه بأقل من الثمن الذى باعها به . قال : فإن اشترى بحضرة طالب العِينة سلعة من آخر بثمن معلوم وقبضها ثم باعها من طالب العِينة بثمن أكثر مما اشتراه إلى أجل مسمًّى ثم باعها المشترى من البائع الأوّل بالنقد بأقل من الثمن فهذه أيضا عِينة ، وهى أهون من الأولى ، وهو جائز عند بعضهم . وسُمّيت عِينة لحصول النقد لصاحب العِينة ؛ وذلك لأن العَيْن هو المال الحاضر والمشترى إنما يشتريها ليبيعها بعَيْن حاضر يصل إليه من فوره . وروى ابن وهب عن مالك أن أمّ ولد لزيد بن الأرْقَم ذكرت لعائشة رضى الله عنها أنها باعت من زيد عبدًا بثمانمائة إلى العطاء ثم ابتاعته منه بستمائة نقدًا ؛ فقالت عائشة : بئس ما شَرَيتِ ، وبئس ما اشتريت ! أبلغى زيدا أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إن لم يَتُب . ومثل هـذا لا يقال بالرأى ؛ لأن إبطال الأعمال لا يتوصّل إلى معرفتها إلا بالوَحْى ؛ فثبت أنه مرفوع إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : دَعُوا الربا والرِّيبة . ونهى ابن عباس رضى الله عنهما عن دراهم بدراهم بينهما حريزة (١) .

قلت : فهذه هى الأدلة التى لنا على سدّ الذرائع ، وعليه بنى المالكية كتاب الآجال وغيره من المسائل فى البيوع وغيرها . وليس عند الشافعية كتاب الآجال ؛ لأن ذلك عندهم

---

(١) كذا فى أ . وفى ب : « جريرة » . وفى جـ « حريرة » . وفى ح « جريزة » . ولم نوفق إلى وجه الصواب فيها .

عقود مختلفة مستقلة، قالوا : وأصل الأشياء على الظواهر لا على الظنون. والمالكية جعلوا السِّلعة محلّلة ليُتَوَصّل بها إلى دراهم بأكثر منها ، وهذا هو الربا بعينه ؛ فاعلمه .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ لَا تَقُولُوا رَاعِنَا ﴾ نهىٌ يقتضى التحريم، على ما تقدّم. وقرأ الحسن «راعنًا» منوّنة . وقال : أى هُجْرًا من القول، وهو مصدر ونصبه بالقول؛ أى لا تقولوا رُعُونة . وقرأ زِرّ بن حُبَيْش والأعمش «راعونا»؛ يقال لِما نَتَأ من الجبل : رَعْنٌ ؛ والجبل أَرْعَن . وجَيْش أَرْعَن؛ أى متفرّق . وكذا رجل أَرْعن؛ أى متفرّق الحجج وليس عقله مجتمعا؛ عن النحاس. وقال ابن فارس: رَعُن الرجل يَرْعُن رَعَنًا فهو أَرْعَن؛ أى أهْوَج. والمرأة رَعْناء . وسُمِّيت البصرة رَعْناء لأنها تُشَبّه بَرَعْن الجبل؛ قال ابن دُرَيْد ذلك، وأنشد للفَرَزْدَق :

لولا ابن عتبة عمـــرو والرجاء له * ما كانت البصرة الزعناء لى وطنـا

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَقُولُوا انْظُرْنَا ﴾ أُمِروا أن يخاطبوه صلى الله عليه وسلم بالإجلال، والمعنى : أَقبل علينا وانظر إلينا؛ فحذف حرف التعدية؛ كما قال :

ظاهرات الجمال والحسن ينظر * ن كما ينظر الأراكَ الظِّبـاءُ

أى إلى الأراك . وقال مجاهد : المعنى فَهِّمنا وبَيِّن لنا . وقيل : المعنى انتظرنا وتأنّ بنا؛ قال[(١)]:

فإنكما إن تنظـرانى ساعةً * من الدهر ينفعنى لَدَى أُمِّ جُنْدَب

والظاهر استدعاء نظر العين المقترن بتدبّر الحال؛ وهذا هو معنى راعنا، فبدّلت اللفظة للمؤمنين وزال تعلق اليهود . وقرأ الأعمش وغيره « أَنْظِرنا » بقطع الألف وكسر الظاء، بمعنى أَخِّرنا وأمهلنا حتى نفهم عنك ونتلقّ منك؛ قال الشاعر[(٢)] :

أبا هنـــدٍ فـلا تعجل علينا * وأَنْظِـــرنا نخـــبِّرك اليقينا

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ وَاسْمَعُوا ﴾ لما نهى وأمر جل وعز، حضّ على السمع الذى فى ضمنه الطاعة. وأعلم أن لمن خالف أمره فكفر عذابا أليما .

---

(١) القائل هو امرؤ القيس؛ كما فى ديوانه . (٢) هو عمرو بن كلثوم .

قوله تعـالى : مَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَلَا ٱلْمُشْرِكِينَ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْكُم مِّنْ خَيْرٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿١٠٥﴾

قوله تعالى : ﴿ مَا يَوَدُّ ﴾ أى ما يتمنّى ، وقد تقدّم[1] . ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ ﴾ معطوف على «أهل» . ويجوز : ولا المشركون ، تعطفه على الذين ؛ قاله النحاس . ﴿ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ ﴾ «من» زائدة ، «خير» اسم ما لم يُسمّ فاعله . و «أن» فى موضع نصب ؛ أى بأن ينزل . ﴿ وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ قال علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه : «يختص برحمته» أى بنبوّته ، خص بها محمدا صلى الله عليه وسلم . وقال قوم : الرحمة القرآن . وقيل : الرحمة فى هذه الآية عامّة لجميع أنواعها التى قد منحها الله عباده قديما وحديثًا ؛ يقال : رَحِم يَرْحَم إذا رَقّ . والرُّحْم والمَرْحَمَة والرَّحمة بمعنًى ؛ قاله ابن فارس . ورحمة الله لعباده : إنعامه عليهم وعفوه لهم . ﴿ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ «ذو» بمعنى صاحب .

قوله تعـالى : مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾

فيه خمس عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا ﴾ «نُنْسِها» عطف على «ننسخ» ، وحذفت اليـاء للجزم . ومن قرأ «نَنْسَأْها» حذف الضمة من الهمزة للجزم ؛ وسيأتى معناه . ﴿ نَأْتِ ﴾ جواب الشرط ، وهذه آية عظمى فى الأحكام . وسببها أن اليهود لما حسدوا المسلمين فى التوجّه إلى الكعبة وطعنوا فى الإسـلام بذلك ، وقالوا : إن محمدا يأمر أصحابه بشىء ثم ينهاهم عنه ، فما كان هذا القرآن إلا من جهته ، وهذا يناقض بعضه بعضا ؛ فأنزل الله : «وَإِذَا بَدَّلْنَـا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ»[2] وأنزل «مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ» .

(١) راجع ص ٣٤ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١٠ ص ١٧٦

الثانيـة — معرفة هذا الباب أكيدة وفائدته عظيمة ، لا يستغنى عن معرفته العلماء ، ولا ينكره إلا الجهلة الأغبياء؛ لما يترتّب عليه من النوازل فى الأحكام ، ومعرفة الحلال من الحرام . روى أبو البَخْتَرِىّ قال : دخل علىّ رضى الله عنه المسجد فإذا رجل يخوّف الناس ؛ فقال : ماهذا ؟ قالوا : رجل يُذكّر الناس ؛ فقال : ليس برجل يذكّر الناس ! لكنه يقول أنا فلان ابن فلان فاعرفونى ، فأرسل إليه فقال : أتعرف الناسخ من المنسوخ ؟ ! فقال : لا ؛ قال : فاخرج من مسجدنا ولا تُذكّر فيه . وفى رواية أُخرى : أعلمتَ الناسخ والمنسوخ ؟ قال : لا ؛ قال : هلكتَ وأهلكتَ ! . ومثله عن ابن عباس رضى الله عنهما .

الثالثـة — النسخ فى كلام العرب على وجهين :

أحدهما — النقل ؛ كنقل كتاب من آخر . وعلى هذا يكون القرآن كله منسوخا ؛ أعنى من اللوح المحفوظ و إزاله إلى بيت العِزّة فى السماء الدنيا ؛ وهذا لا مدخل له فى هذه الآية ؛ ومنه قوله تعالى : « إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ »[1] أى نأمر بنسخه و إثباته .

الثانى : الإبطال والإزالة ، وهو المقصود هنا ؛ وهو منقسم فى اللغة على ضربين :

أحدهما : إبطال الشىء وزواله و إقامة آخر مقامه ؛ ومنه نسخَتِ الشمسُ الظلَّ إذا أذهبته وحلّت محله ؛ وهو معنى قوله تعالى : « مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا » . وفى صحيح مسلم : " لم تكن نبوّة قطّ إلا تناسخت " أى تحوّلت من حال إلى حال ؛ يعنى أمر الأمّة . قال ابن فارس : النّسخ نسخ الكتاب ، والنّسخ أن تزيل أمرًا كان من قبل يُعمل به ثم تنسخه بحادث غيره ؛ كالآية تنزل بأمر ثم ينسخ بأخرى . وكلّ شىء خلف شيئا فقد انتسخه ؛ يقال : انتسخت الشمسُ الظلَّ ، والشيبُ الشبابَ . وتناسُخ الورثة : أن تموت ورثة بعد ورثة وأصل الميراث قائم لم يقسم ؛ وكذلك تناسُخ الأزمنة والقرون .

الثانى : إزالة الشىء دون أن يقوم آخر مقامه ؛ كقولهم : نسخت الريح الأثر ؛ ومن هذا المعنى قوله تعالى : « فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ »[2] أى يزيله فلا يتلى ولا يثبت فى المصحف بدله .

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٧٥ (٢) راجع جـ ١٢ ص ٧٩

وزعم أبو عبيد أن هذا النسخ الثانى قد كان ينزل على النبيّ صلى الله عليه وسلم السورة فترفع فلا تُتلى ولا تُكتب .

قلت : ومنه ما روى عن أُبَيّ بن كعب وعائشة رضى الله عنهما أن سورة « الأحزاب » كانت تعدل سورة البقرة فى الطول ؛ على ما يأتى مبيّنًا هناك[1] إن شاء الله تعالى . ومما يدل على هذا ما ذكره أبو بكر الأنبارى حدّثنا أبى حدّثنا نصر بن داود حدّثنا أبو عبيد حدّثنا عبد الله ابن صالح عن اللّيث عن يونس وعقيل عن ابن شهاب قال : حدّثنى أبو أمامة بن سهل ابن حُنيف فى مجلس سعيد بن المسيّب أن رجلا قام من الليل ليقرأ سورة من القرآن فلم يقدر على شىء منها ، وقام آخر فلم يقدر على شىء منها ، وقام آخر فلم يقدر على شىء منها ؛ فغدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال أحدهم : قمتُ الليلة يا رسول الله لأقرأ سورة من القرآن فلم أقدر على شىء منها ؛ فقام الآخر فقال : وأنا والله كذلك يا رسول الله ؛ فقام الآخر فقال : وأنا والله كذلك يا رسول الله ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إنها مما نَسخ الله البارحة". وفى إحدى الروايات : وسعيد بن المسيّب يسمع ما يحدّث به أبو أمامة فلا ينكره .

الرابعـــة — أنكرت طوائف من المتتمين للإسلام المتأخرين جوازه ؛ وهم محجوجون بإجماع السّلف السابق على وقوعه فى الشريعة . وأنكرته أيضا طوائف من اليهود ؛ وهم محجوجون بما جاء فى توراتهم بزعمهم أن الله تعالى قال لنوح عليه السلام عند خروجه من السفينة : إنى قد جعلت كل دابة مأكلًا لك ولذرّيتك ، وأطلقت ذلك لكم كنبات العُشب ، ما خلا الدّم فلا تأكلوه . ثم قد حرّم على موسى وعلى بنى إسرائيل كثيرا من الحيوان ؛ وبما كان آدم عليه السلام يزوّج الأخ من الأخت ؛ وقد حرم الله ذلك على موسى عليه السلام وعلى غيره ، وبأن إبراهيم الخليل أمر بذبح ابنه ثم قال له : لا تذبحه ؛ وبأن موسى أمر بنى إسرائيل أن يقتلوا من عَبَد منهم العجل ، ثم أمرهم برفع السيف عنهم ؛ وبأن نبوّته غير متعبَّد بها قبل بعثه ؛ ثم تُعبّد بها بعد ذلك ، إلى غير ذلك . وليس هذا من باب البداء بل هو نقل العباد من عبادة إلى عبادة ، وحُكم إلى حكم ؛ لضربٍ من المصلحة ، إظهارا لحكمته وكمال مملكته . ولا

(١) راجع جـ ١٤ ص ١١٣

خلاف بين العقلاء أن شرائع الأنبياء قُصد بها مصالح الخلق الدّينية والدنيويّة ؛ و إنمـا كان يلزم البداء لو لم يكن عالمـا بمآل الأمور ؛ وأما العالم بذلك فإنما تتبدّل خطاباته بحسب تبدّل المصالح ؛ كالطبيب المراعى أحوال العليل ؛ فراعى ذلك فى خليقته بمشيئته و إرادته ، لا إله إلا هو ؛ فخطابه يتبدّل ، وعلمه و إرادته لا تتغيّر ، فإن ذلك محال فى جهة الله تعالى .

وجعلت اليهود النسخ والبـداء شيئا واحدا ؛ ولذلك لم يجوّزوه فضَلُّوا . قال النحاس : والفرق بين النسخ والبداء أن النسخ تحويل العبادة من شىء إلى شىء قد كان حلالا فيحرّم ، أو كان حراما فيُحلّل . وأما البداء فهو ترك ما عزم عليه ؛ كقولك : امض إلى فلان اليوم ؛ ثم تقول لا تمض إليه ؛ فيبدو لك العدول عن القول الأوّل ؛ وهـذا يلحق البشر لنقصانهم . وكذلك إن قلت : ازرع كذا فى هذه السنة ؛ ثم قلت : لا تفعل ؛ فهو البداء .

الخامســـة — اعلم أن الناسخ على الحقيقة هو الله تعالى ، و يسمّى الخطاب الشرعى ناسخًا تجوّزًا ، إذ به يقع النسخ ، كما قد يتجوّز فيسمّى المحكوم فيه ناسخًا ، فيقال : صوم رمضان ناسخ لصوم عاشوراء ؛ فالمنسوخ هو المزال ، والمنسوخ عنه هو المتعبَّد بالعبادة المزالة ، وهو المكلَّف .

السادســـة — اختلفت عبارات أئمتنا فى حدّ النـاسخ ؛ فالذى عليه الحُذّاق من أهل السُّـنة أنه إزالة ما قد استقرّ من الحكم الشرعى بخطاب وارد متراخيًا ؛ هكذا حدّه القـاضى عبد الوهاب والقـاضى أبو بكر ، وزادا : لولاه لكان السابق ثابتا ؛ فحافظا على معنى النسخ اللغوى ، إذ هو بمعنى الرفع والإزالة ، وتحرّزًا من الحكم العقلى ، وذكر الخطاب ليعم وجوه الدلالة من النص والظاهر والمفهوم وغيره ؛ وليخرج القياس والاجماع ، إذ لا يتصوّر النسخ فيهما ولا بهما . وقيّدا بالتراخى ؛ لأنه لو اتصل به لكان بيانا لغاية الحكم لا ناسخًا ، أو يكون آخر الكلام يرفع أوّله ؛ كقولك : قم لا تقم .

السابعـــة — المنسوخ عند أئمتنا أهل السّنة هو الحكم الثابت نفسه لا مثله ؛ كما تقوله المعتزلة بأنه الخطاب الدال على أن مثل الحكم الثابت فيما يستقبل بالنص المتقدّم زائل . والذى

قادهم إلى ذلك مذهبهم فى أن الأوامر مرادة، وأن الحسن صفة نفسيّة للحسن ، ومراد الله حَسَن؛ وهذا قد أبطله علماؤنا فى كتبهم .

الثامنـــة — آختلف علماؤنا فى الأخبار هل يدخلها النسخ؛ فالجمهور على أن النسخ إنما هو مختص بالأوامر والنواهى ، والخبر لا يدخله النســخ لاستحالة الكذب على الله تعـالى . وقيل : إن الخبر إذا تضمّن حكمًا شرعيًّا جاز نسخه؛ كقوله تعالى : « ومِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ والأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا » (١) . وهناك يأتى القول فيه إن شاء الله تعالى .

التاســعة — التخصيص من العموم يُوهِم أنه نسخ وليس به؛ لأن المخصّص لم يتناوله العموم قطّ، ولو ثبت تنـاول العموم لشىء ما ثم أخرج ذلك الشىء عن العموم لكان نسخًا لا تخصيصا؛ والمتقدّمون يطلقون على التخصيص نسخًا توسّعًا ومجازًا .

العـاشرة — اعلم أنه قد يرد فى الشرع أخبار ظاهرها الإطلاق والاستغراق؛ ويرد تقييدها فى موضع آخر فيرتفع ذلك الإطلاق ؛ كقوله تعالى : « وإذَا سَأَلَكَ عِبادِى عَنِّى فإنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إذا دَعَانِ » (٢) . فهذا الحكم ظاهره خبر عن إجابة كل داعٍ على كل حال؛ لكن قد جاء ما قيّـده فى موضع آخر؛ كقوله « فَيَكْشِفُ ما تَدْعُونَ إلَيْهِ إنْ شَاءَ » (٣) . فقد يظنّ من لا بصيرة عنده أن هـذا من باب النسخ فى الأخبار وليس كذلك ، بل هو من باب الإطلاق والتقييد . وسيأتى لهذه المسألة زيادة بيان فى موضعها إن شاء الله تعالى .

الحادية عشرة — قال علماؤنا رحمهم الله تعالى : جائز نسخ الأثقل إلى الأخف؛ كنسخ الثبوت لعشرة بالثبوت لاثنين (٤) . ويجوز نسخ الأخف إلى الأثقل؛ كنسخ يوم عاشوراء والأيام المعدودة برمضان؛ على ما يأتى بيانه فى آية الصيام (٥) . ويُنْسَخ المِثْل بمثله ثِقلًا وخِفة، كالقِبلة . ويُنسخ الشىء لا إلى بدل كصدقة النَّجْوَى . ويُنسخ القرآن بالقرآن . والسُّنّةُ بالعِبارة؛ وهذه العبارة يراد بها الخبر المتواتر القطعى . ويُنْسَخ خبر الواحد بخبر الواحد .

وحُذّاق الأئمـة على أن القرآن يُنسخ بالسُّنة، وذلك موجود فى قوله عليه السلام : "لا وصيّةَ لوارث" . وهو ظاهر مسائل مالك . وأبَى ذلك الشافعى وأبو الفرج المـالكى؛

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٢٧ (٢) ص ٣٠٨ من هذا الجزء . (٣) جـ ٦ ص ٤٢٣
(٤) وهو أن الله تعالى نسخ وقوف الواحد للعشرة فى الجهاد بثبوته لاثنين . (٥) ص ٢٧٥ من هذا الجزء .

والأول أصح، بدليل أن الكل حكم الله تعالى ومن عنده و إن آختلفت فى الأسماء . وأيضا فإن الجلد ساقط فى حدّ الزنى عن الثيّب الذى يُرجم، ولا مسقط لذلك إلا السُّـنة فعل النبيّ صلى الله عليه وسلم، وهذا بين .

والحذّاق أيضا على أن السُّنة تنسخ بالقرآن وذلك موجود فى القِبلة، فإن الصلاة إلى الشام لم تكن فى كتاب الله تعالى . وفى قوله تعالى : « فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ »(١) فإن رجوعهن إنما كان بصلح النبيّ صلى الله عليه وسلم لقريش .

والحذّاق على تجويز نسخ القرآن بخبر الواحد عقلًا ، وآختلفوا هل وقع شرعًا ؛ فذهب أبو المعالى وغيره إلى وقوعه فى نازلة مسجد قُبَاء(٢)، على ما يأتى بيانه؛ وأبى ذلك قوم . ولا يصح نسخ نصّ بقياس؛ إذ من شروط القياس ألا يخالف نصًّا .

وهذا كله فى مدّة النبيّ صلى الله عليه وسلم، وأما بعد موته وآستقرار الشريعة فأجمعت الأمّة أنه لا نسخ؛ ولهذا كان الإجماع لا ينسخ ولا يُنسخ به إذ آنعقاده بعد آنقطاع الوحى؛ فإذا وجدنا إجماعًا يخالف نصًّا فيُعلم أن الإجماع آستند إلى نص ناسخ لا نعلمه نحن، وأن ذلك النصّ المخالف متروك العمل به ، وأن مقتضاه نُسخ و بقى سـنة يُقرأ ويُروى ؛ كآية عدّة السَّنة(٣) فى القرآن تُتْلَى؛ فتأمّل هذا فإنه نفيس، ويكون من باب نسخ الحكم دون التلاوة؛ ومثله صدقة النَّجْوَى . وقد تُنسخ التلاوة دون الحكم كآية الرجم . وقد تُنسخ التلاوة والحكم معا؛ ومنه قول الصدّيق رضى الله عنه : كنا نقرأ « لا ترغبوا عن آبائكم فإنه كفر » ومثله كثير .

والذى عليه الحُذّاق أن من لم يبلغه الناسخ فهو متعبّد بالحكم الأوّل ؛ كما يأتى بيانه فى تحويل القبلة .

والحُذّاق على جواز نسخ الحُكم قبل فعله ، وهو موجود فى قصة الذبيح ، وفى فرض خمسين صلاة قبل فعلها بخمس؛ على ما يأتى بيانه فى « الإسراء »(٤) و « الصافات »(٥) ، إن شاء الله تعالى .

الثانيـة عشرة — لمعرفة الناسخ طُرُق ؛ منها — أن يكون فى اللفظ ما يدل عليه؛ كقوله عليه السلام : " كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ونهيتكم عن الأشربة إلا فى ظروف

(١) راجع جـ ١٨ ص ٦٣ (٢) جـ ٨ ص ٢٥٩ (٣) يريد قوله تعالى : «متاعا إلى الحول...» فإنه قد نسخ حكمها وبقيت تلاوتها . راجع جـ ٣ ص ٢٢٦ (٤) جـ ١٠ ص ٢١٠ (٥) جـ ١٥ ص ١٠٧

الأدم فاشربوا فى كل وعاء غير ألّا تشربوا مُسْكِرًا " ونحوه. ومنها — أن يذكر الراوى التاريخ؛ مثل أن يقول : سمعت عامَ الخَنْدَق، وكان المنسوخ معلومًا قبله . أو يقول: نُسخ حكم كذا بكذا . ومنها — أن تجمع الأمة على حُكم أنه منسوخ وأن ناسخه متقدّم . وهذا الباب مبسوط فى أصول الفقه، نبّهنا منه على ما فيه لمن اقتصر كفاية، والله الموفّق للهداية .

الثالثة عشرة — قرأ الجمهور « مَا نَنْسَخ » بفتح النون، من نَسَخ، وهو الظاهر المستعمل على معنى: ما نرفع من حكم آية ونُبق تلاوتها؛ كما تقدّم . ويحتمل أن يكون المعنى: ما نرفع من حكم آية وتلاوتها؛ على ما ذكرناه. وقرأ ابن عامر «نُنسخ» بضم النون، من أنسخت الكتاب؛ على معنى وجدته منسوخا . قال أبو حاتم : هو غلط . وقال الفارسى أبو علىّ : ليست لغة؛ لأنه لا يقال : نَسَخ وأنسخ بمعنًى، إلا أن يكون المعنى ما نجده منسوخا؛ كما تقول : أحمدت الرجل وأبخلته، بمعنى وجدته محمودا وبخيلا . قال أبو علىّ : وليس نجده منسوخا إلا بأن ننسخه، فتتفق القراءتان فى المعنى وإن اختلفتا فى اللفظ. وقيل : «ما ننسخ» ما نجعل لك نسخه؛ يقال : نسخت الكتاب إذا كتبته، وانتسخته غيرى إذا جعلت نسخه له . قال مكّى : ولا يجوز أن تكون الهمزة للتعدّى؛ لأن المعنى يتغيّر، ويصير المعنى ما ننسخك من آية يا محمد؛ وإنساخه إياها إنزالها عليه، فيصير المعنى ما نترل عليك من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها؛ فيؤول المعنى إلى أن كل آية أنزلت أتى بخير منها؛ فيصير القرآن كله منسوخا وهذا لا يمكن؛ لأنه لم يُنسخ إلا اليسير من القرآن . فلما امتنع أن يكون أفعل وفَعَل بمعنًى إذ لم يسمع، وامتنع أن تكون الهمزة للتعدّى لفساد المعنى، لم يبق ممكن إلا أن يكون من باب أحمدته وأبخلته إذا وجدته محمودا أو بخيلا .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿أَوْ نُنْسِهَا﴾ قرأ أبو عمرو وابن كَثير بفتح النون والسين والهمز، وبه قرأ عمر وابن عباس وعطاء ومجاهد وأُبَىّ بن كعب وعبيد بن عُمير والنَّخَعِىّ وابن مُحَيْصن، من التأخير؛ أى نؤخّر نسخ لفظها، أى نتركه فى آخر (١) أم الكتاب فلا يكون (٢) . وهذا قول عطاء . وقال غير عطاء : معنى أو ننسأها : نؤخرها عن النسخ إلى وقت معلوم؛ من قولهم :

(١) كذا فى نسخة ا والذى فى ب، جـ، ح، ز : «فى أم الكتاب» . (٢) فى ح : « فلا تكن نسخا » .

نسأت هذا الأمر إذا أخرته ؛ ومن ذلك قولهم : بعته نَسْأً إذا أخّرته . قال ابن فارس : ويقولون : نسأ الله فى أجلك ، وأنسأ الله أجلك . وقد انتسأ القوم إذا تأخّروا وتباعدوا ، ونسأتهم أنا أخرتهم . فالمعنى نؤخّر نزولها أو نسخها على ما ذكرنا . وقيل : نذهبها عنكم حتى لا تقرأ ولا تذكر . وقرأ الباقون «ننسها» بضم النون ، من النسيان الذى بمعنى الترك ، أى نتركها فلا نبدّلها ولا ننسخها ؛ قاله ابن عباس والسُّدى ؛ ومنه قوله تعالى : « نَسُوا اللهَ فَنَسِيَهُمْ »[1] أى تركوا عبادته فتركهم فى العذاب . واختار هذه القراءة أبو عبيد وأبو حاتم ، قال أبو عبيد : سمعت أبا نُعيم القارئ يقول : قرأت على النبىّ صلى الله عليه وسلم فى المنام بقراءة أبى عمرو فلم يغيّر علىّ إلا حرفين ؛ قال : قرأت عليه «أَرْنا»[2] فقال : أَرِنا ؛ فقال أبو عبيد : وأحسب الحرف الآخر «أو ننسأها» فقال : « أو ننسها » . وحكى الأزهرى «ننسها» نأمر بتركها ؛ يقال : أنسيته الشىء أى أمرت بتركه ؛ ونسيته تركته ؛ قال الشاعر :

إن علىّ عُقْبة أقضيها * لستُ بناسيها ولا مُنْسيها[3]

أى ولا آمر بتركها . وقال الزجاج : إن القراءة بضم النون لا يتوجّه فيها معنى الترك ؛ لا يقال : أنسى بمعنى ترك ، وما روى علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس « أو ننسها » قال : نتركها لا نبدّلها ؛ فلا يصح . ولعل ابن عباس قال : نتركها ؛ فلم يضبط . والذى عليه أكثر أهل اللغة والنظر أن معنى «أو ننسها» نبح لكم تركها ؛ من نسى إذا ترك ، ثم تعدّيه . وقال أبو علىّ وغيره : ذلك مُتّجه ؛ لأنه بمعنى نجعلك تتركها . وقيل : من النسيان على بابه الذى هو عدم الذكر ، على معنى أو ننسكها يا محمد فلا تذكرها ؛ نقل بالهمز فتعدّى الفعل إلى مفعولين : وهما النبىّ والهاء ، لكن اسم النبىّ محذوف .

الخامسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا ﴾ لفظة «بخير» هنا صفة تفضيل ؛ والمعنى بأنفع لكم أيها الناس فى عاجلٍ إن كانت الناسخة أخف ، وفى آجلٍ إن كانت أثقل ، وبمثلها

(١) راجع جـ ٨ ص ١٩٩ (٢) سيأتى الكلام عليها فى ص ١٢٧ من هذا الجزء .

(٣) العقبة (بضم فسكون) من معانيها : الإبل يرعاها الرجل ويسقيها ، أى أنا أسوق عقبتى وأحسن رعيها .

إن كانت مستوية . وقال مالك : مُحْكَمَة مكان منسوخة . وقيل : ليس المراد بأخير التفضيل؛ لأن كلام الله لا يتفاضل، و إنما هو مثـل قوله : « مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا »[1] أى فله منهـا خير، أى نفع وأجر، لا الخير الذى هو بمعنى الأفضل، و يدلّ على القول الأوّل قوله : « أَوْ مِثْلِهَا » .

قوله تعـالى : أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٠٧﴾

قوله تعـالى : ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ ﴾ جزم بلم، وحروف الاستفهام لا تغيّر عمل العامل ؛ وفُتحت « أنّ » لأنهـا فى موضع نصب . ﴿ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ﴾ أى بالإيجاد والاختراع، والمُلك والسلطان، ونفوذ الأمر والإرادة . وارتفع « مُلْكُ » بالابتداء، والخبر «له» والجملة خبر « أن » . والخطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم والمراد أمتـه؛ لقوله : ﴿ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ . وقيـل : المعنى أى قل لهم يا محمد ألم تعلموا أن لله سـلطان السموات والأرض وما لكم من دون الله من وَلىّ؛ من وَلِيت أمر فلان، أى قمت به؛ ومنه ولىّ العهد، أى القيّم بمـا عُهد إليه من أمر المسلمين . ومعنى ﴿ مِنْ دُونِ اللهِ ﴾ سـوى الله و بَعدَ الله ؛ كما قال أُمَيّة بن أبى الصّلْت :

يا نفسُ ما لكِ دونَ الله من واقِ * وما على حَدَثان الدهر من باقِ

وقراءة الجماعة « وَلَا نَصِيرٍ » بالخفض عطفا على « وَلِىّ » ويجوز « ولا نصيرٌ » بالرفع عطفًا على الموضع؛ لأن المعنى ما لكم من دون الله ولى ولا نصير .

قوله تعـالى : أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ۗ وَمَن يَتَبَدَّلِ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَـٰنِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٠٨﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ ﴾ هذه «أَمْ» المنقطعة التى بمعنى بل؛ أى بل تريدون، ومعنى الكلام التوبيخ . ﴿ أَنْ تَسْأَلُوا ﴾ فى موضع نصب بـ «تريدون» . ﴿ كَمَا سُئِلَ ﴾ الكاف فى موضع

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٤٤

نصب نعت لمصدر، أى سؤالا كما. و«موسى» فى موضع رفع على مالم يسم فاعله. «من قبل»: سـؤالهم إياه أن يريهم الله جهرة، وسألوا محمدا أن يأتى بالله والملائكة قبيلا. عن ابن عباس ومجاهد: سألوا أن يجعل لهم الصفا ذهبا. وقرأ الحسن «كما سيل»، وهذا على لغة من قال: سِلْتُ أسالُ، ويجوز أن يكون على بدل الهمـزة ياء ساكنة على غير قياس فانكسرت السـين قبلها. قال النحاس: بدل الهمزة بعيـد. والسّواء من كل شىء: الوسط. قاله أبو عبيدة مَعْمَر بن المُثَنّى، ومنـه قوله: «فِى سَوَاءِ الْجَحِيمِ». وحكى عيسى بن عمر قال: ما زلت أكتب حتى انقطع سوائى، وأنشد قول حسان يرثى رسول الله صلى الله عليه وسلم:

يا وَيْحَ أصحابِ النبىّ ورهطِهِ * بعـدَ المُغَيَّبِ فى سـواء المُلْحَدِ

وقيل: السـواء القصد، عن الفرّاء، أى ذهب عن قصد الطريق وسَمْته، أى طريق طاعة الله عز وجل. وعن ابن عباس أيضا أن سبب نزول هذه الآية أن رافع بن خُزيمة ووهب ابن زيد قالا للنبىّ صلى الله عليه وسلم: ائتنا بكتاب من السماء نقرؤه، وفجّر لنا أنهارا نتّبعك.

قوله تعـالى: وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنۢ بَعْـدِ إِيمَٰنِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنـدِ أَنفُسِهِم مِّنۢ بَعْـدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَمَا تُقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾

قوله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾. فيه مسألتان:

الأولى — ﴿وَدَّ﴾ تمنّى، وقد تقدّم. ﴿كُفَّارًا﴾ مفعول ثان بـ «يَرُدُّونَكُمْ». ﴿مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم﴾ قيل: هو متعلق بـ «وَدّ». وقيل: بـ«حَسَدًا»؛ فالوقف على قوله: «كُفَّارًا». و«حسدا» مفعول له؛ أى وَدُّوا ذلك للحسد، أو مصدر دلّ ماقبله على الفعل. ومعنى «مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم» أى من

(١) راجع ص ٣٤ من هذا الجزء.

تلقائهم من غير أن يجدوه فى كتاب ولا أمروا به ؛ ولفظة الحسد تُعطى هذا . فجاء « مِن عِنْدِ أَنْفُسِهِم » تأكيدًا وإلزامًا ؛ كما قال تعالى : « يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ »[1] ، « يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ » ، « وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ »[2] . والآية فى اليهود .

الثانيـــة — الحسـد نوعان : مذموم ومحمود ؛ فالمذموم أن تتمنّى زوال نعمة الله عن أخيك المسلم ؛ وسواء تمنّيت مع ذلك أن تعود إليك أوْ لا ؛ وهذا النوع الذى ذمّه الله تعالى فى كتابه بقوله : « أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ »[3] و إنما كان مذموما لأن فيه تسفيه الحق سبحانه ، وأنه أنعم على من لا يستحق . وأما المحمود فهو ما جاء فى صحيح الحديث من قوله عليه السلام : " لا حَسَدَ إلا فى اثنتين رجلٍ آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليلِ وآناء النهارِ ورجلٍ آتاه الله مالاً فهو ينفقه آناء الليلِ وآناء النهارِ " . وهذا الحسد معناه الغِبطة . وكذلك ترجم عليه البخارى « باب الاغتباط فى العلم والحكمة » . وحقيقتها : أن تتمنّى أن يكون لك ما لأخيك المسلم من الخير والنعمة ولا يزول عنه خيره ؛ وقد يجوز أن يسمّى هذا منافسة ؛ ومنه قوله تعالى : « وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ »[4] . ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ ﴾ أى من بعد ما تبيّن الحق لهم وهو محمد صلى الله عليه وسلم ، والقرآن الذى جاء به .

قوله تعالى : ﴿ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَاعْفُوا ﴾ والأصل اعْفُوُوا حُذفت الضمة لثقلها ، ثم حذفت الواو لالتقاء الساكنين . والعَفْوُ : ترك المؤاخذة بالذنب . والصفح : إزالة أثره من النفس . صفحت عن فلان إذا أعرضت عن ذنبه . وقد ضربت عنه صفحًا إذا أعرضت عنه وتركته ؛ ومنه قوله تعالى : « أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا »[5] .

الثانيـــة — هذه الآية منسوخة بقوله : « قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ » إلى قوله : « صَاغِرُونَ »[6] عن ابن عباس . وقيل : الناسخ لها « فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ »[7] . قال أبو عبيدة :

---

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٦٧ . (٢) جـ ٦ ص ٤١٩ . (٣) جـ ٥ ص ٢٥١ .
(٤) جـ ١٩ ص ٢٦٤ . (٥) جـ ١٦ ص ٦٢ . (٦) جـ ٨ ص ١٠٩ (٧) جـ ٨ ص ٧٢ .

كل آية فيها تركٌ للقتال فهى مَكِّية منسوخة بالقتال . قال ابن عطية : وحُكْمه بأن هذه الآية مَكِّية ضعيف ؛ لأن معاندات اليهود إنما كانت بالمدينة .

قلت : وهو الصحيح ، روى البخارىّ ومسلم عن أسامة بن زيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رَكِب على حمار عليه قَطِيفة فَدَكِيّة[1] وأسامة وراءه ، يعود سعد بن عُبَادة فى بنى الحارث ابن الخزرج قبل وقعة بَدْر ؛ فسارا حتى مرّا بمجلس فيه عبد الله بن أُبَىّ ابن سَلُول[2] — وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أُبَىّ — فإذا فى المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عَبَدة الأوثان واليهود ؛ وفى المسلمين عبد الله بن رَوَاحة ؛ فلما غَشِيت المجلس عَجَاجةُ[3] الدابة خَمَّر[4] ابن أُبَىّ أنفه بردائه وقال : لا تُغَبِّروا علينا ! فسلّم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وقف فنزل ، فدعاهم إلى الله تعالى وقرأ عليهم القرآن ؛ فقال له عبد الله بن أُبَىّ ابن سَلُول : أيها المرء ، لا أحسن مما تقول إن كان حقًّا ! فلا تؤذنا به فى مجالسنا ، [ارجع إلى رَحْلك[5]] فمن جاءك فاقصص عليه . قال عبد الله بن رَوَاحة : بلى يا رسول الله ، فاغْشَنا فى مجالسنا ، فإنا نحب ذلك . فاستبّ المشركون والمسلمون واليهود حتى كادوا يتثاورون ؛ فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يُخَفِّضهم حتى سكنوا ؛ ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم دابته فسار حتى دخل على سعد بن عبادة ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " [يا سعد[5]] ألم تسمع إلى ما قال أبو حُبَاب — يريد عبد الله بن أُبَىّ — قال كذا وكذا " فقال : أىْ رسول الله ، بأبى أنت وأمى ! اعف عنه واصفح ، فوالذى أنزل عليك الكتاب بالحق لقد جاءك الله بالحق الذى أنزل عليك ؛ ولقد اصطلح أهل هذه البُحَيرة[6] على أن يُتَوِّجوه ويُعَصِّبوه بالعِصابة ، فلما ردّ الله ذلك بالحق الذى أعطاكه شَرِق بذلك ، فذلك فعل ما رأيت ؛ فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يَعْفُون عن المشركين وأهل الكتاب كما

---

(١) فدكية : منسوبة إلى فدك (بالتحريك) قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان . (٢) سلول : أم عبد الله بن أبى . (٣) العجاج : الغبار . (٤) خمر أنفه : غطاه . (٥) زيادة عن صحيحى البخارى ومسلم يقتضيها السياق . والرحل : المنزل . (٦) البحيرة (تصغير البحرة) : مدينة الرسول عليه السلام ؛ وقد جاء فى رواية مكبرا .

أمرهم الله تعالى، و يصبرون على الأذى ؛ قال الله عز وجل : « وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا »[1] ، وقال : « وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ » . فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتأول فى العفو عنهم ما أمره الله به حتى أَذِن له فيهم ؛ فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرًا فقتل الله به مَن قتل مِن صناديد الكفار وسادات قريش ؛ فقَفَل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه غانمين منصورين ، معهم أسارى من صناديد الكفار وسادات قريش ؛ قال عبد الله بن أُبَيّ بن سَلُول ومَن معه من المشركين وعَبَدة الأوثان : هذا أَمْرٌ قد تَوجه[2] ؛ فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الإسلام ، فأسلموا .

قوله تعالى : ﴿ حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ يعنى قَتْل قُريظة وجلاء بنى النَّضير . ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾[3] تقدّم . والحمد لله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ جاء فى الحديث " أن العبد إذا مات قال الناس ما خَلّف وقالت الملائكة ما قدّم" . وخرّج البخارىُّ والنَّسائى عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أيُّكم مالُ وارثه أحبُّ إليه من ماله". قالوا : يا رسول الله ، ما منّا من أحد إلا مالُه أحبُّ إليه من مال وارثه ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليس منكم من أحد إلا مالُ وارثه أحبّ إليه من ماله . مالُك ما قدّمت ومالُ وارثك ما أخّرت " ؛ لفظ النسائى . ولفظ البخارى : قال عبد الله قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " أيُّكم مالُ وارثه أحبُّ إليه من ماله" قالوا : يا رسول الله ، ما منّا أحدٌ إلا مالُه أحبُّ إليه ؛ قال : " فإن مالَه ما قدّم ومال وارثه ما أخّر" . وجاء عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه مَرّ ببَقيع الغَرْقَد[4] فقال : السلام عليكم أهلَ القبور ، أخبارُ ما عندنا أن نساءكم قد تزوّجن ، ودُوركم قد سُكنت ، وأموالكم قد قُسمت . فأجابه هاتف : يا ابن الخطاب أخبار ما عندنا أن ما قدّمناه وجدناه ، وما أنفقناه فقد ربحناه ، وما خلّفناه فقد خسرناه . ولقد أحسن القائل :

قَدّم لنفسك قبل موتك صالحًا * وٱعمل فليس إلى الخلود سبيل

(١) راجع جـ ٤ ص ٣٠٣ (٢) أى ظهر وجهه . (٣) راجع جـ ١ ص ١٦٤ وما بعدها ، ٢٢٤ ، ٣٤٣ وما بعدها ، طبعة ثانية . (٤) بقيع الغرقد : مقبرة أهل المدينة .

وقال آخر :

قـدّم لنفسك تَوْبةً مرجُوّة * قبل الممات وقبل حبس الألسن

وقال آخر :

وَلدتْك إذ وَلدتْك أمُّك باكيًا * والقومُ حَوْلَك يضحكون سرورًا

فاعمل ليومٍ تكون فيه إذا بكَوْا * فى يوم موتك ضاحكًا مسرورًا

وقال آخر :

سابق إلى الخير و بادِرْ به * فإنما خَلْفَك ما تعلمُ

وقدّم الخير فكلّ آمرئ * على الذى قدّمه يقدمُ

وأحسن من هذا كله قول أبى العتاهية :

إسعَدْ بمالك فى حياتك إنما * يبقى وراءك مصلحٌ أو مفسدُ

و إذا تركت لمفسدٍ لم يبقه * وأخو الصلاح قليله يتزيّد

و إن آستطعت فكن لنفسك وارثًا * إن الموزث نفسه لمسدّد

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ تقدّم (١) .

قوله تعالى : وَقَالُوا لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ ۗ قُلْ هَاتُوا بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١١١﴾ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى ﴾ المعنى : وقالت اليهود لن يدخل الجنة إلا من كان يهودياً . وقالت النصارى لن يدخل الجنة إلا من كان نصرانيًا . وأجاز الفراء أن يكون «هُودًا» بمعنى يهوديًا ؛ حُذف منه الزائد، وأن يكون

(١) يراجع ص ٣٥ من هذا الجزء .

جمع هائد . وقال الأخفش سعيد : « إلّا مَنْ كَانَ » جعل « كان » واحدا على لفظ « مَن » ، ثم قال هـودا بجمع ؛ لأن معنى « مَن » جَمْع . ويجوز « تِلْكَ أمانيهـم » وتقدّم[1] الكلام فى هذا ، والحمد لله .

قوله تعـالى : ﴿ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ ﴾ أصـل « هاتوا » هاتِيُوا ، حُذفت الضمة لثقلها ثم حذفت الياء لالتقاء الساكنين ؛ يقال فى الواحد المذكر : هات ، مثل رام ، وفى المؤنث : هاتى ، مثل رامى . والبرهان : الدليل الذى يوقع اليقين ، وجمعه براهين ؛ مثل قُرْبان وقرابين ، وسلطان وسلاطين . قال الطبرى : طلب الدليل هنا يقضى إثبات النظر ويردّ على من ينفيه . ﴿ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ يعنى فى إيمانكم أو فى قولكم تدخلون الجنة ؛ أى بينوا ما قلم ببرهان ، ثم قال تعالى : ﴿ بَلَى ﴾ ردًّا عليهم وتكذيبًا لهم ؛ أى ليس كما تقولون . وقيـل : إن « بلى » محمولة على المعنى ؛ كأنه قيل أمَا يدخل الجنـة أحد ؟ فقيل : ﴿ بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ ﴾ ومعنى « أسلم » استسلم وخضع . وقيل : أخلص عمله . وخصّ الوجه بالذكر لكونه أشرف ما يُرَى من الإنسان ؛ ولأنه موضع الحواس ، وفيه يظهر العزّ والذُّل . والعرب تُخبر بالوجه عن جملة الشىء . ويصح أن يكون الوجه فى هـذه الآية المقصد . ﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ جملة فى موضع الحال ، وعاد الضمير فى « وجهه » و « له » على لفظ « مَن » وكذلك « أجْرُه » وعاد فى « عليهم » على المعنى ، وكذلك فى « يحزنون » وقد تقدّم[2] .

قوله تعـالى : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَىٰ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ ۗ كَذَٰلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ ۚ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١١٣﴾

(١) راجع المسألة الثانية ص ٥ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١ ص ٣٢٩ طبعة ثانية .

معناه أدّعى كل فريق منهـم أن صاحبه ليس على شيء ، وأنه أحق برحمة الله منـه . ﴿ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ ﴾ يعنى التوارة والإنجيل ، والجملة فى موضع الحال . والمراد بـ « الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ » فى قول الجمهور : كفار العـرب ؛ لأنهم لا كتاب لهم . وقال عطاء : المراد أمم كانت قبل اليهود والنصارى . الربيع بن أنس : المعنى كذلك قالت اليهود قبل النصارى . ابن عباس : قَدِم أهل نَجْران على النبيّ صلى الله عليه وسلم فأتتهم أحبار يهود ؛ فتنازعوا عند النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وقالت كل فرقة منهم للأخرى : لستم على شيء ؛ فنزلت الآية .

قوله تعالى : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ﴾ « مَن » رفع بالابتداء ، و « أَظْلَمُ » خبره ؛ والمعنى لا أحدَ أظلم . و « أنْ » فى موضع نصب على البدل من « مساجد » ، ويجوز أن يكون التقدير : كراهية أن يُذكر ، ثم حذف . ويجوز أن يكون التقدير : من أن يذكر فيها ؛ وحرف الخفض يُحذف مع « أنْ » لطول الكلام . وأراد بالمساجد هنا بيت المَقْدِس ومحاريبه . وقيل الكعبة ، وجمعت لأنها قِبْلة المساجد أو للتعظيم . وقيل : المراد سائر المساجد ؛ والواحد مَسْجِد (بكسر الجيم) ، ومن العرب من يقـول : مَسجَد ، (بفتحها) . قال الفراء : « كل ما كان على فَعَل يَفْعُل ؛ مثل دخل يدخل ، فالمفعل منه بالفتح اسما كان أو مصدرا ، ولا يقع فيه الفرق ، مثل دخل يَدْخُل مَدْخَلًا ، وهذا مَدْخَلُه ؛ إلا أحرفًا من الأسماء ألزموها كسر العين ؛ من ذلك : المَسْجِد والمَطْلِع والمغرب والمشرق والمَسْقِط والمَفْرِق والمَجْزِر والمَسْكِن والمَرْفِق (من رفَقَ يَرْفُق) والمَنْبِت والمَنْسِك (من نَسَك يَنْسُك) ؛ فجعلوا

الكسر علامة للاسم ، وربّما فتحه بعض العرب فى الاسم » . والمَسْجَد (بالفتح) : جبهة الرجل حيث يصيبه نَدَبُ السجود . والآراب[1] : السبعة مساجد؛ قاله الجوهرى .

الثانيـــة — واختلف الناس فى المراد بهذه الآية وفيمن نزلت؛ فذكر المفسرون أنها نزلت فى بُخْتَ نَصّر؛ لأنه كان أخرب بيت المقـدس . وقال ابن عباس وغيره : نزلت فى النصارى ؛ والمعنى كيف تدّعون أيها النصارى أنكم من أهل الجنـة ! وقد خرّبتم بيت المقدس ومنعتم المصلين من الصلاة فيه . ومعنى الآية على هذا : التعجّب من فعل النصارى ببيت المقدس مع تعظيمهم له ، وإنما فعلوا ما فعلوا عداوة لليهود . روى سعيد عن قتادة قال : أولئـك أعداء الله النصارى ، حملهم إبغاض اليهـود على أن أعانوا بُخْتَ نَصّر البـابلىّ المجوسىّ على تخريب بيت المقـدس . وروى أن هذا التخريب بقى إلى زمن عمر رضى الله عنه . وقيل : نزلت فى المشركين إذ منعوا المصلين والنبىّ صلى الله عليه وسلم ، وصدّوهم عن المسجد الحرام عامَ الحُدَيْبِيَة . وقيـل : المراد مَن منع مِن كل مسجد إلى يوم القيامة ، وهو الصحيح؛ لأن اللفظ عام ورد بصيغة الجمع ، فتخصيصها ببعض المساجد و بعض الأشخاص ضعيف؛ والله تعالى أعلم .

الثالثـــة — خراب المساجد قـد يكون حقيقيًّا كتخريب بُخْتَ نَصّر والنصارى بيت المقدس على ما ذُكر أنهـم غَزَوْا بنى إسرائيل مع بعض ملوكهم — قيل : اسمه نطوس[2] بن اسبيسانوس الرومى فيما ذكر الغزنَوِىّ — فقتلوا وسبَوْا ، وحرقوا التوراة ، وقذفوا فى بيت المقدس العَذِرة وخربوه .

ويكون مجازًا كمنع المشركين المسلمين حين صدّوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المسجد الحرام؛ وعلى الجملة فتعطيل المساجد عن الصلاة و إظهار شعائر الإسلام فيها خراب لها .

---

(١) الآراب (جمع إرب بكسر فسكون) : الأعضاء ؛ والمراد بالسبعة : الجبهة واليدان والركبتان والقدمان .

(٢) اضطربت الأصول فى رسم هذا الاسم ؛ ففى أ ، ح ، ز «بطوس» بالباء الموحدة التحتانية . وفى ب : « تطوس » بالتاء المثناة من فوق ، وفى جـ : « نطوس » بالنون .

الرابعـــة — قال علماؤنا: ولهذا قلنا لايجوز منع المرأة من الحج إذا كانت صَرُورة[1]، سواء كان لها مَحْرَم أو لم يكن؛ ولا تمنع أيضا من الصلاة فى المساجد مالم يخف عليها الفتنة؛ وكذلك قال النبيّ صلى الله عليه وسلم: "لاتمنعوا إماء الله مساجد الله" ولذلك قلنا: لا يجوز نقض المسجد ولا بيعه ولا تعطيله وإن خربت المحلة، ولا يمنع بناء المساجد إلا أن يقصدوا الشقاق والخلاف، بأن يبنوا مسجدا إلى جنب مسجد أو قُربه؛ يريدون بذلك تفريق أهل المسجد الأول وخرابه واختلاف الكلمة، فإن المسجد الثانى ينقض ويمنع من بنيانه؛ ولذلك قلنا: لا يجوز أن يكون فى المصر جامعان، ولا لمسجد واحد إمامان، ولا يصلى فى مسجد جماعتان. وسيأتى لهذا كله مزيد بيان فى سورة « براءة[2] » إن شاء الله تعالى، وفى « النور[3] » حكم المساجد وبنائها بحول الله تعالى. ودلّت الآية أيضا على تعظيم أمر الصلاة، وأنها لمّا كانت أفضل الأعمال وأعظمها أجرًا كان منعها أعظم إثمًا.

الخامســـة — كل موضع يمكن أن يُعبد الله فيه ويُسجد له يسمَّى مسجدًا؛ قال صلى الله عليه وسلم: "جُعلت لِيَ الأرض مسجدا وطهورا"، أخرجه الأئمة. وأجمعت الأمة على أن البُقعة إذا عُيّنت للصلاة بالقول خرجت عن جملة الأملاك المختصة بربّها وصارت عامةً لجميع المسلمين؛ فلو بنى رجل فى داره مسجدا وحجزه على الناس واختص به لنفسه لبقى على ملكه ولم يخرج إلى حَدّ المسجدية، ولو أباحه للناس كلهم كان حكمه حكم سائر المساجد العامة، وخرج عن اختصاص الأملاك.

السادســـة — قوله تعالى: ﴿ أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ ﴾ «أولئك» مبتدأ وما بعده خبره. « خائفين » حال؛ يعنى إذا استولى عليها المسلمون وحصلت تحت سلطانهم فلا يتمكن الكافر حينئذ من دخولها. فإن دخلوها، فعلى خوف من إخراج المسلمين لهم، وتأديبهم على دخولها. وفى هـذا دليل على أن الكافر ليس له دخول المسجد بحال، على ما يأتى فى « براءة » إن شاء الله تعالى. ومن جعـل الآية فى النصارى روى أنه مَرّ زمان

(١) الصرورة: التى لم تحج قط. (٢) راجع جـ ٨ ص ٢٥٤ وص ١٠٤ (٣) جـ ١٢ ص ٢٦٥

بعد بناء عمر بيت المَقْدِس فى الإسلام لا يدخله نصرانىّ إلّا أُوجع ضرباً بعد أن كان متعبّدهم . ومن جعلها فى قريش قال : كذلك نودى بأمر النبىّ صلى الله عليه وسلم : " ألّا لا يَحُجّ بعد العـام مشرك ، ولا يطوف بالبَيْت عُرْيان " . وقيـل : هو خـبر ومقصوده الأمر ؛ أى جاهدوهم وآستأصلوهم حتى لا يدخل أحد منهم المسجد الحرام إلا خائفا ؛ كقوله : « وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ » (١) فإنه نَهْى وردَ بلفظ الخبر .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ لَهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا خِزْيٌ ﴾ قيل القَتْل للحربىّ ، والجزية للذِّمى ؛ عن قتادة . السُّدىّ : الخزْىُ لهم فى الدنيا قيامُ المهدِىّ ، وفتحُ عَمُّورِيّة ورُومِيَة وقُسْطَنْطِينِية ، وغير ذلك من مُدُنهم ؛ على ما ذكرناه فى كتاب التذكرة . ومن جعلها فى قريش جعل الخزْى عليهم فى الفتح ، والعذاب فى الآخرة لمن مات منهم كافرا .

قوله تعـالى : وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۖ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ﴾ «المشرق» موضع الشروق . «والمغرب» موضع الغروب ؛ أى هُمَـا له ملك وما بينهما من الجهات والمخلوقات بالإيجاد والآختراع ؛ كما تقدّم . وخصّهما بالذكر والإضافة إليه تشريفًا ؛ نحو بيت الله ، وناقة الله ، ولأن سبب الآية آقتضى ذلك ؛ على ما يأتى .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا ﴾ شَرْطٌ ، ولذلك حذفت النون ، و « أين » العاملة ، و « ما » زائدة ، والجواب « فَثَمَّ وجهُ اللهِ » . وقرأ الحسن « تَوَلَّوْا » بفتح التاء واللام ، والأصل تتولّوا . و«ثَمَّ» فى موضع نصب على الظرف ، ومعناها البعد ؛ إلا أنها مبنية على الفتح غير مُعْربة لأنها مبهمة ، تكون بمنزلة هناك للبُعْد ، فإن أردت القُرب قلت هنا .

الثالثـــة — آختلف العلماء فى المعنى الذى نزلت فيه «فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا» على خمسة أقوال : فقال عبد الله بن عامر بن ربيعة : نزلت فيمن صلّى إلى غير القبلة فى ليـلة مظلمة ؛ أخرجه

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٢٨ .

الترمذىّ عنه عن أبيه قال : كنا مع النبىّ صلى الله عليه وسلم فى سفرٍ فى ليلة مظلمة فلم نَدْر أين القِبلة ، فصـلّى كل رجل منّا على حياله ؛ فلما أصبحنا ذكرنا ذلك للنبىّ صلى الله عليه وسلم فنزلت : « فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ » . قال أبو عيسى : هذا حديث ليس إسناده بذاك ، لا نعرفه إلا من حديث أشعث السّمان ، وأشعث بن سعيد أبو الربيع يُضعَّف فى الحديث . وقد ذهب أكثر أهل العلم إلى هـذا ؛ قالوا : إذا صلّى فى الغيم لغير القِبلة ثم آستبان له بعد ذلك أنه صلّى لغير القبلة فإن صلاته جائزة ؛ وبه يقول سفيان وآبن المبارك وأحمد و إسحاق.

قلت : وهو قول أبى حنيفة ومالك ، غير أن مالكا قال : تُستحب له الإعادة فى الوقت ، وليس ذلك بواجب عليه ؛ لأنه قد أدّى فرضه على ما أُمِر ، والكمال يُستدرك فى الوقت ؛ آستدلالا بالسنة فيمن صلّى وحده ثم أدرك تلك الصلاة فى وقتها فى جماعة أنه يعيد معهم ؛ ولا يعيد فى الوقت آستحبابا إلا من آستدبر القبلة أو شرّق أو غرّب جدًّا مجتهدًا ، وأما من تيامن أو تياسر قليلا مجتهدا فلا إعادة عليه فى وقت ولا غيره . وقال المُغِيرة والشافعى : لا يجزيه ؛ لأن القِبلة شَرْط من شروط الصلاة . وما قاله مالك أصح ؛ لأن جهة القبلة تبيح الضرورة تركها فى المُسايفة ، وتبيحها أيضا الرُّخصة حالة السفر . وقال آبن عمر : نزلت فى المسافر يتنفّل حيثما توجّهت به راحلته . أخرجه مسلم عنه ؛ قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّى وهو مُقبل من مكة إلى المدينة على راحلته حيث كان وجهه ، قال : وفيه نزلت « فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ الله » . ولا خلاف بين العلماء فى جواز النافلة على الراحلة لهذا الحديث وما كان مثله . ولا يجوز لأحد أن يَدَع القبلة عامدًا بوجهٍ من الوجوه إلا فى شدّة الخوف ؛ على ما يأتى .

وآختلف قول مالك فى المريض يصلّى على مَحْمَله ؛ فمرّة قال : لا يصلّى على ظهر البعير فريضة و إن آشتدّ مرضه . قال سُحْنُون : فإن فعل أعاد ؛ حكاه الباجى . ومَرّة قال : إن كان ممن لا يصلى بالأرض إلا إيماءً فليُصَلِّ على البعير بعد أن يوقَف له و يستقبل القبلة .

وأجمعوا على أنه لايجوز لأحد صحيح أن يصـلّى فريضـة إلا بالأرض إلا فى الخوف الشديد خاصة ؛ على ما يأتى بيانه .

وٱختلف الفقهاء فى المسافر سفرًا لا تقصر فى مثله الصلاة ؛ فقال مالك وأصحابه والثّوْرِى: لا يتطوّع على الراحلة إلا فى سفر تقصر فى مثله الصلاة ؛ قالوا : لأن الأسفار التى حُكى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يتطوّع فيها كانت ممـا تقصر فيه الصلاة . وقال الشافعى وأبو حنيفة وأصحابهما والحسن بن حَىّ واللّيث بن سـعد وداود بن علىّ : يجوز التطوّع على الراحلة خارج المصر فى كل سـفر، وسواء كان ممـا تقصر فيه الصلاة أولا ؛ لأن الآثار ليس فيها تخصيص سفرٍ من سفر ، فكلّ سفرٍ جائز ذلك فيـه ، إلا أن يخص شىء من الأسـفار بمـا يجب التسليم له . وقال أبو يوسف : يصلّى فى المصر على الدابة بالإيماء ؛ لحديث يحيى بن سـعيد عن أنس بن مالك أنه صلّى على حمار فى أزقّة المدينة يومئ إيمـاء . وقال الطبرى : يجـوز لكل راكب وماش حاضرًا كان أو مسافرًا أن يتنفل على دابتـه وراحلته وعلى رجليه [بالإيماء] . وحكى عن بعض أصحاب الشافعى أن مذهبهم جواز التنفل على الدابة فى الحَضَر والسّفر . وقال الأثرم: قيل لأحمد بن حنبل الصلاة على الدابة فى الحضر؟ فقال: أمّا فى السفر فقد سمعتُ ، وما سمعتُ فى الحضر. قال ٱبن القاسم : من تنفّل فى محمله تنفّل جالسًا ، قيامُه تربُّع ، يركع واضعا يديه على ركبتيه ثم يرفع رأسه . وقال قتادة : نزلت فى النّجاشى ، وذلك أنه لمـا مات دعا النبىّ صلى الله عليه وسلم المسلمين إلى الصلاة عليه خارج المدينة ، فقالوا : كيف نصلّى على رجل مات ؟ وهو يصلى لغير قِبْلتنا ، وكان النّجاشى ملك الحَبَشة — وٱسمه أَصْحَمَة وهو بالعربيـة عطية — يصلّى إلى بيت المقـدس حتى مات ، وقـد صُرفت القبلة إلى الكعبة فنزلت الآية ، ونزل فيـه : « وَإِنَّ مِنْ أَهْـلِ ٱلْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللهِ »[1] فكان هذا عُذْرًا للنجاشى ؛ وكانت صلاة النبىّ صلى الله عليه وسـلم بأصحابه سنة تسع من الهجرة . وقـد ٱستدلّ بهذا من أجاز الصلاة على الغائب ، وهـو الشافعى . قال ٱبن العـربى : ومن أغرب مسائل الصـلاة على الميت ما قال الشافعى : يصلى على الغائب ؛ وقـد كنت ببغداد

(١) راجع جـ ٤ ص ٣٢٢

فى مجلس الإمام فخر الإسلام فيدخل عليه الرجل من خراسان فيقول له : كيف حال فلان ؟ فيقول له : مات ؛ فيقول : إنّا لله و إنّا إليه راجعون ! ثم يقول لنا : قوموا فلأصل لكم ؛ فيقوم فيصلّى عليه بنا ، وذلك بعد ستة أشهر من المدّة ، و بينه و بين بلده ستة أشهر .

والأصل عندهم فى ذلك صلاة النبيّ صلى الله عليه وسلم على النجاشى . وقال علماؤنا رحمة الله عليهم : النبيّ صلى الله عليه وسلم بذلك مخصوص لثلاثة أوجه :

أحدها — أن الأرض دُحِيتْ له جنوباً وشمالاً حتى رأى نعش النجاشى ، كما دُحيت له شمالا وجنوبا حتى رأى المسجد الأقصى . وقال المخالف : وأىّ فائدة فى رؤيته ، و إنما الفائدة فى لحوق بركته .

الثـانى — أن النجاشى لم يكن له هناك وَلِيّ من المؤمنين يقـوم بالصلاة عليـه . قال المخالف : هذا محال عادة ! مَلِك على دين لا يكون له أتباع ، والتأويل بالمحال محال .

الثـالث — أن النبيّ صلى الله عليه وسـلم إنما أراد بالصلاة على النجاشى إدخال الرحمة عليه واستئلاف بقية الملوك بعده إذا رأوا الاهتمام به حيًّا وميتًا . قال المخالف : بركة الدعاء من النبيّ صلى الله عليه وسلم ومن سواه تلحق الميت باتفاق . قال ابن العربىّ : والذى عندى فى صلاة النبى صلى الله عليه وسلم على النجاشى أنه علم أن النجاشى ومَن آ من معه ليس عندهم من سُنة الصلاة على الميت أثَر ، فعُلم أنهم سيدفنونه بغير صلاة فبادر إلى الصلاة عليه .

قلت : والتأويل الأول أحسن ؛ لأنه إذا رآه فما صلّى على غائب و إنما صلّى على مَرْئِىّ حاضر ، والغائب ما لا يُرَى . والله تعالى أعلم .

القول الرابع — قال ابن زيد : كانت اليهـود قد استحسنت صلاة النبيّ صلى الله عليه وسـلم إلى بيت المقدس وقالوا : ما اهتدى إلا بنا ؛ فلمـا حُوّل إلى الكعبة قالت اليهود : ما وَلّاهم عن قبلتهـم التى كانوا عليها ؛ فنزلت : « وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ » فوَجْه النظم على هذا القول : أن اليهود لمـا أنكروا أمر القبلة بيّن الله تعالى أن له أن يتعبّد عباده بمـا شاء ، فإن شاء أمرهم بالتوجّه إلى بيت المَقـدس ، و إن شاء أمرهم بالتوجّه إلى الكعبـة ، فعل لا حجة عليه ، ولا يُسئل عما يفعل وهم يُسئلون .

(١) فى ب ، جـ : « لا جبر » .

القول الخامس — أن الآية منسوخة بقوله : « وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ »[1] ذكره ابن عباس ؛ فكأنه كان يجوز فى الابتداء أن يصلّى المرء كيف شاء ثم نسخ ذلك . وقال قتادة : الناسخ قوله تعالى : « فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » أى تلقاءه ؛ حكاه أبو عيسى الترمذى .

وقول سادس — رُوىَ عن مجاهد والضحاك أنها مُحْكَمَة ، المعنى : أينما كنتم من شَرْق وغَرْب فَثَمَّ وجهُ الله الذى أمرنا باستقباله وهو الكعبة . وعن مجاهد أيضا وابن جُبير لما نزلت : « ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ » قالوا : إلى أين ؟ فنزلت : « فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ » . وعن ابن عمر والنَّخَعِيّ : أينما تولُّوا فى أسفاركم ومنصرفاتكم فَثَمَّ وجه الله . وقيل : هى متصلة بقوله تعالى : « وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ » الآية ؛ فالمعنى أن بلاد الله أيها المؤمنون تَسَعكم ، فلا يمنعكم تخريب من خرّب مساجد الله أن تولُّوا وجوهكم نحو قبلة الله أينما كنتم من أرضه . وقيل : نزلت حين صُدّ النبىّ صلى الله عليه وسلم عن البيت عامَ الحُدَيْبِيَة فأغتم المسلمون لذلك . فهذه عشرة أقوال .

ومن جعلها منسوخة فلا اعتراض عليه من جهة كونها خبرًا ؛ لأنها محتملة لمعنى الأمر . يحتمل أن يكون معنى « فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ » : ولُّوا وجوهكم نحو وجه الله ؛ وهذه الآية هى التى تلا سعيد بن جُبير رحمه الله لما أمر الحجاجُ بذبحه إلى الأرض .

الرابعـــة — اختلف الناس فى تأويل الوجه المضاف إلى الله تعالى فى القرآن والسُّنة ؛ فقال الخُذّاق : ذلك راجع إلى الوجود ، والعبارة عنه بالوجه من مجاز الكلام ، إذ كان الوجه أظهر الأعضاء فى الشاهد وأجلّها قدرًا . وقال ابن فُورك : قد تُذكر صفة الشىء والمراد بها الموصوف توسّعًا ؛ كما يقول القائل : رأيت علم فلان اليوم ، ونظرت إلى علمه ؛ ، إنما يريد بذلك رأيت العالم ونظرت إلى العالم ؛ كذلك إذا ذُكر الوجه هنا ، والمراد من له الوجه ، أى الوجود . وعلى هذا يتأول قوله تعالى : « إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ »[2] لأن المراد به : لله الذى له الوجه ؛ وكذلك قوله : « إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الْأَعْلَى »[3] أى الذى له الوجه . قال ابن عباس :

(١) راجع ص ١٥٩ ، ١٦٨ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١٩ ص ١٢٨ (٣) راجع جـ ٢٠ ص ٨٨

الوجه عبارة عنه عزّ وجلّ ؛ كما قال : « وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الجَلَالِ وَالإِكْرَامِ »[1] . وقال بعض الأئمة : تلك صفة ثابتة بالسمع زائدةٌ على ماتوجبه العقول من صفات القديم تعالى . قال ابن عطية : وضعّف أبو المعالى هذا القول ، وهو كذلك ضعيف ؛ و إنما المراد وجوده . وقيل : المراد بالوجه هنا الجهة التى وُجِّهنا إليها أى القبلة . وقيل : الوجه القصد ؛ كما قال الشاعر :

أستغفر الله ذنباً لستُ مُحْصِيَه * رَبَّ العباد إليه الوَجْهُ والعَمَلُ

وقيل : المعنى فَثَمّ رضا الله وثوابه ؛ كما قال : « إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ » أى لرضائه وطلب ثوابه ؛ ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : " من بنى مسجدا يبتغى به وجه الله بنى الله له مثله فى الجنة " . وقوله : " يُجاء يوم القيامة بصحف مُخْتمة فتُنصب بين يدى الله تعالى فيقول عز وجل للملائكته ألقوا هذا وأقبلوا هذا فتقول الملائكة وعزّتك يا ربّنا ما رأينا إلا خيرا وهو أعلم فيقول إن هذا كان لغير وجهى ولا أقبل من العمل إلا ما ابتغى به وجهى " أى خالصًا لى ؛ خرّجه الدارقطنىّ . وقيل : المراد فثَمّ الله ؛ والوجه صلة ؛ وهو كقوله : « وَهُوَ مَعَكُمْ » . قاله الكَلْبِى والقُتَبِىّ ، ونحوه قول المعتزلة .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ أى يوسّع على عباده فى دينهم ، ولا يكلفهم ما ليس فى وسعهم . وقيل : « واسع » بمعنى أنه يَسَع علمه كل شىء ؛ كما قال : « وَسِعَ كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا »[2] . وقال الفَرّاء : الواسع هو الجواد الذى يسع عطاؤه كل شىء ؛ دليله قوله تعالى : « وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ »[3] . وقيل : واسع المغفرة أى لا يتعاظمه ذنب . وقيل : متفضّل على العباد وغنىٌّ عن أعمالهم ؛ يقال : فلان يسع ما يُسئل ، أى لا يبخل ؛ قال الله تعالى : « لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ »[4] أى لينفق الغنى مما أعطاه الله . وقد أتينا عليه فى الكتاب « الأسنى » والحمد لله .

قوله تعالى : وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَل لَّهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَّهُ قَانِتُونَ ﴿١١٦﴾

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٦٥ (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٤٣ (٣) راجع جـ ٧ ص ٢٩٦ .
(٤) راجع جـ ١٨ ص ١٧٠ .

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وقَالُوا اتَّخَذَ اللهُ وَلَدًا ﴾ هـذا إخبار عن النصارى فى قولهم : المسـيح ابن الله . وقيـل عن اليهـود فى قولهم : عُزَيْرٌ ابن الله . وقيـل عن كفرة العرب فى قولهم : الملائكة بنات الله . وقد جاء مثل هذه الأخبار عن الجهلة الكفار فى « مريم »[1] و « الأنبياء »[1] .

الثانيـــة — قوله : ﴿ سُبْحَانَهُ بَلْ لَهُ ﴾ الآية . خرّج البخارى عن ابن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " قال الله تعالى كذّبنى ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمنى ولم يكن له ذلك فأما تكذيبه إياى فزعم أنى لا أقدر أن أعيده كما كان وأما شتمه إياى فقوله لى ولد فسبحانى أن أتخذ صاحبة أو ولدا " .

الثالثـــة — « سُبْحَانَ » منصوب على المصـدر ، ومعناه التبرئة والتنزيه والمحاشاة ، من قولهم : اتخـذ الله ولدا ؛ بل هو الله تعـالى واحد فى ذاته ، أحدٌ فى صـفاته ، لم يـلد فيحتاج إلى صاحبـة ، « أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ » ولم يولد فيكون مسبوقا ؛ جلّ وتعالى عمّا يقول الظالمون والجاحدون عُلُوًّا كبيرا ! ﴿ بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ « ما » رفع بالابتداء والخبر فى المجرور ؛ أى كل ذلك له ملك بالإيجاد والاختراع . والقائل بأنه اتخذ ولدا داخل فى جملة السموات والأرض . وقد تقدّم أن معنى سبحان الله : براءة الله من السوء[2] .

الرابعـــة — لا يكون الولد إلا من جنس الوالد ، فكيف يكون للحق سـبحانه أن يتخذ ولدا من مخلوقاته وهو لا يشـبهه شيء ؛ وقد قال : « إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا »[1] ، كما قال هنا : « بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » فالولدية تقتضى الجنسية والحدوث ، والقدم يقتضى الوحدانية والثبوت ؛ فهو سبحانه القديم الأزلى الواحد الأحد ، الفَرْد الصَّمد ، الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كُفُوًا أحدٌ . ثم إن البنوّة تنافى الرّق والعبودية — على ما يأتى بيانه فى سـورة « مريم »[1] إن شاء الله تعالى — فكيف يكون ولد عبدا ! هذا محال ، وما أدّى إلى المحال محال .

(١) راجع جـ ١١ ص ١٥٨ فما بعدها وص ٢٨١ (٢) راجع جـ ١ ص ٢٧٦ طبعة ثانية .

الخامسـة — قوله تعالى : ﴿ كُلٌّ لَهُ قَانِتُونَ ﴾ آبتداء وخبر، والتقدير كلهم، ثم حذف الهاء والميم . « قَانِتُونَ » أى مطيعون وخاضعون ؛ فالمخلوقات كلها تَقْنُت لله ، أى تخضع وتطيع . والجمادات قُنُوتهم فى ظهور الصنعة عليهم وفيهم . فالقنوت الطاعة ، والقنوت السكوت ؛ ومنه قول زيد بن أرقم : كنا نتكلم فى الصلاة، يُكَلِّم الرجل صاحبَه إلى جنبه حتى نزلت : « وَقُومُوا لِلهِ قَانِتِينَ » فأُمرنا بالسكوت ونُهينا عن الكلام . والقنوت : الصلاة ؛ قال الشاعر :

قانِتًا لله يَتْلُو كُتُبَه * وعلى عمد من الناس آعتزل

وقال السُّدى وغيره فى قوله : « كُلٌّ لَهُ قَانِتُونَ» أى يوم القيامة . الحسن : كل قائم بالشهادة أنه عبده . والقنوت فى اللغة أصله القيام؛ ومنه الحديث :" أفضل الصلاة طول القنوت " قاله الزجاج . فالخلق قانتون ؛ أى قائمون بالعبودية إما إقرارا و إما أن يكونوا على خلاف ذلك؛ فأثر الصنعة بَيِّن عليهم . وقيل : أصله الطاعة ؛ ومنه قوله تعالى : « وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ » . وسيأتى لهذا مزيد بيان عند قوله تعالى : « وَقُومُوا لِلهِ قَانِتِينَ »[1] .

قوله تعالى : ﴿ بَدِيعُ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ ۖ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴿١١٧﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ ﴾ فعيل للمبالغة ، وآرتفع على خبر آبتداء محذوف ، وآسم الفاعل مُبْدِع ، كبصير من مُبْصر . أبدعتُ الشيء لا عن مثال ؛ فالله عز وجل بديع السموات والأرض ، أى منشئها ومُوجدها ومبدعها ومخترعها على غير حدّ ولا مثال . وكل من أنشأ ما لم يُسبق إليه قيل له مبدع ؛ ومنه أصحاب البِدَع . وسُمّيت البِدْعة بِدعة لأن قائلها آبتدعها من غير فعل أو مقال إمام؛ وفى البخارى "ونِعْمَتِ البِدْعة هذه" يعنى قيام رمضان .

(١) راجع جـ ٣ ص ٢١٣ .

الثانيـــة — كل بِدْعة صدرتْ من مخلوق فلا يخلو أن يكون لها أصل فى الشرع أولا؛ فإن كان لها أصل كانت واقعة تحت عموم ما ندب الله إليه وحضّ رسوله عليه؛ فهى فى حيّز المـدح . و إن لم يكن مثاله موجودا كنوع من الجود والسخاء وفعل المعروف ؛ فهذا فعله من الأفعال المحمودة ، و إن لم يكن الفاعل قد سُبق إليه . و يَعْضُد هذا قول عمر رضى الله عنه : نِعْمتِ البدعة هـذه(١)؛ لمّا كانت من أفعـال الخير وداخلة فى حيّز المدح ، وهى و إن كان النبىّ صلى الله عليه وسلم قـد صلاها إلا أنه تركها ولم يحافظ عليها ، ولا جمع النـاس عليها؛ فمحافظة عمر رضى الله عنه عليها ، وجمعُ الناس لهـا ، وندبُهم إليها، بدعةٌ لكنها بدعة محمودة ممدوحة . و إن كانت فى خلاف ما أمر الله به و رسوله فهى فى حيّز الذم والإنكار؛ قال معناه الخطّابى وغيره .

قلت : وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم فى خطبته : " وشَرُّ الأمور مُحدثاتها وكل بِدعة ضلالة " يريد ما لم يوافق كتابا أو سُـنّة ، أو عمل الصحابة رضى الله عنهم ، وقـد بيّن هذا بقوله : " مَن سَنّ فى الإسلام سُنّةً حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بهـا من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شىء ومَن سنّ فى الإسلام سُنّة سيئة كان عليه وِزْرُها ووزر من عمل بها من بعـده من غير أن ينقص من أوزارهم شىء " . وهـذا إشارة إلى ما آبتدع من قبيح وحسن ، وهو أصل هذا الباب ، و بالله العصمة والتوفيق ، لا ربَّ غيره .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ أى إذا أراد إحكامه وإتقانه — كما سبق فى علمه — قال له كن . قال آبن عرفة : قضاء الشىء إحكامه و إمضاؤه والفراغ منـه ؛ ومنه سُمّى القاضى ؛ لإنه إذا حكم فقد فرغ ممـا بين الخصمين . وقال الأزهرى : قضى فى اللغـة على وجوه ، مرجعها إلى آنقطاع الشىء وتمـامه ؛ قال أبو ذُؤَيْب :

وعليهما مَسْرُودتان قضاهما * داودُ أو صَنَعُ السَّوابِغ تُبَّع(٢)

وقال الشمّاخ فى عمر بن الخطاب رضى الله عنه :

قضيتَ أمورا ثم غادرت بعـدها * بـوائق فى أكمامها لم تُفتَّـق

(١) يريد : قيام رمضان . (٢) مسرودتان : درعان مخروزتان . والصنع : الحاذق بالعمل .

قال علماؤنا : «قَضَى» لفظ مشترك ، يكون بمعنى الخلق ؛ قال الله تعالى : « فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَـوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ »(١) أى خلقهن . ويكون بمعنى الإعلام ؛ قال الله تعـالى : « وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي ٱلْكِتَابِ »(٢) أى أعلمنا . ويكون بمعنى الأمر ؛ كقوله تعالى : « وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ »(٢) . ويكون بمعنى الإلزام وإمضاء الأحكام ؛ ومنه سُمِّى الحاكم قاضيًا . ويكون بمعنى تَوْفِيَة الحق ؛ قال الله تعـالى : « فَلَمَّا قَضَى مُوسَى ٱلْأَجَلَ »(٣) . ويكون بمعنى الإرادة ؛ كقوله تعـالى : « فَإِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ » أى إذا أراد خلق شيء . قال ابن عطية : «قَضَى» معناه قدّر ؛ وقد يجيء بمعنى أمضى ، ويتّجه فى هذه الآية المعنيان على مذهب أهل السُّنة قدّر فى الأزل وأمضى فيه . وعلى مذهب المعتزلة أمضى عند الخلق والإيجاد .

الرابعـة — قوله تعالى : ﴿ أَمْرًا ﴾ الأمر واحد الأمور ، وليس بمصدر أمر يأمر . قال علماؤنا : والأمر فى القرآن يتصرف على أربعة عشر وجها :

الأول — الدِّين ؛ قال الله تعالى : « حَتَّى جَاءَ ٱلْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ »(٤) يعنى دين الله الإسلام .

الثـانى — القول ؛ ومنـه قوله تعـالى : « فَإِذَا جَاءَ أَمْرُنَا » يعنى قولنـا ، وقوله : « فَتَنَازَعُوا أَمْرَهُمْ بينهم » يعنى قولهم .

الثالث — العذاب ؛ ومنه قوله تعالى : « لَمَّا قُضِيَ ٱلْأَمْرُ »(٥) يعنى لمـا وجب العذاب بأهل النـار .

الرابـع — عيسى عليـه السلام ؛ قال الله تعـالى : « إِذَا قَضَى أَمْرًا »(٦) يعنى عيسى ، وكان فى علمه أن يكون من غير أب .

الخـامس — القتل ببَدْر ؛ قال الله تعـالى : « فَإِذَا جَاءَ أَمْرُ ٱللَّهِ »(٧) يعنى القتل ببدر ، وقوله تعالى : « لِيَقْضِيَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا »(٨) يعنى قتل كفار مكة .

السـادس — فتح مكة ؛ قال الله تعـالى : « فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِ »(٩) يعنى فتح مكة .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٤٥ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢١٤ ، ٢٣٦ . (٣) راجع جـ ١٣ ص ٢٨٠ . (٤) راجع جـ ٨ ص ١٥٧ (٥) راجع جـ ٩ ص ٣٥٦ (٦) راجع جـ ٤ ص ٩٣ . (٧) راجع جـ ١٥ ص ٣٣٤ . (٨) راجع جـ ٨ ص ٢٢ . (٩) راجع جـ ٨ ص ٩٥

السابـــع — قتـــل قُرَيظة وجلاء بنى النَّضير ؛ قال الله تعـالى : « فَٱعْفُوا وَٱصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ »(١) .

الثـامن — القيامة ؛ قال الله تعالى : « أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ »(٢) .

التاسـع — القضاء ؛ قال الله تعالى : « يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ »(٣) يعنى القضاء .

العـاشر — الوَحْى ؛ قال الله تعـالى : « يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ إِلَى ٱلْأَرْضِ »(٤) يقـول : يتنزّل الوحى من السماء إلى الأرض ، وقوله : « يَتَنَزَّلُ ٱلْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ »(٥) يعنى الوحى .

الحادى عشر — أمر الخلق ؛ قال الله تعالى : « أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلْأُمُورُ »(٦) يعنى أمور الخـــلائق .

الثـانى عشر — النَّصْرُ ؛ قال الله تعالى : « يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَيْءٍ »(٧) . يعنون النصر ، « قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ » يعنى النصر .

الثالث عشر — الذّنب ؛ قال الله تعـالى : « فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا »(٨) يعنى جزاء ذنبها .

الرابع عشر — الشأن والفعل ؛ قال الله تعـالى : « وَمَآ أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ »(٩) أى فعله وشأنه ، وقال : « فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ »(١٠) أى فعله .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ كُنْ ﴾ قيـل : الكاف من كَيْنُونه ، والنون من نُوره ؛ وهى المراد بقوله عليه السلام : " أعوذ بكلمات الله التّامات من شرّ ما خلق " . و يُروى : " بكلمة الله التامة " على الإفراد . فالجمع لمـا كانت هـذه الكلمة فى الأمور كلها ، فإذا قال لكل أمر كن ، ولكل شىء كن ، فهنّ كلمـات . يدلّ على هـذا ما رُوِى عن أبى ذَرّ عن النبىّ صلى الله عليه وسـلم فيما يُحكى عن الله تعالى : " عطائى كلام وعذابى كلام " . خرّجه الترمذى فى حديث فيه طول . والكلمة على الإفراد بمعنى الكلمات أيضا ؛ لكن لمـا تفرّقت الكلمة الواحدة فى الأمور فى الأوقات صارت كلمات ومرجعهن إلى كلمة واحدة . و إنمـا قيل « تامة » لأن أقل الكلام عنـد أهل اللغة على ثلاثة أحرف : حرف مبتـدأ ، وحرف تُحشَى به الكلمة ، وحرف يُسكت عليـه . و إذا كان على حرفين فهو عندهم منقوص ، كيَدٍ

ودِم وفَمٍ؛ و إنما نقص لعلّة . فهى من الآدميّين من المنقوصات لأنها على حرفين؛ ولأنها كلمة ملفوظة بالأدوات . ومن ربّنا تبارك وتعالى تامة؛ لأنها بغير الأدوات ، تعالى عن شبه المخلوقين .

السادســـة — قوله تعالى : ﴿ فَيَكُونُ ﴾ قُرئ برفع النون على الاستئناف . قال سيبويه : فهو يكون ، أو فإنه يكون . وقال غيره : هو معطوف على « يقول » ؛ فعلى الأوّل كائنا بعد الأمر ، و إن كان معدوما فإنه بمنزلة الموجود إذ هو عنده معلوم ؛ على ما يأتى بيانه . وعلى الثانى كائنا مع الأمر ؛ واختاره الطبرى وقال : أمره للشيء بـ « كن » لا يتقـدّم الوجود ولا يتأخر عنه ؛ فلا يكون الشيء مأمورا بالوجود إلا وهو موجود بالأمر ، ولا موجودا إلا وهو مأمور بالوجود ، على ما يأتى بيـانه . قال : ونظيره قيام الناس من قبورهم لا يتقـدّم دعاء الله ولا يتأخر عنـه ؛ كما قال « ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ »[1] . وضعّف ابن عطية هذا القول وقال : هو خطأ من جهة المعنى ؛ لأنه يقتضى أن القول مع التكوين والوجود[2] .

وتلخيص المعتقَد فى هذه الآية : أن الله عزّ وجلّ لم يزل آمرًا للمعدومات بشرط وجودها ، قادرًا مع تأخر المقدورات ، عالمًا مع تأخر المعلومات . فكلُّ ما فى الآية يقتضى الاستقبال فهو بحسب المأمورات ؛ إذ المحدَثات تجىء بعد أن لم تكن . وكل ما يُسند إلى الله تعالى من قدرة وعلم فهو قديم لم يزل . والمعنى الذى تقتضيه عبارة « كن » : هو قديم قائم بالذات .

وقال أبو الحسن الماوَرْدِىّ فإن قيل : ففى أى حال يقول له كن فيكون ؟ أفى حال عدمه ، أم فى حال وجوده؟ فإن كان فى حال عدمه استحال أن يأمر إلا مأمورًا ، كما يستحيل أن يكون الأمر إلا من آمر ؛ و إن كان فى حال وجوده فتلك حال لا يجوز أن يأمر فيهـا بالوجود والحدوث ؛ لأنه موجود حادث ؟ قيل عن هذا السؤال أجوبة ثلاثة :

أحدها — أنه خبر من الله تعالى عن نفـوذ أوامره فى خلقـه الموجود ؛ كما أمر فى بنى إسرائيل أن يكونوا قِرَدَةً خاسئين ، ولا يكون هذا واردًا فى إيجاد المعدومات .

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٩ .

(٢) فى ا : « من جهة التكوين » .

الثـانى — أن الله عزّ وجلّ عالم بمـا هو كائن قبل كونه ؛ فكانت الأشياء التى لم تكن وهى كائنة بعلمه قبل كونها مشابهة للتى هى موجودة ؛ فجاز أن يقول لهـا : كونى . و يأمرها بالخروج من حال العدم إلى حال الوجود ؛ لتصوّر جمعيها له ولعلمه بها فى حال العدم .

الثـالث — أن ذلك خبر من الله تعالى عام عن جميع ما يُحدثه و يكوّنه إذا أراد خلقه و إنشاءه كان ، ووجد من غير أن يكون هناك قول يقوله ، و إنمـا هو قضاء يريده ؛ فعبّر عنه بالقول و إن لم يكن قولًا ؛ كقول أبى النَّجْم :

* قد قالتِ الأسْماع للبَطْنِ الْحَقِي *

ولا قول هناك . و إنمـا أراد أن الظَّهْر قد لَحِق بالبطن ، وكقول عمرو بن حمة الدُّوسىّ :

فأصبحتُ مثلَ النَّسْر طارت فِراخُه * إذا رامَ تَطْيـارًا يقـل له قَـعِ

وكما قال الآخر :

قالت جناحاه لساقَيْـهِ الْحقـا * ونجّيـا لحمكما أن يمـزّقا

قوله تعـالى : وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا ٱللَّهُ أَوْ تَأْتِينَآ ءَايَةٌ ۗ كَذَٰلِكَ قَالَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّثْلَ قَوْلِهِمْ ۘ تَشَٰبَهَتْ قُلُوبُهُمْ ۗ قَدْ بَيَّنَّا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿١١٨﴾

قوله تعالى : ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ قال ابن عباس : هم اليهود . مجاهد : النصارى ؛ و رجّحه الطبرى ؛ لأنهم المذكورون فى الآية أوّلا . وقال الربيع والسُّدّى وقتادة : مشركو العرب . و « لولا » بمعنى « هَلّا » تحضيض ؛ كما قال الأشهب بن رُمَيْلة (١) :

تَعُـدّون عَقْر النِّيب أفضل مجدكم * بنى ضَوْطَرَى لولا الكَمِيّ المُقَنَّعَا

(١) كذا فى الأصول . وقال البغدادى صاحب خزانة الأدب : «نسبه ابن الشجرى فى أماليه للأشهب ، والصحيح أنه من قصيدة لجرير ، لا خلاف بين الرواة أنها له ، وهى جواب عن قصيدة تقدّمت للفرزدق على قافيتها » . وقضية عقر الإبل مشهورة فى التواريخ . والنيب (بكسر النون وسكون الياء جمع ناب) : الناقة المسنة . وضوطرى : قيل : الرجل الضخم اللئيم الذى لاغناء عنده . وقيل : الحمق . والكمى : الشجاع . والمقنع : الذى على رأسه البيضة والمغفر . راجع خزانة الأدب فى الشاهد الرابع والستين بعد المائة . وكتاب المغنى فى «لولا» والنقائض ص ٨٣٣ طبع أوربا ، وذيل أمالى القالى .

وليست هذه « لولا » التى تعطى منع الشىء لوجود غيره ؛ والفرق بينهما عند علمـاء اللسان أن « لـولا » بمعنى التحضيض لا يليها إلا الفعل مُظْهرًا أو مقـدّرا ، والتى للامتناع يليهـا الابتداء ، وجرت العادة بحذف الخبر . ومعنى الكلام هَلاّ يكلّمنا الله بنبوّة محمد صلى الله عليه وسلم فنعلم أنه نبىّ فنؤمن به ، أو يأتينا بآية تكون علامة على نبوّته . والآية : الدلالة والعلامة ؛ وقد تقدّم (١) . و ﴿ ٱلَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ اليهود والنصارى فى قول من جعل « الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ » كفار العرب ، أو الأمم السالفـة فى قول من جعل « الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ » اليهود والنصارى ، أو اليهود فى قول من جعل « الذين لا يعلمون » النصارى . ﴿ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ قيل : فى التعنيت والاقتراح وترك الإيمـان . وقال القتّاء . « تَشابَهَتْ قلوبُهـم » فى اتفاقهم على الكفر . ﴿ قَدْ بَيَّنَّا ٱلْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ تقدّم (٢) .

قوله تعالى : إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۖ وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَـٰبِ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ بِٱلْحَقِّ بَشِيرًا ﴾ « بشيرا » نصب على الحال ، « ونَذِيراً » عطف عليه ، وقد تقدّم معناهما (٣) . ﴿ وَلَا تُسْـَٔلُ عَنْ أَصْحَـٰبِ ٱلْجَحِيمِ ﴾ قال مقاتل : إن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " لو أنزل الله بأسه باليهود لآمنوا " ؛ فأنزل الله تعالى : « وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ ٱلْجَحِيمِ » برفع تسأل ، وهى قراءة الجمهور ، ويكون فى موضع الحال بعطفه على « بَشِيراً ونذيراً » . والمعنى إنا أرسلناك بالحق بشيرا ونذيرا غير مسئول . وقال سعيد الأخفش : ولا تَسألْ (بفتح التاء وضم اللام) ؛ ويكون فى موضع الحال عطفًا على « بشـيرا ونذيرا » . والمعنى : إنا أرسلناك بالحق بشيرا ونذيرا غير سائل عنهم ؛ لأن علم الله بكفرهم بعد إنذارهم يغنى عن سؤاله عنهم . هذا معنى غير سائل . ومعنى غير مسئول لا يكون مؤاخذا بكفر من كفر بعد التبشير والإنذار . وقال ابن عباس ومحمد بن كعب : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذات يوم : " ليت شعرى ما فعل أبواى " . فنزلت هـذه الآية ؛ وهذا على قراءة من قرأ « ولا تسألْ » جزمًا على النّهى ، وهى قراءة نافع وحده ؛ وفيه وجهان :

(١) راجع جـ ١ ص ٦٦ طبعة ثانية . (٢) راجع جـ ١ ص ١٨٠ طبعة ثانية .
(٣) راجع جـ ١ ص ١٨٤ ، ٢٣٨ طبعة ثانية .

أحدهمـا — أنه نهى عن السؤال عمن عصى وكفر من الأحياء ؛ لأنه قد يتغـيّر حاله فينتقل عن الكفر إلى الإيمان ، وعن المعصية إلى الطاعة .

والثـانى — وهو الأظهر ، أنه نهى عن السؤال عمن مات على كفره ومعصيته ، تعظيما لحاله وتغليظا لشأنه ، وهـذا كما يقال : لا تسأل عن فلان ! أى قد بلغ فـوق ما تحسب . وقـرأ ابن مسعود « ولن تسأل » . وقـرأ أُبَيّ « وما تسأل » ؛ ومعناهما موافق لقـراءة الجمهور ، نَفى أن يكون مسئولا عنهم . وقيل : إنما سأل أىّ أبويه أحدث موتا ؛ فنزلت . وقد ذكرنا فى كتاب « التذكرة » أن الله تعالى أحيا له أباه وأمّه وآمنا به ، وذكرنا قوله عليه السلام للرجل : " إن أبى وأباك فى النار " وبيّنا ذلك ، والحمد لله .

قوله تعـالى : وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَـٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾ . فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَلَنْ تَرْضَى عَنْـكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾ المعنى : ليس غرضهم يا محمد بما يقترحون من الآيات أن يؤمنوا ، بل لو أتيتهـم بكل ما يسألون لم يرضوا عنك ، وإنما يرضيهم ترك ما أنت عليه من الإسلام واتّباعهـم . يقال : رَضِىَ يَرْضَى رِضًا ورُضًا ورِضْـوانًا ورُضْوانًا ومَرْضاة ؛ وهـو من ذوات الواو ؛ ويقـال فى التثنية : رِضَوَانِ ، وحكى الكسائى : رِضَيَانِ . وحُكى رضاء ممـدود ، وكأنه مصدر راضى يراضى مُراضاة ورِضاءً . و « تَتَّبِـعَ » منصوب بأن ولكنها لا تظهر مع حتى ؛ قاله الخليل . وذلك أن حتى خافضة للاسم ؛ كقوله : « حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ » وما يعمل فى الاسم لا يعمل فى الفعل إلّا بَتَةَ ، وما يخفض اسمًا لا ينصب شـيئا . وقال النحاس : « تَتَّبِـعَ » منصوب بحتى ، و «حتى» بدل من أن . والملّة : اسم لمـا شرعه الله لعباده فى كتبه وعلى ألسنة رسله .

فكانت المِلّة والشريعـة سواء ؛ فأمّا الدِّين فقـد فرق بينه وبين المِلّة والشريعـة ؛ فإن المِلّة والشريعة ما دعا اللهُ عبادَه إلى فعله ، والدِّين ما فعله العباد عن أمره .

الثانيـــة — تمسّك بهذه الآية جماعة من العلماء منهم أبو حنيفة والشافعى وداود وأحمد ابن حنبل على أن الكفر كله ملة واحدة ؛ لقـوله تعالى : « مِلَّتَهُمْ » فوحّد المِلّة ، وبقـوله تعالى : « لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ »(١) ، وبقوله عليه السلام : " لا يتوارث أهل مِلّتين " على أن المراد به الإسلام والكفر ، بدليل قوله عليه السلام : " لا يرث المسلم الكافر " . وذهب مالك وأحمد فى الرواية الأخرى إلى أن الكفر مِلَلٌ ، فلا يرث اليهودىّ النصرانىّ ، ولا يرثان المجوسىّ ؛ أخذا بظاهر قوله عليه السلام : " لا يتوارث أهل مِلّتين " ؛ وأما قوله تعالى : « مِلَّتهم » فالمراد به الكثرة و إن كانت موحدة فى اللفظ بدليـل إضافتها إلى ضمير الكثرة ؛ كما تقول : أخذت عن علماء أهل المدينة — مثلا — عِلْمَهم ، وسمعت عليهم حديثهم ؛ يعنى علومهم وأحاديثهم .

قوله تعـالى : ﴿ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ﴾ المعنى ما أنت عليه يا محمد من هدى الله الحق الذى يضعه فى قلب من يشاء هو الهُدَى الحقيق ، لا ما يدّعيه هؤلاء .

قوله تعـالى : ﴿ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم ﴾ الأهواء جمع هَوًى ؛ كما تقول : جمل وأجمال ، ولمّا كانت مختلفة جمعت ؛ ولو حُمل على أفراد الملة لقال هواهم . وفى هذا الخطاب وجهان : أحدهمـا — أنه للرسول ، لتوجّه الخطاب إليه . والثانى — أنه للرسول والمراد به أمّته ؛ وعلى الأوّل يكون فيه تأديب لأمّته ، إذ منزلتهم دون منزلته . وسبب الآية أنهم كانوا يسألون المسالمة والهُدنة ، ويَعِدُون النبىّ صلى الله عليه وسلم بالإسلام ؛ فأعلمه الله أنهم لن يرضوا عنه حتى يتبع مِلّتهم ، وأمره بجهادهم .

قوله تعـالى : ﴿ مِنَ ٱلْعِلْمِ ﴾ سُئل أحمد بن حنبل عمن يقول : القرآن مخلوق ؛ فقال : كافر ؛ فقيـل : بِمَ كفّرته ؟ فقال : بآيات من كتاب الله تعالى : « وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ »(٢) والقرآنُ من علم الله . فمن زعم أنه مخلوق فقد كفر .

(١) راجع جـ ٢٠ ص ٢٢٩ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٣٢٦

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٢١﴾ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتِىَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّى فَضَّلْتُكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢٢﴾ وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفَٰعَةٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿١٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ ﴾ قال قتادة : هم أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ والكتاب على هذا التأويل القرآن . وقال ابن زيد : هم مَن أسلم من بنى إسرائيل . والكتاب على هذا التأويل : التوراة ؛ والآية تَعُمّ . و « الذين » رفع بالابتداء ، « آتيناهم » صلته ، « يَتْلُونَهُ » خبر الابتداء ، و إن شئت كان الخبر « أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ » .

واختلف فى معنى ﴿ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ ﴾ فقيل : يتّبعونه حق اتباعه ، باتباع الأمر والنهى ؛ فيحلّلون حلاله ، ويحرّمون حرامه ، ويعملون بما تضمّنه ؛ قاله عكرمة . قال عكرمة : أما سمعت قول الله تعالى : « وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَاهَا » أى اتبعها ؛ وهو معنى قول ابن عباس وابن مسعود رضى الله عنهما . وقال الشاعر :

* قد جعلت دلوى تستتلينى (١) *

وروى نصر بن عيسى عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبيّ صلى الله عليه وسلم فى قوله تعالى : « يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ » قال : " يتّبعونه حق اتباعه " . فى إسناده غير واحد من المجهولين فيما ذكر الخطيب أبو بكر أحمد ، إلا أن معناه صحيح . وقال أبو موسى الأشعرى : من يتّبع القرآن يهبط به على رياض الجنة . وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه : هم الذين إذا مَرُّوا بآية رحمة سألوها من الله ، و إذا مَرُّوا بآية عذاب استعاذوا منها . وقد روى هذا المعنى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : كان إذا مرّ بآية رحمة سأل ، وإذا مرّ بآية عذاب

(١) تمامه : * ولا أريد تبع القرين *

تَعَوّذ . وقال الحسن : هم الذين يعملون بمُحْكَمه ، ويؤمنون بمتشابهه ، ويَكِلُون ما أشكل عليهم إلى عالمه . وقيل : يقرءونه حق قراءته .

قلت : وهذا فيه بُعْدٌ ، إلا أن يكون المعنى يرتّلون ألفاظه ، ويفهمون معانيه ؛ فإنّ بفهم المعانى يكون الاتباع لمن وُفّق .

قوله تعالى : وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٢٤﴾

فيه عشرون مسألة :

الأولى — لما جرى ذكر الكعبة والقِبلة اتصل ذلك بذكر إبراهيم عليه السلام، وأنه الذى بنى البيت ؛ فكان من حق اليهود — وهم من نَسْل إبراهيم — ألّا يرغبوا عن دينه . والابتلاء : الامتحان والاختبار ؛ ومعناه أَمَرٌ وتعبُّدٌ . وإبراهيم تفسيره بالسُّريانية فيما ذكر الماوردى، وبالعربية فيما ذكر ابن عطية : أبٌ رحيم . قال السُّهيلى : وكثيرا ما يقع الاتفاق بين السُّريانى والعربى أو يقارب فى اللفظ ؛ ألا ترى أن إبراهيم تفسيره أب راحم ؛ لرحمته بالأطفال ؛ ولذلك جعل هو وسارة زوجته كافلين لأطفال المؤمنين الذين يموتون صغارا إلى يوم القيامة .

قلت : ومما يدلّ على هذا ما خرّجه البخارى من حديث الرؤيا الطويل عن سَمُرة، وفيه : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم رأى فى الروضة إبراهيم عليه السلام وحوله أولاد الناس. وقد أتينا عليه فى كتاب التذكرة، والحمد لله .

وإبراهيم هذا هو ابن تارخ بن ناخور فى قول بعض المؤرّخين . وفى التنزيل : « وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ »[1] وكذلك فى صحيح البخارى ؛ ولا تناقض فى ذلك ، على ما يأتى فى « الأنعام » بيانه إن شاء الله تعالى . وكان له أربع سنين : إسماعيل وإسحاق ومَدْين ومدائن ؛ على ما ذكره السُّهيلى . وقدّم على الفاعل للاهتمام ؛ إذ كون الربّ تبارك وتعالى

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٢

مبتلياً معـلوم ، وكون الضمير المفعول فى العربيـة متصلًا بالفاعل موجب تقديم المفعول ؛ فإنما بُنى الكلام على هذا الاهتمام ، فاعلمه . وقراءة العامة « إبراهـيمَ » بالنصب ، « رَبُّه » بالرفع على ما ذكرنا . وروى عن جابر بن زيد أنه قـرأ على العكس ، وزعم أن ابن عباس أقرأه كذلك . والمعنى دعا إبراهيم ربه وسأل ؛ وفيه بُعْدٌ ؛ لأجل الباء فى قوله : « بِكَلِمَاتٍ » .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ بِكَلِمَاتٍ ﴾ الكلمات جمع كلمة ، ويرجع تحقيقها إلى كلام البارى تعالى ، لكنه عبّر عنها عن الوظائف التى كُلّفها إبراهيم عليه السلام ؛ ولما كان تكليفها بالكلام سُمّيت به ، كما سُمّى عيسى كلمة ؛ لأنه صدر عن كلمة وهى « كُن » . وتسمية الشىء بمقدّمته أحد قسمى المجاز ؛ قاله ابن العربى .

الثالثـــة — واختلف العلماء فى المراد بالكلمات على أقوال : أحدها — شرائع الإسلام ، وهى ثلاثون سهما ، عشرة منها فى سـورة براءة : « التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ »(١) إلى آخرها ، وعشرة فى الأحزاب : « إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ »(٢) إلى آخرها ، وعشرة فى المؤمنون : « قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ »(٣) إلى قوله : «على صَلَواتِهِمْ يحافظون» وقوله فى «سأل سائل» : «إِلَّا الْمُصَلِّينَ»(٤) إلى قوله : « وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ » . قال ابن عباس رضى الله عنهما : ما ابتلى الله أحدًا بهنّ فقام بها كلّها إلا إبراهيم عليه السلام ، ابْتُلِىَ بالإسلام فأتمه فكتب الله له البراءة فقال : « وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِى وَفَّى »(٥) . وقال بعضهم : بالأمر والنهى ، وقال بعضهم : بذبح ابنه ، وقال بعضهم : بأداء الرسالة ؛ والمعنى متقارب . وقال مجاهد : هى قوله تعالى : إنى مبتليك بأمر ، قال : تجعلنى للنـاس إماما ؟ قال نعم . قال : ومن ذرّيتى ؟ قال : لا ينال عهـدى الظالمين ؛ قال : تجعـل البيت مَثابةً للنـاس ؟ قال نعم . قال : وأَمْنًا ؟ قال نعم . قال : وتُرِينا مناسكنا وتتوب علينا ؟ قال نعم . قال : وترزق أهـله من الثمرات ؟ قال نعم . وعلى هذا القول فالله تعالى هو الذى أتم . وأصح من هـذا ما ذكره عبد الرزاق عن معمر عن

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٦٩ (٢) راجع جـ ١٤ ص ١٨٥ (٣) راجع جـ ١٢ ص ١٠٢
(٤) راجع جـ ١٨ ص ٢٩١ (٥) راجع جـ ١٧ ص ١١٣

آبن طاوس عن آبن عباس فى قوله : « وَإِذِ ٱبْتَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ رَبُّهُۥ بِكَلِمَٰتٍ فَأَتَمَّهُنَّ » قال : آبتلاه الله بالطهارة ، خمس فى الرأس وخمس فى الجسد : قصّ الشارب ، والمضمضة ، والآستنشاق ، والسِّواك ، وفَرْق الشعر . وفى الجسد : تقليم الأظفار ، وحلق العانة ، والآختتان ، ونَتْف الإبْط ، وغسل مكان الغائط والبول بالماء ؛ وعلى هذا القول فالذى أتمّ هو إبراهيم ، وهو ظاهر القرآن . وروى مطر[1] عن أبى الجلد أنها عشر أيضا ، إلا أنه جعل موضع الفَرْق غسل البراجم[2] ، وموضع الآستنجاء الآستحداد[3] . وقال قتادة : هى مناسك الحج خاصة . الحسن : هى الخلال الست : الكوكب ، والقمر ، والشمس ، والنار ، والهجرة ، والختان . قال أبو إسحاق الزجاج : وهذه الأقوال ليست بمتناقضة ؛ لأن هذا كله مما آبتلى به إبراهيم عليه السلام .

قلت : وفى الموطأ وغيره عن يحيى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيّب يقول : إبراهيم عليه السلام أوّل من آختتن ، وأوّل من أضاف الضيف ، وأوّل من آستحدّ ، وأوّل من قلّم الأظفار ، وأوّل من قصّ الشارب ، وأوّل من شاب ؛ فلما رأى الشيب قال : ما هذا ؟ قال : وقار ؛ قال : يا رب زدنى وقارا . وذكر أبو بكر بن أبى شيبة عن سعيد بن إبراهيم عن أبيه قال : أوّل من خطب على المنابر إبراهيم خليل الله . قال غيره : وأوّل من تَرَد التّريد ، وأوّل من ضرب بالسيف ، وأوّل من آستاك ، وأوّل من آستنجى بالماء ، وأوّل من لبس السراويل . وروى معاذ بن جبل قال قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إنْ أتّخِذ المنبر فقد آتخذه أبى إبراهيم وإنْ أتّخِذ العصا فقد آتخذها أبى إبراهيم " .

قلت : وهذه أحكامٌ يجب بيانها والوقوف عليها والكلام فيها ؛ فأوّل ذلك « الختان » وما جاء فيه ، وهى المسألة :

الرابعـــة — أجمع العلماء على أن إبراهيم عليه السلام أوّل من آختتن . وآختُلف فى السن التى آختتن فيها ؛ ففى الموطأ عن أبى هريرة موقوفا : " وهو آبن مائة وعشرين سنة وعاش

(١) فى ج : « مطرف » .
(٢) سيأتى الكلام على البراجم فى المسألة العاشرة .
(٣) سيذكر المؤلف معنى الآستحداد عند المسألة التاسعة .

بعد ذلك ثمـانين سنة " . ومثل هذا لا يكون رأياً، وقـد رواه الأوزاعى مرفوعا عن يحيى ابن سعيد عن سـعيد بن المسيّب عن أبى هريرة قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : " اختتن إبراهيم عليه السلام وهو ابن مائة وعشرين سنة ثم عاش بعد ذلك ثمـانين سنة " . ذكره أبو عمر[1] . وروى مسـندا مرفوعاً من غير رواية يحـيى من وجوه : " أنه اختتن حين بلغ ثمـانين سنة واختتن بالقـدوم[2] " . كذا فى صحيح مسلم وغيره « ابن ثمـانين سنة » ؛ وهو المحفوظ فى حديث ابن عجلان وحديث الأعرج عن أبى هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم. قال عكرمة : اختتن إبراهيم وهو ابن ثمانين سنة . قال : ولم يَطُف بالبيت بعدُ على ملّة إبراهيم إلا مَخْتُون؛ هكذا قال عكرمة وقاله المسيّب بن رافع ؛ ذكره المَرْوَزِىّ . و « القدوم » يروى مشدّدًا ومخفّفًا . قال أبو الزناد : القَدُّوم (مشدّدا) : موضع .

الخامسـة — واختلف العلمـاء فى الختان؛ فجمهورهم على أن ذلك من مؤكدات السُّنن ومن فطرة الإسـلام التى لا يسع تركها فى الرجال . وقالت طائفـة : ذلك فرض ؛ لقوله تعالى : « أَنِ اتَّبِـعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا » . قال قتادة : هو الاختتان؛ وإليه مال بعض المـالكيّين، وهو قول الشافعى . واسـتدل ابن سريج[3] على وجوبه بالإجماع على تحريم النظر إلى العَـوْرة ، وقال : لولا أن الختان فرض لمـا أبيح النظر إليها من المختون . وأجيب عن هذا بأن مثل هـذا يباح لمصلحة الجسم كنظر الطبيب ، والطبّ ليس بواجب إجمـاعا؛ على ما يأتى فى « النحل » بيانه إن شاء الله تعالى . وقد احتج بعض أصحابنا بمـا رواه الحجاج بن أرطاة عن أبى المليح عن أبيـه عن شدّاد بن أوس أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم قال : " الختان سُنّة للرجال مَكْرُمَةٌ للنساء " . والحجاج ليس ممن يحتجّ به .

---

(١) فى ج : « ذكره عبد الرزاق » .

(٢) قال النووى : « رواة مسلم متفقون على تخفيف (القدوم)، ووقع فى روايات البخارى الخلاف فى تشديده وتخفيفه، قالوا : وآلة النجار يقال لها : قدوم بالتخفيف لا غير، وأما القدوم مكان بالشام ففيه التخفيف والتشديد. فمن رواه بالتشديد أراد القرية، ورواية التخفيف تحتمل القرية والآلة؛ والأكثرون على التخفيف وعلى إرادة الآلة » .

(٣) فى أ، ح : « ابن شريح » .

قلت : أعلى ما يحتجّ به فى هـذا الباب حديث أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " الفطرة خمس الأختتان ... " الحديث ، وسيأتى . وروى أبو داود عن أم عطية أن امرأة كانت تختن النساء بالمدينـة ، فقال لهـا النبىّ صلى الله عليه وسـلم : " لا تَنْهَكِى[1] فإن ذلك أَحْظَى للمرأة وأحبّ للبعل " . قال أبو داود : وهذا الحديث ضعيف راويه مجهول . وفى رواية ذكرها رزين : " ولا تَنْهَكِى فإنه أَنْوَرُ للوجه وأحْظَى عند الرجل " .

السادســة — فإن وُلد الصبىّ مختوناً فقد كفى مؤنة الختان . قال الميمونى قال لى أحمد : إن ها هنا رجلا ولد له ولد مختون ، فاغتمّ لذلك غمًّا شديدا ، فقلت له : إذا كان الله قد كفاك المؤنة فما غمّك بهذا !

السابعـــة — قال أبو الفـرج الجوزىّ حدّثت عن كعب الأحبـار قال : خلق من الأنبيـاء ثلاثة عشر مختونين : آدم وشيث و إدريس ونوح وسام ولوط و يوسـف وموسى وشعيب وسليمان ويحيى وعيسى والنبىّ صلى الله عليه وسلم . وقال محمد بن حبيب الهاشمىّ : هم أربعـة عشر : آدم وشيث ونوح وهود وصالح ولوط وشعيب و يوسف وموسى وسليمان وزكريا وعيسى وحنظلة بن صفوان (نبىّ أصحاب الرَّس[2]) ومحمد ، صلى الله عليه وعليهم أجمعين .

قلت : اختلفت الروايات فى النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فذكر أبو نعيم الحافظ فى « كتاب الحلْية » بإسناده أن النبىّ صلى الله عليه وسـلم ولد مختونا . وأسند أبو عمر فى التمهيد حدّثنا أحمد بن محمد بن أحمد حدّثنا محمد بن عيسى حدّثنا يحيى بن أيوب بن بادى[3] العلاف حدّثنا محمد آبن أبى السرىّ العسقلانى حدثنا الوليد بن مسلم عن شعيب عن عطاء الخراسانىّ عن عكرمة عن آبن عباس : أن عبد المطلب خَتَن النّبى صلى الله عليه وسلم يوم سابعه ، وجعل له مأدبة وسمّاه « محمدا » . قال أبو عمر : هـذا حديث مسند غريب . قال يحيى بن أيوب : طلبت

---

(١) « لا تنهكى » أى لا تبالغى فى استقصاء الختان .

(٢) فى اللسان : « قال الزجاج : يروى أن الرس دياز لطائفة من ثمود ، قال و يروى أن الرس قرية باليمامة يقال لها فلج ، و يروى أنهم كذبوا نبيهم ورسوه فى بئر ، أى دسوه فيها حتى مات ، و يروى أن الرس بئر ، وكل بئر عند العـرب رس » . (٣) فى الأصول : « زياد » والتصويب عن تهذيب التهذيب .

هذا الحديث فلم أجده عند أحد من أهل الحديث ممن لقيته إلا عند آبن أبى السِّرِيّ . قال أبو عمر : وقد قيل : إن النبيّ صلى الله عليه وسلم وُلد مختونا .

الثامنـــة — وآختلفوا متى يُختن الصبيّ ؛ فثبت فى الأخبار عن جماعة من العلماء أنهم قالوا : ختن إبراهـيمُ إسماعيلَ لثلاث عشرة سنة . وختَن آبنـه إسحاق لسبعة أيام . وروى عن فاطمة أنها كانت تختن ولدها يوم السابع ؛ وأنكر ذلك مالك وقال ذلك من عمل اليهود . ذكره عنه آبن وهب . وقال اللّيث بن سعد : يُختن الصبيّ ما بين سـبع سنين إلى عشر . ونحوه روى آبن وهب عن مالك . وقال أحمد : لم أسمع فى ذلك شيئا . وفى البخارىّ عن سعيد بن جُبير قال : سئل آبن عباس : مِثْلُ مَن أنت حين قبض رسول الله صلى الله عليـه وسـلم ؟ قال : أنا يومئذ مختون . قال : وكانوا لا يختنون الرجل حتى يُدرك أو يقارب الآحتـلام .

وآستحب العلماء فى الرجل الكبير يُسلم أن يختتن ؛ وكان عطاء يقول : لا يتم إسـلامه حتى يختتن وإن بلغ ثمـانين سنة . وروى عن الحسن أنه كان يرخّص للشيخ الذى يُسلم ألّا يختتن ، ولا يرى به بأسًا ولا بشهادته وذبيحته وحجّه وصلاته ؛ قال آبن عبد البر : وعامةُ أهل العلم على هذا . وحديث بُرَيْدة فى جج الأغلف لا يثبت . وروى عن آبن عباس وجابر ابن زيد وعكرمة : أن الأغلف لا تؤكل ذبيحته ولا تجوز شهادته .

التاسـعة — قوله : «وأول من آستحدّ» فالآستحداد آستعمال الحديد فى حلق العانة . وروت أم سلمة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان إذا آطّلى[1] وَلِىَ عانته بيده . وروى آبن عباس أن رجلا طَلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا بلغ إلى عانته قال له : آخرج عنى ، ثم طَلَى عانته بيده . وروى أنس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان لا يَتَنَـوّر ، وكان إذا كثر الشعر على عانته حلقه . قال آبن خُوَيْزِمَنداد : وهذا يدلّ على أن الأكثر من فعله كان الحلق وإنما تَنَوّر نادرا ، ليصح الجمع بين الحديثين .

(١) اطلى : يعنى بالنورة وهى حجر يتخذ منه طلاء لإزالة الشعر من بواطن الجسد .

العـاشرة — فى تقليم الأظفار . وتقليم الأظفار : قَصّها ؛ والقُلامة مايزال منها . وقال مالك : أُحِبّ للنساء من قص الأظفار وحلق العانة مثل ما هو على الرجال . ذكره الحارث ابن مسكين ومُحْنُون عن ابن القاسم . وذكر الترمذىّ الحكيم فى « نوادر الأصـول » له (الأصل التاسع والعشرون) : حدّثنا عمر بن أبى عمر قال حدّثنا إبراهيم بن العـلاء الزبيدى عن عمر بن بلال الفَزَارىّ قال سمعت عبد الله بن بشر المـازنىّ يقول قال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم : " قُصُّـوا أظافيركم وآدفنوا قُلاماتكم ونَقُّوا بَراجِمكم ونَظِّفُوا لِثاتِكم من الطعام وتَسنّنُوا ولا تدخلوا علىّ قُحْرًا بُخْرًا[1] " ثم تكلّم عليه فأحسن . قال الترمذىّ : فأما قَص الأظفار فمن أجل أنه يَخْدِش ويَخْمُش ويضرّ ، وهـو مجتمع الوسخ ، فربّمـا أجنب ولا يصل المـاء إلى البشرة من أجل الوسخ فـلا يزال جُنُبًا . ومن أجنب فبقى موضـع إبرة من جسده بعـد الغسل غير مغسول فهو جُنُب على حاله حتى يعمّ الغسل جسده كله ؛ فلذلك نَدبهم إلى قص الأظفار . والأظافير جمـع الأظفـور ، والأظفار جمـع الظفر . وفى حديث رسـول الله صلى الله عليه وسـلم حيث سَها فى صـلاته فقال : " ومالى لا أُوهِم ورُفْغُ[2] أحدكم بين ظفره وأنملتـه ويسألنى أحدكم عن خبر السماء وفى أظافيره الجنـابة والتَّفَث " . وذكر هـذا الخبر أبو الحسن علىّ بن محمـد الطبرى المعروف بالكِيَا فى « أحكام القرآن » له ، عن سـليمان بن فرج أبى واصـل قال : أتيت أبا أيوب رضى الله عنـه فصافحته ، فرأى فى أظفارى طولا فقال : جاء رجل إلى النبىّ صلى الله عليه وسـلم يسأله عن خبر السماء فقال : " يجىء أحدكم يسأل عن خبر السماء وأظفاره كأظفار الطير حتى يجتمع فيها الوسخ والتَّفَث " .

وأما قوله : " آدفِنُوا قلاماتكم " فإن جسد المؤمن ذو حُرمة ، فما سـقط منه وزال عنه فحفظه من الحرمة قائم ، فيحقّ عليه أن يدفنه ، كما أنه لو مات دُفن ، فإذا مات بعضه فكذلك أيضا تقام حرمته بدفنه ؛ كى لا يتفرّق ولا يقع فى النار أو فى مزابل قذرة . وقد أمر رسول الله

(١) اضطربت الأصول فى رسم هذه الكلمة ، والتصـويب عن « نوادر الأصول » وسينقل المؤلف رحمه الله كلام الترمذى عن هذا الحديث . (٢) الرفغ : الوسخ الذى بين الأنملة والظفر .

صلى الله عليه وسلم بدفن دمه حيث أحتجم كى لا تبحث عنه الكلاب . حدّثنا بذلك أبى رحمه الله تعالى قال حدّثنا موسى بن إسماعيل قال حدّثنا الهنيد بن القاسم بن عبدالرحمن بن ماعز قال سمعت عامر بن عبدالله بن الزبير يقول إن أباه حدّثه أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحتجم، فلما فرغ قال : " يا عبد الله آذهب بهذا الدم فأهْرِقه حيث لا يراك أحد " . فلما برز عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عمد إلى الدم فشربه؛ فلما رجع قال : " يا عبد الله ما صنعت به ؟ " . قال : جعلته فى أخفى مكان ظننت أنه خافيًا عن الناس . قال : " لعلك شربته؟ " قال نعم . قال : "لم شربتَ الدم [وَيْلٌ للناس منك (١) و] ويلٌ لك من الناس" . حدّثنى أبى قال حدّثنا مالك بن سليمان الهَرَوِىّ قال حدّثنا داود بن عبدالرحمن عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بدفن سبعة أشياء من الإنسان : الشعر، والظفر، والدم، والحَيْضة، والسن، والقَلَفة، والبَشيمة.

وأما قوله : " نَقُّوا بَرَاجِمكم " فالبَراجِم تلك الغضون من المفاصل، وهى مجتمع الدَّرَن (واحدها بُرْجُمة) وهو ظهر عقدة كلّ مفصل؛ فظهر العقدة يسمى بُرْجُمة، وما بين العقدتين تسمى راجبة، وجمعها رواجب؛ وذلك مما يلى ظهرها، وهى قصبة الأصبع؛ فلكل أصبع بُرْجُمتان وثلاث رواجب إلا الإبهام فإن لها بُرْجُمة وراجبتين؛ فأمر بتنقيته لئلا يَدْرَن فتبقى فيه الجنابة، ويحول الدرن بين الماء والبشرة .

وأما قوله : " نَظِّفُوا لِثاتكم " فاللِّثة واحدة، واللِّثات جماعة، وهى اللحمة فوق الأسنان ودون الأسنان، وهى منابتها . والعُمُور : اللحمة القليلة بين السنّين، واحدها عُمْر . فأمر بتنظيفها لئلا يبقى فيها وضَر الطعام فتتغيّر عليه النَّكْهة وتتنكّر الرائحة، ويتأذى الملكان؛ لأنه طريق القرآن، ومقعد الملكين عند نابيه . ورُوِىَ فى الخبر فى قوله تعالى : « مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ (٢) » قال : عند نابيه . حدّثنا بذلك محمد بن علىّ الشّقيق قال سمعت أبى يذكر ذلك عن سفيان بن عُيينة، وجاد ما قال؛ وذلك أن اللفظ هو عمل الشفتين يلفظ

(١) زيادة عن كتاب « نوادر الأصول » . (٢) راجع جـ ١٧ ص ١١

الكلام عن لسانه إلى البراز . وقـوله : « لَدَيهِ » أى عنده ، واللَّدى والعِنْد فى لغتهم السائرة بمعنًى واحد ، وكذلك قولهم « لَدُن » فالنـون زائدة . فكأن الآية تنبئ أن الرقيب عَتِيد عند مغلظ الكلام وهو الناب .

وأما قوله : " تَسَنَّنُوا " وهو السواك مأخوذ من السِّن ، أى نَظِّفُوا السِّن .

وقـوله : " لا تدخلوا علىّ خُفْـرًا بُخْرًا " فالمحفوظ عنـدى " فُحْـلًا وقُلْحًا " . وسمعت الجـارود يذكر عن النّضر قال : الأقلح الذى قد اصفرّت أسنانه حتى بَخِـرت من باطنها ، ولا أعرف القَخَر . والبَخَر : الذى تجد له رائحة منكرة لبشرته ، يقال : رجل أبخر ، ورجال بُخْر . حدّثنا الجارود قال حدّثنا جرير عن منصور عن أبى علىّ عن أبى جعفر بن تمـام بن العباس عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اسْتَاكُوا مالكم تدخلون علىّ قُلْحًا " .

الحـادية عشرة — فى قص الشارب . وهو الأخذ منـه حتى يبدوَ طَرَف الشَّـفَة وهو الإطار ، ولا يجزّه فيمثّل نفسه ، قاله مالك . وذكر ابن عبدالحكم عنه قال : وأرى أن يؤدّب من حلق شاربه . وذكر أشهب عنه أنه قال فى حلق الشارب : هذه بدع ، وأرى أن يُوجع ضربًا مَن فعله . وقال ابن خُوَيْز منداد قال مالك : أرى أن يُوجع مَن حلقه ضرباً . كأنه يراه ممثّلا بنفسه ، وكذلك بنتفـه الشعر ، وتقصيره عنده أولى من حلقه . وكذلك روى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه كان ذا لِمّة ، وكان أصحابه من بين وافر الشَّعَر أو مُقَصِّر ، وإنمـا حَلَق وحَلَقوا فى النُّسُك . وروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقصّ أظافره وشاربه قبل أن يخرج إلى الجمعـة . وقال الطحاوى : لم نجد عن الشافعى فى هـذا شيئا منصوصًا ، وأصحابه الذين رأيناهم : المُزَنِىّ والربيع كانا يُحْفِيان شواربهما ، ويدلّ ذلك أنهما أخذا ذلك عن الشافعى رحمه الله تعالى . قال : وأما أبو حنيفة وزُفَر وأبو يوسف ومحمد فكان مذهبهم فى شعر الرأس والشارب أن الإحفاء أفضل من التقصير . وذكر ابن خُوَيْز مَنداد عن الشافعى أن مذهبه فى حلق الشارب كمذهب أبى حنيفة سواء . وقال أبو بكر الأثْرَم : رأيت أحمد بن حنبل يُحْفِى شاربه شديدًا ، وسمعته سـئل عن السُّنة فى إحفاء الشّارب فقال : يُحْفَى كما قال النبىّ صلى الله عليـه وسلم : " احْفُوا الشّـوارب " . قال أبو عمر : إنمـا فى هـذا الباب

أصلان : أحدهما — أُحْفُوا ، وهو لفظ محتمل التأويل . والثانى — قصّ الشارب ، وهو مفسّر ، والمفسّر يقضى على المجمل ، وهو عمل أهل المدينة ، وهو أولى ما قيل به فى هذا الباب . روى الترمذىّ عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقصّ من شاربه ويقول : " إن إبراهيم خليل الرحمن كان يفعله " . قال : هذا حديث حسن غريب . وخرّج مسلم عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " الفطرة خمسٌ الآختتان والآستحداد وقص الشارب وتقليم الأظفار ونَتْف الإبْط " . وفيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خالفوا المشركين أُحْفُوا الشوارب وأوْفُوا اللِّحَى[1] " . والأعاجم يقصّون لحاهم ، ويوفّرون شواربهم أو يوفرونهما معاً ، وذلك عكس الجمال والنظافة . ذكر رَزين عن نافع أن ابن عمر كان يُحْفِى شاربه حتى ينظر إلى الجلد ، ويأخذ هذين ، يعنى ما بين الشارب واللحية . وفى البخارى : وكان ابن عمر يأخذ من طول لحيته مازاد على القَبْضة إذا حجّ أو اعتمر . وروى الترمذىّ عن عبدالله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأخذ من لحيته من عرضها وطولها . قال : هذا حديث غريب .

الثانية عشرة — وأما الإبْط فسُنّته النَّتْف ، كما أن سُنّة العانة الحَلْق ، فلو عكس جاز لحصول النظافة ، والأول أولى ؛ لأنه المتيسّر المعتاد .

الثالثة عشرة — وفَرْق الشعر : تفريقه فى المَفْرِق[2] ، وفى صفته صلى الله عليه وسلم : إن انفرقتْ عَقِيصتُه[3] فَرَق ، يقال : فرقت الشعر أَفْرُقُه فَرْقًا ، يقول : إن انفرق شعر رأسه فرقه فى مَفْرِقه ، فإن لم ينفرق تركه وَفْرَةً[4] واحدة . خرّج النسائى عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُسدل شعره ، وكان المشركون يفرّقون شعورهم ، وكان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشىء ، ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك ؛ أخرجه البخارى ومسلم عن أنس . قال القاضى عياض : سَدْلُ الشعر إرساله ، والمراد به ها هنا عند العلماء إرساله على الجبين ، واتخاذه كالقُصّة ؛ والفرقُ فى الشعر سُنّة ؛ لأنه الذى رجع إليه النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقد روى أن عمر بن عبد العزيز كان إذا انصرف من الجمعة

(١) إحفاء الشوارب : قص ماطال منها . وإعفاء اللحى : توفيرها . (٢) المفرق : وسط الرأس .
(٣) العقيصة : الشعر المعقوص ، وهو نحو من المضفور . (٤) الوفرة : الشعر المجتمع على الرأس .

أقام على باب المسجد حَرَسًا يجزُّون ناصية كلّ من لم يفرق شعره . وقد قيل : إن الفرق كان من سُنّة إبراهيم عليه السلام ؛ فالله أعلم .

الرابعة عشرة — وأما الشَّيْب فنُـورٌ ويُكره نَتْفـه ؛ ففى النسائى وأبى داود من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لاتنتفوا الشيب ما من مسلم يشيب شَيْبَةً فى الإسلام إلا كانت له نورا يوم القيامة وكتب الله له حسنة وحَطّ عنه خطيئة" .

قلت : وكما يُكره نتفه كذلك يُكره تغييره بالسواد، فأما تغييره بغير السواد فجائز؛ لقـوله صلى الله عليه وسلم فى حق أبى قُحَافة — وقـد جىء به ولحيته كالثَّغامة[1] بياضا — : "غيِّروا هذا بشىء واجتنبوا السواد" . ولقد أحسن من قال :

يســـودّ أعلاها ويبيّض أصـلها * ولا خير فى الأعلى إذا فسد الأصل

وقال آخر :

يا خاضبَ الشيبِ بالحناء تستره * سَـلِ المليك له سـترًا من النار

الخامسة عشرة — وأما الثريد فهـو أزكى الطعام وأكثره بركة ، وهو طعام العـرب ، وقد شهد له النبىّ صلى الله عليه وسـلم بالفضل على سائر الطعام فقال : "فضل عائشـة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام". وفى صحيح البُسْتِىّ عن أسماء بنت أبى بكر أنها كانت إذا ثَرَدت غطّته شيئا حتى يذهب فَوْره وتقـول : إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "إنه أعظم للبركة" .

السادسة عشرة — قلت : وهـذا كله فى معنى ما ذكره عبد الرزاق عن ابن عبـاس ، وما قاله سـعيد بن المسيّب وغيره . ويأتى ذكر المضمضة والاستنشاق والسـواك فى سورة « النساء »[2] وحكم الاسـتنجاء فى « براءة »[3] وحكم الضيافة فى « هـود »[4] إن شاء الله تعالى . وخرّج مسـلم عن أنس قال : وُقّت لنـا فى قصّ الشارب وتقليم الأظفار ونَتْـف الإبْط وحَلْق العـانة ألّا نَـتْرُك أكثر من أربعين ليلة . قال علماؤنا : هذا تحديد فى أكثر المدّة ،

(١) الثغامة : نبت أبيض الثمر والزهر ؛ يشبّه بياض الشيب به .
(٢) راجع جـ ٥ ص ٢١٢ .
(٣) راجع جـ ٨ ص ٢٦٢
(٤) راجع جـ ٩ ص ٦٤

والمستحبّ تفقّد ذلك من الجمعة إلى الجمعـة ؛ وهذا الحديث يرويه جعفر بن سليمان . قال العقيلي : فى حديثـه نظر . وقال أبو عمـر فيه : ليس بحجة ؛ لسـوء حفظه وكثرة غلطه . وهذا الحديث ليس بالقوىّ من جهة النقل، ولكنه قد قال به قوم، وأكثرهم على ألّا توقيت فى ذلك ، وبالله التوفيق .

السابعة عشرة — قوله تعـالى : ﴿إِنِّى جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ الإمام : القُدْرة ، ومنه قيل لخيط البناء : إمام ، وللطريق : إمام؛ لأنه يؤم فيـه للسالك ، أى يقصد . فالمعنى : جعلناك للناس إمامًا يأتمّون بك فى هذه الخصال ، ويقتدى بك الصالحون . فجعله الله تعالى إمامًا لأهل طاعته ؛ فلذلك اجتمعت الأمم على الدعوى فيه —والله أعلم— أنه كان حنيفًا .

الثامنة عشرة — قوله تعـالى : ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِى﴾ دعاء على جهة الرَّغباء إلى الله تعالى ؛ أى من ذُرّيتى يا ربّ فاجعل . وقيل : هذا منه على جهة الاستفهام عنهم؛ أى ومن ذريتى يا ربّ ماذا يكون ؟ فأخبره الله تعـالى أن فيهم عاصيًا وظالمـا لا يستحق الإمامة . قال ابن عباس : سأل إبراهيم عليه السـلام أن يُجعل من ذُرّيته إمام؛ فأعلمه الله أن فى ذُرّيتـه من يعصى فقال : « لَا يَنَالُ عَهْدِى الظَّالِمِينَ » .

التاسعة عشرة — قوله تعـالى : ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِى﴾ أصل ذُرّية ، فُعْليـة من الذَّر؛ لأن الله تعالى أخرج الخلق من صُلب آدم عليه السلام كالذَّر حين أشهدهم على أنفسهم . وقيل : هو مأخوذ من ذرأ الله الخلق يذرؤهم ذرءًا خَلَقهم ؛ ومنه الذُّرية وهى نَسل الثَّقلين ؛ إلا أن العـرب تركت همزها ، والجمـع الذّرارى . وقرأ زيد بن ثابت « ذِرية » بكسر الذال و«ذَرِّية» بفتحها . قال ابن جِنّى أبو الفتح عثمان : يحتمل أصل هذا الحرف أربعة ألفاظ : أحدها — ذرأ، والثانى — ذَرَر، والثالث — ذرو، والرابع ذرى؛ فأما الهمزة فمن ذرأ الله الخلق ، وأما ذَرَر فمن لفظ الذّر ومعناه ، وذلك لمـا ورد فى الخبر " أن الخلق كان كالذّر" وأما الواو والياء، فمن ذَرَوْت الحَبَّ وذَرَيْتُه يقالان جميعا ، وذلك قوله تعالى : « فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيَاحُ »[1] وهـذا للطفه وخفّته ، وتلك حال الذّر أيضـا . قال الجـوهرى :

(١) راجع جـ ١٠ ص ٤١٣

ذَرَت الريح التراب وغيره تَذْرُوه وتَذْرِيه ذَرْوًا وذَرْيًا أى نسفته ؛ ومنه قولهم : ذرى الناس الحنطة ، وأذريت الشىء إذا ألقيتـه ، كإلقائك الحبّ للزرع . وطَعَنه فأذراه عن ظهـر دابتـه ، أى ألقاه . وقال الخليل : إنمـا سُمُّوا ذُرِّية ؛ لأن الله تعـالى ذرأها على الأرض كما ذرأ الزارع البذر . وقيل : أصل ذُرِّية ، ذُرُّورة ، لكن لمـا كثر التضعيف أبدل من إحدى الراءات ياء ، فصارت ذُرُّويَة ، ثم أدغمت الواو فى الياء فصارت ذُرِّية . والمراد بالذرية هنا الأبناء خاصّةً ، وقـد تُطلق على الآباء والأبناء ؛ ومنه قوله تعالى : « وَآيَةٌ لَهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ »(١) يعنى آباءهم .

الموفيـة عشرين — قوله تعـالى : ﴿ لَا يَنَالُ عَهْـدِى ٱلظَّالِمِينَ ﴾ آختلف فى المراد بالعَهْـد ؛ فروى أبو صالح عن آبن عباس أنه النبوّة ؛ وقاله السُّـدِّىّ . مجاهد : الإمامة . قتادة : الإيمان . عطاء : الرحمة . الضحاك : دين الله تعالى . وقيل : عهده أمره . ويطلق العهد على الأمر ، قال الله تعالى : « إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا »(٢) أى أمرنا . وقال : « أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِى آدَمَ » يعنى ألم أقدّم إليكم الأمر به ؛ وإذا كان عهد الله هو أوامره فقوله : « لَا يَنَالُ عَهْـدِى ٱلظَّالِمِينَ » أى لا يجـوز أن يكونوا بمحل من يقبل منهم أوامر الله(٣) ولا يقيمون عليها ؛ على ما يأتى بيانه بعد هذا آنفا(٤) إن شاء الله تعالى . وروى مَعْمَر عن قتادة فى قوله تعالى : « لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّالِمِينَ » قال : لا ينال عهد الله فى الآخرة الظالمين ؛ فأمّا فى الدنيا فقد ناله الظالم فآمن به ، وأكل وعاش وأبصر . قال الزجاج : وهذا قول حسن ، أى لا ينـال أمانى الظالمين ، أى لا أؤمنهم من عذابى . وقال سـعيد بن جبير : الظالم هنا المشرك . وقرأ آبن مسعود وطَلْحة بن مُصَرِّف « لا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظالِمون » برفع الظالمون . الباقون بالنصب . وأسكن حمزة وحفص وآبن مُحَيْصن الياء فى « عهدى » ، وفتحها الباقون.

الحادية والعشرون — آستدلّ جماعة من العلماء بهـذه الآية على أن الإمام يكون من أهل العدل والإحسان والفضل مع القوّة على القيام بذلك ، وهو الذى أمر النبىّ صلى الله عليه وسلم ألّا ينازعوا الأمر أهله ؛ على ما تقدّم(٥) من القول فيه . فأما أهل الفسوق والجور والظلم

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٤ (٢) راجع جـ ٤ ص ٢٩٥ (٣) فى ب ، جـ : « ولا يفتون عليها » .
(٤) آنفا : الآن . وفعلت الشىء آنفا : أى فى أول وقت يقرب منى . (٥) راجع جـ ١ ص ٢٦٤ طبعة ثانية .

فليسوا له بأهل ؛ لقوله تعالى : « لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ » ولهذا خرج ابن الزبير والحسين[1] ابن علىّ رضى الله عنهم . وخرج خيار أهل العراق وعلماؤهم على الحجاج ، وأخرج أهل المدينة بنى أُمَيّة وقاموا عليهم ، فكانت الحَرّة التى أوقعها بهم مسلم بن عقبة[2] .

والذى عليه الأكثر من العلماء أن الصبر على طاعة الإمام الجائر أولى من الخروج عليه ؛ لأن فى منازعته والخروج عليه استبدال الأمن بالخوف ، وإراقة الدماء ، وانطلاق أيدى السفهاء ، وشَنّ الغارات على المسلمين ، والفساد فى الأرض . والأول مذهب طائفة من المعتزلة ، وهو مذهب الخوارج ، فاعلمه .

الثانية والعشرون — قال ابن خُوَيْزِمَنْداد : وكل من كان ظالما لم يكن نبياً ولا خليفةً ولا حاكمًا ولا مُفْتِيًا ، ولا إمامَ صلاة ، ولا يُقبل عنه ما يرويه عن صاحب الشريعة ، ولا تُقبل شهادته فى الأحكام ، غير أنه لا يُعزل بفسقه حتى يعزله أهل الحَلّ والعَقْد . وما تقدّم من أحكامه موافقًا للصواب ماضٍ غير منقوض . وقد نصّ مالك على هذا فى الخوارج والبُغاة أن أحكامهم لا تُنقض إذا أصابوا بها وجهًا من الاجتهاد ، ولم يخرقوا الإجماع ، أو يخالفوا النصوص . وإنما قلنا ذلك لإجماع الصحابة ، وذلك أن الخوارج قد خرجوا فى أيامهم ولم ينقل أن الأئمة تتبّعوا أحكامهم ، ولا نقضوا شيئا منها ، ولا أعادوا أخذ الزكاة ولا إقامة الحدود التى أخذوا وأقاموا ؛ فدل على أنهم إذا أصابوا وجه الاجتهاد لم يتعرّض لأحكامهم .

الثالثة والعشرون — قال ابن خُوَيْزِمنداد : وأما أخذ الأرزاق من الأئمة الظلمة فلذلك ثلاثة أحوال : إن كان جميع ما فى أيديهم مأخوذا على موجب الشريعة فجائز أخذه ، وقد أخذت الصحابة والتابعون من يد الحجاج وغيره . وإن كان مختلطا حلالا وظلما كما فى أيدى

---

(١) فى ب ، ج : « والحسن » . (٢) الذى فى الأصول : « عقبة بن مسلم » وهو تحريف . ويوم الحرة ذكره ابن الأثير فى النهاية فقال : « وهو يوم مشهور فى الإسلام أيام يزيد بن معاوية لما انتهب المدينة عسكره من أهل الشام الذين ندبهم لقتال أهل المدينة من الصحابة والتابعين ، وأمّر عليهم مسلم بن عقبة المرّى فى ذى الحجة سنة ثلاث وستين ، وعقبها هلك يزيد . والحرة هذه : أرض بظاهر المدينة بها حجارة سود كثيرة وكانت الوقعة بها » . ويراجع تاريخ الطبرى وابن الأثير والنجوم الزاهرة فى حوادث سنة ثلاث وستين .

الأمراء اليوم فالورع تركه ، ويجوز للمحتاج أخذه ، وهـو كلص فى يده مال مسروق ، ومال جيّد حلال قد وكله فيه رجل فجاء اللص يتصدّق به على إنسان فيجوز أن تؤخذ منه الصدقة ، وإن كان قـد يجوز أن يكون اللص يتصـدّق ببعض ما سَرَق ، إذا لم يكن شىء معـروف بنهب ، وكذلك لو باع أو اشترى كان العقد صحيحا لازما — وإن كان الورع التنزّه عنه — وذلك أن الأموال لا تُحترم بأعيانها وإنما تُحرم بجهاتها . وإن كان ما فى أيديهم ظُلْمًا صُراحًا فلا يجوز أن يؤخذ من أيديهم . ولو كان ما فى أيديهم من المـال مغصوبا غير أنه لا يعرف له صاحب ولا مطالب ؛ فهـو كما لو وجد فى أيدى اللصوص وقُطّاع الطريق ، ويجعـل فى بيت المـال وينتظر طالبه بقدر الاجتهاد ، فاذا لم يُعرف صَرَفه الإمام فى مصالح المسلمين .

قوله تعـالى : وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى ۖ وَعَهِدْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْعَٰكِفِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿١٢٥﴾

قوله تعـالى : ﴿ وإذ جعلنا البيت مثابة للناس وأمنا ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿جعلنا﴾ بمعنى صيّرنا لتعدّيه إلى مفعولين ، وقد تقدّم . ﴿البيت﴾ يعنى الكعبة ﴿ مثابة ﴾ أى مرجعًا ، يقال : ثاب يثوب مَثابًا ومَثابةً وثُوبًا وثَوبانًا . فالمثابة مصدر وُصف به ويراد به الموضع الذى يُثاب إليه ، أى يرجع إليه . قال ورقة بن نَوْفل فى الكعبة :(١)

مَثابًا لِأفنـاءِ القـبائل كلِّهـا * تَحُبُّ إليها اليَعْمَلاتُ الذَّوابِلُ

وقرأ الأعمش « مَثاباتٍ » على الجمع . ويحتمل أن يكون من الثواب ؛ أى يثابون هناك . وقال مجاهد : لا يقضى أحد منه وَطَرًا ؛ قال الشاعر :

جُعِـل البيتُ مَثـابًا لهـمُ * ليس منه الدّهر يقضون الوَطَرْ

والأصل مثوبة ، قُلبت حركة الواو على الثاء فقلبت الواو ألفا لانفتاحها لثاب يثوب ، وانتصب على المفعول الثانى ، ودخلت الهاء للمبالغة لكثرة من يثوب أى يرجع ؛ لأنه قل ما يفارق أحد البيت إلا وهو يرى أنه لم يقض منه وطرًا ؛ فهى كنسّابة وعلّامة ؛ قاله الأخفش . وقال غيره : هى هاء تأنيث المصدر وليست للمبالغة .

(١) الذى فى اللسان وشرح القاموس مادة « ثوب » أن البيت لأبى طالب .

فإن قيل : ليس كل من جاءه يعود إليه ؛ قيل : ليس يختص بمن ورد عليـه ، وإنما المعنى أنه لا يخلو من الجملة ، ولا يعدم قاصدا من الناس ؛ والله تعالى أعلم .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَأَمْنًا ﴾ استدلّ به أبو حنيفة وجماعة من فقهاء الأمصار على ترك إقامة الحدّ فى الحَرَم على المُحْصن والسارق إذا لجأ إليه ؛ وعَضَدُوا ذلك بقوله تعالى : « وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا » كأنه قال : آمنوا من دخل البيت . والصحيح إقامة الحـدود فى الحَرَم ، وأن ذلك من المنسوخ ؛ لأن الاتفاق حاصـل أنه لا يقتل فى البيت ، ويقتل خارج البيت . وإنما الخلاف هل يقتـل فى الحَرَم أم لا ؟ والحَرَمُ لا يقع عليـه اسم البيت حقيقة . وقد أجمعوا أنه لو قَتل فى الحَرَم قُتل به ، ولو أتى حَدًّا أُقِيد منه فيه ، ولو حارب فيه حُورب وقُتـل مكانه . وقال أبو حنيفة : من لَجَأ إلى الحرم لا يُقتـل فيه ولا يُتابع ، ولا يزال يُضيَّق عليـه حتى يموت أو يخـرج . فنحن نقتـله بالسيف ، وهو يقتـله بالجوع والصَّدّ ؛ فأىّ قتل أشدّ من هذا . وفى قوله : « وَأَمْنًا » تأكيد للأمر بآستقبال الكعبة ؛ أى ليس فى بيت المَقْدس هذه الفضيلة ، ولا يحج إليه الناس ، ومن آستعاذ بالحَرَم أَمِن من أن يُغار عليه . وسيأتى بيان هذا فى « المـائدة »[1] إن شاء الله تعالى .

قوله تعـالى : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : « وَاتَّخِذُوا » قرأ نافع وآبن عامر بفتح الخاء على جهة الخـبر عمن آتخذه من متّبعى إبراهـيم ، وهو معطوف على « جعلنا » أى جعلنا البيت مَثابةً وآتخذوه مُصَلًّى . وقيل هو معطوف على تقدير إذ ، كأنه قال : وإذ جعلنا البيت مَثابةً وإذ آتخذوا ؛ فعلى الأول الكلام جملة واحدة ، وعلى الثانى جملتان . وقرأ جمهور القراء « وَاتَّخِذُوا » بكسر الخاء على جهة الأمر ، قطعوه من الأول وجعلوه معطوفا جملة على جملة . قال المهدوىّ : يجوز أن يكون معطوفا على « اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ » كأنه قال ذلك لليهود ، أو على معنى إذ جعلنا البيت ؛ لأن معناه آذكروا إذ جعلنا . أو على معنى قوله : « مثابةً » لأن معناه ثُوبُوا .

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٢٥

الثانيـة — روى ابن عمر قال قال عمر : وافقتُ ربّى فى ثلاث : فى مقام إبراهيم ، وفى الحجاب ، وفى أسارى بدر . خرّجه مسلم وغيره . وخرّجه البخارى عن أنس قال قال عمر : وافقت الله فى ثلاث ، أو وافقنى ربى فى ثلاث ... الحديث ، وأخرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده فقال : حدّثنا حماد بن سلمة حدّثنا علىّ بن زيد عن أنس بن مالك قال قال عمر : وافقت ربى فى أربع ؛ قلت يا رسول الله : لو صلّيت خلفَ المقام ؟ فنزلت هذه الآية : « وَٱتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى » وقلت : يا رسول الله ، لو ضَرَبْتَ على نسائك الحجاب فإنه يدخل عليهن البَرّ والفاجر ؟ فأنزل الله : « وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَٱسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ »(١) ، ونزلت هذه الآية : « وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ »(٢) ؛ فلما نزلت قلت أنا : تبارك الله أحسن الخالقين ؛ فنزلت : « فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَالِقِينَ »(٢) ، ودخلتُ على أزواج النبىّ صلى الله عليه وسلم فقلت : لتنتهنّ أو ليبدلنّه الله بأزواج خير منكن ؛ فنزلت الآية : « عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ »(٣) .

قلت : ليس فى هذه الرواية ذكر للأسارى ، فتكون موافقة عمر فى خمس .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ مِنْ مَقَامِ ﴾ المقام فى اللغة : موضع القدمين . قال النحاس : « مَقام » من قام يقوم ، يكون مصدرًا واسمًا للموضع . ومُقام من أقام ؛ فأما قول زُهَير :

وفيهم مقاماتٌ حِسانٌ وجوهُهم(٤) * وأندية ينتابُها القولُ والفعلُ

فمعناه : فيهم أهل مقامات . واختلف فى تعيين المقام على أقوال ؛ أصحها — أنه الحجَر الذى تعرفه الناس اليوم الذى يصلّون عنده ركعتى طواف القدوم . وهذا قول جابر بن عبد الله وابن عباس وقتادة وغيرهم . وفى صحيح مسلم من حديث جابر الطويل أن النبىّ صلى الله عليه وسلم لما رأى البيت استلم الركن فرَمَل ثلاثا ، ومشى أربعا ؛ ثم تقدّم(٥) إلى مقام إبراهيم فقرأ : « وَٱتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى » فصلى ركعتين قرأ فيهما بـ « قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ » و « قُلْ يَا أَيُّهَا ٱلْكَافِرُونَ » . وهذا يدل على أن ركعتى الطواف وغيرهما من الصلوات

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٢٧ (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٠٩ ، ١١٠ (٣) راجع جـ ١٨ ص ١٩٣

(٤) فى نسخ الأصل : « وجوهها » . والتصويب عن الديوان . (٥) فى ب ، جـ ، ز : « نفذ » .

[لأهل مكة[1] أفضل و] يدل من وجه على أن الطواف للغرباء أفضل ، على ما يأتى . وفى البخارى : أنه الحجر الذى ارتفع عليه إبراهيم حين ضَعُف عن رفع الحجارة التى كان إسماعيل يناولها إيّاه فى بناء البيت ، وغَرِقت قدماه فيه . قال أنس : رأيت فى المقام أثر أصابعه وعقبه وأخمص قدميه ، غير أنه أذهبه مسح الناس بأيديهم ؛ حكاه القُشَيرى . وقال السُّدّى : المقام الحجر الذى وضعته زوجة إسماعيل تحت قدم إبراهيم عليه السلام حين غسلت رأسه . وعن ابن عباس أيضا ومجاهد وعكرمة[2] وعطاء : الحج كله . وعن عطاء : عَرَفة ومُزْدَلِفة والجمار ؛ وقاله الشَّعْبى . النَّخَعِىّ : الحَرَم كله مقام إبراهيم ؛ وقاله مجاهد .

قلت : والصحيح فى المقام القول الأوّل ، حسب ما ثبت فى الصحيح . وخرّج أبو نعيم من حديث محمد بن سُوقة عن محمد بن المُنْكَدِر عن جابر قال : نظر النبىّ صلى الله عليه وسلم إلى رجل بين الركن والمقام ، أو الباب والمقام وهو يدعو ويقول : اللّهُمّ اغفر لفلان ؛ فقال له النبىّ صلى الله عليه وسلم : " ما هذا " ؟ فقال : رجل استودعنى أن أدْعُوَ له فى هذا المقام ؛ فقال : " ارجع فقد غُفر لصاحبك " . قال أبو نعيم : حدّثناه أحمد بن محمد بن أحمد ابن إبراهيم القاضى قال حدّثنا محمد بن عاصم بن يحيى الكاتب قال حدّثنا عبد الرحمن بن القاسم القطّان الكوفى قال حدثنا الحارث بن عمران الجعفرى عن محمد بن سُوقة ؛ فذكره . قال أبو نعيم : كذا رواه عبدالرحمن عن الحارث عن محمد عن جابر ، وإنما يعرف من حديث الحارث عن محمد عن عكرمة عن ابن عباس . ومعنى « مُصَلًّى » : مدّعى يُدعَى فيه ؛ قاله مجاهد . وقيل : موضع صلاة يصلّى عنده ؛ قاله قتادة . وقيل : قِبلة يقف الإمام عندها ؛ قاله الحسن .

قوله تعالى : ﴿ وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَعَهِدْنَا ﴾ قيل : معناه أمرنا . وقيل : أوحينا . ﴿ أَنْ طَهِّرَا ﴾ « أن » فى موضع نصب على تقدير حذف الخافض . وقال سيبويه : إنها بمعنى أى

(١) زيادة يقتضيها السياق ، وقد اعتمدنا فى زيادتها على ما ورد فى المسألة السادسة ص ١١٦ من هذا الجزء .

(٢) هذا الاسم ساقط من ب ، ج ، ز .

مفسّرة، فلا موضع لها من الإعراب . وقال الكوفيون : تكون بمعنى القول . و « طَهِّرَا » قيل معناه : من الأوثان؛ عن مجاهد والزهرى . وقال عُبيد بن عُمير وسعيد بن جبير : من الآفات والرِّيَب . وقيل : من الكفار . وقال السُّدى : أبنياه وأسّساه على طهارة ونية طهارة؛ فيجىء مثل قوله : « أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى »[1] . وقال يَمَان : بخّراه وخَلّقاه . ﴿ بَيْتِيَ ﴾ أضاف البيت إلى نفسه إضافة تشريف وتكريم ، وهى إضافة مخلوق إلى خالق، ومملوك إلى مالك . وقرأ الحسن وآبن أبى إسحاق وأهل المدينة وهشام وحفص : « بَيْتِيَ » بفتح الياء، والآخرون بإسكانها .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ لِلطَّائِفِينَ ﴾ ظاهره الذين يطوفون به؛ وهو قول عطاء . وقال سعيد بن جبير : معناه للغرباء الطارئين على مكة؛ وفيه بُعْد . ﴿ وَالْعَاكِفِينَ ﴾ المقيمين من بلدىّ وغريب؛ عن عطاء . وكذلك قوله : « لِلطَّائِفِين » . والعكوف فى اللغة : اللزوم والإقبال على الشىء؛ كما قال الشاعر[2] :

* عَكْفَ النَّبِيط يلعبون الفَنْزَجَا[3] *

وقال مجاهد : العاكفون المجاورون . آبن عباس : المصلّون . وقيل : الجالسون بغير طواف؛ والمعنى متقارب . ﴿ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴾ أى المصلّون عند الكعبة . وخصّ الركوع والسجود بالذكر؛ لأنهما أقرب أحوال المصلّى إلى الله تعالى . وقد تقدّم[4] معنى الركوع والسجود لغة والحمد لله .

الثالثـــة — لما قال الله تعالى « أَنْ طَهِّرَا بَيْتِيَ » دخل فيه بالمعنى جميع بيوته تعالى؛ فيكون حكمها حكمه فى التطهير والنظافة . وإنما خصّ الكعبة بالذكر لأنه لم يكن هناك غيرها، أو لكونها أعظم حُرْمة؛ والأول أظهر، والله أعلم . وفى التنزيل «فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ»[5] وهناك يأتى حكم المساجد إن شاء الله تعالى . وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٥٩ (٢) هو العجاج، يصف ثورا . وصدر البيت : * فهن يعكفن به إذا حجا *

(٣) الفنزجة والفنزج (بفتح فسكون) : رقص العجم إذا أخذ بعضهم يد بعض وهم يرقصون .

(٤) راجع جـ ١ ص ٢٩١ ، ٣٤٤ طبعة ثانية . (٥) راجع جـ ١٢ ص ٢٦٤

سمع صوت رجل فى المسجد فقال : ما هذا ! أتدرى أين أنت ! ؟ وقال حذيفة قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إن الله أوحى إلىّ يا أخا المنذرين يا أخا المرسلين أنذِر قومك ألا يدخلوا بيتًا من بيوتى إلا بقلوب سليمة وألسنة صادقة وأيد نَقِيّة وفروج طاهرة وألّا يدخلوا بيتًا من بيوتى ما دام لأحد عندهم مظلمة فإنى ألعنه ما دام قائما بين يدىّ حتى يردّ تلك الظلامة إلى أهلها فأكون سمعه الذى يَسمع به و بصره الذى يبصر به و يكون من أولياءى وأصفيائى و يكون جارى مع النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين " .

الرابعة — آستدلّ الشافعى وأبو حنيفة والثورىّ وجماعة من السلف بهذه الآية على جواز الصلاة الفرض والنفل داخل البيت . قال الشافعى رحمه الله : إن صلّى فى جوفها مستقبلا حائطا من حيطانها فصلاته جائزة، و إن صلّى نحو الباب والباب مفتوح فصلاته باطلة ، وكذلك من صلّى على ظهرها ؛ لأنه لم يستقبل منها شيئا . وقال مالك : لا يصلى فيه الفرض ولا السُّنن ، و يصلّى فيه التطوّع ؛ غير أنه إن صلّى فيه الفرض أعاد فى الوقت . وقال أصبغ : يعيد أبدا .

قلت : وهو الصحيح ؛ لما رواه مسلم عن آبن عباس قال : أخبرنى أسامة بن زيد أن النبيّ صلى الله عليه وسلم لما دخل البيت دعا فى نواحيه كلها ولم يصلّ فيه حتى خرج منه؛ فلما خرج ركع فى قُبُل الكعبة ركعتين وقال : " هذه القِبلة " وهذا نص .

فإن قيل : فقد روى البخارىّ عن آبن عمر قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وأسامة بن زيد و بلال وعثمان بن طلحة الحَجَبِيّ البيت فأغلقوا عليهم الباب . فلما فتحوا كنت أوّل من وَلج فلقيت بلالًا فسألته : هل صلّى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال ، نعم بين العمودين اليمانيين . وأخرجه مسلم ، وفيه قال : جعل عمودين عن يساره وعمودا عن يمينه وثلاثة أعمدة وراءه ؛ وكان البيت يومئذ على ستة أعمدة . قلنا : هذا يحتمل أن يكون صلّى بمعنى دعا ، كما قال أسامة ؛ ويحتمل أن يكون صلّى الصلاة العُرْفِيّة ، و إذا آحتمل هذا وهذا سقط الآحتجاج به .

فإن قيل : فقد روى ابن المنذر وغيره عن أسامة قال : رأى النبيّ صلّى الله عليه وسلم صُوَرا فى الكعبة فكنت آتيه بماء فى الدّلو يضرب به تلك الصور . وخرّجه أبو داود الطيالسى قال : حدّثنا ابن أبى ذئب عن عبد الرحمن بن مهران قال حدّثنا عمير مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الكعبة ورأى صورا قال : فدعا بدلو من ماء فأتيته به فجعل يمحوها ويقول : "قاتل الله قوما يصوّرون ما لا يخلقون" . فيحتمل أن يكون النبيّ صلى الله عليه وسلم صلّى فى حالة مُضِىّ أسامة فى طلب الماء فشاهد بلال ما لم يشاهده أسامة ، فكان من أثبت أوْلَى ممن نفى ؛ وقد قال أسامة نفسه : فأخذ الناس يقول بلال وتركوا قولى . وقد روى مجاهد عن عبد الله بن صَفْوان قال قلت لعمر بن الخطاب : كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل الكعبة؟ قال : صلى ركعتين.

قلنا : هذا محمول على النافلة ، ولا نعلم خلافا بين العلماء فى صحة النافلة فى الكعبة ، وأمّا الفرض فلا ؛ لأن الله تعالى عيّن الجهة بقوله تعالى : « فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ » على ما يأتى بيانه[1] ، وقوله صلى الله عليه وسلم لما خرج : "هذه القِبلة" فعينها كما عينها الله تعالى . ولو كان الفرض يصح داخلها لما قال : "هذه القبلة" . وبهذا يصح الجمع بين الأحاديث ، وهو أولى من إسقاط بعضها ؛ فلا تعارض ، والحمد لله .

الخامسة — واختلفوا أيضا فى الصلاة على ظهرها ؛ فقال الشافعى ما ذكرناه . وقال مالك : من صلّى على ظهر الكعبة أعاد فى الوقت . وقد رُوِىَ عن بعض أصحاب مالك : يعيد أبدا . وقال أبو حنيفة : من صلّى على ظهر الكعبة فلا شىء عليه .

السادسة — واختلفوا أيضا أيّما أفضل الصلاة عند البيت أو الطّواف به ؟ فقال مالك : الطواف لأهل الأمصار أفضل ، والصلاة لأهل مكة أفضل . وذُكِر عن ابن عباس وعطاء ومجاهد . والجمهور على أن الصلاة أفضل . وفى الخبر : " لولا رجال خُشّع وشيوخ رُكّع وأطفال رُضّع وبهائم رُتّع لصببنا عليكم العذاب صَبّاً " . ذكر أبو بكر أحمد بن على بن ثابت الخطيب فى كتاب (السابق واللاحق) عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله

(١) راجع ص ١٦٠ من هذا الجزء .

عليه وسلم : " لولا فيكم رجال خُشّع وبهائم رُتّع وصبيان رُضّع لصُبّ العذاب على المذنبين صَبًّا" . لم يذكر فيه « وشيوخ ركع » . وفى حديث أبى ذر "الصلاة خير موضوع فآستكثر أو آستقل" . خرّجه الآجرى . والأخبار فى فضل الصلاة والسجود كثيرة تشهد لقول الجمهور، والله تعالى أعلم .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾

وفيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ بَلَدًا آمِنًا ﴾ يعنى مكة؛ فدعا لذريته وغيرهم بالأمن ورغد العيش . فروى أنه لما دعا بهذا الدعاء أمر الله تعالى جبريل فآقتلع الطائف من الشام فطاف بها حول البيت أسبوعا ، فسُمّيت الطائف لذلك، ثم أنزلها تهامة ؛ وكانت مكة وما يليها حين ذلك قَفْرًا لا ماء ولا نبات ، فبارك الله فيما حولها كالطائف وغيرها ، وأنبت فيها أنواع الثمرات، على ما يأتى بيانه فى سورة « إبراهيم »[1] إن شاء الله تعالى .

الثانية — آختلف العلماء فى مكة هل صارت حَرَمًا آمِناً بسؤال إبراهيم أو كانت قبله كذلك على قولين :

أحدهما — أنها لم تزل حَرَمًا من الجبابرة المسلّطين، ومن الخسوف والزلازل ، وسائر المَثُلات التى تحل بالبلاد، وجعل فى النفوس المتمردة من تعظيمها والهيبة لها ما صار به أهلها متميّزين بالأمن من غيرهم من أهل القرى . ولقد جعل فيها سبحانه من العلامة العظيمة على توحيده ما شوهد من أمر الصيد فيها ؛ فيجتمع فيها الكلب والصيد فلا يَهيج الكلبُ الصيدَ ولا ينفر منه، حتى إذا خرجا من الحَرَم عدا الكلب عليه وعاد إلى النفور والهرب .

وإنما سأل إبراهيم ربه أن يجعلها آمِناً من القَحْط والجَدْب والغارات ، وأن يرزق أهله من الثمرات؛ لا على ما ظنه بعض الناس أنه المنع من سفك الدم فى حق من لزمه القتل،

(١) راجع جـ٩ ص ٣٦٨ فما بعدها .

فإن ذلك يبعد كونه مقصودا لإبراهيم صلى الله عليه وسلم حتى يقال : طلب من الله أن يكون فى شرعه تحريم قتل من التجأ إلى الحَرَم؛ هذا بعيد جدا .

الثـانى — أن مكة كانت حلالًا قبـل دعوة إبراهيم عليه السـلام كسائر البلاد ، وأن بدعوته صارت حَرَمًا آمنًا كما صارت المدينة بتحريم رسـول الله صلى الله عليـه وسلم أمْنًا بعد أن كانت حلالا .

احتجّ أهل المقالة الأولى بحديث ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة : " إن هـذا البلد حرّمه الله تعالى يوم خلَق السموات والأرض فهـو حرام بحُرْمة الله تعالى إلى يوم القيامة و إنه لم يَحِلّ القتالُ فيه لأحد قبلي ولم يَحِلّ لى إلا ساعةً من نهار فهو حرام بحُـرْمة الله إلى يوم القيامة لا يُعْضد[1] شَوْكُه ولا يُنَفَّر صـيدُه ولا تُلتقط لُقَطته إلا من عَرّفها ولا يُخْتَـلَى[2] خلاها " فقال العبـاس : يا رسول الله إلّا الإذْخِر[3] فإنه لقَيْنِهم ولبيوتهـم ؛ فقال : " إلا الإذْخِر " . ونحوه حديث أبى شُريح ، أخرجهما مسلم وغيره .

وفى صحيح مسلم أيضا عن عبد الله بن زيد بن عاصم أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن إبراهيم حرّم مكة ودعا لأهلها و إنى حرّمت المدينـة كما حرّم إبراهيم مكة و إنى دَعَوْت فى صاعها ومُدّها بمثْلَىْ ما دعا به إبراهيم لأهل مكة". قال ابن عطية : «ولا تعارض بين الحديثين ؛ لأن الأول إخبار بسابق علم الله فيها وقضائه ؛ وكون الحُرْمة مدّة آدم وأوقات عمارة القطر بإيمان . والثانى إخبار بتجديد إبراهيم لحرمتها و إظهاره ذلك بعد الدُّثور ، وكان القول الأول من النبيّ صـلى الله عليه وسـلم ثانى يوم الفتح إخبـارا بتعظيم حُرمة مكة على المؤمنين بإسـناد التحريم إلى الله تعـالى ، وذكر إبراهيم عند تحريم المدينـة مثالًا لنفسه ، ولا محالة أن تحريم المدينة هو أيضا من قبل الله تعالى ومن نافذ قضائه وسابق علمه» . وقال الطبرى : كانت مكة حرامًا فلم يتعبّد الله الخلق بذلك حتى سأله إبراهيم فحرّمها .

---

(١) لا يعضد : لا يقطع . (٢) الخلى (مقصور) : النبات الرطب الرقيق ما دام رطبا ؛ والختلاؤه : قطعه .

(٣) الإذخر (بكسر الهمزة والخاء) : حشيشة طيبة الرائحة يسقف بها البيوت فوق الخشب ، ويحرق بدل الخشب والفحم . والقين : الحدّاد .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وَٱرْزُقْ أَهْـلَهُ مِنَ ٱلثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ ﴾ تقدّم معنى الرزق.(١) والثمرات جمع ثمرة ، وقد تقدّم . « مَنْ آمَنَ » بدل من أهـل ، بدل البعض من الكل . والإيمـان : التصديق ، وقد تقـدّم.(٢) ﴿ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ ﴾ « مَن » فى قـوله « وَمَنْ كَفَرَ » فى موضع نصب ؛ والتقدير وآرزق من كفر ، ويجوز أن يكون فى موضع رفع بالابتـداء ، وهى شرط والخبر « فَأُمَتِّعُهُ » وهو الجواب .

وآختلف هل هذا القول من الله تعالى أو من إبراهيم عليه السلام؟ فقال أُبَىّ بن كعب وآبن إسحاق وغيرهما : هو من الله تعالى، وقرءوا « فَأُمَتِّعُهُ » بضم الهمزة وفتح الميم وتشديد التاء. ﴿ ثُمَّ أَضْطَرُّهُ ﴾ بقطـع الألف وضم الراء ، وكذلك القـرّاء السبعة خلا آبن عامر فإنه سكّن الميم وخفّف التاء . وحكى أبو إسحاق الزجاج أن فى قراءة أُبَىّ « فنمتّعه قليـلاً ثم نضطرّه » بالنون . وقال آبن عباس ومجاهـد وقتادة : هذا القول من إبراهيم عليه السـلام . وقرءوا « فَأُمتعه » بفتح الهمزة وسكون الميم ، « ثم آضطرّه » بوصل الألف وفتح الراء ؛ فكأن إبراهيم عليه السلام دعا للمؤمنين وعلى الكافرين ، وعليه فيكون الضمير فى « قال » لإبراهيم ، وأعيد « قال » لطول الكلام، أو لخروجه من الدعاء لقوم إلى الدعاء على آخرين . والفاعل فى « قال » على قراءة الجماعة آسم الله تعالى ، وآختاره النحاس ، وجعل القراءة بفتح الهمزة وسكون الميم ووصل الألف شاذة ، قال : ونسق الكلام والتفسير جميعا يدلّان على غيرها ؛ أمّا نسق الكلام فإن الله تعالى خبّر عن إبراهيم عليه السلام أنه قال : « رَبِّ ٱجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا » ثم جاء بقـوله عز وجل : « وَٱرْزُقْ أَهْـلَهُ مِنَ ٱلثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَـوْمِ ٱلآخِرِ » ولم يفصل بينه بقال ، ثم قال بعدُ : « قَالَ وَمَنْ كَفَرَ » فكان هذا جوابا من الله، ولم يقل بعدُ : قال إبراهيم . وأمّا التفسير فقد صح عن آبن عباس وسعيد بن جبير ومحمـد بن كعب . وهذا لفظ آبن عباس : دعا إبراهيم عليه السلام لمن آمن دون الناس خاصّة، فأعلم الله عز وجل أنه يرزق من كفر كما يرزق من آمن ، وأنه يمتّعه قليـلا ثم يضطّره إلى عذاب

(١) راجع المسألة الثانية والعشرين جـ ١ ص ١٧٧ (٢) راجع المسألة الرابعة جـ ١ ص ٢٢٩
(٣) راجع المسألة الأولى جـ ١ ص ١٦٢ طبعة ثانية .

النـار . قال أبو جعفر : وقال الله عز وجل : « كُلًّا نُمِدُّ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ »[1] وقال جل ثناؤه : « وَأُمَتِّعُهُمْ سنمتعهم »[2] . قال أبو إسحاق : إنما علم إبراهيم عليه السلام أن فى ذريته كفارا خصّ المؤمنين ؛ لأن الله تعالى قال : « لَا يَنَالُ عَهْدِى الظَّالِمِينَ » .

قوله تعـالى : وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَـٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ ﴾ القواعد : أساسه ؛ فى قـول أبى عبيدة والفَـرَّاء . وقال الكسائى : هى الجُـدُرُ . والمعروف أنهـا الأساس . وفى الحديث : " إن البيت لمـا هُـدم أخرجت منه حجارة عظام " فقال آبن الزبير : هـذه القواعد التى رفعها إبراهيم عليه السـلام . وقيل : إن القواعد كانت قد آندرست فأطلع الله إبراهـيم عليها . آبن عباس : وضـع البيت على أركان رآها قبـل أن تُخلق الدنيا بألفى عام ثم دُحيت الأرض من تحته . والقواعد واحدتها قاعدة . والقواعد من النساء واحدها قاعد .

وآختلف الناس فيمن بنى البيت أوّلًا وأسّسه ؛ فقيل : الملائكة . رُوى عن جعفر بن محمد قال : سـئل أبى وأنا حاضر عن بَدْء خلق البيت فقال : إن الله عز وجل لمـا قال : « إِنِّى جَاعِلٌ فِى ٱلْأَرْضِ خَلِيفَـةً » قالت الملائكة : « أَتَجْعَـلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ ٱلدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَـدِّسُ لَكَ » فغضب عليهم ؛ فعاذوا بعرشه وطافوا حوله سبعة أشواط يسترضون ربهم حتى رضى الله عنهم ، وقال لهم : ابنوا لى بيتًا فى الأرض يتعوّذ به من سخطت عليه من بنى آدم ، و يطوف حوله كما طفتم حول عرشى ، فأرضى عنـه كما رضيت عنكم ؛ فبنوْا هذا البيت .

وذكر عبد الرزاق عن آبن جُريج عن عطاء وآبن المسيب وغيرهمـا أن الله عز وجل أوحى إلى آدم : إذا هبطت آبن لى بيتا ثم آحفف به كما رأيت الملائكة تحفّ بعرشى الذى

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٢٦ (٢) راجع جـ ٩ ص ٤٨

فى السماء . قال عطاء : فزعم الناس أنه بناه من خمسة أجبل : من حِرَاء، ومن طُور سِينا ، ومن لُبنان، ومن الجُودى، ومن طُورزيتا؛ وكان رُبْضه[1] من حِراء . قال الخليل : والرُّبْض ها هنا الأساس المستدير بالبيت من الصخر ؛ ومنه يقال لمـا حول المدينة : رَبَض . وذكر الماوردى عن عطاء عن ابن عباس قال : لما أهبط آدم من الجنـة إلى الأرض قال له : يا آدم ، اذهب فابن لى بيتًا وطُف به ، واذكرنى عنـده كما رأيت الملائكة تصنع حول عرشى ؛ فأقبل آدم يتخطّى وطُويَت له الأرض، وقُبضت له المفازة؛ فلا يقع قدمه على شىء من الأرض إلا صار عُمرانًا حتى انتهى إلى موضع البيت الحرام ، وأن جبريل عليـه السلام ضرب بجناحيـه الأرض فأبرز عن أسّ ثابت على الأرض السابعـة السُّفلى ، وقَذفت إليـه الملائكة بالصَّخر، فما يُطيق الصخرة منها ثلاثون رجلا ، وأنه بناه من خمسة أجبل كما ذكرنا . وقد رُوِىَ فى بعض الأخبار: أنه أهبط لآدم عليه السلام خيمة من خيام الجنة ، فضُربت فى موضع الكعبة ليسكن إليها و يطوف حولها ، فلم تزل باقيـة حتى قبض الله عز وجل آدم ثم رُفعت . وهـذا من طريق وَهْب بن مُنَبّـه . وفى رواية : أنه أهبط معـه بيت فكان يطوف به والمؤمنون من ولده كذلك إلى زمان الغرق ، ثم رفعـه الله فصار فى السماء ، وهو الذى يُدعى البيت المعمور . رُوِىَ هذا عن قتادة ذكره الحَلِيمى فى كتاب « منهاج الدين » له ، وقال : يجوز أن يكون معنى ما قال قتـادة من أنه أهبط مع آدم بيت ، أى أهبط معه مقدار البيت المعمور طُولًا وعَرْضًا وسُمْكًا، ثم قيل له : ابن بقدره؛ وتحرّى[2] أن يكون بحياله ، فكان حياله موضع الكعبة، فبناها فيه . وأما الخيمة فقـد يجوز أن تكون أنزلت وضُربت فى موضع الكعبة، فلما أمر ببنائها فبناها كانت حول الكعبة طمأنينة لقلب آدم صلى الله عليه وسلم ما عاش ثم رفعت ؛ فتتفق هذه الأخبار . فهذا بناء آدم عليه السلام ، ثم بناه إبراهيم عليـه السلام . قال ابن جريج وقال ناس : أرسـل الله سحابة فيهـا رأس ؛ فقال الرأس : يا إبراهيم ، إن ربّك يأمرك أن تأخذ بقدر هذه السحابة؛ فجعل ينظر إليها ويخط قدرها؛ ثم قال الرأس : إنه قد فعلتَ ؛ فحفر فأبرز عن أساس ثابت فى الأرض . ورُوِىَ عن علىّ بن

(١) الربض (بضم الراء ، وبسكون الباء وضمها) : الأساس . وبفتحهما : ما حول المدينة .
(٢) فى ا ، ب ، ز : « ويجوز أن يكون » .

أبى طالب رضى الله عنه : أن الله تعالى لما أمر إبراهيم بعمارة البيت خرج من الشام ومعه آبنه إسماعيل وأُمه هاجر ، وبعث معه السَّكِينة (١) لها لسان تتكلَّم به يَغْدُو معها إبراهيم إذا غَدت ، ويروح معها إذا راحت ، حتى آنتهت به إلى مكة ؛ فقالت لإبراهيم : اِبْنِ على موضعى الأساس ؛ فرفع البيت هو وإسماعيل حتى آنتهى إلى موضع الرُّكن ؛ فقال لآبنه : يا بُنَىّ ، آبغنى حجرا أجعله عَلَمًا للناس ؛ فجاءه بحجر فلم يرضه ؛ وقال : آبغنى غيره ؛ فذهب يلتمس ، فجاءه وقد أتى بالركن فوضعه موضعه ؛ فقال : يا أبة ، مَن جاءك بهذا الحجر ؟ فقال : من لم يَكِلنى إليك . آبن عباس : صالح أبو قُبيس (٢) : يا إبراهيم ، يا خليل الرحمن ، إن لك عندى وديعة فخذها ؛ فإذا هو بحجر أبيض من ياقوت الجنة كان آدم قد نزل به من الجنة ؛ فلما رفع إبراهيم وإسماعيل القواعد من البيت جاءت سحابة مربَّعة فيها رأس فنادت : أن آرفعا على تربيعى . فهذا بناء إبراهيم عليه السلام . ورُوِىَ أن إبراهيم وإسماعيل لما فرغا من بناء البيت أعطاهما الله الخيل جزاء عن رفع قواعد البيت . روى التِّرمذى الحكيم حدّثنا عمر بن أبى عمر حدّثنى نعيم بن حماد حدّثنا عبد الوهاب بن همام أخو عبد الرزاق عن آبن جُريج عن آبن أبى مُليكة عن آبن عباس قال : كانت الخيل وَحْشًا كسائر الوحش ، فلما أذن الله لإبراهيم وإسماعيل برفع القواعد قال الله تبارك آسمه : " إنى معطيكما كنزا آدّخرته لكما " ثم أوحى إلى إسماعيل أن آخرج إلى أَجْياد فادع يأتك الكنز . فخرج إلى أجياد — وكانت وطنا — ولا يدرى ما الدعاء ولا الكنز ، فألهمه ؛ فلم يبق على وجه الأرض فرس بأرض العرب إلا جاءته فأمكنته من نواصيها وذلّلها له ، فآركبوها وأعلفوها فإنها ميامين ، وهى ميراث أبيكم إسماعيل ؛ فإنما سُمِّى (٣) الفرس عربيًّا لأن إسماعيل أمر بالدعاء وإياه أتى . وروى عبد المنعم بن إدريس عن وهب بن مُنَبِّه ، قال : أوّل من بنى البيت بالطين والحجارة شِيث عليه السلام . وأما بنيان قريش له فمشهور ، وخبر الحيَّة فى ذلك مذكور ، وكانت تمنعهم من هَدمه إلى أن آجتمعت قريش عند المقام فعَجُّوا إلى الله تعالى وقالوا : ربَّنا ، لم تُرَعْ ! أردنا تشريف بيتك وتزيينه ، فإن كنت ترضى بذلك وإلا فما بدا لك فآفعل ، فسمعوا

(١) السكينة (بفتح فكسر) : ريح تجوج ، أى سريعة المر . (٢) فى ج : « آبن على موضع الأساس » . وأبو قبيس : آسم الجبل المشرف على مكة . (٣) هكذا فى جميع النسخ التى بأيدينا .

خَوَّانًا من السماء — والخَوَّات : خفيف جناح الطير الضخم — فإذا هو بطائر أعظم من النَّسر ، أسود الظهر أبيض البطن والرجلين ؛ فغرز مخاليبه فى قفا الحيّة ، ثم انطلق بها تجرّ ذنبها أعظم من كذا وكذا حتى انطلق بها نحو أجياد ؛ فهدمتها قريش وجعلوا يبنونها بحجارة الوادى تحملها قريش على رقابها ، فرفعوها فى السماء عشرين ذراعا ، فبينا النبيّ صلى الله عليه وسلم يحمل حجارة من أجياد وعليه نِمرة[1] فضاقت عليه النِّمرة فذهب يرفع النِّمرة على عاتقه ، فتُرَى عورته من صغر النمرة ؛ فنودى : يا محمد ، خَمِّر عَوْرَتك ؛ فلم يُرَ عُريانًا بعدُ . وكان بين بنيان الكعبة وبين ما أنزل عليه خمس سنين ، وبين مخرجه وبنائها خمس عشرة سنة . ذكره عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن عثمان عن أبى الطفيل . وذكر عن معمر عن الزهرى : حتى إذا بنوها وبلغوا موضع الركن اختصمت قريش فى الركن ، أىّ القبائل تلى رفعه ؟ حتى تحجر بينهم ؛ فقالوا : تعالَوْا نحكّم أوّل من يطلع علينا من هذه السكّة ، فاصطلحوا على ذلك ؛ فأطلع عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غلام عليه وِشاح نَمِرة ، فحكّموه فأمر بالركن فوُضع فى ثوب ، ثم أمر سيّد كل قبيلة فأعطاه ناحية من الثوب ، ثم ارتقى هو فرفعوا إليه الركن ؛ فكان هو يضعه صلى الله عليه وسلم .

قال ابن إسحاق : وحُدّثت أن قريشا وجدوا فى الركن كتابا بالسريانية فلم يُدْرَ ما هو ، حتى قرأه لهم رجل من يهود ، فإذا فيه : « أنا الله ذو بَكّة خلقتها يوم خلقتُ السموات والأرض وصوّرت الشمس والقمر ، وحففتها بسبعة أملاك حنفاء لا تزول حتى يزول أخشباها[2] ، مباركٌ لأهلها فى الماء واللبن » . وعن أبى جعفر محمد بن علىّ قال : كان باب الكعبة على عهد العماليق وجُرْهُم وإبراهيم عليه السلام بالأرض حتى بنته قريش . خرّج مسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجَدْر[3] أمن البيت هو ؟ قال : "نعم" قلت : فلم لم يدخلوه [فى البيت][4] ؟ قال : "إنّ قومك قَصّرتْ بهم النفقة" . قلت :

(١) النمرة : كل شملة مخططة من مآزر العرب . (٢) الأخشبان : الجبلان المطيفان بمكة ، وهما : أبو قبيس ، والأحمر .
(٣) الجدر : (بفتح الجيم وإسكان الدال) : حجر الكعبة (بكسر الحاء) .
(٤) الزيادة عن صحيح مسلم .

فما شأن بابه مرتفعا ؟ قال : " فعل ذلك قومك ليُدخلوا من شاءوا ويمنعوا من شاءوا ولولا أن قومك حديثٌ عهدُهم فى الجاهلية فأخاف أن تُنكر قلوبهم لنظرتُ أن أُدخل الجَدْر فى البيت وأن أُلْزِق بابه بالأرض " . وخرّج عن عبد الله بن الزبير رضى الله عنه قال : حدّثتنى خالتى (يعنى عائشة) رضى الله عنها قالت قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " يا عائشة لولا أن قومك حديثُو عَهْدٍ بشِرْك لهدمتُ الكعبة فألزقتها بالأرض وجعلتُ لها بابين بابا شرقيًّا وبابًا غربيًّا وزدت فيها ستة أذرع من الحِجْر فإن قريشا اقتصرتها حيث بنت الكعبة " . وعن عروة عن [أبيه عن](١) عائشة قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لولا حَداثة [عهد](١) قومِك بالكفر لنقضت الكعبة ولجعلتها على أساس إبراهيم فإن قريشًا حين بنت الكعبة استقصرتْ ولجعلتُ لها خَلْفًا " . وفى البخارى قال هشام بن عروة : يعنى بابًا . وفى البخارى أيضا : " لجعلت لها خَلْفين " يعنى بابين ؛ فهذا بناء قريش . ثم لما غزا أهل الشام عبدَالله بن الزبير ووَهَت الكعبة من حريقهم ، هدمها ابن الزبير وبناها على ما أخبرته عائشة ، وزاد فيه خمسة أذرع من الحِجْر ، حتى أبدى أسًّا نظر الناس إليه ، فبنى عليه البناء ، وكان طول الكعبة ثمانى عشرة ذراعا ، فلما زاد فيه استقصره ، فزاد فى طوله عشرة أذرع ، وجعل لها بابين أحدهما يُدخل منه ، والآخر يُخرج منه ؛ كذا فى صحيح مسلم ، وألفاظ الحديث تختلف . وذكر سفيان عن داود بن شابور عن مجاهد قال : لما أراد ابن الزبير أن يهدم الكعبة وبَنِيَه(٢) قال للناس : أهدموا ؛ قال : فأبَوْا أن يهدموا وخافوا أن ينزل عليهم العذاب . قال مجاهد : فخرجنا إلى مِنًى فأقمنا بها ثلاثًا ننتظر العذاب . قال : وارتقى ابن الزبير على جدار الكعبة هو بنفسه ؛ فلما رأوا أنه لم يصبه شىء اجترءوا على ذلك ؛ قال : فهدموا . فلما بناها جعل لها بابين : بابًا يدخلون منه ، وبابًا يخرجون منه ، وزاد فيه مما بلى الحِجر ستة أذرع ، وزاد فى طولها تسعة أذرع . قال مسلم فى حديثه : فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج إلى عبدالملك ابن مروان يخبره بذلك ، ويخبره أن ابن الزبير قد وضع البناء على أُسّ نظر إليه العدول من أهل

(١) الزيادة عن صحيح مسلم . (٢) كذا فى نسخ الأصل . ولعل تذكير الضمير على معنى البيت .

مكة ؛ فكتب إليه عبد الملك : إنّا لسنا من تلطيخ آبن الزبير فى شيء[1] ؛ أما ما زاد فى طوله فأقِرّه، وأما ما زاد فيه من الحِجر فردّه إلى بنائه، وسُدَّ الباب الذى فتحه؛ فنقضه وأعاده إلى بنائه . فى رواية : قال عبد الملك : ما كنت أظن أبا خُبيب (يعنى آبن الزبير) سمع من عائشة ما كان يزعم أنه سمعه منها؛ قال الحارث بن عبد الله : بلى ، أنا سمعته منها؛ قال : سمعتها تقول ماذا ؟ قال : قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن قومك آستقصروا من بنيان البيت ولولا حداثة عهدهم بالشرك أعدتُ ما تركوا منه[2] فإن بدا لقومك من بعدى أن يبنوه فهَلُمّى لأريَك ما تركوا منه فأراها قريبا من سبعة أذرع " . فى أخرى : قال عبد الملك : لو كنت سمعته قبل أن أهدمه لتركته على ما بنى آبن الزبير . فهذا ما جاء فى بناء الكعبة من الآثار .

ورُوِى أن الرشيد ذكر لمالك بن أنس أنه يريد هدم ما بنى الحجاج من الكعبة ، وأن يردّه على بناء آبن الزبير لما جاء عن النبيّ صلى الله عليه وسلم وآمتثله آبن الزبير؛ فقال له مالك : ناشدتك الله يا أمير المؤمنين، ألّا تجعل هذا البيت ملعبة للملوك، لا يشاء أحد منهم إلا نقض البيت وبناه؛ فتذهب هيبته من صدور الناس . وذكر الواقدى : حدّثنا معمر عن همام بن منبّه سمع أبا هريرة يقول : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سبّ أسعد الحميرى، وهو تُبّع، وهو أوّل من كسا البيت، وهو تُبّع الآخر . قال آبن إسحاق : كانت تُكْسَى القباطىّ[3] ثم كسيت البُرُد، وأوّل من كساها الديباج الحجاج .

قال العلماء : ولا ينبغى أن يؤخذ من كسوة الكعبة شيء، فإنه مهدًى إليها، ولا ينقص منها شيء . روى عن سعيد بن جبير أنه كان يكره أن يؤخذ من طِيب الكعبة يستشفى به ؛ وكان إذا رأى الخادم يأخذ منه قَفَدها قُفْدة[4] لا يألو أن يوجعها . وقال عطاء : كان أحدنا إذا أراد أن يستشفى به جاء بطيب من عنده فمسح به الحجر ثم أخذه .

---

(١) قوله : إنا لسنا ... الخ، قال النووى : « يريد بذلك سبه وعيب فعله ، يقال : لطخته أى رميته بأمر قبيح » .

(٢) كان فى صحيح مسلم . وفى نسخ الأصل : « تمامه » .

(٣) القباطىّ (جمع القبطية بضم القاف) : ثياب كتان بيض رقاق تعمل بمصر ، وهى منسوبة إلى القبط على غير قياس . (٤) القفد (بفتح فسكون) : صفع الرأس ببسط الكف من قبل القفا .

قوله تعـالى : ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا ﴾ المعنى : ويقولان « رَبَّنَـا » ؛ فحذف . وكذلك هى فى قراءة أُبَىّ وعبـد الله بن مسعود : « وَإِذْ يَرْفَعُ إِبراهِيمُ ٱلقَـواعِد مِن ٱلبيتِ وإِسمـاعِيلُ ويقولان رَبَّنا تقبّل مِنّا » .

وتفسير إسماعيل : اِسمع يا أله ؛ لأن « إيل » بالسُّريانية هو الله ؛ وقد تقدّم[1] . فقيل : إن إبراهيم لمـا دعا ربّه قال : اِسمـع يا إيل ؛ فلما أجابه ربّه ورزقه الولد سمّاه بمـا دعاه . ذكره المـاوَرْدِىّ .

قوله تعـالى : ﴿ إِنَّكَ أَنْتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلعَلِيمُ ﴾ اسمان من أسماء الله تعالى قد أتينا عليهما فى الكتاب « الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى » .

قوله تعـالى : رَبَّنَـا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِن ذُرِّيَّتِنَـآ أُمَّـةً مُّسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾

قوله تعـالى : ﴿ رَبَّنَا وَٱجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ ﴾ أى صيّرنا ، و « مسلمين » مفعول ثان ؛ سألا التثبيت والدوام . والإسلام فى هـذا الموضع : الإيمـان والأعمال جميعا ؛ ومنه قوله تعـالى : « إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلإِسْـلَامُ »[2] ففى هذا دليل لمن قال : إن الإيمـان والإسلام شىء واحد ؛ وعَضَدُوا هـذا بقوله تعالى فى الآية الأخرى : « فَأَخْرَجْنَا مَن كَانَ فِيهَـا مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ . فَمَـا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِّنَ ٱلْمُسْلِمِينَ »[3] . وقرأ ابن عباس وعَوْف الأعرابى « مسلِمين » على الجمع .

قوله تعـالى : ﴿ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّـةً مُّسْلِمَةً لَّكَ ﴾ أى ومن ذريّتنـا فاجعل ؛ فيقال : إنه لم يدع نبىّ إلا لنفسه ولأمته إلا إبراهيم فإنه دعا مع دعائه لنفسـه ولأمته ولهذه الأمة . و « مِن » فى قوله : « ومِن ذُرِّيَّتِنَا » للتبعيض ؛ لأن الله تعالى قد كان أعلمه أن منهم ظالمين . وحكى الطبرى : أنه أراد بقوله « ومِنْ ذُرِّيَّتِنـا » العرب خاصة . قال السهيلى[4] : وذريتهما

(١) راجع ص ٣٦ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ٤ ص ٤٣ (٣) راجع جـ ١٧ ص ٤٨

(٤) اضطربت الأصـول فى ذكر كلام السهيلى ؛ وقد ذكر الطبرى فى تاريخه خبر أولاد إسماعيل (ص ٣٥١ قسم أول) ، وابن الاثير (جـ ١ ص ٨٨) وابن هشام فى سيرته (ص ٤) طبع أوربا ؛ فيراجع .

العرب؛ لأنهم بنو نَبْت بن إسماعيل ، أو بنـو تيم بن إسماعيل، ويقال : قَيْدَر بن نبت بن إسماعيل . أما العـدنانية فمن نبت ، وأما القَحْطانية فمن قيدر بن نبت بن إسماعيل، أو تيم على أحد القولين. قال آبن عطية: وهذا ضعيف؛ لأن دعوته ظهرت فى العرب وفيمن آمن من غيرهم . والأمّة : الجماعة هنـا ، وتكون واحدا إذا كان يُقْتدى به فى الخير؛ ومنه قوله تعالى: «إنّ إبْراهِيمَ كَانَ أُمّة قَانِتًا لله»(١)، وقال صلى الله عليه وسلم فى زيد بن عمرو بن نُفَيل: "يُبعث أمّةً وحده" لأنه لم يشرك فى دينه غيره ، والله أعلم . وقد يطلق لفظ الأمّة على غير هذا المعنى ؛ ومنه قوله تعـالى : « إنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمّـةٍ »(٢) أى على دين وملة ؛ ومنـه قوله تعالى : «إنَّ هَذِهِ أُمّتُكُمْ أُمّةً وَاحِدَةً»(٣). وقد تكون بمعنى الحين والزمان؛ ومنه قوله تعالى: « وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمّـةٍ »(٤) أى بعد حين وزمان . ويقال : هذه أُمّة زيد؛ أى أُم زيد . والأمّة أيضا : القامة؛ يقال : فلان حسن الأمّة؛ أى حسن القامة؛ قال(٥) :

وإنّ معاويةَ الأكْرَمِيـ ـن حسانُ الوجوه طِوالُ الأُمَمْ

وقيل : الأمّة الشجة التى تبلغ أم الدماغ ؛ يقال : رجل مأموم وأميم .

قوله تعالى : ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ « أرِنَا » من رؤية البصر، فتتعدّى إلى مفعولين؛ وقيل: من رؤية القلب؛ ويلزم قائله أن يتعدّى الفعل منـه إلى ثلاثة مفاعيل . قال آبن عطيـة : وينفصل(٦) بأنه يوجد معـدّى بالهمزة من رؤية القلب إلى مفعولين [كغير المعـدّى(٧)] ؛ قال حُطائط آبن يعفُر أخو الأسود بن يَعْفُر :

أرِينِي جـواداً مات هزْلاً لأنّنِي(٨) أرَى ما تَرَيْنَ أو بخيلاً مُخَـلَّدَا

وقرأ عمر بن عبد العزيز وقتادة وآبن كثير وآبن مُحَيْصِن والسُّدّى ورَوْح عن يعقوب ورُوَيْس والسُّوسى « أرْنَا » بسكون الراء فى القرآن؛ وآختاره أبو حاتم. وقرأ أبو عمرو بآختلاس كسرة

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٩٧ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٧٤ (٣) راجع جـ ١١ ص ٣٣٨
(٤) راجع جـ ٩ ص ٢٠١ (٥) القائل هو الأعشى؛ كما فى اللسان . (٦) قال أبوحيان فى البحر: «وقوله : ينفصل ... الخ . يعنى أنه قد استعمل فى اللسان العربى متعديا إلى آثنين ومعه همزة النقل كما استعمل متعديا إلى اثنين بغير الهمزة » . (٧) زيادة عن ابن عطية (٨) ويروى « لعلى » ، ولأن بمعنى لعل .

الراء ، والباقون بكسرها ؛ وآختاره أبو عبيد . وأصله أَرْئِنَا بالهمز ؛ فمن قرأ بالسكون قال : ذهبت الهمزة وذهبت حركتها و بقيت الراء ساكنة على حالها ؛ وآستدلّ بقول الشاعر :

أَرْنا إداوة عبـــد الله نملـــؤها * من ماء زمزم إن القوم قد ظَمِئوا

ومن كسر فإنه نقـل حركة الهمزة المحذوفة إلى الراء ؛ وأبو عمرو طلب الخفّـة . وعن شُجاع ابن أبى نصر[1] وكان أمينا صادقا أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنام فذاكره أشياء من حروف أبى عمرو فلم يرد عليه إلا حرفين : هذا ، والآخر « مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَنْسَأْهَا » مهمـــوزا .

قوله تعـالى : ﴿ مَنَاسِكَنَا ﴾ يقال : إن أصل النُّسك فى اللغة الغسل ؛ يقال منه : نسك ثو به إذا غسله . وهو فى الشرع آسم للعبادة ؛ يقال : رجل ناسك إذا كان عابدا .

وآختلف العلماء فى المراد بالمناسك هنا ؛ فقيل : مناسك الحج ومعالمه ؛ قاله قتادة والسُّدى . وقال مجاهد وعطاء وآبن جُريج : المناسك المذابح ؛ أى مواضع الذبح . وقيل : جميع المتعبَّدات . وكل ما يُتعبَّد به إلى الله تعالى يقال له مَنْسَك ومَنْسِك . والناسك : العابد . قال النحاس : يقال نَسَك يَنْسُك ، فكان يجب أن يقال على هذا : مَنْسُك ، إلا أنه ليس فى كلام العرب مَفْعُل . وعن زهير بن محمد قال : لمـا فرغ إبراهيم عليه السلام من بناء البيت الحرام قال : أىْ رَبّ ، قـد فرغتُ فأرنا مناسكنا ؛ فبعث الله تعـالى إليه جبريل فحجّ به ، حتى إذا رجع من عَرَفة وجاء يوم النَّحر عَرَض له إبليس ، فقال له : أحصبه ، فحَصَبه بسبع حَصَيات ، ثم الغـد ثم اليوم الثالث ، ثم علا ثَبِيرًا[2] فقال : يا عباد الله ، أجيبوا ؛ فسمع دعوته مَنْ بين الأبحر ممن فى قلبه مثقال ذَرّة من إيمان ، فقال : لَبَّيْكَ ، اللَّهُمّ لَبَّيْكَ ؛ قال : ولم يزل على وجه الأرض سبعة مسلمون فصاعدا ، لولا ذلك لأهلكت الأرض ومن عليها . وأوّل من أجابه أهـل اليمن . وعن أبى مِجْلَز قال : لمـا فرغ إبراهيم من البيت جاءه جبريل عليه السلام فأراه الطواف

(١) فى ا ، ب ، ز : « أبى نصرة » . وفى ج ، ح : « أبى بصرة » . والتصويب عن طبقات القرّاء وتهذيب التهذيب .

(٢) ثبير : جبل بين مكة ومنى وهو على يمين الذاهب إلى مكة .

بالبيت — قال : وأحسبه قال : والصَّفا والمَرْوَة — ثم انطلقا إلى العَقَبة فعَرَض لهما الشيطان ؛ فأخذ جبريل سبع حَصَيات وأعطى إبراهيم سبع حَصَيات ، فرَمَى وكَبّر ، وقال لإبراهيم : ارم وكَبّر ؛ فرَمَيا وكبّرا مع كل رمية حتى أفَل الشيطان . ثم انطلقا إلى الجَمْرة الوسطى ، فعَرَض لهما الشيطان ؛ فأخذ جبريل سبعَ حَصَيات وأعطى إبراهيم سبع حَصَيات ، وقال : ارم وكَبّر ؛ فرميا وكبّرا مع كل رمية حتى أفَل الشيطان . ثم أتيا الجمرة القُصْوَى فعَرَض لهما الشيطان ؛ فأخذ جبريل سبع حَصَيات وأعطى إبراهيم سبع حصيات وقال : ارم وكَبّر ؛ فرميا وكَبّرا مع كل رمية حتى أفَل الشيطان . ثم أتى به جَمْعًا[1] فقال : هاهنا يجمع الناس الصلوات . ثم أتى به عَرَفات فقال : عَرَفْتَ ؟ فقال نعم ؛ فمن ثَمَّ سُمِّيَ عرفات . وروى أنه قال له : عَرَفْتَ ، عرفتَ ، عرفتَ ؟ أى منًى والجَمْع وهذا ؛ فقال نعم ؛ فسُمِّيَ ذلك المكان عرفات . وعن خُصَيْف بن عبد الرحمن أن مجاهدا حدّثه قال : لما قال إبراهيم عليه السلام : « وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا » أى الصَّفا والمَرْوَة ، وهما من شعائر الله بنصّ القرآن ؛ ثم خرج به جبريل ، فلما مَرّ بجَمْرة العَقَبة إذا إبليس عليها ، فقال له جبريل : كَبّر وارْمِه ؛ فارتفع إبليس إلى الوسطى ، فقال جبريل : كَبّر وارْمِه ؛ ثم فى الجمرة القُصْوَى كذلك . ثم انطلق به إلى المَشْعر الحرام ، ثم أتى به عَرفة فقال له : هل عَرفتَ ما أريتك ؟ قال نعم ؛ فسُمِّيتْ عرفات لذلك فيما قيل ؛ قال : فأذِّنْ فى الناس بالحج ؛ قال : كيف أقول ؟ قال قل : يأيها الناس ، أجيبوا رَبَّكم ، ثلاث مرار ، ففعل ؛ فقالوا : لَبَّيْكَ ، اللّهُمّ لَبَّيْكَ . قال : فمن أجاب يومئذ فهو حاج . وفى رواية أخرى : أنه حين نادى استدار فدعا فى كل وجه ، فلبّى الناس من كل مشرق ومغرب ، وتطأطأت الجبال حتى بَعُدَ صوته . وقال محمد بن إسحاق : لما فرغ إبراهيم خليل الرحمن صلوات الله عليه من بناء البيت الحرام جاءه جبريل عليه السلام فقال له : طُفْ به سبعًا ؛ فطاف به سبعًا هو وإسماعيل عليهما السلام ، يستلمان الأركان كلها فى كل طواف ؛ فلما أكملا سبعًا صلّيا خلف المقام ركعتين . قال : فقام جبريل فأراه المناسك كلها : الصَّفا والمَرْوَة ومِنًى والمُزْدَلِفة . قال :

---

(١) جمع (بفتح فسكون) : المزدلفة .

فلمـا دخل منًى وهبط من العَقَبة تمثّل له إبليس ... ؛ فذكر نحو ماتقدّم . قال ٱبن إسحاق : وبلغنى أن آدم عليـه السلام كان يستلم الأركان كلها قبل إبراهيم عليه السلام . وقال : حجّ إسحاق وسارة من الشام، وكان إبراهيم عليه السلام يحجّه كل سـنة على البراق؛ وحجّته بعـد ذلك الأنبياء والأمم . وروى محمـد بن سابط عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " كان النبيّ من الأنبياء إذا هلكت أُمّته لحق مكة فتعبّد بها هو ومن آمن معه حتى يموتوا فمات بها نوح وهود وصالح وقبورهم بين زمزم والحِجـر " . وذكر ٱبن وهب أن شُعَيْبًا مات بمكة هو ومن معـه من المؤمنين ، فقبورهم فى غربى مكة بين دار النَّدْوَة وبين بنى سَهْم . وقال ٱبن عباس : فى المسجد الحرام قبران ليس فيه غيرهما ، قبر إسماعيل وقبر شعيب عليهما السـلام؛ فقبر إسماعيل فى الحِجْر، وقبر شعيب مقابل الحَجَر الأسود . وقال عبد الله بن ضمرة السّلولى : مابين الركن والمقام إلى زمزم قبور تسعة وتسعين نبيًّا جاءوا حجاجًا فقُبِروا هنالك، صلوات الله عليهم أجمعين .

قوله تعـالى : ﴿ وَتُبْ عَلَيْنَا ﴾ ٱختلف فى معنى قول إبراهيم و إسماعيل عليهما السلام : « وَتُبْ عَلَيْنَا » وهم أنبياء معصومون؛ فقالت طائفة : طلبا التثبيت والدوام، لا أنهما كان لهما ذنب .

قلت : وهذا حسن ، وأحسن منه أنهما لمـا عرفا المناسك و بنيا البيت أرادا أن يبيّنا للناس ويعرّفاهم أن ذلك الموقف وتلك المواضع مكان التنصّل من الذنوب وطلب التوبة . وقيل : المعنى وَتُبْ على الظلمة منّا . وقد مضى الكلام فى عصمة الأنبياء[1] عليهم السلام فى قصة آدم عليه السلام، وتقدّم القول فى معنى قوله : « إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ »[2] فأغنى عن إعادته .

قوله تعـالى : رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُـولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾

(١) يراجع جـ ١ ص ٣٠٨ طبعة ثانية . (٢) يراجع جـ ١ ص ٣٢٥ طبعة ثانية .

قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ ﴾ يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم . وفى قراءة أُبَىّ « وَٱبْعَثْ فِى آخِرِهِم رَسُولًا مِنهم » . وقد روى خالد بن مَعْدَان : أنّ نفرا من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم قالوا له : يا رسول الله ، أخبرنا عن نفسك ؛ قال : " نعم أنا دعوة أبى إبراهيم وبُشْرَى عيسى " . و « رسـولًا » أى مرسَلًا ؛ وهو فعـول من الرسالة . قال ٱبن الأنبارى : يشبه أن يكون أصله من قولهم : ناقةٌ مِرْسالٌ ورَسْلَة ؛ إذا كانت سهلة السير ماضية أمام النُّوق . ويقال للجماعة المهملة المرسَلة : رَسَلٌ ، وجمـه أرسال . ويقال : جاء القوم أرسالا ، أى بعضهم فى أثر بعض ؛ ومنه يقال للبن رِسْلٌ ؛ لأنه يرسل من الضرع .

قوله تعالى : ﴿ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَابَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾ « الكتاب » : القرآن . و « الحكمة » : المعرفة بالدِّين ، والفقه فى التأويل ، والفهم الذى هو سجيّة ونور من الله تعالى ؛ قاله مالك ، ورواه عنه ٱبن وهب ، وقاله ٱبن زيد . وقال قتـادة : « الحكمة » السُّنة وبيان الشرائع . وقيـل : الحُكْم والقضاء خاصّـةً ؛ والمعنى متقارب . ونُسب التعليم إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم من حيث هو يعطى الأمور التى ينظر فيها ، ويعلم طريق النظر بمـا يلقيه الله إليه من وَحْيه . ﴿ وَيُزَكِّيهِمْ ﴾ أى يطهّرهم من وَضَر[1] الشرك ؛ عن ٱبن جُرَيج وغيره . والزكاة : التطهير ، وقد تقدّم[2] . وقيل : إن الآيات تلاوة ظاهر الألفاظ . والكتاب معانى الألفاظ . والحكمة الحُكْم ؛ وهو مراد الله بالخطاب من مطلق ومقيّد ، ومفسّر ومُجْمَـل ، وعموم وخصوص ، وهو معنى ما تقدّم ، والله تعالى أعلم . ﴿ وَٱلْعَزِيزُ ﴾ معناه المنيع الذى لا ينال ولا يغالب . وقال ٱبن كَيْسان : معناه الذى لا يُعجزه شىء ؛ دليله : «وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعْجِزَهُ مِن شَىْءٍ فِى ٱلسَّمَوَاتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ»[3] . الكسائى : «العزيزُ» الغالب ؛ ومنه قوله تعالى : «وَعَزَّنِى فِى ٱلْخِطَابِ»[4] . وفى المَثَل : « مَن عَزّ بَزّ » أى من غَلب سَلب . وقيل : « العزيز » الذى لا مِثل له ؛ بيانه « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَىْءٌ »[5] . وقد زدنا هذا المعنى بياناً فى ٱسمه العزيز فى كتاب « الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى » وقد تقدّم معنى « الحكيم »[6] والحمد لله .

(١) الوضر : الوسخ . (٢) راجع جـ ١ ص ٣٤٣ طبعة ثانية . (٣) راجع جـ ١٤ ص ٣٦١
(٤) راجع جـ ١٥ ص ١٧٠ (٥) راجع جـ ١٦ ص ٨ (٦) راجع المسألة الثالثة جـ ١ ص ٢٨٧ طبعة ثانية .

قوله تعـالى : وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَقَدِ ٱصْطَفَيْنَـٰهُ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿١٣٠﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبراهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ ﴾ « مَن » اسـتفهام فى موضع رفع بالابتـداء ، و « يَرْغَبُ » صلة « مَن » . « إلّا مَنْ سَفِه نَفْسَه » فى موضع الخبر . وهو تقريع وتوبيخ وقع فيه معنى النفى ؛ أى وما يرغب ، قاله النحاس . والمعنى : يزهد فيهـا ويناى بنفسه عنها ؛ أى عن المـلّة وهى الدّين والشّرع . « إلّا مَن سَفِه نَفْسَه » قال قتادة : هم اليهود والنصارى ، رَغِبُوا عن مِلّة إبراهيم واتخذوا اليهودية والنصرانيـة بِدْعةً ليست من الله تعالى . قال الزجاج : « سَـفِه » بمعنى جهل ؛ أى جَهِل أمر نفسه فلم يفكّر فيها . وقال أبو عبيدة : المعنى أهلك نفسـه . وحكى ثعلب والمبرد أن « سِفه » بكسر الفاء يتعدّى كسَفِّه بفتح الفاء وشدّها . وحكى عن أبى الخطاب و يونس أنها لغة . وقال الأخفش : « سَفِه نَفْسَه » أى فعل بها من السّفه ما صار به سفيهًا . وعنه أيضا هى لغـة بمعنى سفّه ؛ حكاه المهـدوىّ ، والأوّل ذكره المـاوَرْدِىّ . فأمّا سَفُه بضم الفاء فلا يتعدّى ؛ قاله المبرد وثعلب . وحكى الكسائى عن الأخفش أن المعنى جَهِل فى نفسه ، فحذفت « فى » فانتصب . قال الأخفش : ومثله « عُقْـدَةَ النِّكاح »[1] ، أى على عقدة النكاح . وهذا يجرى على مذهب سيبويه فيما حكاه من قولهم : ضَرب فلان الظّهرَ والبطنَ ؛ أى فى الظهر والبطن . الفرّاء : هو تمييـز . قال ابن بحر : معناه جهل نفسـه وما فيها من الدلالات والآيات الدالة على أن لها صانعا ليس كمثله شىء ؛ فيعلم به توحيد الله وقدرته .

قلت : وهذا هو معنى قول الزجاج ؛ فيفكر فى نفسه من يَدَيْن يبطش بهما ، ورجلين يمشى عليهما ، وعين يبصر بها ، وأذن يسمع بها ، ولسان ينطق به ، وأضراس تنبت له عند غناه عن الرضاع وحاجته إلى الغذاء ليطحن بها الطعام ، ومعدة أعدّت لطبخ الغذاء ، وكبد يصعد إليها صَفْوه ، وعروق ومعابر ينفذ فيها إلى الأطراف ، وأمعاء يَرْسُب إليها ثُفل الغذاء ويبرز من أسفل البدن ؛ فيستدلّ بهذا على أن له خالقا قادرا عليما حكيما ؛ وهذا معنى قوله تعالى :

(١) أى فى قوله تعالى : « ولا تعزموا عقدة النكاح » راجع جـ ٣ ص ١٩٢

« وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ » . أشار إلى هذا الخطّابيّ رحمه الله تعالى . وسيأتى له مزيد بيان فى سورة « والذّاريات »[1] إن شاء الله تعالى .

وقد استدلّ بهذه الآية من قال : إن شريعة إبراهيم شريعةٌ لنـا إلا ما نُسخ منها ؛ وهذا كقوله : « مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ »[2] ، « أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ »[3] . وسيأتى بيانه .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا ﴾ أى اخترناه للرسالة فجعلناه صافيًا من الأدناس . والأصل فى « اصْطَفَيْنَاهُ » اصتفيناه ، أُبدلت التاء طاء لتناسبها[4] مع الصاد فى الإطباق . واللفظ مشتق من الصَّفْوة ؛ ومعناه تخيّر الأصفى .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ الصالح فى الآخرة هو الفائز . ثم قيل : كيف جاز تقديم « فِي الْآخِرَةِ » وهو داخل فى الصّلة ؛ قال النحاس : فالجواب أنه ليس التقدير إنه لمن الصالحين فى الآخرة ، فتكون الصلة قد تقدّمت ؛ ولأهل العربية فيه ثلاثة أقوال : منها أن يكون المعنى و إنه صالح فى الآخرة ، ثم حذف . وقيل : « فى الآخرة » متعلّق بمصدر محذوف ؛ أى صلاحه فى الآخرة . والقول الثالث : أن « الصالحين » ليس بمعنى الذين صلحوا ، ولكنه اسم قائم بنفسه ؛ كما يقال الرجل والغلام .

قلت : وقول رابع أن المعنى و إنه فى عمل الآخرة لمن الصالحين ؛ فالكلام على حذف مضاف . وقال الحسين بن الفضل : فى الكلام تقديم وتأخير ، مجازه ولقد اصطفيناه فى الدنيا والآخرة و إنه لمن الصالحين . وروى حَجّاج بن حجاج — وهو حجاج الأسود ، وهو أيضا حجاج الأحول المعروف بزِقّ العَسَل — قال : سمعت معاوية بن قُرّة يقول : اللّهُمّ إن الصالحين أنت أصلحتهم ورزقتهم أن عملوا بطاعتك فرضيت عنهم ، اللّهُمّ كما أصلحتهم فأصلحنا ، وكما رزقتهم أن عملوا بطاعتك فرضيت عنهم فارزقنا أن نعمل بطاعتك ، وارض عنا .

---

(١) راجع جـ ١٧ ص ٤٠ (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٠١

(٣) راجع جـ ١٠ ص ١٩٨ (٤) فى أ : « لتشابهها ... » .

قوله تعالى : إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣١﴾

العامل فى « إذ » قوله : « اصْطَفَيْنَاهُ » أى اصطفيناه إذ قال له ربُّه أسلم . وكان هذا القول من الله تعالى حين ابتلاه بالكوكب والقمر والشمس . قال ابن كَيْسان والكلبى : أى أخلص دينك لله بالتّوحيد . وقيل : اخضع واخشع . وقال ابن عباس : إنما قال له ذلك حين خرج من السَّرب(١) ، على ما يأتى ذكره فى « الأنعام »(٢) . والإسلام هنا على أتم وجوهه . والإسلام فى كلام العرب : الخضوع والانقياد للمستسلم . وليس كل إسلام إيمانًا ، وكل إيمان إسلام ؛ لأن من آمن بالله فقد استسلم وانقاد لله . وليس كل من أسلم آمن بالله ؛ لأنه قد يتكلّم فَزَعًا(٣) من السيف ، ولا يكون ذلك إيمانا ؛ خلافا للقدرية والخوارج حيث قالوا : إن الإسلام هو الإيمان ؛ فكل مؤمن مسلم ، وكل مسلم مؤمن ؛ لقوله : « إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ »(٤) فدلّ على أن الإسلام هو الدّين ، وأن من ليس بمسلم فليس بمؤمن . ودليلنا قوله تعالى : « قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا »(٥) الآية . فأخبر الله تعالى أنه ليس كل من أسلم مؤمنا ؛ فدلّ على أنه ليس كل مسلم مؤمنًا ؛ وقال صلى الله عليه وسلم لسعد بن أبى وَقّاص لمّا قال له : أعْطِ فلانا فإنه مؤمن ؛ فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " أوَ مسلم " الحديث ، خرّجه مسلم ؛ فدل على أن الإيمان ليس الإسلام ، فإن الإيمان باطن ، والإسلام ظاهر ، وهذا بيّن . وقد يطلق الإيمان بمعنى الإسلام ، والإسلام ويراد به الإيمان ؛ للزوم أحدهما الآخر وصدوره عنه ؛ كالإسلام الذى هو ثمرة الإيمان ودلالة على صحته ، فاعلمه . وبالله التوفيق .

قوله تعالى : وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾

---

(١) السرب (بالتحريك) : الحفير ، وبيت تحت الأرض .

(٢) راجع ٧ ص ٢٤ (٣) فى ج : « فرقا » .

(٤) راجع ج ٤ ص ٤٣ (٥) راجع ج ١٦ ص ٣٤٨

قوله تعالى : ﴿ وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ ﴾ أى بالملّة ؛ وقيل : بالكلمة التى هى قوله : « أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ » وهو أصوب ؛ لأنه أقرب مذكور ، أى قولوا أسلمنا . ووَصّى وأَوْصى لغتان لقريش وغيرهم بمعنًى ؛ مثل كَرّمنا وأكرمنا ؛ وقرئ بهما . وفى مصحف عبد الله « ووَصّى » ، وفى مصحف عثمان « وأَوْصَى » وهى قراءة أهل المدينة والشام . الباقون « ووَصّى » وفيه معنى التكثير . « و إبراهيمُ » رفع بفعله ، « و يعقوبُ » عطف عليه ؛ وقيل : هو مقطوع مستأنف ، والمعنى : وأوصى يعقوب وقال يا بنىّ إن الله اصطفى لكم الدين ؛ فيكون إبراهيم قد وَصّى بنيه ، ثم وَصّى بعده يعقوبُ بنيه .

وبنو إبراهيم : إسماعيل ، وأمّه هاجَر القبطية ، وهو أكبر ولده ؛ نقله إبراهيم إلى مكّة وهو رضيع . وقيل : كان له سنتان ؛ وقيل : كان له أربع عشرة سنة ؛ والأوّل أصح ؛ على ما يأتى فى سورة «إبراهيم»(١) بيانه إن شاء الله تعالى . وولد قبل أخيه إسحاق بأربع عشرة سنة ، ومات وله مائة وسبع وثلاثون سنة . وقيل : مائة وثلاثون . وكان سِنّه لما مات أبوه إبراهيم عليهما السلام تسعا وثمانين سنة ؛ وهو الذَّبيح فى قول . و إسحاق أمُّه سارة ، وهو الذَّبيح فى قول آخر ، وهو الأصح ، على ما يأتى بيانه فى سورة « والصافات »(٢) إن شاء الله . ومن ولده الروم واليونان والأرمن ومن يجرى مجراهم وبنو إسرائيل . وعاش إسحاق مائة وثمانين سنة ، ومات بالأرض المقدسة ودُفن عند أبيه إبراهيم الخليل عليهما السلام . ثم لما تُوفِّيت سارة تزوّج إبراهيم عليه السلام قنطورا بنت يقطن الكنعانيّة ، فولدت له مدين ومدايَن ونهشان وزمران ونشيق وشيوخ(٣) ؛ ثم توفّى عليه السلام . وكان بين وفاته وبين مولد النبىّ صلى الله عليه وسلم نحو من ألفى سنة وستمائة سنة ؛ واليهود ينقصون من ذلك نحوا من أربعمائة سنة . وسيأتى ذكر أولاد يعقوب فى سورة « يوسف »(٤) إن شاء الله تعالى . وقرأ عمرو بن فائد الأسوارى و إسماعيل بن عبد الله المكى : « ويعقوبَ » بالنصب عطفًا على

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٦٨ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٩٩ (٣) كذا وردت هذه الأسماء فى نسخ الأصل . والذى فى كتاب الرسل والملوك لأبى جرير الطبرى قسم أول ص ٣٤٥ طبع أوربا : « يقسان ، وزمران ، ومديان ، ويسبق ، وسوح ، وبسر » . وفى تاريخ ابن الأثير جـ ١ ص ٨٧ طبع أوربا : « نقشان ، ومران ، ومديان ، ومدن ، ونشق ، وسرح » . (٤) راجع جـ ٩ ص ١٣٠

« بنيه »؛ فيكون يعقوب داخلا فيمن أوْصَى . قال القُشَيْرِىّ : وقُرِئَ «يعقوبَ» بالنصب عطفًا على « بنيــه » وهو بعيد ؛ لأن يعقــوب لم يكن فيما بين أولاد إبراهيم لمّا وصّاهم ، ولم ينقل أن يعقوب أدرك جدّه إبراهيم ، وإنما وُلد بعد موت إبراهيم ، وأن يعقوب أوصى بنيه أيضًا كما فعل إبراهيم . وسيأتى تسمية أولاد يعقوب إن شاء الله تعالى .

قال الكلبى : لمـا دخل يعقوب إلى مصر رآهم يعبدون الأوثان والنيران والبقر ، فجمع ولده وخاف عليهم وقال : ما تعبدون من بعدى ؟

ويقال : إنّمـا سُمِّىَ يعقوب لأنه كان هو والعِيص تَوْأَمَين ، فخرج من بطن أمه آخذًا بعقب أخيه العِيص . وفى ذلك نظر ؛ لأن هـذا اشتقاق عربىّ ، ويعقوب اسم أعجمى ، وإن كان قد وافق العربيــة فى التسمية به كذَكَرِ الحَجَلِ . عاش عليه الســلام مائة وسبعًا وأربعين سنة ومات بمصر، وأوصى أن يُحمل إلى الأرض المقدّسة، ويُدفن عند أبيه إسحاق، فحمله يوسف ودفنه عنده .

قوله تعـالى : ﴿ يَا بَنِيَّ ﴾ معناه أنْ يا بنىّ ؛ وكذلك هو فى قراءة أُبَىّ وابن مسعود والضّحاك . قال الفَرّاء : أُلغيتْ أنْ لأنّ التوصـية كالقول، وكل كلام يرجع إلى القول جاز فيه دخول أنْ وجاز فيــه إلغاؤها . قال : وقــول النحويين إنما أراد « أن » فألغيت ليس بشىء . النحاس : « يا بَنِىّ » نداء مضاف ، وهذه ياء النفْس لا يجوز هنا إلا فتحها؛ لأنها لو سكنتْ لالتقى ساكنان ، ومثــله « بِمُصْرِخِىّ » . ﴿ إِنَّ اللَّهَ ﴾ كُسرت « إنّ » لأن أوصى وقال واحد . وقيل : على إضمار القول . ﴿ اصْطَفَى ﴾ اختار . قال الراجز :

يا بن ملوك ورِثوا الأملاكا * خلافــة الله التى أعطاكا
* لك اصطفاها ولهـا اصطفاكا *

﴿ لَكُمُ الدِّينَ ﴾ أى الإسلام ؛ والألف واللام فى «الدِّين» للعهد؛ لأنهم قد كانوا عرفوه . ﴿ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ إيجاز بليغ . والمعنى : الزموا الإسلام ودُوموا عليه ولا تفارقوه

(١) فى أ ، ب ، ز : «بل إن» . (٢) الحجل (بالتحريك) : طائر على قدر الحمام كالقطا ، أحمر المنقار والرجلين ، ويسمى دجاج البر . ويسمى الذكر منه يعقوب وجمعه يعاقب ويعاقيب . (٣) راجع جـ ٩ ص ٣٥٧

حتى تموتوا . فأتى بلفظ موجز يتضمّن المقصود، ويتضمّن وعظًا وتذكيرًا بالموت ؛ وذلك أن المرء يتحقق أنه يموت ولا يدرى متى ؛ فإذا أُمِر بأمر لا يأتيه الموت إلا وهو عليه، فقد توجّه الخطاب من وقت الأمر دائبًا لازمًا . و «لا» نَهْى « تَمُوتُنَّ » فى موضع جزم بالنهى، أُكِّد بالنون الثقيلة ، وحُذفت الواو لالتقاء الساكنين . « إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ » ابتداء وخبر فى موضع الحال ؛ أى محسنون بربكم الظنّ ، وقيل مخلصون، وقيل مفوّضون، وقيل مؤمنون.

قوله تعالى : أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ ﴾ «شهداء» خبر كان، ولم يُصرف لأن فيه ألف التأنيث ؛ ودخلت لتأنيث الجماعة كما تدخل الهاء . والخطاب لليهود والنصارى الذين ينسبون إلى إبراهيم ما لم يُوصِ به بَنِيه ، وأنهم على اليهودية والنصرانية ؛ فردّ الله عليهم قولهم وكذبهم ، وقال لهم على جهة التوبيخ : أشهدتم يعقوب وعلمتم بما أوصى فتدّعون عن علم ؛ أى لم تشهدوا، بل أنتم تفترون ! . و « أم » بمعنى بل؛ أى بل أشَهِد أسلافكم يعقوب . والعامل فى « إذ » الأولى معنى الشهادة ، و « إذ » الثانية بدل من الأولى . و « شُهداء » جمع شاهد أى حاضر . ومعنى « حَضَرَ يعقوبَ الموتُ » أى مقدّماته وأسبابه ؛ وإلا فلو حضر الموت لما أمكن أن يقول شيئا . وعبّر عن المعبود بـ « ما » ولم يقل مَن ؛ لأنه أراد أن يختبرهم ؛ ولو قال « مَن » لكان مقصوده أن ينظر مَن لهم الاهتداء منهم؛ وإنما أراد تجربتهم فقال «ما» . وأيضا فالمعبودات المتعارفة من دون الله جمادات كالأوثان والنار والشمس والحجارة؛ فآستفهم عما يعبدون من هذه . ومعنى « مِنۢ بَعْدِى » أى من بعد موتى . وحُكى أن يعقوب حين خُيِّر كما خُيِّر الأنبياء آختار الموت وقال : أمهلونى حتى أوصى بنىّ وأهلى ؛ فجمعهم وقال لهم هذا ؛ فآهتدوا وقالو : « نَعْبُدُ إِلٰهَكَ » الآية . فاروه ثبوتهم على الدِّين ومعرفتهم بالله تعالى .

قوله تعـالى : ﴿ قَالُوا نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ﴾ « إبراهيم وإسماعيل وإسحاق » فى موضع خفض على البدل ، ولم تنصرف لأنها أعجمية . قال الكسائى : وإن شئت صرفت « إسحاق » وجعلته من السَّحْق ، وصرفت « يعقوب » وجعلته من الطير . وسمّى الله كلّ واحد من العمّ والجَدّ أبًا ، وبدأ بذكر الجَدّ ثم إسماعيل العمّ لأنه أكبر من إسحاق . و « إِلٰهًا » بدل من « إلٰهك » بدل النكرة من المعرفة ؛ وكرره لفائدة الصّفة بالوحدانية . وقيل : « إلٰهًا » حال . قال ابن عطية : وهو قول حسن ؛ لأن الغرض إثبات حال الوحدانيـة . وقرأ الحسن ويحيى بن يعْمُر والجَحْدَرِىّ وأبو رجاء العُطارِدىّ « وإلٰهَ أبيك » وفيه وجهان :

أحدهما — أن يكون أفرد وأراد إبراهيم وحده ، وكره أن يجعل إسماعيل أبًا لأنه عمّ . قال النحاس : وهذا لا يجب ؛ لأن العرب تسمّى العمّ أبًا .

الثـانى — على مذهب سيبويه أن يكون « أبيـك » جمع سلامة ؛ حكى سيبويه أبٌ وأبُونَ وأبِين ؛ كما قال الشاعر :

* فقلنا أسلموا إنّا أخوكم * (١)

وقال آخر :

فلمـا تَبيّنّ أصواتنـا * بكيْنَ وفـدَينا بالأبِينا (٢)

قوله تعـالى : ﴿ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ ابتـداء وخبر ؛ ويحتمل أن يكون فى موضع الحال ، والعامل « نعبد » .

قوله تعـالى : ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ۖ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ ۖ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٤﴾

(١) الشاهد فيـه « أخوكم » فإنه جمع بالواو والنون وحذفت النون للإضافة ليصح الإخبار به عن ضمير الجمع . وتمـام البيت :

* فقد سلمت من الإحن الصدور *

وصف نساء سبين فوفد عليهن من قومهن من يفادين فبكين إليهم وفدينهم بآبائهن سرورا بوفودهم عليهن . (عن شرح الشواهد) . (٢) راجع خزانة الأدب فى الشاهد الثامن والعشرين بعد الثلثمائة .

قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ ﴾ « تلك » مبتدأ ، و « أُمَّةٌ » خبر ، « قَدْ خَلَتْ » نعت لأمة ، وإن شئت كانت خبر المبتدأ ، وتكون « أُمَّةٌ » بدلا من « تلك » . ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ ﴾ « ما » فى موضع رفع بالابتداء أو بالصفة على قول الكوفيين . ﴿ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ مثله ، يريد من خير وشرّ . وفى هذا دليل على أن العبد يضاف إليه أعمال وأكساب ؛ وإن كان الله تعالى أقدره على ذلك ، إن كان خيرا فبفضله وإن كان شرا فبعَدْله ؛ وهذا مذهب أهل السُّنة ؛ والآى فى القرآن بهذا المعنى كثيرة . فالعبد مكتسب لأفعاله ، على معنى أنه خُلقت له قدرة مقارِنة للفعل ، يُدرك بها الفرق بين حركة الاختيار وحركة الرعشة مثلا ؛ وذلك التمكن هو مناط التكليف . وقالت الجَبْرِيّة بنفى الاكتساب العبد ، وإنه كالنبات الذى تصرّفه الرياح . وقالت القدرية والمعتزلة خلاف هذين القولين ، وإن العبد يخلق أفعاله .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُسْئَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ أى لا يؤاخذ أحد بذنب أحد ؛ مثل قوله تعالى : « وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى » أى لا تحمل حاملة ثِقل أخرى ؛ وسيأتى (١) .

قوله تعالى : وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا ۗ قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا ﴾ دَعت كلّ فرقة إلى ماهى عليه ؛ فردّ الله تعالى ذلك عليهم فقال : ﴿ بَلْ مِلَّةَ ﴾ أى قل يا محمد : بل نتّبع مِلّة ؛ فلهذا نصب الملّة . وقيل : المعنى بل نهتدى بملّة إبراهيم ؛ فلما حذف حرف الجر صار منصوبا . وقرأ الأعرج وابن أبى عَبْلة : « بَلْ مِلَّةُ » بالرفع ؛ والتقدير بل الهدى مِلّةُ ، أو مِلّتنا دين إبراهيم . و « حَنِيفًا » مائلا عن الأديان المكروهة إلى الحق دينِ إبراهيم ؛ وهو فى موضع نصب على الحال ؛ قاله الزجاج . أى بل نتبع ملّة إبراهيم فى هذه الحالة . وقال على بن سليمان : هو منصوب على أعنى ، والحال خطأ ، لا يجوز جاءنى غلام هند مسرعة . وسُمِّىَ إبراهيم حنيفًا لأنه

(١) راجع جـ ٧ ص ١٥٧

حَنِف إلى دين الله وهو الإسلام . والحَنَف : المَيْل ؛ ومنه رِجْلٌ حَنْفاء، ورَجُل أَحنَف، وهو الذى تميل قدماه كل واحدة منهما إلى أختها بأصابعها . قالت أم الأَحْنَف :

والله لولا حَنَفٌ برِجْـلِه * ما كان فى فِتيانكم من مِثـلِه

وقال الشاعر :

إذا حوّل الظِّل العشيّ رأيتَه * حَنِيفًا وفى قَرْن الضحى يَتنصّرُ

أى الحِرْباء تستقبل القِبْـلة بالعشىّ، والمَشْرِقَ بالغداة، وهو قِبـلة النصارى . وقال قوم : الحَنَف الاستقامة؛ فسُمّىَ دينَ إبراهيم حنيفًا لاستقامته . وسُمّىَ المِعْوَجّ الرِّجلين أحنف تفاؤلًا بالاستقامة؛ كما قيل للّديغ سليم، وللهلكة مفازة؛ فى قول أكثرهم .

قوله تعـالى : قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِىَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾

قوله تعـالى : ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ ﴾ خرّج البخارى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسّرونها بالعربية لأهل الإسلام؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا تصدّقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم وقُولُوا آمنّا بالله وما أنزل" الآية . وقال محمد بن سيرين : إذا قيل لك أنت مؤمن ؟ فقل : « آمنّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ » الآية . وكره أكثر السلف أن يقـول الرجل : أنا مؤمن حقًّا؛ وسيأتى بيـانه فى « الأنفال »[1] إن شاء الله تعـالى . وسُئل بعض المتقدّمين عن رجل قيـل له : أتؤمن بفلان النبىّ؛ فسمّاه باسم لم يعرفه؛ فلو قال نعم، فلعـلّه لم يكن نبيًّا، فقد شهد بالنبوّة لغير نبىّ، ولو قال لا، فلعلّه نبىّ، فقد جَحَد نبيًّا من الأنبياء؛ فكيف يصنع ؟ فقال : ينبغى أن يقول : إن كان نبيًّا فقد آمنتُ به . والخطاب فى هذه الآية لهذه الأمة، علّمهم الإيمـان . قال ابن عباس : جاء نفر من اليهود إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٦٧

فسألوه عمن يؤمن به من الأنبياء، فنزلت الآية . فلما جاء ذكر عيسى قالوا: لا نؤمن بعيسى ولا نَمن آمن به .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ والأَسْبَاطِ ﴾ جمع إبراهيم براهِيم، وإسماعيل سماعِيل؛ قاله الخليل وسيبويه، وقاله الكوفيون، وحكَوْا بَراهِمة وسَماعِلة، وحكَوْا براهِم وسماعِل . قال محمد بن يزيد : هذا غلط؛ لأن الهمزة ليس هذا موضع زيادتها، ولكن أقول : أباره وأسامع ، ويجوز أباريه وأساميع . وأجاز أحمد بن يحيى براه، كما يقال فى التصغير بُرَيْه . وجمع إسحاق أساحيق، وحكى الكوفيون أساحقة وأساحق؛ وكذا يعقوب ويعاقيب، ويعاقبة ويعاقب. قال النحاس : فأما إسرائيل فلا نعلم أحدا يجيز حذف الهمزة من أوله، وإنما يقال أساريل، وحكى الكوفيون أسارلة وأسارِل . والباب فى هذا كله أن يُجمع مسلما فيقال : إبراهيمون وإسحاقون ويعقوبون ، والمسلم لا عمل فيه .

والأسباط : وَلَدُ يعقوب عليه السلام، وهم اثنا عشر ولدا، وُلِد لكل واحد منهم أُمّة من الناس؛ واحدهم سِبْط . والسِّبْط فى بنى إسرائيل بمنزلة القَبِيلة فى ولد إسماعيل . وسُمُّوا الأسباط من السَّبط وهو التتابع؛ فهم جماعة متتابعون . وقيل : أصله من السَّبَط (بالتحريك) وهو الشجر؛ أى هم فى الكثرة بمنزلة الشجر، الواحدة سَبَطة . قال أبو إسحاق الزجاج : ويُبيّن لك هذا ما حدّثنا به محمد بن جعفر الأنبارى قال حدّثنا أبو مُجيد[1] الدّقاق قال حدّثنا الأسود بن عامر قال حدّثنا إسرائيل عن سِماك عن عِكرمة عن ابن عباس قال : كل الأنبياء من بنى إسرائيل إلا عشرة : نوحًا وشعيبًا وهودًا وصالحًا ولوطًا وإبراهيمَ وإسحاقَ ويعقوبَ وإسماعيلَ ومحمدًا صلى الله عليه وسلم . ولم يكن أحد له أسمان إلا عيسى ويعقوب . والسِّبْط : الجماعة والقبيلة الراجعون إلى أصل واحد . وشَعر سَبْط وسَبِط : غير جَعْد . ﴿ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ ﴾ قال الفرّاء : أى لا نؤمن ببعضهم ونكفر ببعضهم كما فعلت اليهود والنصارى .

(١) كذا فى جـ وتفسير ابن كثير فى هذا الموضع . وفى سائر الأصول : «أبو مجيد» بالميم .

قوله تعـالى : فَإِنْ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَآ ءَامَنتُم بِهِۦ فَقَدِ ٱهْتَدَوا ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِى شِقَاقٍ ۖ فَسَيَكْفِيكَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾

قوله تعـالى : ﴿ فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا ﴾ الخطاب لمحمد صلى الله عليه وسلم وأمته . المعنى : فإن آمنوا مثـل إيمانكم ، وصدّقوا مثل تصديقكم فقـد اهتدوا ؛ فالمماثلة وقعت بين الإيمانين ، وقيل (١) : إن الباء زائدة مؤكّدة . وكان ابن عباس يقرأ فيما حكى الطبرى : « فإن آمنوا بالذى آمنتم به فقد اهتدوا » وهذا هو معنى القراءة و إن خالف المصحف ؛ فـ « بمثل » زائدة كما هى فى قوله : « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَىْءٌ » (٢) أى ليس كهو شىء . وقال الشاعر (٣) :

* فصيّروا مثل كعصف مأكول *

وروى بَقِيّـة حدّثنـا شُعبة عن أبى حمزة عن ابن عبـاس قال : لا تقولوا فإن آمنوا بمثـل ما آمنتم به فإن الله ليس له مثـل ، ولكن قولوا : بالذى آمنـتم به . تابعه علىّ بن نصر الجَهْضَمِىّ عن شعبة ؛ ذكره البيهقى . والمعنى : أى فإن آمنوا بنبيّكم و بعامة الأنبياء ولم يفرّقوا بينهم كما لم تُفرّقوا فقد اهتدوا ، و إن أَبَوْا إلا التفريق فهـم الناكبون عن الدين (٤) إلى الشقاق « فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ » . وحكى عن جماعة من أهل النظر قالوا : ويحتمل أن تكون الكاف فى قوله : « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَىْءٌ » زائدة . قال : والذى روى عن ابن عباس من نَهْيه عن القراءة العـامّة شىء ذهب إليه للمبـالغة فى نفى التشبيه عن الله عز وجل . وقال ابن عطية : هـذا من ابن عباس على جهة التفسير ؛ أى هكذا فليتأوّل . وقد قيل : إن الباء بمعنى على ، والمعنى : فإن آمنوا على مثل إيمانكم . وقيل : « مثل » على بابها أى بمثل المنزّل ؛ دليله قوله : « وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ » (٥) ، وقوله : « وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِى أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ » (٦) .

(١) هذه الجملة من تمام القول الأوّل وليست قولا آخر كما يتبادر من السياق .
(٢) راجع جـ ١٦ ص ٨
(٣) هو حميد الأرقط ؛ وصف قوما استؤصلوا فشبههم بالعصف الذى أكل حبه . والعصف التبن . (عن شرح الشواهد) .
(٤) فى جـ : « عن التبيين » . وفى ب ، ز : « عن الدين » .
(٥) راجع جـ ١٦ ص ١٣
(٦) راجع جـ ١٣ ص ٣٥١

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَوَلَّوْا ﴾ أى عن الإيمـان ﴿ فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ ﴾ قال زيد بن أسلم : الشقاق المنـازعة . وقيـل : الشقاق المجـادلة والمخالفة والتّعادى . وأصـله من الشّق وهو الجانب ؛ فكأن كل واحد من الفريقين فى شِقّ غير شِقّ صاحبه . قال الشاعر :

إلى كم تقتـل العلماء قسرا * وتفجـر بالشقاق و بالنفاق (١)

وقال آخر :

و إلّا فاعلموا أنّا وأنتم * بُغـاةٌ ما بقينا فى شِـقاقِ

وقيل : إن الشقاق مأخوذ من فِعل ما يَشُقّ و يصعُب ؛ فكأن كل واحد من الفريقين يحرِص على ما يشقّ على صاحبه .

قوله تعالى : ﴿ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ ﴾ أى فسيكفى اللهُ رسولَه عدوَّه . فكان هذا وعدًا من الله تعالى لنبيّه عليه السلام أنه سيكفيه مَن عانده ومَن خالفه من المتولّين بمن يَهديه من المؤمنين ، فأنجز له الوعد ؛ وكان ذلك فى قتـل بنى قَيْنُقاع و بنى قُريظة و إجلاء بنى النَّضير . والكاف والهاء والميم فى موضع نصب مفعولان . ويجوز فى غير القرآن : فسيكفيك [إياهم] (٢) . وهذا الحرف « فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللهُ » هو الذى وقع عليه دَمُ عثمان حين قُتل بإخبار النبىّ صلى الله عليه وسلم إيّاه بذلك . و ﴿ السَّمِيعُ ﴾ لقول كل قائل ﴿ الْعَلِيمُ ﴾ بما يُنفذه فى عباده و يُجريه عليهم . وحكى أن أبا دُلَامة دخل على المنصور وعليه قَلَنْسُوة طويلة ، ودُرّاعه (٣) مكتوب بين كتفيها « فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ » ، وسيف معلّق فى وسطه ؛ وكان المنصور قد أمر الجند بهذا الزّى ، فقال له : كيف حالك يا أبا دُلَامة ؟ قال : بِشَرٍّ يا أمير المؤمنين ! قال : وكيف ذاك ؟ قال : ما ظنّك برجل وجهه فى وسطه ، وسيفه فى آسته ، وقد نبذ كتاب الله وراء ظهره ! فضحك المنصور منه ، وأمر بتغيير ذلك الزىّ من وقته .

---

(١) فى ا : « ... يقتل ... ويفجر ... » بالياء .

(٢) زيادة من إعراب القرآن للنحاس .

(٣) الدُّرّاعة والمِدرع : جبة مشقوقة المقدم .

قوله تعالى : صِبْغَةَ ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ صِبْغَةً ۖ وَنَحْنُ لَهُۥ عَٰبِدُونَ ﴿١٣٨﴾

فيـه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾ قال الأخفش وغيره: دين الله؛ وهو بدل من «ملّة». وقال الكسائى : وهى منصوبة على تقدير ٱتبعوا . أو على الإغراء أى ٱلزموا . ولو قُرئت بالرفع لجاز؛ أى هى صبغة الله . وروى شَيبان عن قتادة قال : إن اليهود تصبغ أبناءهم يهودا، و إن النصارى تصبغ أبناءهم نصارى؛ و إن صبغة الله الإسلامُ. قال الزجاج: و يدلُّك على هذا أن «صِبْغَةَ» بدل من «ملّة». وقال مجاهد: أى فطرة الله التى فطر الناس عليها. قال أبو إسحاق الزجاج : وقول مجاهد هذا يرجع إلى الإسلام ؛ لأن الفطرة ٱبتداء الخلق، وٱبتداء ما خُلقوا عليه الإسلام . وروى عن مجاهد والحسن وأبى العالية وقتادة : الصِّبغةُ الدِّين . وأصل ذلك أن النصارى كانوا يصبغون أولادهم فى الماء، وهو الذى يسمُّونه المعموديّة ، و يقولون : هذا تطهير لهم . وقال ٱبن عباس : هو أن النصارى كانوا إذا وُلد لهم ولد فأتى عليه سبعة أيام غمسوه فى ماء لهم يقال له ماء المعموديّة، فصبغوه بذلك ليطهّروه به مكان الختان ؛ لأن الختان تطهير، فإذا فعلوا ذلك قالوا : الآن صار نصرانيًّا حقًّا؛ فردّ الله تعالى ذلك عليهم بأن قال : « صِبْغَةَ اللَّهِ » أى صبغة الله أحسن صِبغة وهى الإسلام ؛ فسُمِّىَ الدِّين صبغة ٱستعارة ومجازًا من حيث تظهر أعماله وسِمَته على المتدينّ ، كما يظهر أثر الصبغ فى الثوب . وقال بعض شعراء ملوك هَمْدان :

وكلُّ أُناسٍ لهم صِبْغَةٌ * وصبغةُ هَمْدان خير الصِّبَغْ
صَبَغنا على ذاك أبناءَنا * فأكْرِم بِصبغتنا فى الصِّبغْ

وقيل : إن الصِّبغة الٱغتسال لمن أراد الدخول فى الإسلام ، بدلًا من معمودية النصارى؛ ذكره الماوردى .

قلت : وعلى هذا التأويل يكون غسل الكافر واجبًا تعبُّدًا، وهى المسألة :

الثانيـــة — لأن معنى « صبغةَ الله » غُسل الله ؛ أى اغتسلوا عنـد إسلامكم الغسل الذى أوجبه الله عليكم . و بهذا المعنى جاءت السُّنة الثابتة فى قيس بن عاصم وثُمَـامةبن أثَال حين أسلما . روى أبو حاتم البُسْتِيّ فى صحيح مسـنده عن أبى هريرة رضى الله عنه : أن ثُمَـامة الحنفى(١) أُسر فمرّ به النبيّ صلى الله عليه وسلم يومًا فأسلم؛ فبعث به إلى حائط(٢) أبى طَلْحة فأمره أن يغتسل فاغتسل وصلّى ركعتين ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "حَسُنَ إسلامُ صاحبكم". وخرّج أيضا عن قيس بن عاصم أنه أسلم ، فأمره النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يغتسل بمـاء وسِدْر . ذكره النسائى وصحّحه أبو محمد عبد الحق . وقيل : إن القُرْبة إلى الله تعالى يقال لها صِبْغة ؛ حكاه ابن فارس فى المُجْمَل . وقال الجوهرى : « صبغة الله » دينه . وقيل : إن الصِّبغة الختان ، أختتن إبراهيم فجرت الصبغة على الختان لصبغهم الغلمان فى المـاء ؛ قاله الفَرّاء . ﴿ وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ ﴾ ابتداء وخبر .

قوله تعالى : قُلْ أَتُحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ ﴿١٣٩﴾

قال الحسن : كانت المحاجة أن قالوا : نحن أولى بالله منكم ؛ لأنّا أبنـاء الله وأحباؤه . وقيـل : لتقدّم آبائنا وكتبنا ، ولأنا لم نعبـد الأوثان . فمعنى الآية : قل لهم يا محمد ، أى قل لهؤلاء اليهود والنصارى الذين زعموا أنهم أبناء الله وأحباؤه وادّعوا أنهم أولى بالله منكم لقدم آبائهم وكتبهم : « أتحاجُّوننا » أى أتجاذبوننا الحجة على دعواكم والربُّ واحد ، وكلٌّ مجازى بعمـله ؛ فأى تأثير لقدم الدّين . ومعنى « فى الله » أى فى دينه والقُرْب منه والحظوة(٣) له . وقراءة الجماعة : « أتحاجُّوننا » . وجاز اجتماع حرفين مثلين من جنس واحد متحركين ؛ لأن الثانى كالمنفصل . وقرأ ابن مُحَيْصن «أتحاجُّونَا» بالإدغام لاجتماع المثلين . قال النحاس : وهذا

(١) ثمـامة الحنفى هو ثمامة بن أثال المتقدم . (٢) الحائط : البستان من النخل إذا كان عليه جدار .
(٣) كذا فى الأصول ، ولعل صوابه : « والحظوة عنده » .

جائز إلا أنه مخالف للسّـواد . ويجوز « أتحاجُّونِ » بحذف النون الثانية ، كما قرأ نافع « فَبِمَ تُبَشِّرُونِ »[1] .

قوله تعـالى : ﴿ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ ﴾ أى مخلصون العبادة ، وفيـه معنى التوبيخ ؛ أى ولم تُخلصوا أنتم فكيف تدّعون ما نحن أوْلى به منكم ! . والإخلاص حقيقته تصفية الفعـل عن ملاحظة المخلوقين ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " إن الله تعـالى يقول أنا خير شريك فمن أشرك معى شريكًا فهو لشريكى يا أيهـا الناس أخلصوا أعمالكم لله تعالى فإن الله تعالى لا يقبل إلا ما خلص له ولا تقولوا هـذا لله وللرَّحِم فإنها للرَّحِم وليس لله منها شىء ولا تقولوا هذا لله ولوجوهكم فإنها لوجوهكم وليس لله تعالى منها شىء" . رواه الضحاك بن قيس الفِهْرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... فذكره ؛ خرّجه الدّارَقُطْنِيّ . وقال رُوَيْم : الإخلاص من العمل هو ألا يريد صاحبه عليـه عِوَضًا فى الدارين ولا حظًّا من المَلَكين . وقال الجُنَيْد : الإخلاص سِرٌّ بين العبد وبين الله ، لا يعلمه مَلَك فيكتبه ، ولا شيطان فيفسده ، ولا هوًى فيميله . وذكر أبو القاسم القشيرى وغيره عن النبيّ صلى الله عليه وسـلم أنه قال : " سألت جبريل عن الإخلاص ما هو فقال سألت رَبّ العِزّة عن الإخلاص ما هو قال سِرٌّ من سِرِّى أستودعته قلب من أحببته من عبادى " .

قوله تعـالى : أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطَ كَانُوا۟ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ ۗ قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ ۗ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَتَمَ شَهَٰدَةً عِندَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٠﴾

قوله تعالى: ﴿ أَمْ تَقُولُونَ ﴾[2] بمعنى قالوا . وقرأ حمزة والكسائى وعاصم فى رواية حفص « تقولون » بالتاء وهى قراءة حسنة ؛ لأن الكلام متّسق ، كأن المعنى : أتحاجوننا فى الله أم تقولون إن الأنبياء كانوا على دينكم ؛ فهى أم المتصلة ، وهى على قراءة من قرأ بالياء منقطعة ؛ فيكون

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٥ (٢) هذا القول بأن « أم » منقطعة .

كلامين وتكون « أم » بمعنى بل . ﴿ هُودًا ﴾ خبر كان ، وخبر « إن » فى الجملة . ويجوز فى غير القرآن رفع « هودا » على خبر « إن » ، وتكون كان ملغاة ؛ ذكره النحاس .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ ﴾ تقرير وتوبيخ فى ادّعائهم بأنهم كانوا هودا أو نصارى . فردّ الله عليهم بأنه أعلم بهم منكم ؛ أى لم يكونوا هودًا ولا نصارى .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ ﴾ لفظه الاستفهام ، والمعنى : لا أحد أظلم . ﴿ مِمَّن كَتَمَ شَهَادَةً ﴾ يريد علمهم بأن الأنبياء كانوا على الإسلام . وقيل : ما كتموه من صفة محمد صلى الله عليه وسلم ؛ قاله قتادة ، والأول أشبه بسياق الآية . ﴿ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ وعيد وإعلام بأنه لم يترك أمرهم سُدًى وأنه يجازيهم على أعمالهم . والغافل : الذى لا يفطُن للأمور إهمالًا منه ؛ مأخوذ من الأرض الغُفْل وهى التى لا عَلَم بها ولا أثر عمارة . وناقةٌ غُفْل : لا سِمَة بها . ورجل غُفْل : لم يجرّب الأمور . وقال الكسائى : أرض غُفْل لم تُمطر . غَفَلت عن الشىء غَفْلة وغُفولا ، وأغفلت الشىء : تركته على ذُكر منك .

قوله تعالى : تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْـَٔلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٤١﴾

كرّرها لأنها تضمّنت معنى التهديد والتخويف ؛ أى إذا كان أولئك الأنبياء على إمامتهم وفضلهم يجازون بكسبهم فأنتم أحرَى ؛ فوجب التأكيد ، فلذلك كرّرها .

قوله تعالى : سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُل لِّلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٤٢﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ ﴾ أعلم الله تعالى أنهم سيقولون فى تحويل المؤمنين من الشام إلى الكعبة : ما ولّاهم . و« سيقول » بمعنى قال ؛ جعل المستقبل

موضع المـاضى، دلالة على آستدامة ذلك وأنهم يستمرون على ذلك القول . وخصّ بقوله : « مِنَ ٱلناسِ » لأن السّفَه يكون فى جمادات وحيوانات . والمراد من « السُّفهاء » جميع من قال « ما وَلّاهم » . والسُّفهاء جمع ، واحده سفيه، وهو الخفيف العقل؛ من قولهم : ثَوْبٌ سَفِيه إذا كان خفيف النَّسْج، وقد تقدّم[1] . والنساء سفائه . وقال المؤرِّج : السَّفيه البهَّات الكذاب المتعمِّد خلاف ما يعـلم . قُطْرُب : الظلوم الجهول . والمـراد بالسفهاء هنا اليهود الذين بالمدينة؛ قاله مجاهد . السُّدِّى : المنافقون . الزّجاج : كفار قريش لمّـا أنكروا تحويل القِبْلة قالوا : قد آشـتاق محمد إلى مولده وعن قريب يرجع إلى دينكم . وقالت اليهـود : قد آلتبس عليـه أمره وتحـيّر . وقال المنافقون : ما وَلّاهم عن قبلتهم ! وآستهزءوا بالمسلمين . و « وَلّاهم » يعنى عَدَلهم وصَرَفهم .

الثانيـــة — روى الأئمة واللفظ لمـالك عن آبن عمر قال : بينما الناس بِقُباء[2] فى صلاة الصبح إذ جاءهم آتٍ فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أُنزل عليه الليلة قرآن، وقد أُمِر أن يستقبل الكعبة فآستقبلوها ؛ وكانت وجوههم إلى الشام فآستداروا إلى الكعبة . وخرّج البُخارِىّ عن البَرَاء أنّ النبىّ صلى الله عليه وسلم صلّى إلى بيت المَقْدِس ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا[3] ، وكان يعجبه أن تكون قِبْلته قِبَل البيت ، و إنه صلّى أوّل صلاة صلّاها العصر وصلّى معه قوم ؛ فخرج رجل ممن كان صلّى مع النبىّ صلى الله عليه وسلم فمرّ على أهل المسجد وهم راكعون فقال : أشهد بالله، لقد صلّيت مع النبىّ صلى الله عليه وسلم قِبَل مكة؛ فداروا كما هم قِبَل البيت . وكان الذى مات على القِبْلة قبـل أن تُحوّل قِبَل البيت رجال قُتلوا لم ندر ما نقول فيهم ؛ فأنزل الله عز وجل : « وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَـانَكُمْ » ؛ ففى هـذه الرواية صلاة العصر، وفى رواية مالك صلاة الصبح . وقيل : نزل ذلك على النبىّ صلى الله عليه وسلم فى مسجد بنى سَـلِمَة وهو فى صلاة الظهر بعد ركعتين منها فتحوّل فى الصـلاة؛ فسُمِّىَ ذلك

(١) راجع جـ ١ ص ٢٠٥ طبعة ثانية .

(٢) قباء (بالضم): قرية على ميلين من المدينة على يسار القاصد إلى مكة بها أثر بنيان كثير ، وهناك مسجد التقوى . (عن معجم ياقوت) .

(٣) رواية البخارى كما فى صحيحه : « و إنه صلى — أو صلاها — صلاة العصر ... » .

المسجد مسجد القِبلَتَين . وذكر أبو الفرج أنّ عَبّاد بن نَهِيك كان مع النبيّ صلى الله عليه وسلم في هذه الصلاة. وذكر أبو عمر في التمهيد عن نُوَيْلة[1] بنت أسلم وكانت من المُبَايِعات؛ قالت: كنا في صلاة الظهر فأقبل عَبّاد بن بشر بن قَيْظيّ فقال : إن رسـول الله صلى الله عليه وسلم قد استقبل القِبلة — أو قال : البيت الحرام — فتحوّل الرجال مكان النساء، وتحوّل النساء مكان الرجال . وقيـل : إنّ الآية نزلت في غير صلاة ؛ وهو الأكثر . وكان أوّل صلاة إلى الكعبة العصر؛ والله أعلم . وروى أنّ أوّل مَن صلّى إلى الكعبة حين صُرفت القِبلة عن بيت المقدس أبو سعيد بن المُعَلّى؛ وذلك أنه كان مجتازًا على المسجد فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الناس بتحويل القبلة على المنبر وهو يقرأ هـذه الآية : « قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ » حتى فرغ من الآية؛ فقلت لصاحبي : تعالَ نركع ركعتين قبل أن ينزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فنكون أوّلَ مَن صـلّى فتوارَيْنا نَعَمًا[2] فصلّيناهما؛ ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلّى بالنـاس الظهر يومئذ . قال أبو عمر : ليس لأبي سعيد بن المُعَلّى غير هـذا الحديث[3]، وحديث : « كنت أصلّي » في فضل الفاتحة؛ خرّجه البخاري، وقد تقدّم .

الثالثـــة — واختلف في وقت تحويل القبلة بعد قدومه المدينة؛ فقيل : حُوّلت بعد سـتة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا ؛ كما في البخاري . وخرّجه الدّارَقُطْنيّ عن البَرَاء أيضا، قال : صلّينا مع رسول الله صلى الله عليه وسـلم بعد قدومه المدينة ستة عشر شهرا نحو بيت المَقْدِس، ثم علم الله هَوَى نبيّه فنزلت : « قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ » الآية . ففي هذه الرواية ستة عشر شهرا من غير شك . وروى مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيّب أن تحويلها كان قبل غَزْوة بَدْرٍ بشهرين . قال إبراهيم بن إسحاق : وذلك في رجب من سنة

---

(١) في كتاب الاستيعاب والقاموس : « نولة » بالنون ، وقال صاحب القـاموس : « أو هي بكهينة » . وقد ذكرت في كتاب الإصابة مصغرة في حرفي التاء والنون ، وهي بالنون رواية إسحاق بن إدريس عن جعفر بن محمود ، وبالتاء رواية إبراهيم بن حمزة ؛ قال صاحب الإصابة : « وهي أوثق » .

(٢) هـذه الكلمة ساقطة من أ — والنعم — بفتحتين — : واحد الأنعام ، الإبل والشاء أو الإبل خاصة ؛ يذكر ويؤنث .

(٣) يراجع جـ ١ ص ١٠٨ طبعة ثانية .

آثنتين . وقال أبو حاتم البُسْتِيّ : صلّى المسلمون إلى بيت المَقْدس سبعة عشر شهرا وثلاثة أيام سواء، وذلك أن قدومه المدينة كان يوم الإثنين لآثنتى عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأوّل، وأمره الله عز وجل بآستقبال الكعبة يوم الثلاثاء للنصف من شعبان .

الرابعـــة — وآختلف العلماء أيضا فى كيفية آستقباله بيت المقدس على ثلاثة أقوال ؛ فقال الحسن : كان ذلك منـه عن رأى وآجتهاد، وقاله عِكرِمة وأبو العالِيَة[1] . الثانى — أنه كان مخيّرا بينه وبين الكعبة ، فآختار القُـدْس طمعًا فى إيمـان اليهود وآستمالتهم ؛ قاله الطبرى . وقال الزجاج : آمتحانًا للمشركين لأنهم أَلِفُوا الكعبة . الثالث — وهو الذى عليـه الجمهور : آبن عباس وغيره، وجب عليه آستقباله بأمر الله تعالى ووَحْيه لا محالة، ثم نسخ الله ذلك وأمره الله أن يستقبل بصلاته الكعبة ؛ وآستدلّوا بقوله تعـالى : « وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ » الآية .

الخامســـة — وآختلفوا أيضا حين فرضت عليه الصلاة أوّلا بمكة ؛ هل كانت إلى بيت المقدس أو إلى مكة ، على قولين ؛ فقالت طائفة : إلى بيت المقدس وبالمدينة سـبعة عشر شهرا ، ثم صرفه الله تعـالى إلى الكعبة ؛ قاله آبن عباس . وقال آخرون : أوّل ما آفتُرِضت الصلاة عليه إلى الكعبة ، ولم يزل يصلى إليها طولَ مقامه بمكة على ما كانت عليه صلاة إبراهيم وإسماعيل ؛ فلما قدم المدينة صلى إلى بيت المقدس ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا، على الخلاف، ثم صرفه الله إلى الكعبة . قال أبو عمر : وهـذا أصح القولين عندى . قال غيره : وذلك أن النبيّ صلى الله عليه وسلم لمـا قدم المدينـة أراد أن يستألف اليهود فتوجه [إلى] قبلتهم ليكون ذلك أدعى لهم ؛ فلما تبيّن عنادهم وأيِس منهم أحبّ أن يحوّل إلى الكعبة فكان ينظر إلى السماء ؛ وكانت محبته إلى الكعبة لأنها قِبلة إبراهيم ؛ عن آبن عباس . وقيل : لأنها كانت أدعى للعرب إلى الإسلام، وقيل : مخالفة لليهود ؛ عن مجاهد . وروى عن أبى العالية

(١) فى الأصول : « وقال » .

الزياحى أنه قال : كانت[1] مسجد صالح عليـه السلام وقِبْلتـه إلى الكعبة ؛ قال : وكان موسى عليه السلام يصـلّى إلى الصخرة نحو الكعبة ، وهى قِبْلة الأنبيـاء كلّهم ؛ صلوات الله عليهم أجمعين .

السادســة — فى هـذه الآية دليل واضح على أن فى أحكام الله تعالى وكتابه ناسخًا ومنسوخًا ، وأجمعت عليـه الأمة إلّا من شَذّ[2] ، كما تقدّم . وأجمع العلماء على أن القبلة أوّل ما نُسخ من القرآن ، وأنها نُسخت مرتين ، على أحد القولين المذكورين فى المسألة قبلُ .

السابعــة — ودلّت أيضا على جواز نسـخ السُّنة بالقرآن ؛ وذلك أن النبىّ صـلى الله عليه وسلم صلّى نحو بيت المقدس ؛ وليس فى ذلك قرآن ، فلم يكن الحُكم إلا من جهة السُّنة ثم نسخ ذلك بالقرآن ؛ وعلى هذا يكون : « كُنْتَ عَلَيْهَا » بمعنى أنت عليها .

الثامنــة — وفيها دليـل على جواز القطع بخبر الواحد ؛ وذلك أن آستقبال بيت المقدس كان مقطوعًا به من الشريعـة عندهم ، ثم أن أهل قُبَاء لمـا أتاهم الآتى وأخبرهم أن القبلة قـد حُوّلت إلى المسجد الحرام قَبِلوا قوله وآستدار وا نحو الكعبة ؛ فتركوا المتواتر بخبر الواحد وهو مظنون .

وقـد آختلفت العلماء فى جوازه عقلًا ووقوعه ؛ فقال أبو حاتم : والمختار جـواز ذلك عقلًا لو تعبّد الشرع به ، ووقوعًا فى زمن رسـول الله صلى الله عليه وسلم بدليل قصّة قُبَـاء ، وبدليل أنه كان عليه السـلام يُنفذ آحاد الوُلاة إلى الأطراف وكانوا يبلّغون الناسخ والمنسوخ جميعا . ولكن ذلك ممنوع بعـد وفاته صلى الله عليه وسـلم ، بدليل الإجماع من الصحابة على أن القرآن والمتواتر المعلوم لا يُرفع بخبر الواحد ، فلا ذاهب إلى تجويزه من السَّلف والخَلَف . آحتج من منع ذلك بأنه يُفضى إلى المحال وهو رفع المقطوع بالمظنون . وأما قصّة أهل قباء

(١) العبارة هنا غير واضحة . والذى فى تفسير الطبرى (ج ٢ ص ٢١ طبع بولاق) : « ... قال الربيع : إن يهوديا خاصم أبا العالية فقال : إن موسى عليه السلام كان يصلى إلى صخرة بيت المقدس ؛ فقال أبو العالية : كان يصلى عند الصخرة إلى البيت الحرام . قال قال : فبينى و بينك مسجد صالح فإنه تحته من الجبل ؛ قال أبو العالية : قد صليت فيه وقبلته إلى البيت الحرام ؛ قال الربيع : وأخبرنى أبو العالية أنه مر على مسجد ذى القرنين وقبلته إلى الكعبة » .

(٢) عند قوله تعالى : « ما ننسخ من آية أو ننسها » ص ٦١ من هذا الجزء .

وولاة النبيّ صلى الله عليه وسلم فمحمول على قرائن إفادة العلم إمّا نقلًا وتحقيقا، و إمّا احتمالا وتقديرًا . وتتميم هذا سؤالا وجوابًا فى أصول الفقه .

التاســـعة — وفيها دليل على أنّ من لم يبلغه الناسخ إنه متعبّد بالحكم الأوّل؛ خلافًا لمن قال : إن الحكم الأوّل يرتفع بوجود الناسخ لا بالعلم به، والأوّل أصح؛ لأن أهل قُبَاء لم يزالوا يصلّون إلى بيت المقدس إلى أن أتاهم الآتى فأخبرهم بالناسخ فمالوا نحو الكعبة . فالناسخ إذًا حصل فى الوجود فهو رافع لا محالة لكن بشرط العلم به ؛ لأن الناسخ خطاب ، ولا يكون خطابًا فى حق من لم يبلغه . وفائدة هذا الخلاف فى عبادات فُعلت بعد النسخ وقبل البلاغ هل تعاد أم لا ؛ وعليه تنبنى مسألة الوكيل فى تصرّفه بعد عَزْل مُوَكِّله أو موته وقبل علمه بذلك على قولين . وكذلك المُقارِض(١) ، والحاكم إذا مات من وَلّاه أو عُزل . والصحيح أن ما فعله كل واحد من هؤلاء يَنفذ فعله ولا يردّ حكمه . قال القاضى عِيَاض : ولم يختلف المذهب فى أحكام من أعتق ولم يعلم بعتقه أنها أحكام حُرٍّ فيما بينه و بين الناس؛ وأمّا بينه و بين الله تعالى فجائزة . ولم يختلفوا فى المُعْتَقة أنها لا تعيد ما صلّت بعد عتقها وقبل علمها بغير ستر، و إنما اختلفوا فيمن يطرأ عليه مُوجِب يغيّر حكم عبادته وهو فيها، قياسًا على مسألة قباء؛ فمن صلّى على حال ثم تغيّرت به حاله تلك قبل أن يتمّ صلاته إنه يُتمّها ولا يقطعها ويُجزيه ما مضى . وكذلك كمن صلّى عُريانًا ثم وجد ثوبا فى الصلاة، أو ابتدأ صلاته صحيحا فمرض ، أو مريضًا فصحّ ، أو قاعدًا ثم قَدَر على القيام ، أو أَمَة عتقت وهى فى الصلاة إنها تأخذ قناعها وتَبْنى .

قلت : وكمن دخل فى الصلاة بالتيمّم فطرأ عليه الماء إنه لا يقطع، كما يقوله مالك والشافعى — رحمهما الله — وغيرهما . وقيل : يقطع؛ وهو قول أبى حنيفة رحمه الله تعالى، وسيأتى .

العـاشرة — وفيها دليل على قبول خبر الواحد، وهو مُجْمَع عليه من السّلف معلوم بالتواتر من عادة النبيّ صلى الله عليه وسلم فى توجيهه وُلَاتَه ورسله آحادًا للآفاق؛ ليعلّموا الناس دينهم فيبلّغوهم سُنّة رسولهم صلى الله عليه وسلم من الأوامر والنواهى .

(١) القراض (بكسر القاف) عند المالكية هو ما يسمى بالمضاربة عند الحنفية ؛ وهو إعطاء المقارض (بكسر الراء وهو رب المال) المقارض (بفتح الراء وهو العامل) مالًا ليتّجر به على أن يكون له جزء معلوم من الربح .

الحادية عشرة — وفيها دليل على أن القرآن كان ينزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئًا بعد شيء وفى حال بعد حال ، على حسب الحاجة إليه ، حتى أكمل الله دينه؛ كما قال : « ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ »[1] .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ لِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ﴾ أقامه حجة ؛ أى له ملك المشارق والمغارب وما بينهما ؛ فله أن يأمر بالتوجه إلى أى جهة شاء، وقد تقدّم .

قوله تعالى : ﴿ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴾ إشارة إلى هداية الله تعالى هذه الأمة إلى قِبلة إبراهيم؛ والله تعالى أعلم . والصراط . الطريق . والمستقيم : الذى لا أعوجاج فيه؛ وقد تقدّم[2] .

قوله تعالى : وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ المعنى : وكما أن الكعبة وسط الأرض كذلك جعلناكم أمّةً وَسَطًا؛ أى جعلناكم دون الأنبياء وفوق الأمم . والوسط : العَدْل ؛ وأصل هذا أنّ أحمد الأشياء أوسطها . وروى الترمذىّ عن أبى سعيد الخُدْرِىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى قوله تعالى : « وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا » قال : " عَدْلًا " . قال : هذا حديث حسن صحيح . وفى التنزيل : « قَالَ أَوْسَطُهُمْ »[3] أى أعدلهم وخيرهم . وقال زهير :

هُمُ وَسَطٌ يَرْضَى الأَنامُ بحكمهم * إذا نزلتْ إحدى الليالى بِمُعْظَمِ

(١) راجع جـ ٦ ص ٦١ (٢) جـ ١ ص ١٤٧ (٣) جـ ١٨ ص ٢٤٤

آخـــر :

أنـتُمُ أوســطُ حَيّ علمـــوا * بصـغير الأمر أو إحدى الكُبَر

وقال آخر :

لا تـذهَبَنّ فى الأمـور فَرَطـا * لا تسألَنّ إن سألتَ شَطَطا

* وكُنْ مِن النـاس جميعًا وَسَطا *

ووسط الوادى : خير موضع فيه وأكثره كَلَأً وماء . ولما كان الوسط مجانبًا للغلو والتقصير كان محمودا ؛ أى هـذه الأمة لم تَغْلُ غُلوّ النصارى فى أنبيائهـم ، ولا قَصّروا تقصـير اليهود فى أنبيائهـم . وفى الحديث : " خير الأمور أوسطها " . وفيـه عن علىّ رضى الله عنـه : « عليكم بالنَّمَط(١) الأوسط ، فإليه ينزل العالى ، وإليه يرتفع النازل » . وفلان من أوسط قومه ، وإنه لواسطة قومه ، ووسط قومه ؛ أى من خيارهم وأهل الحسب منهم . وقد وَسَط وساطة وسِطَة ؛ وليس من الوسَـط الذى بين شيئين فى شىء . والوَسْط (بسكون السين) الظَّرف ؛ تقول : صلّيت وَسْط القوم . وجلست وَسَط الدار (بالتحريك) لأنه اسم . قال الجوهرى : وكل موضع صلح فيه « بَيْن » فهو وَسْط ، وإن لم يصلح فيه « بين » فهو وَسَط بالتحريك ، وربمـا يسكّن وليس بالوجه .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ لِتَكُونُوا ﴾ نصب بلام كى ؛ أى لأن تكونوا . ﴿ شُهَدَاءَ ﴾ خبر كان . ﴿ عَلَى النَّاسِ ﴾ أى فى المحشر للأنبيـاء على أممهم ؛ كما ثبت فى صحيح البخارى عن أبى سعيد الخُـدْرِىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يُدْعَى نوح عليه السلام يوم القيامة فيقول لَبَّيْك وسَـعْدَيْك يارَبّ فيقول هـل بلّغت فيقول نعم فيقال لأمّتـه هل بلّغكم فيقولون ما أتانا من نذير فيقول مَن يشهد لك فيقول محمد وأمّته فيشهدون أنه قد بلّغ ويكون الرسـول عليكم شَهِيدًا فذلك قوله عز وجل وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّـةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّـاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ... " . وذكر هذا الحديث مطوّلا ابن المبارك بمعناه ،

(١) فى اللسان والنهاية : « ... خير هذه الأمة النمط الأوسط ، يلحق بهم التالى ، ويرجع إليهم الغالى » والنمط : جماعة من الناس أمرهم واحد . وقيل : هو الطريقة .

وفيه : "فتقـول تلك الأمم كيف يَشهد علينا مَن لم يُدركنا فيقـول لهم الربّ سـبحانه كيف تشهدون على مَن لم تُدركوا فيقـولون ربّنا بعثت إلينا رسـولاً وأنزلت إلينا عهـدك وكتابك وقصصتَ علينا أنهم قـد بلّغوا فشَهدنا بمـا عَهِدتَ إلينا فيقول الربّ صـدقوا فذلك قـوله عزّ وجلّ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّـةً وَسَطًا — والوَسَط العَـدْل — لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّـاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا". قال ٱبن أَنْعُم : فبلغنى أنه يشهد يومئذ أمّة محمد عليه السلام، إلّا مَن كان فى قلبه حِنّة(١) على أخيه . وقالت طائفة : معنى الآية يشهد بعضكم على بعض بعد الموت ؛ كما ثبت فى صحيح مسلم عن أنس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال حين مرّت به جنازة فأُثْنِيَ عليها خيرٌ فقال : "وَجَبَتْ وَجبتْ وَجبتْ" . ثم مُرّ عليـه بأخرى فأُثْنِيَ عليها شرٌّ فقال : "وَجَبَتْ وَجبت وَجبتْ" . فقال عمر : فِدًى لك أبى وأُمّى ! مُرَّ بجنازة فأُثْنِيَ عليها خير فقلت : "وجبتْ وَجبتْ وَجبتْ" ومُرَّ بجنازة فأُثْنِي عليهـا شَرٌّ فقلت : "وَجبتْ وَجبتْ وَجبتْ" ؟ فقال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : "من أثنيتم عليه خيرًا وَجبتْ له الجنة ومن أثنيتم عليه شرًّا وجبت له النار أنتم شُهداء الله فى الأرض أنتم شُهداء الله فى الأرض أنتم شهداء الله فى الأرض" . أخرجه البخارى بمعناه . وفى بعض طُرُقه فى غير الصحيحين وتلا : « لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّـاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا » . وروَى أَبَان ولَيْث عن شَهْر بن حَوْشَب عن عُبَادة بن الصّامت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "أُعطِيَتْ أُمّتى ثلاثًا لم تُعْط إلّا الأنبياء كان الله إذا بَعث نبيًّا قال له ٱدعنى أستجب لك وقال لهذه الأمة ٱدْعُونى أستجب لكم وكان الله إذا بعث النبيّ قال له ما جعل عليك فى الدِّين من حَرَج وقال لهذه الأمة وما جعل عليكم فى الدِّين من حَرَج وكان الله إذا بَعث النبيّ جعله شهيدا على قومه وجعل هـذه الأمة شُهداء على الناس" . خرّجه الترمذى الحكيم أبو عبد الله فى « نوادر الأصول » .

الثالثـــة — قال علماؤنا : أنبأنا ربّنا تبارك وتعالى فى كتابه بما أنعم علينا من تفضيله لنا بٱسم العدالة وتَوْلِيَة خطير الشهادة على جميع خلقه ، فجعلنا أوّلا مكانًا وإن كنا آخرًا زمانًا ؛ كما قال

(١) الحنة (بكسر الحاء) : العداوة ؛ وهى لغة قليلة فى الإحنة .

عليه السلام : "نحن الآخرون الأولون". وهذا دليل على أنه لا يشهد إلا العدول، ولا ينفذ قول الغير على الغير إلا أن يكون عَدْلًا . وسيأتى بيان العدالة وحكمها فى آخر السورة[1] إن شاء الله تعالى.

الرابعـــة — وفيه دليل على صحة الإجماع ووجوب الحُكْم به؛ لأنهـم إذا كانوا عدولا شَهِدوا على الناس . فكلُّ عصرٍ شهيدٌ على مَن بعده؛ فقولُ الصحابة حجّةٌ وشاهدٌ على التابعين، وقولُ التابعين على مَن بعدَهم . وإذ جُعلت الأمة شهداء فقد وَجبَ قبول قولهم . ولا معنى لقول من قال : أريد به جميـع الأمة ؛ لأنه حينئذ لا يثبت مجمع عليـه إلى قيام الساعة . وبيان هذا فى كتب أصول الفقه .

قوله تعـالى : ﴿ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ قيل : معناه بأعمالكم يوم القيامة . وقيل : «عليكم» بمعنى لكم؛ أى يشهد لكم بالإيمان . وقيل : أى يشهد عليكم بالتبليغ لكم .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَا ﴾ قيل: المراد بالقِبْلة هنا القِبلةُ الأولى؛ لقوله «كنت عليها» . وقيل : الثانيـة ؛ فتكون الكاف زائدة ، أى أنت الآن عليها ، كما تقدّم ، وكما قال «كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» أى أنتم ، فى قول بعضهم ، وسيأتى[2] .

قوله تعـالى : ﴿ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ ﴾ قال علىّ بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه : معنى «لنعلم» لنرى . والعرب تضع العلم مكان الرؤية ، والرؤية مكان العلم؛ كقوله تعالى : «أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ»[3] بمعنى ألم تعلم . وقيل : المعنى إلّا لتعلموا أننا نعلم؛ فإن المنافقين كانوا فى شك من علم الله تعالى بالأشياء قبل كَوْنها . وقيل : المعنى لنميِّز أهل اليقين من أهل الشك؛ حكاه ابن فُورَك، وذكره الطبرى عن ابن عباس . وقيل : المعنى إلا ليعلم النبىّ وأتباعه ، وأخبر تعالى بذلك عن نفسـه ؛ كما يقال : فعـل الأمير كذا ، وإنما فعـله أتباعه؛ ذكره المَهدَوِىّ وهو جيّد . وقيل : معناه ليعلم محمد ؛ فأضاف علمه إلى نفسه تعالى تخصيصًا وتفضيلًا ؛ كما كنّى عن نفسه سبحانه فى قوله : "يا ابن آدمَ مَرِضْتُ[4] فلم تَعُدْنِى"

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٨٣ (٢) راجع جـ ٤ ص ١٧٠ (٣) راجع جـ ٢٠ ص ٤٤

(٤) أضاف المرض اليـه سبحانه وتعالى والمراد العبد تشريفا للعبد وتقريبا له . وفى الحـديث : "قال يا رب وكيف أعودك وأنت رب العالمين قال أما علمت أن عبدى فلانا مرض فلم تعـده أما علمت أنك لو عدته لوجدتنى عنده ..." . راجع صحيح مسلم «فضل عيادة المريض» .

الحديث . والأول أظهر، وأن معناه علم المعاينة الذى يوجب الجزاء، وهو سبحانه عالم الغيب والشهادة ، عَلِم ما يكون قبل أن يكون ، تختلف الأحوال على المعلومات وعلمه لا يختلف بل يتعلق بالكل تعلُّقا واحدًا . وهكذا كل ما ورد فى الكتاب من هـذا المعنى من قوله تعالى : « وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ »[1] ، « وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ ٱلْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَٱلصَّابِرِينَ »[2] وما أشبه . والآية جواب لقريش فى قولهم : « مَا وَلَّاهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا » وكانت قريش تألف الكعبة ، فأراد الله عزوجل أن يمتحنهم بغير ما ألفوه ليظهر من يتبع الرسول ممن لا يتبعه . وقرأ الزهرى « إلا ليُعلم » فـ « مَن » فى موضع رفع على هذه القراءة ؛ لأنها أسم ما لم يُسَمّ فاعله . وعلى قراءة الجماعة فى موضع نصب على المفعول . ﴿ يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ ﴾ يعنى فيما أمر به من ٱستقبال الكعبة . ﴿ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ﴾ يعنى ممن يرتد عن دينه ؛ لأن القبلة لما حُوِّلت ٱرتد من المسلمين قوم ونافق قوم؛ ولهذا قال : « وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً » أى تحويلها ؛ قاله ٱبن عباس ومجاهد وقتادة . والتقدير فى العربية : وإن كانت التحويلة .

قوله تعالى : ﴿ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً ﴾ ذهب الفراء إلى أن « إن » واللام بمعنى ما وإلّا ؛ والبصريون يقولون : هى إن الثقيلة خُفِّفت . وقال الأخفش : أى وإن كانت القِبْلة أو التحويلة أو التُّولية لكبيرة . ﴿ إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ﴾ أى خَلَق الهُدَى الذى هو الإيمان فى قلوبهم ؛ كما قال تعالى : « أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ »[3] .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ﴾ اتفق العلماء على أنها نزلت فيمن مات وهو يصلّى إلى بيت المَقْدس ، كما ثبت فى البخارىّ من حديث البَرَاء بن عازب[4] ، على ما تقدّم . وخرّج الترمذى عن ٱبن عباس قال : لما وُجِّه النبىّ صلى الله عليه وسلم إلى الكعبة قالوا : يا رسول الله ، كيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يُصلّون إلى بيت المقدس ؟ فأنزل الله تعالى : « وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ » الآية ، قال : هـذا حديث حسن صحيح . فسمّى الصلاة إيمانًا لاشتمالها على نيّة وقول وعمل . وقال مالك : إنى لأذكر بهذه الآية قولَ المُرْجِئة : إن الصلاة ليست من الإيمان . وقال محمد بن إسحاق : « وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ » أى

(١) راجع جـ ٤ ص ٢١٨ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٥٣ (٣) راجع جـ ١٧ ص ٣٠٨
(٤) راجع ص ١٤٨ من هذا الجزء .

بالتوجّه إلى القبلة وتصديقكم لنبيّكم؛ وعلى هذا معظم المسلمين والأصوليين . وروى ابن وهب وابن القاسم وابن عبد الحكم وأشهب عن مالك «وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ» قال : صلاتكم.

قوله تعالى : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ الرأفة أشدّ من الرحمة . وقال أبو عمرو بن العلاء : الرأفة أكثر من الرحمة ؛ والمعنى متقارب . وقد أتينا على لغته وأشعاره ومعانيه فى الكتاب « الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى » فلْيُنظر هناك. وقرأ الكوفيون وأبو عمرو « لَرَوْف » على وزن فَعُل ؛ وهى لغة بنى أسد؛ ومنه قول الوليد بن عُقبة :

وشرّ الطالبين فلا تكنه * يقاتل عمه الرؤُف الرحيم

وحكى الكسائىّ أنّ لغة بنى أسد «لَرَأْف»، على فَعْل . وقرأ أبو جعفر بن القَعْقاع « لَرُوف » مثقّلًا بغير همز ؛ وكذلك سَهّل كل همزة فى كتاب الله تعالى ، ساكنةً كانت أو متحركة .

قوله تعالى : قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ ۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا ۖ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُۥ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٤﴾

قال العلماء : هذه الآية مقدّمة فى النزول على قوله تعالى : «سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ» . ومعنى « نَقَلُّبَ وَجْهِكَ» : تحوّل وجهك إلى السماء؛ قاله الطبرى . الزّجاج : تقلّب عينيك فى النظر إلى السماء؛ والمعنى متقارب . وخصّ السماء بالذّكر إذ هى مختصة بتعظيم ما أضيف إليها و يعود منها كالمطر والرحمة والوَحْى . ومعنى « تَرْضَاهَا » تحبّها . قال السُّدّى : كان إذا صلّى نحو بيت المقدس رفع رأسه إلى السماء ينظر ما يُؤمر به ، وكان يحبّ أن يصلّى إلى قِبل الكعبة فأنزل الله تعالى : « قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ » . وروى أبو إسحاق عن البَرَاء قال : كان رسول الله صلّى الله عليه وسلم صلّى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرًا أو سبعة عشر شهرًا ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبّ أن يُوَجَّه نحو الكعبة؛ فأنزل الله تعالى : « قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِى ٱلسَّمَآءِ » . وقد تقدّم هذا المعنى والقول فيه، والحمد لله .

قوله تعـالى : ﴿ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَوَلِّ ﴾ أمر ﴿ وَجْهَكَ شَطْرَ ﴾ أى ناحية ﴿ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ يعنى الكعبة ، ولا خلاف فى هذا . قيـل : حيال البيت كله ؛ عن ابن عباس . وقال ابن عمر : حيال الميزاب من الكعبة ؛ قاله ابن عطية . والميزاب : هو قبلة المدينة وأهل الشام ، وهناك قبلة أهل الأندلس .

قلت : قـد روى ابن جُريج عن عطاء عن ابن عباس رضى الله عنهما أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم قال : " البيتُ قِبلةٌ لأهل المسجد والمسجدُ قِبلةٌ لأهل الحَرَم والحَرَمُ قِبلةٌ لأهل الأرض فى مشارقها ومغاربها من أمتى " .

الثانيـــة — : قوله تعالى : ﴿ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ الشَّطر له محامل : يكون الناحية والجهة ، كما فى هذه الآية ، وهو ظرف مكان ؛ كما تقول : تلقاءه وجهته . وانتصب الظرف لأنه فضلة بمنزلة المفعول [به][1] ، وأيضا فإن الفعـل واقع فيه . وقال داود بن أبى هنـد : إن فى حرف ابن مسعود « فَوَلِّ وَجْهَكَ تِلقاءَ المسجد الحرام » . وقال الشاعر[2] :

أقـول لأُمّ زِنْبـاعٍ أقِيمى * صُدورَ العِيسِ شَطْرَ بنى تَمِيمِ

وقال آخـــر :

وقد أظلّكُمُ من شَطْرِ ثَغرِكُمُ * هَوْلٌ له ظُـلَمٌ يغشاكمُ قطعا

وقال آخـــر :

ألاَ مَنْ مُبلِـغٌ عمرًا رسولًا * وما تُغنِى الرسالةُ شَطْرَ عمرو

وشَطْرُ الشىء : نِصفُه ؛ ومنه الحديث : " الطُّهورُ شَطْرُ الإيمان " . ويكون من الأضداد ، يقال : شَطَر إلى كذا إذا أقبل نحوه ، وشَطَر عن كذا إذا أُبعد منه وأعرض عنـه . فأما الشاطر من الرجال فلأنه قـد أخذ فى نحوٍ غير الاستواء ، وهو الذى أعيَا أهلَه خُبْثًا ؛ وقد شَطَر وشَطُر (بالضم) شَطارةً فيهما . وسئل بعضهم عن الشاطر ، فقال : هـو من أخذ فى البعد عما نهى الله عنه .

(١) التكلة عن إعراب القرآن للنحاس .　　(٢) هو أبو زنباع الجذامى ، (عن اللسان)

الثـالثـــة — لا خلاف بين العلماء أنّ الكعبة قِبْلَةٌ فى كل أفق ، وأجمعوا على أن من شاهدها وعاينها فُرِض عليــه آستقبالها ، وأنه إن ترك آستقبالها وهــو معاينٌ لها وعالمٌ بجهتها فلا صــلاة له ، وعليه إعادة كلّ ما صلّى ؛ ذكره أبو عمر . وأجمعوا على أن كل من غاب عنها أن يستقبل ناحيتها وشطرها وتلقاءها ؛ فإن خَفِيتْ عليه فعليه أن يستدلّ على ذلك بكل ما يمكنه من النجوم والرياح والجبال وغير ذلك مما يمكن أن يســتدلّ به على ناحيتها . ومن جلس فى المسجد الحرام فليكن وجهــه إلى الكعبة و ينظر إليها إيمانًا وآحتسابًا ؛ فإنه يروَى أنّ النظر إلى الكعبة عبادة ؛ قاله عطاء ومجاهد .

الرابعـــة — وآختلفــوا هل فَرْض الغائب آســتقبال العين أو الجهة ؛ فمنهــم من قال بالأوّل . قال آبن العربى : وهو ضعيف ؛ لأنه تكليف لمــا لا يصلُ[1] إليه . ومنهم من قال بالجهة ؛ وهــو الصحيح لثلاثة أوجه : الأوّل — أنه الممكن الذى يرتبــط به التكليف . الثـانى — أنه المأمور به فى القرآن ؛ لقوله تعــالى : « فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ » يعنى من الأرض من شَرْق أو غَرْب « فَــوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَــطْرَهُ » . الثالث — أن العلماء آحتجّوا بالصفّ الطويل الذى يُعلم قطعًا أنه أضعاف عرض البيت .

الخامســـة — فى هذه الآية حجة واضحة لمــا ذهب إليه مالك ومن وافقه فى أن المصلّى حكمه أن ينظر أمامه لا إلى موضع سجوده . وقال الثورىّ وأبو حنيفة والشافعىّ والحسن بن حَىّ : يستحب أن يكون نظره إلى موضــع سجوده . وقال شريك القاضى : ينظر فى القيام إلى موضع السجود ، وفى الركوع إلى موضع قدميه ، وفى السجود إلى موضع أنفه ، وفى القعود إلى حِجره . قال آبن العربى : إنما ينظر أمامه فإنه إن حَنَى رأسه ذهب بعض القيام المفترض عليــه فى الرأس وهو أشرف الأعضاء ، و إن أقام رأســه وتكلف النظر ببصره إلى الأرض فتلك مشقّة عظيمة وحَرَج ، وما جعل علينا فى الدِّين من حَرَج ؛ أما إنّ ذلك أفضل لمن قدر عليــه .

(١) كذا فى كتاب الأحكام لابن العربى . وفى الأصول : « ما لا يوصل إليه » .

قوله تعالى : ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَابَ﴾ يريد اليهود والنصارى ﴿لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ﴾ يعنى تحويل القِبلة من بيت المَقْدس . فإن قيل : كيف يعلمون ذلك وليس من دينهم ولا فى كتابهم ؟ قيل عنه جوابان : أحدهما — أنهم لما علموا من كتابهم أن محمدا صلى الله عليه وسلم نبىّ علموا أنه لا يقول إلا الحقّ ولا يأمر إلا به . الثانى — أنهم علموا من دينهم جواز النسخ وإن جحده بعضهم ؛ فصاروا عالمين بجواز القبلة .

قوله تعالى : ﴿وَمَا ٱللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ تقدّم[1] معناه . وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائى « تعملون » بالتاء على مخاطبة أهل الكتاب أو أمة محمد صلى الله عليه وسلم . وعلى الوجهين فهو إعلام بأن الله تعالى لا يُهمل[2] أعمال العباد ولا يَغْفُل عنها ، وضمنه الوعيد . وقرأ الباقون بالياء من تحت .

قوله تعالى : ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ بِكُلِّ ءَايَةٍ مَّا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ ۚ وَمَآ أَنتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ ۚ وَمَا بَعْضُهُم بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ ۚ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ إِنَّكَ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٥﴾﴾

قوله تعالى : ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾ لأنهم كفروا وقد تبيّن لهم الحق ، وليس تنفعهم الآيات ؛ أى العلامات . وجمع قِبْلة فى التكسير : قِبَلٌ . وفى التسليم : قِبْلاتٌ . ويجوز أن تبدل من الكسرة فتحة ؛ فتقول قِبَلات . ويجوز أن تحذف الكسرة وتسكن الباء فتقول قِبْلات . وأُجيبت «لئن» بجواب « لو » وهى ضدّها فى أن « لو » تطلب فى جوابها المضىّ والوقوع ، و « لئن » تطلب الاستقبال ؛ فقال الفراء والأخفش : أجيبت بجواب « لو » لأن المعنى : ولو أتيت . وكذلك تُجاب « لو » بجواب « لئن » ، تقول : لو أحسنت أحسن إليك ؛ ومثله قوله تعالى : « وَلَئِنْ أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا لَظَلُّوا »[3] أى ولو أرسلنا ريحًا . وخالفهما سيبويه فقال : إن معنى « لئن » مخالف

(١) راجع جـ ١ ص ٤٦٦ (٢) فى ب : « بأن الله تعالى يعلم أعمال ... » .
(٣) راجع جـ ١٤ ص ٤٥

لمعـنى « لو » فلا يدخل واحد منهما على الآخر ؛ فالمعنى : ولئن أتيت الذين أوتوا الكتاب بكل آية لا يتبعون قِبلتك . قال سيبويه : ومعنى « وَلَئِنْ أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا لَظَلُّوا » ليظلُنّ .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ ﴾ لفظ خبر ويتضمّن الأمر ؛ أى فلا تركن إلى شىء من ذلك . ثم أخبر تعالى أنّ اليهود ليست متّبعة قِبلة النصارى ولا النصارى متّبعة قِبلة اليهود ؛ عن السُّدّى وابن زيد . فهذا إعلام باختلافهم وتدابرهم وضلالهم . وقال قوم : المعنى وما من اتبعك ممن أسلم منهم بمتّبع قِبلةَ مَن لم يُسلم ، ولا من لم يُسلم قِبلةَ مَن أسلم . والأول أظهر ، والله تعالى أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ الخطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم ، والمراد أمّته ممن يجوز أن يتّبع هواه فيصير باتباعه ظالمًا ، وليس يجوز أن يفعل النبىّ صلى الله عليه وسلم ما يكون به ظالمًا ؛ فهو محمول على إرادة أمته لعصمة النبىّ صلى الله عليه وسلم وقطعنا أنّ ذلك لا يكون منه ، وخُوطب النبىّ صلى الله عليه وسلم تعظيمًا للأمر ولأنه المنزل عليه . والأهواء : جمع هوًى ، وقد تقدّم (١) ؛ وكذا « مِنَ الْعِلْمِ » تقدّم (٢) أيضا ، فلا معنى للإعادة .

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤٦﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ « الذين » فى موضع رفع بالابتداء والخبر « يعرفونه » . ويصح أن يكون فى موضع خفض على الصفة لـ « لظالمين » ، و « يَعْرِفُونَ » فى موضع الحال ؛ أى يعرفون نبوّته وصدق رسالته ؛ والضمير عائد على محمد صلى الله عليه وسلم ؛ قاله مجاهد وقتادة وغيرهما . وقيل : « يعرفون » تحويل القبلة عن بيت المقدس إلى الكعبة أنه حق ؛ قاله ابن عباس وابن جريج والربيع وقتادة أيضا .

(١) راجع ص ٩٤ من هذا الجزء . (٢) راجع ص ٩٥ من هذا الجزء .

وخص الأبناء فى المعرفة بالذّكر دون الأنفس وإن كانت ألصق لأن الإنسان يمرّ عليه من زمنه بُرْهة لا يعرف فيها نفسه ، ولا يمرّ عليه وقت لا يعرف فيه ٱبنه . ورُوِىَ أنّ عمر قال لعبد الله بن سَلَام : أتعرف محمدا صلى الله عليه وسلم كما تعرف ٱبنك؟ فقال : نعم وأكثر، بعث الله أَمِينه فى سمائه إلى أَمِينه فى أرضه بنعته فعرفتُه ، وٱبنى لا أدرى ما كان من أُمّه .

قوله تعالى : ﴿ وإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُم لَيَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ ﴾ يعنى محمدًا صلى الله عليه وسلم؛ قاله مجاهد وقتادة وخُصيف . وقيل : استقبال الكعبة ، على ما ذكرنا آنفا .

قوله تعالى : ﴿ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ ظاهر فى صحة الكفر عنادًا ؛ ومثله : « وَجَحَدُوا بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ »(١) وقوله : « فَلَمَّا جَاءَهُم مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ » .

قوله تعالى : ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ ﴾ يعنى ٱستقبال الكعبة ، لا ما أخبرك به اليهود من قِبلتهم . وروى عن علىّ رضى الله عنه أنه قرأ « الحقّ » منصوباً بـ«يعلمون » أى يعلمون الحق . ويصح نصبه على تقدير ٱلزم الحق . والرفع على الٱبتداء أو على إضمار مبتدأ، والتقدير هو الحق ، أو على إضمار فعل ، أى جاءك الحق . قال النحاس : فأمّا الذى فى « الأنبياء » « الحَقَّ فَهُم مُّعْرِضُونَ »(٢) فلا نعلم أحدًا قرأه إلا منصوباً ؛ والفرق بينهما أن الذى فى سورة « البقرة » مبتدأ آية(٣)، والذى فى الأنبياء ليس كذلك .

قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴾ أى من الشاكين . والخطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم والمراد أُمّته . يقال : ٱمْتَرَى فلان [فى] كذا إذا ٱعترضه اليقين مَرّة والشكّ أخرى فدافع إحداهما بالأخرى ؛ ومنه المراء لأن كل واحد منهما يشكّ فى قول صاحبه . والٱمتراء فى الشىء الشك فيه ، وكذا التمارى . وأنشد الطبرىّ شاهدًا على أن الممترين الشاكون قول الأعشى :

تَـدُرّ على أَسْـؤُق المُـتريـ ـن رَكْضًا إذا ما السَّرابُ ٱرْجَحَنّ

(١) راجع جـ ١٣ ص ١٦٣ (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٨٠ (٣) فى أ : « به » .

قال ابن عطيـة : ووَهِمَ فى هـذا ؛ لأن أبا عبيـدة وغيره قال : الممترون فى البيت هم الذين يَمْرُون الخيل بأرجلهم هَمْزًا لتجْرِى كأنهم يحتلبون الجَرْىَ منها، وليس فى البيت معنى الشك كما قال الطبرى .

قلت : معنى الشك فيـه موجود ؛ لأنه يحتمل أن يختـبر الفرسَ صاحبُه هـل هو على ما عهد منه من الجرى أمْ لَا ؛ لئلا يكون أصابه شىء، أو يكون هذا عند أوّل شرائه فيُجريه ليعلم مقدار جَرْيه . قال الجوهرى : ومَرَيْتُ الفرس إذا استخرجت ما عنـده من الجرى بسوط أو غيره . والاسم المِرْيَةُ (بالكسر) وقـد تضم . ومَرَيْت الناقة مَرْيًا : إذا مسحْت ضَرعها لتَدِرّ . وأَمْرَتْ هى إذا دَرّ لَبَنُها ؛ والاسم المِرْيَةُ (بالكسر)، والضم غلط . والمِرْيَةُ: الشك ، وقد تضم ، وقرئ بهما .

قوله تعـالى : وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٤٨﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ ﴾ الوِجْهة وزنها فِعْلة من المواجهة . والوجهة والجهة والوجه بمعنًى واحد، والمراد القِبْلة ؛ أى إنهم لا يتّبعون قِبلتك وأنت لا تتّبع قِبلتهم ، ولكلٍّ وجهةٌ إما بحقٍّ وإما بهوًى .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿هُوَ مُوَلِّيهَا﴾ «هو» عائد على لفظ كلّ لا على معناه، لأنه لو كان على المعنى لقال : هم مُوَلُّوها وجوههم ؛ فالهاء والألف مفعول أوّل والمفعول الثانى محذوف، أى هو موليها وجهه ونفسـه . والمعنى : ولكلّ صاحب مِلّةٍ قِبلةٌ ، صاحب القِبلة مُوَلِّيها وجهه ، على لفظ كل ؛ وهو قول الربيع وعطاء وابن عباس . وقال علىّ بن سليمان : «مُوَلِّيها» أى متولّيها . وقرأ ابن عباس وابن عامر « مُوَلّاها » على ما لم يسمّ فاعله . والضمير على هذه القراءة لواحد ؛ أى ولكل واحد من الناس قِبلة ، الواحدُ مُوَلّاها أى مصروف إليها ؛ قاله الزجاج . ويحتمل أن يكون على قراءة الجماعة « هو » ضمير اسم الله عز وجل وإن لم يجر له ذكر ، إذ

معلوم أنّ الله عز وجل فاعل ذلك، والمعنى: لكل صاحب ملةٍ قبلةٌ الله مُوَلّيها إيّاه . وحكى الطبرى : أن قوما قرءوا « ولكلٍّ وجهةٍ » بإضافة كل إلى وجهة . قال ابن عطية : وخطّأها الطبرى ، وهى متّجهة ؛ أى فاستبقوا الخيرات لكل وجهـة ولّا كُمُوها ، ولا تعترضوا فيما أمركم بين هذه وهذه؛ أى إنمـا عليكم الطاعة فى الجميع . وقـدّم قوله « ولِكُلٍّ وِجهة » على الأمر فى قوله : « فَٱسْتَبِقُوا ٱلْخَيْرَاتِ » للاهتمام بالوجهة كما يُقدّم المفعول؛ وذكر أبو عمرو الدانىّ هذه القراءة عن ابن عباس رضى الله عنهما . وسلّمت الواو فى « وِجهة » للفرق بين عِدَة وزِنَة ؛ لأن جهـةً ظرف ، وتلك مصادر . وقال أبو علىّ : ذهب قوم إلى أنه مصدر شذّ عن القياس فسَلِم . وذهب قوم إلى أنه اسم وليس بمصدر . وقال غير أبى علىّ : وإذا أردت المصدر قلت جهة، وقد يقال الجهة فى الظرف .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ فَٱسْتَبِقُوا ٱلْخَيْرَاتِ ﴾ أى إلى الخيرات، فحذف الحرف؛ أى بادروا ما أمركم الله عز وجل من استقبال البيت الحـرام؛ وإن كان يتضمّن الحثّ على المبادرة والاستعجال إلى جميع الطاعات بالعموم، فالمراد ما ذكر من الاستقبال لسياق الآى. والمعنى المراد المبادرة بالصـلاة أوّل وقتها ، والله تعـالى أعلم . روى النسائى عن أبى هريرة رضى الله عنه أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إنمـا مَثَلُ المُهجِّر إلى الصلاة كمَثَلِ الذى يُهْدِى البَدَنَة ثم الذى على أثَره كالذى يُهْدِى البقرة ثم الذى على أثره كالذى يُهدِى الكبش ثم الذى على أثره كالذى يُهْـدِى الدجاجة ثم الذى على أثره كالذى يُهْدِى البيضـة " . وروى الدارَقُطْنِىّ عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنّ أحدكم ليصلّى الصلاة لوقتها وقـد ترك من الوقت الأوّل ما هو خير له من أهله وماله " . وأخرجه مالك عن يحيى بن سعيد قوله . وروى الدارَقُطْنِى أيضا عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "خير الأعمال الصلاةُ فى أوّل وقتها" . وفى حديث ابن مسعود «أوّل وقتها» بإسقاط « فى » . وروى أيضا عن إبراهيم بن عبد الملك عن أبى مَحْذُورَة عن أبيه عن جدّه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أوّلُ الوقت رضوانُ الله ووَسطُ الوقت رحمةُ الله

وآخرُ الوقت عفوُ الله " . زاد آبن العربى : فقال أبو بكر : رضوانُ الله أحبّ إلينا من عفوه ؛ فإن رضوانه عن المحسنين وعفوه عن المُقَصِّرين ؛ وهذا آختيار الشافعى . وقال أبو حنيفة : آخر الوقت أفضل ؛ لأنه وقت الوجوب . وأمّا مالك ففصّل القول ؛ فأما الصبح والمغرب فأوّل الوقت فيهما أفضل ؛ أما الصبح فلحديث عائشة رضى الله عنها قالت : " إنْ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلّى الصبح فينصرف النساء مُتَلَفِّعاتٍ بمُرُوطِهنّ ما يُعرفن من الغَلَس " — فى رواية — " متلفِّفات " . وأما المغرب فلحديث سلمة بن الأَكْوَع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى المغرب إذا غَرَبت الشمس وتوارت بالحجاب ؛ أخرجهما مسلم . وأما العشاء فتأخيرها أفضل لمن قَدَر عليه . روى آبن عمر قال : مكثنا [ذات](١) ليلة ننتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة ؛ فخرج إلينا حين ذهب ثُلُث الليل أو بعده ، فلا ندرى أشىء شغله فى أهله أو غيرُ ذلك ؛ فقال حين خرج : " إنكم لتنتظرون صلاةً ماينتظرها أهلُ دين غيرُكم ولولا أن يَثْقُل على أمّتى لصلّيتُ بهم هذه الساعة " . وفى البخارىّ عن أنس قال : أخّر النبىّ صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء إلى نصف الليل ثم صلّى ... ؛ وذكر الحديث . وقال أبو بَرْزَة : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يستحبّ تأخيرها . وأمّا الظهر فإنها تأتى الناس [على](٢) غفْلة فيستحبّ تأخيرها قليلًا حتى يتأهّبُوا ويجتمعوا . قال أبو الفرج قال مالك : أوّل الوقت أفضلُ فى كل صلاة إلّا للظهر فى شدّة الحرّ . وقال آبن أبى أُوَيْس : وكان مالك يكره أن يصلى الظهر عند الزوال ولكن بعد ذلك ، ويقول : تلك صلاة الخوارج . وفى صحيح البخارى وصحيح الترمذىّ عن أبى ذَرّ الغِفَارىّ قال : كنا مع النبىّ صلى الله عليه وسلم فى سَفَر فأراد المؤذّن أن يؤذّن للظهر ؛ فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " أَبْرِد " ثم أراد أن يؤذّن فقال له : " أبْرِد " حتى رأينا فَىْء التُّلول ؛ فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إن شدّة الحرّ من فَيْح(٣) جهنم فإذا آشتدّ الحرّ فأبرِدُوا بالصلاة " . وفى صحيح مسلم عن أنس أنّ النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يصلى الظهر إذا زالت الشمس . والذى يجمع بين الحديثين ماروّاه أنس أنه إذا كان الحرّ أبرد بالصلاة ، وإذا كان البرد عجّل .

(١) الزيادة عن صحيح مسلم وسنن النسائى . (٢) الزيادة عن أحكام القرآن لابن العربى .
(٣) الفيح : سطوع الحرّ وفورانه .

قال أبو عيسى الترمذيّ : « وقد آختار قوم [من أهل العلم](١)] تأخير صلاة الظهر فى شدّة الحرّ ، وهو قول آبن المبارك وأحمد و إسحاق . قال الشافعى : إنما الإبراد بصلاة الظهر إذا كان [مسجدا](١)] يتاب(٢) أهله من البعد ، فأمّا المُصَلِّى وحده والذى يصلّى فى مسجد قومه فالذى أُحِبّ له ألّا يؤخّر الصلاة فى شدّة الحرّ . قال أبو عيسى : ومعنى من ذهب إلى تأخير الظهر(٣) فى شدّة الحرّ هو أولى وأشبه بالآتباع ، وأمّا ما ذهب إليه الشافعىّ رحمه الله أنّ الرخصة لمن يتاب من البعد وللمشقّة على الناس ، فإن فى حديث أبى ذَرّ رضى الله عنه مايدل على خلاف ما قال الشافعى . قال أبو ذرّ : كنّا مع النبىّ صلى الله عليه وسلم فى سفر فأذّن بلالٌ بصلاة الظهر ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " [يا بلال](١)] أَبْرِد ثم أَبْرِد ". فلو كان الأمر على ما ذهب إليه الشافعى لم يكن للإبراد فى ذلك الوقت معنًى ؛ لآجتماعهم فى السفر وكانوا لا يحتاجون أن يتابوا من البُعد » . وأما العصر فتقديمها أفضل . ولا خلاف فى مذهبنا أن تأخير الصلاة رجاءَ الجماعة أفضل من تقديمها ؛ فإن فضل الجماعة معلوم ، وفضل أوّل الوقت مجهول وتحصيل المعلوم أولى ؛ قاله آبن العربىّ .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا ﴾ شرط ، وجوابه : ﴿ يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا ﴾ يعنى يوم القيامة . ثم وصف نفسه تعالى بالقدرة على كل شىء لتناسب الصفة مع ما ذكر من الإعادة بعد الموت والبِلَى .

قوله تعالى : وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۖ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٩﴾ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۚ وَحَيْثُ مَا كُنتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٠﴾

(١) الزيادة من صحيح الترمذى . (٢) آتاب : قصد .
(٣) كذا فى صحيح الترمذى . وفى الأصول : « تأخير الصلاة » .

قوله تعـالى : ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ قيل : هـذا تأكيد للأمر بآستقبال الكعبة وآهتمام بها ؛ لأن موقع التحويل كان صعباً[1] فى نفوسهم جدًّا ؛ فأكّد الأمر ليرى الناس الأهتمام به فيخفّ عليهـم وتسكن نفوسهـم إليه . وقيـل : أراد بالأوّل : وَلِّ وجهك شطر الكعبـة ؛ أى عاينها إذا صلّيت تلقـاءها . ثم قال : ﴿ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ ﴾ معاشر المسلمين فى سائرالمساجد بالمدينة وغيرها ﴿ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ . ثم قال : ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ ﴾ يعنى وجوب الآستقبال فى الأسفار ؛ فكان هذا أمرًا بالتوجّه إلى الكعبة فى جميع المواضع من نواحى الأرض .

قلت : هذا القول أحسن من الأوّل ؛ لأن فيه حملَ كلّ آية على فائدة . وقـد روى الدّارَقُطْنِيّ عن أنس بن مالك قال : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم إذا كان فى سفر فأراد أن يصلّى على راحلته آستقبل القبلة وكبّر ثم صلّى حيث توجّهت به . أخرجه أبو داود أيضا ، وبه قال الشافعىّ وأحمد وأبو ثور . وذهب مالك إلى أنه لا يلزمه الآستقبال ؛ لحديث آبن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّى وهو مُقْبل من مكة إلى المدينة على راحلته ، قال : وفيه نزل « فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ » وقد تقدّم .

قلت : ولا تعارض بين الحديثين ؛ لأن هذا من باب المطلق والمقيَّد ؛ فقول الشافعىّ أوْلَى ، وحديث أنس فى ذلك حديث صحيح . ويروى أن جعفر بن محمد سُئل ما معنى تكرير القَصَص فى القرآن ؟ فقال : عَلم الله أن كلّ الناس لا يحفظ القرآن ، فلو لم تكن القصة مكرّرة لجاز أن تكون عند بعض الناس ولا تكون عند بعض ؛ فكُرِّرت لتكون عند من حفظ البعض .

قوله تعـالى : ﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴾ قال مجاهـد : هم مشركو العرب . وحجّتهم قولهم : راجعتَ قبلتنا ؛ وقد أجيبوا عن هذا بقوله : « قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ » . وقيـل : معنى « لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ » لئلا يقـولوا لكم : قد أُمِرتم باستقبال الكعبة ولستم تَرَوْنها ؛ فلمـا قال عز وجل : « وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا

(١) فى نسخ الأصل : « كان معنى » . والتصويب عن تفسير ابن عطية .

وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ » زال هـذا . وقال أبو عبيدة : إنّ « إلّا » هاهنا بمعنى الواو ، أى والذين ظلموا ؛ فهو آستثناء بمعنى الواو ؛ ومنه قول الشاعر[1] :

ما بالمدينـة دارٌ غيرُ واحـدة * دار الخليفـة إلّا دارُ مَرْوانَا

كأنه قال : إلّا دار الخليفة ودارُ مَرْوان ؛ وكذا قيل فى قوله تعـالى : « إِلَّا ٱلَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ[2] » أى الذين آمنوا . وأبطل الزجاج هذا القول وقال : هذا خطأ عنـد الحُذّاق من النحويين ، وفيـه بُطلان المعـانى ، وتكون « إلّا » وما بعدها مستغنًى عن ذكرهما . والقول عندهم أن هذا آستثناء ليس من الأوّل ؛ أى لكن الذين ظلموا منهم فإنهم يحتجّون . قال أبو إسحاق الزجّاج : أى عرّفكم الله أمر الآحتجاج فى القبلة فى قـوله : « وَلِكُلٍّ وِجْهَةٌ هُوَ مُوَلِّيهَا » ، « لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّـةٌ » إلّا مَن ظلم بآحتجاجه فيما قد وضح له ؛ كما تقول : ما لك علىّ حُجّةٌ إلا الظلم أو إلّا أن تظلمنى ؛ أى مالك حجةٌ البَتّةَ ولكنك تظلمنى ؛ فسمّى ظلمه حُجّـة لأن المحتجّ به سمّاه حجة و إن كانت داحضة . وقال قُطْرُب : يجـوز أن يكون المعنى لئلا يكون للنـاس عليكم حجة إلّا على الذين ظلموا ؛ فالذين بدل من الكاف والميم فى « عليكم » . وقالت فرقة : « إلّا الّذين » آستثناء متّصل ؛ روى معناه عن آبن عباس وغيره ، وآختاره الطبرى وقال : نَفَى الله أن يكون لأحد حُجّة على النبىّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه فى آستقبالهم الكعبة . والمعنى : لا حُجّةَ لأحد عليكم إلا الحجة الداحضة . حيث قالوا : ما وَلّاهم ، وتحيّر محمد فى دينه ، وما توجّه إلى قِبلتنا إلّا أنّا كنّا أهدى منه ؛ وغير ذلك من الأقوال التى لم تنبعث إلّا من عابد وَثَنٍ أو يهودى أو منافق . والحُجّـةُ بمعنى المحاجّة التى هى المخاصمة والمجادلة . وسمّاها الله حُجّة وحَكَم بفسادها حيث كانت من ظَلَمة . وقال آبن عطية : وقيل إن الآستثناء منقطع ؛ وهـذا على أن يكون المراد بالنـاس اليهود ، ثم آستثنى كُفّار العـرب ، كأنه قال : لكن الذين ظلموا يحاجّونكم ؛ وقوله « مِنْهم » يردّ هذا التأويل . والمعنى لكن الذين ظلموا ، يعنى كفار قريش فى قولهم : رجع محمد إلى قبلتنا

(١) هو الفرزدق ؛ وأراد مروان بن الحكم . (عن شرح الشواهد) .
(٢) راجع جـ ٢٠ ص ١١٦

وسيرجع إلى ديننا كله . ويدخل فى ذلك كلّ من تكلّم فى النازلة من غير اليهود . وقرأ ابن عباس وزيد بن علىّ وابن زيد « ألَا الذين ظَلَمُوا » بفتح الهمزة وتخفيف اللام على معنى الاستفتاح الكلام ، فيكون « الذين ظلموا » ابتداء ، أو على معنى الإغراء ، فيكون « الذين » منصوبًا بفعل مقدّر .

قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَخْشَوْهُمْ ﴾ يريد الناس ﴿ وَاخْشَوْنِى ﴾ الخَشْيَةُ أصلها طمأنينة فى القلب تبعث على التَّوَقّى . والخوف : فزع القلب تَخِف له الأعضاء ، ولخفّة الأعضاء به سُمِّىَ خوفًا . ومعنى الآية التحقير لكل مَن سوى الله تعالى ، والأمر بالاطّراح أمرهم ومراعاة أمر الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِى عَلَيْكُمْ ﴾ معطوف على « لِئَلَّا يَكُونَ » (١) أى ولأن أتمّ ؛ قاله الأخفش . وقيل : مقطوع فى موضع رفع بالابتداء والخبر مضمر ، التقدير : ولأُتِمّ نعمتى عليكم عرّفتكم قِبلتى ؛ قاله الزجاج . وإتمام النعمة الهداية إلى القِبلة ، وقيل : دخول الجنة . قال سعيد بن جُبير : ولم تتم نعمة الله على عبد حتى يُدخله الجنة . و ﴿ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ (٢) تقدّم .

قوله تعالى : كَمَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْكُمْ ءَايَـٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا۟ تَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾

قوله تعالى : ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا ﴾ الكاف فى موضع نصب على النعت لمصدر محذوف ، المعنى : ولأُتِمّ نعمتى عليكم إتماماً مثل ما أرسلنا ؛ قاله الفرّاء . قال ابن عطية : وهذا أحسن الأقوال ؛ أى ولأتم نعمتى عليكم فى بيان سُنّة إبراهيم عليه السلام مثل ما أرسلنا . وقيل : المعنى ولعلكم تهتدون اهتداء مثل ما أرسلنا . وقيل : هى فى موضع نصب على الحال ، والمعنى : ولأتم نعمتى عليكم فى هذه الحال . والتشبيه واقع على أن النعمة فى القبلة كالنعمة فى الرسالة ، وأن الذِّكر المأمور به فى عظمه كعظم النعمة . وقيل : معنى الكلام على التقديم والتأخير ؛ أى فاذكرونى

(١) نص العبارة فى البحر المحيط لأبى حيان : « وقيل : تتعلق اللام بفعل مؤخر ، التقدير : ولأتم نعمتى عليكم عرفتكم قبلتى » .

(٢) راجع جـ ١ ص ١٦٠ طبعة ثانية .

كما أرسلنا . روى عن علىّ رضى الله عنه وآختاره الزجاج . أى كما أرسلنا فيكم رسولا تعرفونه بالصدق فآذكرونى بالتوحيد والتصديق به . والوقف على « تَهْتَدُونَ » على هذا القول جائز .

قلت : وهذا آختيار الترمذىّ الحكيم فى كتابه ؛ أى كما فعلتُ بكم هذا من المنن التى عددتها عليكم فاذكرونى بالشكر أذكركم بالمزيد ؛ لأن فى ذكركم ذلك شكرًا لى ، وقد وعدتكم بالمزيد على الشكر ، وهو قوله : « لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ »[1] ؛ فالكاف فى قوله « كما » هنا ، وفى الأنفال « كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ »[2] وفى آخر الحجر « كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ » متعلّقة بما بعده ؛ على ما يأتى بيانه[3] .

قوله تعالى : فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٣﴾

قوله تعالى ﴿ فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ ﴾ أمرٌ وجوابُه ، وفيه معنى المجازاة فلذلك جُزم . وأصل الذِّكر التّنبه بالقلب للمذكور والتيقظ له . وسُمى الذِّكر باللسان ذِكرا لأنه دلالة على الذكر القلبى ؛ غير أنه لما كثر إطلاق الذكر على القول اللسانى صار هو السابق للفهم .

ومعنى الآية : آذكرونى بالطاعة أذكركم بالثواب والمغفرة ؛ قاله سعيد بن جبير . وقال أيضا : الذكر طاعة الله ؛ فمن لم يطعه لم يذكره وإن أكثر التسبيح والتهليل وقراءة القرآن ، وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : "من أطاع الله فقد ذكر الله وإن أقلّ صلاته وصومه وصنيعه للخير ومن عصى الله فقد نسى الله وإن كثّر صلاتَه وصومَه وصنيعَه للخير" ؛ ذكره أبو عبد الله محمد بن خُوَيْزِ مَنْداد فى «أحكام القرآن» له . وقال أبو عثمان النَّهْدى : إنى لأعلم الساعة التى يذكرنا الله فيها ؛ قيل له : ومن أين تعلمها ؟ قال يقول الله عز وجل : «فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ» . وقال السُّدّى : ليس من عبدٍ يذكر الله إلا ذكره الله عز وجل ، لا يذكره مؤمن إلا ذكره الله برحمته ، ولا يذكره كافر إلا ذكره الله بعذاب . وسُئل أبو عثمان فقيل له : نذكر الله ولا نجد فى قلوبنا حلاوة ؟ فقال : آحمدوا الله تعالى على أن زَيّن جارحة من جوارحكم بطاعته . وقال ذو النُّون المصرى رحمه الله : من ذكر الله تعالى ذِكرًا على الحقيقة نَسِىَ فى جنب ذكره

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٤٣ (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٦٧ (٣) راجع جـ ١٠ ص ٥٧

كل شيء، وحفظ الله عليه كل شيء، وكان له عوضًا من كل شيء. وقال معاذ بن جبل رضى الله عنه : ما عمـل آبن آدم من عمـل أنجى له من عذاب الله من ذكر الله . والأحاديث فى فضل الذكر وثوابه كثيرة خرّجها الأئمة . روى آبن ماجه عن عبد الله بن بُسر أن أعرابياً قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : إن شرائع الإسلام قـد كثرت علىّ فأنبئنى منهـا بشيء أتشبّث به ؛ قال : " لايزال لسانك رطبًا من ذكر الله عز وجل " . وخرّج عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليـه وسلم قال : " إن الله عز وجل يقول أنا مع عبـدى إذا هو ذكرنى وتحرّكت بى شفتاه " وسيأتى لهذا الباب مزيد بيان عند قوله تعالى : « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا[1] » وأن المراد ذكر القلب الذى يجب آستدامته فى عموم الحالات .

قوله تعـالى : ﴿ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴾ قال الفرّاء يقال : شكرتك وشكرت لك ، ونصـحتك ونصحت لك ؛ والفصيح الأوّل[2] . والشكر معرفة الإحسان والتحدّث به ؛ وأصله فى اللغة الظهور ؛ وقد تقدّم[3] . فشكر العبد لله تعالى ثناؤه عليه بذكر إحسانه إليه ، وشكر الحق سبحانه للعبد ثناؤه عليه بطاعته له ؛ إلا أن شكر العبد نطقٌ باللسان و إقرارٌ بالقلب بإنعام الربّ مع الطاعات .

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ نَهْىٌ ؛ ولذلك حُذفت منه نون الجماعة ، وهذه نون المتكلم . وحذفت الياء لأنها رأس آية ، و إثباتها أحسن فى غير القرآن ؛ أى لا تكفروا نعمتى وأيادى . فالكفر هنا ستر النعمة لا التكذيب . وقد مضى القول فى الكفر[4] لغة ، ومضى القول فى معنى الآستعانة[5] بالصبر والصلاة ، فلا معنى للإعادة .

قوله تعـالى : وَلَا تَقُولُوا لِمَن يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ ۚ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٩٧ (٢) الذى فى معاجم اللغة أن الفصيح الثانى . (٣) راجع المسألة الثالثة ومابعدها جـ ١ ص ٣٩٧ طبعة ثانية . (٤) يراجع جـ ١ ص ١٨٣ . (٥) يراجع جـ ١ ص ٣٧١ طبعة ثانية .

هذا مِثْل قوله تعالى فى الآية الأخرى: « وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ »، وهناك (١) يأتى الكلام فى الشهداء وأحكامهم، إن شاء الله تعالى .

وإذا كان الله تعالى يحييهم بعد الموت ليرزقهم — على ما يأتى — فيجوز أن يحيي الكفار ليعذبهم، ويكون فيه دليل على عذاب القبر . والشهداء أحياء كما قال الله تعالى، وليس معناه أنهم سيحيوْن ؛ إذ لو كان كذلك لم يكن بين الشهداء وبين غيرهم فرق إذ كل أحد سَيَحْيَا . ويدل على هذا قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ﴾ والمؤمنون يشعرون أنهم سيحيوْن. وٱرتفع «أموات» على إضمار مبتدأ ، وكذلك «بل أحياء» أى هم أموات وهم أحياء ، ولا يصح إعمال القول فيه لأنه ليس بينه وبينه تناسب؛ كما يصح فى قولك: قلت كلاما وحجة .

قوله تعالى : وَلَنَبْلُوَنَّكُم بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلْخَوْفِ وَٱلْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَنفُسِ وَٱلثَّمَرَٰتِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٥٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ ﴾ هذه الواو مفتوحة عند سيبويه لٱلتقاء الساكنين . وقال غيره : لما ضُمّت إلى النون الثقيلة بُنِي الفعل فصار بمنزلة خمسةَ عشر . والبلاء يكون حسنا ويكون سيئا . وأصله المحنة ؛ وقد تقدّم (٢) . والمعنى لنمتحننّكم لنعلم المجاهد والصابر علم معاينة حتى يقع عليه الجزاء ؛ كما تقدّم . وقيل : إنما ٱبْتُلُوا بهذا ليكون آية لمن بعدهم فيعلموا أنهم إنما صبروا على هذا حين وضح لهم الحق . وقيل : أعلمهم بهذا ليكونوا على يقين منه أنه يصيبهم ؛ فيوطّنوا أنفسهم عليه فيكونوا أبعد لهم من الجزع ؛ وفيه تعجيل ثواب الله تعالى على العزم وتوطين النفس .

قوله تعالى : ﴿ بِشَىْءٍ ﴾ لفظ مفرد ومعناه الجمع . وقرأ الضحاك « بأشياء » على الجمع. وقرأ الجمهور بالتوحيد ؛ أى بشيء من هذا وشيء من هذا ؛ فٱكتفى بالأول إيجازا ﴿ مِّنَ ٱلْخَوْفِ ﴾ أى خوف العدو والفزع فى القتال ، قاله ٱبن عباس . وقال الشافعى : هو خوف

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٦٨ . (٢) تراجع المسألة الثالثة عشرة جـ ١ ص ٣٨٧ طبعة ثانية .

الله عز وجل . ﴿ والجُـوعِ ﴾ يعنى المجاعة بالجدب والقحط ؛ فى قـول ابن عباس . وقال الشافعى : هو الجوع فى شهر رمضان ﴿وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ﴾ بسبب الاشتغال بقتال الكفار. وقيل : بالجوائح المتلفة . وقال الشافعى : بالزكاة المفروضة . ﴿ والأَنْفُسِ ﴾ قال ابن عباس : بالقتل والموت فى الجهاد . وقال الشافعى : يعنى بالأمراض . ﴿ والثَّمَرَاتِ ﴾ قال الشافعى : المـراد موت الأولاد ، وولد الرجل ثمرة قلبـه ؛ كما جاء فى الخـبر ، على ما يأتى . وقال ابن عباس : المراد قلّة النبات وانقطاع البركات .

قوله تعـالى : ﴿ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴾ أى بالثواب على الصـبر . والصبر أصله الحبس ، وثوابه غير مقدّر ؛ وقد تقدّم[1] . لكن لا يكون ذلك إلا بالصبر عند الصدمة الأولى ؛ كما روى البخارى عن أنس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إنما الصبر عند الصدمة الأولى " . وأخرجه مسلم أتمّ منه ؛ أى إنما الصبر الشاق على النفس الذى يعظم الثواب عليه إنما هو عند هجوم المصيبة وحرارتهـا ؛ فإنه يدل على قوّة القلب وتثبته فى مقام الصـبر ، وأما إذا بردت حرارة المصيبة فكل أحد يصبر إذ ذاك ؛ ولذلك قيـل : يجب على كل عاقل أن يلتزم عنـد المصيبة ما لا بدّ للأحمق منه بعد ثلاث . وقال سهل بن عبد الله التُّسْتَرِىّ : لمـا قال تعالى : « وبَشِّرِ الصّابرين » صار الصبر عيشًا[2] . والصبر صبران : صبر عن معصية الله ، فهذا مجاهد ، وصبر على طاعة الله ، فهـذا عابد . فإذا صبر عن معصية الله وصـبر على طاعة الله أورثه الله الرضا بقضائه ؛ وعلامة الرضا سكون القلب بما ورد على النفس من المكروهات والمحبوبات . وقال الخوّاص : الصبر الثبات على أحكام الكتاب والسُّنة . وقال رُوَيم : الصبر ترك الشكوى . وقال ذو النون المصرى : الصـبر هو الاستعانة بالله تعـالى . وقال الأسـتاذ أبو علىّ : الصـبر حدّه ألا تعترض على التقدير ؛ فأما إظهار البـلوى على غير وجه الشكوى فـلا ينافى الصبر ؛ قال الله تعالى فى قصـة أيوب : « إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ[3] » مع ما أخبر عنه أنه قال : « مَسَّنِيَ الضُّرُّ » .

---

(١) راجع جـ ١ ص ٣٧١ (٢) هكذا فى جميع النسخ التى بأيدينا . (٣) راجع جـ ١٥ ص ٢١٥

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓا۟ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيْهِ رَٰجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَٰتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ مُصِيبَةٌ ﴾ المصيبة : كل ما يؤذى المؤمن ويضنيه ، يقال : أصابه إصابة ومُصابة ومُصابا . والمصيبة واحدة المصائب . والمَصُوبة (بضم الصاد) مثل المصيبة . وأجمعت العرب على همز المصائب ، وأصله الواو ؛ كأنهم شبّهوا الأصلىّ بالزائد ، ويجمع على مصاوب ، وهو الأصل . والمصابُ الإصابةُ ؛ قال الشاعر :

أسُلِيم إنّ مُصابكم رجلًا * أهدَى السلام تحيّةً ظُلْمُ

وصاب السّهمُ القرطاسَ يَصيب صَيْبًا ؛ لغة فى أصابه . والمصيبة : النكبة ينكبها الإنسان وإن صغرت ؛ وتستعمل فى الشر ؛ روى عكرمة أن مصباح رسول الله صلى الله عليه وسلم انطفأ ذات ليلة فقال : « إِنَّا لِلَّهِ وإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ » فقيل : أمصيبة هى يا رسول الله ؟ قال : " نعم كل ما آذى المؤمن فهو مصيبة " .

قلت : هذا ثابت معناه فى الصحيح ، خرّج مسلم عن أبى سعيد وعن أبى هريرة رضى الله عنهما أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ما يصيب المؤمن من وَصَب ولا نَصَب ولا سَقَم ولا حَزَن حتى الهَمّ يُهِمّه[1] إلا كُفِّر به من سيئاته " .

الثانية — خرّج ابن ماجه فى سننه حدّثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدّثنا وكيع بن الجراح عن هشام بن زياد عن أمه عن فاطمة بنت الحسين عن أبيها قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أصيب بمصيبة فذكر مصيبته فأحدث استرجاعًا وإن تقادم عهدها كتب الله له من الأجر مثله يوم أصيب " .

(١) قال النووى فى شرحه على صحيح مسلم : « قال القاضى : هو بضم الياء وفتح الهاء على ما لم يسم فاعله ، وضبطه غيره بفتح الياء وضم الهاء ، أى يغمه ، وكلاهما صحيح » .

الثالثـــة — من أعظم المصائب المصيبة فى الدِّين؛ ذكر أبو عمر عن الفِرْيَابِىّ قال حدّثنا فِطْر بن خليفـة حدّثنا عطاء بن أبى رَبَاح قال قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " إذا أصاب أحدكم مصيبة فليذكر مصابه بى فإنها من أعظم المصائب" . أخرجه السَّمرقندى أبو محمـد فى مسنده ، أخبرنا أبو نعيم قال : أنبأنا فطر ... ؛ فذكر مثله سواء . وأسند مثله عن مكحول مرسلا . قال أبو عمر : وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأن المصيبة به أعظم من كل مصيبة يصاب بها المسلم بعده إلى يوم القيامة ؛ انقطع الوَحْى وماتت النبوّة . وكان أوّل ظهور الشر بآرتداد العرب وغير ذلك ، وكان أوّل آنقطاع الخير وأوّل نقصانه . قال أبو سعيد : ما نفضنا أيدينا من التراب من قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أنكرنا قلوبنا . ولقد أحسن أبو العتاهية فى نظمه معنى هذا الحديث حيث يقول :

اصبِرْ لكل مصيبة وتَجَـلّدِ * واعـلم بأن المرءَ غيرُ مُخَلّدِ
أو مَا ترى أن المصائب جَمّـةٌ * وترى المنيّـةَ للعبـاد بمَرْصَـدِ
مَن لم يُصَبْ ممن ترى بمصيبة؟ * هـذا سبيلٌ لستَ فيـه بأوحد
فإذا ذكرتَ محمدا ومصـابه * فآذكر مصابك بالنبىّ محمد

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴾ جعل الله تعالى هذه الكلمات ملجأ لذوى المصائب ، وعصمة للمتحَنين؛ لما جمعت من المعـانى المباركة ؛ فإن قوله : « إنّا لله » توحيد وإقرار بالعبودية والملك . وقوله : « وإنا إليـه راجعون » إقرار بالهلك على أنفسنا والبعث من قبورنا؛ واليقين أن رجوع الأمر كله إليه كما هو له . قال سعيد آبن جبير رحمـه الله تعالى : لم تعط هذه الكلمات نبيًّا قبل نبيّنا ، ولو عرفها يعقوب لما قال : يا أسفى على يوسف .

الخامســـة — قال أبو سنان : دفنت آبنى سنانا ، وأبو طلحة الخَوْلانى على شفير القبر؛ فلما أردت الخروج أخذ بيدى فأنشطنى وقال : ألا أبشّرك يا أبا سـنان ، حدّثنى الضحاك عن أبى موسى أن النبىّ صلى الله عليه وسـلم قال : " إذا مات ولد العبـد قال الله لملائكته أقبضتم ولد عبدى فيقولون نعم فيقول أقبضتم ثمرة فؤاده فيقولون نعم فيقول فماذا قال عبدى

فيقولون حمدك وٱسترجع فيقول الله تعالى ٱبنوا لعبدى بيتًا فى الجنة وسمّوه بيت الحمد" .

و روى مسلم عن أم سَلَمَة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله عزّ وجلّ إنا لله و إنا إليه راجعون اللّٰهُمَّ أْجُرْنى فى مصيبتى وَأَخْلِف لى خيرا منها إلا أخلف الله له خيرا منها" . فهذا تنبيه على قوله تعالى : « وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ » إمّا بالخَلَف كما أخلف الله لأم سلمة رسولَ الله صلى الله عليه وسلم؛ فإنه تزوجها لما مات أبو سلمة زوجها . و إمّا بالثواب الجزيل ؛ كما فى حديث أبى موسى ، وقد يكون بهما .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ هذه نِعَمٌ من الله عز وجل على الصابرين المسترجعين . وصلاة الله على عبده : عفوه ورحمته وبركته وتشريفه إياه فى الدنيا والآخرة . وقال الزجاج : الصلاة من الله عز وجل الغفران والثناء الحسن . ومن هذا الصلاةُ على الميت إنما هو الثناء عليه والدعاء له ؛ وكرر الرحمة لما ٱختلف اللفظ تأكيدًا و إشباعًا للمعنى ؛ كما قال : « مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى » ، وقوله « أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ » . وقال الشاعر :

صلّى على يحيى وأشياعه * ربٌّ كريمٌ وشفيعٌ مطاعْ

وقيل : أراد بالرحمة كشف الكربة وقضاء الحاجة . وفى البخارى وقال عمر رضى الله عنه : نعم العِدلان ونعم العِلاوة : « ٱلذين إذا أصابتْهُمْ مُصيبةٌ قَالُوا إِنَّا لِلّٰهِ وإِنَّا إِلَيْهِ راجِعُونَ . أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وأولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ» . أراد بالعِدلين الصلاة والرحمة ، وبالعِلاوة الٱهتداء . قيل : إلى ٱستحقاق الثواب و إجزال الأجر ، وقيل : إلى تسهيل المصائب وتخفيف الحزن .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلصَّفَا وَٱلْمَرْوَةَ مِن شَعَآئِرِ ٱللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ ٱلْبَيْتَ أَوِ ٱعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ ٱللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٥٨﴾

فيه تسع مسائل :

الأولى — روى البخارىّ عن عاصم بن سليمان قال : سألت أنس بن مالك عن الصّفا والمَرْوَة فقال : كنا نرى أنهما من أمر الجاهلية ، فلما كان الإسلام أمسكنا عنهما ، فأنزل الله عز وجل : « إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا » . وخرّج الترمذىّ عن عروة قال : « قلت لعائشة ما أرى على أحد لم يطف بين الصفا والمروة شيئا ، وما أبالى ألّا أطوف بينهما . فقالت : بئس ما قلت يابن أختى ! طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم وطاف المسلمون ، و إنما كان من أَهَلَّ لِمَنَاةَ (١) الطاغية التى بالمُشَلَّل لا يطوفون بين الصفا والمروة ؛ فأنزل الله تعالى : « فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا » ولو كانت كما تقول لكانت : « فلا جناح عليه ألّا يَطَّوَّف بهما » . قال الزُّهْرِىّ : فذكرت ذلك لأبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فأعجبه ذلك وقال : إن هـذا لَعِلْمٌ ، ولقد سمعت رجالا من أهـل العلم يقولون : إنمـا كان من لا يطوف بين الصفا والمروة من العرب يقولون إن طوافنا بين هذين الحجرين من أمر الجاهليـة . وقال آخرون من الأنصار : إنمـا أمرنا بالطواف [بالبيت (٢)] ولم نؤمر به بين الصفا والمَرْوَة ؛ فأنزل الله تعالى : « إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ » قال أبو بكر بن عبـد الرحمن : فأراها قد نزلت فى هؤلاء وهؤلاء . قال : « هذا حديث حسن صحيح » . أخرجه البخارى بمعناه ، وفيه بَعْدَ قوله فأنزل الله تعالى « إن الصفا والمروة من شعائر الله » : « قالت عائشة وقد سنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما ، فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما » ؛ ثم أخبرت أبا بكر بن عبـد الرحمن فقال : إن هـذا لَعِلْمٌ ما كنت سمعته ، ولقد سمعت رجالا من أهل العلم يذكرون أنّ الناس — إلا مَن ذكرتْ عائشةُ — ممن كان يُهِلّ بمَنَاة كانوا يطوفون كلهم بالصّفا والمروة ؛ فلما ذكر الله تعالى الطواف بالبيت ولم يذكر الصفا والمروة فى القرآن قالوا : يارسول الله ، كنا نطوف بالصفا والمروة ، و إن الله أنزل الطواف بالبيت فلم يذكر الصفا ، فهل علينا من حَرَج أن

(١) مناة : اسم صنم فى جهة البحر مما يلى قديدا بالمشلل (وهو جبل يهبط منه إلى قديد من ناحية البحر) على سبعة أميال من المدينـة . وكانت الأزد وغسان يُهِلّون له ويحجون إليه ، وكان أوّل من نصبه عمرو بن لحىّ الخزاعى . (راجع معجم ياقوت فى اسم مناة) . (٢) زيادة عن الترمذى .

نطوف بالصفا والمروة ؟ فأنزل الله عز وجل : « إن الصفا والمروة من شعائر الله » الآية . قال أبو بكر : فأسمع هـذه الآية نزلت فى الفريقين كليهما : فى الذين كانوا يتحرجون أن يطوفوا فى الجاهلية بالصفا والمروة ، والذين يطوفون ثم تحرجوا أن يطوفوا بهما فى الإسلام ؛ من أجل أن الله تعالى أمر بالطواف بالبيت ، ولم يذكر الصفا حتى ذكر ذلك بعـد ما ذكر الطواف بالبيت » . وروى الترمذىّ عن عاصم بن سليمان الأحْوَل قال : « سألت أنس بن مالك(١) عن الصفا والمروة فقـال : كانا من شعائر الجاهلية ، فلما كان الإسلام أمسكنا عنهما ؛ فأنزل الله عز وجل : « إنّ الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطّوّف بهما » قال : هما تطوّع ، « وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ » . قال : هذا حديث حسن صحيح » . خرّجه البخارى أيضا . وعن ابن عباس قال : كان فى الجاهلية شياطين تعزف الليل كله بين الصفا والمروة وكان بينهما آلهة ، فلما ظهر الإسلام قال المسلمون : يارسول الله ، لا نطوف بين الصفا والمروة فإنهما شرك ؛ فنزلت . وقال الشعبىّ : كان على الصفا فى الجاهلية صنم يُسَمَّى « إِسَافًا » وعلى المَرْوَة صنم يسمّى « نائلة » فكانوا يمسحونهما إذا طافوا ؛ فامتنع المسلمون من الطواف بينهما من أجل ذلك ؛ فنزلت الآية .

الثانيـــة — أصل الصّفا فى اللغة الحجر الأملس ؛ وهو هنا جبل بمكة معروف ، وكذلك المروة جبل أيضا ؛ ولذلك أخرجهما بلفظ التعريف . وذُكِر الصفا لأن آدم المصطفى صـلى الله عليه وسلم وقف عليه فسُمِّىَ به ، ووقفت حوّاء على المروة فسُمِّيت بأسم المـرأة ، فأنّث لذلك ؛ والله أعلم . وقال الشعبىّ : كان على الصفا صـنم يسمى « إساف » وعلى المروة صـنم يدعى « نائلة » فأطرد ذلك فى التذكير والتأنيث وقدّم المذكّر ، وهذا حسن ؛ لأن الأحاديث المذكورة تدل على هذا المعنى . وما كان كراهة من كره الطواف بينهما إلا من أجل هذا ؛ حتى رفع الله الحرج فى ذلك . وزعم أهل الكتاب أنهما زَنَيَا فى الكعبة فمسخهما الله حجرين

(١) كذا فى الأصول وصحيح البخارى وتفسير الطبرى . والذى فى صحيح الترمذى : « أنس بن سيرين ... » وهو مولى أنس بن مالك وعن روى عنه .

فوضعهما على الصفا والمروة ليُعتبر بهما؛ فلما طالت المدّة عُبِدا من دون الله؛ والله تعالى أعلم .

والصفا (مقصور) : جمع صَفاة ، وهى الحجارة الملس . وقيـل : الصفا اسم مفرد، وجمعه صُفِيّ (١) (بضم الصاد) وأصفاء على مثل أرحاء . قال الراجز :

كأنّ مَتْنَيْه (٢) من النَّفِيّ * مواقعُ الطير على الصَّفِيّ

وقيل : من شروط الصفا البياض والصلابة ؛ واشتقاقه من صـفا يصفو ، أى خَلَص من التراب والطين . والمروة (واحدة المَرْو) وهى الحجارة الصغار التى فيها لين . وقد قيل إنهـا الصلاب . والصحيح أن المرو الحجارة صليبها ورخوها الذى يتشظّى وترقّ حاشيته؛ وفى هذا يقال : المرو أكثر ويقال فى الصليب . قال الشاعر :

وتولّى الأرض خفًّا ذابلًا * فإذا ماصادف المرو رضخ

وقال أبو ذؤيب :

حتى كأنى للحـوادث مَرْوة * بصَفَا المُشَقَّر (٣) كل يوم تُقْرَعُ

وقد قيل : إنها الحجارة السود . وقيل : حجارة بيض برّاقة تكون فيها النار .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾ أى من معالمه ومواضـع عباداته ؛ وهى جمع شـعيرة . والشعائر : المتعبّدات التى أشعرها الله تعالى ؛ أى جعلها أعلاما للناس ، من الموقف والسَّعْى والنّحـر . والشِّعار : العـلامة ؛ يقال : أشعر الهَـدْىَ أعلَمَه بغرز حديدة فى سَنَامه ؛ من قولك : أشعرت أى أعلمت ، وقال الكُميت :

تُقتّلهم جِيلًا فجيلًا تَرَاهُمُ * شعائرَ قُرْبَانٍ بهم يُتقرَّبُ

---

(١) هو الأخيل؛ كما فى اللسان . (٢) فى اللسان : « قال ابن سيده : كذا أنشده أبو على ، وأنشده ابن دريد فى الجمهرة : « كأن متنى » قال : وهو الصحيح ، لقوله بعده : من طول إشراق على الطَّوِىّ . والنَّفِىّ : تطاير الماء عن الرشاء عند الاستقاء . ونفى المطر : ما تنفيه وترشه . قال صاحب اللسان : « وفسره ثعلب فقال : شبه الماء وقد وقع على متن المستق بذرق الطائر على الصفى » . (٣) المشقر : حصن بالبحرين عظيم لعبد القيس بل حصنا لهم آخر يقال له الصفا قبل مدينة هجر . ويروى « بصفا المشرق » قال أبو عبيدة : المشرق سوق الطائف . وقال الأصمعى : المشرق المصلّى . (عن شرح الديوان ومعجم ياقوت) .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ ﴾ أى قصد . وأصل الحج القصد ، قال الشاعر :(١)

فأشهدُ من عَوْفٍ حُلولًا(٢) كثيرةً * يَحُجّون سِبّ الزِّبْرِقان المُزَعْفَرَا

السِّب : لفظ مشترك . قال أبو عبيدة : السِّبّ (بالكسر) الكثير السِّباب . وسِبُك أيضا الذى يُسابُك ؛ قال الشاعر :(٣)

لا تَسُبَّنِّي فلست بِسِبِّي * إنّ سِبِّي من الرجال الكريمُ

والسِّبّ أيضا الخمار ، وكذلك العمامة ؛ قال المُخَبَّل السّعدى :

* يَحُجُّون سِبّ الزِّبْرِقان المُزَعْفَرَا *

والسِّب أيضا الحبل فى لغة هذيل ؛ قال أبو ذؤيب :

تَـدَلّى عليهـا بين سِبٍّ وخَيْطَـة * بجَرْدَاءَ مثلِ الوكفِ يكبُو غُرابُها

والسُّبوب : الحبال . والسِّبّ : شُقّة كَتّان رقيقة ، والسِّبيبة مثله ؛ والجمع السُّبوب والسبائب ؛ قاله الجوهرى . وحجّ الطبيب الشَّجّة إذا سبرها بالميل ؛ قال الشاعر :(٤)

* يحجّ مأمُومةً(٥) فى قعرها لَجَفُ *

اللَّجَف : الخَسْف . تلجّفت البئر : انخسف أسفلها . ثم اختص هـذا الاسم بالقصد إلى البيت الحرام لأفعال مخصوصة .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ أَوِ اعْتَمَرَ ﴾ أى زار . والعُمْرة : الزيارة ؛ قال الشاعر :(٦)

لقد سمـا ابن مَعْمَرٍ حين اعْتَمَرْ * مَغْزًى بعيـدا من بعيـد وضَبَرْ(٧)

---

(١) هو المخبل السعدى كما سيجىء . (٢) الحلول : الأحياء المجتمعة ، وهو جمع حال . والمزعفر : الملون بالزعفران ، وسادات العرب تصبغ عمائمها بالزعفران . (٣) هو عبد الرحمن بن حسان يهجو مسكينا الدارى . (عن اللسان) . (٤) هو عذار بن درّة الطائى ؛ كما فى اللسان . وتمام البيت :

* فأست الطبيب قـذاها كالمفـارِيد *

(٥) المأمومة : الشجة التى بلغت أم الرأس ، وهى الجلدة التى تجمع الدماغ . وفى اللسان : « وفسر ابن دريد هذا الشعر فقال : وصف هـذا الشاعر طبيبا يداوى شجة بعيدة القعر فهو يحزع من هولها ؛ فالقذى يتساقط من أسته كالمفاريد » . والمفاريد : جمع مفرود وهو صمغ معروف .

(٦) هو العجاج يمدح عمر بن عبد الله القرشى . عن اللسان . (٧) ضبر : جمع قوائمه ليثب .

السادســـة — قوله تعـالى : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْـهِ ﴾ أى لا إثم . وأصـله من الجنوح وهو الميل ؛ ومنه الجوانح للأعضاء لأعوجاجها . وقد تقدّم تأويل عائشة لهذه الآية . قال ابن العربى : «وتحقيق القول فيه أن قول القائل : لا جناح عليك أن تفعل ؛ إباحة الفعل . وقوله : لا جناح عليك ألّا تفعـل ؛ إباحة لترك الفعل ؛ فلما سمع عروة قول الله تعـالى : « فلا جناح عليـهِ أنْ يَطّوّف بِهما » قال : هذا دليـل على أن ترك الطواف جائز، ثم رأى الشريعـة مطبقة على أن الطواف لا رخصـة فى تركه فطلب الجمع بين هـذين المتعارضين . فقالت له عائشة : ليس قوله : « فَلَا جُنَاحَ عَلَيْه أنْ يَطّوّفَ بِهِمَا » دليلا على ترك الطواف، إنما كان يكون دليلا على تركه لو كان « فلا جناح عليه ألّا يطوّف بهما » فلم يأت هذا اللفظ لإباحة ترك الطواف ، ولا فيه دليل عليه ؛ و إنما جاء لإفادة إباحة الطـواف لمن كان يتحرّج منه فى الجاهلية ، أو لمن كان يطوف به فى الجاهلية قصدا للأصنام التى كانت فيه ؛ فأعلمهم الله سبحانه أن الطواف ليس بمحظور إذا لم يقصد الطائف قصدا باطلا » .

فإن قيل : فقد روى عطاء عن ابن عباس أنه قرأ « فلا جناح عليه ألّا يطوف بهما » وهى قراءة ابن مسعود، ويروى أنها فى مصحف أبىّ كذلك، ويروى عن أنس مثل هذا . والجـواب أن ذلك خلاف ما فى المصحف، ولا يترك ما قد ثبت فى المصحف إلى قـراءة لا يدرى أصحّت أم لا ؛ وكان عطاء يكثر الإرسال عن ابن عباس من غير سماع . والرواية فى هذا عن أنس قد قيل إنها ليست بالمضبوطة؛ أو تكون « لا » زائدة للتوكيد؛ كما قال :

وما ألوم البِيض ألا تسـخرا * لمـا رأينَ الشّـمطَ القَفَنْدَرَا (١)

السابعـــة — روى الترمذى عن جابر أن النبىّ صلى الله عليه وسلم حين قـدم مكة فطاف بالبيت سبعا قرأ : « وَاتّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إبْرَاهِيمَ مُصَلًّى » وصلى خلف المقام ، ثم أتى الحجر فاستلمه ثم قال : "نبدأ بمـا بدأ الله به" فبدأ بالصفا وقال (٢) : « إن الصفا والمروة من

(١) القفندر : القبيح المنظر .

(٢) الذى فى صحيح الترمذى : « وقرأ » .

شعائر الله » قال : هذا حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم أنه يبدأ بالصفا قبل المروة ؛ فإن بدأ بالمروة قبل الصفا لم يجزه و يبدأ بالصفا .

الثامنة — واختلف العلماء فى وجوب السعى بين الصفا والمروة؛ فقال الشافعى وابن حنبل : هو ركن؛ وهو المشهور من مذهب مالك ؛ لقوله عليه السلام : " اسعوا فإن الله كتب عليكم السعى" خرّجه الدارقطنى. وكتب بمعنى أوجب؛ لقوله تعالى : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ » ، وقوله عليه السلام : " خمس صلوات كتبهن الله على العباد " . وخرّج ابن ماجه عن أم ولد لشَيْبة قالت : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى بين الصفا والمروة وهو يقول : " لا يُقطع الأبطح إلا شَدًّا[1] " فمن تركه أو شوطا منه ناسيًا أو عامدًا رجع من بلده أو من حيث ذكر إلى مكة، فيطوف و يسعى؛ لأن السعى لا يكون إلا متصلا بالطواف . وسواء عند مالك كان ذلك فى حج أو عُمْرة و إن لم يكن فى العمرة فرضًا ، فإن كان قد أصاب النساء فعليه عُمرة وهَدْىٌ عند مالك مع تمام مناسكه . وقال الشافعى : عليه هَدْىٌ، ولا معنى للعمرة إذا رجع وطاف وسعى . وقال أبو حنيفة وأصحابه والثورى والشعبى: ليس بواجب، فإن تركه أحدٌ من الحاج حتى يرجع إلى بلاده جبره بالدم؛ لأنه سُنّة من سنن الحج . وهو قول مالك فى العتبية[2] . وروى عن ابن عباس وابن الزبير وأنس بن مالك وابن سيرين أنه تطوّع؛ لقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا ﴾ . وقرأ حمزة والكسائى «يطوّعْ» مضارع مجزوم، وكذلك « فمن تطوع خيرا فهو خيرله » الباقون « تطوع » ماض؛ وهو ما يأتيه المؤمن من قِبل نفسه فمن أتى بشىء من النوافل فإن الله يشكره . وشُكر الله للعبد إثابته على الطاعة . والصحيح ما ذهب إليه الشافعى رحمه الله تعالى لما ذكرنا، وقوله عليه السلام:" خذوا عنّى مناسككم " فصار بيانًا لمجمل الحج ؛ فالواجب أن يكون فرضًا ؛ كبيانه لعدد الركعات، وما كان مثل ذلك إذا لم يتفق على أنه سُنّة أو تطوع . وقال طُليب : رأى ابن عباس قوما يطوفون بين الصفا والمروة فقال : هذا ما أورثتكم أُمّكم أم إسماعيل .

(١) شدًّا : أى عَدْوًا . (٢) العتبية : كتاب فى مذهب الإمام مالك، نسبت إلى مؤلفها فقيه الأندلس محمد بن أحمد بن عبد العزيز العتبى القرطبى المتوفى سنة ٢٥٤ هـ .

قلت : وهذا ثابت فى صحيح البخارى ، على ما يأتى بيانه فى سورة « إبراهيم »[(١)] .

التاسـعة — ولا يجوز أن يطوف أحد بالبيت ولا بين الصفا والمروة راكبًا إلا من عذر ؛ فإن طاف معذورا فعليه دم ، و إن طاف غير معذور أعاد إن كان بحضرة البيت ، و إن غاب عنه أهْدَى . إنمـا قلنا ذلك لأن النبى صلى الله عليه وسلم طاف بنفسه وقال : " خذوا عنى مناسككم " . و إنما جوزنا ذلك من العذر ؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم طاف على بعيره وآستلم الركن بمِحجَنِه[(٢)] ، وقال لعائشة وقد قالت له : إنى أشتكى ؛ فقال : " طُوفى من وراء الناس وأنت راكبة " . وفرق أصحابنا بين أن يطوف على بعير أو يطوف على ظهر إنسان ؛ فإن طاف على ظهر إنسان لم يجزه ؛ لأنه حينئـذ لا يكون طائفا ، و إنما الطائف الحامل . و إذا طاف على بعير يكون هو الطائف . قال آبن خُوَيْزِمَنْدَاد : وهذه تفرقة آختيار ، وأما الإجزاء فيجزئ ؛ ألا ترى أنه لو أغمى عليه فَطِيف به محمولا ، أو وقف به بعرفات محمولًا كان مجزئا عنه .

قوله تعـالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — أخبر الله تعالى أن الذى يكتم ما أنزل من البيّنات والهُدَى ملعون . وآختلفوا مَن المراد بذلك ؛ فقيل : أحبار اليهود ورهبان النصارى الذين كتموا أمر محمد صلى الله عليه وسلم ، وقد كتم اليهودُ أمرَ الرجم . وقيل : المراد كل من كتم الحق ؛ فهى عامة فى كل من كتم علمًا من دين الله يحتاج إلى بَثّه ؛ وذلك مفسّر فى قوله صلى الله عليه وسلم : "من سئل عن علم [يعلمه][(٣)] فكتمه ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار" . رواه أبو هريرة وعمرو بن العاص ، أخرجه آبن ماجه . و يعارضه قول عبد الله بن مسعود : ما أنت بمحدّث قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة . وقال عليه السلام : " حدّث الناس بما يفهمون أتحبون أن

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٦٨ (٢) المحجن : عصا معوجة الرأس يتناول بها الراكب ما سقط له .
(٣) الزيادة عن سنن آبن ماجه .

يكذب الله ورسوله " . وهذا محمول على بعض العلوم ، كعلم الكلام أو ما لا يستوى فى فهمه جميع العوام؛ فحكم العالِم أن يُحدّث بما يُفهم عنه ، و يترل كل إنسان منزلته؛ والله تعالى أعلم .

الثانيـــة — هـذه الآية هى التى أراد أبو هريرة رضى الله عنـه فى قوله : لولا آية[1] فى كتاب الله تعالى ما حدّثتكم حديثا . وبها استدلّ العلماء على وجوب تبليغ العلم الحق ، وتبيان العلم على الجملة ، دون أخذ الأجرة عليه؛ إذ لا يستحق الأجرة على ما عليه فِعله ، كما لا يستحق الأجرة على الإسلام . وقد مضى القول[2] فى هذا .

وتحقيق الآية هو : أن العالم إذا قصـد كتمان العلم عصى ، و إذا لم يقصده لم يلزمه التبليغ إذا عرف أنه مع غيره . وأمّا من سُئل فقد وجب عليه التبليغ لهذه الآية وللحديث . أما أنه لا يجوز تعليم الكافر القرآن والعلم حتى يُسلم ، وكذلك لا يجوز تعليم المبتدع الجـدال والحِجاج ليجادل به أهل الحق ، ولا يُعلم الخصم على خصمه حجة يقطع بها ماله ، ولا السلطان تأويلا يتطرّق به إلى مكاره الرعية ، ولا ينشر الرُّخص فى السفهاء فيجعلوا ذلك طريقا إلى ارتكاب المحظورات ، وترك الواجبات ونحو ذلك . يُرْوَى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا تمنعوا الحكمة أهلها فتظلموهم ولا تضعوها فى غير أهلها فتظلموها " . وروى عنه صلى الله عليه وسـلم أنه قال : " لا تعلّقوا الدُّرّ فى أعناق الخنازير " ؛ يريد تعليم الفقه من ليس من أهله . وقد قال سُحْنون : إن حديث أبى هريرة وعمرو بن العاص إنما جاء فى الشهادة . قال ابن العربى : والصحيح خلافه؛ لأن فى الحديث " مَن سُئل عن علم " ولم يقل عن شهادة ، والبقاء على الظاهر حتى يرد عليه ما يزيله ؛ والله أعلم .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى ﴾ يعمّ المنصوص عليـه والمستنبط؛ لشمول اسم الهُدَى للجميع . وفيه دليل على وجوب العمل بقول الواحد؛ لأنه لا يجب عليه البيان إلا وقد وجب قبول قوله ، وقال : « إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا » فحكم بوقوع البيان بخبرهم .

(١) الذى فى صحيح البخارى وسنن ابن ماجه : « لولا آيتان » .

(٢) تراجع المسألة الثانيـة جـ ١ ص ٣٣٥ طبعة ثانية .

فإن قيـل : إنه يجوز أن يكون كل واحد منهم منهياً عن الكتمان ومأمورًا بالبيان ليكثر المخبرون ويتواتر بهـم الخبر . قلنا : هذا غلط ؛ لأنهم لم ينهوا عن الكتمان إلا وهم ممن يجوز عليهم التواطؤ عليـه ، ومن جاز منهم التواطؤ على الكتمان فلا يكون خبرهم موجبًا للعلم ؛ والله تعـالى أعلم .

الرابعـــة — لمـا قال : « مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى » دلّ على أن ما كان من غير ذلك جائز كَتْمه ، لا سيما إن كان مع ذلك خوف فإن ذلك آكد فى الكتمان . وقد ترك أبو هريرة ذلك حين خاف فقال : حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وِعاءَيْن ؛ فأما أحدهما فبثثته ، وأما الآخر فلو بثثته قُطع هذا البُلْعوم . أخرجه البخارى . قال أبو عبد الله[1] : البلعوم مجرى الطعام. قال علماؤنا : وهذا الذى لم يبثّه أبو هريرة وخاف على نفسه فيه الفتنة أو القتل إنما هو ممـا يتعـلق بأمر الفتن والنص على أعيان المرتدين والمنافقين ، ونحو هذا ممـا لا يتعلق بالبينات والهدى ؛ والله تعالى أعلم .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ ﴾ الكناية فى « بيناه » ترجع إلى ما أنزل من البينات والهدى . والكتاب : اسم جنس ؛ فالمراد جميع الكتب المنزلة .

السادســـة — قوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ ﴾ أى يتبرّأ منهم ويبعـدهم من ثوابه ويقول لهم : عليـكم لعنتى ؛ كما قال للّعين : « وإنّ عَلَيْكَ لَعْنَتِى » . وأصـل اللعن فى اللغة الإبعاد والطرد ؛ وقد تقدم[2] .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ ﴾ قال قتادة والربيع : المراد بـ« اللاعنون » الملائكة والمؤمنون . قال ابن عطية : وهـذا واضح جارٍ على مقتضى الكلام . وقال مجاهـد وعكرمة : هم الحشرات والبهائم يصيبهم الجدْب بذنوب علمـاء السوء الكاتمين فيلعنونهـم . قال الزجاج : والصواب قول من قال : « اللاعنون » الملائكة والمؤمنون ؛ فأما أن يكون ذلك لدواب الأرض فلا يوقف على حقيقته إلا بنص أو خبر لازم ولم نجد من ذَيْنك شيئا .

(١) أبو عبد الله : كنية البخارى رضى الله عنه . (٢) يراجع ص ٢٥ من هذا الجزء .

قلت : قد جاء بذلك خبر رواه البراء بن عازب رضى الله عنه قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم فى قوله تعالى : « يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ » قال : " دواب الأرض " . أخرجه ابن ماجه عن محمد بن الصباح أنبأنا عمار بن محمد عن ليث عن أبى المِنْهال عن زاذان عن البراء ؛ إسناد حسن .

فإن قيـل : كيف جَمع مَن لا يعقل جَمـع مَن يعقل؟ . قيل : لأنه أسـند إليهم فعل من يعقل ؛ كما قال « رَأَيْتُهُمْ لِى سَاجِدِينَ »[1] ولم يقل ساجدات ، وقـد قال : « لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا »[2] ، وقال : « وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ »[3] ، ومثله كثير ، وسيأتى إن شاء الله تعـالى . وقال البراء بن عازب وابن عباس : «اللاعنون» كل المخلوقات ما عدا الثقلين : الجن والإنس ؛ وذلك أن النبىّ صلى الله عليه وسـلم قال : " الكافر إذا ضُرب فى قبره فصاح سمعـه الكل إلا الثَّقَلَين ولعنه كل سامع " . وقال ابن مسعود والسُّدّى : هو الرجل يلعن صاحبه فترتفع اللعنة إلى السماء ثم تنحدر فلا تجد صاحبها الذى قيلت فيه أهلًا لذلك ، فترجع إلى الذى تكلم بها فلا تجـده أهلًا فتنطلق فتقع على اليهـود الذين كتموا ما أنزل الله تعـالى ؛ فهو قوله : « وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ » فمن مات منهم ارتفعت اللعنة عنه فكانت فيمن بقى من اليهود .

قوله تعـالى : إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ ﴾ استثنى تعالى التائبين الصالحين لأعمالهم وأقوالهم المنيبين لتوبتهم . ولا يكفى فى التوبة عند علمائنا قول القائل : قد تبت ، حتى يظهر منه فى الثانى خلاف الأول ؛ فإن كان مرتدًّا رجع إلى الإسـلام مظهرا شرائعـه ، وإن كان من أهـل المعاصى ظهر منه العمل الصالح ، وجانب أهل الفساد والأحوال التى كان عليها . وإن كان من أهل الأوثان جانبهم وخالط أهل الإسلام ، وهكذا يظهر عكس ما كان عليه . وسيأتى بيان التـوبة وأحكامها فى « النساء »[4] إن شاء الله تعـالى . وقال بعض العلماء فى قـوله :

(١) راجع جـ ٩ ص ١٢٢ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٥٠ (٣) راجع جـ ٧ ص ٣٤٤
(٤) راجع جـ ٥ ص ٩١

﴿ وَبَيَّنُوا ﴾ أى بكسر الخمر وإراقتها . وقيل : « بَيَّنُوا » يعنى ما فى التوراة من نبوّة محمد صلى الله عليه وسلم ووجوب اتباعه . والعموم أولى على ما بيّناه ؛ أى بيّنوا خلاف ما كانوا عليه ؛ والله تعالى أعلم . ﴿ فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ (١) تقدّم والحمد لله .

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٦١﴾ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿١٦٢﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَهُمْ كُفَّارٌ ﴾ الواو واو الحال . قال ابن العربى : قال لى كثير من أشياخى إن الكافر المعيَّن لا يجوز لعنه ؛ لأن حاله عند الموافاة لا تُعلم ، وقد شرط الله تعالى فى هذه الآية فى إطلاق اللعنة : الموافاة على الكفر ؛ وأما ما رُوِىَ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه لعن أقواما بأعيانهم من الكفار فإنما كان ذلك لعلمه بمآلهم . قال ابن العربى : والصحيح عندى جواز لعنه لظاهر حاله وبجواز قتله وقتاله ؛ وقد رُوِىَ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " اللَّهُمَّ إن عمرو بن العاص هجانى وقد علم أنى لست بشاعر فألعنه وآهجه عدد ما هجانى " . فلعنه ، وإن كان الإيمان والدِّين والإسلام مآله . وانتصف بقوله : "عدد ما هجانى" ولم يزد ليعلم العدل والإنصاف ، وأضاف الهَجْوَ إلى الله تعالى فى باب الجزاء دون الابتداء بالوصف بذلك ؛ كما يضاف إليه المكر والاستهزاء والخديعة . سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون عُلُوًّا كبيرًا .

قلت : أما لعن الكفار جملة من غير تعيين فلا خلاف فى ذلك ؛ لما رواه مالك عن داود ابن الحُصَين أنه سمع الأعرج يقول : ما أدركت الناس إلا وهم يلعنون الكفرة فى رمضان . قال علماؤنا : وسواء كانت لهم ذِمّة أم لم تكن ، وليس ذلك بواجب ، ولكنه مباح لمن

(١) تراجع المسألة الخامسة وما بعدها جـ ١ ص ٣٢٥ طبعة ثانية .

فعـله ؛ لجحدهم الحق وعداوتهم للدّين وأهـله . وكذلك كل مَن جاهر بالمعاصى كشُرّاب الخمر وأكلة الرّبَا ، ومَن تشبّه من النساء بالرجال ومن الرجال بالنساء ، إلى غير ذلك ممـا ورد فى الأحاديث لعنه .

الثانيـــة — ليس لعن الكافر بطريق الزّجْر له عن الكفر ؛ بل هو جزاء على الكفر وإظهار قبح كفره ؛ كان الكافر ميتًا أو مجنونًا . وقال قوم من السلف : إنه لا فائدة فى لعن مَن جُنّ أو مات منهم ، لا بطريق الجزاء ولا بطريق الزجر ، فإنه لا يتأثر به .

والمراد بالآية على هـذا المعنى أن الناس يلعنونه يوم القيامة ليتأثر بذلك ويتضرّر ويتألّم قلبه ؛ فيكون ذلك جزاء على كفره ؛ كما قال تعالى : « ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا »(١) ، ويدل على هـذا القول أن الآية دالة على الإخبار عن الله تعـالى بلعنهم ، لا على الأمر . وذكر ابن العـربى أن لعن العاصى المعيّن لا يجوز إتفاقًا ؛ لمـا روى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه أُتِىَ بشارب خمر مرارًا ، فقال بعض من حضره : لعنه الله ، ما أكثر ما يُؤتَى به ! فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لا تكونوا عَوْن الشيطان على أخيكم " فجعل له حُرمة الأخوة ؛ وهذا يوجب الشفقة ، وهذا حديث صحيح .

قلت : خرّجه البخارى ومسلم . وقـد ذكر بعض العلماء خلافًا فى لعن العاصى المعيّن ؛ قال : وإنمـا قال عليه السلام : " لا تكونوا عَوْن الشيطان على أخيكم " فى حق نُعيمان(٢) بعد إقامة الحدّ عليـه ؛ ومن أقيم عليه حدُّ الله تعالى فلا ينبغى لعنه ، ومَن لم يُقَم عليه الحدّ فلعنته جائزة سـواء سُمّىَ أو عُيّن أم لا ؛ لأن النبيّ صلى الله عليـه وسلم لا يلعن إلا من تجب عليـه اللعنة ما دام على تلك الحالة الموجبة للّعن ؛ فإذا تاب منها وأقلع وطهّره الحدّ فلا لعنة تتوجّه عليه . وبيّن هذا قولُه صلى الله عليه وسلم : " إذا زَنَت أَمَة أحدكم فليجلدها الحدّ ولا يُثَرِّب "(٣) .

---

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣٣٩ (٢) نعيمان : هو ابن عمرو بن رفاعة ، شهد العقبة وبدرا والمشاهد بعدها ، وكان كثير المزاح ، يضحك النبيّ صلى الله عليه وسلم من مزاحه . (عن أسد الغابة) .

(٣) قال ابن الأثير فى النهاية : « أى لا يوبخها ولا يقرعها بالزنا بعد الضرب . وقيل : أراد لا يقنع فى عقوبتها بالتثريب بل يضربها الحدّ » .

فدلّ هذا الحديث مع صحته على أن التّثريب واللّعن إنما يكون قبل أخذ الحدّ وقبل التوبة ؛ والله تعالى أعلم .

قال ابن العربى : وأما لعن العاصى مطلقًا فيجوز إجماعًا ؛ لما روى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "لعن الله السارق يَسْرِق البَيْضة فتُقْطع يده" .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ أى إبعادهم من رحمته . وأصل اللعن : الطرد والإبعاد ؛ وقد تقدّم[1] . فاللعنة من العباد الطرد ، ومن الله العذاب . وقرأ الحسن البصرى « والملائكةُ والنّاسُ أجمعون » بالرفع . وتأويلها : أولئك جزاؤهم أن يلعنهم الله ويلعنهم الملائكة ويلعنهم الناس أجمعون ؛ كما تقول : كرهت قيام زيدٍ وعمرٌو وخالدٌ ؛ لأن المعنى : كرهت أن قام زيد . وقراءة الحسن هذه مخالفة للصاحف .

فإن قيل : ليس يلعنهم جميع الناس لأن قومهم لا يلعنونهم ؛ قيل عن هذا ثلاثة أجوبة ؛ أحدها — أن اللعنة من أكثر الناس يطلق عليها لعنة الناس تغليبًا لحكم الأكثر على الأقل . الثانى — قال السُّدّى : كل أحد يلعن الظالم ، وإذا لعن الكافرُ الظالمَ فقد لعن نفسه . الثالث — قال أبو العالية : المراد به يوم القيامة يلعنهم قومهم مع جميع الناس ؛ كما قال تعالى : « ثُمَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا »[2] . ثم قال جل وعز : ﴿ خَٰلِدِينَ فِيهَا ﴾ يعنى فى اللعنة ؛ أى فى جزائها . وقيل : خلودهم فى اللعنة أنها مؤبدة عليهم ﴿ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴾ أى لا يؤخّرون عن العذاب وقتًا من الأوقات . و « خالدين » نصب على الحال من الهاء والميم فى « عليهم » ؛ والعامل فيه الظرف من قوله : « عليهم » لأن فيها معنى استقرار اللعنة .

قوله تعالى : وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ﴾ لما حذّر تعالى من كتمان الحق بيّن أن أوّل ما يجب إظهاره ولا يجوز كتمانه أمر التوحيد ، ووصل ذلك بذكر البرهان ، وعلم طريق

(١) راجع ص ٢٥ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٣٣٩

النظر ، وهو الفكر فى عجائب الصنع ؛ ليعلم أنه لابدّ له من فاعل لا يشبهه شيء . قال ابن عباس رضى الله عنهما : قالت كفار قريش : يا محمد انسب لنا ربك ؛ فأنزل الله تعالى سورة « الإخلاص » وهذه الآية . وكان للمشركين ثلثمائة وستون صنما ؛ فبيّن الله أنه واحد .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ نَفْيٌ وإثبات . أوّلها كفر وآخرها إيمـان ، ومعناه لامعبود إلا الله . وحُكى عن الشّبليّ رحمـه الله أنه كان يقـول : الله ؛ ولا يقول : لا إلَهَ ؛ فسُئل عن ذلك فقال أخشى أن آخذ فى كلمة الجحود ولا أصل إلى كلمة الإقرار .

قلت : وهذا من علومهم الدقيقة ، التى ليست لها حقيقة ؛ فإن الله جلّ اسمه ذكر هذا المعنى فى كتابه نفيًا وإثباتًا وكرره ، ووعد بالثواب الجزيل لقائله على لسان نبيّه صلى الله عليه وسلم ؛ خرّجه الموطأ والبخارىّ ومسلم وغيرهم . وقال صلى الله عليـه وسلم : " من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة " . خرّجه مسلم . والمقصود القلب لا اللسان ؛ فلو قال : لا إله ومات ومعتقده وضميره الواحدانية وما يجب له من الصفات لكان من أهل الجنة باتفاق أهل السُّنة . وقد أتينـا على معنى اسمه الواحد ، ولا إله إلا هو والرحمن الرحيم فى « الكتاب الأسنى ، فى شرح أسماء الله الحسنى » . والحمد لله .

قوله تعـالى : إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِي تَجْرِي فِي ٱلْبَحْرِ بِمَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن مَّآءٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ وَٱلسَّحَابِ ٱلْمُسَخَّرِ بَيْنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾

فيه أربع عشرة مسألة :

الأولى — قال عطاء : لمـا نزلت « وَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ » قالت كفـار قريش : كيف يسع الناس إله واحد ! فنزلت « إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » . ورواه سفيان عن أبيه

عن أبى الضُّحى قال : لمـا نزلت « و إلهكم إله واحد » قالوا هـل من دليـل على ذلك ؟ فأنزل الله تعالى «إن فى خلقِ السمواتِ والأرضِ» فكأنهم طلبوا آية فبيّن لهم دليل التوحيد، وأن هذا العالم والبناء العجيب لابدّ له من بان وصانع . وجَمَعَ السموات لأنها أجناس مختلفة كل سماء من جنس غير جنس الأخرى . ووَحّدَ الأرض لأنها كلها تراب ؛ والله تعالى أعلم .

فآية السموات : ٱرتفاعها بغير عمد من تحتها ولا علائق من فوقها ؛ ودلّ ذلك على القدرة وخرق العادة . ولو جاء نبىّ فتُحدِّى بوقوف جبل فى الهواء دون علاقة كان معجزًا . ثم ما فيها من الشمس والقمـر والنجوم السائرة والكواكب الزاهرة شارقة وغاربة نَـيّرة وممحوّة آية ثانيـة .

وآية الأرض : بحارها وأنهارها ومعادنها وشجرها وسهلها ووعرها .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿وَٱخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾ قيل : اختلافهما بإقبال أحدهما و إدبار الآخر من حيث لايعلم . وقيل : اختلافهما فى الأوصاف من النور والظلمة والطول والقصر . والليل جمع ليلة ؛ مثل تَمَرة وتَمْر ونخلة ونخل . ويجمع أيضا ليالى وليال بمعنًى ، وهو مما شذّ عن قياس الجموع ؛ كشَبه ومشَابه وحاجة وحوائج وذكر ومذاكر ؛ وكأن ليـالى فى القياس جمع ليلاة . وقد ٱستعملوا ذلك فى الشعر قال :

* فى كلِّ يوم وكل ليـلاة *

وقال آخر :

فى كلِّ يومٍ ما وكُلِّ لَيْـلاه * حتى يقول كلُّ راءٍ إذ رآه

* يَا وَيْحَهُ مِن جَمَلٍ ما أشقاه *

قال ٱبن فارس فى المُجْمل : ويقال إن بعض الطير يسمى ليلا ؛ ولا أعرفه .(١) والنهار يجمع نُهُر وأنْهِرَة . قال أحمد بن يحيى ثعلب : نَهر جمع نُهُر وهو جمع [الجمع](٢) للنهار، وقيل النهار ٱسم

(١) قال الجوهرى فى الصحاح : « وذكر قوم أن الليل ولد الكروان ، وأن النهار ولد الحبارى ؛ وقد جاء ذلك فى بعض الأشعار » . (٢) زيادة عن اللسان .

مفرد لم يجمع لأنه بمعنى المصدر، كقولك الضياء، يقع على القليل والكثير . والأول أكثر؛ قال الشاعر :

لولا الثَّريدانِ هَلَكْنا بالضُّمُرْ * ثريدُ لَيْـلٍ وَثَريدُ بالنُّهُـرْ

قال ابن فارس : النهار معروف ، والجمع نهر وأنهار . ويقال : إن النهار يجمع على النهر . والنهار: ضياء مابين طلوع الفجر إلى غروب الشمس . ورَجُل نَهِرٌ: صاحب نهار . ويقال: إن النّهار فَرْخ الحُبَارى . قال النَّضر بن شُمَيْل : أوّل النهار طلوع الشمس ، ولا يُعَدّ ما قبل ذلك من النهار . وقال ثعلب : أوّله عند العرب طلوع الشمس ؛ واستشهد بقول أُميّة بن أبى الصَّلْت .

والشمس تطلع كلَّ آخرِ ليلةٍ * حمراء يُصبح لونُهَا يتورّد

وأنشد قول عَدِىّ بن زيد :

وجاعلُ الشمسِ مِصْرًا(١) لاخفاءَ به * بين النهار وبين الليل قد فَصَلا

وأنشد الكسائى :

إذا طلعت شمس النهار فإنها * أمارة تسليمى عليك فسلِّمى

قال الزجاج فى كتاب الأنواء : أوّل النهار ذرور الشمس . وقسّم ابن الأنبارى الزمن ثلاثة أقسام : قسمًا جعله ليلًا محضًا ، وهو من غروب الشمس إلى طلوع الفجر . وقسمًا جعله نهارًا محضًا ، وهو من طلوع الشمس إلى غروبها . وقسمًا جعله مشتركًا بين النهار والليل ؛ وهو ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ، لبقايا ظلمة الليل ومبادئ ضوء النهار .

قلت : والصحيح أن النهار من طلوع الفجر إلى غروب الشمس ؛ كما رواه ابن فارس فى المُجْمَل ، يدلّ عليه ما ثبت فى صحيح مسلم عن عَدِىّ بن حاتم قال : لما نزلت «حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ» قال له عَدِىّ : يا رسول الله ، إنى أجعل تحت وسادتى عِقالين : عقالًا أبيض وعقالًا أسود، أعرف بهما الليل من النهار. فقال

(١) المصر : الحاجز بين الشيئين .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن وسادك لعريض إنما هو سواد الليل و بياض النهار" . فهـذا الحديث يقضى أن النهار من طلوع الفجر إلى غروب الشمس ؛ وهو مقتضى الفقـه فى الأيمـان ، و به ترتبط الأحكام . فمن حلف ألّا يُكلّم فلانا نهارا فكلّمه قبل طلوع الشمس حَنِث ؛ وعلى الأوّل لا يحنَث . وقولُ النبيّ صلى الله عليه وسلم هو الفَيْصل فى ذلك والحكَم . وأمّا على ظاهر اللغة وأخذه من السُّنّة فهو من وقت الإسفار إذا اتّسع وقت النهار ؛ كما قال(١) :

ملَكتُ بهـا كفّى فأنهرتُ فتقها * يَرى قائمٌ من دونها ما وراءها

وقد جاء عن حذيفة ما يدلّ على هذا القول ؛ خرّجه النسائى . وسيأتى فى آى الصيام(٢) إن شاء الله تعـالى .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وَٱلْفُلْكِ ٱلَّتِى تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ ﴾ الفلك : السفن ، و إفراده وجمعـه بلفظ واحد ، ويذكّر ويؤنّث . وليست الحركات فى المفرد تلك بأعيانها فى الجمع ، بل كأنه بَنَى الجمع بناء آخر ؛ يدلّ على ذلك توسّط التثنية فى قولهم : فُلْكان . والفلك المفرد مذكّر ؛ قال تعالى : « فِى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ »(٣) فجاء به مذكّرًا ، وقال : « والْفُلْكِ الَّتِى تَجْرِى فى الْبَحْرِ » فأنّث . ويحتمل واحدًا وجمعًا ؛ وقال : « حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِى الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ »(٤) فجمع ؛ فكأنه يذهب بها إذا كانت واحدة إلى المَرْكب فيذكّر ، و إلى السفينة فيؤنّث . وقيل : واحده فلك ؛ مثل أَسد وأُسْد ، وخَشَب وخُشْب ، وأصله من الدَّوران ، ومنه : فلك السماء التى تدور عليه النجوم . وفَلَكَت الجارية ثُدْيها ؛ ومنه فَلْكَة المِغْزَل . وسُمّيت السفينة فُلْكًا لأنها تدور بالمـاء أسهل دور .

ووجه الآية فى الفلك : تسخير الله إيّاها حتى تجرى على وجه المـاء ووقوفها فوقه مع ثقلها . وأول من عملها نوح عليه السلام كما أخبر تعالى ؛ وقال له جبريل : اصنعها على جُؤجُؤ(٥) الطائر ؛ فعملها نوح عليه السـلام وراثة فى العالمين بمـا أراه جبريل . فالسفينة طائر مقلوب والمـاء فى أسفلها نظير الهواء فى أعلاها ؛ قاله ابن العربى .

---

(١) هو قيس بن الخطيم ، يصف طعنة . (٢) راجع ص ٢٧٣ من هذا الجزء . (٣) راجع جـ ١٥ ص ٣٤ . (٤) راجع جـ ٨ ص ٣٢٤ . (٥) الجؤجؤ : الصدر . وقيل : عظامه .

الرابعـــة — هذه الآية وما كان مثلها دليـل على جواز ركوب البحر مطلقًا لتجارة كان أو عبـادة ؛ كالحج والجهاد . ومن السُّنة حديث أبي هريرة قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسـلم فقال : يا رسول الله ، إنا نركب البحر ونحمل معنا القليـل من المـاء . الحديث . وحديث أنس بن مالك في قصة أم حرام ؛ أخرجهما الأئمة : مالك وغيره . روى حديث أنس عنـه جماعةٌ عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس ، ورواه بشر بن عمر عن مالك عن إسحاق عن أنس عن أم حرام ؛ جعله من مسند أم حرام لا من مسند أنس . هكذا حدث عنه به بُنْدار محمد بن بشار ؛ ففيه دليل واضح على ركوب البحر في الجهاد للرجال والنساء ؛ وإذا جاز ركوبه للجهاد فركوبه للحج المفـترض أولى وأوجب . وروى عن عمـر ابن الخطاب وعمر بن عبد العزيز رضي الله عنهما المنع من ركوبه . والقرآن والسُّنة يرد هـذا القول ؛ ولو كان ركوبه يكره أو لا يجوز لنهى عنه النبيّ صلى الله عليه وسـلم الذين قالوا له : إنا نركب البحر . وهـذه الآية وما كان مثلها نَصٌّ في الغـرض وإليها المفزع . وقـد تُؤوّل ما روى عن العُمَرين في ذلك بأن ذلك محمـول على الاحتياط وترك التغـرير بالمهج في طلب الدنيا والاستكثار منها ؛ وأما في أداء الفـرائض فلا . ومما يدلّ على جواز ركوبه من جهة المعنى أن الله تعالى ضرب البحر وسط الأرض وجعل الخلق في العُدْوتين[1] ، وقسّم المنافع بين الجهتين فلا يوصل إلى جلبها إلا بشَقّ البحر لها ؛ فسهّل الله سبيله بالفُلْك ؛ قاله ابن العربي . قال أبو عمر : وقد كان مالك يكره للمرأة الركوب للحج في البحر ، وهـو للجهاد لذلك أكره . والقرآن والسُّنة يردّ قوله ، إلا أن بعض أصحابنا من أهـل البصرة قال : إنما كره ذلك مالك لأن السفن بالحجاز صـغار ، وأن النساء لا يقـدرن على الاستتار عند الخلاء فيها لضيقها وتزاحم الناس فيها ؛ وكان الطريق من المدينـة إلى مكة على البرّ ممكنا ؛ فـلذلك كره مالك ذلك . وأما السفن الكبار نحو سفن أهـل البصرة فليس بذلك بأس . قال : والأصل أن الحج على كل من استطاع إليه سـبيلا من الأحرار البالغين ، نساء كانوا أو رجالا ، إذا كان الأغلب من الطريق الأمن ، ولم يخصّ بحرًا من برّ .

(١) العدوة : شاطئ الوادي .

قلت : فدل الكتاب والسّنة والمعنى على إباحة ركوبه للعنيين جميعا : العبادة والتجارة ؛ فهى الحجة وفيها الأُسْـوَة . إلا أن الناس فى ركوب البحر تختلف أحوالهم ؛ فـرُبّ راكبٍ يسهل عليه ذلك ولا يشقّ ، وآخر يشق عليه و يضعف به ؛ كالمـائد(١) المفرط المَيْد ، ومن لم يقدر معـه على أداء فرض الصـلاة ونحوها من الفرائض ؛ فالأول ذلك له جائز ، والثـانى يحرم عليه و يمنع منه . ولا خلاف بين أهل العلم وهى :

الخامسـة — إن البحر إذا أَرْتَجَّ(٢) لم يجـز ركوبه لأحد بوجه من الوجوه فى حين إرتجاجه ولا فى الزمن الذى الأغلب فيـه عدم السلامة ؛ و إنمـا يجوز عندهم ركو به فى زمنٍ تكون السلامة فيه الأغلب ؛ فإن الذين يركبونه حال السلامة و ينجون لا حاصر لهم ، والذين يهلكون فيه محصورون .

السادسـة — قوله تعـالى : ﴿ بِمَا يَنْفَعُ النَّـاسَ ﴾ أى بالذى ينفعهـم من التجارات وسائر المآرب التى تصلح بها أحوالهم . وبركوب البحر تكتسب الأرباح ، وينتفع من يحمل إليـه المتاع أيضا . وقـد قال بعض من طعن فى الدِّين : إن الله تعالى يقـول فى كتابكم : « مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ »(٣) فأين ذكر التوابل المصلحة للطعام من المِلْح والفُلْفُل وغير ذلك ؟ فقيل له فى قوله : « بِمَـا يَنْفَعُ النَّاسَ » .

السابعـة — قوله تعـالى : ﴿ وَمَا أَنْزَلَ اللهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ ﴾ يعنى بها الأمطار التى بها إنعاش العالم و إخراج النبات والأرزاق ، وجعل منـه المخزون عُدّة للانتفاع فى غير وقت نزوله ؛ كما قال تعالى : « فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ »(٤) .

الثامنـة — قوله تعالى : ﴿ وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ ﴾ أى فرق ونَشر ؛ ومنه « كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ »(٥) . ودابة تجمع الحيوان كله ؛ وقد أخرج بعض الناس الطـير ، وهو مردود ؛

---

(١) المـائد : الذى يركب البحر فتغثى نفسه حتى يدار به و يكاد يغشى عليه . (٢) أرتج البحر : إذا هاج . وقيل : إذا كثر ماؤه فعم كل شئ . (٣) راجع جـ ٦ ص ٤٢٠ (٤) راجع جـ ١٢ ص ١١٢
(٥) راجع جـ ٢٠ ص ١٦٥

قال الله تعـالى : « وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا »[1] فإن الطير يدبّ على رجليه في بعض حالاته؛ قال الأعشى :

* دبيبُ قطا البَطْحاء في كلِّ مَنْهَل *

وقال علقمة بن عبدة :

* صـواعِقُهـا لطـيرهنّ دَبِيبُ *

التاسـعة — قوله تعالى : ﴿ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ ﴾ تصريفها : إرسالها عقيمًا ومُلَقِّحة، وصِرًّا ونَصْرًا وهلاكًا، وحارّة وباردةً، ولينة وعاصفةً . وقيـل : تصريفها إرسالها جنوبًا وشمالًا، ودَبورًا وصَبًا، ونَكْباءَ، وهي التي تأتي بين مَهَبَّيْ ريحين . وقيل : تصريفها أن تأتي السفن الكبار بقدر ما تحملها، والصغار كذلك؛ ويصرف عنهما ما يضرّ بهما، ولا اعتبار بكبر القلاع ولا صغرها؛ فإن الريح لو جاءت جسدًا واحدًا لصدمت القلاع وأغرقت . والرياح جمع ريح سُمِّيت به لأنها تأتي بالروح غالبًا . روى أبو داود عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " الرّيح من رَوْح الله تأتي بالرحمة وتأتي بالعذاب فإذا رأيتموها فلا تَسُبُّوها واسألوا الله خيرها واستعيذوا بالله من شرها "[2] . وأخرجه أيضا ابن ماجه في سُنَنه حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا يحيى بن سعيد عن الأوزاعي عن الزُّهْري حدّثنا ثابت الزُّرَقي عن أبي هريرة قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تَسُبُّوا الريح فإنها من رَوح الله تأتي بالرحمة والعذاب ولكن سَلُوا الله من خيرها وتعوّذوا بالله من شرها " . وروى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا تسبُّوا الريح فإنها من نَفَس الرحمن " . المعنى : أن الله تعالى جعل فيها التفريج والتنفيس والترويح؛ والإضافةُ من طريق الفعل . والمعنى : أن الله تعالى جعلها كذلك . وفي صحيح مسلم عن ابن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " نُصِرْتُ[3] بالصَّبَا وَأُهْلِكَتْ عَادٌ بِالدَّبُور " . وهذا معنى ما جاء في الخبر أن الله سبحانه وتعالى

(١) راجع جـ ٩ ص ٦ (٢) كذا ورد في سنن أبي داود . والذي في الأصول : « الريح من روح الله . قال سلمة : فروح الله عز وجل تأتي ... » الخ وسلمة هذا أحد من روى عنهم أبو داود هذا الحديث .

(٣) أي يوم الأحزاب . وسيأتي معنى « الصبا والدبور » .

فرّج عن نبيّه صلى الله عليه وسلم بالريح يوم الأحزاب ؛ فقال تعالى : « فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا »[1] . ويقال : نفّس الله عن فلان كُربة من كرب الدنيا ؛ أى فرّج عنه . وفى صحيح مسلم من حديث أبى هريرة رضى الله عنه : " مَن نفّس عن مسلم كُربة من كُرَب الدنيا نفّس الله عنه كربة من كُرَب يوم القيامة " أى فرّج عنه . وقال الشاعر :

كَأَنَّ الصَّبا ريح إذا ما تنسّمت * على كَبِـد مهموم تجلّت همومُها

قال ابن الأعرابى : النسيم أوّل هبوب الريح . وأصل الريح روح ؛ ولهذا قيل فى جمع القلة أرواح ، ولا يقال : أرياح ؛ لأنها من ذوات الواو ، وإنما قيل : رياح من جهة الكثرة وطلب تناسب الياء معها . وفى مصحف حفصة « وتصريف الأرواح » .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَاحِ ﴾ قرأ حمزة والكسائى « الريح » على الإفراد ، وكذا فى الأعراف والكهف و إبراهيم والنمل والرُّوم وفاطر والشُّورى والجاثية ؛ لا خلاف بينهما فى ذلك . ووافقهما ابن كثير فى الأعراف والنمل والرُّوم وفاطر والشُّورى . وأفرد حمزة « الرِّيحَ لواقحَ »[2] . وأفرد ابن كثير « وَهُوَ الَّذِى أَرْسَلَ الرِّيحَ »[3] فى الفُرقان . وقرأ الباقون بالجمع فى جميعها سوى الذى فى إبراهيم والشورى فلم يقرأهما بالجمع سوى نافع ؛ ولم يختلف السبعة فيما سوى هذه المواضع . والذى ذكرناه فى الرُّوم هو الثانى « اللَّهُ الَّذِى يُرْسِلُ الرِّيَاحَ »[4] . ولا خلاف بينهم فى « الرِّيَاحَ مُبَشِّرَاتٍ » . وكان أبو جعفر يزيد بن القَعْقَاع يجمع الرياح إذا كان فيها ألف ولام فى جميع القرآن ؛ سوى « تَهْوِى بِهِ الرِّيحُ » و « الرِّيحَ العَقِيم » . فإن لم يكن فيه ألف ولام أفرد . فمن وحّد الريح فلأنه اسم للجنس يدل على القليل والكثير . ومن جمع فلاختلاف الجهات التى تهبّ منها الرياح . ومن جمع مع الرحمة ووحّد مع العذاب فإنه فعل ذلك اعتبارا بالأغلب فى القرآن ؛ نحو : « الرِّيَاحَ مُبَشِّرَاتٍ » و « الرِّيحَ العَقِيم » جاءت فى القرآن مجموعة مع الرحمة مفردة مع العذاب ؛ إلا فى يونس فى قوله : « وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ » . وروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا هبّت الرّيح : " اللَّهُمَّ اجعلها رياحًا ولا تجعلها ريحًا " . وذلك لأن ريح العذاب شديدة ملتئمة الأجزاء كأنها جسم

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٤٣ (٢) راجع جـ ١٠ ص ١٥
(٣) راجع جـ ١٣ ص ٣٩ (٤) راجع جـ ١٤ ص ٤٤

واحد ، وريح الرحـمة ليّنة متقطّعة فلذلك هى رياح . فأفـردت مع الفُلْك فى « يونس » ؛ لأن ريح إجراء السفن إنما هى ريح واحدة متّصـلة ثم وُصفت بالطّيب فزال الاشتراك بينها وبين ريح العذاب .

الحـادية عشرة — قال العلماء : الرّيح تحرّك الهواء ؛ وقد يشتدّ ويضعف . فإذا بَدَت حركة الهواء من تجاه القبلة ذاهبةً إلى سَمْت القِبلة قيل لتلك الريح : « الصَّبَا » . وإذا بدت حركة الهواء من وراء القبلة وكانت ذاهبة إلى تجاه القبلة قيل لتلك الريح : « الدَّبُور » . وإذا بَدَت حركة الهواء عن يمين القِبلة ذاهبةً إلى يسارها قيل لها : « ريح الجنوب » . وإذا بَدَت حركة الهواء عن يسار القبلة ذاهبةً إلى يمينها قيـل لها : « ريح الشّمال » . ولكل واحدة من هذه الرياح طبع ، فتكون منفعتها بحسب طبعها ؛ فالصّبا حارّةٌ يابسة ، والدّبورُ باردةٌ رطبة ، والجنوب حارّةٌ رطبةٌ ، والشّمال باردةٌ يابسة . وآختـلاف طباعها كاختلاف طبائع فصول السنة . وذلك أن الله تعالى وضـع للزمان أربعة فصول مرجعها إلى تغيير أحوال الهواء ؛ فجعل الربيع الذى هو أوّل الفصول حارًّا رَطْبًا ، ورتّب فيه النَّشْء والنُّمُوّ فتنزل فيه المياه ، وتُخرج الأرض زهرتها وتظهر نباتها ، ويأخذ الناس فى غرس الأشجار وكثير من الزرع ، وتتوالد فيه الحيوانات وتكثر الألبان . فإذا آنقضى الرّبيـع تلاه الصيف الذى هو مشاكل للربيـع فى إحدى طبيعتيه وهى الحـرارة ، ومباين له فى الأخرى وهى الرطوبة ؛ لأن الهواء فى الصيف حارّ يابس ، فتَنْضَج فيه الثمار وتيبس فيه الحبوب المزروعة فى الربيع . فإذا آنقضى الصيف تبعه الخريف الذى هو مشاكل للصيف فى إحدى طبيعتيه وهى اليبس ، ومباين له فى الأخرى وهى الحرارة ؛ لأن الهواء فى الخريف بارد يابس ، فيتناهى فيه صلاح الثمار وتيبس وتجفّ فتصير إلى حال الآدّخار ، فتُقطف الثمار وتُحصد الأعناب وتَفرغ من جمعها الأشجار . فإذا آنقضى الخـريف تلاه الشتاء وهـو ملائم للخريف فى إحدى طبيعتيـه وهى البرودة ، ومباين له فى الأخرى وهو اليبس ؛ لأن الهواء فى الشتاء بارد رطب ، فتكثر الأمطار والثلوج وتَهْمُد الأرض كالجسد المستريح ؛ فلا تتحرّك إلّا أن يعيـد الله تبارك وتعـالى إليها حرارة

الربيع ، فإذا اجتمعت مع الرطوبة كان عند ذلك النَّشْء والنُّمُوّ بإذن الله سبحانه وتعالى . وقد تَهُبّ رياح كثيرة سوى ما ذكرناه ، إلاّ أن الأصول هذه الأربع . فكل ريح تَهُبّ بين ريحين فحكمها حكم الريح التى تكون فى هبوبها أقرب إلى مكانها وتسمى « النَّكْبَاء » .

الثانية عشرة — قوله تعالى :﴿ والسَّحَابِ المُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ والأَرْضِ ﴾ سُمّى السحاب سحاباً لانسحابه فى الهواء . وسحبت ذَيْلى سَحْبًا . وتَسحّب فلان على فلان : اجترأ . والسَّحْب : شدّة الأكل والشرب . والمسخّر : المذلّل ؛ وتسخيره بعثه من مكان إلى آخر . وقيل : تسخيره ثبوته بين السماء والأرض من غير عمد ولا علائق ؛ والأوّل أظهر . وقد يكون بماء وبعذاب ؛ روى مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " بينما رجلٌ بفلاة من الأرض فسمع صوتًا فى سحابة اسْقِ حديقة فلان فتنحّى ذلك السحاب فأفرغ ماءه فى حَرّة فإذا شَرْجَة(١) من تلك الشِّراج قد استوعبت ذلك الماء كله فتتبّع الماء فإذا رجل قائم فى حديقته يحوّل الماء بمسحاته فقال له يا عبد الله ما اسمك قال فلان للاسم الذى سَمِع فى السحابة فقال له يا عبد الله لم تسألنى عن اسمى فقال إنى سمعت صوتا فى السحاب الذى هذا ماؤه يقول اسق حديقة فلان لاسمك فما تصنع [فيها(٢)] قال أما إذ قلتَ هذا فإنى أنظر إلى ما يخرج منها فأتصدّق بثلثه وآكل أنا وعيالى ثلثا وأردّ فيها ثلثه " . وفى رواية " وأجعل ثلثه فى المساكين والسائلين وابْنِ السبيل " . وفى التنزيل : « واللهُ الَّذى أَرْسَلَ الرِّياحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ إلى بَلَدٍ مَيِّتٍ(٣) » ، وقال : « حَتَّى إذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَاهُ لِبَلَدٍ مَيِّتٍ(٤) » وهو فى التنزيل كثير . وخرّج ابن ماجه عن عائشة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى سحابا مقبلًا من أفق من الآفاق ترك ما هو فيه وإن كان فى صلاة حتى يستقبله فيقول : " اللّهُمّ إنا نعوذ بك من شرّ ما أُرسل به " فإن أمطر قال : " اللّهُمّ سَيْبًا نافعًا " مرتين أو ثلاثة ، وإن كشفه الله ولم يمطر حمد الله على ذلك . أخرجه مسلم بمعناه عن عائشة زوج النبىّ صلى الله عليه وسلم قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم الريح والغيم عُرف ذلك فى وجهه

(١) الحرة : أرض ذات أحجار سود . والشرجة : طريق الماء ومسيله . (٢) الزيادة عن صحيح مسلم .
(٣) راجع جـ ١٤ ص ٣٢٦ (٤) راجع جـ ٧ ص ٢٢٩

وأقبل وأدبر، فإذا مَطرت سُرّ به وذهب عنه ذلك. قالت عائشة: فسألته فقال: "إني خشيت أن يكون عذابًا سُلّط على أمتي". ويقول إذا رأى المطر: "رحمة". في رواية فقال: "لعلّه ياعائشة كما قال قوم عاد «فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا»[1]". فهذه الأحاديث والآى تدلّ على صحة القول الأول وأن تسخيرها ليس ثبوتها؛ والله تعالى أعلم. فإن الثبوت يدلّ على عدم الانتقال؛ فإن أريد بالثبوت كونها في الهواء ليست في السماء ولا في الأرض فصحيح؛ لقوله «بين» وهي مع ذلك مسخرة محمولة، وذلك أعظم في القدرة، كالطير في الهواء؛ قال الله تعالى: «أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ السَّمَاءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ»[2]، وقال: «أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَافَّاتٍ وَيَقْبِضْنَ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ»[3].

الثالثـــة عشرة — قال كعب الأحبار: السحاب غِربال المطر، لولا السحاب حين ينزل المـاء من السماء لأفسد ما يقع عليه من الأرض؛ رواه عنه ابن عباس. ذكره الخطيب أبو بكر أحمد بن علىّ عن معاذ بن عبد الله بن خُبيب الجُهَنِيّ قال: رأيت ابن عباس مرّ على بغلة وأنا في بني سلمة، فمرّ به تُبَيْع ابن امرأة كعب فسلّم على ابن عباس فسأله ابن عباس: هـل سمعت كعب الأحبار يقـول في السحاب شيئا؟ قال: نعم؛ قال: السحاب غربال المطر، لولا السحاب حين ينزل المـاء من السماء لأفسد ما يقع عليـه من الأرض. قال: سمعتَ كعبًا يقول في الأرض تنبت العـام نباتا، وتنبت عاما قابلاً غيره؟ قال نعم، سمعتـه يقول: إن البذر ينزل من السماء. قال ابن عباس: وقد سمعت ذلك من كعب.

الرابعة عشرة — قوله تعـالى: ﴿لَآيَاتٍ﴾ أي دلالات تدل على وحدانيّته وقدرته؛ لذلك ذكر هذه الأمور عقيب قوله: «وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ» ليدلّ بهـا على صدق الخبر بما ذكره قبلها من وحدانيته سبحانه، وذكر رحمته ورأفته بخلقه. وروى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: "وَيْلٌ لمن قرأ هذه الآية فمجّ بها" أي لم يتفكّر فيها ولم يعتبرها.

فإن قيل: فما أنكرت أنها أحدثت أنفسها. قيل له: هـذا محال؛ لأنها لو أحدثت أنفسها لم تخل من أن تكون أحدثتها وهي موجودة أو هي معـدومة؛ فإن أحدثتها وهي

(١) راجع ١٦ ص ٢٠٥ (٢) راجع جـ ١٠ ص ١٥٢ (٣) راجع جـ ١٨ ص ٢١٧

معدومة كان محالا ؛ لأن الإحداث لا يتأتى إلا من حىّ عالم قادر مريد ، وما ليس بموجود لا يصح وصفـه بذلك ، و إن كانت موجودة فوجودها يغنى عن إحداث أنفسها . وأيضا فلو جاز ما قالوه لجاز أن يحدث البناء نفسه ؛ وكذلك النجارة والنسج ، وذلك محال ، وما أدّى إلى المحال محال . ثم أن الله تعالى لم يقتصر بها فى وحدانيته على مجرّد الأخبار حتى قرن ذلك بالنظـر والاعتبار فى آى من القرآن ؛ فقال لنبيه صلى الله عليه وسـلم : « قُلِ ٱنْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ »(١) والخطاب للكفار ؛ لقوله تعالى : « وما تُغْنِي الآيَاتُ والنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لا يُؤْمِنُونَ » ، وقال : « أَوَ لَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ »(٢) يعنى بالملكوت الآيات . وقال : « وفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ »(٣) . يقول : أو لم ينظروا فى ذلك نظر تفكر وتدبّر حتى يستدلّوا بكونها محلًّا للحوادث والتغييرات على أنها محدَثات ، وأن المحدَث لا يستغنى عن صانع يصنعه ، وأن ذلك الصانع حكيم عالم قدير مريد سميع بصير متكلم ؛ لأنه لو لم يكن بهذه الصفات لكان الإنسان أكمل منه وذلك محال . وقال تعـالى : « ولَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ »(٤) يعنى آدم عليه السلام ، « ثُمَّ جَعَلْنَاهُ » أى جعلنا نسله وذرّيته « نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ » إلى قوله : « تُبْعَثُونَ » . فالإنسان إذا تفكّر بهذا التنبيه بمـا جُعل له من العقل فى نفسه رآها مدبّرة وعلى أحوال شتّى مصرّفة . كان نُطفةً ثم عَلَقة ثم مُضْغة ثم لحمًـا وعظما ؛ فيعلم أنه لم ينقل نفسه من حال النقص إلى حال الكمال ؛ لأنه لا يقدر على أن يُحدث لنفسه فى الحال الأفضل التى هى كمال عقله و بلوغ أَشُدّه عضوًا من الأعضاء ، ولا يمكنه أن يزيد فى جوارحه جارحة ؛ فيـدلّه ذلك على أنه فى حال نقصه وأوان ضعفه عن فعـل ذلك أعجز . وقـد يرى نفسه شابًا ثم كَهْلًا ثم شيخًا وهو لم ينقل نفســه من حال الشباب والقوّة إلى حال الشيخوخة والهرم ، ولا آختاره لنفسه ولا فى وسعه أن يزايل حال المَشيب و يراجع قوّة الشباب ؛ فيعلم بذلك أنه ليس هو الذى فعل تلك الأفعال بنفسه ، وأن له صانعًا صنعه وناقلًا نقله من حال إلى حال ؛ ولولا ذلك لم تتبدّل أحواله بلا ناقل ولا مدبّر . وقال بعض الحكماء : إن كل شىء فى العـالم الكبير له نظير فى العالم الصغير ، الذى هـو بدن الإنسان ؛ ولذلك قال تعالى : « لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ » وقال : « وفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٨٦ (٢) جـ ٧ ص ٣٣٠ (٣) جـ ١٧ ص ٤٠ (٤) جـ ١٢ ص ١٠٩

تُبْصِرُونَ » . فحواسّ الإنسان أشرف من الكواكب المضيئة، والسمع والبصر منها بمنزلة الشمس والقمر فى إدراك المدركات بها، وأعضاؤه تصير عند البِلَى تراباً من جنس الأرض ؛ وفيه من جنس الماء العرق وسائر رطوبات البدن ، ومن جنس الهواء فيه الروح والنَّفَس ، ومن جنس النار فيه المِرّة الصفراء . وعروقه بمنزلة الأنهار فى الأرض ، وكبده بمنزلة العيون التى تستمدّ منها الأنهار ؛ لأن العروق تستمدّ من الكبد . ومثانته بمنزلة البحر ؛ لانصباب مافى أوعية البدن إليها كما تنصب الأنهار إلى البحر . وعظامه بمنزلة الجبال التى هى أوتاد الأرض . وأعضاؤه كالأشجار ؛ فكما أن لكل شجر ورقًا أو ثمرًا فكذلك لكل عضو فعل أو أثر. والشعر على البدن بمنزلة النبات والحشيش على الأرض. ثم إن الإنسان يحكى بلسانه كل صوت حيوان، ويحاكى بأعضائه صنيع كل حيوان؛ فهو العالَم الصغير مع العالَم الكبير مخلوق محدَث لصانع واحد؛ لا إله إلا هو .

قوله تعالى : وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ ۗ وَلَوْ يَرَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ إِذْ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ أَنَّ ٱلْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾

لمّا أخبر الله سبحانه وتعالى فى الآية قبلُ ما دلّ على وحدانيّته وقدرته وعِظَم سلطانه أخبر أن مع هذه الآيات القاهرة لذوى العقول من يتخذ معه أندادًا؛ وواحدها نِدٌّ؛ وقد تقدّم[1] . والمراد الأوثان والأصنام التى كانوا يعبدونها كعبادة الله مع عجزها ؛ قاله مجاهد .

قوله تعالى : ﴿ يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ ﴾ أى يحبون أصنامهم على الباطل كحب المؤمنين لله على الحق ؛ قاله المبرّد، وقال معناه الزجاج . أى أنهم مع عجز الأصنام يحبّونهم كحب المؤمنين لله مع قدرته . وقال ابن عباس والسُّدى : المراد بالأنداد الرؤساء المتبعون ؛ يطيعونهم فى معاصى الله . وجاء الضمير فى «يُحِبُّونَهُمْ» على هذا على الأصل، وعلى الأول جاء ضمير الأصنام

(١) تراجع المسألة السادسة جـ ١ ص ٢٣٠ طبعة ثانية .

ضمير مَن يعقل على غير الأصل . وقال ابن كَيْسان والزّجاج أيضا: معنى «يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللهِ» أى يسوّون بين الأصنام و بين الله تعالى فى المحبة . قال أبو إسحاق : وهذا القول الصحيح ؛ والدليل على صحته : « والَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ » . وقرأ أبو رجاء «يَحبونهم» بفتح الياء . وكذلك ما كان منه فى القرآن ، وهى لغة ؛ يقال : حببت الرجل فهو محبوب . قال الفَرّاء : أنشدنى أبو تراب :

أحبّ لحبّها السُّودان حتى * حببت لحبّها سُودَ الكلاب

و« مَن » فى قوله «مَنْ يَتَّخِذُ» فى موضع رفع بالابتداء ، و «يتخذ» على اللفظ ، ويجوز فى غير القرآن «يتخذون» على المعنى ، و «يحبُّونهم» على المعنى ، و «يحبهم» على اللفظ ، وهو فى موضع نصب على الحال من الضمير الذى فى «يتخذ» أى محبين ، وإن شئت كان نعتا للأنداد ؛ أى محبوبة . والكاف من «كحب» نعت لمصدر محذوف ؛ أى يحبونهم حبًّا كحب الله . ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ أى أشدّ من حب أهل الأوثان لأوثانهم والتابعين لمتبوعهم . وقيل : إنما قال ﴿ والَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ ﴾ لأن الله تعالى أحبّهم أوّلا ثم أحبّوه . ومن شهد له محبوبه بالمحبة كانت محبته أتمّ ؛ قال الله تعالى : « يُحِبُّهُمْ ويحِبُّونه » . وسيأتى بيان حبّ المؤمنين لله تعالى وحبه لهم فى سورة « آل عمران[1] » إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ﴾ قراءة أهل المدينة وأهل الشام بالتاء ، وأهل مكة وأهل الكوفة وأبو عمرو بالياء ؛ وهو اختيار أبى عبيد . وفى الآية إشكال وحذف ؛ فقال أبو عبيد : المعنى لو يرى الذين ظلموا فى الدنيا عذاب الآخرة لعلموا حين يرونه أن القُوّة لله جميعا . و « يرى » على هذا من رؤية البصر . قال النحاس فى كتاب «معانى القرآن» له : وهذا القول هو الذى عليه أهل التفسير . وقال فى كتاب «إعراب القرآن» له : وروى عن محمد بن يزيد أنه قال : هذا التفسير الذى جاء به أبو عبيد بعيد ، وليست عبارته فيه بالجيدة ؛ لأنه يقدّر : ولو يرى الذين ظلموا العذاب ؛ فكأنه يجعله مشكوكًا فيه وقد أوجبه الله تعالى ؛ ولكن التقدير وهو قول الأخفش :

(١) راجع جـ ٤ ص ٥٩

ولو يرى الذين ظلموا أن القوّة لله . و « يرى » بمعنى يعلم ؛ أى لو يعلمون حقيقة قوّة الله عزّ وجلّ وشدّة عذابه ؛ فـ « يرى » واقعة على أن القوّة لله ، وسدّت مسدّ المفعولين . و « الذين » فاعل « يرى » ، وجواب « لو » محذوف ؛ أى ليتبيّنوا ضرر اتخاذهم الآلهة ؛ كما قال عزّ وجلّ . « وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى رَبِّهِمْ »[1] ، « وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ » ولم يأت لـ « لَوْ » جواب . قال الزهرى وقتادة : الإضمار أشدّ للوعيد ؛ ومثله قول القائل : لو رأيتَ فلاناً والسياط تأخذه ! ومن قرأ بالتاء فالتقدير : ولو ترى يا محمد الذين ظلموا فى حال رؤيتهم العذاب وفزعهم منه واستعظامهم له لأقرّوا أن القوّة لله ؛ فالجواب مضمر على هذا النحو من المعنى وهو العامل فى « أنّ » . وتقدير آخر : ولو ترى يا محمد الذين ظلموا فى حال رؤيتهم العذاب وفزعهم منه لعلمت أن القوّة لله جميعًا . وقد كان النبىّ صلى الله عليه وسلم علم ذلك ، ولكن خوطب والمراد أمّته ؛ فإن فيهم من يحتاج إلى تقوية علمه بمشاهدة مثل هذا . ويجوز أن يكون المعنى : قل يا محمد للظالم هذا . وقيل : « أنّ » فى موضع نصب مفعول من أجله ؛ أى لأنّ القوّة لله جميعًا . وأنشد سيبويه :

وأغفرُ عوراءَ الكريم ادّخارَه * وأُعرِضُ عن شتم اللئيم تكرُّما

أى لادّخاره ؛ والمعنى : ولو ترى يا محمد الذين ظلموا فى حال رؤيتهم للعذاب لأنّ القوّة لله لعلمت مبلغهم من النكال ولاستعظمت ما حلّ بهم . ودخلت « إذ » وهى لما مضى فى إثبات هذه المستقبلات تقريبًا للأمر وتصحيحًا لوقوعه . وقرأ ابن عامر وحده « يرون » بضم الياء ، والباقون بفتحها . وقرأ الحسن ويعقوب وشَيبة وسَلّام وأبو جعفر « إن القوّة ، وإن الله » بكسر الهمزة فيهما على الاستئناف أو على تقدير القول ؛ أى ولو ترى الذين ظلموا إذ يرون العذاب يقولون إن القوّة لله . وثبت بنصّ هذه الآية القوّة لله ، بخلاف قول المعتزلة فى نفْيهم معانى الصفات القديمة ؛ تعالى الله عن قولهم .

قوله تعالى : إِذْ تَبَرَّأَ ٱلَّذِينَ ٱتُّبِعُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوا۟ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾

(١) راجع جـ ٦ ص ٤١١ ، ٤٠٨

قوله تعالى : ﴿ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتُّبِعُوا ﴾ يعنى السادة والرؤساء تبرءوا ممن اتبعهم على الكفر، عن قتادة وعطاء والربيع . وقال قتادة أيضا والسُّدى : هم الشياطين المضلّون تبرءوا من الإنس . وقيل : هو عام فى كل متبوع . ﴿ وَرَأَوُا الْعَذَابَ ﴾ يعنى التابعين والمتبوعين؛ قيل : بتيقّنهم له عند المعاينة فى الدنيا . وقيل : عند العرض والمُساءلة فى الآخرة .

قلت : كلاهما حاصل، فهم يعاينون عند الموت ما يصيرون إليه من الهوان؛ وفى الآخرة يذوقون أليم العذاب والنَّكال .

قوله تعالى : ﴿ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴾ أى الوُصُلات التى كانوا يتواصلون بها فى الدنيا من رَحِم وغيره؛ عن مجاهد وغيره . الواحد سَبب ووُصْلة . وأصل السَّبب الحبل يشدّ بالشىء فيجذبه؛ ثم جعل كل ماجرّ شيئا سببًا . وقال السُّدى وابن زيد : إن الأسباب أعمالهم . والسبب الناحية؛ ومنه قول زُهير :

ومن هاب أسباب المنايا ينلنه * ولو رام أسبابَ السماء بسُلّم

قوله تعالى : وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا ۗ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ ۖ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴿١٦٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً ﴾ « أنّ » فى موضع رفع؛ أى لو ثبت أن لنا رَجْعة ﴿ فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ ﴾ جواب التمنّى . والكرّة : الرجعة والعودة إلى حال قد كانت؛ أى قال الأتباع : لو رُددنا إلى الدنيا حتى نعمل صالحا ونتبرّأ منهم ﴿ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا ﴾ أى تبرّأ كما؛ فالكاف فى موضع نصب على النعت لمصدر محذوف . ويجوز أن يكون نصبًا على الحال، تقديرها متبرّئين؛ والتبرّؤ الانفصال .

قوله تعالى : ﴿ كَذَٰلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ ﴾ الكاف فى موضع رفع؛ أى الأمر كذلك . أى كما أراهم الله العذاب كذلك يريهم الله أعمالهم . و« يُرِيهِمُ اللَّهُ » قيل :

هى من رؤية البَصَر؛ فيكون متعدّياً لمفعولين : الأول الهاء والميم فى « يُريهم » ، والثانى « أعمالَهم » ؛ وتكون « حَسَراتٍ » حال . ويحتمل أن يكون من رؤية القلب ؛ فتكون « حسراتٍ » المفعول الثالث . « أعمالَهم » قال الربيع : أى الأعمال الفاسدة التى ٱرتكبوها فوجبت لهم بها النـار . وقال ٱبن مسعود والسُّدّى : الأعمال الصالحـة التى تركوها ففاتتهم الجنـة؛ ورُوِيَت فى هذا القول أحاديث . قال السدّى : ترفع لهم الجنـة فينظرون إليها و إلى بيوتهم فيها لو أطاعوا الله تعالى، ثم تقسم بين المؤمنين فذلك حين يندمون . وأضيفت هـذه الأعمال إليهم من حيث هم مأمورون بها ، وأما إضافة الأعمال الفاسدة إليهم فمن حيث عملوها . والحسرة واحدة الحسَرات؛ كتمرة وتمرات، وجَفْنة وجَفَنات، وشَهْوة وشَهَوات . هذا إذا كان ٱسمًا، فإن نعتّه سكّنت؛ كقولك : ضَخْمة وضَخْمات، وعَبْلة وعَبْلات . والحسْرة أعلا درجات الندامة على شىء فائت . والتحسُّر : التلهُّف؛ يقال : حَسِرت عليه (بالكسر) أحْسَر حَسَرًا وحَسْرة . وهى مشتقّة من الشىء الحسير الذى قد ٱنقطع وذهبت قوّته؛ كالبعير إذا عَيِيَ . وقيل : هى مشتقّة من حَسَر إذا كشف؛ ومنه الحاسر فى الحرب : الذى لا دِرْعَ معه . والانحسار : الانكشاف .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴾ دليـل على خلود الكفار فيها وأنهـم لا يخرجون منها . وهذا قول جماعة أهل السُّنّة؛ لهذه الآية، ولقوله تعالى : « وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حتى يَلِجَ الْجَمَلُ فى سَمِّ الخِيَاطِ » (١) . وسيأتى .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُوا۟ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّها النَّاسُ ﴾ الآية . قيـل : إنها نزلت فى ثقيف وخُزاعة وبنى مُدْلِج فيما حرّموه على أنفسهم من الأنعام؛ واللّفظ عامّ. والطّيب هنا الحلال؛ فهو تأكيد لاختـلاف اللفظ؛ وهـذا قول مالك فى الطّيب . وقال الشافعىّ : الطّيب المستَلَذّ؛ فهو

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٠٦ .

تنويع، ولذلك يمنع أكل الحيوان القَذِر. وسيأتى بيان هذا فى « الأنعام »[1] و « الأعراف » إن شاء الله تعالى .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ « حلالًا » حال، وقيـل مفعول . وسُمِّىَ الحلال حلالًا لانحلال عقدة الحَظْر عنـه . قال سهـل بن عبد الله : النَّجاة فى ثلاثة : أكل الحلال ، وأداء الفرائض ، والاقتداء بالنبىّ صلى الله عليه وسلم . وقال أبو عبـد الله الساجى وآسمه سعيد بن يزيد: خمس خصال بها تمام العلم، وهى: معرفة الله عز وجل، ومعرفة الحق و إخلاص العمل لله، والعمل على السُّنة، وأكل الحلال؛ فإن فُقدت واحدة لم يُرْفع العمل . قال سهل : ولا يصح أكل الحلال إلا بالعلم، ولا يكون المـال حلالا حتى يصفُوَ من ستّ خصال : الربا والحرام والسُّحْت — وهو آسم مجمل — والغُلول والمكروه والشُّبهة .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا ﴾ نَهْىٌ ﴿ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ﴾ « خُطُوات » جمع خَطْوة وخُطْوة بمعنًى واحد . قال الفـرّاء : الخطوات جمع خَطوة ؛ بالفتح . وخُطوة (بالضم) : ما بين القدمين . وقال الجَوْهرى : وجمع القِلّة خَطْوات وخُطُوات وخَطَوات، والكثير خُطًا . والخَطْوة (بالفتح) : المرّة الواحدة، والجمع خَطَوات (بالتحريك) وخِطاء؛ مثل رَكْوة ورِكاء؛ قال آمرؤ القيس :

لها وَثَباتٌ كوَثْب الظِّباءْ * فَـوادٍ خِطاءٌ ووادٍ مَطَـــر[2]

وقرأ أبو السَّمّال العَدَوِى وعُبيد بن عُمير « خَطَوات » بفتح الخـاء والطاء . وروى عن علىّ بن أبى طالب وقتادة والأعرج وعمرو بن مَيمون والأعمش «خُطُؤات» بضم الخاء والطاء والهمزة على الواو. قال الأخفش: وذهبوا بهذه القراءة إلى أنها جمع خطيئة، من الخطأ لا من الخَطْو . والمعنى على قراءة الجمهور : ولا تَقْفُوا أثَرَ الشيطان وعمله ؛ وما لم يَرِد به الشرع فهو منسوب إلى الشيطان . قال آبن عباس : « خُطُوات الشَّيْطان » أعماله . مجاهد : خطاياه . السُّدى : طاعته . أبو مِجْلَز : هى النذور فى المعاصى .

---

(١) راجع جـ ٧ ص ١١٥ ، ٣٠٠ .

(٢) يقـول : مرة تخطو فتكف عن العدو ؛ ومرة تعدو عَدْوًا يشبه المطر . عن شرح الديوان .

قلت — والصحيح أن اللفظ عام فى كل ما عدا السُّنن والشرائع من البِدَع والمعاصى . وتقدّم القول فى « الشيطان »[1] مستوفًى .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ أخبر تعالى بأن الشّيطان عدُوّ، وخبره حق وصدق . فالواجب على العاقل أن يأخذ حذره من هذا العدوّ الذى قد أبان عداوته من زمن آدم، و بذل نفسه وعمره فى إفساد أحوال بنى آدم؛ وقد أمر الله تعالى بالحذر منه فقال جلّ من قائل : « وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ » ، « إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ[2] » وقال : « الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ » وقال : « وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا » وقال : « إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ[3] » وقال : « إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ[4] » وقال : « إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ[5] » . وهذا غاية فى التحذير، ومثله فى القرآن كثير . وقال عبد الله ابن عمر : إن إبليس مُوَتِّد فى الأرض السُّفلى، فإذا تحرّك فإن كل شرٍّ فى الأرض بين اثنين فصاعدًا من تحرّكه . وخرّج الترمذى من حديث أبى مالك الأشعرى وفيه : " وآمركم أن تذكروا الله فإن مَثَل ذلك كمَثَل رجل خرج العدوّ فى أثره سراعاً حتى إذا أتى على حصن حصين فأحرز نفسه منهم كذلك العبد لا يحرز نفسه من الشيطان إلا بذكر الله " الحديث . وقال فيه : حديث حسن صحيح غريب .

قوله تعالى : إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ ﴾ سُمِّىَ السُّوء سوءًا لأنه يسوء صاحبه بسوء عواقبه . وهو مصدر ساءه يسوءه سُوءًا ومساءةً إذا أحزنه . وسُؤته فيسيء إذا أحزنته فحزن؛ قال الله تعالى : « سِيئَتْ وُجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا[6] » . وقال الشاعر :

(١) راجع المسألة العاشرة جـ ١ ص ٩٠ طبعة ثانية . (٢) راجع جـ ٣ ص ٣٢٨ . (٣) راجع جـ ٦ ص ٢٩٢ .
(٤) راجع جـ ١٣ ص ٢٦١ . (٥) راجع جـ ١٤ ص ٣٢٣ . (٦) راجع جـ ١٨ ص ٢٢٠ .

إن يك هذا الدهر قد ساءنى * فطالما قـــد سَرَّنى الدهر
الأمر عنـــدى فيهما واحد * لذاك شكرٌ ولذاك صبر

والفحشاء أصله قبح المنظر ؛ كما قال :

وجِيدٍ كجيد الرِّيم(١) ليس بفاحش *

ثم آستعملت اللفظة فيما يقبح من المعانى . والشرع هو الذى يحسّن و يقبّح ؛ فكل مانهت عنـه الشريعة فهو من الفحشاء . وقال مُقاتل : إن كل ما فى القرآن من ذكر الفحشاء فإنه الزنى ؛ إلا قوله : « الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ » فإنه منع الزكاة .

قلت : فعلى هذا قيل : السوء ما لا حَدّ فيـه ، والفحشاء ما فيـه حَدٌّ . وحكى عن آبن عباس وغيره ؛ والله تعالى أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَالَا تَعْلَمُونَ ﴾ قال الطبرى : يريد ما حَرّموا من البحيرة(٢) والسائبة(٣) ونحوها مما جعلوه شَرْعًا . « وَأَنْ تَقُولُوا » فى موضع خفض عطفًا على قوله تعالى : « بالسُّوءِ والفَحْشَاء » .

قوله تعالى : وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَآ أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۗ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ﴾ يعنى كفّار العرب . آبن عباس : نزلت فى اليهود . الطبرى : الضمير فى « لهم » عائد على الناس من قوله تعالى : « يَأَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا » .

(١) الريم : الظبى الأبيض الخالص البياض . (٢) قال أبو اسحاق النحوى : « أثبت ما روينا عن أهل اللغة فى البحيرة أنها الناقة كانت إذا نتجت خمسة أبطن فكان آخرها ذَكَرًا بحروا أذنها أى شقّوه ، وأعفوا ظهرها من الركوب والحمل والذبح ، ولا تُحلأ (تطرد) عن ماء ترده ، ولا تمنع من مرعى ، وإذا لقيها المُعْيِى المنقطع به لم يركبها » .

(٣) كان الرجل فى الجاهلية إذا قدم من سفر بعيد ، أو برئ من علة ، أو نجته دابة من مشقة أو حرب قال : ناقتى سائبة ، أى شسيب فلا ينتفع بظهرها ولا تحلأ عن ماء ، ولا تمنع من كلأ ولا تركب . (عن اللسان) .

وقيل : هو عائد على «من» فى قوله تعالى : « ومِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللهِ » الآية . وقوله : ﴿ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللهُ ﴾ أى بالقبول والعمل . ﴿ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ ما أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آباءَنَا ﴾ ألفينا : وجدنا . وقال الشاعر :

فألْفَيْتُه غير مُسْتَعْتِبٍ * ولا ذاكرِ اللهَ إلّا قليلَا

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿أَوَلَوْ كَانَ آباؤُهُمْ﴾ الألف للاستفهام، وفُتحت الواو لأنها واو عطف، عَطفتْ جملة كلام على جملة؛ لأن غاية الفساد فى الالتزام أن يقولوا: نَتّبع آباءنا ولو كانوا لا يعقلون؛ فقُرِّروا على التزامهم هذا، إذ هى حال آبائهم .

مسألة — قال علماؤنا : وقُوّة ألفاظ هـذه الآية تعطى إبطال التقليد ؛ ونظيرها : «وإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلى ما أَنْزَلَ اللهُ وإِلى الرَّسُولِ قالُوا حَسْبُنَا ما وَجَدْنَا عَلَيْهِ آباءَنَا» الآية. وهذه الآية والتى قبلها مرتبطة بما قبلهما ؛ وذلك أن الله سبحانه أخبر عن جهالة العرب فيما تحكّمت فيه بآرائها السَّفيهة فى البَحيرة والسائبة والوصيلة(١) ؛ فاحتجّوا بأنه أمرٌ وجدوا عليه آباءهم فاتبعوهم فى ذلك، وتركوا ما أنزل الله على رسـوله وأمر به فى دينه ؛ فالضمير فى «لهم» عائد عليهم فى الآيتين جميعا .

الثالثـــة — تعلّق قوم بهذه الآية فى ذمّ التقليد لذمّ الله تعالى الكفارَ باتباعهم لآبائهم فى الباطل، واقتدائهم بهم فى الكفر والمعصية . وهذا فى الباطل صحيح، أما التقليد فى الحق فأصل من أصول الدِّين، وعِصْمةٌ من عِصم المسلمين يلجأ إليها الجاهل المقصِّر عن دَرْك النظر.

واختلف العلماء فى جوازه فى مسائل الأصول على ما يأتى؛ وأما جوازه فى مسائل الفروع فصـــحيح .

الرابعـــة — التقليد عند العلماء حقيقته قبول قول بلا حجة؛ وعلى هذا فمَن قَبِل قول النبىّ صلى الله عليه وسلم من غير نظر فى معجزته يكون مُقَلِّدا؛ وأمّا من نظر فيها فلا يكون مُقَلِّدا .

---

(١) قال المفسرون : الوصيلة كانت فى الشاة خاصـة ؛ كانت الشاة إذا ولدت أنثى فهى لهم ، وإذا ولدت ذكرا جعلوه لآلهتهـم ، فاذا ولدت ذكرا وأنثى قالوا : وصـلت أخاها ؛ فلم يذبحوا الذكر لآلهتـهم . وفيها معان أخر . (يراجع اللسان مادة « وصل ») . وتقدم معنى « البحيرة والسائبة » ص ٢١٠

وقيـــل : هو اعتقاد صحة فُتْيَا مَن لا يعلم صحة قوله . وهو فى اللغة مأخوذ من قِلادة البعير ؛ فإن العرب تقول : قَلّدت البعير إذا جعلت فى عنقه حبلاً يُقاد به ؛ فكأن المقلِّد يجعل أمره كله لمن يقوده حيث شاء ؛ وكذلك قال شاعرهم :

وقـــلِّدوا أمركم لله دَرّكُم ● ثَبْتَ الجَنان بأمر الحرب مضطلعَا

الخامســـة — التقليد ليس طريقًا للعلم ولا مُوصِّلا له ، لا فى الأصول ولا فى الفروع ؛ وهو قول جمهور العقلاء والعلماء ؛ خلافًا لما يحكى عن جُهّال الحشوية والثعلبية من أنه طريق إلى معرفة الحق ، وأن ذلك هو الواجب ، وأن النظر والبحث حرام ؛ والاحتجاج عليهم فى كتب الأصول .

السادســـة — فرض العامى الذى لا يشتغل باستنباط الأحكام من أصولها لعدم أهليته فيما لا يعلمه من أمر دينـــه ويحتاج إليه أن يقصد أعلم مَن فى زمانه وبلده فيسأله عن نازلته فيمتثل فيها فتواه ؛ لقوله تعالى : «فاسْئَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ»(١) ، وعليه الاجتهاد فى أعلم أهل وقته بالبحث عنه ، حتى يقع عليه الاتفاق من الأكثر من الناس . وعلى العـالم أيضا فرض أن يقلد عالمـا مثله فى نازلة خفى عليـــه فيها وجه الدليل والنظر ، وأراد أن يجدّد الفكر فيها والنظر حتى يقف على المطلوب ، فضاق الوقت عن ذلك ، وخاف على العبادة أن تفوت ، أو على الحكم أن يذهب ، سواء كان ذلك المجتهد الآخر صحابيًّا أو غيره ؛ وإليه ذهب القاضى أبو بكر وجماعة من المحققين .

السابعـــة — قال ابن عطية : أجمعت الأمة على إبطال التقليد فى العقائد . وذكر فيه غيره خلافًا كالقـاضى أبى بكر بن العـربى وأبى عمرو عثمان بن عيسى بن درباس الشافعى . قال ابن درباس فى كتاب « الانتصار » له : وقال بعض النـاس يجوز التقليد فى أمر التوحيد ؛ وهو خطأ لقوله تعالى : « إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ »(٢) . فذمهم بتقليدهم آباءهم وتركهم اتباع الرسل ؛ كصنيع أهل الأهواء فى تقليدهم كبراءهم وتركهم اتباع محمد صلى الله عليه وسلم فى دينه ؛ ولأنه فرض على كل مكلّف تعلُّم أمر التوحيد والقطع به ؛ وذلك لا يحصل إلا من جهة الكتاب والسُّنة ، كما بيّناه فى آية التوحيد(٣) ، والله يهدى من يريد .

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٠٨ و جـ ١١ ص ٢٧٢ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٧٤ (٣) ص ١٩٠ من هذا الجزء .

قال ابن درباس : وقـد أكثر أهل الزَّيْغ القولَ على مَن تمسّك بالكتاب والسُّنة أنهـم مقلِّدون . وهذا خطأ منهـم ، بل هو بهم أليق وبمذاهبهم أخلق ؛ إذ قبلوا قول ساداتهـم وكبرائهم فيما خالفوا فيه كتاب الله وسُـنّة رسوله وإجماع الصحابة رضى الله عنهـم ؛ فكانوا داخلين فيمن ذمّهم الله بقوله : « رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا » (١) إلى قـوله : « كَبِيرًا » وقوله : « إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ » (٢) . ثم قال لنبيّه : « قال أَوَلَوْ جِئْتُكُمْ بِأَهْدَى مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ » (٣) ثم قال لنبيّه عليه السلام « فَانْتَقَمْنَا مِنْهُمْ » (٤) الآية . فبيّن تعالى أن الهُـدَى فيما جاءت به رسله عليهم السـلام . وليس قول أهـل الأثر فى عقائدهم : إنا وجدنا أئمتنا وآباءنا والناس على الأخذ بالكتاب والسُّـنة وإجمـاع السلف الصالح من الأمة ، من قـولهم : إنا وجدنا آباءنا وأطعنا سادتنا وكبراءنا بسبيل ؛ لأن هؤلاء نَسبوا ذلك إلى التنزيل وإلى متابعة الرسول ؛ وأولئـك نَسبوا إفكهم إلى أهل الأباطيل ، فآزدادوا بذلك فى التضليل ؛ ألا ترى أن الله سبحانه أثنى على يوسف عليه السلام فى القرآن حيث قال : « إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ . وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانَ لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ » (٥) . فلما كان آباؤه عليه وعليهم السلام أنبياءَ متّبعين للوحى وهو الدين الخالص الذى آرتضاه الله ، كان آتباعه آباءه من صفات المدح . ولم يجئ فيما جاءوا به ذكر الأعراض وتعلّقها بالجواهر وآنقلابها فيها ؛ فدلّ على أن لا هُدَى فيها ولا رشد فى واضعيها .

قال ابن الحصّار : وإنمـا ظهر التلفّـظ بها فى زمن المأمون بعد المـائتين لمـا تُرجمت كتب الأوائل وظهر فيها آختلافهم فى قدم العالَم وحدوثه ، وآختلافهم فى الجوهر وثبوته ، والعَرَض وماهيّتـه ؛ فسارع المبتـدعون ومَن فى قلبه زَيغ إلى حفظ تلك الأصطلاحات ، وقصدوا بها الإغراب على أهل السُّنة ، وإدخالَ الشُّبه على الضعفاء من أهل المِلّة . فلم يزل الأمر كذلك إلى أن ظهرت البِدْعة ، وصارت للبِدعة شِيعة ، وآلتبس الأمر على السلطان ؛ حتى قال الأمير بخلق القرآن ، وجبر الناس عليه ، وضرب أحمد بن حنبل على ذلك .

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٤٩ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٧٤ فما بعدها . (٣) راجع جـ ٩ ص ١٩١

فانتدب رجال من أهـل السُّنة كالشيخ أبى الحسن الأَشْعَرى وعبد الله بن كُلَّاب[1] وآبن مجاهد والمحاسبى وأضرابهم ؛ فخاضوا مع المبتـدعة فى إصطلاحاتهم ، ثم قاتلوهم وقتـلوهم بسلاحهم . وكان مَن دَرَج من المسلمين من هذه الأمة متمسّكين بالكتاب والسُّنة ، معرضين عن شُبَه الملحدين ، لم ينظروا فى الجوهر والعَرَض ؛ على ذلك كان السَّلف .

قلت : ومن نظر الآن فى آصطلاح المتكلمين حتى يناضل بذلك عن الدِّين فمنزلته قريبة من النبيّين . فأمّا مَن يهجن من غلاة المتكلمين طريق مَن أخذ بالأثر من المؤمنين ، ويحض على درس كتب الكلام ، وأنه لا يعرف الحـق إلا من جهتها بتلك الآصطلاحات فصاروا مذمومين لنقضهم طريق المتقدّمين من الأئمة المـاضين ؛ والله أعلم . وأما المخاصمة والجدال بالدليل والبرهان فذلك بيّن فى القرآن ؛ وسيأتى بيانه[2] إن شاء الله تعالى .

قوله تعـالى : وَمَثَـلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ ٱلَّذِى يَنْعِقُ بِمَـا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَآءً وَنِدَآءً ۚ صُمٌّۢ بُكْمٌ عُمْىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٧١﴾

شبّه تعالى واعظ الكفار وداعيهم وهو محمد صلى الله عليه وسلم بالراعى الذى يَنْعِق بالغـنم والإبل فلا تسمع إلا دعاءه ونداءه ، ولا تفهم ما يقـول ؛ هكذا فسّره آبن عباس ومجاهـد وعِكرمة والسّدى والزجاج والفَـرّاء وسيبويه ؛ وهذه نهاية الإيجاز . قال سـيبويه : لم يُشبِّهوا بالناعق إنما شُبِّهوا بالمنعـوق به . والمعنى : ومَثَـلك يا محمد ومَثَل الذين كفروا كمَثَـل الناعق والمنعوق به من البهائم التى لاتفهم ؛ فحذف لدلالة المعنى . وقال آبن زيد : المعنى مثل الذين كفروا فى دعائهم الآلهة الجماد كمثل الصائح فى جَوْف الليل فيجيبه الصَّدَى ؛ فهو يصيح بما لايسمع ، ويجيبه مالا حقيقة فيه ولا منتفع . وقال قُطْرب : المعنى مثل الذين كفروا فى دعائهم مالا يفهم ، يعنى الأصنام ، كمثل الراعى إذا نَعَق بغنمه وهو لايدرى أين هى . قال الطبرى : المراد مثـل الكافرين فى دعائهم آلهتهم كمثل الذى ينعق بشىء بعيـد فهو لا يسمع من أجل

(١) فى الأصول : «وأبى عبد الله» والتصويب عن القاموس وشرحه ، وهو عبد الله بن سعيد بن كلاب القيسى البصرى ، وهو رأس الطائفة الكلابية من أهل السنة .

(٢) راجع جـ ١٢ ص ٩٤ ، جـ ١٣ ص ٣٥٠

البعـد ؛ فليس للناعق من ذلك إلا النّـداء الذى يُتعبـه ويُنصبه . ففى هـذه التأويلات الثلاثة يشبّه الكفار بالناعق الصائح، والأصنام بالمنعوق به. والنّعيق: زجر الغنم والصياح بها؛ يقال : نَعَق الراعى بغنمه يَنْعِق نَعيقا ونُعاقًا ونَعَقانًا؛ أى صاح بها وزجرها . قال الأخطل:

انْعِـق بضأنك يا جريرُ فإنما * مَنّتك نفسك فى الخلاء ضلالا

قال القُتَبِيّ : لم يكن جرير راعى ضأن ، وإنمـا أراد أن بنى كُلَيب يُعَـيَّرون برعى الضأن ، وجرير منهم ؛ فهو فى جهلهم . والعـرب تضرب المثل براعى الغنم فى الجهـل ويقولون : « أجهل من راعى ضأن» . قال القتبيّ : ومن ذهب إلى هـذا فى معنى الآية كان مذهبًا، غير أنه لم يذهب إليه أحد من العلماء فيما نعلم .

والنداء للبعيد، والدعاء للقريب ؛ ولذلك قيل للأذان بالصلاة نداء لأنه للأباعد . وقد تضمّ النون فى النـداء والأصل الكسر . ثم شَبّه تعـالى الكافرين بأنهم صُمٌّ بُكْمٌ عُمْىٌ . وقد تقدّم فى أوّل[1] السورة .

قوله تعـالى : يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ وَٱشْكُرُوا۟ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١٧٢﴾

هذا تأكيد للأمر الأول، وخصّ المؤمنين هنا بالذكر تفضيلًا. والمراد بالأكل الانتفاع من جميع الوجوه . وقيـل : هو الأكل المعتاد . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أيها الناس إن الله تعالى طيّب لا يقبل إلا طيّبًا و إن الله أمر المؤمنين بمـا أمَر به المرسلين فقال «يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَـٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَـٰلِحًا إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ» وقال «يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَـٰتِ مَا رَزَقْنَـٰكُمْ» ثم ذكر[2] الرّجلَ يُطيل السَّفَرَ أشعثَ أغبرَ يمُـدّ يديه إلى السّماء يارَبِّ يارَبِّ ومَطْعَمُه حرام [ومشربه حرام] ومَلْبَسُه حرام [وغُذِىَ بالحـرام[3]] فأنّى يُستجاب لذلك " . ﴿ وَٱشْكُرُوا۟ لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ[4] ﴾ تقدّم معنى الشكر فلا معنى للإعادة .

(١) راجع جـ ١ ص ٢١٤ طبعة ثانية . (٢) هذه الجملة من كلام الراوى ، والضمير للنبى صلى الله عليه وسلم . و«الرجل» بالرفع مبتدأ ، مذكور على الحكاية من لفظ الرسول عليه السلام . ويجوز أن ينصب على أنه مفعول « ذكر » . (٣) الزيادة عن صحيح مسلم . (٤) تراجع المسألة الثالثة وما بعدها جـ١ ص ٣٩٧ طبعة ثانية .

قوله تعالى : إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾

فيه أربع وثلاثون مسألة[1] :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ ﴾ « إنما » كلمة موضوعة للحصر ، تتضمّن النفى والإثبات ؛ فتثبت ما تناوله الخطاب وتنفى ما عداه ، وقد حصرت ها هنا التحريم ، لا سيّما وقد جاءت عقيب التحليل فى قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ » فأفادت الإباحة على الإطلاق ، ثم عقبها بذكر المحرّم بكلمة « إنما » الحاصرة ، فاقتضى ذلك الإيعاب للقسمين ؛ فلا محرّم يخرج عن هذه الآية ، وهى مَدَنيّة ، وأكّدها بالآية الأخرى التى رُوِىَ أنها نزلت بعَرَفة : « قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ » إلى آخرها ؛ فأستوفى البيان أوّلا وآخرا ؛ قاله ابن العربى . وسيأتى الكلام فى تلك فى « الأنعام »[2] إن شاء الله تعالى .

الثانيـــة — «الْمَيْتَةَ» نصب بـ «حَرّم» ، و«ما» كافّة . ويجوز أن تجعلها بمعنى الذى ، منفصلة فى الخط ، وترفع «الميتة والدّم ولحم الخنزير» على خبر «إنّ» وهى قراءة ابن أبى عَبْلَة . وفى « حَرّم » ضمير يعود على الذى ؛ ونظيره قوله تعالى : « إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ »[3] . وقرأ أبو جعفر « حُرِم » بضم الحاء وكسر الراء ورفع الأسماء بعدها ، إمّا على ما لم يُسَمّ فاعله ، وإمّا على خبر إن . وقرأ أبو جعفر بن القَعْقَاع أيضا « الميّتة » بالتشديد . الطبرى : وقال جماعة من اللغويين : التشديد والتخفيف فى مَيْت ومَيِّت لغتان . وقال أبو حاتم وغيره : ما قد مات فيقالان فيه ، وما لم يَمُت بعدُ فلا يقال فيه «مَيْت» بالتخفيف ؛ دليله قوله تعالى : « إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ »[4] . وقال الشاعر :

ليس من مات فاستراح بمَيْت * إنما الميْت مَيّت الأحيـــاء

(١) اضطربت جميع نسخ الأصل فى ذكر هذه المسائل ، فبعضها أسقط الثانية ، وأخرى « الحادية والعشرين » وأخرى « الرابعة والعشرين » .
(٢) راجع جـ٧ ص١١٥ (٣) راجع جـ١١ ص٢٢٣ (٤) راجع جـ١٥ ص٢٥٤

ولم يقـرأ أحد بتخفيف ما لم يمت ؛ إلا ما رَوى البَزِّى عن ابن كَثير « وَمَا هُـوَ بِمَيِّتٍ »[1] والمشهور عنه التثقيل ؛ وأما قول الشاعر :

إذا ما مات مَيْتٌ من تميم * فسَرَّك أن يعيش فجِئْ بزاد

فلا أبلـغ فى الهجاء من أنه أراد الميت حقيقة ؛ وقـد ذهب بعض النـاس إلى أنه أراد من شارف الموت ؛ والأوّل أشهر .

الثالثـــة — الميْتة : ما فارقته الروح من غير ذكاة ممـا يُذبح ؛ وما ليس بمأكول فذكاته كموته ؛ كالسباع وغيرها ، على ما يأتى بيانه هنا وفى « الأنعام »[2] إن شاء الله تعالى .

الرابعـــة — هذه الآية عامة دخلها التخصيص بقوله عليه السلام : "أُحِلّت لنا مَيْتَتَان[3] الحُوتُ والجراد ودَمَانِ الكبدُ والطّحال" . أخرجه الدّارَقُطْنِيّ ، وكذلك حديث جابر فى العَنبر يخصص عموم القرآن بصحة سـنده . خرّجه البخارىّ ومسلم مع قوله تعـالى : « أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ »[4] ، على ما يأتى بيانه هناك ، إن شاء الله تعالى .

وأكثر أهل العـلم على جواز أكل جميع دواب البحر حَيّها ومَيّتها ؛ وهو مذهب مالك . وتوقّف أن يجيب فى خنزير المـاء وقال : أنتم تقولون خنزيرا ! . قال ابن القاسم : وأنا أتّقيه ولا أراه حراما .

الخامســـة — وقد اختلف الناس فى تخصيص كتاب الله تعالى بالسُّنة ، ومع اختلافهم فى ذلك اتفقوا على أنه لا يجوز تخصيصه بحديث ضعيف ؛ قاله ابن العربى . وقد يستدلّ على تخصيص هذه الآية أيضا بما فى صحيح مسلم من حديث عبد الله بن أبى أَوْفَى قال : غزَوْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع غزوات كنا نأكل الجراد معه . وظاهره أكله كيف ما مات بعـلاج أو حَتْف أنفـه ؛ وبهذا قال ابن نافع وابن عبـد الحكم وأكثر العلمـاء ، وهو مذهب الشافعىّ وأبى حنيفة وغيرهما . ومنع مالك وجمهور أصحابه من أكله إن مات حَتْفَ أنفه ؛ لأنه من صـيد البر ، ألا ترى أن المُحْرِم يجزئه إذا قتله ؛ فأشـبه الغزال . وقال

---

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٥٢ (٢) راجع جـ ٧ ص ١١٦ . (٣) العنبر : سمكة كبيرة بحرية تتخذ من جلدها الأتراس ، ويقال للترس : عنبر ، وسمى هذا الحوت بالعنبر لوجوده فى جوفه . (عن القسطلانى واللسان) .
(٤) راجع جـ ٦ ص ٣١٨ .

أشْهب : إن مات من قطع رِجل أو جناح لم يؤكل ؛ لأنها حالة قد يعيش بها و يَنْسُل . وسيأتى لحُكم الجراد مزيد بيان فى « الأعراف »(١) عند ذكره ، إن شاء الله تعالى .

السادســـة — واختلف العلماء هل يجـوز أن ينتفع بالميتـة أو بشىء من النجاسات ، واختلف عن مالك فى ذلك أيضا ؛ فقال مَرّة : يجوز الانتفاع بها ؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم مرّ على شاةٍ مَيْمُونة فقال : " هَلّا أخذتم إهابها " الحديث . وقال مرّة : جملتها محرّم ، فلا يجوز الانتفاع بشىء منها ، ولا بشىء من النجاسات على وجه من وجوه الانتفاع ؛ حتى لا يجوز أن يسقى الزرع ولا الحيوان المـاء النجس ، ولا تُعلف البهائم النجاسات ، ولا تُطعم الميتة الكلاب والسباع ، و إن أكلتها لم تمنع . ووجه هذا القول ظاهر قوله تعالى : « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ » ولم يخصّ وجهًا من وجه ، ولا يجوز أن يقال : هذا الخطاب مُجْمَل ؛ لأن المجمل ما لا يُفهم المراد من ظاهره ، وقد فهمت العرب المراد من قوله تعـالى : « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ » ، وأيضا فإن النبىّ صلى الله عليه وسـلم قال : " لا تنتفعوا من الميتة بشىء " . وفى حديث عبد الله بن عُكَيم " لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عَصَب " . وهذا آخر ما ورد به كتابه قبـل موته بشهر ؛ وسيأتى بيان هذه الأخبـار والكلام عليهـا فى « النحـل »(٢) إن شاء الله تعـالى .

السابعـــة — فأما الناقة إذا نُحرت ، أو البقرة أو الشـاة إذا ذُبحت ، وكان فى بطنهـا جنين ميت فجائز أكله من غير تذكية له فى نفسه ، إلّا أن يخرج حيًّا فيُذَكّى ، و يكون له حكم نفسه ؛ وذلك أن الجنين إذا خرج منها بعد الذبح ميتًا جرى مجرى العضو من أعضائها . ومما يُبيّن ذلك أنه لو باع الشاة واستثنى ما فى بطنها لم يجز ، كما لو استثنى عضوًا منها ، وكان ما فى بطنها تابعا لها كسائر أعضائها . وكذلك لو أعتقها من غير أن يوقع على ما فى بطنها عتقًا مبتدأ ؛ ولو كان منفصلا عنها لم يتبعها فى بيع ولا عتق . وقد روى جابر رضى الله عنـه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سُئل عن البقرة والشاة تذبح ، والناقة تنحر فيكون فى بطنها جنين ميت ؛ فقال : " إن شئتم فكلوه لأن ذكاته ذكاة أمه " . خرّجه أبو داود بمعناه من حديث

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٦٨ . (٢) فى قوله تعالى : « إنما حرم عليكم الميتة . . » آية ١١٥ ولم يذكر المؤلف فيها شيئا ؛ بل أحال على ما هنا ؛ راجع جـ ١٠ ص ١٩٥ .

أبي سـعيد الخُدْرِي وهو نصّ لايحتمل . وسيأتى لهـذا مزيد بيان فى سورة « المـائدة »[1] إن شاء الله تعالى .

الثامنـــة — وٱختلفت الرواية عن مالك فى جِلْد الميتة هل يطهـر بالدباغ أولا ؛ فرُوِى عنه أنه لا يطهر ، وهو ظاهر مذهبه . ورُوِىَ عنه أنه يطهر ؛ لقوله عليه السلام " أيُّمَـا إهابٍ دُبِغ فقد طَهُر " . ووجه قوله : لا يطهر ؛ بأنه جزء من الميتة لو أخذ منهـا فى حال الحياة كان نجسًا ، فوجب ألّا يطهره الدباغ قياسًا على اللحم . وتُحمل الأخبار بالطهارة على أن الدباغ يُزيل الأوساخ عن الجلد حتى يُنتفع به فى الأشياء اليابسة وفى الجلوس عليـه ، ويجوز أيضا أن يُنتفع به فى المـاء بأن يجعل سقاء ؛ لأن المـاء على أصل الطهارة مالم يتغيّر له وصف على ماياتى من حكمه فى سـورة « الفرقان »[2] . والطهارة فى اللغة متوجّهة نحو إزالة الأوساخ كما تتوجّه إلى الطهارة الشرعية ، والله تعالى أعلم .

التاسـعة — وأما شعر الميتة وصوفُها فطاهر ؛ لمـا رُوِىَ عن أمّ سَلَمة رضى الله عنها عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا بأس بمَسْك الميتة إذا دُبِغ وصوفها وشـعرها إذا غُسل " . ولأنه كان طاهرًا لو أُخذ منها فى حال الحياة فوجب أن يكون كذلك بعد الموت ، إلا أن اللحم لمـا كان نجسًا فى حال الحياة كان كذلك بعد الموت ؛ فيجب أن يكون الصوف خلافه فى حال الموت كما كان خلافه فى حال الحياة ٱستدلالا بالعكس . ولا يلزم على هذا اللبن والبيضة من الدجاجة الميتة ؛ لأن اللبن عندنا طاهر بعد الموت ، وكذلك البيضة ؛ ولكنهما حصلا فى وعاء نجس فتنجّسا بمجاورة الوعاء لا أنهما نُجِّسَا بالموت . وسيأتى مزيد بيان لهذه المسأله والتى قبلها وما للعلماء فيهما من الخلاف فى سورة « النحل »[3] إن شاء الله تعالى .

العـاشرة — وأما ما وقعت فيه الفأرة فله حالتان : حالة تكون إن أُخرجت الفأرة حيّة فهو طاهر . وإن ماتت فيه فله حالتان : حالة يكون مائعًا فإنه ينجس جميعه . وحالة يكون جامدًا إنه ينجس ماجاورها ، فتُطرح وما حولها ، ويُنتفع بما بقى وهو على طهارته ؛ لمـا روى أن النبي صلّى الله عليه وسلم سُـئل عن الفأرة تقع فى السمن فتموت ؛ فقال عليه السلام :

(١) راجع جـ ٦ ص ٥٠ (٢) راجع جـ ١٣ ص ٣٩ فما بعدها . (٣) راجع جـ ١٠ ص ١٩٥

" إن كان جامدًا فألقوها وما حَوْلها و إن كان مائعًا فأريقوه ". وآختلف العلماء فيه إذا غُسل؛ فقيل : لايطهر بالغسل؛ لأنه مائع نجس فأشبه الدم والخمر والبول وسائر النجاسات . وقال آبن القاسم : يطهر بالغسل ؛ لأنه جسم تنجّس بمجاورة النجاسة فأشبه الثوب ؛ ولا يلزم على هذا الدم؛ لأنه نجس بعينه، ولا الخمر والبول لأن الغسل يستهلكهما ولا يتأتى فيه .

الحادية عشرة — فإذا حكمنا بطهارته بالغسل رجع إلى حالته الأولى فى الطهارة وسائر وجوه الآنتفاع ؛ لكن لا يبيعه حتى يبيّن؛ لأن ذلك عَيْب عند الناس تأباه نفوسهم . ومنهم من يعتقد تحريمه ونجاسته ؛ فلا يجوز بيعه حتى يبيّن العيب كسائر الأشياء المَعيبة . وأما قبل الغسل فلا يجوز بيعه بحال ؛ لأن النجاسات عنده لايجوز بيعها ، ولأنه مائع نجس فأشبه الخمر، ولأن النبيّ صلى الله عليه وسلم سئل عن ثمن الخمر فقال : " لعن الله اليهود حرّمت عليهم الشُّحوم فجَمَلُوها[1] فباعوها وأكلوا أثمانها " . وأن الله إذا حرّم شيئا حرّم ثمنه . وهذا المائع محرّم لنجاسته فوجب أن يحرّم ثمنه بحكم الظاهر .

الثانية عشرة — وآختلف إذا وقع فى القدر حيوان ، طائر أو غيره [فمات] فروى آبن وهب عن مالك أنه قال : لا يؤكل مافى القِدْر ، وقد تنجّس بمخالطة الميتة إياه . وروى آبن القاسم عنه أنه قال : يُغسل اللحم ويُراق المرق . وقد سئل آبن عباس عن هذه المسألة فقال : يغسل اللحم ويؤكل. ولا مخالف له فى المرق من أصحابه[2] ؛ ذكره آبن خُوَيْزِمَنْدَاد .

الثالثة عشرة — فأما أنفحة الميتة ولبن الميتة فقال الشافعىّ : ذلك نجس لعموم قوله تعالى « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ » . وقال أبو حنيفة بطهارتهما ؛ ولم يجعل لموضع الخلقة أثرًا فى تنجّس ما جاوره مما حدث فيه خلقة، قال: ولذلك يؤكل اللحم بما فيه من العروق، مع القطع بمجاورة الدم لدواخلها من غير تطهير ولا غسل إجماعًا. وقال مالك نحو قول أبى حنيفة إن ذلك لاينجس بالموت ، ولكن ينجس بمجاورة الوعاء النجس وهو مما لا يتأتى فيه الغسل .

---

(١) جمل الشحم وأجمله : أذابه وآستخرج دهنه .

(٢) فى بعض الأصول والنسخة الأزهرية : « ولا مخالف له فى الصحابة » .

وكذلك الدجاجة تخرج منها البيضة بعد موتها ؛ لأن البيضة لَيِّنة فى حكم المائع قبل خروجها ، وإنما تجمد وتصلب بالهواء .

قال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد فإن قيل : فقولكم يؤدّى إلى خلاف الإجماع ؛ وذلك أن النبيّ صلى الله عليه وسلم والمسلمين بعده كانوا يأكلون الجبن وكان مجلوبًا إليهم من أرض العجم ، ومعلوم أن ذبائح العجم وهم مجوس مَيْتَـة ، ولم يعتدّوا بأن يكون مجمّدا بأنفحة مَيْتَة أو ذُكّى . قيـل له : قدر مايقع من الأنفحة فى اللبن المجبّن يسـير ؛ واليسير من النجاسة معفوّ عنه إذا خالط الكثير من المـائع . هذا جواب على إحدى الروايتين . وعلى الرواية الأخرى إنمـا كان ذلك فى أول الإسلام ، ولا يمكن أحد أن ينقل أن الصحابة أكلت الجبن المحمول من أرض العجم ، بل الجبن ليس من طعام العرب ؛ فلما انتشر المسلمون فى أرض العجم بالفتوح صارت الذبائح لهم ؛ فمن أين لنـا أن النبيّ صلى الله عليه وسلم والصحابة أكلت جبناً فضـلًا عن أن يكون محمولًا من أرض العجم ومعمولًا من أنفحة ذبائحهم ! .

وقال أبو عمر : ولا بأس بأكل طعام عَبَدة الأوثان والمجوس وسائر من لا كتاب له من الكفار ما لم يكن من ذبائحهم ولم يحتج إلى ذكاة إلا الجبن لمـا فيه من أنفحة الميتة . وفى سنن ابن ماجه « الجبن والسمن » حدّثنا إسماعيل بن موسى السدّى حدّثنا سيف بن هارون عن سليمان التيميّ عن أبى عثمان النّهدى عن سلمان الفارسى قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السمن والجبن والفِراء . فقال : " الحلال ما أحلّ الله فى كتابه والحرام ماحرّم الله فى كتابه وما سكت عنه فهو ممـا عفا عنه " .

الرابعة عشرة — قوله تعـالى : ﴿ وَالدَّمَ ﴾ اتفق العلماء على أن الدّم حرام نجس لا يؤكل ولا ينتفع به . قال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد : وأما الدم فمحرّم ما لم تعمّ به البلوى ، ومعفوّ عما تعمّ به البلوى . والذى تعمّ به البلوى هو الدم فى اللحم وعروقه ، ويسيره فى البدن والثوب يُصلّى فيه . وإنمـا قلنا ذلك لأن الله تعـالى قال : « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ » ، وقال فى موضـع آخر : « قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا »(١)

(١) راجع جـ ٧ ص ١١٥

لحـرم المسفوح من الدم . وقد روت عائشة رضى الله عنها قالت : كنا نطبخ البُرْمة على عهد رسـول الله صلى الله عليه وسـلم تعلوها الصُّفرة من الدم فنأكل ولا ننكره ؛ لأن التحفظ من هذا إصْرٌ وفيه مشقة ، والإصْر والمشقة فى الدِّين موضوع . وهذا أصل فى الشرع ، أن كلما حَرجت الأمة فى أداء العبادة فيـه وثَقُل عليها سقطت العبادة عنها فيه ؛ ألا ترى أن المضطر يأكل الميتة ، وأن المريض يُفطر ويَتَيمم فى نحو ذلك .

قلت : ذكر الله سبحانه وتعالى الدم هاهنا مطلقا ، وقيّده فى الأنعام بقوله « مَسْفُوحًا »[1] وحمل العلمـاء هاهنا المطلق على المقيّد إجماعا . فالدم هنـا يراد به المسفوح ؛ لأن ما خالط اللحم فغير محرّم إجماع ، وكذلك الكبد والطحال مجمع عليه . وفى دم الحوت المزايل له آختلاف ؛ ورُوى عن القابسى أنه طاهر ، ويلزم على طهارته أنه غير محرّم . وهو آختيار آبن العربى ، قال : لأنه لو كان دم السمك نجسًا لشُرِعت ذكاته .

قلت : وهو مذهب أبى حنيفة فى دم الحوت ؛ سمعت بعض الحنفيّة يقول : الدليل على أنه طاهر أنه إذا يبس آبيضّ بخلاف سائر الدماء فإنه يسودّ . وهذه النكتة لهم فى الآحتجاج على الشافعية .

الخامسة عشرة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ ﴾ خصّ الله تعالى ذكر اللحم من الخنزير ليدل على تحريم عينه ذُكِّىَ أو لم يُذَكَّ[2] ، وليعمّ الشحم وما هنالك من الغضاريف وغيرها .

السادسة عشرة — أجمعت الأمة على تحـريم شحم الخنزير . وقد آستدل مالك وأصحابه على أن من حلف ألّا يأكل شحمًا فأكل لحمًا لم يَحْنَث بأكل اللحم . فإن حلف ألا يأكل لحمًا فأكل شحما حَنِث ؛ لأن اللحم مع الشحم يقع عليـه آسم اللحم ؛ فقد دخل الشحم فى آسم اللحم ولا يدخل اللحم فى آسم الشحم . وقد حرّم الله تعالى لحم الخنزير فناب ذكر لحمه عن شحمه ؛ لأنه دخل تحت آسم اللحم . وحرّم الله تعالى على بنى إسرائيل الشُّحوم بقوله : « حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا » فلم يقع بهذا عليهم تحريم اللحم ولم يدخل فى آسم الشحم ؛ فلهذا فرق مالك بين الحالف

(١) راجع جـ ٧ ص ١٢٣ . (٢) الفضروف والغرضوف : كل عظم ليّن رَخْص فى أى موضع كان .

فى الشحم والحالف فى اللحم ؛ إلا أن يكون للحالف نية فى اللحم دون الشحم فلا يحنث ؛ والله تعالى أعلم . ولا يحنث فى قول الشافعى وأبى ثور وأصحاب الرأى إذا حلف ألا يأكل لحمًا فأكل شحمًا . وقال أحمد : إذا حلف ألا يأكل لحمًا فأكل الشحم لا بأس به إلا أن يكون أراد اجتناب الدسم .

السابعة عشرة — لا خلاف أن جملة الخنزير محرمة إلا الشعر فإنه يجوز الخِرازة به . وقد رُوى أن رجلا سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخرازة بشعر الخنزير ؛ فقال : "لا بأس بذلك" ذكره ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد ، قال : ولأن الخرازة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت ، وبعده موجودة ظاهرة ، لا نعلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنكرها ولا أحد من الأئمة بعده . وما أجازه الرسول صلى الله عليه وسلم فهو كابتداء الشرع منه .

الثامنة عشرة — لا خلاف فى تحريم خنزير البر كما ذكرنا ؛ وفى خنزير الماء خلاف . وأبى مالك أن يجيب فيه بشىء ، وقال : أتم تقولون خنزيرا ! وقد تقدم ؛ وسيأتى بيانه فى « المائدة »[1] إن شاء الله تعالى .

التاسعة عشرة — ذهب أكثر اللغويين إلى أن لفظة الخنزير رباعية . وحكى ابن سيده عن بعضهم أنه مشتق من خَزَر العَيْن ؛ لأنه كذلك ينظر ، واللفظة على هذا ثلاثية . وفى الصحاح : وتخازر الرَّجُل إذا ضيّق جَفْنه ليحدّد النظر . والخَزَر : ضِيق العين وصغرها . رجل أَخْزَر بيّن الخَزَر . ويقال : هو أن يكون الإنسان كأنه ينظر بمُؤْخِرها . وجمعُ الخنزير خنازير . والخنازير أيضا علّة معروفة ، وهى قروح صُلْبة تحدث فى الرقبة .

الموفية عشرين — قوله تعالى : ﴿ وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ﴾ أى ذكر عليه غير اسم الله تعالى ، وهى ذبيحة المجوسىّ والوَثَنىّ والمُعَطِّل . فالوَثَنىّ يذبح للوثن ، والمجوسىّ للنار ، والمُعَطِّل لا يعتقد شيئا فيذبح لنفسه . ولا خلاف بين العلماء أن ما ذبحه المجوسىّ لناره والوثنى لوثنه لا يؤكل ، ولا تؤكل ذبيحتهما عند مالك والشافعى وغيرهما وإن لم يذبحا لناره ووثنه ؛ وأجازهما ابن المسيّب وأبو ثور إذا ذبح لمسلم بأمره . وسيأتى لهذا مزيد بيان

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٢٠ .

إن شاء الله تعالى فى سورة « المائدة »[1] . والإهلال : رفع الصوت ؛ يقال : أَهَلَّ بكذا ؛ أى رفع صوته . قال ابن أحمر يصف فلاة :

يُهِلّ بالفَرقَد رُكبانُها * كما يُهِلّ الراكب المُعتَمِر

وقال النابغة :

أو دُرَّةٌ صَدَفِيَّةٌ غَوّاصُها * بَهِجٌ متى يرها يُهِلّ ويَسجُدُ

ومنه إهلال الصبىّ واستهلاله ، وهو صياحه عند ولادته . وقال ابن عباس وغيره : المراد ما ذُبح للأنصاب والأوثان ، لا ما ذُكر عليه اسم المسيح ؛ على ما يأتى بيانه فى سورة « المائدة »[1] إن شاء الله تعالى . وجرت عادة العرب بالصياح باسم المقصود بالذبيحة ، وغلب ذلك فى استعمالهم حتى عبّر به عن النية التى هى علة التحريم ، ألا ترى أن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه راعى النية فى الإبل التى نحرها غالب أبو الفرزدق فقال : إنها مما أُهِلّ لغير الله به ؛ فتركها الناس . قال ابن عطية : ورأيت فى أخبار الحسن بن أبى الحسن أنه سئل عن امرأة مترفة صنعت لُعَبِها عرسا فنحرت جَزُورا ؛ فقال الحسن : لا يحل أكلها فإنها إنما نُحرت لصنم .

قلت : ومن هذا المعنى ما رويناه عن يحيى بن يحيى التيمى شيخ مسلم قال : أخبرنا جرير عن قابوس قال : أرسل أبى امرأة إلى عائشة رضى الله عنها وأمرها أن تقرأ عليها السلام منه ، وتسألها أيّة صلاة كانت أعجبَ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يدوم عليها . قالت : كان يصلّى قبل الظهر أربع ركعات يطيل فيهن القيام ويحسن الركوع والسجود ، فأمّا ما لم يَدَع قطّ ، صحيحا ولا مريضا ولا شاهدا ، ركعتين قبل صلاة الغداة . قالت امرأة عند ذلك من الناس : يا أمّ المؤمنين ، إن لنا أظآرًا من العجم لا يزال يكون لهم عيد فيهدون لنا منه ، أفنأكل منه شيئا ؟ قالت : أمّا ما ذُبح لذلك اليوم فلا تأكلوا ولكن كلوا من أشجارهم .

الحادية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ فَمَنِ ٱضْطُرَّ ﴾ قرئ بضم النون للاتباع وبالكسر وهو الأصل لالتقاء الساكنين ، وفيه إضمار ؛ أى فمن اضطر إلى شىء من هذه

(١) راجع جـ ٦ ص ٧٦ .

المحرمات أى أُحوِج إليها ؛ فهو آفتعل من الضرورة . وقرأ آبن مُحَيْصِن « فمن آطُّر » بإدغام الضاد فى الطاء . وأبو السَّمّال « فمن آضطِر » بكسر الطاء . وأصله آضطرر فلما أدغمت نقلت حركة الراء إلى الطاء .

الثانية والعشرون — الآضطرار لايخلو أن يكون بإكراه من ظالم أو بجوع فى مَخْمَصَة . والذى عليه الجمهور من الفقهاء والعلماء فى معنى الآية هو من صيّره العُدْم والغَرَث وهو الجوع إلى ذلك ؛ وهو الصحيح . وقيل : معناه أُكره وغُلب على أكل هذه المحرمات . قال مجاهد : يعنى أُكره عليه كالرجل يأخذه العدو فيكرهونه على أكل لحم الخنزير وغيره من معصية الله تعالى ؛ إلا أن الإكراه يبيح ذلك إلى آخر الإكراه .

وأما المَخْمَصَة فلا يخلو أن تكون دائمة أولا ؛ فإن كانت دائمة فلا خلاف فى جواز الشبع من الميتة ؛ إلا أنه لايحل له أكلها وهو يجد مال مسلم لا يخاف فيه قَطْعًا ؛ كالتمر المعلّق وحَرِيسة(١) الجبل ، ونحو ذلك مما لا قَطْع فيه ولا أذًى . وهذا مما لا آختلاف فيه ؛ لحديث أبى هريرة رضى الله عنه قال : بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر إذ رأينا إبلًا مصرورة(٢) بعضاه الشجر فثُبْنا إليها فنادانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فرجعنا إليه فقال : " إن هذه الإبل لأهل بيت من المسلمين هو قوتهم ويُمْنُهم(٣) بعد الله أيسرّكم لو رجعتم إلى مَزَاودكم فوجدتم مافيها قد ذُهب به أترون ذلك عدلا " قالوا لا ؛ فقال : " إن هذه كذلك " . قلنا : أفرأيت إن آحتجنا إلى الطعام والشراب ؟ فقال : " كل ولا تحمل وآشرب ولا تحمل " . خرّجه آبن ماجه رحمه الله ؛ وقال : هذا الأصل عندى . وذكره آبن المنذر قال : قلنا يارسول الله ، ما يحلّ لأحدنا من مال أخيه إذا آضطر إليه ؟ قال : " يأكل ولا يحمل ويشرب ولا يحمل " قال آبن المنذر : وكل مختلف فيه بعد ذلك فمردود إلى تحريم الله الأموال . قال أبو عمر : وجملة القول فى ذلك أن المسلم إذا تعيّن عليه ردّ رَمَق مُهْجة المسلم ، وتوجّه

(١) الحريسة : الشاة تسرق ليلا . وفى الحديث " لاقطع فى حريسة الجبل " أى ليس فيما يحرس بالجبل قطع ؛ لأنه ليس بحرز . (٢) مصرورة : مربوطة الضروع ؛ وكان عادة العرب أنهم إذا أرسلوا الحلوبات إلى المراعى ربطوا ضروعها . (٣) كذا فى سنن آبن ماجه ؛ أى بركتهم وخيرهم . وفى الأصول « قيمهم » .

الفرض فى ذلك بألّا يكون هناك غيره قضى عليه بترميق تلك المهجة الآدمية. وكان للممنوع منه ماله من ذلك محاربة من منعه ومقاتلته، وإن أتى ذلك على نفسه؛ وذلك عند أهل العلم إذا لم يكن هناك إلا واحد لا غير؛ فحينئذ يتعيّن عليه الفرض. فإن كانوا كثيرًا أو جماعةً وعددًا كان ذلك عليهم فرضًا على الكفاية. والماء فى ذلك وغيره مما يردّ نفس المسلم ويمسكها سواء. إلا أنهم اختلفوا فى وجوب قيمة ذلك الشيء على الذى ردّت به مهجتـه ورمق به نفسه؛ فأوجبها موجبون، وأباها آخرون؛ وفى مذهبنا القولان جميعًا. ولا خلاف بين أهل العلم متأخريهم ومتقدميهم فى وجوب ردّ مُهجة المسلم عند خوف الذهاب والتلف بالشيء اليسير الذى لا مضرّة فيه على صاحبه وفيه البَلْغة.

الثالثة والعشرون — خرّج ابن ماجه أنبأنا أبو بكر بن أبى شيبة أنبأنا شَبابة (ح)[1] وحدّثنا محمد ابن بشار ومحمد بن الوليد قالا حدّثنا محمد بن جعفر حدّثنا شعبة عن أبى بشر جعفر بن إياس قال: سمعت عبّاد بن شرحبيل — رجلا من بنى غُبَر — قال: أصابنا عام مخمصة فأتيت المدينة فأتيت حائطًا[2] من حيطانها فأخذت سنبلا ففركته وأكلتـه وجعلته فى كسائى؛ فجاء صاحب الحائط فضربنى وأخذ ثوبى؛ فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته؛ فقال للرجل: "ما أطعمتَه إذ كان جائعًا أو ساغبًا ولا علّمْته إذ كان جاهلا" فأمره النبىّ صلى الله عليه وسلم فردّ إليه ثوبه، وأمر له بوَسْق من طعام أو نصف وَسق.

قلت: هـذا حديث صحيح اتفق على رجاله البخارىّ ومسـلم؛ إلا ابن أبى شيبة فإنه لمسلم وحده. وعبّاد بن شرحبيل الغُبَرى اليشكُرى لم يُخرج له البخارى ومسلم شيئا، وليس له عن النبىّ صلى الله عليه وسـلم غير هذه القصة فيما ذكر أبو عمر رحمـه الله، وهو ينفى القطع والأدب فى المخمصة. وقد روى أبو داود عن الحسن عن سَمُرة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أتى أحدكم على ماشية فإن كان فيها صاحبها فليستأذنه فإن أذن له فليحتلب وليشرب وإن لم يكن فيهـا فليُصَوّت ثلاثا فإن أجاب فليستأذنه فإن أذن له وإلا فليحتلب وليشرب

(١) إذا كان للحديث إسنادان أو أكثر كتبوا عنـد الانتقال من إسناد إلى إسناد: «ح» وهى مأخوذة من التحول... الخ. راجع كتب المصطلح. (٢) الحائط: البستان من النخيل وغيره إذا كان عليه جدار.

ولا يحمـل " . وذكر الترمذى عن يحيى بن سليم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبيّ صلى الله عليه وسـلم قال : " من دخل حائطا فليأكل ولا يتخذ خُبْنة " . قال : هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث يحيى بن سليم . وذكر من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبيّ صلى الله عليه وسلم سئل عن الثمر المعلق ؛ فقال : "من أصاب منه من ذى حاجة غير متّخذ خُبْنة فلا شيء عليه " . قال فيه : حديث حسن . وفى حديث عمر رضى الله عنه : " إذا مرّ أحدكم بحائط فليأكل ولا يتخذ ثِبَـانًا " . قال أبو عبيد قال أبو عمر : وهو الوعاء الذى يُحمل فيـه الشيء ؛ فإن حملته بين يديك فهو ثِبَان ؛ يقال : قـد تَثَبَّنت ثِبانا ؛ فإن حملته على ظهرك فهو الحال ؛ يقال منه : قد تحوّلت كسائى إذا جعلت فيه شيئا ثم حملته على ظهرك . فإن جعلته فى حِضنك فهو خُبْنة ؛ ومنه حديث عمرو بن شعيب المرفوع " ولا يتخذ خُبْنة " . يقال منه : خَبَنْت أخْبِن خَبْنًا . قال أبو عبيد : وإنما يوجّه هذا الحديث أنه رُخّص فيه للجائع المضطّر الذى لا شيء معه يشترى به ألّا يَحمل إلا ما كان فى بطنه قدر قوته .

قلت : لأن الأصل المتّفق عليه تحريم مال الغير إلا بطيب نفس منه ؛ فإن كانت هناك عادة بعمل ذلك كما كان فى أوّل الإسـلام ، أو كما هو الآن فى بعض البلدان ، فذلك جائز . ويُحمل ذلك على أوقات المجاعة والضرورة ، كما تقدّم والله أعلم .

و إن كان الثـانى[1] وهو النادر فى وقت من الأوقات ؛ فاختلف العلمـاء فيها على قولين : أحدهما — أنه يأكل حتى يشبع و يتَضَلّع[2] ؛ و يتزوّد إذا خشى الضرورة فيما بين يديه من مفازة وقفر ؛ و إذا وجد عنها غِنًى طرحها . قال معناه مالك فى مُوَطّئـه ؛ و به قال الشافعىّ وكثير من العلماء . والحجة فى ذلك أن الضرورة ترفع التحريم فيعود مباحًا . ومقدار الضرورة إنما هو فى حالة عدم القوت إلى حالة وجوده . وحديث العَنْبر نصٌّ فى ذلك ؛ فإن أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم لمـا رجعوا من سـفرهم وقد ذهب عنهم الزاد ، انطلقوا إلى ساحل البحر فرُفع

(١) يريد بالثانى أحد فرضى المخمصة الذى تقدم فى المسألة « الثانية والعشرين » وهو غير الدائمة .

(٢) تضلّع : أمتلأ شبعا أو ريًّا .

لهم على ساحله كهيئة الكثيب الضخم؛ فلما أتوه إذا هى دابة تدعى العنبر؛ فقال أبو عبيـدة أميرهم : مَيْتة . ثم قال : لا ، بل نحن رسـل رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى سبيل الله، وقـد اضطررتم فكلوا . قال : فأقمنا عليها شهرا ونحن ثلثمائة حتى سَمِنّا ، الحـديث . فأكلوا وشبعوا — رضوان الله عليهم — مما اعتقدوا أنه ميتة وتزوّدوا منها إلى المدينة، وذكروا ذلك للنبىّ صلى الله عليه وسلم فأخبرهم صلى الله عليه وسلم أنه حلال وقال : "هل معكم من لحمه شىء فتطعمونا" فأرسلوا إلى رسول الله صلى الله عليـه وسلم منه فأكله . وقالت طائفة . يأكل بقدر سدّ الرمق. وبه قال ابن الماجشون وابن حبيب وفرق أصحاب الشافعى بين حالة المقيم والمسافر فقالوا : المقيم يأكل بقدر ما يسـدّ رمقه ، والمسافر يتضلّع ويتزوّد : فاذا وجد غِنًى عنها طرحهـا ، وإن وجد مضطرا أعطاه إياها ولا يأخذ منـه عِوضًا ؛ فإن المَيْتـة لا يجوز بيعها .

الرابعة والعشرون — فإن اضطر إلى خمر فإن كان بإكراه شرب بلا خلاف ، وإن كان بجـوع أو عطش فلا يشرب؛ وبه قال مالك فى العتبيّة قال : ولا يزيده الخمر إلا عطشًا . وهو قول الشافعى؛ فإن الله تعالى حرّم الخمر تحريمًا مطلقًا، وحرّم الميتة بشرط عدم الضرورة. وقال الأبْهرى : إن ردّت الخمر عنه جوعًا أو عطشًا شربها ؛ لأن الله تعـالى قال فى الخنزير «فإنَّهُ رِجْسٌ» ثم أباحه للضرورة. وقال تعالى فى الخمر إنها «رجس» فتدخل فى إباحة الخنزير للضرورة بالمعنى الجلىّ الذى هو أقوى من القياس، ولا بدّ أن تروى ولو ساعة، وتردّ الجوع ولو مدّة .

الخامسة والعشرون — روى أصبَغ عن ابن القاسم أنه قال : يشرب المضطرُّ الدمَ ولا يشرب الخمر، ويأكل الميتة ولا يقرب ضَوَالّ الإبل — وقاله ابن وهب — ويشرب البول ولا يشرب الخمر؛ لأن الخمر يلزم فيها الحدّ فهى أغلظ . نص عليه أصحاب الشافعى .

السادسة والعشرون — فإن غصّ بلقمة فهل يسيغها بخمر أوْلا ؛ فقيل . لا ؛ مخافة أن يدعى ذلك . وأجاز ذلك ابن حبيب؛ لأنها حالة ضرورة . ابن العربى : «أما الغاصّ بلقمة

فإنه يجوز له فيما بينه وبين الله تعالى ، وأما فيما بيننا فإن شاهدناه فلا تخفى علينا بقرائن الحال صـورة الغُصّة من غيرها، فيصدق إذا ظهر ذلك ؛ وإن لم يظهر حَدَدناه ظاهرًا وسَلِم من العقوبة عند الله تعـالى باطنًا . ثم إذا وجد المضطرُّ ميتةً وخنزيرا ولحمَ ابنِ آدم أكل الميتة؛ لأنها حلال فى حال . والخنزيرُ وابنُ آدم لا يحلّ بحال. والتحريم المخفَّف أولى أن يقتحم من التحريم المثقل؛ كما لو أكره أن يطأ أخته أو أجنبية، وطئ الأجنبية لأنها تحل له بحال. وهذا هو الضابط لهذه الأحكام. ولا يأكل ابنَ آدم ولو مات؛ قاله علماؤنا، وبه قال أحمد وداود. احتجّ أحمد بقوله عليه السلام : "كَسْرُ عظمِ الميت ككسره حيًّا" . وقال الشافعىّ : يأكل لحم ابن آدم. ولا يجوز له أن يقتل ذِمِّيًّا لأنه محترم الدم، ولا مسلماً ولا أسيراً لأنه مال الغير . فإن كان حربيًّا أو زانيًا مُحْصنًا جاز قتله والأكل منه . وشنّع داود على المُزَنى بأن قال : قد أبحت أكل لحوم الأنبياء ! فغلب عليه ابن شريح بأن قال : فأنت قد تعرّضت لقتل الأنبياء إذ منعتهم من أكل الكافر . قال ابن العربى : الصحيح عنـدى ألا يأكل الآدمى إلا إذا تحقّق أن ذلك ينجيه ويحييه؛ والله أعلم .

السابعة والعشرون — سـئل مالك عن المضطر إلى أكل الميتة وهو يجد مال الغير تمرًا أو زرعًا أو غنمًا؛ فقال: إن أمن الضرر على بدنه بحيث لا يُعدّ سارقًا ويصدَّق فى قوله، أكل من أىّ ذلك وجد ما يردّ جوعه ولا يحمل منه شيئا ، وذلك أحبّ إلىّ من أن يأكل الميتة ؛ وقد تقدم هذا المعنى مستوفًى. وإن هو خَشِىَ ألا يصدّقوه وأن يعدّوه سارقًا فإنّ أكل الميتة أجوز عندى، وله فى أكل الميتة على هذه المنزلة سَعة .

الثامنة والعشرون — روى أبو داود قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدّثنا حماد عن سِمَاك بن حرب عن جابر بن سَمُرة أن رجلا نزل الحَرّة(١) ومعه أهله وولده، فقال رجل: إن ناقة لى ضَلّت فإن وجدتها فأمسكها ؛ فوجدها فلم يجد صاحبها فمرضت، فقالت امرأته : انحرها، فأبى فنَفَقَت . فقالت : اسلخها حتى نُقدّد لحمها وشحمها ونأكله؛ فقال: حتى أسأل

(١) الحرّة (بفتح الحاء والراء المشددة) : أرض بظاهر المدينة بها حجارة سود .

رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه فسأله ، فقال : " هل عندك غِنًى يغنيك " قال لا ، قال : "فكلوها" قال : فجاء صاحبها فأخبره الخبر، فقال : هلّا كنت نحرتَها ! فقال : آستحييت منك . قال آبن خُوَيْزِمَنْداد : فى هذا الحديث دليلان : أحدهما — أن المضطر يأكل من الميتة و إن لم يخف التّلف ؛ لأنه سأله عن الغنى ولم يسأله عن خوفه على نفسه . والثانى — يأكل و يشبع و يدّخر و يتزوّد؛ لأنه أباحه الآدّخار ولم يشترط عليه ألّا يشبع . قال أبو داود : وحدثنا هارون بن عبد الله قال حدثنا الفضل بن دُكين قال أنبأنا عقبة بن وهب بن عقبة العامرى قال : سمعت أبى يحدّث عن الفُجَيع العامرى أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ما يحل لنا الميتة ؟ قال : " ما طعامكم " قلنا : نَغْتَبِق ونصطبِح . قال أبو نعيم[1] : فسّره لى عقبة : قَدَحُ غُدْوَةً وقدحُ عشيّة . قال : "ذاك وأبى الجوع" . قال : فأحلّ لهم الميتة على هـذه الحال . قال أبو داود : الغبوق من آخر النهار والصبوح من أوّل النهار . وقال الخطابى : الغبوق العَشاء، والصبوح الغداء، والقَدَح من اللبن بالغداة، والقدح بالعشىّ يمسك الرَّمق و يُقيم النفس، و إن كان لا يُغذّى البدن ولا يُشبع الشبع التام ؛ وقد أباح لهم مع ذلك تناول الميتة ؛ فكان دلالته أنّ تناول الميتة مباح إلى أن تأخذ النفس حاجتها من القـوت . و إلى هذا ذهب مالك وهو أحد قولى الشافعى . قال آبن خُوَيْزِمَنْداد : إذا جاز أن يصطبحوا و يغتبقوا جاز أن يشبعوا و يتزوّدوا . وقال أبو حنيفة والشافعى فى القول الآخر : لايجوز له أن يتناول من الميتة إلا قدر مايمسك رمقه ؛ و إليه ذهب المزنىّ . قالوا : لأنه لو كان فى الآبتداء بهـذه الحال لم يجز له أن يأكل منها شيئا ؛ فكذلك إذا بلغها بعـد تناولها . وروى نحوه عن الحسن . وقال قتـادة : لا يتضلّع منها بشىء . وقال مقاتل بن حَيّان : لا يزداد على ثلاث لُقَم . والصحيح خلاف هذا ؛ كما تقدّم .

التاسعة والعشرون — وأما التداوى بها فلا يخلو أن يحتاج إلى آستعمالها قائمة العين أو محرقة ؛ فإن تغيّرت بالإحراق فقال آبن حبيب : يجوز التداوى بها والصلاة . وخفّفه آبن الماجشون

(١) أبو نعيم : كنية الفضل بن دكين .

بناء على أن الحرق تطهير لتغير الصفات . وفي العُتْبِيّة من رواية مالك في المَرتَك[1] يُصنع من عظام الميْتة إذا وضعه في جرحه لا يصلي به حتى يغسله . وإن كانت الميتة قائمة بعينها فقد قال سُحْنُون : لا يُتداوى بها بحال ولا بالخنزير ؛ لأن منها عوضًا حلالًا بخلاف المجاعة . ولو وُجد منها عوض في المجاعة لم تؤكل . وكذلك الخمر لا يتداوى بها ، قاله مالك ، وهو ظاهر مذهب الشافعي ، وهو آختيار آبن أبي هريرة من أصحابه . وقال أبو حنيفة : يجوز شربها للتداوى دون العطش ؛ وهو آختيار القاضي الطبري من أصحاب الشافعي ، وهو قول الثوري . وقال بعض البغداديين من الشافعية : يجوز شربها للعطش دون التداوى ؛ لأن ضرر العطش عاجل بخلاف التداوى . وقيل : يجوز شربها للأمرين جميعا . ومنع بعض أصحاب الشافعيّ التداوى بكل محرّم إلا بأبوال الإبل خاصة ؛ لحديث العُرَنِيِّين . ومنع بعضهم التداوى بكل محرم ؛ لقوله عليه السلام : "إن الله لم يجعل شفاء أمتي فيما حُرّم عليهم" ، ولقوله عليه السلام لطارق بن سويد وقد سأله عن الخمر فنهاه أو كره أن يصنعها فقال ؛ إنما أصنعها للدواء ؛ فقال : "إنه ليس بدواء ولكنه داء" . رواه مسلم في الصحيح . وهذا يحتمل أن يقيّد بحالة الاضطرار ؛ فإنه يجوز التداوى بالسم ولا يجوز شربه ؛ والله أعلم .

الموفية ثلاثين — قوله تعالى : ﴿ غَيْرَ بَاغٍ ﴾ « غير » نصب على الحال ، وقيل : على الاستثناء . وإذا رأيت « غير » يصلح في موضعها « في » فهي حال ، وإذا صلح موضعها « إلا » فهي استثناء ، فقس عليه . و « باغ » أصله باغي ، ثقلت الضمة على الياء فسكنت والتنوين ساكن ، فحذفت الياء والكسرة تدل عليها . والمعنى فيما قال قتادة والحسن والربيع وآبن زيد وعكرمة « غير باغ » في أكله فوق حاجته ، « ولا عادٍ » بأن يجد عن هذه المحرّمات مندوحة ويأكلها . وقال السدّي : « غير باغٍ » في أكلها شهوة وتلذذًا ، « ولا عاد » باستيفاء الأكل إلى حدّ الشبع . وقال مجاهد وآبن جبير وغيرهما : المعنى « غير باغٍ » على المسلمين « ولا عادٍ » عليهم ؛ فيدخل في الباغي والعادي قطاع الطريق والخارج على السلطان والمسافر في قطع الرحم والغارة على

(١) المرتك (كقعد) : ضرب من الأدوية .

المسلمين وماشاكله . وهذا صحيح ؛ فإن أصل البغى فى اللغة قصد الفساد ؛ يقال : بَغَت المرأة تبغى بِغاء إذا فجَرت ؛ قال الله تعـالى : « وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ »[1] . وربمـا استعمل البغى فى طلب غير الفساد . والعرب تقول : خرج الرجل فى بُغاء إبلٍ له ، أى فى طلبها ؛ ومنه قول الشاعر :

لايمنعنّـك من بُغـا * ء الخـير تَعْقادُ الرّثائم
إن الأَشـائم كالأيا * مِن والأيامن كالأشائم

الحادية والثلاثون — قوله تعالى : ﴿وَلَا عَادٍ﴾ أصل «عاد» عائد ؛ فهو من المقلوب ، كشاكى السـلاح وهَارٍ ولَاثٍ . والأصل شائك وهائر ولائث ؛ من لُثْت العمامة . فأباح الله فى حالة الاضطرار أكل جميـع المحرمات لعجزه عن جميع المباحات كما بينّا ؛ فصار عدم المباح شرطًا فى استباحة المحرم .

الثانية والثلاثون — واختلف العلماء إذا اقترن بضرورته معصية ، بقطع طريق و إخافة سبيل ؛ فحظرها عليه مالك والشافعىّ فى أحد قوليـه لأجل معصيته ؛ لأن الله سبحانه أباح ذلك عونًا ، والعاصى لايحـلّ أن يُعان ؛ فإن أراد الأكل فليَتُب وليأكل . وأباحها له أبو حنيفـة والشافعىّ فى القول الآخر له ، وسوّيا فى استباحته بين طاعتـه ومعصيته . قال ابن العربى : وعَجَبًا ممن يبيح له ذلك مع التمادى على المعصية ، وما أظن أحدًا يقوله ، فإن قاله فهو مخطئ قطعًا .

قلت : الصحيح خلاف هذا ؛ فإن إتلاف المرء نفسه فى سفر المعصية أشدّ معصية ممـا هو فيه ، قال الله تعالى : « ولا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ »[2] وهذا عامّ ، ولعلّه يتوب فى ثانى حال فتمحو التوبة عنه ما كان . وقد قال مسروق : من اضطر إلى أكل الميتة والدم ولحم الخنزير فلم يأكل حتى مات دخل النار ، إلا أن يعفو الله عنه . قال أبو الحسن الطبرى المعروف بالكِيَا : وليس أكل الميتة عند الضرورة رُخصة بل هو عزيمة واجبة ، ولو امتنع من أكل الميتة كان عاصيًا ،

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٥٤ (٢) راجع جـ ٥ ص ١٥٦

وليس [تناول](١) الميتة من رخص السفر أو متعلقا بالسفر بل هو من نتائج الضرورة سفرًا كان أو حَضَرًا ، وهو كالإفطار للعاصي المقيم إذا كان مريضًا ، وكالتيمّم للعاصي المسافر عند عدم الماء . قال : وهو الصحيح عندنا .

قلت : واختلفت الروايات عن مالك فى ذلك ؛ فالمشهور من مذهبه فيما ذكره الباجى فى المنتقى : أنه يجوز له الأكل فى سفر المعصية ولا يجوز له القصر والفطر . وقال ابن خُوَيْزِمَنْداد : فأما الأكل عند الاضطرار فالطائع والعاصي فيه سواء ؛ لأن الميتة يجوز تناولها فى السفر والحضر ، وليس بخروج الخارج إلى المعاصي يسقط عنه حكم المقيم بل أسوأ حالة من أن يكون مقيمًا ؛ وليس كذلك الفطر والقصر ؛ لأنهما رخصتان متعلّقتان بالسفر . فمتى كان السفر سفرَ معصية لم يجز أن يقصر فيه ؛ لأن هذه الرخصة تختص بالسفر ، ولذلك قلنا : إنه يتيمّم إذا عدم الماء فى سفر المعصية ؛ لأن التيمم فى الحضر والسفر سواء . وكيف يجوز منعه من أكل الميتة والتيمم لأجل معصية ارتكبها ، وفى تركه الأكل تلف نفسه ، وتلك أكبر المعاصي ، وفى تركه التيمم إضاعة للصلاة . أيجوز أن يقال له : ارتكبت معصية فارتكب أخرى ! أيجوز أن يقال لشارب الخمر : ازن ، وللزانى : اكفر ! أو يقال لهما : ضيّعا الصلاة ؟ ذكر هذا كله فى أحكام القرآن له ، ولم يذكر خلافًا عن مالك ولا عن أحد من أصحابه . وقال الباجى : « وروى زياد بن عبد الرحمن الأندلسى أن العاصى بسفره يقصر الصلاة ، ويُفطر فى رمضان . فسوّى بين ذلك كله ، وهو قول أبى حنيفة . ولا خلاف أنه لا يجوز له قتل نفسه بالإمساك عن الأكل ، وأنه مأمور بالأكل على وجه الوجوب ؛ ومن كان فى سفر معصية لا تسقط عنه الفروض والواجبات من الصيام والصلاة ، بل يلزمه الإتيان بها ؛ فكذلك ما ذكرناه . وجه القول الأول أن هذه المعانى إنما أبيحت فى الأسفار لحاجة الناس إليها ؛ فلا يباح له أن يستعين بها على المعاصي وله سبيل إلى ألّا يقتل نفسه . قال ابن حبيب : وذلك بأن يتوب ثم يتناول لحم الميتة بعد توبته . وتعلّق ابن حبيب فى ذلك بقوله تعالى : « فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ » فاشترط فى إباحة الميتة للضرورة ألّا يكون باغيًا . والمسافر

(١) الزيادة عن كتاب « أحكام القرآن » للكيا الهراسى .

على وجه الحرابة أو القطع، أو فى قطع رَحِم أو طالب إثم — باغ ومعتـد ؛ فلم توجد فيـه شروط الإباحة، والله أعلم » .

قلت : هذا آستدلال بمفهوم الخطاب، وهو مختلف فيه بين الأصوليين . ومنظوم الآية أن المضطر غير باغ ولا عاد لا إثم عليه، وغيره مسكوت عنه، والأصل عموم الخطاب ؛ فمن آدعى زواله لأمر ما فعليه الدليل .

الرابعـة والثلاثون[1] — قوله تعالى : ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ أى يغفر المعاصى ؛ فاولى ألا يؤاخذ بمـا رخّص فيه ، ومن رحمته أنه رخّص .

قوله تعـالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَيَشْتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا أُو۟لَـٰٓئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ ﴾ يعنى علمـاء اليهود، كتموا ما أنزل الله فى التوراة من صفة محمد صلى الله عليه وسلم وصحة رسالته . ومعنى « أنزل» : أظهر، كما قال تعـالى : « وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْـلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ[2] » أى سأظهر . وقيل : هو على بابه من النزول، أى ما أنزل به ملائكته على رسله . ﴿ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ﴾ أى بالمكتوم ﴿ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ يعنى أخذ الرشاء . وسمّاه قليلًا لانقطاع مدّته وسوء عاقبته . وقيل : لأن ما كانوا يأخذونه من الرشاء كان قليلا .

قلت : وهذه الآية و إن كانت فى الأخبار فإنها تتناول من المسلمين من كتم الحق مختارًا لذلك بسبب دنيا يصيبها، وقد تقدّم[3] هذا المعنى .

قوله تعـالى : ﴿ فِي بُطُونِهِمْ ﴾ ذكر البطون دلالةً وتأكيدًا على حقيقة الأكل، إذ قد يستعمل مجازا فى مثـل أكل فلان أرضى ونحوه . وفى ذكر البطون أيضًا تنبيه على جشعهم

(١) يلاحظ أن نسخ الأصل اضطربت فى عد هذه المسائل .
(٢) راجع جـ ٧ ص ٤٠ .
(٣) راجع جـ ١ ص ٣٣٤ ، ص ٩ من هذا الجزء .

وأنهم باعوا آخرتهم بحظهم من المطعم الذى لا خطر له . ومعنى « إِلَّا النَّارَ » أى إنه حرام يعذّبهم الله عليه بالنار ؛ فسُمّى ما أكلوه من الرّشاء نارًا لأنه يؤدّيهم إلى النار ؛ هكذا قال أكثر المفسرين . وقيل : أى إنه يعاقبهم على كتمانهم بأكل النار فى جهنم حقيقةً . فأخبر عن المآل بالحال ؛ كما قال تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا »[1] أى أن عاقبته تؤول إلى ذلك ؛ ومنه قولهم :

* لِدُوا للموت وابْنُوا للخراب[2] *

قال :

* فللموت ما تلد الوالده *

آخـــر :

* ودُورُنا لخراب الدّهر نبنيها *

وهو فى القرآن والشعر كثير .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ ﴾ عبارة عن الغضب عليهم و إزالة الرضا عنهم ؛ يقال : فـلان لا يكلّم فلانًا إذا غضب عليه . وقال الطـبرى : المعنى « ولا يكلمهم » بما يحبونه . وفى التنزيل : « اخْسَئُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ »[3] . وقيل : المعنى ولا يرسل إليهم الملائكة بالتحية . ﴿ وَلَا يُزَكِّيهِمْ ﴾ أى لا يصلح أعمالهم الخبيثـة فيطهّرهم . وقال الزجاج : لا يثنى عليهم خيرًا ولا يسمّيهم أزكياء . و ﴿ أَلِيمٌ ﴾[4] بمعنى مؤلم ؛ وقد تقـدّم . وفى صحيح مسـلم عن أبى هريرة رضى الله عنـه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " ثلاثة لا يكلّمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولا ينظر إليهـم ولهم عذاب أليم شـيخٌ زانٍ ومَلِكٌ كذاب وعائلٌ مستكبر " . و إنما خصّ هؤلاء بأليم العذاب وشـدّة العقوبة لمحض المعاندة والاستخفاف الحامل لهم على تلك المعاصى ؛ إذ لم يحملهم على ذلك حاجة ، ولا دعتهم إليه ضرورة كما تدعو من لم يكن مثلهم . ومعنى « لا ينظر إليهم » لا يرحمهم ولا يعطف عليهم . وسيأتى فى « آل عمران »[5] إن شاء الله تعالى .

(١) راجع جـ ٥ ص ٥٣ (٢) اختلف فى أنه حديث أو غير حديث . راجع كشف الخفاء جـ ٢ ص ١٤٠
(٣) راجع جـ ١٢ ص ١٥٣ (٤) راجع جـ ١ ص ١٩٨ (٥) راجع جـ ٤ ص ١١٩

قوله تعـالى : أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلْهُدَىٰ وَٱلْعَذَابَ بِٱلْمَغْفِرَةِ ۚ فَمَآ أَصْبَرَهُمْ عَلَى ٱلنَّارِ ﴿١٧٥﴾

قوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ ﴾ تقدّم[1] القول فيه . ولما كان العذاب تابعًا للضلالة وكانت المغفرة تابعةً للهدى الذى اطّرحوه دخلا فى تجوّز الشراء .

قوله تعالى : ﴿ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ﴾ مذهب الجمهور — منهم الحسن ومجاهد — أن « ما » معناه التعجب ؛ وهو مردود إلى المخلوقين ، كأنه قال : أعجبوا من صبرهم على النار ومُكثهم فيها . وفى التنزيل : « قُتِلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ »[2] و « أَسْمِعْ بِهِمْ وَأَبْصِرْ »[3] . وبهذا المعنى صدر أبو علىّ . قال الحسن وقتادة وابن جبير والرّبيع : ما لهم والله عليها من صبر ، ولكن ما أجرأهم على النار ! وهى لغة يَمَنِيّة معروفة . قال الفرّاء : أخبرنى الكسائى قال : أخبرنى قاضى اليمن أن خصمين اختصما إليه فوجبت اليمين على أحدهما فحلف ؛ فقال له صاحبه : ما أصبرك على الله ؟ أى ما أجرأك عليه . والمعنى : ما أشجعهم على النار إذ يعملون عملًا يؤدّى إليها . وحكى الزجاج أن المعنى ما أبقاهم على النار ؛ من قولهم : ما أصبر فلانًا على الحبس ! أى ما أبقاه فيه . وقيل : المعنى فما أقلّ جزعهم من النار ؛ لجعل قلة الجزع صبرًا . وقال الكسائى وقُطْرُب : أى ما أدْوَمهم على عمل أهل النار . وقيل : «ما» استفهام معناه التوبيخ ؛ قاله ابن عباس والسدّى وعطاء وأبو عبيدة مَعْمَر بن المُثَنّى ، ومعناه : أىّ أىّ شىء صبرهم على عمل أهل النار ؟ ! وقيل : هذا على وجه الاستهانة بهم والاستخفاف بأمرهم .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ ۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَفِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾

(١) راجع جـ ١ ص ٢١٠ طبعة ثانية . (٢) راجع جـ ١٩ ص ٢١٥ (٣) راجع جـ ١١ ص ١٠٨

قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ ﴾ « ذلك » فى موضع رفع، وهو إشارة إلى الحُكم، كأنه قال : ذلك الحكم بالنار . وقال الزجاج : تقديره الأمر ذلك ، أو ذلك الأمر ، أو ذلك العذاب لهم . قال الأخفش : وخبر « ذلك » مضمر، معناه ذلك معلوم لهم . وقيل : محلّه نصب، معناه فعلنا ذلك بهم . ﴿ بِأَنَّ ٱللَّهَ نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ ﴾ يعنى القرآن فى هـذا الموضع ﴿ بِٱلْحَقِّ ﴾ أى بالصدق . وقيل بالحجة . ﴿ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا فِى ٱلْكِتَٰبِ ﴾ يعنى التوراة ؛ فادّعى النصارى أن فيها صفة عيسى، وأنكر اليهود صفته. وقيل : خالفوا آباءهم وسلفهم فى التمسك بها . وقيل : خالفوا ما فى التوراة من صفة محمد صلى الله عليه وسلم واختلفوا فيها . وقيل : المراد القرآن، والذين اختلفوا كفار قريش ؛ يقول بعضهم : هو سحر، و بعضهم يقول : أساطير الأولين . و بعضهم : مفترًى ؛ إلى غير ذلك . وقد تقدّم القول فى معنى الشقاق، والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾

فيه ثمان مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ ﴾ اختلف من المراد بهذا الخطاب؛ فقال قتادة : ذُكر لنا أن رجلًا سأل نبيّ الله صلى الله عليه وسلم عن البرّ؛ فأنزل الله هـذه الآية . قال : وقد كان الرجل قبل الفرائض إذا شهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدا عبده ورسوله ؛ ثم مات على ذلك وجبت له الجنة؛ فأنزل الله هذه الآية . وقال الربيع وقتادة أيضا : الخطاب لليهود

(١) راجع ص ١٤٣ من هذا الجزء .

والنصارى لأنهـم آختلفوا فى التوجّه والتّـولّى ؛ فاليهود إلى المغرب قِبَـل بيت المقدس ، والنصارى إلى المشرق مطلع الشمس ؛ وتكلّموا فى تحويل القبلة وفضّلت كل فرقة توليتها ؛ فقيل لهم : ليس البر ما أنتم فيه، ولكن البر من آمن بالله .

الثانيـــة — قرأ حمزة وحفص « البِرَّ» بالنصب ؛ لأن ليس من أخوات كان، يقـع بعدها المعرفتان فتجعل أيهما شئت الآسم أو الخبر؛ فلما وقع بعد « ليس » : « البِرّ » نصبه؛ وجعل « أن تُوَلُّوا » الآسم، وكان المصدر أولى بأن يكون آسمًا لأنه لا يتنكّر، والبرّ قد يتنكّر والفعل أقوى فى التعريف . وقرأ الباقون « البِرُّ» بالرفع على أنه آسم ليس ، وخبره « أن تُوَلُّوا » ، تقـديره : ليس البرّ توليتكم وجوهكم ؛ وعلى الأوّل ليس توليتكم وجوهكم البرّ ، كقوله : « مَا كَانَ حُجَّتَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا »(١) ، «ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةَ ٱلَّذِينَ أَسَاءُوا ٱلسُّوءَى أَنْ كَذَّبُوا»(٢) « فَكَانَ عَاقِبَتَهُمَا أَنَّهُمَا فِي ٱلنَّارِ»(٣) وما كان مثله . ويقـوّى قراءة الرفع أن الثانى معه البـاء إجماعًا فى قوله : « وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا ٱلْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا » ولا يجوز فيه إلا الرفع ؛ فحملُ الأوّل على الثانى أوْلى من مخالفته له . وكذلك هو فى مصحف أُبَىّ بالبـاء « ليس البر بأن تُوَلُّوا» وكذلك فى مصحف آبن مسعود أيضا؛ وعليه أكثر القراء، والقراءتان حسنتان .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللهِ ﴾ البر ها هنا آسم جامع للخير، والتقدير : ولكن البرّ برُّ من آمن ؛ فحذف المضاف ؛ كقوله تعـالى : « وَٱسْأَلِ ٱلْقَرْيَةَ »(٤) ، « وَأُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ ٱلْعِجْلَ »(٥) قاله الفرّاء وقُطْرُب والزجاج . وقال الشاعر :

* فإنما هى إقبالٌ وإدبار *

أى ذات إقبال وذات إدبار . وقال النابغة :

وكيف تُواصل من أصبحتْ * خِلَالتـه كأبى مَـرْحَبِ(٦)

---

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٧٣ (٢) راجع جـ ١٤ ص ١٠ (٣) راجع جـ ١٨ ص ٤٢

(٤) راجع جـ ٩ ص ٢٤٦ (٥) راجع ص ٣١ من هذا الجزء .

(٦) الخلالة : (بفتح الخاء وكسرها وضمها ، جمع الخُلّة) : الصداقة . وأبو مرحب : كنية الظل ، ويقال : هو كنية عرقوب . يقول : خلة هـذه المرأة ووصالها لا يثبت كما لا تثبت خلة أبى مرحب ؛ فلا ينبغى أن نستأنس إليها و يعتدّ بها . (عن اللسان وشرح الشواهد) .

أى تخلالة أبى مَرْحب؛ فحذف . وقيل: المعنى ولكنّ ذا البر ؛ كقوله تعالى: « هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللهِ »(١) أى ذوو درجات . وذلك أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة وفُرضت الفرائض وصُرفت القبلة إلى الكعبة وحُدّت الحدود أنزل الله هذه الآية فقال : ليس البر كله أن تصلّوا ولا تعملوا غير ذلك، ولكن البر — أى ذا البر — من آمن بالله ، إلى آخرها ؛ قاله ابن عباس ومجاهد والضحاك وعطاء وسفيان والزجاج أيضا . ويجوز أن يكون « البر » بمعنى البارّ والبَرّ ، والفاعل قد يُسمّى بمعنى المصدر ؛ كما يقال : رجل عَدْل ، وصَوْم وفِطر . وفى التنزيل : « إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا »(٢) أى غائرا ؛ وهذا اختيار أبى عبيدة . وقال المبرد : لو كنت ممن يقرأ القرآن لقرأت « ولكنّ البَرّ » بفتح الباء .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ ﴾ فقيل : يكون « الموفون » عطفا على «مَن» لأن من فى موضع جمع ومحل رفع؛ كأنه قال: ولكن البر المؤمنون والموفون؛ قاله الفراء والأخفش . «والصابرين» نصب على المدح، أو بإضمار فعل . والعرب تنصب على المدح وعلى الذم كأنهم يريدون بذلك إفراد الممدوح والمذموم ولا يتبعونه أوّل الكلام ، وينصبونه . فأمّا المدح فقوله : « والمقِيمِين الصلاة »(٣) . وأنشد الكسائى :

وكُلّ قومٍ أطاعوا أمْرَ مُرْشِدِهم * إلا نُمَيرًا أطاعت أمْرَ غاويها
الظاعنين ولما يُظْعِنوا أحدا * والقائلون لِمَنْ دارٌ نُخَلِّيها

وأنشد أبو عبيدة :

لا يَبْعَدن قومى الذين هُمُ * سَمُّ العُدَاةِ وآفةُ الجُزُرِ(٤)
النازلين بكل مُعْتَرَكٍ * والطيبون مَعاقِدَ الأُزُرِ

وقال آخر :

* نحن بنى ضَبَّةَ أصحاب الجَمَل *

---

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٦٣ (٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٢٢ (٣) راجع جـ ٦ ص ١٣
(٤) راجع كتاب سيبويه وتوجيه الاعراب فيه (جـ ١ ص ١٠٤ ، ٢٤٦ ، ٢٤٩) طبع بولاق .

فنصب على المدح . وأما الذم فقوله تعـالى : « مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا »[1] الآية . وقال عُرْوَة ابن الوَرْد :

سَقَوْنى الخمـر ثم تَكَنَّفُونى * عُدَاةَ اللهِ من كَذِب وزورِ

وهذا مَهْيَع[2] فى النعوت ، لامطعن فيه من جهة الإعراب ، موجود فى كلام العرب كما بيّنا . وقال بعض من تعسّف فى كلامه : إن هذا غلط من الكُتّاب حين كتبوا مصحف الإمام ؛ قال : والدليل على ذلك ما روى عن عثمان أنه نظر فى المصحف فقال : أرى فيه لَحْنًا[3] وستقيمه العرب بألسنتها . وهكذا قال فى سـورة النساء « والمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ » ، وفى سورة المـائدة « وَالصَّابِئُونَ »[4] . والجواب ما ذكرناه . وقيل : « الموفون » رفع على الابتداء والخبر محذوف ، تقديره وهم الموفون . وقال الكسائى : « والصابرين » عطف على « ذوى القربى » كأنه قال : وآتى الصابرين . قال النحاس : « وهذا القول خطأ وغلط بيّن ؛ لأنك إذا نصبت « والصابرين » ونسقته على « ذوى القربى » دخل فى صلة « من » وإذا رفعت « والموفون » على أنه نسق على « مَن » فقد نسقت على « مَن » من قبل أن تتم الصلة ، وفرّقت بين الصلة والموصول بالمعطوف » . وقال الكسائى : وفى قراءة عبدالله « والموفين ، والصابرين » . وقال النحاس : « يكونان منسوقين على « ذوى القربى » أو على المدح . قال الفرّاء : وفى قراءة عبـد الله فى النساء « والمقيمين الصلاة والمؤتون الزكاة »[5] . وقرأ يعقوب والأعمش « والموفون والصابرون » بالرفع فيهما . وقرأ

---

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٤٧ . (٢) المهيع : الطريق الواسع البيّن . (٣) هـذا القول من أخبث ما وضع الوضاعون على عثمان رضى الله عنـه ، وقد أنكر العلمـاء صحة نسبته إليه . على أن عثمان لم يستقل بجمع المصحف بل شاركه كبار الصحابة فى جمعـه وكتابته ولم ينشروه بين المسلمين حتى قابلوه على الصحف التى جمع القرآن فيها على عهد أبى بكر رضى الله عنـه ، فلم يتداوله المسلمون إلا وهو بإجماع الصحابة موافق تمام الموافقة للعرضة الأخيرة التى عرض فيها النبى صلى الله عليه وسلم القرآن على جبريل عليه السـلام . وهل يظن ظان أن عثمان رضى الله عنه وهو ثالث الخلفاء الراشدين يرى فى المصحف لحنا يخالف ما أنزل الله ويتركه ويقول : ستقيمه العرب بألسنتها ! وكيف يعقل أن يقول ذلك فى حضرة الصحابة ولا يقفون فى وجهه ويردون عليه قوله وهم أنصار الدين وحماته . وممن أنكر نسبة هـذا القول إلى عثمان المصنف والزمخشرى وأبو حيان والآلوسى فى سـورة « النساء » عند قوله تعـالى : « والمقيمين الصلاة » آية ١٦٢ ، راجع جـ ٦ ص ١٣ . (٤) راجع جـ ٦ ص ٢٤٦ .

(٥) كذا فى كتاب « إعراب القرآن » للنحاس ، وما يدل عليه سياق الكلام فى البحر المحيط لأبى حيان فى سورة « النساء » . وفى الأصول : « والمقيمين ... والمؤتين » .

الجَحْدَرِيّ « بعهودهم » . وقد قيل : إن « والمُوفُون » عطف على الضمير الذى فى « آمن » . وأنكره أبو علىّ وقال: ليس المعنى عليه؛ إذ ليس المراد أن البرّ برّ من آمن بالله هو والموفون؛ أى آمنا جميعا . كما تقول : الشجاع مَن أقدم هو وعمرو؛ وإنما الذى بعد قوله « من آمن » تعداد لأفعال من آمن وأوصافهم .

الخامســـة — قال علماؤنا : هـذه آية عظيمة من أمّهات الأحكام ؛ لأنها تضمّنت ست عشرة قاعدة : الإيمان بالله و بأسمائه وصفاته — وقد أتينا عليها فى « الكتاب الأسنى » — والنشر والحشر والميزان والصراط والحوض والشـفاعة والجنة والنار — وقـد أتينـا عليها فى كتاب « التذكرة » — والملائكة والكتب المنزلة وأنها حق من عند الله — كما تقدّم — والنّبيين و إنفاق المـال فيما يَعِنّ من الواجب والمندوب و إيصال القرابة وترك قطعهم وتفقّد اليتيم وعدم إهماله والمساكين كذلك ، ومراعاة ابن السبيل — قيل المنقطع به ، وقيـل : الضيف — والسّؤال وفكّ الرقاب . وسيأتى بيان هذا فى آية الصدقات[1]، والمحافظة على الصلاة و إيتاء الزكاة والوفاء بالعهود والصبر فى الشدائد . وكل قاعدة من هذه القواعد تحتاج إلى كتاب . وتقدّم التنبيه على أكثرها ، ويأتى بيان باقيها بمـا فيها فى مواضعها إن شاء الله تعالى .

واختلف هل يُعطَى اليتيم من صدقة التّطوّع بمجرّد اليُتْم على وجه الصلة و إن كان غنيًّا، أو لا يعطى حتى يكون فقيرا ؛ قولان للعلماء . وهـذا على أن يكون إيتاء المـال غير الزكاة الواجبة ، على ما نبيّنه آنفًا[2] .

السادســـة — قوله تعالى : ﴿وَآتَى المَـالَ عَلَى حُبِّهِ﴾ استدلّ به من قال : إن فى المـال حقًّا سوى الزكاة وبها كمال البرّ . وقيل : المراد الزكاة المفروضة، والأوّل أصح؛ لمـا خرّجه الدّارَقُطْنِي عن فاطمة بنت قيس قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن فى المـال حقًّا سوى الزكاة " ثم تلا هذه الآية « لَيْسَ البِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ » إلى آخر الآية. وأخرجه ابن ماجه فى سُننه والترمذى فى جامعه وقال : « هذا حديث ليس إسناده بذاك، وأبو حمزة

(١) راجع جـ ٨ ص ١٦٧ (٢) آنفا : أى الآن .

ميمون الأعور يُضعَّف . وروى بيـان و إسماعيل بن سالم عن الشعبى هـذا الحديث قوله وهو أصح » .

قلت : والحديث و إن كان فيه مقال فقد دلّ على صحته معنى ما فى الآية نفسها من قوله تعـالى : « وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ » فذكر الزكاة مع الصلاة ، وذلك دليل على أن المراد بقوله : « وَآتَى الْمَـالَ عَلَى حُبِّهِ » ليس الزكاة المفروضة ، فإن ذلك كان يكون تكرارا ، والله أعلم . وآتفق العلماء على أنه إذا نزلت بالمسلمين حاجة بعد أداء الزكاة فإنه يجب صرف المـال إليها . قال مالك رحمه الله : يجب على الناس فداء أسراهم و إن آستغرق ذلك أموالهم . وهذا إجماع أيضا ، وهو يقوّى ما آخترناه ، والموفّق الإله .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿عَلَى حُبِّهِ﴾ الضمير فى « حُبِّه » آختلف فى عوده ؛ فقيل : يعود على المعطى للمـال ، وحذف المفعول وهو المـال . ويجوز نصب « ذَوِى الْقُرْبَى » بالحُبّ ، فيكون التقـدير على حبّ المعطى ذوى القربى . وقيـل : يعود على المـال ، فيكون المصدر مضافا إلى المفعول . قال آبن عطية : ويجىء قوله « على حُبِّه » آعتراضًا بليغًا أثناء القول .

قلت : ونظيره قوله الحق : « وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا »[1] فإنه جمع المعنيين ، الآعتراض و إضافة المصدر إلى المفعول ؛ أى على حب الطعام . ومن الآعتراض قوله الحق : « وَمَنْ يَعْمَـلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ »[2] وهـذا عندهم يسمى التتميم ، وهو نوع من البلاغة ، ويُسمَّى أيضا الآحتراس والآحتياط ، فتمّم بقوله « على حبه » وقوله : « وهو مؤمن » ؛ ومنه قول زهير :

مَـن يَلْقَ يومًا على عِلّاته هَـرِمًا * يَلْقَ السَّماحةَ منـه والنَّـدَى خُلُقَا

وقال امرؤ القيس :

على هَيـكل يُعطيك قبل سـؤاله * أفانينَ جَرْيٍ غـيرِ كَزٍّ ولا وَانِ

فقوله : « على علاته » و « قبل سؤاله » تتميم حسن ؛ ومنه قول عنترة :

أثنى عـلىّ بما علمتِ فإننى * سَهْلٌ مخالفـتى إذا لم أُظْلَمَ

(١) راجع جـ ١٩ ص ١٢٦ (٢) راجع جـ ٥ ص ٣٩٩

فقوله : « إذا لم أُظلم » تتميم حَسَن . وقال طَرَفة :

فَسَقى ديارَك غيرَ مفسِدها * صوبُ الربيع ودِيمةٌ تَهمِى

وقال الربيع بن ضَبع الفَزَارى :

فنيت وما يفنى صنيعى ومنطقى * وكل امرئ إلا أحاديثه فان

فقوله : « غير مفسدها » ، و « إلا أحاديثه » تتميم واحتراس . وقال أبو هفّان :

فأفنى الردى أرواحنا غير ظالم * وأفنى الندى أموالنا غير عائب

فقوله : « غير ظالم ، و « غير عائب » تتميم واحتياط ، وهو فى الشعر كثير . وقيل : يعود على الإيتاء ؛ لأن الفعل يدل على مصدره ، وهو كقوله تعالى : « وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ »[1] أى البخل خيرًا لهم ، فإذا أصابت الناس حاجة أو فاقة فإيتاء المال حبيب إليهم . وقيل : يعود على اسم الله تعالى فى قوله : « مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ » . والمعنى المقصود أن يتصدق المرء فى هذه الوجوه وهو صحيح شحيح يخشى الفقر ويأمن البقاء .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ﴾ أى فيما بينهم وبين الله تعالى وفيما بينهم وبين الناس . ﴿ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ ﴾ البأساء : الشدّة والفقر . والضّراء : المرض والزمانة ؛ قاله ابن مسعود . وقال عليه السلام : " يقول الله تعالى أيما عبد من عبادى ابتليته ببلاء فى فراشه فلم يَشْكُ إلى عوّاده أبدلته لحمًا خيرًا من لحمه ودمًا خيرًا من دمه فإن قبضته فإلى رحمتى وإن عافيته عافيته وليس له ذنب " قيل : يارسول الله ، ما لحمٌ خيرٌ من لحمه ؟ قال : " لحم لم يُذنب " قيل : فما دمٌ خير من دمه ؟ قال : " دم لم يذنب " . والبأساء والضراء اسمان بُنيا على فَعلاء ، ولا فعل لهما ؛ لأنهما اسمان وليسا بنعت . ﴿ وَحِينَ الْبَأْسِ ﴾ أى وقت الحرب[2] .

قوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ وصفهم بالصدق والتقوى فى أمورهم والوفاء بها ، وأنهم كانوا جادّين فى الدِّين ؛ وهذا غاية الثناء . والصدق : خلاف

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٩٠ (٢) فى ب : « وقت الجدب » .

الكذب . ويقال : صَدَقُوهم القتال . والصِّدّيق : الملازم للصدق ؛ وفى الحديث : "عليكم بالصدق فإن الصدق يَهْدى إلى البِرّ وإن البِرّ يهدى إلى الجنة وما يزال الرجل يَصْدق ويتحرّى الصدق حتى يُكتب عند الله صِدِّيقًا" .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ۚ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَٱتِّبَاعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ ۗ ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ۗ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾

فيه سبع عشرة مسألة :

الأولى — روى البخارى والنسائى والدّارقُطْنى عن ابن عباس قال : «كان فى بنى إسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدّية ؛ فقال الله لهذه الأمة : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِىَ لَهُۥ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ » فالعَفْوُ أن يقبل الدّية فى العمد «فَٱتِّبَاعٌ بِٱلْمَعْرُوفِ وَأَدَآءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَٰنٍ » يَتْبع بالمعروف ويؤدى بإحسان « ذَٰلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ » مما كتب على من كان قبلكم « فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ » قتل بعد قبول الدية » . هذا لفظ البخارى : حدّثنا الحميدى حدّثنا سفيان حدّثنا عمرو [قال(١)] سمعت مجاهدا [قال(١)] سمعت ابن عباس [يقول(١)] . وقال الشعبى فى قوله تعالى : « ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ » قال : أنزلت فى قبيلتين من قبائل العرب اقتتلتا فقالوا ؛ نقتل بعبدنا فلان بن فلان ، وبأمَتِنا فلانة بنت فلان ؛ ونحوه عن قتادة .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ ﴾ « كُتب » معناه فُرض وأُثبت ؛ ومنه قول عمر بن أبى ربيعة :

كُتب القتل والقتال علينا * وعلى الغانيات جرّ الذّيول

(١) الزيادة عن صحيح البخارى .

وقد قيل : إن « كُتب » هنا إخبار عما كُتب فى اللوح المحفوظ وسبق به القضاء. والقصاص مأخوذ من قَصّ الأثر وهو أتباعه ؛ ومنـه القاصّ لأنه يتبع الآثار والأخبار . وقصّ الشـعر أتباع أثره ؛ فكأن القاتل سلك طريقًا من القتـل فقُصّ أثره فيها ومشى على سبيله فى ذلك ؛ ومنه « فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا » . وقيل : القَصّ القطع ؛ يقال : قصصت ما بينهما . ومنه أخذ القِصاص ؛ لأنه يجرحه مثل جرحه أو يقتله به ؛ يقال : أقصّ الحاكمُ فلانا من فلان وأباءه به فأمثله فأمتثل منه ؛ أى أقتص منه .

الثالثـــة — صورة القِصاص هو أن القاتل فُرض عليه إذا أراد الولىّ القتل الأستسلامُ لأمر الله والأنقيادُ لقصاصه المشروع ، وأن الولىّ فُرض عليه الوقوف عند قاتل وليّـه وترك التعدّى على غيره ؛ كما كانت العرب تتعدّى فتقتل غير القاتل ؛ وهو معنى قوله عليـه السلام : "إن مِن أعْتَى النـاس على الله يوم القيامة ثلاثة رجلٌ قتـل غير قاتله ورجل قتـل فى الحَرَم ورجل أخذ بذَحول[1] الجاهلية" . قال الشعبى وقتادة وغيرهما : إن أهل الجاهلية كان فيهم بغى وطاعة للشيطان ؛ فكان الحىّ إذا كان فيـه عزّ ومنَعَة فقُتل لهم عبد ؛ قتـله عبد قوم آخرين قالوا : لا نقتل به إلا حُرًّا ، وإذا قُتلت منهـم امرأة قالوا : لا نقتـل بها إلا رجلا ، وإذا قُتل لهم وضيع قالوا : لا نقتل به إلا شريفًا ؛ ويقولون : « القتل أوْفَى للقتل » بالواو والقاف ، ويروى « أبقى » بالبـاء والقاف ، ويروى « أنفى » بالنون والفاء ؛ فنهاهم الله عن البغى فقال : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ » الآية ، وقال « وَلَكُمْ فِي القِصَاصِ حَيَاةٌ » . وبين الكلامين فى الفصاحة والجَزْل بَوْنٌ عظيم .

الرابعـــة — لا خلاف أن القصاص فى القتل لا يقيمه إلا أولو الأمر ، فرض عليهم النهوض بالقصاص و إقامة الحدود وغير ذلك ؛ لأن الله سبحانه خاطب جميع المؤمنين بالقصاص ، ثم لا يتهيأ للمؤمنين جميعا أن يجتمعوا على القصاص ؛ فأقاموا السلطان مقام أنفسهم

---

(١) الذحل (بفتح فسكون) : قيل هو العداوة والحقد ، وقيل : الثأر وطلب المكافأة بجناية جنيت عليه من قتل أو جرح ، ونحو ذلك .

فى إقامة القصاص وغيره من الحدود. وليس القصاص بلازم إنما اللازم ألّا يتجاوز القصاص وغيره من الحدود إلى الاعتـداء ؛ فأما إذا وقع الرضا بدون القصاص من دِيَة أو عَفْو فذلك مباح ، على ما يأتى بيانه .

فإن قيل: فان قوله تعالى « كُتِبَ عَلَيْكُمْ » معناه فُرض وألزم ؛ فكيف يكون القصاص غير واجب ؟ قيل له : معناه إذا أردتم ؛ فأعلم أن القصاص هو الغاية عند التشاحّ. والقتلى جمع قتيل ، لفظ مؤنث تأنيث الجماعة ، وهو ممـا يدخل على الناس كرها ؛ فلذلك جاء على هذا البناء كجرحى وزمنى وحمقى وصرعى وغرقى ؛ وشبههن .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى﴾ الآية. اختلف فى تأويلها ؛ فقالت طائفة : جاءت الآية مبيّنة لحكم النوع إذا قتل نوعه ؛ فبينت حكم الحر إذا قَتـل حُرًّا ، والعبد إذا قتل عبدًا ، والأنثى إذا قَتلت أنثى ، ولم تتعرض لأحد النوعين إذا قتل الآخر ؛ فالآية مُحْكَمة وفيها إجمال بيّنه قوله تعالى : «وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ» ، وبيّنه النبيّ صلى الله عليه وسلم بسُنّته لمـا قتل اليهودىّ بالمرأة ؛ قاله مجاهد ، وذكره أبو عبيد عن ابن عباس . وروى عن ابن عباس أيضا أنها منسوخة بآية « المـائدة »[1] وهو قول أهل العراق .

السادســـة — قال الكوفيون والثورى : يُقتل الحر بالعبد ، والمسلمُ بالذمى ؛ واحتجّوا بقوله تعـالى : « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى » فعمّ ، وقوله : « وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ »[2] ، قالوا : والذّمى مع المسـلم متساويان فى الحُرمة التى تكفى فى القصـاص وهى حُرمة الدّم الثابتة على التأبيد ؛ فإن الذّمى مَحْقُون الدّم على التأبيد ، والمسلم كذلك ، وكلاهما قد صار من أهل دار الإسلام ؛ والذى يحقق ذلك أن المسلم يُقطع بسرقة مال الذمىّ ، وهذا يدلّ على أن مال الذمىّ قد ساوى مال المسـلم ؛ فدل على مساواته لدمه إذ المـال إنما يحرم بحرمة مالكه . واتفق أبو حنيفـة وأصحابه والثورىّ وابن أبى ليـلى على أن الحر يُقتل بالعبـد كما يُقتل العبد به ؛ وهو قول داود ، وروى ذلك عن علىّ وابن مسـعود

(١) راجع جـ ٦ ص ١٩١ . (٢) فى ب ، جـ ، ز : «مع الحر» .

رضى الله عنهما ، و به قال سعيد بن المسيّب وقتادة و إبراهيم النّخعي والحكم بن عُيينة . والجمهور من العلماء لا يقتلون الحرّ بالعبد؛ للتنويع والتقسيم فى الآية . وقال أبو ثور : لمـا آتفق جميعهم على أنه لا قصاص بين العبيد والأحرار فيما دون النفوس كانت النفوس أحْرَى بذلك ، ومَن فرّق منهم بين ذلك فقد ناقض . وأيضا فالإجماع فيمن قتل عبدا خطأ أنه ليس عليه إلا القيمة ، فكما لم يشبه الحرّ فى الخطأ لم يشبهه فى العمد . وأيضا فإن العبد سلعة من السلع يباع ويشترى ، ويتصرّف فيه الحرّ كيف شاء ، فلا مساواة بينه وبين الحرّ ولا مقاومة .

قلت : هذا الإجماع صحيح ، وأما قوله أوّلا : « ولمـا آتفق جميعهم — إلى قوله — فقد ناقض » فقـد قال آبن أبى ليلى وداود بالقصاص بين الأحرار والعبيـد فى النفس وفى جميع الأعضاء ، وآستدل داود بقوله عليه السلام : " المسلمون تتكافأ دماؤهم " فلم يفرّق بين حُرّ وعبد . وسيأتى بيانه فى « النساء »[1] إن شاء الله تعالى .

السابعـــة — والجمهور أيضا على أنه لا يُقتل مسلم بكافر ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : " لا يُقتل مسلم بكافر " أخرجه البخارىّ عن علىّ بن أبى طالب . ولا يصحّ لهم ما رووْه من حديث ربيعة أن النبىّ صلى الله عليه وسـلم قَتل يوم خَيْبَر مسلما بكافر ؛ لأنه منقطع ، ومن حديث آبن البَيْلَمَانىّ وهو ضعيف عن آبن عمر عن النبىّ صلى الله عليه وسـلم مرفوعًا . قال الدّارَقُطْنى : « لم يسنده غير إبراهيم بن أبى يحيى وهو متروك الحديث . والصواب عن ربيعة عن آبن البَيْلَمَانىّ مرسَـل عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وآبن البَيْلَمَانىّ ضعيف الحديث لا تقوم به حجة إذا وصل الحديث ، فكيف بما يرسله » .

قلت : فلا يصح فى البـاب إلا حديث البخارىّ ، وهو يخصص عموم قوله تعـالى : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِصَاصُ فِي القَتْلَى » الآية ، وعموم قوله : « النَّفْسَ بِالنَّفْسِ » .

الثامنـــة — رُوى عن علىّ بن أبى طالب والحسن بن أبى الحسن البصرىّ أن الآية نزلت مبيّنة حكم المذكورين ، ليـدل ذلك على الفرق بينهم وبين أن يَقتل حرّ عبدًا أو عبـدٌ حرًّا ، أو ذكرٌ أنثى أو أنثى ذكرًا ، وقالا : إذا قتل رجلٌ آمرأة فإن أراد أولياؤها قتلوا صاحبهم ووفّوا

(١) راجع جـ ٥ ص ٣١٤

أولياءه نصف الدّية، وإن أرادوا آستحيَوْه وأخذوا منه دِيَة المرأة . وإذا قتلت آمرأةٌ رجلا فإن أراد أولياؤه قتْلها قتلوها وأخذوا نصف الدّية ، وإلا أخذوا دِية صاحبهم وآستحيَوْها . روى هذا الشعبي عن عليّ، ولا يصح؛ لأن الشعبيّ لم يلق عليًّا . وقد روى الحَكَم عن عليّ وعبد الله قالا : إذا قتل الرجلُ المرأةَ متعمّدا فهو بها قَوَدٌ ؛ وهذا يعارض رواية الشعبيّ عن عليّ . وأجمع العلماء على أن الأعور والأَشَلّ إذا قتل رجلا سالمَ الأعضاء أنه ليس لوليّه أن يقتل الأعور ، ويأخذ منه نصف الدّية من أجل أنه قتل ذا عينين وهو أعور، وقَتَل ذا يدَيْن وهو أشلّ ؛ فهذا يدلّ على أن النفس مكافئة للنفس، ويكافئ الطفل فيها الكبير .

ويقال لقائل ذلك : إن كان الرجل لا تكافئه المرأة ولا تدخل تحت قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : " المسلمون تتكافأ دماؤهم " فلِم قتلت الرجل بها وهي لا تكافئه ثم تأخذ نصف الدّية ، والعلماء قد أجمعوا أن الدّية لا تجتمع مع القصاص، وأن الدّية إذا قُبلت حَرُم الدم وآرتفع القصاص؛ فليس قولك هذا بأصل ولا قياس، قاله أبو عمر رضى الله عنه . وإذا قتل الحرُّ العبدَ، فإن أراد سيّد العبد قَتَل وأعطى دِية الحرّ إلا قيمة العبد، وإن شاء آستحيا وأخذ قيمة العبد؛ هذا مذكور عن عليّ والحسن؛ وقد أنكر ذلك عنهم أيضا .

التاسعة — وأجمع العلماء على قتل الرجل بالمرأة والمرأة بالرجل ؛ والجمهور لا يروْن الرجوع بشيء . وفرقة ترى الأتباع بفضل الدّيات . قال مالك والشافعي وأحمد وإسحاق والثوريّ وأبو ثور : وكذلك القصاص بينهما فيما دون النفس . وقال حماد بن أبي سليمان وأبو حنيفة : لا قصاص بينهما فيما دون النفس بالنفس وإنما هو في النفس بالنفس ؛ وهما محجوجان بإلحاق ما دون النفس بالنفس على طريق الأحْرى والأوْلى، على ما تقدّم .

العاشرة — قال آبن العربي : « ولقد بلغت الجهالة بأقوام إلى أن قالوا : يُقتل الحرّ بعبد نفسه ، ورووْا في ذلك حديثًا عن الحسن عن سَمُرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قتل عبده قتلناه " وهو حديث ضعيف . ودليلنا قوله تعالى : « وَمَنْ قُتِلَ

مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ[1] » والوَلِيّ ها هنا السّيد ؛ فكيف يجعل له سلطان على نفسه » . وقد اتفق الجميع على أن السّيد لو قتل عبده خطأ أنه لا تؤخذ منه قيمته لبيت المال ؛ وقد روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن رجلًا قتل عبده متعمّدًا فجلده النبيّ صلى الله عليه وسلم ونفاه سَنَةً ومَحَا سهمه من المسلمين ولم يُقِده به .

فإن قيل : فإذا قتل الرجل زوجته لِمَ لَمْ تقولوا : ينصب النكاح شبهة فى درء القصاص عن الزوج ، إذ النكاح ضرب من الرّق ، وقد قال ذلك اللّيث بن سعد . قلنا : النكاح ينعقد لها عليه ، كما ينعقد له عليها ؛ بدليل أنه لا يتزوّج أختها ولا أربعًا سواها ، وتطالبه فى حق الوطء بما يطالبها ، ولكن له عليها فضل القَوَامة التى جعل الله له عليها بما أنفق من ماله ؛ أى بما وجب عليه من صداق ونفقة ؛ فلو أورث شبهة لأورثها فى الجانبين .

قلت : هذا الحديث الذى ضعّفه ابن العربى وهو صحيح ، أخرجه النسائى وأبو داود ، وتمام متنه : "ومَن جدعه جدعناه ومن أخصاه أخصيناه" . وقال البخارى عن علىّ بن المدينى : سماع الحسن من سَمُرة صحيح ؛ وأخذ بهذا الحديث . وقال البخارى : وأنا أذهب إليه ؛ فلو لم يصح الحديث لما ذهب إليه هذان الإمامان ، وحَسْبُك بهما ! . ويُقتل الحرُّ بعبد نفسه . قال النَّخَعِيّ والثّورِيّ فى أحد قوليه وقد قيل : إن الحسن لم يسمع من سَمُرة إلا حديث العَقِيقة ؛ والله أعلم . [واختلفوا[2] فى القصاص بين العبيد فيما دون النفس ؛ هذا قول عمر بن عبد العزيز وسالم بن عبد الله والزُّهرى وقُتَادة[3] ومالك والشافعى وأبو ثور . وقال الشعبىّ والنَّخَعِيّ والثّورِيّ وأبو حنيفة : لا قصاص بينهم إلا فى النفس . قال ابن المنذر : الأوّل أصح] .

الحادية عشرة — روى الدّارَقُطْنِيّ وأبو عيسى الترمذى عن سُرَاقة بن مالك قال : حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقِيد الأب من ابنه ، ولا يُقِيد الابن من أبيه . قال أبو عيسى : « هذا حديث لا نعرفه من حديث سُراقة إلا من هذا الوجه ، وليس إسناده بصحيح ، رواه إسماعيل بن عيّاش عن المُثَنّى بن الصباح ، والمُثَنّى يُضعّف فى الحديث ، وقد روى هذا

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٥٤ (٢) ما بين المربعين ساقط من ب ، جـ ، ز .
(٣) قتادة (بضم القاف وتشديد الراء) بن تمام الأسدى ، توفى سنة إحدى وثمانين ومائة .

الحديث أبو خالد الأحمر عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عن عمر عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . وقد رُوِىَ هذا الحديث عن عمرو بن شعيب مرسلًا ، وهذا الحديث فيه اضطراب ؛ والعمل على هذا عند أهل العلم أن الأب إذا قتل ابنه لا يُقتل به ، و إذا قذفه لا يُحَدّ » . وقال ابن المنذر : اختلف أهل العلم فى الرجل يقتل ابنه عمدا ؛ فقالت طائفة : لا قَوَدَ عليه وعليه دِيَتُه ؛ وهذا قول الشافعى وأحمد و إسحاق وأصحاب الرأى ، ورُوى ذلك عن عطاء ومجاهد . وقال مالك وابن نافع وابن عبد الحكم : يُقتل به . وقال ابن المنذر : وبهذا نقول لظاهر الكتاب والسُّنة ؛ فأمّا ظاهر الكتاب فقوله تعالى : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ القِصَاصُ فِي القَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ » ، والثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : " المؤمنون تتكافأ دماؤهم " ولا نعلم خبرًا ثابتًا يجب به استثناء الأب من جملة الآية ، وقد رَوَيْنَا فيه أخبارًا غير ثابتة . وحكى الكِيَا الطبرى عن عثمان البَتّى أنه يُقتل الوالد بولده ؛ للعمومات فى القصاص . ورُوى مثل ذلك عن مالك ، ولعلهما لا يقبلان أخبار الآحاد فى مقابلة عمومات القرآن .

قلت : لا خلاف فى مذهب مالك أنه إذا قتل الرجل ابنه متعمّدًا مثل أن يُضْجِعَه ويذبحه أو يَصْبِره(١) مما لا عذر له فيه ولا شبهة فى ادّعاء الخطأ ، أنه يُقتل به قولاً واحدًا . فأما إن رماه بالسلاح أدبًا أو حَنَقًا فقتله ، ففيه فى المذهب قولان : يُقتل به ، ولا يُقتل به وتُغَلَّظ الدِّية ؛ وبه قال جماعة العلماء . ويُقتل الأجنبيّ بمثل هذا . ابن العربى(٢) : « سمعت شيخنا فخر الإسلام الشاشى يقول فى النّظر : لا يُقتل الأب بابنه ؛ لأن الأب كان سبب وجوده ، فكيف يكون هو سبب عدمه ؟ وهذا يبطل بما إذا زنى بابنته فإنه يُرجم ، وكان سبب وجودها وتكون هى سبب عدمه ؛ [ثم أىّ فقه تحت هذا ، ولم لا يكون سبب عدمه إذا عصى الله تعالى فى ذلك(٣)] . وقد أثَرُوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا يقاد الوالد

(١) صبر الإنسان وغيره على القتل : أن يحبس و يرى حتى يموت . وفى ا ، جـ : « أو يضربه » .

(٢) أثبتنا كلام ابن العربى هنا كما ورد فى كتابه « أحكام القرآن » ، وقد ورد فى الأصول بنقص وتحريف من النساخ . (٣) زيادة عن ابن العربى .

بولده " وهـو حديث باطل ، ومتعلّقهم أن عمر رضى الله عنـه قضى بالدّية مغلّظة فى قاتل ابنه ولم ينكر أحد من الصحابة عليـه ؛ فأخذ سائر الفقهاء رضى الله عنهـم المسألة مسجلة (١) ، [وقالوا (٢) : لا يُقتل الوالد بولده] ؛ وأخذها مالك محكمة مفصّلة فقال : إنه لو حذفه بالسيف وهذه حالة محتملة لقصد القتل وعدمه ، وشفقة الأبوّة شُبهة منتصبة شاهدة بعدم القصد إلى القتل تُسقط القَوَد ، فإذا أضجعه كشف الغطاء عن قصده فالتحق بأصله » . قال ابن المنذر : وكان مالك والشافعىّ وأحمد و إسحاق يقولون : إذا قتل الابنُ الأب قُتل به .

الثانية عشرة — وقد استدلّ الإمام أحمد بن حنبل بهذه الآية على قوله : لا تُقتل الجماعة بالواحد ، قال : لأن الله سبحانه شرط المساواة ولا مساواة بين الجماعة والواحد . وقـد قال تعالى : «وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ» . والجواب أن المراد بالقصاص فى الآية قَتْل مَنْ قَتَل كائنًا من كان ؛ ردًّا على العرب التى كانت تريد أن تقتل بمن قُتِل من لم يَقتل ، وتقتل فى مقابلة الواحد مائة ؛ افتخارًا واستظهارًا بالجاه والمقدرة ، فأمر الله سبحانه بالعدل والمساواة ، وذلك بأن يُقتل مَن قَتل ، وقد قَتل عمر رضى الله عنه سبعةً برجل بصنعاء وقال : لو تمالأ عليه أهـلُ صنعاء لقتلتهم به جميعا . وقَتـل علىّ رضى الله عنه الحرورية (٣) بعبد الله بن خَبّاب ؛ فإنه توقّف عن قتالهم حتى يُحدِثُوا ، فلما ذبحوا عبـد الله بن خَبّاب كما تُذبح الشاة ، وأُخبر علىّ بذلك قال : الله أكبر ! نادوهم أن اخرجـوا إلينا قاتلَ عبد الله بن خَبّاب ؛ فقالوا : كلنا قتله ، ثلاث مرات ، فقال علىٌّ لأصحابه : دونكم القوم ، فـما لبث أن قتلهم علىّ وأصحابه . خرّج الحديثين الدّارَقُطْنِىّ فى سُننه . وفى الترمذىّ عن أبى سعيد وأبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لو أن أهل السماء وأهل الأرض اشتركوا فى دم مؤمن لأكبّهم الله فى النار" . وقال فيـه : حديث غريب . وأيضا فلو علم الجماعة أنهـم إذا قتلوا الواحد لم يُقتلوا لتعاون الأعداء على قتل أعدائهم بالاشتراك فى قتلهم و بلغوا الأمل من التشفّى ،

---

(١) أى مرسلة مطلقة . (٢) زيادة عن ابن العربى . (٣) الحرورية : طائفة من الخوارج نسبوا إلى حرورا ، (موضع قريب من الكوفة) لأن أوّل مجتمعهم وتحكيمهم فيها .

ومراعاة هذه القاعدة أولى من مراعاة الألفاظ، والله أعلم . [وقال[1] ابن المنذر: وقال الزهرى وحبيب بن أبى ثابت وابن سيرين : لا يُقتل اثنان بواحد . روينا ذلك عن معاذ بن جبل وابن الزبير وعبـد الملك ، قال ابن المنذر : وهـذا أصح، ولا حجة مع من أباح قتـل جماعة بواحد . وقد ثبت عن ابن الزبير ما ذكرناه[1]] .

الثالثة عشرة — روى الأئمة عن أبى شريح الكعبىّ قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : " ألا إنكم معشرَ خزاعة قتلتم هذا القتيل من هُذيل وإنى عاقله فمن قُتل له بعد مقالتى هذه قتيل فأهله بين خيرتَيْن أن يأخذوا العقل أو يقتلوا "، لفظ أبى داود . وقال الترمذى : حديث حسن صحيح . وروى عن أبى شريح الخـزاعى[2] عن النبىّ صلى الله عليه وسـلم قال : " من قُتل له قَتيل فله أن يقتـل أو يعفو أو يأخذ الدّية " . وذهب إلى هـذا بعض أهل العلم ، وهو قول أحمد وإسحاق .

الرابعة عشرة — اختلف أهل العلم فى أخذ الدّية من قاتل العمد، فقالت طائفة : وَلِىُّ المقتول بالخيار إن شاء اقتص وإن شاء أخذ الدّية وإن لم يرض القاتل . يُروى هذا عن سعيد ابن المسيّب وعطاء والحسن ،ورواه أشهب عن مالك ، وبه قال الليث والأوزاعى والشافعى وأحمد وإسحاق وأبو ثور . وحجتهم حديث أبى شريح وما كان فى معناه، وهو نص فى موضع الخلاف ؛ وأيضا من طريق النظر فإنما لزمته الدّية بغير رضاه ؛ لأن فرضًا عليه إحياء نفسه ، وقد قال الله تعالى : «وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ[3]» . وقوله : « فَمَنْ عُفِىَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ » أى ترك له دمه، فى أحد التأويلات ، ورضى منه بالدّية « فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ» أى فعلى صاحب الدم اتباع بالمعروف فى المطالبة بالدّية ، وعلى القاتل أداء إليه بإحسان ، أى من غير مماطلة وتأخير عن الوقت ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ أى أن من كان قبلنا لم يفرض الله عليهم غير النفس بالنفس ؛ فتفضّل الله على هذه الأمة بالدّية إذا رضى بها ولىّ الدم؛ على ما يأتى بيانه . وقال

(١) ما بين المربعين ساقط من ب، جـ، ز . (٢) أبو شريح الخزاعى : هو أبو شريح الكعبى ؛ واختلف فى اسمه ، والمشهور أنه خويلد بن عمرو بن صخر ، أسلم يوم الفتح . (٣) راجع جـ ٥ ص ١٥٦

آخرون : ليس لولىّ المقتول إلا القصاص، ولا يأخذ الدّية إلا إذا رضى القاتل؛ رواه ابن القاسم عن مالك وهو المشهور عنه ، وبه قال الثورىّ والكوفيون . واحتجوا بحديث أنَس فى قصة الرُّبَيِّع(١) حين كسرت ثَنِيّة المرأة؛ رواه الأئمة قالوا : فلما حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص وقال : "القصاص كتاب الله، القصاص كتاب الله" ولم يخيّر المجنى عليه بين القصاص والدّية ثبت بذلك أن الذى يجب بكتاب الله وسُنّة رسوله فى العمد هو القصاص، والأوّل أصح؛ لحديث أبى شريح المذكور . وروى الرّبيع عن الشافعى قال : أخبرنى أبو حنيفة ابن سِمَاك بن الفضل الشهابى قال : وحدّثنى ابن أبى ذئب عن المَقْبُرِىّ عن أبى شريح الكعبى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عامَ الفتح : "مَن قُتل له قتيل فهو بخير النّظرين إن أحبّ أخذ العقل و إن أحبّ فله القَوَد" . فقال أبو حنيفة : فقلت لابن أبى ذئب : أتأخذ بهذا يا أبا الحارث! فضرب صدرى وصاح علىّ صياحًا كثيرًا ونال منّى وقال : أحدّثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول : تأخذ به ! نعم آخذ به، وذلك الفرض علىّ وعلى من سمعه ، إن الله عز وجل شاؤه اختار محمدا صلى الله عليه وسلم من الناس فهداهم به وعلى يديه ، واختار لهم ما اختاره له وعلى لسانه ؛ فعلى الخلق أن يتّبعوه طائعين أو داخرين ، لا مخرج لمسلم من ذلك؛ قال : وما سكت عنّى حتى تمنّيت أن يسكت .

الخامسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ اختلف العلماء فى تأويل « مَنْ » و « عُفِيَ » على تأويلات خمس :

أحدها — أن « مَن » يراد بها القاتل، و « عُفِيَ » تتضمّن عافيًا هو ولىّ الدم، والأخ هو المقتول، و « شَيْءٌ » هو الدّم الذى يُعْفَى عنه ويرجع إلى أخذ الدّية؛ هذا قول ابن عباس وقتادة ومجاهد وجماعة من العلماء . والعَفْوُ فى هذا القول على بابه الذى هو الترك . والمعنى : أن القاتل إذا عفا عنه ولىّ المقتول عن دم مقتوله وأسقط القصاص فإنه يأخذ الدّية ويتبع بالمعروف، ويؤدّى إليه القاتل بإحسان .

(١) الربيع (بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد المثناة المكسورة بعدها عين مهملة) وهى عمة أنس بن مالك .

الثـانى — وهو قول مالك أن « مَن » يراد به الولىّ « وعُفِىَ » يُسّر ، لا على بابها فى العفـو ، والآخر يراد به القاتل ، و « شىء » هو الدية ، أى أن الولىّ إذا جنح إلى العفو عن القصاص على أخذ الدية فإن القاتل مخيّر بين أن يعطيها أو يسلم نفسه ؛ فمرّة تُيَسّر ومرة لا تيسر. وغير مالك يقول: إذا رضى الأولياء بالدّية فلا خيار للقاتل بل تلزمه. وقد رُوى عن مالك هذا القول، ورجّحه كثير من أصحابه. وقال أبو حنيفة: إن معنى «عُفِىَ» بُذِل؛ والعفو فى اللغة: البذل؛ ولهذا قال الله تعالى: « خُذِ الْعَفْوَ »(١) أى ما سهل. وقال أبو الأسود الدؤلى:

* خُذِى العفو منّى تستديمى مودّتى *

[وقال(٢) صلى الله عليه وسلم : " أوّل الوقت رضوان الله وآخره عفو الله " يعنى شهد الله على عباده . فكأنه قال : مَن بُذِل له شىء من الدّية فليقبل وليتبع بالمعروف . وقال قوم : وليُؤَدّ إليـه القاتل بإحسان ؛ فندبه تعـالى إلى أخذ المـال إذا سهل ذلك من جهـة القاتل، وأخبر أنه تخفيف منه ورحمة؛ كما قال ذلك عقب ذكر القصاص فى سورة «المـائدة» « فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُـوَ كَفَّارَةٌ لَهُ »(٣) فندب إلى رحمة العفو والصدقة، وكذلك ندب فيما ذكر فى هذه الآية إلى قبول الدّية إذا بذلها الجانى بإعطاء الدّية، ثم أمر الولىّ باتّباع وأمر الجانى بالأداء بالإحسان] .

وقـد قال قوم : إن هـذه الألفاظ فى المعيّنين الذين نزلت فيهم الآية كلهـا وتساقطوا الدّيات فيما بينهم مقاصّـة . ومعنى الآية : فمن فضل له من الطائفتين على الأخرى شىء من تلك الدّيات ؛ ويكون « عُفِىَ » بمعنى فُضل .

[روى(٢) سفيان بن حسين بن شوعة عن الشعبىّ قال : كان بين حيّين من العرب قتال؛ فقُتل من هؤلاء وهؤلاء. وقال أحد الحيّين: لا نرضى حتى يُقتل بالمرأة الرجلُ و بالرجل المرأةُ؛ فارتفعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال عليه السلام : " القتل سواء " فاصطلحوا على الدّيات، ففُضّل أحد الحيّين على الآخر؛ فهو قوله : « كُتِبَ » إلى قوله : « فَمَنْ عُفِىَ لَهُ مِنْ أَخِيـهِ شَىْءٌ » يعنى فمن فُضل له على أخيه فضل فليؤدّه بالمعـروف؛ فأخبر الشعبى عن السبب فى نزول الآية، وذكر سفيان العفو هنا الفضل؛ وهو معنًى يحتمله اللفظ] .

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٤٤ (٢) ما بين المربعين فى ح، وساقط من سائر النسخ. (٣) جـ ٦ ص ٢٠٨

وتأويل خامس (١) — وهو قول علىّ رضى الله عنه والحسن فى الفضل بين دِيَة الرجل والمرأة والحر والعبد ، أى من كان له ذلك الفضل فأتباع بالمعروف؛ و « عُفِى » فى هذا الموضع أيضا بمعنى فُضل .

السادسة عشرة — هذه الآية حضٌّ من الله تعالى على حسن الاقتضاء من الطالب ، وحسن القضاء من المؤدّى ؛ وهل ذلك على الوجوب أو الندب . فقراءة الرفع تدل على الوجوب؛ لأن المعنى فعليه أتباع بالمعروف . قال النحاس : « فَمَنْ عُفِىَ لَهُ » شرطٌ والجواب « فَاتِّبَاعٌ » وهو رفع بالابتداء، والتقدير فعليه أتباع بالمعروف. ويجوز فى غير القرآن « فَاتِّبَاعاً، وأداءً » بجعلهما مصدرين . قال ابن عطية : وقرأ إبراهيم بن أبى عَبْلَة « فَاتِّبَاعا » بالنصب . والرفع سبيل للواجبات ؛ كقوله تعالى : « فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ » (٢) . وأما المندوب إليه فيأتى منصوبا؛ كقوله : « فَضَرْبَ الرِّقَابِ » (٣) .

السابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ ﴾ لأن أهل التوراة كان لهم القتل ولم يكن لهم غير ذلك، وأهل الإنجيل كان لهم العفو ولم يكن لهم قَوَدٌ ولا دِيَة؛ فجعل الله تعالى ذلك تخفيفًا لهذه الأمة؛ فمن شاء قَتَل ، ومن شاء أخذ الدية، ومن شاء عفَا .

قوله تعالى : ﴿ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ ﴾ شَرْط وجوابه؛ أى قتل بعد أخذ الدية وسقوط [الدم] (٤) قاتَلَ وليّه . ﴿ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ قال الحسن : كان الرجل فى الجاهلية إذا قتل قتيلا فز إلى قومه فيجىء قومه فيصالحون بالدّية فيقول وَلِىّ المقتول : إنى أقبل الدية؛ حتى يأمن القاتل ويخرج ، فيقتله ثم يرمى إليهم بالدّية .

واختلف العلماء فيمن قَتل بعد أخذ الدية؛ فقال جماعة من العلماء منهم مالك والشافعى: هو كمن قتل ابتداء، إن شاء الولىّ قتله وإن شاء عفا عنه وعذابه فى الآخرة. وقال قتادة وعكرمة والسُّدىّ وغيرهم : عذابه أن يُقتل البَتّة، ولا يمكّن الحاكمُ الولىَّ من العفو . وروى أبو داود عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لَا أُعْفِى (٥) من قتل بعد أخذ

(١) يلاحظ أن المؤلف رحمه الله لم يذكر التأويل الثالث والرابع . (٢) راجع جـ ٣ ص ١٢٧
(٣) راجع جـ ١٦ ص ٢٢٥ (٤) زيادة يقتضيها السياق . (٥) أعفى : من عفا الشيء إذا كثر وزاد؛ وهذا دعاء عليه ؛ أى لا كثر ماله ولا أستغنى .

الدية " . وقال الحسن : عذابه أن يرد الدية فقط ويبقى إثمـه إلى عذاب الآخرة . وقال عمر بن عبد العزيز : أمره إلى الإمام يصنع فيه ما يرى . وفى سُنن الدارَقُطْنِيّ عن أبى شريح الخزاعىّ قال : سمعت رسـول الله صلى الله عليه وسـلم يقول : " من أصيب بدم أو خَبْل — والخَبْل العَرَج — فهو بالخيار بين إحدى ثلاث فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه بين أن يقتص أو يعفو أو يأخذ العقل فإن قَبِل شيئا من ذلك ثم عدا بعد ذلك فله النار خالدا فيها مخلّداً " .

قوله تعـالى : وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَـوٰةٌ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾

فيـــه أربع مسـائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ ﴾ هـذا من الكلام البليغ الوجيز كما تقدّم . ومعناه : لا يقتل بعضكم بعضًا ؛ رواه سفيان عن السُّدّى عن أبى مالك . والمعنى : أن القصاص إذا أقيم وتحقّق الحكم فيه ٱزدجر من يريد قتل آخر ، مخافةَ أن يقتص منه فحييا بذلك معًا . وكانت العرب إذا قتـل الرجل الآخر حَمِيَ قبيلاهما وتقاتلوا ، وكان ذلك داعيًا إلى قتـل العدد الكثير ؛ فلمـا شرع الله القصاص قَنِـع الكل به وتركوا الاقتتال ؛ فلهم فى ذلك حياة .

الثـانيـــة — ٱتفق أئمة الفتوى على أنه لا يجوز لأحد أن يقتص من أحد حقه دون السلطان ، وليس للنـاس أن يقتص بعضهم من بعض ؛ وإنمـا ذلك للسلطان أو من نصبه السلطان لذلك ؛ ولهذا جعل الله السلطان ليقبض أيدى الناس بعضهم عن بعض .

الثـالثـــة — وأجمع العلماء على أن على السلطان أن يقتص من نفسه إن تعدّى على أحد من رعيّته ، إذ هو واحد منهم ؛ وإنما له مَزِيّة النظر لهم كالوصىّ والوكيل ، وذلك لا يمنع القصاص ، وليس بينهم وبين العامّة فرق فى أحكام الله عز وجل ؛ لقوله جل ذكره : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِى ٱلْقَتْلَى » ، وثبت عن أبى بكر الصدّيق رضى الله عنه أنه قال لرجل شكا إليه أن عاملًا قطع يده : لئن كنت صادقًا لأقيدنّك منـه . وروى النّسائى عن أبى سعيد الخُدْرِىّ

قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يَقسم شيئا إذ أكبّ عليه رجل ، فطعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم بمُرجون كان معه ، فصاح الرجل ؛ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "[تعال] فاستقد" . قال : بل عفوت يا رسول الله . وروى أبو داود الطيالسى عن أبى فراس قال : خطب عمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال : ألا مَن ظلمه أميره فليرفع ذلك إلىّ أقيده منه . فقام عمرو بن العاص فقال : يا أمير المؤمنين ، لئن أدّب رجل منا رجلاً من أهل رعيّته لتقصنّه منه ؟ قال : كيف لا أقصّه منه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقصّ من نفسه ! . ولفظ أبى داود السّجستانىّ عنه قال : خطبنا عمر بن الخطاب فقال : إنى لم أبعث عُمّالى ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا أموالكم ؛ فمن فعل ذلك به فليرفعه إلىّ أقصّه منه . وذكر الحديث بمعناه .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (١) تقدم معناه . والمراد هنا « تتقون » القتل فتسلمون من القصاص ، ثم يكون ذلك داعيـةً لأنواع التقوى فى غير ذلك ؛ فإن الله يثيب بالطاعة على الطاعة . وقرأ أبو الجوزاء أوس بن عبد الله الرَّبَعِىّ «ولكم فى القَصَص حياة» . قال النحاس : قراءة أبى الجوزاء شاذّة . قال غيره : يحتمل أن يكون مصدراً كالقصاص . وقيل : أراد بالقَصَص القرآن ؛ أى لكم فى كتاب الله الذى شرع فيه القصص حياة ؛ أى نجاة .

قوله تعالى : كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾

فيه إحدى وعشرون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ ﴾ (٢) هـذه آية الوصـية ، وليس فى القرآن ذكر للوصـية إلا فى هـذه الآية ، [وفى « النساء » : « مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ » (٣) وفى « المائدة » : « حِينَ الْوَصِيَّةِ » (٤) . والتى فى البقرة أتمها وأكملها] ونزلت قبل نزول الفرائض والمواريث ؛ على ما يأتى

(١) يراجع جـ ١ ص ٢٢٦ وما بعدها ، طبعة ثانية . (٢) ما بين المربعين ساقط فى ب ، جـ ، ز .
(٣) راجع جـ ٥ ص ٧٣ . (٤) راجع جـ ٦ ص ٣٤٨ .

بيانه . وفى الكلام تقدير واو العطف ؛ أى وكتب عليكم ، فلما طال الكلام أسقطت الواو . ومثله فى بعض الأقوال : «لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى . الَّذِى كَذَّبَ وَتَوَلَّى»(١) أى والذى ؛ فحذف . وقيل : لمّا ذكر أن لوَلِىّ الدم أن يقتصّ ؛ فهذا الذى أشرف على أن يقتصّ منه وهو سبب الموت فكأنما حضره الموت ، فهذا أوان الوصية ؛ فالآية مرتبطة بما قبلها ومتصلة بها فلذلك سقطت واو العطف . و « كُتب » معناه فُرض وأُثبت ؛ كما تقدّم(٢) . وحضور الموت : أسبابه ، ومتى حضر السبب كَنَّت به العرب عن المسبّب ؛ قال شاعرهم :

يأيها الراكبُ المُزْجِى مَطِيَّتَه * سائلْ بنى أسَد ما هذه الصَّوْتُ(٣)

وقل لهم بادروا بالعُذْر والتمسوا * قولًا يبرّئكم إنى أنا الموت

وقال عنترة :

وإن الموت طوعُ يدى إذا ما * وصلت بنانها بالهندوان

وقال جرير فى مهاجاة الفرزدق :

أنا الموت الذى حدّثت عنه * فليس لهاربٍ منّى نجاء

الثانية — إن قيل : لم قال « كُتب » ولم يقل كُتِبَتْ ، والوصيةُ مؤنّثة ؟ قيل له : إنما ذلك لأنه أراد بالوصية الإيصاء . وقيل : لأنه تخلّل فاصل ؛ فكان الفاصل كالعوَض من تاء التأنيث ؛ تقول العرب : حضر القاضى اليوم امرأة . وقد حكى سيبويه : قام امرأة . ولكن حُسّن ذلك إنما هو مع طول الحائل .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ﴾ « إن » شَرْط ، وفى جوابه لأبى الحسن الأخفش قولان ؛ قال الأخفش : التقدير فالوصية ، ثم حذفت الفاء ؛ كما قال الشاعر :

مَن يفعل الحسناتِ اللهُ يشكرها * والشرُّ بالشرِّ عند الله مِثْلانِ

والجواب الآخر : أن الماضى يجوز أن يكون جوابه قبله وبعده ؛ فيكون التقدير الوصية للوالدين والأقربين إن ترك خيرا . فإن قدّرت الفاء فالوصية رفع بالابتداء ، وإن لم تقدّر

(١) راجع ج ٢٠ ص ٨٦ . (٢) راجع ص ٢٤٤ من هذا الجزء .

(٣) الصوت مذكر ، وإنما أنثه ها هنا لأنه أراد به الضوضاء والجلبة ، على معنى الصيحة . (عن اللسان) .

الفاء جاز أن ترفعها بالابتداء ، وأن ترفعها على ما لم يُسَمّ فاعله ؛ أى كتب عليكم الوصية . ولا يصح عند جمهور النحاة أن تعمل « الوصية » فى « إذا » لأنها فى حكم الصلة للمصدر الذى هو الوصية وقد تقدمت ، فلا يجوز أن تعمل فيها متقدمة . ويجوز أن يكون العامل فى « إذا » : « كُتِب » والمعنى : توجّه إيجاب الله إليكم ومقتضى كتابه إذا حضر ؛ فعبّر عن توجّه الإيجاب بكُتب لينتظم إلى هذا المعنى أنه مكتوب فى الأزل . ويجوز أن يكون العامل فى « إذا » الإيصاء يكون مقدّرا دلّ على الوصية ، المعنى : كُتب عليكم الإيصاء إذا .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ خَيْرًا ﴾ الخير هنا المال من غير خلاف ، واختلفوا فى مقداره ؛ فقيل : المال الكثير ؛ روى ذلك عن علىّ وعائشة وابن عباس وقالوا فى سبعمائة دينار إنه قليل . قتادة عن الحسن : الخير ألف دينار فما فوقها . الشعبىّ : ما بين خمسمائة دينار إلى ألف . والوصية عبارة عن كل شىء يؤمر بفعله ويعهد به فى الحياة وبعد الموت . وخصّصها العرف بما يعهد بفعله وتنفيذه بعد الموت ، والجمع وصايا كالقضايا جمع قضية . والوصىّ يكون المُوصِى والموصى إليه ؛ وأصله من وَصَى مخففًا . وتواصَى النّبت تواصيًا إذا اتصل . وأرض واصية : متّصلة النبات . وأوصيت له بشىء وأوصيت إليه إذا جعلته وصيّك . والاسم الوِصاية والوَصاية (بالكسر والفتح) . وأوصيته ووصّيته أيضا توصية بمعنًى ؛ والاسم الوصاة . وتواصى القوم أوْصَى بعضهم بعضا . وفى الحديث : " استوصُوا بالنساء خيرا فإنهنّ عَوَانٍ[1] عندكم " . ووصّيت الشىء بكذا إذا وصلته به .

الخامسة — اختلف العلماء فى وجوب الوصية على من خلّف مالًا ، بعد إجماعهم على أنها واجبة على من قِبله ودائع وعليه ديون . وأكثر العلماء على أن الوصية غير واجبة على من ليس قِبَله شىء من ذلك ، وهو قول مالك والشافعى والثورىّ ، موسرًا كان الموصى أو فقيرا . وقالت طائفة : الوصية واجبة على ظاهر القرآن ؛ قاله الزهرى وأبو مِجْلَز ؛ قليلا كان المال أو كثيرا . وقال أبو ثور : ليست الوصية واجبة إلا على رجل عليه دين أو عنده مال

(١) عوان (جمع عانية) : وهى الأسيرة . يقول : إنما هنّ عندكم بمنزلة الأسرى .

لقوم ؛ فواجب عليـه أن يكتب وصيته و يخبر بما عليه . فأما مَن لا دَين عليه ولا وديعـة عنـده فليست بواجبة عليه إلا أن يشاء . قال ابن المنذر : وهـذا حسن ؛ لأن الله فرض أداء الأمانات إلى أهلها ؛ ومن لا حق عليه ولا أمانة قِبـله فليس واجب عليـه أن يوصى . احتج الأوّلون بما رواه الأئمة عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصى فيه يبيت ليلتين إلا ووصيّته مكتوبة عنده " وفى رواية " يبيت ثلاث ليال " وفيها قال عبد الله بن عمر : ما مرّت علىّ ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسـلم قال ذلك إلا وعنـدى وصيتى . احتج من لم يوجبها بأن قال : لو كانت واجبة لم يجعلها إلى إرادة الموصى ، ولكان ذلك لازمًا على كل حال ، ثم لو سُلِّم أن ظاهره الوجوب فالقول بالموجب يردّه ؛ وذلك فيمن كانت عليه حقوق للناس يخاف ضياعها عليهم ؛ كما قال أبو ثور . وكذلك إن كانت له حقوق عنـد الناس يخاف تلفها على الورثة ؛ فهـذا يجب عليه الوصية ولا يختلف فيه .

فإن قيل : فقد قال الله تعالى : « كُتِبَ عَلَيْكُمْ » وكُتِب بمعنى فُرض ؛ فدلّ على وجوب الوصية . قيل لهم : قد تقدّم الجواب عنه فى الآية قبلُ ، والمعنى : إذا أردتم الوصيّة ؛ والله أعلم . وقال النَّخَعىّ : مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يُوص ، وقد أوصى أبو بكر ، فإن أوصى فحَسَن ، وإن لم يوص فلا شيء عليه .

السادســة — لم يبيّن الله تعالى فى كتابه مقدار ما يوصى به من المـال ، وإنما قال : « إِنْ تَرَكَ خَيْرًا » والخير المـال ؛ كقوله : « وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ »[1] ، « وإنه لحُبِّ الخيرِ »[2] . فاختلف العلماء فى مقدار ذلك ؛ فرُوِىَ عن أبى بكر الصدّيق رضى الله عنه أنه أوصى بالخمس . وقال علىّ رضى الله عنه من غنائم المسلمين بالخمس . وقال مَعْمَر عن قتادة : أوصى عمر بالربع . وذكره البخارى عن ابن عباس . وروى عن علىّ رضى الله عنه أنه قال : لأن أوصى بالخمس أحبّ إلىّ من أن أوصى بالربع ، ولأن أوصى بالربع أحبّ إلىّ من أوصى بالثلث .

وآختار جماعة لمن ماله قليل وله ورثة تَرْك الوصـية ؛ روى ذلك عن علىّ وابن عباس وعائشة رضوان الله عليهم أجمعين . روى ابن أبى شـيبة من حديث ابن أبى مليكة عن

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٣٩ (٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٦٢

عائشة قال لها : إنى أريد أن أوصى، قالت : وكم مالك ؟ قال : ثلاثة آلاف . قالت : فكم عيالك ؟ قال أربعة . قالت : إن الله تعالى يقول : « إِنْ تَرَكَ خَيْراً » وهذا شيء يسير فدعه لعيالك فإنه أفضل لك .

السابعـــة — ذهب الجمهور من العلماء إلى أنه لا يجوز لأحد أن يوصى بأكثر من الثلث إلا أبا حنيفة وأصحابه فإنهم قالوا : إن لم يترك الموصى ورثة جاز له أن يوصى بماله كلّه . وقالوا : إن الاقتصار على الثلث فى الوصية إنما كان من أجل أن يدع ورثته أغنياء، لقوله عليه السلام : " إنك أنْ تَذَرَ ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكفّفون الناس " الحديث ، رواه الأئمة . ومن لا وارث له فليس ممن عُنى بالحديث ؛ روى هـذا القول عن ابن عباس، وبه قال أبو عبيدة ومسروق، وإليه ذهب إسحاق ومالك فى أحد قوليه، وروى عن علىّ . وسبب الخلاف مع ما ذكرنا، الخلافُ فى بيت المـال هل هو وارث أو حافظ لما يُجعل فيه ؟ قولان .

الثامنـــة — أجمع العلماء على أن من مات وله ورثة فليس له أن يوصى بجميع ماله . وروى عن عمرو بن العاص رضى الله عنه أنه قال حين حضرته الوفاة لابنـه عبد الله : إنى قد أردت أن أوصى ؛ فقال له : أوص ومالك فى مالى ؛ فدعا كاتباً فأملى؛ فقال عبد الله : فقلت له ما أراك إلا وقد أتيت على مالى ومالك، ولو دعوت إخوتى فاستحللتهم .

التاسـعة — وأجمعوا أن للإنسان أن يغيّر وصيته ويرجع فيما شاء منها؛ إلا أنهم اختلفوا من ذلك فى المُدَبَّر؛ فقال مالك رحمه الله : الأمر المجمع عليه عندنا أن الموصى إذا أوصى فى صحته أو مرضه بوصية فيها عتاقة رقيق من رقيقـه أو غير ذلك فإنه يغيّر من ذلك ما بدا له ويصنع من ذلك ما شاء حتى يموت ، وإن أحبّ أن يطرح تلك الوصية ويسقطها فعل ، إلا أن يُدبِّر فإن دَبّر مملوكا فلا سبيل له إلى تغيير ما دبّر؛ وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ما حقّ امرئ مسلم له شيء يوصى فيـه يبيت ليلتين إلا ووصيّته مكتوبة عنـده " . قال أبو الفرج المـالكى : المُدَبَّر فى القيـاس كالمعتق إلى شهر ؛ لأنه أجل آت

لا محالة . وأجمعوا ألّا يرجع فى اليمين بالعتق والعتق إلى أجل فكذلك المـدبَّر ؛ وبه قال أبو حنيفة . وقال الشافعىّ وأحمـد وإسحاق : هو وصـية ؛ لإجماعهم أنه فى الثلث كسائر الوصايا . وفى إجازتهم وطء المُدَبَّرة ما ينقض قياسهم المدبَّر على العتق إلى أجل ، وقد ثبت أن النبىّ صلى الله عليه وسلم باع مدبَّرًا ، وأن عائشة دبّرت جارية لها ثم باعتها ؛ وهو قول جماعة من التابعين . وقالت طائفة : يغيّر الرجل من وصيته ما شاء إلا العتاقة . وكذلك قال الشعبىّ وابن سيرين وابن شُبْرُمة والنَّخعىّ ، وهو قول سفيان الثورىّ .

العـاشرة — واختلفوا فى الرجل يقول لعبده : أنت حُرٌّ بعـد موتى ، وأراد الوصية ؛ فله الرجوع عند مالك فى ذلك . وإن قال : فلان مُدَبَّرٌ بعد موتى ؛ لم يكن له الرجوع فيه . وإن أراد التدبير بقوله الأول لم يرجع أيضا عند أكثر أصحاب مالك . وأما الشافعىّ وأحمد وإسحـاق وأبو ثور فكل هـذا عندهم وصية ؛ لأنه فى الثلث ، وكل ما كان فى الثلث فهـو وصية ؛ إلا أن الشافعىّ قال : لا يكون الرجوع فى المدبَّر إلا بأن يخرجه عن ملكه ببيع أو هِبة . وليس قوله : « قد رجعت » رجوعا ؛ وإن لم يخرج المدبّر عن ملكه حتى يموت فإنه يعتق بموته . وقال فى القـديم : يرجع فى المدبَّر كما يرجع فى الوصـية . واختاره المُزَنِىّ قياسًا على إجماعهم على الرجوع فيمن أوصى بعتقـه . وقال أبو ثور : إذا قال قـد رجعت فى مدبَّرى فقد بطل التدبير ، فإن مات لم يعتق . واختلف ابن القاسم وأشهب فيمن قال : عبدى حُرٌّ بعـد موتى ؛ ولم يرد الوصـية ولا التدبير ؛ فقال ابن القاسم : هـو وصية . وقال أشهب : هو مُدَبَّر وإن لم يُرِد الوصية .

الحادية عشرة — اختلف العلماء فى هـذه الآية هل هى منسوخة أو مُحْكَمَة ؛ فقيل : هى محكمة ، ظاهرها العموم ومعناها الخصوص فى الوالدين اللذين لا يرثان كالكافرين والعبدين وفى القرابة غير الورثة ؛ قاله الضحاك وطاوس والحسن ، واختاره الطبرى . وعن الزهرى أن الوصية واجبة فيما قلّ أو كثر . وقال ابن المنذر : أجمع كلّ من يُحفظ عنه من أهل العلم على أن الوصية للوالدين اللذَيْن لا يرثان والأقرباء الذين لا يرثون جائزة . وقال ابن عباس والحسن أيضا وقتادة : الآية عامة . وتقرر الحكم بها بُرهة من الدهر ، ونسخ منها كل من كان يرث بآية

الفرائض . وقد قيل : إن آية الفرائض لم تستقل بنسخها بل بضميمة أخرى ، وهى قوله عليه السلام : "إن الله قد أعطى لكل ذى حقّ حقّه فلا وصيّة لوارث" . رواه أبو أمامة ، أخرجه الترمذىّ وقال : هذا حديث حسن صحيح . فنسْخُ الآية إنما كان بالسُّنة الثابتة لا بالإرث ، على الصحيح من أقوال العلماء . ولولا هذا الحديث لأمكن الجمع بين الآيتين بأن يأخذوا المال عن الموَرّث بالوصية ، و بالميراث إن لم يوص ، أو ما بقى بعد الوصية ؛ لكن منع من ذلك هذا الحديث والإجماع . والشافعىّ وأبو الفرج و إن كانا منعا من نسخ الكتاب بالسنة فالصحيح جوازه بدليل أن الكل حُكم الله تبارك وتعالى ومن عنده و إن اختلفت فى الأسماء ، وقد تقدم هذا المعنى[1] . ونحن و إن كان هذا الخبر بلغنا آحادًا لكن قد انضم إليه إجماع المسلمين أنه لاتجوز وصية لوارث . فقـد ظهر أن وجوب الوصية للأقربين الوارثين منسوخ بالسُّنة وأنها مستند المجمعين . والله أعلم .

وقال ابن عباس والحسن : نُسخت الوصية للوالدين بالفرض فى سورة «النساء» وثبتت للأقربين الذين لايرثون ؛ وهو مذهب الشافعى وأكثر المالكيين و جماعة من أهل العلم . وفى البخارى عن ابن عباس قال : كان المال للولد وكانت الوصية للوالدين ؛ فنسخ من ذلك ما أحب ، فجعل للذكر مثل حظّ الأنثيين ، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس ، وجعل للمرأة الثمن والربع ، وللزوج الشّطر والربع .

وقال ابن عمر وابن عباس وابن زيد : الآية كلها منسوخة ، و بقيت الوصية ندبًا ؛ ونحو هـذا قول مالك رحمه الله ، وذكره النحاس عن الشّعبىّ والنّخَعىّ . وقال الربيع بن خُثَيم[2] : لا وصيّة . قال عروة بن ثابت : قلت للربيع بن خُثَيم أوص لى بمصحفك ؛ فنظر إلى ولده وقرأ « وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ »[3] . ونحو هـذا صنع ابن عمر رضى الله عنـــه .

---

(١) راجع ٦٥ من هذا الجزء .

(٢) خثيم : بضم أوله وفتح المثلثة ، كذا فى التقريب . وفى الخلاصة بفتح المعجمة والمثلثة بينهما تحتانية ساكنة .

(٣) راجع جـ ٨ ص ٥٨

الثانيـة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ الأقربون جمع أقرب . قال قوم : الوصية للأقربين أولى من الأجانب ؛ لنصّ الله تعالى عليهم ؛ حتى قال الضّحاك : إن أوصى لغير قرابته فقد ختم عمله بمعصية . وروى عن ابن عمر[1] أنه أوصى لأمهات أولاده لكل واحدة بأربعة آلاف . وروى أن عائشة وصّت لمولاة لها بأثاث البيت . وروى عن سالم ابن عبد الله بمثل ذلك . وقال الحسن : إن أوصى لغير الأقربين ردّت الوصية للأقربين ؛ فإن كانت لأجنبي فمعهم ، ولا تجوز لغيرهم مع تركهم . وقال النـاس حين مات أبو العالية : عجبا له ! أعتقته امرأة من رياح[2] وأوصى بماله لبنى هاشم . وقال الشعبيّ : لم يكن له ذلك ولا كرامة . وقال طاوس : إذا أوصى لغير قرابته ردّت الوصية إلى قرابته ونقض فعله ؛ وقاله جابر بن زيد ، وقد روى مثل هـذا عن الحسن أيضا ، وبه قال إسحاق بن رَاهَوَيْه . وقال مالك والشافعى وأبو حنيفة وأصحابهم والأوزاعى وأحمد بن حنبل : من أوصى لغير قرابتـه وترك قرابتـه محتاجين فبئسما صنع ! وفعله مع ذلك جائز ماض لكل من أوصى له من غنيّ وفقير ، قريب وبعيـد ، مسلم وكافر . وهو معنى ما روى عن ابن عمـر وعائشة ، وهو قول ابن عمر وابن عباس .

قلت : القول الأول أحسن ، وأما أبو العالية رضى الله عنه فلعله نظر إلى أن بنى هاشم أولى من معتقته لصحبته ابن عباس وتعليمه إياه وإلحاقه بدرجة العلماء فى الدنيا والأخرى . وهذه الأبوّة وإن كانت معنوية فهى الحقيقية ، ومعتقته غايتها أن ألحقته بالأحرار فى الدنيا ؛ فحسبها ثواب عتقها ؛ والله أعلم .

الثالثة عشرة — ذهب الجمهور من العلمـاء إلى أن المريض يُحجر عليه فى ماله ؛ وشذّ أهل الظاهر فقالوا : لا يُحجر عليـه وهو كالصحيح ؛ والحديث والمعنى يردّ عليهـم . قال سعد : عادنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع من وجع أَشْفَيْتُ[3] منه على الموت فقلت يا رسـول الله ، بلغ بى ما ترى من الوجع ، وأنا ذو مال ولا يرثنى إلا بنت واحدة ،

(١) فى ب ، جـ : « عن عمر » . والمعروف أن سيدنا عمر مات مدينا .

(٢) رياح (ككتاب) : قبيلة . (٣) أشفى على الشىء : أشرف .

أفأتصدق بثلثي مالي ؟ قال : " لا "، قلت : أفأتصدق بشطره؟ قال : " لا، الثلث والثلث كثير إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس " الحديث .

ومنع أهـل الظاهر أيضا الوصية بأكثر من الثلث وإن أجازها الورثة . وأجاز ذلك الكافة إذا أجازها الورثة، وهو الصحيح؛ لأن المريض إنما مُنع من الوصية بزيادة على الثلث لحق الوارث ؛ فإذا أسقط الورثة حقهم كان ذلك جائزا صحيحا، وكان كالهبة من عندهم . وروى الدارَقُطْنِيّ عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تجوز الوصية لوارث إلا أن يشاء الورثة " . وروى عن عمرو بن خارجة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ; " لاوصية لوارث إلا أن تُجيز الورثة " .

الرابعة عشرة — واختلفوا فى رجوع المجيزين للوصية للوارث فى حياة الموصى بعد وفاته ؛ فقالت طائفة : ذلك جائز عليهم وليس لهم الرجوع فيه . هذا قول عطاء بن أبى رَبَاح وطاوس والحسن وابن سيرين وابن أبى ليلى والزهرى وربيعة والأوزاعى . وقالت طائفة : لهم الرجوع فى ذلك إن أحبّوا . هذا قول ابن مسعود وشُريح والحكم وطاوس والثورى والحسن بن صالح وأبى حنيفة والشافعى وأحمد وأبى ثور ؛ واختاره ابن المنذر . وفرق مالك فقال : إذا أذنوا فى صحته فلهم أن يرجعوا، وإن أذنوا له فى مرضه حين يُحجب عن ماله فذلك جائز عليهم ؛ وهو قول إسحاق . احتجّ أهل المقالة الأولى بأن المنع إنما وقع من أجل الورثة ؛ فإذا أجازوه جاز . وقد اتفقوا أنه إذا أوصى بأكثر من ثلثه لأجنبى جاز بإجازتهم ؛ فكذلك ها هنا . واحتجّ أهل القول الثانى بأنهم أجازوا شيئا لم يملكوه فى ذلك الوقت، وإنما يُملك المال بعد وفاته، وقد يموت الوارث المستأذن قبله ولا يكون وارثاً وقد يرثه غيره؛ فقد أجاز من لا حق له فيه فلا يلزمه شيء . واحتج مالك بأن قال : إن الرجل إذا كان صحيحا فهو أحق بماله كله يصنع فيه ما شاء؛ فإذا أذنوا له فى صحته فقد تركوا شيئا لم يجب لهم، وإذا أذنوا له فى مرضه فقد تركوا ما وجب لهم من الحق ؛ فليس لهم أن يرجعوا فيه إذا كان قد أنفذه لأنه قد فات .

الخامسة عشرة — فإن لم يُنفِـذ المريض ذلك كان للوارث الرجوع فيـه لأنه لم يفت بالتنفيذ؛ قاله الأبهرى . وذكر ابن المنذر عن إسحاق بن راهَوَيْه أن قول مالك فى هذه المسألة

أشبه بالسُّنة من غيره . قال ابن المنـذر : واتفق قول مالك والثورىّ والكوفيين والشافعىّ وأبى ثور أنهم إذا أجازوا ذلك بعد وفاته لزمهم .

السادسة عشرة — واختلفوا فى الرجل يوصى لبعض ورثته بمال ، ويقول فى وصيّته : إن أجازها الورثة فهى له ، و إن لم يجيزوه فهو فى سبيل الله ؛ فلم يجيزوه . فقال مالك : إن لم تُجز الورثة ذلك رجع إليهم . وفى قول الشافعى وأبى حنيفة ومَعْمَر صاحب عبد الرزاق يمضى فى سبيل الله .

السابعة عشرة — لا خلاف فى وصيّة البالغ العاقل غير المحجور عليه ، واختلف فى غيره ؛ فقال مالك : الأمر المجمع عليه عنـدنا أن الضعيف فى عقله والسّفيه والمصاب الذى يُفيق أحياناً تجوز وصاياهم إذا كان معهم من عقولهم مايعرفون مايوصون به . وكذلك الصبىّ الصغير إذا كان يعقل ما أوصى به ولم يأت بمنكر من القول فوصيّته جائزة ماضـية . وقال أبو حنيفة وأصحابه : لا تجوز وصـيّة الصبىّ . وقال المُزَنىّ : وهو قيـاس قول الشافعىّ ، ولم أجد للشافعىّ فى ذلك شيئا ذكره ونصّ عليـه . واختلف أصحابه على قولين : أحدهمـا كقول مالك ، والثـانى كقول أبى حنيفة . وحجتهـم أنه لا يجوز طلاقه ولا عتاقه ولا يقتصّ منه فى جناية ولا يحدّ فى قذف ؛ فليس كالبالغ المحجور عليه ، فكذلك وصيته . قال أبو عمر : قد اتفق هؤلاء على أن وصية البالغ المحجور عليه جائزة . ومعلوم أن من يعقل من الصبيان ما يوصى به فحاله حال المحجور عليه فى ماله ؛ وعلّة الحجر تبذير المـال و إتلافه ، وتلك علّة مرتفعة عنـه بالموت ، وهو بالمحجور عليه فى ماله أشبه منه بالمجنون الذى لا يعقل ؛ فوجب أن تجوز وصيته مع الأمر الذى جاء فيـه عن عمر رضى الله عنه . وقال مالك : إنه الأمر المجمع عليـه عندهم بالمدينة ؛ و بالله التوفيق . وقال محمـد بن شريح : من أوصى من صغير أو كبير فأصاب الحق فالله قضاه على لسانه ليس للحق مدفع .

الثامنة عشرة — قوله تعالى : ﴿ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ يعنى بالعدل ، لا وَكْس فيه ولا شَطَط ؛ وكان هذا موكولًا إلى اجتهاد الميت ونظر الموصى ، ثم تولّى الله سبحانه تقدير ذلك على لسان

نبيّه عليه السلام، فقال عليه السلام : " الثلث والثلث كثير "؛ وقد تقدّم ما للعلماء فى هذا . وقال صلى الله عليه وسلم : " إن الله تصدّق عليكم بثلث أموالكم عند وفاتكم زيادة لكم فى حسناتكم ليجعلها لكم زكاة " . أخرجه الدّارَقُطْنِي عن أبى أمامة عن معاذ بن جبل عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . وقال الحسن : لا تجوز وصيّة إلا فى الثلث؛ وإليه ذهب البخارى واحتج بقوله تعالى : « وَأَنِ ٱحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ »[1] وحُكم النبيّ صلى الله عليه وسلم بأن الثلث كثير هو الحكم بما أنزل الله . فمن تجاوز ما حدّه رسول الله صلى الله عليه وسلم وزاد على الثلث فقد أتى ما نهى النبيّ صلى الله عليه وسلم عنه؛ وكان بفعله ذلك عاصيًا إذا كان بحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عالمًا . وقال الشافعى : وقوله " الثلث كثير " يريد أنه غير قليل .

التاسعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ حَقًّا ﴾ يعنى ثابتًا ثبوت نظر وتحصين، لا ثبوت فرض ووجوب؛ بدليل قوله : « عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ » وهذا يدلّ على كونه ندبًا؛ لأنه لو كان فرضًا لكان على جميع المسلمين، فلما خصّ الله من يتقى، أى يخاف تقصيرا، دلّ على أنه غير لازم إلا فيما يتوقّع تلفه إن مات، فيلزمه فرضًا المبادرة بكَتْبه والوصية به؛ لأنه إن سكت عنه كان تضييعًا له وتقصيرًا منه؛ وقد تقدّم هذا المعنى . وانتصب « حقًّا » على المصدر المؤكّد، ويجوز فى غير القرآن « حقّ » بمعنى ذلك حق .

الموفية عشرين — قال العلماء : المبادرة بكَتْب الوصية ليست مأخوذة من هذه الآية وإنما هى من حديث ابن عمر . وفائدتها : المبالغة فى زيادة الاستيثاق وكونها مكتوبة مشهودا بها وهى الوصية المتفق على العمل بها؛ فلو أشهد العدولَ وقاموا بتلك الشهادة لفظًا لعُمل بها وإن لم تكتب خطًّا؛ فلو كتبها بيده ولم يُشهد فلم يختلف قول مالك أنه لا يُعمل بها إلا فيما يكون فيها من إقرار بحق لمن لا يتّهم عليه فيلزمه تنفيذه .

الحادية والعشرون — روى الدّارَقُطْنِيّ عن أنس بن مالك قال : كانوا يكتبون فى صدور وصاياهم « هذا ما أوصى به فلان بن فلان أنه يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ،

(١) راجع جـ ٦ ص ٢١٢ .

وأن محمدا عبده ورسوله ، وأن الساعة آتية لا رَيْبَ فيها ، وأن الله يبعث من فى القبور . وأوصى مَن ترك بعده من أهله بتقوى الله حق تُقاته وأن يُصلحوا ذات بينهم ، و يطيعوا الله ورسوله إن كانوا مؤمنين ، وأوصاهم بمـا وصّى به إبراهيم بنيه و يعقوب : يا بنىّ إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا وأنتم مسلمون » .

قوله تعـالى : فَمَنۢ بَدَّلَهُۥ بَعۡدَ مَا سَمِعَهُۥ فَإِنَّمَآ إِثۡمُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ﴿١٨١﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ بَدَّلَهُ ﴾ شَرْطٌ ، وجوابه ﴿ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ ﴾ و « ما » كافة لـ « إن » عن العمل . و « إِثْمُهُ » رفع بالابتداء ، « عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ » موضع الخبر . والضمير فى « بدّله » يرجع إلى الإيصاء ؛ لأن الوصـية فى معنى الإيصاء ، وكذلك الضمير فى « سَمعه » ، وهو كقوله : « فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ »[1] أى وعظ ، وقـوله : « إِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ »[2] أى المـال ، بدليل قوله « منه » . ومثله قول الشاعر :

* ما هــذه الصَّوْتُ *

أى الصيحة . وقال امرؤ القيس :

بَرْهَرْهَـةٌ رُؤْدَةٌ رَخْصة * كخرعوبة البـانة المُنْفَطِر[3]

والمنفطـر المنفتح بالورق ، وهو أنعم ما يكون ؛ ذهب إلى القضيب وترك لفظ الخرعوبة . و « سَمِعه » يحتمل أن يكون سمعه من الوصىّ نفسه ، ويحتمل أن يكون سمعه ممن يثبت به ذلك عنده ، وذلك عدلان . والضمير فى « إثمه » عائد على التبديل ، أى إثم التبديل عائد على المبدل لا على الميت ؛ فإن الموصى خرج بالوصية عن اللوم وتوجّهت على الوارث أو الولىّ . وقيل : إن هذا الموصى إذا غيّر فترك الوصية أو لم يُجزها على ما رُسم له فى الشّرع فعليه الإثم .

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٥٩ . (٢) راجع جـ ٥ ص ٤٨ .

(٣) البرهرهة : الرقيقة الجلد ، أو هى الملساء المترجرجة . الرؤدة والرميدة : الشابة الحسنة ، السريعة الشباب مع حسن غذاء . والرخصة : الليّنة الخلق . والخرعوبة : القضيب الغض الندن . والبانة : يريد شجر البان .

الثانيـــة — فى هذه الآية دليـل على أن الدَّين إذا أوصى به الميت خرج به عن ذمّته وحصل الولىّ مطلوبا به، له الأجر فى قضائه، وعليه الوِزْر فى تأخيره . وقال القاضى أبو بكر آبن العربى : « وهذا إنمـا يصح إذا كان الميت لم يفرّط فى أدائه، وأمّا إذا قدر عليه وتركه ثم وصّى به فإنه لا يزيله عن ذمّته تفريط الولىّ فيه » .

الثالثـــة — ولا خلاف أنه إذا أوصى بمـا لا يجوز، مثل أن يوصى بخمـر أو خنزير أو شىء من المعاصى أنه يجوز تبديله ولا يجوز إمضاؤه، كما لا يجوز إمضاء ما زاد على الثلث؛ قاله أبو عمـر .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ صفتان لله تعالى لا يخفى معهما شىء من جَنَف المُوصِين وتبديل المعتدين .

قوله تعـالى : فَمَنْ خَافَ مِن مُّوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨٢﴾

فيـــه ست مسـائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ فَمَنْ خَافَ ﴾ « مَنْ » شَرْط، و « خاف » بمعنى خَشِىَ . وقيل : علم . والأصل خَوَف، قُلبت الواو ألفـا لتحرّكها وتحرّك ما قبلها . وأهل الكوفة يميلون «خاف» ليدلوا على الكسرة من فَعِلت . «مِنْ مُوَصٍّ» بالتشديد قراءة أبى بكر عن عاصم وحمزة والكسائى، وخفّف الباقون، والتخفيف أبين؛ لأن أكثر النحويين يقولون « مُوَصٍّ » للتكثير . وقد يجـوز أن يكون مثل كرّم وأكرم . « جَنَفًا » من جَنِف يَجْنَف إذا جار، والأسم منه جَنَفٌ وجانف؛ عن النحاس . وقيل : الجَنَف الميل . قال الأعشى :

تَجانَفُ عن حجـر اليمـامة ناقتى * وما قَصَدَتْ من أهلها لسوائكا (١)

وفى الصّحاح : «الجَنَف» الميل . وقد جَنِف بالكسر يَجْنَف جَنَفًا إذا مال؛ ومنه قوله تعالى : « فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا » . قال الشاعر (٢) :

هُمُ المَـوْلَى وإنْ جَنَفُوا علينـا * وإنّا مِن لِقائهـم لَزُورُ

(١) فى الصبح المنير واللسان : « جنر » . (٢) هو عامر الخصفى .

قال أبو عبيدة : المَوْلَى هاهنا فى موضع الموالِى ، أى بنى العـمّ ؛ كقوله تعالى « ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا »[1] . وقال لَبيد :

إنى آمرؤٌ مَنعتْ أرومةُ عامرٍ * ضَيْمِى وقد جَنفتْ علىّ خصومى

قال أبو عبيدة : وكذلك الجانئ (بالهمز) وهو المـائل أيضا . ويقال : أجنف الرجل ؛ أى جاء بالجَنَف . كما يقال : ألَامَ ؛ أى أتى بمـا يلام عليه . وأخَسّ ؛ أى أتى بخسيس . وتجانَفَ لإثم ؛ أى مال . ورجلٌ أجنَف ؛ أى منحنى الظهر . وجُنَفَى (على فُعَلَى بضم الفاء وفتح العين) : اسم موضع ؛ عن ابن السكّيت . ورُوى عن علىّ أنه قـرأ « حَيْفًا » بالحاء والياء ؛ أى ظلمًا . وقال مجاهد : « فمن خاف » أى من خشى أن يجنف الموصى ويقطع ميراث طائفة ويتعمّد الأذية[2] ، أو يأتيها دون تعمّد ، وذلك هو الجَنف دون إثم ، فإن تعمّد فهو الجنف فى إثم . فالمعنى من وعظ فى ذلك ورد عنه فأصلح بذلك ما بينه وبين ورثته وبين الورثة فى ذاتهـم فلا إثم عليه . ﴿ إنَّ اللهَ غَفُورٌ ﴾ عن الموصى إذا عملت فيه الموعظة ورجع عما أراد من الأذية . وقال ابن عباس وقتادة والربيع وغيرهم : معنى الآية من خاف أى علم ورأى وأتى علمه عليه بعد موت الموصى أن الموصى جنف وتعمّد أذية بعض ورثته فأصلح ما وقع بين الورثة من الاضطراب والشقاق « فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ » ؛ أى لا يلحقه إثم المبدل المذكور قبل . وإن كان فى فعله تبديلٌ مّا ولا بدّ ، ولكنه تبديل لمصلحة . والتبديل الذى فيه الإثم إنمـا هو تبديل الهوى .

الثانيـــة — الخطاب بقوله : ﴿ فَمَنْ خَافَ ﴾ لجميع المسلمين . قيل لهم : إن خفتم من مُوصٍ مَيْلًا فى الوصيّة وعدولًا عن الحـق ووقوعًا فى إثم ولم يخرجها بالمعروف ، وذلك بأن يوصى بالمـال إلى زوج ابنته أو لولد ابنته لينصرف المـال إلى ابنته ، أو إلى ابن ابنه والغرض أن ينصرف المـال إلى ابنه ، أو أوصى لبعيد وترك القريب ؛ فبادروا إلى السعى فى الإصلاح بينهم ؛ فإذا وقع الصلح سـقط الإثم عن المصلح . والإصلاح فرض على الكفاية ، فإذا قام أحدهم به سقط عن الباقين ، وإن لم يفعلوا أثم الكل .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٣٠ (٢) فى الأصول هنا وفيما سيأتى « الأذاية » .

الثالثـــة — فى هذه الآية دليل على الحكم بالظن ؛ لأنه إذا ظن قصد الفساد وجب السعى فى الصلاح ، و إذا تحقق الفساد لم يكن صلحا إنما يكون حكما بالدفع و إبطالا للفساد وحَسْمًا له .

قوله تعالى : ﴿ فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ ﴾ عطف على « خاف » ، والكناية عن الورثة ، ولم يجر لهم ذكر لأنه قد عرف المعنى ، وجواب الشرط « فلا إثم عليه » .

الرابعـــة — لا خلاف أن الصدقة فى حال الحياة والصحة أفضل منها عنـد الموت ؛ لقوله عليه السلام وقـد سئل : أىّ الصدقة أفضل ؟ فقال : " أن تَصَـدَّقَ وأنت صحيح شحيح " الحديث ، أخرجه أهـل الصحيح . وروى الدَّارَقُطْنِيّ عن أبى سعيد الخـدرىّ أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لأن يتصدق المرء فى حياته بدرهم خيرله من أن يتصدق عند موته بمـائة " . وروى النسائى عن أبى الدرداء عن النبىّ صلى الله عليـه وسلم قال : " مَثَل الذى ينفق أو يتصدق عند موته مَثَل الذى يهدى بعد ما يَشبع " .

الخامســـة — من لم يضرّ فى وصيته كانت كفارة لمـا ترك من زكاته . روى الدَّارَقُطْنِيّ عن معاوية بن قُرّة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من حضرته الوفاة فأوصى فكانت وصيته على كتاب الله كانت كفارة لمـا ترك من زكاته " . فإن ضَرّ فى الوصية وهى :

السادســـة — فقد روى الدَّارَقُطْنِيّ أيضا عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الإضرار فى الوصية من الكبائر " . وروى أبو داود عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الرجل أو المرأة ليعمل بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيُضارّان فى الوصية فتجب لهما النار " . وترجم النسائى « الصلاة على من جَنَف[1] فى وصيته » أخبرنا علىّ بن حجر أنبأنا هشيم عن منصور وهو ابن زاذان عن الحسن عن عمران بن حُصين[2] رضى الله عنه أن رجلا أعتق ستةً مملوكين له عند موته ولم يكن له مال

(١) فى سنن النسائى : « حيف » بالحاء والياء .

(٢) كذا فى النسائى وفى الأصول : « عن الحسن عن سمرة عن عمران » .

غيرهم؛ فبلغ ذلك النبيّ صلى الله عليه وسلم فغضب من ذلك وقال : " لقد هممت ألّا أصلّى عليـه " [ثم دعا مملوكيه] (١) فجزأهم ثلاثة أجزاء ثم أقرع بينهـم فأعتق اثنين وأرقّ أربعـة . وأخرجه مسلم بمعناه إلا أنه قال فى آخره : وقال له قولا شديدا؛ بدل قوله : " لقد هممت ألا أصلّى عليه " .

قوله تعـالى : يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ ۚ وَأَن تَصُومُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ ﴾ لما ذكر ما كتب على المكلّفين من القصاص والوصية ذكر أيضا أنه كتب عليهم الصيام وألزمهم إياه وأوجبه عليهم، ولا خلاف فيه؛ قال صلى الله عليه وسلم : "بُنِيَ الإسلام على خمس شهادةِ أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقامِ الصلاة وإيتاءِ الزكاة وصومِ رمضان والحج" رواه ابن عمر. ومعناه فى اللغة : الإمساك، وترك التنقل من حال إلى حال . ويقال للصّمْت صوم؛ لأنه إمساك عن الكلام؛ قال الله تعـالى مخبرًا عن مريم : « إِنِّى نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا » (٢) أى سكوتًا عن الكلام . والصوم : ركود الريح؛ وهو إمساكها عن الهبوب . وصامت الدابة على آريِّهـا (٣) : قامت وثبتت فلم تَعْتَلِف . وصام النهار : اعتـدل . وَمَصَامُ الشمس حيث تستوى فى منتصف النهار؛ ومنه قول النابغة :

خيلٌ صيامٌ وخيلٌ غيرُ صائمـة * تحت العَجاج وخيلٌ تَعْلُكُ اللُّجُمَا

(١) الزيادة عن سنن النسائى . (٢) راجع جـ ١١ ص ٩٧

(٣) الآرى : حبل تشد به الدابة فى محبسها، ويسمى الأخيّة .

أى خيل ثابتة ممسكة عن الجرى والحركة ؛ كما قال[١] :

* كأنّ الثُّرَيَّا عُلّقت فى مَصَامِهَا *

أى هى ثابتة فى مواضعها فلا تنتقل ؛ وقوله :

* والبَكَرَات شرّهنّ الصائمة[٢] *

يعنى التى لاتدور .

وقال امرؤ القيس :

فَدَعْها وسَلِّ الهمَّ عنك بجَسْرة * ذَمولٍ إذا صام النهارُ وهجّرا[٣]

أى أبطأت الشمس عن الانتقال والسير فصارت بالإبطاء كالممسكة .

وقال آخر :

حتى إذا صام النهار واعتدل * وسال للشمس لعابٌ فنزل

وقال آخر :

نَعَامًا بوَجْرَة صفر الخدُو * دِ ما تَطْعَم النوم إلا صِيَامَا[٤]

أى قائمة . والشعر فى هذا المعنى كثير .

والصوم فى الشرع : الإمساك عن المفطرات مع اقتران النية به من طلوع الفجر إلى غروب الشمس، وتمامه وكماله باجتناب المحظورات وعدم الوقوع فى المحرّمات ؛ لقوله عليه السلام : " من لم يَدَعْ قول الزور والعملَ به فليس لله حاجةٌ فى أن يَدَع طعامَه وشرابَه " .

الثانيـــة — فضل الصـــوم عظيم ، وثوابه جسيم ، جاءت بذلك أخبار كثيرة صحاح وحسان ذكرها الأئمة فى مسانيدهم ، وسيأتى بعضها ، ويكفيك الآن منها فى فضل الصوم أنْ خصّه الله بالإضافة إليه ؛ كما ثبت فى الحديث عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال مخبرا عن ربّه :

---

(١) هو امرؤ القيس ؛ كما فى اللسان والمعلقات ، وتمام البيت : * بأمراس كتّان على صُمّ جندل *

(٢) قبله : * شر الدلاء الولغة الملازمة * (٣) فى الأصول : « فدع ذا » والتصويب عن الديوان واللسان . (٤) تقدّم الكلام على هذا البيت جـ ١ ص ٤٢٣ طبعة ثانية ، فليراجع .

" يقول الله تبارك وتعالى كل عمل آبن آدم له إلا الصوم فإنه لى وأنا أَجْزِى به " الحديث . و إنما خصّ الصوم بأنه له و إن كانت العبادات كلّها له لأمرين بايَن الصوم بهما سائر العبادات .

أحدهما — أن الصوم يمنع من ملاذّ النفس وشهواتها ما لا يمنع منه سائر العبادات .

الثـانى — أن الصوم سرّ بين العبد و بين ربه لا يظهر إلا له ؛ فلذلك صار مختصًّا به . وما سواه من العبادات ظاهر ، رُبّما فعله تَصنُّعًا ورياء ؛ فلهذا صار أخص بالصوم من غيره. وقيل غير هذا .

الثالثـة — قوله تعـالى : ﴿كَمَا كُتِبَ﴾ الكاف فى موضع نصب على النعت ، التقدير كتابًا كما ، أو صومًا كما . أو على الحال من الصيام ؛ أى كتب عليكم الصيام مشبهًا كما كتب على الذين من قبلكم . وقال بعض النحاة : الكاف فى موضع رفع نعتًا للصيام ؛ إذ ليس تعريفه بمحض ؛ لمكان الإجمال الذى فيه بمـا فسّرته الشريعة ، فلذلك جاز نعته بـ«كما» إذ لا يُنعت بها إلا النكرات ، فهو بمنزلة كُتب عليكم صيام ؛ وقد ضُعّف هـذا القول . و « ما » فى موضع خفض ، وصلتها : « كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ » . والضمير فى « كُتب » يعود على «ما» . وآختلف أهل التأويل فى موضع التشبيه وهى :

الرابعـة — فقال الشعبىّ وقتادة وغيرهما : التشبيه يرجع إلى وقت الصوم وقدر الصوم ؛ فإن الله تعالى كتب على قوم موسى وعيسى صوم رمضان فغيّروا ، وزاد أحبارهم عليهم عشرة أيام ثم مَرِض بعض أحبارهم فنذر إن شفاه الله أن يزيد فى صومهم عشرة أيام ففعل ؛ فصار صوم النصارى خمسين يومًا ؛ فصعُب عليهم فى الحرّ فنقلوه إلى الربيع . وآختار هـذا القول النحاس وقال : وهو الأشبه بما فى الآية . وفيه حديث يدل على صحته أسنده عن دَغْفَل آبن حنظلة عن النبىّ صلى الله عليه وسـلم قال : " كان على النصارى صوم شهر فمرض رجل منهم فقالوا لئن شـفاه الله لنزيدنّ عشرة ثم كان آخر فأكل لحمًا فأوجع فاه فقالوا لئن شـفاه الله لنزيدنّ سبعة ثم كان ملك آخر فقالوا لنتمنّ هذه السبعة الأيام ونجعل صومنا فى الربيع قال فصار خمسين " . وقال مجاهد : كتب الله عزّ وجلّ صوم شهر رمضان على كل أمة . وقيل :

أخذوا بالوَثِيقة[1] فصاموا قبل الثلاثين يومًا و بعدها يومًا ، قرنًا بعد قرن ؛ حتى بلغ صومهم خمسين يومًا ؛ فصعُب عليهم فى الحر فنقلوه إلى الفصل الشمسى . قال النقاش : وفى ذلك حديث عن دَغْفَل بن حنظلة والحسن البصرى والسُّدّى .

قلت : ولهذا — والله أعلم — كُره الآن صوم يوم الشك والسّنة من شوّال بإثر يوم الفطر متصلًا به . قال الشعبىّ : لو صمتُ السنة كلها لأفطرتُ يوم الشـك ؛ وذلك أن النصارى فرض عليهم صـوم شهر رمضان كما فرض علينا ، فحوّلوه إلى الفصل الشمسى ؛ لأنه قد كان يوافق القيظ فصـاموا ثلاثين يومًا ، ثم جاء بعدهم قرن فأخذوا بالوَثيقة لأنفسهم فصاموا قبل الثلاثين يومًا و بعدها يومًا ؛ ثم لم يزل الآخر يستنّ بسُنة من كان قبـله حتى صاروا إلى خمسين يومًا فذلك قوله تعالى : « كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ » . وقيل : التشبيه راجع إلى أصل وجو به على من تقدّم ، لا فى الوقت والكيفية . وقيل : التشبيه واقع على صفة الصوم الذى كان عليهم من منعهم من الأكل والشرب والنكاح ، فاذا حان الإفطار فلا يفعل هذه الأشياء من نام . وكذلك كان فى النصارى أوّلا وكان فى أوّل الإسلام ، ثم نسخه الله تعالى بقوله : « أُحِلَّ لَكُمْ لَيْـلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ » على ما يأتى بيانه[2] ؛ قاله السُّـدّى وأبو العالية والربيع . وقال معاذ بن جبل وعطاء : التشبيه واقع على الصوم لا على الصفة ولا على العدّة و إن اختلف الصيامان بالزيادة والنقصان . المعنى : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ » أى فى أوّل الإسلام ثلاثة أيام من كل شهر و يوم عاشوراء ؛ « كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ » وهم اليهود — فى قول ابن عباس — ثلاثة أيام و يوم عاشوراء . ثم نُسخ هذا فى هذه الأمة بشهر رمضان . وقال معاذ بن جبل : نسخ ذلك « بِأَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ » ثم نُسخت الأيام برمضان .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ « لعلّ » ترجّ فى حقّهم[3] ، كما تقـدم . و « تتقون » قيل : معناه هنا تضعفون ؛ فإنه كلما قلّ الأكل ضعفت الشهوة ، وكلما ضعفت

(١) الوثيقة فى الأمر : إحكامه والأخذ بالثقة .
(٢) راجع ص ٣١٤ من هذا الجزء .
(٣) يراجع جـ ١ ص ٢٢٦ طبعة ثانية .

الشهوة قلّت المعاصى . وهذا وجه مجازى حسن . وقيل : لتتقوا المعاصى . وقيل : هو على العموم ؛ لأن الصيام كما قال عليه السلام : "الصيامُ جُنَّةٌ ووِجاء"(١) وسبب تقوى ؛ لأنه يُميت الشهوات .

السادســـة — قوله تعالى : ﴿أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ﴾ «أياما» مفعول ثان بـ «كُتب» ؛ قاله الفراء . وقيل : نصب على الظـرف لـ «كُتب» ؛ أى كتب عليكم الصـيام فى أيام . والأيام المعدودات : شهر رمضان ؛ وهذا يدل على خلاف ماروى عن معاذ ، والله أعلم .

قوله تعـالى : ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ فيه ست عشرة مســـألة :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿مَرِيضًا﴾ للمريض حالتان : إحداهما — ألّا يطيق الصوم بحال ؛ فعليه الفطر واجبًا . الثانية — أن يقدر على الصوم بضرر ومشقة ؛ فهذا يُستحبّ له الفطر ولا يصوم إلا جاهل . قال ابن سيرين : متى حصل الإنسان فى حالٍ يستحق بها اسم المرض صحّ الفطر ، قياسًا على المسافر لعلّة السفر ، وإن لم تَدْع إلى الفطر ضرورة . قال طريف ابن تمام العُطاردى : دخلت على محمد بن سيرين فى رمضان وهو يأكل ؛ فلما فرغ قال : إنه وجعتْ أصبعى هـذه . وقال جمهور من العلماء : إذا كان به مرض يؤلمه ويؤذيه أو يخاف تماديه أو يخاف تزيّده صحّ له الفطر . قال ابن عطية : وهذا مذهب حذّاق أصحاب مالك وبه يناظرون . وأما لفظ مالك فهو المرض الذى يشقّ على المرء ويبلغ به . وقال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد : واختلفت الرواية عن مالك فى المرض المبيح للفطر ؛ فقال مرّة : هو خوف التلف من الصيام . وقال مرّة : شدّة المرض والزيادة فيه والمشقة الفادحة . وهذا صحيح مذهبه وهو مقتضى الظاهر ؛ لأنه لم يخصّ مرضًا من مرض فهو مباح فى كل مرض ، إلا ماخصّه الدليل من الصّـداع والحمّى والمرض اليسير الذى لا كُلْفة معه فى الصيام . وقال الحسن : إذا لم يقـدر من المرض على الصلاة قائمـا أفطر ؛ وقاله النَّخَعِىّ . وقالت فرقة : لا يُفطر بالمرض إلا مَن

(١) الوجاء : أن تُرَضّ أنثيا الفحل رَضًّا شـديدا يذهب شهوة الجماع ، وينزل فى قطعه منزلة الخصى . أراد أن الصوم يقطع النكاح كما يقطعه الوجاء .

دعته ضرورة المرض نفسه إلى الفطر ، ومتى آحتمل الضرورة معـه لم يفطر . وهـذا قول الشافعيّ رحمه الله تعالى .

قلت : قول آبن سِيرين أعدل شيء فى هـذا الباب إن شاء الله تعالى . قال البخارى : آعتللتُ بنَيْسابور عِلّةً خفيفة وذلك فى شهر رمضـان ؛ فعادنى إسحاق بن رَاهُوَيْه فى نفر من أصحـابه فقال لى : أفطرت يا أبا عبـد الله ؟ فقلت نعم . فقال : خشيتَ أن تضعف عن قبول الرّخصة . قلت : حدّثنا عبدان عن آبن المبارك عن آبن جُريج قال قلت لعطاء : من أىّ المرض افطر ؟ قال : من أىّ مرض كان ؛ كما قال الله تعالى : « فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً » قال البخارى : وهذا الحديث لم يكن عند إسحاق . وقال أبو حنيفة : إذا خاف الرجل على نفسه وهو صائم إن لم يُفطر أن تزداد عينه وجعًا أو حُمّاه شدّةً أفطر .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ آختلف العلماء فى السفر الذى يجوز فيه الفطر والقصر ، بعد إجماعهم على سفر الطاعة كالحج والجهاد ، ويتّصل بهذين سَفَرُ صِلة الرّحم وطلب المعاش الضرورى . أما سفر التجارات والمباحات فمختلَف فيه بالمنع والإجازة ، والقول بالجواز أرجح . وأمّا سفر العاصى فيختلف فيه بالجواز والمنع ، والقول بالمنع أرجح ، قاله آبن عطية . ومسافة الفطر عند مالك حيث تقصر الصلاة . وآختلف العلماء فى قدر ذلك ؛ فقال مالك : يوم وليـلة ؛ ثم رجع فقال : ثمـانية وأربعون مِيـلا . قال آبن خُوَيْز مَنْداد : وهو ظاهر مذهبه ؛ وقال مرّة : آثنان وأربعون مِيلًا ؛ وقال مرّة ستة وثلاثون مِيلًا ؛ وقال مرّة : مسيرة يوم وليلة ؛ وروى عنـه يومان ؛ وهو قول الشافعى . وفصّل مرّة بين البَرّ والبحر ؛ فقال فى البحر مسيرة يوم وليلة ، وفى البر ثمانية وأربعون ميلًا ، وفى المذهب ثلاثون ميلًا ؛ وفى غير المذهب ثلاثة أميال . وقال آبن عمر وآبن عباس والثورىّ : الفطر فى سـفر ثلاثة أيام ؛ حكاه آبن عطية .

قلت : والذى فى البخارى : وكان آبن عمر وآبن عباس يفطران ويقصران فى أربعـة بُرُد ، وهى ستة عشر فرسخًا .

الثالثـــة — آتفق العلمـاء على أن المسافر فى رمضان لا يجوز له أن يبيّت الفطر؛ لأن المسافر لا يكون مسافرا بالنّية بخلاف المقيم، وإنمـا يكون مسافراً بالعمل والنهوض، والمقيم لا يفتقر إلى عمل؛ لأنه إذا نوى الإقامة كان مقيمًا فى الحين، لأن الإقامة لا تفتقر إلى عمل فآفترقا. ولا خلاف بينهم أيضا فى الذى يؤمّل السفر أنه لا يجوز له أن يفطر قبل أن يخرج؛ فإن أفطر فقال آبن حبيب: إن كان قد تأهّب لسفره وأخذ فى أسباب الحركة فلا شىء عليه؛ وحكى ذلك عن أَصْبَغ وآبن الماجشُون؛ فإن عاقه عن السفر عائق كان عليـه الكفارة، وحَسْبه أن ينجو إن سافر. وروى عيسى عن آبن القاسم أنه ليس عليه إلا قضاء يوم؛ لأنه متأوّل فى فطره. وقال أشهب: ليس عليه شىء من الكفارة سافر أو لم يسافر. وقال سُحْنون: عليه الكفارة سافر أو لم يسافر؛ وهو بمنزلة المرأة تقول: غدًا تأتينى حَيْضتى، فتُفْطر لذلك. ثم رجع إلى قول عبد الملك وأَصْبَغ وقال: ليس مثل المرأة؛ لأن الرجل يُحدث السفر إذا شاء، والمرأة لا تُحدث الحيضة.

قلت: قول آبن القاسم وأشهب فى نفى الكفّارة حَسَن؛ لأنه فَعل ما يجوز له فعله، والذّمة بريئة، فلا يثبت فيها شىء إلا بيقين ولا يقين مع الآختلاف، ثم إنه مقتضى قوله تعالى: «أَوْ عَلَى سَفَرٍ». وقال أبو عمر: هذا أصح أقاويلهم فى هذه المسألة؛ لأنه غير منتهك لحرمة الصوم بقصد إلى ذلك وإنمـا هو متأوّل، ولو كان الأكل مع نيّة السفر يوجب عليه الكفارة لأنه كان قبل خروجه ما أسقطها عنه خروجه؛ فتأمّل ذلك تجده كذلك، إن شاء الله تعالى. وقد روى الدّارَقُطْنِىّ: حدّثنا أبو بكر النيسابورى حدّثنا إسماعيل بن إسحاق بن سهل بمصر قال حدّثنا آبن أبى مريم حدّثنا محمد بن جعفر أخبرنى زيد بن أسلم قال: أخبرنى محمد بن المُنْكَدر عن محمد ابن كعب أنه قال: أتيت أنس بن مالك فى رمضان وهو يريد السفر وقد رُحّلَت دابته ولبس ثياب السفر وقد تقارب غروب الشمس، فدعا بطعام فأكل منـه ثم ركب. فقلت له: سُـنّة؟ قال نعم. وروى عن أنس أيضـا قال قال لى أبو موسى: ألم أنبئك إذا خرجت خرجت صائمًا، وإذا دخلت دخلت صائمًا؛ فإذا خرجت فآخرج مفطرًا وإذا دخلت فآدخل

مفطرًا . وقال الحسن البصرى : يُفطر إن شاء فى بيتـه يوم يريد أن يخرج . وقال أحمد : يفطر إذا برز عن البيوت . وقال إسحاق : لا ، بل حين يضع رجله فى الرَّحْل . قال ابن المنذر : قول أحمد صحيح ؛ لأنهم يقولون لمن أصبح صحيحًا ثم اعتلّ : إنه يُفطر بقيـة يومه ، وكذلك إذا أصبح فى الحضر ثم خرج إلى السفر فله كذلك أن يفطر . وقالت طائفة : لا يفطر يومه ذلك و إن نهض فى سـفره ؛ كذلك قال الزهرى ومكحول ويحيى الأنصـارى ومالك والأوزاعى والشافعى وأبو ثور وأصحاب الرأى . واختلفوا إن فعل ؛ فكلهم قال يقضى ولا يكفّر . قال مالك : لأن السفر عذر طارئ ، فكان كالمرض يطرأ عليه . وروى عن بعض أصحاب مالك أنه يقضى و يكفّر ؛ وهو قول ابن كنانة والمخزومى ، وحكاه البـاجى عن الشافعى ، واختـاره ابن العربى وقال به ؛ قال : لأن السفر عذر طرأ بعد لزوم العبادة ويخالف المرض والحيض ؛ لأن المرض يبيح له الفطر ، والحيضُ يُحَرّم عليها الصوم ، والسفرُ لا يبيح له ذلك فوجبت عليه الكفارة لهتك حُرمته . قال أبو عمر : وليس هذا بشىء ؛ لأن الله سبحانه قد أباح له الفطر فى الكتاب والسُّنة . وأما قولهم «لا يفطر» فإنما ذلك استحباب لمـا عقده فإن أخذ برخصة الله كان عليه القضاء ، وأما الكفارة فلا وجه لهـا ، ومن أوجبها فقد أوجب مالم يوجبه الله ولا رسوله صلى الله عليه وسـلم . وقد روى عن ابن عمـر فى هذه المسألة : يفطر إن شـاء فى يومه ذلك إذا خرج مسافرًا ؛ وهو قول الشعبى وأحمد و إسحاق .

قلت : وقد ترجم البخارى رحمـه الله على هـذه المسألة « باب من أفطر فى السفر ليراه الناس » وساق الحديث عن ابن عباس قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة فصام حتى بلغ عُسْفان[1] ، ثم دعا بماء فرفعه إلى يديه ليُريه الناسَ فأفطر حتى قدم مكة وذلك فى رمضان . وأخرجه مسلم أيضًا عن ابن عباس وقال فيـه : ثم دعا بإناء فيه شراب شربه نهارًا ليراه الناس ثم أفطر حتى دخل مكة . وهذا نصّ فى الباب فسقط ما خالفه ، و بالله التوفيق . وفيه أيضا حجة على من يقول : إن الصوم لا ينعقد فى السفر . روى عن عمر وابن عباس

(١) عسفان (بضم العين وسكون السين المهملتين) : قرية بينها و بين مكة ثمانية وأربعون ميلا .

وأبى هريرة وآبن عمر . قال آبن عمر : من صام فى السفر قضى فى الحضر . وعن عبد الرحمن ابن عوف : الصائم فى السفر كالمفطر فى الحضر . وقال به قوم من أهل الظاهر ؛ وآحتجوا بقوله تعالى : «فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ» على ما يأتى بيانه ، و بما روى كعب بن عاصم قال : سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول : "ليس مِن البِرّ الصيامُ فى السّفر" . وفيه أيضا حجةٌ على من يقول : إن مَن بيّت الصوم فى السفر فله أن يُفطر و إن لم يكن له عذر ؛ و إليه ذهب مُطَرِّف ، وهو أحد قولى الشافعى وعليه جماعة من أهل الحديث . وكان مالك يوجب عليه القضاء والكفارة لأنه كان مخيّرًا فى الصوم والفطر ، فلما آختار الصوم و بيّته لزمه ولم يكن له الفطر ؛ فإن أفطر عامدًا من غير عذر كان عليه القضاء والكفارة . وقد روى عنه أنه لا كفّارة عليه ؛ وهو قول أكثر أصحابه إلا عبد الملك فإنه قال : إن أفطر بجماع كفّر ؛ لأنه لا يقوى بذلك على سفره ولا عذر له ؛ لأن المسافر إنما أبيح له الفطر ليقوّى بذلك على سفره . وقال سائر الفقهاء بالعراق والحجاز : إنه لا كفارة عليه ؛ منهم الثورى والأوزاعى والشافعى وأبو حنيفة وسائر فقهاء الكوفة ؛ قاله أبو عمر .

الرابعة — وآختلف العلماء فى الأفضل من الفطر أو الصوم فى السفر ؛ فقال مالك والشافعى فى بعض ما روى عنهما : الصوم أفضل لمن قَوِىَ عليه . وجُلّ مذهب مالك التخيير وكذلك مذهب الشافعى . قال الشافعى ومن آتبعه : هو مخيَّر ؛ ولم يفصّل ، وكذلك آبن عُلَيّة ؛ لحديث أنس قال : سافرنا مع النبىّ صلى الله عليه وسلم فى رمضان فلم يَعب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم ؛ خرّجه مالك والبخارىّ ومسلم . وروى عن عثمان بن أبى العاص الثّقفىّ وأنس بن مالك صاحبى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهما قالا : الصوم فى السفر أفضل لمن قدر عليه ؛ وهو قول أبى حنيفة وأصحابه . وروى عن آبن عمر وآبن عباس : الرخصة أفضل ، وقال به سعيد بن المسيّب والشعبى وعمر بن عبد العزيز ومجاهد وقتادة والأوزاعى وأحمد و إسحاق . كلُّ هؤلاء يقولون الفطر أفضل ؛ لقول الله تعالى : « يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ » .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ فَعِـدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ ﴾ فى الكلام حذف ؛ أى من يكن منكم مريضًا أو مسافرًا فأفطر فَلْيَقض. والجمهور من العلماء على أن أهل البلد إذا صاموا تسعة وعشرين يومًا وفى البلد رجل مريض لم يَصِحّ فإنه يقضى تسعة وعشرين يومًا. وقال قوم منهم الحسن بن صالح بن حَىّ : إنه يقضى شهرا بشهر من غير مراعاة عدد الأيام . قال الكيا الطَّبَرِى : وهذا بعيد ؛ لقوله تعالى : « فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ » ولم يقل فشهر من أيام أخر. وقوله : « فَعِـدَّةٌ » يقتضى آستيفاء عدد ما أفطر فيـه ، ولا شك أنه لو أفطر بعض رمضان وجب قضاء ما أفطر بعده بعدده ؛ كذلك يجب أن يكون حكم إفطاره جميعه فى آعتبار عدده.

السادســـة — قوله تعالى : ﴿ فَعِدَّةٌ ﴾ آرتفع « عِدّة » على خبر الآبتداء ، تقديره فالحكم أو فالواجب عدّة ، ويصحّ فعليه عدّة. وقال الكسائى : ويجوز فعدّةً ؛ أى فليصم عدّة من أيام. وقيل : المعنى فعليه صيام عدّة ؛ فحذف المضاف وأقيمت العدّة مقامه. والعدّة فِعلة من العدّ ، وهى بمعنى المعدود ؛ كالطِّحْن بمعنى المطحون ، تقول : أسمعُ جَعْجَعَةً ولا أرى طِحْنًا (١) . ومنه عدّة المرأة. ﴿ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ لم ينصرف « أُخَر » عند سيبويه ، لأنها معدولة عن الألف واللام ، لأن سبيل فُعَل من هذا الباب أن يأتى بالألف واللام ؛ نحو الكُبَر والفُضل. وقال الكسائى : هى معدولة عن آخر ، كما تقول : حمراء وحمر ؛ فلذلك لم تنصرف . وقيل : منعت من الصرف لأنها على وزن جُمَع وهى صفة لأيام ؛ ولم تجئ أخرى لئلا يشكل بأنها صفة للعدّة . وقيل : إن « أخر » جمع أخرى كأنه أيام أخرى ثم كثرت فقيل : أيام أخر . وقيـل : إن نعت الأيام يكون مؤنثًا فلذلك نعتت بأُخَر .

السابعـــة — اختلف الناس فى وجوب تتابعها على قولين ذكرهما الدّارَقُطْنِى فى « سننه » ؛ فروى عن عائشة رضى الله عنهـا قالت : نزلت « فعِدّة من أيام أُخر متتابعات » فسقطت (٢) « متتابعات » قال هـذا إسناد صحيح . وروى عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله

(١) مثل يضرب للرجل الذى يكثر الكلام ولا يعمل ، والذى يَعِد ولا يفعل .

(٢) قال الزرقانى فى شرح الموطأ : معنى « سقطت » نسخت ، قال : وليس بين اللوحين « متتابعات » أى ليس فى المصحف كلمة « متتابعات » . وقال الدارقطنى : إن كلمة « سقطت » انفرد بها عروة .

عليه وسـلم : " من كان عليه صومٌ من رمضان فليسرده[1] ولا يقطعه " فى إسناده عبد الرحمن ابن إبراهيم ضعيف الحديث . وأسنده عن ابن عباس فى قضاء رمضان «صمه كيف شئت» . وقال ابن عمر : « صُمْه كما أفطرته » . وأسند عن أبى عبيدة بن الجـرّاح وابن عباس وأبى هريرة ومعاذ بن جبل وعمرو بن العاص . وعن محمد بن المنكدر قال : بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن تقطيع صيام رمضان فقال : " ذلك إليك أرأيت لو كان على أحدكم دَين فقضى الدرهم والدرهمين ألم يكن قضاه فالله أحق أن يَعْفُوَ ويغفر" . إسناده حسن إلا أنه مرسل ولا يثبت متّصلًا . وفى مُوَطّأ مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر كان يقول : يصوم رمضان متتابعًا من أفطره متتابعًا من مرض أو فى سفر[2] . قال الباجى فى « المنتقى » : « يحتمل أن يريد الإخبار عن الوجوب، ويحتمل أن يريد الإخبار عن الاستحباب؛ وعلى الاستحباب جمهـور الفقهاء . وإن فـرّقه أجزأه ؛ وبذلك قال مالك والشافعى . والدليـل على صحة هـذا قوله تعالى : « فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ » ولم يخصّ متفرقة من متتابعة، وإذا أتى بها متفرّقة فقد صام عدّة من أيام أخر، فوجب أن يَجزيَه » . ابن العربى : إنما وجب التتابع فى الشهر لكونه معيّنا ، وقد عدم التعيين فى القضاء جاز التفريق .

الثامنـــة — لمـا قال تعالى: ﴿ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ دلّ ذلك على وجوب القضاء من غير تعيين لزمان؛ لأن اللفظ مسترسل على الأزمان لايختصّ ببعضها دون بعض . وفى الصحيحين عن عائشة رضى الله عنها قالت : يكون علىّ الصوم من رمضان فـما أستطيع أن أقضيَه إلا فى شعبان، الشُّغْلُ[3] من رسول الله، أو برسول الله صلى الله عليه وسلم . فى رواية : وذلك لمكان رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهذا نصّ وزيادة بيان للآية . وذلك يردّ على داود قوله : إنه يجب عليه قضاؤه ثانى شوّال . ومن لم يصمه ثم مات فهو آثم عنده ؛ وبنى عليـه أنه لو وجب عليه عتق رقبة فوجد رقبة تباع بثمن فليس له أن يتعدّاها ويشترى غيرها؛ لأن الفرض عليه أن يعتق أوّل رقبة يجدها فلا يجزيه غيرها . ولو كانت عنده رقبة فلا يجوز له أن يشترى

(١) أى يتابعه . (٢) عبارة الموطأ : « يصوم قضاء رمضان متتابعا من أفطره من مرض أو سفر » .
(٣) قال النورى : هو مرفوع على أنه فاعل لفعل مقدر؛ أى يمنعنى الشغل .

غيرها، ولو مات الذى عنده فلا يبطل العتق؛ كما يبطل فيمن نذر أن يعتق رقبة بعينها فماتت يبطل نذره، وذلك يفسد قوله . وقال بعض الأصوليين : إذا مات بعد مضى اليوم الثانى من شوّال لا يعصى على شرط العزم . والصحيح أنه غير آثم ولا مفرّط ، وهو قول الجمهور، غير أنه يستحب له تعجيل القضاء لئلا تدركه المنيّة فيبقى عليه الفرض .

التاســـعة — من كان عليه قضاء أيام من رمضان فمضت عليـه عدّتها من الأيام بعد الفطر أمكنه فيها صيامه فأخّر ذلك ثم جاءه مانع منعه من القضاء إلى رمضان آخر فلا إطعام عليه؛ لأنه ليس بمفرّط حين فعل ما يجوز له من التأخير. هذا قول البغداديين من المـالكيين، ويَرَوْنه قول ابن القاسم فى المدوّنة .

العاشـــرة — فإن أخّر قضاءه عن شعبان الذى هو غاية الزمان الذى يقضى فيه رمضان فهل يلزمه لذلك كفارة أو لا؛ فقال مالك والشافعى وأحمد وإسحاق : نعم . وقال أبو حنيفة والحسن والنَّخَعِيّ وداود : لا .

قلت : وإلى هـذا ذهب البخارىّ لقوله، ويذكر عن أبى هريرة مرسلًا وابن عباس أنه يُطعِم ، ولم يذكر الله الإطعام ، إنما قال : « فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ » .

قلت : قد جاء عن أبى هريرة مُسْنَدًا فيمن فرّط فى قضاء رمضان حتى أدركه رمضان آخر قال : يصوم هذا مع الناس، ويصوم الذى فرّط فيه ويطعم لكل يوم مسكينًا . خرّجه الدَّارَقُطْنِيّ وقال : إسناد صحيح . وروى عنه مرفوعًا إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فى رجل أفطر فى شهر رمضان من مرض ثم صحّ ولم يصم حتى أدركه رمضان آخر قال: "يصوم الذى أدركه ثم يصوم الشهر الذى أفطر فيه ويطعم لكل يوم مسكينًا " . فى إسناده ابن نافع وابن وجيه ضعيفان .

الحادية عشرة — فإن تمادى به المرض فلم يَصِحّ حتى جاء رمضان آخر؛ فروى الدَّارَقُطْنِيّ عن ابن عمر أنه يطعم مكان كل يوم مسكينًا مُدًّا من حنطة، ثم ليس عليـه قضاء . وروى أيضا عن أبى هريرة أنه قال : إذا لم يَصِحّ بين الرمضانين صام عن هـذا وأطعم عن الثانى

ولا قضاء عليه ، و إذا صح فلم يَصُم حتى إذا أدركه رمضان آخر صام عن هذا وأطعم عن الماضى ؛ فإذا أفطر قضاه ؛ إسناد صحيح . قال علماؤنا : وأقوال الصحابة على خلاف القياس قد يحتج بها . ورُوى عن ابن عباس أن رجلا جاء إليه فقال : مرضت رمضانين ؟ فقال له ابن عباس : استمتر بك مرضك ، أو صححت بينهما ؟ فقال : بل صححت ؛ قال : صُم رمضانين وأطعم ستين مسكينا . وهذا يدل من قوله : إنه لو تمادى به مرضه لا قضاء عليه . وهذا يشبه مذهبهم فى الحامل والمرضع أنهما يطعمان ولا قضاء عليهما ؛ على ما يأتى[1] .

الثانية عشرة — واختلف من أوجب عليه الإطعام فى قدر ما يجب أن يطعم ؛ فكان أبو هريرة والقاسم بن محمد ومالك والشافعى يقولون : يُطعِم عن كل يوم مُدًّا . وقال الثورى : يُطعِم نصف صاع عن كل يوم .

الثالثة عشرة — واختلفوا فيمن أفطر أو جامع فى قضاء رمضان ماذا يجب عليه ؛ فقال مالك : من أفطر يومًا من قضاء رمضان ناسيًا لم يكن عليه شىء غير قضائه ، و يستحبّ له أن يتمادى فيه للاختلاف ثم يقضيه ، ولو أفطره عامدًا أثم ولم يكن عليه غير قضاء ذلك اليوم ولا يتمادى ؛ لأنه لا معنى لكفّه عما يكفّ الصائم هاهنا إذ هو غير صائم عند جماعة العلماء لإفطاره عامدًا . وأما الكفارة فلا خلاف عند مالك وأصحابه أنها لا تجب فى ذلك ، وهو قول جمهور العلماء . قال مالك : ليس على من أفطر يومًا من قضاء رمضان بإصابة أهله أو غير ذلك كفارة ، و إنما عليه قضاء ذلك اليوم . وقال قتادة : على مَن جامع فى قضاء رمضان القضاء والكفارة . وروى ابن القاسم عن مالك أن من أفطر فى قضاء رمضان فعليه يومان ؛ وكان ابن القاسم يُفتى به ثم رجع عنه ثم قال : إن أفطر عمداً فى قضاء القضاء كان عليه مكانه صيام يومين ؛ كمن أفسد حجّه بإصابة أهله ، وحجّ قابلًا فأفسد حجّه أيضا بإصابة أهله كان عليه حجتان . قال أبو عمر : قد خالفه فى الحج ابن وهب وعبد الملك ، وليس يجب القياس على أصل مختلَف فيه . والصواب عندى — والله أعلم — أنه ليس عليه فى الوجهين إلا قضاء يوم واحد ؛ لأنه يوم واحد أفسده مرتين .

(١) راجع ص ٢٨٨ من هذا الجزء .

قلت : وهو مقتضى قوله تعالى : « فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ » فمتى أتى بيوم تام بدلاً عما أفطره فى قضاء رمضان فقد أتى بالواجب عليه، ولا يجب عليه غير ذلك، والله أعلم .

الرابعة عشرة — والجمهور على أن من أفطر فى رمضان لعلّة فمات من علّته تلك، أو سافر فمات فى سفره ذلك أنه لا شيء عليه . وقال طاوس وقتادة فى المريض يموت قبل أن يَصِحّ : يُطعَم عنه .

الخامسة عشرة — واختلفوا فيمن مات وعليه صومٌ من رمضان لم يقضه؛ فقال مالك والشافعيّ والثورى : لا يصوم أحد عن أحد . وقال أحمد و إسحاق وأبو ثور والليث وأبو عبيد وأهل الظاهر : يُصام عنه؛ إلا أنهم خصّصوه بالنذر؛ وروى مثله عن الشافعى . وقال أحمد و إسحاق فى قضاء رمضان : يُطعَم عنه . احتج من قال بالصوم بما رواه مسلم عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من مات وعليه صيام صام عنه وَلِيّه ". إلا أن هذا عامّ فى الصوم، يخصّصه ما رواه مسلم أيضا عن ابن عباس قال : جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله، إن أمى قد ماتت وعليها صوم نذر — وفى رواية صوم شهر — أفأصوم عنها ؟ قال : " أرأيتِ لو كان على أمّك دَيْنٌ فقضيتيه أكان يؤدّى ذلك عنها " قالت : نعم؛ قال : " فصومى عن أمّك " . احتج مالك ومن وافقه بقوله سبحانه : « وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى »[1] وقوله : « وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى »[2] وقوله : « وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا »[1] وبما خرّجه النسائى عن ابن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا يصلّى أحد عن أحد ولا يصوم أحد عن أحد ولكن يُطعم عنه مكان كل يوم مُدًّا من حنطة " .

قلت : وهذا الحديث عام ، فيحتمل أن يكون المراد بقوله : " لا يصوم أحد عن أحد " صوم رمضان . فأما صوم النذر فيجوز؛ بدليل حديث ابن عباس وغيره ، فقد جاء فى صحيح مسلم أيضا من حديث بُريدة نحو حديث ابن عباس ، وفى بعض طرقه : صوم شهرين أفأصوم عنها ؟ قال : " صومى عنها " قالت : إنها لم تَحُجّ قط أفأحُجّ عنها ؟ قال :

(١) راجع جـ ٧ ص ١٥٦، ١٥٧ (٢) راجع جـ ١٧ ص ١١٤

"حُجّى عنها" . فقولها : شهرين، يبعد أن يكون رمضان ، والله أعلم . وأقوى ما يحتجّ به لمالك أنه عمل أهل المدينة، و يعضُده القياس الجلىّ، وهو أنه عبادة بدنية لا مدخل للمال فيها فلا تفعل عمن وجبت عليه كالصلاة . ولا ينقض هذا بالحج لأن للمال فيه مدخلا .

السادسة عشرة — استدلّ بهذه الآية من قال : إن الصوم لا ينعقد فى السفر وعليه القضاء أبدا ؛ فإن الله تعالى يقول : « فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ » أى فعليه عدة، ولا حذف فى الكلام ولا إضمار . [وبقوله (١) عليه الصلاة والسلام : "ليس من البِرّ الصيام فى السفر" قال : ما لم يكن من البِرّ فهو من الإثم ، فيدل ذلك على أن صوم رمضان لا يجوز فى السفر] . والجمهور يقولون : فيه محذوف فأفطر ؛ كما تقدّم . وهو الصحيح، لحديث أنس قال : سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان فلم يَعِب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم ؛ رواه مالك عن حُميد الطويل عن أنس . وأخرجه مسلم عن أبى سعيد الخدرىّ قال : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لستّ عشرة مضت من رمضان فمِنّا من صام ومنا من أفطر، فلم يَعِب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم .

قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ فيه خمس مسائل :

الأولى قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُ ﴾ قرأ الجمهور بكسر الطاء وسكون الياء ، وأصله يُطْوِقونه نُقلت الكسرة إلى الطاء وٱنقلبت الواو ياء لٱنكسار ما قبلها . وقرأ حُميد على الأصل من غير ٱعتلال، والقياس الٱعتلال . ومشهور قراءة ٱبن عباس «يُطَوَّقونه» بفتح الطاء مخففة وتشديد الواو بمعنى يكلّفونه . وقد روى مجاهد « يَطيقونه » بالياء بعد الطاء على لفظ «يكلونه» وهى باطلة ومحال ؛ لأن الفعل مأخوذ من الطوق، فالواو لازمة واجبة فيه ولا مدخل للياء فى هذا المثال . قال أبو بكر الأنبارى : وأنشدنا أحمد بن يحيى النحوى لأبى ذؤيب :

فقيل تحمّل فوق طَوْقك إنها * مُطَبَّعَةٌ (٢) من يأتها لا يَضيرها

(١) ما بين المربعين فى جـ ، وساقط من سائر نسخ الأصل . (٢) مطبعة : مملوءة .

فأظهر الواو فى الطّوق، وصحّ بذلك أن واضع الياء مكانها يفارق الصواب. وروى ابن الأنبارى عن ابن عباس «يَطَّيَّقُونه» بفتح الياء وتشديد الطاء والياء مفتوحتين بمعنى يطيقونه؛ يقال: طاق وأطاق وأطيق بمعنًى. وعن ابن عباس أيضا وعائشة وطاوس وعمرو بن دينار «يَطَّوقونه» بفتح الياء وشد الطاء مفتوحة، وهى صواب فى اللغة؛ لأن الأصل يتطوقونه فأسكنت التاء وأدغمت فى الطاء فصارت طاء مشدّدة، وليست من القرآن، خلافًا لمن أثبتها قرآنًا، وإنما هى قراءة على التفسير. وقرأ أهل المدينة والشام «فديةُ طعامِ» مضافا، «مساكينَ» جمعًا. وقرأ ابن عباس «طعام مسكين» بالإفراد فيما ذكر البخارى وأبو داود والنسائى عن عطاء عنه. وهى قراءة حسنة؛ لأنها بيّنت الحكم فى اليوم؛ واختارها أبو عبيد، وهى قراءة أبى عمرو وحمزة والكسائى. قال أبو عبيد: فبيّنت أن لكل يوم إطعام واحد؛ فالواحد مترجم عن الجميع، وليس الجميع بمترجم عن واحد. وجمع المساكين لا يدرى كم منهم فى اليوم إلا من غير الآية. وتخرج قراءة الجمع فى «مساكين» لما كان الذين يطيقونه جمع وكل واحد منهم يلزمه مسكين بجمع لفظه؛ كما قال تعالى: «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً»[1] أى اجلدوا كل واحد منهم ثمانين جلدة؛ فليست الثمانون متفرقة فى جميعهم، بل لكل واحد ثمانون؛ قال معناه أبو علىّ. واختار قراءة الجمع النحاس قال: وما اختاره أبو عبيد مردود؛ لأن هذا إنما يعرف بالدلالة؛ فقد علم أن معنى «وعلى الذين يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ» أن لكل يوم مسكينا، فاختيار هذه القراءة لترد جمعًا على جمع. قال النحاس: واختار أبو عبيد أن يقرأ «فديةٌ طعامُ» قال: لأن الطعام هو الفدية، ولا يجوز أن يكون الطعام نعتًا لأنه جوهر ولكنه يجوز على البدل، وأبين منه أن يقرأ «فديةُ طعامٍ» بالإضافة؛ لأن «فدية» مبهمة تقع للطعام وغيره، فصار مثل قولك: هذا ثوبُ خَزٍّ.

الثانيـــة — واختلف العلماء فى المراد بالآية؛ فقيل: هى منسوخة. روى البخارى: «وقال ابن نُمير حدّثنا [الأعمش حدّثنا] عمرو بن مُرّة حدّثنا ابن أبى ليلى حدّثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم: نزل رمضان فشقّ عليهم فكان من أطعم كل يوم مسكينا ترك الصوم ممن

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٧١

يطيقه ورخص لهم فى ذلك فنسختها « وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ » . وعلى هـذا قراءة الجمهور « يطيقونه » أى يقدرون عليه ؛ لأن فرض الصيام هكذا : من أراد صام ومن أراد أطعم مسكيناً . وقال ابن عباس : نزلت هذه الآية رُخصة للشيوخ والعجزة خاصّةً إذا أفطروا وهم يطيقون الصوم ، ثم نُسخت بقوله « فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ » فزالت الرُّخصة إلا لمن عجز منهم . قال الفَرّاء : الضمير فى « يطيقونه » يجوز أن يعود على الصيام ؛ أى وعلى الذين يطيقون الصيام أن يطعموا إذا أفطروا ، ثم نسخ بقوله : « وَأَنْ تَصُومُوا » . ويجوز أن يعود على الفداء ؛ أى وعلى الذين يطيقون الفداء فِدْية . وأما قراءة « يُطَوَّقونه » على معنى يكلَّفونه مع المشقة اللاحقة لهم ؛ كالمريض والحامل فإنهما يقدران عليه لكن بمشقة تلحقهم فى أنفسهم ، فإن صاموا أجزأهم وإن أفتدوا فلهم ذلك . ففسّر ابن عباس — إن كان الإسناد عنه صحيحًا — « يطيقونه » بيُطَوّقونه ويتكلفونه فأدخله بعض النقلة فى القرآن . روى أبو داود عن ابن عباس « وعلى الذين يطيقونه » قال : أُثبتت للحبلى والمرضع . وروى عنه أيضا « وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ » قال : كانت رُخصة للشيخ الكبير والمرأة الكبيرة وهما يطيقان الصوم أن يُفطرا ويُطعما مكان كل يوم مسكينًا ، والحُبْلَى والمرضع إذا خافتا على أولادهما أفطرتا وأطعمتا . وخرّج الدارَقُطْنِيّ عنه أيضا قال : رُخّص للشيخ الكبير أن يُفطر ويُطعم عن كل يوم مسكينًا ولا قضاء عليه ؛ هذا إسناد صحيح . وروى عنه أيضا أنه قال : « وعلى الذين يُطيقونه فِدْية طعام » ليست بمنسوخة ، هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما ، فيطعما مكان كل يوم مسكينًا ؛ وهـذا صحيح . وروى عنه أيضا أنه قال لأمّ ولد له حُبْلَى أو مُرْضِع : أنت من الذين لا يطيقون الصيام ، عليك الجزاء ولا عليك القضاء ؛ وهـذا إسناد صحيح . وفى رواية : كانت له أمّ ولد ترضع — من غير شك — فأُجهِدت فأمرها أن تُفطر ولا تقضى ؛ هذا صحيح .

قلت : فقـد ثبت بالأسانيد الصحاح عن ابن عباس أن الآية ليست بمنسوخة وأنها مُحْكَمة فى حق من ذُكر . والقول الأوّل صحيح أيضا ، إلا أنه يحتمـل أن يكون النسخ هناك

بمعنى التخصيص، فكثيرا ما يُطلق المتقدّمون النسخ بمعناه، والله أعلم . وقال الحسن البصرى وعطاء بن أبى رَباح والضحاك والنَّخَعِي والزُّهْرِى وربيعة والأوزاعى وأصحاب الرأى : الحامل والمرضع يُفطران ولا إطعام عليهما ؛ بمنزلة المريض يُفطر ويَقضى ؛ وبه قال ابو عبيد وأبو ثور . وحكى ذلك أبو عبيد عن أبى ثور، وآختاره آبن المنذر؛ وهو قول مالك فى الحبلى إن أفطرت، فأمّا المرضع إن أفطرت فعليها القضاء والإطعام . وقال الشافعى وأحمد : يُفطران ويُطعمان ويَقضيان، وأجمعوا على أن المشايخ والعجائز الذين لا يطيقون الصيام أو يطيقونه على مشقة شديدة أن يفطروا . وآختلفوا فيما عليهم ؛ فقال ربيعة ومالك : لا شىء عليهم، غير أن مالكا قال: لو أطعموا عن كل يوم مسكينًا كان أحبّ إلىّ. وقال أنس وآبن عباس وقيس بن السائب وأبو هريرة : عليهم الفِدْية . وهو قول الشافعى وأصحاب الرأى وأحمد وإسحاق؛ آتباعًا لقول الصحابة رضى الله عن جميعهم، وقوله تعالى: « فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ» ثم قال : « وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ» وهؤلاء ليسوا بمرضى ولا مسافرين، فوجبت عليهم الفدية . والدليل لقول مالك : أن هذا مفطر لعذر موجود فيه وهو الشيخوخة والكبر فلم يلزمه إطعام كالمسافر والمريض . ورُوى هذا عن الثورى ومكحول ، وآختاره آبن المنذر .

الثالثـــة — وآختلف مَن أوجب الفدية على مَن ذُكر فى مقدارها؛ فقال مالك : مُدٌّ بمُدّ النبىّ صلى الله عليه وسلم عن كل يوم أفطره؛ وبه قال الشافعى . وقال أبو حنيفة : كفّارة كل يوم صاع تمر أو نصف صاع بُرّ . وروى عن آبن عباس نصف صاع من حنطة ؛ ذكره الدّارَقُطْنِيّ . ورُوى عن أبى هريرة قال : من أدركه الكِبر فلم يستطع أن يصوم فعليه لكل يوم مُدٌّ من قمح . وروى عن أنس بن مالك أنه ضَعُف عن الصوم عامًا فصنع جَفْنة من طعام ثم دعا بثلاثين مسكينًا فأشبعهم .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ﴾ قال آبن شهاب : من أراد الإطعام مع الصوم . وقال مجاهد : من زاد فى الإطعام على المُدّ . آبن عباس : « فمن تطوع

خيرا » قال : مسكينًا آخر فهو خير له . ذكره الدَّارَقُطْنِيّ وقال : إسناد صحيح ثابت . و «خَيْرٌ» الثانى صفة تفضيل، وكذلك الثالث و « خير » الأوّل . وقرأ عيسى بن عمر ويحيى بن وثّاب وحمزة والكسائى « يَطَّوَّعْ خيرا » مشدّدًا وجزم العين على معنى يتطوع . الباقون « تَطَوَّعَ » بالتاء وتخفيف الطاء وفتح العين على الماضى .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ أى والصيام خير لكم . وكذا قرأ أُبَيّ ؛ أى من الإفطار مع الفدية وكان هـذا قبل النسخ . وقيـل : « وأن تصوموا » فى السـفر والمرض غير الشاق ، والله أعلم . وعلى الجملة فإنه يقتضى الحضّ على الصوم ؛ أى فاعلموا ذلك وصوموا .

قوله تعالى : شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا۟ ٱلْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا۟ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾

فيه إحدى وعشرون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ﴾ قال أهل التاريخ : أوّل من صام رمضان نوح عليه السلام لما خرج من السفينة . وقد تقدّم قول مجاهد : كتب الله رمضان على كل أمة[1] ، ومعلوم أنه كان قبل نوح أمم ؛ والله أعلم . والشهر مشـتق من الإشهار لأنه مشتهر لا يتعذّر علمه على أحد يريده ؛ ومنه يقال : شهرت السيف إذا سللته . ورمضانُ مأخوذ من رَمَضَ الصائمُ يَرْمَضُ إذا حرّ جوفُه من شدّة العطش . والرِّمضاء (ممدودة) : شدّة الحر ؛ ومنه الحديث : "صلاة الأوّابين إذا رَمِضت الفِصَال"[2] . خرّجه مسلم . ورَمَضُ الفِصال أن تحرق الرِّمْضاءُ أخفافَها فتبرُك من شدّة حرّها . فرمضانُ — فيما ذكروا — وافق شدّة الحرّ ؛ فهو مأخوذ من الرِّمْضاء . قال

(١) راجع ص ٢٧٤ من هذا الجزء . (٢) هى الصلاة التى سنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى وقت الضحى .

الجوهرى : وشهر رمضان يُجمع على رَمَضانات وأرمِضاء؛ يقال إنهم لما نقلوا أسماء الشهور عن اللغة القديمة سَمّوها بالأزمنة التى وقعت فيها، فوافق هذا الشهر أيام رَمَض الحر فسُمّى بذلك . وقيل : إنما سُمّى رمضان لأنه يرمض الذنوب أى يحرقها بالأعمال الصالحة ، من الإرماض وهو الإحراق؛ ومنه رَمِضَت قَدَمُه من الرَّمْضاء أى احترقت . وأرْمَضَتْنى الرمضاء أى أحرقتنى؛ ومنه قيل : أرْمَضَنِى الأمر . وقيل: لأن القلوب تأخذ فيه من حرارة الموعظة والفكرة فى أمر الآخرة كما يأخذ الرمل والحجارة من حرّ الشمس . والرمضاء : الحجارة المُحْماة . وقيل : هو من رَمَضْتُ النصل أَرْمِضُه وأَرْمُضُه رَمْضًا إذا دَقَقْته بين حجرين ليَرِقّ . ومنه نَصْل رميض ومرموض — عن ابن السِّكِّيت — ؛ وسُمّى الشهر به لأنهم كانوا يرمضون أسلحتهم فى رمضان ليحاربوا بها فى شوّال قبل دخول الأشهر الحُرُم. وحكى الماوردىّ أن اسمه فى الجاهلية « ناتق » وأنشد للفضّل :

وفى ناتقٍ أجْلَتْ لدَى حَوْمَةِ الوَغَى * وولّتْ على الأدبار فُرسانُ خَثْعَما

و « شَهْرُ » بالرفع قراءة الجماعة على الابتداء، والخبرُ « الَّذِى أُنْزِلَ فِيهِ القُرْآنُ » . أو يرتفع على إضمار مبتدأ، المعنى : المفروض عليكم صومه شهر رمضان، أو فيما كتب عليكم شهر رمضان. ويجوز أن يكون « شهر » مبتدأ، و « الَّذِى أُنْزِلَ فِيهِ القُرْآنُ » صفة، والخبر « فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ » . وأعيد ذكر الشهر تعظيمًا ، كقوله تعالى : « الْحَاقَّةُ. مَا الْحَاقَّةُ». وجاز أن يدخله معنى الجزاء، لأن شهر رمضان و إن كان معرفة فليس معرفة بعينها لأنه شائع فى جميع القابل؛ قاله أبو علىّ. وروى عن مجاهد وشَهْر بن حَوْشَب نصب «شهر»، ورواها هارون الأعور عن أبى عمرو ، ومعناه: الزموا شهر رمضان أو صوموا . و «الذى أنزل فيه القرآن» نعت له ، ولا يجوز أن ينتصب بتصوموا؛ لئلا يفرق بين الصلة والموصول بخبر أن وهو « خير لكم » . الزمانى : يجوز نصبه على البدل من قوله « أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ » .

الثانيـــة — واختلف هل يقال « رمضان » دون أن يضاف إلى شهر؛ فكره ذلك مجاهد وقال : يقال كما قال الله تعالى . وفى الخبر : " لا تقولوا رمضان بل انسبوه كما نسبه الله فى القرآن

فقال شَهْرُ رَمَضَانَ " . وكان يقول : بلغنى أنه أسم من أسماء الله . وكان يكره أن يجمع لفظه لهذا المعنى . ويحتجّ بما روى : رمضان أسم من أسماء الله تعالى، وهذا ليس بصحيح فإنه من حديث أبى معشر نجيح وهو ضعيف . والصحيح جواز إطلاق رمضـان من غير إضافة كما ثبت فى الصحاح وغيرها . روى مسلم عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إذا جاء رمضان فُتّحت أبواب الرحمة وغُلّقت أبواب النار وصُفّدت الشياطين ". وفى صحيح البُسْتِيّ عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا كان رمضان فُتحت له أبواب الرحمة وغُلّقت أبواب جهنم وسُلْسِلت الشياطين " . وروى عن آبن شهاب عن أنس بن أبى أنس أن أباه حدّثه أنه سمع أبا هريرة يقول ...، فذكره . قال البُسْتِيّ : أنس بن أبى أنس هذا هو والد مالك بن أنس، وأسم أبى أنس مالك بن أبى عامر من ثقات أهل المدينة، وهو مالك آبن أبى عامر بن عمرو بن الحـارث بن عثمان[1] بن جثيل بن عمرو من ذى أصـبع من أقيال اليمن . وروى النسائى عن أبى هريرة قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم : " أتاكم رمضان شهرٌ مبارك فرض الله عز وجل عليكم صيامه تُفتح فيه أبواب السماء وتُغلق فيه أبواب الجحيم وتُغَلّ فيه مَرَدة الشياطين لله فيه ليلةٌ خيرٌ من ألف شهر مَن حُرِم خيرها فقد حُرِم " . وأخرجه أبو حاتم البُسْتِيّ أيضا وقال : فقوله " مَرَدة الشياطين " تقييد لقوله : " صُفّدت الشياطين وسُلْسِلت " . وروى النسائى أيضًا عن آبن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمرأة من الأنصار : " إذا كان رمضان فآعتمرى فإن عُمْرة فيه تَعدِل حجّة " . وروى النسائى أيضا عن عبد الرحمن بن عَوف قال قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " إن الله تعالى فرض صيام رمضان [عليكم] وسَنَنْتُ لكم قيامه فمن صامه وقامه إيماناً وآحتساباً خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمّه " . والآثار فى هذا كثيرة، كلها بإسقاط شهر . وربما أسقطت العرب ذكر الشهر من رمضان .

---

(١) الذى فى آبن خلكان : « غيان — بغين معجمة وياء تحتها نقطتان — ويقال عثمان — بعين مهملة وثاء مثلثة — ، ابن جثيل — بجيم وثاء مثلثة وياء ساكنة تحتها نقطتان . وقال آبن سـعد : هو خثيل بخاء معجمة » . وقد ورد هذا النسب فى الأصول محرفا .

قال الشاعر :

جاريةٌ فى دِرعها الفَضْفاضِ * أبيضُ من أخْت بنى إباضِ
جاريةٌ فى رمضانَ الماضِى * تُقَطِّع الحديثَ بالإيماضِ

وفضلُ رمضان عظيم ، وثوابُه جسيم ؛ يدلّ على ذلك معنى الاشتقاق من كونه محرقاً للذنوب ، وما كتبناه من الأحاديث .

الثالثـــة — فرض الله صيام شهر رمضان أى مدّة هلاله ، وبه سُمِّىَ الشهر ؛ كما جاء فى الحديث : " فإن غُمِّىَ عليكم الشهر " أى الهلال ، وسيأتى ؛ وقال الشاعر :

أخوانِ من نَجْـدٍ على ثِقَة * والشّهرُ مثلُ قُلامة الظُّفر
حتى تكامل فى استدارته * فى أربع زادت على عَشر

وفُرض علينا عند غُمّة الهلال إكمال عدّة شعبان ثلاثين يوماً ؛ و إكمال عدة رمضان ثلاثين يوماً ، حتى ندخل فى العبادة بيقين ونخرج عنها بيقين ؛ فقال فى كتابه « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ »[1] . وروى الأئمة الأثبات عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن غُم عليكم فأكملوا العـدد " فى رواية " فإن غُمِّىَ عليكم الشهر فعُدّوا ثلاثين " . وقد ذهب مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخّير وهو من كبار التابعين وابن قتيبة من اللغويين فقالا : يُعوّل على الحساب عند الغيم بتقدير المنازل واعتبار حسابها فى صوم رمضان ، حتى إنه لو كان صحوا لرؤى ؛ لقوله عليه السلام : "فإن أُغمى عليكم فاقدروا له" أى استدلّوا عليه بمنازله ، وقدّروا إتمـام الشهر بحسابه . وقال الجمهور : معنى " فاقـدروا له " فأكملوا المقدار ؛ يفسّره حديث أبى هريرة " فأكملوا العدة " . وذكر الدّاوُدى أنه قيل فى معنى قوله " فاقدروا له " : أى قدّروا المنازل . وهذا لا نعلم أحدا قال به إلا بعض أصحاب الشافعى أنه يُعتبر فى ذلك بقول المنجّمين ، والإجماعُ حجة عليهم . وقد روى ابن نافع عن مالك فى الإمام لا يصوم لرؤية الهلال ولا يُفطر لرؤيته ، وإنما يصوم ويُفطر على الحساب : إنه لا يُقتدى به

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٠٨ .

ولا يُتَبَع . قال آبن العربى: وقـد زَلّ بعض أصحابنا فحكى عن الشافعى أنه قال : يعوّل على الحساب ، وهى عَثرة « لا لَعًا لها »[1] .

الرابعـــة — وآختلف مالك والشافعى هل يثبت هلال رمضان بشهادة واحد أو شاهدين ؛ فقال مالك : لا يُقبل فيه شهادة الواحد لأنها شهادة على هلالٍ فلا يُقبل فيها أقل من آثنين ؛ أصله الشهادة على هلال شوّال وذى الحجة. وقال الشافعى وأبو حنيفة : يُقبل الواحد ؛ لما رواه أبو داود عن آبن عمر قال: تراءى الناس الهلال فأخبرت به رسول الله صلى الله عليه وسلم أنى رأيته ؛ فصام وأمر الناس بصيامه . وأخرجه الدّارَقُطْنِي وقال: تفرّد به مروان بن محمد عن آبن وهب وهو ثقة . روى الدّارقطنى « أن رجلاً شهد عند علىّ بن أبى طالب على رؤية هلال رمضان فصام ؛ أحسبه قال: وأمر الناس أن يصوموا ، وقال: أصوم يومًا من شعبان أحبّ إلى من أن أفطر يومًا من رمضان. قال الشافعى : فإن لم تر العامّة هلال شهر رمضان ورآه رجل عَدْل رأيت أن أقبله للأثر والاحتياط . وقال الشافعى بعدُ : لايجوز على رمضان إلا شاهدان . قال الشافعى وقال بعض أصحابنا : لا أقبل عليـه إلا شاهدين ، وهو القياس على كل مغيّب » .

الخامســـة — وآختلفوا فيمن رأى هلال رمضان وحده أو هلال شوال؛ فروى الربيع عن الشافعى : من رأى هلال رمضان وحده فليصمه ، ومن رأى هلال شوال وحده فليفطر ، وليُخْفِ ذلك . وروى آبن وهب عن مالك فى الذى يرى هلال رمضان وحده أنه يصوم ؛ لأنه لا ينبغى له أن يفطر وهو يعلم أنّ ذلك اليوم من شهر رمضان . ومن رأى هلال شوّال وحده فلا يفطر؛ لأن الناس يتّهمون على أن يفطر منهم من ليس مأموناً ، ثم يقول أولئك إذا ظهر عليهم : قد رأينا الهلال. قال آبن المنذر : وبهذا قال الليث بن سعد وأحمد بن حنبل. وقال عطاء وإسحاق : لا يصوم ولا يفطر . قال آبن المنذر : يصوم ويفطر .

---

(١) كذا فى أ ، ب ، جـ ، ز ، و « لعا » بالتنوين : كلمة يدعى بها للعاثر ، معناها الارتفاع والإقالة من العثرة ، فاذا أريد الدعاء عليه قيل : لا لعا . وفى ح : « لا يقال بها » . وفى أحكام القرآن لابن العربى : « لا يقالها » .

السادســـة — واختلفوا إذا أخبر مخبر عن رؤية بلد؛ فلا يخلو أن يَقْرُب أو يبعد، فإن قرب فالحكم واحد، وإن بَعُدَ فلأهل كل بلد رؤيتهم؛ روى هذا عن عِكرمة والقاسم وسالم، وروى عن ابن عباس، وبه قال إسحاق، وإليه أشار البخاريّ حيث بوّب: «لأهل كل بلد رؤيتهم». وقال آخرون. إذا ثبت عند الناس أن أهل بلد قد رأَوْه فعليهم قضاء ما أفطروا؛ هكذا قال الليث بن سعد والشافعيّ. قال ابن المنذر: ولا أعلمه إلا قول المُزَنيّ والكوفي.

قلت: ذكر الكِيَا الطبري في كتاب «أحكام القرآن» له: وأجمع أصحاب أبي حنيفة على أنه إذا صام أهل بلد ثلاثين يومًا للرؤية، وأهل بلد تسعةً وعشرين يومًا أن على الذين صاموا تسعة وعشرين يوما قضاء يوم. وأصحاب الشافعي لا يرون ذلك؛ إذ كانت المطالع في البلدان يجوز أن تختلف. وحجة أصحاب أبي حنيفة قوله تعالى: «وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ» وثبت برؤية أهل بلد أن العدّة ثلاثون فوجب على هؤلاء إكمالها. ومخالفهم يحتج بقوله صلى الله عليه وسلم: "صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته" الحديث، وذلك يوجب اعتبار عادة كل قوم في بلدهم. وحكى أبو عمر الإجماع على أنه لا تراعى الرؤية فيما بَعُد من البلدان كالأندلس من خراسان، قال: ولكل بلد رؤيتهم، إلا ما كان كالمصر الكبير وما تقاربت أقطاره من بلدان المسلمين. روى مسلم عن كُرَيب أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام قال: فقدمت الشام فقضيت حاجتها واستُهِل عليّ رمضان وأنا بالشام فرأيت الهلال ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في آخر الشهر فسألني عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، ثم ذكر الهلال فقال: متى رأيتم الهلال؟ فقلت: رأيناه ليلة الجمعة. فقال: أنت رأيتَه؟ فقلت نعم، ورآه الناس وصاموا وصام معاوية. فقال: لكنّا رأيناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتى نُكمل ثلاثين أو نراه. فقلت: أولا تكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ فقال لا، هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال علماؤنا: قول ابن عباس «هكذا أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم» كلمة تصريح برفع ذلك إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم وبأمره. فهو حجة على أن البلاد إذا تباعدت كتباعد الشام من الحجاز فالواجب على أهل كل بلد أن تعمل على رؤيته دون رؤية غيره، وإن ثبت ذلك

عند الإمام الأعظم، ما لم يحمل الناسَ على ذلك، فإن حَمَل فلا تجوز مخالفته . وقال الكيا الطبرى : قوله « هكذا أمرنا رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم » يحتمل أن يكون تأول فيه قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : "صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته" . وقال ابن العربى : «واختلف فى تأويل [قول] ابن عباس [هذا](١)؛ فقيل : ردّه لأنه خبر واحد، وقيل : ردّه لأن الأقطار مختلفة فى المطالع؛ وهو الصحيح ، لأن كُرَيْبًا لم يشهد وإنما أخبر عن حكم ثبت بالشهادة، ولا خلاف فى الحكم الثابت أنه يجزى فيه خبر الواحد. ونظيره ما لو ثبت أنه أهلّ ليلة الجمعة بأغيمات(٢) وأهلّ بأشبيلية(٣) ليلة السبت فيكون لأهل كل بلد رؤيتهم؛ لأن سُهَيلا(٤) يُكشف من أغيمات ولا يُكشف من أشبيلية؛ وهذا يدل على اختلاف المطالع » .

قلت : وأما مذهب مالك رحمه الله فى هذه المسألة فروى ابن وهب وابن القاسم عنه فى المجموعة أن أهل البصرة إذا رأوا هلال رمضان ثم بلغ ذلك إلى أهل الكوفة والمدينة واليمن أنه يلزمهم الصيام أو القضاء إن فات الأداء . وروى القاضى أبو إسحاق عن ابن الماجشون أنه إن كان ثبت بالبصرة بأمر شائع ذائع يستغنى عن الشهادة والتعديل له فإنه يلزم غيرهم من أهل البلاد القضاء، وإن كان إنما ثبت عند حاكمهم بشهادة شاهدين لم يلزم ذلك من البلاد إلا من كان يلزمه حكم ذلك الحاكم ممن هو فى ولايته، أو يكون ثبت ذلك عند أمير المؤمنين فيلزم القضاء جماعة المسلمين . قال : وهذا قول مالك .

السابعـــة — قرأ جمهور الناس « شَهْرُ » بالرفع على أنه خبر ابتداء مضمر ؛ أى ذلكم شهر؛ أو المفترض عليكم صيامه شهر رمضان، أو الصوم أو الأيام . وقيل : ارتفع على أنه مفعول لم يُسَمّ فاعله بـ «كُتِب» أى كُتب عليكم شهر رمضان. و «رمضان» لا ينصرف لأن النون فيه زائدة . ويجوز أن يكون مرفوعًا على الابتداء، وخبره «الذى أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ» . وقيل : خبره «فَمَنْ شَهِدَ» ، و « الذى أُنْزِل» نعت له . وقيل : ارتفع على البدل من الصيام . فمن قال : إن الصيام فى قوله « كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ » هى ثلاثة أيام وعاشوراء قال هنا

(١) الزيادة عن « أحكام القرآن » لابن العربى . (٢) أغمات : ناحية فى بلاد البربر من أرض المغرب قرب مراكش . (٣) أشبيلية : مدينة كبيرة عظيمة بالأندلس . (٤) سهيل : كوكب .

بالابتداء . ومن قال : إن الصيام هناك رمضان قال هنا بالابتـداء أو بالبدل من الصيام ، أى كُتِب عليكم شهر رمضان . وقرأ مجاهـد وشَهْرُ بن حَوْشَب « شَهْـرَ » بالنصب . قال الكسائى : المعنى كُتب عليكم الصيام ، وأن تصوموا شهر رمضان . وقال الفرّاء : أى كُتب عليكم الصيام أى أن تصوموا شهر رمضان . قال النحاس : « لا يجوز أن ينتصب « شهر رمضان » بتصوموا ؛ لأنه يدخل فى الصلة ثم يفرّق بين الصلة والموصول ، وكذلك إن نصبته بالصيام ؛ ولكن يجوز أن تنصبه على الإغراء ؛ أى ألزموا شهر رمضان ، وصوموا شهر رمضان ، وهذا بعيد أيضا لأنه لم يتقدّم ذكر الشهر فيغرَى به » .

قلت : قوله « كُتِب عليكم الصّيامُ » يدل على الشهر فجاز الإغراء ؛ وهـو اختيار أبى عبيـد . وقال الأخفش : انتصب على الظرف . وحكى عن الحسن وأبى عمرو إدغام الراء فى الراء ؛ وهذا لا يجوز لئلا يجتمع ساكنان ؛ و يجوز أن تُقلب حركة الراء على الهـاء فتُضم الهـاء ثم تُدغم ، وهو قول الكوفيين .

الثامنـــة — قوله تعـالى : ﴿ ٱلَّذِى أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْآنُ ﴾ نصّ فى أن القرآن نزل فى شهر رمضان ، وهو يبيّن قوله عز وجل : « حم . وَٱلْكِتَابِ الْمُبِينِ . إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِى لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ (١) » يعنى ليلة القدر ، ولقوله : « إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ (٢) » . وفى هـذا دليل على أن ليلة القدر إنما تكون فى رمضان لا فى غيره . ولا خلاف أن القرآن أنزل من اللوح المحفوظ ليلة القدر — على ما بيناه (٣) — جملةً واحدة ، فوُضع فى بيت العِزّة فى سماء الدنيا ، ثم كان جبريل صلى الله عليه وسلم ينزل به نَجْمًا نَجْمًا فى الأوامر والنواهى والأسباب ، وذلك فى عشرين سـنة . وقال ابن عباس : أُنزل القرآن من اللّوح المحفوظ جملةً واحدة إلى الكَتَبة فى سمـاء الدنيا ، ثم نزل به جبريل عليـه السلام نجومًا — يعنى الآية والآيتين — فى أوقات مختلفة فى إحدى وعشرين سنة . وقال مقاتل فى قوله تعـالى : « شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِى أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ » قال أنزل من اللّوح المحفوظ كلّ عام فى ليـلة القدر إلى سمـاء الدنيا ، ثم نزل إلى السَّفَرة (٤) من اللوح المحفوظ فى عشرين شهرًا ، ونزل به جبريل فى عشرين سنة .

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٢٥ (٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٢٩
(٣) راجع جـ ١ ص ٦٠ (٤) السفرة : الملائكة .

قلت : وقول مُقاتل هـذا خلاف ما نُقل من الإجماع « أن القرآن أنزل جملةً واحدةً » والله أعلم . وروى وَاثِلة بن الأَسْقع عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أنزلت صحف إبراهيم أوّل ليلة من شهر رمضان والتوراةُ لستّ مضيْن منـه والإنجيلُ لثلاث عشرة والقرآنُ لأربع وعشرين " .

قلت : وفى هـذا الحديث دلالة على ما يقـوله الحسن أن ليلة القدر تكون ليـلة أربع وعشرين . وسيأتى إن شاء الله تعالى بيان هذا[1] .

التاسـعة — قوله تعالى : ﴿ الْقُرْآنُ ﴾ « القرآن » : اسم لكلام الله تعالى ، وهو بمعنى المقروء ، كالمشروب يُسمّى شرابا ، والمكتوب يُسمّى كتابا ؛ وعلى هذا قيل : هو مصدر قرأ يقرأ قراءة وقرآنا بمعنًى . قال الشاعر :

ضحّوا بأشمطَ عُنوانُ السّجود به * يُقطّـع اللّيـلَ تسبيحًا وقـرآنا

أى قراءة . وفى صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر أن فى البحر شياطين مسجونة أوثقها سليمان عليه السـلام يوشك أن تخرج فتقرأ على النـاس قرآنا ، أى قراءة . وفى التنزيل : « وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا[2] » أى قراءة الفجـر . ويُسمّى المقروء قرآنًا على عادة العرب فى تسميتها المفعول بآسم المصدر ؛ كتسميتهم للعلوم علماً وللمضروب ضرباً وللمشروب شرباً ، كما ذكرنا ؛ ثم آشتهر الآستعمال فى هـذا وآقترن به العُرف الشرعى ، فصار القرآن آسماً لكلام الله ، حتى إذا قيل : القرآن غير مخلوق ، يراد به المقروء لا القراءة لذلك . وقد يُسمّى المصحف الذى يُكتب فيه كلام الله قرآناً تَوَسُّعًا ؛ وقد قال صلى الله عليه وسلم : " لا تسافروا بالقرآن إلى أرض العدوّ " أراد به المصحف . وهو مشتق من قرأت الشيء جمعته . وقيل : هو آسمُ عَلَم لكتاب الله ، غير مشتقّ كالتوراة والإنجيل ؛ وهذا يُحكى عن الشافعيّ . والصحيح الآشتقاق فى الجميع ، وسيأتى .

العـاشرة — قوله تعالى : ﴿ هُدًى لِلنَّاسِ ﴾ « هُدًى » فى موضع نصب على الحال من القرآن ، أى هاديًا لهم . ﴿ وَبَيِّنَاتٍ ﴾ عطف عليه . و﴿ الْهُدَى ﴾ الإرشاد والبيان ، كما تقدّم[3] ؛

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٣٤ (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٠٥ (٣) يراجع جـ ١ ص ١٦٠ طبعة ثانية .

أى بيانًا لهم و إرشادًا . والمراد القرآن بجملته من مُحكَم ومُتشابه وناسخ ومنسوخ؛ ثم شرف بالذكر والتخصيص البينات منه، يعنى الحلال والحرام والمواعظ والأحكام . «و بَيِّنات» جمع بيِّنة، من بان الشئ يبين إذا وضح . ﴿ وَالْفُرْقَانِ ﴾ مافرق بين الحق والباطل، أى فصل؛ وقد تقدّم.

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ قراءة العامة بجزم اللام . وقرأ الحسن والأعرج بكسر اللام، وهى لام الأمر وحَقُّها الكسر إذا أُفردت ؛ فإذا وُصلت بشئ ففيها وجهان : الجزم والكسر . و إنما تُوصل بثلاثة أحرف : بالفاء كقوله « فَلْيَصُمْهُ » « فَلْيَعْبُدُوا » . والواو كقوله : « وَلْيُوفُوا » . وثُمّ كقوله : « ثُمَّ لْيَقْضُوا » . و «شَهِد» بمعنى حَضَر، وفيه إضمار؛ أى من شهد منكم المصر فى الشهر عاقلاً بالغًا صحيحًا مقيمًا فليصمه، وهو يقال عام فيخصّص بقوله : « فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ » الآية . وليس الشهر بمفعول و إنما هو ظرف زمان . وقد اختلف العلماء فى تأويل هذا ؛ فقال علىّ ابن أبى طالب وابن عباس وسُوَيد بن غَفَلَة وعائشة — أربعة من الصحابة — وأبو مِجْلَز لاحق بن حُميد وعَبيدة السَّلْمانىّ : من شهد أى من حضر دخول الشهر وكان مقيما فى أوله فى بلده وأهله فليكمل صيامه، سافر بعد ذلك أو أقام ، و إنما يُفطر فى السفر من دخل عليه رمضان وهو فى سفر . والمعنى عندهم : من أدركه رمضان مسافرًا أفطر وعليه عدّة من أيام أخر، ومن أدركه حاضرًا فليصمه . وقال جمهور الأمة : من شهد أول الشهر وآخره فليصم مادام مقيمًا ، فإن سافر أفطر ؛ وهـذا هو الصحيح وعليه تدل الأخبار الثابتة . وقد ترجم البخارى رحمه الله ردًّا على القول الأول « باب إذا صام أياما من رمضان ثم سافر » حدّثنا عبدالله بن يوسف قال أنبأنا مالك عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج إلى مكة فى رمضان فصام حتى بلغ الكَدِيد (٢) أفطر فأفطر الناس . قال أبوعبد الله : والكَدِيد (٣) ما بين عُسفان وقُديد .

---

(١) يراجع جـ ١ ص ٣٨٧ طبعة ثانية .

(٢) الكديد (بفتح الكاف وكسر الدال) : موضع بينه و بين المدينة سبع مراحل أونحوها ، و بينه و بين مكة نحو مرحلتين .

(٣) عسفان : قرية بها مزارع ونخيل على مرحلتين من مكة . وقديد (بضم القاف) : اسم موضع قرب مكة .

قلت : قد يحتمل أن يحمل قول علىّ رضى الله عنه ومن وافقه على السفر المندوب كزيارة الإخوان من الفضلاء والصالحين ، أو المباح فى طلب الرزق الزائد على الكفاية . وأما السفر الواجب فى طلب القوت الضرورى ، أو فتح بلد إذا تحقّق ذلك ، أو دفع عدّو ، فالمرء فيه مخيّر ولا يجب عليه الإمساك ؛ بل الفطر فيـه أفضل للتقوى ، وإن كان شهد الشهر فى بلده وصام بعضه فيه ؛ لحديث ابن عباس وغيره ، ولا يكون فى هذا خلاف إن شاء الله ، والله أعلم . وقال أبو حنيفة وأصحابه : من شهد الشهر بشروط التكليف غير مجنون ولامغمى عليه فليصمه ، ومن دخل عليـه رمضان وهو مجنون وتمـادى به طول الشهر فلا قضاء عليه ؛ لأنه لم يشهد الشهر بصفة يجب بها الصيام . ومن جُنّ أوّل الشهر وآخره فإنه يقضى أيام جنونه . ونَصْب الشهر على هذا التأويل هو على المفعول الصريح بـ « شهد » .

الثـانية عشرة — قـد تقرر أن فرض الصوم مستحق بالإسلام والبلوغ والعلم بالشهر ؛ فإذا أسلم الكافر أو بلغ الصـبى قبل الفجر لزمهما الصوم صبيحة اليوم ، و إن كان بعد الفجر أستحب لهما الإمساك ، وليس عليهما قضاء المـاضى من الشهر ولا اليوم الذى بلغ فيه أو أسلم . وقد أختلف العلماء فى الكافر يُسلم فى آخر يوم من رمضان ، هل يجب عليه قضاء رمضان كله أولا ؟ وهل يجب عليـه قضاء اليوم الذى أسـلم فيه ؟ فقال الإمام مالك والجمهور : ليس عليه قضاء مامضى ؛ لأنه إنمـا شهد الشهر من حين إسلامه . قال مالك : وأحبّ إلىّ أن يقضى اليوم الذى أسـلم فيه . وقال عطاء والحسن : يصوم مابقى ويقضى مامضى . وقال عبد الملك بن المـاجشون : يكفّ عن الأكل فى ذلك اليوم ويقضيه . وقال أحمد و إسحاق مثله . وقال ابن المنذر : ليس عليـه أن يقضى ما مضى من الشهر ولا ذلك اليـوم . وقال الباجى : من قال من أصحابنا أن الكفار مخاطبون بشرائع الإسلام — وهو مقتضى قول مالك وأكثر أصحابه — أوجب عليه الإمساك فى بقية يومه . ورواه فى المدوّنة ابن نافع عن مالك ، وقاله الشيخ أبو القاسم . ومن قال من أصحابنا ليسوا مخاطبين قال : لايلزمه الإمساك فى بقية يومه ؛ وهو مقتضى قول أشهب وعبد الملك بن المـاجشون ، وقاله ابن القاسم .

قلت : وهو الصحيح لقوله تعالى : «يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» فخاطب المؤمنين دون غيرهم؛ وهذا واضح، فلا يجب عليه الإمساك فى بقية اليوم ولا قضاء ما مضى . وتقدّم الكلام فى معنى قوله : « وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ »(١) والحمد لله .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ ﴾ قراءة جماعة « الْيُسُرَ » بضم السين لغتان، وكذلك « الْعُسُر » . قال مجاهد والضحاك : « اليسر » الفطر فى السفر، و « العسر » الصوم فى السفر . والوجه عموم اللفظ فى جميع أمور الدين ؛ كما قال تعالى : « وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ »(٢)، وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم " دين الله يُسر "، وقال صلى الله عليه وسلم : " يَسِّرُوا ولا تُعَسِّرُوا " . واليسر من السهولة، ومنه اليسار للغنى . وسُمِّيت اليد اليسرى تفاؤلًا، أو لأنه يسهل له الأمر بمعاونتها لليمنى ؛ قولان . وقوله : ﴿ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ هو بمعنى قوله ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ ﴾ فكرر تأكيدا .

الرابعة عشرة — دلّت الآية على أن الله سبحانه مريد بإرادة قديمة أزلية زائدة على الذات . هذا مذهب أهل السنة؛ كما أنه عالم بعلم، قادرٌ بقدرة، حىٌّ بحياة، سميعٌ بسمع، بصيرٌ ببصر؛ متكلمٌ بكلام . وهذه كلها معانٍ وجودية أزلية زائدة على الذات . وذهب الفلاسفة والشِّيعة إلى نَفْيها ؛ تعالى الله عن قول الزائغين و إبطال المبطلين . والذى يقطع دابر أهل التعطيل أن يقال : لو لم يَصْدُق كونه ذا إرادة لصدق أنه ليس بذى إرادة، ولو صح ذلك لكان كل ما ليس بذى إرادة ناقصًا بالنسبة إلى من له إرادة؛ فإنّ من كانت له الصفات الإرادية فله أن يخصص الشىء وله ألا يخصّصه ؛ فالعقل السليم يقضى بأن ذلك كمال له وليس بنقصان ، حتى أنه لو قُدّر بالوهم سلب ذلك الأمر عنه لقد كان حاله أوّلا أكمل بالنسبة إلى حاله ثانيا، فلم يبق إلا أن يكون مالم يتّصف أنقص مما هو متّصف به ، ولا يخفى ما فيه من المحال؛ فإنه كيف يتصوّر أن يكون المخلوق أكمل من الخالق ، والخالق أنقص منه ، والبديهة تقضى بردّه و إبطاله . وقد وصف نفسه جلّ جلاله وتقدست أسماؤه بأنه مريد فقال تعالى :

(١) تراجع المسألة الأولى وما بعدها ص ٢٧٦ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٠٠ .

« فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ »[1] وقال سبحانه : « يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ » وقال : « يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ »[2] ، إذا أراد أمرًا فإنما يقول له كن فيكون . ثم إن هذا العالَم على غاية من الحكمة والإتقان والانتظام والإحكام ، وهو مع ذلك جائز وجوده وجائز عدمه ، فالذى خصّصه بالوجود يجب أن يكون مريدًا له قادرًا عليه عالمًا به ؛ فإن لم يكن عالمًا قادرًا لا يصح منه صدور شيء ؛ ومن لم يكن عالما و إن كان قادرًا لم يكن ما صدر منه على نظام الحكمة والإتقان ، ومن لم يكن مريدًا لم يكن تخصيص بعض الجائزات بأحوال وأوقات دون البعض بأولى من العكس ؛ إذ نسبتها إليه نسبة واحدة . قالوا : وإذ ثبت كونه قادرًا مريدًا وجب أن يكون حيًّا ؛ إذ الحياة شرط هذه الصفات ؛ ويلزم من كونه حيًّا أن يكون سميعًا بصيرًا متكلمًا ؛ فإن لم تثبت له هذه الصفات فإنه لا محالة متّصف بأضدادها كالعمى والطرش والخرس على ما عرف فى الشاهد ؛ والبارئ سبحانه وتعالى يتقدّس عن أن يتّصف بما يوجب فى ذاته نقصًا .

الخامسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ ﴾ فيه تأويلان : أحدهما — إكمال عدّة الأداء لمن أفطر فى سفره أو مرضه . الثانى — عدّة الهلال سواء كانت تسعًا وعشرين أو ثلاثين . قال جابر بن عبد الله قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إن الشهر يكون تسعًا وعشرين" . وفى هذا ردّ لتأويل من تأوّل قوله صلى الله عليه وسلم : "شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذوالحجة" أنهما لا ينقصان عن ثلاثين يومًا ، أخرجه أبوداود . وتأوّله جمهور العلماء على معنى أنهما لا ينقصان فى الأجر وتكفير الخطايا ، سواء كانا من تسع وعشرين أو ثلاثين .

السادسة عشرة — ولا اعتبار برؤية هلال شوّال يوم الثلاثين من رمضان نهارًا بل هو لليلة التى تأتى ، هذا هو الصحيح . وقد اختلف الرواة عن عمر فى هذه المسألة فروى الدّارَقُطْنى عن شقيق قال : جاءنا كتاب عمر ونحن بخانقين قال فى كتابه : إن الأهلّة بعضها أكبر من بعض ، فإذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان أنهما رأياه بالأمس .

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٩٥ (٢) راجع جـ ٥ ص ١٤٨

وذكره أبو عمر من حديث عبد الرزاق عن معمر عن الأعمش عن أبي وائل[1] قال : كتب إلينا عمر ...؛ فذكره . قال أبو عمر : ورُوى عن عليّ بن أبي طالب مثل ماذكره عبد الرزاق أيضا ، وهو قول ابن مسعود وابن عمر وأنس بن مالك ، وبه قال مالك والشافعي وأبو حنيفة ومحمد ابن الحسن والليث والأوزاعي ، وبه قال أحمد وإسحاق . وقال سفيان الثوريّ وأبو يوسف : إن رُؤى بعد الزوال فهو لليلة التي تأتي ، وإن رُؤى قبل الزوال فهو لليلة الماضية . ورُوى مثل ذلك عن عمر ، ذكره عبد الرزاق عن الثوري عن مغيرة عن شِماك عن إبراهيم قال : كتب عمر إلى عتبة بن فَرْقَد « إذا رأيتم الهلال نهارًا قبل أن تزول الشمس لتمام ثلاثين فافطروا ، وإذا رأيتموه بعد ماتزول الشمس فلا تُفطروا حتى تمسوا » ؛ وروى عن عليّ مثله . ولا يصحّ في هذه المسألة شيء من جهة الإسناد عن عليّ . ورُوى عن سليمان بن ربيعة مثل قول الثوريّ ، وإليه ذهب عبد الملك بن حبيب ، وبه كان يُفتي بقُرْطبة . واختلف عن عمر بن عبد العزيز في هذه المسألة ؛ قال أبو عمر : والحديث عن عمر بمعنى ماذهب إليه مالك والشافعيّ وأبو حنيفة متّصل ، والحديث الذي روى عنه بمذهب الثوري منقطع ، والمصير إلى المتّصل أولَى . وقد احتج من ذهب مذهب الثوريّ بأن قال : حديث الأعمش مُجمَل لم يخصّ فيه قبل الزوال ولا بعده ، وحديث إبراهيم مفسّر ، فهو أولى أن يقال به .

قلت : قد روى مرفوعًا معنى ماروى عن عمر متصلًا موقوفًا روته عائشة زوج النبيّ صلى الله عليه وسلم قالت : أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم صائمًا صُبح ثلاثين يومًا ، فرأى هلال شوّال نهارًا فلم يُفطر حتى أمسى . أخرجه الدارَقُطْني من حديث الواقدي وقال : قال الواقدي حدّثنا معاذ بن محمد الأنصاري قال : سألت الزهريّ عن هلال شوّال إذا رؤى بالنهار ؛ قال سمعت سعيد بن المسيّب يقول : إن رؤى هلال شوّال بعد أن طلع الفجر إلى العصر أو إلى أن تغرب الشمس فهو من الليلة التي تجيء ؛ قال أبو عبد الله : وهذا مجمع عليه .

---

(١) أبو وائل : كنية شقيق السابق ذكره .

السابعـــة عشرة — روى الدَّارَقُطْنِيّ عن رِبْعِيّ بن حِراش عن رجل من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : آختلف الناس فى آخر يوم من رمضان فقدم أعرابيّان فشهدا عند النبيّ صلى الله عليه وسلم بالله لأهلا(١) الهلالَ أمس عَشيّة؛ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم [الناس(٢)] أن يُفطروا وأن يغدوا إلى مُصلّاهم . قال الدَّارَقُطْنِيّ : هذا إسناد حسن ثابت . قال أبو عمر : لا خلاف عن مالك وأصحابه أنه لا تُصلّى صـلاة العيد فى غير يوم العيد ولا فى يوم العيد بعد الزوال ؛ وحكى عن أبى حنيفة . وآختلف قول الشافعى فى هذه المسألة؛ فمرّة قال بقول مالك، وآختاره المزنِيّ وقال : إذا لم يجز أن تُصلّى فى يوم العيد بعد الزوال فاليوم الثانى أبعد من وقتها وأحْرَى ألا تُصلّى فيـه . وعن الشافعى رواية أخرى أنها تصلّى فى اليوم الثانى ضُحًى . وقال البُوَيطى : لا تصلّى إلا أن يثبت فى ذلك حديث . قال أبو عمر : لو قُضيت صـلاة العيد بعد خروج وقتها لأشبهت الفرائض، وقد أجمعوا فى سائر السنن أنها لا تُقضى؛ فهذه مثلها . وقال الثورى والأوزاعى وأحمد بن حنبل : يخرجون من الغد، وقاله أبو يوسف فى الإملاء . وقال الحسن بن صالح بن حَيّ : لا يخرجون فى الفطر ويخرجون فى الأضحى . قال أبو يوسف : وأما فى الأضحى فيصليها بهم فى اليوم الثالث . قال أبو عمر : لأن الأضحى أيام عيد وهى صلاة عيد ، وليس الفطر يوم عيد إلا يوم واحد، فإذا لم تصلّ فيه لم تُقْضَ فى غيره ؛ لأنها ليست بفريضة فتُقْضَى . وقال الليث بن سعد : يخرجون فى الفطر والأضحى من الغد .

قلت : والقول بالخروج إن شـاء الله أصح ؛ للسنة الثابتة فى ذلك، ولا يمتنع أن يستثنى الشارع من السنن ماشاء فيأمر بقضائه بعد خروج وقته . وقد روى الترمذىّ عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " مَن لم يُصَلّ ركعتى الفجر فليصلهما بعد ماتطلع الشمس " . صحّحه أبو محمد . قال الترمذى : والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، وبه يقول سفيان الثورى والشافعى وأحمد وإسحاق وآبن المبارك . وروى عن عمر أنه فعله .

(١) أهل الرجل الهلال : رآه . (٢) زيادة عن سنن الدارقطنى .

قلت : وقد قال علماؤنا : من ضاق عليه الوقت وصلى الصبح وترك ركعتى الفجر فإنه يصلّيهما بعد طلوع الشمس إن شاء . وقيل : لا يصلّيهما حينئذ . ثم إذا قلنا : يصلّيهما فهل ما يفعله قضاء ، أو ركعتان ينوب له ثوابهما عن ثواب ركعتى الفجر . قال الشيخ أبو بكر : وهذا الجارى على أصل المذهب ، وذِكْر القضاء تجوّز .

قلت : ولا يبعد أن يكون حكم صلاة الفطر فى اليوم الثانى على هذا الأصل ، لا سيّما مع كونها مرّة واحدة فى السَّنَة مع ما ثبت من السُّنّة . روى النسائى قال : أخبرنى عمرو بن علىّ قال حدّثنا يحيى قال حدّثنا شعبة قال حدّثنى أبو بشر عن أبى عمير بن أنس عن عمومة له : أن قومًا رأوُا الهلال فأتوا النبىّ صلى الله عليه وسلم فأمرهم أن يُفطروا بعد ما ارتفع النهار وأن يخرجوا إلى العيد من الغد . فى رواية : ويخرجوا لمصلّاهم من الغد .

الثامنة عشرة — قرأ أبو بكر عن عاصم وأبو عمرو — فى بعض ما روى عنه — والحسن وقتادة والأعرج « ولِتُكَمِّلُوا العدّة » بالتشديد . والباقون بالتخفيف . واختار الكسائى التخفيف ؛ كقوله عز وجل : « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ »(١) . قال النحاس : وهما لغتان بمعنًى واحد ؛ كما قال عز وجل : «فَمَهِّلِ الْكَافِرِينَ أَمْهِلْهُمْ رُوَيْدًا »(٢) . ولا يجوز « ولتكملوا » بإسكان اللام ، والفرق بين هذا و بين ما تقدّم أن التقدير : ويريد لأن تكملوا ، ولا يجوز حذف أن والكسرة ؛ هذا قول البصريين ، ونحوه قول كُثَيِّر أبو صخر :

* أريد لأنسى ذكرها *

أى لأن أنسى ، وهذه اللام هى الداخلة على المفعول ؛ كالتى فى قولك : ضربت لزيد ؛ المعنى ويريد إكمال العدّة . وقيل : هى متعلقة بفعل مضمر بعدُ ، تقديره : ولِأن تكملوا العدّة رخّص لكم هذه الرخصة . وهذا قول الكوفيين وحكاه النحاس عن الفرّاء . قال النحاس : وهذا قول حسن ؛ ومثله : « وَكَذَلِكَ نُرِى إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ »(٣) أى وليكون من الموقنين فعلنا ذلك . وقيل : الواو مُقْحَمة . وقيل : يحتمل أن تكون هذه اللام لام الأمر والواو عاطفة جملة كلام على جملة كلام . وقال أبو إسحاق إبراهيم

(١) راجع جـ ٦ ص ٦١ (٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٢ (٣) راجع جـ ٧ ص ٢٣

آبن السّرى : هو محمول على المعنى ، والتقدير : فعـل الله ذلك ليسهّل عليكم ولتكملوا العدّة ، قال : ومثله ما أنشده سيبويه .

بادتْ وغيّر آيهنّ مع البِـلَى * إلا رواكِدَ جَمْـرُهنّ هباء
ومُشَجَّجٌ أمّا سـواءُ قَذاله * فبَـدَا وغيّب سارَه(٢) المَعْزاءُ(١)

شَاده يَشيده شَيْدًا جَصّصه؛ لأن معناه بادت إلا رواكد بها رواكد، فكأنه قال : وبها مشجج أو ثَمّ مشجّج .

التاسعة عشرة — قوله تعالى : ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ﴾ عطف عليه، ومعناه الحضّ على التكبير فى آخر رمضان فى قول جمهور أهل التأويل . وآختلف النـاس فى حدّه ؛ فقال الشافعى : رُوى عن سعيد بن المسيّب وعُرْوة وأبى سلمة أنهم كانوا يكبّرون ليلة الفطر ويحمّدون، قال: وتشبه ليلة النحر بها . وقال آبن عباس : حَقٌّ على المسلمين إذا رأوا هلال شوّال أن يكبّروا. ورُوى عنه : يكبّر المرء من رؤية الهلال إلى آنقضاء الخطبة ، ويمسك وقت خروج الإمام ويكبّر بتكبيره. وقال قوم : يكبّر من رؤية الهلال إلى خروج الإمام للصلاة . وقال سفيان: هو التكبير يوم الفطر . زيد بن أسلم : يكبّرون إذا خرجوا إلى المُصَلّى فإذا آنقضت الصلاة آنقضى العيد . وهذا مذهب مالك ، قال مالك : هو من حين يخرج من داره إلى أن يخرج الإمام . وروى آبن القاسم وعلىّ بن زياد : أنه إن خرج قبل طلوع الشمس فلا يكبّر فى طريقه

---

(١) فى نسخ الأصـل وكتاب سيبويه و إعراب القرآن للنحاس : « غيّر » بالراء . والتصويب عن اللسان مادة « شجج » . (٢) كذا فى كتاب سيبويه و إعراب القرآن للنحاس واللسان . وساره يريد « سائره » فخفف بحذف الهمزة ، ومثله هار وأصله هائر، وشاك وأصله شائك . وفى الأصول « شاده » بالشين المعجمة والدال وهو تصحيف . وبهذا يعلم أن تفسير المؤلف وقع لكلمة مصحفة .

والآى (جمع آية) وهى علامات الديار . والرواكد : الأثافى . والهباء هنا : الغبار . وأراد بالمشجج وتدا من أوتاد الخيام ، وتشجيجه ضرب رأسه ليثبت . وسواء قذاله : وسطه . ويروى : سواد قذاله ، وسواد كل شىء شخصه . وأراد بالقذال أعلاه ، وهو أيضا جماع مؤخر الرأس من الإنسان . والمعزاء : أرض صلبة ذات حصى . (راجع شرح الشواهد للشنتمرى) .

ولا جلوسه حتى تطلع الشمس ، و إن غدا بعـد الطلوع فليُكبِّر فى طريقه إلى المُصلَّى وإذا جلس حتى يخرج الإمام . والفطر والأضحى فى ذلك سواء عند مالك، و به قال الشافعى. وقال أبوحنيفة : يُكبِّر فى الأضحى ولا يُكبِّر فى الفطر، والدليل عليه قوله تعالى : « وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ » ولأن هذا يوم عيـد لا يتكرّر فى العـام فسُنّ التكبير فى الخروج إليه كالأضحى . وروى الدَّارَقُطْنِيّ عن أبى عبد الرحمن السُّلَمِيّ قال: كانوا فى التكبير فى الفطر أشدّ منهم فى الأضحى. ورُوِىَ عن ابن عمر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكبّر يوم الفطر من حين يخرج من بيته حتى يأتى المُصلَّى. وروى عن ابن عمر: أنه كان إذا غدا يوم الأضحى و يوم الفطر يجهر بالتكبير حتى يأتى المصلَّى ثم يكبّر حتى يأتى الإمام . وأكثر أهل العلم على التكبير فى عيد الفطر من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم وغيرهم فيما ذكر ابن المنذر قال : وحكى ذلك الأوزاعى عن إلياس . وكان الشافعىّ يقول إذا رأى هلال شـوّال : أحببت أن يكبّر النـاس جماعةً وفرادى، ولا يزالون يكبّرون و يُظهرون التكبير حتى يغدوا إلى المصلّى وحين يخرج الإمام إلى الصلاة، وكذلك أحبّ ليلة الأضحى لمن لم يحج . وسيأتى حكم صـلاة العيدَيْن والتكبير فيهما فى « سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى » و « الكوثر »[1] إن شاء الله تعالى .

المَوفِيَـــة عشرين — ولفظ التكبير عند مالك و جماعة من العلماء : الله أكبر الله أكبر الله أكبر، ثلاثًا؛ وروى عن جابر بن عبد الله . ومن العلماء من يكبّر ويُهَلِّل ويُسَبِّح أثنـاء التكبير. ومنهم من يقول : الله أكبر كبيرا، والحمد لله كثيرا، وسبحان الله بُكرةً وأصيلا . وكان ابن المبارك يقول إذا خرج من يوم الفطر : الله أكبر الله أكبر، لا إله إلا الله، والله أكبر ولله الحمد، الله أكبر على ما هدانا . قال ابن المنذر : وكان مالك لا يَحُدّ فيه حدّا . وقال أحمد: هو واسع . قال ابن العربى: «واختار علماؤنا التكبير المطلق، وهو ظاهر القرآن و إليه أميل» .

الحادية والعشرون — قوله تعـالى : ﴿ عَلَى مَا هَدَاكُمْ ﴾[2] قيل : لمـا ضلّ فيه النصارى من تبـديل صيامهم . وقيل : بدلًا عمّـا كانت الجاهلية تفعله من التفاخر بالآباء والتظاهر

(١) راجع جـ ٢٠ ص ٢٢ و ص ٢١٨ (٢) فى بعض الأصول : « كتابهم » .

بالأحساب وتعديد المناقب . وقيل : لتعظّموه على ما أرشدكم إليه من الشرائع؛ فهو عام . وتقدّم معنى « ولعلكم تشكرون[1] » .

قوله تعالى : وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِى وَلْيُؤْمِنُوا بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلَكَ ﴾ المعنى و إذا سألوك عن المعبود فأخبرهم أنه قريب يثيب على الطاعة و يجيب الداعى، و يعلم ما يفعله العبد من صوم وصلاة وغير ذلك . واختلف فى سبب نزولها ؛ فقال مقاتل : إن عمر رضى الله عنه واقع امرأته بعدما صلّى العشاء فندم على ذلك و بكى ؛ وجاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك ورجع مغتمًّا ؛ وكان ذلك قبل نزول الرخصة ؛ فنزلت هذه الآية : « وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ » . وقيل : لما وجب عليهم فى الابتداء ترك الأكل بعد النوم فأكل بعضهم ثم ندم ؛ فنزلت هذه الآية فى قبول التوبة ونسخ ذلك الحكم؛ على ما يأتى بيانه[2] . وروى الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس قال : قالت اليهود كيف يسمع ربّنا دعاءنا ، وأنت تزعم أن بيننا و بين السماء خمسمائة عام، وغلظ كل سماء مثل ذلك؟ فنزلت هذه الآية . وقال الحسن : سببها أن قومًا قالوا للنبىّ صلى الله عليه وسلم : أقريب ربّنا فنناجيه، أم بعيد فنناديه؟ فنزلت . وقال عطاء وقتادة : لما نزلت : « وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِى أَسْتَجِبْ لَكُمْ[3] » قال قوم : فى أىّ ساعة ندعوه ؟ فنزلت .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنِّى قَرِيبٌ ﴾ أى بالإجابة . وقيل بالعلم . وقيل : قريب من أوليائى بالإفضال والإنعام .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾ أى أقبل عبادة من عبدنى؛ فالدعاء بمعنى العبادة، والإجابة بمعنى القبول . دليله ما رواه أبو داود عن النعمان بن بَشير عن

(١) راجع جـ ١ ص ٢٢٧، ٣٩٧ طبعة ثانية . (٢) راجع ص ٣١٤ من هذا الجزء .
(٣) راجع جـ ١٥ ص ٣٢٦

النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " الدعاء هو العبادة قال ربكم ادعونى أستجب لكم " فسمّى الدعاء عبادة، ومنه قوله تعالى : «إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ»(١) أى دعائى . فأمر تعالى بالدعاء وحض عليه وسمّاه عبادة، ووعد بأن يستجيب لهم . روى لَيث عن شَهر بن حَوْشَب عن عُبادة بن الصّامت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " أُعْطِيَتْ أمتى ثلاثاً لم تُعط إلا الأنبياءَ كان الله إذا بعث نبياً قال ادعنى أستجب لك وقال لهذه الأمة ادعونى أستجب لكم وكان الله إذا بعث النبيّ قال له ما جعل عليك فى الدِّين من حَرج وقال لهذه الأمة ما جعل عليكم فى الدِّين من حرج وكان الله إذا بعث النبيّ جعله شهيداً على قومه وجعل هذه الأمة شُهداءَ على الناس" . وكان خالد الرَّبَعِيّ يقول : عجبت لهذه الأمة فى «ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ» أمرهم بالدعاء ووعدهم بالإجابة، وليس بينهما شَرْط . قال له قائل مثل ماذا ؟ قال مثل قوله : «وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ»(٢) فها هنا شَرْط، وقوله : «وبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ»(٣) فليس فيه شَرْط العمل، ومثل قوله : «فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ»(٤) فها هنا شَرط، وقوله : «ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ» ليس فيه شرط . وكانت الأمم تفزع إلى أنبيائها فى حوائجهم حتى تسأل الأنبياءُ لهم ذلك .

فإن قيل : فما للدّاعى قد يدعو فلا يُجاب ؟ فالجواب أن يُعلم أن قوله الحق فى الآيتين «أجيب» «أَسْتَجِبْ» لا يقتضى الاستجابة مطلقاً لكل داعٍ على التفصيل، ولا بكلّ مطلوب على التفصيل، فقد قال ربّنا تبارك وتعالى فى آية أخرى : «ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ»(٥) وكلّ مُصِرٍّ على كبيرة عالماً بها أو جاهلاً فهو مُعْتَدٍ، وقد أخبر أنه لا يحب المعتدين فكيف يستجيب له . وأنواع الاعتداء كثيرة، يأتى بيانها هنا وفى «الأعراف» إن شاء الله تعالى . وقال بعض العلماء : أجيب إن شئتُ، كما قال : «فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ»(٦) فيكون هذا من باب المطلق والمقيّد . وقد دعا النبيّ صلى الله عليه وسلم فى ثلاثٍ فأُعْطِىَ اثنتين ومُنع واحدة، على ما يأتى بيانه فى «الأنعام» إن شاء الله تعالى . وقيل : إنما مقصود هذا الإخبار

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٢٦ (٢) راجع جـ ١ ص ٢٣٨ (٣) راجع جـ ٨ ص ٣٠٦
(٤) راجع جـ ١٥ ص ٢٩٩ (٥) راجع جـ ٧ ص ٢٢٣ (٦) راجع جـ ٦ ص ٤٢٣

تعريف جميع المؤمنين أن هذا وصف ربهم سبحانه أنه يجيب دعاء الداعين فى الجملة ، وأنه قريب من العبد يسمع دعاءه و يعلم اضطراره فيجيبه بما شاء وكيف شاء « وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ (١) » الآية . وقد يجيب السيّد عبدَه والوالدُ ولدَه ثم لا يعطيه سُؤْله . فالإجابة كانت حاصلة لا محالةَ عند وجود الدعوة ؛ لأن أجيب وأستجب خبر لا يُنسخ فيصير المخبر كذابا . يدلّ على هذا التأويل ما روَى ابن عمر عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " من فُتح له فى الدعاء فُتحت له أبواب الإجابة " . وأوحى الله تعالى إلى داود : أنْ قل للظلمة من عبادى لا يدعونى فإنى أوْجبت على نفسى أن أجيب من دعانى و إنى إذا أجبت الظلمة لعنتهم . وقال قوم : إن الله يجيب كلّ الدعاء ، فإمّا أن تظهر الإجابة فى الدنيا ، و إمّا أن يكفّر عنه ، و إمّا أن يدّخرله فى الآخرة ؛ لما رواه أبوسعيد الخُدْرىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رَحِم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث إمّا أن يُعجّل له دعوته و إمّا أن يدّخرله و إمّا أن يكفّ عنه من السوء بمثلها " . قالوا : إذن نُكثر؟ قال : " الله أكثر " . خرّجه أبو عمر بن عبد البر ، وصححه أبو محمد عبد الحق ، وهو فى الموطّا منقطع السّند . قال أبو عمر : وهذا الحديث يخرج فى التفسير المسند لقول الله تعالى « ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ » فهذا كله من الإجابة . وقال ابن عباس : كل عبد دعا أستجيب له ؛ فإن كان الذى يدعو به رزقًا له فى الدنيا أعطيَه ، و إن لم يكن رزقًا له فى الدنيا ذُخِرله .

قلت : وحديث أبى سعيد الخُدْرِىّ و إن كان إذنًا بالإجابة فى إحدى ثلاث فقد دلّك على صحة ما تقدّم من اجتناب الاعتداء المانع من الإجابة حيث قال فيه : " ما لم يَدْعُ بإثم أو قطيعة رَحِم " وزاد مسلم : " مالم يَستعجل " . رواه عن أبى هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا يزال يُستجاب للعبد ما لم يَدْعُ بإثم أو قطيعة رَحِم ما لم يَستعجِل — قيل : يا رسول الله ، ما الاستعجال ؟ قال — يقول قد دَعوتُ وقد دَعوتُ فلم أر يستجيب لى فيَستحسِر (٢) عند ذلك و يَدَعُ الدعاء " . وروى البخارىّ ومسلم وأبو داود عن أبى هريرة أن رسول

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٨٣ .

(٢) يستحسر : ينقطع عن الدعاء و يَمَلّه .

الله صلى الله عليه وسلم قال: "يُستجاب لأحدكم ما لم يَعْجَل يقول دَعوتُ فلم يُستجب لى". قال علماؤنا رحمة الله عليهم: يحتمل قوله "يُستجاب لأحدكم" الإخبار عن [وجوب] (١) وقوع الإجابة، والإخبار عن جواز وقوعها؛ فإذا كان بمعنى الإخبار عن الوجوب والوقوع فإن الإجابة تكون بمعنى الثلاثة الأشياء المتقدّمة. فإذا قال: قد دعوت فلم يُستجب لى، بطل وقوع أحد هذه الثلاثة الأشـياء وعَرِىَ الدعاء من جميعها. وإن كان بمعنى جواز الإجابة فإن الإجابة حينئذ تكون بفعل ما دعا به خاصّةً، ويمنع من ذلك قول الداعى: قد دعوتُ فلم يُستجب لى؛ لأن ذلك من باب القنوط وضعف اليقين والسّخط.

قلت: ويمنع من إجابة الدعاء أيضا أكل الحرام وما كان فى معناه؛ قال صلى الله عليه وسلم: "الرجل يُطيل السّفر أشْعَثَ أغْبَرَ يمـدّ يديه إلى السماء يا رَبّ يا رَبّ ومَطعمه حرام ومشربه حرام ومليسه حرام وغُذِىَ بالحرام فأنّى يُستجاب لذلك" وهـذا آستفهام على جهة الآستبعاد من قبول دعاء مَن هذه صفته، فإن إجابة الدعاء لا بدّ لهـا من شروط فى الداعى وفى الدعاء وفى الشىء المدعو به. فمن شَرْط الداعى أن يكون عالمـا بأن لا قادر على حاجته إلا الله، وأن الوسائط فى قبضته ومسخّرة بتسخيره، وأن يدعو بنيّة صادقة وحضور قلب، فإن الله لا يستجيب دعاء من قلبٍ غافلٍ لاهٍ، وأن يكون مجتنباً لأكل الحرام، وألا يملّ من الدعاء. ومن شَرط المدعو فيه أن يكون من الأمور الجائزة الطلب والفعل شرعًا؛ كما قال: "ما لم يَدْعُ بإثم أو قطيعـة رَحِم" فيدخل فى الإثم كل ما يأثم به من الذنوب، ويدخل فى الرَّحِم جميع حقوق المسلمين ومظالمهم. وقال سهل بن عبد الله التُّسْتَرِىّ: شروط الدعاء سبعة: أوّلهـا التضرّع والخوف والرجاء والمداومة والخشوع والعموم وأكل الحلال. وقال آبن عطاء: إن للدعاء أركانا وأجنحة وأسبابًا وأوقاتًا؛ فإن وافق أركانه قَوِىَ، وإن وافق أجنحته طار فى السماء، وإن وافق مواقيته فاز، وإن وافق أسبابه أنجح. فأركانه حضور القلب والرأفة والآستكانة والخشوع، وأجنحته الصـدق، ومواقيته الأسحار، وأسـبابه الصلاة على محمد صلى الله عليه

(١) زيادة عن الموطأ يقتضيها السياق.

وسلم . وقيل : شرائطه أربع — أوّلها حفظ القلب عند الوحدة، وحفظ اللسان مع الخلق، وحفظ العين عن النظر إلى ما لا يَحِلّ ، وحفظ البطن من الحرام . وقد قيل : إنّ من شَرْط الدعاء أن يكون سليمًا من اللّحن ؛ كما أنشد بعضهم :

ينـادى ربّه باللّحن لَيْثٌ * كذلك إذا دعاه لا يجيب

وقيل لإبراهيم بن أدْهم : ما بالنا ندعو فلا يُستجاب لنـا ؟ قال : لأنكم عرفتم الله فلم تطيعوه، وعرفتم الرسـول فلم تتّبعوا سُـنّته ، وعرفتم القرآن فلم تعملوا به ، وأكلتم نِعم الله فلم تؤدّوا شكرها ، وعرفتم الجنة فلم تطلبوها، وعرفتم النار فلم تهربوا منها، وعرفتم الشيطان فلم تحاربوه ووافقتموه، وعرفتم الموت فلم تستعدّوا له ،ودفنتم الأموات فلم تعتبروا، وتركتم عيوبكم وٱشتغلتم بعيوب الناس . قال علىّ رضى الله عنه لنَوْف البِكَالِىّ : يا نَوْف ، إن الله أوحى إلى داود أن مُرْ بنى إسرائيل ألّا يدخلوا بيتًا من بيوتى إلا بقلوب طاهرة ، وأبصار خاشعة ، وأيدٍ نقيّة ؛ فإنى لا أستجيب لأحد منهـم ، ما دام لأحد من خلقى مظلمة . يا نوف ، لا تكونن شاعرًا ولا عَرِيفًا ولا شرطيًا ولا جابيًا ولا عَشّارًا(١)، فإن داود قام فى ساعة من الليل فقال : إنها ساعة لا يدعو عبـد إلّا ٱستجيب له فيها ، إلا أن يكون عَرِيفًا أو شرطيًا أو جابيًا أو عَشّارًا، أو صاحب عَرْطَبَة، وهى الطُّنبور، أو صاحب كُوبة، وهى الطبل . قال علماؤنا : ولا يَقُل الداعى : اللّهُمّ أعطنى إن شئتَ، اللّهُمّ ٱغفرلى إن شئتَ، اللّهُمّ ٱرحمنى إن شئتَ؛ بل يَعرى سؤاله ودعاءه من لفظ المشيئة، ويسأل سؤال من يعلم أنه لا يفعل إلا أن يشاء . وأيضا فإن فى قوله : « إن شئت » نوع من الٱستغناء عن مغفرته وعطائه ورحمته؛ كقول القائل : إن شئت أن تعطينى كذا فٱفعل؛ لا يستعمل هذا إلا مع الغنىّ عنه، وأما المضطرّ إليه فإنه يعزم فى مسألته ويسأل سؤال فقير مضطرّ إلى ما سأله . روى الأئمة واللفظ للبخارىّ عن أنس بن مالك قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم : " إذا دعا أحدكم فليعزِم المسألة ولا يقولنّ

(١) العريف : الذى يلى أمور طائفة من الناس ويتعرّف أمورهم ويلفها للأمير . والشرطى (كتركى وبكهنى) : هم أعوان الحاكم . والعشار : من يتولى أخذ أعشار الأموال .

اللّهُمّ إن شئتَ فأعطنى فإنه لا مُسْتَكْرِه له " . وفى الموطّا : " اللّهُمّ اغفر لى إن شئتَ ، اللّهُمّ ارحمنى إن شئتَ" . قال علماؤنا : قوله "فليغرِم المسألة" دليل على أنه ينبغى للمؤمن أن يجتهد فى الدعاء ويكون على رجاء من الإجابة ، ولا يقنط من رحمة الله ؛ لأنه يدعو كريمًا . قال سفيان ابن عُيَيْنَة : لا يمنعنّ أحدا من الدعاء ما يعلمه من نفسه فإن الله قـد أجاب دعاء شرّ الخلق إبليس ؛ قال : رَبّ فأنظِـرنى إلى يوم يُبعثون ؛ قال فإنك من المنظرين . وللدّعاء أوقات وأحوال يكون الغالب فيها الإجابة ، وذلك كالسّحَر ووقت الفطر ، وما بين الأذان والإقامة ، وما بين الظهر والعصر فى يوم الأربعاء ؛ وأوقات الاضطرار وحالة السفر والمرض ، وعند نزول المطر والصّف فى سبيل الله . كل هذا جاءت به الآثار ، وسيأتى بيانها فى مواضعها . وروى شَهْر بن حَوْشَب أن أمّ الدرداء قالت له : يا شَهْر ، ألا تجد القشعريرة ؟ قلت نعم . قالت : فادع الله فإن الدعاء مستجاب عند ذلك . وقال جابر بن عبد الله : دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسجد الفتح ثلاثًا يوم الاثنين ويوم الثلاثاء فاستجيب له يوم الأربعاء بين الصلاتين فعرفتُ السرور فى وجهه . قال جابر : ما نزل بى أمرٌ مُهِـمّ غليظ إلا تَوَخّيتُ تلك الساعة فأدعو فيها فأعرف الإجابة .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِى ﴾ قال أبو رجاء الخراسانىّ : فليَدْعُوا لى . وقال ابن عطية : المعنى فليطلبوا أن أجيبهم . وهذا هو باب « استفعل » أى طلب الشىء إلا ما شَذّ ، مثـل استغنى الله . وقال مجاهد وغيره : المعنى فليجيبوا إلىّ فيما دعوتهم إليه من الإيمان ، أى الطاعة والعمل . ويقال : أجاب واستجاب بمعنًى ، ومنه قول الشاعر :

* فلم يستجبه عند ذاك مجيب *

أى لم يجبـه . والسين زائدة واللام لام الأمر . وكذا « وَلْيُؤْمِنُوا » وجزمت لام الأمر لأنها تجعل الفعل مستقبلًا لا غير ، فأشبهت إنْ التى للشرط . وقيل : لأنها لا تقع إلا على الفعل . والرشاد خلاف الغىّ . وقد رَشَـد يَرْشُد رُشْدًا . ورَشِد (بالكسر) يَرْشَد رَشَدًا ، لغة فيـه . وأرشده الله . والمَرَاشِـد : مقاصد الطرق . والطريق الأرْشَد : نحو الأقصد . وتقول :

هو لرِشْدة[1] . خلاف قولك : لزِنْية . وأمٌّ راشد : كُنية للفأرة . وبنو رَشْـدان : بطن من العرب؛ عن الجوهرى . وقال الهَرَوِى : الرُّشْد والرَّشَد والرشاد : الهدى والاستقامة؛ ومنه قوله : « لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ » .

قوله تعـالى : أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ ۚ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ ۗ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ ۖ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ۚ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ۖ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ۚ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾

فيه ست وثلاثون مسألة :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ ﴾ لفظ « أُحِلَّ » يقتضى أنه كان محرّماً قبل ذلك ثم نُسخ . روى أبو داود عن ابن أبى لَيْلَى قال وحدّثنا أصحابنـا قال : وكان الرجل إذا أفطر[2] فنام قبل أن يأكل لم يأكل حتى يصبح، قال : فجاء عمر فأراد امرأته فقالت : إنى قد نمت؛ فظن أنها تعتلّ فأتاها . فجاء رجل من الأنصار فأراد طعاماً فقالوا : حتى نسخّن لك شيئا فنام ؛ فلما أصبحوا أُنزلت هـذه الآية، وفيها « أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَائِكُمْ » . وروى البخارىّ عن البراء قال : كان أصحاب محمد صلى الله عليـه وسلم إذا كان الرجل صائماً فحضر الإفطار فنام قبل أن يُفطِر لم يأكل ليلته ولا يومه حتى يُمسى ، وأن قَيْس ابن صِرْمة الأنصارى كان صائماً — وفى رواية : كان يعمل فى النخيل بالنهار وكان صائما — فلما حضر الإفطار أتى امرأته فقال لهـا : أعندك طعام ؟ قالت لا، ولكن أنطلقُ فأطلب لك؛ وكان يومه يعمل، فغلبتـه عيناه، فجاءته امرأته فلمـا رأته قالت : خَيْبةً لك ! فلمـا

(١) بكسر الراء وقد تفتح؛ ومعناه : إذا كان لنكاح صحيح .

(٢) الذى فى سنن أبى داود : « إذا صام فنام ... » .

آنتصف النهار غُشِيَ عليه، فذُكر ذلك للنبيّ صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية « أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ » ففرحوا فرحا شديدا، ونزلت: « وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ » . وفى البخارى أيضا عن البَرَاء قال : لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كلّه ، وكان رجال يخونون أنفسهم؛ فأنزل الله تعالى : « عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ » . يقال : خان وآختان بمعنًى من الخيانة، أى تخونون أنفسكم بالمباشرة فى ليالى الصوم . ومن عصى الله فقد خان نفسه إذ جلب إليها العقاب . وقال القُتَبيّ: أصل الخيانة أن يؤتمن الرجل على شىء فلا يؤدّى الأمانة فيه . وذكر الطبرى : أن عمر رضى الله تعالى عنه رجع من عند النبيّ صلى الله عليه وسلم وقد سَمَر عنده ليلةً فوجد آمرأته قد نامت فأرادها فقالت له : قد نمت؛ فقال لها : ما نمت، فوقع بها . وصنع كعب بن مالك مثله ؛ فغدا عمر على النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : أعتذر إلى الله و إليك؛ فإن نفسى زيّنت لى فواقعت أهلى، فهل تجد لى من رخصة؟ فقال لى : " لم تكن حقيقًا بذلك يا عمر " فلما بلغ بيتــه أرسل إليه فأنبأه بعذره فى آية من القرآن . وذكره النحاس ومكىّ ، وأن عمــر نام ثم وقع بآمرأته ، وأنه أتى النبيّ صــلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك فنزلت : « عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ » الآية .

الثانيــة — قوله تعالى : ﴿ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ ﴾ « ليلةَ » نصب على الظرف، وهى آسم جنس فلذلك أُفردت . والرَّفَث : كناية عن الجماع لأن الله عز وجل كريم يَكْنِي ؛ قاله آبن عباس والسُّدّى . وقال الزجاج : الرَّفث كلمة جامعة لكل ما يريد الرجل من آمرأته ؛ وقاله الأزهرى أيضا . وقال آبن عرفة : الرَّفث ها هنا الجماع . والرفث : التصريح بذكر الجماع والإعراب به . قال الشاعر :

ويُرَيْن من أُنس الحديث زوانيا * وبهنّ عن رَفث الرجال نِفارُ

وقيل: الرفث أصله قول الفُحش؛ يقال: رَفَث وأرفث إذا تكلّم بالقبيح؛ ومنه قول الشاعر:

ورُبّ أسرابِ حَجِيجٍ كُظَّـيم * عن اللَّغـا ورَفَثِ التَّكلُّمِ

وتعدّى « الرّفث » بإلى فى قوله تعالى جدّه : « الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ » . وأنت لاتقول : رفثت إلى النساء ، ولكنه جىء به محمولًا على الإفضاء الذى يراد به الملابسة فى مثل قوله : « وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ »[1] . ومن هذا المعنى : « وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ »[2] كما تقدم . وقوله : « يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا »[3] أى يوقد ، لأنك تقول : أحميت الحديدةَ فى النار ، وسياتى ، ومنه قوله : « فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ »[4] حُمل على معنى يخرفون عن أمره أو يروغون عن أمره ، لأنك تقول : خالفت زيدًا ومثله قوله تعالى : « وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا »[5] حُمل على معنى رءوف فى نحو « بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ »[6] ، ألا ترى أنك تقول : رؤفت به ، ولا تقول رحمت به ، ولكنه لما وافقه فى المعنى نزل منزلته فى التعدية . ومن هذا الضرب قول أبى كَبِير الهُذَلِىّ :

حَمَلَتْ به فى ليلة مَزْءُودَة[7] * كَرْهًا وعَقد نِطاقها لم يُحْلل

عدّى « حَمَلَتْ » بالباء ، وحقّه أن يصل إلى المفعول بنفسه ، كما جاء فى التنزيل : « حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا »[8] ولكنه قال : حملت به ، لأنه فى معنى حَبِلت به .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ ﴾ ابتداء وخبر ، وشُدّدت النون من « هنّ » لأنها بمنزلة الميم والواو فى المذكر . ﴿ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ﴾ أصـل اللباس فى الثياب ، ثم سُمّى امتزاج كل واحد من الزوجين بصاحبه لباسًا ، لانضمام الجسد وامتزاجهما وتلازمهما تشبيهًا بالثوب . وقال النابغة الجَعْدِىّ :

إذا ما الضَّجِيعُ ثَنَى جِيدَها * تَداعتْ فكانت عليـــه لِباسَا

وقال أيضا :

لَبِستُ أناسًا فأفنيتُهـمْ * وأفْنيتُ بعد أُناسٍ أناسَا

وقال بعضهم : يقال لما ستر الشىء وداراه : لباس . فجائز أن يكون كل واحد منهما سترًا لصاحبه عما لا يحلّ ، كما ورد فى الخبر . وقيل : لأن كل واحد منهما سترٌ لصاحبه فيما يكون بينهما من الجماع من أبصار الناس . وقال أبو عبيد وغيره : يقال للمرأة هى لباسك وفراشك وإزارك . قال رجل لعمر بن الخطاب :

(١) راجع جـ ٥ ص ١٠٢ (٢) جـ ١ ص ٢٠٦ (٣) جـ ٨ ص ١٢٩ (٤) جـ ١٢ ص ٣٢٢
(٥) جـ ١٤ ص ١٩٨ (٦) جـ ٨ ص ٣٠٢ (٧) مزءودة : فزعة . (٨) جـ ١٦ ص ١٩٣

ألا أبلـــغْ أبا حَفص رسـولًا * فدًى لك من أخى ثِقةٍ إزارى

قال أبو عبيـد : أى نسائى . وقيل نفسى . وقال الربيع : هن فراش لـكم ، وأنتم لحاف لهن . مجاهد : أى سكن لكم ؛ أى يسكن بعضكم إلى بعض .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ يستأمر بعضكم بعضًا فى مواقعة المحظور من الجماع والأكل بعد النوم فى ليالى الصوم؛ كقوله تعالى : « تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ » يعنى يقتل بعضكم بعضًا . ويحتمل أن يريد به كل واحد منهم فى نفسه بأنه يخونها ؛ وسمّاه خائنًا لنفسه من حيث كان ضرره عائدًا عليه ، كما تقدّم . وقوله : ﴿ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ﴾ يحتمل معنيين : أحدهما — قبول التوبة من خيانتهم لأنفسهم . والآخر — التخفيف عنهم بالرخصة والإباحة ؛ كقوله تعالى : « عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ »[1] يعنى خفّف عنكم . وقوله عقيب القتل الخطأ : « فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ »[2] يعنى تخفيفًا؛ لأن القاتل خطأ لم يفعل شيئًا تلزمه التوبة منه ، وقال تعالى : « لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ »[3] وإن لم يكن من النبىّ صلى الله عليه وسلم ما يوجب التوبة منه . وقوله : ﴿ فَعَفَا عَنْكُمْ ﴾ يحتمل العفو من الذنب ، ويحتمل التّوسعة والتسهيل ؛ كقول النبىّ صلى الله عليه وسلم : "أوّل الوقت رضوان الله وآخره عَفْوُ الله" يعنى تسهيله وتوسعته . فمعنى « عَلِمَ اللَّهُ » أى علم وقوع هذا منكم مشاهدة « فَتَابَ عَلَيْكُمْ » بعد ما وقع ، أى خفّف عنكم « وَعَفَا » أى سهل . و « تَخْتَانُونَ » من الخيانة ، كما تقدّم . قال ابن العربى : « وقال علماء الزهد : وكذا فلتكن العناية وشرف المنزلة ، خان نفسه عمر رضى الله عنه فجعلها الله تعالى شريعة ، وخفّف من أجله عن الأمة فرضى الله عنه وأرضاه » .

قوله تعالى : ﴿ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ ﴾ كناية عن الجماع ؛ أى قد أحلّ لكم ما حرم عليكم . وسمّى الوقاع مباشرة لتلاصق البشرتين فيـه . قال ابن العربى : « وهذا يدلّ على أن سبب الآية جماع عمر رضى الله عنه لاجوع قيس ؛ لأنه لو كان السبب جوع قيس لقال : فالآن كلوا ؛ ابتدأ به لأنه المهم الذى نزلت الآية لأجله .

(١) راجع جـ ١٩ ص ٥١ (٢) راجع جـ ٥ ص ٣٢٧ (٣) راجع جـ ٨ ص ٢٧٧

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَٱبْتَغُوا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾ قال ابن عباس ومجاهد والحكم ابن عُيينة وعكرمة والحسن والسُّدىّ والربيع والضحاك : معناه وابتغوا الولد ؛ يدلّ عليه أنه عقيب قوله : « فَٱلْآنَ بَاشِرُوهُنَّ » . وقال ابن عباس : ما كتب الله لنا هو القرآن . الزجاج : أى ابتغوا القرآن بما أبيح لكم فيه وأمرتم به. وروى عن ابن عباس ومعاذ بن جبل أن المعنى وابتغوا ليلة القدر . وقيل : المعنى اطلبوا الرخصة والتوسعة ؛ قاله قتادة . قال ابن عطية : وهو قول حسن . وقيل : « ٱبْتَغُوا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ » من الإماء والزَّوْجات . وقرأ الحسن البصرى والحسن بن قرة « واتبعوا » من الاتباع، وجوّزها ابن عباس، ورجّح « ابتغوا » من الابتغاء .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَكُلُوا وَٱشْرَبُوا ﴾ هذا جواب نازلة قَيْس، والأول جواب عمر ، وقد ابتدأ بنازلة عمر لأنه المهمّ فهو المقدّم .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلْخَيْطُ ٱلْأَبْيَضُ مِنَ ٱلْخَيْطِ ٱلْأَسْوَدِ مِنَ ٱلْفَجْرِ ﴾ « حتّى » غاية للتبيين ، ولا يصح أن يقع التبيين لأحد ويحرم عليه الأكل إلا وقد مضى لطلوع الفجر قدر . واختُلف فى الحدّ الذى بتبيّنه يجب الإمساك ؛ فقال الجمهور : ذلك الفجر المعترض فى الأفق يَمْنَةً ويَسْرة ؛ وبهذا جاءت الأخبار ومضت عليه الأمصار . روى مسلم عن سَمُرة بن جُنْدُب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يغرّنكم من سحوركم أذان بلال ولا بياض الأفق المستطيل هكذا حتى يستطير(١) هكذا " . وحكاه حمّاد(٢) بيديه قال : يعنى معترضًا . وفى حديث ابن مسعود : " إن الفجر ليس الذى يقول(٣) هكذا — وجمع أصابعه ثم نكسها إلى الأرض — ولكن الذى يقول هكذا — ووضع المُسَبِّحَة على المُسَبِّحَة ومدّ يديه" . وروى الدّارَقُطْنى عن عبد الرحمن بن عباس أنه بلغه أن رسول الله

(١) يستطير : أى ينتشر ضوءه و يعترض فى الأفق بخلاف المستطيل ، والاستطارة هذه تكون بعد غيبوبة ذلك المستطيل . (٢) حماد هذا هو حماد بن زيد أحد رجال سند هذا الحديث . (٣) قال ابن الأثير فى النهاية : « العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال وتطلقه على غير الكلام واللسان ، فتقول : قال بيده ، أى أخذ. وقال برجله ، أى مشى . وقال بثوبه ، أى رفعه ؛ وكل ذلك على المجاز والاتساع » فمعنى يقول هنا : يظهر

صـلى الله عليه وسـلم قال : " هما بحران فأما الذى كأنه ذَنَب السِّرحان[1] فإنه لا يُحِـلّ شيئًا ولا يحرّمه وأما المستطيل الذى عارض الأُفُق ففيه تَحِل الصلاة ويَحرم الطعام " هذا مرسَل . وقالت طائفة : ذلك بعد طلوع الفجر وتبيّنه فى الطُّرق والبيوت ؛ روى ذلك عن[2] عمر وحذيفة وابن عباس وطَلْق بن علىّ وعطاء بن أبى رَباح والأعمش سليمان وغيرهم أن الإمساك يجب بتبيين الفجـر فى الطُّرق وعلى رءوس الجبال . وقال مسروق : لم يكن يعدّون الفجر فجركم إنمـا كانوا يعدّون الفجر الذى يملأ البيوت . وروى النسائى عن عاصم عن زِرّ قال قلنا لحذيفة : أى ساعة تسحّرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع . وروى الدارَقُطْنِيّ عن طَلْق بن علىّ أن نبىّ الله قال : " كلوا وٱشربوا ولا يَغُـرّنكم الساطع المصعد وكلوا وٱشربوا حتى يعرض لكم الأحمر " . قال الدارقطنىّ : [قيس بن طَلْق[3]] ليس بالقوىّ . وقال أبو داود : هذا مما تفرّد به أهل اليمامة . قال الطبرى : والذى فادهم إلى هذا أن الصوم إنما هو فى النهار ، والنهار عندهم من طلوع الشمس ، وآخره غروبها ؛ وقد مضى[4] الخلاف فى هذا بين اللغويين . وتفسير رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله : " إنما هو سواد الليل وبياض النهار " الفَيْصل فى ذلك ، وقوله « أيّامًا مَعْدُودَاتٍ » . وروى الدارَقُطْنِيّ عن عائشة رضى الله عنها عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " من لم يبيت الصيام قبل طلوع الفجر فلا صـيام له " . تفرّد به عبد الله بن عباد عن المفضّل بن فضالة بهذا الإسناد ، وكلهم ثقات . وروى عن حَفصة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " من لم يجمـع الصيام قبل الفجر فلا صيام له " . رفعه عبد الله بن أبى بكر وهو من الثقات الرفعاء ، وروى عن حفصة مرفوعًا من قولها . ففى هذين الحديثين دليل على ماقاله الجمهور فى الفجر ، ومنعٌ من الصيام دون نيّة قبل الفجر ، خلافًا لقول أبى حنيفة ، وهى :

الثامنـــة — وذلك أن الصيام من جملة العبادات فلا يصح إلا بنيّة ، وقد وقّتها الشارع قبل الفجر ؛ فكيف يقال : إن الأكل والشرب بعد الفجر جائز . وروى البخارىّ ومسلم عن

(١) السرحان (بكسر فسكون) : الذئب ، وقيـل : الأسد ؛ وجمعه سراح وسراحين .
(٢) فى بعض النسخ : « عثمان » . (٣) التكلة عن سنن الدارقطنى يقتضيها السياق .
(٤) تراجع المسألة الثانية ص ١٩٢ من هذا الجزء .

سهل بن سعد قال: نزلت «وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ» ولم ينزل «من الفجر» وكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم فى رجليه الخيط الأبيض والخيط الأسود، ولا يزال يأكل ويشرب حتى يتبيّن له رؤيتهما؛ فأنزل الله بعدُ «مِنَ الْفَجْرِ» فعلموا أنه إنما يعنى بذلك بياض النهار . وعن عَدىّ بن حاتم قال قلت : يارسول الله، ما الخيط الأبيض من الخيط الأسود، أهما الخيطان؟ قال: "إنك لعريض القفا(١) إن أبصرتَ الخيطين — ثم قال — لا بل هو سواد الليل وبياض النهار" . أخرجه البخارىّ . وسُمِّىَ الفجر خيطًا لأن مايبدو من البياض يُرى ممتدًا كالخيط . قال الشاعر :

الخيط الأبيضُ ضَوءُ الصبح مُنْفَلِقٌ * والخيطُ الأسودُ جنحُ الليل مكتومُ

والخيط فى كلامهم عبارة عن اللون . والفجر مصدر فجرت الماء أفجره فجرًا إذا جرى وانبعث، وأصله الشّق؛ فلذلك قيل للطالع من تباشير ضياء الشمس من مطلعها : فجرا لانبعاث ضوئه، وهو أول بياض النهار الظاهر المستطير فى الأفق المنتشر، تسمّيه العرب الخيط الأبيض، كما بيّنا . قال أبو دُواد الإيادىّ :

فلما أضاءتْ لنا سُدْفَةٌ(٢) * ولاح من الصّبح خَيْطٌ أنارا

وقال آخر :

قد كاد يبدو وبدت تباشره * وسَدَفُ الليل البَهيم ساتره

وقد تسمّيه أيضا الصّديع؛ ومنه قولهم : انصدع الفجر . قال بشر بن أبى خازم أو عمرو ابن معديكرب :

ترى السُّرحانَ مفترشًا يديه * كأن بياضَ لَبّتِهِ صَديعُ

وشبهه الشّماخ بمفرق الرأس فقال :

إذا ما الليل كان الصبح فيه * أشقّ كفرق الرأس الدّهين

---

(١) القفا العريض يستدل به على قلة فطنة الرجل . (٢) السدفة (بضم السين وفتحها وسكون الدال) : فى لغة نجد ظلمة الليل، وفى لغة غيرهم الضوء، وهو من الأضداد .

و يقولون فى الأمر الواضح : هـذا كفَلَق الصـبح ، وكانبلاج الفجر ، وتباشير الصـبح . قال الشاعر :

فوردتْ قبل أنبلاج الفجرِ * وأبنُ ذكاءَ كامِنٌ فى كَفَرِ(١)

التاســعة — قوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ﴾ جعل الله جلّ ذكره الليل ظَرْفًا للأكل والشرب والجماع ، والنهارَ ظرفا للصيام ؛ فبيّن أحكام الزمانين وغاير بينهما . فلا يجوز فى اليوم شيء ممـا أباحه بالليل إلا لمسافر أو مريض ، كما تقدّم بيانه . فمن أفطر فى رمضان من غير مَن ذُكر فلا يخلو إمّا أن يكون عامدًا أو ناسيًا ؛ فإن كان الأوّل فقال مالك : من أفطر فى رمضان عامدًا بأكل أو شرب أو جماع فعليه القضاء والكفارة ؛ لمـا رواه مالك فى مُوَطّئه ، ومسلم فى صحيحه عن أبى هريرة أن رجلا أفطر فى رمضان فأمره رسـول الله صلى الله عليـه وسلم أن يكفّر بعتق رقبة أو صيام شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكينا ، الحديث . وبهذا قال الشعبيّ . وقال الشافعى وغيره : إن هذه الكفارة إنما تختصّ بمن أفطر بالجماع ؛ لحديث أبى هريرة أيضا قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : هلكتُ يا رسول الله ! قال : "وما أهلكك" قال : وقعتُ على أمرأتى فى رمضان ، الحديث . وفيـه ذكر الكفارة على الترتيب ؛ أخرجه مسـلم . وحملوا هـذه القضية على القضية الأولى فقالوا : هى واحدة ؛ وهذا غير مسلَّم به بل هما قضيّتان مختلفتان ؛ لأن مساقهما مختلف ، وقد علّق الكفارة على من أفطر مجرّدًا عن القيود فلزم مطلقًا . وبهـذا قال مالك وأصحابه والأوزاعيّ وإسحاق وأبو ثور والطبرى وأبن المنذر ، وروى ذلك عن عطاء فى رواية ، وعن الحسن والزهرىّ . ويلزم الشافعيّ القول به فإنه يقول : ترك الاستفصال مع تعـارض الأحوال يدل على عموم الحكم . وأوجب الشافعيّ عليه مع القضاء العقوبةَ لأنتهاك حرمة الشهر .

العاشـــرة — وأختلفوا أيضا فيما يجب على المرأة يطؤها زوجها فى شهر رمضان ؛ فقال مالك وأبو يوسف وأصحاب الرأى : عليها مثـل ما على الزوج . وقال الشافعى : ليس عليها

(١) قائل هـذا البيت هو حميد الأرقط ؛ كما فى الصحاح . وذكاء (بالضم) : اسم الشمس ، ويقال الصبح : أبن ذكاء لأنه من ضوئها . والكفر (بالفتح) : ظلمة الليل وسواده .

إلا كفارة واحدة ، وسواء طاوعته أو أكرهها ؛ لأن النبيّ صلى الله عليه وسلم أجاب السائل بكفارة واحدة ولم يفصّل. وروى عن أبى حنيفة : إن طاوعته فعلى كل واحد منهما كفارة، وإن أكرهها فعليه كفارة واحدة لا غير . وهو قول سُحنون بن سعيد المـالكى. وقال مالك : عليه كفارتان؛ وهو تحصيل مذهبه عند جماعة أصحابه .

الحادية عشرة — واختلفوا أيضا فيمن جامع ناسيًا لصومه أو أكل ؛ فقال الشافعيّ وأبو حنيفة وأصحابه وإسحاق : ليس عليه فى الوجهين شىء، لا قضاء ولا كفارة . وقال مالك والليث والأوزاعىّ : عليـه القضاء ولا كفارة ؛ ورُوِىَ مثل ذلك عن عطاء . وقـد روى عن عطاء أن عليه الكفارة إن جامع ، وقال: مثل هذا لا يُنسى. وقال قوم من أهل الظاهر: سـواء وَطئ ناسيًا أو عامدًا فعليـه القضاء والكفارة ؛ وهو قول ابن الماجشون عبد الملك ، وإليه ذهب أحمد بن حنبل؛ لأن الحديث الموجب للكفارة لم يفرّق فيه بين الناسى والعامد. قال ابن المنذر : لا شىء عليه .

الثـانية عشرة — قال مالك والشافعى وأبو ثور وأصحاب الرأى : إذا أكل ناسيا فظنّ أن ذلك قد فطّره فجامع عامدًا أن عليه القضاء ولا كفارة عليه . قال ابن المنذر: وبه نقول . وقيل فى المذهب : عليه القضاء والكفارة إن كان قاصدًا لهتك حُرمة صومه جُرْأةً وتهاوُنًا . قال أبو عمر : وقد كان يجب على أصـل مالك ألّا يكفّر ، لأن من أكل ناسـيًا فهو عنده مفطر يقضى يومه ذلك؛ فأىّ حرمة هتك وهو مفطر . وعند غير مالك : ليس بمفطر كلُّ من أكل ناسيًا لصومه .

قلت : وهو الصحيح، وبه قال الجمهور : إن من أكل أو شرب ناسـيًا فلا قضاء عليه وإن صومه تام؛ لحديث أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا أكل الصائم ناسيًا أو شرب ناسـيًا فإنما هو رزق ساقه الله تعـالى [إليـه] ولا قضاء عليـه — فى رواية — وليتمّ صومه فإن الله أطعمه وسقاه". أخرجه الدارَقُطْنِيّ . وقال : إسناد صحيح وكلهم ثقات . قال أبو بكر الأثرم : سمعت أبا عبـد الله يُسئل عمن أكل ناسيًا فى رمضان ؛

قال : ليس عليه شيء على حديث أبي هريرة . ثم قال أبو عبد الله مالك : وزعموا أن مالكًا يقول عليـه القضاء ! وضحك . وقال ابن المنـذر : لا شيء عليه ؛ لقول النبيّ صلى الله عليه وسلم لمن أكل أو شرب ناسيًا : "يتمّ صومه" وإذا قال "يتمّ صومه" فأتمه فهو صومٌ تام كامل .

قلت : وإذا كان من أفطر ناسيًا لا قضاء عليه وصومه صومٌ تامٌّ فعليه إذا جامع عامدًا القضاء والكفارة — والله أعلم — كمن لم يفطر ناسيًا . وقد احتجّ علماؤنا على إيجاب القضاء بأن قالوا : المطلوب منه صيام يوم تام لا يقع فيه خَرم ؛ لقوله تعالى : «ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ» وهـذا لم يأت به على التمام فهو باقٍ عليـه ؛ ولعل الحديث فى صوم التطوّع لخفّته . وقد جاء فى صحيحى البخارىّ ومسلم : "مَن نَسِيَ وهو صائم فأكل أو شرب فليتمّ صومه" فلم يذكر قضاء ولا تعرّض له ، بل الذى تعرّض له سقوط المؤاخذة والأمر بمضيّه على صومه وإتمامه ؛ هذا إن كان واجبًـا فدلّ على ما ذكرناه من القضاء . وأمّا صوم التطوّع فلا قضاء فيـه لمن أكل ناسيًا ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : " لا قضاء عليه " .

قلت : هذا ما احتج به علماؤنا وهو صحيح ، لولا ما صحّ عن الشارع ما ذكرناه ، وقد جاء بالنص الصريح الصحيح وهو ما رواه أبو هريرة عن النبيّ صلى الله عليـه وسلم قال : " من أفطر فى شهر رمضان ناسـيًا فلا قضاء عليه ولا كفارة " أخرجه الدّارَقُطْنِيّ وقال : تفرّد به ابن مرزوق وهو ثقة عن الأنصارى ؛ فزال الاحتمال وارتفع الإشكال ، والحمد لله ذى الجلال والكمال .

الثـالثة عشرة — لمـا بيّن سبحانه محظورات الصيام وهى الأكل والشرب والجماع ، ولم يذكر المباشرة التى هى اتصال البَشرة بالبَشرة كالقُبلة والجَسّة وغيرها ، دلّ ذلك على صحة صوم مَن قَبّل وباشر ؛ لأن فحوَى الكلام إنمـا يدلّ على تحريم ما أباحه الليل وهو الأشياء الثلاثة ، ولا دلالة فيه على غيرها بل هو موقوف على الدليل ؛ ولذلك شاع الاختلاف فيـه ، واختلف علماء السلف فيه ؛ فمن ذلك المباشرة . قال علماؤنا : يُكره لمن لا يأمن على نفسه ولا يملكها ؛ لئلا يكون سببًا إلى ما يفسد الصوم . روى مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما كان

ينهى عن القُبلة والمباشرة للصائم ، وهذا — والله أعلم — خوف ما يحدث عنهما ، فإن قَبّل وسَلم فلا جناح عليـه ، وكذلك إن باشر . وروى البخارىّ عن عائشة قالت : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يُقبّل ويُباشر وهو صائم . وممن كَرِه القُبلة للصائم عبـد الله بن مسعود وعُرْوة ابن الزبير . وقد رُوى عن ابن مسعود أنه يقضى يومًا مكانه ، والحـديث حجة عليهم . قال أبو عمر : ولا أعلم أحدًا رخّص فيها لمن يعلم أنه يتولّد عليـه منها ما يُفسد صومه ؛ فإن قَبّل فأَمْنَى فعليه القضاء ولا كفارة ؛ قاله أبو حنيفة وأصحابه والثورىّ والحسن والشافعىّ ، وآختاره ابن المنذر وقال : ليس لمن أوجب عليه الكفارة حجة . قال أبو عمر : ولو قَبّل فأَمْذَى لم يكن عليه شىء عندهم . وقال أحمد : مَن قَبّل فأَمْذَى أو أَمْنَى فعليه القضـاء ولا كفارة عليه ؛ إلا على من جامع فأَوْلج عامدًا أو ناسيًا . وروى ابن القاسم عن مالك فيمن قَبّل أو باشر فأَنْعظ ولم يخرج منه ماء جملةً عليه القضاء . وروى ابن وهب عنه لا قضاء عليه حتى يُمْذِى . قال القاضى أبو محمد : وآتفق أصحابنا على أنه لا كفارة عليه . و إن كان مَنِيًّا فهل تلزمه الكفارة مع القضاء ، فلا يخلو أن يكون قَبّل قُبلةً واحدةً فأنزل ، أو قَبّل فآلتذّ فعاود فأنزل ؛ فإن كان قَبّل قُبلة واحدةً أو باشر أو لمس مرّةً فقال أشهب ومُحنون : لا كفارة عليه حتى يكرر . وقال ابن القاسم : يكفّر فى ذلك كله ، إلا فى النظر فلا كفارة عليه حتى يكرر . وممن قال بوجوب الكفارة عليه إذا قَبّل أو باشر أو لاعب آمرأته أو جامع دون الفرج فأَمْنَى : الحسن البصرى وعطاء وابن المبارك وأبو ثور و إسحاق ، وهو قول مالك فى المدوّنة . وحجة قول أشهب : أن اللّمس والقُبْلة والمباشرة ليست تُفطر فى نفسها ، و إنما يبقى أن تؤول إلى الأمر الذى يقع به الفطر ، فإذا فعل مرةً واحدةً لم يقصد الإنزال و إفساد الصوم فلا كفارة عليه كالنظر إليها ، و إذا كرر ذلك فقد قصد إفساد صومه فعليه الكفارة كما لو تكرر النظر . قال التّيمىّ : وآتفق جميعهم فى الإنزال عن النّظر أن لا كفارة عليه إلا أن يتابع . والأصل أنه لا تجب الكفارة إلا على من قصد الفطر وآنتهاك حُرمة الصوم ، فإذا كان ذلك وجب أن يُنظر إلى عادة من نزل به ذلك ، فإذا كان ذلك شأنه أن يُنزل عن قُبـلة أو مباشرة مرةً ، أو كانت عادته مختلفةً : مرّةً يُنزل ،

ومرّة لا يُنزل، رأيت عليه الكفارة ؛ لأن فاعل ذلك قاصد لانتهاك صومه أو متعرّض له . وإن كانت عادته السلامة فقُـدّر أن كان منه خلاف العادة لم يكن عليه كفارة، وقد يحتمل قول مالك فى وجوب الكفارة ؛ لأن ذلك لا يجرى إلا ممن يكون ذلك طبعه وأكتفى بما ظهر منه . وحمل أشهب الأمر على الغالب من الناس أنهم يسلمون من ذلك، وقولهم فى النظر دليل على ذلك .

قلت : ما حكاه من الاتفاق فى النّظر وجعله أصلًا ليس كذلك ؛ فقد حكى الباجى فى المنتقَى « فإن نظر نظرةً واحدةً يقصد بها اللذة [فأنزل](١) فقد قال الشيخ أبو الحسن : عليه القضاء والكفارة . قال الباجى : وهو الصحيح عندى ؛ لأنه إذا قصد بها الاستمتاع كانت كالقُبلة وغير ذلك من أنواع الاستمتاع ؛ والله أعلم » . وقال جابر بن زيد والثورىّ والشافعىّ وأبو ثور وأصحاب الرأى فيمن ردّد النظر إلى المرأة حتى أمْنَى : فلا قضاء عليه ولا كفارة ؛ قاله ابن المنـذر . قال الباجى : وروى فى المدنيّة ابن نافع عن مالك أنه إن نظر إلى امرأة متجرّدة فالتذّ فأنزل عليه القضاء دون الكفارة .

الرابعة عشرة — والجمهور من العلمـاء على صحة صوم مَن طلع عليه الفجر وهو جُنب . وقال القاضى أبو بكر بن العربى : «وذلك جائز إجماعًا ، وقد كان وقع فيه بين الصحابة كلام ثم استقرّ الأمر على أن من أصبح جُنُبًا فإن صومه صحيح » .

قلت : أمّا ما ذُكر من وقوع الكلام فصحيح مشهور، وذلك قول أبى هريرة : من أصبح جُنبًا فلا صوم له ؛ أخرجه الموطأ وغيره . وفى كتاب النسائى أنه قال لما روجع : والله ما أنا قلته ، محمد صلى الله عليه وسلم والله قاله . وقد اختلف فى رجوعه عنها ؛ وأشهر قوليه عند أهل العلم أنه لا صوم له ؛ حكاه ابن المنذر، ورُوِىَ عن الحسن بن صالح . وعن أبى هريرة أيضا قول ثالث قال : إذا علم بجنابته ثم نام حتى يصبح فهو مفطر، وإن لم يعلم حتى أصبح

(١) زيادة عن كتاب « المنتقى » يقتضيها السياق .

فهو صائم؛ رُوِىَ ذلك عن عطاء وطاوس وعُروة بن الزبير . وروى عن الحسن والنخعىّ أن ذلك يجزى فى التطوّع ويقضى فى الفرض .

قلت : فهذه أربعة أقوال للعلماء فيمن أصبح جُنُبًا، والصحيح منها مذهب الجمهور؛ لحديث عائشة رضى الله عنها وأمّ سَلَمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُصبح جُنُبًا من جماع غير احتلام ثم يصوم . وعن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدركه الفجر فى رمضان وهو جُنب من غير احتلام فيغتسل ويصوم؛ أخرجهما البخارىّ ومسلم . وهو الذى يفهم من ضرورة قوله تعالى : « فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ » الآية؛ فإنه لما مدّ إباحة الجماع إلى طلوع الفجر فبالضرورة يعلم أن الفجر يطلع عليه وهو جُنب، وإنما يتأتّى الغسل بعد الفجر . وقد قال الشافعى : ولو كان الذكر داخل المرأة فنزعه مع طلوع الفجر أنه لا قضاء عليه . وقال المُزَنِىّ : عليه القضاء لأنه من تمام الجماع؛ والأوّل أصح لما ذكرنا، وهو قول علمائنا .

الخامسة عشرة — واختلفوا فى الحائض تطهر قبل الفجر وتترك التطهّر حتى تُصبح؛ فجمهورهم على وجوب الصوم عليها وإجزائه، سواء تركته عمدًا أو سهوًا كالجنب؛ وهو قول مالك وابن القاسم . وقال عبد الملك : إذا طَهُرت الحائض قبل الفجر فأخّرت غسلها حتى طلع الفجر فيومها يوم فطر؛ لأنها فى بعضه غير طاهرة، وليست كالجنب لأن الاحتلام لا ينقض الصوم، والحَيْضة تنقضه . هكذا ذكره أبو الفرج فى كتابه عن عبد الملك . وقال الأوزاعىّ : تقضى لأنها فرطت فى الاغتسال . وذكر ابن الجلاب عن عبد الملك أنها إن طهرت قبل الفجر فى وقت يمكنها فيه الغسل ففرطت ولم تغتسل حتى أصبحت لم يضرها كالجنب، وإن كان الوقت ضيّقًا لا تدرك فيه الغسل لم يجز صومها ويومها يوم فطر؛ وقاله مالك، وهى كمن طلع عليها الفجر وهى حائض . وقال محمد بن مسلمة فى هذه : تصوم وتقضى؛ مثل قول الأوزاعى . وروى عنه أنه شذّ فأوجب على من طهرت قبل الفجر ففرطت وتوانت وتأخّرت حتى تُصبح — الكفارةَ مع القضاء .

السادسة عشرة — وإذا طهرت المرأة ليـلاً فى رمضان فلم تَدْرِ أكان ذلك قبل الفجر أو بعده ، صامت وقضت ذلك اليوم آحتياطًا ، ولا كفارة عليها .

السابعة عشرة — رُوِىَ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: " أفطر الحاجم والمحجوم ". من حديث ثَوْبان وحديث شدّاد بن أوس وحديث رافع بن خَدِيج؛ وبه قال أحمد و إسحاق ، وصحّح أحمد حديث شدّاد بن أوس ، وصحّح على بن المدينى حديث رافع بن خَدِيج. وقال مالك والشافعى والثورى : لا قضاء عليه ، إلا أنه يكره له ذلك من أجل التغرير . وفى صحيح مسلم من حديث أنس أنه قيل له : أكنتم تكرهون الحجامة للصائم؟ قال لا ، إلا من أجل الضعف . وقال أبو عمر : حديث شدّاد ورافع وثوبان عندنا منسوخ بحديث آبن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم آحتجم صائمًا مُحرِمًا ؛ لأن فى حديث شدّاد بن أوس وغيره أنه صلى الله عليه وسلم مرّ عام الفتح على رجل يحتجم لثمـان عشرة ليلة خلت من رمضان فقال: " أفطر الحاجم والمحجوم". وآحتجم هو صلى الله عليه وسلم عامَ حجة الوداع وهو مُحرِم صائم؛ فإذا كانت حجته صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فهى ناسخة لا محالة ؛لأنه صلى الله عليه وسلم لم يُدرك بعد ذلك رمضان ؛ لأنه تُوُفّىَ فى ربيع الأول ، صلى الله عليه وسلم .

الثامنـة عشرة — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ أمْرٌ يقتضى الوجوب من غير خلاف . و « إلى » غاية ، فإذا كان ما بعدها من جنس ما قبلهـا فهو داخل فى حكمه ؛ كقولك :آشتريت الفدان إلى حاشيته ،أو آشتريت منك من هذه الشجرة إلى هذه الشجرة — والمبيع شجر ؛ فإن الشجرة داخلة فى المبيع . بخلاف قولك : آشتريت الفدان إلى الدار ؛ فإن الدار لا تدخل فى المحدود إذ ليست من جنسه . فشَرَط تعالى تمـام الصوم حتى يتبيّن الليل ، كما جوّز الأكل حتى يتبيّن النهار .

التاسعة عشرة — ومن تمام الصوم آستصحاب النّية دون رفعها ، فإنْ رفعها فى بعض النهار ونوى الفطر إلا أنه لم يأكل ولم يشرب بفعـله فى المدوّنة مفطرًا وعليـه القضاء . وفى كتاب آبن حبيب أنه على صومه ؛ قال : ولا يخرجه من الصوم إلا الإفطار بالفعـل وليس بالنية .

وقيل : عليه القضاء والكفارة . وقال سُحنون : إنما يكفّر من بيّت الفطر ، فأمّا من نواه فى نهاره فلا يضره، و إنما يقضى آستحساناً .

قلت : هذا حسن .

المؤفيـة عشرين — قوله تعالى : ﴿ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ إذا تبيّن الليل سنّ الفطر شرعاً، أكل أو لم يأكل . قال آبن العـربى : وقد سـئل الإمام أبو إسحاق الشـيرازى عن رجل حلف بالطلاق ثلاثًا أنه لا يُفطر على حار ولا بارد؛ فأجاب أنه بغروب الشمس مفطرٌ لا شىء عليه؛ وآحتجّ بقوله صلى الله عليه وسلم: " إذا جاء الليل من ها هنا وأدبر النهار من ها هنا فقد أفطر الصائم" . وسئل عنها الإمام أبو نصر بن الصباغ صاحب الشامل فقال : لابدّ أن يفطر على حار أو بارد . وما أجاب به الإمام أبو إسحاق أوْلى؛ لأنه مقتضى الكتاب والسُّنة .

الحادية والعشرون — فإن ظن أن الشمس قد غَرَبت لغَيْم أو غيره فأفطر ثم ظهرت الشمس فعليـه القضاء فى قول أكثر العلماء . وفى البخارى عن أسمـاء بنت أبى بكر رضى الله عنهما قالت : أفطرنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يومَ غَيْم ثم طلعت الشمس، قيل لهشام[1] : فأُمِرُوا بالقضاء ؛ قال : لا بدّ من قضاء ؟ . قال عمر فى الموطأ فى هذا : الخطب يسير، وقد آجتهدنا [فى الوقت][2] يريد القضاء . وروى عن عمر أنه قال: لا قضاء عليه؛ و به قال الحسن البصرى : لا قضاء عليـه كالناسى ؛ وهو قول إسحـاق وأهل الظاهر . وقول الله تعـالى : « إلى اللّيل » يردّ هذا القول، والله أعلم .

الثـانية والعشرون — فإن أفطر وهو شاكٌّ فى غروبهـا كفّر مع القضاء؛ قاله مالك ، إلا أن يكون الأغلب عليه غروبها . ومن شكّ عنده فى طلوع الفجر لزمه الكف عن الأكل؛ فإن أكل مع شكّه فعليه القضاء كالناسى ، لم يختلف فى ذلك قوله . ومن أهل العلم بالمدينـة وغيرها من لا يرى عليـه شيئًا حتى يتبيّن له طلوع الفجر؛ و به قال آبن المنـذر . وقال الكيا الطبرى : « وقد ظن قوم أنه إذا أبيح له الفطر إلى أوّل الفجر فإذا أكل على ظن أن الفجر لم يطلع فقد أكل بإذن الشرع فى وقت جواز الأكل فلا قضاء عليه؛ كذلك قال مجاهد وجابر

(١) هو آبن عروة، أحد رجال سند هذا الحديث . (٢) زيادة من الموطأ .

ابن زيد . ولا خلاف فى وجوب القضاء إذا غُم عليـه الهلال فى أول ليلة من رمضان فأكل ثم بان أنه من رمضان، والذى نحن فيه مثله . وكذلك الأسـير فى دار الحرب إذا أكل ظنًّا أنه من شعبان ثم بان خلافه » .

الثالثة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ فيـه ما يقتضى النهى عن الوصال ؛ إذ الليل غاية الصيام؛ وقالته عائشة . وهذا موضعٌ اختلف فيه ؛ فمن واصل عبد الله بن الزبير وإبراهيم التَّيمى وأبو الجوزاء وأبو الحسن الدِّينَوَرِىّ وغيرهم . كان ابن الزبير يواصل سبعًا، فإذا أفطر شرب السمن والصبر حتى يفتق أمعاءه، قال : وكانت تيبس أمعاؤه . وكان أبو الجوزاء يواصل سبعة أيام وسبع ليال ولو قَبض على ذراع الرجل الشـديد لحطمها . وظاهر القرآن والسُّنة يقتضى المنع؛ قال صلى الله عليه وسلم : "إذا غابت الشمس من هاهنا وجاء الليل من هاهنا فقد أفطر الصائم" . خرّجه مسلم من حديث عبد الله بن أبى أوْفَى . ونهى عن الوصال، فلمـا أبَوْا أن ينتهوا عن الوصال واصـل بهم يومًا ثم يومًا ثم رأوا الهلال فقـال : "لو تأخر الهلال لزدتكم" كالمُنَكِّل لهم حين أبَوْا أن ينتهوا . أخرجه مسلم عن أبى هريرة . وفى حديث أنس : "لو مُدّ لنا الشهر لواصلنا وصالاً يَدَعُ المتعمِّقون تعمُّقَهم" . خرّجه مسلم أيضا . وقال صلى الله عليه وسلم : "إياكم والوصال إياكم والوصال" تأكيدًا فى المنع لهم منه، وأخرجه البخارى . وعلى كراهية الوصال — لما ذكرنا ولما فيه من ضعف القُوَى وإنهاك الأبدان — جمهور العلماء . وقد حرّمه بعضهم لما فيه من مخالفة الظاهر والتشبه بأهل الكتاب، قال صلى الله عليه وسلم : "إن فَصْلَ(١) ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكْلَةُ السَّحَر" . خرّجه مسـلم وأبو داود . وفى البخارى عن أبى سعيد الخُدْرِىّ أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "لا تواصلوا فأيُّكم أراد أن يواصل فليواصـل حتى السَّحَر" قالوا : فإنك تواصل يارسـول الله ؟ قال : "لست كهيئتكم إنى أُبِيتُ لِى مُطْعِمٌ يُطعمنى وساقٍ يَسقينى" . قالوا : وهـذا إباحة لتأخير الفطر إلى السحر، وهو الغاية فى الوصال لمن أراده، ومنعٌ من اتصال يوم بيوم؛ وبه قال أحمد

(١) كذا فى صحيح مسلم بالصاد المهملة، بمعنى الفاصل . وفى سنن أبى داود بالضاد المعجمة .

و إسحاق وابن وهب صاحب مالك . واحتجّ من أجاز الوصال بأن قال : إنما كان النهى عن الوصال لأنهم كانوا حديثى عهد بالإسلام ، فخشيَ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتكلّفوا الوصال وأعلى المقامات فيفتُرُوا أو يضعفوا عما كان أنفع منه من الجهاد والقوّة على العدوّ، ومع حاجتهم فى ذلك الوقت . وكان هو يلتزم فى خاصّة نفسه الوصال وأعلى مقامات الطاعات؛ فلما سألوه عن وصالهم أبدى لهم فارقًا بينه و بينهم، وأعلمهم أن حالته فى ذلك غير حالاتهم فقال: " لستُ مِثلكم إنى أَبِيتُ يُطعمنى ربّى و يَسقينى " . فلما كمل الإيمان فى قلوبهم واستحكم فى صدورهم ورسخ، وكثر المسلمون وظهروا على عدوّهم، واصل أولياء الله وألزموا أنفسهم أعلى المقامات ، والله أعلم .

قلت : ترك الوصال مع ظهور الإسلام وقهر الأعداء أولى ، وذلك أرفع الدرجات وأعلى المنازل والمقامات ؛ والدليل على ذلك ما ذكرناه . وأن الليل ليس بزمان صوم شرعى ، حتى لو شرع إنسان فيه الصوم بنيّة ما أثيب عليه ، والنبيّ صلى الله عليه وسلم ما أخبر عن نفسه أنه واصل ، و إنما الصحابة ظنّوا ذلك فقالوا : إنك تواصل؛ فأخبر أنه يُطْعَم و يُسْقَى . وظاهر هذه الحقيقة : أنه صلى الله عليه وسلم يُؤتى بطعام الجنة وشرابها . وقيل : إن ذلك محمول على ما يرد على قلبه من المعانى واللطائف ، و إذا احتمل اللفظ الحقيقة والمجاز فالأصل الحقيقة حتى يرد دليل يزيلها . ثم لما أبَوْا أن ينتهوا عن الوصال واصل بهم وهو على عادته كما أخبر عن نفسه ، وهم على عادتهم حتى يضعفوا ويقلّ صبرهم فلا يواصلوا . وهذه حقيقة التنكيل حتى يدعوا تعمّقهم وما أرادوه من التشديد على أنفسهم . وأيضا لو تنزّلنا على أن المراد بقوله : "أُطعَم وأُسقَى" المعنى لكان مفطرًا حُكمًا؛ كما أن من اغتاب فى صومه أو شهد بزور مفطرٌ حُكمًا ، ولا فرق بينهما ، قال صلى الله عليه وسلم : "مَن لم يَدَعْ قولَ الزُّور والعملَ به فليس لله حاجة فى أنْ يَدَع طعامَه وشرابَه " . وعلى هـذا الحدّ ما واصل النبى صلى الله عليه وسلم ولا أمر به ، فكان تركة أولى . و بالله التوفيق .

الرابعة والعشرون — ويستحبّ للصائم إذا أفطر أن يُفطر على رُطَبات أو تمرات أو حَسوات من الماء؛ لما رواه أبو داود عن أنس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

يُفطر على رُطبات قبل أن يصلّى، فإن لم تكن رطبات فعلى تمرات، فإن لم تكن تمرات حَسَا حَسوات من ماء . وأخرجه الدّارَقُطْنِيّ وقال فيـه : إسناد صحيح . وروى الدّارقطنى عن آبن عباس قال : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم إذا أفطر قال : " لك صُمْنَا وعلى رِزْقِك أفطرنا فتقبّل منّا إنك أنت السميع العليم " . وعن آبن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا أفطر : " ذهب الظمأ وآبتلّت العروق و ثبت الأجر إن شاء الله " . خرّجه أبو داود أيضا . وقال الدارقطنى : تفرّد به الحسين بن واقد إسناده حسن . وروى آبن ماجه عن عبد الله بن الزبير قال : أفطر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند سعد بن معاذ فقال : " أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وصلّت عليكم الملائكة " . وروى أيضا عن زيد بن خالد الجُهَنِيّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من فطّر صائمًا كان له مثل أجرهم من غير أن ينقص من أجورهم شيئًا " . وروى أيضا عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم : " إن للصائم عند فطره لدعوةً ما تُرَدّ " . قال آبن أبي مليكة : سمعت عبد الله بن عمرو يقول إذا أفطر : اللّهُمّ إنى أسألك برحمتك التى وَسِعتْ كلّ شيء أن تغفر لى . وفى صحيح مسلم عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : " للصائم فرْحتان يفرحهما إذا أفطر فَرِح بفطره وإذا لَقِيَ ربّه فَرِح بصومه " .

الخامسة والعشرون — ويستحب له أن يصوم من شوّال ستة أيام؛ لما رواه مسلم والترمذىّ وأبو داود والنسائىّ وآبن ماجه عن أبي أيوب الأنصارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مَن صام رمضان ثم أتبعه ستًّا من شوّال كان له كصيام الدهر " هـذا حديث حسن صحيح من حديث سعد بن سعيد الأنصارى المدنى، وهو ممن لم يُخرّج له البخارى شيئا ، وقد جاء بإسناد جيّد مفسّرًا من حديث أبي أسماء الرَّحَبِيّ عن ثَوْبان مولَى النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " جعل الله الحسنة بعشر أمثالها فشهر رمضان بعشرة أشهر وستة أيام بعد الفطر تمام السنة " . رواه النسائى . واختلف فى صيام هذه الأيام؛ فكرهها مالك فى مُوَطّئه خوفًا أن يُلحق أهلُ الجهالة برمضان

ما ليس منه ؛ وقـد وقع ما خافه حتى أنه كان فى بعض بلاد خراسان يقومون لسحورها على عادتهم فى رمضان . وروى مُطَرِّف عن مالك أنه كان يصومها فى خاصّة نفسه . وٱستحب صيامها الشافعى ، وكرهه أبو يوسف .

السادسة والعشرون — قوله تعالى : ﴿وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ﴾ بيّن جَلّ تعـالى أن الجماع يُفسد الٱعتكاف . وأجمع أهل العلم على أن مَن جامع ٱمرأته وهو معتكف عامدا لذلك فى فرجها أنه مفسد لٱعتكافه ؛ وٱختلفوا فيما عليه إذا فعل ذلك ، فقال الحسن البصرىّ والزهرىّ : عليه ما على المواقع أهله فى رمضان . فأما المباشرة من غير جماع فإن قصد بهـا التّلذّذ فهى مكروهة ، وإن لم يقصد لم يُكره ؛ لأن عائشـة كانت تُرَجِّل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو معتكف ، وكانت لامحالة تمسُّ بدن رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها ؛ فدلّ بذلك على أن المباشرة بغير شهوة غير محظورة ؛ هـذا قول عطاء والشافعى وٱبن المنـذر . قال أبو عمر : وأجمعوا على أن المعتكف لا يباشر ولا يُقَبِّـل . وٱختلفوا فيما عليه إن فعل ؛ فقال مالك والشافعى : إن فعل شيئًا من ذلك فسد ٱعتكافه ؛ قاله المُزَنِىّ . وقال فى موضع آخر من مسائل الٱعتكاف : لا يفسـد الٱعتكاف من الوطء إلا ما يوجب الحدّ ؛ وٱختاره المُزَنِىّ قياسًا على أصله فى الحج والصوم .

السابعة والعشرون — قوله تعـالى : ﴿وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ﴾ جملة فى موضع الحـال . والٱعتكاف فى اللغة : الملازمة ؛ يقال عَكَف على الشىء إذا لازمه مقبلا عليه . قال الراجز :

* عَكْفَ النَّبِيطِ يلعبون الفَرْزَجَا[1] *

وقال الشاعر :

وظلّ بنات الليل حولىَ عكّفا * عكوف البـواكى بينهنّ صريع

ولمـا كان المعتكف ملازمًا للعمل بطاعة الله مدّة ٱعتكافه لزمه هـذا الٱسم . وهو فى عرف الشّرع : ملازمةُ طاعة مخصوصة فى وقت مخصوص على شرط مخصوص فى موضع

(١) تقدّم صدر هذا البيت وقائله ومعناه فى هامش ص ١١٤ من هذا الجزء .

مخصوص . وأجمع العلمـاء على أنه ليس بواجب ، وهو قُرْبَة من القُرَب ونافلة من النوافل عمل بهـا رسول الله صلى الله عليه وسـلم وأصحابه وأزواجه ، ويلزمه إن ألزمه نفسه ، ويكره الدخول فيه لمن يخاف عليه العجز عن الوفاء بحقوقه .

الثامنة والعشرون — أجمـع العلماء على أن الاعتكاف لا يكون إلا فى المسجد ؛ لقول الله تعـالى « فِي الْمَسَاجِدِ » . واختلفوا فى المراد بالمساجد ؛ فذهب قوم إلى أن الآية خرجت على نوع من المساجد ، وهو ما بنـاه نبيٌّ كالمسجد الحرام ومسجد النبيّ صلى الله عليه وسـلم ومسجد إيليـاء (١) ؛ رُوى هذا عن حُذيفة بن اليَمـان وسعيد بن المسيّب ، فلا يجوز الاعتكاف عندهم فى غيرها . وقال آخرون : لا اعتكاف إلا فى مسجد تُجمع فيـه الجمعة ؛ لأن الإشارة فى الآية عندهم إلى ذلك الجنس من المساجد ؛ رُوى هذا عن علىّ بن أبى طالب وابن مسعود ، وهو قول عُرْوة والحَكَم وحمّاد والزُّهرى وأبى جعفر محمد بن علىّ ، وهو أحد قولى مالك . وقال آخرون : الاعتكاف فى كل مسجد جائز ؛ يُروى هذا القول عن سعيد بن جبير وأبى قِلَابة وغيرهم ، وهو قول الشافعى وأبى حنيفة وأصحابهما . وحجتهم حمل الآية على عمومها فى كل مسجد له إمام ومؤذّن ، وهو أحد قولى مالك ، وبه يقول ابن هُبَيْرة وداود بن علىّ والطبرى وابن المنذر . وروى الدّارَقُطْنِيّ عن الضحاك عن حُذيفـة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليـه وسلم يقول : " كلُّ مسجد له مؤذّن وإمام فالاعتكاف فيه يصلح " . قال الدّارَقُطْنِيّ : والضحاك لم يسمع من حذيفة .

التاسعة والعشرون — وأقلّ الاعتكاف عنـد مالك وأبى حنيفة يوم وليلة ، فإن قال : لله علىّ اعتكاف ليلة لزمه اعتكاف ليلة ويوم . وكذلك إن نذر اعتكاف يوم لزمه يوم وليلة . وقال سُحْنون : من نذر اعتكاف ليلة فلا شىء عليه . وقال أبو حنيفة وأصحابه : إن نذر يوما فعليه يوم بغير ليلة ، وإن نذر ليلة فلا شىء عليه ؛ كما قال سحنون . قال الشافعى : عليه ما نذر ، إن نذر ليلةً فليلةً ، وإن نذر يوما فيومًا . قال الشافعى : أقلّه لحظة ولا حدّ لأكثره . وقال بعض

(١) إيليا . (بكسر أوله واللام) : اسم مدينة بيت المقدس .

أصحاب أبى حنيفة : يصحّ الاعتكاف ساعة . وعلى هذا القول فليس من شرطه صوم؛ ورُوى عن أحمد بن حنبل فى أحد قوليه، وهو قول داود بن علىّ وابن عُلَيَّة ، واختاره ابن المنذر وابن العربى . واحتجوا بأن اعتكاف رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى رمضان، ومحال أن يكون صوم رمضان لرمضان ولغيره . ولو نوى المعتكف فى رمضان بصومه التطوّع والفرض فسد صومه عند مالك وأصحابه . ومعلوم أن ليل المعتكف يلزمه فيه من اجتناب مباشرة النساء ما يلزمه فى نهاره، وأن ليله داخل فى اعتكافه، وأن الليل ليس بموضع صوم، فكذلك نهاره ليس بمفتقر إلى الصوم، وإن صام فحسن . وقال مالك وأبو حنيفة وأحمد فى القول الآخر : لا يصح إلا بصوم . وروى عن ابن عمر وابن عباس وعائشة رضى الله عنهم . وفى الموطأ عن القاسم بن محمد ونافع مولى عبد الله بن عمر : لا اعتكاف إلا بصيام؛ لقول الله تعالى فى كتابه : « وَكُلُوا وَاشْرَبُوا » إلى قوله : « فِى المساجِدِ » وقالا : فإنما ذكر الله الاعتكاف مع الصيام . قال يحيى قال مالك : وعلى ذلك الأمر عندنا . واحتجوا بما رواه عبد الله بن بُدَيْل عن عمرو بن دينار عن ابن عمر أن عمر جعل عليه [أن يعتكف](١) فى الجاهلية ليلة أو يوما [عند الكعبة](١) فسأل النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : " اعتكف وصُمْ " . أخرجه أبو داود . وقال الدّارَقُطْنِىّ : تفرّد به ابن بُدَيل عن عمرو وهو ضعيف . وعن عائشة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " لا اعتكاف إلا بصيام " . قال الدّارَقُطْنِى : تفرّد به سُوَيد بن عبد العزيز عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن عروة عن عائشة . وقالوا : ليس من شرط الصوم عندنا أن يكون للاعتكاف، بل يصح أن يكون الصوم له ولرمضان ولنذر ولغيره، فإذا نذره الناذر فإنما ينصرف نذره إلى مقتضاه فى أصل الشرع، وهذا كمن نذر صلاة فإنها تلزمه، ولم يكن عليه أن يتطهّر لها خاصّةً بل يجزئه أن يؤدّيها بطهارة لغيرها .

الموفية ثلاثين — وليس للمعتكف أن يخرج من معتَكَفه إلا لما لا بدّ له منه، لما روى الأئمة عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يُدْنِى إلىّ رأسه

(١) الزيادة عن سنن أبى داود .

فأرجّله ، وكان لايدخل البيت إلا لحاجة الإنسان؛ تريد الغائط والبول . ولا خلاف فى هذا بين الأمة ولا بين الأئمة ؛فإذا خرج المعتكف لضرورة وما لابدّ له منه ورجع فى فَوْره بعد زوال الضرورة بنى على ما مضى من آعتكافه ولا شيء عليه . ومن الضرورة المرضُ البيّن والحيض. وآختلفوا فى خروجه لما سوى ذلك ؛ فمذهب مالك ما ذكرنا ، وكذلك مذهب الشافعى وأبى حنيفة . وقال سعيد بن جُبير والحسن والنخعىّ : يعود المريضَ ويشهد الجنائز ؛ وروى عن علىّ وليس بثابت عنه . وفرّق إسحاق بين الآعتكاف الواجب والتطوّع ، فقال فى الآعتكاف الواجب : لا يعود المريضَ ولا يشهد الجنائز، وقال فى التطوّع : يَشترط حين يبتدئ حضورَ الجنائز وعيادة المرضى والجمعة . وقال الشافعى : يصح آشتراط الخروج من معتكفه لعيادة مريض وشهود الجنائز وغير ذلك من حوائجه . وآختلف فيه عن أحمد ، فمنع منه مَرّة، وقال مَرّة : أرجو ألا يكون به بأس . وقال الأوزاعى كما قال مالك : لا يكون فى الآعتكاف شرط . قال آبن المنذر : لا يخرج المعتكف من آعتكافه إلا لما لا بدّ له منه ، وهو الذى كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يخرج له .

الحادية والثلاثون — وآختلفوا فى خروجه للجمعة؛ فقالت طائفة : يخرج للجمعة ويرجع إذا سلّم؛ لأنه خرج إلى فرض ولا ينتقض آعتكافه . ورواه آبن الجهم عن مالك ، وبه قال أبو حنيفة ، وآختاره آبن العربى وآبن المنذر . ومشهور مذهب مالك أن من أراد أن يعتكف عشرة أيام أو نذر ذلك لم يعتكف إلا فى المسجد الجامع ، وإذا آعتكف فى غيره لزمه الخروج إلى الجمعة وبطل آعتكافه . وقال عبد الملك : يخرج إلى الجمعة فيشهدها ويرجع مكانه ويصح آعتكافه .

قلت : وهو صحيح لقوله تعالى : « وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ » فعمّ . وأجمع العلماء على أن الآعتكاف ليس بواجب وأنه سُنّة ، وأجمع الجمهور من الأئمة على أن الجمعة فرض على الأعيان ، ومتى آجتمع واجبان أحدهما آكد من الآخر قُدّم الآكد ؛ فكيف إذا آجتمع مندوب وواجب ، ولم يقل أحد بترك الخروج إليها ، فكان الخروج إليها فى معنى حاجة الإنسان .

الثانية والثلاثون — المعتكف إذا أتى كبيرة فسد اعتكافه ؛ لأن الكبيرة ضـدّ العبادة ؛ كما أن الحَدَث ضدّ الطهارة والصلاة ، وتَرْكُ ما حرّم الله تعالى عليـه أعلى منازل الاعتكاف فى العبادة . قاله ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد عن مالك .

الثالثة والثلاثون — روى مسلم عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يعتكف صلّى الفجر ثم دخل معتكفه...؛ الحديث . واختلف العلماء فى وقت دخول المعتكف فى اعتكافه ؛ فقال الأوزاعى بظاهر هـذا الحديث ، ورُوى عن الثورى والليث ابن سعد فى أحد قوليه ، وبه قال ابن المنذر وطائفة من التابعين . وقال أبو ثور : إنما يفعل هـذا من نذر عشرة أيام ، فإن زاد عليها فقبل غروب الشمس . وقال مالك والشافعى وأبو حنيفـة وأصحابهم : إذا أوجب على نفسه اعتكاف شهر ، دخل المسجد قبـل غروب الشمس من ليلة ذلك اليوم . قال مالك : وكذلك كل من أراد أن يعتكف يومًا أو أكثر . وبه قال أبو حنيفة وابن الماجشون عبد الملك ؛ لأن أوّل ليلة أيام الاعتكاف داخلة فيها ، وأنه زمن للاعتكاف فلم يتبعّض كاليوم . وقال الشافعى : إذا قال لله علىّ يوم دخل قبـل طلوع الفجر وخرج بعد غروب الشمس ؛ خلاف قوله فى الشهر . وقال الليث فى أحد قوليه وزُفَر : يدخل قبل طلوع الفجر ؛ والشهر واليوم عندهم سواء . وروى مثل ذلك عن أبى يوسف ، وبه قال القاضى عبد الوهاب ، وأن الليلة إنما تدخل فى الاعتكاف على سبيل التَّبَع ؛ بدليل أن الاعتكاف لا يكون إلا بصوم وليس الليل بزمن للصوم . فثبت أن المقصود بالاعتكاف هو النهار دون الليل .

قلت : وحديث عائشة يردّ هـذه الأقوال وهو الحجة عنـد التنازع ، وهو حديث ثابت لا خلاف فى صحته .

الرابعة والثلاثون — استحب مالك لمن اعتكف العشر الأواخر أن يبيت ليـلة الفطر فى المسجد حتى يغدو منه إلى المُصلّى ، وبه قال أحمد . وقال الشافعى والأوزاعى : يخرج إذا غابت الشمس ؛ ورواه سُحْنون عن ابن القاسم ؛ لأن العشر يزول بزوال الشهر ، والشهر ينقضى

بغروب الشمس من آخر يوم من شهر رمضان . وقال سُحْنون : إن ذلك على الوجوب؛ فإن خرج ليلة الفطر بطل اعتكافه . وقال ابن الماجشون : وهذا يرده ما ذكرنا من انقضاء الشهر ، ولو كان المقام ليلة الفطر من شرط صحة الاعتكاف لما صح اعتكافٌ لا يتّصل بليلة الفطر؛ وفى الإجماع على جواز ذلك دليل على أن مقام ليلة الفطر للمعتكف ليس شرطًا فى صحة الاعتكاف . فهذه جمل كافية من أحكام الصيام والاعتكاف اللائقة بالآيات، فيها لمن اقتصر عليها كفاية ، والله المُوَفِّق للهداية .

الخامسة والثلاثون — قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ﴾ أى هذه الأحكام حدود الله فلا تخالفوها؛ فـ « تلك » إشارة إلى هذه الأوامر والنواهى . والحدود: الحواجز. والحدّ: المنع ؛ ومنه سُمِّىَ الحديد حديدا؛ لأنه يمنع من وصول السلاح إلى البدن . وسُمِّىَ البوّاب والسجّان حدّادا؛ لأنه يمنع مَن فى الدار من الخروج منها، ويمنع الخارجَ من الدخول فيها . وسُمِّيت حدود الله لأنها تمنع أن يدخل فيها ما ليس منها، وأن يخرج منها ما هو منها؛ ومنها سُمِّيت الحدود فى المعاصى ؛ لأنها تمنع أصحابها من العَوْد إلى أمثالها . ومنه سُمِّيت الحادّ فى العِدّة ؛ لأنها تمتنع من الزينة .

السادسة والثلاثون — قوله تعالى : ﴿ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ ﴾ أى كما بيّن هذه الحدود يُبيّن جميع الأحكام لتتقوا مجاوزتها . والآيات : العلامات الهادية إلى الحق . و ﴿ لَعَلَّهُمْ ﴾ ترجٍّ فى حقهم ؛ فظاهر ذلك عموم ومعناه خصوص فيمن يسّره الله للهدى ؛ بدلالة الآيات التى تتضمّن أن الله يُضلّ من يشاء .

قوله تعالى : وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٨﴾

فيه ثمانى مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ ﴾ قيل : إنه نزل فى عبدان ابن أَشْوَع الحضرمى، ادّعى مالًا على امرئ القيس الكندى واختصما إلى النبىّ صلى الله عليه

وسلم؛ فأنكر امرؤ القيس وأراد أن يحلف فنزلت هذه الآية؛ فكفّ عن اليمين وحكّم عبدان فى أرضه ولم يخاصمه .

الثانيـــة — الخطاب بهذه الآية يتضمّن جميع أمة محمد صلى الله عليه وسلم؛ والمعنى : لا يأكل بعضكم مال بعض بغير حق . فيدخل فى هـذا : القمار والخداع والغصوب وجحد الحقوق، ومالا تطيب به نفس مالكه، أو حرّمته الشريعة وإن طابت به نفس مالكه؛ كمهر البَغِيّ وحُلْوان الكاهن وأثمان الخمور والخنازير وغير ذلك. ولا يدخل فيه الغَبْن فى البيع مع معرفة البائع بحقيقة ماباع لأن الغبن كأنه هبة، على ماياتى بيـانه فى سورة « النساء[1] » . وأضيفت الأموال إلى ضمير المنهىّ لمـا كان كل واحد منهما منهيًّا ومنهيًّا عنـه؛ كما قال : « تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ[2] » . وقال قوم : المراد بالآية « وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ[3] » أى فى الملاهى والقيان والشرب والبطالة؛ فيجىء على هذا إضافة المـال إلى ضمير المـالكين .

الثالثـــة — من أخذ مال غيره لا على وجه إذن الشرع فقد أكله بالباطل، ومن الأكل بالباطل أن يقضى القاضى لك وأنت تعلم أنك مبطل؛ فالحرام لا يصير حلالا بقضاء القاضى؛ لأنه إنمـا يقضى بالظاهر . وهذا إجماع فى الأموال، وإن كان عند أبى حنيفة قضاؤه ينفذ فى الفروج باطنًا، وإذا كان قضاء القاضى لا يغيّر حكم الباطن فى الأموال فهو فى الفروج أولى. وروى الأئمة عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم : " إنكم تختصمون إلىّ ولعلّ بعضكم أن يكون ألحَنَ بحجّته من بعض فأقضى له على نحو مما أسمع فمن قطعتُ له من حق أخيه شيئًا فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من نار — فى رواية — فليَحْمِلْها أو يَذَرْهَا " . وعلى القول بهذا الحديث جمهور العلماء وأئمة الفقهاء. وهو نصٌّ فى أن حكم الحاكم على الظاهر لا يُغيّر حكم الباطن ، وسـواء كان ذلك فى الأموال والدّماء والفروج ؛ إلا ما حُكى عن أبى حنيفة فى الفروج ، وزعم أنه لو شهد شاهدا زور على رجل بطلاق زوجته وحكم الحاكم بشهادتهما لعدالتهما عنده فإن فرجها يحلّ لمتزوّجها — ممن يعلم أن القضية باطل — بعد العدّة . وكذلك لو تزوّجها أحد الشاهدين جاز عنده ؛ لأنه لمـا حلّت للأزواج فى الظاهر كان الشاهد وغيره

(١) راجع جـ ٥ ص ١٥٢ (٢) راجع ص ١٩ من هذا الجزء . (٣) راجع جـ ٥ ص ١٥٠

ســواء؛ لأن قضاء القاضي قطع عصمتها ، وأحدث في ذلك التحليـل والتحريم في الظاهر والباطن جميعا ، ولولا ذلك ما حلّت للأزواج . واحتجّ بحكم اللّعان وقال : معلوم أن الزوجة إنما وصلت إلى فراق زوجها باللّعان الكاذب ، الذي لو علم الحاكم كذبها فيه لحدّها وما فرّق بينهما ؛ فلم يدخل هذا في عموم قوله عليه السلام : "فمن قضيتُ له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه" الحـــديث .

الرابعـــة — وهذه الآية متمسّك كل مؤالف ومخالف في كل حكم يدعونه لأنفسهم بأنه لا يجوز ؛ فيستـدلّ عليه بقوله تعـالى : « وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ » . فجوابه أن يقال له : لا نسلّم أنه باطل حتى تبيّنه بالدليل ، وحينئذ يدخل في هـذا العموم ؛ فهي دليل على أن الباطل في المعاملات لا يجوز ، وليس فيها تعيين الباطل .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ بِالْبَاطِلِ ﴾ الباطل في اللغة : الذاهب الزائل ؛ يقال : بَطَل يَبْطُل بُطولا وبُطْلانا ، وجمع الباطل بواطل . والأباطيـل جمع البطولة . وتَبَطّل أي أتبع اللهو . وأبطل فلان إذا جاء بالباطل . وقوله تعالى : « لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ »[1] قال قتادة : هو إبليس ، لا يزيد في القرآن ولا ينقص . وقوله : « وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَـاطِلَ »[2] يعني الشرك . والبطلة : السَّحَرة .

السادســة — قوله تعالى : ﴿وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾ الآية . قيل : يعني الوديعة ومالا تقوم فيه بيّنة ؛ عن ابن عباس والحسن . وقيـل : هو مال اليتيم الذي في أيدي الأوصياء ، يرفعه إلى الحكام إذا طولب به ليقتطع بعضه وتقوم له في الظاهر حجة . وقال الزجاج : تعملون ما يوجبه ظاهر الأحكام وتتركون ما علمتم أنه الحق . يقال : أدْلَى الرجل بحجّته أو بالأمر الذي يرجو النجاح به ؛ تشبيهاً بالذي يرسل الدَّلو في البئر ؛ يقال : أدْلى دَلْوَه : أرسلها . ودَلّاها : أخرجها . وجمع الدَّلو والدِّلاء : أَدْلٍ ودِلاءٌ ودُلِيٌّ . والمعنى في الآية : لا تجمعـوا بين أكل المـال بالباطل وبين الإدلاء إلى الحكام بالحجج الباطلة ؛ وهو كقوله : « وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ »[3] . وهو من قبيل قولك : لا تأكل السمك وتشرب اللبن . وقيل :

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٦٧ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٥ (٣) راجع جـ ١ ص ٣٤٠

المعنى لا تصانعوا بأموالكم الحكامَ وتَرْشوهم ليقضوا لكم على أكثر منها ؛ فالباء إلزاق مجرد . قال ابن عطية : وهذا القول يترجّح ؛ لأن الحكامَ مظِنَّة الرّشاء إلا من عصم وهو الأقل . وأيضا فإن اللفظين متناسبان : تدلوا من إرسال الدّلو ، والرشوة من الرّشاء ؛ كأنه يمدّ بها ليقضى الحاجة .

قلت : ويقوّى هـذا قوله : « وَتُدْلُوا بِهَا » تدلوا فى موضع جزم عطفًا على تأكلوا كما ذكرنا . وفى مصحف أُبَىّ «ولاتدلوا» بتكرار حرف النهى ، وهذه القراءة تؤيّد جزم «تُدْلُوا» فى قراءة الجماعة . وقيل : «تدلوا» فى موضع نصب على الظرف ، والذى ينصب فى مثل هذا عند سيبويه « أنْ » مضمرة . والهاء فى قوله « بها » ترجع إلى الأموال ، وعلى القول الأوّل إلى الحجة ولم يجر لها ذكر ؛ فقوى القول الثانى لذكر الأموال ، والله أعلم . فى الصحاح : « والرِّشوة معروفة ، والرُّشوة بالضم مثله ، والجمع رُشًى ورِشًى ، وقد رشاه يرشوه . وارتشى ، أخذ الرّشوة . واسترشى فى حكمه : طلب الرشوة عليه » .

قلت — فالحكام اليوم عين الرّشا لا مَظِنّته ، ولا حول ولا قوّة إلا بالله ! .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ لِتَأْكُلُوا ﴾ نصب بلام كى . ﴿ فَرِيقًا ﴾ أى قطعة وجزءا ، فعبّر عن الفريق بالقطعة والبعض . والفريق : القطعة من الغنم تشذّ عن معظمها . وقيل : فى الكلام تقـديم وتأخير ، التقدير لتأكلوا أموال فريق من الناس . ﴿ بِالْإِثْمِ ﴾ معناه بالظلم والتعدّى ؛ وسمى ذلك إثمًا لما كان الإثم يتعلق بفاعله . ﴿ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ أى بطلان ذلك وإثمه ، وهذه مبالغة فى الجرأة والمعصية .

الثامنـــة — اتفق أهل السُّنة على أن من أخذ ما وقع عليه اسم مالٍ قلّ أو كَثُر أنه يُفَسَّق بذلك ، وأنه محرّم عليـه أخذه . خلافًا لبشر بن المعتمر ومن تابعه من المعتزلة حيث قالوا : إن المكلَّف لا يُفَسّق إلا بأخذ مائتى درهم ولا يُفَسَّق بدون ذلك . وخلافًا لابن الجُبّائى حيث قال : إنه يفسّق بأخذ عشرة دراهم ولا يفسّق بدونها . وخلافًا لابن الهذيل حيث قال : يفسّق بأخذ خمسة دراهم . وخلافًا لبعض قدرية البصرة حيث قال : يفسّق بأخذ درهم فما

فوق، ولا يفسّق بمـا دون ذلك . وهذا كله مردود بالقرآن والسنّة و باتفاق علمـاء الأمة، قال صلى الله عليه وسلم : " إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام " الحديث ، متّفق على صحته .

قوله تعـالى : يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ۗ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٨٩﴾

فيه اثنتا عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ ﴾ هذا مما سأل عنه اليهود واعترضوا به على النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فقال معاذ : يا رسول الله، إن اليهود تغشانا و يكثرون مسألتنا عن الأهلّة، فما بال الهلال يبدو دقيقًا ثم يزيد حتى يستوى و يستدير، ثم ينتقص حتى يعود كما كان؟ فأنزل الله هذه الآية . وقيل : إن سبب نزولها سؤالُ قوم من المسلمين النبيّ صلى الله عليه وسلم عن الهلال وما سبب محاقه[1] وكماله ومخالفته لحال الشمس ؛ قاله ابن عباس وقتادة والربيع وغيرهم .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ عَنِ الْأَهِلَّةِ ﴾ الأهلة جمع الهلال ، و جُمع وهو واحد فى الحقيقة من حيث كونه هلالًا واحدًا فى شهر، غير كونه هلالًا فى آخر ؛ فإنما جمع أحواله من الأهلة . و يريد بالأهلة شهورها، وقد يعبّر بالهلال عن الشهر لحلوله فيه ؛ كما قال :

أخوان من نَجْد على ثقة * والشهرُ مثل قُلامة الظُّفر

وقيـل : سُمّى شهرًا لأن الأيدى تشهر بالإشارة إلى موضـع الرؤية و يدلّون عليـه . و يطلق لفظ الهلال لليلتين من آخر الشهر، وليلتين من أوّله . وقيل : لثلاث من أوّله . وقال الأصمعيّ : هو هلال حتى يحجّر و يستدير له كالخيط الرقيق . وقيـل : بل هو هلال حتى يَبْهَر بضوئه

(١) المحاق (بتثليث الميم) : أن يستسرّ القمر ليلتين فلا يرى غدوة ولا عشية .

السماء، وذلك ليلة سبع . قال أبو العباس : وإنما قيل له هلال لأن الناس يرفعون أصواتهم بالإخبار عنه . ومنه آستَهَلّ الصبىّ إذا ظهرت حياته بصراخه . وآستَهَلّ وجهه فرحًا وتهلّل إذا ظهر فيه السرور . قال أبو كَبِير :

وإذا نظرت إلى أسِرّة وجهه * برقت كبرق العارض المتهلّلِ

ويقال : أهللنا الهلال إذا دخلنا فيه . قال الجوهرى : « وأهَلّ الهلال وآستُهِل على ما لم يُسَمّ فاعله . ويقال أيضا : استَهَلّ بمعنى تبيّن، ولا يقال : أهَلّ . ويقال : أهللنا عن ليلة كذا، ولا يقال : أهللناه فهَلّ؛ كما يقال : أدخلناه فدخل؛ وهو قياسه » : قال أبو نصر عبد الرحيم القُشيرى فى تفسيره : ويقال : أهل الهلال وآستهلّ وأهللنا الهلال وآستهللنا .

الثالثة — قال علماؤنا : من حلف ليقضينّ غريمه أو ليفعلنّ كذا فى الهلال أو رأس الهلال أو عند الهلال؛ ففعل ذلك بعد رؤية الهلال بيوم أو يومين لم يحنَث . وجميع الشهور تصلح لجميع العبادات والمعاملات على ما يأتى .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ والْحَجِّ ﴾ تبيين لوجه الحكمة فى زيادة القمر ونقصانه ، وهو زوال الإشكال فى الآجال والمعاملات والأيمان والحج والعدد والصوم والفطر ومدّة الحمل والإجارات والأكرية، إلى غير ذلك من مصالح العباد . ونظيره قوله الحق : « وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِتَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ » على ما يأتى[1] . وقوله : « هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ »[2] . وإحصاء الأهلة أيسر من إحصاء الأيام .

الرابعة — وبهذا الذى قررناه يردّ على أهل الظاهر ومن قال بقولهم : إن المساقاة تجوز إلى الأجل المجهول سنين غير معلومة؛ وآحتجوا بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل اليهود على شطر الزرع والنخل ما بدا لرسول الله صلى الله عليه وسلم من غير توقيت . وهذا

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٢٧ (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٠٩

لا دليل فيه، لأنه عليه السلام قال لليهود : " أقرّكم [فيها](١) ما أقرّكم الله". وهذا أدلّ دليل وأوضح سبيل على أن ذلك خصوص له ؛ فكان ينتظر فى ذلك القضاء من ربّه، وليس كذلك غيره . وقد أحكمت الشريعة معانى الإجارات وسائر المعاملات ؛ فلا يجوز شيء منها إلا على ما أحكمه الكتاب والسُّنّة، وقال به علماء الأمة .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ مَوَاقِيتُ ﴾ المواقيت : جمع الميقات وهو الوقت . وقيل : الميقات منتهى الوقت . و « مواقيت » لا تنصرف، لأنه جمع لا نظير له فى الآحاد، فهو جمع ونهايةُ جمع، إذ ليس يجمع فصار كأن الجمع تكرر فيها . وصُرفت « قوارير » فى قوله : « قوارِيرًا »(٢) لأنها وقعت فى رأس آية فنُوّنت كما تنوّن القوافى؛ فليس هو تنوين الصرف الذى يدل على تمكُّن الاسم .

السادســـة — قوله تعالى : ﴿وَالْحَجِّ﴾ بفتح الحاء قراءة الجمهور . وقرأ ابن أبى إسحاق بالكسر فى جميع القرآن، وفى قوله : « حِجُّ الْبَيْتِ » فى « آل عمران »(٣) . سيبويه : الحَجّ كالردّ والشدّ، والحِجّ كالذِّكر؛ فهما مصدران بمعنًى . وقيل : الفتح مصدر، والكسر الاسم .

السابعـــة — أفرد سبحانه الحج بالذكر لأنه مما يحتاج فيه إلى معرفة الوقت، وأنه لا يجوز النَّسِيء فيه عن وقته، بخلاف ما رأته العرب؛ فإنها كانت تحج بالعدد وتبدّل الشهور، فأبطل الله قولهم وفعلهم، على ما يأتى بيانه فى « براءة »(٤) إن شاء الله تعالى .

الثامنـــة — استدل مالك رحمه الله وأبو حنيفة وأصحابهما فى أن الإحرام بالحج يصح فى غير أشهر الحج بهذه الآية؛ لأن الله تعالى جعل الأهلّة كلها ظرفًا لذلك، فصح أن يُحرِم فى جميعها بالحج؛ وخالف فى ذلك الشافعى؛ لقوله تعالى : « الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ » على ما يأتى . وأن معنى هذه الآية أن بعضها مواقيت للناس، وبعضها مواقيت للحج؛ وهذا كما تقول : الجارية لزيد وعمرو؛ وذلك يقضى أن يكون بعضها لزيد وبعضها لعمرو؛ ولا يجوز أن يقال : جميعها لزيد وجميعها لعمرو . والجواب أن يقال : إن ظاهر قوله « هِى مواقيت لِلناس

(١) الزيادة عن الموطأ . (٢) راجع جـ ١٩ ص ١٣٨ . (٣) راجع جـ ٤ ص ١٤٢ .
(٤) راجع جـ ٨ ص ١٣٦ .

والحج» يقتضى كون جميعها مواقيت للناس وجميعها مواقيت للحج، ولو أراد التبعيض لقال: بعضها مواقيت للنـاس وبعضها مواقيت للحج . وهـذا كما تقول : إن شهر رمضان ميقات لصوم زيد وعمرو . ولا خلاف أن المراد بذلك أن جميعه ميقات لصوم كل واحد منهما . وما ذكروه من الجارية فصحيح ؛ لأن كونها جمعـاء لزيد مع كونها جمعاء لعمرو مستحيل ، وليس كذلك فى مسئلتنا ؛ فإن الزمان يصح أن يكون ميقاتاً لزيد وميقاتاً لعمرو ؛ فبطل ما قالوه.

التاســعة — لا خلاف بين العلماء أن من باع معلومًا من السِّلَع بثمن معلوم إلى أجل معلوم من شهور العرب أو إلى أيام معروفة العـدد أن البيع جائز . وكذلك قالوا فى السَّلَم إلى الأجل المعلوم . واختلفوا فى من باع إلى الحصاد أو إلى الدّياس أو إلى العطاء وشبه ذلك ؛ فقال مالك : ذلك جائز لأنه معروف ؛ وبه قال أبو ثور . وقال أحمد : أرجو ألا يكون به بأس . وكذلك إلى قدوم الغزاة . وعن ابن عمر أنه كان يبتاع إلى العطاء . وقالت طائفة . ذلك غير جائز ؛ لأن الله تعالى وقّت المواقيت وجعلها عَلَما لآجالهم فى بياعاتهم ومصالحهم . كذلك قال ابن عباس ، وبه قال الشافعى والنعمان . قال ابن المنذر : قول ابن عباس صحيح .

العاشــرة — إذا رُؤى الهلال كبيرا فقـال علماؤنا : لا يُعوَّل على كبره ولا على صغره وإنمـا هو ابن ليلته . روى مسلم عن أبى البَخْتَرِىّ قال : خرجنا للعُمْرة فلما نزلنا ببطن نَخْلة قال : تراءينا الهلال ؛ فقال بعض القوم : هو ابن ثلاث ، وقال بعض القوم : هو ابن ليلتين . قال : فلقينا ابنَ عباس فقلنا : إنا رأينا الهلال فقال بعض القوم هو ابن ثلاث ، وقال بعض القـوم هو ابن ليلتين . فقال : أىّ ليلة رأيتموه؟ قال فقلنا : ليـلة كذا وكذا . فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله مدّه للرؤية " فهو لِلَيْلة رأيتموه .

الحادية عشرة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا ﴾ اتصـل هـذا بذكر مواقيت الحج لاتفاق وقوع القضيتين فى وقت السؤال عن الأهـلة وعن دخول البيوت من ظهورها ؛ فنزلت الآية فيهما جميعًا . وكان الأنصار إذا حجّوا وعادوا لا يدخلون من أبواب بيوتهم ، فإنهم كانوا إذا أهلّوا بالحج أو العمرة يلتزمون شرعًا ألا يحول بينهم وبين

السماء حائل، فإذا خرج الرجل منهم بعد ذلك ، أى من بعد إحرامه من بيته ، فرجع لحاجة لا يدخل من باب الحجرة من أجل سقف البيت أن يحول بينـه وبين السماء ؛ فكان يتسنّم ظهر بيته على الجدران ثم يقوم فى حجرته فيأمر بحاجته فتخرج إليه من بيته . فكانوا يرون هذا من النسك والبرّ، كما كانوا يعتقدون أشياء نسكاً ؛ فردّ عليهم فيها؛ وبيّن الربّ تعالى أن البرّ فى آمتثال أمره . وقال آبن عباس فى رواية أبى صالح : كان الناس فى الجاهلية وفى أوّل الإسـلام إذا أحرم رجل منهم بالحج فإن كان من أهل المَـدَر — يعنى من أهل البيوت — نقب فى ظهر بيته فمنه يدخل ومنه يخرج، أو يضع سُلَّماً فيصعد منه وينحدر عليه . وإن كان من أهل الوَبَر — يعنى أهل الخيـام — يدخل من خلف الخيام الخيمةَ ، إلا من كان من الحُمْس . وروى الزهرىّ أن النبىّ صلى الله عليه وسـلم أهلّ زمن الحُدَيْبِيَـة بالعُمْرة فدخل حجرته ودخل خلفه رجل أنصارىّ من بنى سـلمة، فدخل وخرق عادة قومه ؛ فقال له النبىّ صلى الله عليه وسـلم : "لِمَ دخلت وأنت قـد أحرمت" . فقـال : دخلتَ أنت فدخلتُ بدخولك . فقال له النبىّ صلى الله عليه وسلم : "إنى أَحْمَس" أى من قوم لا يدينون بذلك . فقال له الرجل : وأنا دينى دينك؛ فنزلت الآية، وقاله آبن عباس وعطاء وقتـادة . وقيل : إن هذا الرجل هو قطبة بن عامر الأنصارى .

والحُمْس : قريش وكِنَانة وخُزاعة وثَقيف وجشم[1] وبنـو عامر بن صعصعة وبنو نصر آبن معاوية . وسُمُّوا حُمْسًا لتشديدهم فى دينهم . والحماسة الشدّة . قال العجاج :

* وكم قَطَعنا من قِفافٍ[2] حُمْس *

أى شـداد . ثم آختلفوا فى تأويلها ؛ فقيل ما ذكرنا ، وهو الصحيح . وقيـل : إنه النَّسِىء وتأخير الحج به ، حتى كانوا يجعلون الشهر الحلال حراماً بتأخير الحج إليـه، والشهرَ الحرامَ حلالًا بتأخير الحج عنه؛ فيكون ذكر البيوت على هـذا مثلًا لمخالفة الواجب فى الحج وشهوره .

(١) كذا فى جـ . وفى سائر الأصول والفخر الرازى : « خثيم » . وفى البحر لأبى حيان : « خثعم » .

(٢) فى نسخ الأصل : «قفار» بالراء، والتصويب عن اللسان . والقفاف : الأماكن الغلاظ الصلبة .

وسيأتى بيان النَّسِيء فى سورة « براءة »[1] إن شاء الله تعـالى . وقال أبو عبيدة : الآية ضَرْب مَثَل ، المعنى ليس البر أن تسألوا الجهال ولكن اتقوا الله واسألوا العلماء ؛ فهـذا كما تقول : أتيت هذا الأمر من بابه . وحكى المهدوىّ ومكىّ عن ابن الأنبارى ، والمـاوردىّ عن ابن زيد أن الآية مَثَل فى جماع النساء ، أمر بإتيانهن فى القُبُل لا من الدُّبُر . وسُمى النساء بيوتاً للإيواء إليهن كالإيواء إلى البيوت . قال ابن عطية : وهـذا بعيد مغيّر نَمَط الكلام . وقال الحسن : كانوا يتطيّرون ، فمن سافر ولم تحصل حاجته كان يأتى بيتـه من وراء ظهره تطيُّراً من الخيبة ؛ فقيل لهم : ليس فى التّطير بِرٌّ ، بل البِرّ أن تتّقوا الله وتتوكّلوا عليه .

قلت : القول الأوّل أصح هذه الأقوال ، لمـا رواه البَرَاء قال : كان الأنصار إذا حَجُّوا فرجعوا لم يدخلوا البيوت من أبوابها ؛ قال : فجاء رجل من الأنصار فدخل من بابه ، فقيل له فى ذلك ؛ فنزلت هذه الآية : « وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا » وهذا نصّ فى البيوت حقيقة . خرّجه البخارىّ ومسلم . وأما تلك الأقوال فتؤخذ من موضع آخر لا من الآية ، فتأمّله . وقد قيل : إن الآية خرجت مخرج التنبيه من الله تعالى على أن يأتوا البِرّ من وجهه ، وهو الوجه الذى أمر الله تعالى به ؛ فذكر إتيـان البيوت من أبوابها مثلاً ليشير به إلى أن نأتى الأمور من مأتاها الذى ندبنا الله تعالى إليه .

قلت : فعلى هـذا يصح ما ذُكر من الأقوال . والبيوت جمع بيت ، وقرئ بضم البـاء وكسرها . وتقدّم معنى التقوى والفلاح ولعل ، فلا معنى للإعادة[2] .

الثانيـة عشرة — فى هـذه الآية بيان أن ما لم يَشْرعه الله قُرْبة ولا نَدَب إليـه لا يصير قربة بأن يتقرّب به متقرّب . قال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد : إذا أشكل ما هو بِرّ وقُرْبةٌ بما ليس هو بِرّ وقُرْبة أن ينظر فى ذلك العمل ؛ فإن كان له نظير فى الفرائض والسنن فيجوز أن يكون ، وإن لم يكن فليس ببِرّ ولا قُرْبة . قال : وبذلك جاءت الآثار عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وذكر حديث ابن عباس قال : بينما رسـول الله صلى الله عليه وسلم يخطب إذا هو برجل قائم

(١) راجع جـ ٨ ص ١٣٦ (٢) راجع جـ ١ ص ١٦١ ، ١٨٢ ، ٢٢٧ طبعة ثانية .

فى الشمس فسأل عنه، فقالوا: هو أبو إسرائيل[1]، نذر أن يقومَ ولا يقعدَ ولا يستظلَّ ولا يتكلمَ ويصوم. فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم: "مُرُوه فليتكلَّمْ وليستظلَّ وليقعد وليُتِمّ صومَه". فأبطل النبيّ صلى الله عليه وسلم ما كان غير قُرْبة مما لا أصل له فى شريعته، وصحّح ما كان قُرْبة مما له نظير فى الفرائض والسُّنَن.

قوله تعالى: وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى — قوله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا ﴾ هذه الآية أول آية نزلت فى الأمر بالقتال؛ ولا خلاف فى أن القتال كان محظورا قبل الهجرة بقوله: «ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ»[2] وقوله: «فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ»[3] وقوله: «وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا»[4] وقوله: «لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيْطِرٍ»[5] وما كان مثله مما نزل بمكة. فلما هاجر إلى المدينة أُمِر بالقتال فنزل: «وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ» قاله الربيع بن أنس وغيره. وروى عن أبى بكر الصدّيق أن أول آية نزلت فى القتال: «أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا»[6]. والأول أكثر، وأن آية الإذن إنما نزلت فى القتال عامةً لمن قاتل ولمن لم يقاتل من المشركين؛ وذلك أن النبيّ صلى الله عليه وسلم خرج مع أصحابه إلى مكة للعُمْرة، فلما نزل الحُدَيْبِيَة بقُرب مكة — والحُدَيْبِيَةُ اسم بئر، فسُمِّيَ ذلك الموضع باسم تلك البئر — فصدّه المشركون عن البيت، وأقام بالحُدَيْبِيَة شهرًا، فصالحوه على أن يرجع من عامه ذلك كما جاء، على أن تُخْلَى له مكة فى العام المستقبل ثلاثة أيام، وصالحوه على ألا يكون بينهم قتال عشر سنين، ورجع إلى المدينة. فلما كان من قابل تجهّز لعُمْرة القضاء، وخاف المسلمون غدر الكفار وكرهوا القتال فى الحَرَم وفى الشهر الحرام، فنزلت هذه الآية؛ أى يحلّ لكم القتال إن قاتلكم الكفار. فالآية متصلة بما سبق من ذكر الحج وإتيان البيوت

(١) أبو إسرائيل هذا: رجل من الأنصار من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم، اختلف فى اسمه. راجع الاستيعاب والإصابة وأسد الغابة فى «باب الكنى». (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٤٧ (٣) راجع جـ ٦ ص ١١٦ (٤) راجع جـ ١٩ ص ٤٤ (٥) راجع جـ ٢٠ ص ٣٧ (٦) راجع جـ ١٢ ص ٦٧

من ظهورها، فكان عليه السلام يقاتل من قاتله ويكُفّ عمن كَفّ عنه، حتى نزل «فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ»[1] فنسخت هذه الآية؛ قاله جماعة من العلماء. وقال ابن زيد والربيع: نسخها «وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً»[1] فأمر بالقتال لجميع الكفار. وقال ابن عباس وعمر بن عبد العزيز ومجاهد: هى مُحْكَمَة؛ أى قاتلوا الذين هم بحالة من يقاتلونكم، ولا تعتدوا فى قتل النساء والصبيان والرُّهبان وشبههم؛ على ما يأتى بيانه. قال أبو جعفر النحاس: وهذا أصح القولين فى السُّنة والنَّظر؛ فأما السُّنة فحديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى فى بعض مغازيه امرأة مقتولة فكره ذلك، ونهى عن قتل النساء والصبيان؛ رواه الأئمة. وأما النَّظر فإن «فاعَل» لا يكون فى الغالب إلا من اثنين، كالمقاتلة والمشاتمة والمخاصمة؛ والقتال لا يكون فى النساء ولا فى الصبيان ومن أشبههم، كالرُّهبان والزَّمْنَى والشيوخ والأجراء فلا يُقتلون. وبهذا أوصى أبو بكر الصديق رضى الله عنه يزيد بن أبى سفيان حين أرسله إلى الشام؛ إلا أن يكون لهؤلاء إذاية؛ أخرجه مالك وغيره، وللعلماء فيهم صُوَر ستّ:

الأولى — النساء إن قاتلن قُتِلْن؛ قال سُحْنون: فى حالة المقاتلة وبعدها، لعموم قوله: «وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ»، «وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ». وللمرأة آثار عظيمة فى القتال، منها الإمداد بالأموال، ومنها التحريض على القتال، وقد يخرجن ناشرات شعورهن نادبات مثيرات معيِّرات بالفرار، وذلك يبيح قتلهن؛ غير أنهن إذا حصلن فى الأسر فالاسترقاق أنفع لسرعة إسلامهن ورجوعهن عن أديانهن، وتعذّر فرارهن إلى أوطانهن بخلاف الرجال.

الثانيـــة — الصبيان فلا يُقتلون للنّهى الثابت عن قتل الذرّية، ولأنه لا تكليف عليهم؛ فإن قاتل [الصبىُّ] قُتل.

الثالثـــة — الرُّهبان لا يُقتلون ولا يُسترقّون، بل يُترك لهم ما يعيشون به من أموالهم، وهذا إذا انفردوا عن أهل الكفر، لقول أبى بكر ليزيد[2]: «وستَجِد أقوامًا زعموا أنهم حَبَسوا

(١) راجع جـ ٨ ص ٧٢ وص ١٣٢ (٢) هو يزيد بن أبى سفيان بن حرب، أسلم يوم فتح مكة، وعقد له أبو بكر رضى الله عنه سنة ١٣ هـ مع أمراء الجيوش إلى الشام، وكان أوّل الأمراء الذين خرجوا إليها، وشيّعه أبو بكر راجلا، وقال له: «... وإنى موصيك بعشر: لا تقتلن امرأة ولا صبيا ولا كبيرا هرما ولا تقطعن شجرا مثمرا ولا تخربن عامرا ولا تعقرن شاة ولا بعيرا إلا لمأكلة ولا تحرقن نحلا ولا تغرقنه ولا تغلل ولا تجبن». راجع موطأ مالك باب الجهاد، وطبقات ابن سعد وتاريخ الطبرى.

أنفسهم لله ، فذرْهم وما زعموا أنهـم حَبَسُوا أنفسهم له » فإن كانوا مع الكفار فى الكنائس قُتلوا . ولو ترهّبت المرأة فروَى أشهب أنها لاتُهاج(١) . وقال سُحْنون : لايغيّر الترهُّب حكمها . قال القـاضى أبو بكر بن العـربى : « والصحيح عنـدى رواية أشهب ، لأنها داخلة تحت قوله : فذرهم وما حَبَسُوا أنفسهم له » .

الرابعـــة — الزَّمْنَى . قال سُحْنون : يُقتلون . وقال ابن حبيب : لايُقتلون . والصحيح أن تُعتبر أحوالهم ؛ فإن كانت فيهم إذاية قُتلوا ، و إلا تُرِكوا وما هم بسبيله من الزَّمانة وصاروا(٢) مالا على حالهم وحشوة .

الخامســـة — الشيوخ . قال مالك فى كتاب محمد : لا يُقتلون . والذى عليـه جمهور الفقهاء : إن كان شيخًا كبيراً هرِماً لا يُطيق القتال ، ولا يُنتفع به فى رأي ولا مدافعـة فإنه لا يُقتل ؛ وبه قال مالك وأبو حنيفة . وللشافعى قولان : أحدهما — مثـل قول الجماعة . والثـانى — يُقتل هـو والراهب . والصحيح الأول لقـول أبى بكر ليزيد ؛ ولا مخالف له فثبت أنه إجماع . وأيضًا فإنه ممن لا يُقاتِل ولا يعين العدو فلا يجوز قتـله كالمرأة ، وأما إن كان ممن تخشى مضرّته بالحرب أو الرأى أو المـال فهذا إذا أُسِر يكون الإمام فيه مخيّرًا بين خمسة أشياء : القتل أو المنّ أو الفداء أو الأسترقاق أو عَقْد الذمة على أداء الجزية .

السادســـة — العُسَفاء ، وهم الأُجراء والفلّاحون ؛ فقال مالك فى كتاب محمد : لايُقتلون . وقال الشافعى : يُقتل الفلاحون والأجراء والشيوخ الكبار إلا أن يُسلموا أو يؤدّوا الجزية . والأول أصحّ ، لقوله عليه السلام فى حديث رَباح(٣) بن الربيع " الحقْ بخالد بن الوليد فلا يقتلنّ ذرية ولا عَسيفًا " . وقال عمر بن الخطاب : اتقوا الله فى الذرية والفلاحين الذين لايَنْصِبون لكم الحرب . وكان عمر بن عبد العزيز لا يَقتل حرّاثًا ؛ ذكره ابن المنذر .

---

(١) لا تهاج : أى لا تزعج ولا تنفر . (٢) هكذا فى الأصول .

(٣) رباح ، بباء موحدة . وقيل : بالياء المثناة من تحت . راجع تهذيب التهذيب فى حرف الراء .

الثانيـة — روى أشهب عن مالك أن المراد بقوله : « وَقَاتِلُوا فِى سَبِيلِ اللهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ » أهلُ الحُدَيْبِيَة[1] أمروا بقتال من قاتلهم . والصحيح أنه خطاب لجميع المسلمين؛ أمر كلّ أحد أن يقاتل من قاتله إذ لا يمكن سواه . ألا تراه كيف بيّنها فى سورة « براءة » بقوله : « قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ[2] » وذلك أنّ المقصود أوّلاً كان أهل مكة فتعيّنت البداءة بهم؛ فلما فتح الله مكة كان القتال لمن يلى ممن كان يؤذى حتى تعمّ الدعوة وتبلغ الكلمة جميع الآفاق ولا يبقى أحد من الكفرة ، وذلك باقٍ ممتادٍ إلى يوم القيامة ، ممتدٌّ إلى غايةٍ هى قوله عليه السلام : "الخيل معقود فى نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأَجْرُ والمَغْنَمُ". وقيل : غايته نزول عيسى بن مريم عليه السلام ، وهو موافق للحديث الذى قبله ؛ لأن نزوله من أشراط الساعة.

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَعْتَدُوا ﴾ قيـل فى تأويله ما قدّمناه ، فهى محكمة . فأما المرتدّون فليس إلا القتل أو التـوبة ، وكذلك أهل الزّيغ والضـلال ليس إلا السيف أو التـوبة . ومن أسرّ الاعتقـاد بالباطل[3] ثم ظهر عليـه فهو كالزّنديق يُقتل ولا يُستتاب . وأما الخوارج على أئمة العدل فيجب قتالهم حتى يرجعوا إلى الحق . وقال قوم : المعنى لا تعتدوا فى القتال لغـير وجه الله ، كالحميّة وكسب الذّكر ، بل قاتلوا فى سـبيل الله الذين يقاتلونكم ؛ يعنى دِينًا وإظهارًا للكلمة . وقيل : «لا تعتدوا» أى لا تقاتلوا من لم يقاتل . فعلى هذا تكون الآية منسوخة بالأمر بالقتال لجميع الكفار ، والله أعلم .

قوله تعـالى : وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۚ وَلَا تُقَـٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَـٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَـٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿١٩١﴾ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٢﴾

(١) فى أ ، ب ، ز : « أهل المدينة » . (٢) راجع جـ ٨ ص ٢٩٧

(٣) فى بعض نسخ الأصل : « ... بالباطن ... » بالنون .

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ ثَقِفْتُمُوهُمْ ﴾ يقال : ثَقِف يَثْقُف ثَقْفاً وثَقَفاً، ورجل ثَقْف لَقْف : إذا كان مُحْكِماً لما يتناوله من الأمور. وفى هذا دليل على قتل الأسير، وسيأتى بيان هذا فى « الأنفال »(١) إن شاء الله تعالى . ﴿ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ﴾ أى مكة . قال الطبرى : الخطاب للمهاجرين، والضمير لكفار قريش .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ ﴾ أى الفتنة التى حملوكم عليها وراموا رجوعكم بها إلى الكفر أشد من القتل . قال مجاهد : أى من أن يقتل المؤمن ؛ فالقتل أخف عليه من الفتنة . وقال غيره : أى شركهم بالله وكفرهم به أعظم جُرْماً وأشد من القتل الذى عيّروكم به . وهذا دليل على أن الآية نزلت فى شأن عمرو بن الحَضْرمى حين قتله واقد بن عبد الله التميمى فى آخر يوم من رجب الشهر الحرام ، حسب ما هو مذكور فى سَرِيّة عبد الله بن جَحْش(٢)، على ما يأتى بيانه ؛ قاله الطبرى وغيره .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ ﴾ الآية . للعلماء فى هذه الآية قولان : أحدهما — أنها منسوخة ، والثانى — أنها مُحْكمة . قال مجاهد : الآية مُحْكَمة ، ولا يجوز قتال أحد فى المسجد الحرام إلا بعد أن يُقاتِل ؛ وبه قال طاوس ، وهو الذى يقتضيه نصّ الآية ، وهو الصحيح من القولين ، وإليه ذهب أبو حنيفة وأصحابه . وفى الصحيح عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة : إن هذا البلد حَرّمه الله يوم خلق السموات والأرض فهو حرام بحُرْمة الله تعالى إلى يوم القيامة وإنه لم يَحِلّ القتالُ فيه لأحد قبلى ولم يَحِلّ لى إلا ساعةً من نهار فهو حرام بحُرْمة الله إلى يوم القيامة". وقال قتادة : الآية منسوخة بقوله تعالى : « فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ »(٣) . وقال مُقاتل : نسخها قوله تعالى : « وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ » ثم نسخ هذا قولُه : « اقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ » . فيجوز الابتداء بالقتال فى الحَرَم .

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٠ (٢) راجع جـ ٣ ص ٤٩ (٣) راجع جـ ٨ ص ٧٢

ومما آحتجّوا به أن «براءة» نزلت بعد سورة «البقرة» بسنتين، وأن النبيّ صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه المِغْفَر[1] ؛ فقيل : إن آبن خَطَل متعلّق بأستار الكعبة ؛ فقال : "اقتلوه" .

وقال آبن خُوَيْزِمَنْداد : « وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » منسوخة ؛ لأن الإجماع قد تقرّر بأن عَدُوًّا لو آستولى على مكة وقال : لأقاتلكم، وأمنعكم من الحج ولا أبرح من مكة لوجب قتاله وإن لم يبدأ بالقتال ؛ فمكة وغيرها من البلاد سواء . وإنما قيل فيها : هى حرام تعظيماً لها ؛ ألا ترى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن الوليد يوم الفتح وقال : "احصدهم بالسيف حتى تلقانى على الصَّفَا" حتى جاء العباس فقال : يا رسول الله ، ذهبت قريش ، فلا قريش بعد اليوم . ألا ترى أنه قال فى تعظيمها : "وَلَا يَلْتَقِط لُقَطَتَها إلّا مُنْشِد" واللُّقَطة بها وبغيرها سواء . ويجوز أن تكون منسوخة بقوله : « وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ » . قال آبن العربى : «حضرتُ فى بيت المقدس — طهّره الله — بمدرسة أبى عُقْبة الحنفى، والقاضى الزّنجانى يلقى علينا الدرس فى يوم جمعة، فبينا نحن كذلك إذ دخل علينا رجل بَهِىّ المَنْظَر على ظهره أطمار[2] ، فسلّم سلام العلماء وتصدّر فى صدر المجلس بمدارع الرّعاء ؛ فقال القاضى الزّنجانى : مَن السيد؟ فقال : رجل سلبه الشُّطّار[3] أمس، وكان مقصدى هذا الحَرَم المقدّس ؛ وأنا رجل من أهل صاغان من طلبة العلم . فقال القاضى مبادرًا : سَلُوه — على العادة فى إكرام العلماء بمبادرة سؤالهم — ووقعت القرعة على مسألة الكافر إذا التجأ إلى الحَرَم هل يُقتل أم لا ؟ فأفتى بأنه لا يقتل . فسُئل عن الدليل ؛ فقال قوله تعالى : « وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ» قُرئ «ولا تقتلوهم، ولا تقاتلوهم» فإن قُرئ «ولا تقتلوهم» فالمسألة نصّ، وإن قرئ « ولا تقاتلوهم » فهو تنبيه ؛ لأنه إذا نهى عن القتال الذى هو سبب القتل كان دليلًا بيّنًا ظاهرًا على النهى عن القتل . فآعترض عليه القاضى منتصرًا للشافعىّ ومالك، وإن لم يرَ مذهبهما، على العادة، فقال : هذه الآية منسوخة بقوله تعالى : « فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ

(١) المغفر ومثله المغفرة والغفارة (كلها بالكسر) : زرد ينسج من الدروع على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة .
(٢) المدرع والدرّاعة : ضرب من الثياب التى تلبس . وقيل : جبة مشقوقة المقدم .
(٣) الشطار : جمع شاطر، وهو الذى أعيا أهله ومؤدّبه خبثا .

حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ» . فقال له الصّاغانى: هذا لا يليق بمَنْصب القاضى وعلمه؛ فإن هذه الآية التى اعترضتَ بها عامةٌ فى الأماكن؛ والتى احتججت بها خاصّة، ولا يجوز لأحد أن يقول: إن العامّ يَنْسَخ الخاص . فبُهت القاضى الزّنجانى، وهذا من بديع الكلام»(١). قال ابن العربى: « فإن لجأ إليه كافر فلا سبيل إليه ، لنصّ الآية والسُّنة الثابتة بالنّهى عن القتال فيـه . وأما الزانى والقاتل فلا بدّ من إقامة الحدّ عليه، إلا أن يبتدئ الكافرُ بالقتال فيُقتل بنصّ القرآن» .

قلت : وأما ما احتجّوا به من قَتل ابن خَطَل وأصحابه فلا حجة فيه ، فإن ذلك كان فى الوقت الذى أُحِلّت له مكة وهى دار حَرْب وكُفْر ، وكان له أن يُريق دماء من شـاء من أهلها فى الساعة التى أُحِلّ له فيها القتال . فثبت وصحّ أن القول الأوّل أصح، والله أعلم .

الرابعـــة — قال بعض العلماء : فى هذه الآية دليل على أن الباغى على الإمام بخلاف الكافر؛ فالكافرُ يُقتل إذا قاتل بكل حال، والباغى إذا قاتل يقاتل بنية الدفع . ولا يُتْبَعُ مُدْبِر ولا يُجْهَز على جريح . على ما يأتى بيانه من أحكام الباغين فى « الحجرات »(٢) إن شاء الله تعالى.

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿فَإِنِ ٱنتَهَوْا﴾ أى عن قتالكم بالإيمان فإن الله يغفر لهم جميع ما تقدّم، ويرحم كلًّا منهم بالعفو عما اجترم؛ نظيره قوله تعالى : «قُلْ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ »(٣) . وسيأتى .

قوله تعالى : وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٩٣﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ ﴾ أمرٌ بالقتال لكل مشرك فى كل موضع؛ على من رآها ناسخة . ومن رآها غير ناسخة قال: المعنى قاتلوا هؤلاء الذين قال الله فيهم : «فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ» والأوّل أظهر، وهو أمرٌ بقتال مطلق لا بشرط أن يبدأ الكفار . دليـل ذلك قوله تعالى : « ويكونَ الدِّينُ لِلهِ » ، وقال عليه السلام : " أُمِرْتُ أن أقاتل النـاس حتى يقولوا لا إله

(١) وردت عبارة ابن العربى فى كتابه ببعض اختلاف عما فى الأصول . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٣١٥ فما بعدها . (٣) راجع جـ ٧ ص ٤٠١

إلا الله". فدلّت الآية والحديث على أن سبب القتال هو الكفر؛ لأنه قال: «حتى لا تَكُونَ فِتْنَةٌ» أى كفر؛ بجعل الغاية عدم الكفر، وهـذا ظاهر. قال ابن عباس وقتادة والربيع والسُّدّى وغيرهم: الفتنة هناك الشرك وما تابعه من أذى المؤمنين. وأصل الفتنة: الاختبار والامتحان؛ مأخوذ من فَتَنْتُ الفضة إذا أدخلتها فى النـار لتميّز رديئها من جيدها. وسيأتى بيان محاملها إن شاء الله تعالى.

الثانيـة — قوله تعـالى: ﴿ فَإِنِ ٱنتَهَوْا ﴾ أى عن الكفر، إما بالإسلام كما تقـدّم فى الآية قبلُ، أو بأداء الجزية فى حق أهل الكتاب؛ على ما يأتى بيانه فى «براءة»[1] و إلا قوتلوا وهم الظالمون لا عدوان إلا عليهم. وسُمّى ما يصنع بالظالمين عدواناً من حيث هو جزاء عدوان، إذ الظلم يتضمّن العدوان، فسُمّى جزاء العدوان عدواناً؛ كقوله: «وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا»[2]. والظالمون هم على أحد التأويلين: من بدأ بقتال، وعلى التأويل الآخر: من بقى على كُفْر وفتنة.

قوله تعالى: ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٌ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٩٤﴾

فيه عشر مسائل:

الأولى — قوله تعـالى: ﴿ ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ ﴾ قـد تقدّم[3] اشتقاق الشهر. وسبب نزولها ما رُوى عن ابن عباس وقتـادة ومجاهد ومقسم والسُّدّى والربيـع والضحاك وغيرهم قالوا: نزلت فى عُمْرة القضيّة وعام الحُدَيْبِيَة، [وذلك[4] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج مُعْتَمِرًا حتى بلغ الحديبية] فى ذى القعدة سنة ستّ، فصدّه المشركون كفارُ قريش عن البيت فانصرف؛ ووعده الله سبحانه أنه سيدخله، فدخله سنة سبع وقضى نُسكه؛ فنزلت هذه الآية. ورُوى عن الحسن أن المشركين قالوا للنبىّ صلى الله عليه وسـلم: أنُهيت يا محمد عن القتال فى الشهر الحرام؟ قال: "نعم". فأرادوا قتاله؛ فنزلت الآية. المعنى: إن استحلُّوا ذلك فيه فقاتلهم؛ فأباح الله بالآية مدافعتهم، والقول الأوّل أشهر وعليه الأكثر.

(١) راجع جـ٨ ص١٠٩ (٢) راجع جـ١٦ ص ٤٠ (٣) راجع ص ٢٩٠ من هذا الجزء.
(٤) ما بين المربعين ساقط من ب.

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ ﴾ الحُرُمات جمع حُرْمة، كالظُّلُمات جمع ظُلْمة، والحُجُرات جمع حُجرة . وإنما جُمعت الحُرُمات لأنه أراد [حُرْمة] الشهر الحرام [وحُرْمة] البـلد الحرام، وحُرْمة الإحرام . والحُـرْمة : ما مُنِعْتَ من انتهاكه . والقصاص المساواة؛ أى اقتصصت لكم منهم إذ صدّوكم سنة ستّ فقضيتم العُمْرة سنة سبع . فـ « الحُرُمات قصاصٌ » على هذا متّصل بمـا قبله ومتعلّق به . وقيل : هو مقطوع منه . وهو ابتداءُ أمرٍ كان فى أوّل الإسلام : إن مَن انتهك حُرْمتك نِلت منه مثلَ ما اعتدى عليك؛ ثم نسخ ذلك بالقتـال . وقالت طائفة : ما تناولت الآية من التعدّى بين أمة محمد صلى الله عليه وسلم والجنايات ونحوها لم يُنسخ، وجاز لمن تُعُدِّىَ عليه فى مال أو جرح أن يتعدّى بمثل ما تُعُدِّىَ به عليه إذا خفِىَ[1] له ذلك، وليس بينه وبين الله تعالى فى ذلك شىء؛ قاله الشافعى وغيره، وهى رواية فى مذهب مالك . وقالت طائفة من أصحاب مالك : ليس ذلك له، وأمور القصاص وَقْفٌ على الحكام . والأموال يتناولها قوله صلى الله عليه وسلم : " أدّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تَخُن من خانك " . خرّجه الدارقطنىّ وغيره . فمن ائتمنه من خانه فلا يجوز له أن يخونه ويصل إلى حقه مما ائتمنه عليه، وهو المشهور من المذهب، وبه قال أبو حنيفة تمسّكًا بهذا الحديث، وقوله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا[2] » . وهو قول عطاء الخُراسانىّ . قال قُدَامة بن الهَيْثَم : سألت عطاء بن مَيْسرة الخراسانى فقلت له : لى على رجل حقّ، وقد جَحَدنى به وقد أعيا علىّ البيّنة، أفأقتص من ماله؟ قال : أرأيت لو وقع بجاريتك، فعلمت ما كنت صانعا .

قلت : والصحيح جواز ذلك كيف ما توصّل إلى أخذ حقّه مالم يعدّ سارقًا؛ وهو مذهب الشافعىّ وحكاه الداودى عن مالك، وقال به ابن المنـذر، واختاره ابن العربى، وأن ذلك ليس خيانة وإنما هو وصول إلى حق . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا " وأخذ الحق من الظالم نَصْرٌ له . وقال صلى الله عليه وسلم لهِنْد بنت عُتْبة امرأة أبى سُفيان لمـا قالت له : إن أبا سفيان رجل شَحيح لا يعطينى من النفقة ما يكفينى ويكفى بَنِىّ إلا ما أخذتُ من ماله بغير علمه، فهل علىّ جناح؟ فقال رسـول الله صلى الله

(١) قوله : « إذا خفى » أى ظهر . وهذا اللفظ من الأضداد؛ يقال : خفيت الشىء : كتمته . وخفيته : أظهرته . راجع جـ ١١ ص ١٨٢ (٢) راجع جـ ٥ ص ٢٥٥

عليه وسلم : "خُذى ما يَكفيك ويَكْفِى وَلَدَك بالمعروف" . فأباح لها الأخذ وألّا تأخذ إلا القدر الذى يجب لها . وهذا كله ثابت فى الصحيح ، وقولُه تعالى : « فَمَنِ ٱعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَى عَلَيْكُمْ » قاطع فى موضع الخلاف .

الثالثـــة — وٱختلفوا إذا ظَفِر له بمـال من غير جنس ماله ؛ فقيل : لا يأخذ إلا بحُكم الحاكم . وللشافعىّ قولان ، أصحهما الأخذ ، قياسًا على ما لو ظَفِر له من جنس ماله . والقول الثانى لا يأخذ لأنه خلاف الجنس . ومنهم من قال : يتحرّى قيمة ما له عليه و يأخذ مقدار ذلك . وهذا هو الصحيح لما بيّناه من الدليل ، والله أعلم .

الرابعـــة — وإذا فزعنا على الأخذ فهل يعتبر ما عليـه من الديون وغير ذلك ؛ فقـال الشافعىّ : لا ، بل يأخذ ماله عليه . وقال مالك : يعتبر ما يحصل له مع الغرماء فى الفلس ؛ وهو القياس ، والله أعلم .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ عموم متّفق عليه ، إمّا بالمباشرة إن أمكن ، وإمّا بالحُكّام . وٱختلف الناس فى المكافأة هل تُسمَّى عُدوانًا أم لا ؛ فمن قال : ليس فى القرآن مجـاز ، قال : المقابلة عدوان ، وهو عدوان مباح ، كما أن المجاز فى كلام العرب كذب مباح ؛ لأن قول القائل :

* فقالت له العينان سمعًا وطاعة *

وكذلك :

* آمتـلأ الحوض وقال قَطْنِى *

وكذلك :

* شـكا إلىّ جملى طول السُّرَى *

ومعلوم أن هذه الأشياء لا تَنطق . وحدّ الكذب : إخبار عن الشىء على خلاف ما هو به . ومن قال فى القرآن مجاز سَمَّى هـذا عدوانًا على طريق المجاز ومقابلة الكلام بمثـله ؛ كما قال عمرو بن كلثوم :

ألا لا يجهلن أحـد علينـا * فنجهلَ فوق جهـل الجاهلينـا

وقال الآخر :

ولي فَرَسٌ للحلم بالحلم مُلْجَمٌ * ولي فرس للجهل بالجهل مُسْرَجُ
ومن رام تقويمي فإني مُقَـــوَّمٌ * ومن رام تعـويجي فإني مُعَوَّجُ

يريد : أكافئ الجاهل والمعوَجّ ، لا أنه آمتدح بالجهل والاعوجاج .

السادســـة — وآختلف العلماء فيمن آستهلك أو أفسد شيئا من الحيوان أو العُرُوض التي لا تكال ولا توزن ؛ فقال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما وجماعة من العلماء : عليه في ذلك المِثْل ، ولا يُعدَل إلى القيمة إلا عند عدم المثل ؛ لقوله تعالى : « فَمَنِ آعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَآعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا آعْتَدَى عَلَيْكُمْ » وقوله تعالى : « وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ »[1] .

قالوا : وهذا عموم في جميع الأشياء كلها ، وعَضَدُوا هذا بأنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم حبس القَصعة المكسورة في بيت التي كسرتها ودفع الصحيحة وقال : "إناءٌ بإناء وطعامٌ بطعام" خرّجه أبو داود قال : حدّثنا مسدّد حدّثنا يحيى ح وحدّثنا محمد بن المثنى حدّثنا خالد عن حميد عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عند بعض نسائه ، فأرسلت إحدى أمّهات المؤمنين مع خادم قَصعة فيها طعام ، قال : فضربت بيدها فكسرت القصعة . قال آبن المثنّى : فأخذ النبيّ صلى الله عليه وسلم الكسرتين فضمّ إحداهما إلى الأخرى ، فجعل يجمع فيها الطعام ويقول : "غارت أمّكم" . زاد آبن المثنّى "كُلُوا" فأكلوا حتى جاءت قصعتها التي في بيتها . ثم رجعنا إلى لفظ حديث مسدّد وقال : "كُلُوا" وحبس الرسولَ والقصعةَ حتى فرغوا ، فدفع القصعة الصحيحة إلى الرسول وحبس المكسورة في بيته . حدّثنا أبو داود قال : حدّثنا مسدّد حدّثنا يحيى عن سفيان قال وحدّثنا فُلَيْتٌ العامريّ — قال أبو داود : وهو أَفْلَت بن خليفة — عن جَسْرة بنت دَجاجة قالت قالت عائشة رضي الله عنها : ما رأيت صانعاً طعاما مثل صَفِيّة ؛ صنعتْ لرسول الله صلى الله عليه وسلم طعاماً فبعثتْ به ، فأخذني أَفْكَلٌ[2] فكسرتُ الإناء ، فقلت : يا رسول الله ، ما كفارة ما صنعتُ ؟ قال : "إناءٌ مثل إناءٍ وطعامٌ مثلُ طعام" . قال مالك

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٠٠ (٢) الأفكل (على وزن أفعل) : الرعدة . أي ارتعدت من شدة الغيرة .

وأصحابه : عليه فى الحيوان والعروض التى لا تُكال ولا توزن القيمةُ لا المثل؛ بدليل تضمين النبيّ صلى الله عليه وسلم الذى أعتق نصف عبده قيمة نصف شريكه ، ولم يضمّنه مثل نصف عبده . ولا خلاف بين العلماء على تضمين المثل فى المطعومات والمشروبات والموزونات ؛ لقوله عليه السلام : " طعامٌ بطعام " .

السابعة — لاخلاف بين العلماء أن هذه الآية أصل فى المماثلة فى القصاص؛ فمن قَتل بشىء قُتِل بمثل ما قَتل به ؛ وهو قول الجمهور ، مالم يقتله بفسق كاللُّوطية و إسقاء الخمر فيُقتل بالسيف . وللشافعية قول : إنه يُقتل بذلك ؛ فيُتّخذ عود على تلك الصفة و يُطعن به فى دُبُره حتى يموت ، و يُسقى عن الخمر ماء حتى يموت . وقال ابن الماجشون : إن من قَتل بالنار أو بالسمّ لا يُقتل به ؛ لقول النبيّ صلى الله عليه وسلم :"لا يعذّب بالنار إلا الله". والسمّ نار باطنة . وذهب الجمهور إلى أنه يُقتل بذلك ؛ لعموم الآية .

الثامنة — وأما القَوَد بالعصا فقال مالك فى إحدى الروايتين : إنه إن كان فى القتل بالعصا تطويل وتعذيب قُتِل بالسيف؛ رواه عنه ابن وهب ، وقاله ابن القاسم . وفى الأخرى : يُقتل بها و إن كان فيه ذلك؛ وهو قول الشافعى . وروى أشهب وابن نافع عن مالك فى الحجر والعصا أنه يُقتل بهما إذا كانت الضَّربة مُجْهِزة؛ فأمّا أن يُضرب ضربات فلا . وعليه لا يُرْمَى بالنَّبل ولا بالحجارة لأنه من التعذيب؛ وقاله عبد الملك . قال ابن العربى : «والصحيح من أقوال علمائنا أن المماثلة واجبة ، إلا أن تدخل فى حدّ التعذيب فلتترك إلى السيف» . واتّفق علماؤنا على أنه إذا قطع يده ورجله وفقأ عينه قصْدَ التعذيب فُعِل به ذلك ، كما فعل النبيّ صلى الله عليه وسلم بقَتَلة الرِّعاء[1] . و إن كان فى مدافعة أو مضاربة قتل بالسيف . وذهبت طائفة إلى خلاف هذا كله فقالوا : لا قَوَد إلا بالسيف ، وهو مذهب أبى حنيفة والشَّعبيّ والنَّخَعيّ .

(١) هم قوم من عُرَيْنة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلموا وآستوخموا المدينة وسقمت أجسامهم وأصفرت ألوانهم وعظمت بطونهم ؛ فبعث بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى إبل الصدقة وأمرهم أن يشربوا من ألبانها وأبوالها حتى صحّوا فقتلوا رعاتها واستاقوا الإبل ؛ فبعث نبى الله فى طلبهم فأتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم . راجع كتب السنة فى هذا الحديث .

واحتجّوا على ذلك بما رُوِيَ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "لاقَوَد إلا بحديدة"، و بالنهى عن المُثْلة، وقوله : "لا يُعذِّب بالنار إلّا رَبُّ النار". والصحيح ماذهب إليه الجمهور، لما رواه الأئمة عن أنس بن مالك أن جارية وُجِد رأسها قد رُضّ بين حجرين، فسألوها : مَن صَنع هذا بك ! أفلان، أفلان؟ حتى ذكروا يهودياً فأومأت برأسها، فأُخذ اليهودى فاقرّ، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تُرَضّ رأسه بالحجارة . وفى رواية : فقتله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين حجرين . وهذا نصّ صريح صحيح، وهو مقتضى قوله تعالى : «وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ» وقوله : «فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ». وأمّا ما استدلّوا به من حديث جابر فحديث ضعيف عند المحدّثين، لا يروَى من طريق صحيح، ولو صح قلنا بموجبه، وأنه إذا قَتَل بحديدة قُتِل بها ؛ يدلّ على ذلك حديث أنس : أن يهودياً رَضّ رأس جارية بين حجرين فرَضّ رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه بين حجرين . وأمّا النهى عن المُثْلة فنقول أيضًا بموجبها إذا لم يُمثِّل، فإذا مَثّل مَثّلنا به ؛ يدلّ على ذلك حديث العُرَنيّين، وهو صحيح أخرجه الأئمة . وقوله : "لا يُعذِّب بالنار إلّا ربُّ النار" صحيح إذا لم يَحرِق، فإن حَرق حُرِق، يدلّ عليه عموم القرآن . قال الشافعيّ : إن طرحه فى النار عمدًا طُرِح فى النار حتى يموت، وذكره الوَقّار(١) فى مختصره عن مالك، وهو قول محمد بن عبد الحكم . قال ابن المنذر : وقول كثير من أهل العلم فى الرجل يَخنُق الرجلَ : عليه القَوَد ؛ وخالف فى ذلك محمد بن الحسن فقال : لو خنقه حتى مات أو طرحه فى بئر فمات، أو ألقاه من جبل أو سطح فمات، لم يكن عليه قصاص وكان على عاقلته الدِّية ؛ فإن كان معروفًا بذلك — قد خَنق غير واحد — فعليه القتل . قال ابن المنذر : ولما أقاد النبيّ صلى الله عليه وسلم من اليهودىّ الذى رَضّ رأس الجارية بالحجر كان هذا فى معناه، فلا معنى لقوله .

قلت : وحكى هذا القول غيره عن أبى حنيفة فقال : وقد شذّ أبو حنيفة فقال فيمن قتل بخَنْق أو بسُمّ أو تردية من جبل أو بئر أو بخشبة : إنه لا يُقتل ولا يُقتصّ منه ، إلا إذا

(١) الوقار (كسحاب) : لقب زكريا بن يحيى بن إبراهيم الفقيه المصرى، أخذ عن ابن القاسم وابن وهب .

قَتل بمحـدَّدٍ حديدٍ أو حجر أو خشب أو كان معروفًا بالخنق والتردية وكان على عاقلته الدِّية . وهذا منه ردٌّ للكتاب والسُّنة، وإحداثُ مالم يكن عليه أمر الأمة، وذَريعةٌ إلى رفع القصاص الذى شرعه الله للنفوس، فليس عنه مناص .

التاســعة — واختلفوا فيمن حبس رجلا وقتـله آخر ؛ فقـال عطاء : يُقتـل القاتل ويُحْبَس الحابس حتى يموت . وقال مالك : إن كان حبسه وهو يرى أنه يريد قتله قُتلا جميعًا؛ وفى قول الشافعىّ وأبى ثور والنُّعمان يُعاقَب الحابس . واختاره ابن المنذر .

قلت : قول عطاء صحيح، وهو مقتضى التنزيل . وروى الدّارَقُطْنِىّ عن ابن عمر عن النبىّ صلى الله عليه وسـلم قال : "إذا أمسك الرجلُ الرجلَ وقتله الآخر يُقتل القاتل ويُحبس الذى أمسكه" . رواه سفيان الثورىّ عن إسماعيل بن أميّـة عن نافع عن ابن عمر، ورواه معمر وابن جُريج عن إسماعيل مُرسَلًا .

العاشرة — قوله تعـالى : ﴿ فَمَنِ ٱعْتَدَى ﴾ الاعتداء هو التجاوز؛ قال الله تعالى : «وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ[1] » أى يتجاوزها ؛ فمن ظلمك فخذ حقّك منه بقدر مظلمتك ، ومن شتمك فردّ عليه مثلَ قوله ، ومن أخذ عِرْضَك فخذ عِرضه؛ لا تتعدّى إلى أبويه ولا إلى ابنه أو قريبه ، وليس لك أن تكذِب عليه وإن كذب عليك، فإن المعصية لا تُقابل بالمعصية؛ فلو قال لك مثلاً : يا كافر، جاز لك أن تقول له : أنت الكافر . وإن قال لك : يازان، فقصاصك أن تقول له : يا كذّاب يا شاهد زُور . ولو قلت له يا زانٍ، كنت كاذبًا وأثمتَ فى الكذب . وإن مَطَلك وهو غنىّ دون عُذر فقل : يا ظالم، يا آكل أموال الناس؛ قال النبىّ صلى الله عليه وسـلم : "لَىُّ[2] الواجد يُحِلّ عِرْضَه وعقوبتَه" . أمّا عِرْضه فبما فسّرناه، وأمّا عقوبته فالسجن يُحبس فيه . وقال ابن عباس : نزل هذا قبل أن يقوَى الإسلام؛ فأمر مَن أُوذِىَ من المسلمين أن يُجازِى بمثل ما أوذِىَ به ، أو يصبر أو يعفو؛ ثم نسخ ذلك بقوله : «وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً[3]» . وقيل : نسـخ ذلك بتصييره إلى السلطان . ولا يَحِلّ لأحد أن يقتصّ من أحد إلا بإذن السلطان .

(١) راجع جـ ٣ ص ١٤٦ وجـ ١٨ ص ١٥٦ (٢) اللىّ : المطل . والواجد : القادر على قضاء دينه .
(٣) راجع جـ ٨ ص ١٣٦

قوله تعالى : وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — روى البخاري عن حذيفة : «وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ ولا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إلى التَّهْلُكَة » قال : نزلت فى النفقـة . وروى يزيد بن أبى حبيب عن أسـلم أبى عمران قال : غَزَوْنا القُسْطَنْطِينِيَّة، وعلى الجماعة عبد الرحمن بن الوليد، والرومُ مُلْصِقُو ظهورهم بحائط المدينة، فحمل رجل على العدو، فقال الناس : مَهْ (١) مَهْ ! لا إله إلا الله، يلقى بيديه إلى التهلكة ! فقال أبو أيوب : سبحان الله ! أنزلت هذه الآية فينا معاشر الأنصار لمـا نصر الله نبيّه وأظهر دينه ؛ قلنا : هَلُمّ نقيم فى أموالنا ونُصلحها ؛ فأنزل الله عز وجل : « وأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللهِ » الآية . والإلقاء باليَد إلى التَّهْلُكة أن نقيم فى أموالنا ونصلحها وندع الجهاد . فلم يزل أبو أيوب مجاهدًا فى سبيل الله حتى دُفن بالقسطنطينية ؛ فقبره هناك . فأخبرنا أبو أيوب أن الإلقاء باليد إلى التهلكة هو ترك الجهاد فى سبيـل الله ، وأن الآية نزلت فى ذلك . ورُوى مثـلُه عن حذيفة والحسن وقتادة ومجاهد والضحاك .

قلت : وروى الترمذى عن يزيد بن أبى حبيب عن أسـلم أبى عمران هذا الخـبر بمعناه فقال : « كنا بمدينة الروم، فأخرجوا إلينا صفًّا عظيماً من الروم، فخرج إليهم من المسلمين مثلهم أو أكثر، وعلى أهل مصر عُقبة بن عامر، وعلى الجماعة فُضالة بن عُبيد، فحمل رجل من المسلمين على صَفّ الروم حتى دخل فيهم، فصاح الناس وقالوا : سبحان الله ! يُلقى بيديه إلى التهلكة. فقام أبو أيوب الأنصارى فقال : يأيها الناس، إنكم تتأولون هذه الآية هذا التأويل، وإنما أنزلت هذه الآية فينا معاشر الأنصار لمـا أعزّ الله الإسلام وكثر ناصروه ؛ فقال بعضنا لبعض سِرا دون رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أموالنا قد ضاعت، وإن الله قد أعز الإسلام

(١) مه : زجر ونهى، فإن وصلت نوّنت، قلت : مه مه ؛ وكذلك صه .

وكثر ناصروه، فلو أقمنا فى أموالنا فأصلحنا ما ضاع منها، فأنزل الله على نبيّه صلى الله عليه وسلم يردّ عليه ما قلنا : « وَأَنْفِقُوا فِى سَبِيلِ اللهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ » . فكانت التهلكة الإقامة على الأموال و إصلاحها وتركنا الغزو، فما زال أبو أيوب شاخصًا فى سبيل الله حتى دُفن بأرض الروم . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب صحيح » . وقال حُذيفة بن اليمان وابن عباس وعكرمة وعطاء ومجاهد وجمهور الناس : المعنى لا تلقوا بأيديكم بأن تتركوا النفقة فى سبيل الله وتخافوا العَيْلة ، فيقول الرجل : ليس عندى ما أنفقه . و إلى هذا المعنى ذهب البخارىّ إذ لم يذكر غيره، والله أعلم . قال ابن عباس : أنفق فى سبيل الله، و إن لم يكن لك إلا سَهم أو مِشْقَص[1]، ولا يقولنّ أحدكم : لا أجد شيئًا . ونحوه عن السُّدى : أنفق ولو عِقالًا، ولا تُلق بيدك إلى التهلكة فتقول : ليس عندى شىء . وقول ثالث قاله ابن عباس ، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما أمر الناس بالخروج إلى الجهاد قام إليه أناس من الأعراب حاضرين بالمدينة فقالوا : بماذا نتجهّز ! فوالله مالنا زاد ولا يطعمنا أحد، فنزل قوله تعالى : «وَأَنْفِقُوا فِى سَبِيلِ اللهِ» يعنى تصدّقوا يا أهل المَيْسرة فى سبيل الله، يعنى فى طاعة الله « وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ » يعنى ولا تمسكوا بأيديكم عن الصدقة فتهلكوا، وهكذا قال مقاتل . ومعنى قول ابن عباس : ولا تمسكوا عن الصدقة فتهلكوا ؛ أى لا تمسكوا عن النفقة على الضعفاء ، فإنهم إذا تخلّفوا عنكم غلبكم العدو فتهلكوا . وقول رابع — قيل للبراء ابن عازب فى هذه الآية : أهو الرجل يَحمل على الكتيبة ؟ فقال لا ، ولكنه الرجل يصيب الذّنب فيُلقى بيديه ويقول : قد بالغت فى المعاصى ولا فائدة فى التوبة، فييأس من الله فينهمك بعد ذلك فى المعاصى . فالهلاك : اليأس من الله، وقاله عَبيدة السَّلْمانى . وقال زيد بن أسلم : المعنى لا تسافروا فى الجهاد بغير زاد ، وقد كان فَعَل ذلك قوم فأدّاهم ذلك إلى الانقطاع فى الطريق ، أو يكون عالة على الناس . فهذه خمسة أقوال . و « سبيل الله » هنا : الجهاد ، واللفظ يتناول بعدُ جميع سُبُله . والباء فى « بأيديكم » زائدة ، التقدير تلقوا أيديكم .

---

(١) المشقص (كمنبر) : نصل عريض أو سهم فيه نصل ، يرمى به الوحش .

ونظيره : « أَلَمْ يَعْلَمْ بِأَنَّ اللَّهَ يَرَى »[1] . وقال المبرّد : « بأيديكم » أى بأنفسكم ؛ فعبّر بالبعض عن الكل ؛ كقوله : « فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ »[2] ، « بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ »[3] . وقيل : هذا ضَرْب مَثَل ؛ تقول : فلان ألقى بيده فى أمر كذا إذا آستسلم ؛ لأن المستسلم فى القتال يُلقى سلاحه بيديه ، فكذلك فعلُ كلّ عاجز فى أىّ فعل كان ، ومنه قول عبد المطلب : « واللهِ إن إلقاءنا بأيدينا للموت لَعَجْز »[4] . وقال قوم : التقدير لاتلقوا أنفسكم بأيديكم ؛ كما تقول : لاتفسد حالك برأيك . والتَّهْلُكة (بضم اللام) مصدر من هَلَك يَهْلِك هلاكًا وهُلْكًا وتَهْلُكة ، أى لاتأخذوا فيما يَهْلككم ؛ قاله الزجاج وغيره . أى إن لم تنفقوا عصيتم الله وهلكتم . وقيل . إن معنى الآية لا تمسكوا أموالكم فيرثها منكم غيركم ، فتهلكوا بحرمان منفعة أموالكم . ومعنى آخر : ولا تمسكوا فيذهب عنكم الخلَف فى الدنيا والثواب فى الآخرة . ويقال : « لا تُلقوا بأيديكم إلى التهلكة » يعنى لاتنفقوا من حرام فيُرَدّ عليكم فتهلكوا . ونحوه عن عكرمة قال : « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » قال : « وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ » . وقال الطبرى : قوله « ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة » عامّ فى جميع ماذُكر لدخوله فيه ، إذ اللفظ يحتمله .

الثانيـــة — آختلف العلماء فى آقتحام الرجل فى الحرب وحَمْلِه على العدوّ وحدَه ؛ فقال القاسم بن مُخَيْمِرة والقاسم بن محمد وعبد الملك من علمائنا : لا بأس أن يحمل الرجل وحده على الجيش العظيم إذا كان فيه قوّة ، وكان لله بنيّة خالصة ؛ فإن لم تكن فيه قوة فذلك من التهلكة . وقيل : إذا طلب الشهادة وخلصت النية فليحمل ، لأن مقصوده واحد منهم ؛ وذلك بيّن فى قوله تعالى : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِى نَفْسَهُ آبْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ »[5] . وقال ابن خُوَيْزِ مَنْداد : فأمّا أن يحمل الرجل على مائة أو على جملة العسكر أو جماعة اللصوص والمحاربين والخوارج فلذلك حالتان : إن عَلِم وغَلب على ظنّه أن سيُقتل مَن حمل عليه وينجو فحَسَن ، وكذلك لو عَلِم وغَلب على ظنّه أن يُقتل ولكن سيُنْكِى نِكاية أو سيُبْلِى أو يؤثّر أثرًا يَنتفع به المسلمون فجائز أيضا . وقد بلغنى أن عسكر المسلمين لما لَقِى الفرس نَفرت خيل المسلمين من

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٢٤ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٣٠ (٣) فى نسخ الأصل : « بما كسبت » راجع جـ ١٢ ص ١٦ (٤) عبارة عبد المطلب كما أوردها ابن هشام فى سيرته عند الكلام على حفر زمزم : « والله إن إلقاءنا بأيدينا هكذا الموت لاتضرب فى الأرض ونبتغى لأنفسنا لعجز ... » الخ . (٥) راجع جـ ٣ ص ٢٠

الفِيَلة ، فعمَد رجل منهم فصنع فِيلًا من طين وأَنَّس به فرسه حتى أَلِفه ، فلمّا أصبح لم يَنْفِر فرسُه من الفيل فحمل على الفيل الذى كان يَقْدُمها فقيل له : إنه قاتلك . فقال : لا ضَيْرَ أن أُقتَل ويُفتح للمسلمين . وكذلك يوم اليمامة لما تحصّنت بنو حنيفة بالحديقة ، قال رجل[1] من المسلمين : ضعونى فى المِجَفَّة[2] وألقونى إليهم ؛ ففعلوا وقاتلهم وحده وفتح الباب .

قلت : ومن هـذا ماروِىَ أنّ رجلًا قال للنبىّ صلى الله عليه وسلم : أرأيت إن قُتِلتُ فى سبيل الله صابرًا مُحْتَسِبًا؟ قال : "فلك الجنة" . فانغمس فى العدو حتى قُتِل . وفى صحيح مسلم عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُفْرِد[3] يومَ أُحُد فى سبعة من الأنصار ورجلين من قريش ؛ فلما رَهِقُوه[4] قال : "مَن يردّهم عنّا وله الجنة" أو "هو رفيقى فى الجنة" فتقدّم رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل . [ثم رَهِقُوه أيضا فقال : "مَن يردّهم عنا وله الجنة" أو "هو رفيقى فى الجنة" . فتقدّم رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل[5]] . فلم يزل كذلك حتى قُتِل السبعةُ ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "ما أنصفْنا أصحابَنا" . هكذا الرواية «أنصفْنا» بسكون الفاء « أصحابَنا » بفتح الباء ؛ أى لم نَدُمْهم[6] للقتال حتى قتلوا . وروى بفتح الفاء ورفع الباء ، ووجهها أنها ترجع لمن فَرّ عنه من أصحابه ، والله أعلم . وقال محمد بن الحسن : لو حَمَل رجل واحد على ألف رجل من المشركين وهو وحده ، لم يكن بذلك بأس إذا كان يطمع فى نجاة أو نكاية فى العدو ؛ فإن لم يكن كذلك فهو مكروه ؛ لأنه عرّض نفسه للتّلف فى غير منفعة للمسلمين . فإن كان قصده تجرئة المسلمين عليهم حتى يصنعوا مثل صنيعه فلا يبعد جوازه ، ولأن فيه منفعة للمسلمين على بعض الوجوه . وإن كان قصده إرهاب العدو وليعلم صلابة المسلمين فى الدِّين فلا يبعد جوازه . وإذا كان فيه نفع للمسلمين فتلِفت نفسه لإعزاز دين الله وتوهين الكفر فهو المقام الشريف الذى مدح الله به المؤمنين فى قوله : « إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ[7] » الآية ، إلى غيرها من آيات المدح التى مدح الله بها من بَذْل نفسه . وعلى ذلك ينبغى أن يكون حكم الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر أنه متى رَجَا نفعًا فى الدِّين فبذَل نفسه فيه حتى قُتِل كان

(١) هو البراء بن مالك ، أخو أنس بن مالك ، كما فى تاريخ الطبرى . (٢) المجفة (بتقديم الجاء على الجيم والتحريك) : ترس يتخذ من الجلود . (٣) أفرد يوم أحد ، أى حين انهزم الناس وخلص إليه العدو . (٤) رهقه (بكسر ثانيه) : غشيه ولحقه . (٥) زيادة عن صحيح مسلم . (٦) أى لم نرشدهم ونسددهم . (٧) راجع جـ ٨ ص ٢٦٧ .

فى أعلى درجات الشهداء ؛ قال الله تعالى : « وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ »[1] . وقد روى عكرمة عن ابن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أفضل الشهداء حمزةُ بن عبد المطلب ورجلٌ تكلّم بكلمةِ حقّ عند سلطان جائر فقتله " . وسيأتى القول فى هذا فى « آل عمران » إن شاء الله تعالى .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَأَحْسِنُوا ﴾ أى فى الإنفاق فى الطاعة، وأحسنوا الظن بالله فى إخلافه عليكم . وقيل : « أحسنوا » فى أعمالكم بامتثال الطاعات ؛ روى ذلك عن بعض الصحابة .

قوله تعالى : وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ۚ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۖ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْهَدْيُ مَحِلَّهُۥ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِۦٓ أَذًى مِّن رَّأْسِهِۦ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ۚ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَمَن تَمَتَّعَ بِٱلْعُمْرَةِ إِلَى ٱلْحَجِّ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ۚ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ فِى ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۗ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ۗ ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ۚ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَتِمُّوا ٱلْحَجَّ وَٱلْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ فيه سبع مسائل :

الأولى — اختلف العلماء فى المعنى المراد بإتمام الحج والعُمْرة لله ؛ فقيل : أداؤهما والإتيان بهما ؛ كقوله : « فَأَتُّهُنَّ » وقوله : « ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى ٱللَّيْلِ » أى ائتوا بالصيام ؛ وهذا على مذهب من أوجب العُمرة، على ما يأتى . ومن لم يوجبها قال : المراد تمامهما بعد الشروع فيهما، فإن من أحرم بنُسك وجب عليه المضىّ فيه ولا يفسخه ؛ قال معناه الشعبىّ وابن زيد . وعن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه : إتمامهما أن تُحرم بهما من دُوَيْرة أهلك . ورُوِىَ ذلك عن عمر بن الخطاب وسعد بن أبى وقّاص، وفعله عمران بن حُصين . وقال سفيان

(١) راجع جـ ١٤ ص ٦٨ .

الثَّوْرِيّ : إتمامهما أن تخرج قاصدًا لهما لا لتجارة ولا لغير ذلك ؛ و يقوّى هذا قوله «لله» . وقال عمر : إتمامهما أن يُفرد كلّ واحد منهما من غير تَمَتُّع وقِران ؛ وقاله ابن حبيب . وقال مُقاتل : إتمامهما ألّا تستحِلُّوا فيهما ما لا ينبغى لكم ؛ وذلك أنهم كانوا يشركون فى إحرامهم فيقولون : لَبَّيْكَ اللّهُمَّ لَبَّيْك ، لا شريكَ لك إلا شريكًا هو لك ، تَمْلكه وما مَلَك . فقال : فأتموهما ولا تخلطوهما بشىء آخر .

قلت : أمّا ما رُوِىَ عن علىّ وفعله عِمران بن حُصين فى الإحرام قبل المواقيت التى وقّتها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد قال به عبد الله بن مسعود و جماعة من السلف ، وثبت أن عمر أهَلّ من إيلياء ، وكان الأسود وعلقمة وعبد الرحمن وأبو إسحاق يُحرمون من بيوتهم ؛ ورَخّص فيه الشافعى . وروى أبو داود والدّارَقُطنِيّ عن أمّ سَلَمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مَن أحرم من بيت المقدس بحجّ أو عُمْرة كان من ذنوبه كيوم (١) ولدته أمه " فى رواية " غُفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخّر " . وخرجه أبو داود وقال : «يرحم الله وَكيعًا ! أحرم من بيت المقدس ؛ يعنى إلى مكة » . ففى هذا إجازة الإحرام قبل الميقات . وكره مالك رحمه الله أن يُحرم أحدٌ قبل الميقات ، ويروى ذلك عن عمر بن الخطاب ، وأنه أنكر على عِمران بن حُصين إحرامه من البصرة . وأنكر عثمان على ابن (٢) عمر إحرامه قبل الميقات . وقال أحمد و إسحاق : وجه العمل المواقيت ؛ ومن الحجة لهذا القول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقّت المواقيت وعَيّنها ، فصارت بيانًا لمجمل الحج ، ولم يُحرم صلى الله عليه وسلم من بيته لحجته ، بل أحرم من ميقاته الذى وقّته لأمته ؛ وما فعله صلى الله عليه وسلم فهو الأفضل إن شاء الله . وكذلك صنع جمهور الصحابة والتابعين بعدهم . واحتج أهل المقالة الأولى بأن ذلك أفضل بقول عائشة : ما خُيِّر رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين إلا اختار أيسرهما ؛ وبحديث أمّ سلمة مع ما ذُكر عن الصحابة فى ذلك ، وقد شهدوا إحرام رسول الله

---

(١) كذا فى الدارقطنى . وفى الأصول : « كهيئة يوم » .

(٢) فى شرح الموطأ للزرقانى : « ... على عبد الله بن عامر » وعبد الله بن عامر هذا ابن خال عثمان وكان واليا له على البصرة .

صلى الله عليه وسلم فى حجته من ميقاته، وعرفوا مغزاه ومراده، وعلموا أن إحرامه من ميقاته كان تيسيرًا على أمته .

الثانيـــة — روى الأئمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وَقّت لأهل المدينة ذا الحُلَيْفَة[1]، ولأهل الشام الجُحْفة[2]، ولأهل نَجْد قَرْن[3]، ولأهل اليمن يَلَمْلَم[4]، هُنّ لهنّ ولمن أتى عليهن من غير أهلهن ممن أراد الحج والعُمْرة . ومن كان دون ذلك فمن حيث أنشأ؛ حتى أهل مكة من مكة يُهِلّون منها. وأجمع أهل العلم على القول بظاهر هذا الحديث وٱستعماله، لا يخالفون شيئا منه. وٱختلفوا فى ميقات أهل العراق وفيمن وَقّته؛ فروى أبو داود والترمذى عن ٱبن عباس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم وَقّت لأهل المشرق العَقِيق . قال الترمذىّ : هذا حديث حَسَن . وروى أن عمر وَقّت لأهل العراق ذات عِرْق[5] . وفى كتاب أبى داود عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وَقّت لأهل العراق ذات عِرْق؛ وهذا هو الصحيح . ومن روى أن عمر وقّته لأن العراق فى وقته ٱفتُتِحت، فغفلة منه ، بل وَقّته رسول الله صلى الله عليه وسلم كما وَقّت لأهل الشام الجُحْفَة . والشام كلها يومئذ دارُ كفر كما كانت العراق وغيرها يومئذ من البلدان، ولم تُفتح العراق ولا الشام إلا على عهد عمر ، وهذا ما لا خلاف فيه بين أهل السِّيَر . قال أبو عمر : كلّ عِراقىّ أو مَشْرِقىّ أحرم من ذات عِرْق فقد أحرم عند الجميع من ميقاته، والعقيق أحْوط عندهم وأولى من ذات عِرْق ، وذات عِرْق ميقاتهم أيضا بإجماع .

الثالثـــة — أجمع أهل العلم على أن من أحرم قبل أن يأتى الميقات أنه مُحْرِم، وإنما منع من ذلك من رأى الإحرام عند الميقات أفضل؛ كراهية أن يضيّق المرء على نفسه ما قد وسّع الله عليه ، وأن يتعرّض بما لا يؤمن أن يحدث فى إحرامه ، وكلهم ألزمه الإحرام إذا فعل ذلك ، لأنه زاد ولم ينقص .

---

(١) ذو الحليفة (مصغر حلفة) : قرية خربة بينها وبين مكة مائتا ميل . (٢) الجحفة (بضم الجيم وسكون المهملة) : قرية خربة بينها وبين مكة خمس مراحل ، و يقرب منها القرية المعروفة برابغ — براء وموحدة وغين معجمة — فيصح الإحرام منها . (٣) قرن : (بفتح فسكون) : جبل مشرف على عرفات، وهو على مرحلتين من مكة . (٤) يلملم (بفتح التحتية واللام وسكون الميم وفتح اللام) : مكان على مرحلتين من مكة .
(٥) ذات عرق : قرية على مرحلتين من مكة .

الرابعـة — فى هذه الآية دليل على وجوب العُمْرة ، لأنه تعالى أمر بإتمامها كما أمر بإتمام الحج. قال الصُّبَيّ[1] بن مَعْبد : أتيت عمر رضى الله عنه فقلت إنى كنت نصرانيًّا فأسلمت ، وإنى وجدت الحج والعمرة مكتوبتين علىّ ، وإنى أهللت بهما جميعًا. فقال له عمر هُدِيت لسُنّة نبيّك. قال ابن المنذر: ولم ينكر عليه قوله: «وجدت الحج والعمرة مكتوبتين علىّ». وبوجوبهما قال علىّ بن أبى طالب وابن عمر وابن عباس . وروى الدَّارَقُطْنِيّ عن ابن جُرَيج قال: أخبرنى نافع أن عبـد الله بن عمر كان يقول : ليس من خلق الله أحد إلا عليه حجة وعُمرة واجبتان مَن استطاع إلى ذلك سبيلا ؛ فمن زاد بعدها شيئا فهو خير وتطوّع . قال : ولم أسمعه يقول فى أهل مكة شيئا . قال ابن جُرَيج : وأُخبرت عن عكرمة أن ابن عباس قال : العمرة واجبة كوجوب الحج من استطاع إليه سبيلا . وممن ذهب إلى وجوبها من التابعين عطاء وطاوس ومجاهد والحسن وابن سِيرين والشَّعبىّ وسعيد بن جُبير وأبو بردة ومسروق وعبد الله بن شدّاد والشافعى وأحمد وإسحاق وأبو عُبيد وابن الجَهْم من المالكيين . وقال الثورىّ: سمعنا أنها واجبة . وسئل زيد بن ثابت عن العمرة قبل الحج ؛ فقال : صلاتان لا يضرّك بأيّهما بدأت ؛ ذكره الدَّارَقُطْنِىّ . وروى مرفوعًا عن محمد بن سيرين عن زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الحج والعمرة فريضتان لا يضرّك بأيّهما بدأت " . وكان مالك يقول : « العمرة سُنّة ولا نعلم أحدًا أرخص فى تركها» . وهو قول النخعىّ وأصحاب الرأى فيما حكى ابن المنذر . وحكى بعض القزوينيين والبغداديين عن أبى حنيفة أنه كان يوجبها كالحج ، وبأنها سنة ثابتة ؛ قاله ابن مسعود وجابر بن عبد الله. روى الدارقطنى حدّثنا محمد بن القاسم بن زكريا حدّثنا محمد بن العلاء أبو كُرَيب حدّثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبـد الله قال : سأل رجل رسـول الله صلى الله عليه وسـلم عن الصلاة والزكاة والحج : أواجب هو ؟ قال : " نعم " فسأله عن العمرة : أواجبة هى ؟ قال : " لا وأن تعتمر خير لك" . رواه يحيى[2] بن أيوب عن حجاج وابن جريج عن ابن المنكدر

(١) الصبى (بضم الصاد المهملة وفتح الباء الموحدة وتشديد الياء) .
(٢) فى نسخ الأصل : « محمد » والتصويب عن سنن الدارقطنى .

عن جابر موقوفًا من قول جابر . فهذه حجـة من لم يوجبها من السُّـنة . قالوا : وأما الآية فلا حجة فيها للوجوب ؛ لأن الله سبحانه إنمـا قرنها فى وجوب الإتمام لا فى الأبتداء ، فإنه أبتدأ الصلاة والزكاة فقال « وَأَقِيمُوا الصَّلاَةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ » . وأبتدأ بإيجاب الحج فقال : «وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ»(١) ولمـا ذكر العمرة أمر بإتمامها لا بأبتدائها ، فلو حج عَشْرَ حِجَج ، أو أعتمر عشر عُمَر لزم الإتمام فى جميعها ؛ فإنما جاءت الآية لإلزام الإتمام لا لإلزام الأبتداء ، والله أعلم . وأحتج المخالف من جهة النظر على وجوبها بأن قال : عماد الحج الوقوف بعرفـة ؛ وليس فى العمرة وقوف ؛ فلو كانت كسُنّة الحج لوجب أن تساويه فى أفعاله ؛ كما أن سُنة الصلاة تساوى فريضتها فى أفعالها .

الخامســة — قرأ الشَّعبيّ وأبو حَيْوَةَ برفع التاء فى «العُمرة» ؛ وهى تدلّ على عدم الوجوب . وقرأ الجماعة « العمرةَ » بنصب التاء ، وهى تدل على الوجوب . وفى مصحف أبن مسعود « وأتِمُّوا الحجّ والعمرةَ إلى البيت لله »(٢) وروى عنه « وأقيموا الحج والعمرة إلى البيت » . وفائدة التخصيص بذكر الله هنا أن العرب كانت تقصد الحج للاجتماع والتظاهر والتناضل والتنافر وقضاء الحاجة وحضور الأسواق ؛ وكل ذلك ليس لله فيه طاعة ، ولاحظّ بقصد ، ولا قُرْبة بمعتقَـد ؛ فأمر الله سبحانه بالقصد إليـه لأداء فرضه وقضاء حقـه ، ثم ساح فى التجارة ، على ما يأتى .

السادســة — لا خلاف بين العلمـاء فيمن شهد مناسـك الحج وهو لا ينوى حجًّا ولا عُمرة — والقلم جارٍ له وعليه — أن شهودها بغير نيّة ولا قصد غير مغْنٍ عنه ، وأن النية تجب فرضًا ؛ لقوله تعالى : « وَأَتِمُّوا » ومن تمام العبادة حضور النية ، وهى فرض كالإحرام عند الإحرام ؛ لقوله عليه السلام لمـا ركب راحلته : "لَبَّيْكَ بحجّةٍ وعُمْرة معًا" على ما يأتى . وذكر الربيع فى كتاب البُوَيْطى عن الشافعىّ قال : ولو لَبَّى رجلٌ ولم يَنْوِ حجًّا ولاعمرة لم يكن

(١) راجع جـ ٤ ص ١٤٢ (٢) قال أبو حيان فى البحر : ينبغى أن يحمل هذا كله على التفسير لأنه مخالف لسواد المصحف الذى أجمع عليه المسلمون .

حاجًّا ولا مُعْتَمِرًا، ولو نوى ولم يُلَبِّ حتى قضى المناسك كان حجه تامًّا؛ واحتج بحديث النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إنما الأعمال بالنيات " . قال : ومن فعل مثل ما فعل علىٌّ حين أهلّ على إهلال النبيّ صلى الله عليه وسلم أجزته تلك النية؛ لأنها وقعت على نيةٍ لغيره قد تقدّمت ، بخلاف الصلاة .

السابعـــة — واختلف العلماء فى المراهق والعبد يُحرِمان بالحج ثم يحتلم هذا و يعتق هذا قبل الوقوف بعرفة؛ فقال مالك : لا سبيل لهما إلى رفض الإحرام ولا لأحد متمسكًا بقوله تعالى : « وَأَتِمُّوا الحَجَّ والعُمْرَةَ لِلهِ » ومَن رفض إحرامه فلا يتمّ حجـه ولا عمرته . وقال أبو حنيفة : جائز للصبيّ إذا بلغ قبل الوقوف بعَرَفة أن يجدّد إحراما ؛ فإن تمـادى على حجه ذلك لم يجزه من حجّة الإسلام. واحتجّ بأنه لمّـا لم يكن الحج يجزى عنه، ولم يكن الفرض لازمًا له حين أحرم بالحج ثم لزمه حين بلغ استحال أن يُشغل عن فرضٍ قد تعيّن عليه بنافلة و يعطّل فرضه ؛ كمن دخل فى نافلة وأقيمت عليه المكتوبة وخَشِيَ فوتها قطع النافلة ودخل فى المكتوبة . وقال الشافعيّ : إذا أحرم الصبيّ ثم بلغ قبل الوقوف بعَرَفة فوقف بها مُحْرِمًا أجزأه من حجة الإسلام، وكذلك العبد . قال : ولو عَتَق بمزدلفة و بلغ الصبيّ بها فرجعًا إلى عرفة بعـد العتق والبلوغ فأدركا الوقوف بها قبل طلوع الفجر أجزت عنهما من حجة الإسـلام، ولم يكن عليهما دم ؛ ولو احتاطا فأهراقا[1] دمًا كان أحبّ إلىّ، وليس ذلك بالبيّن عندى. واحتجّ فى إسقاط تجديد الإحرام بحديث علىّ رضى الله عنه إذ قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أقبل من اليمن مُهِلًّا بالحج : " بِمَ أَهْلَلْتَ " قال قلت : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ بإهلالٍ كإهلال نبيّك . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "فإنى أهللتُ بالحج وسُقْتُ الهَدْىَ". قال الشافعيّ : ولم ينكر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته، ولا أمره بتجديد نيّةٍ لإفرادٍ أو تمتّعٍ أو قِرانٍ. وقال مالك فى النصرانيّ يُسلم عشيّةَ عرفة فيُحْرِم بالحج : أجزأه من حجة الإسلام ، وكذلك العبد يَعتِق ، والصبيّ يبلغ إذا لم يكونوا محرمين ولا دَمَ على واحد منهم؛ و إنما يلزم الدم من أراد الحج ولم يُحرم من الميقات .

(١) هراق الماء وأهرقه وأهراقه : صبه . وأصله : أراقه .

وقال أبو حنيفة : يلزم العبد الدّم . وهـو كالحُرّ عندهم فى تجاوز الميقات ؛ بخلاف الصبيّ والنّصرانيّ فإنهما لا يلزمهما الإحرام لدخول مكة لسقوط الفرض عنهما . فإذا أسلم الكافر وبلغ الصبيّ كان حكمهما حكم المكيّ، ولا شيء عليهما فى ترك الميقات .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ فيه اثنتا عشرة مسألة :

الأولى — قال ابن العربى : هذه آية مشكلة، عُضْلة من العُضَل .

قلت : لا إشكال فيها، ونحن نبيّنها غاية البيان فنقول : الإحصار هو المنع من الوجه الذى تقصده بالعوائق جملةً ؛ فـ«جملة» أى بأىّ عذر كان، كان حَصْرُ عدوٍّ أوجورُ سلطان أومرضٌ أو ما كان . واختلف العلماء فى تعيين المـانع هنا على قولين : الأوّل — قال علقمة وعُروة ابن الزبير وغيرهما : هو المرض لا العـدو . وقيل : العدو خاصّة؛ قاله ابن عباس وابن عمر وأنس والشافعيّ . قال ابن العربى : وهو اختيار علمائنا . ورأى أكثر أهل اللغة ومحصّليها على أنّ « أُحْصِر » عُرِّضَ للمرض، و « حُصِر » نزل به العدو .

قلت : ما حكاه ابن العربى من أنه اختيار علمائنا فلم يقل به إلّا أشهب وحده، وخالفه سائر أصحاب مالك فى هذا وقالوا : الإحصار إنما هو المرض، وأما العدو فإنما يقال فيه : حصِر حَصَرًا فهو محصور ؛ قاله الباجى فى المنتقَى . وحكى أبو إسحاق الزجاج أنه كذلك عنـد جميع أهل اللغة، على ما يأتى . وقال أبو عبيدة والكسائى : « أُحْصِر » بالمرض ، و « حُصِر » بالعدو . وفى المجمَل لابن فارس على العكس؛ حُصِر بالمرض، وأُحْصِر بالعدو. وقالت طائفة : يقال أحصر فيهما جميعًا من الرباعى، حكاه أبو عمر .

قلت : وهو يشبه قول مالك حيث ترجم فى مُوَطّئه «أحصر» فيهما؛ فتأمله . وقال الفرّاء : هما بمعنًى واحد فى المرض والعدو . قال القُشيرى أبو نصر : وادّعت الشافعية أن الإحصار يستعمل فى العدو؛ فأما المرض فيُستعمل فيه الحصر؛ والصحيح أنهما يُستعملان فيهما .

قلت : ما ادّعته الشافعية قـد نَصّ الخليل بن أحمد وغيره على خلافه . قال الخليـل : حَصرت الرجل حصرًا منعته وحبسته، وأُحْصِر الحاج عن بلوغ المناسك من مرض أو نحوه؛

هكذا قال ، جعـل الأول ثُلاثيًا من حصرت، والثانى فى المرض رُباعيًا . وعلى هـذا خرج قول ابن عباس : لا حَصَرَ إلا حَصْرُ العدوّ . وقال ابن السِّكيت : أحصره المرض إذا منعه من السفر أو من حاجة يريدها . وقـد حصره العدوّ يحصُرونه إذا ضيّقوا عليـه فأطافوا به، وحاصروه محاصرةً وحصاراً . قال الأخفش : حصرت الرجل فهـو محصور؛ أى حبسته . قال: وأحصرنى بَوْلى، وأحصرنى مرضى؛ أى جعلنى أحصر نفسى . قال أبو عمرو الشيبانى: حصرنى الشىء وأحصرنى؛ أى حَبسنى .

قلت : فالأكثر من أهل اللغة على أن «حُصر» فى العدوّ، و «أحصر» فى المرض؛ وقد قيل ذلك فى قول الله تعالى: « لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ »(١) . وقال ابن مَيّادة :

وما هجر لَيْـلَى أن تكون تباعدَتْ * عليكَ ولا أنْ أحْصَرَتْك شُـغولُ

وقال الزجاج: الإحصار عند جميع أهل اللغة إنما هو من المرض، فأمّا من العدوّ فلا يقال فيه إلا حُصِر؛ يقال : حُصِر حصرًا، وفى الأول أُحصِر إحصاراً؛ فدل على ما ذكرناه . وأصل الكلمة من الحبس ؛ ومنـه الحَصِير للذى يَحبس نفسه عن البَوْح بسرّه . والحَصِير : المَلِك لأنه كالمحبوس من وراء الحجاب . والحَصِير الذى يجلس عليـه لانضمام بعض طاقات البَرْدِىّ(٢) إلى بعض؛ لحبس الشىء مع غيره .

الثانيـــة — ولمّا كان أصل الحصر الحبس قالت الحنفيّة : المُحْصَر من يصير ممنوعًا من مكّة بعد الإحرام بمرض أو عدوّ أو غير ذلك . واحتجّوا بمقتضى الإحصار مطلقا ، قالوا : وذِكْرُ الأمن فى آخر الآية لا يدل على أنه لا يكون من المرض؛ قال صلى الله عليه وسلم: " الزكام أمان من الجُذام" ، وقال : " مَن سَبَق العاطسَ بالحمد أَمِن من الشَّوْص واللَّوْص والعِلْوص " . الشَّوْص : وجع السن . واللَّوْص : وجع الأذن . والعِلْوص : وجع البطن. أخرجه ابن ماجه فى سُننه. قالوا : و إنما جعلنا حبس العدوّ حصارًا قياسًا على المرض إذا كان

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٣٩ (٢) البردى (بفتح الموحدة وسكون الراء) : نبات يعمل منـه الحصر . وبضمها وسكون الراء : ضرب من أجود التمر .

فى حكمه، لا بدلالة الظاهر . وقال ابن عمر وابن الزبير وابن عباس والشافعىّ وأهل المدينة: المراد بالآية حَصْر العدوّ؛ لأن الآية نزلت فى سنة ستّ فى عُمْرة الحُدَيْبِيَة حين صَدّ المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مكة. قال ابن عمر: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش دون البيت، فنَحَر النبىّ صلى الله عليه وسلم هَدْيَه وحَلَق رأسه . ودلّ على هذا قوله تعالى : « فَإِذَا أَمِنتُمْ » . ولم يقل : برأتم؛ والله أعلم .

الثالثـــة — جمهور الناس على أن المُحْصَر بعدوّ يَحِلّ حيث أُحْصِر ويَنْحَر هَدْيه إن كان ثَمّ هَدْىٌ ويَحْلِق رأسه. وقال قتادة وإبراهيم: يبعث بهَدْيه إن أمكنه، فإذا بَلَغ مَحِلّه[1] صار حلالاً. وقال أبو حنيفة : دم الإحصار لايتوقّف على يوم النحر، بل يجوز ذبحه قبل يوم النحر إذا بَلَغ مَحِلّه؛ وخالفه صاحباه فقالا : يتوقّف على يوم النحر، وإن نَحَر قبله لم يُجْزِه . وسيأتى لهذه المسألة زيادة بيان .

الرابعـــة — الأكثر من العلماء على أن من أُحْصِر بعدوّ كافر أو مسلم أو سلطان حبسه فى سجن أنّ عليه الهَدْى؛ وهو قول الشافعى، وبه قال أشهب . وكان ابن القاسم يقول : ليس على مَن صُدّ عن البيت فى حج أو عُمْرة هَدْىٌ إلا أن يكون ساقه معه؛ وهو قول مالك. ومن حُجتهما أن النبىّ صلى الله عليه وسلم إنما نحر يوم الحُدَيْبِيَة هَدْياً قد كان أشعره وقلّده[2] حين أحرم بعمرة، فلما لم يبلغ ذلك الهَدْىُ مَحِلّه للصّدّ أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فنُحِر، لأنه كان هَدْياً وجب بالتقليد والإشعار، وخرج لله فلم يجز الرجوع فيه، ولم ينحره رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل الصدّ؛ فلذلك لا يجب على مَن صُدّ عن البيت هَدْىٌ . واحتجّ الجمهور بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يَحِلّ يوم الحُدَيْبِيَة ولم يَحْلِق رأسه حتى نحر الهَدْىَ؛ فدلّ ذلك على أنّ من شَرْط إحلال المُحْصَر ذَبْحَ هَدْى إن كان عنده، وإن كان فقيراً فمتى وجده وقَدَر عليه لا يَحِلّ إلا به ؛ وهو مقتضى قوله : « فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ » .

---

(١) محله : أى الموضع والوقت الذى يحل فيهما نحره، وهو يوم النحر بمنى .

(٢) إشعار الهدى : هو أن يشق أحد جنبى السنام حتى يسيل الدم، ويجعل ذلك علامة له يعرف بها أنه هدى . وتقليده : أن يجعل فى عنقه شعار يعلم به أنه هدى .

وقد قيـــل : يَحِلّ ويُهْدِى إذا قَدَر عليـــه ؛ والقولان للشافعى ، وكذلك من لا يجد هَدْيًا يشتريه ؛ قولان .

الخامســـة — قال عطاء وغيره : المُحْصَر بمرض كالمُحْصَر بعدوّ . وقال مالك والشافعىّ وأصحابهما : من أحصره المرض فلا يحلّه إلا الطواف بالبيت وإن أقام سنين حتى يُفيق . وكذلك من أخطأ العدد أو خَفِىَ عليه الهلال . قال مالك : وأهلُ مكة فى ذلك كأهل الآفاق . قال : وإن احتاج المريض إلى دواء تداوى به وافتدى وبقى على إحرامه لا يَحِلّ من شىء حتى يبرأ من مرضه ؛ فإذا برئ من مرضه مضى إلى البيت فطاف به سبعًا ، وسعى بين الصَّفَا والمَرْوة ، وحلّ من حَجّتـــه أو عُمرته . وهـــذا كله قول الشافعى ، وذهب فى ذلك إلى ماروى عن عمر وابن عباس وعائشة وابن عمر وابن الزبير أنهم قالوا فى المُحْصَر بمرض أو خطأ العـــدد : إنه لا يحلّه إلا الطواف بالبيت . وكذلك مَن أصابه كسر أو بطن منخرق . وحُكْم من كانت هذه حاله عند مالك وأصحابه أن يكون بالخيار إذا خاف فوت الوقوف بعَرَفة لمرضه ، إن شاء مضى إذا أفاق إلى البيت فطاف وتحلّل بعمرة ، وإن شاء أقام على إحرامه إلى قابل ، وإن أقام على إحرامه ولم يواقع شيئا مما نُهى عنه الحاجّ فلا هَدْى عليه . ومِن حُجّته فى ذلك الإجماع من الصحابة على أن من أخطأ العدد أن هذا حكمه لا يحلّه إلا الطواف بالبيت . وقال فى المكىّ إذا بقى محصورًا حتى فرغ الناس من حَجّهم : فإنه يخرج إلى الحِلّ فيُلَبِّى ويفعل ما يفعله المعتمر ويحلّ ؛ فإذا كان قابل حجّ وأهدى . وقال ابن شهاب الزهرىّ فى إحصار من أُحْصِر بمكة من أهلها : لا بدّ له من أن يقف بعرفة وإن نُعِش نَعْشًا . واختار هـــذا القول أبو بكر محمد بن أحمد بن عبد الله بن بكير المـــالكى فقال : قول مالك فى المُحْصَر المكىّ أن عليه ما على الآفاق من إعادة الحج والهَدْى خلاف ظاهر الكتاب ؛ لقول الله عز وجل : « ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ » . قال : والقول عندى فى هذا قول الزهرىّ فى أن الإباحة من الله عز وجل لمن لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام أن يقيم لبعد المسافة يتعالج وإن فاته الحج ؛ فأما من كان بينه وبين المسجد الحرام ما لا تقصر فى مثله الصلاة فإنه يحضر المشاهد وإن

نُعِشَ نَعْشًا لقرب المسافة بالبيت . وقال أبو حنيفة وأصحابه : كل مَن مُنع من الوصول إلى البيت بعدوّ أو مرض أو ذهاب نفقة أو إضلال راحلة أو لَدْغ هامّة فإنه يقف مكانه على إحرامه ويبعث بهَدْيه أو بثمن هَدْيه ، فإذا نَحَر فقد حلّ من إحرامه . كذلك قال عروة وقتادة والحسن وعطاء والنَّخَعِي ومجاهد وأهل العـراق ؛ لقوله تعالى : « فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَـدْيِ » الآية .

السادســة — قال مالك وأصحابه : لا ينفع المُحْرِم الاشتراط فى الحج إذا خاف الحصر بمرض أو عدوّ ؛ وهو قول الثورىّ وأبى حنيفة وأصحابهم . والاشتراط أن يقول إذا أَهَلّ : لَبَّيْكَ اللَّهُمّ لَبَّيْكَ ، ومَحِلّى حيث حبستنى من الأرض . وقال أحمد بن حنبل و إسحاق بن راهَوَيْه وأبو ثور : لا بأس أن يشترط وله شرطه ؛ وقاله غير واحد من الصحابة والتابعين ، وحجتهم حديث ضُباعة بنت الزبير بن عبد المطلب أنها أنت رسـول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إنى أردت الحج ، أأشترط ؟ قال : " نعم " . قالت : فكيف أقول ؟ قال : " قولى لَبَّيْكَ اللَّهُـمّ لَبَّيْكَ ومَحِلّى من الأرض حيث حبستنى " . أخرجه أبو داود والدَّارَقُطْنِيّ وغيرهما . قال الشافعىّ : لو ثبت حديث ضُبَاعة لم أَعْدُه ، وكان مَحِلّه حيث حبسه الله .

قلت : قد صححه غير واحد ، منهم أبو حاتم البستى وآبن المنذر ، قال آبن المنذر : ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسـلم قال لضُبَاعة بنت الزبير : " حُجّى واشترطى " . وبه قال الشافعىّ إذ هو بالعراق ، ثم وقف عنه بمصر . قال آبن المنـذر : وبالقول الأول أقول . وذكره عبـد الرزاق أخبرنا آبن جريج قال : أخبرنى أبو الزبير أن طاوسًا وعكرمة أخبراه عن آبن عباس قال : جاءت ضُبَاعة بنت الزبير إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : إنى آمرأة ثقيلة[1] و إنى أريد الحج ، فكيف تأمرنى أن أهل ؟ قال : "أَهِلّى واشترطى أن مَحِلّى حيث حبستنى[2] " . قال : فأدركت . وهذا إسناد صحيح .

---

(١) أى أثقلنى المرض . (٢) أى أدركت الحج ولم تحلل حتى فرغت منه .

السابعـــة — وٱختلفت العلماء أيضا فى وجوب القضاء على من أُحصِر ؛ فقال مالك والشافعىّ : من أُحصر بعدوّ فلا قضاء عليـه لحجّه ولا عُمْرته ، إلّا أن يكون صَرُورة[1] لم يكن حَجّ ؛ فيكون عليه الحج على حسب وجوبه عليه ، وكذلك العمرة عند من أوجبها فرضًا . وقال أبو حنيفة : المُحْصَر بمرض أو عدوّ عليه حجة وعمرة ؛ وهو قول الطبرى . قال أصحاب الرأى : إن كان مُهِلًّا بحج قضى حجة وعمرة ؛ لأن إحرامه بالحج صار عمرة . وإن كان قارنًا قضى حجة وعمرتين . وإن كان مُهِـلًّا بعُمْرة قضى عُمرة . وســواءعندهم المُحْصَر بمرض أو عدوّ ، على ما تقـدّم . وٱحتجّوا بحديث ميمون بن مِهران قال : خرجت معتمرًا عامَ حاصر أهـل الشام ٱبن الزبير بمكة وبعث معى رجالٌ من قومى بهَـدْى ؛ فلما ٱنتهيت إلى أهل الشام منعونى أن أدخل الحَرَم ؛ فنحرت الهَدْى مكانى ثم حَلَلتُ ثم رجعتُ ؛ فلما كان من العام المقبل خرجت لأقضى عمرتى ، فأتيت ٱبن عباس فسألته ، فقال : أبدِل الهَدْى ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يُبدلوا الهَدى الذى نحروا عام الحُدَيْبِيَة فى عمرة القضاء . وٱستدلوا بقوله عليه السلام : " مَن كُسِر أو عَرِج فقد حَلّ وعليه حجة أخرى أو عمرة أخرى " . رواه عكرمة عن الحجاج بن عمرو الأنصارى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من عَرِج أو كُسِر فقـد حَلّ وعليه حجة أخرى " . قالوا : فٱعتمار رسول الله صلى الله عليه وسـلم وأصحابه فى العام المقبل من عام الحديبية إنما كان قضاء لتلك العمرة ؛ قالوا : ولذلك قيل لها عمرة القضاء . وٱحتج مالك بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمر أحدًا من أصحابه ولا ممن كان معه أن يقضوا شيئا ولا أن يعودوا لشىء ، ولا حُفظ ذلك عنه بوجه من الوجوه ، ولا قال فى العام المقبل : إن عمرتى هذه قضاء عن العمرة التى حُصِرت فيها ، ولم يُنقل ذلك عنه . قالوا : وعُمرة القضاء وعُمرة القضيّة سواء ؛ وإنما قيل لها ذلك لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضى قريشا وصالحهم فى ذلك العـام على الرجوع عن البيت وقصده من قابل ؛ فسُمّيت بذلك عمرة القضيّة .

(١) الصرورة (بالصاد المهملة) : الذى لم يحج قط . ويطلق أيضا على من لم يتزوج ؛ وأصـله من الصر : الحبس والمنع .

الثامنـــة — لم يقل أحد من الفقهاء فيمن كُسِر أو عَرِج أنه يحلّ مكانه بنفس الكسر غير أبي ثور على ظاهر حديث الحجاج بن عمرو ؛ وتابعه على ذلك داود بن علي وأصحابه . وأجمع العلماء على أنه يحِلّ من كُسر ؛ ولكن آختلفوا فيما به يحِلّ ؛ فقال مالك وغيره : يحِلّ بالطواف بالبيت لا يحِلّه غيره . ومن خالفه من الكوفيين يقول: يحِلّ بالنية وفعل ما يتحلّل به ؛ على ما تقدّم من مذهبه .

التاســـعة — لا خلاف بين علماء الأمصار أن الإحصار عامٌّ في الحج والعمرة . وقال آبن سيرين : لا إحصار في العمرة، لأنها غير مؤقّتة . وأجيب بأنها وإن كانت غير مؤقتة لكن في الصبر إلى زوال العذر ضرر، وفي ذلك نزلت الآية . وحُكي عن آبن الزبير أن من أحصره العدوّ أو المرض فلا يحِلّه إلا الطواف بالبيت؛ وهذا أيضًا مخالف لنصّ الخبر عامَ الحُدَيْبِيَة .

العـاشرة — الحاصر لا يخلو أن يكون كافرًا أو مسلمًا، فإن كان كافرًا لم يجز قتاله ولو وَثِق بالظهور عليه، ويتحلّل بموضعه؛ لقوله تعالى : «وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» كما تقدّم. ولو سـأل الكافرُ جُعْلًا لم يَجُزْ، لأن ذلك وَهْن في الإسلام . فإن كان مسلمًا لم يجز قتاله بحـال، ووجب التحلّل؛ فإن طلب شـيئا ويتخلّى عن الطريق جاز دفعـه، ولم يجـز القتال لمـا فيـه من إتلاف المُهَج ، وذلك لا يلزم في أداء العبادات ، فإن الدين أسمح . وأما بذل الجُعْل فلِمَا فيه من دفع أعظم الضررين بأهونهما ، ولأن الحج مما يُنفَق فيه المـال ، فيُعَدّ هذا من النفقة .

الحادية عشرة — والعدوّ الحاصر لا يخلو أن يتيقّن بقاؤه وآستيطانه لقوّته وكثرته أوّلا ؛ فإن كان الأوّل حلّ المحصَر مكانه من ساعته . وإن كان الثـاني وهو مما يرجى زواله فهـذا لا يكون محصورا حتى يبقى بينه وبين الحج مقدار ما يعلم أنه إن زال العدوّ لا يدرك فيه الحج ، فيحلّ حينئذ عند آبن القاسم وآبن الماجشون . وقال أشهب : لا يحلّ مَن حُصر عن الحج بعدوّ حتى يوم النحر، ولا يقطع التلبية حتى يروح الناس إلى عَرَفة . وجه قول آبن القاسم : أن هذا وقت يأس من إكمال حجّه لعدوّ غالب، فجاز له أن يحلّ فيه ؛ أصل ذلك يوم عرفة . ووجه

قول أشهب أن عليه أن يأتى من حكم الإحرام بما يمكنه [والتزامه[1] له إلى يوم النحر ، الوقت الذى يجوز للحاج التحلّل بما يمكنه] الإتيان به [فكان ذلك عليه[1]] .

قوله تعالى : ﴿ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ «ما» فى موضع رفع ؛ أى فالواجب أو فعليكم ما ٱستيسر . ويحتمل أن يكون فى موضع نصب ؛ أى فٱنحروا أو فٱهدوا . و « مَا ٱسْتَيْسَرَ » عند جمهور أهل العلم شاة . وقال ٱبن عمر وعائشة وٱبن الزبير : « ما ٱستيسر » جمل دون جمل ، و بقرة دون بقرة لا يكون من غيرهما . وقال الحسن : أعلى الهَدْى بدنة ، وأوسطه بقرة ، وأخسه شاة . وفى هذا دليل على ما ذهب إليه مالك من أن المحصَر بعدوّ لا يجب عليه القضاء ؛ لقوله : « فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ » ولم يذكر قضاء . والله أعلم .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ الْهَدْىُ والهَدِىّ لغتان . وهو ما يُهْدَى إلى بيت الله من بَدَنة أو غيرها . والعرب تقول : كم هَدِىّ بنى فلان ؛ أى كم إبلهم . وقال أبو بكر : سُمّيت هَدِيًّا لأن منها ما يُهْدَى إلى بيت الله ؛ فسمّيت بما يلحق بعضها ، كما قال تعالى : « فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ[2] » . أراد فإن زنى الإماء فعلى الأَمَة منهن إذا زَنَت نصف ما على الحُرّة البكر إذا زَنَت ؛ فذكر الله المحصنات وهو يريد الأبكار ؛ لأن الإحصان يكون فى أكثرهن فسمّين بأمر يوجد فى بعضهن . والمُحْصَنة من الحرائر هى ذات الزوج ، يجب عليها الرَّجم إذا زنت ، والرجم لا يتبعّض ، فيكون على الأَمَة نصفه ؛ فٱنكشف بهذا أن المُحْصَنات يراد بهن الأبكار لا أُولات الأزواج . وقال الفَرّاء : أهل الحجاز وبنو أسد يخفّفون الهَدْى ، قال . وتميم وسُفلَى قيس يثقّلون فيقولون : هَدِىّ . قال الشاعر :

حَلَفْتُ بربّ مكة والمُصَلّى ٭ وأعناقِ الهَـدِىّ مُقَلَّداتِ

قال : وواحد الهَدْى هدية . ويقال فى جمع الهدى : أهداء .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْىُ مَحِلَّهُ ﴾ فيه سبع مسائل :

---

(١) الزيادة عن كتاب « المنتقى » للباجى يقتضيها السياق (٢) راجع جـ ٥ ص ١٤٣ .

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ ﴾ الخطاب لجميع الأمة : مُحْصَر ومُخَلًّى . ومن العلماء من يراها للمحصَرين خاصّةً ؛ أى لا تتحلّلوا من الإحرام حتى يُنْحَر الهَـدْى . والمَحِلُّ : الموضع الذى يحلّ فيـه ذبحه . فالمحلّ فى حصر العـدوّ عند مالك والشافعى : موضع الحصر ؛ آقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحُدَيْبِيَة ؛ قال الله تعالى : « وَالْهَـدْىَ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَحِـلَّهُ »[1] قيـل : محبوسًا إذا كان محصَرًا ممنوعًا من الوصول إلى البيت العَتِيق . وعند أبى حنيفة مَحِلّ الهَدْى فى الإحصار : الحَرَم ؛ لقوله تعالى : « ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ »[2] . وأجيب عن هذا بأن المخاطَب به الآمنُ الذى يجد الوصول إلى البيت . فأمّا المُحْصَر فخارج من قول الله تعالى : « ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ » بدليل نحر النبىّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه هَدْيَهم بالحديبية وليست من الحَرَم . وآحتجُّوا من السُّـنة بحديث ناجية آبن جُندب صاحب النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال للنبىّ صلى الله عليه وسلم : ابعث معى الهَدْىَ فأنحره بالحرم . قال : " فكيف تصنع به " قال : أخرجه فى الأَوْدية لا يقدرون عليه ، فأنطلق به حتى أنحره فى الحرم . وأجيب بأن هذا لا يصح ، وإنما يُنحر حيث حلّ ؛ آقتداءً بفعله عليه السـلام بالحديبية ؛ وهو الصحيح الذى رواه الأئمة ، ولأن الهَدْىَ تابع للمُهْدِى ، والمهدِى حلّ بموضعه ؛ فالمُهْدَى أيضا يحل معه .

الثـانيـــة — وآختلف العلماء على ما قرّرناه فى المحصَر هل له أن يَحلِق أو يَحِلّ بشىء من الحِلّ قبل أن يَنحر ما آستيسر من الهَدْى ؛ فقال مالك : السُّنة الثابتة التى لا آختلاف فيها عندنا أنه لا يجوز لأحد أن يأخذ من شعره حتى ينحر هديه ، قال الله تعـالى : « وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ » . وقال أبو حنيفة وأصحابه : إذا حلّ المحصَر قبل أن يَنحر هَدْيه فعليه دَمٌ ، ويعود حراماً كما كان حتى يَنحر هَدْيه . وإن أصاب صيدًا قبل أن يَنْحر الهَدْىَ فعليه الجزاء . وسـواء فى ذلك الموسر والمعسر لا يحلّ أبدا حتى يَنحر أو يُنحر عنـه . قالوا : وأقلّ ما يُهديه شاة ، لا عمياء ولا مقطوعة الأذنين ؛ وليس هـذا عندهم موضع صيام . قال أبو عمر : قول الكوفيين فيه ضعف وتناقض ؛ لأنهم لا يجيزون لمُحْصَر بعدوّ ولا مرض أن يحلّ

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٨٣ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ٥٧ .

حتى ينحر هديه فى الحَرَم. و إذا أجازوا للمحصَر بمرض أن يبعث بهْدى و يواعد حامله يومًا ينحره فيه فيحلّ ويحلِق فقـد أجازوا له أن يحـلّ على غير يقين من نحر الهدى و بلوغه، وحملوه على الإحلال بالظنون . والعلماء متفقون على أنه لا يجوز لمن لزمه شيء من فرائضه أن يخرج منه بالظن؛ والدليل على أن ذلك ظنّ قولهم : لو عَطِب ذلك الهَدْىُ أو ضَلّ أو سُرِق فحَلّ مُرْسله وأصاب النساء وصاد أنه يعود حرامًا وعليه جزاء ما صاد؛ فأباحوا له فساد الحج وألزموه ما يلزم مَن لم يحلّ من إحرامه . وهذا ما لا خفاء فيه من التناقض وضعف المذاهب ، و إنمـا بَنَوْا مذهبهم هذا كله على قول ٱبن مسعود ولم ينظروا فى خلاف غيره له . وقال الشافعى فى المحصر إذا أعسر بالهدى : فيه قولان : لا يحلّ أبدا إلا بهَدْى . والقول الآخر : أنه مأمور أن يأتى بما قدر عليه؛ فإن لم يقدر على شيء كان عليه أن يأتى به إذا قَدَر عليه. قال الشافعى : ومن قال هذا قال : يحلّ مكانه و يذبح إذا قدَر؛ فإن قدر على أن يكون الذبح بمكة لم يُجْـزه أن يذبح إلا بها، و إن لم يقدر ذبح حيث قدر . قال و يقال : لا يَجزيه إلا هَدْى . و يقال : إذا لم يَجد هديًا كان عليه الإطعام أو الصيام . و إن لم يجد واحدا من هذه الثلاثة أتى بواحد منها إذا قدر . وقال فى العبـد : لا يجزيه إلا الصوم، تُقوّم له الشاة دراهم ثم الدراهم طعامًا ثم يصوم عن كل مُدّ يوما .

الثالثـــة — وٱختلفوا إذا نَحر المُحْصَر هَدْيَه هل له أن يَحلِق أوْ لا؛ فقالت طائفة: ليس عليه أن يحلق رأسه؛ لأنه قد ذهب عنه النُّسك . وٱحتجّوا بأنه لمـا سقط عنه بالإحصار جميعُ المناسك كالطواف والسّعْى — وذلك مما يحلّ به المحرِم من إحرامه — سقط عنه سائر ما يحلّ به المحرم من أجل أنه مُحْصَر . وممن ٱحتجّ بهذا وقال به أبو حنيفة ومحمد بن الحسن قالا : ليس على المُحْصَر تقصير ولا حِلاق . وقال أبو يوسف : يَحلِق المقصِّر، فإن لم يَحلق فلا شيء عليه . وقد حكى ٱبن أبى عمران عن ٱبن سماعة عن أبى يوسف فى نوادره أن عليه الحلاق ؛ والتقصير لابدّ له منه. وٱختلف قول الشافعى فى هذه المسألة على قولين : أحدهما أن الحِلاق للمُحْصَر من النُّسك ؛ وهو قول مالك . والآخر ليس من النسك كما قال أبو حنيفة . والحجة

لمالك أن الطواف بالبيت والسّعْى بين الصّفا والمرْوَة قد منِع من ذلك كله المحصَر وقد صُدّ عنه ؛ فسقط عنه ماقد حِيل بينه و بينه . وأما الحِلاَق فلم يَحُلْ بينه و بينه ، وهو قادر على أن يفعله ، وما كان قادرا على أن يفعله فهو غير ساقط عنه . ومما يدل على أن الحلاق باق على المحصَر كما هو باقٍ على مَن قد وصل إلى البيت سواء قوله تعالى : «وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْىُ مَحِلَّهُ» ، وما رواه الأئمة من دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم للمُحَلِّقين ثلاثا وللمُقَصِّرين واحدةً . وهو الحجة القاطعة والنظر الصحيح فى هذه المسألة ، وإلى هذا ذهب مالك وأصحابه . الحِلاَق عندهم نُسك على الحاجّ الذى قد أتمّ حَجّه ، وعلى من فاته الحج ، والمُحْصَر بعدوّ والمُحْصَر بمرض .

الرابعة — روى الأئمة واللفظ لمالك عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " اللّهُمّ ٱرحم المُحَلِّقين " قالوا : والمُقَصِّرين يارسول الله ؛ قال : " اللّهُمّ ٱرحم المحلِّقين " قالوا : والمُقَصِّرين يارسول الله ؛ قال : " والمُقَصِّرين " . قال علماؤنا : ففى دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم للمحلِّقين ثلاثًا وللمُقَصِّرين مرّةً دليل على أن الحلق فى الحج والعُمْرة أفضل من التقصير ، وهو مقتضى قوله تعالى : «وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ» الآية ، ولم يقل تُقَصِّروا . وأجمع أهل العلم على أن التقصير يجزئ عن الرجال ؛ إلا شيء ذُكر عن الحسن أنه كان يوجب الحلق فى أوّل حَجة يحجّها الإنسان .

الخامسة — لم تدخل النساء فى الحَلْق ، وأنّ سنّتهن التّقصير ؛ لما روى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ليس على النساء حَلْق إنما عليهن التقصير " . خرّجه أبو داود عن ٱبن عباس . وأجمع أهل العلم على القول به . ورأت جماعة أن حلقها رأسها من المُثْلة ، وٱختلفوا فى قدر ما تُقَصِّر من رأسها ؛ فكان ٱبن عمر والشافعى وأحمد وإسحاق يقولون : تُقصّر من كل قَرْن مثل الأنملة . وقال عطاء : قدر ثلاث أصابع مقبوضة . وقال قتادة : تقصر الثلث أو الربع . وفرّقت حفصة بنت سيرين بين المرأة التى قعدت فتأخذ الربع ، وفى الشابة أشارت بأنملتها تأخذ وتقلّل . وقال مالك : تأخذ من جميع قرون رأسها ، وما أخذت

من ذلك فهو يكفيها ؛ ولا يجزى عنـده أن تأخذ من بعض القُـرون وتُبقى بعضًا . قال ابن المنذر : يجزى ما وقع عليه اسم تقصير ، وأحْوَط أن تأخذ من جميع القرون قدر أنملة .

السادســـة — لا يجوز لأحد أن يحلق رأســه حتى ينحر هديه ؛ وذلك أن سُنّة الذبح قبل الحلاق . والأصل فى ذلك قوله تعالى : « وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْىُ مَحِلَّهُ » ، وكذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بدأ فنحر هديه ثم حَلَق بعد ذلك ؛ فمن خالف هذا فقدّم الحلاق قبل النحر فلا يخلو أن يقدّمه خطأً وجهلًا أو عمدًا وقصدًا ؛ فإن كان الأوّل فلا شىء عليه ؛ رواه ابن حبيب عن ابن القاسم ، وهو المشهور من مذهب مالك . وقال ابن الماجشون : عليه الهَدْىُ ؛ وبه قال أبو حنيفة . وإن كان الثانى فقد روى القاضى أبو الحسن أنه يجوز تقديم الحلق على النحر ؛ وبه قال الشافعى . والظاهر من المذهب المنع ، والصحيح الجواز ؛ لحديث ابن عباس أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قيل له فى الذبح والحلق والرمى والتقديم والتأخير فقال : " لَا حَرَجَ " رواه مسلم . وخرّج ابن ماجه عن عبد الله بن عمرو أن النبىّ صلى الله عليه وسلم سُئل عمن ذَبح قبل أن يَحلِق ، أو حَلَق قبل أن يَذبح فقال : " لا حَرَجَ " .

السابعـــة — لا خلاف أن حلق الرأس فى الحج نُسك مندوب إليه وفى غير الحج جائز ؛ خلافًا لمن قال : إنه مُثْلة ؛ ولو كان مثلة ما جاز فى الحج ولا غيره ، لأن رســول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المُثْلة ، وقد حلق رءوس بنى جعفر بعـد أن أتاه قتله بثلاثة أيام ، ولولم يجز الحلق ما حلقهم . وكان علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه يحلق رأسه . قال ابن عبد البر : وقد أجمع العلماء على حبس الشعر وعلى إباحة الحلق . وكفى بهذا حجة ، وبالله التوفيق .

قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ ﴾ فيه تسع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا ﴾ استدلّ بعض علماء الشافعية بهذه الآية على أن المُحْصَر فى أوّل الآية العدوّ لا المرض ، وهذا لا يلزم ؛ فإن معنى قوله : ﴿ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ ﴾ فحَلَق « فَفِدْيَةٌ » ، أى فعليه فِدْية ، وإذا كان هذا واردًا فى المرض

بلا خلاف كان الظاهر أن أول الآية ورد فيمن ورد فيه وسطها وآخرها، لاتساق الكلام بعضه على بعض، وانتظام بعضه ببعض؛ ورجوع الإضمار فى آخر الآية إلى من خوطب فى أولها، فيجب حمل ذلك على ظاهره حتى يدلّ الدليل على العدول عنه . ومما يدلّ على ماقلناه سبب نزول هذه الآية، روى الأئمة واللفظ للدارقطنيّ: «عن كعب بن عُجْرَة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه وقُمْلُه يتساقط على وجهه فقال : " أيؤذيك هوامُّك " قال نعم. فأمره أن يحلق وهو بالحُدَيْبِيَة، ولم يبيِّن لهم أنهم يحلّون بها وهم على طمع أن يدخلوا مكة ؛ فأنزل الله الفدية، فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُطعم فَرَقًا(١) بين ستة مساكين، أو يُهدى شاة، أو يصوم ثلاثة أيام» . خرّجه البخارى بهذا اللفظ أيضا . فقوله : «ولم يبيِّن لهم أنهم يحلّون بها» يدلّ على أنهم ما كانوا على يقين من حصر العدو لهم ؛ فإذًا الموجب للفِدْية الحلق للأذى والمرض، والله أعلم .

الثانيـــة — قال الأوزاعى فى المُحْرِم يصيبه أذًى فى رأسه: إنه يجزيه أن يكفّر بالفدية قبل الحلق .

قلت : فعلى هـذا يكون المعنى « فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى من رأسه فَفِدْيَةٌ من صيام أو صَدقةٍ أو نُسُكٍ» إن أراد أن يَحْلِق، ومن قدر فحلَق ففدية ؛ فلا يفتدى حتى يحلق. والله أعلم .

الثالثـــة — قال ابن عبد البر : كلّ مَن ذَكر النُّسك فى هذا الحديث مفسِّرًا فإنما ذكره بشاة، وهو أمرٌ لا خلاف فيه بين العلماء. وأمّا الصوم والإطعام فاختلفوا فيه؛ فجمهور فقهاء المسلمين على أن الصوم ثلاثة أيام، وهو محفوظ صحيح فى حديث كعب بن عُجْرَة . وجاء عن الحسن وعكرمة ونافع أنهم قالوا: الصوم فى فدية الأذى عشرة أيام، والإطعام عشرة مساكين، ولم يقل أحد بهذا من فقهاء الأمصار ولا أئمة الحـديث . وقد جاء من رواية أبى الزبير عن

---

(١) الفرق (بالتحريك) : مكيال يسع ستة عشر رطلا، وهى اثنا عشر مدا، أو ثلاثة عند أهل الحجاز . وقيل : خمسة أقساط، والقسط : نصف صاع . والفرق (بالسكون) : مائة وعشرون رطلا . عن نهاية ابن الأثير .

مجاهد عن عبد الرحمن عن كعب بن عُجْرة أنه حدّثه أنه كان أَهَلّ فى ذى القعـدة، وأنه قمل رأسه فأتى عليه النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو يوقد تحت قِدْر له ؛ فقال له : "كأنك يؤذيك هوامّ رأسك" . فقال أَجَل . قال : " احلِق وأهْدِ هَدْيًا " . فقال : ما أجد هَدْيًا . قال : " فأطعم ستة مساكين " . فقال : ما أجد . قال : "صُم ثلاثة أيام" . قال أبو عمر : كان ظاهر هذا الحديث على الترتيب وليس كذلك، ولو صح هـذا كان معناه الاختيار أوّلًا فأوّلًا ؛ وعامة الآثار عن كعب بن عجرة وردت بلفظ التخيير، وهو نصّ القرآن، وعليـه مضى عمل العلماء فى كل الأمصار وفتواهم ، و بالله التوفيق .

الرابعـــة ــ اختلف العلماء فى الإطعام فى فِدية الأذى ؛ فقال مالك والشافعى وأبو حنيفة وأصحابهم : الإطعام فى ذلك مُدّان بمُدّ النبىّ صلى الله عليه وسـلم (١) ؛ وهو قول أبى ثور وداود . وروى عن الثورى أنه قال فى الفِـدْية : مِن البُرّ نصفُ صاع، ومن التمر والشـعير والزبيب صاع . وروى عن أبى حنيفـة أيضا مثله، جعل نصفَ صاع بُرّ عِدْل صاع تمر. قال ابن المنذر : وهذا غلط ؛ لأن فى بعض أخبار كعب أن النبى صلى الله عليه وسلم قال له : " إن تصدّق بثلاثة آصُع من تمر على سـتة مساكين " . وقال أحمد بن حنبل مرّة كما قال مالك والشافعى، ومرّة قال: إن أطعم بُرًّا فمُدّ لكل مسكين، وإن أطعم تمرًا فنصف صاع.

الخامســـة ــ ولا يجزى أن يغدّى المساكين ويعشّيهم فى كفارة الأذى حتى يعطى كل مسكين مُدّين بمدّ النبىّ صـلى الله عليـه وسلم . و بذلك قال مالك والثورى والشـافعى ومحمد بن الحسن . وقال أبو يوسف : يجزيه أن يغدّيهم ويعشيهم .

السادســـة ــ أجمع أهل العلم على أن المحرِم ممنوع من حَلق شعره وجَزّه وإتلافه بحلق أو نُورة أو غير ذلك إلا فى حالة العلة كما نصّ على ذلك القرآن . وأجمعوا على وجوب الفِدية على مَن حلق وهو مُحْـرِم بغير علّة ، واختلفوا فيما على من فعل ذلك ، أو لبس أو تطيّب بغير عذر عامدًا ؛ فقال مالك : بئس ما فعل ! وعليه الفدية ؛ وهو مخيّر فيها ؛ وسواء عنده العمد فى ذلك والخطأ، لضرورة وغير ضرورة . وقال أبو حنيفـة والشافعى وأصحابهما وأبو ثور :

(١) فى ب ، ز : « مدان مدان بمد ... » .

ليس بمخيّر إلا فى الضرورة؛ لأن الله تعالى قال : «فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ» فإذا حلَق رأسه عامدًا أو لبس عامدًا لغير عذر فليس بمخيّر وعليه دَمٌ لا غير .

السابعـــة — واختلفوا فيمن فعل ذلك ناسيًا ؛ فقال مالك رحمه الله : العامد والناسى فى ذلك سواء فى وجوب الفِدْية ؛ وهو قول أبى حنيفة والثورىّ والليث . وللشافعىّ فى هذه المسألة قولان : أحدهما — لا فِدْيةَ عليه ؛ وهو قول داود وإسحاق . والثانى — عليه الفدية. وأكثر العلماء يوجبون الفدية على المُحْرِم بلبس المَخِيط وتغطية الرأس أو بعضه ، ولبس الخُفَّين وتقليم الأظافر ومسّ الطِّيب وإماطة الأذى ، وكذلك إذا حلق شعر جسده أو ألطَى ، أو حلق مواضع المحاجم . والمرأة كالرجل فى ذلك ، وعليها الفِدْية فى الكُحْل وإن لم يكن فيه طِيب . وللرجل أن يكتحل بما لا طِيب فيه . وعلى المرأة الفدية إذا غطّت وجهها أو لبست القُفّازين ، والعمد والسهو والجهل فى ذلك سـواء ؛ وبعضهم يجعـل عليهما دمًا فى كل شىء من ذلك . وقال داود : لا شىء عليهما فى حلق شعر الجسد .

الثامنـــة — واختلف العلماء فى موضع الفدية المذكورة ؛ فقال عطاء : ما كان من دم فبمكّة ، وما كان من طعام أو صيام فحيث شاء ؛ وبنحو ذلك قال أصحاب الرأى . وعن الحسن أن الدم بمكة . وقال طاوس والشافعىّ : الإطعام والدم لا يكونان إلا بمكة ، والصوم حيث شاء ؛ لأن الصيام لا منفعة فيـه لأهل الحَرَم ، وقد قال الله سبحانه « هَدْيًا بَالِـغَ الْكَعْبَةِ »(١) رِفقًا لمساكين جيران بيته ؛ فالإطعام فيـه منفعة بخلاف الصيام ، والله أعلم . وقال مالك : يفعل ذلك أين شاء ؛ وهو الصحيح من القول ، وهو قول مجاهد . والذبح هنا عند مالك نُسُك وليس بهَدْى لنصّ القرآن والسنة ؛ والنُّسك يكون حيث شـاء ، والهَدْى لا يكون إلا بمكة . ومن حُجته أيضا ما رواه عن يحيى بن سـعيد فى مُوَطّئه ، وفيـه : فأمر علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه برأسه — يعنى رأس حسين(٢) — فحلق ثم نسك عنه بالسُّقْيا(٣) فنحر عنه بعيرا . قال مالك قال يحيى بن سعيد : وكان حسين خرج مع عثمان فى سفره [ذلك](٤) إلى مكة . ففى هذا

(١) راجع جـ ٦ ص ٣١٤ . (٢) هو حسين بن على . (٣) السقيا : منزل بين مكة والمدينة ، قيل هى على يومين من المدينة . (٤) زيادة عن الموطأ .

أوضح دليل على أن فِدْية الأذى جائز أن تكون بغير مكة، وجائز عند مالك فى الهَدْى إذا نُحر فى الحَرَم أن يُعطاه غير أهل الحرم؛ لأن البُغْية فيـه إطعام مساكين المسلمين . قال مالك : ولما جاز الصوم أن يؤتى به بغير الحَرَم جاز إطعام غير أهل الحرم؛ ثم إن قوله تعالى : « فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا » الآية، أوضح الدلالة على ما قلناه؛ فإنه تعالى لما قال : « فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ » لم يقل فى موضع دون موضع ، فالظاهر أنه حيثما فعل أجزأه . وقال : « أو نسك » فسمّى ما يذبح نُسكا، وقد سمّاه رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك ولم يسمّه هَدْيًا؛ فلا يلزمنا أن نرده قياسا على الهَدْى، ولا أن نعتبره بالهدى مع ما جاء فى ذلك عن علىّ . وأيضا فإن النبىّ صلى الله عليه وسلم لما أمر كَعْبًا بالفدية ما كان فى الحَرَم؛ فصحّ أن ذلك كله يكون خارج الحرم؛ وقد رُوى عن الشافعىّ مثل هذا فى وجه بعيد .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿ أَوْ نُسُكٍ ﴾ النُّسك : جمع نسيكة ، وهى الذبيحة يَنْسُكها العبد لله تعالى . ويُجمع أيضا على نسائك . والنُّسك : العبادة فى الأصل ؛ ومنه قوله تعالى : « أَرِنَا مَنَاسِكَنَا »(١) أى مُتعبَّداتنا . وقيل : إن أصل النّسك فى اللغة الغسل ؛ ومنه نَسَك ثوبه إذا غسله ؛ فكأن العابد غسل نفسه من أدران الذنوب بالعبادة . وقيل : النّسك سبائك الفضة، كل سبيكة منها نسيكة؛ فكأن العابد خلّص نفسه من دنس الآثام وسبكها .

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ﴾ فيه ثلاث عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا أَمِنْتُمْ ﴾ قيل : معناه برأتم من المرض . وقيل : من خوفكم من العدو المُحْصِر ؛ قاله ابن عباس وقتادة . وهو أشبه باللفظ إلا أن يتخيّل الخوف من المرض فيكون الأمن منه، كما تقدّم، والله أعلم .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ﴾ الآية . اختلف العلماء مَنِ المخاطب بهذا ؟ فقال عبد الله بن الزبير وعَلْقَمة و إبراهيم : الآية فى المحصَرين دون المُخَلَّى سبيلهم . وصورة المتمتّع عند ابن الزبير : أن يُحْصَر الرجل حتى يفوته الحج، ثم يصل إلى البيت

(١) راجع ص ١٢٧ من هذا الجزء .

فيحلّ بعُمْرة، ثم يقضي الحج من قابل؛ فهذا قد تمتّع بما بين العُمْرة إلى حج القضاء . وصورة المتمتّع المُحْصَر عنـد غيره : أن يُحصَر فيحلّ دون عُمرة و يؤخّرها حـتى يأتي من قابل فيعتمر في أشهر الحج ويحـج من عامه . وقال ابن عباس وجمـاعة : الآية في المُحْصَرين وغيرهم ممن خُلِّيَ سـبيله .

الثالثـــة — لا خلاف بين العلماء في أن التمتع جائز على ما يأتي تفصيله ، وأن الإفراد جائز؛ وأن القِرَان جائز؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم رَضِيَ كُلًّا ولم ينكره في حجّته على أحد من أصحابه، بل أجازه لهم ورَضِيَه منهم، صلى الله عليه وسلم . وإنمـا اختلف العلماء فيما كان به رسول الله صلى الله عليه وسلم مُحْرِمًا في حَجّته وفي الأفضل من ذلك، لاختلاف الآثار الواردة في ذلك؛ فقال قائلون منهم مالك : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مُفْرِدًا، والإفراد أفضل من القِرَان . قال: والقِرَان أفضل من التمتع . وفي صحيح مسلم عن عائشة قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسـلم فقال : " من أراد منكم أن يُهِلّ بحج وعُمرة فليفعل ومن أراد أن يهلّ بحج فَلْيُهِلّ ومن أراد أن يُهلّ بعمرة فلْيُهِلّ " قالت عائشة : فأهَلّ رسـول الله صلى الله عليه وسلم بحج، وأهلّ به ناس معه، وأهلّ ناس بالعُمْرة والحج ، وأهلّ ناس بعمرة، وكنت فيمن أهلّ بالعمرة ؛ رواه جمـاعة عن هشام بن عروة عن أبيـه عن عائشة . وقال بعضهم فيـه : قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " وأما أنا فأُهِلّ بالحج " وهـذا نصٌّ في موضع الخلاف، وهو حجة من قال بالإفراد وفضله . وحكى محمد بن الحسن عن مالك أنه قال : إذا جاء عن النبيّ صلى الله عليه وسلم حديثان مختلفان و بلغنا أن أبا بكر وعمر عملا بأحد الحديثين وتركا الآخر كان في ذلك دلالة على أن الحق فيما عملا به . واستحب أبو ثور الإفراد أيضا وفضّله على التمتّع والقِرَان؛ وهو أحد قولي الشافعيّ في المشهور عنه . واستحب آخرون التمتع بالعُمرة إلى الحج، قالوا : وذلك أفضل . وهو مذهب عبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير، و به قال أحمد بن حنبل، وهو أحد قولي الشافعي . قال الدّارَقُطنيّ قال الشافعيّ : اخترت الإفراد؛ والتمتّعُ حَسَن لا نكرهه . احتجّ مَن فضّل التمتع بما رواه مسلم عن عمران بن حُصين

قال : نزلت آية المُتْعَة فى كتاب الله — يعنى متعة الحج — وأمرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم تنزل آيةٌ تنسخ [آية](١) متعة الحج، ولم ينـه عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات، قال رجل برأيه بعدُ ماشاء . وروى الترمذى حدّثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن ابن شهاب عن محمد بن عبد الله بن الحارث بن نَوْفَل أنه سمع سعد بن أبى وقاص والضحاك ابن قيس عامَ حَجّ معاوية بن أبى سفيان وهما يذكران التمتع بالعُمْرة إلى الحج ، فقال الضحاك ابن قيس : لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر الله تعالى . فقال سعد : بئس ماقلت يابن أخى ! فقال الضحاك : فإن عمر بن الخطاب قد نهى عن ذلك . فقال سعد : قد صنعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وصنعناها معه ؛ هـذا حديث صحيح . وروى ابن إسحاق عن الزهرى عن سالم قال : إنى لجالس مع ابن عمر فى المسجد إذ جاءه رجل من أهل الشام فسأله عن التمتع بالعمرة إلى الحج ، فقال ابن عمر : حَسَن جميل . قال : فإن أباك كان ينهى عنها . فقال : ويلك ! فإن كان أبى نهى عنها وقد فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر به، أفبقول أبى آخذ، أم بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ! ؟ قُمْ عنّى . أخرجه الدارَقُطْنِىّ، وأخرجه أبو عيسى الترمذى من حديث صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سالم . ورُوى عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال : تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر وعثمان، وأوّل من نهى عنها معاوية . حديث حسن . قال أبو عمر : حديث ليث هـذا حديث منكر ، وهو ليث ابن أبى سليم ضعيف . والمشهور عن عمر وعثمان أنهما كانا ينهيان عن التمتع، وإن كان جماعة من أهل العلم قد زعموا أن المتعة التى نهى عنها عمر وضرب عليها فسخ الحج فى العُمْرة . فأما التمتع بالعُمْرة إلى الحج فلا . وزعم من صحح نهى عمر عن التمتع أنه إنما نهى عنه ليتجع البيت مرتين أو أكثر فى العام حتى تكثر عمارته بكثرة الزوّار له فى غير الموسم ، وأراد ادخال الرفق على أهل الحرم بدخول الناس تحقيقًا لدعوة إبراهيم : « فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِى إِلَيْهِم »(٢) . وقال آخرون : إنما نهى عنها لأنه رأى الناس مالوا إلى التمتع ليسارته وخفته ؛ فخشى أن يضيع

(١) زيادة عن صحيح مسلم . (٢) راجع جـ ٩ ص ٣٧٣ .

الإفراد والقِرَان وهما سُنّتان للنبيّ صلى الله عليه وسلم . واحتج أحمـد فى اختياره التمتع بقوله صلى الله عليه وسلم : "لو استقبلتُ من أمرى ما استدبرتُ ما سقتُ الهَدْىَ ولجعلتها عُمْرة". أخرجه الأئمة . وقال آخرون : القِرَان أفضل ؛ منهم أبو حنيفـة والثورى ، وبه قال المُزَنى قال : لأنه يكون مؤدّيا للفرضين جميعا ؛ وهو قول إسحاق . قال إسحاق : كان رسـول الله صلى الله عليه وسلم قارنًا ؛ وهو قول علىّ بن أبى طالب . واحتج من استحب القِرَان وفضّله بمـا رواه البخارىّ عن عمر بن الخطاب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليـه وسلم بوادى العَقيق[1] يقول : " أتانى الليلة آتٍ من ربّى فقال صلّ فى هذا الوادى المبارك وقل عمرة فى حَجّـة " . وروى الترمذىّ عن أنس قال سمعت رسول الله صـلى الله عليه وسـلم يقول : " لبّيك بعمرة وحجة " . وقال : حديث حسن صحيح . قال أبو عمر: والإفراد إن شاء الله أفضل ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مُفْرِدًا ، فلذلك قلنا إنه أفضل ؛ لأن الآثار أصح عنـه فى إفراده صلى الله عليه وسلم ، ولأن الإفراد أكثر عملا ثم العمرة عمل آخر . وذلك كله طاعة والأكثر منها أفضل . وقال أبو جعفر النحاس : المفرِد أكثر تعباً من المتمتّع ، لإقامتـه على الإحرام وذلك أعظم لثوابه . والوجه فى اتفاق الأحاديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لمـا أمرنا بالتمتع والقِرَان جاز أن يقال : تمتّع رسول الله صـلى الله عليه وسلم وقَرَن ، كما قال جل وعز : « وَنَادَى فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ[2] » . وقال عمر بن الخطاب : رجمنا ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما أمر بالرجم .

قلت : الأظهر فى حجته عليه السلام القِرَانُ ، وأنه كان قارنا ، لحديث عمر وأنس المذكورين . وفى صحيح مسلم عن بكر عن أنس قال : "سمعت النبيّ صلى الله عليه وسلم يُلَبّى بالحج والعُمْرة معًا[3]". قال بكر : فحدّثت بذلك ابن عمر فقال : لبّى بالحج وحده ؛ فلقيت أنسا فحدّثته بقول ابن عمر ؛ فقال أنس : ما تَعُدُّوننا إلا صِبياناً ! سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "لبّيك عمرة وحَجًّا " . وفى صحيح مسلم أيضا عن ابن عباس قال : أهَلّ النبيّ صلى الله عليه وسـلم بعمرة

(١) العقيق : موضع بينه وبين المدينة أربعة أميال . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٩٨

(٣) عبارة مسلم : « جميعا » .

وأَهلّ أصحابه بحجّ، فلم يَحِلّ النبيّ صلى الله عليه وسلم ولا مَن ساق الهَدْىَ من أصحابه، وحَلّ بقيّتهم . قال بعض أهل العلم : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قارِنًا، و إذا كان قارِنًا فقد حَجّ وٱعتمر، وٱتّفقت الأحاديث . وقال النحاس : ومن أحسن ما قيل فى هذا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أَهَلّ بعمرة ؛ فقال من رآه : تمتّع ثم أَهَلّ بحجّة . فقال من رآه : أَفْرَدَ ثم قال : "لَبّيْك بحَجّة وعُمرة" . فقال من سمعه : قَرَن . فٱتفقت الأحاديث . والدليل على هذا أنه لم يَرْوِ أحد عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : أفردت الحج ولا تمتّعت . وصح عنه أنه قال : " قرنت " كما رواه النسائى نحن علىّ أنه قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لى : " كيف صـنعت " قلت : أهللت بإهلالك . قال " فإنى سُقتُ الهَـدْىَ وقَرَنْتُ " . قال وقال صلى الله عليـه وسلم لأصحابه : " لو ٱستقبلتُ من أمرى كما ٱستدبرتُ لفعلتُ كما فعلتم ولكنّى سُقتُ الهَدْىَ وقَرَنتُ" . وثبت عن حفصة قالت قلت : يا رسول الله، ما بال الناس قد حَلّوا من عمرتهم ولم تَحِلّ أنت ؟ قال : " إنى لَبّدْتُ رأسى وسُقت هَدْيِى فلا أَحِلّ حتى أَنْحَر" . وهذا يبيّن أنه كان قارِنًا، لأنه لو كان مُتَمَتّعًا أو مُفْرِدًا لم يمتنع من نَحْر الهَدْى .

قلت : ما ذكره النحاس أنه لم يَرو أحد أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " أفردتُ الحج" فقد تقدّم من رواية عائشة أنه قال : " وأمّا أنا فأهِلّ بالحج " . وهذا معناه : فأنا أفرد الحج ، إلا أنه يحتمل أن يكون قد أحرم بالعمرة؛ ثم قال : فأنا أهلّ بالحج . ومما يبين هذا ما رواه مسلم عن ٱبن عمر، وفيه : و بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأهلّ بالعمرة ثم أهلّ بالحج؛ فلم يبق فى قوله : " فأنا أهلّ بالحج " دليل على الإفراد . و بقى قوله عليه السلام : " فإنى قرنت " . وقول أنس خادمه أنه سمعه يقول : "لَبّيْكَ بحَجة وعُمْرة معًا" نصٌّ صريح فى القِران لا يحتمل التأويل . وروى الدّارَقُطْنِىّ عن عبد الله بن أبى قتادة عن أبيه قال : إنمـا جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الحج والعمرة لأنه علم أنه ليس بحاجّ بعدها .

الرابعـــة — و إذا مضى القول فى الإفراد والتمتّع والقِران وأن كل ذلك جائز بإجماع فالتمتع بالعمرة إلى الحج عند العلماء على أربعة أوجه، منها وجه واحد مجتمَع عليه، والثلاثة مختلَف

فيها . فأما الوجه المجتمع عليه فهو التمتع المراد بقول الله جلّ وعزّ : « فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ» وذلك أن يُحرم الرجل بعُمْرة فى أشهر الحج — على ما يأتى بيانها — وأن يكون من أهل الآفاق ، وقدِم مكة ففرغ منها ثم أقام حلالا[1] بمكة إلى أن أنشأ الحج منها فى عامه ذلك قبل رجوعه إلى بلده، أو قبل خروجه إلى ميقات أهل ناحيته؛ فإذا فعل ذلك كان متمتعًا وعليه ما أوجب الله على المتمتع ، وذلك ما آستيسر من الهدى ؛ يذبحه و يعطيه للساكين بمنًى أو بمكة، فإن لم يجد صام ثلاثة أيام، وسبعةً إذا رجع إلى بلده — على ما يأتى — وليس له صيام يوم النحر بإجماع من المسلمين . وآختلف فى صيام أيام التشريق على ما يأتى .

فهذا إجماع من أهل العلم قديمًا وحديثًا فى المُتْعة، ورابطها ثمانية شروط : الأول — أن يجمع بين الحج والعُمْرة . الثانى — فى سفر واحد . الثالث — فى عام واحد . الرابع — فى أشهر الحج . الخامس — تقديم العمرة . السادس — ألا يَمزُجَها، بل يكون إحرام الحج بعد الفراغ من العمرة . السابع — أن تكون العمرة والحج عن شخص واحد . الثامن — أن يكون من غير أهل مكة . وتأمل هذه الشروط فيما وصفنا من حكم التمتع تجدها .

والوجه الثانى من وجوه التمتع بالعمرة إلى الحج : القِران ، وهو أن يجمع بينهما فى إحرام واحد فيُهِلّ بهما جميعًا فى أشهر الحج أو غيرها، يقول : لَبَّيْكَ بحَجة وعُمرة معاً؛ فإذا قدم مكة طاف لحجته وعمرته طوافا واحدا وسعى سعيا واحدا ، عنـد من رأى ذلك ، وهم مالك والشافعى وأصحابهما و إسحاق وأبو ثور ، وهو مذهب عبـد الله بن عمـر وجابر بن عبد الله وعطاء بن أبى رباح والحسن ومجاهد وطاوس؛ لحديث عائشة رضى الله عنها قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حَجة الوداع فأهللنا بعمرة، الحديث . وفيه : وأما الذين جمعوا بين الحج والعمرة فإنما طافوا طوافًا واحدًا . أخرجه البخارى . وقال صلى الله عليه وسلم لعائشة يوم النَّفر[2] ولم تكن طافت بالبيت وحاضت : " يَسَعُكِ طوافُكِ لحَجِّك وعُمـرتك " فى رواية :

(١) الحلال : الخارج من الإحرام .

(٢) يوم النفر (بفتح النون وتسكين الفاء وفتحها) : اليوم الذى ينفر (ينزل) الناس فيه من مِنًى .

"يُجْزِئُ عنكِ طوافُكِ بالصّفا والمَرْوَة عن حَجِّكِ وعُمْرَتك". أخرجه مسلم — أو طاف طوافين وسعى سعيين، عنـد من رأى ذلك، وهو أبو حنيفة وأصحابه والثورىّ والأوزاعىّ والحسن ابن صالح وابن أبى لَيْلَى، ورُوى عن علىّ وابن مسعود، وبه قال الشعبىّ وجابر بن زيد. واحتجوا بأحاديث عن علىّ عليه السلام أنه جمع بين الحج والعمرة فطاف لهما طوافين وسَعَى لهما سعيين، ثم قال: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل. أخرجهما الدّارَقُطْنِىّ فى سُننه وضَعّفها كلها، وإنمـا جعل القران من باب التمتع؛ لأن القارن يتمتّع بترك النَّصَب فى السفر إلى العُمرة مَرّةً وإلى الحج أخرى، ويتمتّع بجمعهما، ولم يُحرم لكل واحدة من ميقاته، وضَمّ الحج إلى العمرة؛ فدخل تحت قول الله عز وجل: «فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ». وهـذا وجه من التمتع لا خلاف بين العلماء فى جوازه. وأهل المدينة لا يجيزون الجمع بين العُمْرة والحج إلا بسياق الهَدْى، وهو عندهم بَدَنة لا يجوز دونها. ومما يدلّ على أن القِران تمتّع قولُ ابن عمر: إنما جعل القران لأهل الآفاق؛ وتلا قول الله جلّ وعزّ «ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» فمن كان من حاضرى المسجد الحرام وتمتّع أو قَرَن لم يكن عليه دَمُ قِرانٍ ولا تمتّع. قال مالك: وما سمعت أن مَكّيًّا قَرَن، فإن فعل لم يكن عليه هَدْىٌ ولا صيام؛ وعلى قول مالك جمهور الفقهاء فى ذلك. وقال عبد الملك بن الماجشون: لِمَا قَرَن المكىّ الحج مع العمرة كان عليه دَمُ القِران من أجل أن الله إنمـا أسقط عن أهل مكة الدّم والصيام فى التمتع.

والوجه الثالث من التمتع: هو الذى توعّد عليه عمر بن الخطاب وقال: مُتعتان كانتا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما: مُتعةُ النّساء ومُتعةُ الحج. وقد تنازع العلماء فى جواز هذا بعدُ هلم جرّا[1]، وذلك أن يُحرِم الرجل بالحج حتى إذا دخل مكة فسخ حجّه فى عمرة، ثم حلّ وأقام حلالا حتى يُهِلّ بالحج يوم التَّرْوِيَة[2]. فهـذا هو الوجه الذى

(١) كذا فى الأصل. وفى المنتقى للباجى بحث طويل فى هذه المسألة، فارجع إليه.

(٢) يوم التروية: يوم قبل يوم عرفة، وهو الثامن من ذى الحجة؛ سمى به لأن الحجاج يرتوون فيه من الماء، وينهضون إلى منًى ولا ماء بها.

تواردت به الآثار عن النبيّ صلى الله عليه وسلم؛ فيه أنه أمر أصحابه فى حجّته مَن لم يكن معه هَدْىٌ ولم يَسُقْه وقـد كان أحرم بالحج أن يجعلها عمرة. وقد أجمع العلماء على تصحيح الآثار بذلك عنه صلى الله عليه وسلم ولم يدفعوا شيئا منها؛ إلا أنهم آختلفوا فى القول بها والعمل لعلل لجمهورهم على ترك العمل بها؛ لأنها عندهم خصوص خصّ بها رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أصحابَه فى حَجّته تلك . قال أبو ذر : كانت المتعة لنا فى الحج خاصة . أخرجه مسلم. وفى رواية عنه أنه قال : « لا تصلح المتعتان إلا لنـا خاصّةً ، يعنى متعة النساء ومتعة الحج » . والعـلة فى الخصوصية ووجه الفائدة فيها ماقاله آبن عباس رضى الله عنه قال: «كانوا(١) يَرَون أن العمرة فى أشهر الحج من أفجر الفجور فى الأرض ويجعلون(٢) المُحَرَّمَ صَفَرًا ويقولون : إذا بَرَأ الدَّبَرْ، وعَفَا الأَثَرْ، وآنسلخ صَفَرْ، حَلّت العمرةُ لمن آعتمرْ. فقَدِم النبيّ صلى الله عليه وسلم وأصحابُه صبيحةَ رابعةٍ مُهِلّين(٣) بالحج ، فأمرهم أن يجعلوها عُمرةً؛ فتعاظم ذلك عندهم فقالوا : يا رسول الله، أىّ الحِـلّ(٤) ؟ قال : "الحِلُّ كله". أخرجه مسلم . وفى المسند الصحيح لأبى حاتم عن آبن عباس قال : والله ما أعمر رسـول الله صلى الله عليه وسـلم عائشة فى ذى الحجة إلا ليقطع بذلك أمر أهل الشرك؛ فإن هذا الحىّ من قريش ومن دان دينهم كانوا يقولون : إذا عَفَا الوَبَرْ، وبَرَأَ الدَّبَرْ، وآنسلخ صَفَرْ ، حَلّت العُمْرَةُ لمن آعتمرْ . فقد كانوا يحرّمون العُمـرة حتى ينسلخ ذو الحجة ؛ فما أعمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة إلا لينقض ذلك من قولهم . ففى هذا دليل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما فسخ الحج فى العمرة ليريهم أن العمرة فى أشهر الحج لا بأس بها . وكان ذلك له ولمن معه خاصّةً؛ لأن الله عز وجل قـد أمر بإتمام الحج والعمرة كل من

(١) الضمير فى « كانوا » يعود الى الجاهلية . (٢) قوله : « ويجعلون المحرم صفرا » . المراد الإخبار عن النسىء الذى كانوا يفعلونه وكانوا يسمون المحرم صفرا ويحلونه ، وينسئون المحرم ، أى يؤخرون تحريمه الى ما بعد صفر لئلا يتوالى عليهـم ثلاثة أشهر محرمة تضيق عليهـم أمورهم من الغارة وغيرها . والدبر : الجرح الذى يحصـل فى ظهر الإبل من اصطكاك الأقتاب ؛ فإنها كانت تدبر بالسير عليها للحج . وعفا الأثر : أى درس وآمحى ، والمراد أثر الإبل وغيرها فى سيرها ، عفا أثرها لطول مرور الأيام . وقال الخطابى : المراد أثر الدبر . وهذه الألفاظ تقرأ كلها ساكنة الآخر ويوقف عليها ؛ لأن مرادهم السجع . عن شرح النووى لصحيح مسلم . (٣) أى صبح رابعة من ذى الحجة .

(٤) قوله : « أىّ الحل » أى هل هو الحل العام لكل ما حرم بالإحرام حتى بالجماع ، أو حل خاص .

دخل فيها أمرًا مطلقًا، ولايجب أن يخالف ظاهر كتاب الله إلا إلى مالا إشكال فيه من كتاب ناسخ أو سُنّة مبيّنة . واحتجوا بما ذكرناه عن أبى ذَرّ وبحديث الحارث بن بلال عن أبيه قال قلنا : يا رسول الله، فسخ الحج لنا خاصّةً أم للناس عامّةً ؟ قال :" بل لنا خاصة". وعلى هذا جماعة فقهاء الحجاز والعراق والشام، إلا شيء يروى عن ابن عباس والحسن والسُّدّى، وبه قال أحمد بن حنبل . قال أحمد : لا أرد تلك الآثار الواردة المتواترة الصحاح فى فسخ الحج فى العمرة بحديث الحارث بن بلال عن أبيه وبقول أبى ذر . قال : ولم يجمعوا على ما قال أبو ذر ، ولو أجمعوا كان حجة ؛ قال : وقد خالف ابن عباس أبا ذر ولم يجعله خصوصًا . واحتج أحمد بالحديث الصحيح، حديث جابر الطويل فى الحج، وفيه : أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " لو أنى استقبلت من أمرى ما استدبرت لم أَسُق الهَدْىَ وجعلتها عمرة " فقام سُراقة بن مالك بن جُعْشُم فقال : يا رسول الله ، ألِعامِنا هذا أم لأبَدٍ ؟ فشبّك رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابعه واحدةً فى الأخرى وقال : " دخلتِ العُمْرة فى الحج — مرتين (١) — لا بل لأبَدِ أبَدٍ " لفظ مسلم . وإلى هذا والله أعلم مال البخارىّ حيث ترجم « باب مَن لَبّى بالحج وسَمّاه » وساق حديث جابر بن عبد الله : قدِمْنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول : لَبّيْكَ بالحج؛ فأمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بجعلناها عُمرة. وقال قوم : إن أمر النبيّ صلى الله عليه وسلم بالإحلال كان على وجه آخر . وذكر مجاهد ذلك الوجه ، وهو أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كانوا فرضوا الحج أوّلا ، بل أمرهم أن يُهِلّوا مطلقًا وينتظروا ما يؤمرون به؛ وكذلك أَهَلّ علىٌّ باليمن. وكذلك كان إحرام النبيّ صلى الله عليه وسلم، ويدلّ عليه قوله عليه السلام : " لو استقبلتُ من أمرى ما استدبرتُ ما سُقْتُ الهَدْىَ وجعلتها عمرة " فكأنه خرج ينتظر ما يُؤمر به ويأمر أصحابه بذلك ، ويدلّ على ذلك قوله عليه السلام : " أتانى آتٍ مِن ربّى فى هذا الوادى المبارك وقال قل حَجّة فى عمرة " .

(١) قوله : مرتين . أى قاله مرتين .

والوجه الرابع من المتعـة : مُتْعَةُ المُحْصر وَمَن صُـدّ عن البيت ؛ ذكر يعقوب بن شيبة قال حدّثنا أبو سـلمة التَّبُوذَكِيّ حدّثنا وُهَيْب حدّثنا إسحاق بن سُوَيْد قال سمعت عبـد الله ابن الزبير وهو يخطب يقول : أيها الناس، إنه والله ليس التمتع بالعُمْرة إلى الحج كما تصنعون، ولكن التمتع أن يخرج الرجل حاجًّا فيحبسه عدوّ أو أَمْرٌ يعـذر به حتى تذهب أيام الحج، فيأتى البيت فيطوف ويسـعَى بين الصّفا والمَرْوَة ، ثم يتمتّع بحلّه إلى العام المسـتقبل ثم يحج ويُهـدِى .

وقد مضى القول فى حكم المُحْصَر وما للعلماء فى ذلك مبيّنًا، والحمد لله .

فكان من مذهبه أن المُحْصَر لا يحلّ ولكنه يبقى على إحرامه حتى يذبح عنـه الهَدىَ يوم النحر، ثم يَحْلِق ويبقى على إحرامه حتى يقدم مكة فيتحلّل من حَجّه بعمل عُمرة . والذى ذكره ابن الزبير خلاف عموم قوله تعـالى : « فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَـا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ » بعد قوله : « وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ » ولم يفصل فى حكم الإحصار بين الحج والعُمْرة ، والنبىّ صلى الله عليه وسلم وأصحابُه حين أحصروا بالحُدَيْبِيَة حَلُّوا وحَلّ، وأمرهم بالإحلال .

واختلف العلمـاء أيضًا لم سُمّىَ المتمتع متمتّعًا ؛ فقال ابن القاسم : لأنه تمتّـع بكل ما لا يجـوز للمُحْرِم فعله من وقت حِلّه فى العمـرة إلى وقت إنشـائه الحج . وقال غيره : سُمّىَ متمتّعًا لأنه تمتّع بإسقاط أحد السفرين ، وذلك أن حقّ العمرة أن تقصد بسفر، وحقّ الحج كذلك ؛ فلمـا تمتّع بإسقاط أحدهما ألزمه الله هديا ؛ كالقارِن الذى يجمع بين الحج والعمرة فى سـفر واحد ، والوجه الأوّل أعم ؛ فإنه يتمتع بكل ما يجوز للحلال أن يفعله ، وسقط عنـه السفر لحجّه من بلده، وسقط عنه الإحرام من ميقاته فى الحج . وهذا هو الوجه الذى كرهه عمر وابن مسعود، وقالا أو قال أحدهما : يأتى أحدكم مِنًى وذَكَرُه يَقْطر مَنِيًّا؛ وقد أجمع المسلمون على جواز هذا . وقد قال جماعة من العلماء : إنما كرهه عمر لأنه أحبّ أن يزار البيت فى العام مرّتين : مرّة فى الحج، ومرّة فى العُمْرة . ورأى الإفراد أفضـل ؛ فكان يأمر به ويَميل إليه

وينهى عن غيره استحبابًا ؛ ولذلك قال : افصلوا بين حجكم وعمرتكم ، فإنه أتم لحج أحدكم و[أتم](١) لعمرته أن يعتمر فى غير أشهر الحج .

الخامســـة — اختلف العلماء فيمن اعتمر فى أشهر الحج ثم رجع إلى بلده ومنزله ثم حج من عامه ؛ فقال الجمهور من العلماء : ليس بمتمتع ، ولا هَدْىَ عليه ولا صيام . وقال الحسن البصرى : هو متمتع وإن رجع إلى أهـله ، حَجّ أو لم يحجّ . قال لأنه كان يقال : عمـرة فى أشهر الحج مُتْعة ؛ رواه هُشيم عن يونس عن الحسن . وقـد روى عن يونس عن الحسن : ليس عليه هَدىٌ . والصحيح القول الأول ، هكذا ذكر أبو عمر « حَجّ أو لم يحج » ولم يذكره ابن المنذر . قال ابن المنذر : وحجته ظاهر الكتاب قـوله عز وجل : « فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ» ولم يستثن : راجعًا إلى أهله وغير راجع ، ولو كان لله جل ثناؤه فى ذلك مراد لبيّنه فى كتابه أو على لسان رسوله صلى الله عليـه وسلم . وقد روى عن سعيد بن المسيّب مثل قول الحسن . قال أبو عمر : وقد روى عن الحسن أيضا فى هذا الباب قول لم يتابع عليه أيضا ، ولا ذهب إليه أحد من أهل العلم . وذلك أنه قال : من اعتمر بعد يوم النحر فهى مُتعة . وقد روى عن طاوس قولان هما أشذ شذوذًا مما ذكرنا عن الحسن ، أحدهما : أن من اعتمر فى غير أشهر الحج ثم أقام حتى دخل وقت الحج ، ثم حجّ من عامه أنه متمتع . هذا لم يقل به أحد من العلماء غيره ، ولا ذهب إليه أحد من فقهاء الأمصار . وذلك — والله أعلم — أن شهور الحج أحقّ بالحج من العمرة ؛ لأن العمرة جائزة فى السنة كلّها ، والحج إنما موضعه شهور معلومة ؛ فإذا جعل أحد العمرة فى أشهر الحج فقد جعلها فى موضع كان الحج أولى به ، إلا أن الله تعـالى قد رخّص فى كتابه وعلى لسان رسـوله صلى الله عليه وسلم فى عمل العمرة فى أشهر الحج للتمتع وللقارن ولمن شاء أن يُفردها ، رحمةً منه ، وجعل فيه ما استيسر من الهَدْى . والوجه الآخر قاله فى المكىّ إذا تمتـع من مصر من الأمصار فعليـه الهَدْى ، وهـذا لم يُعرّج عليه ؛ لظاهر قوله تعـالى : « ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » والتمتع الجائز عند جماعة العلماء ما أوضحناه بالشرائط التى ذكرناها ، وبالله توفيقنا .

(١) الزيادة عن الموطأ .

السادســـة — أجمع العلماء على أن رجلًا من غير أهل مكة لو قدم مكة معتمرًا فى أشهر الحج عازمًا على الإقامة بها ثم أنشأ الحج من عامه فحجّ أنه متمتّع، عليه ما على المتمتّع . وأجمعوا فى المكىّ يجىء من وراء الميقات مُحْرِمًا بعمرة ، ثم ينشئ الحج من مكة وأهـله بمكة ولم يسكن سواها أنه لا دَمَ عليه، وكذلك إذا سكن غيرها وسكنها وكان له فيها أهلٌ وفى غيرها . وأجمعو على أنه إن انتقـل من مكة بأهله ثم قدمها فى أشهر الحج معتمرًا فأقام بها حتى حج من عامه أنه متمتّع .

السابعـــة — واتفق مالك والشـافعى وأبو حنيفـة وأصحابهم والثورىّ وأبو ثور على أن المتمتع يطوف لعمرته بالبيت ويسعى بين الصفـا والمروة ، وعليه بعـدُ أيضًا طوافٌ آخر لحجّـه وسَعْىٌ بين الصفا والمروة . وروى عن عطاء وطاوس أنه يكفيه سَـعْىٌ واحد بين الصفـا والمروة ؛ والأول المشهور ، وهـو الذى عليه الجمهـور ، وأما طواف القارن فقد تقـدّم .

الثامنـــة — واختلفوا فيمن أنشأ عُمرة فى غير أشهر الحج ثم عمل لها فى أشهر الحج ؛ فقال مالك : عمرته فى الشهر الذى حلّ فيه ؛ يريد إن كان حلّ منها فى غير أشهر الحج فليس بمتمتع ، وإن كان حلّ منها فى أشهر الحج فهو متمتّع إن حَجّ من عامه . وقال الشافعى : إذا طاف بالبيت فى الأشهر الحُرُم للعمرة فهو متمتّع إن حج من عامه ؛ وذلك أن العمرة إنما تكمل بالطواف بالبيت ، وإنما ينظر إلى كمالها ، وهو قول الحسن البصرى والحكم بن عُيَيْنَة وابن شُبْرُمة وسفيان الثورىّ . وقال قتادة وأحمـد وإسحاق : عمرته للشهر الذى أهلّ فيه ؛ وروى معنى ذلك عن جابر ابن عبد الله . وقال طاوس : عمرته للشهر الذى يدخل فيه الحَرَم . وقال أصحاب الرأى : إن طاف لها ثلاثة أشواط فى رمضان ، وأربعة أشواط فى شوّال فحج من عامه أنه متمتع . وإن طاف فى رمضان أربعة أشواط ، وفى شوّال ثلاثة أشواط لم يكن متمتّعًا . وقال أبو ثور : إذا دخل فى العمرة فى غير أشهر الحج فسواء أطاف لها فى رمضان أو فى شوّال لا يكون بهذه العمرة متمتّعًا . وهو معنى قول احمد وإسحاق : عمرته للشهر الذى أهلّ فيه .

التاســـعة — أجمع أهل العلم على أن لمن أهـلّ بعمرة فى أشهر الحج أن يُدخل عليها الحج ما لم يفتتح الطّواف بالبيت، و يكون قارِنًا بذلك، يلزمه ما يلزم القارن الذى أنشأ الحج والعمرة معًا. واختلفوا فى إدخال الحج على العمرة بعد أن افتتح الطواف؛ فقال مالك: يلزمه ذلك و يصير قارِنًا ما لم يتم طوافه؛ وروى مثله عن أبى حنيفة، والمشهور عنه أنه لا يجوز إلا قبل الأخذ فى الطواف، وقد قيل: له أن يُدخل الحج على العمرة ما لم يركع ركعتى الطواف. وكل ذلك قول مالك وأصحابه . فإذا طاف المعتمر شوطًا واحدًا لعمرته ثم أحرم بالحج صار قارنًا، وسقط عنه باقى عمرته ولزمه دَمُ القِران . وكذلك من أحرم بالحج فى أضعاف طوافه أو بعد فراغه منه قبل ركوعه . وقال بعضهم : له أن يُدخل الحج على العمرة ما لم يُكمل السعى بين الصّـفَا والمروة . قال أبوعمر : وهذا كله شذوذ عند أهل العلم. وقال أشهب : إذا طاف لعمرته شوطًا واحدًا لم يلزمه الإحرام به ولم يكن قارنًا، ومضى على عمرته حتى يتمها ثم يُحرم بالحج؛ وهذا قول الشافعىّ وعطاء، و به قال أبو ثور.

العـاشرة — واختلفوا فى إدخال العمرة على الحج؛ فقال مالك وأبو ثور و إسحاق: لا تدخل العمرة على الحج، ومن أضاف العمرة إلى الحج فليست العمرة بشىء؛ قاله مالك، وهو أحد قولى الشافعىّ، وهو المشهور عنـه بمصر. وقال أبو حنيفة وأصحابه والشافعىّ فى القديم : يصـير قارِنًا، و يكون عليه ما على القارن ما لم يَطُف لعمْـرته شوطًا واحدًا، فإن طاف لم يلزمه؛ لأنه قد عمل فى الحج . قال ابن المنذر : وبقول مالك أقول فى هذه المسألة .

الحادية عشرة — قال مالك : مَن أهدى هديًا للعمرة وهو متمتّع لم يجزه ذلك، وعليـه هَدْىٌ آخر لمُتْعته؛ لأنه إنما يصير متمتّعًا إذا أنشأ الحج بعد أن حلّ من عمرته، وحينئذ يجب عليه الهدى . وقال أبو حنيفـة وأبو ثور و إسحاق : لا يَنحر هديه إلا يوم النحر . وقال أحمـد : إن قـدم المتمتع قبل العشر طاف وسَعَى ونَحَر هَـدْيَه، و إن قدم فى العشر لم ينحـر إلا يوم النحر؛ وقاله عطـاء . وقال الشافعىّ : يحلّ من عمرته إذا طاف وسـعَى، ساق هديًا أو لم يسقه .

الثانية عشرة — وٱختلف مالك والشافعيّ فى المتمتع يموت، فقال الشافعيّ : إذا أحرم بالحج وجب عليه دَمُ المتعة إذا كان واجدًا لذلك؛ حكاه الزعفرانيّ عنه . وروى ٱبن وهب عن مالك أنه سئل عن المتمتع يموت بعد ما يُحرم بالحج بعرفة أو غيرها ، أترى عليه هديًا ؟ قال : من مات من أولئك قبل أن يرمى جمرة العَقَبة فلا أرى عليه هَدْيًا، ومن رمى الجمرة ثم مات فعليه الهَدْى . قيل له : من رأس المال أو من الثلث ؟ قال : بل من رأس المال .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ ٱلْهَدْيِ ﴾ قد تقدّم الكلام فيه .

قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوا أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ .

فيه عشر مسائل :

الأولى قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ ﴾ يعنى الهَدْى، إمّا لعدم المال أو لعدَم الحيوان ، صام ثلاثة أيام فى الحج وسبعة إذا رجع إلى بلده . والثلاثةُ الأيام فى الحج آخرها يوم عرفة؛ هذا قول طاوس، وروى عن الشعبيّ وعطاء ومجاهد والحسن البصرى والنَّخَعيّ وسعيد بن جُبير وعلقمة وعمرو بن دينار وأصحاب الرأى ؛ حكاه ٱبن المنذر . وحكى أبو ثور عن أبى حنيفة يصومها فى إحرامه بالعُمْرة، لأنه أحد إحرامى التمتع؛ فجاز صوم الأيام فيه كإحرامه بالحج . وقال أبو حنيفة أيضا وأصحابه : يصوم قبل يوم التَّرْوِيَة يومًا، ويومَ التروية ويوم عرفة . وقال ٱبن عباس ومالك بن أنس : له أن يصومها منذ يُحرِم بالحج إلى يوم النحر؛ لأن الله تعالى قال : « فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي ٱلْحَجِّ » فإذا صامها فى العمرة فقد أتاه قبل وقته فلم يجزه . وقال الشافعيّ وأحمد بن حنبل : يصومهن ما بين أن يُهِلّ بالحج إلى يوم عرفة ؛ وهو قول ٱبن عمر وعائشة؛ وروى هذا عن مالك ، وهو مقتضى قوله فى مُوَطَّئه ؛ ليكون يوم عرفة مفطرًا؛ فذلك أتبع للسُّنة، وأقوى على العبادة، وسيأتى . وعن أحمد أيضا : جائز أن يصوم الثلاثة قبل أن يُحرم . وقال الثوريّ والأوزاعيّ : يصومهنّ من أوّل أيام العشر؛ وبه قال عطاء . وقال عُروة : يصومها مادام بمكة فى أيام مِنًى؛ وقاله أيضا مالك وجماعة من أهل المدينة .

وأيام مِنًى هى أيام التشريق الثلاثة التى تلى يوم النحر . روى مالك فى الموطأ عن عائشة أم المؤمنين أنها كانت تقول : « الصيام لمن تمتّع بالعمرة إلى الحج لمن لم يجد هدْيًا مابين أن يُهِلّ بالحج إلى يوم عرفة ، فإن لم يصم صام أيام مِنًى » . وهذا اللفظ يقتضى صحة الصوم من وقت يحرم بالحج المتمتع إلى يوم عرفة ، وأن ذلك مبدأ ، إمّا لأنه وقت الأداء وما بعد ذلك من أيام مِنًى وقت القضاء ، على مايقوله أصحاب الشافعى ؛ وإمّا لأن فى تقديم الصيام قبل يوم النحر إبراء للذّمة ، وذلك مأمور به . والأظهر من المذهب أنها على وجه الأداء ، وإن كان الصوم قبلها أفضل ؛ كوقت الصلاة الذى فيه سَعة للأداء وإن كان أوّله أفضل من آخره . وهذا هو الصحيح وأنها أداء لا قضاء ؛ فإن قوله : « أيّامٍ فِي الْحَجّ » يحتمل أن يريد موضع الحج ، ويحتمل أن يريد أيام الحج ؛ فإن كان المراد أيام الحج فهذا القول صحيح ؛ لأن آخر أيام الحج يوم النحر ، ويحتمل أن يكون آخر أيام الحج أيام الرمى ؛ لأن الرمى عَمَلٌ من عمل الحج خالصًا وإن لم يكن من أركانه . وإن كان المراد موضع الحج صامه ما دام بمكة فى أيام مِنًى ؛ كما قال عروة ، ويقوى جدا . وقد قال قوم : له أن يؤخرها ابتداء إلى أيام التشريق ، لأنه لا يجب عليه الصيام إلا بألا يجد الهَدْى يوم النحر . فإن قيل وهى :

الثانيـــة — فقد ذهب جماعة من أهل المدينة والشافعى فى الجديد وعليه أكثر أصحابه إلى أنه لا يجوز صوم أيام التشريق لنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيام أيام مِنًى ؛ قيل له : إن ثبت النهى فهو عامٌّ يخصّص منه المتمتع بما ثبت فى البخارى أن عائشة كانت تصومها . وعن ابن عمر وعائشة قالا : لم يُرخّص فى أيام التشريق أن يُصمن إلا لمن لم يجد الهَدْى . وقال الدارَقُطْنِيّ : إسناده صحيح ، ورواه مرفوعا عن ابن عمر وعائشة من طرق ثلاثة ضعّفها . وإنما رخّص فى صومها لأنه لم يبق من أيامه إلا بمقدارها ، وبذلك يتحقق وجوب الصوم لعدم الهدى . قال ابن المنذر : وقد روينا عن علىّ بن أبى طالب أنه قال : إذا فاته الصوم صام بعد أيام التشريق ؛ وقاله الحسن وعطاء . قال ابن المنذر : وكذلك نقول .

وقالت طائفة : إذا فاته الصوم فى العشر لم يَجْزِه إلا الهَـدْى . روى ذلك عن ابن عباس وسعيد بن جبير وطاوس ومجاهد ، وحكاه أبو عمر عن أبى حنيفة وأصحابه عنه ؛ فتأمله .

الثالثـــة — أجمع العلماء على أن الصوم لا سـبيل للتمتع إليه إذا كان يجد الهَـدْىَ ، واختلفوا فيه إذا كان غير واجدٍ للهَدْى فصام ثم وَجد الهَدْى قبل إكمال صـومه ؛ فذكر ابن وهب عن مالك قال : إذا دخل فى الصوم ثم وجد هَدْيًا فأحبّ إلىّ أن يُهدِى ، فإن لم يفعل أجزاه الصيام . وقال الشافعى : يمضى فى صومه وهو فرضه ؛ وكذلك قال أبو ثور ، وهو قول الحسن وقتادة ، واختاره ابن المنذر . وقال أبو حنيفة : إذا أيسر فى اليوم الثالث من صومه بطل الصوم ووجب عليه الهَـدْى ، وإن صام ثلاثة أيام فى الحج ثم أيسر كان له أن يصـوم السبعة الأيام لا يرجع إلى الهَدْى ؛ وبه قال الثورىّ وابن أبى نَجيح وحماد .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَسَبْعَةٍ ﴾ قراءة الجمهور بالخفض على العطف . وقرأ زيد ابن علىّ « وسبعةً » بالنصب ، على معنى : وصوموا سبعةً .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ إِذَا رَجَعْتُمْ ﴾ يعنى إلى بلادكم ؛ قاله ابن عمر وقتادة والربيع ومجاهد وعطاء ، وقاله مالك فى كتاب محمد ، وبه قال الشافعىّ . قال قتادة والربيـع : هذه رُخصة من الله تعالى ، فلا يجب على أحد صوم السبعة إلا إذا وصل وطنه ، إلا أن يتشدّد أحد ، كما يفعل من يصـوم فى السفر فى رمضان . وقال أحـمد وإسحاق : يجزيه الصـوم فى الطريق ؛ وروى عن مجاهد وعطاء . قال مجاهد : إن شاء صامها فى الطريق ، إنما هى رخصة ؛ وكذلك قال عكرمة والحسن . والتقدير عند بعض أهل اللغة : إذا رجعتم من الحج ؛ أى إذا رجعتم إلى ما كنتم عليه قبل الإحرام من الحِلّ . وقال مالك فى الكتاب : إذا رجع من منًى فلا بأس أن يصوم ، قال ابن العربى : « إن كان تخفيفًا ورُخصةً فيجوز تقديم الرخص وترك الرفق فيها إلى العزيمة إجماعًا (١) . وإن كان ذلك توقيتًا فليس فيـه نصّ ، ولا ظاهر أنه أراد البلاد ، وأنها المراد فى الأغلب (٢) » .

(١) كذا فى أحكام القرآن لابن العربى . وفى نسخ الأصل : « بدل » .

(٢) عبارة ابن العربى : « ... ولا ظاهر أنه أراد البلاد ، وإنما المراد فى الأغلب والأظهر فيه أنه الحج » .

قلت : بل فيه ظاهر يقرب إلى النّص ، يبيّنه ما رواه مسلم عن ابن عمـر قال : تمتّع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهْدَى ، فساق معه الهَدْىَ من ذى الحُلَيْفَة ، وبدأ رسول الله صلى الله عليه وسـلم فأهَلّ بالعمرة ثم أهَلّ بالحج ، وتمتّع الناس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة إلى الحج ، فكان من الناس مَن أهْدَى[1] فساق الهَدْىَ ، ومنهم من لم يُهـد ، فلما قَدِم رسول الله صلى الله عليه وسـلم مكة قال للنـاس : " مَن كان منكم أهدى فإنه لا يحلّ من شىء حرم منه حتى يقضى حجه ومن لم يكن منكم أهدى فليَطُف بالبيت و بالصّفا والمَرْوَة وليُقَصّر وليَحْلِل ثم ليهِلّ بالحج وليُهْدِ فمن لم يجد هَدْيًا فليَصُم ثلاثةَ أيام فى الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله " الحديث . وهذا كالنص فى أنه لايجوز صوم السبعة الأيام إلا فى أهـله وبلده ، والله أعلم . وكذا قال البخارىّ فى حديث ابن عبـاس : « ثم أَمَرنَا عَشِيّة التّرويَة أن نُهِلّ بالحج فإذا فرغنا من المناسك جئنا فطُفْنا بالبيت و بالصّفا والمَرْوَة وقد تمّ حَجُّنا وعلينا الهَدْى ، كما قال الله تعـالى : «فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْى فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَى أَمْصَارِكُمْ[2] » الحـديث ، وسيأتى . قال النحاس : وكان هذا إجماعًا .

السادســة — قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ﴾ يقال : كَمَلَ يَكْمُلُ ، مثلُ نصر ينصر . وكُمُلَ يَكْمُلُ ، مِثلُ عَظُم يعظم . وكَمِل يَكْمَل ، مِثلُ حَمِد يحمَد ، ثلاث لغات . واختلفوا فى معنى قوله : ﴿تِلْكَ عَشَرَةٌ﴾ وقد عُلم أنها عشرة ، فقال الزجاج : لمـا جاز أن يتوهّم متوهّم التّخيير بين ثلاثة أيام فى الحج أو سبعة إذا رجع بدلا منها ، لأنه لم يقل وسبعة أخرى — أزيل ذلك بالجملة من قوله « تلك عشرة » ثم قال : « كاملة » . وقال الحسن : « كاملة » فى الثواب كمن أهدى . وقيل : « كاملة » فى البدل عن الهَدْى ، يعنى العشرة كلها بدل عن الهدى . وقيل : « كاملة » فى الثواب كمن لم يتمتع . وقيـل : لفظها لفظ الإخبار ومعناها الأمر ، أى أكملوها فذلك فرضها . وقال المبرّد : « عشرة » دلالة على انقضاء العدد ، لئـلا يتوهّم متوهّم أنه قـد بقى

(١) فى الأصول : « من أهل » .

(٢) قوله « إلى أمصاركم » : تفسير من ابن عباس للرجوع .

منـه شيء بعـد ذكر السبعة . وقيـل : هو توكيد ؛ كما تقول : كتبت بيدى . ومنـه قول الشاعر :

ثلاثٌ وٱثنتان فهنّ خمسٌ * وسادسةٌ تميل إلى شِمامِى

فقوله « خمس » تأكيد . ومثله قول الآخر :

ثلاثٌ بالغداة فذاك حَسْبى * وستٌّ حين يدركنى العِشاء

فذلك تسعة فى اليوم ريّى * وشرب المرء فوق الرىّ داء

وقوله : « كاملة » تأكيد آخر ، فيـه زيادة توصـية بصيامها وألا ينقص من عددها ؛ كما تقول لمن تأمره بأمر ذى بال : اللهَ اللهَ لا تقصّر .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ أى إنما يجب دَمُ التمتّع عن الغريب الذى ليس من حاضرى المسـجد الحرام . خرّج البخارىّ « عن ٱبن عباس أنه سئل عن متعة الحج فقال : أَهَلّ المهاجرون والأنصار وأزواج النبىّ صلى الله عليه وسلم فى حَجّة الوداع وأهللنا ؛ فلما قدمنا مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "اجعلوا إهلالكم بالحج عُمرةً إلا مَن قلّد الهَدْى " طُفنا بالبيت وبالصفا والمروة وأتينا النساء ولبسنا الثياب ، وقال : " مَن قَلد الهَدْى فإنه لا يَحِلّ حتى يبلغ الهَدْى مَحِلّه " ثم أَمَرَنا عشيّة التَّرْوِيَة أن نُهِلّ بالحج ؛ فإذا فرغنا من المناسك جئنا فطفنا بالبيت وبالصفا والمروة فقد تمّ حجنا وعلينا الهدى ، كما قال الله تعالى : « فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ » إلى أمصاركم ، الشاةُ تَجْزِى ، فجمعوا نُسُكَيْن فى عام بين الحج والعمرة فإن الله أنزله فى كتابه وسُنّة نبيّه صلى الله عليه وسلم وأباحه للناس غير أهل مكة ، قال الله عز وجل : « ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » وأشهر الحج التى ذكر الله عز وجل شوّال وذو القعدة وذو الحجة ؛ فمن تمتع فى هذه الأشهر فعليه دَمٌ أو صوم . والرَّفَثُ : الجماع والفسوق : المعاصى . والجدال : المِراء .

الثامنـة — اللّام فى قوله «لِمَنْ» بمعنى على؛ أى وجوب الدم على من لم يكن من أهل مكة ؛ كقوله عليه السلام : " اشترطى لهم الولاء " ، وقوله تعالى : « وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا »[1] أى فعليها . وذلك إشارة إلى التمتّع والقِران للغريب عند أبى حنيفة وأصحابه ؛ لا مُتْعَةَ ولا قِران لحاضرى المسجد الحرام عندهم . ومَن فعل ذلك كان عليه دَمُ جناية لا يأكل منه ؛ لأنه ليس بدم تمتّع . وقال الشافعى : لهم دم تمتع وقِران[2] . والإشارة ترجع إلى الهَدْى والصيام ، فلا هدى ولا صيام عليهم . وفرق عبد الملك بن الماجشون بين التمتّع والقِران ، فأوجب الدم فى القِران وأسقطه فى التمتّع ، على ما تقدم عنه .

التاسـعة — واختلف الناس فى حاضرى المسجد الحرام — بعد الإجماع على أن أهل مكة وما اتصل بها من حاضريه . وقال الطبرى : بعد الإجماع على أهل الحرم . قال ابن عطية : وليس كما قال — فقال بعض العلماء : من كان يجب عليه الجمعة فهو حَضَرِىّ ، ومن كان أبعد من ذلك فهو بَدَوِىّ ؛ بجعل اللفظة من الحضارة والبَداوة . وقال مالك وأصحابه هم أهل مكة وما اتصل بها خاصة . وعند أبى حنيفة وأصحابه : هم أهل المواقيت ومَن وراءها من كل ناحية ؛ فمن كان من أهل المواقيت أو من أهل ماوراءها فهم من حاضرى المسجد الحرام . وقال الشافعى وأصحابه : هم من لا يلزمه تقصير الصلاة من موضعه إلى مكة ، وذلك أقرب المواقيت . وعلى هذه الأقوال مذاهب السلف فى تأويل الآية .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ ﴾ أى فيما فرضه عليكم . وقيل : هو أمرٌ بالتقوى على العموم ، وتحذير من شدّة عقابه .

قوله تعالى : ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِى ٱلْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ ۚ وَٱتَّقُونِ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٧﴾

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢١٧ (٢) لفظة « دم » ساقطة من ب ، جـ ؛ ز .

فيه أربع عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ﴾ لمـا ذكر الحج والعمرة سبحانه وتعالى فى قوله : « وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ » بيّن آختلافهما فى الوقت ؛ فجميع السّنة وقتٌ للإحرام بالعمرة ، ووقت العمرة . وأمّا الحج فيقع فى السّنة مرّةً ، فلا يكون فى غير هذه الأشهر . و« الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ » آبتداء وخبر ، وفى الكلام حذف تقـديره : أشهرُ الحج أشهرٌ ، أو وقت الحج أشهرٌ ، أو وقت عمل الحج أشهرٌ . وقيل التقدير : الحج فى أشهر . و يلزمه مع سقوط حرف الجرّ نصب الأشهر ، ولم يقرأ أحد بنصبها ، إلا أنه يجوز فى الكلام النصب على أنه ظرف . قال الفرّاء : الأشهر رَفْعٌ ؛ لأن معناه وقت الحج أشهر معلومات . قال الفرّاء : وسمعت الكسائى يقول : إنمـا الصيف شهران ، و إنمـا الطَّيْلَسان[1] ثلاثة أشهر . أراد وقت الصيف ، ووقت لباس الطيلسان ؛ فحذف .

الثانيـــة — وآختلف فى الأشهر المعلومات ؛ فقال آبن مسعود وآبن عمر وعطاء والرّبيع ومجاهد والزهرىّ : أشهر الحج شوّال وذو القعدة وذو الحجة كله . وقال آبن عباس والسـدّى والشعبىّ والنَّخعىّ : هى شوّال وذو القعدة وعشرة من ذى الحجة ؛ وروى عن آبن مسعود ، وقاله آبن الزبير ، والقولان مرويان عن مالك ؛ حكى الأخيرَ آبنُ حبيب ، والأوّلَ آبنُ المنذر . وفائدة الفرق تعلّق الدم ؛ فمن قال : إن ذا الحجة كله من أشهر الحج لم يرد دمًا فيما يقع من الأعمال بعـد يوم النحر ؛ لأنها فى أشهر الحج . وعلى القول الأخير ينقضى الحج بيوم النحر ، و يلزم الدم فيما عمل بعد ذلك لتأخيره عن وقته .

الثالثـــة — لم يسمّ الله تعالى أشهر الحج فى كتابه ؛ لأنها كانت معلومة عندهم . ولفظ الأشهر قد يقع على شهرين و بعض الثالث ، لأن بعض الشهر يتنزّل منزلة كله ، كما يقال : رأيتك سنة كذا ، أو على عهد فلان . ولعله إنما رآه فى ساعة منها ؛ فالوقت يُذكر بعضه بكله ، كما قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " أيامُ مِنًى ثلاثة " . و إنما هى يومان و بعض الثالث . و يقولون : رأيتك اليوم ، وجئتك العام . وقيل : لمـا كان الآثنان وما فوقهما جمعٌ[2] قال أشهر ؛ والله أعلم .

(١) الطيلسان : كساء مدوّر أخضر ؛ لحنـه أو سداه من صوف يلبسه الخواص من العلماء والمشايخ ، وهو من لباس العجم . (٢) كذا فى نسخ الأصل . ووجهه : أن اسم كان ضمير الشان ، وجملة « الاثنان وما ... » الخ فى محل نصب خبر كان .

الرابعـــة — آختلف فى الإهـلال بالحج فى غير أشهر الحج ؛ فروى عن آبن عباس : مِن سُنّة الحج أن يُحرم به فى أشهر الحج . وقال عطاء ومجاهد وطاوس والأوزاعى : من أحرم بالحج قبل أشهر الحج لم يجـزه ذلك عن حَجّه ويكون عمـرة ؛ كمن دخل فى صلاة قبل وقتها فإنه لا تجزيه وتكون نافلة ؛ وبه قال الشافعى وأبو ثور . وقال الأوزاعى : يَحـلّ بعمرة . وقال أحمد بن حنبل : هذا مكروه ؛ وروى عن مالك ، والمشهور عنه جواز الإحرام بالحج فى جميع السنة كلها ؛ وهو قول أبى حنيفة . وقال النَّخعىّ : لايحلّ حتى يقضى حَجّه ؛ لقوله تعالى : « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ والْحَجِّ » وقد تقـدّم القول فيها . وما ذهب إليـه الشافعىّ أصح ؛ لأن تلك عامة ، وهـذه الآية خاصـة . ويحتمل أن يكون من باب النص على بعض أشخاص العموم ، لفضل هذه الأشهر على غيرها ؛ وعليـه فيكون قول مالك صحيحا ، والله أعلم .

الخامســـة — قوله تعـالى : ﴿ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ ٱلْحَجَّ ﴾ أى ألزمه نفسه بالشروع فيه بالنية قصدًا باطناً ، وبالإحرام فعلاً ظاهراً ، وبالتلبية نُطقاً مسموعاً ؛ قاله آبن حبيب وأبو حنيفة فى التلبية . وليست التلبية عند الشافعى من أركان الحج ؛ وهو قول الحسن بن حَىّ . قال الشافعىّ : تكفى النية فى الإحرام بالحج . وأوجب التلبية أهل الظاهر وغيرهم . وأصـل الفرض فى اللغة : الحَزّ والقَطْـع ؛ ومنه فُرْضة[1] القَوْس والنَّهر والجبل . ففرضـية الحج لازمةٌ للعبد الحرّ كلزوم الحَزّ للقِدْح . وقيل : « فَرَض » أى أبان ؛ وهذا يرجع إلى القطع ، لأن من قطع شيئا فقد أبانه عن غيره . و « مَن » رفع بالآبتداء ومعناها الشرط ، والخبر قوله : «فَرض» ؛ لأن « من » ليست بموصولة ؛ فكأنه قال : رَجُلٌ فَرَض . وقال : « فيهن » ولم يقل فيها ؛ فقال قوم : هما سـواء فى الآستعمال . وقال المـازنى أبو عثمان : الجمع الكثير لمـا لا يعقل يأتى كالواحدة المؤنثـة ، والقليل ليس كذلك ؛ تقـول : الأجذاع آنكسرن ، والجذوع آنكسرت ؛ ويؤيد ذلك قول الله تعالى : « إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ » ثم قال : « مِنها » .

(١) فرضـة القوس (بضم أوله وسكون ثانيه) : الحزيقع عليـه الوتر . وفرضـة النهر : مشرب المـاء منه . وفرضة الجبل : ما آنحدر من وسطه وجانبه .

السادســـة — قوله تعالى : ﴿ فَلَا رَفَثَ ﴾ قال ابن عباس وابن جبير والسدّى وقتادة والحسن وعكرمة والزهرىّ ومجاهد ومالك : الرَّفثُ الجماعُ ؛ أى فلا جماع لأنه يفسده . وأجمع العلماء على أن الجماع قبل الوقوف بعرفة مفسد للحج ، وعليه حجٌّ قابل والهَدْىُ . وقال عبد الله ابن عمر وطاوس وعطاء وغيرهم : الرفث الإفحاش للمرأة بالكلام ؛ لقوله : إذا أحللنا فعلنا بك كذا ، من غير كناية ؛ وقاله ابن عباس أيضا ، وأنشد وهو مُحْرِم :

وهنّ يمشين بنا هَميسَا * إن تَصدقِ الطير نَنِك لَمِيسَا (١)

فقال له صاحبه حُصين بن قيس : أترفُث وأنت مُحْرِم ! فقال : إن الرفث ما قيل عند النساء . وقال قوم : الرفث الإفحاش بذكر النساء ، كان ذلك بحضرتهنّ أم لا . وقيل : الرفث كلمةٌ جامعةٌ لما يريده الرجل من أهله . وقال أبو عبيدة : الرفث اللَّغا من الكلام ، وأنشد :

ورُبّ أسرابِ حجيج كُظَّـم * عن اللغا ورَفَث التكلُّـم

يقال : رَفَث يَرْفُث ، بضم الفاء وكسرها . وقرأ ابن مسعود « فلا رفوث » على الجمع . قال ابن العربى : المراد بقوله « فلا رفث » نفيه مشروعًا لا موجودًا ، فإنا نجد الرفث فيه ونشاهده ، وخبر الله سبحانه لا يجوز أن يقع بخلاف مخبره ، وإنما يرجع النفى إلى وجوده مشروعًا لا إلى وجوده محسوسًا ؛ كقوله تعالى : « وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ (٢) » معناه : شرعًا لا حِسًّا ؛ فإنا نجد المطلّقات لا يتربّصن ؛ فعاد النفى إلى الحكم الشرعىّ لا إلى الوجود الحِسّى . وهذا كقوله تعالى : « لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ (٣) » إذا قلنا : إنه وارد فى الآدميين — وهو الصحيح — أن معناه لا يمسّه أحد منهم شرعًا ، فإن وُجد المسّ فعلى خلاف حكم الشرع ؛ وهذه الدقيقة هى التى فاتت العلماء فقالوا : إن الخبر يكون بمعنى النّهى ، وما وُجد ذلك قَطُّ ، ولا يصحّ أن يوجد ، فإنهما مختلفان حقيقة ومتضادّان وَصْفًا » .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا فُسُوقَ ﴾ يعنى جميع المعاصى كلّها ؛ قاله ابن عباس وعطاء والحسن . وكذلك قال ابن عمر وجماعة : الفسوق إتيان معاصى الله عز وجل

(١) الليس : المرأة الليّنة الملمس . (٢) راجع جـ ٣ ص ١١٢ (٣) راجع جـ ١٧ ص ٢٢٥

فى حال إحرامه بالحج؛ كقتل الصيد وقص الظفر وأخذ الشعر، وشبه ذلك . وقال ابن زيد ومالك : الفسوق الذبح للأصنام ؛ ومنه قوله تعالى : « أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ »(١) . وقال الضحاك : الفسوق التنابز بالألقاب ؛ ومنه قـوله : « بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ »(٢) . وقال ابن عمر أيضا : الفسوق السباب؛ ومنه قوله عليه السلام : "سِبابُ المسلمِ فسوقٌ وقتالُه كفرٌ" . والقول الأول أصح ، لأنه يتنـاول جميع الأقوال . قال صلى الله عليه وسـلم : "مَن حَجّ فلم يَرْفُث ولم يفسُـق رَجع كيـوم ولدته أمـه" ، "والحج المـبرور ليس له جزاءٌ إلا الجنـة" خرّجه مسلم وغيره . وجاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : "والذى نفسى بيده ما بين السماء والأرض مِن عملٍ أفضلُ من الجهاد فى سبيل الله أو حَجّـة مبرورة لا رَفَث فيها ولا فسوق ولا جدال" . وقال الفقهاء : الحج المبرور هو الذى لم يُعص الله تعـالى فيه أثناء أدائه . وقال الفرّاء : هو الذى لم يُعص الله سبحانه بعده؛ ذكر القولين ابن العربى رحمه الله .

قلت : الحج المبرور هو الذى لم يعص الله سبحانه فيه لا بعده . قال الحسن : الحج المبرور هو أن يرجع صاحبه زاهدًا فى الدنيا راغبًا فى الآخرة . وقيل غير هذا، وسيأتى .

الثامنـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾ قُرِئَ « فلا رَفثٌ ولا فسوقٌ » بالرفع والتنوين فيهما . وقرئا بالنصب بغير تنوين . وأجمعوا على الفتح فى « ولا جدال » ، وهو يقوّى قراءة النصب فيما قبله ، ولأن المقصود النفى العام من الرفث والفسوق والجدال، وليكون الكلام على نظام واحد فى عموم المنفى كلّه؛ وعلى النصب أكثر القـرّاء . والأسماء الثـلاثة فى موضع(٣) رفع، كل واحد مع « لا » . وقوله « فى الحج » خبر عن جميعها . ووجه قراءة الرفع أن « لا » بمعـنى « ليس » فارتفع الاسم بعدها ، لأنه اسمها ، والخبر محذوف تقـديره : فليس رفث ولا فسوق فى الحج؛ دلّ عليه «فى الحج» الثـانى الظاهر وهو خبر « لا جدال » . وقال أبو عمرو بن العلاء : الرفع بمعنى فلا يكونن رفثٌ ولا فسوقٌ؛ أى شىء يُخرج من الحج، ثم ابتدأ النفى فقال : ولا جدال .

(١) راجع جـ ٧ ص ١١٥ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٣٢٨

(٣) هذا على أحد قولين للنحويين ، والثانى أن « لا » عاملة فى الاسم النصب وما بعدها خبر .

قلت : فيحتمل أن تكون كان تامة، مثل قوله : « وإِنْ كَانَ ذُو عُسْرةٍ » فلا تحتاج إلى خبر . ويحتمل أن تكون ناقصة والخبر محذوف، كما تقدّم آنفًا . ويجوز أن يرفع « رفث وفسوق » بالابتداء، «ولا» للنفى، والخبر محذوف أيضا . وقرأ أبو جعفر بن القَعْقاع بالرفع فى الثلاثة . ورُوِيت عن عاصم فى بعض الطرق، وعليه يكون « فى الحج » خبر الثلاثة، كما قلنا فى قراءة النصب ؛ وإنما لم يحسن أن يكون « فى الحج » خبر عن الجميع مع آختلاف القراءة، لأن خبر ليس منصوب وخبر «ولا جدال» مرفوع؛ لأن «ولاجدال» مقطوع من الأوّل وهو فى موضع رفع بالابتداء ، ولا يعمل عاملان فى آسم واحد . ويجوز « فلا رَفَثَ ولا فسوقٌ » تعطفه على الموضع . وأنشد النحويون :

لا نَسَبَ اليومَ ولا خُلَّةً * آتسع الخَرْقُ على الرَّاقِعِ (١)

ويجوز فى الكلام « فلا رفثَ ولا فسوقًا ولا جدالًا فى الحج » عطفًا على اللفظ على ما كان يجب فى « لا » . قال الفَرّاء : ومثله :

فلا أبَ وآبنًا مثلَ مروانَ وآبنِهِ * إذا هو بالمجدِ آرْتَدَى وتأزَّرَا

وقال أبو رجاء العطاردى : « فلا رفثَ ولا فسوقَ » بالنصب فيهما، « ولا جدالٌ » بالرفع والتنوين . وأنشد الأخفش :

هـــذا وَجدّكم الصِّغار بعينه * لا أُمَّ لِى إن كان ذاك ولا أبُ

وقيل : إن معنى « فلا رفث ولا فسوق » النهى ؛ أى لا ترفثوا ولا تفسقوا . ومعنى « ولا جدال » النفى، فلما آختلفا فى المعنى خولف بينهما فى اللفظ . قال القشيرى : وفيه نظر، إذ قيل : « ولا جدال » نهى أيضا؛ أى لا تجادلوا، فلم فرق بينهما .

التاســـعة — قوله تعالى : ﴿وَلَا جِدَالَ﴾ الجدال وزنه فعال من المجادلة، وهى مشتقة من الجَدْل وهو الفَتْل؛ ومنه زمامٌ مجدول. وقيل: هى مشتقة من الجَدَالة التى هى الأرض.

(١) البيت لأنس بن العباس السلمى . راجع الكلام عليه فى شرح الشواهد الكبرى للعينى .

فكأنّ كل واحد من الخصمين يقاوم صاحبه حتى يغلبـه، فيكون كمن ضَرب به الجَدَالة. قال الشاعر:

قد أركب الآلة[1] بعد الآلهْ * وأترك العـاجز بالجَـدَالهْ

* مُنْعَفِرًا ليست له محالهْ *

العاشـــرة — واختلفت العلماء فى المعنى المراد به هنا على أقوال ستة؛ فقال ابن مسعود وابن عباس وعطاء: الجدال هنا أن تُمارِى مسلمًا حتى تغضبه فينتهى إلى السِّباب؛ فأما مذاكرة العلم فلا نهى عنها. وقال قتادة: الجدال السِّباب. وقال ابن زيد ومالك بن أنس: الجدال هنا أن يختلف الناس: أيّهم صادف موقف إبراهيم عليه السلام، كما كانوا يفعلون فى الجاهلية حين كانت قريش تقف فى غير موقف سائر العرب، ثم يتجادلون بعد ذلك؛ فالمعنى على هذا التأويل: لا جدال فى مواضعه. وقالت طائفة: الجدال هنا أن تقول طائفة: الحج اليوم، وتقول طائفـة: الحج غدًا. وقال مجاهد وطائفة معه: الجدال المماراة فى الشهور حسب ما كانت عليـه العرب من النَّسىء، كانوا ربما جعلوا الحج فى غير ذى الحجة، ويقف بعضهم بجمع[2] وبعضهم بعَرَفة، ويتمارون فى الصواب من ذلك.

قلت: فعلى هذين التأويلين لاجدال فى وقته ولا فى موضعه، وهذان القولان أصح ماقيل فى تأويل قوله «وَلَا جِدَالَ»؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: "إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض" الحديث، وسيأتى فى «براءة»[3]. يعنى رجع أمر الحج كما كان، أى عاد إلى يومه ووقته. وقال صلى الله عليه وسلم لما حَجّ: "خذوا عنى مناسككم" فبيّن بهـذا مواقف الحج ومواضعه. وقال محمـد بن كعب القُرَظِىّ: الجدال أن تقول طائفـة: حَجّنا أبرّ من حَجّكم. ويقول الآخر مثل ذلك. وقيل: الجدال كان فى الفخر بالآباء، والله أعلم.

الحـادية عشرة — قوله تعـالى: ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْـهُ اللَّهُ﴾ شرط وجوابه، والمعنى: أن الله يجازيكم على أعمالكم، لأن المجـازاة إنمـا تقع من العالم بالشىء. وقيـل:

(١) الآلة: الحالة، والشدة. (٢) هى المزدلفة. (٣) راجع جـ ٨ ص ١٣٢

هو تحريض وحَثّ على حُسن الكلام مكان الفحش، وعلى البِرّ والتقوى فى الأخلاق مكان الفسـوق والجدال . وقيـل : جعل فعل الخير عبارة عن ضبط أنفسهم حتى لا يوجد ما نُهوا عنه .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَتَزَوَّدُوا ﴾ أمرٌ باتخاذ الزاد . قال ابن عمر وعكرمة ومجاهد وقتادة وابن زيد : نزلت الآية فى طائفة من العـرب كانت تجيء إلى الحج بلا زاد ، ويقول بعضهم : كيف نحجّ بيت الله ولا يطعمنا؛ فكانوا يقعون عالةً على النـاس، فنُهوا عن ذلك، وأمِروا بالزاد . وقال عبد الله بن الزبير : كان الناس يتّكل بعضهم على بعض بالزاد؛ فأمروا بالزاد . وكان للنبيّ صلى الله عليه وسلم فى مسيره راحلةٌ عليها زاد ، وقدم عليه ثلثمائة رجل من مُزَينة، فلما أرادوا أن ينصرفوا قال : "يا عمر زوّد القوم" . وقال بعض الناس : «تزوّدوا» الرفيق الصالح . وقال ابن عطية : وهذا تخصيص ضعيف، والأولى فى معنى الآية : وتزوّدوا لمعادكم من الأعمال الصالحة .

قلت : القول الأول أصح، فإن المراد الزاد المتّخذ فى سفر الحج المأكول حقيقة كما ذكرنا؛ كما روى البخارىّ عن ابن عباس قال : كان أهـل اليمن يحجّون ولا يتزوّدون ويقـولون : نحن المتوكلون ؛ فإذا قدموا مكة سألوا النـاس، فأنزل الله تعالى : « وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى » وهذا نص فيما ذكرنا، وعليه أكثر المفسرين . قال الشعبيّ : الزاد التمر والسَّويق . ابن جبير : الكعك والسويق . قال ابن العربيّ : « أمر الله تعالى بالتزوّد لمن كان له مال، ومن لم يكن له مال فإن كان ذاحرفة تَنْفُق فى الطـريق أو سائلا فلا خطاب عليـه؛ وإنمـا خاطب الله أهـلَ الأموال الذين كانوا يتركون أموالهم ويخرجون بغير زاد ويقولون : نحن المتوكلون . والتوكل له شروط، من قام بها خرج بغير زاد ولا يدخل فى الخطاب ، فإنه خرج على الأغلب من الخلق وهم المقصّرون عن درجة التوكل الغافلون عن حقائقه ، والله عز وجل أعلم » . قال أبو الفرج الجَوْزىّ : وقد لَبّس إبليس على قوم يدعون التوكل، فخرجوا بلا زاد وظنوا أن هـذا هو التوكل وهم على غاية الخطأ . قال رجل لأحمد بن حنبل : أريد أن أخرج

إلى مكة على التوكل بغير زاد ؛ فقال له أحمد : اخرج فى غير القافلة . فقال لا ، إلا معهم . قال : فعلى جُرُب[1] الناس توكلت ؟!

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾ أخبر تعالى أن خير الزاد اتقاء المنهيّات ؛ فأمرهم أن يضموا إلى التزود التقوى . وجاء قوله « فإن خير الزاد التقوى » محمولا على المعنى ؛ لأن معنى «وَتَزَوَّدُوا» : اتقوا الله فى اتباع ما أمركم به من الخروج بالزاد . وقيل: يحتمل أن يكون المعنى : فإن خير الزاد ما اتقى به المسافر من الهَلَكة[2] أو الحاجة إلى السؤال والتكفف . وقيل : فيه تنبيه على أن هذه الدار ليست بدار قرار . قال أهل الإشارات : ذكّرهم الله تعالى سفر الآخرة وحثّهم على تزوّد التقوى ؛ فإن التقوى زاد الآخرة . قال الأعشى :

إذ أنت لم تَرْحل بزادٍ من التُّقَى * ولاقَيْتَ بعد الموت مَن قد تَزَوّدَا
نَدِمتَ على ألّا تكون كمثله * وأنك لم ترصُد كما كان أرْصدَا

وقال آخر :

الموتُ بحرٌ طامٌّ موجه * تذهب فيه حيلة السابحِ
يا نفسُ إنى قائلٌ فاسمعى * مقالةً من مُشفق ناصح
لا يصحب الإنسانَ فى قبره * غيرُ التُّقَى والعملِ الصالح

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ خصّ أولى الألباب بالخطاب — وإن كان الأمر يعم الكل — لأنهم الذين قامت عليهم حجة الله ، وهم قابلو أوامره والناهضون بها . والألباب جمع لُبّ ؛ ولُبُّ كلّ شىء : خالصه ؛ ولذلك قيل للعقل : لُبّ . قال النحاس : سمعت أبا إسحاق يقول قال لى أحمد بن يحيى ثعلب : أتعرف فى كلام العرب شيئًا من المضاعف جاء على فَعُلَ؟ قلت نعم ، حكى سيبويه عن يونس : لَبُبْتَ تَلُبّ ؛ فاستحسنه وقال : ما أعرف له نظيرا .

(١) جرب (بضمتين) : جمع جراب وهو الوعاء . (٢) الهلكة (بالتحريك) : الهلاك .

قوله تعالى : لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ۖ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴿١٩٨﴾

قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ جُنَاحٌ ﴾ أى إثم، وهو اسم ليس . ﴿ أَنْ تَبْتَغُوا ﴾ فى موضع نصب خبر ليس؛ أى فى أن تبتغوا . وعلى قول الخليل والكسائى أنها فى موضع خفض . ولما أمر تعالى بتنزيه الحج عن الرَّفث والفُسوق والجدال رخّص فى التجارة؛ المعنى: لا جناح عليكم فى أن تبتغوا فضل الله. وابتغاءُ الفضل وَرَد فى القرآن بمعنى التجارة ، قال الله تعالى : « فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ »(١) . والدليل على صحة هذا ما رواه البخارىّ عن ابن عباس قال : كانت عُكَاظ ومَجَنَّة وذو المجاز أسواقًا فى الجاهلية فتأثّموا أن يتّجروا فى المواسم(٢) فنزلت : « لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ » فى مواسم(٣) الحج .

الثانيـــة — إذا ثبت هذا ففى الآية دليل على جواز التجارة فى الحج للحاج مع أداء العبادة، وأن القصد إلى ذلك لا يكون شركا ولا يخرج به المكلف عن رسم الإخلاص المفترض عليه،

---

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٠٨ (٢) الذى فى البخارى : « كان ذو المجاز وعكاظ متجر الناس فى الجاهلية، فلما جاء الإسلام كأنهم كرهوا ذلك حتى نزلت ... الخ » . وعكاظ : نخل فى واد بينه وبين الطائف ليلة، وبينه وبين مكة ثلاث ليال . وذو المجاز : خلف عرفة . ومجنة : بمرّ الظهران، قرب جبل يقال له الأصفر، وهو بأسفل مكة على قدر بريد منها . وهذه أسواق للعرب ، وكان أهل الجاهلية يصبحون بعكاظ يوم هلال ذى القعدة ، ثم يذهبون منه إلى مجنة بعد مضى عشرين يوما من ذى القعدة ؛ فاذا رأوا هلال ذى الحجة ذهبوا من مجنة إلى ذى المجاز ، فلبثوا به ثمان ليال، ثم يذهبون إلى عرفة . ولم تزل هذه الأسواق قائمة فى الإسلام إلى أن كان أول ماترك منها سوق عكاظ فى زمن الخوارج سنة تسع وعشرين ومائة، لما خرج الحرورى بمكة مع أبى حمزة المختار بن عوف خاف الناس أن يفتهبوا فتركت إلى الآن، ثم ترك ذو المجاز ومجنة بعد ذلك ، واستغنوا بالأسواق بمكة وبمنى وبعرفة . (عن شرح القسطلانى) .

(٣) قوله : «فى مواسم الحج» قراءة ابن عباس، كما نبه عليه المؤلف فى مقدمة الكتاب ص ٨٣ ، وقال أبو حيان فى البحر : « وقرأ ابن مسعود وابن عباس وابن الزبير « فضلا من ربكم فى مواسم الحج » وجعل هذا تفسيرا؛ لأنه مخالف لسواد المصحف الذى أجمعت عليه الأمة .

خلافًا للفقراء(١) . أمّا إن الحج دون تجارة أفضل ؛ لعُرُوّها(٢) عن شوائب الدنيا وتعلّق القلب بغيرها .

روى الدّارَقُطنيّ فى سُننه عن أبى أمامة التّيمى قال قلت لابن عمر : إنى رجل أكرى فى هذا الوجه ، و إن ناسًا يقولون : إنه لا حجّ لك . فقال ابن عمر : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله مثل هذا الذى سألتنى ، فسكت حتى نزلت هذه الآية : « لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن لك حَجًّا " .

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ ﴾ فيه ست(٣) عشرة مسألة .

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا أَفَضْتُمْ ﴾ أى اندفعتم . ويقال : فاض الإناء إذا امتلأ حتى ينصبّ عن نواحيه . ورجل فَيّاض ؛ أى مندفق بالعطاء . قال زُهير :

وأَبْيَضَ فَيّاضٍ يداه غمامة * على مُعْتَفِيه ما تُغِبّ فواضله(٤)

وحديث مستفيض ؛ أى شائع .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ مِنْ عَرَفَاتٍ ﴾ قراءة الجماعة « عَرفاتٍ » بالتنوين ؛ وكذلك لو سُمِّيت امرأةٌ بمسلمات ؛ لأن التنوين هنا ليس فرقا بين ما ينصرف وما لا ينصرف فتحذفه ، وإنما هو بمنزلة النون فى مسلمين . قال النحاس : هذا الجيّد . وحكى سيبويه عن العرب حذف التنوين من عرفات ؛ يقول : هـذه عرفات ياهـذا ، ورأيت عرفاتِ يا هـذا ، بكسر التاء وبغير تنوين ؛ قال : لما جعلوها معرفة حذفوا التنوين . وحكى الأخفش والكوفيون فتح التاء ، تشبيهًا بتاء فاطمة وطلحة . وأنشدوا :

تَنَوَّرتها من أذرِعاتَ وأهلُها * بيَثْرِبَ أدْنَى دارِها نَظَرٌ عالِ

والقـول الأول أحسن ، وأن التنوين فيـه على حدّه فى مسلمـات ؛ الكسرة مقابلة اليـاء فى مسلمين والتنوين مقابل النون . وعرفات : اسم عَلَم ، سُمّى بجمع كأذرعات . وقيل : سُمّى

(١) لعله يريد بالفقراء الصوفية . (٢) كذا فى نسخ الأصل . ومقتضى الظاهر تذكير الضمير لعوده إلى الحج ؛ ولعله يريد بالتأنيث هنا : الحج بمعنى العبادة . (٣) يلاحظ أن الأصول اضطربت فى العدد هنا .

(٤) الفياض : الكثير العطاء . المعتفون : الطالبون ما عنده . يقال : عفاه وأعفاه إذا أتاه يطلب معروفه . ما تغب فواضله : أى عطاياه دائمة لا تنقطع .

بما حوله ، كأرض سباسب.(١) وقيل : سُمِّيَتْ تلك البُقْعة عرفات لأن الناس يتعارفون بها . وقيل : لأن آدم لما هبط وقع بالهند ، وحوّاء بجُدّة ، فاجتمعا بعد طول الطلب بعرفات يوم عَرفة وتعارفا(٢) ؛ فسُمّيَ اليوم عرفة ، والموضع عرفات ؛ قاله الضحاك . وقيل غير هذا مما تقدّم ذكره عند قوله تعالى : « وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا »(٣) . قال ابن عطية : والظاهر أن اسمه مرتجل كسائر أسماء البقاع . وعرفة هي نَعمان الأراك ؛ وفيها يقول الشاعر :

تزوّدتُ من نَعمان عُودَ أراكة * لِهِنْدٍ ولكن مَن يُبَلِّغُهُ هِنْدا

وقيل : هي مأخوذة من العَرْف وهو الطِّيب ؛ قال الله تعالى : « عَرَّفَهَا لَهُمْ »(٤) أي طيّبها ، فهي طيبة بخلاف مِنًى التي فيها الفُرُوث(٥) والدّماء ؛ فلذلك سُمِّيَتْ عرفات . ويوم الوقوف يوم عرفة . وقال بعضهم : أصل هذين الاسمين من الصبر ؛ يقال : رجل عارف ، إذا كان صابرًا خاشعًا . ويقال في المَثَل : النَّفْسُ عَرُوف وما حَمَّلْتَها تتحمّل . قال :

* فصَبَرْتُ(٦) عارفةً لذلك حُرَّةً *

أي نفس صابرة .

وقال ذو الرُّمّة :

* عَرُوفٌ لِما خَطَّت عليه المقادِرُ(٧) *

أي صبور على قضاء الله ؛ فسُمّيَ بهذا الاسم لخضوع الحاجّ وتذلّلهم ، وصبرهم على الدعاء وأنواع البلاء واحتمال الشدائد ؛ لإقامة هذه العبادة .

الثالثـــة — أجمع أهل العلم على أن مَن وقف بعرفة يوم عَرفة قبل الزوال ثم أفاض منها قبل الزوال أنه لا يُعتدّ بوقوفه ذلك قبل الزوال . وأجمعوا على تمام حَجّ مَن وقف بعرفة

---

(١) جاء في اللسان مادة سبسب : « وحكى اللحياني بلد سبسب ، وبلد سباسب ؛ كأنهم جعلوا كل جزء منه سبسبا ؛ ثم جمعوه على هذا » . والسبسب : القفر والمفازة . وقيل : الأرض المستوية البعيدة . (٢) كل هذا يحتاج الى التثبت . (٣) راجع ص ١٢٧ من هذا الجزء . (٤) راجع جـ ١٦ ص ٢٣١ .

(٥) الفروث : جمع فرث ، وهو السرجين (الزبل) ما دام في الكرش .

(٦) البيت لعنترة ، وتمامه : * ترسو اذا نفس الجبان تطلّع *

(٧) صـــدر البيت : * اذا خاف شيئا وقرته طبيعة *

بعـد الزوال وأفاض نهارًا قبل الليل؛ إلا مالك بن أنس فإنه قال : لا بد أن يأخذ من الليل شيئًا . وأما مَن وقف بعرفة بالليل فإنه لا خلاف بين الأمة فى تمـام حجه . والحجة للجمهور مطلق قوله تعالى : « فَإِذَا أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَاتٍ » ولم يخص ليلا من نهار، وحديث عُرْوة بن مُضَرِّس قال: أتيت النبيّ صلى الله عليه وسلم وهو فى الموقف من جَمْع، فقلت يارسول الله، جئتك من جَبَلَيْ طَيِّء، أَكْلَلْتُ مَطِيّتِي، وأتعبتُ نفسى ، والله إنْ تركتُ من جبل(١) إلا وقفتُ عليه ، فهل لى من حَجّ يارسول الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من صلّى معنا صلاةَ الغداة بجَمْع وقد أتى عرفات قبل ذلك ليلًا أو نهارًا فقد قَضَى تَفَثَه(٢) وتَمّ حجه". أخرجه غير واحد من الأئمة، منهم أبو داود والنسائى والدَّارَقُطْنى واللفظ له. وقال الترمذى: حديث حسن صحيح . وقال أبو عمر : حديث عُرْوة بن مُضَرِّس الطائى حديث ثابت صحيح ، رواه جماعة من أصحاب الشَّعبي الثقات عن الشعبي عن عروة بن مضرس؛ منهم إسماعيل بن أبى خالد وداود بن أبى هنـد وزكريا بن أبى زائدة وعبـد الله بن أبى السَّـفَر ومُطَرِّف ، كلهم عن الشعبيّ عن عروة بن مضرس بن أوس بن حارثة بن لام . وحجةُ مالك من السُّنة الثابتة : حديث جابر الطويل ، خرّجه مسـلم ؛ وفيـه : فلم يزل واقفًـا حتى غَرَبت الشـمس وذهبت الصُّفرة قليلا حتى غاب القُرص . وأفعاله على الوجوب، لا سيّما فى الحج وقد قال : " خذوا عنّى مناسككم " .

الرابعـــة — واختلف الجمهور فيمن أفاض قبـل غروب الشمس ولم يرجع ماذا عليه مع صحة الحج؛ فقال عطاء وسفيان الثورىّ والشافعىّ وأحمد وأبو ثور وأصحاب الرأى وغيرهم :

(١) فى نسخ وبعض كتب الحـديث ونهاية ابن الأثير بالحاء المهملة المفتوحة وسكون الموحدة . قال الترمـذى فى سننه : «قوله : من جبل» اذا كان من رمل يقال له حبل ، واذا كان من حجارة يقال له جبل» . وقال ابن الأثير فى تفسير هذا الحديث : « الحبل : المستطيل من الرمل ، وقيل : الضخم منه ؛ وجمعه حبال . وقيل : الحبال فى الرمل كالجبال فى غير الرمل » . وقال الخطابى : الحبال ما دون الجبال فى الارتفاع .

(٢) قال صاحب التعليق المغنى على سنن الدارقطنى : « وقوله : وقضى تفثه . قيل : المراد به أنه أتى بما عليه من المناسك ، والمشهور أن التفث ما يصنعه المحرم عنـد حله من تقصير شعر أو حلقه وحلق العانة ونتف الإبط وغيره من خصال الفطرة ، ويدخل فى ضمن ذلك نحر البدن ، وقضاء جميع المناسك ؛ لأنه لا يقضى التفث إلا بعد ذلك ، وأصل التفث الوسخ والقذر . قاله الشوكانى » .

عليه دَمٌ . وقال الحسن البصرى : عليه هَدْىٌ . وقال ابن جُريج : عليه بَدَنة . وقال مالك : عليه حجٌّ قابلٌ ، والهَـدْىُ ينحره فى حجّ قابل ، وهو كمن فاته الحج . فإن عاد إلى عرفة حتى يَدْفع بعد مغيب الشمس فقال الشافعىّ : لا شىء عليه ، وهو قول أحمد و إسحاق وداود ، وبه قال الطبرى . وقال أبو حنيفة وأصحابه والثورىّ : لا يسقط عنه الدّم و إن رجع بعـد غروب الشمس ؛ وبذلك قال أبو ثور .

الخامسـة — ولا خلاف بين العلماء فى أن الوقوف بعرفة را كبًا لمن قدر عليه أفضل ؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسـلم كذلك وقف إلى أن دَفع منها بعد غروب الشمس ، وأردف أسامةَ بن زيد ؛ وهذا محفوظ فى حديث جابر الطويل وحديث علىّ ، وفى حديث ابن عباس أيضا . قال جابر : ثم ركب رسـول الله صلى الله عليه وسـلم حتى أتى الموقف ، فجعل بطن ناقته القَصْواء إلى الصَّخَرات (١) ، وجعل حَبْلَ المُشاة (٢) بين يديه واستقبل القبلة ؛ فلم يزل واقفًا حتى غَرَبت الشمس وذهبت الصفرة قليلًا حتى غاب القُرص ، وأردف أسامةَ بن زيد خلفه ، الحديث . فإن لم يقدر على الركوب وقف قائمًا على رجليه داعيًا ، ما دام يقدر ، ولا حرج عليه فى الجلوس إذا لم يقدر على الوقوف ؛ وفى الوقوف را كبًا مباهاةٌ وتعظيم للحج «وَمَنْ يُعَظِّمْ شَـعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَـا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ (٣) » . قال ابن وهب فى مُوَطّئه قال لى مالك : الوقوف بعَرَفة على الدواب والإبل أحبّ إلىّ من أن أقف قائمًا ، قال : ومن وقف قائمًا فلا بأس أن يستريح .

السادسـة — ثبت فى صحيح مسلم وغيره عن أسامة بن زيد أنه عليه السـلام كان إذا أفاض من عَرَفة يسير العَنَق (٤) فإذا وَجد فَجْوَةً نَصّ . قال هشام بن عروة : والنّص فوق العَنَق .

---

(١) الصخرات : هى صخرات مفترشات فى أسفل جبـل الرحمة ، وهو الجبـل الذى بوسط أرض عرفات .

(٢) قال ابن الأثير : « وجعل حبـل المشاة بين يديه ؛ أى طريقهـم الذى يسلكونه فى الرمل . وقيـل : أراد سفهم ومجتمعهم فى مشيهم تشبيها بحبل الرمل » . (٣) راجع جـ ١٢ ص ٥٦

(٤) العنق (محركة) : سير سريع فسيح واسع للإبل والدابة . والفجوة : الموضع المتسع بين شيئين .

وهكذا ينبغى على أئمة الحاج فمَن دونهم ؛ لأن فى آستعجال السير إلى المزدلفة آستعجال الصلاة بها ، ومعلوم أن المغرب لا تُصلَّى تلك الليلة إلا مع العشاء بالمزدلفة ، وتلك سُنّتها ؛ على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى .

السابعـــة — ظاهر عموم القرآن والسنة الثابتة يدل على أن عرفة كلها مَوْقف ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " ووقَفتُ هاهنا وعَرَفة كلها موقف " . رواه مسلم وغيره من حديث جابر الطويل . وفى مُوَطّأ مالك أنه بلغه أن رسول الله صـلى الله عليه وسـلم قال : " عرفةُ كلها موقف وآرتفعوا عن بطن عُرَنة والمزدلفةُ كلها موقف وآرتفعوا عن بطن مُحَسِّر " . قال آبن عبد البر : هذا الحديث يتصل من حديث جابر بن عبد الله ، ومن حديث آبن عباس ، ومن حديث علىّ بن أبى طالب ، وأكثر الآثار ليس فيها آستثناء بطن عُرَنة من عَرَفة ، وبطن مُحَسِّر من المزدلفة ؛ وكذلك نقلها الحفاظ الثقات الأثبات من أهل الحديث فى حديث جعفر بن محمد عن أبيـه عن جابر . قال أبو عمر : وآختلف الفقهاء فيمن وقف بعرفة بعُرَنة ؛ فقال مالك فيما ذكر آبن المنذر عنه : يُهْرِيق دماً وحجُّه تام . وهذه رواية رواها خالد بن نزار عن مالك . وذكر أبو المصعب أنه كمن لم يقف وحجّه فائت ، وعليه الحج من قابل إذا وقف ببطن عُرَنة . وروى عن آبن عبـاس قال : من أفاض من عُرَنة فلا حج له . وهو قول آبن القاسم وسالم ، وذكر آبن المنـذر هذا القول عن الشافعىّ ، قال وبه أقول : لا يجزيه أن يقف بمكانٍ أمر رسـول الله صلى الله عليه وسلم ألا يوقف به . قال آبن عبد البر : الآستثناء ببطن عُرَنة من عرفة لم يجئ مجيئًا تلزم حُجته ، لا من جهة النقل ولا من جهة الإجماع . وحُجة من ذهب مذهب أبى المصعب أن الوقوف بعرفة فرض مجمع عليه فى موضع معيّن ، فلا يجوز أداؤه إلا بيقين ، ولا يقين مع الآختلاف . وبطن عُرَنة يقال بفتح الراء وضمها ، وهو بغربى مسجد عرفة ؛ حتى لقـد قال بعض العلماء : إن الجدار الغربى من مسجد عرفة لو سـقط سقط فى بطن عرنة . وحكى الباجى عن آبن حبيب أن عرفة فى الحِلّ ، وعرنة فى الحَرَم . قال أبو عمر :

وأما بطن مُحَسِّر فذكر وَكِيع : حدّثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر أن النبيّ صلى الله عليه وسلم أَوْضَع(١) في بطن مُحَسِّر .

الثامنـــة — ولا بأس بالتعريف في المساجد يوم عَرَفة بغير عرفة، تشبيهاً بأهل عرفة. روى شعبة عن قتادة عن الحسن قال : أوّل من صنع ذلك آبن عباس بالبصرة. يعني آجتماع النـاس يوم عرفة في المسجد بالبصرة . وقال موسى بن أبي عائشة : رأيت عمر بن حُرَيث يخطب يوم عرفة وقد آجتمع الناس إليه . وقال الأثرم: سألت أحمد بن حنبل عن التعريف في الأمصار، يجتمعون يوم عرفة ، فقال : أرجو ألا يكون به بأس ، قد فعله غير واحد : الحسن وبكر وثابت ومحمد بن واسع، كانوا يشهدون المسجد يوم عرفة .

التاســـعة — في فضل يوم عرفة. يوم عرفة فضله عظيم وثوابه جسيم، يكفّر الله فيه الذنوب العظام، ويضاعف فيه الصالح من الأعمال ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " صوم يوم عرفة يكفر السنة المـاضية والباقية " . أخرجه الصحيح. وقال صلى الله عليه وسلم: " أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة وأفضل ماقلت أنا والنبيّون من قبلي لا إله إلا الله وحده لاشريك له ". وروى الدّارَقُطْنِيّ عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " مامن يوم أكثر أن يُعتق الله فيه عددًا من النار من يوم عرفة وإنه ليدنو عز وجل ثم يُباهي بهم الملائكة يقول ما أراد هؤلاء " . وفي الموطأ عن عبيد الله بن كَرِيز أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " مارؤي الشيطان يومًا هو فيه أصغر ولا أَحْقر ولا أَدْحَر ولا أغيظ منه في يوم عرفة وماذاك إلا لما رأى من تنزُّل الرحمة وتجاوز الله عن الذنوب العظام إلا ما رأى يوم بدر " . قيل : وما رأى [يوم بدر(٢)] يارسول الله ؟ قال : " أما إنه قد رأى جبريل يَزَع(٣) الملائكة " . قال أبو عمر : روى هذا الحـديث أبو النضر إسمـاعيل بن إبراهيم العجلي عن مالك عن إبراهيم آبن أبي عَبْلَة عن طلحة بن عبيد الله بن كَرِيز عن أبيه، ولم يقل في هذا الحديث عن أبيه غيره

(١) الإيضاع : سير مثل الخبب (ضرب من العدو) ؛ يقال : وضع البعير يضع وضعا ، وأوضعه راكبه إيضاعا إذا حمله على سرعة السير . (٢) زيادة عن الموطأ . (٣) قوله « يزع الملائكة » : يرتبهم ويسوّيهم ويصفّهم للحرب ؛ فكأنه يكفهم عن التفرق والانتشار .

وليس بشيء ، والصـواب مافى الموطأ . وذكر الترمذى الحكيم فى نوادر الأصول : حدّثنا حاتم بن نعيم التيمى أبو روح قال حدّثنا هشام بن عبد الملك أبو الوليد الطيالسى قال حدّثنا عبد القاهر بن السرى السّلمى قال حدّثنى ٱبنُ لكانة بن عباس بن مرداس عن أبيه عن جدّه عباس بن مرداس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لأمته عشيّةَ عرفة بالمغفرة والرحمة ، وأكثر الدعاء فأجابه : إنى قد فعلت إلا ظـلم بعضهم بعضًا فأما ذنوبهم فيما بينى و بينهم فقد غفرتها . قال : " يارب إنك قادر أن تثيب هذا المظلوم خيراً من مظلمته وتغفر لهذا الظالم" فلم يجبه تلك العشيّة ؛ فلما كان الغداة غداة المزدلفة ٱجتهد فى الدعاء فأجابه : إنى قد غفرت لهم ، فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقيل له : تبسمْتَ يارسول الله فى ساعة لم تكن تتبسم فيها؟ فقال : "تبسمت من عدو الله إبليس إنه لمـا علم أن الله قد ٱستجاب لى فى أمتى أهوى يدعو بالويل والثُّبور ويَحْثِي التراب على رأسه و يَفِرّ". وذكر أبو عبدالغنى الحسن (١) بن على حدّثنا عبد الرزاق حدّثنا مالك عن أبى الزناد عن الأعرج عن أبى هريرة قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا كان يوم عرفة غفر الله للحاج الخالص و إذا كان ليلة المزدلفة غفر الله للتجار و إذا كان يوم منًى غفر الله للجالين و إذا كان يوم جمرة العقبة غفر الله للسُّؤّال ولا يشهد ذلك الموقف خلق ممن قال لا إله إلا الله إلا غفر له " . قال أبو عمر : هذا حديث غريب من حديث مالك ، وليس محفوظًا عنه إلا من هذا الوجه ؛ وأبو عبدالغنى لا أعرفه ، وأهل العلم مازالوا يسامحون أنفسهم فى روايات الرغائب والفضائل عن كل أحد ، و إنما كانوا يتشدّدون فى أحاديث الأحكام .

العاشـــرة — ٱستحب أهل العلم صوم يوم عرفة إلا بعرفة . روى الأئمة واللفظ للترمذى عن ٱبن عباس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم أفطر بعرفة ، وأرسلت إليه أمّ الفضل بلبن فشرب . قال : حديث حسن صحيح . وقد روى عن ٱبن عمر قال : « حججت مع النبيّ صـلى الله

(١) فى نسخة ب : « الحسين » . والذى يروى عن عبد الرزاق بن هشام الحيرى — أحد رجال هذا السند — هو الحسن بن على الخلال أبو على ، وقيل أبو محمد .

عليه وسـلم فلم يصمه — يعنى يوم عرفة — ومع أبى بكر فلم يصمه ، ومع عمر فلم يصمه ؛ والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم ، يستحبون الإفطار بعرفة ليتقوى به الرجل على الدعاء ، وقد صام بعض أهل العلم يوم عرفة بعرفة » . وأسـند عن ابن عمر مثل الحديث الأول ، وزاد فى آخره : ومع عثمان فلم يصمه ، وأنا لا أصومه ولا آمر به ولا أنهى عنـه ؛ حديث حسن . وذكره ابن المنـذر . وقال عطاء فى صوم يوم عرفة : أصوم فى الشتاء ولا أصوم فى الصيف . وقال يحيى الأنصارى : يجب الفطر يوم عرفة . وكان عثمان بن أبى العـاصى وابن الزبير وعائشة يصومون يوم عرفة . قال ابن المنذر : الفطر يوم عرفة بعرفات أحب إلىّ ، اتباعًا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، والصوم بغير عرفة أحبّ إلىّ ؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سئل عن صوم يوم عرفة فقال : "يكفر السنة المـاضية والباقية" . وقـد روينا عن عطاء أنه قال : من أفطر يوم عرفة ليتقـوى على الدعاء فإن له مثـل أجر الصائم .

الحادية عشرة — فى قوله تعالى : ﴿ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْـدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ﴾ أى اذكروه بالدعاء والتلبية عند المشعر الحرام . ويسمّى جَمْعًا لأنه يجمع تمّ المغرب والعشاء ؛ قاله قتادة . وقيل : لاجتماع آدم فيه مع حوّاء ، وازدلف إليها ، أى دنا منها ، وبه سُمّيت المزدلفة . ويجوز أن يقال : سُمّيت بفعل أهلها ؛ لأنهم يزدلفون إلى الله ، أى يتقربون بالوقوف فيها . وسُمّى مَشْعَرًا من الشّعار وهو العلامة ؛ لأنه معلم للحج والصلاة والمبيت به ، والدعاء عنده من شعائر الحج . ووصف بالحرام لحُرْمته .

الثانيـة عشرة — ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعًا . وأجمع أهل العلم — لا اختلاف بينهم — أن السُّنة أن يَجْمع الحاج بَجْمع بين المغرب والعشاء . واختلفوا فيمن صَلّاها قبل أن يأتى جَمْعًا ؛ فقال مالك : مَن وقف مع الإمام ودَفع بدفعه فلا يصلّى حتى يأتى المزدلفة فيجمع بينها ؛ واستدل على ذلك بقوله صـلى الله عليه وسلم لأسامة بن زيد : "الصلاة أمامك" . قال ابن حبيب : من صلّى قبل أن يأتى المزدلفة دون

عذر يعيد متى ما علم، بمنزلة من قد صلى قبل الزوال؛ لقوله عليه السلام: "الصلاة أمامك" وبه قال أبو حنيفـة . وقال أشهب : لا إعادة عليـه، إلا أن يصلّيهما قبـل مغيب الشّفَق فيعيد العشاء وحدها ؛ وبه قال الشافعى، وهـو الذى نصره القاضى أبو الحسن ، واحتج له بأن هاتين صلاتان سُنّ الجمع بينهما ، فلم يكن ذلك شرطًا فى صحتهما، وإنمـا كان على معنى الاستحباب ؛ كالجمع بين الظهر والعصر بعرفة . واختار ابن المنذر هذا القـول ، وحكاه عن عطاء بن أبى رباح وعروة بن الزبير والقاسم بن محمد وسعيد بن جبير وأحمد وإسحاق وأبى ثور ويعقوب . وحكى عن الشافعى أنه قال : لا يصلّى حتى يأتى المزدلفة، فإن أدركه نصف الليل قبل أن يأتى المزدلفة صلاهما .

الثالثة عشرة — ومن أسرع فأتى المزدلفة قبل مغيب الشفق فقـد قال ابن حبيب : لا صلاة لمن عجل إلى المزدلفة قبـل مغيب الشفق، [لا لإمام ولا غيره حتى يغيب الشّفق](١)؛ لقوله عليه السلام : "الصلاة أمامك" ثم صلّاها بالمزدلفة بعد مغيب الشفق . [ومن جهة(١) المعنى أن وقت هذه الصلاة بعد مغيب الشفق] ؛ فلا يجوز أن يؤتى بهـا قبله ، ولو كان لها وقت قبل مغيب الشفق لمـا أُخّرت عنه .

الرابعة عشرة — وأما من أتى عرفة بعـد دفع الإمام ، أوكان له عذر ممن وقف مع الإمام فقد قال ابن المَوّاز : من وقف بعد الإمام فليصل كل صلاة لوقتها . وقال مالك فيمن كان له عذر يمنعه أن يكون مع الإمام : إنه يصلى إذا غاب الشفق الصلاتين يجمـع بينهما . وقال ابن القاسم فيمن وقف بعد الإمام : إن رجا أن يأتى المزدلفة ثلث الليل فليؤخّر الصلاة حتى يأتى المزدلفة ، وإلا صلّى كل صلاة لوقتها . فجعل ابنُ المَوّاز تأخير الصلاة إلى المزدلفة لمن وقف مع الإمام دون غيره، وراعى مالك الوقت دون المكان، واعتبر ابن القاسم الوقت المختار للصـلاة والمكان، فإذا خاف فوات الوقت المختار بطل اعتبار المكان ، وكان مراعاة وقتها المختار أوْلى .

(١) ما بين المربعين ساقط من ج

الخامسة عشرة — آختلف العلماء فى هيئة الصلاة بالمزدلفة على وجهين : أحدهما — الأذان والإقامة . والآخر — هل يكون جمعهما متصلًا لا يفصـل بينهما بعمل ، أو يجوز العمل بينهما وحطّ الرحال ونحو ذلك ؛ فأما الأذان والإقامة فثبت أن رسـول الله صلى الله عليه وسـلم صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة بأذان واحد و إقامتين . أخرجه الصحيح من حديث جابر الطويل ؛ وبه قال أحمـد بن حنبل وأبو ثور وآبن المنـذر . وقال مالك : يصليهما بأذانين و إقامتين ، وكذلك الظهر والعصر بعرفة ؛ إلا أن ذلك فى أوّل وقت الظهر بإجماع . قال أبو عمر : لا أعلم فيما قاله مالك حديثا مرفوعا إلى النبيّ صلى الله عليه وسـلم بوجه من الوجوه ، ولكنه روى عن عمر بن الخطاب ، وزاد آبنُ المنذر آبنَ مسعود . ومن الحجة لمـالك فى هذا الباب من جهة النظر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سنّ فى الصلاتين بمزدلفة وعرفة أن الوقت لهما جميعا وقت واحد ، و إذا كان وقتهما واحدا وكانت كل صلاة تصلّى فى وقتها لم تكن واحدة منهما أولى بالأذان والإقامة من الأخرى ؛ لأن ليس واحدة منهما تقضى ، و إنما هى صلاة تصلّى فى وقتها ، وكلّ صلاة صُلّيت فى وقتها سُنّتها أن يؤذّن لها وتقام فى الجماعة ، وهـذا بيّن ؛ والله أعلم . وقال آخرون : أما الأولى منهما فتُصـلّى بأذان و إقامة ، وأما الثانية فتصلى بلا أذان ولا إقامة . قالوا : و إنما أمر عمر بالتأذين الثانى لأن الناس قد تفرّقوا لعشائهم فأذّن ليجمعهم . قالوا : وكذلك نقول إذا تفرّق الناس عن الإمام لعشاء أو غيره ، أمر المؤذّنين فأذّنوا ليجمعهم ، و إذا أذّن أقام . قالوا : فهذا معنى ما روى عن عمر ، وذكروا حديث عبـد الرحمن بن يزيد قال : كان آبن مسعود يجعل العشاء بالمزدلفـة بين الصلاتين ، وفى طريق أخرى وصلّى كل صلاة بأذان و إقامة ؛ ذكره عبد الرزاق . وقال آخرون : تُصلّى الصلاتان جميعا بالمزدلفة بإقامة ولا أذان فى شىء منهما ؛ روى عن آبن عمر وبه قال الثورى . وذكر عبد الرزاق وعبد الملك بن الصباح عن الثورىّ عن سلمة بن كُهَيل عن سعيد بن جبير عن آبن عمر قال : جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجَمْع ، صلى المغرب ثلاثا والعشاء ركعتين بإقامة واحدة . وقال آخرون : تُصلّى الصلاتان جميعا بين

المغرب والعشاء بجمع بأذان واحد و إقامة واحدة . وذهبوا فى ذلك إلى ماروا ه هُشيم عن يونس ابن عبيد عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أنه جمع بين المغرب والعشاء بجَمْع بأذان واحد و إقامة واحدة ؛ لم يجعل بينهما شيئا . وروى مثل هذا مرفوعا من حديث خزيمة بن ثابت ، وليس بالقوىّ . وحكى الجُوزْجانى[1] عن محمد بن الحسن عن أبى يوسف عن أبى حنيفة أنهما تُصلّيان بأذان واحد و إقامتين ، يؤذن للمغرب و يقام للعشاء فقط . و إلى هذا ذهب الطحاوى لحديث جابر ، وهو القول الأوّل وعليه المعوّل . وقال آخرون : تصلّى بإقامتين دون أذان لواحدة منهما . وممن قال ذلك الشافعىّ وأصحابه و إسحاق وأحمد بن حنبل فى أحد قوليه ، وهو قول سالم بن عبد الله والقاسم بن محمد ؛ واحتجوا بما ذكره عبد الرزاق عن معمر عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر أن النبىّ صلى الله عليه وسلم لما جاء المزدلفة جمع بين المغرب والعشاء ، صلّى المغرب ثلاثًا والعشاء ركعتين بإقامة لكل واحدة منهما ولم يصل بينهما شيئا . قال أبو عمر : والآثار عن ابن عمر فى هذا القول من أثبت ماروى عنه فى هذا الباب ، ولكنها محتملة للتأويل ، وحديث جابر لم يُختلف فيه ، فهو أولى ؛ ولا مدخل فى هذه المسألة للنظر ، و إنما فيها الاتباع .

السادسة عشرة — وأما الفصل بين الصلاتين بعمل غير الصلاة فثبت عن أسامة بن زيد أن النبىّ صلى الله عليه وسلم لما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فأسبغ الوضوء ؛ ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب ، ثم أناخ كل إنسان بعيره فى منزله ، ثم أقيمت الصلاة فصلاها ، ولم يصل بينهما شيئا . فى رواية : ولم يَحُلّوا[2] حتى أقام العشاء الآخرة فصلى ثم حَلّوا . وقد ذكرنا آنفًا عن ابن مسعود أنه كان يجعل العشاء بين الصلاتين ؛ ففى هذا جواز الفصل بين الصلاتين بجَمْع . وقد سئل مالك فيمن أتى المزدلفة : أيبدأ بالصلاة أو يؤخر حتى يحطّ عن راحلته ؟ فقال :

---

(١) الجوزجانى (بجيم وواو وزاى معجمة ثم جيم أخرى) : هذه النسبة إلى مدينة بخراسان مما يلى بلخ ؛ وهو أبو سليمان موسى بن سليمان ؛ صاحب الإمام محمد بن الحسن بن فرقد ، أخذ الفقه عنه وروى كتبه .

(٢) قوله : ولم يحلوا . هو من الحـل بمعنى الفك ، أو من الحلول بمعنى النزول ؛ أى لم يفكوا ما على الجمال ، أو ما نزلوا تمام النزول الذى يريده المسافر البالغ منزله .

أما الرحل الخفيف فلا بأس أن يبدأ به قبل الصلاة، وأما المحامل والزوامل فلا أرى ذلك[1]، وليبدأ بالصلاتين ثم يحطّ عن راحلته . وقال أشهب فى كتبه : له حطّ رَحْله قبل الصلاة؛ وحطّه له بعد أن يصلى المغرب أحبّ إلىّ ما لم يضطر إلى ذلك ؛ لمَا بدابّته من الثّقل، أو لغير ذلك من العذر . وأما التنفل بين الصلاتين فقال ابن المنذر : ولا أعلمهم يختلفون أن من السُّنة ألا يتطوّع بينهما الجامع بين الصلاتين ، وفى حديث أسامة : ولم يُصَلّ بينهما شيئا .

السابعة عشرة — وأما المبيت بالمزدلفة فليس رُكْنًا فى الحج عند الجمهور . واختلفوا فيما يجب على من لم يبِتْ بالمزدلفة ليلة النحر ولم يقف بجَمْع ؛ فقال مالك : مَن لم يبت بها فعليه دم، ومن قام بها أكثر ليله فلا شيء عليه؛ لأن المبيت بها ليلة النحر سُنّة مؤكدة عند مالك وأصحابه، لا فرض؛ ونحوه قول عطاء والزهرىّ وقتادة وسفيان الثورى وأحمد وإسحاق وأبى ثور وأصحاب الرأى فيمن لم يبت . وقال الشافعىّ : إن خرج منها بعد نصف الليل فلا شيء عليه، وإن خرج قبل نصف الليل فلم يعد إلى المزدلفة افتدى، والفدية شاة . وقال عكرمة والشعبىّ والنخعىّ والحسن البصرى : الوقوف بالمزدلفة فرض، ومن فاته جَمْع ولم يقف فقد فاته الحجّ ، ويجعل إحرامه عُمرة . وروى ذلك عن ابن الزبير وهو قول الأوزاعىّ . وروى عن الثورى مثل ذلك ، والأصح عنه أن الوقوف بها سُنة مؤكدة . وقال حماد ابن أبى سليمان : من فاتته الإفاضة من جَمْع فقد فاته الحج ؛ وليتحلّل بعمرة ثم ليحج قابلًا . واحتجوا بظاهر الكتاب والسُّنة؛ فأما الكتاب فقول الله تعالى : « فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ »، وأما السنة فقوله صلى الله عليه وسلم : "مَن أدرك جَمْعًا فوقف مع الناس حتى يُفيض فقد أدرك ومَن لم يُدرك ذلك فلا حجّ له" . ذكره ابن المنذر. وروى الدّارَقُطْنِىّ عن عُرْوة بن مُضَرِّس : قال أتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو بجَمْع فقلت له : يا رسول الله، هل لى من حجّ ؟ فقال : "مَن صلّى معنا هذه الصلاة ثم وقف معنا حتى نُفيض وقد أفاض قبل ذلك [من عرفات][2] ليلًا أو نهارًا فقد تمّ حجه وقضى تَفَثَه" .

(١) عبارة الأصل . « فلا أدرى ، وليبدأ ... الخ » والتصويب عن كتاب « المنتقى » للباجى .
(٢) الزيادة عن الدارقطنى .

قال الشعبي : من لم يقف بجَمْع جعلها عُمرة . وأجاب مَن احتج للجمهور بأن قال: أما الآية فلا حُجة فيها على الوجوب فى الوقوف ولا المبيت، إذ ليس ذلك مذكورا فيها، وإنما فيها مجرد الذكر. وكلٌّ قد أجمع أنه لو وقف بمزدلفة ولم يذكر الله أن حجّه تام، فإذا لم يكن الذكر المأمور به من صُلب الحج فشهود الموطن أولى بألا يكون كذلك. قال أبو عمر: وكذلك أجمعوا أن الشمس إذا طلعت يوم النحر فقد فات وقت الوقوف بجَمْع ، وأن من أدرك الوقوف بها قبل طلوع الشمس فقـد أدرك ، ممن يقول إن ذلك فرض ، ومن يقول إن ذلك سُـنّة . وأما حديث عروة بن مُضَرِّس فقد جاء فى بعض طرقه بيان الوقوف بعرفة دون المبيت بالمزدلفة ، ومثله حديث عبد الرحمن بن يَعْمَر الدِّيلى قال : شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفة ، وأتاه ناس من أهل نجـد فسألوه عن الحج، فقال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " الحج عرفة من أدركها قبل أن يطلع الفجر من ليلة جَمْع فقد تمّ حجه " . رواه النسائى قال : أخبرنا إسحاق ابن إبراهيم قال حدّثنا وكيع قال حدّثنا سفيان — يعنى الثورى — عن بكير بن عطاء عن عبد الرحمن ابن يعمر الدِّيلى قال: شهدت...، فذكره. ورواه ابن عُيينة عن بكير عن عبد الرحمن بن يعمر الدِّيلى قال : شهدت رسـول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " الحج عرفات فمن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك وأيامُ مِنًى ثلاثة فمن تعجّل فى يومين فلا إثم عليه ومن تأخّر فلا إثم عليه " . وقوله فى حديث عروة : " مَن صلّى صلاتنا هذه " . فذكر الصلاة بالمزدلفة؛ فقد أجمع العلماء أنه لو بات بها ووقف ونام عن الصـلاة فلم يصل مع الإمام حتى فاتته أن حجه تام . فلمـا كان حضور الصـلاة مع الإمام ليس من صلب الحج كان الوقوف بالموطن الذى تكون فيه الصلاة أحرى أن يكون كذلك. قالوا: فلم يتحقق بهذا الحديث ذلك الفرض إلا بمعرفة خاصة .

الثامنة عشرة[1] — قوله تعالى : ﴿ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَاكُمْ ﴾ كرر الأمر تأكيدًا، كما تقول : ٱرْمِ ٱرْمِ . وقيـل : الأوّل أمرٌ بالذكر عند المَشْـعَر الحرام . والثـانى أمرٌ بالذكر على حكم الإخلاص. وقيل : المراد بالثانى تعديد النعمة وأمرٌ بشكرها، ثم ذكّرهم بحال ضلالهم ليظهر

(١) يلاحظ أن الأصول اضطربت فى عدد هذه المسائل .

قدر الإنعام فقال : « وَإِنْ كُنتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ » . والكاف فى « كما » نعتٌ لمصدر محذوف، و« ما » مصدرية أو كافة . والمعنى : اذكروه ذكرًا حسنًا كما هداكم هدايةً حسنة، واذكروه كما علّمكم كيف تذكرونه لا تعدلوا عنه . و « إنْ » مخفّفة من الثقيلة، يدلّ على ذلك دخول اللام فى الخبر ؛ قاله سيبويه . الفراء : نافية بمعنى ما ، واللام بمعنى إلا ؛ كما قال :

ثكلتك أمُّك إنْ قتلتَ لمسلمًا * حلّت عليك عقوبة الرحمن (١)

أو بمعنى قد ؛ أى قد كنتم ؛ ثلاثة أقوال . والضمير فى « قبله » عائد إلى الهدى . وقيل إلى القرآن ؛ أى ما كنتم من قبـل إنزاله إلا ضالين . و إن شئت على النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ كناية عن غير مذكور ؛ والأول أظهر والله أعلم .

قوله تعالى : ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ وَٱسْتَغْفِرُوا ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٩﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ قيل : الخطاب للحُمْس ؛ فإنهم كانوا لا يقفون مع الناس بعرفات ، بل كانوا يقفون بالمزدلفة وهى من الحَرَم ، وكانوا يقولون (٢) : نحن قطين الله ، فينبغى لنا أن نعظّم الحرم ، ولا نعظّم شيئًا من الحِل ، وكانوا مع معرفتهم وإقرارهم أن عرفة موقف إبراهيم عليه السلام لايخرجون من الحرم ، ويقفون بجَمْع ويُفيضون منه ويقف الناس بعرفة ؛ فقيل لهم : أفيضوا مع الجملة . و « ثم » ليست فى هذه الآية للترتيب وإنما هى لعطف جملة كلام هى منها منقطعة . وقال الضحاك : المخاطَب بالآية جملة الأمة ، والمراد بـ « الناس » إبراهيم عليه السلام ؛ كما قال : « الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ » (٣) وهو يريد واحدا . ويحتمل على هذا أن يؤمروا بالإفاضة من عرفة ، ويحتمل أن تكون إفاضة أخرى ، وهى التى من المزدلفة ؛ فتجىء « ثم » على هـذا الاحتمال على بابها ؛ وعلى هـذا الاحتمال عوّل

(١) البيت لعاتكة بنت زيد . والرواية فيه : ... عقوبة المتعمد . راجع الكلام عليه فى الشاهد ٨٦٨ .
(٢) قطين الله : أى سكان حرمه ؛ والقطين جمع قاطن كالقطان .
(٣) راجع جـ٤ ص ٢٧٩

الطبرىّ . والمعنى : أفيضوا من حيث أفاض إبراهيم من مزدلفة جَمْع ؛ أى ثم أفيضوا إلى مِنًى لأن الإفاضة من عرفات قبل الإفاضة من جَمْع .

قلت : ويكون فى هذا حجة لمن أوجب الوقوف بالمزدلفة ؛ للأمر بالإفاضة منها ، والله أعلم . والصحيح فى تأويل هذه الآية من القولين القول الأوّل . روى الترمذىّ عن عائشة قالت : كانت قريش ومن كان على دينها وهم الحُمْس يقفون بالمزدلفة يقولون : نحن قَطِين الله ، وكان من سواهم يقفون بعرفة ؛ فأنزل الله تعالى : «ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ» . هذا حديث حسن صحيح . وفى صحيح مسلم عن عائشة قالت : الحُمْس هم الذين أنزل الله فيهم : « ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أفاضَ النَّاسُ » قالت : كان الناس يُفيضون من عرفات ، وكان الحُمْس يُفيضون من المزدلفة ، يقولون : لانُفيض إلا من الحَرَم ؛ فلما نزلت : «أفيضوا من من حيث أفاض الناس » رجعوا إلى عرفات . وهـذا نصّ صريح ، ومثـله كثير صحيح ، فلا معوّل على غيره من الأقوال . والله المستعان . وقرأ سعيد بن جبير «الناسى» وتأويله آدم عليه السلام ؛ لقوله تعالى : « فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا »[1] . ويجوز عند بعضهم تخفيف الياء فيقول الناسِ ؛ كالقاضِ والهـادِ . ابن عطية : أما جـوازه فى العربيـة فذكره سيبويه ، وأما جوازه مقروءا به فلا أحفظه . وأمر تعالى بالاستغفار لأنها مواطنه ، ومَظانّ القبول ومساقط الرحمة . وقالت فرقة : المعنى واستغفروا الله من فعلكم الذى كان مخالفًا لسُنّة إبراهيم فى وقوفكم بقُزَحَ من المزدلفة دون عرفة .

الثانيـــة — روى أبو داود عن علىّ قال : فلما أصبح — يعنى النبىّ صلى الله عليه وسلم — وقف على قُزَحَ فقال : "هذا قُزَحُ وهو الموقف وجَمْعٌ كلّها موقف ونَحَرْتُ هاهنا ومِنًى كلها مَنْحَر فانْحَروا فى رحالكم" . فحكم الحَجيج إذا دفعوا من عرفة إلى المزدلفة ان يبيتوا بها ثم يغلِّس[2] بالصبح الإمامُ بالناس ويقفون بالمشعر الحرام . وقُزَحُ هو الجبـل الذى يقف عليه الإمام ، ولا يزالون يذكرون الله ويدعون إلى قرب طلوع الشمس ، ثم يدفعون قبل الطلوع ؛ على مخالفة العرب ؛ فإنهم كانوا يدفعون بعد الطلوع ويقولون : أشْرِقْ ثَبِير ، كيما نُغِير ؛ أى كيما نقرب

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٥١ (٢) الغلس (محركة) : ظلمة آخر الليل .

من التحلّل فتوصّل إلى الإغارة . وروى البخارى عن عمرو بن ميمون قال : شهدت عمر صلّى بجَمْع الصبحَ ثم وقف فقال : إن المشركين كانوا لا يفيضون حتى تطلع الشمس ويقولون : أشْرِق ثَبِير (١) ، وأن النبيّ صلى الله عليه وسلم خالفهم فدفع قبل أن تطلع الشمس . وروى ابن عُيينة عن ابن جُريج عن محمد بن قيس بن مَخْرَمة عن ابن طاوس عن أبيه أن أهل الجاهلية كانوا يدفعون من عرفة قبل غروب الشمس ، وكانوا يدفعون من المزدلفة بعد طلوع الشمس ؛ فأخّر رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا وعجّل هذا ، أخّر الدفع من عرفة ، وعجّل الدفع من المزدلفة مخالفًا هَدْى المشركين .

الثالثـــة — فإذا دَفعوا قبل الطلوع فحكْمهم أن يدفعوا على هيئة الدّفع من عرفة ، وهو أن يسير الإمام بالناس سير العَنَق ، فاذا وَجد أحدهم فُرجة زاد فى العَنَق شيئًا . والعَنَق : مَشْىٌ للدواب معروف لا يُجهل . والنَّصّ : فوق العَنَق ؛ كالخَبَب أو فوق ذلك . وفى صحيح مسلم عن أسامة بن زيد رضى الله عنهما وسُئل : كيف كان يسير رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أفاض من عرفة ؟ قال : كان يسير العَنَق ، فإذا وَجد فَجْوَةً نَصّ . قال هشام (٣) : والنَّصّ فوق العَنق ؛ وقد تقدم . ويُستحب له أن يحرّك فى بطن مُحَسِّر قدر رَمْيَة بحجر ، فإن لم يفعل فلا حَرَج ، وهو مِن مِنًى . وروى الثورى (٤) وغيره عن أبى الزبير عن جابر قال : دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه السَّكِينة وقال لهم : "أوْضِعوا فى وادى مُحَسِّر" ، وقال لهم : " خذوا عنّى مناسككم " . فإذا أتوْا مِنًى وذلك غُدوة يوم النحر ، رمَوْا جمرة العقبة بها حَتَّى رُكْبانًا إن قدروا ، ولا يستحب الركوب فى غيرها من الجمار ، ويرمونها بسبع حَصَيات ، كلّ حصاة منها مثل حَصَى الخَذْف (٥) — على ما يأتى بيانه — فاذا رموها حل لهم كل ما حَرُم عليهم من اللباس

(١) فى ب ، ج : « النحاس » وهو خطأ . (٢) ثبير (بفتح المثلثة وكسر الموحدة وسكون التحتية) : جبل عظيم بالمزدلفة على يسار الذاهب منها إلى منى . هذا هو المراد ، وللعرب جبال أخر اسم كل منها ثبير . (عن زهر الربى للسيوطى) . (٣) هشام هو أحد رواة سند هذا الحديث . (٤) فى ج : « الترمذى » .

(٥) الخذف (بالخاء المعجمة المفتوحة والذال المعجمة الساكنة) : رميك حصاة أو نواة تأخذها بين الإبهام والسبابة وترمى بها . والمراد الحصا الصغار .

والتَّفَث كله، إلا النساء والطِّيب والصيد عند مالك و إسحاق فى رواية أبى داود الخفّاف عنه . وقال عمر بن الخطاب وآبن عمر : يَحِلّ له كل شىء إلا النساء والطِّيب . ومن تطيّب عند مالك بعد الرمى وقبل الإفاضة لم ير عليه فِدْية؛ لما جاء فى ذلك . ومن صاد عنده بعد أن رمى جمرة العقبة وقبل أن يفيض كان عليه الجزاء . وقال الشافعى وأحمد و إسحاق وأبو ثور: يحل له كل شىء إلا النساء ؛ وروى عن آبن عباس .

الرابعـــة — ويقطع الحاجّ التَّلبِيَة بأوّل حصاة يرميها من جمرة العقبة ؛ وعلى هذا أكثر أهل العلم بالمدينة وغيرها، وهو جائز مباح عند مالك . والمشهور عنه قطعها عند زوال الشمس من يوم عرفة ، على ما ذكر فى موطّئه عن علىّ ، وقال : هو الأمر عندنا .

قلت : والأصل فى هذه الجملة من السُّنة ما رواه مسلم عن الفضل بن عباس ، وكان رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال فى عشيّة عرفة وغداة جَمْع[1] للناس حين دَفعوا : " عليكم بالسكينة " وهو كافٌّ[2] ناقته حتى دخل مُحَسِّرًا (وهو من مِنًى) قال: " عليكم بحصى الخَذْف الذى يُرْمَى به الجمرة " ، وقال : لم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يُلَبِّى حتى رمى جمرة العقبة . فى رواية : والنبىّ صلى الله عليه وسلم يشير بيده كما يَخْذِف الإنسان . وفى البخارى عن عبد الله أنه أنتهى إلى الجمرة الكبرى جعل البيت عن يساره ومِنًى عن يمينه، ورمى بسبع وقال : هكذا رمى الذى أنزلت عليه سورة البقرة صلى الله عليه وسلم . وروى الدارقطنى عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إذا رميتم وحلقتم وذبحتم فقد حلّ لكم كل شىء إلا النساء وحلّ لكم الثياب والطِّيب " . وفى البخارى عن عائشة قالت : طيّبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدىّ هاتين ، حين أحرم، ولحلّه حين أحلّ قبل أن يطوف؛ وبسطتْ يديها . وهذا هو التحلل الأصغر عند العلماء . والتحلّل الأكبر: طواف الإفاضة، وهو الذى يحلّ النساء وجميع محظورات الإحرام، وسيأتى ذكره فى سورة «الحج»[3] إن الله تعالى .

---

(١) أى صباح المزدلفة . (٢) من الكف بمعنى الإسراع . (٣) راجع جـ ١٢ ص ٥١ .

قوله تعالى : فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ ﴿٢٠٠﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ ﴾ قال مجاهد : المناسك الذبائح وهراقة الدماء . وقيل : هى شعائر الحج ؛ لقوله عليه السلام : " خذوا عنى مناسككم " . المعنى : فإذا فعلتم منسكًا من مناسك الحج فاذكروا الله وأثنوا عليه بآلائه عندكم . وأبو عمرو يُدغم الكاف فى الكاف، وكذلك « ما سلككم » ، لأنهما مثلان . و « قضيتم » هنا بمعنى أديتم وفرغتم ، قال الله تعالى : « فإذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ »[1] أى أديتم الجمعة . وقد يعبّر بالقضاء عما فعل من العبادات خارج وقتها المحدود لها .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ ﴾ كانت عادة العرب إذا قضت حجّها تقف عند الجمرة، فتفاخر بالآباء، وتذكر أيام أسلافها من بسالة وكرم، وغير ذلك؛ حتى أن الواحد منهم ليقول : اللّهُمّ إن أبِي كان عَظِيمَ القُبّة، عظيمَ الجَفْنَة[2]، كثير المال؛ فأعطنى مثل ما أعطيته ؛ فلا يذكر غير أبيه ؛ فنزلت الآية ليلزموا أنفسهم ذكر الله أكثر من التزامهم ذكر آبائهم أيام الجاهلية . هـذا قول جمهور المفسرين . وقال ابن عباس وعطاء والضحاك والربيع : معنى الآية واذكروا الله كذكر الأطفال آباءهم وأمهاتهم : أَبَه أُمّه ؛ أى فاستغيثوا به والجئوا إليه كما كنتم تفعلون فى حال صغركم بآبائكم . وقالت طائفة : معنى الآية اذكروا الله وعظموه وذُبّوا عن حُرَمه ، وادفعوا من أراد الشرك فى دينه ومشاعره ؛ كما تذكرون آباءكم بالخير إذا غَضّ أحد منهم ، وتحمون جوانبهم وتَذُبّون عنهم . وقال أبو الجوزاء لابن عباس : إن الرجل اليوم لا يذكر أباه ، فما معنى الآية ؟ قال : ليس كذلك ، ولكن أن تغضب لله تعالى

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٠٨ (٢) الجفنة : أعظم ما يكون من القصاع .

إذا عُصِىَ أشـــد من غضبك لوالديك إذا شُتِمَا . والكاف من قوله « كذكركم » فى موضع نصب؛ أى ذكرًا كذكركم . ﴿ أَوْ أَشَدَّ ﴾ قال الزجاج : « أو أشد » فى موضع خفض عطفًا على ذكركم ، المعنى : أو كأشد ذكرًا ، ولم ينصرف لأنه « أفعل » صفة ، ويجوز أن يكون فى موضع نصب بمعنى أو اذكروه أشد . و « ذِكْرًا » نصب على البيان .

قوله تعالى : ﴿ فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا ﴾ « من » فى موضع رفع بالابتداء ، وإن شئت بالصفة . « يقول ربنا آتنا فى الدنيا » صلة « من » ، والمراد المشركون . قال أبو وائل والسدى وابن زيد : كانت العرب فى الجاهلية تدعوا فى مصالح الدنيا فقط ، فكانوا يسألون الإبل والغنم والظفر بالعدو ، ولا يطلبون الآخرة ، إذ كانوا لا يعرفونها ولا يؤمنون بها ، فنُهوا عن ذلك الدعاء المخصوص بأمر الدنيا ، وجاء النهى فى صيغة الخبر عنهم . ويجوز أن يتناول هذا الوعيدُ المؤمنَ أيضا إذا قصَر دعواته فى الدنيا ؛ وعلى هذا فـ « ما له فى الآخرة من خلاق » أى نَكلاقٍ الذى يسأل الآخرة . والخلاق النصيب . و « من » زائدة وقد تقدم .

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿٢٠١﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ ﴾ أى من الناس ، وهم المسلمون يطلبون خير الدنيا والآخرة . واختلف فى تأويل الحَسَنَتين على أقوال عديدة ؛ فرُوِىَ عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه أن الحسنة فى الدنيا المرأة الحسناء ، وفى الآخرة الحُور العين . « وقنا عذاب النار » : المرأة السوء .

قلت : وهذا فيه بُعْد ، ولا يصح عن علىّ ، لأن النـار حقيقة فى النار المحرقة ، وعبارة المرأة عن النـار تجوّز . وقال قتادة : حسـنة الدنيا العافية فى الصحة وكفاف المـال . وقال الحسن : حسنة الدنيا العلم والعبادة . وقيل غير هذا . والذى عليه أكثر أهل العلم أن المراد بالحسَنَتين نِعَم الدنيا والآخرة . وهذا هو الصحيح ؛ فإن اللفظ يقتضى هذا كله ، فإن « حسنة »

نكرة فى سياق الدعاء، فهو محتمل لكل حسنة من الحسنات على البدل. وحسنة الآخرة : الجنة بإجماع . وقيل : لم يَرِد حسنة واحدة، بل أراد: أعطنا فى الدنيا عطيّة حسنة؛ فحذف الآسم .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ أصل « قِنَا » أَوْقِنا ، حُذفت الواو كما حُذفت فى يَقِي ويَشِي ، لأنها بين ياء وكسرة ، مثل يَعِد ؛ هذا قول البصريين . وقال الكوفيون : حُذفت فَرقًا بين اللازم والمتعدّى . قال محمد بن يزيد : هذا خطأ؛ لأن العرب تقول : وَرِم يَرِم ؛ فيحذفون الواو . والمراد بالآية الدعاء فى ألا يكون المرء ممن يدخلها بمعاصيه وتخرجه الشفاعة . ويحتمل أن يكون دعاء مؤكدا لطلب دخول الجنة ؛ لتكون الرغبة فى معنى النجاة والفوز من الطرفين ؛ كما قال أحد الصحابة للنبيّ صلى الله عليه وسلم : أنا إنما أقول فى دعائى : اللّهمّ أدخلنى الجنة وعافنى من النار، ولا أدرى ما دَنْدَنَتك[1] ولا دَندنة معاذ . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " حَوْلَها[2] نُدَندن " خرّجه أبو دواد فى سُننه وآبن ماجه أيضا .

الثالثـــة — هذه الآية من جوامع الدعاء التى عمّت الدنيا والآخرة . قيل لأنس : أُدع الله لنا؛ فقال : اللّهُمّ آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار . قالوا : زِدنا . قال : ما تريدون ! قد سألت الدنيا والآخرة ! . وفى الصحيحين عن أنس قال : كان أكثر دعوة يدعو بها النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول : " اللّهُمّ آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار " . قال : فكان أنس إذا أراد أن يدعو بدعوة دعا بها، فإذا أراد أن يدعو بدعاء دعا بها فيه . وفى حديث عمر أنه كان يطوف بالبيت وهو يقول : ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار . ماله هِجّيرى[3] غيرها؛ ذكره أبو عبيد . وقال آبن جريج : بلغنى أنه كان يأمر أن يكون أكثر دعاء المسلم فى الموقف هذه الآية : ربنا آتنا

(١) الدندنة : أن يتكلم الرجل الكلام تسمع نغمته ولا يفهم؛ وهو أرفع من الهينمة قليلا .

(٢) فى حاشية السندى على سنن آبن ماجه : «وفى بعض النسخ حولها بالتثنية؛ فعلى الأول معناه حول مقالتك، أى كلامنا قريب من كلامك . وعلى الثانى معناه حول الجنة والنار؛ أى كلامنا أيضا لطلب الجنة والتعوّذ من النار »

(٣) الهجير والهجيرى : الدأب والعادة والديدن .

فى الدنيا حسنةً وفى الآخرة حسنةً وقنا عذاب النـار » . وقال ابن عباس : إن عند الرُّكن مَلَكًا قائمًا منذ خلق الله السموات والأرض يقول آمين، فقولوا : " رَبَّنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار". وسئل عطاء بن أبى رَبَاح عن الركن اليمانى وهو يطوف بالبيت، فقال عطاء : حدّثنى أبو هريرة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال: " وُكّل به سبعون مَلَكًا فمن قال اللّهُمّ إنى أسألك العفو والعافية فى الدنيا والآخرة ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النـار قالوا آمين " الحـديث . خرّجه ابن ماجه فى السُّنن ، وسيأتى بكماله مسنَدًا فى « الحج » إن شاء الله .

قوله تعـالى : أُولَـٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا ۚ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٢٠٢﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا﴾ هذا يرجع إلى الفريق الثانى ، فريق الإسلام؛ أى لهم ثواب الحج أو ثواب الدعاء ، فإن دعاء المؤمن عبادة . وقيل : يرجع «أولئك» إلى الفريقين؛ فللمؤمن ثواب عمله ودعائه ، وللكافر عقاب شركه وقصر نظره على الدنيا ؛ وهو مثل قوله تعالى : « وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا »[1] .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ من سَرُع يَسْرُع — مثـلُ عَظُم يَعْظُم — سَرْعًا وسُرْعة؛ فهو سريع . « الحساب » : مصدر كالمحاسبة؛ وقد يُسَمَّى المحسوب حسابا . والحساب العدّ ؛ يقال: حَسَب يحسُب حِسابًا وحِسابةً وحُسبانًا وحِسبانًا وحَسْبًا؛ أى عدّ . وأنشد ابن الأعرابى :

يا جُمَلُ أسقاكِ[2] بلا حِسابَهْ * سُقْيَا مَلِيكٍ حَسَنِ الرِّيابَهْ[3]

* قَتَّلْتِنِى بالدَّلِّ والحَلابَهْ *

(١) راجع جـ ٧ ص ٨٧ (٢) هكذا أورده الجوهرى فى الصحاح، وهى رواية الأصول . وفى اللسان : « وصواب إنشاده : يا جمل أسقيت » أى أسقيت بلا حساب ولا هنداز . (٣) فى الأصول : « الرياسة » والتصويب عن الصحاح واللسان . والرياية (بالكسر) : القيام على الشىء بإصلاحه وتربيته . والحلابة (بالكسر) : أن تحلب المرأة قلب الرجل بألطف القول وأعذبه .

والحَسَب : ماعُدّ من مفاخر المرء . ويقال : حَسَبُه دِينُه . ويقال : مالُه ؛ ومنه الحديث : "الحَسَبُ المـالُ والكرَمُ التقوى" رواه سَمُرة بن جُنْدب ، أخرجه ابن ماجه ، وهو فى الشهاب أيضا . والرجل حسيب ، وقد حَسُب حَسابة (بالضم) ؛ مثل خَطُب خَطابة . والمعنى فى الآية : أن الله سبحانه سريع الحساب ، لا يحتاج إلى عدّ ولا إلى عقـد ولا إلى إعمال فكر كما يفعله الحسّاب ؛ ولهذا قال وقوله الحق : «وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ» ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اللّهُمّ منزّل الكتاب سريع الحساب " الحـديث . فالله جل وعز عالم بما للعباد وعليهم فلا يحتاج إلى تذكر وتأمل ، إذ قـد علم ما للحاسب وعليه ، لأن الفائدة فى الحساب علم حقيقته . وقيـل : سريع المجازاة للعباد بأعمالهم . وقيل : المعنى لا يشـغله شأن عن شأن ، فيحاسبهم فى حالة واحدة ؛ كما قال وقوله الحق : «مَاخَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ»[1] . قال الحسن : حسابه أسرع من لمح البصر ؛ وفى الخبر "إن الله يحاسب فى قدر حلب شاة" . وقيـل : هو أنه إذا حاسب واحدا فقد حاسب جميع الخلق . وقيـل لعلىّ بن أبى طالب رضى الله عنه : كيف يحاسب الله العباد فى يوم ؟ قال : كما يرزقهم فى يوم ! . ومعنى الحساب : تعريف الله عباده مقادير الجزاء على أعمالهم ، وتذكيره إياهم بما قد نسوه ؛ بدليل قوله تعالى : « يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ »[2] . وقيـل : معنى الآية سريع يجىء يوم الحساب ؛ فالمقصد بالآية الإنذار بيوم القيامة .

قلت : والكل محتمل ، فيأخذ العبد لنفسه فى تخفيف الحساب عنه بالأعمال الصالحة ؛ وإنمـا يخف الحساب فى الآخرة على من حاسب نفسه فى الدنيا .

الثالثـــة — قال ابن عباس فى قوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا﴾ هو الرجل يأخذ مالًا يحـج به عن غيره ، فيكون له ثواب . وروى عنه فى هـذه الآية أن رجلا قال : يارسول الله ، مات أبى ولم يحج ؛ أفأحج عنه ؟ فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " لو كان على أبيك دَين فقضيته أما كان ذلك يَجزى " . قال نعم . قال : "فَدين الله أحق أن يُقضَى" . قال : فهل لى من أجر ؟ فأنزل الله تعالى : « أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِمَّا كَسَبُوا » يعنى مَن حجّ

(١) راجع جـ ١٤ ص ٧٨ (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٨٩

عن ميّت كان الأجر بينه وبين الميّت . قال أبو عبد الله محمد بن خُوَيْزِ مَنْداد فى أحكامه: قول ابن عباس نحو قول مالك؛ لأن تحصيل مذهب مالك أن المحجوج عنه يحصل له ثواب النفقة، والحجة للحاج؛ فكأنه يكون له ثواب بدنه وأعماله، وللمحجوج عنه ثواب ماله و إنفاقه، ولهذا قلنا : لا يختلف فى هذا حكم من حج عن نفسه حجة الإسلام أو لم يحج؛ لأن الأعمال التى تدخلها النيابة لا يختلف حكم المستناب فيها بين أن يكون قد أدّى عن نفسه أو لم يؤدّ، اعتباراً بأعمال الدين والدنيا . ألا ترى أن الذى عليه زكاة أو كفارة أو غير ذلك يجوز أن يؤدّى عن غيره و إن لم يؤدّ عن نفسه، وكذلك من لم يراع مصالحه فى الدنيا يصح أن ينوب عن غيره فى مثلها فتتم لغيره و إن لم تتم لنفسه؛ و يزوّج غيره و إن لم يزوّج نفسه ؛

تمّ الجزء الثانى من تفسير القرطبي

يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء الثالث،

وأوّله قوله تعالى : ﴿ وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ ... ﴾ الآية .

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٨٧/٤٨٩٠

ISBN ٩٧٧ - ٠١ - ١٤٦١ - ٩

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَن تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٠٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ ﴾ فيه ست مسائل :

الأولى — قال الكوفيون : الألف والتاء فى « معدودات » لأقل العدد . وقال البصريون : هما للقليل والكثير ؛ بدليل قوله تعالى : « وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ »[1] والغرفات كثيرة . ولا خلاف بين العلماء أن الأيام المعدودات فى هذه الآية هى أيام مِنًى ، وهى أيام التشريق ، وأن هذه الثلاثة الأسماء واقعة عليها ، وهى أيام رمى الجمار ، وهى واقعة على الثلاثة الأيام التى يتعجل الحاجّ منها فى يومين بعد يوم النحر ؛ فقف على ذلك . وقال الثعلبىّ[2] وقال إبراهيم : الأيام المعدودات أيام العشر ، والأيام المعلومات أيام النحر ؛ وكذا حكى مكىّ والمهدوىّ أن الأيام المعدودات هى أيام العشر . ولا يصح لما ذكرناه من الإجماع ، على ما نقله أبو عمر بن عبد البر وغيره . قال ابن عطية : وهذا إما أن يكون من تصحيف النُّسَخة ، وإما أن يريد العشر الذى[3] بعد النحر ؛ وفى ذلك بُعْدٌ .

الثانية — أمر الله سبحانه وتعالى عباده بذكره فى الأيام المعدودات ، وهى الثلاثة التى بعد يوم النحر ، وليس يوم النحر منها ؛ لإجماع الناس أنه لا يَنْفِر أحدٌ يوم النَّفْر وهو ثانى يوم النحر ، ولو كان يوم النحر فى المعدودات لساغ أن يَنفِر مَن شاء متعجّلا يوم النَّفْر ؛ لأنه قد أخذ يومين من المعدودات . خرّج الدّارَقُطْنِىّ والترمذىّ وغيرهما عن عبد الرحمن ابن يَعْمَر الدِّيلىّ أن ناسا من أهل نَجْد أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بعرفة فسألوه ؛

(١) آية ٣٧ سورة سبأ . (٢) فى ز : « وقال الثورى » . (٣) كذا فى الأصول وتفسير ابن عطية ، وقال فى المصباح مادة « عشر » : « والعامة تذكر العشرة على أنه جمع الأيام فيقولون العشر الأول والعشر الأخير وهو خطأ فإنه تغيير المسموع » .

فأمر مناديا فنادى: "الحج عَرَفَةُ، فمن جاء ليلةَ جَمْع(١) قبل طلوع الفجر فقد أدرك، أيامُ مِنًى ثلاثة فمن تَعجّل فى يومين فلا إثم عليه ومن تأخّر فلا إثم عليه"، أى من تعجّل من الحاجّ فى يومين من أيام مِنى صار مُقامه بمِنًى ثلاثة أيام بيوم النحر، ويصير جميع رَمْيِه بتسع وأربعين حصاة، ويسقط عنه رمى يوم الثالث . ومن لم ينفِر منها إلا فى آخر اليوم الثالث حصل له بمِنًى مقام أربعة أيام من أجل يوم النحر، واستوفى العدد فى الرّمْى، على ما يأتى بيانه . ومن الدليل على أن أيام مِنًى ثلاثة — مع ما ذكرناه — قول العَرْجىّ :

ما نَلتقِى إلّا ثلاثَ مِنًى * حتى يُفــرِّق بيننا النَّفْر

فأيام الرّمْى معدودات، وأيام النّحر معلومات. وروى نافع عن ابن عمر أن الأيام المعدودات والأيام المعلومات يجمعها أربعة أيام: يوم النحر وثلاثة أيام بعده؛ فيوم النحر معلوم غير معدود، واليومان بعده معلومان معدودان، واليوم الرابع معدود لا معلوم؛ وهذا مذهب مالك وغيره .

وإنما كان كذلك لأن الأول ليس من الأيام التى تختصّ بمِنًى فى قوله سبحانه وتعالى: «وَاذْكُرُوا اللهَ فِي أَيّامٍ مَعْدُودَاتٍ» ولا من التى عيّن النبىّ صلى الله عليه وسلم بقوله: "أيامُ مِنًى ثلاثةٌ" فكان معلوما؛ لأن الله تعالى قال: «وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللهِ فِي أَيّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الأَنْعَامِ»(٢)، ولا خلاف أن المراد به النحر، وكان النحر فى اليوم الأول وهو يوم الأضحى والثانى والثالث، ولم يكن فى الرابع نحرٌ بإجماع من علمائنا؛ فكان الرابع غير مراد فى قوله تعالى: «معلومات»، لأنه لا ينحر فيه وكان مما يُرمى فيه؛ فصار معدودا لأجل الرمى، غير معلوم لعدم النحر فيــه . قال ابن العربىّ: والحقيقة فيــه أن يوم النحر معدود بالرّمْى معــلوم بالذّبح، لكنه عند علمائنا ليس مرادا فى قوله تعالى: «وَاذْكُرُوا اللهَ فِي أَيّامٍ مَعْدُودَاتٍ» . وقال أبو حنيفة والشافعىّ: الأيام المعلومات العشر من أوّل يوم من ذى الحجة، وآخرها يوم النحر؛ لم يختلف قولهما فى ذلك، وروَيا ذلك عن ابن عباس . وروى الطّحاوىّ عن أبى يوسف أن الأيام المعلومات أيام النحر؛ قال أبو يوسف: رُوِى ذلك عن عمر وعلىّ، وإليه أذهب؛

(١) جمع (بفتح فسكون): علم للزدلفة . (٢) آية ٢٨ سورة الحج .

لأنه تعالى قال : « وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ » . وحكى الكَرْخِيّ عن محمد بن الحسن أن الأيام المعلومات أيام النحر الثلاثة : يوم الأضحى ويومان بعده . قال الكِيَا الطبريّ : فعلى قول أبي يوسف ومحمد لا فرق بين المعلومات والمعدودات ؛ لأن المعدودات المذكورة في القرآن أيام التشريق بلا خلاف ، ولا يشك أحد أن المعدودات لا تتناول أيام العشر ؛ لأن الله تعالى يقول : « فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ » ، وليس في العشر حكم يتعلق بيومين دون الثالث . وقد رُوي عن ابن عباس أن المعلومات العشر ، والمعدودات أيام التشريق ؛ وهو قول الجمهور .

قلت : وقال ابن زيد : الأيام المعلومات عشر ذي الحجة وأيام التشريق ، وفيه بُعْدٌ ، لما ذكرناه ، وظاهر الآية يدفعه . وجَعْل الله الذكر في الأيام المعدودات والمعلومات يدل على خلاف قوله ، فلا معنى للاشتغال به .

الثالثة — ولا خلاف أن المخاطب بهذا الذكر هو الحاج ، خوطب بالتكبير عند رَمْي الجمار ، وعلى ما رُزق من بهيمة الأنعام في الأيام المعلومات وعند أدبار الصلوات دون تَلْبِيَة ؛ وهل يدخل غير الحاج في هذا أم لا ؟ فالذي عليه فقهاء الأمصار والمشاهير من الصحابة والتابعين على أن المراد بالتكبير كل أحد — وخصوصا في أوقات الصلوات — فيكبر عند انقضاء كل صلاة — كان المصلي وحده أو في جماعة — تكبيرا ظاهرا في هذه الأيام ، اقتداء بالسَّلَف رضي الله عنهم . وفي المختصر : ولا يكبِّر النساء دُبُرَ الصلوات . والأول أشهر ، لأنه يلزمها حكم الإحرام كالرجل ؛ قاله في المدونة .

الرابعة — ومن نسي التكبير بإثر صلاة كبّر إن كان قريبا ، وإن تباعد فلا شيء عليه ؛ قاله ابن الجلّاب . وقال مالك في المختصر : يكبّر مادام في مجلسه ، فإذا قام من مجلسه فلا شيء عليه . وفي المدونة من قول مالك : إن نسي الإمام التكبير فإن كان قريبا قعد فكبر ، وإن تباعد فلا شيء عليه ، وإن ذهب ولم يكبر والقوم جلوس فليكبِّروا .

الخامســـة — وٱختلف العلماء فى طرق مدّة التكبير ؛ فقال عمر بن الخطاب وعلىّ بن أبى طالب وٱبن عباس : يُكبِّر من صلاة الصبح يوم عرفة إلى العصر من آخر أيام التَّشْريق . وقال ٱبن مسعود وأبو حنيفة : يُكبِّر من غداة عرفة إلى صلاة العصر من يوم النحر . وخالفاه صاحباه فقالا بالقول الأوّل ، قولِ عمر وعلىّ وٱبن عباس رضى الله عنهم ؛ فٱتفقوا فى الٱبتداء دون الٱنتهاء . وقال مالك : يكبّر من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة الصبح من آخر أيام التَّشْريق ؛ وبه قال الشافعىّ ، وهو قول ٱبن عمر وٱبن عباس أيضا . وقال زيد بن ثابت : يُكبِّر من ظهر يوم النحر إلى آخر أيام التَّشْريق . قال ٱبن العربىّ : فأما من قال : يكبِّر يوم عرفة ويقطع العصر من يوم النحر فقد خرج عن الظاهر ؛ لأن الله تعالى قال : « فِى أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ » وأيامها ثلاثة ؛ وقد قال هؤلاء : يُكبِّر فى يومين ؛ فتركوا الظاهر لغير دليل . وأما من قال يوم عَرفة وأيام التَّشْريق ، فقال : إنه قال : « فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ » ، فذِكْر «عرفات» داخل فى ذِكر الأيام ، هذا كان يصح لو كان قال : يُكبِّر من المغرب يوم عرفة ؛ لأن وقت الإفاضة حينئذ ؛ فأما قبلُ فلا يقتضيه ظاهر اللفظ ، ويلزمه أن يكون من يوم التروية عند الحلول بمنى .

السادســـة — وٱختلفوا فى لفظ التكبير ؛ فمشهور مذهب مالك أنه يكبر إثر كل صلاة ثلاث تكبيرات ؛ رواه زياد بن زياد عن مالك . وفى المذهب رواية : يقال بعد التكبيرات الثلاث : لا إله إلا الله ، والله أكبر ولله الحمد . وفى المختصر عن مالك : الله أكبر الله أكبر ، لا إله إلا الله ، والله أكبر ، الله أكبر ولله الحمد .

قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ﴾ فيه إحدى وعشرون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ تَعَجَّلَ ﴾ التعجيل أبدا لا يكون هنا إلا فى آخر النهار ، وكذلك اليوم الثالث ، لأن الرمى فى تلك الأيام إنما وقته بعد الزوال . وأجمعوا على أن يوم النحر لا يُرمَى فيه غير جمرة العَقَبة ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرمِ يوم النحر من الجمرات غيرها ؛ ووقتها من طلوع الشمس إلى الزوال ، وكذلك أجمعوا أن وقت رمى الجمرات فى أيام

التَّشْريق بعد الزوال إلى الغروب ؛ واختلفوا فيمن رمى جمرة العقبة قبل طلوع الفجر أو بعد طلوع الفجر قبل طلوع الشمس؛ فقال مالك وأبو حنيفة وأحمـد وإسحاق : جائز رميُها بعد الفجر قبل طلوع الشمس . وقال مالك : لم يبلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رَخَّص لأحد برمْي قبل أن يطلع الفجر ، ولا يجوز رميها قبل الفجر ؛ فإن رماها قبل الفجر أعادها؛ وكذلك قال أبو حنيفة وأصحابه : لا يجوز رميها، وبه قال أحمد وإسحاق . ورَخَّصت طائفةٌ فى الرمى قبل طلوع الفجر ؛ رُوى عن أسمـاء بنت أبى بكر أنهـا كانت ترمى بالليل وتقول : إنا كنا نصنع هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، أخرجه أبو داود . ورُوى هذا القول عن عطاء وابن أبى مُلَيْكة وعِكرمة بن خالد، وبه قال الشافعىّ إذا كان الرمى بعد نصف الليل. وقالت طائفة : لا يرمى حتى تطلع الشمس؛ قاله مجاهد والنَّخَعىّ والثورىّ . وقال أبو ثور : إن رماها قبل طلوع الشمس فإن اختلفوا فيه لم يجزه، وإن أجمعوا، أو كانت فيه سنّة أجزأه[1] . قال أبو عمر : أما قول الثورىّ ومن تابعه فحجته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة بعد طلوع الشمس وقال : " خُذوا عنّى مناسككم " . وقال ابن المنـذر : السنة ألا ترمى إلا بعد طلوع الشمس، ولا يجزئ الرمى قبل طلوع الفجر ؛ فإن رمى أعاد، إذ فاعله مخالف لما سنّه الرسول صلى الله عليه وسلم لأمّته . ومن رماها بعد طلوع الفجر قبل طلوع الشمس فلا إعادة عليه، إذ لا أعلم أحدا قال لا يجزئه .

الثانيـــة — روى مَعْمَر قال أخبرنى هشام بن عُرْوة عن أبيـه قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أمّ سَلمة أن تُصبح بمكة يوم النّحر وكان يومها . قال أبو عمر : اختلف على هشام فى هذا الحديث ؛ فروته طائفة عن هشام عن أبيه مرسلا كما رواه مَعْمَر ، ورواه آخرون عن هشام عن أبيه عن عائشـة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أمّ سَلمة بذلك مسندا ، ورواه آخرون عن هشام عن أبيـه عن زينب بنت أبى سلمة عن أمّ سلمة مسندا أيضا ، وكلهم ثقات . وهو يدل على أنها رمت الجمرة بمنًى قبل الفجر، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرها أن تصبح بمكة يوم النحر، وهذا لا يكون إلا وقد رمت

(١) فى ح : « وإن أجمعوا وكانت فيه سنة أجزاه » .

الجمرة بمنًى ليلا قبـل الفجر، والله أعلم . ورواه أبو داود قال حدّثنا هارون بن عبد الله قال حدّثنا آبن أبي فُدَيك عن الضحاك بن عثمان عن هشام بن عُروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم بأمّ سلمة ليـلة النحر فرمت الجمرة قبل الفجر ثم مضت فأفاضت، وكان ذلك اليوم [اليوم](١) الذى يَكون رسول الله صلى الله عليه وسلم عندها . وإذا ثبت فالرّمى بالليل جائز لمن فعـله ؛ والآختيار من طلوع الشمس إلى زوالها . قال أبو عمر : أجمعوا على أن وقت الآختيار فى رمى جمرة العقبة من طلوع الشمس إلى زوالها، وأجمعوا أنه إن رماها قبل غروب الشمس من يوم النحر فقد أجزأ عنه ولا شيء عليه، إلا مالكا فإنه قال : أستحب له إن ترك جمرة العقبة حتى أمسى أن يُهرِيق دمًا يجيء به من الحِـلّ . وآختلفوا فيمن لم يَرْمها حتى غابت الشمس فرماها من الليـل أو من الغد ؛ فقال مالك : عليه دمٌ، وآحتج بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقّت لرمى الجمرة وقتًا ؛ وهو يوم النحر، فمن رمَى بعـد غروب الشمس فقد رماها بعد خروج وقتها ، ومن فعل شيئا فى الحج بعد وقته فعليه دمٌ . وقال الشافعىّ : لا دم عليـه ؛ وهو قول أبى يوسف ومحمد، وبه قال أبو ثور؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال له السائل : يا رسول الله، رميتُ بعد ما أمسيتُ فقال : "لا حرج"، قال مالك : من نسى رمى الجمار حتى يمسى فليرم أيّة ساعة ذَكَر من ليل أو نهار، كما يصلى أيّة ساعة ذَكَر، ولا يرمى إلا ما فاته خاصة ، وإن كانت جمـرة واحدة رماها، ثم يرمى ما رمى بعدها من الجمار ؛ فإن الترتيب فى الجمار واجب، فلا يجوز أن يشرع فى رمى جمرة حتى يكمل رمى الجمرة الأولى كركعات الصلاة؛ هذا هو المشهور من المذهب . وقيل : ليس الترتيب بواجب فى صحة الرمى ، بل إذا كان الرمى كله فى وقت الأداء أجزأه .

الثالثـــة — فإذا مضت أيام الرّمى فلا رمى، فإن ذَكَر بعد ما يَصدرُ وهو بمكة أو بعد ما يخرج منها فعليه الهَدْىُ، وسواء ترك الجمار كلها، أو جمرة منها، أو حصاة من جمرة حتى خرجت أيام منًى فعليه دمٌ . وقال أبو حنيفة : إن ترَك الجمار كلها فعليه دم، وإن ترك جمرة واحدة

(١) زيادة من سنن أبى داود .

كان عليه بكل حصاة من الجمرة إطعام مسكين نصف صاع، إلى أن يبلغ دماً فيطعم ماشاء، إلا جمرة العقبة فعليه دم . وقال الأوزاعيّ : يَتصدَّق إن ترك حصاة . وقال الثوريّ : يطعم فى الحصاة والحصاتين والثلاث، فإن ترك أربعة فصاعداً فعليه دم . وقال الليث : فى الحصاة الواحدة دم؛ وهو أحد قولى الشافعيّ . والقول الآخر وهو المشهور : إن فى الحصاة الواحدة مُدًّا من طعام، وفى حصاتين مُدَّين، وفى ثلاث حصيات دَمٌ .

الرابعـــة — ولا سبيل عنـد الجميع إلى رَمْى ما فاته من الجمار فى أيام التشريق حتى غابت الشمس من آخرها، وذلك اليوم الرابع من يوم النحر، وهو الثالث من أيام التَّشْريق، ولكن يجزئه الدم أو الإطعام على حسب ما ذكرنا .

الخامســة — ولا تجوز البَيْتُوتة بمكة وغيرها عن مِنًى ليالىَ التشريق؛ فإن ذلك غير جائز عند الجميع إلا للرِّعاء ولمن وَلِىَ السِّقاية من آل العباس . قال مالك : مَنْ ترك المبيت ليلة من ليـالى مِنًى من غير الرِّعاء وأهـل السقاية فعليـه دم . روى البخارىّ عن ابن عمر أن العباس اسـتأذن النبىّ صلى الله عليـه وسلم ليبيت بمكة ليالى مِنًى من أجل سـقايته فأذن له . قال ابن عبد البر : كان العباس ينظر فى السقاية ويقوم بأمرها، ويسقى الحاج شرابها أيام الموسم؛ فلذلك أُرخص له فى المبيت عن مِنًى، كما أُرخص لرعاء الإبل من أجل حاجتهـم لرعى الإبل وضرورتهم إلى الخروج بها نحو المراعى التى تبعد عن مِنًى .

وسُمِّيت مِنًى «مِنًى» لمـا يُمْنَى فيها من الدماء، أى يُراق . وقال ابن عباس : إنما سُمِّيت منًى لأن جبريل قال لآدم عليـه السلام : تمنّ . قال : أتمنّى الجنة؛ فسُمِّيت مِنًى . قال : وإنمـا سميت جَمْعًا لأنه اجتمع بهـا حوّاء وآدم عليهما السلام، والجَمْع أيضا هو المزدلفة، وهو المشعر الحرام، كما تقدّم[1] .

السادســة — وأجمع الفقهاء على أن المبيت للحـاجّ غير الذين رُخِّص لهم ليالى مِنًى بمنى من شعائر الحج ونُسكه، والنظر يوجب على كل مُسقط لنُسكه دمًا؛ قياسا على سائر الحج ونُسكه .

(١) راجع جـ ٢ ص ٤٢١ .

وفى الموطّأ : مالك عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر : لا يبيتنّ أحد من الحاج [ليالى منًى](١) من وراء العقبة . والعَقَبة التى منع عمر أن يبيت أحد وراءها هى العقبة التى عنـد الجمرة التى يرميها الناس يوم النحر مما يلى مكة . رواه ابن نافع عن مالك فى المبسوط ؛ قال : وقال مالك : ومن بات وراءها ليـالى منًى فعليه الفـدية ؛ وذلك أنه بات بغير منًى ليالى منًى ، وهو مبيت مشروع فى الحج ، فلزم الدم بتركه كالمبيت بالمزدلفـة ، ومعنى الفِدْيَة هنا عند مالك الهَـدْىُ . قال مالك : هو هَدْىٌ يُساق من الحِلّ إلى الحرم .

السابعـــة — روى مالك عن عبـد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيـه أن أبا البدّاح بن عاصم بن عدىّ(٢) أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرخص لرِعاء الإبل فى البيتوتة عن منًى يرمون يوم النحر ، ثم يرمون الغد ، ومن بعد الغد ليومين ، ثم يرمون يوم النَّفْر .

قال أبو عمر : لم يقل مالك بمقتضى هذا الحديث ، وكان يقول : يرمون يوم النحر — يعنى جمرة العقبة — ثم لا يرمون من الغد ؛ فإذا كان بعد الغد وهو الثـانى من أيام التَّشْريق وهو اليوم الذى يتعجّل فيـه النَّفر من يريد التعجيل أو من يجـوز له التعجيل رموا اليومين لذلك اليوم ولليوم الذى قبله ؛ لأنهم يقضون ما كان عليهم ، ولا يقضى أحد عنده شيئا إلا بعد أن يجب عليه ؛ هـذا معنى ما فسّر به مالك هـذا الحديث فى موطّئه . وغيره يقـول : لا بأس بذلك كله على ما فى حديث مالك ، لأنها أيام رمى كلها ؛ وإنمـا لم يجز عند مالك للرعاء تقديم الرمى لأن غير الرعاء لا يجوز لهم أن يرموا فى أيام التشريق شيئا من الجمار قبل الزوال ، فإن رمى قبل الزوال أعادها ؛ ليس لهم التقديم . وإنما رخص لهم فى اليوم الثانى إلى الثالث . قال ابن عبد البر : الذى قاله مالك فى هـذه المسألة موجود فى رواية ابن جريج قال : أخبرنى محمـد ابن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيـه أن أبا البَـدّاح بن عاصم بن عدىّ أخبره أن النبىّ صلى الله عليه وسلم أرخص للرِّعاء أن يتعاقبوا ، فيرموا يوم النحر ، ثم يدعوا يوما وليلة ثم يرمون الغد(٣) . قال علماؤنا : ويسـقط رمى الجمرة الثالثة عمن تعجل . قال ابن أبى زَمنين

(١) زيادة عن الموطأ .
(٢) الذى فى الموطأ والاستذكار لابن عبد البر : «أن أبا البداح بن عاصم بن عدى أخبره عن أبيه» .
(٣) هو محمد بن عبد الله بن عيسى بن أبى زمنين المترى من أهل البيرة ، وهى بلدة بالأندلس . (عن التكملة لكتاب الصلة) .

يرميها يوم النفر الأول حين يريد التعجيل . قال ابن المَوّاز : يرمى المتعجل فى يومين بإحدى وعشرين حصاة، كل جمرة بسبع حصيات، فيصير جميع رميه بتسع وأربعين حصاة، لأنه قد رمى جمرة العقبة يوم النحر بسبع . قال ابن المنذر : ويسقط رمى اليوم الثالث .

الثامنـــة — روى مالك عن يحيى بن سعيد عن عطاء بن أبى رَباح أنه سمعه يذكر أنه أرخص للرِّعاء أن يرموا بالليل، يقول فى الزمن الأول . قال الباجى : « قوله فى الزمن الأول يقتضى إطلاقه زمن النبىّ صلى الله عليه وسلم لأنه أول زمن هـذه الشريعة ؛ فعلى هـذا هو مرسـل . ويحتمل أن يريد به أول زمن أدركه عطاء؛ فيكون موقوفا مسـنداً[1] » . والله أعلم .

قلت : هو مسند من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم، خرّجه الدارقطنىّ وغيره، وقد ذكرناه فى « المقتبس فى شرح موطأ مالك بن أنس » ؛ وإنما أبيح لهم الرمى بالليل لأنه أرفقُ بهم وأحوط فيما يحاولونه من رعى الإبل؛ لأن الليل وقت لا ترعى فيه ولا تنتشر ؛ فيرمون فى ذلك الوقت . وقد اختلفوا فيمن فاته الرمى حتى غربت الشمس؛ فقال عطاء : لا رَمْىَ بالليل إلا لرعاء الإبل ، فأما التجّار فلا . ورُوى عن ابن عمر أنه قال : من فاته الرمى حتى تغيب الشمس فلا يرم حتى تطلع الشمس من الغد، وبه قال أحمد وإسحاق . وقال مالك : إذا تركه نهارا رماه ليلا ، وعليه دم فى رواية ابن القاسم ، ولم يذكر فى الموطأ أن عليه دَمًا . وقال الشافعىّ وأبو ثور ويعقوب ومحمد : إذا نسى الرمى حتى أمسى يرمى ولا دمَ عليـه . وكان الحسن البصرى يُرخّص فى رمى الجمـار ليلا . وقال أبو حنيفة : يرمى ولا شىءَ عليه، وإن لم يذكرها من الليل حتى يأتىَ الغد فعليه أن يرميها وعليه دم . وقال الثورىّ : إذا أخّر الرمى إلى الليل ناسيا أو متعمدا أهْرق دَمًا .

قلت : أمّا من رمى من رعاء الإبل أو أهل السِّقاية بالليل فلا دم يجب ، للحديث ؛ وإن كان من غيرهم فالنظر يوجب الدم لكن مع العمد ؛ والله أعلم .

(١) فى شرح الباجى : « موقوفا متصلا » .

التاســـعة — ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسـلم رمى جمرة العقبة يوم النحر على راحلته . واستحب مالك وغيره أن يكون الذى يرميها راكبا . وقد كان ابن عمر وابن الزبير وسالم يرمونهـا وهم مُشاة، ويرمى فى كل يوم من الثـلاثة بإحدى وعشرين حصاة، يكبر مع كل حصاة، ويكون وجهه فى حال رميه إلى الكعبة، ويرتّب الجمرات ويجمعهنّ ولا يفرّقهنّ ولا ينكسهنّ ؛ يبدأ بالجمرة الأولى فيرميها بسبع حَصَيَات رَمْيًا ولا يضعها وَضْعًا ؛ كذلك قال مالك والشافعىّ وأبو ثور وأصحاب الرأى ؛ فإن طرحها طَرْحًا جاز عند أصحاب الرأى . وقال ابن القاسم : لا تجزئ فى الوجهين جميعا ؛ وهو الصحيح ، لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يرميها ، ولا يرمى عندهم بحصاتين أو أكثر فى مرّة ؛ فإن فعل عدّها حصاة واحدة ، فإذا فرغ منها تقدّم أمامها فوقف طويلا للدعاء بما تيسّر . ثم يرمى الثانية وهى الوسطى وينصرف عنها ذات الشمال فى بطن المسيل، ويطيل الوقوف عندها للدعاء . ثم يرمى الثالثة بموضع جمرة العقبة بسبع حَصَيات أيضا، يرميها من أسفلها ولا يقف عندها، ولو رماها من فوقها أجزأه، ويكبر فى ذلك كلّه مع كل حصاة يرميها . وسُـنّة الذِّكر فى رمى الجمار التكبير دون غيره من الذكر، ويرميها ماشيا بخلاف جمرة يوم النحر؛ وهذا كله توقيف رفعه النسائىّ والدّارَقُطْنىّ عن الزُّهرىّ أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم كان إذا رمى الجمـرة التى تلى المسجد — مسـجد مِنًى — يرميها بسبع حَصَيات ، يكبر كلما رمى بحصاة ، ثم تقدّم أمامها فوقف مستقبل القبـلة رافعا يديه يدعو، وكان يطيل الوقوف . ثم يأتى الجمرة الثانية فيرميها بسبع حَصَيات، يكبر كلما رمى بحصاة ، ثم ينحدر ذات اليسار مما يلى الوادى فيقف مستقبل القبلة رافعا يديه ثم يدعو . ثم يأتى الجمرة التى عند العقبة فيرميها بسبع حصيات، يكبر كلما رمى بحصاة ثم ينصرف ولا يقف عندها . قال الزُّهْرىّ : سمعت سالم بن عبد الله يحدّث بهذا عن أبيه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : وكان ابن عمر يفعله ، لفظ الدّارَقُطْنِىّ .

العـاشرة — وحكم الجمار أن تكون طاهرة غير نجسة ، ولا مما رُمى به ، فإن رَمى بما قد رُمى به لم يجزه عند مالك، وقد قال عنه ابن القاسم : إن كان ذلك فى حصاة واحدة أجزأه، ونزلت بابن القاسم فأفتاه بهذا .

الحـادية عشرة — وٱستحب أهل العلم أخذها من المُزْدلِفة لا من حَصَى المسجد، فإن أخذ زيادة على مايحتاج و بقى ذلك بيده بعد الرمى دفنه ولم يطرحه؛ قاله أحمد بن حنبل وغيره .

الثـانية عشرة — ولا تُغْسَل عند الجمهور خلافا لطاوس ، وقد رُوى أنه لو لم يغسـل الجمار النجسة أو رمى بما قد رُمى به أنه أساء وأجزأ عنه . قال ٱبن المنذر : يكره أن يرمى بمـا قد رُمى به ، ويجزئ إن رمى به، إذ لا أعلم أحدا أوجب على من فعل ذلك الإعادة، ولا نعلم فى شىء من الأخبـار التى جاءت عن النبىّ صـلى الله عليه وسـلم أنه غسل الحصى ولا أمر بغسله ، وقد روينا عن طاوس أنه كان يغسله .

الثـالثة عشرة — ولايجزئ فى الجمار المَدَر[1] ولا شىء غير الحجر؛ وهو قول الشافعىّ وأحمد وإسحاق . وقال أصحاب الرأى : يجوز بالطين اليابس ، وكذلك كل شىء رماها من الأرض فهو يجزئ . وقال الثورى : من رمى بالخَزَف والمَدَر لم يُعد الرّمى . قال ٱبن المنذر : لايجزئ الرمى إلا بالحصى، لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "عليكم بحصى الخَذْف"[2] . وبالحصى رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الرابعة عشرة — وٱختلف فى قدر الحصى؛ فقال الشافعىّ : يكون أصغر من الأنملة طولا وعرضا . وقال أبو ثور وأصحاب الرأى : بمثل حصى الخَذْف، وروينا عن ٱبن عمر أنه كان يرمى الجمرة بمثل بعر الغنم ؛ ولا معنى لقول مالك : أكبر من ذلك أحبّ إلىّ؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم سنّ الرمى بمثل حصى الخَـذْف ، ويجوز أن يرمى بما وقع عليه ٱسم حصاة ، وٱتباع السنة أفضل؛ قاله ٱبن المنذر .

قلت : وهو الصحيح الذى لايجوز خلافه لمن ٱهتدى وٱقتدى . روى النّسائىّ عن ٱبن عباس قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم غَداَة العقبة وهو على راحلته : "هاتِ ٱلْقُطْ لِى —

(١) المدر (بالتحريك) : قطع الطين اليابس . وقيل : الطين العلك الذى لا رمل فيه .

(٢) الخذف (بفتح الخاء وسكون الذال) : رميـك بحصاة أو نواة تأخذها بين سبابتيك وترمى بها ، أو تجعل مخذفة من خشب ترمى بها بين الإبهام والسبابة . والمراد بحصى الخذف ، الحصى المـائل إلى الصغر .

فلقطت له حَصَيات هنّ حَصَى الخَذْف، فلما وضعتهنّ فى يده قال — : بأمثال هؤلاء، و إياكم والغلوّ فى الدِّين فإنما أهلك من كان قبلكم الغلوّ فى الدِّين " . فدل قوله : " و إياكم والغلوّ فى الدين " على كراهة الرمى بالجمار الكبار، وأن ذلك من الغلوّ ؛ والله أعلم .

الخامسة عشرة — ومن بقى فى يده حصاة لا يدرِى من أىّ الجمار هى جعلها من الأولى، ورمى بعدها الوسطى والآخرة ؛ فإن طال استأنف جميعا .

السادسة عشرة — قال مالك والشافعى وعبد الملك وأبو ثور وأصحاب الرأى فيمن قدّم جمرة على جمرة : لا يجزئه إلا أن يرمِىَ على الولاء . وقال الحسن وعطاء وبعض الناس : يجزئه . واحتج بعض الناس بقول النبىّ صلى الله عليه وسلم :"من قدّم نُسكا بين يدى نُسك فلا حرج — وقال : — لايكون هذا بأكثر من رجل اجتمعت عليه صلوات أو صيام فقضى بعضا قبل بعض " . والأوّل أحوط، والله أعلم .

السابعة عشرة — واختلفوا فى رمى المريض والرمى عنه ؛ فقال مالك : يُرْمَى عن المريض والصبىّ اللذين لا يطيقان الرمى، و يتحرى المريض حين رميهم فيكبر سبع تكبيرات لكل جمرة وعليه الهَدْىُ، و إذا صَحّ المريض فى أيام الرّمى رمى عن نفسه، وعليه مع ذلك دمٌ عند مالك . وقال الحسن والشافعىّ وأحمد و إسحاق وأصحاب الرأى : يُرْمَى عن المريض ، ولم يذكروا هَدْيا . ولا خلاف فى الصبىّ الذى لا يقدر على الرمى أنه يُرْمَى عنه ؛ وكان ابن عمر يفعل ذلك .

الثامنة عشرة — روى الدّارَقُطْنِىّ عن أبى سعيد الخُدْرِىّ قال قلنا : يا رسول الله، هذه الجمار التى يُرْمَى بها كل عام فنحسب أنها تنقص، فقال : " إنه ما تُقُبِّل منها رُفع ولولا ذلك لرأيتَها أمثال الجبال " .

التاسعة عشرة — قال ابن المنذر : وأجمع أهل العلم على أن لمن أراد الخروج من الحاجّ من مِنًى شاخصا إلى بلده خارجا عن الحرم غير مقيم بمكة فى النفر الأوّل أن ينفِر بعد زوال الشمس إذا رمى فى اليوم الذى يلى يوم النحر قبل أن يمسى ؛ لأن الله جل ذكره قال : « فَمَنْ تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ » ، فلينفِر من أراد النفر مادام فى شىء من النهار . وقد روينا عن

(١) فى الأصول : « النفر » والتصويب عن الباجى .

النَّخَعيّ والحسن أنهما قالا : من أدركه العصر وهو بمنًى من اليوم الثـانى من أيام التَّشْريق لم ينفِر حتى الغد . قال آبن المنذر : وقد يحتمل أن يكونا قالا ذلك آستحبابا ، والقول الأوّل به نقول ، لظاهر الكتاب والسنة .

الموفية عشرين — وآختلفوا فى أهل مكة هل يَنفِرون النَّفر الأوّل ، فروينا عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال : من شاء من النـاس كلّهم أن ينفِروا فى النَّفر الأوّل ، إلا آل خُزيمة فلا ينفرون إلا فى النفر الآخر . وكان أحمد بن حَنْبل يقول : لا يعجبنى لمن نفر النفر الأوّل أن يقيم بمكة ، وقال : أهل مكة أخفّ ، وجعل أحمد و إسحاق معنى قول عمر بن الخطاب : (إلا آل خزيمة) أى أنهم أهل حَرَم . وكان مالك يقول فى أهل مكة : مَنْ كان له عذر فله أن يتعجّل فى يومين ، فإن أراد التخفيف عن نفسه مما هو فيه من أمر الحج فلا ، فرأى التعجيل لمن بَعُدَ قُطْره . وقالت طائفة : الآية على العموم ، والرخصة لجميع الناس ، أهل مكة وغيرهم ، أراد الخارجُ عن مِنًى المقام بمكة أو الشخوص إلى بلده . وقال عطاء : هى للناس عامة . قال آبن المنذر : وهو يشبه مذهب الشافعيّ ، و به نقول . وقال آبن عباس والحسن وعِكرمة ومجاهد وقتادة والنخعيّ : مَنْ نفر فى اليوم الثانى من الأيام المعدودات فلا حرج ، ومن تأخّر إلى الثـالث فلا حرج ؛ فمعنى الآية كل ذلك مباح ، وعبّر عنه بهذا التقسيم آهتماما وتأكيدا ، إذ كان من العرب من يذمّ المتعجل و بالعكس ؛ فنزلت الآية رافعة للجُنَاح فى كل ذلك . وقال علىّ بن أبى طالب وآبن عباس وآبن مسعود و إبراهيم النخعىّ أيضا : معنى من تعجّل فقـد غفر له ، ومن تأخر فقد غفر له ؛ وآحتجوا بقوله عليه السلام : " من حج هذا البيت فلم يَرْفُث ولم يَفْسق خرج من خطاياه كيوم ولدته أمه " . فقـوله : « فَلَا إِثْمَ عَلَيْـهِ » نفى عام وتبرئة مطلقة . وقال مجاهد أيضا : معنى الآية ؛ من تعجل أو تأخر فلا إثم عليه إلى العـام المقبل . وأسْنِد فى هذا القول أثرٌ . وقال أبو العالية فى الآية : لا إثم عليه لمن آتقى بقية عمره ، والحاج مغفور له ألْبَتَّةَ ، أى ذهب إثمه كله إن آتقى الله فيما بقى من عمره . وقال أبو صالح وغيره : معنى الآية لا إثم عليه لمن آتقى قتل الصيد ، وما يجب عليـه تجنّبه فى الحج . وقال أيضا : لمن آتقى فى حجه فأتى به تاما حتى كان مبرورا .

الحادية والعشرون — «مَنْ» فى قوله «فَمَنْ تَعَجَّلَ» رفع بالابتداء، والخبر «فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ». ويجوز فى غير القرآن فلا إثم عليهم ؛ لأن معنى « مَنْ » جماعة ؛ كما قال جلّ وعزّ : « وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ »(١) وكذا «ومَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ» . واللام من قوله : «لِمَنِ اتَّقَى» متعلقة بالغفران ، التقدير المغفرة لمن اتقى ؛ وهذا على تفسير ابن مسعود وعلىّ . قال قَتَادة : ذكر لنا أن ابن مسعود قال : إنما جعلت المغفرة لمن اتقى بعد انصرافه من الحج عن جميع المعاصى . وقال الأخفش : التقدير ذلك لمن اتقى . وقال بعضهم : لمن اتقى يعنى قتل الصيد فى الإحرام وفى الحَرَم . وقيل التقدير الإباحة لمن اتقى ؛ روى هـذا عن ابن عمر . وقيل : السلامة لمن اتقى . وقيل: هى متعلقة بالذكر الذى فى قوله تعالى : «وَاذْكُرُوا» أى الذكر لمن اتقى . وقرأ سالم بن عبد الله « فَلَا أَثَمَ عَلَيْهِ » بوصل الألف تخفيفا ؛ والعرب قد تستعمله . قال الشاعر :

* إن لم أقاتل فألبسونى بُرْقُعا *

ثم أمر الله تعالى بالتقوى وذكّر بالحشر والوقوف .

قوله تعالى : وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُۥ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيُشْهِدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا فِى قَلْبِهِۦ وَهُوَ أَلَدُّ ٱلْخِصَامِ ﴿٢٠٤﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ﴾ لما ذكر الذين قصرت همتهم على الدنيا — فى قوله : « فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِى الدُّنْيَا » — والمؤمنين الذين سألوا خير الدارين ذكر المنافقين ؛ لأنهم أظهروا الإيمان وأسرّوا الكفر . قال السُّدىّ وغيره من المفسّرين : نزلت فى الأَخْنس بن شَرِيق ، واسمه أُبَىّ ، والأخنس لقبٌ لُقِّب به ؛ لأنه خنس يوم بدر بثلثمائة رجل من حلفائه من بنى زُهرة عن قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، على ما يأتى فى «آل عمران» بيانه . وكان رجلا حلو القول والمَنْظَر ، فجاء بعد ذلك إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فأظهر الإسلام وقال : الله يعلم أنى صادق ؛ ثم هرب بعد ذلك ، فمر بزرع لقوم من المسلمين وبحُمر فأحرق الزرع وعَقَر الحمر . قال المهدوىّ : وفيه نزلت «وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ

(١) آية ٤٢ سورة يونس .

مَهِينٍ. هَمَّازٍ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ»[١] و «وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ»[٢]. قال ابن عطية: ماثبت قطّ أن الأخنس أسلم. وقال ابن عباس: نزلت فى قوم من المنافقين تكلموا فى الذين قُتلوا فى غزوة الرَّجيع: عاصم بن ثابت، وخُبَيب، وغيرهم؛ وقالوا: وَيْحَ هؤلاء القوم، لاهُمْ قعدوا فى بيوتهم، ولاهم أدّوا رسالة صاحبهم؛ فنزلت هذه الآية فى صفات المنافقين، ثم ذكر المستشهدين فى غزوة الرَّجيع فى قوله: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِى نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ»[٣]. وقال قتادة ومجاهد وجماعة من العلماء: نزلت فى كل مُبْطِن كفرا أو نفاقا أو كذبا أو إضرارا، وهو يظهر بلسانه خلاف ذلك؛ فهى عامة، وهى تشبه ما ورد فى الترمذىّ أن فى بعض كتب الله تعالى: إن من عباد الله قوما ألسنتهم أحلى من العسل وقلوبهم أمرّ من الصَّبر، يلبسون للناس جلود الضأن من اللِّين، يشترون الدنيا بالدِّين، يقول الله تعالى: أبِى يغترّون، وعلىّ يجترئون، فبى حلفت لأتيحنّ لهم فتنة تدع الحليم منهم حيران. ومعنى «وَيُشْهِدُ اللَّهَ»[٤] أى يقول: الله يعلم أنى أقول حقًّا. وقرأ ابن محيصن «ويَشْهَد اللهُ على مافى قلبه» بفتح الياء والهاء فى «يشهد» «اللهُ» بالرفع، والمعنى يعجبك قوله، والله يعلم منه خلاف ما قال. دليله قوله: «وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ»[٥]. وقراءة ابن عباس «والله يشهد على ما فى قلبه». وقراءة الجماعة أبلغ فى الذم؛ لأنه قوّى على نفسه التزام الكلام الحسن، ثم ظهر من باطنه خلافه. وقرأ أبىّ وابن مسعود «ويستشهد الله على ما فى قلبه» وهى حجة لقراءة الجماعة.

الثانيـــة — قال علماؤنا: وفى هذه الآية دليل وتنبيه على الاحتياط فيما يتعلق بأمور الدِّين والدنيا، والاستبراء أحوال الشهود والقضاة، وأن الحاكم لا يعمل على ظاهر أحوال الناس وما يبدو من إيمانهم وصلاحهم حتى يبحث عن باطنهم؛ لأن الله تعالى بيّن أحوال الناس، وأن منهم من يظهر قولا جميلا وهو ينوى قبيحا.

فإن قيل: هـذا يعارضه قوله عليه السلام: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله" الحديث، وقوله: "فأقضى له على نحو ما أسمع" فالجواب أن هذا كان فى صدر الإسلام، حيث كان إسلامهم سلامتهم، وأما وقد عمّ الفساد فلا؛ قاله ابن العربى.

(١) آية ١٠، ١١ سورة ن. (٢) آية ١ سورة الهمزة. (٣) آية ٢٠٨ سورة البقرة.
(٤) فى ز، ح: «لأسلطن عليهم». (٥) آية ١ سورة المنافقون.

قلت : والصحيح أن الظاهر يعمل عليه حتى يتبيّن خلافه ؛ لقول عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى صحيح البخارىّ : أيها الناس ، إن الوحى قد انقطع ، و إنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم ؛ فمن أظهر لنا خيرا أمنّاه وقرّبناه ، وليس لنا من سريرته شىء ، الله يحاسبه فى سريرته ، ومن أظهر لنا سوءا لم نؤمّنه ولم نصدّقه ، و إن قال إن سريرته حسنة .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴾ الألدّ : الشديد الخصومة ؛ وهو رجل أَلَدُّ ، وامرأة لَدّاء ، وهم أهل لَدَد . وقد لَدِدْتَ — بكسر الدال — تَلَدُّ — بالفتح — لَدَدا ، أى صرت ألدّ . ولَدَدته — بفتح الدال — أَلُدُّه — بضمها — إذا جادلته فغلبته . والألَدُّ مشتقّ من اللِّديدَين ، وهما صفحتا العنق ، أى فى أىّ جانب أخذ من الخصومة غلب . قال الشاعر :

وألدّ ذى حَنَـــقٍ علىّ كأنمـــا * تَغْلِى عَداوة صـــدره فى مِرْجَلِ

وقال آخر :

إن تحت التراب عزماً وحزماً * وخصـــيما ألدّ ذا مِغـــلاقِ

و « الخصام » فى الآية مصـــدر خاصم ؛ قاله الخليل . وقيل : جمع خَصْم ؛ قاله الزجاج ؛ ككلب وكلاب ، وصعب وصعاب ، وضخم وضخام . والمعنى أشـــدّ المخاصمين خصـــومة ، أى هو ذو جدال ، إذا كلمك وراجعك رأيت لكلامه طلاوةً وباطنه باطل . وهذا يدل على أن الجدال لا يجوز إلا بمـــا ظاهره وباطنه سواء . وفى صحيح مسلم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن أَبْغَضَ الرِّجالِ إلى الله الأَلَدُّ الخَصِم " .

قوله تعـــالى : وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ ٱلْحَرْثَ وَٱلنَّسْلَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾

وقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا ﴾ قيل : « تولّى وسعى » من فعل القلب ؛ فيجىء « تولى » بمعنى ضل وغضب وأَنِف فى نفسه . و « سعى » أى سعى بحيلته وإرادته

الدوائر على الإسلام وأهله ؛ عن آبن جُرَيج وغيره . وقيل : هما فعل الشخص ؛ فيجيء « تولى » بمعنى أدبر وذهب عنك يا محمد . و « سعى » أى بقدميه فقطع الطريق وأفسدها ؛ عن آبن عباس وغيره . وكلا السعيين فساد . يقال : سعى الرجل يسعى سعيا ، أى عدا ، وكذلك إذا عمل وكسب . وفلان يسعى على عياله أى يعمل فى نفعهم .

قوله تعالى : ﴿ وَيُهْلِكَ ﴾ عطف على ليفسد . وفى قراءة أُبَىّ « وَلِيُهْلِكَ » . وقرأ الحسن وقتادة «ويهلكُ» بالرفع ؛ وفى رفعه أقوال : يكون معطوفا على «يعجبك» . وقال أبو حاتم : هو معطوف على « سعى » لأن معناه يسعى ويهلك ، وقال أبو إسحاق : وهو يهلك . ورُوى عن آبن كَثير « ويَهلِكُ » بفتح الياء وضم الكاف ، « الحَرْثُ وَالنَّسْلُ » مرفوعان بيهلك ؛ وهى قراءة الحسن وآبن أبى إسحاق وأبى حَيْوَة وآبن مُحيصن ، ورواه عبد الوارث عن أبى عمرو . وقرأ قوم «ويَهلَكُ» بفتح الياء واللام ، ورفع الحرث ؛ لغة هَلَكَ يَهْلَكُ ؛ مثل ركن يركَن ، وأبى يأبى ؛ وسَلَى يَسلَى ، وقلَى يقلَى ، وشبهه . والمعنىّ فى الآية الأخْنس فى إحراقه الزرع وقتله الحمر ، قاله الطبرىّ . قال غيره : ولكنها صارت عامة لجميع الناس ، فمن عمل مثل عمله آستوجب تلك اللعنة والعقوبة . قال بعض العلماء : إن من يقتل حمارا أو يحرق كدْسًا[1] آستوجب الملامة ، ولحقه الشَّين إلى يوم القيامة . وقال مجاهد : المراد أن الظالم يفسد فى الأرض فيمسك الله المطر فيهلك الحرث والنَّسْل . وقيل : الحرثُ النساءُ ، والنَّسل الأولاد ؛ وهذا لأن النفاق يؤدى إلى تفريق الكلمة ووقوع القتال ، وفيه هلاك الخلق ؛ قال معناه الزجاج . والسعى فى الأرض المشى بسرعة ؛ وهذه عبارة عن إيقاع الفتنة والتضريب بين الناس ، والله أعلم .

وفى الحديث : " إن الناس إذا رأوا الظالم ولم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب من عنده " . وسيأتى بيان هذا إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ﴾ الحرث فى اللغة : الشّق ؛ ومنه المحراث لما يُشق به الأرض . والحرث : كسب المال وجمعه ؛ وفى الحديث : " آحرث لدنياك كأنك

(١) الكدس (بضم الكاف وفتحها وسكون الدال) : العرمة من الطعام والتمر والدراهم .

تعيش أبدا". والحرث الزرع . والحرّاث الزرّاع . وقد حرث وأحترث؛ مثل زرع وأزدرع ويقال : أحْرُث القرآن، أى أدرُسه . وحَرَثْتُ الناقة وأحرثتها، أى سرت عليها حتى هزلت وحرثتُ النار حركتها . والمحراث : ما يحرّك به نار التّنور ؛ عن الجوهرى . والنّسل : ما خرج من كل أنثى من ولد . وأصله الخروج والسقوط ؛ ومنه نَسَل الشّعرُ ، وريشُ الطائر، والمستقبل يَنْسِلُ؛ ومنه « إِلَى رَبِّهِمْ يَنْسِلُونَ »(١)، « مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ »(٢) . وقال امرؤ القيس :

* فَسُلِّى ثيابى من ثيابِكِ تَنْسُلِ(٣) *

قلت : ودلت الآية على الحرث وزراعة الأرض ، وغرسها بالأشجار حملا على الزرع ، وطلب النّسل، وهو نماء الحيوان ، وبذلك يتم قوام الإنسان . وهو يردّ على من قال بترك الأسباب، وسيأتى بيانه فى هذا الكتاب إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ ﴾ قال العباس بن الفضل : الفساد هو الخراب . وقال سعيد بن المسيّب : قطع الدراهم من الفساد فى الأرض . وقال عطاء : إن رجلا كان يقال له عطاء بن منبّه أحرم فى جُبّة فأمره النبىّ صلى الله عليه وسلم أن ينزعها . قال قتادة قلت لعطاء : إنا كنا نسمع أن يشقها ؛ فقال عطاء : إن الله لا يحب الفساد .

قلت : والآية بعمومها تعم كل فساد كان فى أرض أو مال أو دين ، وهو الصحيح إن شاء الله تعالى . قيل : معنى لا يحب الفساد أى لا يحبه من أهل الصلاح، أو لا يحبه دينا . ويحتمل أن يكون المعنى لا يأمر به ، والله أعلم .

قوله تعالى : وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿٢٠٦﴾

(١) آية ٥١ سورة يس . (٢) آية ٩٦ سورة الأنبياء .

(٣) صدر البيت : * وإن كنت قد ساءتك منى خليقة *

يقول : إن كان فى خلق ما لا ترضينه فسلى ثيابى من ثيابك ، أى انصرفى وأخرجى أمرى من أمرك (عن شرح الديوان) .

هذه صفة الكافر والمنافق الذاهب بنفسه زَهْوًا، ويُكره للمؤمن أن يوقعه الحرج فى بعض هذا . وقال عبد الله : كفى بالمرء إثما أن يقول له أخوه : آتق الله، فيقول : عليك بنفسك ؛ مثلك يوصينى! (١) والعزة : القوة والغلبة، من عزّه يَعُزُّه إذا غلبه . ومنه : «وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ» (٢) وقيل : العزة هنا الحَمِيَّة، ومنه قول الشاعر :

أخذته عزةٌ من جهله * فتولّى مُغْضَبًا فعل الضَّجر

وقيل : العزة هنا المَنَعَة وشدّة النفس، أى آعتز فى نفسه وآنتخى فأوقعته تلك العزة فى الإثم حين أخذته وألزمته إياه . وقال قتادة : المعنى إذا قيل له مَهْلًا آزداد إقداما على المعصية، والمعنى حملته العزة على الإثم . وقيل : أخذته العزة بما يؤثمه ، أى آرتكب الكفر للعزة وحمية الجاهلية . ونظيره : « بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ » (٣) وقيل : الباء فى « بالإثم » بمعنى اللام ، أى أخذته العزة والحَمِيّة عن قبول الوعظ للإثم الذى فى قلبه، وهو النفاق؛ ومنه قول عَنْترة يصف عَرَق الناقة :

وكأنّ رُبًّا أوكَحِيلًا مُعْقَدًا * حَشَّ الوَقودُ به جوانبَ قُمْقُمِ (٤)

أى حَشَّ الوقود له . وقيل : الباء بمعنى مع، أى أخذته العزة مع الإثم؛ فمعنى الباء يختلف بحسب التأويلات . وذُكر أن يهوديا كانت له حاجة عند هارون الرشيد، فآختلف إلى بابه سنة، فلم يقض حاجته، فوقف يوما على الباب، فلما خرج هارون سعى حتى وقف بين يديه وقال : آتق الله يا أمير المؤمنين ! فنزل هارون عن دابته وخرّ ساجدا، فلما رفع رأسه أمر بحاجته فقُضيت، فلما رجع قيل له : يا أمير المؤمنين، نزلت عن دابتك لقول يهودىّ ! قال : لا، ولكن تذكرت قول الله تعالى : «وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ » . حسبه أى كافيه معاقبة وجزاء، كما تقول للرجل : كفاك ما حلّ بك ! وأنت تستعظم وتُعظم عليه ماحلّ . والمهاد جمع المهد، وهو الموضع المهيأ للنوم؛ ومنه مهد الصبىّ .

(١) فى ح : « أنت تأمرنى ! » . (٢) آية ٢٣ سورة ص . (٣) آية ٢ سورة ص .
(٤) الرب (بضم الراء) : الطلاء الخاثر . والكحيل (مصغرا) : النفط أو القطران تطلى به الإبل . والمعقد (بفتح القاف) : الذى أوقد تحته حتى آنعقد وغلظ . وحش : آتقد . والقمقم (بالضم) : ضرب من الأوانى .

وسمى جهنم مهادا لأنهـا مستقر الكفار . وقيل : لأنها بدل لهم من المهاد ؛ كقوله : « فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ »(١) ونظيره من الكلام قولهم :

* تَحِيَّةُ بَيْنِهِم ضَرْبٌ وَجِيعُ *(٢)

قوله تعـالى : وَمِنَ ٱلنَّـاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠٧﴾

(ابتغاء) نصب على المفعول من أجله . ولمـا ذكر صنيع المنافقين ذكر بعـده صنيع المؤمنين . قيل : نزلت فى صهيب(٣) فإنه أقبل مهاجرا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتبعه نفر من قريش، فنزل عن راحلته ، وانتثل(٤) ما فى كنانته ، وأخذ قوسه ، وقال : لقد علمتم أنى من أرماكم، وأيم الله لا تصلون إلىّ حتى أرمى بما فى كنانتى، ثم أضرب بسيفى ما بقى فى يدى منه شىء، ثم افعلوا ما شئتم . فقالوا : لا نتركك تذهب عنـا غنيًا وقد جئتنا صُعلوكا، ولكن دُلّنا على مالك بمكة ونُخلى عنك ؛ وعاهدوه على ذلك ففعل ؛ فلما قدم على رسـول الله صلى الله عليه وسـلم نزلت : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِى نَفْسَـهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللهِ » الآية ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " رَبِحَ البَيعُ أبا يحيى " ؛ وتلا عليـه الآية ، أخرجه رزين ؛ وقاله سـعيد بن المسيّب رضى الله عنهما . وقال المفسرون : أخذ المشركون صُهيبًا فعذّبوه ، فقال لهم صُهيب : إنى شيخ كبير، لا يضركم أمنكم كنت أم من غيركم، فهل لكم أن تأخذوا مالى وتذرونى وديني؟ ففعلوا ذلك، وكان شرط عليهم راحلةً ونفقة ؛ فخرج إلى المدينة فتلقاه أبو بكر وعمر رضى الله عنهما ورجال ؛ فقال له أبو بكر : ربح بَيْعُك أبا يحيى . فقال له صُهيب : وبيعُك فلا يخسر ، فما ذاك ؟ فقال : أنزل الله فيك كذا ؛ وقرأ عليه الآية . وقال الحسن : أتدرون فيمن نزلت هذه الآية ، نزلت فى المسلم لقى الكافر فقال له : قل لا إله إلا الله ، فإذا قلتها

(١) آية ٢١ سورة آل عمران. (٢) هذا عجز بيت لمعدى كرب، صدره : * وخيل قد دلفت لها بخيل *

(٣) هو صهيب بن سنان بن مالك الرومى ، سبته الروم [وهو صغير] فجلب إلى مكة فاشتراه عبد الله بن جدعان . وقيل : بل هرب من الروم فقـدم مكة وحالف بن جدعان . وكان صهيب من السابقين الأولين ، شهد بدرا والمشاهد كلها . توفى بالمدينة سنة ثمان وثلاثين . (من النجوم الزاهرة) . (٤) انتثل ما فى كنانته : أى استخرج ما فيها من السهام . والكنانة : جعبة السهام ، تتخذ من جلود لا خشب فيها ، أو من خشب لا جلود فيها .

عصمتَ مالك ونفسك؛ فأبى أن يقولها، فقال المسلم: والله لأشرينّ نفسي لله؛ فتقدّم فقاتل حتى قُتل. وقيـل: نزلت فيمن أمر بالمعروف ونهى عن المنكر؛ وعلى ذلك تأوّلها عمر وعليّ وابن عباس رضي الله عنهم، قال عليّ وابن عباس: أقتتل الرجلان، أي قال المغير[1] للفسد: اتق الله؛ فأبى المفسـد وأخذته العزّة، فشرى المُغَيِّر نفسه من الله وقاتله فاقتتلا. وقال أبو الخليل: سمع عمر بن الخطاب إنسانا يقرأ هذه الآية، فقال عمر: إنا لله وإنا إليه راجعون؛ قام رجل يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فقتل. وقيـل: إن عمر سمع ابن عباس يقول: أقتتل الرجلان عند قراءة القارئ هذه الآية، فسأله عما قال ففسّر له هذا التفسير؛ فقال له عمر: لله تِلادُك يا ابن عباس! وقيل: نزلت فيمن يقتحم القتال. حمل هشام بن عامر على الصّف في القُسْطَنْطِينيّة فقاتل حتى قُتل، فقرأ أبو هريرة «ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله»؛ ومثله عن أبي أيوب. وقيـل: نزلت في شهداء غَزْوة الرَّجيـع. وقال قتادة: هم المهاجرون والأنصار. وقيل: نزلت في عليّ رضي الله عنه حين تركه النبيّ صلى الله عليه وسلم على فراشه ليـلة خرج إلى الغار، على ما يأتي بيانه في «براءة» إن شاء الله تعالى. وقيل: الآية عامة، تتناول كل مجاهد في سبيل الله، أو مستشهد في ذاته أو مغيِّر منكر. وقد تقدّم حكم من حمل على الصّف[2]، ويأتي ذكر المغيّر للنكر وشروطه وأحكامه في «آل عمران» إن شاء الله تعالى.

و«يشري» معناه يبيع؛ ومنه «وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ»[3] أي باعوه، وأصله الاستبدال؛ ومنـه قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ»[4]. ومنـه قول الشاعر:

وإن كان ريبُ الدهر أمضاك في الألَى * شَرَوْا هـذه الدنيا بجناته الخـلد

وقال آخر:

وشَريتُ بُرْدًا ليتـني * من بعد بُرْدٍ كنتُ هَامَهْ

البرد هنا اسم غلام. وقال آخر:

يعطى بهـا ثمنا فيمنعها * ويقول صاحبها ألَا فاشرِ

(١) في ح «المتق».
(٢) راجع المسئلة الثانية جـ ٢ ص ٣٦٣
(٣) آية ٢٠ سـورة يوسف.
(٤) آية ١١١ سـورة التوبة.

وبيع النفس هنا هو بذلها لأوامر الله. « ٱبتغاء » مفعول من أجله . ووقف الكسائىّ على « مرضات » بالتاء ، والباقون بالهاء . قال أبو على : وقف الكسائىّ بالتاء إمّا على لغة من يقول : طَلْحَتْ وعَلْقمتَ ؛ ومنه قول الشاعر :

* بل جَوْزِتَيْهاء كظَهر الحَجَفَتْ (١) *

وإما أنه لما كان هذا المضاف إليه فى ضمن اللفظة ولا بُدّ أثبت التاء كما ثبتت فى الوصل ليعلم أن المضاف إليه مراد . والمَرْضاة الرضا ؛ يقال : رَضِىَ يَرْضَى رِضًا ومَرْضاة. وحكى قوم أنه يقال : شرى بمعنى ٱشترى ، ويحتاج إلى هذا من تأوّل الآية فى صُهيب ؛ لأنه ٱشترى نفسه بماله ولم يبعها ؛ اللّهم إلا أن يقال : إن عَرْضَ صهيب على قتالهم بيع لنفسه من الله . فيستقيم اللفظ على معنى باع .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱدْخُلُوا فِى ٱلسِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٢٠٨﴾

لما بيّن الله سبحانه الناس إلى مؤمن وكافر ومنافق فقال : كونوا على ملة واحدة ؛ وٱجتمعوا على الإسلام وٱثبتوا عليه. فالسِّلم هنا بمعنى الإسلام؛ قاله مجاهد ، ورواه أبو مالك عن ٱبن عباس . ومنه قول الشاعر الكندىّ :

دعوتُ عشيرتى للسِّلم لمّا * رأيتهم تولّوا مُدبرينا

أى إلى الإسلام لما ٱرتدّت كِنْدة بعد وفاة النبى صلى الله عليه وسلم مع الأشعث بن قيس الكِندىّ ، ولأن المؤمنين لم يُؤمروا قط بالدخول فى المسالمة التى هى الصلح ، وإنما قيل للنبىّ صلى الله عليه وسلم أن يجنح للسِّلم إذا جنحوا له ، وأما أن يبتدئ بها فلا؛ قاله الطبرىّ. وقيل : أمر من آمن بأفواههم أن يدخلوا فيه بقلوبهم . وقال طاوس ومجاهد : ٱدخلوا فى أمر الدين . سفيان الثورىّ : فى أنواع البرّ كلها . وقرئ « السِّلم » بكسر السين .

(١) الجحفة (بالتحريك و بتقديم الحاء على الجيم) : الترس إذا كان من جلود ليس فيه خشب ولا عقب . (أنظر اللسان مادة جحف) .

قال الكسائى : السِّـلم والسَّلم بمعنًى واحد ، وكذا هو عند أكثر البصريين ، وهما جميعا يقعان للإسلام والمسالمة . وفرق أبو عمرو بن العلاء بينهما ، فقرأها هنا : « آدخلوا فى السِّلم » وقال هو الإسـلام . وقرأ التى فى « الأنفال » والتى فى سـورة « محمد » صلى الله عليه وسـلم « السَّلم » بفتح السين ، وقال : هى بالفتح المسالمة . وأنكر المبرد هذه التفرقة . وقال عاصم الجَحْدرى : السِّـلْم الإسلام ، والسَّلْم الصلح ، والسِّـلَم الاستسلام . وأنكر محمد بن يزيد هـذه التفريقات وقال : اللغة لا تؤخذ هكذا ، وإنمـا تؤخذ بالسماع لا بالقياس ، ويحتاج من فرق إلى دليل . وقد حكى البصريون : بنو فلان سِلْمٌ وسَلْمٌ وسَلَمٌ ، بمعنًى واحد . قال الجوهرى : والسَّلْم الصلح ، يفتح ويكسر ، ويذكر ويؤنث ؛ وأصله من الاستسلام والانقياد ؛ ولذلك قيل للصلح : سِلْم . قال زهير :

وقد قلتما إنْ نُدرِك السِّلم واسعًا * بمـالٍ ومعروفٍ من الأمر نَسْلَمِ

ورجح الطبرى حمـل اللفظة على معنى الإسلام بمـا تقدم . وقال حُذَيفة بن اليمـان فى هذه الآية : الإسلام ثمانية أسهم ؛ الصلاة سهم ، والزكاة سهم ، والصوم سهم ، والحج سهم ، والعُمرة سهم ، والجهاد سهم ؛ والأمر بالمعروف سهم ، والنهى عن المنكر سهم ؛ وقد خاب من لا سهم له فى الإسلام . وقال ابن عباس : نزلت الآية فى أهل الكتاب ، والمعنى ؛ يأيها الذين آمنوا بموسى وعيسى آدخلوا فى الإسـلام بمحمد صلى الله عليه وسلم كافة . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة عن رسـول الله صلى الله عليه وسلم قال : " والذى نفْسُ محمد بيده لا يسمع بى أحد من هذه الأمة يهودىّ ولا نصرانىّ ثم [يموتُ (١) و] لم يؤمن بالذى أرسلت به إلا كان من أصحاب النار " . و (كَافَّةً) معناه جميعًا ، فهو نصب على الحال من السِّلم أو من ضمير المؤمنين ؛ وهو مشتق من قولهم : كففت أى منعت ، أى لا يمتنع منكم أحـد من الدخول فى الإسـلام . والكفّ المنع ؛ ومنـه كُفَّة القميص — بالضم — لأنهـا تمنع الثوب من الانتشار ؛ ومنـه كِفَّة الميزان — بالكسر — التى تجمع الموزون وتمنعه أن ينتشر ؛ ومنه كفُّ الإنسان الذى يجمع

(١) زيادة عن صحيح مسلم .

منافعه ومضـارّه ؛ وكل مسـتدير كفّة ، وكل مسـتطيل كُفّة . ورجل مكفوف البصر ، أى مُنع عن النظر ؛ فالجـماعة تُسمَّى كافّة لامتناعهم عن التفرّق . ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا ﴾ نهى . ﴿ خُطُوَاتِ الشَّـيْطَانِ ﴾ مفعول ، وقد تقـدّم[1] . وقال مقاتل : آسـتأذن عبد الله بن سَلَام وأصحابه بأن يقرءوا التوراة فى الصلاة ، وأن يعملوا ببعض ما فى التوراة ؛ فنزلت « وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ » فإن آتباع السُّنّة أولى بعد ما بُعث محمد صلى الله عليه وسـلم من خطوات الشيطان . وقيل : لا تسلكوا الطريق الذى يدعوكم إليه الشيطان ؛ ﴿ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ ظاهر العداوة ؛ وقد تقدّم[2] .

قوله تعـالى : فَإِن زَلَلْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْكُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٠٩﴾

﴿ فَإِنْ زَلَلْتُمْ ﴾ أى تحيّتم عن طريق الآستقامة . وأصل الزلل فى القَدَم ، ثم يستعمل فى الآعتقادات والآراء وغير ذلك ؛ يقال : زَلّ يَزِلّ زَلًّا وَزَلَلًا وزُلُولًا ، أى دحضت قدمُه . وقرأ أبو السّمال العَـدَوىّ « زَلِلتم » بكسر اللام ، وهما لغتان . وأصـل الحرف من الزّلق ، والمعنى ضللتم وعجتم عن الحق . ﴿ مِنْ بعدِ ما جاءتكم البَيِّناتُ ﴾ أى المعجزات وآيات القرآن ، إن كان الخطاب للؤمنين ، فإن كان الخطاب لأهل الكتابين فالبينات ما ورد فى شرعهم من الإعلام بمحمد صلى الله عليه وسلم والتعريف به . وفى الآية دليل على أن عقوبة العالم بالذنب أعظم من عقوبة الجاهل به ، ومن لم تبلغه دعوة الإسلام لا يكون كافرا بترك الشرائع . وحكى النّقاش أن كعب الأحبار لمـا أسلم كان يتعلم القرآن ، فأقرأه الذى كان يعلّمه «فاعلموا أن الله غفور رحيم » فقال كعب : إنى لأستنكر أن يكون هكذا ؛ ومر بهما رجل فقال كعب : كيف تقرأ هذه الآية؟ فقال الرجل : « فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ » فقال كعب : هكذا ينبغى . و﴿ عَزِيزٌ ﴾ لا يمتنع عليه ما يريده . ﴿ حَكِيمٌ ﴾ فيما يفعله .

---

(١) راجع المسألة الثالثة جـ ٢ ص ٢٠٨ (٢) تراجع المسألة الرابعة جـ ٢ ص ٢٠٩

قوله تعالى : هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ ٱلْغَمَامِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿٢١٠﴾

﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ ﴾ يعنى التاركين الدخول فى السِّلْم(١) ؛ و « هل » يراد به هنا الجحْد ، أى ما ينتظرون : ﴿ إِلَّآ أَنْ يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ فِى ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَٰٓئِكَةُ ﴾ . نظرته وانتظرته بمعنًى . والنظر الانتظار . وقرأ قتادة وأبو جعفر يزيد بن القَعْقاع والضَّحاك «فى ظِلالٍ من الغمام» . وقرأ أبو جعفر « والملائكة » بالخفض عطفا على الغمام ، وتقديره مع الملائكة ؛ تقول العرب : أقبل الأمير فى العسكر ، أى مع العسكر . « ظُلَلٍ » جمع ظُلّة فى التكسير ؛ كظُلْمة وظُلَم وفى التسليم ظُلُلات ؛ وأنشد سيبويه :

إذا الوَحْشُ ضَمَّ الوحشَ فى ظُلُلاتها * سَواقِطُ من حَرَّ(٢) وقد كان أظهرا

وظُلّات وظلال ، جمع ظلّ فى الكثير ، والقليل أظلال . ويجوز أن يكون ظلال جمع ظُلّة ، مثل قوله : قُلّة وقِلَال ؛ كما قال الشاعر :

* ممزوجةً بماء القِـــلال(٣) *

قال الأخفش سعيد : و« الملائكة » بالخفض بمعنى وفى الملائكة . قال : والرفع أجود ؛ كما قال : « هَـلْ يَنْظُرُونَ إِلَّآ أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَٰٓئِكَةُ(٤) » ، « وَجَآءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا(٥) » . قال الفرّاء : وفى قراءة عبد الله « هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّآ أَنْ يَأْتِيَهُمُ ٱللَّهُ وَالْمَلَٰٓئِكَةُ فِى ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ » . قال قتادة : الملائكة يعنى تأتيهم لقبض أرواحهم ؛ ويقال يوم القيامة ، وهو أظهر . قال أبو العالية والربيع : تأتيهم الملائكة فى ظلل من الغمام ، ويأتيهم الله فيما شاء . وقال الزّجاج : التقدير فى ظلل من الغمام ومن الملائكة . وقيل : ليس الكلام على ظاهره فى حقّه سبحانه ، وإنما المعنى يأتيهم أمر الله وحكمه . وقيل : أى بما وعدهم من الحساب والعذاب فى ظُلَل ؛ مثل : « فَأَتَاهُمُ ٱللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا(٦) » أى بخذلانه إياهم ؛ هذا قول الزجاج ، والأوّل قول الأخفش سعيد . وقد يحتمل أن يكون معنى الإتيان راجعا إلى الجزاء ؛ فسمى

(١) فى ز « الإسلام » . (٢) البيت للجعدى . ومعنى أظهر : صار فى وقت الظهيرة . وصف سيره فى الهاجرة إذا استكن الوحش من حر الشمس واحتدامها ولحق بكُنُسه . (٣) القلال (بالكسر جمع قلة بالضم) : الجرة ، وقيل ؛ هو إناء للعرب كالجرة . (٤) آية ١٥٨ سورة الأنعام . (٥) آية ٢٢ سورة الفجر . (٦) آية ٢ سورة الحشر .

الجزاء إتيانا كما سمّى التخويف والتعذيب فى قصة نمروذ إتيانا فقال : « فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَانَهُم مِنَ ٱلْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ ٱلسَّقْفُ مِن فَوْقِهِمْ »(١) . وقال فى قصة النَّضير : « فَأَتَاهُمُ ٱللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَذَفَ فِى قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ » ، وقال : « وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا »(٢) . وإنما آحتمل الإتيان هذه المعانى لأن أصل الإتيان عند أهل اللغة هو القصد إلى الشىء ؛ فمعنى الآية : هل ينظرون إلا أن يُظهر الله تعالى فعلا من الأفعال مع خلقٍ من خلقه يقصد إلى مجازاتهم ويقضى فى أمرهم ما هو قاض ؛ وكما أنه سبحانه أحدث فعلا سمّاه نزولا وآستواء كذلك يُحدث فعلا يسميه إتيانا ؛ وأفعاله بلا آلة ولا علّة ، سبحانه ! وقال آبن عباس فى رواية أبى صالح : هذا من المكتوم الذى لا يُفسَّر . وقد سكت بعضهم عن تأويلها ، وتأولها بعضهم كما ذكرنا . وقيل : الفاء بمعنى الباء ، أى يأتيهم بظُلَل ، ومنه الحديث : " يأتيهم آلله فى صورة " أى بصورة آمتحانا لهم . ولا يجوز أن يحمل هذا وما أشبهه مما جاء فى القرآن والخبر على وجه الآنتقال والحركة والزوال ، لأن ذلك من صفات الأجرام والأجسام ، تعالى آلله الكبير المتعال ، ذو الجلال والإكرام عن مماثلة الأجسام عُلُوًّا كبيرا . والغمام : السحاب الرقيق الأبيض ؛ سمّى بذلك لأنه يَغُمُّ(٣) ، أى يستر ، كما تقدّم . وقرأ معاذ بن جبل « وقَضَاءُ الأمرِ » . وقرأ يحيى بن يَعْمَر « وقُضِى الأمورُ » بالجمع . والجمهور « وقُضِى الْأَمْرُ » فالمعنى وقع الجزاء وعذّب أهل العصيان . وقرأ آبن عامر وحمزة والكسائى « تَرجِع الأمورُ » على بناء الفعل للفاعل ، وهو الأصل ؛ دليله « أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ »(٤) ، « إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ »(٥) . وقرأ الباقون « تُرْجَعُ » على بنائه للمفعول ، وهى أيضا قراءة حسنة ؛ دليله « ثُمَّ تُرَدُّونَ »(٦) ، « ثُمَّ رُدُّوا إِلَى ٱللَّهِ »(٧) ، « وَلَئِن رُدِدتُّ إِلَى رَبِّى »(٨) . والقراءتان حسنتان بمعنًى ، والأصل الأولى ، وبناؤه للمفعول توسُّع وفَرْع ، والأمور كلها راجعة إلى آلله قبلُ وبعدُ . وإنما نبّه بذكر ذلك فى يوم القيامة على زوال ما كان منها إلى الملوك فى الدنيا .

---

(١) آية ٢٦ سورة النحل . (٢) آية ٤٧ سورة الأنبياء . (٣) تراجع المسئلة الأولى جـ ١ ص ٤٠٥
(٤) آية ٥٣ سورة الشورى . (٥) آية ٤٨ ، ١٠٥ سورة المائدة .
(٦) آية ٩٤ سورة التوبة . (٧) آية ٦٢ سورة الأنعام . (٨) آية ٣٦ سورة الكهف .

قوله تعالى : سَلْ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ كَمْ ءَاتَيْنَٰهُم مِّنْ ءَايَةٍۭ بَيِّنَةٍ ۗ وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢١١﴾

قوله تعالى : ﴿سَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَمْ آتَيْنَاهُمْ مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ﴾ « سَلْ » من السؤال : بتخفيف الهمزة، فلما تحركت السين لم يحتج إلى ألف الوصل . وقيل : إن للعرب فى سقوط ألف الوصل فى « سل » وثبوتها فى « وآسأل » وجهين : أحدهما — حذفها فى إحداهما وثبوتها فى الأخرى ، وجاء القرآن بهما ، فأتبع خط المصحف فى إثباته للهمزة وإسقاطها . والوجه الثانى — أنه يختلف إثباتها وإسقاطها بآختلاف الكلام المستعمل فيه ، فتحذف الهمزة فى الكلام المبتدأ ؛ مثل قوله : « سَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ » ، وقوله : « سَلْهُمْ أَيُّهُمْ بِذَلِكَ زَعِيمٌ »(١) . وتثبت فى العطف ؛ مثل قوله : « وَاسْئَلِ الْقَرْيَةَ »(٢) ، « وَاسْئَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ » قاله علىّ بن عيسى . وقرأ أبو عمرو فى رواية آبن عباس عنه « اِسأل » على الأصل . وقرأ قوم « اسَلْ » على نقل الحركة إلى السين وإبقاء ألف الوصل ، على لغة من قال : الاحْمَر . و « كَمْ » فى موضع نصب، لأنها مفعول ثان لآتيناهم . وقيل : بفعل مضمر ، تقديره كم آتينا آتيناهم . ولايجوز أن يتقدمها الفعل لأن لها صدر الكلام . « مِنْ آيَةٍ » فى موضع نصب على التمييز على التقدير الأول، وعلى الثانى مفعول ثان لآتيناهم ؛ ويجوز أن تكون فى موضع رفع بالابتداء، والخبر فى آتيناهم ؛ ويصير فيه عائد على كم ، تقديره : كم آتيناهموه، ولم يعرب وهى آسم لأنها بمنزلة الحروف لما وقع فيه معنى الآستفهام ؛ وإذا فرقت بين كم وبين الآسم كان الآختيار أن تأتى بمن كما فى هذه الآية ، فإن حذفتها نصبت فى الآستفهام والخبر ، ويجوز الخفض فى الخبر كما قال الشاعر :

كم بجودٍ مُقْرِفٍ(٤) نَال العُلَا * وكريمٍ بُخلُهُ قد وَضَعه

---

(١) آية ٤٠ سورة ن . (٢) آية ٨٢ سورة يوسف . (٣) آية ٣٢ سورة النساء .
(٤) المقرف : النذل اللئيم الأب .

والمراد بالآية كم جاءهم فى أمر محمد عليه السلام من آية مُعَرِّفة به دالة عليـه . قال مجاهد والحسن وغيرهما : يعنى الآيات التى جاء بهـا موسى عليه السلام من فَلْق البحر والظُّلَل من الغمام والعصا واليد وغير ذلك . وأمر الله تعالى نبيّه بسؤالهم على جهة التقريع لهم والتوبيخ .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُ ﴾ لفظ عام لجميع العامة ، وإن كان المشار إليـه بنى إسرائيل ؛ لكونهم بدّلوا ما فى كتبهم وجحدوا أمر محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فاللفظ[1] منسحب على كل مبدّل نعمة الله تعالى . وقال الطبرىّ : النعمة هنا الإسلام ؛ وهذا قريب من الأوّل . ويدخل فى اللفظ أيضا كفّار قريش ؛ فإن بعث محمد صلى الله عليه وسلم فيهم نعمة عليهم ؛ فبدّلوا قبولها والشكر عليها كفرا .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ خبر يتضمن الوعيد . والعقاب مأخوذ من العقب ؛ كأن المعاقب يمشى بالمجازاة له فى آثار عقبه ؛ ومنـه عُقْبة[2] الراكب وعُقْبَة[3] القِـدْر . فالعقاب والعقوبة يكونان بعقب الذّنب ؛ وقد عاقبه بذنبه .

قوله تعالى : زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢١٢﴾

قـوله تعالى : ﴿ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَـا ﴾ على ما لم يسم فاعله . والمراد رؤساء قريش . وقرأ مجاهد وحُميد بن قيس على بناء الفاعل . قال النحاس : وهى قراءة شاذة ؛ لأنه لم يتقدّم للفاعل ذِكر . وقـرأ ابن أبى عَبْلَة « زُيِّنت » بإظهار العلامة ؛ وجاز ذلك لكون التأنيث غير حقيقىّ ، والمزيِّن هو خالقها ومخترعها وخالق الكفر ، ويزيّنها أيضا الشيطان بوسوسته وإغوائه . وخص الذين كفروا بالذكر لقبولهم التزيين جملة ؛ وإقبالهم على الدنيا وإعراضهم عن الآخرة بسببها . وقد جعل الله ما على الأرض زينة لهـا ليبلو الخلق أيهم أحسن عملا ؛

(١) فى ز « فالجحود » .
(٢) عقبة الراكب (بضم فسكون) : الموضع يركب منه .
(٣) فى هامش ب « فى الصحاح : والعقبة أيضا شىء من المرق يرده مستعير القدر إذا ردها » .

فالمؤمنون الذين هم على سنن الشرع لم تفتنهم الزينـة ، والكفار تملكتهم لأنهـم لا يعتقدون غيرها . وقد قال أبو بكر الصِّدّيق رضى الله عنه حين قُدم عليه بالمـال : اللّهمّ إنا لا نستطيع إلا أن نفرح بما زيّنت لنا .

قوله تعـالى : ﴿ وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ إشارة إلى كفّار قريش ، فإنهـم كانوا يعظّمون حالهم من الدنيـا ويغتبطون بها ، ويسخرون من أتباع محمد صلى الله عليـه وسلم . قال ابن جُريج : فى طلبهم الآخرة . وقيل : لفقرهم وإقلالهم ؛ كبلال وصُهيب وابن مسعود وغيرهم ، رضى الله عنهـم . فنبّه سبحانه على خفض منزلتهم لقبيح فعلهم بقوله : ﴿ وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ . وروى علىّ أن النبىّ صـلى الله عليه وسـلم قال : " من استذلّ مؤمنا أو مؤمنـة أو حقّره لفقره وقـلة ذات يده شهره الله يوم القيامة ثم فضحه ومن بهت مؤمنا أو مؤمنة أو قال فيه ما ليس فيه أقامه الله تعالى على تلّ من نار يوم القيامة حتى يخرج ممـا قال فيه وإن عِظَم المؤمن أعظم عند الله وأكرم عليه من ملَك مقرّب وليس شيء أحبّ إلى الله من مؤمن تائب أو مؤمنة تائبـة وإن الرجل المؤمن يعرف فى السماء كما يعرف الرجل أهله وولده " . ثم قيل : معنى « وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » أى فى الدرجة ؛ لأنهـم فى الجنة والكفّار فى النار . ويحتمل أن يراد بالفوق المكان ؛ من حيث إن الجنة فى السماء ، والنـار فى أسفل السافلين . ويحتمل أن يكون التفضيل على ما يتضمنه زعم الكفار ؛ فإنهم يقولون : وإن كان مَعادٌ فلنا فيـه الحظ أكثر ممـا لكم ؛ ومنـه حديث خبّاب[1] مع العاص ابن وائل ؛ قال خبّـاب : كان لى على العـاص بن وائل دَيْن فأتيتُه أتقاضاه ؛ فقال لى : لن أقضيَـك حتى تكفُرَ بمحمد صلى الله عليه وسـلم . قال فقلت له : إنى لن أكفر به حتى تموت ثم تُبعث . قال : وإنى لمبعوثٌ من بعـد الموت ؟ ! فسوف أقضـيك إذا رجعتُ إلى مالٍ وولد ؛ الحديث . وسيأتى بتمامه إن شاء الله تعالى[2] . ويقال : سَخِرت منه وسَخِرت به ، وضَحِكت منه وضَحِكت به ، وهزِئت منه وبه ؛ كل ذلك يقال ، حكاه الأخفش . والاسم

(١) خباب (بفتح الخاء وتشديد الباء) : بن الأرتّ ، شهد بدرا ، وكان قينا فى الجاهلية ومن المهاجرين الأولين .
(٢) راجع جـ ١١ ص ١٤٥

السُّخرية والسُّخْرِيّ والسِّخْرِيّ، وقرئ بهما قوله تعالى: «لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا»(١) وقوله: «فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا»(٢). ورجل سُخْرَةٌ. يُسْخَر منه، وسُخَرَة — بفتح الخاء — يَسْخَر من الناس. وفلان سُخْرة يتسخر فى العمل، يقال: خادمه سُخْرة، وسخّره تسخيرا كلّفه عملا بلا أجرة.

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ قال الضحاك: يعنى من غير تبعة فى الآخرة. وقيل: هو إشارة إلى هؤلاء المستضعفين، أى يرزقهم علوّ المنزلة؛ فالآية تنبيه على عظيم النعمة عليهم. وجعل رزقهم بغير حساب من حيث هو دائم لا يتناهى، فهو لا يَنْعُدُّ. وقيل: إن قوله «بِغَيْرِ حِسَابٍ» صفة لرزق الله تعالى كيف يصرف؛ إذ هو جلت قدرته لا يُنفِق بعَدّ، ففضله كله بغير حساب، والذى بحساب ما كان على عملٍ قدّمه العبد؛ قال الله تعالى: «جَزَاءً مِنْ رَبِّكَ عَطَاءً حِسَابًا»(٣). والله أعلم. ويحتمل أن يكون المعنى بغير احتساب من المرزوقين، كما قال: «وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ»(٤).

قوله تعالى: كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۚ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾

قوله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ أى على دين واحد. قال أبىّ بن كعب، وابن زيد: المراد بالناس بنو آدم حين أخرجهم الله نَسَمًا من ظهر آدم فأقرّوا له بالوحدانية. وقال مجاهد: الناس آدم وحده؛ وسُمّى الواحد بلفظ الجمع لأنه أصل النَّسْل. وقيل: آدم وحوّاء. وقال ابن عباس وقَتادة: المراد بالناس القرون التى كانت بين آدم ونوح، وهى عشرة كانوا على الحقّ حتى اختلفوا فبعث الله نوحا فمن بعده. وقال ابن أبى خَيْثَمة: منذ خلق الله

(١) آية ٣٢ سورة الزخرف. (٢) آية ١١٠ سورة المؤمنون.
(٣) آية ٣٦ سورة النبأ. (٤) آية ٣ سورة الطلاق.

آدم عليه السلام إلى أن بعث محمدا صلى الله عليه وسلم خمسة آلاف سنة وثمانمائة سنة . وقيل: أكثر من ذلك، وكان بينه وبين نوح ألف سنة ومائتا سنة . وعاش آدم تسعمائة وستين سنة، وكان الناس فى زمانه أهل ملّة واحدة، متمسكين بالدّين، تصالحهم الملائكة، وداموا على ذلك إلى أن رُفع إدريس عليه السلام فاختلفوا . وهذا فيه نظر؛ لأن إدريس بعد نوح على الصحيح . وقال قوم منهم الكلبىّ والواقدىّ : المراد نوح ومن فى السفينة ؛ وكانوا مسلمين ثم بعد وفاة نوح اختلفوا . وقال ابن عباس أيضا : كانوا أمة واحدة على الكفر ؛ يريد فى مدّة نوح حين بعثه الله . وعنه أيضا : كان الناس على عهد إبراهيم عليه السلام أمة واحدة ، كلهم كفار ؛ وولِد إبراهيم فى جاهلية ، فبعث الله تعالى إبراهيم وغيره من النبيين . فـ « كان » على هذه الأقوال على بابها من المُضِىّ المنقضى . وكل مَن قدّر الناس فى الآية مؤمنين قدّر فى الكلام فاختلفوا فبعث، ودلّ على هذا الحذف : « وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ » أى كان الناس على دين الحق فاختلفوا فبعث الله النبيين ، مبشّرين من أطاع ومنذرين من عصى . وكل مَن قدّرهم كفّارا كانت بعثة النبيين إليهم . ويحتمل أن تكون « كان » للثبوت، والمراد الإخبار عن الناس الذين هم الجنس كله أنهم أمة واحدة فى خلوهم عن الشرائع، وجهلهم بالحقائق، لولا منّ الله عليهم، وتفضّله بالرسل إليهم . فلا يختص « كان » على هذا التأويل بالمضىّ فقط، بل معناه معنى قوله : « وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً »(١) . و « أمة » مأخوذة من قولهم : أَمَمت كذا، أى قصدته ؛ فمعنى « أمة » مقصدهم واحد؛ ويقال للواحد : أمّة ، أى مقصده غير مقصد الناس؛ ومنه قول النبى صلى الله عليه وسلم فى قُسّ بن ساعدة : "يُحشر يوم القيامة أمّةً وَحْده". وكذلك قال فى زيد بن عمرو بن نُفيل . والأمة القامة، كأنها مقصد سائر البدن . والإمة (بالكسر) : النعمة؛ لأن الناس يقصدون قصدها . وقيل: إمام، لأن الناس يقصدون قصد ما يفعل؛ عن النحاس . وقرأ أبىّ بن كعب : « كان البشر أمة واحدة » وقرأ ابن مسعود « كان الناس أمة واحدة فاختلفوا فبعث » .

قوله تعالى : ﴿ فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ ﴾ وجملتهم مائة وأربعة وعشرون ألفا، والرسل منهم ثلثمائة وثلاثة عشر، والمذكورون فى القرآن بالاسم العلم ثمانية عشر، وأوّل الرسل آدم ؛ على

(١) آية ٩٦، ١٠٠، ١٥٢ سورة النساء .

ما جاء فى حديث أبى ذَرّ ، أخرجه الآجرىّ وأبو حاتم البُسْتىّ . وقيـل : نوح ، لحديث الشفاعة ؛ فإن الناس يقولون له : أنت أوّل الرسل . وقيل : إدريس ، وسيأتى بيان هذا فى « الأعراف »[1] إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ ﴾ نصب على الحال . ﴿ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ ﴾ اسم جنس بمعنى الكتب . وقال الطبرىّ : الألف واللام فى الكتاب للعهـد ، والمراد التوراة . و ﴿ لِيَحْكُمَ ﴾ مسند إلى الكتاب فى قول الجمهور ؛ وهو نصب بإضمار أن ، أى لأن يحكم ، وهو مجاز مثل « هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ »[2] . وقيل : أى ليحكم كل نبىّ بكتابه ، وإذا حكم بالكتاب فكأنما حكم الكتابُ . وقراءة عاصم الجَحْدَرىّ « لِيُحكَمَ بين الناس » على ما لم يسمّ فاعله ، وهى قـراءة شاذة ؛ لأنه قد تقدّم ذكر الكتاب . وقيـل : المعنى ليحكم الله ، والضـمير فى « فيـه » عائد على « ما » من قـوله : « فيما » والضـمير فى « فيه » الثانيـة يحتمـل أن يعـود على الكتاب ، أى وما آختلف فى الكتاب إلا الذين أُوتوه . موضـع « الذين » رفع بفعلهم . و « أُوتُوه » بمعنى أعطوه . وقيل : يعـود على المنزّل عليه ؛ وهو محمد صلى الله عليه وسلم ؛ قاله الزجاج . أى وما آختلف فى النبىّ عليه السلام إلا الذين أعطوا علمه . ﴿ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾[3] نصب على المفعول له ، أى لم يختلفوا إلا للبَغْى ، وقد تقدّم معناه . وفى هـذا تنبيه على السَّـفَه[4] فى فعلهم ، والقبح الذى واقعوه . و « هدى » معناه أرشد ، أى فهدى الله أمة محمد إلى الحقّ بأن بيّن لهم ما آختلف فيه من كان قبلهم . وقالت طائفة : معنى الآية أن الأمم كذّب بعضهـم كتاب بعض ؛ فهدى الله تعـالى أمة محمد للتصديق بجميعها . وقالت طائفة : إن الله هدى المؤمنين للحقّ فيما آختلف فيـه أهل الكتابين ؛ من قولهم : إن إبراهيم كان يهـوديا أو نصرانيا . وقال آبن زيد وزيد بن أسْلم : مِن قِبلتهـم ؛ فإن اليهود إلى بيت المقدس ، والنصارى إلى المشرق ؛ ومن يوم الجمعة فإن النبىّ صلى الله عليـه وسلم قال : " هذا اليوم الذى آختلفوا فيه فهدانا الله له فاليهود غَدٌ وللنصارى بعد غدٍ " ومن صيامهم ، ومن جميع ما آختلفوا فيه . وقال آبن زيد :

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٣٢ .
(٢) آية ٢٩ سـورة الجاثية .
(٣) راجع جـ ٢ ص ٢٨ .
(٤) فى ب ، ز : « الشنعة » .

واختلفوا فى عيسى فجعلته اليهود لفرية، وجعلته النصارى ربًّا؛ فهدى الله المؤمنين بأن جعلوه عبدًا لله . وقال الفرّاء : هو من المقلوب — واختاره الطبرىّ — قال : وتقديره فهدى الله الذين آمنوا للحقّ لما اختلفوا فيه[1] . قال ابن عطية : ودعاه إلى هذا التقدير خوف أن يحتمل اللفظ أنهم اختلفوا فى الحقّ فهدى الله المؤمنين لبعض ما اختلفوا فيه ، وعساه غير الحقّ فى نفسه ؛ نحا إلى هذا الطبرىّ فى حكايته عن الفرّاء، وادّعاء القلب على لفظ كتاب الله دون ضرورة تدفع إلى ذلك عجزٌ وسوءُ نظر ؛ وذلك أن الكلام يتخرّج على وجهه ووصفه ، لأن قوله : « فَهَدَى » يقتضى أنهم أصابوا الحقّ ، وتم المعنى فى قوله : « فيه » وتبيّن بقوله : « مِنَ الحقِّ » جنس ما وقع الخلاف فيه ، قال المهدوى : وقدّم لفظ الاختلاف على لفظ الحقّ اهتماما ، إذ العناية إنما هى بذكر الاختلاف . قال ابن عطية : وليس هذا عندى بقوىّ . وفى قراءة عبد الله بن مسعود « لما اختلفوا عنه من الحقّ » أى عن الإسلام . و ﴿ بإذْنِهِ ﴾ قال الزجاج : معناه بعلمه . قال النحاس : وهذا غلط ، والمعنى بأمره ، وإذا أذنت فى الشىء فقد أمرت به ؛ أى فهدى الله الذين آمنوا بأن أمرهم بما يجب أن يستعملوه . وفى قوله : ﴿ وَاللَّهُ يَهْدِى مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ ردّ على المعتزلة فى قولهم : إن العبد يستبدّ بهداية نفسه .

قوله تعالى : أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُم ۖ مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ ۗ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ ﴾ « حسبتم » معناه ظننتم . قال قتادة والسدّىّ وأكثر المفسرين : نزلت هذه الآية فى غزوة الخندق حين أصاب المسلمين ما أصابهم من الجَهد والشدّة، والحرّ والبرد، وسوء العيش، وأنواع الشدائد؛ وكان كما قال الله تعالى : « وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ »[2] . وقيل : نزلت فى حرب أحد؛ نظيرها — فى آل عمران — « أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ

(١) فى ز ، ج : « وما اختلفوا فيه » وفى تفسير الطبرى : « فيما... » . (٢) آية ١٠ سورة الأحزاب .

تَدْخُلُوا الجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ »[1] . وقالت فرقة : نزلت الآية تسلية للمهاجرين حين تركوا ديارهم وأموالهم بأيدى المشركين ، وآثروا رضا الله ورسوله ، وأظهرت اليهود العداوة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأسرّ قوم من الأغنياء النفاق ؛ فأنزل الله تعالى تطييبا لقلوبهم « أَمْ حَسِبْتُمْ » . و « أم » هنا منقطعة ، بمعنى بل ؛ وحكى بعض اللغويين أنها قد تجيء بمثابة ألف الاستفهام ليبتدأ بها ، و « حسبتم » تطلب مفعولين ؛ فقال النحاة : « أن تدخلوا » تسدّ مسدّ المفعولين . وقيل : المفعول الثانى محذوف[2] : أحسبتم دخولكم الجنة واقعا . و « لمّا » بمعنى لم . و « مَثَلُ » معناه شبه ؛ أى ولم تمتحنوا بمثل ما امتحن به من كان قبلكم فتصبروا كما صبروا . وحكى النّضر بن شُمَيل[3] أن « مَثَل » يكون بمعنى صفة ، ويجوز أن يكون المعنى : ولما يصبكم مثل الذى أصاب الذين من قبلكم ، أى من البلاء . قال وهب : وجد فيما بين مكة والطائف سبعون نبيًّا موتى ، كان سبب موتهم الجوع والقُمّل ، ونظير هذه الآية « الٓمٓ . أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ . وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ »[4] على ما يأتى ؛ فاستدعاهم تعالى إلى الصبر ، ووعدهم على ذلك بالنصر فقال : ﴿ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللهِ قَرِيبٌ ﴾ . والزلزلة : شدّة التحريك ، تكون فى الأشخاص وفى الأحوال ؛ يقال : زَلْزَلَ الله الأرض زَلْزَلَة وزِلزالا — بالكسر — فتزلزلت إذا تحرّكت واضطربت ؛ فمعنى « زُلزِلوا » خُوِّفوا وحُرِّكوا . والزِّلزال — بالفتح — الاسم . والزّلازِل : الشدائد . وقال الزجاج : أصل الزِّلزلة من زَلّ الشىء عن مكانه ؛ فإذا قلت : زلزلته فمعناه كررت زلله من مكانه . ومذهب سيبويه أن زلزل رباعىّ كدحرج . وقرأ نافع « حتى يَقُولُ » بالرفع ، والباقون بالنصب . ومذهب سيبويه فى « حتى » أن النصب فيما بعدها من جهتين والرفع من جهتين ؛ تقول : سرت حتى أدخلَ المدينة — بالنصب — على أن السير والدخول جميعا قد مضيا ، أى سرت إلى أن أدخلها ، وهذه غاية ؛ وعليه قراءة من قرأ بالنصب . والوجه الآخر فى النصب فى غير الآية

(١) آية ١٤٢ سورة آل عمران . (٢) كذا فى الأصول ، وفى ابن عطية : تقديره أحسبتم .
(٣) فى بعض نسخ الأصل : « وحكى البصريون » . (٤) آية ١ ، ٢ ، ٣ سورة العنكبوت .

سرت حتى أدخلَها ، أى كى أدخلَهـا . والوجهان فى الرفع سرت حتى أدخلُها ، أى سرت فأدخلها ، وقد مضيا جميعا ، أى كنت سرت فدخلت . ولا تعمل حتى هاهنا بإضمار أن ، لأن بعدها جملة ؛ كما قال الفرزدق :

* فيَاعَجَبًا حتى كُلَيبٌ تَسُبُّنِي (١) *

قال النحاس : فعلى هـذا القراءةُ بالرفع أبين وأصح معـنى ، أى وزلزلوا حتى الرسـولُ يقولُ ، أى حتى هذه حاله ؛ لأن القول إنمـا كان عن الزلزلة غير منقطع منها ، والنصب على الغاية ليس فيه هذا المعنى . والرسول هنا شَعْيَا فى قول مقاتل ، وهو اليَسَع . وقال الكلبيّ : هذا فى كل رسـول بعث إلى أمته وأجهد فى ذلك حتى قال : متى نصر الله ؟ . ورُوى عن الضحاك قال : يعنى محمدا صلى الله عليـه وسلم ، وعليه يدل نزول الآية ، والله أعلم . والوجه الآخر فى غير الآية سرت حتى أدخلُها ، على أن يكون السير قد مضى والدخول الآن . وحكى سيبويه : مرِض حتى لا يَرجونَه ، أى هو الآن لا يُرْجَى ؛ ومثله سرت حتى أدخلُها لا أُمنع . وبالرفع قرأ مجاهد والأعرج وآبن مُحَيْصن وشيبة . وبالنصب قـرأ الحسن وأبو جعفر وآبن أبى إسحاق وشبل وغيرهم . قال مكىّ : وهو الآختيار ؛ لأن جماعة القرّاء عليه . وقرأ الأعمش « وزلزلوا و يقول الرسـول » بالواو بدل حتى . وفى مصحف آبن مسعود «وزلزلوا ثم زلزلوا و يقول » . وأكثر المتأولين على أن الكلام إلى آخر الآية من قول الرسول والمؤمنين ، أى بلغ الجهد بهـم حتى آستبطئوا النصر ؛ فقال الله تعـالى : « أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ » . ويكون ذلك من قول الرسول على طلب آستعجال النصر لا على شك وآرتياب . والرسول آسم جنس . وقالت طائفة : فى الكلام تقديم وتأخير ، والتقدير : حتى يقول الذين آمنوا متى نصر الله ؛ فيقول الرسول : ألَا إن نصر الله قريب ؛ فقدّم الرسول فى الرتبة لمكانته ، ثم قدّم قول المؤمنين

---

(١) وتمام البيت * كان أباها نَهْشَل أو مُجَاشع *

هجا كليب بن يربوع رهط جرير ، وجعلهم من الضعة بحيث لا يسابون مثله لشرفه . ونهشل ومجاشع : رهط الفرزدق ، وهما ابنا دارم (عن شرح الشواهد) .

لأنه المتقدّم فى الزمان . قال ابن عطية : وهذا تحكّم ، وحمل الكلام على وجهه غير متعذر . ويحتمل أن يكون «أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ» إخبارا من الله تعالى مُؤْتنفا بعد تمام ذكر القول .

قوله تعالى : ﴿مَتَى نَصْرُ اللَّهِ﴾ رُفع بالابتداء على قول سيبويه ، وعلى قول أبى العباس رُفع بفعل ، أى متى يقع نصر الله . و « قريب » خبر « إنّ » . قال النحاس : ويجوز فى غير القرآن « قريبا » أى مكانا قريبا . و « قريب » لا تثنّيه العرب ولا تجمعه ولا تؤنّثه فى هذا المعنى ؛ قال الله عز وجل : « إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ »(١) . وقال الشاعر(٢) :

له الويلُ إن أمْسَى ولا أُمُّ هاشم * قريب ولا بَسْبَاسةُ بنْـةُ يَشْكُرَا

فإن قلت : فلان قريب لى ثنيت وجمعت ؛ فقلت : قريبون وأقرباء وقرباء .

قوله تعالى : يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٢١٥﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿يَسْئَلُونَكَ﴾ إن خفّفت الهمزة ألقيت حركتها على السين ففتحتها وحذفت الهمزة فقلت : يَسَلونك . ونزلت الآية فى عمرو بن الجَمُوح ، وكان شيخا كبيرا فقال : يارسول الله ، إن مالى كثير ، فبماذا أتصدّق ، وعلى مَن أنفق ؟ فنزلت «يَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ » .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿مَاذَا يُنفِقُونَ﴾ « ما » فى موضع رفع بالابتداء ، و« ذا » الخبر ، وهو بمعنى الذى ، وحذفت الهاء لطول الاسم ، أى ما الذى ينفقونه ؛ و إن شئت كانت « ما » فى موضع نصب بـ«ينفقون» و « ذا » مع « ما » بمنزلة شىء واحد ولا يحتاج إلى ضمير ، ومتى كانت اسما مركبا فهى فى موضع نصب ؛ إلا ما جاء فى قول الشاعر :

(١) آية ٥٦ سورة الأعراف . (٢) هو امرؤ القيس ؛ كما فى ديوانه .

وماذا عسى الواشون أن يتحدثوا * سوى أن يقولوا إننى لك عاشق

فإن « عسى » لا تعمل فيه ؛ و « ماذا » فى موضع رفع وهو مركب ، إذ لا صلة لـ « ذا » .

الثالثـــة — قيل : إن السائلين هم المؤمنون ، والمعنى يسألونك ما هى الوجوه التى ينفقون فيها ، وأين يضعون ما لزم إنفاقه . قال السُّدِّى : نزلت هـذه الآية قبل فرض الزكاة ثم نسختها الزكاة المفروضة . قال ابن عطية : ووَهِم المهدوىّ على السُّدِّىّ فى هـذا ؛ فنسب إليه أنه قال : إن الآية فى الزكاة المفروضة ثم نسخ منها الوالدان . وقال ابن جُرَيج وغيره : هى ندب ، والزكاة غير هذا الإنفاق ؛ فعلى هذا لا نسخ فيها ، وهى مبيِّنة لمصارف صـدقة التطوّع ؛ فواجب على الرجل الغنىّ أن ينفق على أبويه المحتاجين ما يصلحهما فى قدر حالهما من حاله ، من طعام وكُسوة وغير ذلك . قال مالك : ليس عليه أن يزوّج أباه ، وعليه أن ينفق على امرأة أبيـه ؛ كانت أمَّه أو أجنبية ، وإنما قال مالك : ليس عليه أن يزوّج أباه لأنه رآه يستغنى عن التزويج غالبا ، ولو احتاج حاجة ماسـة لوجب أن يزوّجه ، لولا ذلك لم يوجب عليه أن ينفق عليهما . فأما ما يتعلق بالعبادات من الأموال فليس عليه أن يعطيه ما يحج به أو يغزو ؛ وعليه أن يخرج عنه صدقة الفطر ؛ لأنها مستحقة بالنفقة والإسلام .

الرابعـة — قوله تعـالى : ﴿ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ ﴾ « ما » فى موضع نصب بـ « أنفقتم » وكذا « وما تنفقوا » وهو شرط والجواب « فللوالدين » ، وكذا « وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ » شرط ، وجوابه « فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ » وقد مضى القول فى اليتيم والمسكين وابن السبيل[1] . ونظير هذه الآية قوله تعالى : « فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ »[2] . وقرأ علىّ بن أبى طالب « يفعلوا » بالياء على ذكر الغائب ، وظاهر الآية الخبر ، وهى تتضمن الوعد بالمجازاة .

قوله تعـالى : كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾

(١) تراجع المسئلة الخامسة وما بعدها جـ ٢ ص ١٤ .
(٢) آية ٣٨ سورة الروم .

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ كُتِبَ ﴾ معناه فرض ، وقد تقدّم مثله[1] . وقرأ قوم « كتب عليكم القتل » ؛ وقال الشاعر[2] :

كُتب القتـل والقتال علينا * وعلى الغـانيات جَرُّ الذُّيول

هذا هو فرض الجهاد، بيّن سبحانه أن هذا ممـا آمتُحنوا به وجُعِل وُصْلة إلى الجنة . والمراد بالقتال قتال الأعداء من الكفار ، وهـذا كان معـلوما لهم بقرائن الأحوال ، ولم يؤذن للنبيّ صلى الله عليه وسلم فى القتال مدّة إقامته بمكة ؛ فلما هاجر أُذِن له فى قتال من يقاتله من المشركين فقال تعالى : « أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا »[3] ثم أُذن له فى قتال المشركين عامة . وآختلفوا مَن المراد بهذه الآية ؛ فقيل : أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم خاصة ، فكان القتال مع النبيّ صلى الله عليه وسـلم فرض عَيْن عليهم ؛ فلما آستقر الشرع صار على الكفاية ، قاله عطاء والأوزاعىّ . قال آبن جُريج : قلت لعطاء : أواجب الغزو على الناس فى هذه الآية ؟ فقال : لا ، إنما كُتب على أولئك . وقال الجمهور من الأمة : أوّل فَرضه إنمـا كان على الكفاية دون تعيين ، غير أن النبيّ صـلى الله عليه وسـلم كان إذا آستنفرهم تعيّن عليهم النَّفير لوجوب طاعته . وقال سعيد آبن المسيّب : إن الجهاد فرض على كل مسلم فى عينه أبدا ؛ حكاه المـاوردىّ . قال آبن عطية : والذى آستمرّ عليه الإجماع أن الجهاد على كل أمة محمد صلى الله عليـه وسلم فرض كفاية ، فإذا قام به من قام من المسلمين سقط عن الباقين ؛ إلا أن ينزل العدوّ بساحة الإسلام فهو حينئذ فرض عين ، وسيأتى هـذا مبيّنا فى سورة « براءة »[4] إن شاء الله تعالى . وذكر المهدوىّ وغيره عن الثورىّ أنه قال : الجهاد تطوّع . قال آبن عطية : وهذه العبارة عندى إنما هى على سؤال سائل وقد قيم بالجهاد ؛ فقيل له : ذلك تطوّع .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ ﴾ آبتـداء وخبر ، وهو كره فى الطباع . قال آبن عَرَفة : الكُرْه المشـقّة ، والكَره — بالفتح — ما أُكرهتَ عليـه ؛ هـذا هو الآختيار ،

(١) تراجع المسئلة الثانية جـ ٢ ص ٢٤٤ .
(٢) هو عمر بن أبى ربيعة .
(٣) آية ٣٩ سورة الحج .
(٤) راجع جـ ٦ ص ١٣٦ .

ويجوز الضم فى معنى الفتح فيكونان لغتين؛ يقال : كَرِهت الشيء كَرْها وكُرْها وكَراهة وكراهية، وأكرهته عليه إكراها. و إنما كان الجهاد كرها لأن فيه إخراج المـال ومفارقة الوطن والأهل، والتعرّض بالجسد للشّجاج والجراح وقطع الأطراف وذهاب النفس؛ فكانت كراهيتهم لذلك؛ لا أنهم كرهوا فرض الله تعالى . وقال عِكرمة فى هـذه الآية : إنهم كَرِهوه ثم أحبّوه وقالوا : سمعنا وأطعنا ؛ وهذا لأن آمتثال الأمر يتضمن مشقة، لكن إذا عُرف الثواب هان فى جنبه مُقاساة المشقات .

قلت : ومثاله فى الدنيـا إزالة ما يؤلم الإنسان ويخاف منه كقطع عضـو وقلع ضرس وفصد وحِجامة آبتغاءَ العافية ودوام الصحة ، ولا نعيم أفضل من الحيـاة الدائمة فى دار الخلد والكرامة فى مقعد صدق .

الثالثـــة — قوله تعالى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا﴾ قيل: «عسى» بمعنى قد، قاله الأصم. وقيل : هى واجبة . و «عسى» من الله واجبة فى جميع القرآن إلا قوله تعالى : «عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ »(١) . وقال أبو عبيدة : « عسى » من الله إيجاب ، والمعنى عسى أن تكرهوا ما فى الجهاد من المشـقّة وهو خير لكم فى أنكم تَغلبون وتَظفرون وتَغنَمون وتُؤجَرون ، ومن مات مات شهيدا ، وعسى أن تحبّوا الدّعة وترك القتـال وهو شرّ لكم فى أنكم تُغلبون وتُذلُّون ويذهب أمركم .

قلت : وهذا صحيح لا غبار عليه ؛ كما آتفق فى بلاد الأندلس ، تركوا الجهاد وجبنوا عن القتال وأكثروا من الفرار ؛ فآستولى العدوّ على البلاد ، وأىّ بلاد ؟ ! وأَسَر وقتَـل وسبَى وآسترقّ ، فإنا لله و إنا إليه راجعون ! ذلك بما قدّمت أيدينا وكسبته ! وقال الحسن فى معنى الآية : لا تكرهوا الملمّات الواقعة ؛ فلَرُبّ أمرٍ تكرهه فيه نجاتك ، ولَرُبّ أمرٍ تحبّه فيه عَطَبك، وأنشد أبو سعيد الضّرير :

رُبَّ أمرٍ تتّقيـــه * جرّ أمرًا تَرتَضيه
خَفِيَ المحبوبُ منه * وبَدَا المكروهُ فيـه

(١) آية ٥ سورة التحريم .

قوله تعالى : يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۚ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۗ وَلَا يَزَالُونَ يُقَـٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَـٰعُوا ۚ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٢١٧﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَجَـٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أُو۟لَـٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢١٨﴾

فيه اثنتا عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ ﴾ تقدّم القول فيه (١) . وروى جرير بن عبد الحميد ومحمد بن فُضيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : ما رأيت قوما خيرا من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسألة كلهنّ فى القرآن : « يسألونك عن المحيض » ، « يسألونك عن الشهر الحرام » ، « يسألونك عن اليتامى » ؛ ما كانوا يسألون إلا عما ينفعهم . قال ابن عبد البر : ليس فى الحديث من الثلاث عشرة مسألة إلا ثلاث . وروى أبو اليسار عن جُندب بن عبد الله أن النبيّ صلى الله عليه وسلم بعث رهطا وبعث عليهم أبا عبيدة بن الحارث أو عبيدة بن الحارث ؛ فلما ذهب لينطلق بكى صبابة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فبعث عبدَ الله بن جَحش ، وكتب له كتابا وأمره ألّا يقرأ الكتاب حتى يبلغ مكان كذا وكذا ، وقال : ولا تكرهنّ أصحابك على المسير ؛ فلما بلغ المكان قرأ الكتاب فاسترجع وقال : سمعًا وطاعةً لله ولرسوله ، قال : فرجع رجلان ومضى بقيتهم ، فلقوا ابن الحَضْرَميّ فقتلوه ، ولم يدروا أن ذلك اليوم من رجب ؛ فقال المشركون : قتلتم فى الشهر الحرام ؛ فأنزل الله تعالى : « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ » الآية . وروى أن سبب نزولها أن

(١) راجع ص ٣٦ من هذا الجزء .

رجلين من بنى كِلاب لقيا عمرو بن أُميّة الضَّمْرىّ وهو لا يعلم أنهما كانا عند النبىّ صلى الله عليه وسلم وذلك فى أوّل يوم من رجب فقتلهما؛ فقالت قريش : قتلهما فى الشهر الحرام؛ فنزلت الآية . والقول بأن نزولها فى قصة عبد الله بن جحش أكثر وأشهر، وأن النبىّ صلى الله عليه وسلم بعثه مع تسعة رَهْط، وقيل ثمانية، فى جمادى الآخرة قبل بَدْر بشهرين، وقيل فى رجب . قال أبو عمر — فى كتاب الدرر له — : ولمّا رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من طلب كُرْز ابن جابر — وتُعرف تلك الخرجة ببدر الأولى — أقام بالمدينة بقية جمادى الآخرة ورجب، وبعث فى رجب عبد الله بن جحش بن رِئاب الأسدى ومعه ثمانية رجال من المهاجرين، وهم أبو حذيفة بن عُتبة، وعُكّاشة بن مِحْصَن، وعُتْبة بن غَزْوان، وسُهيل بن بَيْضاء الفهرىّ، وسعد بن أبى وَقّاص، وعامر بن ربيعة، وواقد بن عبد الله التميمى، وخالد بن بُكير الليثىّ . وكتب لعبد الله بن جحش كتابا، وأمره ألّا ينظر فيه حتى يسير يومين ثم ينظر فيه [فيمضى لِمَا أمره به (١)] ولا يستكرِه أحدا من أصحابه، وكان أميرهم، ففعل عبد الله بن جحش ما أمره به؛ فلما فتح الكتاب وقرأه وجد فيه : " إذا نظرت فى كتابى هذا فامض حتى تنزل نَخْلة بين مكة والطّائف فترصّد بها قريشا، وتعلّم لنا من أخبارهم". فلما قرأ الكتاب قال : سمعًا وطاعةً؛ ثم أخبر أصحابه بذلك، وبأنه لا يستكره أحدا منهم ، وأنه ناهضٌ لوجهه بمن أطاعه، وأنه إن لم يطعه أحد مضى وَحْدَه؛ فمن أحبّ الشهادة فلْيَنْهَضْ، ومن كره الموت فليرجع . فقالوا : كلنا نرغب فيما ترغب فيه، وما منّا أحدٌ إلا وهو سامعٌ مطيعٌ لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ونهضوا معه؛ فسلك على الحجاز، وشَرَد لسعد بن أبى وَقّاص وعُتْبة بن غَزْوان جمل كانا يعتقبانه فتخلفا فى طلبه، ونَفَذ عبد الله بن جحش مع سائرهم لوجهه حتى نزل بنخلة ؛ فمرّت بهم عِيرٌ لقريش تحمل زبيبا وتجارة فيها عمرو بن الحضرمىّ — واسم الحضرمىّ عبد الله بن عَبّاد من الصَّدَف ، والصّدَف بطن من حضرموت — وعثمانُ بن عبد الله بن المغيرة ، وأخوه نوفل ابن عبد الله بن المغيرة المخزوميّان، والحكمُ بن كَيْسان مولى بنى المغيرة؛ فتشاور المسلمون وقالوا : نحن فى آخر يوم من رجب الشهر الحرام ؛ فإن نحن قاتلناهم هتكنا حرمة الشهر الحرام : وإن

(١) زيادة عن سيرة ابن هشام وتاريخ الطبرى . راجع سرية عبد الله بن جحش .

تركاهم الليـلة دخلوا الحَرَم، ثم ٱتفقوا على لقائهم ، فرمى واقدُ بن عبـد الله التميمىُّ عمرَو بن الحضرمىّ فقتله، وأسروا عثمان بن عبـد الله والحَكَمَ بن كَيْسان ، وأفْلَتَ نوفلُ بن عبد الله؛ ثم قدموا بالعِير والأسيرَين، وقال لهم عبد الله بن جحش : ٱعزلوا ممـا غَنِمْنا الخُمُس لرسول الله صلى الله عليه وسـلم ففعلوا؛ فكان أوّل خُمُس فى الإسلام، ثم نزل القرآن : « وَٱعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ »(١) فأقرّ الله ورسولُه فعلَ عبدِ الله بن جحش ورضيَه وسنّه للأمة إلى يوم القيـامة؛ وهى أوّل غنيمة غنمت فى الإسـلام ، وأوّل أمير ، وعمرو بن الحضرمىّ أوّل قتيل . وأنكر رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل ٱبن الحضرمىّ فى الشهر الحرام ، فسُقط فى أيدى القوم؛ فأنزل الله عز وجل : « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ » إلى قوله : « هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ » . وقَبِل رسول الله صلى الله عليه وسلم الفِداء فى الأسيرين؛ فأما عثمان بن عبد الله فمات بمكة كافرا، وأما الحَكَمَ بن كَيْسان فأسلم وأقام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استُشهد ببئر مَعُونَة ، ورجع سعد وعتبة إلى المدينة سالمين . وقيل : إن ٱنطلاق سـعد ٱبن أبى وَقّاص وعُتْبة فى طلب بعيرهما كان عن إذْنٍ من عبـد الله بن جحش، وإن عمرو بن الحَضْرَمىّ وأصحابه لمـا رأوا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسـلم هابوهم؛ فقال عبـد الله ٱبن جحش : إن القـوم قد فزِعوا منكم ، فٱحلِقوا رأس رجل منكم فليتعرّض لهم، فإذا رأوه محلوقا أمنوا وقالوا : قوم عُمّار لا بأس عليكم ، وتشاوروا فى قتالهم ، الحـديث . وتفاءلت اليهود وقالوا : واقَدْ وقَدَتِ الحربُ، وعمْرٌو عمرت الحربُ، والحضرمىّ حضرت الحربُ . وبعث أهل مكة فى فداء أسيريهم؛ فقال(٢) : لانُفْديهما حتى يَقْدَم سعدٌ وعتبة، وإن لم يَقْدَما قتلناهما بهما ؛ فلما قَدِما فاداهما ؛ فأما الحكَمَ فأسلم وأقام بالمدينـة حتى قُتل يوم بئر مَعُونَة شهيدا، وأما عثمان فرجع إلى مكة فمات بها كافرا، وأما نوفل فضرب بطن فرسه يوم الأحزاب ليدخل الخَنْدق على المسلمين فوقع فى الخندق مع فرسه فتحطّما جميعا فقتله الله تعالى؛ وطلب المشركون جِيفته بالثمن، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خذوه فإنه خبيث الجِيفة خبيث الدِّيَة " فهذا سبب نزول قوله تعالى: «يسألونك عن الشهرِ الحرامِ» . وذكر ٱبن إسحاق أن قَتْل

(١) آية ٤١ سورة الأنفال .
(٢) أى النبى صلى الله عليه وسلم كما فى تفسير الطبرى .

عمرو بن الحضرميّ كان فى آخر يوم من رجب؛ على ما تقدّم . وذكر الطبرىّ عن السُّدىّ وغيره أن ذلك كان فى آخر يوم من جمادى الآخرة، والأوّل أشهر؛ على أن ابن عباس قد ورد عنه أن ذلك كان فى أوّل ليلة من رجب، والمسلمون يظنونها من جمادى . قال ابن عطية : وذكر الصاحب بن عَبّاد فى رسالته المعروفة بالأسدية أن عبد الله بن جحش سُمّى أمير المؤمنين فى ذلك الوقت لكونه مؤمّرا على جماعة من المؤمنين .

الثانيـــة — واختلف العلماء فى نسخ هـذه الآية؛ فالجمهور على نسخها، وأن قتال المشركين فى الأشهر الحُرُم مباح . واختلفوا فى ناسخها؛ فقال الزهرىّ : نسخها « وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً »(١) . وقيل : نَسَخها غَزْوُ النبىّ صلى الله عليه وسلم ثَقِيفًا فى الشهر الحرام، وإغزاؤه أبا عامر(٢) إلى أَوْطَاس(٣) فى الشهر الحرام . وقيل : نَسَخها بيعة الرِّضوان على القتال فى ذى القعدة ، وهذا ضعيف؛ فإن النبىّ صلى الله عليه وسلم لما بلغه قتل عثمان بمكة وأنهم عازمون على حربه بايع حينئذ المسلمين على دفعهم لا على الابتداء بقتالهم . وذكر البيهقىّ عن عُروة بن الزبير من غير حديث محمد بن إسحاق فى أثر قصة الحضرمىّ : فأنزل الله عز وجل « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ » الآية، قال : فحدّثهم الله فى كتابه أن القتال فى الشهر الحرام حرام كما كان، وأن الذى يستحلّون من المؤمنين هو أكبر من ذلك من صدّهم عن سبيل الله حين يسجنونهم ويعذّبونهم ويحبسونهم(٤) أن يهاجروا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكفرهم بالله وصدّهم المسلمين عن المسجد الحرام فى الحج والعُمْرة والصلاة فيه، وإخراجهم أهل المسجد الحرام وهم سُكّانه من المسلمين، وفتنتهم إيّاهم عن الدِّين؛ فبلغنا أن النبىّ صلى الله عليه وسلم عَقَل(٥) ابنَ الحَضْرَمىّ وحرم الشهر الحرام كما كان يحرّمه، حتى أنزل الله عز وجل : « بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ » . وكان عطاء يقول : الآية مُحْكَمَة ، ولا يجوز القتال فى الأشهر الحُرُم، ويحلف على ذلك؛ لأن الآيات التى وردت بعدها عامة فى الأزمنة، وهذا

(١) آية ٣٦ سورة التوبة .
(٢) هو أبو عامر الأشعرى، ابن عم أبى موسى الأشعرى .
(٣) أوطاس : واد فى ديار هوازن، وفيه كانت وقعة حنين . راجع طبقات ابن سعد وسيرة ابن هشام فى غزوة حنين .
(٤) فى بعض النسخ : « يستحيونهم » .
(٥) عقل القتيل : أعطى ورثته ديته بعد قتله .

خاص والعـام لا ينسخ الخاص باتفاق . وروى أبو الزبير عن جابر قال : كان رسـول الله صلى الله عليه وسلم لا يقاتل فى الشهر الحرام إلا أن يُغزى[1] .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ قِتَالٍ فِيهِ ﴾ « قتال » بدل عند سيبو يه بدل اشتمال ، لأن السـؤال اشتمل على الشهر وعلى القتال، أى يسألك الكفار تعجُّبًا من هتـك حُرْمة الشهر ، فسؤالهم عن الشهر إنمـا كان لأجل القتال فيـه . قال الزجاج : المعنى يسألونك عن القتال فى الشهر الحرام . وقال القُتَبِىّ : يسألونك عن القتال فى الشهر الحرام هل يجوز؟ فأبدل قتالا من الشهر ؛ وأنشد سيبو يه :

فـما كان قيسٌ هُلْكُه هُلْكَ واحدٍ * ولكنه بُنيانُ قـومٍ تَهـدَّمَا[2]

وقرأ عكرمة « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قَتْلٍ فيه قُلْ قتلٌ » بغير ألف فيهما . وقيل : المعنى يسألونك عن الشهر الحرام وعن قتال فيـه ؛ وهكذا قرأ ابن مسعود ؛ فيكون مخفوضا بعن على التكرير، قاله الكسائى . وقال الفرّاء : هو مخفوض على نية عن . وقال أبو عبيدة : هو مخفوض على الجوار . قال النحاس : لا يجوز أن يُعرَبَ الشيء على الجـوار فى كتاب الله ولا فى شيء من الكلام، و إنما الجوار غلط ؛ و إنما وقع فى شيء شاذّ، وهو قولهم : هذا جُحْرُ ضَبٍّ خَرِبٍ؛ والدليل على أنه غلط قول العرب فى التثنية : هذان : جحرا ضَبّ خَرِبان، و إنما هذا بمنزلة الإقواء ، ولا يجوز أن يحمل شيء من كتاب الله على هـذا ، ولا يكون إلا بأفصح اللغات وأصحها . قال ابن عطية : وقال أبو عبيدة : هو خفض على الجوار؛ وقوله هذا خطأ . قال النحاس : ولا يجوز إضمار عن؛ والقول فيه أنه بدل . وقرأ الأعرج «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الحرام قتالٌ فيه » بالرفع . قال النحاس : وهو غامض فى العربية، والمعنى فيه يسألونك عن الشهر الحرام أجائز قتال فيه؟ فقوله : «يسألونك» يدل على الاستفهام ؛ كما قال امرؤ القيس :

---

(١) كذا فى تفسير الفخر الرازى وكثير من كتب التفسير ، وفى الأصول : « إلا أن يغزى أو يغزو » . وفى الطبرى : « إلا أن يغزى أو يغزو حتى إذا حضر ذلك أقام حتى ينسلخ » .

(٢) البيت لعبدة بن الطبيب ، رثى فيه قيس بن عاصم المنقرى ، وكان سيد أهل الوبر من تميم . (عن كتاب سيبو يه جـ ١ ص ٧٧ طبع بولاق) .

أَصاحِ تَرى بَرْقًا أُرِيكَ وَمِيضَـــه * كَلَمْعِ اليَـــدَيْنِ فى حَبِيٍّ مُكَلَّلِ (١)

والمعنى : أترى برقا ، فحذف ألف الاستفهام ؛ لأن الألف التى فى «أصاح» تدل عليها وإن كانت حرف نداء ؛ كما قال الشاعر :

* تَرُوحُ مِن الحَيّ أم تَبْتَكِر *

والمعنى : أتروح ؛ فحذف الألف لأن أم تدل عليها .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ ابتداء وخبر، أى مستنكر؛ لأن تحريم القتال فى الشهر الحرام كان ثابتـا يومئذ إذ كان الابتداء من المسلمين . والشهر فى الآية اسم جنس ، وكانت العرب قد جعل الله لهـا الشهر الحرام قواما تعتدل عنده ، فكانت لا تسفك دمًا ، ولا تُغير فى الأشهر الحُـرُم ، وهى رجب وذو القَعدة وذو الحجـة والمحرّم ؛ ثلاثة سَرْد (٢) وواحد فَرْد . وسيأتى لهذا مزيد بيان فى «المـائدة» (٣) إن شاء الله تعالى .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ابتـداء ﴿وَكُفْرٌ بِهِ﴾ عطف على «صدّ» ﴿وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ عطف على سبيل الله ﴿وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ منه﴾ عطف على صدّ ، وخبر الابتداء ﴿أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ أى أعظم إثما من القتال فى الشهر الحرام ؛ قاله المبرّد وغيره. وهو الصحيح، لطول منع الناس عن الكعبة أن يطاف بها . «وَكُفْرٌ بِهِ» أى بالله، وقيل: «وَكُفْرٌ بِهِ» أى بالحج والمسجد الحـرام . «وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْـهُ أَكْبَرُ» أى أعظم عقوبة عند الله من القتال فى الشهر الحرام. وقال الفرّاء: «صدّ» عطف على «كبير» . «والمسجد» عطف على الهـاء فى «به» ؛ فيكون الكلام نسـقا متصلا غير منقطع . قال ابن عطية : وذلك خطأ ؛ لأن المعنى يسـوق إلى أن قوله : «وكفر به» أى بالله عطف أيضا على «كبير» ، ويجىء من ذلك أن إخراج أهل المسجد منه أكبر من الكفر عند الله، وهذا بيّن

(١) الوميض : لمع البرق . قوله : كلمع اليدين . أراد تحريك اليدين وتقليبهما . والحبي : ما ارتفع من السحاب . وقيل : هـو الذى يعترض اعتراض الجبل قبـل أن يطبق السماء . والمكلل من السحاب : الملمع بالبرق . ويقال : هو الذى حوله قطع من السحاب . (٢) الثلاثة السرد : ذو القعدة وذو الحجة والمحرم . والسرد التتابع . والواحد الفرد : رجب ؛ وصار فردا لأنه يأتى بعده شعبان وشهر رمضان وشوّال . (٣) راجع جـ ٦ ص ٣٩

فساده . ومعنى الآية على قول الجمهور : إنكم يا كفار قريش تستعظمون علينا القتال فى الشهر الحرام ، وما تفعلون أنتم من الصـدّ عن سبيل الله لمن أراد الإسلام ، ومن كفركم بالله وإخراجكم أهـلَ المسجد منـه ؛ كما فعلتم برسول الله صلى الله عليـه وسلم وأصحابه أكبر جُرْماً عند الله . وقال عبد الله بن جَحش رضى الله عنه :

تَعُدُّون قَتْلاً فى الحرام عظيمةً * وأعظمُ منه لو يَرَى الرُّشـدَ راشِدُ
صُـدُودُكُمُ عمـا يقـول محمّـدٌ * وكُفرٌ به واللهُ راءٍ وشاهـدُ
وإخراجكم من مسجد الله أهلَه * لئـلا يُرَى لله فى البيت ساجدُ
فإنّا وإنْ عيّرتمـونا بقَتْـله * وأرجفَ بالإسـلام باغٍ وحاسـدُ
سَقَيْنا من ابنِ الحَضْرَميّ رماحنا * بنَخْـلَةَ لمّـا أوْقَد الحَـربَ واقدُ
دَمًا وابْنُ عبـد الله عثمانُ بيننا * يُنازعه غُلٌّ من القِـدِّ عانِـدُ

وقال الزهرىّ ومجاهد وغيرهما : قوله تعالى : «قُلْ قِتالٌ فِيهِ كَبِيرٌ» منسوخ بقوله : «وقاتلوا المشركين كافة» وبقوله : «فاقتلوا المشركين»(١) . وقال عطاء : لم ينسخ ، ولا ينبغى القتال فى الأشهر الحرم ؛ وقد تقدّم .

السادســة — قوله تعالى : ﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ قال مجاهد وغيره : الفتنة هنا الكفر ، أى كفركم أكبر من قتلنا أولئك . وقال الجمهور : معنى الفتنة هنا فتنتهم المسلمين عن دينهم حتى يهلكوا ، أى أن ذلك أشد اجتراما من قتلكم فى الشهر الحرام .

السابعــة — قوله تعالى : ﴿وَلَا يَزَالُونَ﴾(٢) ابتداء خبر من الله تعالى ، وتحذير منه للمؤمنين من شرّ الكفرة . قال مجاهد : يعنى كفار قريش . و«يردوكم» نصب بحتى ، لأنها غاية مجردة .

الثامنــة — قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ﴾ أى يرجع عن الإسلام إلى الكفر ﴿فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ﴾ أى بطلت وفسدت ؛ ومنه الحبَط وهو فساد يلحق المواشى فى بطونها من كثرة أكلها الكلأ فتنفخ أجوافها ، وربما تموت من ذلك ؛ فالآية تهديد للمسلمين ليثبتوا على دين الإسلام .

(١) آية ٥ سورة التوبة .
(٢) فى أ «ابتداء وخبر...» .

التاســـعة — وآختلف العلماء فى المرتدّ هل يستتاب أم لا ؟ وهل يحبط عمله بنفس الرِّدّة أم لا ، إلا على الموافاة على الكفر ؟ وهل يورث أم لا ؟ فهذه ثلاث مسائل :

الأولى — قالت طائفة : يُستتاب ، فإن تاب و إلا قُتل ؛ وقال بعضهم : ساعة واحدة . وقال آخرون : يستتاب شهرا . وقال آخرون : يستتاب ثلاثا ، على ما رُوى عن عمر وعثمان ، وهو قول مالك رواه عنه آبن القاسم . وقال الحسن : يستتاب مائة مرة ، وقد رُوى عنه أنه يقتل دون آستتابة ، و به قال الشـافعىّ فى أحد قوليه ، وهو أحد قولى طاوس وعُبيد بن عُمير . وذكر سُحْنون أن عبد العزيز بن أبى سَلَمة المـاجِشُون كان يقول : يقتل المرتد ولا يستتاب ؛ وآحتج بحديث معاذ وأبى موسى ، وفيه : أن النبىّ صلى الله عليـه وسلم لمـا بعث أبا موسى إلى اليمن أتبعه معاذَ بن جبل فلما قدِم عليه قال : آنزل ، وألقى إليه وسادة ، و إذا رجل عنده مُوثَق ، قال : ما هذا ؟ قال : هذا كان يهوديا فأسلم ثم راجع دينه دين السّوء فتهوّد . قال : لا أجلس حتى يُقتل ، قضاءُ الله ورسـوله ؛ فقال : آجلس . قال : [نعم][1] لا أجلس حتى يُقتل ، قضاءُ الله ورسولِه — ثلاث مرات — فأمرَ به فقُتل ؛ خرجّه مسـلم وغيره . وذكر أبو يوسف عن أبى حنيفة أن المرتدّ يُعرض عليه الإسلام فإن أسلم و إلا قُتل مكانه ، إلا أن يطلب أن يُؤجَّل ، فإن طلب ذلك أُجِّل ثلاثة أيام ؛ والمشهور عنـه وعن أصحابه أن المرتدّ لا يقتل حتى يسـتتاب . والزنديق عنـدهم والمرتدّ سـواء . وقال مالك : وتقتل الزنادقة ولا يستتابون . وقد مضى هذا أوّل « البقرة »[2] . وآختلفوا فيمن خرج من كفر إلى كفر ؛ فقال مالك و جمهور الفقهاء : لا يُتعرّض له ؛ لأنه آنتقل إلى مالو كان عليه فى الآبتداء لأقرّ عليه . وحكى آبن عبد الحكم عن الشافعىّ أنه يقتل ؛ لقوله عليه السلام : " من بدّل دينـه فآقتلوه " ولم يخص مسلما من كافر . وقال مالك : معنى الحديث من خرج من الإسلام إلى الكفر ، وأمّا من خرج من كفر إلى كفر فلم يُعن بهذا الحديث ؛ وهو قول جماعة من الفقهاء . والمشهور عن الشافعىّ ما ذكره المُزَنِىّ والربيع أن المبدِّل لدينه من أهـل الذِّمة يُلحقه الإمام

(١) زيادة عن صحيح مسلم .
(٢) راجع جـ ١ ص ١٩٨

بأرض الحرب ويُخرجه من بلده ويستحلّ ماله مع أموال الحربيّين إن غلب على الدار ؛ لأنه إنمـا جَعل له الذِّمة على الدِّين الذى كان عليه فى حين عقد العهد. وٱختلفوا فى المرتدّة ؛ فقال مالك والأوزاعىّ والشافعىّ والليث بن سعد : تُقتل كما يُقتل المرتدّ سـواء ؛ وحجتهم ظاهر الحديث : " من بدّل دينـه فٱقتلوه " . و « مَن » يصلح للذّكر والأنثى . وقال الثورىّ وأبو حنيفة وأصحابه : لا تقتل المرتدّة ؛ وهو قول ٱبن شُبْرُمة ، وإليه ذهب ٱبن عُلَيَّة، وهو قول عطاء والحسن . وٱحتجوا بأن ٱبن عباس روى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من بدّل دينه فٱقتلوه " ثم إن ٱبن عبـاس لم يَقتل المرتدّة، ومن روى حديثا كان أعلم بتأويله ؛ ورُوى عن علىّ مثله . ونَهى صلى الله عليه وسلم عن قتل النساء والصبيان. وٱحتج الأوّلون بقوله عليه السلام: " لايحل دم ٱمرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر بعد إيمـان ..." فعمّ كل من كفر بعد إيمـانه ؛ وهو أصح .

العاشرة — قال الشافعىّ : إن من ٱرتدّ ثم عاد إلى الإسلام لم يَحبط عمله ولا حَجّه الذى فرغ منـه ؛ بل إن مات على الردّة فحينئذ تَحبط أعماله . وقال مالك : تحبط بنفس الردّة ؛ ويظهر الخلاف فى المسلم إذا حج ثم ٱرتدّ ثم أسـلم ؛ فقال مالك : يلزمه الحج ، لأن الأوّل قد حبط بالردّة . وقال الشافعىّ : لا إعادة عليه، لأن عمله باق . وٱستظهر علماؤنا بقوله تعالى: « لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ »[1] . قالوا: وهو خطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم والمراد أمته ؛ لأنه عليه السلام يستحيل منـه الردة شرعا . وقال أصحاب الشافعىّ : بل هو خطاب النبىّ صلى الله عليـه وسلم على طريق التغليظ على الأمّة ، وبيان أن النبىّ صلى الله عليـه وسلم على شرف منزلته لو أشرك لحبط عمله ؛ فكيف أنتم ! لكنه لا يشرك لفضل مرتبته ؛ كما قال : « يَانِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ »[2] وذلك لشرف منزلتهنّ ؛ وإلا فلا يتصوّر إتيـان منهنّ صيانة لزوجهنّ المُكرّم المُعظّم ؛ ٱبن العربى . وقال علماؤنا : إنمـا ذكر الله الموافاة شرطا ما هنا لأنه علّق عليها الخلود فى النار جزاء؛ فمن وافَى على الكفر خلّده الله فى النـار بهذه الآية ، ومن أشرك حَبط عمله بالآية الأخرى، فهما آيتـان

(١) آية ٦٥ سورة الزمر . (٢) آية ٣٠ سورة الأحزاب .

مفيدتان لمعنيين وحكمين متغايرين . وما خوطب به عليه السلام فهو لأمتـه حتى يثبت آختصاصـه ، وما ورد فى أزواجه فإنمـا قيل ذلك فيهنّ ليُبيِّن أنه لو تُصـوّر لكان هَتْكان أحدهما لحُرْمة الدِّين ، والثانى لحرمة النبيّ صلى الله عليه وسلم ، ولكلِّ هَتْك حُرْمَةٍ عقابٌ ؛ و يتزّل ذلك منزلة من عصى فى الشهر الحرام أو فى البلد الحرام أو فى المسجد الحرام، يضاعف عليه العذاب بعدد ماهتك من الحرمات . والله أعلم .

الحادية عشرة — وهى آختـلاف العلماء فى ميراث المرتدّ ؛ فقـال علىّ بن أبى طالب والحسن والشّعبيّ والحَكَم والليث وأبو حنيفة وإسحاق بن رَاهْوَيْه : ميراث المرتدّ لورثته من المسلمين . وقال مالك وربيعة وآبن أبى لَيْلَى والشافعىّ وأبو ثور : ميراثه فى بيت المـال . وقال آبن شُبْرُمَة وأبو يوسف ومحمد والأوزاعىّ فى إحدى الروايتين : ما آكتسبه المرتدّ بعد الردة فهو لورثته المسـلمين . وقال أبو حنيفة : ما آكتسبه المرتدّ فى حال الردة فهو فَىْءٌ ، وما كان مكتَسبا فى حالة الإسلام ثم آرتدّ يرثه ورثته المسلمون؛ وأما آبن شُبْرُمَةَ وأبو يوسف ومحمد فلا يُفصِّلون بين الأمرين ؛ ومطلق قوله عليه السـلام : " لا وِراثة بين أهل مِلّتين " يدل على بطلان قولهم . وأجمعوا على أن ورثته من الكفار لايرثونه، سوى عمر بن عبد العزيز فإنه قال : يرثونه .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا ﴾ الآية . قال جُنْدُب آبن عبد الله وعُروة بن الزّبير وغيرهما : لمّـا قَتَلَ واقدُ بن عبد الله التميمىّ عمرَو بن الحضرمىّ فى الشهر الحـرام تَوقّف رسولُ الله صلى الله عليه وسلم عن أخذ خُمُسه الذى وُفِّق فى فرضـه له عبدُ الله بن جحش وفى الأسيرين، فعنّف المسلمون عبـدَ الله بن جحش وأصحابَه حتى شَقّ ذلك عليهم ، فتلافاهم الله عزّ وجلّ بهذه الآية فى الشهر الحـرام وفرّج عنهم ، وأخبر أن لهم ثواب من هاجر وغزا ، فالإشارة إليهم فى قوله : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا » ثم هى باقيـة فى كلّ

من فعل ما ذكره الله عز وجل . وقيل[1] : أن لم يكونوا أصابوا وِزْراً فليس لهم أجر، فأنزل الله : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا » إلى آخر الآية .

والهجرة معناها الأنتقال من موضع إلى موضع، وقصدُ ترك الأول إيثارا للثانى . والهَجْر ضد الوصـل . وقد هَجَره هَجْرا وهِجرانا، والأسم الهِجْرة . والمهاجرة من أرض إلى أرض تركُ الأولى للثانية . والتَّهاجُر التقاطع . ومن قال : المهاجرة الأنتقال من البادية إلى الحاضرة فقد أوهم ؛ بسبب أن ذلك كان الأغلب فى العرب ، وليس أهل مكة مهاجرين على قوله . « وجاهد » مفاعلة من جَهَد إذا أستخرج الجهد، مجاهدة وجهادا . والأجتهاد والتجاهد : بذل الوسع والمجهود . والجَهاد (بالفتح) : الأرض الصُّلبة . « ويرجون » معناه يطمعون ويستقربون . وإنما قال « يرجون » وقد مدحهم لأنه لا يعلم أحد فى هذه الدنيا أنه صائر إلى الجنة ولو بلغ فى طاعة الله كلَّ مبلغ، لأمرين : أحدهما — لا يدرى بما يُختم له . والثانى — لئلا يتّكل على عمله ؛ والرجاء يَنْعَمُّ، والرجاء أبدا معه خوف ولابُدّ، كما أن الخوف معه رجاء . والرجاء من الأمل ممدود، يقال : رَجَوت فلانا رَجْوا ورَجاء ورَجاوة، يقال : ما أتيتك إلا رَجاوَةَ الخير . وترجّيته وأرتجيته ورَجّيته وكله بمعنى رَجَوته، قال بِشرٌ يخاطب بنته :

فَرَجِّى الخيرَ وانتظرِى إيابِى * إذا ما القـارِظُ العَنَزِىُّ آبَا

ومالى فى فلان رجِيّة، أى ما أرجو . وقد يكون الرَّجْو والرجاء بمعنى الخوف، قال الله تعالى : « مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا[2] » أى لا تخافون عظمةَ الله، قال أبو ذُؤَيب :

إذا لسعته النحلُ لم يَرْجُ لَسْعَها * وخالفَها[3] فى بيت نُوبٍ عوامِلِ

أى لم يَخَفْ ولم يُبالِ . والرجا — مقصور — : ناحيـة البئر وحافتاها، وكل ناحية رَجًا . والعَوام من الناس يخطئون فى قولهم : يا عظيمَ الرّجَا، فيَقْصُرون ولا يمدّون .

---

(١) يريد أن المسلمين وأهل السرية لما فرّج الله عنهم ما كانوا فيـه من أمر قتل ابن الحضرمى فى الشهر الحرام بإنزال قوله تعالى : « يسألونك عن الشهر الحرام » الآية ، ظنوا أنه إنما نفى عنهم الإثم فقط ولا أجر لهم فطمعوا فيه فقالوا : يارسول الله ، أنطمع أن تكون لنا غزوة نعطى فيها أجر المجاهدين؟ وفى رواية : أن لم يكونوا أصابوا وزرا فلا أجر لهم؟ فأنزل الله تعالى قوله : « إن الذين آمنوا والذين هاجروا » الآية ، فوضعهم الله فى ذلك على أعظم رجاء .

(٢) آية ١٣ سورة نوح . (٣) خالفها (بالخاء المعجمة) : خلفها إلى عسلها وهى غائبة فقد سرحت ترعى . يروى : « حالفها — عواسل » بالحاء المهملة ، أى لازمها . والنوب : النحل ؛ وهو جمع نائب ؛ لأنها ترعى ثم تنوب إلى موضعها .

قوله تعالى : يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَـٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَـٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ﴾ . فيه تسع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ ﴾ السائلون هم المؤمنون ؛ كما تقدّم . والخمر مأخوذة من خَمَر إذا ستر ؛ ومنه خِمار المرأة . وكلُّ شيء غطّى شيئا فقد خَمَره ؛ ومنه " خَمِّروا آنِيَتَكم " فالخمر تَخْمُر العقلَ ، أى تُغطّيه وتستره ؛ ومن ذلك الشجر الملتف يقال له : الخَمَر (بفتح الميم) لأنه يغطّى ما تحته ويستره ؛ يقال منه : أَخْمَرتِ الأرضُ كثُر خَمَرُها ؛ قال الشاعر :

أَلَا يازيدُ والضّحاكَ سِيرَا * فقد جاوزتما خَمَرَ الطَّرِيقِ

أى سيرا مُدلّين فقد جاوزتما الوَهْدة التى يستتر بها الذّئبُ وغيرُه . وقال العَجّاج يصف جيشا يمشى برايات وجيوش غير مُستخْفٍ :

فى لامع العِقْبانِ (٢) لا يمشى الخَمَرْ * يُوجِّه الأرضَ ويَستاقُ الشَّجَرْ

ومنه قولهم : دخل فى غُمار الناس وخُمارهم ، أى هو فى مكان خاف . فلما كانت الخمر تستر العقل وتغطّيه سُمّيت بذلك . وقيل : إنما سميت الخمر خمرا لأنها تُركت حتى أدركت ؛ كما يقال : قد اختمر العجين ، أى بلغ إدراكه . وخُمِر الرأى ، أى تُرك حتى يتبيّن فيه الوجه . وقيل : إنما سُمّيت الخمر خمرا لأنها تخالط العقل ، من المخامرة وهى المخالطة ؛ ومنه قولهم : دخلت فى خُمار الناس ، أى اختلطت بهم . فالمعانى الثلاثة متقاربة ؛ فالخمر تُركت وخُمِرت حتى أدركت ، ثم خالطت العقل ، ثم خمرته ؛ والأصل الستر .

(١) راجع ص ٣٧ من هذا الجزء . (٢) العقبان (جمع عقاب) : الرايات . وقوله : « يوجه الأرض » أى لا يمرّ بشىء إلا جعله جهة واحدة ؛ فيكون وجهه مع وجهه حيث يذهب . وقوله : « يستاق الشجر » أى يمر بالرمث (مرعى من مراعى الابل) والعرفج وسائر الشجر فيستاقه معه ؛ يذهب به من كثرته . وفى ب « العقيان » بالياء ، وقال : « العقيان الخالص من الذهب و يقال هو ما ينبت نباتا وليس مما يحصل من الحجارة » وكذا فى ج .

والخمـر : ماء العنب الذى غَلَى أو طُبخ ؛ وما خامر العقل من غيره فهو فى حُكمه ، لأن إجماع العلماء أن القمار كله حرام . و إنمـا ذُكر الميسر من بينـه لجُعل كله قياسا على الميسر ؛ والميسر إنما كان قمارا فى الجُزُر خاصّة ؛ فكذلك كلّ ما كان كالخمر فهو بمنزلتها .

الثانيـــة ـ والجمهور من الأمّة على أنّ ما أسكر كثيره من غير خمر العنب فحرّم قليـله وكثيره ، والحدّ فى ذلك واجب . وقال أبوحنيفة والثورىّ وآبن أبى لَيْلَى وآبن شُبْرُمَةَ وجماعة من فقهاء الكوفة : ما أسكر كثيره من غير خمر العنب فهو حلال (١) ، و إذا سَكِر منـه أحد دون أن يتعمّد الوصولَ إلى حدّ السُّكر فلا حدّ عليه ؛ وهذا ضعيف يردّه النظر والخبر ، على ما يأتى بيانه فى « المـائدة والنحل (٢) » إن شاء الله تعالى .

الثالثـــة — قال بعض المفسرين : إنّ الله تعالى لم يَدَعْ شيئا من الكرامة والبِرِّ إلا أعطاه هذه الأمة ، ومن كرامته و إحسانه أنه لم يوجب عليهم الشرائعَ دفعة واحدة ، ولكن أوجب عليهم مرّة بعد مرّة ؛ فكذلك تحريم الخمر . وهذه الآية أوّل ما نزل فى أمر الخمر ، ثم بعده : « لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى » ثم قوله : « إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ » ثم قوله : « إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ » على ما يأتى بيانه فى « المـائدة » .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَالْمَيْسِرُ ﴾ الميسر : قمار العرب بالأزلام . قال آبن عباس : كان الرجل فى الجاهلية يخاطر الرجلَ على أهله وماله فأيّهما قَمَر صاحبَه ذهب بماله وأهله ؛ فنزلت الآية . وقال مجاهد ومحمد بن سِيرِين والحسن وآبن المسيّب وعطاء وقتـادة ومعاوية آبن صالح وطاوس وعلىّ بن أبى طالب رضى الله عنه وآبن عباس أيضا : كل شىء فيه قمار من نَرْد وشِطْرَنج فهو المَيْسِر ، حتى لعب الصِّبيان بالجَوْز والكِعَاب (٣) ؛ إلا ما أبيح من الرِّهان فى الخيل والقُرْعة فى إفراز الحقوق ؛ على ما يأتى . وقال مالك : المَيْسر مَيْسِران : مَيْسِر اللهو ،

(١) أى قليله .
(٢) راجع جـ ٦ ص ٢٨٥ وما بعدها ، وجـ ١٠ ص ١٢٨ وما بعدها .
(٣) الكعاب : فصوص النرد .

وميسر القِمار ؛ فمن مَيْسر اللَّهو النَّرْد والشِّطْرنج والملاهى كلها . وميسر القمار : ما يتخاطر الناس عليه . قال على بن أبى طالب : الشِّطْرنج مَيْسر العجم . وكلّ ماقومِر به فهو مَيسر عند مالك وغيره من العلماء . وسيأتى فى « يونس »[1] زيادة بيان لهذا الباب إن شاء الله تعالى .

والميسر مأخوذ من اليَسَر، وهو وجوب الشيء لصاحبه؛ يقال : يَسَر لى كذا إذا وجب فهو يَيْسِر يَسَراً ومَيْسرا . والياسر : اللاعب بالقِداح، وقد يَسَر يَيْسِر؛ قال الشاعر :

فأعنهُمُ وَٱيْسِرْ بما يَسَرُوا به * وإذا هُمُ نَزَلُوا بضَنْكٍ فَانْزِلِ

وقال الأزهرى : الميسر : الجزور الذى كانوا يتقامرون عليه ؛ سُمِّى ميسرا لأنه يُجَزَّأ أجزاء؛ فكأنه موضع التجزئة، وكُلُّ شيء جَزَّأته فقد يَسَرته . والياسر : الجازر؛ لأنه يُجزّئ لحم الجَزُور . قال : وهذا الأصل فى الياسر ؛ ثم يقال للضاربين بالقِداح والمتقامرين على الجزور : ياسِرون؛ لأنهم جازرون إذ كانوا سببا لذلك . وفى الصِّحاح : ويَسَر القومُ الجزورَ أى ٱجتزروها وٱقتسموا أعضاءها . قال سُحَيم بن وَثِيل اليربوعىّ :

أقولُ لهم بالشِّعب إذ يَيْسِرُونني * ألم تَيْأسُوا أنى ٱبنُ فارِسِ زَهْدَمِ[2]

كان قد وقع عليه سِباء فضُرب عليه بالسهام . ويقال : يَسَر القومُ إذا قامروا . ورجل يَسَرٌ ويَاسِرٌ بمعنًى . والجمع أيسار؛ قال النابغة :

أنى أُتمِّم أيْسارِى وأمنحُهم * مَثْنَى الأيادِى[3] وأكْسُو الجَفْنةَ الأدَمَا

وقال طَرَفَة :

وهُمُ أيْسارُ لقمانَ إذا * أغْلَتِ الشَّتْوةُ[4] أبْدَاءَ الجُزُرْ

وكان من تطوّع بنحرها ممدوحا عندهم؛ قال الشاعر :

وناجية نحرتُ لقومِ صدقٍ * وما ناديتُ أيْسارَ الجَزورِ

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٣٧ وما بعدها . (٢) تيأسوا (من يئس) بمعنى علم . وزهدم (بكعفر) : اسم فرس . (٣) قوله : « مثنى الأيادى » هو أن يعيد معروفه مرتين أو ثلاثا .

(٤) الشتوة (واحد جمعه شتاء) والعرب تجعل الشتاء مجاعة ؛ لأن الناس يلتزمون فيه البيوت ولا يخرجون للانتجاع . وأبداء (جمع بدء) : خير عظم فى الجزور . وقيل : هو خير نصيب فيها .

الخامســـة ـ رَوى مالك فى الموطّأ عن داود بن حُصين أنه سمع سـعيد بن المسيّب يقول : كان مِن مَيْسر أهل الجاهلية بيع اللحم بالشاة والشاتين؛ وهذا محمول عند مالك وجمهور أصحابه فى الجنس الواحد، حيوانه بلحمه؛ وهو عنده من باب المُزَابنة(١) والغَرر(٢) والقِمار، لأنه لا يُدرَى هل فى الحيوان مثـل اللحم الذى أعطى أو أقل أو أكثر، وبيع اللحم باللحم لا يجوز متفاضلا ؛ فكان بيع الحيوان باللحم كبيع اللحم المُغيَّب فى جلده إذا كانا من جنس واحد، والجنس الواحد عنـده الإبل والبقر والغنم والظِّباء والوُعُول وسائر الوحوش، وذوات الأربع المأكولات كلها عنده جنس واحد، لا يجوز بيع شىء من حيوان هذا الصنف والجنس كله بشىء واحد من لحمه بوجه من الوجوه؛ لأنه عنـده من باب المُزَابنة، كبيع الزبيب بالعنب والزيتون بالزيت والشِّيرَج بالسّمسم ، ونحو ذلك . والطير عنده كله جنس واحد، وكذلك الحيتان من سمك وغيره . ورُوى عنه أن الجراد وحده صِنف . وقال الشافعى وأصحابه واللّيث ابن سـعد : لا يجوز بيـع اللحم بالحيوان على حال من الأحوال من جنس واحد كان أم من جنسين مختلفين؛ على عموم الحديث . ورُوى عن ابن عباس أن جزورا نُحرت على عهد أبى بكر الصِّـدّيق فقُسمت على عشرة أجزاء؛ فقال رجل : أعطونى جزءا منها بشاةٍ ، فقال أبو بكر : لا يصلح هذا . قال الشافعىّ : ولست أعلم لأبى بكر فى ذلك مخالفا من الصحابة . قال أبو عمر : قد رُوى عن ابن عباس أنه أجاز بيع الشاة باللحم؛ وليس بالقوىّ . وذكر عبد الرزاق عن الثورىّ عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيّب أنه كَرِه أن يُباع حىّ بميت ؛ يعنى الشاة المذبوحة بالقائمة . قال سـفيان : ونحن لا نرى به بأسا . قال المُزَنىّ : إن لم يصح الحديث فى بيع الحيوان باللحم فالقياس أنه جائز، وإن صح بطل القياس واتُّبع الأثر . قال أبو عمر : وللكوفيين فى أنه جائز بيع اللحم بالحيوان حجج كثيرة من جهة القياس والاعتبار؛ إلا أنه إذا صح الأثر بطل

(١) المزابنة : بيع الرطب فى رءوس النخل بالتمر . وعند مالك : كل جزاف لا يعلم كيله ولا عدده ولا وزنه بيع بمسمى من مكيل وموزون ومعدود ؛ أو بيع معلوم بمجهول من جنسه ؛ أو بيع مجهول بمجهول من جنسه .

(٢) الغرر : بيع السمك فى الماء والطير فى الهواء . وقيل : ما كان له ظاهر يغر المشترى وباطن مجهول . وقال الأزهرى : ويدخل فى بيع الغرر البيوع المجهولة التى لا يحيط بكنهها المتبايعان حتى تكون معلومة .

القياس والنظر . وروى مالك عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيّب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحيوان باللحم . قال أبو عمـر : ولا أعلمه يتصل عن النبيّ صلى الله عليه وسلم من وجه ثابت ، وأحسـن أسانيده مرسَلُ سـعيد بن المسيّب على ما ذكره مالك فى موطئه ، و إليه ذهب الشافعىّ ؛ وأصله أنه لايقبل المراسيل إلا أنه زعم أنه ٱفتقد مراسيل سعيد فوجدها أو أكثرها صحاحا . فكَرِه بيع أنواع الحيوان بأنواع اللحوم على ظاهر الحديث وعمومه ؛ لأنه لم يأت أثر يَخُصّـه ولا إجماع . ولا يجوز عنده أن يُخَص النّصّ بالقياس . والحيوان عنده ٱسم لكل مايعيش فى البرّ والمـاء و إن ٱختلفت أجناسه ؛ كالطعام الذى هو ٱسم لكل ماكول أو مشروب ؛ فٱعلم .

السادســة — قوله تعـالى : ﴿ قُلْ فِيهِمَا ﴾ يعنى الخمر والميسر ﴿ إِثْمٌ كَبِيرٌ ﴾ إثمُ الخمر مايصدر عن الشارب من المخاصمة والمشاتمة وقول الفُحش والزُّور ، وزوال العقل الذى يعرف به ما يجب لخالقـه ، وتعطيل الصـلوات والتعوّق عن ذكر الله ، إلى غير ذلك . رَوى النَّسائى عن عثمان رضى الله عنه قال : ٱجتنبوا الخمر فإنها أُمُّ الخبائث ، إنه كان رجل ممن كان قبلكم تَعبَّـد فعلِقته امرأة غَوِيّة ، فأرسلت إليـه جاريتها فقالت له : إنا ندعوك للشهادة ؛ فٱنطلق مع جاريتها فطفِقت كلّمـا دخل بابا أغلقته دونه ، حتى أفضى إلى ٱمرأة وَضِيئة عندها غلام وبَاطِيَةُ خمر ؛ فقالت : إنى والله مادعوتك للشهادة ، ولكن دعوتك لتقع علىّ ، أو تشرب من هذه الخمر كأسا ، أو تقتل هذا الغلام . قال : فٱسقينى من هذه الخمر كأسا ؛ فسقته كأسا . قال : زيدونى ؛ فلم يَرِم[1] حتى وقع عليها ، وقتل النفس ؛ فٱجتنبوا الخمر ، فإنها والله لا يجتمع الإيمان و إدمان الخمـر ؛ إلا ليوشك أن يُخرج أحدُهمـا صاحبه ؛ وذكره أبو عمـر فى الٱستيعاب . ورُوى أن الأعشى لمـا توجه إلى المدينة ليُسلم فلقيَه بعض المشركين فى الطريق فقالوا له : أين تذهب ؟ فأخبرهم بأنه يريد محمدا صلى الله عليه وسلم ؛ فقالوا : لا تصل إليه ، فإنه يأمرك بالصلاة ؛ فقال : إنّ خدمة الربّ واجبة . فقالوا : إنه يأمرك بإعطاء المـال إلى الفقراء . فقال :

(١) يرم (بفتح الياء وكسر الراء من رام يريم) : أى فلم يبرح .

اصطناع المعروف واجب . فقيل له : إنه ينهى عن الزنى . فقال : هو فحش وقبيح فى العقل ، وقد صرت شيخا فلا أحتاج إليه . فقيل له : إنه ينهى عن شرب الخمر . فقال : أما هـذا فإنى لا أصبر عليه ! فرجع ، وقال : أشرب الخمر سنة ثم أرجع إليه ؛ فلم يصل إلى منزله حتى سقط عن البعير فانكسرت عنقه فمات . وكان قيس بن عاصم المِنْقرىّ شرّابا لها فى الجاهلية ثم حرّمها على نفسه ؛ وكان سبب ذلك أنه غمز عُكْنَة[1] ابنته وهو سكران ، وسبّ أبويه ، ورأى القمر فتكلم بشىء ، وأعطى الخمّار كثيرا من ماله ؛ فلما أفاق أخبر بذلك فحرّمها على نفسه ؛ وفيها يقول :

رأيتُ الخمـرَ صالحةً وفيهـا * خصالٌ تُفسد الرجلَ الحليما
فـلا والله أشربُهـا صحيحًا * ولا أشفَى بهـا أبدا سـقيما
ولا أعطى بها ثمنـا حياتى * ولا أدعو لهـا أبدا نديمـا
فإنّ الخمـر تفضح شاربيها * وتجنيهـم بهـا الأمر العظيما

قال أبو عمر : وروى ابن الأعرابىّ عن المفضّل الضَّبىّ أن هذه الأبيات لأبى مِحْجن الثَّقفىّ قالها فى تركه الخمر ، وهو القائل رضى الله عنه :

إذا مُتُّ فادفِنّى إلى جَنْب كَرْمةٍ * تروّى عظامِى بعد موتى عُروقُها
ولا تَدْفِنَنِّى بالفَـلاة فإنّنى * أخاف إذا ما مِتُّ أنْ لا أذُوقُها[2]

وجلده عمر الحدّ عليها مرارا ، ونفاه إلى جزيرة فى البحر ؛ فلحق بسعد فكتب إليه عمر أن يحبسه فحبسه ؛ وكان أحد الشجعان البُهم[3] ؛ فلما كان من أمره فى حرب القادسية ما هو معروف حل قيوده وقال : لا نجلدك على الخمر أبدا . قال أبو مِحْجن : وأنا والله لا أشربها أبدا ؛ فلم يشربها بعد ذلك . فى رواية : قد كنت أشربها إذ يقام علىّ الحدّ [وأطهر منها][4] ، وأما إذ بهرجتنى[5] فوالله لا أشربها أبدا . وذكر الهيثم بن عدىّ أنه أخبره من رأى قبر أبى مِحجن بأذَرَبيجان ،

(١) العكنة : ما انطوى وتثنى من لحم البطن سمنا . (٢) بالرفع ؛ إما على إهمال « أن » وإما على أنها مخففة من الثقيلة . (٣) البهم (بضم ففتح جمع البهمة) : الفارس الذى لا يُدرَى من أين يؤتَى له من شدّة بأسه . (٤) زيادة عن كتاب « الاستيعاب » . (٥) بهرجتنى : أى أهدرتنى بإسقاط الحدّ عنى .

أو قال : فى نواحى جُرْجان ، وقد نبتت عليه ثلاث أصول كَرْم وقد طالت وأثمرت ، وهى معروشة على قبره ؛ ومكتوب على القبر « هـذا قبر أبى محجن » قال : فجعلت أتعجب وأذكر قوله :

* إذا مُتُّ فادفِنِّى إلى جَنْب كَرْمةٍ *

ثم إن الشارب يصير مُضْحكة للعقلاء ، فيلعب ببوله وعَذِرَته ، وربما يمسح وجهه ، حتى رؤى بعضهم يمسح وجهه ببوله ويقول : اللهم أجعلنى من التوابين وأجعلنى من المتطهرين ورؤى بعضهم والكلب يلحس وجهه وهو يقول له : أكرمك الله .

وأما القمار فيورث العداوة والبغضاء ؛ لأنه أكل مال الغير بالباطل .

السابعـــة — قوله تعـالى : ﴿وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ أما فى الخمر فربح التجارة ؛ فإنهم كانوا يجلبونها من الشام برخص فيبيعونها فى الحجاز بربح ؛ وكانوا لا يرون المماكسة فيها ؛ فيشترى طالب الخمر الخمرَ بالثمن الغالى . هذا أصح ما قيل فى منفعتها ، وقد قيل فى منافعها : إنها تهضم الطعام ، وتقوّى الضعف ، وتعين على الباه ، وتسخى البخيل ، وتشجع الجبان ، وتصفى اللونَ ، إلى غير ذلك من اللذة بها . وقد قال حسان بن ثابت رضى الله عنه :

ونَشربُها فتترُكنا ملوكًا * وأُسْدًا ما يُنَهْنِهنا اللقاءُ[1]

إلى غير ذلك من أفراحها . وقال آخر[2] :

فإذا شـــربتُ فإننى * ربُّ الخَوَرْنَقِ والسَّدِير

وإذا صَحـــوْتُ فإننى * ربُّ الشُّوَيهـةِ والبَعِير

ومنفعة الميسر مصير الشىء إلى الإنسان فى القمار بغير كدّ ولا تعب ؛ فكانوا يشترون الجزور ويضربون بسهامهم ، فمن خرج سهمه أُخذ نصيبه من اللحم ولا يكون عليه من الثمن شىء ، ومن بقى سهمه آخرا كان عليه ثمن الجزور كله ولا يكون له من اللحم شىء . وقيل : منفعته التوسعة على المحاويج ، فإن من قمر منهم كان لا يأكل من الجزور وكان يفرقه فى المحتاجين .

(١) النهنهة : الكف والمنع . (٢) هو المنخّل اليشكرى .

وسهام الميسر أحد عشر سهما؛ منها سبعة لها حظوظ وفيها فروض على عدد الحظوظ، وهى: « الفذّ » وفيه علامة واحدة وله نصيب وعليه نصيب إن خاب . الثانى — «التَّوْأَم» وفيه علامتان وله وعليه نصيبان . الثـالث — « الرَّقيب » وفيه ثلاث علامات على ما ذكرنا . الرابع — «الحِلْس» وله أربع . الخامس — «النافِز» والنافس أيضا وله خمس . السادس — «المُسْبِل» وله ست . السابع — «المُعَلَّى» وله سبع . فذلك ثمانية وعشرون فرضا، وأنصباء الجـزور كذلك فى قول الأصمعىّ . وبقى من السهام أربعـة ، وهى الأغفال لا فروض لهـا ولا أنصباء، وهى : « المُصَدَّر » و « المُضَعَّف » و « المَنيح » و « السَّفيح » . وقيـل : الباقية الأغفال الثلاثة : « السَّفيح » و « المَنيح » و «الوَغْد» تزاد هذه الثلاثة لتكثر السهام على الذى يُحيلها[(١)] فلا يجد إلى الميل مع أحد سبيلا . ويسمى المحيلُ المفيضَ[(٢)] والضاربَ والضريبَ والجمع الضُّرَباء . وقيل : يُجعل خلفه رقيب لئلا يحابى أحدا، ثم يحثو الضريب على ركبتيه، ويلتحف بثوب ويخرج رأسه ويدخل يده فى الرِّبابة[(٣)] فيخرج . وكانت عادة العرب أن تضرب الجزور بهذه السهام فى الشَّتوة وضيق الوقت وكَلَب البَرْد على الفقراء ؛ يُشترى الجَزورُ ويضمن الأيسار ثمنها ويرضى صاحبها من حقه؛ وكانوا يفتخرون بذلك ويذمون من لم يفعل ذلك منهم ، ويسمّونه « البَرَم » قال متمِّم بن نُويرة :

ولا بَرَمًا تُهدِى النساءُ لِعِرْسِـه * إذا القَشْعُ مِن بَرْدِ الشتاءِ تَقَعْقَعا[(٤)]

ثم تنحر وتقسم على عشرة أقسام . قال ابن عطية : وأخطأ الأصمعىّ فى قسمة الجزور ، فذكر أنها على قدر حظوظ السهام ثمانية وعشرون قسما، وليس كذلك؛ ثم يضرب على العشرة فمن فاز سهمـه بأن يخرج من الرِّبابة متقـدما أخذ أنصباءه وأعطاها الفقراء . والرِّبابة (بكسر الراء) : شبيهـة بالكنانة تُجمع فيها سهام الميسر ؛ وربمـا سمَّوْا جميع السهام ربابة ؛ قال أبو ذؤيب يصف الحمار وأتنَه :

(١) يحيلها : هو من أجال يجيل إجالة إذا حركها ، أى يضع يده فى الخريطة ويحركها مرتين أو ثلاثا .
(٢) الإفاضة بالقداح : الضرب بها وإجالتها عند القمار . (٣) سيذكر المؤلف رحمه الله تعالى معنى الربابة .
(٤) البرم (بفتحتين) : الذى يدخل مع القوم فى الميسر . والقشع : بيت من جلد .

وكأنهنّ رِبابةٌ وكأنه * يَسَرٌ يُفيض على القِداح ويَصدَعُ (١)

والرِّبابة أيضا : العهد والميثاق ؛ قال الشاعر (٢) :

وكنتُ امْرَأً أفضتْ إليكَ رِبابتي * وقَبْلكَ رَبَّتني فضِعتُ رُبُوبُ (٣)

وفى أحيان ربما تقامروا لأنفسهم ثم يغرم الثمن من لم يفز سهمه ؛ كما تقدّم . ويعيش بهذه السّيرة فقراء الحىّ ؛ ومنه قول الأعشى :

المطعِمو الضيفِ إذا ما شَتَوْا * والجاعِلو القـوتِ على اليَاسِرِ

ومنه قول الآخر (٤) :

بأيديهمُ مَقرومةٌ (٥) ومَغَـالِق * يعودُ بأرزاق العُفاة (٦) مَنِيحُها

و «المنيح» فى هذا البيت المستمنَح ؛ لأنهم كانوا يستعيرون السّهم الذى قد أفلس وكثر فوزه ، فذلك المنيح الممدوح . وأما المنيح الذى هو أحد الأغفال فذلك إنما يوصف بالكثر ، وإياه أراد الأخطل (٧) بقوله :

ولقد عَطَفْنَ على فَزارةَ عَطْفةً * كَرَّ المَنِـيحِ وجُلْنَ ثَمَّ مَجالاَ

وفى الصحاح : « والمَنِيح سهم من سهام الميسر مما لا نصيب له إلا أن يُمنَح صاحبُه شيئًا » . ومن الميسر قولُ لَبيد (٨) :

---

(١) يفيض : يدفع ؛ ومنه الإفاضة . وصدعت الشيء : أظهرته وبينته . (٢) هو علقمة بن عبدة ؛ كما فى ديوانه . (٣) ربتنى أى ملكتنى أرباب من الملوك فضعت حتى صرت إليك . والربوب (جمع رب) : المالك . (٤) هو عمر بن قيئة ؛ كما فى تاج العروس واللسان ، مادة «غلق» . (٥) المقرومة : الموسومة بالعلامات . والمغالق قداح الميسر . وقيل : المغالق من نعوت قداح الميسر التى يكون لها الفوز ، وليست المغالق من أسمائها ، وهى التى تغلق الخطر فتوجبه للقامر الفائز ؛ كما يغلق الرهن لمستحقه . (عن اللسان) .

(٦) كذا فى الأصول . والعفاة : الأضياف وطلاب المعروف . والذى فى اللسان وتاج العروس : «العيال» .

(٧) فى الأصول : « جرير » والتصويب عن ديوان الأخطل . والبيت من قصيدة يهجو بها جريرا مطلعها :

* كذبتك عينك أم رأيت بواسط *

راجع ديوانه ص ٤١ طبع بيروت .

(٨) كذا فى الأصول . والذى فى كتاب « الميسر والقداح » لابن قتيبة والمفضليات أنه للرقش الأكبر ، وهو من قصيدة له ، مطلعها : * ألا بان جيرانى ولست بمائف *

راجع المفضليات ص ٤٧٤ طبع أوربا .

إذا يَسَروا لم يُورِث اليُسْرُ بينهمْ * فواحشَ يُنعَى ذِكرُها بالمَصاحِفِ

فهذا كله نفع الميسر، إلا أنه أكل المـال بالباطل :

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ﴾ أعلم الله جلّ وعزّ أن الإثم أكبر من النّفع، وأعود بالضرر فى الآخرة؛ فالإثم الكبير بعد التحريم، والمنافع قبل التحريم . وقرأ حمزة والكسائىّ « كثير» بالثاء المثلثة؛ وحجتهما أن النبىّ صلى الله عليه وسلم لعن الخمر ولعن معها عشرة : بائعَها ومبتاعها والمشـتراة له وعاصرها والمعصورةَ له وساقيها وشار بها وحاملها والمحمولةَ له وآكلَ ثمنها. وأيضا فجَمْعُ المنافع يحسن معـه جمع الآثام . و « كثير» بالثاء المثلثة يعطى ذلك . وقرأ باقى القرّاء و جمهورُ النـاس « كبير» بالباء الموحدة ، وحجتهم أن الذنب فى القمار وشرب الخمر من الكبائر؛ فوصفه بالكبير أليق . وأيضا فآتفاقهم على « أكبر» حجة لـ « كبير» بالباء بواحدة . وأجمعوا على رفض « أكثر» بالثاء المثلثة، إلا فى مصحف عبد الله ابن مسعود فإن فيه « قل فيهما إثم كثير» « وإثمهما أكثر» بالثاء مثلثة فى الحرفين .

التاسعـــة — قال قوم من أهل النظر : حُرِّمت الخمر بهذه الآية ؛ لأن الله تعـالى قد قال : « قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ » (١) فأخبر فى هـذه الآية أن فيها إثما فهو حرام . قال ابن عطية : ليس هذا النظر بجيّد، لأن الإثم الذى فيها هو الحرام، لا هى بعينها على ما يقتضيه هذا النظر .

قلت : وقال بعضهم : فى هذه الآية ما دل على تحريم الخمر لأنه سماه إثما ، وقد حرّم الإثم فى آية أخرى، وهو قوله عزّ وجلّ : « قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ » وقال بعضهم : الإثم أراد به الخمر، بدليل قول الشاعر :

شَرِبتُ الإثم حتى ضَلَّ عَقْلِي * كذاكَ الإثمُ يَذْهَبُ بالعقول

قلت : وهـذا أيضا ليس بجيّد، لأن الله تعالى لم يُسمّ الخمر إثما فى هـذه الآية ، وإنما قال : « قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ» ولم يقل : قل هما إثم كبير. وأما آية «الأعراف» وبيتُ الشعر فيأتى الكلام فيهما هنـاك مبيّناً ، إن شاء الله تعالى . وقد قال قَتادة : إنما فى هـذه

(١) آية ٣٣ سورة الأعراف .

الآية ذَمُّ الخمر ، فأما التحريم فيُعلم بآية أخرى وهى آية « المائدة » وعلى هذا أكثر المفسرين .

قوله تعالى : ﴿ وَيَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ . فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قُلِ ٱلْعَفْوَ ﴾ قراءة الجمهور بالنصب . وقرأ أبو عمرو وحده بالرفع . واختُلف فيه عن ابن كثير . و بالرفع قراءة الحسن وقتادة وابن أبى إسحاق . قال النحاس وغيره : إن جعلت « ذا » بمعنى الذى كان الاختيار الرفع ، على معنى : الذى ينفقون هو العفو ؛ وجاز النصب . و إن جعلت « ما » و « ذا » شيئا واحدا كان الاختيار النصب ، على معنى : قل ينفقون العفو ؛ وجاز الرفع . وحكى النحويون : ماذا تعلّمت : أنحوا أم شعرا؟ بالنصب والرفع ، على أنهما جيدان حسنان ؛ إلا أن التفسير فى الآية على النصب .

الثانيـــة — قال العلماء : لما كان السؤال فى الآية المتقدّمة فى قوله تعالى : « وَيَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ » سؤالا عن النفقة إلى مَن تُصرف ؛ كما بيناه ودل عليه الجواب ، والجواب خرج على وَفْق السؤال ؛ كان السؤال الثانى فى هذه الآية عن قدر الإنفاق ؛ وهو فى شأن عمرو بن الجموح — كما تقدّم — فإنه لما نزل « قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ » قال : كم أُنفق ؟ فنزل « قل العفو » والعفوُ : ما سَهُل وتيسّر وفَضَل ، ولم يَشُقّ على القلب إخراجه ؛ ومنه قول الشاعر :

خُذِى العفوَ منّى تستديمى مودّتى * ولا تَنطِقى فى سَوْرَتى حين أغضبُ

فالمعنى : أنفقوا ما فضل عن حوائجكم ، ولم تُؤذوا فيه أنفسكم فتكونوا عالة ؛ هذا أولى ماقيل فى تأويل الآية ، وهو معنى قول الحسن وقتادةَ وعطاءٍ والسُّدّى والقُرظىِّ محمدِ بنِ كعب وابنِ أبى ليلى وغيرهم ، قالوا : العفو ما فَضَل عن العيال ؛ ونحوه عن ابن عباس . وقال مجاهد : صدقةٌ عن ظَهرِ غِنًى[1] ، وكذا قال عليه السلام : "خير الصدقة ما أنفقتَ عن غِنًى" وفى حديث

(١) قال ابن الأثير : « والظهر قد يزاد فى مثل هذا إشباعا للكلام وتمكينا ؛ كأن صدقته مستندة إلى ظهر قوى من المال » .

آخر : "خير الصدقة ما كان عن ظَهْرِ غِنًى" . وقال قيس بن سعد : هذه الزكاة المفروضة . وقال جمهور العلماء : بل هى نفقات التطوّع . وقيل : هى منسوخة . وقال الكلبىّ : كان الرجل بعد نزول هذه الآية إذا كان له مال من ذهب أو فضة أو زرع أو ضَرْع نظر إلى ما يكفيه وعياله لنفقة سنة أمسكه وتصدّق بسائره ، و إن كان ممن يعمل بيده أمسك ما يكفيه وعياله يوما وتصدّق بالباقى ، حتى نزلت آية الزكاة المفروضة فنسخت هذه الآية وكلّ صدقة أمروا بها . وقال قوم : هى مُحْكَمَة ، وفى المال حقّ سوى الزكاة . والظاهر يدل على القول الأوّل .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْآيَاتِ ﴾ قال المفضّل بن سَلَمة : أى فى أمر النفقة . ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ . فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ ﴾ فتحبسون من أموالكم ما يصلحكم فى معاش الدنيا وتنفقون الباقى فيما ينفعكم فى العُقبَى . وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ، أى كذلك يبيّن الله لكم الآيات فى أمر الدنيا والآخرة لعلكم تتفكرون فى الدنيا وزوالها وفنائها فتزهدون فيها ، وفى إقبال الآخرة و بقائها فترغبون فيها .

قوله تعالى : فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى ﴾ إلى قوله ﴿ حَكِيمٌ ﴾ فيه ثمان مسائل :

الأولى — روى أبو داود والنَّسائى عن ابن عباس قال : لما أنزل الله تعالى : «وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِى هِىَ أَحْسَنُ (١) » و « إِنَّ الذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا (٢) » الآية ، انطلق من كان عنده يتيم فعزل طعامه من طعامه وشرابه من شرابه فجعل يُفضل من طعامه فيحبس له ، حتى يأكله أو يفسد ، فاشتدّ ذلك عليهم ، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى : « وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ » الآية ، فخلطوا طعامهم بطعامه وشرابهم

(١) آية ١٥٢ سورة الأنعام . (٢) آية ١٠ سورة النساء .

بشرابه ، لفظ أبي داود . والآية متصلة بما قبلُ ؛ لأنه اقترن بذكر الأموال الأمرُ بحفظ أموال اليتامى . وقيل : إن السائل عبدُ الله بن رَوَاحة . وقيل : كانت العرب تتشاءم بملابسة أموال اليتامى فى مؤاكلتهم ؛ فنزلت هذه الآية .

الثانيـــة — لما أذن الله جلّ وعزّ فى مخالطة الأيتام مع قصد الإصلاح بالنظر إليهم وفيهم كان ذلك دليلا على جواز التصرّف فى مال اليتيم ؛ تَصرّف الوصىّ فى البيع والقسمة وغير ذلك ؛ على الإطلاق لهذه الآية . فإذا كَفَل الرجلُ اليتيمَ وحازه وكان فى نظره جاز عليه فعلُه و إن لم يقدّمه وَالٍ عليه ؛ لأن الآية مطلقةٌ والكفالةُ وِلاية عامة . لم يُؤْثَر عن أحد من الخلفاء أنه قدّم أحدا على يتيم مع وجودهم فى أزمنتهم ، وإنما كانوا يقتصِرون على كونهم عندهم .

الثالثـــة — تواترت الآثار فى دفع مال اليتيم مضاربة والتجارة فيه ، وفى جواز خلط ماله بماله ؛ دلالة على جواز التصرّف فى ماله بالبيع والشراء إذا وافق الصلاحَ ، وجوازِ دفعه مضاربة ، إلى غير ذلك على ما نذكره مبيّناً . واختلف فى عمله هو قِراضًا ؛ فمنعه أشهب ، وقاسه على منعه من أن يبيع لهم من نفسه أو يشترَى لها . وقال غيره : إذا أخذه على جزء من الربح بنسبةِ قراضِ مثلِه فيه أمضىَ ؛ كشرائه شيئا لليتيم بتعقّب[1] فيكون أحسنَ لليتيم . قال محمد بن عبد الحكم : وله أن يبيع له بالدَّين إن رأى ذلك نظرا . قال ابن كنانة : وله أن يُنفق فى عُرس اليتيم ما يَصلُح من صنيع وطيب ؛ ومصلحتُه بقدر حاله وحال من يُزوَّج إليه ، و بقدر كثرة ماله . قال : وكذلك فى خِتانه ؛ فإن خشى أن يُتّهم رَفع ذلك إلى السلطان فيأمره بالقصد ، وكل ما فعله على وجه النّظر فهو جائز ، وما فعله على وجه المحاباة وسوء النّظر فلا يجوز . ودلّ الظاهرُ على أن وَلِىّ اليتيم يعلّمه أمرَ الدنيا والآخرة ، و يستأجرُ له و يؤاجره ممن يُعلّمه الصناعات . و إذا وُهب لليتيم شىء فللوصىّ أن يَقبِضَه لما فيه من الإصلاح . وسيأتى لهذا مزيد بيان فى «النساء»[2] إن شاء الله تعالى .

(١) بتعقب : أى مع تعقب ، وهو أنه ينظر فى أمر المشترى يرفعه إلى السوق لمعرفة ثمنه

(٢) راجع جـ ٥ ص ٣٤ وما بعدها .

الرابعـــة — ولِمَا ينفقه الوصيُّ والكفيلُ من مال اليتيم حالتان : حالة يمكنه الإشهاد عليه؛ فلا يُقبل قولُه إلا ببيِّنة . وحالة لا يمكنه الإشهاد عليـه فقوله مقبول بغير بيِّنة؛ فهما اشترى من العَقار وما جرت العادة بالتوثق فيه لم يُقبل قوله بغير بيِّنة . قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد: ولذلك فرق أصحابنا بين أن يكون اليتيم فى دار الوصيّ يُنفِق عليه فلا يُكلَّف الإشهادَ على نفقته وكسوته ؛ لأنه يتعذر عليـه الإشهاد على ما يأكله ويلبسـه فى كل وقت ، ولكن إذا قال : أنفقت نفقة لسنة قُبِل منه(١)؛ وبين أن يكون عند أمّه أو حاضنته فيدّعِي الوصيُّ أنه كان يُنفق عليـه ، أو كان يُعطِى الأمَّ أو الحاضنةَ النفقةَ والكسوةَ فلا يُقبل قولُه على الأم أو الحاضـنة إلا ببيِّنة أنها كانت تَقبِض ذلك له مشاهرةً أو مُساناةً .

الخامســـة — واختلف العلماء فى الرجل يُنكح نفسَه من يتيمته ، وهل له أن يشـترى لنفسه من مال يتيمه أو يتيمته؟ فقال مالك : ولاية النِّكاح بالكفالة والحضانة أقوى منهـا بالقـرابة؛ حتى قال فى الأعراب الذين يُسلمون أولادهم فى أيام المجاعة : إنهـم ينكحونهم إنكاحهم؛ فأما إنكاح الكافل والحاضن لنفسه فيأتى فى «النساء» بيانه ، إن شاء الله تعالى . وأما الشراء منه فقال مالك : يشترى فى مشهور الأقوال؛ وكذلك قال أبوحنيفة : له أن يشترى مال الطفل اليتيم لنفسـه بأكثرَ من ثمن المِثل ، لأنه إصلاح دلّ عليـه ظاهرُ القرآن . وقال الشافعيّ : لا يجوز ذلك فى النِّكاح ولا فى البيع ، لأنه لم يُذكر فى الآية التّصرفُ ، بل قال : « إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ » من غير أن يذكر فيه الذى يجوز له النّظر . وأبو حنيفة يقول : إذا كان الإصلاح خيرا فيجوز تزويجُه ويجوز أن يُزوّج منـه . والشافعيّ لا يرى فى التزويج إصلاحا إلا من جهة دفع الحاجة ، ولاحاجةَ قبل البلوغ . وأحمد بن حَنْبل يُجوِّز للوصيّ التزويجَ لأنه إصـلاح . والشافعى يجوِّز للجـدّ التزويجَ مع الوصيّ ، وللأب فى حقّ ولده الذى ماتت أمّه لا بحكم هذه الآية . وأبو حنيفة يجوِّز للقاضى تزويجَ اليتيم بظاهر القرآن . وهذه المذاهب نشأت من هذه الآية؛ فإن ثبت كَوْن التزويج إصلاحا فظاهر الآية يقتضى جوازه . ويجوز أن يكون معنى قوله تعالى : «وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى» أى يسألك القُوّامُ على اليتامى الكافلون لهم ، وذلك مُجْمَل لا يُعلم منه عَيْنُ الكافِل والقيِّم وما يشترط فيه من الأوصاف .

(١) فى أ ، جـ : « تشبه » .

فإن قيـل : يلزم تركُ مالكٍ أصلَه فى التُّهمة والذَّرائع إذ جوّز له الشراءَ من يتيمه ، فالجواب أن ذلك لا يلزم ، وإنمـا يكون ذلك ذريعـةً فيما يؤدّى من الأفعال المحظورة إلى محظـورة منصوص عليها ؛ وأما ها هنا فقد أذن الله سبحانه فى صورة المخالطة ، ووَكَلَ الحاضنين فى ذلك إلى أمانتهم بقوله : « وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ » وكُلُّ أمرٍ مَخُوف وَكَلَ الله سـبحانه المكلَّف إلى أمانته لا يقال فيه : إنه يتذرّع إلى محظور به فيُمنَع منه ؛ كما جعل الله النسـاءَ مؤتَمنات على فروجهنّ ، مع عظيم ما يترتب على قولهنّ فى ذلك من الأحكام ، ويرتبط به من الحِلّ والحُرْمة والأنساب ؛ وإن جاز أن يَكذِبْنَ . وكان طاوس إذا سئل عن شىء من أمر اليتامى قرأ : «وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ» . وكان ابن سيرين أحبُّ الأشياء إليه فى مال اليتيم أن يجتمع نصحاؤه فينظرون الذى هو خير له ؛ ذكره البخارىّ . وفى هذا دلالة على جواز الشراء منه لنفسه ؛ كما ذكرنا . والقول الآخر أنه لا ينبغى للولىّ أن يشترى مما تحت يده شيئا ؛ لمـا يلحقه فى ذلك من التُّهمَة إلا أن يكون البيع فى ذلك بيعَ سـلطان فى ملأ من النـاس . وقال محمد بن عبد الحكم : لا يشترى من التركة ، ولا بأس أن يَدُسّ من يشترى له منها إذا لم يُعلم أنه من قِبله .

السادســة — قوله تعـالى : ﴿ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ ﴾ هذه المخالطة تخلط المِثْل بالمِثْل كالتمر بالتمر . وقال أبو عُبيد : مخالطة اليتامى أن يكون لأحدهم المـالُ ويشقّ على كافله أن يُفرِد طعامه عنـه ، ولا يجـد بُدًّا من خلطه بعياله فيأخذ من مال اليتيم مايرى أنه كافيه بالتحرى فيجعله مع نفقة أهله ؛ وهذا قد يقع فيه الزيادة والنقصان ؛ فجاءت هذه الآية الناسخة بالرخصة فيه . قال أبو عبيد : وهذا عندى أصل لمـا يفعله الرُّفقاء فى الأسفار فإنهم يتخارجون النفقات بينهم بالسويّة ، وقد يتفاوتون فى قلّة المطعم وكثرته ؛ وليس كل من قلّ مطعمُه تطيب نفسُه بالتفضُّل على رفيقه ؛ فلما كان هذا فى أموال اليتامى واسعا كان فى غيرهم أوسعَ ، ولولا ذلك لخِفتُ أن يضيق فيه الأمرُ على الناس .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ فَإِخْوَانُكُمْ ﴾ خبر مبتـدأ محذوف ، أى فهم إخوانكم ، والفاء جواب الشرط . وقوله تعـالى : ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ﴾ تحذير، أى يعلم المفسد لأموال اليتامى من المصلح لها ، فيجازى كلًّا على إصلاحه و إفساده .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ﴾ روى الحكم عن مِقْسَم عن ابن عباس « ولو شاء الله لأعنتكم » قال : لو شاء لجعل ما أصبتم من أموال اليتامى مُوبِقا . وقيـل : «لأعنتكم » لأهلككم ؛ عن الزجاج وأبى عبيدة . وقال القُتَبِىّ : لضيّق عليكم وشدّد ، ولكنه لم يشأ إلا التسهيلَ عليكم . وقيـل : أى لكلّفكم ما يشتدّ عليكم أداؤه وأثّمكم فى مخالطتهم ؛ كما فعل بمن كان قبلكم ، ولكنه خفّف عنكم . والعَنَت : المشقّة ، وقد عَنِت وأعنته غيرُه . ويقال للعظم المجبور إذا أصابه شىء فهاضه : قد أعنته ، فهو عَنِت ومُعْنِت . وعَنِتَت الدابة تعنَت عنَتًا : إذا حدث فى قوائمها كسر بعد جَبْر لا يمكنها معـه جرىٌ . وأَكَمَةٌ عَنُوت : شاقة المَصْعَد . وقال ابن الأنبارىّ : أصل العَنَت التشديد ، فإذا قالت العـرب : فلان يتعنّت فلانا ويُعْنِته فمرادها يُشدِّد عليه ويُلزِمه ما يصعب عليه أداؤه ؛ ثم نقلت إلى معنى الهـلاك . والأصل ما وصفنا .

قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ﴾ أى لا يمتنع عليـه شىء ﴿ حَكِيمٌ ﴾ يتصرّف فى ملكه بما يريد لا حَجْرَ عليه ، جلّ وتعالى عُلُوًّا كبيرا .

قوله تعـالى : وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ ۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ۚ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ۖ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ۖ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ﴾ فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا ﴾ قراءة الجمهور بفتح التاء . وقُرِئت فى الشاذ بالضم ؛ كأنّ المعنى أن المتزوج لها أنكحها من نفسه . ونكح أصله الجماع ، ويستعمل فى التزوج تجوّزا واتّساعا ، وسيأتى بيانه إن شاء الله تعالى .

الثانيـــة — لما أذن الله سبحانه وتعالى فى مخالطة الأيتام ، وفى مخالطة النكاح بيّن أن مناكحة المشركين لا تصح . وقال مقاتل : نزلت هذه الآية فى أبى مَرْثَد الغَنَوِىّ ، وقيل : فى مرثد بن أبى مرثد ، واسمه كَنّاز بن حُصين الغنوىّ ، بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم مكةَ سِرًّا ليُخرج رجلا من أصحابه ؛ وكانت له بمكة امرأةٌ يحبها فى الجاهلية يقال لها « عَنَاق » فجاءته ، فقال لها : إن الإسلام حرّم ما كان فى الجاهلية ؛ قالت : فتزوّجنى ؛ قال : حتى أستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فأتى النبىّ صلى الله عليه وسلم فاستأذنه فنهاه عن التزوج بها ؛ لأنه كان مسلما وهى مشركة . وسيأتى فى « النور » بيانه[1] إن شاء الله تعالى .

الثالثـــة — واختلف العلماء فى تأويل هـذه الآية ، فقالت طائفة : حرّم الله نكاح المشركات فى سورة « البقرة » ثم نسخ من هـذه الجملة نساءَ أهل الكتاب ، فأحلهنّ فى سورة « المـائدة » . ورُوى هذا القول عن ابن عباس ، وبه قال مالك بنُ أنس وسفيانُ بن سعيد الثورىّ ، وعبدُ الرحمن بنُ عمرو الأوزاعىّ[2] . وقال قَتادة وسعيد بنُ جُبير : لفظ الآية العمومُ فى كل كافرة ، والمراد بهـا الخصوص فى الكتابيات ؛ وبيّنت الخصوص آيةُ « المـائدة » ولم يتناول العمومُ قطُّ الكتابيات . وهـذا أحد قولى الشافعىّ ، وعلى القول الأول يتناولهنّ العمومُ ، ثم نَسخت آية « المـائدة » بعضَ العموم . وهـذا مذهب مالك رحمه الله ، ذكره ابن حبيب ؛ وقال : ونكاح اليهودية والنصرانية وإن كان قد أحله الله تعالى مستثقَل مذموم . وقال إسحاق بنُ إبراهيم الحربىّ : ذهب قوم فجعلوا الآية التى فى « البقرة » هى الناسخة ، والتى فى « المـائدة » هى المنسوخة ؛ فحرّموا نكاح كلّ مشركة كتابية أو غير كتابية . قال النحاس : ومن الحجة لقائل هذا مما صح سنده ما حدّثناه محمد بنُ رَيّان ، قال : حدّثنا محمد بنُ رُمح ، قال : حدّثنا

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٦٨

(٢) فى ج : « وسفيان هو الثورىّ بن سعيد ، وعبد الرحمن هو الأوزاعى بن عمرو » .

اللّيث عن نافع أن عبد الله بنَ عمر كان إذا سُئل عن نكاح الرجل النصرانيةَ أو اليهوديةَ قال : حرّم الله المشركاتِ على المؤمنين، ولا أعرف شيئا من الإشراك أعظمَ من أن تقول المرأةُ ربُّها عيسى ، أو عبدٌ من عباد الله ! . قال النحاس : وهذا قولٌ خارجٌ عن قول الجماعة الذين تقوم بهم الحجة ؛ لأنه قد قال بتحليل نكاح نساء أهل الكتاب من الصحابة والتابعين جماعةٌ ؛ منهم عثمانُ وطلحةُ وٱبنُ عباس وجابرٌ وحذيفةُ . ومن التابعين سعيدُ بنُ المسيّب وسعيدُ بنُ جُبير والحسنُ ومجاهدٌ وطاوس وعكرمةُ والشّعبيّ والضحاكُ ؛ وفقهاءُ الأمصار عليه . وأيضا فيمتنع أن تكون هذه الآيةُ من سورة « البقرة » ناسخةً للآية التى فى سورة « المائدة » لأن « البقرة » من أوّل ما نزل بالمدينة، و « المائدةَ » من آخر ما نزل . و إنما الآخر يَنْسَخ الأوّلَ، وأما حديث ٱبنِ عمرَ فلا حجة فيه ؛ لأن ٱبنَ عمرَ رحمه الله كان رجلا متوقّفا، فلما سمع الآيتين ، فى واحدةٍ التحليلُ ، وفى أخرى التحريم ولم يبلغه النسخ توقّف ؛ ولم يؤخذ عنه ذكر النسخ و إنما تُؤوّل عليه ، وليس يؤخذ الناسخ والمنسوخ بالتأويل . وذكر ٱبن عطية : وقال ٱبن عباس فى بعض ما رُوى عنه : إن الآيةَ عامةٌ فى الوثنيّات والمجوسيّات والكتابيات، وكلّ مَن على غير الإسلام حرام ؛ فعلى هذا هى ناسخة للآية التى فى « المائدة » و ينظر إلى هذا قول ٱبنِ عمرَ فى الموطّأ : ولا أعلم إشراكا أعظمَ من أن تقول المرأة ربّها عيسى . ورُوى عن عمر أنه فرّق بين طلحة ٱبنِ عبيد الله وحُذيفة بن اليَمَان و بين كتابيتين وقالا : نُطلّقُ يا أمير المؤمنين ولا تغضَب ؛ فقال : لو جاز طلاقكما لجاز نكاحكما ! ولكن أفرق بينكما صَغْرةٌ قَمَاة . قال ٱبن عطية : وهذا لا يستند جيدا، وأسند منه أن عمر أراد التفريق بينهما فقال له حُذيفة : أتزعم أنها حرام فأخلى سبيلها يا أمير المؤمنين ؟ فقال : لا أزعم أنها حرام، ولكنى أخاف أن تعاطوا المومسات منهنّ . ورُوى عن ٱبن عباس نحوُ هذا . وذكر ٱبن المنذر جوازَ نكاح الكتابيات عن عمر ٱبن الخطاب ، ومَن ذكر من الصحابة والتابعين فى قول النحاس . وقال فى آخر كلامه : ولا يصح عن أحد من الأوائل أنه حرّم ذلك . وقال بعض العلماء : وأما الآيتان فلا تعارض بينهما ؛ فإن ظاهر لفظ الشرك لا يتناول أهل الكتاب ؛ لقوله تعالى : « مَا يَوَدُّ الَّذِينَ

كَفَرُوا مِنْ أَهـلِ الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ »(١) ، وقال : « لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ »(٢) ففرق بينهم فى اللفظ ؛ وظاهرُ العطف يقتضى مغايرةً بين المعطوف والمعطوف عليه ، وأيضا فاسم الشرك عمومٌ وليس بنصّ ، وقوله تعالى : « وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ »(٣) بعد قوله : « وَالْمُحْصِنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ » نصٌّ ؛ فلا تعارض بين المحتمل و بين ما لا يحتمل . فإن قيـل : أراد بقوله : « وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ » أى أوتوا الكتاب من قبلكم وأسلموا ؛ كقوله : « وَإِنَّ مِنْ أَهـلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللهِ »(٤) الآية . وقوله : « مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ »(٥) الآية . قيل له : هذا خلاف نصّ الآية فى قوله : « وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ » وخلافُ ما قاله الجمهور ؛ فإنه لا يُشكل على أحـدٍ جوازُ التزويج ممن أسـلم وصار من أعيان المسلمين . فإن قالوا : فقد قال الله تعالى : « أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ » فجعل العلةَ فى تحريم نكاحهنّ الدعاء إلى النار . والجواب أن ذلك علة لقوله تعالى : « وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ » لأن المشرك يدعو إلى النـار ؛ وهـذه العلة مطّردة فى جميع الكفار ؛ فالمسلمُ خيرٌ من الكافر مطلقا ؛ وهذا بيّن .

الرابعـــة — وأما نكاح أهل الكتاب إذا كانوا حَرْبًا فلا يحلّ ؛ وسئل ابن عباس عن ذلك فقال : لا يَحِلّ ، وتَلَا قولَ الله تعالى : « قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ »(٦) إلى قوله : « صَاغِرُونَ » . قال المحدّث : حدّثت بذلك إبراهيمَ النّخعىّ فأعجبه . وكَرِه مالكٌ تزوّجَ الحربيّات ، لعلة تركِ الولدِ فى دار الحرب ، ولتصرّفها فى الخمر والخنزير .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ ﴾ إخبارٌ بأن المؤمنةَ المملوكةَ خَيْرٌ من المشركة ، و إن كانت ذاتَ الحسب والمـال . ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ﴾ فى الحسن وغيرذلك ؛ هذا قول الطبرىّ وغيره . ونزلت فى خَنساءَ وليدةٍ سوداءَ كانت لحذيفةَ بنِ اليمان ؛ فقال لها حذيفة : يا خنساءُ ، قد ذُكرت فى الملأ الأعلى مع سوادِك ودمامتِك ، وأنزل الله تعالى ذكرك فى كتابه ، فأعتقها حُذيفةُ وتزوّجها . وقال السُّدّىّ : نزلت فى عبد الله بن رَواحةَ ، كانت له أمةٌ سوداءُ

(١) آية ١٠٥ سورة البقرة . (٢) آية ١ سورة البينة . (٣) آية ٥ سورة المائدة .
(٤) آية ١٩٩ سورة آل عمران . (٥) آية ١١٣ سورة آل عمران . (٦) آية ٢٩ سورة التوبة .

فلطمها فى غضب ثم نَدِم، فأتى النبيّ صلى الله عليه وسلم فأخبره، فقال: "ما هى يا عبدَ الله" قال: تصوم وتُصلِّى وتُحسِن الوضوءَ وتَشهد الشهادتين، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "هذه مؤمنة". فقال ابن رواحة: لأَعتِقنّها ولأَتزوّجنّها، ففعل، فطعن عليه ناس من المسلمين وقالوا: نكح أَمَةً، وكانوا يرون أن ينكحوا إلى المشركين، وكانوا ينكحونهم رغبة فى أحسابهم، فنزلت هذه الآية. والله أعلم.

السادسة — واختلف العلماء فى نكاح إماءِ أهلِ الكتاب، فقال مالكٌ: لا يجوز نكاحُ الأَمَة الكتابيّة. وقال أشهبُ فى كتاب محمد، فيمن أسلم وتحته أَمَةٌ كتابية: إنه لا يُفرَّق بينهما. وقال أبو حنيفة وأصحابُه، يجوز نكاحُ إماءِ أهلِ الكتاب. قال ابن العربيّ: دَرَسنا الشيخُ أبو بكر الشاشيّ بمدينة السلام قال: احتج أصحاب[1] أبى حنيفة على جواز نكاح الأَمَة [الكتابية][2] بقوله تعالى: «وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ». ووجه الدليل من الآية أن الله سبحانه خاير بين نكاح الأَمَة المؤمنة والمشركة، فلولا أن نكاحَ الأَمة المشركة جائزٌ لما خاير الله تعالى بينهما، لأن المخايرة إنما هى بين الجائزين لا بين جائز وممتنع، ولا بين متضادّين. والجواب أن المخايرة بين الضدّين تجوز لغة وقرآنا: لأن الله سبحانه قال: «أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا»[3]. وقال عمر فى رسالته لأبى موسى: «الرّجوعُ إلى الحقّ خيرٌ من التمادى فى الباطل». جواب آخر: قوله تعالى: «وَلَأَمَةٌ» لم يُرِد به الرّقّ المملوكَ وإنما أراد به الآدمية، والآدميات والآدميون بأجمعهم عَبيدُ الله وإماؤه، قاله القاضى بالبصرة أبو العباس الجُرْجانىّ.

السابعة — واختلفوا فى نكاح نساءِ المجوس، فمنع مالكٌ والشافعىّ وأبو حنيفة والأوزاعىُّ وإسحاقُ من ذلك. وقال ابن حَنْبل: لا يعجبنى. ورُوى أن حُذَيفة بن اليمان تزوّج مجوسية، وأن عُمَر قال له: طلِّقها. وقال ابنُ القَصّار: قال بعض أصحابنا: يجب على أحد القولين أن لهم كتابا أن تجوز مناكحتهم. وروى ابن وهبٍ عن مالكٍ أن الأَمَةَ المجوسيّة لا يجوز أن تُوطأ بِملْك اليمين، وكذلك الوثنياتُ وغيرُهن من الكافرات؛ وعلى هـذا جماعة العلماء،

(١) عبارة ابن العربى فى «أحكام القرآن» له: «احتج أبو حنيفة».
(٢) زيادة عن ابن العربى.
(٣) آية ٢٤ سورة الفرقان.

إلا ما رواه يحيى بنُ أيوبَ عن ٱبنِ جُريج عن عطاءٍ وعمرِو بنِ دينارٍ أنهما سئلا عن نكاح الإماءِ المجوسيات ؛ فقالا : لا بأس بذلك . وتأوّلا قول الله عز وجل : « وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ » . فهذا عندهما على عقد النكاح لا على الأَمَة المشتراة ؛ واحتجّا بسَبْيِ أَوْطاس ؛ وأن الصحابة نكحوا الإماءَ منهنّ بملْك اليمين . قال النحاس : وهذا قول شاذّ ؛ أما سَبْيُ أَوْطاس فقد يجوز أن يكون الإماءُ أسلمن فجاز نكاحهنّ ، وأما الاحتجاج بقوله تعالى : « وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ » فغلط ؛ لأنهم حملوا النكاح على العَقْد ؛ والنكاح فى اللغة يقع على العَقْد وعلى الوطء ؛ فلما قال : « وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ » حَرّم كلّ نكاح يقع على المشركات من نكاح ووطء . وقال أبو عمر بن عبد البر : وقال الأوزاعىّ : سألت الزُّهرىّ عن الرجل يشترى المجوسيّة أيطؤها؟ فقال : إذا شهدت أن لا إله إلا الله وَطِئها . وعن يونس عن ٱبن شهاب قال : لا يحلّ له أن يطأها حتى تُسلِم . قال أبو عمر : قول ٱبن شهاب لا يحل له أن يطأها حتى تُسلِم هذا — وهو أعلم الناس بالمغازى والسِيَر — دليلٌ على فساد قولِ مَن زعم أن سَبْىَ أَوْطاس وُطِئن ولم يُسلِمْنَ . رُوى ذلك عن طائفة منهم عطاءٌ وعمرُو بن دينارٍ قالا : لا بأس بوطء المجوسية ؛ وهذا لم يلتفت إليه أحدٌ من الفقهاء بالأمصار . وقد جاء عن الحسن البصرىّ — وهو ممن لم يكن غَزْوُه ولا غَزْوُ [أهل](١) ناحيته إلا الفُرس وما وراءهم من خُراسان ، وليس منهم أحدٌ أهلَ كتاب — ما يُبيِّن لك كيف كانت السِّيرة فى نسائهم إذا سُبِين ، قال : أخبرنا عبدالله بنُ محمد بن أسد ، قال : حدّثنا إبراهيمُ بنُ أحمد بن فراس ، قال : حدّثنا علىّ بن عبدالعزيز ، قال : حدّثنا أبو عبيد ، قال : حدّثنا هشام عن يونس عن الحسن ، قال قال رجل له : يا أباسعيد كيف كنتم تصنعون إذا سبيتموهنّ ؟ قال : كنا نوجهها إلى القبلة ونأمرها أن تُسلِم وتَشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ؛ ثم نأمرها أن تغتسل ، وإذا أراد صاحبُها أن يصيبَها لم يُصبها حتى يستبرئَها . وعلى هذا تأويلُ جماعة العلماء فى قول الله تعالى : « وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ » أنهنّ الوثنيّاتُ والمجوسيّاتُ ؛ لأن الله تعالى قد أحلّ الكتابيات بقوله : « وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ » يعنى العفائف ، لا من شُهِر زناها من

(١) الزيادة من الاستذكار لابن عبد البر .

المسلمات . ومنهم من كَرِه نكاحَها ووطأَها بِملْك اليمين ما لم يكن منهنّ توبة ؛ لما فى ذلك من إفساد النَّسَب .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ﴾ فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى: ﴿وَلَا تُنْكِحُوا﴾ أى لا تزوجوا المسلمةَ من المشرك . وأجمعت الأُمّة على أن المشرك لا يطأ المؤمنةَ بوجه ؛ لما فى ذلك من الغضاضة على الإسلام . والقُرّاء على ضم التاء من « تنكِحوا » .

الثانيـــة — فى هذه الآية دليل بالنص على أن لا نكاح إلا بوَلِىّ . قال محمد بنُ علىّ ابن الحسين : النكاح بولِىّ فى كتاب الله ؛ ثم قرأ «وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ» . قال ابن المنذر : ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لا نكاحَ إلا بوَلِىّ" وقد اختلف أهل العلم فى النكاح بغير وَلِىٍّ ، فقال كثير من أهـل العلم : لا نكاح إلا بولِىٍّ ؛ رُوى هـذا الحديث عن عمرَ بنِ الخطاب رضى الله عنـه وعلىّ بنِ أبى طالب وابنِ مسـعود وابن عبـاس وأبى هريرة رضى الله عنهم ، وبه قال سعيدُ بنُ المسيّب والحسنُ البصرى وعمرُ بن عبد العزيز وجابرُ بن زيد وسفيان الثورىُّ وابنُ أبى ليلى وابن شُبْرُمَة وابنُ المبارك والشافعىّ وعبيدُ الله ابنُ الحسن وأحمدُ وإسحاقُ وأبو عبيد .

قلت : وهو قول مالكٍ رضى الله عنهم أجمعين وأبى ثور والطبرىّ . قال أبو عمر : حُجّةُ من قال : "لا نكاح إلا بولِىّ" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ثبت عنه أنه قال : "لا نِكاح إلا بوَلِىّ" . روى هذا الحديثَ شعبةُ والثورىُّ عن أبى إسحاقَ عن أبى بُرْدةَ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم مُرسَلًا ؛ فمن يقبل المراسيل يلزمه قَبولُه ، وأما من لا يقبل المراسيل فيلزمه أيضا ؛ لأن الذين وصلوه من أهل الحفظ والثّقة . وممن وصـله إسرائيلُ وأبو عَوَانة كلاهما عن أبى إسحاق عن أبى بُرْدة عن أبى موسى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وإسرائيلُ ومَن تابعه حُفّاظ ، والحافظ تُقبل زيادته ، وهذه الزيادة يعضُدها أصول ؛ قال الله عز وجل :

« فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ »(١) . وهذه الآية نزلت فى مَعْقِل بنِ يَسار إذ عَضَل(٢) أختَه عن مراجعة زوجها؛ قاله البخارىّ . ولولا أن له حقًّا فى الإنكاح ما نُهِىَ عن العَضْل .

قلت : ومما يدل على هذا أيضا من الكتاب قوله : « فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ »(٣) وقولهُ : « وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ »(٤) فلم يخاطب تعالى بالنكاح غيرَ الرجال؛ ولو كان إلى النساء لذكرهنّ . وسيأتى بيان هذا فى « النور »(٥) وقال تعالى حكاية عن شعيب فى قصة موسى عليهما السلام : « إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ »(٦) على ما يأتى بيانه فى سورة « القصص » . وقال تعالى : « الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ »(٧) ؛ فقد تعاضد الكتاب والسُّنّةُ على أن لا نكاح إلا بولىّ . قال الطبرىّ : فى حديث حفصة حين تأيَّمت وعقد عمرُ عليها النكاحَ ولم تَعقده هى إبطالُ قولِ من قال : إن للمرأة البالغة المالكة لنفسها تزويج نفسها وعقدَ النكاح دون وَلِيِّها ؛ ولو كان ذلك لها لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم لِيَدَعَ خِطبة حفصة لنفسها إذا كانت أولى بنفسها من أبيها ، وخطبها إلى من لا يملك أمرها ولا العقدَ عليها؛ وفيه بيان قولِه عليه السلام : " الأَيِّمُ أحقُّ بنفسها من وَلِيِّها " أن معنى ذلك أنها أحقّ بنفسها فى أنه لا يَعقِد عليها إلا برضاها ، لا أنها أحقّ بنفسها فى أن تَعقِد عقد النكاح على نفسها دون وَلِيِّها . وروى الدَّارَقُطْنِيُّ عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تُزَوِّج المرأةُ المرأةَ ولا تُزَوِّج المرأةُ نفسَها فإن الزانية هى التى تزوّج نفسها " . قال : حديث صحيح . وروى أبو داود من حديث سفيان عن الزُّهرىّ عن عُروةَ عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أيُّما امرأةٍ نُكحت بغير إذن وليِّها فنكاحها باطل — ثلاث مرات — فإن دخل بها فالمهر لها بما أصاب منها فإن تشاجروا فالسلطان وليُّ من لا وليَّ له " . وهذا الحديث صحيح . ولا اعتبار بقول ابن عُلَيَّةَ عن ابن جريج أنه قال : سألت عنه الزهرىّ فلم يعرفه ، ولم يقل هذا أحد عن ابن جريج غير ابن عُلَيَّةَ؛ وقد رواه جماعة عن الزُّهرىّ لم يذكروا ذلك ، ولو ثبت هذا عن الزهرىّ لم يكن فى ذلك حجةٌ؛ لأنه قد نقله عنه ثقات؛ منهم سليمان بن موسى وهو ثقةٌ إمامٌ

(١) آية ٢٣٢ سورة البقرة . (٢) العضل : المنع . (٣) آية ٢٥ سورة النساء . (٤) آية ٣٢ سورة النور .
(٥) راجع جـ ١٢ ص ٢٣٩ وما بعدها . (٦) راجع جـ ١٣ ص ٢٧١ (٧) آية ٣٤ سورة النساء .

وجعفرُ بنُ ربيعة ؛ فلو نسيه الزّهرىّ لم يضرّه ذلك ؛ لأن النسيان لا يُعصم منه آبن آدم ؛ قال صلى الله عليه وسلم : "نَسِيَ آدمُ فنسيت ذرّيتُه". وكان صلى الله عليه وسلم يَنْسَى ؛ فمَن سواه أَحْرَى أن يَنْسَى ، ومن حفِظ فهو حجة على من نَسِيَ ؛ فإذا رَوى الخبَرَ ثقةٌ فلا يضرّه نسيانُ من نَسِيَه ؛ هذا لو صح ما حكى آبن عُلَيّة عن آبن جُريج ، فكيف وقد أنكر أهل العلم ذلك من حكايته ولم يعرّجوا عليها .

قلت : وقد أخرج هذا الحديثَ أبو حاتم محمدُ بن حِبّان التميمىّ البُسْتِىّ فى المسند الصحيح له — على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع فى سندها ، ولا ثبوتِ جَرْح فى ناقلها — عن حفص بن غِيَاث عن آبن جُريج عن سليمان بن موسى عن الزّهرىّ عن عُروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لا نكاحَ إلا بولىّ وشاهِدَى عَدْل وما كان من نكاح على غير ذلك فهو باطل فإن تشاجروا فالسلطان وَلِىُّ من لا وَلِىَّ له" . قال أبو حاتم : لم يقل أحد فى خبر آبن جُريج عن سليمان بن موسى عن الزُّهرىّ هذا : "وشاهِدَىْ عَدْل" إلا ثلاثةُ أنفُس : سُويدُ بن يحيى الأموىّ عن حفص بن غياث وعبدُالله بن عبدالوهاب الحجبىّ عن خالد بن الحارث وعبدُ الرحمن بن يونس الرّقّى عن عيسى بن يونس ؛ ولا يصح فى الشاهدين غيرُ هذا الخبر ، وإذا ثبت هذا الخبر فقد صرّح الكتابُ والسنةُ بأن لا نكاح إلا بوَلِىّ ؛ فلا معنى لما خالفهما . وقد كان الزُّهرىّ والشّعبىّ يقولان : إذا زوّجت المرأةُ نفسَها كفؤا بشاهدين فذلك نكاحٌ جائز . وكذلك كان أبو حنيفة يقول : إذا زوّجت المرأةُ نفسها كفؤا بشاهدين فذلك نكاحٌ جائزٌ ؛ وهو قول زُفَر . وإن زوّجت نفسَها غيرَ كُفْء فالنكاحُ جائزٌ ، وللأولياء أن يفرّقوا بينهما . قال آبن المنذر : وأما ما قاله النعمان فمخالف للسُّنة ، خارجٌ عن قول أكثرِ أهلِ العلم . وبالخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نقول . وقال أبو يوسف : لا يجوز النكاح إلا بوَلِىٍّ ؛ فإن سَلّم الوَلِىُّ جاز ، وإن أبَى أن يُسلّم والزوج كُفْءٌ أجازه القاضى . وإنما يتمّ النكاحُ فى قوله حين يجيزه القاضى ؛ وهو قولُ محمد بن الحسن ؛ وقد كان محمدُ بنُ الحسن يقول : يأمر القاضى الولِىَّ بإجازته ؛ فإن لم يفعل آستأنف عَقْدًا . ولا خلافَ بين أبى حنيفة وأصحابه أنه إذا أذن لها

وليُّها فعقدت النكاحَ بنفسها جاز . وقال الأوزاعيّ : إذا وَلّت أمرها رجلا[1] فزوّجها كفؤا فالنكاح جائز، وليس للولىّ أن يفرّق بينهما، إلا أن تكون عربية تزوّجت مَوْلًى، وهذا نحو مذهبِ مالك على ما يأتى . وحمل القائلون بمذهب الزُّهْرىّ وأبى حنيفة والشّعبىّ قولَه عليه السلام : "لا نكاح إلا بولىٍّ" على الكمال لا على الوجوب، كما قال عليه السلام : "لا صلاةَ لجار المسجد إلا فى المسجد" و "لا حظّ فى الإسلام لمن ترك الصلاة" . واستدلوا على هذا بقوله تعالى : « فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ » ، وقوله تعالى : « فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ »[2] ، وبما روى الدّارَقُطْنِى عن سِماك بنِ حرب قال : جاء رجل إلى علىّ رضى الله عنه فقال : امرأةٌ أنا وَلِيُّها تزوّجت بغير إذنى ؟ فقال علىّ : ينُظر فيما صنعت، فإن كانت تزوّجت كفؤا أجَزْنا ذلك لها، وإن كانت تزوّجت من ليس لها بكفء جعلنا ذلك إليك . وفى الموطّأ أن عائشة رضى الله عنها زوّجت بنت أخيها عبد الرحمن وهو غائب، الحديث . وقد رواه ابن جُريج عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبى بكر عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها أنها أنكحت رجلا هو المُنذِر بن الزُّبير امرأةً من بنى أخيها فضربت بينهم بِسترٍ، ثم تكلّمت حتى إذا لم يبق إلا العقدُ أمرت رجلا فأنكح، ثم قالت : ليس على النساء إنكاح . فالوجه فى حديث مالك أن عائشة قرّرت المهرَ وأحوالَ النكاح، وتولّى العقدَ أحدُ عَصَبَتها، ونُسب العقد إلى عائشةَ لمّا كان تقريرُه إليها .

الثالثـــة — ذكر ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : واختلفت الرواية عن مالك فى الأولياء، من هم؟ فقال مرّة : كل من وضع المرأة فى منصب حَسَن فهو وليُّها، سواءٌ كان من العَصَبة أو من ذوى الأرحام أو الأجانب أو الإمام أو الوصىّ . وقال مرّة : الأولياء من العَصَبة، فمن وضعها منهم فى منصب حَسَن فهو وَلِىٌّ . وقال أبو عمر : قال مالك فيما ذكر ابنُ القاسم عنه : إن المرأة إذا زوّجها غيرُ وَليِّها بإذنها فإن كانت شريفةً لها فى الناس حالٌ كان وليُّها بالخيار فى فسخ النكاح و إقراره، و إن كانت دَنِيئة كالمعتَقَةِ والسّوداء[3] والسّعاية[4] والمسلمانية[5]، ومن

(١) فى أ : « المرأة » . (٢) آية ٢٣٤ سورة البقرة . (٣) قال مالك : هم قوم من القبط يقدمون من مصر إلى المدينة . (٤) السعاية : البغىّ . (٥) فى الأصول : « الإسلامية » والتصويب عن شرح الخرشى وحاشية العدوى .

لا حال لهـا جاز نكاحُها ؛ ولا خيارَ لوليِّها لأن كل واحدٍ كُفْءٌ لهـا ؛ وقد رُوى عن مالك أن الشريفة والدّنيئة لا يزوّجها إلا وليُّها أو السلطانُ ؛ وهذا القول آختاره آبن المنذر ، قال : وأما تفريق مالكٍ بين المسكينة والتى لها قَدْرٌ فغيرُ جائزٍ ؛ لأن النبيّ صلى الله عليه وسلم قد سوّى بين أحكامهم فى الدِّماء فقال : " المسلمون تتكافؤ دماؤهم " . و إذا كانوا فى الدّماء سواءً فهم فى غير ذلك شيء واحدٌ . وقال إسماعيل بنُ إسحاق : لمـا أمر الله سبحانه بالنكاح جعلَ المؤمنين بعضَهم أولياءَ بعض فقال تعالى : « وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ »(١) والمؤمنون فى الجملة هكذا يرث بعضهم بعضا ؛ فلو أن رجلا مات ولا وارثَ له لكان ميراثُه لجماعة المسلمين ؛ ولو جَنَى جنايةً لعَقَل عنـه المسلمون ، ثم تكون ولايةٌ أقربُ من ولايةٍ ، وقرابةٌ أقربُ من قرابة . وإذا كانت المرأة بموضع لا سلطانَ فيه ولا وَلِىّ لها فإنها تصيِّر أمرَها إلى مَن يوثق به من جيرانها ؛ فيزوّجُها و يكون هو وليًّا فى هـذه الحال ؛ لأن الناس لا بُدَّ لهم من التزويج ، و إنما يعملون فيه بأحسنِ ما يمكن ؛ وعلى هذا قال مالكٌ فى المرأة الضعيفة الحال : إنه يزوّجها من تُسنِد أمرَها إليـه ، لأنها ممن تضعف عن السلطان فأشبهت من لا سلطانَ بحضرتها ؛ فرجعت فى الجملة إلى أن المسلمين أولياؤها ؛ فأمّا إذا صيّرت أمرَها إلى رجل وتركت أولياءها فإنهـا أخذت الأمرَ من غير وجهه ، وفعلتْ ما ينكره الحاكمُ عليهـا والمسلمون ؛ فيفسخ ذلك النكاح من غير أن يُعلم أن حقيقته حرام ؛ لمـا وصفنا من أن المؤمنين بعضُهم أولياءُ بعض ، ولمـا فى ذلك من الاختلاف ؛ ولكن يُفسخ لتناول الأمر من غير وجهه ، ولأنه أحْوطُ للفروج ولتحصينها ؛ فإذا وقع الدخول وتطاول الأمر وولَدَت الأولادَ وكان صوابا لم يجز الفسخ ؛ لأن الأمور إذا تفاوتت لم يُرَد منهـا إلا الحرامُ الذى لا يُشكّ فيـه ، و يُشبه ما فات من ذلك بحكم الحاكم إذا حكم بحكم لم يُفسخ إلا أن يكون خطأ لا شكّ فيه . وأما الشافعىّ وأصحابُه فالنكاح عندهم بغير ولِىٍّ مفسوخٌ أبدا قبل الدخول و بعده ، ولا يتوارثان إن مات أحدهما . والولِىُّ عندهم من فرائض النكاح ؛ لقيام الدليـل عندهم من الكتاب والسنة : قال الله تعالى : « وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ » كما قال : « فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ » ، وقال مخاطبا للأولياء :

(١) آية ٧١ سورة التوبة .

« فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ » . وقال عليـه السلام : " لَا نكاح إلا بولِيٍّ " . ولم يفترقوا بين دَنِيّة الحـال و بين الشريفة ، لإجماع العلماء على أن لا فرق بينهما فى الدِّماء ؛ لقوله عليه السلام : " المسلمون تتكافؤ دماؤهم " . وسائر الأحكام كذلك . وليس فى شىء من ذلك فرق بين الرفيع والوضيع فى كتاب ولا سنة .

الرابعـــة — وٱختلفوا فى النكاح يقع على غير وَلِىّ ثم يُجيزه الولىُّ قبل الدخول ؛ فقال مالك وأصحابُه إلا عبد الملك : ذلك جائز ، إذا كانت إجازته لذلك بالقرب ؛ وسواء دخل أو لم يدخل . هذا إذا عقد النكاح غيرُ ولىّ ولم تَعقِده المرأةُ بنفسها ؛ فإن زوّجت المرأةُ نفسَها وعقدت عُقدة النكاح من غير ولىّ قريب ولا بعيد من المسلمين فإن هـذا النكاح لا يُقَرّ أبدا على حال و إن تطاول وولَدَت الأولاد ؛ ولكنه يُلْحق الولد إن دخل ، و يسقط الحدّ ؛ ولا بدّ من فسخ ذلك النكاح على كلّ حال . وقال ٱبن نافعٍ عن مالكٍ : الفسخ فيه بغير طلاق .

الخامسة — وٱختلف العلماء فى منازل الأولياء وترتيبهم ؛ فكان مالكٌ يقول : أولهم البنون و إن سَـفَلوا ، ثم الآباء ، ثم الإخوة للأب والأم ، ثم للأب ، ثم بنـو الإخوة للأب والأم ، ثم بنو الإخوة للأب ، ثم الأجداد للأب و إن عَلَوْا ، ثم العُمومة على ترتيب الإخوة ، ثم بنوهم على ترتيب بنى الإخوة و إن سَفلوا ، ثم المولى ثم السلطان أوقاضيه . والوصىُّ مقدّم فى إنكاح الأيتام على الأولياء ، وهو خليفة الأب ووكيلُه ؛ فأشبه حاله لو كان الأب حيّا . وقال الشافعى : لا ولايةَ لأحد مع الأب ، فإن مات فالجدّ ، ثم أبُ أبِ الجَدِّ ؛ لأنهم كلهم آباء . والولاية بعـد الجد للإخوة ، ثم الأقرب . وقال المُزَنِىُّ : قال فى الجديد : من ٱنفرد بأُمٍّ كان أوْلَى بالنكاح ؛ كالميراث . وقال فى القديم : هما سواء .

قلت : وروى المدنيّون عن مالكٍ مثـلَ قولِ الشافعىّ ، وأنّ الأبَ أوْلى من الٱبن ؛ وهو أحد قولى أبى حنيفة ؛ حكاه الباجىّ . ورُوى عن المغيرة أنه قال : الجَدُّ أوْلَى من الإخوة ؛ والمشهور من المذهب ما قدّمناه . وقال أحمد : أحقّهم بالمرأة أن يزوّجها أبوها ؛ ثم الٱبن ، ثم الأخ ، ثم ٱبنُه ، ثم العَمّ . وقال إسحاق : الٱبن أوْلى من الأب ؛ كما قاله مالكٌ ، وٱختاره ابنُ المنذر ؛ لأن عمرَ بنَ أمّ سلمة زوّجها بإذنها من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(١) « بين » ساقطة من أ .

قلت : أخرجه النَّسائىّ عن أمّ سلمة وترجم له (إنكاح الابن أمّه) .

قلت : وكثيرا ما يستدل بهذا علماؤنا وليس بشىء، والدليل على ذلك ما ثبت فى الصّحاح أن عمرَ بنَ أبى سلمة قال : كنت غلاما فى حجر رســول الله صلى الله عليه وسلم وكانت يدى تطيش فى الصحفة، فقال : " ياغلامُ سَمِّ الله وكُلْ بيمينك وكُلْ مما يليك " . وقال أبو عمر فى كتاب الاستيعاب : عمر بن أبى سلمة يُكنَى أبا حفص، وُلد فى السنة الثانية من الهجرة بأرض الحبشة . وقيل : إنه كان يومَ قُبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنَ تسع سنين .

قلت : ومن كان سِنُّه هذا لا يصلح أن يكون وليًّا، ولكن ذكر أبو عمر أن لأبى سلمة من أمّ ســلمة ابنا آخرَ اسمه سلمة، وهو الذى عقَــد لرسول الله صلى الله عليه وســلم على أمّه أمِّ سلمة ، وكان سلمةُ أسنَّ من أخيه عمر بن أبى سلمة، ولا أحفظ له روايةً عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وقد روى عنه عمرُ أخوه .

السادســة — واختلفوا فى الرجل يزوّج المرأةَ الأبعدُ من الأولياء — كذا وقع، والأقربُ عبارةً أن يقال : اختُلف فى المرأة يزوّجها من أوليائها الأبعدُ والأقعد(١) حاضر، فقال الشافعىّ : النكاح باطل . وقال مالكٌ : النكاح جائز . قال ابن عبــد البر : إن لم ينكر الأقعدُ شيئا من ذلك ولا رَدّه نَفَذَ، وإن أنكره وهى ثيّب أو بِكْرٌ بالغٌ يتيمةٌ ولا وصىّ لهــا فقد اختُلف قول مالكٍ وأصحابه وجماعةٍ من أهل المدينــة فى ذلك، فقال منهم قائلون : لا يُردّ ذلك ويَنفُذ، لأنه نكاح انعقــد بإذن وليٍّ من الفخذ والعَشيرة . ومن قال هــذا منهم لا يَنفُذ قال : إنما جاءت الرُّتبة فى الأولياء على الأفضــل والأولى، وذلك مستحب وليس بواجب . وهــذا تحصيل مذهب مالكٍ عند أكثر أصحابه ، وإياه اختار إسماعيل بن إسحاق وأتباعُه . وقيل : ينظر السلطانُ فى ذلك ويسأل الولىّ الأقرب على ما ينكره، ثم إن رأى إمضاءه أمضاه، وإن رأى أن يردّه ردّه . وقيل : بل للأقعد ردّه على كل حال ، لأنه حقٌّ له . وقيــل : له ردّه وإجازته مالم يطل مكثها وتلِد الأولاد، وهذه كلها أقاويل أهل المدينة .

(١) والأقعد : يقال : فلان أقعد من فلان : أى أقرب منه إلى جده الأكبر . وفى ج : « الأقرب » .

السابعـــة — فلو كان الولىّ الأقرب محبوسا أو سفيها زوّجها من يليـه من أوليائها ، وعُدّ كالميت منهم؛ وكذلك إذا غاب الأقرب من أوليائها غيبة بعيدة أو غيبة لا يُرجى لها أوْبَةٌ سريعةٌ زوّجها من يليه من الأولياء . وقد قيـل : إذا غاب أقرب أوليائها لم يكن للذى يليه تزويجها، ويزوّجها الحاكم، والأوّل قول مالك .

الثامنـــة — وإذا كان الوليّان قد آستويا فى القُعْدد[1] وغاب أحدهما وفوّضت المرأة عقد نكاحها إلى الحاضر لم يكن للغائب إن قدِم نُكْرتُه . وإن كانا حاضرَيْن ففوّضت أمرها إلى أحدِهما لم يزوّجها إلا بإذن صاحبه؛ فإن آختلفا نظر الحاكم فى ذلك، وأجاز عليهـا رأى أحسنهما نظرا لها؛ رواه آبن وهب عن مالك .

التاسـعة — وأما الشهادة على النكاح فليست بركن عند مالكٍ وأصحابه؛ ويكفى من ذلك شهرتُه والإعلانُ به ، وخرج عن أن يكون نكاح سِرٍّ . قال آبن القـاسم عن مالك : لو زوّج ببيّنة ، وأمرهم أن يكتموا ذلك لم يجز النكاح؛ لأنه نكاحُ سِرّ . وإن تزوّج بغير بيّنة على غير آستسرار جاز، وأشهدا فيما يستقبلان . وروى آبن وهب عن مالك فى الرجل يتزوّج المرأة بشهادة رجلين ويستكتمهما قال : يُفَرّق بينهما بتطليقة ولا يجوز النكاح، ولها صداقها إن كان أصابها، ولا يُعاقب الشاهدان . وقال أبوحنيفة والشافعىُّ وأصحابُهما : إذا تزوّجها بشاهدين وقال لهما : آكتما جاز النكاح . قال أبو عمر : وهذا قول يحيى بن يحيى الليثىّ الأندلسىّ صاحبنا، قال: كل نكاح شَهِد عليه رجلان فقد خرج من حدّ السرّ؛ وأظنه حكاه عن اللّيث ابن سعد . والسِّرُّ عنـد الشافعىّ والكوفيين ومن تابعهم : كلّ نكاح لم يَشهد عليه رجلان فصاعدًا، ويفسخ على كل حال .

قلت : قولَ الشافعى أصحُّ لحديث الذى ذكرناه . وروى عن ابن عباس أنه قال : لا نكاح إلا بشاهِدَىْ عَدْلٍ ووَلِىٍّ مُرشِد؛ ولا مخالف له من الصحابة فيما علمتُه . وآحتج مالكٌ

---

(١) القعدد (بضم القاف وسكون العين وضم الدال المهملة وفتحها) : القريب من الجد الأكبر . وقيل : هو أملك القرابة فى النسب .

لمذهبه أن البيوع التى ذكرها الله تعالى فيها الإشهادُ عند العقد ؛ وقد قامت الدلالة بأن ذلك ليس من فرائض البيـوع . والنكاح الذى لم يَذكر اللهُ تعـالى فيه الأشهادَ أَحْرَى بألاّ يكون الإشهاد فيه من شروطه وفرائضه ، و إنما الغرض الإعلانُ والظهورُ لحفظ الأنساب . والإشهاد يصلح بعد العقد للتداعى والاختلافِ فيما ينعقد بين المتناكحين ؛ وقد رُوى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أعلنوا النكاح" . وقول مالك هذا قولُ ابنِ شهاب وأكثرِ أهل المدينة .

العـاشرة — قوله تعالى : ﴿ وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ ﴾ أى مملوك ﴿ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ ﴾ أى حَسِيب . ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ﴾ أى حَسَبه وماله ؛ حسب ما تقـدّم . وقيـل المعنى : ولرجل مؤمن ، وكذا ولأَمَة مؤمنة ، أى ولا امرأة مؤمنة ، كما بيّناه . قال صلى الله عليه وسـلم : " كلُّ رجالِكم عَبيد الله وكلُّ نسائكم إماء الله " وقال : " لا تمنعوا إماء الله مساجدَ الله " وقال تعـالى : « نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ »[1] . وهذا أحسن ما حمل عليه القول فى هذه الآية ، وبه يرتفع النزاع ويزول الخلاف ؛ والله الموفق .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ ﴾ إشارة للمشركين والمشركات . ﴿ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ﴾ أى إلى الأعمال الموجبة للنار ؛ فإن صحبتهم ومعاشرتهم توجب الانحطاط فى كثير من هواهم مع تربيتهم النَّسلَ . ﴿ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ ﴾ أى إلى عمل أهـل الجنة . ﴿ بِإِذْنِهِ ﴾ أى بأمره ؛ قاله الزجاج .

قوله تعـالى : وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾

فيه أربع عشرة مسألة :

الأولى : قوله تعالى : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ﴾ ذكر الطبرى عن السُّدّى أن السائل ثابتُ ابن الدَّحْدَاح — وقيل : أُسيد بن حُضير وعَبّاد بن بشر ؛ وهو قول الأكثرين . وسبب السؤال

(١) آية ٣٠ ، ٤٤ سورة ص .

فيما قال قتادة وغيره: أن العرب فى المدينة وما والاها كانوا قد استنّوا بسُنّة بنى إسرائيل فى تجنّب مؤاكلة الحائض ومساكنتها؛ فنزلت هذه الآية. وقال مجاهد: كانوا يتجنّبون النساء فى الحيض، ويأتونهنّ فى أدبارهنّ مدّةَ زمن الحيض؛ فنزلت. وفى صحيح مسلم عن أنس: أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها ولم يجامعوهنّ (١) فى البيوت؛ فسأل أصحابُ النبيّ صلى الله عليه وسلم النبيَّ صلى الله عليه وسلم، فأنزل الله تعالى: « وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ » إلى آخر الآية؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اصنعوا كلّ شىء إلا النكاح" فبلغ ذلك اليهود، فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يَدَعَ من أمرنا شيئا إلا خالفنا فيه؛ فجاء أُسَيد بن حُضَيْر وعبّاد بن بشر فقالا: يا رسول الله، إن اليهود تقول كذا وكذا، أفلا نجامعهنّ؟ فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى ظننا أن قد وَجد (٢) عليهما؛ فخرجا فاستقبلهما هديّةٌ من لَبَنٍ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأرسل فى آثارهما فسقاهما؛ فعرفا أن لم يَجِدْ عليهما. قال علماؤنا: كانت اليهود والمجوس تجتنب الحائض؛ وكانت النصارى يجامعون الحُيَّض؛ فأمر الله بالقصد بين هذين.

الثانيـــة — قوله تعالى: ﴿ عَنِ الْمَحِيضِ ﴾ المحيض: الحيض وهو مصدر؛ يقال: حاضت المرأة حَيْضا ومَحَاضًا ومحيضا، فهى حائض، وحائضة أيضا؛ عن الفرّاء وأنشد:

* كحائضةٍ يُزْنَى بها غيرَ طاهرِ *

ونساء حُيَّض وحوائض. والحَيضة: المرّة الواحدة. والحِيضة (بالكسر) الاسم، [والجمع] الحِيَض. والحيضة أيضا: الخرقة التى تستثفر بها (٣) المرأة. قالت عائشة رضى الله عنها: ليتنى كنت حِيضَة مُلْقَاةً. وكذلك المحيضة، والجمع المحائض. وقيل: المحيض عبارة عن الزمان والمكان، وعن الحَيْض نفسه؛ وأصله فى الزمان والمكان مجاز فى الحيض. وقال الطبرىّ: المحيض اسم للحيض، ومثله قول رُؤْبة فى العيش:

إليك أشكو شدّةَ المعيشِ * ومرّ أعوام (٤) نَتَفْن ريشى

---

(١) جمع الضمير؛ لأن المراد بالمرأة الجنس. (هامش مسلم) وفى أ، ح « ولم يجامعوها ». (٢) وجد عليهما: غضب. ومضارعه بضم الجيم وكسرها. (٣) الاستثفار: أن تشدّ المرأة فرجها بخرقة عريضة، أو قطعة تحتشى بها وتوثق طرفيها فى شىء تشدّه على وسطها فتمنع سيلان الدم. (٤) فى ب: « ومر أزمان ... ».

وأصل الكلمة من السيلان والانفجار؛ يقال: حاض السيلُ وفاض، وحاضت الشجرةُ أى سالت رطوبتها؛ ومنه الحيض أى الحوض؛ لأن المـاء يحيض إليه أى يسيل؛ والعرب تُدخل الواو على الياء والياءَ على الواو؛ لأنهما من حيّز واحد. قال ٱبن عَرَفة: المحيض والحيض ٱجتماع الدم إلى ذلك الموضع؛ وبه سُمِّى الحوض لٱجتماع المـاء فيه، يقال: حاضت المرأة وتحيّضت، ودَرَست وعَرَكت، وطَمِثَت، تحيض حَيْضا ومَحَاضًا ومَحِيضا إذا سال الدم منها فى أوقات معلومة. فإذا سال فى غير أيام معـلومة، ومن غير عِرْق المَحِيض قلتَ: ٱسْتُحِيضت، فهى مستحاضة. ٱبن العربى. ولهـا ثمـانية أسماء: الأول — حائض. الثـانى — عارك. الثالث — فارِك. الرابع — طامس[1]. الخامس — دارِس. السادس — كابر. السابع — ضاحك. الثامن — طامث. قال مجاهد فى قـوله تعالى: «فَضَحِكت» يعنى حاضت. وقيل فى قوله تعالى: «فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ»[2] يعنى حِضن. وسيأتى فى موضعه إن شاء الله تعالى.

الثـالثة — أجمع العلماء على أن للمرأة ثلاثة أحكام فى رؤيتها الدَّمَ الظّاهر السائلَ من فرجها، فمن ذلك الحيضُ المعروف، ودمُه أسودُ خاثِرٌ تعلوه حُمرةٌ، تترك له الصلاةَ والصومَ؛ لاخلاف فى ذلك. وقـد يتصل وينقطع؛ فإن ٱتصل فالحكمُ ثابتٌ له، وإن ٱنقطع فرأت الدم يوما والطّهر يوما، أو رأت الدَّمَ يومين والطهر يومين أو يوما فإنها تترك الصلاة فى أيام الدّم، وتغتسل عنـد ٱنقطاعه وتصـلّى؛ ثم تُلفِّق أيام الدّم وتُلغى أيامَ الطهر المتخللة لهـا، ولا تحتسب بهـا طهرا فى عدّة ولا ٱستبراء. والحَيْضُ خِلقةٌ فى النساء، وطَبعٌ معتاد معروف منهنّ. روى البخارىّ عن أبى سعيد الخدرىّ قال: خرج رسـول الله صلى الله عليـه وسلم فى أَضْحًى أو فِطرٍ إلى المصـلى فمرّ على النساء فقال: "يا معشر النساء تصـدّقْن فإنى أُرِيتُكنّ أكثرَ أهل النار — فقُلْن وبِمَ يا رسـول الله؟ قال — تُكْثِرْنَ اللّعنَ وتَكْفُرْنَ العشيرَ مارأيت من ناقصاتِ عقلٍ ودينٍ أَذْهبَ لِلُبِّ الرجلِ الحازم من إحداكنّ — قلن: وما نقصانُ عقلنا ودينِنا يا رسول الله؟ قال — أليس شهادةُ المرأةِ مثـلَ نصفِ شهادة الرجلِ — قلن: بلى؛ قال: فذلك مِن نقصان عقلها أليس إذا حاضت لم تصلّ ولم تَصُمْ — قلن: بلى يا رسول الله؛ قال — فذلك من نقصان دينها".

(١) كذا فى الأصول وأحكام القرآن لابن العربى. (٢) راجع جـ ٩ ص ١٨٠

وأجمع العلماء على أن الحائض تقضى الصومَ ولا تقضى الصلاةَ ؛ لحديث مُعاذةَ قالت : سألت عائشة فقلت : ما بال الحائض تقضى الصـومَ ولا تقضى الصلاةَ؟ قالت : أَحَرُورِيَّةٌ[1] أنتِ ؟ قلتُ : لست بحرورية ، ولكنى أسأل . قالت : كان يصيبنا ذلك فنُؤمر بقضـاء الصوم ولا نؤمر بقضاء الصلاة ؛ خرجه مسلم . فإذا آنقطع عنها كان طهرها منـه الغسل ؛ على ما يأتى .

الرابعة — وآختلف العلماء فى مقدار الحيض؛ فقال فقهاء المدينة : إن الحيض لا يكون أكثر من خمسةَ عشَر يوما ؛ وجائز أن يكون خمسةَ عشَر يوما فـا دون ، وما زاد على خمسةَ عشَر يوما لا يكون حيضا وإنمـا هو آستحاضة ؛ هذا مذهب مالك وأصحابه . وقد رُوى عن مالك أنه لا وقت لقليل الحيض ولا لكثيره إلا ما يوجد فى النساء ؛ فكأنه ترك قـوله الأوّلَ ورجع إلى عادة النساء . وقال محمد بن مسلمة : أقـلّ الطهر خمسة عشر يوما ؛ وهـو آختيار أكثر البغداديين من المـالكيين ، وهو قول الشافعىّ وأبى حنيفة وأصحابهما والثورىّ ؛ وهو الصحيح فى الباب ؛ لأن الله تعالى قد جعل عِدّة ذوات الأقراء ثلاثَ حِيَض ، وجعل عدة من لا تحيض من كِبر أو صِغر ثلاثةَ أشهر ؛ فكان كلُّ قَرْءٍ عوضًا من شهر ، والشهر يجمع الطُّهرَ والحيض . فإذا قلّ الحيض كثر الطّهر ، وإذا كثر الحيض قلّ الطهر ، فلما كان أكثر الحيض خمسة عشر يوما وجب أن يكون بإزائه أقلّ الطهر خمسة عشر يوما ليكمل فى الشهر الواحد حَيض وطُهر ، وهو المُتعارَف فى الأغلب من خِلْقة النساء وجِبِلّتهنّ مع دلائل القرآن والسُّنّة . وقال الشافعىّ : أقلّ الحيض يومٌ وليلة ، وأكثره خمسة عشر يوما . وقد رُوى عنه مثل قولِ مالكٍ : إن ذلك مردود إلى عُرْف النساء . وقال أبو حنيفة وأصحـابه : أقلّ الحيض ثلاثة أيام ، وأكثره عشرة . قال ابن عبـد البر : ما نقص عند هؤلاء عن ثلاثة أيام فهو آستحاضة ، لا يمنع من الصلاة إلا عنـد أوّل ظهوره ؛ لأنه لا يُعـلم مبلغُ مدّته . ثم على المرأة قضاءُ صلاة تلك

(١) الحرورية : طائفة من الخوارج نسبوا إلى « حروراء » وهـو موضع قريب من الكوفة ، وهم الذين قاتلهم على رضى الله عنه ، وكان عندهم من التشديد فى الدين ما هو معروف ؛ فلما رأت عائشة هذه المرأة تشدد فى أمر الحيض شبهتها بالحرورية . وقيل : أرادت أنها خالفت السنة وخرجت عن الجماعة .

الأوقات، وكذلك ما زاد على عشرة أيام عند الكوفيين. وعند الحجازيين ما زاد على خمسة عشر يوما فهو آستحاضة ، وما كان أقلّ من يوم وليلة عند الشافعيّ فهو آستحاضة ؛ وهو قول الأوزاعيّ والطبريّ . وممن قال أقلّ الحيض يومٌ وليلةٌ وأكثره خمسة عشر يوماً عطاءُ بنُ أبي رباح وأبو ثور وأحمدُ بن حَنْبل . قال الأوزاعيّ : وعندنا آمرأة تحيض غدوةً وتطهرُ عشيّةً . وقد أتينا على ما للعلماء فى هذا الباب — من أكثر الحيض وأقلّه وأقلّ الطهر ، وفى الآستظهار، والحجة فى ذلك — فى « المقتبس فى شرح موطأ مالك بن أنس » فإن كانت بكرًا مُبْتدأةً فإنها تجلس أوّلَ ما ترى الدّمَ فى قول الشافعيّ خمسة عشر يوما ، ثم تغتسل وتعيد صلاة أربعة عشر يوما . وقال مالك : لا تقضى الصلاةَ ويُمسك عنها زوجُها . على بن زياد عنه : تجلس قَدْرَ لِداتها ؛ وهذا قول عطاءٍ والثوريّ وغيرِهما . آبن حَنْبل : تجلس يوما وليلة ، ثم تغتسل وتصلى ولا يأتيها زوجُها . أبو حنيفة وأبو يوسف : تَدَعُ الصلاة عشرا ، ثم تغتسل وتصلى عشرين يوما ، ثم تترك الصلاة بعد العشرين عشرا ؛ فيكون هذا حالها حتى ينقطع الدم عنها . أمّا التى لها أيام معلومة فإنها تستظهر على أيامها المعلومة بثلاثة أيام ؛ عن مالك : ما لم تجاوز خمسة عشر يوما. الشافعيّ: تغتسل إذا انقضت أيامها بغير استظهار.

والثانى من الدِّماء : دم النفاس عند الولادة ؛ وله أيضا عند العلماء حدٌّ معلوم آختلفوا فيه ؛ فقيل : شهران ؛ وهو قول مالك . وقيل : أربعون يوما ؛ وهو قول الشافعيّ . وقيل غير ذلك . وطُهْرُها عند آنقطاعه . والغسل منه كالغسل من الجنابة . قال القاضى أبو محمد عبد الوهاب : ودم الحيض والنفاس يمنعان أحد عشر شيئا : وهى وجوب الصلاة وصحةُ فعلها وفعلُ الصوم دون وجوبه — وفائدة الفرق لزومُ القضاء للصوم ونفيُه فى الصلاة — والجماع فى الفرج وما دونه والعدّةُ والطلاقُ والطوافُ ومسُّ المصحف ودخولُ المسجد والآعتكافُ فيه ؛ وفى قراءة القرآن روايتان .

والثالث من الدماء : دَمٌ ليس بعادة ولا طَبْع منهنّ ولا خِلْقة ، وإنما هو عِرْق آنقطع ، سائله دمٌ أحمرُ لا آنقطاع له إلا عند البُرْء منه ؛ فهذا حكمه أن تكون المرأة منه طاهرة لا يمنعها

من صلاة ولا صوم بإجماع من العلماء وآتفاق من الآثار المرفوعة إذا كان معلوما أنه دمُ عِرق لا دَمُ حيض . روى مالكٌ عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : قالت فاطمة بنت أبى حُبَيش[1] : يا رسول الله، إنى لا أطهرُ ! أفأَدَعُ الصلاة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنما ذلك عِرْقٌ وليس بالحيضة إذا أقبلت الحيضة فدَعِى الصلاة فإذا ذهب قَدْرُها فاغسلى عنك الدَّمَ وصَلِّى " . وفى هذا الحديث مع صحته وقلة ألفاظه ما يفسّر لك أحكامَ الحائض والمستحاضة ، وهو أصح ما رُوى فى هـذا الباب ، وهو يردّ ما رُوى عن عُقْبة بن عامر ومكحول أن الحائض تغتسل وتتوضأ عند كل وقت صلاة ، وتستقبل القبلة ذاكرة الله عزّ وجلّ جالسة . وفيـه أن الحائض لا تُصلِّى ، وهو إجماع من كافّة العلماء إلا طوائفَ من الخوارج يرون على الحـائض الصلاة . وفيـه ما يدل على أن المستحاضـة لا يلزمها غيرُ ذلك الغسلِ الذى تغتسل من حيضها، ولو لزمها غيره لأمرها به ، وفيه ردّ لقول من رأى ذلك عليها لكل صـلاة . ولقول من رأى عليها أن تجمع بين صـلاتَى النهار بغُسـل واحد ، وصلاتَى الليل بغسل واحد وتغتسل للصبح . ولقول من قال : تغتسـل من طهر إلى طهر . ولقول سعيد بن المسيّب من طهر إلى طهر ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يأمرها بشىء من ذلك . وفيه ردّ لقول من قال بالآستظهار؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم أمرها إذا علمت أن حيضتها قد أدبرت وذهبت أن تغتسل وتصـلى ؛ ولم يأمرها أن تترك الصلاة ثلاثة أيام لآنتظار حيض يجىء أو لا يجىء ، والآحتياط إنمـا يكون فى عمل الصلاة لا فى تركها .

الخامســة — قوله تعـالى : ﴿ قُلْ هُوَ أَذًى ﴾ أى هو شىء تتأذّى به المـرأة وغيرها أى برائحـة دمِ الحيض . والأذى كناية عن القَذَر على الجملة . ويُطلق على القول المكروه ؛ ومنه قوله تعالى : « لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى[2] » أى بما تسمعه من المكروه . ومنـه قوله تعالى : « وَدَعْ أَذَاهُمْ[3] » أى دع أذَى المنافقين لاتجازِهم إلا أن تؤمر فيهم، وفى الحديث :

(١) فى ب : «فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم » . (٢) آية ٢٦٤ سورة البقرة .
(٣) آية ٤٨ سورة الأحزاب .

" وأَميطوا عنه الأَذَى " يعنى بـ « الأذى » الشَّعرَ الذى يكون على رأس الصبىّ حين يولد، يُحلَقُ عنه يوم أُسبُوعه ، وهى العَقِيقة . وفى حديث الإيمـان : " وأدناها إماطة الأذى عن الطريق " أى تنحيته، يعنى الشوك والحجر، وما أشبه ذلك مما يتأذى به المـارُّ . وقوله تعالى: « وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ » وسيأتى[1] .

السادسـة — أستدل مَن منع وطء المستحاضة بسيلان دمِ الاستحاضة ؛ فقـالوا : كلُّ دم فهو أذًى ؛ يجب غَسـلُه من الثوب والبـدن ؛ فلا فرق فى المباشرة بين دمِ الحيض والاستحاضة لأنه كلَّه رجس . وأما الصلاة فرُخْصة وردت بها السُّنّة كما يصلِّى بسلس البول، هـذا قول إبراهيم النخعىّ وسليمان بنِ يسار والحكم بن عُيينـة وعامر الشَّعْبىّ وابن سيرين والزهرىّ . واختُلف فيه عن الحسن، وهو قول عائشة : لا يأتيها زوجُها ؛ وبه قال ابن عُلَيّة والمغيرةُ بن عبـد الرحمن ، وكان من أعلى أصحاب مالك ، وأبو مصعب، وبه كان يُفـتى . وقال جمهور العلمـاء : المستحاضة تصوم وتُصـلِّى وتطوف وتقـرأ ، ويأتيها زوجها . قال مالك : أمْر[2] أهل الفقه والعلم على هذا، وإن كان دمها كثيرا ؛ رواه عنه ابن وهب . وكان أحمد يقول : أَحَبُّ إلىّ ألّا يطأها إلا أن يطول ذلك بها . وعن ابن عباس فى المستحاضة : لا بأس أن يصيبها زوجُها وإن كان الدم يسيل على عقبيها . وقال مالك : قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : "إنمـا ذلك عِرْق وليس بالحيضة" . فإذا لم تكن حيضة فما يمنعه أن يصيبها وهى تصلِّى ! قال ابن عبد البر : لمـا حكم الله عزّ وجلّ فى دم المستحاضة بأنه لا يمنع الصلاةَ وتعبد فيه بعبادة غير عبادة الحائض وجب ألّا يُحكَم له بشىء من حكم الحيض إلا فيما أجمعوا عليه من غَسله كسائر الدماء .

السابعـة — قوله تعالى : ﴿ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ ﴾ أى فى زمن الحيض ، إن حملت المحيض على المصـدر ، أو فى محل الحيض إن حملته على الاسم . ومقصودُ هذا النهى تركُ المجامعة . وقد اختلف العلماء فى مباشرة الحائض وما يُستَباح منها ؛ فرُوى عن ابن عباس وعَبيدةَ السَّلمانىّ أنه يجب أن يعتزِل الرجلُ فِراش زوجتـه إذا حاضت . وهذا قولٌ شاذ

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٧٢ (٢) فى أ : « جل أهل الفقه ... » .

خارجٌ عن قول العلماء . و إن كان عمومُ الآية يقتضيه فالسُّنّة الثابتـة بخلافه ؛ وقد وَقفَتْ على ٱبن عباس خالتُه ميمونةُ وقالت له : أراغب أنت عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ ! وقال مالك والشافعيّ والأوزاعيّ وأبو حنيفـة وأبو يوسف وجماعةٌ عظيمة من العلمـاء : له منها ما فوق الإزار ؛ لقوله عليه السـلام للسائل حين سأله — : ما يَحِـلّ لى من ٱمرأتى وهى حائض ؟ فقال — : "لِتشدّ عليها إزارَها ثم شأنَكَ[1] بأعلاها" وقوله عليه السلام لعائشة حين حاضت : " شُدّى على نفسك إزارَكِ ثم عودى إلى مضجعك" . وقال الثّورىّ ومحمد ٱبن الحسن و بعض أصحاب الشافعيّ : يجتنب موضعَ الدم ؛ لقوله عليه السلام : " اصنعوا كلّ شىء إلا النكاح" . وقد تقـدّم . وهو قول داود ، وهو الصحيح من قول الشافعيّ . وروى أبو معشر عن إبراهيم عن مسروق قال : سألت عائشة ما يحـل لى من ٱمرأتى وهى حائض؟ فقالت : كلُّ شىء إلا الفرج . قال العلماء : مباشرة الحائض وهى مُتّزرة على الأحتياط والقطع للذريعة ، ولأنه لو أباح فخذَيها كان ذلك منه ذَريعة إلى موضع الدم المحرّم بإجماع فأمر بذلك ٱحتياطا ، والمحرّمُ نفسه موضعُ الدم ؛ فتتفق بذلك معانى الآثار ، ولا تضادّ ، و بالله التوفيق .

الثامنـــة — وٱختلفـوا فى الذى يأتى ٱمرأتَه وهى حائض ماذا عليـه ، فقال مالك والشافعيّ وأبو حنيفة : يستغفر الله ولا شىء عليه ؛ وهو قول ربيعةَ ويحيى بنِ سعيد ، و به قال داود . ورُوى عن محمد بن الحسن : يتصدّق بنصف دينار . وقال أحمـد : ما أحسن حديث عبد الحميد عن مِقْسم عن ٱبن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : " يتصدّق بدينار أو نصف دينار" . أخرجه أبو داود وقال : هكذا الرواية الصحيحة ؛ قال : دينار أو نصف دينار ؛ وٱستحبه الطبرىُّ . فإن لم يفعل فلا شىء عليـه ؛ وهو قول الشافعيّ ببغداد . وقالت فرقة من أهل الحديث : إن وطئ فى الدّم فعليه دينار ، و إن وطئ فى ٱنقطاعه فنصف دينار . وقال الأوزاعى : من وطئ ٱمرأته وهى حائض تصـدق بخُمُسىّ دينار ؛ والطُّرُق لهـذا كلّه فى « سـنن أبى داود والدّارَقُطْنِيّ » وغيرهما . وفى كتاب الترمذى عن ٱبن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " إذا كان دما أحمرَ فدينارٌ و إن كان دمًا أصفرَ فنصفُ دينار" .

(١) " شأنك " : منصوب بإضمار فعل ، ويجوز رفعه على الٱبتداء ، والخبر محذوف تقديره مباح أو جائز . (ٱبن الأثير) .

قال أبو عمر : حجـة من لم يوجب عليه كفّارةً إلا الاستغفار والتوبةَ اضطرابُ هذا الحديث عن ابن عباس، وأن مثلَه لا تقوم به حُجّة ، وأن الذمة على البراءة ؛ ولا يجب أن يثبت فيها شيء لمسكين ولا غيره إلا بدليل لا مدفعَ فيه ولا مَطعنَ عليه ؛ وذلك معدوم فى هذه المسألة .

التاســعة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ ﴾ قال ابن العربى : سمعت الشاشىّ فى مجلس النظر يقول : إذا قيل لا تَقْرَب (بفتح الراء) كان معناه : لا تلبَّس بالفعل ، وإن كان بضم الراء كان معناه : لا تَدْنُ منـه . وقرأ نافعٌ وأبو عمرو وابنُ كثير وابنُ عامرٍ وعاصمٌ فى رواية حفص عنه « يَطْهُرن » بسكون الطاء وضم الهـاء . وقرأ حمـزةُ والكسائىُّ وعاصمٌ فى رواية أبى بكر والمفضّل « يَطَّهّرن » بتشديد الطاء والهاء وفتحهما . وفى مصحف أُبَىّ وعبد الله « يتطهرن » . وفى مصحف أنسِ بنِ مالكٍ « ولا تقربوا النسـاء فى مَحِيضهنّ واعتزلوهن حتى يتطهرن » . ورجح الطبرىّ قراءةَ تشديد الطاء، وقال : هى بمعنى يغتسلن، لإجماع الجميع على أن حراما على الرجل أن يقرب امرأته بعد انقطاع الدّم حتى تطهر . قال : وإنمـا الخلاف فى الطهر ما هو؛ فقال قوم : هو الاغتسال بالمـاء . وقال قوم : هو وضُوء كوضوء الصلاة . وقال قوم : هو غسـل الفرج؛ وذلك يُحلّها لزوجها وإن لم تغتسـل من الحيضـة ؛ ورجّح أبو علىّ الفارسىّ قـراءة تخفيف الطـاء ، إذ هـو ثُلاثِىٌّ مضادٌّ لطمِث وهو ثلاثىّ .

العـاشرة — قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ ﴾ يعنى بالمـاء ؛ وإليه ذهب مالك وجمهور العلماء ، وأن الطهر الذى يَحِلّ به جمـاعُ الحائض الذى يذهب عنها الدّمُ هو تطهرها بالمـاء كطُهْر الجنب ، ولا يجزئ من ذلك تيمّمٌ ولا غيرُه ، وبه قال مالك والشافعىّ والطبرىّ ومحمدُ ابن مسلمة وأهل المدينة وغيرُهم . وقال يحيى بن بكير ومحمد بن كعب القُرَظىّ : إذا طهرت الحائض وتيممت حيث لا ماءَ حلّت لزوجها وإن لم تغتسل . وقال مجاهد وعِكْرِمة وطاوس : انقطاع الدّم يحلّها لزوجها ، ولكن بأن تتوضأ . وقال أبو حنيفة وأبو يوسـف ومحمد : إن انقطع دمها بعد مضى عشرة أيام جاز له أن يطأها قبل الغسل، وإن كان انقطاعه قبل العشرة

لم يجز حتى تغتسل أو يدخل عليها وقت الصلاة . وهذا تحكّم لا وجه له ؛ وقد حكموا للحائض بعد انقطاع دمها بحكم الحبس فى العدّة وقالوا لزوجها : عليها الرجعةُ مالم تغتسل من الحيضة الثالثة ؛ فعلى قياس قولهم هـذا لا يجب أن توطأ حتى تغتسل ، مع موافقة أهـل المدينة . ودليلُنا أن الله سبحانه علّق الحكم فيها على شرطين : أحدهما — انقطاع الدم ، وهو قوله تعالى : « حَتَّى يَطْهُرْنَ » . والثـانى — الاغتسال بالمـاء ، وهو قوله تعالى : « فَإِذَا تَطَهَّرْنَ »[1] أى يفعلن الغسل بالمـاء ؛ وهذا مثل قوله تعالى : « وَٱبْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ »[2] الآية ؛ فعلق الحكم وهو جواز دفع المـال على شرطين : أحدهما — بلوغ المكلّف النِّكَاح . والثـانى — إيناس الرُّشْد ، وكذلك قوله تعالى فى المطلقة : « فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ »[3] ثم جاءت السنة بٱشـتراط العُسَيْلة ؛ فوقف التحليل على الأمرين جميعا ، وهو ٱنعقاد النكاح ووجودُ الوطء . ٱحتج أبو حنيفة فقال : إن معنى الآية ؛ الغايةُ فى الشرط هو المذكور فى الغاية قبلها ؛ فيكون قولُه : « حَتَّى يَطْهُرْنَ » مخففا هو بمعنى قوله : « يَطَّهَّرْنَ » مشدّدا بعينه ؛ ولكنه جمع بين اللغتين فى الآية ؛ كما قال تعـالى : « فِيـهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَٱللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ »[4] . قال الكميت :

وما كانت الأنصارُ فيهـا أذِلَّةً * ولا غُيَّباً فيهـا إذا الناسُ غُيَّبُ

وأيضا فإن القراءتين كالآيتين فيجب أن يُعمل بهما . ونحن نحمل كل واحدة منهما على معنًى ، فنحمل المخففة على ما إذا ٱنقطع دَمُها للأقل ؛ فإنا لا نُجوِّز وطأها حتى تغتسل ، لأنه لا يؤمن عوده : ونحمل القراءة الأخرى على ما إذا ٱنقطع دمها للأكثر فيجوز وطؤها و إن لم تغتسل . قال ٱبن العربى : وهذا أقوى مالهم ؛ فالجواب عن الأول : أن ذلك ليس من كلام الفصحاء ، ولا ألسن البلغاء ؛ فإن ذلك يقتضى التكرار فى التعداد ، وإذا أمكن حمـل اللفظ على فائدة مجـردة لم يحمل على التكرار فى كلام النـاس ؛ فكيف فى كلام العليم الحكيم ! وعن الثانى : أن كل واحدة منهما محمولة على معـنى دون معنى الأخرى ؛ فيلزمهم إذا انقطع الدم ألّا يُحكم لها بحكم الحيض قبل أن تغتسل فى الرّجعة ، وهم لا يقولون ذلك كما بيناه ؛ فهى إذًا

(١) الآية فى الأصول : « حتى يطهرن » وهو تحريف . راجع ٱبن العربى جـ ١ : ٧٠ طبع السعادة .
(٢) آية ٦ سورة النساء . (٣) آية ٢٣٠ سورة البقرة . (٤) آية ١٠٨ سورة التوبة .

حائضٌ، والحائض لا يجوز وطؤها آتفاقا . وأيضا فإن ما قالوه يقتضى إباحة الوطء عنـد آنقطاع الدم للأكثر وما قلناه يقتضى الحَظْرَ، و إذا تعـارض ما يقتضى الحظرَ وما يقتضى الإباحَة و يُغَلّب باعثاهما غُلِّب باعث الحظر؛ كما قال علىٌّ وعثمانُ فى الجمـع بين الأختين بِملْك اليمين، أحلتهما آية وحرمتهما أخرى، والتحريم أولى . والله أعلم .

الحادية عشرة — وآختلف علماؤنا فى الكتابية هل تُجبر على الآغتسال أم لا؛ فقال مالك فى رواية آبن القاسم : نعم؛ ليحِلّ للزوج وطؤها؛ قال الله تعالى : « وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ » يقول بالمـاء، ولم يخُصّ مسلمة من غيرها . وروى أشهبُ عن مالك أنها لا تجبر على الآغتسال من المحيض ؛ لأنها غير معتقدة لذلك ؛ لقوله تعـالى : « وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ »[1] وهو الحيض والحمل، وإنمـا خاطب الله عزّ وجلّ بذلك المؤمنات ، وقال : « لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ »[2] وبهـذا كان يقول محمود بنُ عبد الحكم .

الثانيـــة عشرة — وصفة غسل الحائض صفة غسلها من الجنابة ، وليس عليها نقض شعرها فى ذلك ؛ لمـا رواه مسلم عن أم سَلَمة قالت قلت : يا رسول الله ، إنى أشُدُّ ضَفْرَ رأسى أفانقضه لغسل الجنابة ؟ قال : " لا إنمـا يكفيك أن تَحْثى على رأسك ثلاثَ حَثَيات ثم تُفيضين عليك المـاءَ فتطهرين " وفى رواية : أفانقضه للحيضة والجنابة ؟ فقال : " لا " زاد أبو داود : " وآغْمِزى قرونَك عند كل حَفْنة " .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ ﴾ أى بجامعوهنّ . وهو أمر إباحة ، وكَنَى بالإتيان عن الوطء ، وهـذا الأمر يُقـوّى ما قلناه من أن المراد بالتطهر الغسل بالمـاء ؛ لأن صيغة الأمر من الله تعـالى لا تقع إلا على الوجه الأكمل . والله أعلم . و « مِن » بمعنى فى ، أى فى حيث أمركم الله تعالى وهو القُبُل ؛ ونظيره قوله تعالى : « أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ »[3] أى فى الأرض ، : وقوله : «إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ »[4] أى فى يوم الجمعة . وقيل : المعنى ؛ أى من الوجه الذى أُذِن لكم فيه ، أى من غير صوم و إحرام

(١) آية ٢٢٨ سورة البقرة . (٢) آية ٢٥٦ سورة البقرة . (٣) آية ٤٠ سورة فاطر .
(٤) آية ٩ سورة الجمعة .

وٱعتكاف؛ قاله الأصم . وقال ٱبن عباس وأبو رزين : من قبل الطهر لا من قبل الحيض؛ وقاله الضحاك . وقال محمد بن الحنفية : المعنى من قبل الحلال لا من قبل الزنى .

الرابعـــة عشرة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ ٱختلف فيه؛ فقيل : التوابون من الذنوب والشرك . والمتطهرون أى بالماء من الجنابة والأحداث؛ قاله عطاء وغيره . وقال مجاهد : من الذنوب؛ وعنه أيضا : من إتيان النساء فى أدبارهنّ . ٱبن عطية : كأنه نظر إلى قوله تعالى حكاية عن قوم لوط : « أَخْرِجُوهُمْ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ »[1] . وقيل : المتطهرون الذين لم يُذنبوا . فإن قيل : كيف قدم بالذكر الذى أذنب على من لم يذنب ؛ قيـل : قدّمه لئلا يقنط التائب من الرحمة ولا يعجب المتطهر بنفسه؛ كما ذكر فى آية أخرى : « فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ »[2] على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ۖ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُم مُّلَاقُوهُ ۗ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ ﴾ روى الأئمة واللفظ لمسلم عن جابر ٱبن عبد الله قال : كانت اليهود تقول : إذا أتى الرجل ٱمرأته من دُبرها فى قُبُلها كان الولدُ أحول؛ فنزلت الآية : « نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ » زاد فى رواية عن الزهرىّ : إن شاء مُجَبِيَة[3] وإن شاء غير مُجَبِيَة غير إن ذلك فى صمام واحد . ويُروى : فى سمام واحد بالسين؛ قاله الترمذىّ . وروى البخارىّ عن نافع قال : كان ابن عمر إذا قرأ القرآن لم يتكلم حتى يفرغ منه ؛ فأخذت عليه يوما[4] ؛ فقرأ سورة « البقرة » حتى ٱنتهى إلى مكان قال : أتدرى فيم أنزلت ؟ قلت : لا قال : نزلت فى كذا وكذا؛ ثم مضى . وعن

(١) آية ٨٢ سورة الأعراف . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٣٤٧ (٣) مجبية : أى منكبة على وجهها ؛ تشبيها بهيئة السجود . (٤) أخذت عليه : أى أمسكت المصحف وهو يقرأ عن ظهر قلب .

عبد الصـمد قال : حدّثنى أبى قال حدّثنى أيوب عن نافع عن ابن عمـرَ : « فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ » قال : يأتيها فى (١) . قال الحُميدى : يعنى الفرج . وروى أبو داود عن ابن عباس قال : إن ابن عمر والله يُغفر له وهِم ؛ إنما كان هـذا الحىُّ من الأنصار ، وهُم أهل وثن ، مع هـذا الحىِّ من يهـود ، وهم أهل كتاب : وكانوا يرون لهم فضلا عليهم فى العـلم ؛ فكانوا يقتدون بكثير من فعلهم ، وكان من أمر أهل الكتاب ألّا يأتوا النساء إلا على حرف ؛ وذلك أستر ما تكون المرأة ، فكان هـذا الحىُّ من الأنصار قد أخذوا بذلك من فعلهم ، وكان هذا الحىُّ من قريش يَشْرَحون النسـاءَ شَرْحا (٢) منكرا ؛ ويتلذذون منهنّ مُقْبِلاتٍ ومدبراتٍ ومستلقياتٍ ؛ فلما قدم المهاجرون المدينـةَ تزوّج رجل منهـم امرأةً من الأنصار ؛ فذهب يصنع بها ذلك فأنكرته عليه ، وقالت : إنما كنا نُؤتى على حرف ! فاصْنع ذلك و إلا فاجتنبنى ؛ حتى نَرى (٣) أمرُهما ؟ فبلغ ذلك النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ فأنزل الله عز وجل : « فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ » ؛ أى مقبلاتٍ ومدبراتٍ ومستلقياتٍ ، يعنى بذلك موضع الولد . وروى الترمذىّ عن ابن عباس قال : جاء عمر إلى رسـول الله صلى الله عليـه وسلم فقال : يا رسـول الله ، هلكتُ ! قال : " وما أهلك ؟ " قال : حوّلت رحلى الليلة ؛ قال : فلم يَرُدَّ عليه رسول الله صلى الله عليـه وسلم شيئا ؛ قال : فأوحى إلى رسـول الله صلى الله عليـه وسلم هـذه الآية : « نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ » " أَقْبِلْ وَأَدْبِرْ واتَّقِ الدُّبُرَ والحَيْضَةَ " (٤) قال : هذا حديث حسن صحيح . وروى النَّسائى عن أبى النَّضْر أنه قال لنافع مولَى ابن عمر : قد أكثر عليك القولُ . إنك تقول عن ابن عمر : أنه أفتى بأن يُؤْتَى النساء فى أدبارهنّ . قال نافع : لقد كذبوا علىّ ! ولكن سأخبرك كيف كان الأمر : إن ابن عمرَ عَرض علىّ المصحفَ يوما وأنا عنده حتى بلغ : « نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ » ؛ قال نافع : هل تدرى ما أمر هذه الآية ؟ إنا كنا معشر قريش نُجَبِّى (٥) النسـاءَ ، فلما دخلنا المدينة ونكحنا نساء الأنصار أردنا منهنّ ما كنا نريد

(١) بحذف المجرور . راجع شرح البخارى فى تفسير الآية ، ففيه كلام عن هذا الحذف . (٢) شرح الرجل جاريته : إذا وطئها نائمة على قفاها . (٣) نرى أمرهما (من باب رضى) : علم وتفاقم و لجوا فيه . (٤) الذى فى صحيح الترمذى : « حسن غريب » . (٥) تقدّم معنى « التجبية » ص ٩١ من هذا الجزء .

من نسائنا ؛ فإذا هنّ قد كرِهن ذلك وأعظمنه ، وكان نساء الأنصار إنما يؤتين على جنوبهنّ ؛ فأنزل الله سبحانه : « نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ » .

الثانيـــة — هـذه الأحاديث نصٌّ فى إباحة الحال والهيئات كلِّها إذا كان الوطء فى موضع الحَرْث ؛ أى كيف شئتم من خلفٍ ومَن قُدّامٍ وباركةً ومستلقيةً ومضطجعةً ؛ فأما الإتيان فى غير المأْتى فما كان مباحا ، ولا يباح ! وذِكْرُ الحرثِ يدل على أن الإتيان فى غيرِ المَأْتى محرّم . و « حرث » تشبيه ؛ لأنهن مزْدَرع الذّرية ؛ فلفظ « الحرث » يعطى أن الإباحة لم تقع إلا فى الفرج خاصّةً إذ هو المزدرع . وأنشد ثعلب :

إنما الأرحام أرضـ * ـون لنا محترثات

فعلينا الزرع فيها * وعلى الله النبات

ففرج المرأة كالأرض ، والنطفة كالبذر ، والولد كالنبات ، فالحرث بمعنى المحترث . ووحّد الحرث لأنه مصدر ؛ كما يقال : رجلٌ صَوْمٌ ، وقومٌ صَوْمٌ .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ معناه عند الجمهور من الصحابة والتابعين وأئمة الفتوى : من أىّ وجهٍ شئتم مقبلة ومدبرة ؛ كما ذكرنا آنفا . و « أَنَّى » تجىء سؤالا وإخبارا عن أمرٍ له جهات ؛ فهو أعمّ فى اللغـة من « كيف » ومن « أين » ومن « متى » ؛ هذا هو الاستعمال العربى فى « أَنَّى » . وقد فسر الناس « أنى » فى هـذه الآية بهذه الألفاظ . وفسرها سيبويه بـ « كيف » و من « أين » بأجتماعهما . وذهبت فرقة ممن فسّرها بـ « أين » إلى أن الوطء فى الدّبر مباح ؛ وممن نسب إليه هذا القول : سـعيدُ بنُ المسيّب ونافعٌ وابنُ عمرَ ومحمد بن كعبٍ القُرَظىّ وعبدالملك بن الماجشون ، وحُكى ذلك عن مالكٍ فى كتاب له يسمى « كتاب السر » . وحذّاق أصحابِ مالكٍ ومشايخهم يُنكرون ذلك الكتاب ؛ ومالكٌ أجلُّ من أن يكون له « كتابُ سرٍّ » . ووقع هذا القول فى العُتْبِيّة . وذكر ابن العربىّ أن ابنَ شعبان أسند جواز هذا القولِ إلى زمرة كبيرة من الصحابة والتابعين ، و إلى مالكٍ من روايات كثيرة فى كتاب « جماع النسوان وأحكام القرآن » . وقال الكِيَا الطبرىّ : وروى عن محمد بن كعب القُرَظىّ أنه كان لا يرى بذلك بأسا ؛ ويتأوّل فيه قول الله عزّ وجلّ : « أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ

الْعَالَمِينَ . وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ»[1] وقال : فتقديره تتركون مثـل ذلك من أزواجكم ؛ ولو لم يُبح مثل ذلك من الأزواج لـما صح ذلك ، وليس المباح من الموضع الآخر مِثـلًا له ؛ حتى يقال : تفعلون ذلك وتتركون مثله من المباح . قال الكِيَا : وهذا فيه نظر ، إذ معناه : وتذرون ما خلق لكم ربُّـكم من أزواجكم ممـا فيه تسكينُ شهوتكم ؛ ولذة الوقاع حاصلة بهما جميعا ؛ فيجوز التوبيخ على هذا المعنى . وفى قوله تعالى : «فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ» مع قوله : « فَأْتُوا حَرْثَكُمْ » ما يدل على أن فى المَأْتى اختصاصا ، وأنه مقصور على موضع الولد .

قلت : هـذا هو الحقّ فى المسألة . وقد ذكر أبو عمر بن عبـد البر أن العلماء لم يختلفوا فى الرَّتقاء التى لا يوصل إلى وطئها أنه عيب تُرَدّ به ؛ إلا شيئا جاء عن عمرَ بنِ عبد العزيز من وجهٍ ليس بالقوىّ أنه لا ترَدّ الرتقاء ولا غيرُها ؛ والفقهاء كلُّهم على خلاف ذلك ، لأن المسيس هو المبتغَى بالنكاح ، وفى إجماعهم على هذا دليـل على أن الدُّبُر ليس بموضع وطء ، ولو كان موضعا للوطء ما رُدّت من لا يُوصَل إلى وطئها فى الفرج . وفى إجماعهم أيضا على أن العقيم التى لا تلد لا ترد . والصحيح فى هذه المسألة ما بيناه . وما نسب إلى مالكٍ وأصحابه من هذا باطل وهم مُبَرَّءون من ذلك ؛ لأن إباحة الإتيان مختصة بموضع الحرث ؛ لقوله تعالى : «فَأْتُوا حَرْثَكُمْ» ؛ ولأن الحكمة فى خلق الأزواج بثّ النّسل ؛ فغير موضع النسل لا يناله مِلْك النكاح ، وهـذا هو الحقّ . وقد قال أصحاب أبى حنيفة : إنه عندنا ولائطَ الذكر سـواء فى الحكم ؛ ولأن القَذَر والأذَى فى موضع النجو[2] أكثرُ من دمِ الحيض ، فكان أشنع . وأما صِمَام البول فغير صِمام الرَّحِم . وقال ابن العربى فى قبسه : قال لنا الشيخ الإمام فخرُ الإسلام أبو بكر محمدُ ابنُ أحمـد بن الحسين فقيه الوقت وإمامه : الفرج أشبه شىء بخمسة وثلاثين ؛ وأخرج يده عاقدا بها . وقال : مسلك البول ما تحت الثلاثين ، ومسلك الذَّكَر والفـرج ما اشتملت عليه الخمسةُ ؛ وقد حرّم الله تعالى الفرجَ حال الحيض لأجل النجاسة العارضة . فأولى أن يحرُم الدُّبُر لأجل النجاسة اللازمة . وقال مالك لابن وهب وعلىّ بن زياد لـما أخبراه أن ناسا بمصر

(١) آية ١٦٥ سورة الشعراء . (٢) النجو : ما يخرج من البطن من ريح وغائط .

يتحدّثون عنه أنه يجيز ذلك ، فنفر من ذلك ، و بادر إلى تكذيب الناقل فقال : كذبوا علىّ ، كذبوا علىّ ، كذبوا علىّ ! ثم قال : ألستم قوما عَرَباً ؟ ألم يقل الله تعالى : «نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ» ؟ وهل يكون الحرث إلا فى موضع المنبت (١) ! وما آستدل به المخالف من أنّ قوله عزّ وجلّ : «أَنَّى شِئْتُمْ» شامل للسالك بحكم عمومها فلا حجة فيها ، إذ هى مخصصة بما ذكرناه ، و بأحاديثَ صحيحةٍ حسانٍ وشهيرةٍ رواها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم آثنا عشر صحابيا بمُتُون مختلفة ، كلها متواردة على تحريم إتيان النساء فى الأدبار ، ذكرها أحمد بنُ حنبل فى مسنده ، وأبو داود والنَّسَائىُّ والترمذىُّ وغيرُهم . وقد جمعها أبو الفرج بن الجوزىّ بطرقها فى جزء سماه « تحريم المحـل المكروه » . ولشيخنا أبى العباس أيضا فى ذلك جزء سماه « إظهارُ إدبار ، من أجاز الوطء فى الأدبار » . قلت : وهذا هو الحقّ المتّبع والصحيح فى المسألة ، ولا ينبغى لمؤمن بالله واليوم الآخر أن يُعرِّج فى هـذه النازلة على زلة عالم بعد أن تصح عنـه . وقد حُذِّرنا من زَلّة العالم . وقد رُوى عن آبن عمر خلافُ هذا ، وتكفيرُ مَن فعله ؛ وهذا هو اللائق به رضى الله عنه . وكذلك كذّب نافعٌ من أخبر عنـه بذلك ، كما ذكر النَّسائىّ ، وقد تقـدّم . وأنكر ذلك مالكٌ وآستعظمه ، وكذّب من نسب ذلك إليه . وروى الدارِمىّ أبو محمد فى مسنده عن سعيد آبن يسار أبى الحُبَاب قال : قلت لابن عمـر : ما تقول فى الجـوارى حين أحمض (٢) بهنّ ؟ قال : وما التَّحميض ؟ فذكرت له الدُّبُر ، فقال : هل يفعـل ذلك أحد من المسـلمين ! وأسند عن خزيمةَ بن ثابت : سمعتُ رسـول الله صلى الله عليه وسـلم يقول : " أيها الناس إن الله لا يستحى من الحقّ لا تأتوا النساء فى أعجازهنّ " . ومثله عن علىّ بن طَلْق . وأسند عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " من أتى آمرأة فى دُبُرِها لم ينظر الله تعالى إليـه يوم القيامة " وروى أبو داود الطَّيالِسىّ فى مسـنده عن قَتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " تلك اللوطية الصغرى " يعنى

---

(١) فى ب : « النبت » .

(٢) التحميض : أن يأتى الرجل المرأة فى غير مأتاها الذى يكون موضع الولد .

إتيـان المرأة فى دبرها . ورُوى عن طاوس أنه قال : كان بدء عمـل قوم لوط إتيان النساء فى أدبارهنّ . قال ابن المنذر : وإذا ثبت الشيء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم استُغنى به عما سواه .

الرابعـة — قوله تعالى : ﴿ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ ﴾ أى قدّموا ما ينفعكم غدًا ؛ فحذف المفعول ، وقد صُرِّح به فى قوله تعالى : « وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ »(١) . فالمعنى قدّموا لأنفسكم الطاعةَ والعملَ الصالحَ . وقيل ابتغاء الولد والنسل ؛ لأن الولد خير الدنيا والآخرة ؛ فقد يكون شفيعا وجُنّة . وقيل : هو التزوج بالعفائف ؛ ليكون الولد صالحا طاهرا . وقيل : هو تقدّم الأفراط(٢) ؛ كما قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " من قدّم ثلاثةً من الولد(٣) لم يبلغوا الحِنثَ لم تمسه النار إلا تَحِلّةَ القَسَم " الحديث . وسيأتى فى « مريم » إن شاء الله تعالى . وقال ابن عباس وعطاء : أى قدّموا ذكر الله عند الجماع ؛ كما قال عليه السلام : "لو أنّ أحدكم إذا أتى امرأته قال بسم الله اللّهم جنّبنا الشيطان وجنّب الشيطانَ ما رزقتَنا فإنه إن يُقدَّر بينهما ولدٌ لم يضرّه شيطانٌ أبدا" . أخرجه مسلم .

الخامسـة — قوله تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ تحذير ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّكُم مُّلَاقُوهُ ﴾ خبر يقتضى المبالغةَ فى التحذير ، أى فهو مجازيكم على البِرّ والإثم . وروى ابن عُيَينة عن عمرو بن دينار قال : سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب يقول : " إنكم ملاقو الله حُفاةً عُراةً مُشاةً غُرْلًا(٤) " — ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم — « وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُم مُّلَاقُوهُ » . أخرجه مسلم بمعناه .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ تأنيس لفاعل البر ومبتغى سنن الهدى .

قوله تعالى : وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٤﴾

(١) آية ١١٠ سورة البقرة . (٢) الأفراط (جمع فرط) : هم الأولاد الذين ماتوا قبل أن يبلغوا الحلم .
(٣) راجع جـ ١١ ص ١٣٥ (٤) الغرل (بضم فسكون جمع الأغرل) : وهو الأقلف الذى لم يختن .

فيه أربع مسائل :

الأولى — قال العلماء : لما أمر الله تعالى بالإنفاق وصحبة الأيتام والنساء بجميل المعاشرة قال : لا تمتنعوا عن شيء من المكارم تعللا بأنا حلفنا ألا نفعل كذا ؛ قال معناه ابن عباس والنخعي ومجاهد والربيع وغيرهم . قال سعيد بن جبير : هو الرجل يحلف ألا يبر ولا يصل ولا يصلح بين الناس ؛ فيقال له : بر ؛ فيقول : قد حلفت . وقال بعض المتأولين : المعنى ولا تحلفوا بالله كاذبين إذا أردتم البر والتقوى والإصلاح ؛ فلا يحتاج إلى تقدير « لا » بعد « أن » . وقيل : المعنى لا تستكثروا من اليمين بالله فإنه أهيب للقلوب ؛ ولهذا قال تعالى : « واحفظوا أيمانكم »[1] . وذم من كثر اليمين فقال تعالى : « ولا تطع كل حلاف مهين »[2] . والعرب تمتدح بقلة الأيمان ؛ حتى قال قائلهم :

قليل الألايا حافظ ليمينه وإن صدرت منه الألية برت

وعلى هذا « أن تبروا » معناه : أقلوا الأيمان لما فيه من البر والتقوى ؛ فإن الإكثار يكون معه الحنث وقلة رعي لحق الله تعالى ؛ وهذا تأويل حسن . مالك بن أنس : بلغني أنه الحلف بالله في كل شيء . وقيل : المعنى لا تجعلوا اليمين مبتذلة في كل حق وباطل . وقال الزجاج وغيره : معنى الآية أن يكون الرجل إذا طلب منه فعل خير أعتل بالله فقال : علي يمين ؛ وهو لم يحلف القتبي : المعنى إذا حلفتم على ألا تصلوا أرحامكم ولا تتصدقوا ولا تصلحوا ، وعلى أشباه ذلك من أبواب البر فكفروا اليمين .

قلت : وهذا حسن لما بيناه ، وهو الذي يدل عليه سبب النزول ؛ على ما نبينه في المسألة بعد هذا .

الثانية — قيل : نزلت بسبب الصديق إذ حلف ألا ينفق على مسطح حين تكلم في عائشة رضي الله عنها ؛ كما في حديث الإفك ؛ وسيأتي بيانه في « النور »[3] ؛ عن ابن جريج . وقيل : نزلت في الصديق أيضا حين حلف ألا يأكل مع الأضياف . وقيل نزلت في عبد الله بن رواحة حين حلف ألا يكلم بشير بن النعمان وكان ختنه على أخته ؛ والله أعلم .

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٨٥ (٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٣١ (٣) راجع جـ ١٢ ص ٢٠٧

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ ﴾ أى نصبا ؛ عن الجوهرى . وفلان عرضة ذاك ، أى عرضة لذلك ، أى مقرِن له قوى عليه . والعُرضة : الهِمّة . قال :(١)

* هم الأنصار عرضتها اللقاء(٢) *

وفلان عُرْضَةٌ للناس : لا يزالون يقعون فيه . وجعلت فلانا عرضة لكذا أى نصبته له ، وقيل : العرضة من الشدّة والقوّة ؛ ومنه قولهم للرأة : عُرْضَةٌ للنكاح ؛ إذا صلحت له وقويت عليه ؛ ولفلان عُرْضَةٌ : أى قوّة على السفر والحرب ؛ قال كعب بن زهير :

من كل نَضّاخَة الذّفرَى إذا عَرِقَت * عُرضَتُها طامِسُ الأعْلامِ مجهولُ

وقال عبد الله بن الزبير :

فَهَـذِى لأيامِ الحروب وهـذه * لِلَهْوِى وهذى عُرْضَةٌ لارْتِحَالنا

أى عدّة . وقال آخر :

* فلا تجعلَنّى عُرضةً للّوائِمِ *

وقال أوس بن حجر :

وأدْمَاءُ مثل الفحل يومًا عرضتُها * لرحـلِى وفيهـا هِـزّةٌ وتقاذُفُ

والمعنى : لا تجعلوا اليمين بالله قوّة لأنفسكم ؛ وعدّة فى الامتناع من البِر .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ أَنْ تَبَرّوا وَتَتّقُوا ﴾ مبتدأ وخبره محذوف ، أى البر والتقوى والإصلاح أولى وأمثل ؛ مثل « طاعةٌ وقول معروف » عن الزجاج والنحاس . وقيل : محله النصب ، أى لا تمنعكم اليمين بالله عز وجل البِرّ والتقوى والإصلاحَ ؛ عن الزجاج أيضا . وقيل : مفعول من أجله . وقيل : معناه ألّا تبروا ؛ فحذف « لا » ؛ كقوله تعالى : « يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلّوا » أى لئلا تضلوا ؛ قاله الطبرىّ والنحاس . ووجه رابع من وجوه النصب : كراهة أن تبرّوا ؛ ثم حذفت ؛ ذكره النحاس والمهدوىّ . وقيل : هو فى موضع خفض

(١) فى الصحاح : « أو عرضة لذلك » . (٢) عجز بيت لحسان بن ثابت رضى الله عنه ؛ وصدره :

* وقال الله قد أعددت جندا *

على قول الخليل والكسائى؛ التقدير: فى أن تبروا، فأضمرت «فى» وخفضت بها. و﴿سَمِيعٌ﴾ أى لأقوال العباد. ﴿عَلِيمٌ﴾ بنياتهم.

قوله تعالى: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٢٥﴾﴾

فيه أربع مسائل:

الأولى — قوله تعالى: ﴿بِٱللَّغْوِ﴾ اللغو: مصدر لغا يلغو ويَلْغَى، ولَغِىَ يَلْغَى لَغًا إذا أتى بما لا يحتاج إليه فى الكلام، أو بما لا خير فيه، أو بما يلغى إثمه؛ وفى الحديث: "إذا قلتَ لصاحبك والإمامُ يخطب يومَ الجمعة أَنْصِتْ فقد لَغَوْتَ". ولغة أبى هريرة «فقد لَغَيْتَ» وقال الشاعر[1]:

ورُبَّ أسرابِ حجيجٍ كُظَّمِ * عن اللَّغَا ورَفَثِ التَّكلُّمِ

وقال آخر[2]:

ولستَ بمأخوذ بلَغْوٍ تقولُه * إذا لم تَعَمَّد عاقداتِ العزائمِ

الثانيـــة — واختلف العلماء فى اليمين التى هى لغو؛ فقال ابن عباس: هو قول الرجل فى درج كلامه واستعجاله فى المحاورة: لا والله، وبلى والله؛ دون قصدٍ لليمين. قال المروزىّ: لغو اليمينِ التى اتفق العلماء على أنها لغو هو قول الرجل: لا والله، وبلى والله؛ فى حديثه وكلامه غير معتقد لليمين ولا مريدها. وروى ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب أن عُروة حدّثه أن عائشة زوجَ النبىّ صلى الله عليه وسلم قالت: أيمان اللغو ما كانت فى المِرَاء والهَزْل والمزاحة والحديثِ الذى لا ينعقد عليه القلب. وفى البخارىّ عن عائشة رضى الله عنها قالت: نزل قوله تعالى: «لا يُؤَاخِذُكُمُ الله باللَّغْوِ فِى أَيْمَانِكُم» فى قول الرجل: لا والله، وبلى والله. وقيل: اللغو ما يحلف به على الظن؛ فيكون بخلافه؛ قاله مالك،

(١) هو العجاج؛ كما فى ديوانه. (٢) هو الفرزدق؛ كما فى النقائض ص ٣٤٤ طبع أوربا.

حكاه ابن القاسم عنـه ، وقال به جماعة من السلف . قال أبو هريرة : إذا حلف الرجل على الشيء لا يظن إلا أنه إياه ؛ فإذا ليس هو ، فهو اللغو ، وليس فيه كفارة ؛ ونحوه عن ابن عباس . ورُوى : أن قوما تراجعوا القول عند رسول الله صـلى الله عليه وسـلم وهم يرمون بحضرته ؛ فحلف أحدهم لقد أصبتُ وأخطأتَ يا فلان ؛ فإذا الأمر بخلاف ذلك ؛ فقال الرجل : حَنِث يا رسول الله ، فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " أيمان الرُّماة لغو لا حِنْثَ فيها ولا كفارة " . وفى الموطأ قال مالك : أحسن ما سمعت فى هذا أن اللغو حلف الإنسان على الشيء يستيقن أنه كذلك ثم يوجد بخـلافه ؛ فلا كفارة فيه . والذى يحلف على الشيء وهو يعلم أنه فيه آثم كاذب ليرضى به أحدا ، أو يعتذر لمخلوق ، أو يقتَطِعَ به مالا ، فهذا أعظمُ من أن يكون فيه كفارةٌ ؛ وإنما الكفارة على من حلف ألا يفعل الشيءَ المباحَ له فعلُه ثم يفعله ؛ أو أن يفعله ثم لا يفعله ؛ مثل إن حلَفَ ألّا يبيع ثوبَه بعشرة دراهم ثم يبيعه بمثـل ذلك ، أو حلف ليضربنّ غلامه ثم لا يضربه . وروى عن ابن عباس — إن صح عنه — قال : لغو اليمين أن تحلف وأنت غضبان ؛ وقاله طاوس . وروى ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يمين فى غضب " أخرجه مسلم . وقال سعيد بن جبير : هو تحريم الحلال ؛ فيقول : مالى علىّ حرام إن فعلت كذا ، والحلال علىّ حرام ؛ وقاله مكحول الدمشقىّ ؛ ومالك أيضا ، إلا فى الزوجة فإنه ألزم فيها التحريم إلا أن يخرجها الحالف بقلبه . وقيل : هو يمين المعصية ؛ قاله سعيد بن المسيب ، وأبو بكر بن عبـد الرحمن وعروة وعبد الله ابنا الزبير ؛ كالذى يقسم ليشربنّ الخمر أو ليقطعنّ الرّحم فبِرُّه تركُ ذلك الفعل ولا كفارة عليه ؛ وحجتهم حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن النبيّ صلى الله عليه وسـلم قال : " من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليتركها فإن تركَها كفارتُها " أخرجه ابن ماجه فى سننه ، وسيأتى فى « المـائدة »(١) أيضا . وقال زيد بن أسلم : لغو اليمين دعاء الرجل على نفسه : أعمى الله بصره ، أذهب الله ماله ، هو يهودىّ ، هو مشرك ، هو لغيّة إن فعل كذا . مجاهد : هما الرجلان يتبايعان فيقول أحدهما : والله لا أبيعك بكذا ، ويقول الآخر : والله لا أشتريه بكذا . النخعىّ : هو الرجل يحلف ألا يفعل الشيء ثم ينسى فيفعله .

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٦٥

وقال ابن عباس أيضا والضحاك : إنّ لَغْوَ اليمين هى المَكَفِّرة، أى إذا كُفِّرت اليمينُ سقطتْ وصارت لغـوا، ولا يؤاخذ الله بتكفيرها والرجوع إلى الذى هـو خير . وحكى ابن عبد البر قولا : أن اللغو أيمان المُكْرَه . قال ابن العربىّ : أما اليمين مع النسيان فلا شك فى إلغائها . لأنها جاءت على خلاف قصدِه ؛ فهى لغو محضٌ .

قلت : ويمين المكْرَه بمثابتها . وسيأتى حكم من حلف مكرها فى «النحل»(١) إن شاء الله تعالى. قال ابن العربىّ : وأما من قال إنه يمين المعصية فباطل؛ لأن الحالف على تركِ المعصيةِ تنعقد يمينه عبادة، والحالف على فعل المعصية تنعقد يمينه معصية؛ ويقال له : لا تفعل وكفِّر؛ فإن أقدم على الفعل أثِمَ فى إقدامه وبرّ فى قسمه . وأما من قال : إنه دعاء الإنسان على نفسـه إن لم يكن كذا فيزل به كذا؛ فهو قولٌ لَغْو، فى طريق الكفارة، ولكنه مُنْعَقِدٌ فى القَصْد، مكروه، وربما يؤاخَذُ به؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "لا يدعونّ أحدكم على نفسه فربما صادف ساعة لا يسأل الله أحدٌ فيها شيئا إلا أعطاه إياه" . وأما من قال إنه يمين الغضب فإنه يردّه حلف النبىّ صلى الله عليه وسلم غاضبا ألّا يحمل الأشعريين وحملَهم وكفّر عن يمينه . وسيأتى فى «براءة»(٢) . قال ابن العربىّ : وأما من قال : إنه اليمين المكفرة فلا متعلق له يحكى. وضعفه ابن عطية أيضا وقال : قد رفع الله عز وجل المؤاخذة بالإطلاق فى اللغو، فحقيقتها لا إثم فيه ولا كفارة؛ والمؤاخذة فى الأيمان هى بعقوبة الآخرة فى اليمين الغَمُوس المَصْبُورة(٣)، وفيها ترك تكفيره مما فيه كفارة، وبعقوبة الدنيا فى إلزام الكفارة، فيضعف القول بأنها اليمين المكفرة؛ لأن المؤاخذة قد وقعت فيها ؛ وتخصيص المؤاخذة بأنها فى الآخرة فقط تحكم .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ الأيمان جمع يمين ، واليمين الحلِف، وأصله أن العرب كانت إذا تحالفت أو تعاقدت أخذ الرجل يمين صاحبه بيمينه؛ ثم كثر ذلك حتى سمى

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٨٦ (٢) راجع جـ ٨ ص ٢٢٨ وما بعدها .

(٣) اليمين المصبورة هى التى ألزم بها الحالف وحبس عليها ، وكانت لازمة لصاحبها من جهة الحكم ؛ وقيل لها : «مصبورة» وإن كان صاحبها فى الحقيقة هو المصبور؛ لأنه إنما صبر من أجلها ، أى حبس ، فوصفت بالصبر وأضيفت إلى اليمين مجازا . (ابن الأثير) .

الحلِف والعهْدُ نفسه يمينا . وقيل : يمين فَعيل من اليُمْن ، وهو البركة ؛ سماها الله تعالى بذلك لأنها تحفظ الحقوق . ويمين تذكّر وتؤنّث ، وتجمع أيْمان وأيْمُن ؛ قال زهير :

* فتجمع أيْمُنٌ مِنّا ومنكم (١) *

الرابعـــة — قوله تعالى: ﴿ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ﴾ مثل قوله : « وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الأَيْمَانَ » (٢) . وهناك يأتى الكلام فيه مستوفًى ، إن شاء الله تعالى . وقال زيد ابن أسلم : قوله تعالى : « ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم » هو فى الرجل يقول : هو مشرك إن فعل ، أى هذا اللغو (٣) ، إلا أن يعقد الإشراك بقلبه ويكسبه . و ﴿ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ صفتان لائقتان بما ذُكر من طرح المؤاخذة ؛ إذ هو باب رفق وتَوْسِعَة .

قوله تعالى : لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢٦﴾ وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾

فيه أربع وعشرون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ ﴾ « يُؤْلُونَ » معناه يحلفون ، والمصدر إيْلاءٌ وأليّةٌ وألْوةٌ وإلْوة . وقرأ أبىّ وابن عباس « للذين يقسمون » . ومعلوم أن « يقسمون » تفسير « يؤلون » . وقُرئ « للذين آلَوْا » يقال : آلَى يُؤْلِى إيلاءً ، وتالَى تالِّيا ، وائتلى ائتلاء ، أى حلف ؛ ومنه « وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ » (٤) ؛ وقال الشاعر :

فآليتُ لا أنفكُّ أحدُو قصيدةً * تكون وإياها بها مثلا بعدى

وقال آخر :

قليلُ الألَايَا حافظٌ ليَمِينِـه * وإن سبَقت منه الأليّة بَرّت

وقال ابن دُرَيْد :

أليّـةً باليَعْمـلاتِ يَرْتَمِى * بهـا النّجاءُ بين أجْوازِ الفَلا

---

(١) هذا صدر بيت تمامه : * بمقسمة تمور بها الدماء *

(٢) راجع جـ ٦ ص ٢٦٦ (٣) فى نسخ ب : هذا لغو . (٤) راجع جـ ١٢ ص ٢٠٧

قال عبد الله بن عباس : كان إيلاءُ الجاهلية السنةَ والسنتين وأكثر من ذلك ؛ يقصدون بذلك إيذاء المرأة عنـد المساءة ؛ فوقت لهم أربعـة أشهر ، فمن آلى بأقـلّ من ذلك فليس بإيلاء حكيّ .

قلت : وقد آلى النبيّ صلى الله عليـه وسلم وطلّق ، وسبب إيلائه سؤال نسائه إياه من النفقة ما ليس عنده ، كذا في صحيح مسلم . وقيل : لأن زينب ردّت عليه هديتَه ؛ فغضب صلى الله عليه وسلم فآلى منهنّ ؛ ذكره ابن ماجه .

الثانيـــة — ويلزم الإيلاءُ كلّ من يلزمه الطلاق ؛ فالحر والعبد والسكران يلزمه الإيلاءُ. وكذلك السفيه والمولى عليـه إذا كان بالغا غير مجنون ، وكذلك الخصيّ إذا لم يكن مَجْبوبا ، والشيخ إذا كان فيـه بقية رَمَقٍ ونَشاطٍ . واختلف قـول الشافعيّ في المجبـوب إذا آلى ؛ ففي قول : لا إيلاءله . وفي قول : يصح إيلاؤه ؛ والأوّل أصح وأقرب إلى الكتاب والسنة ، فإنّ الفَيْء هو الذي يُسـقط اليمينَ ؛ والفَيْء بالقول لا يسقطها ؛ فإذا بقيت اليمين المـانعة من الحنث بقي حكم الإيلاء . وإيلاء الأخْرَس بمـا يفهم عنه من كتابةٍ أو إشارة مفهومةٍ لازمٌ له ؛ وكذلك الأعجميّ إذا آلى من نسائه .

الثالثـــة — واختلف العلماء فيما يقع به الإيلاء من اليمين ؛ فقال قوم : لا يقع الإيلاء إلا باليمين بالله تعالى وحده لقوله عليه السلام : "من كان حالفا فليحلف بالله أو ليَصْمُت". وبه قال الشافعيّ في الجديد . وقال ابن عباس : كل يَمينٍ مَنعتْ جماعا فهي إيلاءٌ ؛ وبه قال الشعبيّ والنخعيّ ومالكٌ وأهـلُ الحجاز وسفيان الثوريّ وأهل العراق ، والشافعيّ في القول الآخر ، وأبو ثور وأبو عبيد وابن المنذر والقاضي أبو بكر بن العربيّ . قال ابن عبد البر : وكل يمين لا يقدِر صاحبها على جماع امرأته من أجلها إلّا بأن يحنَث فهو بها مُولٍ ، إذا كانت يمينه على أكثر من أربعـة أشهر ؛ فكلّ من حلف بالله أو بصفة من صفاته أو قال : أقسم بالله ، أو أشهد بالله ، أو عليّ عهدُ الله وكَفَالتُه وميثاقُه وذمّتُـه فإنه يلزمه الإيلاء . فإن قال : أقسم أو أعزم ولم يذكر بـ«الله» فقيل : لا يدخل عليه الإيلاء ، إلا أن يكون أراد بـ«الله» . ونواه .

ومن قال إنه يمينٌ يدخل عليه ؛ وسيأتى بيانه فى « المـائدة »[1] إن شاء الله تعالى . فإن حلف بالصيام ألا يطأ آمرأته فقال : إن وطئتك فعلىّ صيام شهرٍ أو سنةٍ فهو مولٍ . وكذلك كل ما يلزمه من حج أو طلاق أو عتق أو صـلاة أو صدقة . والأصل فى هـذه الجملة عموم قوله تعـالى : « لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ » ولم يفرّق ؛ فإذا آلى بصدقة أو عتق عبد معين أو غير معين لزم الإيلاء .

الرابعـــة — فإن حلف بالله ألا يَطأَ وآستثنى فقال : إن شاء الله فإنه يكون موليا ؛ فإن وطئها فلا كفارة عليه فى رواية آبن القاسم عن مالك . وقال آبن المـاجشون فى المبسوط : ليس بمول ؛ وهو أصح لأن الآستثناء يُحل اليمين و يجعل الحالف كأنه لم يحلف ؛ وهو مذهب فقهاء الأمصار ، لأنه بيّن بالآستثناء أنه غير عازم على الفعل . ووجه ما رواه آبن القاسم مبنىّ على أن الآستثناء لا يحل اليمين ، ولكنه يؤثّر فى إسقاط الكفارة ؛ على ما يأتى بيانه فى « المـائدة » فلما كانت يمينه باقية منعقدة لزمه حكم الإيلاء و إن لم تجب عليه كفارة .

الخامســـة — فإن حلف بالنبىّ أو الملائكة أو الكعبة ألا يطأها ؛ أو قال هو يهودىّ أو نصرانىّ أو زانٍ إن وطئها ؛ فهذا ليس بمول ؛ قاله مالك وغيره . قال الباجى : ومعنى ذلك عندى أنه أورده على غير وجه القسم ، وأما لو أورده على أنه مولٍ بمـا قاله من ذلك أو غيره ، ففى المبسوط : أن آبن القاسم سئل عن الرجل يقول لآمرأته : لا مرحبا ، يريد بذلك الإيلاء يكون موليا ؛ قال قال مالك : كل كلامٍ نوى به الطلاق فهو طلاق ؛ وهذا والطلاق سواء .

السادســـة — وآختلف العلماء فى الإيلاء المذكور فى القرآن ؛ فقال آبن عباس : لا يكون موليا حتى يحلف ألا يمسها أبدا . وقالت طائفة : إذا حلف ألا يقرب آمرأته يوما أو أقل أو أكثر ثم لم يطأ أربعة أشهر بانت منه بالإيلاء ؛ روى هـذا عن آبن مسعود والنخعىّ وآبن أبى ليلى والحَكَم وحمادِ بنِ أبى سليمان وقتادة ، وبه قال إسحاق . قال آبن المنذر : وأنكر هذا القول كثير من أهل العلم . وقال الجمهور : الإيلاء هو أن يحلف ألا يطأ أكثر من أربعة أشهر ؛ فإن حلف على أربعة فما دونها لا يكون موليا ؛ وكانت عندهم يمينا محضا ، لو وطئ فى هذه

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٦٩

المدّة لم يكن عليه شيء كسائر الأيمان؛ هـذا قول مالك والشافعيّ وأحمـد وأبي ثور . وقال الثوريّ والكوفيـون : الإيلاء أن يحلف على أربعـة أشهر فصاعدا ؛ وهو قول عطاء . قال الكوفيون: جعل الله التربص فى الإيلاء أربعة أشهر كما جعل عدّة الوفاة أربعة أشهر وعشرا، وفى العدّة ثلاثة قُرُوء؛ فلا تربّص بعد . قالوا : فيجب بعد المدّة سقوط الإيلاء،ولا يسقط إلا بالفيء وهو الجماع فى داخل المدّة ، والطلاق بعد آنقضاء الأربعة الأشهر . وآحتج مالك والشافعيّ فقالا : جعل الله للمولي أربعة أشهر؛ فهى له بكمالها لا آعتراض لزوجته عليه فيها؛ كما أن الدّين المؤجّل لا يستحق صاحبـه المطالبة به إلا بعد تمـام الأجل . ووجه قول إسحاق — فى قليـل الأمد يكون صاحبـه به موليا إذا لم يطأ — القياس على من حلف على أكثر من أربعة أشهر فإنه يكون موليا ؛ لأنه قصد الإضرار باليمين ؛ وهذا المعنى موجود فى المدّة القصيرة .

السابعـــة — وآختلفوا أن من حلف ألا يطأ آمرأته أكثر من أربعة أشهر فآنقضت الأربعـة الأشهر ولم تطالبه آمرأته ولا رفعته إلى السلطان ليوقفه ، لم يلزمه شيء عند مالك وأصحابه وأكثرِ أهلِ المدينة . ومن علمائنا من يقول : يلزمه بآنقضاء الأربعة الأشهر طلقة رجعية . ومنهم ومِن غيرهم من يقول : يلزمه طلقة بائنة بآنقضاء الأربعة الأشهر. والصحيح ما ذهب إليـه مالك وأصحابه ؛ وذلك أن المولِي لا يلزمه طلاق حتى يوقفه السلطان بمطالبة زوجته له ليفيء فيراجع آمرأته بالوطء و يكفر يمينه أو يطلق،ولا يتركه حتى يفيء أو يطلق. والفيء : الجمـاع فيمن يمكن مجامعتها . قال سليمان بن يسار : كان تسعة[1] رجال من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم يوقفون فى الإيلاء؛ قال مالك :وذلك الأمر عندنا؛ و به قال الليث والشافعيّ وأحمد و إسحاق وأبو ثور، وآختاره آبن المنذر .

الثامنـــة — وأجل المولي من يوم حلف لا من يوم تخاصمه آمرأته وترفعه إلى الحاكم؛ فإن خاصمته ولم ترض بآمتناعه من الوطء ضرب له السلطان[2] أجل أربعة أشهر من يوم حلف،

(١) فى ب : « كان تسعة عشر رجلا ... » . (٢) فى ب : الحاكم .

فإن وطئ فقد فاء إلى حق الزوجة وكفر عن يمينه ، وإن لم يفئ طلق عليـه طلقة رجعية . قال مالك : فإن راجع لا تصح رجعته حتى يطأ فى العدّة . قال الأبهرى : وذلك أن الطلاق إنمـا وقع لدفع الضرر؛ فمتى لم يطأ فالضرر باقٍ، فلا معنى للرجعة إلا أن يكون له عذر يمنعه من الوطء فتصح رجعته ؛ لأن الضرر قد زال ، وآمتناعه من الوطء ليس من أجل الضرر وإنمـا هو من أجل العذر .

التاســعة — وآختلف العلمـاء فى الإيلاء فى غير حال الغضب ؛ فقال آبن عبـاس : لا إيلاء إلا بغضب ، وروى عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنـه فى المشهور عنـه ، وقاله الليث والشـعبىّ والحسن وعطاء ، كلهم يقولون : الإيلاء لا يكون إلا على وجه مغاضـبة ومشاتّة وحرجة ومناكدة ألا يجـامعها فى فرجها إضرارا بهـا ؛ وسـواء كان فى ضمن ذلك إصلاح ولد أم لم يكن؛ فإن لم يكن عن غضب فليس بإيلاء . وقال آبن سيرين : سواء كانت اليمين فى غضب أو غير غضب هو إيلاء ؛ وقاله آبن مسعود والثورىّ ومالك وأهـل العراق والشافعىّ وأصحابه وأحمد ، إلا أن مالكا قال : ما لم يرد إصـلاح ولد . قال آبن المنـذر : وهذا أصح؛ لأنهم لمـا أجمعوا أن الظهار والطلاق وسائر الأيمان سواء فى حال الغضب والرضا كان الإيلاء كذلك .

قلت : ويدل عليه عموم القرآن؛ وتخصيص حالة الغضب يحتاج إلى دليـل ولا يؤخذ من وجه يلزم . والله أعلم .

العـاشرة — قال علماؤنا : ومن آمتنع من وطء آمرأته بغير يمين حلفها إضرارا بها أمر بوطئها؛ فإن أبى وأقام على آمتناعه مضرّا بها فرق بينه وبينها من غير ضرب أجل . وقد قيل : يضرب أجل الإيلاء . وقد قيل : لا يدخل على الرجل الإيلاء فى هجرته من زوجته وإن أقام سنين لا يغشاها، ولكنه يوعظ ويؤمر بتقوى الله تعالى فى ألا يمسكها ضِرارا .

الحـادية عشرة — وآختلفوا فيمن حلف ألا يطأ آمرأته حتى تفطِم ولدها لئـلا يمغَل(١) ولدها؛ ولم يرد إضرارا بها حتى ينقضى أمد الرضاع لم يكن لزوجته عند مالكٍ مطالبة لقصد

(١) المغل (بفتح الميم وسكون الغين وفتحها) : أن ترضع المرأة ولدها وهى حامل .

إصـلاح الولد . قال مالك : وقد بلغنى أن علىّ بن أبى طالب سئل عن ذلك فلم يره إيلاء؛ وبه قال الشافعىّ فى أحد قوليه، والقول الآخر يكون موليـا، ولا اعتبار برضاع الولد؛ وبه قال أبو حنيفة .

الثـانية عشرة — وذهب مالك والشافعىّ وأبو حنيفـة وأصحابهم والأوزاعىّ وأحمـد ابن حنبل إلى أنه لا يكون موليـا من حلف ألا يطأ زوجته فى هذا البيت أو فى هذه الدار لأنه يجـد السبيل إلى وطئهـا فى غير ذلك المكان . قال ابن أبى ليلى و إسحاق : إن تركها أربعة أشهر بانت بالإيلاء؛ ألا ترى أنه يوقف عنـد الأشهر الأربعة؛ فإن حلف ألا يطأها فى مصره أو بلده فهو مول عند مالك ؛ وهذا إنما يكون فى سفر يتكلف المئونة والكلفة دون جنته أو مزرعته القريبة .

الثـالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾ يدخل فيـه الحرائر والذميات والإماء إذا تزوجن . والعبد يلزمه الإيلاء من زوجته . قال الشافعىّ وأحمد وأبو ثور : إيلاؤه مثل إيلاء الحرّ؛ وحجتهم ظاهر قوله تعالى: «للذين يؤلون من نسائهم» فكان ذلك لجميع الأزواج . قال ابن المنـذر : وبه أقول . وقال مالك والزهرىّ وعطاء بن أبى رباح و إسحاق : أجله شهران . وقال الحسن والنخعىّ: إيلاؤه من زوجته الأمة شهران، ومن الحرّة أربعة أشهر؛ وبه قال أبو حنيفة . وقال الشعبىّ : إيلاء الأمة نصف إيلاء الحرّة .

الرابعة عشرة — قال مالك وأصحابه وأبو حنيفة وأصحابه والأوزاعىّ والنخعىّ وغيرهم : المدخول بها وغير المدخول بها سواء فى لزوم الإيلاء فيهما . وقال الزهرىّ وعطاء والثورىّ : لا إيلاء إلا بعد الدخول . وقال مالك : ولا إيلاء من صغيرة لم تبلغ ، فإن آلى منها فبلغت لزم الإيلاء من يوم بلوغها .

الخامســة عشرة — وأما الذمىّ فلا يصـح إيلاؤه ؛ كما لا يصح ظِهاره ولا طلاقه ؛ وذلك أن نكاح أهل الشرك ليس عندنا بنكاح صحيح، و إنما لهم شبهة يد، ولأنهم لا يكلفون الشرائع فتلزمهم كفارات الأيمـان، فلو ترافعوا إلينا فى حكم الإيلاء لم ينبغ لحاكمنا أن يحكم

بينهم، و يذهبون إلى حكامهم؛ فإن جرى ذلك مجرى التظالم بينهم حكم بحكم الإسلام؛ كما لو ترك المسلم وطء زوجته ضرارا من غير يمين .

السادسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ﴾ التربص : التأنّى والتأخّر؛ مقلوب التصبر ؛ قال الشاعر :

تَرَبَّصْ بها رَيْبَ المَنُونِ لعلّها * تطلّق يوما أو يموتُ حَلِيلُها

وأما فائدة توقيت الأربعة الأشهر فيما ذكر ابن عباس عن أهل الجاهلية كما تقدّم، فمنع الله من ذلك وجعل للزوج مدّة أربعة أشهر فى تأديب المرأة بالهجر؛ لقوله تعالى : « وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ »(١) وقد آلى النبى صلى الله عليه وسلم من أزواجه شهرا تأديبا لهنّ . وقد قيل : الأربعة الأشهر هى التى لا تستطيع ذات الزوج أن تصبر عنه أكثر منها؛ وقد روى أن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه كان يطوف ليلة بالمدينة فسمع امرأة تنشد :

ألا طال هذا اللّيلُ واسْوَدّ جانبُهُ * وأزعَجَنِى أن لا حَبِيبَ ألاعِبُهْ
فوالله لولا اللهُ لا شىءَ غيره * لزُعْزِعَ من هذا السّريرِ جوانِبُهْ
مخافةَ ربّى والحَيَاءُ يكفّنِي * وإكرامَ بَعْلِى أن تُنال مراكِبُهْ

فلما كان من الغد استدعى عمر بتلك المرأة وقال لها : أين زوجك ؟ فقالت : بعثتَ به إلى العراق ! فاستدعى نساء فسألهنّ عن المرأة كم مقدار ما تصبر عن زوجها؟ فقلن : شهرين، ويَقِلّ صبرها فى ثلاثة أشهر، وينفَدُ(٢) صبرُها فى أربعة أشهر، فجعل عمر مدّة غزو الرجل أربعة أشهر؛ فإذا مضت أربعةُ أشهر استردّ الغازين ووجه بقوم آخرين ؛ وهذا والله أعلم يقوّى اختصاص مدّة الإيلاء بأربعة أشهر .

السابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ فَاءُوا ﴾ معناه رجعوا؛ ومنه « حَتَّى تَفِىءَ إِلَى أَمْرِ اللهِ »(٣) ومنه قيل للظل بعد الزوال : فَىْءٌ ؛ لأنه رجع من جانب المشرق إلى جانب المغرب ؛ يقال : فاء يَفِىءُ فَيْئَةً وفُيُوءًا . وإنه لسريع الفيئة، يعنى الرجوع . قال :

ففاءَتْ ولم تَقضِ الذى أقبلَتْ له * ومِنْ حاجة الإنسان ماليس قاضيا

(١) راجع جـ ٥ ص ١٦٨ (٢) فى ب : وتفقد . (٣) راجع جـ ١٦ ص ٣١٩

الثامنة عشرة — قال ابن المنذر : أجمع كلُّ من يُحفظ عنـه من أهل العلم على أن الفيء الجمـاع لمن لا عذر له ؛ فإن كان له عذر مرض أو سجن أو شـبه ذلك فإن ارتجاعه صحيح وهي امرأته ؛ فإذا زال العذر بقدومه من سفره أو إفاقته من مرضه ، أو انطلاقه من سجنه فأبى الوطء فُرّق بينهما إن كانت المدّة قد انقضت ؛ قاله مالك في المدونة والمبسوط . وقال عبد الملك : وتكون بائنا منه يوم انقضت المدّة ، فإن صدق عذره بالفيئة إذا أمكنته حكم بصدقه فيما مضى ؛ فإن أكذب ما ادّعاه من الفيئة بالامتناع حين القدرة عليها ، حمل أمره على الكذب فيها واللدد ، وأُمضيت الأحكامُ على ما كانت تجب في ذلك الوقت . وقالت طائفة : إذا شهدت بيّنة بفيئته(١) في حال العذر أجزأه ؛ قاله الحسن وعكرمة والنخعيّ ، وبه قال الأوزاعيّ . وقال النخعيّ أيضا : يصح الفيء بالقول والإشهاد فقط ، ويسقط حكم الإيلاء ؛ أرأيتَ إن لم ينتشر(٢) للوطء ؛ قال ابن عطية : ويرجع هذا القول إن لم يطأ إلى باب الضرر . وقال أحمد ابن حنبل : إذا كان له عذر يَفِيءُ بقلبه ؛ وبه قال أبو ثَلابة . وقال أبو حنيفة : إن لم يقدر على الجماع فيقول : قد فئت إليها . قال الكِيا الطبريّ : أبو حنيفة يقول فيمن آلَى وهو مريض وبينه وبينها مدّة أربعة أشهر ، وهي رتقاء أو صغيرة أو هو مجبوب : إنه إذا فاءَ إليها بلسانه ومضت المدّة والعذرُ قائمٌ فذلك فَيْءٌ صحيح ؛ والشافعيّ يخالفه على أحد مذهبيه . وقالت طائفة : لا يكون الفيء إلا بالجماع في حال العذر وغيره ؛ وكذلك قال سعيد بن جبير ، قال : وكذلك إن كان في سفر أو سجن .

التاسعة عشرة — أوجب مالك والشافعي وأبو حنيفـة وأصحابهم وجمهور العلمـاء الكفارةَ على المولِي إذا فاءَ بجماع امرأته . وقال الحسن : لا كفارة عليه ؛ وبه قال النخعيّ ؛ قال النخعيّ : كانوا يقولون إذا فاء لا كفارة عليه . وقال إسحاق : قال بعض أهل التأويل في قوله تعالى « فَإِنْ فَاءُوا » يعني لليمين التي حنثوا فيهـا ؛ وهو مذهب في الأيمان لبعض التابعين فيمن حلف على بِرٍّ أو تقوى أو باب من الخير ألا يفعله فإنه يفعله ولا كفارة عليه ؛

(١) في ب : إذا أشهد على فيئه بقلبه .
(٢) في ز : لم يتيسر .
(٣) في ب : مسيرة .

والحجة له قوله تعـالى : « فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللهَ غَفُـورٌ رَحِيمٌ »، ولم يذكر كفارة ؛ وأيضا فإن هذا يتركب على أن لغو اليمين ما حلف على معصية، وترك وطء الزوجة معصية .

قلت : وقد يستدل لهذا القول من السنة بحديث عمرو بن شعيب عن أبيـه عن جده عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليتركها فإن تركها كفارتها " خرّجه ابن ماجه فى سننه . وسيأتى لهذا مزيد بيان فى آية الأيمان إن شاء الله[1] تعالى . وحجة الجمهور قوله عليه السلام : " من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذى هو خير وليكفر عن يمينه " .

الموفية عشرين — إذا كفّر عن يمينه سقط عنه الإيلاءُ؛ قاله علماؤنا . وفى ذلك دليل على تقـديم الكفارة على الحنث فى المذهب ، وذلك إجماع فى مسألة الإيلاء ، ودليـل على أبى حنيفة فى مسألة الأيمان؛ إذ لا يرى جواز تقديم الكفارة على الحنث؛ قاله ابن العربى .

الحادية والعشرون — قلتُ[2] : بهـذه الآية استدل محمـد بن الحسن على امتناع جـواز الكفارة قبل الحنث فقال : لمـا حكم الله تعالى للمولِى بأحد الحكمين من فىء أو عزيمة الطلاق؛ فلو جاز تقديم الكفارة على الحنث لبطل الإيلاء بغير فىء أو عزيمة[3] الطلاق ؛ لأنه إن حنِث لا يلزمه بالحنث شىء ، ومتى لم يلزم الحانث بالحنث شىء لم يكن مُولِيـا . وفى جواز تقديم الكفارة إسقاط حكم الإيلاء بغير ما ذكر الله، وذلك خلاف الكتاب .

الثـانية والعشرون — قال الله تعـالى : ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ .

العـزيمة[4] : تمام العقد على الشىء ؛ يقـال : عَزَم عليه يعزِم عُزْما (بالضم) وعَزيمة وعَزيما وعَزَمانا ، واعْتزم اعْتزاما ، وعزمتُ عليك لتفعلنّ ، أى أقسمت عليك . قال شمِر : العزيمة والعزم ماعقدت عليه نفسَك من أمر أنك فاعله . والطلاق من طلقت المرأة تطلق (على وزن نصر ينصر) طلاقا ؛ فهى طالق وطالقة أيضا . قال الأعشىّ :

* أيا جارتا بينى فإنكِ طالقة[5] *

---

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٦٧ (٢) فى ب : أحتج . (٣) فى ب : ولا عزيمة طلاق .

(٤) فى ب : العزم . (٥) جارته : زوجته ، وبينى من البينونة وعجز البيت : كذاك أمور الناس غاد وطارقه .

ويجوز طلقت (بضم اللام) مثل عظُم يعظُم ؛ وأنكره الأخفش. والطلاق حل عقدة النكاح ؛ وأصـله الأنطلاق ، والمطلقات المخليات ، والطلاق : التخلية ؛ يقال : نعجة طالق ، وناقة طالق ؛ أى مهملة قد تركت فى المرعى لاقيد عليها ولا راعى ، و بعير طلق (بضم الطاء واللام) غير مقيَّد ؛ والجمع أطلاق ، وحبس فلان فى السجن طلقا أى بغير قيد ، والطالق من الإبل : التى يتركها الراعى لنفسه لا يحتلبها على المـاء ؛ يقال : آستطلق الراعى ناقة لنفسه . فسميت المرأة المخلّى سبيلها بما سميت به النعجة أو الناقة المهمل أمرها . وقيل : إنه مأخوذ من طلَق الفرس ، وهو ذهابه شوطا لايُمنع ؛ فسميت المرأة المخلاة طالقا لا تمنع من نفسها بعد أن كانت ممنوعة .

الثالثة والعشرون — فى قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ ﴾ دليـل على أنها لا تطلق بمضىّ مدّة أربعة أشهر ؛ كما قال مالك ، ما لم يقع إنشاء تطليق بعد المدّة ، وأيضا فإنه قال : «سميع» وسميع يقتضى مسموعا بعد المضىّ . وقال أبو حنيفة : «سميع» لإيلائه ، «عليم» بعزمه الذى دلّ عليه مضىّ أربعة أشهر . وروى سهيل بن أبى صالح عن أبيه قال : سألت آثنى عشر رجلا من أصحاب رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم عن الرجل يُولِى من آمرأته ؛ فكلهـم يقول : ليس عليه شىء حتى تمضى أربعـة أشهر فيوقف ؛ فإن فاء و إلا طلّق . قال القاضى آبن العربىّ : وتحقيق الأمر أن تقدير الآية عندنا : « للذين يؤلون من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءوا » بعد آنقضائها «فإن الله غفور رحيم . و إن عزموا الطلاق فإن الله سميع عليم » . وتقديرها عندهم : « للذين يؤلونَ من نسائهم تربص أربعة أشهر فإن فاءوا » فيهـا «فإن الله غفور رحيم . و إن عزموا الطلاق» بترك الفيئة فيها ، يريد مدّة التربص فيها « فإن الله سميع عليم » . آبن العربىّ : وهذا آحتمال متساوٍ ، ولأجل تساويه توقفت الصحابة فيه .

قلت : و إذا تساوى الآحتمال كان قول الكوفيين أقوى[1] قياسا على المعتـدّة بالشهور والأقراء ، إذ كل ذلك أجل ضربه الله تعالى ؛ فبآنقضائه آنقطعت العصمة وأبينت من غير خلاف ، ولم يكن لزوجها سبيل عليها إلا بإذنها ؛ فكذلك الإيلاء ، حتى لو نسى الفىء وآنقضت المدّة لوقع الطلاق ، والله أعلم .

(١) فى ب : أولى .

الرابعة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ ﴾ دليـل على أن الأمة بملك اليمين لا يكون فيها إيلاء ، إذ لا يقع عليها طلاق، والله أعلم .

قوله تعـالى : وَٱلْمُطَلَّقَـٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَـٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَـٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ فيـه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ والمطلقاتُ ﴾ لمـا ذكر الله تعالى الإيلاءَ وأن الطلاق قد يقع فيه بَيّن تعالى حكم المرأة بعد التطليق . وفى كتاب أبى داود والنسائىّ عن ابن عبـاس قال فى قول الله تعالى : «والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء» الآية ، وذلك أن الرجل كان إذا طلق امرأته فهو أحَقّ بها ، وإن طلقها ثلاثا ، فنسخ ذلك وقال : « الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ » الآية . والمطلقات لفظ عموم ، والمراد به الخصوص فى المدخول بهنّ ، وخرجت المطلقة قبل البِنَاء بآية «الأحزاب» : « فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا (١) » على ما يأتى . وكذلك الحامل بقوله : « وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ (٢) » . والمقصود من الأقراء الأستبراء ؛ بخلاف عدّة الوفاة التى هى عبادة . وجعل الله عِدّة الصـغيرة التى لم تحِض والكبيرة التى قـد يَئِسْتْ الشهور على ما يأتى . وقال قوم : إن العموم فى المطلقات يتناول هـؤلاء ثم نسخن ، وهو ضعيف ؛ وإنمـا الآية فيمن تحيض خاصة ؛ وهو عرف النساء وعليه معظمهنّ .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ يَتَرَبَّصْنَ ﴾ التربص الانتظار ؛ على ما قدمناه . وهـذا خبر والمراد الأمر ؛ كقوله تعـالى : « والوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ (٣) » وجمع رجل عليه ثيـابه ، وحسبك درهم ، أى اكتف بدرهم ؛ هـذا قول أهل اللسان من غير خلاف بينهم فيما ذكر ابن الشجرى . ابن العربى : وهذا باطل ، وإنمـا هو خبر عن حكم الشرع ؛ فإن وجدت مطلقة

(١) راجع ج ١٤ ص ٢٠٢ (٢) راجع ج ١٨ ص ١٦٢ (٣) راجع ص ١٦٠ من هذا الجزء .

لا تتربص فليس من الشرع ، ولا يلزم من ذلك وقوع خبر الله تعالى على خلاف مخبره . وقيل : معناه ليتربصن ، فحذف اللام .

الثالثـــة — قرأ جمهور النـاس « قُرُوء » على وزن فعول ، اللام همزة . ويروى عن نافع « قُرُوٌّ » بكسر الواو وشـدّها من غير همز . وقرأ الحسن « قرء » بفتح القاف وسكون الراء والتنوين . وقروء جمـع أقْرُؤ وأقْرَاء ، والواحد قُرْءٌ بضم القاف؛ قاله الأصمعيّ . وقال أبو زيد : «قرء» بفتح القاف؛ وكلاهما قال: أقْرَأَتْ المرأة إذا حاضَتْ؛ فهى مُقْرِئ. وأقْرَأتْ طهرت . وقال الأخفش : أقْرَأت المرأة إذا صارت صاحبة حيض؛ فإذا حاضت قلت : قَرَأَتْ ، بلا ألف . يقال : أقرأت المرأة حيضة أو حيضتين . والقرء : انقطاع[(١)] الحيض . وقال بعضهم : مابين الحيضتين . وأقرَأَتْ حاجتك : دَنَتْ ، عن الجوهريّ . وقال أبو عمرو ابن العلاء : من العرب من يسمى الحيض قُرْءا ، ومنهم من يسمى الطهر قرءا ، ومنهم من يجمعهما جميعا ؛ فيسمى الطهر مع الحيض قرءا ؛ ذكره النحاس .

الرابعـــة — واختلف العلماء فى الأقْرَاء ؛ فقال أهل الكوفة : هى الحِيَض ، وهو قول عمر وعليّ وابن مسعود وأبى موسى ومجاهد وقتادة والضحاك وعكرمة والسدّىّ . وقال أهل الحجاز : هى الأطهار؛ وهو قول عائشة وابن عمر وزيد بن ثابت والزهرىّ وأبان بن عثمان والشافعىّ . فمن جعل القرء اسما للحيض سماه بذلك ؛ لاجتماع الدم فى الرحم ، ومن جعله اسما للطهر فلاجتماعه فى البدن؛ والذى يحقق لك هذا الأصل فى القرء الوقت ؛ يقال : هبت الريح لقرئها وقارئها أى لوقتها ؛ قال الشاعر[(٢)] :

كرِهتُ العَقْر عقْر بنى شَلِيل[(٣)] * إذا هَبَّتْ لقارئها الرياح

فقيل للحيض : وقت ، وللطهر وقت ؛ لأنهما يرجعان لوقت معلوم؛ وقال الأعشى فى الأطهار:

أفى كل عام أنتَ جَاشِمُ غَزْوَةٍ * تَشُـدّ لأقصاها عزيم عَزَائكا
مورِّثةٍ عِزًّا[(٤)] وفى الحىّ رفعـــةً * لِمـا ضاع فيها من قُرُوء نسائكا

(١) فى ب وحـ : انقضاء . (٢) هو مالك بن الحارث الهذلى (عن اللسان) . (٣) العقر : اسم موضع . وشليل : جد جرير بن عبد الله البجلى . (٤) فى الديوان : مورثة مالا وفى المجد رفعة .

وقال آخر فى الحيض :

يا رب ذى ضِـغْن علىّ فارِض * له قُـرُوءٌ كقُرُوء الحـائِض

يعنى أنه طعنـه فكان له دم كدم الحـائض . وقال قوم : هو مأخوذ من قرء المـاء فى الحوض، وهو جمعه ؛ ومنه القرآن لاجتماع المعانى . و يقال لاجتماع حروفه ؛ و يقال : ما قرأتِ الناقةُ سَلًى قَطُّ، أى لم تجمع فى جوفها (١) ؛ وقال عمرو بن كلثوم :

ذِراعَىْ عَيْطَلٍ أدْماءَ بِكرٍ * هِجَانِ اللونِ لم تَقْرَأ جَنِينا

فكأن الرحم يجمع الدم وقت الحيض، والجسم يجمعه وقت الطهر. قال أبو عمر بن عبد البرّ : قول من قال : إن القرء مأخوذ من قولهم : قريت المـاء فى الحوض ليس بشىء ؛ لأن القرء مهموز وهذا غير مهموز .

قلت : هذا صحيح بنقل أهل اللغة : الجوهرىّ وغيره. وٱسم ذلك المـاء قِرًى (بكسر القاف مقصور) . وقيل : القرء، الخروج إما من طهر إلى حيض أو من حيض إلى طهر؛ وعلى هذا قال الشافعىّ فى قولٍ : القرء الٱنتقال من الطهر إلى الحيض؛ ولا يرى الخروج من الحيض إلى الطهر قرءا . وكان يلزم بحكم الٱشتقاق أن يكون قرءا، و يكون معنى قوله تعالى: «والْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ» . أى ثلاثة أدوار أو ثلاثة ٱنتقالات؛ والمطلقة متصفة بحالتين فقط ؛ فتارة تنتقل من طهر إلى حيض ، وتارة من حيض إلى طهر فيستقيم معنى الكلام؛ ودلالته على الطهر والحيض جميعا ، فيصير الٱسم مشتركا. و يقال: إذا ثبت أن القرء الٱنتقال فخروجها من طهر إلى حيض غيرُ مُراد بالآية أصـلا ، ولذلك لم يكن الطلاق فى الحيض طلاقا سُنِّيا مأمورا به ، وهو الطلاق للعدّة ؛ فإن الطلاق للعدّة ما كان فى الطهر، وذلك يدل على كون القرء مأخوذا من الٱنتقال ؛ فإذا كان الطلاق فى الطهر سُنِّيا فتقدير الكلام : فعدّتهن ثلاثة ٱنتقالات ؛ فأوّلها الٱنتقال من الطهر الذى وقع فيه الطلاق ، والذى هو الٱنتقال من حيض إلى طهر لم يجعل قُرْءا ؛ لأن اللغة لا تدل عليه ، ولكن عرفنا بدليل آخر ؛ أن الله تعالى لم يرد الٱنتقال من حيض إلى طهر ؛ فإذا خرج أحدهما عن أن يكون

(١) فى اللسان : لم تحمل فى رحمها ولدا قط .

مرادا بقي الآخر وهو الانتقال من الطهر إلى الحيض مرادا ؛ فعلى هذا عدتها ثلاثة انتقالات ، أولها الطهر ، وعلى هذا يمكن استيفاء ثلاثة أقراء كاملة إذا كان الطلاق في حالة الطهر ، ولا يكون ذلك حملا على المجاز بوجه ما . قال الكيا الطبري : وهـذا نظر[1] دقيق في غاية الاتجاه لمذهب الشافعي ، ويمكن أن نذكر في ذلك سرا لا يبعـد فهمه من دقائق حكم الشريعة ، وهو أن الانتقال من الطهر إلى الحيض إنما جعل قرءا لدلالته على براءة الرحم ؛ فإن الحامل لا تحيض في الغالب فحيضها علم براءة رحمها . والانتقال من حيض إلى طهر بخلافه ؛ فإن الحائض يجوز أن تحبل في أعقاب حيضها ، وإذا تمادى أمد الحمل[2] وقوي الولد انقطع دمها ؛ ولذلك تمتدح العرب بحمل نسائهم في حالة الطهر ، وقد مدحت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم بقول الشاعر[3] :

ومُبرَّإٍ من كل غُبَّر حَيْضَةٍ * وفسادِ مرضِعةٍ وداءٍ مُغْيَلِ

يعني أن أمه لم تحمل به في بقية حيضها . فهذا ما للعلماء وأهل اللسان في تأويل القُرْء . وقالوا : قرأت المرأة قرءا إذا حاضت أو طهرت . وقرأت أيضا إذا حملت . واتفقوا على أن القرء الوقت ، فإذا قلت : والمطلقـات يتربصن بأنفسهن ثلاثة أوقات ، صارت الآية مفسرة في العدد محتملة في المعدود ، فوجب طلب البيان للمعدود من غيرها ؛ فدليلنا قول الله تعالى : « فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِن[4] » ولا خلاف أنه يؤمر بالطلاق وقت الطهر فيجب أن يكون هو المعتبر في العدة ؛ فإنه قال : « فطلقوهن » يعني وقتا تعتد به ، ثم قال تعالى : « وأَحْصُوا العِـدَّة » . يريد ما تعتد به المطلقة وهو الطهر الذي تطلَّق فيـه ؛ وقال صلى الله عليه وسلم لعمر : " مره فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء " . أخرجه مسلم وغيره . وهو نصٌّ في أن زمن الطهر هو الذي يسمى عدة ، وهو الذي تُطلَّق فيه النساء . ولا خلاف أن من طلق في حال الحيض لم تعتد بذلك الحيض ، ومن طلق في حال الطهر فإنها تعتد عند الجمهور بذلك الطهر ؛ فكان ذلك أولى . قال أبو بكر

(١) في ز : وهذا مطرد بين .
(٢) في ج : تمادى أمر الحامل .
(٣) هو أبو كبير الهذلي (عن اللسان) .
(٤) راجع ج ١٨ ص ١٥٠

ابن عبدالرحمن : ما أدركنا أحدا من فقهائنا إلا يقول بقول عائشة فى أن الأقراء هى الأطهار. فإذا طلق الرجل فى طهر لم يطأ فيـه اعتدت بمـا بقى منه ولو ساعة ولو لحظة ، ثم استقبلت طهرا ثانيا بعـد حيضة ، ثم ثالثا بعد حيضة ثانية ؛ فإذا رأت الدم من الحيضة الثالثة حلت للأزواج وخرجت من العدة . فإن طلق مطلق فى طهر قد مس فيه لزمه الطلاق وقد أساء، واعتدت بمـا بقى من ذلك الطهر . وقال الزهرى فى امرأة طلقت فى بعض طهرها : إنهـا تعتد بثلاثة أطهار سوى بقيـة ذلك الطهر . قال أبو عمر : لا أعلم أحدا ممن قال : الأقراء الأطهار يقول هذا غير ابن شهاب الزهرى ؛ فإنه قال : تلغى الطهر الذى طلقت فيه ثم تعتد بثلاثة أطهار ؛ لأن الله عز وجل يقول : « ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ » .

قلت : فعلى قوله لا تحـل المطلقة حتى تدخل فى الحيضة الرابعـة ؛ وقول ابن القـاسم ومالك وجمهور أصحابه والشافعى وعلماء المدينة : إن المطلقة إذا رأت أول نقطة من الحيضة الثالثة خرجت من العصمة ، وهو مذهب زيد بن ثابت وعائشة وابن عمر، وبه قال أحمـد ابن حنبل، وإليه ذهب داود بن على وأصحابه . والحجة على الزهرى أن النبى صلى الله عليه وسلم أذِنَ فى طلاق الطاهر من غير جماع ، ولم يقـل أول الطهر ولا آخره . وقال أشهب : لا تنقطع العصمة والميراث حتى يتحقق أنه دم حيض؛ لئلا تكون دفعة دم من غير الحيض . احتج الكوفيون بقوله عليه السلام لفاطمة بنت أبى حُبَيْش حين شكت إليه الدم : " إنمـا ذلك عِرق فانظرى فإذا أتى قرؤك فلا تصلى و إذا مرّ القرء فتطهرى ثم صلى من القرء إلى القرء". وقال تعالى : « واللائِى يَئِسْن مِن المحِيض مِن نِسائكم إِنِ ارْتَبتُم فعِدَّتُهُن ثَلَاثَةُ أشهرٍ »[1] . فجعل المأيوس منه المحيض؛ فدل على أنه هو العِدّة، وجعل العِوض منه هو الأشهر إذا كان معدوما . وقال عمر بحضرة الصحابة : عِدّة الأَمة حيضتان ، نصف عِدّة الحرّة ، ولو قـدرت على أن أجعلها حيضة ونصفا لفعلت ؛ ولم ينكر عليه أحد . فدل على أنه إجماع منهـم ؛ وهو قول عشرة من الصحابة منهـم الخلفاء الأربعة ، وحسبك ما قالوا ! وقوله تعالى : « والمُطَلقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ» يدل على ذلك؛ لأن المعنى يتربصن ثلاثة أقراء، يريد كوامل،

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٦٢

وهذا لا يمكن أن يكون إلا على قولنا بأن الأقراء الحيض ؛ لأن من يقول : إنه الطهر يجوز أن تعتـد بطهرين و بعض آخر ؛ لأنه إذا طلق حال الطهر اعتدت عنـده ببقية ذلك الطهر قرءا . وعندنا تستأنف من أول الحيض حتى يصدقُ الاسم ؛ فإذا طلق الرجل المرأة فى طهر لم يطأ فيه استقبلت حيضة ثم حيضة ثم حيضة ؛ فإذا اغتسلت من الثالثة خرجت من العدّة .

قلت : هـذا يرده قوله تعالى : « سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ »[1] فأثبت الهاء فى « ثمانية أيام » ، لأن اليوم مذكر وكذلك القرء ؛ فدل على أنه المراد . ووافقنا أبو حنيفة على أنها إذا طلقت حائضا أنها لا تعتدّ بالحيضة التى طلقت فيها ولا بالطهر الذى بعدها ، وإنما تعتدّ بالحيض الذى بعد الطهر . وعندنا تعتـد بالطهر ، على ما بيناه . وقد استجاز أهل اللغة أن يعبروا عن البعض باسم الجميع ؛ كما قال تعالى : « الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ » والمراد به شهران و بعض الثالث ؛ فكذلك قوله : « ثلاثة قروء » . والله أعلم . وقال بعض من يقول بالحيض : إذا طهرت من الثالثة انقضت العـدّة بعد الغسل و بطلت الرجعة ؛ قاله سعيد بن جبير وطاوس وابن شبرمة والأوزاعىّ . وقال شريك : إذا فرطت المرأة فى الغسل عشرين سنة فلزوجها عليها الرجعة ما لم تغتسل . وروى عن إسحاق بن راهَوَيْه أنه قال : إذا طعنت المرأة فى الحيضة الثالثة بانت وانقطعت رجعة الزوج ، إلا أنها لا يحل لها أن تتزوّج حتى تغتسل من حيضتها . وروى نحوه عن ابن عباس ؛ وهو قول ضعيف ، بدليل قول الله تعالى : « فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ »[2] على ما يأتى . وأما ما ذكره الشافعىّ من أن نفس الانتقال من الطهر إلى الحيضـة يسمى قرءا ففائدته تقصير العـدّة على المرأة ، وذلك أنه إذا طلق المـرأة فى آخر ساعة من طهرها فدخلت فى الحيضة عدّته قرءا ، و بنفس الانتقال من الطهر الثالث انقطعت العصمة وحلت . والله أعلم .

الخامسـة — والجمهور من العلمـاء على أن عدّة الأمة التى تحيض من طـلاق زوجها حيضتان . وروى عن ابن سيرين أنه قال : ما أرى عدّة الأمة إلا كعدّة الحرّة ، إلا أن

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٥٩ (٢) راجع ص ١٨٦ من هذا الجزء .

تكون مضت فى ذلك سُـنَّةٌ : فإن السنة أحق أن تتبع . وقال الأصمّ عبد الرحمن بن كيسان وداود بن علىّ و جماعة أهل الظاهر : إن الآيات فى عدّة الطلاق والوفاة بالأشهر والأقراء عامة فى حق الأَمَة والحـرّة ؛ فعدّة الحرّة والأمة سـواءٌ . واحتج الجمهور بقوله عليه السـلام : " طلاق الأمة تطليقتان وعدّتها حيضتان ". رواه ابن جريج عن عطاء عن مُظَاهر بن أسلم عن أبيه عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " طلاق الأمة تطليقتان وقُرؤها حيضتان" فأضاف إليها الطلاق والعدّة جميعا ؛ إلا أن مظاهر بن أسلم انفرد بهذا الحديث وهو ضعيف . وروى عن ابن عمر : أيُّهما رَقّ نقص طلاقه ؛ وقالت به فرقة من العلمـاء .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ ما خَلَقَ اللهُ فِي أَرْحامِهِنَّ ﴾ أى من الحيض ؛ قاله عكرمة والزهرىّ والنخعىّ . وقيـل : الحمـل ؛ قاله عمر وابن عباس . وقال مجاهد : الحيض والحمل معا ؛ وهذا على أن الحامل تحيض . والمعنى المقصود من الآية أنه لما دار أمر العـدّة على الحيض والأطهار ولا اطلاع عليهما إلا من جهـة النساء جُعل القولُ قولها إذا ادّعت انقضاء العدّة أو عدمها ، وجعلهنّ مُؤتَمَنات على ذلك ؛ وهو مقتضى قوله تعالى : « وَلا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ » . وقال سليمان بن يسار : ولم نؤمر أن نفتح النِّساء فننظر إلى فروجهنّ ، ولكن وُكل ذلك إليهنّ إذ كنّ مُؤتَمَنات . ومعنى النهى عن الكتمان النهىُ عن الإضرار بالزوج و إذْهَاب حقه ، فإذا قالت المطلقـة : حِضت ؛ وهى لم تحض ، ذهبت بحقـه من الارتجاع ، و إذا قالت : لم أحض ؛ وهى قد حاضت ، ألزمته من النفقة ما لم يلزمه فأضرت به ، أو تقصـد بكذبها فى نفى الحيض ألا تُرتَجع حتى تنقضى العدّة و يقطع الشرع حقـه ، وكذلك الحـامل تكتم الحمل ، لتقطع حقـه من الارتجاع . قال قتادة : كانت عادتهنّ فى الجاهليـة أن يكتمن الحمل ليُلحقن الولد بالزوج الجديد ، ففى ذلك نزلت الآية . وحكى أن رجلا من أشجع أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقال : يا رسول الله ، إنى طلقت امرأتى وهى حبلى ، ولست آمن أن تتزوج فيصير ولدى لغيرى ، فأنزل الله الآية ، وردّت امرأة الأشجعىّ عليه .

الثانيـــة — قال ابن المنذر : وقال كل من حفظت عنه من أهل العلم : إذا قالت المرأة فى عشرة أيام : قد حِضت ثلاث حِيض وانقضت عدتى إنها لا تصدّق ولا يقبل ذلك منهـا ، إلا أن تقول : قد أسقطت سقطا قد استبان خلقه . واختلفوا فى المدّة التى تصدّق فيها المرأة ؛ فقال مالك : إذا قالت انقضت عدّتى فى أمدٍ تنقضى فى مثله العدّة قبل قولها ؛ فإن أخبرت بانقضاء العـدّة فى مدّة تقع نادرا فقولان . قال فى المدوّنة : إذا قالت حضت ثلاث حيض فى شهر صدّقت إذا صدّقها النساء ، وبه قال شُرَيْح ، وقال له علىّ بن أبى طالب : قَالُون ! أى أصبت وأحسنت . وقال فى كتاب محمـد : لا تصـدّق إلا فى شهر ونصف . ونحوه قول أبى ثور ؛ قال أبو ثور : أقل ما يكون ذلك فى سبعة وأربعين يوما ، وذلك أن أقل الطهر خمسة عشر يوما ، وأقل الحيض يوم . وقال النعمان : لا تصدّق فى أقل من ستين يوما ؛ وقال به الشافعىّ .

قوله تعالى : ﴿ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ﴾ هـذا وعيد عظيم شديد لتأكيد تحريم الكتمان ، وإيجاب لأداء الأمانة فى الإخبار عن الرحم بحقيقة ما فيه . أى فسبيل المؤمنات ألّا يكتمن الحق ؛ وليس قوله : « إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللهِ » على أنه أبيح لمن لا يؤمن أن يكتم ؛ لأن ذلك لا يحل لمن لا يؤمن ، وإنما هو كقولك : إن كنت أخى فلا تظلمنى ، أى فينبغى أن يحجزك الإيمـان عنه ؛ لأن هذا ليس من فعل أهل الإيمـان .

قوله تعالى : ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ ﴾ فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ ﴾ البُعُولَةُ جمع البَعْل ، وهو الزوج ؛ سمى بعلا لعلوّه على الزوجة بما قد ملكه من زوجيتها ؛ ومنه قوله تعالى : « أَتَدْعُونَ بَعْلًا[1] » أى ربا ؛ لعلوّه فى الربوبية ؛ يقال : بَعْل و بُعُولة ؛ كما يقال فى جمع الذكر : ذَكَر وذكورة ، وفى جمع الفحل : فحل وفحولة ؛ وهذه الهاء زائدةٌ مؤكّدة لتأنيث الجماعة ، وهو شاذ لا يقاس عليه ، و يعتبر فيها

(١) راجع ج ١٥ ص ١١٦

السّماع ؛ فلا يقال فى لَعِب : لُعُـوبَةٌ . وقيل : هى هَاءُ تأنيثٍ دخلت على فُعُول . والبَعُولة أيضا مصدر البَعْل . و بعَل الرجل يبْعَل (مثل منَع يَمْنَع) بُعُولة ، أى صار بَعْـلا . والمُبَاعلة والبعال : الجماع ؛ ومنه قوله عليه السلام لأيام التّشْرِيق : "إنها أيام أكل وشرب و بِعال" وقد تقدّم . فالرجل بعل المرأة ، والمرأة بعْلته . و باعل مُبَاعَلَة إذا باشرها . وفلان بعل هذا ؛ أى مالكه ور به . وله محامل كثيرة تأتى إن شاء الله تعالى[1] .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ ﴾ أى بمراجعتهنّ ؛ فالمراجعة على ضربين : مراجعة فى العدّة على حديث ٱبن عمر . ومراجعة بعد العدّة على حديث معقِل ؛ و إذا كان هذا فيكون فى الآية دليـلٌ على تخصيص ما شمِله العموم فى المسمّيات ؛ لأن قوله تعـالى : « والْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ » عام فى المطلقات ثلاثا ؛ وفيما دونهـا لا خلاف فيـه . ثم قوله : « وبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ » حكم خاص فيمن كان طلاقها دون الثلاث . وأجمع العلماء على أن الحرّ إذا طلّق زوجته الحرّة ، وكانت مدخولا بها تطليقة أو تطليقتين ، أنه أحق برجعتها ما لم تنقض عدّتها و إن كرِهت المرأة ، فإن لم يراجعها المطلّق حتى ٱنقضت عدّتهـا فهى أحق بنفسها وتصير أجنبية منه ؛ لا تحل له إلا بخِطْبَة ونكاح مستأنَف بولىّ و إشهاد ، ليس على سنة المراجعة ، وهذا إجماع من العلماء . قال المهلب : وكل من راجع فى العـدّة فإنه لا يلزمه شىء من أحكام النكاح غير الإشهاد على المراجعة فقط ، وهذا إجماع من العلماء ؛ لقـوله تعالى : « فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِنْكُمْ »[2] فذكر الإشهادَ فى الرجعة ولم يذكره فى النكاح ولا فى الطلاق . قال ٱبن المنذر : وفيما ذكرناه من كتاب الله مع إجماع أهل العـلم كفايةٌ عن ذكر ما روى عن الأوائل فى هذا الباب ؛ والله تعالى أعلم .

الثالثـــة — وٱختلفوا فيما يكون به الرجل مراجعا فى العِدّة ؛ فقال مالك : إذا وطئهـا فى العِدّة وهو يريد الرجعة وجهل أن يُشهِد فهى رجعة . وينبغى للمرأة أن تمنعه الوطء حتى يُشهِد ؛ وبه قال إسحاق ، لقوله عليه السلام : "إنمـا الأعمال بالنيات و إنمـا لكل ٱمرئ

(١) راجع ج ١٢ ص ٢٣١ (٢) راجع ج ١٨ ص ١٥٧

ما نَوَى " . فإن وطئ فى العدّة لا ينوى الرجعة فقال مالك : يراجع فى العـدّة ولا يطأ حتى يستبرئها من مائه الفاسد . قال ابن القاسم : فإن انقضت عدّتها لم ينكحها هو ولا غيره فى بقية مدّة الاستبراء ؛ فإن فعـل فُسِخ نكاحه ، ولا يَتأبّد تحريمها عليـه لأن المـاء ماؤه . وقالت طائفة : إذا جامعها فقد راجعها ؛ هكذا قال سعيد بن المسيب والحسن البصرىّ وابن سيرين والزهرىّ وعطاء وطاوس والثـورىّ . قال : ويُشهِد ؛ وبه قال أصحاب الرأى والأوزاعىّ وابن أبى ليلى ؛ حكاه ابن المنذر . وقال أبو عمر : وقد قيل : وطؤه مراجعة على كل حال ، نواها أو لم ينوها ؛ ويُروى ذلك عن طائفة من أصحاب مالك ، وإليه ذهب الليث . ولم يختلفوا فيمن باع جاريته بالخيار أنّ له وطأها فى مدّة الخيار ، وأنه قد ارتجعها بذلك إلى ملكه ، واختار نقض البيع بفعله ذلك . وللمطلقة الرجعية حكم من هذا . والله أعلم .

الرابعـــة — من قَبّل أو باشر بنوى بذلك الرجعـة كانت رجعة ، وإن لم ينو بالقبـلة والمباشرة الرجعة كان آثمـا ، وليس بمُراجع . والسّنّة أن يُشهد قَبْل أن يَطأ أو قَبْل أن يُقبِّل[1] أو يباشر . وقال أبو حنيفة وأصحابه : إن وطئهـا أو لمسها بشهوة أو نظر إلى فرجها بشهوة فهى رجعة ؛ وهـو قول الثورىّ ، وينبغى أن يشهِد . وفى قول[2] مالك والشافعىّ وإسحـاق وأبى عُبَيْد وأبى ثور لايكون رجعة ؛ قاله ابن المنذر . وفى « المنتقى » قال : ولا خلاف فى صحة الارتجاع بالقول ؛ فأما بالفعل نحو الجماع والقبلة فقال القاضى أبو محمد : يصح بهـا وبسائر الاستمتاع للذة . قال ابن المَوّاز : ومثـل الجسّة للذة ، أو أن ينظر إلى فرجها أو ما قارب ذلك من محاسنها إذا أراد بذلك الرجعة ؛ خلافا للشافعىّ فى قوله : لا تصح الرجعة إلا بالقول ؛ وحكاه ابن المنذر عن أبى ثور وجابر بن زيد وأبى قِلابة .

الخامســـة — قال الشافعىّ : إن جامعها ينوى الرجعة ، أو لا ينويها فليس برجعة ، ولها عليه مهر مثلها . وقال مالك : لا شىء لها : لأنه لو ارتجعها لم يكن عليه مهر ، فلا يكون الوطء دون الرجعة أولى بالمهر من الرجعة . وقال أبو عمر : ولا أعلم أحدا أوجب عليه مهر

(١) فى ز : قبل أن يطأ وقبل أن يقبل . (٢) فى ز : وعلى قول مالك ، وفى حـ : فى قول مالك ، وقال الشافعى وإسحق الخ .

المثل غير الشافعيّ ، وليس قوله بالقوىّ ؛ لأنها فى حكم الزوجات وترثه ويرثها ، فكيف يجب مهر المثـل فى وطء آمرأة حكمها فى أكثر أحكامها حكم الزوجة ! إلا أن الشبهة فى قول الشافعى قوية ؛ لأنها عليه محرّمة إلا برجعة لهـا . وقد أجمعوا على أن الموطوءة بشبهة يجب لها المهر ، وحسبك بهذا !

السادســة — وآختلفوا هل يسافر بها قبل أن يرتجعها ؛ فقال مالك والشافعىّ : لا يسافر بهـا حتى يراجعها ، وكذلك قال أبو حنيفة وأصحابه إلا زفر فإنه روى عنـه الحسن آبن زياد أن له أن يسافر بها قبل الرجعة ، وروى عنـه عمرو بن خالد ؛ لا يسافر بهـا حتى يراجع .

السابعــة — وآختلفوا هل له أن يدخل عليها ويرى شيئا من محاسنها ، وهل تتزين له وتتشرف[1] ؛ فقال مالك . لا يخلو معها ، ولا يدخل عليها إلا بإذن ، ولا ينظر إليها إلا وعليها ثيابها ، ولا ينظر إلى شعرها ، ولا بأس أن يأكل معها إذا كان معهما غيرهمـا ، ولا يبيت معها فى بيت وينتقل عنهـا . وقال آبن القـاسم : رجع مالك عن ذلك فقـال : لا يدخل عليها ولا يرى شعرها . ولم يختلف أبو حنيفة وأصحابه فى أنها تتزين له وتتطيب وتلبس الحلىّ وتتشرف . وعن سعيد بن المسيب قال : إذا طلق الرجل آمرأته تطليقة فإنه يستأذن عليها ، وتلبس ما شاءت من الثياب والحلىّ ؛ فإن لم يكن لهما إلا بيت واحد فليجعلا بينهما سـترا ، ويسلم إذا دخل ؛ ونحوه عن قتادة ، ويُشعِرها إذا دخل بالتنخم والتنحنح . وقال الشافعىّ : المطلقة طلاقا يملك رجعتها محرّمة على مطلقها تحريم المبتوتة حتى يراجع ، ولا يراجع إلا بالكلام ؛ على ما تقدّم .

الثامنــة — أجمع العلماء على أن المطلق إذا قال بعد آنقضاء العدّة : إنى كنت راجعتك فى العدّة وأنكرت أنّ القول قولهـا مع يمينها ، ولا سبيل له إليها ؛ غير أن النعمان كان لا يرى يمينا فى النكاح ولا فى الرجعة ؛ وخالفه صاحباه فقـالا كقول سائر أهل العـلم . وكذلك إذا كانت الزوجة أمة وآختلف المولى والجارية ، والزوج يدعى الرجعة فى العدّة بعد آنقضاء العدّة

(١) التشرف : التطلع إلى الشىء والنظر إليه .

وأنكرت فالقول قول الزوجة الأمة و إن كذبها مولاها ؛ هذا قول الشافعيّ وأبى ثور والنعمان .
وقال يعقوب ومحمد : القول قول المولى وهو أحق بها .

التاســـعة — لفظ الرّد يقتضى زوال العصمة ؛ إلا أن علماءنا قالوا : إن الرجعية محرّمة الوطء ؛ فيكون الرّد عائدا إلى الحل . وقال الليث بن سعد وأبو حنيفة ومن قال بقولهما — فى أن الرجعـة محلّلة الوطء : أن الطلاق فائدته تنقيص العـدد الذى جعل له خاصة ، وأن أحكام الزوجية باقية لم يحل منها شيء — قالوا : وأحكام الزوجيـة و إن كانت باقية فالمرأة ما دامت فى العدّة سائرة فى سبيل الزوال بانقضاء العـدّة ؛ فالرجعة ردّ عن هذه السبيل التى أخذت المرأة فى سلوكها ، وهـذا ردّ مجازىّ ، والرّد الذى حكمنا به ردّ حقيقىّ ؛ فإن هناك زوال مستنجز وهو تحريم الوطء ؛ فوقع الرّد عنه حقيقة ، والله أعلم .

العاشرة — لفظ «أَحَقُّ» يطلق عند تعارض حقين ، و يترجح أحدهما ؛ فالمعنى حق الزوج فى مدّة التربص أحق من حقها بنفسها ؛ فإنها إنما تملك نفسها بعد انقضاء العدّة ؛ ومثل هذا قوله عليه السلام : " الأيم أحق بنفسها من وليها " . وقد تقدّم .

الحادية عشرة — الرجل مندوب إلى المراجعة ، ولكن إذا قصد الإصلاح بإصـلاح حاله معها ، و إزالة الوحشة بينهما ، فأما إذا قصد الإضرار وتطويل العدّة والقطع بها عن الخلاص من رِبقة النكاح فمحرّم ؛ لقوله تعالى : «وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا» ثم مَنْ فعل ذلك فالرجعة صحيحة ، و إن ارتكب النهى وظلم نفسه ؛ ولو علمنا نحن ذلك المقصد طلقنا عليه .
قوله تعالى : ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِى عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَلَهُنَّ﴾ أى لهنّ من حقوق الزوجية على الرجال مثل ما للرجال عليهنّ ؛ ولهذا قال ابن عباس : إنى لأتزين لامرأتى كما تتزين لى ، وما أحب أن أستنظف[2] كل حق الذى لى عليها فتستوجب حقها الذى لهـا علىّ ؛ لأن الله تعالى قال : « وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِى عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ » أى زينة من غير مأثم . وعنـه أيضا : أى لهنّ من حسن الصحبة

(١) فى ز : تنقيص العدد جعل له خاصة .
(٢) استنظفت الشيء : إذا أخذته كله .

والعشرة بالمعروف على أزواجهنّ مثل الذى عليهنّ من الطاعة فيما أوجبه عليهنّ لأزواجهنّ . وقيل : إن لهنّ على أزواجهنّ ترك مضارّتهن كما كان ذلك عليهنّ لأزواجهنّ . قاله الطبرىّ : وقال ابن زيد : تتقون الله فيهنّ كما عليهنّ أن يتقين الله عز وجل فيكم ؛ والمعنى متقارب . والآية تعمّ جميع ذلك من حقوق الزوجية .

الثانيـــة — قول ابن عباس : « إنّى لأتزين لامرأتى » قال العلماء : أما زينة الرجال فعلى تفاوت أحوالهم ؛ فإنهم يعملون ذلك على اللِّبق(١) والوفاق ، فربما كانت زينة تليق فى وقت ولا تليق فى وقت ، وزينة تليق بالشّباب ، وزينة تليق بالشيوخ ولا تليق بالشباب ؛ ألا ترى أن الشيخ والكهل إذا حفّ شاربه لِيقَ به ذلك وزانَه ، والشاب إذا فعل ذلك سُمِج ومُقِت . لأن اللحية لم توفر بعد ، فإذا حَفّ شاربه فى أوّل ما خرج وجهه سَمُج ، وإذا وفرت لحيتـه وحفّ شاربه زانه ذلك . وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ؛ " أمرنى ربّى أن أعفى لحيتى وأحفى شاربى " . وكذلك فى شأن الكسوة ؛ ففى هذا كله ابتغاء الحقوق ؛ فإنما يعمل على اللِّبق(٢) والوِفاق ليكون عند امرأته فى زينة تسرها ويُعِفّها عن غيره من الرجال . وكذلك الكحل من الرجال منهم من يليق به ومنهم من لا يليق به . فأما الطِّيب والسِّواك والخِلال(٣) والترمى بالدّرن وفُضول الشعر والتطهير وقلم الأظفار فهو بيّن موافق للجميع . والخضاب للشيوخ والخاتم للجميع من الشباب والشيوخ زينة ؛ وهو حَلْىُ الرجال على مايأتى بيانه فى سورة « النحل »(٤) . ثم عليـه أن يتوخّى أوقات حاجتها إلى الرجل فيُعِفّها ويُغنيها عن التطلع إلى غيره . وإن رأى الرجلُ من نفسه عجزا عن إقامة حقها فى مضجعها أخذ من الأدْوِيّة التى تزيد فى باهِه(٥) وتُقوّى شهوته حتى يُعِفّها .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ أى منزلة . ومَدْرَجَة الطريق : قارعته ؛ والأصل فيه الطىّ ؛ يقال : دَرَجوا ، أى طَوَوْا عمرهم ؛ ومنها الدّرجة التى يرتقى عليها . ويقال : رجل بين الرِّجلة ، أى القوّة . وهو أرجل الرجلين ، أى أقواهما . وفرس رجيل ،

(١) اللبق بالفتح : اللباقة والحذق . (٢) فى ـ ح : اللائق . (٣) يريد استعمال الخلال وهو من السنة ، وهو إخراج ما بين الأسنان من فضول الطعام . (٤) راجع جـ ١٠ ص ٨٧ (٥) فى ز : مائه .

أى قوى ؛ ومنه الرِّجل ، لقوتها على المشى . فزيادة درجة الرجل بعقله وقوته على الإنفاق و بالدّية والميراث والجهاد . وقال حميد : الدّرجة اللحية ؛ وهـذا إن صح عنه فهو ضعيف لا يقتضيه لفـظ الآية ولا معناها . قال ابن العربىّ : فطوبى لعبد أمسـك عما لا يعلم ، وخصوصا فى كتاب الله تعالى ! ولا يخفى على لبيب فضل الرجال على النساء ؛ ولو لم يكن إلا أن المرأة خلقت من الرجل فهـو أصلها ، وله أن يمنعها من التصرف إلا بإذنه ؛ فلا تصوم إلا بإذنه ولا تحج إلا معه . وقيل : الدّرجة الصداق ؛ قاله الشعبى . وقيل : جواز الأدب . وعلى الجملة فدرجة تقتضى التفضيل ، وتشعر بأن حق الزوج عليها أوجب من حقها عليه ؛ ولهذا قال عليه السلام : " ولو أمرت أحدا بالسجود لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها " . وقال ابن عباس : الدّرجة إشارة إلى حَضِّ الرجال على حسن العشرة ، والتوسـع للنساء فى المـال والخُلق ؛ أى أن الأفضل ينبغى أن يَتحامل على نفسه . قال ابن عطية : وهذا قول حسن بارع . قال المـاوردىّ ، يحتمل أنهـا فى حقوق النكاح ؛ له رفع العقد دونها ؛ و يلزمها إجابته إلى الفراش ، ولا يلزمه إجابتها .

قلت : ومن هذا قوله عليه السلام : " أيّمـا امرأة دعاها زوجها إلى فراشه فأبت عليه لعنتها الملائكة حتى تصبح " . ﴿ وَاللهُ عَزِيزٌ ﴾ أى منيع السلطان لا معترض عليه . ﴿ حَكِيمٌ ﴾ أى عالم مصيب فيما يفعل .

قوله تعـالى : ٱلطَّلَـٰقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَـٰنٍ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾

(١) فى ب : وبالإنفاق .

قوله تعالى : ﴿ الطَّلاقُ مَرَّتَانِ فَإمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإحْسَانٍ﴾ فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ الطَّلاقُ مَرَّتَانِ﴾ ثبت أن أهل الجاهلية لم يكن عندهم للطلاق عدد ، وكانت عندهم العِدَّةُ معلومةً مقدّرةً ؛ وكان هذا فى أول الإسلام برهة ، يطلِّق الرجل امرأته ما شاء من الطلاق ؛ فإذا كادت تحل من طلاقه راجعها ما شاء ؛ فقال رجل لامرأته على عهد النبي صلى الله عليه وسلم : لا آويك ولا أدَعُك تحلِّين ؛ قالت : وكيف؟ قال : أطلقك فإذا دنا مضىّ عدّتِك راجعتك . فشكت المرأة ذلك إلى عائشة ؛ فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية بيانا لعدد الطّلاق الذى للمرء فيه أن يرْتجع دون تجديد مهر ووَلِىّ ، ونسخ ما كانوا عليه . قال معناه عروة بن الزبير وقتادة وابن زيد وغيرهم . وقال ابن مسعود وابن عباس ومجاهد وغيرهم : المراد بالآية التعريف بسنّة الطلاق ؛ أى من طلق اثنتين فليتق الله فى الثالثة ، فإما تَرَكها غير مظلومة شيئا من حقّها ، وإما أمْسَكها بمعروف ؛ والآية تتضمن هذين المعنيين .

الثانيـــة — الطلاق هـو حَلّ العِصمة المنعقـدةِ بين الأزواج بألفـاظ مخصوصة . والطلاق مباح بهذه الآية وبغـيرها ، وبقوله عليـه السلام فى حديث ابن عمر : " فإن شاء أمسك وإن شاء طلق " وقد طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة ثم راجعها ؛ خرّجه ابن ماجه . وأجمع العلماء على أن من طلق امرأته طاهرا فى طهر لم يمسها فيه أنه مطلِّق للسّنة ، وللعدّة التى أمر الله تعالى بها ، وأن له الرجعة إذا كانت مدخولا بها قبل أن تنقضى عدّتها ؛ فإذا انقضت فهو خاطب من الخُطّاب . فدل الكتاب والسنة وإجماع الأمّة على أن الطلاق مباح غير محظور . قال ابن المنذر : وليس فى المنع منه خبر يثبت .

الثالثـــة — روى الدارقطنىّ « حدّثنى أبو العبـاس محمـد بن موسى بن علىّ الدُّولابىّ ويعقـوب بن إبراهيم ، قالا حدّثنا الحسن بن عرفـة حدّثنا إسماعيل بن عياش بن حميـد ابن مالك اللخمىّ عن مكحول عن معاذ بن جبل قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يامعاذ ما خلق الله شيئا على وجه الأرض أحب إليه من العِتاق ولا خلق الله تعـالى شيئا على وجه الأرض أبغض إليه من الطلاق فإذا قال الرجل لمملوكه أنت حر إن شاء الله فهو حر

ولا ٱستثناء له و إذا قال الرجل لٱمرأته أنتِ طالق إن شاء الله فله ٱستثناؤه ولا طلاق عليه " .

حدّثنا محمد بن موسى بن علىّ حدّثنا حميد بن الربيع حدّثنا يزيد بن هارون أنبأنا إسماعيل ٱبن عياش بإسناده نحوه . قال حميد قال لى يزيد بن هارون : وأىّ حديث لو كان حميد ٱبن مالك اللخمىّ معروفا ! قلت : هو جدّى ! قال يزيد : سررتنى ، ٱلآن صار حديثا ! » .

قال ٱبن المنذر : وممن رأى الٱستثناء فى الطلاق طاوس وحماد والشافعىّ وأبو ثور وأصحاب الرأى . ولا يجوز الٱستثناء فى الطلاق فى قول مالك والأوزاعىّ ، وهو قول الحسن وقتادة فى الطلاق خاصة . قال : و بالقول الأوّل أقول .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ ﴾ ٱبتداء ، والخبر أمثل أو أحسن ؛ و يصح أن يرتفع على خبر ٱبتداء محذوف ؛ أى فعليكم إمساكٌ بمعروف ، أو فالواجب عليكم إمساك بما يعرف أنه الحق . ويجوز فى غير القرآن « فإمساكا » على المصدر . ومعنى «بِإِحْسَانٍ» أى لا يظلمها شيئا من حقها ، ولا يتعدّى فى قول . والإمساك : خلاف الإطلاق . والتّسْريحُ : إرسال الشىء ، ومنه تسريح الشعر ، ليخلص البعض من البعض . وسَرّح الماشية : أرسلها . والتسريح يحتمل لفظه معنيين : أحدهما — تركها حتى تتمّ العدّة من الطلقة الثانية ، وتكون أملك لنفسها ، وهذا قول السدّىّ والضحاك . والمعنى الآخر أن يطلقها ثالثة فيسرحها ؛ هذا قول مجاهد وعطاء وغيرهما ، وهو أصح لوجوه ثلاثة :

أحدها — ما رواه الدارقطنى عن أنس أن رجلا قال : يا رسول الله ، قال الله تعالى : «الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ» فأين صار ثلاثا ؟ قال : "إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان — فى رواية — هى الثالثة " . ذكره ٱبن المنذر .

الثانى — أن التسريح من ألفاظ الطلاق ، ألا ترى أنه قد قرئ «إن عزموا السّراح» .

الثالثة — أنّ فَعّل تَفْعِيلا يعطى أنه أحدث فعلا مكررا على الطلقة الثانية ، وليس فى الترك إحداث فعل يعبر عنه بالتفعيل ، قال أبو عمر : وأجمع العلماء على أن قوله تعالى : « أو تسريح بإحسان » هى الطلقة الثالثة بعد الطلقتين ، و إياها عنى بقوله تعالى : « فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ » . وأجمعوا على أن من طلق ٱمرأته طلقة أو طلقتين فله

مراجعتها ؛ فإن طلقها الثالثة لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره ؛ وكان هذا من محكم القرآن الذى لم يختلف فى تأويله . وقد روى من أخبار العدول مثل ذلك أيضا : حدّثنا سعيد بن نصر قال حدّثنا قاسم بن أصبغ قال حدّثنا محمد بن وَضّاح قال حدّثنا أبو بكر بن أبى شيبة قال حدّثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن سُمَيْع عن أبى رُزَيْن قال : جاء رجل إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، أرأيت قول الله تعالى : « الطَّلاقُ مَرَّتَانِ فَإمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أوْ تَسْرِيحٌ بِإحسَانٍ » فأين الثالثة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان (١) " . ورواه الثورىّ وغيره عن إسماعيل بن سُمَيع عن أبى رُزَيْن مثله .

قلت : وذكر الكيا الطبرىّ هذا الخبر وقال : إنه غير ثابت من جهة النقل ؛ ورجّح قول الضحاك والسدّىّ ، وأن الطلقة الثالثة إنما هى مذكورة فى مساق الخطاب فى قوله تعالى : « فَإنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ (٢) » . فالثالثة مذكورة فى صلب هذا الخطاب ، مفيدة للبَيْنُونة الموجِبَة للتحريم إلا بعد زوج ؛ فوجب حمل قوله : « أو تسريح بإحسان » على فائدة مجدّدة ، وهو وقوع البينونة بالثنتين عند انقضاء العدّة ، وعلى أن المقصود من الآية بيان عدد الطلاق الموجب للتحريم ، ونسخ ما كان جائزا من إيقاع الطلاق بلا عدد محصور ؛ فلو كان قوله : « أو تسريح بإحسان » هو الثالثة لما أبان عن المقصد فى إيقاع التحريم بالثلاث ؛ إذ لو اقتصر عليه لما دل على وقوع البينونة المحرّمة لها إلا بعد زوج ؛ وإنما علم التحريم بقوله تعالى : « فَإنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ » . فوجب ألا يكون معنى قوله : « أو تسريح بإحسان » الثالثة ، ولو كان قوله : « أو تسريح بإحسان » بمعنى الثالثة كان قوله عقيب ذلك : «فإن طلقها» الرابعة ؛ لأن الفاء للتعقيب ، وقد اقتضى طلاقا مستقبلا بعد ما تقدّم ذكره ؛ فثبت بذلك أن قوله تعالى : « أو تسريح بإحسان » هو تركها حتى تنقضى عدّتها .

الخامسة — ترجم البخارىّ على هذه الآية « باب من أجاز الطلاق الثلاث بقوله تعالى : الطلاق مرتان فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان » وهذا إشارة منه إلى أن هذا

(١) فى بعض الأصول : « الترمذى » والتصويب عن كتاب « الاستذكار » لأبى عمر بن عبد البر . (٢) فى ح : صلة .

التعديد إنما هو فُسْحَة لهم؛ فمن ضيّق على نفسه لزمه . قال علماؤنا : وٱتفق أئمة الفتوى على لزوم إيقاع الطلاق الثلاث فى كلمة واحدة؛ وهو قول جمهور السلف، وشذّ طاوس و بعض أهل الظاهر إلى أن طلاق الثلاث فى كلمة واحدة يقع واحدة ؛ و يروى هذا عن محمد ٱبن إسحاق والحجاج بن أرطاة . وقيل عنهما : لا يلزم منه شيء ؛ وهو قول[1] مقاتل . ويحكى عن داود أنه قال لايقع . والمشهور عن الحجاج بن أرطاة و جمهور السلف والأئمة أنه لازم واقع ثلاثا . ولا فرق بين أن يوقع ثلاثا مجتمعة فى كلمة أو متفرّقة فى كلمات ؛ فأما من ذهب إلى أنه لا يلزم منه شيء فٱحتج بدليل قوله تعالى : « وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ» . وهذا يعُمّ كل مطلقة إلا ما خص منه؛ وقد تقدّم . وقال : «الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ» والثالثة «فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ» . ومن طلق ثلاثا فى كلمة فلا يلزم؛ إذ هو غير مذكور فى القرآن . وأما من ذهب إلى أنه واقع واحدةً فٱستدل بأحاديث ثلاثة : أحدها — حديث ٱبن عباس من رواية طاوس وأبى الصّهْباء وعكرمة . وثانيها — حديث ٱبن عمر على رواية من روى أنه طلق ٱمرأته ثلاثا، وأنه عليه السلام أمره برجعتها وٱحتسبت له واحدة . وثالثها — أن رُكَانَة طلق ٱمرأته ثلاثا فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم برجعتها؛ والرجعة تقتضى وقوع واحدة . والجواب عن الأحاديث ما ذكره الطحاوىّ أن سعيد ابن جبير ومجاهدا وعطاء وعمرو بن دينار ومالك بن الحويرث ومحمد بن إياس بن البُكَيْر والنعمان ٱبن أبى عياش رووا عن ٱبن عباس فيمن طلق ٱمرأته ثلاثا أنه قد عصى ربه و بانت منه ٱمرأته، ولا ينكحها إلا بعد زوج؛ وفيما رواه هؤلاء الأئمة عن ٱبن عباس مما يوافق الجماعة مايدل على وهن رواية طاوس وغيره؛ وما كان ٱبن عباس ليخالف الصحابة إلى رأى نفسه . قال ٱبن عبد البر : ورواية طاوس وَهْمٌ وغلط لم يعرج عليها أحد من فقهاء الأمصار بالحجاز والشام والعراق والمشرق والمغرب؛ وقد قيل: إن أبا الصهباء لا يعرف فى موالى ٱبن عباس . قال القاضى أبو الوليد الباجى : «وعندى أن الرواية عن ٱبن طاوس بذلك صحيحة، فقد روى عنه الأئمة : مَعْمَر وٱبن جريج وغيرهما؛ وٱبن طاوس إمام . والحديث الذى يشيرون إليه هو

(١) فى ب : مذهب مقاتل .

مارواه ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال : كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وسنتين من خلافة عمر بن الخطاب طلاق الثلاث واحدة ، فقال عمر رضى الله عنه : إن الناس قد استعجلوا فى أمر كانت لهم فيه أناة ، فلو أمضيناه عليهم ! فأمضاه عليهم . ومعنى الحديث أنهم كانوا يوقعون طلقة واحدة بدل إيقاع الناس الآن ثلاث تطليقات ، ويدل على صحة هذا التأويل أن عمر قال : إن الناس قد استعجلوا فى أمر كانت لهم فيه أناة ، فانكر عليهم أن أحدثوا فى الطلاق استعجال أمر كانت لهم فيه أناة ، فلو كان حالهم ذلك فى أول الإسلام فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم ما قاله ، ولا عاب عليهم أنهم استعجلوا فى أمر كانت لهم فيه أناة . ويدل على صحة هذا التأويل ما روى عن ابن عباس من غير طريق أنه أفتى بلزوم الطلاق الثلاث لمن أوقعها مجتمعة ، فإن كان هذا معنى حديث ابن طاوس فهو الذى قلناه ، وإن حمل حديث ابن عباس على ما يتأول فيه من لا يُعبأ بقوله فقد رجع ابن عباس إلى قول الجماعة وانعقد به الإجماع ، ودليلنا من جهة القياس أن هذا طلاق أوقعه من يملكه فوجب أن يُلزَمه ، أصل ذلك إذا أوقعه مفردا » .

قلت : ما تأوله الباجى هو الذى ذكر معناه الكيا الطبرى عن علماء الحديث ، أى إنهم كانوا يطلّقون طلقة واحدة هذا الذى يطلّقون ثلاثا ، أى ما كانوا يطلقون فى كل قرء طلقة ، وإنما كانوا يطلقون فى جميع العدّة واحدة إلى أن تَبين وتنقضى العدّة . وقال القاضى أبو محمد عبد الوهاب : معناه أن الناس كانوا يقتصرون على طلقة واحدة ، ثم أكثروا أيام عمر من إيقاع الثلاث . قال القاضى : وهذا هو الأشبه بقول الراوى : إن الناس فى أيام عمر استعجلوا الثلاث فعجّل عليهم ، معناه ألزمهم حكمها . وأما حديث ابن عمر فإن الدارقطنى روى عن أحمد بن صبيح عن طريف بن ناصح عن معاوية بن عمار الدهنى عن أبى الزبير قال : سألت ابن عمر عن رجل طلق امرأته ثلاثا وهى حائض ، فقال لى : أتعرف ابن عمر ؟ قلت : نعم ، قال : طلقت امرأتى ثلاثا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم [وهى حائض (١)]

(١) زيادة عن سنن الدارقطنى .

فردّها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى السُّنّة . فقال الدارقطنيّ : كلهم من الشيعة ؛ والمحفوظ أن ابن عمر طلق امرأته واحدة فى الحيض . قال عبيد الله : وكان تطليقه إياها فى الحيض واحدة غير أنه خالف السنة . وكذلك قال صالح بن كيسان وموسى بن عقبة وإسماعيل ابن أمية وليث بن سعد وابن أبى ذئب وابن جريج وجابر وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة عن نافع : أن ابن عمر طلق تطليقة واحدة . وكذا قال الزهرىّ عن سالم عن أبيه ويونس ابن جبير والشعبيّ والحسن . وأما حديث رُكَانَة فقيل : إنه حديث مضطرب منقطع ، لا يستند من وجه يحتج به ؛ رواه أبو داود من حديث ابن جريج عن بعض بنى أبى رافع ، وليس فيهم من يحتج به ، عن عكرمة عن ابن عباس . وقال فيه : إن رُكانة بن عبد يزيد طلق امرأته ثلاثا ؛ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أرجعها " . وقد رواه أيضا من طرق عن نافع بن عجير أن ركانة بن عبد يزيد طلق امرأته البتة فاستحلفه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أراد بها ؟ فحلف ما أراد إلا واحدة ؛ فردّها إليه . فهذا اضطراب فى الاسم والفعل ؛ ولا يحتج بشىء من مثل هذا .

قلت : قد أخرج هذا الحديث من طرق الدّارقطنيّ فى سننه ؛ قال فى بعضها : « حدّثنا محمد بن يحيى بن مِرداس حدّثنا أبو داود السجستانىّ حدّثنا أحمد بن عمرو بن السرح وأبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبيّ وآخرون قالوا : حدّثنا محمد بن إدريس الشافعى حدّثنى عمى محمد ابن على بن شافع عن عبد الله بن علىّ بن السائب عن نافع بن عجير بن عبد يزيد[1] : أن ركانة ابن عبد يزيد طلق امرأته سُهَيْمة المزنية البَتّة ؛ فأخبر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك ؛ فقال : والله ما أردت إلا واحدة ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " والله ما أردت إلا واحدة "؟ فقال رُكانة : والله ما أردت بها إلا واحدة ؛ فردّها إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فطلقها الثانية فى زمان عمر بن الخطاب ، والثالثة فى زمان عثمان . قال أبو داود : هذا حديث صحيح » . فالذى صح من حديث ركانة أنه طلق امرأته البتة لا ثلاثا ؛ وطلاق البتّة قد اختلف فيه على ما يأتى بيانه فسقط الاحتجاج[2] والحمد لله ، والله أعلم . وقال أبو عمر :

(١) فى الدارقطنى : ابن عبد يزيد بن ركانة . الخ . (٢) فى ح ، : فسقط الاحتجاج بغيره .

رواية الشافعيّ لحديث ركانة عن عمه أتمّ، وقد زاد زيادة لا ترُدّها الأصول؛ فوجب قبولها لثقة ناقليها، والشافعيّ وعمه وجدّه أهل بيت ركانة، كلهم من بنى عبد المطلب بن عبد مناف وهم أعلم بالقصة التى عرضت لهم .

فصـــل — ذكر أحمـد بن محمد بن مغيث الطليطليّ هـذه المسألة فى وثائقه فقال : الطلاق ينقسم على ضربين : طلاقِ سنةٍ، وطلاقِ بِدعةٍ . فطلاق السنة هو الواقع على الوجه الذى ندب الشرع إليه . وطلاق البدعة نقيضه، وهو أن يطلقها فى حيض أو نفاس أو ثلاثا فى كلمة واحدة ؛ فإن فعل لزمه الطلاق . ثم اختلف أهل العلم بعد إجماعهم على أنه مطلِّق ، كم يلزمه من الطلاق ؛ فقال علىّ بن أبى طالب وابن مسعود : يلزمه طلقـة واحدة ، وقاله ابن عبـاس ، وقال : قوله ثلاثا لا معنى له لأنه لم يطلق ثلاث مرات وإنمـا يجـوز قوله فى ثلاث إذا كان مخـبرا عمـا مضى فيقول : طلقت ثلاثا فيكون مخبرا عن ثلاثة أفعال كانت منـه فى ثلاثة أوقات ، كرجل قال : قرأت أمس سـورة كذا ثلاث مرات فذلك يصح، ولو قرأها مرة واحدة فقال : قرأتها ثلاث مرات كان كاذبا . وكذلك لو حلف بالله ثلاثا يردّد الحلِف كانت ثلاثة أيمـان، وأما لو حلف فقال : أحلف بالله ثلاثا لم يكن حلف إلا يمينا واحدة والطلاق مثله . وقاله الزبير بن العوّام وعبد الرحمن بن عوف . وروينـا ذلك كله عن ابن وضاح؛ وبه قال من شيوخ قرطبة ابن زِنباع شيخ هدى ومحمد بن بقىّ بن مخلد ومحمـد بن عبد السلام الحسنىّ فريد وقته وفقيه عصره وأصبغ بن الحباب وجماعة سواهم . وكان من حجة ابن عباس أن الله تعالى فرّق[(١)] فى كتابه لفظ الطلاق فقال عز اسمه : « الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ » يريد أكثر الطلاق الذى يكون بعده الإمساك بالمعروف وهو الرجعة فى العـدّة . ومعنى قوله : « أو تسريح بإحسانٍ » يريد تركها بلا ارتجاع حتى تنقضى عدّتها؛ وفى ذلك إحسان إليها إن وقع ندم بينهما؛ قال الله تعالى : « لا تَدْرِى لَعَلَّ اللهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا[(٢)] » . يريد الندم على الفرقة والرغبة فى الرجعة؛ وموقع الثلاث غير حسن؛ لأن فيه ترك المنـدوحة التى وسع الله بها ونبه عليهـا ؛ فذكر الله سبحانه الطلاق مفرقا يدل على أنه إذا جمع أنه لفظ

(١) فى ب : فرض . (٢) راجع جـ ١٨ ص ١٤٧

واحد، وقـد يخرج بقياس من غير ما مسألة من المـدونة ما يدل على ذلك ؛ من ذلك قول الإنسان : مالى صدقة فى المساكين أن الثلث يجزيه من ذلك. وفى الإشراف لابن المنذر: وكان سعيد بن جبير وطاوس وأبو الشعثاء وعطاء وعمرو بن دينـار يقولون : من طلق البكر ثلاثا فهى واحدة .

قلت : وربما أعتلوا فقالوا : غير المدخول بها لا عدّة عليها ؛ فإذا قال : أنت طالق ثلاثا فقد بانت بنفس فراغه من قوله : أنت طالق ؛ فيرد « ثلاثا » عليها وهى بائن فلا يؤثر شيئا ؛ ولأن قوله : أنت طالق مستقل بنفسه ؛ فوجب ألا تقف البينونة فى غير المدخول بها على ما يرد[1] بعده ؛ أصله إذا قال : أنت طالق .

السادســـة — استدل الشافعىّ بقوله تعـالى : « أَوْتَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ » وقوله : « وسَرِّحُوهُنَّ[2] » على أن هذا اللفظ من صريح الطلاق . وقد اختلف العلماء فى هذا المعنى ؛ فذهب القاضى أبو محمـد إلى أن الصريح ما تضمن لفظ الطـلاق على أىّ وجه ؛ مثـل أن يقول : أنت طالق، أو أنت مطلقة، أو قد طلقتك، أو الطلاق له لازم ، وما عدا ذلك من ألفاظ الطلاق مما يستعمل فيه فهو كناية ؛ وبهذا قال أبو حنيفة . وقال القاضى أبو الحسن : صريح ألفاظ الطلاق كثيرة ، وبعضها أبين من بعض : الطلاق والسراح والفراق والحـرام والخليـة والبرية . وقال الشافعىّ : الصريح ثلاثة ألفاظ ؛ وهو ما ورد به القرآن من لفظ الطلاق والسراح والفراق ؛ قال الله تعـالى : « أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ[3] » وقال : « أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ » وقال : « فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ » .

قلت : وإذا تقرر هـذا فالطلاق على ضربين : صريح وكناية ؛ فالصريح ما ذكرنا ، والكناية ما عداه ، والفرق بينهما أن الصريح لا يفتقر إلى نية ؛ بل بمجرد اللفظ يقع الطلاق، والكناية تفتقر إلى نية ، والحجة لمن قال : إن الحرام والخلية والبرية من صريح الطلاق كثرة استعمالها فى الطلاق حتى عرفت به ؛ فصارت بيّنة واضحة فى إيقاع الطلاق ؛ كالغائط الذى وضع للمطمئن من الأرض، ثم استعمل على وجه المجاز فى إتيان قضاء الحاجة، فكان فيه أبين

(١) فى ز : على ما يراد به بعده . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٠٤ (٣) راجع جـ ١٨ ص ١٥٧

وأظهر وأشهر منه فيما وضع له ، وكذلك فى مسألتنا مثله . ثم إن عمر بن عبد العزيز قد قال : « لو كان الطلاق ألفا ما أبقت ألبتة منه شيئا ؛ فمن قال : البتة ، فقد رمى الغاية القصوى » أخرجه مالك . وقد روى الدارقطنيّ عن علىّ قال : الخلية والبرية والبتّة والبائن والحرام ثلاث ، لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره . وقد جاء عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أن ألبتة ثلاث ، من طريق فيه لين ؛ خرّجه الدارقطنيّ . وسيأتى عند قوله تعالى : « وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللهِ هُزُوًا (١) » إن شاء الله تعالى .

السابعة — لم يختلف العلماء فيمن قال لامرأته : قد طلقتك ، أنه من صريح الطلاق فى المدخول بها وغير المدخول بها ؛ فمن قال لامرأته : أنت طالق فهى واحدة إلا أن ينوى أكثر من ذلك . فإن نوى اثنتين أو ثلاثا لزمه ما نواه ، فإن لم ينو شيئا فهى واحدة تملك الرجعة . ولو قال : أنت طالق ، وقال : أردت من وَثَاق لم يقبل قوله ولزمه ، إلا أن يكون هناك ما يدل على صدقه . ومن قال : أنت طالق واحدة ، لا رجعة لى عليك فقوله : « لا رجعة لى عليك » باطل ، وله الرجعة لقوله واحدة ؛ لأن الواحدة لا تكون ثلاثا ؛ فإن نوى بقوله : « لا رجعة لى عليك » ثلاثا فهى ثلاث عند مالك .

واختلفوا فيمن قال لامرأته : قد فارقتك ، أو سرحتك ، أو أنت خلية ، أو برية ، أو بائن ، أو حبلك على غاربك ، أو أنت علىّ حرام ، أو ألحقى بأهلك ، أو قد وهبتك لأهلك ، أو قد خليت سبيلك ، أو لا سبيل لى عليك ؛ فقال أبو حنيفة وأبو يوسف : هو طلاق بائن ، وروى عن ابن مسعود وقال : إذا قال الرجل لامرأته استقلى بأمرك ، أو أمرك لك ، أو ألحقى بأهلك فقبلوها فواحدة بائنة . وروى عن مالك فيمن قال لامرأته : قد فارقتك ، أو سرحتك ، أنه من صريح الطلاق ؛ كقوله : أنت طالق . وروى عنه أنه كناية يرجع فيها إلى نية قائلها ، ويسأل ما أراد من العدد ، مدخولا بها كانت أو غير مدخول بها . قال ابن المواز : وأصح قوليه فى التى لم يدخل بها أنها واحدة ، إلا أن ينوى أكثر ؛ وقاله ابن القاسم وابن عبد الحكم . وقال أبو يوسف : هى ثلاث ؛ ومثله خلعتك ، أو لا ملك لى عليك .

(١) راجع ص ١٥٦ من هذا الجزء .

وأما سائر الكنايات فهى ثلاث عند مالك فى كل من دخل بها لا ينوّى فيها قائلها ، وينوى فى غير المدخول بهـا . فإن حلف وقال أردت واحدة كان خاطبا من الخطاب ، لأنه لا يخلى المرأة التى قد دخل بهـا زوجها ولا يُبينها ولا يبريها إلا ثلاث تطليقات . والتى لم يدخل بها يُخليها و يُبريها ويُبينها الواحدة . وقد روى عن مالك وطائفة من أصحابه ، وهو قول جماعة من أهل المدينة ، أنه ينوى فى هذه الألفاظ كلها و يلزمه من الطلاق ما نوى . وقد روى عنه فى ألبتة خاصة من بين سائر الكنايات أنه لا ينوى فيها لا فى المدخول بها ولا فى غير المدخول بها . وقال الثورىّ وأبو حنيفة وأصحابه : له نيته فى ذلك كله ، فإن نوى ثلاثا فهى ثلاث ، و إن نوى واحدة فهى واحدة بائنـة وهى أحق بنفسها . و إن نوى ٱثنتين فهى واحـدة . وقال زفر : إن نوى ٱثنتين فهى ٱثنتان . وقال الشافعىّ : هو فى ذلك كله غير مطلق حتى يقول : أردت بمخرج الكلام منى طلاقا فيكون ما نوى . فإن نوى دون الثلاث كان رجعيا ، ولو طلقها واحدة بائنة كانت رجعية . وقال إسحاق : كل كلام يشبِه الطلاق فهو ما نوى من الطلاق . وقال أبو ثور : هى تطليقة رجعية ولا يسأل عن نيتـه . وروى عن ٱبن مسعود أنه كان لا يرى طلاقا بائنا إلا فى خلع أو إيلاء وهو المحفوظ عنه ؛ قاله أبو عبيد . وقد ترجم البخارىّ « باب إذا قال فارقتك أو سرحتك أو البرية أو الخلية أو ما عنى به الطلاق فهو على نيته » . وهذا منه إشارة إلى قول الكوفيين والشافعىّ و إسحاق فى قوله : « أو ما عنى به من الطلاق » والحجة فى ذلك أن كل كلمة تحتمل أن تكون طلاقا أو غير طلاق فلا يجوز أن يلزم بهـا الطلاق إلا أن يقول المتكلم : إنه أراد بها الطلاق فيلزمه ذلك بإقراره ، ولا يجوز إبطال النكاح لأنهم قد أجمعوا على صحته بيقين . قال أبو عمـر : وٱختلف قول مالك فى معنى قول الرجل لٱمرأته : ٱعتدى ، أو قد خليتك ، أو حبلك على غاربك ؛ فقال مرة : لا ينوى فيها وهى ثلاث . وقال مرة : ينوى فيها كلها ، فى المدخول بها وغير المدخول بها ؛ و به أقول .

قلت : ما ذهب إليه الجمهور ، وما روى عن مالك أنه ينوى فى هـذه الألفاظ ويحكم عليه بذلك هو الصحيح ؛ لمـا ذكرناه من الدليل ، وللحديث الصحيح الذى خرّجه أبو داود

وآبن ماجه والدارقطنيّ وغيرهم عن يزيد بن ركانة : أن ركانة بن عبد يزيد طلق آمرأته سهيمة آلبتة فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ؛ فقال : "آلله ما أردت إلا واحدة" ؟ فقال ركانة : والله ما أردت إلا واحدة ؛ فردّها إليه رسـول الله صلى الله عليه وسـلم ؛ قال آبن ماجه : سمعت أبا الحسن الطنافسيّ يقول : ما أشرف هـذا الحديث ! وقال مالك فى الرجل يقول لآمرأته : أنت عليّ كالميتة والدم ولحم الخنزير : أراها البتّة وإن لم تكن له نيـة ، فلا تحلّ إلا بعد زوج . وفى قول الشافعيّ : إن أراد طلاقا فهو طلاق ، وما أراد من عدد الطلاق ؛ وإن لم يُرد طلاقا فليس بشىء بعد أن يحلف . وقال أبو عمر : أصل هذا الباب فى كل كناية عن الطلاق ، ما روى عن النبيّ صـلى الله عليه وسلم أنه قال — للتى تزوّجهـا حين قالت : أعوذ بالله منك — : "قـد عذتِ بمعاذٍ آلحقِ بأهلك" . فكان ذلك طـلاقا . وقال كعب آبن مالك لآمرأته حين أمره رسول الله صلى الله عليه وسـلم بآعتزالها : آلحقى بأهلك فلم يكن ذلك طلاقا ؛ فدل على أن هذه اللفظة مفتقرة إلى النية ، وأنها لا يُقضَى فيها إلا بما ينوى اللافظ بها ، وكذلك سائر الكنايات المحتملات للفراق وغيره . والله أعلم . وأما الألفاظ التى ليست من ألفاظ الطلاق ولا يكنّى بها عن الفراق ، فأكثر العلماء لا يُوقعون بشىء منها طلاقا وإن قصده القائل . وقال مالك : كل من أراد الطلاق بأىّ لفظ كان لزمه الطلاقُ ، حتى بقوله : كلى وآشربى وقومى وآقعدى ؛ ولم يتابع مالكا على ذلك إلا أصحابه .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا آفْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ .

فيه خمس عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا ﴾ « أَنْ » فى موضع رفع بـ «يحل» . والآية خطاب للأزواج ، نهوا أن يأخذوا من أزواجهم شيئا على وجه المضارّة ؛ وهذا هو الخُلع الذى لا يصحّ إلا بألا ينفرد الرجل بالضرر ؛ وخص بالذكر ما آتى

الأزواج نساءهم ؛ لأن العرف بين[1] الناس أن يطلب الرجل عند الشقاق والفساد ماخرج من يده لها صداقا وجهازا ؛ فلذلك خص بالذكر . وقد قيل : إن قوله « وَلَا يَحِلّ » فصل معترض بين قوله تعالى : « الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ » و بين قوله : « فَإِنْ طَلَّقَهَا » .

الثانيـــة — والجمهور على أن أخذ الفـدية على الطلاق جائز . وأجمعوا على تحظير أخذ ما لها إلا أن يكون النُّشُوزُ وفساد العشرة من قِبلها . وحكى ابن المنذر عن النعمان أنه قال : إذا جاء الظلم والنشوز من قِبـله وخالعتـه فهو جائز ماض وهو آثم ، لا يحل له ما صـنع ، ولا يجبر على ردّ ما أخذه . قال ابن المنذر : وهذا من قوله خلافُ ظاهر كتاب الله ، وخلاف الخبر الثابت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وخلافُ ما أجمع عليه عامّة أهل العلم من ذلك ، ولا أحسب أن لو قيل لأحد : أجهد نفسك فى طلب الخطإ ما وجد أمرا أعظم من أن ينطق الكتاب بتحريم شيء ثم يقابله مقابل بالخلاف نصا ؛ فيقول : بل يجوز ذلك : ولا يجبر على ردّ ما أخذ . قال أبو الحسن بن بَطّال : وروى ابن القاسم عن مالك مثله . وهذا القول خلاف ظاهر كتاب الله تعالى ، وخلاف حديث امرأة ثابت ؛ وسيأتى .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ﴾ حرم الله تعالى فى هـذه الآية ألّا يأخذ إلا بعـد الخوف ألا يقيما حدود الله ، وأكد التحريم بالوعيد لمن تعدّى الحدّ . والمعنى أن يظن كل واحد منهما بنفسه ألا يقيم حق النكاح لصاحبه حسب ما يجب عليـه فيه لكراهة يعتقدها ؛ فلا حرج على المرأة أن تفتدى ، ولا حرج على الزوج أن يأخذ . والخطاب للزوجين . والضمير فى « أن يخافا » لهما ، و « ألا يقيما » مفعول به . و « خفت » يتعدّى إلى مفعول واحد . ثم قيل : هذا الخوف هو بمعنى العلم ، أى أن يعلما ألا يقيما حدود الله ، وهو من الخوف الحقيقيّ ، وهو الإشفاق من وقوع المكروه ، وهو قريب من معنى الظّنّ . ثم قيل : « إلا أن يخافا » استثناء منقطع ، أى لكن إن كان منهن نشوز فلا جناح عليكم فى أخذ الفـدية . وقرأ حمزة « إلا أن يخافا » بضم الياء على ما لم يسم فاعله ، والفاعل محذوف وهو الولاة والحكام ؛ واختاره أبو عبيـد . قال : لقوله عز وجل « فَإِنْ خِفْـتُمْ »

(١) فى ب : من الناس . (٢) فى ح و ب : حبا .

قال : بجعل الخوف لغير الزوجين، ولو أراد الزوجين لقال : فإن خافا؛ وفى هذا حجة لمن جعل الخلع إلى السلطان .

قلت : وهو قول سـعيد بن جبير والحسن وآبن سيرين . وقال شعبة : قلت لقتادة : عمن أخذ الحسنُ الخلع إلى السلطان؟ قال : عن زياد، وكان واليا لعمر وعلىّ . قال النحاس : وهـذا معروف عن زياد ، ولا معنى لهـذا القول لأن الرجل إذا خالع آمرأته فإنمـا هو على ما يتراضيان به، ولا يجبره السلطان على ذلك ؛ ولا معنى لقول من قال : هذا إلى السلطان . وقد أنكر آختيار أبى عبيـد وردّ ، وما علمت فى آختياره شيئا أبعد من هـذا الحرف ، لأنه لا يوجبه الإعراب ولا اللفظ ولا المعنى . أما الإعراب فإن عبد الله بن مسعود قرأ « إلا أن يخافا » تخافوا؛ فهذا فى العربية إذا ردّ إلى ما لم يسم فاعله قيل : إلا أن يخاف . وأما اللفظ فإن كان على لفظ « يخافا » وجب أن يقال : فإن خيف . و إن كان على لفظ « فإن خفتم » وجب أن يقال : إلا أن تخافوا . وأما المعنى فإنه يبعد أن يقال : لا يحـل لكم أن تأخذوا ممـا آتيتموهن شيئا؛ إلا أن يخاف غيركم ولم يقل جل وعز : فلا جناح عليكم أن تأخذوا له منها فدية ؛ فيكون الخلع إلى السلطان . قال الطحاوىّ : وقد صحّ عن عمـر وعثمان وآبن عمر جوازه دون السلطان؛ وكما جاز الطلاق والنكاح دون السلطان فكذلك الخلع؛ وهو قول الجمهور من العلماء .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا ﴾ أى على أن لا يقيما . ﴿ حُدُودَ اللهِ ﴾ أى فيما يجب عليهما من حسن الصحبة وجميـل العشرة . والمخاطبة للحكام والمتوسطين لمثل هـذا الأمر و إن لم يكن حاكما . وترك إقامة حدود الله هو آستخفاف المرأة بحق زوجها ، وسـوء طاعتها إياه ؛ قاله آبن عباس ومالك بن أنس وجمهور الفقهاء . وقال الحسن بن أبى الحسن وقوم معـه : إذا قالت المرأة لا أطيع لك أمرا ، ولا أغتسل لك من جنـابة ، ولا أبرّ لك قسما ، حل الخلع . وقال الشعبىّ : « ألّا يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ» ألا يطيعا الله ؛ وذلك أن المغاضبة تدعو إلى ترك الطاعة . وقال عطاء بن أبى رباح : يحل الخلع والأخذ أن تقول

المرأة لزوجها : إنى أكرهك ولا أحبك، ونحو هـذا ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾ . روى البخارىّ من حديث أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبىّ صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، ثابت بن قيس ما أعتب عليه فى خُلُق ولا دين ولكن لا أطيقه ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أتردّين عليه حديقته " ؟ قالت : نعم . وأخرجه ابن ماجه عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أن جميلة بنت سَلُول أتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت : والله ما أعيب على ثابت فى دين ولا خلق ولكنى أكره الكفر فى الإسلام ، لا أطيقه بغضا ! فقال لها النبىّ صلى الله عليه وسلم : " أتردّين عليه حديقته "؟ قالت : نعم . فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ منها حديقته ولا يزداد . فيقال : إنها كانت تبغضه أشدّ البغض ، وكان يحبها أشدّ الحبّ ؛ ففرّق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما بطريق الخُلع؛ فكان أوّل خُلع فى الإسلام . روى عكرمة عن ابن عباس قال : أوّل من خالع فى الإسلام أخت عبد الله بن أبىّ ، أتت النبىّ صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله، لا يجتمع رأسى ورأسه أبدا ، إنى رفعت جانب الخباء فرأيته أقبل فى عدّة إذ هو أشدّهم سوادا وأقصرهم قامة ، وأقبحهم وجها ! فقال : " أتردّين عليه حديقته " ؟ قالت : نعم، وإن شاء زدته؛ ففرّق بينهما . وهذا الحديث أصل فى الخلع ، وعليه جمهور الفقهاء . قال مالك : لم أزل أسمع ذلك من أهل العلم ، وهو الأمر المجتمع عليه عندنا ، وهو أن الرجل إذا لم يضر بالمرأة ولم يسئ إليها ، ولم تؤت من قِبَله، وأحبت فراقه فإنه يحل له أن يأخذ منها كل ما افتدت به؛ كما فعل النبى صلى الله عليه وسلم فى امرأة ثابت بن قيس و إن كان النشوز من قِبَله بأن يضيق عليها و يضرها ردّ عليها ما أخذ منها . وقال عقبة بن أبى الصهباء : سألت بكر بن عبد الله المزنىّ عن الرجل تريد امرأته أن تخالعه فقال : لا يحل له أن يأخذ منها شيئا . قلت : فأين قول الله عز وجل فى كتابه « فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ » ؟ قال : نسخت . قلت : فأين جعلت ؟ قال : فى سورة « النساء » : « وَإِنْ أَرَدْتُمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ

قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا[1] » . قال النحاس : هـذا قول شاذ، خارج عن الإجماع لشذوذه؛ وليست إحدى الآيتين دافعة للأخرى فيقع النسخ؛ لأن قوله « فإن خفتم » الآية ؛ ليست بمزالة بتلك الآية ؛ لأنهما إذا خافا هـذا لم يدخل الزوج فى « وإن أردتم آستبدال زوج مكان زوج » لأن هذا للرجال خاصة . وقال الطبرى : الآية محكمة ، ولا معنى لقول بكر : إن أرادت هى العطاء فقـد جوّز النبىّ صلى الله عليـه وسلم لثابت أن يأخذ من زوجته ما ساق إليها كما تقدم .

الخامســة — تمسك بهذه الآية من رأى آختصاص الخلع بحالة الشقاق والضرر، وأنه شرط فى الخلع ، وعضد هذا بمـا رواه أبو داود عن عائشة أن حبيبة بنت سهل كانت عند ثابت بن قيس بن شمّاس فضربها فكسر بعضها[2] ؛ فأتت رسـول الله صلى الله عليه وسلم بعـد الصبح فآشتكت إليه؛ فدعا النبىّ صلى الله عليه وسلم ثابتا فقال: "خذ بعض مالها وفارقها". قال: ويصلح ذلك يا رسول الله؟ قال : "نعم". قال : فإنى أصدقتها حديقتين وهما بيدها[3] ؛ فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "خذهما وفارقها" فأخذهما وفارقها. والذى عليه الجمهور من الفقهاء أنه يجوز الخلع من غير آشتكاء ضرر؛ كما دل عليه حديث البخارى وغيره. وأما الآية فلا حجة فيها؛ لأن الله عز وجل لم يذكرها على جهة الشرط ، وإنمـا ذكرها لأنه الغالب من أحوال الخلع؛ فخرج القول على الغالب؛ والذى يقطع العذر ويوجب العلم قوله تعالى : «فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا[1] » .

السادســة — لمـا قال الله تعالى : « فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا آفْتَدَتْ بِهِ » دل على جواز الخلع بأكثر مما أعطاها. وقد آختلف العلماء فى هذا؛ فقال مالك والشافعى وأبو حنيفة وأصحابهم وأبو ثور : يجوز أن تفتدى منه بما تراضيا عليه ، كان أقل مما أعطاها أو أكثر منه . وروى

(١) راجع جـ ٥ ص ٩٨ وص ٢٤

(٢) فى الأصول : «بعضها» . والتصويب عن سنن أبى داود . والنغض (بضم النون وفتحها وسكون الغين) : أعلى الكتف ، وقيل : هو العظم الرقيق الذى على طرفه .

(٣) فى الأصول : « مع ما بيدها » والتصويب عن سنن أبى داود .

هـذا عن عثمان بن عفان وآبن عمر وقبيصة والنخعى . وآحتج قبيصة بقوله : « فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا آفْتَدَتْ بِهِ » . وقال مالك : ليس من مكارم الأخلاق، ولم أر أحدا من أهل العلم يكره ذلك . وروى الدارقطنىّ عن أبى سعيد الخدرىّ أنه قال : كانت أختى تحت رجل من الأنصار تزوّجها على حديقة ، فكان بينهما كلام، فآرتفعا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "ترّدين عليه حديقته و يطلقك" ؟ قالت : نعم، وأزيده . قال : "رُدّى عليه حديقته وزيديه" . وفى حديث آبن عباس « و إن شاء زدتُه ولم ينكر » . وقالت طائفة : لا يأخذ منها أكثر مما أعطاها ؛ كذلك قال طاوس وعطاء والأوزاعىّ ؛ قال الأوزاعىّ : كان القضاة لا يُجيزون أن يأخذ إلا ما ساق إليها؛ وبه قال أحمد و إسحاق . وآحتجوا بما رواه آبن جريج : أخبرنى أبو الزبير أن ثابت بن قيس بن شمّاس كانت عنده زينب بنت عبد الله بن أبىّ آبن سَلُول، وكان أصدقها حديقة فكرهته؛ فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "أما الزيادة فلا ولكن حديقته"، فقالت : نعم . فأخذها له وخلّى سبيلها، فلما بلغ ذلك ثابت بن قيس قال : قد قبلت قضاء رسولِ الله صلى الله عليه وسلم؛ سمعه أبو الزبير من غير واحد ؛ أخرجه الدارقطنىّ . وروى عن عطاء مرسلا أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "لا يأخذ من المختلعة أكثر مما أعطاها" .

السابعـــة — الخُلع عند مالكٍ رضى الله عنه على ثمرة لم يَبْدُ صلاحُها وعلى جملٍ شارِد أو عبد آبق أو جنين فى بطن أمّه أو نحو ذلك من وجوه الغرر جائز؛ بخلاف البيوع والنكاح . وله المطالبة بذلك كله؛ فإن سلم كان له ، و إن لم يسلم فلا شىء له ، والطلاق نافذ على حكمه . وقال الشافعىّ : الخلع جائز وله مهر مثلها ؛ وحكاه آبن خُوَيْزِمَنْدَاد عن مالك قال : لأن عقود المعاوَضات إذا تضمّنت بدلا فاسدا وفاتت رُجع فيها إلى الواجب فى أمثالها من البدل . وقال أبو ثور : الخُلْع باطل . وقال أصحاب الرأى : الخلع جائز؛ وله ما فى بطن الأَمَة ، و إن لم يكن فيه ولدٌ فلا شىء له . وقال فى « المبسوط » عن آبن القاسم : يجوز بما يُثْمِره نخلُهُ العامَ، وما تلد غنمه العامَ خلافا لأبى حنيفة والشافعىّ؛ والحجة لما ذهب إليه

مالك وآبن القاسم عموم قوله تعالى : « فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِ » . ومن جهة القياس أنه مما يملك بالهبة والوصية ؛ فجاز أن يكون عوضا فى الخلع كالمعلوم ؛ وأيضا فإن الخلع طلاقٌ ، والطلاق يصح بغير عوض أصلا ؛ فإذا صحّ على غير شىء فلأن يصح بفاسد العوض أولى ؛ لأنّ أسوأ حالِ المبذول أن يكون كالمسكوت عنه . ولمّا كان النكاح الذى هو عقد تحليلٍ لا يفسده فاسد العوض فلأن لا يفسد الطلاق الذى هو إتلاف وحلّ عقدٍ أولى .

الثامنـــة — ولو آختلعت منه برضاع آبنها منه حولين جاز . وفى الخلع بنفقتها على الابن بعد الحولين مدّة معلومة قولان : أحدهما — يجوز ؛ وهو قول المخزومىّ ، وآختاره سحنون . والثـانى — لا يجوز ؛ رواه آبن القـاسم عن مالك ، و إن شرطه الزوج فهو باطل موضوع عن الزوجة . قال أبو عمر : من أجاز الخلع على الجمـل الشارد والعبد الآبق ونحو ذلك من الغرر لزمه أن يجوّز هذا . وقال غيره من القروِيين : لم يمنع مالك الخلع بنفقةٍ ما زاد على الحولين لأجل الغرر ، و إنمـا منعه لأنه حق يختص بالأب على كل حال فليس له أن ينقـله إلى غيره ؛ والفرق بين هذا و بين نفقة الحولين أن تلك النفقة وهى الرضاع قد تجب على الأمّ حال الزوجية و بعد الطلاق إذا أعسر الأب ؛ فجاز أن تنقل هذه النفقة إلى الأمّ ؛ لأنها محل لهـا . وقد آحتج مالك فى « المبسـوط » على هـذا بقوله تعـالى : « وَٱلْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ » .

التاســعة — فإن وقع الخلع على الوجه المبـاح بنفقة الآبن فمـات الصبىّ قبل آنقضاء المدّة فهل للزوج الرجوع عليها ببقية النفقة ؛ فروى آبن المواز عن مالك : لا يتبعها بشىء ، وروى عنـه أبو الفرج : يتبعها ؛ لأنه حق ثبت له فى ذمّة الزوجة بالخلع فلا يسقط بموت الصبىّ ؛ كما لو خالعها بمـال متعلق بذمتها ، ووجه الأوّل أنه لم يشـترط لنفسه مالا يتموّله ، و إنمـا آشترط كفاية مؤنةِ ولده ؛ فإذا مات الولد لم يكن له الرجوع عليها بشىء ؛ كما لو تطوّع رجل بالإنفاق على صبىّ سنة فمات الصبىّ لم يرجع عليه بشىء ؛ لأنه إنمـا قصد بتطوّعه تحمل مؤنته ، والله أعلم ، قال مالك : لم أر أحدا يَتّبع بمثل هذا ؛ ولو آتبعه لكان له فى ذلك قول .

وٱتفقوا على أنها إن ماتت فنفقـة الولد فى مالها ؛ لأنه حق ثبت فيـه قبل موتها فلا يسقط بموتها .

العـاشرة — ومن ٱشترط على ٱمرأته فى الخلع نفقةَ حملها وهى لا شىء لهـا فعليه النفقة إذا لم يكن لهـا مال تنفق منه ؛ وإن أيسرت بعد ذلك ٱتبعها بمـا أنفق وأخذه منها . قال مالك : ومن الحق أن يكلَّف الرجل نفقة ولده وإن ٱشـترط على أمه نفقته إذا لم يكن لهـا ما تنفق عليه .

الحادية عشرة — وٱختلف العلماء فى الخلع هـل هو طلاق أو فسخ ؛ فروى عن عثمان وعلىّ وٱبن مسـعود وجماعةٍ من التابعين : هو طلاق ؛ وبه قال مالك والثورىّ والأوزاعىّ وأبو حنيفة وأصحابه والشافعىّ فى أحد قوليـه . فمن نوى بالخلع تطليقتين أو ثلاثا لزمه ذلك عنـد مالك . وقال أصحاب الرأى : إن نوى الزوج ثلاثا كان ثلاثا ، وإن نوى ثنتين فهو واحدة بائنة [لأنها كلمة واحدة[1]] . وقال الشافعىّ فى أحد قوليه : إن نوى بالخلع طلاقا وسماه فهو طلاق ، وإن لم ينو طلاقا ولا سمى لم تقع فرقة ؛ قاله فى القـديم . وقوله الأوّل أحب إلىّ . المزنى : وهو الأصح عنـدهم . وقال أبو ثور : إذا لم يسم الطلاق فالخلع فرقة وليس بطلاق ، وإن سمى تطليقة فهى تطليقة ؛ والزوج أملك برجعتها ما دامت فى العِـدّة . وممن قال : إن الخلع فسخ وليس بطلاق إلا أن ينويه ٱبنُ عباس وطاوس وعكرمة وإسحاق وأحمد . وٱحتجوا بالحديث عن ٱبن عيينة عن عمرو عن طاوس عن ٱبن عباس أن إبراهيم بن سعد بن أبى وقاص سأله : رجل طلق ٱمرأته تطليقتين ثم ٱختلعت منه أيتزوّجها؟ قال : نعم لينكحها ، ليس الخلع بطلاق ؛ ذكر الله عز وجل الطلاق فى أوّل الآية وآخرها ، والخلع فيما بين ذلك ؛ فليس الخلع بشىء . ثم قال : « الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ » . ثم قرأ « فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ » . قالوا : ولأنه لو كان طلاقا لكان بعد ذكر الطلقتين ثالثا ، وكان قوله : « فَإِنْ طَلَّقَهَا » بعد ذلك دالاّ على الطلاق الرابع ؛ فكان يكون التحريم متعلقا بأربع تطليقات . وٱحتجوا أيضا بما رواه الترمذىّ وأبو داود والدارقطنىّ عن ٱبن عباس : أن ٱمرأة ثابت بن قيس ٱختلعت من زوجها على عهد رسول ٱلله صلى الله

(١) الزيادة فى ب .

عليه وسلم فأمرها رسول الله صلى الله عليـه وسلم أن تعتدّ بحيضة . قال الترمذىّ : حديث حسن غريب . وعن الرُّبَيِّع بنت مُعَـوِّذ بن عفْراء أنهـا اختلعت على عهـد النبىّ صلى الله عليه وسلم فأمرها النبىّ صلى الله عليه وسلم أو أُمِرت أن تعتدّ بحيضة . قال الترمذىّ : حديث الربيِّع الصحيح أنها أُمِرت أن تعتدّ بحيضة . قالوا : فهذا يدل على أن الخلع فسخ لا طلاق ؛ وذلك أن الله تعـالى قال : « وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ » ولو كانت هـذه مطلقة لم يقتصر بها على قُرْءٍ واحد .

قلت : فمن طلق امرأته تطليقتين ثم خالعها ثم أراد أن يتزوّجها فـله ذلك — كما قال ابن عباس — وإن لم تنكح زوجا غيره ؛ لأنه ليس له غير تطليقتين والخلع لغوٌ . ومن جعل الخلع طلاقا قال : لم يجز أن يرتجعها حتى تنكح زوجا غيره ؛ لأنه بالخلع كملت الثلاثُ ؛ وهو الصحيح إن شاء الله تعالى . قال القـاضى إسماعيل بن إسحاق : كيف يجوز القول فى رجل قالت له امرأته : طلقنى على مالٍ فطلقها إنه لا يكون طلاقا ، وهو لو جعـل أمرها بيدها من غير شىء فطلقت نفسها كان طلاقا ! . [قال](١) وأما قوله تعالى : « فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ » فهو معطوف على قوله تعالى : « الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ » ؛ لأن قوله : « أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ » إنمـا يعنى به أو تطليق . فلو كان الخلع معطوفا على التطليقتين لكان لا يجوز الخلع أصلا إلا بعد تطليقتين وهـذا لا يقوله أحد . وقال غيره : ما تأوّلوه فى الآية غلطٌ فإن قـوله : « الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ » أفاد حكم الاثنتين إذا أوقعهما على غير وجـه الخلع ، وأثبت معهما الرجعة بقوله : « فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ » ثم ذكر حكمهما إذا كان على وجه الخلع فعاد الخلع إلى الثنتين المتقدّم ذكرهما ؛ إذ المراد بذلك بيان الطلاق المطلق والطلاق بعوض ، والطلاق الثالث بعِوَض كان أو بغير عوض فإنه يقطع الحل إلا بعد زوج .

قلت : هـذا الجواب عن الآية ، وأما الحديث فقـال أبو داود — لمـا ذكر حديث ابن عباس فى الحيضة — : هذا الحديث رواه عبد الرزاق عن مَعْمر عن عمرو بن مسلم عن عكرمة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم مرسلا . وحدّثنا القَعْنَبىّ عن مالكٍ عن نافع عن ابن عمر قال : عدّة المختلعة عدّة المطلّقة . قال أبو داود : والعمل عندنا على هذا .

(١) فى ب .

قلت : وهـو مذهب مالك والشافعيّ وأحمد و إسحـق والثوريّ وأهل الكوفة . قال الترمذيّ : وأكثرِ أهل العلم من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم وغيرِهم .

قلت : وحديث ٱبن عباس فى الحيضة مع غرابته كما ذكر الترمذيّ، و إرساله كما ذكر أبو داود فقد قيل فيـه : إن النبيّ صلى الله عليه وسـلم جعل عدّتها حيضة ونصفا ؛ أخرجه الدارقطنيّ من حديث معمر عن عمرو بن مسلم عن عكرمة عن ٱبن عباس : أن ٱمرأة ثابت ٱبن قيس ٱختلعت من زوجها فجعل النبيّ صلى الله عليه وسلم عدّتها حيضة ونصفا . والراوى عن معمر هنا فى الحيضة والنصف هو الراوى عنه فى الحيضة الواحدة، وهو هشام بن يوسف أبو عبد الرحمن الصنعانى اليمـانى : خرّج له البخارى وحده . فالحديث مضطرب من جهة الإسناد والمتن ، فسقط الٱحتجاج به فى أن الخلع فسخ، وفى أن عدّة المطلقةِ حيضة؛ و بقى قوله تعـالى : « وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ » نصًّا فى كل مطلّقة مدخولٍ بها إلا ماخُصّ منها كما تقدّم . قال الترمذيّ : « وقال بعض أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم : عدّة المختلعة حيضة، قال إسحاق : و إن ذهب ذاهب إلى هذا فهو مذهب قويّ » . قال ٱبن المنذر : قال عثمان بن عفان وٱبن عمر : عدّتها حيضة ؛ و به قال أبان بن عثمان و إسحاق . وقال علىّ ٱبن أبى طالب : عدّتها عدّة المطلّقة ، و بقول عثمان وٱبن عمر أقول، ولا يثبت حديث علىّ .

قلت : قد ذكرنا عن ٱبن عمر أنه قال : عدّة المختلِعَة عدّة المطلّقة، وهو صحيح .

الثانيـة عشرة — وٱختلف قول مالك فيمن قصد إيقاع الخُلع على غيرِ عوض ؛ فقال عبد الوهاب : هو خلع عند مالك، وكان الطلاق بائنا . وقيل عنه : لا يكون بائنا إلا بوجود العِوض؛ قاله أشهب والشافعيّ؛ لأنه طلاق عُرِى عن عوضٍ وٱستيفاءِ عدد فكان رجعيا كما لو كان بلفظ الطلاق . قال ٱبن عبد البر : وهذا أصح قوليْه عندى وعند أهل العلم فى النظر . ووجه الأوّل أن عدم حصول العوض فى الخلع لا يُخرجه عن مقتضاه؛ أصلُ ذلك إذا خالع بخمر أو خنزير .

الثالثـة عشرة — المختلِعة هى التى تختلع من كل الذى لها . والمفتدية[1] أن تفتدى ببعضه وتأخذ بعضه . والمبارِئة هى التى بارأت زوجها من قبـل أن يدخل بها فتقول : قد أبرأتك

(١) فى ز : وأما المفتدية فالتى .

فبارِئنى ؛ هذا هو قول مالك . وروى عيسى بن دينار عن مالكٍ : المبارِئة هى التى لا تأخذ شيئا ولا تعطى ، والمختلعة هى التى تعطى ما أعطاها وتزيد من مالها ، والمفتدية هى التى تفتدى ببعض ما أعطاها وتمسك بعضه ؛ وهذا كله يكون قبل الدخول وبعده ؛ فما كان قبل الدخول فلا عِدّة فيه ، والمصالحة مثل المبارِئة . قال القاضى أبو محمد وغيره : هذه الألفاظ الأربعة تعود إلى معنى واحد وإن اختلفت صفاتها من جهة الإيقاع ، وهى طلقة بائنة سماها أو لم يسمّها ؛ لا رجعة له فى العدّة ، وله نكاحها فى العدّة وبعدها برضاها بولىٍّ وصداق وقبل زوج وبعده ؛ خلافا لأبى ثور ؛ لأنها إنما أعطته العِوض لتملك نفسها ، ولو كان طلاق الخُلع رجعيا لم تملك نفسها ؛ فكان يجتمع للزوج العِوض والمعوّض عنه .

الرابعة عشرة — وهـذا مع إطلاق العقد نافذ ؛ فلو بذلت له العِوض وشرط الرجعة ؛ ففيها روايتان رواهما ابن وهب عن مالك : إحداهما ثبوتها ؛ وبها قال سحنون . والأخرى نفيها . قال سحنون : وجه الرواية الأولى أنهما قد اتفقا على أن يكون العِوض فى مقابلة ما يسقط من عدد الطلاق ، وهـذا[1] جائز . ووجه الرواية الثانية أنه شرط فى العقـد ما يمنع المقصود منه فلم يثبت ذلك ؛ كما لو شرط فى عقد النكاح : أنى لا أطأها .

الخامسة عشرة — قوله تعالى ، ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴾ لما بيّن تعالى أحكام النكاح والفراق قال : « تِلْكَ حُدُودُ اللهِ » التى أمرت بامتثالها ؛ كما بيّن تحريمات الصوم فى آية أخرى فقال : « تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا »[2] فقسم الحدود قسمين ؛ منها حدود الأمر بالامتثال ، وحدود النهى بالاجتناب ؛ ثم أخبر تعالى فقال : « وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ » .

قوله تعالى : فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾

(١) فى ز : وذلك .
(٢) راجع جـ ٢ ص ٣٢٧

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ﴾ فيه إحدى عشرة مسـألة :

الأولى — آحتج بعض مشايخ خراسان من الحنفية بهـذه الآية على أن المختلعة يلحقها الطلاق ، قالوا : فشرع الله سبحانه صريح الطلاق بعـد المفاداة بالطلاق ؛ لأن الفاء حرف تعقيب ؛ فيبعد أن يرجع إلى قوله : « الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ » لأن الذى تخلَّل من الكلام يمنع بناء قوله « فَإِنْ طَلَّقَهَا » على قوله « الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ » بل الأقرب عَوْده على ما يليه كما فى الآستثناء ولا يعود إلى ما تقدّمه إلا بدلالة ؛ كما أن قوله تعـالى : « وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ »[1] فصار مقصورا على ما يليه غير عائد على ما تقدّمه حتى لا يشترط الدخول فى أمّهات النساء .

وقد آختلف العلماء فى الطلاق بعـد الخلع فى العـدّة ؛ فقالت طائفة : إذا خالع الرجل زوجته ثم طلقها وهى فى العدّة لحقها الطلاق مادامت فى العدّة ؛ كذلك قال سعيد بن المسيب وشُريح وطاوس والنخعىّ والزهرىّ والحَكَم وحمّاد والثورىّ وأصحاب الرأى . وفيـه قول ثان وهو أن الطلاق لا يلزمها ؛ وهو[2] قول آبن عباس وآبن الزبير وعكرمة والحسن وجابر بن زيد والشافعىّ وأحمـد و إسحاق وأبى ثور ؛ وهو قول مالك إلا أن مالكا قال : إن آفتدت منه على أن يطلقها ثلاثا متتابعا نسقا حين طلقها فذلك ثابت عليـه ، و إن كان بين ذلك صُمَات[3] فما أتبعه بعد الصُّمات فليس بشىء ، و إنما كان ذلك لأن نسق الكلام بعضه على بعض متصلا يوجب له حكما واحدا ، وكذلك إذا آتصل الآستثناء باليمين بالله أثّر وثبت له حكم الآستثناء ، و إذا آنفصل عنه لم يكن له تعلق بما تقدّم من الكلام .

الثانيـة — المراد بقوله تعـالى : « فَإِنْ طَلَّقَهَا » الطلقة الثالثة « فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ » . وهذا مجمع عليه لا خلاف فيه .

وآختلفوا فيما يكفى من النكاح ، وما الذى يبيح التحليل ؛ فقال سعيد بن المسيب ومن وافقه : مجرّد العقد كاف وقال الحسـن بن أبى الحسن : لا يكفى مجـرّد الوطء حتى

(١) راجع جـ ٥ ص ١١٢ . (٢) فى ز ، وب : هذا . (٣) فى ب : أتبعها .

يكون إنزال . وذهب الجمهور من العلماء والكافّة من الفقهاء إلى أن الوطء كاف فى ذلك، وهو التقاء الختانين الذى يوجب الحدّ والغسل ، ويفسد الصـوم والحجّ ويُحصن الزوجين ويوجب كمال الصداق . قال ابن العربىّ : ما مرت بى فى الفقه مسألة أعسر منها ، وذلك أن من أصول الفقه أن الحكم هل يتعلق بأوائل الأسماء أو بأواخرها ؟ فإن قلنا : إن الحكم يتعلق بأوائل الأسماء لزمنا أن نقول[1] بقول سعيد بن المسيب . وإن قلنا : إن الحكم يتعلق بأواخر الأسماء لزمنا أن نشترط الإنزال مع مغيب الحشفة فى الإحلال ، لأنه آخر ذوق العُسَـيْلة على ما قاله الحسن . قال ابن المنذر : ومعنى ذوق العسيلة هو الوطء ؛ وعلى هذا جماعة العلماء إلا سعيد ابن المسيب فقال : أما الناس فيقولون : لا تحل للأوّل حتى يجامعها الثانى ؛ وأنا أقول : إذا تزوجها تزوّجا صحيحا لا يريد بذلك إحلالها فلا بأس أن يتزوجها الأوّل . وهـذا قول لا نعلم أحدا وافقه عليه إلا طائفة من الخوارج ؛ والسنة مستغنًى بها عما سواها .

قلت : وقـد قال بقول سـعيد بن المسيب سـعيد بن جبير ؛ ذكره النحاس فى كتاب «معانى القرآن» له . قال : وأهل العلم على أن النكاح هاهنا الجماع ؛ لأنه قال : « زَوْجًا غَيْرَهُ » فقد تقدّمت الزوجية فصار النكاح الجماع ؛ إلا سعيد بن جبير فإنه قال : النكاح هاهنا التزوج الصحيح إذا لم يرد إحلالها .

قلت : وأظنهما لم يبلغهما حديث العسيلة أو لم يصح عندهما فأخذا بظاهر القرآن ، وهو قوله تعالى : « حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ » والله أعلم . روى الأئمة واللفظ الدارقطنىّ عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا طلق الرجل امرأته ثلاثا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره ويذوق كل واحد منهما عسيلة صاحبه" . قال بعض علماء الحنفية : من عقد على مذهب سعيد بن المسيب فللقاضى أن يفسخه ؛ ولا يعتبر فيه خلافه لأنه خارج عن إجماع العلماء . قال علماؤنا : ويفهم من قوله عليه السلام : " حتى يذوق كل واحد منهما عسيلة صاحبه " استواؤهما فى إدراك لذة الجماع ؛ وهو حجـة لأحد القولين عندنا فى أنه لو وطئها نائمة أو مغمى عليها لم تحل لمطلقها ؛ لأنها لم تذق العسيلة إذ لم تدركها .

(١) فى ب وز : لزمنا مذهب سعيد .

الثالثـــة — روى النسائيّ عن عبد الله قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمة والمستوشمة والواصـلة والمستوصلة وآكل الربا ومؤكله والمحلِّل والمحلَّل له . وروى الترمذيّ عن عبد الله بن مسعود قال : « لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المحلِّل والمحلَّل له » . وقال : هذا حديث حسن صحيح . وقد روى هذا الحديث عن النبيّ صلى الله عليه وسلم من غير وجه . والعمل على هذا عند أهل العـلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم؛ منهم عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعبد الله بن عمر[1] وغيرهم ؛ وهو قول الفقهاء من التابعين، وبه يقول سفيان الثوريّ وابن المبارك والشافعيّ ومالك وأحمد و إسحاق ، وسمعت الجارود يذكر عن وكيع أنه قال بهذا، وقال : ينبغي أن يرمى بهذا الباب من قول أصحاب الرأى . وقال سـفيان : إذا تزوّج الرجل المرأة ليحلها ثم بدا له أن يمسكها فلا تحل له حتى يتزوّجها بنكاح جديد .

قال أبو عمر بن عبد البر : اختلف العلمـاء فى نكاح المحلِّل ؛ فقال مالك : المحلِّل لا يقيم على نكاحه حتى يستقبل نكاحا جديدا ؛ فإن أصابها فلها مهر مثلها، ولا تحلها إصابته لزوجها الأوّل؛ وسواء علمـا أو لم يعلما إذا تزوّجها ليحلها ، ولا يقرّ على نكاحه و يفسخ ؛ و به قال الثوريّ والأوزاعيّ . وفيـه قول ثانٍ روى عن الثورى فى نكاح الخيـار والمحلّل أن النكاح جائز والشرط باطل؛ وهو قول ابن أبى ليلى فى ذلك وفى نكاح المتعة . وروى عن الأوزاعيّ فى نكاح المحلل : بئس ما صـنع والنكاح جائز . وقال أبو حنيفـة وأبو يوسف ومحمـد : النكاح جائز إن دخل بها ، وله أن يمسكها إن شاء . وقال أبو حنيفة مرة هو وأصحابه : لا تحـل للأوّل إن تزوّجها ليحلّها، ومرة قالوا : تحل له بهـذا النكاح إذا جامعها وطلقها . ولم يختلفوا فى أن نكاح هـذا الزوج صحيح ، وأن له أن يقيم عليه . وفيه قول ثالث — قال الشافعيّ : إذا قال أتزوّجك لأحِلك ثم لا نكاح بيننا بعد ذلك فهذا ضرب من نكاح المتعة ، وهو فاسـد لا يقرّ عليه و يفسخ ؛ ولو وطئ على هـذا لم يكن تحليلا . فإن تزوّجهـا تزوّجا مطلقا لم يشترط ولا اشترط عليه التحليل فللشافعيّ فى ذلك قولان فى كتابه القديم : أحدهما

(١) فى ب : عمرو، تصحيحا فى الهامش .

مثل قول مالك ، والآخر مثل قول أبي حنيفة . ولم يختلف قوله فى كتابه الجديد المصرىّ أن النكاح صحيح إذا لم يشترط ، وهو قول داود .

قلت : وحكى المـاوردىّ عن الشافعىّ أنه إن شُرط التحليل قبل العقد صح النكاح وأحلها للأوّل، و إن شرطاه فى العقد بطل النكاح ولم يحلها للأوّل، قال : وهو قول الشافعىّ. وقال الحسن و إبراهيم : إذا هم أحد الثـلاثة بالتحليل فسد النكاح ؛ وهـذا تشديد . وقال سالم والقـاسم : لا بأس أن يتزوّجها ليحلها إذا لم يعـلم الزوجان وهو مأجور ؛ و به قال ربيعة ويحيى بن سعيد ، وقاله داود بن علىّ إذا لم يظهر ذلك فى آشتراطه فى حين العقد .

الرابعـــة — مدار جواز نكاح التحليل عنـد علمائنا على الزوج الناكح ، وســواء شرط ذلك أو نواه ؛ ومتى كان شىء من ذلك فسـد نكاحه ولم يقرّ عليـه ، ولم يحلّل وطؤه المرأةَ لزوجها . وعِلْمُ الزوج المطلّق وجهلُه فى ذلك سواء . وقد قيل : إنه ينبغى له إذا علم أن الناكح لها لذلك تزوّجها أنْ يتنزّه عن مراجعتها ، ولا يُحلها عند مالك إلا نكاح رغبةٍ لحاجته إليها ، ولا يقصـد به التحليل ، ويكون وطؤه لهـا وطأ مباحا : لا تكـون صائمـة ولا مُحرِمة ولا فى حيضتها، و يكون الزوج بالغا مسلما . وقال الشافعىّ : إذا أصابها بنكاح صحيح وغيب الحشفة فى فرجها فقد ذاقا العُسَيْلَة ؛ وسواء فى ذلك قوىّ النكاح وضعيفه ، وســواء أدخله بيده أم بيدها ، وكان من صبىّ أو مراهق أو مجبوب بقى له ما يغيبه كما يغيب غير الخصىّ ، وسواء أصابها الزوج مُحرِمةً أو صائمة ؛ وهذا كله — على ما وصف الشافعى — قول أبى حنيفة وأصحابه والثورى والأوزاعى والحسنِ بنِ صالح ، وقول بعض أصحاب مالك .

الخامســـة — قال آبن حبيب : و إن تزوّجها فإن أعجبته أمسكها ، و إلا كان قـد آحتسب فى تحليلها الأجر لم يجز ؛ لمـا خالط نكاحه من نية التحليل ، ولا تحلّ بذلك للأوّل .

السادســـة — وطء السيد لأمته التى قد بَتّ زوجها طلاقها لا يحلها ؛ إذ ليس بزوج ، روى عن على بن أبى طالب ، وهو قول عبيدة ومسروق والشعبى و إبراهيم وجابر بن زيد وسليمان بن يَسَار وحمّاد بن أبى سليمان وأبى الزّناد ؛ وعليه جماعة فقهاء الأمصار . ويروى عن

عثمان وزيد بن ثابت والزبير خلاف ذلك ، وأنه يُحلها إذا غشيها سيدُها غِشيانا لا يريد بذلك مخادعة ولا إحلالا ، وترجع إلى زوجها بخطبة وصداق . والقول الأول أصح؛ لقوله تعالى : « حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ » والسيد إنما تسلّط بملك اليمين وهذا واضح .

السابعـــة — فى موطإ مالك أنه بلغه أن سعيد بن المسيّب وسليمان بن يسار سئلا عن رجل زوّج عبدا له جارية له فطلقها العبد البتة ثم وهبها سيّدها له هل تحل له بملك اليمين ؟ فقالا : لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره .

الثامنـــة — روى عن مالك أنه سأل ابن شهاب عن رجل كانت تحته أمة مملوكة فاشتراها وقد كان طلقها واحدة ، فقال : تحل له بملك يمينه ما لم يبت طلاقها ، فإن بت طلاقها فلا تحل له بملك يمينه حتى تنكح زوجا غيره . قال أبو عمر : وعلى هذا جماعة العلماء وأئمة الفتوى : مالك والثورىّ والأوزاعى والشافعى وأبو حنيفة وأحمد و إسحاق وأبو ثور . وكان ابن عباس وعطاء وطاوس والحسن يقولون : إذا اشتراها الذى بتّ طلاقها حلت له بملك اليمين ، على عموم قوله عز وجل : « أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ »[1] . قال أبو عمر : وهذا خطأ من القول ، لأن قوله عز وجل : « أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » لا يبيح الأمهات ولا الأخوات ، فكذلك سائر المحرّمات .

التاسعـــة — إذا طلق المسلم زوجته الذمّية ثلاثا فنكحها ذمىّ ودخل بها ثم طلقها ، فقالت طائفة : الذمىّ زوج لها ، ولها أن ترجع إلى الأول ، هكذا قال الحسن [والزهرى][2] وسفيان الثورىّ[3] والشافعىّ وأبو عبيد وأصحاب الرأى . قال ابن المنذر : وكذلك نقول ، لأن الله تعالى قال : « حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ » والنصرانىّ زوج . وقال مالك وربيعة : لا يحلها .

العاشرة — النكاح الفاسد لا يحل المطلقة ثلاثا فى قول الجمهور . مالك والثورىّ والشافعى والأوزاعىّ وأصحاب الرأى وأحمد و إسحاق وأبى عبيد ، كلهم يقولون : لا تحل للزوج الأول إلا بنكاح صحيح ، وكان الحكم يقول : هو زوج . قال ابن المنذر : ليس بزوج ،

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٠ (٢) الزيادة من ب و ز .
(٣) فى بعض الأصول : « ... وسفيان والثورى » بواو العطف » .

لأن أحكام الأزواج فى الظهار والإيلاء واللّعان غير ثابتة بينهما . وأجمع كل من يُحفَظ عنه من أهل العلم أن المرأة إذا قالت للزوج الأوّل : قد تزوّجت ودخل علىّ زوجى وصدّقها أنها تحل للأوّل . قال الشافعىّ : والوَرَع ألّا يفعل إذا وقع فى نفسه أنها كَذَبته .

الحادية عشرة — جاء عن عمر بن الخطاب فى هذا الباب تغليظ شديد وهو قوله : لا أوتى بمحلِّل ولا محلَّل له إلا رجمتهما . وقال ابن عمر : التحليل سفاح ؛ لا يزالان زانيين ولو أقاما عشرين سنة . قال أبو عمر : لا يحتمل قول عمر إلا التغليظ ؛ لأنه قد صح عنه أنه وضع الحدّ عن الواطئ فرجا حراما قد جهل تحريمه وعذَره بالجهالة ؛ فالتأويل أولى بذلك ، ولا خلاف أنه لا رجم عليه .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ طَلَّقَهَا ﴾ يريد الزوج الثانى . ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ أى المرأة والزوج الأوّل ؛ قاله ابن عباس ، ولا خلاف فيه . قال ابن المنذر : أجمع أهل العلم على أن الحرّ إذا طلق زوجته ثلاثا ثم انقضت عدّتها ونكحت زوجا آخر ودخل بها ثم فارقها وانقضت عدّتها ثم نكحت زوجها الأوّل أنها تكون عنده على ثلاث تطليقات .

واختلفوا فى الرجل يطلق امرأته تطليقة أو تطليقتين ثم تتزوّج غيره ثم ترجع إلى زوجها الأوّل ؛ فقالت طائفة : تكون على ما بقى من طلاقها ؛ وكذلك قال الأكابر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : عمر بن الخطاب وعلىّ بن أبى طالب وأبىّ بن كعب وعمران ابن حصين وأبو هريرة . ويروى ذلك عن زيد بن ثابت ومعاذ بن جبل وعبد الله بن عمرو ابن العاص ، وبه قال عبيدة السَّلْمانى وسعيد بن المسيب والحسن البصرىّ ومالك وسفيان الثورىّ وابن أبى ليلى والشافعىّ وأحمد وإسحاق وأبو عبيد وأبو ثور ومحمد بن الحسن وابن نصر . وفيه قول ثان وهو أن النكاح جديد والطلاق جديد ؛ هذا قول ابن عمر وابن عباس ،

وبه قال عطاء والنخعيّ وشُريح والنعمان ويعقوب . وذكر أبو بكر بن أبي شيبة قال : حدّثنا أبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن إبراهيم قال : كان أصحاب عبد الله يقولون : أيهدِم الزوج الثلاث، ولا يهدِم الواحدة والاثنتين ! قال ؛ وحدّثنا حفص عن حجاج عن طلحة عن إبراهيم أن أصحاب عبد الله كانوا يقولون : يهدِم الزوج الواحدة والاثنتين كما يهدم الثلاث؛ إلا عبيدة فإنه قال : هي على ما بقي من طلاقها ؛ ذكره أبو عمر . قال ابن المنـذر : وبالقول الأوّل أقول . وفيه قول ثالث وهو : إن كان دخل بها الأخير فطلاق جديد ونكاح جديد ، وإن لم يكن دخل بها فعلى ما بقي؛ هذا قول إبراهيم النخعيّ .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ ﴾ شرط . قال طاوس : إن ظنّا أن كل واحد منهما يُحسن عشرة صاحبه . وقيل : حدود الله فرائضه ؛ أي إذا علما أنه يكون بينهما الصلاح بالنكاح الثاني، فمتى علم الزوج أنه يعجز عن نفقة زوجته أو صداقها أو شيء من حقوقها الواجبة عليه فلا يحل له أن يتزوّجها حتى يبيّن لها، أو يعلم من نفسه القدرة على أداء حقوقها، وكذلك لو كانت به علّة تمنعه من الاستمتاع كان عليه أن يبيّن ؛ كيلا يغرّ المرأة من نفسه . وكذلك لا يجوز أن يغرها بنسب يدّعيه ولا مال [له](١) ولا صناعة يذكرها وهو كاذب فيها . وكذلك يجب على المرأة إذا علمت من نفسها العجز عن قيامها بحقوق الزوج، أو كان بها علة تمنع الاستمتاع من جنون أو جذام أو برص أو داء في الفرج لم يجز لها أن تغرّه ، وعليها أن تبين له ما بها من ذلك ؛ كما يجب على بائع السِّلعة أن يبيّن ما بسلعته من العيوب ، ومتى وجد أحد الزوجين بصاحبه عيبا فله الردّ ، فإن كان العيب بالرجل فلها الصداق إن كان دخل بها، وإن لم يدخل بها فلها نصفه . وإن كان العيب بالمرأة ردّها الزوج وأخذ ما كان أعطاها من الصداق ؛ وقد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوّج امرأة من بني بَيَاضَة فوجد بكشحها برصا فردّها وقال : " دلستم عليّ " .

(١) الزيادة من ز .

وآختلفت الرواية عن مالك فى آمرأة العِنِّين إذا سـلمت نفسها ثم فرق بينهما بالعُنّـة ؛ فقال مرّة : لها جميع الصداق ، وقال مرّة : لها نصف الصداق ؛ وهذا ينبنى على آختلاف قوله : بِم تستحِق الصداق بالتسليم أو الدخول ؟ قولان .

الثالثـــة — قال آبن خويزِمنداد : وآختلف أصحابنا هـل على الزوجة خِدْمة أوْلا ؟ فقال بعض أصحابنا : ليس على الزوجة خدمة ؛ وذلك أن العقد يتناول الآستمتاع لا الخدمة ؛ ألا ترى أنه ليس بعقد إجارة ولا تملُّك رقبة ، وإنما هو عقد على الآستمتاع ، والمستحَق بالعقد هو الآستمتاع دون غيره ؛ فلا تُطالَب بأكثر منه ؛ ألا ترى إلى قوله تعالى : « فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا »[1] . وقال بعض أصحابنا : عليها خدمة مثلها ؛ فإن كانت شريفة المحل ليسار أبوّة أو ترفّه فعليها التدبير للمنزل وأمر الخادم ، وإن كانت متوسطة الحال فعليها أن تفرش الفراش ونحو ذلك ، وإن كانت دون ذلك فعليها أن تَقُمّ البيت وتطبخ وتغسل . وإن كانت من نساء الكُرْد والدَّيْلَم والجبل فى بلدهن كُلِّفت ما يكلَّفه نساؤهم ؛ وذلك أن الله تعالى قال : « وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِى عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ » . وقد جرى عرف المسلمين فى بلدانهم فى قديم الأمر وحديثه بما ذكرنا ؛ ألا ترى أن أزواج النبىّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا يتكلفون الطحين والخبيز والطبيخ وفرش الفراش وتقريب الطعام وأشباه ذلك ، ولا نعلم آمرأة آمتنعت من ذلك ، ولا يسوغ لها الآمتناع ، بل كانوا يضربون نساءهم إذا قصّرن فى ذلك ، ويأخذونهن بالخدمة ؛ فلولا أنها مستحقة لما طالبوهنّ ذلك .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ حُدُودُ اللهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ حدود الله : ما منع منه ، والحدّ مانع من الآجتراء على الفواحش ، وأحدّت المرأة : آمتنعت من الزينة ، ورجل محدود : ممنوع من الخير ، والبوّاب حدّاد أى مانع . وقد تقدّم هذا مستوفًى[1] . وإنما قال : « لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ » لأن الجاهل إذا كثر له أمره ونهيه فإنه لا يحفظه ولا يتعاهده . والعالم يحفظ ويتعاهد ؛ فلهذا المعنى خاطب العلماء ولم يخاطب الجهال .

---

(١) تراجع المسألة الخامسة والثلاثون جـ ٢ ص ٣٣٧

قوله تعالى : وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓا ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ۚ وَٱذْكُرُوا نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ ۚ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ معنى « بَلَغْنَ » قاربْن؛ بإجماع من العلماء؛ ولأن المعنى يضطر إلى ذلك ؛ لأنه بعد بلوغ الأجل لا خيار له فى الإمساك ، وهو فى الآية التى بعدها بمعنى التناهى؛ لأن المعنى يقتضى ذلك، فهو حقيقة فى الثانية مجاز فى الأولى .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ الإمساك بالمعروف هوالقيام بما يجب لها من حق على زوجها؛ ولذلك قال جماعة من العلماء : إن من الإمساك بالمعروف أن الزوج إذا لم يجد ما ينفق على الزوجة أن يطلقها ؛ فإن لم يفعل خرج عن حدّ المعروف، فيطلّق عليه الحاكم من أجل الضرر اللاحق لها من بقائها عند من لا يقدر على نفقتها، والجوع لا صبر عليه؛ وبهذا قال مالك والشافعىّ وأحمـد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد ويحيى القطّان وعبد الرحمن ابن مهـدىّ ، وقاله من الصحابة عمر وعلى وأبو هريرة ، ومن التابعين سـعيد بن المسيّب وقال : إن ذلك سُـنّة . ورواه أبو هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسـلم . وقالت طائفة (١) : لا يفترق بينهما ، ويلزمها الصبر عليه ، وتتعلق النفقة بذمته بحكم الحاكم ؛ وهـذا قول عطاء والزهرىّ ، وإليه ذهب الكوفيون والثورىّ ؛ واحتجوا بقوله تعالى : « وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ (٢) » وقال : « وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ (٣) » الآية ؛ فندب تعالى إلى إنكاح الفقير، فلا يجوز أن يكون الفقر سببا للفرقة، وهو مندوب معه إلى النكاح . وأيضا فإن النكاح بين الزوجين قد انعقد بإجماع فلا يفترق بينهما إلا بإجماع مثله ، أو بسُنّة عن الرسول صلى الله عليه وسلم

(١) فى ب : فرقة . (٢) راجع جـ ٣ ص ٣٧١ (٣) راجع جـ ١٢ ص ٢٣٩

لا معارض لهـا . والحجة للأوّل قوله صلى الله عليه وسلم فى صحيح البخارىّ : " تقول المرأة إما أن تطعمني و إما أن تطلقنى" فهذا نص فى موضع الخلاف . والفرقة بالإعسار عندنا طلقة رجعية خلافا للشافعىّ فى قوله : إنها طلقة بائنة؛ لأن هذه فرقة بعد البنـاء لم يستكمل بها عدد الطلاق ولا كانت لِعوض ولا لضرر بالزوج فكانت رجعية؛ أصله طلاق المُولِى .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ يعنى فطلقوهنّ ؛ وقد تقدّم . ﴿ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا ﴾ روى مالك عن ثور بن زيد الديلى : أن الرجل كان يطلّق امرأته ثم يراجعها ولا حاجة له بها ولا يريد إمساكها؛ كيما يطوّل بذلك العدّة عليها وليُضارّها؛ فأنزل الله تعالى : « وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ » يعظهم الله به . وقال الزجاج : « فقد ظلم نفسه » يعنى عرض نفسه للعذاب، لأن إتيان ما نهى الله عنه تعرّضٌ لعذاب الله . وهـذا الخبر موافق لخبر الذى نزل بترك ما كان عليه أهل الجاهلية من الطلاق والارتجاع حسب ما تقدّم بيانه عند قوله تعالى : « الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ » . فأفادنا هذان الخبران أن نزول الآيتين المذكورتين كان فى معنى واحد متقارب وذلك حبس الرجل المرأة ومراجعته لها قاصدا إلى الإضرار بها ؛ وهذا ظاهر .

الرابعـــة — قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللهِ هُزُوًا ﴾ معناه لا تأخذوا أحكام الله تعالى فى طريق الهزو[(١) بالهزو] فإنها جِدٌّ كلها؛ فمن هزل فيها لزمته . قال أبو الدرداء: كان الرجل يطلّق فى الجاهلية ويقول : إنما طلقت وأنا لاعب ؛ وكان يعتِق وينكح ويقول : كنت لاعبا ؛ فنزلت هذه الآية؛ فقال عليه السلام : "من طلّق أو حرّر أو نكح أو أنكح فزعم أنه لاعب فهو جدٌّ" . رواه مَعْمَر قال : حدّثنا عيسى بن يونس عن عمرو عن الحسن عن أبى الدرداء فذكره بمعناه . وفى موطإ مالك أنه بلغه أن رجلا قال لابن عباس : إنى طلقت امرأتى مائة مرة فماذا ترى علىّ ؟ فقال ابن عباس : طُلّقت منك بثلاث، وسبع وتسعون اتخذت بها آيات الله هزوا . وخرّج الدارقطنىّ من حديث إسماعيل بن أمية القرشى عن علىّ قال : سمع النبىّ صلى الله عليه وسلم رجلا طلق البتة فغضب وقال : " تتخذون آيات الله هزوا — أو دين الله هزوا

(١) الزيادة فى : ح . (٢) فى أكثر الأصول : هزأ وما أثبتناه فى ب ، و ز .

ولعبا من طلق ألبتة ألزمناه ثلاثا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره " . إسماعيل بن أمية هـذا كوفيّ ضعيف الحديث . وروى عن عائشة : أن الرجل كان يطلق امرأته ثم يقـول : والله لا أوْيْتك ولا أدعك . قالت : وكيف ذاك ؟ قال : إذا كِدتِ تقضين عدّتك راجعتك ؛ فنزلت : « وَلَا تَتَّخِـذُوا آيَاتِ اللهِ هُزُوًا » . قال علمـاؤنا : والأقوال كلها داخلة فى معنى الآية ؛ لأنه يقال لمن سخر من آيات الله : اتخذها هزوا . ويقال ذلك لمن كفر بها ، ويقال ذلك لمن طرحها ولم يأخذ بها وعمل بغيرها ؛ فعلى هذا تدخل هذه الأقوال فى الآية . وآيات الله : دلائله وأمره ونهيه .

الخامسـة — ولا خلاف بين العلماء أن من طلق هازلا أن الطلاق يلزمه ، واختلفوا فى غيره على ما يأتى بيانه فى « براءة »[1] إن شاء الله تعـالى . وخرّج أبو داود عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم قال : " ثلاث جِدّهن جِدّ وهزلهن جِدّ النكاح والطلاق والرجعة " . وروى عن علىّ بن أبى طالب وابن مسـعود وأبى الدرداء كلهم قالوا : ثلاث لا لعب فيهنّ واللاعب فيهنّ جادّ : النكاح والطلاق والعتاق . وقيل : المعنى لا تتركوا أوامر الله فتكونوا مقصرين لا عبين . ويدخل فى هذه الآية الاستغفار من الذنب قولا مع الإصرار فعلا ؛ وكذا كل ما كان فى هذا المعنى فاعلمه .

السادسـة — قوله تعـالى : ﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ ﴾ أى بالإسلام وبيان الأحكام . ﴿ والْحِكْمَةِ ﴾ : هى السنة المبيِّنة على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرادَ الله فيما لم ينص عليه فى الكتاب . ﴿ يَعِظُكُمْ بِهِ ﴾ أى يخوفكم . ﴿ وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ تقدّم .

قوله تعـالى : وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾

(١) راجع ج ٨ ص ١٩٧

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ روى أن مَعْقِل بن يَسار كانت أخته تحت أبى البـدّاح[1] فطلقها وتركها حتى انقضت عدّتهـا ، ثم ندم فخطبها فرضيت وأبى أخوها أن يزوّجها وقال : وجهى من وجهـك حرام إن تزوّجتيه . فنزلت الآية . قال مقاتل : فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم معقِلا فقال : "إن كنت مؤمنا فلا تمنع أختك عن أبى البدّاح" فقال : آمنت بالله ، وزوّجها منـه . وروى البخارىّ عن الحسن أن أخت معقل بن يسار طلقها زوجها حتى انقضت عدّتهـا فخطبها فأبى معقِلٌ فنزلت : « فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ » . وأخرجه أيضـا الدارقطنىّ عن الحسن قال : حدّثنى معقِل بن يسـار قال : كانت لى أخت فخطِبت إلىّ فكنت أمنعها الناس ، فأتى ابنُ عم لى فخطبها فأنكحتها إياه ، فأصلحها ما شاء الله ثم طلقها طلاقا رجعيا ثم تركها حتى انقضت عدّتها فخطبها مع الخُطّاب ؛ فقلت : منعتُها الناس وزوّجتك إياها ثم طلقتها طلاقا له رجعة ثم تركتها حتى انقضت عدّتها فلما خطبت إلىّ أتيتنى تخطبها مع الخطاب ! لا أزوّجك أبدا ! فأنزل الله ، أو قال أنزلت : « وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ » فكفّرت عن يمينى وأنكحتها إياه . فى رواية للبخارىّ : « فحِمِيَ معقلٌ من ذلك أنفا ، وقال : خَلّى عنها وهو يقـدر عليها ثم يخطبها ! فأنزل الله الآية ؛ فدعاه رسـول الله صلى الله عليـه وسلم فقرأ عليـه الآية فترك الحميـة وانقاد لأمر الله تعـالى . وقيل : هـو معقل بن سِنان (بالنون) . قال النحاس : رواه الشافعىّ فى كتبه عن معقل بن يَسار أو سنان[2] . وقال الطحاوىّ : هو معقل بن سنان .

الثانيـــة — إذا ثبت هذا ففى الآية دليلٌ على أنه لا يجوز النكاح بغير وَلِىّ لأن أخت معقل كانت ثيِّبا ، ولو كان الأمر إليها دون وَلِيّها لزوّجت نفسها ، ولم تحتج إلى وليها معقل ؛ فالخطاب إذًا فى قوله تعالى : « فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ » للأوليـاء ، وأن الأمر إليهـم فى التزويج

(١) فى الأصول : « أبى الدحداح » وهو تحريف . (٢) ليس فى ز ، وب : أو سنان .

مع رضاهنّ . وقد قيل : إن الخطاب فى ذلك للأزواج ، وذلك بأن يكون الارتجاع مضارّة عضلا عن نكاح الغير بتطويل العدّة عليها. واحتج بها أصحاب أبى حنيفة على أن تزوج المرأةُ نفسها قالوا : لأن الله تعالى أضاف ذلك إليها كما قال : « فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ » ولم يذكر الولىّ . وقد تقدّم القول فى هذه المسألة مستوفًى . والأوّل أصح لما ذكرناه من سبب النزول . والله أعلم .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ بلوغ الأجل فى هذا الموضع : تناهيه ؛ لأن ابتداء النكاح إنما يتصوّر بعد انقضاء العدّة . و « تَعْضُلُوهُنَّ » معناه تحبسوهنّ . وحكى الخليل : دَجَاجة مُعضِلٌ : قد احتبس بيضها . وقيل : العضل التضييق والمنع وهو راجع إلى معنى الحبس ؛ يقال : أردت أمرا فعضلنى عنه أى منعنى عنه وضيقت علىّ . وأعضل الأمر : إذا ضاقت عليك فيه الحِيل ؛ ومنه قولهم : إنه لَعُضْلَة من العُضْل إذا كان لا يقدر على وجه الحيلة فيه . وقال الأزهرىّ : أصل العضل من قولهم : عضلت الناقة إذا نشِب ولدها فلم يسهل خروجه ، وعضلت الدجاجة : نشِب بيضها . وفى حديث معاوية : — « معضِلة ولا أبا حسنٍ » ؛ أى مسألة صعبة ضيقة المخارج . وقال طاوس : لقد وردت عُضَل أقضيةٍ ما قام بها إلا ابن عباس . وكل مُشكِل عند العرب مُعضِل ؛ ومنه قول الشافعىّ :

إذا المُعْضِلاتُ تصدّينى * كشفتُ حقائقَها بالنظرْ

ويقال : أعضل الأمر إذا اشتدّ . وداءٌ عُضال أى شديدٌ عَسِرُ البُرْءِ أعيَا الأطبّاء . وعضل فلانٌ أيِّمه أى منعها ؛ يَعْضُلها ويعضِلها (بالضم والكسر) لغتان .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ ﴾ ولم يقل « ذلكم » لأنه محمول على معنى الجمع . ولو كان « ذلكم » لجاز ؛ مثل ﴿ ذَلِكُمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ ﴾ أى ما لكم فيه من الصلاح . ﴿ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ذلك .

قوله تعالى : وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾

فيه ثمان عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ والوَالِدَاتُ ﴾ ابتداء . ﴿ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ ﴾ فى موضع الخبر. ﴿ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ ظرف زمان . ولما ذكر الله سبحانه النكاح والطلاق ذكر الولد ؛ لأن الزوجين قد يفترقان وثَمّ ولد ؛ فالآية إذًا فى المطلّقات اللاتى لهنّ أولاد من أزواجهنّ ، قاله السدّى والضحاك وغيرهما ، أى هنّ أحق برضاع أولادهنّ من الأجنبيات لأنهنّ أحْنَى وأرقّ، وانتزاع الولد الصغير إضرارٌ به وبها ، وهذا يدل على أن الولد وإن فُطِم فالأمّ أحق بحضانته لفضل حنوّها وشفقتها ؛ وإنما تكون أحقّ بالحضانة إذا لم تتزوج على ما يأتى . وعلى هذا يُشكل قوله : « وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ » لأن المطلقة لا تستحق الكسوة إذا لم تكن رجعية بل تستحق الأجرة إلا أن يُحمل على مكارم الأخلاق فيقال : الأولى ألّا تنقص الأجرة عما يكفيها لقوتها وكسوتها . وقيل : الآية عامّة فى المطلّقات اللواتى لهنّ أولاد وفى الزوجات . والأظهر أنها فى الزوجات فى حال بقاء النكاح ؛ لأنهنّ المستحقات للنفقة والكسوة ؛ والزوجة تستحق النفقة والكسوة أرضعت أو لم ترضع ؛ والنفقة والكسوة مقابلة التمكين ، فإذا اشتغلت بالإرضاع لم يكمل التمكين ؛ فقد يُتوهّم أن النفقة تسقط فأزال ذلك الوهم بقوله تعالى : « وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ » أى الزوج « رزقهنّ وكسوتهنّ » فى حال الرضاع لأنه اشتغال فى مصالح الزوج ؛ فصارت كما لو سافرت لحاجة الزوج بإذنه فإن النفقة لا تسقط .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ يُرْضِعْنَ ﴾ خبر معناه الأمر على الوجوب لبعض الوالدات ، وعلى جهة الندب لبعضهنّ على ما يأتى . وقيل : هو خبر عن المشروعية كما تقدّم .

الثالثـــة — واختلف الناس فى الرضاع هل هو حق للأمّ أو هو حق عليها ؛ واللفظ محتمـل ؛ لأنه لو أراد التصريح بكونه عليها لقـال : وعلى الوالدات رضـاع أولادهنّ كما قال تعالى : « وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ » (١) ولكن هو عليها فى حال الزوجية ، وهو عرف يلزم إذ قد صـار كالشرط ، إلا أن تكون شريفة ذات ترفه (٢) فعُرفها ألا ترضـع وذلك كالشرط . وعليها إن لم يقبل الولد غيرها واجبٌ ، وهو عليها إذا عدم لاختصاصها به . فإن مات الأب ولا مال للصبىّ فذهب مالك فى « المدوّنة » أن الرضـاع لازم للأم بخلاف النفقة . وفى كتاب ابن الجلاب : رضاعه فى بيت المـال . وقال عبد الوهاب : هو فقير من فقراء المسلمين . وأما المطلقة طلاق بينونة فلا رضاع عليها ، والرضاع على الزوج إلا أن تشاء هى ؛ فهى أحق بأجرة المثل ؛ هـذا مع يسر الزوج فإن كان معدما لم يلزمها الرضاع إلا أن يكون المولود لا يقبل غيرها فتُجبَر حينئذ على الإرضاع . وكل من يلزمها الإرضاع فإن أصابها عذر يمنعها منـه عاد الإرضاع على الأب . وروى عن مالك أن الأب إذا كان معـدما ولا مال للصبىّ أن الرضـاع على الأمّ ؛ فإن لم يكن لها لبن ولها مال فالإرضاع عليهـا فى مالها . قال الشافعى : لا يلزم الرضاع إلا والدا أو جدا وإن علا ؛ وسـيأتى ما للعلماء فى هـذا عند قوله تعالى : « وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ » . يقال : رضِع يَرْضَع رَضاعة ورضاعا ، ورضَع يَرْضِع رِضاعا ورَضاعة (بكسر الراء فى الأوّل وفتحها فى الثـانى) واسم الفاعل راضـع فيهما . والرَّضاعة : اللؤم (مفتوح الراء لا غير) .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ حَوْلَيْنِ ﴾ أى سـنتين ، من حال الشىء إذا انقلب ؛ فالحول منقلب من الوقت الأوّل إلى الثانى . وقيل : سُمّى العام حولا لاستحالة الأمور فيه فى الأغلب . ﴿ كَامِلَيْنِ ﴾ قيـد بالكمال لأن القـائل قد يقول : أقمت عنـد فلان حولين وهو يريد حولا وبعض حول آخر ؛ قال الله تعالى : « فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ (٣) » وإنما يتعجل

(١) فى ب ، و ز و ه : فى حق الزوجة . (٢) فى ب : ذات محل . أى ذات مكانة . (٣) فى ب ، و ه : يعنى .

فى يوم وبعض الثانى . وقوله تعـالى : « لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ » دليـل على أن إرضاع الحولين ليس حتما فإنه يجـوز الفِطام قبل الحولين ، ولكنه تحديد لقطع(١) التنازع بين الزوجين فى مدّة الرضـاع ، فلا يجب على الزوج إعطاءُ الأجرة لأكثر من حولين . وإن أراد الأب الفَطْم قبل هذه المدّة ولم ترض الأم لم يكن له ذلك . والزيادة على الحولين أو النقصان إنما يكون(٢) عند عدم الإضرار بالمولود وعند رضا الوالدين . وقرأ مجاهد وابن مُحَيْصن « لمن أراد أن تَتِمَّ الرضاعةُ » بفتح التـاء ورفع « الرضاعة » على إسـناد الفعل إليها . وقرأ أبو حَيْـوَة وابن أبى عَبْلَة والجارود بن أبى سَبْرَة بكسر الراء من «الرِّضاعة» وهى لغة كالحَضارة والحِضارة. وروى عن مجاهد أنه قرأ « الرضعة » على وزن الفعلة . ورُوى عن ابن عباس أنه قرأ « أن يكمل الرضاعة » . النحاس : لا يعرف البصريون « الرضاعة » إلّا بفتح الراء، ولا « الرضاع » إلّا بكسر الراء؛ مثل القتال . وحكى الكوفيون كسر الراء مع الهاء وفتحها بغير هاء .

الخامسـة — انتزع مالك رحمه الله تعالى ومن تابعه وجماعة من العلماء من هذه الآية أن الرضاعة المحرِّمة الجارية مجرَى النَّسب إنّما هى ما كان فى الحولين؛ لأنه بانقضاء الحَوْلين تمّت الرضاعةُ، ولا رضاعة بعد الحولين معتبرةً . هذا قوله فى موطّئه ، وهى رواية محمد بن عبد الحَكَم عنه، وهو قول عمر وابن عباس ، ورُوى عن ابن مسعود، وبه قال الزهرى وقتادة والشعبىّ وسفيان الثورىّ والأوزاعىّ والشافعىّ وأحمد وإسحاق وأبو يوسف ومحمد وأبو ثور . ورَوى ابنُ عبد الحكم عنه الحولين وزيادة أيام يسيرة . عبدُ الملك : كالشهر ونحوِه . ورَوى ابن القاسم عن مالك أنه قال : الرّضاع الحولين والشهرين بعد الحولين ، وحكى عنه الوليد بن مسلم أنه قال : ما كان بعد الحولين من رَضـاع بشهر أو شهرين أو ثلاثة فهو من الحولين، وما كان بعد ذلك فهو عبثٌ . وحُكى عن النعمان أنه قال : وما كان بعد الحولين إلى ستة أشهر فهو رضاع؛ والصحيح الأوّل لقوله تعـالى : « وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ » وهذا يدل على ألّا حكم لمـا ارتضع المولود بعد الحولين . وروى سـفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا رضاع إلا ما كان فى الحولين"(٣) . قال الدارقطنىّ : لم يسنده عن ابن عيينة غيرُ الهَيْثَم بن جميل، وهو ثقة حافظ .

(١) فى ب : يقطع . (٢) فى ب، ر زوه : إنما يجوز .

(٣) يؤيد هذا ماروّاه ابن ماجة عنه عليه الصلاة والسلام « لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء » .

قلت : وهذا الخبر مع الآية والمعنى ، ينفى رضاعة الكبير وأنه لا حرمة له . وقد رُوى عن عائشـة القول به . وبه يقول الليث بن سعد من بين العلمـاء . ورُوى عن أبى موسى الأشعرىّ أنه كان يرى رضاع الكبير . وروى عنه الرجوع عنه . وسيأتى فى سورة « النساء » مبيَّنا إن شاء الله تعالى (١) .

السادســة — قال جمهـور المفسرين : إن هـذين الحولين لكل ولد . وروى عن ابن عباس أنه قال : هى فى الولد يمكث فى البطن ستة أشهر ، فإن مكث سبعة أشهر فرضاعه ثلاثة وعشرون شهرا ، فإن مكث ثمـانية أشهر فرضاعه اثنـان وعشرون شهرا ، فإن مكث تسعة أشهر فرضاعه أحد وعشرون شهرا ؛ لقوله تعالى : « وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا » . وعلى هذا تتداخل مدّة الحمل ومدّة الرّضاع ويأخذ الواحد من الآخر .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُ ﴾ أى وعلى الأب . ويجوز فى العربية « وعلى المولود لهم » كقوله تعـالى : « وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ (٢) » لأن المعنى وعلى الذى ولد له و « الذى » يعبر به عن الواحد والجمع كما تقدّم .

الثامنـــة — قوله تعـالى : ﴿ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ ﴾ الرزق فى هذا الحكم الطعام الكافى ، وفى هذا دليل على وجوب نفقة الولد على الوالد (٣) لضعفه وعجزه . وسماه الله سبحانه للأمّ ؛ لأن الغـذاء يصل إليه بواسطتها فى الرّضاع كما قال : « وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ (٤) » لأن الغذاء لا يصل إلا بسببها .

وأجمع العلماء على أن على المرء نفقة ولده الأطفال الذين لا مال لهم . وقال صلى الله عليه وسلم لهند بنت عتبة وقد قالت له : إن أبا سـفيان رجل شحيحٌ وإنه لا يعطينى من النفقـة ما يكفينى ويكفى بنىّ إلّا ما أخذت من ماله بغير علمه فهل علىّ فى ذلك جناح ؟ فقال — : " خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف " . والكسوة : اللبـاس . وقـوله : « بالمعروف » أى بالمتعارف فى عرف الشرع من غير تفريط ولا إفراط . ثم بيّن تعالى أن الإنفاق على قدر غِنَى الزوج ومَنْصِبها من غير تقدير مُدّ ولا غيره بقوله تعـالى : ﴿ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ﴾

(١) راجع جـ ٥ ص ١٠٩ (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٤٦ (٣) فى ب : الوالد على الولد ، والذى هو مثبت هو ما فى سائر الأصول والبحر والأحكام لابن العربى .
(٤) راجع جـ ١٨ ص ١٦٨

على ما يأتى بيانه فى الطلاق إن شاء الله تعالى[1] . وقيل المعنى: أى لا تُكلَّف المرأةُ الصبرَ على التقتير فى الأجرة، ولا يكلف الزوج ما هو إسراف بل يراعى القصد .

التاسعة — فى هذه الآية دليل لمالك على أن الحضانة للأم؛ فهى فى الغلام إلى البلوغ، وفى الجارية إلى النكاح ؛ وذلك حق لها ، وبه قال أبو حنيفة . وقال الشافعىّ : إذا بلغ الولد ثمان سنين وهو سنّ التمييز، خُيِّر بين أبويه ، فإنه فى تلك الحالة تتحرك همته لتعلم القرآن والأدب ووظائف العبادات، وذلك يستوى فيه الغلام والجارية . وروى النسائىّ وغيره عن أبى هريرة أن امرأةً جاءت إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقالت له : زوجى يريد أن يذهب بابنى، فقال له النبىّ صلى الله عليه وسلم : " هذا أبوك وهذه أمك فخذ أيهما شئت " فأخذ بيد أمه . وفى كتاب أبى داود عن أبى هريرة قال : جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قاعد عنده فقالت : يارسول الله، إن زوجى يريد أن يذهب بابنى ، وقد سقانى من بئر أبى عِنَبة[2] ، وقد نفعنى ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " استَهِما عليه " فقال زوجها : من يحاقّنى فى ولدى ! فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " هذا أبوك وهذه أمك فخذ بيد أحدهما شئت " فأخذ بيد أمه فانطلقت به . ودليلنا ماروا أبو داود عن الأوزاعىّ قال : حدّثنى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عبد الله بن عمرو أن امرأة جاءت إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله، إن ابنى هذا كان بطنى له وِعاءً ، وثديى له سِقاءً ، وحِجرى له حِواء، وإن أباه طلقنى وأراد أن ينتزعه منى؛ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أنت أحق به مالم تنكحى " . قال ابن المنذر : أجمع كل من يُحفظ عنه من أهل العلم على أن الزوجين إذا افترقا ولهما ولد أن الأم أحق به مالم تنكح . وكذا قال أبو عمر : لا أعلم خلافا بين السلف من العلماء فى المرأة المطلقة إذا لم تتزوج أنها أحق بولدها من أبيه مادام طفلا صغيرا لا يميز شيئا إذا كان عندها فى حِرز وكفاية ولم يثبت فيها فسق ولا تبرج .

ثم اختلفوا بعد ذلك فى تخييره إذا ميز وعقل بين أبيه وأمه وفيمن هو أولى به ؛ قال ابن المنذر : وثبت أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قضى فى ابنة حمزة للخالة من غير تخيير .

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٧٢

(٢) بئر أبى عنبة ، بئر بالمدينة عندها عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه حين سار إلى بدر . النهاية .

روى أبو داود عن علىّ قال : خرج زيد بن حارثة إلى مكة فقدِم بابنة حمزة، فقال جعفر : أنا آخذها أنا أحقّ بها، آبنـة عمى وخالتها عندى والخالة أم . فقال علىّ : أنا أحق بهـا ، آبنة عمى وعندى آبنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهى أحق بها . فقال زيد : أنا أحق بها، أنا خرجت إليها وسافرت وقدمت بهـا . فخرج النبىّ صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا قال : " وأما الجارية فاقضِى بها لجعفر تكون مع خالتها و إنمـا الخالة أم " .

العاشـــرة — قال آبن المنـذر : وقـد أجمع كل من يُحفظ عنـه من أهـل العلم على ألّا حق للأم فى الولد إذا تزوّجت .

قلت : كذا قال فى كتاب الأشراف له . وذكر القاضى عبد الوهاب فى شرح الرسالة له عن الحسن أنه لايسقط حقها من الحضانة بالتزوج . وأجمع مالك والشافعىّ والنعمان وأبو ثور على أن الجدّة أم الأم أحق بحضانة الولد . وآختلفوا إذا لم يكن لها أم وكان لها جدة هى أم الأب فقال مالك : أم الأبِ أحق إذا لم يكن للصبىّ خالة . وقال آبن القاسم قال مالك : و بلغنى ذلك عنه أنه قال : الخالة أولى من الجدة أم الأب . وفى قول الشافعىّ والنعمان : أم الأب أحق من الخالة . وقد قيل : إن الأب أولى بآبنه من الجدّة أم الأب . قال أبو عمر : وهذا عندى إذا لم يكن له زوجة أجنبية . ثم الأخت بعد الأب ثم العمة . وهذا إذا كان كل واحد من هؤلاء مأمونا على الولد ، وكان عنـده فى حِرز وكفاية ؛ فإذا لم يكن كذلك لم يكن له حـق فى الحضانة ، و إنمـا ينظر فى ذلك إلى من يحوط الصبىّ ومن يحسن إليه فى حفظه وتعلّمه الخير . وهـذا على قول من قال إن الحضانة حق الولد ؛ وقد روى ذلك عن مالك وقال به طائفة من أصحابه ؛ وكذلك لا يرون حضانة لفاجرة ولا لضعيفة عاجزة عن القيام بحق الصبىّ لمرض أو زمانة . وذكر آبن حبيب عن مطرِّف وآبن الماجشون عن مالك أن الحضانة للأم ثم الجـدّة للأم ثم الخـالة ثم الجـدّة للأب ثم أخت الصبىّ ثم عمّـة الصبىّ ثم آبنـة أخى الصبى ثم الأب . والجـدّة للأب أولى من الأخت والأخت أولى من العمّـة والعمة أولى ممن بعدها ، وأولى من جميع الرجال الأولياء . وليس لآبنة الخالة ولا لآبنة العمة ولا لبنات أخوات الصبى من حضانته شىءٌ . فإذا كان الحاضن لا يُخاف منـه على الطفل

تضييع أو دخول فساد كان حاضنا له أبدا حتى يبلغ الحُلُم . وقد قيـل : حتى يثغر[1] ، وحتى تتزوّج الجارية ، إلا أن يريد الأب نقلة سـفر و إيطان فيكون حينئذ أحقّ بولده من أمّه وغيرها إن لم ترد الانتقال . و إن أراد الخروج لتجارة لم يكن له ذلك . وكذلك أولياء الصبيّ الذين يكون مآله[2] إذا انتقلوا للاستيطان . وليس للأمّ أن تنقل ولدها عن موضع سكنى الأب إلا فيما يقـرب نحو المسافة التى لا تقصر فيهـا الصلاة . ولو شرط عليها فى حين انتقاله عن بلدها أنه لا يترك ولده عندها إلا أن تلتزم نفقته ومئونته سنين معلومة فإن التزمت ذلك لزمها : فإن ماتت لم تتبع بذلك ورثتها فى تركتها . وقد قيل : ذلك دَيْن يؤخذ من تركتها ؛ والأوّل أصح إن شاء الله تعالى ؛ كما لو مات الولد أو كما لو صالحها على نفقة الحمل والرضاع فأسقطت لم تتبع بشىء من ذلك .

الحادية عشرة — إذا تزوّجت الأم لم ينزع منهـا ولدها حتى يدخل بهـا زوجها عنـد مالك . وقال الشافعىّ : إذا نكحت فقد انقطع حقها . فإن طلقها لم يكن لها الرجوع فيه عند مالك فى الأشهر عندنا من مذهبه . وقد ذكر القاضى إسماعيل وذكره ابن خويزمنداد أيضا عن مالك أنه اختلف قوله فى ذلك ؛ فقال مرة : يردّ إليهـا . وقال مرة : لا يردّ . قال ابن المنذر : فإذا خرجت الأم عن البلد الذى به ولدها ثم رجعت إليه فهى أحق بولدها فى قول الشـافعىّ وأبى ثور وأصحاب الرأى . وكذلك لو تزوّجت ثم طلقت أو توفى عنهـا زوجها رجعت فى حقها من الولد .

قلت وكذلك قال القاضى أبو محمد عبـد الوهاب ؛ فإن طلقها الزوج أو مات عنها كان لها أخذه لزوال العذر الذى جاز له تركه .

الثانية عشرة — فإن تركت المرأة حضانة ولدها ولم ترد أخذه وهى فارغة غير مشغولة بزوج ثم أرادت بعد ذلك أخذه نظر لها ؛ فإن كان تركها له من عذر كان لها أخذه ، و إن كانت تركته رفضا له ومقتا لم يكن لها بعد ذلك أخذه .

---

(١) الإثغار : سقوط سن الصبى ونباتها . وفى ح : حتى « يميز » .

(٢) كذا فى الأصول ، ولعله مآله إليهم .

الثالثة عشرة — وٱختلفوا فى الزوجين يفترقان بطلاق والزوجة ذمّيـة؛ فقالت طائفة : لا فرق بين الذمّية والمسلمة وهى أحق بولدها؛ هذا قول أبى ثور وأصحابِ الرأى وٱبنِ القاسم صاحبِ مالك . قال ٱبن المنذر : وقد روينا حديثا مرفوعا موافقا لهذا القول ؛ وفى إسناده مقال . وفيه قول ثان أن الولد مع المسلم منهما؛ هذا قول مالك وسوّار وعبد الله[1] بن الحسن، وحكى ذلك عن الشافعىّ . وكذلك ٱختلفوا فى الزوجين يفترقان ؛ أحدهما حر والآخر مملوك ؛ فقالت طائفة : الحرّ أولى؛ هذا قول عطاء والثورىّ والشافعىّ وأصحابِ الرأى . وقال مالك : فى الأب إذا كان حرا وله ولد حر والأم مملوكة : إن الأم أحق به إلا أن تباع فتنتقل فيكون الأب أحق به .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ ﴾ المعنى : لا تأبى الأمّ أن ترضعه إضرارا بأبيه أو تطلب أكثر من أجر مثلها، ولا يحل للأب أن يمنع الأم من ذلك مع رغبتها فى الإرضاع؛ هذا قول جمهور المفسرين . وقرأ نافع وعاصم وحمزة والكسائى « تضار » بفتح الراء المشدّدة وموضعه جزم على النهى؛ وأصله لا تضارر على الأصل، فأدغمت الراء الأولى فى الثانية وفتحت الثانية لٱلتقاء الساكنين؛ وهكذا يفعل فى المضاعَف إذا كان قبـله فتح أو ألف؛ تقول : عض يا رجل، وضار فلانا يا رجل . أى لا ينتزع الولد منها إذا رضيت بالإرضاع وألِفها الصبىّ . وقرأ أبو عمرو وٱبن كثير وأبان عن عاصم و جماعة « تضار » بالرفع عطفا على قوله : « تكلف نفس » وهو خبر والمراد به الأمر . وروى يونس عن الحسن قال يقول : لا تضارّ زوجها ، تقول : لا أرضعه ؛ ولا يضارّها فينتزعه منها وهى تقول : أنا أرضعه . ويحتمل أن يكون الأصـل « تضارِر » بكسر الراء الأولى ؛ ورواها أبان عن عاصم ، وهى لغة أهل الحجاز . فـ « والدة » فاعله ؛ ويحتمل أن يكون « تُضَارَر » فـ « والدة » مفعول ما لم يسم فاعله . وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قرأ « لا تُضَارَر » براءين الأولى مفتوحة . وقرأ أبو جعفر بن القعقاع « تُضَارْ » بإسكان الراء وتخفيفها . وكذلك « لا يُضَارْ كَاتِبٌ » وهذا بعيد لأن المثلين إذا إجتمعا وهما أصليان لم يجز

(١) فى ب : عبيد الله .

حذف أحدهما للتخفيف ؛ فإما الإدغام و إما الإظهار . وروى عنـه الإسكان والتشديد . وروى عن ابن عباس والحسن « لا تضارِر » بكسر الراء الأولى .

الخامسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ ﴾ هو معطوف على قوله : «وعَلَى الْمَوْلُودِ» واختلفوا فى تأويل قوله : « وعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ » فقال قتادة والسدى والحسن وعمر بن الخطاب رضى الله عنه : هو وارث الصبىّ أن لو مات . قال بعضهم : وارثه من الرجال خاصة يلزمه الإرضاع ؛ كما كان يلزم أبا الصبىّ لو كان حيا ؛ وقاله مجاهد وعطاء . وقال قتادة وغيره : هو وارث الصبىّ من كان من الرجال والنساء ، و يلزمهم إرضاعه على قدر مواريثهم منه ؛ و به قال أحمد و إسحاق . وقال القاضى أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق فى كتاب «معانى القرآن» له : فأما أبو حنيفة فإنه قال : تجب نفقة الصغير ورضاعه على كل ذى رحم محرم ؛ مثل أن يكون رجل له ابن أختٍ صغير محتاج وابن عم صغير محتاج وهو وارثه ؛ فإن النفقة تجب على الخال لابن أخته الذى لا يرثه ، وتسقط عن ابن العم لابن عمه الوارث . قال أبو إسحاق : فقالوا قولا ليس فى كتاب الله ولا نعلم أحدا قاله . وحكى الطبرىّ عن أبى حنيفة وصاحبيْه أنهم قالوا : الوارث الذى يلزمه الإرضاع هو وارثه إذا كان ذا رحم محرم منـه ؛ فإن كان ابن عم وغيره ليس بذى رحم محرم فلا يلزمه شىء . وقيـل : المراد عصبة الأب عليهم النفقة والكسوة . قال الضحاك : إن مات أبو الصبىّ وللصبىّ مال أخذ رضاعه من المـال ، و إن لم يكن له مال أخذ من العصبة ، و إن لم يكن للعصبة مال أجبرت الأم على إرضاعه . وقال قبيصة بن ذؤيب والضحاك و بشير بن نصر قاضى عمر بن عبد العزيز : الوارث هو الصبىّ نفسه ؛ وتأولوا قوله : «وعلى الوارِث» المولودِ ، مثل ما على المولود له ، أى عليه فى ماله إذا ورث أباه إرضاعُ نفسه . وقال سفيان : الوارث هنا هو الباقى من والدى المولود بعد وفاة الآخر منهما ؛ فإن مات الأب فعلى الأم كفاية الطفل إذا لم يكن له مال ، ويشاركها العاصب فى إرضاع المـولود على قدر حظِّه من الميراث . وقال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : ولو كان اليتيم فقيرا لا مال له ، وجب على الإمام القيـام به من بيت المـال ؛ فإن لم يفعل الإمام وجب ذلك على المسـلمين ، الأخصِّ به

فالأخص ، والأم أخص به فيجب عليها إرضاعه والقيام به ، ولا ترجع عليه ولا على أحد . والرضاع واجب والنفقة آستحباب : ووجه الآستحباب قوله تعالى : « وَٱلْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ » وواجب على الأزواج القيام بهنّ ؛ فإذا تعـذر آستيفاء الحق لهنّ بموت الزوج أو إعساره لم يسقط الحقّ عنهنّ ؛ ألا ترى أن العدّة واجبةٌ عليهنّ والنفقة والسكنى على أزواجهنّ ، و إذا تعذرت النفقة لهن لم تسقط العدّة عنهنّ . و روى[1] عبد الرحمن بن القاسم فى الأسدية عن مالك بن أنس رحمه الله أنه قال : لا يلزم الرجل نفقة أخ ولا ذى قرابة ولا ذى رحم منه . قال : وقول الله عز وجل « وعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ » هو منسـوخ . قال النحاس : هذا لفـظ مالك ، ولم يبيِّن ما الناسخ لهـا ولا عبد الرحمن بن القاسم ، ولا علمت أن أحدا من أصحابهـم بيّن ذلك ؛ والذى يشـبه أن يكون الناسخ لها عنـده والله أعلم ، أنه لمـا أوجب الله تعـالى للتوفى عنها زوجها من مال المتوفى نفقةَ حول والسُّكنَى ثم نسخ ذلك و رفعه ؛ نسخ ذلك أيضا عن الوارث .

قلت : فعلى هذا تكون النفقة على الصبيّ نفسه من ماله ، لا يكون على الوارث منها شىء على ما يأتى . قال آبن العربى : قوله « وعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ » قال آبن القاسم عن مالك هى منسوخة ؛ وهذا كلام تَشْمَئِزّ منه قلوبُ الغافلين ، وتحتار فيه ألباب الشاذّين ، والأمر فيه قريب ! وذلك أن العلماء المتقدّمين من الفقهاء والمفسرين كانوا يُسَمّون التخصيصَ نسخا ؛ لأنه رفع لبعض ما يتناوله العمـوم مسامَحَةً ، وجرى ذلك فى ألسنتهم حتى أشكل ذلك على من بعدهم ، وتحقيق القول فيه : أن قوله تعالى : « وعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ » إشارة إلى ماتقدّم ؛ فمن الناس من ردّه إلى جميعه من إيجاب النفقة وتحريم الإضرار ، منهم أبو حنيفة من الفقهاء ، ومن السلف قتادة والحسن و يسند إلى عمر . وقالت طائفة من العلماء : إن معنى قوله تعالى : « وعلى الوارِثِ مِثل ذلِك » لا يرجع إلى جميع ما تقدّم ، وإنمـا يرجع إلى تحريم الإضرار ؛ والمعنى : وعلى الوارث من تحريم الإضرار بالأم ما على الأب ؛ وهذا هو الأصل ، فمن آدّعى أنه يرجع العطف فيه إلى جميع ما تقدّم فعليه الدليل .

(١) فى ب و هـ : وحكى .

قلت : قوله « وهـذا هو الأصل » يريد فى رجوع الضمير إلى أقرب مذكور ، وهو صحيح ؛ إذ لو أراد الجميع الذى هو الإرضاع والإنفاق وعدم الضرر لقال : وعلى الوارث مثل هـؤلاء ؛ فدل على أنه معطوف على المنع من المضارّة ؛ وعلى ذلك تأوّله كافّة المفسرين فيما حكى القاضى عبد الوهاب ، وهو أن المراد به أن الوالدة لا تضارّ ولدها فى أن الأب إذا بَذَل لها أجرة المثل ألّا ترضعه ، «وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ» فى أن الأم إذا بذلت أن ترضعه بأجرة المثل كان لها ذلك ؛ لأنّ الأمّ أرفق وأحنّ عليه ، ولبنها خير له من لبن الأجنبية . قال ابن عطية : وقال مالك رحمه الله و جميع أصحابه والشعبىّ أيضا والزهرىّ والضحاك و جماعة من العلماء : المراد بقوله « مثـل ذلك » ألّا تُضَارّ ؛ وأما الرزق والكسوة فلا يجب شىء منـه . وروى ابن القاسم عن مالك أن الآية تضمنت أن الرزق والكسوة على الوارث ، ثم نسخ ذلك بالإجماع من الأمّة فى ألّا يضارّ الوارث ؛ والخلاف هل عليه رزق وكسوة أم لا . وقرأ يحيى بن يعمر « وعلى الْوَرَثَةِ » بالجمع ، وذلك يقتضى العموم ؛ فإن استدلوا بقوله عليه السلام . "لا يقبل الله صـدقة وذو رحِم محتاج" قيـل لهم الرحم عموم فى كل ذى رحِم ، مَحْرَما كان أو غير محرم ، ولا خلاف أن صرف الصدقة إلى ذى الرّحِم أولى لقوله عليه السلام : "اجعلها فى الأقربين" فحمل الحديث على هذا ، ولا حجة فيه على ما راموه ؛ والله أعلم . وقال النحاس : وأما قول من قال « وعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ » ألّا يُضَارّ فقول حسن ؛ لأن أموال الناس محظورة فلا يخرج شىء منها إلا بدليـل قاطع . وأما قول من قال على ورثة الأب فالحجة أن النفقـة كانت على الأب ، فورثته أولى من ورثة الابن . وأما حجة من قال على ورثة الابن فيقول : كما يرثونه يقومون به . قال النحاس : وكان محمـد بن جرير يختار قول من قال الوارث هنـا الابن ؛ وهو و إن كان قولا غريبا فالاستدلال به صحيح والحجة به ظاهرة ؛ لأنّ ماله أولى به . وقد أجمع الفقهاء إلّا من شَذّ منهم أن رجلا لو كان له ولد طفل وللولد مال ، والأب موسر أنه لا يجب على الأب نفقة ولا رضاع ، وأن ذلك من مال الصبى . فإن قيل : قد قال الله عز وجل «وعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ» ؛ قيل : هذا الضمير للمؤنث ، ومع هذا فإن الإجماع

حَدٌّ للآية مبيِّن لها، لا يسع مسلما الخروج عنه. وأما من قال: ذلك على من بقى من الأبوين، فحجته أنه لا يجوز للأم تضييع ولدها، وقد مات من كان ينفق عليه وعليها. وقد ترجم البخاريّ على رد هذا القول «باب — وعلى الوارث مثل ذلك، وهل على المرأة منه شئ» وساق حديث أمّ سَلَمَة وهِنْد. والمعنى فيه: أن أم سلمة كان لها أبناء من أبى سلمة ولم يكن لهم مال، فسألت النبيّ صلى الله عليه وسلم فأخبرها أن لها فى ذلك أجْرًا. فدل هذا الحديث على أن نفقة بنيها لا تجب عليها، ولو وجبت عليها لم تقل للنبيّ صلى الله عليه وسلم: ولستُ بتاركتهم. وأما حديث هند فإن النبيّ صلى الله عليه وسلم أطلقها على أخذ نفقتها ونفقة بنيها من مال الأب، ولم يوجبها عليها كما أوجبها على الأب. فاستدل البخاريّ من هذا على أنه لما لم يلزم الأمهاتِ نفقات الأبناء فى حياة الآباء فكذلك لا يلزمهنّ بموت الآباء. وأما قول من قال إن النفقة والكسوة على كل ذى رحِم محرَم فحجته أن على الرجل أن ينفق على كل ذى رحِم محرم إذا كان فقيرا. قال النحاس: وقد عُورِضَ هذا القول بأنه لم يؤخذ من كتاب الله تعالى ولا من إجماع ولا من سنة صحيحه، بل لا يعرف من قولٍ سوى ما ذكرناه. فأما القرآن فقد قال الله عز وجل: « وعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ » فإن كان على الوارث النفقة والكسوة فقد خالفوا ذلك فقالوا: إذا ترك خاله وابن عمه فالنفقة على خاله وليس على ابن عمه شئ؛ فهذا مخالف نصّ القرآن لأن الخال لا يرث مع ابن العم فى قول أحد، ولا يرث وحده فى قول كثير من العلماء، والذى احتجوا به من النفقة على كل ذى رحِم محرَم، أكثر أهل العلم على خلافه.

السادسة عشرة — قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا ﴾ الضمير فى «أرَادَا» للوالدين. و « فِصَالًا » معناه فِطاما عن الرضاع، أى عن الاغْتِذَاء بلبن أمّه إلى غيره من الأقوات. والفِصَالُ والفَصل: الفِطام؛ وأصله التفريق، فهو تفريق بين الصبيّ والثّدى؛ ومنه سُمِّى الفَصيل؛ لأنه مفصول عن أمه. ﴿ عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا ﴾ أى قبل الحولين. ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ أى فى فصله؛ وذلك أن الله سبحانه لما جعل مدّة الرضاع حولين بيّن أن فطامهما

هو الفطام، وفصالها هو الفصال ليس لأحد عنـه مَنْزَع ؛ إلّا أن يتفق الأبوان على أقل من ذلك العدد من غير مضارّة بالولد ؛ فذلك جائز بهذا البيان . وقال قتادة : كان الرضاع واجبا فى الحولين وكان يحرم الفطام قبـله ، ثم خُفِّف وأبيح الرضاع أقل من الحولين بقوله : «فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا» الآية . وفى هذا دليل على جواز الاجتهاد فى الأحكام بإباحة الله تعالى للوالدين التشاوُر فيما يؤدّى إلى صـلاح الصغير ؛ وذلك موقوف على غالب ظنـونهما لا على الحقيقة واليقين ، والتشاوُر : آستخراج الرأى ، وكذلك المشاوَرة ، والمشُـورَة كالمعونة ، وشَرْت العسل : آستخرجته ، وشُرْت الدابة وشـوّرتها أى أجريتها لآسـتخراج جريهـا ، والشِّـوَار : متاع البيت ؛ لأنه يظهـر للناظر ، والشّارة : هيئة الرجل ، والإشارة : إخراج ما فى نفسك وإظهاره .

السابعة عشرة — قوله تعـالى : ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ﴾ أى لأولادكم غير الوالدة ؛ قاله الزجاج . قال النحاس : التقدير فى العربية أن تسترضعوا أجنبية لأولادكم ؛ مثل « كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ »(١) أى كالوا لهم أو وزنوا لهم ؛ وحذفت اللام لأنه يتعـدى إلى مفعولين أحدهما بحرف ؛ وأنشد سيبويه :

أمرتُك الخيرَ فآفعـلْ ما أمرتَ به * فقـد تركتُـك ذا مَال وذا نَشَبِ

ولايجوز : دعوتُ زيدا ، أى دعوتُ لزيد ؛ لأنه يؤدّى إلى التلبيس ، فيعتبر فى هذا النوع السّماع .

قلت : وعلى هذا يكون فى الآية دليل على جواز آتخاذ الظِّئْر إذا آتفق الآباء والأمهات على ذلك . وقد قال عِكرمة فى قوله تعالى « لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ » معناه الظِّئْر ؛ حكاه آبن عطية . والأصل أن كل أمّ يلزمها رضاع ولدها كما أخبر الله عز وجل ؛ فأمر الزوجات بإرضاع أولادهن ، وأوجب لهن على الأزواج النفقة والكسوة والزوجيةُ قائمة ؛ فلو كان الرضاع على الأب لذكره مع ما ذكره من رزقهنّ وكسوتهنّ ؛ إلا أن مالكا رحمه الله دون فقهاء الأمصار آستثنى الحسيبة فقال : لا يلزمها رضاعة ؛ فأخرجها من الآية وخصصها بأصل من أصـول الفقـه وهو العمل بالعادة . وهذا أصل لم يتفطّن له إلا مالك . والأصل البديع فيه أن

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٥٠ .

هـذا أمر كان فى الجاهلية فى ذوى الحَسَب وجاء الإسـلام فلم يغيره ؛ وتَمـادى ذوو الثَّرْوَة والأحساب على تفريغ الأمهات لِمُتْعَة بدفع الرُّضَعاء للمراضع إلى زمانه فقال به، وإلى زماننا فتحققناه شرعا .

الثامنة عشرة — قوله تعالى : ﴿إِذَا سَلَّمْتُمْ﴾ يعنى الآباء، أى سلمتم الأجرة إلى المرضعة الظِّئْر ؛ قاله سفيان . مجاهد : سلّمتم إلى الأمهات أجرهن بحساب ما أرضعن إلى وقت إرادة الأسترضاع . وقرأ الستة من السبعة « مَا آتَيْتُم » بمعنى ما أعطيتم . وقرأ ابن كثير « أَتَيْتُمْ » بمعنى ما جئتم وفعلتم ؛ كما قال زُهَيْر :

وما كان مِنْ خَيْرٍ أتَوْهُ فإنما * توارثَه آباءُ آبائهم قَبْلُ

قال قتادة والزهرىّ : المعنى سلّمتُم ما أتَيْتُم من إرادة الأسترضاع، أى سلم كل واحد من الأبوين ورَضِىَ ؛ وكان ذلك على اتفاق منهما وقصد خير و إرادةِ معروف من الأمر . وعلى هـذا الاحتمال فيدخل فى الخطاب « سلّمتم »(١) الرجال والنساء ، وعلى القولين المتقدّمين الخطاب للرجال . قال أبو علىّ : المعنى إذا سلمتم ما آتيتم نقده أو إعطاءه ؛ فحذف المضاف وأقيم الضمير مقامه ، فكان التقدير : ما آتيتموه ، ثم حذف الضمير من الصلة ؛ وعلى هـذا التأويل فالخطاب للرجال ؛ لأنهم الذين يعطون أجْرَ الرضاع . قال أبو علىّ : ويحتمل أن تكون « ما » مصدرية(٢) ، أى إذا سلمتم الإتيان ، والمعنى كالأوّل ، لكن يستغنى عن الصفة من حذف المضاف ثم حذف الضمير .

قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِى أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٣٤﴾﴾

فيه خمس وعشرون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ﴾ لما ذكر عز وجل عدّة الطلاق واتصل بذكرها ذكر الإرضاع ، ذكر عدّة الوفاة أيضا ؛ لئلا يتوهم أن عدّة الوفاة مثل عدّة

(١) كذا فى الأصول ، وفى ابن عطيه : فيدخل فى الخطاب بسلمتم الخ ، بهذا يستقيم المعنى .
(٢) فى جـ وابن عطيه : يستغنى عن الصفة .

الطـلاق . « والّذِينَ » أى والرجال الذين يموتون منكم . ﴿ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً ﴾ أى يتركون أزواجا، أى ولهم زوجات؛ فالزوجات ﴿ يَتَرَبَّصْنَ ﴾؛ قال معناه الزجاج وآختاره النحاس . وحذْفُ المبتـدأ فى الكلام كثيرٌ؛ كقوله تعـالى : « قُلْ أَفَأُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكُمُ النَّارُ »[1] أى هو النار . وقال أبو علىّ الفارسى : تقديره والذين يتوفون منكم و يذرون أزواجا يتربصن بعـدهم ؛ وهو كقولك : السَّمْن مَنَوَانِ بدرهم ، أى منوان منـه بدرهم . وقيل : التقدير وأزواج الذين يتوفون منكم يتربصن ؛ فجاءت العبارة فى غاية الإيجاز . وحكى المهدوىّ عن سيبويه أن المعنى : وفيما يتـلى عليكم الذين يتوفون . وقال بعض نُحَاةِ الكوفة : الخـبر عن « الذين » متروك ، والقصد الإخبار عن أزواجهم بأنهنّ يتربصْنَ ؛ وهـذا اللفظ معناه الخبر عن المشروعية فى أحد الوجهين كما تقدّم .

الثانيـــة — هـذه الآية فى عدّة المتوفى عنهـا زوجها ، وظاهرها العمـوم ومعناها الخصوص . وحكى المهدوىّ عن بعض العلماء أن الآية تناولت الحوامل ثم نسخ ذلك بقوله « وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ »[2] . وأكثر العلماء على أن هذه الآية ناسخة لقوله عز وجل : « وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجاً وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعاً إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ »[3] لأن النـاس أقاموا بُرهة من الإسلام إذا توفى الرجل وخلّف آمرأته حاملا أوصى لهـا زوجها بنفقة سَـنَة و بالسُّكنى ما لم تخرج فتتزوّج ؛ ثم نسخ ذلك بأربعة أشهر وعشر، و بالميراث . وقال قوم : ليس فى هذا نسخ و إنمـا هو نقصان من الحول ؛ كصلاة المسافر لمـا نقصت من الأربع إلى الأثنتين لم يكن هذا نسخا : وهذا غلط بيّن؛ لأنه إذا كان حكمها أن تعتدّ سنةً إذا لم تخرج، فإن خرجت لم تُمنع ، ثم أزيل هذا ولزمتها العدّة أربعةَ أشهر وعشرا. وهذا هو النسخ ، وليست صلاة المسافر من هذا فى شىء . وقد قالت عائشة رضى الله عنها : فرضت الصلاة ركعتين ركعتين ، فزيد فى صلاة الحضر وأُقرّت صلاة السفر بحالها؛ وسيأتى[4] .

الثالثـــة — عدّة الحامل المتوفى عنها زوجها وضع حملها عند جمهور العلمـاء . وروى عن على بن أبى طالب وآبن عباس أن تمـام عدّتها آخر الأجلين؛ وآختاره محمّد بن سحنون من علمائنا.

(١) راجع جـ ١٢ ص ٩٥ (٢) راجع جـ ١٨ ص ١٦٢
(٣) فى هـ : برهة من الزمان .. (٤) راجع جـ ٥ ص ٣٥١

وقد روى عن ابن عباس أنه رجع عن هذا (١) . والحجة لما روى عن علي وابن عباس رَوْمُ الجمع بين قوله تعالى : « وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » وبين قوله : « وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ » وذلك أنها إذا قعدت أقصى الأجلين فقد عملت بمقتضى الآيتين ، وإن اعتدت بوضع الحمل فقد تركت العمل بآية عدّة الوفاة ، والجمع أولى من الترجيح باتفاق أهل الأصول . وهذا نظر حسن لولا ما يعكّر عليه من حديث سُبَيْعَة الأسْلَمية وأنها نفست بعد وفاة زوجها بليال ، وأنها ذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تتزوج ؛ أخرجه في الصحيح . فبين الحديث أن قوله تعالى : « وأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ » محمول على عمومه في المطلقات والمتوفى عنهن أزواجهن ، وأن عدّة الوفاة مختصة بالحائل من الصِّنفين ؛ ويَعْتَضِد هذا بقول ابن مسعود : ومن شاء باهلته أن آية النِّسَاء القصرى نزلت بعد آية عدّة الوفاة . قال علماؤنا : وظاهر كلامه أنها ناسخة لها وليس ذلك مراده . والله أعلم . وإنما يعني أنها مخصّصة لها ؛ فإنها أخرجت منها بعض متناولاتها . وكذلك حديث سُبَيْعَة متأخرٌ عن عدّة الوفاة ؛ لأن قصة سبيعة كانت بعد حَجّة الوَداع ، وزوجها هو سَعْد بن خَوْلَة وهو من بني عامر بن لُؤَيّ وهو ممن شهد بدرا ، توفي بمكة حينئذ وهي حامل ، وهو الذي رَثَى له رسول الله صلى الله عليه وسلم من أن توفي بمكة ، وولدت بعده بنصف شهر . وقال البخاريّ : بأربعين ليلة . وروى مسلم من حديث عمر بن عبد الله بن الأرقم أن سبيعة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك قالت : فأفْتَانِي بأنِّي قد حللتُ حين وضعتُ حَمْلي ، وأمرني بالتزوج إن بَدَا لي . قال ابن شهاب : ولا أرى بأسا أن تتزوج حين وَضعتْ وإن كانت في دمها ، غير أن زوجها لا يَقْرُبها حتى تطهر ؛ وعلى هذا جمهور العلماء وأئمة الفقهاء . وقال الحسن والشعبيّ والنخعيّ وحَمّاد : لا تنكح النفساءُ ما دامت في دَمِ نِفاسها . فاشترطوا شرطين : وَضْعَ الحمل ، والطُّهْر من دَم النفاس . والحديث حجة عليهم ، ولا حجة لهم في قوله : « فلما تَعَلَّتْ (٢) مِنْ نِفَاسِها تَجَمَّلَتْ لِلْخُطَّاب » كما في صحيح مسلم وأبي داود ؛ لأن « تَعَلَّتْ » وإن كان أصله

(١) في هـ : أن ابن عباس . (٢) قال ابن الأثير : ويروى « تعالت » أي ارتفعت وطهرت ، ويجوز أن يكون من قولهم : تعلى الرجل من علته إذا برأ أي خرجت من نفاسها وسلمت . مسلم جـ ٤ ص ٢٠١

طهرت من دم نفاسها — على ما قاله الخليل — فيحتمل أن يكون المزاد به هاهنا تَعَلّت من آلام نفاسها ؛ أى آستقلّت من أوجاعها . ولو سُلِّم أن معناه ما قال الخليل فلا حجة فيـه ؛ وإنمـا الحجة فى قوله عليه السلام لسُبَيْعة : " قد حللت حين وضعت " فأوقع الحِلّ فى حين الوضع وعلّقه عليه ، ولم يقل إذا آنقطع دمُك ولا إذا طهرتِ ؛ فصحّ ما قاله الجمهور .

الرابعـــة — ولا خلاف بين العلماء على أن أجَلَ كلِّ حامل مطلقةٍ يملك الزوج رجعتها أو لا يملك ، حُرّة كانت أو أَمَة أو مُدَبَّرة أو مكاتَبَة أن تضع حملها .

وآختلفوا فى أجل الحامل المتوفى عنها كما تقدّم ؛ وقد أجمع الجميع بلا خلاف بينهـم أن رجلا لو توفى وترك آمرأة حاملا فآنقضت أربعةُ أشهر وعشرٌ أنهـا لا تحل حتى تلد ؛ فعُلِم أن المقصود الولادة .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ يَتَرَبَّصْنَ ﴾ التربص : التأنّى والتصبُّر عن النكاح ، وترك الخروج عن مسكن النكاح وذلك بألّا تفارقه ليلا . ولم يذكر الله تعـالى السكنى للتوفّى عنها فى كتابه كما ذكرها للطلّقة بقوله تعالى : « أَسْكِنُوهُنَّ » وليس فى لفظ العدّة فى كتاب الله تعالى ما يدل على الإحْدَاد ، وإنمـا قال : « يَتَرَبَّصْنَ » فبيَّنَتْ السنة جميع ذلك . والأحاديث عن النبيّ صلى الله عليه وسلم مُتَظَاهرة بأنّ التربّص فى الوفاة إنمـا هو بإحداد ، وهو الآمتناع من الزِّينَـة ولبس المصبوغ الجميل والطّيب ونحـوه ، وهذا قول جمهور العلماء . وقال الحسن آبن أبى الحسن : ليس الإحداد بشىء ، إنما تتربّصُ عن الزوج ، ولها أن تَتَزيّن وتَتطيّب ؛ وهذا ضعيف لأنه خلاف السنة على ما نبينه إن شاء الله تعالى . وثبت أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال للفُرَيْعَة بنت مالك بن سِنَان وكانت متوفًّى عنهـا : " آمكثى فى بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله " قالت : فآعتددت فيه أربعة أشهر وعشرا ؛ وهـذا حديث ثابت أخرجه مالك عن سعيد بن إسحاق بن كعب بن عجرة ، رواه عنه مالك والثورىّ ووهيب (١) بن خالد وحماد بن زيد وعيسى بن يونس وعدد كثير وآبن عيينة والقطان وشـعبة ، وقد رواه مالك عن آبن شهاب

(١) فى الأصول : « وهب » والتصويب عن شرح الموطأ وتهذيب التهذيب .

وحسبك ! قال الباجيّ : لم يرو عنه غيره ، وقد أخذ به عثمان بن عفان . قال أبو عمر : وقضى به فى آعتداد المتوفّى عنها فى بيتها ، وهو حديث معروف مشهور عند علماء الحجاز والعراق أن المتوفى عنها زوجها عليها أن تعتدّ فى بيتها ولا تخرج عنه ، وهو قول جماعة فقهاء الأمصار بالحجاز والشام والعراق ومصر . وكان داود يذهب إلى أن المتوفى عنها زوجها ليس عليها أن تعتدّ فى بيتها وتعتدّ حيث شاءت ، لأن السكنى إنما ورد به القرآن فى المطلقات ؛ ومن حجته أن المسألة مسألة خلاف . قالوا : وهذا الحديث إنما ترويه آمرأة غير معروفة بحمل العلم ؛ و إيجاب السكنى إيجاب حكم ، والأحكام لا تجب إلا بنصّ كتاب الله أو سنة أو إجماع . قال أبو عمر : أما السنة فثابتة بحمد الله ، وأما الإجماع فمستغنًى عنه بالسنة ؛ لأن الآختلاف إذا نزل فى مسألة كانت الحجة فى قول من وافقته السنة ، و بالله التوفيق . وروى عن علىّ وآبن عباس وجابر وعائشة مثل قول داود ؛ وبه قال جابر بن زيد وعطاء والحسن البصرىّ . قال آبن عباس : إنما قال الله تعالى : « يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » ولم يقل يعتددن فى بيوتهن ، ولتعتدّ حيث شاءت ؛ ورُوى عن أبى حنيفة . وذكر عبد الرزاق قال : حدّثنا[1] مَعْمَر عن الزُّهرىّ عن عروة قال : خرجت عائشة بأختها أم كلثوم — حين قُتل عنها زوجها طلحة بن عبيد الله — إلى مكة فى عُمْرة ، وكانت تُفتِى المتوفّى عنها[زوجها][2] بالخروج فى عدّتها . قال : وحدّثنا[3] الثورىّ عن عبيدالله بن عمر أنه سمع القاسم بن محمد يقول : أبى الناس ذلك عليها . قال : وحدّثنا[4] معمر عن الزهرىّ قال : أخذ المترخّصون فى المتوفى عنها زوجها بقول عائشة ، وأخذ أهل الوَرَع والعزْم بقول آبن عمر . وفى الموطأ : أن عمر بن الخطاب كان يردّ المتوفّى عنهنّ أزواجهن من البَيْداء يمنعهن الحج . وهذا من عمر رضى الله عنه آجتهاد ؛ لأنه كان يرى آعتداد المرأة فى منزل زوجها المتوفّى عنها لازما لها ؛ وهو مقتضى القرآن والسنة ، فلا يجوز لها أن تخرج فى حجّ ولا عمرة حتى تنقضى عدّتها . وقال مالك : تردّ ما لم تحرم .

السادسة — إذا كان الزوج يملك رقبة المسكن فإن للزوجة العدّة فيه ؛ وعليه أكثر الفقهاء : مالك وأبو حنيفة والشافعىّ وأحمد وغيرهم لحديث الفُرَيْعة . وهل يجوز بيع الدار

(١) فى ب : أخبرنا . (٢) فى ب . (٣) فى ب و ه : أخبرنا . (٤) فى ه و ب : أخبرنا .

إذا كانت ملكا للتوفّى وأراد ذلك الورثة ؛ فالذى عليه جمهور أصحابنا أن ذلك جائز ، و يشترط فيه العدّة للمرأة . قال ابن القاسم : لأنهـا أحق بالسكنى من الغُرَماء . وقال محمد بن الحكم : البيع فاسد ؛ لأنها قد ترتاب فتمتدّ عدّتها . وجه قول ابن القاسم : أن الغالب السّلامةُ ، والريبة نادرةٌ وذلك لا يؤثر فى فساد العقود ؛ فإن وقع البيع فيه بهذا الشرط فارتابتْ ، قال مالك فى كتاب محمد : هى أحقّ بالمقام حتى تنقضى الرِّيبةُ ، وأحبّ إلينا أن يكون للمشترى الخيار فى فسخ البيع أو إمضائه ولا يرجع بشىء ؛ لأنه دخل على العدّة المعتادة ، ولو وقع البيع بشرط زوال الريبة كان فاسدا . وقال سُحْنون : لا حجة للمشترى و إن تمادت الرِّيبةُ إلى خمس سنين ؛ لأنه دخل على العدّة والعدّة قد تكون خمس سنين ؛ ونحو هذا روَى أبو زيد عن ابن القاسم .

السابعـــة — فإن كان للزوج السكنى دون الرقبة ، فلها السكنى فى مدّة العدّة ، خلافا لأبى حنيفة والشافعى ؛ لقوله عليه السلام للفُرَيْعة — وقد علم أن زوجها لا يملك رقبة المسكن — : "امكثى فى بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله" . لا يقال إن المنزل كان لهـا ، فلذلك قال لها : "امكثى فى بيتك" فإن مَعْمرا روى عن الزُّهرى أنهـا ذكرت للنبىّ صـلى الله عليه وسـلم أن زوجها قُتل ، وأنه تركها فى مسكن ليس لها واستأذنته ، وذكر الحديث . ولنـا من جهة المعنى أنه ترك دارا يملك سكناها مِلْكا لا تبِعة عليه فيه ؛ فلزم أن تعتدّ الزوجةُ فيه ؛ أصل ذلك إذا مَلَك رقبتها .

الثامنـــة — وهـذا إذا كان قد أدّى الكِراء ، وأما إذا كان لم يؤدّ الكراء فالذى فى المدوّنة : أنه لا سكنى لها فى مال الميت و إن كان موسرا ؛ لأن حقها إنمـا يتعلق بما يملكه من السكنى مِلكا تامّا ، وما لم ينقد عوضه لم يملكه مِلكا تاما ، و إنمـا ملك العِوض الذى بيده ، ولا حق فى ذلك للزوجة إلا بالميراث دون السكنى ؛ لأن ذلك مالٌ وليس بسكنى . وروى محمد عن مالك أن الكِراء لازم للميت فى ماله .

التاســعة — قوله صلى الله عليه وسـلم للفُرَيْعة : "امكثى فى بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله" يحتمل أنه أمرها بذلك لمـا كان زوجها قد أدّى كراء المسكن ، أو كان أُسكِن فيـه

إلى وفاته ، أو أن أهل المنزل أباحوا لها العدّة فيه بكراء أو غير كراء ، أو ما شاء الله تعالى من ذلك مما رأى به أن المُقام لازم لها فيه حتى تنقضى عدّتها .

العاشرة — وٱختلفوا فى المرأة يأتيها نَعْىُ زوجها وهى فى بيت غير بيت زوجها ؛ فأمرها بالرجوع إلى مسكنه وقراره مالكُ بن أنس ؛ وروى ذلك عن عمر بن عبد العزيز [رضى الله عنه](١) . وقال سعيد بن المسيِّب والنَّخعىّ : تعتدّ حيث أتاها الخبر ، لا تبرح منه حتى تنقضى العدّة . قال ٱبن المنذر : قول مالك صحيح ، إلا أن يكون نقلها الزوج إلى مكان فتلزم ذلك المكان .

الحادية عشرة — ويجوز لها أن تخرج فى حوائجها من وقت ٱنتشار الناس بكرة إلى وقت هدوئهم بعد العتمة ، ولا تبيت إلا فى ذلك المنزل . وفى البخارىّ ومسلم عن أم عطية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لا تُحِدّ ٱمرأةٌ على ميّت فوقَ ثلاثٍ إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ، ولا تلبَس ثوبا مصبوغا إلا ثوبَ عَصْبٍ(٢) ، ولا تكْتَحِل ، ولا تَمَسّ طِيباً إلا إذا طَهُرت نُبْذَةً(٣) من قُسْط أو أظْفَار" . وفى حديث أم حبيبة : "لا يحل لٱمرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحِدّ على ميّتٍ فوق ثلاثٍ إلا على زوج أربعة أشهر وعشرًا" الحديث . الإحداد : ترك المرأة الزينة كلها من اللباس والطِّيب والحُلىّ والكُحْل والخضاب بالحنّاء مادامت فى عدّتها ؛ لأن الزينة داعية إلى الأزواج ، فنهيت عن ذلك قطعا للذرائع ، وحمايةً لحُرمات الله تعالى أن تنتهك ، وليس دَهْن المرأة رأسها بالزيت والشِّيرج من الطيب فى شىء . يقال : ٱمرأة حادٌّ ومُحِدٌّ . قال الأصمعىّ : ولم نعرف « حدّتْ » . وفاعل « لا يحل » المصدر الذى يمكن صياغته من « تُحِد » مع « أن » المرادة ؛ فكأنه قال : الإحداد .

الثانية عشرة — وصفه عليه السلام المرأة بالإيمان يدل على صحة أحد القولين عندنا فى الكتابية المتوفى عنها زوجها إنها لا إحداد عليها ؛ وهو قول ٱبن كنانة وٱبن نافع ، ورواه أشهب عن مالك ، وبه قال أبو حنيفة وٱبن المنذر ، وروى عنه ٱبن القاسم أن عليها الإحداد

(١) فى هـ . (٢) العصب (بفتح العين وسكون الصاد المهملتين) ومن برود اليمن يعصب غزلها ، أى يربط ثم يصبغ ثم ينسج مصبوغا فيخرج موشيا لبقاء ما عصب منه أبيض ولم يصبغ ؛ وإنما يعصب السدى دون اللحمة .

(٣) النبذة : الشىء اليسير . القسط والأظفار : نوعان من البخور . نبذة منصوب على الاستثناء تقدم عليه الظرف (شرح مسلم) .

كالمسلمة ؛ وبه قال الليث والشافعيّ وأبو ثور وعامة أصحابنا ؛ لأنه حكم من أحكام العـدة فلزمت الكتابيةَ المسلم كلزوم المسكن والعدّة .

الثالثة عشرة — وفى قوله عليه السلام : " فوق ثلاث إلا على زوج " دليل على تحريم إحداد المسلمات على غير أزواجهنّ فوق ثلاث ، وإباحة الإحداد عليهم ثلاثا تبدأ بالعدد من الليلة التى تستقبلها إلى آخر ثالثها ؛ فإن مات حميمها فى بقية يوم[1] أو ليـلة ألغته وحسبت من الليلة القابلة .

الرابعة عشرة — هذا الحديث بحكم عمومه يتناول الزوجات كلّهن المتوفّى عنهنّ أزواجهنّ ، فيدخل فيه الإماءُ والحرائرُ والكبار والصـغار ؛ وهو مذهب الجمهور من العلمـاء . وذهب أبو حنيفة إلى أنه لا إحداد على أمة ولا على صـغيرة ؛ حكاه عنه القاضى أبو الوليد الباجى . قال ابن المنـذر : أما الأمة الزوجة فهى داخلة فى جملة الأزواج وفى عموم الأخبار ؛ وهو قول مالك والشافعيّ وأبى ثور وأصحـاب الرأى ؛ ولا أحفظ فى ذلك عن أحد خلافا ، ولا أعلمهم يختلفون فى الإحداد على أمّ الولد إذا مات سيدها ؛ لأنها ليست بزوجة ، والأحاديث إنمـا جاءت فى الأزواج . قال الباجىّ : الصـغيرة إذا كانت ممن تعقل الأمر والنهى وتلتزم ما حُدّ لهـا أُمرت بذلك ، وإن كانت لا تدرك شيئا من ذلك لصغرها فروَى ابن مُزَيْن عن عيسى يُجنّبها أهلها جميع ما تجتنبه الكبيرة ، وذلك لازم لها . والدليل على وجوب الإحداد على الصغيرة ما رُوى أن النبيّ صلى الله عليه وسـلم سألته امرأة عن بنت لها تُوفّى عنها زوجها فاشتكت عينهـا أفتكحلها ؟ فقال النبيّ صـلى الله عليه وسـلم " لا " مرّتين أو ثلاثا ؛ كل ذلك يقول " لا " ولم يسأل عن سِنّها ؛ ولو كان الحكم يفترق بالصـغر والكبر لسأل عن سِنها حتى يبيّن الحكم ، وتأخير البيان فى مثل هـذا لا يجوز ، وأيضا فإن كل من لزمتها العدّة بالوفاة لزمها الإحداد كالكبيرة .

الخامسة عشرة — قال ابن المنذر : ولا أعلم خلافا أن الخضاب داخل فى جملة الزّينـة المنهى عنها . وأجمعوا على أنه لا يجوز لها لباس الثياب المُصْبَغة والمَعْصَفرة ، إلا ما صُبِغ

(١) فى ه : يومه أو ليله .

بالسواد فإنه رَخَّص فيه عروةُ بن الزبير ومالك والشافعي، وكرهه الزُّهْرِي. وقال الزُّهْرِي: لا تلبس ثوب عَصْب، وهو خلاف الحديث. وفي المدونة قال مالك: لا تلبس رقيقَ عَصْب اليَمَن؛ ووسّع في غليظه. قال ابن القاسم: لأن رقيقه بمنزلة الثياب المصبغة وتلبس رقيق الثياب وغليظه من الحرير والكتّان والقُطن. قال ابن المنذر: ورخّص كلُّ من أحفظ عنه في لباس البياض؛ قال القاضي عِياض: ذهب الشافعي إلى أن كل صبغ كان زينة لا تمسّه الحادّ رقيقا كان أو غليظا. ونحوه للقاضي عبد الوهاب قال: كل ما كان من الألوان تتزين به النساء لأزواجهن فلتمتنع منه الحادّ. ومنع بعض مشايخنا المتأخرين جيِّد البياض الذي يُتَزَيَّن به، وكذلك الرفيع من السواد. وروى ابن المَوّاز عن مالك: لا تلبس حليًا وإن كان حديدا؛ وفي الجملة أن كل ما تلبسه المرأة على وجه ما يستعمل عليه الحُلِيّ من التجمّل فلا تلبسه الحادّ. ولم ينص أصحابنا على الجواهر واليواقيت والزُمُرُّد وهو داخل في معنى الحلِيّ. والله أعلم.

السادسة عشرة — وأجمع الناس على وجوب الإحداد على المتوفّى عنها زوجها، إلا الحسن فإنه قال: ليس بواجب؛ واحتج بما رواه عبد الله بن شدّاد بن الهاد عن أسماء بنت عُمَيس قالت: لما أصيب جعفر بن أبي طالب قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "تَسَلَّبي[1] ثلاثا ثم اصنعي ما شئت". قال ابن المنذر: كان الحسن البصري من بين سائر أهل العلم لا يرى الإحداد، وقال. المطلقة ثلاثا والمتوفى عنها زوجها تكتحلان وتختضبان وتصنعان ماشاءا. وقد ثبتت الأخبار عن النبي صلى الله عليه وسلم بالإحداد، وليس لأحد بلغته إلا التسليم؛ ولعل الحسن لم تبلغه، أو بلغته فتأولها بحديث أسماء بنت عميس أنها استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم أن تحدّ على جعفر وهي امرأته؛ فأذن لها ثلاثة أيام ثم بعث إليها بعد ثلاثة أيام أن تطهري واكتحلي. قال ابن المنذر؛ وقد دفع أهل العلم هذا الحديث بوجوه؛ وكان أحمد بن حنبل يقول: هذا الشاذ من الحديث لا يؤخذ به؛ وقاله إسحاق.

---

(١) تسلّبي: البسي ثياب الحداد السود، وهي السلاب (ككتاب).

السابعة عشرة — ذهب مالك والشافعيّ إلى أنْ لا إحداد على مطلقة رجعية كانت أو بائنة واحدة أو أكثر؛ وهو قول ربيعة وعطاء . وذهب الكوفيون : أبو حنيفة وأصحابه والثوريّ والحسن بن حَيّ وأبو ثور وأبو عبيـد إلى أن المطلقة ثلاثا عليها الإحداد ؛ وهو قول سـعيد ابن المسيب وسـليمان بن يسار وابن سيرين والحكم بن عيينة . قال الحكم : هو عليهـا أوكد وأشدّ منه على المتوفّى عنها زوجها ؛ ومن جهة المعنى أنهما جميعا فى عدّة يحفظ بها النسب . وقال الشافعيّ وأحمد وإسحاق : الاحتياط أن تتقى المطلقة الزينة . قال ابن المنذر: وفى قول النبيّ صلى الله عليه وسـلم : "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحدّ على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا" دليل على أن المطلقة ثلاثا والمطلّق حَيٌّ لا إحداد عليها .

الثامنة عشرة — أجمع العلماء على أن من طلق زوجته طلاقا يملك رجعتها ثم توفى قبل انقضاء العدة أن عليهـا عدّة الوفاة وترثه . واختلفوا فى عدّة المطلقة ثلاثا فى المرض؛ فقالت طائفة تعتـد عدّة الطلاق ؛ هـذا قول مالك والشافعيّ ويعقوب وأبى عبيـد وأبى ثور . قال ابن المنذر : وبه نقول ؛ لأن الله تعالى جعل عدة المطلقات الأقْرَاء ، وقد أجمعوا على المطلقة ثلاثا لو ماتت لم يرثها المطلق، وذلك لأنها غير زوجة ؛ وإذا كانت غير زوجة فهو غير زوج لها . وقال الثوريّ : تعتدّ بأقصى العدّتين . وقال النّعمان ومحمد : عليها أربعة أشهر وعشر تستكمل فى ذلك ثلاث حِيَض .

التاسعة عشرة — واختلفوا فى المـرأة يبلغها وفاة زوجها أو طلاقه ؛ فقالت طائفـة : العدّة فى الطلاق والوفاة من يوم يموت أو يطلّق ؛ هذا قول ابن عمر وابن مسعود وابن عباس ، وبه قال مسروق وعطاء وجماعة من التابعين ، وإليه ذهب مالك والشافعى وأحمد وإسحاق وأبو عبيـد والثوريّ وأبو ثور وأصحاب الرأى وابن المنذر . وفيـه قول ثانٍ وهو أن عدّتها من يوم يبلغها الخبر ؛ رُوى هـذا القول عن عليّ ، وبه قال الحسن البصريّ وقتـادة وعطاء الخراسانيّ وجُلَاس بن عمرو . وقال سـعيد بن المسيب وعمر بن عبـد العزيز : إن قامت بيّنة فعدّتها من يوم مات أو طلّق ، وإن لم تقم بينـة فمن يوم يأتيها الخبر ؛ والصحيح الأول

لأنه تعـالى علق العدّة بالوفاة أو الطلاق ، ولأنها لو علمت بموته فتركت الإحداد انقضت[1] العدّة، فإذا تركته مع عدم العـلم فهو أهون ؛ ألا ترى أن الصغيرة تنقضي عدّتها ولا إحداد عليها . وأيضا فقـد أجمع العلماء على أنهـا لو كانت حاملا لا تعـلم طلاق الزوج أو وفاته ثم وضعت حملها أن عدّتها منقضية . ولا فرق بين هـذه المسألة وبين المسألة المختلف فيهـا . ووجه من قال بالعدّة من يوم يبلغها الخبر، أن العدّة عبادة بترك الزينـة وذلك لا يصح إلا بقصدٍ ونية، والقصد لا يكون إلا بعد العلم . والله أعلم .

الموفية عشرين — عدّة الوفاة تلزم الحرّة والأمة والصغيرة والكبيرة والتي لم تبلغ المحيض، والتي حاضت واليائسة من المحيض والكتابية دخل بها أو لم يدخل بها إذا كانت غير حامل — [وعدّة جميعهن[2] إلا الأمة] أربعة أشهر وعشرة أيام؛ لعموم الآية في قوله تعالى : « يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَـةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » . وعدّة الأمة المتـوفّى عنها زوجها شهران وخمس ليـال . قال ابن العربيّ : نصف عدّة الحرة إجماعا، إلا مايحكى عن الأصم فإنه سوّى فيها بين الحرة والأمة وقد سبقه الإجماع، لكن لصممه لم يسمع . قال الباجيّ : ولا نعـلم في ذلك خلافا إلا مايروى عن ابن سيرين، وليس بالثابت عنه أنه قال : عدّتها عدّة الحرّة .

قلت : قول الأصم صحيح مع حيث النظر ؛ فإن الآيات الواردة في عدة الوفاة والطلاق بالأشهر والأقْرَاء عامةٌ في حق الأمة والحرّة ؛ فعدّة الحرّة والأمة سـواء على هذا النظر ؛ فإن العمومات لا فصل فيها بين الحرّة والأمة، وكما استوت الأمة والحرّة في النكاح فكذلك تستوى معها في العدّة . والله أعلم . قال ابن العربيّ : وروى عن مالك أن الكتابية تعتـدّ بثلاث حِيَض إذْ بها يَبْرأ الرحم ؛ وهذا منه فاسد جدا، لأنه أخرجها من عموم آية الوفاة وهي منها ، وأدخلها في عموم آية الطلاق وليست منها[3] .

قلت : وعليه بنـاء ما في المدوّنة لا عدّة عليها إن كانت غير مدخول بهـا ؛ لأنه قد علم براءة رحمها، وهذا يقتضي أن تتزوّج مسلما أو غيره إثر وفاته ؛ لأنه إذا لم يكن عليها عدّة للوفاة ولا استبراء للدخول فقد حلت للأزواج .

(١) في ز : انقضت .
(٢) الزيادة عن الباجي .
(٣) هذه عبارة ابن العربي كما وردت في أحكام القرآن . وقد وردت مضطربة في الأصول .

الحادية والعشرون — واختلفوا فى عدّة أمّ الولد إذا توفى عنها سيدها؛ فقالت طائفة : عدّتها أربعــة أشهر وعشر؛ قاله جماعة من التابعين منهم سـعيد والزهرىّ والحسن البصرىّ وغيرهم، وبه قال الأوزاعىّ وإسحاق . وروى أبو داود والدارقطنىّ عن قبيصة بن ذؤيب عن عمرو بن العاص قال: لا تلبّسوا علينا سنة نبيّنا صلى الله عليه وسلم، عدّة المتوفّى عنها زوجها أربعة أشهر وعشر؛ يعنى فى أمّ الولد؛ لفظ أبى داود . وقال الدارقطنىّ: موقوف . وهو الصواب، وهو مرسل لأن قبيصة لم يسمع من عمرو . قال ابن المنذر : وضعّف أحمد وأبو عبيد هذا الحديث . ورُوى عن على وابن مسـعود أن عدّتها ثلاث حيض ؛ وهو قول عطاء وإبراهيم النخعىّ وسفيان الثورىّ وأصحاب الرأى؛ قالوا: لأنها عدّة تجب فى حال الحرية، فوجب أن تكون عدّة كاملة؛ أصله عدّة الحرة . وقال مالك والشافعىّ وأحمد وأبو ثور : عدّتها حيضة؛ وهو قول ابن عمر . وروى عن طاوس أن عدّتها نصف عدّة الحـرّة المتوفى عنها ؛ وبه قال قتادة . قال ابن المنـذر : وبقول ابن عمر أقول؛ لأنه الأقل ممـا قيل فيه وليس فيه سـنة تتبع ولا إجماع يعتمد عليه . وذكر اختلافهم فى عدّتها فى العتق كهو فى الوفاة سواء ، إلا أن الأوزاعىّ جعل عدّتها فى العتق ثلاث حيَض .

قلت : أصح هذه الأقوال قول مالك ، لأن الله سبحانه قال : « وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ » فشرط فى تربّص الأقراء أن يكون عن طلاق؛ فانتفى بذلك أن يكون عن غيره . وقال : « وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَـةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » فعلّق وجوب ذلك بكون المتربّصة زوجة ؛ فـدل على أن الأمة بخلافها . وأيضا فإن هذه أمة موطوءة بملك اليمين فكان استبراؤها بحيضة؛ أصل ذلك الأمة .

الثانية والعشرون — إذا ثبت هذا فهل عدّة أمّ الولد استبراء محضٌ أو عدّة ؛ فالذى ذكره أبو محمد فى معونته أن الحيضة استبراء وليست بعدّة . وفى المدوّنة أن أمّ الولد عليها العدّة، وأن عدّتها حيضة كعدّة الحرّة ثلاث حيض . وفائدة الخلاف أنا إذا قلنا هى عدّة فقد

قال مالك : لا أحب أن تواعد أحدا ينكحها حتى تحيض حيضة . قال ابن القاسم : وبلغنى عنه أنه قال : لا تبيت إلا فى بيتها ؛ فأثبت لمدة استبرائها حكم العدة .

الثالثة والعشرون — أجمع أهـل العلم على أن نفقة المطلقة ثلاثا أو مطلقـة للزوج عليها رجعة وهى حامل واجبة؛ لقوله تعالى : « وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ »[1] .

واختلفوا فى وجوب نفقة الحامل المتوفَّى عنهـا زوجها ؛ فقالت طائفة : لا نفقة لها ؛ كذلك قال جابر بن عبد الله وابن عباس وسعيد بن المسيب وعطاء والحسن وعكرمة وعبدالملك ابن يعلى ويحيى الأنصارى وربيعة ومالك وأحمد وإسحاق، وحكى أبو عبيد ذلك عن أصحاب الرأى . وفيه قول ثانٍ وهو أن لها النفقة من جميع المـال؛ ورُوى هذا القول عن علىّ وعبدالله وبه قال ابن عمر وشريح وابن سيرين والشعبىّ وأبو العالية والنخعىّ وجُلَاس بن عمرو وحماد ابن أبى سليمان وأيوب السختيانى وسفيان الثورىّ وأبو عبيد . قال ابن المنـذر : وبالقول الأول أقول؛ لأنهم أجمعوا على أن نفقـة كل من كان يجبر على نفقته وهو حَىٌّ مثـل أولاده الأطفال وزوجته[2] ووالديه تسقط عنه ؛ فكذلك تسقط عنه نفقة الحامل من أزواجه . وقال القاضى أبومحمد: لأن نفقة الحمل ليست بدَيْن ثابت فتتعلق بماله بعد موته ، بدليل أنها تسقط عنه بالإعسار فبأن تسقط بالموت أولى وأحرى .

الرابعة والعشرون — قوله تعـالى : ﴿ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ اختلف العلماء فى الأربعة الأشهر والعشر التى جعلها الله ميقاتا لعِـدّة المتوفى عنها زوجها ، هل تحتاج فيهـا إلى حيضة أم لا؛ فقال بعضهم : لا تبرأ إذا كانت ممن توطأ إلا بحيضة تأتى بها فى الأربعة الأشهر والعشر، وإلا فهى مُسْتَرابة . وقال آخرون : ليس عليها أكثر من أربعة أشهر وعشر، إلا أن تستريب نفسها ريبةً بيِّنة؛ لأن هـذه المدّة لا بدّ فيهـا من الحيض فى الأغلب من أمر النساء إلا أن تكون المـرأة ممن لا تحيض أو ممن عرفت من نفسها أو عُرف منهـا أن حيضتها لا تأتيها إلا فى أكثر من هذه المدّة .

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٦٦ (٢) فى ب و هـ : زوجاته .

الخامسة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَعَشْرًا ﴾ روى وكيع عن أبى جعفر الرازىّ عن الربيع بن أنس عن أبى العالية أنه سئل : لم ضمت العشر إلى الأربعة الأشهر ؟ قال : لأن الروح تنفخ فيها ، وسيأتى فى الحج بيان هذا إن شاء الله تعالى[1] . وقال الأصمعىّ : ويقال إن ولد كل حامل يرتكض فى نصف حملها فهى مركض . وقال غيره : أركضت فهى مركضة وأنشد :

ومُركِضةٌ صَريحِيٌّ أبوها * تهان لها الغلامةُ والغلامُ[2]

وقال الخطّابىّ : قوله « وعَشْرًا » يريد والله أعلم — الأيام بلياليها . وقال المبرد : إنما أنث العشر لأن المراد به المدّة . المعنى وعشر مدد ، كل مدّة من يوم وليلة ، فالليلة مع يومها مدّة معلومة من الدهر . وقيل : لم يقل عشرة تغليبا لحكم الليالى إذ الليلة أسبق من اليوم والأيام فى ضمنها . « وعَشْرًا » أخف فى اللفظ ؛ فتغلّب الليالى على الأيام إذا اجتمعت فى التاريخ ، لأن ابتداء الشهور بالليل عند الاستهلال ، فلما كان أوّل الشهر الليلة غلب الليلة ؛ تقول : صمنا خمسا من الشهر ؛ فتغلب الليالى وإن كان الصوم بالنهار . وذهب مالك والشافعى والكوفيّون إلى أن المراد بها الأيام والليالى . قال ابن المنذر : فلو عقد عاقد عليها النكاح على هذا القول وقد مضت أربعة أشهر وعشر ليالى كان باطلا حتى يمضى اليوم العاشر . وذهب بعض الفقهاء إلى أنه إذا انقضى لها أربعة أشهر وعشر ليالى حلت للأزواج ، وذلك لأنه رأى العدّة مبهمة فغلّب التأنيث وتأوّلها على الليالى . وإلى هذا ذهب الأوزاعىّ من الفقهاء وأبو بكر الأصم من المتكلمين . وروى عن ابن عباس أنه قرأ « أربعة أشهرٍ وعشرَ ليالٍ » .

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — أضاف تعالى الأجل إليهنّ إذ هو محدود مضروب فى أمرهن ، وهو عبارة عن انقضاء العدّة .

(١) راجع جـ ١٢ ص ٦ فما بعد . (٢) البيت لأوس بن غلفاء الهجيمى يصف فرسا . والصريحى : نسبة إلى الصريح وهو فحل من خيل العرب معروف . (عن اللسان) .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ خطاب لجميع النـاس ، والتلبس بهذا الحكم هو للحكام والأوليـاء . ﴿ فِيمَا فَعَلْنَ ﴾ يريد به التزوج فما دونه من التزيُّن وٱطِّراح الإحداد . ﴿ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ أى بما أذن فيه الشرع من ٱختيار أعيان الأزواج وتقدير الصداق دون مباشرة العقد؛ لأنه حق للأولياء كما تقدّم .

الثالثـــة — وفى هذه الآية دليل على أن للأولياء منعهن من التبرُّج والتشوّف للزوج فى زمان العِدّة . وفيها ردّ على إسحاق فى قوله : إن المطلقة إذا طعنت فى الحيضة الثالثة بانت وٱنقطعت رجعة الزوج الأوّل، إلا أنه لا يحـل لها أن تتزوّج حتى تغتسل . وعن شُريك أن لزوجها الرجعة ما لم تغتسل ولو بعد عشرين سنة ؛ قال الله تعـالى : « فَإِذا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ » وبلوغ الأجل هنـا ٱنقضاء العـدّة بدخولها فى الدم من الحيضة الثالثة ولم يذكر غسلا؛ فإذا ٱنقضت عدّتها حلّت للأزواج ولا جناح عليها فيما فعلت من ذلك . والحديث عن ٱبن عباس لو صحّ يحتمل أن يكون منه على الٱستحباب (١)، والله أعلم .

قوله تعـالى : وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ ﴾ إلى قوله ﴿ مَعْرُوفًا ﴾ فيه تسع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَا جُنَاحَ ﴾ أى لا إثم ، والجناح الإثم ، وهو أصح فى الشرع . وقيل : بل هو الأمر الشاق ، وهو أصح فى اللغة؛ قال الشماخ :

إذا تعـلُو براكبها خليجا * تذكّر مالديه من الجُناح

(١) يشير إلى ما مضى عن ٱبن عباس من أن المرأة إذا طعنت فى الحيضـة الثالثة بانت وٱنقطعت رجعـة الزوج ، وهذا قول إسحق المتقدّم وهو ضعيف راجع ص ١١٧ س ١٦ من هذا الجزء .

وقوله ﴿عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ﴾ المخاطبة لجميع الناس ؛ والمراد بحكمها هو الرجل الذى فى نفسه تزوج معتـدّة ؛ أى لا وزر عليكم فى التعريض بالخطبة فى عدّة الوفاة . والتعريض : ضـدّ التصريح ، وهو إفهام المعنى بالشىء المحتمل له ولغيره وهو من عُرْض الشىء وهو جانبه ؛ كأنه يحوم به على الشىء ولا يظهره . وقيـل ؛ هو من قولك عرَّضت الرجل ، أى أهـديت إليه تُحْفة ، وفى الحديث : أن ركبا من المسلمين عرَّضوا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر ثيابا بيضا ؛ أى أهْدُوا لهما . فالمعرض بالكلام يوصل إلى صاحبه كلاما يفهم معناه .

الثانيـــة — قال ابن عطية : أجمعت الأمّة على أن الكلام مع المعتدّة بمـا هو نص فى تزوّجها وتنبيه عليه لايجوز ، وكذلك أجمعت الأمّة على أن الكلام معها بما هو رَفَثٌ وذِكر جماع أو تحريض عليه لا يجوز ، وكذلك ما أشبهه ، وجُوّز ما عدا ذلك . ومن أعظمه قربا إلى التصريح قول النبى صلى الله عليـه وسلم لفاطمة بنت قيس : " كونى عنـد أم شريك ولا تسبقينى بنفسـك " . ولا يجـوز التعريض لخطبة الرجعية إجماعا لأنهـا كالزوجة . وأما من كانت فى عدّة البينونة فالصحيح جواز التعريض لخطبتها والله أعلم . وروى فى تفسير التعريض ألفاظ كثيرة جماعها يرجع إلى قسمين : الأوّل — أن يذكرها لوليها يقول له لا تسبقنى بها . والثانى — أن يشير بذلك إليها دون واسطة ، فيقول لها : إنى أريد التزويج ، أو إنك لجميلة ، إنك لصالحة ، إن الله لسائق إليك خيرا ، إنى فيك لراغب ، ومن يرغب عنك ! إنك لنافقة[1] ، وإن حاجتى فى النساء ، وإن يقدّر الله أمرا يكن . هـذا هو تمثيل مالك وابن شهاب . وقال ابن عباس : لا بأس أن يقول : لاتسبقينى بنفسك ، ولا بأس أن يهدى إليها ، وأن يقوم بشغلها فى العـدّة إذا كانت من شأنه ؛ قاله إبراهيم . وجائز أن يمدح نفسه ويذكر مآثره على وجه التعريض بالزواج ؛ وقد فعله أبو جعفر محمد بن على بن حسين ، قالت سكينة بنت حنظلة أستأذن علىّ محمد بن علىّ ولم تنقض عدّتى من مهلك زوجى فقال : قد عرفتِ قرابتى من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرابتى من علىّ وموضعى فى العرب . قلت

(١) نفقت الأيم : إذا كثر خطابها ورغب فيها .

غفر الله لك يا أبا جعفر! إنك رجل يؤخذ عنـك ، تخطُبُنى فى عدّتى! قال : إنمـا أخبرتك بقرابتى من رسول الله صلى الله عليه وسلم ومِنْ علىّ . وقد دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أم سـلمة وهى مَتأيِّمة من أبى سَلَمة فقال : "لقد علمتِ أنى رسول الله وخيرته وموضعى فى قومى" كانت تلك خِطبـة؛ أخرجه الدارقطنى . والهدية إلى المعتـدّة جائزة ، وهى من التعريض؛ قاله سُحْنون وكثير من العلماء وقاله إبراهيم . وكَرِهَ مجاهدٌ أن يقول لها : لاتسبقينى بنفسك ورآه من المواعدة سِرًّا . قال القاضى أبو محمد بن عطية : وهـذا عندى على أن يتأوّل قول النبىّ صلى الله عليـه وسلم لفاطمة أنه على جهـة الرأى لهـا فيمن يتزوّجها لا أنه أرادها لنفسه وإلا فهو خلاف لقول النبى صلى الله عليه وسلم .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿مِن خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ الخِطْبة (بكسر الخاء) : فعل الخاطب من كلام وقصد واستلطاف بفعل أو قول . يقـال : خطبها يخْطُبها خَطْبا وخِطْبَةً . ورجل خَطّاب كثير التصرف فى الخِطْبة ، ومنه قول الشاعر :

بَرَّحَ بالعَيْنَيْن خَطّابُ الكُثُبْ * يقولُ إنّى خاطِبٌ وقد كَذَبْ

* وإنّما يَخْطُبُ عُسًّا مَن حَلَبْ (١) *

والخَطِيب : الخاطِب . والخِطِّيبَى : الخِطْبَة ، قال عدىّ بن زيد يذكر قصـد جَذِيمَة الأبْرَش لِخِطْبَة الزَّبّاء :

لِخِطِّيبَى التى غَدَرَتْ وخَانَتْ * وهُنّ ذَوَاتُ غَائِلَةٍ لِحِينَا

والخِطْبُ ، الرجل الذى يخْطُب المـرأة ، ويقال أيضا : هى خِطْبُه وخِطْبَتُه التى يخْطُبها . والخِطْبَة فِعلة لِجلسة وقِعدة : والخُطْبَة (بضم الخاء) هى الكلام الذى يقال فى النكاح وغيره . قال النحاس : والخُطْبَة ما كان لها أوّل وآخر ، وكذا ما كان على فَعْلة نحو الأُكْلة والضُّغْطَة .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿أَوْ أَكْنَنتُمْ فِى أَنفُسِكُمْ﴾ معناه سترتم وأضمرتم من التزوّج بها بعد انقضاء عدّتها . والإكْنَان : السِّتر (٢) والإخفاء ، يقال : كننته وأكننته بمعنى واحد . وقيل :

(١) الكثب بضم ففتح : جمع كثبة ، وهى كل قليل جمعته من طعام أو لبن أو غير ذلك . والعس (بضم العين) : القدح الضخم . يريد أن الرجل يجىء بعلة الخطبة وهو يريد القرى . قال ابن الأعرابى : يقال للرجل إذا جاء يطلب القرى بعلة الخطبة : إنه ليخطب كثبة . (عن اللسان) .

(٢) فى ج : السر .

كننته أى صُنْته حتى لا تصيبه آفةٌ وإن لم يكن مستورا؛ ومنه بَيضٌ مَكْنُونٌ ودُرٌّ مكنون . وأكننته أسررته وسترته . وقيل : كَنَنْت الشيء (من الأجْرام) إذا سترته بثوب أو بيت أو أرض ونحوه . وأكننت الأمر فى نفسى . ولم يسمع من العرب « كننته فى نفسى » . ويقال : أكنّ البيتُ الإنسان، ونحو هذا . فرفع الله الجُنَاح عمن أراد تزوج المعتدّة مع التعريض ومع الإمكان، ونهى عن المُوَاعَدَة التى هى تصريح بالتزويج وبناءٌ عليه واتفاق على وَعْد . ورَخّص لعلمه تعالى بغَلَبَة النفوس وطَمَحها(١) وضعف البشر عن ملكها .

الخامســـة — استدلت الشافعية بهذه الآية على أن التعريض لا يجب فيه حَدٌّ، وقالوا : لما رفع الله تعالى الحرج فى التعريض فى النكاح دَلّ على أن التعريض بالقَـذْف لا يوجب الحدّ ؛ لأن الله سبحانه لم يجعل التعريض فى النكاح مقام التصريح . قلنا : هذا ساقط لأن الله سبحانه وتعـالى لم يأذن فى التصريح بالنكاح فى الخطبة، وأذن فى التعريض الذى يفهم منه النكاح ، فهذا دليل على أن التعريض يفهم منـه القذف ؛ والأعراض يجب صيانتها، وذلك يوجب حدّ المعرِّض؛ لئلا يتطرّق الفَسَقة(٢) إلى أخذ الأعراض بالتعريض الذى يفهم منه ما يفهم بالتصريح .

السادســـة — قوله تعـالى : ﴿ عَلِمَ اللهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ ﴾ أى إما سِرًّا وإما إعلانا فى نفوسكم وبألسنتكم؛ فرخص فى التعريض دون التصريح . الحسن : معناه ستخطبونهنّ .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا ﴾ أى على سر فحذف الحرف؛ لأنه مما يتعدى إلى مفعولين أحدهما بحرف جر .

واختلف العلماء فى معنى قوله تعالى : «سِرا» فقيل؛ معناه نكاحا، أى لا يقل الرجل لهذه المعتدة تزوجينى؛ بل يعرّض إن أراد ، ولا يأخذ ميثاقها وعهدها ألا تنكح غيره فى استسرار وخفية؛ هـذا قول ابن عباس وابن جبير ومالك وأصحابه والشعبىّ ومجاهد وعكرمة والسدّىّ وجمهور أهل العلم . «وسِرًّا» على هذا التأويل نصب على الحال، أى مستسرين . وقيل : السر الزنا ، أى لا يكونن منكم مواعدة على الزنا فى العـدّة ثم التزوج بعدها . قال معناه جابر

(١) فى ب وه : طمعانها . (٢) فى ب : يتعرض .

آبن زيد وأبو مِجْلَز لاحق بن حُميـد ، والحسن بن أبى الحسن وقتادة والنخعىّ والضحاك ، وأن السر فى هذه الآية الزنا ، أى لا تواعدوهنّ زنا ، وآختاره الطبرىّ ؛ ومنه قول الأعشى :

فلا تقـــرَبَنّ جارةً إنّ سرّها * عليك حرامٌ فآنكِحَنْ أو تأبّدا

وقال الحُطَيئة :

ويحـرم سِرُّ جارتهم عليهـم * ويأكل جارُهم أنفَ القِصاعِ

وقيل : السر الجماع ، أى لا تصفوا أنفسكم لهن بكثرة الجماع ترغيبا لهن فى النكاح فإن ذكر الجماع مع غير الزوج فُحْشٌ ؛ هذا قول الشافعىّ . وقال آمرؤ القيس :

ألَا زعمت بَسْباسة اليومَ أننى * كبِرْتُ وألاّ يُحسن السِرّ أمثالِى

وقال رؤبة :

* فكُفّ عن إسرارها بعد العَسَقْ *

أى كف عن جماعها بعد ملازمته لذلك . وقد يكون السر عقدة النكاح ، سِرًّا كان أو جهرا ، قال الأعشى :

فلن يطلبوا سِرّها للغِنَى * ولن يُسْلِموها لإزهادها

وأراد لن يطلبوا نكاحها لكثرة مالها ، ولن يسلموها لقلة مالها . وقال آبن زيد : معنى قوله « ولَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنّ سِرًّا » أن لا تنكحوهنّ وتكتمون ذلك ، فإذا حلّت أظهرتموه ودخلتم بهن ؛ وهذا هو معنى القول الأوّل ؛ فآبن زيد على هذا قائل بالقول الأوّل ؛ وإنما شَذّ فى أن سمى العقد مُوَاعَدَةً ، وذلك قَلِقٌ . وحكى مكىّ والثعلبى عنـه أنه قال : الآية منسوخة بقوله تعالى : « وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ » .

الثامنـــة — قال القاضى أبو محمد بن عطية : أجمعت الأمة على كراهة المواعدة فى العدّة للمرأة فى نفسها ، وللأب فى آبنته البكر ، وللسيد فى أمَتِـه . قال آبن المَوّاز : وأما الولىّ الذى لا يملك الجبر فأكرهُهُ وإن نزل لم أفسخْه . وقال مالك رحمـه الله فيمن يواعد فى العـدّة ثم يتزوج بعدها : فراقها أحب إلىّ ، دخل بهـا أو لم يدخل ، وتكون تطليقة واحدة ؛ فإذا

حلّت خطبها مع الخطّاب ؛ هـذه رواية ابن وهب . وروى أشهَبُ عن مالك أنه يفرق بينهما إيجابا ؛ وقاله ابن القاسم . وحكى ابن الحارث مثلَه عن ابن الماجشون ، وزاد ما يقتضى أن التحريم يتأبّد . وقال الشافعىّ : إن صرّح بالخطبة وصرحت له بالإجابة ولم يعقد النكاح حتى تنقضى العدّة فالنكاح ثابت والتصريح لهما مكروه ؛ لأن النكاح حادث بعد الخطبة ؛ قاله ابن المنذر .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ استثناء منقطع بمعنى لكن ؛ كقوله « إِلَّا خَطَأً »[1] أى لكن خطأ . والقول المعروف هو ما أبيح من التعريض . وقد ذكر الضحاك أن من القول المعروف أن يقول للعتدّة : احبسى علىّ نفسك فإن لى بك رغبة ؛ فتقول هى : وأنا مثل ذلك ؛ وهذا شبه المواعدة .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ﴾ فيه تسع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَعْزِمُوا ﴾ قد تقدّم القول فى معنى العزم ؛ يقال : عزم الشىء وعزم عليه . والمعنى هنا : ولا تعزموا على عقدة النكاح . ومن الأمر البيّن أن القرآن أفصح كلام ؛ فما ورد فيه فلا معترض عليه ، ولا يشك فى صحته وفصاحته ؛ وقد قال الله تعالى : « وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ » وقال هنا : « وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ » والمعنى : لا تعزموا على عقدة النكاح فى زمان العدّة ثم حذف على ما تقدّم . وحكى سيبويه : ضُرب فلانٌ الظهرَ والبطنَ ؛ أى على . قال سيبويه : والحذف فى هذه الأشياء لا يقاس عليه . قال النحاس : ويجوز أن يكون « ولا تعقدوا عقدة النكاح » ؛ لأن معنى « تعزموا » وتعقدوا واحدٌ . ويقال : « تعُزموا » بضم الزاى .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ﴾ يريد تمام العدّة . والكتاب هنا هو الحدّ الذى جُعل والقَـدْر الذى رُسِم من المدّة ؛ سماها كتابا إذ قد حدّه وفرضه كتاب الله كما قال : « كِتَابَ اللهِ عَلَيْكُمْ »[1] وكما قال : « إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا »[1] . فالكتاب : الفرض ، أى حتى يبلغ الفرض أجله ؛ « كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ » أى فرض . وقيل :

(١) راجع جـ ٥ ص ٣١١ وص ١٢٣ وص ٣٧٣

فى الكلام حذف ، أى حتى يبلغ فرضُ الكتابِ أجله ؛ فالكتاب على هـذا التأويل بمعنى القرآن . وعلى الأوّل لا حذف فهو أولى ، والله أعلم .

الثالثـــة — حرّم الله تعالى عقد النكاح فى العدّة بقوله تعالى: «وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ» وهذا من المحكم المجمع على تأويله ، أن بلوغ أجله انقضاء العدّة. وأباح التعريض فى العدّة بقـوله : « وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ » الآية . ولم يختلف العلمـاء فى إباحة ذلك ، واختلفوا فى ألفاظ التعريض على ما تقدّم . واختلفوا فى الرجل يخطب امرأة فى عدّتهـا جاهلا ، أو يواعدها و يعقد بعد العدّة ؛ وقد تقدّم هـذا فى الآية التى قبلها . واختلفوا إن عزم العُقْدَةَ فى العدّة وعُثِر عليه ففسخ الحاكم نكاحه ؛ وذلك قبل الدخول وهى :

الرابعـــة — فقول عمر بنِ الخطاب و جماعةٍ من العلماء أن ذلك لا يؤبّد تحريما ، وأنه يكون خاطبا من الخطاب ؛ وقاله مالك وابن القاسم فى المدوّنة فى آخر البـاب الذى يليه « ضرب أجل المفقود » . وحكى ابن الجَلّاب عن مالك رواية أن التحريم يتأبّد فى العقد و إن فسخ قبل الدخول ؛ ووجهه أنه نكاح فى العِدّة فوجب أن يتأبّد به التحريم ؛ أصـله إذا بَنَى بها . وأما إن عقد فى العِدّة ودخل بعد انقضائها وهى :

الخامســـة — فقال قوم من أهل العـلم : ذلك كالدخول فى العِـدّة ؛ يتأبّد التحريم بينهما . وقال قوم من أهل العـلم : لا يتأبّد بذلك تحريم . وقال مالك : يتأبّد التحريم . وقال مرّة : وما التحـريم بذلك بالبيّن ؛ والقولان له فى المدوّنة فى طلاق السنة . وأما إن دخل فى العدّة وهى :

السادســـة — فقـال مالك والليث والأوزاعىّ : يفرق بينهما ولا تحـل له أبدا . قال مالك والليث : ولا بملك اليمين ؛ مع أنهم جوّزوا التزويج بالمزنىّ بها . واحتجوا بأن عمر ابن الخطاب قال : لا يجتمعان أبدا . قال سعيد : ولها مهرها بما استحلّ من فرجها ؛ أخرجه مالك فى موطئه وسيأتى . وقال الثورىّ والكوفيون والشافعىّ : يفـرق بينهما ولا يتأبّد

التحريم بل يفسخ بينهما ثم تعتدّ منه، ثم يكون خاطبا من الخطاب . واحتجوا بإجماع العلماء على أنه لو زَنَى بها لم يحرم عليه تزويجها؛ فكذلك وطؤه إياها فى العِدّة . قالوا : وهو قول علىّ . ذكره عبد الرزاق . وذكر عن ابن مسعود مثله ؛ وعن الحسن أيضا . وذكر عبد الرزاق عن الثورىّ عن أشعث عن الشعبىّ عن مسروق أن عمر رجع عن ذلك وجعلهما يجتمعان . وذكر القاضى أبو الوليد الباجىّ فى المنتقى فقال : لا يخلو الناكح فى العدّة إذا بنى بها أن يبنى بها فى العِدّة أو بعدها؛ فإن كان بنى بها فى العدّة فإن المشهور من المذهب أن التحريم يتأبّد ؛ وبه قال أحمد بن حنبل . وروى الشيخ أبو القاسم فى تفريعه أنّ فى التى يتزوّجها الرجل فى عدّة من طلاق أو وفاة عالما بالتحريم روايتين ؛ إحداهما — أن تحريمه يتأبّد على ما قدّمناه . والثانية — أنه زانٍ وعليه الحدّ، ولا يُلحق به الولد، وله أن يتزوّجها إذا انقضت عدّتها؛ وبه قال الشافعىّ وأبو حنيفة . ووجه الرواية الأولى — وهى المشهورة — ما ثبت من قضاء عمر بذلك، وقيامه بذلك فى الناس، وكانت قضاياه تسير وتنتشر وتنقل فى الأمصار، ولم يُعلم له مخالفٌ؛ فثبت أنه إجماع . قال القاضى أبو محمد : وقد رُوى مثل ذلك عن علىّ ابن أبى طالب، ولا مخالف لهما مع شهرة ذلك وانتشاره؛ وهذا حكم الإجماع . ووجه الرواية الثانية أن هذا وطء ممنوع فلم يتأبد تحريمه؛ كما لو زوّجت نفسها أو تزوّجت متعة أو زنت . وقد قال القاضى أبو الحسن : إن مذهب مالك المشهور فى ذلك ضعيف من جهة النظر . والله أعلم . وأسند أبو عمر : حدّثنا عبد الوارث بن سفيان حدّثنا قاسم بن أصبغ عن محمد ابن إسماعيل عن نعيم بن حماد عن ابن المبارك عن أشعث عن الشعبىّ عن مسروق قال : بلغ عمر بن الخطاب أن امرأة من قريش تزوّجها رجل من ثَقِيف فى عدّتها فأرسل إليهما ففرّق بينهما وعاقبهما وقال : لا تنكحها أبدا وجعل صداقها فى بيت المال؛ وفشا ذلك فى الناس فبلغ عليا فقال : يرحم الله أمير المؤمنين ! ما بال الصداق و بيت المال ! إنما جهلا فينبغى للإمام أن يردّهما إلى السنة . قيل : فما تقول أنت فيهما ؟ فقال : لها الصداق بما استحلّ من فرجها، ويفرّق بينهما ولا جلد عليهما، وتكمّل عدّتها من الأول، ثم تعتدّ من

الثـانى عدّة كاملة ثلاثة أقراء ثم يخطبها إن شاء . فبلغ ذلك عمـر فخطب الناس فقـال : أيها الناس، ردّوا الجهالات إلى السنة . قال الكيا الطبرىّ : ولا خلاف بين الفقهاء أن من عقد على آمرأة نكاحها وهى فى عدّة من غيره أن النكاح فاسد . وفى آتفاق عمر وعلىّ على نفى الحـدّ عنهما ما يدل على أن النكاح الفاسد لا يوجب الحـدّ ؛ إلا أنه مع الجهـل بالتحريم متفق عليـه ، ومع العـلم به مختلف فيـه . وآختلفوا هل تعتـدّ منهما جميعا ، وهذه مسألة العِدّتين وهى :

السابعـــة — فروى المدنيون عن مالك أنها تتم بقية عدّتها من الأوّل، وتستأنف عدّة أخرى من الآخر، وهو قول الليث والحسن بن حَىّ والشافعىّ وأحمد وإسحاق . ورُوى عن علىّ كما ذكرنا ، وعن عمـر على ما يأتى . وروى محمد بن القاسم وآبن وهب عن مالك : أن عدّتها من الثانى تكفيها من يوم فُرّق بينه وبينها ، سواء كانت بالحمل أو بالأقراء أو بالشهور ؛ وهو قول الثورىّ والأوزاعىّ وأبى حنيفة . وحجتهم الإجماع على أن الأوّل لا ينكحها فى بقية العدّة منه ؛ فدل على أنها فى عدّة من الثانى، ولولا ذلك لنكحها فى عدّتها منه . أجاب الأوّلون فقالوا : هـذا غير لازم لأن منع الأوّل من أن ينكحها فى بقية عدّتها إنما وجب لما يتلوها من عدّة الثانى ؛ وهما حقان قد وجبا عليها لزوجين كسائر حقوق الآدميين، لا يدخل أحدهما فى صاحبه . وخرّج مالك عن آبن شهاب عن سعيد بن المسيب وعن سليمان بن يَسار أن طُلَيْحَة الأسدية كانت تحت رشيد الثقفىّ فطلقها فنكحت فى عدّتها فضربها عمر بن الخطاب وضرب زوجها بالمِخْفَقة(١) ضربات وفرّق بينهما ؛ ثم قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : أيّما آمرأة نكحت فى عدّتها فإن كان زوجها الذى تزوّج بها لم يدخل بها فُرّق بينهما، ثم آعتدّت بقية عدّتها من الزوج الأوّل، ثم كان الآخر خاطبا من الخُطّاب ؛ وإن كان دخل بها فُرّق بينهما ثم آعتدّت بقية عدّتها من الأوّل ، ثم آعتدّت من الآخر ثم لا يجتمعان أبدا . قال [مالك(٢)] : وقال سعيد آبن المسيب : ولها مهرها بما آستَحَل من فرجها . قال أبو عمر : وأما طُلَيْحة هذه فهى طليحة

(١) المخفقة : الدرة . (٢) زيادة من الموطأ .

بنت عبيد الله أخت طلحة بن عبيد الله التيمى، وفى بعض نسخ الموطأ من رواية يحيى: طليحة الأسدية وذلك خطأ وجهل، ولا أعلم أحدا قاله .

الثامنـة — قوله « فضربهـا عمر بالمِخفَقَة وضرب زوجها ضربات » يريد على وجه العقوبة لما ارتكباه من المحظور وهو النكاح فى العـدّة . وقال الزهرى : فلا أدرى كم بلغ ذلك الجلد . قال : وجلد عبد الملك فى ذلك كل واحد منهما أربعين جلدة . قال : فسئل عن ذلك قُبَيْصَـة بن ذُؤَيْب فقـال : لو كنتم خففتم لجلدتم عشرين ! وقال ابن حبيب فى التى تتزوج فى العـدّة فيمسها الرجل أو يقبـل أو يباشر أو يغمز أو ينظـر على وجه اللذة أن على الزوجين العقوبة وعلى الولىّ وعلى الشهود ومن علم منهم أنها فى عدّة، ومن جهل منهم ذلك فلا عقوبة عليـه . وقال ابن المواز : يجلد الزوجان الحدّ إن كانا تعمدَا ذلك؛ فيحمل قول ابن حبيب على من علم بالعدّة، ولعله جهل التحريم ولم يتعمد ارتكاب المحظور فذلك الذى يعاقب؛ وعلى ذلك كان ضرب عمر المرأةَ وزوجها بالمِخفَقَه ضربات . وتكون العقوبة والأدب فى ذلك بحسب حال المعاقَب . ويحمل قول ابن المواز على أنهما علما التحريم واقتحما ارتكاب المحظور جرأة وإقداما . وقد قال الشيخ أبو القاسم : إنهما روايتان فى التعمد؛ إحداهما يُحدّ، والثانية يُعاقب ولا يُحدّ .

التاسـعة — قوله تعالى : ﴿ وَٱعْلَمُوٓا أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ﴾ هذا نهاية التحذير من الوقوع فيما نهى عنه .

قوله تعالى : لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعًۢا بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٢٣٦﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾ هـذا أيضا من أحكام المطلقات؛ وهو ابتداء إخبار برفع الحرج عن المطلِّق قبـل البناء والجماع، فرض مهرا أو لم

يفرض؛ ولما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التزوج لمعنى الذوق وقضاء الشهوة، وأمر بالتزوج لطلب العصمة والتماس ثواب الله وقصد دوام الصحبة؛ وقع فى نفوس المؤمنين أن من طلق قبل البناء قد واقع جزءا من هذا المكروه؛ فنزلت الآية رافعة للجناح فى ذلك إذا كان أصل النكاح على المقصد الحسن . وقال قوم : « لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ » معناه لا طلب لجميع المهر بل عليكم نصف المفروض لمن فرض لها، والمتعة لمن لم يفرض لها . وقيل : لما كان أمر المهر مؤكدا فى الشرع فقد يتوهم أنه لا بدّ من مهر إما مسمى وإما مهر المثل؛ فرفع الحرج عن المطلق فى وقت التطليق وإن لم يكن فى النكاح مهر . وقال قوم : « لا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ » معناه فى أن ترسلوا الطلاق فى وقت الحيض، بخلاف المدخول بها؛ إذْ غير المدخول بها لا عدّة عليها.

الثانيـــة — المطلقات أربع : مطلّقة مدخول بها مفروض لها وقد ذكر الله حكمها قبل هذه الآية، وأنه لا يسترد منها شيء من المهر، وأن عدّتها ثلاثة قروء . ومطلّقة غير مفروض لها ولا مدخول بها فهذه الآية فى شأنها ولا مهر لها، بل أمَرَ الربُّ تعالى بإمتاعها، وبيّن فى سورة « الأحزاب » أن غير المدخول بها إذا طلّقت فلا عدّة عليها، وسيأتى[1] . ومطلّقة مفروض لها غير مدخول بها ذكرها بعد هذه الآية إذ قال : « وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً »، ومطلّقة مدخول بها غير مفروض لها ذكرها الله فى قوله : « فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ »[2]؛ فذكر تعالى فى هذه الآية والتى بعدها مطلّقة قبل المسيس وقبل الفرض، ومطلّقة قبل المسيس وبعد الفرض؛ فجعل للأولى المُتْعَة، وجعل للثانية نصف الصداق لما لحق الزوجة من دَحْض العقد، ووَصْم الحل الحاصل للزوج بالعقد؛ وقابل المسيس بالمهر الواجب .

الثالثـــة — لما قسم الله تعالى حال المطلقة هنا قسمين : مطلّقة مسمًّى لها المهر، ومطلّقة لم يُسَم لها، دلّ على أن نكاح التفويض جائز، وهو كل نكاح عُقد من غير ذكر الصداق، ولا خلاف فيه، ويُفرض بعد ذلك الصداقُ، فإن فُرض التحق بالعقد وجاز، وإن لم يُفرض لها وكان الطلاق، لم يجب صداق إجماعا؛ قاله القاضى أبو بكر بن العربى . وحكى

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٠٢ (٢) راجع جـ ٥ ص ١٢٩

المهدوىّ عن حماد بن أبى سليمان أنه إذا طلقها ولم يدخل بها ولم يكن فرض لها أُجْبِر على نصف صداق مثلها . وإن فرض بعد عقد النكاح وقبل وقوع الطلاق فقال أبو حنيفة : لا يتنصّف بالطلاق؛ لأنه لم يجب بالعقد ؛ وهذا خلافُ الظاهر من قوله تعالى : « وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً » وخلافُ القيـاس أيضا؛ فإن الفرض بعد العقد يلحق بالعقد فوجب أن يتنصف بالطلاق؛ أصله الفرض المقترن بالعقد .

الرابعـــة — إن وقع الموت قبل الفرض فذكر الترمذىّ عن آبن مسعود « أنه سئل عن رجل تزوّج آمرأة لم يَفرِض لهـا ولم يدخل بهـا حتى مات ؛ فقال آبن مسعود : لهـا مثل صداق نسائها ، لا وَكْس ولا شَطَط ، وعليها العدّة ولها الميراث؛ فقام معقِل بن سِنان الأشجعىّ فقال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بَرْوَع(١) بنتِ واشِقٍ آمرأةٍ مِنّا مثلَ الذى قضيتَ ؛ ففرح بها آبن مسعود . قال الترمذى : حديث آبن مسعود حديث حسن صحيح ، وقد روى عنه من غير وجه ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وغيرهم ، وبه يقول الثورىّ وأحمد و إسحاق ، وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسـلم منهم علىّ بن أبى طالب وزيد بن ثابت وآبن عباس وآبن عمر : إذا تزوّج الرجل آمرأة ولم يدخل بها ولم يفرِض لهـا صداقا حتى مات قالوا : لهـا الميراث ولا صداق لهـا وعليها العدّة؛ وهو قول الشافعىّ . وقال : ولو ثبت حديث بَرْوَع بنت وَاشِق لكانت الحجة فيما روى عن النبىّ صلى الله عليه وسـلم . ويروى عن الشافعىّ أنه رجع بمصر بعدُ عن هـذا القول ، وقال بحديث بروع بنت واشق » .

قلت — آختلف فى تثبيت حديث بروع ؛ فقال القاضى أبو محمد عبد الوهاب فى شرح رسالة آبن أبى زيد : وأما حديث بروع بنت واشق فقد ردّه حفاظ الحديث وأئمة أهل العلم . وقال الواقدىّ : وقع هـذا الحديث(٢) بالمدينة فلم يقبله أحد من العلمـاء ؛ وصححه الترمذىّ كما ذكرنا عنه وآبن المنـذر . قال آبن المنـذر : وقد ثبت مثل قول [عبد الله(٣)] بن مسعود عن رسـول الله صلى الله عليه وسـلم وبه نقول . وذكر أنه قول أبى ثور وأصحاب الرأى .

(١) بروع بفتح أوّله وهو الصحيح عند اللغويين وخطأوا الكسر ، والكسر عند المحدّثين ورووه سماعا . راجع التاج مادة بزع .
(٢) فى ب و هـ : الخبر (٣) فى ب و هـ .

وذكر عن الزهرى والأوزاعى ومالك والشافعى مثل قول على وزيد وابن عباس وابن عمر . وفى المسألة قول ثالث وهو أنه لا يكون ميراث حتى يكون مهر ؛ قاله مسروق .

قلت : ومن الحجة لما ذهب إليه مالك أنه فراق فى نكاح قبل الفرض فلم يجب فيه صداق ؛ أصله الطلاق ؛ لكن إذا صح الحديث فالقياس فى مقابلته فاسد . وقد حكى أبو محمد عبد الحميد عن المذهب ما يوافق الحديث ، والحمد لله . وقال أبو عمر : حديث بَرْوَع رواه عبد الرزاق عن الثورى عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود ، الحديثَ . وفيه : فقام مَعْقِل ابن سِنان . وقال فيه ابن مهدى عن الثورى عن فِراس عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله فقال معقل بن يَسار ، والصواب عندى قول من قال معقل بن سِنان لا معقل بن يسار ؛ لأن معقل بن يسار رجل من مُزينة ، وهذا الحديث إنما جاء فى امرأة من أَشْجَع لا من مُزَينة ؛ وكذلك رواه داود عن الشعبي عن علقمة ؛ وفيه : فقال ناس من أشجع ، ومعقل بن سنان قتل يوم الحرّة ؛ وفى يوم الحرّة يقول الشاعر :

ألا تلكُمُ الأنصارُ تَبْكِى سَرَاتَها * وأشْجَعُ تَبكى مَعْقِلَ بنَ سِنانِ

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ ﴾ « ما » بمعنى الذى ، أى إن طلقتم النساء اللاتى لم تمسوهن . و « تمسوهن » قرئ بفتح التاء من الثلاثى ، وهى قراءة نافع وابن كثير وأبى عمرو وعاصم وابن عامر . وقرأ حمزة والكسائى « تماسوهن » من المفاعلة ؛ لأن الوطء تَمّ بهما ؛ وقد يَرِد فى باب المفاعلة فاعل بمعنى فَعل ؛ نحو طارقت النعل ، وعاقبت اللصّ . والقراءة الأولى تقتضى معنى المفاعلة فى هذا الباب بالمعنى المفهوم من المس ؛ ورجحها أبو على ؛ لأن أفعال هذا المعنى جاءت ثلاثية على هذا الوزن ، جاء : نَكَح وسَفَد[1] وقَرَع ودَفَط وضَرَب الفحلُ ؛ والقراءتان حسنتان . و « أو » فى « أَوْ تَفْرِضُوا » قيل هو بمعنى الواو ؛ أى ما لم تمسوهن ولم تفرضوا لهن ؛ كقوله تعالى : « وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا فَجَاءَهَا بَأْسُنَا بَيَاتًا أَوْ هُمْ قَائِلُونَ[2] » أى وهم قائلون . وقوله : « وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ[3] » أى و يزيدون .

(١) دفط (بالدال المهملة والفاء . وقيل بالذال المعجمة والقاف) وهى بمعنى سفد .

(٢) راجع جـ ٧ ص ١٦٢ (٣) راجع جـ ١٥ ص ١٣٠

وقوله : « وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا »[1] أى وكفورا . وقوله : « وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ »[2] معناه وجاء أحد منكم من الغائط وأنتم مرضى أو مسافرون . وقوله : « إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا أَوِ الْحَوَايَا أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ »[3] وما كان مثله . ويعتضد هذا بأنه تعالى عطف عليها بعد ذلك المفروض لها فقال : « وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً » . فلو كان الأول لبيان طلاق المفروض لها قبل المسيس لما كرره .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ ومَتِّعُوهُنَّ ﴾ معناه أعطوهن شيئا يكون مَتَاعًا لهن . وحمله ابن عمر وعلى بن أبى طالب والحسن بن أبى الحسن وسعيد بن جبير وأبو قلابة والزهرى وقتادة والضحاك بن مُزَاحِم على الوجوب . وحمله أبو عبيد ومالك بن أنس وأصحابه والقاضى شُرَيْح وغيرهم على النّدب . تمسّك أهل القول الأول بمقتضى الأمر . وتمسك أهل القول الثانى بقوله تعالى : « حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ » و « عَلَى الْمُتَّقِينَ » ولو كانت واجبة لأطلقها على الخلق أجمعين . والقول الأول أولى ؛ لأن عمومات الأمر بالإمتاع فى قوله : « مَتِّعُوهُنَّ » وإضافة الإمتاع إليهن بلام التمليك فى قوله : « وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ » أظهرُ فى الوجوب منه فى النّدب . وقوله : « عَلَى الْمُتَّقِينَ » تأكيدٌ لإيجابها ؛ لأن كل واحد يجب عليه أن يتّقى الله فى الإشراك به ومعاصيه ؛ وقد قال تعالى فى القرآن : « هُدًى لِلْمُتَّقِينَ »[4] .

السابعة — واختلفوا فى الضمير المتصل بقوله « ومَتِّعُوهُنَّ » مَن المراد به من النساء ؟ فقال ابن عباس وابن عمر وجابر بن زيد والحسن والشافعى وأحمد وعطاء وإسحاق وأصحاب الرأى : المُتْعَة واجبةٌ للمطلّقة قبل البناء والفرض ، ومندوبة فى حق غيرها . وقال مالك وأصحابه : المتعة مندوب إليها فى كل مطلقة وإن دُخل بها ، إلّا فى التى لم يُدخل بها وقد فُرِض لها فحسْبُها ما فُرض لها ولا مُتْعة لها . وقال أبو ثور : لها المُتْعَة ولكل مطلّقة . وأجمع أهل العلم على أن التى لم يفرض لها ولم يدخل بها لا شىء لها غيرُ المتعة . قال الزُّهْرى : يقضى لها بها القاضى . وقال جمهور الناس : لا يقضى بها لها .

(١) راجع جـ ١٩ ص ١٤٦ (٢) راجع جـ ٦ ص ١٩٩
(٣) راجع جـ ٧ ص ١٢٤ (٤) راجع جـ ١ ص ١٦١

قلت : هـذا الإجماع إنمـا هو فى الحرة ، فأما الأمة إذا طلقت قبل الفرض والمسيس فالجمهور على أن لهـا المُتْعَة . وقال الأوزاعىّ والثورىّ : لا متعة لهـا لأنها تكون لسيدها وهو لا يستحق مالًا فى مقابلة تأذّى مملوكته بالطـلاق . وأما ربط مذهب مالك فقـال ابن شعبان : المتعة بإزاء غم الطلاق، ولذلك ليس للمُخْتَلِعة والمبارِئة والمُلاعنة متعةٌ قبل البناء ولا بعده؛ لأنها هى التى اختارت الطلاق . وقال الترمذىّ وعطاء والنخعىّ : للمختلعة متعة . وقال أصحـاب الرأى : للملاعنة متعة . قال ابن القـاسم : ولا متعة فى نكاح مفسوخ . قال ابن المَوّاز : ولا فيما يدخله الفسخ بعد صحة العقد؛ مثـل ملك أحد الزوجين صاحبه . قال ابن القاسم : وأصل ذلك قوله تعالى : « وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ » فكان هـذا الحكم مختصا بالطلاق دون الفسخ . وروى ابن وهب عن مالك أن المخيَّرة لهـا المتعة بخلاف الأمَة تعتق تحت العبد فتختار هى نفسها ، فهذه لا متعة لهـا . وأما الحرة تُخَيَّر أو تملك أو يتزوج عليها أمة فتختار هى نفسها فى ذلك كله فلها المتعة ؛ لأن الزوج سبب للفراق .

الثامنـــة — قال مالك : ليس للمتعة عنـدنا حدّ معروف فى قليلها ولا كثيرها . وقـد اختلف الناس فى هـذا ؛ فقال ابن عمر : أدنى ما يجزئ فى المتعة ثلاثون درهما أو شبهها . وقال ابن عباس : أرفع المتعة خادم ثم كسوة ثم نفقة . عطاء : أوسطها الدرع والخمار والملحفة . أبو حنيفة : ذلك أدناها . وقالَ ابن حَيْرِيز : على صاحب الديوان ثلاثة دنانير ، وعلى العبد المتعة . وقال الحسن : يُمَتِّع كل بقدره، هذا بخادم وهذا بأثواب وهذا بثوب وهذا بنفقة ؛ وكذلك يقول مالك بن أنس، وهو مقتضى القـرآن فإن الله سبحانه لم يقـدّرها ولا حدّدها وإنمـا قال : « عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ » . ومتع الحسن بن علىّ بعشرين ألفا وزِقاق من عسل . ومتع شريح بخمسمائة درهم . وقـد قيل : إن حالة المرأة مُعتَبَرة أيضـا ؛ قاله بعض الشافعية، قالوا: لو اعتبرنا حال الرجل وحده لزم منه أنه لو تزوج امرأتين إحداهما شريفة والأخرى دَنِيّة ثم طلقهما قبل المَسيس ولم يُسمّ لهما أن يكونا متساويتين فى المتعة فيجب للدّنية ما يجب للشريفة وهذا خلاف ما قال الله تعالى : « مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ » ويلزم منـه أن

الموسر العظيم اليسار إذا تزوج امرأة دنيـة أن يكون مثلها ؛ لأنه إذا طلقها قبـل الدخول والفَرْض لزمته المتعة على قدر حاله ومهر مثلها ؛ فتكون المتعة على هـذا أضعاف مهر مثلها ؛ فتكون قد استحقت قبل الدخول أضعاف ما تستحقه بعد الدخول من مهر المِثْل الذى فيـه غاية الابتـذال وهو الوطء . وقال أصحـاب الرأى وغيرهم : مُتْعَـة التى تطلّق قبل الدخول والفرض نصف مهر مثلها لا غير ؛ لأن مهر المثل مستَحَقٌّ بالعقد ، والمتعة هى بعض مهر المثل ؛ فيجب لهـا كما يجب نصف المسمّى إذا طلّق قبل الدخول ، وهذا يرده قوله تعالى : « عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ » وهذا دليل على رفض التحديد ؛ والله بحقائق الأمور عليم . وقد ذكر الثعلبىّ حديثا قال : نزلت « لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ » الآية ، فى رجل من الأنصار تزوج امرأة من بنى حنيفة ولم يسم لها مهرا ثم طلقها قبل أن يمسّها فنزلت الآية ؛ فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " متّعها ولو بقَلَنْسُوَتِك " . وروى الدارقطنىّ عن سُويد بن غَفَلة قال : كانت عائشة الخثعمية عند الحسن بن على بن أبى طالب فلما أصيب عَلىٌّ وبويع الحسن بالخلافة قالت : لِتَهْنِكَ الخلافةُ يا أمير المؤمنين ! فقال : يُقتل عَلىٌّ وتُظهرين الشماتة ! إذهبى فأنت طالق ثلاثا . قال : فتَلَفّعت بسَاجِها (١) وقعدت حتى انقضت عدّتها ؛ فبعث إليها بعشرة آلافٍ متعةً ، وبقيةِ ما بقى لهـا من صداقها . فقالت :

* مَتـاعُ قليلٌ من حَبِيب مُفارِقِ *

فلما بلغه قولُها بكى وقال : لولا أنى سمعت جدّى — أو حدثنى أبى أنه سمع جدّى — يقول : أيّما رجل طلّق امرأته ثلاثا مبهمة أو ثلاثا عند الأقْراء لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره لراجعتها . وفى رواية : أخبره الرسول فبكى وقال : لولا أنى أَبَنْت الطلاق لهـا لراجعتها ، ولكنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " أيّمـا رجل طلّق امرأته ثلاثا عند كل طهر تطليقةً أو عند رأس كل شهر تطليقةً أو طلقها ثلاثا جميعا لم تَحِل له حتى تنكح زوجا غيره " .

---

(١) فى جـ وه : « بجلبابها » . والساج : الطيلسان الضخم الغليظ . وقيل هو الطيلسان المقوّر ينسج كذلك .

التاســـعة — من جهل المتعة حتى مضت أعوام فليدفع ذلك إليهـا وإن تزوجت ، وإلى ورثتها إن ماتت، رواه ابن المواز عن ابن القاسم . وقال أصبغ : لا شيء عليه إن ماتت لأنها تسلية للزوجة عن الطلاق وقـد فات ذلك . ووجه الأول أنه حق ثبت عليـه وينتقل عنها إلى ورثتها كسائر الحقوق ، وهذا يشعر بوجوبها فى المذهب ، والله أعلم .

العاشـــرة — قوله تعالى : ﴿ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ ﴾ دليل على وجوب المتعة . وقرأ الجمهور «المُوسِع» بسكون الواو وكسر السين، وهو الذى اتسعت حاله ، يقال : فلان ينفق على قدره، أى على وسعه . وقرأ أبو حَيْوَة بفتح الواو وشد السين وفتحها . وقرأ ابن كثير ونافع وأبوعمرو وعاصم فى رواية أبى بكر « قَدْرُهُ » بسكون الدال فى الموضعين . وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائى وعاصم فى رواية حفص بفتح الدال فيهما . قال أبو الحسن الأخفش وغيره : هما بمعنًى، لغتان فصيحتان، وكذلك حكى أبو زيد، يقول : خذ قدْرَ كذا وقدَرَ كذا، بمعنى . ويقرأ فى كتاب الله : «فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا»[1] وقَدْرِها، وقال تعالى : «وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ»[2] ولو حركت الدال لكان جائزا . و « الْمُقْتِر» المقِل القليل المـال . و ﴿ مَتَاعًا ﴾ نصب على المصدر، أى متعوهن متاعا ﴿ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ أى بما عرف فى الشرع من الاقتصاد .

الحادية عشر — قوله تعالى : ﴿ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ﴾ أى يحق ذلك عليهم حقا، يقال : حققت عليه القضاء وأحققت، أى أوجبت، وفى هذا دليل على وجوب المتعة مع الأمر بها، فقوله : «حقا» تأكيد للوجوب . ومعنى «عَلَى الْمُحْسِنِينَ» و« عَلَى الْمُتَّقِينَ» أى على المؤمنين، إذ ليس لأحد أن يقول : لست بمحسن ولا متق، والناس مأمورون بأن يكونوا جميعا محسنين متقين ؛ فيحسنون بأداء فرائض الله ويجتنبون معاصيه حتى لا يدخلوا النـار ؛ فواجب على الخلق أجمعين أن يكونوا محسنين متقين . و « حقا » صـفة لقوله « متـاعا » أو نصب على المصدر، وذلك أدخل فى التأكيد للأمر ؛ والله أعلم .

---

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٠٤ (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٦

قوله تعالى : وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾

فيه ثمان مسائل :

الأولى — اختلف الناس فى هذه الآية ؛ فقالت فرقة منها مالك وغيره : إنها مُخْرِجَةٌ المطلَّقةَ بعد الفرض من حكم التَّمتُّع ؛ إذْ يتناولها قوله تعالى : «وَمَتِّعُوهُنَّ» . وقال ابن المسيب : نسخت هذه الآيةَ الآيةُ التى فى «الأحزاب»[1] لأن تلك تضمنت تمتيع كل من لم يدخل بها . وقال قتادة : نسخت هذه الآيةُ الآيةَ التى قبلها .

قلت : قول سعيد وقتادة فيه نظر ؛ إذْ شروط النسخ غير موجودة والجمع ممكنٌ . وقال ابن القاسم فى المدوّنة : كان المتاع لكل مطلقة بقوله تعالى : «وَلِلْمُطَلَّقَاتِ مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ» ولغير المدخول بها بالآية التى فى سورة «الأحزاب»[1] فاستثنى الله تعالى المفروضَ لها قبل الدخول بها بهذه الآية ، وأثبت للمفروض لها نصف ما فُرِض فقط . وقال فريق من العلماء منهم أبو ثور : المتعة لكل مطلقة عموما ، وهذه الآية إنما بيَّنتْ أن المفروض لها تأخذ نصفَ ما فُرِض لها ، ولم يعن بالاية إسقاط مُتْعتها ، بل لها المتعة ونصف المفروض .

الثانية — قوله تعالى : ﴿فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾ أى فالواجب نصف ما فرضتم ، أى من المهر فالنصف للزوج والنصف للمرأة بإجماع . والنصف الجزء من اثنين ؛ فيقال : نَصَفَ الماءُ القدحَ أى بلغ نصفه . ونَصَف الإزارُ الساقَ ؛ وكل شىء بلغ نصف غيره فقد نصَفه . وقرأ الجمهور «فَنِصْفُ» بالرفع . وقرأت فرقة «فَنِصْفَ» بنصب الفاء ؛ المعنى فأدفعوا نصف . وقرأ على بن أبى طالب وزيد بن ثابت «فَنُصْفُ» بضم النون فى جميع القرآن وهى لغةٌ . وكذلك روى الأصمعىُّ قراءةً عن أبى عمرو بن العلاء يقال : نِصف ونُصف ونِصيف ،

(١) آية ٤٩ ، راجع جـ ١٤ ص ٢٠٢

لغات ثلاث فى النصف ؛ وفى الحديث : " لو أنّ أحدكم أنفق مثل أحدٍ ذهبا ما بلغ مُد أحدهم ولا نَصِيفه " أى نصفه . والنصيف أيضا القِناع .

الثالثـــة — إذا أصـــدقها ثم طلقها قبل الدخول ونما الصداق فى يدها فقال مالك : كل عرض أصدقها أو عبدٍ فنماؤهما لها جميعا ونقصانه بينهما ، وتَواه[1] عليهما جميعـا ليس على المرأة منه شيء . فإن أصدقها عَيْنا ذهبا أو وَرِقا فاشترت به عبدا أو دارا أو اشترت به منه أو من غيره طِيبًا أو شِوَارا[2] أو غير ذلك مما لها التصرف فيه لجهازها وصلاح شأنها فى بقائها معه فذلك كله بمنزلة ما لو أصدقها إياه ، ونماؤه ونقصانه بينهما . وإن طلقها قبل الدخول لم يكن لها إلا نصفه ، وليس عليها أن تغرم له نصف ماقبضته منه ، وإن اشترت به أو منه شيئا تختص به فعليها أن تغرم له نصف صداقها الذى قبضت منه ، وكذلك لو اشترت من غيره عبدا أو دارا بالألف الذى أصدقها ثم طلقها قبل الدخول رجع عليها بنصف الألف .

الرابعـــة — لاخلاف أن من دخل بزوجته ثم مات عنها وقد سمّى لها أن لها ذلك المسمّى كاملا والميراث ، وعليها العدّة .

واختلفوا فى الرجل يخلو بالمرأة ولم يجامعها حتى فارقها ؛ فقـال الكوفيون ومالك : عليه جميع المهر ، وعليها العدّة ؛ لخبر ابن مسعود قال : قضى الخلفاء الراشدون فيمن أغلق بابا أو أرخى سِترا أن لها الميراث وعليها العدّة ؛ ورُوى مرفوعا خرّجه الدارقُطْنِي وسيأتى فى « النساء »[3] . والشافعىّ لا يوجب مهرا كاملا ، ولا عدّة إذا لم يكن دخولٌ ؛ لظاهر القرآن . قال شُريح : لم أسمع الله سبحانه وتعـالى ذكر فى كتابه بابا ولا سـترا ، إذا زعم أنه لم يمسّها فلهـا نصف الصداق ؛ وهو مذهب ابن عباس . وسيأتى ما لعلمائنا فى هذا فى سورة « النساء » إن شاء الله تعالى عند قوله تعالى : « وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ » .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ ﴾ الآية . « إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ » استثناء منقطع ؛ لأن عفوهنّ عن النصف ليس من جنس أخذهنّ . و « يعفون » معناه يتركن ويصفَحْن ، ووزنه يفعلن . والمعنى إلا أن يتركن النصف الذى

(١) تواه : هلاكه . (٢) الشوار : متاع البيت . (٣) راجع جـ ٦ ص ١٠٢

وجب لهنّ عند الزوج، ولم تسقط النون مع « أن »؛ لأن جمع المؤنث فى المضارع على حالة واحدة فى الرفع والنصب والجـزم ، فهى ضميرٌ وليست بعلامة إعراب فلذلك لم تسـقط؛ ولأنه لو سقطت النون لأشتبه بالمذكّر . والعافياتُ فى هذه الآية كل امرأة تملك أمر نفسها، فأذن الله سبحانه وتعـالى لهنّ فى إسقاطه بعد وجوبه ؛ إذ جعله خالص حقّهنّ ، فيتصرفن فيـه بالإمضاء والإسـقاط كيف شئن ، إذا مَلَكْن أمر أنفسهنّ وكنّ بالغـاتٍ عاقلاتٍ راشداتٍ . وقال ابن عباس وجماعة من الفقهاء والتابعين : ويجوز عفو البكر التى لا ولىّ لها؛ وحـكاه سُحنون فى المدونة عن غير ابن القاسم بعد أن ذكر لابن القـاسم أنّ وضعَها نصفَ الصداق لا يجـوز . وأما التى فى حجـر أب أو وصىّ فلا يجـوز وضعها لنصف صداقها قولا واحدا، ولا خلاف فيه فيما أعلم .

السادســة — قوله تعالى : ﴿ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِى بِيَدِهِ ﴾ معطوف على الأول مبنىّ، وهذا معربٌ . وقرأ الحسن « أو يعفو » ساكنة الواو ، كأنه استثقل الفتحة فى الواو . واختلف الناس فى المراد بقوله تعالى : « أَوْ يَعْفُوَ الَّذِى بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ » فروى الدارقطنىّ عن جبير ابن مطعِم أنه تزوج امرأة من بنى نصر[1] فطلقها قبل أن يدخل، بها فأرسل إليها بالصداق كاملا وقال: أنا أحق بالعفو منها، قال الله تعالى : « إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِى بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ » وأنا أحق بالعفو منها . وتأول قوله تعالى : « أَوْ يَعْفُوَ الَّذِى بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ » يعنى نفسه فى كل حال قبل الطلاق وبعده، أى عقدة نكاحه؛ فلما أدخل اللام حذف الهاء كقوله : « فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِىَ الْمَأْوَى[2] » أى مأواه . قال النابغة :

لهم شِيمَةٌ لم يُعْطِها اللهُ غيرَهم * من الجُودِ والأحْلامُ غيرُ عَوَازِبِ

أى أحلامهم . وكذلك قوله : ﴿ عُقْدَةُ النِّكَاحِ ﴾ أى عقـدة نكاحه . وروى الدارقطنىّ مرفوعا من حديث قُتيبة بن سعيد حدّثنا ابن لَهيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ولىّ عقدة النكاح الزوج". وأسند هذا عن علىّ وابن عباس وسعيد بن المسيب وشُريح . قال : وكذلك قال نافع بن جبير ومحمد بن كعب وطاوس ومجاهد

(١) كذا فى الدارقطنى ونسخ الأصل إلا هـ ففيها : بنى نضير . وفى التاج أن بنى نصر بطن من هوازن .
(٢) راجع جـ ١٩ ص ٢٠٥

والشعبيّ وسعيد بن جبير، زاد غيره ومجاهد والثوريّ؛ وآختاره أبو حنيفة، وهو الصحيح من قول الشافعيّ، كلهم لا يرى سبيلا للوليّ على شيء من صداقها؛ للإجماع على أن الوليّ لو أبرأ الزوج من المهر قبل الطلاق لم يجز فكذلك بعده. وأجمعوا على أن الولي لا يملك أن يَهب شيئا من مالها، والمهر مالها. وأجمعوا على أن من الأولياء من لا يجوز عفوهم وهم بنو العمّ و بنو الإخوة، فكذلك الأب، والله أعلم. ومنهم من قال هو الوَلِيّ، أسنده الدارقطني أيضا عن آبن عباس قال: وهو قول إبراهيم وعلقمة والحسن، زاد غيره وعِكرمة وطاوس وعطاء وأبي الزّناد وزيد بن أسلم وربيعة ومحمد بن كعب وآبن شهاب والأسود بن يزيد والشعبي وقتادة ومالك والشافعي في القديم. فيجوز للأب العفو عن نصف صداق آبنته البكر إذا طلقت، بلغت المحيض أم لم تبلغه. قال عيسى بن دينار: ولا ترجع بشيء منه على أبيها، والدليل على أن المراد الولي أن الله سبحانه وتعالى قال في أوّل الآية: « وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ » فذكر الأزواج وخاطبهم بهذا الخطاب، ثم قال: « إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ» فذكر النسوان، «أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ» فهو ثالث فلا يرد إلى الزوج المتقدّم إلا لو لم يكن لغيره وجود، وقد وجد وهو الولي فهو المراد. قال معناه مكيّ وذكره آبن العربي. وأيضا فإن الله تعالى قال: « إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ » ومعلوم أنه ليس كل آمرأة تعفو، فإن الصغيرة والمحجور عليها لا عفو لها، فبيّن الله القسمين فقال: «إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ» أي إن كنّ لذلك أهلا، «أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ» وهو الوَلِيّ؛ لأن الأمر فيه إليه. وكذلك روى آبن وهب وأشهب وآبن عبد الحكم وآبن القاسم عن مالك أنه الأب في آبنته البكر والسيد في أمته. وإنما يجوز عفوُ الوَلِيّ إذا كان من أهل السّداد، ولا يجوز عفوه إذا كان سفيها. فإن قيل: لا نسلم أنه الوَلِيّ بل هو الزوج، وهذا الآسم أولى به؛ لأنه أملك للعقد[1] من الولي على ما تقدّم. فالجواب — أنا لا نُسلّم أن الزوج أملك للعقد من الأب في آبنته البكر، بل أب البكر يملكه خاصة دون الزوج؛ لأن المعقود عليه هو بُضْع البكر، ولا يملك الزوج أن يعقد على ذلك بل الأب يملكه. وقد أجاز شُريح عفو الأخ عن نصف المهر؛ وكذلك قال عكرمة: يجوز عفو الذي

(١) في ج وب وح: بالعقد.

عقـد عُقْدة النكاح بينهما، كان عما أو أبا أو أخا ، و إن كرهت . وقرأ أبو نَهيك والشعبي « أو يعفو » بإسكان الواو على [التشبيه[1]] بالألف ؛ ومثله قول الشاعر :

فما سَوَّدتْنى عامرٌ عن وراثة * أبى الله أن أسْمُو بأم ولا أب

السابعـة — قوله تعـالى : ﴿ وَأَنْ تَعْفُو أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾ آبتـداء وخبر ، والأصـل تعفووا أسكنت الواو الأولى لثقل حركتها ثم حذفت لألتقاء الساكنين، وهو خطاب للرجال والنساء فى قول آبن عباس فغلب الذكور، واللام بمعنى إلى، أى أقرب إلى التقوى . وقرأ الجمهور « تعفو » بالتاء باثنتين من فوق . وقرأ أبو نَهيك والشعبي « وأن يعفوا » باليـاء ، وذلك راجع إلى الذى بيده عقدةُ النكاح .

قلت : ولم يقرأ « وأن تعفون » بالتاء فيكون للنساء . وقرأ الجمهور ﴿ وَلَا تَنْسَوُا ٱلْفَضْلَ ﴾ بضم الواو، وكسرها يحيى بن يعمر . وقرأ على ومجاهد وأبو حَيْوَة وآبن أبى عَبْلَة « ولا تناسوا الفضل» وهى قراءة متمكنة المعنى؛ لأنه موضع تناس لا نسيان إلا على التشبيه . قال مجاهد : الفضل إتمام الرجل الصداق كله، أو ترك المرأة النصف الذى لها .

الثامنـة — قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ خبر فى ضمنه الوعد للمحسن والحرمان لغير المحسن، أى لا يخفى عليه عفوكم وآستقضاؤكم[2] .

قوله تعـالى : حَـٰفِظُوا عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾

فيه ثمـان مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ حافِظوا ﴾ خطاب لجمـع الأمة ، والآية أمر بالمحافظة على إقامة الصلوات فى أوقاتها بجميع شروطها . والمحافظة هى المداومة على الشىء والمواظبة عليه .

(١) فى جـ : الشبه، وفى هامشها : التشبيه وفى ب : على التشبيه بالألف . وفى هـ : على النسبة، وفى الكشاف : «وقرأ الحسن (أو يعفو الذى) بسكون الواو، و إسكان الواو والياء فى موضع النصب تشبيه لها بالألف لأنهما أختاها»

(٢) فى ب و جـ : آستقصاؤكم .

والوُسْطَى تأنيث الأوْسَـط . ووَسَط الشيء خَيْره وأعْدَله ؛ ومنه قوله تعـالى : « وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا » وقد تقدّم[1] . وقال أعرابيّ يمدح النبي صلى الله عليه وسلم .

يا أوْسَطَ الناس طُرًّا فى مَفاخرهم * وأكرَمَ النـاس أُمًّا بَرَّةً وأبَا

ووَسَط فلانٌ القـوم يَسِطهم أى صار فى وسطهم . وأفرد الصـلاة الوسطى بالذكر وقـد دخلت قبلُ فى عموم الصلوات تشريفا لها ؛ كقوله تعالى : « وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ »[2] ، وقـوله : « فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ »[3] . وقرأ أبو جعفر الواسطيّ « وَالصَّلَاةَ الوُسْـطَى » بالنصب على الإغراء، أى وألزموا الصـلاةَ الوُسْطَى : وكذلك قرأ الحلوانيّ . وقرأ قَالُونُ عن نافع «الوصطى» بالصاد لمجاورة الطاء لها ؛ لأنهما من حَيِّز واحد، وهما لغتان كالصراط ونحوه .

الثانيـــة — واختلف الناس فى تعيين الصلاة الوسطى على عشرة أقوال :

الأوّل — أنها الظهر ؛ لأنها وسط النهار على الصحيح من القولين أن النهـار أوّله من طلوع الفجر كما تقدّم ، وإنما بدأنا بالظهر لأنها أوّل صلاة صُلِّيت فى الإسلام . وممن قال إنها الوسطى زيد بن ثابت وأبو سعيد الخدرىّ وعبد الله بن عمر وعائشة رضى الله عنهم . ومما يدل على أنها وسطى ما قالته عائشة وحفصة حين أمْلَتَا « حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وصلاة العصر » بالواو . وروى أنها كانت أشق على المسلمين ؛ لأنها كانت تجىء فى الهاجرة وهم قد تَفَهَّتَهُم[4] أعمالهم فى أموالهم . وروى أبو داود عن زيد قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى الظهر بالهاجرة ولم تكن تُصلّى صلاةٌ أشدّ على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منها ، فنزلت : « حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى » وقال : إن قبلها صلاتين وبعدها صلاتين . وروى مالك فى موطئه وأبو داود الطيالسى فى مسنده عن زيد بن ثابت قال : الصلاة الوسطى صـلاة الظهر ؛ زاد الطيالسى : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّيها بالهَجِير .

(١) تراجع المسألة الأولى جـ ٢ ص ١٥٣ (٢) راجع جـ ١٤ ص ١٢٦
(٣) راجع جـ ١٧ ص ١٨٥ (٤) تفهه : أتعبه حتى انقطع .

الثـانى — أنها العصر ؛ لأن قبلها صلاتىْ نهارٍ و بعدها صلاتىْ ليلٍ . قال النحاس : وأجود من هذا الاحتجاجُ أن يكون إنمـا قيل لها وُسْطَى لأنها بين صلاتين إحداهما أوّل ما فُرض والأخرى الثانية ممـا فُرض . وممن قال إنها وسطى علىّ بن أبى طالب وابن عباس وابن عمر وأبو هريرة وأبو سعيد الخدرىّ ، وهو اختيار أبى حنيفة وأصحابه ، وقاله الشافعى وأكثر أهل الأثر ، وإليه ذهب عبد الملك بن حبيب واختاره ابن العربى فى قَبَسه وابن عطية فى تفسيره وقال : وعلى هذا القول الجمهورُ من الناس وبه أقول . واحتجوا بالأحاديث[1] الواردة فى هذا الباب خرّجها مسلم وغيره ، وأنصُّها حديث ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الصلاة الوسطى صـلاة العصر " خرجه الترمذى وقال : حديث حسن صحيح . وقد أتينا زيادة على هذا فى القبس فى شرح موطأ مالك بن أنس .

الثـالث — أنها المغرب ؛ قاله قُبَيْصَة بن أبى ذؤيب فى جماعة . والحجّة لهم أنها متوسطة فى عدد الركعات ليست بأقلها ولا أكثرها ولا تُقْصَر فى السفر ، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يؤخّرها عن وقتها ولم يعجّلها ، وبعدها صلاتا جَهْرٍ وقبلها صلاتا سِرٍ . ورُوى من حديث عائشة رضى الله عنهـا عن النبى صلى الله عليـه وسلم قال : " إن أفضل الصلوات عنـد الله صلاة المغرب لم يُحْطها عن مسافر ولا مقيم فتح الله بها صلاة الليل وختم بها صـلاة النهار فمن صلى المغرب وصلى بعدها ركعتين بنى الله له قصرا فى الجنة ومن صلى بعدها أربع ركعات غفر الله له ذنوب عشرين سنة — أو قال — أربعين سنة " .

الرابـع — صلاة العشاء الآخرة ؛ لأنها بين صلاتين لا تُقْصَران ، وتجىء فى وقت نوم ويستحب تأخيرها وذلك شاقّ فوقع التأكيد فى المحافظة عليها .

الخامس — أنها الصبح ؛ لأن قبلها صلاتى ليل يُجهَر فيهما وبعدها صلاتى نهـار يُسرّ فيهما ؛ ولأن وقتها يدخل والناس نيام ، والقيام إليها شاقّ فى زمن البرد لشدّة البرد وفى زمن الصيف لقصر الليل . وممن قال إنها وسطى علىّ بن أبى طالب وعبد الله بن عباس ، أخرجه

(١) فى ب و هـ : بأحاديث واردة .

الموطأ بلاغا[1]، وأخرجه الترمذى عن ابن عمر وابن عباس تعليقا[2]، ورُوى عن جابر بن عبد الله، وهو قول مالك وأصحابه، وإليه مَيْل الشافعى فيما ذكر عنه القُشيرى. والصحيح عن على أنها العصر، ورُوى عنه ذلك من وجه معروف صحيح. وقد استدل من قال إنها الصبح بقوله تعالى: «وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ» يعنى فيها، ولا صلاة مكتوبة فيها قنوت إلا الصبح. قال أبو رَجَاء: صلّى بنا ابن عباس صلاة الغداة بالبصرة فقنت فيها قبل الركوع ورفع يديه فلما فرغ قال: هذه الصلاة الوسطى التى أمرنا الله تعالى أن نقوم فيها قانتين. وقال أنس: قَنَتَ النبي صلى الله عليه وسلم فى صلاة الصبح بعد الركوع؛ وسيأتى حكم القُنُوت وما للعلماء فيه فى «آل عمران» عند قوله تعالى: «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ»[3].

السادس — صلاة الجمعة؛ لأنها خُصّت بالجمع لها والخطبة فيها وجُعِلَت عيدا؛ ذكره ابن حبيب ومكى. وروى مسلم عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لقوم يتخلّفون عن الجمعة: "لقد هممت أن آمر رجلا يصلى بالناس ثم أحرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم".

السابع — أنها الصبح والعصر معا. قاله الشيخ أبو بكر الأبهرى؛ واحتج بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار" الحديث، رواه أبو هريرة. وروى جرير بن عبد الله قال: كنا جلوسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ نظر إلى القمر ليلة البدر فقال: "أما أنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون[4] فى رؤيته فإن استطعتم ألا تُغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وصلاة قبل غروبها" يعنى العصر والفجر: ثم قرأ جرير «وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا»[5]. وروى عُمارة بن رُؤَيْبة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لن يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس وقبل غروبها"

---

(١) أى قال مالك فى الموطأ إنه بلغه عنهما. (٢) التعليق: رواية الحديث من غير سند.

(٣) راجع جـ ٤ ص ١٩٩ (٤) قال النووى: «تضامون» بتشديد الميم وتخفيفها، فمن شدّدها فتح التاء، ومن خففها ضم التاء، ومعنى المشدّد أنكم لا تتضامون وتتلطفون فى التوصل إلى رؤيته، ومعنى المخفف أنه لا يلحقكم ضيم، وهو المشقة والتعب. وفى ه: لا تضارون. (٥) راجع جـ ١١ ص ٢٦٠

يعـنى الفجر والعصر . وعنه أن رســول الله صلى الله عليه وسـلم قال : " من صلى البَرْدَيْن دخل الجنـة " كلُّه ثابت فى صحيح مسلم وغيره . وسميتا البَرْدَيْن لأنهما يُفعلان فى وقتى الـــبرد .

الثـامن — أنها العتمة والصبح . قال أبو الدرداء رضى الله عنه فى مرضه الذى مات فيه : آسمعوا و بلِّغوا من خلفكم حافظوا على هاتين الصلاتين — يعنى فى جماعة — العشاء والصبح ، ولو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما ولو حَبْوًا على مرافقكم ورُكَبِكم ؛ قاله عمر وعثمان . وروى الأئمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال :" ولو يعلمون ما فى العَتَمة والصبح لأتوهما ولو حَبْوًا — وقال — إنهما أشـدّ الصلاة على المنافقين " وجعل لمصـلى الصبح فى جماعة قيام ليلة والعَتَمة نصف ليلة ؛ ذكره مالك موقوفا على عثمان ورفعه مسلم ، وخرّجه أبو داود والترمذى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " من شهد العِشاء فى جماعة كان له قيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر فى جماعة كان له كقيام ليلة " وهذا خلاف ما رواه مالك ومسلم .

التاســع — أنهـا الصلوات الخمس بجملتها ؛ قاله معاذ بن جبل ؛ لأن قوله تعالى : « حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ » يعمّ الفرض والنفل ، ثم خصّ الفرض بالذكر .

العـاشر — أنها غير معيَّنة ؛ قاله نافع عن ابن عمر ، وقاله الربيع بن خَيْثَم ؛ فخبأها الله تعالى فى الصلوات كما خبأ ليلة القدر فى رمضان ، وكما خبأ ساعة يوم الجمعة وساعات الليل المستجاب فيها الدعاء ؛ ليقوموا بالليل فى الظلمات لمناجاة عالم الخفيات . ومما يدل على صحة أنها مُبْهَمَة غير معيّنة ماروا مسلم فى صحيحه فى آخر الباب عن البَراء بن عازب قال : نزلت هذه الآية «حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وصـلاة العصر » فقرأناها ما شاء الله ، ثم نسخها الله فنزلت : « حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ والصَّلَاةِ الْوُسْطَى » فقال رجل : هى إذًا صـلاة العصر ؟ قال البراء : قد أخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله تعـالى ، والله أعلم . فلزم من هذا أنها بعد أن عُيِّنَت نُسخ تعيينها وأُبْهِمَت فارتفع التّعيين ، والله أعلم . وهذا اختيار مسلم ؛ لأنه أتى به فى آخر الباب ،

وقال به غير واحد من العلماء المتأخرين ، وهو الصحيح إن شاء الله تعالى ؛ لتعارض الأدلة وعدم الترجيح، فلم يبق إلا المحافظة على جميعها وأدائها فى أوقاتها، والله أعلم .

الثالثـــة — وهذا الإختلاف فى الصلاة الوسطى يدل على بطلان من أثبت « وصلاة العصر » المذكور فى حديث أبى يونس مولى عائشة حين أمرته أن يكتب لها مصحفا قرآنا . قال علماؤنا : و إنما ذلك كالتفسير من النبيّ صلى الله عليه وسلم، يدل على ذلك حديث عمرو ابن رافع قال : أمرتنى حفصـة أن أكتب لها مصحفا، الحديث . وفيـه : فأملت علىّ «حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى — وهى العصر — وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ» وقالت : هكذا سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها . فقولها « وهى العصر » دليل على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فسّر الصلاة الوسطى من كلام الله تعالى بقوله هو "وهى العصر" . وقد رَوى نافع عن حفصة «وصلاة العصر» كما رُوى عن عائشة وعن حفصة أيضا «صلاة العصر» بغير واو . وقال أبو بكر الأنبارى : وهـذا الخلاف فى هـذا اللفظ المزيد يدل على بطلانه وصحة ما فى الإمام مصحَف جماعة المسلمين . وعليه حُجّة أخرى وهو أن من قال : والصلاة الوسطى وصلاة العصر جعل الصلاة الوسطى غير العصر ؛ وفى هـذا دفع لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى رواه عبد الله قال : شغل المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب عن صـلاة العصر حتى أصفرت الشمس فقال رسـول الله صلى الله عليـه وسلم : " شغلونا عن الصلاة الوسطى ملأ الله أجوافهم وقبورهم نارا " الحديث[1] .

الرابعـــة — وفى قوله تعالى : ﴿ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى ﴾ دليل على أن الوتر ليس بواجب؛ لأن المسلمين اتفقوا على أعداد الصلوات المفروضات أنها تنقص عن سبعة وتزيد على ثلاثة؛ وليس بين الثلاثة والسبعة فرد إلا الخمسة، والأزواج لا وسط لها فثبت أنها خمسة . وفى حديث الإسراء " هى خمس وهن خمسون لا يبدّل القول لدىّ " .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ معناه فى صلاتكم . واختلف الناس فى معنى قوله « قَانِتِينَ » فقال الشعبىّ : طائعين؛ وقاله جابر بن زيد وعطاء وسعيد بن جبير .

(١) فى ب وز : « ما لهم ملأ الله ... » وفى ابن عطية والبحر : « شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر » وفى ابن عطية : « ملأ الله قبورهم وبيوتهم ... » وفى البحر : « ملأ الله أجوافهم ... » .

وقال الضحاك : كل قنوت فى القرآن فإنما يعنى به الطاعة . وقاله أبو سعيد عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . و إن أهل كل دين فهم اليوم يقومون عاصين ، فقيل لهذه الأمة فقوموا لله طائعين . وقال مجاهد : معنى قانتين خاشعين . والقنوت طول الركوع والخشوع وغضّ البصر وخفض الجناح . وقال الربيع : القنوت طول القيام ؛ وقاله ابن عمر وقرأ « أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا »(١) . وقال عليه السلام : " أفضل الصلاة طول القنوت " خرّجه مسلم وغيره . وقال الشاعر :

قانِتًا لله يدعُـو ربَّـه * وعلى عَمْدٍ مِن الناسِ اعْتَزَلْ

وقد تقدّم(٢) . ورُوى عن ابن عباس « قَانِتِينَ » داعين . وفى الحديث : قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا يدعو على رِعْلٍ وذَكْوَان(٣) . قال قوم : معناه دعا ، وقال قوم : معناه طوّل قيامه . وقال السدى : « قانتين » ساكتين ؛ دليله أن الآية نزلت فى المنع من الكلام فى الصلاة وكان ذلك مباحا فى صدر الإسلام ؛ وهذا هو الصحيح لما رواه مسلم وغيره عن عبد الله ابن مسعود قال : كنا نسلّم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى الصلاة فيردّ علينا ، فلما رجعنا من عند النجاشىّ سلّمنا عليه فلم يردّ علينا فقلنا : يا رسول الله ، كنا نسلم عليك فى الصلاة فتردّ علينا ؟ فقال : " إن فى الصلاة شُغْلًا " . وروى زيد بن أرقم قال : كنا نتكلم فى الصلاة يكلم الرجل صاحبه وهو إلى جنبه فى الصلاة حتى نزلت : « وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ » فأُمرنا بالسكوت ونُهينا عن الكلام . وقيل : إن أصل القنوت فى اللغة الدوام على الشىء . ومن حيث كان أصل القنوت فى اللغة الدوام على الشىء جاز أن يسمى مديم الطاعة قانتا ، وكذلك من أطال القيام والقراءة والدعاء فى الصلاة ، أو أطال الخشوع والسكوت ، كل هؤلاء فاعلون للقنوت .

السادسة — قال أبو عمر : أجمع المسلمون طرا أن الكلام عامدا فى الصلاة إذا كان المصلى يعلم أنه فى صلاة ، ولم يكن ذلك فى إصلاح صلاته أنه يفسد الصلاة ، إلا ما روى عن

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٣٨ (٢) راجع المسألة الخامسة جـ ٢ ص ٨٦

(٣) رعل وذكوان : قبيلتان من سليم ؛ وإنما دعا عليهم لقتلهم القراء .

الاوزاعيّ أنه قال : من تكلم لإحْيَاء نفس أو مثل ذلك من الأمور الجسام لم تفسد صلاته بذلك . وهو قولٌ ضعيفٌ فى النظر؛ لقول الله عز وجل : « وَقُومُوا لِلّهِ قَانِتِينَ » وقال زيد ابن أرقم : كنا نتكلم فى الصلاة حتى نزلت : « وَقُومُوا لِلّهِ قَانِتِينَ » الحديث . وقال ابن مسعود : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الله أحدث من أمره ألّا تكلّموا فى الصلاة " . وليس الحادث الجسيم الذى يجب له قطع الصلاة ومن أجله يمنع من الاستئناف ، فمن قطع صلاته لما يراه من الفضل فى إحياء نفس أو مال أو ما كان بسبيل ذلك استأنف صلاته ولم يَبْنِ . هذا هو الصحيح فى المسألة إن شاء الله تعالى .

السابعـــة — واختلفوا فى الكلام ساهيا فيها ، فذهب مالك والشافعيّ وأصحابهما إلى أن الكلام فيها ساهيا لا يُفسدها ، غير أن مالكا قال : لا يُفسد الصلاة تعمد الكلام فيها إذا كان فى شأنها وإصلاحها ؛ وهو قول ربيعة وابنِ القاسم . وروى سُحْنُون عن ابن القاسم عن مالك قال : لو أن قوما صلّى بهم الإمامُ ركعتين وسلم ساهيا فسبّحوا به فلم يَفْقَه ، فقال له رجل من خلفه ممن هو معه فى الصلاة : إنك لم تُتمّ فأتمّ صلاتك ؛ فالتفت إلى القوم فقال : أحَقٌّ ما يقول هـذا ؟ فقالوا : نعم قال : يُصَلّى بهم الإمام ما بقى من صلاتهم ويُصلون معه بقية صلاتهم من تكلم منهم ومن لم يتكلم ، ولا شىء عليهم ، ويفعلون فى ذلك ما فعل النبيّ صلى الله عليه وسلم يوم ذى اليَدَيْن[1] . هـذا قول ابن القاسم فى [كتابه][2] المدوّنة وروايته عن مالك ، وهو المشهور من مذهب مالك وإياه تقلّد إسماعيل بن إسحاق واحتج له فى كتاب ردّه على محمد ابن الحسن . وذكر الحارث بن مسكين قال : أصحابُ مالك كلّهم على خلاف قول مالك فى مسألة ذى اليَدَيْن إلا ابن القاسم وحده فإنه يقول فيها بقول مالك ، وغيرُهم يأبونه ويقولون : إنما كان هذا فى صدر الإسلام ، فأما الآن فقد عرف الناس صلاتهم فمن تكلم فيها أعادها ؛ وهذا هو قول العراقيين : أبى حنيفة وأصحابه والثورىّ فإنهم ذهبوا إلى أن الكلام فى الصلاة يُفسدها على أىّ حال كان سهوا أو عمدا لصلاة كان أو لغير ذلك ؛ وهو قول إبراهيم النخعىّ

(١) ذو اليدين اسمه الخرباق ، وقد كان يصلى خلف النبى صلى الله عليه وسلم فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من اثنتين — وكانت رباعية — فقال له ذو اليدين : أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله ؟ ... الخ .

(٢) من ب و هـ .

وعطاء والحسن وحماد بن أبى سليمان وقتادة . وزعم أصحاب أبى حنيفة أن حديث أبى هريرة هذا فى قصة ذى اليَدَيْن منسوخ بحديث ابن مسعود وزيد بن أرقم ، قالوا : و إن كان أبو هريرة متأخّر الإسلام فإنه أرسل حديث ذى اليدين كما أرسل حديث " من أدركه الفجر جنبا فلا صوم له " قالوا : وكان كثير الإرسال . وذكر علىّ بن زياد قال حدّثنا أبو قرّة قال سمعت مالكا يقول : يستحب إذا تكلم الرجل فى الصلاة أن يعود لها ولا يَبْنِي . قال : وقال لنا مالك إنما تكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتكلم أصحابه معه يومئذ ؛ لأنهم ظنوا أن الصلاة قصرت ولا يجوز ذلك لأحدٍ اليومَ . وقد روى سُحنون عن ابن القاسم فى رجل صلى وحده ففرغ عند نفسه من الأربع ، فقال له رجل إلى جنبه : إنك لم تصل إلا ثلاثا ، فالتفت إلى آخر فقال : أحقٌّ ما يقول هـذا؟ قال : نعم ، قال : تفسد صلاته ولم يكن ينبغى له أن يكلّمه ولا أن يلتفت إليه . قال أبو عمر : فكانوا يفرّقون فى هذه المسألة بين الإمام مع الجماعة والمنفرد فيُجيزون من الكلام فى شأن الصلاة للإمام ومن معه ما لا يُجيزونه للمنفرد ؛ وكان غير هؤلاء يحملون جواب ابن القاسم فى المنفرد فى هذه المسألة وفى الإمام ومن معه على اختلاف من قوله فى استعمال حديث ذى اليدين كما اختلف قول مالك فى ذلك . وقال الشافعىّ وأصحابه : من تعمد الكلام وهو يعلم أنه لم يتمّ الصلاة وأنه فيها أفسد صلاته ، فإن تكلم ساهيا أو تكلم وهو يظن أنه ليس فى الصلاة ، لأنه قد أكملها عند نفسه فإنه يَبْنِي . واختلف قول أحمد فى هـذه المسألة فذكر الأثْرَم عنه أنه قال : ما تكلم به الإنسان فى صلاته لإصلاحها لم تفسد عليه صلاته ، فإن تكلم لغير ذلك فسدت ؛ وهذا هو قول مالك المشهور . وذكر الخِرَقىّ[1] عنه أن مذهبه فيمن تكلم عامدا أو ساهيا بطلت صلاته ، إلا الإمام خاصة فإنه إذا تكلم لمصلحة صلاته لم تبطل صلاته . واستثنى سُحنون من أصحاب مالك أن من سلّم من اثنتين فى الرباعية فوقع الكلام هناك لم تبطل الصلاة ، وإن وقع فى غير ذلك بطلت الصلاة . والصحيح ماذهب إليه مالك فى المشهور تمسُّكا بالحديث وحَمْلًا له على الأصل الكلّىّ من تعدّى الأحكام

(١) الخرقى (بكسر الخاء المعجمة وفتح الراء) : أبو القاسم عمر بن الحسين شيخ الحنابلة .

وعموم الشريعة، ودفعا لما يُتوهّم من الخصوصية إذ لا دليل عليها . فإن قال قائل : فقد جرى الكلامُ فى الصلاة والسهو أيضا وقـد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم : " التسبيح للرجال والتصفيق للنساء " فلِم لم يسبِّحوا ؟ فيقال : لعل فى ذلك الوقت لم يكن أمرهم بذلك، ولئن كان كما ذكرت فلم يسبحوا؛ لأنهم توهموا أن الصلاة قصُرت؛ وقد جاء ذلك فى الحديث قال : وخرج سَرَعان(١) الناسِ فقالوا : أقصُرت الصلاة ؟ فلم يكن بدٌّ من الكلام لأجل ذلك . والله أعلم .

وقد قال بعض المخالفين : قول أبى هريرة « صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم » يحتمل أن يكون مراده أنه صلى بالمسلمين وهو ليس منهم؛ كما روى عن النَّزّال(٢) بن سَبْرَة أنه قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنا و إياكم كما نُدْعَى بنى عبد مناف وأنتم اليوم بنو عبد الله ونحن بنو عبد الله " و إنما عنى به أنه قال ذلك لقومه وهذا بعيد؛ فإنه لا يجوز أن يقول صلى بنا وهو إذ ذاك كافر ليس من أهل الصلاة و يكون ذلك كذبا، وحديث النَّزّال(٢) هو كان من جملة القوم وسمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سمع . وأما ما أدّعته الحنفية من النسخ والإرسال فقد أجاب عن قولهم علماؤنا وغيرهم وأبطلوه ، وخاصة الحافظ أبا عمر ابن عبد البر فى كتابه المسمى بـ « التمهيد » وذكر أن أبا هريرة أسلم عام خيبر، وقدم المدينة فى ذلك العام، وصحب النبىّ صلى الله عليه وسلم أربعة أعوام، وشهد قصة ذى اليدين وحضرها، وأنها لم تكن قبل بَدْر كما زعموا، وأن ذا اليَدَيْن قُتل فى بدر . قال : وحضور أبى هريرة يوم ذى اليدين محفوظ من رواية الحُفّاظ الثقات، وليس تقصير من قصّر عن ذلك بحجة على من علم ذلك وحفظه وذكره .

الثامنـــة — القنوت : القيام، وهو أحد أقسامه فيما ذكر أبو بكر بن الأنبارى، وأجمعت الأمة على أن القيام فى صلاة الفرض واجب على كل صحيح قادر عليه، منفردا كان أو إماما . وقال صلى الله عليه وسلم : " إنما جعل الإمام ليؤتمّ به فإذا صلى قائما فصلوا قياما " الحديث،

(١) السرعان (بفتح السين والراء ويجوز تسكين الراء) : أوائل الناس الذين يتسابقون إلى الشىء و يقبلون عليه بسرعة . (٢) فى ب و هـ : البراء بن عازب وليس بشىء . والصواب ما أثبتنا عن الجصاص جـ ١ ص ٤٤٦ وفى كل الأصول : حديث البراء . وهو خطأ .

أخرجه الأئمة، وهو بيان لقوله تعالى : « وَقُومُوا لِلهِ قَانِتِينَ » . واختلفوا فى المأموم الصحيح يصلى قاعدا خلف إمام مريض لا يستطيع القيام ؛ فأجازت ذلك طائفة من أهل العلم بل جمهورهم ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم فى الإمام : "و إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون" وهذا هو الصحيح فى المسألة على ما نبيّنه آنفا إن شاء الله تعالى . وقد أجاز طائفة من العلماء صلاة القائم خلف الإمام المريض لأن كُلًّا يؤدّى فرضه على قدر طاقته تأسّيا برسول الله صلى الله عليه وسلم إذْ صلّى فى مرضه الذى تُوفّى فيه قاعدا وأبو بكر إلى جنبه قائما يصلى بصلاته والناس قيام خلفه ، ولم يُشر إلى أبى بكر ولا إليهم بالجلوس ، وأكمل صلاته بهم جالسا وهم قيام ؛ ومعلوم أن ذلك كان منه بعد سقوطه عن فرسه ؛ فعُلِم أن الآخِرَ من فعله ناسخ للأوّل . قال أبو عمر : وممن ذهب إلى هذا المذهب واحتج بهذه الحجة الشافعى وداود بن علىّ ، وهى رواية الوليد بن مسلم عن مالك . قال : وأحب إلىّ أن يقوم إلى جنبه ممن يُعلم الناسَ بصلاته (١) ، وهذه الرواية غريبةٌ عن مالك . وقال بهذا جماعة من أهل المدينة وغيرهم وهو الصحيح إن شاء الله تعالى ؛ لأنها آخر صلاة صلّاها رسول الله صلى الله عليه وسلم . والمشهور عن مالك أنه لا يَؤُمّ القُيّام أحدٌ جالسا ، فإن أمّهم قاعدا بطلت صلاته وصلاتهم ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لا يؤمّنّ أحد بعدى قاعدا" . قال : فإن كان الإمام عليلا تمت صلاة الإمام وفسدت صلاة من خلفه . قال : ومن صلى قاعدا من غير علة أعاد الصلاة ؛ هذه رواية أبى مُصعب فى مختصره عن مالك ، وعليها فيجب على من صلى قاعدا الإعادةُ فى الوقت وبعده . وقد روى عن مالك فى هذا أنهم يعيدون فى الوقت خاصة ، وقول محمد بن الحسن فى هذا مثل قول مالك المشهور . واحتج لقوله ومذهبه بالحديث الذى ذكره أبو مصعب ، أخرجه الدارقطنى عن جابر عن الشعبىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا يؤمّنّ أحد بعدى جالسا" . قال الدارقطنى : لم يروه غير جابر الجُعْفِىّ عن الشعبىّ وهو متروك الحديث ، مُرْسل لا تقوم به حجّة . قال أبو عمر : جابر الجعفىّ لا يحتج بشىء يرويه مسندا فكيف بما يرويه مرسلا ؟ قال محمد بن الحسن : إذا صلى الإمام المريض جالسا بقوم أصحاء ومرضى

(١) فى ـ ح : « أن يقوم بجنبه » .

جلوسا فصلاته وصلاة من خلفه ممن لا يستطيع القيام صحيحة جائزة، وصلاة من صلى خلفه ممن حكمه القيـام باطلة . وقال أبو حنيفة وأبو يوسف : صـلاته وصلاتهم جائزة . وقالوا : لو صلى وهو يومئ بقوم وهم يركعون ويسجدون لم تجزهم فى قولهم جميعا وأجزأت الإمام صلاته . وكان زُفَر يقول : تجزئهم صلاتهم؛ لأنهم صلوا على فرضهم وصلى إمامهم على فرضه، كما قال الشافعيّ .

قلت : أما ما ذكره أبو عمر وغيره من العلمـاء قبله وبعده من أنها آخر صـلاة صلّاها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد رأيت لغيرهم خلاف ذلك ممن جمع طرق الأحاديث فى هذا الباب، وتكلم عليها وذكر اختلاف الفقهاء فى ذلك، ونحن نذكر ما ذكره ملخّصا حتى يتبين لك الصواب إن شاء الله تعالى . وصحة قول من قال إن صلاة المأموم الصحيح قاعدا خلف الإمام المريض جائزة، فذكر أبو حاتم محمد بن حبّان البُسْتيّ فى المسند الصحيح له عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى نفر من أصحابه فقال : "ألستم تعلمون أنى رسول الله إليكم" ؟ قالوا : بلى، نشهد أنك رسـول الله ! قال : "ألستم تعلمون أنه من أطاعنى فقـد أطاع الله ومن طاعة الله طاعتى" ؟ قالوا : بلى، نشهد أنه من أطاعك فقد أطاع الله ومن طاعة الله طاعتك . قال : "فإن من طاعة الله أن تطيعونى ومن طاعتى أن تطيعوا أمراءكم فإن صلوا قعودا فصلوا قعودا" . فى طريقه عقبةُ بن أبى الصَّهْباء وهو ثقة؛ قاله يحيى بن معين . قال أبو حاتم : فى هذا الخبر بيانٌ واضح أن صلاة المأمومين قعودا إذا صلّى إمامهم قاعدا من طاعة الله جلّ وعلا التى أمر الله بهـا عباده، وهو عنـدى ضرب من الإجماع الذى أجمعوا على إجازته؛ لأن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعةً أفتَوْا به : جابر بن عبد الله وأبو هريرة وأُسَيد بن حُضَير وقيس بن قَهْـد(١)، ولم يرو عن أحد من الصحابة الذين شهدوا هبوط الوحى والتنزيل وأعيذوا من التحريف والتبـديل خلاف لهؤلاء الأربعة، لا بإسناد متّصل ولا منقطع؛ فكأن الصحابة أجمعوا على أن الإمام إذا صلى قاعدا كان على المأمومين أن يصلوا قعودا . وبه قال جابر بن زيد والأوزاعيّ ومالك بن أنس وأحمد بن حنبل وإسحاق

(١) قهد بالقاف وفى آخره دال .

ابن إبراهيم وأبو أيوب سليمان بن داود الهاشمي وأبو خيثمة وابن أبي شيبة ومحمد بن إسماعيل ومن تبعهم من أصحاب الحديث مثل محمد بن نصر ومحمد بن إسحاق بن خزيمة . وهـذه السنة رواها عن المصطفى صلى الله عليه وسلم أنس بن مالك وعائشة وأبو هريرة وجابر بن عبد الله وعبد الله بن عمر بن الخطاب وأبو أمامة الباهلي . وأول من أبطل فى هذه الأمة صلاة المأموم قاعدا إذا صلى إمامه جالسا المغيرة بن مقسم صاحب النخعي وأخذ عنه حماد بن أبي سليمان ثم أخذ عن حماد أبو حنيفة وتبعه عليه من بعده من أصحابه . وأعلى شيء احتجوا به فيه شيء رواه جابر الجُعْفي عن الشعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يؤمّن أحد بعدى جالسا" وهذا لو صح إسناده لكان مرسلا، والمرسل من الخبر وما لم يُرْوَ سيان فى الحكم عندنا ، ثم إن أبا حنيفة يقول : ما رأيت فيمن لقيت أفضل من عطاء، ولا فيمن لقيت أكذب من جابر الجُعْفي ، وما أتيته بشيء قطُّ من رأى إلا جاءنى فيه بحديث ، وزعم أن عنده كذا وكذا ألف حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ينطق بها ؛ فهذا أبو حنيفة يجرح جابرا الجعفي ويكذّبه ضدّ قول من انتحل من أصحابه مذهبه . قال أبو حاتم : وأما صلاة النبي صلى الله عليه وسلم فى مرضه فجاءت الأخبار فيها مُجْمَلةً ومختصرةً ، وبعضها مفصّلة مبيّنة ؛ ففى بعضها : فجاء النبي صلى الله عليه وسلم [فجلس](١) إلى جنب أبى بكر فكان أبو بكر يأتم بالنبي صلى الله عليه وسلم والناس يأتمّون بأبى بكر . وفى بعضها : فجلس عن يسار أبى بكر وهذا مفسّر . وفيه : فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلّى بالناس قاعدا وأبو بكر قائما . قال أبو حاتم : وأما إحمال هذا الخبر فإن عائشة حكت هذه الصلاة إلى هذا الموضع ، وآخر القصة عند جابر ابن عبد الله : أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهم بالقعود أيضا فى هذه الصلاة كما أمرهم به عند سقوطه عن فرسه ؛ أنبأنا محمد بن الحسن بن قتيبة قال أنبأنا يزيد بن مَوْهَب قال حدثنى الليث بن سعد عن أبى الزبير عن جابر قال : اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلينا وراءه وهو قاعدٌ، وأبو بكر يُسمع الناسَ تكبيرَه ، قال : فالتفت إلينا فرآنا قياما فأشار إلينا فقعدنا فصلينا بصلاته قعودا، فلما سلّم قال : " كدتم أن تفعلوا فعل فارس والروم

(١) فى ب .

يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا ائتموا بأئمتكم إن صلّى قائما فصلوا قياما و إن صلّى قاعدا فصلوا قعودا" . قال أبو حاتم : ففى هذا الخبر المفسّر بيانٌ واضح أن النبيّ صلى الله عليه وسلم لما قعد عن يسار أبى بكر وتحوّل أبو بكر مأموما يقتدى بصلاته ويكبّرُ يُسمع النـاسَ التكبيرَ ليقتدوا بصلاته ، أمرهم صلى الله عليـه وسلم حينئذٍ بالقعود حين رآهم قياما ؛ ولما فرغ من صلاته أمرهم أيضا بالقعود إذا صلى إمامهم قاعدا . وقد شهد جابر بن عبد الله صلاته صلى الله عليه وسلم حين سقط عن فرسه فجُحِش[1] شقُّه الأيمن ، وكان سقوطه صلى الله عليه وسـلم فى شهر ذى الحجة آخر سـنة خمس من الهجرة ، وشهد هـذه الصلاة فى علّته صلى الله عليه وسلم فى غير هـذا التاريخ فأدّى كلّ خبر بلفظه ؛ ألا تراه يذكر فى هذه الصلاة : رفع أبو بكر صوته بالتكبير ليقتدىَ به الناس ، وتلك الصلاة التى صلّاها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيته عند سقوطه عن فرسه ، لم يحتج إلى أن يرفع صوته بالتكبير ليُسمع النـاسَ تكبيرَه على صغر حُجْرة عائشة ، وإنما كان رفعه صوته بالتكبير فى المسجد الأعظم الذى صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى علّته ، فلما صَحّ ما وصفنا لم يجز أن نجعل بعض هذه الأخبار ناسخا لبعض ؛ وهـذه الصلاة كان خروجه إليها صلى الله عليـه وسلم بين رجلين ، وكان فيها إماما وصلى بهم قاعدا وأمرهم بالقعود . وأما الصلاة التى صلّاها آخرَ عمره فكان خروجه إليها بين بَرِيرَة وثَوْبَة[2] ، وكان فيها مأموما ، وصـلى قاعدا خلف أبى بكر فى ثوب واحد متوشّحا به . رواه أنس بن مالك قال : آخر صلاة صلّاها رسول الله صلى الله عليه وسلم مع القوم فى ثوب واحد متوشحا به قاعدا خلف أبى بكر ؛ فصلى عليه السلام صلاتين فى المسجد جماعةً لا صلاة واحدة . وإن فى خبر عبيد الله ابن عبد الله عن عائشة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم خرج بين رجلين . يريد أحدهما العباس والآخر عليا . وفى خبر مسروق عن عائشة : ثم إن النبيّ صلى الله عليه وسلم وَجَد من نفسه خِفّة فخرج بين بريرة وثوبة ، إنى لأنظر إلى نعليه تخطان فى الحصى وأنظر إلى بطون قدميـه ؛ الحديث . فهذا يدلك على أنهما كانتا صلاتين لا صلاة واحدة . قال أبو حاتم : أخبرنا محمد

---

(١) جحش شقه : أى آنخدش جلده . (٢) كذا فى أكثر الأصول وفى بعضها : ثويبه . بالمثلثة . والصواب ما فى شرح البخارى لابن حجر : بريرة وثوبه ، بضم النون وسكون الواو ثم موحدة ، ضبطه ابن ماكولا الخ . فليراجع جـ ٨ ص ١٠٨ طبع بولاق ففيه الخلاف والجمع . أما ثويبه مرضعته عليه السلام فلم يقل أحد بها ولا هى أسلمت على المشهور .

أبن إسحاق بن خزيمة قال حدّثنا محمد بن بشّار قال حدّثنا بَدَل بن المُحَبَّر قال حدّثنا شـعبة عن موسى بن أبى عائشة عن عبيد الله بن عبـد الله عن عائشة أن أبا بكر صلى بالناس ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصف خلفه . قال أبو حاتم : خالف شُعبةُ بن الحجاج زائدةَ بن قدامة فى متن هذا الخبر عن موسى بن أبى عائشة بجعل شُعبةُ النبيَّ صلى الله عليه وسلم مأموما حيث صـلى قاعدا والقوم قيام ، وجعـل زائدة النبى صلى الله عليـه وسلم إماما حيث صلى قاعدا والقوم قيام ، وهما مُتْقنان حافظان . فكيف يجوز أن يجعل إحدى الروايتين اللتين تضادّتا فى الظاهر فى فعل واحد ناسخا لأمر مطلق متقدّم! فمن جعل أحد الخبرين ناسخا لِما تقدّم من أمر النبيّ صلى الله عليه وسلم وترك الآخر من غير دليل ثبت له على صحته ، سوّغ لخصمه أخذ ما ترك من الخبرين وترك ما أخذ منهما . ونظير هذا النوع من السُّنَن خبر ابن عباس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم نكح ميمونة وهو مُحرِم ، وخبر أبى رافع أن النبيّ صلى الله عليه وسلم نكحها وهما حلالان فتضادّ الخبران فى فعـل واحد فى الظاهر من غير أن يكون بينهما تضادّ عندنا ؛ بجعل جماعة من أصحاب الحـديث الخبرين اللذين رُوِيا فى نكاح ميمونة متعارضين ، وذهبوا إلى خبر عثمان بن عفّان عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لا ينكح المُحْرِم ولا ينكح " فأخذوا به ، إذ هو يوافق إحدى الروايتين اللّتين رُوِيتا فى نكاح ميمونة ، وتركوا خبر ابن عباس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم نكحها وهو مُحْرِم ؛ فمن فعل هذا لزمه أن يقول : تضادّ الخبران فى صلاة النبيّ صلى الله عليه وسـلم فى علّته على حسب ما ذكرناه قبلُ ، فيجب أن يجىء إلى الخبر الذى فيـه الأمر بصلاة المـأمومين قعودا إذا صلّى إمامهم قاعدا فيأخذ به ، إذ هو يوافق إحدى الروايتين اللّتين رُوِيتا فى صـلاة النبيّ صلى الله عليه وسلم فى علتـه ويترك الخبر المنفرد عنهما كما فعـل ذلك فى نكاح ميمونة . قال أبو حاتم : زعم بعض العراقيّين ممن كان ينتحل مذهب الكوفيّين أن قوله : " وإذا صـلّى قاعدا فصلوا قعودا " أراد به وإذا تشهّد قاعدا فتشهّدوا قعودا أجمعون لخرّف الخبر عن عموم ما ورد الخبر فيه بغير دليل ثبت له على تأويله .

قوله تعالى : فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ۖ فَإِذَآ أَمِنتُمْ فَٱذْكُرُوا ٱللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٩﴾

فيه تسع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ ﴾ من الخوف الذى هو الفـزع . ﴿ فَرِجَالًا ﴾ أى فصَلُّوا رجالا . ﴿ أَوْ رُكْبَانًا ﴾ معطوف عليه . والرجال جمع راجل أو رَجُل من قولهم : رَجِل الإنسـان يَرْجَل رَجَلا إذا عدم المركوب ومشى على قدميه ، فهو رَجِل ورَاجِل ورَجُل — (بضم الجيم) وهى لغة أهل الحجـاز ؛ يقولون : مشى فلان إلى بيت الله حافيا رَجُلا ؛ حكاه الطبرى وغيره — ورَجْلان ورَجيل ورَجْل ، ويجمع على رِجَال ورَجْلى ورُجّال ورَجّالة ورُجّالى ورُجْلان ورِجْلة ورِجَلة (بفتح الجيم) وأَرْجِلة وأَراجِـل وأَراجيل . والرَّجُل الذى هو اسم الجنس يُجمع أيضا على رجال .

الثانيـــة — لمّـا أمر الله تعـالى بالقيام له فى الصلاة بحال قُنوت وهو الوَقار والسّكينة وهـدوء الجوارح وهـذا على الحالة الغالبة من الأمن والطُّمَأنينـة ذكر حالة الخوف الطارئة أحيانا ، وبيّن أن هذه العبادةَ لا تسقط عن العبد فى حال ، ورخّص لعبيده فى الصلاة رجالا على الأقدام ورُكبانا على الخيل والإبل ونحوها ، إيمـاءً وإشارة بالرأس حيثما توجّه ؛ هذا قول العلماء ، وهـذه هى صلاة الفَـذّ الذى قد ضايقه الخوف على نفسه فى حال المُسَايفة أو من سَبُع يطلبه أو من عدوّ يتبعه أو سَيْل يحمله ، وبالجملة فكل أمر يخاف منه على روحه فهو مبيح ما تضمّنته هذه الآية .

الثالثـــة — هـذه الرخصة فى ضمنها إجمـاع العلماء أن يكون الإنسان حيثما توجّه من السُّموت ويتقلّب ويتصرّف بحسب نظره فى نجاة نفسه .

الرابعـــة — واختُلف فى الخوف الذى تجوز فيه الصلاة رجالا وركُبانا ؛ فقال الشافعىّ : هو إطلال العدوّ عليهم فيتراءون معـا (١) والمسلمون فى غير حِصْن حتى ينالهم السـلاح من الرمى

(١) فى ب : فيتزلون .

أو أكثر من أن يقرب العدو فيه منهم من الطعن والضرب ، أو يأتى من يصدق خبره فيخبره بأن العدو قريب منه ومسيرهم جادّين إليه ؛ فإن لم يكن واحد من هذين المعنيين فلا يجوز له أن يصلّى صلاة الخوف . فإن صلّوا بالخبر صلاة الخوف ثم ذهب العدو لم يعيدوا ، وقيل : يعيدون ؛ وهو قول أبى حنيفة . قال أبو عمر: فالحال التى يجوز منها للخائف أن يصلى راجلا أو راكبا مستقبل القبلة أو غير مستقبلها هى حال شدّة الخوف ، والحال التى وردت الآثار فيها هى غير هذه . وهى صلاة الخوف بالإمام وانقسام الناس وليس حكمها فى هذه الآية ، وهذا يأتى بيانه فى سورة « النساء[1] » إن شاء الله تعالى . وفرق مالك بين خوف العدو المقاتل و بين خوف السبع ونحوه من جمل صائل أو سَيْل أو ما الأغلب من شأنه الهلاك ، فإنه استحب من غير خوف العدو الإعادةَ فى الوقت إن وقع الأمن . وأكثر فقهاء الأمصار على أن الأمر سواء.

الخامسة — قال أبو حنيفة : إن القتال يفسد الصلاة ؛ وحديث ابن عمر يردّ عليه ، وظاهر الآية أقوى دليل عليه ، وسيأتى هذا فى « النساء » إن شاء الله تعالى . قال الشافعىّ : لما رخّص تبارك وتعالى فى جواز ترك بعض الشروط دلّ ذلك على أن القتال فى الصلاة لا يفسدها ، والله أعلم .

السادسة — لا نقصان فى عدد الركعات فى الخوف عن صلاة المسافر عند مالك والشافعىّ وجماعة من العلماء ، وقال الحسن بن أبى الحسن وقتادة وغيرهما : يصلّى ركعة إيماء ؛ روى مسلم عن بُكير بن الأخنَس عن مجاهد عن ابن عباس قال : فرض الله الصلاة على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحَضَر أربعا وفى السفر ركعتين وفى الخوف ركعة . قال ابن عبد البرّ : انفرد به بُكير بن الأخنَس وليس بحجة فيما ينفرد به ، والصلاة أولى ما احتيط فيه ، ومن صلّى ركعتين فى خوفه وسفره خرج من الاختلاف إلى اليقين . وقال الضحاك ابن مزاحم : يصلّى صاحب خوف الموت فى المُسايفة وغيرها ركعة فإن لم يقدر فليكبّر تكبيرتين . وقال إسحاق بن راهَوَيْه : فإن لم يقدر إلا على تكبيرة واحدة أجزأت عنه ؛ ذكره ابن المنذر .

---

١) راجع جـ ٥ ص ٣٥١

وقوله تعـالى : ﴿ فَإِذَا أَمِنتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ ﴾ أى ارجعـوا إلى ما أُمرتم به من إتمام الأركان . وقال مجاهد : « أَمِنتُمْ » خرجتم من دار السفر إلى دار الإقامة ؛ وردّ الطبرىّ على هذا القول . وقالت فرقة (١) : « أَمِنتُمْ » زال خوفكم الذى ألجأكم إلى هذه الصلاة .

السابعـــة — واختلف العلماء من هذا الباب فى بناء الخائف إذا أمِن ؛ فقال مالك : إن صلّى ركعة آمنا ثم خاف ركب وبَنَى ، وكذلك إن صلى ركعة راكبا وهو خائف ثم أمِن نزل وبَنَى ؛ وهو أحد قولى الشافعىّ ، وبه قال المزنىّ . وقال أبو حنيفة : إذا افتتح الصلاة آمنا ثم خاف استقبل ولم يَبْن ، فإن صلى خائفا ثم أمِن بَنَى . وقال الشافعىّ : يَبْنى النازلُ ولا يبنى الراكب . وقال أبو يوسف : لا يبنى فى شىء من هذا كله .

الثامنـــة — قوله تعـالى : ﴿ فَاذْكُرُوا اللَّهَ ﴾ قيـل : معناه اشكروه على هذه النعمة فى تعليمكم هذه الصلاة التى وقع بها الإجزاء ، ولم تفتكم صلاة من الصلوات وهو الذى لم تكونوا تعلمونه . فالكاف فى قوله « كما » بمعنى الشكر ؛ تقول : افعـل بى كما فعلت بك كذا مكافأةً وشكرا . و « ما » فى قوله « مَالَمْ » مفعولة بـ « عَلَّمَكُمْ » .

التاسـعة — قال علماؤنا رحمة الله عليهم : الصلاة أصلها الدعاء ، وحالة الخوف أولى بالدعاء ؛ فلهذا لم تسقط الصلاة بالخوف ؛ فإذا لم تسقط الصلاة بالخوف فأحْرَى ألّا تسقط بغـيره من مرض أو نحوه ، فأمر الله سبحانه وتعالى بالمحافظة على الصـلوات فى كل حال من صحـة أو مرض ، وحضر أو سفر ، وقدرة أو عجز وخوف أو أمن ، لا تسقط عن المكلّف بحال ، ولا يتطرق إلى فرضيتها اختلال . وسيأتى بيان حكم المريض فى آخر «آل عمران» (٢) إن شاء الله تعالى . والمقصود من هـذا أن تُفعل الصلاةُ كيفما أمكن ، ولا تسقط بحـال حتى لو لم يتّفق فعلها إلا بالإشارة بالعين لزم فعلها ، وبهذا تميّزت عن سائر العبادات ، كلها تسقط بالأعذار ويترخص فيها بالرُّخَص . قال ابن العربىّ : ولهذا قال علماؤنا : وهى مسألة عظمى ، إن تارك الصلاة يقتل ؛ لأنها أشبهت الإيمان الذى لا يسقط بحال ، وقالوا فيها : إحدى دعائم

(١) فى ز : وقال الطبرى . (٢) راجع جـ ٤ ص ٣١٠

الإسـلام لاتجوز النيابة عنهـا ببدن ولا مال ، فيقتل تاركها ؛ أصله الشهادتان . وسـيأتى ما للعلماء فى تارك الصلاة فى « براءة »[1] إن شاء الله تعالى .

قوله تعـالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٤٠﴾ ﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا ﴾ ذهب جماعة من المفسرين فى تأويل هذه الآية أن المتوفَّى عنها زوجها كانت تجلس فى بيت المتـوفَّى عنها حولًا ، ويُنفق عليها من ماله ما لم تخرج من المنزل ؛ فإن خرجت لم يكن على الورثة جُناح فى قطع النفقة عنها ؛ ثم نُسخ الحولُ بالأربعـة الأشهر والعشر ، ونُسخت النفقةُ بالرُّبع والثُّمن فى سورة « النساء »[2] قاله ابن عباس وقتادة والضحاك وابن زيد والربيع . وفى السكنى خلاف للعلمـاء ، روى البخارى عن ابن الزبير قال : قلت لعثمان هذه الآية التى فى «البقرة» : «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا — إلى قوله — غَيْرَ إِخْرَاجٍ » قد نسختها الآية الأخرى فلم تكتبها أو تَدَعُها ؟ قال : يا ابن[3] أخى لا أغير شيئا منه من مكانه . وقال الطبرى عن مجاهد : إن هذه الآية محكمة لا نسخ فيها ، والعِدّة كانت قد ثبتت أربعة أشهر وعشرا ، ثم جعل الله لهن وصيةً منه سُكْنَى سبعة أشهر وعشرين ليـلة[4] ، فإن شاءت المرأة سكنت فى وصيتها ، وإن شاءت خرجت ، وهـو قول الله عز وجل : ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ . قال ابن عطيـة : وهذا كله قد زال حكمه بالنسخ المتفق عليـه إلا ما قوله الطبرى مجاهدا رحمهما الله تعالى ، وفى ذلك نظر على الطبرى . وقال القاضى عِياض : والإجماع منعقد على أن الحول منسـوخ وأن عِدّتها أربعـةُ أشهر وعشرٌ . قال غيره : معنى قوله « وَصِـيَّةً » أى من الله تعالى تجب على النساء بعد وفاة الزوج بلزوم البيوت سَنَةً ثم نُسخ .

(١) راجع جـ ٨ ص ٧٢ (٢) راجع جـ ٥ ص ٧٥ . (٣) كذا فى صحيح البخارى . والذى فى الأصول : « ... فلم تكتبها ؟ قال : تدعها يا ابن أخى ... الخ » قوله « أو تدعها » أى تتركها فى المصحف ، والشك من الراوى ، وكان ابن الزبير ظن أن الذى ينسخ حكمه لا يكتب . (٤) فى ه : يوما .

قلت : ما ذكره الطبرى عن مجاهد صحيـح ثابت ، خرّج البخارى قال : حدّثنا إسحاق قال حدّثنا روح قال حدّثنا شِبْل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا » قال : كانت هذه العـدّة تعتدّ عند أهل زوجها واجبة(١) فأنزل الله تعالى : « وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا — إلى قوله — مِنْ مَعْرُوفٍ» قال : جعل الله لها تمام السَّنة سبعةَ أشهر وعشرين ليلةً وصِيَّةً ، إن شاءت سكنت فى وصيتها وإن شاءت خرجت ، وهو قول الله تعالى : « غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ » إلا أن القول الأوّل أظهر لقوله عليه السلام : « إنمـا هى أربعة أشهر وعشر وقد كانت إحداكن فى الجاهليـة ترمى بالبعرة عند رأس الحـول » الحديث . وهذا إخبار منـه صلى الله عليه وسلم عن حالة المتوفَّى عنهنّ أزواجهنّ قبل ورود الشرع ، فلما جاء الإسـلام أمرهنّ الله تعـالى بملازمة البيوت حولا ثم نسخ بالأربعة الأشهر والعشر، هذا — مع وضوحه فى السُّنة الثابتة المنقولة بأخبار الآحاد — إجماعٌ من علماء المسلمين لا خلاف فيـه ؛ قاله أبو عمر، قال : وكذلك سائر الآية . فقوله عزوجل : «وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ» منسوخٌ كله عند جمهور العلماء ،ثم نسخ الوصية بالسكنى للزوجات فى الحول ،إلا رواية شاذّة مهجورة جاءت عن ابن أبى نَجِيح عن مجاهد لم يُتابع عليها ، ولا قال بها فيما زاد على الأربعة الأشهر والعشر أحدٌ من علماء المسـلمين من الصحابة والتابعين ومَن بعدهم فيما علمت(٢) . وقد رَوى ابن جُرَيْج عن مجاهد مثل ما عليـه الناس ، فانعقد الإجماع وارتفـع الخلاف ، وبالله التوفيق .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَصِيَّةً ﴾ قرأ نافع وابن كثير والكسائى وعاصم فى رواية أبى بكر « وصيةٌ » بالرفع على الابتداء ، وخبره ﴿ لِأَزْوَاجِهِـمْ ﴾ . ويحتمل أن يكون المعنى عليهم وصية، ويكون قوله « لِأَزْوَاجِهِم» صفة؛ قال الطبرى : قال بعض النحاة : المعنى كتبت عليهم وصية ، ويكون قوله « لِأَزْوَاجِهِـم » صفة ، قال : وكذلك هى فى قراءة عبـد الله

(١) كذا فى الأصول . والذى فى البخارى : « واجبا » أى أمرا واجبا .
(٢) فى الأصول : « ... ومن بعدهم من المخالفين فيما علمت» .

ابن مسعود . وقرأ أبو عمرو وحمزة وابن عامر « وصيةً » بالنصب ، وذلك حمل على الفعل ، أى فليُوصُوا وصيةً . ثم الميت لا يوصى ، ولكنه أراد إذا قَرُبوا من الوفاة ، و « لِأَزْوَاجِهِمْ » على هذه القراءة أيضا صفة . وقيل : المعنى أوصى الله وصية . « مَتَاعًا » أى متعوهنّ متاعا : أو جعل الله لهنّ ذلك متاعا لدلالة الكلام عليه ، ويجوز أن يكون نصبا على الحال أو بالمصدر الذى هو الوصية ، كقوله : « أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ يَتِيمًا »[1] والمتاعُ هاهنا نفقةُ سنتها .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ معناه ليس لأولياء الميت ووارثى المنزل إخراجها . و « غير » نصب على المصدر عند الأخفش ، كأنه قال لا إخراجا . وقيل : نصب لأنه صفة المتاع . وقيل : نصب على الحال من الموصين ، أى متعوهنّ غير مُخْرَجات . وقيـل : بنزع الخافض ، أى من غير إخراج .

الرابعـة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ خَرَجْنَ ﴾ الآية . معناه باختيارهنّ قبل الحول . ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ أى لا حرج على أحد ولىٍّ أوحاكمٍ أو غيره ، لأنه لا يجب عليها المقام فى بيت زوجها حَوْلًا . وقيـل : أى لاجناح فى قطع النفقة عنهنّ ، أو لاجنـاح عليهنّ فى التشوّف إلى الأزواج ، إذ قد انقطعت عنهنّ مراقبتكم أيها الورثة ، ثم عليها ألا تتزوج قبل انقضاء العدّة بالحول ، أو لا جناح فى تزويجهنّ[2] بعد انقضاء العدّة ، لأنه قال « مِنْ مَعْرُوفٍ » وهو ما يوافق الشرع . ﴿ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ﴾ صفة تقتضى الوعيد بالنسبة لمن خالف الحدّ فى هذه النازلة ، فأخرج المرأة وهى لاتريد الخروج . ﴿ حَكِيمٌ ﴾ أى مُحْكِمٌ لما يريد من أمور عباده .

قوله تعالى : وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٢﴾

اختلف الناس فى هذه الآية ، فقال أبو ثور : هى مُحكمةٌ ، والمُتْعَة لكل مطلّقة ، وكذلك قال الزُّهرىّ . [قال الزهرى[3]] حتى للأمة يطلقها زوجها . وكذلك قال سعيد بن جبير : لكل مطلقة متعة وهو أحد قولى الشافعىّ لهذه الآية . وقال مالك : لكل مطلقة — اثنتين

(١) راجع جـ ٢٠ ص ٦٩ (٢) فى ه : تزوجهن . (٣) فى ه .

أو واحدة بَنَى بها أم لا ؛ سَمَّى لها صداقا أم لا — المتعةُ، إلا المطلقة قبل البناء وقد سمى لها صداقا فحسبُها نصفُه، ولو لم يكن سمى لها كان لها المتعة أقلّ من صداق المثل أو أكثر، وليس لهذه المتعة حدّ؛ حكاه عنه ابن القاسم. وقال ابن القاسم فى إرْخَاء السُّتُور من المدوّنة، قال : جعـل الله تعالى المتعة لكل مطلقة بهذه الآية، ثم استثنى فى الآية الأخرى التى قد فُرض لها ولم يدخل بها فأخرجها من المتعة، وزعم ابن زَيْد أنها نسختها . قال ابن عطية : ففرّ ابن القاسم من لفظ النّسْخ إلى لفظ الاستثناء والاستثناء لا يَتّجه فى هذا الموضع، بل هو نسخ محضٌ كما قال زيد بن أسلم، وإذا التزم ابن القـاسم أن قوله : « وَلِلْمُطَلَّقَاتِ » يعُمّ كل مطلقة لزمه القول بالنسخ ولابدّ . وقال عطاء بن أبى رباح وغيره : هذه الآية فى الثّيبات اللواتى قد جُومِعْن، إذْ تقدّم فى غير هذه الآية ذكر المتعة للّواتى لم يُدخَل بهنّ ؛ فهذا قول بأن التى قد فُرض لها قبل المَسِيس لم تدخل قط فى العموم . فهذا يجىء على أن قوله تعالى : « وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ » مخصّصة لهذا الصنف من النِّساء، ومتى قيل : إن هذا العموم يتناولها فذلك نسخ لا تخصيص . وقال الشافعىّ فى القول الآخر : إنه لا متعة إلا للتى طلقت قبل الدخول وليس ثمّ مَسِيسٌ ولا فرض؛ لأن من استحقت شيئا من المهر لم تحتج فى حقها إلى المتعة . وقول الله عز وجل فى زوجات النبىّ صلى الله عليه وسلم : « فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ »[1] محمول على أنه تطوّع من النبىّ صلى الله عليه وسلم، لا وجوبَ له . وقوله : « فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ »[1] محمول على غير المفروضة أيضا؛ قال الشافعىّ : والمفروض لها المهر إذا طُلّقت قبل المسيس لا مُتْعَةَ لها؛ لأنها أخذت نصف المهر من غير جريان وطء، والمدخول بها إذا طلقت فلها المتعة؛ لأن المهر يقع فى مقابلة الوطء والمتعة بسبب الابتذال بالعقد . وأوجب الشافعىّ المتعة للمُخْتَلِعة والمُبَارِئة . وقال أصحاب مالك : كيف يكون للمُفْتَدِيَة مُتْعَةٌ وهى تعطى، فكيف تأخذ متاعا ! لامتعة لمختارة الفراق من مختلِعة أو مفتدية أو مبارئة أو مصالحة أو ملاعنة أو معتقة تختار الفراق، دخل بها أم لا، سمى لها صداقا أم لا، وقد مضى هذا مبينا[2] .

---

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٧٠ وص ٢٠٢ (٢) راجع ص ٢٠٠ من هذا الجزء .

قوله تعـالى : أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَـٰرِهِـمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ فَقَالَ لَهُـمُ ٱللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَـٰهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّـاسِ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّـاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٢٤٣﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ هذه رؤية القلب بمعنى ألم تعلم . والمعنى عند سيبويه تَنَبَّهْ إلى أمر الذين . ولا تحتاج هذه الرؤية إلى مفعولين . وقرأ أبو عبـد الرحمن السلمى « أَلَمْ تَرْ » بجزم الراء، وحذفت الهمزة حذفا من غير إلقاء حركة لأن الأصل ألم ترء . وقصة هؤلاء أنهم قوم من بنى إسرائيل وقع فيهم الوباء، وكانوا بقرية يقال لها « دَاوَرْدَان »(١) فخرجوا منها هاربين فنزلوا واديا فأماتهم الله تعـالى . قال ابن عباس : كانوا أربعـة آلاف خرجوا فرارا من الطاعون وقالوا : نأتى أرضا ليس بها موت، فأماتهم الله تعـالى؛ فمر بهم نبىّ فدعا الله تعالى فأحياهم . وقيل : إنهم ماتوا ثمانية أيام . وقيل : سبعة، والله أعلم . قال الحسن : أماتهم الله قبل آجالهم عقوبة لهم ، ثم بعثهم إلى بقيـة آجالهم . وقيل : إنمـا فعل ذلك بهم مُعجزةً لنبىّ من أنبيائهم ، قيل : كان اسمه شَمْعُون . وحكى النقاش أنهم فَرُّوا من الحُمَّى . وقيل : إنهم فَرّوا من الجهاد ولما أمرهم الله به على لسان حِزْقِيل النبىّ عليه السلام ، فخافوا الموت بالقتل فى الجهاد فخرجوا من ديارهم فرارا من ذلك ، فأماتهم الله ليعرّفهم أنه لا ينجيهم من الموت شىء، ثم أحياهم وأمرهم بالجهاد بقوله تعـالى : « وَقَاتِلُوا فِى سَبِيلِ اللهِ » ؛ قاله الضحاك . قال ابن عطية : وهذا القصصُ كله لَيِّنُ الأسانيد ، وإنما اللازم من الآية أن الله تعالى أخبر نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم إخبارا فى عبارة التنبيه والتّوقيف عن قوم من البشر خرجوا من ديارهم فرارا من الموت فأماتهم الله تعالى ثم أحياهم؛ ليَرَوْا هم وكلُّ من خلَف من بعدهم أن الإماتة إنما هى بيد الله تعالى لا بيد غيره؛ فلا معنى لخوف خائف ولا لاغترار مغترّ . وجعل

(١) داوردان (بفتح الواو وسكون الراء وآخره نون) : من نواحى شرق واسط بينهما فرسخ . (معجم ياقوت) . وفى ابن عطية : ذاوردان . بذال معجمة .

الله هذه الآية مقدّمة بين يدى أمره المؤمنين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم بالجهاد ؛ هـذا قول الطبرىّ وهو ظاهر رصف الآية (١) قوله تعالى : ﴿ وَهُمْ أُلُوفٌ (٢) ﴾ قال الجمهور : هى جمع ألف . قال بعضهم : كانوا ستمائة ألف . وقيل : كانوا ثمانين ألفا . ابن عباس : أربعين ألفا . أبو مالك : ثلاثين ألفا . السدّى : سبعة وثلاثين ألفا . وقيل : سبعين ألفا ؛ قاله عطاء ابن أبى رباح . وعن ابن عباس أيضا أربعين ألفا ، وثمانية آلاف ؛ رواه عنه ابن جُريج . وعنه أيضا ثمانية آلاف ، وعنه أيضا أربعة آلاف ، وقيل : ثلاثة آلاف . والصحيح أنهم زادوا على عشرة آلاف لقوله تعالى : « وَهُمْ أُلُوفٌ » وهو جمع الكثرة ، ولا يقال فى عشرة فما دونها ألوف . وقال ابن زيد فى لفظة ألوف : إنما معناها وهم مُؤْتَلِفُون ، أى لم تخرجهم فرقة قومهم ولا فتنة بينهم إنما كانوا مؤتلفين ، فخالفت هذه الفرقة فخرجت فرارا من الموت وابتغاء الحياة بزعمهم ، فأماتهم الله فى منجاهم بزعمهم . فألوف على هذا جمع آلف ؛ مثل جالس وجلوس . قال ابن العربىّ : أماتهم الله تعالى [مدةً (٣)] عقوبةً لهم ثم أحياهم ؛ ومَيْتَةُ العقوبة بعدها حياةٌ ، ومِيتة الأجل لا حياة بعدها . قال مجاهد : إنهم لما أُحْيُوا رجعوا إلى قومهم يَعرفون [أنهم كانوا (٤) موتى] ولكن سَخْنَة الموت على وُجوههم ، ولا يلبس أحد منهم ثوبا إلا عاد كفنا دَسِما (٥) حتى ماتوا لآجالهم التى كتبت لهم . ابن جُريج عن ابن عباس : وبقيت الرائحة على ذلك السِّبْط من بنى إسرائيل إلى اليوم . وروى أنهم كانوا بواسط العراق . ويقال : إنهم أحيوا بعد أن أنتنوا ؛ فتلك الرائحة موجودة فى نَسْلهم إلى اليوم .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ حَذَرَ الْمَوْتِ ﴾ أى لحذر الموت ؛ فهو نصب لأنه مفعول له . و ﴿ مُوتُوا ﴾ أمر تكوين ، ولا يبعد أن يقال : نودوا وقيل لهم : موتوا . وقد حُكى أن ملكين صاحا بهم : موتوا فماتوا ؛ فالمعنى قال لهم الله بواسطة الملكين «مُوتوا» ، والله أعلم .

---

(١) فى ابن عطية وز : رصف وباقى الأصول : وصف . (٢) فى ز : الثانية « وهم ألوف » ثم جعل المسائل سبعا ، وقد نص عليها ستا كما فى غيرها من النسخ . (٣) زيادة عن كتاب أحكام القرآن لابن العربى .
(٤) زيادة عن الطبرى . (٥) الدسم : الدنس وهو الودك والوساخة .

الثالثـــة — أصح هذه الأقوال [وأبينها[1]] وأشهرها أنهم خرجوا فرارا من الوَبَاء، رواه سـعيد بن جبير عن ابن عباس قال : خرجوا فـرارا من الطاعون فـاتوا، فدعا الله نَبِيٌّ من الأنبياء أن يحييهم حتى يعبدوه فأحياهم الله . وقال عمرو بن دينار فى هذه الآية : وقع الطاعون فى قريتهم فخـرج أناس وبقى أناس ، ومن خرج أكثر ممن بقى ، قال : فنجا الذين خرجوا ومات الذين أقاموا، فلما كانت الثانية خرجوا بأجمعهم إلا قليلا فأماتهم الله ودوابّهم، ثم أحياهم فرجعوا إلى بلادهم وقد توالدت ذريتهم . وقال الحسن : خرجوا حذارا من الطاعون فأماتهم الله ودوابهم فى ساعة واحدة، وهم أربعون ألفا .

قلت : وعلى هذا تترتب الأحكام فى هذه الآية . فروى الأئمة واللفظ للبخارىّ من حديث عامر بن سعد بن أبى وقاص أنه سمع أسامة بن زيد يحدّث سـعدا أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الوجع فقال " رِجْزٌ[2] أو عذابٌ عُذِّب به بعض الأمم ثم بقى منـه بقيّةٌ فيذهب المرّة ويأتى الأُخْرى فمن سمع به بأرض فلا يقدِمَنّ عليـه ومن كان بأرض وقع بها فلا يخرج فِرارا منه " وأخرجه أبو عيسى الترمذىّ فقال : حدّثنا قتيبة أنبأنا حمّـاد بن زيد عن عمرو ابن دينار عن عامر بن سعد عن أسامة بن زيد أن النّبىّ صلى الله عليـه وسلم ذكر الطاعون فقال : " بقيـة رجز أو عذاب أرسل على طائفة من بنى إسرائيل فإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها وإذا وقع بأرض ولستم بها فلا تهبطوا عليها " قال : حديث حسن صحيح . وبمقتضى هذه الأحاديث عمل عمر والصحابة رضوان الله عليهم لمـا رجعوا من سَرْغ[3] حين أخبرهم عبـد الرحمن بن عوف بالحديث، على ماهو مشهور فى الموطأ وغيره . وقـد كَرِه قوم الفِرار من الوَبَاء والأرض السقيمة؛ رُوى عن عائشة رضى الله عنها أنهـا قالت : الفِرار من الوباء كالفرار من الزّحْف . وقصة عمر فى خروجه إلى الشام مع أبى عبيدة معروفة، وفيها : أنه رجع . وقال الطبرىّ : فى حديث سعد دلالةٌ على أن على المرء توقّى المكاره قبل نزولها، وتجنُّب الأشياء المخوفة قبل هجومها، وأن عليه الصبر وترك الجزع بعد نزولها ؛ وذلك أنه عليه

(١) من ز .
(٢) ورد الحديث فى البخارى فى كتاب الطب بلفظ الطاعون وفى كتاب الحيل بالوجع .
(٣) سرغ : قرية بوادى تبوك من طريق الشام وهى على ثلاث عشرة مرحلة من المدينة .

السلام نَهى مَن لم يكن فى أرض الوَبَاء عن دخولها إذا وقع فيها، ونَهى مَن هو فيها عن الخروج منها بعد وقوعه فيها فرارا منه؛ فكذلك الواجب أن يكون حكم كل مُتّق من الأمور غوائلها، سبيله فى ذلك سبيل الطاعون. وهذا المعنى نظير قوله عليه السلام: "لا تَتَمَنَّوْا لقاء العدو وسَلُوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا".

قلت: وهذا هو الصحيح فى الباب، وهو مقتضى قول الرسول عليه السلام، وعليه عمل أصحابه البررة الكرام [رضى الله عنهم](١)، وقد قال عمر لأبى عبيدة محتجّا عليه لما قال له: أفرارا من قدر الله! فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة! نعم، نَفِرّ من قدر الله إلى قدر الله. المعنى: أى لا محيص للإنسان عما قدّره الله له وعليه، لكن أمرنا الله تعالى بالتحرز من المخاوف [والمهلكات](٢)، وباستفراغ الوسع فى التَوَقّى من المكروهات. ثم قال له: أرأيت لو كانت لك إبِلٌ فهبطت واديا له عُدْوَتان(٣) إحداهما خَصْبة(٤) والأخرى جَدْبَة، أليس إن رَعَيْتَ الخَصْبة رعيتها بقدر الله، وإن رعيت الجَدْبَة رعيتها بقَدَر الله [عز وجل]. فرجع عمر من موضعه ذلك إلى المدينة. قال الكيا الطبرى: ولا نعلم خلافا أن الكفار أو قُطّاع الطريق إذا قصدوا بلدة ضعيفة لا طاقة لأهلها بالقاصدين فلهم أن يتنحوا(٥) من بين أيديهم، وإن كانت الآجال المقدّرة لا تزيد ولا تنقص. وقد قيل: إنما نُهى عن الفرار منه لأن الكائن بالموضع الذى الوباء فيه لعله قد أخذ بحظ منه، لاشتراك أهل ذلك الموضع فى سبب ذلك المرض العام، فلا فائدة لفراره، بل يُضيف إلى ما أصابه من مَبادئ الوباء مَشَقّات السفر، فتتضاعف الآلام ويكثر الضرر فيهلكون بكل طريق ويطرحون فى كل فَجْوَة(٦) ومَضيق، ولذلك يقال: ما فر أحد من الوباء فسَلِم؛ حكاه ابن المدائنى. ويكفى فى ذلك موعظة قوله تعالى: «أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا» ولعله إن فر ونجا يقول: إنما نجوت من أجل خروجى عنه فيسوء اعتقاده. وبالجملة فالفرار منه ممنوع لما ذكرناه، ولما فيه من تخلية البلاد: ولا تخلو من مستَضْعَفين يصعب عليهم الخروج

(١) من هـ. (٢) من ز، وفى الأصول الأخرى: الهلكات. (٣) العدوة (بضم العين وكسرها وسكون الدال) شاطئ الوادى وحافته. (٤) فى البخارى: خصبة. قال ابن حجر: بوزن عظيمة.
(٥) من هـ: وفيها: ينجوا. (٦) فى هـ وز وج: من.

منها ، ولا يتأتّى لهم ذلك ، ويتأذون بخلوّ البلاد من المياسير الذين كانوا أركانا للبلاد ومَعُونَةً للمستضعفين . وإذا كان الوباء بأرض فلا يقدَم عليه أحدٌ أخْذًا بالحَزْم والحَذَر والتحرز من مواضع الضرر ، ودفْعًا للأوهام المشوِّشة لنفس الإنسان ؛ وفى الدخول عليه الهلاك ، وذلك لا يجوز فى حكم الله تعالى ، فإنّ صيانة النفس عن المكروه واجبةٌ ، وقد يُخاف عليـه من سوء الاعتقاد بأن يقول : لولا دخولى فى هذا المكان لما نَزَل بى مكروه . فهذه فائدة النّهى عن دخول أرض بهـا الطاعون أو الخروج منهـا ، والله أعلم . وقد قال ابن مسعود : الطاعون فِتْنَةٌ على المقيم والفارّ ؛ فأما الفارّ فيقول : فبفرارى نجوت ، وأما المقيم فيقول : أقمتُ فمتّ ؛ وإلى نحو هـذا أشار مالك حين سئل عن كراهة النظر إلى المجْذُوم فقال : ما سمعت فيـه بكراهة ، وما أرى ما جاء من النهى عن ذلك إلا خِيفَةَ أن يفزعه أو يُخيفه شىء يقع فى نفسه ؛ قال النبىّ صلى الله عليه وسلم فى الوباء : " إذا سمعتم به فى أرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منـه " . وسئل أيضا عن البلدة يقع فيها الموت وأمراض ، فهل يُكره الخروج منها ؟ فقال : ما أرى بأسا خرج أو أقام .

الرابعـة — فى قوله عليه السلام : " إذا وقع الوباء بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارا منه " . دليل على أنه يجوز الخروج من بلدة الطاعون على غير سبيل الفرار منـه ، إذا اعتقد أن ما أصابه لم يكن ليخطئه ، وكذلك حكم الداخل إذا أيْقَنَ أن دخولها[1] لا يجلب إليه قَدَرا لم يكن الله قدّره له ؛ فباح له الدخول إليه والخروج منه على هذا الحدّ الذى ذكرناه ، والله أعلم .

الخامسـة — فى فضل الصبر على الطاعون وبيانه . الطاعون وزنه فاعول من الطّعْن ، غير أنه لما عُدِل به عن أصله وُضع دالّا على الموت العام بالوباء ؛ قاله الجوهرى . ويروى من حديث عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " فَناء أمتى بالطّعْن والطاعون " قالت : الطعن قد عرفناه فما الطاعون ؟ قال : " غُدّة[2] كغدّة البعير تخرج فى المَراق[3] والآباط " . قال العلماء : وهذا الوَباء قد يُرسله الله نِقْمَةً وعُقوبةً على من يشاء

(١) فى جـ وهـ : أن دخوله . (٢) الغدة : طاعون الإبل ، وقلما تسلم منه . (٣) المراق : ما سفل من البطن فما تحته من المواضع التى ترق جلودها ، واحدها مرق . وقال الجوهرى : لا واحد لها .

من العُصَاة من عبيده وكَفَرتهم ، وقد يُرسله شهادةً ورحمةً للصالحين؛ كما قال معاذ فى طاعون عَمْواس(١) : إنه شهادة ورحمة لكم ودعوة نبيِّكم ، اللهم أعط معاذا وأهله نصيبهم من رحمتك. فطعن فى كفه رضى الله عنه . قال أبو قِلابة : قد عرفت الشهادة والرحمة ولم أعرف ما دعوة نبيكم ؟ فسألت عنها فقيل : دعا عليه السلام أن يجعل فَناء أمته بالطعن والطاعون حين دعا ألا يجعل بأس أمته بينهم فمُنِعَها فدعا بهذا . ويروى من حديث جابر وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " الفارّ من الطاعون كالفارّ من الزَّحْف والصابر فيه كالصابر فى الزحف " . وفى البخارى عن يحيى بن يَعْمَر عن عائشة أنها أخبرته أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فأخبرها نبى الله صلى الله عليه وسلم : " أنه كان عذابا يبعثه الله على من يشاء فجعله الله رحمة للمؤمنين فليس من عبد يَقَع الطاعون فيمكث فى بلده صابرا يعلم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مِثْلُ أجر الشهيد " . وهذا تفسير لقوله عليه الصلاة والسلام : " الطاعون شهادة والمطعون شهيد " . أى الصابر عليه المحتسب أجره على الله العالم أنه لن يصيبه إلا ما كتب الله عليه ؛ ولذلك تَمَنّى معاذٌ أن يموت فيه لعلمه أن من مات فهو شهيد . وأما من جزع من الطاعون وكرهه وفر منه فليس بداخل فى معنى الحديث ، والله أعلم .

السادسة — قال أبو عمر : لم يبلغنى أن أحدا من حملة العلم فر من الطاعون إلا ما ذكره ابن المدائنى أن على بن زيد بن جُدْعان هرب من الطاعون إلى السَّيالة(٢) فكان يُجَمِّع كل جمعة ويرجع ؛ فكان إذا جَمَّع صاحوا به : فرّ من الطاعون ! فمات بالسَّيالة . قال : وهرب عمرو بن عبيد ورباط بن محمد إلى الرباطية فقال إبراهيم بن على الفُقَيْمى فى ذلك :

ولما استفزّ الموتُ كلَّ مكذِّب * صبرتُ ولم يصبر رباطٌ ولا عمْرو

---

(١) عمواس (روى بكسر أوله وسكون ثانيه ، وروى بفتح أوله وثانيه وآخره سين مهملة) : كورة من فلسطين بالقرب من بيت المقدس ، ومنها كان ابتداء الطاعون فى أيام عمر رضى الله عنه ، ثم فشا فى أرض الشام فمات منه خلق كثير لا يحصون من الصحابة رضى الله عنهم ومن غيرهم ، وذلك فى سنة ١٨ للهجرة .

(٢) السيالة (بفتح أوله وتخفيف ثانيه) : موضع بقرب المدينة ، وهى أول مرحلة لأهل المدينة إذا أرادوا مكة . وقيل : هى بين ملل والروحاء فى طريق مكة إلى المدينة (عن شرح القاموس) .

وذكر أبو حاتم عن الأصمعى قال : هرب بعض البصريين من الطاعون فركب حمارا له ومضى بأهله نحو سَفْوان(١) ؛ فسمع حاديًا يَحْدُو خلفه :

لن يُسبِقَ اللهَ على حمارِ * ولا على ذى مَنْعة طيّارِ
أو يأتىَ الحَتْفُ على مقدار * قد يُصبح الله أمام السّارى

وذكر المدائنى قال : وقع الطاعون بمصر فى ولاية عبد العزيز بن مَرْوَان فخرج هاربا منه فنزل قرية من قُرى الصعيد يقال لها « سُكَر »(٢) . فقدم عليه حين نزلها رسول لعبد الملك ابن مروان . فقال له عبد العزيز : ما اسمك ؟ فقال له : طالب بن مُدْرِك . فقال : أُوه(٣) ما أرانى راجعا إلى الفُسْطاط ! فمات فى تلك القرية .

قوله تعالى : وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٤﴾

هذا خطاب لأمة محمد صلى الله عليه وسلم بالقتال فى سبيل الله فى قول الجمهور . وهو الذى يُنْوَى به أن تكون كلمة الله هى العليا . وسُبُل الله كثيرة فهى عامة فى كل سبيل ؛ قال الله تعالى : « قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ »(٤) . قال مالك : سُبُل الله كثيرة، وما من سبيل إلا يقاتل عليها أو فيها أولها ، وأعظمها دين الإسلام، لا خلاف فى هذا . وقيل : الخطاب للذين أُحْيُوا من بنى إسرائيل؛ روى عن ابن عباس والضحاك . والواو على هذا فى قوله « وَقَاتِلُوا » عاطفة على الأمر المتقدّم، وفى الكلام متروك تقديره : وقال لهم قاتلوا . وعلى القول الأوّل عاطفة جملة كلام على جملة ما تقدّم ، ولا حاجة إلى إضمار فى الكلام . قال النحاس : « وقَاتِلُوا » أمر من الله تعالى للمؤمنين ألّا تهربوا كما هرب هؤلاء . ﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ أى يسمع قولكم إن قلتم مثل ما قال هؤلاء ويعلم مرادكم به . وقال الطبرى : لا وجه لقول من قال : إن الأمر بالقتال للذين أُحْيُوا . والله أعلم .

---

(١) سفوان (بالتحريك) : ماء على قدر مرحلة من باب المربد بالبصرة (معجم ياقوت) .

(٢) سكر (وزان زفر) : موضع بشرقية الصعيد بينه وبين مصر يومان ، كان عبد العزيز بن مروان يخرج إليه كثيرا . (عن ياقوت) . وقد ورد فى الأصول : « سكن » بالنون وهو تحريف .

(٣) أوه : كلمة يقولها الرجل عند الشكاية والتوجع وهى ساكنة الواو مكسورة الهاء ، وربما قلبوا الواو ألفا فقالوا : « آه من كذا » ، وربما شدّدوا الواو وكسروها وسكنوا الهاء فقالوا : « أوه » ، وبعضهم يفتح الواو مع التشديد فيقول : « أوه » . (عن النهاية) .

(٤) راجع جـ ٩ ص ٢٧٤

قوله تعالى : مَّن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَـٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ۚ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ ۖ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٤٥﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ لما أمر الله تعالى بالجهاد والقتال على الحق — إذ ليس شيء من الشريعة إلا ويجوز القتال عليه وعنه، وأعظمها دين الإسلام كما قال مالك — حرّض على الإنفاق فى ذلك . فدخل فى هذا الخبر المقاتِلُ فى سبيل الله، فإنه يقرض به رجاء الثواب كما فعل عثمان رضى الله عنه فى جيش العُسْرة[1] . و « مَنْ » رفع بالابتداء ، و « ذا » خبره ، و « الذى » نعت لذا ، وإن شئت بدل . ولما نزلت هذه الآية بادر أبو الدَّحْدَاح إلى التصدُّق بماله ابتغاء ثواب ربه . أخبرنا الشيخ الفقيه الإمام المحدث القاضى أبو عامر[2] يحيى بن عامر بن أحمد بن منبع الأشعرى نسبا ومذهبا بقُرْطُبَة — أعادها الله — فى ربيع الآخر عام ثمانية وعشرين وستمائة قراءة منّى عليه قال : أخبرنا أبى إجازة قال : قرأت على أبى بكر عبد العزيز بن خَلَف بن مَدْيَن الأزدى عن أبى عبد الله بن سعدون سماعا عليه ، قال : حدّثنا أبو الحسن على بن مهران قال : حدّثنا أبو الحسن محمد بن عبد الله ابن زكريا بن حَيْوَة النيسابورى سنة ست وستين وثلثمائة ، قال : أنبأنا عمّى أبو زكريا يحيى ابن زكريا قال : حدّثنا محمد بن معاوية بن صالح قال : حدّثنا خلف بن خليفة عن حُمَيد[3] الأعرج عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن مسعود قال : لما نزلت : « مَنْ ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللهَ قَرْضًا حَسَنًا » قال أبو الدحداح : يارسول الله أو إنّ الله تعالى يريد منا القرض ؟ قال : " نعم يا أبا الدحداح " قال : أرِنِى يدك [قال] فناوله ، قال : فإنى أقرضت الله حائطا فيه ستمائة نخلة .

---

(١) جيش العسرة : فى غزوة تبوك ، كان فى عسرة وشدّة من الحرّ وجدب البلاد ، أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس بالجهاز وحض الأغنياء على النفقة فى سبيل الله ، فأنفق عثمان رضى الله عنه فى ذلك نفقة عظيمة . ابن هشام : حدّثنى من أثق به أن عثمان أنفق ألف دينار غير الإبل والزاد وما يتعلق بذلك ؛ فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " اللهم أرض عن عثمان فإنى عنه راض " .

(٢) فى ج و هـ و ز : « أبو عامر يحيى بن أحمد بن ربيع الأشعرى » .

(٣) فى جميع الأصول : عن الأعرج ، وليس بصحيح لأن حميد الأعرج الكوفى هو الراوى عن ابن الحارث وعنه خلف بن خليفة .

ثم جاء يمشى حتى أتى الحائط وأم الدحداح فيه وعياله ، فناداها : يا أم الدحداح ، قالت : لبيك ، قال : آخرجى ، قد أقرضت ربى عز وجل حائطا فيـه ستمائة نخلة . وقال زيد بن أسلم : لمـا نزل : « مَنْ ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللهَ قَرْضًا حَسَـنًا » قال أبو الدحداح : فداك أبى وأمى يا رسـول الله ! إن الله يستقرضنا وهو غنى عن القـرض ؟ قال : " نعم يريد أن يدخلكم الجنة به" . قال : فإنى إن أقرضتُ ربى قرضا يضمن لى به ولِصِبْيَتِى الدَّحْداحة معى الجنة؟ قال : " نعم " قال : فناولنى يدك ، فناوله رسول الله صلى الله عليـه وسلم يده . فقال : إن لى حديقتين إحداهما بالسافلة والأخرى بالعالية ، والله لا أملك غيرهما ، قـد جعلتهما قرضا لله تعالى . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أجعل إحداهما لله والأخرى دعها معيشة لك ولعيالك " قال : فأشهدك يا رسول الله أنى قد جعلت خيرهما لله تعالى ، وهو حائط فيه ستمائة نخلة . قال : " إذًا يجزيك الله به الجنة " . فانطلق أبو الدحداح حتى جاء أم الدحداح وهى مع صبيانها فى الحديقة تدور تحت النخل فأنشأ يقول :

هداكِ ربّى سُبُلَ الرشادِ * إلى سبيل الخير والسّدادِ
بِبِنِي من الحائط بالوِداد * فقد مضى قرضا إلى التّنَادِ
أقرضتُه الله على آعتمادى * بالطَّوْع لا مَنٍّ ولا آرْتِدَادِ (١)
إلّا رَجاءَ الضِّعْفِ فى المَعاد * فارتحِلِي بالنفس والأولادِ
والبِرّ لا شَـكّ فخيْرُ زادِ * قدّمَه المرءُ إلى المعـادِ

قالت أم الدحداح : رَبِحَ بيعُك ! بارك الله لك فيما آشـتريت ، ثم أجابته أم الدحداح وأنشأت تقول :

بشّرك اللهُ بخَـيْرٍ وفَـرَحْ * مِثلُك أدّى ما لديه ونَصَـحْ
قد مَتّـع الله عيـالى ومَنَحْ * بالعَجْوَة السّوْداءِ والزَّهْوِ البَلَحْ
والعبدُ يسعى وله ما قد كَدَحْ * طولَ الليالى وعليه ما آجْتَرَحْ

(١) فى هـ : آزدياد .

ثم أقبلت أم الدحداح على صبيانها تُخْـرج ما فى أفواههـم وتنفض ما فى أكمامهم حتى أفضت إلى الحائط الآخر، فقال النبي صلى الله عليه وسـلم : " كم من عِذقٍ رَدَاح[1] ودار فَيَاح[2] لأبى الدحداح " .

الثانيـــة — قال ابن العـربى : « انقسم الخلق بحكم الخالق وحكمته وقدرته ومشيئته وقضائه وقدره حين سمعوا هذه الآية أقساما، فتفرقوا فرقا ثلاثة: الفرقة الأولى الرَّذْلَى قالوا : إن رب محمد محتاج فقير إلينا ونحن أغنياء ، فهذه جهالة لا تخفى على ذى لُبٍّ، فردّ الله عليهم بقوله : « لَقَدْ سَمِعَ اللهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ[3] » . الفرقة الثانية لما سمعت هذا القول آثَرَت الشُّحّ والبخل وقدمت الرغبة فى المـال ، فما أنفقت فى سبيل الله ولا فَكَّتْ أسيرا ولا أعانت أحدا، تكاسلا عن الطاعة ورُكونا إلى هذه الدار[4] . [الفرقة] الثالثة لما سمعت بادرت إلى امتثاله وآثر المجيبُ منهم بسرعة بماله كأبى الدحداح رضى الله عنه وغيره . والله أعلم[5] .

الثالثـــة — قوله تعالى : « قَرْضًا حَسَنًا » القرض : اسم لكل مايلتمس عليه الجزاء . وأقرض فلان فلانا أى أعطاه ما يتجازاه؛ قال الشاعر وهو لَبِيدٌ :

وإذا جُوزِيتَ قَرْضًا فَاجْزِهِ * إنما يَجْزِى الفتى ليس الجَمَلْ

والقِرض بالكسر لغة فيه حكاها الكسائى . واستقرضت من فلان أى طلبت منـه القرض فأقرضنى . واقترضت منـه أى أخذت القرض . وقال الزجاج : القرض فى اللغـة البَلاءُ الحسن والبلاء السّيىء، قال أُمَيّة :

كل امْرِئٍ سوفَ يُجْزَى قَرْضَه حسنا * أو سيِّئًا ومَدِينًا مثـلَ ما دَانَا

وقال آخر :

تُجَازَى القُرُوضُ بأمثالهـا * فبالخَـيْرِ خيْرا وبالشّرِّ شرًّا

وقال الكسائى : القرض ما أسلفت من عمل صالح أو سيّء . وأصل الكلمة القطع ؛ ومنه المقراض . وأقرضته أى قطعت له من مالى قطعة يجازى عليها . وانقرض القـوم : انقطع

(١) العذق (بفتح فسكون) : النخلة . وبكسر فسكون : العرجون بما فيه من الشماريخ . ورداح ثقيلة .
(٢) الفياح (بالتشديد والتخفيف) : الواسع . (٣) راجع جـ ٤ ص ٢٩٤
(٤) فى ابن العربى : أغاثت . (٥) فى ابن العربى .

أثرهم وهلكوا . والقـرض ههنا : آسم ، ولولاه لقال [ههنا[1]] إقراضا . وآستدعاء القرض فى هذه الآية إنمـا هو تأنيس وتقريب للناس بمـا يفهمونه ، والله هو الغنى الحميـد ؛ لكنه تعالى شَبّه عطاء المؤمن فى الدنيا بما يرجو به ثوابه فى الآخرة بالقرض كما شبّه إعطاء النفوس والأموال فى أخذ الجنة بالبيع والشراء ، حسب ما يأتى بيانه فى « براءة[2] » إن شاء الله تعالى . وقيـل المراد بالآية الحث على الصدقة وإنفاق المـال على الفقراء والمحتاجين والتوسعة عليهم ، وفى سبيل الله بنصرة الدّين . وكَنَى الله سبحانه عن الفقير بنفسه العلية المنزهة عن الحاجات ترغيبا فى الصـدقة ، كما كنى عن المريض والجائع والعطشان بنفسه المقدّسـة عن النقائص والآلام . ففى صحيح الحديث إخبارا عن الله تعالى : " يا ابن آدم مرِضتُ فلم تَعُدْنى واستطعمتك فلم تُطْعمنى واستسقيتك فلم تسقنى " قال يا رب كيف أسقيك وأنت رب العالمين ! ؟ قال : استسقاك عبدى فلان فلم تسقه أما إنك لو سقيته وجدت ذلك عنـدى " . وكذا فيما قبلُ ؛ أخرجه مسلم والبخارىّ وهذا كله خرج مخرج التّشريف لمن كَنَى عنه ترغيبا لمن خُوطب به .

الرابعـــة — يجب على المستقرض ردّ القرض ؛ لأن الله تعالى بيّن أنّ من أنفق فى سبيل الله لا يضيع عند الله تعالى بل يردّ الثواب قَطْعا وأبْهَم الجزاء . وفى الخبر : " النفقة فى سبيل الله تضاعف إلى سبعمائة ضعف وأكثر " على ما يأتى بيانه فى هـذه السورة عند قوله تعـالى : « مَثَلُ الذينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَثَلِ حَبَّـةٍ أَنْبَتَتْ سَـبْعَ سَنَابِلَ[3] » الآية . وقال ههنا : ﴿ فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ﴾ وهذا لا نهاية له ولا حدّ .

الخامســـة — ثواب القَرْض عظيم ، لأن فيه تَوْسعة على المسلم وتفريجا عنـه . خرّج ابن ماجه فى سننه عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " رأيت ليلة أسرِى بى على باب الجنـة مكتوبا الصدقةُ بعشر أمثالها والقرضُ بثمانية عشر فقلت لجبريل : ما بالُ القـرض أفضل من الصدقة قال لأن السائل يسأل وعنـده والمستقرض لا يستقرض إلا من حاجة " . قال حدّثنا محمـد بن خَلَف العَسْقلانى حدّثنا يَعْلَى حدّثنا سليمان بن يُسَيْر

(١) الزيادة من ز ، وفى هـ . لقالوا إقراضا . (٢) راجع جـ ٨ ص ٢٦٦ (٣) راجع ص ٣٠٢ من هذا الجزء .

عن قيس بن رومى قال : كان سليمان بن أُذُنَانَ[١] يُقرِض علقَمَة ألف درهم إلى عطائه ، فلما خرج عطاؤه تقاضاها منه ، واشتدّ عليه فقضاه ، فكأنّ علقمة غضِب فمكث أشهرًا[٢] ثم أتاه فقال : أقرِضنِي ألف درهم إلى عطائى ، قال : نعم وكرامة ! يا أُمّ عُتبة هَلمى تلك الخريطةَ المختومة التى عندكِ ، قال : فجاءت بها فقال : أما والله إنها لدَراهِمُكَ التى قضيتنِي ما حركت منها درهما واحدا ، قال : فقه أبوك ؟ ما حملك على ما فعلتَ بى ؟ قال : ما سمعتُ منك ، قال : ما سمعتَ منى ؟ قال : سمعتك تذكر عن ابن مسعود أنّ النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " ما مِن مسلم يقرِض مسلما قرضا مرتين إلا كان كصدقتها مرة " قال : كذلك أنبأنى ابن مسعود .

السادســـة — قرض الآدمىّ للواحد واحد ، أى يردّ عليه مثل ما أقرضه . وأجمع أهل العلم على أن استقراض الدنانير والدراهم والحنطة والشعير والتمر والزبيب وكل ما له مِثل من سائر الأطعمة جائز . وأجمع المسلمون نقلا عن نبيهم صلى الله عليه وسلم أن اشتراط الزيادة فى السلف رِبًا ولو كان قبضة من علَف — كما قال ابن مسعود — أو حبّة واحدة . ويجوز أن يردّ أفضل مما يستلِف إذا لم يشترِط ذلك عليه ؛ لأن ذلك من باب المعروف ؛ استدلالا بحديث أبى هريرة فى البِكْر : " إنّ خِياركم أحسنكم قضاء " رواه الأئمة : البخارىّ ومسلم وغيرهما . فأثنى صلى الله عليه وسلم على من أحسن القضاء ، وأطلق ذلك ولم يقيده بصفة . وكذلك قضى هو صلى الله عليه وسلم فى البِكْر وهو الفَتِىّ المختار من الإبل جملا خِيارا رَباعِيا ، والخِيار : المختار ، والرّباعِى هو الذى دخل فى السّنة الرابعة ؛ لأنه يُلقِى فيها رباعيته وهى التى تلِى الثنايا وهى أربع رباعِيات — مخففة الباء — وهذا الحديث دليل على جواز قرض الحيوان ، وهو مذهب الجمهور ، ومنع من ذلك أبو حنيفة وقد تقدّم .

السابعـــة — ولا يجوز أن يهدِى من استقرض هدية لِلمُقرِض ، ولا يحِل للمقرِض قبولها إلا أن يكون عادتهما ذلك ؛ بهذا جاءت السنة : خرّج ابن ماجه حدّثنا هشام بن عمار قال حدّثنا إسمعيل بن عَيّاش حدّثنا عُتبة بن حُمَيْد الضبِّى عن يحيى بن أبى إسحاق الهُنَائى قال :

(١) فى التاج : سليمان بن أذنان (مثنى أذن) وعلقمة : هو ابن قيس النخعى الكوفى ، والحديث كما فى السنن .
(٢) الحديث مصحح من ابن ماجه وفى الأصول خلاف له .

سألت أنس بن مالك عن الرجل منا يقرض أخاه المال فيهدى إليه؟ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا أقرض أحدكم أخاه قرضا فأهدى له أو حمله على دابته فلا يقبلها ولا يركبها إلا أن يكون جرى بينه و بينه قبل ذلك " .

الثامنـة — القرض يكون من المـال — وقد بيّنّا حكمه — ويكون من العِرْض ؛ وفى الحديث عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : " أيعجز أحدكم أن يكون كأبى ضمضم كان إذا خرج من بيته قال اللّهم إنى قد تصدّقت بعِرضى على عبادك " . وروى عن ابن عمر : أقرِض من عِرضك لِيومٍ فقرِك ؛ يعنى من سَبّك فلا تأخذ منـه حقا ولا تُقِم عليه حدّا حتى تأتى يوم القيامة مُوفر الأجر . وقال أبوحنيفة : لايجوز التصدّق بالعِرض لأنه حق الله تعالى، وروى عن مالك . ابن العربى : وهـذا فاسد ، قال عليه السلام فى الصحيح : " إن دِماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام" الحديث . وهذا يقتضى أن تكون هذه المحرّمات الثلاث تجرِى مجرى واحدا فى كونها بآحترامها حقا للآدمىّ .

التاسـعة — قوله تعالى : ﴿حَسَنًا﴾ قال الواقِدىّ: محتسبا طيبة به نفسه . وقال عمرو ابن عثمان الصّدَفى : لا يُمنّ به ولا يؤذِى . وقال سهل بن عبد الله : لا يعتقد فى قرضه عوضا .

العاشـرة — قوله تعالى : ﴿فَيُضَاعِفَهُ لَهُ﴾ قرأ عاصم وغيره «فَيُضَاعِفَهُ» بالألف ونصب الفاء . وقرأ ابن عامر و يعقوب بالتشديد فى العين مع سقوط الألف ونصب الفاء . وقرأ ابن كثير وأبو جعفر وشيبة بالتشديد ورفع الفاء . وقرأ الآخرون بالألف ورفع الفاء . فمن رفعه نسقه على قوله : « يُقْرِضُ » وقيل : على تقدير هو يضاعِفه . ومن نصب جعلوا اللاسنفهام بالفاء . وقيل : بإضمار « أن » والتشديد والتخفيف لغتان . دليل التشديد « أَضْعَافًا كَثِيرَةً » لأن التشديد للتكثير . وقال الحسن والسّدى : لا نعلم هذا التضعيف إلا لله وحده، لقوله تعالى : « وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا »[1] . قال أبو هريرة : هذا فى نفقة الجهاد، وكنا نحسب والنبيّ صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا نفقة الرجل على نفسه ورفقائه وظهرِه بألفى ألف .

(١) راجع جـ ٥ ص ١٩٥

الحـادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ ﴾ هـذا عام فى كل شىء فهو القابض الباسط، وقد أتينا عليهما فى « شرح الأسماء الحسنى فى الكتاب الأسنى » .

﴿ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ وعيد، فيجازى كلًّا بعمله .

قوله تعـالى : أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَإِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَىٰ إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَائِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٢٤٦﴾

ذكر فى التحريض على القتال قصة أخرى جرت فى بنى إسرائيل . والملأ : الأشراف من الناس، كأنهم ممتلئون شرفا . وقال الزجاج : سموا بذلك لأنهم ممتلئون مما يحتاجون إليه منهم . والملأ فى هذه الآية القوم؛ لأن المعنى يقتضيه . والملأ : اسم للجمع كالقوم والرهط . والملأ أيضا : حسن الخلق، ومنه الحديث " أحسنوا الملأ فكلكم سيروى" خرجه مسلم .

قوله تعـالى : ﴿ مِنْ بَعْدِ مُوسَى ﴾ أى من بعد وفاته . ﴿ إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمُ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا ﴾ قيـل : هو شَمْوِيل بن بال بن علقمة ويعرف بابن العجوز . ويقال فيه : شمعون، قاله السدى . وإنما قيل : ابن العجوز لأن أمه كانت عجوزا فسألت الله الولد وقد كبرت وعقمت فوهبه الله تعالى لها . ويقال له : سَمْعُون لأنها دعت الله أن يرزقها الولد فسمع دعاءها فولدت غلاما فسمته « سمعون » ، تقول : سمع الله دعائى ، والسين تصير شينا بلغة العبرانية، وهو من ولد يعقوب . وقال مقاتل : هو من نَسْل هارون عليه السلام . وقال قتادة : هو يوشع بن نون. قال ابن عطية : وهذا ضعيف لأن مدة داود هى من بعد موسى بقرون من

(١) كذا فى جـ و ز و حـ . وفى هـ : نال . وفى أ : بان . والذى فى الطبرى وابن عطية : « بالى » .

النـاس، و يوشع هو فتى موسى . وذكر المحاسبيّ أن اسمه إسمعيل ، والله أعلم . وهذه الآية هى خبر عن قوم من بنى إسرائيل نالتهم ذِلة وغَلَبَةُ عدوّ فطلبوا الإذن فى الجهاد وأن يؤمروا به ، فلما أمِروا كَعّ أكثرهم وصبر الأقل فنصرهم الله . وفى الخبر أن هؤلاء المذكورين هم الذين أُميتوا ثم أُحيوا، والله أعلم .

قوله تعـالى : ﴿ نُقَاتِلْ ﴾ بالنونِ والجَزْم وقراءة جمهور القرّاء على جواب الأمر . وقرأ الضحاك وابن أبى عَبْلة بالياءِ ورفع الفعلِ، فهو فى موضع الصفة للملك .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ ﴾ و « عَسِيتُمْ » بالفتح والكسر لغتان، و بالثانية قرأ نافع، والباقون بالأولى وهى الأشهر . قال أبو حاتم : وليس للكسر وجه، و به قرأ الحسن وطلحة . قال مكىّ فى اسم الفاعل : عَسٍ، فهـذا يدل على كسر السين فى المـاضى . والفتح فى السين هى اللغـة الفاشية . قال أبو علىّ : ووجه الكسر قول العرب : هو عسٍ بذلك ، مثل حرٍ وشَجٍ، وقد جاء فَعل وفَعِل فى نحو نَعم ونِعم ، وكذلك عَسَيت وعَسِيت، فإن أسـند الفعل إلى ظاهر فقياس عسيتم أن يقال : عَسِىَ زيد ، مثل رضِىَ زيد، فإن قيل فهو القياس ، و إن لم يقل، فسائغ أن يؤخذ باللغتين فتستعمل إحداهما موضع الأخرى . ومعنى هـذه المقالة : هل أنتم قريب من التولى والفرار؟ . ﴿ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا ﴾ قال الزجاج : « أَلّا تُقاتِلُوا » فى موضع نصب ، أى هل عسيتم مقاتلة . ﴿ قَالُوا وَمَالَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ ﴾ قال الأخفش : « أن » زائدة . وقال الفرّاء : هو محمول على المعنى ، أى وما منعنا ، كما تقول : مالَكَ ألّا تصلِّى؟ أى ما منعك . وقيل: المعنى وأىّ شىء لنا فى ألّا نقاتل فى سبيل الله ! قال النحاس : وهذا أجودها . « وأن » فى موضع نصب . ﴿ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا ﴾ تعليل، وكذلك ﴿ وأَبْنَائِنَا ﴾ أى بسبب ذرارينا .

قوله تعـالى : ﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِـمُ ﴾ أى فرض عليهم ﴿ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا ﴾ أخبر تعالى أنه لمـا فَرض عليهـم القتال ورأوا الحقيقة ورجعت أفكارهم إلى مباشرة الحرب وأن نفوسهم

(١) يقال : رجل كع وكاع إذا جبن عن القتال . وقيل : هو الذى لا يمضى فى عزم ولا حزم وهو الناكص على عقبيه .

ربما قد تذهب « تَوَلَّوْا » أى اضطربت نياتُهم وفَتَرت عزائمهم ، وهذا شأن الأمم المتنعِّمة المائلة إلى الدَّعَة تتمنّى الحرب أوقات الأنفة فإذا حَضرتِ الحرب كَعَّت وانقادت لِطبعها . وعن هذا المعنى نهى النبيّ صلى الله عليه وسلم بقوله : " لا تتمنوا لِقاء العدوّ وسلوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاثْبُتُوا" رواه الأئمة . ثم أخبر الله تعالى عن قليل منهم أنهم ثَبَتوا على النية الأولى واستمرّت عزيمتهم على القتال فى سبيل الله تعالى .

قوله تعالى : وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ۚ قَالُوٓا۟ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ ٱلْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِٱلْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ ٱلْمَالِ ۚ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُۥ بَسْطَةً فِى ٱلْعِلْمِ وَٱلْجِسْمِ ۖ وَٱللَّهُ يُؤْتِى مُلْكَهُۥ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ﴾ أى أجابكم إلى ماسألتم ، وكان طالوت سَقَّاء . وقيل : دبّاغا . وقيل : مُكَارِيا ، وكان عالما فلذلك رفعه الله على مايأتى : وكان من سِبط بِنْيامين ولم يكن من سِبط النبوّة ولا من سِبط المُلْك ، وكانت النبوّة فى بنى لاوَى ، والملك فى سِبط يهوذا فلذلك أنكروا . قال وهب بن منبّه : لما قال الملأ من بنى إسرائيل لشَمْويل بن بال ما قالوا ، سأل الله تعالى أن يبعث إليهم ملِكا ويدُلّه عليه ؛ فقال الله تعالى له : انظر إلى القَرْن (١) الذى فيه الدُّهْن فى بيتك فإذا دخل عليك رجل فنَشّ (٢) الدّهنُ الذى فى القَرن ، فهو مَلِك بنى إسرائيل فادهنْ رأسه منه ومَلِّكه عليهم . قال : وكان طالوت دبّاغا فخرج فى ابتغاء دابة أضَلّها ، فقصد شمويل عسى أن يدعو له فى أمر الدابة أو يجد عنده فرَجا ، فنَشّ الدُّهنُ (٣) على ما زعموا ، قال : فقام إليه شمويل فأخذه ودهن منه رأس طالوت ، وقال له : أنت ملِك بنى إسرائيل الذى أمرنى الله تعالى بتقديمه ، ثم قال لبنى إسرائيل : «إن الله قد بعث لكم طالوت ملِكا» . وطالوت وجالوت أسمان أعجميان معربان ؛ ولذلك

(١) القرن (بالتحريك) : الجعبة من جلود تكون مشقوقة ثم تخرز . (٢) نش : صوّت .
(٣) فى هـ و ج : فيما يزعمون .

لم ينصرفا ، وكذلك داود ، والجمع طواليت وجواليت ودواويد ، ولو سميت رجلا بطاوس وراقود[1] لصرفت وإن كانا أعجميين . والفرق بين هـذا والأول أنك تقول : الطاوس ، فتدخل الألف واللام فيُمكّن فى العربية ولا يمكّن هذا فى ذاك .

قوله تعالى : ﴿ أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا ﴾ أى كيف يملكنا ونحن أحق بالملك منه ؟ . جَروا على سنّتهم فى تعْنيتهم الأنبياء وحَيْدهم عن أمر الله تعالى فقالوا : «أَنَّى» أىّ من أىّ جهة ، فـ«أَنَّى» فى موضع نصب على الظرف ، ونحن من سِبط الملوك وهو ليس كذلك وهو فقير ، فتركوا السبب الأقوى وهو قَدر الله تعالى وقضاؤه السابق حتى احتج عليهم نبيُّهم بقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ ﴾ أى اختاره وهو الحجة القاطعة ، وبيَّن لهم مع ذلك تعليل اصطفاء طالوت ، وهو بسطته فى العلم الذى هو مِلاك الإنسان ، والجسم الذى هو مُعينه فى الحرب وعدّته عند اللّقاء ؛ فتضمّنت بيان صفة الإمام وأحوال الإمامة ، وأنها مستحقة بالعلم والدين والقوّة لا بالنسب ، فلا حظّ للنسب فيها مع العلم وفضائل النفس وأنها متقدّمة عليه ؛ لأن الله تعالى أخبر أنه اختاره عليهم لعلمه وقوته ، وإن كانوا أشرف منتسبا . وقد مضى فى أول السورة من ذكر الإمامة وشروطها ما يكفى ويُغنِى[2] . وهـذه الآية أصل فيها . قال ابن عباس : كان طالوت يومئذ أعلم رجل فى بنى إسرائيـل وأجملَه وأتمّه ؛ وزيادة الجسم مما يَهيب العدوّ . وقيـل : سمى طالوت لطوله . وقيـل : زيادة الجسم كانت بكثرة معـانى الخير والشّجاعة ، ولم يرد عِظم الجسم ؛ ألم تر إلى قول الشاعر[3] :

ترى الرجُـلَ النّحيف فتَزْدَرِيه * وفى أثوابه أَسَـدٌ هَصُـورُ[4]
ويُعجبك الطّـرِير فتَبْتَليـه * فيُخْلِف ظنّـك الرجلُ الطّـرِيرُ[5]
وقـد عَظُم البعـير بغير لُبٍّ * فلم يَسْتَغْنِ بالعِظَم البعـيرُ

(١) الراقود : الدن الكبير ، أو هو دن طويل الأسفل ، والجمع الرواقيد معرّب .

(٢) تراجع المسألة الرابعة وما بعدها جـ ١ ص ٢٦٤ (٣) هو العباس بن مرداس ؛ كما فى الحماسة وغيرها .

(٤) فى اللسان فى مادة مزر : « مزبر » . والمزبر : الشديد القلب القوى النافذ ، والهصور : الشديد الذى يفترس ويكسر . (٥) الطرير : ذو الرواء والمنظر . فى هـ : فما يغنى بجثته .

قلت : ومن هـذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم لأزواجه : " أسرعكن لحاقا بى أطولكن يدا " فكن يتطاولن ؛ فكانت زينب أولهن موتا ؛ لأنها كانت تعمل بيدها وتتصدق ؛ خرّجه مسلم . وقال بعض المتأولين : المراد بالعلم علم الحرب ، وهذا تخصيص العموم من غير دليل . وقد قيل : زيادة العلم بأن أوحى الله إليه ، وعلى هذا كان طالوت نبيا ، وسيأتى .

قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ ذهب بعض المتأولين إلى أن هذا من قول الله عز وجل لمحمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : هو من قول شَمْويل وهو الأظهر . قال لهم ذلك لما علم من تعنّتهم وجـدالهم فى الحجج ، فأراد أن يتم كلامه بالقطعىّ الذى لا اعتراض عليه فقال الله تعالى : « وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ » . و إضافة ملك الدنيا إلى الله تعـالى إضافة مملوك إلى ملِك . ثم قال لهم على جهة التغبيط والتنبيه من غير سؤال منهم : « إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ » . ويحتمل أن يكونوا سألوه الدلالة على صـدقه فى قوله : « إِنَّ اللَّهَ قَـدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا » . قال ابن عطيـة : والأول أظهر بمساق الآية ، والثانى أشـبه بأخلاق بنى إسرائيل الذميمة ، و إليه ذهب الطبرىّ .

قوله تعـالى : وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ ﴾ أى إتيانُ التابوت ، والتابوت كان من شأنه فيما ذكر أنه أنزله الله على آدم عليه السلام ، فكان عنده إلى أن وصل إلى يعقوب عليه السلام ، فكان فى بنى إسرائيل يَغلبون به من قاتلهم حتى عَصَوْا فغُلبوا على التابوت غلبهم عليه العمالقة : جالوت وأصحابه فى قول السدى ، وسلبوا التابوت منهم .

قلت : وهذا أدل دليل على أن العصيان سبب الخذلان ، وهذا بَيِّن . قال النحاس : والآية فى التابوت على ما رُوى أنه كان يسـمع فيه أنينٌ ، فإذا سمعوا ذلك ساروا لحربهـم ،

و إذا هَدأ الأنين لم يسيروا ولم يسر التابوت . وقيل : كانوا يضعونه فى مأزق الحرب فلا تزال تَغلِب حتى عصوا فغُلبوا وأخذ منهم التابوت وذلّ أمرهم ؛ فلما رأوا آية الاصْطِلام[1] وذهاب الذكر، أنِف بعضهم وتكلموا فى أمرهم حتى اجتمع ملؤهم أن قالوا لنبيّ الوقت : ابعث لنا ملكا؛ فلما قال لهم : ملككم طالوت راجعوه فيه كما أخبر الله عنهم؛ فلما قطعهم بالحجة سألوه البيِّنة على ذلك، فى قول الطبرىّ . فلما سألوا نبيهم البينة على ما قال، دعا ربه فنزل بالقوم الذين أخذوا التابوت داءٌ بسببه ، على خلاف فى ذلك . قيـل : وضعوه فى كنيسة لهم فيها أصنام فكانت الأصـنام تصبح منكوسة . وقيـل : وضعوه فى بيت أصـنامهم تحت الصنم الكبير فأصبحوا وهو فوق الصنم ، فأخذوه وشدّوه إلى رجليه فأصبحوا وقد قُطعت يدا الصنم ورجلاه وألقيت تحت التابوت؛ فأخذوه وجعلوه فى قرية قوم فأصاب أولئك القوم أوجاع فى أعناقهم . وقيـل : جعلوه فى مَخْرأة قوم فكانوا يُصيبهم الباسُور[2]؛ فلمـا عظم بلاؤهم كيفما كان، قالوا : ما هـذا إلا لهذا التابوت ! فلنردّه إلى بنى إسرائيل فوضعوه على عجلة بين ثورين وأرسلوهما فى الأرض نحـو بلاد بنى إسرائيـل ، وبعث الله ملائكة تسـوق البقرتين[3] حتى دخلتا على بنى إسرائيل ، وهم فى أمر طالوت فأيقنوا بالنصر؛ وهذا هو حمل الملائكة للتابوت فى هذه الرواية . ورُوى أن الملائكة جاءت به تحمله وكان يوشع بن نون قد جعله فى البرية ، فروى أنهم رأوا التابوت فى الهواء حتى نزل بينهم ؛ قاله الربيع بن خيثم . وقال وهب بن منبـه : كان قدر التابوت نحـوا من ثلاثة أذرع فى ذراعين . الكلبى : وكان من عود شمشار[4] الذى يتخذ منـه الأمشاط . وقرأ زيد بن ثابت « التابوه » وهى لغتـه ، والناس على قراءته بالتاء وقد تقدّم . وروى عنه « التيبوت » ذكره النحاس . وقرأ حميد بن قيس « يحمله » بالياء .

قوله تعالى : ﴿ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ ﴾ اختلف الناس فى السكينة والبقية؛ فالسكينة فعيلة مأخوذة من السكون والوقار والطمأنينة . فقوله « فِيهِ سَكِينَةٌ » أى هو سبب سكون

---

(١) الاصطلام : الاستئصال والإبادة .
(٢) فى ز، وابن عطية : « الناسور » بالنون .
(٣) كذا فى الأصول ، وفى الطبرى : النورين .
(٤) فى حـ ر أ و جـ بالشين المعجمة والميم والسين المهملة . والذى فى هـ والبحر بالمعجمتين بينهما ميم وفى معجم أسماء النبات «شمساد» ص ٣٤

قلوبكم فيما اختلفتم فيه من أمر طالوت؛ ونظيره « فَأَنْزَلَ اللهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ »(١) أى أنزل عليه ما سكن [به](٢) قلبه . وقيل : أراد أن التابوت كان سبب سكون قلوبهم، فأينما كانوا سكنوا إليه ولم يفزوا من التابوت إذا كان معهم فى الحرب . وقال وهب بن منبه : السكينة روح من الله تتكلم، فكانوا إذا اختلفوا فى أمر نطقت ببيان ما يريدون، و إذا صاحت فى الحرب كان الظفر لهم . وقال على بن أبى طالب : هى ريح هَفَّافة(٣) لها وجه كوجه الإنسان . وروى عنه أنه قال : هى ريح نَجُوج(٤) لها رأسان . وقال مجاهد : حيوان كالهِرّ له جناحان وذَنَب ولعينيه شُعاع، فإذا نظر إلى الجيش انهزم . وقال ابن عباس : طَسْت من ذهب من الجنة، كان يُغسل فيه قلوب الأنبياء؛ وقاله السدى . وقال ابن عطية : والصحيح أن التابوت كانت فيه أشياء فاضلة من بقايا الأنبياء وآثارهم، فكانت النفوس تسكن إلى ذلك وتأنس به وتقوى .

قلت : وفى صحيح مسلم عن البَرَاء قال : كان رجل يقرأ سورة «الكهف» وعنده فرس مربوط بشَطَنَيْن(٥) فتغشّته سحابةٌ فجعلت تدور وتدنو وجعل فرسُه ينفر منها، فلما أصبح أتى النبى صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال : " تلك السَّكِينَةُ تنزّلت للقرآن " . وفى حديث أبى سعيد الخدرى : أن أُسَيد بن الحُضَير بينما هو ليلة يقرأ فى مِرْبَده(٦) الحديث . وفيه : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "تلك الملائكة كانت تستمع لك ولو قرأتَ لأصبحتْ يراها الناس ما تستتر منهم " خرجه البخارى ومسلم . فأخبر صلى الله عليه وسلم عن نزول السكينة مرة، ومرة عن نزول الملائكة؛ فدل على أن السكينة كانت فى تلك الظُّلّة، وأنها تنزل أبدا مع الملائكة . وفى هذا حجة لمن قال إن السكينة روح أو شىء له روح؛ لأنه لا يصح استماع القرآن إلا لمن يعقل، والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَبَقِيَّةٌ ﴾ اختلف فى البقية على أقوال ، فقيل : عصا موسى وعصا هارون ورُضَاض(٧) الألواح؛ لأنها انكسرت حين ألقاها موسى، قاله ابن عباس . زاد عكرمة :

---

(١) راجع جـ ٨ ص ١٤٨ (٢) الزيادة من ز . (٣) هفافة : سريعة المرور فى هبوبها .
(٤) ريح نجوج : شديدة المرور فى غير استواء . (٥) الشطن : الحبل، وجمعه أشطان .
(٦) المربد (بكسر فسكون ففتح) : الموضع الذى يبس فيه التمر . (٧) رضاض الشىء (بضم الراء) : فتاته .

التوراة. وقال أبو صالح : البقية: عصا موسى وثيابه وثياب هارون ولوحان من التوراة[1]. وقال عطية بن سعد : هى عصا موسى [وعصا][2] هارون وثيابهما ورُضَاض الألواح. وقال الثورى[3]: من الناس من يقول البقية قفيزا مَنٍّ فى طست من ذهب وعصا موسى وعمامة هارون ورضاض الألواح . ومنهم من يقول : العصا والنعلان . ومعنى هذا ما روى من أن موسى لما جاء قومه بالألواح فوجدهم قد عبدوا العِجْل، ألقى الألواح غضبا فتكسرت، فنزع منها ما كان صحيحا وأخذ رُضَاض ما تكسر فجعله فى التابوت. وقال الضحاك : البقية : الجهاد وقتال الأعداء . قال ابن عطية : أى الأمر بذلك فى التابوت، إما أنه مكتوب فيه، وإما أن نفس الإتيان به [هو][4] كالأمر بذلك، وأسند الترك إلى [آل][4] موسى و [آل][4] هارون من حيث كان الأمر مندرجا من قوم إلى قوم وكلهم آل موسى وآل هارون . وآل الرجل قرابته . وقد تقدّم[5].

قوله تعالى : فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّى وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّىٓ إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ غُرْفَةًۢ بِيَدِهِۦ فَشَرِبُوا۟ مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ قَالُوا۟ لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ ٱللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٢٤٩﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ ﴾ « فَصَلَ » معناه خرج بهم . فصلت الشيء فانفصل ، أى قطعته فانقطع . قال وهب بن منبه : فلما فصل طالوت قالوا له إن المياه لا تحملنا فادع الله أن يجرى لنا نهرا، فقال لهم طالوت : إن الله مبتليكم بنهر . وكان عدد الجنود — فى قول السدّى — ثمانين ألفا . [وقال وهب[6]]: لم يتخلف عنه إلا ذو

(١) فى ز وابن عطية : والمن . (٢) من هـ وجـ وز . (٣) كذا فى جـ وهـ وابن عطية وفى هـ : قفير، وهو الزبيل . (٤) الزيادة من ز، وابن عطية . (٥) راجع المسألة الثانية والثالثة جـ ١ ص ٣٨١ (٦) من جـ وهـ .

عذر من صغر أو كبر أو مرض . والابتـلاء الاختبار . والنَّهَر والنَّهـر لغتان . واشتقاقه من السعة ، ومنه النهار وقد تقـدّم[1] . قال قتادة : النهـر الذى ابتلاهم الله به هو نهر بين الأُرْدُن وفلسطين . وقرأ الجمهور « بنهر » بفتح الهاء . وقرأ مجاهد وحُمَيْد الأعرج « بنهر » بإسكان الهاء . ومعنى هـذا الابتلاء أنه اختبار لهم ، فمن ظهرت طاعتـه فى ترك المـاء عُلِم أنه مطيع فيما عدا ذلك ، ومن غلبتـه شهوته [فى الماء[2]] وعصى الأمر فهو فى العصيان فى الشـدائد أحرى ، فرُوى أنهـم أتوا النهر وقد نالهم عطش وهـو فى غاية العـذوبة والحسن ، فلذلك رُخِّص للطيعين فى الغَرْفة ليرتفع عنهـم أذى العطش بعض الارتفاع وليَكْسِروا نزاع النفس فى هذه الحال . وبين أن الغَرْفة كافَّةً ضررَ العطش عند الحَزَمة الصابرين على شَظَف العَيْش الذين هَمُّهم فى غير الرفاهية ، كما قال عروة :

* وأحْسُوا قَرَاح المـاءِ والمـاءُ باردُ *

قلت : ومن هذا المعنى قوله عليه السلام : "حسْب المرء لُقَيْمات يُقِمن صلبه" . وقال بعض من يتعاطى غوامض المعانى : هذه الآية مثلٌ ضربه الله للدنيا فشبهها الله بالنهر والشارب منه والمـائل إليها والمستكثر منها ، والتارك لشربه بالمنحرف عنهـا والزاهد فيها ، والمغـترف بيده غرفة بالآخذ منها قدر الحاجة ، وأحوال الثلاثة عند الله مختلفة .

قلت : ما أحسن هـذا لولا ما فيه من التحريف فى التأويل والخـروج عن الظاهر ، لكن معناه صحيح من غير هذا .

الثانيـــة — اسـتدل من قال إن طالوت كان نبيا بقـوله : « إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ » وأن الله أوحى إليه بذلك وألهمه ، وجعل الإلهام ابتلاء من الله لهم . ومن قال لم يكن نبيا قال : أخبره نبيهم شمويل بالوحى حين أخبر طالوتُ قومه بهذا ، وإنما وقع هذا الابتلاء ليتميّز الصادق من الكاذب . وقد ذهب قوم إلى أن عبـد الله بن حُذَافة السَّهْمى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم إنمـا أمر أصحابه بإيقاد النار والدخول فيها تجربة لطاعتهم ، لكنه حمل مزاحه على تخشين الأمر الذى كلفهم ، وسيأتى بيانه فى « النساء[3] » إن شاء الله تعالى .

(١) راجع جـ ١ ص ٢٣٩ (٢) من جـ وهـ وز . (٣) راجع جـ ٥ ص ٢٥٨

الثالثـــة — قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي﴾ شرب قيل معناه كَرَع . ومعنى « فَلَيْسَ مِنِّي » أى ليس من أصحابى فى هذه الحرب ، ولم يخرجهم بذلك عن الإيمـان . قال السدى : كانوا ثمـانين ألفا ، ولا محـالة أنه كان فيهم المؤمن والمنافق والمجِـدّ والكسلان ، وفى الحديث " من غشنا فليس منا " أى ليس من أصحابنا ولا على طريقتنا وهَدْينا . قال (١) :

إذا حاولتَ فى أسَـد فجـورًا * فإنى لستُ منـك ولستَ مِنِّى

وهذا مَهيع (٢) فى كلام العرب؛ يقول الرجل لابنه إذا سلك غير أسلوبه : لست مِنِّى .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ يقال : طعمت الشيء أى ذقته . وأطعمته المـاء أى أذقتـه ، ولم يقل ومن لم يشربه لأن من عادة العرب إذا كرروا شيئا أن يكرروه بلفظ آخر ، ولغـة القرآن أفصح اللغـات ، فلا عِبرة بقـدح من يقول : لا يقـال طعمت المـاء .

الخامســـة — اسـتدل علماؤنا بهذا على القول بسدّ الذرائع؛ لأن أدنى الذوق يدخل فى لفـظ الطعم ، فإذا وقع النهى عن الطعم فلا سبيل إلى وقوع الشرب ممن يتجنب الطعم ؛ ولهذه المبالغة لم يأت الكلام «ومن لم يشرب منه» .

السادســـة — لمـا قال تعـالى : ﴿وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ﴾ دلّ على أن المـاء طعام وإذا كان طعاما كان قوتا لبقائه واقتيات الأبدان به فوجب أن يجرى فيـه الربا ، قال ابن العـربى : وهو الصحيح من المذهب . قال أبو عمـر قال مالك : لا بأس ببيع المـاء على الشَّطّ بالمـاء متفاضلا و إلى أجل ، وهو قول أبى حنيفة وأبى يوسف . وقال محمد بن الحسن : هو ممـا يكال و يوزن، فعلى هذا القول لايجوز عنده التفاضل، وذلك عنده فيه رِبا؛ لأن علته فى الربا الكيل والوزن . وقال الشافعى : لا يجوز بيع المـاء متفاضلا ولا يجوز فيه الأجل ، وعلتـه فى الربا أن يكون مأكولا جنسا .

---

(١) هو النابغة الذبيانى ، يقول هذا لعيينة بن حصن الفزارى ، وكان قد دعاه وقومه إلى مقاطعة بنى أسد ونقض حلفهم فأبى عليه وتوعده بهم ، وأراد بالفجور نقض الحلف . (عن شرح الشواهد) .

(٢) المهيع : الطريق الواضح الواسع البين .

السابعـــة — قال ابن العـربيّ قال أبو حنيفة : من قال إن شرب عبـدى فلان من الفُرات فهو حُرّ فلا يعتق إلا أن يكْرَع فيـه، والكرع أن يشرب الرجل بفيه من النهر، فإن شرب بيـده أو اغترف بالإناء منـه لم يعتق؛ لأن الله سبحانه فرّق بين الكرع فى النهر وبين الشرب باليـد . قال : وهـذا فاسد؛ لأن شرب المـاء يطلق على كل هيئة وصفة فى لسان العرب من غَرْف باليد أو كَرْع بالفم انطلاقا واحدا ، فإذا وُجِد الشّرب المحلوفُ عليه لغـة وحقيقة حنَث، فاعلمه .

قلت : قول أبى حنيفة أصح ، فإن أهل اللغة فرّقوا بينهما كما فرّق الكتاب والسـنة . قال الجوهرى وغيره : وكَرَع فى المـاء كُروعا إذا تناوله بفيه من موضعه من غير أن يشرب بكفيه ولا بإناء، وفيه لغة أخرى « كرِع » بكسر الراء [يكرَع](١) كَرَعا . والكَرَع : ماء السماء يكرع فيـه . وأما السنة فذكر ابن ماجه فى سننه : حدّثنا واصـل بن عبد الأعلى حدّثنا ابن فُضيل عن ليث عن سعيد بن عامر عن ابن عمر قال : مررنا على بركة فجعلنا نكرع فيها فقال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : "لا تَكْرَعوا ولكن اغسلوا أيديكم ثم اشربوا فيها فإنه ليس إناء أطيب من اليد" وهذا نص . وليث بن أبى سليم خرّج له مسلم وقد ضُعِّف .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ ﴾ الاغتراف : الأخذ من الشىء باليد وبآلة ، ومنـه المِغْرَفة ، والغَرْف مثـل الاغتراف . وقرئ « غَرْفة » بفتح الغين وهى مصدر، ولم يقل اغترافة؛ لأن معنى الغَرْف والاغتراف واحد . والغَرْفة المرة الواحدة . وقرئ « غُرْفَة » بضم الغين وهى الشىء المُغْتَرَف . وقال بعض المفسرين : الغَرْفة بالكفّ الواحد والغُرْفة بالكفّيْن . وقال بعضهم : كلاهما لغتان بمعنى واحد . وقال علىّ رضى الله عنـه : الأكُفّ أنظَفُ الآنية، ومنه قول الحسن :

لا يَدلِفون إلى ماء بآنيـة * إلا اغترافا من الغُدْران بالرّاح

الدلِيف : المشى الرويد .

(١) فى ه وجوز .

قلت : ومن أراد الحلال الصِّرف فى هـذه الأزمان دون شبهة ولا امتراء ولا ارتياب فليشرب بكفّيه المـاء من العيون والأنهار المسخَّرة بالجَرَيان آناء الليل و [آناء](١) النهار، مبتغيا بذلك من الله كسب الحسنات ووضع الأوزار والفوق بالأئمة الأبرار، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من شرب بيده وهو يقدر على إناء يريد به التواضع كتب الله له بعدد أصابعه حسنات وهو إناء عيسى بن مريم عليهما السلام إذ طرح القدح فقال أفّ هذا مع الدنيا" . خرّجه ابن ماجه من حديث ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نشرب على بطوننا وهو الكَرْع، ونهانا أن نغترف باليد الواحدة، وقال : "لا يلـغ أحدكم كما يلـغ الكلب ولا يشرب باليد الواحدة كما يشرب القوم الذين سخط الله عليهم ولا يشرب بالليل فى إناء حتى يحركه إلا أن يكون إناء مُخَمَّرا ومن شرب بيده وهو يقدر على إناء ..." الحديث كما تقدّم، وفى إسناده بَقِيّة بن الوليد، قال أبو حاتم : يكتب حديثه ولا يحتج به . وقال أبو زرعة : إذا حدّث بَقِيّة عن الثقات فهو ثقة .

التاسـعة : قوله تعالى : ﴿ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ﴾ قال ابن عباس : شربوا على قدر يقينهم، فشرب الكفار شرب الهيم(٢) وشرب العاصون دون ذلك، وانصرف من القوم ستة وسبعون ألفا وبقى بعض المؤمنين لم يشرب شيئا وأخذ بعضهم الغُرْفة، فأما من شرب فلم يَرْوَ، بل برّح به العطش، وأما من ترك المـاء فحسُنَت حاله وكان أجْلَد ممن أخذ الغُرفة .

العاشـرة — قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ ﴾ الهاء تعود على النهر، و «هو» توكيد . ﴿والذين﴾ فى موضع رفع عطفا على المضمر فى «جاوزه» يقال: جاوزت المكان مجاوزة وجوازا. والمجاز فى الكلام ما جاز فى الاستعمال ونفذ واستمرّ على وجهـه . قال ابن عباس والسدى : جاز معه فى النهر أربعة آلاف رجل فيهم من شرب، فلما نظروا إلى جالوت وجنوده وكانوا مائة ألف كلهم شاكون فى السلاح رجع منهم ثلاثة آلاف وستمائة و بضعة وثمـانون ؛ فعلى هـذا القول قال المؤمنون الموقنون بالبعث والرجوع إلى الله تعالى عند ذلك وهم عدّة أهـل

(١) كذا فى هـ وجـ وفى ز : أطراف .

(٢) الهيم : الإبل التى يصيبها داء فلا تروى من المـاء، واحدها أهيم، والأنثى هيماء .

بدر : « كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللهِ » . وأكثر المفسرين : على أنه إنما جاز معه النهر من لم يشرب جملة ، فقال بعضهم : كيف نطيق العدو مع كثرتهم ! فقال أولوا العزم منهم : « كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللهِ » . قال البراء بن عازب : كنا نتحدث أن عدة أهل بدر كعدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر ثلاثمائة و بضعة عشر رجلا — وفى رواية : وثلاثة عشر رجلا — وما جاز معه إلا مؤمن .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ ﴾ والظن هنا بمعنى اليقين ، ويجوز أن يكون شكا لا علما ، أى قال الذين يتوهمون أنهم يُقتلون مع طالوت فيلقون الله شهداء ، فوقع الشك فى القتل .

قوله تعالى : ﴿ كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً ﴾ الفئة : الجماعة من الناس والقطعة منهم ؛ من فأوْتُ رأسه بالسيف وفأيته أى قطعته . وفى قولهم رضى الله عنهم : « كم من فئة قليلة » الآية ، تحريضٌ على القتال واستشعارٌ للصبر واقتداءٌ بمن صدق ربه .

قلت : هكذا يجب علينا نحن أن نفعل؟ لكن الأعمال القبيحة والنيات الفاسدة منعت من ذلك حتى ينكسر العدد الكبير منا قدّام اليسير من العدو كما شاهدناه غير مرة ، وذلك بما كسبت أيدينا ! وفى البخارىّ : وقال أبو الدرداء : إنما تقاتلون بأعمالكم . وفيه مُسْند أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " هل ترزقون وتنصرون إلا بضعفائكم " . فالأعمال فاسدة والضعفاء مُهْمَلون والصبر قليل والاعتماد ضعيف والتقوى زائلة ! . قال الله تعالى : « اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللهَ » (١) وقال : « وَعَلَى اللهِ فَتَوَكَّلُوا » (٢) وقال : « إِنَّ اللهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ » (٣) وقال : « وَلَيَنْصُرَنَّ اللهُ مَنْ يَنْصُرُهُ » (٤) وقال : « إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ » (٥) . فهذه أسباب النصر وشروطه وهى معدومة عندنا غير موجودة فينا ، فإنا لله و إنا إليه راجعون على ما أصابنا وحلّ بنا ! بل لم يبق من الإسلام إلا ذكره ، ولا من الدّين إلا رَسْمُه لظهور الفساد ولكثرة الطغيان وقلة الرشاد حتى استولى العدو شرقا وغربا برا و بحرا ، وعَمّت الفتن وعظُمت المحَن ولا عاصم إلا من رحم ! .

(١) راجع جـ ٤ ص ٣٢٢ (٢) راجع جـ ٦ ص ١٢٧ (٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٠٢
(٤) راجع جـ ١٢ ص ٧٢ (٥) راجع جـ ٨ ص ٢٣

قوله تعالى : وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٥٠﴾

« بَرَزُوا » صاروا فى البَرَاز وهو الأفيح[1] من الأرض المتسع . وكان جالوت أمير العمالقة وملكهم ظلُّه ميل . ويقال : إن البربر من نسله ، وكان فيما روى فى ثلاثمائة ألف فارس . وقال عكرمة : فى تسعين ألفا ، ولما رأى المؤمنون كثرة عدوهم تضرعوا إلى ربهم ، وهذا كقوله : « وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ » إلى قوله : « وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا »[2] الآية . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لقِى العدو يقول فى القتال : " اللهم بك أصول وأجول " وكان صلى الله عليه وسلم يقول إذا لقى العدو : " اللهم إنى أعوذ بك من شرورهم وأجعلك فى نحورهم " ودعا يوم بدر حتى سقط رداؤه عن منكبيه يستنجز[3] الله وعده على ما يأتى بيانه فى « آل عمران »[2] إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾

قوله تعالى : ﴿ فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ أى فأنزل الله عليهم النصر ، « فَهَزَمُوهُمْ » : فكسروهم . والهزم : الكسر ، ومنه سِقاء مُتَهَزِّم ، أى انثنى بعضه على بعض مع الجفاف ، ومنه ما قيل فى زمزم : إنها هَزْمَةُ جبريل ، أى هزمها جبريل برجله فخرج الماء . والهزم : ما تكسر من يابس الحطب .

قوله تعالى : ﴿ وَقَتَلَ دَاوُودُ جَالُوتَ ﴾ وذلك أن طالوت الملك اختاره من بين قومه لقتال جالوت ، وكان رجلا قصيرا سقاما مصفارا أصغر أزرق ، وكان جالوت من أشد الناس وأقواهم وكان يهزم الجيوش وحده ، وكان قتل جالوت وهو رأس العمالقة على يده . وهو داود

(١) كذا فى هـ وجوز ، وفى أ : الأفسح . (٢) راجع جـ ٤ ص ٢٢٨ فما بعد وص ١٩٠ فما بعد .
(٣) فى د : ويستنجز ، وفى أ ، هـ ، و : ليستنجز ، وما أثبتناه فى ز .

ابن إيشى[1] — بكسر الهمزة، ويقال : داود بن زكريا بن رشوى، وكان من سبط يهوذا بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام ، وكان من أهل بيت المقدس جمع له بين النبوّة والملك بعد أن كان راعيا وكان أصغر إخوته وكان يرعى غنما، وكان له سبعة إخوة فى أصحاب طالوت؛ فلما حضرت الحرب قال فى نفسه : لأذهبنّ إلى رؤية هذه الحرب ، فلما نهض فى طريقه مر بحجر فناداه : يا داود خذنى فبى تقتل جالوت، ثم ناداه حجر آخر ثم آخر فأخذها وجعلها فى مخلاته وسار ، فخرج جالوت يطلب مبارزا فكعّ[2] الناس عنه حتى قال طالوت : من يبرز إليه ويقتله فأنا أزوجه ابنتى وأحكّمه فى مالى ؛ فجاء داود عليه السلام فقال : أنا أبرز إليه وأقتله ، فازدراه طالوت حين رآه لصغر سنّه وقصره فردّه ، وكان داود أزرق قصيرا؛ ثم نادى ثانية وثالثة فخرج داود، فقال طالوت له : هل جرّبت نفسك بشىء ؟ قال نعم؛ قال بماذا ؟ قال : وقع ذئب فى غنمى فضربته ثم أخذت رأسه فقطعته من جسده . قال طالوت : الذئب ضعيف، هل جرّبت نفسك فى غيره؟ قال : نعم، دخل الأسد فى غنمى فضربته ثم أخذت بلحييه فشققتهما ؛ أفترى هذا أشدّ من الأسد؟ قال لا ؛ وكان عند طالوت درْعٌ لا تستوى إلا على من يقتل جالوت، فأخبره بها وألقاها عليه فاستوت ؛ فقال طالوت : فاركب فرسى وخذ سلاحى ففعل ؛ فلما مشى قليلا رجع فقال الناس : جبُن الفتى! فقال داود : إن الله إن لم يقتله لى ويُعِنّى عليه لم ينفعنى هذا الفرس ولا هذا السلاح، ولكنّى أحب أن أقاتله على عادتى . قال : وكان داود من أرمى الناس بالمِقْلاع، فنزل وأخذ مخلاته فتقلّدها وأخذ مقلاعه وخرج إلى جالوت، وهو شاكٍ فى سلاحه على رأسه بيضة فيها ثلاثمائة رطل، فيما ذكر الماوردى وغيره؛ فقال له جالوت : أنت يا فتى تخرج إلىّ! قال نعم؛ قال : هكذا كما تخرج إلى الكلب ! قال نعم ، وأنت أهون . قال : لأطعمنّ لحمك اليوم للطّير والسِّباع ؛ ثم تدانيا وقصد جالوت أن يأخذ داود بيده استخفافا به، فأدخل داود يده إلى المجارة ، فرُوى أنها التأمت فصارت حجرا واحدا ، فأخذه فوضعه فى المقلاع وسمى الله

(١) كذا فى الأصول، والذى فى البحر وغيره : إيشا .
(٢) كع : جبن وضعف .

وأداره ورماه فأصاب به رأس جالوت فقتله ، وحز رأسه وجعله فى مخلاته ، وآختلط الناس وحمل أصحاب طالوت فكانت الهزيمة . وقد قيل : إنما أصاب بالحجر من البيضة موضع أنفه، وقيل : عينه[1] وخرج من قفاه ، وأصاب جماعة من عسكره فقتلهم . وقيل : إن الحجر تفتّت حتى أصاب كل من فى العسكر شىء منه؛ وكان كالقبضة التى رمى بها النبى صلى الله عليه وسلم هوازن يوم حُنَيْن ، والله أعلم . وقد أكثر الناس فى قصص هذه الآى ، وقد ذكرت لك منها المقصود والله المحمود .

قلت : وفى قول طالوت : « من يبرز له و يقتله فأنى أزوجه ابنتى وأحكّمه فى مالى » معناه ثابت فى شرعنا ، وهو أن يقول الإمام : من جاء برأس فله كذا ، أو أسير فله كذا على ما يأتى بيانه فى « الأنفال[2] » إن شاء الله تعالى . وفيه دليل على أن المبارزة لا تكون إلا بإذن الإمام ؛ كما يقوله أحمد و إسحاق وغيرهما . واختلف فيه عن الأوزاعى فحكى عنه أنه قال : لا يحمل أحد إلا بإذن إمامه . وحكى عنه أنه قال : لا بأس به ، فإن نهى الإمام عن البَرَاز فلا يبارز أحد إلا بإذنه . وأباحت طائفة البراز ولم تذكر بإذن الإمام ولا بغير إذنه ؛ هذا قول مالك . سئل مالك عن الرجل يقول بين الصفين : من يبارز ؟ فقال : ذلك إلى نيته إن كان يريد بذلك الله فأرجو ألا يكون به بأس ، قد كان يُفعَل ذلك فيما مضى . وقال الشافعى : لا بأس بالمبارزة . قال ابن المنذر : المبارزة بإذن الإمام حسن ، وليس على من بارز بغير إذن الإمام حرج ، وليس ذلك بمكروه لأنى لا أعلم خبرا يمنع منه .

﴿ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ قال السدى : أتاه الله ملك طالوت ونبوّة شمعون . والذى علّمه هو صنعة الدرُوع ومنطق الطير وغير ذلك من أنواع ما علمه صلى الله عليه وسلم . وقال ابن عباس : هو أن الله أعطاه سلسلة موصولة بالمجرّة والفلك ورأسها عند صومعة داود ؛ فكان لا يحدث فى الهواء حدث إلا صلصلت السلسلة فيعلم داود ما حدث ، ولا يمسها ذو عاهة إلا برئ؛ وكانت علامة دخول قومه فى الدِّين أن يمسوها بأيديهم ثم يمسحون أكفّهم على صدورهم ، وكانوا يتحاكمون إليها بعد داود عليه السلام إلى أن رفعت .

(١) فى هـ وز : عينه ، وفى ا : « وفقأ عينه » . (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٦٣

قوله تعالى : ﴿ مِمَّا يَشَاءُ ﴾ أى مما شاء، وقد يوضع المستقبل موضع الماضى، وقد تقدّم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَكِنَّ اللهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ فيه مسألتان :(١)

الأولى — قوله تعالى: ﴿ وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ ﴾ كذا قراءة الجماعة، إلا نافعا فإنه قرأ « دِفَاعُ » ويجوز أن يكون مصدراً لفعل كما يقال : حسبت الشيء حسابا ، وآبَ إيَابًا ، ولقيته لقاء ؛ ومثله كتبه كتابا ؛ ومنه « كِتَابَ اللهِ عَلَيْكُمْ »(٢) . النحاس : وهذا حسن؛ فيكون دفاع ودفع مصدرين لِدَفَعَ وهو مذهب سيبويه . وقال أبو حاتم : دافع ودَفَع بمعنى واحد؛ مثل طرقت النعل وطارقت؛ أى خَصَفْت إحداهما فوق الأخرى ، والخصف : الخرز . واختار أبوعبيدة قراءة الجمهور « وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ » . وأنكر أن يقرأ « دِفَاعُ » وقال : لأن الله عز وجل لا يغالبه أحد . قال مكىّ : هـذا وَهْمٌ توهّم فيه باب المفاعلة وليس به ، واسم «الله» فى موضع رفع بالفعل، أى لولا أن يدفع الله . و « دِفَاعُ » مرفوع بالابتداء عند سيبويه . « النَّاسَ » مفعول ، « بَعْضَهُمْ » بدل من الناس ، « بِبَعْضٍ » فى موضع المفعول الثانى عند سيبويه ، وهو عنده مثل قولك : ذهبت بزيد، فزيد فى موضع مفعول فأعلمه .

الثانيـــة — واختلف العلماء فى الناس المدفوع بهم الفساد من هم؟ فقيل : هم الأبْدَال وهم أربعون رجلا كلما مات واحد بدّل الله آخر ، فإذا كان عند القيامة ماتوا كلهم؛ اثنان وعشرون منهم بالشام وثمانية عشر بالعراق . وروى عن علىّ رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الأبدال يكونون بالشام وهم أربعون رجلا كلما مات منهم رجل أبدل الله مكانه رجلا يسقى بهم الغيث وينصر بهم على الأعداء ويصرف بهم عن أهل الأرض البلاء" ذكره الترمذىّ الحكيم فى « نوادر الأصول » . وخرّج أيضا عن أبى الدرداء قال : إن الأنبياء كانوا أوتاد الأرض ، فلما انقطعت النبوّة أبدل الله مكانهم قوما من أمة محمد صلى الله عليه وسلم يقال لهم الأبدال؛ لم يفضلوا الناس بكثرة صوم ولا صلاة ولكن بحسن الخلق وصدق الورع وحسن النية وسلامة القلوب لجميع المسلمين والنصيحة لهم ابتغاء مرضاة الله بصبر وحلم ولب

(١) كذا فى جـ ، وليس فى بقية الأصول : تقسيم، وفيها بدل الثانية مسألة .

(٢) جـ ٥ ص ١٢٣

وتواضع فى غير مَذلّة ، فهم خلفاء الأنبياء قوم اصطفاهم الله لنفسه واستخلصهم بعلمه لنفسه، وهم أربعون صِدّيقا منهم ثلاثون رجلا على مثل يقين إبراهيم خليل الرحمن ، يدفع الله بهم المكاره عن أهل الأرض والبلايا عن الناس، وبهم يُمطَرون ويُرزَقون، لا يموت الرجل منهم حتى يكون الله قد أنشأ من يخلفه . وقال ابن عباس : ولولا دفع الله العدوّ بجنود المسلمين لغلب المشركون فقتلوا المؤمنين وخرّبوا البلاد والمساجد . وقال سفيان الثورىّ : هم الشهود الذين تُستخرج بهم الحقوق . وحكى مكىّ أن أكثر المفسرين على أن المعنى : لولا أن الله يدفع بمن يصلّى عمن لا يصلّى وبمن يتقى عمن لا يتقى لأهلك الناس بذنوبهم؛ وكذا ذكر النحاس والثعلبىّ أيضا . [قال الثعلبى](١) وقال سائر المفسرين : ولولا دفاع الله المؤمنين الأبرار عن الفجار والكفار لفسدت الأرض ، أى هلكت . وذكر حديثا أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله يدفع العذاب بمن يصلّى من أمتى عمن لا يصلى وبمن يزكّى عمن لا يزكى وبمن يصوم عمن لا يصوم وبمن يحج عمن لا يحج وبمن يجاهد عمن لا يجاهد، ولو اجتمعوا على ترك هذه الأشياء ما أنظرهم الله طرفة عين — ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم — وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ(٢) " . وعن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إن لله ملائكة تنادى كل يوم لولا عباد رُكَّعٌ وأطفال رُضّع وبهائم رُتّع لصبّ عليكم العذاب صبا " خرّجه أبو بكر الخطيب بمعناه من حديث الفضيل بن عياض . حدّثنا منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لولا فيكم رجال خُشّع وبهائم رتّع وصبيان رضّع لصب العذاب على المؤمنين صبا " . أخذ بعضهم هذا المعنى فقال :

لولا عبادٌ للإله رُكّعُ * وصِبْيَة من اليتامى رُضّعُ
ومُهْمَلاتٌ فى الفَلاة رتّعُ * صُبّ عليكم العذاب الأوْجَعُ

وروى جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله ليصلح بصلاح الرجل ولده وولد ولده وأهل دويرته ودويرات حوله ولا يزالون فى حفظ الله ما دام فيهم" . وقال قتادة : يبتلى الله المؤمن بالكافر ويعافى الكافر بالمؤمن . وقال ابن عمر قال النبىّ صلى الله عليه وسلم :

(١) فى هـ وجـ . (٢) فى هـ : ما أطرهم .

" إن الله ليدفع بالمؤمن الصالح عن مائة من أهل بيته وجيرانه البلاء". ثم قرأ ابن عمر «وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ » . وقيل : هذا الدفع بما شرع على ألسنة الرسل من الشرائع، ولولا ذلك لتسالب الناس وتناهبوا وهلكوا، وهذا قول حسن فإنه عموم في الكف والدفع وغير ذلك فتأمله . ﴿ وَلَكِنَّ اللهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ . بيّن سبحانه أن دفعه بالمؤمنين شر الكافرين فضلٌ منه ونعمةٌ .

قوله تعالى : تِلْكَ ءَايَـٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۖ وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٢٥٢﴾

﴿ تِلْكَ ﴾ ابتداء ﴿ آيَاتُ اللهِ ﴾ خبره ، و إن شئت كان بدلا والخبر ﴿ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ ﴾ . ﴿ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾، خبر إن أي وإنك لمرسل . نبّه الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن هذه الآيات التي تقدّم ذكرها لا يعلمها إلا نبيّ مرسل .

قوله تعالى : تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۘ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ ۖ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَـٰتٍ ۚ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَـٰتِ وَأَيَّدْنَـٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ وَلَـٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَـٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٢٥٣﴾

قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ الرُّسُلُ ﴾ قال : «تلك» ولم يقل: ذلك مراعاة لتأنيث لفظ الجماعة، وهي رفع بالابتداء . و « الرُّسُلُ » نعته ، وخبر الابتداء الجملة . وقيل : الرسل عطف بيان، و ﴿ فَضَّلْنَا ﴾ الخبر . وهذه آية مشكلة والأحاديث ثابتة بأن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: " لا تخيّروا بين الأنبياء" و "لا تفضّلوا بين أنبياء الله" رواها الأئمة الثقات، أي لا تقولوا: فلان خير من فلان، ولا فلان أفضل من فلان . يقال : خيّر فلان بين فلان وفلان، وفضّل

(مشددا) إذا قال ذلك . وقد اختلف العلماء فى تأويل هذا المعنى؛ فقال قوم : إن هذا كان قبل أن يُوحى إليه بالتفضيل ، وقبـل أن يعلم أنه سيِّد ولد آدم ، وأن القرآن ناسخ للمنع من التفضيل . وقال ابن قتيبة : إنما أراد بقوله : " أنا سيد ولد آدم" يوم القيامة ؛ لأنه الشافع يومئذ وله لواء الحمـد والحوض ، وأراد بقوله : « لا تخيِّرونى على موسى » على طـريق التواضع؛ كما قال أبو بكر : وليتكم ولست بخـيركم . وكذلك معنى قوله : " لا يقل أحد أنا خير من يونس بن متّى" على معنى التواضع . وفى قوله تعالى : «وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ»[1] . ما يدل على أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم أفضل منـه؛ لأن الله تعالى يقول : ولا تكن مثله ؛ فدلّ على أن قوله : " لا تفضّلونى عليه " من طريق التواضع . ويجوز أن يريد لا تفضلونى عليه فى العمل فلعله أفضل عملا منّى ، ولا فى البَلْوى والامتحان فإنه أعظم محنة منّى . وليس ما أعطاه الله لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم من السُّودَد والفضل يوم القيامة على جميع الأنبياء والرسـل بعمله بل بتفضيل الله إياه واختصاصه له ، وهـذا التأويل اختاره المهلّب . ومنهم من قال : إنما نهى عن الخوض فى ذلك ، لأن الخوض فى ذلك ذريعة إلى الجدال وذلك يؤدّى إلى أن يذكر منهم ما لا ينبغى أن يذكر ويَقِلّ احترامهم عند المُـاراة . قال شيخنا : فلا يقال : النبىّ أفضل من الأنبياء كلهم ولا من فلان ولا خَيْرٌ، كما هو ظاهر النهى[2] لمـا يتوهم من النقص فى المفضول؛ لأن النهى اقتضى منع إطلاق اللفظ لا منع اعتقاد ذلك المعنى ؛ فإن الله تعالى أخبر بأن الرُّسل متفاضلون ، فلا تقـول : نبينا خير من الأنبياء ولا من فلان النبىّ اجتنابا لمـا نُهى عنه وتأدّبا به وعمـلا باعتقاد ما تضمنه القرآن من التفضيل ، والله بحقائق الأمور عليم .

قلت : وأحسن من هذا قول من قال : إن المنع من التفضيل إنمـا هو من جهة النبوّة التى هى خصـلة واحدة لا تفاضل فيها ، وإنمـا التفضيل فى زيادة الأحـوال والخصوص والكرامات والألطاف والمعجزات المتباينات ، وأما النبوّة فى نفسها فلا تتفاضل وإنما تتفاضل بأمور أُخَر زائدة عليها؛ ولذلك منهم رُسُل وأولوا عَزْم ، ومنهم مَن اتُّخِذ خليلا ، ومنهم مَن كلّم الله

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٥٣ (٢) فى هـ : النص .

ورفع بعضهم درجات، قال الله تعالى : « وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا »(١) وقال : « تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ » .

قلت : وهذا قول حسن، فإنه جمع بين الآى والأحاديث من غير نسخ، والقول بتفضيل بعضهم على بعض إنما هو بما مُنِح من الفضائل وأعطِىَ من الوسائل، وقد أشار ابن عباس إلى هذا فقال : إن الله فضل محمدا على الأنبياء وعلى أهل السماء، فقالوا : بم يا ابن عباس فضله على أهل السماء ؟ فقال : إن الله تعالى قال : « وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِنْ دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ »(٢) . وقال لمحمد صلى الله عليه وسلم : « إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا. لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ »(٣) . قالوا : فما فضله على الأنبياء؟ قال قال الله تعالى : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ »(٤) وقال الله عز وجل لمحمد صلى الله عليه وسلم : « وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ »(٥) فأرسله إلى الجن والإنس «ذكره أبو محمد الدارمى فى مسنده . وقال أبو هريرة : خير بنى آدم نوح وإبراهيم وموسى ومحمد صلى الله عليهم وسلم، وهم أولو العزم من الرسل، وهذا نص من ابن عباس وأبى هريرة فى التعيين، ومعلوم أن من أُرسل أفضل ممن لم يُرسل ، فإن من أُرسل فُضِّل على غيره بالرسالة واستووا فى النبوّة إلى مايلقاه الرسل من تكذيب أممهم وقتلهم إياهم، وهذا مما لا خفاء فيه، إلا أن ابن عطية أبا محمد عبد الحق قال : إن القرآن يقتضى التفضيل، وذلك فى الجملة دون تعيين أحد مفضول، وكذلك هى الأحاديث؛ ولذلك قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " أنا أكرم ولد آدم على ربى" وقال : "أنا سيد ولد آدم" ولم يعيِّن ، وقال عليه السلام : "لا ينبغى لأحد أن يقول أنا خير من يونس بن متّى" وقال: "لا تفضلونى على موسى" . وقال ابن عطية : وفى هذا نهى شديد عن تعيين المفضول ؛ لأن يونس عليه السلام كان شابا وتفسّخ(٦) تحت أعباء النبوّة . فإذا كان التوقيف لمحمد صلى الله عليه وسلم فغيره أحرى .

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٧٨ (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٧٢ (٣) راجع جـ ١٦ ص ٢٦٠
(٤) راجع جـ ٩ ص ٣٤٠ (٥) راجع جـ ١٤ ص ٣٠٠
(٦) يقال : تفسخ البعير تحت الحمل الثقيل إذا لم يطقه .

قلت : ما اخترناه أولى إن شاء الله تعالى؛ فإن الله تعالى لما أخبر أنه فضل بعضهم على بعض جعل يُبيِّن بعض المتفاضلين و يذكر الأحوال التي فُضِّلوا بها فقال : « مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ » وقال « وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا »(١) وقال تعالى : « وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ »(٢) ، « وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً وَذِكْرًا لِلْمُتَّقِينَ »(٣) وقال تعالى : « وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا »(٤) وقال : « وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ »(٥) فعم ثم خصّ و بدأ بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وهذا ظاهر .

قلت : وهكذا القول في الصحابة إن شاء الله تعالى ، اشتركوا في الصحبة ثم تباينوا في الفضائل بما منحهم الله من المواهب والوسائل ، فهم متفاضلون بذلك مع أن الكل شملتهم الصحبة والعدالة والثناء عليهم ، وحسبك بقوله الحق : « مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ »(٦) إلى آخر السورة . وقال : « وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا »(٦) ثم قال : « لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ »(٢) وقال : « لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ »(٦) فعم وخص ، وقى عنهم الشين والنقص ، رضي الله عنهم أجمعين ونفعنا بحبهم آمين .

قوله تعالى : ﴿ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللهُ ﴾ المكلَّم موسى عليه السلام ، وقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آدم أنبيّ مرسل هو ؟ فقال : " نعم نبيّ مكلَّم " . قال ابن عطية : وقد تأوّل بعض الناس أن تكليم آدم كان في الجنة ، فعلى هذا تبقى خاصية موسى . وحذفت الهاء لطول الاسم ، والمعنى من كلمه الله .

قوله تعالى : ﴿ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ ﴾ قال النحاس : بعضهم هنا على قول ابن عباس والشعبيّ ومجاهد محمد صلى الله عليه وسلم ، قال صلى الله عليه وسلم : " بعثت إلى الأحمر والأسود وجعلت لي الأرض مسجدا وطهورا ونصرت بالرعب(٧) مسيرة شهر وأحلت لي الغنائم وأُعطيت

(١) راجع جـ ٦ ص ١٧ (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٦٢ وص ٢٣٩ (٣) راجع جـ ١١ ص ٢٩٥
(٤) راجع جـ ١٣ ص ١٦٣ (٥) راجع جـ ١٤ ص ١٢٦ (٦) راجع جـ ١٦ ص ٢٩٢ وص ٢٨٨ وص ٢٧٤
(٧) الرعب : الخوف والفزع . كان أعداء النبي صلى الله عليه وسلم قد أوقع الله تعالى في قلوبهم الخوف ، فإذا كان بينه و بينهم مسيرة شهر هابوه وفزعوا منه . (عن النهاية) .

الشفاعة » . ومن ذلك القرآن وانشقاق القمر وتكليمه الشـجر و إطعامه الطعام خلقا عظيما من تُمَيْرات ودُرُور شاة أم مَعْبَد بعد جَفَاف. وقال ابن عطية معناه، وزاد: وهو أعظم الناس أمّةً وخُتم به النبيون إلى غير ذلك من الخُلُق العظيم الذى أعطاه الله . ويحتمل اللفظ أن يراد به محمد صلى الله عليه وسـلم وغيره ممن عظمت آياته ، ويكون الكلام تأكيدا . ويحتمل أن يريد به رفع أدريس المكان العَلِيّ، ومراتب الأنبياء فى السماء كما فى حديث الإسراء، وسيأتى . وبيِّنات عيسى هى إحياء الموتى و إبراء الأكمه والأبرص وخلق الطير من الطين كما نص عليه فى التنزيل . ﴿ وَأَيَّدْنَاهُ ﴾ قوّيناه . ﴿ بِرُوحِ الْقُدُسِ ﴾ جبريل عليه السلام ، وقد تقدّم (١) .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ أى من بعد الرسل . قيل : الضمير لموسى وعيسى، والاثنان جمع . وقيل : من بعد جميع الرسل ، وهو ظاهر اللفظ . وقيل : إن القتال إنمـا وقع من الذين جاءوا بعـدهم وليس كذلك المعنى، بل المراد ما اقتتل النـاس بعد كل نبىّ، وهذا كما تقول : اشتريت خيلا ثم بعتها، فما تزال هذه العبارة وأنت إنما اشتريت فرسا و بعته ثم آخر و بعته ثم آخر و بعته ، وكذلك هذه النوازل إنمـا اختلف الناس بعد كل نبىّ فمنهم من آمن ومنهم من كفر بغيا وحسدا وعلى حطام الدنيـا ، وذلك كله بقضاء وقدر و إرادة من الله تعالى، ولو شاء خلاف ذلك لكان ولكنه المستأثر بسرّ الحكمة فى ذلك الفعل لمـا يريد . وكسرت النون من « وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا » لالتقاء الساكنين، ويجوز حذفها فى غير القرآن ، وأنشد سيبويه :

ظلـتُ بآتيـه ولا أسـتطيعُه * ولَاكِ اسْقِنى إن كان ماؤُك ذا فَضْلِ (٢)

﴿ فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ ﴾ «مَنْ» فى موضع رفع بالابتداء والصفة .

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٥٤﴾

(١) ج ٢ ص ٢٤ (٢) البيت للنابغة، وصف أنه اصطحب ذئبا فى فلاة مضلة لا ماء فيها ، وزعم أن الذئب ردّ عليه فقال : لست بآت ما دعوتنى إليه من الصحبة ولا أستطيعه لأنى وحشى وأنت إنسى ولكن اسقنى إن كان ماؤك فاضلا عن ريك (عن شرح الشواهد الشنتمرى) .

قال الحسن : هى الزكاة المفروضة . وقال ابن جريج وسعيد بن جبير : هذه الآية تجمع الزكاة المفروضة والتطوع . قال ابن عطية . وهـذا صحيح ، ولكن ما تقدّم من الآيات فى ذكر القتال وأن الله يدفع بالمؤمنين فى صـدور الكافرين يترجح منه أن هذا النّدب إنما هو فى سبيل الله، ويقوى ذلك فى آخر الآية قوله : « وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ » أى فكافحوهم بالقتال بالأنفس وإنفاق الأموال .

قلت : وعلى هذا التأويل يكون إنفاق الأموال مرّة واجبا ومرّة ندبا بحسب تعين الجهاد وعدم تعينه . وأمر تعـالى عباده بالإنفاق مما رزقهم الله وأنعم به عليهم ، وحذّرهم من الإمساك إلى أن يجىء يومٌ لا يمكن فيه بيعٌ ولا شِراءٌ ولا استدراك نفقة ، كما قال : « فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ »(١) . والخُلّة : خالص المودّة ، مأخوذة من تخلل الأسرار بين الصديقين . والخِلالة والخَلالة والخُلالة : الصداقة والمودّة ، قال الشاعر(٢) :

وكيف تُواصِلُ مَنْ أصْبَحَتْ * خِـلَالَتُه كأبِي مَرْحَبِ

وأبو مرحب كُنْية الظّلّ، ويقال : هو كنية عرقوب الذى قيل فيـه : مواعيد عرقوب . والخُلة (بالضم أيضا) : ما خلا من النبت ، يقال : الخُلّة خُبْز الإبل والحُمْض فاكهتُها . والخَلّة (بالفتح) : الحاجة والفقر . والخَلّة : ابن نَحّـاض ، عن الأصمعى . يقال : أتاهم بقُرْص كأنه فِرسِن(٣) خَلّة . والأنثى خلة أيضا . ويقال لليت : اللهم أصلح خَلّته ، أى التّلْمة التى ترك . والخَلّة : الخَمْرة الحامضة . والخِلّة (بالكسر) : واحدة خِلال السيوف، وهى بطائن كانت تغشى بها أجفان السيوف منقوشة بالذهب وغيره ، وهى أيضا سُيُور تُلبس ظهر سِيَتَى(٤) القَوْس . والخِلة أيضا : ما بيق بين الأسنان . وسيأتى فى « النساء »(٥) اشتقاق الخليل ومعناه . فأخبر الله تعالى ألّا خُلّة فى الآخرة ولا شفاعة إلا بإذن الله . وحقيقتها رحمة منه تعـالى شرّف بهـا الذى أذن له فى أن يشـفع . وقرأ ابن كثير وأبو عمـرو « لا بيْعَ فيه ولا خُلّةَ

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٣٠ (٢) هو النابغة الجعدى ، كما فى اللسان .
(٣) الفرسن (بكسر الفاء والسين وسكون الراء) : عظم قليل اللحم ، وهو خف البعير ، كالحافر للدابة .
(٤) سية القوس : ما عطف من طرفيها . (٥) راجع جـ ٥ ص ٣٩٩

ولا شَفاعَةَ » بالنصب من غير تنوين، وكذلك فى سورة « إبراهيم » « لا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خِلَالَ »[1] وفى « الطور » «لَا لَغْوَ فِيهَا وَلَا تَأْثِيمَ »[2] وأنشد حسان بن ثابت :

أَلَا طِعانَ ولا فُرْسانَ عاديةً * إلّا تَجَشُّؤُكُمْ عند التَّنانِيرِ[3]

وألف الاستفهام غير مغيِّرة عملَ « لا » كقولك : ألا رجلَ عندك ، ويجوز ألَا رجلٌ ولا امرأةٌ كما جاز فى غير الاستفهام فاعلمه . وقرأ الباقون جميع ذلك بالرفع والتنوين ، كما قال الراعى :

وما صَرَمَتْكَ حتى قُلْتَ مُعْلِنَةً * لا ناقةٌ لِىَ فى هذا ولا جَمَلُ

ويروى « وما هجرتك » فالفتح على النفى العام المستغرق لجميع الوجوه من ذلك الصنف ، كأنّه جواب لمن قال: هل فيه من بيع ؟ فسأل سؤالا عاما فأجيب جوابا عاما بالنفى. و « لا » مع الاسم المنفى بمنزلة اسم واحد فى موضع رفع بالابتداء، والخبر « فيه » . وإن شئت جعلته صفة ليوم ، ومَن رفع جعل « لا » بمنزلة ليس . وجعل الجواب غير عام ، وكأنه جواب مَن قال: هل فيه بيع ؟ بإسقاط من ، فأتى الجواب غير مغير عن رفعه ، والمرفوع مبتدأ أو اسم ليس و « فيه » الخبر . قال مكىّ : والاختيار الرفع؛ لأن أكثر القرّاء عليه ، ويجوز فى غير القرآن لا بيعَ فيه ولا خلةٌ ، وأنشد سيبويه لرجل من مَذْحِج :

هذا لَعَمْرُكُمُ الصَّغارُ بعَيْنِه * لا أُمَّ لِى إن كان ذاك ولا أَبُ

ويجوز أن تبنى الأول وتنصب الثانى وتنونه فتقول : لا رجلَ فيه ولا امرأةً ، وأنشد سيبويه :

لا نَسَبَ اليومَ ولا خلةً * اتَّسَعَ الخَرْقُ على الرّاقِعِ

فلا زائدة فى الموضعين ، الأول عطف على الموضع والثانى على اللفظ . ووجه خامس أن ترفع الأول وتبنى الثانى كقولك : لا رجل فيها ولا امرأة ، قال أُمَيَّةُ :

فلا لَغْوٌ ولا تَأْثِيمَ فيها * وما فَاهُوا به أبَدًا مُقِيمَ

---

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٦٦ (٢) راجع جـ ١٧ ص ٦٦ (٣) يقول هذا لبنى الحارث بن كعب ومنهم النجاشى وكان يهاجيه بفعلهم أهل نهم وحرص على الطعام لا أهل غارة وقتال . والعادية : المستطيلة . ويروى غادية (بالغين المعجمة) وهى التى تغدو للغارة ؛ وعادية أعم لأنها تكون بالغداة وغيرها . (عن شرح الشواهد للشنتمرى) .

وهذه الخمسة الأوجه جائزة فى قولك : لا حول ولا قوّة إلا بالله، وقد تقدّم هذا والحمد لله . ﴿ وَالْكَافِرُونَ ﴾ ابتداء . ﴿ هُمُ ﴾ ابتداء ثان ، ﴿ الظَّالِمُونَ ﴾ خبر الثانى، وإن شئت كانت « هم » زائدة للفصل و « الظالمون » خبر « الكافرون » . قال عطاء بن دينار : والحمد لله الذى قال : « والكافرون هم الظالمون » ولم يقل والظالمون هم الكافرون .

قوله تعالى : ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ۚ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ۚ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ۚ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَ ۚ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفْظُهُمَا ۚ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾

قوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ هذه آية الكرسى سيدة آى القرآن وأعظم آية، كما تقدّم بيانه فى الفاتحة، ونزلت ليلا ودعا النبىّ صلى الله عليه وسلم زيدا فكتبها. روى عن محمد ابن الحنفية أنه قال: لما نزلت آية الكرسى خرّ كل صنم فى الدنيا، وكذلك خرّ كل ملك فى الدنيا وسقطت التيجان عن رءوسهم، وهربت الشياطين يضرب بعضهم على بعض[1] إلى أن أتوا إبليس فأخبروه بذلك فأمرهم أن يبحثوا عن ذلك، فجاءوا إلى المدينة فبلغهم أن آية الكرسى قد نزلت. وروى الأئمة عن أبىّ بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا أبا المنذر أتدرى أىّ آية من كتاب الله معك أعظم " ؟ قال قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : " يا أبا المنذر أتدرى أىّ آية من كتاب الله معك أعظم " ؟ قال قلت: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ» فضرب فى صدرى وقال : " ليهنك العلم يا أبا المنذر " . زاد الترمذىّ الحكيم أبو عبد الله : " فوالذى نفسى بيده إن لهذه الآية للسانا وشفتين تقدّس الملك عند ساق العرش". قال أبو عبدالله : فهذه آية أنزلها الله جل ذكره، وجعل ثوابها لقارئها عاجلا وآجلا، فأما فى العاجل فهى حارسة لمن قرأها من الآفات ، ورُوى لنا عن نَوْف البِكالىّ أنه قال : آية الكرسى تدعى فى التوراة

(١) فى ه : فاجتمعوا إلى إبليس

وَلِيّة الله . يريد يدعى قارئها فى ملكوت السموات والأرض عزيزا، قال : فكان عبد الرحمن ابن عوف إذا دخل بيته قرأ آية الكرسى فى زوايا بيته الأربع، معناه كأنه يلتمس بذلك أن تكون له حارسا من جوانبه الأربع، وأن تنفى عنـه الشيطان من زوايا بيته . ورُوى عن عمر أنه صارع جنّيا فصرعه عمر رضى الله عنه ، فقـال له الجنى : خلِّ عنى حتى أعلمك ما تمتنعون به منا، فخلى عنه وسأله فقال : إنكم تمتنعون منا بآية الكرسى .

قلت : هذا صحيح، وفى الخبر : من قرأ آية الكرسى دُبُر كل صلاة كان الذى يتولى قبض روحه ذو الجلال والإكرام، وكان كمن قاتل مع أنبياء الله حتى يستشهد . وعن علىّ رضى الله عنه قال : سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول وهو على أعواد المنبر : "من قرأ آية الكرسى دبر كل صلاة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت ولا يواظب عليها إلا صدّيق أو عابد، ومن قرأها إذا أخذ مضجعه آمنه الله على نفسه وجاره وجار جاره والأبيات حوله". وفى البخارىّ عن أبى هريرة قال : وكّلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان، وذكر قصة وفيها: فقلت يارسول الله، زعم أنه يعلّمنى كلمات ينفعنى الله بها فخلّيت سبيله ،قال: "ماهى"؟ قلت قال لى : إذا آويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسى من أولها حتى تختم «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ » . وقال لى : لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح، وكانوا(١) أحرص شىء على الخير . فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم :"أمَا إنه قد صَدَقك وهو كَذُوب تعلم مَن تخاطب منذُ ثلاثِ ليالٍ يا أبا هريرة"؟ قال: لا، قال :"ذاك شيطان". وفى مسند الدّارِمِىّ أبى محمد قال الشعبىّ قال عبد الله بن مسعود : لقِى رجل من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم رجلا من الجنّ فصارعه فصرعه الإنسىّ، فقال له الإنسى: إنى لأراك ضئيلا شَخِيتًا كأن ذُرَيْعتيْك ذُرَيْعتا كلب فكذلك أنتم معشر الجن، أم أنت من بينهم كذلك؟ قال: لا والله! إنى منهم لضَليع ولكن عاوِدْنى الثانية فإن صرعتنى علمتك شيئا ينفعك، قال نعم، فصرعه، قال :

---

(١) الضمير فى « كانوا » راجع إلى الصحابة . قال القسطلانى : « وكان الأصل أن يقول "كنا" لكنه على طريق الالتفات، وقيل هو مدرج من كلام بعض رواته » .

تقرأ آية الكرسيّ : «اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ» ؟ قال : نعم ؛ قال : فإنك لا تقرأها فى بيت إلا خرج منه الشيطان له خَبَج كَخَبَج الحمار ثم لا يدخله حتى يصبح . أخرجه أبو نعيم عن أبى عاصم الثقفىّ عن الشعبىّ . وذكره أبو عبيدة فى غريب حديث عمر حدّثناه أبو معاوية عن أبى عاصم الثقفىّ عن الشعبىّ عن عبدالله قال : فقيل لعبد الله : أهو عمر ؟ فقال : ماعسى أن يكون الا عمر ! . قال أبو محمد الدرامىّ : الضّئيل : الدقيق ، والشّخِيت : المهزول ، والضّلِيع : جيد الأضلاع ، والخَبَج : الريح . وقال أبو عبيدة : الخَبَج : الضراط ، وهو الحَبَج أيضا بالحاء . وفى الترمذى عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قرأ حم — المؤمن — إلى إليه المصير وآية الكرسى حين يصبح حفظ بهما حتى يمسى ، ومن قرأهما حين يمسى حفظ بهما حتى يصبح " قال : حديث غريب . وقال أبو عبد الله الترمذىّ الحكيم : وروى أن المؤمنين ندبوا إلى المحافظة على قراءتها دبر كل صلاة . عن أنس رفع الحديث إلى النبى صلى الله عليه وسلم قال : "أوحى الله إلى موسى عليه السلام مَن داوم على قراءة آية الكرسى دبر كل صلاة أعطيته فوق ما أعطى الشاكرين[(١)] وأجر النبيّين وأعمال الصدّيقين وبسطت عليه يمينى بالرحمة ولم يمنعه أن أدخله الجنة إلا أن يأتيه ملك الموت" قال موسى عليه السلام : يا رب من سمع بهذا لا يداوم عليه ؟ قال : " إنى لا أعطيه من عبادى إلا لنبىّ أو صدّيق أو رجل أحبّه[(٢)] أو رجل أريد قتله فى سبيلى " . وعن أبىّ بن كعب قال قال الله تعالى : " يا موسى من قرأ آية الكرسى فى دبر كل صلاة أعطيته ثواب الأنبياء " قال أبو عبد الله : معناه عندى أعطيته ثواب عمل الأنبياء ، فأما ثواب النبوّة فليس لأحد إلا للأنبياء . وهذه الآية تضمنت التوحيد والصفات العُلا ، وهى خمسون كلمة ، وفى كل كلمة خمسون بركة ، وهى تعدل ثلث القرآن ، وَرَد بذلك الحديث ، ذكره ابن عطية . و « اللهُ » مبتدأ ، و « لَا إِلَهَ » مبتدأ ثان وخبره محذوف تقديره معبود أو موجود . و « إِلَّا هُوَ » بدل من موضع لا إله . وقيل : « اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ » ابتداء وخبر ، وهو مرفوع محمول على المعنى ، أى ما إله إلا هو ، ويجوز فى غير القرآن لا إله إلا إياه ، نصب على

(١) فى الأصول : «... أعطيته قلوب الشاكرين» والتصويب عن كتاب «السر القدسى فى تفسير آية الكرسى» .
(٢) فى ه : اجتبيته .

الاستثناء . قال أبو ذر فى حديثه الطويل : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أى آية أنزل الله عليك من القرآن أعظم ؟ فقال : " اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ " . وقال ابن عباس : أشرف آية فى القرآن آية الكرسى . قال بعض العلماء : لأنه يكرر فيها اسم الله تعالى بين مضمر وظاهر ثمان عشرة مرّة .

﴿ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ نعت لله عز وجل ، و إن شئت كان بدلا من « هو » ، و إن شئت كان خبرا بعد خبر ، و إن شئت على إضمار مبتدأ . و يجوز فى غير القرآن النصب على المدح . و « الحىّ » اسم من أسمائه الحسنى يسمى به ، و يقال : إنه اسم الله تعالى الأعظم . و يقال : إن عيسى ابن مريم عليه السلام كان إذا أراد أن يحيي الموتى يدعو بهذا الدعاء : ياحىّ ياقيوم . و يقال : إن آصف بن بَرْخِيَا لما أراد أن يأتى بعرش بلقيس إلى سليمان دعا بقوله يا حىّ يا قيوم . و يقال : إن بنى إسرائيل سألوا موسى عن اسم الله الأعظم فقال لهم : أيا هيا شرا هيا ، يعنى يا حىّ يا قيوم . و يقال : هو دعاء أهل البحر إذا خافوا الغرق يدعون به . قال الطبرىّ عن قوم : إنه يقال حىّ قيوم كما وصف نفسه ، و يُسلّم ذلك دون أن يُنظر فيه . وقيل : سمى نفسه حيا لصرفه الأمور مصاريفها وتقديره الأشياء مقاديرها . وقال قتادة : الحىّ الذى لا يموت . وقال السدى : المراد بالحىّ الباقى . قال لبيد :

فإما تَرِينِي اليومَ أصبحتُ سالما * فلستُ بأحْيَا من كِلابٍ وجَعْفَرِ

وقد قيل : إن هذا الاسم هو اسم الله الأعظم . ﴿ الْقَيُّومُ ﴾ من قام ؛ أى القائم بتدبير ما خلق ؛ عن قتادة . وقال الحسن : معناه القائم على كل نفس بما كسبت حتى يجازيها بعملها ، من حيث هو عالم بها لا يخفى عليه شىء منها . وقال ابن عباس : معناه الذى لا يحول ولا يزول ؛ قال أُمَيَّة بن أبى الصَّلْت :

لم تُخْلَقِ السماءُ والنجومُ * والشمس مَعْها قَمَرٌ يقومُ
قدّره مُهَيْمِن قَيُّومُ * والحَشْرُ والجَنَّة والنَّعيمُ
* إلّا لأمرٍ شأنُه عظيمُ *

قال البيهقى : و رأيت فى « عيون التفسير » لإسماعيل الضرير فى تفسير القَيُّوم قال : و يقال هو الذى لا ينـام ؛ وكأنه أخذه من قوله عز وجل عقيبه فى آية الكرسى . « لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ » . وقال الكلبىّ : القيوم الذى لا بدىء له (١) ؛ ذكره أبو بكر الأنبارىّ . وأصل قيوم قَيْوُوم اجتمعت الواو والياء وسبقت إحداهما بالسكون فأدغمت الأولى فى الثانية بعد قلب الواو ياء ؛ ولا يكون قيوم فعولا ؛ لأنه من الواو فكان يكون قووما . وقرأ ابن مسعود وعلقمة والأعمش والنخعى « الحى القيام » بالألف ، وروى ذلك عن عمر . ولا خلاف بين أهل اللغة فى أن القيوم أعرف عند العرب وأصح بناء وأثبت علة . والقيام منقول عن القوّام إلى القيام ، صرف عن الفعال إلى الفيعال ، كما قيل للصوّاغ الصياغ ؛ قال الشاعر :

إن ذا العرش لَلَّذى يرزقُ النا * س (٢) وحَىٌّ عَلَيْهِـمُ قَيُّـومُ

ثم نفى عز وجل أن تأخذه سِنة ولا نوم . والسـنة : النعاس فى قول الجميـع . والنعاس ما كان من العين فإذا صـار فى القلب صار نوما ؛ قال عـدىّ بن الرقاع يصف امرأة (٣) بفتور النظر :

وسْنَانُ أقْصَدَه النُّعاسُ فَرَنَّقَتْ (٤) * فى عينـه سِـنَةٌ وليس بنـائم

وفرق المفضل بينهما فقـال : السنة من الرأس ، والنعاس فى العـين ، والنوم فى القلب . وقال ابن زيد : الوَسْنان الذى يقوم من النوم وهو لا يعقل ، حتى ربمـا جرّد السيف على أهله . قال ابن عطية : وهـذا الذى قاله ابن زيد فيـه نظر ، وليس ذلك بمفهوم من كلام العرب . وقال السدى : السِّنَة : ريح النوم الذى يأخذ فى الوجه فينعس الإنسان .

قلت : وبالجملة فهو فُتُور يعْتَرى الإنسان ولا يفقِد معه عقله . والمراد بهذه الآية أن الله تعالى لا يدركه خلل ولا يلحقه ملل بحال من الأحوال . والأصل فى سِنَة وَسْنَة حذفت الواو

(١) فى الأصول : « لا بديل له » والتصويب عن اللسان . (٢) فى ج : الخلق .

(٣) هذا البيت فى وصف ظبى ، وقبل هذا البيت :

لولا الحياء وأن رأسى قد عـا * فيـه المشيب لزرت أم القـاسم

وكأنهـا وسـط النسـاء أعارها * عينيـه أحور من جآذر جاسم

(٤) رنق النوم فى عينيه : خالطها .

كما حذفت من يَسِن[1] . والنوم هو المستثقل الذى يزول معـه الدَّهْن فى حق البشر . والواو للعطف و « لا » توكيد .

قلت : والناس يذكرون فى هذا الباب عن أبى هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكى عن موسى على المنبر قال : "وقع فى نفس موسى هل ينام الله جل ثناؤه فأرسل الله إليه مَلَكا فأرّقه ثلاثا ثم أعطاه قارورتين فى كل يَدٍ قارورة وأمره أن يحتفظ بهما قال فجعل ينام وتكاد يداه تلتقيان ثم يستيقظ فينحّى أحديهما عن الأخرى حتى نام نومة فاصطفقت يداه فانكسرت القارورتان — قال — ضرب الله له مثلا أن لو كان ينام لم تمتسك[2] السماء والأرض" ولا يصح هذا الحديث، ضعّفه غير واحد منهم البيهقى .

قوله تعالى : ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ أى بالملك فهو مالك الجميع ورب . وجاءت العبارة بـ« ما » وإن كان فى الجملة من يعقل من حيث المراد الجملة والموجود . قال الطبرى : نزلت هذه الآية لما قال الكفار : ما نعبد أوثانا إلا ليقربونا إلى الله زُلْفَى .

قوله تعالى : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ « مَنْ » رفع بالابتداء و « ذا » خبره، و« الذى » نعت لـ« ذا »، وإن شئت بدل، ولا يجوز أن تكون « ذا » زائدة كما زيدت مع « ما » لأن « ما » مُبْهَمَة فزيدت « ذا » معها لشبهها بها . وتقرر فى هذه الآية أن الله يأذن لمن يشاء فى الشفاعة، وهم الأنبياء والعلماء والمجاهدون والملائكة وغيرهم ممن أكرمهم وشرفهم الله، ثم لا يشفعون إلا لمن ارتضى، كما قال : « وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى[3] » قال ابن عطية : والذى يظهر أن العلماء والصالحين يشفعون فيمن لم يصل إلى النار وهو بين المنزلتين، أو وصل ولكن له أعمال صالحة . وفى البخارى فى « بابٌ بقيّةٌ من أبواب الرؤية » : إن المؤمنين يقولون : ربنا إن إخواننا كانوا يُصلّون معنا ويصومون معنا . وهذه شفاعة فيمن يقرب أمره، وكما يشفع الطفل المُحْبَنْطِئ[4] على باب الجنة . وهذا إنما هو فى قراباتهم ومعارفهم . وإن الأنبياء يشفعون فيمن

(١) الذى فى كتب اللغة أن الفعل من باب « فرح » .

(٢) فى ابن عطية : تستمسك . وفى هـ، جـ، ز : تمسك . (٣) راجع جـ ١١ ص ٣٨١

(٤) المحبنطىء : اللازق بالأرض . وفى الحديث « إن السقط يظل محبنطئا على باب الجنة » قال ابن الأثير : المحبنطىء (بالهمز وتركه) : المتغضب المستبطىء للشىء . وقيل : هو الممتنع امتناع طلبة لا امتناع إباء .

حصل فى النـار من عصاة أممهم بذنوبٍ دون قُربى ولا معرفة إلا بنفس الإيمـان ، ثم تبقى شـفاعة أرحم الراحمين فى المستغرقين [فى الخطـايا (١) و] الذنوب الذين لم تعمل فيهـم شفاعة الأنبياء . وأما شفاعة محمد صلى الله عليه وسلم فى تعجيل الحساب فخاصّة له .

قلت : قد بيّن مسلم فى صحيحه كيفية الشفاعة بيانا شافيا ، وكأنه رحمه الله لم يقرأه وأن الشافعين يدخلون النار ويُخرجون منها أناسا استوجبوا العذاب ؛ فعلى هذا لا يبعد أن يكون للمؤمنين شفاعتان : شفاعة فيمن لم يصل إلى النار ، وشفاعة فيمن وصل إليها ودخلها ؛ أجارنا الله منها . فذكر من حديث أبى سعيد الخدرىّ : "ثم يُضرب الجسرُ على جهنم وتحِلّ الشفاعة ويقولون اللهم سلِّم سلِّم — قيل : يا رسول الله وما الجسر؟ قال : دَحضٌ (٢) مَزِلّةٌ فيها خَطاطيف وكَلاليب وحَسَكةٌ (٣) تكون بنَجْد فيها شُوَيْكة يقال لها السَّعْدان فيمرّ المؤمنون كطرف العين وكالبرق وكالريح وكالطير وكأجاويد الخيـل والرِّكاب (٤) فنَاجٍ مُسَلَّمٌ ومَخْدُوشٌ (٥) مُرْسَل ومَكْدُوس (٦) فى نار جهنم حتى إذا خلص المؤمنون من النار فوالذى نفسى بيـده ما من أحد منكم بأشـد مناشدة لله فى استيفاء الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لإخوانهم الذين فى النار ، يقولون ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويُحجّون ، فيقال لهم أخرجوا من عرفتم ، فتُحرَّم صورُهم على النار فيُخرجون خلقا كثيرا قد أخذتِ النار إلى نصف ساقيْه وإلى ركبتيْه ثم يقولون ربنـا ما بقى فيها أحد ممن أمرتنا به ، فيقول عز وجل ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال دينـار من خير فأخرجوه ، فيُخرجون خلقا كثيرا ، ثم يقولون ربنا لم نذر فيها أحدًا ممن أمرتنا به ، ثم يقول ارجعوا

(١) فى ه . (٢) قال النووى : هو بتنوين «دحض» ودال مفتوحة والحاء ساكنة ، و «مزلة» بفتح الميم وفى الزاى لغتان الفتح والكسر ، والدحض والمزلة بمعنى واحد وهو الموضع الذى تزل فيه الأقدام ولا تستقر .

(٣) الحسكة (بالتحريك) : واحدة الحسك وهو نبات له ثمرة خشنة تعلق بأصواف الغنم يعمل من الحديد على مثاله ، وهو آلات العسكر يلق حوله لتنشب فى رجل من يدوسها من الخيل والناس الطارقين له . والسـعدان منبته سهول الأرض وهو من أطيب مراعى الإبل مادام رطبا . (٤) الركاب : الإبل التى يسار عليها ، ولا واحد لها من لفظها . (٥) مخدوش مرسل أى مجروح مطلق من القيد .

(٦) مكدوس أى مدفوع فى جهنم . قال ابن الأثير : وتكدس الإنسان إذا دفع من ورائه فسقط . ويروى بالشين المعجمة من الكدش وهو السوق الشديد ، والطرد والجرح أيضا .

فمن وجدتم فى قلبه مثقال نصف دينار من خير فأخرجوه، فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها أحدًا ممن أمرتنا به، ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال ذرة من خير فأخرجوه، فيُخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها خيرا" — وكان أبو سعيد يقول: إن لم تصدقونى بهذا الحديث فاقرءوا إن شئتم «إِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا»[1] — "فيقول الله تعالى: شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق إلا أرحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيُخرج منها قوما لم يعملوا خيرا قطّ قد عادوا حُمما[2]" وذكر الحديث. وذكر من حديث أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم: "فأقول يارب أئذن لى فيمن قال لا إله إلا الله قال ليس ذلك لك — أو قال ليس ذلك إليك — وعزتى وكبريائى وعظمتى [وجبريائى][3] لأخرجنّ من قال لا إله إلا الله". وذكر من حديث أبى هريرة عنه عليه الصلاة والسلام: "حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله تعالى أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله فيعرفونهم فى النار يعرفونهم بأثر السجود تأكل النار ابن آدم إلا أثر السجود حرّم الله على النار أن تأكل أثر السجود" الحديث بطوله.

قلت: فدلّت هذه الأحاديث على أن شفاعة المؤمنين وغيرهم إنما هى لمن دخل النار وحصل فيها، أجارنا الله منها! وقول ابن عطية: «ممن لم يصل أو وصل» يحتمل أن يكون أخذه من أحاديث أُخَر، والله أعلم. وقد خرّج ابن ماجه فى سننه عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يُصفّ النـاسُ يوم القيامة صُفُوفا — وقال ابن نمير أهل الجنة — فيمرّ الرجل من أهـل النار على الرجل فيقول يا فلان أما تذكر يوم استسقيتَ فسقيتُك شَربة؟ قال فيشفع له ويمرّ الرجل على الرجل فيقول أما تذكر يوم ناولتك طهورا؟ فيشفع له — قال ابن نمير — ويقول يا فلان أما تذكر يوم بعثتنى لحاجة كذا وكذا فذهبت لك؟ فيشفع له".

(١) راجع جـ ٥ ص ١٩٤ (٢) الحم (بضم الحاء وفتح الميم الأولى المخففة): الفحم، الواحدة حمة كحطمة. (٣) فى هـ وب وجـ.

وأما شفاعات نبيِّنا محمد صلى الله عليـه وسلم فاختلف فيها؛ فقيل ثلاث ، وقيل اثنتان، وقيل : خمس، يأتى بيانها فى « سبحان »[1] إن شاء الله تعالى . وقـد أتينا عليها فى كتاب « التذكرة » والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ﴾ الضميران عائدان على كل من يعقل ممن تضمّنه قوله : « لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ » . وقال مجاهد : « مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ » الدنيا « وَمَا خَلْفَهُمْ » الآخرة . قال ابن عطية : وكل هذا صحيح فى نفسه لا بأس به؛ لأن ما بين اليـد هو كل ما تقدّم الإنسان ، وما خلفه هو كل ما يأتى بعده ؛ وبنحو قول مجاهد قال السدى وغيره .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ ﴾ العلم هنا بمعنى المعلوم ، أى ولا يحيطون بشىء من معلوماته ؛ وهذا كقول الخضر لموسى عليه السلام حين نقر العصفور فى البحر : ما نقص علمى وعلمك من علم الله إلا كما نقص هـذا العصفور من هذا البحر . فهـذا وما شاكله راجع إلى المعلومات ؛ لأن علم الله سبحانه وتعالى الذى هو صـفة ذاته لا يتبعض[2] . ومعنى الآية لا معلوم لأحد إلا ما شاء الله أن يعلمه .

قوله تعالى : ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ ذكر ابن عساكر فى تاريخه عن علىّ رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم : " الكرسى لؤلؤة والقلم لؤلؤة وطول القلم سبعمائة سنة وطول الكرسىّ حيث لا يعلمه إلا الله[3] ". وروى حمّاد بن سلمة عن عاصم بن بَهْدَلَة — وهو عاصم بن أبى النجود — عن زِرّ بن حُبَيش عن ابن مسعود قال : بين كل سماءين مسيرة خمسمائة عام وبين السماء السابعة وبين الكرسى خمسمائة عام، وبين الكرسى وبين العرش مسيرة خمسمائة عام، والعرش فوق المـاء والله فوق العرش يعـلم ما أنتم فيه وعليـه . يقال : كُرسىّ وكرسِىّ والجمع الكراسىّ . وقال ابن عباس : كرسيه علمه . ورجحه الطبرى، قال : ومنه الكُرّاسـة التى تضم العلم ؛ ومنه قيـل للعلماء : الكراسىّ ؛ لأنهـم المعتمد عليهم ؛ كما يقال : أَوْتَادُ الأرض .

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٠٩ (٢) فى هـ : لا يتبعض . (٣) فى هـ وب وجـ : حيث لا يعلمه العالمون.

قال الشاعر :

يَحُفّ بهم بِيضُ الوُجوه وعُصْبَةٌ * كَراسيّ بالأحْداث حين تَنُوبُ

أى علماء بحوادث الأمور . وقيـل : كُرسيّه قدرته التى يمسك بهـا السموات والأرض ، كما تقول : ماجعل لهـذا الحائط كرسيا ، أى ما يعمده . وهـذا قريب من قول ابن عباس فى قوله « وَسِـعَ كُرْسِيُّهُ » قال البيهقيّ : وروينا عن آبن مسعود(١) وسعيد بن جبير عن ابن عباس فى قوله «وسع كرسيه» قال : علمه . وسائر الروايات عن ابن عباس وغيره تدل على أن المراد به الكرسى المشهور مع العرش . وروى إسرائيل عن السدى عن أبى مالك فى قوله « وَسِـعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ » قال : إن الصّخرة التى عليها الأرض السابعة ومنتهى الخلق على أرجائها ، عليها أربعة من الملائكة لكل واحد منهـم أربعة وجوه : وجه إنسان ووجه أسد ووجه ثور ووجه نسر ؛ فهم قيام عليها قد أحاطوا بالأرضين والسموات ، ورؤسهم تحت الكرسيّ والكرسيّ تحت العرش والله واضع كرسيه فوق العرش . قال البيهقيّ : فى هذا إشارة إلى كرسيين : أحدهما تحت العرش ، والآخر موضوع على العـرش . وفى رواية أسباط عن السدىّ عن أبى مالك ، وعن أبى صالح عن آبن عباس ، وعن مرّة الهمدانىّ عن آبن عباس ، وعن مُرّة الهَمَدَانىّ عن آبن مسعود عن ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قوله «وَسِـعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ» فإن السموات والأرض فى جوف الكرسىّ والكرسىّ بين يدى العرش . وأرباب الإلحاد يحملونهـا على عِظم المُلْك وجلالة السلطان ، و ينكرون وجود العرش والكرسىّ وليس بشىء . وأهل الحق يجيزونهما ؛ إذ فى قدرة الله متّسع فيجب الإيمان بذلك . قال أبو موسى الأشـعرى : الكرسىّ موضـع القدمين وله أطِيطٌ كأطِيط الرَّحْل(٢) . قال البيهقىّ : قد روينا أيضا فى هـذا عن ابن عباس وذكرنا أن معناه فيما يُرى أنه موضوع من العرش موضع القدمين من السرير ، وليس فيه إثبات المكان لله تعالى . وعن آبن بُريدة عن أبيه قال : لمـا قدم جعفر من الحبشة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما أعجب شىء رأيتَه " ؟ قال : رأيت آمرأة على رأسها مِخْتَلُ طعـامٍ فمرّ فارس فأذْراه(٣) فقعدت تجمع

(١) ليس فى جـ و ب و هـ عن ابن مسعود .
(٢) كذا فى ب وهامش هـ . وفى : هـ و أ و جـ و ح : المرجل . والأطيط الرحل لا المرجل كما فى اللغة .
(٣) كذا فى جـ و ب ، وأذراه : رمى به وأطاره .

طعامها ، ثم التفتت إليـه فقالت له : ويل لك يوم يضع الملك كرسـيه فيأخذ للظلوم من الظالم ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديقا لقولها : " لا قُدِّست أمةٌ — أو كيف تقدس أمة — لا يأخذ ضعيفُها حقَّه من شديدها " . قال ابن عطية : فى قول أبى موسى « الكرسى موضع القدمين » يريد هو من عرش الرحمن كموضع القدمين من أسرة الملوك ، فهو مخلوق عظيم بين يدى العرش نسبته إليه كنسبة الكرسىّ إلى سرير الملك . وقال الحسن آبن أبى الحسن : الكرسىّ هو العرش نفسه ؛ وهذا ليس بمرضىّ ، والذى تقتضيه الأحاديث أن الكرسىّ مخلوق بين يدىّ العرش والعرش أعظم منـه . وروى أبو إدريس الخولانىّ عن أبى ذرّ قال : قلت يا رسول الله ، أىّ ما أنزل عليك أعظم ؟ قال : " آية الكرسىّ — ثم قال — يا أبا ذرّ ما السموات السـبع مع الكرسىّ إلا كحلقة ملقاة فى أرض فلاة وفضل العرش على الكرسىّ كفضل الفـلاة على الحلقة " . أخرجه الآجُرِّى وأبو حاتم البستىّ فى صحيح مسـنده والبيهقىّ وذكر أنه صحيح . وقال مجاهد : ما السموات والأرض فى الكرسىّ إلا بمنزلة حلقة ملقاة فى أرض فلاة . وهـذه الآية منبئة عن عِظم مخلوقات الله تعـالى ، ويستفاد من ذلك عِظم قدرة الله عز وجل إذْ لا يَؤُدُه حفظ هذا الأمر العظيم .

و ﴿ يَئُودُهُ ﴾ معناه يُثْقِله ؛ يقال : آدَنى الشىء بمعنى أثقلنى وتحملت منه المشقة ، وبهذا فسر اللفظة ابن عباس والحسن وقتـادة وغيرهم . قال الزجاج : يجائز أن تكون الهَـاءُ لله عز وجل ، وجائز أن تكون للكرسىّ ؛ وإذا كانت للكرسىّ ؛ فهو من أمر الله تعالى . و ﴿ العَلِىُّ ﴾ يراد به علو القـدر والمنزلة لا علو المكان ؛ لأن الله منزّه عن التحيُّز . وحكى الطبرىّ عن قوم أنهم قالوا : هو العلِىّ عن خلقه بارتفاع مكانه عن أماكن خلقه . قال آبن عطية : وهذا قول جهلةٍ مجسِّمين ، وكان الوجه ألا يُحكى . وعن عبـد الرحمن بن قُرْط أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم ليلة أسرى به سمع تسبيحا فى السموات العلى : سبحان الله العلِىّ الأعلى سبحانه وتعالى . والعلِى والعالِى : القاهر الغالب للا شياء ؛ تقول العرب : علا فلان فلانا أى غلبه وقهره ؛ قال الشاعر :

فلَمَّـا عَلَوْنا واسْـتَوَيْنا عليهم * تَرَكْناهُمُ صَرْعَى لِنَسْرٍ وكاسِرِ

ومنه قوله تعـالى : « إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ »[1] . و ﴿ الْعَظِيمُ ﴾ صـفة بمعنى عظيم القدر والخطر والشّرف، لا على معنى عِظَم الأجرام . وحكى الطبرىّ عن قوم أن العظيم معناه المعظَّم، كما يقال : العتيق بمعنى المعتق، وأنشد بيت الأعشى :

فكأنّ الخمرَ العَتِيقَ من الإسـ * ـفِنْطِ[2] مَمْزُوجَةً بمـاءِ زُلالِ

وحكى عن قوم أنهـم أنكروا ذلك وقالوا : لو كان بمعنى مُعَظَّم لوجب ألّا يكون عظيما قبل أن يخلق الخلق وبعد فَنائهم ؛ إذْ لا معظَّم له حينئذ .

قوله تعـالى : لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾

قوله تعالى : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ . فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾ الدين فى هذه الآية المعتقد والملّة بقرينة قوله : ﴿ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾ . والإكراه الذى فى الأحكام من الإيمان والبيوع والهبات وغيرها ليس هذا موضعه، وإنما يجئ فى تفسير قوله : «إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ»[3] . وقرأ أبو عبد الرحمن « قَدْ تَبَيَّنَ الرَّشَدُ مِنَ الْغَيِّ » وكذا روى عن الحسن والشعبىّ ؛ يقال : رَشَد يَرْشُد رُشْدا ، ورَشِد يَرْشَد رَشَدا : إذا بلغ ما يُحِبّ . وغَوَى ضِدُّه ؛ عن النحاس . وحكى ابن عطية عن أبى عبد الرحمن السلمىّ أنه قرأ «الرشاد» بالألف . وروى عن الحسن أيضا ﴿ الرُّشْدُ ﴾ بضم الراء والشين . ﴿ الْغَيِّ ﴾ مصدر من غَوَى يَغْوِى إذا ضـلّ فى معتَقَد أو رأْى ؛ ولا يقال الغىّ فى الضلال على الإطلاق .

---

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٤٨ (٢) الإسفنط ضرب من الأشربة : فارسىّ معرّب .

(٣) راجع جـ ١٠ ص ١٨٠

الثانيـــة — اختلف العلماء فى [معنى](١) هذه الآية على ستة أقوال :

(الأول) قيـل إنها منسوخة ؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قد أكره العرب على دين الإسلام وقاتلهم ولم يرض منهـم إلا بالإسلام ؛ قاله سليمان بن موسى ، قال : نسختها « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ »(٢) . وروى هذا عن ابن مسعود وكثير من المفسرين .

(الثـانى) ليست بمنسوخة وإنما نزلت فى أهل الكتاب خاصةً ، وأنهم لا يُكرهون على الإسلام إذا أدّوا الجزية ، والذين يُكرهون أهلُ الأوثان فلا يقبل منهم إلا الإسلام فهم الذين نزل فيهـم « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ » . هـذا قول الشعبىّ وقتـادة والحسن والضحاك . والحجة لهذا القول ما رواه زيد بن أسلم عن أبيه قال : سمعت عمر بن الخطاب يقـول لعجوز نصرانية : اسـلمى أيتها العجوز تسلمى ، إن الله بعث محمدا بالحق . قالت : أنا عجوز كبيرة والموت إلىّ قريب ! فقال عمر : اللهم أشهد ، وتلا « لَا إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ » .

(الثـالث) ما رواه أبو داود عن ابن عباس قال : نزلت هذه فى الأنصار ، كانت تكون المرأة مِقلاتًا فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوِّده ؛ فلما أجليت بنو النضير كان فيهم كثير من أبناء الأنصار فقالوا : لاندع أبناءنا ! فأنزل الله تعالى : « لَا إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَىِّ » . قال أبو داود : والمِقلاتُ التى لا يعيش لها ولدٌ . فى رواية : إنمـا فعلنا ما فعلنا ونحن نرى أن دينهم أفضل مما نحن عليه ، وأما إذا جاء الله بالإسلام فنُكْرِههم عليه فنزلت : « لَا إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ » من شاء التحق بهم ومن شاء دخل فى الإسلام . وهـذا قول سعيد ابن جبير والشعبىّ ومجاهد إلا أنه قال : كان سبب كونهم فى بنى النضير الاسترضاع . قال النحاس : قول ابن عباس فى هذه الآية أولى الأقوال لصحة إسناده ، وأن مثله لا يؤخذ بالرأى .

(الرابـع) قال السدى : نزلت الآية فى رجل من الأنصار يقال له أبوحصين كان له ابنان ، فقدم تجارٌ من الشام إلى المدينة يحملون الزيت ، فلما أرادوا الخروج أتاهم ابنا الحصين فدعوهما إلى النصرانية فتنصّرا ومضيا معهم إلى الشام ، فأتى أبوهما رسول الله صلى الله عليه وسلم مشتكيا أمرهما ، ورغب فى أن يبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم من يردّهما فنزلت : « لَا إِكْرَاهَ فِى الدِّينِ »

(١) فى ه و ج و ب . (٢) راجع جـ ٨ ص ٢٤٠ .

ولم يؤمر يومئذ بقتال أهل الكتاب ، وقال : " أبعدهما الله هما أول من كفر " ! فوجد أبو الحصين فى نفسه على النبى صلى الله عليه وسلم حين لم يبعث فى طلبهما فأنزل الله جل ثناؤه « فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ »[1] ، الآية ثم إنه نسخ « لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ » فأمر بقتال أهل الكتاب فى سورة « براءة »[2] . والصحيح فى سبب قوله تعالى : « فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ » حديث الزبير مع جاره الأنصارى فى السَّقْى[1] ، على ما يأتى فى « النساء » بيانه إن شاء الله تعالى . وقيل : معناها لا تقولوا لمن أسلم تحت السيف مُجْبَرا مُكْرها ؛ وهو القول الخامس . وقول سادس ، وهو أنها وردت فى السبى متى كانوا من أهل الكتاب لم يجبروا إذا كانوا كبارا[3] ، وإن كانوا مجوسا صغارا أو كبارا أو وثنيين فإنهم يجبرون على الإسلام ؛ لأن من سباهم لا ينتفع بهم مع كونهم وثنيين ؛ ألا ترى أنه لا تؤكل ذبائحهم ولا توطأ نساؤهم ، ويدينون بأكل الميتة والنجاسات وغيرها ، ويستقذرهم المالك لهم ويتعذّر عليه الانتفاع بهم من جهة الملك فجاز له الإجبار . ونحو هذا روى ابن القاسم عن مالك . وأما أشهب فإنه قال : هم على دين من سباهم ، فإذا امتنعوا أُجبروا على الإسلام ، والصغار لا دين لهم فلذلك أجبروا على الدخول فى دين الإسلام لئلا يذهبوا إلى دين باطل . فأما سائر أنواع الكفر متى بذلوا الجزية لم نكرههم على الإسلام سواء كانوا عربا أم عجما قريشا أو غيرهم . وسيأتى بيان هذا وما للعلماء فى الجزية ومن تقبل منه فى « براءة »[2] إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ ﴾ جزم بالشرط . والطاغوت مؤنثة من طغى يَطْغَى . — وحكى الطبرى يطغو — إذا جاوز الحد بزيادة عليه . ووزنه فعلوت ، ومذهب سيبويه أنه اسم مذكر مفرد كأنه اسم جنس يقع للقليل والكثير . ومذهب أبى علىّ أنه مصدر كرَهَبُوت وجَبَرُوت ، وهو يوصف به الواحد والجمع ، وقلبت لامه إلى موضع العين وعينه موضع اللام كجَبَذ وجَذَب ، فقلبت الواو ألفا لتحركها وتحرك ما قبلها فقيل طاغوت ؛ واختار هذا القول النحاس . وقيل : أصل طاغوت فى اللغة مأخوذة من الطغيان يؤدّى معناه من غير اشتقاق ، كما قيل : لآلٍ من اللؤلؤ . وقال المبرّد : هو جمع . وقال ابن عطية : وذلك

(١) راجع جـ٥ ص٢٦٦ (٢) راجع جـ٨ ص١٠٩ (٣) فى ب وجوا : وإن كانوا صغارا لم يجبروا .

مردود . قال الجوهرى : والطاغوت الكاهن والشيطان وكل رأس فى الضلال، وقد يكون واحدا قال الله تعالى : « يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ »[1] . وقد يكون جمعا قال الله تعالى : « أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ » والجمع الطواغيت . « وَيُؤْمِنْ بِاللهِ » عطف . ﴿ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ ﴾ جواب الشرط ، وجمع الوُثْقَى الوُثْق مثل الفُضْلى والفُضْل؛ فالوُثْقى فُعْلَى من الوَثاقة، وهذه الآية تشبيه . واختلفت عبارة المفسرين فى الشىء المشبّه به؛ فقال مجاهد : العروة الإيمان . وقال السُّدِّى : الإسلام . وقال ابن عباس وسعيد بن جُبير والضحّاك : لا إله إلا الله؛ وهذه عبارات ترجع إلى معنًى واحد . ثم قال : ﴿ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ﴾[2] قال مجاهد : أى لا يغيّر الله ما بقوم حتى يغيّروا ما بأنفسهم، أى لا يزيل عنهم اسم الإيمان حتى يكفروا . والانفصام : الانكسار من غير بينونة . والقصم : كسرٌ ببينونة ؛ وفى صحيح الحديث " فيُفْصِم عنه الوَحْىُ و إن جبينه ليتفصّد عَرَقًا " أى يُقلِع . قال الجوهرى : فصم الشىء كسره من غير أن يَبين، تقول : فصمته فانفصم ؛ قال الله تعالى « لَا ٱنفِصَامَ لَهَا » وتفصم مثله ؛ قال ذو الرُّمّة يذكر غزالا يشبّهه بدُمْلُج فِضّة :

كأنه دُمْلُجٌ من فضّة نَبِهٌ[3] * فى مَلْعَب من جَوارِى الحىِّ مفصُومُ

وإنما جعله مفصوما لتثنّيه وانحنائه إذا نام . ولم يقل « مقصوم » بالقاف فيكون باثنا بآثنين . وانْفصم المطر : أقلع . وانفصمت عنه الحمّى . ولما كان الكفر بالطاغوت والإيمان بالله مما ينطق به اللسان و يعتقده القلب حسن فى الصفات ﴿ سَمِيعٌ ﴾ من أجل النطق ﴿ عَلِيمٌ ﴾ من أجل المعتقد .

قوله تعالى : ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا أَوْلِيَاؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٥٧﴾

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٦٣ و ٢٨٠ (٢) فى جـ : الإسلام . (٣) النبه (بفتح النون والباء) كل شىء سقط من إنسان فنسيه ولم يهتد إليه . شبه الغزال وهو نائم بدملج فضة قد طرح ونسى . وفى الديوان : عذارى .

قوله تعـالى : ﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ الوَلِيّ فعيل بمعنى فاعل . قال الخطابيّ : الوليّ الناصر ينصر عباده المؤمنين ؛ قال الله عز وجل : ﴿ اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ ، وقال : « ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ »[1] . قال قتادة : الظلمات الضلالة ، والنور الهـدى ، و بمعناه قال الضحاك والربيع . وقال مجاهـد وعبدة بن أبي لُبَابة : قوله « اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا » نزلت فى قوم آمنوا بعيسى فلما جاء محمد صلى الله عليـه وسلم كفروا به ، فذلك إخراجهم من النور إلى الظلمات . قال ابن عطيـة : فكأن هذا المعتقِد[2] أحرز نورا فى المعتقَد خرج منـه إلى الظلمات ، ولفظ الآية مستغنٍ عن هـذا التخصيص ، بل هو مترتب فى كل أمة كافرةٍ آمن بعضها كالعرب ، وذلك أن من آمن منهم فالله وليه أخرجه من ظلمة الكفر إلى نور الإيمـان ، ومن كفر بعد وجود النبيّ صلى الله عليه وسلم الداعى المرسل فشيطانه مغويه ، كأنه أخرجه من الإيمان[3] إذْ هو [معه] معدٌّ وأهل للدخول فيه ، وحكم عليهم بالدخول فى النار لكفرهم ؛ عدلا منه ، لا يسأل عما يفعل . وقرا الحسن « أَوْلِيَاؤُهُمُ الطَّوَاغِيتُ » يعنى الشياطين ، والله أعلم .

قوله تعـالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٢٥٨﴾ ﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ هـذه ألف التوقيف ، وفى الكلام معنى التعجب[4] ، أى اعجبوا له . وقال الفرّاء : « ألم تر » بمعنى هل رأيت ، أى هل رأيت الذى حاجّ إبراهيم ، وهل رأيت الذى مرّ على قرية ، وهو النَّمْرُوذ[5] بن كوش بن كنعان بن سام بن نوح ملك زمانه

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٣٤ (٢) فى هـ وب وجـ وابن عطيه : فكان هذا القول .
(٣) الزيادة فى جـ . (٤) أى التعجيب . (٥) نمروذ بضم النون و بالذال المعجمة . شهاب .

وصاحبُ النار والبَعُوضَة ! هذا قول ابن عباس ومجاهد وقَتادة والرّبيع والسُّدِّى وابن إسحاق وزيد بن أسلم وغيرهم . وكان إهلاكه لما قصد المحاربة مع الله تعالى بأن فتح الله تعالى عليه بابا من البَعُوض فستروا عين الشمس وأكلوا عسكره ولم يتركوا إلا العظام، ودخلت واحدة منها فى دماغه فأكلته حتى صارت مثل الفأرة؛ فكان أعز الناس عنده بعد ذلك من يضرب دماغه بمطرقة عَتيدَة لذلك، فبقى فى البلاء أربعين يوما . قال ابن جُرَيج : هو أوّل ملِك فى الأرض . قال ابن عطية : وهذا مردود . وقال قتادة : هو أوّل من تجبّر وهو صاحب الصَّرْح ببَابِلَ . وقيل : إنه ملك الدنيا بأجمعها؛ وهو أحد الكافرين ؛ والآخر بُخْتَنَصَّر . وقيل : إن الذى حاجّ إبراهيم نمروذ بن فالخ بن عابر بن شالخ بن أرفخشد بن سام ؛ حكى جميعه ابن عطية . وحكى السهيلىّ أنه النمروذ بن كوش بن كنعان بن حام بن نوح وكان ملكا على السواد وكان ملّكه الضحاك الذى يعرف بالازدهاق واسمه بيوراسب بن أندراست وكان ملك الأقاليم كلها، وهو الذى قتله أفريدون بن أثفيان؛ وفيه يقول حبيب :

وكأنه الضّحّاك من فَتَكاتِه ... فى العالمين وأنْتَ أفْرِيدُونُ

وكان الضحاك طاغيا جبّارا ودام ملكه ألف عام فيما ذكروا . وهو أوّل من صلب وأوّل من قطع الأيدى والأرجل، وللنمروذ ابن لصلبه يسمى « كوشا » أو نحو هذا الاسم، وله ابن يسمى نمروذ الأصغر . وكان ملك نمروذ الأصغر عاما واحدا ، وكان ملك نمروذ الأكبر أربعمائة عام فيما ذكروا . وفى قصص هذه المحاجّة روايتان : إحداهما أنهم خرجوا إلى عيد لهم فدخل إبراهيم على أصنامهم فكسرها؛ فلما رجعوا قال لهم : أتعبدون ماتنحتون؟ فقالوا : فمن تعبد؟ قال : أعبد [ربى] الذى يُحْيِي ويُمِيت . وقال بعضهم : إن نمروذ كان يحتكر الطعام فكانوا إذا احتاجوا إلى الطعام يشترونه منه، فإذا دخلوا عليه سجدوا له ؛ فدخل إبراهيم فلم يسجد له ، فقال : مالك لا تسجد لى ! قال : أنا لا أسجد إلا لِرَبِّى . فقال له نمروذ : من ربك ! ؟ قال إبراهيم : ربى الذى يحيي ويميت . وذكر زيد بن أسلم أن النمروذ هذا قعد

(١) كذا فى الأصول جميعا، والصحيح ما فى الطبرى : فبعثها الله عليهم فأكلت لحومهم وشربت دماءهم .
(٢) فى البحر : « ملك الأرض مؤمنان سليمان وذو القرنين وكافران نمروذ وبختنصر » .
(٣) أى سواد العراق، وفى ه : السودان . (٤) ابن أوس أبو تمام . (٥) من هـ وب .

يأمر النـاس بالمِيرَة[1] ، فكلما جاء قوم يقول : من ربكم و إلهكم ؟ فيقولون أنت ؛ فيقول : ميروهم . وجاء إبراهيم عليه السلام يمتار فقال له : من ربك و إلهك؟ قال إبراهيم : ربى الذى يحيي و يميت ؛ فلما سمعها نمروذ قال : أنا أحيي وأميت ؛ فعارضه إبراهيم بأمر الشمس فبُهِتَ الذى كفر ، وقال لا تَميروه ؛ فرجع إبراهيم إلى أهله دون شيء فمر على كَثِيب رملٍ كالدقيق فقال فى نفسه : لو ملأت غِرَارتى من هـذا فإذا دخلت به فرح الصبيان حتى أنظر لهم ، فذهب بذلك فلما بلغ منزله فرح الصبيان وجعلوا يلعبون فوق الغِرارتين ونام هو من الإعْيَاء؛ فقالت امرأته : لو صـنعتُ له طعاما يجده حاضرا إذا انتبـه ، ففتحت إحدى الغـرارتين فوجدت أحسن ما يكون من الحُوَّارى[2] فخبزته ، فلمـا قام وضـعته بين يديه فقال : من أين هذا ؟ فقالت : من الدقيق الذى سُقتَ . فعلم إبراهيم أن الله تعالى يسر لهم ذلك .

قلت : وذكر أبو بكر بن أبى شيبة عن أبى صالح قال : انطلق إبراهيم النبيّ عليه السلام يمتار فلم يقـدر على الطعام ، فمر بسَهْلَة[3] حمراء فأخذ منها ثم رجع إلى أهله فقالوا : ما هذا ؟ فقال : حنطة حمراء ، ففتحوها فوجدوها حنطة حمراء ، قال : وكان إذا زرع منها شيئا جاء سنبله من أصلها إلى فرعها حَبًّا مترا كبا . وقال الربيع وغيره فى هذا القصص : إن النمروذ لمـا قال أنا أحيي وأميت أحضر رجلين فقتل أحدهما وأرسل الآخر فقال : قد أحييت هـذا وأمت هذا؛ فلما ردّ عليه بأمر الشمس بُهِتَ . وروى فى الخبر : أن الله تعالى قال وعزتى وجلالى لا تقوم الساعة حتى آتى بالشمس من المغرب ليعلم أنى أنا القـادر على ذلك . ثم أمر نمروذ بإبراهيم فأُلقِيَ فى النار ، وهكذا عادة الجبابرة فإنهم إذا عورضوا بشيء وعجزوا عن الحجة اشتغلوا بالعقوبة ، فأنجاه الله من النار ، على ما يأتى[4] . وقال السدى : إنه لمـا خرج إبراهيم من النار أدخلوه على الملك — ولم يكن قبل ذلك دخل عليـه — فكلمه وقال له : من ربك ؟ فقال : ربى

---

(١) الميرة : جلب الطعام ، قاله ابن سيده .

(٢) الحوارى (بضم الحاء وتشديد الواو وفتح الراء) : الدقيق الأبيض ، وهو لباب الدقيق وأجوده وأخلصه .

(٣) السهلة (بكسر السين) : رمل خشن ليس بالدقاق الناعم . والسهلة (بفتح السين) نقيض الحزنة ، وهو ما غلظ من الأرض .

(٤) راجع جـ ١١ ص ٣٠٣

الذى يحيى ويميت . قال النمروذ : أنا أحيى وأميت ، وأنا آخذ أربعة نفر فأدخلهم بيتا ولا يطعمون شيئا ولا يسقون حتى إذا جاءوا أخرجتهم فأطعمت اثنين فحيا وتركت اثنين فماتا . فعارضه إبراهيم بالشمس فبُهت . وذكر الأصوليون فى هذه الآية أن إبراهيم عليه السلام لما وصف ربه تعالى بما هو صفة له من الإحياء والإماتة لكنه أمر له حقيقة ومجاز ، قصد إبراهيم عليه السلام إلى الحقيقة ، وفزع نمروذ إلى المجاز وموّه على قومه ؛ فسلّم له إبراهيم تسليم الجدل وانتقل معه من المثال وجاءه بأمر لا مجاز فيه ﴿ فَبُهِتَ الَّذِى كَفَرَ ﴾ أى انقطعت حجته ولم يمكنه أن يقول أنا الآتى بها من المشرق ؛ لأن ذوى الألباب يكذبونه .

الثانيـــة — هذه الآية تدل على جواز تسمية الكافر مَلِكا إذا آتاه الله المُلْك والعزّ والرِّفعة فى الدنيا ، وتدلّ على إثبات المناظرة والمجادلة و إقامة الحجة . وفى القرآن والسنة من هذا كثير لمن تأمله ؛ قال الله تعالى : « قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ »(١) . « إِنْ عِنْدَكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ »(٢) أى من حجة . وقد وصف خصومة إبراهيم عليه السلام قومه وردّه عليهم فى عبادة الأوثان كما فى سورة «الأنبياء» وغيرها . وقال فى قصة نوح عليه السلام : « قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا »(٣) الآيات إلى قوله : « وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تُجْرِمُونَ » . وكذلك مجادلة موسى مع فرعون إلى غير ذلك من الآى . فهو كله تعليم من الله عز وجل السؤال والجواب والمجادلة فى الدِّين ؛ لأنه لا يظهر الفرق بين الحق والباطل إلا بظهور حجة الحق ودحض حجة الباطل . وجادل رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الكتاب وباهلهم(٤) بعد الحجة ، على ما يأتى بيانه فى «آل عمران» . وتحاجّ آدم وموسى فغلبه آدم بالحجة . وتجادل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم السَّقِيفَة وتدافعوا وتقرروا وتناظروا حتى صدر(٥) الحق فى أهله ، وتناظروا بعد مبايعة أبى بكر فى أهل الرِّدّة ، إلى غير ذلك مما يكثر إيراده . وفى قول الله عز وجل : « فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ »(٤) دليل على أن الاحتجاج بالعلم مباح شائع(٦) لمن تدبر . قال المُزَنِىّ صاحب الشافعىّ : ومن حق المناظرة أن يراد بها الله عز وجل وأن يُقبل منها ما تبيّن . وقالوا :

(١) راجع جـ ٢ ص ٧٤ (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٦١ . (٣) راجع جـ ٩ ص ٢٧ .
(٤) المباهلة الملاعنة . ومعنى المباهلة أن يجتمع القوم إذا اختلفوا فى شىء فيقولوا لعنة الله على الظالم منا . راجع جـ ٤ ص ١٠٣ ، وص ١٠٨ (٥) فى ب : ظهر . (٦) فى هـ و ب : سائغ .

لا تصح المناظرة ويظهر الحق بين المتناظرين حتى يكونوا متقاربين أو مستويين فى مرتبة واحدة من الدين والعقل والفهم والإنصاف، وإلّا فهو مِرَاءٌ ومكابرة .

قراءات — قرأ علىّ بن أبى طالب « أَلَمْ تَرْ » بجزم الراء، والجمهور بتحريكها، وحذفت الياء للجزم . « أَنْ آتَاهُ اللهُ الْمُلْكَ » فى موضع نصب، أى لأن آتاه الله، أو من أجل أن آتاه الله . وقرأ جمهور القراء « أَنَ أَحْيِي » بطرح الألف التى بعد النون من « أَنَا » فى الوصل، وأثبتها نافع وابن أبى أويس، إذا لقيتها همزة فى كل القرآن إلا فى قوله تعالى : « إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ »[1] فإنه يطرحها فى هـذا الموضع مثل سائر القراء لقلة ذلك، فإنه لم يقع منه فى القرآن إلا ثلاثة مواضع أجراها مجرى ما ليس بعده همزة لقلته فحذف الألف فى الوصل . قال النحويون : ضمير المتكلم الاسم فيه الهمزة والنون، فإذا قلت : أنا أو أنَهْ فالألف والهاء لبيان الحركة فى الوقف، فإذا اتصلت الكلمة بشىء سقطتا؛ لأن الشىء الذى تتصل به الكلمة يقوم مقام الألف، فلا يقال : أنا فعلت بإثبات الألف إلا شاذّا فى الشعر كما قال الشاعر :

أنا سيف العشيرة فاعرفونى * حُمَيْدا[2] قد تذَرَّيْتُ السّناما

قال النحاس : على أن نافعا قد أثبت الألف فقرأ ﴿ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ ﴾ ولا وجه له . قال مكى : والألف زائدة عند البصريين، والأسم المضمر عندهم الهمزة والنون وزيدت الألف للتقوية . وقيل : زيدت للوقف لتظهر حركة النون : والاسم عند الكوفيين « أنا » بكماله؛ فنافع فى إثبات الألف على قولهم على الأصل، وإنما حذفَ الألفَ مَن حذفها تخفيفا؛ ولأن الفتحة تدل عليها . قال الجوهرى : وأما قولهم « أنا » فهو اسم مكنىّ وهو للتكلم وحده، وإنما بُنِي على الفتح فرقا بينه وبين « أن » التى هى حرف ناصب للفعل، والألف الأخيرة إنما هى لبيان الحركة فى الوقف، فإن توسطت الكلام سقطت إلّا فى لغة رديئة[3]؛ كما قال :

أنا سيف العشيرة[4] فاعرفونى * حُمَيْدا قد تذَرَّيْتُ السّناما

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٢٦ (٢) كذا فى جـ وأ وهـ وفى ب وجـ : حميدا . مرة، وجميعا، أخرى . وفى التاج : جميعا .

(٣) فى السمين : إثبات الألف وصلا ووقفا لغة تميم .

(٤) فى ابن عطية : أنا شيخ . وحميد هو ابن مجدل .

وبَهُت الرجل وبَهِت وبُهت إذا انقطع وسكت متحيرًا، عن النحاس وغيره . وقال الطبرى : وحكى عن بعض العرب فى هذا المعنى « بَهَت » بفتح الباء والهاء . قال ابن جنى قرأ أبو حَيْوَة : « فَبُهِتَ الذى كفر » بفتح الباء وضم الهاء، وهى لغة فى « بُهِتَ » بكسر الهاء . قال : وقرأ ابن السميقع « فبَهَت » بفتح الباء والهاء على معنى فبهت إبراهيمُ الذى كفر؛ فالذى فى موضع نصب . قال : وقد يجوز أن يكون بَهَت بفتحها لغة فى بَهُت . قال : وحكى أبو الحسن الأخفش قراءة « فبَهِت » بكسر الهاء كغَرِق[1] ودَهِش . قال : والأكثرون بالضم فى الهاء . قال ابن عطية : وقد تأول قوم فى قراءة من قرأ « فبهت » بفتحها أنه بمعنى سَبّ وقذف، وأن نمروذ هو الذى سب حين انقطع ولم تكن له حيلة .

قوله تعالى : أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِي هَٰذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِّلنَّاسِ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا ﴾ « أو » للعطف حملا على المعنى والتقدير عند الكسائى والفراء : هل رأيت كالذى حاجّ إبراهيم فى ربه، أو كالذى مر على قرية . وقال المبرد : المعنى ألم تر إلى الذى حاجّ إبراهيم فى ربه، ألم تر من هو! كالذى مرّ على قرية . فأضمر فى الكلام من هو . وقرأ أبو سفيان بن حسين « أَوَ كَالَّذِي مَرَّ » بفتح الواو، وهى واو العطف دخل عليها ألف الاستفهام الذى معناه التقرير . وسُمّيت القرية قرية لاجتماع الناس فيها، من قولهم : قَرَيت الماءَ أى جمعته[2]، وقد تقدّم . قال سليمان بن بُريدة

(١) فى جـ وهـ وب : كغرق . أى انقطعت حارقته وهى عصبة أو عرق فى الرجل . (٢) راجع جـ ١ ص ٤٠٩

وناجية بن كعب وقتادة وابن عباس والربيع وعكرمة والضحاك: الذى مرّ على القرية هو عُزَيْر. وقال وهب بن منبه وعبد الله بن عُبَيْد بن عمير وعبد الله بن بكر بن مضر: هو إرْمِيَاء وكان نبيا. وقال ابن إسحاق: إرمياء هو الخضر، وحكاه النقاش عن وهب بن منبه. قال ابن عطية: وهذا كما تراه، إلا أن يكون اسما وافق اسما؛ لأن الخضر معاصر لموسى، وهذا الذى مرّ على القرية هو بعده بزمان من سبط هارون فيما رواه وهب بن منبه.

قلت: إن كان الخضر هو إرمياء فلا يبعد أن يكون هو؛ لأن الخضر لم يزل حيا من وقت موسى حتى الآن على الصحيح فى ذلك، على ما يأتى بيانه فى سورة «الكهف»[(١)]. وإن كان مات قبل هذه القصة فقول ابن عطية صحيح، والله أعلم. وحكى النحاس ومكى عن مجاهد أنه رجل من بنى إسرائيل غير مسمًّى. قال النقّاش: ويقال هو غلام لوط عليه السلام. وحكى السّهيلىّ عن القُتَبى هو شَعْيَا فى أحد قوليه. والذى أحياها بعد خرابها كوشك الفارسى. والقرية المذكورة هى بيت المقدس فى قول وهب بن منبه وقتادة والربيع بن أنس وغيرهم. قال: وكان مقبلا من مصر وطعامه وشرابه المذكوران تِينٌ [أخضر][(٢)] وعِنَب ورِكْوة[(٣)] من خمر. وقيل من عصير. وقيل: قُلَّةُ ماء هى شرابه. والذى أخلى بيت المقدس حينئذ بُخْتَنَصَّر وكان واليا على العراق لِلْهَرَاسِب ثم لِيَسْتاسب بن لَهْرَاسِب والد اسبندِياد[(٤)]. وحكى النقاش أن قوما قالوا: هى المُؤْتَفِكَةُ. وقال ابن عباس فى رواية أبى صالح: إن بختنصر غزا بنى إسرائيل فسَبَى منهم أناسا كثيرة فجاء بهم وفيهم عُزَيْر بن شَرْخِيَا وكان من علماء بنى إسرائيل فجاء بهم إلى بابل، فخرج ذات يوم فى حاجة له إلى دير هِرْقل على شاطئ الدّجلة، فنزل تحت ظل شجرة وهو على حمار له، فربط الحمار تحت ظل الشجرة ثم طاف بالقرية فلم يرَ بها ساكنا وهى خاوية على عروشها فقال: أنى يحيى هذه الله بعد موتها. وقيل: إنها القرية التى خرج منها الألوف حذر الموت؛ قاله ابن زيد. وعن ابن زيد أيضا أن القوم الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا، مرّ رجل عليهم وهم عظام [نَخِرة][(٥)] تلوح فوقف ينظر فقال: أنى يحيى هذه الله بعد موتها! فأماته الله

(١) راجع جـ ١١ ص ١٦ (٢) الزيادة من ب وجـ وا وهـ. (٣) الركوة: إناء صغير من جلد يشرب فيه الماء، ودلو صغيرة. (٤) فى ب: استندياد. (٥) من هـ.

مائة عام . قال : ابن عطية : وهـذا القول من ابن زيد مناقض لألفـاظ الآية ، إذ الآية إنما تضمّنت قرية خاوية لا أنيس فيها ، والإشارة بـ«هـذه» إنما هى إلى القرية . وإحياؤها إنمـا هو بالعمارة ووجود البناء والسـكّان . وقال وهب بن منبّه وقتـادة والضّحاك والربيع وعِكرمة : القرية بيت المقدس لمـا خرّبها بختنصر البابلىّ . وفى الحديث الطو يل حين أحدثت بنـو إسرائيل الأحداث وقف إرمياء أو عُزَير على القـرية وهى كالتّـل العظيم وسط بيت المقدس ، لأن بختنصر أمر جنده بنقل التراب إليه حتى جعله كالجبل ، ورأى إرمياء البيوت قد سقطت حيطانها على سُقُفها فقال : أنّى يحيي هذه الله بعد موتها .

والعـريش : سقف البيت . وكل ما يتهيأ لِيُظل أو يُكنّ فهو عريش ؛ ومنـه عريش الدّالية ؛ ومنه قولَه تعالى : « وَمِمَّـا يَعْرِشُونَ »[1] . قال السُّدّى : يقول هى ساقطة على سقفها ، أى سقطت السُّقُف ثم سقطت الحيطان عليها ؛ واختاره الطبرىّ . وقال غير السُّدّى : معناه خاوية من الناس والبيوتُ قائمة ؛ وخاوية معناها خالية ؛ وأصل الخَوَاء الخلوّ ؛ يقال : خَوَت الدار وخَوِيَتْ تَخْوَى خَواء (ممدود) وخُوِيًّا : أَقْوَتْ ، وكذلك إذا سقطت ؛ ومنه قوله تعالى : «فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا»[2] أى خالية ، ويقال ساقطة ؛ كما يقال : «فهى خاوية على عروشها»[3] أى ساقطة على سُقُفها . والخَوَاء الجوع لخلو البطن من الغذاء . وخَوَت المرأة وخَوِيت أيضا خَوًى أى خلا جوفها عنـد الولادة . وخوّيت لها تخوية إذا عملت لهـا خَوِيّةً تأكلها وهى طعام . والخَوِىّ البطن السهل من الأرض على فعيل . وخوَى البعيرُ إذا جافى بطنه عن الأرض فى بروكه ، وكذلك الرجل فى سجوده .

قوله تعالى : ﴿أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ معناه من أىّ طريق و بأىّ سبب ، وظاهر اللفظ السؤال عن إحياء القرية بعمارة وسكّان ، كما يقال الآن فى المـدن الخربة التى يبعد أن تعمر وتسكن : أنّى تعمر هذه بعد خرابها . فكأن هذا تلهّف من الواقف المعتبر على مدينته التى عهد فيها أهله وأحبّته . وضرب له المَثَل فى نفسه بما هو أعظم ممـا سأل عنه ، والمثال الذى ضرب له فى نفسه يحتمل أن يكون على أن سؤاله إنمـا كان على إحياء الموتى من بنى آدم ،

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٣٢ (٢) راجع جـ ١٣ ص ٢١٦ (٣) كذا فى كل الأصول ، والصواب قال ، إذ هذه آية . راجع جـ ١٢ ص ٧٣

أى أنّى يحيي الله موتاها . وقـد حكى الطبرىّ عن بعضهم أنه قال : كان هـذا القول شكًّا فى قدرة الله تعـالى على الإحياء؛ فلذلك ضرب له المثل فى نفســه . قال ابن عطيّة : وليس يدخل شـكّ فى قدرة الله تعالى على إحياء قرية بجلب العمارة إليها وإنمـا يتصوّر الشك [من جاهل](١) فى الوجه الآخر، والصواب ألّا يتأوّل فى الآية شك .

قوله تعالى : ﴿ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ﴾ « مائة » نصب على الظرف . والعـام : السنة ؛ يقال : سِنون عُوَّم وهو تأكيد للأوّل؛ كما يقال : بينهم شُغْلٌ شاغلٌ . وقال العجّاج :

* مِن مرّ أعوامِ السِّنين العُوَّم *

وهو فى التقدير جمع عائم، إلا أنه لا يفرد بالذّكر؛ لأنه ليس باسم وإنما هو توكيد، قاله الجوهرىّ . وقال النقاش : العام مصدر كالعَوْم؛ سُمّىَ به هذا القدر من الزمان لأنها عومة من الشمس فى الفَلَك . والعَوْم كالسَّبْح ؛ وقال الله تعالى : « كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ »(٢) . قال ابن عطية : هذا بمعـنى قول النقاش ، والعامُ على هـذا كالقول والقال، وظاهر هذه الإماتة أنها بإخراج الروح من الجسـد . وروى فى قصص هذه الآية أن الله تعالى بعث لها مَلَكا من الملوك يعمرها ويجدّد(٣) فى ذلك حتى كان كمال عمارتها عند بعث القائل . وقد قيل : إنه لما مضى لموته سبعون سـنة أرسل الله ملِكا من ملوك فارس عظيما يقال له « كوشك » فعمّرها فى ثلاثين سنة .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ بَعَثَهُ ﴾ معناه أحياه ، وقد تقدّم الكلام فيه .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ ﴾ اختُلف فى القائل له « كم لبثت » ؛ فقيل : الله جل وعز؛ ولم يقل له إن كنت صادقا كما قال للملائكة على ما تقدّم . وقيل : سمع هاتفا من السماء(٤) يقول له ذلك . وقيل : خاطبه جبريل . وقيـل : نبىّ . وقيل : رجل مؤمن ممن شاهده من قومه عند موته وعمر إلى حين إحيائه فقال له : كم لبثت .

قلت : والأظهر أن القائل هو الله تعالى ؛ لقوله « وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا » والله أعلم . وقرأ أهل الكوفة « كَمْ لِبِثَّ » بإدغام الثاء فى التاء لقربها منها

(١) زيادة عن ابن عطية . (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٨٢ (٣) فى هـ : ويجددها . (٤) فى هـ : من البلد .

فى المخرج . فإن مخرجهما من طرف اللسان وأصول الثنايا وفى أنهما مهموستان[1] . قال النحاس : والإظهار أحسن لتباين مخرج الشاء من مخرج التاء . ويقال : كان هـذا السؤال بواسطة الملك على جهة التقرير . و « كم » فى موضع نصب على الظرف .

﴿ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ﴾ إنما قال هذا على ما عنده وفى ظنه ، وعلى هذا لا يكون كاذبا فيما أخبر به ؛ ومثله قول أصحاب الكهف « قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ »[2] وإنما لبثوا ثلاثمائة سنة وتسع سنين — على ما يأتى — ولم يكونوا كاذبين لأنهم أخبروا عما عندهم ، كأنهم قالوا : الذى عندنا وفى ظنوننا أننا لبثنا يوما أو بعض يوم . ونظيره قول النبىّ صلى الله عليه وسلم فى قصة ذى اليَدَين : " لم أقصر ولم أَنْس " . ومن الناس من يقول : إنه كذبٌ على معنى وجود حقيقة الكذب فيه ولكنه لا مؤاخذة به ، وإلا فالكذب الإخبار عن الشىء على خلاف ما هو عليه وذلك لا يختلف بالعلم والجهل ، وهـذا بيّن فى نظر الأصول . فعلى هـذا يجوز أن يقال : إن الأنبياء لا يُعصمون عن الإخبار عن الشىء على خلاف ما هو عليه إذا لم يكن عن قصد ، كما لا يعصمون عن السهو والنسيان . فهذا ما يتعلق بهذه الآية ، والقول الأول أصح . قال ابن جُرَيج وقَتادة والربيع : أماته الله غُدوةَ يوم ثم بُعث قبـل الغروب فظن هذا اليومَ واحدا فقـال : لبثتُ يوما ، ثم رأى بقيـةً من الشمس فخشى أن يكون كاذبا فقال : أو بعض يوم . فقيل : بل لبثتَ مائة عام ؛ ورأى من عمارة القرية وأشجارها ومبانيها ما دلّه على ذلك .

قوله تعالى : ﴿ فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ ﴾ وهو التّين الذى جمعه من أشجار القرية التى مرّ عليها . ﴿ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ ﴾ وقرأ ابن مسعود « وهذا طعامك وشرابك لم يتسنّه » . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف وغيره « وانظر لطعامك وشرابك لمـائة سنة » . وقرأ الجمهور بإثبات الهاء فى الوصل إلا الأخَوان[3]

(١) الحروف المهموسة عشرة أحرف يجمعها قولك « حثه شخص فسكت » قال ابن جنى : فأما حروف الهمس فإن الصوت الذى يخرج معها نفس وليس من صوت الصدر إنما يخرج منسلا وليس كنفخ الزاى والظاء .

(٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٧٤

(٣) عبارة البحر : وقرأ حمزة والكسائى بحـذف الهاء فى الوصل على أنها هاء السكت وقرأ باقى السبعة باثبات الهاء فى الوصل والوقف . فى ب و هـ و جـ : الأخوان ، وصوابه الأخوين .

فإنهما يحذفانها، ولا خلاف أن الوقف عليها بالهاء . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف أيضا « لم يَسَّنَّ» «وانظر» أدغم التاء فى السين؛ فعلى قراءة الجمهور الهاء أصلية، وحذفت الضمة للجزم، ويكون « يَتَسَنَّهْ » من السَّنَة أى لم تُغيِّره السِّنون . قال الجوهرى : ويقال سُنون، والسَّنَة واحدة السِّنين، وفى نقصانها قولان : أحدهما الواو، والآخر الهاء . وأصلها سَنْهة مثل الجَبْهة؛ لأنه من سَنَهتِ النخلةُ وتسنَّهت إذا أتت عليها السِّنون . ونخلة سَنَّاء أى تحمل سنة ولا تحمل أخرى؛ وسَنْهَاء أيضا، قال بعض الأنصار (١) :

فليستْ بسَنْهَاءٍ (٢) ولا رُجَبيـــة * ولكن عَرَايَا (٣) فى السِّنين الجوائح (٤)

وأَسْنهتُ عند بنى فلان أقمت عندهم، وتَسنّيت أيضا . واستأجرته مساناة ومُسانهة أيضا . وفى التصغير سُنَيَّة وسُنَيْهَة . قال النحاس : من قرأ « لم يتسنّ » و« انظر » قال فى التصغير : سُنَيَّة وحذفت الألف للجزم، ويقف على الهاء فيقول : « لم يتسنهْ » تكون الهاء لبيان الحركة . قال المَهْدَوِىّ : ويجوز أن يكون أصله من سانَيْتُه مساناة، أى عاملته سَنَةً بعد سنة، أو من سانهت [بالهاء] (٥)؛ فإن كان من سانيت فأصله يتسنّى فسقطت الألف للجزم؛ وأصله من الواو بدليل قولهم سَنَوات والهاء فيه للسكت، وإن كان من سانَهْت فالهاء لام الفعل؛ وأصل سنة على هذا سَنْهة . وعلى القول الأوّل سَنَوَة . وقيل : هو من أسِنَ الماء إذا تغيّر، وكان يجب أن يكون على هذا يتأسّن . أبو عمرو الشيبانىّ : هو من قوله « حَمَإٍ مَسْنُونٍ (٦) » فالمعنى لم يتغيّر . الزجاج، ليس كذلك؛ لأن قوله «مسنون» ليس معناه متغيّر وإنما معناه مصبوب على سُنَّة الأرض . قال المهدوى : وأصله على قول الشيبانى « يتسنّن » فأبدلت إحدى

---

(١) هو سويد بن الصامت (عن اللسان) . (٢) نخلة رجبية (كعربية وتشدد الجيم، وكلاهما نسب نادر) وترجيبها أن تضم أعذاقها (عراجينها) إلى سعفاتها ثم تشد بالخوص لئلا ينفضها الريح . وقيل : هو أن يوضع الشوك حوالى الأعذاق لئلا يصل إليها آكل فلا تسرق، وذلك إذا كانت غريبة طريفة . (٣) العرايا (واحدتها عرية) : النخلة يعريها صاحبها رجلا محتاجا . (٤) فى الأصول : «المواحل» والتصويب عن كتب اللغة . وقبل هذا البيت :

أدين وما دينى عليكم بمفسدم * ولكن على الشم الجلاد القراوح

والجوائح : السنون الشداد التى تجيح المال . (٥) من هـ . (٦) راجع جـ ١٠ ص ٢١

النونين ياءً كراهة التضعيف فصار يتسنّى، ثم سقطت الألف للجزم ودخلت الهاء للسكت. وقال مجاهد : « لم يَتَسَنَّهْ » لم ينتن . قال النحاس : أصح ماقيل فيه أنه من السَّنَة، أى لم تغيّره السّنون . ويحتمل أن يكون من السَّـنَة وهى الجَدْب ؛ ومنه قوله تعـالى : « وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ »(١) وقوله عليه السلام : " اللّهُمّ اجعلها عليهم سِـنِينَ كسِنِي يوسف " . يقال منـه : أسنَتَ القومُ أى أجدبوا ؛ فيكون المعنى لم يغيّر طعامك القحوط والجدوب ، أو لم تغيّره السّنون والأعوام، أى هو باق على طَراوته وغضارته .

قوله تعالى : ﴿ وَٱنظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ ﴾ قال وهب بن مُنَبّه وغيره : وانظر إلى اتصال عظامه وإحيـائه جزءا جزءا . ويُروى أنه أحياه الله كذلك حتى صار عظاما ملتئمة ، ثم كساه لحما حتى كمل حمارا، ثم جاءه ملَك فنفخ فيه الروح فقام الحمار ينْهَق؛ على هـذا أكثر المفسرين . ورُوى عن الضحّاك ووهب بن منبّه أيضا أنهما قالا : بل قيل له : وانظر إلى حمارك قائما فى مربطه لم يصبه شىء مائةَ عام؛ وإنما العظام التى نظر إليهـا عظام نفسه بعـد أن أحيا الله منه عينيه ورأسَه، وسائرُ جسده ميتٌ، قالا : وأعمى الله العيون عن إرمياء وحماره طول هـذه المدة .

قوله تعالى : ﴿ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِّلنَّاسِ ﴾ قال الفرّاء : إنما أُدخل الواو فى قوله « وَلِنَجْعَلَكَ » دلالة على أنها شرط لفعل بعده، معناه « وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِّلنَّاسِ » ودلالة على البعث بعد الموت جعلنا ذلك . وإن شئت جعلت الواو مُقْحمةً زائدة . وقال الأعمش : موضع كونه آيةً هو أنه جاء شابا على حاله يوم مات، فوجد الأبناء والحَفَدة شيوخا . عِكرمة : وكان يوم مات ابنَ أربعين سنة . ورُوى عن على رضوان الله عليه أن عُزيرا خرج من أهله وخلّف امرأته حاملا، وله خمسون سنة فأماته الله مائةَ عام، ثم بعثه فرجع إلى أهله وهو ابن خمسين سنة وله ولد من مائة سنة فكان ابنه أكبر منه بخمسين سنة . ورُوى عن ابن عباس قال : لمـا أحيا الله عُزيرا ركب حماره فأتى محلّته فأنكر الناسَ وأنكروه، فوجد فى منزله عجوزا عمياء كانت أمَة لهم، خرج عنهم عُزير وهى بنت عشرين سـنة ، فقال لها : أهذا منزل عُزير؟ فقالت نعم ! ثم بكت وقالت : فارقنا عُزير منذ كذا وكذا سنة ! قال : فأنا عُزير؛ قالت : إن عزيرا فقدناه منذ

(١) راجع ٧ ص ٢٦٣

مائة سنة . قال : فانه أماتنى مائة سنة ثم بعثنى . قالت : فعزير كان مستجاب الدعوة للمريض وصاحب البلاء فيُفيق، فادع الله يرد علىّ بصرى ؛ فدعا الله ومسح على عينيها بيده فصحّت مكانَها كأنها أُنشطت من عِقال . قالت : أشهد أنك عُزير ! ثم انطلقت إلى ملإ بنى إسرائيل وفيهم ابنُ لعزير شيخٌ ابن مائة وثمانية وعشرين سنة، وبنو بنيه شيوخ، فقالت : ياقوم ، هذا والله عُزير ! فأقبل إليه ابنه مع الناس فقال ابنه : كانت لأبى شامة سوداء مثل الهلال بين كتفيه ؛ فنظرها فإذا هو عُزير . وقيل : جاء وقد هلك كل من يعرف، فكان آيةً لمن كان حيًّا من قومه إذ كانوا موقنين بحاله سماعا . قال ابن عطية : وفى إماتته هذه المدّة ثم إحيائه بعدها أعظم آية، وأمره كلّه آية غابر الدهر، ولا يحتاج إلى تخصيص بعض ذلك دون بعض .

قوله تعالى : ﴿ وَٱنْظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا ﴾ قرأ الكوفيون وابن عامر بالزاى والباقون بالراء، وروى أَبَانُ عن عاصم « نَنْشُرُهَا » بفتح النون وضم الشين والراء، وكذلك قرأ ابن عباس والحسن وأبو حَيْوة؛ فقيل: هما لغتان فى الإحياء بمعنًى ، كما يقال : رَجَع ورَجَعْتُه، وغاض الماء وغِضْته ، وخسرت الدابةُ وخَسِرتها ؛ إلا أن المعروف فى اللغة أنشر الله الموتى فَنَشَروا، أى أحياهم الله فحيوا؛ قال الله تعالى : « ثُمَّ إِذَا شَاءَ أَنْشَرَهُ »[1] ويكون نَشْرها مثل نشر الثوب . نشرَ الميّتُ ينشرُ نُشورا أى عاش بعد الموت؛ قال الأعشى :

حتى يقولَ الناسُ مما رأوْا * يا عَجَبًا للميّت النّاشِرِ

فكأن الموت طىٌّ للعظام والأعضاء ، وكأن الإحياء وجمعَ الأعضاء بعضها إلى بعض نشرٌ .

وأما قراءة « نُنْشِزُهَا » بالزاى فمعناه نرفعها . والنَّشْز : المرتفع من الأرض ؛ قال :

ترى الثعلب الحَوْلىّ فيها كأنه * إذا ما علا نَشْزًا حَصَانٌ مجلَّلُ

قال مكىّ : المعنى : انظر إلى العظام كيف نرفع بعضها على بعض فى التركيب للإحياء ؛ لأن النشز الارتفاع؛ ومنه المرأة النَّشُوز، وهى المرتفعة عن موافقة زوجها؛ ومنه قوله تعالى : « وَإِذَا قِيلَ ٱنْشُزُوا فَٱنْشُزُوا »[2] أى ارتفعوا وانضموا . وأيضا فإن القراءة بالراء بمعنى الإحياء، والعظام لا تحيا على الانفراد حتى ينضم بعضها إلى بعض ، والزاى أولى بذلك المعنى، إذ هو

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢١٥ (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٩٦

بمعنى الانضمام دون الإحياء . فالموصوف بالإحيـاء هو الرجل دون العظام على انفرادها، ولايقال : هذا عظم حيّ، وإنما المعنى فانظر إلى العظام كيف نرفعها من أماكنها من الأرض إلى جسم صاحبها للإحياء . وقرأ النخعى « نَنشُزُها » بفتح النون وضم الشين والزاى ؛ ورُوى ذلك عن ابن عباس وقتادة . وقرأ أبَيّ بن كعب « ننشيها » بالياء .

والكسوة : ما وارى من الثياب، وشُبِّه اللحم بها . وقد استعاره لبيد[1] للإسلام فقال :

* حتى اكتسَيْتُ من الإسلام سِرْبالا *

وقد تقدّم أوّل السورة[2] .

قوله تعـالى : ﴿ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ بقطع الألف . وقد رُوى أن الله جل ذكره أحيا بعضه ثم أراه كيف أحيا باقى جسـده . قال قَتادة : إنه جعل ينظر كيف يوصل بعض عظامه إلى بعض؛ لأن أوّل ما خلق الله منه رأسه وقيل له : انظر، فقال عند ذلك : «أعلم» بقطع الألف، أى أعلم هذا. وقال الطبرى : المعنى فى قوله « فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ » أى لمـا اتضح له عيانا ما كان مستنكرا فى قدرة الله عنده قبل عيانه قال : أعلم . قال ابن عطية : وهذا خطأ؛ لأنه ألزم ما لا يقتضيه اللفظ، وفسّر على القول الشاذ والاحتمال الضعيف ، وهذا عندى ليس بإقرار بمـا كان قبلُ ينكره كما زعم الطبرىّ، بل هو قول بعثه الاعتبار ؛ كما يقول الإنسان المؤمن إذا رأى شيئا غريبا من قدرة الله تعالى : لا إله إلا الله ونحو هذا . وقال أبو علىّ : معناه أعلم هذا الضرب من العلم الذى لم أكن علمته .

قلت : وقد ذكرنا هذا المعنى عن قتادة ، وكذلك قال مَكّىّ رحمه الله ، قال مَكّىّ : إنه أخبر عن نفسه عند ما عاين من قدرة الله تعالى فى إحيائه الموتى، فتيقّن ذلك بالمشاهدة، فأقرّ أنه يعلم أن الله على كل شىء قدير، أى أعلم [أنا][3] هذا الضرب من العلم الذى لم أكن أعلمه على معاينة ؛ وهذا على قراءة من قرأ « أَعْلَمُ » بقطع الألف وهم الأكثر من القراء . وقرأ حمزة والكسائىّ بوصل الألف، ويحتمل وجهين : أحدهما قال له الملك : أعلم ، والآخر هو أن

(١) فى الأصول وابن عطية : النابغة المعروف المشهور ما أثبتناه وصدره : * الحمد لله إذ لم يأتنى أجلى *

(٢) راجع جـ ١ ص ١٥٣ (٣) فى جـ ، ب ، هـ .

يتنزّل نفسه منزلة المخاطَب الأجنبي المنفصل ؛ فالمعنى فلما تبين له قال لنفسه : أعلمي يانفس هذا العلم اليقين الذى لم تكونى تعلمين معاينه ؛ وأنشد أبو علىّ فى مثل هذا المعنى :

* وَدّع هريرةَ إن الركب مُرتحِل (١) *
* ألم تغتمِضْ عيناك ليلةَ أرْمَدا *

قال ابن عطية : وتأنّس أبو علىّ فى هذا المعنى بقول الشاعر :

تذكّر من أنّى ومن أين شُربُه * يُؤامِرُ نفسَيْه كذِى الهَجْمَة الأَبِل (٢)

قال مَكّى : ويبعد أن يكون ذلك أمرا من الله جل ذكره له بالعلم ؛ لأنه قد أظهر إليه قدرته ، وأراه أمرا أيقن صحته وأقر بالقدرة فلا معنى لأن يأمره الله بعلم ذلك ، بل هو يأمر نفسه بذلك وهو جائز حسَن . وفى حرف عبد الله ما يدل على أنه أمرٌ من الله تعالى له بالعلم على معنى الزم هذا العلم لما عاينت وتيقنت ، وذلك أن فى حرفه : قيل أعلم . وأيضا فإنه موافق لما قبله من الأمر فى قوله « انْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ » و « انْظُرْ إِلَى حمارك » و « وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ » فكذلك و « واعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ » وقد كان ابن عباس يقرؤها « قيل اعلم » ويقول أهو خير أم إبراهيم ؟ إذ قيل له : « واعلم أن الله عزيز حكيم » . فهذا يبيّن أنه من قول الله سبحانه له لما عاين من الإحياء .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ۖ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ۚ وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦٠﴾

اختلف الناس فى هذا السؤال هل صدر من إبراهيم عن شكّ أم لا ؟ فقال الجمهور : لم يكن إبراهيم عليه السلام شاكًّا فى إحياء الله الموتى قطّ وإنما طلب المعاينة ، وذلك أن النفوس

(١) البيتان للأعشى ، وعجز الأول : وهل تطيق وداعا أيها الرجل . والثانى عجزه : وعادك ماعاد السليم المسهدا .

(٢) الهجمة (بفتح فسكون) : القطعة الضخمة من الإبل ، وقيل : هى ما بين الثلاثين والمائة . ورجل أبل (ككتف) : حاذق مصلحة الإبل .

مستشرفة إلى رؤية ما أخبرت به ؛ ولهذا قال عليه السلام : "ليس الخبر كالمعاينة" رواه ابن عباس لم يروه غيره ؛ قاله أبو عمر . قال الأخفش : لم يُرد رؤية القلب و إنمـا أراد رؤية العين . وقال الحسن وقَتادة وسعيد بن جُبير والربيع : سأل ليزداد يقينا إلى يقينه (١) . قال ابن عطية : وترجم الطبرىّ فى تفسيره فقال : وقال آخرون سأل ذلك ربّه ؛ لأنه شك فى قدرة الله تعالى . وأدخل تحت الترجمة عن ابن عباس قال : ما فى القرآن آية أرجى عنـدى منها . وذُكر عن عطاء بن أبى رَبَاح أنه قال : دخل قلبَ إبراهيم بعضُ مايدخل قلوب النـاس فقال : رب أرنى كيف تحيي الموتى . وذكر حديث أبى هريرة أن رسـول الله صلى الله عليه وسـلم قال : " نحن أحقّ بالشك من إبراهيم " الحديث ، ثم رجّح الطبرىّ هذا القول .

قلت : حديث أبى هريرة خرّجه البخارىّ ومُسْلم عنه أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم قال : " نحن أحق بالشّـك من إبراهيم إذ قال رب أرنى كيف تحـيي الموتى قال أَوَ لم تؤمن قال بلى ولكن ليطمئن قلبي ويرحم الله لوطا لقد كان يأوى إلى ركن شديد ولو لبثت فى السجن ما لبث يوسف لأجبت الدّاعى " . قال ابن عطية : وما ترجم به الطبرىّ عندى مردود ، وما أدخل تحت الترجمة متأول ؛ فأما قول ابن عباس : «هى أرجى آية» فمن حيث فيها الإدلال على الله تعالى وسؤال الإحياء فى الدنيا وليست مظنة ذلك . ويجوز أن يقول : هى أرجى آية لقوله «أَوَ لم تؤمن» أى إن الإيمان كاف لا يحتاج معه إلى تنقير وبحث . وأما قول عطاء : «دخل قلبَ إبراهيم بعضُ ما يدخل قلوب الناس» فمعناه من حيث المعاينة على ما تقدّم . وأما قول النبىّ صلى الله عليه وسلم : " نحن أحق بالشك من إبراهيم " فمعناه أنه لو كان شاكا لكنا نحن أحق به ونحن لانشك فإبراهيم عليه السلام أحْرَى ألّا يشك ؛ فالحديث مبنى على نفى الشك عن إبراهيم ، والذى روى فيه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "ذلك محض الإيمان" إنما هو فى الخواطر التى لا تثبت ، وأما الشك فهو توقف بين أمرين لا مزية لأحدهما على الآخر ، وذلك هو المنفى عن الخليل عليه السلام . وإحياء الموتى إنما يثبت بالسمع وقد كان إبراهيم عليه السـلام أعلم به ، يدلّك على ذلك قوله « رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ » فالشك يبعد على من

(١) فى جـ وه : إلى قلبه .

تثبت قدمه فى الإيمان فقط فكيف بمرتبة النبوّة والخُلّة، والأنبياء معصومون من الكبائر ومن الصغائر التى فيها رذيلة إجماعا . و إذا تأملت سؤاله عليه السلام وسائر ألفاظ الآية لم تعط شكا، وذلك أن الاستفهام بكيف إنما هو سؤال عن حالة شيء موجود متقرر الوجود عند السائل والمسئول؛ نحو قولك: كيف عِلْمُ زيد ؟ وكيف نَسْجُ الثوب؟ ونحو هذا. ومتى قلت: كيف تَوبك؟ وكيف زيد؟ فإنما السؤال عن حال من أحواله. وقد تكون «كيف» خبراً عن شيء شأنه أن يُستفهم عنه بكيف ، نحو قولك : كيف شئت فكن ، ونحو قول البخارىّ : كيف كان بدء الوَحْى . و«كيف» فى هذه الآية إنما هى استفهام عن هيئة الإحياء، والإحياءُ متقرِّرٌ ، ولكن لما وجدنا بعض المنكرين لوجود شيء قد يعبّرون عن إنكاره بالاستفهام عن حالة لذلك الشيء يعلم أنها لاتصح، فيلزم من ذلك أن الشيء فى نفسه لا يصح؛ مثال ذلك أن يقول مدّع : أنا أرفع هـذا الجبل ؛ فيقول المكذِّب له : أرنى كيف ترفعه ! فهذه طريقة مجاز فى العبارة، ومعناها تسليم جَدَلىٌّ، كأنه يقول : افرض أنك ترفعه، فأرنى كيف ترفعه ! فلما كانت عبارة الخليل عليه السلام بهذا الاشتراك المجازى، خلص الله له ذلك وحمله على أن بيّن له الحقيقة فقال له : « أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى » فكمل الأمر وتخلّص من كل شك ، ثم علّل عليه السلام سؤاله بالطمأنينة .

قلت : هذا ما ذكره ابن عطية وهو بالغ ، ولا يجوز على الأنبياء صلوات الله عليهم مثل هذا الشك فإنه كفر، والأنبياء متفقون على الإيمان بالبعث . وقد أخبر الله تعالى أن أنبياءه وأولياءه ليس للشيطان عليهم سبيل فقال : « إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ »[1] وقال اللعين : إلا عبادك منهم المخلصين؛ وإذا لم يكن له عليهم سلطنة فكيف يشككهم ، و إنما سأل أن يشاهد كيفية جمع أجزاء الموتى بعد تفريقها و إيصال الأعصاب والجلود بعد تمزيقها ؛ فأراد أن يترقى من علم اليقين إلى علم اليقين؛ فقوله : «أرنى كيف » طلب مشاهدة الكيفية . وقال بعض أهل المعانى : إنما أراد إبراهيم من ربه أن يريه كيف يحيى القلوب ؛ وهـذا فاسد

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٨

مردود بما تعقبه من البيان ، ذكره الماوردى وليست الألف فى قوله « أَوَلَمْ تُؤْمِنْ » ألف استفهام وإنما هى ألف إيجاب وتقرير كما قال جرير :

* ألستُم خيرَ من ركب المَطايَا *

والواو واو الحال . و « تُؤْمِنْ » معناه إيمانا مطلقا ، دخل فيه فضل إحياء الموتى .

﴿ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ أى سألتك ليطمئن قلبى بحصول الفَرْق بين المعلوم برهانا والمعلوم عيانا . والطمأنينة : اعتدال وسكون ، فطمأنينة الأعضاء معروفة ، كما قال عليه السلام : " ثم اركع حتى تطمئنَّ راكعا " الحديث . وطمأنينة القلب هى أن يسكن فكره فى الشىء المعتقَد . والفكر فى صورة الإحياء غير محظور ، كما لنا نحن اليوم أن نفكر [فيها] (١) إذ هى فِكَر فيها عِبَر فأراد الخليل أن يعاين فيذهب فِكْره (٢) فى صورة الإحياء . وقال الطبرى : معنى « ليطمئن قلبى » ليوقن ؛ وحُكى نحو ذلك عن سعيد بن جُبير ، وحُكى عنه ليزداد يقينا ؛ وقاله إبراهيم وقتادة . وقال بعضهم : لأزداد إيمانا مع إيمانى . قال ابن عطية : ولا زيادة فى هذا المعنى تمكن إلا السكون عن الفكر وإلّا فاليقين لا يتبعّض . وقال السُّدّى وابن جُبير أيضا : أو لم تؤمن بأنك خليلى ؟ قال : بلى ولكن ليطمئن قلبى بالخُلّة . وقيل : دعا أن يريه كيف يحيى الموتى ليعلم هل تستجاب دعوته ، فقال الله له : أولم تؤمن أنى أجيب دعاءك ، قال : بلى ولكن ليطمئن قلبى أنك تجيب (٣) دعائى .

واختلف فى المحرّك له على ذلك ؛ فقيل : إن الله وعده أن يتخذه خليلا فأراد آيةً على ذلك ؛ قاله السائب بن يزيد (٤) . وقيل : قول النمروذ : أنا أحيى وأميت . وقال الحسن : رأى جيفة نصفها فى البر توزّعها السباع ونصفها فى البحر توزعها دواب البحر ، فلما رأى تفرّقها أحب (٥) أن يرى انضمامها فسأل ليطمئن قلبه برؤية كيفية الجمع كما رأى كيفية التفريق ؛ فقيل له : ﴿ خُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ ﴾ قيل : هى الدِّيك والطاووس والحمام والغراب ؛ ذكر ذلك ابن إسحاق عن بعض أهل العلم ، وقاله مجاهد وابن جُريج وعطاء بن يسار وابن زيد . وقال ابن عباس مكان الغراب الكُرْكِىّ ، وعنه أيضا مكان الحمام النّسر . فأخذ هذه الطير حسب ما أمر وذكّاها

(١) فى جـ وهـ وب . (٢) فى ب وجـ : فتذهب فكرة . بصيغة الجمع . (٣) فى جـ : تستجيب .
(٤) كذا فى هـ وب وجـ وهو الصواب كما فى التهذيب والاستيعاب ، وفى جـ وأ : زيد . (٥) فى هـ : اختار .

ثم قطعها قطعا صـغارا ، وخلط لحوم البعض إلى لحوم البعض مع الدم والريش حتى يكون أعجب ، ثم جعل من ذلك المجموع المختلط جزءا على كل جبل ، ووقف هو من حيث يرى تلك الأجزاء وأمسك رءوس الطير فى يده، ثم قال : تعالين بإذن الله، فتطايرت تلك الأجزاء وطار الدم إلى الدم والريش إلى الريش حتى التأمت مثل ما كانت أولا وبقيت بلا رءوس، ثم كرر النداء فجاءته سَعْيًا ، أى عَدْوًا على أرجلهنّ . ولا يقال للطائر : «سعى» إذا طار إلا على التمثيل؛ قاله النحاس . وكان إبراهيم إذا أشار إلى واحد منها بغير رأسه تباعد الطائر، وإذا أشار إليه برأسه قرُب حتى لقى كل طائر رأسه، وطارت بإذن الله . وقال الزجاج : المعنى ثم اجعل على كل جبل من كل واحد جزءا . وقرأ أبو بكر عن عاصم وأبو جعفر « جُزُؤًا » على فُعُل . وعن أبى جعفر أيضا « جُزًّا » مشدّدة الزاى . الباقون مهموز مخفّف ، وهى لغات، ومعناه النصيب . ﴿ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ﴾ نصب على الحال . و ﴿ صُرْهُنَّ ﴾ معناه قطعهن؛ قاله ابن عباس ومجاهد وأبو عبيدة وابن الأنبارى؛ يقال : صار الشيءَ يَصُوره أى قطعه؛ وقاله ابن إسحاق . وعن أبى الأسود الدؤلى : هو بالسريانية التقطيع؛ قال تَوْبة بن الحُمَيِّر يصفه :

فلمّا جذبت الحبل أطّت نُسُوعُه * بأطراف عيدان شديد سـيورها
فأدْنت لىَ الأسباب حتى بلغتُهـا * بنهضى وقد كاد ارتقائى يصورها

أى يقطعها . والصَّوْر : القَطع . وقال الضّحاك وعكرمة وابن عباس فى بعض ما روى عنه : إنها لفظة بالنبطية معناه قَطِّعهن . وقيل : المعنى أمِلْهُنّ إليك، أى اضممهنّ واجمعهنّ إليك؛ يقال : رجل أَصْور إذا كان مائل العنق . وتقول : إنى إليكم لأَصْور، يعنى مشتاقا مائلا . وامرأة صَوْراء ، والجمع صور مثل أَسْود وسُود؛ قال الشاعر :

اللهُ يعـلم أنّا فى تلفُّتِنـا * يومَ الفِراق إلى جيراننا صُورُ

فقوله « إِلَيْكَ» على تأويل التقطيع متعلق بـ«خُذْ» ولا حاجة إلى مضمر، وعلى تأويل الإمالة والضم متعلق بـ«صُرْهُنّ» وفى الكلام متروك : فأمِلْهُنّ إليك ثم قطعهن . وفيها خمس قراءات : ثنتان فى السبع وهما ضم الصاد وكسرها وتخفيف الراء . وقرأ قوم « فصُرَّهن » بضم الصاد

وشدّ الراء المفتوحة، كأنه يقول فشدّهن؛ ومنه صُرّة الدنانير. وقرأ قوم « فصِرّهن » بكسر الصاد وشـدّ الراء المفتوحة، ومعناه صيّحهن؛ من قولك: صرّ البـابُ والقلمُ إذا صوّت؛ حكاه النقّاش. قال ابن جِنّى: هى قراءة غريبة، وذلك أن يفعِل بكسر العين فى المضاعف المتعدّى قليل، وإنما بابه يفعُل بضم العين؛ كشدّ يشدّ ونحوه، لكن قد جاء منه نَمّ الحديثَ يَنُمّـه وَيَنِمّه، وهرّ الحرب يهرها ويهِرّها؛ ومنه بيت الأعشى:

* لَيَعْتَوِرَنْك القولُ حتى تَهِرّه (١) *

إلى غير ذلك فى حروف قليلة. قال ابن جنى: وأما قراءة عِكرمة بضم الصاد فيحتمل فى الراء الضم والفتح والكسر [كمدّ وشُدّ (٢)] والوجه ضم الراء من أجل ضمة الهاء من بعد.

القراءة الخامسة « صَرِّهِنّ » بفتح الصاد وشـدّ الراء مكسورة؛ حكاها المهدوىّ وغيره عن عكرمة، بمعنى فاحبسهن؛ من قولهم: صَرَى يُصَرِّى إذا حبس؛ ومنه الشاة المُصَرّاة. وهنا اعتراض ذكره المـاوردىّ [وهو (٣)] يقال: فكيف أجيب إبراهيم إلى آيات الآخرة دون موسى فى قوله « رَبِّ أَرِنِى أَنظُرْ إِلَيْكَ (٤) » ؟ فعنه (٥) جوابان: أحدهما أن ما سأله موسى لا يصح مع بقاء التكليف، وماسأله إبراهيم خاص يصح معه بقاء التكليف. الثانى أن الأحوال تختلف فيكون الأصلح فى بعض الأوقات الإجابة، وفى وقت آخر المنع فيما لم يتقدّم فيه إذن. وقال ابن عباس: أمر الله تعالى إبراهيم بهذا قبل أن يولد له وقبل أن يُنزل عليه الصحف، والله أعلم.

قوله تعـالى: مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِى كُلِّ سُنۢبُلَةٍ مِّاْئَةُ حَبَّةٍ ۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦١﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى — لمـا قص الله سبحانه ما فيـه من البراهين، حث على الجهاد، وأعلم أن من جاهد بعد هذا البرهان الذى لا يأتى به إلا نبىّ فله فى جهاده الثواب العظيم. روى البستىّ

(١) الذى فى الديوان: ليستدرجنك القول حتى تهره * وتعلم أنى عنك لست بمجرم
(٢) الزيادة من ه وب وجـ وابن عطية.
(٣) من ه وب وجـ.
(٤) راجع جـ ٧ ص ٢٧٨
(٥) فى ب: ففيه.

فى صحيح مسنده عن ابن عمر قال : لما نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "رب زِد أمتى" فنزلت « مَنْ ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً »(١) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "رب زد أمتى" فنزلت « إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ » . وهذه الآية لفظها بيان مثال لشرف النفقة فى سبيل الله ولحسنها ، وضمنها التحريض على ذلك . وفى الكلام حذف مضاف تقديره مثل نفقة الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله كمثل حبة . وطريق آخر : مثل الذين ينفقون أموالهم كمثل زارع زرع فى الأرض حبة فأنبتت الحبة سبع سنابل ، يعنى أخرجت سبع سنابل فى كل سنبلة مائة حبة ؛ فشبه المتصدق بالزارع وشبه الصدقة بالبذر فيعطيه الله بكل صدقة له سبعمائة حسنة ، ثم قال تعالى : ﴿ وَاللهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ يعنى على سبعمائة ؛ فيكون مثل المتصدق مثل الزارع ، إن كان حاذقا فى عمله ؛ ويكون البذر جيدا وتكون الأرض عامرة يكون الزرع أكثر ؛ فكذلك المتصدق إذا كان صالحا والمال طيبا ويضعه موضعه فيصير الثواب أكثر ؛ خلافا لمن قال : ليس فى الآية تضعيف على سبعمائة ، على ما نبينه إن شاء الله .

الثانيـــة — روى أن هذه الآية نزلت فى شأن عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف رضى الله عنهما ، وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حث الناس على الصدقة حين أراد الخروج إلى غزوة تَبُوكَ جاءه عبد الرحمن بأربعة آلاف فقال : يا رسول الله ، كانت لى ثمانية آلاف فأمسكت لنفسى ولعيالى أربعة آلاف ، وأربعة آلاف أقرضتها لربى . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بارك الله لك فيما أمسكت وفيما أعطيت " . وقال عثمان : يا رسول الله علىّ جهاز من لا جهاز له ؛ فنزلت هذه الآية فيهما . وقيل : نزلت فى نفقة التطوع . وقيل : نزلت قبل آية الزكاة ثم نُسخت بآية الزكاة ، ولا حاجة إلى دعوى النسخ ؛ لأن الإنفاق فى سبيل الله مندوب إليه فى كل وقت . وسُبُل الله كثيرة وأعظمها الجهاد لتكون كلمة الله هى العليا .

---

(١) راجع ص ٢٣٧ من هذا الجزء وج ١٥ ص ٢٤٠

الثالثـة — قوله تعـالى : ﴿ كَمَثَلِ حَبَّـةٍ ﴾ الحبة اسم جنس لكل ما يزدرعه ابن آدم ويقتاته، وأشهر ذلك البُرّ فكثيرا ما يراد بالحَبّ ؛ ومنه قول المُتَلَمِّس :

آليتُ حَبّ العراقِ الدهرَ أطعمه * والحَبُّ يأكلُه فى القَرْيَة السُّوسُ

وحبـة القلب : سويداؤه، ويقال ثمرته وهو ذاك . والحِبـة (بكسر الحاء) : بذور البقول مما ليس بقوت ؛ وفى حديث الشفاعة : "فينبتون كما تنبت الحِبّة فى حِميل (١) السيل" والجمع حِبب . والحبة (بضم الحاء) الحُبّ (٢) ؛ يقال : نَعَم وحُبّـة وكرامة . والحُبُّ المحبّة، وكذلك الحِب (بالكسر) . والحِب أيضا الحبيب ؛ مثـل خِدْن وخِدين . وسنبلة فُعلة من أسْبَلَ الزرع إذا صار فيه السنبل، أى استرسل بالسنبل كما يسترسل الستر بالإسبال . وقيل : معناه صار فيـه حَبّ مستور كما يستر الشيء بإسبال الستر عليه . والجمع سنابل . ثم قيل : المراد سنبل الدُّخْن فهو الذى يكون فى السنبلة منه هذا العدد .

قلت : هذا ليس بشيء فإن سنبل الدُّخْن يجيء فى السنبلة منه أكثر من هذا العدد بضعفين وأكثر، على ما شاهدناه . قال ابن عطية : وقد يوجد فى سنبل القمح ما فيـه مائة حبة، فأما فى سائر الحبوب فأكثر ولكن المثال وقع بهذا القدر . وقال الطبرىّ فى هذه الآية : إن قوله ﴿ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ ﴾ معناه إن وجد ذلك، وإلا فعلى أن يفرضه، ثم نقل عن الضحاك أنه قال : « فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّـةٍ » معناه كل سنبلة أنبتت مائة حبة . قال ابن عطية : فجعل الطبرىّ قول الضحاك نحو ما قال، وذلك غير لازم من قول الضحاك . وقال أبو عمرو الدانِىّ : وقرأ بعضهم « مائة » بالنصب على تقدير أنبتت مائة حبة .

قلت : وقال يعقوب الحضرمىّ : وقرأ بعضهم « فى كل سنبلة مائةَ حبة » على : أنبتت مائة حبة؛ وكذلك قرأ بعضهم « وَلِلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابَ جَهَنَّمَ » على « وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ » (٣) وأعتدنا للذين كفروا عذاب جهنم . وقرأ أبو عمرو وحمزة والكسائى « أنبتت سبع سنابل » بإدغام التاء فى السين؛ لأنهما مهموستان، ألا ترى أنهما يتعاقبان . وأنشد أبو عمرو :

(١) حميل السيل : ما يحمل من الغثاء والطين . (٢) فى هـ . (٣) راجع جـ ١٨ ص ٢١١

يا لعنَ الله بني السِّعلاةِ (١) * عمرَو بنَ مَيمونَ (٢) لئام الناتِ

أراد الناسَ فحوّل السين تاء . الباقون بالإظهار على الأصل لأنهما كلمتان .

الرابعـــة — ورد القرآن بأن الحسنة فى جميع أعمال البر بعشر أمثالها ، واقتضت هذه الآية أن نفقة الجهاد حسنتُها بسبعمائة ضعف . واختلف العلماء فى معنى قوله ﴿وَاللهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ فقالت طائفة : هى مبيِّنة مؤكدة لما تقدّم من ذكر السبعمائة ، وليس ثَمّ تضعيف فوق السبعمائة . وقالت طائفة من العلماء : بل هو إعلام بأن الله تعالى يضاعف لمن يشاء أكثر من سبعمائة ضعف .

قلت : وهذا القول أصحُّ لحديث ابن عمر المذكور أوّل الآية . وروى ابن ماجه حدّثنا هارون بن عبد الله الحمال حدّثنا ابن أبى فُديك عن الخليل بن عبد الله عن الحسن [عن] (٣) علىّ ابن أبى طالب وأبى الدرداء وعبد الله بن عمر وأبى أمامة الباهلىّ وعبد الله بن عمرو وجابر ابن عبد الله وعمران بن حصين كلهم يحدّث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من أرسل بنفقة فى سبيل الله وأقام فى بيته فله بكل درهم سبعمائة درهم ومن غزا بنفسه فى سبيل الله وأنفق (٣) فى وجهه (٤) فله بكل درهم سبعمائة ألف درهم — ثم تلا [هذه الآية (٣)] — والله يضاعف لمن يشاء الله " . وقد روى عن ابن عباس أن التضعيف [ينتهى] (٥) لمن شاء الله إلى ألفى ألف . قال ابن عطية : وليس هذا بثابت الإسناد عنه .

الخامســـة — فى هذه الآية دليل على أن اتخاذ الزرع من أعلى الحِرف التى يتخذها الناس والمكاسب التى يشتغل بها العمال ؛ ولذلك ضرب الله به المثل فقال : « مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ » الآية ، وفى صحيح مسلم عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : "ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له صدقة". وروى هشام بن عروة

---

(١) السعلاة : أخبث الغيلان . فإذا كانت المرأة قبيحة الوجه سيئة الخلق شبهت بالسعلاة .

(٢) الذى فى كتب اللغة (مادة ن و ت) : « عمر بن يربوع » . (٣) عن ج و ب ، وابن ماجه ، وفيه فى السند : وأبى هريرة . (٤) فى ابن ماجه : « فى وجه ذلك » . (٥) عن ب و هـ و ج .

عن أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "التمسوا الرزق فى خبايا الأرض" يعنى الزرع، أخرجه الترمذىّ . وقال صلى الله عليه وسلم فى النخل: "هى الراسخات فى الوَحَل المُطْعِمات فى المَحْل" . وهذا خرج مخرج المدح . والزراعة من فروض الكفاية فيجب على الإمام أن يجبر الناس عليها وما كان فى معناها من غرس الأشجار . ولقِى عبد الله بن عبد الملك ابنَ شهاب الزُّهْرِىّ فقال: دُلَّنى على مالٍ أعالجه؛ فأنشأ ابن شهاب يقول:

أقول لعبـــد الله يوم لقيتـــه * وقد شدّ أحْلاسَ المطِىّ مُشمِّرا
تتَبَّع خَبايا الأرض وادع مليكَها * لعلّك يوما أن تُجـاب فترزقا
فيؤتيـك مالا واسعًا ذا مَثابَةٍ * إذا ماميـاهُ الأرض غارتْ تدَفّقا

وحُكى عن المعتضد أنه قال: رأيت علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه فى المنام يُناولنى مِسْحاة وقال: خذها فإنها مفاتيح خزائن الأرض .

قوله تعالى: الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا مَنًّا وَلَآ أَذًى لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٦٢﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى — قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ﴾ قيل: إنها نزلت فى عثمان ابن عفان رضى الله عنه . قال عبد الرحمن بن سَمُرة: جاء عثمان بألف دينار فى جيش العُسْرة فصبّها فى حِجْر رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأيته يدخل يده فيها و يقلبها و يقول: "ما ضَرّ ابن عفان ما عمل بعد اليوم اللهم لا تنس هـذا اليومَ لعثمان" . وقال أبو سعيد الخدرِىّ: رأيت النبىّ صلى الله عليـه وسلم رافعا يديه يدعو لعثمان يقول: "يا ربّ عثمان إنى رضيت عن عثمان فارض عنـه" فـما زال يدعو حتى طلع الفجر فنزلت: «الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى» الآية .

الثانيـــة — لما تقدم فى الآية التى قبـــلُ ذِكرُ الإنفـاق فى سبيل الله على العموم بيّن فى هذه الآية أن ذلك الحكم والثواب إنما هو لمن لا يتبع إنفاقه مَنّا ولا أذًى (١)؛ لأن المنّ والأذى مبطلان لثواب الصـدقة كما أخبر تعالى فى الآية بعد هذا، وإنما على المرء أن يريد وجه الله تعالى وثوابَه بإنفاقه على المنفَق عليه، ولا يرجو منه شيئا ولا ينظر من أحواله فى حالٍ سوى أن يراعى استحقاقه؛ قال الله تعالى: «لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا (٢)». ومتى أنفق ليريد من المنفَق عليـه جزاء بوجهٍ من الوجوه فهذا لم يُرد وجهَ الله؛ فهذا إذا أخلف ظنه فيـه منّ بإنفاقه وآذى. وكذلك من أنفق مضطرا دَافع غرْم إما لمـانةٍ للمنفَق عليـه أو لقرينة أخرى من اعتناء معتن فهـذا لم يرد وجه الله. وإنمـا يُقبل ما كان عطاؤه لله وأكثر قصـده ابتغاء ما عند الله؛ كالذى حُكى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن أعرابيا أتاه فقال:

يا عُمَرَ الخيرِ جُزِيتَ الجنّهْ * اُكْسُ بُنَيَّاتِى وأُمَّهُنّـــهْ
وكُنْ لنـا من الزمان جُنّهْ * أُقســـم بالله لتفعلَنّـــهْ

قال عمر: إن لم أفعل يكون ماذا؟! قال:

* إذًا أبا حفصٍ لأذهَبَنّه *

قال: إذا ذهبت يكون ماذا؟! قال:

تكون عن حالى لَتُسْأَلَنّـهْ * يوم تكون الأُعْطِيات هَنّهْ
ومَوْقِفُ المسـئول بينَهُنّهْ * إمّا إلى نارٍ وإمّا جَنّـــهْ

---

(١) عبارة ابن عطية كما فى تفسيره: «... وذلك أن المنفق فى سبيل الله إنما يكون على أحد ثلاثة أوجه:
إما أن يريد وجه الله تعالى ويرجو ثوابه فهذا لا يرجو من المنفق عليه شيئا، ولا ينظر من أحواله فى حال سوى أن يراعى استحقاقه.
وإما أن يريد من المنفق عليه جزاء بوجه من الوجوه فهذا لم يرد وجه الله، بل نظر إلى هذه الحال من المنفق عليه. وهذا هو الذى متى أخلف ظنه منّ بإنفاقه وآذى.
وإما أن ينفق مضطرا دافع غرم إما لمـانة للنفق عليه أو قرينة أخرى من اعتناء معتن ونحوه؛ فهذا قد نظر فى حال ليست لوجه الله، وهذا هو الذى متى توبع وجرح بوجه من وجوه الجرح آذى. فالمن والأذى يكشفان ممن ظهرا منه أنه إنما كان على ما ذكرناه من المقاصـد، وأنه لم يخلص لوجه الله تعالى. فهذا كان المن والأذى مبطلين للصدقة من حيث بين كل واحد منهما أنها لم تكن صدقة».

(٢) راجع جـ ١٩ ص ١٢٨.

فبكى عمر حتى اخْضَلّت لحيته، ثم قال : يا غلام، أعطه قميصى هذا لذلك اليوم لا لِشعْره ! والله لا أملك غيره . قال الماوردى : و إذا كان العطاء على هذا الوجه خاليا من طلب جزاء وشُكر وعُرْيا عن آمتنان ونشر كان ذلك أشرف للباذل وأهْنأ للقابل . فأما المعطِى إذا التمس بعطائه الجزاء، وطلب به الشكر والثناء، كان صاحبَ سُمعة ورِياء، وفى هذين من الذم ماينافِى السخاء . و إن طلب الجزاء كان تاجرا مُربِحاً لا يستحق حمدا ولا مدحا . وقد قال ابن عباس فى قوله تعالى : « وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ »[1] أى لا تُعطِى عطية تلتمس بها أفضل منها . وذهب آبن زيد إلى أن هذه الآية إنما هى فى الذين لا يخرجون فى الجهاد بل ينفقون وهم قعود ، وأن الآية التى قبلها هى فى الذين يخرجون بأنفسهم، قال : ولذلك شرط على هؤلاء ولم يشترط على الأولين . قال ابن عطية : وفى هذا القول نظر، لأن التحكُّم فيه بادٍ .

الثالثـــة — قوله تعالى: ﴿ مَنًّا وَلَا أَذًى ﴾ المَنُّ : ذكر النعمة على معنى التعديد لها والتقريع بها ؛ مثل أن يقول: قد أحسنت إليك ونَعَشْتُك وشبهه . وقال بعضهم : المنّ : التحدّث بما أعطى حتى يبلغ ذلك المعطَى فيؤذيه . والمنّ من الكبائر، ثبت ذلك فى صحيح مسلم وغيره، وأنه أحد الثلاثة الذين لا ينظر الله إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم ؛ وروى النسائى عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ثلاثة لاينظر الله إليهم يوم القيامة العاقّ لوالديه والمرأة المترجِّلة تتشبّه بالرجال والدَّيُّوث، وثلاثة لا يدخلون الجنة العاقّ لوالديه والمدمِن الخمر والمنّان بما أعطى". وفى بعض طرق مسلم: "المنان هو الذى لايعطى شيئا إلا مِنّة". والأذى : السب والتشكّى ، وهو أعمّ من المنّ ؛ لأن المنّ جزء من الأذى لكنه نص عليه لكثرة وُقُوعه . وقال ابن زيد: لئن ظننت أن سلامك يثقل على من أنفقت عليه تريد وجه الله فلا تسلم عليه . وقالت له امرأة : يا أبا أسامة دلنى على رجل يخرج فى سبيل الله حقا فإنهم إنما يخرجون يأكلون الفواكه فإن عندى أسهما وجعبة . فقال : لابارك الله فى أسهمك وجعبتك فقد آذيتهم قبل أن تعطيهم . قال علماؤنا رحمة الله عليهم : فمن أنفق فى سبيل الله ولم يُتبعه مَنّا ولا أذًى كقوله : ما أشدّ إلحاحَك ! وخلّصنا الله منك ! وأمثال هذا فقد تضمّن الله له بالأجر، والأجر الجنة،

(١) راجع جـ ١٩ ص ٦٦

ونفى عنه الخوف بعد موته لما يستقبل، والحزن على ما سلف من دنياه؛ لأنه يغتبط بآخرته فقال : ﴿ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ . وكفى بهذا فضلا وشرفا للنفقة فى سبيل الله تعالى . وفيها دلالة لمن فضل الغنىّ على الفقير حسب ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ ﴿٢٦٣﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾ إبتداء والخبر محذوف ، أى قول معروف أولى وأمثل؛ ذكره النحاس والمهدوىّ . قال النحاس : ويجوز أن يكون « قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ » خبر ابتداء محذوف، أى الذى أُمرتم به قولٌ معروف . والقول المعروف هو الدعاء والتأنيس والترجية بما عند الله، خير من صدقة هى فى ظاهرها صدقة وفى باطنها لا شىء؛ لأن ذكر القول المعروف فيه أجر وهذه لا أجر فيها . قال صلى الله عليه وسلم : "الكلمة الطيبة صدقة وإن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طَلِق" أخرجه مسلم. فيتلقّى السائل بالبشر والترحيب، ويقابله بالطلاقة والتقريب؛ ليكون مشكورا إن أعطى ومعذورا إن منع . وقد قال بعض الحكماء : ألق صاحب الحاجة بالبشر فإن عدمت شكره لم تعدم عذره . وحكى ابن لنكك[1] أن أبا بكر بن دُرَيْد قصد بعض الوزراء فى حاجة لم يقضها وظهر له منه ضجر فقال :

لا تدخلنّك ضَجْرةٌ من سائلٍ * فلَخيرُ دهرِك أن تُرى مَسئولا
لا تَجْبَهَنْ بالردّ وجهَ مُؤمِّلٍ * فبقاءُ عِزّك أن تُرى مأمُولا
تلقَى الكريمَ فتستدلّ ببِشْره * وتَرى العُبوس على اللئيم دَليلا
واعلمْ بأنك عن قليلٍ صائرٌ * خبرا فكُنْ خَبرا يَروق جَميلا

(١) هو أبو الحسن محمد بن محمد؛ فرد البصرة وصدر أدبائها . (عن يتيمة الدهر ج ٢ ص ١١٦) .

وروى من حديث عمر رضى الله عنه قال قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إذا سأل السائل فلا تقطعوا عليه مسألته حتى يفرغ منها ثم رُدّوا عليـه بوَقَار ولِين أو ببَذْلٍ يسير أو رَدّ جميل فقد يأتيكم من ليس بإنس ولا جانّ ينظرون صنيعكم فيما خوّلكم الله تعالى " .

قلت : دليله حديث أبرص وأقرع وأعمى، خرّجه مسلم وغيره . وذلك أن ملكا تصوّر فى صورة أبْرَص مرةً وأقْرَع أخرى وأعْمى أخرى امتحانا للمسئول . وقال بِشْر بن الحارث : رأيت عليا فى المنـام فقلت : يا أمير المؤمنين ! قل لى شيئا ينفعنى الله به ؛ قال : ما أحسن عطف الأغنياء على الفقراء رغبة فى ثواب الله تعالى، وأحسن منه تيه الفقراء على الأغنياء ثقة بموعود الله . فقلت : يا أمير المؤمنين زِدنى؛ فولّى وهو يقول :

قد كنتَ مَيْتًا فصرتَ حيّـا * وعن قليل تصير مَيْتـا

فاخرب بدار الفنـاء بَيْتًا * وابْنِ بدار البقـاء بيتـا

الثانيـــة — قوله تعالى: ﴿وَمَغْفِرَةٌ﴾ المغفرة هنا: الستر للخَلّة وسوء حالة المحتاج؛ ومن هذا قول الأعرابىّ — وقد سأل قوما بكلام فصيح فقال له قائل : ممّن الرجل؟ فقال له : اللهم غُفْرًا[1] ! سُوءُ الاكتساب يمنع من الانتساب . وقيل : المعنى تجاوزٌ عن السائل إذا ألحّ وأغلظ وجفَى خيرٌ من التصدّق عليـه مع المنّ والأذى[2] ؛ قال معناه النقّاش . وقال النحاس : هـذا مشكل يبيّنه الإعراب . «مَغْفِرَةٌ» رفع بالابتداء والخبر ﴿خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ﴾ . والمعنى والله أعلم وفعل يؤدى إلى المغفرة خير من صدقة يتبعها أذى، وتقديره فى العربية وفعل مغفرة . ويجوز أن يكون مثل قولك : تفضّلُ الله عليك أكبرُ[3] من الصدقة التى تَمُنّ بها ، أى غفران الله خير من صدقتكم هذه التى تَمُنّون بها .

الثالثـــة — قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ﴾ أخبر تعالى عن غناه المطلق أنه غنى عن صدقة العِبـاد ؛ وإنما أمر بها ليُثِيبهـم ، وعن حلمه بأنه لا يعاجل بالعقوبة مَنْ مَنّ وأذى بصـــدقته .

(١) فى ه : غفرا . (٢) فى جـ : الصدقة . (٣) فى ب : « أفضل » .

قوله تعالى : يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَـٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٌ فَتَرَكَهُۥ صَلْدًا ۖ لَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٢٦٤﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿بِالمَنِّ وَالْأَذَى﴾ قد تقدم معناه . وعبّر تعالى عن عدم القبول وحرمان الثواب بالإبطال، والمراد الصدقة التي يُمنُّ بها ويُؤْذِى، لا غيرها . والعقيدة أن السيئات لا تُبطل الحسنات ولا تُحبطها ؛ فالمنّ والأذى فى صدقة لا يُبطل صدقةً غيرها .

قال جمهور العلماء فى هذه الآية : إن الصدقة التي يعلم الله من صاحبها أنه يمنّ أو يؤذى بها فإنها لا تُقبل . وقيل : بل قد جعل الله للملَك عليها أمارة فهو لا يكتبها؛ وهذا حسن . والعرب تقول لما يُمنُّ به : يَدٌ سوداء . ولما يُعطى عن غير مسألة : يَدٌ بيضاء . ولما يُعطى عن مسألة : يَدٌ خضراء . وقال بعض البلغاء : مَنْ مَنّ بمعروفه سقط شكره ، ومن أُعجب بعمله حَبَط أجره . وقال بعض الشعراء :

وصاحب سلفتْ منه إلىّ يَدٌ * أبطا عليه مُكافاتى فعَادانى
لمّا تيقّن أن الدهر حاربنى * أبدَى النّدامة فيما كان أولانى

وقال آخر :

أفسدتَ بالمنّ ما أسدَيْتَ من حَسَنٍ * ليس الكريم إذا أسدَى بمنّانِ

وقال أبو بكر الوراق فأحسن :

أحسَنُ من كلّ حَسَنْ * فى كل وقت وزَمَنْ
صنيعةٌ مَرْبُوبَةٌ * خاليةٌ من المِنَنْ

وسمع ابن سيرين رجلا يقول لرجل : فعلت إليك وفعلت ! فقال له : اسكت فلا خير فى المعروف إذا أُحْصِى . وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إياكم والامتنان بالمعروف فإنه يبطل الشكر ويمحق الأجر — ثم تلا — لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى " .

الثانيـة — قال علماؤنا رحمة الله عليهم : كره مالك لهذه الآية أن يُعطى الرجل صدقته الواجبةَ أقاربَه لئلا يَعْتاضَ منهم الحمد والثناء ، ويظهر منّته عليهم ويكافئوه عليها فلا تخلص لوجه الله تعالى . واستحب أن يعطيها الأجانب ، واستحب أيضا أن يولّى غيره تفريقها إذا لم يكن الإمام عدلا ؛ لئلا تحبط بالمنّ والأذى والشكر والثناء والمكافأة بالخدمة من المُعْطَى . وهذا بخلاف صدقة التطوّع السّرّ ؛ لأن ثوابها إذا حبط سلِم من الوعيد وصار فى حكم من لم يفعل ، والواجب إذا حبط ثوابه توجه الوعيد عليه لكونه فى حكم من لم يفعل .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ ﴾ الكاف فى موضع نصب ، أى إبطال « كالذى » فهى نعت للمصدر المحذوف . ويجوز أن تكون موضع الحال . مَثّل الله تعالى الذى يمنّ ويؤذى بصدقته بالذى ينفق ماله رئاء الناس لا لوجه الله تعالى ، وبالكافر الذى ينفق ليقال جواد وليُثْنَى عليه بأنواع الثناء . ثم مثّل هذا المنفِقَ أيضا بصَفْوان عليه تراب فيظنه الظانّ أرضا مُنبتة طيّبة ، فإذا أصابه وابل من المطر أذهب عنه التراب وبقى صَلدا ؛ فكذلك هذا المرائى . فالمنّ والأذى والرياء تكشف عن النية فى الآخرة فتبطل الصدقة كما يكشف الوابل عن الصّفْوان ، وهو الحجر الكبير الأملس . وقيل : المراد بالآية إبطال الفضل دون الثواب ، فالقاصد بنفقته الرياء غير مُثاب كالكافر ؛ لأنه لم يقصد به وجه الله تعالى فيستحق الثواب . وخالف صاحب المنّ والأذى القاصد وجه الله المستحق ثوابه — وإن كر عطاءه — وأبطل فضله . وقد قيل : إنما يبطل من ثواب صدقته من وقت مَنِّه وإيذائه ، وما قبل ذلك يكتب له ويضاعف ؛ فإذا مَنّ وآذى انقطع التضعيف ؛ لأن الصدقة تُرَبّى لصاحبها حتى تكون أعظم من الجبل ، فإذا خرجت من يد صاحبها خالصة على الوجه المشروع ضوعفت ، فإذا جاء المنّ بها والأذى وقف بها هناك وانقطع زيادة التضعيف عنها ؛ والقول الأول أظهر[1] والله أعلم .

(١) فى ه : أولى .

والصَّفْوَان جمعٌ واحده صَفْوانة؛ قاله الأخفش . قال وقال بعضهم : صفوان واحد ؛ مثل حجر . وقال الكسائى : صَفوان واحد وجمعه صِفْوان وصُفِيّ وصِفِيّ، وأنكره المبرّد وقال : إنما صُفِيّ جمع صَفَا كقفا وقُفِيّ، ومن هذا المعنى الصَّفْواء والصَّفَا، وقد تقدّم (١) . وقرأ سعيد بن المسيب والزهرىّ « صَفَوان » بتحريك الفاء، وهى لغة . وحكى قُطْرُب صِفْوان . قال النحاس : صَفْوان وصَفَوان يجوز أن يكون جمعا ويجوز أن يكون واحدا، إلا أن الأولى به أن يكون واحدا لقوله عز وجل ﴿ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ ﴾ و إن كان يجوز تذكير الجمع إلا أن الشيء لايخرج عن بابه إلا بدليل قاطع؛ فأما ماحكاه الكسائى فى الجمع فليس بصحيح على حقيقة النظر، ولكن صِفْوان جمع صَفًا، وصفًا بمعنى صَفْوان، ونظيره وَرَل (٢) ووِرْلان وأخ وإخْوان وكرًا وكِرْوَان؛ كما قال الشاعر :

لنا يوم ولِلْكِرْوَان يومٌ * تَطِيرُ البائسات ولا نَطِيرُ

والضعيف فى العربية كِرْوَان جمع كَرَوَان؛ وصُفِيّ وصِفِيّ جمع صَفًا مثل عَصًا . والوابل : المطر الشديد . وقد وَبَلت السماء تَبِل، والأرض مَوْبُولة . قال الأخفش : ومنه قوله تعالى : «أَخَذْنَاهُ أَخْذًا وَبِيلًا» (٣) أى شديدا . وضرب وَبِيل، وعذاب وَبِيل أى شديد . والصَّلْد : الأملس من الحجارة . قال الكسائى : صَلِد يَصْلَد صَلَدا بتحريك اللام فهو صَلْد بالإسكان، وهو كل ما لا ينبت شيئا؛ ومنه جَبِينٌ أصْلَد؛ وأنشد الأصمعىّ لرؤبة :

* بَرَّاقُ أَصْلادِ الجَبِينِ الأَجْلَهِ (٤) *

قال النقاش : الأصلد الأجرد بلغة هُذَيْل . ومعنى ﴿ لَا يَقْدِرُونَ ﴾ يعنى المرائى والكافر والمانّ ﴿ عَلَى شَيْءٍ ﴾ أى على الانتفاع بثواب شيء من إنفاقهم وهو كسبهم عند حاجتهم إليه؛ إذ كان لغير الله ، فعبّر عن النفقة بالكسب؛ لأنهم قصدوا بها الكسب . وقيل : ضرب هذا مثلا للمرائى فى إبطال ثوابه ، ولصاحب المنّ والأذى فى إبطال فضله؛ ذكره الماوردى .

(١) راجع المسألة الثانية جـ ٢ ص ١٧٩ (٢) الورل (بالتحريك) : دابة على خلقة الضب إلا أنها أعظم منه تكون فى الرمال والصحارى ، والعرب تستخبث الورل وتستقذره فلا تأكله . (٣) راجع جـ ١٩ ص ٤٧

(٤) الجلهة : أشد من الجلح وهو ذهاب الشعر من مقدّم الجبين .

قوله تعالى : وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٦٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللهِ وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ « ابْتِغَاءَ » مفعول من أجله . « وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنفُسِهِمْ » عطف عليه . وقال مكيّ فى المُشْكِل : كلاهما مفعول من أجله . قال ابن عطية : وهو مردود، ولا يصح فى « تَثْبِيتًا » أنه مفعول من أجله ؛ لأن الإنفاق ليس من أجل التثبت . و « ابْتِغَاءَ » نصب على المصدر فى موضع الحال، وكان يتوجّه فيه النصب على المفعول من أجله ، لكن النصب على المصدر هو الصواب من جهة عطف المصدر الذى هو « تَثْبِيتًا » عليه . ولما ذكر الله تعالى صفة صدقات القوم الذين لا خلاق لصدقاتهم ، ونهى المؤمنين عن مواقعة ما يشبه ذلك بوجه ما ، عقب فى هذه الآية بذكر نفقات القوم الذين تزكو صدقاتهم إذ كانت على وفق الشرع ووجهه . و « ابْتِغَاءَ » معناه طلب . و « مَرْضَاتِ » مصدر من رَضِى يَرْضَى . « وَتَثْبِيتًا » معناه أنهم يتثبتون أين يضعون صدقاتهم ؛ قاله مجاهد والحسن . قال الحسن : كان الرجل إذا هم بصدقة تثبت ، فإن كان ذلك لله أمضاه وإن خالطه شك أمسك . وقيل : معناه تصديقا ويقينا ؛ قاله ابن عباس . وقال ابن عباس أيضا وقتادة : معناه واحتسابا منَ أنفسهم . وقال الشعبي والسدى وقتادة أيضا وابن زيد وأبو صالح وغيرهم : « وتثبيتا » معناه وتيقنا أى أن نفوسهم لها بصائر فهى تثبتهم على الإنفاق فى طاعة الله تعالى تثبيتا . وهذه الأقوال الثلاث أصوب من قول الحسن ومجاهد؛ لأن المعنى الذى ذهبا إليه إنما عبارته «وتثبيتا» مصدر على غير المصدر. قال ابن عطية : وهذا لا يسوغ إلا مع ذكر المصدر والإفصاح بالفعل المتقدّم؛ كقوله تعالى : « وَاللهُ أَنبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا »(١) ، « وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا »(٢) . وأما إذا لم يقع إفصاح بفعل فليس لك أن تأتى بمصدر فى غير معناه ثم تقول : أحمله على معنى كذا وكذا ، لفعل لم يتقدّم له ذكر . قال ابن عطية : هذا مهيع كلام العرب فيما علمته . وقال النحاس :

(١) راجع جـ ١٨ ص ٣٠٥ (٢) راجع جـ ١٩ ص ٤٢

لو كان كما قال مجاهد لكان وتثبتا من تثبت كتكرمت تكرما، وقول قتادة : احتسابا، لا يعرف إلا أن يراد به أن أنفسهم تثبتهم محتسبة، وهـذا بعيد . وقول الشعبي حسن، أى تثبيتا من أنفسهم لهم على إنفاق ذلك فى طـاعة الله عز وجل ؛ يقـال : ثبّتُّ فلانا فى هـذا الأمر ؛ أى صححت عزمه، وقويت فيـه رأيه، أثبته تثبيتا، أى أنفسهم موقنة بوعد الله على تثبيتهم فى ذلك . وقيل : « وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ » أى يقرون بأن الله تعالى يثبت عليها ، أى وتثبيتا من أنفسهم لثوابها، بخلاف المنافق الذى لا يحتسب الثواب .

قوله تعالى : ﴿ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ ﴾ الجنة : البستان، وهى قطعة أرض تنبت فيها الأشجار حتى تغطيها ، فهى مأخوذة من لفظ الجنّ والجنين لاستتارهم . وقد تقـدم . والرَّبوة : المكان المرتفع ارتفاعا يسيرا، معـه فى الأغلب كثافة تراب ، وما كان كذلك فنباته أحسن ، ولذلك خص الربوة بالذكر . قال ابن عطيـة : ورياض الحـزن ليست من هـذا كما زعم الطبرى، بل تلك هى الرياض المنسوبة إلى نَجْد؛ لأنها خير من رياض تهامة، ونبات نجـد أعطر، ونسيمه أبرد وأرَقّ، ونجد يقال لها حزن . وقلما يصلح هواء تهامة إلا بالليل؛ ولذلك قالت الأعرابية: «زوجى كليل تهامة» . وقال السدى : «بربوة» أى برباوة، وهو ما انخفض من الأرض. قال ابن عطية: وهذه عبارة قلقة، ولفظ الربوة هو مأخوذ من رَبَا يَرْبُو إذا زاد .

قلت : عبارة السدى ليست بشىء؛ لأن بناء « رَبَ وَ » معناه الزيادة فى كلام العرب؛ ومنـه الرَّبْو للنفس العالى . رَبَا يَرْبُو إذا أخذه الزبو . وربا الفرس إذا أخذه الربو من عَدْو أو فزع . وقال الفزاء فى قوله تعالى : « أَخَذَهُمْ أَخْذَةً رَابِيَةً »[1] أى زائدة؛ كقولك : أَرْبيت إذا أخذت أكثر مما أعطيت . ورَبَوْتُ فى بنى فلان ورَبِيت أى نشأت فيهم . وقال الخليل : الرَّبْوة أرض مرتفعة طيبة وخص الله تعالى بالذكر التى لا يجرى فيها ماء من حيث العُـرف فى بلاد العرب، فمثـل لهم ما يحسُّونه ويدركونه . وقال ابن عباس : الرَّبْوَة المكان المرتفع الذى لا تجرى فيـه الأنهار؛ لأن قوله تعالى ﴿ أَصَابَهَا وَابِلٌ ﴾ إلى آخر الآية يدل على أنها ليس فيها ماء جار، ولم يرد جنس التى تجـرى فيها الأنهار؛ لأن الله تعـالى قد ذكر ربوة

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٦٢

ذات قرارٍ ومَعِين . والمعروف من كلام العـرب أن الربوة ما ارتفع عمـا جاوره سواء جرى فيها ماء أو لم يجر . وفيها خمس لغات « رُبْوَةٌ » بضم الراء، وبها قرأ ابن كثير وحمزة والكسائى ونافع وأبو عمرو . و « رَبْوَةٌ » بفتح الراء، وبها قرأ عاصم وابن عامر والحسن . « ورِبْوة » بكسر الراء، وبها قرأ ابن عباس وأبو إسحاق السبيعى . و « رَبَاوَة » بالفتح، وبها قرأ أبو جعفر وأبو عبد الرحمن؛ وقال الشاعر :

مَن مُنزلِى فى رَوْضة بِرَباوة * بين النخيل إلى بَقيع الغَرْقَدِ؟

و « رِبَاوَة » بالكسر، وبها قرأ الأشهب العقيلى . قال الفراء : ويقال بِرَباوة و برِباوة، وكله من الرّابية، وفعله رَبَا يَرْبُو .

قوله تعالى : ﴿ أَصَابَهَا ﴾ يعنى الربوة . ﴿ وَابِلٌ ﴾ أى مطر شديد؛ قال الشاعر[1] :

ما رَوْضَةٌ من رِياض الحَزْن مُعْشِبَةٌ * خضراء جَادَ عليهـا وَابِلٌ هَطِـلُ

﴿ فَآتَتْ ﴾ أى أعطت . ﴿ أُكُلَهَا ﴾ بضم الهمزة : الثمر الذى يؤكل؛ ومنه قوله تعالى : « تُؤْتِى أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ[2] » . والشىء المأكول من كل شىء يقال له أُكُل . والأُكْلَة : اللقمة؛ ومنه الحديث : " فإن كان الطعام مَشْفُوها[3] قليلا[4] فليضع فى يده منـه أُكْلَة أو أُكْلتين " يعنى لقمة أو لقمتين، خرّجه مسلم . وإضافته إلى الجنة إضافة اختصاص، كسرج الفرس وباب الدار . وإلا فليس الثمر مما تأكله الجنة . وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو « أُكْلَهَا » بضم الهمزة وسكون الكاف، وكذلك كل مضاف [إلى][5] مؤنث، وفارقهما أبو عمرو فيما أضيف إلى مذكّر مثل أُكُلُه أو كان غير مضاف إلى شىء مثل « أُكُلٍ خَمْطٍ[6] » فثقّل أبو عمرو ذلك وخفّفاه . وقرأ عاصم

---

(١) هو أعشى ميمون : والذى فى ديوانه والطبرى واللسان والتاج فى (حزن) : مسبل هطل .

(٢) راجع جـ ٩ ص ٣٥٨ (٣) المشفوه : القليل؛ وأصله الماء الذى كثرت عليه الشفاه حتى قل . وقيل : أراد فإن كان مكثورا عليه، أى كثرت أكلته . النهاية . (٤) فى الأصول : « فليطعمه منه ... » والتصويب عن صحيح مسلم . (٥) الزيادة من ابن عطية لازمة . (٦) راجع جـ ١٤ ص ٢٨٥

وابن عامر وحمـزة والكسائى فى جميـع ما ذكرناه بالتثقيل . ويقال : أَكْل وأُكُل بمعنى . ﴿ ضِعْفَيْنِ ﴾ أى أعطت ضعفى ثمر غيرها من الأرضين . وقال بعض أهل العلم : حملت مرتين فى السنة ؛ والأول أكثر ، أى أخرجت من الزرع ما يخرج غيرها فى سنتين .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ﴾ تأكيد منه تعالى لمدح هذه الربوة بأنها إن لم يصبها وابل فإن الطل يكفيها و ينوب مناب الوابل فى إخراج الثمرة ضعفين ، وذلك لكرم الأرض وطيبها . قال المبرّد وغيره : تقـديره فطَلٌّ يكفيها . وقال الزجاج : فالذى يصيبها طـل . والطل : المطر الضعيف المستدق من القطر الخفيف ؛ قاله ابن عباس وغيره ، وهو مشهور اللغة . وقال قوم منهم مجاهد : الطَّلُّ : النَّدَى . قال ابن عطية : وهو تجوّز وتشبيه . قال النحاس : وحكى أهل اللغة وَبَلَت وأَوْبَلت ، وطَلّت وأَطَلّت . وفى الصحاح : الطَّلّ أضعف المطر والجمع الطِّلال ؛ تقول منه : طُلّتَ الأرض وأطلّها الندى فهى مَطْلولة . قال الماوردىّ : وزرع الطل أضعف من زرع المطر وأقل ريعا ، وفيه — وإن قلّ — تماسك ونفع . قال بعضهم : فى الآية تقـديم وتأخير ، ومعناه كمثل جنة بربوة أصابها وابل فإن لم يصبها وابل فطل فآتت أكلها ضِعفين . يعنى أخضرت أوراق البستان وخرجت ثمرتها ضعفين .

قلت : التأويل الأول أصوب ولا حاجة إلى التقديم والتأخير . فشبّه تعـالى نموّ نفقات هؤلاء المخلصين الذين يُرَبِّى الله صدقاتهـم كتربية الفُلُوّ[1] والفَصِيل بنمـوّ نبات الجنة بالربوة الموصوفة ؛ بخلاف الصَّفْوَان الذى انكشف عنه ترابه فبقى صلدا . وخرّج مسـلم وغيره عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسـلم : " لا يتصدّق أحد بتمرة من كسب طيب إلا أخذها الله بيمينه فيربّيهـا كما يربّى أحدكم فُلُوّه أو فَصِـيله حتى تكون مثـل الجبل أو أعظم " خرّجه الموطأ أيضا .

قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ بِمَـا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ وعد ووعيد . وقرأ الزهرىّ « يعملون » بالياء كأنه يريد به الناس أجمع ، أو يريد المنفقين فقط ؛ فهو وعد محض .

(١) الفلو : بضم الفاء وفتحها مع ضم اللام ، وبكسرها مع سكون (اللام) : المهر الصغير ، وقيل : هو العظيم من أولاد ذات الحافر .

قوله تعالى : أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَٰرُ لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ الثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ الْآيَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾

قوله تعالى: ﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ ﴾ الآية . حكى الطبرى عن السدى أن هذه الآية مَثَلٌ آخر لنفقة الرياء ، ورجح هو هذا القول .

قلت وروى عن ابن عباس أيضا قال : هذا مثل ضربه الله للرائين بالأعمال يبطلها يوم القيامة أحوج ما كان إليها ، كمثل رجل كانت له جنة وله أطفال لا ينفعونه فكبر وأصاب الجنة إعصار أى ريح عاصف فيه نار فاحترقت ففقدها أحوج ما كان إليها . وحُكى عن ابن زيد أنه قرأ قول الله تعالى: «يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى» الآية ، قال : ثم ضرب فى ذلك مثلا فقال : « أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ » الآية . قال ابن عطية : وهذا أبين من الذى رجّح الطبرى ، وليست هذه الآية بمَثَلٍ آخر لنفقة الرياء ؛ هذا هو مقتضى سياق الكلام . وأما بالمعنى فى غير هذا السياق فتشبه حال كل منافق أو كافر عمل عملا وهو يحسب أنه يحسن صنعا فلما جاء إلى وقت الحاجة لم يجد شيئا .

قلت : قد روى عن ابن عباس أنها مَثَلٌ لمن عمل لغير الله من منافق وكافر على ما يأتى ، إلا أن الذى ثبت فى البخارى عنه خلاف هذا . خرج البخارى عن عُبيد بن عُمير قال قال عمر بن الخطاب يوما لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : فيم ترون هذه الآية نزلت « أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ » ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ؛ فغضب عمر وقال : قولوا : نعلم أو لا نعلم ! فقال ابن عباس : فى نفسى منها شىء يا أمير المؤمنين ؛ قال : يا ابن أخى قل ولا تحقر نفسك ؛ قال ابن عباس : ضربت مثلا لعمل . قال عمر : أى عمل ؟ قال ابن عباس : لعمل رجل غنىّ يعمل بطاعة الله ثم بعث الله عز وجل له الشيطان فعمل

فى المعاصى حتى أحرق عمله . فى رواية : فإذا فنى عمره وأقترب أجله ختم ذلك بعمل من أعمال الشقاء، فرضى ذلك عمر . وروى ابن أبى مُليكة أن عمر تلا هذه الآية . وقال : هـذا مَثَلٌ ضُرب للإنسان يعمل عملا صالحا حتى إذا كان عند آخر عمره أحوج ما يكون إليه عمل عمل السوء . قال ابن عطية : فهذا نَظَرٌ يحمل الآية على كل ما يدخل تحت ألفاظها ؛ و بنحو ذلك قال مجاهد وقتادة والربيع وغيرهم . وخصّ النّخيل والأعْناب بالذكر لشرفهما وفضلهما على سائر الشجر . وقرأ الحسن « جَنّاتٌ » بالجمع . ﴿ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ تقدّم ذكره . ﴿ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ ﴾ يريد ليس شيء من الثمار إلا وهو فيها نابت .

قوله تعالى : ﴿ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ ﴾ عطف ماضيا على مستقبل وهو « تَكُونَ » وقيل : « يَوَدُّ » فقيل : التقدير وقد أصابه الكِبَر . وقيل إنه محمول على المعنى؛ لأن المعنى أيودّ أحدكم أن لو كانت له جنة . وقيل : الواو واو الحال، وكذا فى قوله تعالى « وَلَهُ » .

قوله تعالى : ﴿ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ ﴾ قال الحسن : « إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ » ريح فيها برد شديد . الزجاج : الإعصار فى اللغة الريح الشديدة التى تَهُبّ من الأرض إلى السماء كالعمود، وهى التى يقال لها : الزوبعة . قال الجوهرىّ : الزوبعة رئيس من رؤساء الجن؛ ومنه سُمّى الإعصار زوبعة . و يقال : أتم زوبعة ، وهى ريح تُثير الغبار وترتفع إلى السماء كأنها عمود . وقيل : الإعصار ريح تثير سحابا ذا رعد و برق . المَهْدَوِىّ : قيل لها إعصار لأنها تلتفّ كالثوب إذا عُصر . ابن عطية : وهذا ضعيف .

قلت : بل هو صحيح ؛ لأنه المشاهد المحسوس، فإنه يصعد عموداً مُلْتَفًّا . وقيل : إنما قيل للريح إعصار؛ لأنه يعصر السحاب ، والسحاب مُعْصِرات إما لأنها حوامل فهى كالمعصر من النساء . و إما لأنها تنعصر بالرياح . وحكى ابن سِيدَه : أن المعصرات فسرها قوم بالرياح لا بالسحاب . ابن زيد : الإعصار ريح عاصف وسَموم شديدة ؛ وكذلك قال السدى : الإعصار الريح والنار السّموم . ابن عباس : ريح فيها سموم شديدة . قال ابن عطية : ويكون

(١) المعصر : التى هى عرضة للحمل من النساء .

ذلك فى شدّة الحرّ ويكون فى شدّة البرد ، وكل ذلك من فَيْح[1] جهنم ونفَسِها ؛ كما تضمن قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : "إذا اشتدّ الحرّ فأبردوا عن الصلاة فإن شدّة الحرّ من فَيْح جهنم" و"إن النار اشتكت إلى ربها" الحديث . وروى عن ابن عباس وغيره : أن هذا مَثَلٌ ضربه الله تعالى للكافرين والمنافقين، كهيئة رجل غرس بستانا فأكثر فيه من الثمر فأصابه الكِبَر وله ذرّية ضعفاء — يريد صبيانا بنـات وغلمانا — فكانت معيشته ومعيشة ذرّيتـه من ذلك البستان، فأرسل الله على بستانه ريحا فيها نار فأحرقته ، ولم يكن عنده قوّة فيغرسه ثانية، ولم يكن عنـد بنيه خير فيعودون على أبيهـم . وكذلك الكافر والمنافق إذا ورد إلى الله تعالى يوم القيـامة ليست له كرّة يُبعث فيرد ثانيـة ، كما ليست عند هـذا قوّة فيغرس بستانه ثانية ، ولم يكن عند من افتقر إليه عند كِبَر سنه وضعف ذريته غِنًى عنه .

﴿ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ يريد كى ترجعوا إلى عظمتى وربُوبيّتى ولا تتخذوا من دونى أولياء . وقال ابن عباس أيضا : تتفكرون فى زوال الدنيا وفنائها وإقبال الآخرة وبقائها .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٢٦٧﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنفِقُوا۟ ﴾ هذا خطاب لجميع أمة محمد صلى الله عليه وسلم . واختلف العلماء فى المعنى المراد بالإنفاق هنا ؛ فقال علىّ بن أبى طالب وعبيدة السلمانىّ وابن سيرين : هى الزكاة المفروضة ، نهى الناس عن إنفاق الرّدىء فيها بدل الجيّد . قال ابن عطية : والظاهر من قول البراء بن عازب والحسن وقتادة أن الآية فى التطوّع ، ندبوا إلى

(١) الفيح : سطوع الحرّ وفورانه .

ألّا يتطوعوا إلا بمختار جيّد . والآية تعم الوجهين ، لكن صاحب الزكاة تعلّق بأنها مأمور بها والأمر على الوجوب ، وبأنه نهى عن الردىء وذلك مخصوص بالفرض ، وأما التطوع فكما للمرء أن يتطوّع بالقليل فكذلك له أن يتطوّع بنازل فى القدر ، ودرهمٌ خير من تمرة . تمسك أصحاب النّدب بأن لفظة افْعَلْ صالح للنّدب صلاحيته للفرض ، والردىء منهىّ عنه فى النفل كما هو منهىّ عنه فى الفرض ، والله أحق من آختير له . وروى البراء أن رجلا علّق قِنْوَ[1] حَشَفٍ ، فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " بئسما علّق " فنزلت الآية ، خرّجه الترمذىّ وسيأتى بكماله . والأمر على هذا القول على الندب ، ندبوا إلى ألّا يتطوعوا إلا بجيّد مختار . وجمهور المتأوّلين قالوا : معنى « مِنْ طَيِّبَاتِ » من جيد ومختار « مَا كَسَبْتُمْ » . وقال ابن زيد : من حلال « مَا كَسَبْتُمْ » .

الثانيـــة — الكسب يكون بتعب بدن وهى الإجارة وسيأتى حكمها ، أو مقاولة فى تجارة وهو البيع وسيأتى بيانه . والميراث داخل فى هذا ؛ لأن غير الوارث قد كسبه . قال سهل بن عبد الله : وسئل ابن المبارك عن الرجل يريد أن يكتسب وينوى باكتسابه أن يصل به الرّحم وأن يجاهد ويعمل الخيرات ويدخل فى آفات الكسب لهذا الشأن . قال : إن كان معه قوام من العيش بمقدار ما يكفّ[2] نفسه عن الناس فتركُ هذا أفضل ؛ لأنه إذا طلب حلالا وأنفق فى حلال سئل عنه وعن كسبه وعن إنفاقه ؛ وترك ذلك زهد فإن الزهد فى ترك الحلال .

الثالثـــة — قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : ولهذه الآية جاز للوالد أن يأكل من كسب ولده ؛ وذلك أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " أولادكم من طيّب أكسابكم فكلوا من أموال أولادكم هنيئا " .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ﴾ يعنى النبات والمعادن والرِّكاز ، وهذه أبواب ثلاثة تضمّنتها هذه الآية . أما النبات فروى الدّارَقُطْنِىّ عن عائشة رضى الله عنها قالت : جرت السُّنّة من رسول الله صلى الله عليه وسلم " ليس فيما دون خمسة

(١) القنو : العذق وهو عنقود النخلة : الشماريخ مثمرة . والحشف : التمر يجف قبل النضج فيكون رديئا وليس له لحم . (٢) فى جـ وب : يكفى .

أَوْسُق زكاة". والوَسْق ستون صاعا، فذلك ثلاثمائة صاع من الحنطة والشعير والتمر والزبيب. وليس فيما أنبتت الأرض من الخضر زكاة . وقد احتج قوم لأبي حنيفة بقول الله تعالى : « وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ » وإن ذلك عمومٌ فى قليل ما تُخرجه الأرض وكثيره وفى سائر الأصناف، ورأوا ظاهر الأمر الوجوب . وسيأتى بيان هذا فى «الأنعام»(١) مستوفًى. وأما المعدن فروى الأئمة عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "العجماء(٢) جرحها جُبَار والبئر جُبَار والمعْدِن جُبَار وفى الرِّكاز الخمس" . قال علماؤنا : لما قال صلى الله عليه وسلم : "وفى الرِّكاز الخُمُس" دلَّ على أن الحكم فى المعادن غير الحكم فى الركاز؛ لأنه صلى الله عليه وسلم قد فصل بين المعادن والركاز بالواو الفاصلة، ولو كان الحكم فيهما سواء لقال والمعدن جُبَار وفيه الخمس، فلما قال "وفى الركاز الخمس" عُلم أن حكم الرِّكاز غير حكم المعدن فيما يؤخذ منه، والله أعلم .

والركاز أصله فى اللغة ما ارتكز بالأرض من الذهب والفضة والجواهر، وهو عند سائر الفقهاء كذلك؛ لأنهم يقولون فى النُّدْرة(٣) التى توجد فى المعدن مرتكزة بالأرض لا تُنال بعمل ولا بسَعْى ولا نَصب، فيها الخمسُ؛ لأنها رِكاز. وقد رُوى عن مالك أن الندرة فى المعدن حكمها حكم ما يُتكلَّف فيه العمل مما يُستخرج من المعدن فى الزكاز؛ والأول تحصيل مذهبه وعليه فتوى جمهور الفقهاء . وروى عبد الله بن سعيد بن أبى سعيد المَقْبُرِىّ عن أبيه عن جدّه عن أبى هريرة قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الركاز قال : "الذهب الذى خلق الله فى الأرض يوم خلق السموات والأرض". عبدالله بن سعيد هذا متروك الحديث ، ذكر ذلك ابن أبى حاتم . وقد رُوى من طريق أخرى عن أبى هريرة ولا يصح ، ذكره الدَّارَقُطْنِىّ . ودَفْن(٤) الجاهلية لأموالهم عند جماعة العلماء ركاز أيضا لا يختلفون فيه إذا كان

(١) راجع جـ ٧ ص ٤٧ (٢) العجماء : البهيمة . وجبار : هدر . والمعدن : المكان من الأرض يخرج منه شىء من الجواهر والأجساد كالذهب والفضة والحديد والنحاس والرصاص والكبريت وغيرها ؛ من عدن بالمكان إذا أقام به . ومعنى الحديث أن تنفلت البهيمة فتصيب من انفلاتها إنسانا أو شيئا فجرحها هدر، وكذلك البئر العادية يسقط فيها إنسان فيهلك فدمه هدر، والمعدن إذا انهار على من يحفره فقتله فدمه هدر . راجع معاجم اللغة وكتب السنة .

(٣) الندرة (بفتح فسكون) : القطعة من الذهب والفضة توجد فى المعدن . (٤) فى هـ : دفين .

دفنه قبل الإسـلام من الأموال العادية ، وأما ما كان من ضرب الإسـلام فحكمه عندهم حكم اللُّقَطَـــة .

الخامســـة — واختلفوا فى حكم الركاز إذا وُجد؛ فقال مالك : ما وُجد من دَفْن الجاهلية فى أرض العرب أو فى فَيافِى الأرض التى ملكها المسلمون بغير حرب فهو لواجده وفيه الخمس، وأما ما كان فى أرض الإسـلام فهو كاللقطة . قال : وما وُجد من ذلك فى أرض العَنْـوة فهو للجماعة الذين افتتحوها دون واجده ، وما وُجد من ذلك فى أرض الصُّلْح فإنه لأهل تلك البلاد دون الناس، ولا شىء للواجد فيه إلا أن يكون من أهل الدار فهو له دونهم . وقيل : بل هو لجملة أهل الصلح . قال إسمعيل : وإنما حكم للركاز بحكم الغنيمة لأنه مالُ كافرٍ وجده مسلم فأنزل منزلة من قاتله وأخذ ماله ؛ فكان له أربعة أخماسه . وقال ابن القاسم : كان مالك يقول فى العُروض والجواهر والحديد والرصاص ونحوه يُوجد ركازًا : إنّ فيه الخمس ثم رجع فقال : لا أرى فيه شيئا ، ثم آخر ما فارقناه أن قال : فيه الخمس . وهو الصحيح لعموم الحديث وعليه جمهور الفقهاء . وقال أبو حنيفـة ومحمد فى الركاز يوجد فى الدار : إنه لصاحب الدار دون الواجد وفيه الخمس . وخالفه أبو يوسف فقال : إنه للواجد دون صاحب الدار؛ وهو قول الثورىّ . وإن وجد فى الفَلاة فهو للواجد فى قولهم جميعا وفيه الخمس . ولا فرق عندهم بين أرض الصلح وأرض العَنْوة ، وسواء عنـدهم أرض العرب وغيرها ، وجائز عندهم لواجده أن يحتبس الخمس لنفسه إذا كان محتاجا وله أن يعطيه للساكين . ومن أهل المدينـة وأصحاب مالك من لا يفرّق بين شىء من ذلك وقالوا : سواء وجد الركاز فى أرض العَنْوة أو فى أرض الصلح أو أرض العرب أو أرض الحـرب إذا لم يكن مِلْكا لأحد ولم يَدّعه أحد فهو لواجده وفيه الخُمُس على عموم ظاهر الحديث ، وهو قول اللّيث وعبد الله بن نافع والشافعىّ وأكثر أهل العـــلم .

السادســـة — وأما ما يوجد من المعادن ويخرج منها فاختلف فيه؛ فقال مالك وأصحابه : لا شىء فيما يخـرج من المعادن من ذهب أو فضة حتى يكون عشرين مثقالا ذهبا أو خمس

أواق فضة ، فإذا بلغتا هـذا المقدار وجبت فيهما الزكاة ، وما زاد فبحساب ذلك ما دام فى المعدن نَيْلٌ؛ فإن انقطع ثم جاء بعـد ذلك نيل آخر فإنه تبتدأ فيه الزكاة مكانه . والرِّكَازُ عنـدهم بمنزلة الزرع تؤخذ منه الزكاة فى حينه ولا يُنْتَظَر به حَوْلًا . قال سُحنون فى رجل له معادن : إنه لا يضم ما فى واحد منها إلى غيرها ولا يزكى إلا عن مائتى درهم أو عشرين دينارا فى كل واحد . وقال محمـد بن مسلمة : يضم بعضها إلى بعض و يزكى الجميع كالزرع . وقال أبو حنيفة وأصحابه : المعدن كالركاز ، فما وجد فى المعدن من ذهب أو فضة بعد إخراج الخمس اعتبر كل واحد منهما ، فمن حصل بيده ماتجب فيه الزكاة زكّاهُ لتمام الحول إن أتى عليه حول وهو نِصاب عنده ؛ هذا إذا لم يكن عنده ذهب أو فضة وجبت فيه الزكاة . فإن كان عنده من ذلك ماتجب فيه الزكاة ضمه إلى ذلك وزكّاه . وكذلك عندهم كل فائدة تضم فى الحول إلى النصاب من جنسها وتزكّى لحول الأصل ؛ وهو قول الثورى . وذكر المُزَنِىّ عن الشافعىّ قال : وأما الذى أنا واقف فيه فما يخرج من المعادن . قال المُزَنِىّ : الأولى به على أصله أن يكون مايخرج من المعدن فائدة يُزكّى بحوله بعد إخراجه . وقال اللّيث بن سعد : ما يخرج من المعادن من الذهب والفضة فهو بمنزلة الفائدة يستأنف به حولا ؛ وهو قول الشافعىّ فيما حصّله المُزَنِىّ من مذهبه ، وقال به داود وأصحابه إذا حال عليها الحول عند مالك صحيح المِلْك ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : " من استفاد مالًا فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول " أخرجه التّرمذىّ والدّارَقُطْنِىّ . واحتجوا أيضا بما رواه عبد الرحمن بن أَنْعُم عن أبى سعيد الخدرى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم أعطى قوما من المُؤَلَّفة قلوبهم ذُهيبة (١) فى تربتها ، بعثها علىّ رضى الله عنه من اليَمَن . قال الشافعىّ : والمؤلَّفـة قلوبُهم حقّهم فى الزكاة ؛ فتبيّن بذلك أن المعادن سُنّتُها سُـنّة الزكاة . وحجة مالك حديثٌ عن ربيعـة بن أبى عبد الرحمن أن النبىّ صلى الله عليـه وسلم أقطع بلالَ بنَ الحارث المعادنَ القَبَلِيّة (٢) وهى من ناحية الفُرْع (٢) ، فتلك المعادن لا يؤخذ منها إلى اليوم إلا الزكاة . وهذا

(١) هى تصغير ذهب ، وأدخل الهاء فيها لأن الذهب يؤنث ، والمؤنث الثلاثى إذا صغر ألحق فى تصغيره الهاء نحو شميسة . وقيل : هو تصغير على نية القطعة منها فصغرها على لفظها . (٢) القبلية (بالتحريك) : منسوبة إلى قبل موضع من ساحل البحر على خمسة أيام من المدينة . والفرع (بضم فسكون) : قرية من نواحى الربذة عن يسار السقيا بينها وبين المدينة ثمانية برد على طريق مكة ، وقيل أربع ليال ، بها منبر ونخل ومياه كثيرة .

حديث منقطع الإسناد لا يحتج بمثله أهل الحديث، ولكنه عمل يُعمل به عندهم فى المدينة . ورواه الدَّرَاوَرْدِيّ عن ربيعة عن الحارث بن بلال المُزَنِيّ عن أبيه . ذكره البزّار، ورواه كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جَدّه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه أقطع بلالَ بنَ الحارث المعادنَ القَبَلِيّة جَلْسِيّها وغَوْرِيّها (١) . وحيث يصلُح للزرع من قُدْس (٢) ولم يُعْطه حقّ مُسْلم ؛ ذكره البزار أيضا ، وكثير مجمعٌ على ضعفه . هـذا حكم ما أخرجته الأرض، وسيأتى فى سورة « النحل » حكم ما أخرجه البحر إذ هو قَسِيم الأرض (٣) . ويأتى فى « الأنبياء» معنى قوله عليه السلام : " العَجْماء جَرْحها جُبار (٤) " كل فى موضعه إن شاء الله تعالى .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ (٥) تيمموا معناه تقصدوا، وستأتى الشواهد من أشعار العرب فى أن التيمم القَصْد فى « النساء » إن شاء الله تعالى . ودلّت الآية على أن المكاسب فيها طيب وخبيث . وروى النسائى عن أبى أمامة بن سهل ابن حنيف فى الآية التى قال الله تعالى فيها : « وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ » قال : هو الجُعْرُور ولَوْن حُبَيق (٦) ؛ فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يؤخذا فى الصدقة . وروى الدَّارَقُطْنِيّ عن أبى أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصدقة فجاء رجل من هـذا السُّحَّل (٧) بكبائس — قال سفيان : يعنى الشِّيص — فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مَن جاء بهذا " ؟! وكان لا يجىء أحد بشىء إلا نُسب إلى الذى جاء به . فنزلت : « وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ » . قال : ونَهَى النبيّ صلى الله عليه وسلم عن الجُعْرُور ولَوْن الحُبَيق أن يؤخذا فى الصدقة — قال الزهرىّ : لونين من

---

(١) الجلس (بفتح فسكون) : كل مرتفع من الأرض . والغور : ما انخفض منها .

(٢) القدس (بضم القاف وسكون الدال) : جبل معروف . وقيل : هو الموضع المرتفع الذى يصلح للزراعة .

(٣) راجع جـ ١٠ ص ٨٥ (٤) راجع جـ ١١ ص ٣١٥ (٥) راجع جـ ٥ ص ٢٣١

(٦) الجعرور (بضم الجيم وسكون العين وراء مكررة) : ضرب ردىء من التمر يحمل رطبا صغارا لا خير فيه . وحبيق (بضم الحاء المهملة وفتح الباء) : نوع ردىء من التمر منسوب إلى ابن حبيق وهو اسم رجل .

(٧) السحل (بضم السين وفتح الحاء مشددة) : الرطب الذى لم يتم إدراكه وقوته .

تمر المدينة — وأخرجه الترمذىّ من حديث البراء وصححه ، وسيأتى . وحكى الطبرىّ والنحاس أن فى قراءة عبـد الله « وَلَا تَأَمَّمُوا » وهما لغتان . وقرأ مسـلم بن جُندب « وَلَا تُيَمَّمُوا » بضم التاء وكسر الميم . وقرأ ابن كثير « تيمّموا » بتشـديد التاء . وفى اللفظة لغات ، منهـا « أَمَمْتُ الشىء » مخففة الميم الأولى و « أممته » بشدّها ، و« يَمَمْتُهُ وتَيَمَّمْتُهُ » . وحكى أبو عمرو أن ابن مسعود قرأ « ولا تُؤَمِّمُوا » بهمزة بعد التاء المضمومة .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ مِنْهُ تُنْفِقُونَ ﴾ قال الجُرجانىّ فى كتاب « نظم القرآن » : قال فريق من الناس : إن الكلام تمّ فى قوله تعالى « الْخَبِيثَ » ثم ابتدأ خبرا آخر فى وصف الخبيث فقال : « مِنْهُ تُنْفِقُونَ » وأنتم لا تأخذونه إلا إذا أغمضتم أى تساهلتم ؛ كأن هذا المعنى عتاب للناس وتقريع . والضمير فى « منـه » عائد على الخبيث وهو الدون والردىء . قال الجرجانىّ : وقال فريق آخر : الكلام متصل إلى قوله « مِنْهُ » ؛ فالضمير فى « منه » عائد على « مَا كَسَبْتُمْ » ويجىء « تُنْفِقُونَ » كأنه فى موضـع نصب على الحـال ؛ وهو كقولك : أنا أخرج أجاهد فى سبيل الله .

التاســعة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ ﴾ أى لستم بآخذيه فى ديونكم وحقوقكم من الناس إلا أن تتساهلوا فى ذلك وتتركوا من حقوقكم ، وتكرهونه ولا ترضونه . أى فلا تفعـلوا مع الله ما لا ترضـونه لأنفسكم ؛ قال معنـاه البَرَاء بن عازب وابن عباس والضحّاك . وقال الحسن : معنى الاية : ولستم بآخذيه وَلَوْ وجدتموه فى السوق يبـاع إلا أن يهضم لكم من ثمنـه . ورُوى نحوه عن علىّ رضى الله عنه . قال ابن عطية : وهذان القولان يشبهان كون الآية فى الزكاة الواجبة . قال ابن العربىّ : لو كانت فى الفرض لمـا قال « وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ » لأن الردىء والمعيب لا يجوز أخذه فى الفرض بحال ، لا مع تقدير الإغماض ولا مع عدمه ، و إنمـا يؤخذ مع عدم إغماض فى النفـل . وقال البراء بن عازب أيضا معناه : « وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ » لو أهدى لكم « إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيـهِ » أى تستحيى من المُهدِى فتقبل منـه ما لا حاجة لك به ولا قَدْر له فى نفسه . قال ابن عطية : وهـذا يشبه كون الآية فى التطوّع . وقال ابن زيد : ولستم بآخذى الحرام إلا أن تُغمضوا فى مكروهه .

العاشـــرة — قوله تعـالى : ﴿إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ كذا قراءة الجمهور ، من أغمض الرجل فى أمر كذا إذا تساهل فيه ورضى ببعض حقه وتجاوز ؛ ومن ذلك قول الطِّرِمّاح :

لم يَفُتْنَا بالوَتْرِ قـومٌ وللـذُّ * لِّ أناسٌ يَرضَوْن بالإغماض

وقد يحتمل أن يكون منتزعا إمّا من تغميض العين؛ لأن الذى يريد الصبر على مكروه يغمض عينيه — قال :

إلى كَمْ وكَمْ أشـياءَ منك تُرِيبُنِي * أُغَمِّضُ عنها لستُ عنها بذى عَمَى

وهذا كالإغضاء عند المكروه . وقد ذكر النقّاش هذا المعنى فى هذه الآية وأشار إليه مَكّىّ — وإمّا من قول العرب : أغمض الرجل إذا أتى غامضا من الأمر ؛ كما تقول : أَغْمَن أى أتى عُمَان ، وأَعْرَق أى أتى العِراق، وأنجد وأغور أى أتى نجدا والغور الذى هو تهامة، أى فهو يطلب التأويل على أخذه . وقرأ الزُّهْرِىّ بفتح التاء وكسر الميم مخففا، وعنه أيضا « تُغَمِّضوا » بضم التاء وفتح الغين وكسر الميم وشدّها . فالأولى على معنى تهضموا سومها من البـائع منكم فيحطّكم . والثانية، وهى قراءة قتادة فيما ذكر النحاس، أى تأخذوا بنقصان . وقال أبو عمرو الدّانِىّ : معـنى قراءتى الزُّهرىّ[1] حتى تأخذوا بنقصان . وحكى مَكّىّ عن الحسن « إلّا أَنْ تُغَمِّضوا » مشدّدة الميم مفتوحة . وقرأ قَتادة أيضا « تُغْمَضوا » بضم التـاء وسكون الغين وفتح الميم مخففا . قال أبو عمرو الدّانِىّ : معنـاه إلا أن يغمض لكم ؛ وحكاه النحاس عن قتادة نفسه . وقال ابن جِنّى : معنـاها تُوجَدُوا قد غمضتم فى الأمر بتأولكم أو بتساهلكم وجريتم على غير السابق إلى النفوس . وهذا كما تقول : أحمدت الرجل وجدته محمودا ، إلى غير ذلك من الأمثلة . قال ابن عطيّة : وقراءة الجمهور تخرج على التجاوز وعلى تغميض العين ؛ لأن أغمض بمنزلة غمّض . وعلى أنها بمعنى حتى تأتوا غامضا من التأويل والنظر فى أخذ ذلك ؛ إما لكونه حراما على قول ابن زيد، وإما لكونه مُهْـدًى أو مأخوذا فى دَيْن على قول غيره .

---

(١) فى ب وج .

وقال المَهْدَوِيّ: ومن قرأ «تُغْمِضُوا» فالمعنى تُغْمِضُون أعينَ بصائركم عن أخذه. قال الجوهريّ: وغَمَّضْتُ عن فلان إذا تساهلت عليه فى بيع أو شراء وأَغْمَضْت، وقال تعالى: «وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ». يقال: أَغْمِض لى فيما بعتنى؛ كأنك تريد الزيادة منه لرداءته والحطّ من ثمنه. و«أن» فى موضع نصب، والتقدير إلا بأن.

الحادية عشرة — قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾ نبّه سبحانه وتعالى على صفة الغنى، أى لا حاجة به إلى صدقاتكم؛ فمن تقرّب وطلب مثوبةً فليفعل ذلك بما له قَدْرٌ وبَالٌ، فإنما يقدّم لنفسه. و«حَمِيدٌ» معناه محمود فى كل حال. وقد أتينا على معانى هذين الاسمين فى «الكتاب الأسنى» والحمد لله. قال الزجاج فى قوله «واعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ»: أى لم يأمركم أن تَصَدّقوا من عَوَز ولكنه بَلَا أخباركم فهو حميد على ذلك على جميع نِعمه.

قوله تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُمْ بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى — قوله تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ﴾ تقدّم معنى الشيطان واشتقاقه فلا معنى لإعادته[(١)]. و«يَعِدُكُمُ» معناه يخوّفكم «الفَقْر» أى بالفقر لئلا تُنفقوا. فهذه الآية متصلة بما قبلُ، وأن الشيطان له مدخل فى التثبيط للإنسان عن الإنفاق فى سبيل الله، وهو مع ذلك يأمر بالفحشاء وهى المعاصى والإنفاق فيها. وقيل: أى بأن[(٢)] لا تتصدّقوا فتعصوا وتتقاطعوا. وقرئ «الفُقْر» بضم الفاء وهى لغة. قال الجوهريّ: والفُقْر لغة فى الفَقْر؛ مثل الضُّعف والضَّعف.

الثانيـــة — قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا﴾ الوَعْد فى كلام العرب إذا أطلق فهو فى الخير، وإذا قُيّد بالموعود ما هو فقد يقدّر بالخير وبالشر كالبشارة. فهذه الآية مما يقيد فيها الوعد بالمعنيين جميعا. قال ابن عباس: فى هذه الآية اثنتان من الله تعالى واثنتان من الشيطان. وروى الترمذيّ عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله

(١) راجع المسألة العاشرة جـ ١ ص ٩٠ (٢) فى ب.

عليه وسلم : " إن للشيطان لَمَّةً[1] بابن آدم وللملك لَمَّةً فأما لمّة الشيطان فإيعادٌ بالشر وتكذيبٌ بالحق وأما لَمّة المَلَك فإيعادٌ بالخير وتصديقٌ بالحق فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله ومَن وجد الأخرى فليتعوّذ بالله من الشيطان — ثم قرأ — الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ". قال : هذا حديث حسن صحيح[2] . ويجوز فى غير القرآن « ويأمركم الفحشاء » بحذف الباء ؛ وأنشد سيبويه :

أمرتُك الخيرَ فافعل ما أمرتَ به * فقد تركتك ذا مالٍ وذا نَشَبِ

والمغفرة هى السّتر على عباده فى الدنيا والآخرة . والفضل هو الرزق فى الدنيا والتّوسعة والنّعيم فى الآخرة ؛ وبكلٍّ قد وعد الله تعالى .

الثالثـــة — ذكر النّقاش أن بعض الناس تأنّس بهذه الآية فى أن الفقر أفضل من الغنى ؛ لأن الشيطان إنما يُبعد العبد من الخير، وهو بتخويفه الفقر يُبعد منه . قال ابن عطية : وليس فى الآية حجة قاطعة بل المعارضة بها قويّة . ورُوى أن فى التوراة "عبدى أنفِق من رزق أَبْسُطْ عليك فضلى فإن يدى مبسوطة على كل يد مبسوطة" . وفى القرآن مِصداقه وهو قوله : « وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ »[3] . ذكره ابن عباس . ﴿ واللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ تقدّم معناه[4] . والمراد هنا أنه سبحانه وتعالى يُعطى من سَعة ويعلم حيث يضع ذلك، ويعلم الغيب والشهادة . وهما اسمان من أسمائه ذكرناهما فى جملة الأسماء فى « الكتاب الأسنى » والحمد لله .

قوله تعالى : يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٢٦٩﴾

(١) اللمة (بفتح اللام) : الهمة والخطرة تقع فى القلب . أراد إلمام الملك أو الشيطان به والقرب منه ، فما كان من خطرات الخير فهو من الملك ، وما كان من خطرات الشر فهو من الشيطان . (عن نهاية ابن الأثير) .

(٢) كذا فى الأصول . والذى فى سنن الترمذى : « ... حسن غريب » .

(٣) راجع جـ ١٤ ص ٣٠٧ (٤) راجع المسألة الخامسة جـ ٢ ص ٨٤

قوله تعالى : ﴿ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ ﴾ أى يعطيها لمن يشاء من عباده . واختلف العلماء فى الحكمة هنا ؛ فقال السدىّ : هى النبوّة . ابن عباس : هى المعرفة بالقرآن فقهه ونسخه ومحكمه ومتشابهه وغريبه ومقدّمه ومؤخره . وقال قتادة ومجاهد : الحكمة هى الفقه فى القرآن . وقال مجاهد : الإصابة فى القول والفعل . وقال ابن زيد : الحكمة العقل فى الدِّين . وقال مالك بن أنس : الحكمة المعرفة بدين الله والفقه فيه والاتّباع له . وروى عنه ابن القاسم أنه قال : الحكمة التفكر فى أمر الله والاتّباع له . وقال أيضا : الحكمة طاعة الله والفقهُ فى الدِّين والعملُ به . وقال الربيع بن أنس : الحكمة الخشية . وقال إبراهيم النَّخَعِىّ : الحكمة الفهم فى القرآن ؛ وقاله زيد بن أسلم . وقال الحسن : الحكمة الورع .

قلت : وهذه الأقوال كلها ماعدا قول السُّدِّى والربيع والحسن قريب بعضها من بعض ؛ لأن الحكمة مصدر من الإحكام وهو الإتقان فى قول أو فعل ؛ فكل ما ذُكر فهو نوع من الحكمة التى هى الجنس ؛ فكتاب الله حِكمة ، وسُنّة نبيّه حكمة ، وكل ما ذكر من التفضيل فهو حكمة . وأصل الحكمة ما يمتنع به من السَّفَه ؛ فقيل للعلم حكمة ؛ لأنه يُمتنع به ، وبه يعلم الإمتناع من السّفه وهو كل فعل قبيح ، وكذا القرآن والعقل والفهم . وفى البخارىّ : "من يُرِد الله به خيرا يفقّهه فى الدين " وقال هنا : « وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا » وكرر ذِكر الحكمة ولم يضمرها اعتناءً بها ، وتنبيها على شرفها وفضلها حسب ما تقدّم بيانه عند قوله تعالى : « فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا »[1] . وذكر الدّارمىّ أبو محمد فى مسنده : حدّثنا مروان بن محمد حدّثنا رِفْدة الغسّانىّ قال أخبرنا ثابت بن عجلان الأنصارىّ قال : كان يقال : إن الله ليريد العذاب بأهل الأرض فإذا سمع تعليم المعلّم الصبيان الحكمة صرف ذلك عنهم . قال مروان : يعنى بالحكمة القرآن .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ يقال : إن من أُعطىَ الحكمة والقرآن فقد أعطىَ أفضل ما أعطى من جمع علم كتب الأوّلين

(١) راجع المسألة الثالثة جـ ١ ص ٤١٦

من الصحف وغيرها؛ لأنه قال لأولئك : « وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا »[(١)] . وسمّى هذا خيرا كثيرا ؛ لأن هذا هو جوامع الكلم . وقال بعض الحكماء : من أعطى العلم والقرآن ينبغى أن يعرف نفسه ، ولا يتواضع لأهل الدنيا لأجل دنياهم ؛ فإنما أعطى أفضلَ ما أعطى أصحاب الدنيا؛ لأن الله تعالى سمّى الدنيا متاعا قليلا فقال : « قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ »[(٢)] وسمّى العلم والقرآن « خيرا كثيرا » . وقرأ الجمهور « وَمَنْ يُؤْتَ » على بناء الفعل للمفعول . وقرأ الزُّهرِى و يعقوب « ومن يؤتِ » بكسر التاء على معنى ومن يؤت الله الحكمة ، فالفاعل اسم الله عز وجل . و « مَنْ » مفعول أوّل مقدّم، والحكمة مفعول ثان . والألباب : العقول ، واحدها لُبّ وقد تقدّم[(٣)] .

قوله تعالى : وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾

شرط وجوابه، وكانت النذور من سيرة العرب تُكثر منها ؛ فذكر الله تعالى النوعين ، ما يفعله المرء متبرّعا، وما يفعله بعد إلزامه لنفسه . وفى الآية معنى الوعد والوعيد، أى من كان خالص النية فهو مُثاب، ومن أنفق رِياء أو لمعنًى آخر مما يكسبه المنّ والأذى ونحو ذلك فهو ظالم ، يذهب فعله باطلا ولا يجد له ناصرًا فيه . ومعنى « يَعْلَمُهُ » يُحصيه؛ قاله مجاهد . ووحّد الضمير وقد ذكر شيئين، فقال النحاس : التقدير ﴿ وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ ﴾ فإن الله يعلمها ، ﴿ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ ﴾ ثم حذف . ويجوز أن يكون التقدير : وما أنفقتم فإن الله يعلمه وتعود الهاء على « ما » كما أنشد سيبويه [لامرئ القيس[(٤)]] :

فتُوضِحَ فالمِقْراةِ لم يَعْفُ رَسْمُها ٭ لِما نَسَجَتْها من جَنُوبٍ وشَمْأَلِ[(٥)]

ويكون « أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ » معطوفا عليه . قال ابن عطيّة : ووحّد الضمير فى « يعلمه » وقد ذكر شيئين من حيث أراد ما ذُكر أو نُصّ .

---

(١) راجع جـ١٠ ص٣٢٣ (٢) راجع جـ ٥ ص٢٨١ (٣) راجع المسألة الرابعة عشرة جـ٢ ص٤١٢

(٤) الزيادة فى ب . (٥) وتوضح والمقراة : موضعان، وهما عطف على «حومل» فى البيت قبله .

قلت : وهـذا حسن : فإن الضمير قد يراد به جميع المذكور و إن كَثُر . والنَّذْر حقيقةُ العبارةِ عنه أن تقول : هو ما أوجبه المكلَّف على نفسه من العبادات مما لو لم يوجبه لم يلزمه ؛ تقول : نذر الرجل كذا إذا التزم فعله ، ينذر (بضم الذال) و ينـذِر (بكسرها) . وله أحكام يأتى بيانها فى غير هذا الوضع إن شاء الله تعالى[1] .

قوله تعـالى : إِن تُبْدُوا الصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٧١﴾

ذهب جمهور المفسرين إلى أن هذه الآية فى صدقة التطوع ؛ لأن الإخفاء فيها أفضل من الإظهار ، وكذلك سائر العبـادات الإخفاءُ أفضل فى تطوّعها لانتفاء الرياء عنها ، وليس كذلك الواجبات . قال الحسن : إظهار الزكاة أحسن ، و إخفاء التطوع أفضل ؛ لأنه أدلّ على أنه يراد الله عز وجل به وحده . قال ابن عباس : جعـل الله صدقة السر فى التطوع تفضُل علانيتها يقال بسبعين ضِعفا ، وجعل صدقة الفريضة علانيتها أفضل من سِرِّها يقال بخمسة وعشرين ضِعفا . قال : وكذلك جميع الفرائض والنوافل فى الأشياء كلها .

قلت : مِثل هذا لا يقال من جهة الرأى و إنما هو توقيف ؛ وفى صحيح مسلم عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "أفضل صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة[2] " وذلك أن الفرائض لا يدخلها رِياء والنوافل عُرضة لذلك . وروى النَّسائىّ عن عُقبة بن عامر أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الذى يجهر بالقرآن كالذى يجهر بالصدقة والذى يُسِرّ بالقرآن كالذى يُسِرّ بالصدقة " . وفى الحديث : " صدقة السرّ تُطْفِئ غضب الربّ " .

قال ابن العربىّ : « وليس فى تفضيل صـدقة العلانية على السر ، ولا تفضيل صدقة السر على العلانية حديث صحيح ولكنه الإجماع الثابت ؛ فأما صدقة النفل فالقرآن ورد مصرّحا

(١) راجع جـ ١٩ ص ١٢٥ (٢) عبارة مسلم كما فى صحيحه « ... فإن خير صـلاة المرء فى بيتـه إلا الصلاة المكتوبة » .

بأنها فى السر أفضل منها فى الجهر؛ بَيْدَ أن علماءنا قالوا : إن هـذا على الغالب مخرجه ، والتحقيق فيه أن الحال [فى الصـدقة](١) تختلف بحال المُعْطِى [لهـا](١) والمعطَى إياها والناس الشاهدين [لها](١) . أما المعطِى فله فيها فائدة إظهار السُّنَّة وثواب القدوة .

قلت : هذا لمن قَوِيت حاله وحسنت نيّته وأمِن على نفسه الرياء، وأما من ضعف عن هذه المرتبة فالسرّ له أفضل .

وأما المُعْطَى إياها فإن السرّ له أسلم من احتقار الناس له ، أو نسبته إلى أنه أخذها مع الغنَى عنها وتَرَك التعفّف ، وأما حال الناس فالسر عنهم أفضل من العلانية لهم، من جهة أنهم ربما طعنوا على المعطِى لهـا بالرياء وعلى الآخذ لهـا بالاستغناء ، ولهم فيها تحريك القـلوب إلى الصدقة؛ لكن هذا اليوم قليل » .

وقال يزيد بن أبى حبيب : إنمـا نزلت هذه الآية فى الصـدقة على اليهود والنصارى ، فكان يأمر بقَسْم الزكاة فى السرّ . قال ابن عطيّة : وهذا مردود ، لا سيّما عند السلف الصالح؛ فقد قال الطبرىّ : أجمع الناس على أن إظهار الواجب أفضل .

قلت : ذكر الكِيَا الطبرىّ أن فى هـذه الآية دلالة على قول إخفاء الصدقات مطلقـا أوْلى، وأنها حق الفقير وأنه يجوز لرب المـال تفريقها بنفسه، على ماهو أحدُ قولى الشافعىّ. وعلى القول الآخر ذكروا أن المراد بالصدقات ها هنا التطوع دون الفرض الذى إظهاره أوْلى لئلا يلحقَه تُهمة؛ ولأجل ذلك قيل : صلاة النفل فُرَادَى أفضل، والجماعة فى الفرض أبعد عن التُّهَمَة . وقال المَهْدَوِىّ : المراد بالآية فرض الزكاة وما تطوّع به ، فكان الإخفاء أفضـل فى مدّة النبىّ صلى الله عليه وسلم، ثم ساءت ظنون الناس بعد ذلك ، فاستحسن العلماء(٢) إظهار الفرائض لئلا يُظَنّ بأحد المنع. قال ابن عطيّة : وهذا القول مخالف للآثار ، ويشبه فى زماننا أن يحسن التستر بصدقة الفرض ، فقد كثر المـانع لها وصار إخراجها عُرضة للرياء . وقال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد: وقد يجوز أن يراد بالآية الواجبات من الزكاة والتطوع ؛ لأنه ذكر الإخفاء

(١) الزيادة عن ابن العربى . (٢) فى ب : الناس .

ومدحه والإظهار ومدحه ، فيجـوز أن يتوجّه إليهما جميعا . وقال النقّاش : إن هذه الآية نسخها قوله تعالى : « ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِٱللَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً » الآية .

قوله تعالى : ﴿ فَنِعِمَّا هِيَ ﴾ ثنـاء على إبداء الصدقة ، ثم حكم على أن الإخفـاء خير من ذلك . ولذلك قال بعض الحكماء : إذا اصـطنعت المعروف فأستره ، وإذا اصطُنع إليـك فأنشره . قال دِعْبِل الخُزَاعِيّ :

إذا انتقمـــوا أعْلَنُـوا أمرَهم * وإن أنعمـوا أنعَمُـوا باكْتِتام

وقال سهل بن هارون :

خِلٌّ إذا جِئتَـــه يوما لتسـألَه * أعطاك ماملكتْ كفّاه واعتذرَا

يُخفِي صـــنائعَه واللهُ يُظْهِـرها * إن الجميـل إذا أخفيتَه ظهَـرَا

وقال العباس بن عبد المطلب رضى الله عنـه : لا يتمّ المعروف إلا بثـلاث خصال : تعجيلُه وتصغيرُه وسترُه ؛ فإذا أعجلته هنيّته ، وإذا صغّرته عظّمته ، وإذا سترته أتممْته . وقال بعض الشعراء فأحسن :

زاد معـروفُك عنـدى عِظَمًا * أنه عنـدك مستورٌ حقيرْ

تَتَنـاساه كأنْ لَمْ تأته * وهوعند الناس مشهور خطيرْ

واختلف القـرّاء فى قوله « فَنِعِمَّا هِيَ » فقرأ أبو عمـرو ونافع فى رواية وَرْش وعاصم فى رواية حفص وابن كثير «فَنِعِمَّا هَى» بكسر النون والعين . وقرأ أبو عمرو أيضا ونافع فى غير رواية ورش وعاصم فى رواية أبى بكر والمفضل « فنِعْمَا » بكسر النون وسكون العين . وقرأ الأعمش وابن عامر وحمزة والكسائىّ «فَنَعِمَّا» بفتح النون وكسر العين ، وكلهم سكّن الميم . ويجـوز فى غير القرآن فَنِعْمَ مَا هى . قال النحاس : ولكنه فى السّواد متصل فلزم الإدغام . وحكى النحويون فى « نِعْمَ » أربع لغات : نَعِمَ الرجلُ زيدٌ ، هذا الأصل . ونِعِمَ الرجل ، بكسر النـون لكسر العين . ونَعْمَ الرجل ، بفتح النون وسكون العين ، والأصـل نَعِمَ حذفت الكسرة لأنها ثقيلة . ونِعْمَ الرجل ، وهذا أفصح اللغات ، والأصل فيها نَعِم . وهى تقع فى كل مدح ، فخففت وقلبت كسرة العين على النون وأسكنت العين ، فمن قرأ «فَنِعِمَّا هِيَ» فله تقديران : أحدهما أن يكون جاء به على لغة من يقول نِعِم . والتقدير الآخر أن يكون على

اللغـة الجيّدة، فيكون الأصل نِعْمَ، ثم كسرت العين لالتقاء الساكنين . قال النحاس : فأما الذى حُكى عن أبى عمـرو ونافع من إسكان العين فمحال . حُكى عن محمد بن يزيد أنه قال : أما إسكان العين والميم مشتدة فلا يقدر أحد أن ينطق به ، و إنما يَرُوم الجمع بين ساكنين ويحزك ولا يأتيه[1] . وقال أبو علىّ : من قرأ بسكون العين لم يستقم قوله ؛ لأنه جمع بين ساكنين الأول منهما ليس بحرف مدّ ولين و إنما يجوز ذلك عند النحويين إذا كان الأول حرف مَدّ، إذ المدّ يصير عِوضا من الحركة، وهذا نحو دابّة وضَوالّ ونحوه . ولعل أبا عمرو أخفى الحركة واختلسها كأخذه بالإخفاء فى « بَارِئِكُم ـ و ـ يَأْمُرُكُمْ » فظنّ السامع الإخفاء إسكانا للطف ذلك فى السمع وخفـائه . قال أبو علىّ : وأما من قـرأ « نَعِمَا » بفتح النون وكسر العين فإنما جاء بالكلمة على أصلها ومنه قول الشاعر :

ما أقلّتْ قـدماىَ إنّهُـم[2] * نَعِمَ السّاعون فى الأمر المُبِرّ

قال أبو علىّ : و « ما » من قوله تعالى : « نِعِمَّا » فى موضع نصب ، وقوله «هى» تفسير للفاعل المضمر قبل الذكر، والتقدير نعم شيئا إبداؤها، والإبداء هو المخصوص بالمدح إلا أن المضاف حذف وأقيم المضاف إليه مقامه . و يدلّك على هذا قوله «فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ» أى الإخفاء خير . فكما أن الضمير هنا للإخفاء لا للصدقات فكذلك، أوّلا الفاعل هو الإبداء وهو الذى اتصل به الضمير، فحذف الإبداء وأقيم ضمير الصدقات مثله . ﴿وَإِنْ تُخْفُوهَا﴾ شرط ، فلذلك حذفت النون . ﴿وَتُؤْتُوهَا﴾ عطف عليه . والجواب ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ . ﴿وَيُكَفِّرُ﴾ اختلف القراء فى قراءته ؛ فقرأ أبو عمـرو وابن كَثير وعاصم فى رواية أبى بكر وقَتادة وابن أبى إسحاق « وُنَكَفِّرُ » بالنون ورفع الراء . وقرأ [نافع][3] وحمزة والكسائى بالنون والجزم فى الراء ؛ ورُوى مثل ذلك أيضا عن عاصم . . وروى الحسين بن علىّ الجَعْفِىّ عن الأعمش «يُكَفِّرَ» بنصب الراء . وقرأ ابن عامر بالياء ورفع الراء ؛ ورواه حفص عن عاصم ، وكذلك روى عن الحسن ، ورُوى عنه بالياء والجـزم . وقرأ ابن عباس « وتُكَفِّرْ » بالتاء وكسر الفاء وجزم الراء . وقرأ

(١) كذا فى النحاس ، والذى فى نسخ الأصل : ولا يأتيه . (٢) ويروى : قدمى . بالإفراد راجع جـ ٤ خزانه ص ١٠١ (٣) فى الأصول : الأعمش ، والصواب ما أثبتناه من البحر وابن عطيه وغيرهما .

عكرمة « وتُكَفِّـرْ » بالتاء وفتح الفاء وجزم الراء . وحكى المَهْدَوِىّ عن ابن هُرْمُز أنه قرأ « وتُكَفِّرُ » بالتـاء ورفع الراء . وحُكى عن عكرمة وشَهْر بن حَوْشب أنهما قرأا بتاء ونصب الراء . فهذه تسع قراءات أَبْيَنُهَا « ونُكَفِّرُ » بالنون والرفع . هذا قول الخليل وسيبويه . قال النحاس قال سيبويه : والرفع ها هنا الوجه وهو الجيِّـد ؛ لأن الكلام الذى بعد الفاء يجرى مجراه فى غير الجزاء . وأجاز الجزم بحمـله على المعنى ؛ لأن المعنى وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء يكن خيرًا لكم ونكفر عنكم . وقال أبو حاتم : قرأ الأعمش « يُكَفِّرُ » بالياء دون واو قبلها . قال النحاس : والذى حكاه أبو حاتم عن الأعمش بغـير واو جزما يكون على البدل كأنه فى موضع الفاء . والذى روى عن عاصم « ويُكَفِّرُ » بالياء والرفع يكون معناه ويُكَفِّرُ الله ؛ هذا قول أبى عُبَيد . وقال أبو حاتم : معناه يكفِّر الإعطاء . وقرأ ابن عباس « وتُكَفِّـرْ » يكون معناه وتكفِّر الصدقات . وبالجملة فما كان من هذه القراءات بالنون فهى نون العظمة ، وما كان منها بالتاء فهى الصدقة فاعلمـه ؛ إلا ما رُوى عن عكرمة من فتح الفاء فإن التـاء فى تلك القراءة إنمـا هى للسيئات ، وما كان منها بالياء فالله تعالى هو المكفِّر ، والإعطاء فى خفاء مكفِّر أيضا كما ذكرنا ، وحكاه مَكِّىّ . وأما رفع الراء فهو على وجهين : أحدهما أن يكون الفعل خبر ابتداء تقديره ونحن نكفِّر أو وهى تكفِّر ، أعنى الصدقة ، أو والله يكفِّر . والثانى القطع والاستئناف لاتكون الواو العاطفة للاشتراك لكن تعطف جملة كلام على جملة . وقد ذكرنا معنى قراءة الجزم . فأما نصب « ونُكَفِّرَ » فضعيف وهو على إضمار أن وجاز على بُعْد . قال المَهْدَوِىّ : وهو مشبه بالنصب فى جواب الاستفهام ، إذ الجزاء يجب به الشىء لوجوب غيره كالاسـتفهام . والجزم فى الراء أفصح هـذه القراءات ، لأنها تُؤْذن بدخـول التكفير فى الجزاء وكونه مشروطا إن وقع الإخفاء . وأما الرفع فليس فيه هذا المعنى .

قلت : هـذا خلاف ما اختاره الخليل وسيبويه . و « مِنْ » فى قوله ﴿ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ للتبعيض المحض . وحكى الطبرىّ عن فرقة أنها زائدة . قال ابن عطيّة : وذلك منهم خطأ . ﴿ وَاللَّهُ بِمَـا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ وعد ووعيد .

قوله تعالى : لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾

قوله تعالى : ﴿ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ ﴾ هذا الكلام متصل بذكر الصدقات، فكأنه بيّن فيه جواز الصدقة على المشركين . روى سعيد بن جبير مُرْسَلًا عن النبيّ صلى الله عليه وسلم فى سبب نزول هذه الآية أن المسلمين كانوا يتصدّقون على فقراء أهل الذمة ، فلما كثُر فقراء المسلمين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا تتصدّقوا إلا على أهل دينكم". فنزلت هـذه الآية مبيحة للصدقة على من ليس من دِين الإسـلام . وذكر النقّاش أن النبيّ صلى الله عليه وسلم أُتِيَ بصدقات فجاءه يهودىّ فقال: أعطنى. فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم: " ليس لك من صدقة المسلمين شيء " . فذهب اليهودىّ غير بعيـد فنزلت : « لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ » فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسـلم فأعطاه، ثم نسخ الله ذلك بآية الصـدقات . وروى ابن عباس أنه قال : كان ناس من الأنصار لهم قرابات من بنى قُرَيظة والنَّضِير، وكانوا لا يتصدّقون عليهم رغبـة منهم فى أن يُسلموا إذا احتاجوا ، فنزلت الآية بسبب أولئـك . وحكى بعض المفسّرين أن أسماء ابنـة أبى بكر الصدّيق أرادت أن تصـل جدّها أبا قُحَافة ثم امتنعت من ذلك لكونه كافرا فنزلت الآية فى ذلك . وحكى الطبرىّ أن مقصـد النبيّ صلى الله عليه وسلم بمنع الصدقة إنما كان ليُسلموا ويدخلوا فى الدين، فقال الله تعالى : « لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ » . وقيل : « لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ » [ليس متصلا] بما قبلُ ، فيكون ظاهرا فى الصدقات وصرفها إلى الكفار ، بل يحتمل أن يكون معناه ابتداء كلام .

الثانيـــة — قال علماؤنا : هذه الصدقة التى أبيحت لهم حسب ما تضمنته هذه الآثار هى صدقة التطوّع، وأما المفروضة فلا يُجزئ دفعها لكافر، لقوله عليه السـلام : « أُمرتُ أن آخذ الصدقة من أغنيائكم وأردّها فى فقرائكم" . قال ابن المُنْذِر: أجمع [كل] من أحفظُ عنه

(١) فى ه : دعاه . (٢) فى ج و ه و ب و ى : متصلا . دليل على سقوط : ليس، أو غير متصل كباقى النسخ . (٣) فى ج .

من أهل العـلم أن الذمّيّ لا يُعْطَى من زكاة الأموال شيئا ؛ ثم ذكر جماعةً ممن نصّ على ذلك ولم يذكر خلافا . وقال المَهْدَوِيّ : رُخّص للمسلمين أن يُعطـوا المشركين من قراباتهم من صدقة الفريضة لهـذه الآية . قال ابن عطيّة : وهـذا مردود بالإجماع . والله أعلم . وقال أبو حنيفة : تصرف إليهم زكاة الفطر . ابن العربيّ : وهـذا ضعيف لا أصل له . ودليلنا أنها صدقة طهرة واجبة فلا تصرف إلى الكافر كصدقة المـاشية والعين ؛ وقد قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " أغنوهم عن سؤال هذا اليوم " يعنى يوم الفطر .

قلت : وذلك لتشاغلهم بالعيد وصلاة العيد وهـذا لا يتحقق فى المشركين . وقـد يجوز صرفها إلى غير المسلم فى قول من جعلها سُنّة ، وهو أحد القولين عندنا ، وهو قول أبى حنيفة على ما ذكرنا ، نظـرا إلى عمـوم الآية فى البِرّ وإطعـام الطعام وإطلاق الصـدقات . قال ابن عطيّة : وهذا الحكم متصوّر للمسلمين مع[1] أهل ذمتهم ومع المسترقّين من الحربيّين .

قلت : وفى التنزيل «وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا[2]» والأسير فى دار الإسلام لا يكون إلا مشركا . وقال تعـالى : « لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ[3] » . فظواهر هذه الآيات تقتضى جواز صرف الصدقات إليهم جملة ، إلا أن النبيّ صلى الله عليه وسـلم خصّ منها الزكاة المفروضة ؛ لقوله عليه السلام لِمُعاذ : " خُذ الصدقة من أغنيائهم وردّها على فقرائهم " واتفق العلماء على ذلك على ما تقدّم . فيدفع إليهم من صدقة التطوّع إذا احتاجوا ، والله أعلم . قال ابن العربيّ : فأما المسلم العاصى فلا خلاف أن صدقة الفطر تصرف إليه إلا إذا كان يترك أركان الإسلام من الصلاة والصيام فلا تدفع إليه الصدقة حتى يتوب . وسائر أهل المعاصى تصرف الصدقة إلى مرتكبيها لدخولهم فى اسم المسلمين . وفى صحيح مسـلم أن رجلا تصدّق على غَنِيّ وسارقٍ وزانيةٍ وتُقبّلت صدقته ، على ما يأتى بيانه فى آية الصدقات[4] .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ أى يرشد من يشاء . وفى هذا رَدّ على القَدَرية وطوائف من المعتزلة ، كما تقدّم .

(١) فى ابن عطية : منصور للمسلمين اليوم مع الخ .
(٢) راجع جـ ١٩ ص ١٢٥
(٣) راجع جـ ١٨ ص ٥٨
(٤) راجع جـ ٨ ص ١٦٧

قوله تعالى : ﴿ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ ﴾ شرط وجوابه . والخير فى هذه الآية المال ؛ لأنه قد اقترن بذكر الإنفاق ؛ فهذه القرينة تدل على أنه المال ، ومتى لم تقترن بما يدل على أنه المال فلا يلزم أن يكون بمعنى المال ؛ نحو قوله تعالى : « خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا »(١) وقوله : « مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ »(٢) . إلى غير ذلك . وهذا تحرُّز من قول عكرمة : كل خير فى كتاب الله تعالى فهو المال . وحُكى أن بعض العلماء كان يصنع كثيرا من المعروف ثم يحلف أنه ما فعل مع أحد خيرا ، فقيل له فى ذلك فيقول : إنما فعلت مع نفسى ؛ ويتلو « وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ » . ثم بيّن تعالى أن النفقة المعتدّ بقبولها إنما هى ما كان ابتغاء وجهه . و « ابتغاءَ » هو على المفعول له(٣) . وقيل : إنه شهادة من الله تعالى للصحابة رضى الله عنهم أنهم إنما ينفقون ابتغاءَ وجهه ؛ فهذا خرج مخرج التفضيل والثناء عليهم . وعلى التأويل الأول هو اشتراط عليهم ، ويتناول الاشتراط غيرهم من الأمة . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد بن أبى وقاص : " إنك لن تُنفق نفقةً تبتغى بها وجه الله تعالى إلا أُجِرْتَ بها حتى ما تجعل فى فِى(٤) امرأتك " .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ « يُوَفَّ إِلَيْكُمْ » تأكيد وبيانٌ لقوله : «وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ» وأن ثواب الإنفاق يُوَفَّى إلى المنفقين ولا يُبخسون منه شيئا فيكون ذلك البخس ظلما لهم .

قوله تعالى : لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴿٢٧٣﴾

فيه عشر مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ ﴾ اللام متعلقة بقوله « وَمَا تُنفِقُوا مِنْ خَيْرٍ » وقيل : بمحذوف تقديره الإنفاق أو الصدقة للفقراء . قال السُّدِّى ومجاهد وغيرهما : المراد بهؤلاء

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢١ (٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٥٠ (٣) كما فى السمين والبحر . وفى الأصول كلها : مفعول به . وليس بشىء . (٤) رواية البخارى : فى فم امرأتك .

الفقراء فقراء المهاجرين من قريش وغيرهم ، ثم تتناول الآية كل من دخل تحت صفة الفقراء غابرَ الدهر . وإنما خصّ فقراء المهاجرين بالذكر لأنه لم يكن هناك سواهم وهم أهل الصُّفّة وكانوا نحوا من أربعمائة رجل، وذلك أنهم كانوا يَقْدَمون فقراء على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما لهم أهل ولا مال فبُنيت لهم صُفّة فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقيل لهم : أهل الصُّفّة . قال أبو ذَرّ : كنت من أهل الصّفة وكنا إذا أمسينا حضرنا باب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأمر كلَّ رجل فينصرف برجل ويبقى مَن بقى من أهل الصفة عشرة أو أقل فيؤتَى النبيّ صلى الله عليه وسلم بعشائه ونتعشّى معه . فإذا فرغنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ناموا فى المسجد " . وخرّج الترمذىّ عن البَرَاء بن عازب « وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ » قال : نزلت فينا معشر الأنصار كنا أصحاب نخل، قال : فكان الرجل يأتى من نخله على قدر كثرته وقلّته ، وكان الرجل يأتى بالقِنْو والقِنوين فيعلقه فى المسجد ، وكان أهل الصفّة ليس لهم طعام ؛ فكان أحدهم إذا جاع أتى القِنْوَ فيضربه بعصاه فيسقط من البُسر والتمر فيأكل، وكان ناس ممن لا يرغب فى الخير يأتى بالقنو فيه الشيص والحَشَف، وبالقنو قد انكسر فيعلقه فى المسجد، فأنزل الله تعالى : « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ » . قال : ولو أن أحدكم أُهْدِىَ إليه مثل ما أعطاه لم يأخذه إلا على إغماض وحَيَاء . قال : فكنا بعد ذلك يأتى الرجل بصالح ما عنده. قال : هذا حديث حسن غريب صحيح . قال علماؤنا . وكانوا رضى الله عنهم فى المسجد ضرورة، وأكلوا من الصدقة ضرورة؛ فلما فتح الله على المسلمين استغنَوْا عن تلك الحال وخرجوا ثم ملكوا وتأمّروا. ثم بيّن الله سبحانه من أحوال أولئك الفقراء المهاجرين ما يوجب الحُنُوّ عليهم بقوله تعالى:﴿ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ والمعنى حُبسوا ومُنعوا . قال قتادة وابن زيد : معنى «أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» حبسوا أنفسهم عن التصرُّف فى معايشهم خوف العدوّ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ ﴾ لكون البلاد كلها كفرا مُطْبِقا .

وهذا فى صدر الإسلام، فعلّتهم[1] تمنع من الاكتساب بالجهاد، وإنكار الكفار عليهم إسلامهم يمنع من التصرف فى التجارة فبقوا فقراء . وقيل : معنى « لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ » أى لِما قد ألزموا أنفسهم من الجهاد . والأول أظهر . والله أعلم .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ ﴾ أى أنهم من الانقباض وترك المسألة والتوكل على الله بحيث يظنهم الجاهل بهم أغنياء . وفيه دليل على أن اسم الفقر يجوز أن يطلق على من له كسوة ذات قيمة ولا يمنع ذلك من إعطاء الزكاة إليه . وقد أمر الله تعالى بإعطاء هؤلاء القوم، وكانوا من المهاجرين الذين يقاتلون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مَرْضَى ولا عُمْيَان . والتَّعَفُّف تفَعّل، وهو بناء مبالغة من عفّ عن الشيء إذا أمسك عنه وتنزّه عن طلبه؛ وبهذا المعنى فسر قتادة وغيره . وفتح السين وكسرها فى « يحسَبهم » لغتان . قال أبو علىّ : والفتح أقيس ؛ لأن العين من الماضى مكسورة فبابها أن تأتى فى المضارع مفتوحة . والقراءة بالكسر حسنة، لمجىء السمع به و إن كان شاذا عن القياس . و « مِنْ » فى قوله « مِنَ التَّعَفُّفِ » لابتداء الغاية . وقيل لبيان الجنس .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ ﴾ فيه دليل على أن للسِّيما أثرا فى اعتبار من يظهر عليه ذلك، حتى إذا رأينا ميتا فى دار الإسلام وعليه زُنّار[2] وهو غير مختون لا يدفن فى مقابر المسلمين؛ ويقدّم ذلك على حكم الدار فى قول أكثر العلماء؛ ومنه قوله تعالى : « وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ[3] »[4] . فدلّت الآية على جواز صرف الصدقة إلى من له ثياب وكسوة وزىّ فى التجمّل . واتفق العلماء على ذلك، و إن اختلفوا بعده فى مقدار ما يأخذه إذا احتاج . فأبو حنيفة اعتبر مقدار ماتجب فيه الزكاة، والشافعىّ اعتبر قوت سنة، ومالك اعتبر أربعين درهما؛ والشافعىّ لا يصرف الزكاة إلى المكتسب .

والسِّيما (مقصورة) : العلامة، وقد تمدّ فيقال السيماء . وقد اختلف العلماء فى تعيينها هنا؛ فقال مجاهد : هى الخشوع والتواضع . السُّدّى : أثر الفاقة والحاجة فى وجوههم وقلّة

(١) كذا فى جـ . راجع الطبرى . وباقى الأصول : فقلتهم .
(٢) الزنار (بضم الزاى وتشديد النون) : مايشدّه الذمى على وسطه .
(٣) راجع جـ ١٦ ص ٢٥١
(٤) فى جـ : زين .

النِّعمة . ابن زيد : رَثَاثة ثيابهم . وقال قوم وحكاه مَكِّيّ : أثر السجود . ابن عطيّة : وهذا حسن ، وذلك لأنهم كانوا متفرغين متوكّلين لا شغل لهم فى الأغلب إلا الصلاة ، فكان أثر السجود عليهم .

قلت : وهذه السِّيما التى هى أثر السجود اشترك فيها جميع الصحابة رضوان الله عليهم بإخبار الله تعالى فى آخر « الفتح » بقوله : « سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ »(١) فلا فرق بينهم وبين غيرهم ؛ فلم يبق إلا أن تكون السيماء أثر الخصاصة والحاجة ، أو يكون أثر السجود أكثر ، فكانوا يعرفون بصفرة الوجوه من قيام الليل وصوم النهار . والله أعلم . وأما الخشوع فذلك محله القلب ويشترك فيه الغنىّ والفقير ، فلم يبق إلا ما آخترناه ، والموفق الإله .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا ﴾ مصدر فى موضع الحال ، أى ملحفين ؛ يقال : ألحف وأحفى وألحّ فى المسألة سواء ؛ ويقال :

* وليس لِمُلْحِف مِثْلُ الرَّد(٢) *

وآشتقاق الإلحاف من اللِّحاف ، سُمِّىَ بذلك لاشتماله على وجوه الطلب فى المسألة كاشتمال اللحاف من التغطية ، أى هذا السائل يعم الناس بسؤاله فيُلحفهم ذلك ؛ ومنه قول آبن أحمر :

فظَلّ يَحُفُّهن بقَفْقَفَيْه(٣) * ويَلْحَفُهُنّ هَفْهافًا ثَخِينَا

يصف ذكر النعام يحضُن بيضا بجناحيه ويجعل جناحه لها كاللحاف وهو رقيق مع ثخنه . وروى النَّسائىّ ومسلم عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ليس المسكين الذى تردّه التمرة والتمرتان واللقمة واللقمتان إنما المسكين المتعفِّف اقرءوا إن شئتم « لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا » " .

الخامسة — وآختلف العلماء فى معنى قوله « لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا » على قولين ؛ فقال قوم منهم الطبرىّ والزجّاج : إن المعنى لا يسألون البتّة ، وهذا على أنهم متعفّفون عن

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٩٢ (٢) هذا عجز بيت لبشار بن برد وصدره كما فى ديوانه واللسان :

* الحرّ يلحى والعصا للعبد *

(٣) تقفقف الطائر : جناحاه .

المسألة عِفّة تامّة؛ وعلى هذا جمهور المفسرين؛ ويكون التعفف صفة ثابتة لهم، أى لا يسألون الناس إلحاحا ولا غير إلحاح . وقال قوم : إن المراد نفى الإلحاف ، أى إنهم يسألون غير إلحاف، وهذا هو السابق للفهم، أى يسألون غير ملحفين . وفى هذا تنبيه على سوء حالة من يسأل الناس إلحافا . روى الأئمة واللفظ لمسلم عن معاوية بن أبى سفيان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تُلْحِفوا فى المسألة فوالله لا يسألنى أحد منكم شيئا فتُخرِج له مسألتُه منّى شيئا وأنا له كاره فيُبارَك له فيما أعطيتُه " . وفى الموطأ « عن زيد بن أسلم عن عطاء ابن يَسار عن رجل من بنى أسد أنه قال : نزلت أنا وأهلى ببقيع الغَرقَد(١) فقال لى أهلى : اذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاسأله لنا شيئا نأكله؛ وجعلوا يذكرون من حاجتهم؛ فذهبت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدت عنده رجلا يسأله ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا أجد ما أُعطيك " فتولّى الرجل عنه وهو مُغْضَب وهو يقول : لَعَمْرِى إنك لتُعْطِى من شئت ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" إنه يغضب علىّ ألّا أجد ما أعطيه من سأل منكم وله أُوقِيَة أو عِدْلُها فقد سأل إلْحافًا(٢) " . قال الأسدىّ : فقلت لِلَقْحَةٍ(٣) لنا خير من أوقيّة — قال مالك : والأوقيّة أربعون درهما — قال : فرجعت ولم أسأله ، فقُدِم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بشعير وزَبِيب(٤) فقسم لنا منه حتى أغنانا الله » . قال ابن عبد البر : هكذا رواه مالك وتابعه هشام بن سعد وغيره ، وهو حديث صحيح ، وليس حكم الصحابىّ(٥) إذا لم يُسَمّ لحكم مَن دونه إذا لم يُسَمّ عند العلماء ؛ لارتفاع الجُرْحة عن جميعهم وثبوت العدالة لهم . وهذا الحديث يدل على أن السؤال مكروه لمن له أوقية من فضة؛ فمن سأل وله هذا الحدّ والعدد والقدر من الفضة أو مايقوم مقامها ويكون عِدْلًا منها فهو مُلْحِف، وما علمت أحدا من أهل العلم إلا وهو يكره السؤال لمن له هذا المقدار من الفضة أو عدلها من الذهب على ظاهر هذا الحديث . وما جاءه من غير مسألة فجائز له أن يأكله

(١) بقيع الغرقد : مقبرة مشهورة بالمدينة . (٢) الحديث كما فى الطبعة الهندية . وفى الأصول : فقد ألحف .
(٣) اللقحة (بفتح اللام وكسرها) : الناقة ذات لبن القريبة العهد بالنتاج .
(٤) فى ب : وزيت . (٥) فى الأصول : « الصاحب » .

إن كان من غير الزكاة ، وهذا مما لا أعلم فيه خلافا، فإن كان من الزكاة ففيه خلاف يأتى بيانه فى آية الصدقات[1] إن شاء الله تعالى .

السادسـة — قال ابن عبد البر : من أحسن ما رُوى من أجوبة الفقهاء فى معانى السؤال وكراهيته ومذهب أهل الورَع فيه ما حكاه الأثرم عن أحمد بن حنبل وقد سئل عن المسألة متى تحِل قال : إذا لم يكن عنده مايُغـذِّيه ويُعَشِّيه على حديث سهل بن الحَنْظَلِيّة . قيل لأبى عبد الله : فإن اضطر إلى المسألة ؟ قال : هى مباحة له إذا اضطر . قيل له : فإن تعفّف ؟ قال : ذلك خير له . ثم قال : ما أظن أحدا يموت من الجوع ! الله يأتيه برزقه . ثم ذكر حديث أبى سعيد الخُدْرِى "مَن استعفّ أعفّه الله". وحديث أبى ذرّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال له : " تعفف " . قال أبو بكر : وسمعته يسأل عن الرجل لا يجد شيئا أيسأل الناس أم يأكل الميتة ؟ فقال : أيأكل الميتة وهو يجد من يسأله ، هذا شنيع . قال : وسمعته يسأله هل يسأل الرجل لغيره ؟ قال لا ، ولكن يُعَرِّض ، كما قال النبىّ صلى الله عليه وسلم حين جاءه قوم حُفَاة عُراة مُجْتَابِى[2] النِّمار فقال : " تصدّقوا " ولم يقل أعطوهم . قال أبو عمر : قد قال النبىّ صلى الله عليه وسلم "اشفعوا تُؤجَرُوا" . وفيه إطلاق السؤال لغيره . والله أعلم . وقال : "ألا رجلٌ يتصدّق على هذا" ؟ قال أبو بكر : قيل له — يعنى أحمد بن حنبل — فالرجل يذكر الرجل فيقول : إنه محتاج ؟ فقال : هذا تعريض وليس به بأس، إنما المسألة أن يقول أعطه . ثم قال : لا يعجبنى أن يسأل المرء لنفسه فكيف لغيره؟ والتعريض هنا أحبّ إلىّ .

قلت : قد روى أبو داود والنَّسائى وغيرهما أن الفراسىّ[3] قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أسأل يارسول الله ؟ قال : " لا و إن كنتَ سائلا لابُدّ فاسأل الصالحين " . فأباح صلى الله عليه وسلم سؤال أهل الفضل والصلاح عند الحاجة إلى ذلك ، و إن أوقع حاجته

---

(١) راجع جـ ٨ ص ١٦٧ (٢) اجتاب فلان ثوبا إذا لبسه . والنمار (بكسر النون جمع نمرة) وهى كل شملة مخططة من مآزر الأعراب ؛ كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض . أراد أنه جاء قوم لابسى أزر مخططة من صوف (عن نهاية ابن الأثير) .

(٣) هو من بنى فراس بن مالك بن كنانة (عن الاستيعاب) .

بالله فهـو أعلى . قال إبراهيم بن أدهم : سؤال الحاجات من النـاس هى الحجاب بينك وبين الله تعالى ، فأنزل حاجتك بمن يملك الضُّرّ والنّفع ، وليكن مَفْزَعك إلى الله تعـالى يكفيك الله ما سواه وتعيش مسرورا .

السابعـــة — فإن جاءه شيء من غير سؤال فله أن يقبله ولا يردّه ، إذ هو رزق رزقه الله . روى مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل إلى عمر بن الخطاب بعطاء فردّه ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لِم رَددته " ؟ فقال : يا رسول الله ، أليس أخبرتنا أن أحدنا خير له ألا يأخذ شيئا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إنما ذاك عن المسألة فأما ما كان من غير مسألة فإنما هو رزق رزقكه الله" . فقال عمر بن الخطاب : والذى نفسى بيـده لا أسأل أحدا شـيئا ولا يأتينى بشيء من غير مسألة إلا أخذتُه . وهذا نصٌّ . وخرج مسلم فى صحيحه والنسائىّ فى سننه وغيرهما عن ابن عمر قال سمعت عمر يقول : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يُعطينى العطاء فأقول : أَعْطِه أفقرَ إليه منِّى ، حتى أعطانى مرّة مالًا فقلت : أعْطِه أفقرَ إليـه منّى ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خُذْه وما جاءك من هذا المـال وأنت غير مُشْرِف ولا سائِلٍ فخذه ومالا فلَا تُتبِعه نفْسَك" . زاد النسائى — بعد قوله " خذه — فتموّله أو تصدّق به " . وروى مسلم من حديث عبد الله ابن السَّعْدِىّ المـالكىّ عن عمر فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا أعطيت شيئا من غير أن تسأل فكُلْ وتصدّق" . وهذا يصحح لك حديث مالك المُرْسَل . قال الأثْرَم : سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يسأل عن قول النبىّ صلى الله عليه وسلم : "ما أتاك من غير مسألة ولا إشراف" أىّ الإشراف أراد؟ فقال : أن تستشرفه وتقول : لعلّه يُبعث إلىّ بقلبك . قيل له : وإن لم يتعرّض ، قال نعم إنمـا هو بالقلب . قيل له : هذا شديد ! قال : وإن كان شديدا فهو هكذا . قيل له : فإن كان الرجل لم يعوّدنى أن يرسل إلىّ شيئا إلا أنه قد عرض بقلبى فقلت : عسى أن يبعث إلىّ . قال : هـذا إشراف ، فأما إذا جاءك من غير أن تحتسبه ولا خطر على قلبك فهذا الآن ليس فيه إشراف . قال أبو عمر : الإشراف فى اللغة رفع الرأس إلى المطموع

عنده والمطموع فيـه، وأن يَهَشّ الإنسان و يتعرض . وما قاله أحمـد فى تأويل الإشراف تضييق وتشديد وهو عندى بعيد ؛ لأن الله عز وجل تجاوز لهذه الأمة عما حدّثت به أنفسها ما لم ينطق به لسان أو تعمـله جارحة . وأما ما آعتقده القلب من المعـاصى ما خلا الكفر فليس بشىء حتى يعمل به ؛ وخطرات النفس متجاوز عنها بإجماع .

الثامنـــة — الإلحاح فى المسألة والإلحاف فيها مع الغنى عنها حرام لا يحلّ . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من سأل الناس أموالهم تكثُّرًا فإنما يسأل جَمْرًا فليَسْتَقِلّ أو لِيَسْتَكْثِرْ" رواه أبو هريرة خرّجه مسلم . وعن ابن عمر أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقَى الله وليس فى وجهه مُزْعَةُ لحم (١) " رواه مسلم أيضا .

التاســـعة — السائل إذا كان محتاجا فلا بأس أن يكرر المسألة ثلاثا إعذارا و إنذارا والأفضل تركه . فإن كان المسئول يعلم بذلك وهو قادر على ما سأله وجب عليـه الإعطاء ، و إن كان جاهلا به فيعطيه مخافة أن يكون صادقا فى سؤاله فلا يفلح فى ردّه .

العاشرة — فإن كان محتاجا إلى ما يُقيم به سُنّة كالتجمّل بثوب يلبسه فى العيـد والجمعة فذكر ابن العربىّ : «سمعت بجامع الخليفة ببغداد رجلا يقول : هذا أخوكم يحضر الجمعة معكم وليس عنده ثياب يُقيم بهـا سُنّة الجمعة . فلما كان فى الجمعة الأخرى رأيت عليـه ثيابا أخر ، فقيل لى : كساه إياها أبو الطاهر البرسنى أَخْذَ الثناء (٢) » .

قوله تعـالى : ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٤﴾

فيه مسألة واحدة :

رُوى عن ابن عباس وأبى ذَرّ وأبى أُمَامة وأبى الدرداء وعبد الله بن بشر الغافقىّ والأوزاعىّ أنها نزلت فى علف الخيل المربوطة فى سبيل الله . وذكر ابن سعد فى الطبقات قال : أخبرت عن محمد بن شعيب بن شابور قال أنبأنا سعيد بن سِنان عن يزيد بن عبد الله بن عَريب عن

(١) المزعة (بضم الميم و إسكان الزاى) القطعة . قال القاضى عياض : قيل معناه يأتى يوم القيامة ذليلا ساقطا لا وجه له عند الله . وقيل : هو على ظاهره ، فيحشر ووجهه عظم لا لحم عليه ، عقوبة له وعلامة له بذنبه حين طلب وسأل بوجهه .

(٢) فى أحكام ابن العربى : رأيت عليه ثيابا جددا فقيل لى كساه إياها فلان لأخذ الثناء بها .

أبيه عن جده عريب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن قوله تعالى: « الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ » قال: "هم أصحاب الخيل". وبهذا الإسناد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المنفق على الخيل كباسط يده بالصدقة لا يقبضها وأبوالها وأرواثها [عند الله](١) يوم القيامة كذكي المسك". ورُوى عن ابن عباس أنه قال: نزلت فى علي بن أبي طالب رضى الله عنه، كانت معه أربعة دراهم فتصدق بدرهم ليلا وبدرهم نهارا وبدرهم سرا وبدرهم جهرا؛ ذكره عبد الرزاق قال: أخبرنا عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس. ابن جُريج: نزلت فى رجل فعل ذلك، ولم يُسَمّ عليًا ولا غيره. وقال قتادة. هذه الآية نزلت فى المنفقين من غير تبذير ولا تقتير. ومعنى « بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ » فى الليل والنهار، ودخلت الفاء فى قوله تعالى: « فَلَهُمْ » لأن فى الكلام معنى الجزاء. وقد تقدم. ولا يجوز زيد فمنطلق.

قوله تعالى: ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَـٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَـٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾

(١) الزيادة عن كتاب الطبقات.

الآيات الثلاث[1] تضمنت أحكام الربا وجواز عقود المبايعات ، والوعيد لمن استحل الربا وأصرّ على فعله . وفى ذلك ثمان وثلاثون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا ﴾ يأكلون يأخذون ، فعبر عن الأخذ بالأكل؛ لأن الأخذ إنما يراد للأكل . والربا فى اللغة الزيادة مطلقا ؛ يقال : ربا الشيء يربو إذا زاد ، ومنه الحديث : " فلا والله ما أخذنا من لقمة إلّا رَبَا من تحتها " يعنى الطعام الذى دعا فيه النبيّ صلى الله عليه وسلم بالبركة ؛ خرّج الحديث مسلم رحمه الله . وقياس كتابته بالياء للكسرة[2] فى أوله ، وقد كتبوه فى القرآن بالواو . ثم إن الشرع قد تصرّف فى هذا الإطلاق فقصره على بعض موارده ؛ فمرة أطلقه على كسب الحرام ؛ كما قال الله تعالى فى اليهود : « وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ[3] » . ولم يرد به الربا الشرعىّ الذى حكم بتحريمه علينا وإنما أراد المال الحرام ؛ كما قال تعالى : « سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ[3] » يعنى به المال الحرام من الرشا ، وما استحلوه من أموال الأمّيّين حيث قالوا : « لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ[4] » . وعلى هذا فيدخل فيه النهى عن كل مال حرام بأىّ وجه اكتُسب . والربا الذى عليه عُرف الشرع شيئان : تحريم النَّساء ، والتفاضل فى العقود[5] وفى المطعومات على ما نبيّنه . وغالبه ما كانت العرب تفعله ، من قولها للغريم : أتقضى أم تُرْبِى ؟ فكان الغريم يزيد فى عدد المال ويصبر الطالب عليه . وهذا كله محرّم باتفاق الأمة .

الثانيــة — أكثر البيوع الممنوعة إنما تجد منعها لمعنى زيادةٍ إمّا فى عين مال ، وإمّا فى منفعة لأحدهما من تأخير ونحوه . ومن البيوع ما ليس فيه معنى الزيادة ؛ كبيع الثمرة قبل بُدُوّ صلاحها ، وكالبيع ساعة النداء يوم الجمعة ؛ فإن قيل لفاعلها ؛ آكل الربا فتجوُّز وتشبيه .

الثالثــة — روى الأئمة واللفظ لمُسْلم عن أبى سعيد الخُدْرىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبُرّ بالبُرّ والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مِثْلا بمثل يدًا بيد فمن زاد أو استزاد فقد أربَى الآخذ والمعطى فيه سواء " .

(١) كذا فى كل الأصول ، وقوله : ثمان وثلاثون مسألة ، تضمن الآيات الخمس . (٢) يريد الإمالة .
(٣) راجع جـ ٦ ص ١٨٢ ، وص ٢٣٦ (٤) راجع جـ ٤ ص ١١٥ (٥) فى ح وه وجـ : النقود .

وفى حديث عُبادة بن الصّامت : " فإذا اختلفت هـذه الأصناف فبِيعُوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد " . وروى أبو داود عن عُبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الذهب بالذهب تِبْرُها وعَيْنها والفضة بالفضـة تبرها وعينها والبُرُّ بالبرّ مُدْىً[1] بمُدْيٍ والشعير بالشعير مدْى بمُدْى والتمر بالتمر مُدْىً بمُدْيٍ والملحُ بالملح مُدْىً بمُدْيٍ فمن زاد أو ازداد فقـد أرْبَى ولا بأس ببيع الذهب بالفضة والفضةُ أكثرهما يدًا بيـد وأما نَسيئة فلا ولا بأس ببيع البرِّ بالشعير والشعيرُ أكثرهما يدًا بيد وأما نسيئة فلا " . وأجمع العلماء على القول بمقتضى هذه السُّنّة وعليها جماعة فقهاء المسلمين إلا فى البُرّ والشعير فإن مالكا جعلهما صنفا واحدا ، فلا يجوز منهما اثنان بواحد ، وهو قول الليث والأوزاعىّ ومعظم علماء المدينة والشام ، وأضاف مالك إليهما السُّلْت[2] . وقال الليث : السلت والدُّخن والذرة صنف واحد ، وقاله ابن وهب .

قلت : و إذا ثبتت السُّنّة فلا قول معها . وقال عليه السـلام : " فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد " . وقوله : " البُرُّ بالبُرِّ والشعير بالشعير " دليل على أنهما نوعان مختلفان كمخالفة البُرّ للتمر ، ولأن صفاتهما مختلفة وأسماؤهما مختلفة ، ولا اعتبار بالمنبت والمحصد إذا لم يعتبره الشرع ، بل فصل وبيّن ، وهذا مذهب الشافعىّ وأبى حنيفة والثّورىّ وأصحاب الحديث .

الرابعـــة — كان معاوية بن أبى سـفيان يذهب إلى أن النهى والتحريم إنمـا ورد من النبىّ صلى الله عليه وسـلم فى الدِّينار المضروب والدرهم المضروب لا فى التِّبر من الذهب والفضة بالمضروب ، ولا فى المَصُوغ بالمضروب . وقد قيل إن ذلك إنما كان منه فى المصوغ خاصة ، حتى وقع له مع عُبَادة ما خرّجه مسلم وغيره ، قال : غَزَوْنا وعلى الناس معاويةُ فغنِمنا غنائمَ كثيرةً ، فكان ممـا غنمنا آنيـة من فضـة فأمر معاوية رجلا ببيعها فى أَعْطِيّات الناس

---

(١) أى مكيال بمكيال . والمدى (بضم الميم وسكون الدال وبالياء) قال ابن الأعرابى : هو مكيال ضخم لأهل الشام وأهل مصر ، والجمع أمداء . وقال ابن برى : المدى مكيال لأهـل الشام يقال له الجريب يسع خمسة وأربعين رطلا . وهو غير المد (بالميم المضمومة والياء المشددة) . قال الجوهرى : المد مكيال وهو رطل وثلث عند أهل الحجاز والشافعىّ ، ورطلان عند أهل العراق وأبى حنيفة . (٢) السلت : ضرب من الشعير ليس له قشر .

فتنازع الناس فى ذلك فبلغ عبادةَ بن الصامت ذلك فقام فقال : إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يَنْهَى عن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبُرّ بالبُرّ والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح إلا سـواءً بسواء عَيْنًا بعَيْن من زاد أو ازداد فقد أرْبَى ؛ فردّ الناس ما أخذوا ، فبلغ ذلك معاويةَ فقام خطيبا فقال : ألَا ما بالُ رجالٍ يتحدّثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديثَ قد كنا نشهده ونصحبه فلم نسمعها منـه ! فقام عُبَادة بن الصامت فأعاد القصة ثم قال : لنحدّثنّ بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم و إن كرِه معاويةُ — أو قال و إن رَغِم — ما أبالى ألّا أصحبَه فى جُنْدِه فى ليـلةٍ سَوْداء . قال حمّادٌ[1] هـذا أو نحوه . قال ابن عبد البرّ : وقد رُوى أن هذه القصة إنمـا كانت لأبى الدرداء مع معاوية . ويحتمل أن يكون وقع ذلك لهما معه ، ولكن الحديث فى العُرف محفوظ لعُبَادة ، وهو الأصل الذى عوّل عليه العلماء فى باب « الربا » . ولم يختلفوا أنّ فعـل معاوية فى ذلك غير جائز، وغير نَكير أن يكون معاوية خفِى عليـه ما قد علمه أبو الدرداء وعُبادة فإنهما جليلان من فقهـاء الصحابة وكبارهم ، وقد خفِى على أبى بكر وعمر ما وُجد عنـد غيرهم ممن هو دونهم ، فمعاويةُ أخرى . ويحتمل أن يكون مذهبـه كمذهب ابن عباس، فقد كان وهو بحرٌ فى العـلم لا يرى الدرهم بالدرهمين بأسا حتى صرفه عن ذلك أبو سعيد . وقصة معاوية هذه مع عبادة كانت فى ولاية عمر . قال قَبيصة بن ذُؤيب: إن عُبادة أنكر شيئا على معاوية فقال : لا أُسَاكِنك بأرض أنت بها ودخل المدينة . فقال له عمر : ما أقدمك؟ فأخبره . فقال : ارجع إلى مكانك، فقبّح الله أرضا لست فيها ولا أمثالك ! وكتب إلى معاوية « لا إمارة لك عليه » .

الخامســة — روى الأئمة واللفظ للدّارَقُطْنِىّ عن علىّ رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فَضْلَ بينهما من كانت له حاجة بورِق فليَصرِفْها بذهب و إن كانت له حاجةٌ بذهب فليصرفها بوَرِق هَاءَ وهَاء[2]" . قال العلماء فقوله

(١) هو حماد بن زيد أحد رجال هذا الحديث .

(٢) قال ابن الأثير : « هو أن يقول كل واحد من اليَمِين «ها» فيعطيه ما فى يده ، يعنى مقايضة فى المجلس . وقيل معناه هاك وهات ، أى خذ وأعط . قال الخطابى : أصحاب الحديث يروونه « ها وها » ساكنة الألف ، =

عليه السلام : "الدينار بالدينار والدرهم بالدرهم لا فضـل بينهما" إشارةٌ إلى جنس الأصل المضروب؛ بدليل قوله : "الفضة بالفضة والذهب بالذهب" الحديث . والفضة البيضاء والسوداء والذهب الأحمر والأصفر كل ذلك لا يجوز بيع بعضه ببعض إلا مِثْـلا بِمِثْل سواء بسواء على كل حال ؛ على هذا جماعة أهل العلم على ما بيّنا . واختلفت الرواية عن مالك فى الفلوس فألحقها بالدراهم من حيث كانت ثمنا للأشياء ، ومنع من إلحاقها مرّة من حيث إنها ليست ثمنا فى كل بلد وإنما يختص بها بلد دون بلد .

السادســـة — لا اعتبار بمـا قد رُوى عن كثير من أصحاب مالك وبعضهم يرويه عن مالك فى التـاجر يحفِزه الخروج وبه حاجة إلى دراهمَ مضروبةٍ أو دنانيرَ مضروبةٍ ، فيأتى دار الضرب بفضته أو ذهبه فيقول للضرّاب؛ خذ فضّتى هذه أو ذهبى وخذ قدر عمل يدك وادفع إلىّ دنانير مضروبةً فى ذهبى أو دراهمَ مضروبةً فى فضّتى هذه لأنى محفوز للخروج وأخاف أن يفوتنى من أخرج معه، أن ذلك جائز للضرورة، وأنه قد عمل به بعض الناس . وحكاه ابن العربىّ فى قبسه عن مالك فى غير التاجر ، وأن مالكا خفّف فى ذلك؛ فيكون فى الصورة قد باع فضته التى زنتها مائة وخمسة دراهم أجره بمـائة وهـذا محض الربا . والذى أوجب جواز ذلك أنه لو قال له : إضرب لى هـذه وقاطعه على ذلك بأجرة ، فلمـا ضربها قبضها منه وأعطاه أجرتها ؛ فالذى فعل مالك أوّلا هو الذى يكون آخرا ، ومالك إنما نظر إلى المـال فركّب عليـه حكم الحال ، وأباه سائر الفقهاء . قال ابن العربىّ : والحجة فيه لمـالك بيّنة . قال أبو عمر رحمه الله : وهذا هو عين الرِّبا الذى حرّمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله : "من زاد أو ازداد فقد أرْبَى" . وقد ردّ ابن وهب هذه المسألة على مالك وأنكرها . وزعم الأُبَهرِىّ أن ذلك من باب الرفق لطلب التجارة ولئلا يفوت السوق، وليس الربا إلا على من أراد أن يُرْبِى ممن يقصـد إلى ذلك و يبتغيه . ونسى الأبهرِىّ أصله فى قطع الذرائع ، وقوله

= والصواب مدها وفتحها ، لأن أصلها هاك ، أى خذ فحذفت الكاف وعوضت منها المدّة والهمزة ، يقال للواحد هاء وللاثنين هاؤما وللجمع هاؤم . وغير الخطابى يجيز فيها السكون على حذف العوض وتنزله منزلة «ها» التى للتنبيه . وفيها لغات أخرى » .

فيمن باع ثوبا بنسيئة وهو لا نيّة له فى شرائه ثم يجده فى السوق يباع : إنه لا يجوز له ابتياعه منه بدون ما باعه به و إن لم يقصد إلى ذلك ولم يتفنه؛ ومثله كثير، ولو لم يكن الربا إلا على مَن قصده ما حُرّم إلا على الفقهاء . وقد قال عمر : لا يتجر فى سوقنا إلا من فَقُه و إلّا أكل الربا . وهذا بيّن لمن رُزق الإنصاف وألهم رشده .

قلت : وقد بالغ مالك رحمه الله فى منع الزيادة حتى جعل المتوهَّم كالمتحقق، فمنع دينارا ودرهما بدينار ودرهم سَدًّا للذّريعة وحَسْمًا للتوهُّمات؛ إذ لولا توهّم الزيادة لما تبادلا . وقد عُلّل منع ذلك بتعذر المماثلة عند التوزيع ؛ فإنه يلزم منه ذهب وفضة بذهب . وأوضح من هذا منعه التفاضل المعنوىّ، وذلك أنه منع دينارا من الذهب العالى ودينارا من الذهب الدون فى مقابلة العالى وألغى الدون، وهـذا من دقيق نظره رحمه الله ؛ فدل أن تلك الرواية عنه مُنْكَرة ولا تصح . والله أعلم .

السابعـــة — قال الخطّابىّ : التِّبْر قِطَع الذهب والفضة قبل أن تُضرَب وتُطبع دراهم أو دنانير، واحدتها تِبْرة . والعَيْن : المضروب من الدراهم أو الدنانير . وقد حَرّم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يباع مثقال ذهب عَيْنٍ بمثقالٍ وشىء من تِبْرٍ غير مضروب . وكذلك حَرّم التفاوت بين المضروب من الفضـة وغير المضروب منها ، وذلك معـنى قوله : "تِبْرُها وعَيْنُها سواء" .

الثامنـــة — أجمع العلمـاء على أن التمر بالتمر ولا يجوز إلا مِثْلًا بمِثْل . واختلفوا فى بيع التمرة الواحدة بالتمرتين ، والحبـة الواحدة من القمح بحبّتين ؛ فمنعه الشافعىّ وأحمد و إسحاق والثّورىّ، وهو قياس قولِ مالك وهـو الصحيح ؛ لأن ما جرى الرِّبا فيه بالتفاضل فى كثيره دخل قليله فى ذلك قياسا ونَظَرا . احتجّ من أجاز ذلك بأن مستهلك التمرة والتمرتين لا تجب عليه القيمة ، قال : لأنه لا مَكيل ولا موزون فجاز فيه التفاضل .

التاســـعة — اعلم رحمـك الله أن مسائل هذا البـاب كثيرة وفروعه منتشرة ، والذى يربط لك ذلك أن تنظر إلى ما اعتبره كل واحد من العلماء فى علّة الربا ؛ فقال أبو حنيفة :

علة ذلك كونه مكيلا أو موزونا جنسا ، فكل مايدخله الكيل أو الوزن عنده من جنس واحد ، فإن بيع بعضه ببعض متفاضلا أو نَسِيئًا لا يجوز؛ فمنع بَيْـع التراب بعضه ببعض متفاضلا ؛ لأنه يدخله الكيل ، وأجاز الخبزَ قُرْصا بقرصـين؛ لأنه لم يدخل عنـده فى الكيل الذى هو أصله ، فخرج من الجنس الذى يدخله الربا إلى ما عداه. وقال الشافعىّ : العِلّة كونه مطعوما جنْسًا . هذا قوله فى الجديد ؛ فلا يجوز عنده بيع الدقيق بالخبز ولا بيع الخبز بالخبز متفاضلا ولا نسيئا ، وسـواء أكان الخبز خميرا أو فَطيرا . ولا يجـوز عنده بيضة ببيضتين ، ولا رُمّانة برمانتين ، ولا بطيخة ببطيختين لا يدًا بيَـد ولا نسيئة؛ لأن ذلك كله طعام مأكول . وقال فى القديم : كونه مكيلا أو موزونا . واختلفت عبارات أصحابنا المـالكية فى ذلك ؛ وأحسن ما فى ذلك كونه مقتاتا مدّخرا للعيش غالبـا جنسا؛ كالحنطة والشعير والتّمْـر والملح المنصوص عليها ، وما فى معناها كالأرز والذرة والدّخن والسِّمْسِم ، والقَطَانِيّ كالفول والعَدَس واللُّوبْياء والحِمّص ، وكذلك اللحـوم والألبان والحلول والزيوت ، والثمـار كالعنب والزبيب والزيتون ، واختُلف فى التـين ، ويلحق بها العسـل والسكر . فهذا كله يدخله الربا من جهـة النَّسَاء . وجائز فيه التفاضل لقوله عليه السـلام : " إذا اختلفت هـذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد " . ولا ربا فى رطب الفواكه التى لا تبقى كالتفّاح والبطّيخ والرُّمان والكُمَّثْرى والقِثّاء والخيار والباذِنْجان وغير ذلك من الخضروات . قال مالك : لا يجوز بيع البيض بالبيض متفاضلا؛ لأنه ممـا يدّخر ، ويجوز عنده مِثْلا بمِثْل . وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم : جائزٌ بيضة ببيضتين وأكثر؛ لأنه مما لا يدّخر ، وهو قول الأوزاعىّ .

العـاشرة — اختلف النّحاة فى لفظ « الرِّبا » فقال البصريون : هو من ذوات الواو؛ لأنك تقول فى تثنيته : رِبَوان؛ قاله سيبويه . وقال الكوفيون : يكتب بالياء ، وتثنيته بالياء؛ لأجل الكسرة التى فى أوّله . قال الزجاج : مارأيت خطأ أقبح من هذا ولا أشنع ! لايكفيهم الخطأ فى الخط حتى يُخطئوا فى التثنية وهم يقرءون « وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبًا لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ »(١) قال محمد بن يزيد : كُتب « الربا » فى المصحف بالواو فرقا بينه وبين الزنا ، وكان الربا أولى منه بالواو ؛ لأنه من ربا يربو .

(١) راجع جـ ١٤ ص ٣٦

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ﴾ الجملة خبر الابتداء وهو « الَّذِينَ » . والمعنى من قبورهم ؛ قاله ابن عباس ومجاهد وابن جُبير وقَتادة والربيع والضحاك والسُّدِّى وابن زيد . وقال بعضهم : يجعل معه شيطان يخنقه . وقالوا كلهم : يُبعث كالمجنون عقوبةً له وتمقيتاً عند جميع أهل المحْشَر . ويُقوِّى هذا التأويل المُجْمَع عليه أن فى قراءة ابن مسعود « لا يقومون يوم القيامة إلا كما يقوم » . قال ابن عطية : وأما ألفاظ الآية فكانت تحتمل تشبيه حال القائم بحِرْص وجَشَع إلى تجارة الدنيا بقيام المجنون (١)، لأن الطمع والرغبة تستفزّه حتى تضطرب أعضاؤه ؛ وهذا كما تقول لمسرع فى مشيه يخلط فى هيئة حركاته إما من فزع أو غيره : قد جُنّ هذا ! وقد شبّه الأعْشَى ناقته فى نشاطها بالجنون فى قوله :

وتُصبِح عن غِبّ السُّرَى وكأنّما * أَلَمَّ بها من طائف الجِنّ أَوْلَقُ (١)

وقال آخر :

* لَعَمْرُك بى من حُبِّ أسماءَ أَوْلَقُ *

لكن ما جاءت به قراءة ابن مسعود وتظاهرت به أقوال المفسرين يضعّف هذا التأويل . و « يَتَخَبَّطُهُ » يتفعّله من خَبَط يخبِط ؛ كما تقول : تملّكه وتعبّده . فجعل الله هذه العلامة لأكَلَة الربا ؛ وذلك أنه أرباه فى بطونهم فأثقلهم ، فهم إذا خرجوا من قبورهم يقومون ويسقطون . ويقال : إنهم يبعثون يوم القيامة قد انتفخت بطونهم كالحُبَالَى ، وكلما قاموا سقطوا والناس يمشون عليهم . وقال بعض العلماء : إنما ذلك شِعارٌ لهم يُعرفون به يوم القيامة ثم العذاب من وراء ذلك ؛ كما أن الغالّ يجئ بما غَلّ يوم القيامة بشهرة يشهّر بها ثم العذاب من وراء ذلك . وقال تعالى : « يَأْكُلُونَ » والمراد يكسبون الربا ويفعلونه . وإنما خَصّ الأكل بالذِّكر لأنه أقوى مقاصد الإنسان فى المال ؛ ولأنه دالّ على الجشع وهو أشدّ الحرص ؛ يقال : رجل جَشِع بيّن الجَشَع وقوم جَشِعون ؛ قاله فى المُجْمَل . فأقيم هذا البعض من توابع الكسب مقام الكسب كلّه ؛ فاللباس والسكنى والادّخار والإنفاق على العيال داخل فى قوله : « الَّذِينَ يَأْكُلُونَ » .

(١) فى ابن عطية : مجادة الربا . الأولق : شبه الجنون .

الثـانية عشرة — فى هذه الآية دليل على فساد إنكار من أنكر الصَّرْع من جهة الجِنّ، وزعم أنه من فعل الطبائع، وأن الشـيطان لا يسلك فى الإنسان ولا يكون منـه مَسٌّ، وقد مضى الردّ عليهم فيما تقدّم من هذا الكتاب . وقد روى النسائىّ عن أبى اليَسَر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو فيقول : " اللّهم إنى أعوذ بك من التَّرَدِّى والهدم والغرق والحريق وأعوذ بك أن يتخبّطنى الشيطان عند الموت وأعوذ بك أن أموت فى سبيلك مُدْبِرا وأعوذ بك أن أموت لَدِيغا " . ورُوى من حديث محمد بن المُثَنَّى حدّثنا أبو داود حدّثنا همّام عن قَتادة عن أنس عن النبىّ صـلى الله عليه وسـلم أنه كان يقول : " اللّهم إنى أعوذ بك من الجنون والجُـذام والبَرَص وسَيِّئ الأسقام " . والمس : الجنـون؛ يقال : مُسَّ الرّجلُ والِّسَ؛ فهو ممسوس ومألُوس إذا كان مجنونا ؛ وذلك علامة الربا فى الآخرة . وروى فى حديث الإسراء : " فانطلق بى جبريل فمررت برجال كثير كل رجل منهم بطنه مثـل البيت الضَّخْم متصـدين على سابلة آلِ فرعون وآلُ فرعون يُعرضون على النار بُكْرَةً وَعَشِيًّا فيُقْبِلون مثل الإبل المَهِيمة(١) يتخبّطون الحجـارة والشجر لا يسمعون ولا يعقلون فإذا أحسّ بهم أصحاب تلك البطون قاموا فتميل بهـم بطونهم فيصرعون ثم يقوم أحدهم فيميل به بطنـه فيصرع فلا يستطيعون بَرَاحًا حتى يغشاهم آل فرعون فيطئونهم مقبلين ومدبرين فذلك عذابهم فى البَرْزَخ بين الدنيا والآخرة وآل فرعون يقولون اللهم لا تُقِم الساعة أبدا؛ فإن الله تعـالى يقول : « وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ »(٢) — قلت — يا جبريل من هؤلاء ؟ قال : " هؤلاء الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقـوم الذى يتخبّطه الشـيطان من المسّ " . والمسّ الجنون وكذلك الأَوْلَق والأُلْس والزود(٣) .

الثـالثة عشرة — قوله تعـالى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾ معناه عند جميع المتأوّلين فى الكفار، ولهم قيل : « فَلَهُ مَاسَلَفَ » ولا يقال ذلك لمؤمن عاص بل ينقض بيعه

(١) المهيوم : المصاب بداء الهيام، وهو داء يصيب الإبل من ماء تشربه مستنقعا فتهيم فى الأرض لا ترعى . وقيل : هو داء يصيبها فتعطش فلا تروى : وقيل : داء من شدّة العطش . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٣١٨

(٣) كذا فى الأصول وابن عطية ولم يسـدلها وجه اللهم إلا ما ورد : إن الشيطان يريد ابن آدم بكل ريدة ، أى بكل مطلب ومراد، والريدة اسم من الإرادة . النهاية .

ويرد فعله وإن كان جاهلا؛ فلذلك قال صلى الله عليه وسلم : " مَن عمل عمَلا ليس عليه أمرُنا فهو رَدٌّ " . لكن قد يأخذ العصاة فى الربا بطرف من وعيد هذه الآية .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا ﴾ أى إنما الزيادة عند حلول الأجل آخرًا كمثل أصل الثمن فى أول العقد، وذلك أن العرب كانت لا تعرف ربا إلا ذلك؛ فكانت إذا حلّ دَيْنها قالت للغريم : إما أن تَقْضِى وإما أن تُرْبِى، أى تزيد فى الدَّين . فحرم الله سبحانه ذلك وردّ عليهم قولهم بقوله الحق : « وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا » وأوضح أن الأجل إذا حلّ ولم يكن عنده ما يؤدّى أُنظِر إلى المَيْسرة . وهذا الربا هو الذى نسخه النبىّ صلى الله عليه وسلم بقوله يوم عرفة لمّا قال : " ألا إن كل رِبًا موضوع وإن أول رِبا أضعه رِبانا رِبَا عباس بن عبدالمطلب فإنه موضوع كله". فبدأ صلى الله عليه وسلم بعمِّه وأخص الناس به. وهذا من سنن العدل للإمام أن يُفيض العدل على نفسه وخاصته فيستفيض حينئذ فى الناس .

الخامسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ هذا من عموم القرآن ، والألف واللام للجنس لا للعهد إذ لم يتقدّم بيع مذكور يُرجع إليه؛ كما قال تعالى : « وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ » ثم استثنى « إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ »[1] . وإذا ثبت أن البيع عام فهو مخصّص بما ذكرناه من الربا وغير ذلك مما نُهى عنه ومنع العقد عليه؛ كالخمر والميتة وحَبَلِ الحَبَلة[2] وغير ذلك مما هو ثابت فى السُّنَّة وإجماع الأمة النَّهىُ عنه . ونَظِيره « اقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ »[3] وسائر الظواهر التى تقتضى العمومات ويدخلها التخصيص، وهذا مذهب أكثر الفقهاء . وقال بعضهم : هو من مجمل القرآن الذى فسرّ بالمحلّل من البيع وبالمحرّم فلا يمكن أن يُستعمَل فى إحلال البيع وتحريمه إلا أن يقترن به بيانٌ من سُنَّة الرسول صلى الله عليه وسلم، وإن دلّ على إباحة البيوع فى الجملة دون التفصيل . وهذا فرق ما بين العموم والمُجْمَل .

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٧٨ (٢) الحبل (بالتحريك) مصدر سمى به المحمول كما سمى بالحمل ، وإنما دخلت عليه التاء للاشعار بمعنى الأنوثة فيه ؛ فالحبل الأول يراد به ما فى بطون النوق من الحمل ، والثانى حبل ما فى بطون النوق . وإنما نهى عنه لمعنيين : أحدهما أنه غرر، وبيع شىء لم يخلق بعد ، وهو أن يبيع ما سوف يحمله الجنين الذى فى بطن الناقة على تقدير أن تكون أنثى ؛ فهو بيع نتاج النتاج . وقيل أراد بحبل الحبلة أن يبيعه إلى أجل ينتج فيه الحمل الذى فى بطن الناقة ؛ فهو أجل مجهول ولا يصح (عن نهاية ابن الأثير) . (٣) راجع جـ ٨ ص ٧١

فالعموم يدل على إباحة البيوع فى الجملة والتفصيل ما لم يخصّ بدليل . والمجمل لا يدل على إباحتها فى التفصيل حتى يقترن به بيان . والأوّل أصح . والله أعلم .

السادسة عشرة — البيع فى اللغة مصدر باع كذا بكذا، أى دفع عِوضا وأخذ مُعوَّضا . وهو يقتضى بائعا وهو المالك أو من يُنَزّل منزلته ، ومُبتاعا وهو الذى يبذل الثمن ، ومَبيعا وهو المثمون وهو الذى يُبْذَل فى مقابلته الثمن . وعلى هذا فأركان البيع أربعة : البائع والمبتاع والثمن والمُثَمَّن . ثم المعاوضة عند العرب تختلف بحسب اختلاف ما يضاف إليه ؛ فإن كان أحد المعوضين فى مقابلة الرَّقبة سُمّى بيعا ، و إن كان فى مقابلة منفعة رقبة فإن كانت منفعة بُضع سُمّى نكاحا ، و إن كانت منفعة غيرها سُمّى إجارة ، و إن كان عَيْنًا بعين فهو بيع النقد وهو الصرف ، و إن كان بدَيْن مُؤَجّل فهو السَّلَم (٢) ، وسيأتى بيانه فى آية الدَّين (١) . وقد مضى حكم الصَّرْف (٣) ، ويأتى حكم الإجارة فى « القصص » وحكم المهر فى النكاح فى « النساء » كلّ فى موضعه إن شاء الله تعالى .

السابعة عشرة — البيع قبولٌ و إيجاب يقع باللفظ المستقبل والماضى ؛ فالماضى فيه حقيقة والمستقبل كناية ، ويقع بالصّريح والكناية المفهوم منها نقل الملك . فسواء قال : بعتك هذه السِّلعة بعشرة فقال : اشتريتها ، أو قال المشترى : اشتريتها وقال البائع : بعتُكَها ، أو قال البائع : أنا أبيعك بعشرة فقال المشترى : أنا أشترى أو قد اشتريت ، وكذلك لو قال : خذها بعشرة أو أعطيتكها أو دونكها أو بُورك لك فيها بعشرة أو سلمتها إليك — وهما يريدان البيع — فذلك كلّه بيع لازم (٤) . ولو قال البائع : بعتك بعشرة ثم رجع قبل أن يقبل المشترى فقد قال : ليس له أن يرجع حتى يسمع قبول المشترى أو ردّه ؛ لأنه قد بذل ذلك من نفسه وأوجبه عليها ، وقد قال ذلك له ؛ لأن العقد لم يتم عليه . ولو قال البائع : كنت لاعبا ، فقد اختلفت الرواية عنه ؛ فقال مرّة : يلزمه البيع ولا يلتفت إلى قوله . وقال مرّة : ينظر إلى قيمة السلعة .

---

(١) راجع ص ٣٧٦ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٧٢ فما بعد . (٣) راجع جـ ٥ ص ٢٣ وص ٩٩ (٤) قوله فقد قال ؛ يعنى مالكا كما يأتى قوله : فقد اختلفت الرواية عنه الخ .

فإن كان الثمن يشبه قيمتها فالبيع لازم ، وإن كان متفاوتا كعبد بدرهم ودار بدينار ، عُلم أنه لم يُرد به البيع ، وإنما كان هازلا فلم يلزمه .

الثامنة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ الألف واللام هنا للعهد ، وهو ما كانت العرب تفعله كما بيّناه ، ثم تتناول ما حرمه رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهى عنه من البيع الذى يدخله الربا وما فى معناه من البيوع المنهىّ عنها .

التاسعة عشرة — عقد الربا مفسوخ لا يجوز بحال ؛ لما رواه الأئمة واللفظ لمسلم عن أبى سعيد الخُدْرِىّ قال : جاء بلال بتمر بَرْنِىّ[1] فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من أين هذا "؟ فقال بلال : من تمرٍ كان عندنا ردئ ، فبعت منه صاعين بصاع لمَطْعَم النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك : " أَوْهِ[2] عَيْنُ الرِّبَا لا تفعل ولكن إذا أردت أن تشترىَ التمر فبعه ببيع آخر ثم اشتر به " وفى رواية " هذا الرِّبا فردّوه ثم بيعوا تمرنا واشتروا لنا من هذا " . قال علماؤنا : فقوله : " أوهِ عين الربا " أى هو الربا المحرّم نفسه لا ما يشبهه . وقوله : " فردّوه " يدل على وجوب فسخ صفقة الربا وأنها لا تصح بوجه ؛ وهو قول الجمهور ؛ خلافا لأبى حنيفة حيث يقول : إنّ بيع الربا جائز بأصله من حيث هو بيع ، ممنوع بوصفه من حيث هو رِبًا ، فيسقط الربا ويصح البيع . ولو كان على ما ذُكر لما فسخ النبىّ صلى الله عليه وسلم هذه الصفقة ، ولأمره بردّ الزيادة على الصاع ولصحّح الصفقة فى مقابلة الصاع .

الموفية عشرين — كل ما كان من حرام بيّن فَفُسخ فعلى المبتاع ردّ السلعة بعينها . فإن تلفت بيده ردّ القيمة فيما له القيمة ، وذلك كالعقار والعُروض والحيوان ، والمِثْل فيما له مِثل من موزون أو مكيل من طعام أو عَرَض . قال مالك : يُردّ الحرام البيّن فات أو لم يفت ، وما كان مما كره الناس رُدّ إلّا أن يفوت فيترك .

(١) البرنى (بفتح الموحدة وسكون الراء فى آخره ياء مشددة) : ضرب من التمر أحمر يصفرة كثير الماء (وهو ما كما النواة) عذب الحلاوة .

(٢) تراجع حاشية ٣ ص ٢٣٦ من هذا الجزء .

الحادية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ ﴾ قال جعفر بن محمد الصّادق رحمهما الله : حرّم الله الربا ليتقارض الناس . وعن ابن مسعود عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " قَرْضُ مرّتين يعدل صدقة مرّة " أخرجه البزّار ، وقد تقدّم هذا المعنى مستوفًى . وقال بعض الناس : حرمه الله لأنه مَتْلفة للأموال مَهْلَكة للناس . وسقطت علامة التأنيث فى قوله تعالى : « فَمَنْ جَاءَهُ » لأن تأنيث « الموعظة » غير حقيق وهو بمعنى وعظ . وقرأ الحسن « فمن جاءته » بإثبات العلامة .

هذه الآية تلتها عائشة لمّا أخبرت بفعل زيد بن أَرْقَم . روى الدَّارَقُطْنِي عن العالية بنت أنفع قالت : خرجت أنا وأم مُحِبّة إلى مكة فدخلنا على عائشة رضى الله عنها فسلمنا عليها ، فقالت لنا : ممن أنتن ؟ قلنا من أهل الكوفة ، قالت : فكأنها أعرضت عنا ، فقالت لها أم مُحِبّة : يا أم المؤمنين ! كانت لى جارية و إنى بعتها من زيد بن أرقم الأنصارىّ بثمانمائة درهم إلى عطائه و إنه أراد بيعها فابتعتها منه بستمائة درهم نقدا . قالت : فأقبلت علينا فقالت : بئسما شريتِ وما اشتريت ! فأبلغى زيدا أنه قد أبطل جهاده مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أن يتوب . فقالت لها : أرأيت إن لم آخذ منه إلا رأس مالى ؟ قالت : « فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ » . العالية هى زوج أبى إسحاق الهَمْدانىّ الكوفى السَّبِيعىّ أم يونس بن أبى إسحاق . وهذا الحديث أخرجه مالك من رواية ابن وهب عنه فى بيوع الآجال ، فإن كان منها ما يؤدّى إلى الوقوع فى المحظور منع منه و إن كان ظاهره بيعا جائزا . وخالف مالكا فى هذا الأصل جمهورُ الفقهاء وقالوا : الأحكام مبنيّة على الظاهر لا على الظنون . ودليلنا القول بسدّ الذرائع ؛ فإن سلّم وإلا استدللنا على صحته . وقد تقدّم . وهذا الحديث نصّ ؛ ولا تقول عائشة « أبلغى زيدا أنه قد أبطل جهاده إلا أن يتوب » إلا بتوقيف ؛ إذْ مثله لا يقال بالرأى فإن إبطال الأعمال لا يتوصل إلى معرفتها إلا بالوحى كما تقدّم . وفى صحيح مسلم عن النُّعْمان بن بَشير قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الحلالَ بيّن والحرامَ بيّن و بينهما أمورٌ مشتبهات لا يعلمهنّ كثيرٌ من الناس فمن اتّقى الشبهات استبرأ لدينه وعِرْضه ومن وقع فى الشُّبهات وقع فى الحرام كالراعى يرعى

حول الحمى يُوشك أن يوقع فيه ألا و إن لكل ملك حِمىً ألا و إن حِمَى الله محارمه"[1]. وجهُ دلالته أنه منع من الإقدام على المتشابهات مخافة الوقوع فى المحرمات وذلك سدٌّ للذريعة . وقال صلى الله عليه وسلم : " إن من الكبائر شتمَ الرجل والديه " قالوا : وكيف يشتم الرجل والديه ؟ قال : " يسبّ أبا الرجل فيسبّ أباه ويسبّ أمّه فيسب أمه " . فجعل التعريض لسبّ الآباء كسب الآباء . ولعن صلى الله عليه وسلم اليهود إذ أكلوا ثمن ما نُهُوا عن أكله . وقال أبو بكر فى كتابه : لا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة . ونهى ابن عباس عن دراهم بدراهم بينهما جريرة[2] . واتفق العلماء على منع الجمع بين بيع وسلف ، وعلى تحريم قليل الخمر وإن كان لا يُسكر ، وعلى تحريم الخلوة بالأجنبية وإن كان عِنّينا ، وعلى تحريم النظر إلى وجه المرأة الشابة إلى غير ذلك مما يكثُر ويُعلم على القطع والثبات أن الشرع حكم فيها بالمنع ؛ لأنها ذرائع المحرمات . والربا أحق ما حُمِيَتْ مراتعه وسُدّت طرائقه ، ومن أباح هذه الأسباب فليُبح حفر البئر ونصب الحبالات لهلاك المسلمين والمسلمات ، وذلك لا يقوله أحد . وأيضا فقد اتفقنا على منع من باع بالعينة إذا عُرف بذلك وكانت عادته ، وهى فى معنى هذا الباب . والله الموفق للصواب .

الثانية والعشرون — روى أبو داود عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزّرع وتركتم الجهادَ سلّط الله عليكم ذُلًّا لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم " . فى إسناده أبو عبد الرحمن الخُراسانىّ[3] . ليس بمشهور . وفسر أبو عُبيد الهَرَوِىّ العينةَ فقال : هى أن يبيع من رجل سِلعةً بثمن معلوم إلى أجلٍ مسمّى ، ثم يشتريها منه بأقل من الثمن الذى باعها به . قال : فإن اشترى بحضرة طالب العينة سلعة من آخر بثمن معلوم وقبضها ثم باعها من طالب العينة بثمن أكثر مما اشتراه إلى أجل مسمى ، ثم باعها المشترى من البائع الأوّل بالنقد بأقل من الثمن

(١) الحديث أثبتناه كما فى صحيح مسلم طبع الآستانة ص ٥ ج ٥ . وفى ب و د و ج : يوشك أن يواقعه .

(٢) كذا فى د و أ وفى حـ و ب و ج : حريره ، والذى يبدو أن المعنى : دراهم بدراهم معها شىء قد يكون فيه تفاضل ، ولعل الأصل : بينهما جديدة . أى بينهما تفاضل لما بين الجديد والقديم منها من الفرق .

(٣) فى أ على الهامش : فى إسناده أبو عبد الرحمن الخراسانى اسمه إسحاق بن أسيد نزيل مصر لا يحتج به ، وفيه أيضا عطاء الخراسانى ، وفيه : فقال لم لم يذكره الشيخ رضى الله عنه ليس بمشهور .

فهذه أيضا عِينةٌ، وهى أهون من الأولى، وهو جائز عند بعضهم. وسمِّيت عينةً لحضور[(١)] النقد لصاحب العِينة، وذلك أن العَيْن هو المـال الحاضر والمشترى إنمـا يشتريها ليبيعها بعين حاضر يصل إليه من فوره.

الثالثة والعشرون — قال علماؤنا: فَمَنْ باع سلعةً بثمن إلى أجل ثم ابتاعها بثمن من جنس الثمن الذى باعها به، فلا يخلو أن يشتريهـا منه بنقد، أو إلى أجلٍ دون الأجل الذى باعها إليه، أو إلى أبعد منه، بمثل الثمن أو بأقل منه أو بأكثر؛ فهذه ثلاث مسائل: وأما الأولى والثانية فإن كان بمثـل الثمن أو أكثر جاز، ولا يجوز بأقل على مقتضى حديث عائشة؛ لأنه أعطى ستمائة ليأخذ ثمانمـائة والسلعة لغو، وهذا هو الربا بعينه. وأما الثالثة إلى أبعـد من الأجل، فإن كان اشتراها وحدها أو زيادة فيجوز بمثل الثمن أو أقل منه، ولا يجوز بأكثر؛ فإن اشترى بعضها فلا يجوز على كل حال لا بمثـل الثمن ولا بأقل ولا بأكثر. ومسائل هذا الباب حصرها علماؤنا فى سبع وعشرين مسألة، ومدارها على ما ذكرناه، فاعلم.

الرابعة والعشرون — قوله تعالى: ﴿فَلَهُ مَا سَلَفَ﴾ أى من أمر الربا لا تِباعةً عليـه منه فى الدنيا ولا فى الآخرة؛ قاله السُّدّى وغيره. وهذا حكم من الله تعالى لمن أسلم من كفار قريش وثَقِيف ومن كان يتّجر هنالك. وسلف: معناه تقدّم فى الزمن وانقضى.

الخامسة والعشرون — قوله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ فيـه أربع تأويلات: أحدها أن الضمير عائد إلى الربا، بمعنى وأمر الربا إلى الله فى إمرار تحـريمه أو غير ذلك. والآخر أن يكون الضمـير عائدا على «ما سلف» أى أمره إلى الله تعالى فى العفو عنـه وإسقاط التَّبِعة فيـه. والثالث أن يكون الضمير عائدا على ذى الربا، بمعنى أمره إلى الله فى أن يثبته على الانتهاء أو يعيده[(٢)] إلى المعصية فى الربا. واختار هذا القول النحاس، قال: وهـذا قول حسن بيِّن، أى وأمرُه إلى الله فى المستقبل إن شاء ثبّته على التحريم وإن شاء أباحه. والرابع أن يعود الضمير على المنتهى؛ ولكن بمعنى التأنيس له وبسط أمله فى الخير؛ كما تقول: وأمره إلى طاعة وخير، وكما تقول: وأمره فى نموّ وإقبال إلى الله تعالى وإلى طاعته.

(١) فى هـ وب وحـ: لحصول.
(٢) كذا فى ابن عطية وهـ وب وج، وفى حـ وأ: أمره إلى الله فى أن يثبته ... أو يعذبه على المعصية فى الربا.

السادسة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ عَادَ ﴾ يعنى إلى فعل الربا حتى يموت ؛ قاله سفيان . وقال غيره : مَنْ عاد فقال إنما البيع مثل الربا فقد كفر . قال ابن عطية : إن قدّرنا الاية فى كافر فالخلود خلود تأبيد حقيـقى ، و إن لحظناها فى مسلم عاص فهـذا خلود مستعار على معنى المبالغة ، كما تقول العرب : مُلْكٌ خالد ، عبارةً عن دوام ما لا يبقى على التأبيد الحقيقى :

السابعة والعشرون — قوله تعـالى : ﴿ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا ﴾ يعنى فى الدنيا أى يذهب بركته و إن كان كثيرا . روى ابن مسعود عن النبىّ صلى الله عليـه وسلم أنه قال : " إن الرِّبَا و إن كَثُر فعاقبتُه إلى قُلّ " . وقيل : « يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا » يعنى فى الآخرة . وعن ابن عباس فى قوله تعالى : « يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا » قال : لا يقبل منه صدقةً ولا حجًّا ولا جهادًا ولا صلةً . والمَحْقُ : النقص والذهاب ؛ ومنه مُحَاق القمر وهو انتقاصه . ﴿ وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ ﴾ أى يُنَمِّيها فى الدنيا بالبركة ويُكثر ثوابَهـا بالتضعيف فى الآخرة . وفى صحيح مسـلم (١) : " إن صدقة أحدِكم لتقع فى يد الله فيَرَبِّيها له كما يُرَبِّى أحدُكم فَلُوَّه أو فصيلَه حتى يجىء يوم القيامة و إن اللّقمة لعلى قدر أحُد " . وقرأ ابن الزبير « يُمَحِّق » بضم الياء وكسر الحاء مشدّدة « يُرَبِّى » بفتح الراء وتشديد الباء ، ورُوِيت عن النبىّ صلى الله عليه وسلم كذلك .

الثامنة والعشرون — قوله تعـالى : ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ ووصف كَفّار بأثيم مبالغة ، مِن حيث اختلف اللفظان . وقيـل : لإزالة الاشتراك فى كَفّار ؛ إذْ قـد يقع على الزارع الذى يستر الحب فى الأرض : قاله ابن فَوْرَك .

وقد تقدّم القول فى قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ ﴾ . وخص الصـلاة والزكاة بالذكر وقد تضمّنها عمـل الصالحات تشريفًا لهما وتنبيها على قدرهما إذْ هما رأس الأعمال ؛ الصلاة فى أعمال البدن ، والزكاة فى أعمال المـال .

التاسعة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ظاهره أنه أبطل من الربا ما لم يكن مقبوضا و إن كان معقودا قبـل

(١) كذا فى جـ ، وفى سائر الأصول : فى صحيح الحديث .

نزول آية التحريم، ولا يتعقب بالفسخ ما كان مقبوضا . وقد قيل : إن الآية نزلت بسبب ثقيف ، وكانوا عاهدوا النبيّ صلى الله عليـه وسلم على أن مالهم من الربا على الناس فهو لهم ، وما للناس عليهم فهو موضوع عنهم ، فلمـا أن جاءت آجال رباهم بعثوا إلى مكة للاقتضاء ، وكانت الديون لبنى عبدة وهم بنو عمرو بن عمير من ثقيف، وكانت على بنى المغيرة المخزوميّين . فقال بنو المغيرة: لا نعطى شيئا فإن الربا قد رُفِـع . ورفعوا أمرهم إلى عَتّاب بن أَسِيد، فكتب به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونزلت الآية فكتب بها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عتّاب ؛ فعلمت بهـا ثقيف فكفّت . هـذا سبب الآية على اختصار مجموع ما رَوى ابن إسحاق وابن جريج والسُّدّى وغيرهم . والمعنى اجعلوا بينكم وبين عذاب الله وقايةً بتركم ما بقى لكم من الربا وصفحكم عنه .

المُوفية ثلاثين — قوله تعالى : ﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ شرطٌ محض فى ثقيف على بابه ؛ لأنه كان فى أوّل دخولهم فى الإسـلام . وإذا قدرنا الآية فيمن قد تقرر إيمـانه فهو شرط مجازىّ على جهة المبالغة ؛ كما تقول لمن تريد إقامة[1] نفسه : إن كنت رجلا فافعل كذا . وحكى النّقاش عن مُقاتل بن سليمان أنه قال : إنّ «إنْ» فى هذه الآية بمعنى «إذ» . قال ابن عطيّة : وهذا مردود لا يعرف فى اللغة . وقال ابن فَوْرَك : يحتمل أن يريد «يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» بمن قبل محمد عليه السلام من الأنبياء «ذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» بمحمد صلى الله عليه وسلم ! إذْ لا ينفع الأوّل إلا بهذا . وهذا مردود بما روى فى سبب الآية .

الحادية والثلاثون — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ هذا وعيد إن لم يَذَروا الربا، والحرب داعية القتل . وروى ابن عباس أنه يقال يوم القيامة لآكل الربا : خُذْ سلاحك للحرب . وقال ابن عبّاس أيضا: مَنْ كان مقيمًا على الربا لا ينزع عنه فحقّ على إمام المسلمين أن يستتيبه ، فإن نزع وإلا ضرب عنقه . وقال قتـادة : أوعد الله أهل الربا بالقتل فجعلهم بَهْرَجًا[2] أينما ثُقِفُوا[3] . وقيل : المعنى إن لم تنتهوا فأنتم حربٌ لله ولرسوله ، أى

(١) أى إثارة نفسه . (٢) البهرج : الشىء المباح . (٣) ثقفه : أخذه أو ظفر به أو صادفه .

أعداء . وقال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : ولو أن أهل بلد اصطلحوا على الربا استحلالًا كانوا مرتدِّين، والحكم فيهم كالحكم فى أهل الردّة ، وإن لم يكن ذلك منهم استحلالًا جاز للإمام محاربتُهم ؛ ألا ترى أن الله تعالى قد أذن فى ذلك فقال : « فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ » . وقرأ أبو بكر عن عاصم « فآذِنُوا » على معنى فأعلموا غيرَكم أنكم على حربهم .

الثانية والثلاثون — ذكر ابن بكير قال : جاء رجل إلى مالك بن أنَس فقال : يا أبا عبد الله ، إنى رأيت رجلا سكرانًا يتعاقر يريد أن يأخذ القمر ؛ فقلت : امرأتى طالق إن كان يدخل جوف ابن آدم أشرُّ من الخمر . فقال : ارجعْ حتى أنظر فى مسألتك . فأتاه من الغد فقال له : ارجع حتى أنظر فى مسألتك فأتاه من الغد فقال له : امرأتك طالق ؛ إنى تصفحت كتاب الله وسنّة نبيه فلم أر شيئا أشرّ من الربا(١) ؛ لأن الله أذن فيه بالحرب .

الثالثة والثلاثون — دلّت هذه الآية على أن أكل الربا والعمل به من الكبائر، ولا خلاف فى ذلك على ما نبيّنه . ورُوى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " يأتى على الناس زمانٌ لا يبقى أحد إلا أكل الربا ومن لم يأكل الربا أصابه غُبَاره " وروى الدّارَقُطْنِىّ عن عبد الله ابن حنظلة(٢) غسيل الملائكة أنّ النبىّ صلى الله عليه وسلم قال: "لَدرهمُ ربًا أشدُّ عند الله تعالى من ست وثلاثين زَنْيَة فى الخطيئة " وروى عنه عليه السلام أنه قال : " الربا تسعةٌ وتسعون بابا أدناها كإتيان الرجل بأمِّه " يعنى الزنا بأمه . وقال ابن مسعود آكل الربا وموكّله وكاتبه وشاهده ملعون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم . وروى البخارىّ عن أبى جُحَيْفَة قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الدم(٣) وثمن الكلب وكسب البغى ولعن آكل الربا وموكله والواشمة والمستوشمة والمصور(٤) . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) فى جـ وهـ وب : أشد . (٢) فى الاستيعاب أن حنظلة الغسيل قتل يوم أحد شهيدا قتله أبو سفيان . كان قد أُلم بأهله فى حين خروجه إلى أحد ثم هجم عليه من الخروج فى النفير ما أنساه الغسل وأعجله عنه ، فلما قتل شهيدا أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن الملائكة غسلته . (٣) أى أجرة الحجامة ، وأطلق عليه الثمن تجوزا .

(٤) اعتمدنا الحديث كما فى صحيح البخارى راجع العسقلانى جـ ١٠ ص ٣٣٠

قال : " اجتنبوا السبع الموبقات ... — وفيها — وآكل الربا " . وفى مصنف أبى داود عن ابن مسعود قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهده .

الرابعة والثلاثون — قوله تعالى : « وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ » الآية . روى أبو داود عن سليمان بن عمرو عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى حجّة الوداع : " ألا إن كلّ ربًا من ربا الجاهليّة موضوعٌ لكم رؤوس أموالكم لا تَظْلِمون ولا تُظْلَمون " وذكر الحديث . فردّهم تعالى مع التوبة إلى رؤوس أموالهم وقال لهم : « لَا تَظْلِمُونَ » فى أخذ الربا « وَلَا تُظْلَمُونَ » فى أن يُتَمَسّك بشىء من رؤوس أموالكم فتذهب أموالكم . ويحتمل أن يكون « لا تُظْلَمُونَ » فى مطل ؛ لأن مطل الغنىّ ظلم ؛ فالمعنى أنه يكون القضاء مع وضع الربا ، وهكذا سُنّة الصلح ، وهذا أشبه شىء بالصلح . ألا ترى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم لما أشار إلى كعب بن مالك فى دَيْن ابن أبى حَدْرَد بوضع الشطر فقال كعب : نعم ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للآخر : " قُمْ فاقْضِه " . فتلقّى العلماء أمره بالقضاء سنّةً فى المصالحات . وسيأتى فى « النساء »[1] بيان الصلح وما يجوز منه وما لا يجوز ، إن شاء الله تعالى .

الخامســـة والثلاثون — قوله تعالى : « وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ » تأكيد لإبطال ما لم يُقْبَض منه وأخذ رأس المال الذى لا ربا فيه . فاستدل بعض العلماء بذلك على أن كلّ ما طرأ على البيع قبل القبض مما يوجب تحريم العقد أبطل العقد ؛ كما إذا اشترى مسلم صيدا ثم أحرم المشترى أو البائع قبل القبض بَطل البيع ؛ لأنه طرأ عليه قبل القبض ما أوجب تحريم العقد ؛ كما أبطل الله تعالى ما لم يقبض ؛ لأنه طرأ عليه ما أوجب تحريمه قبل القبض ، ولو كان مقبوضا لم يؤثر . هذا مذهب أبى حنيفة ، وهو قول لأصحاب الشافعىّ . ويستدل به على أن هلاك المبيع قبل القبض فى يد البائع وسقوط القبض فيه يوجب بطلان العقد خلافًا لبعض السلف ؛ ويروى هذا الخلاف عن أحمد . وهذا إنما يتمشّى على قول من يقول : إن العقد فى الربا كان فى الأصل منعقدا ، وإنما بطل بالإسلام الطارئ قبل

(١) راجع جـ ٥ ص ٤٠٥ ، ٣٨٥

القبض . وأمّا من منع انعقاد الربا فى الأصـل لم يكن هـذا الكلام صحيحا ؛ وذلك أن الربا كان محرما فى الأديان، والذى فعلوه فى الجاهليّـة كان عادة المشركين ، وأن ما قبضوه منـه كان بمثابة أموال وصلت إليهم بالغصب[1] والسلب فلا يتعرض له . فعلى هذا لا يصح الاستشهاد على ما ذكروه من المسائل . واشتمالُ شرائع الأنبياء قبلنـا على تحـريم الربا مشهور مذكور فى كتاب الله تعالى؛ كما حكى عن اليهود فى قوله تعالى: «وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ»[2] . وذكر فى قصة شعيب أن قومه أنكروا عليه وقالوا : « أَتَنْهَاناَ أَنْ نَعْبُدَ مَا يَعْبُـدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ»[3] فعلى هذا لا يستقيم الاستدلال به . نعم، يفهم من هذا أن العقود الواقعة فى دار الحرب إذا ظهر عليها الإمام لا يعترض عليها بالفسخ إن كانت معقودة على فساد .

السادسة والثلاثون — ذهب بعض الغلاة من أرباب الورع إلى أن المـال الحلال إذا خالطه حرام حتى لم يتميّز ثم أخرج منه مقـدار الحرام المختلط به لم يحلّ ولم يطب ؛ لأنه يمكن أن يكون الذى أُخرج هو الحلال والذى بقى هو الحرام . قال ابن العربى : وهـذا غلوٌّ فى الدين؛ فإن كل ما لم يتميز فالمقصود منه ماليّته لا عينه، ولو تلف لقام المِثْل مقامه والاختلاط إتلاف لتمييزه ؛ كما أن الإهلاك إتلاف لعينه ، والمِثْل قائم مقام الذاهب ، وهـذا بيّنٌ حِسًّا بيّنٌ معنى . والله أعلم .

قلت : قال علماؤنا إنّ سبيل التوبة مما بيده من الأموال الحرام إن كانت من ربًا فليردّها على من ارْبَى عليه ، و يطلبه إن لم يكن حاضرا، فإن أَيِس من وجوده فليتصدّق بذلك عنه . و إن أخذه بظلم فليفعل كذلك فى أمر من ظلمه . فإن التبس عليـه الأمر ولم يدرِ كَمْ الحرام من الحلال مما بيده، فإنه يتحرّى قدر ما بيده مما يجب عليه ردّه، حتى لا يشك أن ما يبقى قد خلص له فيردّه من ذلك الذى أزال عن يده إلى من عُرف ممن ظلمه أو أربى عليـه . فإن أيس من وجوده تصـدّق به عنه . فإن أحاطت المظالم بذمّته وعلم أنه وجب عليه من ذلك ما لا يُطيق أداءَه أبدًا لكثرته فتوبته أن يُزيل ما بيده أجمع إما إلى المساكين و إما إلى مافيه

(١) فى أ : بالهبة فلا يتعرض له ، فلا معنى له ، و إنما لا يتعرض له لأن الإسلام يجب ماقبله . وفى جـ : بالنهب .
(٢) راجع جـ ٦ ص ١٢ (٣) راجع جـ ٩ ص ٨٦ و ٨٧

صلاح المسلمين، حتى لا يبقى فى يده إلا أقلّ ما يجزئه فى الصـلاة من اللباس وهو ما يستر العورة وهو من سُرّته إلى ركبتيه، وقوتُ يومه ؛ لأنه الذى يجب له أن يأخذه من مال غيره إذا اضطر إليه؛ و إن كره ذلك من يأخذه منه . وفارق ها هنا المفلس فى قول أكثر العلماء، لأن المفلس لم يصر إليه أموال الناس باعتداء بل هم الذين صيروها إليه ، فيُتْرك له ما يُواريه وما هو هيئة لباســه . وأبو عُبَيْد وغيره يرى ألّا يترك للمفلس من اللباس إلا أقـل ما يجزئه فى الصلاة وهو ما يواريه من سُرّته إلى ركبته ، ثم كلما وقع بيد هذا شيء أخرجه عن يده ولم يمسك منه إلا ما ذكرنا، حتى يعلم هو ومن يعلم حاله أنه أدّى ما عليه .

السابعة والثلاثون — هـذا الوعيد الذى وعد الله به فى الربا من المحاربة، قد ورد عن النبيّ صلى الله عليه وسـلم مثلُه فى المخابرة . وروى أبو داود قال : أخبرنا يحيى بن مَعين قال أخبرنا ابن رجاء[1] قال ابن خيثم حدّثنى عن أبى الزبير عن جابر بن عبـد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " مَنْ لم يَذَرِ المخابرة فليُؤْذَنْ بحرب من الله ورسوله " . وهذا دليل على منع المخابرة وهى أخذ الأرض بنصف أو ثلث أو ربع ، ويسمّى المزارعة . وأجمع أصحاب مالك كلهم والشافعيّ وأبو حنيفة وأتباعهم وداود ، على أنه لا يجـوز دفع الأرض على الثُّلث والرُّبع، ولا على جزء ممـا تُخرج ؛ لأنه مجهـول؛ إلا أن الشافعى وأصحابه وأبا حنيفة قالوا بجواز كراء الأرض بالطعام إذا كان معلوما؛ لقوله عليه السلام : "فأمّا شيء معلوم مضمون فلا بأس به" خرّجه مسلم . وإليـه ذهب محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، ومنعه مالك وأصحابه ؛ لمـا رواه مسلم أيضا عن رافع بن خَدِيج قال : كنا نُحَاقِـل بالأرض على عهد رسـول الله صلى الله عليه وسـلم ، فنُكرِيها بالثلث والربع والطعام المسمّى ، فجاءنا ذات يوم رجل من عمومتى فقال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمرٍ كان لنا نافعا، وطواعيةُ الله ورسوله أنفع لنـا ، نهانا أن نُحَاقِلَ بالأرض فنكتريها على الثلث والربع والطعام المسمّى، وأمر ربَّ الأرض أن يزرعها أو يُزَارعها[2] . وكره كِراءَها وما سوى ذلك . قالوا :

(١) كذا فى جـ ، هـ . وهو الصواب كما فى سنن أبو داود، وفى أ ، ب ، جـ : أبو رجاء .

(٢) كذا فى أ : وهو ما نهى عنـه ، والذى فى ب ، جـ ، حـ ، هـ : يزرعها أو يُزرعها . أى أمكن غيره من زرعها وهذا فى معنى الحديث "من كانت له فليزرعها أو ليمنحها أخاه" .

فلا يجوز كراء الأرض بشيء من الطعام مأكولا كان أو مشروبا على حال؛ لأن ذلك فى معنى بيع الطعام بالطعام نسيئا . وكذلك لا يجوز عنـدهم كراء الأرض بشيء مما يخرج منها وإن لم يكن طعاما مأكولا ولا مشروبا، سـوى الخشب والقصب والحطب؛ لأنه عندهم فى معنى المُزَابَنة[1] . هذا هو المحفوظ عن مالك وأصحابه. وقد ذكر ابن سُحْنون عن المغيرة بن عبد الرحمن المخزومىّ المدنىّ أنه قال : لا بأس باكراء الأرض بطعام لا يخرج منها . وروى يحيى بن عمر عن المغـيرة أن ذلك لا يجوز ؛ كقول سائر أصحاب مالك . وذكر ابن حبيب أن ابن كنانة كان يقول: لا تكرى الأرض بشيء إذا أعيد فيها نبت، ولا بأس أن تكرى بما سوى ذلك من جميع الأشياء مما يؤكل ومما لا يؤكل خرج منها أو لم يخرج منها؛ وبه قال يحيى بن يحيى، وقال: إنه من قول مالك . قال : وكان ابن نافع يقول : لا بأس أن تُكرى الأرض بكل شيء من طعام وغيره خرج منها أو لم يخرج، ماعدا الحِنْطة وأخواتها فإنها المحاقلة[2] المنهى عنها. وقال مالك فى الموطّأ : فأما الذى يعطى أرضه البيضاء بالثلث والربع مما يخرج منها فذلك مما يدخله الغَرَر؛ لأن الزرع يقل مَرّة ويكثر أخرى ، وربمـا هلك رأسًا فيكون صاحب الأرض قد ترك كراء معلوما؛ وإنما مثل ذلك مثل رجل استأجر أجيرًا[3] لسفر بشيء معلوم، ثم قال الذى استأجر للأجير : هل لك أن أعطيك عشر ما أربح فى سفرى هذا إجارةً لك . فهذا لا يحلّ ولا ينبغى . قال مالك : ولا ينبغى لرجل أن يؤاجر نفسـه ولا أرضـه ولا سفينته ولا دابّتـه إلا بشيء معلوم لا يزول. وبه يقول الشافعى وأبو حنيفة وأصحابهما . وقال أحمد بن حنبل والليث والثورىّ والأوزاعىّ والحسن بن حىّ وأبو يوسف ومحمد : لا بأس أن يعطى الرجل أرضـه على جزء

(١) المزابنة : كل شيء من الجزاف الذى لا يعـلم كيله ولا وزنه ولا عدده يقع بشيء مسمى من الكيل أو الوزن أو العدد . وذلك أن يقول الرجل للرجل يكون له الطعام المصـبر الذى لا يعلم كيله من الحنطة أو التمر أو ما أشبه ذلك من الأطعمة . أو يكون للرجل السلعة من الخيط أو النوى أو القضب أو العصفر أو الكرسف أو الكتان أو ما أشبه ذلك من السلع لا يعلم كيل شيء من ذلك ولا وزنه ولا عدده ؛ فيقول الرجل لرب تلك السلعة : كل سلعتك هـذه أو مُر من يكيلها أو زن من ذلك بوزن أو أعدد منها ما كان يُعَد فما نقص عن كيل كذا وكذا صاعا ، لتسمية يسميها . أو وَزِن كذا وكذا رطلا أو عدد كذا وكذا فما ينقص من ذلك فعلى غرمه حتى أوفيك تلك التسمية ، وما زاد على تلك التسمية فهو لى أضمن ما نقص من ذلك ، على أن يكون لى ما زاد . وليس ذلك بيعا ولكنه المخاطرة ، والغرر والقمار يدخل هـذا . وقيل : المزابنة اسم لبيع التمر بالتمر كيلا، ورطب كل جنس بيابسه ، ومجهول منه بمعلوم (عن الموطأ) .

(٢) المحاقلة : بيع الزرع قبل بدو صلاحه . وقيل : بيع الزرع فى سنبله بالحنطة . وقيـل : المزارعة على نصيب معلوم بالثلث أو الربع أو أقل من ذلك أو أكثر . وقيل اكتراء الأرض بالحنطة . (٣) فى جـ : سفرك .

مما تخرجه نحو الثلث والربع ؛ وهو قول ابن عمر وطاوس . واحتجوا بقصة خيبر وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم عامل أهلها على شطر ما تخرجه أرضهم وثمارهم . قال أحمد : حديث رافع بن خَدِيج فى النهى عن كِراء المَزارع مضطربُ الألفاظ ولا يصح ، والقول بقصة خيبر أولى وهو حديث صحيح . وقد أجاز طائفة من التابعين ومن بعدهم أن يُعطى الرجل سفينته ودابّته ، كما يُعطى أرضه بجزء مما يرزقه الله فى العلاج بها . وجعلوا أصلهم فى ذلك القِراض (١) المجمَع عليه على ما يأتى بيانه فى « المزّمِّل » إن شاء الله تعالى عند قوله تعالى : « وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللهِ » (٢) وقال الشافعى فى قول ابن عمر : كنا نُخابِر ولا نرى بذلك بأسا حتى أخبرنا رافع بن خَدِيج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنها ، أى كنا نكرى الأرض ببعض ما يخرج منها . قال : وفى ذلك نسخٌ لسُنّة خيبر .

قلت : ومما يصحح قول الشافعىّ فى النسخ ما رواه الأئمة واللفظ للدارُقطنىّ عن جابر أنّ النبىّ صلى الله عليه وسلم نهى عن المُحاقَلة والمُزابَنة والمُخابَرة وعن الثُّنْيا (٣) إلا أن تُعلم . صحيح . وروى أبو داود عن زيد بن ثابت قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المُخابَرة . قلت : وما المخابرة ؟ قال : أن تأخذ الأرض بنِصْف أو ثُلُث أو رُبُع .

الثامنة والثلاثون — فى القراءات . قرأ الجمهور « ما بَقِيَ » بتحريك الياء ، وسكنها الحسن ؛ ومثله قول جرير :

هو الخليفةُ فارْضَوْا ما رَضِى لكُمُ * ماضِى العَزِيمةِ ما فى حُكْمِه جَنَفُ

وقال عمر بن أبى ربيعة :

كم قد ذَكرتُك لَوْ أُجْزَى بذكرِكُم * يا أشْبَهَ الناسِ كُلَّ الناسِ بالقمَرِ
إنّى لأجْذَلُ أن أمْسِى مُقابِلَهُ * حُبًّا لرؤيةِ مَن أشْبَهْتِ فى الصُّوَرِ

(١) القراض (بكسر القاف) عند المالكية هو ما يسمى بالمضاربة عند الحنفية ؛ وهو إعطاء المقارض (بكسر الراء وهو رب المال) المقارض (بفتح الراء وهو العامل) مالا ليتجر به على أن يكون له جزء معلوم من الربح .

(٢) راجع جـ ١٩ ص ٥٤ (٣) الثنيا : هى أن يستثنى فى عقد البيع شىء مجهول فيفسده . وقيل : هو أن يباع شىء جزافا ؛ فلا يجوز أن يستثنى منه شىء قل أو كثر . وتكون « الثنيا » فى المزارعة أن يستثنى بعد النصف أو الثلث كيل معلوم . (عن النهاية) .

أصله «ما رضِيَ» و «أن أمسِيَ» فأسكنها وهو فى الشعر كثير . ووجهه أنه شبه الياء بالألف فكما لا تصل الحركة إلى الألف فكذلك لا تصل هنا إلى الياء . ومن هـذه اللغة أحِبّ أن أدْعُوك ، وأشتهى أن أقْضِيكَ[1]، بإسكان الواو والياء . وقرأ الحسن « ما بَقَى » بالألف ، وهى لغة طيء، يقولون للجارية : جاراة[2]، وللناصية : ناصاة؛ وقال الشاعر :

لعمرك لا أخْشَى التَّصَعْلُكَ ما بَقَى * على الأرض قَيْسِيّ يسوق الأباعرا

وقرأ أبو السّمّال من بين جميع القراء «مِن الرِّبْوِ» بكسر الراء المشدّدة وضم الباء وسكون الواو. وقال أبو الفتح عثمان بن جِنى : شذّ هذا الحرف من أمرين ، أحدهما الخروج من الكسر إلى الضم ، والآخر وقوع الواو بعد الضم فى آخر الاسم . وقال المهدوىّ . وجهها أنه نَحَّى الألف فانْتَحَى بها نحو الواو التى الألف منها ؛ ولا ينبغى أن يحمل على غير هذا الوجه ؛ إذْ ليس فى الكلام اسم آخره واو ساكنة قبلها ضمة . وأمَالَ الكسائىّ وحمزة « الربا » لمكان الكسرة فى الراء . الباقون بالتفخيم لفتحة الباء . وقرأ أبو بكر عن عاصم وحمزة «فَآذِنُوا» على معنى فآذِنوا غيركم ، فحذف المفعول . وقـرأ الباقون « فَأْذَنُوا » أى كونوا على إذن ؛ من قولك : إنى على علم ؛ حكاه أبو عبيد[3] عن الأصمعىّ . وحكى أهل اللغة أنه يقال : أذِنت به إذْنًا ، أى علمت به . وقال ابن عباس وغيره من المفسرين : معنى «فَأْذَنُوا» فاستيقنوا الحرب من الله تعالى ، وهو بمعنى الإذن . ورجح أبو علىّ وغيره قراءة المدّ قال : لأنهم إذا أُمِروا بإعلام غيرهم ممن لم ينته عن ذلك علموا هم لا محالة . قال : ففى إعْلامهـم عِلْمُهم وليس فى علمهم إعلامهم . ورجح الطبرىّ قراءة القصر، لأنها تختَصّ بهم . وإنما أُمِروا على قراءة المد بإعلام غيرهم ، وقرأ جميع القراء « لَا تَظْلِمُونَ » بفتح التـاء « وَلَا تُظْلَمُونَ » بضمها . وروى المفضّل عن عاصم « لا تُظْلَمُونَ » « ولا تَظْلِمُونَ » بضم التاء فى الأولى وفتحها فى الثانية على العكس . وقال أبو علىّ : تترجح قراءة الجماعة بأنها تناسب قوله : «وَإِنْ تُبْتُمْ» فى إسناد الفعلين إلى الفاعل ؛ فيجىء « تَظْلِمُون » بفتح التاء أشْكَلَ بمـا قبله .

---

(١) فى ج : أوصيك . (٢) فى جـ وب : جاراه ، ناصاه . (٣) فى ب : أبو عل .

قوله تعالى : وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٨٠﴾

فيه تسع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ ﴾ لما حكم جل وعز لأرباب الربا برءوس أموالهم عند الواجدين للمال، حكم فى ذى العسرة بالنظرة إلى حال الميسرة ؛ وذلك أن ثقيفا لما طلبوا أموالهم التى لهم على بنى المغيرة شكوا العسرة — يعنى بنى المغيرة — وقالوا : ليس لنا شىء، وطلبوا الأجل إلى وقت ثمارهم ؛ فنزلت هذه الآية « وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ » .

الثانية — قوله تعالى : « وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ » مع قوله « وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ » يدل على ثبوت المطالبة لصاحب الدين على المدين وجواز أخذ ماله بغير رضاه . ويدل على أن الغريم متى امتنع من أداء الدين مع الإمكان كان ظالما ؛ فإن الله تعالى يقول : « فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ » فجعل له المطالبة برأس ماله . فإذا كان له حق المطالبة فعلى من عليه الدين لا محالة وجوب قضائه .

الثالثة — قال المهدوى وقال بعض العلماء : هذه الآية ناسخة لما كان فى الجاهلية من بيع مَنْ أعسر . وحكى مكى أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر به فى صدر الإسلام . قال ابن عطية : فإن ثبت فعل النبى صلى الله عليه وسلم فهو نَسْخٌ وإلا فليس بنسخ . قال الطحاوى : كان الحر يباع فى الدين أول الإسلام إذا لم يكن له مال يقضيه عن نفسه حتى نسخ الله ذلك فقال جل وعز : « وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ » . واحتجوا بحديث رواه الدارقطنى من حديث مسلم بن خالد الزنجى أخبرنا زيد بن أسلم عن ابن البَيْلَمَانِى[1] عن سُرَّق قال : كان لرجل علىّ مالٌ — أو قال دَيْنٌ — فذهب بى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يصب لى مالا فباعنى منه، أو باعنى له . أخرجه البزار بهذا الإسناد أطول منه . ومسلم ابن خالد الزنجى وعبد الرحمن بن البيلمانى لا يحتج بهما . وقال جماعة من أهل العلم :

(١) فى الأصول إلا نسخة : ب : « عن ابن السلمانى » وهو تحريف . راجع تهذيب التهذيب .

قوله تعالى : «فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ» عامةٌ فى جميع الناس، فكل من أعسر أنظِر ؛ وهـذا قول أبى هريرة والحسن وعامة الفقهاء . قال النحاس : وأحسن ما قيل فى هذه الآية قول عطاء والضحاك والربيع بن خيثم . قال: هى لكل مُعْسِرٍ يُنْظَر فى الربا والدين كله . فهذا قول يجمع الأقوال؛ لأنه يجوز أن تكون ناسخة عامة نزلت فى الربا ثم صار حكم غيره كحكمه، ولأن القراءة بالرفع بمعنًى و إن وقع ذو عسرة من الناس أجمعين . ولو كان فى الربا خاصـة لكان النصب الوجه ، بمعنى و إن كان الذى عليـه الربا ذا عسرة . وقال ابن عباس وشريح : ذلك فى الربا خاصةً؛ فأما الديون وسائر المعاملات فليس فيها نَظِرَةٌ بل يؤدى إلى أهلها أو يحبس فيه حتى يُوفِّيَه؛ وهو قول إبراهيم . واحتجوا بقول الله تعـالى : « إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا[1]» الآية . قال ابن عطية : فكان هذا القول يترتب إذا لم يكن فقرٌ مُدْقِـع، وأما مع العُدْم والفقر الصريح فالحكم هو النظرة ضرورة .

الرابعـــة — من كثرت ديونه وطلب غرماؤه مالهم فللحاكم أن يخلعه عن كل ماله و يترك له ما كان من ضرورته . روى ابن نافع عن مالك أنه لا يترك له إلّا ما يُوارِيه . والمشهور أنه يترك له كسوته المعتادة ما لم يكن فيها فضل، ولا يُنْتَزَع منـه رداؤه إن كان ذلك مُزْرِيا به . وفى ترك كسـوة زوجته وفى بيع كتبه إن كان عالمـا خلاف . ولا يترك له مسكن ولا خادم ولا ثوب جمعة ما لم تقلّ قيمتها ؛ وعند هذا يحرمُ حَبْسُـه . والأصل فى هـذا قوله تعالى : «وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ » . روى الأئمة واللفظ لمسلم عن أبى سعيد الخدرىّ قال : أصيب رجل فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثمـار ابتاعها فكثر دينه ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "تصدقوا عليه" فتصدّق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه . فقال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم لغرمائه : " خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك " . وفى مصنف أبى داود : فلم يزد رسول الله صلى الله عليه وسلم غرماءه على أن خلع لهم ماله . وهذا نصٌّ؛ فلم يأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحبس الرجل، وهو معاذ بن جبل كما قال شُرَيْح، ولا بملازمته، خلافا لأبى حنيفة فإنه قال: يلازم لإمكان أن يظهر له مال، ولا يكلف أن يكتسب لمـا ذكرنا . و بالله توفيقنا .

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٥٥

الخامســـة — ويحبس المفلس فى قول مالك والشافعىّ وأبى حنيفة وغيرهم حتى يتبيّن عُدْمُه . ولا يحبس عنـد مالك إن لم يُتّهم أنه غيّب مالَه ولم يتبين لَدَدُه . وكذلك لا يحبس إن صحّ عُسْره على ما ذكرنا .

السادســـة — فإن جُمِع مال المفلس ثم تلِف قبل وصوله إلى أربابه وقبل البيع، فعلى المفلس ضمانُه ، ودَيْن الغرماء ثابت فى ذمته . فإن باع الحاكم ماله وقبض ثمنه ثم تلِف الثمن قبل قبض الغرماء له ، كان عليهم ضمانه وقد برئ المفلس منـه . وقال محمد بن عبد الحكم : ضمانه من المفلس أبدا حتى يصل إلى الغرماء .

السابعـــة — العُسْرَة ضيق الحال من جهة عدم المـال؛ ومنه جيش العسرة . والنَّظِرَة التأخير . والمَيْسَرَة مصدر بمعنى اليسر . وارتفع « ذو » بكان التامة التى بمعنى وجد وحدث ؛ هذا قول سيبويه وأبى علىّ وغيرهما . وأنشد سيبويه :

فِدًى لبنى ذُهْلِ بنِ شَيْبان ناقتى * إذا كان يومٌ ذو كواكب أشْهَبُ (١)

ويجوز النصب . وفى مصحف أبىّ بن كعب « وَإِنْ كَانَ ذَا عُسْرَةٍ » على معنى وإن كان المطلوب ذا عسرة . وقرأ الأعمش « وإن كان مُعْسِرا فنَظِرَةٌ » . قال أبو عمرو الدّانىّ عن أحمد بن موسى : وكذلك فى مصحف أبىّ بن كعب . قال النحاس ومكىّ والنقاش : وعلى هذا يختص لفظ الآية بأهل الرِّبا، وعلى من قرأ « ذو » فهى عامة فى جميع من عليه دين، وقد تقدّم . وحكى المهدَوِىّ أن فى مصحف عثمان « فإن كان — بالفاء — ذو عسرة » . وروى المعتمِر عن حجاج الوزّاق قال : فى مصحف عثمان « وإن كان ذا عسرةٍ » ذكره النحاس . وقراءة الجماعة « نَظِرَةٌ » بكسر الظاء . وقرأ مجاهد وأبو رَجاء والحسن « فَنَظْرَةٌ » بسكون الظاء ، وهى لغة تميميّة وهم الذين يقولون : [فى] (٢) كَرْم زيد بمعنى كَرَم زيد، ويقولون كبْد فى كبِد . وقرأ نافع

(١) البيت لمقاس العائذى ، واسمه مسهر بن النعمان . أراد : وقع يوم أو حضر يوم ونحو ذلك مما يختص فيه على الفاعل . وأراد باليوم يوما من أيام الحرب ، وصفه بالشدّة لجعله كالليل تبدو فيه الكواكب ، ونسبه إلى الشهبة إما لكثرة السلاح الصقيل فيه ، وإما لكثرة النجوم . وذهل بن شيبان من بنى بكر بن وائل ، وكان مقاس نازلا فيهم ، وأصله من قريش من عائذة وهم حى منهم . (عن شرح الشواهد الشنتمرى) .

(٢) عن ب .

وحده « مَيْسُرَة » بضم السين، والجمهور بفتحها . وحكى النحاس عن مجاهد وعطاء « فناظِرُهُ — على الأمر — إلى مَيْسُرِهِى » بضم السين وكسر الراء و إثبات الياء فى الإدراج . وقرئ « فَنَاظِرَةٌ » قال أبو حاتم لا يجوز فناظرة، إنما ذلك فى « النمل »(١) لأنها امرأة تكلمت بهذا لنفسها، من نظرت تنظر فهى ناظرة؛ وما فى « البقرة » فمن التأخير، من قولك : أنظرتك بالدين، أى أخرتك به . ومنه قوله : « فأنظِرنى إلى يوم يبعثون »(٢) . وأجاز ذلك أبو إسحاق الزجاج وقال : هى من أسماء المصادر ؛ كقوله تعالى : « لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ »(٣) . وكقوله تعالى : « تَظُنُّ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ »(٤) وكـ « خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ »(٥) وغيره .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ وَأَنْ تَصَّدَّقُوا ﴾(٦) ابتداء، وخبره ﴿ خَيْرٌ ﴾ . ندب الله تعالى بهذه الألفاظ إلى الصـدقة على المعْسِر وجعل ذلك خيرا من إنظاره ؛ قاله السدى وابن زيد والضحاك . وقال الطبرى : وقال آخرون : معنى الآية وأن تصدّقوا على الغنِىّ والفقير خير لكم . والصحيح الأوّل ، وليس فى الآية مَدْخل للغنِىّ .

التاســـعة — روى أبو جعفر الطحاوى عن بُرَيْدة بن الحَصِيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أنظر معسرا كان له بكل يوم صدقة " ثم قلت : بكل يوم مثله صدقة ؛ قال فقال: " بكل يوم صدقة ما لم يحل الدّيْن فإذا أنظره بعد الحِل فله بكل يوم مثله صدقة ". وروى مسلم عن أبى مسعود قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : " حوسِب رجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخـير شىء إلا أنه كان يخالط النـاس وكان موسِرا فكان يأمر غلمانه أن يتجاوزوا عن المعسِر قال قال الله عز وجل نحن أحق بذلك منـه تجاوزوا عنه ". وروى عن أبى قتادة أنه طلب غريما له فتوارَى عنه ثم وجده فقال : إنى معسِر . فقال : آلله؟ قال : أللهِ(٧) . قال : فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسِر أو يضع عنه "(٨) ، وفى حديث أبى اليَسَر الطويلِ — واسمه

(١) راجع جـ ١٣ ص ١٩٦ (٢) جـ ١٠ ص ٢٧ (٣) جـ ١٧ ص ١٩٤ (٤) جـ ١٩ ص ١٠٨
(٥) جـ ١٥ ص ٣٠٣ (٦) قـراءة نافع الإدغام . (٧) قوله : « قال آلله قال أللهِ » قال النـووى : « الأول بهمزة ممـدودة على الاستفهام ، والثانى بلا مد ، والهاء فيهما مكسورة . قال القاضى : وروياه بفتحهما معا وأكثر أهل العربية لا يجيزون الكسر » . (٨) الطويل : صفة للحديث .

كعب بن عمرو — أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "من أنظر معسرا أو وضع عنه أظلّه الله فى ظلّه" . ففى هـذه الأحاديث من الترغيب ما هو منصوص فيها . وحديث أبى قتادة يدل على أن رب الدين إذا علِم عسرة [غريمه](١) أو ظنها حرمتْ عليه مطالبتُه ، وإن لم تثبت عُسْرته عند الحاكم . وإنْظار المعسِر تأخيره إلى أن يُوسِر . والوضع عنه إسقاط الدين عن ذمته . وقد جمع المعنيين أبو اليسر لغريمه حيث محا عنه الصحيفة وقال له : إن وجدت قضاء فآقضِ وإلا فأنت فى حِلّ(٢) .

قوله تعالى : وَٱتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾

قيل : إن هذه الآية نزلت قبل موت النبىّ صلى الله عليه وسلم بتسع ليال ثم لم ينزل بعدها شىء؛ قاله ابن جُريج . وقال ابن جبير ومقاتل : بسبع ليال . وروى بثلاث ليال . وروى أنها نزلت قبل موته بثلاث ساعات ، وأنه عليه السلام قال : "آجعلوها بين آية الربا وآية الدين" . وحكى مكّى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "جاءنى جبريل فقال آجعلها على رأس مائتين وثمانين آية" .

قلت : وحكى عن أبى بن كعب وآبن عباس وقتادة أن آخر ما نزل : « لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ » إلى آخر الآية(٣) . والقول الأول أعرف وأكثر وأصح وأشهر . ورواه أبو صالح عن آبن عباس قال : آخر ما نزل من القرآن ﴿ وَٱتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ فقال جبريل للنبىّ صلى الله عليه وسلم : "يا محمد ضعها على رأس ثمانين ومائتين من البقرة" . ذكره أبو بكر الأنبارىّ فى « كتاب الرد » له ؛ وهو قول ابن عمر رضى الله عنه أنها آخر ما نزل ، وأنه عليه السلام عاش بعدها أحدا وعشرين يوما ، على ما يأتى بيانه فى آخر سورة « إِذَا جَآءَ نَصْرُ ٱللَّهِ وَٱلْفَتْحُ(٤) » إن شاء الله تعالى . والآية وعظ لجميع

(١) زيادة فى ه و جـ و ب و ط .
(٢) راجع صحيح مسلم جـ ٢ ص ٣٩٤ طبعة بولاق .
(٣) راجع جـ ٨ ص ٣٠١
(٤) راجع جـ ٢٠ ص ٢٢٩

الناس وأمر يخص كل إنسان . و « يَوْمًا » منصوب على المفعول لا على الظرف . « تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللهِ » من نعته . وقرأ أبو عمرو بفتح التاء وكسر الجيم ؛ مثل « إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ »[1] واعتبارا بقراءة أُبَيّ « يوما تصيرون فيه إلى الله » . والباقون بضم التاء وفتح الجيم ؛ مثل « ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللهِ »[2] . « وَلَئِنْ رُدِدتُّ إِلَى رَبِّي »[3] واعتبارا بقراءة عبد الله « يوما تردون فيه إلى الله » وقرأ الحسن « يرجعون » بالياء، على معنى يرجع جميع الناس . قال ابن جني : كأن الله تعالى رفق بالمؤمنين على أن يواجههم بذكر الرجعة ، إذ هي مما ينفطرها القلوب فقال لهم : « وَاتَّقُوا يَوْمًا » ثم رجع فى ذكر الرجعة إلى الغيبة رِفقًا بهم . و جمهور العلماء على أن هـذا اليوم المحذّر منه هو يوم القيامة والحساب والتوفية . وقال قوم : هو يوم الموت . قال ابن عطية : والأول أصح بحكم الألفاظ فى الآية . وفى قوله « إِلَى اللهِ » مضاف محذوف، تقديره إلى حكم الله وفصل قضائه . « وَهُمْ » ردّ على معنى « كُلُّ » لا على اللفظ ، إلا على قراءة الحسن « يرجعون » فقوله « وهم » ردّ على ضمير الجماعة فى « يرجعون » . وفى هـذه الآية نص على أن الثواب والعقاب متعلق بكسب الأعمال ، وهو رد على الجَبْرِيَّة ، وقد تقدّم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَٱكْتُبُوهُ ۚ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ ۚ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِ ۚ وَٱسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ۚ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا ۚ وَلَا تَسْـَٔمُوٓا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ

(١) راجع جـ ٢٠ ص ٣٧ (٢) راجع جـ ٧ ص ٦ (٣) راجع جـ ١٠ ص ٤٠٤

ٱللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓا۟ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ۗ وَأَشْهِدُوٓا۟ إِذَا تَبَايَعْتُمْ ۚ وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ۚ وَإِن تَفْعَلُوا۟ فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾

فيه اثنتان وخمسون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ ﴾ الآية . قال سعيد بن المسيب[1] : بلغنى أن أحدث القرآن بالعرش آية الدَّيْن . وقال ابن عباس : هذه الآية نزلت فى السَّلَم خاصة . معناه أن سَلَم أهل المدينة كان سبب الآية ، ثم هى تتناول جميع المداينات إجماعا . وقال ابن خويزمنداد : إنها تضمنت ثلاثين حكما . وقد استدل بها بعض علمائنا على جواز التأجيل فى القروض ؛ على ما قال مالك ؛ إذ لم يفصل بين القرض وسائر العقود فى المداينات . وخالف فى ذلك الشافعية وقالوا : الآية ليس فيها جواز التأجيل فى سائر الديون ، وإنما فيها الأمر بالإشهاد إذا كان دَيْنا مؤجَّلا ؛ ثم يعلم بدلالة أخرى جواز التأجيل فى الدين وامتناعه .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ بِدَيْنٍ ﴾ تأكيد ، مثل قوله « وَلَا طَٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ »[2] . « فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ »[3] . وحقيقة الدَّيْن عبارة عن كل معاملة كان أحد العوضين فيها نقدا والآخر فى الذِّمّة نسيئة ؛ فإن العَيْن عند العرب ما كان حاضرا ، والدَّيْن ما كان غائبا ؛ قال الشاعر :

وَعَدْتنا بِدِرْهَمَيْنَا طِلاءً * وشواءً معجَّلا غيرَ دَيْنِ

وقال آخـــر :

لِتَرْمِ بِىَ المَنَايَا حيثُ شاءتْ * إذا لم تَرْمِ بى فى الحُفْرَتَيْنِ
إذا ما أَوْقَدوا حطبا ونارا * فذاك الموتُ نَقْدا غيرَ دَيْنِ

وقد بيّن الله تعالى هذا المعنى بقوله الحق « إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى » .

(١) كذا فى الطبرى والأصول ، وفى ج : فسعيد بن جبير . (٢) راجع ج٦ ص ٤١٩ (٣) راجع ج١٠ ص ٢٥

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمًّى﴾ قال ابن المنذر: دل قول الله « إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمًّى » على أن السَّلَم إلى الأجل المجهول غير جائز، ودلّت سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم على مثل معنى كتاب الله تعالى. ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدِم المدينة وهم يستلفون فى الثمار السنتين والثلاث ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من أسلف فى تمرٍ فليسلِف فى كيلٍ معلوم ووزنٍ معلوم إلى أجلٍ معلوم" رواه ابن عباس. أخرجه البخارىّ ومسلم وغيرهما. وقال ابن عمر : كان أهل الجاهليـة يتبايعون لَحم الجَزُور إلى حَبَل الحَبَلَة . وحبل الحبلة : أن تنتج الناقة ثم تحمل التى نُتِجت . فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك. وأجمع كل من يحفظ عنـه من أهل العلم على أن السَّلَم الجائز أن يُسلِم الرجل إلى صاحبه فى طعام معلوم موصوف، من طعام أرض عامّة لايخطئ مثلها، بكيل معلوم، إلى أجلٍ معلوم بدنانير أو دراهم معلومةٍ، يدفع ثمن ما أسْلَم فيه قبل أن يفترقا من مقامهما الذى تبايعا فيه، وسَمَّيا المكان الذى يُقْبَض فيه الطعام . فإذا فعلا ذلك وكان جائز الأمر كان سَلَما صحيحا لا أعلم أحدا من أهل العلم يبطله .

قلت : وقال علماؤنا: إن السَّلَم إلى الحَصاد والجَذَاذ والنَّيْروز والمِهْرَجَان جائز ؛ إذْ ذاك يختص بوقت وزمن معلوم .

الرابعـــة — حدّ علماؤنا رحمة الله عليهم السَّلَم فقالوا : هو بيع معلومٍ فى الذمّة محصورٍ بالصفة بعَيْن حاضرةٍ أو ما هو فى حكمها إلى أجلٍ معلوم . فتقْييده بمعلوم فى الذمّة يُفيد التحرّز من المجهول، ومن السَّلَم فى الأعيان المعيّنة، مثل الذى كانوا يستلفون فى المدينة حين قدِم عليهم النبىّ عليـه السلام فإنهم كانوا يستلفون فى ثمار نخيلٍ بأعيانها؛ فنهاهم عن ذلك لمـا فيـه من الغَرَر، إذْ قد تُخْلِف تلك الأشجارُ فلا تُثْمِر شيئا .

وقولهم « مَحْصُور بالصِّفة » تحرّز عن المعلوم على الجملة دون التفصيل ؛ كما لو أسْلَم فى تمر أو ثياب أو حيوان ولم يبيّن نوعها ولا صفتها المعينة .

وقولهم « بعَيْن حاضِرَة » تحرّز من الدَّيْن بالدَّيْن. وقولهم « أو ما هو فى حكمها » تحرّز من اليومين والثلاثة التى يجوز تأخير رأس مال السَّلَم إليه، فإنه يجوز تأخيره عندنا ذلك القدر، بشرط

و بغير شرط لقرب ذلك ، ولا يجوز اشتراطه عليها . ولم يُجز الشافعيّ ولا الكوفيّ تأخير رأس مال السَّلَم عن العقـد والافتراق ، ورأوا أنه كالصرف . ودليلنا أن البابين مختلفان بأخص أوصافهما ؛ فإن الصرف بابُه ضَيِّق كثُرت فيه الشروط بخلاف السَّلَم فإن شوائب المعاملات عليه أكثر . والله أعلم .

وقولهم « إلى أجل معلوم » تحرّز من السَّـلَم الحالّ فإنه لا يجوز على المشهور وسـيأتى . ووصف الأجل بالمعلوم تحرّز من الأجل المجهول الذى كانوا فى الجاهلية يسلمون إليه .

الخامســـة — السَّلَم والسَّلَف عبارتان عن معنًى واحد وقـد جاءا فى الحديث ؛ غير أن الاسم الخاص بهـذا الباب « السَّلَم » لأنّ السَّلَف يقال على القرض . والسلم بيع من البيوع الجائزة بالاتّفاق ، مستثنًى من نهيه عليه السلام عن بيع ما ليس عندك . وأرخص فى السَّلَم ؛ لأن السَّلَم لما كان بيعَ معلوم فى الذِّمة كان بيعَ غائب تدعو إليـه ضرورة كل واحد من المتبايعين ؛ فإن صاحب رأس المـال محتاج إلى أن يشـترى الثمـرة ، وصاحب الثمرة محتاج إلى ثمنها قبل إبّانها لِيُنْفِقَه عليها ، فظهر أن بيع السَّلَم من المصالح الحاجيّة ، وقد سمّاه الفقهاء بيع المحاويج ، فإن جاز حالا بطلت هذه الحكمة وارتفعت هذه المصلحة ، ولم يكن لاستثنائه من بيع ما ليس عندك فائدة . والله أعلم .

السادســـة — فى شروط السَّلَم المتفَق عليها والمختلَف فيهـا وهى تسعة : ستة فى المُسْلَم فيه ، وثلاثة فى رأس مال السَّلَم . أمّا الستة التى فى المسلم فيه فأن يكون فى الذمة ، وأن يكون موصـوفا ، وأن يكون مقدّرا ، وأن يكون مؤجّلا ، وأن يكون الأجل معلوما ، وأن يكون موجودا عنـد محل الأجل . وأما الثلاثة التى فى رأس مال السَّلَم فأن يكون معلوم الجنس ، مقدرا ، نقدا . وهذه الشروط الثلاثة التى فى رأس المـال متفق عليها إلا النقد حسب ما تقدّم . قال ابن العربىّ : وأمّا الشرط الأوّل وهو أن يكون فى الذمة فلا إشكال فى أن المقصود منه كونه فى الذمة ؛ لأنه مُدَايَنَة ، ولولا ذلك لم يُشرع دينًا ولا قصد الناس إليه ربحا ورفقا . وعلى ذلك القول اتفق الناس . بَيْـد أنّ مالكا قال ؛ لا يجوز السلم فى المعين (١) إلا بشرطين :

(١) كذا فى هـ وجـ ، والذى فى أ وحـ : العين .

أحدهما أن يكون قرية مأمونة، والثانى أن يشرع فى أخذه كاللبن من الشاة والرطب من النخلة، ولم يقل ذلك أحد سواه . وهاتان المسألتان صحيحتان فى الدليل؛ لأن التعيين امتنع فى السَّلَم مخافة المُزَابَنَة والغَرَر؛ لئلا يتعذّر عند المحلّ. وإذا كان الموضع مأمونا لا يتعذر وجود ما فيه فى الغالب جاز ذلك؛ إذ لا يُتَيَقَّن ضمان العواقب على القطع فى مسائل الفقه؛ ولا بدَّ من احتمال الغَرَر اليسير، وذلك كثير فى مسائل الفروع، تعدادها فى كتب المسائل . وأمّا السَّلَم فى اللبن والرطب مع الشروع فى أخذه فهى مسألة مَدَنيَّة اجتمع عليها أهل المدينة، وهى مبنية على قاعدة المصلحة؛ لأن المرء يحتاج إلى أخذ اللبن والرطب مُيَاوَمَة ويشق أن يأخذ كل يوم ابتداء؛ لأن النقد قد لا يحضره ولأن السعر قد يختلف عليه، وصاحب النخل واللبن محتاج إلى النقد؛ لأن الذى عنده عُروضٌ لا يتصرّف له . فلما اشتركا فى الحاجة رخص لهما فى هذه المعاملة قياسا على العَرَايَا وغيرها من أصول الحاجات والمصالح . وأمّا الشرط الثانى وهو أن يكون موصوفا فمتفق عليه، وكذلك الشرط الثالث . والتقدير يكون من ثلاثة أوجه : الكيل، والوزن، والعدد، وذلك يَنْبَنى على العُرْف؛ وهو إمّا عرف الناس وإمّا عرف الشرع . وأما الشرط الرابع وهو أن يكون مؤجّلا فاختلف فيه؛ فقال الشافعىّ : يجوز السَّلَم الحالّ، ومنعه الأكثر من العلماء . قال ابن العربىّ : واضطربت المالكية فى تقدير الأجل حتى ردّوه إلى يوم؛ حتى قال بعض علمائنا: السَّلَم الحالّ جائز. والصحيح أنه لا بدّ من الأجل فيه؛ لأن المبيع على ضربين : معجّل وهو العين، ومؤجّل . فإن كان حالاّ ولم يكن عند المُسْلَم إليه فهو من باب : بيع ما ليس عندك، فلا بدّ من الأجل حتى يخلص كل عقد على صفته وعلى شروطه، وتتنزل الأحكام الشرعية منازلها . وتحديده عند علمائنا مدّة تختلف الأسواق فى مثلها . وقول الله تعالى : « إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى » وقوله عليه السلام : « إلى أجل معلوم » يغنى عن قول كل قائل .

قلت — الذى أجازه علماؤنا من السَّلَم الحالّ ما تختلف فيه البلدان من الأسعار، فيجوز السَّلَم فيما كان بينه وبينه يوم أو يومان أو ثلاثة . فأمّا فى البلد الواحد فلا؛ لأن سعره واحد،

والله أعلم . وأما الشرط الخامس وهـو أن يكون الأجل معلوما فلا خلاف فيـه بين الأمة، لوصف الله تعالى ونبيه الأجل بذلك . وانفرد مالك دون الفقهاء بالأمصار بجواز البيع إلى الجَذَاذ والحَصاد؛ لأنه رآه معلوما . وقد مضى القول فى هذا عند قوله تعالى : «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ (١) » . وأما الشرط السادس وهو أن يكون موجودا عنـد المحل فلا خلاف فيـه بين الأمة أيضا؛ فإن انقطع المبيع عنـد محل الأجل بأمر من الله تعـالى انفسخ العقد عند كافة العلماء .

السابعـــة — ليس من شرط السَّلَم أن يكون المُسْلَم إليه مالكا للمُسْلَم فيه خلافا لبعض السَّلَف، لمـا رواه البخارى عن محمد بن المُجَالِد قال : بعثنى عبد الله بن شـداد وأبو بُرْدَةَ إلى عبد الله بن أبى أَوْفَى فقالا : سـله هل كان أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسـلم فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم يُسْلفون فى الحنطة ؟ فقال عبد الله : كنا نُسْلِف نَبِيط (٢) أهلِ الشام فى الحنطة والشعير والزيت فى كيل معلوم إلى أجل معـلوم . قلت : إلى من كان أصله عنده ؟ قال : ما كنا نسألهم عن ذلك . ثم بعثانى إلى عبد الرحمن بن أَبْزَى فسألته فقال : كان أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم يُسْلِفون على عهد النبىّ صلى الله عليه وسلم ولم نسألهم ألهم حرث أم لا ؟ . وشرط أبو حنيفة وجود المُسْلَم فيه من حين العقد إلى حين الأجل ، مخافةَ أن يُطْلَب المُسْلَم فيه فلا يوجد فيكون ذلك غَرَرا؛ وخالفه سائر الفقهاء وقالوا : المُرَاعَى وجوده عند الأجل. وشرط الكوفيون والثورىّ أن يذكر موضع القبض فيما له حمـلٌ ومؤنة وقالوا : السَّلَم فاسد إذا لم يذكر موضع القبض . وقال الأوزاعىّ : هو مكروه . وعندنا لو سكتوا عنه لم يفسُد العقد، ويتعيّن موضع القبض ؛ وبه قال أحمد وإسحاق وطائفة من أهل الحديث ؛ لحديث ابن عباس فإنه ليس فيه ذكر المكان الذى يقبض فيه السَّلَم، ولو كان من شروطه لبيّنه النبىّ صلى الله عليه وسلم كما بين الكيل والوزن والأجل؛ ومثله حديث ابن أبى أَوْفى .

---

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٤١ (٢) النبيط (بفتح النون وكسر الموحدة وآخره طاء مهملة) أهل الزراعة . وقيل : قوم ينزلون البطائح ؛ وسموا به لاهتدائهم إلى استخراج المياه من الينابيع لكثرة معالجتهم الفلاحة . وقيل : نصارى الشام الذين عمروها . (عن القسطلانى) .

الثامنـــة — روى أبو داود عن سعد (يعنى الطائى) عن عطية بن سعد عن أبى سعيد الخـدرى قال قال رسول الله صـلى الله عليه وسـلم : "مَنْ أَسْلف فى شىء فلا يَصْرِفْه إلى غيره" . قال أبو محمد عبد الحق بن عطية : هو العَوْفِيّ[1] ولا يحتج أحد بحديثه ، وإن كان الأجِلّة قد رَوَوْا عنه . قال مالك : الأمر عندنا فيمن أسلف فى طعام بسعر معلوم إلى أجلٍ مسمًّى حَلّ الأجل فلم يجد المُبتاع عند البائع وفاءً مما ابتاعه منه فأقاله ، أنه لا ينبغى له أن يأخذ منه إلّا ورِقَه أو ذَهَبـه أو الثمن الذى دفع إليه بعينه ، وأنه لا يشترى منـه بذلك الثمن شـيئا حتى يقبضه منه ؛ وذلك أنه إذا أخذ غير الثمن الذى دفع إليـه أو صرفه فى سلعة غير الطعام الذى ابتاع منه فهو بيع الطعام قبـل أن يستوفى . قال مالك : وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام قبل أن يستوفى .

التاسـعة — قوله تعالى : ﴿فَاكْتُبُوهُ﴾ يعنى الدَّيْن والأجل . ويقال : أمر بالكتابة ولكن المراد الكتابة والإشهاد ؛ لأن الكتابة بغـير شهود لا تكون حجة . ويقـال : أُمِرنا بالكتابة لكيلا تَنْسى . وروى أبو داود الطيالسىّ فى مسنده عن حمّاد بن سَلَمة عن علىّ بن زيد عن يوسف بن مِهران عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قول الله عز وجل « إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ » إلى آخر الآية : "إن أوّل من جحد آدم عليه السلام إن الله أراه ذرّيته فرأى رجلا أزهر ساطعًا نورُه فقال ياربّ مَنْ هذا قال هذا ابنك داود قال يارب فما عمره قال ستون سنة قال يارب زده فى عمره فقال لا إلا أن تزيده من عمرك قال وما عُمرى قال ألف سنة قال آدم فقد وهبتُ له أربعين سنة قال فكتب الله عليه كتابا وأشهد عليه ملائكته فلما حضرته الوفاة جاءته الملائكة قال إنه بقى من عمرى أربعون سنة قالوا إنك قد وهبتها لابنك داود قال ما وهبت لأحد شيئا قال فأخرج الله تعالى الكتاب وشهد عليه ملائكته — فى رواية : وأتم لداود مائة سـنة ولآدم عمره ألف سنة" . خرّجه الترمذىّ أيضا . وفى قوله « فاكتبوه » إشارة ظاهرة إلى أنه يكتبه بجميـع صفته المبيّنة له

(١) العوفى : لقب عطية بن سعد .

المُعْرِبة عنه ؛ للاختلاف المتوهَّم بين المتعاملين، المعرِّفة للحاكم ما يحكم به عند ارتفاعهما إليه. والله أعلم .

العـاشرة — ذهب بعض الناس إلى أن كَتْب الديون واجبٌ على أربابها، فرض بهذه الآية، بيعا كان أو قرضا؛ لئلا يقع فيه نسيان أو جُحود، وهو اختيار الطبرىّ. وقال ابن جُرَيج: مَن ادّان فليكتب، ومَن باع فليُشهِد . وقال الشعبىّ: كانوا يَرَوْن أن «قوله فَإِنْ أَمِنَ» ناسخ لأمره بالكَتْب . وحكى نحوه ابن جُرَيج، وقاله ابن زيد، وروى عن أبى سعيد الخدرِى . وذهب الرَّبيع إلى أن ذلك واجب بهذه الألفاظ، ثم خفّفه الله تعـالى بقوله : « فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا » . وقال الجمهور : الأمر بالكَتْب ندبٌ إلى حفظ الأموال وإزالة الرِّيب ، وإذا كان الغريمُ تَقِيًّا فما يضرّه الكَتاب ، وإن كان غير ذلك فالكتاب ثِقافٌ[1] فى دينه وحاجّة صاحب الحق . قال بعضهم: إن أشهدت فحَزْمٌ، وإن ائتَمَنْت ففى حِلٍّ وسَعَةٍ . ابن عطية: وهذا هو القول الصحيح . ولا يترتب نسخٌ فى هذا؛ لأن الله تعالى ندب إلى الكتاب فيما للمرء أن يهبَه ويتركه بإجماع، فندْبُه إنما هو على جهة الحَيْطة للناس .

الحادية عشرة — قوله تعـالى : ﴿ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ﴾ قال عطاء وغيره : واجب على الكاتب أن يكتب؛ وقاله الشعبىّ، وذلك إذا لم يوجد كاتب سواه فواجب عليه أن يكتب . السدى : واجب مع الفَراغ . وحُذفت اللام من الأوّل وأُثبتت فى الثـانى ؛ لأن الثانى غائب والأوّل للمخاطَب . وقد ثبتت فى المخاطب؛ ومنه قوله تعالى : «فَلْتَفْرَحُوا»[2] بالتاء . وتحذف فى الغائب ؛ ومنه :

محمدُ تفدِ نفسَك كلُّ نَفْسٍ ٭ إذا ما خِفْتَ من شىء تَبَالا

الثانية عشرة — قوله تعالى : « بِالْعَدْلِ » أى بالحق والمعدلة، أى لا يُكتب لصاحب الحق أكثر مما قاله ولا أقلّ . وإنما قال « بَيْنَكُمْ » ولم يقل أحدكم؛ لأنه لما كان الذى له الدَّيْن يَتّهِم فى الكتابة الذى عليه الدَّيْن وكذلك بالعكس شرع الله سبحانه كاتبا غيرهما يكتب بالعدل لا يكون فى قلبه ولا قلمه مُوادّةٌ[3] لأحدهما على الآخر . وقيل : إن الناس لما كانوا يتعاملون

(١) ثقاف : فطنة وذكاء . (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٥٤ (٣) فى هـ وجـ وأ وط : «هوادة» .

حتى لايشذّ أحدهم عن المعاملة، وكان منهم من يكتب ومن لا يكتب، أمر الله سبحانه أن يكتب بينهم كاتبٌ بالعدل .

الثالثة عشرة — الباء فى قوله تعالى «بِالْعَدْلِ» متعلقة بقوله : «وَلْيَكْتُبْ» وليست متعلقة بـ« كَاتِبٌ » لأنه كان يلزم ألا يكتب وثيقة إلا العـدل فى نفسه، وقد يكتبها الصبىّ والعبد والمتحـوط[1] إذا أقاموا فقهها . أما المتصبون[2] لكتْبها فلا يجوز للولاة أن يتركوهم إلا عدولا مرضيين . قال مالك رحمـه الله تعالى : لا يكتب الوثائق بين الناس إلا عارفٌ بهـا عدل فى نفسه مأمون ؛ لقوله تعالى : « وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ » .

قلت : فالبـاء على هذا متعلقة بـ « كاتب» أى ليكتب بينكم كاتب عدل؛ فـ «بالعدل» فى موضع الصفة .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ﴾ نهى الله الكاتب عن الإباء. واختلف النـاس فى وجوب الكتابة على الكاتب والشهادة على الشاهـد ؛ فقال الطبرى والربيع : واجب على الكاتب إذا أُمِر أن يكتب . وقال الحسن : ذلك واجب عليـه فى الموضع الذى لا يُقْـدر على كاتب غيره ، فيضر صاحب الدين إن امتنع ؛ فإن كان كذلك فهو فريضة ، وإن قُدِر على كاتبٍ غيره فهو فى سَعَة إذا قام به غيره . السدّى : واجب عليه فى حال فراغه ، وقد تقـدّم . وحكى المهدوىّ عن الربيع والضحاك أنّ قوله « وَلَا يَأْبَ » منسوخٌ بقوله « وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ » .

قلت : هـذا يتمشّى على قول من رأى أو ظَنّ أنه قد كان وَجَب فى الأوّل على كل من اختاره المتبايعان أن يكتب، وكان لا يجوز له أن يمتنع حتى نسخه قوله تعالى : « وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ» وهذا بعيدٌ ،فإنه لم يثبت وجوبُ ذلك على كل من أراده المتبايعان كائنا من

(١) اضطربت الأصول فى رسم هذه الكلمة ، ففى ب : «والمتخوط» وفى حـ ، هـ ، جـ : «والمسخوط» وفى أ ، « والمسحوط » وفى ط : المسحود . وأيضا اضطرب رسمها فى تفسير ابن عطية ؛ ففى التيمورية : « والمستحوط » وفى ز «والمسخوطة » ولعل صوابها « والمتحوط » . (٢) وردت هذه الجملة فى الأصول وتفسير ابن عطية والبحر لأبى حيان هكذا : « أما أن المتصين لكتبها لا يجوز... الخ » وهى بهذه الصورة غير واضحة .

كان . ولو كانت الكتابة واجبة ما صح الاستئجار بها ؛ لأن الإجارة على فعل الفروض باطلة ، ولم يختلف العلمـاء فى جواز أخذ الأجرة على كتب الوثيقـة . ابن العربى : والصحيح أنه أمر إرشاد فلا يكتب حتى يأخذ حقه . وأبَى يأْبَى شاذٌّ ، ولم يجئ إلا قَلَى يَقْـلَى وأبَى يأْبَى وغَسى يغْسَى وجَبَى الخراج يَجْبَى ، وقد تقدّم .

الخامسة عشرة — قوله تعـالى : ﴿ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ ﴾ الكاف فى « كما » متعلقة بقوله « أَنْ يَكْتُبَ » المعنى كتبا كما علمه الله . ويحتمل أن تكون متعلقة بمـا فى قوله « وَلَا يَأْبَ » من المعنى ، أى كما أنعم الله عليه بعـلم الكتابة فلا يَأْبَ هو وليُفْضِل كما أفضل الله عليه . ويحتمل أن يكون الكلام على هذا المعنى تاما عند قوله « أَنْ يَكْتُبَ » ثم يكون « كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ » ابتداء كلام ، وتكون الكاف متعلقة بقوله « فَلْيَكْتُبْ » .

السادسة عشرة — قوله تعـالى : ﴿ وَلْيُمْلِلِ الَّذِى عَلَيْهِ الْحَقُّ ﴾ وهو المديون المطلوب يُقِرّ على نفسه بلسانه ليُعلم ما عليـه . والإملاء والإملال لغتان ، أمَلّ وأمْلَى ؛ فأمَلّ لغة أهل الحجاز وبنى أسد ، وتميم تقول : أَمْلَيْت . وجاء القرآن باللغتين ؛ قال عز وجل : « فَهِىَ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا » (٢) . والأصل أَمْلَلْتُ ، أُبدل من اللام ياء لأنه أخفّ . فأمر الله تعـالى الذى عليه الحق بالإملاء ؛ لأن الشهادة إنمـا تكون بسبب إقراره . وأمره تعالى بالتقوى فيما يُمِلّ ، ونهى عن أن يبخس شيئا من الحق . والبخس النقص . ومن هذا المعنى قوله تعالى : « وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِى أَرْحَامِهِنَّ » (٣) .

السابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ كَانَ الَّذِى عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا ﴾ قال بعض الناس : أى صغيرا . وهو خطأ فإن السفيه قد يكون كبيرا على ما يأتى بيانه . « أَوْ ضَعِيفًا » أى كبيرا لا عقل له . ﴿ أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ ﴾ جعل الله الذى عليه الحق أربعة أصناف : مستقل بنفسه يُمِلّ ، وثلاثة أصناف لا يُمِلُّون وتقع نوازلهم فى كل زَمَن ، وكون الحق يترتب لهم فى جهات سوى المعاملات كالمواريث إذا قُسِمَت وغير ذلك ، وهم السَّفِيهُ والضَّعيفُ والذى لا يستطيع أن يُمِلّ . فالسفيه المُهْلِهَلُ الرأى فى المـال الذى لا يُحسن الأخذَ لنفسه ولا الإعطاء

(١) غسى الليل أظلم . فى جـ وه : عشى يعشى ، وفى أ و جـ : عسى يعسى . والتصويب من اللسان .
(٢) راجع جـ ١٣ ص ٣ (٣) راجع ص ١١٨ من هذا الجزء .

منها، مشبّه بالثوب السفيه وهو الخفيف النسج . والبَذِىء اللسانِ يسمّى سفيها؛ لأنه لا تكاد تتفق البذاءة إلّا فى جهال الناس وأصحاب العقول الخفيفة . والعرب تطلق السفه على ضعف العقل تارة وعلى ضعف البدن أخرى؛ قال الشاعر :

نَخافُ أن تَسْفَهَ أحلامُنا * ويجهل الدهرُ مع الحالِمِ

وقال ذو الرُّمّة :

مَشَيْنَ كما اهتزّتْ رِماحٌ تَسَفَّهَتْ * أعالِيَهَا مَرُّ الرياحِ النّواسِمِ

أى استضعفها واستلانها لخزكها . وقد قالوا : الضُّعف بضم الضاد فى البدن و بفتحها فى الرأى، وقيل : هما لغتان . والأوّل أصح ، لما روى أبو داود عن أنس بن مالك أنّ رجلا على عهد النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يبتاع وفى عقله ضَعْفٌ فأتى أهله نبىّ الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا نبىّ الله، أُحْجُرْ على فلان فإنه يبتاع وفى عقله ضعف . فدعاه النبىّ صلى الله عليه وسلم فنهاه عن البيع ؛ فقال : يا رسول الله، إنى لا أصبر عن البيع ساعة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن كنت غير تارك البيع فقل هَا وهَا ولا خِلَابَةَ(١) " . وأخرجه أبو عيسى محمد بن عيسى السلمىّ الترمذىّ من حديث أنس وقال : هو صحيح، وقال : إن رجلا كان فى عقله ضعف، وذكر الحديث . وذكره البخارىّ فى التاريخ وقال فيه : " إذا بايعت فقل لا خِلابة وأنت فى كل سِلعة ابتعتها بالخيار ثلاث ليال " . وهذا الرجل هو حَبّان(٢) بن مُنْقِذ بن عمرو الأنصارىّ والد يحيى وواسع ابنى حَبّان : وقيل : هو منقذ جدّ يحيى وواسع شيخى مالك ووالده حَبان، أتى عليه مائة وثلاثون سنة ، وكان شُجّ(٣) فى بعض مَغازيه مع النبىّ صلى الله عليه وسلم مَأْمُومَةً خُبِل منها عقلُه ولسانه : وروى الدّارقطنىّ قال : كان حَبان بن منقذ رجلا ضعيفا ضرير البصر وكان قد سُفِع(٤) فى رأسه مأمومةً ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم له الخيار فيما يشترى ثلاثة أيام، وكان قد ثَقُل لسانُه ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بِعْ وقُلْ لا خِلَابَةَ " فكنت

(١) الخلابة : المخادعة . وقوله عليه السلام : " هاوها " تقدّم الكلام عليه فى ص ٣٥٠ من هذا الجزء .

(٢) حَبّان بالفتح . (٣) شجة آمة ومأمومة : بلغت أم الرأس . (٤) سفع فلان فلانا : لطمه وضربه .

أسمعه يقول : لا خِذَابةَ لا خِذَابةَ . أخرجه من حديث ابن عمرو . الخِلابة : الخديعة ؛ ومنه قولهم : « إذا لم تَغلِبْ فاخْلُبْ »(١) .

الثامنة عشرة — اختلف العلماء فيمن يُخدَع فى البيوع لقلّة خبرته وضَعف عقله فهل يحجر عليه أولا ؛ فقال بالحجر عليه أحمد و إسحاق . وقال آخرون : لا يحجر عليه . والقولان فى المذهب ، والصحيح الأوّل ؛ لهذه الآية ، ولقوله فى الحديث : "يا نبيّ الله أحجر على فلان" . و إنما ترك الحجر عليه لقوله : « يا نبيّ الله إنى لا أصبر عن البيع » . فأباح له البيع وجعله خاصا به ؛ لأن من يُخدَع فى البيوع ينبغى أن يُحجَر عليه لا سيما إذا كان ذلك لخَبَل عقله . ومما يدل على الخصوصية ما رواه محمد بن إسحاق قال : حدّثنى محمد بن يحيى بن حَبان قال : هو جدى منقِذ بن عمرو وكان رجلا قد أصابته آمّةٌ فى رأسه فكسرت لسانه ونازعته عقله ، وكان لا يدع التجارة ولا يزال يُغبَن ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ؛ فقال : " إذا بِعْتَ فقل لا خِلابة ثم أنت فى كل سِلْعَة تبتاعها بالخيار ثلاث ليال فإن رضِيت فأمسِك و إن سَخِطت فأردُدْها على صاحبها " . وقد كان عَمّر عمرا طويلا ، عاش ثلاثين ومائة سنة ، وكان فى زمن عثمان بن عفان رضى الله عنه حين فشا الناس وكثروا ، يبتاع البيع فى السوق ويرجع به إلى أهله وقد غُبِن غَبْنا قبيحا ، فيلومونه ويقولون له تبتاع ؟ فيقول : أنا بالخيار ، إن رضِيتُ أخذتُ و إن سخِطتُ رددتُ ، قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلنى بالخيار ثلاثا . فيردّ السلعة على صاحبها من الغد و بعد الغد ؛ فيقول : والله لا أقبلُها ، قد أخذت سِلعتى وأعطيتنى دراهم ؛ قال فيقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد جعلنى بالخيار ثلاثا . فكان يمرّ الرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول للتاجر : ويحك ! إنه قد صدق ؛ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان جعله بالخيار ثلاثا . أخرجه الدارقطنى . وذكره أبو عمر فى الاستيعاب وقال : ذكره البخارى فى التاريخ عن عيّاش بن الوليد عن عبد الأعلى عن ابن إسحاق .

(١) فى لسان العرب : « من قاله بالضم فعناه فاخدع . ومن قال بالكسر فعناه فاتّئش قليلا شيئا يسيرا بعد شىء ، كأنه أخذ من مخلب الجارحة . قال ابن الأثير : معناه إذا أعياك الأمر مغالبة فاطلبه مخادعة » .

التاسعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ أَوْ ضَعِيفًا ﴾ الضعيف هو المدخول العقل الناقص الفطرة[1] العاجز عن الإملاء، إما لعِيّه[2] أو لخَرَسه أو جهله بأداء الكلام ، وهـذا أيضا قد يكون وليُّه أبًا أو وصِيا . والذى لا يستطيع أن يُمِلّ هو الصغير، ووليّه وصيه أو أبوه والغائبُ عن موضع الإشهاد، إما لمرض أو لغير ذلك من العذر . ووليه وكيلُه . وأما الأخْرَس فيسوغ أن يكون من الضعفاء، والأولى أنه ممن لا يستطيع . فهذه أصناف تتميز ؛ وسيأتى فى «النساء»[3] بيانها والكلام عليها إن شاء الله تعـالى .

الموفية عشرين — قوله تعـالى : ﴿ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ ﴾ ذهب الطبرىّ إلى أن الضمير فى « وَلِيُّهُ » عائد على « الْحَقُّ » وأسند فى ذلك عن الربيع، وعن ابن عباس . وقيل : هو عائد على « الَّذِى عَلَيْهِ الْحَقُّ » وهو الصحيح . وما روى عن ابن عباس لا يصح . وكيف تشهد البيِّنة على شىء وتُدخل مالا فى ذمّة السفيه بإملاء الذى له الدَّيْن! هذا شىء ليس فى الشريعة . إلا أن يريد قائله : إن الذى لا يستطيع أن يُمِلّ لمرض أو كبر سنّ لثقل لسانه عن الإملاء أو لخرس ، و إذا كان كذلك فليس على المريض ومن ثقل لسانه عن الإملاء لخرَس ولىٌّ عند أحد العلمـاء، مثل ما ثبت على الصبىّ والسفيه عند من يحجر عليه . فإذا كان كذلك فليُمِلّ صاحب الحق بالعدل ويُسمع الذى عجز ، فإذا كمل الإملاءُ أقر به . وهذا معنًى لم تَعْنِ الآية إليه : ولا يصح هذا إلا فيمن لا يستطيع أن يُمِلّ لمرض ومن ذكر معه .

الحادية والعشرون — لمـا قال الله تعـالى : ﴿ فَلْيُمْلِلِ الَّذِى عَلَيْهِ الْحَقُّ ﴾ دل ذلك على أنه مُؤْتَمَنٌ فيما يُورده و يُصدره ؛ فيقتضى ذلك قبول قول الراهن مع يمينه إذا اختلف هو والمرتهن فى مقدار الدَّين والرهنُ قائمٌ ، فيقول الراهن رهنت بخمسين والمرتهن يدّعى مائة ، فالقول قول الراهن والرهن قائم ؛ وهو مذهب أكثر الفقهاء : سفيان الثورىّ والشافعىّ وأحمـد و إسحاق وأصحاب الرأى ؛ واختاره ابن المنذر قال : لأن المرتهن مدّع للفضل، وقال النبىّ صلى الله عليه وسـلم : " البينة على المُدّعى واليمينُ على المدّعَى عليـه " . وقال مالك : القول قول المرتهن فيما بينه و بين قيمة الرهن ولا يصدَّق على أكثر من ذلك . فكأنه يرى أنّ الرهن ويمينَه شاهدٌ

(١) كذا فى هـ و جـ ، والفطرة : الطبيعة والجبلة . وفى جـ و ا : الفطنة .

(٢) كذا فى هـ و جـ ، فى حـ و ا : لعته .

(٣) راجع جـ ٥ ص ٢٨

للمرتهن ؛ وقوله تعالى « فَلْيُمْلِلِ الَّذِى عَلَيْهِ الْحَقُّ» ردٌّ عليه . فإن الذى عليه الحق هو الراهن . وستأتى هذه المسألة . و إن قال قائل : إن الله تعالى جعل الرهن بدلًا عن الشهادة والكتاب، والشهادة دالّة على صـدق المشهود له فيما بينه و بين قيمة الرهن ، فإذا بلغ قيمته فلا وثيقـة فى الزيادة . قيل له : الرهن لا يدلّ على أن قيمته تجب أن تكون مقدار الدَّين ؛ فإنه ربما رهن الشىء بالقليل والكثير . نعم لا ينقص الرهن غالبا عن مقـدار الدين ، فأمّا أن يطابقه فلا . وهـذا القائل يقول : يصدَّق المرتهِنُ مع اليمين فى مقدار الدَّيْن إلى أن يساوى قيمة الرهن . وليس العرف على ذلك فربمـا نقص الدين عن الرهن وهو الغالب ، فلا حاصل لقولهم هذا .

الثانية والعشرون — و إذا ثبت أن المراد الولىُّ ففيه دليلٌ على أن إقراره جائز على يتيمه ؛ لإنه إذا أملاه فقد نفذ قوله عليه فيما أملاه .

الثالثة والعشرون — وتصرُّف السَّفيه[1] المحجور عليه دون إذن وليِّه فاسدٌ إجماعا مفسوخ أبدا لا يوجب حكما ولا يؤثِّر شيئا . فإنْ تصرَّف سفيهٌ ولا حجر عليه ففيه خلاف يأتى بيـانه فى « النساء[2] » إن شاء الله تعالى .

الرابعة والعشرون — قوله تعـالى : ﴿ وَٱسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ الاستشهاد طلب الشهادة . واختلف النـاس هل هى فرض أو ندب ، والصحيح أنه ندب على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى .

الخامسة والعشرون — قوله تعـالى : ﴿ شَهِيدَيْنِ ﴾ رتّب الله سـبحانه الشهادة بحكمتـه فى الحقوق المـالية والبدنية والحدود وجعل فى كل فَنٍّ شهيدين إلا فى الزِّنا، على ما يأتى بيانه فى سورة « النساء[2] » . وشهيدٌ بناءُ مبالغة ؛ وفى ذلك دلالةٌ على من قد شهد وتكرر ذلك منه ، فكأنه إشارة إلى العدالة . والله أعلم .

السادسة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ نصٌّ فى رَفْض الكفار والصبيان والنساء، وأما العبيد فاللفظ يتناولهم . وقال مجاهد : المراد الأحرار، واختاره القاضى أبو إسحاق وأطْنَب فيه . وقد اختلف العلماء فى شهادة العبيد ؛ فقال شُريح وعثمان البَتِّى وأحمد و إسحاق

(١) فى ح و ا : الصبى . والصواب ما أثبتناه من هـ وجـ .
(٢) راجع جـ ٥ ص ٣٩ وص ٨٣

وأبو ثور : شهادة العبـد جائزة إذا كان عدلا ؛ وغلّبوا لفظ الآية . وقال مالك وأبو حنيفـة والشافعيّ وجمهور العلمـاء : لا تجوز شهادة العبـد ؛ وغلّبوا نقص الرق ، وأجازها الشعبيّ والنخعيّ فى الشيء اليسير . والصحيح قول الجمهور ؛ لأن الله تعالى قال : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ » وساق الخطاب إلى قـوله « مِن رِجَالِكُمْ » فظاهر الخطاب يتناول الذين يتداينون، والعبيد لا يملكون ذلك دون إذْن السّادة . فإن قالوا : إن خصوص أوّل الآية لا يمنع التعلق بعُموم آخرها . قيل لهم : هـذا يخصُّه قوله تعالى : « وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا » على ما يأتى بيانه . وقوله «مِنْ رِجَالِكُمْ» دليل على أن الأعمى من أهل الشهادة، لكن إذا علم يقينا ؛ مثل ما روى عن ابن عباس قال : سئل رسـول الله صلى الله عليه وسلم عن الشهادة فقال : " ترى هذه الشمس فاشهد على مثلها أو دع " . وهذا يدل على اشتراط معاينة الشاهد لمـا يشهد به، لا من يشهد بالاستدلال الذى يجـوز أن يخطئ . نعم يجوز له وَطْءُ امرأته إذا عرف صوتها ؛ لأن الإقدام على الوطء جائز بغلبة الظن ؛ فلو زُفّت إليه امرأة وقيل : هـذه امرأتك وهو لا يعـرفها جاز له وطؤها، ويحـل له قبول هـدية جاءته بقول الرسول . ولو أخبره مخبر عن زيد بإقرار أو بيْع أو قَذْف أو غصب لمـا جاز له إقامة الشهادة على المخْبَر عنه ؛ لأن سبيل الشهادة اليقين ، وفى غيرها يجوز استعمال غالب الظن ؛ ولذلك قال الشافعيّ وابن أبى ليلى وأبو يوسف : إذا علمه قبل العمى جازت الشهادة بعد العمى، ويكون العمى الحائل بينه وبين المشهود عليه كالغيبة والموت فى المشهود عليه . فهذا مذهب هؤلاء . والذى يمنع أداء الأعمى فيما تحمّل بصيرا لا وجه له ، وتصح شهادته بالنسب الذى يثبت بالخبر المستفيض، كما يخبر عما تواتر حكمه من الرسول صلى الله عليه وسلم . ومن العلماء من قبِل شهادة الأعمى فيما طريقه الصوت ؛ لأنه رأى الاستدلال بذلك يترقى إلى حدّ اليقين ، ورأى أن اشتباه الأصوات كاشتباه الصّوَر والألوان . وهذا ضعيف يلزم منه جواز الاعتماد على الصوت للبصير.

قلت : مذهب مالك فى شهادة الأعمى على الصـوت جائزة فى الطلاق وغيره إذا عرف الصـوت . قال ابن قاسم : قلت لمـالك : فالرجل يسمع جاره من وراء الحائط ولا يراه،

يسمعه يطلق امرأته فيشهد عليه وقد عرف الصوت؟ قال قال مالك : شهادته جائزة . وقال ذلك علىّ بن أبى طالب والقاسم بن محمد وشُرَيح الكندىّ والشَّعْبىّ وعطاء بن أبى رَبَاح ويحيى ابن سعيد وربيعة وإبراهيم النخعىّ ومالك والليث .

السابعة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ ﴾ المعنى إن لم يأت الطالب برجلين فليأت برجل وامرأتين؛ هذا قول الجمهور . «فَرَجُلٌ» رفع بالابتداء، « وَٱمْرَأَتَانِ » عطف عليه والخبر محذوف . أى فرجل وامرأتان يقومان مقامهما . ويجوز النصب فى غير القرآن، أى فاستشهدوا رجلا وامرأتين . وحكى سيبويه : إنْ خنجرًا فخنجرًا . وقال قوم : بل المعنى فإن لم يكن رجلان ، أى لم يوجدا فلا يجوز استشهاد المرأتين إلا مع عدم الرجال . قال ابن عطية : وهذا ضعيف، فلفظ الآية لا يعطيه، بل الظاهر منه قول الجمهور، أى إن لم يكن المستشهد رجلين، أى إن أغفل ذلك صاحب الحق أو قصده لعذر ما فليستشهد رجلا وامرأتين . فجعل تعالى شهادة المرأتين مع الرجل جائزة مع وجود الرجلين فى هذه الآية، ولم يذكرها فى غيرها، فأجيزت فى الأموال خاصة فى قول الجمهور، بشرط أن يكون معهما رجل . وإنما كان ذلك فى الأموال دون غيرها؛ لأن الأموال كثّر الله أسباب تَوْثيقها لكثرة جهات تحصيلها وعموم البلْوَى بها وتكررها؛ فجعل فيها التوثّق تارة بالكتْبَة وتارة بالإشهاد وتارة بالرهن وتارة بالضمان، وأدخل فى جميع ذلك شهادة النساء مع الرجال . ولا يتوهّم عاقل أن قوله تعالى « إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ» يشتمل على دَيْن المهر مع البُضْع، وعلى الصلح على دم العمد، فإن تلك الشهادة ليست شهادة على الدَّيْن، بل هى شهادة على النكاح . وأجاز العلماء شهادتهنّ منفردات فيما لا يطّلع عليه غيرهنّ للضرورة . وعلى مثل ذلك أجيزت شهادة الصبيان فى الجراح فيما بينهم للضرورة .

وقد اختلف العلماء فى شهادة الصبيان فى الجراح وهى :

الثامنة والعشرون — فأجازها مالك ما لم يختلفوا ولم يفترقوا . ولا يجوز أقل من شهادة اثنين منهم على صغير لكبير ولكبير على صغير . وممن كان يقضى بشهادة الصبيان فيما بينهم من الجراح عبد الله بن الزبير . وقال مالك : وهو الأمر عندنا المجتمع عليه . ولم يجز الشافعىّ

وأبو حنيفة وأصحابه[1] شهادتهم؛ لقوله تعالى « مِنْ رِجَالِكُمْ » وقوله « مِمَّنْ تَرْضَوْنَ » وقوله « ذَوَىْ عَدْلٍ مِنْكُمْ »[2] وهذه الصفات ليست فى الصبىّ .

التاسعة والعشرون — لما جعل الله سبحانه شهادة امرأتين بدل شهادة رجل وجب أن يكون حكمهما حكمه؛ فكما لَهُ أن يحلف[3] مع الشاهد عندنا ، وعند الشافعىّ كذلك ، يجب أن يحلف مع شهادة امرأتين بمُطْلق هذه العِوَضيّة . وخالف فى هذا أبو حنيفة وأصحابه فلم يروا اليَمين مع الشاهد وقالوا : إن الله سبحانه قسم الشهادة وعدّدها ، ولم يذكر الشاهد واليمين ، فلا يجوز القضاء به ؛ لأنه يكون قسما زائداً[4] على ما قسمه الله ، وهذه زيادة على النص ، وذلك نسخ . وممن قال بهذا القول الثورىّ والأوزاعىّ وعطاء والحكم بن عُتَيْبَة وطائفة . قال بعضهم : الحكم باليمين مع الشاهد منسوخ بالقرآن . وزعم عطاء أن أوّل مَن قضى به عبد الملك بن مروان ، وقال : الحَكَم : القضاء باليمين والشاهد بِدعةٌ ، وأوّل من حكم به معاويةُ . وهذا كله غلط وظنٌّ لا يغنى من الحق شيئا ، وليس مَن نَفى وجهل كمن أثبت وعلِم ! وليس فى قول الله تعالى : « وَٱسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ » الآية ، ما يُرَدّ به قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اليمين مع الشاهد ؛ ولا أنه لا يُتوصّل إلى الحقوق ولا تستحق إلا بما ذكر فيها لاغير ، فإن ذلك يبطل بنكول المطلوب و يمين الطالب ، فإن ذلك يستحق به المال إجماعا وليس فى كتاب الله تعالى ، وهذا قاطع فى الرد عليهم . قال مالك : فمن الحجة على من قال ذلك القول أن يُقال له : أرأيت لو أن رجلا ٱدّعى على رجل مالا أليس يحلف المطلوب ما ذلك الحق عليه ؟ فإن حلف بطل ذلك الحق عنه ، و إن نَكَل عن اليمين حلف صاحب الحق ، أن حقّه لحقٌّ ، وثبت حقه على صاحبه . فهذا مما لا اختلاف فيه عند أحد من الناس ولا ببلد من البلدان ، فبأىّ شىء أخذ هذا وفى أىّ كتاب الله وجده ؟ فمن أقرّ بهذا فليُقِرّ باليمين مع الشاهد . قال علماؤنا : ثم العجب مع شهرة الأحاديث وصحتها بَدَّعُوا من عمل بها حتى نقضوا حكمه واستقصروا رأيه[5] ، مع أنه قد عمل بذلك الخلفاء الأربعة وأبىّ بن كعب ومعاوية وشُريح وعمر بن عبد العزيز — وكتب به إلى عماله —

(١) فى هـ : أصحابهم .
(٢) راجع جـ ١٨ ص ١٥٧
(٣) فى ط : اليمين .
(٤) فى حـ وهـ وجـ : قسما ثالثا .
(٥) فى ط وجـ وهـ : عليه .

و إياس بن معاوية وأبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو الزِّناد ور بيعة؛ ولذلك قال مالك : و إنه ليكفى من ذلك ما مضى من عَمَل السنّة، أترى هؤلاء تنقض أحكامهم، و يحكم ببدعتهم ! هذا إغفال شديد، ونظر غير سديد . روى الأئمة عن ابن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قضى باليمين مع الشاهد . قال عمرو بن دِينار : فى الأموال خاصة؛ رواه سيف بن سليمان عن قيس بن سعد عن عمرو بن دِينار عن ابن عباس . قال أبو عمر : هـذا أصح إسناد لهذا الحديث ، وهو حديث لا مَطعن لأحد فى إسناده، ولا خلاف بين أهـل المعرفة بالحديث فى أن رجاله ثِقات . قال يحيى القَطّان : سـيف بن سليمان ثَبْتٌ ، ما رأيت أحفظ منـه . وقال النسائىّ : هـذا إسناد جيِّـد ، سيْف ثقة ، وقيس ثقـة . وقد خرّج مسلم حديث ابن عباس هـذا . قال أبو بكر البزار : سيف بن سليمان وقيس بن سعد ثقتان ، ومَن بعدهما يُستغنَى عن ذكرهما لشهرتهما فى الثقة والعدالة . ولم يأت عن أحد من الصحابة أنه أنكر اليمين مع الشاهد، بل جاء عنهم القول به ، وعليه جمهور أهل العلم بالمدينة . واختلف فيـه عن عُروة بن الزبير وابن شِهاب ؛ فقال مَعْمَر : سألت الزهرىّ[1] عن اليمين مع الشاهد فقال : هذا شىء أحدثه الناس، لا بدّ من شاهدين . وقد روى عنه أنه أوّل ما وَلِى القضاء حكم بشاهد و يَمين ؛ و به قال مالك وأصحابه والشافعى وأتباعه وأحمـد و إسحاق وأبو عبيـد وأبو ثور وداود بن علىّ و جماعة أهل الأثر، وهو الذى لا يجوز عندى خلافه، لتواتر الآثار به عن النبيّ صلى الله عليه وسلم وعمل أهل المدينة قَرْنا بعد قرن . وقال مالك : يُقضى باليمين مع الشاهد فى كل البلدان، ولم يحتجّ فى موطّئه لمسألة غيرها . ولم يُخْتَلَف عنـه فى القضاء باليمين مع الشاهد ولا عن أحد من أصحابه بالمدينـة ومصر وغيرهما، ولا يعرف المـالكيون فى كل بلد غير ذلك من مذهبهم إلا عندنا بالأندلس؛ فإن يحيى [بن يحيى][2] زعم أنه لم ير الليث يفتى به ولا يذهب إليـه . وخالف يحيى مالكا فى ذلك مع مخالفته السنة والعمل بدار الهجرة . ثم اليمين مع الشاهد زيادة حكم على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ كنهيـه عن نكاح المرأة على عمتها وعلى خالتها مع قول الله تعالى : « وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ »[3] . وكنهيه عن

(١) فى ه : الزبير . (٢) فى جـ و ه و ط . (٣) على قراءة نافع، راجع جـ ٥ ص ١٢٤

أكل لحوم الحمر الأهلية، وكل ذى ناب من السباع مع قوله : « قُلْ لَا أَجِدُ »[1] . وكالمسح على الخفّين ، والقرآن إنما ورد بغسل الرِّجلين أو مسحهما؛ ومثل هـذا كثير . ولو جاز أن يقال: إن القرآن نسخ حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم باليمين مع الشاهد، لجاز أن يقال: إن القرآن فى قوله عز وجل : « وَأَحَلَّ اللهُ البَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا » وفى قوله : « إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ »[2] ناسخ لنهيه عن المُزَابَنَة و بيع الغَرَر و بيع مالم يُخْلَق، إلى سائر ما نهى عنه فى البيوع ، وهذا لا يسوغ لأحد ؛ لأن السنة مبيِّنة للكتاب . فإن قيل: إنّ ما ورد من الحديث قضية فى عَيْن فلا عموم . قلنا : بل ذلك عبارةٌ عن تَقْعيد هذه القاعدة؛ فكأنه قال : أوجب رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم باليمين مع الشاهد . ومما يشهد لهذا التأويل ما رواه أبو داود فى حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بشاهد ويَمين فى الحقوق، ومن جهة القياس والنظر أنا وجدنا اليمين أقوى من المرأتين ؛ لأنهما لا مدخل لهما فى اللِّعان واليمين تدخل فى اللعان . و إذا صحّت السنة فالقول بها يجب، ولا تحتاج السنة إلى ما يتابعها[3]؛ لأن من خالفها محجوج بها . و بالله التوفيق .

الموفية ثلاثين — و إذا تقرر وثبت الحكم باليمين مع الشاهد، فقال القاضى أبو محمد عبد الوهاب : ذلك فى الأموال وما يتعلق بها دون حقوق الأبدان؛ للإجماع على ذلك من كل قائل باليمين مع الشاهد . قال : لأن حقوق الأموال أخفض من حقوق الأبدان؛ بدليل[4] قبول شهادة النساء فيها . وقد اختلف قول مالك فى جِراح العمد ، هل يجب القَوَد فيها بالشاهد واليمين ؟ فيه روايتان : إحداهما أنه يجب به التخيير بين القَوَد والدِّيَة . والأخرى أنه لا يجب به شىء؛ لأنه من حقوق الأبدان . قال : وهو الصحيح . قال مالك فى الموطأ : و إنما يكون ذلك فى الأموال خاصة؛ وقاله عمرو بن دينار . وقال المَازَرِىّ[5] : يقبل فى المال المَحْض من غير خلاف ، ولا يقبل فى النكاح والطلاق المحضين من غير خلاف . و إن كان مضمون الشهادة

(١) راجع جـ ٧ ص ١١٥ (٢) راجع جـ ٥ ص ١٥١ (٣) فى ط و ه : من يتابعها .
(٤) فى ه و ط : بدلالة . (٥) المازرى : أبو عبد الله محمد بن على بن عمر بن محمد التميمى الفقيه المالكى؛ توفى سنة ست وثلاثين وخمسمائة والمازرى بفتح الميم وبعدها ألف ثم زاى مفتوحة وقد كسرت أيضا ثم راء، هذه النسبة إلى « مازر » وهى بليدة بجزيرة صقلية . (عن ابن خلكان) .

ما ليس بمـال، ولكنه يؤدّى إلى المـال، كالشهادة بالوصية والنكاح بعد الموت، حتى لا يطلب من ثبوتها إلا المـال إلى غير ذلك، ففى قبوله اختـلاف؛ فمن راعَى المـال قبِله كما يقبـله فى المـال، ومن راعى الحال لم يقبله. وقال المهـدوىّ: شهادة النساء فى الحدود غير جائزة فى قول عامّة الفقهاء، وكذلك فى النكاح والطلاق فى قول أكثر العلماء؛ وهو مذهب مالك والشافعىّ وغيرهما؛ وإنمـا يشهَدنَ فى الأموال. وكل ما لا يشهدْنَ فيه فلا يشهدن على شهادة غيرهنّ فيـه، كان معهنّ رجل أو لم يكن، ولا ينقلن شهادة إلا مع رجل نقلن[1] عن رجل وامرأة. ويُقضَى باثنتين منهنّ فى كل ما لا يحضره غيرهنّ كالولادة والاستِهْلال ونحو ذلك. هذا كله مذهب مالك، وفى بعضه اختلاف.

الحـادية والثلاثون — قوله تعـالى: ﴿ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴾ فى موضع رفع على الصفة لرجل وامرأتين. قال ابن بُكَير وغيره: هذه مخاطبة للحكّام. ابن عطية: وهذا غير نبيل، وإنمـا الخطاب لجميع الناس، لكن المتلَبِّس بهذه القضية إنمـا هم الحكام، وهذا كثير فى كتاب الله يعمّ الخطاب فيما يتلبس به البعض.

الثانيـــة والثلاثون — لمـا قال الله تعـالى: « مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ » دل على أن فى الشهود من لا يُرْضى، فيجىء من ذلك أن الناس ليسوا محمولين على العدالة حتى تثبت لهم، وذلك معنًى زائدٌ على الإسلام؛ وهذا قول الجمهور. وقال أبو حنيفة: كل مسلم ظاهر الإسلام مع السلامة من فِسْق ظاهر فهو عَدْلٌ وإن كان مجهول الحـال. وقال شُرَيح وعثمان البَتِّى وأبو ثور: هم عدول المسلمين وإن كانوا عبيدا.

قلت — فعمّمُوا الحكم؛ ويلزم منه قبول شهادة البَدَوِى على القَروىّ إذا كان عدلًا مرضيا وبه قال الشافعىّ ومن وافقه، وهو من رجالنا وأهل ديننا. وكونُه بدَويا ككونه من بلد آخر والعمومات فى القرآن الدالة على قبول شهادة العدول تسوّى بين البَدَوىّ والقروى؛ قال الله تعالى: « مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ » وقال تعالى: « وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِنْكُمْ »[2] فـ « منكم » خطاب للمسلمين. وهذا يقتضى قطعا أن يكون معنى العدالة زائدا على الإسلام ضرورةً؛ لأن الصفة زائدة

(١) فى هـ: يقلن.
(٢) راجع جـ ١٨ ص ١٥٧

على الموصوف، وكذلك « مِمَّنْ تَرْضَوْنَ» مثلُه ، خلاف ما قال أبوحنيفة ، ثم لا يعلم كونه مرضيا حتى يُخْتَبر حاله ، فيلزمه ألا يكتفى بظاهر الإسلام . وذهب أحمد بن حنبل ومالك فى رواية ابن وهب عنه إلى ردّ شهادة البَـدَوِىّ على القروِىّ لحديث أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا تجوز شهادة بَدَوِىّ على صاحب قرية " . والصحيح جواز شهادته إذا كان عدلا مرضيا، على ما يأتى بيانه فى « النساء »(١) و « براءة »(٢) إن شاء الله تعالى . وليس فى حديث أبى هريرة(٣) فرق بين القَروِىّ فى الحضر أو السفر ، ومتى كان فى السفر فلا خلاف فى [قبوله] .

قال علماؤنا : العـدالة هى الاعتدال فى الأحوال الدينيـة ، وذلك يتمّ بأن يكون مجتنبا للكبائر محافظا على مروءته وعلى ترك الصغائر، ظاهر الأمانة غير مغفَّل . وقيل : صفاء السريرة وٱستقامة السِّيرة فى ظن المعدِّل، والمعنى متقارب .

الثالثة والثلاثون — لما كانت الشهادة ولايةً عظيمة ومرتبة منيفة، وهى قبول قول الغير على الغير ، شرط تعالى فيها الرِّضا والعدالة . فمن حكم الشاهد أن تكون له شمائل ينفرد بها وفضائل يتحلّى بها حتى تكون له مزيةٌ على غيره، توجب له تلك المزيةُ رتبة الاختصاص بقبول قوله ، ويُحْكَم بشغل ذمّة المطلوب بشهادته . وهذا أدلّ دليل على جواز الاجتهاد والاستدلال بالأمارات والعلامات عند علمائنا على ما خفى من المعانى والأحكام . وسيأتى لهذا فى سورة « يوسف »(٤) زيادة بيان إن شاء الله تعالى . وفيه مايدل على تفويض الأمر إلى اجتهاد الحكام؛ فربما تفرّس فى الشاهد غفلةً أو رِيبَة فيردّ شهادته لذلك .

الرابعة والثلاثون — قال أبو حنيفة : يُكتفى بظاهر الإسلام فى الأموال دون الحدود . وهـذه مناقضة تُسقط كلامه وتُفسد عليه مَرامه؛ لأننا نقول : حقٌّ من الحقوق . فلا يُكتفى فى الشهادة عليه بظاهر الدين كالحدود؛ قاله ابن العربى .

الخامسة والثلاثون — وإذْ قد شرط الله تعالى الرضا والعدالة فى المداينة كما بيّنا فاشتراطها فى النكاح أَوْلَى ، خلافا لأبى حنيفـة حيث قال : إن النكاح ينعقد بشهادة فاسقين . فنفى

(١) راجع جـ ٥ ص ٤١٢ (٢) راجع جـ ٨ ص ٢٣٢ (٣) كذا فى ط . وفى باقى الأصول : فلا خلاف فى قوله .
(٤) راجع جـ ٩ ص ١٧٣ فما بعد وص ٢٤٥

الاحتياط المأمور به فى الأموال عن النكاح ، وهو أولى لما يتعلق به من الحلّ والحُرْمَة والحدّ والنسب .

قلت : قول أبى حنيفة فى هذا الباب ضعيف جدا ؛ لشرط الله تعالى الرضا والعدالة ، وليس يعلم كونه مرضيا بمجرد الإسلام ، وإنما يعلم بالنظر فى أحواله حسب ما تقدّم . ولا يغترّ بظاهر قوله : أنا مسلم . فربما انطوى على ما يوجب ردّ شهادته ؛ مثل قوله تعالى : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ » إلى قوله « وَاللهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ »(١) . وقال : « وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ »(٢) الآية .

السادسة والثلاثون — قوله تعالى : ﴿ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا ﴾ قال أبو عبيد : معنى تَضِلّ تنسى . والضلال عن الشهادة إنما هو نِسْيَان جزء منها وذكر جزء ، ويبقى المرء حَيْران بين ذلك ضَالًّا . ومن نسى الشهادة جُمْلةً فليس يقال : ضل فيها . وقرأ حمزة « إن » بكسر الهمزة على معنى الجزاء ، والفاء فى قوله « فَتُذَكِّرُ » جوابه ، وموضع الشرط وجوابه رفع على الصفة للمرأتين والرجل ، وارتفع « تُذَكِّرُ » على الاستئناف ؛ كما ارتفع قوله « وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللهُ مِنْهُ »(٣) هذا قول سيبويه . ومن فتح « أن » فهى مفعول له والعامل [فيها](٤) محذوف . وانتصب « فَتُذَكِّرَ » على قراءة الجماعة عطفا على الفعل المنصوب بأن . قال النحاس : ويجوز « تَضَلّ » بفتح التاء والضاد ، ويجوز تِضَلّ بكسر التاء وفتح الضاد . فمن قال : « تضل » جاء به على لغة من قال : ضَلِلْتَ تَضَل . وعلى هذا تقول تِضَل فتكسر التاء لتدلّ على أن الماضى فَعِلت . وقرأ الجحدرىّ وعيسى ابن عمر « أَنْ تُضَلّ » بضم التاء وفتح الضاد بمعنى تُنْسى ، وهكذا حكى عنهما أبو عمرو الدانىّ . وحكى النقّاش عن الجحْدرىّ ضم التاء وكسر الضاد بمعنى أن تُضِلّ الشهادة . تقول : أضْلَلْتُ الفرس والبعير إذا تلفا لك وذهبا فلم تجدهما .

السابعة والثلاثون — قوله تعالى : ﴿ فَتُذَكِّرَ ﴾ خفّف الذال والكاف ابن كثير وأبو عمرو ؛ وعليه فيكون المعنى أن تَرُدّها ذَكَرًا فى الشهادة ؛ لأن شهادة المرأة نصفُ شهادة ؛ فإذا شهدتا صار مجموعهما كشهادة ذَكَرٍ(٥) ؛ قاله سفيان بن عيينة وأبو عمرو بن العلاء . وفيه

(١) راجع ص ١٤ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١٨ ص ١٢٤ (٣) راجع جـ ٦ ص ٣٠٢
(٤) كذا فى ط و جـ . (٥) فى جـ : رجل .

بعدُ؛ إذْ لا يحصل فى مقابلة الضَّلال الذى معناه النسيان إلا الذِّكْر، وهو معنى قراءة الجماعة « فَتُذَكِّرَ » بالتشديد، أى تنبِّهها إذا غَفلت ونَسيت .

قلت : وإليها ترجع قراءة أبى عمرو، أى إنْ تنسَ إحداهما فتُذْكِرُها الأخرى ؛ يقال : تذَكَّرت الشيء وأذْكَرْتُه غيرى وذَكَّرْتُه بمعنًى؛ قاله فى الصحاح .

الثامنة والثلاثون — قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا ﴾ قال الحسن : جمعت هذه الآية أمرين، وهما ألّا تأبَى إذا دُعِيتَ إلى تحصيل الشهادة، ولا إذا دُعِيت إلى أدائها؛ وقاله ابن عباس . وقال قتادة والربيع وابن عباس : أى لِتَحَمُّلها و إثباتها فى الكتاب . وقال مجاهد : معنى الآية إذا دُعِيت إلى أداء شهادة وقد حَصَلَتْ عندك . وأسند النقاش إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه فسّر الآية بهذا ؛ قال مجاهد : فأما إذا دُعِيت لتشهد أوّلا فإن شئت فاذهب و إن شئت فلا ؛ وقاله أبو مجلز وعطاء و إبراهيم وابن جبير والسدى وابن زيد وغيرهم[1] . وعليه فلا يجب على الشهود الحضور عند المتعاقدين، و إنما على المتداينين أن يحضرا عند الشهود؛ فإذا حضراهم وسألاهم إثبات شهادتهم فى الكتاب فهذه الحالة التى يجوز أن تراد بقوله تعالى : « وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا » لإثبات الشهادة فإذا ثبتت شهادتهم ثم دعوا لإقامتها عند الحاكم فهذا الدعاء هو بحضورهما عند الحاكم[2] ، على ما يأتى . وقال[3] ابن عطية : والآية كما قال الحسن جمعت أمرين على جهة الندب؛ فالمسلمون مندوبون إلى معونة إخوانهم، فإذا كانت الفسحة لكثرة الشهود والأمن من تعطيل الحق[4] فالمدعوّ مَنْدُوب، وله أن يتخلّف لأدنى عُذْر[5] ، و إن تخلّف لغير عذر فلا إثم عليه ولا ثواب له . و إذا كانت الضرورة وخِيفَ تعطل الحق أدنى خوف قوى النّدب وقرب من الوجوب ، وإذا علم أن الحق يذهب ويتلف بتأخر الشاهد عن الشهادة فواجب عليه القيام بها، لا سيّما إن كانت مُحَصَّلة وكان الدعاء إلى أدائها ، فإن هذا الظرف آكد؛ لأنها قِلادة فى العُنق وأمانة تقتضى الأداء .

قلت : وقد يستلوح من هذه الآية دليلٌ على أن جائزا للإمام أن يُقيم للناس شهودا و يجعل لهم من بيت المال كفايتهم، فلا يكون لهم شغل إلا تحمل حقوق الناس حفظا لها، و إن لم

(١) فى ب : وعطية فلا يجب الخ . (٢) فى ب : الحكام . (٣) فى ط و ب : قاله ابن عطية .
(٤) فى ه : الحقوق . (٥) فى ط : لعذر .

يكن ذلك ضاعت الحقوق وبطلت . فيكون المعنى ولا يأب الشهداء إذا أخذوا حقوقهم أن يجيبوا . والله أعلم . فإن قيل : هذه شهادة بالأجرة؛ قلنا : إنما هى شهادة خالصة من قوم استوفوا حقوقهم من بيت المال ، وذلك كأرزاق القضاة والولاة و جميع المصالح التى تعين[1] للمسلمين وهذا من جملتها . والله أعلم . وقد قال تعالى : « وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا[2] » ففرض لهم .

التاسعة والثلاثون — لما قال تعالى : « وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا » دلّ على أن الشاهد هو الذى يمشى إلى الحاكم ، وهذا أمر بُنِى عليه الشرع وعُمِل به فى كل زمان وفهمته كل أمة ، ومن أمثالهم : « فى بَيْتِه يُؤتَى الحَكَمُ » .

الموفية أربعين — و إذا ثبت هـذا فالعبد خارج عن جملة الشهداء ، وهو يخص عموم قوله : « مِنْ رِجَالِكُمْ » لأنه لا يمكنه أن يجيب ، ولا يصح له أن يأتى ؛ لأنه لا استقلال له بنفسه ، وإنما يتصرّف بإذن غيره ، فانحط عن منصب الشهادة كما انحط عن منزل الولاية . نعم ! وكما انحط عن فرض الجمعة والجهاد والحج ، على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى .

الحادية والأربعون — قال علماؤنا : هـذا فى حال الدعاء إلى الشهادة . فأما من كانت عنده شهادة لرجل لم يعلمها مستحقُّها الذى ينتفع بها ، فقال قوم : أداؤها ندب لقوله تعالى : «وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا» ففرض الله الأداء عند الدعاء ؛ فإذا لم يُدْع كان ندبا ؛ لقوله عليه السلام : " خير الشهداء الذى يأتى بشهادته قبل أن يسألها " رواه الأئمة . والصحيح أن أداءها فرض و إن لم يُسْألها إذا خاف على الحق ضياعه أو فوته ، أو بطلاق أو عتق على من أقام على تصرفه على الاستمتاع بالزوجة واستخدام العبد إلى غير ذلك ؛ فيجب على من تحمل شيئا من ذلك أداءُ تلك الشهادة ، ولا يَقِف أداؤها على أن تسأل منه فيضيع الحق ؛ وقد قال تعالى : «وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ[3]» وقال : «إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ[4]» . وفى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم : " انصر أخاك ظالما أو مظلوما " . فقد تعيّن عليه نصره بأداء الشهادة التى له عنده إحياءً لحقه الذى أماته الإنكار .

(١) فى جـ : تعين المسلمين . (٢) راجع جـ ٨ ص ١٧٨ (٣) راجع جـ ١٨ ص ١٥٩
(٤) راجع جـ ١٦ ص ١٢٢

الثانيـة والأربعون — لا إشكال فى أن من وجبت عليـه شهادةٌ على أحَدِ الأوْجُه التى ذكرناها فلم يؤدها أنها جُرحة فى الشاهد والشهادة؛ ولا فرق فى هذا بين حقوق الله تعالى وحقوق الآدميين؛ هـذا قول ابن القاسم وغيره . وذهب بعضهم إلى أن تلك الشهادة إن كانت بحق من حقوق الآدميين كان ذلك جُرحةً فى تلك الشهادة نفسها خاصةً، فلا يصلح له أداؤها بعد ذلك . والصحيح الأوّل ؛ لأن الذى يوجب جرحته إنمـا هو فسقُه بامتناعه من القيام بمـا وجب عليه من غير عذر، والفسق يسلب أهليّة الشهادة مطلقا ، وهذا واضح .

الثالثة والأربعون — لا تَعارُض بين قوله عليه السلام: "خير الشهداء الذى يأتى بشهادته قبل أن يُسألها" وبين قوله عليه السلام فى حديث عِمران بن حصين: "إنّ خيركم قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم — ثم قال عِمران : فلا أدرى أقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد قرنه مرتين أوثلاثا — ثم يكون بعدهم قوم يَشهَدون ولا يُستشْهَدون ويخونون ولا يُؤتَمنون ويَنْذِرون ولا يُوفون ويظهر فيهم السِّمن"(١) أخرجهما الصحيحان. وهذا الحديث محمول على ثلاثة أوجه: أحدها أن يراد به شاهد الزور، فإنه يشهد بما لم يستشهد، أى بما لم يتحمّله ولا حُمِّله . وذكر أبو بكر بن أبى شيبة أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه خطب بباب الجابية فقال : إنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فينا كمقامى فيكم ثم قال : "يأيها الناس آتقوا الله فى أصحابى ثم الذين يلونهـم ثم الذين يلونهم ثم يفشو الكذب وشهادة الزور" . الوجه الثانى أن يُراد به الذى يحمله الشَرَه على تنفيذ ما يشهد به ، فيبادر بالشهادة قبل أن يُسألها ؛ فهذه شهادة مردودةٌ ؛ فإن ذلك يدل على هَوًى غالب على الشاهد . الثالث ما قاله إبراهيم النخعى(٢) راوى طرق بعض هذا الحديث : كانوا يَنْهَوْنَنا ونحن غلمان عن العهد والشهادات .

الرابعة والأربعون — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ﴾ "تَسْأَمُوا" معناه تَمَلُّوا . قال الأخفش : يقال سَئِمْتُ أَسْأَمُ سَأْمًا وسَآمَةً وسَآمًا [وسَأْمَةً](٣) وسَأَمًا ؛ كما قال الشاعر :

سَئِمْتُ تَكاليفَ الحياةِ ومَن يَعِشْ * ثمانين حَوْلًا — لا أبالك — يَسْأَمِ

(١) هذه رواية مسلم . (٢) فى ب وجـ وهـ وط : بأطرق . (٣) فى جـ واللسان .

« أَنْ تَكْتُبُوهُ » فى موضع نصب بالفعل . «صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا» حالان من الضمير فى «تَكْتُبُوهُ» وقدّم الصغير اهتماما به . وهذا النهى عن السآمة إنما جاء لتردّد المداينة عندهم فخيف عليهم أن يَمَلُّوا الكَتْب، و يقول أحدهم : هذا قليل لا أحتاج إلى كَتْبِه ؛ فأكّد تعالى التحضيض(١) فى القليل والكثير . قال علماؤنا : إلا ما كان من قيراط ونحوه لتزارته وعدم تشوّف النفس إليه إقرارًا و إنكارا .

الخامسة والأربعون — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ معناه أعدل ، يعنى أن يُكْتَب القليل والكثير و يُشْهَد عليه . ﴿ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ ﴾ أى أصح وأحفظ . ﴿ وَأَدْنَى ﴾ معناه أقرب . و ﴿ تَرْتَابُوا ﴾ تَشُكُّوا .

السادسة والأربعون — قوله تعالى : « وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ » دليل على أن الشاهد إذا رأى الكتاب ولم يذكر الشهادة لا يؤدّيها لما دخل عليه من الريبة فيها، ولا يؤدّى إلّا ما يعلم ، لكنه يقول : هذا خطّى ولا أذكر الآن ما كتبتُ فيه . قال ابن المنذر : أكثر مَن يُحْفَظ عنه من أهل العلم يمنع أن يشهد الشاهد على خطه إذا لم يذكر الشهادة . واحتجّ مالك على جواز ذلك بقوله تعالى : « وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا »(٢) . وقال بعض العلماء : لمّا نسب الله تعالى الكتابة إلى العدالة وَسِعه أن يشهد على خطه و إن لم يتذكّر . ذكر ابن المبارك عن مَعْمَر عن ابن طاوُس عن أبيه فى الرجل يشهد على شهادةٍ فينساها قال : لا بأس أن يشهد إن وجد علامتَه فى الصَّكّ أو خطّ يده . قال ابن المبارك : استحسنتُ هذا جدًّا . وفيما جاءت به الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه حكم فى أشياء غير واحدة بالدلائل والشواهد، وعن الرسل من قبله ما يدلّ على صحة هذا المذهب . والله أعلم . وسيأتى لهذا مزيد بيان فى « الأحقاف »(٣) إن شاء الله تعالى .

السابعة والأربعون — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً(٤) حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ ﴾ «أن» فى موضع نصب استثناءً ليس من الأول . قال الأخفش [أبو سعيد](٥) : أى إلّا أن تقع تجارة، فكان بمعنى وقع وحدث . وقال غيره : «تُدِيرُونَهَا» الخبر . وقرأ عاصم وحده «تِجَارَةً»

(١) كذا فى جـ وه ، وفى ب و أ و حـ وط : التحصين .
(٢) راجع جـ ٩ ص ٢٤٤
(٣) راجع جـ ١٦ ص ١٨١ فما بعد .
(٤) قراءة نافع . .
(٥) من ب .

على خبر كان واسمها مضمر فيها . « حَاضِرَةً » نعت لتجارة ، والتقـدير إلا أن تكون التجارةُ تجارةً ، أو إلا أن تكون المبايعةُ تجارةً ؛ هكذا قدّره مكّى وأبو علىّ الفارسىّ ؛ وقد تقدّم نظائره والاستشهاد عليه . ولمّا علم الله تعالى مشقة الكتّاب عليهم نصّ على ترك ذلك ورفع الجناح فيه فى كل مبايعة بنقد ، وذلك فى الأغلب إنما هو فى قليل كالمطعوم ونحوه لا فى كثير كالأملاك ونحوها . وقال السُّدّىّ والضّحاك : هذا فيما كان يدًا بيد .

الثامنة والأربعون — قوله تعـالى : ﴿ تُدِيرُونَهَـا بَيْنَكُمْ ﴾ يقتضى التقابض والبينـونة بالمقبوض . ولمّـا كانت الرِّباع والأرض وكثير من الحيوان لا يقبل البينونة ولا يغاب عليه ، حَسُن الكَتْبُ فيها ولحقت فى ذلك مبايعـة الدَّين ؛ فكان الكتاب توثّقا لِمـا عسى أن يطرأ من اختلاف الأحوال وتغيُّر القلوب . فأما إذا تفاصـلا فى المعاملة وتقابضا وبان كل واحد منهما بما ابتاعه من صاحبه ، فيقلّ فى العادة خوف التنازع إلا بأسباب غامضة . ونبّه الشرع على هذه المصالح فى حالتى النسيئة والنقد وما يغاب عليـه وما لا يغاب ، بالكتاب والشهادة والرهن . قال الشافعى : البيوع ثلاثة : بيع بكتاب وشهود ، وبيع برهان ، وبيع بأمانة ؛ وقرأ هذه الآية . وكان ابن عمر إذا باع بنقد أشهد ، وإذا باع بنسيئة كتب .

التاسعة والأربعون — قوله تعـالى : ﴿ وَأَشْهِدُوا ﴾ قال الطبرىّ : معناه وأشهدوا على صـغير ذلك وكبيره . واختلف الناس هل ذلك على الوجوب أو النـدب ؛ فقال أبو موسى الأشعرى وابن عمر والضحّاك وسعيد بن المسيِّب وجابر بن زيد ومجاهد وداود بن علىّ وابنه أبو بكر : هو على الوجوب ؛ ومِن أشدِّهم فى ذلك عطاء قال : أشْهد إذا بعت وإذا اشتريت بدرهم أو نصف درهم أو ثلث درهم أو أقلّ من ذلك ؛ فإن الله عز وجل يقول : ﴿ وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ ﴾ . وعن إبراهيم قال : أشْهِدْ إذا بعتَ وإذا اشتريت ولو دَسْتَجَة[1] بَقْل . وممن كان يذهب إلى هذا ويرجّحه الطبرىّ ، وقال : لا يحلّ لمسلم إذا باع وإذا اشترى إلا أن يُشْهد ، وإلا كان مخالفا كتاب الله عزّ وجل ، وكذا إن كان إلى أجل فعليه أن يكتُب ويُشْهـد إن

(١) الدستجة : الحزمة .

وجد كاتبا . وذهب الشعبي والحسن إلى أن ذلك على النّدْب والإرشاد لا على الحَتْم . ويُحكى أن هذا قول مالك والشافعيّ وأصحاب الرأى . وزعم ابن العربيّ أن هذا قول الكافّة، قال : وهو الصحيح . ولم يحك عن أحد ممن قال بالوجوب إلا الضحاك . قال وقد باع النبيّ صلى الله عليه وسلم وكتَب . قال : ونسخة كتابه : " بسم الله الرحمن الرحيم . هذا ما اشترى العدّاء بن خالد بن هوذة من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، اشترى منه عبدا — أو أمة — لا داءَ(١) ولا غائلَةَ ولا خِبْثَة بيعَ المسلم المسلم " . وقد باع ولم يُشهد ، واشترى ورَهَن دِرعَه عند يهوديّ ولم يُشهد . ولو كان الإشهاد أمرا واجبا لوجب مع الرهن لخوف المنازعة .

قلت : قد ذكرنا الوجوب عن غير الضحاك . وحديث العدّاء هذا أخرجه الدّارقطنيّ وأبو داود . وكان إسلامه بعد الفتح وحُنَين، وهو القائل : قاتلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حُنَيْن فلم يُظهِرنا الله ولم ينصرنا ، ثم أسلم فحسن إسلامه . ذكره أبو عمر، وذكر حديثه هذا ، وقال فى آخره : « قال الأصمعيّ : سألت سعيد بن أبى عروبة عن الغائلة فقال : الإباق والسرقة والزنا ، وسألته عن الخِبْثَة فقال : بيع أهل عهد المسلمين » . وقال الإمام أبو محمد بن عطية : والوجوب فى ذلك قَلِقٌ ، أمّا فى الدّقائِق(٢) فصعب شاقّ ، وأما ما كثُر فربما يقصد التاجر الاستئلاف بترك الإشهاد، وقد يكون عادة فى بعض البلاد، وقد يَستَحْيي من العالم والرجل الكبير الموقّر فلا يُشهد عليه ؛ فيدخل ذلك كله فى الائتمان ويبقى الأمر بالإشهاد ندبا ؛ لما فيه من المصلحة فى الأغلب ما لم يقع عذر يمنع منه كما ذكرنا . وحكى المهدويّ والنحاس ومكى عن قوم أنهم قالوا : « وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ » منسوخ بقوله : « فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا » . وأسنده النحاس عن أبى سعيد الخدرىّ، وأنه تلا « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ » إلى قوله « فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِى اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ »، قال : نسخت هذه الآية ما قبلها . قال النحاس : وهذا قول الحسن والحكم وعبد الرحمن بن زيد . قال الطبرىّ : وهذا لا معنى له ؛ لأن هذا حكم غير

(١) الداء : ما دلس فيه من عيب يخفى أو علة باطنة لا ترى . والشك من الراوى كما فى الاستيعاب . وفيه : " بيع المسلم المسلم " . كما فى هـ وجـ وب وأ ، وفى حـ : " بيع المسلم للمسلم " . (٢) كذا فى ط وهـ وجـ وب وابن عطية . وفى ا وحـ : الوثائق .

الأول، و إنما هـذا حُكْم من لم يجد كاتبا قال الله عز وجل : « وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا — أى فلم يطالبه برهن — فَلْيُؤَدِّ الَّذِى اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ » . قال : ولو جاز أن يكون هـذا ناسخا للأول لجـاز أن يكون قـوله عز وجل : « وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ »(١) الآية ناسخا لقوله عز وجل : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ» الآية و لجاز أن يكون قوله عز وجل : «فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ » ناسخا لقوله عز وجل : « فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ » وقال بعض العلماء : إن قوله تعالى «فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا» لم يتبين تأخر نزوله عن صدر الآية المشتملة على الأمر بالإشهاد، بل وردا معا . ولا يجوز أن يرد الناسخ والمنسوخ معا جميعا فى حالة واحدة . قال: وقد روى عن ابن عباس أنه قال لمـا قيل له : إن آية الدَّيْن منسوخة قال : لا والله إن آية الدَّيْن محكمة ليس فيها نسخ قال : والإشهاد إنمـا جعل للطمأنينة، وذلك أن الله تعالى جعل لتوثيق الدَّيْن طُرُقا، منها الكتاب، ومنها الرهن، ومنها الإشهاد. ولا خلاف بين علماء الأمصار أن الرهن مشروع بطريق الندب لا بطريق الوجوب . فيعلم من ذلك مثـله فى الإشهاد . وما زال الناس يتبايعون حضرا وسفرا و برا وبحرا وسهلا وجبلا من غير إشهاد مع علم الناس بذلك من غير نكير؛ ولو وجب الإشهاد ما تركوا النكير على تاركه .

قلت : هذا كله استدلال حسن؛ وأحسن منه ماجاء من صريح السنة فى ترك الإشهاد، وهو ما خرّجه الدارقطنىّ عن طارق بن عبد الله المحاربىّ قال : " أقبلنا فى ركب من الرَّبَذَةِ(٢) وجنوب الرَّبذة حتى نزلنا قريبا من المدينة ومعنا ظعينة لنا . فبينا نحن قعود إذ أتانا رجل عليه ثوبان أبيضان فسلّم فرددنا عليه ، فقال : مِن أين [أقبل](٣) القوم؟ فقلنا : من الربذة وجنوب الربذة . قال : ومعنا جمل أحمر، فقال : تبيعونى جملكم هذا؟ فقلنا نعم . قال بكم؟ قلنا : بكذا وكذا صاعا من تَمْر . قال : فما استوضَعنا شيئا وقال : قد أخذته، ثم أخذ برأس الجمل حتى

(١) راجع جـ ٥ ص ١٠٤ وص ٨٠ وص ٣١٤ وص ٣٢٧ (٢) الربذة (بالتحريك) : من قرى المدينـة على ثلاثة أميال قريبـة من ذات عرق على طريق الحجاز إذا رحلت من فيد تريد مكة؛ وبهـذا الموضع قبر أبى ذر الغفارى رضى الله عنـه ، وكان قـد خرج إليها مغاضبا لعثمان بن عفان رضى الله عنـه فأقام بها إلى أن مات سنة ٣٢ هـ (عن معجم البلدان لياقوت) . (٣) من الدارقطنىّ .

دخل المدينة فتوارى عنا، فتلاومنا بيننا وقلنا : أعطيتم جملكم من لا تعرفونه ! فقالت الظعينة : لا تلاوَموا فقد رأيتُ وجه رجل ما كان ليخفركم ، ما رأيت وجه رجل أشبهَ بالقمر ليلة البدر من وجهه . فلما كان العشاء[1] أتانا رجل فقال : السلام عليكم، أنا رسول رسولِ الله صلى الله عليه وسلم إليكم، و إنه أمركم أن تأكلوا من هذا حتى تشبعوا، وتكتالوا حتى تستوفوا . قال : فأكلنا حتى شبِعنا ، واكتلنا حتى استوفينا " . وذكر الحديث الزهريّ عن عمارة بن خُزَيْمة أنّ عمّه حدّثه وهو من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم ابتاع فرسا من أعرابي؛ الحديث . وفيه : فطَفِقَ الأعرابيّ يقول : هَلُمَّ شاهدا يشهد أنى بعتُك — قال خُزَيْمَةُ بن ثابت : أنا أشهد أنك قد بعته . فأقبل النبيّ صلى الله عليه وسلم على خُزَيْمَةَ فقال : "بم تشهد" ؟ فقال : بتصديقك يا رسول الله . قال : فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم شهادة خزيمة بشهادة رجلين . أخرجه النسائى وغيره .

الموفية خمسين — قوله تعالى : ﴿ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ﴾ فيه ثلاثة أقوال :

الأوّل[2] — لا يكتب الكاتب ما لم يُمْلَ عليه، ولا يزيد الشاهد فى شهادته ولا ينقص منها . قاله الحسن وقتادة وطاوس وابن زيد وغيرهم .

وروى عن ابن عباس ومجاهد وعطاء أنّ المعنى لا يمتنع الكاتب أن يكتب ولا الشاهد أن يشهد . « وَلَا يُضَارَّ » على هذين القولين أصله يُضَارِرَ بكسر الراء، ثم وقع الإدْغام ، وفتحت الراء فى الجزم لخفّة الفتحة . قال النحاس : و رأيت أبا إسحاق يميل إلى هذا القول، قال : لأن بعده « وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ » فالأولى أن تكون، من شهد بغير الحق أو حرّف فى الكتابة أن يقال له : فاسق ، فهو أولى بهذا ممن سأل شاهدا أن يشهد وهو مشغول . وقرأ عمر بن الخطاب وابن عباس وابن أبى إسحاق يُضَارِرَ بكسر الراء الأولى .

وقال مجاهد والضحاك وطاوس والسدّى وروى عن ابن عباس : معنى الآية " وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ " بأن يُدعَى الشاهدُ إلى الشهادة والكاتبُ إلى الكتْب وهما مشغولان ، فإذا اعتذرا بعذرهما أخرجهما[3] وآذاهما ، وقال : خالفتما أمر الله، ونحو هذا من القول

(١) كذا فى الدارقطنى ، وفى الأصول جميعا : العشى .
(٢) الثانى قول ابن عباس والثالث قول مجاهد والضحاك .
(٣) فى جـ و ب و ط : خرج .

فيضرّ بهما . وأصل « يضارّ » على هذا يضارَرَ بفتح الراء، وكذا قرأ ابن مسعود « يضارَر » بفتح الراء الأولى؛ فنهى الله سبحانه عن هـذا ؛ لأنه لو أطلقه لكان فيه شـغل لهما عن أمر دينهما ومعاشهما . ولفظ المضارة؛ إذْ هو من اثنين، يقتضى هذه المعانى . والكاتب والشهيد على القولين الأوّلين رفع بفعلهما، وعلى القول الثالث رفع على المفعول الذى لم يسم فاعله .

الحادية والخمسون — قوله تعـالى : ﴿ وَإِنْ تَفْعَلُوا ﴾ يعنى المضارّة، ﴿ فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ ﴾ أى معصية؛ عن سفيان الثورىّ . فالكاتب والشاهد يعصيان بالزيادة أو النقصان ، وذلك من الكذب المؤذى فى الأموال والأبدان، وفيـه إبطال الحـق . وكذلك إذايتهما إذا كانا مشغولين معصية وخروج عن الصواب من حيث المخالفة لأمر الله . وقـوله « بِكُمْ » تقديره فسوقٌ حالٌّ بكم .

الثانية والخمسون — قوله تعـالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ وعدٌ من الله تعـالى بأن من اتقاه علّمه، أى يجعل فى قلبه نورا يفهم به ما يُلقى إليه؛ وقد يجعل الله فى قلبه ابتداء فرقانا، أى فيْصَلا يفصل به بين الحق والباطل؛ ومنه قوله تعـالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا »[1] . والله أعلم .

قوله تعـالى : ﴿ وَإِنْ كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨٣﴾

فيه أربع وعشرون[2] مسألة :

الأولى — لمّا ذكر الله تعـالى النّدب إلى الإشهاد والكتْب لمصـلحة حفظ الأموال والأديان[3]، عقّب ذلك بذكر حال الأعذار المـانعة من الكتْب، وجعل لها الرهن، ونص من

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٩٦ (٢) اعتمدنا أربع لما فى هـ و أ وجـ عند تمام الحادية والعشرين قوله : تمرّضت هنا ثلاث مسائل تمة أربع وعشرين . (٣) كذا فى الأصول وابن عطية . والأديان : الطاعات، وعدم أداء الحقوق فسوق عن أمر الله . ولعله : الأبدان، راجع تفسير قوله تعالى : « فسوق بكم » .

أحوال العذر على السفر الذى هو غالب الأعذار، لا سيما فى ذلك الوقت لكثرة الغزو، و يدخل فى ذلك بالمعنى كلُّ عذر . فربّ وقت يتعذّر فيه الكاتب فى الحضر كأوقات أشغال النـاس و بالليل، وأيضا فالخوف على خراب ذمّة الغريم عذرٌ يوجب طلب الرهن . وقد رهن النبيّ صلى الله عليه وسـلم دِرْعَه عند يهودى طلب منه سلَف الشـعير فقال : إنمـا يريد محمد أن يذهب بمـالى . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "كذب إنّى لأمينٌ فى الأرض أمينٌ فى السماء ولو ائتمننى لأدّيت آذهبوا إليه بدرعى" فـات ودِرعه مرهونة صلى الله عليه وسلم، على ما يأتى بيانه آنفًا .

الثانيـــة — قال جمهور من العلماء[1] : الرّهْنُ فى السفر بنص التنزيل، وفى الحضر ثابت بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم، وهذا صحيح . وقد بيّنا جوازه فى الحضر من الآية بالمعنى، إذْ قد تترتّب الأعذار فى الحضر، ولم يُروَ عن أحدٍ منعُه فى الحضر سوى مجـاهد والضحاك وداود، متمسّكين بالآية . ولا حجة فيها؛ لأن هذا الكلام و إن كان خرج مخرج الشرط فالمراد به غالب الأحوال . وليس كون الرهن فى الآية فى السفر ممـا يحظر فى غيره . وفى الصحيحين وغيرهما عن عائشة أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم اشترى من يهودى طعاما إلى أجلٍ و رهنه دِرعاً له من حديد . وأخرجه النسائى من حديث ابن عباس قال : توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ودِرْعُه مرهونةٌ عند يهوديّ بثلاثين صاعا من شعير لأهله .

الثالثـة — قوله تعـالى : ﴿وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا﴾ قرأ الجمهور « كاتبا » بمعنى رجل يكتب . وقرأ ابن عباس وأُبىّ ومجاهد والضحاك وعِكرِمة وأبو العالية « ولم تجدوا كِتابا » . قال أبو بكر الأنبـارى : فسّره مجاهد فقال : معناه فإن لم تجـدوا مِدادا يعنى فى الأسـفار . وروى عن ابن عباس « كُتّابًا » . قال النحاس : هذه القراءة شاذّة والعامّة على خلافها، وقلّما يخرج شىء عن قراءة العـامة إلا وفيه مَطْعَن ؛ ونسَـق الكلام على كاتب ؛ قال الله عز وجل قبـل هذا : «وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ» وكُتّابٌ يقتضى جماعةً . قال ابن عطية : كُتّابًا يحسُن من حيث

(١) فى ب : الجمهور من العلماء، وفى جـ : جمهور العلماء .

لكل نازلة كاتب، فقيل للجماعة : ولم تجدوا كتابا . وحكى المهدوىّ عن أبى العالية أنه قرأ « كُتُباً » وهذا جمع كِتاب من حيث النوازل مختلفة . وأمّا قراءة أبىّ وابن عباس « كُتَّاباً » فقال النحاس ومكىّ : هو جمع كاتب كقائم وقِيام . مكى : المعنى وإن عدِمتِ الدواة والقلم والصحيفة . ونفْىُ وجود الكاتب يكون بعدم أى آلة اتّفق، ونفْى الكاتب أيضا يقتضى نفى الكتاب ؛ فالقراءتان حسنتان إلا من جهة خط المصحف .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ ﴾ وقرأ أبو عمرو وابن كثير « فَرُهُنٌ » بضم الراء والهاء، وروى عنهما تخفيف الهاء . وقال الطبرىّ : تأوّل قوم أن « رُهُنا » بضم الراء والهاء جمع رِهان، فهو جمعُ جمعٍ، وحكاه الزجاج عن الفرّاء . وقال المهدوى : « فرهان » إبتداء والخبر محذوف، والمعنى فرهان مقبوضة يكفى من ذلك . قال النحاس : وقرأ عاصم بن أبى النَّجُود « فَرُهْنٌ » بإسكان الهاء، ويروى عن أهل مكة . والباب فى هذا « رِهَانٌ » ؛ كما يقال : بغل وبِغَال ، وكَبْش وكِباش ؛ ورُهُنٌ سبيله أن يكون جمعَ رِهان ؛ مثـل كِتاب وكُتُب . وقيل : هو جمع رَهْن ؛ مثل سَقْف وسُقُف، وحَلْق وحُلُق، وفَرْش وفُرُش، وتَشْر وتُشُر[1]، وشبهه . « ورُهْن » بإسكان الهاء سبيله أن تكون الضمة حذفت لثقلها . وقيل : هو جمع رهن ؛ مثل سَهْم حَشْرٌ، أى دقيق، وسِهام حَشْرٌ . والأوّل أولى ؛ لأن الأوّل ليس بنعت وهذا نعت . وقال أبو على الفارسى : وتكسير « رَهْنٌ » على أقل العـدد لم أعلمه جاء ، فلو جاء كان قياسه أفْعُلا ككلب وأكْلُب ؛ وكأنهم استغنوا بالقليل عن الكثير ، كما استغنى ببناء الكثير عن بناء القليـل فى قولهم : ثلاثة شُسُوع ، وقد استغنى ببنـاء القليل عن الكثير فى رَسَن وأرْسَان ؛ فرَهْن يجمع على بناءين وهما فُعُـل وفِعَال . الأخفش : فَعْل على فُعُـل قبيح وهو قليل شاذّ ، قال : وقد يكون « رُهُن » جمعا للرهان، كأنه يجمع رَهْن على رِهَان ، ثم يجمع رِهان على رُهُن ؛ مثل فِراش وفُرُش .

---

(١) فى جـ : نشر ونشر وبه قرأ نافع « نُشُرا بين يدى رحمته » أو بشر وبشر : لأن السين غير منقوطة . وفى أ : نسر بالنون ومهملة ، وفى هـ : بسرا بالباء . والله أعلم .

الخامســـة — معنى الرَّهْن : احتباس العين وثيقةً بالحق ليُسْتَوْفَى الحق من ثمنها أو من ثمن منافعها عند تعذر أخذه من الغريم؛ هكذا حدّه العلماء، وهو فى كلام العرب بمعنى الدوام والاستمرار . وقال ابن سِيدَه : ورهنه أى أدامه ؛ ومن رهن بمعنى دام قولُ الشاعر :

الخُبْزُ واللَّحْمُ لهم راهِنٌ * وقَهْوَةٌ رَاوُوقها ساكِبُ

قال الجوهرى : ورَهَن الشيءُ رَهْنا أى دام . وأرهنتُ لهم الطعامَ والشراب أدمتـه لهم ، وهو طعام راهن . والراهن : الثابت، والراهن : المهزول من الإبل والناس؛ قال :

إمّا تَرَىْ جِسْمِىَ خَلًّا قـد رَهَن * هَزْلًا وما تَجْدُ الرجالِ فى السِّمَنْ

قال ابن عطية : ويقال فى معنى الرهن الذى هو الوَثِيقَـةُ من الرَّهْن : أرْهَنتُ إرهانا ؛ حكاه بعضهم . وقال أبو علىّ : أرْهنتُ فى المُغَالاة، وأما فى القرض والبيع فرهنتُ . وقال أبو زيد : أرهنت فى السلعة إرهانا : غاليت بها ؛ وهو فى الغلاء خاصة . قال :

* عِيدِيَّةً أُرهِنَتْ فيها الدَّنَانِيرُ *

يصف ناقة . والعِيدُ بطن من مهرة[1] وإبِلُ مَهْرة موصوفة بالنجابة . وقال الزجاج : يقال فى الرهن : رَهَنْت وأرهنت؛ وقاله ابن الأعرابى والأخفش . قال عبد الله بن همام السَّلُولى :

فلمّـا خَشِيتُ أظَافِيرَهُمْ * نَجَوتُ وأرْهَنتُهم مالكا

قال ثَعْلَب : الرواة كلهم على أرهنتهم ، على أنه يجوز رَهَنْتُه وأرْهَنتُه ، إلا الأصمعى فإنه رواه وأَرْهَنُهُم ، على أنه عطف بفعل مستقبل على فعل ماض، وشبّهه بقولهم : قمتُ وأصُكّ وجهَه، وهو مذهب حسَنٌ؛ لأن الواو واو الحال؛ فجعل أصُكّ حالا للفعل الأول على معنى قمت صاكا وجهه، أى تركتُه مقيما عندهم؛ لأنه لا يقال : أرْهَنْت الشيء، وإنما يقال : رهَنْتُه . وتقول : رهنت لسانى بكذا، ولا يقال فيه : أرهنت . وقال ابن السِّكّيت : أرهنت فيها بمعنى أسلفت . والمرتَهِن : الذى يأخذ الرهن . والشيء مرهون ورَهِين، والأنثى رَهِينة . وراهنت فلانا على كذا مُراهنةً : خاطرته . وأرهنت به ولدى إرهانا : أخطرتهم به خَطَرا . والرَّهِينَةُ واحدة

(١) هو مهرة بن حيدان أبو قبيلة وهم حىّ عظيم . وصدر البيت : * يطوى ابن سلمى بها من راكب بعدا *

الرهائن ؛ كله عن الجوهرى . ابن عطية : ويقال بلا خلاف فى البيع والقرض : رهنتُ رهْنا، ثم سُمّى بهذا المصدر الشيءُ المدفوع تقول : رهنت رهنا، كما تقول رهنت ثوبا .

السادسة — قال أبو على : ولما كان الرهن بمعنى الثبوت ،والدوام فمن تَمّ بطل الرهن عند الفقهاء إذا خرج من يد المرتهن إلى الراهن بوجه من الوجوه ؛ لأنه فارق ما جُعل [باختيار المرتهن](١) له .

قلت — هذا هو المعتمد عندنا فى أن الرهن متى رجع إلى الراهن باختيار المرتهن بطل الرهْن؛ وقاله أبو حنيفة، غير أنه قال : إن رجع بعارية أو وديعة لم يبطل . وقال الشافعى : إن رجوعه إلى يدِ الراهن مطلقا لا يبطل حكم القبض المتقدّم ؛ ودليلنا « فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ » ، فإذا خرج عن يد القابض لم يصدق ذلك اللفظ عليه لغةً، فلا يصدق عليه حكما،وهذا واضح.

السابعة — إذا رهنَه قولا ولم يقبضه فعلا لم يوجب ذلك حكما؛ لقوله تعالى: « فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ » . قال الشافعى : لم يجعل الله الحكم إلّا برهن موصوف بالقبض، فإذا عُدمت الصفة وجبَ أن يعدم الحكم، وهذا ظاهر جِدًّا . وقالت المالكية : يلزم الرهن بالعقد ويجبر الراهن على دفع الرهن ليحوزه المرتهن؛ لقوله تعالى : « أَوْفُوا بِالْعُقُودِ »(٢) وهذا عَقْدٌ ، وقوله « بِالْعَهْدِ »(٣) وهذا عهد . وقوله عليه السلام : "المؤمنون عند شروطهم" وهذا شرط ،فالقبض عندنا شرطٌ فى كمال فائدته . وعندهما شرط فى لزومه وصحته .

الثامنة — قوله تعالى: ﴿ مَقْبُوضَةٌ ﴾ يقتضى بينونة المرتهن بالرهن . وأجمع الناس على صحة قبض المرتهن،وكذلك على قبض وكيله . واختلفوا فى قبض عَدْل يوضع الرهن على يديه(٤) ؛ فقال مالك وجميع أصحابه وجمهور العلماء : قبض العَدْل قبضٌ . وقال ابن أبى ليلى وقتادة والحكَم وعطاء: ليس بقبض،ولا يكون مقبوضا إلا إذا كان عند المرتهِن، ورأوا ذلك تعبُّدا. وقول الجمهور أصح من جهة المعنى؛ لأنه إذا صار عند العدل صار مقبوضا لغة وحقيقة؛لأن العدل نائب عن صاحب الحق وبمنزلة الوكيل ؛ وهذا ظاهر .

التاسعة — ولو وُضع الرهنُ على يدىْ عَدْل فضاع لم يضمن المرتهن ولا الموضوع على يده؛ لأن المرتهن لم يكن فى يده شيء يضمنه . والموضوع على يده أمينٌ والأمين غير ضامن .

(١) الزيادة فى جـ . (٢) راجع جـ٦ ص٣١ (٣) راجع جـ١٠ ص٢٩٦ (٤) كذا فى هـ، وفى غيرها : يده .

العـاشرة — لمـا قال تعالى : «مَقْبُوضَةٌ» قال علماؤنا : فيه ما يقتضى بظاهره ومطلقه جواز رهن المُشَاع[1] . خلافا لأبي حنيفة وأصحابه ، لا يجوز عندهم أن يرهنه ثُلُثَ دار ولا نصفا من عَبْـد ولا سيف ، ثم قالوا : إذا كان لرجلين على رجل مالٌ هما فيـه شريكان فرهنهما بذلك أرضا فهو جائز إذا قبضاها . قال ابن المنذر : وهذا إجازة رهن المشَاع ، لأن كل واحد منهما مرتهن نصف دار[2] . قال ابن المنذر : رهن المشاع جائز كما يجوز بيعه .

الحادية عشرة — ورهن ما فى الذِّمة جائز عند علمائنا ، لأنه مقبوض خلافا لمن منع ذلك ؛ ومثاله رجلان تعاملا لأحدهما على الآخر دينٌ فرهنه دينه الذى عليه . قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : وكل عرض جاز بيعه جاز رهنه ، ولهذه العلة جوّزنا رهن ما فى الذمة ؛ لأن بيعه جائز ، ولأنه مال تقع الوَثِيقَة به فجاز أن يكون رهنا ، قياسا على سلعة موجودة . وقال من منع ذلك : لأنه لا يتحقق إقباضُه والقبض شرط فى لزوم الرهن ؛ لأنه لا بدّ أن يستوفى الحق منه عند المحل ، ويكون الاستيفاء من ماليّته لا من عينه ولا يتصوّر ذلك فى الدّيْن .

الثانية عشرة — روى البخارىّ عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الظَّهْرُ يُركب بنفقته إذا كان مرهونا ولبن الدّر يشرب بنفقته إذا كان مرهونا وعلى الذى يركب و يشرب النفقة" . وأخرجه أبو داود وقال بدل "يشرب" فى الموضعين : "يحلب" . قال الخطّابىّ : هـذا كلام مُبْهم ليس فى نفس اللفظ بيانُ مَن يركب و يحلب ، هـل الراهن أو المرتهن أو العدل الموضوع على يده الرهن ؟ .

قلت : قد جاء ذلك مبيّنا مفسّرا فى حديثين ، و بسببهما اختلف العلماء فى ذلك ؛ فروى الدارقطـنىّ من حديث أبى هريرة ذكر النبى صـلى الله عليـه وسلم قال : " إذا كانت الدابة مرهونة فعلى المرتهن علفها ولبن الدّر يشرب وعلى الذى يشرب نفقتـه " . أخرجه عن أحمد ابن علىّ بن العلاء حدّثنا زياد بن أيوب حدّثنا هشيم حدّثنا زكريا عن الشعبى عن أبى هريرة . وهو قول أحمد و إسحاق : أن المرتهن ينتفع من الرهن بالحلب والركوب بقدر النفقة . وقال أبو ثور : إذا كان الراهن ينفق عليه لم ينتفع به المرتهن . و إن كان الراهن لا ينفق عليه وتركه

(١) فى ه : المتاع .
(٢) كذا فى الأصول ، ينبغى : نصف أرض .

فى يد المرتهن فأنفق عليه فله ركوبه واستخدامُ العبـد . وقاله الأوزاعىّ والليث . الحديث الثانى خرّجه الدار قطنىّ أيضا ، وفى إسناده مقال ويأتى بيانه — من حديث إسماعيل بن عياش عن ابن أبى ذِئب عن الزهرى عن المَقْبُرى[1] عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يَغْلَق الرهنُ[2] لصاحبه غُنْمه وعليه غُرْمه " . وهو قول الشافعى والشعبىّ وابن سيرين ، وهو قول مالك وأصحابه . قال الشافعى : منفعة الرهن للراهن ، ونفقته عليه ، والمرتهن لا ينتفع بشىء من الرهن خَلَا الإحفاظ للوثيقة . قال الخطابى : وهو أولى الأقوال وأصحها ، بدليل قوله عليه السلام : "لا يغلق الرهن مِن صاحبه الذى رهنه[له غنمه وعليه غرمه[3]]" . [قال الخطابى : وقوله : " من صاحبه أى لصاحبه[3] "] . والعرب تضع « مِن » موضع اللام ؛ كقولهم :

* أمِنْ أُمِّ أَوْفَى دِمْنَةٌ لم تُكَلِّم *

قلت : قد جاء صريحا "لصاحبه" فلا حاجة للتأويل . وقال الطحاوى : كان ذلك وقتَ كون الرِّبا مباحا ، ولم يُنْـه عن قرض جَرّ منفعـة ، ولا عن أخذ الشىء بالشىء وإن كانا غير متساويين ، ثم حرّم الربا بعد ذلك . وقد أجمعت الأمّة على أن الأمَة المرهونة[4] لا يجوز للراهن أن يطأها ؛ فكذلك لا يجوز له خدمتها . وقد قال الشعبىّ : لا ينتفع من الرهن بشىء . فهـذا الشعبى روى الحديث وأفتى بخلافه ، ولا يجوز عنده ذلك إلا وهو مَنْسُوخ . وقال ابن عبد البر وقد أجمعوا أن لبن الرهن وظهره للراهن . ولا يخـلو من أن يكون احتلابُ المرتَهِن له بإذن الراهن أو بغـير إذنه ؛ فإن كان بغير إذنه ففى حديث ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم : " لا يحتلبنّ أحد ماشية أحد إلا بإذنه " ما يردّه ويقضى بنسخه . وإن كان بإذنه ففى الأصول المجتمع عليها فى تحريم المجهول والغَرَر وبيع ما ليس عندك وبيع ما لم يُخْلَق ، ما يردّه أيضا ؛ فإنّ ذلك كان قبل نزول تحريم الرِّبا . والله أعلم .

(١) كذا فى كل الأصول ، والصواب كما فى الدار قطنى : عن الزهرى عن سعيد بن المسيب . وستأتى قريبا .

(٢) غلق الرهن : من فعل الجاهلية أن الراهن اذا لم يؤد ما عليه فى الوقت المعين ملك المرتهن الرهن فأبطله الإسلام . (عن النهاية) . (٣) الزيادة من جـ وحـ وهـ وط . هذه رواية غير المتقدّمة للدار قطنى .

(٤) فى هـ وجـ وحـ وط : الرهن .

وقال ابن خويز منداد : ولو شرط المرتهن الانتفاع بالرهن فلذلك حالتان : إن كان من قرض لم يجز، و إن كان من بيع أو إجَارَة جاز ؛ لأنه يصير بائعا(١) للسلعة بالثمن المذكور ومنافع الرهن مدّة(٢) معلومة فكأنه بيع و إجارة ، وأما فى القرض فلأنه يصير قرضا جرّ منفعةً ؛ ولأن موضوع القرض أن يكون قُرْبَةً ، فإذا دخله نفع صار زيادة فى الجنس وذلك رِبا .

الثالثة عشرة — لا يجوز غلق الرهن ، وهو أن يشترط المرتهن أنه له بحقه إن لم يأته به عند أجله . وكان هـذا من فعل الجاهلية فأبطله النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : " لا يغلقُ الرهن " هكذا قيّدناه برفع القاف على الخبر، أى ليس يغلق الرهن . تقول : أغلقت البـاب فهو مُغْلَقٌ . وغَلَقَ الرهنُ فى يد مرتهنه إذا لم يُفْتَكّ(٣)؛ قال الشاعر :

أجارَتَنـا مَنْ يجتمع يَتَفَرّقِ * ومَنْ يكُ رهْنا للحوادث يُغْـلَقِ

وقال زهير :

وفارَقْتُـك بِرَهْن لا فِـكاك له * يوم الوَداع فأمْسَى الرّهْنُ قدْ غَلِقَا

الرابعة عشرة — روى الدارقطنى من حديث سـفيان بن عيينة عن زياد بن سـعد عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :" لا يغلق الرهنُ له غنمه وعليه غرمه " . زياد بن سعد أحد الحفاظ الثقات ، وهذا إسناد حسن . وأخرجه مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب مرسلا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يغلق الرهن " . قال أبو عمـر : وهكذا رواه كل من روى الموطأ عن مالك فيما علمت؛ إلا مَعْن بن عيسى فإنه وصله ، ومَعْنٌ ثقة؛ إلا أنى أخشى أن يكون الخطأ فيـه من على بن عبد الحميد الغضائرى عن مجاهد بن موسى عن مَعْن بن عيسى . وزاد فيه أبو عبد الله عمروس(٤) عن الأبْهرى بإسناده : " له غنمه وعليه غرمه " . وهذه اللفظة قد اختلف الرواة فى رفعها ؛ فرفعها ابن أبى ذِئب ومَعْمَر وغيرهمـا . و رواه ابن وهب وقال : قال يونس قال ابن شهاب : وكان سعيد بن المسيب يقول : الرهن ممن رهنه ، له غنمه وعليه غرمه؛ فأخبر ابن شهاب أن هذا من قول سعيد لا عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . إلا أن مَعْمَرا ذكره عن

(١) فى هـ : تابعا . (٢) فى ج : « ومنافع المرهون معلومة » . (٣) فى ج : ينفك .
(٤) فى ط : ابن عمروس والتصحيح من التمهيد .

ابن شهاب مرفوعا، ومَعْمَر أثبت الناس فى ابن شهاب . وتابعه على رفعه يحيى بن أبى أُنَيْسة ويحيى ليس بالقوىّ . وأصل هذا الحديث عند أهل العلم بالنقل مُرسَلٌ، و إن كان قد وصل من جهات كثيرة فإنهم يعلّلونها . وهو مع هـذا حديث لا يرفعه أحد منهم و إن اختلفوا فى تأويله ومعناه . و رواه الدارقطنىّ أيضا عن إسماعيل بن عياش عن آبن أبى ذِئب عن الزهرىّ عن سعيد عن أبى هريرة مرفوعا. قال أبو عمر: لم يسمعه إسماعيل من آبن أبى ذئب و إنما سمعه من عَبّاد بن كثير عن ابن أبى ذئب، وعبّاد عندهم ضعيف لا يُحتج به . و إسماعيل عندهم أيضا غير مقبول الحديث إذا حدّث عن غير أهل بلده؛ فإذا حدّث عن الشاميين فحديثه مستقيم، و إذا حدّث عن المَدَنيين وغيرهم ففى حديثه خطأ كثير واضطراب .

الخامسة عشرة — نَماء الرهن داخل معه إن كان لا يتميز كالسِّمَن، أو كان نَسْلا كالولادة والنتاج ؛ وفى معناه فَسيل النخل ، وما عدا ذلك من غلّة وثمرة ولبن وصوف فلا يدخل فيه إلا أن يشترطه . والفرق بينهما أن الأولاد تبع فى الزكاة للأمهات، وليس كذلك الأصواف والألبان وثمر الأشجار؛ لأنها ليست تبعا للأمهات فى الزكاة ولا هى فى صُوَرها ولا فى معناها ولا تقوم معها، فلها حكم نفسها لا حكم الأصل خلاف الولد والنتاج. والله أعلم بصواب ذلك .

السادسة عشرة — ورَهْنُ مَن أحاط الدّين بماله جائز ما لم يُفلِس ، و يكون المرتَهِن أحق بالرهن من الغرماء ؛ قاله مالك و جماعة من الناس . وروى عن مالك خلاف هذا — وقاله عبد العزيز بن أبى سَلَمة — أن الغرماء يدخلون معه فى ذلك وليس بشىء؛ لأن من لم يُحجر عليه فتصرفاته صحيحة فى كل أحواله من بيع وشراء ، والغرماء عاملوه على أنه يبيع و يشترى و يَقْضى ، لم يختلف قول مالك فى هذا الباب، فكذلك الرهن . والله أعلم .

السابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا﴾ الآية . شَرْطٌ رُبط به وصية الذى عليه الحق بالأداء وترك المطل . يعنى إن كان الذى عليه الحق أمينًا عند صاحب الحق وثِقةً فليُؤَدِّ له ما عليه ائتمن . وقوله ﴿فَلْيُؤَدِّ﴾ من الأداء مَهْمُوز، [وهو جواب الشرط](١) و يجوز تخفيف همزه فتقلب الهمزة واوا ولا تقلب ألفا ولا تجعل بَيْن بَيْن؛ لأن الألف لا يكون

(١) من ط .

ما قبلها إلا مفتوحا . وهو أمر معناه الوجوب، بقرينة الإجماع على وجوب أداء الديون ، وثبوت حكم الحاكم به وجبره الغرماء عليه، وبقرينة الأحاديث الصِّحاح فى تحريم مال الغير .

الثامنة عشرة — قوله تعالى : ﴿ أَمَانَتَهُ ﴾ الأمانة مصدر سمى به الشيء الذى فى الذمة، وأضافها إلى الذى عليه الدين من حيث لها إليه نسبة؛ كما قال تعالى : « وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ »[1] .

التاسعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَلْيَتَّقِ اللهَ رَبَّهُ ﴾ أى فى ألّا يكتم من الحق شيئا . وقوله : ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ ﴾ تفسير لقوله : « وَلَا يُضَارِر » بكسر العين . نهى الشاهد عن أن يضر بكتمان الشهادة، وهو نهى على الوجوب بعدة قرائن منها الوعيد . وموضع النهى هو حيث يخاف الشاهد ضياع حق . وقال ابن عباس : على الشاهد أن يشهد حيثما استشهد، ويخبر حيثما استخبر، قال : ولا تقل أخبر بها عند الأمير بل أخبره بها لعله يرجع ويرعوى . وقرأ أبو عبد الرحمن « ولا يكتموا » بالياء، جعله نهيا للغائب .

الموفية عشرين — إذا كان على الحق شهود تعيّن عليهم أداؤها على الكفاية ، فإن أدّاها اثنان وأجترأ الحاكم بهما سقط الفرض عن الباقين، وإن لم يجترأ بها تعيّن المشى إليه حتى يقع الإثبات . وهذا يعلم بدعاء صاحبها، فإذا قال له : أحيي حتى بأداء ما عندك لى من الشهادة تعين ذلك عليه .

الحادية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ ﴾ خص القلب بالذكر إذ الكتم من أفعاله ، وإذ هو المُضْغَة التى بصلاحها يصلح الجسد كله كما قال عليه السلام؛ فعبر بالبعض عن الجملة ، وقد تقدم . [فى أول السورة[2]] وقال الكيا : لما عزم على ألّا يؤدّيها وترك أداءها باللسان رجع المأثم إلى الوجهين جميعا . فقوله : « آثِمٌ قَلْبُهُ » مجاز، وهو آكد من الحقيقة فى الدّلالة على الوعيد، وهو من بديع البيان ولطيف الإعراب عن المعانى . يقال : إثْمُ القلب سبب مَسخه، والله تعالى إذا مسخ قلبا جعله منافقا وطبع عليه، نعوذ بالله منه [وقد تقدم فى أول السورة[3]] . و « قلبه » رفع بـ « آثم » و « آثم » خبر

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٧ (٢) الزيادة من جـ وط . راجع جـ ١ ص ١٨٨ (٣) من ط .

«إنّ»، وإن شئت رفعت آثمـا بالابتداء، و «قلبه» فاعل يسدّ مسد الخبر والجملة خبر إن. وإن شئت رفعت آثما على أنه خبر الابتداء تنوى به التأخير. وإن شئت كان «قَلْبُهُ» بدلا من «آثِمٌ» بدل البعض من الكل. وإن شئت كان بدلا من المضمر الذى فى «آثم». وتعترضت هنا ثلاث مسائل تَتِمّة أربع وعشرين.

الأولى — أعلم أن الذى أمر الله تعالى به من الشهادة والكتابة لمراعاة صلاح ذات البَيْن ونفى التنازع المؤدّى إلى فساد ذات البَيْن؛ لئلا يسوّل له الشيطان جحود الحق وتجاوز ماحدّ له الشرع، أو ترك الاقتصار على المقدار[1] المستحق؛ ولأجله حرّم الشرع البياعات المجهولة التى اعتيادها يؤدّى إلى الاختلاف وفساد ذات البين وإيقاع التضاغُن والتباين. فمن ذلك ماحرمه الله من الميسر والقمار وشرب الخمر بقوله تعالى: «إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ[2]» الآية. فمن تأدّب بأدب الله فى أوامره ونواهيه حاز صلاح الدنيا والدّين؛ قال الله تعالى: «وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ[3]» الآية.

الثانيـــة — روى البخارىّ عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال: "من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدّى الله عنه ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله". وروى النسائىّ عن ميمونة زوج النبىّ صلى الله عليه وسلم أنها استدانت، فقيل: يا أم المؤمنين، تستدينين وليس عندك وفاء؟ قالت: إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من أخذ دينا وهو يريد أن يؤدّيه أعانه الله عليه". وروى الطحاوىّ وأبو جعفر الطبرىّ والحارث بن أبى أسامة فى مسنده عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا تُخيفوا الأنفس بعد أَمْنِها" قالوا: يا رسول الله، وما ذاك؟ قال: "الدَّيْن". وروى البخارىّ عن أنس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى دعاء ذكره: "اللهم أنى أعوذ بك من الهَمّ والحَزَن والعَجْز والكَسَل والجُبْن والبُخْل وضَلَع الدَّيْن وغَلَبة الرجال". قال العلماء: ضَلَع الدَّيْن هو الذى لا يجد دائنه من حيث يؤدّيه. وهو مأخوذ من قول العرب: حِمْل مُضْلِع أى ثقيل، ودابة مُضْلِع لا تقوى على الحَمْل؛ قاله صاحب العَيْن. وقال صلى الله عليه وسلم:

(١) فى ط: المال. (٢) راجع جـ ٦ ص ٢٨٥ (٣) راجع جـ ٥ ص ٢٧٠

" الدَّيْن شَيْن الدِّين " . وروى عنه أنه قال : " الدَّيْن هَمٌّ بالليل ومَذَلَّةٌ بالنهار " . قال علماؤنا : وإنما كان شَيْنا ومذلّة لما فيه من شغل القلب والبال والهَمِّ اللازم فى قضائه ، والتذلّل للغريم عند لقائه ، وتحمّل مِنّته بالتأخير إلى حين أوانه . وربّما يَعِد من نفسه القضاء فيُخلف ، أو يحدِّث الغريم بسببه فيكذب ، أو يحلف له فيحنث ؛ إلى غير ذلك . ولهذا كان عليه السلام يتعوّذ من المأثم والمَغْرَم ، وهو الدَّيْن . فقيل له : يا رسول الله ، ما أكثر ما تتعوّذ من المغرم ؟ فقال : " إن الرجل إذا غَرِم حدّث فكذب ووعد فأخلف " . وأيضا فربما قد مات ولم يقض الدين فيرتهن به ؛ كما قال عليه السلام : " نَسْمَة المؤمن مرتهنة فى قبره بدَيْنه حتى يُقضى عنه " . وكل هذه الأسباب مَشائن فى الدِّين تذهب جماله وتنقص كماله . والله أعلم .

الثالثـــة — لما أمر الله تعالى بالكتْب والإشهاد وأخذ الرهان كان ذلك نَصًّا قاطعا على مراعاة حفظ الأموال وتنميتها ، وردا على الجَهَلة المتصوّفة ورِعَاعها الذين لا يرون ذلك ، فيخرجون عن جميع أموالهم ولا يتركون كفاية لأنفسهم وعيالهم ؛ ثم إذا احتاج وافتقر عياله فهو إما أن يتعرّض لِمَنّ الإخوان أو لصدقاتهم ، أو أن يأخذ من أرباب الدنيا وظَلَمَتهم ، وهذا الفعل مذموم مَنْهِى عنه . قال أبو الفرج الجَوْزِىّ : ولست أعجب من المتزهّدين الذين فعلوا هذا مع قِلّة علمهم ، إنما أتعجّب من أقوام لهم عِلم وعقل كيف حَثّوا على هذا ، وأمروا به مع مضادته للشرع والعقل . فذكر المُحَاسِبِىّ (١) فى هذا كلاما كثيرا ، وشيّده أبو حامد الطُّوسِىّ ونصره . والحارث عندى أعذر من أبى حامد ؛ لأن أبا حامد كان أفقه ، غير أن دخوله فى التصوّف أوجب عليه نصرة ما دخل فيه . قال المحاسبى فى كلام طويل له : ولقد بلغنى أنه لما توفى عبد الرحمن بن عَوْف قال ناسٌ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما نخاف على عبد الرحمن فيما ترك . فقال كَعْب (٢) : سبحان الله ! وما تخافون على عبد الرحمن ؟ كَسَبَ طَيِّبا وأنفق طيبا وترك طيبا . فبلغ ذلك أبا ذَرٍّ فخرج مُغْضَبًا يريد كعبا ، فمرّ بلَحْى (٣) بعير فأخذه بيده ، ثم انطلق يطلب كعبا ؛ فقيل لكعب : إن أبا ذَرٍّ يطلبك . فخرج هاربا حتى

(١) هو أبو عبد الله الحارث بن أسد الزاهد المحاسبى ؛ وسمى المحاسبى لكثرة محاسبته لنفسه . (عن أنساب السمعانى) .

(٢) أراد كعب الأحبار بدليل قوله له : يا ابن اليهودية ، وهذا غير صحيح على ما يأتى فى ص ٤١٨ ومما تمسك به بعض الملاحدة الإباحيين . (٣) اللحى : عظم الحنك وهو الذى عليه الأسنان .

دخل على عثمان يستغيث به وأخبره الخبر . فأقبَلَ أبو ذرّ يقصّ الأثر فى طلب كَعْب حتى انتهى إلى دار عثمان ، فلما دخل قام كعب فجلس خلف عثمان هاربا من أبى ذرّ ، فقال له أبو ذرّ : يا ابن اليهودية ، تزعم ألّا بأس بما تركه عبد الرحمن ! لقد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال : " الأكثرون هم الأقلون يوم القيامة إلا من قال(١) هكذا وهكذا وهكذا " . قال المحاسبى : فهذا عبد الرحمن مع فضله يوقف فى عَرْصَة(٢) [يوم] القيامة بسبب ما كسبه من حلال ؛ للتعفف وصنائع المعروف فيمنع السعى إلى الجنة مع الفقراء وصار يَحبُو فى آثارهم حَبْوًا ، إلى غير ذلك من كلامه(٣) . ذكره أبو حامد وشيّده وقواه بحديث ثعلبة ، وأنه أعطى المال فمنع الزكاة . قال أبو حامد : فمن راقب أحوال الأنبياء والأولياء وأقوالهم لم يشك فى أن فقد المال أفضل من وجوده ، وإن صرف إلى الخيرات ؛ إذ أقل ما فيه اشتغال الهمّة بإصلاحه عن ذكر الله . فينبغى للمريد أن يخرج عن ماله حتى لا يبقى له إلا قدر ضرورته ، فما بقى له درهمٌ يلتفت إليه قلبه فهو محجوب عن الله تعالى . قال الجوزىّ : وهذا كله خلاف الشرع والعقل ، وسوءُ فهم المراد بالمال ، وقد شرفه الله وعظّم قدره وأمر بحفظه ، إذ جعله قواما للآدمىّ وما جعل قِوَامًا للآدمىّ الشريف فهو شريف ؛ فقال تعالى : « وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَامًا(٤) » . ونهى جلّ وعزّ أن يسلم المال إلى غير رشيد فقال : « فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ » . ونهى النبىّ صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المال ، قال لسعد : " إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس " . وقال : " ما نفعنى مال كمال أبى بكر " . وقال لعمرو بن العاص : " نعم المال الصالح للرجل الصالح " . ودعا لأنس ، وكان فى آخر دعائه : " اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه " . وقال كعب(٥) : يا رسول الله ، إن من توبتى أن أنخلع من مالى صدقةً إلى الله وإلى رسوله . فقال : " أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك " . قال الجوزىّ : هذه الأحاديث مُخرّجة فى الصحاح ، وهى على خلاف

(١) أى إلا من صرف المال على الناس فى وجوه البر والصدقة . قال ابن الأثير : « العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال وتطلقه على الكلام واللسان ؛ فتقول : قال بيده أى أخذ ، وقال برجله أى مشى ، وقال بثوبه أى رفعه . وكل ذلك على المجاز والاتساع » . (٢) من جـ . (٣) فى جـ : كلامهم . (٤) راجع جـ ٥ ص ٢٧

(٥) هو ابن مالك أحد الثلاثة الذين خلفوا راجع جـ ٨ ص ٢٨٦ . فيه : إن من توبة الله على الخ .

ما تعتقده المتصوّفة من أن إنكار المـال حجاب وعقوبة، وأن حبسه ينافى التوكّل ، ولا ينكر أنه يخاف من فتنته ، وأن خلقا كثيرا اجتنبوه لخوف ذلك ، وأن جمعـه من وجهه ليعز[1] ، وأن سـلامة القلب من الافتتان به تَقل ، واشتغال القلب مع وجوده بذكر الآخرة ينـدر ؛ فلهذا خيف فتنته . فأما كسب المـال فإن من اقتصر على كسب البُلْغَة من حلها فذلك أمر لا بدّ منه ، وأما من قصـد جمعه والاستكثار منه من الحـلال نُظِر فى مقصوده ؛ فإن قصد نفس المفاخرة والمباهاة فبئس المقصود، و إن قصـد إعفاف نفسه وعائلته، وادّخر لحوادث زمانه وزمانهم، وقصد التوسعة على الإخوان و إغناء الفقراء وفعل المصالح أُثيب على قصده، وكان جمعه بهذه النية أفضل من كثير من الطاعات . وقد كانت نيات خلق كثير من الصحابة فى جمع المـال سليمةً لحسن مقاصدهم بجمعه؛ فحرصوا عليه وسألوا زيادته . ولمـا أقطع النبيّ صلى الله عليه وسلم الزّبير حُضر[2] فرسه أجْرَى الفرس حتى قام ثم رمى سوطه، فقال : " أعطوه حيث بلغ سوطه" . وكان سـعد بن عبادة يقول فى دعائه : اللهم وسع علىّ . وقال إخوة يوسف : « وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ[3] » . وقال شعيب لموسى : «فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ[4] » . وإن أيّوبَ لمـا عوفِى نُثِرَ عليه رِجْلٌ[5] مِن جَراد مِن ذهب؛ فأخذ يَحْثِى فى ثوبه ويستكثر منه، فقيل له : أما شَبِعْتَ ؟ فقال : يا رب فقير يشبع من فضلك ؟ . وهذا أمر مَرْكُوز فى الطباع . وأما كلام المُحَاسِبِىّ خطأ يدل على الجهل بالعلم، وما ذكره من حديث كَعْب وأبى ذَرّ فمحال ، من وضع الجهّال وخفيت عدم صحته عنه لهُوقه بالقوم. وقد روى بعض هذا و إن كان طريقه لا يثبت ؛ لأن فى سنده ابن لَهِيعَة وهو مطعون فيه . قال يحيى : لا يحتج بحديثه . والصحيح فى التاريخ أن أبا ذرّ توفى سنة خمس وعشرين، وعبد الرحمن بن عوف توفى سنة اثنتين وثلاثين، فقد عاش بعد أبى ذرّ سـبعَ سنين . ثم لفظ ما ذكروه من حديثهم يدل على أن حديثهم موضوع ، ثم كيف تقول الصحابة : إنا نخاف على عبد الرحمن ! أوليس الإجماع منعقدا على إباحة[6] [جمع] المـال من حِلّه ، فما وجه الخوف مع الإباحة ؟ أوَ يأذن الشرع فى شىء ثم يعاقب

(١) كذا فى ى وب وا ، وفى جـ وحـ : يفر . (٢) الحضر (بضم فسكون) والإحضار : ارتفاع الفرس فى عدوه . (٣) راجع جـ ٩ ص ٢٢٣ (٤) راجع جـ ١٣ ص ٢٦٧ (٥) الرجل (بكسر فسكون) : القطعة العظيمة من الجراد . (٦) من ب وجـ وهـ .

عليه ؟ هـذا قلة فهم وفقه . ثم أينكر أبو ذر على عبد الرحمن ، وعبد الرحمن خير من أبي ذر بما لا يتقارب ؟ ثم تعلقه بعبد الرحمن وحده دليل على أنه لم [يسبر](1) سيرَ الصحابة ؛ فإنه قد خلّف طلحة ثلاثمائة بُهار في كل بُهار ثلاثة قناطير . والبُهار الحمل . وكان مال الزبير خمسين ألفا ومائتي ألف . وخلّف ابن مسعود تسعين ألفا . وأكثر الصحابة كسبوا الأموال وخلّفوها ولم ينكر أحد منهم على أحد . وأما قوله : « إن عبد الرحمن يَحْبُو حَبْوًا يوم القيامة » فهذا دليل على أنه ما عرف الحديث ، وأعوذ بالله أن يحبو عبد الرحمن في القيامة ؛ أفتَرَى من سبق وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة ومن أهل بَدْر والشُّورَى يحبو ؟ ثم الحديث يرويه عُمارة ابن زَاذَان ؛ وقال البخاري : ربما اضطرب حديثه . وقال أحمد : يروى عن أنس أحاديث مناكير ، وقال أبو حاتم الرازي : لا يحتج به . وقال الدارقطني : ضعيف . وقوله : « تركُ المال الحلال أفضلُ من جمعه » ليس كذلك ، ومتى صَحّ القصد بجمعه أفضل بلا خلاف عند العلماء . وكان سعيد بن المسيب يقول : لا خير فيمن لا يطلب المال ، يقضي به دَيْنَه ويصون به عِرضه ؛ فإن مات تركه ميراثا لمن بعده . وخلف ابن المسيب أربعمائة دينار ، وخلف سفيان الثوري مائتين ، وكان يقول : المال في هذا الزمان سلاح . وما زال السلف يمدحون المال ويجمعونه للنوائب وإعانة الفقراء ؛ وإنما تحاماه قوم منهم إيثارا للتشاغل بالعبادات ، وجمع الهمّ فقنعوا باليسير . فلو قال هذا القائل : إن التقليل منه أولى قرب الأمر ولكنه زاحم به مرتبة الإثم .

قلت : ومما يدل على حفظ الأموال ومراعاتها إباحة القتال دونها وعليها ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " من قتل دون ماله فهو شهيد " . وسيأتي بيانه في « المائدة »(2) إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : لِلَّهِ مَا فِي السَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۗ وَإِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ ۖ فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾

(1) في جـ ، وب ، وأ . وفي غيرها : لم يسر سير . وهو خطأ .

(2) راجع جـ ٦ ص ١٥٦

قوله تعالى : ﴿ لله مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ ﴾ تقدّم معناه .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — اختلف الناس فى معنى قوله تعالى : « وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ » على أقوال خمسة :

الأوّل — أنها منسوخةٌ ؛ قاله ابن عباس وابن مسعود وعائشة وأبو هريرة والشعبي وعطاء ومحمد بن سيرين ومحمد بن كعب وموسى بن عُبَيْدَة وجماعة من الصحابة والتابعين ، وأنه بقى هذا التكليف حَوْلًا حتى أنزل الله الفرج بقوله : «لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا» . [وهو قول ابن مسعود وعائشة وعطا ومحمد بن سيرين ومحمد بن كعب وغيرهم (١)] وفى صحيح مسلم عن ابن عباس قال : لما نزلت « وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ» قال : دخل قلوبهم منها شيءٌ لم يدخل قلوبهم من شيء ؛ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " قولوا سمعنا وأطعنا وسلّمنا " قال : فألقى الله الإيمان فى قلوبهم فأنزل الله تعالى : « لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا » [قال : " قد فعلت (٢) "] رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا [قال : "قد فعلت (٢)"] رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا [فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ (٣)] [قال : " قد فعلت (٢) "] : فى رواية فلما فعلوا ذلك نسخها الله ثم أنزل تعالى : « لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا » وسيأتى .

الثانى — قال ابن عباس وعكرمة والشعبي ومجاهد : إنها مُحْكَمَةٌ مخصوصة ، وهى فى معنى الشهادة التى نهى عن كَتْمِها ، ثم أعلم فى هذه الآية أن الكاتم لها المخفى ما فى نفسه محاسب .

الثالث — أن الآية فيما يطرأ على النفوس من الشك واليقين ؛ وقاله مجاهد أيضا .

الرابع — أنها محكمة عامّة غير منسوخة ، والله مُحاسِب خلقه على ما عملوا من عمل وعلى مالم يعملوه مما ثبت فى نفوسهم وأضمروه ونووه وأرادوه ؛ فيغفر للمؤمنين ويأخذ به أهل الكفر والنفاق ؛ ذكره الطبرىّ عن قوم ، وأدخل عن ابن عباس ما يشبه هذا . روى عن علىّ

(١) الزيادة عن جـ وب وط .
(٢) الزيادة من صحيح مسلم .
(٣) هذا الجزء من الآية موجود فى الأصول دون صحيح مسلم .

ابن أبى طلحة عن ابن عباس أنه قال: لم تنسخ، ولكن إذا جمع الله الخلائق يقول: "إنى أخبركم بما أكننتم فى أنفسكم" فأما المؤمنون فيخبرهم ثم يغفر لهم، وأما أهل الشك والريب فيخبرهم بما أخفوه من التكذيب؛ فذلك قوله: «يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ»(١) وهو قوله عز وجل: «وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ»(٢) من الشك والنفاق. وقال الضحاك: يعلمه الله يوم القيامة بما كان يسره ليعلم أنه لم يخف عليه. وفى الخبر: "إن الله تعالى يقول يوم القيامة هذا يومٌ تُبلى فيه السرائر وتخرج الضمائر وأن كُتَّابى لم يكتبوا إلا ما ظهر من أعمالكم وأنا المطّلع على ما لم يطلعوا عليه ولم يُخْبَروه ولا كتبوه فأنا أخبركم بذلك وأحاسبكم عليه فأغفر لمن أشاء وأعذب من أشاء" فيغفر للمؤمنين ويعذب الكافرين، وهذا أصح ما فى الباب، يدل عليه حديث النَّجْوَى على ما يأتى بيانه، [لا يقال](٣): فقد ثبت عن النبىّ صلى الله عليه وسلم "إن الله تجاوز لأمتى عما حدّثت به أنفسها ما لم يتكلموا أو يعملوا به". فإنا نقول: ذلك محمول على أحكام الدنيا؛ مثل الطلاق والعتاق والبيع التى لا يلزمه حكمها ما لم يتكلم به، والذى ذكر فى الآية فيما يؤاخذ العبد به بينه وبين الله تعالى فى الآخرة. وقال الحسن: الآية محكمة ليست بمنسوخة. قال الطبرىّ: وقال آخرون نحو هـذا المعنى الذى ذكر عن ابن عباس؛ إلا أنهم قالوا: إن العذاب الذى يكون جزاء لما خَطَر فى النفوس وصحبه الفكر إنما هو بمصائب الدنيا وآلامها وسائر مكارهها. ثم أسند عن عائشة نحو هـذا المعنى؛ وهو (القول الخامس): ورجح الطبرىّ أن الآية محكمة غير منسوخة: قال ابن عطية: وهذا هو الصواب، وذلك أن قوله تعالى: «وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِى أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ» معناه مما هو فى وُسعكم وتحت كسبكم، وذلك استصحاب المعتقَد والفكر؛ فلما كان اللفظ مما يمكن أن تدخل فيه الخواطر أشْفَق الصحابة والنبىّ صلى الله عليه وسلم، فبين الله لهم ما أراد بالآية الأخرى، وخصصها ونص على حكمه أنه لا يكلف نفسا إلا وسعها، والخواطر ليست هى ولا دفعها فى الوسع، بل هى أمر غالب وليست مما يكتسب؛ فكان فى هذا البيان فرَجُهم وكشف كُرَبهم، وباقى الآية(٤) محكمة لا نسخ فيها: ومما يدفع أمر النسخ أن الآية خبر والأخبار لا يدخلها النسخ؛ فإن ذهب ذاهب إلى تقدير النسخ فإنما يترتب له فى الحكم الذى لحق الصحابة حين فزعوا من الآية، وذلك أن قول النبىّ صلى الله

(١) قراءة نافع كما يأتى. (٢) راجع ص ٩٩ من هذا الجزء. (٣) هذه الزيادة من جـ وهـ وا.
(٤) فى ب وهـ وجـ وط وابن عطية: وتأتى الآية. وله وجه.

عليه وسلم لهم : " قولوا سمعنا وأطعنا " يجيء منه الأمر بأن يثبتوا[١] على هذا ويلتزموه وينتظروا لطف الله فى الغفران . فإذا قُرِّر هذا الحكم فصحيح وقوع النسخ فيه ، وتشبه الآية حينئذ قوله تعالى : « إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ[٢] » فهذا لفظه الخبر ولكن معناه التزموا هذا واثبتوا[٣] عليه واصبروا بحسبه ، ثم نسخ بعد ذلك . وأجمع الناس فيما علمت على أن هذه الآية فى الجهاد منسوخة بصبر المائة للمائتين . قال ابن عطية : وهذه الآية فى «البقرة» أشبه شيء بها . وقيل : فى الكلام إضمار وتقييد ، تقديره يحاسبكم به الله إن شاء ؛ وعلى هذا فلا نسخ . وقال النحاس : ومن أحسن ما قيل فى الآية وأشبه بالظاهر قول ابن عباس : إنها عامة ، ثم أدخل حديث ابن عمر فى النَّجْوى ، أخرجه البخارى ومسلم وغيرهما ، واللفظ لمسلم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " يُدْنَى المؤمن [يوم القيامة][٤] من ربه جل وعز حتى يضع عليه كَنَفَه فيُقَرِّره بذنوبه فيقول هل تعرف فيقول [أى][٤] رب أعرف قال فإنى قد سترتها عليك فى الدنيا وإنى أغفرها لك اليوم فيُعْطى صحيفة حسناته وأما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رءوس الخلائق هؤلاء الذين كذبوا على الله " . وقد قيل : إنها نزلت فى الذين يتولّون الكافرين من المؤمنين ، أى وإن تعلنوا ما فى أنفسكم أيها المؤمنون من ولاية الكفار أو تسروها يحاسبكم به الله ؛ قاله الواقدى ومقاتل . واستدلوا بقوله تعالى فى (آل عمران) « قُلْ إِنْ تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ — من ولاية الكفار — يَعْلَمْهُ اللهُ » يدلّ عليه ماقبله من قوله : « لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ[٥] » .

قلت : وهذا فيه بعدٌ ؛ لأن سياق الآية لا يقتضيه ، وإنما ذلك بيّن فى « آل عمران » والله أعلم . وقد قال سفيان بن عيينة : بلغنى أن الأنبياء عليهم السلام كانوا يأتون قومهم بهذه الآية « لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ » .

قوله تعالى : ﴿ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وحمزة والكسائى « فَيَغْفِرُ — وَيُعَذِّبُ » بالجزم عطف على الجواب . وقرأ ابن عامر وعاصم بالرفع

(١) فى ب و ط : ويبنوا وفى عطية : يمسوا . (٢) ارجع جـ ٨ ص ٤٤
(٣) كذا فى ابن عطية . وفى ب وجـ وه : وابنوا . (٤) الزيادة من صحيح مسلم . (٥) راجع جـ ٤ ص ٥٧

فيهما على القطع، أى فهو يغفرُ و يعذبُ. وروى عن ابن عباس والأعرج وأبى العالية وعاصم الجحـدرى بالنصب فيهما على إضمار « أن » . وحقيقته أنه عطف على المعنى ؛ كما فى قوله تعالى : « فَيُضَاعِفَهُ لَهُ » وقد تقدم (١) . والعطف على اللفظ أجود للشاكلة؛ كما قال الشاعر:

ومتى مايَع منـك كلامًا * يَتَكَلَّم فيُعجِبُـك بعقـلِ

قال النحاس : وروى عن طلحة بن مُصَرِّف « يحاسبكم به الله يغفـر » بغير فاء على البـدل . ابن عطية : وبها قرأ الجُعْفِى وخلّاد . ورُوى أنها كذلك فى مصحف ابن مسعود . قال ابن جِنّى : هى على البدل من « يحاسبكم » وهى تفسير المحاسبة؛ وهذا كقول الشاعر :

رُوَيْدًا بَنِى شَيْبانَ بعضَ وعِيدِكم * تُلاقُوا غَدًا خيـلى على سَفَوانِ
تُلاقُوا جِيادًا لا تَحِيد عن الوَغَى * إذا ما غَدَتْ فى المأْزَق المُتَدانِى

فهذا على البدل . وكرر الشاعر الفعل؛ لأن الفائدة فيما يليه من القول . قال النحاس: وأجود من الجزم لو كان بلا فاءٍ الرفعُ، يكون فى موضع الحال؛ كما قال الشاعر :

مَتَى تَأْتِهِ تَعْشُو إلى ضَـوْءِ نارِه * تَجِدْ خَيْرَ نارٍ عنـدَها خَيْرُ مُوقِدِ

قوله تعـالى : ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ ۚ وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٨٦﴾

(١) راجع ص ٢٣٧ من هذا الجزء .

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ ﴾ . [روى عن الحسن ومجاهد والضحاك : أن هذه الآية كانت فى قصة المعراج ، وهكذا روى فى بعض الروايات عن ابن عباس ، وقال بعضهم : جميع القرآن نزل به جبريل عليه السلام على محمد صلى الله عليه وسلم إلا هذه الآية فإن النبيّ صلى الله عليه وسلم : هو الذى سمع ليلة المعراج ، وقال بعضهم : لم يكن ذلك فى قصة المعراج ؛ لأن ليلة المعراج كانت بمكة وهذه السورة كلها مدنية ، فأما من قال : إنها كانت ليلة المعراج قال : لما صعد النبيّ صلى الله عليه وسلم و بلغ فى السموات فى مكان مرتفع ومعه جبريل حتى جاوز سدرة المنتهى فقال له جبريل : إنى لم أجاوز هذا الموضع ولم يؤمر بالمجاوزة أحد هذا الموضع غيرك فجاوز النبيّ صلى الله عليه وسلم حتى بلغ الموضع الذى شاء الله ، فأشار إليه جبريل بأن سلم على ربك ، فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : التحيّاتُ لله والصلواتُ والطيّبات . قال الله تعالى : السلام عليك أيها النبيّ ورحمة الله و بركاته ، فأراد النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يكون لأمته حَظٌّ فى السلام فقال : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، فقال جبريل وأهل السموات كلهم : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله . قال الله تعالى : « آمَنَ الرَّسُولُ » على معنى الشكر أى صدق الرسول « بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ » فأراد النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يشارك أمته فى الكرامة والفضيلة فقال : « وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ » يعنى يقولون آمنا بجميع الرسل ولا نكفر بأحد منهم ولا نفرق بينهم كما فرقت اليهود والنصارى ، فقال له ربه كيف قبولهم بأى الذى أنزلتها ؟ وهو قوله : « إِن تُبْدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " قالوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا و إليك المصير " يعنى المرجع . فقال الله تعالى عند ذلك « لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا » يعنى طاقتها و يقال : إلّا دُون طاقتها . « لَهَا مَا كَسَبَتْ » من الخير « وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ » من الشر ، فقال جبريل عند ذلك : سل تُعْطَه ، فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : « رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا » يعنى إن جهلنا « أَوْ أَخْطَأْنَا » يعنى إن تعمدنا ، و يقال : إن عملنا بالنسيان

والخَطَأ . فقال له جبريل : قد أعطيت ذلك قد رفع عن أمتك الخطأ والنسيان . فسل شيئا آخر فقال : « رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا » يعنى ثقلا « كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا » وهو أنه حرّم عليهم الطيّبات بظلمهم ، وكانوا إذا أذنبوا بالليل وجدوا ذلك مكتوبا على بابهم ، وكانت الصلوات عليهم خمسين ، فخفّف الله عن هذه الأمة وحَطّ عنهم بعد ما فرض خمسين صلاة . ثم قال : « رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ » يقول : لا تثقلنا من العمل ما لا نطيق فتعذبنا ، ويقال : ما تشق علينا ؛ لأنهم لو أمروا بخمسين صلاة لكانوا يطيقون ذلك ولكنه يشق عليهم ولا يطيقون الإدامة عليه « وَاعْفُ عَنَّا » من ذلك كله « وَاغْفِرْ لَنَا » وتجاوز عنا ، ويقال : « واعف عنا » من المسخ « واغفر لنا » من الخسف « وارحمنا » من القذف ؛ لأن الأمم الماضية بعضهم أصابهم المسخ وبعضهم أصابهم الخسف وبعضهم القذف ثم قال : « أَنْتَ مَوْلَانَا » يعنى ولينا وحافظنا « فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ » فاستجيبت دعوته . وروى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " نصرت بالرعب مسيرة شهر " ويقال إن الغُزَاة : إذا خرجوا من ديارهم بالنية الخالصة وضربوا بالطبل وقع الرعب والهيبة فى قلوب الكفار مسيرة شهر فى شهر ، علموا بخروجهم أو لم يعلموا ، ثم إن النبيّ صلى الله عليه وسلم لما رجع أوحى الله هذه الآيات ؛ ليعلم أمته بذلك . ولهذه الآية تفسير آخر ؛ قال الزجاج : لما ذكر الله تعالى فى هذه السورة فرض الصلاة والزكاة وبيّن أحكام الحج وحكم الحيض والطلاق والإيلاء وأقاصيص الأنبياء وبين حكم الربا ، ذكر تعظيمه سبحانه بقوله سبحانه وتعالى : « لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ » ثم ذكر تصديق نبيه صلى الله عليه وسلم ثم ذكر تصديق المؤمنين بجميع ذلك فقال : « آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ » أى صدّق الرسول بجميع هذه الأشياء التى جرى ذكرها وكذلك المؤمنون كلهم صدّقوا بالله وملائكته وكتبه ورسله [(١)] .

(١) هذه الزيادة لا توجد فى الأصول إلا فى نسخة ب يوجد جزء منها ، وفى نخ ط توجد كلها وعليها اعتمدناها وهى كما يرى شاذة فى مضمونها أول الكلام إذ المجمع عليه سلفا وخلفا أن القرآن نزل به الروح الأمين جميعا على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم « نزل به الروح الأمين على قلبك » وهذا هو المتواتر وكون هذه الآية تلقاها نبينا صلوات الله عليه ليلة المعراج بجانب ما تواتر ، ويكون أشد مجافاة إذا علمت أن الإسراء كان فى الخامسة بعد البعث ، وقيل : بسنة قبل الهجرة والبقرة مدنية بالإجماع . وقد وردت أحاديث فى صحيح مسلم ، ومسندى أحمد وابن مردويه تؤيد ما ذكره القرطبى بيد أن التواتر يجعل تلك الروايات على ضرب من التأويل متى صحت سندا ومتنا . مصححه .

وقيل سبب نزولها الآية التي قبلها وهي « لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » فإنه لما أنزل هذا على النبيّ صلى الله عليه وسلم اشتدّ ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتَوْا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم بَرَكُوا على الرُّكَب فقالوا : أي رسول الله ، كُلِّفنا من الأعمال ما نُطيق : الصلاة والصيام والجهاد [والصدقة](١) ، وقد أنزل الله عليك هذه الآية ولا نُطيقها . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتابين من قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا و إليك المصير" فقالوا : سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا و إليك المصير . فلما اقترأها القوم ذلّت بها ألسنتُهم فأنزل الله في إثرها : « آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ » . فلما فعلوا ذلك نسخها الله ، فأنزل الله عز وجل : « لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ »(٢) « رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا » قال : "نعم" « رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا » قال : "نعم" « رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ » قال : "نعم" « وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ » قال : "نعم" . أخرجه مسلم عن أبي هريرة .

قال علماؤنا : قوله في الرواية الأولى(٣) "قد فعلت" وهنا قال : "نعم" دليل على نقل الحديث بالمعنى ، وقد تقدّم . ولما تقرّر الأمر على أن قالوا : سمعنا وأطعنا ، مدحهم الله وأثنى عليهم في هذه الآية ، ورفع المشقّة في أمر الخواطر عنهم ؛ وهذه ثمرة الطاعة والانقطاع إلى الله تعالى ؛ كما جرى لبني إسرائيل ضدُّ ذلك من ذمّهم وتحميلهم المشقّات من الذلّة والمسكنة والانجلاء إذ قالوا : سمعنا وعصينا ؛ وهذه ثمرة العصيان والتمرّد على الله تعالى ، أعاذنا الله من نِقَمِه بمنّه وكرمه . وفي الحديث أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قيل له : إن بيت ثابت بن قيس بن شماس

(١) من صحيح مسلم . (٢) في الأصول بعد قوله : «ما اكتسبت» قال : نعم . وليست في صحيح مسلم .
(٣) ص ٤٢١

يزهر كل ليلة بمصابيح . قال : "فلعله يقرأ سورة البقرة" فسُئِل ثابت قال : قرأت من سورة البقرة « آمَنَ الرَّسُولُ » نزلت حين شقّ على أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم ما توعدهم الله تعالى به من محاسبتهم على ما أخفته نفوسهم ، فشكوا ذلك إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : "فلعلكم تقولون سمعنا وعصينا كما قالت بنو إسرائيل" قالوا : بل سمعنا وأطعنا ؛ فأنزل الله تعالى ثناء عليهم « آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ » فقال صلى الله عليه وسلم : "وحق لهم أن يؤمنوا" .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ آمَنَ ﴾ أى صدّق ، وقد تقدّم . والذى أنزل هو القرآن . وقرأ ابن مسعود « وآمن المؤمنون كل آمن بالله » على اللفظ ، ويجوز فى غير القرآن « آمنوا » على المعنى . وقرأ نافع وابن كثير وعاصم فى رواية أبى بكر وابن عامر ﴿ وَكُتُبِهِ ﴾ على الجمع . وقرءوا فى « التحريم » كتابه ، على التوحيد . وقرأ أبو عمرو هنا وفى « التحريم » « وَكُتُبِهِ » على الجمع . وقرأ حمزة والكسائىّ « وكتابه » على التوحيد فيهما . فمن جمع أراد جمع كتاب ، ومن أفرد أراد المصدر الذى يجمع كل مكتوب كان نزوله من عند الله . ويجوز فى قراءة من وحّد أن يراد به الجمع ، يكون الكتاب اسما للجنس فتستوى القراءتان ؛ قال الله تعالى : « فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ » . قرأت الجماعة « وَرُسُلِهِ » بضم السين ، وكذلك « رُسُلنا ورُسُلكم ورُسُلك » ؛ إلا أبا عمرو فروى عنه تخفيف « رسْلنا ورسْلكم » ، وروى عنه فى « رسلك » التثقيل والتخفيف . قال أبو علىّ : من قرأ « رسلك » بالتثقيل فذلك أصل الكلمة ، ومن خفف فكما يخفف فى الآحاد ؛ مثل عُنُق وعُنْب . وإذا خفف فى الآحاد فذلك أحرى فى الجمع الذى هو أثقل ؛ وقال معناه مكىّ . وقرأ جمهور الناس « لَا نُفَرِّقُ » بالنون ، والمعنى يقولون لا نفرق ؛ فحذف القول ، وحذف القول كثير ؛ قال الله تعالى : « وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ . سَلَامٌ عَلَيْكُمْ » : أى يقولون سلام عليكم . وقال : « وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا » أى يقولون

(١) جـ ١٨ ص ٢٠٤ (٢) راجع ص ٣٠ من هذا الجزء. (٣) راجع جـ ٩ ص ٣١٠ (٤) راجع جـ ٤ ص ٣١٣

ربنـا ، وما كان مثـله . وقرأ سعيد بن جبير ويحيى بن يَعْمر وأبو زُرْعَة بن عمرو بن جرير ويعقوب « لا يفرق » بالياء ، وهذا على لفظ كل . قال هارون : وهى فى حرف ابن مسعود « لا يفرقون » . وقال « بَيْنَ أَحَدٍ » على الإفراد ولم يقـل آحاد ؛ لأن الأحدَ يتناول الواحد والجميع ؛ كما قال تعالى : «فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ»(١) فـ «حاجزين» صفة لأحد ؛ لأن معناه الجمع . وقال صلى الله عليه وسلم : "ما أحلت الغنائم لأحد سود الرءوس غيركم" وقال رؤبة :

إذا أمورُ النـاس دِينَتْ دينكا * لا يرهَبون أحَدا مِنْ دونكا

ومعنى هـذه الآية : أن المؤمنـين ليسوا كاليهود والنصارى فى أنهـم يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ فيه حذف(٢) ، أى سمعنا سماع قابلين . وقيل : سمع بمعنى قَبِل ، كما يقال : سمع الله لمن حمده ، فلا يكون فيه حذف . وعلى الجملة فهذا القول يقتضى المدح لقائله . والطاعة قبول الأمر . وقوله ﴿ غُفْرَانَكَ ﴾ مصدر كالكفران والخسران ، والعامل فيه فعل مقدّر ، تقديره : اغفر غفرانك ؛ قاله الزجاج . وغيره : نطلب أو أسأل غفرانك . ﴿ وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ إقرار بالبعث والوقوف بين يدى الله تعالى . وروى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم لما نزلت عليه هذه الآية قال له جبريل : "إن الله قد أحل الثناء عليك وعلى أمتك فسل تُعْطَه" فسأل إلى آخر السورة .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ التكليف هو الأمر بما يشق عليه . وتكلّفت الأمر تجشّمته ؛ حكاه الجوهرىّ . والوُسْع : الطاقة والجِدَة . وهـذا خَبَرٌ جَزْمٌ(٣) . نصّ الله تعالى على أنه لا يكلف العباد من وقت نزول الآية عبادة من أعمال القلب أو الجوارح إلا وهى فى وُسع المكلّف وفى مقتضى إدراكه وبِنْيَته ؛ وبهذا انكشفت الكُرْبَة عن المسلمين فى تأوّلهم أمر الخواطر . وفى معنى هذه الآية ما حكاه أبو هريرة رضى الله عنه قال : ما وددت أن أحدا ولدتنى أمّه إلا جعفر بن أبى طالب ، فإنى تبعته يوما وأنا جائع فلما بلغ

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٧٦ (٢) فى ط : قائلين .
(٣) كذا فى ابن عطية وهى عبارته . وفى الأصول : لم .

منزله لم يجد فيه سوى نِحْى سَمْن قد بقى فيه أثارة فشقّه بين أيدينا، فجعلنا نلعق ما فيه من السمن والرُّبّ[1] وهو يقول :

ما كلّف الله نفسًا فوْقَ طاقتها * ولا تَجُود يَدٌ إلّا بما تَجِدُ

الخامسة — اختلف الناس فى جواز تكليف ما لا يطاق فى الأحكام التى هى فى الدنيا، بعد اتفاقهم على أنه ليس واقعا فى الشرع، وأن هذه الآية آذنت بعدمه ؛ قال أبو الحسن الأشعرىّ وجماعة من المتكلمين : تكليف ما لا يطاق جائز عقلا، ولا يخرم ذلك شيئا من عقائد الشرع، ويكون ذلك أمَارَةً على تعذيب المكلّف وقطعا به، وينظر إلى هذا تكليف المصوِّر أن يعقد شعيرة . واختلف القائلون بجوازه هل وقع فى رسالة محمد صلى الله عليه وسلم أو لا ؟ فقالت فرقة : وقع فى نازلة أبى لَهَب، لأنه كلّفه بالإيمان بجملة الشريعة، ومن جملتها أنه لا يؤمن ؛ لأنه حكم عليه بتَبِّ اليَدَيْن وصُلِيْ النار، وذلك مُؤْذِن بأنه لا يؤمن ؛ فقد كلّفه بأن يؤمن بأنه لا يؤمن . وقالت فرقة : لم يقع قَطُّ . وقد حكى الإجماع على ذلك . وقوله تعالى : « سَيَصْلَى نَارًا »[2] معناه إن وافَى ؛ حكاه ابن عطية . « وَيُكَلِّفُ » يتعدّى إلى مفعولين أحدهما محذوف ؛ تقديره عبادة أو شيئا . فالله سبحانه بلطفه وإنعامه علينا وإن كان قد كلّفنا بما يشق ويثقل كثبوت الواحد للعشرة، وهجرة الإنسان وخروجه من وطنه ومفارقة أهله ووطنه وعادته، لكنه لم يكلّفنا بالمشقات المثقّلة ولا بالأمور المؤلمة ؛ كما كلف مَن قبلَنا بقتل أنفسهم وقرض موضع البول من ثيابهم وجلودهم، بل سهّل ورفّق ووضع عنا الإصْر والأغلال التى وضعها على من كان قبلَنا . فلله الحمد والمنّة، والفضلُ والنّعمة .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾ يريد من الحسنات والسيئات . قاله السدى . وجماعة المفسرين لا خلاف بينهم فى ذلك ؛ قاله ابن عطية . وهو مثل قوله : « وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى »[3] « وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا » . والخواطر ونحوها ليست من كسب الإنسان . وجاءت العبارة فى الحسنات بـ « لَهَا » من حيث هى مما

(١) الرب (بالضم) : دبس التمر إذا طبخ . (٢) راجع جـ ٢٠ ص ٢٣٤ (٣) راجع جـ ٧ ص ١٥٦

يفرح المرء بكسبه ويسربها، فتضاف إلى مِلْكه . وجاءت فى السيئات بـ«عَلَيْهَا» من حيث هى أثقال وأوزار ومتحمَّلات صعبة؛ وهذا كما تقول: لى مال وعلىّ دَيْنٌ . وكرر فعل الكسب لمخالف بين التصريف حُسْنا لِنَمَط الكلام؛ كما قال: « فَمَهِّلِ الْكَافِرِينَ أَمْهِلْهُمْ رُوَيْدًا »[1] . قال ابن عطية : ويظهر لى فى هذا أن الحسنات هى مما تكتسب دون تكلُّف ، إذْ كاسبها على جادّة أمر الله تعالى ورَسْم شرعه؛ والسيئات تكتسب ببناء المبالغة ، إذْ كاسبها يتكلّف فى أمرها خرق حجاب نهى الله تعالى ويتخطّاه إليها؛ فيحسن فى الآية مجىء التصريفين إحرازًا لهذا المعنى .

السابعـــة — فى هذه الآية دليل على صحّة إطلاق أئمتنا على أفعال العباد كَسْبًا واكْتِسابًا؛ ولذلك لم يطلقوا على ذلك لا خَلَق ولا خَالِق؛ خلافا لمن أطلق ذلك من مُجْتَرِئَة المبتدعة . ومن أطلق من أئمتنا ذلك على العبـد ، وأنه فاعل فبالمجاز المحْض . وقال المَهْدَوِىّ وغيره : وقيل معنى الآية لا يؤاخذ أحد بذنب أحد . قال ابن عطية : وهـذا صحيح فى نفسه ولكن من غير هذه الآية .

الثامنة — قال الكيا الطـبرىّ : قوله تعالى : « لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ » يستدل به على أن من قتـل غيره بمثقّل أو بخَنْق أو تغريق فعليه ضمانه قصاصا أو دية؛ خلافا لمن جعل ديتـه على العاقلة[2] ، وذلك يخالف الظاهر ، ويدل على أن سـقوط القصاص عن الأب لا يقتضى سقوطه عن شريكه . ويدل على وجوب الحدّ على العاقلة[2] إذا مكّنَتْ مجنونا من نفسها . وقال القاضى أبو بكر بن العربىّ : « ذكر علماؤنا هذه الآية فى أن القَوَد واجب على شريك الأب خلافا لأبى حنيفة ، وعلى شريك الخاطىء خلافا للشافعى وأبى حنيفـة ؛ لأن كل واحد منهما قد اكتسب القتل . وقالوا : إن اشتراك من لا يجب عليـه القصاص مع من يجب عليه القصاص لا يكون شُبْهَةً فى دَرْء ما يُدْرَأ بالشّبهة » .

التاسـعة — قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ المعنى: أعف عن إثم ما يقع منا على هذين الوجهين أو أحدهما؛ كقوله عليه السلام : " رفع عن أمتى الخطأ والنسيان

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٢ (٢) العاقلة أولا القبيلة ، وثانيا المرأة .

وما استكرهوا عليه" أى إثم ذلك . وهـذا لم يختلف فيه أن الإثم مرفوع، وإنما اختلف فيما يتعلق على ذلك من الأحكام، هل ذلك مرفوع لا يلزم منه شيء أو يلزم أحكام ذلك كله؟ اختلف فيه . والصحيح أن ذلك يختلف بحسب الوقائع، فقسم لا يسقط باتفاق كالغرامات والديات والصـلوات المفروضات . وقسم يسقط باتفاق كالقصاص والنّطق بكلمة الكفر . وقسم ثالث يختلف فيـه كمن أكل ناسيا فى رمضان أو حنِث ساهيا ، وما كان مثله ممـا يقع خطأ ونسيانا؛ ويعرف ذلك فى الفروع .

العـاشرة — قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا ﴾ أى ثِقلا . قال مالك والربيع : الإصر الأمر الغليظ الصعب . وقال سعيـد بن جبير : الإصر شدة العمـل، وما غلظ على بنى إسرائيل من البول ونحوه . قال الضحاك : كانوا يحملون أمورا شِدادا؛ وهذا نحو قول مالك والربيع؛ ومنه قول النابغة :

يا مانِـع الضَّيْم أن يَغشى سَراتَهم * والحامل الإصرِ عنهم بعد ما عرفوا (١)

عطاء : الإصر المسخ قِـردةً وخنازير؛ وقاله ابن زيد أيضا . وعنه أيضـا أنه الذنب الذى ليس فيه توبة ولا كفارة . والإصْر فى اللغة العَهْد؛ ومنه قوله تعالى : « وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِى » (٢) . والإصر : الضيق والذنب والثّقل . والإصار : الحبل الذى تربط به الأحمال ونحوها؛ يقال : أَصَر يأصِر أَصْرا حبسـه . والإصْر (بكسر الهمزة) من ذلك قال الجوهرىّ : والموضع مأْصِر ومأْصَر والجمع مآصر، والعامة تقول معاصر . قال ابن خُوَيْزمَنْـدَاد : ويمكن أن يستدل بهذا الظاهر فى كل عبادة أدعى الخصم تثقيلها؛ فهو نحو قوله تعالى : «وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ» (٣)، وكقول النبىّ صلى الله عليه وسلم : "الدِّين يُسْرٌ فيَسِّروا ولا تُعَسِّروا". اللهم شق على من شَقّ على أمة محمد صلى الله عليه وسلم .

قلت : ونحوه قال الكِيا الطـبرىّ قال : يحتج به فى نفى الحرج والضيق المنافى ظاهره للحنيفيّة السَّمْحة ، وهذا بيّن .

(١) كذا فى جميع الأصول ، إلا ط كما فى شعراء النصرانية : غرقوا .

(٢) راجع جـ ٤ ص ١٢٤ (٣) راجع جـ ١٢ ص ٩٩

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ ﴾ قال قتادة : معناه لا تشدد علينا كما شددت على من كان قبلنا . الضحاك : لا تحملنا من الأعمال ما لا نطيق ؛ وقال نحوه ابن زيد . ابن جُرَيْج : لا تمسخنا قِردة ولا خنازير . وقال سلام بن سابور : الذى لا طاقة لنا به : الغُلْمَة(١) ؛ وحكاه النقاش عن مجاهد وعطاء . وروى أن أبا الدرداء كان يقول فى دعائه : وأعوذ بك من غُلْمَة ليس لها عدّة . وقال السدى : هو التغليظ والأغلال التى كانت على بنى إسرائيل .

قوله تعالى : ﴿ وَاعْفُ عَنَّا ﴾ أى عن ذنوبنا . عفوت عن ذنبه إذا تركته ولم تعاقبه . ﴿ وَاغْفِرْ لَنَا ﴾ أى استر على ذنوبنا . والغفر : الستر . ﴿ وَارْحَمْنَا ﴾ أى تفضل برحمة مبتدئا منك علينا . ﴿ أَنْتَ مَوْلَانَا ﴾ أى ولينا وناصرنا . وخرج هذا مخرج التعليم للخلق كيف يدعون . روى عن معاذ بن جبل أنه كان إذا فرغ من قراءة هذه السورة قال : آمين . قال ابن عطية : هذا يُظَنّ به أنه رواه عن النبى صلى الله عليه وسلم ، فإن كان ذلك فكمال ، وإن كان بقياس على سورة الحمد من حيث هنالك دعاء وهنا دعاء فحسن . وقال على بن أبى طالب : ما أظن أن أحدا عقل وأدرك الإسلام ينام حتى يقرأهما .

قلت : قد روى مسلم فى هذا المعنى عن أبى مسعود الأنصارى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قرأ هاتين الآيتين من آخر سورة « البقرة » فى ليلة كَفَتاه " . قيل : من قيام الليل ؛ كما روى عن ابن عمر قال : سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول : " أنزل الله علىّ آيتين من كنوز الجنة ختم بهما سورة البقرة كتبهما الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق بألف عام من قرأهما بعد العشاء مرتين أجزأتاه من قيام الليل «آمن الرسول» إلى آخر البقرة" . وقيل : كفتاه من شر الشيطان فلا يكون له عليه سلطان . وأسند أبو عمرو الدانى عن حذيفة بن اليمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله جل وعز كتب كتابا قبل أن يخلق السموات والأرض بألفى عام فأنزل منه هذه الثلاث آيات

(١) الغلمة : (بضم الغين المعجمة) : هيجان شهوة النكاح وغلم يغلم من باب تعب اشتد شبقه .

التى ختم بهنّ البقرة من قرأهنّ فى بيته لم يقرب الشيطان بيته ثلاث ليال" . وروى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " أُوتِيتُ هـذه الآيات من آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يؤتهنّ نبيّ قبلى " . وهـذا صحيح . وقد تقـدّم فى الفاتحة نزول الملك بهـا مع الفاتحة . والحمـد لله .

مصححه

أبو إسحاق إبراهيم أطفيش

تم الجـزء الثـالث من تفسير القرطبي

يتلوه إن شاء الله تعـالى الجزء الرابـع

وأوّله : سـورة آل عمران

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٨٧/٥١٥٢

ISBN ٩٧٧ - ٠١ - ١٤٨٣ - ٩

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : الٓمٓ ﴿١﴾ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ ﴿٢﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله : ﴿الٓمٓ . ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ﴾ هذه السورة مدنية بإجماع. وحكى النقاش أن اسمها فى التوراة طَيْبة، وقرأ الحسن وعمرو بن عُبَيْد وعاصم بن أبى النَّجُود وأبو جعفر الرُّؤاسِىّ[1] «الٓمّ . الله» بقطع ألف الوصل، على تقدير الوقف على « الٓمّ » كما يقدرون الوقف على أسماء الأعداد فى نحو واحد، إثنان ، ثلاثة، أربعة ، وهم واصلون . قال الأخفش سعيد : ويجوز « الٓمِ الله » بكسر الميم لالتقاء الساكنين . قال الزجاج : هذا خطأ، ولا تقوله العرب لثقله . قال النحاس : القراءة [الأولى[2]] قراءة العامة ، وقد تكلم فيها النحويون القدماء، فذهب سيبويه أن الميم فتحت لالتقاء الساكنين، واختاروا لها الفتح لئلا يُجْمع بين كسرة وياء وكسرة قبلها . وقال الكسائىّ : حروف التهجّى إذا لقيتها ألف وصل لحذفتَ ألف الوصل حرّكتها بحركة الألف فقلت : الٓمَ الله، والمِ اذكر، والمِ اقترب . وقال الفرّاء : الأصل «الٓمَ أنله» كما قرأ الرؤاسىّ فألقيت حركة الهمزة على الميم . وقرأ عمر بن الخطاب «الْحَىُّ الْقَيَّامُ» . وقال خارجة : فى مصحف عبد الله «الْحَىُّ الْقَيِّمُ» . وقد تقدّم ما للعلماء [من آراء[3]] فى الحروف التى فى أوائل السور فى أوّل « البقرة[4] » . ومن حيث جاء فى هذه السورة « ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَىُّ ٱلْقَيُّومُ » جملةٌ قائمة بنفسها فتتصوّر تلك الأقوال كلها .

---

(١) فى القاموس وشرحه (مادة رأس) : «وبنو رؤاس (بالضم) : حى من عامر بن صعصعة . قال الأزهرى : وكان أبو عمر الزاهد يقول فى أبى جعفر الرؤاسى أحد القرّاء. والمحدثين أنه الرواسى ، بفتح الراء وبالواو من غير همز، منسوب إلى رواس قبيلة من سليم ، وكان ينكر أن يقول الرؤاسى بالهمزة كما يقوله المحدثون وغيرهم . قلت : ويعنى بأبى جعفر هذا محمد بن سادة الروامى ، ذكر ثعلب أنه أوّل من وضع نحو الكوفيين ، وله تصانيف » .

(٢) التكملة عن إعراب القرآن للنحاس . (٣) زيادة يقتضيها السياق . (٤) راجع جـ ١ ص ١٥٤

الثانيـة — روى الكسائى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه صلى العشاء فاستفتح «آل عمران» فقرأ « الٓمٓ . الله لا إله إلا هو الحىُّ القَيُّومُ» فقرأ فى الركعة الأولى بمائة آية، وفى الثانية بالمائة الباقية . قال علماؤنا : ولا يقرأ سورة فى ركعتين، فإن فعل أجزأه . وقال مالك فى المجموعة : لا بأس به، وما هو بالشأن .

قلت : الصحيح جواز ذلك . وقد قرأ النبىّ صلى الله عليه وسلم بالأعراف فى المغرب فرقها فى ركعتين . خرّجه النّسائى أيضا، وصحّحه أبو محمد عبد الحق، وسيأتى .

الثالثـة — هـذه السورة ورد فى فضلها آثار وأخبار؛ فمن ذلك ما جاء أنها أمانٌ من الحيات ، وكنزٌ للصُّعْلوك، وأنها تُحَاجّ عن قارئها فى الآخرة ، ويُكْتَب لمن قرأ آخرها فى ليلةٍ كقيام ليلة، إلى غير ذلك . ذكر الدارمىّ أبو محمد فى مسنده حدّثنا أبو عُبَيْد القاسم بن سلّام قال حدّثنى عُبَيْد الله الاشجعىّ قال : حدّثنى مِسْعَر قال حدّثنى جابر(١)، قبل أن يقع فيما وقع فيه، عن الشّعْبىّ قال قال عبد الله : نِعم كَنْزُ الصُّعْلوك سورةُ «آل عمران» يقوم بها فى آخر الليل . حدّثنا محمد بن سعيد حدّثنا عبد السلام عن الجُرَيْرِىّ(٢) عن أبى السَّلِيل(٣) قال : أصاب رجل دماً قال : فأوى إلى وادى مَجَنَّة : وادٍ لا يمشى فيه أحدٌ إلا أصابته حَيَّةٌ، وعلى شَفِير الوادى راهبان؛ فلمّا أمسى قال أحدهما لصاحبه : هلك والله الرجل ! قال : فافتتح سورةَ «آل عمران» قالا : فقرأ سورة طَيِّبَة لعله سينجو . قال : فأصبح سليما . وأسند عن مَكْحُول قال : من قرأ سورة « آل عمران » يوم الجمعة صلت عليه الملائكة إلى الليل . وأسند عن عثمان بن عفان قال : من قرأ آخر سورة « آل عمران » فى ليلةٍ كتب له قيام ليلة . فى طريقه ابنُ لَهِيعَة . وخرّج مسلم عن النوّاس بن سَمْعَان الكِلَابِىّ قال سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول: "يُؤْتَى

(١) هو جابر بن يزيد بن الحارث الجُعْفِىّ . توفى سنة ١٢٨ هـ . قال ابن سعد : كان يدلس وكان ضعيفا جدا فى رأيه وروايته . وقال العجلىّ : كان ضعيفا يغلو فى التشيع . وقال أبو بدر : كان جابر يهيج به مرة فى السنة مِرَّة فيذى ويخلط فى الكلام . فعلل ما حكى عنه كان فى ذلك الوقت . وقال الأشجعى مينا ما وقع فيه بأنه ما كان من تغير عقله . (عن تهذيب التهذيب) . (٢) الجريرى : بضم الجيم وفتح الراء الأولى وكسر الثانية وسكون ياء بينهما ، وهو سعيد بن إياس ، ينسب إلى جريرِ بن عباد . (عن تهذيب التهذيب) . (٣) أبو السليل (بفتح المهملة وكسر اللام) هو ضريب (بالتصغير) بن نقير، ويقال نفير، ويقال نفيل . (عن تهذيب التهذيب) .

بالقرآن يوم القيامة وأهله الذين كانوا يعملون به تَقْدُمه سورة البقرة وآل عمران — وضرب لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثةَ أمثالٍ ما نسيتهُنَّ بعدُ ، قال : — كأنهما غمامتان أو ظُلَّتان سَوْداوان بينهما شَرْقٌ (١) ، أو كأنهما حِزْقانِ (٢) من طير صَوافَّ تُحاجّان عن صاحبهما .

وخرّج أيضا عن أبي أُمامَة الباهِلِيّ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " اقْرءوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعا لأصحابه اقرءوا الزّهْراوَين البقرة وسورة آل عمران فإنهما يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو كأنهما غَيايَتان أو كأنهما فِرْقانِ من طير صَوافّ تُحاجّان عن أصحابهما اقرءوا سورة البقرة فإن أخْذَها بركةٌ وتركها حسْرةٌ ولا يستطيعها البَطَلة " . قال معاوية (٣) : وبلغني أن البطلة السَّحَرَة .

الرابعة — للعلماء في تسمية « البقرة وآل عمران » بالزَّهْراوَيْن ثلاثة أقوال :

الأول — أنهما النَّيِّرتان ، مأخوذ من الزَّهْر والزُّهْرة ، فإمّا لهدايتهما قارئهما بما يزهر له من أنوارهما ، أي من معانيهما .

وإمّا لِما يترتب على قراءتهما من النور التام يوم القيامة ، وهو القول الثاني .

الثالث — سُمّيتا بذلك لأنهما اشتركا فيما تضمنه اسم الله الأعظم ، كما ذكره أبو داود وغيره عن أسماء بنت يزيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن اسمَ الله الأعظم في هاتين الآيتين وإلهُكُم إلهٌ واحدٌ لا إلهَ إلّا هُوَ الرَّحْمنُ الرَّحِيمُ (٤) والتي في آل عمران الله لا إله إلا هو الحَيُّ القَيُّومُ " أخرجه ابن ماجه أيضا . والغمام : السحاب المُلْتَفّ ، وهو الغَيايَة إذا كانت قريبا من الرأس ، وهي الظُّلّة أيضا . والمعنى : أن قارئهما في ظِلّ ثوابهما ، كما جاء " الرجل في ظِلّ صدقته (٥) " وقوله : " تُحاجّان " أي يخاصم الله من يجادل عنه بثوابهما ، ملائكة كما جاء في بعض الحديث : " إن من قرأ شَهِدَ اللهُ أنّهُ لا إلَهَ إلّا هُوَ الآية خلق الله سبعين ملكا يستغفرون له إلى يوم القيامة " . وقوله : " بينهما شَرْقٌ " قُيِّد بسكون الراء وفتحها ،

(١) الشرق : الضوء . وسكون الراء فيه أشهر من فتحها . (٢) في الأصول : « فرقان » بالفاء . والتصويب عن صحيح مسلم . والفرق : القطعة . والحزق والحزيقة : الجماعة من كل شيء .

(٣) هو معاوية بن سلام أحد رجال سند هذا الحديث . (٤) راجع جـ ٢ ص ١٩٠

(٥) كذا في نسخة : جـ وهو الصحيح ، وكشف الخفاء جـ ١ ص ٤٢٤ . وفي الأصول الأخرى : إن المؤمن .

وهو تنبيه على الضياء ؛ لأنه لما قال : "سَوْداوان" قد يُتَوَهَّم أنهما مُظْلمتان ، فنفى ذلك بقوله "بينهما شَرْق" . ويعنى بكونهما سوداوان أى من كثافتهما التى بسببها حالتا بين مَنْ تحتهما وبين حرارة الشمس وشدّة اللّهَب . والله أعلم .

الخامسة — صَدْرُ هذه السورة نزل بسبب وفد نَجْران فيما ذكر محمد بن إسحاق عن محمد ابن جعفر بن الزبير ، وكانوا نصارى وَفَدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فى ستّين راكبا ، فيهم من أشرافهم أربعة عشر رجلا ، فى الأربعةَ عشر ثلاثة نفر إليهم يرجع أمرهم : العاقب[1] أميرُ القوم وذو آرائهم واسمه عبد المسيح ، والسيِّد ثِمالُهم[2] وصاحب مُجْتَمَعهم واسمه الأيْهم ، وأبو حارثة بن عَلْقَمَة أحد بكر بن وائل أُسْقُفُّهم وعالمهم ؛ فدخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أثر صلاة العصر ، عليهم ثياب الحِبَرات[3] جُبَبٌ وأرْدية . فقال أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم : ما رأينا وفدًا مثلهم جَمالا وجلالة . وحانت صلاتهم فقاموا فصلوا فى مسجد النبىّ صلى الله عليه وسلم إلى المَشْرِق . فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "دَعُوهم" . ثم أقاموا بها أياما يُناظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عيسى ويزعمون أنه ابن الله ، إلى غير ذلك من أقوال شنيعة مضطربة ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يردّ عليهم بالبراهين الساطعة وهم لا يُبْصرون ، ونزل فيهم صَدْر هذه السورة إلى نَيِّف وثمانين آية ؛ إلى أن آل أمرهم إلى أن دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المباهَلة[4] ، حسب ما هو مذكور فى سيرة ابن إسحاق[5] وغيره .

قوله تعالى : نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٣﴾ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٤﴾

(١) السيد والعاقب هما من رؤسائهم وأصحاب مراتبهم ، والعاقب يتلو السيد . (٢) الثمال (بالكسر) : الملجأ والغياث والمطعم فى الشدّة . (٣) الحبرات (بكسر الحاء وفتح الباء جمع حبرة) : ضرب من الثياب اليمانية .

(٤) فى الأصول : الابتهال ، والصواب ما أثبت ، باهل القوم بعضهم بعضا وتباهلوا وتبهلوا : تلاعنوا . والمباهلة : أن يجتمع القوم إذا اختلفوا فى شىء فيقولوا : لعنة الله على الظالم منا .

(٥) راجع سيرة ابن هشام ص ٤٠١ طبع أوربا .

قوله تعالى : ﴿ نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ ﴾ يعنى القرآن ﴿ بِالْحَقِّ ﴾ أى بالصدق، وقيل : بالحجة الغالبة . والقرآن نزل نجوما : شيئا بعد شىء؛ فلذلك قال « نَزَّلَ » والتنزيل مرة بعد مرة . والتوراة والإنجيل نزلا دفعة واحدة؛ فلذلك قال «أَنْزَلَ» . والباء فى قوله « بِالْحَقِّ» فى موضع الحال من الكتاب، والباء متعلقة بمحذوف، التقدير آتيا بالحق . ولا تتعلق بـ « نَزَّلَ »، لأنه قد تعدّى إلى مفعولين أحدهما بحرف جر، ولا يتعدّى إلى ثالث . و «مُصَدِّقًا» حال مؤكّدة غير منتقلة؛ لأنه لا يمكن أن يكون غير مصدِّق، أى غير موافق؛ هذا قول الجمهور . وقدّر فيه بعضهم الانتقال، على معنى أنه مصدِّق لنفسه ومصدِّق لغيره .

قوله تعالى : ﴿ لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ يعنى من الكتب المنزّلة، والتوراة معناها الضياء والنور؛ مشتقة من وَرَى الزَّنْد ووَرِىَ لغتان إذا خرجت ناره . وأصلُها تَوْرَيَةٌ على وزن تَفْعَلة، التاء زائدة، وتحركت الياء وقبلها فتحة فقُلبت ألفا . ويجوز أن تكون تَفْعِلة فتنقل الراء من الكسر إلى الفتح؛ كما قالوا فى جارِية : جَارَاة، وفى ناصِية ناصاة؛[1] كلاهما عن الفرّاء . وقال الخليل: أصلُها فَوْعَلة؛ فالأصل وَوْرَيَةٌ، قُلبت الواو الأولى تاء كما قلبت فى تَوْلَج،[2] والأصلُ وَوْلَجَ فَوْعَلٌ من وَلَجَت، وقلبت الياء ألفا لحركتها وانفتاح ما قبلها . وبناء فَوْعَلَة أكثر من تَفْعَلة . وقيل: التوراة مأخوذة من التَّوْرِيَة، وهى التعريض بالشىء والكتمان لغيره؛ فكأن أكثر التوراة معاريضُ وتلويحات من غير تصريح وإيضاح؛ هذا قول المؤرِّج . والجمهور على القول الأوّل لقوله تعالى : « وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً وَذِكْرًا لِلْمُتَّقِينَ »[3] يعنى التوراة . والإنجيل إفْعِيلٌ من النَّجْل وهو الأصل ، ويجمع على أناجيل ، وتوراة على تَوَارٍ؛ فالإنجيل أصلٌ لعلوم وحِكَم . ويقال : لعن الله ناجِلَيْه، يعنى والديه، إذْ كانا أصلَه . وقيل : هو من نَجَلْتُ الشىء إذا استخرجته؛ فالإنجيل مستخرج به علوم وحِكَم؛ ومنه سُمّى الولدُ والنَّسْل نَجْلًا لخروجه؛ كما قال :

إلى مَعْشَرٍ لم يُورِثِ اللؤمَ جَدُّهم * أصاغرَهم وكلُّ فَحْل لهم نَجْلُ

(١) هى لهجة طائية، يقولون فى مثل جارية جاراة، وناصية ناصاة وكاسية كاساة .
(٢) التوليج : كناس الظبى أو الوحش الذى يلج فيه .　　(٣) راجع جـ ١١ ص ٢٩٥

والنَّجْل الماء الذى يخرج من النَّزّ . واستنجلت الأرضُ ، وبها نجالٌ إذا خرج منها الماء، فسمّى الإنجيل به ؛ لأن الله تعالى أخرج به دَارِسًا من الحق عافيًا . وقيل : هو من النَّجَل فى العين (بالتحريك) وهو سَعَتُها ؛ وطعنة نَجْلاء، أى واسعة ؛ قال :

رُبَّمَا ضَرْبةٍ بسيف صقيلٍ * بين بُصْرَى وطعنةٍ نَجْلاء

فسمّى الإنجيل بذلك ؛ لأنه أصلٌ أخرجه لهم ووسّعه عليهم ونُورًا وضياء . وقيل: التّناجُل التنازُع ؛ وسمّى إنجيلًا لتنازُع الناس فيه . وحكى شَمِرٌ عن بعضهم : الإنجيلُ كلُّ كتاب مكتوب وافر السطور . وقيل : نَجَل عَمِل وصنَع ؛ قال :

* وأنجُلُ فى ذاك الصنيع كما نَجَلْ *

أى أعمل وأصنع . وقيل : التوراة والإنجيل من اللغة السُّرْيانية . وقيل : الإنجيل بالسُّريانية إنْكليون (١) ؛ حكاه الثعلبى . قال الجوهرى : الإنجيل كتاب عيسى عليه السلام يذكّر ويؤنّث ؛ فمن أنّث أراد الصحيفة ، ومن ذكر أراد الكتاب . قال غيره : وقد يُسمّى القرآن إنجيلا أيضا ؛ كما روى فى قصة مناجاة موسى عليه السلام أنه قال : " يارب أرى فى الألواح أقواما أناجيلُهم فى صدورهم فأجعلهم أمتى". فقال الله تعالى له : "تلك أمة أحمد" صلى الله عليه وسلم، وإنما أراد بالأناجيل القرآن . وقرأ الحسن: «والأُنْجِيل» بفتح الهمزة، والباقون بالكسر مثل الإكليل ، لغتان . ويحتمل [ان سمع (٢)] أن يكون مما عرّبته العرب من الأسماء الأعجمية، ولا مثال له فى كلامها .

قوله تعالى : ﴿ مِنْ قَبْلُ ﴾ يعنى القرآن ﴿ هُدًى لِلنَّاسِ ﴾ قال ابن فورك (٣) : التقدير هدى للناس المتقين ؛ دليله فى البقرة « هُدًى لِلْمُتَّقِينَ » فردّ هذا العامّ إلى ذلك الخاص . و «هدى» فى موضع نصب على الحال . و ﴿ الْفُرْقَانَ ﴾ القرآن . وقد تقدّم .

---

(١) فى بعض كتب اللغة : إنجيل لفظ يونانى . (٢) الزيادة من نسخة : ب .

(٣) ابن فورك (بضم الفاء وسكون الواو وفتح الراء) هو أبو بكر بن محمد بن الحسن بن فورك، المتكلم الأصولى الأديب النحوى الواعظ الأصبهانى، توفى سنة ست وأربعمائة . (عن ابن خلكان) .

قوله تعالى : إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَىْءٌ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٥﴾

هذا خبر عن علمه تعالى بالأشياء على التفصيل؛ ومثله فى القرآن كثير . فهو العالم بما كان وما يكون وما لا يكون؛ فكيف يكون عيسى إلها أو ابن إله وهو تَخْفَى عليه الأشياء ! .

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِى يُصَوِّرُكُمْ فِى ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٦﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ ﴾ أخبر تعالى عن تصويره للبشر فى أرحام الأمهات . وأصل الرحم من الرَّحْمة، لأنها مما يُتَرَاحَم به . واشتقاق الصُّورَة من صاره إلى كذا إذا أماله ؛ فالصورة مائلة إلى شَبَهٍ وهَيْئة . وهذه الآية تعظيم لله تعالى ، وفى ضمنها الرد على نصارى نَجْران، وأن عيسى من المصَوَّرين، وذلك مما لا ينكره عاقل . وأشار تعالى إلى شرح التصوير فى سورة « الحج »[1] و« المؤمنون » . وكذلك شرحه النبىّ صلى الله عليه وسلم فى حديث ابن مسعود، على ما يأتى هناك [بيانه][2] إن شاء الله تعالى . وفيها الرد على الطبائعيين أيضا إذْ يجعلونها فاعلةً مستبِدّة . وقد مضى الرد عليهم فى آية التوحيد[3] وفى مسند ابن سنجر — واسمه محمد بن سَنْجر — حديث " إن الله تعالى يخلق عِظام الجنين وغَضَارِيفه[4] من منى الرجل ولحمه من منىّ المرأة " . وفى هذا أدلّ دليل على أن الولد يكون من ماء الرجل والمرأة، وهو صريح [فى][5] قوله تعالى: « يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى »[6] . وفى صحيح مسلم من حديث ثوبان وفيه : أن اليهودىّ قال للنبىّ صلى الله عليه وسلم : وجئت أسألك عن شىء لا يعلمه أحد من أهل الأرض إلا نبى أو رجل أو رجلان . قال : " ينفعك إن حدّثتك " ؟ .

---

(١) راجع جـ ١٢ ص ٦ فما بعد وص ١٠٩ فما بعد .
(٢) الزيادة من نسخة : ب .
(٣) راجع جـ ٢ ص ٢٠١
(٤) الغضاريف : جمع غضروف (بضم الغين) وهو كل عظم رخص يؤكل ، وهو مارن الأنف ، ونقض الكتف (العظم الرقيق على طرفها) ، ورءوس الأضلاع ، ورهابة الصدر (عظيم فى الصدر مشرف على البطن) ، وداخل قوف الأذن .
(٥) الزيادة فى : جـ .
(٦) راجع جـ ١٦ ص ٣٤٠

قال: أسمعُ بأُذُنى، قال: جئتك أسألك عن الولد. فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم: "ماء الرجل أبيضُ وماء المرأة أصفر فإذا اجتمعا فعَلا مَنىُّ الرجلِ مَنىَّ المرأةِ أذكرَا بإذْنِ الله تعالى وإذا علا مَنىُّ المرأة مَنىَّ الرجلِ آنثَا بإذن الله" الحديث(١). وسيأتى بيانه آخر «الشورى»(٢) إن شاء الله تعالى.

الثانيـــة — قـــوله تعـــالى: ﴿كَيْفَ يَشَآءُ﴾ يعنى من حُسْن وقُبْح وسَوَاد وبَيَـاض وطُول وقِصَر وسَـلامة وعاهة، إلى غير ذلك من الشقاء والسـعادة. وذُكر عن إبراهيم بن أدْهَم أنّ القـرّاء اجتمعوا إليـه ليسمعوا ما عنده من الأحاديث، فقـال لهم: إنى مشغول عنكم بأربعة أشياء، فلا أتفرّغ لرواية الحديث. فقيل له: وما ذاك الشغل؟ قال: أحدها أنّى أتفكر فى يومِ الميثاق حيث قال: "هؤلاء فى الجنة ولا أُبَالِى وهؤلاء فى النار ولا أُبَالى". فلا أدرى من أىّ الفريقين كنتُ فى ذلك الوقت. والثانى حيث صُوِّرتُ فى الرَّحِم فقال الملك الذى هو موكّل على الأرحام: "يارَبِّ شَـقِىٌّ هو أم سعيد" فلا أدرى كيف كان الجواب فى ذلك الوقت. والثالث حين يقبِضُ ملكُ الموت روحى فيقول: "يارَبِّ مع الكفر أم مع الإيمان" فلا أدرى كيف يخرج الجواب. والرابع حيث يقول: «وَٱمْتَازُوا ٱلْيَوْمَ أَيُّهَا ٱلْمُجْرِمُونَ»(٣) فلا أدرى فى أىّ الفريقين أكونُ. ثم قال تعالى: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ أى لا خالِق ولا مصوّر[سواه](٤)؛ وذلك دليل على وحدانيته، فكيف يكون عيسى إلها مُصَوَّرا وهو مُصَوِّرٌ. ﴿ٱلْعَزِيزُ﴾ الذى لا يغالب. ﴿ٱلْحَكِيمُ﴾ ذو الحكمة أو المُحْكِم، وهذا أخصّ بما ذكر من التصوير.

قوله تعـالى: هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ مِنْهُ ءَايَـٰتٌ مُّحْكَمَـٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَـٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَـٰبِهَـٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَـٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۘ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴿٧﴾

(١) راجع الحديث فى صحيح مسلم جـ ١ ص ٩٩ طبع بولاق. (٢) راجع جـ ١٦ ص ٤٨ فما بعد.
(٣) راجع جـ ١٥ ص ٤٦ (٤) زيادة لا بد منها.

فيه تسع مسائل :

الأولى — خرّج مسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت : تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم « هُوَ الَّذِى أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ وَالرَّاسِخُونَ فِى الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ» قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا رأيتم الذين يتّبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سماهم الله فاحذروهم " . وعن أبى غالب قال : كنت أمشى مع أبى أُمَامة وهو على حمارٍ له ، حتى إذا انتهى إلى دَرَج مسجد دمشق فإذا رءوس منصوبة ؛ فقال : ما هذه الرُّءوس ؟ قيل : هذه رءوس خوارج يجاء بهم من العراق . فقال أبو أمامة : كِلابُ النارِ كِلابُ النارِ كلابُ النار ! شرُّ قتلى تحت ظـل السماء ، طوبى لمن قتلهم وقتلوه — يقولها ثلاثا — ثم بكى . فقلت : ما يبكيك يا أبا أُمَامة ؟ قال : رحمةً لهم ، إنهم كانوا من أهل الإسلام فخرجوا منه ؛ ثم قرأ « هُوَ الَّذِى أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ » إلى آخر الآيات . ثم قرأ «وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ[1] » . فقلت : يا أبا أُمَامة ، هُمْ هؤلاء؟ قال نعم . قلتُ : أشيء تقوله برأيك أم شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : إنى إذًا لجَرِىءٌ إنى إذا لجَرِىء ! بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث ولا أربع ولا خمس ولا ست ولا سبع ، ووضع أصبعيْه فى أُذُنَيْه ، قال : وإلّا فصُمَّتا — قالها ثلاثا — ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "تفرّقت بنو إسرائيل على إحدى وسبعين فرقةً واحدةٌ فى الجنة وسائرهم فى النار ولتزيدنّ عليهم هـذه الأمّة واحدةً واحدةٌ فى الجنة وسائرُهم فى النار" .

الثانيـة — اختلف العلماء فى المحكمات والمتشابهات على أقوال عديدة ؛ فقال جابر بن عبدالله ، وهو مقتضى قول الشعبىّ وسفيان الثورىّ وغيرهما : المحكمات من آى القرآن ما عرف تأويله وفهم معناه وتفسيره . والمتشابه ما لم يكن لأحد إلى علمه سبيل مما استأثر الله تعالى بعلمه

(١) راجع هذا الجزء ص ١٦٦

دون خلقه . قال بعضهم : وذلك مثل وقت قيام الساعة، وخروج يأجوج ومأجوج والدجال وعيسى، ونحو الحروف المقطعة فى أوائل السور .

قلت : هذا أحسنُ ما قيل فى المتشابه . وقد قدمنا فى أوائل سورة البقرة عن الربيع بن حيثم أن الله تعالى أنزل هذا القرآن فاستأثر منه بعلم ما شاء، الحديثَ . وقال أبو عثمان : المحكم فاتحة الكتاب التى لا تجزئ الصلاة إلا بها . وقال محمد بن الفضل : سورة الإخلاص ، لأنه ليس فيها إلا التوحيد فقط . و[قد] قيل : القرآن كله محكم : لقوله تعالى : « كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ »(١) . وقيل : كله متشابه ؛ لقوله : « كِتَابًا مُتَشَابِهًا »(٢) .

قلت ؛ وليس هذا من معنى الآية فى شىء؛ فإن قوله تعالى : « كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آياته » أى فى النظم والرصْف وأنه حق من عند الله . ومعنى « كتابا مُتَشَابِهًا ، أى يشبه بعضه بعضا ويصدق بعضه بعضا . وليس المراد بقوله «آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ» «وأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ» هذا المعنى؛ وإنما المتشابه فى هذه الآية من باب الاحتمال والاشتباه، من قوله « إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا »(٣) أى التبس علينا ، أى يحتمل أنواعا كثيرة من البقر . والمراد بالمحكم ما فى مقابلة هذا ، وهو ما لا التباس فيه ولا يحتمل إلا وجها واحدا . وقيل : إن المتشابه ما يحتمل وجوها، ثم إذا رُدّتْ الوجوه إلى وجه واحد وأبطل الباقى صار المتشابه محكما. فالمحكم أبدا أصل تردّ إليه الفروع ؛ والمتشابه هو الفرع . وقال ابن عباس : المحكمات هو قوله فى سورة الأنعام « قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ »(٤) إلى ثلاث آيات، وقوله فى بنى إسرائيل : « وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا »(٥) . قال ابن عطية : وهذا عندى مثال أعطاه فى المحكمات . وقال ابن عباس أيضا : المحكمات ناسخه وحرامه وفرائضه وما يؤمن به ويعمل به ، والمتشابهات المنسوخات ومقدمه ومؤخره وأمثاله وأقسامه وما يؤمن به ولا يعمل به . وقال ابن مسعود وغيره: المحكمات الناسخات ، والمتشابهات المنسوخات؛ وقاله قتادة والربيع والضحاك . وقال محمد بن جعفر بن الزبير : المحكمات هى التى فيها حجة الرب

(١) راجع جـ ٩ ص ٢ (٢) راجع جـ ١٥ ص ١٤٨ (٣) راجع جـ ١ ص ٤٥١
(٤) راجع جـ ٧ ص ١٣٠ فما بعد . (٥) راجع جـ ١٠ ص ٢٤٨

وعصمة العباد ودفع الخُصوم والباطل ، ليس لهـا تصريف ولا تحريف عما وضعن عليه . والمتشابهات لهنّ تصريف وتحريف وتأويل ، ابتلى الله فيهنّ العباد ؛ وقاله مجاهد وابن إسحاق . قال ابن عطية : وهـذا أحسن الأقوال فى هـذه الآية . قال النحاس : أحسن ما قيـل فى المحكمات ، والمتشابهات أن المحكمات ما كان قائمـا بنفسه لا يحتاج أن يرجع فيه إلى غيره ؛ نحو « لَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ »(١) « وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ »(٢) . والمتشابهات نحـو « إِنَّ اللهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا »(٣) يرجع فيـه إلى قـوله جل وعلا : « وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ » و إلى قوله عز وجل : « إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ »(٤) .

قلت : ما قاله النحاس يبين ما اختاره ابنُ عطية ، وهو الجارى على وَضْع اللسان ؛ وذلك أن المحكَم اسم مفعول من أحْكِم ، والإحكام الإتقان ؛ ولا شـك فى أن ما كان واضح المعنى لا إشكال فيـه ولا تردد ، إنمـا يكون كذلك لوضوح مفردات كلماته و إتقان تركيبها ؛ ومتى اختَلّ أحد الأمرين جاء التشابه والإشكال . والله أعلم . وقال ابن خويزمنـداد : للمشابه وجوهٌ ، والذى يتعلق به الحكم ما اختلف فيـه العلماء أىّ الآيتين نسخت الأخرى ؛ كقول علىّ وابن عباس فى الحامل المتوفى عنها زوجها تعتدّ أقصى الأجلين . فكان عمر وزيد بن ثابت وابن مسعود وغيرهم يقولون وضع الحمل ، و يقولون : سورة النساء(٥) القصرى نسختْ أربعة أشهر وعَشْرا . وكان علىّ وابن عباس يقولان لم تنسخ . وكاختلافهم فى الوصية للوارث هل نُسخت أم لم تُنسَخ . وكتعارض الآيتين أيهما أولى أن تقدّم إذا لم يعرف النسخ ولم توجد شرائطه ؛ كقوله تعالى : « وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ »(٦) يقتضى الجمع بين الأقارب من ملك اليمين ، وقوله تعالى : « وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ »(٦) يمنع ذلك . ومنه أيضا تعارض الأخبار عن النبىّ صلى الله عليه وسلم وتعارض الأقيسة ، فذلك المتشابه . وليس من المتشابه أن تقرأ الآية بقراءتين و يكون الاسم(٧) محتملا أو مجملا يحتاج إلى تفسير ؛ لأن الواجب منـه قدر ما يتناوله الاسم أو جميعه . والقراءتان كالآيتين يجب العمل بموجبهما جميعا ؛ كما قرئ :

(١) راجع جـ ٢٠ ص ٢٤٦ (٢) راجع جـ ١١ ص ١٢٣ (٣) راجع جـ ١٥ ص ٢٦٧
(٤) راجع جـ ٥ ص ٢٤٥ (٥) هى سورة الطلاق . ومراده منها « وأولات الأحمال أجلهنّ أن يضعن حملهنّ » آية ٤ (٦) راجع جـ ٥ ص ١١٦ و ١٢٤ (٧) فى نسخة : ب ، الأمر .

« وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ » بالفتح والكسر، على ما يأتى بيانه « فى المائدة »[١] إن شاء الله تعالى .

الثالثـــة — روى البخارى[٢] عن سعيد بن جبير قال قال رجل[٣] لابن عباس : إنى أجد فى القرآن أشياء تختلف علىّ . قال : ما هو ؟ قال : « فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ »[٤] وقال : « وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ »[٥] وقال : « وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا »[٦] وقال « وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ »[٧] فقد كتموا فى هذه الآية . وفى النازعات « أَمِ السَّمَاءُ بَنَاهَا ... إلى قوله : دَحَاهَا »[٨] فذكر خلق السماء قبل خلق الأرض ، ثم قال « أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ ... إلى : طَائِعِينَ »[٩] فذكر فى هذا خلق الأرض قبل خلق السماء . وقال : « وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا »[١٠] . « وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا »[١١] . « وكان الله سَمِيعًا بَصِيرًا »[١٢] فكأنه كان ثم مضى . فقال ابن عباس : « فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ » فى النفخة الأولى ، ثم ينفخ فى الصور فصعق من فى السموات ومن فى الأرض إلا من شاء الله ، فلا أنساب بينهم عند ذلك ولا يتساءلون ؛ ثم فى النفخة الآخرة أقبل بعضهم على بعض يتساءلون . وأما قوله : « مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ » « وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا » فإن الله يغفر لأهل الإخلاص ذنوبهم ، وقال المشركون : تعالوا نقول : لم نكن مشركين ؛ فختم الله على أفواههم فتنطق جوارحهم بأعمالهم ؛ فعند ذلك عرف أن الله لا يكتم حديثا ، وعنده يودّ الذين كفروا لو كانوا مسلمين . وخلق الله الأرض فى يومين ، ثم استوى إلى السماء فسوّاهن سبع سماوات فى يومين ، ثم دحا الأرض أى بسطها فأخرج منها الماء والمرعى ، وخلق فيها الجبال والأشجار والآكام وما بينها فى يومين آخرين ؛ فذلك قوله : « وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا »[١٣] . فخلقت الأرض وما فيها فى أربعة أيام ، وخلقت السماء فى يومين . وقوله : « وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا » يعنى نفسه

(١) راجع جـ ٦ ص ٨٠ (٢) الحديث فى البخارى فى كتاب التفسير (سورة السجدة) . وبين ما فى البخارى وما فى الأصول اختلاف فى بعض الكلمات . (٣) هو نافع ابن الأزرق الذى صار بعد ذلك رأس الأزارقة من الخوارج (القسطلانى) . (٤) راجع جـ ١٢ ص ١٥١ (٥) راجع جـ ١٥ ص ٨١
(٦) راجع جـ ٥ ص ١٩٨ (٧) راجع جـ ٦ ص ٤٠١ (٨) راجع جـ ١٩ ص ٢٠١ فما بعد .
(٩) راجع جـ ١٥ ص ٣٤٢ (١٠ — ١١ — ١٢ — سورة النساء ١٣) عبارة البخارى (سمى نفسه) .

ذلك ، أى لم يزل ولا يزال كذلك ؛ فإن الله لم يرد شيئا إلا أصاب به الذى أراد . ويحك ! فلا يختلف عليك القرآن ؛ فإن كلا من عند الله .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ﴾ لم تصرف « أُخَرُ » لأنها عدلت عن الألف واللام ؛ لأن أصلها أن تكون صفة بالألف واللام كالكبر والصغر ؛ فلما عدلت عن مجرى الألف واللام منعت الصرف . أبو عبيد : لم يصرفوها لأن واحدها لا ينصرف فى معرفة ولا نكرة . وأنكر ذلك المبرد وقال : يجب على هذا ألا ينصرف غضاب وعطاش . الكسائى : لم تنصرف لأنها صفة . وأنكره المبرد أيضا وقال : إن لبدا وحطما صفتان وهما منصرفان . سيبويه : لا يجوز أن تكون أُخَرُ معدولة عن الألف واللام ؛ لأنها لو كانت معدولة عن الألف واللام لكان معرفة ، ألا ترى أن سحر معرفة فى جميع الأقاويل لما كانت معدولة [عن السحر](١) ، وأمس فى قول من قال : ذهب أمس معدولا عن الأمس ؛ فلو كان أخر معدولا أيضا عن الألف واللام لكان معرفة ، وقد وصفه الله تعالى بالنكرة .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ ﴾ الذين رفع بالابتداء ، والخبر « فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ » . والزيغ الميل ؛ ومنه زاغت الشمس ، وزاغت الأبصار . ويقال : زاغ يزيغ زيغا إذا ترك القصد ؛ ومنه قوله تعالى : « فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ »(٢) . وهذه الآية تعم كل طائفة من كافر وزنديق وجاهل وصاحب بدعة ، وإن كانت الإشارة بها فى ذلك الوقت إلى نصارى نجران . وقال قتادة فى تفسير قوله تعالى : « فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ » : إن لم يكونوا الحرورية(٣) وأنواع الخوارج فلا أدرى من هم .

قلت : قد مرّ هذا التفسير عن أبى أمامة مرفوعا ، وحسبك .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ﴾ قال شيخنا أبو العباس رحمة الله عليه : متبعو المتشابه لا يخلو أن يتبعوه ويجمعوه طلبا للتشكيك

(١) أى إذا أردت به سحر ليلتك . فإن نكرته صرفته .

(٢) راجع جـ ١٨ ص ٨٢ (٣) راجع الحاشية ٢ جـ ٢ ص ٢٥١

فى القرآن و إضلالِ العوامّ، كما فعلته الزنادقة والقرامِطة[1] الطاعنون فى القرآن، أو طلبا لاعتقاد ظواهر المتشابه، كما فعلتـه المجسِّمة الذين جمعوا ما فى الكتاب والسنة ممـا ظاهره الجسمية حتى اعتقدوا أن البارئ تعالى جسم مجسم وصورة مصوّرة ذات وجه وعين ويد وجنب ورجل وأصبع، تعالى الله عن ذلك ! ؛ أو يتبعوه على جهة إبداء تأويلاتها و إيضاح معانيها ؛ أو كما فعل صبيغ[2] حين أكثر على عمر فيه السؤال . فهذه أربعة أقسام :

الأوّل — لا شك فى كفرهم، وأن حكم الله فيهم القتل من غير استتابة .

الثـانى — [الصحيح][3] القول بتكفيرهم، إذ لا فرق بينهم و بين عباد الأصنام والصور، ويستتابون فإن تابوا و إلا قتلوا كما يفعل بمن ارتدّ .

الثـالث — اختلفوا فى جواز ذلك بناء على الخلاف فى جواز تأويلها . وقد عرف أنّ مذهب السلف ترك التعرّض لتأويلها مع قطعهـم باستحالة ظواهرها، فيقـولون أمِرّوها كما جاءت . وذهب بعضهم إلى إبداء تأويلاتها وحملها على ما يصح حمله فى اللسان عليها من غير قطع بتعيين مجمل منها .

الرابـع — الحكم فيـه الأدب البليغ، كما فعله عمر بصبيغ . وقال أبو بكر الأنبارىّ : وقد كان الأئمـة من السلف يعاقبون من يسأل عن تفسـير الحروف المشكلات فى القرآن، لأن السائل إن كان يبغى بسؤاله تخليد البدعة و إثارة الفتنة فهو حقيق بالنكير وأعظم التعزير، و إن لم يكن ذلك مقصده فقد استحق العتب بما اجترم من الذنب، إذ أوجد للمنافقين الملحدين فى ذلك الوقت سبيلا إلى أن يقصدوا ضَعَفَة المسلمين بالتشكيك والتضليل فى تحريف القرآن عن مناهج التنزيل وحقائق التأويل . فمن ذلك ما حدّثنـا إسماعيل بن إسحاق القاضى أنبأنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن يزيد بن حازم عن سليمان بن يسار أن صبيغ بن عِسل

(١) القرامطة : فرقة من الزنادقة الملاحدة أتباع الفلاسفة من الفرس الذين يعتقـدون نبوّة زرادشت ومزدك ومانى، وكانوا يبيحون المحرّمات . (راجع عقد الجمان للعينى فى حوادث سنة ٢٧٨) .

(٢) صـبيغ (وزان أمير) بن شريك بن المنـذر بن قطن بن قشع بن عسل (بكسر العين) بن عمرو بن يربوع التميمى، وقد ينسب إلى جدّه الأعلى فيقال : صبيغ بن عسل . راجع القاموس وشرحه مادّة « صبغ وعسل » .

(٣) الزيادة من نسخ : ب، ز، د .

قدم المدينة لجعل يسأل عن متشابه القرآن وعن أشياء، فبلغ ذلك عمر رضى الله عنه فبعث إليه عمر فأحضره وقد أعدّ له عراجين من عراجين النخل . فلما حضر قال له عمر : من أنت ؟ قال : أنا عبد الله صبيغ . فقال عمر رضى الله عنه : وأنا عبد الله عمر ؛ ثم قام إليه فضرب رأسه بعرجون فشجّه، ثم تابع ضربه حتى سال دمه على وجهه، فقال : حسبك يا أمير المؤمنين ! فقد والله ذهب ما كنت أجدُ فى رأسى . وقد اختلفت الروايات فى أدبه، وسيأتى ذكرها فى « الذاريات » . ثم إن الله تعالى ألهمه التوبة وقذفها فى قلبه فتاب وحسنت توبته . ومعنى «ٱبْتِغَاءَ ٱلْفِتْنَةِ» طلب الشبهات واللبس على المؤمنين حتى يفسدوا ذات بينهم، ويردّوا الناس إلى زيغهم . وقال أبو إسحاق الزجاج : معنى «ٱبتغاء تأويله» أنهم طلبوا تأويل بعثهم وإحيائهم، فأعلم الله جل وعز أن تأويل ذلك ووقته لا يعلمه إلا الله . قال : والدليل على ذلك قوله تعالى: « هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُ — أى يوم يرون مايوعدون من البعث والنشور والعذاب — يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ — أى تركوه — قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ[1]» أى قد رأينا تأويل ما أنبأتنا به الرسل . قال : فالوقف على قوله تعالى: « وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا ٱللَّهُ » أى لا يعلم أحد متى البعث إلا الله .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا ٱللَّهُ ﴾ يقال : إن جماعة من اليهود منهم حيي بن أخطب دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا: بلغنا أنه نزل عليك «الٓمٓ»، فإن كنت صادقا فى مقالتك فإن ملك أمتك يكون إحدى وسبعين سنة ؛ لأن الألف فى حساب الجمل واحد، واللام ثلاثون، والميم أربعون، فنزل « وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا ٱللَّهُ » . والتأويل يكون بمعنى التفسير، كقولك : تأويل هذه الكلمة على كذا . ويكون بمعنى ما يؤول الأمر إليه . واشتقاقه من آل الأمر إلى كذا يؤول إليه، أى صار . وأوّلته تأويلا أى صيرته . وقد حدّه بعض الفقهاء فقالوا : هو إبداء احتمال فى اللفظ مقصود بدليل خارج عنه . فالتفسير بيان اللفظ ؛ كقوله « لَارَيْبَ فِيهِ » أى لا شك . وأصله من الفسر وهو البيان ؛ يقال : فسرت

(١) راجع جـ ٧ ص ٢١٧

الشيء (مخففا) أفسره (بالكسر) فَسْرا . والتأويل بيان المعنى؛ كقوله لا شك فيه عند المؤمنين . أو لأنه حق فى نفسه فلا يقبل ذاته الشك و إنما الشك وصف الشاك . وكقول ابن عباس فى الجد أبا؛ لأنه تأول قول الله عز وجل : « يَا بَنِي آدَمَ » .

الثامنة — قوله تعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ اختلف العلماء فى «والراسخون فى العلم» هل هو ابتداء كلام مقطوع مما قبله ، أو هو معطوف على ما قبله فتكون الواو للجمع. فالذى عليه الأكثر أنه مقطوع مما قبله ،وأن الكلام تمّ عند قوله «إلّا اللهُ» هذا قول ابن عمر وابن عباس وعائشة وعروة بن الزبير وعمر بن عبد العزيز وغيرهم ،وهو مذهب الكسائى والأخفش والفراء وأبى عبيد[وغيرهم](١). قال أبو نهيك الأسدى: إنكم تصلون هذه الآية وإنها مقطوعة. وما انتهى علم الراسخين إلا إلى قولهم « آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا » . وقال مثل هذا عمر بن عبد العزيز، وحكى الطبرى نحوه عن يونس عن أشهب عن مالك بن أنس . و « يقولون » على هذا خبر «الراسخون» . قال الخطابى: وقد جعل الله تعالى آيات كتابه الذى أمرنا بالإيمان به والتصديق بما فيه قسمين : محكما ومتشابها ؛ فقال عز من قائل : « هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ ... إلى قوله : كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا» فأعلم أن المتشابه من الكتاب قد استأثر الله بعلمه ، فلا يعلم تأويله أحدٌ غيره ، ثم أثنى الله عز وجل على الراسخين فى العلم بأنهم يقولون آمنا به . ولولا صحة الإيمان منهم لم يستحقوا الثناء عليه . ومذهب أكثر العلماء أن الوقف التام فى هذه الآية إنما هو عند قوله تعالى : « وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللهُ » وأن ما بعده استئناف كلام آخر، وهو قوله « والرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ » . وروى ذلك عن ابن مسعود وأبى بن كعب وابن عباس وعائشة . و إنما روى عن مجاهد أنه نسق « الراسخون» على ما قبله وزعم أنهم يعلمونه . واحتج له بعض أهل اللغة فقال : معناه والراسخون فى العلم يعلمونه قائلين آمنا؛ وزعم أن موضع « يقولون » نصب على الحال . وعامة أهل اللغة ينكرونه ويستبعدونه ؛ لأن العرب لا تضمر الفعل والمفعول معا، ولا تذكر حالا إلا مع ظهور الفعل؛ فإذا لم يظهر فعل فلا يكون حال؛ ولو جاز ذلك لجاز

(١) الزيادة من نسخة : ج .

أن يقال : عبد الله راكبا، بمعنى أقبل عبد الله راكبا ؛ و إنما يجوز ذلك مع ذكر الفعل كقوله : عبد الله يتكلم يصلح بين الناس ؛ فكان « يصلح » حالا له ؛ كقول الشاعر — أنشدنيه أبو عمر قال أنشدنا أبو العباس ثعلب — :

أرسلتُ فيها قَطِمًا لُكَالِكَا (١) * يَقْصُر يَمْشِي و يطول بَارِكَا

أى يقصر ماشيا ؛ فكان قول عامة العلماء مع مساعدة مذاهب النحويين له أولى من قول مجاهد وحده، وأيضا فإنه لا يجوز أن ينفى الله سبحانه شيئا عن الخلق ويثبته لنفسه ثم يكون له فى ذلك شريك . ألا ترى قوله عز وجل : « قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ » (٢) وقوله : « لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ » (٣) وقوله : « كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ » (٤)، فكان هذا كله مما آستأثر الله سبحانه بعلمه لا يُشْرِكه فيه غيره . وكذلك قوله تبارك وتعالى : « وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ » . ولو كانت الواو فى قوله : « وَالرَّاسِخُونَ » (٥) للنسق لم يكن لقوله : « كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا » فائدة . والله أعلم .

قلت : ما حكاه الخطابى من أنه لم يقل بقول مجاهد غيره فقد روى عن آبن عباس أن الراسخين معطوف على آسم الله عز وجل، وأنهم داخلون فى علم المتشابه، وأنهم مع علمهم به يقولون آمنا به ؛ وقاله الربيع ومحمد بن جعفر بن الزبير والقاسم بن محمد وغيرهم . و « يقولون » على هذا التأويل نصب على الحال من الراسخين ؛ كما قال :

الريحُ تَبْكِى شَجْوَهَا * والبرقُ يَلْمَعُ فى الغَمَامَهْ

وهذا البيت يحتمل المعنيين ؛ فيجوز أن يكون « والبرق » مبتدأ، والخبر « يلمع » على التأويل الأول، فيكون مقطوعا مما قبله . و يجوز أن يكون معطوفا على الريح، و « يلمع » فى موضع الحال على التأويل الثانى أى لامعا . وآحتج قائلو هذه المقالة أيضا بأن الله سبحانه مدحهم

(١) فى الأصول : « أرسلت فيها رجلا » والتصويب عن اللسان وشرح القاموس . والقطم : الغضبان ؛ ولحمل قطم وقطيم : صؤول . والقطم أيضا : المشتهى اللحم وغيره . واللكالك (بضم اللام الأولى وكسر الثانية) : الجمل الضخم المرمى باللحم . قال أبو على الفارسى : « يقصر إذا مشى لآنخفاض بطنه وضخمه وتقاربه من الأرض ، فإذا برك رأيته طويلا لارتفاع سنامه ؛ فهو باركا أطول منه قائما » . (اللسان مادة لكك) . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٢٢٥

(٣) راجع جـ ٧ ص ٣٣٥ (٤) راجع جـ ١٣ ص ٣٢٢ (٥) فى الأصول : « والراسخون معا النسق » .

بالرسوخ فى العلم ؛ فكيف يمدحهم وهم جهّال ! وقد قال ابن عباس : أنا ممن يعلم تأويله . وقرأ مجاهد هذه الآية وقال : أنا ممن يعلم تأويله ؛ حكاه عنه إمام الحرمين أبو المعالى .

قلت — وقد ردّ بعض العلماء هذا القول إلى القول الأوّل فقال : وتقدير تمام الكلام «عند الله» أن معناه وما يعلم تأويله إلا الله يعنى تأويلَ المتشابهات ، والراسخون فى العلم يعلمون بعضه قائلين آمنّا به كلٌّ من عند ربنا بما نُصب من الدلائل فى المُحْكَم ومكّن من ردّه إليه . فإذا علموا تأويل بعضه ولم يعلموا البعض قالوا آمنا بالجميع كلٌّ من عند ربنا ، وما لم يحط به علمنا من الخفايا مما فى شرعه الصالح فعلمه عند ربّنا . فإن قال قائل : قد أشكل على الراسخين بعض تفسيره حتى قال ابن عباس : لا أدرى ما الأوّاه ولا ما غِسْلِين ، قيل له : هذا لا يلزم ؛ لأن ابن عباس قد علم بعد ذلك ففسر ما وقف عليه . وجوابٌ أقطع من هذا وهو أنه سبحانه لم يقل وكل راسخ فيجب هذا ، فإذا لم يعلمه أحد علمه الآخر . ورجّح ابن فورك أنّ الراسخين يعلمون التأويل وأطنب فى ذلك ؛ وفى قوله عليه السلام لابن عباس : "اللهم فقهه فى الدين وعلمه التأويل" ما يبين لك ذلك ، أى علمه معانى كتابك . والوقف على هذا يكون عند قوله « والرَّاسِخُونَ فى الْعِلْمِ » . قال شيخنا أبو العباس أحمد بن عمر : وهو الصحيح ؛ فإن تسميتهم راسخين يقتضى أنهم يعلمون أكثر من المُحْكَم الذى يستوى فى علمه جميع من يفهم كلام العرب . وفى أىّ شىء هو رسوخهم إذا لم يعلموا إلا ما يعلم الجميع ! . لكن المتشابه يتنوع ، فمنه ما لا يعلم البتّة كأمر الرُّوح والساعة مما استأثر الله بغيبه ، وهذا لا يتعاطى علمه أحد لا ابن عباس ولا غيره . فمن قال من العلماء الحُذّاق بأن الراسخين لا يعلمون علم المتشابه فإنما أراد هذا النوع ، وأما ما يمكن حمله على وجوه فى اللغة ومَنَاحٍ فى كلام العرب فيُتأوّل ويُعلم تأويله المستقيم ، ويُزال ما فيه مما عسى أن يتعلق من تأويل غير مستقيم ؛ كقوله فى عيسى : «وَرُوحٌ مِنْهُ»[1] إلى غير ذلك . فلا يُسمّى أحدٌ راسخا إلا بأن يعلم من هذا النوع كثيرا بحسب ما قُدّر له . وأمّا من يقول : إن المتشابه هو المنسوخ فيستقيم على قوله إدخالُ الراسخين فى علم التأويل ؛ لكنّ تخصيصه المتشابهات بهذا النوع غير صحيح .

(١) راجع جـ ٦ ص ٢١

والرسوخ : الثبوت فى الشىء ، وكل ثابت راسخ . وأصله فى الأجرام أن يرسخ الجبل والشجر فى الأرض ؛ قال الشاعر :

لقد رَسَخَتْ فى الصَّدْر مِنِّى مودَّةٌ ٭ لِلَيْلَى أَبَتْ آياتُها أنْ تَغَيَّرا

ورسَخ الإيمان فى قلب فلان يَرْسَخ رسوخا . وحكى بعضهم : رسخ الغَدِيرُ : نَضَب ماؤه ؛ حكاه ابن فارس فهو من الأضداد . ورَسَخ ورَضَخ ورَصُن ورسَب كله ثبت فيه . وسئل النبىّ صلى الله عليه وسلم عن الراسخين فى العلم فقال : "هو مَنْ بَرَّتْ يمينُه وصَدَق لسانُه واستقام قلبه". فإن قيل : كيف كان فى القرآن متشابه والله يقول : «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ[1] » فكيف لم يجعله كله واضحا ؟ قيل له : الحكمة فى ذلك — والله أعلم — أن يظهر فضل العلماء ؛ لأنه لو كان كله واضحا لم يظهر فضلُ بعضهم على بعض . وهكذا يفعل من يصنِّف تصنيفا يجعل بعضه واضحا و بعضه مشكلا ، و يترك للحُشْوة[2] موضعا ؛ لأن ما هان وجودُه قلّ بهاؤه . والله أعلم .

التاسعة — قوله تعالى: ﴿ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا ﴾ فيه ضمير عائد على كتاب الله تعالى مُحكمه ومُتشابهه ؛ والتقدير: كله من عند ربنا . وحذف الضمير لدلالة « كلّ » عليه ؛ إذْ هى لفظة تقتضى الإضافة . ثم قال : ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ أى ما يقول هذا و يؤمن و يقف حيث وقَف و يَدَع اتّباع المتشابه إلا ذو لُبّ ، وهو العقل . ولُبّ كل شىء خالصه ؛ فلذلك قيل للعقل لُبّ . و « أولو » جمع ذو .

قوله تعالى : رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً ۚ إِنَّكَ أَنتَ الْوَهَّابُ ﴿٨﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا ﴾ فى الكلام حذف تقديره يقولون . وهذا حكاية عن الراسخين . و يجوز أن يكون المعنى قل يا محمد ، و يقال : إزاغة القلب فسادُ

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٠٨ (٢) كذا وردت هذه الكلمة فى أكثر الأصول ، وفى بعضها وردت بهذا الرسم من غير إعجام ، ومعناها : الجماعة .

ومَيْل عن الدِّين، أفكانوا يخافون وقد هُدُوا أن ينقلهم الله إلى الفساد؟ فالجواب أن يكونوا سألوا إذ هداهم الله ألّا يبتليهم بما يثقُل عليهم من الأعمال فيَعْجزوا عنه؛ نحو «وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ»[1]. قال ابن كيسان: سألوا ألا يَزيغوا فيُزِيغ الله قلوبهم؛ نحو «فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللهُ قُلُوبَهُمْ»[2] أى ثبِّتنا على هدايتك إذ هديتنا وألا نَزيغ فنستحق أن تُزيغ قلوبنا. وقيل: هو منقطع مما قبلُ؛ وذلك أنه تعالى لما ذكر أهل الزيغ عقب ذلك بأن علم عباده الدعاء إليه فى ألا يكونوا من الطائفة الذميمة التى ذُكرت وهى أهل الزَّيْغ. وفى الموطأ عن أبى عبد الله الصنابحى أنه قال: قدِمتُ المدينة فى خلافة أبى بكر الصديق فصليتُ وراءه المغرب، فقرأ فى الركعتين الأُوليين بأم القرآن وسورة من قصار المُفَصَّل، ثم قام فى الثالثة، فدنوت منه حتى إن ثيابى لتكاد تمس ثيابه، فسمعته يقرأ بأم القرآن وهذه الآية «رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا» الآية. قال العلماء: قراءته بهذه الآية ضَرْبٌ من القُنوت والدعاء لما كان فيه من أمر أهل الرِّدّة. والقنوت جائز فى المغرب عند جماعة من أهل العلم، وفى كل صلاة أيضا إذا دهم المسلمين أمرٌ عظيم يُفزعهم ويخافون منه على أنفسهم. وروى الترمذى من حديث شَهْر بن حَوْشَب قال قلت لأم سَلَمة: يا أم المؤمنين، ما كان أكثرُ دعاءِ رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان عندك؟ قالت: كان أكثر دعائه "يا مُقَلِّب القلوب ثَبِّتْ قلبى على دِينك". فقلت: يا رسول الله، ما أكثر دعاءَك يا مقلب القلوب ثبت قلبى على دينك! قال: "يا أم سلمة إنه ليس آدمى إلا وقلبه بين أصبعين من أصابع الله فمن شاء أقام ومن شاء أزاغ". فتلا معاذ[3] «رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا». قال: حديث حسن. وهذه الآية حجة على المعتزلة فى قولهم: إن الله لا يضل العباد[4]. ولو لم تكن الإزاغة من قِبله لما جاز أن يُدّعَى فى دفع ما لا يجوز عليه فعلُه. وقرأ أبو واقد الجرّاح «لَا تَزِغْ قُلُوبَنَا» بإسناد الفعل إلى القلوب، وهذه رغبة إلى الله تعالى. ومعنى الآية على القراءتين ألا يكون منك خلق الزيغ فيها فتزيغ.

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٧٠ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٨٢ (٣) هو أحد رجال سند هذا الحديث.

(٤) يعنى قولهم إن العباد هم الخالقون لأفعالهم.

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً ﴾ أى من عندك ومن قِبلك تفضلا لا عن سبب منا ولا عمل . وفى هذا آستسلام وتطارح . وفى «لَدُنْ» أربع لغات : لَدُن بفتح اللام وضم الدال وجزم النون، وهى أفصحها؛ وبفتح اللام وضم الدال وحذف النون؛ وبضم اللام وجزم الدال وفتح النون؛ وبفتح اللام وسكون الدال وفتح النون . ولعل جُهّال المتصوِّفة وزنادقة الباطنية يتشبثون بهذه الآية وأمثالها فيقولون: العلم ما وهبه الله آبتداء من غير كسب، والنظرُ فى الكتب والأوراق حجابٌ . وهذا مردود على ما يأتى بيانه فى هذا الموضع . ومعنى الآية : هب لنا نعيما صادرا عن الرحمة؛ لأن الرحمة راجعة إلى صفة الذات فلا يتصوّر فيها الهبة . يقال : وَهب يَهَب ؛ والأصل يُوهِب بكسر الهاء . ومن قال : الأصل يوهب بفتح الهاء فقد أخطأ؛ لأنه لو كان كما قال لم تحذف الواو ، كما لم تحذف فى يَوْجَل . وإنما حذفت الواو لوقوعها بين ياء وكسرة؛ ثم فتح بعد حذفها لأن فيه حرفا من حروف الحلق.

قوله تعالى : رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿٩﴾

أى باعثهم ومحييهم بعد تفرقهم ، وفى هذا إقرار بالبعث ليوم القيامة . قال الزجاج : هذا هو التأويل الذى عليه الراسخون وأقروا به ، وخالف الذين آتبعوا ما تشابه عليهم من أمر البعث حتى أنكروه . والرَّيْبُ الشّك، وقد تقدّمت مَحامِلُه فى البقرة[1]. والميعاد مِفْعَال من الوعد.

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَن تُغْنِىَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ وَقُودُ ٱلنَّارِ ﴿١٠﴾

معناه بيِّنٌ ، أى لن تدفع عنهم أموالهم ولا أولادهم من عذاب الله شيئا . وقرأ السُّلَمى[2] «لَنْ يُغْنِىَ» بالياء لتقدّم الفعل ودخول الحائل بين الاسم والفعل . وقرأ الحسن «يُغْنِى» بالياء وسكون الياء الآخرة للتخفيف؛ كقول الشاعر :

(١) راجع جـ ١ ص ١٥٩ (٢) السلمى (بضم السين) هو أبو عبد الرحمن محمد بن الحسين الصوفى الأزدى . (عن تذكرة الحفاظ وأنساب السمعانى) .

كفَى بالْيَأْسِ من أسماء كَافِي * وليس لِسُقْمِها إذ طال شافى

وكان حقّه أن يقول كافيا ، فأرسل الياء . وأنشد الفرّاء فى مثله :

كانّ أيديهنّ بالقاعِ القرِقْ * أيدى جَوَارٍ يَتَعاطَيْن الوَرِق

القَرِقُ والقَرِقَة لغتان(١) فى القاع . و « من » فى قوله « مِن اللهِ » بمعنى عند ؛ قاله أبو عبيدة . ﴿أُولَئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ﴾ والوَقُود اسم للحطب ، وقد تقدّم فى «البقرة»(٢) . وقرأ الحسن ومجاهد وطلحة بن مُصَرِّف «وُقُود» بضم الواو على حذف مضاف تقديره حطب وقود النار . ويجوز فى العربية إذا ضم الواو أن تقول أُقُود مثل أُقِّتَتْ . والوُقود بضم الواو المصدر ؛ وُقِدَت النار تقِد إذا اشتعلت . وخرّج ابن المبارك من حديث العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يظهر هذا الدين حتى يجاوز البحار وحتى تخاض البحار بالخيل فى سبيل الله تبارك وتعالى ثم يأتى أقوام يقرءون القرآن فإذا قرءوه قالوا مَنْ أقْرَأُ منا من أعْلَمُ منا ؟ ثم التفت إلى أصحابه فقال : هل ترون فى أولئكم من خير" ؟ قالوا لا . قال : " أولئك منكم وأولئك من هذه الأمّة وأولئك هم وقود النار" .

قوله تعالى : كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١١﴾

الدأب العادة والشأن . ودأب الرجل فى عمله يدأب دأبا ودءوبا إذا جدّ واجتهد ، وأدأبته أنا . وأدأب بعيره إذا جهده فى السير . والدائبان الليل والنهار . قال أبو حاتم : وسمعت يعقوب يذكر « كَدَأْبِ » بفتح الهمزة ، وقال لى وأنا غُلَيِّمٌ : على أىّ شىء يجوز « كَدَأْب » ؟ فقلت له : أظنه من دَئِبَ يدْأَب دَأَبًا . فقبِل ذلك منى وتعجب من جودة تقديرى على صِغرى ؛ ولا أدرى أيقال أم لا . قال النحاس : « وهذا القول خطأ ، لا يقال

(١) كذا فى الأصول . والذى فى لسان العرب وغيره من معجمات اللغة أنه القرق (بفتح القاف وكسر الراء) والقرق (بفتح القاف والراء) والقرق (بكسر القاف وسكون الراء) . والقاع القرق : الطيب الذى لا حجارة فيه .

(٢) راجع جـ ١ ص ٢٣٥ .

البتّة دَئِب، وإنما يقال : دَأَب يدْأَب دُءُوبا [ودَأْبا](١)؛ هكذا حكى النحويون ، منهم الفرّاء حكاه فى كتاب المصادر ؛ كما قال امرؤ القيس :

كدَأْبِك من أم الحُوَيْرِث قَبْلَها * وجارَتِها أمِّ الرَّبَابِ بمَأْسَلِ(٢)

فأمّا الدَّأَب فإنه يجوز ؛ كما يقال : شَعْرٌ وشَعَرٌ ونَهْرٌ ونَهَرٌ؛ لأن فيه حرفا من حروف الحلق» . واختلفوا فى الكاف؛ فقيل : هى فى موضع رفع تقديره دَأْبُهم كدَأْب آل فرعون، أى صنيع الكفّار معك كصنيع آل فرعون مع موسى . وزعم الفرّاء أن المعنى : كفرت العرب ككفر آل فرعون . قال النحاس : لا يجوز أن تكون الكاف متعلقة بكفروا ، لأن كفروا داخلة فى الصِّلة . وقيل : هى متعلقة بـ«أَخَذَهُمُ اللهُ» ، أى أخذهم أخذا كما أخذ آل فرعون . وقيل : هى متعلقة بقوله «لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ» أى لم تُغْنِ عنهم غَنَاء كما لم تُغن الأموال والأولاد عن آل فرعون . وهذا جواب لمن تخلّف عن الجهاد وقال : شغلتنا أموالنا وأهلونا . ويصح أن يعمل فيه فعلٌ مقدّر من لفظ الوقود، ويكون التشبيه فى نفس الاحتراق . ويؤيد هذا المعنى « ... وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ . النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ»(٣) . والقول الأوّل أرجح، واختاره غير واحد من العلماء . قال ابن عرفة : « كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ» أى كعادة آل فرعون . يقول : اعتاد هؤلاء الكفرة الإلحاد والإعنات للنبىّ صلى الله عليه وسلم كما اعتاد آل فرعون من إعنات الأنبياء؛ وقال معناه الأزهرىّ . فأمّا قوله فى سورة (الأنفال) « كَدَأْبِ آلِ فِرْعَوْنَ»(٤) فالمعنى جُوزِى هؤلاء بالقتل والأسر كما جُوزِى آل فرعون بالغرق والهلاك .

قوله تعالى : ﴿ بِآيَاتِنَا ﴾ يحتمل أن يريد الآيات المتلوّة ، ويحتمل أن يريد الآيات المنصوبة للدّلالة على الوحدانية . ﴿ فَأَخَذَهُمُ اللهُ بِذُنُوبِهِمْ وَاللهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ .

---

(١) زيادة عن إعراب القرآن للنحاس .

(٢) أم الحويرث : هى « هر » أم الحارث بن حصين ابن ضمضم الكلابى ، وكان امرؤ القيس يشبب بها فى أشعاره . وأم الرباب من كلب أيضا . ومأسل : موضع . يقول : لقيت من وقوفك على هذه الديار وتذكرك أهلها كما لقيت من أم الحويرث وجارتها . (عن شرح المعلقات) .

(٣) راجع جـ ١٥ ص ٣١٨ (٤) راجع جـ ٨ ص ٢٩

قوله تعالى : قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ ۖ وَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿١٢﴾

يعنى اليهود . قال محمد بن إسحاق : لما أصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا ببدر وقدم المدينة جمع اليهود فقال : " يا معشر اليهود احذروا من الله مثل ما نزل بقريش يوم بدر قبل أن ينزل بكم ما نزل بهم فقد عرفتم أنى نبى مرسل تجدون ذلك فى كتابكم وعهد الله إليكم"، فقالوا : يا محمد، لا يغرنك أنك قتلت أقواما أغمارا(١) لا علم لهم بالحرب فأصبت فيهم فرصة ! والله لو قاتلتنا لعرفت أنا نحن الناس . فأنزل الله تعالى « قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ » بالتاء يعنى اليهود : أى تهزمون « وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ » فى الآخرة . فهذه رواية عكرمة وسعيد بن جبير عن ابن عباس . وفى رواية أبى صالح عنه أن اليهود لما فرحوا بما أصاب المسلمين يوم أحد نزلت . فالمعنى على هذا « سَيُغْلَبُونَ » بالياء، يعنى قريشا، « ويُحْشَرُونَ » بالياء فيهما ، وهى قراءة نافع .

قوله تعالى : ﴿ وَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴾ يعنى جهنم ؛ هذا ظاهر الآية . وقال مجاهد : المعنى بئس ما مهدوا لأنفسهم، فكأن المعنى : بئس فعلهم الذى أداهم إلى جهنم .

قوله تعالى : قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا ۖ فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ ۚ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَن يَشَاءُ ۗ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ ﴾ أى علامة . وقال « كان » ولم يقل « كانت » لأن « آية » تأنيثها غير حقيقى . وقيل : ردّها إلى البيان، أى قد كان لكم بيان ؛ فذهب إلى المعنى وترك اللفظ ؛ كقول امرئ القيس :

(١) الأغمار : جمع غمر (بضم) وهو الجاهل الغر الذى لم يجرب الأمور .

بَرْهَرْهَةٌ رُؤْدَةٌ رَخْصَةٌ * كَخُرْعُوبَةِ الْبَانَةِ الْمُنْفَطِرْ (١)

ولم يقل المنفطرة؛ لأنه ذهب إلى القضيب . وقال الفرّاء : ذكّره لأنه فرّق بينهما بالصفة، فلما حالت الصفة بين الاسم والفعل ذُكِّر الفعل . وقد مضى هذا المعنى فى البقرة فى قوله تعالى : « كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ » (٢) .

﴿ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا ﴾ يعنى المسلمين والمشركين يوم بدر ﴿ فِئَةٌ ﴾ قرأ الجمهور «فئة» بالرفع، بمعنى إحداهما فئة . وقرأ الحسن ومجاهد « فِئةٍ » بالخفض « وأُخْرَى كَافِرةٍ » على البدل . وقرأ ابن أبى عبلة بالنصب فيهما . قال أحمد بن يحيى : ويجوز النصب على الحال، أى التقتا مختلفتين مؤمنة وكافرة . قال الزجاج : النصب بمعنى أعنى . وسمّيت الجماعة من الناس فئة لأنها يُفَاء إليها، أى يرجع إليها فى وقت الشدّة . وقال الزجاج : الفئة الفرقة، مأخوذة من فَأَوْتُ رأسه بالسيف — ويقال : فأيته — إذا فلقته (٣) . ولاخلاف أن الإشارة بهاتين الفئتين هى إلى يوم بَدْر . واختلف من المخاطب بها؛ فقيل : يحتمل أن يخاطب بها المؤمنون، ويحتمل أن يخاطب بها جميع الكفار، ويحتمل أن يخاطب بها يهود المدينة؛ وبكل احتمال منها قد قال قوم . وفائدة الخطاب للمؤمنين تثبيت النفوس وتشجيعها حتى يقدموا على مثليهم وأمثالهم كما قد وقع .

قوله تعالى : ﴿ يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِأُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ قال أبو علىّ : الرؤية فى هذه الآية رؤية عين؛ ولذلك تعدّت إلى مفعول واحد . قال مكىّ والمهدوىّ : يدل عليه «رَأْيَ الْعَيْنِ» . وقرأ نافع «تَرَوْنَهُم» بالتاء والباقون بالياء (٤) . ﴿ مِثْلَيْهِم ﴾ نصب على الحال من الهاء والميم فى « ترونهم » . والجمهور من الناس على أن الفاعل بترون هم المؤمنون، والضمير المتصل هو للكفار . وأنكر أبو عمرو أن يقرأ

(١) البرهرهة : الرقيقة الجلد، أو هى الملساء المترجرجة . والرؤدة والرودة : الشابة الحسنة السريعة الشباب مع حسن غذاء . والرخصة : اللينة الخلق . والخرعوبة : القضيب الغض اللدن . والبانة : واحد شجر البان . والمنفطر : المتشقق . يقال : قد انفطر العود إذا انشق وأخرج ورقه . (عن شرح الديوان) .

(٢) راجع جـ ٢ ص ٢٥٧ ، وص ٢٦٨

(٣) الذى فى نسخ : أ و ب وجـ : قلعته ، والمثبت ما فى المعاجم .

(٤) الذى فى تفسير النيسابورى : « ترونهم بتاء الخطاب أبو جعفر ونافع وسهل ويعقوب الباقون بالياء » .

« ترونهم » بالتاء، قال : ولو كان كذلك لكان مثليكم . قال النحاس : وذا لا يلزم، ولكن يجوز أن يكون مثلى أصحابكم . قال مكى : « تَرَوْنَهُم » بالتاء جرى على الخطاب فى « لَكُمْ » فيحسن أن يكون الخطاب للمسلمين ، والهاء والميم للمشركين . وقد كان يلزم من قرأ بالتاء أن يقرأ مثليكم بالكاف ، وذلك لا يجوز لمخالفة الخط ؛ ولكن جرى الكلام على الخروج من الخطاب إلى الغيبة ؛ كقوله تعالى : « حَتَّى إِذَا كُنتُمْ فِي ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم »[1] ، وقوله تعالى : « وَمَا آتَيْتُم مِّن زَكَاةٍ »[2] فخاطب ثم قال : « فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ » فرجع إلى الغيبة . فالهاء والميم فى « مِثْلَيْهِم » يحتمل أن يكون للمشركين، أى ترون أيها المسلمون المشركين مثلى ما هم عليه من العدد ؛ وهو بعيد فى المعنى؛ لأن الله تعالى لم يُكْثر المشركين فى أعين المسلمين بل أعلمنا أنه قللهم فى أعين المؤمنين، فيكون المعنى ترون أيها المؤمنون المشركين مثليكم فى العدد وقد كانوا ثلاثة أمثالهم ، فقلّل الله المشركين فى أعين المسلمين فأراهم إياهم مثلى عدتهم لتقوى أنفسهم ويقع التجاسُر ، وقد كانوا أُعلموا أن المائة منهم تغلب المائتين من الكفار، وقلّل المسلمين فى أعين المشركين ليجترئوا عليهم فينفُذ حكم الله فيهم . ويحتمل أن يكون الضمير فى « مِثْلَيْهِم » للمسلمين، أى ترون أيها المسلمون المسلمين مثلى ما أنتم عليه من العدد، أى ترون أنفسكم مثلى عددكم؛ فعل الله ذلك بهم لتقوى أنفسهم على لقاء المشركين . والتأويل الأوّل أولى ؛ يدل عليه قوله تعالى : « إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا »[3] وقوله : « وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا » . وروى عن ابن مسعود أنه قال : قلت لرجل إلى جنبى : أتراهم سبعين؟ قال : أظنهم مائة . فلما أخذنا الأسارى أخبرونا أنهم كانوا ألفا . وحكى الطبرى عن قوم أنهم قالوا : بل كثر الله عدد المؤمنين فى عيون الكافرين حتى كانوا عندهم ضِعفيهم . وضعّف الطبرى هذا القول . قال ابن عطية : وكذلك هو مردود من جهات . بل قلّل الله المشركين فى أعين المؤمنين كما تقدّم . وعلى هذا التأويل كان يكون « ترون » للكافرين، أى ترون أيها الكافرون المؤمنين مثليهم ، ويحتمل مثليكم ، على ما تقدّم . وزعم الفرّاء أن المعنى

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٢٤ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٣٥ (٣) راجع جـ ٨ ص ٢٢

ترونَهم مثليهم ثلاثةَ أمثالهم . وهو بعيدٌ غير معروف فى اللغة . قال الزجاج : وهذا باب الغلط ، فيه غلط فى جميع المقاييس ؛ لأنا إنما نعقل مثل الشيء مساوياً له ، ونعقل مثليْه ما يساويه مرتين . قال ابن كَيْسان : وقد بين الفراء قوله بأن قال : كما تقول وعندك عبدٌ : أحتاج إلى مثله ، فأنت محتاج إليه و إلى مثله . وتقول : أحتاج إلى مثليه ، فأنت محتاج إلى ثلاثة . والمعنى على خلاف ما قال ، واللغةُ . والذى أوقع الفراء فى هذا أن المشركين كانوا ثلاثة أمثال المؤمنين يوم بدر ؛ فتوهّم أنه لا يجوز أن يكونوا يرونهم إلا على عِدّتهم ، وهذا بعيد وليس المعنى عليه . و إنما أراهم الله على غير عِدّتهم لجهتين : إحداهما أنه رأى الصلاح فى ذلك ؛ لأن المؤمنين تقوى قلوبهم بذلك . والأخرى أنه آية للنبيّ صلى الله عليه وسلم . وسيأتى ذكر وقعة بدر[1] إن شاء الله تعالى . وأما قراءة الياء فقال ابن كيسان : الهاء والميم فى « يرونهم » عائدة على « وَأُخْرَى كَافِرَةٌ » والهاء والميم فى « مثليْهم » عائدة على « فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِى سَبِيلِ اللهِ » وهذا من الإضمار الذى يدل عليه سياق الكلام ، وهو قوله : « يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ » . فدل ذلك على أن الكافرين كانوا مِثْلَى المسلمين فى رأى العين وثلاثة أمثالهم فى العدد . قال : والرؤية هنا لليهود . وقال مكىّ : الرؤية للفئة المقاتلة فى سبيل الله ، والمرئية الفئة الكافرة ؛ أى ترى الفئةُ المقاتلة فى سبيل الله الفئةَ الكافرة مثْلَى الفئة المؤمنة ، وقد كانت الفئة الكافرة ثلاثة أمثال المؤمنة فقلّلهم الله فى أعينهم على ما تقدّم . والخطاب فى « لكم » لليهود . وقرأ ابن عباس وطلحة « تُرَوْنَهم » بضم التاء ، والسلمىّ بالتاء مضمومة على ما لم يسم فاعله .

﴿ وَاللهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَنْ يَشَاءُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِأُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ تقدّم معناه والحمد لله .

قوله تعالى : زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ ﴿١٤﴾

(١) فى ص ١٩٠ فما بعد من هذا الجزء .

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ ﴾ زين من التزيين . واختلف الناس مَن المزيِّن ؛ فقالت فرقةٌ : الله زيَّن ذلك ؛ وهو ظاهر قول عمـر بن الخطاب رضى الله عنه ، ذكره البخارىّ . وفى التنزيل : « إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا »(١) ؛ ولما قال عمر : الآن ياربِّ حين زيّنتها لنا ! نزلت « قُلْ أَؤُنَبِّئُكُمْ بِخَيْرٍ مِنْ ذَلِكُمْ » وقالت فرقة : المزيِّن هو الشيطان ؛ وهو ظاهر قول الحسن ، فإنه قال : مَنْ زيّنها؟ ما أحدٌ أشدّ لها ذمّا من خالقها . فتزيين الله تعالى إنما هو بالإيجاد والتهيئة للانتفاع وإنشاء الجبلّة على الميل إلى هذه الأشياء . وتزيين الشيطان إنما هو بالوَسْوَسة والخديعة وتحسين أخْذها من غير وجوهها . والآية على كلا الوجهين ابتداءُ وعظ لجميع الناس ، وفى ضمن ذلك توبيخٌ لمعاصرى محمد صلى الله عليه وسلم من اليهود وغيرهم . وقرأ الجمهور « زُيِّنَ » على بناء الفعل للمفعول ، ورفع « حُبُّ » . وقرأ الضحاك ومجاهد « زَيَّنَ » على بناء الفعل للفاعل ، ونصب « حُبَّ » . وحركت الهاء من « الشَّهَوَاتِ » فرقا بين الاسم والنعت . والشَّهوات جمع شَهْوة وهى معروفة . ورجل شهوان(٢) للشئ ، وشئ شهىّ أى مُشْتَهًى . واتباع الشهوات مردٍ وطاعتها مهلكة . وفى صحيح مسلم : " حُفّت الجنة بالمكاره وحُفّت النار بالشهوات " رواه أنس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وفائدة هذا التمثيل أن الجنة لا تنال إلا بقطع مفاوز المكاره و بالصبر عليها . وأن النار لا يُنْجَى منها إلا بترك الشهوات وفطام النفس عنها . وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : "طريق الجنة حَزْنٌ(٣) بَرْبوة وطريق النار سهل بَسَهْوة" ؛ وهو معنى قوله : " حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات " . أى طريق الجنة صعبة المسلك فيه أعلى ما يكون من الزوَابِى ، وطريق النار سهل لا غِلظ فيه ولا وعورة ، وهو معنى قوله " سهل بسهوة " وهو بالسين المهملة .

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٥٣

(٢) هذه عبارة الصحاح الذى يعتمد عليه المؤلف كثيرا . وفى الأصول : « الشهوان للشئ » .

(٣) الحزن (بفتح فسكون) : المكان الغليظ الخشن . والربوة (بالضم والفتح) : ما ارتفع من الأرض . والسهوة : الأرض اللينة التربة .

الثانية — قوله تعالى: ﴿مِنَ النِّسَاءِ﴾ بدأبهنّ لكثرة تشوّف النفوس إليهن؛ لأنهنّ حبائل الشيطان وفتنة الرجال . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ما تركت بعدى فتنةً أشدَّ على الرجال من النساء" أخرجه البخارىّ ومسلم . ففتنة النساء أشدّ من جميع الأشياء . ويقال : فى النساء فتنتان، وفى الأولاد فتنة واحدة . فأمّا اللتان فى النساء فإحداهما أن تؤدّى إلى قطع الرحم ؛ لأن المرأة تأمر زوجها بقطعه عن الأمّهات والأخوات . والثانية يُبْتلى بجمع المال من الحلال والحرام . وأمّا البنون فإن الفتنة فيهم واحدة، وهو ما ٱبْتُلِي بجمع المال لأجلهم. وروى عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا تُسْكِنوا نساءكم الغُرَفَ ولا تُعَلِّموهنّ الكِتَاب". حذرهم رسول الله[1] صلى الله عليه وسلم؛ لأن فى إسكانهن الغرف تطلّعا إلى الرجال، وليس فى ذلك تحْصِينٌ لهن ولا سِتْر؛ لأنهن قد يُشْرِفْن على الرجال فتحدُث الفتنة والبلاء، ولأنهن قد خُلِقْن من الرجل؛ فهِمّتها فى الرجل والرجلُ خُلِق فيه الشهوة وجُعِلَتْ سَكَنا له ؛ فغير مأمونٍ كل واحد منهما على صاحبه . وفى تعلمهن الكتاب هذا المعنى من الفتنة وأشد . وفى كتاب الشِّهاب عن النبى صلى الله عليه وسلم : "أعْرُوا النساء يَلْزَمْن الحِجَال" . فعلى الإنسان إذا لم يصبر فى هذه الأزمان أن يبحث عن ذات الدِّين ليسلَمَ له الدِّين ؛ قال صلى الله عليه وسلم : "عَلَيْكَ بذاتِ الدين تَرِبَتْ[2] يداك" أخرجه مسلم عن أبى هريرة . وفى سنن ٱبن ماجه عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا تزوّجوا النساء لحسنِهن فعسى حسنُهن أن يُرْدِيهن ولا تزوجوهنّ لأموالهن فعسى أموالهن أن تُطْغِيهن ولكن تزوجوهن على الدِّين ولأمَةٌ سَوْداء خَرْماء[3] ذات دِين أفضلُ" .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿وَالْبَنِينَ﴾ عطف على ما قبله . وواحد من البنين ٱبن. قال الله تعالى مخبرا عن نوح : "إنّ ٱبني مِنْ أَهْلِي[4]". وتقول فى التصغير «بُنَىّ» كما قال لقمان. وفى الخبر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال للأشعث بن قيس : "هل لك من ٱبنة حمزة من

(١) الزيادة فى د . (٢) ترب الرجل : ٱفتقر، أى لصق بالتراب؛ وأترب إذا ٱستغنى . وهذه الكلمة جارية على ألسنة العرب ، لا يريدون بها الدعاء على المخاطب ، وإنما يريدون الحث والتحريض .

(٣) خرماء : مقطوعة بعض الأنف ومثقوبة الأذن . (٤) راجع جـ ٩ ص ٤٥

ولد"؟ قال؟ نعم، لى منها غلام ولَوَدِدْتُ أنّ لى به جَفنَةً من طعام أطعمها مَن بقِى من بَنِى جَبلَة. فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم: "لئن قلت ذلك إنهم لثمرة القلوب وقرّة الأعين و إنهم مع ذلك لمَجبنةٌ مبخلةٌ محزنةٌ"[1].

الرابعـــة — قوله تعالى: ﴿ وَٱلْقَنَاطِيرِ ﴾ القناطير جمع قنطار، كما قال تعالى: «وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا»[2] وهو العُقْدَة الكبيرة من المـال، وقيـل: هو آسم للمِعْيار الذى يُوزَن به؛ كما هو الرطل والربع. ويقال لِمـا بَلَغ ذلك الوزنَ: هذا قنطار، أى يعدل القنطار. والعرب تقول: قَنْطَر الرجلُ إذا بلغ ماله [أن] يوزن بالقنطار. وقال الزجاج: القِنطار مأخوذ من عقد الشئ و إحكامه؛ تقول العرب: قنطرتَ الشيء إذا أحكمته؛ ومنه سميت القنطرة لإحكامها. قال طرفة:

كَقَنْطَرَةِ الرُّومِىِّ أقسم ربُّهـا * لَتُكْتَنَفَنْ حتّى تُشَادُ بِقَرْمَدِ[3]

والقنطرة المعقودة؛ فكأنّ القنطار عَقْدُ مالٍ. وآختلف العلماء فى تحرير حَدِّه كم هو على أقوال عديدة؛ فروى أبىُّ بن كعب عن النبى صلى الله عليه وسـلم أنه قال: "القنطار ألف أُوقِيّة ومائتا أوقية"؛ وقال بذلك معاذ بن جبل وعبد الله بن عمر وأبو هريرة وجماعة من العلماء. قال آبن عطية: «وهو أصح الأقوال، لكن القنطار على هذا يختلف بآختلاف البلاد فى قدر الأوقية». وقيل: آثنا عشر ألف أوقية؛ أسنده البيهقىّ فى مسنده الصحيح عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "القنطار آثنا عشر ألف أوقية الأوقية خير مما بين السماء والأرض". وقال بهـذا القول أبو هريرة أيضا. وفى مسـند أبى محمد الدارمىّ عن أبى سعيد الخدرىّ قال: «من قرأ فى ليلة عشر آيات كُتِب من الذاكرين، ومن قرأ بمائة آية كتب من القانتين، ومن قرأ بخمسمائة آية إلى الألف أصبح وله قنطار من الأجر» قيل:

---

(١) أى أن الأبنـاء يجعلون آباءهم يجبنون خوفا من الموت فيصيب أبناءهم اليتم وآلامه، ويجعلونهم يبخلون فلا ينفقون فيما ينبغى أن ينفق فيه إيثارا لهم بالمـال، ويجعلونهم يحزنون عليهم إن أصابهم مرض ونحوه.

(٢) راجع جـ ٥ ص ٩٩ (٣) القرمد الآجر والجارة.

وما القنطار ؟ قال : «ملء مَسْك ثَوْرٍ ذهبًا» . موقوف ، وقال به أبو نَضْرَة العَبْدىّ . وذكر ابن سِيدَه أنه هكذا بالسريانية . وقال النقاش عن ابن الكلبىّ أنه هكذا بلغة الروم . وقال ابن عباس والضحاك والحسن : ألف ومائتا مِثقالٍ من الفضة ، ورفعه الحسن . وعن ابن عباس : آثنا عشر ألف درهم من الفضة ، ومن الذهب ألف دينار دِية الرجل المسلم ، وروى عن الحسن والضحاك . وقال سعيد بن المسَيِّب : ثمانون ألفا . قتادة : مائة رطل من الذهب أو ثمانون ألف درهم من الفضة . وقال أبو حمزة الثُّمالى[1] : القنطار بإفريقية والأندلس ثمانية آلاف مثقال من ذهب أو فضة . السدىّ : أربعة آلاف مثقال . مجاهد : سبعون ألف مثقال ، وروى عن ابن عمر . وحكى مكىّ قولا أن القنطار أربعون أوقية من ذهب أو فضة ، وقاله ابن سِيدَه فى المحكم ، وقال : القنطار بلغة بَرْبَرٍ ألف مثقال . وقال الربيع ابن أنس : القنطار المال الكثير بعضه على بعض ، وهذا هو المعروف عند العرب ، ومنه قوله : « وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا » أى مالا كثيرا . ومنه الحديث : " إنّ صفوان بن أمية قَنْطَر فى الجاهلية وقَنْطَر أبوه " أى صار له قنطار من المال . وعن الحكم : القنطار هو ما بين السماء والأرض . واختلفوا فى معنى «المُقَنْطَرَة» فقال الطبرىّ وغيره : معناه المُضَعَّفَة ، وكأن القناطير ثلاثةٌ والمقنطرة تسعٌ . وروى عن الفرّاء أنه قال : القناطير جمع القنطار ، والمقنطرة جمع الجمع ، فيكون تسع قناطير . السدىّ : المقنطرة المضروبة حتى صارت دنانير أو دراهم . مكىّ : المقنطرة المُكَمَّلة ، وحكاه الهروى ، كما يقال : بَدَرٌ مُبَدَّرَة ، وآلافٌ مؤلّفة . وقال بعضهم . ولهذا سمى البناء القنطرة لتكاثف البناء بعضه على بعض . ابن كيسان والفرّاء : لا تكون المقنطرة أقل من تسع قناطير . وقيل : المقَنْطَرة إشارة إلى حضور المال وكونه عتيدا . وفى صحيح البستىّ عن عبد الله بن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين ومن قام بمائة آية كتب من القانتين ومن قام بألف آية كتب من المقنطِرين " .

---

(١) الثمالى (بضم المثلثة وتخفيف الميم ولام) : نسبة إلى ثمالة بطن من الأزد .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ مِنَ الذَّهَبِ وَالفِضَّةِ ﴾ الذهب مؤنثة[1] ، يقال : هى الذهب الحسنةُ ، جمعها ذهاب وذُهُوب[2] . ويجوز أن يكون جمع ذَهْبَة ، ويجمع على الأذْهَاب . وذهب فلان مذهبا حسنا . والذهب : مكيالٌ لأهل اليمن . ورجل ذَهِبٌ إذا رأى معدن الذَّهَب فدَهِش . والفضّة معروفة ، وجمعها فِضَضٌ . فالذهب مأخوذة من الذَّهَاب ، والفضة مأخوذة من انفَضّ الشيء تفرّق ، ومنه فَضَضْتُ القوم فانفضوا ، أى فرّقتهم فتفرّقوا . وهذا الاشتقاق يُشعر بزوالها وعدم ثُبوتها كما هو مشاهد فى الوجود . ومن أحسن ما قيل فى هذا المعنى قول بعضهم :

النّار آخرُ دِينارٍ نطقتَ به * والهمُّ آخرُ هذا الدِّرْهِمِ الجارى
والمرءُ بينهما إن كان ذا وَرَعٍ * مُعذَّبُ القلبِ بَيْنَ الهَمِّ والنار

السادسة — قوله تعالى : ﴿ والخَيْلِ ﴾ الخيل مؤنثة . قال ابن كيسان : حُدِّثت عن أبى عبيدة أنه قال : واحد الخيل خائل ، مثل طائر وطير ، وضائن وضَيْن ؛ وسمّى الفرس بذلك لأنه يختال فى مشيه . وقال غيره : هو اسم جمع لا واحد له من لفظه ، واحده فرس ، كالقوم والرهْط والنساء والإبل ونحوها . وفى الخبر من حديث علىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : "إن الله خلق الفرس من الريح ولذلك جعلها تطير بلا جناح" . وَهْبُ بن مُنَبِّه : خلقها من رِيح الجَنُوب . قال وهب : فليس تسبيحة ولا تكبيرة ولا تهليلة يكبرها صاحبها إلا وهو يسمعها فيجيبه بمثلها . وسيأتى لذكر الخَيْل ووصفها فى سورة « الأنفال »[3] مافيه كفايةٌ إن شاء الله تعالى . وفى الخبر : " إن الله عرض على آدم جميع الدواب ، فقيل له : اختر منها واحدا فاختار الفرس ، فقيل له : اخترت عِزّك ، فصار اسمه الخير من هذا الوجه . وسمّيت خيلًا لأنها مَوْسُومَة بالعِزّ فمن ركبه اعتز بنِحْلة الله له ويختال به على أعداء الله تعالى . وسمى فرسا

(١) هذا رأى المؤلف ، وقد ذكره شارح القاموس (فى مادة ذهب) . والمشهور أن الذهب يذكر ويؤنث كما فى معجمات اللغة .
(٢) فى الأصول : والذى فى معجمات اللغة أن الذهب يجمع على أذهاب وذهوب وذهبان (بكسر أوّله) كبرق وبرقان وذهبان (بضم أوّله) كحمل وحملان . فلعل ما فى الأصول محرّف عن « ذهبان » .
(٣) راجع جـ ٨ ص ٣٥

لأنه يفترس مسافات الجو افتراس الأسد وثبانا ، ويقطعها كالآلتهام بيديه على شيء خبطا وتناولا ، وسمى عربيا لأنه جيء به من بعد آدم لإسماعيل جزاء عن رفع قواعد البيت ، و إسماعيل عربي ، فصار له نحلة من الله تعالى فسمى عربيا . وفي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم : " لا يدخل الشيطان دارا فيها فرس عتيق " . و إنما سمي عتيقا لأنه قد تخلص من الهجانة (١) . وقد قال صلى الله عليه وسلم : " خير الخيل الأدهم الأقرح (٢) الأرثم [ثم الأقرح (٣) المحجل] طلق اليمين فإن لم يكن أدهم فكميت على هذه الشية " . أخرجه الترمذي عن أبي قتادة . وفي مسند الدارمي عنه أن رجلا قال : يا رسول الله ، إني أريد أن أشتري فرسا [فأيها أشتري (٤)] ؟ قال : " اشتر أدهم أرثم محجلا (٥) طلق اليمين أو من الكميت على هذه الشية تغنم وتسلم " . وروى النسائي عن أنس قال : لم يكن أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد النساء من الخيل . وروى الأئمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الخيل ثلاثة لرجل أجر ولرجل ستر ولرجل وزر " الحديث بطوله ، شهرته أغنت عن ذكره . وسيأتي ذكر أحكام الخيل في « الأنفال (٦) » و « النحل » بما فيه كفاية إن شاء الله تعالى .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ المُسَوَّمَةِ ﴾ يعني الراعية في المروج والمسارح ؛ قاله سعيد ابن جبير . يقال : سامت الدابة والشاة إذا سرحت تسوم سوما فهي سائمة . وأسمتها أنا إذا تركتها لذلك فهي مسامة . وسوّمتها تسويما فهي مُسوَّمة . وفي سنن ابن ماجه عن علي قال : نهى

---

(١) الهجين الذي ولدته برذونة من حصان عربي .

(٢) الأقرح : ما في جبهته قرحة ، وهي بياض يسير في وجه الفرس دون الغرة . والأرثم : أبيض الأنف والشفة العليا . والمحجل : أن تكون قوائمه الأربع بيضا يبلغ منها ثلث الوظيف (مستدق الذراع والساق أو ما فوق الرسغ إلى الساق) أو نصفه أو ثلثيه بعد أن يجاوز الأرساغ ولا يبلغ الركبتين والعرقوبين . وطلق اليمين : لا تحجيل فيها . والكميت : ما لونه بين السواد والحمرة . والشية : كل لون يخالف معظم لون الفرس وغيره .

(٣) زيادة عن سنن الترمذي . (٤) زيادة عن مسند الدارمي .

(٥) في مسند الدارمي والأصول : « محجل » . (٦) راجع جـ ٨ ص ٣٦ وجـ ١٠ ص ٧٣

رسول الله صلى الله عليه وسلم عن السَّوْم[1] قبل طلوع الشمس ، وعن ذبح ذوات الدر . السوم هنا فى معنى الرعى . وقال الله عز وجل : « فِيهِ تُسِيمُونَ[2] » . قال الأخطل :

مثل ابنِ بزعة[3] أو كآخر مثلِه * أولى لك ابنَ مسيمةِ الأجمالِ[4]

أراد ابن راعية الإبل . والسوام : كل بهيمة ترعى ، وقيل : المعدّة للجهاد ؛ قاله ابن زيد . مجاهد : المُسَوَّمَة المطَهَّمَة الحسان . وقال عكرمة : سوّمها الحسن ؛ واختاره النحاس ، من قولهم : رجل وسيم . وروى عن ابن عباس أنه قال : المسومة المعلمة بشيات الخيل فى وجوهها ، من السيما وهى العلامة . وهذا مذهب الكسائىّ وأبى عبيدة .

قلت : كل ما ذكر يحتمله اللفظ ، فتكون راعية مُعَدَّة حسانا مُعْلَمَة لِتُعرفَ من غيرها . قال أبو زيد : أصل ذلك أن تجعل عليها صوفة أو علامة تخالف سائر جسدها لتبين من غيرها فى المرعى . وحكى ابن فارس اللغوىّ فى مجمله : المسَوَّمَة المرْسَلَة وعليها ركبانها . وقال المؤرج[5] : المسوّمة المكْوِية . المبرّد : المعروفة فى البلدان . ابن كيسان : البُلْقُ . وكلها متقارب من السيما . قال النابغة :

وضُمْرٍ كالقِداحِ مُسَوَّمَاتٍ * عليها مَعْشَرٌ أشْبَاهُ جِنّ

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ والأنْعَامِ ﴾ قال ابن كيسان : إذا قلت نَعَمٌ لم تكن إلا للإبل ، فإذا قلت أنعامٌ وقعت الإبل وكل ما يرعى . قال الفرّاء : هو مُذَكَّرٌ ولا يؤنّث ؛ يقولون :

(١) فى حاشية السندى على سنن ابن ماجه والسان (مادة سوم) عند الكلام عن هـذا الحديث : « السوم : أن يساوم بسلعته ، ونهى عن ذلك فى ذلك الوقت لأنه وقت يذكر الله فيه فلا يشتغل بغيره . ويحتمل أن المراد بالسوم الرعى ؛ لأنها إذا رعت الرعى قبل شروق الشمس وهو عليه قد أصابها منه داء قتلها ؛ وذلك معروف عند أهل المال من العرب » . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٨٢

(٣) كذا فى ديوانه . وروايةِ الأغانى (جـ ٨ ص ٣١٩ طبع دار الكتب المصرية) : « كابن البزيعة ... » . والذى فى الأصول : « ضل ابن زرعة ... » . ويعنى بابن بزعة : شداد بن المنذر أخا حصين الذهلى . وقوله « كآخر مثله » يعنى حوشب بن يزيم . (٤) أولى لك : ويل لك ، فهى كلمة تقال فى مقام التهديد والوعيد . وقال الأصمعى : معناه قاربه ما يهلكه ، أى نزل به .

(٥) المؤرج (كمحدث) : أبو فيد عمرو بن الحارث السدوسى النحوى البصرى ، أحد أئمة اللغة والأدب .

هذا نَعَمٌ واردٌ ، ويجمع أنعاما . قال الهَرَوِيّ : والنَّعَم يذكّر ويؤنّث ، والأنعام المَواشي من الإبل والبقر والغنم ؛ وإذا قيل : النَّعَم فهو الإبل خاصّة . وقال حسان :

وكانت لا يزال بها أنيس * خِلَالَ مُروجِها نَعَمٌ وشَاءُ

وفي سنن ابن ماجه عن عروة البارِقِيّ يرفعه قال : " الإبلُ عِزٌّ لأهلها والغنم بركةٌ والخيرُ معقودٌ في نواصي الخيل إلى يوم القيامة " . وفيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الشاة من دوابّ الجنة " . وفيه عن أبي هريرة قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الأغنياء باتخاذ الغنم ، والفقراء باتخاذ الدَّجاج . وقال : عند اتخاذ الأغنياء الدجاج يأذن الله تعالى بهلاك القرى . وفيه عن أُمِّ هانِئ أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم قال لها : " اتّخذي غَنَما فإنّ فيها بركة " . أخرجه عن أبي بكر بن أبي شَيْبة عن وكيع عن هِشام بن عُرْوة عن أبيه عن أمّ هانِئ ، إسناد صحيح .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿والحَرْثِ﴾ الحرث هنا اسم لكل ما يُحْرَث ، وهو مصدر سمِّي به ؛ تقول : حَرَث الرجل حَرْثا إذا أثار الأرض لمعنى الفِلاحَة ؛ فيقع اسم الحراثة على زرع الحبوب وعلى الجَنّات وعلى غير ذلك من نوع الفِلاحة . وفي الحديث : " احرث لدنياك كأنك تعيش أبدا " . يقال حرثت واحترثت . وفي حديث عبد الله " احْرُثوا هذا القرآن " أي فَتِّشُوه . قال ابن الأعرابيّ : الحرث التفتيش ؛ وفي الحديث : " أصدقُ الأسماء الحارِثُ " لأن الحارث هو الكاسب ، واحتراث المال كسبه ، والمِحْراث مُسْعِر النار والحَرّاثُ مَجْرى الوَتَر في القوس ، والجمع أحْرِثة ، وأحرث الرجل ناقتَه أهْزَلها . وفي حديث معاوية : ما فعلتْ نَواضِحُكم (١) ؟ قالوا : حَرَثْناها يومَ بَدْر . قال أبو عبيد : يعنون هزلناها ؛ يقال : حرثت الدابة وأحرثتها ، لغتان . وفي صحيح البخاريّ عن أبي أُمامة الباهِلِيّ قال وقد رأى سِكّة (٢)

(١) النواضح من الإبل التي يستقى عليها ؛ واحدها ناضح . والخطاب للأنصار : وقد تعدوا عن تلقيه لما جح ؛ وأراد معاوية بذكر نواضحهم تقريعا لهم وتعريضا ، لأنهم كانوا أهل زرع وحرث وسق ؛ فأجابوه بما أسكته ، فهم يريدون بقولهم « هزلناها يوم بدر » التعريض بقتل أشياخه يوم بدر . (النهاية) .

(٢) السكة (بكسر السين وتشديد الكاف المفتوحة) : الحديدة التي تحرث بها الأرض .

وشيئا من آلة الحرث فقال سمعت رسـول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا يدخلُ هـذا بيت قومٍ إلا دخله الذُّل". قيل : إنّ الذلّ هنا ما يلزم أهل الشغلَ بالحرث من حقوق الأرض التى يطالبهم بها الأئمة والسلاطين. وقال المهلب : معنى قوله فى هذا الحديث والله أعلم الحَضّ على مَعالى الأحـوال وطلب الرزق من أشرف الصناعات ؛ وذلك لِمـا خشِى النبىّ صلى الله عليه وسلم على أمّته من الاشتغال بالحرث و تضييع ركوب الخيل والجهاد فى سبيل الله ؛ لأنهم إن اشتغلوا بالحرث غلبتهم الأمم الراكبة للخيل المتعيشة من مكاسبها ؛ فحضهم على التعيُّش من الجهاد لا من الخـلود(١) إلى عمارة الأرض ولزوم المِهْنَة . ألا ترى أنّ عمر قال : تمعْدَدوا(٢) واخْشَوْشِنوا وأقطعوا الرُّكُبَ(٣) وثِبوا على الخيل وَثْباً لا تغلبنّكم عليهـا رعاة الإبل . فأمرهم بملازمة الخيل، و رياضة أبدانهم بالوثوب عليها . وفى الصحيحين عن أنس بن مالك قال قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " ما من مسلم غَرَسَ غَرْسًا أو زَرَع زرعاً فيأكل منـه طيرٌ أو إنسانٌ أو بهيمةٌ إلا كان له به صدقة " .

قال العلماء : ذكر الله تعـالى أربعة أصناف من المـال ، كل نوع من المـال يتمول به صنف من الناس ؛ أمّا الذهب والفضة فيتمول بها التجار ، وأمّا الخيل المسوّمة فيتمول بها الملوك ، وأمّا الأنعام فيتمول بهـا أهل البوادى ، وأمّا الحرث فيتمول بها أهل الرساتيق(٤) . فتكون فتنة كل صنف فى النوع الذى يتمول ، فأمّا النساء والبنون ففتنة للجميع .

العاشرة — قوله تعالى: ﴿ذلِكَ مَتَاعُ الحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أى ما يُتَمَتّع به فيها ثم يذهب ولا يبقى . وهذا منه تزهيد فى الدنيا وترغيب فى الآخرة . روى ابن ماجه وغيره عن عبد الله بن عمر أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إنمـا الدنيا متاع وليس من متاع الدنيا شىء أفضل من المرأة الصالحة" . وفى الحديث : " ازهد فى الدنيـا يحبك الله" أى فى متاعها من الجـاه والمـال الزائد على الضرورىّ . قال صلى الله عليه وسلم: "ليس لابن آدم حق فى سوى هذه

(١) اللغة الفصحى « من الإخلاد » . (٢) يقال : تمعدد الغلام إذا شب وغلظ . وقيل : أراد تشبهوا بعيش معدّ بن عدنان وكانوا أهل غلظ وقشف ؛ أى كونوا مثلهم ودعوا التنعم وزى العجم . (٣) فى مسند الإمام أحمد بن حنبل : «وألقوا الركب» جمع ركاب : هى الرواحل من الإبل ، أو جمع ركوب وهى كل ما يركب من دابة.
(٤) الرساتيق : السواد والقرى واحدها رستاق ، وفى ز : البساتين .

الخصال بيتٌ يسكنه وثوبٌ يُوارِى عورتَه وجِلْفُ[1] الخبز والماء" أخرجه الترمذى من حديث المقدام بن معدِ يكرب . وسئل سهل بن عبد الله : بِم يسهل على العبد ترك الدنيا وكل الشهوات ؟ قال : بتشاغله بما أمر به .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ واللهُ عِندَهُ حُسْنُ المَآبِ ﴾ إبتداءٌ وخبر . والمآب المرجع ؛ آب يؤوب إيابا إذا رجع ؛ قال امرؤ القيس .

وقد طوفت فى الآفاق حتى * رضيتُ من الغَنِيمَةِ بالإيَابِ

وقال آخر :

وكلّ ذى غَيْبَةٍ يؤُوبُ * وغائبُ المَوْتِ لا يؤوبُ

وأصل مآب مأوب، قلبت حركة الواو إلى الهمزة وأبدل من الواو ألف، مثل مقال. ومعنى الآية تقليل الدنيا وتحقيرها والترغيب فى حسن المرجع إلى الله تعالى فى الآخرة .

قوله تعالى : قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ ۚ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ ﴿١٥﴾

منتهى الاستفهام عند قوله « مِن ذَلِكُمْ » ، « لِلَّذِينَ اتَّقَوْا » خبر مقدم ، و « جنات » رَفْع بالابتداء . وقيل : منتهاه «عِندَ رَبِّهِمْ»،و «جنات» على هذا رفع بابتداء مضمر تقديره ذلك جنات . ويجوز على هذا التأويل « جَنَّاتٍ » بالخفض بدلاً من «خَيْرٍ» ولا يجوز ذلك على الأول . قال ابن عطية : وهذه الآية والتى قبلها نظير قوله عليه السلام : " تُنْكح المرأة لأربع لِمالِها وحسبها و جمالها ودِينها فاظفر بذات الدِّين تَرِبَتْ[2] يداك " خرّجه مسلم وغيره . فقوله " فَاظْفَرْ بذات الدين " مثال لهذه الآية . وما قبلُ مثالٌ للأولى . فذكر تعالى هذه تسليةً عن الدنيا وتقويةً لنفوس تاركيها[3] . وقد تقدم فى البقرة معانى ألفاظ هذه الآية .

(١) الجلف (بكسر فسكون) : الخبز وحده لا أُدم معه ، وقيل : هو الخبز الغليظ اليابس .
(٢) راجع هامشة ١ ص ٢٩ من هذا الجزء . (٣) راجع جـ ١ ص ٢٣٨ فما بعد .

والرضوان مصدر من الرضا، وهو أنه إذا دخل أهل الجنة الجنة يقول الله تعالى لهم "تريدون شيئا أزيدكم" ؟ فيقولون : ياربنا وأى شيء أفضل من هذا ؟ فيقول : "رضاى فلا أسخط عليكم بعده أبدا" خرّجه مسلم . وفى قوله تعالى : « واللهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ » وعدٌ ووَعِيدٌ .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ إِنَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٦﴾ ٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْمُنفِقِينَ وَٱلْمُسْتَغْفِرِينَ بِٱلْأَسْحَارِ ﴿١٧﴾

﴿الَّذِينَ﴾ بدل من قوله «لِلَّذِينَ اتَّقَوْا» وإن شئت كان رفعا أى هم الذين، أونصبا على المدح . ﴿ رَبَّنَا ﴾ أى يا ربنا . ﴿ إِنَّنَا آمَنَّا ﴾ أى صدّقنا . ﴿ فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا ﴾ دعاء بالمغفرة . ﴿ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ تقدّم(١) فى البقرة . ﴿ الصَّابِرِينَ ﴾ يعنى عن المعاصى والشهوات ، وقيل : على الطاعات . ﴿ والصَّادِقِينَ ﴾ أى فى الأفعال والأقوال ﴿والْقَانِتِينَ﴾ الطائعين . ﴿ والْمُنْفِقِينَ ﴾ يعنى فى سبيل الله . وقد تقدّم(٢) فى البقرة هذه المعانى على الكمال . ففسر تعالى فى هذه الآية أحوال المتقين الموعودين بالجنات .

واختلف فى معنى قوله تعالى : ﴿ والْمُسْتَغْفِرِينَ بِالأَسْحَارِ ﴾ فقال أنس بن مالك : هم السائلون المغفرة . قتادة : المصلّون .

قلت : ولا تناقض، فإنهم يصلون ويستغفرون . وخص السّحَر بالذكر لأنه مظانّ القبول ووقت إجابة الدعاء . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تفسير قوله تعالى مخبرا عن يعقوب عليه السلام لبنيه : «سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّى»(٣) : "إنه أخّر ذلك إلى السحر" خرّجه الترمذىّ وسيأتى . وسأل النبىّ صلى الله عليه وسلم جبريل " أىّ الليل أسمع" ؟ فقال : "لا أدرى غير أنّ العرش يهتزّ عند السحر" . يقال سحر وسحر، بفتح الحاء وسكونها ، وقال الزجاج : السحر من حين يدبر الليل إلى أن يطلع الفجر الثانى، وقال ابن زيد : السحر هو سدس الليل الآخر.

(١) راجع المسألة الثانية جـ ٢ ص ٤٣٣ وراجع المسألة الخامسة جـ ٣ ص ٢١٣

(٢) راجع جـ ١ ص ١٧٨، ١٧٩، ٢٣٣، ٣٧١،

(٣) راجع جـ ٩ ص ٢٦٢

قلت : أصح من هذا ما روى الأئمة عن أبي هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " ينزل الله عز وجل إلى سماء الدنيا كل ليلة حين يمضي ثلث الليل الأوّل فيقول أنا الملك أنا الملك من ذا الذي يدعوني فأستجيب له من ذا الذي يسألني فأعطيه من ذا الذي يستغفرني فأغفر له فلا يزال كذلك حتى يطلع الفجر " في رواية « حتى ينفجر الصبح » لفظ مسلم . وقد اختُلف في تأويله ؛ وأولى ما قيل فيه ما جاء في كتاب النّسائيّ مفسّرا عن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنّ الله عز وجل يمهل حتى يمضي شطرُ الليل الأوّل ثم يأمر مناديا فيقول هل من داعٍ يُستجاب له هل من مستغفِر يغفر له هل من سائل يُعطى " . صححه أبو محمد عبد الحق ، وهو يرفع الإشكال ويوضح كل احتمال ، وأنّ الأوّل من باب حذف المضاف ، أي ينزل ملَكُ ربنا فيقول . وقد روى «يُنزَل» بضم الياء، وهو بيّن ما ذكرنا ، وبالله توفيقنا . وقد أتينا على ذكره في «الكتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى وصفاته العلى» .

مسألة — الاستغفار مندوبٌ إليه، وقد أثنى الله تعالى على المستغفرين في هذه الآية وغيرها فقال : «وبِالأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ»(١) . وقال أنس بن مالك : أُمِرنا أن نستغفر بالسحر سبعين استغفارة . وقال سفيان الثوريّ : بلغني أنه إذا كان أوّل الليل نادى منادٍ ليقم القانتون فيقومون كذلك يُصلّون إلى السحر، فإذا كان عند السحر نادى مناد : أين المستغفرون فيستغفر أولئك، ويقوم آخرون فيصلون فيلحقون بهم . فإذا طلع الفجر نادى منادٍ : ألا ليقم الغافلون فيقومون من فرشهم كالموتى نُشِروا من قبورهم . وروى عن أنس سمعت النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الله يقول إني لأهمّ بعذاب أهل الأرض فإذا نظرت إلى عُمّار بيوتي وإلى المتحابّين فيّ وإلى المتهجدين والمستغفرين بالأسحار صرفت عنهم العذاب بهم " . قال مكحول : إذا كان في أمّة خمسة عشر رجلا يستغفرون الله كل يوم خمسا وعشرين مرة لم يؤاخذ الله تلك الأمة بعذاب العامّة . ذكره أبو نعيم في كتاب الحلية له . وقال نافع : كان ابن عمر يحيي(٣) الليل ثم

(١) راجع جـ ١٧ ص ٣٧ (٢) في نسخ الأصول : المستغفرين ، عدا : ح . فتها التصويب .
(٣) في أ : يقوم .

يقول : يا نافع أسحرنا ؟ فأقول لا . فيعاود الصـلاة ثم يسأل ، فإذا قلت نعم قعد يستغفر . وروى إبراهيم بن حاطب عن أبيـه قال : سمعت رجلا فى السحر فى ناحيـة المسجد يقول : يا ربّ ، أمرتنى فأطعتك ، وهـذا سحرٌ فاغفر لى . فنظرت فإذا [هو](١) ابن مسعود .

قلت : فهذا كله يدل على أنه الاستغفار باللسان مع حضور القلب ، لا ما قال ابن زيد أن المراد بالمستغفرين الذين يصلون صلاة الصبح فى جماعة . والله أعلم . وقال لقمان لابنه : "يابنىّ لا يكنِ الدِّيك أكيسَ منك ، ينادى بالأسحار وأنت نائم" . والمختار من لفظ الاستغفار ما رواه البخارى عن شدّاد بن أوس ، وليس له فى الجامع غيره ، عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " سيد الاستغفار أن تقول اللهم أنت ربّى لا إله إلا أنت خلقتنى وأنا عبدك وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت أعـوذ بك من شر ما صنعتُ أبُوء لك بنعمتك علىّ وأبوء بذنبى فاغفر لى فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت — قال — ومَنْ قالها من النهار مُوقِنا بها فمات من يومه قبل أن يمسى فهو من أهل الجنة ومن قالها من الليل وهو مُوقن بها فمات من ليله قبل أن يصبح فهو من أهل الجنة" . وروى أبو محمد عبد الغنىّ بن سعيد من حديث ابن لَهِيعَةَ عن أبى صخر عن أبى معاوية عن سعيد بن جُبَيْر عن أبى الضُّبَاء البكرىّ عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنـه أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بيد علىّ بن أبى طالب رضى الله عنـه ثم قال : " ألا أعلّمك كلماتٍ تقولهنّ لو كانت ذنوبك كَدَبِّ النمل — أو كَدَبِّ الذّرّ — لغفرها الله لك على أنه مغفور لك : اللهم لا إله إلا أنت سبحانك عملتُ سوءا وظلمتُ نفسى فاغفر لى فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت " .

قوله تعـالى : شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٨﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قال سعيد بن جبير : كان حول الكعبة ثلاثمائة وستون صنما ، فلما نزلت هذه الآية خَرَرْنَ سُجّدا . وقال الكلبىّ : لما ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة قدم عليه

(١) فى نسخة : ز .

حبران من أحبار أهل الشام؛ فلما أبصرا المدينة قال أحدهما لصاحبه : ما أشبه هذه المدينة بصفة مدينة النبيّ الذى يخرج فى آخر الزمان! . فلما دخلا على النبيّ صلى الله عليه وسلم عرفاه بالصفة والنعت، فقالا له : أنت محمد ؟ قال " نعم ". قالا : وأنت أحمد ؟ قال : " نعم ". قالا : نسألك عن شهادة، فإن أنت أخبرتنا بها آمنّا بك وصدّقناك . فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سَلَانى " . فقالا : أخبرنا عن أعظم[1] شهادة فى كتاب الله . فأنزل الله تعالى على نبيه صلى الله عليه وسلم « شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ » فأسلم الرجلان وصدّقا برسول الله صلى الله عليه وسلم . وقد قيل : إن المراد بأولى العلم الأنبياء عليهم السلام . وقال ابن كيسان : المهاجرون والأنصار . مقاتل : مؤمنوا أهل الكتاب . السدى والكلبيّ : المؤمنون كلهم؛ وهو الأظهر لأنه عام .

الثانيـــة — فى هذه الآية دليل على فضل العلم وشرف العلماء وفضلهم؛ فإنه لو كان أحدٌ أشرف من العلماء لقرنهم الله باسمه وأسم ملائكته كما قرن أسم العلماء . وقال فى شرف العلم لنبيه صلى الله عليه وسلم : « وَقُلْ رَبِّ زِدْنِى عِلْمًا »[2] . فلو كان شىء أشرف من العلم لأمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يسأله المزيد منـه كما أمر أن يستزيده من العـلم . وقال صلى الله عليه وسلم : " إنّ العلماء ورثة الأنبياء " . وقال : " العلماء أُمَنَاء الله على خلقه " . وهذا شرف للعلماء عظيم، ومحلٌّ لهم فى الدِّين خطير . وخرّج أبو محمد عبد الغنىّ الحافظ من حديث بَرَكَة ابن نَشِيط — وهو عَنْكَل بن حكارك وتفسيره بركة بن نشيط — وكان حافظا، حدّثنا عمر ابن المؤمل حدّثنا محمد بن أبى الخصيب حدّثنا عنكل حدّثنا محمد بن إسحاق حدّثنا شريك عن أبى إسحاق عن البراء قال قال رسـول الله صلى الله عليـه وسلم : " العلماء ورثة الأنبياء يحبهم أهل السماء ويستغفر لهم الحيتان فى البحر إذا ماتوا إلى يوم القيامة " . وفى هذا الباب [حديث] عن أبى الدرداء خرّجه أبو داود .

الثالثـــة — روى غالب القطان قال : أتيت الكوفة فى تجارة فنزلت قريبا من الأعمش فكنت أختلف إليـه . فلما كان ليـلة أردت أن أنحدر إلى البصرة قام فتهجد من الليل فقرأ بهـذه الآية « شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هو

(١) فى أ : الأعظم .
(٢) راجع جـ ١١ ص ٢٥

الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ . إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الْإِسْلَامُ » ، قال الأعمش : وأنا أشهد بما شهد الله به ، وأستودع الله هـذه الشهادة ، وهى لى [عند الله](١) وديعة ، وأن الدين عند الله الإسلام — قالها مرارا — فغدوت إليه وودّعته ثم قلت : إنى سمعتك تقرأ هذه الآية فما بلغك فيها ؟ أنا عندك منذ سنة لم تحدّثنى به . قال : والله لاحدّثتك به سنة . قال : فأقمت وكتبت على بابه ذلك اليوم ، فلما مضت السنة قلت : يا أبا محمد قد مضت السنة . قال : حدّثنى أبو وائل ، عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يُجَاء بصاحبها يوم القيامة فيقول الله تعالى عبدى عهِد إلىّ وأنا أحَقّ من وَفّى أدْخِلوا عبدى الجنة " . قال أبو الفرج الجوزىّ : غالب القطّان هو غالب بن خَطّاف القطّان(٢) ، يروى عن الأعمش حديث " شهد الله " وهو حديث مُعْضَل(٣) . قال ابن عدىّ الضعف على حديثه بيّن . وقال أحمد بن حنبل : غالب بن خطّاف القَطّان ثِقةٌ ثقة . وقال ابن معين : ثِقة . وقال أبو حاتم : صدوق صالح .

قلت : يكفيك من عدالته وثقته أن خرّج له البخارىّ ومسلم فى كتابيهما ، وحسبك . وروى من حديث أنس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " مَنْ قرأ شَهِدَ اللهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ عند منامه خلق الله له سبعين ألف ملك يستغفرون له إلى يوم القيامة " . ويقال من أقرّ بهذه الشهادة عن عقْد من قلبه فقد قام بالعدل . وروى عن سعيد بن جبير أنه قال : كان حول الكعبة ثلاثمائة وستون صنما لكل حَىّ من أحْيَاء(٤) العرب صنمٌ أو صنمان . فلما نزلت هذه الآية أصبحت الأصنام قد خرت ساجدة لله .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ شَهِدَ اللهُ ﴾ أى بيّن وأعلم ، كما يقال : شهد فلان عند القاضى إذا بيّن وأعلم لمن الحقّ ، أو على مَنْ هو . قال الزجاج : الشاهد هو الذى يعلم الشىء ويبيّنه ، فقد دلّنا الله تعالى على وحدانيته بما خَلَق وبيّن . وقال أبو عُبَيْدة : « شهد الله » بمعنى قضى الله ، أى أعلم . وقال ابن عطية : وهذا مردود من جهات . وقرأ الكسائى بفتح « أنّ » فى قوله

(١) الزيادة فى نسخ ب ، ز ، جـ .
(٢) بضم الخاء ، وقيل بفتحها .
(٣) المعضل : ماسقط من إسناده اثنان فصاعدا .
(٤) فى أ .

«أنّه لا إله إلّا هُو» وقوله «أنّ الدِّينَ» . قال المبرد : التقدير : أن الدين عند الله الإسلام بأنه لا إله إلا هو ، ثم حذفت الباء كما قال : أمرتُك الخيرَ . أى بالخير . قال الكسائى : أنصبُهما جميعا ، بمعنى شهد الله أنه كذا ، وأنّ الدين عند الله . قال ابن كيسان : «أنّ» الثانية بدل من الأولى ؛ لأن الإسلام تفسير المعنى الذى هو التوحيد . وقرأ ابن عباس فيما حكى الكسائى «شَهِدَ اللهُ إنَّهُ» بالكسر «أنّ الدِّين» بالفتح . والتقدير : شهد الله أن الدين الإسلام ، ثم ابتدأ فقال : إنه لا إله إلا هو . وقرأ أبو المهلّب وكان قارئا — شُهَدَاءَ الله بالنصب على الحال ، وعنه « شُهَدَاءُ الله » . وروى شعبة عن عاصم عن زِرّ عن أُبَىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه كان يقرأ[1] «أن الدين عندالله الحنيفية[2] لا اليهودية ولا النصرانية ولا المجوسية» . قال أبو بكر الأنبارى : ولا يخفى على ذى تمييز أن هذا الكلام من النبىّ صلى الله عليه وسلم على جهة التفسير ، أدخله بعض من نقل الحديث فى القرآن . و ﴿ قَائِمًا ﴾ نصب على الحال المؤكّدة من اسمه تعالى فى قوله «شَهِدَ اللهُ» أو من قوله «إلّا هُوَ» . وقال الفرّاء : هو نصب على القطع ، كان أصله القائم ، فلما قطعت الألف واللام نُصب كقوله : «وَلَهُ الدِّينُ وَاصِبًا»[3] . وفى قراءة عبد الله « القَائِمُ بِالقِسْطِ » على النعت ، والقِسط العدل . ﴿ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ كرر لأن الأولى حلّت محلّ الدعوى ، والشهادة الثانية حلّت محل الحُكم . وقال جعفر الصادق : الأولى وصفٌ وتوحيدٌ ، والثانية رَسْمٌ وتعليمٌ ؛ يعنى قولوا لا إله إلا الله العزيز الحكيم .

قوله تعالى : إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ۗ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللهِ الْإِسْلَامُ ﴾ الدِّين فى هذه الآية الطاعة والملّة ، والإسلام بمعنى الإيمان والطاعات ؛ قاله أبو العالية ، وعليه جمهور المتكلمين . والأصل فى مسمى الإيمان

(١) فى ح : يقول . (٢) فى ح : الحنيفية . (٣) راجع جـ ١٠ ص ١١٤

والإسلام التَّغَايُرُ، لحديث جبريل[(١)]. وقد يكون بمعنى المرادفة. فيسمى كل واحد منهما باسم الآخر؛ كما فى حديث وفد عبد القيس[(٢)] وأنه أمرهم بالإيمان [بالله][(٣)] وحده وقال: "هل تدرون ما الإيمان"؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: "شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وأن تؤدوا خمسا من المغنم" الحديث. وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "الإيمان بضع وسبعون بابا فأدناها إماطة الأذى وأرفعها قول لا إله إلا الله" أخرجه الترمذى. وزاد مسلم "والحياء شعبة من الإيمان". ويكون أيضا بمعنى التداخل، وهو أن يطلق أحدهما ويراد به مسماه فى الأصل ومسمى الآخر، كما فى هذه الآية إذ قد دخل فيها التصديق والأعمال؛ ومنه قوله عليه السلام: "الإيمان معرفة بالقلب وقول باللسان وعمل بالأركان". أخرجه ابن ماجه، وقد تقدّم. والحقيقة هو الأول وضعا وشرعا، وما عداه من باب التوسع. والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ الآية. أخبر تعالى عن اختلاف أهل الكتاب أنه كان على علم منهم بالحقائق، وأنه كان بغيا وطلبا للدنيا. قاله ابن عمر وغيره. وفى الكلام تقديم وتأخير، والمعنى: وما اختلف الذين أوتوا الكتاب بغيا بينهم إلا من بعد ما جاءهم العلم؛ قاله الأخفش. قال محمد بن جعفر بن الزبير: المراد بهذه الآية النصارى، وهى توبيخ لنصارى نَجْرَانَ. وقال الربيع بن أنس: المراد بها اليهود. ولفظ الذين أوتوا الكتاب يعمّ اليهود والنصارى؛ أى «وما اختلف الذين أوتوا الكتاب» يعنى فى نبوّة محمد صلى الله عليه وسلم «إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ» يعنى ببيان صفته ونبوّته فى كتبهم. وقيل: أى وما اختلف الذين أوتوا الإنجيل[(٤)] فى أمر عيسى وفرّقوا فيه القول إلا من بعد ماجاءهم العلم بأن الله إله واحد، وأن عيسى عبد الله ورسوله. و «بَغْيًا» نصب على المفعول من أجله، أو على الحال من "الذين". والله تعالى أعلم.

(١) راجع هذا الحديث فى صحيحى البخارى ومسلم فى كتاب الإيمان الجزء الأول.

(٢) هو عبد القيس بن أفصى بن دعمى، أبو قبيلة، كانوا ينزلون البحرين وكان قدومهم عام الفتح وعلى رأسهم عبد الله بن عوف الأشج. (راجع كتاب الطبقات الكبير جـ ١ قسم ثان ص ٥٤ طبع أوربا، وشرح القسطلانى جـ ١ ص ١٩٣ طبع بولاق).

(٣) فى ب، وز، وأ، ود.

(٤) فى أ، ود: الكتاب.

قوله تعالى : فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ ۗ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ﴾ أى جادلوك بالأقاويل المزورة والمغالطات ، فأسند أمرك إلى ما كُلِّفت من الإيمان والتبليغ وعلى الله نصرك . وقوله « وَجْهِيَ » بمعنى ذاتى ؛ ومنه الحديث " سجد وجهى للذى خلقه وصوّره " . وقيل : الوجه هنا بمعنى القصد ؛ كما تقول : خرج فلان فى وجه كذا . وقد تقدم هذا المعنى فى البقرة مستوفى (١) ؛ والأوّل أولى . وعبر بالوجه عن سائر الذات إذ هو أشرف أعضاء الشخص وأجمعها للحواس . وقال :

أسلمتُ وجْهِى لمن أسلمتْ * له المُزْنُ تحمل عَذْباً زُلَالَا

وقد قال حذاق المتكلمين فى قوله تعالى: «وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ» (٢) : إنها عبارة عن الذات ، وقيل : العمل الذى يقصد به وجهه . وقوله : « وَمَنِ ٱتَّبَعَنِ » « من » فى محل رفع عطفا على التاء فى قوله « أَسْلَمْتُ » أى ومن آتبعن أسلم أيضا ، وجاز العطف على الضمير المرفوع من غير تأكيد للفصل بينهما . وأثبت نافع وأبو عمرو ويعقوب ياء « آتبعنِ » على الأصل ، وحذف الآخرون آتباعا للمصحف إذ وقعت فيه بغير ياء . وقال الشاعر :

ليس تُخفى يَسارتى قدرَ يوم * ولقد تُخْفِ شيمتى إعسارى

قوله تعالى : ﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ ۚ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا ۖ وَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ ۗ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ يعنى اليهود والنصارى «والأميين» الذين لا كتاب لهم وهم مشركو العرب . « أَأَسْلَمْتُمْ » آستفهام معناه التقرير وفى ضمنه الأمر ، أى أسلموا ؛ كذا قال الطبرى وغيره . وقال الزجاج : « أأسلمتم » تهديد . وهذا حسن ، لأن المعنى أأسلمتم أم لا . وجاءت العبارة فى قوله « فَقَدِ اهْتَدَوْا » بالماضى مبالغة فى الإخبار بوقوع الهدى لهم

(١) راجع جـ ٢ ص ٧٥ (٢) راجع جـ ١٧ ص ١٦٥

وتحصيله . و« البلاغ » مصدر بلغ بتخفيف عين الفعل، أى إنما عليك أن تُبلِّغ . وقيل: إنه مما نسخ بالجهاد . وقال ابن عطية : وهـذا يحتاج إلى معرفة تاريخ نزولها ؛ وأما على ظاهر نزول هذه الآيات فى وَفْد نجران فإنما المعنى فإنما عليك أن تبلغ ما أنزل إليك بما فيه من قتال وغيره .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِٱلْقِسْطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢١﴾ أُولَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّـٰصِرِينَ ﴿٢٢﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ ﴾ قال أبو العباس المبرد : كان ناس من بنى إسرائيل جاءهم النبيون يدعونهم إلى الله عز وجل فقتلوهم ، فقام أناس من بعدهم من المؤمنين فأمروهم[1] بالإسلام فقتلوهم ؛ ففيهم نزلت هذه الآية . وكذلك قال معقل بن أبى مسكين : كانت الأنبياء صلوات الله عليهم تجىء إلى بنى إسرائيل بغير كتاب فيقتلونهم ، فيقوم قوم ممن آتبعهم فيأمرون بالقسط ، أى بالعدل ، فيُقْتَلون . وقد روى عن ابن مسعود قال قال النبى صلى الله عليه وسلم : "بئس القوم قوم يقتلون الذين يأمرون بالقسط من الناس ، بئس القوم قوم لا يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر ، بئس القوم قوم يمشى المؤمن بينهم بالتَّقِيَّة" وروى أبو عبيدة بن الجرّاح أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "قتلت بنو إسرائيل ثلاثة وأربعين نبيا من أول النهار فى ساعة واحدة فقام مائة رجل وآثنا عشر رجلا من عُبّاد بنى إسرائيل فأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر فقتلوا جميعا فى آخر النهار من ذلك اليوم وهم الذين ذكرهم الله فى هذه الآية" . ذكره المهدوى وغيره . وروى شعبة عن أبى إسحاق عن أبى عبيدة عن عبد الله قال : كانت بنو إسرائيل تقتل فى اليوم سبعين نبيا ثم تقوم سُوقُ بَقْلِهم من آخر

(١) فى ز : يأمرونهم .

النهار . فإن قال قائل : الذين وُعظوا بهذا لم يقتلوا نبيا . فالجواب عن هذا أنهم رضوا فعل من قتل فكانوا بمنزلته ؛ وأيضا فإنهم قاتلوا النبيّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه وهموا بقتلهم ؛ قال الله عز وجل : « وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ »[1] .

الثانيـــة — دلت هذه الآية على أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر كان واجبا فى الأمم المتقـدمة ، وهو فائدة الرسالة وخلافة النبوّة . قال الحسن قال النبيّ صلى الله عليـه وسلم : " من أمر بالمعروف أو نهى عن المنكر فهو خليفة الله فى أرضه وخليفة رسوله وخليفة كتابه " . وعن درّة بنت أبى لهب قالت : جاء رجل إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر فقال : مَن خيرُ الناس يارسول الله؟ قال : " آمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر وأتقاهم لله وأوصلهم لرحمه". وفى التنزيل: «المُنَافِقُونَ والمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُم مِنْ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المَعْرُوفِ» ثم قال : « والمؤمِنُونَ والمُؤمِنَاتُ بَعْضُهُم أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ المُنْكَرِ »[2] . فجعل تعـالى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فرقا بين المؤمنين والمنافقين ؛ فدل على أن أخص أوصاف المؤمن الأمر بالمعـروف والنهى عن المنكر ، ورأسها الدعاء إلى الإسلام والقتال عليـه . ثم إن الأمر بالمعروف لا يليق بكل أحد ، و إنمـا يقوم به السلطان إذ كانت إقامة الحدود إليه ، والتعْزير إلى رأيه ، والحبس والإطلاق له ، والنفى والتغريب ؛ فينصب فى كل بلدة رجلا صالحا قويا عالمـا أمينا و يأمره بذلك ، ويمضى الحدود على وجهها من غير زيادة . قال الله تعالى : « الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ »[3] .

الثالثـــة — وليس من شرط الناهى أن يكون عدلا عند أهـل السنة ، خلافا للمبتدعة حيث تقول : لا يغيره إلا عَدْل . وهذا ساقط ؛ فإن العدالة محصورة فى القليل من الخلق ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر عام فى جميع الناس . فإن تشبثوا بقوله تعالى : «أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ»[4] وقوله : « كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لاَ تَفْعَلُونَ »[5] ونحوه ، قيل لهم : إنمـا وقع الذم ها هنا على ارتكاب ما نهى عنـه لا على نهيه عن المنكر . ولا شك

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٩٧ (٢) راجع جـ ٨ ص ١٩٩ وص ٢٠٢ (٣) راجع جـ ١٢ ص ٧٢
(٤) راجع جـ ١ ص ٣٦٤ (٥) راجع جـ ١٨ ص ٨١

فى أن النهى عنه ممن يأتيه أقبح ممن لا يأتيه ، ولذلك يدور فى جهنم كما يدور الحمار بالرحى ؛ كما بيناه فى البقرة عند قوله تعالى « أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ »[1] .

الرابعـــة — أجمع المسلمون فيما ذكر ابن عبـد البر أن المنكر واجب تغييره على كل من قدر عليه ، وأنه إذا لم يلحقه بتغييره إلا اللوم الذى لا يتعدى إلى الأذى فإن ذلك لا يجب أن يمنعه من تغييره ؛ فإن لم يقدر فبلسانه ، فإن لم يقدر فبقلبه ليس عليـه أكثر من ذلك . و إذا أنكر بقلبه فقد أدى ما عليـه إذا لم يستطع سوى ذلك . قال : والأحاديث عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى تأكيد الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر كثيرة جدا ولكنها مقيدة بالاستطاعة . قال الحسن : إنما يُكلِّم مؤمن يُرجى أو جاهل يُعلَّم ؛ فأما من وضع سيفه أو سوطه فقال : أتقنى أتقنى فما لك وله . وقال ابن مسعود : يحسب المرء إذا رأى منكرا لا يستطيع تغييره أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره . وروى ابن لَهِيعَة عن الأعرج عن أبى هريرة قال قال رسـول الله صلى الله عليـه وسلم : " لا يحل لمؤمن أن يُذِلّ نفسه " . قالوا : يا رسـول الله وما إذلاله نفسه ؟ قال : " يتعرّض من البلاء لِمـا لا يقوم له " .

قلت : وخرّجه ابن ماجه عن علىّ بن زيد بن جدعان عن الحسن بن جندب عن حذيفة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وكلاهما قد تُكُلِّم فيـه . وروى عن بعض الصحابة أنه قال : إن الرجل إذا رأى منكرا لا يستطيع النكير عليه فليقل ثلاث مرات « اللهم إنّ هـذا منكر » فإذا قال ذلك فقد فعل ما عليـه ، وزعم ابن العربىّ أن من رجا زواله وخاف على نفسه من تغييره الضربَ أو القتلَ جاز له عند أكثر العلماء الاقتحامُ عند هذا الغرر[2] . و إن لم يرجُ زواله فأىّ فائدة عنده . قال : والذى عندى أن النية إذا خلصت فليقتحم كيف ما كان ولا يبالى .

قلت : هذا خلاف ما ذكره أبو عمر من الإجماع . وهـذه الآية تدل على جواز الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر مع خوف القتل . وقال تعالى : « وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ »[3] . وهذا إشارة إلى الإذاية .

---

(١) راجع جـ ١ ص ٢٦٥ (٢) الغرر : الخطر . المصباح . (٣) راجع جـ ١٤ ص ٦٨

الخامسة — روى الأئمة عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من رأى منكم منكرا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان". قال العلماء: الأمر بالمعروف باليد على الأمراء، و باللسان على العلماء، و بالقلب على الضعفاء، يعنى عوام الناس. فالمنكر إذا أمكنت إزالته باللسان للناهي فليفعله، وإن لم يمكنه إلا بالعقوبة أو بالقتل فليفعل، فإن زال بدون القتل لم يجز القتل؛ وهذا تُلُقِّي من قول الله تعالى: «فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ»(١). وعليه بنى العلماء أنه إذا دفع الصائل(٢) على النفس أو على المال عن نفسه أو عن ماله أو نفس غيره فله ذلك ولا شئ عليه. ولو رأى زيد عمرا وقد قصد مال بكر فيجب عليه أن يدفعه عنه إذا لم يكن صاحب المال قادرا عليه ولا راضيا به؛ حتى لقد قال العلماء: لو فرضنا [قودا](٣). وقيل: كل بلدة يكون فيها أربعةٌ فأهلها معصومون من البلاء: إمامٌ عادلٌ لا يظلم، وعالِم على سبيل الهُدى، ومشايخ يأمرون بالمعروف و ينهون عن المنكر ويُحرِّضون على طلب العلم والقرآن، ونساؤهم مستورات لا يتبرّجن تبرّج الجاهلية الأولى.

السادسة — روى أنس بن مالك قال قيل: يا رسول الله، متى نترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر؟ قال: "إذا ظهر فيكم ما ظهر فى الأمم قبلكم". قلنا: يا رسول الله وما ظهر فى الأمم قبلنا؟ قال: "الملك فى صِغاركم والفاحشة فى كِباركم والعلم فى رُذَالتكم". قال زيد: تفسير معنى قول النبيّ صلى الله عليه وسلم "والعلم فى رذالتكم" إذا كان العلم فى الفساق. خرّجه ابن ماجه. وسيأتى لهذا الباب مزيد بيان فى «المائدة»(٤) وغيرها إن شاء الله تعالى. وتقدّم معنى «فَبَشِّرْهُم» «وَحَبِطَتْ»(٥) فى البقرة فلا معنى للإعادة.

قوله تعالى: أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾

(١) راجع جـ ١٦ ص ٣١٩ (٢) فى د: القاتل. (٣) بياض فى أكثر الأصول. الزيادة من د و ب: يعنى: لو فرضنا أن دفع الجانى أدى إلى موته فأخذ فيه بالقود فلا عليه لأنه ناج عند الله. والله أعلم.
(٤) راجع جـ ٦ ص ٢٥٣ (٥) راجع جـ ١ ص ٢٣٨ وجـ ٣ ص ٤٨

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قال ابن عباس : هذه الآية نزلت بسبب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيت المِدْرَاس على جماعة من يهود فدعاهم إلى الله . فقال له نُعَيم بن عمرو والحارث بن زيد : على أى دين أنت يا محمد ؟ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "إنى على ملة إبراهيم" . فقالا : فإن إبراهيم كان يهوديا . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "فهلموا إلى التوراة فهى بيننا وبينكم" . فأبيا عليه فنزلت الآية . وذكر النقاش أنها نزلت لأن جماعة من اليهود أنكروا نبوّة محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فقال لهم النبيّ صلى الله عليه وسلم : "هلموا إلى التوراة ففيها صفتى" فأبوا . وقرأ الجمهور «لِيَحْكُمَ» وقرأ أبو جعفر يزيد بن القعقاع «لِيُحكم» بضم الياء . والقراءة الأولى أحسن ؛ لقوله تعالى : « هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ » .

الثانيـة — فى هـذه الآية دليـل على وجوب ارتفاع المدعو إلى الحـاكم لأنه دعى إلى كتاب الله ؛ فإن لم يفعل كان مخالفا يتعين عليه الزجر بالأدب على قدر المخالِف والمخالَف . وهذا الحكم جار عندنا بالأندلس وبلاد المغرب وليس بالديار المصرية . وهـذا الحكم الذى ذكرناه مبيّن فى التنزيل فى سـورة « النور » فى قوله تعـالى : « وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ — إلى قوله — بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ »[1] . وأسند الزهرىّ عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "من دعاه خصمه إلى حاكم من حكام المسلمين فلم يجب فهو ظالم ولا حق له" . قال ابن العربىّ : وهذا حديث باطل . أما قوله « فهو ظالم » فكلام صحيح . وأما قوله «فلا حق له» فلا يصح ، ويحتمل أن يريد أنه على غير الحق . قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد المالكىّ : واجب على كل من دُعِى إلى مجلس الحـاكم أن يجيب ما لم يُعلم أنّ الحاكم فاسق ، أو يُعلم عداؤه[2] من المدعى والمدعى عليه .

الثالثـة — وفيهـا دليل على أن شرائع من قبلنا شريعة لنا إلا ما علمنا نسخه ، وأنه يجب علينا الحكم بشرائع الأنبياء قبلنا ، على ما يأتى بيانه . وإنمـا لا نقرأ التوراة ولا نعمـل

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٩٣ فما بعد .

(٢) فى الأصول : عداوة بين المدعى والمدعى عليه ؛ والتصويب من ز .

بما فيها لأن من هي في يده غير أمين عليها وقد غيرها وبدلها ، ولو علمنا أن شيئا منها لم يتغير ولم يتبدل جاز لنا قراءته . ونحو ذلك روى عن عمر حيث قال لكعب : إن كنت تعلم أنها التوراة التي أنزلها الله على موسى بن عمران فاقرأها . وكان عليه السلام عالما بما لم يغيّر منها فلذلك دعاهم إليها وإلى الحكم بها . وسيأتي بيان هذا في « المائدة »[1] والأخبار الواردة في ذلك إن شاء الله تعالى . وقد قيل : إن هذه الآية نزلت في ذلك . والله أعلم .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ ۖ وَغَرَّهُمْ فِى دِينِهِم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾

إشارة إلى التولّي والإعراض ، واغترار منهم في قولهم : « نَحْنُ أَبْنَاءُ اللهِ وَأَحِبَّاؤُهُ »[2] إلى غير ذلك من أقوالهم . وقد مضى الكلام في معنى قولهم : « لن تمسنا النار » في البقرة[3] .

قوله تعالى : فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَٰهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ ۖ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٥﴾

خطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم وأمته على جهة التوقيف والتعجّب ، أي فكيف يكون حالهم أو كيف يصنعون إذا حشروا يوم القيامة واضمحلت عنهم تلك الزخارف التي ادّعوها في الدنيا ، وجوزوا بما اكتسبوه من كفرهم واجتراءهم[4] وقبيح أعمالهم . واللام في قوله «ليوم» بمعنى «في» ؛ قاله الكسائي . وقال البصريون : المعنى لحساب يوم . الطبريّ : لما يحدث في يوم .

قوله تعالى : قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِى ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ ۖ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ ۖ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٦﴾

(١) راجع جـ ٦ ص ٢١٢ (٢) راجع جـ ٦ ص ١٢٠ (٣) راجع جـ ٢ ص ١٠ (٤) في د: اجترامهم .

قال علىّ رضى الله عنه قال النبىّ صلّى الله عليـه وسلم : " لمـا أراد الله تعالى أن ينزل فاتحـة الكتاب وآية الكرسى وشهد الله وقل اللهمّ مالك الملك إلى قوله بغير حسـاب تعلقن بالعرش وليس بينهن و بين الله حجاب وقلن يا رب تهبط بنـا دار الذنوب و إلى من يعصيك فقال الله تعالى وعزتى وجلالى لا يقرأكنّ عبد عقب كل صلاة مكتوبة إلا أسكنته حظيرة القدس على ما كان منه ،و إلا نظرت إليه بعينى المكنونة فى كل يوم سبعين نظرة ،و إلا قضيت له فى كل يوم سبعين حاجة أدناها المغفرة ،و إلا أعذته من كل عدو ونصرته عليه ولا يمنعه من دخول الجنة إلا أن يموت " . وقال معاذ بن جبل : آحتبست عن النبىّ صلى الله عليه وسلم يوما فلم أصلّ معه الجمعة فقال : "يا معاذ ما منعك من صلاة الجمعة" ؟ قلت : يا رسول الله ، كان ليوحنا بن بارِ يا اليهودىّ علىّ أوقيّة من تِبْر وكان على بابى يرصدنى فأشفقت أن يحبسنى دونك . قال : " أتحب يا معاذ أن يقضى الله دينـك " ؟ قلت نعم . قال : " قل كل يوم قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ — إلى قوله — بِغَيْرِ حِسَابٍ رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما تعطى منهما من تشاء وتمنع منهما من تشاء آقض عنى دينى فلو كان عليك ملء الأرض ذهبا لأدّاه الله عنك". خرّجه أبو نعيم الحافظ ، أيضا عن عطاء الخراسانىّ أن معاذ بن جبل قال : علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم آياتٍ من القرآن — أو كلماتٍ — ما فى الأرض مسلم يدعو بهنّ وهو مكروب أو غارم أو ذو دينٍ إلا قضى الله عنه وفرّج همه ، آحتبست عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ فذكره . غريب من حديث عطاء أرسـله عن معاذ . وقال آبن عبـاس وأنس بن مالك : لمـا آفتتح رسول الله صلى الله عليه وسـلم مكة ووعد أمّته ملك فارس والروم قال المنافقون واليهود : هيهات هيهات ! من أين لمحمد ملك فارس والروم ! هم أعز وأمنع من ذلك ، ألم يكف محمدا مكة والمدينة حتى طمع فى ملك فارس والروم ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية . وقيل : نزلت دامغة لباطل نصارى أهل نجران فى قولهم : إن عيسى هو الله ؛ وذلك أن هذه الأوصاف تبيّن لكل صحيح الفطرة أن عيسى ليس فى شىء منها . قال آبن إسحاق : أعلم الله عز وجل فى هذه الآية بعنادهم وكفرهم ، وأن عيسى صلى الله عليه وسلم و إن كان الله تعالى

أعطاه آيات تدل على نبوته من إحياء الموتى وغير ذلك فإن الله عز وجل هو المنفرد بهذه الأشياء، من قوله : « تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ » . وقوله : « تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ» فلو كان عيسى إلها كان هذا إليه، فكان فى ذلك اعتبار وآية بينة[1] .

قوله تعالى : ﴿قُلِ اللَّهُمَّ﴾ اختلف النحويون فى تركيب لفظة «اللهم» بعد إجماعهم أنها مضمومة الهاء مشدّدة الميم المفتوحة، وأنها منادى، وقد جاءت مخففة الميم فى قول الأعشى :

كدعوة من أبى رَبَاح * يسمعها اللُّهُمّ[2] الكُبَّار

قال الخليل وسيبويه وجميع البصريين : إن أصل اللهم يا الله ، فلما استعملت الكلمة دون حرف النداء الذى هو « يا » جعلوا بدله هذه الميم المشدّدة جاءوا بحرفين وهما الميمان عوضا من حرفين وهما الياء والألف ، والضمة فى الهاء هى ضمة الاسم المنادى المفرد . وذهب الفرّاء والكوفيون إلى أن الأصل فى اللهم يا الله أمُنا بخير، فحذف وخلط الكلمتين، وأنّ الضمة التى فى الهاء هى الضمة التى كانت فى أمُنّا لما حذفت الهمزة انتقلت الحركة. قال النحاس: هذا عند البصريين من الخطإ العظيم، والقول فى هذا ما قاله الخليل وسيبويه . قال الزجاج : محال أن يترك الضم الذى هو دليل على النداء المفرد ، وأن يجعل فى اسم الله ضمة أُم ، هذا إلحاد فى اسم الله تعالى . قال ابن عطية : وهذا غلو من الزجاج ، وزعم أنه ما سمع قط يا أَللهُ أُم، ولا تقول العرب يا اللُّهُمّ . وقال الكوفيون : إنه قد يدخل حرف النداء على « اللهم » وأنشدوا على ذلك قول الراجز :

* غفرتَ أو عذّبت يا اللّهما *

آخر :

وما عليك أن تقولى كلّما * سبّحْتِ أو هلّلْتِ يا اللُّهُمّ[3] ما
اردُدْ علينا شيخَنا مسلَّما * فإننا من خيره لن نُعْدَما

(١) فى ب ود : اعتبارا به بينة . (٢) هكذا نسخ الأصل ومعانى القرآن للفراء، وفى اللسان : لاهم الكبار، بتخفيف الميم .
(٣) فى اللسان : يا ألهما، وما فى الأصول ومعانى القرآن جـ ١ ص ٢٠٣ والخزانة جـ ١ ص ٣٥٨ هو ما أثبتناه .

آخـــر :

إنى إذا مـا حَـــدَثٌ أَلَمَّا * أقـول يا اللّهُـــمّ يا اللّهُمّـا

قالوا : فلو كان الميم عوضا من حرف النداء لما اجتمعا . قال الزجاج : وهـذا شاذٌّ ولا يعرف قائله . ولا يترك له ما كان فى كتاب الله وفى جميع دَيْوان العرب ؛ وقد ورد مثله فى قوله[1] :

هما نَفَثا فِي فِيّ من فَمَوَيْهِما * على النّابِح العَاوِى أشَـــدّ رِجَامِ

قال الكوفيون : وإنما تزاد الميم مخفّفة فى فَم وأَبْنُم ، وأما ميم مشدّدة فلا تزاد . وقال بعض النحويين : ما قاله الكوفيون خطأ ؛ لأنه لو كان كما قالوا كان يجب أن يقال : «اللهم» ويُقتصر عليه لأنه معه دعاء . وأيضا فقد تقول : أنت اللهم الرزّاق . فلو كان كما ادّعوا لكنت قد فصلت بجملتين بين الابتداء والخبر . قال النّضر بن شُمَيْل : من قال اللهم فقد دعا الله تعالى بجميع أسمائه كلها . وقال الحسن : اللهم تجمع الدعاء .

قوله تعـالى : ﴿ مَالِكَ الْمُلْكِ ﴾ قال قتادة : بلغنى أن النبىّ صلى الله عليه وسـلم سأل الله عز وجل أن يعطى أمته ملك فارس فأنزل الله هذه الآية . وقال مقاتل : سأل النبىّ صلى الله عليه وسلم أن يجعل الله له ملك فارس والروم فى أمّته ؛ فعلّمه الله تعالى بأن يدعو بهذا الدعاء . وقد تقدّم معناه . و « مالك » منصوب عند سيبويه على أنه نداء ثان ؛ ومثله قوله تعالى : « قُلِ اللّهُمّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ »[2] ولا يجوز عنده أن يوصف اللّهمّ ؛ لأنه قد ضمت إليه الميم . وخالفه محمد بن يزيد وإبراهيم بن السرىّ[3] الزجاج فقالا : « مالِك » فى الإعراب صفة لأسم الله تعـالى ، وكذلك «فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » . قال أبو علىّ ؛ هو مذهب

---

(١) القائل هو الفرزدق . وصف شاعرين من قومه نزع فى الشعر إليهما . وأراد بالنابح العاوى من هجاه ، وجعل الهجاء كالمراجمة لجعله المهاجى كالكلب النابح ؛ والرجام المراجمة . كذا عن شرح الشواهد . والرجام الحجارة .

(٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٦٥

(٣) فى الأصول ؛ والزجاج بالواو وليس بشىء . لأن الزجاج هو إبراهيم بن السرى بن سهل أبو إسحاق الزجاج .

أبي العباس المبرد؛ وما قاله سيبويه أصوب وأبين؛ وذلك أنه ليس في الأسماء الموصوفة شيء على حدّ « اللهم » لأنه اسم مفرد ضم إليه صوت ، والأصوات لا توصف ؛ نحو غاق وما أشبهه . وكان حكم الاسم المفرد ألا يوصف وإن كانوا قد وصفوه في مواضع . فلما ضُمّ هنا ما لا يوصف إلى ما كان قياسه ألا يوصف صار بمنزلة صوت ضم إلى صوت؛ نحو حيّهل فلم يوصف . و ﴿ الْمُلْكِ ﴾ هنا النبوّة؛ عن مجاهد . وقيل، الغلبة . وقيل : المال والعبيد . الزجاج : المعنى مالك العباد وما ملكوا . وقيل : المعنى مالك الدنيا والآخرة . ومعنى ﴿ تُؤْتِي الْمُلْكَ ﴾ أي الإيمان والإسلام[1] . ﴿ مَنْ تَشَاءُ ﴾ أي من تشاء أن تؤتيه إياه، وكذلك ما بعده ، ولابدّ فيه من تقدير الحذف ، أي وتنزع الملك ممن تشاء أن تنزعه منه ، ثم حذف هذا، وأنشد سيبويه :

ألا هل لهذا الدهر من مُتَعَلّل * على الناس مهما شاء بالناس يَفْعَل[2]

قال الزجاج : مهما شاء أن يفعل بالناس يفعل . وقوله : ﴿ تُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ ﴾ يقال : عز إذا علا وقهر وغلب ؛ ومنه ، « وعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ »[3] . ﴿ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ ﴾ ذل يذل ذُلّا [إذا غلب وعلا وقهر][4] . قال طرفة :

بطيء عن الجُلّى سريع إلى الخَنَا * ذليل بأجماع الرجال مُلَهَّد[5]

﴿ بِيَدِكَ الْخَيْرُ ﴾ أي بيدك الخير والشر فحذف؛ كما قال : « سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ »[6] . وقيل : خص الخير لأنه موضع دعاء ورغبة في فضله . قال النقاش : بيدك الخير ، أي النصر والغنيمة . وقال أهل الإشارات . كان أبو جهل يملك المال الكثير، ووقع في الرس[7] يوم بدر، والفقراء صُهَيْب و بِلال وخَبّاب لم يكن لهم مال، وكان ملكهم الإيمان « قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ » تقيم الرسولَ يتيمَ أبي طالب على رأس الرِّس حتى يُنادِي أبدانا قد انقلبت

(١) في ز : توتي الإيمان . (٢) البيت للأسود بن يعفر النهشلي . يقول : إن هذا الدهر يذهب ببهجة الإنسان وشبابه ، ويتطل في فعله ذلك تطل المتجنى على غيره (عن شرح الشواهد) . (٣) راجع جـ ١٥ ص ١٧٤ (٤) من ب ود .
(٥) الجلى : الأمر العظيم الذي يدعى له ذوو الرأي . والخنا : الفساد والفحش في المنطق . والذليل : المقهور، وهو ضدّ العزيز . وأجماع : جمع جُمْع ، وهو ظهر الكف إذا جمعت أصابعك وضممتها . والملهد : المضروب ، وهو المدفع . (عن شرح المعلقات) . (٦) راجع جـ ١٠ ص ١٦٠ (٧) الرس : البئر المطوية بالحجارة .

إلى القليب : ياعُتْبَة، ياشَيْبَة تعز من تشاء وتُذِلّ من تشاء. أى صُهَيْب، أى بِلال[1]، لاتعتقدوا أنا منعناكم من الدنيا ببغضكم . بيدك الخير، منعُكم مِن عَجْز « إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » إنعامُ الحقّ عامٌّ يتولى من يشاء .

قوله تعالى : تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢٧﴾

قال ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة والسدى فى معنى قوله « تُولِجُ اللَّيْلَ فِى النَّهَارِ » الآية، أى تدخل ما نقص من أحدهما فى الآخر، حتى يصير النهار خمس عشرة ساعة وهو أطولُ ما يكون، والليل تسع ساعات وهو أقصرُ مايكون، وكذا ﴿تُولِجُ النَّهَارَ فِى اللَّيْلِ﴾ وهو قول الكلبى ، وروى عن ابن مسعود . وتحتمل ألفاظ الآية أن يدخل فيها تعاقب الليل والنهار، كأن زوال أحدهما ولوج فى الآخر. واختلف المفسرون فى معنى قوله تعالى: ﴿وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ﴾ فقال الحسن : معناه تُخرج المؤمنَ من الكافر والكافر من المؤمن، وروى نحوه عن سَلْمَان الفارسى . وروى معمر عن الزهرى أن النبى صلى الله عليه وسلم دخل على نسائه فإذا بامرأة حسنة الهيئة قال : " من هذه " ؟ قلن إحدى خالاتك . قال : " ومن هى " ؟ قلن : هى خالدة بنت الأسود بن عبد يغوث . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : "سبحان الذى يخرج الحىّ من الميت" . وكانت امرأة صالحة وكان أبوها كافرا . فالمراد على هذا القول موت قلب الكافر وحياة قلب المؤمن؛ فالموت والحياة مستعاران[3]. وذهب كثير من العلماء إلى أن الحياة والموت فى الآية حقيقتان؛ فقال عِكرمة : هى إخراج الدَّجاجة وهى حية من البيضة وهى ميتة، و إخراج البيضة وهى ميتة من الدجاجة وهى حية. وقال ابن مسعود : هى النطفة تخرج من الرجل وهى ميتة وهو حى، و يخرج الرجل منها حيا وهى ميتة . وقال عِكرمة والسدى : هى الحبة تخرج من السنبلة والسنبلة تخرج من الحبة ، والنواة من النخلة والنخلة

(١) فى ز : صهيبا وبلالا . (٢) فى ز : منعناكم الدنيا ، وفى د : إنما منعناكم . (٣) فى د ، ب : يستعاران .

تخرج من النواة ؛ والحياة فى النخلة والسنبلة تشبيه . ثم قال : ﴿ وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ أى بغير تضييق ولا تقتير ؛ كما تقول : فلان يعطى بغير حساب ؛ كأنه لا يحسب ما يعطى .

قوله تعالى : لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قال ابن عباس : نهى الله المؤمنين أن يلاطفوا الكفار فيتخذوهم أولياء ؛ ومثله « لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ »(١) وهناك يأتى بيان هذا المعنى . ومعنى ﴿ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِى شَىْءٍ ﴾ أى فليس من حزب الله ولا من أوليائه فى شىء ؛ مثل « وَٱسْأَلِ ٱلْقَرْيَةَ »(٢) . وحكى سيبويه « هو منى فرسخين » أى من أصحابى ومعى . ثم استثنى وهى :

الثانية — فقال : ﴿ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَاةً ﴾ قال معاذ بن جبل ومجاهد : كانت التقية فى جِدّة الإسلام قبل قوة المسلمين ؛ فأما اليوم فقد أعز الله الإسلام أن يتقوا من عدوهم . قال ابن عباس : هو أن يتكلم بلسانه وقلبه مطمئن بالإيمان ، ولا يُقتل ولا يأتى مأثما . وقال الحسن : التقية جائزة للإنسان إلى يوم القيامة ، ولا تقية فى القتل . وقرأ جابر بن زيد ومجاهد والضحاك ، « إِلَّا أَن تَتَّقُوا منهم تَقِيَّةً » وقيل : إن المؤمن إذا كان قائما بين الكفار فله أن يداريهم(٣) باللسان إذا كان خائفا على نفسه وقلبُه مطمئن بالإيمان . والتقية لا تحل إلا مع خوف القتل أو القطع أو الإيذاء العظيم . ومن أكره على الكفر فالصحيح أن له أن يتصلّب(٤) ولا يجيب إلى التلفظ بكلمة الكفر ؛ بل يجوز له ذلك على ما يأتى بيانه فى « النحل »(٥) إن شاء الله تعالى . وأمالَ حمزة والكسائى « تقاة » ، ونحم الباقون ؛ وأصل « تقاة » وُقَيَة على وزن فُعَلَة ؛ مثل

(١) راجع ص ١٧٨ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ٨ ص ٢٤٦ (٣) فى ز : أن يداهنهم .
(٤) فى ب وز : ولا يجب التلفظ . (٥) راجع جـ ١٠ ص ١٨٠

تُؤَدَة وتُهَمة، قلبت الواو تاء والياء ألفا . وروى الضحاك عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت فى عبادة بن الصامت الأنصارى وكان بدريا تقيا وكان له حلف من اليهود؛ فلما خرج النبيّ صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب قال عبادة : يا نبيّ الله ، إن معى خمسمائة رجل من اليهود ، وقد رأيت أن يخرجوا معى فأستظهر بهم على العدو . فأنزل الله تعالى : « لَا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ » الآية . وقيل : إنها نزلت فى عمار بن ياسر حين تكلم ببعض ما أراد منه المشركون ، على ما يأتى بيانه فى « النحل » .

قوله تعالى : ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ قال الزجاج : أى ويحذركم الله إياه . ثم استغنوا عن ذلك بذا وصار المستعمل به قال تعالى : « تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ »[1] فمعناه تعلم ما عندى وما فى حقيقتى ولا أعلم ما عندك ولا ما فى حقيقتك . وقال غيره : المعنى ويحذركم الله عقابه ؛ مثل « وَاسْأَلِ القرية » . وقال : « تعلم ما فى نفسى » أى مغيّبى ، فجعلت النفس فى موضع الإضمار لأنه فيها يكون . ﴿ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴾ أى وإلى جزاء الله المصير . وفيه إقرار بالبعث .

قوله تعالى : قُلْ إِن تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ ۗ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٩﴾

فهو العالم بخفيات الصدور وما اشتملت عليه ، وبما فى السموات والأرض وما احتوت عليه ، علام الغيوب لا يعزب عنه مثقال ذرة ولا يغيب عنه شىء ، سبحانه لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة .

قوله تعالى : يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا ۖ وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُۥٓ أَمَدًا بَعِيدًا ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُ ۗ وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٣٠﴾

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٧٦

«يوم» منصوب متصل بقوله : « ويُحَذِّرُكُمُ اللهُ نَفْسَهُ . يَوْمَ تَجِدُ» . وقيل : هو متصل بقوله : « وَإِلَى اللهِ الْمَصِيرُ . يَوْمَ تَجِدُ » . وقيل : هو متصل بقوله : « واللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . يَوْمَ تَجِدُ » ويجوز أن يكون منقطعا على إضمار آذكر ؛ ومثله قوله : « إِنَّ اللهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ . يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ »[1] . و « مُحْضَرًا » حال من الضمير المحذوف من صلة « ما » تقديره يوم تجد كل نفس ما عملته من خير محضرا . هذا على أن يكون « تجد » من وجدان الضالة . و « ما » من قوله « وَمَا عَمِلَتْ مِنْ سُوءٍ » عطف على « ما » الأولى . و « تَوَدّ » فى موضع الحال من « ما » الثانية . وإن جعلت « تَجِدُ » بمعنى تعلم كان « مُحْضَرًا » المفعول الثانى ، وكذلك تكون « تَوَدّ » فى موضع المفعول الثانى ؛ تقديره يوم تجد كل نفس جزاء ما عملت محضرا . ويجوز أن تكون « ما » الثانية رفعا بالابتداء ، و « تَوَدّ » فى موضع رفع على أنه خبر الابتداء ، ولا يصح أن تكون « ما » بمعنى الجزاء ؛ لأن « تَوَدّ » مرفوع ، ولو كان ماضيا لجاز أن يكون جزاء ، وكان يكون معنى الكلام : وما عملت من سوء ودّت لو أن[2] بينها وبينه أمدا بعيدا ؛ أى كما بين المشرق والمغرب . ولا يكون المستقبل إذا جعلت « ما » للشرط إلا مجزوما ؛ إلا أن تحمله على تقدير حذف الفاء ، على تقدير : وما عملت من سوء فهى تودّ . أبو علىّ : هو قياس قول الفرّاء عندى ؛ لأنه قال فى قوله تعالى : « وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ »[3] : إنه على حذف الفاء . والأمد : الغاية ، وجمعه آماد . ويقال : آستولى على الأمد ، أى غلب سابقا . قال النابغة :

إلّا لِمِثْلِكَ أو مَنْ أنت سابِقُه * سَبْقَ الجَوادِ إذا آستولى على الأمَدِ

والأمَدُ : الغضب . يقال : أمِد أمَدًا ، إذا غضِب [غضبا][4] .

قوله تعالى : قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾

الحُبُّ : المحبة ، وكذلك الحِبّ بالكسر . والحِب أيضا الحبيب ؛ مثلُ الخِدْن والخِدين ؛ يقال أحبّه فهو مُحِبّ ، وحبّه يَحِبّه (بالكسر) فهو محبُوب . قال الجوهرىّ : وهذا شاذّ ؛ لأنه

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٨٢ (٢) فى د : لو كان . (٣) راجع جـ ٧ ص ٧٧
(٤) الزيادة من د وفى ب : أى غضب .

لا يأتى فى المضاعف يفعِل بالكسر . قال أبو الفتح : والأصل فيه حَبُب كظَرُف ، فأسكنت الباء وأدغمت فى الثانية . قال ابن الدهان سعيد : فى حَبّ لغتان : حَبّ وأحَبّ ، وأصل « حب » فى هذا البناء حَبُب كظَرُف ؛ يدل على ذلك قولهم : حَبُبْت ، وأكثر ما ورد فعِيل من فَعُل . قال أبو الفتح : والدلالة على أحَبّ قوله تعالى : « يُحِبُّهُم ويُحِبُّونَه » بضم الياء . و « اتَّبِعُونى يُحْبِبْكُمُ اللهُ » و « حَبّ » يرد على فَعُل لقولهم حَبِيب . وعلى فعِل كقولهم محبوب : ولم يرد اسم الفاعل من حَبّ المتعدى ، فلا يقال : أنا حَابّ . ولم يرد اسم المفعول من أفعل إلا قليلا ؛ كقوله :

* مِنِّى بمنزلة المُحَبّ المُكْرَمِ (١) *

وحكى أبو زيد : حَبَبْتُه أُحِبُّه . وأنشد :

فوالله لولا تَمْرُهُ ما حبَبْتُهُ * ولا كان أدْنَى من عُوَيْفٍ وهاشِمِ

وأنشد :

لَعَمْرُك إنّنِى وطِلابَ مِصْرٍ * لَكَالْمُزْدادِ مِمّا حَبّ بُعْدَا

وحكى الأصمعىّ فتح حرف المضارعة مع الباء وحدها . والحُبّ الخابية ، فارسىّ معرّب ، والجمع حِبَاب وحِبَبَةٌ ؛ حكاه الجوهرىّ . والآية نزلت فى وفد نَجران إذ زعموا أن ما ادّعوه فى عيسى حُبٌّ لله عز وجل ؛ قاله محمد بن جعفر بن الزبير . وقال الحسن وابن جُرَيج : نزلت فى قوم من أهل الكتاب قالوا : نحن الذين نُحِبّ ربنا . وروى أن المسلمين قالوا : يا رسول الله ، والله إنا لنُحِب ربنا ؛ فأنزل الله عز وجل : « قُلْ إنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونى » . قال ابن عرفة : المحبّة عند العرب إرادةُ (٢) الشىء على قصد له . وقال الأزهرى : محبة العبد لله ورسوله طاعته لهما واتباعه أمرهما ؛ قال الله تعالى : « قُلْ إنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِى » . ومحبة الله للعباد إنعامه عليهم بالغفران ؛ قال الله تعالى : « إنّ الله لا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ » أى لا يغفر لهم . وقال سهل بن عبد الله : علامة حُبّ الله حب القرآن ، وعلامة حب

(١) هذا عجز بيت لعنترة فى معلقته وصدره : * ولقد نزلت فلا تظنى غيره *

(٢) فى ب و د : إرادتها .

القرآن حب النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وعلامة حب النبيّ صلى الله عليه وسلم حب السنة ، وعلامة حب الله وحب القرآن وحب النبيّ وحب السنة حب الآخرة ، وعلامة حب الآخرة أن يحب نفسه ، وعلامة حب نفسه أن يبغض الدنيا ، وعلامة بغض الدنيا ألا يأخذ منها إلا الزاد والبُلْغَة . وروى أبو الدرداء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ ﴾ قال : " على البر والتقوى والتواضع وذلة النفس " خرّجه أبو عبد الله الترمذيّ . وروى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من أراد أن يحبه الله فعليه بصدق الحديث وأداء الأمانة وألّا يؤذى جاره " . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله إذا أحب عبدا دعا جبريل فقال إنى أحب فلانا فأحبه قال فيحبه جبريل ثم ينادى فى السماء فيقول إنّ الله يحب فلانا فأحبوه فيحبه أهل السماء — قال — ثم يوضع له القبول فى الأرض ، وإذا أبغض عبدا دعا جبريل فيقول إنى أبغض فلانا فأبغضه قال فيبغضه جبريل ثم ينادى فى أهل السماء إن الله يُبغض فلانا فأبغضوه — قال — فيبغضونه ثم توضع له البغضاء فى الأرض " . وسيأتى لهذا مزيد بيان فى آخر سورة « مريم » (١) إن شاء الله تعالى . وقرأ أبو رجاء العُطارِدِيّ " فأتْبعونى " (٢) بفتح الباء ، ﴿ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ﴾ عطف على « يُحْبِبْكُمْ » . وروى محبوب عن أبى عمرو بن العلاء أنه أدغم الراء من « يغفر » فى اللام من « لكم » . قال النحاس : لا يجيز الخليل وسيبويه إدغام الراء فى اللام ، وأبو عمرو أجلّ من أن يغلط فى مثل هذا ، ولعله كان يُخفى الحركة كما يفعل فى أشياء كثيرة .

قوله تعالى : قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللهَ والرَّسُولَ ﴾ يأتى بيانه فى « النساء » (٣) .

﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا ﴾ شرط ، إلا أنه ماض لا يعرب . والتقدير فإن تولوا على كفرهم وأعرضوا عن طاعة الله ورسوله ﴿ فَإِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾ أى لا يرضى فعلهم ولا يغفر لهم كما تقدّم .

(١) راجع جـ ١١ ص ١٦٠ (٢) كذا فى الأصول ، راجع البحر جـ ٣ ص ٤٣١ ، فى الشواذ ص ٢٠ : يحبيكم بفتح الياء .
(٣) راجع جـ ٥ ص ٢٥٨

وقال « فإن الله » ولم يقـل « فإنه » لأن العرب إذا عظمت الشئ أعادت ذكره؛ وأنشـد سـيبويه :

لا أرَى الموتَ يسبِقُ الموتَ شيءٌ * نَغَّصَ المـوتُ ذَا الغِنَى والفَقِـيرا (١)

قوله تعـالى : إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾

قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ اللهَ اصْطَفَى آدَمَ ونُوحًا ﴾ اصطفى اختار ، وقد تقـدم فى البقرة (٢) . وتقدم فيها اشتقاق آدم وكنيته (٣) ، والتقدير إن الله اصطفى دينهم وهو دين الإسـلام ؛ فحذف المضاف . وقال الزجاج : اختارهم للنبوّة على عالمى زمانهم . « ونوحا » قيل إنه مشتق من ناح ينوح ، وهو اسم أعجمىّ إلا أنه انصرف لأنه على ثلاثة أحرف ، وهو شيخ المرسـلين ، وأوّل رسـول بعثه الله إلى أهل الأرض بعـد آدم عليـه السلام بتحريم البنات والأخوات والعمات والخالات وسائر القرابات ، ومن قال : إن إدْرِيسَ كان قبله من المؤرّخين فقد وَهِم على ما يأتى بيانه فى « الأعراف » (٤) إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وآلَ إبْرَاهِيمَ وآلَ عِمْرَانَ عَلَى العَالَمِينَ ﴾ تقدّم فى البقرة معنى الآل وعلى مايطلق مستوفى (٥) . وفى البخارىّ عن ابن عباس قال : آل إبراهيم وآل عمران المؤمنون من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد ؛ يقول الله تعالى : « إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وهَذَا النَّبِيّ والَّذِينَ آمَنُوا واللهُ وَلِيُّ الْمُؤْمِنِينَ » وقيل : آل إبراهيم إسمعيل و إسحق و يعقوب والأسباط ، وأن محمدا صلى الله عليـه وسلم من آل إبراهيم . وقيل : آل إبراهيم نفسه ، وكذا آل عمران ؛ ومنه قوله تعالى : « وبَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَى وَآلُ هَارُونَ » (٦) . وفى الحديث : " لقد أُعْطِى مِزمارًا من مزامير آل داود " ؛ وقال الشاعر :

---

(١) البيت لسوادة بن عدىّ . وقيل : لأمية بن أبى الصلت . (عن شرح الشواهد) .

(٢) راجع جـ ٢ ص ١٣٣ (٣) راجع جـ ١ ص ٢٧٩ (٤) راجع جـ ٧ ص ٢٣٢

(٥) راجع جـ ١ ص ٣٨١ (٦) راجع جـ ٣ ص ٢٤٧

ولا تَبْكِ[1] مَيْتا بعد ميْتٍ أَحَبَّه * عليٌّ وعبّاس وآلُ أبي بكر

وقال آخر :

يُلاقِي من تَذَكُّرِ آلِ لَيْلَى * كما يَلْقَى السَّليمُ من العِدَادِ[2]

أراد من تذكر ليلى نفسها . وقيل : آل عمران آل إبراهيم ؛ كما قال : « ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ » . وقيل : المراد عيسى ، لأن أمه ابنة عمران . وقيل : نفسه كما ذكرنا . قال مقاتل : هو عمران أبو موسى وهارون ، وهو عمران بن يصْهُر بن فاهاث بن لاوى بن يعقوب . وقال الكلبي : هو عمران أبو مريم ، وهو من ولد سليمان عليه السلام . وحكى السهيلي : عمران ابن ماتان ، وامرأته حَنَّة (بالنون) . وخص هؤلاء بالذكر من بين الأنبياء لأن الأنبياء والرسل بقضّهم وقَضِيضهم من نسلهم . ولم ينصرف عمران لأن فى آخره ألفا ونونا زائدتين . ومعنى قوله : « عَلَى الْعَالَمِينَ » أى على عالمى زمانهم ، فى قول أهل التفسير . وقال الترمذى الحكيم أبو عبد الله محمد بن علىّ : جميع الخلق كلهم . وقيل « عَلَى الْعَالَمِينَ » : على جميع الخلق كلهم إلى يوم الصور ، وذلك أن هؤلاء رُسُلٌ وأنبياء فهم صفوة الخلق ؛ فأما محمد صلى الله عليه وسلم فقد جازت مرتبته الأصطفاء لأنه حبيب ورحمة . قال الله تعالى : « وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً[3] لِلْعَالَمِينَ[4] » فالرسل خلقوا للرحمة ، ومحمد صلى الله عليه وسلم خُلق بنفسه رحمةً ، فلذلك صار أمانا للخلق ، لمّا بعثه الله أَمِنَ الخلقُ العذاب إلى نفخة الصور . وسائر الأنبياء لم يحلّوا هذا المحل ؛ ولذلك قال عليه السلام : " أنا رحمة مهداة " يخبر أنه بنفسه رحمة للخلق من الله . وقوله "مهداة" أى هدية من الله للخلق . ويقال : آختار آدم بخمسة أشياء : أولها أنه خلقه بيده فى أحسن صورة بقدرته ، والثانى أنه علّمه الأسماء كلها ، والثالث أمر الملائكة بأن يسجدوا له ، والرابع أسكنه الجنة ، والخامس جعله أبا البشر . وآختار نوحا بخمسة

(١) فى الأصول : « ولا تنس » والتصويب من تفسير ابن عطية ، والبيت لأراكة بن عبد الله الثقفى فى رثاء النبى صلى الله عليه وسلم . أى أحبه على وعباس وأبو بكر ، ويريد جميع المؤمنين (ابن عطية) والذى يروى : أجنه : أى ستره فى التراب .

(٢) العداد : آهتياج وجع اللديغ ، وذلك إذا تمت له سنة فقد يوم لدغ هاج به الألم . وقيل : عداد السليم أن تعد له سبعة أيام فإن مضت ربحوا له البرء ، وما لم تمض قيل : هو فى عداده .

(٣) فى ب و د : حازت .

(٤) راجع جـ ١١ ص ٣٥٠

أشياء : أولها أنه جعله أبا البشر ؛ لأن الناس كلهم غرقوا وصار ذريته هم الباقين ، والثانى أنه أطال عمـره ؛ ويقال : طوبى لمن طال عمره وحسن عمله ، والثالث أنه استجاب دعاءه على الكافرين والمؤمنين ، والرابع أنه حمله على السـفينة ، والخامس أنه كان أول من نسخ الشرائع ؛ وكان قبل ذلك لم يحرم تزويج الخالات والعمات . واختار إبراهيم بخمسـة أشياء : أولها أنه جعله أبا الأنبياء ؛ لأنه روى أنه خرج من صلبه ألف[1] نبى من زمانه إلى زمن النبى صلى الله عليه وسلم ، والثانى أنه اتخذه خليلا ، والثالث أنه أنجاه من النار ، والرابع أنه جعله إماما للناس ، والخامس أنه ابتلاه بالكلمات فوفقه حتى أتمهن . ثم قال : « وَآلَ عِمْرَانَ » فإن كان عمران أبا موسى وهارون فإنما اختارهما على العالمين حيث بعث على قومه المَنّ والسلْوَى وذلك لم يكن لأحد من الأنبياء فى العالم . وإن كان أبا مريم فإنه اصطفى له مريم بولادة عيسى بغير أب ولم يكن ذلك لأحد فى العالم . والله أعلم .

قوله تعالى : ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾

تقدم فى البقرة معنى الذرية واشتقاقها[2] . وهى نصب على الحال ؛ قاله الأخفش . أى فى حال كون بعضهم من بعض ، أى ذرية بعضها من ولد بعض . الكوفيون : على القطع . الزجاج : بدل ، أى اصطفى ذرية بعضها من بعض ، ومعنى بعضها من بعض ، يعنى فى التناصر فى الدين ؛ كما قال : « الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ[3] » يعنى فى الضلالة ؛ قاله الحسن وقتادة . وقيل : فى الاجتباء والاصطفاء والنبوّة . وقيل : المراد به التناسل ، وهذا أضعفها .

قوله تعالى : إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا فَتَقَبَّلْ مِنِّي ۖ إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ ۖ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾

(١) فى هذا نظر لأن الأنبياء مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا كما ورد فى الخبر ، أكثرهم من ذريته عليه السلام .

(٢) راجع جـ ٢ ص ١٠٧ (٣) راجع جـ ٨ ص ١٩٩

فيه ثمان مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَتِ امْرَأَةُ عِمْرَانَ ﴾ قال أبو عبيدة : « إذ » زائدة . وقال محمد بن يزيد : التقدير اذكر إذ . وقال الزجاج : المعنى واصطفى آل عمران إذ قالت امرأة عمران . وهى حَنّة (بالحاء المهملة والنون) بنت فاقود بن قنبل أم مريم جدّة عيسى عليه السلام، وليس باسم عربيّ ولا يعرف فى العربية حَنّة اسم امرأة . وفى العربية أبو حَنّة البدرىّ، ويقال فيه : أبوحبّة (بالباء بواحدة) وهو أصح، واسمه عامر ، ودير حَنّة بالشام، ودير آخر(١) أيضا يقال له كذلك ؛ قال أبو نُواس :

يادَيْرَ حَنّةَ مِن ذات الأُكَيْراح(٢) * مَن يَصْحُ عنك فإنّى لستُ بالصّاحِى

وحَبّة فى العرب كثير، منهم أبو حَبّة الأنصارىّ، وأبو السّنابل بن بَعْكَك المذكورُ فى حديث سُبَيْعة(٣) حَبّة ، ولا يعرف خنّة بالخاء المعجمة(٤) إلا بنت يحيى بن أكثم القاضى ، وهى أم محمد بن نصر(٥)، ولا يعرف جنة (بالجيم) إلا أبوجنة ، وهو خال ذى الرُّمّة الشاعر . كل هذا من كتاب ابن مَاكُولاَ .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ رَبِّ إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّرًا ﴾ تقدّم معنى النذر(٦)، وأنه لايلزم العبد إلا بأن يلزمه نفسه . ويقال : إنها لما حملت قالت : لئن نجّانى الله ووضعت

(١) هو «دير حنة» بالحيرة من بناء نوح (راجع مسالك الأبصار جـ ١ ص ٣١٢ طبعة دار الكتب المصرية) .

(٢) الأكيراح (بالضم ثم الفتح و ياء ساكنة وراء وألف وحاء) : مواضع تخرج إليها النصارى فى أعيادهم . (عن القاموس) . وفى مسالك الأبصار : (أنها قباب صغار يسكنها رهبان يقال للواحد منها الكرح) .

(٣) هى سبيعة بنت الحارث الأسلمية ، كانت زوجة لسعد بن خولة فات عنها بمكة فقال لها أبو السنابل حبة : إن أجلك أربعة أشهر وعشر، وقد كانت وضعت بعد وفاة زوجها بليال ، قيل خمس وعشرون ليلة ، وقيل أقل من ذلك ، فلما قال لها أبو السنابل ذلك أتت إلى النبى صلى الله عليه وسلم فأخبرته فقال لها : " قد حللت فانكحى من شئت " . روى عنها فقهاء أهل المدينة وفقهاء أهل الكوفة من التابعين حديثها هذا . وذكر ابن سعد أن أبا السنابل بن بعكك قد كان فيمن خطبها . وذكر ابن البرقى أنه تزوجها وأولدها ابنه سنابل . (راجع الاستيعاب وتهذيب التهذيب وابن سعد) . (٤) وفى المشتبه للذهبى : بالخاء المعجمة ونون . (٥) الذى فى المشتبه : «زوجة محمد» .

(٦) راجع جـ ٣ ص ٣٣٠

ما فى بطنى لجعلته مُحَرَّرا . ومعنى «لك» أى لعبادتك . «محررا» نصب على الحال ، وقيل : نعت لمفعول محذوف ، أى إنى نذرت لك ما فى بطنى غلاما محررا ، والأول أولى من جهة التفسير وسياق الكلام والإعراب : أما الإعراب فإن إقامة النعت مقام المنعوت لا يجوز فى مواضع ، ويجوز على المجاز فى أخرى ، وأما التفسير فقيل إن سبب قول امرأة عمران هذا أنها كانت كبيرة لا تلد ، وكانوا أهل بيت من الله بمكان ، وأنها كانت تحت شجرة فبصرت بطائر يزق فرخا فتحركت نفسها لذلك ، ودعت ربها أن يهب لها ولدا ، ونذرت إن ولدت أن تجعل ولدها[1] محررا : أى عتيقا خالصا لله تعالى ، خادما للكنيسة حبيسا عليها ، مفرغا لعبادة الله تعالى . وكان ذلك جائزا فى شريعتهم ، وكان على أولادهم أن يطيعوهم . فلما وضعت مريم قالت : « رَبِّ إِنِّى وَضَعْتُهَا أُنثَى » يعنى أن الأنثى لا تصلح لخدمة الكنيسة . قيل لما يصيبها من الحيض والأذى . وقيل : لا تصلح لمخالطة الرجال . وكانت ترجو أن يكون ذكرا[2] فلذلك حررت .

الثالثة — قال ابن العربى : « لا خلاف أن امرأة عمران لا يتطرق إلى حملها نذر لكونها حرة ، فلو كانت امرأته أمة فلا خلاف أن المرء لا يصح له نذر فى ولده وكيفما تصرفت حاله ؛ فإنه إن كان الناذر عبدا فلم يتقرر له قول فى ذلك ؛ و إن كان حرا فلا يصح أن يكون مملوكا له ، وكذلك المرأة مثله ؛ فأى وجه للنذر فيه؟ و إنما معناه — والله أعلم — أن المرء إنما يريد ولده للأنس به والاستنصار والتسلى ، فطلبت هذه المرأة الولد أنسا به وسكونا إليه ؛ فلما منّ الله تعالى عليها به نذرت أن حظها من الأنس به متروك فيه ، وهو على خدمة الله تعالى موقوف ، وهذا نذر الأحرار من الأبرار . وأرادت به محررا من جهتى ، محررا من رق الدنيا وأشغالها ؛ وقد قال رجل من الصوفية لأمه : يا أمه : ذرينى لله أتعبد له وأتعلم العلم ، فقالت نعم . فسار حتى تبصر ثم عاد إليها فدق الباب ، فقالت مَنْ ؟ فقال لها : ابنك فلان ، قالت : قد تركناك لله ولا نعود فيك .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ مُحَرَّرًا ﴾ مأخوذ من الحرية التى هى ضد العبودية ؛ من هذا تحرير الكتاب ، وهو تخليصه من الاضطراب والفساد . وروى خصيف عن عكرمة ومجاهد :

(١) فى ب : ما ولدته . (٢) فى ب و د : غلاما .

أن المحرر الخالص لله عز وجل لا يشوبه شيء من أمر الدنيا . وهذا معروف فى اللغة أن يقال لكل ماخلص : حُر ، ومحرر بمعناه ؛ قال ذو الرُّمة :

والقُرط فى حُرة الذِّفرَى مُعلَّقُهُ * تباعد الحبلُ منه فهو يَضْطرِب (١)

وطين حُر لا رمل فيه ، وباتت فلانة بليلة حُرّة إذا لم يصل إليها زوجها أوّل ليلة ؛ فإن تمكن منها فهى بليلة شَيْباء .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى ﴾ قال ابن عباس : إنما قالت هذا لأنه لم يكن يُقبل فى النَّذْر إلا الذكور ، فقبل الله مريم . « وأنثى » حال ، وإن شئت بدلٌ . فقيل : إنها ربتها حتى ترعرعت وحينئذ أرسلتها ؛ رواه أشهب عن مالك : وقيل : لفتها فى خرقتها وأرسلت بها إلى المسجد ، فوقت بنذرها وتبرأت منها . ولعل الحجاب لم يكن عندهم كما كان فى صدر الإسلام ؛ ففى البخارى ومسلم أن امرأة سوداء كانت تقُمّ المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فماتت . الحديث .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ ﴾ هو على قراءة من قرأ « وضعتُ » بضم التاء من جملة كلامها ؛ فالكلام متصل . وهى قراءة أبى بكر وابن عامر ، وفيها معنى التسليم لله والخضوع والتنزيه له [أن يخفى عليه شيء] (٢) ، ولم تقله على طريق الإخبار لأن علم الله فى كل شيء قد تقرر فى نفس المؤمن ، وإنما قالته على طريق التعظيم والتنزيه لله تعالى . وعلى قراءة الجمهور هو من كلام الله عز وجل قُدم ، وتقديره أن يكون مؤخرا بعد « وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » والله أعلم بما وضعت ؛ قاله المَهْدوى . وقال مكى : هو إعلام من الله تعالى لنا على طريق التثبيت فقال : والله أعلم بما وضعت أم مريم قالته أو لم تقله . ويقوّى ذلك أنه لو كان من كلام أم مريم لكان وجه الكلام : وأنت أعلم بما وضعتُ ؛ لأنها نادته فى أول الكلام فى قولها : رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى . ورُوى عن ابن عباس « بما وضعتِ » بكسر التاء ، أى قيل لها هذا .

(١) الذفريان : ما بين يمين العنق ويساره ، وتباعد الحبل منه ، أى تباعد حبل العنق من القرط لأنها طويلة العنق ليست بوقصاء ، ومعلقه ، أى مكان تعليقه . (٢) الزيادة من ب و د .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَى ﴾ استدل به بعض الشافعية على أن المطاوعة فى نهار رمضان لزوجها على الوطء لا تساويه فى وجوب الكفارة عليها ، ابنُ العربى ، وهذه منـه غفلة ، فإن هـذا خبر عن شرع من قبلنا وهم لا يقولون به ، وهـذه الصالحة إنمـا قصدت بكلامها ما تشهد له به بيّنة حالها ومَقْطع كلامها ، فإنها نذرت خدمة المسجد فى ولدها ، فلما رأته أنثى لا تصلح وأنها عورة اعتذرت إلى ربّها من وجودها لها(١) على خلاف ما قصدته فيها . ولم ينصرف «مريم» لأنه مؤنث معرفة ، وهو أيضا أعجمى ، قاله النحاس . والله تعالى أعلم .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ وَإِنِّى سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ ﴾ يعنى خادم الربّ فى لغتهم . ﴿ وَإِنِّى أُعِيذُهَا بِكَ ﴾ يعنى مريم . ﴿ وَذُرِّيَّتَهَا ﴾ يعنى عيسى . وهذا يدلّ على أن النزية قد تقع على الولد خاصّة . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من مولود يولد إلا نَخَسه الشيطان فيستهلّ صارخا من نخسة [الشيطان](٢) إلا ابنَ مريم وأمّه " ثم قال أبو هريرة : اقرءوا إن شئتم «وَإِنِّى أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ» . قال علماؤنا : فأفاد هـذا الحديثُ أن الله تعالى استجاب دعاء أمّ مريم ، فإن الشيطان ينخس جميع ولد آدم حتى الأنبياء والأولياء إلا مريم وابنها . قال قتادة : كل مولود يطعن الشيطان فى جنبه حين يولد غير عيسى وأمّه جُعل بينهما حجاب فأصابت الطعنة الحجاب ولم ينفذ لها منه شىء ، قال علماؤنا : وإن لم يكن كذلك بطلت الخصوصية بهما ، ولا يلزم من هـذا أن نخس الشيطان يلزم منه إضلال المنخوس و إغواؤه فإن ذلك ظنّ فاسد ، فكم تعرّض الشيطان للأنبياء والأولياء بأنواع الإفساد والإغواء ومع ذلك فعصمهم(٣) الله مما يَرُومه الشيطان ، كما قال تعالى : « إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ »(٤) . هذا مع أن كل واحد من بنى آدم قد وُكل به قَرِينه من الشياطين ؛ كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فمَرْيَمُ وابْنُها و إن عُصِما من نخسه فلم يُعْصِما من ملازمته لها ومقارنته . والله أعلم .

(١) فى ب : له ، وفى ز : من وجود مالها .
(٢) زيادة من صحيح مسلم .
(٣) كذا فى ب و د بالفاء .
(٤) راجع جـ ١٠ ص ٢٨

قوله تعالى : فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴿٣٨﴾

قوله تعالى : ﴿ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ ﴾ المعنى : سلك بها طريق السعداء ؛ عن ابن عباس . وقال قوم : معنى التقبل التكفّل فى التربية والقيامُ بشأنها . وقال الحسن : معنى التقبل أنه ما عذّبها ساعةً قطُّ من ليل ولا نهار . ﴿ وَأَنبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا ﴾ يعنى سوّى خلقها من غير زيادة ولا نقصان ، فكانت تنبت فى اليوم ما ينبت المولود فى عام واحد . والقبول والنبات مصدران على غير المصدر ، والأصل تقبُّلا وإنباتا . قال الشاعر :

أكُفرًا بعد ردّ الموت عنّى * وبعدَ عطائكَ المائةَ الرِّتاعا

أراد بعد إعطائك ، لكن لما قال « أنبتها » دل على نَبَت ؛ كما قال امرؤ القيس :

فصِرْنا إلى الحسنى ورَقّ كلامُنا * ورُضْتُ فذلّت صعبةً أىّ إذلالِ

وإنما مصدر ذَلّتْ ذُلٌّ ، ولكنه ردّه على معنى أذْلَلتْ ؛ وكذلك كل ما يَرِد عليك فى هذا الباب . فمعنى تقبّل وقَبِل واحد ، فالمعنى فقبلها ربُّها بقبول حَسَن . ونظيره قولُ رُؤْبَة :

* وقد تَطَوّيتُ انطواءَ الحِضْبِ (١) *

[الأفعى (٢)] لأن معنى تَطَوّيتُ وانطويت واحد ؛ ومثله قول القَطامِيّ :

وخيرُ الأمرِ ما استقبلتَ منه * وليس بأن تتبّعه اتّباعا

لأن تَتبعت واتّبعت واحد . وفى قراءة ابن مسعود « وأَنْزَلَ الملائكةَ تَنْزِيلًا (٣) » لأن معنى نزّل وأنزل واحد . وقال المُفَضّل : معناه وأنبتها فنبتتْ نَباتًا حَسَنًا . ومراعاة المعنى أولى

(١) الحضب (بفتح الحاء وكسرها وسكون الضاد) .
(٢) الزيادة فى نسخ : ج ، ب ، د .
(٣) راجع جـ ١٣ ص ٢٤

كما ذكرنا . والأصل فى القبول الضم ؛ لأنه مصـدر مثل الدخول والخـروج ، والفتح جاء فى حروف قليـلة ؛ مثل الوَلوع والوَزوع ؛ هـذه الثلاثة لا غيرُ ؛ قاله أبو عمرو والكسائى والأئمة . وأجاز الزجاج « بقُبُول » بضم القاف على الأصل .

قوله تعـالى : ﴿ وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ﴾ أى ضَمها إليه . أبو عبيدة : ضمِن القيام بهـا . وقرأ الكوفيون « وكفّلها » بالتشديد ، فهو يتعدّى إلى مفعولين ؛ والتقدير وكفّلها ربُّها زكريا ، أى ألزمه كفالتها وقـدّر ذلك عليـه ويَسّره له . وفى مصحف أبَىّ « وأكفلها » والهمزة كالتشديد فى التعدّى ؛ وأيضا فإن قَبْله « فتقبلها ، وأنبتها » فأخبر تعالى عن نفسه بمـا فعل بها ؛ فجاء « كفّلها » بالتشديد على ذلك . وخففه الباقون على إسناد الفعل إلى زكريا . فأخبر الله تعالى أنه هو الذى تولّى كفالتها والقيامَ بها ؛ بدلالة قوله : « أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ » . قال مَكّىّ : وهو الاختيار ؛ لأن التشديد يرجع إلى التخفيف ، لأن الله تعالى إذا كفّلها زكريا كفَلها بأمر الله ، ولأن زكريا إذا كفلها فعن مشيئة الله وقدرته ؛ فعلى ذلك فالقراءتان متداخلتان . وروى عمرو بن موسى عن عبـد الله بن كَثير وأبى عبد الله المُزَنِى « وكَفِلها » بكسر الفاء . قال الأخفش : يقال كَفَلَ يَكْفُلُ وكَفِلَ يَكْفَلُ ولم أسمع كَفُلَ ، وقد ذُكِرت . وقرأ مجاهد « فتقبّلها » بإسكان اللام على المسألة والطلب . « رَبّها » بالنصب نداء مضاف . « وأنبتها » بإسكان التاء « وكفلها » بإسكان اللام « زكرياء » بالمدّ والنصب . وقرأ حفص وحمزة والكسائى « زكريا » بغير مد ولا همز ، ومدّه الباقون وهَمَزُوه . وقال الفَرّاء : أهل الحجاز يمدّون « زكرياء » ويُقصرونه ، وأهل نَجْد يحذفون منـه الألف ويصرفونه فيقولون : زكرٌ . قال الأخفش : فيه أربع لغات : المـد والقصر ، وزكرِىٌّ بتشديد الياء والصرف ، وزكَرٍ ورأيت زكرِيا . قال أبو حاتم : زكرى بلا صرف لأنه أعجمىّ وهذا غلط ؛ لأن ما كان فيه « يا » مثل هـذا انصرف مثل كرسىّ ويحيى ، ولم ينصرف زكرياء فى المد والقصر لأن فيه ألف تأنيث والعجمة والتعريف .

قوله تعالى : ﴿ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا ﴾ إلى قوله : ﴿ إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴾ .

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ ﴾ المحراب فى اللغة أكرم موضع فى المجلس . وسيأتى له مزيد بيان فى سورة « مريم »[1] . وجاء فى الخبر : إنها كانت فى غرفة كان زكريا يصعد إليها بسُلَّم . قال وَضّاح اليَمن[2] :

رَبَّــةُ مِحــرابٍ إذا جئتُهـا * لم أَلْقها حتى أرتَــقِي سُلَّمَـا

أى رَبّة غرفة . روى أبو صالح عن ابن عباس قال : حملت امرأة عمران بعـد ما أسنّت فنذرت ما فى بطنها محرّرا فقال لهـا عمران : ويحك ! ما صنعت ؟ أرأيت إن كانت أنثى ؟ فأغتمّا لذلك جميعا . فهلك عمران وحَنّـة حامل فولدت أنثى فتقبلها الله بقبول حَسَن ، وكان لا يُحرّر إلا الغلمان فتساهم عليهـا الأحبار بالأقلام التى يكتبون بهـا الوَحى ، على ما يأتى . فكفلها زكريا وأخذ لها موضعا فلما أسنّت جعل لها محرابا لا يرتقى إليه إلا بسلم ، واستأجر لها ظِئرا وكان يُغلق عليها بابا ، وكان لا يدخل عليها إلا زكريا حتى كبرت ، فكانت إذا حاضت أخرجها إلى منزله فتكون عنـد خالتها وكانت خالتهـا امرأة زكريا فى قـول الكَلْبِي . قال مُقاتِل : كانت أختها امرأة زكريا ، وكانت إذا طهرت من حيضتها واغتسلت ردّها إلى المحـراب . وقال بعضهم : كانت لا تحيض وكانت مطهّرة من الحيض . وكان زكريا إذا دخل عليها يجد عندها فاكهة الشتاء فى القَيْظ وفاكهة القيظ فى الشتاء فقال : يا مريم أنّى لك هذا ؟ فقالت : هو من عند الله . فعند ذلك طمع زكريا فى الولد وقال : إن الذى يأتيها بهذا قادر أن يرزقنى ولدا . ومعنى « أنّى » من أين ؛ قاله أبو عبيدة . قال النحاس : وهذا

(١) راجع جـ ١١ ص ٨٤ (٢) فى الأصول : « قال عدى بن زيد » والتصويب عن الأغانى ولسان العرب وشرح القاموس . وهذا البيت من قصيدة لوضاح اليمن أولها :

يابنة الواحد جودى فـا * إن تصرمينى فبا أو لـا

وفى د : لم أدن . راجع ترجمته فى الأغانى جـ ٦ ص ٢٠٩ — ٢٤٠ طبع دار الكتب المصرية .

فيه تساهل ؛ لأن « أين » سـؤال عن المواضع و « أنّى » سؤال عن المذاهب والجهات . والمعنى من أى المذاهب ومن أىّ الجهات لك هذا . وقد فرق الكُمَيت بينهما فقال :

أنّى ومن أينَ آبـــك الطّرب * من حيث لا صَبْوة ولا رِيَب

وَ « كلّما » منصوب بـ « وَجَدَ » ، أى كلّ دَخْلة . ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ قيل : هو من قول مريم ، ويجوز أن يكون مستأنفا ؛ فكان ذلك سبب دعاء زكريا وسؤاله الولد .

الثانيـــة — قوله تعـالى ﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ ﴾ هنالك فى موضـع نصب ؛ لأنه ظرف يستعمل للزمان والمكان وأصـله للمكان . وقال المُفَضَّل بن سَلَمَة : « هنالك » فى الزمان و « هنـاك » فى المكان ، وقد يجعل هـذا مكان هذا . و ﴿ هَبْ لِي ﴾ أعطنى . ﴿ مِنْ لَدُنْكَ ﴾ من عِندك . ﴿ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ﴾ أى نَسلا صالحا . والذُّرِّية تكون واحدة وتكون جمعا ذكرا وأنثى ، وهو هنـا واحد . يدل عليـه قوله « فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا »[1] ولم يقل أولياء ، وإنما أنّث « طَيِّبة » لتأنيث لفظ الذرية ؛ كقوله :

أبوك خليفة ولدته أخرى * وأنت خليفة ذاك الكمال

فأنّث ولدته لتأنيث لفظ الخليفة . ورُوِى من حديث أنس قال قال النبىّ صـلى الله عليه وسـلم : " أىّ رجل مات وترك ذُرّية طيبة أجرى الله له مثـل أجر عملهم ولم ينقص من أجورهم شيئا "[2] . وقد مضى فى « البقرة » اشتقاق الذرية . و ﴿ طَيِّبَةً ﴾ أى صالحة مباركة . ﴿ إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴾ أى قابله ؛ ومنه[3] : سمع الله لمن حَمِده .

الثالثـــة — دلّت هذه الآية على طلب الولد ، وهى سُنّة المرسلين والصدّيقين ، قال الله تعالى : « وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً »[4] . وفى صحيح مسـلم عن سعد بن أبى وَقّاص قال : أراد عثمان أن يتبتّل فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولو أجاز له ذلك لاختصينا . وخرّج ابن ماجه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " النكاح من سُنّتى فمن لم يعمل بسُنّتى فليس منّى وتزوّجوا فإنى مكاثرٌ بكم الأمم ومن كان

(١) راجع جـ ١١ ص ٧٧ (٢) راجع المسئلة التاسعة عشرة جـ ٢ ص ١٠٧
(٣) فى ب : ومنه قوله . (٤) راجع جـ ٩ ص ٣٢٧

ذا طَول فَلْيَنْكِح ومن لم يجد فعليه بالصوم فإنه له وِجاء[(١)] " . وفى هذا ردٌّ على بعض جُهّال المتصوّفة حيث قال: الذى يطلب الولَد أحمق، وماعَرَف أنه [هو][(٢)] النبيُّ الأخرق؛ قال الله تعالى مخبرا عن إبراهيم الخليل : «وَٱجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ[(٣)]» وقال : « وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ[(٣)] » . وقد ترجم البخارى على هذا « باب طلب الولد » . وقال صلى الله عليه وسلم لأبى طَلْحة حين مات ٱبنه : " أعْرَسْتم الليلة " ؟ قال نعم . قال : " بارك الله لكما فى غابر ليلتكما " . قال فحملت . فى البخارىّ : قال سفيان فقال رجل من الأنصار : فرأيت تسعة أولادٍ كلهم قد قرءوا القرآن . وترجم أيضا « باب الدعاء بكثرة الولد مع البركة» وساق حديث أنس بن مالك قال قالت أمّ سُليم : يارسول الله، خادمك أنس أدع الله له . فقال : " اللّهُمّ أكثر ماله وولده و بارك له فيما أعطيته " . وقال صلى الله عليه وسلم : " اللّهُمّ ٱغفر لأبى سَلَمة وٱرفع درجته فى المهديّين وٱخلفه فى عَقِبه فى الغابرين " . خرّجه البخارىّ ومسلم . وقال صلى الله عليه وسلم : " تزوّجوا الوَلود الوَدود فإنى مكاثر بكم الأمم " . أخرجه أبو داود . والأخبار فى هذا المعنى كثيرة تحث على طلب الولد وتندب إليه؛ لما يرجوه الإنسان من نفعه فى حياته و بعد موته . قال صلى الله عليه وسلم : "إذا مات أحدكم انقطع عمله إلا من ثلاث" فذكر " أو ولد صالح يدعو له" . ولو لم يكن إلا هذا الحديث لكان فيه كفاية .

الرابعة — فإذا ثبت هذا فالواجب على الإنسان أن يتضرّع إلى خالقه فى هداية ولده وزوجه بالتوفيق لهما والهداية والصلاح والعفاف والرعاية، وأن يكونا مُعينين له على دينه ودنياه حتى تعظم منفعته بهما فى أُولاه وأخراه؛ ألا ترى قول زكريا « وَٱجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا[(٤)] » وقال : « ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً » . وقال : « هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ » . ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنس فقال : " اللّهُمّ أكثر ماله وولده و بارك له فيه" . خرّجه البخارىّ ومسلم، وحسبُك .

(١) الوجاء : أن ترض عروق أنثيا الفحل رضا يذهب شهوة النكاح وهو شبيه بالخصاء . أراد أن الصوم يقطع شهوة النكاح كما يقطعها الوجاء . (٢) كذا فى ب، و د . (٣) راجع جـ ١٣ ص ١١٢ و ص ٨٢
(٤) راجع جـ ١١ ص ٨١

قوله تعالى : فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٌ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٣٩﴾

قوله تعالى : ﴿ فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ ﴾ قرأ حمزة والكسائى « فناداه » بالألف على التذكير ، ويُميلانها لأن أصلها الياء، ولأنها رابعة . وبالألف قراءة ابن عباس وابن مسعود ، وهو اختيار أبى عبيد . وروى عن جرير عن مُغيرة عن إبراهيم قال : كان عبد الله يذكّر الملائكة فى [كل](١) القرآن . قال أبو عبيد : نراه اختار ذلك خلافا على المشركين لأنهم قالوا : الملائكة بنات الله . قال النحاس : هذا احتجاج لا يُحصَّل منه شيء ؛ لأن العرب تقول : قالت الرجال ، وقال الرجال ، وكذا النساء ، وكيف يحتجّ عليهم بالقرآن ، ولو جاز أن يحتج عليهم بالقرآن بهذا لجاز أن يحتجّوا بقوله تعالى : « وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ » ولكن الحجة عليهم فى قوله عز وجل : « أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ »(٢) أى فلم يشاهدوا ، فكيف يقولون إنهم إناث فقد عُلم أن هذا ظنّ وهَوًى . وأما « فناداه » فهو جائز على تذكير الجمع ، « ونادته » على تأنيث الجماعة . قال مَكّى : والملائكة ممن يعقل فى التكسير يجرى فى التأنيث مجرى ما لا يعقل ، تقول : هى الرجال ، وهى الجُذوع ، وهى الجمال ، وقالت الأعراب . ويقوّى ذلك قوله : « وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ » وقد ذكر فى موضع آخر فقال : « وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ »(٣) وهذا إجماع . وقال تعالى : « وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ »(٤) فتأنيث هذا الجمع وتذكيره حَسَنان . وقال السُّدّى : ناداه جبريل وحده ، وكذا فى قراءة ابن مسعود . وفى التنزيل « يُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ »(٥) يعنى جبريل ، والروح الوَحْى . وجائز فى العربية أن يخبر عن الواحد بلفظ الجمع . وجاء فى التنزيل « الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ »(٦) يعنى نُعيم بن مسعود ؛ على ما يأتى . وقيل : ناداه جميع الملائكة ، وهو الأظهر . أى جاء النداء من قِبَلهم .

(١) زيادة عن إعراب القرآن للنحاس . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٧٣ (٣) راجع جـ ٧ ص ٣٩
(٤) راجع جـ ٩ ص ٣١٢ (٥) راجع جـ ١٠ ص ٦٧ (٦) راجع ص ٢٧٩ من هذا الجزء .

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ ﴾ « وهو قائم » ابتداء وخبر « يصلّي » في موضع رفع ، وإن شئت كان نصبا على الحال من المضمر . « أنّ الله » أي بأن الله . وقرأ حمزة والكسائي[1] « إنّ » أي قالت إن الله ؛ فالنداء بمعنى القول . « يبشرك » بالتشديد قراءة أهل المدينة . وقرأ حمزة « يَبْشُرُك » مخففا ؛ وكذلك حُميد بن القيس المكيّ إلا أنه كسر الشين وضم الياء وخفف الباء . قال الأخفش : هي ثلاث لغات بمعنًى واحد .

دليل الأولى هي قراءة الجماعة أن ما في القرآن من هذا من فعل ماض أو أمر فهو بالتثقيل ؛ كقوله تعالى : « فَبَشِّرْ عِبَادِي »[2] « فَبَشَّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ » « فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَاقَ »[3] « قَالُوا بَشَّرْنَاكَ بِالْحَقِّ »[4] . وأما الثانية وهي قراءة عبد الله بن مسعود فهي من بَشَر يَبْشُر[5] وهي لغة تهامة ؛ ومنه قول الشاعر :

بَشِرتُ عيالي إذ رأيتُ صحيفةً * أتتك من الحجّاج يُتلى كتابُها

وقال آخر[6] :

و إذا رأيت الباهشين[7] إلى الندى * غُبْرًا أكُفُّهُم بِقاعٍ مُمْحِلِ
فاعِنْهُمُ وابْشَرْ بما بَشِروا به * و إذا هُمُ نَزَلُوا بضَنْكٍ فانزِلِ

وأما الثالثة فهي من أبشر يُبشر إبشارا قال :

يا أمّ عَمْرٍو أبشري بالبُشْرَى * موتٌ ذريعٌ وجرادٌ عَظْلَى[8]

قوله تعالى : ﴿ يَحْيَى ﴾ كان اسمه في الكتاب الأول حيا ، وكان اسم سارّة زوجة إبراهيم عليه السلام يسارة ، وتفسيره بالعربية لا تلد ، فلما بُشّرت بإسحاق قيل لها : سارة ، سمّاها

(١) كذا في الأصل وإعراب القرآن للنحاس ، والذي في البحر وغرائب القرآن للنيسابوري وابن عطية : وقرأ ابن عامر وحمزة « إن الله » بكسر الهمزة ، وقرأ الباقون بفتح الهمزة . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٤٣ وص ١١ وص ١١٢ . وفي أكثر الأصول : « عبادي » بالياء وهو رسم ورش في مصاحف المغرب .

(٣) راجع جـ ٩ ص ٦٩ (٤) راجع جـ ١٠ ص ٣٥ (٥) كذا في الأصول والبغوي . والذي في البحر وابن عطية : « وفي قراءة عبد الله بن مسعود يبشرك بضم الياء وتخفيف الشين المكسورة من أبشر ، وهكذا قرأ في كل القرآن » . (٦) هو عطية بن زيد ، وقال ابن برّي هو لعبد القيس بن خفاف البرجمي . (عن اللسان) .

(٧) قال أبو عبيد : يقال للإنسان إذا نظر إلى شيء فأعجبه وأشتهاه فتناوله وأسرع نحوه وفرح به : بهش إليه .

(٨) جراد عاظلة وعظلى : لا تبرح . في اللسان : « أراد أن يقول : يا أم عامر فلم يستقم له البيت فقال يا أم عمرو ، وأم عامر كنية الضبع . ومن كلامهم للضبع : أبشري بجراد عظلى ، وكم رجال قتلى » .

بذلك جبريل عليه السلام . فقالت : يا إبراهيم لم نقص من اسمى حرف؟ فقال إبراهيم ذلك لجبريل عليهما السلام . فقال : " إن ذلك الحرف زيد فى اسم ابنٍ لها من أفضل الأنبياء اسمه حيّ وسمى يحيى" . ذكره النقاش . وقال قتادة : سمى يحيى لأن الله تعالى أحياه بالإيمان والنبوّة . وقال بعضهم : سُمّى بذلك لأن الله تعالى أحيا به الناس بالهُدَى . وقال مُقاتِل : اشتق اسمه من اسم الله تعالى حىّ فسمّى يحيى . وقيل : لأنه أحيا به رحم أمّه .

﴿ مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ ﴾ يعنى عيسى فى قول أكثر المفسرين . وسمّى عيسى كلمة لأنه كان بكلمة الله تعالى التى هى « كن » فكان من غير أب . وقرأ أبو السَّمّال العَدَوىّ « بكِلْمة » مكسورة الكاف ساكنة اللام فى جميع القرآن ، وهى لغة فصيحة مثل كِتْف وفِخْذ . وقيل : سمّى كلمة لأن الناس يهتدون به كما يهتدون بكلام الله تعالى ؛ وقال أبو عبيد : معنى « بكلمة من الله » بكتاب من الله . قال : والعرب تقول أنشدنى كلمة أى قصيدة ؛ كما رُوى أن الحُوَيْدِرة[1] ذُكِر لحسّان فقال : لعنَ الله كلمته ، يعنى قصيدته . وقيل غير هذا من الأقوال . والقول الأوّل أشهر وعليه من العلماء الأكثر . و « يحيى » أوّل من آمن بعيسى عليهما السلام وصَدّقه ، وكان يحيى أكبَر من عيسى بثلاث سنين . ويقال بستة أشهر . وكانا ابنى خالة ، فلما سمع زكريا شهادته قام إلى عيسى فضمّه إليه وهو فى خِرَقه . وذكر الطبرىّ أن مريم لما حملت بعيسى حملت أيضا أختها بيحيى ؛ فجاءت أختها زائرة فقالت : يا مريم أشعرت أنى حملت ؟ فقالت لها مريم : أشعرت أنت أنى حملت ؟ فقالت لها : وإنى لأجد ما فى بطنى يسجد لما فى بطنك . وذلك أنه رُوى أنها أحست جنينها يخرّ برأسه إلى ناحية بَطْن مريم . قال السدىّ : فذلك قوله « مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ » . « ومصدّقا » نصب على الحال . ﴿ وَسَيِّدًا ﴾ السيد : الذى يسود قومه وينْتَهى إلى قوله ، وأصله سَيْوِد يقال : فلان أسْوَد من

(١) الحويدرة تصغير الحادرة وهو لقب غلب عليه ، واسمه قطبة بن محصن بن جرول . ويعنى حسان بن ثابت رضى الله عنه قصيدته التى مطلعها :

بكرت سميـــة غدونا فتمتعى * وغـــدت غدوّ مفارق لم يربع

(راجع المفضليات ص ٤٨ طبع أوروبا وكتاب الأغانى جـ ٣ ص ٢٧٠ طبع دار الكتب المصرية) .

فلان، أفعل من السيادة؛ ففيه دلالة على جواز تسمية الإنسان سيّدا كما يجوز أن يسمى عزيزا أو كريما . وكذلك رُوى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لبني قُريظة : " قوموا إلى سيدكم " . وفى البخارى ومسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فى الحسن : " إن ابنى هذا سيدٌ ولعل الله يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين " وكذلك كان ، فإنه لما قُتل علىّ رضى الله عنه بايعه أكثر من أربعين ألفا وكثير ممن تخلّف عن أبيه وممن نَكث بيعته ، فبقى نحو سبعة أشهر خليفة بالعراق وما وراءها من خُراسان، ثم سار إلى معاويةَ فى أهل الحجاز والعراق وسار إليه معاويةُ فى أهل الشام؛ فلما تراءى الجمعان بموضع يقال له «مَسْكِن» من أرض السّواد بناحية الأنبار كره الحسَنُ القتالَ لعلمه أنّ إحدى الطائفتين لا تغلب حتى تهلك أكثر الأخرى فيهلك المسلمون ؛ فسلّم الأمر إلى معاوية على شروط شرطها عليه ، منها أن يكون الأمر له من بعد معاوية ؛ فالتزم كل ذلك معاوية فصدّق قوله عليه السلام : " إن ابنى هذا سيّد " ولا أسْود ممن سوّده الله تعالى ورسوله . قال قتادة فى قوله تعالى « وَسَيِّدًا » قال : فى العلم والعبادة . ابن جبير والضحاك : فى العلم والتُّقى . مجاهد : السيّد الكريم . ابن زيد : الذى لا يغلبه الغضب . وقال الزجاج : السيّد الذى يفوق أقرانه فى كل شىء من الخير . وهذا جامع . وقال الكِسائىّ : السيد من المَعز المسِنّ . وفى الحديث " تَيْسٌ من الضأن خير من السيِّد المعز " . قال :

سواءٌ عليه شاةُ عامٍ دَنتْ له * ليذبحها للضّيف أم شاةُ سيِّدِ

﴿ وحَصُورا ﴾ أصله من الحصر وهو الحبس . حَصَرنى الشىء وأحصرنى إذا حبسنى . قال ابن ميّادة :

وما هجرُ ليلَى أن تكون تباعدت * عليكَ ولا أن أحْصَرتك شُغولُ

وناقة حصور : ضيّقة الإحليل . والحَصُور الذى لا يأتى النساء كأنه مُحجِم عنهن ؛ كما يقال : رجل حصور وحصير إذا حبَس رِفده ولم يخرج ما يخرجه النَّدامَى . يقال: شرِب القوم فحصِر عليهم فلان، أى بخِل ؛ عن أبى عمرو . قال الأخطل :

وشارِبٍ مُرْبِحٍ بالكأس نادمني * لا بالحَصُور ولا فيها بِسَوَّارِ (١)

وفى التنزيل « وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا (٢) » أى محبسا. والحصير الملك لأنه محجوب. وقال لبيد :

وقُماقِمٍ غُلْبِ الرِّقابِ كأنهم * جِنٌّ لدى باب الحصير قِيام (٣)

فيحيى عليه السلام حصورا، فعول بمعنى مفعول لا يأتى النساء، كأنه ممنوع مما يكون فى الرجال، عن آبن مسعود وغيره . وفعول بمعنى مفعول كثير فى اللغة، من ذلك حلوب بمعنى محلوبة ؛ قال الشاعر :

فيها آثنتان وأربعون حَلُوبَةً * سُودًا كخافية الغراب الأسحم (٤)

وقال آبن مسعود أيضا وآبن عباس وآبن جُبير وقَتادة وعطاء وأبو الشعْثاء والحسنُ والسُّدِّى وآبن زيد : هو الذى يكُفّ عن النساء ولا يقربهن مع القدرة. وهذا أصح [الأقوال (٥) لو]جهين : أحدهما أنه مَدْحٌ وثناءٌ عليه، والثناء إنما يكون عن الفعل المكتسَب دون الجِبِلّة فى الغالب . الثانى أن فعولا فى اللغة من صيغ الفاعلين، كما قال (٦) :

ضَروبٌ بنصل السّيف سُوقَ سِمانِها * إذا عَدِموا زادا فإنك عاقِرُ

فالمعنى أنه يحصر نفسه عن الشهوات . ولعلّ هذا كان شرعَه، فأما شرعُنا فالنكاح، كما تقدّم. وقيل : الحصور العِنِّين الذى لا ذَكَر له يتأتّى له به النكاح ولا يُنزل ؛ عن آبن عباس أيضا وسعيد آبن المسيب والضحاك . وروى أبو صالح عن أبى هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " كلّ آبن آدم يلقى الله بذنب قد أذنبه يعذّبه عليه إن شاء أو يرحمه إلا يحيى

(١) سوار : معربد وثاب . وقد روى «سآر» بوزن سعار ، أى أنه لا يسئر فى الإناء سؤرا بل يشتفه كله .

(٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٢٤

(٣) القماقم من الرجال : السيد الكثير الخير الواسع الفضل . والقماقم العدد الكثير .

(٤) البيت لعنترة العبسى فى معلقته . والخوافى : أواخر ريش الجناح مما يلى الظهر .

(٥) كذا فى د . قلت : هذا هو اللائق بالعصمة النبوية .

(٦) البيت لأبى طالب بن عبد المطلب . مدح رجلا بالكرم فيقول : يضرب بسيفه سوق السمان من الإبل للأضياف إذا عدموا الزاد ولم يظفروا بجواد لشدة الزمان وكَلَبه ، وكانوا إذا أرادوا نحر الناقة ضربوا ساقها بالسيف نحرت ثم نحروها . (عن شرح الشواهد) .

آبن زكريا فإنه كان سيدا وحصورا ونبيا من الصالحين " — ثم أهوى النبيّ صلى الله عليه وسلم بيده إلى قَذاة[1] من الأرض فأخذها وقال : "كان ذَكَره [هكذا][2] مثل هذه القذاة". وقيل : معناه الحابس نفسَه عن معاصى الله عز وجل . «ونبيًّا مِن الصالِحين» قال الزجاج : الصالح الذى يؤدّى لله ما آفترض عليه ، و إلى الناس حقوقَهم .

قوله تعالى : قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ ٱلْكِبَرُ وَٱمْرَأَتِي عَاقِرٌ ۖ قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ ﴿٤٠﴾

قيل: الرب هنا جبريل، أى قال لجبريل : ربِّ — أى يا سيدى — أنّى يكون لى غلام؟ يعنى ولدا؛ وهذا قول الكلبيّ . وقال بعضهم : قوله « رب » يعنى اللهَ تعالى . «أنّى» بمعنى كيف، وهو فى موضع نصب على الظرف . وفى معنى هذا الآستفهام وجهان : أحدهما أنه سأل هل يكون له الولد وهو وآمرأته على حاليهما أو يُردّان إلى حال مَن يَلِد ؟ . الثانى سأل هل يُرزق الولد من آمرأته العاقر أو من غيرها . وقيل : المعنى بأىّ منزلة آستوجب هذا وأنا وآمرأتى على هذه الحال ؛ على وجه التواضع . ويروى أنه كان بين دعائه والوقت الذى بُشِّر فيه أربعون سنة، وكان يوم بشر آبن تسعين سنة وآمرأته قريبة السنّ منه . وقال آبن عباس والضحاك : كان يوم بُشِّر آبن عشرين ومائة سنة وكانت آمرأته بنت ثمان وتسعين سنة ؛ فذلك قوله « وٱمْرَأَتِي عَاقِرٌ » أى عَقيم لا تلد . يقال : رجل عاقر وآمرأة عاقر بيّنة العُقْر . وقد عَقُرت وعَقُر (بضم القاف فيهما) تعقُر عُقْرا صارت عاقرا، مثل حسنت تحسن حسنا ؛ عن أبى زيد . وعُقارة أيضا . وأسماء الفاعلين من فعُل فعيلة، يقال : عظمت فهى عظيمة، وظرفت فهى ظريفة . و إنما قيل عاقر لأنه يراد به ذات عُقْر على النسب ، ولو كان على الفعل لقال : عقرت فهى عقيرة كأنّ بها عقرا، أى كِبرا من السنّ يمنعها من الولد . والعاقر: العظيم من الرمل لا ينبت شيئا . والعُقْر أيضا مهر المرأة إذا وُطئت على شُبهة . و بيضة العُقْر: زعموا هى بيضة الديك؛ لأنه يبيض فى عمره بيضة واحدة إلى الطّول . وعُقْر النار أيضا .

(١) القذاة : ما يقع فى العين والماء والشراب من تراب أو تبن أو وسخ أو غير ذلك . (٢) من د .

وسطها ومعظمها . وعَقْر الحوض : مؤخّره حيث تقف الإبل إذا وردت ، يقال : عُقْر وعُقر مثل عُسْر وعُسُر ، والجمع الأعقار فهو لفظ مشترك . والكاف فى قوله « كذلك » فى موضع نصب ، أى يفعل الله ما يشاء مثل ذلك . والغلام مشتق من الغُلْمة وهو شدّة طلب النكاح . وأغتلم الفحل غُلْمة هاج من شهوة الضِّراب . وقالت لَيْلَى الأخْيَلِيّة :

شفاها من الداء العُضال الذى بها * غلامٌ إذا هَزَّ القناة ســـقاها

والغـلام الطارّ الشارب . وهو بيّن الغُلُومة والغُلوميّة ، والجمع الغِلْمة والغِلمان . ويقال : إن الغَيْلم الشابّ والجارية أيضا . والغَيْلم : ذكر السُّلَحْفاة . والغيلم موضع . وأغتـلم البحر هاج وتلاطمت أمواجه .

قوله تعالى : قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّىٓ ءَايَةً ۚ قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا ۗ وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ ﴿٤١﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قَالَ رَبِّ ٱجْعَلْ لِّىٓ آيَةً ﴾ «جعل» هنا بمعنى صيّر لتعديه إلى مفعولين . و « لى» فى موضع المفعول الثانى . ولما بُشّر بالولد ولم يَبْعُد عنده هذا فى قدرة الله تعالى طلب آية — أى علامة — يعرف بها صحة هذا الأمر وكونَه من عنـد الله تعالى ؛ فعاقبه الله تعالى بأن أصابه السكوت عن كلام الناس لسؤاله الآيَة بعد مُشافهة الملائكة إياه ؛ قاله أكثر المفسرين . قالوا : وكذلك إن لم يكن من مرض خرَس أو نحوه ففيه على كل حال عقاب تما . قال ابن زيد : إن زكريا عليه السلام لما حملت زوجه منه بيحيى أصبح لا يستطيع أن يكلم أحدا ، وهو مع ذلك يقرأ التوراة ويذكر الله تعالى ؛ فإذا أراد مقاولة أحد لم يطقه .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا رَمْزًا ﴾ الرمز فى اللغة الإيماء بالشفتين ، وقد يستعمل فى الإيماء بالحاجبين والعينين واليدين ؛ وأصله الحركة . وقيل : طلبَ تلك الآية زيادة طمأنينة . المعنى : تمّم النعمة بأن تجعل لى آية ، وتكون تلك الآية زيادة نعمة وكرامة ؛ فقيل له : « آيتك

ألّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ» أى تمنع من الكلام ثلاث ليال؛ دليل هذا القول قوله تعالى بعد بشرى الملائكة له . « وقَدْ خَلَقْتُكَ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا »(١) أى أوجدتك بقدرتى فكذلك أوجد لك الولد . وآختار هـذا القول النحاس وقال : قول قتادة إن زكريا عوقب بترك الكلام قول مرغوب عنه ؛ لأن الله عز وجل لم يخبرنا أنه أذنب ولا أنه نهاه عن هـذا ؛ والقول فيه أن المعنى أجعل لى علامة تدل على كون الولد ، إذ كان ذلك مغيبا عنى . و « رَمْزًا » نصب على الآستثناء المنقطع ؛ قاله الأخفش . وقال الكسائى : رمز يرمز ويرمِز . وقرئ « إلا رمزا » بفتح الميم و « رمزا » بضمها وضم الراء، الواحدة رمزة .

الثالثـة — فى هذه الآية دليل على أن الإشارة تنزل منزلة الكلام وذلك موجود فى كثير من السنة ، وآكد الإشارات ما حكم به النبىّ صلى الله عليـه وسلم من أمر السوداء حين قال لها : "أين الله" ؟ فأشارت برأسها إلى السماء فقال : "أعتقها فإنها مؤمنة" . فأجاز الإسلام بالإشارة الذى هو أصل الديانة الذى يحرز الدم والمـال وتستحق به الجنة وينجى به من النار ، وحكم بإيمـانها كما يحكم بنطق من يقول ذلك ؛ فيجب أن تكون الإشارة عاملة فى سائر الديانة ، وهو قول عامة الفقهاء . وروى آبن القاسم عن مالك أن الأخرس إذا أشار بالطلاق إنه يلزمه . وقال الشافعىّ فى الرجل يمرض فيختل لسانه فهو كالأخرس فى الرجعـة والطلاق . وقال أبو حنيفة : ذلك جائز إذا كانت إشارته تعرف، وإن شك فيها فهى باطل، وليس ذلك بقياس وإنما هو آستحسان . والقياس فى هذا كله أنه باطل؛ لأنه لا يتكلم ولا تعقل إشارته . قال أبو الحسن بن بطّال : وإنما حمل أبا حنيفة على قوله هذا أنه لم يعلم السنن التى جاءت بجواز الإشارات فى أحكام مختلفة فى(٢) الديانة . ولعـل البخارى حاول بترجمته « باب الإشارة فى الطلاق والأمور » الردّ عليه . وقال عطاء : أراد بقوله « ألّا تُكَلِّمَ النَّاسَ » صوم ثلاثة أيام . وكانوا إذا صاموا لا يتكلمون إلا رمزا . وهذا فيه بُعْدٌ . والله أعلم .

الرابعـة — قال بعض من يجيز نسخ القرآن بالسّنّة : إن زكريا عليه السلام مُنع الكلامَ وهو قادر عليه ، وإنه منسوخ بقوله عليه السـلام : "لا صَمْتَ يوما إلى الليل"(٣) . وأكثر

(١) راجع جـ ١١ ص ٨٤ (٢) فى د : من الديانة . (٣) وفى البحر وآبن عطية « لا صمت يوم » . ورواية أبى داود « ولا صمات يوم إلى الليل » راجع الحديث فى اللسان مادة صمت .

العلماء على أنه ليس بمنسوخ، وأن زكريا إنما منع الكلام بآفة[1] دخلت عليه منعته إياه، وتلك الآفة[1] عدم القدرة على الكلام مع الصحة؛ كذلك قال المفسرون . وذهب كثير من العلماء إلى أنه " لا صمتَ يوما إلى الليل " إنما معناه عن ذكر الله ، وأما عن الهذر وما لا فائدة فيه، فالصمت عن ذلك حسن .

قوله تعالى : ﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِبْكَارِ ﴾ أمره بألا يترك الذكر فى نفسه مع اعتقال لسانه ؛ على القول الأول . وقد مضى فى البقرة[2] معنى الذكر . وقال محمد ابن كعب القرظى : لو رخص لأحد فى ترك الذكر لرخص لزكريا بقول الله عز وجل « أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا » ولرخص للرجل يكون فى الحرب بقول الله عز وجل : « إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُوا وَٱذْكُرُوا ٱللَّهَ كَثِيرًا »[3] . وذكره الطبرى . «وسَبِّحْ» أى صلِّ؛ سميت الصلاة سُبْحَة لما فيها من تنزيه الله تعالى عن السوء. و«العشى» جمع عشية . وقيل : هو واحد . وذلك من حين تزول الشمس إلى أن تغيب ؛ عن مجاهد . وفى الموطأ عن القاسم بن محمد قال : ما أدركت الناس إلا وهم يصلون الظهر بعشى . « والإبكار » من طلوع الفجر إلى وقت الضحى .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٢﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَاكِ ﴾ أى اختارك، وقد تقدم[4] . ﴿ وطَهَّرَكِ ﴾ أى من الكفر؛ عن مجاهد والحسن . الزجاج : من سائر الأدناس من الحيض والنفاس وغيرهما ، واصطفاك لولادة عيسى ﴿ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ يعنى عالمى زمانها ؛ عن الحسن وابن جُريج وغيرهما . وقيل : « على نساء العالمين » أجمع إلى يوم الصور، وهو الصحيح على ما نبينه ، وهو قول الزجاج وغيره . وكرر الاصطفاء لأن معنى الأول الاصطفاء لعبادته، ومعنى الثانى لولادة عيسى . وروى مسلم عن أبى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كل

(١) فى د : بآية، وتلك الآية . (٢) راجع جـ١ ص ٣٣١ (٣) راجع جـ٨ ص ٣٢ (٤) راجع جـ٢ ص ١٣٣

من الرجال كثير ولم يكمل من النساء غير مريم بنتِ عمران وآسية امرأةِ فرعون و إنّ فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام " . قال علماؤنا رحمة الله عليهم : الكمال هو التناهي والتمام؛ ويقال في ماضيه « كمل» بفتح الميم وضمها، ويكمل في مضارعه بالضم، وكمال كل شيء بحسبه . والكمال المطلق إنما هو لله تعالى خاصة . ولاشك أن أكمل نوع الإنسان الأنبياء ثم يليهم الأولياء من الصديقين والشهداء والصالحين . وإذا تقرر هذا فقد قيل : إن الكمال المذكور في الحديث يعني به النبوّة فيلزم عليه أن تكون مريم عليها السلام وآسية نبيّتين ، وقد قيل بذلك . والصحيح أن مريم نبيّة؛ لأن الله تعالى أوحى إليها بواسطة الملك كما أوحى إلى سائر النبيين حسب ما تقدّم ويأتي بيانه أيضا في « مريم»[1] . وأما آسية فلم يرد ما يدل على نبوّتها دلالة واضحة بل على صدّيقيتها وفضلها، على ما يأتي بيانه في «التحريم»[2] . وروى من طرق صحيحة أنه عليه السلام قال فيما رواه عنه أبو هريرة : " خير نساء العالمين أربع مريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد " . ومن حديث ابن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : " أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم بنت عمران وآسية بنت مزاحم امرأة فرعون " . وفي طريق آخر عنه : " سيدة نساء أهل الجنة بعد مريم فاطمة وخديجة " . فظاهر القرآن والأحاديث يقتضي أن مريم أفضل من جميع نساء العالم من حوّاء إلى آخر امرأة تقوم عليها الساعة؛ فإن الملائكة قد بلغتها الوحي عن الله عز وجل بالتكليف والإخبار والبشارة كما بلغت سائر الأنبياء ؛ فهي إذًا نبيّة والنبيّ أفضل من الوليّ فهي أفضل من كل النساء : الأوّلين والآخرين مطلقا . ثم بعدها في الفضيلة فاطمة ثم خديجة ثم آسية . وكذلك رواه موسى بن عقبة عن كُرَيْب عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سيدة نساء العالمين مريم ثم فاطمة ثم خديجة ثم آسية " . وهذا حديث حسن يرفع الإشكال . وقد خصّ الله مريم بما لم يؤته أحدا من النساء؛ وذلك أن روح القدس كلمها وظهر لها ونفخ في درعها ودنا منها للنفخة ؛ فليس هذا لأحد من النساء . وصدّقت بكلمات

(١) راجع جـ ١١ ص ٩ (٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٠٣

ربها ولم تسأل آية عنـدما بُشّرت كما سأل زكريا صلى الله عليه وسلم من الآية ؛ ولذلك سماها الله فى تنزيله صِدّيقة فقال : « وأُمُّهُ صِدّيقَةٌ »[1] . وقال : « وصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وكُتُبِهِ وكَانَتْ مِنَ القَانِتِينَ »[2] فشهد لها بالصدّيقية وشهد لها بالتصديق لكلمات البشرى وشهد لها بالقُنُوت . و إنما بشر زكريا بغلام فلحظ إلى كبر سنه وعقامة رحم امرأته فقال : أنى يكون لى غلام وامرأتى عاقر ؛ فسأل آية ؛ وبشرت مريم بالغلام فلحظت أنها بِكْرٌ ولم يمسسها بشر فقيل لها : « كَذَلِكِ قَالَ رَبُّكِ »[3] فاقتصرت على ذلك ، وصدقت بكلمات ربها ولم تسأل آية ممن يعلم كُنْه هذا الأمر ، ومن لامرأة فى جميع نساء العالمين من بنات آدم ما لها من هذه المناقب ! . ولذلك روى أنها سبقت السابقين مع الرسل إلى الجنة ؛ جاء فى الخبر عنه صلى الله عليه وسلم : "لو أقسمتُ لبَرَرْتُ لا يدخل الجنة قبل سابق أمتى إلا بضعة عشر رجلا منهم إبراهيم و إسمعيل و إسحق و يعقوب والأسباط وموسى وعيسى ومريم ابنة عمران " . وقد كان يحق على من انتحل علم الظاهر واستدل بالأشياء الظاهرة على الأشياء الباطنة أن يعرف قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أنا سيد ولد آدم ولا فخر " وقوله حيث يقول : " لِواء الحمد يوم القيامة بيدى ومفاتيح الكرم بيدى وأنا أول خطيب وأول شفيع وأول مُبشّر وأول وأول " . فلم ينل هذا السؤدد فى الدنيا على الرسل إلا لأمر عظيم فى الباطن . وكذلك شأن مريم لم تنل شهادة الله فى التنزيل بالصدّيقية والتصديق بالكلمات إلا لمرتبة قريبة دانية . ومن قال لم تكن نبية قال : إن رؤيتها للملك كما رؤى جبريل عليه السلام فى صفة دِحية الكلبى حين سؤاله عن الإسلام والإيمان ولم تكن الصحابة بذلك أنبياء والأول أظهر وعليه الأكثر . والله أعلم .

قوله تعالى : يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴿٤٣﴾

أى أطيلى القيام فى الصلاة ؛ عن مجاهد . قتادة : أدِيمى الطاعة . وقد تقدّم القول فى القنوت[4] . قال الأوزاعىّ : لما قالت لها الملائكة ذلك قامت فى الصلاة حتى وَرِمت

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٥٠ (٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٠٣ (٣) راجع جـ ١١ ص ٩١
(٤) راجع جـ ٢ ص ٨٦ وجـ ٢ ص ٢١٣

قدماها وسالت دما وقيحا عليها السلام . ﴿ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى ﴾ قدم السجود ها هنا على الركوع لأن الواو لا توجب الترتيب ؛ وقد تقدم الخلاف فى هذا فى البقرة عند قوله تعالى : « إِنَّ الصَّفَا والْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ »[1] . فإذا قلت : قام زيد وعمرو جاز أن يكون عمرو قام قبل زيد ، فعلى هذا يكون المعنى وأركعى وأسجدى . وقيل : كان شرعهم السجود قبل الركوع . ﴿ مَعَ الرَّٰكِعِينَ ﴾ قيل : معناه افعلى كفعلهم وإن لم تصلى معهم . وقيل : المراد به صلاة الجماعة . وقد تقدم فى البقرة[2] .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۚ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ۖ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٤﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ ﴾ أى الذى ذكرنا من حديث زكريا ويحيى ومريم عليهم السلام من أخبار الغيب . ﴿ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ﴾ فيه دلالة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم حيث أخبر عن قصة زكريا ومريم ولم يكن قرأ الكتب ؛ وأخبر عن ذلك وصدقه أهل الكتاب بذلك ؛ فذلك قوله تعالى : « نُوحِيهِ إِلَيْكَ » فرد الكناية إلى « ذلك » فلذلك ذُكِّر . والإيحاء هنا الإرسال إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم . والوحى يكون إلهاما وإيماء وغير ذلك . وأصله فى اللغة إعلام فى خفاء ؛ ولذلك صار الإلهام يسمى وحيا ؛ ومنه « وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ »[3] وقوله : «وأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ»[4] وقيل : معنى «أوحيت إلى الحواريين» أمرتهم ؛ يقال : وحى وأوحى ، ورمى وأرمى بمعناه . قال العجاج :

* أوحى لها القرار فاستقرت *

أى أمر الأرض بالقرار . وفى الحديث : " الوحى الوحى " وهو السرعة ؛ والفعل منه توحيت توحيا . قال ابن فارس : الوحى الإشارة والكتابة والرسالة ، وكل ما ألقيته إلى غيرك

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٤٤ (٢) راجع المسألة الخامسة وما بعدها جـ ١ ص ٣٤٤
(٣) راجع جـ ٦ ص ٣٦٣ (٤) راجع جـ ١٠ ص ١٣٣

حتى يعلمه وحى كيف كان . والوحىّ السريع . والوَحَى الصَّوْت ، ويقال : آستوحيناهم أى آستصرخناهم . قال :

* أوحيت ميمونا لها(١) والأزراق *

الثانيـة — قوله تعالى ﴿ وما كُنْتَ لَدَيْهِمْ ﴾ أى وما كنت يا محمد لديهم ، أى بحضرتهم وعندهم . ﴿ إذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ ﴾ جمع قَلَم ، من قَلَمه إذا قطعه . قيل : قداحهم وسهامهم . وقيل : أقلامهم التى كانوا يكتبون بها التوراة ، وهو أجود ؛ لأن الأزلام قد نهى الله عنها فقال «ذَلِكُمْ فِسْقٌ»(٢) . إلا أنه يجوز أن يكونوا فعلوا ذلك على غير الجهة التى كانت عليها الجاهلية تفعلها . ﴿ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ﴾ أى يحضنها ، فقال زكريا : أنا أحق بها ، خالتها عندى . وكانت عنده أشيع بنت فاقود أخت حَنّة بنت فاقود أم مريم . وقال بنو إسرائيل : نحن أحق بها ، بنت عالِمنا . فآقترعوا عليها وجاء كل واحد بقلمه ، وآتفقوا أن يجعلوا الأقلام فى الماء الجارى فمن وقف قلمه ولم يجره الماء فهو حاضنها . قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "فجرت الأقلام وعال قلم زكريا" . وكانت آية له ؛ لأنه نبىّ تجرى الآيات على يديه . وقيل غير هذا . و « أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ » آبتداء وخبر فى موضع نصب بالفعل المضمر الذى دل عليه الكلام ؛ التقدير : ينظرون أيهم يكفل مريم . ولا يعمل الفعل فى لفظ « أى » لأنها آستفهام .

الثالثـة — آستدل بعض علمائنا بهذه الآية على إثبات القُرْعة ، وهى أصل فى شرعنا لكل من أراد العدل فى القسمة ، وهى سنة عند جمهور الفقهاء فى المستويين فى الحجة ليعدل بينهم وتطمئن قلوبهم وترتفع الظِّنة عمن يتولى قسمتهم ، ولا يفضل أحد منهم على صاحبه إذا كان المقسوم من جنس واحد آتباعا للكتاب والسنّة . وردّ العملَ بالقُرْعة أبو حنيفة وأصحابه ، وردّوا الأحاديث الواردة فيها ، وزعموا أنها لا معنى لها وأنها تشبه الأزلام التى نهى الله عنها . وحكى آبن المنذر عن أبى حنيفة أنه جوّزها وقال : القرعة فى القياس لا تستقيم ، ولكنا تركنا القياس فى ذلك وأخذنا بالآثار والسنّة . قال أبو عبيد : وقد عمل بالقرعة ثلاثة من الأنبياء : يونس وزكريا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم . قال آبن المنذر . وآستعمال القرعة

(١) فى نسخة : د ، لها .
(٢) راجع جـ ٦ ص ٦٠

كالإجماع من أهل العلم فيما يقسم بين الشركاء، فلا معنى لقول من ردّها . وقد ترجم البخاريّ فى آخر كتاب الشهادات (باب القُرْعة فى المشكلات وقولِ الله عز وجل « إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ »(١)) وساق حديث النعمان بن بشير : "مثل القائم على حدود الله والمُدْهِن فيها مثل قوم استهموا على سفينة ..." الحديث(٢) . وسيأتى فى «الأنفال» إن شاء الله تعالى، وفى سورة «الزخرف» أيضا بحول الله سبحانه، وحديث أمّ العلاء، وأن عثمان بن مَظْعُون طار لهم سَهمُه فى السُّكْنى حين اقترعت الأنصار سُكْنَى المهاجرين، الحديث، وحديث عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه فأيتهنّ خرج سهمها خرج بها؛ وذكر الحديث.

وقد اختلفت الرواية عن مالك فى ذلك؛ فقال مرّة : يقرع للحديث . وقال مرّة : يسافر بأوفقهنّ له فى السفر . وحديث أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لو يعلم الناس ما فى النِّداء والصّفّ الأوّل ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا" . والأحاديث فى هذا المعنى كثيرة . وكيفية القُرْعة مذكورة فى كتب الفقه والخلاف . واحتج أبو حنيفة بأن قال : إن القرعة فى شأن زكريا وأزواج النبيّ صلى الله عليه وسلم كانت مما لو تراضوا عليه دون قرعة لجاز. قال ابن العربيّ : « وهذا ضعيف، لأن القرعة إنما فائدتها استخراج الحكم الخفى عند التشاحّ(٤)؛ فأما ما يخرجه التراضى [فيه(٥)] فباب آخر، ولا يصح لأحد أن يقول: إن القرعة تجرى مع موضع التراضى، فإنها لا تكون أبدا مع التراضى» وإنما تكون فيما يتشاحّ الناس فيه ويُضَنُّ به . وصفة القرعة عند الشافعيّ ومن قال بها : أن تُقطع رِقاع صغار مستوية فيكتب فى كل رقعة اسم ذى السهم ثم تجعل فى بنادق طين مستوية لا تفاوت فيها ثم تجفف قليلا ثم تلقى فى ثوب رجل لم يحضر ذلك ويغطى عليها ثوبه ثم يدخل يده ويخرج، فإذا أخرج اسم رجل أُعطى الجزء الذى أُقرع عليه .

---

(١) كذا فى نسخ الأصل ، وهو لفظ البخارى عن النعمان فى « كتاب المظالم » . وروايته . فى « كتاب الشهادات » : « ... مثل المدهن فى حدود الله والواقع فيها مثل ... » . والمدهن الذى يراثى .

(٢) راجع جـ ٧ ص ٣٩٢ (٣) راجع جـ ١٦ ص ٨٦ (٤) تشاح الخصمان : أراد كل أن يكون هو الغالب . (٥) زيادة عن أحكام القرآن لابن العربى .

الرابعـة — ودلت الآية أيضا على أن الخالة أحق بالحضانة من سائر القرابات ما عدا الجدّة، وقد قضى النبيّ صلى الله عليه وسلم فى ابنة حمزة — واسمها أمة الله — لجعفر وكانت عنده خالتها، وقال : "إنما الخالة بمنزلة الأم" وقد تقدمت فى البقرة هذه المسألة (١) . وخرّج أبو داود عن علىّ قال: خرج زيد بن حارثة إلى مكة فقدم بابنة حمزة فقال جعفر: أنا آخذها أنا أحق بها ابنة عمى وخالتها عندى، وإنما الخالة أم . فقال علىّ : أنا أحق بها ابنة عمى وعندى ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فهى أحق بها . وقال زيد : أنا أحق بها، أنا خرجت إليها وسافرت وقدمت بها ؛ فخرج النبيّ صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا قال : " وأما الجارية فأقضى بها لجعفر تكون مع خالتها وإنما الخالة أمّ " . وذكر ابن أبى خيثمة أن زيد بن حارثة كان وصىّ حمزة، فتكون الخالة على هذا أحقّ من الوصىّ ويكون ابن العم إذا كان زوجا غير قاطع بالخالة فى الحضانة وإن لم يكن محرما لها .

قوله تعالى : إِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِّنْهُ ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٥﴾ وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٤٦﴾

دليل على نبوّتها كما تقدّم . و«إذ» متعلقة بـ«يختصمون» . ويجوز أن تكون متعلقة بقوله : «وما كُنْتَ لَدَيْهِمْ» . ﴿بِكَلِمَةٍ مِنْهُ﴾ وقرأ أبو السمّال «بكلمة منه» ، وقد تقدّم . ﴿ٱسْمُهُ ٱلْمَسِيحُ﴾ ولم يقل اسمها لأن معنى كلمة معنى ولد . والمسيح لقب لعيسى ومعناه الصدّيق ؛ قاله إبراهيم النخعىّ . وهو فيما يقال معرّب وأصله الشين وهو مشترك . وقال ابن فارس : والمسيح العرق، والمَسِيح الصدّيق، والمَسِيح الدرهم الأطلس (٢) لا نقش فيه . والمَسْح الجماع، يقال مسحها (٣) . والأمسح : المكان الأملس . والمسحاء المرأة الرسحاء التى لا أسْتَ لها . و بفلان مَسْحة من جمال . والمسائح قِسىٌّ جياد، واحدتها مَسِيحة . قال :

(١) راجع جـ ٣ ص ١٦٤ (٢) كذا فى بعض النسخ والصباح، وفى اللسان : الطلس : المحو، والطلس كتاب قد محى ولم ينم محوه، ثم قال : والأطلس الثوب الخلق . وفى ز : الدرهم الأملس لا نقش عليه .

(٣) الظاهر أن هنا سقطا كان الأصل : يقال مسحها إذا جامعها .

لها مَسائحُ زُورٌ(١) في مراكضها * لِينٌ وليس بها وَهْنٌ ولا رَقَقُ

واختلف في المسيح ابن مريم مما ذا أخذ؛ فقيل : لأنه مسح الأرض، أي ذهب فيها فلم يستكن بكن . وروى عن ابن عباس أنه كان لا يمسح ذا عاهة إلا برئ ؛ فكأنه سمي مسيحا لذلك، فهو على هذا فعيل بمعنى فاعل . وقيل : لأنه ممسوح بدهن البركة، كانت الأنبياء تمسح به، طيب الرائحة ؛ فإذا مسح به علم أنه نبي . وقيل : لأنه كان ممسوح الأخمصين . وقيل : لأن الجمال مسحه، أي أصابه وظهر عليه . وقيل : إنما سمي بذلك لأنه مسح بالطهر(٢) من الذنوب . وقال أبو الهيثم : المسيح ضد المسيخ؛ يقال : مسحه الله أي خلقه خلقا حسنا مباركا ، ومسخه أي خلقه خلقا ملعونا قبيحا . وقال ابن الأعرابي : المسيح الصديق ، والمسيخ الأعور ، وبه سمي الدجال . وقال أبو عبيد : المسيح أصله بالعبرانية مشيحا بالشين فعرب كما عرب موشى بموسى . وأما الدجال فسمي مسيحا(٣) لأنه ممسوح إحدى العينين . وقد قيل في الدجال مسيح بكسر الميم وشد السين . وبعضهم يقول كذلك بالخاء المنقوطة . وبعضهم يقول مسيخ بفتح الميم وبالخاء والتخفيف؛ والأول أشهر وعليه الأكثر. سمي به لأنه يسيح في الأرض أي يطوفها ويدخل جميع بلدانها إلا مكة والمدينة وبيت المقدس؛ فهو فعيل بمعنى فاعل، فالدجال يمسح الأرض محنة ، وابن مريم يمسحها منحة . وعلى أنه ممسوح العين فعيل بمعنى مفعول . وقال الشاعر :

* إن المسيح يقتل المسيخا *

وفي صحيح مسلم عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليس من بلد إلا سيطؤه الدجال إلا مكة والمدينة " الحديث . ووقع في حديث عبد الله بن عمرو "إلا الكعبة وبيت المقدس" ذكره أبو جعفر الطبري . وزاد أبو جعفر الطحاوي "ومسجد الطور"؛ رواه من حديث جُنَادَة بن أبي أمية عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم . وفي حديث أبي بكر بن أبي شيبة عن سمرة بن جُنْدُب عن النبي

(١) زور : جمع زوراء وهي المائلة . والوهن الضعف ، والرقق : ضعف الظلام . (٢) في ز : التطهر في ب ود : التطهير . (٣) في ز، د : مسيخا — بالمعجمة — وأنه ممسوح إحدى العينين .

صلى الله عليه وسلم " وأنه سيظهر على الأرض كلها إلا الحرم و بيت المقدس وأنه يحصر المؤمنين فى بيت المقدس" وذكر الحديث. وفى صحيح مسلم : " فبينا هو كذلك إذ بعث الله المسيح آبن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شَرْقِيَّ دِمَشق بين مَهْرُودَتين(١) واضعا كفّيه على أجنحة ملكين إذا طأطأ رأسه قَطر و إذا رفعه تحدّر منه جُمَان(٢) كاللؤلؤ فلا يحل لكافر يجد ريح نَفَسه إلا مات، ونَفَسُه ينتهى حيث ينتهى طَرْفه فيطلبه حتى يدركه بباب لُدّ(٣) فيقتله"(٤) الحديث بطوله. وقد قيل : إن المسيح آسم لعيسى غير مشتق سماه الله به . فعلى هذا يكون عيسى بدلا من المسيح من البدل الذى هو هو . وعيسى آسم أعجمى فلذلك لم ينصرف و إن جعلته عربيّا لم ينصرف فى معرفة ولا نكرة؛ لأن فيه ألف تأنيث . ويكون مشتقًّا من عاسه يعُوسه إذا ساسه وقام عليه . ﴿وَجِيهًا﴾ أى شريفا ذا جاهٍ وقَدر، وآنتصب على الحال؛ قاله الأخفش. ﴿ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴾ عند الله تعالى وهو معطوف على « وجيها » أى ومُقَرّبا؛ قاله الأخفش . وجمع وجيه وُجهاء ووِجهاء . ﴿وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ﴾ عطف على «وجيها»؛ قاله الأخفش أيضا . و ﴿ ٱلْمَهْدِ ﴾ مضجع الصبىّ فى رضاعه . ومهدت الأمر هيأته ووطّأته . وفى التنزيل « فَلِأَنفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ »(٥) . وآمتهد الشىء آرتفع كما يمتهد سنام البعير . ﴿ وَكَهْلًا ﴾ الكهل بين حال الغلومة وحال الشيخوخة . وآمرأة كهلة . وآكتهلت الروضة إذا عمها النَّوْر. يقول: يكلم الناس فى المهد آية، و يكلمهم كهلا بالوحى والرسالة . وقال أبو العباس : كلمهم فى المهد حين برّأ أمّه فقال: «إِنِّى عَبْدُ ٱللَّهِ»(٦) الآية. وأما كلامه وهو كهل فإذا أنزله الله تعالى [من السماء](٧) أنزله على صورة آبن ثلاث وثلاثين سنة وهو الكهل فيقول لهم: «إنى عبدالله» كما قال فى المهد. فهاتان آيتان وحجتان . قال المهدوى : وفائدة الآية أنه أعلمهم أن عيسى عليه السلام يكلمهم فى المهد و يعيش إلى أن يكلمهم كهلا، إذ كانت العادة أن من تكلم فى المهد لم يعش .

(١) قوله : مهرودتين، أى فى شقتين أو حلتين . وقيل : الثوب المهرود الذى يصبغ بالورس ثم بالزعفران .
(٢) الجمان (بضم الجيم وتخفيف الميم) : حبات من الفضة تصنع على هيئة اللؤلؤ الكبار .
(٣) لد (بضم اللام وتشديد الدال) : قرية فى فلسطين قريبة من بيت المقدس .
(٤) راجع صحيح مسلم جـ ٢ ص ٣٧٦ طبع بولاق . (٥) راجع القرطبى جـ ١٤ ص ٤٤
(٦) راجع جـ ١١ ص ١٠٢ (٧) الزيادة عن البحر لأبى حيان .

قال الزجاج : « وكهلا » بمعنى و يكلم الناس كهلا . وقال الفَرّاء والأخفش : هو معطوف على « وجيها » . وقيل : المعنى و يكلم الناس صغيرا وكهلا . وروى ابن جُرَيج عن مجاهد قال : الكهل الحليم . قال النحاس : هذا لا يُعرف فى اللغة، وإنما الكهل عند أهل اللغة من ناهز الأربعين . وقال بعضهم : يقال له حَدَث إلى ستّ عشرة سنة . ثم شابّ إلى ثنتين وثلاثين . ثم يَكْتهل فى ثلاث وثلاثين ؛ قاله الأخفش . ﴿ ومن الصالحين ﴾ عطف على « وجيها » أى وهو من العباد الصالحين . ذكر أبو بكر بن أبى شيبة حدّثنا عبد الله بن إدريس عن حُصين عن هلال بن يِسَاف . قال: لم يتكلم فى المهد إلا ثلاثة : عيسى وصاحب يوسف وصاحب جريج ، كذا قال : « وصاحب يوسف » . وهو فى صحيح مسلم عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " لم يتكلم فى المهد إلا ثلاثة عيسى ابن مريم وصاحب جُرَيج وصاحب الجبار و بَيْنا صبىّ يرضع من أمّه " وذكر الحديث بطوله (١) . وقد جاء من حديث صُهيب فى قصة الأُخدود " أن امرأة جِىء بها لتُلقى فى النار على إيمانها ومعها صبىّ " . فى غير كتاب مسلم " يرضع فتقاعست أن تقع فيها فقال الغلام يا أُمّه اصبرى فإنك على الحق" . وقال الضحاك : تكلم فى المهد ستة : شاهد يوسف وصبىّ ماشطة امرأة فرعون وعيسى و يحيى وصاحب جُرَيج وصاحب الجبّار . ولم يذكر الأخدود ، فأسقط صاحب الأخدود و به يكون المتكلمون سبعة . ولا معارضة بين هذا و بين قوله عليه السلام : "لم يتكلم فى المهد إلا ثلاثة " بالحصر فإنه أخبر بما كان فى علمه مما أوحى إليه فى تلك الحال ، ثم بعد هذا أعلمه الله تعالى بما شاء من ذلك فأخبر به .

قلت : أما صاحب يوسف فيأتى الكلام فيه ، وأما صاحب جُرَيج وصاحب الجَبّار وصاحب الأخدود ففى صحيح مسلم . وسيأتى قصة الأخدود فى سورة « البروج » (٢) إن شاء الله تعالى . وأما صبىّ ماشطة [امرأة] فرعون ، فذكر البيهقىّ عن ابن عباس قال قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " لما أُسرِى بى مررت فى رائحة طيبة فقلت ما هذه الرائحة قالوا ماشطة

(١) راجع صحيح مسلم جـ ٢ ص ٢٧٦ طبع بولاق راجع جـ ١٩ (٢) راجع جـ ١٩ ص ٢٨٤

آبنة فرعون وأولادها سقط مشطها من يديها فقالت : بسم الله فقالت آبنة فرعون : أبى ؟ قالت : ربى وربك وربُّ أبيك قالت أولكِ ربّ غير أبى ؟ قالت : نعم ربى وربّك وربّ أبيكِ اللهُ — قال — فدعاها فرعون فقال : ألكِ ربّ غيرى ؟ قالت : نعم ربى وربّكَ الله — قال — فأمر بنُقرة من نُحاس فأحميت ثم أمر بها لتلقى فيها قالت : إن لى إليك حاجةً قال : ما هى ؟ قالت : تجمع عظامى وعظامَ ولدى فى موضع واحد قال : ذاك لكِ لما لكِ علينا من الحق . فأمر بهم (١) فألقوا واحدًا بعد واحد حتى بلغ رضيعا فيهم فقال قَعِى يا أمّه ولا تقاعسى فإنا على الحق — قال — وتكلم أربعة وهم صغار : هذا وشاهد يوسف وصاحب جُريج وعيسى آبن مريم .

قوله تعالى : قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ ۖ قَالَ كَذَٰلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَتْ رَبِّ ﴾ أى ياسَيّدى . تخاطب جبريل عليه السلام ؛ لأنه لما تمثّل لها قال لها : إنما أنا رسولُ رَبِّكِ ليَهب لكِ غلاما زكيا . فلما سمعت ذلك من قوله آستفهمت عن طريق الولد فقالت : أنّى يكون لى ولد ولم يمسسنى بشر؟ أى بنكاح . [فى سورتها] (٢) «وَلَمْ أَكُ (٣) بَغِيًّا» ذكرت هذا تأكيدا ؛ لأن قولها « لَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ » يشمل الحرام والحلال . تقول : العادة الجارية التى أجراها الله فى خلقه أن الولد لا يكون إلا عن نكاح أو سِفاح . وقيل : ما آستبعدت من قدرة الله تعالى شيئا ، ولكن أرادت كيف يكون هذا الولد : أمِن قِبل زوج فى المستقبل أم يخلقه الله آبتداء ؟ فُروى أن جبريل عليه السلام حين قال لها « كَذَٰلِكِ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ » « قَالَ كَذَٰلِكِ قَالَ رَبُّكِ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ » . نفخ فى جَيب دِرعها وكُمّها ؛ قاله آبن جُريج . قال آبن عباس : أخذ جبريل رُدْن (٤) قميصها بأصبعه فنفخ فيه فحملت من ساعتها بعيسى . وقيل غير ذلك على ما يأتى بيانه فى سورتها إن شاء الله تعالى . وقال بعضهم : وقع نفخ جبريل فى رحمها فعلقت

(١) يبدو هنا سقط فى كل الأصول ، تقوله : واحدا بعد واحد من قصة أصحاب الأخدود لا صلة له بما قبله . راجع جـ١٩ ص ٢٨٦

(٢) الزيادة فى نخ : ب . ود . أى فى سورة مريم « ولم أك بغيا » . (٣) راجع جـ١١ ص ٩١ (٤) الردن (بالضم) أصل الكم .

بذلك . وقال بعضهم : لا يجوز أن يكون الخلق من نفخ جبريل لأنه يصير الولد بعضه من الملائكة و بعضه من الإنس، ولكن سبب ذلك أن الله تعالى لما خلق آدم وأخذ الميثاق من ذُرِّيته جعل بعض الماء فى أصلاب الآباء و بعضه فى أرحام الأمهات فإذا اجتمع الماءان صارا ولدا ، وأن الله تعالى جعل الماءين جميعا فى مريم بعضه فى رحمها و بعضه فى صُلبها، فنفخ فيه جبريل لتهيج شهوتها؛ لأن المرأة ما لم تهج شهوتها لا تحبل ، فلما هاجت شهوتها بنفخ جبريل وقع الماء الذى كان فى صُلبها فى رَحِمها فاختلط الماءان فعلقت بذلك؛ فذلك قوله تعالى « إِذَا قَضَى أَمْرًا » يعنى إذا أراد أن يخلق خلقا « فإنما يقول له كن فيكون » . وقد تقدّم فى « البقرة » القول فيه مستوفى (١) .

قوله تعالى : وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالْإِنجِيلَ ﴿٤٨﴾ وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٤٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيُعَلِّمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ ﴾ قال ابن جُريج : الكتاب الكتابة والخط . وقيل : هو كتاب غير التوراة والإنجيل علّمه الله عيسى عليه السلام . ﴿ وَرَسُولًا ﴾ أى ونجعله رسولا . أو يكلمهم رسُولا . وقيل : هو معطوف على قوله « وجيها » . وقال الأخفش : وإن شئت جعلت الواو فى قوله « ورسولا » مُقْحَمة والرسول حالا للهاء، تقديره و يعلمه الكتاب رسولا . وفى حديث أبى ذَرّ الطويل "وأول أنبياء بنى إسرائيل موسى وآخرهم عيسى عليه السلام" . ﴿ أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ ﴾ أى أصوّر وأقدر لكم ﴿ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ ﴾ قرأ الأعرج وأبو جعفر « كهيّة » بالتشديد . الباقون بالهمز .

(١) راجع جـ ١ ص ٨٧

والطير يذكر ويؤنث . ﴿ فَأَنفُخُ فِيهِ ﴾ أى فى الواحد منه أو منها أو فى الطين فيكون طائرا . وطائر وطَيْر مثل تاجر وتَجْر . قال وَهْب : كان يطير مادام الناس ينظرون إليه فإذا غاب عن أعينهم سقط ميتا ليتميز فعل الخلق من فعل الله تعالى . وقيل : لم يخلق غيرَ الخُفّاش لأنه أكمل الطير خلقا ليكون أبلغ فى القدرة ، لأن لهـا ثَدْياً وأسنانا وأذنا ، وهى تحيض وتطهر وتلد . ويقال : إنما طلبوا خَلْق خُفّاش لأنه أعجب من سائر الخلق ؛ ومن عجائبه أنه لحم ودم يطير بغير ريش ويلد كما يلد الحيوان ولا يبيض كما يبيض سائر الطيور ، فيكون له الضرع يخرج منه اللبن ، ولا يبصر فى ضوء النهار ولا فى ظلمة الليل ، وإنما يرى فى ساعتين : بعد غروب الشمس ساعة وبعد طلوع الفجر ساعة قبل أن يُسفر جدا ، ويضحك كما يضحك الإنسان ، ويحيض كما تحيض المرأة . ويقال : إن سـؤالهم كان له على وجه التعنّت فقالوا : أخلق لنا خُفّاشا وأجعل فيـه روحا إن كنت صادقا فى مقالتك ؛ فأخذ طينا وجعل منـه خفاشا ثم نفخ فيه فإذا هو يطير بين السماء والأرض ؛ وكان تسوية الطين والنفخ من عيسى والخلق من الله ، كما أن النفخ من جبريل والخلق من الله .

وقوله تعالى : ﴿ وَأُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ وَأُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ الأكمه : الذى يولد أعمى ؛ عن ابن عباس . وكذا قال أبو عبيدة قال : هو الذى يولد أعمى ؛ وأنشـد لرؤبة :

* فارتدّ ارتداد الأكمه *

وقال ابن فارس : الكَمَه العمَى يولد به الإنسان وقد يعرِض . قال سُويد :

* كَمِهت عيناه حتى ابيضّتا *

مجاهد : هو الذى يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل . عكرمة : هو الأعمش ، ولكنه فى اللغـة العمى ؛ يقال كَمِه يَكْمَه كَمَها وكَمَّهتها أنا إذا أعميتها . والبرص معروف وهو بياض يعترى الجلد ، والأبرص القمر ، وسامّ أبرَص معروف ، ويجمع على الأبارص . وخُصّ هذان بالذكر لأنهما عياءان . وكان الغالب على زمن عيسى عليه السلام الطبّ فأراهم الله المعجزة من جنس ذلك ﴿ وَأُحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ قيل : أحيا أربعة أنفس : العاذر وكان صديقا له ، وابن العجوز

وآبنة العاشر وسام بن نوح؛ فالله أعلم ، فأما العاذر فإنه كان قد توفى قبل ذلك بأيام فدعا الله فقام بإذن الله وولد له ، وأما آبن العجوز فإنه مرّ به يُحمل على سريره فدعا الله فقام ولبس ثيابه وحمل السرير على عنقه ورجع إلى أهله ، وأما بنت العاشر فكان أتى عليها ليلة فدعا الله فعاشت بعد ذلك وولد لها؛ فلما رأوا ذلك قالوا : إنك تحيي من كان موته قريبا فلعلهم لم يموتوا فأصابتهم سكتةٌ فأحى لنا سام بن نوح . فقال لهم : دلّونى على قبره فخرج وخرج القوم معه حتى آنتهى إلى قبره فدعا الله فخرج من قبره وقد شاب رأسه . فقال له عيسى : كيف شاب رأسك ولم يكن فى زمانكم شيْبٌ ؟ فقال : يا روح الله ، إنك دعوتنى فسمعت صوتا يقول : أجب روح الله ، فظننت أن القيامة قد قامت ، فمن هول ذلك شاب رأسى . فسأله عن النزع فقال : يا روح الله ، إن مرارة النزع لم تذهب عن حنجرتى؛ وقد كان من وقت موته أكثر من أربعة آلاف سنة، فقال للقوم : صدّقوه فإنه نبيّ ؛ فآمن به بعضهم وكذّبه بعضهم وقالوا : هذا سحر . وروى من حديث إسمعيل آبن عياش قال : حدّثنى محمد بن طلحة عن رجل أن عيسى آبن مريم كان إذا أراد أن يحيي الموتى صلى ركعتين يقرأ فى الأولى « تَبَارَكَ الَّذِى بِيَدِهِ الْمُلْكُ » . وفى الثانية «تنزيل السجدة» فإذا فرغ حمد الله وأثنى عليه ثم دعا بسبعة أسماء : يا قديمُ يا خَفِيّ يادائمُ يا فَرْدُ يا وترُ يا أحد يا صمد ؛ ذكره البيهقى وقال : ليس إسناده بالقوىّ[1] .

قوله تعالى : ﴿ وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وما تَدَّخِرُونَ فِى بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِى ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ أى بالذى تأكلونه وماتدخرون . وذلك أنهم لما أحيا لهم الموتى طلبوا منه آية أخرى وقالوا : أخبرنا بما نأكل فى بيوتنا وما نذخر للغد ؛ فأخبرهم فقال : يا فلان أنت أكلت كذا وكذا، وأنت أكلت كذا وكذا وأدخرت كذا وكذا؛ فذلك قوله «وأنبئكم» الآية . وقرأ مجاهد والزهرىّ والسختيانىّ « وما تذخرون » بالذال المعجمة مخففا . وقال سعيد بن جبير وغيره : كان يخبر الصبيان فى الكُتّاب بما يدخرون حتى منعهم آباؤهم من الجلوس معه . قتادة : أخبرهم بما أكلوه من المائدة وما أدّخروه منها خفية .

(١) هذا الحديث لا يصح لأن السورتين من القرآن ولا يجوز أن يكون شيء من القرآن من الكتب السابقة .

قوله تعالى : وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ وَجِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿٥٠﴾ إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٥١﴾

﴿ وَمُصَدِّقًا ﴾ عطف على قوله : « وَرَسُولًا » . وقيل : المعنى وجئتكم مصدقا . ﴿ لِمَا بَيْنَ يَدَىَّ ﴾ لما قبلى . ﴿ وَلِأُحِلَّ لَكُمْ ﴾ فيه حذف ، أى ولأحل لكم جئتكم . ﴿ بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ﴾ يعنى من الأطعمة . قيل : إنما أحل لهم عيسى عليه السلام ما حُرِّم عليهم بذنوبهم ولم يكن فى التوراة ، نحو أكل الشحوم وكل ذى ظفر . وقيل : إنما أحل لهم أشياء حرمتها عليهم الأحبار ولم تكن فى التوراة محرمة عليهم . قال أبو عبيدة : يجوز أن يكون « بعض » بمعنى كل ؛ وأنشد لبيد :

تَرَّاكُ أَمْكِنَةٍ إذا لم أرضها * أو يَرْتَبِطْ بعضَ النفوسِ حِمامُها

وهذا القول غلط عند أهل النظر من أهل اللغة ؛ لأن البعض والجزء لا يكونان بمعنى الكل فى هذا الموضع ، لأن عيسى صلى الله عليه وسلم إنما أحل لهم أشياء مما حرمها عليهم موسى من أكل الشحوم وغيرها ولم يحل لهم القتل ولا السرقة ولا فاحشة . والدليل على هذا أنه روى عن قتادة أنه قال : جاءهم عيسى بألين مما جاء به موسى صلى الله عليهما وعلى نبينا ؛ لأن موسى جاءهم بتحريم الإبل وأشياء من الشحوم فجاءهم عيسى بتحليل بعضها . وقرأ النخعى « بَعْضَ ٱلَّذِى حَرُمَ عَلَيْكُمْ » مثل كرم ، أى صار حراما . وقد يوضع البعض بمعنى الكل إذا انضمت إليه قرينة تدل عليه ؛ كما قال الشاعر(٢) :

أبا مُنْذِرٍ أفنيتَ فاستبقِ بعضَنا * حَنانَيْكَ بعضُ الشر أهْوَنُ من بعضِ

يريد بعض الشر أهون من كله . ﴿ وَجِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ إنما وحد وهى آيات(٣) لأنها جنس واحد فى الدلالة على رسالته .

(١) فى د : ملوى . (٢) هو طرفة بن العبد ؛ خاطب به عمرو بن هند الملك ، وكنيته أبو منذر حين أمر بقتله . (٣) فى د : آياته .

قوله تعالى : فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٥٢﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى مِنْهُمُ الْكُفْرَ ﴾ أى من بنى إسرائيل . وأحَسّ معناه علِم ووجد ؛ قاله الزجاج. وقال أبو عبيدة : معنى «أحس» عرف ، وأصل ذلك وجود الشىء بالحاسة . والإحساس : العلم بالشىء ؛ قال الله تعالى : «هَلْ تُحِسُّ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ»(١) والحس القتل ؛ قال الله تعالى : « إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ »(٢) . ومنه الحديث فى الجراد "إذا حَسَّهُ الْبَرْدُ". ﴿ مِنْهُمُ الْكُفْرَ ﴾ أى الكفر بالله . وقيل : سمع منهم كلمة الكفر . وقال الفرّاء : أرادوا قتله . ﴿ قَالَ مَنْ أَنْصَارِى إِلَى اللهِ ﴾ أستنصر عليهم . قال السدى والثورى وغيرهما : المعنى مع الله ، فإلى بمعنى مع ؛ كقوله تعالى : « وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ »(٣) أى مع . والله أعلم . وقال الحسن : المعنى من أنصارى فى السبيل إلى الله ؛ لأنه دعاهم إلى الله عز وجل . وقيل : المعنى من يضم نصرته إلى نصرة الله عز وجل . فإلى على هذين القولين على بابها ، وهو الجيِّد . وطلب النصرة ليحتمى بها من قومه ويظهر الدعوة ؛ عن الحسن ومجاهد . وهذه سنة الله فى أنبيائه وأوليائه . وقد قال لوط : «لَوْ أَنَّ لِى بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِى إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ»(٤) أى عشيرة وأصحاب ينصرونى . ﴿ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللهِ ﴾ أى أنصار نبيه ودينه . والحواريون أصحاب عيسى عليه السلام ، وكانوا اثنى عشر رجلا ؛ قاله الكلبى وأبو رَوْق .

واختلف فى تسميتهم بذلك ؛ فقال ابن عباس : سموا بذلك لبياض ثيابهم ، وكانوا صيادين . ابن أبى نَجيح وابن أرْطَاة : كانوا قصّارين فسموا بذلك لتبييضهم الثياب . قال عطاء : أسلمت مريم عيسى إلى أعمال شتى ، وآخر ما دفعته إلى الحواريين وكانوا قصارين وصبّاغين ، فأراد معلّم عيسى السفر ، فقال لعيسى : عندى ثياب كثيرة مختلفة الألوان وقد علمتك الصبغة فأصبغها . فطبخ عيسى حُبّا(٥) واحدا وأدخله جميع الثياب وقال : كونى بإذن الله على ما أريد منك . فقدم الحوارى والثياب كلها فى الحُبّ فلما رآها قال : قد أفسدتها ؛

(١) راجع جـ ١١ ص ١٦٢ (٢) راجع جـ ٤ ص ٢٣٥ (٣) راجع جـ ٥ ص ١٠
(٤) راجع جـ ٩ ص ٧٨ (٥) الحب بالضم : الخابية .

فأخرج عيسى ثوبا أحمر وأصفر وأخضر إلى غير ذلك مما كان على كل ثوب مكتوب عليه صبغه ؛ فعجب الحوارى ، وعلم أن ذلك من الله ودعا الناس إليه فآمنوا به ؛ فهم الحواريون . قتادة والضحاك : سموا بذلك لأنهم كانوا خاصة الأنبياء . يريدان لنقاء(١) قلوبهم . وقيل : كانوا ملوكا ، وذلك أن الملك صنع طعاما فدعا الناس إليه فكان عيسى على قصعة فكانت لاتنقص ، فقال الملك له : من أنت ؟ قال : عيسى ابن مريم . قال : إنى أترك ملكى هذا وأتبعك . فانطلق بمن اتبعه معه ، فهم الحواريون ؛ قاله ابن عون . وأصل الحَوَر فى اللغة البياض ، وحوّرت الثياب بيضتها ، والحُوّارَى من الطعام ما حُوّر ، أى بيض ، وأحْوَرُ أبيض ، والجَفْنَة المحوّرة : المبيضة بالسنام ، والحوارى أيضا الناصر ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لكل نبى حوارى وحوارِيّ الزبير " . والحَوارِيّاتُ : النساء لبياضهن ؛ وقال :

فقُلْ للحواريات يَبْكِينْ غيرَنا * ولا تَبْكِنا إلّا الكلابُ النّوابحُ

قوله تعالى : رَبَّنَا ءَامَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٥٣﴾

قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ ﴾ أى يقولون ربنا آمنا . ﴿ بِمَا أَنْزَلْتَ ﴾ يعنى فى كتابك وما أظهرته من حكمك . ﴿وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ﴾ يعنى عيسى . ﴿فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ يعنى أمة محمد صلى الله عليه وسلم ؛ عن ابن عباس . والمعنى أثبت أسماءنا مع أسمائهم واجعلنا من جملتهم . وقيل : المعنى فاكتبنا مع الذين شهدوا لأنبيائك بالصدق .

قوله تعالى : وَمَكَرُوا۟ وَمَكَرَ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٥٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَكَرُوا ﴾(٢) يعنى كفار بنى إسرائيل الذين أحس منهم الكفر ، أى قتله . وذلك أن عيسى عليه السلام لما أخرجه قومه وأمه من بين أظهرهم عاد إليهم مع الحوار يين وصاح فيهم بالدعوة فهموا بقتله وتواطئوا على الفتك به ، فذلك مكرهم . ومكر الله : استدراجه لعباده من حيث لا يعلمون ؛ عن الفراء وغيره . قال ابن عباس : كلما أحدثوا خطيئة جددنا لهم نعمة . وقال الزجاج : مكر الله مجازاتهم على مكرهم ؛ فسمى الجزاء باسم الابتداء ؛ كقوله :

(١) فى ز : لصفاء .
(٢) فى ز : بقتله .

«اللهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِم»[1]، «وَهُوَ خَادِعُهُم»[2]. وقد تقدّم فى البقرة. وأصل المكر فى اللغة الاحتيال والخداع. والمكر: خَدالة الساق[3]. وامرأة ممكورة الساقين. والمكر: ضرب من الثياب. ويقال: بل هو المَغَرة؛ حكاه ابن فارس. وقيل: «مكر الله» إلقاء شَبَه عيسى على غيره ورَفْع عيسى إليه، وذلك أن اليهود لما اجتمعوا على قتل عيسى دخل البيت هاربا منهم فرفعه جبريل من الكوّة إلى السماء، فقال ملكهم لرجل منهم خبيث يقال له يهودا: ادخل عليه فاقتله، فدخل الخَوْخَة فلم يجد هناك عيسى وألقى الله عليه شبه عيسى، فلما خرج رأوه على شبه عيسى فأخذوه وقتلوه وصلَبوه. ثم قالوا: وجهه يشبه وجه عيسى، وبدنه يشبه بدن صاحبنا؛ فإن كان هذا صاحبنا فأين عيسى! وإن كان هذا عيسى فأين صاحبنا! فوقع بينهم قتال فقتل بعضهم بعضا؛ فذلك قوله تعالى: «ومَكَرُوا ومَكَرَ اللهُ». وقيل غير هذا على ما يأتى. ﴿واللهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ اسم فاعل من مَكَرَ يمكُرُ مَكْرا. وقد عدّه بعض العلماء فى أسماء الله تعالى فيقول إذا دعا به: يا خير الماكرين امكر لى. وكان عليه السلام يقول فى دعائه: "اللهم امكر لى ولا تمكر علىّ". وقد ذكرناه فى الكتاب الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى. والله أعلم.

قوله تعالى: إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٥٥﴾

قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ اللهُ يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ﴾ العامل فى «إذْ» مكروا، أو فعل مضمر. وقال جماعة من أهل المعانى منهم الضحاك والفراء فى قوله تعالى: «إِنِّي مُتَوَفِّيكَ ورَافِعُكَ إِلَيَّ» على التقديم والتأخير؛ لأن الواو لا توجب الرتبة. والمعنى: إنى رافعك إلىّ ومطهرك من الذين كفروا ومتوفيك بعد أن تنزل من السماء؛ كقوله: «ولَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى»[4]؛ والتقدير ولولا كلمة سبقت من ربك وأجل مسمى لكان لزاما. قال الشاعر:

(١) راجع جـ ١ ص ٢٠١ (٢) راجع جـ ٥ ص ٤٢١
(٣) فى اللسان: حسن خدالة الساقين أى امتلاؤها واستدارتها. (٤) راجع جـ ١١ ص ٢٦٠

أَلَا يا نخلةً من ذات عِرْقٍ * عليكِ ورحمةُ الله السـلامُ

أى عليك السلام ورحمة الله . وقال الحسن وآبن جريج : معنى متوفيك قابضك ورافعك إلى السماء من غير موت ؛ مثل توفيت مالى من فلان أى قبضته . وقال وهب بن منبه : توفى الله عيسى عليه السـلام ثلاث ساعات من نهار ثم رفعه إلى السماء . وهذا فيه بعد ؛ فإنه صح فى الأخبـار عن النبيّ صلى الله عليه وسلم نزولُه وقتلُه الدجّال على ما بيناه فى كتاب التذكرة، وفى هـذا الكتاب حسب ما تقدّم، ويأتى . وقال آبن زيد : متوفيك قابضك، ومتوفيك ورافعك واحد ولم يمت بعدُ . وروى آبن طلحة عن آبن عباس معنى متوفّيك مميتُك . الربيع آبن أنس : وهى وفاة نوم ؛ قال الله تعالى : « وهُوَ الَّذِى يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ »(١) أى يُنيمكم لأن النوم أخو الموت ؛ كما قال صلى الله عليه وسلم لما سئل : أفى الجنة نوم؟ قال : " لا، النوم أخو الموت، والجنة لا موت فيها " . أخرجه الدارقطنيّ . والصحيح أن الله تعالى رفعه إلى السماء من غير وفاة ولا نوم كما قال الحسن وآبن زيد، وهو آختيار الطبرى، وهو الصحيح عن آبن عباس ، وقاله الضحاك . قال الضحاك : كانت القصّة لما أرادوا قتـل عيسى آجتمع الحواريون فى غرفة وهم آثنا عشر رجلا فدخل عليهم المسيح من مِشكاة الغـرفة ، فأخبر إبليس جمع اليهود فركب منهم أربعة آلاف رجل فأخذوا باب الغرفة . فقال المسيح للحواريين : أيّكُم يخرج ويُقتل ويكون معى فى الجنة ؟ فقال رجل : أنا يانبى الله ؛ فألقى إليه مِدْرَعة(٢) من صوف وعمامة من صوف وناوله عكازه وألقى عليه شَبَه عيسى، فخرج على اليهود فقتلوه وصلبوه . وأما المسيح فكساه الله الريش وألبسه النور وقطع عنه لذة المطعم والمشرب فطار مع الملائكة . وذكر أبو بكر بن أبى شيبة حدّثنا أبو معاوية حدّثنا الأعمش عن المِنهال عن سـعيد بن جبير عن آبن عباس قال : لما أراد الله تبارك وتعالى أن يرفع عيسى إلى السماء خرج على أصحابه وهم آثنا عشر رجلا من عين فى البيت ورأسه يقطر ماء فقال لهم : أما إنّ منكم من سيكفر بى آثنتى عشرة مرة بعـد أن آمن بى، ثم قال : أيكم يُلقَى عليه شَبَهى فيقتل مكانى ويكون معى

(١) راجع جـ ٧ ص ٥ (٢) المدرعة (بالكسر) : الدراعة وهى ثوب من كتان .

فى درجتى؟ فقام شاب من أحدثهم فقال أنا . فقال عيسى : آجلس، ثم أعاد عليهم فقام الشاب فقال أنا . فقال عيسى : آجلس . ثم أعاد عليهم فقام الشاب فقال أنا . فقال نعم أنت ذاك . فألقى الله عليه شبه عيسى عليه السلام . قال : ورفع الله تعالى عيسى من رَوْزَنة[1] كانت فى البيت إلى السماء . قال : وجاء الطلب من اليهود فأخذوا الشبيه فقتلوه ثم صلبوه ، وكفر به بعضهم آثنتى عشرة مرة بعد أن آمن به ؛ فتفرقوا ثلاث فرق : قالت فرقة : كان فينا الله ما شاء ثم صعد إلى السماء ، وهؤلاء اليَعْقُوبية . وقالت فرقة : كان فينا آبن الله ماشاء الله ثم رفعه الله إليه ، وهؤلاء النَّسْطُورِيّة . وقالت فرقة : كان فينا عبد الله ورسوله ما شاء الله ثم رفعه إليه ، وهؤلاء المسلمون . فتظاهرت الكافرتان على المسلمة فقتلوها ، فلم يزل الإسلام طامسا حتى بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم فقتلوا ؛ فأنزل الله تعالى « فَآمَنَتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا »[2] أى آمن أباؤهم فى زمن عيسى «عَلَى عَدُوِّهِم» بإظهار دينهم على دين الكفار « فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ » . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " والله لينزلنّ آبن مريم حكما عادلا فليكسرنّ الصليب وليقتلنّ الخنزير وليضعن الجزية ولتُتركنّ القِلاصُ[3] فلا يسعى عليها ولتذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد وليدعونّ إلى المال فلا يقبله أحد". وعنه أيضا عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: "والذى نفسى بيده ليُهلّنّ آبن مريم بفَجّ الرَّوْحاء[4] حاجا أو معتمرا أو ليثنينّهما" ولا ينزل بشرع مبتدإ فينسخ به شريعتنا بل ينزل مجدِّدا لما دَرَس منها متبعها . كما فى صحيح مسلم عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "كيف أنتم إذا نزل آبن مريم فيكم وإمامكم منكم" . وفى رواية : "فأمكم منكم" . قال آبن أبى ذِئب : تدرى ما أمّكم منكم ؟ . قلت : تخبرنى . قال : فأمّكم بكتاب ربكم تبارك وتعالى وسنة نبيكم صلى الله عليه وسلم . وقد زدنا هذا الباب بيانا فى كتاب (التذكرة) والحمد لله . و « مُتَوَفِّيكَ » أصله متوفِّيك حذفت الضمة آستثقالا ،

(١) الروزنة : الكوة .
(٢) راجع جـ ١٨ ص ٩٠
(٣) القلاص (بالكسر) : جمع قلوص وهى الناقة الشابة .
(٤) فج الروحاء : طريق بين مكة والمدينة ، كان طريق رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بدر وإلى مكة عام الفتح وعام الحج . (عن معجم ياقوت) .

وهو خبر إنّ . « ورَافِعُكَ » عطف عليه ، وكذا « مُطَهِّرُكَ » وكذا « وجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ » . ويجوز « وجاعلٌ الذين »(١) وهو الأصل . وقيل : إن الوقف التـام عند قوله : « ومُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا » . قال النحاس : وهو قول حسن . « وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ » يا محمد « فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا » أى بالحجة و إقامة البرهان . وقيل بالعز والغلبة . وقال الضحاك ومحمد ابن أبان : المراد الحواريون . والله تعالى أعلم .

قوله تعـالى : فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّـٰصِرِينَ ﴿٥٦﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٥٧﴾ ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ ٱلْـَٔايَـٰتِ وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ ﴿٥٨﴾

قوله تعـالى : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِى الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ يعنى بالقتل والصلب والسبى والجـزية ، وفى الآخرة بالنـار . ﴿ ذَلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ ﴾ « ذلك » فى موضع رفع بالابتداء وخبره « نتلوه » . ويجوز : الأمر ذلك ، على إضمار المبتدإ .

قوله تعـالى : إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ ۖ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٥٩﴾ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٦٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ﴾ دليل على صحة القياس . والتشبيه واقع على أن عيسى خُلِقَ من غير أبٍ كآدم ، لا على أنه خلق من تراب . والشىء قد يشبه بالشىء و إن كان بينهما فرق كبير بعـد أن يجتمعا فى وصف واحد ؛ فإن آدم خُلِقَ من تراب ولم يُخلق عيسى من تراب فكان بينهما فرق من هذه الجهة ، ولكن شبه ما بينهما أنهما خلقهما من غير أبٍ ؛ ولأن أصل خلقتهما كان من تراب لأن آدم لم يخلق من نفس التراب ،

(١) كذا فى بعض الأصول وكتاب إعراب القرآن للنحاس . وفى ز : وجعل .

ولكنه جعل التراب طينا ثم جعله صلصالا ثم خلقه منه ، فكذلك عيسى حوّله من حال إلى حال، ثم جعله بشرا من غير أب . ونزلت هذه الآية بسبب وفد نجران حين أنكروا على النبيّ صلى الله عليه وسلم قوله :" إن عيسى عبد الله وكلمته" فقالوا : أرِنا عبدا خلق من غير أب؛ فقال لهم النبيّ صلى الله عليه وسلم :" آدم من كان أبوه أعجبتم من عيسى ليس له أب؟ فآدم عليه السلام ليس له أب ولا أم" . فذلك قوله تعالى: « وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ » أى فى عيسى « إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ » فى آدم « وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا[1] » . وروى أنه عليه السلام لما دعاهم إلى الإسلام قالوا : قد كنا مسلمين قبلك . فقال : " كذبتم يمنعكم من الإسلام ثلاث : قولكم اتخذ الله ولدا، وأكلكم الخنزير، وسجودكم للصليب " . فقالوا : من أبو عيسى ؟ فأنزل الله تعالى : « إِنَّ مَثَلَ عِيسَى عِنْدَ اللهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ » إلى قوله : « فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ» . فدعاهم النبي صلى الله عليه وسلم، فقال بعضهم لبعض: إن فعلتم اضطرم الوادى عليكم نارا . فقالوا : أما تعرض علينا سوى هذا ؟ فقال : "الإسلام أو الجزية أو الحرب" فأقروا بالجزية على ما يأتى . وتمّ الكلام عند قوله « آدَمَ » . ثم قال : « خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ » أى فكان . والمستقبل يكون فى موضع الماضى إذا عرف المعنى . قال الفرّاء : ﴿ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ ﴾ مرفوع بإضمار هو . أبو عبيدة : هو استئناف كلام وخبره فى قوله « مِنْ رَبِّكَ » . وقيل هو فاعل ، أى جاءك الحق . ﴿ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ الخطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم والمراد أمّته ؛ لأنه صلى الله عليه وسلم لم يكن شاكا فى أمر عيسى عليه السلام .

قوله تعالى : فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ﴿٦١﴾

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٨

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ ﴾ أى جادلك وخاصمك يا محمد «فيه» ، أى فى عيسى ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ ﴾ بأنه عبد الله ورسوله . ﴿ فَقُلْ تَعَالَوْا ﴾ أى أقبِلوا . وضع لمن له جلالة ورِفعة ثم صار فى الاستعمال لكل داع إلى الإقبال ، وسيأتى له مزيد بيان فى « الأنعام »[1] . ﴿ نَدْعُ ﴾ فى موضع جزم . ﴿ أَبْنَاءَنَا ﴾ دليل على أن أبناء البنات يسمّون أبناء ؛ وذلك أن النبىّ صلى الله عليه وسلم جاء بالحسن والحسين وفاطمة تمشى خلفه وعلىّ خلفها وهو يقول لهم : " إن أنا دعوت فأمّنوا " وهو معنى قوله ﴿ ثم نبتهل ﴾ أى نتضرع فى الدعاء ؛ عن ابن عباس . أبو عبيدة والكسائى : نلتعن . وأصل الابتهال الاجتهاد فى الدعاء باللعن وغيره . قال لبيد :

فى كهولٍ سادةٍ من قومِه * نظر الدهرُ إليهم فابتهل

أى اجتهد فى إهلاكهم . يقال : بهله الله أى لعنه . والبهل اللعن . والبهل الماء القليل . وأبهلته إذا خليته و إرادته . وبهلته أيضا . وحكى أبو عبيدة : بهله الله يبهله بهلة أى لعنه . قال ابن عباس : هم أهل نجران : السيد والعاقب وابن الحارث رؤساؤهم . ﴿ فَنَجْعَلْ لَعْنَةَ اللهِ عَلَى الْكَاذِبِينَ ﴾ .

الثانيـة — هذه الآية من أعلام نبوّة محمد صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه دعاهم إلى المباهلة فأبوا منها ورضوا بالجزية بعد أن أعلمهم كبيرهم العاقب أنهم إن باهلوه اضطرم عليهم الوادى نارا فإن محمدا نبىّ مرسـل ، ولقد تعلمون أنه جاءكم بالفصل فى أمر عيسى ؛ فتركوا المباهـلة وانصرفوا إلى بلادهم على أن يؤدّوا فى كل عام ألف حُلّة فى صَفَر وألف حلة فى رَجَب فصالحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك بدلا من الإسلام .

الثالثـة — قال كثير من العلماء : إن قوله عليه السلام فى الحسن والحسين لما باهل « نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ » وقوله فى الحسن : " إن ابنى هذا سيد " مخصوص بالحسن والحسين أن يسمّيا ابنىْ النبىّ صلى الله عليه وسلم دون غيرهما ؛ لقوله عليه السلام : " كل سبب ونسب

(١) راجع ٧ ص ١٣٠

ينقطع يوم القيامة إلا نسبي وسببي" ولهذا قال بعض أصحاب الشافعيّ فيمن أوصى لولد فلان ولم يكن له ولد لصلبه وله ولد ابنٍ وولد ابنة : إن الوصية لولد الابن دون ولد الابنة؛ وهو قول الشافعيّ . وسيأتي لهذا مزيد بيان في « الأنعام والزخرف[1] » إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ ۚ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا اللَّهُ ۚ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٦٢﴾ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ ﴿٦٣﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ ﴾ الإشارة في قوله « إن هذا » إلى القرآن وما فيه من الأقاصيص، سميت قصصا لأن المعاني تتابع فيها؛ فهو من قولهم : فلان يقص أثر فلان ، أي يتبعه . ﴿ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا اللَّهُ ﴾ « من » زائدة للتوكيد ، والمعنى وما إله إلا الله ﴿ الْعَزِيزُ ﴾ أي الذي لا يغلب . ﴿ الْحَكِيمُ ﴾ ذو الحكمة . وقد تقدم مثله والحمد لله .

قوله تعالى : قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ ﴾ الخطاب في قول الحسن وابن زيد والسدي لأهل نجران . وفي قول قتادة وابن جريج وغيرهما ليهود المدينة، خوطبوا بذلك لأنهم جعلوا أحبارهم في الطاعة لهم كالأرباب . وقيل : هو لليهود والنصارى جميعا . وفي كتاب النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى هرقل « بسم الله الرحمن الرحيم — من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى [أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام[2]] أسلم تسلم

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٢ وجـ ١٦ ص ٧٧ فما بعد .　　(٢) زيادة عن صحيح مسلم .

[وأسلِمْ](١) يؤتك الله أجرك مرتين وإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين(٢) ، و يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة ســواء بيننا و بينكم أن لا نعبد إلا الله — إلى قوله : « نقولوا اشهدوا بأنا مسلمون » . لفظ مسلم . والسواء العدل والنصفة ؛ قاله قتادة . وقال زهير :

أروني خُطّة لا ضَيْمَ فيها * يُسَوّى بيننا فيها السَّواء

الفـرّاء : ويقال فى معنى العـدل سِوًى وسُوًى ، فإذا فتحت السـين مددت و إذا كسرت أو ضممت قصرت ؛ كقوله تعالى : « مَكَانًا سُوًى » . قال : وفى قراءة عبد الله « إلى كلمة عدل بيننا و بينكم » وقرأ قَعْنَب(٣) « كِلْمَـة » بإسكان اللام ، ألقى حركة اللام على الكاف ؛ كما يقال كبد . فالمعنى أجيبوا إلى ما دعيتم إليه ، وهو الكلمة العادلة المستقيمة التى ليس فيها ميل عن الحق ؛ وقد فسرها بقوله تعـالى : « أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللهَ » فوضع « أن » خفض على البدل من « كلمة » ، أو رفع على إضمار مبتدإ ، التقدير هى أن لا نعبد إلا الله . أو تكون مفسرة لا موضع لها ، و يجوز مع ذلك فى « نعبد » وما عطف عليه الرفع والجزم : فالجزم على أن تكون « أن » مفسرة بمعنى أى ؛ كما قال عز وجل : « أنِ امْشُوا » وتكون « لا » جازمة . هذا مذهب سيبو يه . ويجوز على هـذا أن ترفع « نعبد » وما بعده يكون خبرا . و يجوز الرفع بمعنى أنه لا نعبد ؛ ومثله « أَن لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا وَلَا يَمْلِكُ لَهُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا »(٤) . وقال الكسائى والفـرّاء : « وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ » بالجزم على التوهم أنه ليس فى أوّل الكلام أن .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ ﴾ أى لا نتبعه فى تحليل شىء أو تحريمه إلا فيما حلله الله تعالى . وهو نظير قوله تعـالى : « اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللهِ »(٥) معناه أنهم أنزلوهم منزلة ربهم فى قبول تحريمهم وتحليلهم لمـا لم يحرمه الله ولم يحله الله . وهذا يدل على بطلان القول بالاستحسان المجرّد الذى لا يستند إلى دليل شرعىّ ؛ قال الكيا الطبرىّ : مثل استحسانات أبى حنيفة فى التقديرات التى قدّرها دون مستندات بينة . وفيه ردّ على الروافض الذين يقولون : يجب قبول [قول] الإمام دون إبانة

(١) زيادة عن صحيح مسلم . (٢) الأريسيين : الأكارون والفلاحون والخدم والحول ، كل ذلك وارد فى معنى هذه الكلمة . (٣) هو أبو السمال العدوىّ . (٤) راجع جـ١١ ص٢٣٦ (٥) راجع جـ٨ ص١١٩

مستند شرعيّ، وأنه يحل ما حرّمه الله من غير أن يبين مستندا من الشريعة. وأرباب جمع رب. و « دون » هنا بمعنى غير.

الثالثة — قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا ﴾ أى أعرضوا عما دعوا إليه. ﴿ فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ أى متصفون بدين الإسلام منقادون لأحكامه معترفون بما لله علينا فى ذلك من المِنَن والإنعام، غير متّخذين أحدا ربّا لا عيسى ولا عُزَيرا ولا الملائكة؛ لأنهم بشر مثلنا محدَث كحدوثنا، ولا نقبل من الرهبان شيئا بتحريمهم علينا ما لم يحرّمه الله علينا، فنكون قد اتخذناهم أربابا. وقال عكرمة: معنى « يَتَّخِذَ » يسجد. وقد تقدّم أن السجود كان إلى زمن النبيّ صلى الله عليه وسلم ثم نهى النبيّ صلى الله عليه وسلم مُعَاذا لما أراد أن يسجد؛ كما مضى فى البقرة[1] بيانه. وروى أنس بن مالك قال: قلنا يا رسول الله، أينحنى بعضنا لبعض؟ قال "لا" قلنا: أيعانق بعضنا بعضا؟ قال "لا ولكن تصافحوا" أخرجه ابن ماجه فى سننه. وسيأتى لهذا المعنى زيادة بيان فى سورة « يوسف »[2] [إن[3] شاء الله]، وفى « الواقعة »[4] مس القرآن أو بعضه على غير طهارة إن شاء الله تعالى.

قوله تعالى: يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٥﴾

قوله تعالى: ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تُحَاجُّونَ فِي إِبْرَاهِيمَ ﴾ الأصل « لما » فحذفت الألف فرقا بين الاستفهام والخبر. وهذه الآية نزلت بسبب دعوى كل فريق من اليهود والنصارى أن إبراهيم كان على دينه، فأكذبهم الله تعالى بأن اليهودية والنصرانية إنما كانتا من بعده؛ فذلك قوله: « وَمَا أُنْزِلَتِ التَّوْرَاةُ وَالْإِنْجِيلُ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ ». قال الزجاج: هذه الآية أبين حجة على اليهود والنصارى؛ إذ التوراة والإنجيل أنزلا من بعده وليس فيهما[5] اسم لواحد من الأديان، واسم الإسلام فى كل كتاب. ويقال: كان بين إبراهيم وموسى ألف سنة، وبين موسى وعيسى أيضا ألف سنة. ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ دحوض حجتكم وبطلان قولكم. والله أعلم.

(١) راجع جـ ١ ص ٢٩٣ (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٦٥ (٣) الزيادة من نسخ: ز، ب.
(٤) إيراد هذه الجملة هنا غير واضح المناسبة. (٥) فى الأصول: فيها والمثبت فى: د.

قوله تعـالى : هَـٰأَنتُمْ هَـٰٓؤُلَآءِ حَـٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ ﴾ يعنى فى أمر محمد صلى الله عليه وسلم ؛ لأنهم كانوا يعلمونه فيما يجدون من نعته فى كتابهم فحاجوا فيه بالباطل . ﴿ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ ﴾ يعنى دعواهم فى إبراهيم أنه كان يهوديا أو نصرانيا . والأصل فى « هاأنتم » أأنتم فأبدل من الهمزة الأولى هاء لأنها أختها ؛ عن أبى عمرو بن العلاء والأخفش . قال النحاس : وهذا قول حسن . وقرأ قُنبُل عن ابن كثير « هانتم » مثـل هعنتم . والأحسن منه أن يكون الهـاء بدلا من همزة فيكون أصـله أأنتم . ويجوز أن تكون ها للتنبيه دخلت على « أنتم » وحذفت الألف لكثرة الاستعمال . وفى « هؤلاء » لغتان المد والقصر ومن العرب من يقصرها . وأنشد أبو حاتم :

لعمـرك إنا والأحاليف هاؤلا * لفى محنـة أظفـارها لم تُقَـلَّم

وهؤلاء هاهنا فى موضع النداء يعنى يا هؤلاء . ويجوز هؤلاء خبر أنتم ، على أن يكون أولاء بمعنى الذين وما بعده صلة له . ويجوز أن يكون خبر « أنتم » حاججتم . وقد تقدّم هذا فى « البقرة »[1] والحمد لله .

الثانيـــة — فى الآية دليل على المنع من الجدال لمن لا علم له ، والحظر على من لا تحقيق عنده فقال عز وجل : « هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجَجْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ » . وقد ورد الأمر بالجدال لمن علم وأيقن فقال تعالى : « وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ »[2] . وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه أتاه رجل أنكر ولده فقال : يا رسول الله ، إن امرأتى ولدت غلاما أسود . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "هل لك من إبل" ؟ قال نعم . قال :

---

(١) راجع جـ ١ ص ٢٨٤ ، جـ ٢ ص ٢٠ (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٠٠

" ما ألوانها " ؟ قال : حُمْرٌ . قال . " هل فيها من أَوْرَق[١] " ؟ قال نعم . قال : " فمن أين ذلك " ؟ قال : لعل عِرْقا نَزَعه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " وهذا الغلام لعل عِرقا نزعه " . وهذا حقيقة الجدال ونهايةٌ فى تبيين الآستدلال من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٦٧﴾

نزهه تعالى من دعاويهم الكاذبة ، و بين أنه كان على الحنيفية الإسلامية ولم يكن مشركا . والحنيف : الذى يوحد ويحج ويضحى ويختتن ويستقبل القبلة . وقد مضى فى « البقرة » آشتقاقه[٢] . والمسلم فى اللغة : المتذلل لأمر الله تعالى المنطاع له . وقد تقدّم فى « البقرة » معنى الإسلام[٣] مستوفى والحمد لله .

قوله تعالى : إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ۗ وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾

وقال آبن عباس : قال رؤساء اليهود : والله يا محمد لقد علمت أنا أولى الناس بدين إبراهيم منك ومن غيرك ، فإنه كان يهوديا وما بك إلا الحسد ، فأنزل الله تعالى هذه الاية . ﴿ أَوْلَى ﴾ معناه أحق ، قيل : بالمعونة والنصرة . وقيل بالحجة . ﴿ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ ﴾ على مِلّته وسنته . ﴿ وَهَٰذَا النَّبِيّ ﴾ أفرد ذكره تعظيما له ؛ كما قال « فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ[٤] » وقد تقدّم فى « البقرة » هذا المعنى مستوفى . و « هذا » فى موضع رفع عطف على الذين ، و « النبيّ » نعت لهذا أو عطف بيان ، ولو نصب لكان جائزا فى الكلام عطفا على الهاء فى « آتبعوه » . ﴿ وَاللَّهُ وَلِيّ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى ناصرهم . وعن آبن مسعود أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال :

(١) الأورق : الذى لونه بين السواد والغبرة .
(٢) راجع جـ ٢ ص ١٣٩
(٣) راجع جـ ٢ ص ١٣٤
(٤) راجع جـ ١٧ ص ١٨٥

"إن لكل نبيّ ولاة من النبيين وإن وليي منهم أبي وخليل ربي — ثم قرأ — إنّ أولى الناس بإبراهيم للذين آتبعوه وهذا النبيّ" .

قوله تعالى : وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ ۖ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٦٩﴾

نزلت فى معاذ بن جبل وحذيفة بن اليمان وعمّار بن ياسر حين دعاهم اليهود من بنى النضير وقريظة وبنى قينقاع إلى دينهم . وهذه الآية نظير قوله تعالى : « وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا »[1] . و « مِنْ » على هذا القول للتبعيض . وقيل : جميع أهل الكتاب ، فتكون « مِنْ » لبيان الجنس . ومعنى « لَوْ يُضِلُّونَكُمْ » أى يكسبونكم المعصية بالرجوع عن دين الإسلام والمخالفة له . وقال ابن جُريج : « يُضِلُّونكم » أى يهلكونكم ؛ ومنه قول الأخطل :

كُنْتَ الْقَذَى فى مَوْجِ أَكْدَرَ مُزْبِدٍ * قَذَفَ الْأَتِيّ[2] به فضلّ ضلالا

أى هلك هلاكا . ﴿ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُم ﴾ نفى وإيجاب . ﴿ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ أى يفطنون[3] أنهم لا يضلُّون إلى إضلال المؤمنين . وقيل : « وما يشعرون » أى لا يعلمون بصحة الإسلام وواجب عليهم أن يعلموا ؛ لأن البراهين ظاهرة والحجج باهرة ، والله أعلم .

قوله تعالى : يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾

أى بصحة الآيات التى عندكم فى كتبكم ؛ عن قتادة والسّدى . وقيل : المعنى وأنتم تشهدون بمثلها من آيات[4] الأنبياء التى أنتم مقرّون بها .

قوله تعالى : يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾

(١) راجع جـ ٢ ص ٧٠ .
(٢) الأتيّ : كل سيل يأتى من حيث لا تعلم .
(٣) فى جـ : يفطنون .
(٤) فى ز : من الآيات البينات التى الخ .

اللبس الخلط، وقد تقدّم فى البقرة[1]. ومعنى هذه الآية والتى قبلها معنى ذلك[2]. ﴿وَتَكْتُمُونَ الْحَقَّ﴾ ويجوز «تكتموا» على جواب الاستفهام. ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ جملة فى موضع الحال.

قوله تعالى: وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟ بِالَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ النَّهَارِ وَاكْفُرُوٓا۟ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾

نزلت فى كعب بن الأشرف ومالك بن الصيف وغيرهما، قالوا للسفلة من قومهم: آمنوا بالذى أنزل على الذين آمنوا وجه النهار، يعنى أوّله. وسمى وجها لأنه أحسنه، وأوّل ما يواجه منه أوّله. قال الشاعر:

وتُضِيءُ فى وجه النهارِ منيرةً * كجُمَانة البحرىّ سُلّ نِظامُها[3]

وقال آخر:

من كان مسرورا بمقتل مالكٍ * فليأتِ نسوتنا بوجه نهارِ

وهو منصوب على الظرف، وكذلك «آخره». ومذهب قتادة أنهم فعلوا ذلك ليشككوا المسلمين. والطائفة الجماعة، من طاف يطوف، وقد يستعمل للواحد على معنى نفس طائفة. ومعنى الآية أن اليهود قال بعضهم لبعض: أظهروا الإيمان بمحمد فى أوّل النهار ثم اكفروا به آخره؛ فإنكم إذا فعلتم ذلك ظهر لمن يتبعه ارتياب فى دينه فيرجعون عن دينه إلى دينكم، ويقولون إن أهل الكتاب أعلم به منا. وقيل: المعنى آمنوا بصلاته فى أوّل النهار إلى بيت المقدس فإنه الحق، واكفروا بصلاته آخر النهار إلى الكعبة لعلهم يرجعون إلى قبلتكم؛ عن ابن عباس وغيره. وقال مقاتل: معناه أنهم جاءوا محمدا صلى الله عليه وسلم أوّل النهار ورجعوا من عنده فقالوا للسّفلة: هو حق فاتبعوه، ثم قالوا: حتى ننظر فى التوراة ثم رجعوا فى آخر النهار فقالوا: قد نظرنا فى التوراة فليس هو به. يقولون إنه ليس بحق، وإنما أرادوا أن يُلبسوا على السّفلة وأن يُشكّكوا فيه.

---

(١) راجع جـ ١ ص ٣٤٠ (٢) فى جـ: معنى تلك.

(٣) البيت للبيد. والجمانة: حبة تعمل من الفضة كالذرة، والذى فى اللسان والتاج: وتضىء فى وجه الظلام.

قوله تعالى : وَلَا تُؤْمِنُوٓا إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُمْ ﴾ هذا نهى، وهو من كلام اليهود بعضهم لبعض، أى قال ذلك الرؤساء للسّفلة. وقال السدى : من قول يهود خيبر ليهود المدينة. وهذه الآية أشكل ما فى السورة. فروى عن الحسن ومجاهد أن معنى الآية ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم، ولا تؤمنوا أن يحاجوكم عند ربكم لأنهم لا حجة لهم فإنكم أصح منهم دينا. و«أن» و«يحاجوكم» فى موضع خفض، أى بأن يحاجوكم أى بأحتجاجهم، أى لا تصدّقوهم فى ذلك فإنهم لا حجة لهم. ﴿ أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ ﴾ من التوراة والمنّ والسلوى وفرق البحر وغيرها من الآيات والفضائل. فيكون «أن يؤتى» مؤخرا بعد « أو يُحَاجّوكم »، وقوله «إنّ الْهُدَى هُدَى الله» اعتراض بين كلامين. وقال الأخفش : المعنى ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم ولا تؤمنوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ولا تصدّقوا أن يحاجوكم ؛ يذهب إلى أنه معطوف. وقيل : المعنى ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ؛ فالمدّ على الاستفهام أيضا تأكيد للإنكار الذى قالوه إنه لا يؤتى أحد مثل ما أوتوه ؛ لأن علماء اليهود قالت لهم : لا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ؛ أى لا يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ؛ فالكلام على نسقه. و«أن» فى موضع رفع على قول من رفع فى قولك أزيد ضربته، والخبر محذوف تقديره أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم تصدّقون أو تقرون، أى إيتاء موجود مصدّقٌ أو مُقَرٌّ به، أى لا تصدّقون بذلك. ويجوز أن تكون « أن » فى موضع نصب على إضمار فعل ؛ كما جاز فى قولك أزيدا ضربته، وهذا أقوى فى العربية لأن الاستفهام بالفعل أولى، والتقدير أتقرّون أن يؤتى، أو أتشيعون ذلك، أو أتذكرون ذلك ونحوه. وبالمد قرأ ابن كثير وابن محيصن وحميد. وقال أبو حاتم : «آن» معناه «أَلِأَنْ»، فحذفت لام الجر استخفافا وأبدلت مدّة ؛ كقراءة من

قرأ « آنْ كَانَ ذَا مَالٍ »[1] أى ألأن . وقوله « أو يُحَاجُّوكُم » على هذه القراءة رجوع إلى خطاب المؤمنين ؛ أو تكون « أو » بمعنى « أَنْ » لأنهما حَرْفَا شكّ وجزاء يوضع أحدهما موضع الآخر[2] . وتقدير الآية : وأن يحاجوكم عند ربكم يا معشر المؤمنين ، فقل : يا محمد إن الهدى هدى الله ونحن عليه . ومن قرأ بترك المدّ قال : إن النفى الأوّل دلّ على إنكارهم فى قولهم ولا تؤمنوا . فالمعنى أن علماء اليهود قالت لهم : لا تصدّقوا بأن يُؤتَى أحد مثل ما أوتيتم ، أى لا إيمان لهم ولا حجة ؛ فعطف على المعنى من العلم والحكمة والكتاب والحجة والمنّ والسّلْوَى وفَلق البحر وغيرها من الفضائل والكرامات ، أى إنها لا تكون إلا فيكم فلا تؤمنوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم إلا من تبع دينكم . فالكلام فيه تقديم وتأخير على هذه القراءة واللام زائدة . ومن استثنى ليس من الأوّل ، وإلا لم يجز الكلام . ودخلت « أَحَدٌ » لأن أوّل الكلام نفى ، فدخلت فى صلة « أن » لأنه مفعول الفعل المنفى ؛ فأن فى موضع نصب لعدم الخافض . وقال الخليل : (أنْ) فى موضع خفض بالخافض المحذوف . وقيل : إن اللام ليست بزائدة ، و « تُؤمِنُوا » محمول على تُقِرّوا . وقال ابن جريج : المعنى ولا تؤمنوا إلا لمن تبع دينكم كراهية أن يؤتى أحدٌ مثل ما أوتيتم . وقيل : المعنى لا تخبروا بما فى كتابكم من صفة محمد صلى الله عليه وسلم إلا لمن تبع دينكم لئلا يكون طريقا إلى عبدة الأوثان إلى تصديقه . وقال الفرّاء : يجوز أن يكون قد انقطع كلام اليهود عند قوله عز وجل « إِلَّا لِمَنْ تَبِعَ دِينَكُم » ثم قال لمحمد صلى الله عليه وسلم « قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللهِ » . أى إن البيان الحق هو بيان الله عز وجل « أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ » بيّن ألا يؤتى أحد مثل ما أوتيتم ، و « لا » مقدرة بعد « أن » أى لئلا يؤتى ؛ كقوله « يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا »[3] أى لئلا تضلوا ، فلذلك صلح دخول « أحد » فى الكلام . و « أو » بمعنى « حتى » و « إلا أن » ؛ كما قال امرؤ القيس :

فقلتُ له لا تَبْكِ عَيْنُك إنّما * نحاول مُلكًا أو نموتَ فنُعذَرا

وقال آخر[4] :

وكنتُ إذا غَمَزْتُ قَنَاةَ قوم * كسرتُ كُعُوبَها أو تستقيما

(١) راجع ج ١٨ ص ٢٣٦ (٢) فى الأصول : إحداهما موضع الأخرى .
(٣) راجع ج ٦ ص ٢٨ (٤) هو زياد الأعجم .

ومثله قولهم : لا نلتقى أو تقوم الساعة ، بمعنى «حتى» أو «إلى أن» ؛ وكذلك مذهب الكسائى . وهى عند الأخفش عاطفة على «وَلَا تُؤْمِنُوا» وقد تقدّم . أى لا إيمان لهم ولا حجة ؛ فعطف على المعنى . ويحتمل أن تكون الآية كلها خطابا للمؤمنين من الله تعالى على جهة التثبيت لقلوبهم والتشحيذ لبصائرهم ؛ لئلا يشكّوا عند تلبيس اليهود وتزويرهم فى دينهم . والمعنى لا تصدّقوا يا معشر المؤمنين إلا من تبع دينكم ، ولا تصدّقوا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم من الفضل والدِّين ، ولا تصدّقوا أن يحاجّكم فى دينكم عند ربّكم مَن خالفكم أو يقدر على ذلك ، فإن الهُدَى هدى الله و إن الفضل بيد الله . قال الضحاك : إن اليهود قالوا إنا نحاجّ عند ربنا مَن خالفنا فى ديننا ؛ فبيّن الله تعالى أنهم هم المُدْحَضُون المعذّبون وأن المؤمنين هم الغالبون . ومحاجّتهم خصومتهم يوم القيامة . ففى الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن اليهود والنصارى يحاجُّونا عند ربّنا فيقولون أعطينا أجرًا واحدا وأعطيتهم أجرين فيقول هل ظلمتكم من حقوقكم شيئا قالوا(١) لا قال فإن ذلك فضلى أُوتيه من أشاء" . قال علماؤنا : فلو علموا أن ذلك من فضل الله لم يحاجونا عند ربنا ؛ فأعلم الله نبيّه صلى الله عليه وسلم أنهم يحاجونكم يوم القيامة عند ربكم ، ثم قال : قل لهم [الآن](٢) « إنّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ » . وقرأ ابن كثير « آنْ يؤتى » بالمدّ على الاستفهام ؛ كما قال الأعشى :

أأنْ رأت رَجُلًا أعْشَى أضَرَّ بِهِ * رَيْبُ المَنُون ودهرٌ مُتْبِلٌ(٣) خَبِلُ

وقرأ الباقون بغير مدّ على الخبر . وقرأ سعيد بن جبير «إن يؤتى» بكسر الهمزة ، على معنى النّفى ؛ ويكون من كلام الله تعالى كما قال الفرّاء . والمعنى : قل يا محمد « إن الهُدَى هدَى الله إن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم أو يحاجوكم عند ربكم » يعنى اليهود — بالباطل فيقولون نحن أفضل منكم . ونصب « أو يحاجوكم » يعنى بإضمار « أن » و « أو » تضمر بعدها « أن » إذا كانت بمعنى « حتى » و « إلّا أن» . وقرأ الحسن «أن يؤتِىَ» بكسر التاء و ياء مفتوحة ، على معنى أن يؤتِىَ أحدٌ أحدًا مثل ما أوتيتم ، فحذف المفعول .

(١) فى د : فيقولون . (٢) من ب ، د . (٣) متبل : مسقم ، وخبل : ملتو على أهله لا يرون فيه سرورا .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ ﴾ فيه قولان :

أحدهما : أن الهُدَى إلى الخير والدلالة إلى الله عز وجل بيد الله جل ثناؤه يؤتيه أنبياءه، فلا تنكروا(١) أن يؤتى أحد سواكم مثل ما أوتيتم، فإن أنكروا ذلك فقل لهم « إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ » . والقول الآخر : قل إن الهدى هدى الله الذى آتاه المؤمنين من التصديق بمحمد صلى الله عليه وسلم لا غيره . وقال بعض أهل الإشارات فى هذه الآية : لا تعاشروا إلا من يوافقكم على أحوالكم وطريقتكم فإن من لا يوافقكم لا يرافقكم . والله أعلم .

قوله تعالى : يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾

أى بنبوته وهدايته؛ عن الحسن ومجاهد وغيرهما . ابن جُرَيج : بالإسلام والقرآن « من يشاء» . قال أبو عثمان : أجمل القول ليبقى معه رجاء الراجى وخوف الخائف ، ﴿ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ .

قوله تعالى : وَمِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ ۖ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِۦٓ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾

فيه ثمان مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ ﴾ مثل عبد الله بن سَلَام . ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ ﴾ وهو فنحاص بن عازوراء اليهودى، أودعه رجل دينارا فخانه . وقيل : كعب بن الأشرف وأصحابه . وقرأ ابن وَثّاب والأشهب العقيلى « مَنْ إِنْ تِيمَنْه » على لغة من قرأ «نستعين» وهى لغة بكر وتميم . وفى حرف عبد الله « مالك لَا تِيمَنّا على يوسف» . والباقون بالألف . وقرأ نافع والكسائى « يؤدّ هى » بياء فى الإدراج قال أبو عبيد : واتفق أبو عمرو والأعمش وعاصم وحمزة فى رواية أبى بكر

(١) هذا نهى ، وفى جـ ، ود : فلا تكونن . على الخبر .

على وقف الهـاء، فقرءوا «يؤدّهْ إليك» . قال النحاس: بإسكان الهـاء لا يجوز إلا فى الشعر عنـد بعض النحويين ، وبعضهم لا يجيزه ألبتّةَ ويَرى أنه غلط ممن قـرأ به ، وأنه توهّم أن الجزم يقع على الهـاء ، وأبو عمرو أجلّ من أن يجوز عليه مثل هذا . والصحيح عنه أنه كان يكسر الهـاء ؛ وهى قراءة يزيد بن القَعْقاع . وقال الفـرّاء : مذهب بعض العرب يجزمون الهـاء إذا تحرك ما قبلها ، يقولون : ضربتهْ ضربا شديدا ؛ كما يسكنون ميم أنتم وقمتم وأصلها الرفع ؛ كما قال الشاعر :

لمـا رأى ألّا دَعَهْ ولا شِبَعْ * مال إلى أرْطَاة حِقْفٍ[1] فاضطجعْ

وقيل : إنمـا جاز إسكان الهـاء فى هذا الموضع لأنهـا وقعت فى موضع الجزم وهى اليـاء الذاهبة . وقرأ أبو المُنْذر سلّام والزُّهرىّ « يؤدّهُ » بضم الهـاء بغير واو . وقرأ قَتادة وحُميد ومجاهد « يؤدّهُو » بواو فى الإدراج ، آختير لهـا الواو لأن الواو من الشّـفة والهـاء بعيدة المخرج . قال سيبويه : الواو فى المذكّر بمنزلة الألف فى المؤنّث ويبدل منها ياء لأن الياء أخف إذا كان قبلها كسرة أو ياء ، وتحذف اليـاء وتبقى الكسرة لأن الياء قد كانت تحذف والفعل مرفوع فأثبتت بحالهـا .

الثانيـــة — أخبر تعالى أن فى أهل الكتاب الخائنَ والأمينَ ، والمؤمنون لا يميزون ذلك ، فينبغى آجتناب جميعهم . وخصّ أهل الكتاب بالذّكر وإن كان المؤمنون كذلك ؛ لأنّ الخيانة فيهم أكثر ، فخرج الكلام على الغالب . والله أعلم . وقد مضى تفسير القنطار . وأما الدينار فأربعة وعشرون قيراطا والقيراط ثلاث حبات من وسط الشعير ، فجموعه آثنتان وسبعون حبة ، وهو مُجْمَع عليه . ومن حفظ الكثير وأدّاه فالقليل أولى ، ومن خان فى اليسير أو منعه فذلك فى الكثير أكثر . وهذا أدلّ دليل على القول بمفهوم الخطاب ، وفيه بين العلماء خلاف [كثير][2] مذكور فى أصول الفقه . وذكر تعالى قسمين : من يؤدّى ومن لا يؤدّى إلا بالملازمة عليه ؛ وقد يكون من الناس من لا يؤدّى وإن دُمت عليه قائما . فذكر تعالى القسمين لأنه الغالب

(١) الأرطاة : واحدة الأرطى ، وهو شجر من شجر الرمل . والحقف (بالكسر) : ما أعوج من الرمل . (٢) من د .

والمعتاد والثالث نادر ؛ فخرج الكلام على الغالب . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف وأبو عبد الرحمن السُّلمى وغيرهما «دِمت» بكسر الدال وهما لغتان، والكسر لغةُ أزْد السَّراة؛ من «دِمْت تدام» مثل خفت تخاف . وحكى الأخفش دِمت تدوم ، شاذًّا .

الثالثة — استدلّ أبو حنيفة على مذهبه فى ملازمة الغَرِيم بقوله تعالى : «إِلَّا مَادُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا» وأباه سائر العلماء، وقد تقدّم فى البقرة[1]. وقد استدل بعض البَغْداديّين [من علمائنا][2] على حبس المِديان بقوله تعالى : « وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا » فإذا كان له ملازمته ومنعه من التصرف، جاز حبسه . وقيل : إن معنى «إلا مادمت عليه قائما» أى بوجهك فيهابُك و يستحى منك، فإن الحياء فى العينين؛ ألا ترى إلى قول ابن عباس رضى الله عنه : لا تطلبوا من الأعمى حاجة فإن الحياء فى العينين . و إذا طلبت من أخيك حاجة فانظر إليه بوجهك حتى يستحى فيقضيها . و يقال : «قائما» أى ملازما له ؛ فإن أنظرته أنكك . وقيل : أراد بالقيام إدامة المطالبة لا عين القيام . والدِّينار أصله دِنّار فعوّضت من إحدى النونين ياء طلبا للتخفيف لكثرة استعماله . يدل عليه أنه يجمع دنانير و يصغر دُنَيْنِير .

الرابعة — الأمانة عظيمة القَدْر فى الدِّين، ومن عِظم قدرها أنها تقوم هى والرَّحِم على جَنَبَتَىْ[3] الصراط؛ كما فى صحيح مسلم . فلا يُمَكَّن من الجواز إلا من حفظهما. وروى مسلم عن حذيفة قال حدّثنا النبىّ صلى الله عليه وسلم عن رفع الأمانة، قال : "ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه " الحديث[4] . وقد تقدم بكماله أوّل البقرة . وروى ابن ماجه حدّثنا محمد ابن المُصَفّى حدّثنا محمد بن حرب عن سعيد بن سِنان عن أبى الزاهِرِيّة عن أبى شجرة كثير ابن مُرة عن ابن عمر أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "إن الله عز وجل إذا أراد أن يهلك عبدا نزع منه الحياء فإذا نزع منه الحياء لم تلقه إلا مَقِيتًا مُمْقَتًا فإذا لم تلقه إلا مَقِيتًا مُمْقَتًا نُزعت منه الأمانة فإذا نزعت منه الأمانة لم تلقه إلا خائنا مُخَوَّنًا فإذا لم تلقه إلا خائنا مخوّنا نُزعت منه

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٧١ (٢) فى : ب . (٣) جنبة الوادى (بفتح النون) : جانبه وناحيته . والجنبة (بسكون النون) : الناحية؛ يقال : نزل فلان جنبة أى ناحية .
(٤) راجع جـ ١ ص ١٨٨، وصحيح مسلم جـ ١ ص ٥١ طبع بولاق .

الرحمة فإذا نُزعت منه الرحمة لم تلقه إلا رجيما ملعنا فإذا لم تلقه إلا رجيما مُلَعَّنًا نزعت منه رِبْقة الإسلام" . وقد مضى فى البقرة معنى قولِه عليه السلام : " أدّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك" . والله أعلم .

الخامسـة — ليس فى هذه الآية تعديل لأهل الكتاب ولا لبعضهم خلافا لمن ذهب إلى ذلك ؛ لأن فُسّاق المسلمين يوجد فيهم من يؤدّى الأمانة ويؤمن على المال الكثير ولا يكونون بذلك عدولا . فطريق العدالة والشهادة ليس يجزئ فيه أداء الأمانة فى المال من جهة المعاملة والوديعة ؛ ألا ترى قولهم : «لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ» فكيف يعدل من يعتقد استباحة أموالنا وحَرِيمنا بغير حرج عليه ؛ ولو كان ذلك كافيا فى تعديلهم لسُمعت شهادتهم على المسلمين .

السادسـة — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا ﴾ يعنى اليهود ﴿ لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ ﴾ قيل : إن اليهود كانوا إذا بايعوا المسلمين يقولون : ليس علينا فِي الْأُمِّيِّينَ سبيل — أى حرج فى ظلمهم — لمخالفتهم إيّانا . وادّعوا أن ذلك فى كتابهم ؛ فكذبهم الله عز وجل وردّ عليهم فقال : « بلى » أى بَلَى عليهم سبيل العذاب بكذبهم واستحلالهم أموال العرب . قال أبو إسحاق الزجاج : وتمّ الكلام . ثم قال « مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى » . ويقال : إن اليهود كانوا قد استدانوا من الأعراب أموالا فلما أسلم أرباب الحقوق قالت اليهود : ليس لكم علينا شىء ، لأنكم تركتم دينكم فسقط عنا دَينكم . وادّعوا أنه حكم التوراة فقال الله تعالى : « بلى » ردّا لقولهم « لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ » . أى ليس كما تقولون ، ثم استأنف فقال : « مَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ وَاتَّقَى » الشركَ فليس من الكاذبين بل يحبه الله ورسوله .

السابعـة — قال رجل لابن عباس : إنّا نُصيب فى الغَمْد من أموال أهل الذمة الدّجاجة والشاة ونقول : ليس علينا فى ذلك بأس . فقال له : هذا كما قال أهل الكتاب « ليس علينا فى الأمّيين سبيل » إنهم إذا أدّوا الجزية لم تحل لكم أموالهم إلا عن طِيب

أنفسهم ؛ ذكره عبد الرازق عن معمر عن أبي إسحاق الهَمْدانيّ عن صَعْصعة أن رجلا قال لابن عباس؛ فذكره .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ يدل على أن الكافر لا يُجعل أهلا لقبول شهادته ؛ لأن الله تعالى وصفه بأنه كذاب . وفيه ردّ على الكفرة الذين يحرِّمون ويحلّلون غير تحريم الله وتحليله ويجعلون ذلك من الشرع . قال ابن العربي . ومن هذا يخرج الردّ على من يحكم بالاستحسان من غير دليل ، ولست أعلم أحدا من أهل القِبْلة قاله . وفي الخبر : لما نزلت هذه الآية قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ما شيء كان في الجاهلية إلا وهو تحت قدميّ إلا الأمانة فإنها مؤدّاة إلى البَرّ والفاجر " .

قوله تعالى : بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٧٦﴾

« من » رفع بالابتداء وهو شرط . و « أوفى » في موضع جزم . و « اتقى » معطوف عليه ، أي واتقى الله ولم يكذب ولم يستحل ما حُرِّم عليه . ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ أي يُحب أولئك . وقد تقدّم معنى حب الله لأوليائه . والهاء في قوله « بعهده » راجعة إلى الله عز وجل . وقد جرى ذكره في قوله « وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ » ويجوز أن تعود على الموفي ومتّقي الكفر والخيانة ونقض العهد . والعهد مصدر يضاف إلى الفاعل والمفعول .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُو۟لَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٧﴾

فيه مسألتان :

الأولى — روى الأئمة عن الأشعث بن قيس قال : كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدني فقدّمته إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هل

لك بينة " ؟ قلت لا ، قال لليهودى : " أحلف " قلت : إذًا يحلف فيذهب بمالى ؛ فأنزل الله تعالى « إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا » إلى آخر الآية . وروى الأئمة أيضا عن أبى أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرم عليه الجنة " . فقال له رجل : و إن كان شيئا يسيرا يا رسول الله ؟ قال : " و إن كان قضيبا من أراك[1] " . وقد مضى فى البقرة معنى « لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ[2] » .

الثانيـــة — ودلت هذه الآية والأحاديثُ أن حكم الحاكم لا يُحلّ المال فى الباطن بقضاء الظاهر إذا علم المحكوم له بطلانَه ؛ وقد روى الأئمة عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنكم تختصمون إلىّ وإنما أنا بشر ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض و إنما أقضى بينكم على نحو مما أسمع منكم فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار يأتى بها يوم القيامة[3] " . وهذا لا خلاف فيه بين الأئمة ، و إنما ناقض أبو حنيفة وغلا وقال : إن حكم الحاكم المبنىّ على الشهادة الباطلة يُحلّ الفرج لمن كان محرما عليه ؛ كما تقدّم فى البقرة[4] . وزعم أنه لو شهد شاهدا زورٍ على رجل بطلاق زوجته وحكم الحاكم بشهادتهما فإن فرجها يحل لمتزوجها ممن يعلم أن القضية باطل . وقد شُنّع عليه بإعراضه عن هذا الحديث الصحيح الصريح ، وبأنه صان الأموال ولم يراستباحتها بالأحكام الفاسدة ، ولم يصن الفروج عن ذلك ، والفروج أحقُّ أن يحتاط لها وتُصان . وسيأتى بطلان قوله فى آية اللعان[5] إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَٰبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَٰبِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٨﴾

(١) الأراك شجر من الحمض يستاك بقضبانه ، الواحدة أراكة .
(٢) جـ ٢ ص ٢٣٤
(٣) فى د : بين الأمة .
(٤) راجع المسئلة الثالثة جـ ٢ ص ٣٣٨
(٥) راجع جـ ١٢ ص ١٨٢

يعنى طائفة من اليهود . ﴿ يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ ﴾ وقرأ أبو جعفر وشيبة «يُلْوُّون» على التكثير . إذا أماله ؛ ومنه والمعنى يحرفون الكلم ويعدلون به عن القصد . وأصل اللَّىّ الميل . لَوى بيده، ولَوى برأسه قوله تعالى : « لَيًّا بألسنتهم » (١) أى عادا عن الحق وميّلا عنه إلى غيره . ومعنى « ولا تلوون على أحد » (١) أى لا تعرُجون عليه ؛ يقال لَوَى عليه إذا عرّج وأقام . واللَّى المَطْل . لواه بدَينه يَلْويه لَيًّا ولِيَانا مَطَله . قال :

قد كنت داينت بها حسّانا * مخافة الإفلاس والليّانا

* يحسن بيع الأصل والعيانا *

وقال ذو الرمة :

تريدين لَيّانى وأنت مَلِيّةٌ (٢) * وأحسن يا ذات الوشاح التّقاضيا

وفى الحديث "لَىُّ الواجدِ يُحِلّ عِرضَه وعقوبته" . وألْسنة جمع لسان فى لغة من ذكّر، ومن أنّث قال ألسن .

قوله تعالى : مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾

﴿ ما كان ﴾ معناه ما ينبغى ؛ كما قال : « وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً » و « مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ » (٣) . و «مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا» (٤) يعنى ماينبغى . والبشر يقع للواحد والجمع لأنه بمنزلة المصدر ؛ والمراد به هنا عيسى فى قول الضحّاك والسُّدّى . والكتاب : القرآن . والحكم : العلم والفهم . وقيل أيضا : الأحكام . أى إن الله لا يصطفى لنبوّته الكَذَبة، ولو فعل ذلك بشر لسلبه الله آيات النبوّة وعلاماتها . ونصب «ثم يقولَ» على الاشتراك بين « أن يؤتيه » وبين « يقول » أى لا يجتمع لنبىّ إتيان النبوّة وقوله : « كُونُوا عِبَادًا لِى مِنْ دُونِ اللَّهِ » . ﴿ وَلَٰكِن كُونُوا رَبَّٰنِيِّـۧنَ ﴾ أى ولكن جائز أن يكون النبىّ يقول لهم

(١) جـ ٥ ص ٢٣٩ وص ٢٤٣ من هذا الجزء . (٢) فى ديوانه : «تطيلين» .
(٣) راجع جـ ١١ ص ١٠٧ (٤) راجع جـ ١٢ ص ١٩٧

كونوا ربّانيّين . وهذه الآية قيل إنها نزلت فى نصارى نَجْران . وكذلك رُوى أن السورة كلها إلى قوله : « وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ » كان سبب نزولها نصارى نَجْران ولكن مُزِج معهم اليهود؛ لأنهم فعلوا من الجَحْد والعِناد فِعلَهم .

والرَّبانِيُّون واحِدهم ربّانِيّ منسوب إلى الرَّبّ . والربّانِيّ الذى يُرَبّى الناس بصغار العلم قبل كباره ؛ وكأنه يقتدى بالرب سبحانه فى تيسير[1] الأمور؛ رُوى معناه عن ابن عباس . قال بعضهم : كان فى الأصل رَبِّيّ فأدخلت الألف والنون للمبالغة؛ كما يقال للعظيم اللحية : لِحْيانِيّ ولعظيم الجُمّة جُمّانى ولغليظ الرَّقَبة رَقَبانِيّ . وقال المبرّد : الربّانيون أرباب العلم ،واحدهم ربّان ، من قولهم : رَبَّه يَرُبّه فهو رَبّان إذا دَبّره وأصلحه ؛ فمعناه على هذا يدبّرون أمور الناس ويصلحونها . والألف والنون للمبالغة كما قالوا رَيّان وعطشان ، ثم ضمت إليها ياء النسبة كما قيل : لِحْيانِيّ ورَقَبانِيّ وجُمّانِيّ . قال الشاعر :

لو كنتُ مُرتَهَنًا فى الجَوّ[2] أنزلنى * منه الحديث وربّانِىُّ أحبارى

فمعنى الربّانِيّ العالم بدين الرب الذى يعمل بعلمه؛ لأنه إذا لم يعمل بعلمه فليس بعالم . وقد تقدم هذا المعنى فى البقرة : وقال أبو رزين : الربانىّ هو العالم الحكيم . وروى شعبة عن عاصم عن زِرّ عن عبد الله بن مسعود «ولكن كونوا ربّانيين» قال : حكماء علماء . ابن جُبير : حكماء أتقياء . وقال الضحاك : لا ينبغى لأحد أن يدع حفظ القرآن جُهدَه فإن الله تعالى يقول : « وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّين » . وقال ابن زيد : الربانيُّون الولاة ، والأحبار العلماء . وقال مجاهد : الربانيون فوق الأحبار . قال النحاس : وهو قول حسن؛ لأن الأحبار هم العلماء . والربانىّ الذى يجمع إلى العلم البصرَ بالسياسة ؛ مأخوذ من قول العرب : رَبّ أمرَ الناس يَرُبّه إذا أصلحه وقام به ، فهو رابٌّ وربّانِيّ على التكثير . قال أبو عبيدة : سمعت عالما يقول : الربانىّ العالمُ بالحلال والحرام والأمر والنهى ، العارفُ بأنباء الأمّة وما كان وما يكون . وقال محمد بن الحنفيّة يوم مات ابنُ عباس : اليومَ مات ربانِيُّ هذه الأمّة . ورُوى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ما من مؤمن ذكر ولا أنثى حرّ ولا مملوك إلا ولله عز وجل

(١) فى د : جميع ، وفى ز : تفسير . (٢) فى : زوا : فى الحق .

عليه حقّ أن يتعلم من القرآن ويتفقّه فى دينه — ثم تلا هذه الآية — وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ" الآية . رواه ابن عباس .

قوله تعالى : ﴿ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴾ قرأه أبو عمرو وأهل المدينة بالتخفيف من العلم . واختار هذه القراءة أبو حاتم . قال أبو عمرو : وتصديقها « تَدْرُسُون » ولم يقل « تُدَرِّسون » بالتشديد من التدريس . وقرأ ابن عامر وأهل الكوفة « تُعلّمون » بالتشديد من التعليم ؛ واختارها أبو عبيد . قال : لأنها تجمع المعنيين « تَعْلَمون، وتدرسون » . قال مَكّيّ : التشديد أبلغ ؛ لأن كل معلِّم عالمٌ بمعنى يَعْلم وليس كل من عَلِم شيئا مُعَلِّمًا ، فالتشديد يدل على العلم والتعليم ، والتخفيف إنما يدل على العلم فقط ، فالتعليم أبلغ وأمدح وغيره أبلغ فى الذم . احتج من رجح قراءة التخفيف بقول ابن مسعود « كونوا ربانيين » قال : حكماء علماء ، فيبعد أن يقال كونوا فقهاء حكماء علماء بتعليمكم . قال الحسن، كونوا حكماء علماء بعلمكم . وقرأ أبو حَيْوَة « تُدرِسون » من أدرس يُدرس . وقرأ مجاهد « تَعلّمون » بفتح التاء وتشديد اللام، أى تتعلمون .

قوله تعالى : وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾

قرأ ابن عامر وعاصم وحمزة بالنصب عطفا على « أَنْ يُؤْتِيَهُ » . ويقوّيه أن اليهود قالت للنبيّ صلى الله عليه وسلم : أتريد أن نتخذك يا محمد رَبًّا ؟ فقال الله تعالى : « مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ — إلى قوله : ولا يأمركم » . وفيه ضمير البشر ، أى ولا يأمركم البشر يعنى عيسى وعُزَيرا . وقرأ الباقون بالرفع على الاستئناف والقطع من الكلام الأول ، وفيه ضمير اسم الله عز وجل ، أى ولا يأمركم الله أن تتخذوا . ويقوّى هذه القراءة أن فى مصحف عبد الله « ولن يأمركم » فهذا يدل على الاستئناف ، والضمير أيضا لله عز وجل ؛ ذكره مكّى، وقاله سيبويه والزجاج . وقال ابن جُرَيج وجماعة : ولا يأمركم محمد

عليه السلام . وهذه قراءة أبي عمرو والكسائي وأهل الحرمين . ﴿ أَنْ تَتَّخِذُوا ﴾ أي بأن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابًا . وهذا موجود في النصارى يعظّمون الأنبياء والملائكة حتى يجعلوهم لهم أربابا . ﴿ أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ على طريق الإنكار والتعجب ؛ فحرّم الله تعالى على الأنبياء أن يتخذوا الناس عبادا يتألّهون لهم ولكن ألزم الخلق حرمتهم . وقد ثبت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا يقولنّ أحدكم عَبْدِي وأَمَتِي وليقل فَتَايَ وفَتَاتِي ولا يقل أحدكم ربِّي وليقل سَيِّدِي " . وفي التنزيل « اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ » . وهناك يأتي[1] بيان هذا [المعنى][2] إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨١﴾

قيل : أخذ الله تعالى ميثاق الأنبياء أن يصدّق بعضهم بعضا ويأمر بعضهم بالإيمان بعضا ؛ فذلك معنى النُّصرة بالتصديق . وهذا قول سعيد بن جُبير وقتادة وطاوس والسُّدى والحسن ، وهو ظاهر الآية . قال طاوس : أخذ الله ميثاق الأوّل من الأنبياء أن يؤمن بما جاء به الآخر . وقرأ ابن مسعود « وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ » . قال الكسائي : يجوز أن يكون « وإذ أخذ الله ميثاق النبيين » بمعنى وإذ أخذ الله ميثاق الذين مع النبيين . وقال البصريون : إذا أخذ الله ميثاق النبيين فقد أخذ ميثاق الذين معهم ؛ لأنهم قد اتبعوهم وصدّقوهم . و « ما » في قوله « لَمَا » بمعنى الذي . قال سيبويه : سألت الخليل ابن أحمد عن قوله عز وجل : « وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وحِكْمَةٍ » فقال : لما بمعنى الذي . قال النحاس : التقدير على قول الخليل للذي آتيتكموه ، ثم حذف

(١) راجع جـ ٩ ص ١٩٥ (٢) الزيادة من د ، ب .

الهاء لطول الاسم . و « الذى » رفع بالابتداء وخبره « من كتاب وحكمة » . و « من » لبيان الجنس . وهذا كقول القائل : لزيد أفضل منك؛ وهو قول الأخفش أنها لام الابتداء . قال المَهْدوِىّ : وقوله « ثم جاءكم » وما بعده جملة معطوفة على الصلة، والعائد منها على الموصول محذوف؛ والتقدير ثم جاءكم رسول مصدّق به .

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ﴾ الرسول هنا محمد صلى الله عليه وسلم فى قول علىّ وابن عباس رضى الله عنهما . واللفظ وإن كان نكرة فالإشارة إلى معين؛ كقوله تعالى : « ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً — إلى قوله : وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ »[1] . فأخذ الله ميثاق النبيّين أجمعين أن يؤمنوا بمحمد عليه السلام وينصروه إن أدركوه ، وأمرهم أن يأخذوا بذلك الميثاق على أممهم . واللام من قوله « لتؤمنن به » جواب القسم الذى هو أخذ الميثاق، إذ هو بمنزلة الاستحلاف . وهو كما تقول فى الكلام : أخذت ميثاقك لتفعلنّ كذا ، كأنك قلت أستحلفك ، وفصل بين القسم وجوابه بحرف الجر الذى هو « لما » فى قراءة ابن كثير على ما يأتى . ومن فتحها جعلها متلقية للقسم الذى هو أخذ الميثاق . واللام فى « لتؤمنن به » جواب قسم محذوف، أى والله لتؤمنن به . وقال المبرّد والكسائى والزجاج : «ما» شرط دخلت عليها لام التحقيق كما تدخل على إن، ومعناه [لمهما][2] آتيتكم؛ فموضع «ما» نصب، وموضع « آتيتكم » جزم، و «ثم جاءكم» معطوف عليه، ﴿لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ﴾ اللام فى قوله « لتؤمنن به » جواب الجزاء؛ كقوله تعالى : «وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ»[3] ونحوه . وقال الكسائىّ : لتؤمنن به مُعْتمد القسم فهو متصل بالكلام الأول، وجواب الجزاء قوله « فَمَنْ تَوَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ » . ولا يحتاج على هذا الوجه إلى تقدير عائد . وقرأ أهل الكوفة « لِمَا آتيتكم » بكسر اللام، وهى أيضا بمعنى الذى وهى متعلقة بأخذ، أى أخذ الله ميثاقهم لأجل الذى آتاهم من كتاب وحكمة ثم إن جاءكم رسول مصدّق لما معكم لتؤمنن به من بعد الميثاق ؛ لأن أخذ الميثاق فى معنى الاستحلاف كما تقدّم . قال النحاس : ولأبى عبيدة فى هذا قول حَسَن . قال : المعنى و إذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٩٤ من كذا وكذا لتؤمنن به .

(٢) كذا فى ب ، ود . وفى السمين : التقدير والله لأى شىء آتيتكم

(٣) راجع جـ ١٠ ص ٣٢٥

لتؤمنن به لِمـا آتيتكم من ذكر التوراة . وقيل : فى الكلام حذف، والمعنى وَإِذْ أخذ الله ميثاق النبيين لَتُعَلِّمُنّ الناس لِمَا جاءكم من كتاب وحكمة، ولتأخذنّ على الناس أن يؤمنوا . ودلّ على هذا الحذف « وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِى » . وقيل : إن اللام فى قوله « لِمـا » فى قراءة من كسرها بمعنى بعد، يعنى بعد ما آتيتكم من كتاب وحكمة؛ كما قال النابغة :

توهّمتُ آيات لهـا فعرفتُهـا * لستّةِ أعوام وذا العامُ سابع

أى بعد ستة أعوام . وقرأ سعيد بن جُبير « لمّـا » بالتشديد، ومعناه حين آتيتكم . واحتمل أن يكون أصلها التخفيف فزيدت « مِن » على مذهب من يرى زيادتها فى الواجب فصارت لمن ما، وقلبت النون ميما للإدغام فاجتمعت ثلاث ميمات فحذفت الأولى منهن استخفافا . وقرأ أهل المدينة « آتيناكم » على التعظيم . والباقون « آتيتكم » على لفظ الواحد . ثم كلّ الأنبياء لم يُؤتوا الكتاب وإنمـا أوتى البعض؛ ولكن الغلبة للذين أوتوا الكتاب . والمراد أخذ ميثاق جميع الأنبياء فمن لم يؤت الكتاب فهو فى حكم من أوتى الكتاب لأنه أوتى الحُكْم والنبوّة . وأيضا من لم يؤت الكتاب أمر بأن يأخذ بكتاب من قبله فدخل تحت صفة من أوتى الكتاب .

قوله تعالى : ﴿ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِى قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ « أقررتم » من الإقرار، والإِصْر والأَصْر لغتان، وهو العهـد . والإصر فى اللغة الثِّقل؛ فَسُمِّى العهد إصرًا لأنه مَنْع وتشديد . ﴿ قَالَ فَاشْهَدُوا ﴾ أى اعلموا؛ عن ابن عباس . الزجاج : بيّنوا لأن الشاهد هو الذى يصحّح دعوى المدّعى . وقيل : المعنى اشهدوا أنتم على أنفسكم وعلى أتباعكم . ﴿ وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ عليكم وعليهم . وقال سعيد بن المسيّب : قال الله عز وجل للملائكة فاشهدوا عليهم، فتكون كناية عن غير مذكور .

قوله تعالى : ﴿ فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٨٢﴾ ﴾

« مَنْ » شرط . فمن تولّى من أمم الأنبياء عن الإيمان بعد أخذ الميثاق ﴿ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ أى الخارجون عن الإيمـان . والفاسق الخارج . وقد تقدّم (١) .

(١) راجع ١ ص ٢٤٤

قوله تعالى : أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾ قُلْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٨٤﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ ﴾ قال الكلبي : إن كعب بن الأشرف وأصحابه اختصموا مع النصارى إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فقالوا : أينّا أحق بدين إبراهيم ؟ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "كلا الفريقين بريء من دينه" . فقالوا : ما نرضى بقضائك ولا نأخذ بدينك؛ فنزل « أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ » يعني يطلبون . ونصبت « غير » بيبغون، أي يبغون غير دين الله . وقرأ أبو عمرو وحده « يبغون » بالياء على الخبر « وإليه ترجعون » بالتاء على المخاطبة . قال : لأن الأول خاصّ والثاني عامّ ففرق بينهما لافتراقهما في المعنى . وقرأ حفص وغيره « يبغون، ويرجعون » بالياء فيهما؛ لقوله : « فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ » . وقرأ الباقون بالتاء فيهما على الخطاب؛ لقوله « لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ » . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَهُ أَسْلَمَ ﴾ أي استسلم وانقاد وخضع وذلّ ، وكل مخلوق فهو منقاد مستسلم؛ لأنه مجبول على ما لا يقدر أن يخرج عنه . قال قتادة : أسلم المؤمن طوعًا والكافر عند موته كرهًا ولا ينفعه ذلك؛ لقوله : « فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَٰنُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا »[1] . قال مجاهد : إسلام الكافر كرها بسجوده لغير الله وسجود ظله لله ، « أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِن شَىْءٍ يَتَفَيَّؤُا ظِلَٰلُهُۥ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَآئِلِ سُجَّدًا لِّلَّهِ وَهُمْ دَٰخِرُونَ »[2] . « وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِى السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَٰلُهُم بِالْغُدُوِّ وَالْءَاصَالِ »[3] . وقيل : المعنى أن الله خلق الخلق على ما أراد منهم؛ فمنهم الحسن والقبيح والطويل والقصير والصحيح والمريض وكلهم منقادون اضطرارًا ، فالصحيح منقاد طائع محبّ لذلك ، والمريض منقاد خاضع وإن كان كارها . والطوع الانقياد

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٢٦ (٢) راجع جـ ١٠ ص ١١١ (٣) راجع جـ ٩ ص ٢٠١

والاتّباع بسهولة . والكره ما كان بمشقة و إباء من النفس . و ﴿ طَوْعًا وَكَرْهًا ﴾ مصدران فى موضع الحال ، أى طائعين ومكرهين . وروى أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قوله عز وجل : « وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا » قال : " الملائكة أطاعوه فى السماء والأنصارُ وعبدُ القَيْس فى الأرض " . وقال عليه السلام : " لا تَسُبُّوا أصحابى فإن أصحابى أسلموا من خوف الله وأسلم الناس من خوف السيف " . وقال عِكْرِمة : «طوعا» مَن أسلم من غير مُحاجّة « وكرها » مَن اضطرته الحجة إلى التوحيد . يدلّ عليه قوله عز وجل : « وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ »(١) « وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ »(٢) . قال الحسن : هو عموم معناه الخصوص . وعنه : « أَسْلَمَ مَنْ فى السَّمَوَاتِ » وتمّ الكلام . ثم قال : « وَالْأَرْض طَوْعًا وَكَرْهًا » . قال : والكاره المنافق لا ينفعه عمله . و « طوعا وكرها » مصدران فى موضع الحال . عن مجاهد عن ابن عباس قال : إذا استصعبتْ دابّةُ أحدكم أو كانت شَمُوسًا(٣) فليقرأ فى أذنها هذه الآية : « أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا » إلى آخر الآية .

قوله تعالى : وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾

« غير » مفعول بيبتغ ، « دينا » منصوب على التفسير ، و يجوز أن ينتصب دينا بيبتغ ، و ينتصب « غير » على أنه حال من الدِّين . قال مجاهد والسُّدِّى : نزلت هذه الآية فى الحارث ابن سُويد أخو الجُلَاس بن سويد ، وكان من الأنصار ، ارتدّ عن الإسلام هو واثنا عشر معه ولحقوا بمكة كفارا ، فنزلت هذه الآية ، ثم أرسل إلى أخيه يطلب التوبة . ورُوى ذلك عن ابن عباس وغيره . قال ابن عباس : وأسلم بعد نزول الآيات . ﴿ وَهُوَ فِى الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٢٣ (٢) راجع جـ ١٣ ص ٣٦١

(٣) شمست الدابة : شردت و جمحت ومنعت ظهرها .

قال هشام : أى وهو خاسر فى الآخرة من الخاسرين؛ ولولا هذا لفرقت بين الصلة والموصول. وقال المازنى : الألف واللام مثلها فى الرجل . وقد تقدّم هذا فى البقرة عند قوله : «وإنّهُ فِي الآخِرةِ لَمِنَ الصّالِحِين» (١) .

قوله تعالى : كَيْفَ يَهْدِى ٱللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَـٰنِهِمْ وَشَهِدُوٓا أَنَّ ٱلرَّسُولَ حَقٌّ وَجَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٨٦﴾

قال ابن عباس : إن رجلا من الأنصار أسلم ثم ارتدّ ولحق بالشرك ثم ندم؛ فأرسل إلى قومه : سَلُوا لِى رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لى مِنْ توبة ؟ فجاء قومُه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا: هل له من توبة ؟ فنزلت «كَيْفَ يَهْدِى اللهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ» إلى قوله : «غَفُورٌ رَحِيمٌ» فأرسل إليه فأسلم . أخرجه النسائى . وفى رواية : أن رجلا من الأنصار ارتدّ فلحق بالمشركين، فأنزل الله «كَيْفَ يَهْدِى اللهُ قَوْمًا كَفَرُوا» إلى قوله : «إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا» فبعث بها قومُه إليه، فلما قرئت عليه قال : والله ما كذَبنى قومى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أكذبت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الله، والله عز وجل أصدق الثلاثة؛ فرجع تائبا، فقبِل منه رسول الله صلى الله عليه وسلم وتركه . وقال الحسن : نزلت فى اليهود لأنهم كانوا يبشّرون بالنبىّ صلى الله عليه وسلم ويَستفتحون على الذين كفروا؛ فلما بُعث عانَدُوا وكفروا، فأنزل الله عز وجل «أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» . ثم قيل : «كيف» لفظة استفهام ومعناه الجحد، أى لا يهدى الله . ونظيره قوله : «كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ» (٢) أى لا يكون لهم عهد؛ وقال الشاعر :

كيف نومى على الفراش ولمّا * يشمل القومَ غارةٌ شعواءُ

أى لا نوم لى . ﴿وَاللهُ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ يقال : ظاهر الآية أنّ من كفر بعد إسلامه لا يهديه الله ومن كان ظالما، لا يهديه الله ؛ وقد رأينا كثيرا من المرتدّين قد أسلموا

(١) راجع جـ ٢ ص ١٣٣ (٢) راجع جـ ٨ ص ٧٧

وهـداهم الله ، وكثيرا من الظالمين تابوا عن الظلم . قيـل له : معناه لا يهديهم الله ما داموا مقيمين على كفرهم وظلمهم ولا يُقبِلون على الإسـلام ؛ فأما إذا أسلموا وتابوا فقـد وفقهم الله لذلك . والله تعالى أعلم .

قوله تعـالى : أُولَٰئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾

أى إن داموا على كفرهم . وقد تقدّم معنى لعنة الله والناس فى «البقرة»[1] فلا معنى لإعادته . ﴿وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ﴾ أى لا يؤخرون ولا يؤجّلون ، ثم آستثنى التائبين فقال : ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا﴾ هو الحارث بن سُوَيْد كما تقدّم . ويدخل فى الآية بالمعنى كلُّ من راجع الإسلام وأخلص .

قوله تعـالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُوا كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُولَٰئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ ﴿٩٠﴾

قال قتادة وعطاء الخراسانىّ والحسن : نزلت فى اليهود كفروا بعيسى والإنجيل ، ثم آزدادوا كفرا بمحمد صلى الله عليه وسلم والقرآن . وقال أبو العالية : نزلت فى اليهود والنصارى كفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم بعد إيمانهم بنعته وصفته ، « ثم آزدادوا كفرا » بإقامتهم على كفرهم . وقيل : « آزدادوا كفرا » بالذنوب التى آكتسبوها . وهذا آختيار الطبرى ، وهى عنده فى اليهود . ﴿لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾ مشكل لقوله[2] : «وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُوا عَنِ ٱلسَّيِّئَاتِ» فقيـل : المعنى لن تقبل توبتهم عنـد الموت . قال النحاس : وهـذا قول حسن ؛ كما قال عز وجل : « وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّئَاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ »[3] . وروى عن الحسن وقتادة وعطاء . وقد قال صلى الله عليه وسلم : " إن الله

(١) راجع جـ ٢ ص ١٨٨ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٥ (٣) راجع جـ ٥ ص ٩٠

يقبل توبة العبد مالم يُغَرْغِر[1]». وسيأتى فى «النساء» بيان هذا المعنى. وقيل: «لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُم» التى كانوا عليها قبل أن يكفروا؛ لأن الكفر قد أحبطها. وقيل: «لن تقبل توبتهم» إذا تابوا من كفرهم إلى كفر آخر؛ وإنما تقبل توبتهم إذا تابوا إلى الإسلام. وقال قطرب. هذه الآية نزلت فى قوم من أهل مكة قالوا: نتربص بمحمد ريب المنون، فإن بدا لنا الرجعة رجعنا إلى قومنا. فأنزل الله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَنْ تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ» أى لن تقبل توبتهم وهم مقيمون على الكفر؛ فسماها توبة غير مقبولة؛ لأنه لم يصح من القوم عزم، والله عز وجل يقبل التوبة كلها إذا صح العزم.

قوله تعالى: إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَىٰ بِهِ ۗ أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴿٩١﴾

المِلء (بالكسر) مقدار ما يملأ الشىء، والملء (بالفتح) مصدر ملأت الشىء؛ ويقال: أعطنى مِلْأَه وملأَيْه وثلاثة أملائه. والواو فى «وَلَوِ افْتَدَى بِهِ» قيل: هى مقحمة زائدة؛ المعنى: فلن يقبل من أحدهم مِلء الأرض ذهبا لو افتدى به. وقال أهل النظر من النحويين: لا يجوز أن تكون الواو مقحمة لأنها تدل على معنى. ومعنى الآية: فلن يقبل من أحدهم ملء الأرض ذهبا تبرُّعًا ولو افتدى به. و«ذهبا» نصب على التفسير فى قول الفرّاء. قال المفضّل: شرط التفسير أن يكون الكلام تامًّا وهو مُبْهَمٌ؛ كقولك عندى عشرون؛ فالعدد معلوم والمعدود مبهم؛ فإذا قلت درهما فسرّت. وإنما نصب التمييز لأنه ليس له ما يخفضه ولا ما يرفعه، وكان النصب أخف الحركات فجُعِل لكل ما لا عامل فيه. وقال الكسائىّ: نصب على إضمار مِنْ، أى من ذهب؛ كقوله: «أو عدل ذلك صِيامًا[2]» أى من صيام. وفى البخارىّ ومسلم عن قتادة عن أنس بن مالك أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال: «يجاء بالكافر

(١) أى ما لم تبلغ روحه حلقومه؛ فيكون بمنزلة الشىء الذى يتغرغر به المريض، راجع جـ ٥ ص ٩٢
(٢) راجع جـ ٦ ص ٣١٦

يوم القيامة فيقال له أرأيت لو كان لك مـلء الأرض ذهبـا أكنت تفتدى به فيقـول نعم فيقال له قد كنت سـئلت ما هو أيسر من ذلك" . لفظ البخارى . وقال مسلم بدل " قـد كنت ، كذبتَ ، قد سُئلتَ " .

قوله تعـالى : لَن تَنَالُوا ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَىْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾

فيه مسألتان :

الأولى — روى الأئمة واللفظ للنسائى عن أنس قال : لمـا نزلت هذه الآية «لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ » قال أبو طلحة : إن ربنا ليسألنا من أموالنا فأشهدك يارسول الله أنى جعلت أرضى لله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اجعلها فى قرابتك فى حسان ابن ثابت وأبىّ بن كعب" . وفى الموطأ «وكانت أحب أمواله إليه بَيْرُحاء[1]، وكانت مستقبلة المسجد، وكان رسول الله صلى الله عليه وسـلم يدخلها و يشرب من ماء فيها طيب » . وذكر الحديث . ففى هذه الآية دليل على استعمال ظاهر الخطاب وعمومه ؛ فإن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين لم يفهموا من فحوى الخطاب حين نزلت الآية غير ذلك . ألا ترى أبا طلحة حين سمع « لن تنالوا البر حتى تنفقوا » الآية ، لم يحتج أن يقف حتى يرد البيان الذى يريد اللهُ أن ينفق منـه عبادُه بآية أخرى أو سنة مبيِّنة لذلك فإنهم يحبون أشياء كثيرة . وكذلك فعل زيد ابن حارثة ، عَمِد مما يحب إلى فرس يقال له "سَبَل" وقال : اللهم إنك تعلم أنه ليس لى مال أحب إلىّ من فرسى هذه ، فجاء بها [إلى][2] النبى صلى الله عليه وسلم فقال : هذا فى سبيل الله . فقال لأسامة بن زيد "اقبضه" . فكأن زيدا وجد من ذلك فى نفسه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله قد قبلها منك" . ذكره أسد بن موسى . وأعتق ابن عمر نافعا مولاه ، وكان أعطاه فيـه عبد الله بن جعفر ألف ينار . قالت صـفية بنت أبى عبيد : أظنه تأول قول الله عز وجل : «لن تنالوا البر حتى تنفقوا ممـا تحبون » . وروى شِبل عن أبى نَجيح[3]

(١) بيْرحاء : مال وموضع كان لأبى طلحة بالمدينة . (٢) من د ، و ز . (٣) فى د : ابن أبى نجيح .

عن مجاهد قال : كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى الأشعرى أن يبتاع له جارية من سَبْي جَلُولاء(١) يوم فتح مدائن كِسْرَى ؛ فقال سعد(٢) بن أبي وقاص : فدعا بها عمر فأعجبته ، فقال إن الله عز وجل يقول : «لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون» فأعتقها عمر رضى الله عنه . وروى عن الثورى أنه بلغه أن أم ولد الربيع بن خَيْثَم قالت : كان إذا جاءه السائل يقول لى : يا فلانة أعطى السائل سكرا ، فإن الربيع يحب السكر . قال سفيان : يتأول قوله جل وعز : « لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون » . وروى عن عمر بن عبد العزيز أنه كان يشترى أعدالا من سكر ويتصدق بها . فقيل له : هلا تصدقت بقيمتها؟ فقال : لأن السكر أحب إلىّ فأردت أن أنفق مما أحب . وقال الحسن : إنكم لن تنالوا ما تحبون إلا بترك ما تشتهون ، ولا تُدركوا(٣) ما تأملون إلا بالصبر على ما تكرهون .

الثانية — واختلفوا فى تأويل « البر » فقيل الجنة ؛ عن ابن مسعود وابن عباس وعطاء ومجاهد وعمرو بن ميمون والسدى . والتقدير لن تنالوا ثواب البر حتى تنفقوا مما تحبون . والنَّوال العطاءُ ، من قولك نولته تنويلا أعطيته . ونالنى من فلان معروف ينالنى ، أى وصل إلىّ . فالمعنى لن تصلوا إلى الجنة وتعطوها حتى تنفقوا مما تحبون . وقيل : البر العمل الصالح . وفى الحديث الصحيح : "عليكم بالصدق فإنه يهدى إلى البر وإن البر يهدى إلى الجنة" . وقد مضى فى البقرة(٤) . قال عطية العوفى : يعنى الطاعة . عطاء : لن تنالوا شرف الدين والتقوى حتى تتصدقوا وأنتم أصحاء أشحّاء تأملون العيش وتخشون الفقر . وعن الحسن ، «حتى تنفقوا» هى الزكاة المفروضة . مجاهد والكلبى : هى منسوخة ، نسختها آية الزكاة . وقيل : المعنى حتى تنفقوا مما تحبون فى سبيل الخير من صدقة أو غيرها من الطاعات ، وهذا جامع . وروى النسائىّ عن صعصعة بن معاوية قال : لقيت أبا ذرٍّ قال : قلت حدّثنى قال : نعم . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من عبد مسلم ينفق من كل ماله زوجين فى سبيل الله إلا استقبلته حجبة الجنة كلهم يدعوه إلى ما عنده " . قلت : وكيف ذلك؟ قال : إن كانت إبلا فبعيرين ،

(١) جلولاء : قرية قرب خانقين — بالعراق — على سبعة فراسخ منها كانت للمسلمين بها وقعة على الفرس .
(٢) فى ب : فى قتال سعد . (٣) فى : ا ، وب ، وز : تدركون . (٤) راجع جـ ٢ ص ٢٤٣

وإن كانت بقرا فبقرتين . وقال أبو بكر الوراق : دلهم بهذه الآية على الفُتوة[1] . أى لن تنالوا برِّى بكم إلا ببرِّكم بإخوانكم والإنفاق عليهم من أموالكم وجاهكم ؛ فإذا فعلتم ذلك نالكم برى وعطفى . قال مجاهد : وهو مثل قوله : «ويُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا[2] » . ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ أى وإذا علم جازى عليه .

قوله تعالى : كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُ قُلْ فَأْتُوا۟ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٩٣﴾ فَمَنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩٤﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿حِلًّا﴾ أى حلالا ، ثم استثنى فقال : ﴿إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ وهو يعقوب عليه السلام . فى الترمذىّ عن ابن عباس أن اليهود قالوا للنبىّ صلى الله عليه وسلم : أخبرنا ، ماحرم إسرائيل على نفسه ؟ قال : "كان يسكن البدو فاشتكى عِرق النَّسا[3] فلم يجد شيئا يلائمه إلا لحوم الإبل وألبانها فلذلك حرّمها" . قالوا : صدقت . وذكر الحديث . ويقال : [إنه][4] نذر إن برأ[5] منه ليتركن أحب الطعام والشراب إليه ، وكان أحب الطعام والشراب إليه لحوم الإبل وألبانها . وقال ابن عباس ومجاهد وقتادة والسدى : أقبل يعقوب عليه السلام من حرّان يريد بيت المقدس حين هرب من أخيه عيصو ، وكان رجلا بطشا قويًّا ، فلقيه ملك فظنّ يعقوب أنه لص فعالجه أن يصرعه ، ففمز الملك فخذ يعقوب عليه السلام ، ثم صعد الملك إلى السماء ويعقوب ينظر إليه فهاج عليه[6] عِرق النَّسا ، ولقى من

(١) الفتوة : يعبر بها عن مكارم الأخلاق . (٢) راجع جـ ١٩ ص ١٢٥ .

(٣) النسا (بالفتح مقصور) : عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذ .

(٤) كذا فى ب ود . (٥) برأ من المرض (بالفتح) لغة أهل الحجاز . وسائر العرب يقولون : برئت (بالكسر) .

(٦) فى ب ود : به .

ذلك بلاء شديدا ، فكان لا ينام الليل من الوجع ويبيت وله زقاء[1] أى صياح ، فحلف يعقوب عليه السلام إن شفاه الله جل وعز ألا يأكل عِرْقا ، ولا يأكل طعاما فيه عِرق فحرمها على نفسه ؛ فجعل بنوه يتبعون بعد ذلك العروق فيخرجونها من اللحم . وكان سبب غمز الملَك[2] ليعقوب أنه كان نذر إن وهب الله له اثنى عشر ولدا وأتى بيت المقدس صحيحا أن يذبح آخرهم[3] . فكان ذلك للخرج من نذره ؛ عن الضحاك .

الثانيـــة — واختلف هل كان التحريم من يعقوب باجتهاد منه أو بإذن من الله تعالى؟ والصحيح الأول ؛ لأن الله تعالى أضاف التحريم إليه بقوله تعالى : « إِلَّا مَا حَرَّمَ » وأن النبي إذا أداه اجتهاده إلى شيء كان دِينًا يلزمنا اتباعُه لتقرير الله سبحانه إياه على ذلك . وكما يوحى إليه ويلزم اتباعه ، كذلك يؤذن له ويجتهد ، ويتعين موجب اجتهاده إذا قدر عليه ، ولولا تقدم الإذن له فى تحريم ذلك ما تسوّر[4] على التحليل والتحريم . وقد حرم نبينا صلى الله عليه وسلم العسل على الرواية الصحيحة ، أو خادمه مارية فلم يقر الله تحريمه ونزل « لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ » على ما يأتى بيانه فى «التحريم»[5] . قال الكيا الطبرى : فيمكن أن يقال : مطلق قوله تعالى : « لِمَ تحرم ما أحل الله » يقتضى ألا يختص بمارية ؛ وقد رأى الشافعىّ أن وجوب الكفارة فى ذلك غير معقول المعنى ، فجعلها مخصوصا بموضع النص ، وأبو حنيفة رأى ذلك أصلا فى تحريم كل مباح وأجراه مجرى اليمين .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ قال ابن عباس : لما أصاب يعقوب عليه السلام عِرق النَّسا وصف الأطباء له أن يجتنب لحوم الإبل فحرمها على نفسه . فقالت اليهود : إنما نحرّم على أنفسنا لحوم الإبل ؛ لأن يعقوب حرمها وأنزل الله تحريمها فى التوراة ؛ فأنزل الله هذه الآية . قال الضحاك : فكذبهم الله وردّ عليهم فقال : يا محمد « قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » فلم يأتوا . فقال عز وجل : ﴿ فَمَنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ الْكَذِبَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ قال الزجاج : فى هذه الآية

(١) فى ز و أ : رغاء ، والتصحيح من ب ، ود وحـ وهـ وجـ . (٢) فى ب ود ، وفى الأصول الأخرى : غمز الملك لفخذه . (٣) فى د : أحدهم . (٤) تسور : هجم . (٥) راجع جـ ١٨ ص ١٧٧

أعظم دلالة لنبوّة محمد نبينا صلى الله عليه وسلم ، أخبرهم أنه ليس فى كتابهم ، وأمرهم أن يأتوا بالتوراة فأبوا؛ يعنى عرفوا أنه قال ذلك بالوحى . وقال عطية العوفى : إنما كان ذلك حراما عليهم بتحريم يعقوب ذلك عليهم . وذلك أن إسرائيل قال حين أصابه عِرق النسا : والله لئن عافانى الله منه لا يأكله لى ولد؛ ولم يكن ذلك محرّما عليهم . وقال الكلبى : لم يحرمه الله عز وجل فى التوراة عليهم و إنما حرمه بعد التوراة بظلمهم وكفرهم ، وكانت بنو إسرائيل إذا أصابوا ذنبا عظيما حرم الله تعالى عليهم طعاما طيبا ، أو صب عليهم رجزا وهو الموت ؛ فذلك قوله تعالى : « فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ[1] » الآية . وقوله : « وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ » الآية — إلى قوله : « ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ[2] » .

الرابعة — ترجم ابن ماجه فى سننه «دواء عِرق النسا» حدثنا هشام بن عمار وراشد ابن سعيد الرملى قالا حدّثنا الوليد بن مسلم حدّثنا هشام بن حسّان حدّثنا أنس بن سيرين أنه سمع أنس بن مالك يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " شفاء عِرق النسا ألية شاة [أعرابية][3] تذاب ثم تُجزّأ ثلاثة أجزاء ثم يشرب على الريق فى كل يوم جزء " . وأخرجه الثعلبىّ فى تفسيره أيضا من حديث أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عِرق النسا : " تؤخذ ألية كبش عربىّ لا صغير ولا كبير فتقطع صغارا فتخرج إهالته[4] فتقسم ثلاثة أقسام فى كل يوم على ريق النفس ثلثا " قال أنس : فوصفته لأكثر من مائة فبرأ بإذن الله تعالى . شعبة : حدّثنى شيخ فى زمن الحجاج بن يوسف فى عِرق النّسا : أقسم لك بالله الأعلى لئن لم تتته لأكوينّك بنار أو لأحلقنّك بموسى . قال شعبة : قد جربته ، تقوله ، وتمسح على ذلك الموضع .

قوله تعالى : قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ ۗ فَٱتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٥﴾

(١) راجع جـ ٦ ص ١٢ (٢) راجع جـ ٧ ص ١٢٧ (٣) زيادة عن سنن ابن ماجه .
(٤) الإهالة (بالكسر) : الشحم المذاب ، أو كل ما ائتدم به من الأدهان .

أى قل يا محمد صدق الله؛ إنه لم يكن ذلك فى التوراة محرما . ﴿ فَاتَّبِعُوا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ أمر باتباع دينه . ﴿ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ ردّ عليهم فى دعواهم الباطل كما تقدّم .

قوله تعالى : إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿٩٧﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — ثبت فى صحيح مسلم عن أبى ذر قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أوّل مسجد وضع فى الأرض قال : " المسجد الحرام " . قلت : ثم أى ؟ قال : "المسجد الأقصى " . قلت : كم بينهما ؟ قال : " أربعون عاما ثم الأرض لك مسجد فحيثما أدركتك الصلاة فصل " . قال مجاهد وقتادة : لم يوضع قبله بيت . قال علىّ رضى الله عنه : كان قبل البيت بيوت كثيرة، والمعنى أنه أوّل بيت وضع للعبادة . وعن مجاهد قال : تفاخر المسلمون واليهود فقالت اليهود : بيت المقدس أفضل وأعظم من الكعبة؛ لأنه مهاجر[1] الأنبياء وفى الأرض المقدسة . وقال المسلمون : بل الكعبة أفضل؛ فأنزل الله هذه الآية . وقد مضى فى البقرة[2] بنيان البيت وأوّل من بناه . قال مجاهد : خلق الله موضع هذا البيت قبل أن يخلق شيئا من الأرض بألفى سنة، وأن قواعده لفى الأرض السابعة السفلى . وأما المسجد الأقصى فبناه سليمان عليه السلام؛ كما خرجه النسائى بإسناد صحيح من حديث عبدالله بن عمرو . وعن النبى صلى الله عليه وسلم : " أن سليمان بن داود عليه السلام لما بنى بيت المقدس سأل الله خلالا ثلاثة [سأل الله عز وجل][3] حُكْما يصادف حكمه فأوتيه ، وسأل الله عز وجل مُلْكا

(١) المهاجر (بفتح الجيم) : موضع المهاجرة . (٢) راجع جـ ٢ ص ١٢٠

(٣) زيادة عن سنن النسائى .

لا ينبغى لأحد من بعده فأوتيه، وسأل الله عز وجل حين فرغ من بناء المسجد ألّا يأتيه أحد لا ينهزه (١) إلا الصلاةُ فيـه أن يخرجه من خطيئته كيوم ولدته أمّه فأوتيه " . فجاء إشكالٌ بين الحديثين؛ لأن بين إبراهيم وسليمان آمادا طويلة . قال أهل التواريخ : أكثر من ألف سنة . فقيل : إن إبراهيم وسليمان عليهما السلام إنما جددا ما كان أسّسه غيرهما . وقد روى أن أوّل من بنى البيت آدم عليـه السلام كما تقـدّم . فيجوز أن يكون غيره من ولده وضع بيت المقدس من بعده بأربعين عاما، ويجوز أن تكون الملائكة أيضا بنته بعد بنائها البيت بإذن الله؛ وكل محتمل . والله أعلم . وقال على بن أبى طالب رضى الله عنه : أمر الله تعالى الملائكة ببناء بيت فى الأرض وأن يطوفوا به؛ وكان هذا قبـل خلق آدم، ثم إن آدم بنى منـه ما بنى وطاف به، ثم الأنبياء بعده، ثم آستتم بناءه إبراهيم عليه السلام .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿لَلَّذِى بِبَكَّةَ﴾ خبر «إن» واللام توكيد . و « بكة » موضع البيت، ومكة سائر البلد؛ عن مالك بن أنس . وقال محمـد بن شهاب : بَكّة المسجد، ومكة الحرم كله، تدخل فيه البيوت . قال مجاهد : بكة هى مكة . فالميم على هذا مُبْدَلَة من البـاء؛ كما قالوا : طين لازِبٌ ولازم . وقاله الضحاك والمؤرّج . ثم قيـل : بكة مشتقة من البَكّ وهو الازدحام . تباك القوم ازدحموا . وسميت بكة لازدحام الناس فى موضع طوافهم . والبك دَقّ العنق . وقيل : سميت بذلك لأنها كانت تدق رقاب الجبابرة إذا ألحَدوا فيها بظلم . قال عبد الله بن الزبير : لم يقصدها جبار قطُّ بسـوء إلا وَقَصه (٢) الله عز وجل . وأما مكة فقيل : إنها سميت بذلك [لقلة مائها وقيل : سميت بذلك] (٣) لأنها تمُكّ المخّ من العظم مما ينال قاصدها من المشقة؛ من قولهم : مَكَكْت العظم إذا أخرجت ما فيه . ومَكّ الفصيلُ ضرع أمه وامْتَكّه إذا امْتَصّ كل ما فيه من اللبن وشربه؛ قال الشاعر :

* مَكّتْ فلم تُبقِ فى أجْوافها دِرَرا *

وقيـل : سميت بذلك لأنها تمُكّ من ظَلَم فيها، أى تهلكه وتنقصه . وقيل : سميت بذلك لأن الناس كانوا يمُكّون ويضحكون فيها؛ من قوله : «وما كان صَلاتُهم عِنْدَ الْبيْتِ إلّا مكاءً

(١) النهز : الدفع . (٢) الوقص : الكسر والدق . (٣) الزيادة فى د .

وتَصْدِيَة»[1] أى تَصْفِيقا وتَصْفِيرا . وهذا لا يوجبه التصريف ؛ لأن «مكة» ثنائىّ مضاعف و «مُكَاء» ثلاثىّ معتلّ .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿مُبَارَكًا﴾ جعله مباركا لتضاعف العمل فيه ؛ فالبركة كثرة الخير ، ونصب على الحال من المضمر فى «وُضِعَ» أو بالظرف من « بَكَّةَ » ، المعنى : الذى آستقر «ببَكَّةَ مُبَارَكًا» ويجوز فى غير القرآن «مبارك» ؛ على أن يكون خبرا ثانيا ، أو على البدل من الذى ، أو على إضمار مبتدأ . ﴿وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ عطف عليه ، ويكون بمعنى وهو هدى للعالمين . ويجوز فى غير القرآن «مباركٍ» بالخفض يكون نعتا للبيت .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾ رفع بالآبتداء أو بالصفة . وقرأ أهل مكة وآبن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير «آية بينة» على التوحيد ، يعنى مقام إبراهيم وحده . قالوا : أثر قدميه فى المقام آية بينة . وفسر مجاهد مقام إبراهيم بالحرم كله ؛ فذهب إلى أن من آياته الصفا والمروة والركن والمقام . والباقون بالجمع . أرادوا مقام إبراهيم والحجر الأسود والحطيم وزمزم والمشاعر كلها . قال : أبو جعفر النحاس : من قرأ «آيات بينات» فقراءته أبين ؛ لأن الصفا والمروة من الآيات ، ومنها أن الطائر لا يعلو البيت صحيحا ، ومنها أن الجارح[2] يطلب الصيد فإذا دخل الحرم تركه ، ومنها أن الغيث إذا كان ناحية الركن اليمانىّ كان الخصب باليمن ، وإذا كان بناحية الشامى كان الخصب بالشام ، وإذ عم البيت كان الخصب فى جميع البلدان ، ومنها أن الحمار على ما يُزاد عليها تُرى[3] على قدر واحد . والمَقام من قولهم : قمت مَقاما ، وهو الموضع الذى يُقام فيه . والمَقام من قولك : أقمت مُقامًا[4] . وقد مضى هذا فى البقرة ، ومضى الخلاف أيضا فى المقام والصحيح منه . وآرتفع المقام على الآبتداء والخبر محذوف ؛ والتقدير منها مقام إبراهيم ؛ قاله الأخفش . وحكى عن محمد بن يزيد أنه قال : «مقام» بدل من «آيات» . وفيه قول ثالث بمعنى هى مقام إبراهيم . وقول الأخفش معروف فى كلام العرب . كما قال زهير :

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٤٠٠ (٢) فى د : أن الحاج يتبع ، والصواب ما أثبتناه من ز ، و ب .
(٣) فى ز : على ما يراد منها ترى . (٤) راجع جـ ٢ ص ١١٢

لها متاعٌ وأعوانٌ غَدَوْنَ به * قِتْبٌ[1] وغَرْبٌ إذا ما أُفْرِغ انْسَحَقَا

أى مضى و بَعُدَ سيلانه . وقول أبى العباس : إن مقاما بمعنى مقامات ؛ لأنه مصدر . قال الله تعالى : «خَتَمَ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ»[2] . وقال الشاعر :

* إنّ العُيون التى فى طَرْفِها مَرَضُ[3] *

أى فى أطرافها . ويقوى هذا الحديثُ المروىّ "الحج [كله][4] مقام إبراهيم" .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ قال قتادة : ذلك أيضا من آيات الحرم . قال النحاس : وهو قول حسن ؛ لأن الناس كانوا يُتَخَطَّفون من حواليه ، ولا يصل إليه جبار ، وقد وصـل إلى بيت المقدس وخرب ، ولم يوصل إلى الحرم . قال الله تعالى : «أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ»[5] . وقال بعض أهل المعانى : صورة الآية خبر ومعناها أمر ، تقديرها ومن دخله فآمنوه ؛ كقوله : «فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ»[6] أى لا ترفثوا ولا تفسقوا ولا تجادلوا . ولهذا المعنى قال الإمام السابق النعمان بن ثابت : من اقترف ذنبا واستوجب به حدا ثم لجأ إلى الحرم عصمه ، [لقوله تعالى :] «وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا» ؛ فأوجب الله سبحانه الأمْن لمن دخله . ورُوى ذلك عن جماعة من السلف منهم ابن عباس وغيره من الناس . قال ابن العربى : «وكل من قال هـذا فقد وهم من جهتين : إحداهما أنه لم يفهم من الآية أنها خبر عما مضى ، ولم يقصد بها إثبات حكم مستقبل ، الثانى أنه لم يعلم أن ذلك الأمن قد ذهب وأن القتل والقتال قد وقع بعد ذلك فيها ، وخبر الله لا يقع بخلاف مخبره ؛ فدل ذلك على أنه كان فى المـاضى هذا . وقد ناقض أبو حنيفة فقال ، إذا لجأ إلى الحَرَم لا يُطعَمَ ولا يُسْقى ولا يُعامَل ولا يُكلَّم حتى يخرج ، فاضطراره[7] إلى الخروج ليس يصح معـه أمْنٌ . وروى عنه أنه قال : يقع القصاص فى الأطراف فى الحرم ولا أمن أيضا مع هذا» .

(١) قوله : لها متاع ، أى لهذه الناقة التى يستق عليها . والقتب (بالكسر) : جميع أداة السانيـة من أعلاقها وحبالها . والسانية : ما يسق عليه الزرع والحيوان من بعير وغيره . والغرب : الدلو العظيمة . (٢) راجع جـ ١ ص ١٨٥ (٣) البيت بلا نسبة فى الديوان : فى طرفها حور . (٤) فى د و ز و هـ . هذا من قول سعيد ابن جبير كما فى تفسير ابن كثير وفيه توجيه جـ ٣ ص ١٩١ (٥) جـ ٢٠ ص ١٨٧ (٦) جـ ٢ ص ٤٠٧ (٧) فى د و ز : فاضطره ، وفى الأصول الأخرى : فاضطروه ، والتصحيح من ابن العربى .

والجمهور من العلماء على أن الحدود تُقام فى الحرم ، وقد أمر النبيّ صلى الله عليه وسلم بقتل ابن خَطَل(١) وهو متعلّق بأستار الكعبة .

قلت : وروى الثوريّ عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس : من أصاب حدًّا [فى الحرم](٢) أقيم عليه فيه ، وإن أصابه فى الحِلّ ولجأ إلى الحرم لم يُكلّم ولم يبايع حتى يخرج من الحرم فيقام عليه الحدّ ؛ وهو قول الشّعبيّ . فهذه حجة الكوفيين ، وقد فهم ابن عباس ذلك من معنى الآية ، وهو حَبْر الأمّة وعالِمُها . والصحيح أنه قصد بذلك تعديد النّعم على كل من كان بها جاهلا ولها منكرا من العرب ؛ كما قال تعالى : « أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ »(٣) ؛ فكانوا فى الجاهلية من دخله ولجأ إليه أمِن من الغارة والقتل ؛ على ما يأتى بيانه فى « المائدة »(٤) إن شاء الله تعالى . قال قتادة : ومن دخله فى الجاهلية كان آمنا . وهذا حسن . وروى أن بعض المُلْحِدة قال لبعض العلماء : أليس فى القرآن « وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا » فقد دخلناه وفعلنا كذا وكذا فلم يأمن من كان فيه ! قال له : ألست من العرب ! ما الذى يريد القائل من دخل دارى كان آمنا ؟ أليس أن يقول لمن أطاعه : كفّ عنه فقد أمّنته وكففت عنه ؟ قال بلى . قال : فكذلك قوله « ومن دخله كان آمِنا » . وقال يحيى بن جَعْدة : معنى « ومن دخله كان آمنا » يعنى من النار .

قلت : وهذا ليس على عمومه ؛ لأن فى صحيح مسلم عن أبى سعيد الخدرِيّ حديث الشفاعة الطويل "فوالذى نفسى بيده ما منكم من أحد بأشَدّ مناشَدةً لله فى استقصاء الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لإخوانهم الذين فى النار يقولون ربّنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحُجّون فيقال لهم أخرجوا من عرفتم" الحديث . وإنما يكون آمنا من النار من دخله لقضاء النُّسُك معظّما له عارفا بحقه متقربا إلى الله تعالى . قال جعفر الصادق : من دخله على الصفاء

(١) ابن خطل (بالتحريك) هو عبد الله بن خطل . رجل من بنى تيم بن غالب ، وإنما أمر بقتله لأنه كان مسلما فبعثه صلى الله عليه وسلم مصدقا وبعث معه رجلا من الأنصار وكان معه مولى يخدمه مسلما فنزل منزلا وأمر المولى أن يذبح له تيسا فيصنع له طعاما فنام ؛ فاستيقظ ولم يصنع له شيئا فعدا عليه فقتله ثم ارتدّ . راجع الطبرى وابن هشام .

(٢) من د و ز . (٣) راجع جـ ١٣ ص ٣٦٣ (٤) راجع جـ ٦ ص ٣٢٥

(٥) فى د : فهو آمن .

كما دخله الأنبياء والأولياء كان آمنا من عذابه . وهـذا معنى قوله عليه السلام : " من حجّ فلم يرفُثْ ولم يفْسُق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه والحج المبرور ليس له جزاء إلّا الجنة " . قال الحسن : الحج المبرور هو أن يرجع زاهدا فى الدنيا راغبا فى الآخرة . وأنشد :

يا كعبةَ الله دعوة اللاجى * دعـــوة مستشعرٍ ومحتـاج
وذع أحبابَه ومسكنه * لفـاء ما بين خائف راجى[1]
إن يقبل الله سعيَه كرما * نجـا ، وإلا فليس بالنّـاجى
وأنت ممّن تُرجى شـــفاعتُه * فاعطفْ على وافدِ بنِ حجّاج

وقيل : المعنى ومن دخله عام عمرة القضاء مع محمد صـلى الله عليه وسلم كان آمنا . دليلُه قوله تعالى : « لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللهُ آمِنِينَ »[2] . وقد قيل : إن « مَنْ » هاهنا لمن لا يعقل ؛ والآية فى أمان الصيد ، وهو شاذّ ؛ وفى التنزيل : « فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ »[3] الآية .

قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ فيه تسع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ ﴾ اللام فى قوله «ولله» لام الإيجاب والإلزام ، ثم أكده بقوله تعالى : ﴿عَلَى﴾ التى هى من أوكد ألفاظ الوجوب عند العرب ؛ فإذا قال العربى : لفلان علىّ كذا ؛ فقد وكّده وأوجبه . فذكر الله تعالى الحج [بأبلغ][4] ألفاظ الوجوب تأكيدا لحقّه وتعظيما لحُرْمته[5] . ولا خلاف فى فريضته ، وهو أحد قواعد الإسلام ، وليس يجب إلا مرة فى العمر . وقال بعض الناس : يجب فى كل خمسة أعوام [مرة][6] ؛ ورووا فى ذلك حديثا أسندوه إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم ، والحديث باطل لا يصح ، والإجماع صادّ فى وجوههم .

قلت : وذكر عبد الرزاق قال : حدّثنا سفيان[الثورى][7] عن العلاء بن المسيّب عن أبيه عن أبى سعيد الخدرى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "يقول الرب جل وعز إن عبدا أوسعت عليه فى الرزق فلم يعد إلىّ فى كل أربعة أعوام لمحروم" مشهور من حديث العلاء بن المسيب بن رافع الكاهلىّ الكوفىّ من أولاد المحدّثين ، روى عنه غير واحد ، منهم من قال : فى كل خمسة أعوام ،

(١) فى د : ما بين خائفه والراجى . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٨٩ (٣) راجع جـ ١٢ ص ٢٩١
(٤) فى دوب وز وه . وفى أ : بأوكد . (٥) فى دوب : فرضيته . (٦) فى ب ود . (٧) فى د .

ومنهم من قال: عن العلاء عن يونس بن خَبّاب[1] عن أبي سعيد، في غير ذلك من الاختلاف. وأنكرت الملحدة الحَجّ، فقالت: إن فيه تجريد الثياب وذلك يخالف الحياء، والسعي وهو يناقض الوَقار، ورمي الجمار لغير مرمى وذلك يضادّ العقل؛ فصاروا إلى أن هذه الأفعال كلها باطلة؛ إذ لم يعرفوا لها حِكمة ولا عِلة، وجهلوا أنه ليس من شرط المولى مع العبد، أن يفهم المقصود بجميع ما يأمره به، ولا أن يطلع على فائدة تكليفه، و إنما يتعين عليه الامتثال، ويلزمه الانقياد من غير طلب فائدة ولا سؤال عن مقصود. ولهذا المعنى كان عليه السلام يقول في تلبيته: "لبيك حقّا حقّا تعبُّدا ورِقّا لبيك إلهَ الحق". وروى الأئمة عن أبي هريرة قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "أيها الناس قد فَرض الله عليكم الحجّ فحجّوا". فقال رجل: كلّ عام يارسول الله؟ فسكت، حتى قالها ثلاثا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو قلت نعم لوجبتْ ولما استطعتم" ثم قال: "ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه" لفظ مسلم. فبيّن هذا الحديثُ أن الخطاب إذا توجه على المكلفين بفرض أنه يكفي منه فعل مرة ولا يقتضي التكرار؛ خلافا للأستاذ أبي إسحق الأسفرايني وغيره. وثبت أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال له أصحابه: يا رسول الله، أحجّنا لعامنا هذا أم للأبد؟ فقال: "لا بل للأبد". وهذا نص في الردّ على من قال: يجب في كل خمس سنين مرة. وقد كان الحج معلوما عند العرب مشهورا لديهم، وكان مما يرغب فيه لأسواقها وتَبَرُّرِها[2] وتحنُّفها؛ فلما جاء الإسلام خوطبوا بما علموا وألزموا بما عرفوا. وقد حج النبيّ صلى الله عليه وسلم قبل حجّ الفرض، وقد وقف بعرفة ولم يغيّر من شرع إبراهيم ما غيروا؛ حين كانت قريش تقف بالمَشْعَر الحرام[3] ويقولون: نحن أهل الحرم فلا نخرج منه؛ ونحن الحُمْس[4]. حسب ما تقدّم بيانه في «البقرة».

قلت: من أغرب ما رأيته أن النبيّ صلى الله عليه وسلم حج قبل الهجرة مرتين وأن الفرض سقط عنه بذلك؛ لأنه قد أجاب نداء إبراهيم حين قيل له: «وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ

(١) في أ: ابن حيان، والتصويب من د وز وب. (٢) التبرر: الطاعة، وفي أ: تجيها: طلب الكلا. في د: تحنفها. (٣) الحمس جمع الأحمس، وهم قريش ومن ولدت قريش وكنانة وجديلة قيس؛ سموا حمسا لأنهم تحمسوا في دينهم، أي تشددوا. (٤) راجع جـ ٢ ص ٣٤٥

بالحج »[1]. قال الكيا الطبرى: وهذا بعيد؛ فإنه إذا ورد فى شرعه: «ولله على الناس حج البيت» فلا بدّ من وجوبه عليه بحكم الخطاب فى شرعه. ولئن قيل: إنما خاطب من لم يحج، كان تحكّما وتخصيصا لا دليل عليه، ويلزم عليه ألا يجب بهذا الخطاب على من حج على دين إبراهيم، وهذا فى غاية البعد.

الثانيـــة — ودلّ الكتاب والسنة على أن الحج على التراخى لا على الفور؛ وهو تحصيل مذهب مالك فيما ذكر ابن خُوَيز مَنْداد، وهو قول الشافعىّ ومحمد بن الحسن وأبى يوسف فى رواية عنه. وذهب بعض البغداديين من المتأخرين من المـالكيين إلى أنه على الفور، ولا يجوز تأخيره مع القدرة عليه؛ وهو قول داود. والصحيح الأوّل؛ لأن الله تعالى قال فى سور الحج: «وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا» وسورة الحج مكية[2]. وقال تعالى: «ولله على الناس حج البيت» الآية. وهذه السورة نزلت عام أُحُد بالمدينة سنة ثلاث من الهجرة ولم يحج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سنة عشر. أما السُّنّة فحديث ضِمام بن ثعلبة السعدىّ من بنى سعد بن بكر قدم على النبىّ صلى الله عليه وسـلم فسأله عن الإسلام فذكر الشهادة والصلاة والزكاة والصيام والحج. رواه ابن عباس وأبو هريرة وأنس، وفيها كلها ذِكر الحج، وأنه كان مفروضا، وحديث أنس أحسنها سياقا وأتمّها. واختلف فى وقت قدومه؛ فقيل: سنة خمس. وقيل: سنة سبع. وقيل: سنة تسع؛ ذكره ابن هشام عن أبى عبيدة الواقدى عام الخَنْدَق بعـد انصراف الأحزاب. قال ابن عبد البر: ومن الدليل على أن الحج على التراخى إجماع العلماء على ترك تفسيق القادر على الحج إذا أخره العام والعامين ونحوهما، وأنه إذا حج من بعد أعوام من حين استطاعته فقد أدّى الحج الواجب عليـه فى وقته، وليس هو عند الجميع كمن فاتته الصلاة حتى خرج وقتهـا فقضاها بعد خروج وقتها، ولا كمن فاته صيام رمضان لمرض أو سـفر فقضاه، ولا كمن أفسد حجه فقضاه، فلمـا أجمعوا على أنه لا يقال لمن حج بعد أعوام من وقت استطاعته: أنت قاض لِمـا وجب عليك؛ علمنا أن وقت الحج مُوسّع فيه وأنه على التراخى لا على الفور. قال أبو عمر: كل من قال بالتراخى لا يُحَدّ فى ذلك حدا؛ إلا ما روى عن محمـون وقد سـئل عن الرجل

(١) راجع جـ ١٢ ص ٣٧ (٢) والصحيح أن سورة الحج مدنية بدليل آية الجهاد، وسيأتى فى جـ ١٢ من هذا التفسير.

يجد ما يحج به فيؤخر ذلك إلى سنين كثيرة مع قدرته على ذلك هل يُفَسَّق بتأخيره الحجّ وتُرَدّ شهادتُه؟ قال: لا و إن مضى من عمره ستون سنة، فإذا زاد على الستين فُسّق وردّت شهادته. وهذا توقيف وحَدّ، والحدود فى الشرع لا تؤخذ إلا عمن له أن يشَرِّع .

قلت : وحكاه ابن خويزمنداد عن ابن القاسم . قال ابنُ القاسم وغيره : إن أخره ستين سنة لم يُحَرَّج(١)، و إن أخره بعد الستين حُرِّج؛ لأن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: "أعمار أمتى ما بين الستين إلى السبعين وقل من يتجاوزها" فكأنه فى هذا العشر قد يتضايق عليه الخطاب. قال أبو عمر : وقد احتج بعض الناس [كسحنون(٢)] بقوله صلى الله عليه وسلم : " معترك أمتى بين الستين إلى السبعين وقل من يجاوز ذلك " . ولا حجة فيه ؛ لأنه كلام خرج على الأغلب من أعمار أمته لو صح الحديث. وفيه دليل على التوسعة إلى السبعين لأنه من الأغلب أيضا ، ولا ينبغى أن يقطع بتفسيق من صحت عدالته وأمانته بمثل هذا من التأويل الضعيف . وبالله التوفيق .

الثالثة — أجمع العلماء على أن الخطاب بقوله تعالى ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ﴾ عام فى جميعهم مسترسل على جملتهم . قال ابن العربى : « و إن كان الناس قد اختلفوا فى مطلق العمومات بَيْدَ أنهم اتفقوا على حمل هذه الآية على جميع الناس ذكرهم وأنثاهم، خلا الصغير فإنه خارج بالإجماع عن أصول التكليف، وكذلك العبد لم يدخل فيه؛ لأنه أخرجه عن مطلق العموم قوله تعالى [فى التمام(٢)]: «مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا» والعبد غيرُ مستطيع؛ لأن السيِّد يمنعه لحقوقه عن هذه العبادة. وقد قدّم الله سبحانه حقّ السيد على حقه رِفقًا بالعباد ومصلحةً لهم. ولا خلاف فيه بين الأمة ولا بين الأئمة، فلا نَهْرِف(٣) بما لا نعرف، ولا دليل عليه إلا الإجماعُ » . قال ابن المنذر: أجمع عامّة أهل العلم إلا من شَذّ منهم ممن لا يعدّ خلافا، على أن الصبيّ إذا حجّ فى حال صغره، والعبد إذا حج فى حال رِقّه، ثم بلغ الصبى وعَتَق العبد إنّ عليهما حجة الإسلام إذا وجدا إليها سبيلا . وقال أبو عمر : خالف داود جماعة فقهاء الأمصار وأئمة الأثر فى المملوك وأنه عنده مخاطب بالحج، وهو عند جمهور العلماء خارج من الخطاب العام فى قوله تعالى : «وَلِلَّهِ عَلَى

(١) حرج (من باب علم) : أثم . (٢) فى د و ب . (٣) المرف : شبه الهذيان من الإعجاب بالشىء . فى د و ب : لا يهرف ، لا يعرف ، بالبناء للمجهول .

النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا » بدليل عدم التصرف ، وأنه ليس له أن يحج بغير إذن سيده ؛ كما خرج من خطاب الجمعة وهو قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ »(١) الآية ـ عند عامة العلماء إلا من شذّ . وكما خرج من خطاب إيجاب الشهادة ، قال الله تعالى : « وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا »(٢) فلم يدخل فى ذلك العبدُ . وكما جاز خروج الصبيّ من قوله : « وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ » وهو من الناس بدليل رفع القلم عنه . وخرجت المرأة من قوله : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ » وهى ممّن شَمِله اسم الإيمان ، وكذلك خروج العبد من الخطاب المذكور . وهو قول فقهاء الحجاز والعراق والشام والمغرب ، ومثلهم لا يجوز عليهم تحريف تأويل الكتاب . فإن قيل : إذا كان حاضرَ المسجد الحرام وأذن له سيدُه فلِمَ لا يلزمه الحج ؟ قيل له : هذا سؤال على الإجماع وربما لا يُعلَّل ذلك ، ولكن إذا ثبت هذا الحكم على الإجماع استدللنا به على أنه لا يُعتدّ بحجه فى حال الرِّقّ عن حجة الإسلام ؛ وقد روى عن ابن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "أيما صبيّ حجّ ثم أدرك فعليه أن يحج حجة أخرى وأيما أعرابيّ حجّ ثم هاجر فعليه أن يحج حجة أخرى وأيما عبد حج ثم أعتق فعليه أن يحج حجة أخرى " . قال ابن العربيّ . « وقد تساهل بعض علمائنا فقال : إنما لم يثبت الحج على العبد وإن أذن له السيد لأنه كان كافرا فى الأصل ولم يكن حَجُّ الكافر معتدّا به ، فلما ضُرب عليه الرق ضربا مؤبّدا لم يخاطب بالحج ؛ وهذا فاسد من ثلاثة أوجه فاعلموه : أحدها — أن الكفار عندنا مُخاطبون بفروع الشريعة ، ولا خلاف فيه فى قول مالك . الثانى — أن سائر العبادات تلزمه من صلاة وصوم مع كونه رقيقا ، ولو فعلها فى حال كفره لم يعتدّ بها ، فوجب أن يكون الحج مثلها . الثالث — أن الكفر قد ارتفع بالإسلام فوجب ارتفاع حكمه . فتبين أن المعتمد ما ذكرناه من تقدّم حقوق السيد » . والله الموفق .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ « مَنْ » فى موضع خفض على بدل البعض من الكل ؛ هذا قول أكثر النحويين . وأجاز الكسائى أن يكون « من » فى موضع رفع بحج ، التقدير أن يحج البيت من . وقيل هى شرط . و « استطاع » فى موضع جزم ، والجواب

(١) راجع جـ ١٨ ص ٩٧ (٢) راجع جـ ٣ ص ٣٩٨

محذوف، أى من استطاع إليه سبيلا فعليه الحج . روى الدارقطنى عن ابن عباس قال : قيل يا رسول الله الحج كلّ عام؟ قال : "لا بل حجة"؟ قيل: فما السبيل، قال : " الزاد والراحلة ". ورواه عن أنس وابن مسعود وابن عمر وجابر وعائشة وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده. وعن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم «ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا » قال فسئل عن ذلك فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " أن تجد ظهر بعير " . وأخرج حديث ابن عمر أيضا ابنُ ماجه فى سُننه ، وأبو عيسى الترمذىّ فى جامعه وقال : «حديث حَسَن ، والعمل عليه عند أهل العلم أن الرجل إذا ملك زادًا وراحلة وجب عليه الحج . وإبراهيم بن يزيد[1] هو الخُوزىّ المكىّ ، وقد تكلم فيه بعض أهل الحديث من قِبَل حِفظه». وأخرجاه عن وَكيع والدَّارَقُطْنِىّ عن سفيان بن سعيد قالوا : حدّثنا إبراهيم بن يزيد عن محمد بن عبّاد عن ابن عمر قال: قام رجل إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال: يارسول الله، مايوجب الحج؟ قال: "الزاد والراحلة" قال: يارسول الله، فما الحاج؟ قال : " الشَّعِث التَّفِل[2] " . وقام آخر فقال : يا رسول الله وما الحج؟ قال : "العَجّ والثَّجّ". قال وكيع : يعنى بالعج العجيج بالتلبية والثَّج نحر البُدْن، لفظ ابن ماجه . وممن قال إن الزاد والراحلة شرط فى وجوب الحج : عمر بن الخطاب وابنه عبد الله وعبد الله بن عباس والحسن البصرى وسعيد بن جُبير وعطاء ومجاهد. وإليه ذهب الشافعىّ والثورىّ وأبو حنيفة وأصحابه وأحمد وإسحاق وعبد العزيز بن أبى سلمة وابن حبيب، وذكر عبدوس[3] مثله عن سُحْنون. قال الشافعىّ: الاستطاعة وجهان : أحدهما أن يكون مستطيعا ببدنه واجدا من ماله ما يبلّغه الحج . والثانى أن يكون معضُوبا[4] فى بدنه لايثبت على مَرْكَبه وهو قادر على من يطيعه إذا أمره أن يحج عنه بأجرة وبغير أجرة، على ما يأتى بيانه . أما المستطيع ببدنه فإنه يلزمه فرض الحج بالكتاب بقوله عز وجل : « مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ». وأما المستطيع بالمال فقد لزمه فرض الحج بالسُّنة بحديث الخثعمية على ما يأتى . وأما المستطيع بنفسه وهو القوىّ الذى لا تلحقه مشقّة غير محتملة

(١) هو أحد رجال سند حديث ابن عمر . (٢) الشعث : متلبد الشعر . والتفل : الذى قد ترك استعمال الطيب .
(٣) فى ب : « ابن عبدوس » . (٤) المعضوب : الزمن الذى لا حراك به .

يكون إنزال . وذهب الجمهور من العلماء والكافّة من الفقهاء إلى أن الوطء كاف فى ذلك، وهو آلتقاء الختانين الذى يوجب الحدّ والغسل ، ويفسد الصـوم والحجّ ويُحصن الزوجين ويوجب كمال الصداق . قال آبن العربىّ : ما مرت بى فى الفقه مسألة أعسر منها ، وذلك أن من أصول الفقه أن الحكم هل يتعلق بأوائل الأسماء أو بأواخرها ؟ فإن قلنا : إن الحكم يتعلق بأوائل الأسماء لزمنا أن نقول[1] بقول سعيد بن المسيب . وإن قلنا : إن الحكم يتعلق بأواخر الأسماء لزمنا أن نشترط الإنزال مع مغيب الحشفة فى الإحلال ، لأنه آخر ذوق العُسَـيْلة على ما قاله الحسن . قال آبن المنذر : ومعنى ذوق العسيلة هو الوطء ؛ وعلى هذا جماعة العلماء إلا سعيد آبن المسيب فقال : أما الناس فيقولون : لا تحل للأوّل حتى يجامعها الثانى ؛ وأنا أقول : إذا تزوّجها تزوّجا صحيحا لا يريد بذلك إحلالها فلا بأس أن يتزوجها الأوّل . وهـذا قول لا نعلم أحدا وافقه عليه إلا طائفة من الخوارج ؛ والسنة مستغنًى بها عما سواها .

قلت : وقـد قال بقول سـعيد بن المسيب سـعيد بن جبير ؛ ذكره النحاس فى كتاب «معانى القرآن» له . قال : وأهل العلم على أن النكاح هاهنا الجماع ؛ لأنه قال : « زَوْجًا غَيْرَهُ » فقد تقدّمت الزوجية فصار النكاح الجماع ؛ إلا سعيد بن جبير فإنه قال : النكاح هاهنا التزوج الصحيح إذا لم يرد إحلالها .

قلت : وأظنهما لم يبلغهما حديث العسيلة أو لم يصح عندهما فأخذا بظاهر القرآن، وهو قوله تعالى : «حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ » والله أعلم . روى الأئمة واللفظ الدارقطنىّ عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا طلق الرجل آمرأته ثلاثا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره و يذوق كل واحد منهما عسيلة صاحبه" . قال بعض علماء الحنفية : من عقد على مذهب سعيد بن المسيب فللقاضى أن يفسخه ؛ ولا يعتبر فيه خلافه لأنه خارج عن إجماع العلماء . قال علماؤنا : ويفهم من قوله عليه السلام : " حتى يذوق كل واحد منهما عسيلة صاحبه " آستواؤهما فى إدراك لذة الجماع ؛ وهو حجـة لأحد القولين عندنا فى أنه لو وطئها نائمة أو مغمى عليها لم تحل لمطلقها ؛ لأنها لم تذق العسيلة إذ لم تدركها .

(١) فى ب و ز : لزمنا مذهب سعيد .

على قدر طاقتهم ويُسرهم وجَلَدهم. قال أشهبُ لمالكٍ: أهو الزاد والراحلة؟ . قال : لا والله ، ما ذاك إلا على قدر طاقة الناس ، وقد يجد الزادَ والراحلة ولا يقدر على السير، وآخر يقدر أن يمشي على رجليه .

الخامسة — إذا وُجدت الاستطاعة وتوجّه فرضُ الحج فقد يعرض مايمنع منه كالغريم يمنعه عن الخروج حتى يؤدّيَ الدَّين؛ ولا خلاف في ذلك. أو يكون له عِيَال يجب عليه نفقتهم فلا يلزمه الحج حتى يكوِّن لهم نفقتهم مدّةَ غيبته لذهابه ورجوعه، لأن هـذا الإنفاق فرض على الفَوْر، والحجّ فرضٌ على التّراخي، فكان تقديم العيال أولى. وقد قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "كَفَى بالمرء إثما أن يُضيِّع من يقوت". وكذلك الأَبَوان يخاف الضيعةَ عليهما وعَدَم العوض في التلطّف بهما ، فلا سبيل له إلى الحج؛ فإن مَنَعاه لأجل الشّوق والوَحْشة فلا يُلتفت إليه . والمرأة يمنعها زوجها، وقيل لا يمنعها. والصحيح المنع؛ لاسيما إذا قلنا إن الحج لا يلزم على الفَوْر. والبحر لا يمنع الوجوب إذا كان غالبه السلامة — كما تقدّم بيانه في البقرة[1] — ويَعلم من نفسه أنه لا يميد[2] . فإن كان الغالب عليه العَطَب أو المَيْد حتى يعطل الصلاة فلا. وإن كان لا يجد موضعا لسجوده لكثرة الراكب وضيق المكان فقد قال مالك: إذا لم يستطع الركوع والسجود إلا على ظهر أخيه فلا يركبه. ثم قال: أيركب حيث لا يُصلّي! ويلٌ لمن ترك الصلاة! . ويسقط الحج إذا كان في الطريق عدوّ يطلب الأنفس أو يطلب من الأموال ما لم يتحدّد بحدّ مخصوص أو يتحدّد بقدر مُجحف . وفي سقوطه بغير المُجْحف خلاف . وقال الشافعيّ : لا يعطى حبة ويسقط فرض الحج . ويجب على المتسوّل إذا كانت تلك عادته وغلب على ظنه أنه يجد من يعطيه . وقيل لا يجب، على ما تقدّم من مراعاة الاستطاعة .

السادسة — إذا زالت الموانع ولم يكن عنده من النّاض[3] مايحجّ به وعنده عُروض فيلزمه أن يبيع من عُروضه للحج مايُباع عليه في الدَّين. وسئل ابن القاسم عن الرجل تكون له القِرْبة

(١) راجع جـ ٢ ص ١٩٥ (٢) الميائد : الذي يركب البحر فتغثى نفسه من فتن ماء البحر حتى يداربه ويكاد يغشى عليه .
(٣) الناض : الدراهم والدنانير .

مثل قول مالك ، والآخر مثل قول أبى حنيفة . ولم يختلف قوله فى كتابه الجديد المصرىّ أن النكاح صحيح إذا لم يشترط ، وهو قول داود .

قلت : وحكى المـاوردىّ عن الشافعىّ أنه إن شُرط التحليل قبل العقد صح النكاح وأحلها للأوّل ، و إن شرطاه فى العقد بطل النكاح ولم يحلها للأوّل ، قال : وهو قول الشافعىّ . وقال الحسن و إبراهيم : إذا همّ أحد الثـلاثة بالتحليل فسد النكاح ؛ وهـذا تشديد . وقال سالم والقـاسم : لا بأس أن يتزوّجها ليحلها إذا لم يعـلم الزوجان وهو مأجور ؛ و به قال ربيعة ويحيى بن سعيد ، وقاله داود بن علىّ إذا لم يظهر ذلك فى آشتراطه فى حين العقد .

الرابعـــة — مدار جواز نكاح التحليل عنـد علمائنا على الزوج الناكح ، وسـواء شرط ذلك أو نواه ؛ ومتى كان شىء من ذلك فسـد نكاحه ولم يقر عليـه ، ولم يحلّل وطؤه المرأةَ لزوجها . وعِلْمُ الزوج المطلّق وجهلُه فى ذلك سواء . وقد قيل : إنه ينبغى له إذا علم أن الناكح لها لذلك تزوّجها أنْ يتنزّه عن مراجعتها ، ولا يُحلها عند مالك إلا نكاح رغبةٍ لحاجته إليها ، ولا يقصـد به التحليل ، ويكون وطؤه لهـا وطأ مباحا : لا تكـون صائمـة ولا مُحرِمة ولا فى حيضتها ، ويكون الزوج بالغا مسلما . وقال الشافعىّ : إذا أصابها بنكاح صحيح وغيب الحشفة فى فرجها فقد ذاقا العُسَيْلَة ؛ وسواء فى ذلك قوىّ النكاح وضعيفه ، وسـواء أدخله بيده أم بيدها ، وكان من صبىّ أو مراهق أو مجبوب بقى له ما يغيبه كما يغيب غير الخصىّ ، وسواء أصابها الزوج مُحرِمةً أو صائمة ؛ وهذا كله — على ما وصف الشافعى — قول أبى حنيفة وأصحابه والثورى والأوزاعى والحسنِ بنِ صالح ، وقول بعض أصحاب مالك .

الخامســـة — قال آبن حبيب : و إن تزوّجها فإن أعجبته أمسكها ، و إلا كان قـد آحتسب فى تحليلها الأجر لم يجز ؛ لمـا خالط نكاحه من نية التحليل ، ولا تحلّ بذلك للأوّل .

السادســـة — وطء السيد لأمته التى قد بَتّ زوجها طلاقها لا يحلها ؛ إذ ليس بزوج ، روى عن على بن أبى طالب ، وهو قول عبيدة ومسروق والشعبى و إبراهيم وجابر بن زيد وسليمان بن يَسَار وحمّاد بن أبى سليمان وأبى الزّناد ؛ وعليه جماعة فقهاء الأمصار . ويروى عن

ولا يجوز أن يُحَجّ عنه فى حال حياته بحال، بل إن أوصى أن يُحجّ عنه بعد موته حُجّ عنه من الثلث، وكان تطوّعا ؛ واحتج بقوله تعالى : «وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى»[1] فأخبر أنه ليس له إلا ما سعى . فمن قال : إنه له سَعى غيره فقد خالف ظاهر الآية . وبقوله تعالى: «وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ» وهذا غير مستطيع، لأن الحج هو قصد المكلّف البيتَ بنفسه، ولأنها عبادة لا تدخلها النيابة مع العجز عنها كالصلاة . وروى محمد بن المُنْكَدِر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله عز وجل ليُدخل بالحجّة الواحدة ثلاثةً الجنةَ الميّتَ والحاجّ عنه والمنفِذَ ذلك"[2] . خرّجه الطبرانى أبو القاسم سليمان بن أحمد قال حدثنا عمرو بن حصين السَّدوسى قال حدّثنا أبو معشر عن محمد بن المنكدر، فذكره .

قلت : أبو معشر اسمه نَجيح وهو ضعيف عندهم . وقال الشافعىّ : فى المريض الزَّمِن والمعضوب والشيخ الكبير يكون قادرا على من يطيعه إذا أمره بالحج عنه فهو مستطيع استطاعةً تامّا . وهو على وجهين : أحدهما أن يكون قادرا على مال يستأجر به من يَحج عنه فإنه يلزمه فرض الحج، وهذا قول علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه ، رُوى عنه أنه قال لشيخ كبير لم يَحجّ : جهّز رجلا يحجّ عنك . وإلى هذا ذهب الثّورى وأبو حنيفة وأصحابه وابن المبارك وأحمد وإسحاق . والثانى أن يكون قادرا على من يبذل له الطاعة والنيابة فيحجّ عنه، فهذا أيضا يلزمه الحج [عنه][3] عند الشافعىّ وأحمد وابن راهَوَيه، وقال أبو حنيفة : لا يلزم الحج ببذل الطاعة بحال. استدل الشافعىّ بما رواه ابن عباس أن امرأة من خَثْعم سألتِ النبىَّ صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله، إن فريضة الله على عباده فى الحجّ أدركت أبى شيخاً كبيرا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة، أفأحجّ عنه؟ قال : "نعم". وذلك فى حجّة الوَدَاع . فى رواية : لا يستطيع أن يستوىَ على ظهر بعيره . فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "فحجّى عنه أرأيتِ لو كان على أبيك دَيْنٌ أكنتِ قاضِيَته" ؟ قالت نعم . قال : "فدَيْن الله أحقّ أن يقضى" . فأوجب النبىّ صلى الله عليه وسلم الحج بطاعة ابنته إياه و بذلها من نفسها له بأن تحجّ عنه؛ فإذا وجب ذلك

(١) راجع جـ ١٧ ص ١١٢ (٢) فى ب : عمر بن حفص . (٣) فى د .

بطاعة البنت له كان بأن يجب عليه بقدرته على المـال الذى يستأجر به أولى . فأما إن بذل له المـال دون الطاعة فالصحيح أنه لا يلزمه قبوله والحج به عن نفســه ولا يصير ببذل المـال له مستطيعا . وقال علماؤنا : حديث الخثعمية ليس مقصودهُ الإيجابَ و إنمـا مقصوده الحثّ على بِرّ الوالدين والنظر فى مصالحهما دُنْيا ودِينًا وجلب المنفعة إليهما جِبِلّة وشرعا؛ فلما رأى من المرأة انفعالا وطواعية ظاهرة ورغبةً صادقة فى بِرها بأبيها وحرصًا على إيصال الخير والثواب إليــه، وتأسّفت أن تفوته بركة الحج أجابها إلى ذلك . كما قال للأخرى التى قالت : إن أمّى نذرت أن تحـجّ فلم تحجّ حتى ماتت أفأحجّ عنها ؟ قال : " حُجّى عنها أرأيتِ لو كان على أمّك دَين أكنتِ قاضيتَـه " ؟ قالت نعم . ففى هـذا ما يدل على أنه من باب التطوّعات و إيصـال البرّ والخيرات للأموات ؛ ألَا ترى أنه قد شـبّه فعلَ الحج بالدَّين . و بالإجمـاع لو مات ميّت وعليه دَين لم يجب على وَلِيّه قضـاؤه من ماله ، فإن تطوّع بذلك تأدّى الدَّين عنه . ومن الدليل على أن الحج فى هـذا الحديث ليس بفرض على أبيهـا ماصرّحت به هـذه المرأة بقولها «لا يستطيع» ومن لا يستطيع لا يجب عليه . وهذا تصريح بنفى الوجوب ومنع الفريضة؛ فلا يجوز ما انتفى فى أوّل الحديث قطعا أن يثبت فى آخره ظَنًّا؛ يحقّقه قوله : " فدَين الله أحقّ أن يقضى " فإنه ليس على ظاهره إجماعا؛ فإن دَين العبد أولى بالقضاء، و به يبدأ إجماعا لفقر الآدمىّ واستغناء الله تعالى؛ قاله ابن العربى . وذكر أبو عمر بن عبد البر أن حديث الخثعمية عند مالك وأصحابه مخصوصٌ بها . وقال آخرون : فيه اضطراب . وقال ابن وهب وأبو مصعب : هو فى حق الولد خاصّةً . وقال ابن حبيب : جاءت الرخصة فى الحج عن الكبير الذى لا مُنهض له ولم يحج وعمن مات ولم يحج، أن يحج عنه ولده و إن لم يُوصِ به و يجزئه إن شاء الله تعالى . فهذا الكلام على المعضوب وشبهه . وحديثُ الخثعمية أخرجه الأئمة، وهو يرد على الحسن قولَه : إنه لا يجوز حجّ المرأة عن الرجل .

الثامنــة — وأجمع العلماء على أنه إذا لم يكن للمكلّف قوت يتزوّده فى الطريق لم يلزمه الحج . و إن وهب له أجنبى مالًا يحجّ به لم يلزمه قبوله إجماعا؛ لما يلحقه من المِنّة فى ذلك . فلو كان رجل وهب لأبيه مالًا فقد قال الشافعىّ : يلزمه قبوله ؛ لأن ابن الرجل من كسبه ولا مِنّة عليه

فى ذلك . وقال مالك وأبو حنيفة : لا يلزمه قبوله ؛ لأن فيه سقوط حرمة الأبوة ؛ إذ يقال : قد جَزَاه وقد وفّاه . والله أعلم .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ قال ابن عباس وغيره : المعنى ومن كفر بفرض الحج ولم يره واجبا . وقال الحسن البصرىّ وغيره : إن من ترك الحج وهو قادر عليه فهو كافر . وروى الترمذىّ عن الحارث عن علىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من ملك زادا وراحلة تُبلِّغه إلى بيت الله ولم يحجّ فلا عليه أن يموت يهوديًّا أو نصرانيًّا وذلك أن الله يقول فى كتابه وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ". قال أبو عيسى : « هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وفى إسناده مقال ، وهلال بن عبد الله مجهول ، والحارث يُضعَّف » . وروى نحوه عن أبى أمامة وعمر بن الخطاب رضى الله عنهما . وعن عبد خير بن يزيد[1] عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى خطبته : " يأيها الناس إن الله فرض عليكم الحج على من استطاع إليه سبيلا ومن لم يفعل فليمت على أى حال شاء إن شاء يهوديًّا أو نصرانيا أو مجوسيًّا إلا أن يكون به عذر من مرض أو سلطان جائر ألا نصيب له فى شفاعتى ولا وُرود حَوْضِى ". وقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من كان عنده مال يبلّغه الحج فلم يحج أو عنده مال تحلّ فيه الزكاة فلم يزكّه سأل عند الموت الرجعة " . فقيل يابن عباس إنا كنا نرى هذا للكافرين . فقال : أنا أقرأ عليكم به قرآنا « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ . وَأَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ »[2] . قال الحسن بن صالح فى تفسيره : فأزكّى وأحجّ . وعن النبىّ صلى الله عليه وسلم أن رجلا سأله عن الآية فقال : " من حج لا يرجو ثوابا أو جلس لا يخاف عقابا فقد كفر به " . وروى قتادة عن الحسن قال قال عمر رضى الله عنه : لقد هممت أن أبعث رجالا إلى الأمصار فينظرون إلى من كان له مال ولم يحجّ فيضربون عليه الجزية ؛ فذلك قوله تعالى : « وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ » .

(١) كذا فى ب وجود . وهو الخيوانى الهمدانى ، وفى حـ وا وز ، عبد الله بن جبير ، ولا يصح لأن عبد خير هو الذى يروى عن على كما فى ابن سعد جـ ٦ ص ١٥٤ (٢) راجع جـ ١٨ ص ١٢٩

قلت: هذا خرج مخرج التغليظ؛ ولهذا قال علماؤنا: تضمّنت الآية أن من مات ولم يحج وهو قادر فالوعيد يتوجّه عليه، ولا يجزئ أن يحجّ عنه غيره؛ لأن حج الغير لو أسقط عنه الفرض لسقط عنه الوعيد. والله أعلم. وقال سعيد بن جُبير: لو مات جارٌ لى وله مَيْسرة ولم يحج لم أصلّ عليه.

قوله تعالى: قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٨﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَآءُ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٩٩﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ الْكِتَٰبِ لِمَ تَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ أى تصرفون عن دين الله ﴿مَنْ آمَنَ﴾. وقرأ الحسن «تُصدون» بضم التاء وكسر الصاد وهما لغتان: صَدّ وأصدّ، مثل صلّ اللحم وأصلّ إذا أنتن، وخَمّ وأخمّ أيضا إذا تغيّر. ﴿تَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ تطلبون لها، فحذف اللام، مثل «وَإِذَا كَالُوهُمْ»[1]. يقال: بغيت له كذا أى طلبته. وأبغيته كذا أى أعنته. والعِوَج: المَيْل والزَّيغ (بكسر العين) فى الدِّين والقول والعمل وما خرج عن طريق الاستواء. و(بالفتح) فى الحائط والجدار وكل شخص قائم؛ عن أبى عبيدة وغيره. ومعنى قوله تعالى: «يَتَّبِعُونَ الدَّاعِىَ[2] لَا عِوَجَ لَهُ» أى لا يقدرون أن يَعُوجُوا[3] عن دعائه. وعاج بالمكان وعوّج أقام ووقف. والعائج الواقف؛ قال الشاعر:

هـــلَ انتم عائجـون بنـا لَعَنّا[4] * نرى العَرَصاتِ[5] أو أثرَ الخيـام

والرجل الأعوج: السّىء الخلق، وهو بيّن العَوَج. والعُوج من الخيل التى فى أرجلها تَحْنِيب[6]. والأعوجيّة من الخيل تُنسب إلى فرس كان فى الجاهلية سابقا. ويقال: فرس مُحَنَّب إذا كان بعيد ما بين الرجلين بغير فَحَج، وهو مَدْحٌ. ويقال: الحَنَب اعوجاجٌ فى السّاقين. قال الخليل التَّحْنيب يوصف فى الشدّة، وليس ذلك بأعوجاج.

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٤٨ (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٤٦ (٣) فى ح و أ: لا يقدرون بألا يعوجوا عن مكانه. (٤) لعنا: لغة فى لعل. (٥) العرصة: كل بقعة بين الدور ليس فيها بناء. وعرصة الدار: وسطها. (٦) التحنيب: أحد يداب فى وظيفى الفرس أيضا.

قوله تعالى : وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوٓا ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا وَٱذْكُرُوا نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ معنى « بَلَغْنَ » قاربْن؛ بإجماع من العلماء؛ ولأن المعنى يضطر إلى ذلك ؛ لأنه بعد بلوغ الأجل لا خيار له فى الإمساك ، وهو فى الآية التى بعدها بمعنى التناهى؛ لأن المعنى يقتضى ذلك، فهو حقيقة فى الثانية مجاز فى الأولى .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ الإمساك بالمعروف هو القيام بما يجب لها من حق على زوجها ؛ ولذلك قال جماعة من العلماء : إن من الإمساك بالمعروف أن الزوج إذا لم يجد ما ينفق على الزوجة أن يطلقها ؛ فإن لم يفعل خرج عن حدّ المعروف، فيطلّق عليه الحاكم من أجل الضرر اللاحق لها من بقائها عند من لا يقدر على نفقتها، والجوع لا صبر عليه ؛ وبهذا قال مالك والشافعىّ وأحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد ويحيى القطّان وعبد الرحمن ابن مهدىّ ، وقاله من الصحابة عمر وعلى وأبو هريرة ، ومن التابعين سعيد بن المسيّب (١) وقال : إن ذلك سُنّة . ورواه أبو هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقالت طائفة : لا يفترق بينهما ، ويلزمها الصبر عليه ، وتتعلق النفقة بذمّته بحكم الحاكم ؛ وهذا قول عطاء والزهرىّ ، وإليه ذهب الكوفيون والثورىّ ؛ واحتجوا بقوله تعالى : « وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ (٢) » وقال : « وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ (٣) » الآية ؛ فندب تعالى إلى إنكاح الفقير، فلا يجوز أن يكون الفقر سببا للفرقة ، وهو مندوب معه إلى النكاح . وأيضا فإن النكاح بين الزوجين قد انعقد بإجماع فلا يفترق بينهما إلا بإجماع مثله ، أو بسُنّة عن الرسول صلى الله عليه وسلم

(١) فى ب : فرقة . (٢) راجع جـ ٣ ص ٣٧١ (٣) راجع جـ ١٢ ص ٢٣٩

قاله تعـالى على جهة التعجب (١)، أى ﴿ وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللهِ ﴾ يعنى القرآن . ﴿ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ ﴾ محمد صلى الله عليه وسلم . قال ابن عباس : كان بين الأوس والخزرج قتالٌ وشرٌّ فى الجاهليـة، فذكروا ما كان بينهم فثار بعضهم على بعض بالسيوف ؛ فأُتِىَ النبىُّ صلى الله عليه وسلم فذُكر ذلك له فذهب إليهم ؛ فنزلت هذه الآية « وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَى عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ — إلى قوله تعالى : فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا » و يدخل فى هذه الآية مَن لم يَرَ النبى صلى الله عليه وسلم ؛ لأن مافيهم من سُنّته يقوم مقام رؤيته . قال الزّجاج : يجوز أن يكون هذا الخطاب لأصحاب محمد خاصةً ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فيهم وهم يشاهدونه . ويجوز أن يكون هذا الخطاب لجميع الأمة ؛ لأن آثاره وعلاماته والقرآن الذى أوتِىَ فِينَا مكانَ النبىّ صلى الله عليه وسلم فِينَا و إن لم نشاهده . وقال قَتادة : فى هذه الآية علَمان بيّنان : كتابُ الله ونبىّ الله ؛ فأما نبىّ الله فقد مضى ، وأما كتاب الله فقد أبقاه الله بين أظهرهم رحمةً منه ونعمةً ؛ فيه حلالُه وحرامُه ، وطاعته ومعصيته . ﴿ وكيفَ ﴾ فى موضع نصب ، وفتحت الفاء عند الخليل وسيبويه لالتقاء الساكنين ، وآختير لها الفتح لأن ما قبل الفـاء ياء فثقُل أن يجمعوا بين ياء وكسرة . قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللهِ ﴾ أى يمتنع و يتمسّك بدينه وطاعته . ﴿ فَقَدْ هُدِىَ ﴾ وُفِّق وأرشـد ﴿ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ . ابن جُريج « يَعتصم بِالله » يؤمن به . وقيل : المعنى ومن يعتصِم بِالله أى يتمسّك بحبل الله ، وهو القرآن . يقال : أعصم به وآعتصم ، وتمسّـك وآستمسك إذا آمتنع به من غيره . وآعتصمت فلانا هيّأتُ له ما يَعتصِم به . وكل متمسّك بشىء مُعصِم ومُعتصِم . وكل مانع شيئا فهو عاصم ؛ قال الفرزدق :

أنا ابن العاصِمَيْ بَنِى تَمِيم * إذا ما أُعْظَمُ الحـدَثانِ نَابَا

قال النابغـة :

يَظَلّ من خوفه المـلّاح معتصِمًا * بالخَيْزُرانة بعـد الأَيْن والنَّجَدِ (٢)

---

(١) كذا فى ب و ز و ح . أى التعجيب والإنكار كما فى الكشاف .

(٢) الخيزرانة : السكان ، وهو ذنب السفينة . والأين : الفترة والأعياء ، والنجد (بالتحريك) : العـرق من عمل أو كرب أو غيره .

ولعبا من طلق ألبتة ألزمناه ثلاثا لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره " . إسماعيل بن أمية هـذا كوفي ضعيف الحديث . وروى عن عائشة : أن الرجل كان يطلق امرأته ثم يقـول : والله لا أوزيك ولا أدعك . قالت : وكيف ذاك ؟ قال : إذا كدت تقضين عدتك راجعتك ؛ فنزلت : « وَلَا تَتَّخِـذُوا آيَاتِ اللهِ هُزُوًا » . قال علماؤنا : والأقوال كلها داخلة فى معنى الآية ؛ لأنه يقال لمن سخر من آيات الله : اتخذها هزوا . ويقال ذلك لمن كفر بها ، ويقال ذلك لمن طرحها ولم يأخذ بها وعمل بغيرها ؛ فعلى هذا تدخل هذه الأقوال فى الآية . وآيات الله : دلائله وأمره ونهيه .

الخامسـة — ولا خلاف بين العلماء أن من طلق هازلا أن الطلاق يلزمه ، واختلفوا فى غيره على ما يأتى بيانه فى « براءة »[1] إن شاء الله تعـالى . وخرّج أبو داود عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم قال : " ثلاث جِدّهن جِدّ وهزلهن جِدّ النكاح والطلاق والرجعة " . وروى عن علىّ بن أبى طالب وابن مسـعود وأبى الدرداء كلهم قالوا : ثلاث لا لعب فيهنّ واللاعب فيهنّ جادّ : النكاح والطلاق والعتاق . وقيل : المعنى لا تتركوا أوامر الله فتكونوا مقصرين لا عبين . ويدخل فى هذه الآية الاستغفار من الذنب قولا مع الإصرار فعلا ؛ وكذا كل ما كان فى هذا المعنى فاعلمه .

السادسـة — قوله تعـالى : ﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ ﴾ أى بالإسلام وبيان الأحكام . ﴿ والْحِكْمَةِ ﴾ : هى السنة المبيِّنة على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم مرادَ الله فيما لم ينص عليه فى الكتاب . ﴿ يَعِظُكُمْ بِهِ ﴾ أى يخوفكم . ﴿ وَاتَّقُوا اللهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ تقدم .

قوله تعـالى : وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۚ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾

(١) راجع ج ٨ ص ١٩٧

جهاده، ولا تأخذكم فى الله لَوْمةُ لائم ، وتقـوموا بالقِسط ولو على أنفسكم وأبنـائكم . قال[1] النحاس : وكلما ذكر فى الآية واجبٌ على المسلمين أن يستعملوه ولا يقع فيه نسخ. وقد مضى فى البقرة معنى قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾[2] .

قوله تعـالى : وَٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا ۚ وَٱذْكُرُوا نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِۦٓ إِخْوَٰنًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَٱعْتَصِمُوا ﴾ العِصمة المَنْعَة؛ ومنه يقال للبَذْرَقة : عِصْمةٌ . والبذرقة : الحَفَارَةُ للقافلة، وذلك بأن يرسل معها من يحميها ممن يؤذيها . قال ابن خالويه : البذرقة ليست بعربية وإنما هى كلمة فارسية عرّبتها العرب؛ يقال : بعث السلطان بذرقة مع القافلة .

والحَبْل لفظ مشترك، وأصله فى اللغة السبَبُ الذى يوصل به إلى البغية والحاجة . والحبل : حبل العاتق[3] . والحبل : مستطيل من الرمل؛ ومنه الحديث[4] : والله ماتركتُ من حبل إلا وقفتُ عليه، فهل لى من حجّ؛ والحبل الرَسَنُ . والحبل العهد؛ قال الأعشى :

وإذا تُجَـوِّزها حِبـالُ قَبيـلةٍ * أخذتْ من الأُخْرَى إليك حِبالَها

يريد الأمان . والحبل الداهية؛ قال كُثَيِّر[5] :

فلا تعجَلِي يا عَزُّ أن تَتَفَهَّمِي * بُنُصح أتى الواشُـون أم بِحُبُولِ

---

(١) فى د : قاله . (٢) راجع جـ ٢ ص ١٣٤ (٣) حبل العاتق : وصل ما بين العاتق والمنكب .

(٤) حديث عروة بن مضرس : أتيتك من جبل طيّ . (٥) فى الأصول : «ليد» . والتصويب عن اللسان وشرح القاموس مادة « حبل » .

والحِبالة[1] : حبالة الصائد. وكلها ليس مرادا فى الآية إلا الذى بمعنى العهد؛ عن ابن عباس. وقال ابن مسعود : حبل الله القرآن . ورواه علىّ وأبو سعيد الخدرىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وعن مجاهد وقتادة مثل ذلك . وأبو معاوية عن الهجرى[2] عن أبى الأحوص عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن هذا القرآن هو حبل الله " . وروى تَقِىّ بن مخلّد حدّثنا يحيى بن عبد الحميد حدّثنا هشيم عن العوّام بن حوشب عن الشعبىّ عن عبد الله بن مسعود « وَٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا » قال : الجماعة ؛ روى عنه و[عن غيره][3] من وجوه، والمعنى كله متقارب مُتَداخل ؛ فإن الله تعالى[4] يأمر بالألفة وينهى عن الفُرْقة فإن الفرقة هلكة والجماعة نجاة . ورحم الله ابن المبارك حيث قال :

إن الجماعة حَبْلُ الله فٱعتَصِموا * منه بعُرْوَته الوُثْقى لمن دَانا

الثانية — قوله تعالى : ﴿ ولا تَفَرَّقُوا ﴾ [يعنى فى دينكم][5] كما ٱفترقت اليهود والنصارى فى أديانهم ؛ عن ابن مسعود وغيره. ويجوز أن يكون معناه ولا تفرّقوا متابعين للهوى والأغراض المختلفة ، وكونوا فى دِين الله إخوانا ؛ فيكون ذلك منعا لهم عن التقاطع والتدابر ؛ ودل عليه مابعده وهو قوله تعالى : « وَٱذْكُرُوا نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا » . وليس فيه دليل على تحريم الٱختلاف فى الفروع ؛ فإن ذلك ليس ٱختلافا إذ الٱختلاف مايتعذر معه الٱئتلاف والجمع ، وأما حكم مسائل الٱجتهاد فإن الٱختلاف فيها بسبب[6] ٱستخراج الفرائض ودقائق معانى الشرع ؛ وما زالت الصحابة يختلفون فى أحكام الحوادث ، وهم مع ذلك متآلفون[7]. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ٱختلاف أمتى رحمة" وإنما منع الله ٱختلافا هو سبب الفساد . روى الترمذىّ عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "تفرّقت اليهود على إحدى وسبعين فِرقة أو ٱثنتين وسبعين فِرقة والنصارى مثل ذلك وتفترق أمتى على ثلاث وسبعين فرقة " . قال الترمذى : هذا حديث صحيح . وأخرجه أيضا عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليأتين على أمتى ما أتى

(١) فى ج : حبال ، والتصويب من د ، واللسان وغيره . (٢) الهجرى : بهاء وجيم مفتوحتين ، نسبة إلى هجر . وهو إبراهيم بن مسلم العبدى . (عن تهذيب التهذيب) . (٣) الزيادة فى ب . (٤) ود : فإن كتاب الله . (٥) الزيادة فى د . (٦) فى د : سبب لٱستخراج . (٧) فى د : متواصلون .

على بنى إسرائيل حَذْوَ النعل بالنعل حتى لو كان منهم من يأتى أمه علانية لكان من أمتى من يصنع ذلك و إن بنى إسرائيل تفرقت اثنتين وسبعين مِلّة وتفترق أمتى على ثلاث وسبعين مِلة كلهم فى النار إلا مِلة واحدة" قالوا : من هى يا رسول الله؟ قال : "ما أنا عليه وأصحابى". أخرجه من حديث عبد الله بن زياد الأفريقى، عن عبد الله بن يزيد عن ابن عمر ، وقال : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلّا من هذا الوجه . قال أبو عمر : وعبد الله الأفريقى ثِقة وثقه قومه وأثنوا عليه ، وضعّفه آخرون . وأخرجه أبو داود فى سننه من حديث معاوية بن أبى سفيان عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : "قال ألا إنّ مَن قبلكم مِن أهل الكتاب افترقوا على اثنتين وسبعين مِلّة و إن هـذه المِلة ستفترق على ثلاث وسبعين ثنتان وسبعون فى النـار وواحدة فى الجنة وهى الجماعة و إنه سيخرج من أمتى أقوامٌ تجارى بهم تلك الأهْواء كما يتجارى الكَلَبُ(١) بصاحبه لا يَبْقَى منه عِرقٌ ولا مِفصَـلٌ إلا دخله" . وفى سنن ابن ماجه عن أنس ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده وعبادته لا شريك له و إقام الصلاة و إيتاء الزكاة مات والله عنه راض" . قال أنس : وهو دِين الله الذى جاءت به الرسـل و بلّغوه عن ربهم قبل هَرَج الأحاديث واختلاف الأهْواء، وتصديق ذلك فى كتاب الله فى آخر ما نزل، يقول الله : « فَإِنْ تَابُوا » قال : خلعوا الأوثان وعبادتها «وأَقَامُوا الصَّلَاةَ وآتَوُا الزَّكَاةَ»(٢) ، وقال فى آية أخرى : « فإنْ تَابُوا وأَقَامُوا الصَّلَاةَ وآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِى الدِّينِ »(٢) . أخرجه عن نصر بن على الجَهْضَمِىّ عن أبى أحمـد عن أبى جعفر الرازىّ عن الربيع بن أنس عن أنس . قال أبو الفرج الجَوْزىّ : فإن قيل هـذه الفِرقَ معروفة، فالجواب أنا نعرف الافتراق وأصول الفِرق وأن كل طائفة من الفِرق انقسمت إلى فِرَق، و إن لم نُحط بأسماء تلك الفرق ومذاهبها، فقد ظهر لنا من أصول الفِرق الحَرُورية والقَدَرية والجَهْمية والمُرجئة والرافِضَة والجَبْرية . وقال بعض أهل العلم : أصل الفرق الضّالة هذه الفرق السّتّ، وقد انقسمت كل فرقة منها اثنتى عشرة فرقة، فصارت اثنتين وسبعين فرقة .

(١) الكلب (بالتحريك) : داء يعرض للإنسان من عض الكلب الكلب فيصيبه شبه الجنون، فلا يعض أحدا إلا كلِب، وتعرض له أعراض رديئة، و يمتنع من شرب الماء حتى يموت عطشا . (٢) راجع جـ٨ ص ٤٧، وص ٨٠

انقسمت الحَرُورِيّة اثنتي عشرة فرقة[(١)]، فأولهم الأزَارِقِيَّةُ — قالوا : لا نعلم أحدا مؤمنا ؛ وكفّروا أهل القِبْلة إلّا مَن دان بقولهم . والأباضية — قالوا : من أخذ بقولنا فهو مؤمن ، ومن أعرض عنه فهو منافق[(٢)] . والثعلبيّة — قالوا : إن الله عز وجل لم يقض ولم يُقَدِّر . والحازِمِيّة — قالوا : لا ندرى ما الإيمان ، والخلق كلهم معذورون . والخَلَفِية — زعموا أن من ترك الجهاد من ذكر أو أنثى كفر . والكوزية[(٣)] — قالوا: ليس لأحد أن يَمسّ أحدا لأنه لا يعرف الطاهر من النّجس ولا أن يؤاكله حتى يتوب و يغتسل . والكَنزيّة — قالوا: لا يسع أحدا أن يُعطى مالَه أحدا ؛ لأنه ربما لم يكن مستحقا بل يكنزه فى الأرض حتى يظهر أهل الحق . والشّمراخِيّة — قالوا : لا بأس بمسّ النساء الأجانب لأنهن[(٤)] رياحين . والأخْنَسية — قالوا : لا يلحق الميت بعد موته خير ولا شر . والحكميّة — قالوا : مَن حاكم إلى مخلوق فهو كافر . والمعتزلة[(٥)] — قالوا : اشتبه علينا أمر علىّ ومعاوية فنحن نتبرأ من الفريقين . والميمونية — قالوا : لا إمام إلا برضا أهل محبتنا .

وانقسمت القَدَرية اثنتى عشرة فرقة : الأحمرية — وهى التى زعمت أن فى شرط العدل من الله أن يملّك عباده أمورَهم ، ويحول بينهم و بين معاصيهم . والثّنَوِيّة — وهى التى زعمت أن الخير من الله والشر من الشيطان . والمعتزلة[(٥)] — وهم الذين قالوا بخلق القرآن وجحدوا [صفات][(٦)] الرّبوبيّة . والكَيْسانية — وهم الذين قالوا: لا ندرى هذه الأفعال من الله أو من العباد ، ولا نعلم أيثاب الناس بعدُ أو يعاقبون . والشيطانية — قالوا : إن الله تعالى لم يخلق الشيطان . والشّريكية — قالوا : إن السيئات كلها مقدّرة إلا الكفر . والوَهْمِيّة — قالوا : ليس لأفعال الخلق وكلامهم ذات ، ولا للحسنة والسيئة ذات . والزّبرية[(٧)] — قالوا: كل كتاب نزل من عند الله فالعمل به حق ، ناسخا كان أو منسوخا . والمسعدية[(٨)] — زعموا

(١) لم نعثر فى المظان لذكر بعض من الفرق الآتية .

(٢) الإباضية يقولون : من دان الله بما بلغ إليه من الإسلام وعمل به ، فهو ناج ما لم يهدم ركنا من الدين أو يرتكب فى النخلية ، وليسوا حرورية . (٣) فى جـ و أ : « الكرية » براء وواو وفى ز : الكدرية .

(٤) فى الأصول : لأنهم . (٥) كذا فى الأصول : كلها وليس فى غير القدرية معتزلة .

(٦) الزيادة فى : ز . (٧) فى ب ود و و : الزبوندية . (٨) فى د وب وو : المتبرية .

أن من عصى ثم تاب لم تقبل توبته والناكثية — زعموا أن من نكث بيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا إثم عليه . والقاسطية — تبعوا إبراهيم بن النظام فى قوله : من زعم أن الله شىء فهو كافر[(١)] . وانقسمت الجَهميّة اثنتى عشرة فرقة : المعطّلة — زعموا أن كل ما يقع عليه وهم الإنسان فهو مخلوق ، وأن من ادّعى أن الله يُرى فهو كافر . والمريسية قالوا : أكثر صفات الله تعالى مخلوقة . والمُلْتَزِقة — جعلوا البارى سبحانه فى كل مكان . والوَارِدِيّة — قالوا لا يدخل النار من عرف ربه ، ومن دخلها لم يخرج منها أبدا . والزنادقة[(٢)] — قالوا : ليس لأحد أن يثبت لنفسه ربا ؛ لأن الإثبات لا يكون إلا بعد إدراك الحواس ، وما لا يُدرك لا يثبت . والحَرْقيّة — زعموا أن الكافر تحرقه النار مرّة واحدة ثم يبقى محترقا أبدا لا يجد حرّ النار . والمخلُوقية — زعموا أن القرآن مخلوق . والفانية — زعموا أن الجنة والنار يفنيان ، ومنهم من قال لم يُخلقا . والعبدية[(٣)] — جحدوا الرسل وقالوا إنما هم حكماء . والواقفية — قالوا : لا نقول إن القرآن مخلوق ولا غير مخلوق . والقَبْرية — ينكرون عذاب القبر والشفاعة . واللفْظية — قالوا : لفظنا بالقرآن مخلوق .

وانقسمت المرجئة اثنتى عشرة فرقة : التّارِكيّة — قالوا ليس لله عز وجل على خلقه فريضة سوى الإيمان به ، فمن آمن به فليفعل ما شاء . والسّائبيّة — قالوا : إن الله تعالى سيب خلقه ليفعلوا ما شاءوا . والراجِيّة — قالوا : لا يُسمّى الطائع طائعا ولا العاصى عاصيا ، لأنّا لا ندرى ما له عند الله تعالى . والسّالبيّة[(٤)] — قالوا : الطاعة ليست من الإيمان . والبهيشية[(٥)] — قالوا : الإيمان عِلْمٌ ومن لا يعلم الحق من الباطل والحلال من الحرام فهو كافر . والعَمَليّة — قالوا : الإيمان عَمَلٌ . والمَنْقُوصيّة — قالوا : الإيمان لا يزيد ولا ينقص . والمسْتَثْنية — قالوا : الاستثناء من الإيمان . والمشبّهة — قالوا : بَصَرٌ كبصر ويَدٌ كيد[(٦)] . والحشوية — قالوا[(٧)] : حكم الأحاديث كلها واحد ؛ فعندهم أن تارك النفل كتارك الفرض . والظاهِرية — الذين نفوا القياس . والبِدْعية — أوّل من ابتدع هذه الأحداث فى هذه الأمة .

(١) فى أ : ليس بكافر . (٢) فى ب ، و ، د : « الزيارقة » (٣) فى ب ، د ، و : « العيرية » .
(٤) فى د : الشاكية . (٥) فى ب ، و ، ز : « اليسمية » وفى د : « اليسمية » .
(٦) كذا فى الأصول ، وفيه سقط واضح لعله : قالوا لله بصر . (٧) فى ب : جعلوا .

وانقسمت الرافضة اثنتى عشرة فرقة : العلوية — قالوا : إن الرسالة كانت إلى علىّ وإن جبريل أخطأ . والأمرية — قالوا : إن عليًّا شريك محمد فى أمره . والشيعة — قالوا : إن عليًّا رضى الله عنه وصىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ووليُّه من بعده، وإن الأمة كفرت بمبايعة غيره . والإسحاقية — قالوا : إن النبوّة متصلة إلى يوم القيامة، وكلّ من يعلم علم أهل البيت فهو نبىّ . والناووسيّة — قالوا : علىّ أفضل الأمة، فمن فضّل غيره عليه فقد كفر . والإمامية — قالوا : لا يمكن أن تكون الدنيا بغير إمام من ولد الحسين، وإن الإمام يعلّمه جبريل عليه السلام، فإذا مات بدّل غيره مكانه . والزيدية — قالوا : ولد الحسين كلهم أئمة فى الصلوات، فمتى وُجد منهم أحد لم تجز الصلاةُ خلف غيرهم، برّهم وفاجرهم . والعباسية — زعموا أن العباس كان أولى بالخلافة من غيره . والتناسخية — قالوا : الأرواح تتناسخ ؛ فمن كان مُحسنًا خرجت روحه فدخلت فى خلق يسعد بعيشه . والرّجعية — زعموا أن عليًّا وأصحابه يرجعون إلى الدنيا، ويتقمون من أعدائهم . واللاعنة[1] — يلعنون عثمان وطلحة والزبير ومعاوية وأبا موسى وعائشةَ وغيرَهم . والمتربّصة — تشبهوا بزىّ النُّساك ونصبوا فى كل عصر رجلا ينسُبون إليه الأمر، يزعمون أنه مَهدِىُّ هذه الأمة، فإذا مات نصبوا آخر .

ثم انقسمت الجَبْرية اثنتى عشرة فرقة : فمنهم المضطرية[2] — قالوا : لا فعل للآدمىّ، بل الله يفعل الكل . والأفعالية — قالوا : لنا أفعال ولكن لا استطاعة لنا فيها، وإنما نحن كالبهائم نقاد بالحبل . والمفروغية — قالوا : كل الأشياء قد خُلقت، والآن لا يُخلق شىء . والنجارية — زعمت أن الله تعالى يعذّب الناس على فعله لا على فعلهم . والمَنانيّة — قالوا : عليك بما يخطر بقلبك، فافعل ما توسّمت منه الخير . والكَسْبية — قالوا : لا يكتسب العبد ثوابا ولا عقابا . والسّابقية — قالوا : من شاء فليعمل ومن شاء [فـ]لا يعمل[3]، فإن السعيد لا تضرّه ذنوبه والشّقى لا ينفعه بِرّه . والجِبّية — قالوا : من شرب كأس محبة الله تعالى سقطت عنه عبادة الأركان . والخوفية — قالوا : من أحبّ الله تعالى لم يسعه أن يخافه ؛ لأن الحبيب لا يخاف حبيبه . والفكرية[4] — قالوا : من ازداد علما أسقط عنه بقدر ذلك من العبادة .

(١) فى د : اللاعنة . (٢) كذا فى ب ، وفى الأصول الأخرى المضطرية . (٣) كذا فى د ، وفى غيرها من الأصول : من شاء فليفعل ومن شاء لم يفعل . (٤) فى ب ، هـ ، د ، و ، وفى ز ، ح ، أ : الفركية ، وفى جـ : النكرية . وفى د : أسقط . وفى سائر الأصول سقط .

والحشبية (١) — قالوا : الدنيا بين العباد سواء ، لا تفاضُل بينهم فيما ورَّثهم أبوهم آدم .
والمنيه (٢) — قالوا : منا الفعل ولنا الاستطاعة . وسيأتى بيان الفرقة التى زادت فى هذه الأمة فى آخر سورة «الأنعام» (٣) إن شاء الله تعالى . وقال ابن عباس لسماك الحنفى : يا حنفى ، الجماعةَ الجماعةَ ! ! فإنما هلكت الأمم الخالية لتفرقها ؛ أما سمعت الله عز وجل يقول : «وَٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا» . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله يرضى لكم ثلاثا و يكره لكم ثلاثا يرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا (٤) و يكره لكم ثلاثا قيل وقال وكثرة السؤال و إضاعة المال » . فأوجب تعالى علينا التمسك بكتابه وسنة نبيه والرجوع إليهما عند الاختلاف ، وأمرنا بالاجتماع على الاعتصام بالكتاب والسنة اعتقادا وعملا ؛ وذلك سبب اتفاق الكلمة وانتظام الشتات الذى يتم به مصالح الدنيا والدين ، والسلامة من الاختلاف ، وأمر بالاجتماع ونهى عن الافتراق الذى حصل لأهل الكتابين . هذا معنى الآية على التمام ، وفيها دليل على صحة الإجماع حسبما هو مذكور فى موضعه من أصول الفقه والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَٱذْكُرُوا نِعْمَةَ ٱللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ﴾ . أمر تعالى بتذكر نعمه وأعظمها الإسلام واتباع نبيه محمد عليه السلام ؛ فإن به زالت العداوة والفرقة وكانت المحبة والألفة . والمراد الأوس والخزرج ؛ والآية تعم . ومعنى « فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا » أى صرتم بنعمة الإسلام إخوانا فى الدين . وكل ما فى القرآن « أصبحتم » معناه صرتم ؛ كقوله تعالى : « إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا (٥) » أى صار غائرا . والإخوان جمع أخ ، وسُمِّى أخا لأنه يتوخى مذهبَ أخيه ، أى يقصده . وشفا كلِّ شىء حرفُه ، وكذلك شفيره ومنه قوله تعالى : « على شَفَا جُرُفٍ هَارٍ (٦) » . قال الراجز :

نحن حفرنا للحجيج سَجْلَهْ (٧) * نابتة فوق شِفاها بَقْلَهْ

(١) فى جـ و ز : «الحشية» بالحاء المهملة ، وفى ب الخشبية . وفى أ : « الحيشية » بالياء المثناة من تحت والشين . وفى د : الحسبية . (٢) فى ب و هـ و د و ز : «المعية» بالعين . (٣) راجع : ج ٧ ص ١٤١
(٤) سقط من النسخ . « وأن تناصحوا من ولاه الله أمركم » . (٥) راجع جـ ١٨ ص ٢٢٢
(٦) راجع جـ ٨ ص ٢٦٤ (٧) السجلة : الدلو الضخمة المملوءة ماء . والمراد هنا البئر .

وأشْفَى على الشيء أشرف عليه ؛ ومنه أشفى المريض على الموت . وما بقى منه إلا شَفًا أى قليل . قال ابن السكّيت : يقال للرجل عند موته وللقمر عند امحاقه وللشمس عند غروبها : ما بقى منه إلا شفًا أى قليل . قال العجاج :

ومَرْبَإٍ عالٍ لمن تشرّفَا * أشرفتُه بلا شَفًى أو بشَفَى

قوله « بلا شفى » أى غابت الشمس . « أو بشفى » وقد بقيت منها بقيّة . وهو من ذوات الياء، وفيه لغة أنه من الواو . وقال النحاس : الأصل فى شفا شَفَو، ولهذا يكتب بالألف ولا يمال . وقال الأخفش : لمّا لم تجُز فيه الإمالة عُرف أنه من الواو ؛ ولأن الإمالة بين الياء، وتثنيته شفوان . قال المَهْدَوِىّ : وهذا تمثيل يراد به خروجُهم من الكفر إلى الإيمان.

قوله تعالى : وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾

قد مضى القولُ (١) فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى هذه السورة . و «من» فى قوله « منكم » للتبعيض ، ومعناه أن الآمرين يجب أن يكونوا علماء وليس كل الناس علماء . وقيل : لبيان الجنس ، والمعنى لتكونوا كلكم كذلك .

قلت : القول الأول أصح ؛ فإنه يدل على أن الأمر بالمعروف والنهْى عن المنكر فرض على الكفاية، وقد عيّنهم الله تعالى بقوله : «الَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ» (٢) الآية . وليس كل الناس مُكّنُوا . وقرأ ابن الزبير : « وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ويَستَعينونَ الله على ما أصابهم » . قال أبو بكر الأنبارى : وهذه الزيادة تفسير من ابن الزبير، وكلام من كلامه غَلط فيه بعض الناقلين (٣) فألحقه بألفاظ القرآن ؛ يدلّ على صحة ما أصِفُ الحديثُ الذى حدّثنيه أبى حدّثنا [حسن (٤)] بن عرفة حدّثنا وكيع عن أبى عاصم عن أبى عون عن صبيح قال : سمعت عثمان بن عفّان يقرأ « ويأمرون بالمعروف وَيَنْهَوْنَ (٥) عن المنكرِ ويستعينون الله على ما أصابهم » فما يشكّ عاقل فى أن عثمان لا يعتقد

(١) راجع ص ٤٦ (٢) راجع جـ ١٢ ص ٧٢ (٣) فى هـ : الغافلين .
(٤) فى ب ، د ، هـ وفيها : أبى عوف . (٥) فى ب ، د ، هـ : لا يمتد .

هـذه الزيادة من القرآن ؛ إذ لم يكتبها فى مصحفه الذى هو إمام المسلمين ، وإنما ذكرها واعظا بها ومؤكدا ما تقدمها من كلام رب العالمين جل وعلا .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ۚ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾

يعنى اليهود والنصارى فى قول جمهور المفسرين . وقال بعضهم : هم المبتدعة من هذه الأمة . وقال أبو أمامة : هم الحَرُورِيّة ؛ وتلا الآية . وقال جابر بن عبد الله : ﴿ الَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾ اليهود والنصارى . « جاءهم » مذكر على الجمع ، وجاءتهم على الجماعة .

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ۚ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿١٠٦﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١٠٧﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ﴾ يعنى يوم القيامة حين يبعثون من قبورهم تكون وجوهُ المؤمنين مبيضّة ووجُوه الكافرين مسْوَدّة . ويقال : إن ذلك عند قراءة الكتاب ، إذا قرأ المؤمن كتابه فرأى فى كتابه حسناته ٱستبشر وٱبيَضّ وجهُه ، وإذا قرأ الكافر والمنافق كتابه فرأى فيه سيئاته ٱسودّ وجهه . ويقال : إن ذلك عند الميزان إذا رجحت حسناته ٱبيضّ وجهه ، وإذا رجحت سيئاته ٱسودّ وجهه . ويقال : ذلك عند قوله تعالى : « وَٱمْتَازُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ »[1] . ويقال : إذا كان يوم القيامة يُؤْمر كل فريق بأن يجتمع إلى معبوده ، فإذا ٱنتهوا إليه حزِنوا وٱسودّت وجوههم ، فيبقى المؤمنون وأهل الكتاب والمنافقون ؛ فيقول الله تعالى للمؤمنين : « من ربكم » ؟ فيقولون : ربنا الله عز وجل . فيقول لهم : « أتعرفونه إذا رأيتموه » . فيقولون : سبحانه ! إذا ٱعترف عرفناه . فيرونه[2] كما شاء الله .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٤٦ (٢) هذه عبارة ابن الأنبر ، أى إذا وصف نفسه بصفة تحققه بها عرفناه فى ب : إذا عرّفناه عرفناه ، وفى هـ : إذا عرفناه عرفنا . وفى د : إذا رأيناه عرفناه .

فيخر المؤمنون سُجَّدا لله تعالى ، فتصير وجوههم مثل الثلج بياضا ، ويبقى المنافقون وأهل الكتاب لا يقدرون على السجود فيحزنوا وتسودّ وجوههم؛ وذلك قوله تعالى : « يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ » . ويجوز « تِبْيَضّ وتِسْوَدّ » بكسر التائين؛ لأنك تقول : آبيضت ، فتكسر التاء كما تكسر الألف ، وهى لغة تميم وبها قرأ يحيى بن وثاب . وقرأ الزهرىّ « يوم تبياض وتسواد » ويجوز كسر التاء أيضا ، ويجوز « يوم يبيض وجوه » بالياء على تذكير الجمع، ويجوز « أجوه » مثل « أقتت » . وآبيِضَاض الوجوه إشراقها بالنّعيم . وآسْوِدادها هو ما يرهقها من العذاب الأليم .

الثانيـــه — وآختلفوا فى التعيين؛ فقال آبن عباس : تبيضّ وجُوه أهلِ السنّة وتسودّ وجوه أهل البِدعة .

قلت : وقول آبن عباس هذا رواه مالك بن سليمان الهروىّ أخو غسّان عن مالك بن أنس عن نافع عن آبن عمر قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم فى قول الله تعالى « يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ» قال: "يعنى تبيض وجوه أهل السنة وتسودّ وجوه أهل البدعة" ذكره أبو بكر[1] أحمد بن على بن ثابت الخطيب . وقال فيـه : منكر من حديث مالك . قال عطاء : تبيض وجوه المهاجرين والأنصار، وتسودّ وجوه بنى قريظة والنضير . وقال أبىّ بن كعب : الذين آسودّت وجوههم هم الكفارُ، وقيل لهم : أكفرتم بعد إيمانكم لإقراركم حين أُخْرِجتم من ظهر آدم كالذّر . هذا آختيار الطبرى . الحسن : الآية فى المنافقين . قتادة هى فى المرتدّين . عِكرمة[2] : هم قوم من أهل الكتاب كانوا مصدِّقين بأنبيائهم مصدقين بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل أن يبعث فلما بُعث عليه السلام كفروا به ؛ فذلك قوله : « أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ » . وهو آختيار الزجاج . مالك بن أنس : هى فى أهل الأهواء . أبو أمامة الباهِلىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : هى فى الحرورِية . وفى خبر آخر أنه عليه السلام قال : «هى فى القدرية» . روى الترمذىّ عن أبى غالب قال : رأى أبو أمامة رءوسا منصوبة على باب دمشق[3]، فقال

(١) كذا فى د وب وه وفى ز : أبو بكر محمد . (٢) فى ه ود : هؤلاء قوم .

(٣) فى صحيح الترمذى : « على درج مسجد دمشق »، فى د وه : على برج دمشق .

أبو أُمَامة : كلابُ النـار شرُّ قتلى تحت أَدِيم السماء ، خيرُ قتلى من قتلوه — ثم قرأ — « يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ » إلى آخر الآية . قلت لأبي أمامة : أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : لو لم أسمعه من رسول الله صلى الله عليـه وسلم إلا مرة أو مرتين أو ثلاثا — حتى عدّ سبعا — ماحدثتكموه . قال : هذا حديث حسن . وفى صحيح البخارى عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنى فرطكم[1] على الحوض من مرّ علىّ شرب ومن شرب لم يظمأ أبدا ليَرِدنّ علىّ أقوام أعرِفهم و يعرِفونى ثم يحال بينى و بينهم " . قال أبو حازم[2] : فسمعنى النُّعمان بن أبى عياش فقال : أهكذا سمعتَ من سهل بن سعد؟ فقلت نعم . فقال : أشهد على أبى سعيد الخدرىّ لسمعته وهو يزيد فيها : " فأقول إنهم منّى فيقال إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدك فأقول سحقا سحقا لمن غيّر بعدى " . وعن أبى هريرة أنه كان يحدّث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " يرِد على الحوضَ يوم القيامة رهْطٌ من أصحابى فيُجْلَوْن عن الحَوْض فأقول يا ربِّ أصحابى فيقول إنك لا علم لك بما أحدثوا بعـدك إنهـم ارتدّوا على أدبارهم القهقرى " . والأحاديث فى هـذا المعنى كثيرة . فمن بدّل أو غيّر أو ابتدَعَ فى دين الله ما لا يرضاه الله ولم يأذَنْ به الله فهو من المطْرُودين عن الحوض المبتَعدين منـه المسودّى الوُجُوه ، وأشدّهم طردا و إبعادا من خالف جماعة المسلمين وفارق سبيلهم ؛ كالخوارج على اختلاف فِرَقها ، والرَّوافض على تَباين ضلالها ، والمعتزلة على أصناف أهوائها ؛ فهؤلاء كلهم مبـدِّلون ومبتدِعون ، وكذلك الظلمة المسرفون فى الجور والظلم وطمس الحق وقتل أهله و إذلالهم ، والمعلنون بالكبائر المستخِفّون بالمعاصى ، و جماعة أهل الزَّيْغ والأهْواء والبِـدَع ؛ كلٌّ يُخاف عليهم أن يكونوا عُنُوا بالآية ، والحبر كما بيّنا ، ولا يَخلُد فى النـار إلا كافر جاحِدٌ ليس فى قلبـه مثقالُ حبّةِ خرْدلٍ من إيمان . وقد قال ابن القاسم : وقد يكون من غير أهل الأهْواء من هو شرٌّ من أهل الأهواء . وكان يقول : تمـام الإخلاص تجنّب المعاصى .

---

(١) الفرط (بفتحتين) : الذى يتقدم الواردين ليصلح لهم الحياض .

(٢) أبو حازم هو سلمة بن دينار ، أحد رجال سند هذا الحديث .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ ﴾ فى الكلام حذف ، أى فيقال لهم ﴿ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ يعنى يوم الميثاق حين قالوا بلى . ويقال : هذا لليهود وكانوا مؤمنين بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل أن يبعث فلما بعث كفروا به . وقال أبو العالية : هذا للمنافقين ، يقال[1] : أكفرتم فى السر بعد[2] إقراركم فى العلانية . وأجمع أهل العربية على أنه لا بدّ من الفاء فى جواب « أما » لأن المعنى فى قولك : « أما زيد فمنطلق ، مهما يكن من شىء فزيد منطلق » . وقوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ ﴾ هؤلاء أهل طاعة الله عز وجل والوفاء بعهده . ﴿ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ أى فى جنته ودار كرامته خالدون باقون . جعلنا الله منهم وجنّبنا طرق البِدَع والضّلالات ، ووفقنا لطريق الذين آمنوا وعملوا الصالحات . آمين .

قوله تعالى : تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ ﴿١٠٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴿١٠٩﴾

قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ ﴾ ابتداء وخبر ، يعنى القرآن . ﴿ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ ﴾ يعنى نزل عليك جبريل فيقرؤها عليك . ﴿ بِالْحَقِّ ﴾ أى بالصدق . وقال الزجاج : « تلك آيات الله » المذكورة حُجَجُ الله ودلائله . وقيل : « تلك » بمعنى هذه ولكنها لما انقضت صارت كأنها بَعُدَتْ فقيل « تلك » ويجوز أن تكون « آيات الله » بدلا من « تلك » ولا تكون نعتا ؛ لأن المبهم لا ينعت بالمضاف . ﴿ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعَالَمِينَ ﴾ يعنى أنه لا يعذبهم بغير ذنب . ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ قال المهدوىّ : وجه اتصال هذا بما قبله أنه لما ذكر أحوال المؤمنين والكافرين وأنه لا يريد ظلما للعالمين ، وصله بذكر اتّساع قدرته وغناه عن الظلم لكون ما فى السموات وما فى الأرض [فى قبضته ، وقيل : هو ابتداء كلام ، بيّن لعباده أن جميع ما فى السموات وما فى الأرض[3]] له حتى يسألوه ويعبدوه ولا يعبدوا غيره .

(١) فى د وب وه : يقول . (٢) فى د وه وب : مع . (٣) الزيادة من نسخ : د .

قوله تعـالى : كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَـٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَـٰسِقُونَ ﴿١١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — روى الترمذىّ عن بَهْز بن حكيم عن أبيه عن جدّه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى قوله تعالى: «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» قال: "أنتم تُتِمّون سبعين أمة أنتم خيرها وأكرمها عند الله» . وقال : هـذا حديث حسن . وقال أبو هريرة : نحن خير الناس للناس نسوقهم بالسلاسل إلى الإسلام . وقال ابن عباس : هم الذين هاجروا من مكة إلى المدينة وشهدوا بَدْرا والحُدَيبِيّة . وقال عمر بن الخطاب : من فعل فعلهم كان مثلهم . وقيل : هم أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، يعنى الصالحين منهم وأهل الفضل . وهم الشهداء على الناس يوم القيامة ؛ كما تقدّم فى البقرة[1] . وقال مجاهد : «كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ» على الشرائط المذكورة فى الآية . وقيـل : معناه [كنتم][2] فى اللوح المحفوظ . وقيل : كنتم مُذْ آمنتم خيرَ أُمّة . وقيل : جاء ذلك لتقدّم البشارة بالنبىّ صلى الله عليه وسلم وأمّته . فالمعنى كنتم عند من تقدّمكم من أهـل الكتب خيرَ أمة . وقال الأخفش : يريد أهل أمّـة ، أى خير أهل دين ؛ وأنشد :

حلفتُ فلم أترُكْ لنفسك رِيبَـةً وهل يأثَمَنْ ذو أُمَّـةٍ وهو طائعُ[3]

وقيل : هى كان التامّة ، والمعنى خُلِقْتم ووُجِدتُم خيرَ أمّة . « لخير أمّة » حال . وقيل : كان زائدة ، والمعنى أنتم خير أمّة . وأنشد سيبويه :

* وجيرانٍ لنـا كانوا كِرَامِ[4] *

---

(١) راجع جـ ٢ ص ١٥٤ (٢) الزيادة فى د وب . (٣) البيت للنابغة الذبيانى . أمة بالضم والكسر : ذو أمة : ذو دين واستقامة ، والأمة : النعمة . (٤) هذا عجز بيت للفرزدق . وصدره :

* فكيف إذا رأيت ديار قوم *

ومثله قوله تعالى : « كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا »[١] . وقوله : « وَاذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ »[٢] . وقال فى موضع آخر : « وَاذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ »[٢] . وروى سفيان عن مَيْسَرة الأشجعيّ عن أبى حازم عن أبى هريرة « كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ » قال : تجرّون الناس بالسلاسل إلى الإسلام . قال النحاس : والتقدير على هذا كنتم للناس خير أمة . وعلى قول مجاهد : كنتم خيرَ أمةٍ إذ كنتم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر . وقيل : إنما صارت أمة محمد صلى الله عليه وسلم خير أمة لأن المسلمين منهم أكثر ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فيهم أفشى . فقيل : هذا لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ كما قال صلى الله عليه وسلم : " خير الناس قرنى " أى الذين بعثت فيهم .

الثانيــة — وإذا ثبت بنَصّ التنزيل أن هـذه الأمة خير الأمم ؛ فقد روى الأئمة من حديث عمران بن حصين عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم " . [الحديث][٣] وهذا يدل على أن أول هذه الأمة أفضل ممن بعدهم ، وإلى هذا ذهب معظم العلماء ، وأن من صحب النبيّ صلى الله عليه وسلم ورآه ولو مرّة فى عمره أفضل ممن[٣] يأتى بعده ، وأن فضيلة الصحبة لا يعدلها عمل .

وذهب أبو عمر بن عبد البرّ إلى أنه قد يكون فيمن يأتى بعد الصحابة أفضل ممن كان فى جملة الصحابة ، وأن قوله عليه السلام : " خير الناس قرنى " ليس على عمومه بدليل ما يجمع القرن من الفاضل والمفضول . وقد جمع قرنه جماعة من المنافقين المظهرين للإيمان وأهل الكبائر الذين أقام عليهم أو على بعضهم الحدود ، وقال لهم : ما تقولون فى السارق والشارب والزانى . وقال مُوَاجهةً لمن هو فى قرنه : " لا تسبوا أصحابى " . وقال لخالد ابن الوليد فى عمّار : " لا تسب من هو خير منك " وروى أبو أُمَامة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " طوبى لمن رآنى وآمن بى وطوبى سبع مرات لمن لم يرنى وآمن بى " . وفى مسند أبى داود الطيالسيّ عن محمد بن أبى حميد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال : كنت جالسا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " أتدرون أى الخلق أفضل إيمانا " قلنا

(١) راجع جـ ١١ ص ١٠١ (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٤٩ ، وص ٣٩٤

(٣) الزيادة من هـ ود وب . فى د وب : من كل من يأتى .

الملائكة . قال : " وحق لهم بل غيرهم " قلنا الأنبياء . قال : " وحق لهم بل غيرهم " ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أفضل الخلق إيمانا قوم فى أصلاب الرجال يؤمنون بى ولم يرونى يجدون ورقا فيعملون بما فيها فهم أفضل الخلق إيمانا " . وروى صالح بن جبير عن أبى جُمْعَة قال : قلنا يا رسول الله ، هل أحد خير منا ؟ قال : " نعم قوم يجيئون من بعدكم فيجدون كتابا بين لوحين فيؤمنون بما فيه ويؤمنون بى ولم يرونى " . وقال أبو عمر : وأبو جمعة له صحبة واسمه حَبِيب بن سِبَاع ، وصالح بن جبير من ثِقَات التابعين . وروى أبو ثعلبة الخشنى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : «إن أمامكم أياما الصابر فيها على دينه كالقابض على الجَمْر للعامل فيها أجر خمسين رجلا يعمل مثل عمله " قيل : يا رسول الله ، منهم ؟ قال : " بل منكم " . قال أبو عمر : وهذه اللفظة « بل منكم » قد سكت عنها بعض المحدثين فلم يذكرها . وقال عمر بن الخطاب فى تأويل قوله : « كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ " قال : من فعل مثل فعلكم كان مثلكم . ولا تعارض بين الأحاديث ؛ لأن الأول على الخصوص ، والله الموفق .

وقد قيل فى توجيه أحاديث هذا الباب : إن قرنه إنما فُضِّل لأنهم كانوا غُرَبَاء فى إيمانهم لكثرة الكفار وصبرهم على أذاهم وتمسكهم بدينهم ، وإن أواخر هذه الأمة إذا أقاموا الدين وتمسكوا به وصبروا على طاعة ربهم فى حين ظهور الشر والفسق والهَرَج والمعاصى والكبائر كانوا عند ذلك أيضا غُرَباء ، وزكت أعمالهم فى ذلك الوقت كما زكَتْ أعمال أوائلهم ، و[مما](١) يشهد لهذا قوله عليه السلام : " بدأ الإسلام غريبا وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء " . ويشهد له أيضا حديث أبى ثعلبة ، ويشهد له أيضا قوله صلى الله عليه وسلم : " أمتى كالمطر لا يُدْرَى أوله خيرٌ أم آخره " . ذكره أبو داود الطيالسى وأبو عيسى الترمذى ، ورواه هشام بن عبيد الله الرازى عن مالك عن الزهرى عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مثل أمتى مثل المطر لا يُدْرَى أوله خيرٌ أم آخره " . ذكره الدارقطنى فى مسند حديث مالك . قال أبو عمر : هشام بن عبيد الله ثقةٌ لا يختلفون فى ذلك . وروى أن عمر ابن عبدالعزيز لما ولى الخلافة كتب إلى سالم بن عبدالله أن اكتب إلى بسيرة عمر بن الخطاب

(١) فى د وب وه .

لأعمل بها؛ فكتب إليه سالم : إن عملت بسيرة عمر؛ فأنت أفضل من عمر لأن زمانك ليس كزمان عمر، ولا رجالك كرجال عمر . قال : وكتب إلى فقهاء زمانه ، فكلهم كتب إليه بمثل قول سالم . وقد عارض بعض الجلة من العلماء قوله صلى الله عليه وسلم : " خير الناس قرني " بقوله صلى الله عليه وسلم : " خير الناس من طال عمره وحسن عمله وشر الناس من طال عمره وساء عمله " . قال أبو عمر : فهذه الأحاديث تقتضي مع تواترُ طرقها وحسنها التسوية بين أول هذه الأمة وآخرها . والمعنى في ذلك ما تقدم ذكره من الإيمان والعمل الصالح في الزمان الفاسد الذي يرفع فيه من أهل العلم والدين ، ويكثر فيه الفسق والهرج ، ويُذل المؤمنُ ويُعزّ الفاجر ويعود الدين غريبا كما بدا غريبا ويكون القائم فيه كالقابض على الجمر ، فيستوى حينئذ أول هذه الأمة بآخرها في فضل العمل إلا أهل بدر والحديبية ، ومن تدبّر آثار هذا الباب بان له الصواب[1] ، والله يؤتي فضله من يشاء .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ مدح لهذه الأمة ما أقاموا ذلك واتصفوا به . فإذا تركوا التغيير وتواطئوا على المنكر زال عنهم اسم المدح ولحقهم اسم الذم ، وكان ذلك سببا لهلاكهم . وقد تقدم الكلام في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في أول السورة[2] .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ﴾ أخبر أن إيمان أهل الكتاب بالنبيّ صلى الله عليه وسلم خيرٌ لهم ، وأخبر أن منهم مؤمنا وفاسقا ، وأن الفاسق أكثر .

قوله تعالى : لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى ۖ وَإِن يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١١١﴾

قوله تعالى : ﴿ لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى ﴾ يعني كذبهم وتحريفهم وبُهتهم ؛ لا أنه تكون لهم الغَلَبَة ؛ عن الحسن وقتادة . فالاستثناء متّصل ، والمعنى لن يضروكم إلا ضررا يسيرا ؛ فوقع الأذى موقع المصدر . فالآية وعد من الله لرسوله صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين ، أن أهل الكتاب لا يغلبونهم وأنهم منصورون عليهم لا ينالهم منهم اصطلام[3] إلا إيذاء بالبهت

(١) في ذ و ب : الكتاب . (٢) راجع ص ٤٦ من هذا الجزء . (٣) الاصطلام : الاستئصال .

والتحريف ، وأما العاقبة فتكون للمؤمنين . وقيـل : هو منقطع ، والمعـنى لن يضروكم ألْبتّة، لكن يؤذونكم بما يُسمِّعونكم . قال مقاتل : إنّ رءوس اليهود : كعب وعدىّ والنعمان وأبو رافع وأبو ياسر وكنانة وابن صوريا عمـدوا إلى مؤمنيهم : عبد الله بن سـلام وأصحابه فآذوهم لإسلامهم؛ فأنزل الله تعالى : « لَنْ يَضُرُّوكُمْ إلَّا أذًى » يعنى باللسان، وتمّ الكلام . ثم قال : ﴿ وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ﴾ يعنى منهزمين ، وتم الكلام . ﴿ ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ ﴾ مستأنف ؛ فلذلك ثبتت فيه النون . وفى هذه الآية معجزة للنبىّ عليه السلام؛ لأن من قاتله من اليهود ولاه دبره .

قوله تعـالى : ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا۟ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿١١٢﴾ لَيْسُوا۟ سَوَآءً ۗ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴿١١٣﴾ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿١١٤﴾ وَمَا يَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ﴿١١٥﴾

قوله تعـالى : ﴿ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ ﴾ يعنى اليهود . ﴿ أَيْنَمَا ثُقِفُوا ﴾ أى وُجدوا ولُقُوا، وتمّ الكلام . وقد مضى فى البقرة معنى ضربِ الذّلّة عليهم (١) . ﴿ إِلَّا بِحَبْلٍ مِنَ اللهِ ﴾ استثناء منقطع ليس من الأول . أى لكنهم يعتصمون بحبـل من الله . ﴿ وَحَبْلٍ مِنَ النَّاسِ ﴾ يعنى الذِّمّة التى لهم . والنـاس : محمدٌ والمؤمنـون يؤدّون إليهـم الخَراج فيؤمِّنونهم . وفى الكلام

(١) راجع جـ ١ ص ٤٣٠

آختصار، والمعنى : إلا أن يعتصموا بحبل من الله ، فحذف ؛ قاله الفراء . ﴿ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللهِ ﴾ (١) أى رجعوا وقيل آحتملوا . وأصله فى اللغة أنه لزمهم ، وقد مضى فى البقرة . ثم أخبر لم فعل ذلك بهم ؛ فقال : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴾ (٢) وقد مضى فى البقرة مستوفى . ثم أخبر فقال : ﴿ لَيْسُوا سَوَاءً ﴾ وتم الكلام . والمعنى : ليس أهل الكتاب وأمة محمد صلى الله عليه وسلم سواء ؛ عن آبن مسعود . وقيل : المعنى ليس المؤمنون والكافرون من أهل الكتاب سواء . وذكر أبو خَيْثَمَة زُهَيْر بن حَرْب حدّثنا هاشم بن القاسم حدّثنا شيبان عن عاصم عن زر عن آبن مسعود قال : أخّر رسول الله صلى الله عليه وسلم [ليلة] (٣) صلاة العشاء ثم خرج إلى المسجد فإذا الناس ينتظرون الصلاة فقال : " إنه ليس من أهل الأديان أحد يذكر الله تعالى فى هذه الساعة غيركم " قال : وأنزلت هذه الآية « لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ — إلى قوله : وَاللهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَّقِينَ » وروى آبن وهب مثله . وقال آبن عباس : قول الله عز وجل « مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ » من آمن مع النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقال آبن إسحاق عن آبن عباس لما أسلم عبد الله بن سلام ، وثعلبة بن سَعْية (٤) ، وأَسِيد (٥) بن سعية ، وأسيد بن عبيد ، ومن أسلم من يهود ؛ فآمنوا وصدّقوا ورغبوا فى الإسلام ورسخوا (٦) فيه ، قالت أحبار يهود وأهل الكفر منهم : ما آمن بمحمد ولا تبعه إلا شرارنا ، ولو كانوا من خيارنا ما تركوا دين آبائهم وذهبوا إلى غيره ؛ فأنزل الله عز وجل فى ذلك من قولهم : « لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ . إلى قوله : وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ » . وقال الأخفش : التقدير من أهل الكتاب ذو أمة ، أى ذو طريقة حسنة . وأنشد :

* وهل يَأْمَنَنْ ذُو أُمَّةٍ وهْوَ طَائِعُ *

---

(١) راجع جـ ١ ص ١٥٠ وص ٤٣٠ (٢) راجع جـ ١ ص ٤٣١ (٣) الزيادة فى د .

(٤) سعية : بالسين والعين المهملتين وياء بأثنتين . (٥) فى الآستيعاب فى ترجمة أسيد هذا : « رواه يونس ابن بكير عن آبن إسحاق (أسيد) بفتح الهمزة وكسر السين ، وكذلك قال الواقدى . وفى رواية إبراهيم آبن سعد عن آبن إسحاق (أسيد) بالضم . والفتح عندهم أصح » . (٦) فى د وب : تجوا فيه .

وقيـل : فى الكلام حذف ؛ والتقدير من أهـل الكتاب أمة قائمة وأخرى غير قائمة، فترك الأخرى اكتفاء بالأولى ؛ كقول أبى ذؤيب :

عصانى إليها القلبُ إنى لأمرِه * مُطيعٌ فما أدرى أرُشْدٌ طِلابُها (١)

أراد : أرُشْد أم غَىٌّ، فحذف . قال الفرّاء : «أمة» رفع بـ«سواء»، والتقدير: ليس يستوى أمة من أهل الكتاب قائمة يتلون آيات الله وأمة كافرة. قال النحاس : هذا قول خطأ من جهات : إحداها أنه يرفع « أمة » بـ«سواء» فلا يعود على اسم ليس بشىء، ويرفع بما ليس جاريا على الفعل ويضمر ما لا يحتاج إليه ؛ لأنه قد تقدّم ذكر الكافر فليس لإضمار هـذا وجه . وقال أبو عبيدة : هذا مثل قولهم : أكلونى البراغيثُ ، وذهبوا أصحابُك . قال النحاس : وهـذا غلط ؛ لأنه قد تقدّم ذكرهم، وأكلونى البراغيث لم يتقدّم لهم ذكر . و﴿ آنَاءَ اللَّيْلِ ﴾ ساعاته. واحدها إنًى وأنًى وإنْىٌ، وهو منصوب على الظرف . و﴿ يَسْجُدُونَ ﴾ يصلون ؛ عن الفراء والزجاج ؛ لأن التـلاوة لا تكون فى الرُّكوع والسّجود . نظيره قوله : « وَلَهُ يَسْجُدُونَ (٢) » أى يصلون. وفى الفرقان : «وَإذا قِيلَ لَهُمُ اسْجُدُوا لِلرَّحْمنِ (٣)» وفى النجم «فَاسْجُدُوا لِلّهِ وَاعْبُدُوا (٤)». وقيل : يراد به السجود المعـروف خاصة . وسبب النزول يردّه ، وأن المراد صـلاة العتمة كما ذكرنا عن ابن مسعود ؛ فعبدة الأوثان ناموا حيث جنّ عليهم الليل، والموحّدون قيام بين يدى الله تعالى فى صلاة العشاء يتلون آيات الله ؛ ألا ترى لمـا ذكر قيامهم قال «وَهُمْ يَسْجُدُونَ» أى مع القيام أيضا . الثورىّ : هى الصـلاة بين العشاءين . وقيل : هى فى قيام اللّيـل . وعن رجل من بنى شيبة كان يدرس الكتب قال: إنّا نجد كلاما من كلام الرب عز وجل : أيحسب راعى إبل أو راعى غنم إذا جنه الليل انخذل (٥) كمن هو قائم وساجد آناء الليل. ﴿ يُؤْمِنُونَ بِاللهِ ﴾ يعنى يقرون بالله ويصدقون بمحمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ قيل : هو عموم . وقيل : يراد به الأمر بأتباع النبىّ صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ والنهى عن المنكر النهى عن مخالفتـه . ﴿ وَيُسَارِعُونَ فِى الْخَيْرَاتِ ﴾ التى يعملونهـا مبادرين غير متثاقلين

(١) فى الأصول : * عصيت إليها القلب إنى لأمرها *
والتصويب عن ديوان أبى ذؤيب . يقول : عصانى القلب وذهب إليها فأنا أتبع ما يأمرنى به .
(٢) راجع جـ٧ ص٣٥٦ (٣) راجع جـ١٣ ص٦٤ (٤) راجع جـ١٧ ص١٢١ (٥) انخذل : انفرد .

لمعرفتهم بقدر ثوابهم . وقيل : يبادرون[1] بالعمل قبل الفوت . ﴿ وَأُولَئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ أى مع الصالحين ، وهم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فى الجنة . ﴿ وَمَا يَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ يُكْفَرُوهُ ﴾ قرأ الأعمش وابن وثاب وحمزة والكسائى وحفص وخلف بالياء فيهما ؛ إخبارا عن الأمة القائمة ، وهى قراءة ابن عباس واختيار أبى عبيد . وقرأ الباقون بالتاء فيهما على الخطاب ؛ لقوله تعالى : « كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ » . وهى اختيار أبى حاتم ، وكان أبو عمرو يرى القراءتين جميعا الياء والتاء . ومعنى الآية : وما تفعلوا من خير فلن تُجحدوا ثوابه بل يُشكَر لكم وتُجازون عليه .

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ۖ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ اسم إن ، والخبر ﴿ لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا ﴾ . قال مقاتل : لما ذكر تعالى مؤمنى أهل الكتاب ذكر كفارهم وهو قوله « إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا » . وقال الكلبى : جعل هذا ابتداء فقال : إن الذين كفروا لن تغنى عنهم كثرة أموالهم ولا كثرة أولادهم من عذاب الله شيئا . وخص الأولاد لأنهم أقرب أنسابهم إليهم . ﴿ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾ ابتداء وخبر ، وكذا و﴿ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ . وقد تقدم جميع هذا .

قوله تعالى : مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ ۚ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَٰكِنْ أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ ﴾ « ما » تصلح أن تكون مصدرية ، وتصلح أن تكون بمعنى الذى والعائد محذوف ، أى مثل ما ينفقونه . ومعنى « كَمَثَلِ رِيحٍ » كمثل مَهب[2] ريح . قال ابن عباس : والصِّرّ البرد الشديد . قيل : أصله من الصرير

(١) فى ب : مبادرين . (٢) فى ب ردوه : مهلك ريح .

الذى هو الصوت ، فهـو صوت الريح الشديدة . الزجاج : هو صوت لهَب النار التى كانت فى تلك الريح . وقد تقدّم هذا المعنى فى البقرة[(١)] . وفى الحديث : إنه نهى عن الجراد الذى قتله الصر[(٢)] . ومعنى الآية : مثل نفقة الكافرين فى بطلانها وذهابها وعدم منفعتها كمثل زرع أصابه ريح باردة أو نار فأحرقته وأهلكته ، فلم ينتفع أصحابه بشىء بعد ما كانوا يرجون فائدته[(٣)] ونفعه . قال الله تعالى : ﴿ وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ ﴾ بذلك ﴿ وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ بالكفر والمعصية ومَنْع حق الله تعالى . وقيل : ظلموا أنفسهم بأن زرعوا فى غير وقت الزراعة أو فى غير موضعها فأدّبهم الله تعالى ؛ لوضعهم الشىء فى غير موضعه ؛ حكاه المَهْدَوِىّ .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا۟ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١١٨﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — أكّد الله تعالى الزَّجْر عن الرُّكون إلى الكفار . وهو متصل بما سبق من قوله : « إِنْ تُطِيعُوا فَرِيقًا مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ » . والبِطَانَةُ مصدر ، يُسَمّى به الواحد والجمع . وبِطَانَةُ الرجل خاصّتُه الذين يستبطنون أمرَه ، وأصله من البَطْن الذى هو خلاف الظَّهْر . وبَطن فلان بفلان يَبْطُن بُطونا وبِطَانَةً إذا كان خاصًا به . قال الشاعر :

أولئـــك خُلَصائى[(٤)] نَعْم وبِطَانَتِى * وهم عَيْبَتِى من دون كلّ قَرِيبِ

الثانيـــة — نهى الله عز وجل المؤمنين بهـذه الآية أن يَتّخذوا من الكفار واليهود وأهل الأهْوَاء دُخَلاءَ ووُلَجاء ، يفاوضونهم فى الآراء ، ويسندون إليهم أمورهم . ويقال : كل من كان على خلاف مَذْهَبك ودينك فلا ينبغى لك أن تحادثه ؛ قال الشاعر :

عن المَرْءِ لا تَسْأَلْ وسَلْ عن قَرِينِهِ * فكلُّ قَرِينٍ[(٥)] بالمُقارِن يَقْتَدِى

(١) راجع جـ ٣ ص ٣١٩ (٢) الصر فى هذا الحديث : البرد . (٣) فى ب وه ود : عائدته .
(٤) فى ه : خلصانى ، عيبتى : خاصتى وموضع سرى . (٥) فى د : فكم من قرين ، وفى ه : فإن القرين .

وفى سنن أبى داود عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " المرء على دِين خليله فلينظر أحدكم من يخالل " . وروى عن آبن مسعود أنه قال : آعتبروا الناس بإخوانهم . ثم بيّن تعالى المعنى الذى لأجله نهى عن المواصلة فقال : ﴿لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا﴾ يقول فسادا . يعنى لا يتركون الجهد فى فسادكم ، يعنى أنهم وإن لم يقاتلوكم فى الظاهر فإنهم لا يتركون الجهد فى المكر والخديعة ، على ما يأتى بيانه . وروى عن أبى أُمَامَة[1] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قول الله تعالى : «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا» قال : " هم الخوارج " . ورُوى أن أبا موسى الأشعرى آستكتب ذِمّيا فكتب إليه عمر يعنّفه وتلا عليه هذه الآية . وقدِم أبو موسى الأشعرى على عمر رضى الله عنهما بحساب فرفعه إلى عمر فأعجبه ، وجاء عمر كتابٌ فقال لأبى موسى : أين كاتبك يقرأ هذا الكتاب على الناس ؟ فقال : إنه لا يدخل المسجد . فقال : لِمَ ! أجُنُبٌ هو ؟ قال : إنه نصرانى ؛ فآنتهره وقال : لاتُدْنِهم وقد أقصاهم الله ، ولا تُكرمهم وقد أهانهم الله ، ولا تأْمَنهم وقد خوّنهم الله . وعن عمر رضى الله عنه قال : لا تستعملوا أهل الكتاب فإنهم يستحلون الرُّشا[2] ، وآستعينوا على أموركم وعلى رعيتكم بالذين يخشون الله تعالى . وقيل لعمر رضى الله عنه : إن ههنا رجلا من نصارى الحِيرة لا أحد أكتب منه ولا أخط بقلم أفلا يكتب عنك ؟ فقال : لا آخذ[3] بطانة من دون المؤمنين . فلا يجوز آستكتاب أهل الذِّمة ، ولا غير ذلك من تصرفاتهم فى البيع والشراء والآستنابة إليهم .

قلت : وقد آنقلبت الأحوال فى هذه الأزمان بآتخاذ أهل الكتاب كتبةً وأُمناء وتَسوّدُوا بذلك عند الجَهَلة الأغْبياء من الوُلاة والأمراء . روى البخارىّ عن أبى سعيد الخدرىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " ما بعث الله من نبىّ ولا آستخلف من خليفة إلا كانت له بِطانتان بِطانة تأمره بالمعروف وتحُضُّه عليه وبطانة تأمره بالشر وتحضّه عليه فالمعصوم من عَصَمَ اللهُ تعالى[4] " . وروى أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لاتستضيئوا بنار المشركين ولا تنقشوا فى خواتيمكم عربيا " . فسّره الحسن بن أبى الحسن فقال : أراد عليه

(١) فى ب و د و ه : روى أبو أمامة . (٢) فى أ : الربا . (٣) فى ب و د و ه : إذا آتخذ الخ .
(٤) الحديث كما فى النسخة الأميرية ، وسائر الأصول : بالخير ، بدل المعروف ، وفى جـ : تحثه عليه .

السلام لا تستشيروا المشركين فى شىء من أموركم، ولا تفشوا فى خواتيمكم محمدا . قال الحسن : وتصديق ذلك فى كتاب الله عز وجل : « يَأَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ » الآية .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ مِنْ دُونِكُمْ ﴾ (١) أى من سواكم . قال الفراء : « وَيَعْمَلُونَ عَمَلًا دُونَ ذَلِكَ » (٢) أى سوى ذلك . وقيل : « مِن دونكم » يعنى فى السير وحسن المذهب . ومعنى « لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا » لا يقصّرون فيما فيه الفسادُ عليكم . وهو فى موضع الصفة لـ« بِطَانَةً من دُونِكُمْ » . يقال : لا آلُو جهدا أى لا أقصّر . وأَلَوْتُ أُلُوًّا قصرت ؛ قال امرؤ القيس :

وما المرءُ ما دامتْ حُشاشَةُ نفسِه * بمُدْرِكِ أطْرافِ الخُطُوبِ ولا آلِ

والخَبَال : الخَبْل . والخَبْـل : الفساد ؛ وقد يكون ذلك فى الأفعال والأبدان والعقـول . وفى الحديث : "من أُصيب بدَمٍ أو خَبْل" أى جُرْح يُفسد العضو . والخَبْل : فساد الأعضاء ، ورجُلٌ خَبْلٌ ومُخْتَبَلٌ ، وخَبَله الحبُّ أى أفسده . قال أوْس :

أبِنِي لُبَيْنَى لستُم بيَدٍ * إلَّا يدًا مَخْبولَةَ العَضُدِ (٣)

أى فاسدة العضد . وأنشد الفراء :

نَظَـــرَ ابْنُ ســـعدٍ نظرةً وَبَّتْ بها (٤) * كانت لِصُحْبِـــكَ والمطِيِّ خَبالًا

أى فساد . وانتصب « خَبالًا » بالمفعول الثانى ؛ لأن الألْوَ يتعدّى إلى مفعولين ، وإن شئت على المصدر ، أى يخبلونكم خبالا : وإن شئت بنزع الخافض ، أى بالخبال ؛ كما قالوا : أوجعته ضربا : « وما » فى قوله : ﴿ وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ ﴾ (٥) مصدرية ، أى وَدّوا عنتكم . أى ما يشق عليكم . والعنت المشقّة ، وقد مضى فى « البقرة » معناه .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ ﴾ يعنى ظهرت العـداوة والتكذيب لكم من أفواههم . والبغضاء : البغض ، وهو ضدّ الحُبّ . والبغضاء مصدر مؤنث . وخصّ تعالى الأفواه بالذّكر دون الألسنة إشارةً إلى تَشدُّقهم وتَرْثَرَتهم فى أقوالهم هذه ، فهم

(١) فى ب ود وه : يعنى .
(٢) راجع جـ ١١ ص ٣٢٢ .
(٣) الذى فى ديوانه : * إلا يدا ليست لها عضد *
(٤) الوب : التهيؤ للحملة فى الحرب .
(٥) راجع جـ ٣ ص ٦٦

فوق المتستر الذى تبدو البغضاء فى عينيه . ومن هذا المعنى نهيه عليه السلام أن يشتحى[1] الرجل فاه فى عرض أخيه . معناه أن يفتح ؛ يقال : شحى الحمار فاه بالنهيق ، وشحى الفم نفسه . وشحى اللجام فم الفرس شحيا ، وجاءت الخيل شواحى : فاتحات أفواهها . ولا يفهم من هذا الحديث دليل خطاب على الجواز فيأخذ أحد فى عرض أخيه همسا ؛ فإن ذلك يحرم باتفاق من العلماء . وفى التنزيل « وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا[2] » الآية . وقال صلى الله عليه وسلم : " إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام " . فذكر الشحو إنما هو إشارة إلى التشدق والانبساط ، فاعلم .

الخامسة — وفى هذه الآية دليل على أن شهادة العدو على عدوه لا تجوز ، و بذلك قال أهل المدينة وأهل الحجاز ؛ ورُوى عن أبى حنيفة جواز ذلك . وحكى ابن بطّال عن ابن شعبان أنه قال : أجمع العلماء على أنه لا تجوز شهادة العدو على عدوه فى شىء وإن كان عدلا ، والعداوة تزيل العدالة فكيف بعداوة كافر .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ﴾ إخبار و إعلام بأنهم يُبطنون من البغضاء أكثر مما يُظهرون بأفواههم . وقرأ عبد الله بن مسعود : « قد بدأ البغضاءُ » بتذكير الفعل ؛ لما كانت البغضاء بمعنى البغض .

قوله تعالى : هَٰأَنتُمْ أُولَاءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ كُلِّهِ ۖ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ ۚ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ هَا أَنْتُمْ أُولَاءِ تُحِبُّونَهُمْ ﴾ يعنى المنافقين ؛ دليله قوله تعالى : « وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا » ؛ قاله أبو العالية ومقاتل . والمحبة هنا بمعنى المصافاة ، أى أنتم أيها المسلمون تُصافونهم ولا يُصافونكم لِنفاقهم . وقيل : المعنى تريدون لهم الإسلام وهم يريدون لكم الكفر . وقيل : المراد اليهود ؛ قاله الأكثر . والكتاب اسم جنس ؛ قال ابن عباس : يعنى

(١) فى هود : يشحى . وفى اللسان : شحا يشحوفاه فتحه ، وشحا يشحاه . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٣٣٤

بالكُتُب . واليهود يؤمنون بالبعض ، كما قال تعالى : « وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللهُ قَالُوا نُؤْمِنُ بِمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ »[1] . ﴿ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا ﴾ أى بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وأنه رسول الله صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَإِذَا خَلَوْا ﴾ فيما بينهم ﴿ عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ ﴾ يعنى أطراف الأصابع ﴿ مِنَ الْغَيْظِ ﴾ والحنق عليكم ، فيقول بعضهم لبعض : ألا ترون إلى هؤلاء ظهروا وكثروا . والعَضّ عبارة عن شِدّة الغيظ مع عدم القدرة على إنفاذه ، ومنه قول أبى طالب :

* يَعُضُّونَ غَيْظًا خَلْفَنَا بِالْأَنَامِلِ *

وقال آخر :

إذا رَأَونِى — أطال الله غيظَهُـم * عَضُّوا من الغَيْظِ أطْرافَ الْأَبَاهِيم

يقال : عَضَّ يعُضّ عَضًّا وعَضِيضًا . والعُضُّ (بضم العين) : عَلَف دَوَابّ أهل الأمصار مثـل الكُسْب والنَّوَى المرْضُوخ ، يقال منـه : أعَضّ القوم ، إذا أكلت إبلهـم العض . وبعير عُضَاضِىٌّ ، أى سمين كأنه منسوب إليـه . والعِضّ (بالكسر) : الداهى من الرجال والبليغ المكر[2] . وعَضّ الأنامل من فعـل المُغْضَب الذى فاته ما لا يقـدر عليه ، أو نزل به ما لا يقدر على تغييره . وهـذا العَضّ هو بالأسـنان كعَضّ اليد[3] على فائت قريب الفوات . وكقرع السِّن النـادمة ، إلى غير ذلك من عدّ الحصى والخطّ فى الأرض للهموم . ويكتب هذا العض بالضاد الساقطة ، وعَظّ الزمان بالظاء المشالة ، كما قال :

وعَظُّ زمانٍ يابْنَ مَرْوانَ لم يَدَعْ * من المـال إلا مُسْحَتًا أو مُجَلَّفُ[4]

وواحد الأنامل أنملة (بضم الميم) ويقال بفتحها ، والضّمّ أشهر . وكان أبو الجَوْزَاء إذا تلا هذه الآية قال : هم الأباضِيّة[5] . قال ابن عطية : وهذه الصفة قد تترتب فى كثير من أهل البدع[6] إلى يوم القيامة .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ إن قيل : كيف لم يموتوا والله تعالى إذا قال لشىء : كن فيكون . قيل عنه جوابان : أحدهما — قال فيه الطبرى وكثير

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٩ (٢) فى ب وهـ وجـ : المنكر . (٣) فى ب ود وهـ : كعض اليد على اليد .
(٤) البيت للفرزدق . وفى النقائض : « وعض زمان » بالضاد وهذه الكلمة فى هذا المعنى تقال بالضاد و بالظاء ، كما فى القاموس . والمسحت : المستأصل . والمجلف : الذى بقيت منه بقية . ويروى : المجرف . (٥) الأباضية يبرئون من ذلك ، وتفسير كلام الله ينزه عن مثل هذا التقول . (٦) فى ب وهـ ود : فى أهل البدع من الناس .

من المفسرين : هو دعاء عليهم . أى قل يا محمد أدام الله غيظكم إلى أن تموتوا . فعلى هذا يتجه أن يدعو عليهم بهذا مُواجهةً وغيرَ مواجهة بخلاف اللَّعْنَة .

الثانى — أن المعنى أخبرهم أنهم لا يدركون ما يؤملون ، فإن الموت دون ذلك . فعلى هذا المعنى زال معنى الدعاء وبقى معنى التقريع والإغاظة . ويجرى(١) هذا المعنى مع قول مسافر ابن أبى عمرو :

ويتمنى فى أرُومتنا * ونَقَفاً عينَ من حسدا(٢)

وينظر إلى هذا المعنى قوله تعالى : « مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ لْيَقْطَعْ »(٣) .

قوله تعالى : إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾

قوله تعالى : « إِنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ » قرأ السُّلَمِىّ بالياء والباقون بالتاء . واللفظ عام فى كل ما يحسُن ويسوء . وما ذكره المفسرون من الخِصْب والجَدْب واجتماع المؤمنين ودخول الفرقة بينهم إلى غير ذلك من الأقوال أمثلة وليس باختلاف . والمعنى فى الآية : أن من كانت هذه صفته من شدة العداوة والحِقد والفرح بنزول الشدائد على(٤) المؤمنين ، لم يكن أهلا لأن يتخذ بطانة ، لا سيما فى هذا الأمر الجسيم من الجهاد الذى هو مِلاك الدنيا والآخرة ؛ ولقد أحسن القائل فى قوله :

كلّ العداوة قد تُرجَى إفاقتُها * إلّا عداوة مَن عاداك مِنْ حسد

﴿ وإنْ تَصْبِرُوا ﴾ أى على أذاهم وعلى الطاعة وموالاة المؤمنين . ﴿ وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا ﴾(٥) يقال : ضاره يَضُوره ويَضِيره ضَيْرا وضَوْرا ؛ فشرط تعالى نفى ضررهم بالصبر والتقوى ، فكان ذلك تسليةً للمؤمنين وتقويةً لنفوسهم .

(١) فى د : يجوز .
(٢) فى ه : ونفى ، وفى ابن عطية ونفى ، وفى الأغانى : ونزعزع من أرومتنا .
(٣) ولبسط ج ١٢ ص ٢١
(٤) فى دوب وه : بالمؤمنين .
(٥) قراءة نافع .

قلت[١] — قرأ الحَرَميّان وأبو عمـرو « لَا يَضْرُكُمْ » من ضار يضير كما ذكرنا؛ ومنه قوله « لَا ضَيْرَ » ، وحذفت الياء لالتقاء الساكنين؛ لأنك لما حذفت الضمة من الراء بقيت الراء ساكنة والياء ساكنة فحذفت الياء ، وكانت أولى بالحذف ؛ لأن قبلها ما يدل عليها . وحكى الكسائيّ أنه سمع « ضَارَه يَضُورُه » وأجاز « لا يَضُرْكُم » وزعم أن فى قراءة أُبَيّ بن كعب « لا يَضُرُّكُم[٢] » . [وقرأ الكوفيون : « لا يضركم » بضم الراء وتشديدها من ضَرّ يَضُرّ[٣]] . ويجوز أن يكون مرفوعا على تقدير إضمار الفاء، والمعنى : فلا يضركم ، ومنه قول الشاعر[٤] :

* مَن يَفعلِ الحسناتِ اللهُ يَشْكُرُها *

هذا قول الكسائى والفرّاء ، أو يكون مرفوعا على نية التقديم ؛ وأنشد سيبويه :

* إنك إن يُصْرَعْ أخوك تُصْرَعُ[٥] *

أى لا يضرّكم أن تصبروا وتتقوا . ويجوز أن يكون مجزوما، وضمت الراء لالتقاء الساكنين على إتباع الضم . وكذلك قراءة من فتح الراء على أن الفعل مجزوم ، وفتح « يَضُرَّكم » لالتقاء الساكنين لخفّة الفتح ؛ رواه أبو زيد عن المفضّل عن عاصم ، حكاه المهْدَوىّ . وحكى النحاس : وزعم المفضل الضبىّ عن عاصم « لا يضُرِّكم » بكسر الراء لالتقاء الساكنين .

قوله تعالى : وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (١٢١)

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ ﴾ العامل فى « إذْ » فعل مضمر تقديره : واذكر إذ غدوت ، يعنى خرجت بالصباح . ﴿ مِنْ أَهْلِكَ ﴾ من منزلك من عند عائشة . ﴿ تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ هذه غزوة أُحُد وفيها نزلت هذه الآية كلها . وقال مجاهد والحسن ومقاتل والكلبى : هى غزوة الخَنْدَق . وعن الحسن أيضا : يوم بَدْر . والجمهور على أنها غزوة أُحُد ؛ يدل عليه قوله تعالى : « إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا » وهذا إنما كان يوم أُحُد، وكان المشركون قصدوا المدينة فى ثلاثة آلاف رجل ليأخذوا بثأرهم

(١) كذا فى د ، وفى ب و ا : قرأت قرأ ، وفى ز و ج : قرأ . (٢) فى د وه : يضور والتصحيح من البحر قال : بفك الإدغام وهى لغة أهل الحجاز .
(٣) الزيادة من ب و د وه . (٤) هو حسان بن ثابت رضى الله عنه . وتمامه : * والشر بالشر عند الله سيان *
(٥) هذا عجز بيت لجرير بن عبدالله . وصدره : * يا أقرع بن حابس يا أقرع *

فى يوم بدر؛ فنزلوا عند أُحُد على شَفِير الوادى بقناةٍ مقابل المدينة ، يوم الأربعاء الثانى عشر من شوّال سنة ثلاث من الهجرة، على رأس أحَد وثلاثين شهرا من الهجرة، فأقاموا هنالك يوم الخميس والنبيّ صلى الله عليه وسلم بالمدينة ؛ فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى منامه أن فى سيفه ثُلْمَة، وأن بقراله تُذبح، وأنه أدخل يده فى دِرع حصينة؛ فتأوّلها أن نفرا من أصحابه يُقتلون، وأن رجلا من أهل بيته يصاب، وأن الدّرع الحصينة المدينة. أخرجه مسلم. فكان كل ذلك على ما هو معروف مشهور من تلك الغزاة . وأصل التبوّء اتخاذ المنزل، بوّأته منزلا إذا أسكنته إياه؛ ومنه قوله عليه السلام : "من كذب علىّ متعمدا فليتبوّأ مقعده من النار" أى ليتخذ فيها منزلا . فمعنى « تبوّئ المؤمنين » تتخذ لهم مَصاف . وذكر البيهقى من حديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "رأيت فيما يرى النائم كأنّى مردِف كبشا وكأن ضَبّة سيفى انكسرت فأوّلت أنى أقتل كبش القوم وأوّلت كسر ضبّة سيفى قتل رجل من عِترتى" فقُتل حمزة وقَتل رسول الله صلى الله عليه وسلم طلحةَ، وكان صاحب اللّواء . وذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب : وكان حامل لواء المهاجرين رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أنا عاصم إن شاء الله لما معى؛ فقال له طلحة بن عثمان أخو سعيد ابن عثمان الحمىّ : هل لك يا عاصم فى المبارزة؟ قال نعم؛ فبدره ذلك الرجل فضرب بالسيف على رأس طلحة حتى وقع السيف فى لحيته فقتله ؛ فكان قتل صاحب اللّواء[1] تصديقا لرؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم "كأنى مردف كبشا" .

قوله تعالى : إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٢٢﴾

العامل فى «إذ — تبوئ» أو«سميع عليم» . والطائفتان : بنوسلمة من الخزرج، وبنوحارثة من الأوس ، وكانا جناحى العسكر يوم أحُد . ومعنى ﴿ أَنْ تَفْشَلَا ﴾ أن تجبُنا . وفى البخارىّ عن جابر قال : فينا نزلت ﴿ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللهُ وَلِيُّهُمَا ﴾ قال : نحن الطائفتان : بنوحارثة وبنوسلمة، وما نحب أنها لم تنزل؛ لقول الله عز وجل : «وَاللهُ وَلِيُّهُمَا» . وقيل :

(١) فى ب و هـ و ح و ز : صاحب لواء المشركين . ما أثبتناه من د .

هم بنو الحارث وبنـو الخزرج وبنو النبيت ، والنبيت هو عمرو بن مالك من بنى الأوس . والفشل عبارة عن الجبن ؛ وكذلك هو فى اللغـة . والهَمّ من الطائفتين كان بعد الخروج لما رجع عبد الله بن أُبَيّ بمن معه من المنافقين فحفظ الله قلوبهم فلم يرجعوا ؛ فذلك قوله تعالى : «وَاللهُ وَلِيُّهُمَا» يعنى حافظ قلوبهما عن تحقيق هذا الهم . وقيل : أرادوا التقاعد عن الخروج ، وكان ذلك صغيرة منهم . وقيل : كان ذلك حديث نفس منهم خطر ببالهم فأطلع الله نبيه عليه السلام عليـه فآزدادوا بصيرة ؛ ولم يكن ذلك الخورُ[1] مكتسبا لهم فعصمهم الله ، وذمّ بعضهم بعضا ، ونهضوا مع النبى صلى الله عليه وسلم فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أطَلّ على المشركين ، وكان خروجه من المدينة فى ألف ، فرجع عنه عبد الله بن أبَيّ بن سَلُول بثلاثمائة رجل مغاضبا[2] ؛ إذ خولف رأيه حين أشار بالقعود والقتال فى المدينة إن نهض إليهم العـدوّ ، وكان رأيه وافَقَ رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبى ذلك أكثر الأنصار ، وسيأتى . ونهض رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمسلمين فآستشهد منهم من أكرمه الله بالشهادة . قال مالك رحمه الله : قتل من المهاجرين يوم أُحُد أربعةٌ ، ومن الأنصار سبعون رضى الله عنهم . والمقاعد : جمع مقعد وهو مكان القعود ، [وهذا][3] بمنزلة مَوَاقف ، ولكن لفظ القعود دال على الثبوت ؛ ولا سيما أن الرماة كانوا قعودا . هذا معنى حديثِ غزاة أحد على الآختصار ، وسيأتى من تفصيلها ما فيه شِفاء . وكان مع المشركين يومئذ مائة فرس عليها خالد بن الوليد ، ولم يكن مع المسلمين يومئذ فرس . وفيها جُرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فى وجهه وكُسِرت رَباعِيته اليمنى السفلى بحجر وهُشِمت البَيْضَةُ[4] من على رأسه صلى الله عليه وسلم ، وجزاه عن أمته ودِينه بأفضل ما جزى به نبيًّا من أنبيائه على صبره . وكان الذى تَوَلّى ذلك من النبى صلى الله عليـه وسلم عمرو بن قَمِيئَة الليثى ، وعُتْبـة بن أبى وَقّاص . وقد قيل : إن عبد الله بن شِهاب جدّ الفقيه محمـد بن مسلم بن شهاب هو الذى شَجّ رسول الله صلى الله عليـه وسلم فى جبهته . قال الواقِدى : والثابتُ[5] عندنا أن الذى رمى فى وجه[6] النبى صلى الله عليـه وسلم آبن قميئة ، والذى

(١) كذا فى دوزوب . (٢) كذا فى دوب وهوب . (٣) من دوب وه .
(٤) البيضة : الخوذة ، وهى زرد ينسج على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة ، وفى ب ودوه : هشمت البيضة رأسه . (٥) فى ب ودوه : الثبت . (٦) فى دوهوب : وجنى النبى .

أدمى[١] شفته وأصاب رباعيته عُتبةُ بن أبي وَقّاص . قال الواقِدِيّ بإسناده عن نافع بن جبير قال : سمعت رجلا من المهاجرين يقول : شهدت أُحُدا فنظرت إلى النبل تأتى من كل ناحية ورسول الله صلى الله عليه وسلم وسطها كل [ذلك[١]] يصرف عنه . ولقد رأيت عبد الله ابن شِهاب الزُّهْرِيّ يقول يومئذ[٢] : دُلُّونى على محمد دلونى على محمد، فلا نجوت إن نجا . [و إنّ] رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جنبه ما معه أحد ثم جاوزه، فعاتبه فى ذلك صفوان فقال : والله ما رأيته، أحلِف بالله إنه مِنّا ممنوعٌ! خرجنا أربعةً فتعاهدنا وتعاقدنا على قتله [فلم نخلص إلى ذلك] . وأكبّت الحجارة على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى سقط فى حفرة، كان أبو عامر الراهب قد حفرها مكيدة للمسلمين، فخر عليه السلام على جنبه واحتضنه طلحة حتى قام، ومَصّ مالك بن سِنان والد أبى سعيد الخدرِيّ من جُرح رسول الله صلى الله عليه وسلم الدّم، وتشبّثت[٣] حلقتان من دِرع المِغْفَر فى وجهه صلى الله عليه وسلم فانتزعهما أبو عبيدة بن الجرّاح وعَضّ عليهما بثَنِيّتيه فسقطتا، فكان أهتم يزينه هَتَمُه رضى الله عنه . وفى هذه الغزاة قُتل حمزةُ رضى الله عنه، قتله وحشِى، وكان وَحْشِيّ مملوكا لجبير بن مُطْعِم . وقد كان جبير قال له : إن قتلت محمدا جعلنا لك أعِنّة الخيل، وإن أنت قتلت علِيّ بن أبى طالب جعلنا لك مائة ناقة كلُّها سُود الحَدَق، وإن أنت قتلت حمزة فأنت حُرٌّ . فقال وحشِيّ : أما محمد فعليه حافظٌ من الله لا يخلُص إليه أحدٌ . وأما علِيّ ما برز إليه أحد إلّا قتله . وأما حمزة فرجل شجاع، وعسى أن أصادفه فأقتله . وكانت هِنْد كلما تهيّأ وَحْشِيٌّ أو مرّت به قالت : إيهًا أبا دَسَمَة اشْفِ واستشفِ . فكمن له خلف صَخْرة، وكان حمزة حمل على القوم من المشركين، فلما رجع من حملته ومرّ بوحشِيّ زرَقه بالمِزْراق فأصابه فسقط مَيِّتًا[٤]، رحمه الله ورضى عنه . قال ابن إسحاق : فبقرت هِنْدٌ عن كبد حمزة فلاكتها ولم تستطع أن تسيغها فلفظتها ثم علت على صخرة مُشْرفة فصرخت بأعلى صوتها فقالت :

نحنُ جَزَيْناكم بيَوْم بَدْر * والحربُ بعد الحرب ذاتُ سُعُر
ما كان عن عُتْبَة لى من صَبْر * ولا أخى وعَمِّه وبِكْرى

(١) فى ب ود وه : رمى .
(٢) زيادة عن مغازى الواقدى .
(٣) فى د : تثبت ، وفى ه : نثبت .
(٤) كذا فى د ، وفى ب وه وح : فسقط منها .

شـفَيْتُ نفسى وقضَيْتُ نَذْرِى * شفيتَ وَحْشِىُّ غَلِيلَ صَـدْرِى
فشكْرُ وحْشِى علىّ عمْـرِى * حتى تَرِمّ أعْظُمِى فى قَـبْرِى

فاجابتها هِنْدُ بنت أُثَاثة بن عَبّاد بن عبد المطلب فقالت :

خَزِيتِ فى بدْرٍ وبعـد بدر * يا بنت وَقّاعٍ عظيم الكُفْرِ
صبّحك اللهُ غَـداةَ الفجـرِ * مِلْهَاشِمِيِّين الطِّـوَال الزُّهْرِ
بكل قَطّاعٍ حُسَـامٍ يَفْـرِى * حمـزةُ لَيْثِى وعلىٌّ صَـقْرِى
إذْ رَامَ شَيْبُ(١) وأبوك غَـدْرِى * فَخَضَبَا(٢) منـه ضَـوَاحِى النَّحْرِ
* ونَدْرِك السَّوءَ فشرّ نَدْرِ *

وقال عبد الله بن رواحة يبكى حمزة رضى الله عنه :

بكت عينى وحق لهـا بُكاها * وما يغـنى البكاء ولا العَـوِيل
على أسَـدِ الإله غَداة قالوا * أحَمْـزَةُ ذاكم الرجل القتيـل
أصيب المسـلمون به جميعـا * هناك ، وقد أصيب به الرسول
أبا يَعْلَى لك الأركان هُـدّت * وأنت الماجد البَرّ الوَصُول
عليك سـلام ربك فى جِنـانٍ * مخـالِطها نعـيم لا يزول
ألا يا هاشم الأخيـارِ صـبرا * فكل فعـالِكم حسن جميـل
رسـول الله مصطبِر كـريم * بأمر الله ينطِـق إذ يقـول
ألا من مُبْلِغ عنى لُؤَيًّا * فبعـد اليـوم دَائِـلَةٌ تَدُول
وقبـل اليوم ما عرفوا وذاقوا * وقائعنا بهـا يُشْـفى الغَلِيـل
نَسِيْتُم ضربَنـا بِقَلِيبِ(٣) بَدْرٍ * غداةَ أتاكم الموتُ العَجِيـل
غَـداةَ ثَوَى أبو جهل صريعًـا * عليـه الطَّيْرُ حَائِمَـةٌ تَجُـول
وعُتْبَـةُ وابْنُـه خَرّا جميعـا * وشَيْبَةُ عَضّه السـيفُ الصَّقِيل

(١) أرادت شيبة بن ربيعة أخا عتبة بن ربيعة أبا هند . وقد رخم هنا فى غير النداء لضرورة الشعر .
(٢) فى د : محضبا . (٣) القليب (بفتح أوّله وكسر ثانيه) : البئر العادية القديمة التى لا يعلم لها رب ولا حافر تكون فى البراري ، يذكر ويؤنث .

ومَـرْتُكا أَمَيَّـةَ مُجْلَعِبًّا (١) * وفي حَيْزُومِه لَدْنٌ نَبِيل (٢)
وهَامَ بني ربيعـة سائلوها * ففي أسيافنا منها فُلُول
ألا يا هِنْدُ لا تبدي شَمَاتا * بحمزةَ إن عِزَّكم ذَلِيل
ألا يا هِنْـدُ فابكي لا تَمَلِّي * فأنتِ الوَالِهِ العَبْرَى الهَبُول (٣)

ورَثَتْه أيضا أختُه صفية، وذلك مذكور في السيرة، رضي الله عنهم أجمعين .

قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ فيه مسألة واحدة، وهي بيان التوكل . والتوكل في اللغة إظهار العجز والاعتماد على الغير (٤) . ووَاكل فلان إذا ضَيّع أمرَه مُتّكلا على غيره .

واختلف العلماء في حقيقة التوكل؛ فسئل عنه سهل بن عبد الله فقال : قالت فرقة الرضا بالضمان، وقطع الطمع من المخلوقين . وقال قوم : التوكل ترك الأسباب والركون إلى مُسبِّب الأسباب؛ فإذا شغله السبب عن المسبِّب زال عنه اسم التوكل . قال سَهْلٌ : من قال إن التوكل يكون بترك السبب فقد طعن في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأن الله عز وجل يقول : «فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا» (٥) فالغنيمة اكتساب . وقال تعالى : «فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ» (٦) فهذا عمل . وقال النبي صلى الله عليه وسلم " إن الله يحب العبد المحترف " . وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقْرِضون على السرية (٧) . وقال غيره : وهذا قول عامة الفقهاء، وأن التوكل على الله هو الثقة بالله والإيقان بأن قضاءه ماض، واتباع سنة نبيه صلى الله عليه وسلم في السعي فيما لا بد منه من الأسباب من مَطعم ومَشرب وتحرز من عدو وإعداد الأسلحة واستعمال ما تقتضيه سنة الله تعالى المعتادة . وإلى هذا ذهب محققو الصوفية، لكنه لا يستحق اسم التوكل عندهم مع الطمأنينة إلى تلك الأسباب والالتفات إليها بالقلوب؛ فإنها لا تجلب نفعا ولا تدفع ضرا، بل السبب والمسبَّب فعل الله تعالى، والكل منه وبمشيئته؛ ومتى وقع من المتوكِّل ركونٌ إلى تلك الأسباب فقد انسلخ عن ذلك الاسم . ثم المتوكلون على

(١) المجلعب : المصروع إما ميتا وإما صرعا شديدا . (٢) الحيزوم : وسط الصدر وما يضم عليه الحزام . واللدن : الرمح . (٣) الهبول من النساء : الثكول . (٤) في ب و د : غيرك وفي هـ : غيره .
(٥) راجع جـ ٨ ص ١٥ (٦) راجع جـ ٧ ص ٣٧٧ (٧) السرية : طائفة من الجيش يبلغ أقصاها أربعمائة؛ سموا بذلك لأنهم تكون من خلاصة العسكر وخيارهم، من الشيء السري : النفيس .

حالين : الأول — حال المتمكّن فى التوكّل فلا يلتفت إلى شىء من تلك الأسباب بقلبه ، ولا يتعاطاه إلا بحكم الأمر . الثانى — حال غير المتمكّن وهو الذى يقع له الالتفات إلى تلك الأسباب أحيانا غير أنه يدفعها عن نفسه بالطرق العلمية ، والبراهين القطعية ، والأذواق الحالية ؛ فلا يزال كذلك إلى أن يُرَقِّيه الله بجوده إلى مقام المتوكلين المتمكنين ، ويلحقه بدرجات العارفين .

قوله تعالى : وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَٱتَّقُوا ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰٓ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللهُ بِبَدْرٍ ﴾ كانت بدر يوم سبعة عشر من رمضان ، يوم جمعة لثمانية عشر شهرا من الهجرة ، وبدر ماءٌ هنالك وبه سمى الموضع . وقال الشعبىّ : كان ذلك الماء لرجل من جُهَينة يسمى بدرا ، وبه سمى الموضع . والأول أكثر . وقال الواقدى وغيره : بدر اسم لموضع غير منقول . وسيأتى فى قصة بدر فى « الأنفال » (١) إن شاء الله تعالى . و ﴿ أَذِلَّةٌ ﴾ معناها قليلون ؛ وذلك أنهم كانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر أو أربعة عشر رجلا . وكان عدوّهم ما بين التسعمائة إلى الألف . و « أذلة » جمع ذليل . واسم الذل فى هذا الموضع مستعار ، ولم يكونوا فى أنفسهم إلّا أعِزّة ، ولكن نسبتهم إلى عدوّهم وإلى جميع الكفار فى أقطار الأرض تقتضى عند التأمل ذِلّتهم وأنهم يُغلبون . والنصر العون ؛ فنصرهم الله يوم بَدْر ، وقتل فيه صناديد المشركين ، وعلى ذلك اليوم ابتنى (٢) الإسلام ، وكان أوّل قتال قاتله النبى صلى الله عليه وسلم . وفى صحيح مسلم عن بُريدة قال : غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم سبع عشرة غزوة ، قاتل فى ثمان منهنّ . وفيه عن ابن إسحاق قال : لقيت

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٧٠ فما بعد . (٢) فى ب ، ود : ابنى .

زيد بن أرقم فقلت له : كم غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال تسع عشرة غزوة . فقلت : فكم غزوتَ أنت معه ؟ فقال : سبع عشرة غزوة . قال فقلت : فما أوّل غزوة غزاها؟ قال : ذات العُسَير أو العشير . وهذا كله مخالف لما عليه أهل التواريخ والسير. قال محمد بن سعد فى كتاب الطبقات له : إن غزواتِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم سبع وعشرون غزوة، وسراياه ست وخمسون، وفى رواية ست وأربعون[1]، والتى قاتل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم بَدْرٌ وأحُد والمَرَيْسِيع والخَنْدَق وخَيْبَر وقُرَيْظَة والفتْحُ وحُنَيْن والطائف. قال ابن سعد: هذا الذى أجتمع لنا عليه . وفى بعض الروايات أنه قاتل فى بنى النضير وفى وادى القرى مُنصرفه من خَيْبَر وفى الغَابَة[2] . وإذا تقرّر هذا فنقول : زيد وبُريدة إنما أخبر كل واحد منهما بما فى علمه أو شاهده . وقول زيد : « إن أوّل غزاة غزاها ذات العسيرة » مخالف أيضا لما قال أهل التواريخ والسير . قال محمد بن سعد : كان قبل غزوة العشيرة ثلاث غزوات، يعنى غزاها بنفسه . وقال ابن عبد البر فى كتاب الدرر فى المغازى والسير. أوّل غزاةٍ غزاها رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة وَدّان[3] غزاها بنفسه فى صَفَر ؛ وذلك أنه وصل إلى المدينة لاثنتى عشرة ليلة خلت من ربيع الأوّل، أقام بها بقيةَ ربيع الأوّل، وباقى العام كله إلى صفر من سنة اثنتين من الهجرة : ثم خرج فى صفر المذكور واستعمل على المدينة سعد بن عبادة حتى بلغ وَدّان فوادع[4] بنى ضَمْرة ، ثم رجع إلى المدينة ولم يلق حَرْبًا ، وهى المسماة بغزوة الأبْوَاء . ثم أقام بالمدينة إلى [شهر] ربيع الآخر من السنة المذكورة، ثم خرج فيها واستعمل على المدينة السائب بن عثمان بن مظعون حتى بلغ بَوَاط[5] من ناحية رَضْوَى[6]، ثم رجع إلى المدينة

---

(١) الذى فى كتاب الطبقات لابن سعد : « وكانت سراياه التى بعث بها سبعا وأربعين سرية » .

(٢) الغابة : موضع قرب المدينة من ناحية الشام . (٣) ودان (بفتح الواو وشدّ المهملة) : قرية جامعة من أمهات القرى من عمل الفرع . وقيل : واد فى الطريق يقطعه المصعدون من حجاج المدينة . (عن شرح المواهب) .

(٤) الموادعة : المصالحة . (٥) بواط (بفتح الموحدة وقد تضم وتخفيف الواو وآخره طاء مهملة) : جبل من جبال جهينة بقرب ينبع على أربعة برد من المدينة . (٦) رضوى (بفتح الراء وسكون المعجمة مقصور) : جبل بالمدينة ، وهو على مسيرة يوم من ينبع وعلى سبع مراحل من المدينة .

ولم يلق حربا، ثم أقام بها بقية ربيع الآخر وبعض جمادى الأولى، ثم خرج غازيا واستخلف على المدينة أبا سلمة بن عبد الأسد، وأخذ على طريق مَلَكٍ (١) إلى العُسَيْرة .

قلت : ذكر ابن إسحاق عن عمار بن ياسر قال : كنت أنا وعلىّ بن أبى طالب رفيقين فى غزوة العشيرة من بطن يَنْبُع فلما نزلها رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام بها شهرا فصالح بها بنى مُدْلِج وحلفاءَهم من بنى ضَمْرة فوادعهم؛ فقال لى على بن أبى طالب : هل لك أبا اليقظان أن تأتى هؤلاء ؟ نفر من بنى مُدْلِج يعملون فى عين لهم ننظر كيف يعملون . فأتيناهم فنظرنا إليهم ساعة ثم غشينا النوم فعمدنا إلى صور (٢) من النخل فى دَقْعَاء من الأرض فَنِمْنا فيه؛ فوالله ما أهبنا إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدمه ؛ فجلسنا وقد تربنا من تلك الدقعاء فيومئذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلى : "ما بالك يا أبا تراب"؛ فأخبرناه بما كان من أمرنا فقال : "ألا أخبركم بأشقى الناس رجلين" قلنا : بلى يارسول الله؛ فقال : "أُحَيْمِر ثمود الذى عقر الناقة والذى يضربك يا علىّ على هذه — ووضع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده على رأسه — حتى يَبُلّ منها هذه" ووضع يده على لحيته . فقال أبو عمر : فأقام بها بقية جمادى الأولى وليالى من جمادى الآخرة، ووادع فيها بنى مُدْلِج ثم رجع ولم يلق حربًا . ثم كانت بعد ذلك غزوة بدر الأولى بأيام قلائل ، هذا الذى لا يشك فيه أهل التواريخ والسير، فزيد بن أرقم إنما أخبر عما عنده . والله أعلم . ويقال : ذات العسير بالسين والشين، ويزاد عليها هاء فيقال : العشيرة. ثم غزوة بدر الكبرى وهى أعظم المشاهد فضلا لمن شهدها، وفيها أمدّ الله بملائكته نبيه والمؤمنين فى قول جماعة العلماء ، وعليه يدل ظاهر الآية ، لا فى يوم أُحُد . ومن قال : إن ذلك كان يوم أُحُد جعل قوله تعالى : « وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ » إلى قوله : «تَشْكُرُونَ» اعتراضا بين الكلامين . هذا قول عامر الشعبىّ ، وخالفه الناس . وتظاهرت الروايات بأنّ الملائكة حضرت يوم بَدر وقاتلت؛ ومن ذلك قول أبى أُسيد مالك بن ربيعة وكان شهيد

---

(١) ملك (بالكسر ثم السكون والكاف) : واد بمكة .

(٢) الصور : جماعة النخل الصغار ؛ لا واحد له من لفظه . الدقعاء : التراب .

بدر : لو كنتُ معكم الآن ببَدْر ومَعِي بصرى لأريتُكم الشِّعْب(١) الذى خرجتْ منه الملائكةُ ، لا أشك ولا أمْتَرِى . رواه عقيل عن الزُّهرىّ عن أبى حازم سلمَة بن دينار. قال ابن أبى حاتم : لا يُعرف للزّهرىّ عن أبى حازم غيرُ هذا الحديث الواحد، وأبو أُسَيد يقال إنه آخر من مات من أهل بدر ؛ ذكره أبو عمر فى الاستيعاب وغيره . وفى صحيح مسلم من حديث عمر ابن الخطاب قال : لما كان يومُ بَدْر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين وهم ألفٌ ، وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلا ، فاستقبل نبىُّ الله صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مدّ يدَيْه فجعل يَهْتِف بربِّه : "اللهم أنجِزْ لى ما وعَدْتَنِى اللهم آتِ ما وعدْتَنِى اللهم إن تَهْلِك هذه العِصَابَةُ من أهل الإسلام لا تُعْبَدُ فى الأرض" فما زال يَهْتِف بربه ماذًا يديْه مُستقبلَ القِبلةِ حتى سقط رداؤُه عن مَنْكِبَيْه، فأتاه أبو بكر فأخذَ رداءَه فألقاه على مَنْكِبَيْه ، ثم الْتَزَمَه من ورائه وقال : يا نبىّ الله، كفاك مناشَدَتُك ربَّك، فإنه سيُنْجِزُ لك ما وَعَدَك ؛ فأنزل الله عز وجل : «إذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّى مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ»(٢) فأمدّه الله تعالى بالملائكة . قال أبو زُمَيْل(٣) : فحدّثنى ابن عباس قال : بينما رجلٌ من المسلمين يومئذٍ يَشْتَدّ فى أثر رجل من المشركين أمامَه إذْ سمع ضربةً بالسَّوْط فوقَه وصوتَ الفارس يقول : أَقْدِمْ حَيْزُومُ(٤)؛ فنظر إلى المشرك أمامه خَرّ مستلقيًا ، فنظر إليه فإذا هو قَدْ خُطِم أنفُه وشُقّ وجهُه [كضربة السوط(٥)] فاخضرّ ذلك أجْمَع . فجاء الأنصارىّ فحدّث بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "صدقتَ ذلك من مَدَد السَّماء الثالثة" فقتلوا يومئذ سبعين وأسروا سبعين . وذكر الحديث . وسيأتى تمامُه فى آخر « الأنفال »(٦) إن شاء الله تعالى . فتظاهرت السنة والقرآن على ما قاله الجمهور، والحمد لله . وعن خارجة بن إبراهيم عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجبريل : "مَنِ القائلُ يوم بدر من الملائكة أقدِم حَيْزُوم"؟ فقال جبريل : "ياعهد ما كل أهل السماء أعرف". وعن علىّ رضى الله عنه أنه خطب الناس فقال : بينا أنا أمْتَح(٧) من قَلِيب بَدْر جاءت ريحٌ شديدة لم أر مثلها قطّ ، ثم ذهبت ، ثم جاءت ريح شديدة لم أر مثلها قط إلا التى كانت

(١) الشعب (بالكسر) : الطريق فى الجبل . (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٧٠ (٣) أبو زميل (بالتصغير) هو سماك بن الوليد . (تهذيب التهذيب) . (٤) حيزوم : اسم فرس من خيل الملائكة . (٥) زيادة عن صحيح مسلم، واخضر: اسود. (٦) جـ ٨ ص ٤٨ (٧) متح : جذب الدلو من البئر مستقيا ، والماتح : المستقى .

قبلها . قال : وأظنه ذكر : ثم جاءت ريح شديدة ، فكانت الريح الأولى جبريل نزل فى ألف من الملائكة مع رسـول الله صلى الله عليه وسلم ، وكانت الريح الثانية ميكائيل نزل فى ألف من الملائكة عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان أبو بكر عن يمينه ، وكانت الريح الثالثة إسرافيل نزل فى ألف من الملائكة عن ميسرة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا فى الميسرة . وعن سهل بن حُنَيف رضى الله عنه قال : لقد رأيتُنا يومَ بدْر وأنّ أحدَنا يشير بسيفه إلى رأس المشرك فيقع رأسُه عن جسده قبل أن يَصل إليه . وعن الربيع بن أنس قال : كان الناس يوم بَدْر يعرفون قتلى الملائكة ممَّن قتلوهم بضرب فوقَ الأعْناق وعلى البَنَان مثل سِمَة النـار قد أُحرق به ؛ ذكر جميعه البَيْهَقِيّ رحمه الله . وقال بعضهم : إن الملائكة كانوا يقاتلون وكانت علامة ضربهم فى الكفار ظاهرة ؛ لأن كلَّ موضع أصابتْ ضربتهم اشتعلت النار فى ذلك الموضع ، حتى إن أبا جهل قال لابن مسعود : أنت قتلتَنى؟ ! إنما قتلنى الذى لم يصل سِنَانى إلى سُنْبُك (١) فرسه وإن اجتهدتَ . وإنما كانت الفائدة فى كثرة الملائكة لتسكين قلوب المؤمنين ؛ ولأنّ الله تعالى جعل أولئك الملائكة مجاهدين إلى يوم القيامة ؛ فكل عسكر صَبَر واحتسب تأتيهم الملائكة ويقاتلون معهم . وقال ابن عباس ومجاهد : لم تقاتل الملائكةُ إلا يوم بَدْر ، وفيما سوى ذلك يشهدون ولا يقاتلون إنما يكونون عددا أو مددا . وقال بعضهم : إنما كانت الفائدة فى كثرة الملائكة أنهم كانوا يَدْعُون ويسبِّحون ، ويكثرون (٢) الذين يقاتلون يومئذ ؛ فعلى هذا لم تقاتل الملائكةُ يوم بدر (٣) وإنما حضروا للدعاء بالتثبيت ، والأول أكثر . قال قتادة : كان هذا يوم بدر ، أمدهم الله بألف ثم صـاروا ثلاثة آلاف ، ثم صاروا خمسـة آلاف ؛ فذلك قوله تعـالى : « إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّى مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ (٤) » وقوله : « أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمِدَّكُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزَلِينَ » وقوله : « بَلَى إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ » فصبَر المؤمنون يوم بَدْر واتقوا الله فأمدهم الله بخمسة آلاف من الملائكة على ما وَعَدَهم ؛ فهذا كله يوم بدر . وقال الحسن : فهؤلاء الخمسة آلاف رِدْءٌ (٥) للمؤمنين إلى يوم القيامة . قال الشعبىّ : بلغ النبىّ

(١) فى د : قدميه . وسنبك الدابة طرف حافرها .
(٢) فى د وهـ وب : والثواب للذين يقاتلون ...
(٣) فى هـ ود : إلا يوم بدر .
(٤) راجع جـ ٧ ص ٣٧٠
(٥) الردء : العون والناصر .

صلى الله عليه وسلم وأصحابه يوم بدر أن كُرْز بن جابر المُحاربيّ يريد أن يُمِدّ المشركين فشق ذلك على النبيّ صلى الله عليه وسلم وعلى المسلمين ؛ فأنزل الله تعالى ﴿ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ — إلى قوله : مُسَوِّمِينَ ﴾ فبلغ كُرْزا الهزيمةُ فلم يُمِدّهم ورجع ، فلم يمدهم الله أيضا بالخمسة آلاف (١) ، وكانوا قد مدّوا بألف . وقيل : إنما وعد الله المؤمنين يوم بدر إن صبروا على طاعته ، واتقوا محارمه أن يمدّهم أيضا فى حروبهم كلها ، فلم يصبروا ولم يتقوا محارمه إلا فى يوم الأحزاب ، فأمدّهم حين حاصروا قُرَيْظة . وقيل : إنما كان هذا يوم أُحُد ، وعدهم الله المدد إن صبروا ، فما صبروا فلم يُمِدّهم بملَك واحد ، ولو أُمِدّوا لما هُزِموا ؛ قاله عكرمة والضحاك . فإن قيل : فقد ثبت عن سعد بن أبى وقّاص أنه قال : رأيت عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن يساره يومَ بدر (٢) رجلين عليهما ثياب بيض يقاتلان عنه أشدّ القتال ، ما رأيتهما قبلُ ولا بعدُ . قيل له : لعل هذا مختص بالنبيّ صلى الله عليه وسلم ، خصّه بملكين يقاتلان عنه ، ولا يكون هذا إمدادا للصحابة . والله أعلم .

الثانية — نزول الملائكة سبب من أسباب النصر لا يحتاج إليه الرب تعالى ، وإنما يحتاج إليه المخلوق فلْيَعْلَق القلب بالله ولْيَثِق به ، فهو الناصر بسبب وبغير سبب ؛ « إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ » (٣) . لكن أخبر بذلك ليمتثل الخلقُ ما أمرهم به من الأسباب التى قد خلت من قبل ، « وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللهِ تَبْدِيلًا » (٤) ، ولا يَقْدَح ذلك فى التوكّل . وهو ردّ على من قال : إن الأسباب إنما سُنّت فى حق الضعفاء لا للأقوياء ؛ فإنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا الأقوياء وغيرهم هم الضعفاء ؛ وهذا واضحٌ . و « مدّ » فى الشر و « أمدّ » فى الخير . وقد تقدّم فى البقرة (٥) . وقرأ أبو حَيْوة « مُنْزَلِينَ » بكسر الزاى مخففا ، يعنى منزلين النصرَ . وقرأ ابن عامر مشدّدة الزاى مفتوحة على التكثير . ثم قال : ﴿ بَلَى ﴾ وتمّ الكلام . ﴿ إِنْ تَصْبِرُوا ﴾ شرط ، أى على لقاء العدو . ﴿ وَتَتَّقُوا ﴾ عطف عليه ، أى معصيتَه . والجواب ﴿ يُمْدِدْكُمْ ﴾ . ومعنى « مِنْ فَوْرِهِمْ » من وجههم . هذا عن عكرمة وقتادة والحسن

(١) فى جـ و ا : فأمدهم . والمثبت هو ما فى باقى الأصول وهو التحقيق قال الألوسى : ولم يمدّوا بها بناء على تعليق الإمداد بها بمجموع الأمور الثلاثة الخ .
(٢) فى ب و هـ : يوم أحد .
(٣) راجع جـ ١٥ ص ٦٠ (٤) راجع جـ ١٤ ص ٢٤٧ (٥) راجع جـ ١ ص ٢٠٩

والربيع والسدى وآبن زيد . وقيل : مِن غَضَبِهم؛ عن مجاهد والضحاك . كانوا قد غضبوا يوم أحُد ليوم بَدْر مما لَقُوا . وأصل الفَوْر القصد إلى الشيء والأخذ فيه بِجِدّ؛ وهو من قولهم : فارتِ القِدْر تَفُور فَوْرًا وفَوَرانا إذا غَلَت . والفَوْر الغَلَيَان . وفارَ غضبه إذا جاش . وفعله من فَوْرِه أى قبل أن يسْكُن . والفوّارة ما يَفُور من القِدر . وفى التنزيل « وفَارَ التَّنُّورُ »[1] . قال الشاعر :

* تَفُورُ علينا قِدْرُهُم فنُدِيمُها *

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ مُسَوَّمِينَ ﴾ بفتح الواو آسم مفعول ، وهى قراءة آبن عامر وحمزة والكسائى ونافع . أى معلَّمين بعلامات . و« مُسَوِّمين » بكسر الواو آسم فاعل ، وهى قراءة أبى عمرو وآبن كثير وعاصم ؛ فيحتمل من المعنى ماتقدّم ، أى قد أعلموا أنفسهم بعلامة ، وأعلموا خَيْلَهم . ورجّح الطبرىّ وغيره هذه القراءة . وقال كثير من المفسرين : مُسَوِّمِينَ أى مُرسِلين خيلهم فى الغارة . وذكر المهدوىّ هذا المعنى فى « مُسَوَّمِينَ » بفتح الواو ، أى أرسلهم الله تعالى على الكفار . وقاله آبن فُورَك أيضا . وعلى القراءة الأولى آختلفوا فى سِيما الملائكة ؛ فرُوِى عن على بن أبى طالب وآبن عباس وغيرهما أن الملائكة آعتمّت بعمائم بِيض قد أرسلوها بين أكتافهم ؛ ذكره البيهقىّ عن آبن عباس ، وحكاه المهدوىّ عن الزجاج . إلا جبريل فإنه كان بعمامة صَفْراء على مِثال الزبير بن العوام ، وقاله آبن إسحاق . وقال الربيع : كانت سِيماهم أنهم كانوا على خَيْل بُلْق .

قلت : ذكر البيهقىّ عن سهيل بن عمرو رضى الله عنه قال : لقد رأيت يوم بدر رجالا بيضا على خيل بُلْق بين السماء والأرض معلَّمين يقتلون ويأسرون . فقوله : « معلمين » دل على أن الخيل البُلْق ليست السيما . والله أعلم . وقال مجاهد : كانت خيلهم مَجْزُوزة الأذناب والأعْرَاف معلَّمة النَّواصِى والأذناب بالصّوف والعِهْن[2] . وروى عن آبن عباس : تسوّمت الملائكة يوم بدر بالصّوف الأبيض فى نَواصى الخيل وأذنابها . وقال عَبّاد بن عبد الله بن الزبير وهشام بن عُروة والكلبى : نزلت الملائكة فى سِيما الزُّبير عليهم عمائم صُفْر مُرْخَاة على أكتافهم . وقال ذلك عبد الله وعروة آبنا الزبير . وقال عبد الله : كانت ملاءة صفراء آعتمّ بها الزبير رضى الله عنه .

قلت : ودلت الآية —

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٣ (٢) العهن : الصوف المصبوغ ألوانا .

وهى الرابعة — على اتخاذ [الشارة و](١) العلامة للقبائل والكتائب يجعلها السلطان لهم؛ لتتميّز كل قبيلة وكتيبة من غيرها عند الحرب، وعلى فضل الخيل البُلْق لنزول الملائكة عليها .

قلت : — ولعلها نزلت عليها مُوافقة لفرس المِقْداد ، فإنه كان أبْلَق ولم يكن لهم فرس غيره، فنزلت الملائكة على الخيل البُلْق إكراما للمقداد ؛ كما نزل جبريل مُعْتجِرا(٢) بعمامة صفراء على مِثال الزبير . والله أعلم . ودلت الآية أيضا —

وهى الخامسة — على لِباس الصّوف وقد لَبِسه الأنبياء والصالحون . ورَوى أبو داود وابن ماجه واللفظ له عن أبى بُرْدة عن أبيه قال قال لى أبى: لو شهدتنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصابتنا السماء لحسبت أن رِيحنا ريح الضّأن . ولبس صلى الله عليه وسلم جُبّة رُومِيّة من صوف ضيِّقة الكُمّين ؛ رواه الأئمة . ولِبسها يُونُس عليه السلام ؛ رواه مسلم . وسيأتى لهذا المعنى مزيد بيان فى « النحل »(٣) إن شاء الله تعالى .

السادسة — قلت : وأما ما ذكره مجاهد من أن خيلهم كانت بَجْوزة الأذناب والأعْراف فبعيدٌ؛ فإن فى مصنف أبى داود عن عُتْبة بن عبد السُّلمى أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تقُصّوا نواصى الخيل ولا معارفها ولا أذنابها فإن أذنابها مَذَابُّها ومعارفها دفاؤها ونواصيها معقود فيها الخير " . فقول مجاهد يحتاج إلى توقيف من أن خيل الملائكة كانت على تلك الصفة . والله أعلم .

ودلّت الآية على حُسْن الأبيض والأصفر من الألوان لنزول الملائكة بذلك ، وقد قال ابن عباس : من لبس نَعلا أصْفَر قضيت حاجته . وقال عليه السلام : " ألْبَسوا من ثيابكم البياض فإنه من خير ثيابكم وكفّنوا فيه موتاكم وأما العمائم فتيجَان العرب ولباسها " . ورَوى رُكَانة — وكان صارع النبيَّ صلى الله عليه وسلم فَصرعه النبيُّ صلى الله عليه وسلم — قال رُكَانة : وسمعت النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول : " فرق ما بيننا و بين المشركين العمائم على القلانس " أخرجه أبو داود . قال البخارى(٤) : إسناده مجهول لا يعرف سماع بعضه من بعض .

---

(١) من د وق هـ : الإشارة، والشارة : الهيئة . (٢) الاعتجار بالعمامة : هو أن يلفها على رأسه ويرد طرفها على وجه ولا يعمل منها شيئا تحت ذقنه ، وفى ب : معتما .

(٣) جـ ١٠ ص ١٥٤

(٤) كذا فى د وهـ وب . وفى أ وحـ : النحاس .

قوله تعالى : وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ ۚ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا۟ خَآئِبِينَ ﴿١٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَهُ اللهُ إِلَّا بُشْرَى لَكُمْ ﴾ الهاء للمَدَد ، وهو الملائكة أو الوعد أو الإمداد ، ويدل عليه «يُمْدِدْكُمْ» أو للتسويم أو للإنزال أو العَدَد على المعنى ؛ لأن خمسة آلاف عددٌ . ﴿ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ ﴾ اللام لام كى ، أى ولتطمئن قلوبكم به جعله ؛ كقوله : «وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظًا»(١) أى وحفظا لها جعل ذلك . ﴿ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللهِ ﴾ يعنى نصر المؤمنين ، ولا يدخل فى ذلك نصر الكافرين ؛ لأن ماوقع لهم من غلبة إنما هو إملاءٌ محفوفٌ بخذلانٍ وسوءِ عاقبة وخسرانٍ . ﴿ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى بالقتل . ونظم الآية : ولقد نصركم الله ببدر ليقطع . وقيل : المعنى وما النصر إلا من عند الله ليقطع . ويجوز أن يكون متعلقا بـ«يُمْدِدْكُمْ» ، أى يمددكم لِيقطع . والمعنى : من قُتِل من المشركين يوم بَدْر ؛ عن الحسن وغيره . السدى : يعنى به من قُتِل من المشركين يوم أُحُد وكانوا ثمانية عشر رجلا . ومعنى ﴿ يَكْبِتَهُمْ ﴾ يحزنهم ؛ والمكْبُوت المحزون . ورُوى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم جاء إلى أبى طلحة فرأى ابنه مَكْبُوتا فقال : " ما شأنه " ؟ . فقيل : مات بعيره . وأصله فيما ذكر بعض أهل اللغة « يكبِدهم » أى يصيبهم بالحزن والغيظ فى أكبادهم ، فأبدلت الدال تاء ، كما قلبت فى سَبَتَ رأسه وسبده أى حلقه . كبت الله العدوّ كَبْتا(٢) إذا صرفه وأذلّه ، وكبَدَه أصابه فى كبِدَه ؛ يقال : قد أحرق الحزن كبده ، وأحرقت العداوة كبِدَه . وتقول العرب للعدوّ : أسْوَد الكَبِد ؛ قال الأعشى :

فما أجْشَمتِ(٣) من إتْيَانِ قَوْمٍ * هُمُ الأعْداءُ والأكْبادُ سُودُ

كأن الأكباد لما احترقت بشدّة العداوة اسودت . وقرأ أبو مِجْلَز « أو يكبِدهم » بالدال . والخَائِبُ : المنقطعُ الأمَل . خاب يخيب إذا لم ينل ما طلب . والخيّاب : القَدْح لا يُورِى .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٤٥ (٢) فى ب : أى صرفه . (٣) أجشمت : كلفت على مشقة .

قوله تعالى : لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٢٨﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٩﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — ثبت فى صحيح مسلم أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كُسرت رَباعِيته يوم أُحُد ، وشُجّ فى رأسه ، فجعل يسْلتُ الدمَ عنه و يقول : "كيف يُفلح قوم شَجّوا رأس نبيهم وكسروا رباعِيته وهو يدعوهم إلى الله تعالى". فأنزل الله تعالى ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾. الضحاك : هَمّ النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يدعوَ على المشركين فأنزل الله تعالى : « لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ » . وقيل : آستأذن فى أن يدعو فى آستئصالهم ، فلما نزلت هذه الآية علم أن منهم من سيُسلِم وقد آمن كثير منهم خالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعِكرمة بن أبى جهل وغيرهم . وروى الترمذى عن آبن عمر قال : وكان النبيّ صلى الله عليه وسلم يدعو على أربعة نفر فأنزل الله عز وجل « لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ » فهداهم الله للإسلام . وقال : هذا حديث حسن غريب صحيح . وقوله تعالى : ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾ قيل : هو معطوف على « لِيَقْطَعَ طَرَفًا » . والمعنى : ليقتل طائفة منهم ، أو يخزيهم بالهزيمة أو يتوب عليهم أو يعذبهم . وقد تكون « أو » هاهنا بمعنى « حتى » و « إلا أن » . قال آمرؤ القيس :

* ... أو نَمُوتَ فنُعْذَرَا *

قال علماؤنا : قوله عليه السلام : "كيف يفلح قوم شجوا رأس نبيهم" آستبعاد لتوفيق مَن فَعل ذلك به . وقوله تعالى : «لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ» تقريب لما آستبعده وإطماع فى إسلامهم ، ولما أُطمع فى ذلك قال صلى الله عليه وسلم : "اللهم آغفر لقومى فإنهم لا يعلمون" كما فى صحيح مسلم عن آبن مسعود قال : كأنى أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكى نبيا من الأنبياء ضربه قومه وهو يمسح الدم عن وجهه و يقول : "رب آغفر لقومى فإنهم

لا يعلمون " . قال علماؤنا : فالحاكى فى حديث ابن مسعود هو الرسول عليه الصلاة والسلام، وهو المحكى عنه؛ بدليل ماقد جاء صريحا مبيّنا أنه عليه الصلاة والسلام لما كُسرت رَباعيته وشُجّ وجهه يوم أُحُد شقّ ذلك على أصحابه شقّا شديدا وقالوا : لو دعوت عليهم ! فقال : " إنى لم أبعث لعّانا ولكنى بعثت داعيا ورحمة، اللّهم اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون". فكأنه عليه السلام أوحى إليه بذلك قبل وقوع قضية أُحُد، ولم يعيّن له ذلك النّبيّ؛ فلما وقع له ذلك تعيّن أنه المعنىّ بذلك بدليل ماذكرنا . ويُبيّنه أيضا ما قاله عمر له فى بعض كلامه : بأبى أنت وأمى يارسول الله ! لقد دعا نوح على قومه فقال : « رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا »(١) الآية . ولو دعوت علينا مثلها لهلكنا من عند آخرنا؛ فقد وُطِئ ظهرك وأدمِى وجهك وكُسِرت رَباعيتك فأبيت أن تقول إلا خيرا، فقلت : " رب اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون " . وقوله : "اشتد غضب الله على قوم كسروا رَباعية نبيهم" يعنى بذلك المباشرَ لذلك، وقد ذكرنا اسمه على اختلاف فى ذلك، وإنما قلنا إنه خصوص فى المباشر؛ لأنه قد أسلم جماعة ممن شهد أُحُدا وحسن إسلامهم .

الثانيـــة — زعم بعض الكوفيين أن هذه الآية ناسخة للقُنُوت الذى كان النبيّ صلى الله عليه وسلم يفعله بعد الركوع فى الركعة الأخيرة من الصبح، واحتج بحديث ابن عمر أنه سمع النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول فى صلاة الفجر بعد رفع رأسه من الركوع فقال : " اللّهم ربنا ولك الحمد فى الآخرة — ثم قال — اللّهم العن فلانا وفلانا " فأنزل الله عز وجل « لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ » الآية . أخرجه البخارىّ، وأخرجه مسلم أيضا من حديث أبى هريرة أتمّ منه . وليس هذا موضع نسخ وإنما نبّه الله تعالى نبيه على أن الأمر ليس إليه، وأنه لا يعلم من الغيب شيئا إلا ما أعلمه، وأن الأمر كله لله يتوب على من يشاء ويعجل العقوبة لمن يشاء. والتقدير: ليس لك من الأمر شيء ولله مافى السموات ومافى الأرض دونك ودونهم يغفر لمن يشاء ويتوب على من يشاء . فلا نسخ، والله أعلم . وبيّن بقوله : « لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ »(٢) أن الأمور بقضاء الله وقدره ردًّا على القدرية وغيرهم .

(١) راجع جـ ١٨ ص ٣١٢ (٢) فى نسخة : هو رد، وفى غيرها : الأمر .

الثالثة — واختلف العلماء فى القُنُوت فى صلاة الفجر وغيرها ؛ فمنع الكوفيون منه فى الفجر وغيرها . وهو مذهب الليث ويحيى بن يحيى الليثى الأندلسى صاحب مالك ، وأنكره الشعبى . وفى الموطأ عن ابن عمر : أنه كان لا يَقْنُت فى شىء من الصلاة . وروى النسائى أنبأنا قتيبة عن خلف عن أبى مالك الأشجعى عن أبيه قال : صليت خلف النبى صلى الله عليه وسلم فلم يقْنُت ، وصليت خلف أبى بكر فلم يقْنُت ، وصليت خلف عمر فلم يقْنُت ، وصليت خلف عثمان فلم يقْنُت وصليت خلف على فلم يقْنُت ؛ ثم قال : يا بُنَى إنها بدعة . وقيل : يقنت فى الفجر دائما وفى سائر الصلوات إذا نزل بالمسلمين نازلةٌ ؛ قاله الشافعى والطبرى . وقيل : هو مُسْتَحَب فى صلاة الفجر ، وروى عن الشافعى . وقال الحسن وسُحْنون : إنه سنة . وهو مقتضى رواية على بن زياد عن مالك بإعادة تاركه للصلاة عمدا . وحكى الطبرى الإجماع على أن تركه غير مفسد للصلاة . وعن الحسن : فى تركه سجود السَّهْو ؛ وهو أحد قولى الشافعى . وذكر الدارقطنى عن سعيد ابن عبد العزيز فيمن نسى القنوت فى صلاة الصبح قال : يسجد سجدتى السَّهْو . واختار مالك قبل الركوع ؛ وهو قول إسحاق . ورُوى أيضا عن مالك بعد الركوع ، ورُوى عن الخلفاء الأربعة ؛ وهو قول الشافعى وأحمد وإسحاق أيضا . ورُوى عن جماعة من الصحابة التخيير فى ذلك . ورَوى الدارقطنى بإسناد صحيح عن أنس أنه قال : ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت فى صلاة الغداة حتى فارق الدنيا . وذكر أبو داود فى المراسيل عن خالد بن أبى عِمران قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو على مُضَر إذْ جاءه جبريل فأومأ إليه أن اسكت فسكت ؛ فقال : " يا محمد إن الله لم يبعثك سَبّابا ولا لعّانا وإنما بعثك رحمة ولم يبعثك عذّابا ، لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ " قال : ثم علّمه هذا القُنُوت فقال : " اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ونؤمن بك ونَخْنَع(١) لك ونخلع ونترك من يكْفُرك اللهم إياك نَعْبُد ولك نصلّى ونَسْجُد وإليك نسْعَى ونَحْفِد(٢) ونرجُو رحمتك ونخافُ عذابك الجِدَّ إن عذابك بالكافرين مُلْحِق(٣) " .

(١) الخنوع : الخضوع والذل . (٢) الحفد (بفتح فسكون) : الإسراع فى العمل والخدمة .

(٣) الرواية بكسر الحاء ، أى من نزل به عذابك ألحقه بالكفار . وقيل : هو بمعنى لاحق ، لغة فى لحق . ويروى بفتح الحاء على المفعول ، أى إن عذابك يلحق بالكفار ويصابون به . (عن ابن الأثير) .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوا۟ ٱلرِّبَوٰٓا۟ أَضْعَٰفًا مُّضَٰعَفَةً وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٣٠﴾ وَٱتَّقُوا۟ ٱلنَّارَ ٱلَّتِىٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ ﴿١٣١﴾ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً ﴾ هذا النهى عن أكل الربا اعتراض بين أثناء قصة أحُد . قال ابن عطية : ولا أحفظ فى ذلك شيئا مرويا .

قلت : قال مجاهد : كانوا يبيعون البيع إلى أجل ، فإذا حلّ الأجل زادوا فى الثمن على أن يؤخّروا ، فأنزل الله عز وجل «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً» . [قلت](١) و إنما خص الربا من بين سائر المعاصى ، لأنه الذى أذن الله فيه بالحرب فى قوله : «فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»(٢) والحرب يؤذن بالقتل ، فكأنه يقول : إن لم تتقوا الربا هُزِمتم وقُتلتم . فأمرهم بترك الربا ، لأنه كان معمولا به عندهم . والله أعلم . و ﴿ أَضْعَافًا ﴾ نصب على الحال و ﴿ مُضَاعَفَةً ﴾ نعته . وقرئ « مُضَعَّفَةً » ومعناه : الربا الذى كانت العرب تُضْعف فيه الدَّيْن ، فكان الطالب يقول : أتقضى أم تُربى ؟ كما تقدّم فى « البقرة » . و ﴿ مُضَاعَفَةً ﴾ إشارة إلى تكرار التضعيف عاما بعد عام كما كانوا يصنعون ، فدلت هذه العبارة المؤكدة على شُنعة فعلهم وقُبحه ، ولذلك ذكرت حالة التضعيف خاصة .

قوله تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ أى فى أموال الربا فلا تأكلوها . ثم خوّفهم فقال : ﴿ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ قال كثير من المفسرين : وهذا الوعيد لمن استحل الربا ، ومن استحل الربا فإنه يكفُر [ويكفّر](٣) . وقيل : معناه اتقوا العمل الذى ينزع منكم الإيمان فتستوجبون النار ، لأن من الذنوب مايستوجب به صاحبه نزع الإيمان و يخاف عليه ، من ذلك عقوق الوالدين . وقد جاء فى ذلك أثر : أن رجلا كان عاقا لوالديه يقال له عَلْقَمة ، فقيل له عند الموت : قل لا إله إلا الله ، فلم يقدر على ذلك حتى جاءته أمه فرضيت عنه . ومن ذلك قطيعة الرحم وأكل الربا والخيانة

(١) فى ه . (٢) راجع جـ ٣ ص ٢٥٦ (٣) فى د وه وفى ب : و يضر .

فى الأمانة . وذكر أبو بكر الوراق عن أبى حنيفة أنه قال : أكثر ما ينزع الإيمان من العبد عند الموت . ثم قال أبو بكر : فنظرنا فى الذنوب التى تنزع الإيمان فلم نجد شيئا أسرع نزعا للإيمان من ظلم العباد . وفى هذه الآية دليل على أن النار مخلوقة ردا على الجَهْمية ؛ لأن المعدوم لا يكون مُعَدّا . ثم قال : ﴿ وَأَطِيعُوا اللهَ ﴾ [يعنى أطيعوا الله][1] فى الفرائض ﴿ والرَّسُولَ ﴾ فى السنن : وقيل : « أَطِيعُوا اللهَ » فى تحريم الربا « والرسول » فيما بلّغكم من التحريم . ﴿ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ أى كى يرحمكم الله . وقد تقدّم[2] .

قوله تعالى : وَسَارِعُوٓا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٣﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وسَارِعُوا ﴾ قرأ نافع وابن عامر « سَارِعُوا » بغير واو ، وكذلك هى فى مصاحف أهل المدينة وأهل الشام . وقرأ باقى السبعة « وَسَارِعُوا » بالواو . وقال أبو على : كِلا الأمرين سائغ[3] مستقيم ، فمن قرأ بالواو فلأنه عطف الجملة على الجملة ، ومن ترك الواو فلأن الجملة الثانية ملتبسةٌ بالأولى مستغنيةٌ بذلك عن العطف بالواو . والمسارعة المبادرة ، وهى مفاعلة . وفى الآية حذف ، أى سارعوا إلى ما يوجب المغفرة وهى الطاعة . قال أنس ابن مالك ومَكْحُول فى تفسير ﴿ سَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ : معناه إلى تكبيرة الإحرام . وقال على بن أبى طالب : إلى أداء الفرائض . عثمان بن عفان : إلى الإخلاص . الكلبى : إلى التوبة من الربا . وقيل : إلى الثبات فى القتال . وقيل غير هذا . والآية عامّة فى الجميع ، ومعناها معنى « فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ »[4] وقد تقدّم .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴾ تقديره كعرض فحذف المضاف ، كقوله : « مَا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ »[5] أى إلا كخلق نفس واحدة وبعثها . قال الشاعر :

(١) فى هـ . (٢) راجع جـ ١ ص ٢٢٧ (٣) فى هـ : سائغ . (٤) راجع جـ ٢ ص ١٦٥
(٥) راجع جـ ١٤ ص ٧٨

حَسِبْتَ بُغَامَ رَاحِلَتِي عَنَاقًا * وما هي وَيْبَ غَيْرِكَ بالعَنَاقِ (١)

يريد صوت عناق . نظيره فى سـورة الحديد « وَجَنَّـةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ والأَرْضِ » (٢) .

وآختلف العلماء فى تأويله ؛ فقال آبن عباس : تُقرن السموات والأرض بعضها إلى بعض كما تبسط الثياب و يوصل بعضها ببعض ؛ فذلك عرض الجنة ، ولا يعلم طولها إلا الله . وهذا قول الجمهور ، وذلك لاينكر ؛ فإن فى حديث أبى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم "ما السموات السبع والأرضون السبع فى الكرسى إلا كدراهم ألقيت فى فلاة من الأرض وما الكرسى فى العرش إلا كحلقة (٣) ألقيت فى فلاة من الأرض" . فهذه مخلوقات أعظم بكثير جدّا من السموات والأرض ، وقدرة الله أعظم من ذلك كله . وقال الكلبى : الجِنَان أربعـة : جنة عدن وجنة المأوى وجنة الفِردوس وجنة النعيم ، وكل جنة منها كعرض السماء والأرض لو وصل بعضها ببعض . وقال إسماعيل السدى : لو كسرت السموات والأرض وصرن خردلا ، فبكل خردلة جنة عرضها كعرض السماء والأرض . وفى الصحيح : "إن أدنى أهل الجنة منزلة من يتمنّى ويتمنّى حتى إذا آنقطعت به الأمانى قال الله تعالى : لك ذلك وعشرة أمثاله" رواه أبو سعيد الخدرى ، خرجه مسلم وغيره . وقال يعلى بن أبى مُرّة : لقِيتُ التَّنُوخِىّ رسول هِرَقْل إلى النبى صلى الله عليه وسلم بحِمْص شيخا كبيرا قال : قدِمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتاب هرقل ، فناول الصحيفة رجلا عن يساره ؛ قال : فقلت من صاحبكم الذى يقـرأ ؟ قالوا : معاوية ؛ فإذا كتاب صاحبى : إنك كتبت تدعونى إلى جنـة عرضها السموات والأرض فأين النار ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "سبحان الله فأين الليل إذا جاء النهار" . و بمثل هـذه الحجة آستدل الفاروق على اليهود حين قالوا له : أرأيت قولكم « وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ والْأَرْضُ » فأين النار ؟ فقالوا له : لقد نزعت بما (٤) فى التوراة . ونبّه تعالى بالعرض على الطول لأن الغالب أن الطول يكون أكثر من العرض ، والطول إذا ذكر لا يدل على قدر

(١) بغام الناقة : صوت لا تفصح به . والعناق (بالفتح) : الأنثى من المعز . وويب ، بمعنى ويل . والبيت لذى الخرق الطهوى يخاطب ذئبا تبعه فى طريقه . (عن اللسان) . (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٥٤

(٣) فى ه : من حديد . (٤) نزعت بما فى التوراة . جئت بما يشبهها .

العرض . قال الزُّهْرِيّ : إنما وصف عرضها، فأما طولها فلا يعلمه إلا الله؛ وهذا كقوله تعالى : « مُتَّكِئِينَ عَلَى فُرُشٍ بَطَائِنُهَا مِن إِسْتَبْرَقٍ »(١) فوصف البِطَانَة بأحسن ما يعلم من الزينة، إذ معلوم أن الظواهر تكون أحسن وأتقن من البطائن . وتقول العرب : بلاد عريضة ، وفلاة عريضة، أي واسعة؛ قال الشاعر :

كأن بلادَ الله وهْيَ عريضَةٌ * على الخائف المطلوب كِفَّةُ حَابِلِ(٢)

وقال قوم : الكلام جارٍ على مَقْطَعِ العرب من الاستعارة؛ فلما كانت الجنة من الاتساع والانفساح في غاية قصوى حسنت العبارة عنها بعرض السموات والأرض؛ كما تقول للرجل : هذا بحرٌ ، ولشخص كبير من الحيوان : هذا جبل . ولم تقصد الآية تحديد العرض ، ولكن(٣) أراد بذلك أنها أوسع شيء رأيتموه . وعامّة العلماء على أن الجنة مخلوقة موجودة : لقوله ﴿أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾ وهو نص حديث الإسراء وغيره في الصحيحين وغيرهما . وقالت المعتزلة : إنهما غير مخلوقتين في وقتنا، وإن الله تعالى إذا طوى السموات والأرض ابتدأ خلق الجنة والنار حيث شاء؛ لأنهما دار جزاء بالثواب والعقاب ، فخلقتا بعد التكليف في وقت الجزاء ؛ لئلا تجتمع دار التكليف ودار الجزاء في الدنيا، كما لم يجتمعا في الآخرة . وقال ابن فورك : الجنة يزاد فيها يوم القيامة . قال ابن عطية : وفي هذا متعلّق لمنذر بن سعيد وغيره ممن قال : إن الجنة لم تخلق بعد . قال ابن عطية : وقول ابن فورك « يزاد فيها » إشارة إلى موجود ، لكنه يحتاج إلى سند يقطع العذر في الزيادة .

قلت : صدق ابن عطية رضي الله عنه فيما قال : وإذا كانت السموات السبع والأرضون السبع بالنسبة إلى الكرسي كدراهم ألقيت في فلاة من الأرض ، والكرسيّ بالنسبة إلى العرش كحلقة ملقاة بأرض فلاة ؛ فالجنة الآن على ما هي عليه في الآخرة عرضها كعرض السموات والأرض؛ إذ العرش سقفها، حسب ما ورد في صحيح مسلم . ومعلوم أن السقف يحتوي على ما تحته ويزيد . وإذا كانت المخلوقات كلها بالنسبة إليه كالحلقة فمن ذا الذي يقدّره ويعلم طوله وعرضه إلا الله خالقه الذي لا نهاية لقدرته(٤)، ولا غاية لسعة مملكته، سبحانه وتعالى .

(١) راجع ج ١٧ ص ١٧٩ (٢) الكفة (بالكسر) : ما يصاد به الظباء، يجعل كالطوق .
(٣) في د و هـ : ولكنه يراد . (٤) في د وب و هـ : لمقدوراته .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِى ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣٤﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ﴾ هذا من صفة المتقين الذين أعدّت لهم الجنة، وظاهر الآية أنها مدح بفعل المندوب إليه . و ﴿السَّرَّاءِ﴾ اليسر ﴿والضَّرَّاءِ﴾ العسر ؛ قاله ابن عباس والكلبيّ ومقاتل . وقال عبيد بن عمير والضحاك : السرّاء والضرّاء الرخاء والشدّة . ويقال فى حال الصحة والمرض . وقيل : فى السرّاء فى الحياة، وفى الضرّاء يعنى يوصى بعد الموت . وقيل : فى السرّاء فى العرس والولائم ، وفى الضرّاء فى النوائب والمآتم . وقيل : فى السرّاء النفقة التى تسرّكم ؛ مثل النفقة على الأولاد والقرابات ، والضرّاء على الأعداء . ويقال : فى السرّاء مايضيف به الفتى(١) ويُهْدى إليه . والضرّاء ماينفقه على أهل الضر ويتصدّق به عليهم .

قلت : — والآية تعم . ثم قال تعالى : ﴿والْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ﴾ وهى المسألة :

الثانيـــة — وكَظْم الغيظ ردّه فى الجوف ؛ يقال : كظم غيظه أى سكت عليه ولم يظهره مع قدرته على إيقاعه بعدوّه ، وكظمت السِّقاء أى ملأته وسددت عليه ، والكِظامة مايسدّ به مجرى الماء ؛ ومنه الكِظام للسير الذى يسدّ به فَمُ الزِّقّ والقربة . وكظم البعير جِرّته(٢) إذا ردّها فى جوفه ؛ وقد يقال لحبسه الجِرّة قبل أن يرسلها إلى فيه : كظم ؛ حكاه الزجاج . يقال : كظم البعير والناقة إذا لم يَجْتَرّا ؛ ومنه قول الراعى :

فأفضْنَ بعـد كُظومِهِن بِجِـرّةٍ * من ذى الأبارِق(٣) إذ رَعَيْن حَقِيلا

الحقيل : موضع . والحقيل نبت . وقد قيل : إنها تفعل ذلك عند الفزع والجهد فلا تجترّ ؛ قال أعشى باهلة يصف رجلا تجّارا للإبل فهى تفزع منه :

قد تكْظِم البُزْل(٤) منه حين تُبْصره * حتى تَقَطّع فى أجوافها الجِرَرُ

(١) فى د ، وز : الفتى . (٢) الجرة (بالكسر) : ما يخرجه البعير من بطنه ليمضغه ثم يبلعه .
(٣) فى ب وهـ ود : ذى الأباطح . (٤) البزل (بضم فسكون) : جمع بازل ، وهو البعير الذى كملت قوته ودخل فى التاسعة وفطر نابه .

ومنه : رجل كظيم ومكظوم إذا كان ممتلئا غما وحزنا . وفى التنزيل : « وَٱبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ »[1] . « ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ » . « إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ » . والغيظ أصل الغضب ، وكثيرا ما يتلازمان لكن فُرْقانُ ما بينهما ، أنّ الغيظ لا يظهر على الجوارح ، بخلاف الغضب فإنه يظهر فى الجوارح مع فعل ما ولا بدّ ؛ ولهذا جاء[2] إسناد الغضب إلى الله تعالى إذ هو عبارة عن أفعاله فى المغضوب عليهم . وقد فسر بعض الناس الغيظ بالغضب ؛ وليس بجيد . والله أعلم .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ﴾ العفو عن الناس أَجَلُّ ضُرُوبِ فعل الخير ؛ حيث يجوز للإنسان أن يعفو وحيث يتّجه حقه . وكل من آستحق عقوبة فتُرِكت له فقد عُفِى عنه . وآختلف فى معنى « عَنِ النَّاسِ » ؛ فقال أبو العالية والكلبى والزجاج : « والعافين عن الناس » يريد عن المماليك . قال آبن عطية : وهذا حسن على جهة المثال ؛ إذ هُم الخَدَمَة فهم يذنبون كثيرا والقدرة عليهم متيسرة ، و إنفاذ العقوبة سهل ؛ فلذلك مثل هذا المفسَّر به . ورُوى عن ميمون بن مهران أن جاريته جاءت ذات يوم بصحفة فيها مَرَقَة حارّة ، وعنده أضياف فعثرت فصبت المرقة عليه ، فأراد ميمون أن يضربها ، فقالت الجارية : يامولاى ، آستعمل قول الله تعالى : « والْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ » . قال لها : قد فعلت . فقالت : آعمل بما بعده « والْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ » . فقال : قد عفوتُ عنك . فقالت الجارية : « وَاللهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ » . قال ميمون : قد أحسنت إليك ، فأنتِ حرّة لوجه الله تعالى . ورُوى عن الأحنف بن قيس مثله . وقال زيد آبن سلم : « والْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ »[3] عن ظلمهم وإساءتهم . وهذا عام ، وهو ظاهر الآية . وقال مقاتل بن حيان فى هذه الآية : بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عند ذلك : "إنّ هؤلاء من أمتى قليل إلا من عصمه الله وقد كانوا كثيرا فى الأمم التى مضت". فمدح الله تعالى الذين يغفرون عند الغضب وأثنى عليهم فقال : « وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ »[4] ، وأثنى على الكاظمين الغيظ بقوله : « والْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ » ، وأخبر أنه يحبهم بإحسانهم فى ذلك . ووردت فى كظم الغيظ والعفو عن الناس وملْك النفس عند الغضب أحاديثُ ؛ وذلك من

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٤٧ وجـ ١٠ ص ١١٦ وجـ ١٨ ص ٢٥٢ (٢) فى د : جاز .
(٣) فى هـ : عمن ظلمهم وأساء إليهم . (٤) راجع جـ ١٦ ص ٣٥

أعظم العبادة وجهادِ النفس ؛ فقال صلى الله عليه وسلم : " ليس الشديد بالصُّرعةِ[1] ولكن الشديد الذى يملك نفسه عند الغضب " . وقال عليه السلام " ما من جرعة يتجرّعها العبد خير له وأعظم أجرا من جرعةِ غيظٍ فى الله " . وروى أنس أن رجلا قال : يا رسول الله ، ما أشدّ من كل شيء ؟ قال : " غضب الله " . قال فما ينجى من غضب الله ؟ قال : " لا تغضب " . قال العرجىّ :

وإذا غضبتَ فكن وَقُورا كاظِما * للغيظ تَبْصُر ما تقول وتسمع
فكفى به شرفا تَصبُّر ساعةٍ * يرضى بها عنك الإله وتُرفع

وقال عروة بن الزبير فى العفو :

لن يبلغ المجدَ أقوامٌ وإن شرفوا * حتى يُذَلُّوا وإن عَزّوا لأقوامِ
ويُشْتَموا فترى الألوانَ مُشرِقَة * لا عَفْو ذُلٍّ ولكن عَفْو إكرامِ

وروى أبو داود وأبو عيسى الترمذىّ عن سهل بن معاذ بن أنس الجهنىّ عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " من كظم غيظا وهو يستطيع أن ينفذه دعاه الله يوم القيامة على رءوس الخلائق حتى يخيره فى أى الحورِ شاء" قال : هذا حديث حسن غريب . وروى أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : "إذا كان يوم القيامة نادى منادٍ من كان أجره على الله فليدخل الجنة فيقال من ذا الذى أجره على الله فيقوم العافون عن الناس يدخلون الجنة بغير حساب". ذكره الماوردى . وقال ابن المبارك : كنت عند المنصور جالسا فأمر بقتل رجل ؛ فقلت : يا أمير المؤمنين ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إذا كان يوم القيامة نادى منادٍ بين يدى الله عز وجل من كانت له يد عند الله فليتقدّم فلا يتقدّم إلا من عفا عن ذنب" ؛ فأمر بإطلاقه .

الرابعـة — قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ أى يُثيبهم على إحسانهم . قال سَرِىّ السَّقَطِى : الإحسان أن تحسن وقت الإمكان ، فليس كل وقت يمكنك الإحسان ؛ قال الشاعر :

(١) الصرعة (بضم الصاد وفتح الراء) : المبالغ فى الصراع الذى لا يغلب ؛ فنقله إلى الذى يغلب نفسه عند الغضب ويقهرها .

بادِرْ بخيرٍ إذا ما كنتَ مُقْتَدِرا * فليس في كلِّ وقتٍ أنتَ مُقتدِرُ

وقال أبو العباس الجُمّانيّ فأحسن :

ليس في كلِّ ساعةٍ وأوانٍ * تَهْيَأُ صنائعُ الإحسانِ
وإذا أمكنتْ فبادِرْ إليها * حذَرًا من تعذُّرِ الإمكانِ

وقد مضى في « البقرة »[1] القول في المحسن والإحسان فلا معنى للإعادة .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلُوا۟ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٣٥﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ﴾ ذكر الله تعالى في هذه الآية صِنْفا، هم دون الصنف الأول فألحقهم به برحمته ومَنِّه[2]؛ فهؤلاء هم التوّابون . قال ابن عباس في رواية عطاء : نزلت هذه الآية في نَبْهان التمّار — وكنيته أبو مُقْبِل — أتتْه امرأة حَسْناء باع منها تمرا ، فضمّها إلى نفسه وقبّلها فندم على ذلك ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فنزلت هذه الآية[3] . وذكر أبو داود الطيالسيّ في مسنده عن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه قال : حدّثني أبو بكر — وصَدَق أبو بكر — أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ما من عبد يذنب ذنبا ثم يتوضأ ويصلي ركعتين ثم يستغفر الله إلا غفر له — ثم تلا هذه الآية — وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا۟ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ لِذُنُوبِهِمْ — الآية، والآية الأخرى — وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ[4] ". وخرّجه الترمذيّ وقال : حديث حسن . وهذا عامٌّ . وقد تنزل الآية بسبب خاص ثم تتناول جميع مَن فعل ذلك أو أكثر منه . وقد قيل : إن سبب نزولها أن ثَقَفِيا خرج في غزاة وخلّف صاحبا له أنصاريا على أهله ، فخانَه فيها بأن

(١) راجع جـ ١ ص ٤١٥
(٢) في ابن عطية : بهم .
(٣) في ب ود وه : ثم .
(٤) راجع جـ ٥ ص ٣٨٠

اقتحم عليها فدفعت عن نفسها فقبّل يدها ، فندم[1] على ذلك فخرج يَسيح فى الأرض نادما تائبا ؛ فجاء الثقفىّ فأخبرته زوجته بفعل صاحبه ، فخرج فى طلبه فأتى به إلى أبى بكر وعمر رَجاءَ أن يجد عندهما فرجا فوبّخاه ؛ فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فأخبره بفعله ؛ فنزلت هذه الآية . والعموم أولى للحديث . وروى عن ابن مسعود أن الصحابة قالوا : يا رسول الله ، كانت بنو إسرائيل أكرَمَ على الله منّا ، حيث كان المذنب منهم تُصْبح عقوبتُه [مكتوبة][2] على باب داره ، وفى رواية : كفارةُ ذنبه مكتوبةٌ على عَتَبة داره : اجْدَعْ أنفَك ، اقْطَع أُذُنَك ، افعل كذا ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية تَوْسعةً ورحمةً وعِوَضًا من ذلك الفعل بنى إسرائيل . ويُروى أن إبليس بكى حين نزلت هذه الآية . والفاحشة تطلق على كل معصية ، وقد كثر اختصاصها بالزنا حتى فسر جابر بن عبد الله والسّدى هذه الآية بالزنا . و « أَوْ » فى قوله « أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ » قيل هى بمعنى الواو ، والمراد ما دون الكبائر . ﴿ ذَكَرُوا اللهَ ﴾ معناه بالخوف من عقابه والحَيَاء منه . الضحاك : ذكروا العَرْضَ الأكبر على الله . وقيل تفكروا فى أنفسهم أن الله سائلهم عنه ؛ قاله الكلبىّ ومقاتل . وعن مقاتل أيضا : ذكروا الله باللسان عند الذنوب . ﴿ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ ﴾ أى طلبوا الغفران لأجل ذنوبهم . وكل دعاء فيه هذا المعنى أو لفظه فهو استغفار . وقد تقدّم فى صدر هذه السورة[3] سيد الاستغفار ، وأن وقته الأسحار . فالاستغفار عظيم وثوابه جسيم ، حتى لقد روى الترمذىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من قال أستغفر الله الذى لا إله إلا هو الحىّ القيوم وأتوب إليه غفر له وإن كان قد فر من الزحف " . وروى مَكْحُول عن أبى هريرة قال : ما رأيت أكثر استغفارا من رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال مكحول : ما رأيت أكثر استغفارا من أبى هريرة . وكان مكحول كثير الاستغفار . قال علماؤنا : الاستغفار المطلوب هو الذى يَحُلّ عَقْدَ الإصرار ويثبت معناه فى الجَنَان ، لا التلفظ باللسان . فأما من قال بلسانه : أستغفر الله ، وقلبه مصرّ على معصيته فاستغفاره ذلك يحتاج إلى استغفار ، وصغيرته لاحقة بالكبائر . وروى عن الحسن البصرىّ أنه قال : استغفارنا يحتاج إلى استغفار .

(١) فى ب ودوه : ثم . (٢) كذا فى ابن عطية ، وهى الرواية . (٣) راجع ص ٣٨

قلت : هذا يقوله فى زماننا ، فكيف فى زماننا هذا الذى يُرى فيه الإنسانُ مُكبًّا على الظلم ! حريصا عليه لا يُقلِع ، والسُّبْحَة فى يده زاعما أنه يستغفر الله من ذنبه وذلك آستهزاء منه وآستخفاف . وفى التنزيل « وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللهِ هُزُوًا » (١) . وقد تقدّم .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللهُ ﴾ أى ليس أحد يغفر المعصية ولا يزيل عقوبتها إلا الله . ﴿ وَلَمْ يُصِرُّوا ﴾ أى ولم يثبتوا و يعزموا على مافعلوا . وقال مجاهد : أى ولم يمضوا . وقال معبـد بن صُبَيح : صليت خلف عثمان وعلىٌّ إلى جانبى ، فأقبـل علينا فقال : صليتُ بغير وضوء ثم ذهب فتوضأ وصلّى . ﴿ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ . الإصرار هو العزم بالقلب على الأمر وترك الإقلاع عنه . ومنه صَرّ الدنانير أى الزبط عليها ؛ قال الحطيئة يصف الخيل :

عوابس بالشُّعْثِ الكُمَاة إذا آبتغوا * عُلَالَتَها بالمُحْصَـدَاتِ (٢) أصَرَّتِ

أى ثبتت على عَدْوِها . وقال قتادة : الإصرار الثبوت على المعاصى ؛ قال الشاعر :

يُصِرّ بالليـــل ما تُخْفِى شَـوَاكِلُه (٣) * يا ويحَ كلِّ مُصِرّ القلبِ خَتَّارِ (٤)

قال سهل بن عبد الله : الجـاهل ميّتٌ ، والناسى نائمٌ ، والعـاصى سَكْران ، والمصِرّ هالك ، والإصرار هو التسويف ، والتسويف أن يقول : أتوب غدا ؛ وهذا دعوى النفس ، كيف يتوب غدا وغدا لا يملكه ! . وقال غير سهل : الإصرار هو أن ينـوى ألّا يتوب فإذا نوى التوبة [النصوح] (٥) خرج عن الإصرار . وقول سهل أحسن . ورُوى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا توبة مع إصرار " .

الثالثـــة — قال علماؤنا : الباعث على التّوبة وحلّ الإصرار إدامةُ الفكر فى كتاب الله العزيز الغفّار ، وما ذكره الله سبحانه من تفاصيل الجنة ووعد به المطيعين ، وما وصفه من

(١) راجع جـ ١ ص ٤٤٦ وجـ ٣ ص ١٥٦ (٢) العلالة (بالضم) : بقية جرى الفرس ، والمحصدات : السياط المفتولة . (٣) الشواكل : الطرق المنشعبة عن الطريق الأعظم .
(٤) الختر : شبيه بالغدر والخديعة . وقيل : هو أسوأ الغدر وأقبحه ، و « ختار » للمبالغة .
(٥) فى ب و د .

عذاب النار وتهدّد به العاصين، ودام على ذلك حتى قوى خوفه ورجاؤه فدعا الله رَغَبا و رَهَبا؛ والرَّغْبَة والرَّهبة ثمرة الخوف والرجاء، يخاف من العقاب و يرجو الثواب، والله الموفق للصواب. وقد قيل: إن الباعث على ذلك تنبيه إلهيٌّ ينبّه به من أراد سعادته؛ لِقبح الذنوب وضررها إذ هي سُموم مهلكة.

قلت: وهذا خلاف فى اللفظ لا فى المعنى، فإن الإنسان لا يتفكر فى وعد الله ووعيده إلا بتَنْبيهه؛ فإذا نظر العبد بتوفيق الله تعالى إلى نفسه فوجدها مشْحُونة بذنوب اكتسبها وسيئات اقترفها، وانبعث منه الندمُ على ما فرط، وترك مثلَ ما سبق مخافةَ عقوبة الله تعالى صَدَق عليه أنه تائب، فإن لم يكن كذلك كان مصرًّا على المعصية وملازِما لأسباب الهلكة. قال سهل بن عبد الله: علامة التائب أن يشغله الذنب على الطعام والشراب؛ كالثلاثة الذين خُلِّفوا[1].

الرابعة — قوله تعالى: ﴿ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ فيه أقوال. فقيل: أى يذكرون ذنوبهم فيتوبون منها. قال النحاس: وهذا قول حسن. وقيل: « وَهُمْ يَعْلَمُونَ » أنى أعاقب على الإصرار. وقال عبد الله بن عُبيد بن عُمير: « وَهُمْ يَعْلَمُونَ » أنهم إن تابوا تاب الله عليهم. وقيل: « يَعْلَمُونَ » أنهم إن استغفروا غفر لهم. وقيل: « يَعْلَمُونَ » بما حرّمتُ عليهم؛ قاله ابن إسحاق. وقال ابن عباس والحسن ومقاتل والكلبي: « وَهُمْ يَعْلَمُونَ » أن الإصرار ضار، وأن تركه خير من التمادى. وقال الحسن بن الفضل: « وَهُمْ يَعْلَمُونَ » أن لهم ربا يغفر الذنب.

قلت: وهذا أخذه من حديث أبى هريرة رضى الله عنه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم فيما يَحكِى عن ربه عز وجل قال: "أذنبَ عبدٌ[2] ذنبا فقال اللّهم اغفر لى ذنبى فقال تبارك وتعالى أذنب عبدى ذنبا فعلِم أن له ربًّا يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ثم عاد فأذنب فقال أىْ ربِّ اغفر لى ذنبى — فذكر مثله مرتين، وفى آخره: اعمل ما شئتَ فقد غفرتُ لك" أخرجه مسلم.

(١) هم كعب بن مالك، وهلال بن أمية، ومرارة بن الربيعة. تخلفوا عن الخروج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك؛ فلما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه" لا تكلمّن أحدا من هؤلاء الثلاثة" إلى أن نزل فيهم قوله تعالى: « وعلى الثلاثة الذين خلفوا ... » راجع جـ ٨ ص ٢٨١، وسيرة ابن هشام ص ٨٩٣ طبع أوربا.

(٢) فى هـ: عبدى. والثابت هو ما فى مسلم.

وفيه دليلٌ على صحة التوبة بعد نَقْضها بمُعاوَدة الذنب ؛ لأن التوبة الأولى طاعةٌ وقد انقضت وصحَّتْ ، وهو محتاج بعد مواقعة الذنب الثانى إلى توبة أخرى مستأنفة ، والعود إلى الذنب وإن كان أقبح من ابتدائه ؛ لأنه أضاف[1] إلى الذنب نقض التوبة ، فالعود إلى التوبة أحسن من ابتدائها ؛ لأنه أضاف[1] إليها ملازمة الإلحاح بباب الكريم ، وأنه لا غافر للذنوب سواه .

وقوله فى آخر الحديث " اعمل ما شئت " أمرٌ معناه الإكرام فى أحد الأقوال ؛ فيكون من باب قوله : «ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ»[2] . وآخر الكلام خبرٌ[3] عن حال المخاطب بأنه مغفور له ما سلف من ذنبه ، ومحفوظ إن شاء الله تعالى فيما يستقبل من شأنه . ودلّت الآية والحديثُ على عظيم فائدة الاعتراف بالذنب والاستغفار منه ، قال صلى الله عليه وسلم : " إن العبد إذا اعترف بذنبه ثم تاب إلى الله تاب الله عليه " أخرجاه فى الصحيحين . وقال :

يستوجبُ العفوَ الفتى إذا اعترَفْ * بما جَنَى من الذنوب واقترفْ

وقال آخر :

أقِرّ بذنبك ثم اطلُبْ تجاوُزَه * إن الجُحُودَ بجُحُودَ الذنْب ذنبان

وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " والذى نفسى بيده لو لم تُذْنِبوا لذهب الله بكم ولجَاء بقوم يُذنبون ويستغفرون فيغفر لهم " . وهذه فائدة اسم الله تعالى الغفّار والتوّاب ، على ما بيناه فى الكتاب الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى .

الخامسة — الذنوب التى يُتاب منها إما كُفرٌ أو غيره ، فتوبة الكافر إيمانُه مع ندمه على ما سلف من كفره ، وليس مجرد الإيمان نفسَ توبة ، وغير الكفر إما حقٌّ لله تعالى ، وإما حقٌّ لغيره ، فحق الله تعالى يكفى فى التوبة منه التّركُ ؛ غير أن منها ما لم يكتف الشرع فيها بمجرد الترك بل أضاف إلى ذلك فى بعضها قضاءً كالصلاة والصوم ، ومنها ما أضاف إليها كفارة كالحنث فى الأيمان والظِّهار وغير ذلك ، وأما حقوق الآدميّين فلا بدّ من إيصالها إلى مستحقيها ، فإن لم يوجَدوا تُصدّق عنهم ، ومن لم يجد السبيل لخروج ما عليه لإعسارٍ فعفو الله مأمولٌ ، وفضله مبذولٌ ؛ فكم ضمِن من التبِعات وبدّل من السيئات بالحسنات . وستأتى زيادة بيان لهذا المعنى[4] .

(١) فى ب ود وه : أضاف .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٢ ، وجـ ١٧ ص ٢١
(٣) فى أ وحـ : أخبر .
(٤) راجع جـ ١٣ ص ٧٧

السادســـة — ليس على الإنسان إذا لم يذكر ذَنْبه و يعلمْه أن يتوب منه بعينه، ولكن يلزمه إذا ذكر ذنبا تاب منه . وقد تأوّل كثير من الناس فيما ذكر شيخنا أبو محمد عبد المعطى الأسكندرانى رضى الله عنه أن الإمام المحاسبى رحمه الله يرى أن التوبة من أجناس المعاصى لا تصح ، وأن النـدم على جملتها لا يكفى، بل لا بدّ أن يتوب من كل فعـل بجارحته وكل عقد بقلبه على التعيين . ظنوا ذلك من قوله ، وليس هـذا مراده ، ولا يقتضيه كلامه، بل حكم المكلّف إذا عرف حكم أفعاله، وعرف المعصية من غيرها، صحّتْ منه التوبة من جملة ما عرف؛ فإنه إن لم يعرف كون فعله المـاضى معصية لا يمكنه أن يتوب منـه لا على الجملة ولا على التفصيل؛ ومثاله رجل كان يتعاطى بابا من أبواب الربا ولا يعـرف أنه ربا فإذا سمع كلام الله عز وجل: « يَأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ . فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ »(١) عظم عليه هذا التهديد، وظن أنه سالم من الربا، فإذا علم حقيقة الربا الآن، ثم تفكر فيما مضى من أيامه وعلم أنه لابَسَ منه شيئا كثيرا فى أوقات متقدّمة ، صحّ أن يندم عليـه الآن جملة ، ولا يلزمه تعيينُ أوقاته ، وهكذا كل ما واقع من الذنوب والسيئات كالغيبة والنّميمة وغير ذلك من المحرّمات التى لم يعرف كونها محرّمة، فإذا فَقُه العبد وتفقّد ما مضى من كلامه تاب من ذلك جملةً، ونَدِم على ما فرّط فيه من حق الله تعالى، و إذا استحلّ مَن كان ظلمه فالَلَهُ على الجملة وطابت نفسه بترك حقه جاز؛ لأنه من باب هبة المجهول، هذا مع شُحّ العبد وحرصه على طلب حقه، فكيف بأكرم الأكرمين المتفضل بالطاعات وأسبابها والعفوّ عن المعاصى صغارها وكبارها . قال شيخنا رحمه الله تعالى : هذا مراد الإمام، والذى يدل عليه كلامه لمن تفقّده، وما ظنه به الظّانّ من أنه لا يصح الندم إلا على فِعلٍ فِعلٍ وحركةٍ حركةٍ وسكنةٍ سكنةٍ على التعيين هو من باب تكْليف ما لا يُطاق، الذى لم يقع شرعا و إن جاز عقلا ، و يلزم عنه أن يعرف كم جرعة جرعها فى شرب الخمر، وكم حركة تحركها فى الزنا، وكم خطوة مَشاها إلى محرّم، وهذا مالا يطيقه أحدٌ، ولا نتأتّى منه توبة على التفصيل . وسيأتى لهذا الباب مزيدُ بيـان من أحكام التوبة وشروطها فى « النساء »(٢) وغيرها إن شاء الله تعالى .

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٦٢ (٢) راجع جـ ٥ ص ٩٠ ، وجـ ١١ ص ٢٣١ ، وجـ ١٣ ص ٢٣٨

السابعة — فى قوله تعالى : ﴿وَلَمْ يُصِرُّوا﴾ حُجَّةٌ واضحة ودلالة قاطعة لما قاله سيف السنة، ولسان الأمة القاضى أبو بكر بن الطيب : أن الإنسان يؤاخذ بما وطّن عليه بضميره (١)، وعزم عليه بقلبه من المعصية .

قلت : وفى التنزيل « وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ (٢) » وقال : «فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ (٣)» . فعوقبوا قبل فعلهم بعزمهم وسيأتى بيانه وفى البخارى "إذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتل والمقتول فى النار" قالوا : يا رسول الله هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال : "إنه كان حريصا على قتل صاحبه" . فعلق الوعيد على الحرص وهو العزم وألغى إظهار السلاح ، وأنصّ من هذا ما خرّجه الترمذى من حديث أبى كبشة الأنمارى وصححه مرفوعا " إنما الدنيا لأربعة نفر رجل أعطاه الله مالاً وعلما فهو يتقى فيه ربه و يصل فيه رحمه و يعلم لله فيه حقا فهذا بأفضل المنازل ، ورجل آتاه الله علما ولم يؤته مالاً فهو [صادق النية (٤)] يقول لو أن لى مالاً لعملت فيه بعمل فلان فهو نيته فأجرهما سواء ، ورجل آتاه الله مالاً ولم يؤته علما فهو [يخبط فى ماله بغير علم (٤)] لا يتقى فيه ربه ولا يصل به رحمه ولا يعلم لله فيه حقا فهذا بأخبث المنازل، ورجل لم يؤته الله مالاً ولا علما فهو يقول لو أن لى مالاً لعملت فيه بعمل فلان فهو نيته فوزرهما سواء" . وهذا الذى صار إليه القاضى هو الذى عليه عامة السلف وأهل العلم من الفقهاء والمحدّثين والمتكلّمين ، ولا يُلتفت إلى خلاف من زعم أن ما هَمَّ الإنسانُ به وإن وَطّن عليه (٥) لا يؤاخذ به . ولا حجة [له (٦)] فى قوله عليه السلام :"من هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب عليه فإن عملها كتبت سيئة واحدة" لأن معنى "فلم يعملها" فلم يعزم على عملها بدليل ما ذكرنا ، ومعنى "فإن عملها" أى أظهرها أو عزم عليها بدليل ما وصفنا . و بالله توفيقنا .

قوله تعالى : أُولَٰئِكَ جَزَاؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴿١٣٦﴾

رتب تعالى بفضله وكرمه غفران الذنوب لمن أخلص فى توبته ولم يصرّ على ذنبه . ويمكن أن يتّصل هذا بقصّة أُحُد ، أى من فرّ ثم تاب ولم يصرّ فله مغفرة الله .

(١) فى أ و حـ : وطن عليه ضميره ، وعلى ما أثبت يقدر المعمول .
(٢) راجع جـ ١٢ ص ٣٤ (٣) راجع جـ ١٨ ص ٢٤١ (٤) زيادة عن سنن الترمذى .
(٥) المعمول محذوف فى كل الأصول، وتقديره فى قول القاضى السابق (٦) فى ه .

قوله تعـالى : قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٣٧﴾

هذا تسلية من الله تعالى للمؤمنين ، والسُّنَن جمع سُنَّة وهى الطريق المستقيم . وفلان على السنة أى على طريق الأسْتِوَاء لا يَميل إلى شيء من الاهْواء ، قال الهذلىّ :

فلا تَجْزَعَن مِنْ سُنَّة أنت سِرْتَها * فأوّلُ راضٍ سُنَّةً مَن يَسيرها

والسنة : الإمام المتّبع المؤتمُّ به ، يقال : سنّ فلانٌ سنة حسنة وسيئةً إذا عمل عملا اقتُدِى به فيه من خيرٍ أو شر ، قال لبيد :

مِن مَعشرٍ سَنَّت لهم آباؤهم * ولكلِّ قـومٍ سُـنَّةٌ وإمامُها

والسنة الأمّة ، والسنن الأُمَمُ ؛ عن المفصل . وأنشد :

ما عايَنَ الناسُ من فَضْلٍ كفضلِهم * ولا رَأوا مِثلَهـم فى سالِفِ السُّنَنِ

وقال الزجاج : والمعنى أهل سنن ، فحذف المضاف . وقال أبو زيد : أمثال . عطاء : شرائع . مجاهد : المعنى « قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ » يعنى بالهلاك فيمن كذّب قبلكم كعادٍ وثمود . والعاقبة : آخر الأمر ، وهـذا فى يوم أُحُد . يقول فأنا أمهلهم وأُملِى لهم وأستَدْرِجُهم حتى يبلغ الكتاب أجله ، يعنى بنصرة النبىّ صلى الله عليه وسلم والمؤمنين وهلاك أعدائهم الكافرين .

قوله تعـالى : هَـٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿١٣٨﴾

يعنى القرآن ، عن الحسن وغيره . وقيل : هذا إشارة إلى قوله : « قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ » . والموعظة الوعظ . وقد تقدّم .

قوله تعـالى : وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾

عزّاهم وسلّاهم بما نالهم يوم أحُد من القتل والجراح ، وحثّهم على قتال عدوّهم ونهاهم عن العجز والفشل فقال ﴿ وَلَا تَهِنُوا ﴾ أى لا تضعفوا ولا تجبُنوا يا أصحاب محمد عن جهاد أعدائكم لما

أصابكم . «وَلَا تَحْزَنُوا» على ظهورهم، ولا على ما أصابكم من الهزيمة والمصيبة . «وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ» أى لكم تكون العاقبة بالنصر والظفر «إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» أى بصدق وَعْدى . وقيل : «إن» بمعنى «إذ» . قال ابن عباس : انهزم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أُحُد فبيناهم كذلك إذ أقبل خالد بن الوليد بخيل من المشركين ، يريد أن يعلُو عليهم الجبل ؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « اللهم لا يعلُنّ علينا اللهم لا قوة لنا إلا بك اللهم ليس يعبدك بهذه البلدة غير هؤلاء النفر" . فأنزل الله هذه الآيات . وثاب[1] نفر من المسلمين رماة فصعدوا الجبل ورموا خيل المشركين حتى هزموهم ؛ فذلك قوله تعالى : « وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ » يعنى الغالبين على الأعداء بعد أحد . فلم يُخرِجوا بعد ذلك عسكرا إلّا ظفِروا فى كل عسكر كان فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفى كل عسكر كان بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان فيه واحدٌ من الصحابة كان الظفر لهم ، وهذه البلدان كلها إنما افتتحت على عهد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ثم بعد انقراضهم ما افتتحت بلدة على الوجه كما كانوا يفتتحون فى ذلك الوقت . وفى هذه الآية بيان فضلِ هذه الأمة؛ لأنه خاطبهم بما خاطب به أنبياءه ؛ لأنه قال لموسى : « إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعْلَى[2] » وقال لهذه الأمة : « وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ » . وهذه اللفظة مشتقة من اسمه الأعلى فهو سبحانه العلى ، وقال للؤمنين : « وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ » .

قوله تعالى : إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿١٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ ﴾ القرح الجرح . والضم والفتح فيه لغتان عن الكسائى والأخفش ؛ مثل عَقْر وعُقْر[3] . الفراء : هو بالفتح الجُرح ، وبالضم ألَمُه . والمعنى : إن يمسسكم يوم أُحُدٍ قَرْح فقد مَسّ القوم يوم بَدْرٍ قَرْح مثله . وقرأ محمد بن السَّمَيْقَع « قرح » بفتح

(١) فى ح وأ : بات . (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٢٣ (٣) فى الأصول : «قفر وقفر» وهو تحريف .

القاف والراء على المصـدر . ﴿ وتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ ﴾ قيل : هذا فى الحرب ، تكون مرة للمؤمنين لينصر الله عز وجل دينه ، ومرة للكافرين إذا عصى المؤمنون ليبتليهم ويُمحِّص ذنوبهم ؛ فأما إذا لم يَعْصوا فإن حزب الله هم الغالبون . وقيل : « نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ » من فَرَح وغَم وصحة وسُقْم وغِنًى وفقر . والدُّولَةُ الكَرَّة ؛ قال الشاعر :

فيومٌ لنـا ويومٌ علينـا * ويومٌ نُسَـاءُ ويومٌ نُسَرّ

قوله تعالى : ﴿ وَلِيَعْلَمَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ معناه ، وإنما كانت هذه المداولة ليُرَى المؤمنُ من المنافق فيُمَيِّز بعضُهم من بعض ؛ كما قال : « وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللهِ وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ . وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا »(١) . وقيل : ليعلمَ صبر المؤمنين ، العلمَ الذى يقع عليه الجزاء كما علمه غَيْبا قبل أن كَلَّفهم . وقد تقدّم فى « البقرة »(٢) هذا المعنى .

قوله تعالى : ﴿ وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ » أى يكرمكم بالشهادة ؛ أى لِيُقتَلَ قومٌ فيكونوا شهداء على الناس بأعمالهم . وقيل : لهذا قيل شهيد : وقيل : سمى شهيدا لأنه مشهود له بالجنة وقيل : سمى شهيدا لأن أرواحهم احتضرت(٣) دار السلام ، لأنهم أحياء عند ربهم ، وأرواح غيرهم لا تصل إلى الجنة ؛ فالشهيد بمعنى الشاهد أى الحاضر للجنة ، وهذا هو الصحيح على ما يأتى والشهادة فضلها عظيم ، ويكفيك فى فضلها قوله تعالى : « إِنَّ اللهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ »(٤) الآية . وقوله : « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ . تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ »(٥) إلى قوله : « ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ » . وفى صحيح البُسْتى عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما يجد الشهيد من القتل إلا كما يجد أحدُكم من القُرْحة " . وروى النسائى عن راشد بن سعد عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أن رجلا قال : يا رسول الله ، ما بال المؤمنين يُفتنون فى قبورهم إلا الشهيد ؟ قال : " كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة " . وفى البخارى : « من قُتل من المسلمين

(١) راجع ص ٢٦٥ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ٢ ص ١٥٦ (٣) فى ب ، د ، ه : أحضرت .
(٤) راجع جـ ٨ ص ٢٦٦ (٥) راجع جـ ١٨ ص ٨٦

يوم أُحد » منهم حمزةُ واليَمَان والنضر[1] بن أنس ومصعب بن عُمير، حدّثنى عمرو بن علىّ أن معاذ ابن هشام قال حدّثنى أبى عن قتادة قال : ما نعلم حيًّا من أحياء العرب أكثر شهيدا أعزّ يوم القيامة من الأنصار . قال قتادة : وحدّثنا أنس بن مالك أنه قُتل منهم يوم أُحُد سبعون ، و يوم بِئْر مَعُونَة سبعون، و يوم اليَمَامَة سبعون . قال : وكان بئر معونة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم، و يوم اليَمَامَة على عهد أبى بكر يوم مُسَيْلِمة الكذّاب . وقال أنس : أتى النبي صلى الله عليه وسلم بعلىّ بن أبى طالب و به نيف وستون جراحة من طعنة وضربة ورمْيَة، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يمسحها وهى تلتئم بإذن الله تعالى كأن لم تكن .

الثانية — فى قوله تعالى : « وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ » دليل على أن الإرادة غير الأمر كما يقوله أهل السنة ؛ فإن الله تعالى نهى الكفار عن قتل المؤمنين : حمزةَ وأصحابه وأراد قتلهم، ونهى آدم عن أكل الشجرة وأراده فواقعه آدم، وعكسه أنه أمر إبليس بالسجود ولم يرده فامتنع منه ؛ وعنه وقعت الإشارة بقوله الحق : «وَلَكِنْ كَرِهَ اللَّهُ انْبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ»[2] . وإن كان قد أمر جميعهم بالجهاد، ولكنه خلق الكَسَل والأسباب القاطعة عن المسير فقعدوا .

الثالثة — رُوى عن[3] على بن أبى طالب رضى الله عنه قال : جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يوم بدر فقال له : " خَيِّرْ أصحابك فى الأسارى إن شاءوا القتل وإن شاءوا الفِداء على أن يقتل منهم عام المقبِل مثلهم فقالوا الفداء و يقتل منا " أخرجه الترمذى وقال : حديث حسن . فأنجز الله وعده بشهادة أوليائه بعد أن خيّرهم فاختاروا القتل . ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ أى المشركين، أى وإن أنال[4] الكفارَ من المؤمنين فهو لا يحبّهم، و إن أحلّ ألماً بالمؤمنين فإنه يحب المؤمنين .

قوله تعالى : وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ ﴿١٤١﴾

(١) الذى فى شرح القسطلانى على صحيح البخارى : « وأنس بن النضر ، وهو عم أنس بن مالك كما ذكره أبو نعيم وابن عبد البر وغيرهما . ولأبى ذر « النضر بن أنس » وهو خطأ ، والصواب الأول » .

(٢) راجع جـ ٨ ص ١٥٦ (٣) فى ب و د و ه : روى على . (٤) فى د و د : أدال .

فيه ثلاثة أقوال: يُمحِّص يختبر. الثانى — يطهِّر؛ أى من ذنوبهم فهو على حذف مضاف. المعنى: وليمحص الله ذنوب الذين آمنوا؛ قاله الفرّاء. الثالث — يمحِّص يخلِّص؛ فهذا أغربها. قال الخليل: يقال مَحَصَ الحبلُ يَمْحَص مَحْصًا إذا انقطع وَبَرُه؛ ومنه "اللهم محِّص عنا ذنوبنا" أى خلصنا من عقوبتها. وقال أبو إسحاق الزجاج: قرأت على محمد بن يزيد عن الخليل: التمحيص التخليص. يقال: محَّصه [يمحصه][1] مَحْصا إذا خلصه؛ فالمعنى عليه ليبتلى المؤمنين ليثيبهم ويخلِّصهم من ذنوبهم. ﴿وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ﴾ أى يستأصلهم بالهلاك.

قوله تعالى: أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ ﴿١٤٢﴾

«أم» بمعنى بل. وقيل: الميم زائدة، والمعنى أحسبتم يامن انهزم يوم أحد أن تدخلوا الجنة كما دخل الذين قُتلوا وصبروا على ألَم الجراح والقتل من غير أن تَسْلُكوا طريقهم وتصبروا صبرهم لا؛ حتى ﴿يَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾ أى علْم شهادة حتى يقع عليه الجزاء. والمعنى: ولم تجاهدوا فيعلم ذلك منكم؛ فلما بمعنى لم. وفرق سيبويه بين «لم» و «لما»، فزعم أن «لم يَفعلْ» نفى فَعَل، وأن «لَمّا يفعلْ». نفى قد فَعَل. ﴿وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ منصوب بإضمار أن؛ عن الخليل. وقرأ الحسن ويحيى بن يَعمَر «يَعْلَمِ الصَّابرينَ» بالجزم على النسق. وقرئ بالرفع على القطع، أى وهو يعلم. وروى هذه القراءة عبد الوارث عن أبى عمرو. وقال الزجاج: الواو هنا بمعنى حتى، أى ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم حتى يعلم صبرهم كما تقدّم آنفا.

قوله تعالى: وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴿١٤٣﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ﴾ أى الشهادة من قبل أن تلقوه. وقرأ الأعمش «مِنْ قَبْلِ أَنْ تُلاقُوهُ» أى من قبل القتل. وقيل: من قبل أن تلقوا أسباب الموت؛ وذلك أن كثيرا ممن لم يحضروا بدرا كانوا يتمنّون يوما يكون فيه قِتال،

(١) فى ب ودوه.

فلما كان يوم أُحُد انهزموا ، وكان منهم من تجلّد حتى قُتل ، ومنهم أنس بن النضر عم أنس بن مالك ، فإنه قال لما انكشف المسلمون : اللّهم إنى أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء ، وباشر القتال وقال : إيها إنها ريح الجنة ! إنى لأجدها ، ومضى حتى استشهد . قال أنس : فما عرفناه إلا ببنانه ووجدنا فيه بضعا وثمانين جراحة . وفيه وفى أمثاله نزل « رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ »[1] . فالآية عتاب فى حق من انهزم ، لاسيّما وكان منهم حَمْلٌ للنبيّ صلى الله عليه وسلم على الخروج من المدينة ، وسيأتى . وتمنّى الموت يرجع من المسلمين إلى تمنّى الشهادة المبنية على الثبات والصبر على الجهاد ، لا إلى قتل الكفار لهم ؛ لأنه معصيةٌ وكفرٌ ولا يجوز إرادة المعصية ، وعلى هذا يحمل سؤال المسلمين من الله أن يرزقهم الشهادة ، فيسألون الصبر على الجهاد و إن أدّى إلى القتل .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ ﴾ قال الأخفش : هو تكرير بمعنى التأكيد لقوله : « فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ » مثل « وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ »[2] . وقيل : معناه وأنتم بُصَراء ليس فى أعينكم عِلَلٌ ؛ [كما][3] تقول : قد رأيت كذا وكذا وليس فى عينيك عِلّة ، أى فقد رأيته رؤية حقيقة ؛ وهذا راجع إلى معنى التوكيد . وقال بعضهم : « وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ » إلى محمد صلى الله عليه وسلم . وفى الآية إضمار ، أى فقد رأيتموه وأنتم تنظرون فلِمَ انهزمتم ؟ .

قوله تعالى : وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِين مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — روى أنها نزلت بسبب انهزام المسلمين يوم أُحُد حين صاح الشيطان : قد قتل محمد . قال عطية العوفى : فقال بعض الناس : قد أصيب محمد فاعطوهم بأيديكم فإنما هم إخوانكم . وقال بعضهم : إن كان محمد قد أصيب ألا تمْضُون على ما مضى عليه نبيكم حتى

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٥٨ (٢) راجع جـ ٦ ص ٤١٩ (٣) فى ب ود وه .

تلحقوا به ؛ فأنزل الله تعالى فى ذلك ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ إلى قوله : «فَآتَاهُمُ اللهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا» . وما نافية، وما بعدها ابتداء وخبر، و بطل عمل «ما» . وقرأ ابن عباس « قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ رُسُلٌ » بغير ألف ولام . فأعلم الله تعالى فى هذه الآية أن الرسل ليست بباقية فى قومها أبدا ، وأنه يجب التمسك بما أتت به الرسل وإن فُقِد الرسول بموت أو قتل . وأكرم نبيه صلى الله عليه وسلم [وصفيه][1] بأسمين مشتقين من اسمه : محمَّد وأحمَد ، تقول العرب : رجل مَحْمُودٌ ومُحَمَّد إذا كثُرت خصاله المحمودة ، قال الشاعر :

* إلى الماجد القَرْمِ الجَوَاد المحمَّدِ[2] *

وقد مضى هذا فى الفاتحة[3] . وقال عباس بن مِرداس :

يا خاتِمَ النُّبَآءِ إنَّك مُرْسَلٌ * بالخَيْرِ كلُّ هُدَى السَّبِيلِ هُدَا كا
إن الإله بنى عليك مَحَبَّةً[4] * فى خَلْقِه ومُحَمَّدًا سَمَّا كا

فهذه الآية من تَتِمّة العِتاب مع المنهزمين ، أى لم يكن لهم الانهزام وإن قتل محمدٌ ، والنبوّة لا تدرأ الموت ، والأديان لا تزول بموت الأنبياء . والله أعلم .

الثانيـة — هذه الآية أدلّ دليل على شجاعة الصديق وجراءته ، فإن الشجاعة والجرأة حدّهما ثبوت القلب عند حلول المصائب ، ولا مصيبة أعظم من موت النبيّ صلى الله عليه وسلم كما تقدّم بيانه فى « البقرة »[5] فظهرت عنده شجاعته وعلمه . قال الناس : لم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، منهم عمر ، وخرس عثمان ، واستخفى علىّ ، واضطرب الأمر فكشفه الصديق بهذه الآية حين قدومه من مسكنه بالسُّنح[6] ، الحديث ؛ كذا فى البخارى . وفى سنن ابن ماجه عن عائشة قالت : « لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر عند امرأته ابنة خارجة بالعوالى ، فجعلوا يقولون : لم يمت النبيّ صلى الله عليه وسلم إنما هو بعض ما كان يأخذه عند

(١) فى ب وه . (٢) هذا عجز بيت للأعشى ، وصدره : * إليك أبيت اللعن كان كلالها *
والذى فى الديوان : الماجد القرم . كذا فى ب و د وه . وفرع كل شىء : أعلاه . (٣) راجع جـ ١ ص ١٣٢
(٤) فى د ، واللسان : ثنى ولم يعرف هذا فى اللغة . والأصول بنى . (٥) راجع جـ ٢ ص ١٧٦
(٦) السنح (بضم أوله وسكون النون وقد تضم) : موضع بعوالى المدينة ، وهى منازل بنى الحارث بن الخزرج ، بينها وبين منزل النبيّ صلى الله عليه وسلم ميل .

الوحى. فجاء أبو بكر فكشف عن وجهه وقبّل بين عينيه وقال: أنت أكرم على الله من أن يميتك! مرتين، قد والله مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر فى ناحية المسجد يقول: والله ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا يموت حتى يقطع أيدى أناس من المنافقين كثير وأرجلهم. فقام أبو بكر فصعد المنبر فقال: من كان يعبد الله فإن الله حىٌّ لم يمت، ومن كان يعبد محمدا فإن محمدا قد مات، «وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ». قال عمر: «فلكأنّى لم أقرأها إلا يومئذ». ورجع عن مقالته التى قالها فيما ذكر الوَائلى أبو نصر عبيد الله فى كتابه الإبانة: عن أنس بن مالك أنه سمع عمر بن الخطاب حين بويع أبو بكر فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم واستوى على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم تشهد قبل أبى بكر فقال: أما بعد فإنى قلت لكم أمس مقالة وإنها لم تكن كما قلتُ، وإنى والله ما وجدت المقالة التى قلت لكم فى كتاب أنزله الله ولا فى عهد عهده إلىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولكنى كنت أرجو أن يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يَدْبُرَنا — يريد أن يقول حتى يكون آخرنا موتا — فاختار الله عز وجل لرسوله الذى عنده على الذى عندكم، وهذا الكتاب الذى هدى الله به رسوله فخذوا به تهتدوا لما هدى له رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال الوَائلى أبو نصر: المقالة التى قالها ثم رجع عنها هى «أن النبىّ صلى الله عليه وسلم لم يمت ولن يموت حتى يقطع أيدى رجال وأرجلهم» وكان قال ذلك لعظيم ما ورد عليه، وخشى الفتنة وظهور المنافقين، فلما شاهد قوة يقين الصدّيق الأكبر أبى بكر، وتفوّهه بقول الله عز وجل: «كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ»(١) وقوله: «إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ»(٢) وما قاله ذلك اليوم — تنبّه وتثبّت وقال: كأنى لم أسمع بالآية إلا من أبى بكر. وخرج الناس يتلونها فى سكك المدينة، كأنها لم تنزل قط إلا ذلك اليوم. ومات صلى الله عليه وسلم يوم الأثنين بلا اختلاف، فى وقت دخوله المدينة فى هجرته حين اشتدّ الضحاء، ودفن يوم الثلاثاء، وقيل ليلة الأربعاء. وقالت صفية بنت عبد المطلب ترثى رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(١) راجع ص ٢٩٧ من هذا الجزء، وج ١١ ص ٢٨٧ (٢) راجع ج ١٥ ص ٢٥٤

ألا يا رسـول الله كنت رجاءنا * وكنت بنا بَرًّا ولم تك جافيا
وكنت رحيما هاديا ومُعلِّما * لَيَبْكِ عليك اليومَ من كان باكيا
لعمـرك ما أبكي النبيَّ لفقـده * ولكن لما أخشى من الهَرْج آتيا
كأنّ على قلبي لِذكر محمـدٍ * وما خفت من بعـد النبي المكاويا
أفاطـم صلى الله رب محمـدٍ * على جَدَثٍ أمسى بيَثْرب ثاويا
فِـدًى لرسـول الله أمّي وخالتي * وعمي وآبائي ونفسي ومالِيا
صـدَقْتَ وبلغتَ الرسالة صادقا * ومتّ صَلِيبَ العـودِ أبْلَجَ صافيا
فلو أن رب النـاس أبقى نبينـا * سـعِدنا ، ولكن أمره كان ماضيا
عليـك من الله السلام تحيـةً * وأُدْخلت جناتٍ من العَدْن راضيا
أرى حسـنا أيتمتَـه وتركتَه * يُبَكِّي ويدعـو جده اليـوم ناعيا (١)

فإن قيل وهى :

الثالثـة — فلِمَ أُخّر دفن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد قال لأهل بيت أخّروا دفن ميتهم : " عجلوا دفن جيفتكم ولا تؤخروها " . فالجواب من ثلاثة أوجه : الأوّل — ما ذكرناه من عدم اتفاقهم على موته . الثانى — لأنهم لا يعلمون حيث يدفنونه . قال قوم فى البَقيع ، وقال آخرون فى المسجد ، وقال قوم : يحبس حتى يحمـل إلى أبيه إبراهيم . حتى قال العـالم الأكبر (٢) : سمعته يقول : " ما دفن نبيّ إلا حيث يموت " ذكره ابن ماجه والموطأ وغيرهما . الثالث — أنهم اشتغلوا بالخلاف الذى وقع بين المهاجرين والأنصار فى البيعة ، فنظروا فيها حتى استتب الأمر وانتظم الشمل واستوثقت (٣) الحال ، واستقرّت الخلافة فى نصابها فبايعوا أبا بكر ، ثم بايعوه من الغد بيعة أخرى عن ملأٍ منهم ورِضا ، فكشف الله به الكُرْبة من أهل الرِّدّة ، وقام به الدّين ، والحمد لله رب العالمين . ثم رجعوا بعد ذلك إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فنظروا فى دفنه وغسّلوه وكفّنوه . والله أعلم .

(١) فى جـ وب ود : ناعيا . (٢) يريد به أبا بكر رضى الله عنه . (٣) فى هـ : استوسقت .

الرابعة — واختُلِف هل صُلّى عليه أم لا ، فمنهم من قال : لم يصلِّ عليه أحدٌ ، وإنما وقف كل واحد يدعو، لأنه كان أشرف من أن يُصَلَّى عليه . وقال ابن العربي : وهذا كلام ضعيف؛ لأن السنة تقام بالصلاة عليه في الجنازة، كما تقام بالصلاة عليه في الدعاء، فيقول : اللّهم صل على محمد إلى يوم القيامة ، وذلك منفعة لنا . وقيل : لم يصلِّ عليه؛ لأنه لم يكن هناك إمام . وهذا ضعيف ؛ لأن الذي كان يقيم بهم الصلاة الفريضة هو الذي كان يؤُمّ بهم في الصلاة . وقيل : صلّى عليه الناس أفذاذا؛ لأنه كان آخر العهد به، فأرادوا أن يأخذ كل أحد بركته مخصوصا دون أن يكون فيها تابعا لغيره . والله أعلم بصحة ذلك .

قلت : قد خرّج ابن ماجه بإسناد حسن بل صحيح من حديث ابن عباس وفيه : فلما فرغوا من جَهازه يوم الثلاثاء وُضع على سريره في بيته ، ثم دخل الناسُ على رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسالا (١) يُصلّون عليه ، حتى إذا فرغوا أدخلوا النساء ، حتى إذا فرغن أدخلوا الصبيان، ولم يؤُمّ الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدٌ . خرّجه عن نصر ابن علي الجَهْضَمي أنبأنا وهب بن جرير حدّثنا أبي عن محمد بن إسحاق قال حدّثني حسين ابن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس، الحديثَ بطوله .

الخامسة — في تغيير الحال بعدموت النبيّ صلى الله عليه وسلم، عن أنس قال: لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أضاء منها كلّ شيء، فلما كان اليوم الذي مات فيه أظلم منها كلّ شيء، وما نَفَضْنا عن النبيّ صلى الله عليه وسلم الأيدي حتى أنكرنا قلوبنا . أخرجه ابن ماجه، وقال : حدّثنا محمد بن بشّار أخبرنا عبد الرحمن بن مهديّ حدّثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : كنا نتّقي الكلام والانبساط إلى نسائنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مخافةَ أن ينزل فينا القرآن ، فلما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم تكلّمنا . وأسند عن أم سلَمة بنت أبي أمية زوج النبيّ صلى الله عليه وسلم [أنها قالت] (٢) كان الناس في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام المُصَلّى [يصلي] (٢) لم يَعْدُ بصرُ

(١) أرسالا : أفواجا وفرقا متقطعة بعضهم يتلو بعضا ؛ واحدهم رسل ، بفتح الراء والسين .
(٢) زيادة عن ابن ماجه .

أحدهم موضع قدميه، فلما تُوفّى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان أبو بكر، فكان الناس إذا قام أحدهم يصلى لم يَعْدُ بصر أحدهم موضع جبينه، فتوفى أبو بكر وكان عمر، فكان الناس إذا قام أحدهم يصلى لم يعْدُ بصر أحدهم موضع القبلة، فكان عثمان بن عفان فكانت الفتنة فالتفت الناس فى الصلاة يميناً وشمالا .

قوله تعالى : ﴿أَفَإِيْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَابِكُمْ﴾ «أفإين مات» شرط، «أو قتل» عطف عليه، والجواب «ٱنقَلَبْتُمْ» . ودخل حرف الاستفهام على حرف الجزاء لأن الشرط قد انعقد به وصار جملة واحدة وخبرا واحدا . والمعنى : أفتنقلبون على أعقابكم إن مات أو قُتِل؟ وكذلك كل استفهام دخل على حرف الجزاء ؛ فإنه فى غير موضعه ، وموضعه أن يكون قبل جواب الشرط . وقوله «ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَابِكُمْ» تمثيل، ومعناه ارتددتم كفارا بعد إيمانكم، قاله قتادة وغيره . ويقال لمن عاد إلى ما كان عليه : انقلب على عقبيه . ومنه «نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ»(١) . وقيل : المراد بالانقلاب هنا الانهزام ، فهو حقيقة لا مجاز . وقيل : المعنى فعلتم فعل المرتدين وإن لم تكن رِدّة .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ﴾ بل يضر نفسه ويعرضها للعقاب بسبب المخالفة، والله تعالى لا تنفعه الطاعة ولا تضره(٢) المعصية لغناه . ﴿ وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴾ ، أى الذين صبروا وجاهدوا واستشهدوا . وجاء « وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ » بعد قوله : « فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا » فهو اتصال وعد بوعيد .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَـٰبًا مُّؤَجَّلًا ۗ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ۖ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْـَٔاخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ۚ وَسَنَجْزِى ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿١٤٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَـٰبًا مُّؤَجَّلًا ﴾ هذا حَضٌّ على الجهاد، وإعلامٌ أن الموت لابد منه وأن كلّ إنسانٍ مقتولٍ أو غير مقتولٍ مَيِّتٌ إذا بلغ أجلَه المكتوب له ؛ لأن معنى « مُّؤَجَّلًا » إلى أجل . ومعنى « بِإِذْنِ ٱللَّهِ » بقضاء الله وقدره . و « كِتَـٰبًا » نصب على المصدر ، أى كتب الله كتابا مُؤجلا . وأجلُ الموت هو الوقت الذى

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٦ (٢) فى هـ و د : ولا يتضرر بالمعصية .

فى معلومه سبحانه ، أن روح الحىّ تفارق جسده ، ومتى قُتل العبد علمنا أن ذلك أجله . ولا يصحّ أن يقال : لو لم يقتل لعاش . والدليل على قوله : « كتابا مؤجّلا » « إِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ »[1] « إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَآتٍ » « لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ » . والمعتزلىّ يقول : يتقدم الأجل ويتأخر ، وأن من قتل فإنما يهلك قبل أجله ، وكذلك كلّ ما ذبح من الحيوان كان هلاكه قبل أجله ؛ لأنه يجب على القاتل الضّمان والدية . وقد بيّن الله تعالى فى هذه الآية أنه لا تهلك نفس قبل أجلها . وسيأتى لهذا مزيد بيان فى «الأعراف»[2] إن شاء الله تعالى . وفيه دليل على كتب العلم وتدوينه . وسيأتى بيانه فى « طه » عند قوله « قَالَ عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ »[3] إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا ﴾ يعنى الغنيمة . نزلت فى الذين تركوا المركز طلبا للغنيمة . وقيل : هى عامّة فى كل من أراد الدنيا دون الآخرة ؛ والمعنى نؤته منها ما قُسم له . وفى التنزيل : « مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ »[4] . ﴿ وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا ﴾ أى نؤته جزاء عمله ، على ما وصف الله تعالى من تضعيف الحسنات لمن يشاء . وقيل : لمراد منها[5] عبد الله بن جُبَيْر ومن لزم المركز معه حتى قتلوا . ﴿ وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ ﴾ أى نؤتيهم الثواب الأبدىّ جزاءً لهم على ترك الانهزام ، فهو تأكيد لما تقدّم من إيتاء مزيد الآخرة . وقيل : « وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ » من الرزق فى الدنيا لئلا يُتوهّم أن الشاكر يُحرم ما قُسم له مما يناله الكافر .

قوله تعالى : وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا۟ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا۟ وَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٤٦﴾ وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٤٧﴾

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٠٢ وجـ ١٣ ص ٣٢٧ وجـ ٩ ص ٣٢٧ (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٠٢
(٣) راجع جـ ١١ ص ٢٠٥ فما بعد . (٤) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٥ (٥) فى د وجـ : بهذا .

قوله تعـالى : ﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قَتَلَ[1] مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ ﴾ قال الزهرىّ : صاح الشيطان يوم أُحُد : قتل محمد ؛ فانهزم جماعة من المسلمين . قال كعب بن مالك : فكنت أول من عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، رأيتُ عينيْه من تحت المِغْفر تزهران ، فناديت بأعلى صوتى : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأومأ إلىّ أن اسكت ، فأنزل الله عز وجل : « وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قَتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ وَمَا ضَعُفُوا » الآية . و « كأين » بمعنى كَمْ . قال الخليل وسيبويه : هى أىّ دخلت عليها كاف التشبيه وبنيت معها فصار فى الكلام معنى كم وصوّرت فى المصحف نونا ؛ لأنها كلمة نقلت عن أصلها فغُيِّر لفظها لتغير معناها ، ثم كثر استعمالها فتلعّبت[2] بها العرب وتصرفت فيها بالقلب والحذف ، فحصل فيها لغات أربعٌ قُرِئ بها . وقرأ ابن كثير « وَكَائِنْ » مثل وكَاعِنْ ، على وزن فاعل ، وأصله كَيْءٍ فقلبت الياء ألفا ، كما قلبت فى يَيْأَس[3] فقيل ياءَسُ ؛ قال الشاعر :

وكَائِنْ بالأَبَاطِحِ من صَدِيقٍ * يَرَانِى لَوْ أُصِبْتُ هو المُصَابَا

وقال آخر :

وكَائِنْ رَدَدْنا عنكم من مُدَجَّجٍ * يَجِيءُ أمامَ الرَّكْب يَرْدِى مُقَنَّعَا[4]

وقال آخر :

وكَائِنْ فى المَعَاشِيرِ[5] من أُنَاس * أخـوهم فَوْقَهم وهُمُ كِرَامُ

وقرأ ابن محيصن « وكَيِّنْ » مهموزا مقصورا مثل وكَعِن ، وهو من كَائِنْ حذفت ألفه . وعنه أيضا « وكَأْيِنْ » مثل وكَعْيِنْ وهو مقلوب كَيْءٍ المخفف . وقرأ الباقون « كَأَيِّنْ » بالتشديد مثل كَعَيِّنْ وهو الأصل ، قال الشاعر :

كَأَيِّنْ من أُنَاسٍ لم يزالوا * أخـوهم فوقَهم وهُمُ كرامُ

---

(١) قراءة نافع . (٢) فى أ و ح : فلعت . (٣) القلب فى ذلك على لغة من يقلب حرف العلة الساكن المفتوح ماقبله ألفا ، وهى لغة بلحارث بن كعب وخثعم وزبيد وقبائل من اليمن ، كما ذكره الواحدى فى وسيطه فى تفسير قوله تعالى : « إن هذان لساحران » . (٤) يردى : يمشى الردیان (بالتحريك) وهو ضرب من المشى فيه تبختر . والمقنع : الذى تقنع بالسلاح ؛ كالبيضة والمغفر . (٥) فى البحر : المعاسر .

وقال آخر :

كَأَيِّنْ أبَدْنا من عدوٍ بِعِزِّنا * وكائِنْ أجَرْنا من ضَعِيفٍ وخائفِ

فجمع بين لغتين : كَأَيِّنْ وكَائِنْ ، ولغة خامسة كَيْئِنْ مثل كَيْعِنْ ، وكأنه مخفف من كَيِّئْ مقلوب كَأَيِّنْ . ولم يذكر الجوهرى غير لغتين : كائِنْ مثل كاعِنْ ، وكَأَيِّنْ مثل كَعَيِّنْ ؛ تقول . كَأَيِّنْ رجلا لقيتُ ؛ بنصب ما بعد كَأَيِّنْ على التمييز . وتقول أيضا : كَأَيِّنْ مِن رجل لقيت ؛ وإدخال مِن بعد كَأَيِّنْ أكثرُ من النصب بها وأجودُ . و بكَأَيِّنْ تبيع هذا الثوب ؟ أى بكم تبيع ؛ قال ذو الرمة :

وكَائِنْ ذَعَرْنا من مَهَاةٍ ورَامِحٍ * بِلَادُ العِدَا[1] لَيْسَتْ له بِبِلادِ

قال النحاس : ووقف أبو عمرو « وكَأَىْ » بغير نون ؛ لأنه تنوين . وروى ذلك سَوْرَةُ ابن المبارك عن الكسائى . ووقف الباقون بالنون اتباعا لخط المصحف . ومعنى الآية تشجيع المؤمنين ، والأمر بالاقتداء بمن تقدم من خِيار أتباع الأنبياء ؛ أى كثير من الأنبياء قُتِل معه رِبِّيون كثير ، أو كثير من الأنبياء قتلوا فما آرتدّ أممهم ؛ قولان : الأول للحسن وسعيد بن جبير . قال الحسن : ما قُتِل نبى فى حرب قط . وقال ابن جبير : ما سمعنا أن نبيا قتل فى القتال . والثانى عن قتادة وعكرمة . والوقف — على هذا القول — على « قُتِل » جائز ، وهى قراءة نافع وابن جبير وأبى عمرو و يعقوب . وهى قراءة ابن عباس وآختارها أبو حاتم . وفيه وجهان : أحدهما أن يكون « قُتِل » واقعا على النبىّ وحده ، وحينئذ يكون تمام الكلام عند قوله « قُتِل » ويكون فى الكلام إضمار ، أى ومعه ربيون كثير ؛ كما يقال : قُتِل الأمير معه جيش عظيم ، أى ومعه جيش . وخرجْتُ معى تجارة ؛ أى ومعى . الوجه الثانى أن يكون القتل نال النبىّ ومن معه من الرِّبِّيين ، ويكون وجه الكلام قتِل بعض من كان معه ؛ تقول العرب : قتلنا بنى تميم وبنى سليم ، وإنما قتلوا بعضهم . ويكون قوله « فَمَا وَهَنُوا » راجعا إلى من بقى منهم . قلت : وهذا القول أشبه بنزول الآية وأنسب ، فإن النبىّ صلى الله عليه وسلم لم يقتل ، وقُتِل معه جماعة من أصحابه . وقرأ الكوفيون وابن عامر « قَاتَلَ » وهى قراءة

(١) كذا فى الأصول المهاة : البقرة الوحشية . والرامح : الثور الوحشى ؛ لأن قرنه بمنزلة الرمح فهو رامح : والمعنى لا يقيم مع الإنس فى مكان . الذى فى ديوانه : « بلاد الورى ليست له ببلاد » .

ابن مسعود ؛ واختارها أبو عبيد وقال : إن الله إذا حَمِد من قاتل كان من قُتِل داخلا فيه ، وإذا حمِد من قُتِـل لم يدخل فيه غيرهم ؛ فقاتل أعمّ وأمدح . و « الرِّبيون » بكسر الراء قراءة الجمهور . وقراءة علىّ رضى الله عنه بضمها . وابن عباس بفتحها ؛ ثلاث لغات . والرِّبِّيون الجماعات الكثيرة ؛ عن مجاهد وقتادة والضحّاك وعِكرمة ، واحدهم رِبِّىّ بضم لراء وكسرها ؛ منسوب إلى الرِّبّة بكسر الراء أيضا وضمها ، وهى الجماعة . وقال عبد الله بن مسعود : الرِّبِّيُّون الألوف الكثيرة . وقال ابن زيد : الربِّيون الأتباع . والأول أعرف فى اللغة ؛ ومنه يقال للخرقة التى تجمع فيهـا القِدَاح : رِبَّةٌ ورُبَّة . والرِّبَاب قبائل تجمّعت . وقال أبان بن ثعلب : الرِّبّى عشرة آلاف . وقال الحسن : هم العلمـاء الصُّبُر . ابن عباس ومجاهد وقتادة والربيع والسّدى : الجمُّ الكثير ؛ قال حسّان :

وإذا مَعْشَرٌ تَجَافَوْا عن الحَـ * ـقِّ حَمَلْنَـا عليهـمُ رِبِّيَّـا

وقال الزجاج : هاهنا قراءتان « رُبِّيُّون » بضم الراء « ورِبِّيُّـون » بكسر الراء ؛ أما الرُّبيون (بالضم) : الجمـاعات الكثيرة . و يقال : عشرة آلاف . قلت : وقد روى عن ابن عباس « رَبِّيُّون » بفتح الراء منسوب إلى الرب . قال الخليل : الرِّبِّى الواحد من العبّاد الذين صبروا مع الأنبياء . وهم الربانيون نسبوا إلى التألُّه والعبادة ومعرفة الرُّبوبية لله تعالى . والله أعلم .

قوله تعـالى : ﴿ فَمَا وَهَنُوا لِمَـا أَصَابَهُمْ فِى سَبِيلِ اللهِ ﴾ « وَهَنُوا » أى ضعُفوا ، وقد تقدّم والوهن : انكسار الجِدّ بالخوف . وقرأ الحسن وأبو السَّمّال « وَهُنُوا » بكسر الهـاء وضمها ، لغتان عن أبى زيد . وهَن الشىء يَهِن وَهْنا . وأوْهَنْته أنا ووَهَّنته ضعّفته . والوَاهِنة : أسفل الأضلاع وقِصارُها[1] . والوَهَن من الإبل : الكثيف . والوَهْن : ساعة تمضى من الليل ، وكذلك المَوْهِن . وأوْهَنـا صِرْنا[2] فى تلك الساعة ؛ أى ما وَهَنوا لقتل نبيهم ، أو لقتل مَن قُتِل منهم ، أى ما وهن باقيهم ؛ لحذف المضاف . ﴿ وَمَا ضَعُفُوا ﴾ أى عن عدوهم . ﴿ وَمَا اسْتَكَانُوا ﴾ أى لِمـا أصابهم فى الجهاد . والاستكانة : الذِّلّة والخضوع ؛ وأصلها « اسْتَكَنُوا » على افتعلوا ؛ فأُشبعت فتحةُ الكاف فتولّدت منها ألفٌ . ومن جعلها من الكَوْن فهى استفعلوا ؛ والأول

(١) الواهنة : القصيرى وهى أسفل الأضلاع . (٢) كذا فى د واللسان ، وفى هـ و أ و ـ : ضربنا .

أشبه بمعنى الآية . وقُرئ « فَمَا وَهْنُوا وَمَا ضَعْفُوا » بإسكان الهاء والعين . وحكى الكسائى « ضَعَفُوا » بفتح العين . ثم أخبر تعالى عنهم بعد أن قُتل منهم أو قتل نبيّهم بأنهم صبروا ولم يفزوا ووطّنوا أنفسهم على الموت ، واستغفروا ليكون موتهم على التوبة من الذنوب إن رُزِقوا الشهادة ، ودعوا فى الثبات حتى لا ينهزموا ، و بالنصر على أعدائهم . وخصّوا الأقدام بالثبات دون غيرها من الجوارح لأن الاعتماد عليها . يقول : فهلا فعلتم وقلتم مثل ذلك يا أصحاب محمد؟ فأجاب دعاءهم وأعطاهم النصر والظفر والغنيمة فى الدنيا والمغفرة فى الآخرة إذا صاروا إليها . وهكذا يفعل الله مع عباده المخلصين التائبين الصادقين الناصرين لدينه، الثابتين عند لقاء عدوه بوعده الحق ، وقوله الصدق . ﴿ وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ﴾ يعنى الصابرين على الجهاد . وقرأ بعضهم « وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ » بالرفع؛ جعل القول اسما لكان؛ فيكون معناه وما كان قولهم إلّا قولهم : ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا ﴾ ومن قرأ بالنصب جعل القول خبر كان . واسمها « إِلَّا أَنْ قَالُوا» . «رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا» يعنى الصغائر ﴿وَإِسْرَافَنَا﴾ يعنى الكبائر . والإسراف : الإفراط فى الشيء ومجاوزة الحدّ . وفى صحيح مسلم عن أبى موسى الأشعرىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه كان يدعو بهذا الدعاء " اللهم اغفر لى خطيئتى وجهلى و إسرافى فى أمرى وما أنت أعلم به منى " وذكر الحديث . فعلى الإنسان أن يستعمل ما فى كتاب الله وصحيح السنة من الدعاء و يَدَع ماسواه، ولا يقول أختار كذا؛ فإن الله تعالى قد اختار لنبيّه وأوليائه وعلّمهم كيف يدعون .

قوله تعالى : فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْـَٔاخِرَةِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ فَآتَاهُمُ اللهُ ﴾ أى أعطاهم ﴿ ثَوَابَ الدُّنْيَا ﴾ ، يعنى النصر والظفر على عدوهم . ﴿ وَحُسْنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ ﴾ يعنى الجنة . وقرأ الجحْدَرى « فَأَثَابَهُمُ اللهُ » من الثواب . ﴿ وَاللهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ تقدّم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تُطِيعُوا۟ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّٰصِرِينَ ﴿١٥٠﴾

لما أمر الله تعالى بالاقتداء بمن تقدم من أنصار الأنبياء حذّر طاعة الكافرين ؛ يعنى مشركى العرب : أبا سفيان وأصحابه . وقيل : اليهود والنصارى . وقال علىّ رضى الله عنه : يعنى المنافقين فى قولهم للمؤمنين عند الهزيمة : ارجعوا إلى دين آبائكم . ﴿ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰ أَعْقَٰبِكُمْ ﴾ أى إلى الكفر . ﴿ فَتَنقَلِبُوا خَٰسِرِينَ ﴾ أى فترجعوا مغبونين . ثم قال : ﴿ بَلِ اللهُ مَوْلَاكُمْ ﴾ أى مُتولّى نصركم وحفظكم إن أطعتموه . وقُرئ « بَلِ اللهَ » بالنصب ، على تقدير بل وأطيعوا الله مولاكم .

قوله تعالى : سَنُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا ۖ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۖ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥١﴾

نظيره « وَقَذَفَ فِى قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ »(١) . وقرأ ابن عامر والكسائى « الرُّعُب » بضم العين ؛ وهما لغتان . والرُّعْب : الخوف ؛ يقال : رَعَبْتُه رُعْبا ورُعُبا ، فهو مَرْعُوب . ويجوز أن يكون الرُّعْب مصدرا ، والرُّعُب الاسم . وأصله من المَلْء ؛ يقال : سَيْل راعب يملأ الوادى . ورعبت الحوض ملأته . والمعنى : سَنَمْلأ قلوب المشركين(٢) خوفا وفزعا . وقرأ السَّخْتيانى « سَيُلْقِى » بالياء ، والباقون بنون العظمة . قال السُّدّى وغيره : لما ارتحل أبو سفيان والمشركون يوم أُحُد متوجّهين إلى مكة انطلقوا حتى إذا كانوا ببعض الطريق ندموا وقالوا : بئس ما صنعنا ! قتلناهم حتى إذا لم يبق منهم إلا الشَّريد(٣) تركناهم ، ارجعوا فاستأصلوهم ؛ فلما عزموا على ذلك ألقى الله فى قلوبهم الرّعب حتى رجعوا عما هَمُّوا به . والإلقاء يستعمل حقيقة فى الأجسام ؛ قال الله تعالى : « وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ »(٤) « فَأَلْقَوْا حِبَالَهُمْ وَعِصِيَّهُمْ » « فَأَلْقَىٰ مُوسَىٰ عَصَاهُ » . قال الشاعر :

* فألقَتْ عصاها واستَقَرّ بها النَّوَى *

(١) راجع جـ ١٨ ص ٣ (٢) فى د وجـ وه : الكافرين . (٣) فى د : الشديد .
(٤) راجع جـ ٧ ص ٢٨٨ و٢٥٦ وجـ ١٢ ص ٩٧

ثم قد يستعمل مجازا كما فى هذه الآية، وقوله : « وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي »[1] . وألقى عليك مسألة .

قوله تعالى : ﴿ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللهِ ﴾ تعليل ؛ أى كان سبب إلقاء الرعب فى قلوبهم إشراكهم ؛ فما للصدر . ويقال : أشرك به أى عدَل به غيره ليجعله شريكا .

قوله تعالى : ﴿ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا ﴾ حجّةً وبيانا ، وعُذْرا وبرهانا ؛ ومن هذا قيل للوالى سلطان ؛ لأنه حجة الله عز وجل فى الأرض . ويقال : إنه مأخوذ من السَّلِيط وهو ما يضاء به السِّراج ، وهو دُهْنُ السَّمْسِم ؛ قال امرؤ القيس :

* أَمَالَ[2] السَّلِيطَ بالذُّبَالِ المُفَتَّلِ *

فالسلطان يُستضاء به فى إظهار الحق وقمع الباطل . وقيل السَّلِيط الحديد . والسَّلاطَة الحِدّة . والسلاطة من التسليط وهو القهر ؛ والسلطان من ذلك ، فالنون زائدة . فأصل السلطان القوة، فإنه يُقهر بها كما يُقهر بالسلطان . والسلِيطَة المرأة الصَّخّابَة . والسليط الرجل الفصيح اللسان . ومعنى هذا أنه لم تثبت عبادة الأوثان فى شىء من المِلَل ، ولم يَدلّ عقلٌ على جواز ذلك . ثم أخبر تعالى عن مصيرهم ومرجعهم فقال : ﴿ وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ ﴾ ثم ذمّه فقال : ﴿ وَبِئْسَ مَثْوَى الظَّالِمِينَ ﴾ والمَثْوَى : المكان الذى يقام فيه؛ يقال : ثَوَى يَثْوِى ثَوَاءً . والمأوى : كل مكان يرجع إليه شىءٌ ليلا أو نهارًا .

قوله تعالى : وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾

قال محمد بن كعب القرظى : لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة بعد أُحُد وقد أصيبوا قال بعضهم لبعض : من أين أصابنا هذا وقد وعدنا الله النصر ! فنزلت هذه الآية . وذلك أنهم قتلوا صاحبَ لِوَاء المشركين وسبعةَ نفر منهم بعدَه على اللواء ، وكان

(١) راجع جـ ١١ ص ١٩٦ (٢) فى الأصول : أمان : والذى أثبتناه هو ما فى الديوان وكتب اللغة .

الظفر ابتداءً للمسلمين غير أنهم اشتغلوا بالغنيمة ، وترك بعضُ الرّماة أيضا مركزَهم طلباً للغنيمة فكان ذلك سبب الهزيمة . روى البخارى عن البَراء بن عازب قال : لما كان يوم أُحُد ولقينا المشركين أجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم أناسا من الرّماة وأمّر عليهم عبد الله ابن جبير وقال لهم : " لا تبرحوا من مكانكم [إن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا (١)] و إن رأيتموهم قد ظهروا علينا فلا تُعينونا عليهم" قال: فلمّا التقى القوم وهزمهم المسلمون حتى نظرنا إلى النساء يَشْتَدِدْنَ (٢) فى الجبل ، وقد رفعن عن سُوقهن قد بدت خلاخِلُهن فجعلوا يقولون : الغنيمةَ الغنيمةَ . فقال لهم عبد الله : أمهلوا ! أما عَهِد إليكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ألّا تبرحوا ، فأنطلقوا فلما أتوهم صرف الله وجوههم وقُتِل من المسلمين سبعون رجلا . ثم إنّ أبا سفيان بن حرب أشرف علينا وهو فى نَشَز فقال : أفى القوم محمدٌ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تُجيبوه" حتى قالها ثلاثا . ثم قال: أفى القوم ابن أبى قحافة؟ ثلاثا ، فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لا تُجيبوه" ثم قال: أفى القوم عمر [بن الخطاب (٣)]؟ ثلاثا ، فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لا تُجيبوه " ثم التفت إلى أصحابه فقال : أمّا هؤلاء فقد قتِلوا . فلم يملك عمر رضى الله عنه نفسه دون أن قال : كذبتَ يا عدوّ الله ! قد أبقى الله لك من يُخزيك به . فقال : أُعْلُ هُبَل (٤) ؛ مرتين . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " أجيبوه" فقالوا : ما نقول يا رسول الله؟ قال "قولوا اللهُ أعلَى وأجَلّ" . قال أبو سفيان : لنا العُزّى (٥) ولا عُزّى لكم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أجيبوه" . قالوا : ما نقول يا رسول الله؟ قال : قولوا "الله مولانا ولا مَوْلَى لكم" . قال أبوسفيان : يومٌ بيومِ بَدْر ، والحرب سِجَال ، أمَا إنكم ستجدون فى القوم مُثْلة لم آمر بها ولم تسؤْنى . وفى البخارى ومسلم عن سعد بن أبى وقاص قال : رأيت عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وعن شماله يوم أُحُد رجلين عليهما ثياب بيض يقاتلان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أشدّ القتال . وفى رواية عن سعد : عليهما ثياب بيضٌ ما رأيتهما قبلُ ولا بعدُ . يعنى جبريل وميكائيل . وفى رواية أخرى : يقاتلان عن رسول الله

(١) زيادة عن صحيح البخارى . والذى فيه : « لا تبرحوا إن رأيتمونا » .
(٢) أى يسرعن المشى .
(٣) فى جـ و هـ و د .
(٤) أى أظهر دينك ، أو زد علوا ، أو ليرتفع أمرك و يعز دينك فقد غلبت .
(٥) العزى : اسم صنم لقريش .

صلى الله عليه وسلم أشدّ القتال ما رأيتهما قبل ذلك اليوم ولا بعده . وعن مجاهد قال : لم تقاتل الملائكة معهم يومئذ، ولا قبله ولا بعده إلا يوم بدر . قال البيهقي : إنما أراد مجاهد أنهم لم يقاتلوا يوم أُحُد عن القوم حين عصوا الرسول ولم يصبروا على ما أمرهم به . وعن عروة بن الزبير قال : وكان الله عز وجل وعدهم على الصبر والتقوى أن يُمِدَّهم بخمسة آلاف من الملائكة مسوّمين : وكان قد فعل؛ فلما عَصَوْا أمر الرسول وتركوا مَصَافَّهم وترك الرماةُ عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم ألّا يبرحوا من منازلهم ، وأرادوا الدنيا ، رُفع عنهم مددُ الملائكة، وأنزل الله تعالى «وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ» فصدق الله وعده وأراهم الفتح، فلما عَصَوْا أعقبهم البلاء . وعن عمير بن إسحاق قال : لما كان يوم أُحُد انكشفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وسعدٌ يَرمي بين يديه، وفَتًى يُنَبِّل له، كلما ذهبت نَبْلَةٌ أتاه بها . قال : ارْمِ أبا إسحاق . فلما فرغوا نظروا مَن الشابّ؟ فلم يروه ولم يعرفوه (١) . وقال محمد بن كعب : ولما قُتِل صاحب لواءِ المشركين وسقط لواؤهم، رفعته عَمْرَة بنت علقمة الحارثية؛ وفي ذلك يقول حسّان :

فلولا لِواءُ الحارثيةِ أصبحوا * يباعُون في الأسواق بَيْعَ الجلائب

و﴿ تَحُسُّونَهُمْ ﴾ معناه تقتلونهم وتستأصلونهم؛ قال الشاعر :

حَسَسْناهم بالسَّيف حَسًّا فأصبحتْ * بقيّتُهم قد شُرِّدُوا وتَبَدَّدُوا

وقال جرير :

تَحُسُّهُمُ السُّيُوفُ كما تَسامَى * حَرِيقُ النَّارِ في الأَجمِ الحَصِيدِ

قال أبو عبيد : الحَسُّ الاستئصال بالقتل؛ يقال : جراد محسوس إذا قتله البَرْدُ . والبرد مَحَسَّةٌ للنبت . أي مُحْرِقَةٌ له ذاهبة به . وسَنَةٌ حَسُوس أي جدبة تأكل كل شيء؛ قال رؤبة :

إذا شَكَوْنا سَنَةً حَسُوسا * تأكل بعدَ الأخضر (٢) اليَبِيسا

وأصله من الحِسّ الذي هو الإدراك بالحاسة . فمعنى حَسّه أذهب حِسّه بالقتل . ﴿ بِإِذْنِهِ ﴾ بعلمه، أو بقضائه وأمره . ﴿ حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ ﴾ أي جَبُنتم وضَعُفتم . يقال : فَشِل يفْشَل فهو

(١) في د : نقله محمد بن كعب . (٢) في اللسان : الخضرة .

فَشِل وفَشْل . وجواب « حتى » محذوف ، أى حتى إذا فشلتم امْتُحِنتم . ومثل هـذا جائز كقوله : « فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْتَغِىَ نَفَقًا فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِى ٱلسَّمَاءِ »(١) فافعـل . وقال الفرّاء : جواب « حَتَّى » ، « وَتَنَازَعْتُمْ » والواو مقحمة زائدة ؛ كقوله « فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ . وَنَادَيْنَاهُ »(٢) أى ناديناه . وقال امرؤ القيس :

* فلمّا أجَزْنا ساحةَ الحَىِّ وانْتَحَى *

أى انتحى . وعنـد هؤلاء يجوز إلحاق الواو من « وَعَصَيْتُمْ » . أى حتى إذا فشلتم وتنازعتم عصيتم . وعلى هذا فيـه تقديم وتأخير ، أى حتى إذا تنازعتم وعصيتم فشلتم . وقال أبو على : يجوز أن يكون الجواب « صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ » ، و« ثم » زائدة ، والتقدير حتى إذا فشلتم وتنازعتم وعصيتم صرفكم عنهم . وقد أنشد بعض النحويين فى زيادتها قول الشاعر :

أرانى إذا ما بِتُّ بِتّ على هَوًى * فثُمَّ إذا أصبحتُ أصبحتُ عاديا

وجوز الأخفش أن تكون زائدة ، كما فى قوله تعالى : « حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ »(٣) . وقيل : « حتى » بمعنى « إلى » وحينئـذ لا جواب له ؛ أى صـدقكم الله وعده إلى أن فشلتم ، أى كان ذلك الوعد بشرط الثبات . ومعنى ﴿ تَنَازَعْتُمْ ﴾ اختلفتم ؛ يعنى الرماة حين قال بعضهم لبعض : نلحق الغنائم . وقال بعضهم : بل نثبت فى مكاننا الذى أمرنا النبى صلى الله عليـه وسلم بالثبوت فيـه . ﴿ وَعَصَيْتُمْ ﴾ أى خالفتم أمر الرسول فى الثبوت . ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُم مَّا تُحِبُّونَ ﴾ يعنى من الغلبة التى كانت للمسلمين يوم أحُد أوّل أمرهم ؛ وذلك حين صُرِع صاحب لواء المشركين على ما تقـدّم ، وذلك أنه لمـا صُرِع انتشر النبى صلى الله عليـه وسلم وأصحابه وصاروا كتائب متفرقة فحاسُوا(٤) العدوّ ضربا حتى أجْهَضُوهُم(٥) عن أثقالهم . وحملت خيل المشركين على المسلمين ثلاث مرات كل ذلك تُنْضَح بالنَّبْل فترجع مغلوبة(٦) ، وحمل المسلمون فهَكَوُهُم قتلا . فلما أبصر الرماةُ الخمسون أن الله عز وجل قد فتح لإخوانهـم قالوا : والله ما نجلس

(١) راجع جـ ٦ ص ٤١٧ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٩٩ (٣) راجع جـ ٨ ص ٢٨١

(٤) الحوس : شدّة الاختلاط ومداركة الضرب . أى بالغوا النكاية فيهم ، فى هـ و د : جاسوا .

(٥) أى نحوهم عنها وأزالوهم . (٦) فى د : مغلولة .

ههنا لشيء ، قد أهلك الله العدو وإخواننا فى عسكر المشركين . وقال طوائف منهم : علام نقف وقد هزم الله العدو؟ فتركوا مناز لهم التى عهد إليهم النبيّ صلى الله عليه وسلم ألّا يتركوها ، وتنازعوا وفشلوا وعصوا الرسول فأوجفت[1] الخيل فيهم قتلا . وألفاظ الآية تقتضى التوبيخ لهم ، ووجه التوبيخ لهم أنهم رأوا مبادئ النصر ، فكان الواجب أن يعلموا أن تمام النصر فى الثبات لا فى الانهزام . ثم بيّن سبب التنازع فقال : ﴿ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا ﴾ يعنى الغنيمة . قال ابن مسعود : ما شعرنا أن أحدا من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم يريد الدنيا وعرضها حتى كان يوم أحُد . ﴿ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ﴾ وهم الذين ثبتوا فى مركزهم ، ولم يخالفوا أمر نبيهم صلى الله عليه وسلم مع أميرهم عبد الله بن جبير ، فحمل خالد بن الوليد وعكرمة بن أبى جهل عليه ، وكانا يومئذ كافرين فقتلوه مع من بقى ، رحمهم الله . والعتاب مع من انهزم لا مع من ثبت ، فإن من ثبت فاز بالثواب ، وهذا كما أنه إذا حل بقوم عقوبة عامة فأهل الصلاح والصبيان يهلكون ؛ ولكن لا يكون ما حل بهم عقوبة ، بل هو سبب المثوبة . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ﴾ أى بعد أن استوليتم عليهم ردّكم عنهم بالانهزام ، ودلّ هذا على أن المعصية مخلوقة لله تعالى . وقالت المعتزلة : المعنى ثم انصرفتم ؛ فإضافته إلى الله تعالى بإخراجه الرعب من قلوب الكافرين من المسلمين ابتلاءٌ لهم . قال القشيرى : وهذا لا يغنيهم ، لأن إخراج الرعب من قلوب الكافرين حتى يستخفّوا بالمسلمين قبيحٌ ولا يجوز عندهم ، أن يقع من الله قبيحٌ ، فلا يبقى لقوله : « ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ » معنًى . وقيل : معنى « صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ » أى لم يكلفكم طلبهم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى لم يستأصلكم بعد المعصية والمخالفة . والخطاب قيل هو للجميع . وقيل : هو للرماة الذين خالفوا ما أُمروا به ، واختاره النحاس . وقال أكثر المفسرين : ونظير هذه الآية قوله : « ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ »[2] . ﴿ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ بالعفو والمغفرة . وعن ابن عباس قال : ما نُصر النبيّ صلى الله

---

١) الإيجاف : سرعة السير . (٢) راجع جـ ١ ص ٣٩٧

عليه وسلم فى موطن كما نُصِر يوم أُحد، قال: وأنكرنا ذلك، فقال ابن عباس: بينى وبين من أنكر ذلك كتاب الله عز وجل، إن الله عز وجل يقول فى يوم أحُد: « وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ — يقول ابن عباس: والحَسّ القتـل « حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَازَعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْـدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ » وإنمـا عنى بهذا الرماة. وذلك أن النبىّ صلى الله عليه وسـلم أقامهم فى موضـع ثم قال: "احموا ظهورنا فإن رأيتمونا نقتل فلا تنصرونا وإن رأيتمونا قد غنمنا فلا تشركونا". فلمـا غنِم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأباحوا عسكر المشركين انكفأت الرماةُ جميعا فدخلوا فى العسكر ينتهبون، وقد التقت صفوف أصحابِ النبىّ صلى الله عليه وسلم، فهم هكذا — وشبّك أصابع يديه — وانتبسوا. فلما أخَل الرماةُ تلك الخَلّة(١) التى كانوا فيها دخلت الخيل من ذلك الموضع على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فضرب بعضهم بعضا وانتبسوا، وقتل من المسلمين ناس كثير، وقد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه أوّلُ النهار حتى قتل من أصحاب لواءِ المشركين سـبعة أو تسعة، وجال المسلمون نحو الجبل، ولم يبلغوا حيث يقول الناس: الغار(٢)، إنما كانوا تحت المِهراس(٣) وصاح الشيطان: قتل محمد. فلم يُشَكّ فيه أنه حق، فمـا زلنا كذلك ما نشك أنه قتِل حتى طلع علينا رسـول الله صلى الله عليه وسـلم بين السّعدَيْن(٤)، نعرفـه بتكفئِه(٥) إذا مشى. قال: ففرحنا حتى كأنا لم يصبنا ما أصابنا. قال: فرقى نحونا وهو يقول: "اشـتدّ غضب الله على قوم دَمّوا وجهَ نَبِيهم(٦)". وقال كعب بن مالك: أنا كنت أوّل من عرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من المسلمين؛ عرفته بعينيه من تحت المِغْفَر تزهران فناديت بأعلى صوتى: يا معشر المسلمين! ابشروا، هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أقبل. فأشار إلىّ أن اسكت.

---

(١) أخل بالمكان وبمركزه: غاب عنه وتركه. والخلة: الطريق. (٢) كذا فى الأصـول. والذى فى الدر المنثور، والمستدرك للحاكم: « ... ألغاب » بالباء بدل الراء. (٣) المهراس: ماء بجبل أحد.
(٤) السعدان: سعد بن معاذ وسـعد بن عبادة. (٥) التكفؤ: التمايل إلى قـدام كما تكفأ السفينة فى جريها. (٦) فى دوهو وجه: وجه رسوله.

قوله تعالى : إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُونَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾

« إذ » متعلق بقوله : « وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ » . وقراءة العامة « تُصْعِدُونَ » بضم التاء وكسر العين . وقرأ أبو رجاء العطاردي وأبو عبد الرحمن السلمى والحسن وقتادة بفتح التاء والعين ، يعنى تصعدون الجبل . وقرأ ابن مُحَيْصن وشِبْل « إذ يصعدون ولا يلوون » بالياء فيهما . وقرأ الحسن « تَلُون » بواو واحدة . وروى أبو بكر بن عيّاش عن عاصم « ولا تلوون » بضم التاء ؛ وهى لغة شاذة ذكرها النحاس . وقال أبو حاتم : أصعدت إذا مضيت حيال وجهك ، وصعِدت إذا ارتقيت فى جبل أو غيره . فالإصعاد : السير فى مستوٍ من الأرض وبطون الأودية والشِّعاب . والصعود : الارتفاع على الجبال والسطوح والسَّلالِيم والدَّرَج . فيحتمل أن يكون صعودهم فى الجبل بعد إصعادهم فى الوادى ؛ فيصح المعنى على قراءة « تُصْعِدون » و « تَصْعَدون » . قال قتادة والربيع : أصعدوا يوم أحد فى الوادى . وقراءة أُبَىّ « إذ تُصعِدون فى الوادى » . قال ابن عباس : صعِدوا فى أُحُد فرارا . فكلتا القراءتين صواب ؛ كان يومئذ من المنهزمين مُصْعد وصاعد . والله أعلم . قال القُتَبِىّ والمبرد : أصعد إذا أبعد فى الذهاب وأمعن فيه ؛ فكأن الإصعاد إبعاد فى الأرض كإبعاد الارتفاع ؛ قال الشاعر[1] :

ألا أيهذا السائلى أَيْنَ أَصْعدتْ[2] * فإنّ لها من بطن يثْرِبَ موعِدا

وقال الفرّاء : الإصعاد الابتداء فى السفر ، والانحدار الرجوع منه ؛ يقال : أصعدنا من بغداد إلى مكة وإلى خراسان وأشباه ذلك إذا خرجنا إليها وأخذنا فى السفر ، وانحدرنا إذا رجعنا . وأنشد أبو عبيدة :

قد كنتِ تبكين على الإصعاد * فاليوم سُرِّحْتِ وصاح الحادِى

(١) هو أعشى قيس . (٢) الذى فى ديوان الأعشى وسيرة ابن هشام ص ٢٥٥ طبع أوربا : « أين يممت » . والبيت من قصيدة يمدح بها النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ومطلعها :

ألم تغتمض عيناك ليلة أرمدا * وعادك ما عاد السليم المسهدا

وقال المفضل : صَعِد وأصْعَد وصَعَّد بمعنى واحد . ومعنى « تَلْوُونَ » تعرّجون وتقيمون، أى لا يلتفت بعضكم إلى بعض هَرَبا ؛ فإن المُعرِّج على الشيء يلوى إليه عُنقه أو عنان دابته . ﴿ عَلَى أَحَدٍ ﴾ يريد محمدا صلى الله عليه وسلم ؛ قاله الكلبي . ﴿ وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أُخْرَاكُمْ ﴾ أى فى آخركم ؛ يقال : جاء فلان فى آخر الناس وأُخْرَة الناس وأُخْرَى الناس وأخريات الناس . وفى البخارى « أُخْرَاكُمْ » تأنيث آخركم : حدّثنا عمرو بن خالد حدّثنا زهير حدّثنا أبو إسحاق قال سمعت البراء بن عازب قال : جعل النبيّ صلى الله عليه وسلم على الرَّجّالة يوم أُحُد عبد الله ابن جبير وأقبلوا منهزمين فذاك إذ يدعوهم الرسول فى أخراهم . ولم يبق مع النبيّ صلى الله عليه وسلم غير اثنى عشر رجلا . قال ابن عباس وغيره : كان دعاء النبيّ صلى الله عليه وسلم : " أى عباد الله ارجعوا " . وكان دعاءه تغييرا للمنكر ، ومحال أن يرى عليه السلام المنكر وهو الانهزام ثم لا ينهى عنه .

قلت : هـذا على أن يكون الانهـزام معصية وليس كذلك ، على ما يأتى بيـانه إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ ﴾ الغم فى اللغة : التغطية . غممت الشيء غطيته . ويوم غَمٌّ وليلة غَمَّةٌ إذا كانا مظلمين . ومنه غمّ الهلال إذا لم ير، وغمّنى الأمر يُغُمُّنى . قال مجاهد وقتادة وغيرهما : الغَمّ الأوّل القتل والجراح ، والغم الثانى الإرجاف بقتل النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ إذ صاح به الشيطان . وقيل : الغم الأوّل ما فاتهم من الظفر والغنيمة ، والثانى ما أصابهم من القتل والهزيمة . وقيل : الغَمّ الأوّل الهزيمة، والثانى إشراف أبى سفيان وخالد عليهم فى الجبـل ؛ فلما نظر إليهم المسلمون غمهم ذلك ، وظنوا أنهـم يميلون عليهم فيقتلونهم فأنساهم هـذا ما نالهم ؛ فعند ذلك قال النبيّ صـلى الله عليه وسـلم : " اللهم لا يَعْلُنّ علينا " كما تقـدّم . والباء فى « بِغَمٍّ » على هذا بمعنى على . وقيل : هى على بابها ، والمعنى أنهم غموا النبيّ صلى الله عليه وسلم بمخالفتهم إياه، فأثابهم بذلك غمهم بمن أصيب منهم . وقال الحسن : « فَأَثَابَكُمْ غَمًّا » يوم أحد « بِغَمٍّ » يوم بدر للمشركين . وسمى الغم ثوابا كما سمى جزاء الذنب ذنبا . وقيل : وقفهم الله على ذنبهم فشغلوا بذلك عما أصابهم .

قوله تعالى : ﴿ لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ اللام متعلقة بقوله : « وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ » وقيل : هى متعلقة بقوله : « فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ » أى كان هذا الغم بعد الغم لكيلا تحزنوا على ما فات من الغنيمة ، ولا ما أصابكم من الهزيمة . والأول أحسن . و « ما » فى قوله « مَا أَصَابَكُمْ » فى موضع خفض . وقيل : « لا » صلة . أى لكى تحزنوا على ما فاتكم وما أصابكم عقوبةً لكم على مخالفتكم رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهو مثل قوله : « مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ »[1] أى أن تسجد . وقوله « لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ »[2] أى ليعلم ، وهذا قول المفضّل . وقيل : أراد بقوله « فَأَثَابَكُمْ غَمًّا بِغَمٍّ » أى توالت عليكم الغموم ، لكيلا تشتغلوا بعد هذا بالغنائم . « وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ » فيه معنى التحذير والوعيد .

قوله تعالى : ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا يَغْشَى طَائِفَةً مِنْكُمْ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُعَاسًا ﴾ الأمَنة والأمن سواءٌ . وقيل : الأمنة إنما تكون مع أسباب الخوف ، والأمن مع عدمه . وهى منصوبة بـ « أَنْزَلَ » ، و « نعاسا » بدلٌ منها . وقيل : نصب على المفعول له ؛ كأنه قال : أنزل عليكم للأمنة نعاسا[3] . وقرأ ابن مُحَيْصِن « أَمَنَةً » بسكون الميم . تفضل الله تعالى على المؤمنين بعد هذه الغموم فى يوم

(١) راجع جـ ٧ ص ١٦٩ (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٦٦

(٣) فى زوهـ ود : أنزل عليهم للأمنة نعاسا ، وفى جـ : أنزل عليكم الأمنة .

أُحُد بالنعاس حتى نام أكثرهم ، وإنما ينعس من يأمن والخائف لا ينام . روى البخارى عن أنس أن أبا طلحة قال : غشينا النعاس ونحن فى مَصافِّنا يوم أحد ، قال : فجعل سيفى يسقط من يدى وآخذه ، ويسقط وآخذه . ﴿ يَغْشَى ﴾ قرئ بالياء والتاء . الياء للنعاس ، والتاء للأمنة . والطائفة تطلق على الواحد والجماعة . ﴿ وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ ﴾ يعنى المنافقين : مُعَتِّب بن قُشير وأصحابه ، وكانوا خرجوا طمعا فى الغنيمة وخوف المؤمنين فلم يغشهم النعاس وجعلوا يتأسفون على الحضور ، ويقولون الأفاويل . ومعنى « قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنْفُسُهُمْ » حملتهم على الهمّ ، والهمّ ما هممت به ، يقال : أهمّنى الشىء أى كان من همى . وأمرٌ مُهِمٌّ : شديد . وأهمّنى الأمر أقلقنى ، وهمّنى أذابنى[1] . والواو فى قوله « وطائفةٌ » واو الحال بمعنى إذْ ، أى إذ طائفةٌ يَظُنُّونَ أن أمر محمد صلى الله عليه وسلم باطل ، وأنه لا يُنصر . ﴿ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ أى ظنّ أهْلِ الْجَاهِلِيَّة ، فحذف . ﴿ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ لفظه استفهام ومعناه الجحد ، أى ما لنا شىء من الأمر ، أى من أمر الخروج ، وإنما خرجنا كرها ، يدلّ عليه قوله تعالى إخبارا عنهم : « لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا » . قال الزبير : أُرسل علينا النوم ذلك اليوم ، وإنى لأسمع قول مُعَتِّب بن قُشير والنعاسُ يغشانى يقول : لو كان لنا من الأمر شىء ما قُتلنا هاهنا . وقيل : المعنى يقول ليس لنا من الظَّفَر الذى وَعَدَنا به محمد شىءٌ . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ ﴾ قرأ أبو عمرو ويعقوب « كُلُّه » بالرفع على الابتداء ، وخبره « لله » ، والجملة خبر « إن » . وهو كقوله : « وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ »[2] . والباقون بالنصب ، كما تقول : إن الأمر أجمع لله . فهو توكيد ، وهو بمعنى أجمع فى الإحاطة والعموم ، وأجمع لا يكون إلا توكيدا . وقيل : نعت للأمر . وقال الأخفش : بدل ، أى النصر بيد الله ينصر من يشاء ويخذل من يشاء . وقال جُوَيبر عن الضحاك عن ابن عباس فى قوله « يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ » يعنى التكذيب بالقدر . وذلك أنهم تكلّموا فيه ، فقال الله تعالى : « قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ » يعنى القدر خيره وشره من الله . ﴿ يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ أى من الشرك

(١) أى حزنه الأمر حتى أذابه .
(٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٧٣

والكفر والتكذيب . ﴿ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ ﴾ يظهرون لك . ﴿ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا ﴾ أى ما قُتِل عشائرنا . فقيل : إن المنافقين قالوا لو كان لنا عقل ما خرجنا إلى قتال أهل مكة، ولمَّا قتل رؤساؤنا . فردّ الله عليهم فقال : ﴿ قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ﴾ أى لخرج . ﴿ الَّذِينَ كُتِبَ ﴾ أى فرض . ﴿ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ ﴾ يعنى فى اللوح المحفوظ . ﴿ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ ﴾ أى مصارعهم . وقيل : « كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ » أى فرض عليهم القتال، فعبّر عنه بالقتل؛ لأنه قد يؤول إليه . وقرأ أبو حَيْوَة « لُبِّرَ » بضم الباء وشدّ الراء ؛ بمعنى يُحمل يخرج . وقيل : لو تخلفتم أيها المنافقون لبرزتم إلى موطن آخر غيره تُصرعون فيه حتى يَبتلى الله ما فى الصدور ويُظهره للمؤمنين . والواو فى قوله ﴿ وَلِيَبْتَلِيَ ﴾ مقحمة كقوله : ﴿ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ (١) » أى ليكون ، وحذف الفعل الذى مع لام كى . والتقدير ﴿ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ فرض الله عليكم القتال والحرب ولم ينصركم يوم أُحُد ليختبَر صبركُم ويُمحِّص عنكم سيئاتِكم إن تبتم وأخلصتم . وقيل : معنى « لِيبتلِي » ليعاملكم معاملة المختبر . وقيل : ليقع منكم مشاهدة ما علمه غَيْبًا . وقيل : هو على حذف مضاف ، والتقدير ليبتلى أولياء الله تعالى . وقد تقدّم معنى التمحيص . ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ أى ما فيها من خير وشر . وقيل : ذات الصدور هى الصدور ؛ لأن ذات الشىء نفسه .

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ﴾ هذه الجملة هى خبر « إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا » . والمراد من تولّى عن المشركين يوم أُحُد؛ عن عمر رضى الله عنه وغيره . السُّدّى : يعنى من هرب إلى المدينة فى وقت الهزيمة دون من صَعِد الجبل . وقيل : هى فى قوم بأعيانهم تخلّفوا عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى وقت هزيمتهم ثلاثة أيام ثم انصرفوا . ومعنى « اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ » استدعى زللهم بأن ذكّرهم خطايا سلفت منهم ، فكرهوا الثبوت لئلا يُقتلوا .

(١) راجع جـ ٧ ص ٤٣

وهو معنى « ببعض ما كسبوا » . وقيل : « اسْتَزَلَّهُمُ » حملهم على الزلل ، وهو استفعل من الزلّة وهى الخطيئة . وقيل : زَلّ وأزَلّ بمعنًى واحد . ثم قيل : كرهوا القتال قبل اخلاص التوبة ، فإنما تولّوْا لهذا ، وهذا على القول الأوّل . وعلى الثانى بمعصيتهم النبيّ صلى الله عليه وسلم فى تركهم المركز ومَيْلِهم إلى الغنيمة . وقال الحسن : « مَا كَسَبوا » قَبُولهم من إبليس ما وسوس إليهم . وقال الكلبيّ : زيّن لهم الشيطان أعمالهم . وقيل : لم يكن الانهزام معصية ؛ لأنهم أرادوا التحصّن بالمدينة ، فيقطع العدوّ طمعه فيهم لمّا سمعوا أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قُتِل . ويجوز أن يقال : لم يسمعوا دعاء النبيّ صلى الله عليه وسلم لِلهَوْل الذى كانوا فيه . ويجوز أن يقال : زاد عدد العدوّ على الضِّعف ؛ لأنهم كانوا سبعمائة والعدوّ ثلاثة آلاف . وعند هذا يجوز الانهزام ولكن الانهزام عن النبيّ صلى الله عليه وسلم خطأٌ لا يجوز ، ولعلّهم توهّموا أن النبيّ صلى الله عليه وسلم انحاز إلى الجبل أيضا . وأحسنها الأوّل . وعلى الجملة فإن حُمِل الأمر على ذنب مُحقّق فقد عفا الله عنه ، وإن حُمِل على انهزام مُسَوّغ فالآية فيمن أبْعَد فى الهزيمة وزاد على القدر المسوّغ . وذكر أبو الليث السَّمَرْقندىّ نصر بن محمد بن إبراهيم قال : حدّثنا الخليل بن أحمد قال حدّثنا السراج قال حدّثنا قتيبة قال حدّثنا أبو بكر بن غَيْلان عن جرير : أن عثمان كان بينه وبين عبد الرحمن بن عوف كلام ، فقال له عبد الرحمن بن عوف : أتَسُبُّنى وقد شهدتُ بَدْرًا ولم تَشهَد ، وقد بايعتُ تحت الشجرة ولم تبايع ، وقد كنتَ تُوَلِّى مع من تَوَلّى يوم الجَمْع ، يعنى يوم أُحُد . فردّ عليه عثمان فقال : أما قولك : أنا شهدتُ بدرا ولم تشهد ، فإنى لم أَغِب عن شىء شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلا أن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت مريضةً وكنت معها أُمَرِّضها ، فضرب لى رسول الله صلى الله عليه وسلم سهما فى سهام المسلمين ، وأما بيعة الشّجرة فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنى رَبيئَةً على المشركين بمكة — الرَّبيئَةُ هو الناظر — فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم يمينه على شماله فقال : " هذه لعثمان " فيمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وشماله خير لى من يمينى وشمالى . وأما يوم الجَمْع فقال الله تعالى : « وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ » فكنتُ فيمن عفا الله عنهم . فحجّ عثمانُ (١) عبدَ الرحمن .

(١) فى ب وهـ ود : فخاصم ، وفى جـ : فحاج .

قلت : وهذا المعنى صحيحٌ أيضا عن ابن عمر، كما فى صحيح البخارى قال : حدّثنا عَبْدان أخبرنا أبو حمزة عن عثمان بن مَوْهَب قال : جاء رجلٌ حجّ البيتَ فرأى قوما جلوسا فقال : مَن هؤلاء القعود؟ قالوا : هؤلاء قريش . قال : مَنِ الشيخ؟ قالوا: ابن عمر؛ فأتاه فقال : إنى سائلك عن شيء أتُحدِّثُنى ؟ قال : أنْشُدكَ بحُرْمة هـذا البيت ، أتعلم أن عثمانَ بنَ عفّان فَرّ يوم أُحُد ؟ قال : نعم . قال : فتعْلَمُه تغيّب عن بَدْرٍ فلم يشهدها ؟ قال : نعم . قال : فتعلم أنه تخلّف عن بيعة الرِّضوان فلم يشهدها ؟ قال نعم . قال : فكَبّر . قال ابن عمر : تعالَ لأخبرك ولأبيّن لك عما سألتنى عنه ؛ أمّا فِراره يوم أُحُد فأشهَدُ أن الله عفا عنه . وأما تغيُّبُه عن بَدْرٍ فإنه كان تحتـه بنتُ رسول الله صلى الله عليه وسـلم وكانت مريضةً ، فقال له النبيّ صلى الله عليه وسـلم : " إن لكَ أجرَ رجل ممن شَهِد بَدْرًا وسهْمَه " . وأما تغيُّبُه عن بيعة الرِّضوان فإنه لو كان أحَدٌّ أعز ببطن مكة من عثمان بن عفان لبعثه مكانه ، فبعث عثمانَ وكانت بيعةُ الرضوان بعد ما ذهب عثمانُ إلى مكة؛ فقال النبيّ(١) صلى الله عليه وسلم بيده اليمنى : " هذه يد عثمان " فضرب بها على يده(٢) فقال : " هذه لعثمان " . اذهب بهذا(٣) الآن معك .

قلت : ونظير هذه الآية توبةُ الله على آدمَ عليه السلام . وقوله عليه السـلام : " فحجّ آدمُ موسى " أى غلبه بالحُجّة؛ وذلك أن موسى عليه السلام أراد توبيخ آدمَ ولومَه فى إخراج نفسه وذرّيته من الجنة بسبب أكله من الشجرة؛ فقال له آدم: " أتلُومُنِي على أمر قدّره الله تعالى علىّ قبل أن أخلَق بأربعين سنة تاب علىّ منه ومن تاب عليه فلا ذنب له ومن لاذنب له لايتوجّه عليه لومٌ " . وكذلك من عفا الله عنه . وإنما كان هذا لإخباره تعالى بذلك ، وخبرُه صِدْقٌ . وغيرهما من المذنبين التائبين يرجون رحمته ويخافون عذابه ، فهم على وَجَل وخوف ألّا تُقبل توبتهم ، وإن قُبلت فالخوف أغلبُ عليهم إذ لا عِلْمَ لهم بذلك . فاعلم .

---

(١) قال : أشار، والعرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال وتطلقه على غير الكلام واللسان؛ فتقول : قال بيده أى أخذ ، وقال برجله أى مشى ، وقال بثوبه أى رفعه ، وكل ذلك على الاتساع والمجاز (عن نهاية ابن الأثير) .

(٢) أى اليسرى . (٣) فى رواية "بها" أى بالأجوبة التى أجبتك بها حتى يزول عنك ما كنت تعتقده من عيب عثمان . (عن القسطلانى) فى ب و هـ و د : بهذه .

قوله تعالى : يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًّى لَّوْ كَانُوا عِندَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١٥٦﴾

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يعنى المنافقين . ﴿ وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ ﴾ يعنى فى النفاق أو فى النسب فى السرايا التى بعث النبىّ صلى الله عليه وسلم إلى بئر مَعُونَة . ﴿ لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا ﴾ فنُهِى المسلمون أن يقولوا مثل قولهم . وقوله : ﴿ إِذَا ضَرَبُوا ﴾ هو لِما مضى ؛ أى إذْ ضربوا ؛ لأن فى الكلام معنى الشرط من حيث كان « الذين » مُبْهَما غير موقّت ، فوقع « إذا » موقعَ « إذْ » كما يقع الماضى فى الجزاء موضع المستقبل . ومعنى ﴿ ضَرَبُوا فِى الْأَرْضِ ﴾ سافروا فيها وساروا لتجارة أو غيرها فماتوا . ﴿ أَوْ كَانُوا غُزًّى ﴾ غُزاة فقُتِلوا . والغُزّى جمعٌ منقوص لا يتغيّر لفظُها فى رفع وخفض ، واحدهم غازٍ ، كراكع ورُكّع ، وصائم وصُوّم . ونائم ونُوّم ، وشاهد وشُهّد ، وغائب وغُيّب . ويجوز فى الجمع غُزاة مثل قُضاة ، وغُزّاء بالمد مثل ضُرّاب وصوّام . ويقال : غَزِىّ جمع الغَزاة . قال الشاعر .

* قل للقوافلِ والغَزِىّ إذا غَزَوْا *

ورُوى عن الزُّهرى أنه قرأه « غُزّى » بالتخفيف . والمُغْزِيَةُ المرأة التى غَزَا زوجُها . وأَتانٌ مُغْزِيَةٌ متأخرةُ النِّتاج ثم تُنْتَجُ . وأَغْزَت النّاقةُ إذا عَسُر لِقاحُها . والغَزْوُ قصدُ الشىء . والمَغْزَى المَقْصِدُ . ويُقال فى النَّسَب إلى الغَزْوِ : غَزَوِىٌّ .

---

(١) فى اللسان مادة « غزا » أنه جمع غاز مثل حاج وحجيج وقاطن وقطين وناد وندى وناج ونجى .

(٢) هو زياد الأعجم . وقيل : هو الصلتان العبدى ، وتمامه كما فى اللسان :

* والباكرين والمجدّ الرّائح *

قوله تعالى : ﴿ لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ يعنى ظنّهم وقولهم . واللّام متعلقة بقوله « قالوا » أى ليجعل ظنهم أنهم لو لم يخرجوا ما قُتلوا . « حَسْرَةً » أى ندامة « فى قُلُوبِهِمْ » . والحسرة الاهتمام على فائت لم يُقْدَر بلوغُه ؛ قال الشاعر :

فواحسرتى لم أقضِ منها لُبانَتِي * ولم أتمتّعْ بالحُوارو بالقُرب

وقيل : هى متعلقة بمحذوف . والمعنى : لا تكونوا مثلهم « ليجعل الله ذلك » القولَ « حسرةً فى قلوبهم » لأنهم ظهر نفاقهم . وقيل : المعنى لا تصدّقوهم ولا تلتفتوا إليهم ؛ فكان ذلك حسرة فى قلوبهم . وقيل : « لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ » يوم القيامة لِمَا هم فيه من الخزى والندامة ، ولِمَا فيه المسلمون من النعيم والكرامة .

قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ أى يقدر على أن يُحيى من يخرج إلى القتال ، ويميت من أقام فى أهله . ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ قرئ بالياء والتاء . ثم أخبر تعالى أن القتل فى سبيل الله والموت فيه خيرٌ من جميع الدنيا .

قوله تعالى : وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿١٥٧﴾ وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٥٨﴾

جواب الجزاء محذوف ، استغنى عنه بجواب القسم فى قوله : ﴿ لَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ ﴾ وكان الاستغناء بجواب القَسَم أولى ؛ لأنّ له صَدْر الكلام ، ومعناه ليغفرنّ لكم . وأهل الحجاز يقولون : مِتُّم ، بكسر الميم مثل نِمتم ، من مات يمات مثل خِفت يخاف . وسُفْلَى مُضَر يقولون : مُتم ، بضم الميم مثل صمتم ، من مات يموت . كقولك كان يكون ، وقال يقول . هذا قول الكوفيين وهو حسن . وقوله : ﴿ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ ﴾ وَعْظٌ . وعظهم الله بهذا القول ، أى لا تفرّوا من القتال ومما أمركم به ، بل فِرّوا من عقابه وأليم عذابه ، فإن مَرَدّكم إليه لا يملك لكم أحد ضرًا ولا نفعا غيره . والله سبحانه وتعالى أعلم .

قوله تعالى : فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾

« ما » صلةٌ فيها معنى التأكيد ، أى فبرحمة ؛ كقوله : « عَمَّا قليلٍ »[1] « فَبِمَا نَقْضِهِمْ ميثاقَهُمْ »[2] « جُنْدٌ مَا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ »[3] . وليست بزائدة على الإطلاق ، و إنما أطلق عليها سيبويه معنى الزيادة من حيث زال عملها . ابن كَيْسان : « ما » نكرة فى موضع جر بالباء ﴿ورَحْمَةٍ﴾ بَدلٌ منها . ومعنى الآية : أنه عليه السلام لما رَفق بمن تولى يوم أُحُد ولم يُعَنِّفْهُمْ بيّن الربُّ تعالى أنه إنما فَعَل ذلك بتوفيق الله تعالى إيّاه . وقيل : « ما » اسْتِفْهامٌ . والمعنى : فَبِأَىِّ رَحْمَةٍ مِنَ الله لِنْتَ لَهُم ؛ فهو تعجيب . وفيه بُعْدٌ ؛ لأنه لو كان كذلك لكان « فبم » بغير ألف . ﴿لِنْتَ﴾ من لَانَ يَلِينُ لِينًا وَلَيَانًا بالفتح . والفَظُّ الغَليظُ الجَافِى . فَظِظْتَ تَفَظُّ فَظَاظَةً وفَظَاظًا فأنت فَظٌّ . والأنثى فَظَّةٌ والجمع أفْظَاظ . وفى صفة النبىّ عليه السلام ليس بفَظٍّ ولا غَلِيظٍ ولا صَخَّابٍ فى الأسواق ؛ وأنشَدَ المُفَضَّل فى المذكّر :

وليس بفَظٍّ فى الأَدَانِىِّ والأولى * يَؤُمُّونَ جَدْوَاهُ ولكنه سَهْلُ
وفَظٍّ على أعدائه يَحْذَرُونَهُ * فَسَطْوَتُهُ حَتْفٌ ونائِلُهُ جَزْلُ

وقال آخرُ فى المُؤَنَّث :

أَمُوتُ مِن الضُّرِّ فى منزلى * وغيرى يموتُ من الكِظَّهْ[4]
ودُنْيَا تَجُودُ على الجاهلِ * ين وهْى على ذِى النُّهَى فَظَّهْ

وغِلَظُ القلب عِبارةٌ عن تَجَهُّم الوجه ، وقِلّة الانْفِعالِ فى الرَّغائِبِ ، وقِلّة الإشْفَاقِ والرّحمة ، ومن ذلك قولُ الشّاعر :

يُبْكَى عَلَيْنَا ولا نَبْكِى على أَحدٍ؟ * لَنَحْنُ أَغْلَظُ أَكْبَادًا من الإبِلِ

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٢٤ (٢) راجع جـ ٦ ص ١١٤ (٣) راجع ١٥ ص ١٥١
(٤) الكظة : البطنة .

ومعنى ﴿ لَانْفَضُّوا ﴾ لتفرقوا؛ فضضتهم فانفضوا، أى فرقتهم فتفرقوا ؛ ومن ذلك قول أبى النجم يصف إبلا :

مستعجلات القيض(١) غير جرد(٢) * ينفض عنهن الحصى بالصمد(٣)

وأصل الفض الكسر؛ ومنه قولهم : لا يَفْضُض الله فَاكَ . والمعنى : يا محمدُ لولا رفقُك لَمَنَعَهم الاحتِشَامُ والهيبةُ من القُربِ منك بعد ما كان من تَوَلِّيهم .

قوله تعالى : ﴿ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ فيه ثمان مسائل :

الأولى — قال العلماء : أمَرَ الله تعالى نبيَّهُ صلى الله عليه وسلم بهذه الأوامر التى هى بتدريج بليغ ؛ وذلك أنه أمره بأن يَعفُوَ عنهم ما له فى خاصّته عليهم من تَبِعة ؛ فلما صاروا فى هذه الدرجة أمره أن يستغفر فيما لله عليهم من تَبِعَة أيضا ، فإذا صاروا فى هذه الدَّرَجة صاروا أهْلًا للاستشارة فى الأمور . قال أهل اللغة : الاستشارة مأخوذة من قول العرب : شُرْتُ الدابة وشَوَرتُها إذا علمت خبرها بجرى أو غيره . ويقال للموضع الذى تركُضُ فيه : مِشْوَار . وقد يكون من قولهم : شُرْت العسلَ واشْتَرْتُه فهو مَشُور ومُشْتار إذا أخذته من موضعه، قال عَدِىّ بنُ زَيد :

فى سَمَاع يأذَنُ الشَّيْخُ له * وحَديثٍ مثلِ مَاذِىٍّ مُشَار(٤)

الثانية — قال ابنُ عَطِية : والشُّورَى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام ؛ من لا يَسْتَشِيرُ أهلَ العلم والدِّين فَعَزْلُهُ واجبٌ . هذا ما لَا خلاف فيه . وقد مَدَح الله المؤمنين بقوله : « وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ »(٥) . قال أعرابىٌّ : ما غُبِنْتُ قَطُّ حتى يُغْبَنَ قومى ؛ قيل :

---

(١) كذا فى الأصول بالقاف والياء المثناة ، ولعله مصحف عن « القبض » بالقاف والباء الموحدة وهو السوق السريع ، وإنما سمى السوق السريع قبضا لأن السائق للإبل يقبضها أى يجمعها إذا أراد سوقها ، فإذا انتشرت تعذر عليه سوقها ، أو القبض بمهملة : العدو الشديد . (٢) كذا فى الأصول بالمعجمة ، ولعله « حرد » بالحاء المهملة ، والحرد فى البعير أن تقطع عصبة ذراعه فتسترخى يده فلا يزال يخفق بها أبدا . (٣) الصمد : المكان الغليظ المرتفع من الأرض لا يبلغ أن يكون جبلا . (٤) يأذن : يستمع . والماذى : العسل الأبيض . والمشار : المجتنى . (٥) راجع جـ ١٦ ص ٣٦

وكيف ذلك ؟ قال لا أَفْعَل شيئا حتى أشاوِرَهُم . وقال ابنُ خُوَيْزِمَنْدَاد : واجب على الوُلَاة مشاورةُ العلماء فيما لا يَعْلَمُون ، وفيما أَشْكَل عليهم من أمور الدِّين، ووُجُوه الجَيش فيما يتعلَّقُ بالحرب ، ووجوه النـاس فيما يَتَعَلَّقُ بالمصالح ، ووُجُـوه الكُتَّاب والوزراءِ والعمال فيما يتعلَّقُ بمصالح البـلاد وعِمَارتها . وكان يقال : ما ندم من استشار (١) . وكان يُقال : من أُعْجِبَ برأيه ضَـلّ .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ يَدُلُّ على جواز الاجتهاد فى الأُمُورِ والأخذِ بالظُّنُونِ مع إمكان الوَحْى ؛ فإن الله أَذِن لرسوله صلى الله عليه وسـلم فى ذلك . واختَلَف أهل التأويل فى المعنى الذى أَمَرَ الله نبيَّهُ عليه السلام أن يُشَاوِرَ فيه أصحابَه ؛ فقالت طائفة : ذلك فى مكائد الحُروب، وعند لِقَاء العَدُوّ، وتطييبا لِنُفُوسهم ، ورَفْعًـا لِأَقدارهم، وتَأَلُّفًا على دينهم، و إنْ كان الله تعالى قد أغناه عن رأيهم بوَحْيه . رُوى هذا عن قتادة والربيع وابن إسحاق والشافعىّ . قال الشافعىّ : هو كقـوله " والبِكْرُ تُسْتَأْمَرُ " تطييبا لقلبها ؛ لا أنّه واجبٌ . وقال مُقَاتِلٌ وقَتَادَةُ والربيـع : كانت سَادَاتُ العرب إذا لم يُشَاوَرُوا فى الأمر شَقّ عليهم : فأمر الله تعالى ؛ نبيّه عليه السلام أن يُشاورَهم فى الأمر : فإن ذلك أَعْطَفُ لهم عليه وأذهَبُ لأضغانهم ، وأَطيبُ لنفوسهم . فإذا شاورَهم عَرَفُوا إكرامَه لهم . وقال آخرون : ذلك فيما لم يأته فيه وَحْىٌ . رُوى ذلك عن الحسن البصرى والضحاك قالا : ما أَمَرَ الله تعالى نبيه بالمُشَاوَرة لحاجةٍ منه إلى رأيهم، و إنما أراد أن يُعلِّمَهُم ما فى المُشَاوَرةِ من الفضل، ولِتَقْتدىَ به أمتُه من بعده . وفى قراءة ابنِ عباس : « وَشَاوِرْهُمْ فِي بعضِ الأمرِ » ولقد أحسن القائل :

شَاوِر صديقَكَ فى الخَفِيّ المُشْكِلِ * واقبَـلْ نصيحَةَ ناصِحٍ مُتَفَضِّـلِ
فالله قـد أَوْصَى بذاكَ نَبِيَّـهُ * فى قَولِهِ : (شاوِرْهُمُ) و(تَوَكَّلِ)

الرابعـــة — جاء فى مصنّف أبى داود عن أبى هريرة قال قال رسـول الله صـلى الله عليه وسلم : " المُسْتَشَارُ مُؤْتَمَن » . قال العلماء : وصفةُ المُستشارِ إن كان فى الأَحْكام أن

(١) هـذا حديث رواه الطبرى فى أوسطه والقضاعى عن أنس وحسنه السيوطى وفى كشف الخفا : فى سنده ضعيف جدا .

يكون عالما دَيِّنًا، وقلما يكونُ ذلك إلّا فى عاقل . قال الحسن : ما كُلُّ دِينُ امرئٍ ما لم يكمل عقلُه . فاذا استُشِيرَ مَنْ هذه صِفتُهُ واجتهد فى الصَّلاحِ وبذَلَ جُهدَه فوقعت الإشارةُ خَطأً فلا غَرامَةَ عليه؛ قاله الخَطّابيُّ وغيرُه .

الخامسة — وصفةُ المُستشارِ فى أمورِ الدنيا أن يكون عاقلا مُجرِّبًا وادًّا فى المُستَشير . قال :

* شاوِرْ صديقَك فى الخفِى المُشْكِلِ *

وقد تقدّم . وقال آخر :

وإنْ بَابُ أمرٍ عليك ألْتَوَى * فَشَاوِر لبيبًا ولا تَعْصِه

فى أبيات(١) . والشُّورى بَرَكَةٌ . وقال عليه السلام : " ما نَدِمَ مَن اسْتَشَار ولا خَابَ من اسْتَخَار " . وروى سهلُ بنُ سعد السّاعدى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما شَقِى قَطُّ عبدٌ بمشورة وما سَعِد باستغناء رأى " . وقال بعضهم : شَاوِرْ من جَرَّبَ الأمورَ؛ فإنه يُعطيك من رأيه ماوقع عليه غاليا وأنت تأخذه مجانا . وقد جعل عمر بن الخطاب رضى الله عنه الخلافة — وهى أعظم النّوازِلِ — شورى . قال البخارىّ : وكانت الأئمة بعد النبى صلى الله عليه وسلم يستَشِيرون الأمناء من أهل العلم فى الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها . وقال سفيان الثورىّ : ليكن أهل مشورتك أهل التقوى والأمانة، ومن يخشى الله تعالى . وقال الحسن : والله ما تشاوَرَ قوم بينهم إلا هداهم لِأفضل ما يحضر(٢) بهم . ورُوى عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من قوم كانت لهم مشورةٌ فحضر معهم من اسمه أحمد أو محمد فأدخلوه فى مشورتهم إلا خيرَ لهم " .

---

(١) وقبل هذا البيت :

إذا كنت فى حاجة مرسلا * فأرسل حكيما ولا توصه

وبعده : ونص الحديث إلى أهله * فإن الوثيقة فى نصه

إذا المرء أضمر خوف الإلـ * ـه تبين ذلك فى شخصه

(٢) فى ب و ج : ما يحضرتهم .

السادسة — والشُّورى مبنيّة على اختلاف الآراء، والمستشير ينظر فى ذلك الخلاف، وينظر أقربها قولا إلى الكتاب والسنة إن أمكنه، فإذا أرشده الله تعالى إلى ماشاء منه عزَم عليه وأنفذه متوكّلا عليه، إذْ هذه غاية الاجتهاد المطلوب؛ وبهذا أمر الله تعالى نبيّه فى هذه الآية.

السابعة — قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ قال قتادة: أمر الله تعالى نبيّه عليه السلام إذا عزم على أمر أن يَمضِيَ فيه ويتوكّل على الله، لا على مشاورتهم. والعزم هو الأمر المُرَوَّى المنقّح، وليس ركوب الرأى دون رَوِية عزما، إلا على مقْطع المُشيحين من فُتّاك العرب(١)؛ كما قال:

إذا همَّ ألقَى بين عينَيْه عزمَهُ * ونَكّب عن ذِكر العواقب جانبَا
ولم يستشر فى رأيه غيرَ نفسه * ولم يَرض إلا قائمَ السّيف صاحبَا

وقال النّقاش: العزم والحزم واحد، والحاء مُبْدلة من العين. قال ابن عطية: وهذا خطأ؛ فالحزم جودة النّظر فى الأمر وتنقيحُه والحذرُ من الخطأ فيه. والعزمُ قصدُ الإمضاء؛ والله تعالى يقول: « وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ ». فالمشاورة وما كان فى معناها هو الحزم. والعرب تقول: قد أَحْزَم لو أعْزِم(٢). وقرأ جعفر الصادق وجابر بن زيد: « فَإِذَا عَزَمْتُ » بضم التاء. نسب العزم إلى نفسه سبحانه إذ هو بهدايته وتوفيقه؛ كما قال: « وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى »(٣). ومعنى الكلام أى عزمتُ لك ووفّقتك وأرشدتك « فتوكل على الله ». والباقون بفتح التاء. قال المُهَلَّب: وامتثل هذا النبيُّ صلى الله عليه وسلم من أمر ربّه فقال: " لا ينبغى لنبيّ يلبَس لأْمَتَه(٤) أن يضعها حتى يحكم الله ". أى ليس ينبغى له إذا عزم أن ينصرف؛ لأنه نقضٌ للتوكّل الذى شرطه الله عز وجل مع العزيمة. فلُبْسه لَأْمَتَهُ صلى الله عليه وسلم حين أشار عليه بالخروج يوم أُحُد مَن أكرمه الله بالشهادة فيه، وهم صلحاء المؤمنين ممن كان فاتته بَدْرٌ: يارسول الله أخرج بنا إلى عدوّنا؛ دالّ على العزيمة. وكان

(١) هو سعد بن ناشب المازنى (عن الكامل للبرد وخزانة الأدب للبغدادى). (٢) يقول: أعرف وجه الحزم؛ فإن عزمت فأمضيت الرأى فأنا حازم، وإن تركت الصواب وأنا أراه وضيعت العزم لم ينفعنى حزمى. (عن الكامل للبرد). (٣) راجع جـ ٧ ص ٣٨٤ (٤) اللأمة: الدرع، وقيل: السلاح. ولأمة الحرب: أداتها. وقد يترك الهمز تخفيفا.

صلى الله عليه وسلم أشار بالقعود، وكذلك عبد الله بن أبيّ أشار بذلك وقال : أقم يا رسول الله ولا تخرج إليهم بالناس ، فإنْ هم أقاموا أقاموا بشرّ مجلس ، وإن جاءونا إلى المدينة قاتلناهم في الأفنية وأفواه السِّكك، ورماهم النساء والصبيان بالحجارة من الآطام[1] ، فوالله ما حار بنا قطّ عدوٌّ في هذه المدينة إلا غلبناه ، ولا خرجنا منها إلى عدوّ إلا غَلَبنا . وأبَى هذا الرأيَ من ذكرنا ، وشجّعوا الناس ودَعَوْا إلى الحرب . فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمعة ، ودخل إثر صلاته بيتَه ولبس سلاحه ، فندم أولئك القوم وقالوا : أكرهْنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فلما خرج عليهم في سلاحه قالوا : يا رسول الله ، أقِم إن شئت فإنا لا نريد أن نُكرِهَك ، فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لا ينبغي لنبيّ إذا لبس سلاحه أن يضعها حتى يقاتل " .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴾ التوكل: الاعتماد على الله مع إظهار العجز ، والاسم التُّكْلان . يقال منه : اتّكلت عليه في أمري ، وأصله : « أوْ تَكَلْت » قلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها ، ثم أبدلت منها التاء وأدغمت في تاء الافتعال . ويقال : وكّلته بأمري توكيلا ، والإسم الوِكَالة بكسر الواو وفتحها .

واختلف العلماء في التوكل ؛ فقالت طائفة من المتصوّفة : لا يستحقه إلا من لم يخالط قلبَه خوفُ غير الله من سَبُعٍ أو غيره ، وحتى يترك السعي في طلب الرزق لضمان الله تعالى . وقال عامّة الفقهاء : ما تقدّم ذكره عند قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾[2] . وهو الصحيح كما بيناه . وقد خاف موسى وهارون بإخبار الله تعالى عنهما في قوله « لَا تَخَافَا »[3] . وقال : « فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى قُلْنَا لَا تَخَفْ »[3] . وأخبر عن إبراهيم بقوله : « فَلَمَّا رَأَى أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ »[4] . فإذا كان الخليل وموسى والكليم قد خافا — وحسبك بهما — فغيرهما أولى . وسيأتي بيان هذا المعنى .

قوله تعالى : ﴿ إِن يَنصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ۖ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا الَّذِي يَنصُرُكُم مِّن بَعْدِهِ ۗ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٦٠﴾

(١) الآطام (جمع أطم بضمتين) : الأبنية المرتفعة كالحصون . وقيل : حصون مبنية بالحجارة .
(٢) راجع ص ١٨٩ من هذا الجزء. (٣) راجع جـ ١١ ص ٢٠١ و ٢٢١ (٤) راجع جـ ٩ ص ٦٢

قوله تعـالى : ﴿ إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ﴾ أى عليه توكّلوا فإنه إن يُعِنكم و يمنعكم من عدوّكم لن تُغلبوا . ﴿ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ ﴾ يتركْكم من معونتـه . ﴿ فَمَنْ ذَا الَّذِى يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْـدِهِ ﴾ أى لا ينصركم أحد من بعـده ، أى من بعد خِذلانه إيّاكم ؛ لأنه قال : « وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ » والخِذلان ترك العون . والمخذول : المتروك لا يُعبَأ به . وخَذَلت الوحشيّة أقامت على ولدها فى المرعى وتركت صواحباتها ؛ فهى خذول . قال طَرَفة :

خَذُولٌ تُراعِى رَبْرَبًا بِخَمِيلَةٍ * تَناوَلُ أطرافَ البَرِيرِ وتَرْتَدِى (١)

وقال أيضا :

نظرتْ إليك بعـين جارية * خَذَلت صواحبها على طِفْلِ

وقيل : هذا من المقلوب ؛ لأنها هى المخذولة إذا تُركت . وتخاذلت رجلاه إذا ضَعُفتا . قال :

* وخَذُولِ الرِّجْل مِن غـيرِ كَسَحْ (٢) *

ورجل خُذَلة للذى لا يزال يَخْذُل . والله أعلم .

قوله تعـالى : وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ ۚ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَـٰمَةِ ۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦١﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — لمـا أخلّ الرُّماة يوم أُحُد بمراكزهم — على ما تقدّم — خوفًا من أن يستولى المسلمون على الغنيمة فلا يُصرف إليهم شىء ، بيّن الله سبحانه أنّ النبىّ صلى الله عليه وسلم لا يجور فى القسمة ؛ فـما كان من حقّكم أن تتهموه . وقال الضحاك : بل السبب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث طلائع فى بعض غزواته ثم غَنم قبل مجيئهم ؛ فقسم للناس ولم يقسم للطلائع ؛ فأنزل الله عليه عِتابا : « وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ » أى يقسم لبعض و يترك بعضا . ورُوى نحو هذا القول عن ابن عباس . وقال ابن عباس أيضا وعِكرمة وابن جُبير وغيرهم :

(١) الربرب : القطيع من بقر الوحش والظباء وغير ذلك . الخميلة : الأرض السهلة اللينة ذات الشجر . البرير : الأراك . (٢) هذا عجز بيت للأعشى وصدره :

* كل وضاح كريم جدّه *

نزلت بسبب قطيفة حمراء فُقدت فى المغانم يوم بدر ؛ فقال بعض من كان مع النبيّ صلى الله عليه وسلم : لعلّ أن يكون النبيّ صلى الله عليه وسلم أخذها ، فنزلت الآية أخرجه أبو داود والترمذىّ وقال : هذا حديث حسن غريب . قال ابن عطية : قيل كانت هذه المقالة من مؤمنين لم يظنّوا أن فى ذلك حَرَجًا . وقيل : كانت من المنافقين . وقد رُوى أن المفقود كان سيفا . وهذه الأقوال تُخَرَّج على قراءة «يَغُل» بفتح الياء وضم الغين . وروى أبو صخر عن محمد بن كعب «وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ» قال : تقول وما كان لنبيّ أن يكتم شيئا من كتاب الله . وقيل : اللام فيه منقولة ، أى وما كان نبيّ لِيَغُل ؛ كقوله : « مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ سُبْحَانَهُ »[1] . أى ما كان الله ليتخذ ولدا . وقرئ « يُغَل » بضم الياء وفتح الغين . وقال ابن السِّكّيت : [لم نسمع فى المَغْنَم إلا غَلَّ غُلولا ، وقرئ[2] و] ما كان لنبيّ أن يَغُلّ و يُغَلّ . قال : فمعنى « يَغُل » يَخُون ، ومعنى « يُغَلّ » يُخَوَّن ، ويحتمل معنيين : أحدهما يُخان أى يؤخذ من غنيمته ، والآخر يُخَوَّن أن يُنسب إلى الغُلُول : ثم قيل : إن كل من غَلّ شيئا فى خفاء فقد غَلّ يَغُلّ غُلولا : قال ابن عرفة : سُمّيت غُلولا لأن الأيدى مَغلولةٌ منها ، أى ممنوعة . وقال أبو عبيد : الغُلُول من المَغْنَم خاصّةً ، ولا نراه من الخيانة ولا من الحِقد . ومما يُبيّن ذلك أنه يقال من الخيانة : أَغَلّ يغِل ، ومن الحِقْد : غَلّ يَغِلّ بالكسر ، ومن الغُلول : غَلّ يَغُلّ بالضم . وغَلّ البعير أيضا [يَغَلّ غلة[3]] إذا لم يَقْضِ رِيّه وأَغَلّ الرجل خان ، قال النَّمِر :

جزى الله عنّا حَمْزَةَ[4] ابنةَ نَوْفَلٍ * جزاءَ مُغِلٍّ بالأمانة كاذبِ

وفى الحديث : "لا إغْلالَ ولا إسْلال" أى لا خيانة ولا سرقة ، و يقال : لا رِشْوة . وقال شُرَيح : ليس على المُستعير غير المُغِلّ ضَمانٌ . وقال صلى الله عليه وسلم : "ثلاثٌ لا يُغِلّ عليهنّ قلبُ مؤمن"[5] من رواه بالفتح فهو من الضِّغن . وغَلّ [دخل[3]] يتعدّى ولا يتعدّى ؛ يقال :

---

(١) راجع جـ ١١ ص ١٠٥ (٢) زيادة عن الصحاح واللسان . (٣) زيادة عن كتب اللغة .
(٤) كذا فى الأصول واللسان ، وفى الصحاح للجوهرى «جمرة» بالجيم المعجمة والراء . (٥) أى بفتح الياء .

غَلّ فـلان المفاوز، أى دخلها وتوسّـطها . وغَلّ من المغنم غلولا ، أى خان . وغَلّ المـاءُ بين الأشجار إذا جرى فيها ؛ يَغُلّ بالضم[1] فى جميع ذلك . وقيل : الغُلُول فى اللغـة أن يأخذ من المَغْنَم شيئا يسـتره عن أصحابه ؛ ومنه تَغَلْغل المـاء فى الشجر إذا تخلّلها . والغَلَل : المـاء الجـارى فى أصول الشجر؛ لأنه مستتر بالأشجار؛ كما قال[2] :

لَعِب السُّـيُول به فأصبح ماؤه * غَلَلًا يُقَطِّع فى أصـول الحِرْوَع

ومنه الغِلَالة للثوب الذى يُلبس تحت الثياب . والغالُّ : أرض مطمئنة ذات شجـر . ومنابت السَّلَم[3] والطَّلْح يقال لهـا : غالّ . والغالّ أيضا نَبْت ، والجمع غُلّان بالضم . وقال بعض الناس : إن معنى « يُغَلّ » يوجد غالّا ؛ كما تقول : أحمدت الرجل وجدته محمودا . فهذه القراءة على هذا التأويل ترجع إلى معنى « يَغُل » بفتح الياء وضم الغين . ومعنى « يُغَلّ » عند جمهور أهل العلم أى ليس لأحد أن يَغُـلّه ، أى يخونه فى الغنيمة . فالآية فى معنى نَهْى الناس عن الغلول فى الغنائم ، والتَّوَعُّد عليه . وكما لا يجوز أن يُخان النبىّ صلى الله عليه وسلم لا يجوز أن يُخان غيرُه ، ولكن خصّه بالذكر لأن الخيانة معه أشدُّ وقْعًا وأعظمُ وِزْرا ؛ لأن المعاصى تعظم بحضرته لِتعيُّن توقيره . والوُلاة إنمـا هم على أمر النبى صلى الله عليـه وسلم فلهم حظّهـم من التّوقير . وقيل : معنى « يغل » أى ما غَلّ نبىٌّ قطُّ ، وليس الغرض النَّهْى .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَـا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ أى يأتى به حاملا له على ظهره ورقبته ، مُعذّبا بحمله وثِقَله ، ومَرعُوبا بصوته ، ومُوَبَّخًا بإظهار خيانته على رءوس الأشهاد ؛ على ما يأتى . وهـذه الفضيحة التى يُوقعها الله تعالى بالغالّ نظيرُ الفضيحة التى توقع بالغادر ، فى أن يُنصب له لِواء عند اسْـتِه بقدر غَدْرَته . وجعل الله تعـالى هذه المعاقبات حَسْبما يَعْهَدُه البَشَر ويفْهَمُونه ؛ ألا ترى إلى قول الشاعر .

أُسَمَّى ويْحَكِ هَلْ سَمِعتِ بِغَدْرَةٍ * رُفِـعَ اللِّوَاءُ لنـا بها فى المَجْمَع

---

(١) أى بضم الغين . (٢) الهاء للحويدرة ؛ كما فى اللسان . (٣) فى ب ود : الساج .

وكانت العرب ترفع للغادر لواءً ، وكذلك يُطافُ بالجانى مع جنايته . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فذكر الغُلُول فعظّمه وعظّم أمره ثم قال: "لا أُلفِيَنّ أحدَكم يجىء يوم القيامة على رقبته بَعِيرٌ له رُغاء يقول يارسول الله أغثنى (١) فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك لا ألفِيَنّ أحدكم يجىء يوم القيامة على رقبته فرس له حَمْحَمَة فيقول يارسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك لا ألفِيَنّ أحدكم يجىء يوم القيامة على رقبته شاة لها ثُغاء يقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك لا ألفِين أحدكم يجىء يوم القيامة على رقبته نَفْسٌ لها صِياح فيقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك لا ألفِيَنّ أحدكم يجىء يوم القيامة على رقبته رِقاع (٢) تَخفِق فيقول يا رسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك لا ألفِيَنّ أحدكم يجىء يوم القيامة على رقبته صامت (٣) فيقول يارسول الله أغثنى فأقول لا أملك لك شيئا قد أبلغتك " وروى أبو داود عن سَمُرة بن جُنْدُب (٤) قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصاب غنيمة أمر بلالاً فنادى فى الناس فيجيئون بغنائمهم فيخمّسُه ويقسمه، فجاء رجل يوما بعد النداء بزِمام من الشَّعَر فقال: يارسول الله هذا كان فيما أصبناه من الغنيمة . فقال : " أسمعت بلالا ينادى ثلاثا "؟ قال: نعم . قال : " فما منعك أن تجىء به "؟ فأعتذر إليه . فقال: " كلا أنت تجىء به يوم القيامة فلن أقبَلَه (٥) منك". قال بعض العلماء : أراد يُوافَى بوزر ذلك يوم القيامة، كما قال فى آية أخرى: «وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ (٦)» . وقيل : الخبر محمول على شهرة الأمر؛ أى يأتى يوم القيامة قد شَهّر الله أمره كما يُشهّر لو حَمل بعيرا له رُغاء أو فرسا له حَمْحَمَةٌ .

قلت : وهذا عُدولٌ عن الحقيقة إلى المجاز والتّشبيه ، وإذا دَار الكلامُ بين الحقيقة والمجاز فالحقيقة الأصل كما فى كُتُب الأصول . وقد أخبر النبىّ صلى الله عليه وسلم بالحقيقة ،

(١) حمحمة الفرس : صوته دون الصهيل ، والثغاء : صياح الغنم . (٢) الرقاع (بالكسر جمع رقعة بالضم) وهى التى تكتب . وأراد بها ما عليها من الحقوق المكتوبة . وخفوقها : حركتها . (٣) الصامت : الذهب والفضة ، خلاف الناطق وهو الحيوان . (٤) فى سنن أبى داود : « عن عبد الله بن عمرو » ، وكذا فى مسند الإمام أحمد بن حنبل . (٥) فى سنن أبى داود « كن أنت تجىء به » . (٦) راجع جـ ٦ ص ٤١٣

ولا عِطْرَ بعـد عَرُوس . ويُقال : إنّ مَن غَلّ شيئًا فى الدنيا يُمَثَّلُ له يومَ القيامة فى النار ، ثم يُقَالُ له : آنزِلْ إليه فخُذْه ، فيَهبِطُ إليه ، فإذا انْتَهى إليه حَمَلَه ، حتى إذا انتهى إلى الباب سَقَط عنه إلى أسـفل جَهَنّم ، فيَرجِـعُ إليه فيأخُذُه ، لا يَزالُ هكذا إلَى ماشَاءَ الله . ويقال « يأْتِ بما غَلّ » يعنى تَشْهدُ عليه يومَ القِيامَة تِلْك الخِيانةُ والغُلولُ .

الثالثـــة — قال العلماء : والغُلولُ كبيرةٌ من الكَبَائر ، بدليل هذه الآية وماذَكَرْنَاهُ من حديث أبى هُرَيرَةَ : أنّه يَحْمِلُه عَلَى عُنُقِه . وقد قال صلى الله عليه وسلم فى مُدْعِم(١) : "والذى نفسى بيده أن الشَّمْلة التى أخذ يوم خَيْبَرَ من المغانم لم تُصبها المَقاسم لتشتعل عليـه نارا" قال : فلمـا سمع النـاس ذلك جاء رجل بشِراك أو شِراكين إلى رسـول الله صلى الله عليه وسـلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "شِراكٌ أو شِراكان من نار" . أخرجه الموطّأ . فقوله عليه السلام : "والذى نفسى بيـده" وآمتناعُه من الصـلاة على من غَلّ دليلٌ على تعظيم الغُلول وتعظيم الذنب فيه وأنه من الكبائر ، وهو من حقوق الآدميّين ولا بدّ فيه من القصاص بالحسنات والسيئات ، ثم صاحبه فى المشيئة . وقوله : "شِراكٌ أو شِراكان من نار" مثل قوله : "أدُّوا الخياط(٢) والمِخْيَط" . وهذا يدل على أن القليل والكثير لايحلّ أخذُه فى الغَزْوِ قبل المقَاسم ، إلا ما أجمعوا عليه من أكل المطاعم(٣) فى أرض الغَزْو ومن الآحتطاب والآصطياد . وقد رُوى عن الزُّهْرِىّ أنه قال : لا يؤخذ الطعام فى أرض العدو إلا بإذن الإمام . وهذا لا أصل له ؛ لأن الآثار تخالفه ، على ما يأتى . قال الحسن : كان أصحابُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم إذا آفتتحوا المدينةَ أو الحِصْن أكلوا من السَّويق والدقيق والسَّمن والعسل . وقال إبراهيم : كانوا يأكلون من أرض العـدو الطعامَ فى أرض الحرب ويعلفون قبل أن يَحْسُوا . وقال عطاء : فى الغزاة يكونون فى السَّرِيّة فيصيبون أنْحاء(٤) السمن والعسل والطعام فيأكلون ، وما بَقِى ردُّوه إلى إمامهم ؛ وعلى هذا جماعة العلماء .

---

(١) مدعم : عبد أسود أهداه رفاعة بن زيد لرسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر . (٢) الخياط هاهنا الخيط . والمخيط بالكسر : الإبرة . (٣) فى هـ و د و جـ و ب : الطعام ، وكلها : أرض العدو ، إلا ب : أرض الغزو . (٤) أنحاء : جمع نحى بالكسر وهو زق السمن . وقيل مطلقا .

الرابعة : وفى هذا الحديث دليلٌ على أن الغالّ لا يُحرق متاعه؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يُحرِق متاعَ[1] الرجل الذى أخذ الشَّملة، ولا أحْرَقَ متاع صاحبِ الخَرَزات[2] الذى ترك الصلاةَ عليه ، ولو كان حرق متاعه واجبا لفعله صلى الله عليه وسلم، ولو فعله لنُقل ذلك فى الحديث . وأما ماروُى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إذا وجدتم الرجل قد غَلّ فأحرقوا متاعَه وٱضْربوه ". فرواه أبو داود والترمذىُّ من حديث صالح بن محمد بن زائدة، وهو ضعيف لايُحتجّ به. قال التِّرمذى : سألت محمدا — يعنى البخارىّ — عن هذا الحديث فقال : إنما رَوى هذا صالح بن محمد وهو أبو واقد الليثى وهو منكَر الحديث . وروى أبو داود أيضا عنه قال : غزونا مع الوليد بن هِشام ومعنا سالم بن عبد الله بن عمر وعمر بن عبد العزيز، فغَلّ رجل متاعا فأمر الوليد بمتاعه فأحرق، وطِيف به ولم يُعطه سهمه . قال أبو داود : وهذا أصح الحديثين . وروى من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر حَرّقوا متاع الغالّ وضربوه . قال أبو داود : وزاد فيه علىّ بن بحر عن الوليد — ولم أَسْمَعْهُ منه — : ومَنَعُوه سهمه . قال أبو عمر : قال بعض رواة هذا الحديث : واضربوا عنقه وأحرقوا متاعه . وهذا الحديث يدور على صالح ابن محمد وليس ممن يُحتجّ به . وقد ثبت عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "لا يَحِلّ دَمُ ٱمرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث" وهو يَنْفِى القتل فى الغلول . وروى ابن جُريج عن أبى الزبير عن جابر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " ليس على الخائن ولا على المُنْتَهِب ولا على المختلس قَطْعٌ " . وهذا يعارض حديثَ صالح بن محمد وهو أقوى من جهة الإسناد . والغالّ خائن فى اللغة والشريعة وإذا انتفى عنه القطع فأحرى القتل . وقال الطّحاوى : لو صحّ حديثُ صالح المذكور احتمل أن يكون حين كانت العقوبات فى الأموال ؛ كما قال فى مانع

---

(١) فى ه و جـ و ب : لم يحرق رحل الذى أخذ الشملة .

(٢) صاحب الخرزات : رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم (لم يسمه أبو داود فى سننه) توفى يوم خيبر، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " صلوا على صاحبكم " فتغيرت وجوه الناس لذلك ، فقال " إن صاحبكم غل فى سبيل الله " ففتشنا متاعه فوجدنا خرزا من خرز يهود لا يساوى درهمين (عن سنن أبى داود) .

الزكاة : " إنا آخذوها وشَطْرَ ماله ، عَزْمةً من عزَمات الله تعالى"(١) . وكما قال أبو هريرة فى ضالّة الإبل المَكْتُومة : فيها غرامتُها ومِثلُها معها . وكما رَوى عبد الله بن عمرو بن العاص فى الثّمر المعلّق غَرامةُ مِثلَيْه وجَلداتُ نَكالٍ . وهذا كلّه منسوخ ، والله أعلم .

الخامسة — فإذا غلّ الرجل فى المَغْنَم ووُجد أخذ منه ، وأُدّب وعُوقب بالتعزير . وعند مالك والشافعىّ وأبى حنيفة وأصحابهم والليث : لا يُحرق متاعه . وقال الشافعىّ والليث وداود : إن كان عالما بالنّهى عُوقب . وقال الأَوْزاعىّ : يحرق متاع الغالّ كلّه إلا سلاحه وثيابه التى عليه ومَرْكبه ، ولا تُنتزع منه دابته ، ولا يُحرق الشىء الذى غَلّ . وهذا قول أحمد و إسحاق ، وقاله الحسن ؛ إلا أن يكون حيوانا أو مُصْحَفا . وقال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : ورُوى أن أبا بكر وعمر رضى الله عنهما ضربا الغالّ وأحرقا متاعه . قال ابن عبد البر : وممن قال يُحرق رَحْل الغالّ ومتاعُه مَكْحُولٌ وسعيدُ بن عبد العزيز . وحجة من ذهب إلى هذا حديثُ صالح المذكور . وهو عندنا حديث لا يجب به انتهاك حُرْمة ، ولا إنفاذ حُكْم ؛ لما يعارضه من الآثار التى هى أقوى منه . وما ذهب إليه مالك ومن تابعه فى هذه المسألة أصحّ من جهة النظر وصحيح الأثر . والله أعلم .

السادسة — لم يختلف مذهب مالك فى العقوبة على البَدَن ، فأما فى المال فقال فى الذّمّى يبيع الخمرَ من المسلم : تُراق الخمر على المسلم ، ويُنتزع الثمن من الذّمّى عقوبةً له ؛ لئلا يبيع الخمر من المسلمين . فعلى هذا يجوز أن يقال : تجوز العقوبة فى المال . وقد أراق عمرُ رضى الله عنه لَبَنًا شِيب بماء .

السابعة — أجمع العلماء على أن للغالّ أن يردّ جميع ما غَلّ إلى صاحب المقاسم قبل أن يفترق الناس إن وجد السبيلَ إلى ذلك ، وأنه إذا فعل ذلك فهى تَوْبةٌ له ، وخروج عن ذنبه .

---

(١) فى نهاية ابن الأثير : « قال الحربى غلط الراوى فى لفظ الرواية ، إنما هو وشطر ماله شطرين ، أى يجعل ماله شطرين ، ويخير عليه المصدق فيأخذ الصدقة من خير النصفين عقوبة لمنعه الزكاة فأما ما لا تلزمه فلا » . وعزمة : حق من حقوقه وواجب من واجباته .

واختلفوا فيما يفعل به إذا افترق أهل العسكر ولم يصل إليه ؛ فقال جماعة من أهل العلم : يدفع إلى الإمام خُمسه ويتصدّق بالباقي . هذا مذهب الزُّهْرِيّ ومالك والأَوْزاعِيّ والليث والثوري ؛ ورُوِي عن عُبادة بن الصامت ومعاوية والحسنِ البصريّ . وهو يُشبه مذهبَ ابن مسعود وابن عباس ؛ لأنهما كانا يَريان أن يُتصدّق بالمال الذى لا يُعرف صاحبُه ؛ وهو مذهب أحمد ابن حنبل . وقال الشافعيّ : ليس له الصدقة بمال غيره . قال أبو عمر : فهذا عندى فيما يمكن وجود صاحبه والوصولُ إليه أو إلى ورثته ، وأما إن لم يكن شيء من ذلك فإن الشافعيّ لا يكره الصدقة حينئذ إن شاء الله . وقد أجمعوا فى اللُّقَطة على جواز الصدقة بها بعد التعريف لها وانقطاع صاحبها ، وجعلوه إذا جاء — مخيّرًا بين الأجر والضمان ، وكذلك المغصوب . وبالله التوفيق . وفى تحريم الغُلول دليل على اشتراك الغانمين فى الغنيمة ، فلا يحل لأحد أن يستأثر بشيء منها دون الآخر ؛ فمن غَصَب شيئا منها أُدِّب أتفاقا ، على ما تقدّم .

الثامنة — وإن وَطئ جارية أو سَرق نِصابا فاختلف العلماء فى إقامة الحد عليه ؛ فرأى جماعة أنه لا قطع عليه .

التاسعة — ومن الغُلول هدايا العمال ، وحُكْمه فى الفضيحة فى الآخرة حُكْمُ الغالّ . روى أبو داود فى سُننه ومُسْلِمٌ فى صحيحه عن أبى حُميد الساعِدِيّ أن النبى صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا من الأَزْد يقال له ابن اللُّتْبِيَّة (١) [قال ابن السرح ابن الأُتْبِيَّة (٢)] على الصدقة ، فجاء فقال : هذا لكم وهذا أهدى لى . فقام النبيّ صلى الله عليه وسلم على المِنْبر فحمد الله وأثنى عليه وقال : " ما بالُ العامل نَبعثُه فيجئ فيقول هذا لكم وهذا أُهْدِىَ لِى أَلَا جَلس فى بيت أمه أو أبيه فينظر أيُهدَى إليه أم لا ، لا يأتى أحد منكم بشيء من ذلك إلا جاء به يوم القيامة إن كان بعيرًا فله رُغاء وإن كانت بقرة فلها خُوار أو شاةً تَيْعِر (٣) " — ثم رفع يديه حتى رأينا عُفْرَتَىْ (٤) إبطيه ثم قال : — " اللّهُمّ هل بَلّغتُ اللّهُمّ هل بلّغتُ " . وروى أبو داود عن بُريدةَ عن النبيّ

(١) ابن اللتبية (بضم فسكون) هو عبد الله بن اللتبية الصحابى ، واللتبية أمه . ويروى بفتح اللام والمثناة ،
(٢) هذه الزيادة فى صلب : جـ و هـ و د ، وابن السرح هو أحمد بن عمرو الأموى أبو الطاهر المصرى .
(٣) اليعار (بضم الياء) : صوت الغنم والمعزى . يعرت بفتح العين تيعر بالكسر والفتح يعارا بالضم .
(٤) العفرة (بضم فسكون) : بياض ليس بالناصع الشديد ، ولكن كلون عفر الأرض وهو وجهها .

صلى الله عليه وسلم قال :"من استعملناه على عمل فرزقناه رِزْقا فما أخَذ بعد ذلك فهو غُلول". ورَوى أيضا عن أبى مسعود الأنصارى قال : بَعثنى رسـول الله صلى الله عليه وسـلم ساعِيًا ثم قال : " انطلق أبا مسعود ولا ألْفِينَّك يوم القيامة تأتى على ظهرك بعيرٌ من إبل الصّدقة له رُغاءٌ قد غَلَلْتَه " . قال : إذا لا أنطلق . قال :" إذًا لا أكرهك " . وقد قيّد هذه الأحاديث مارواه أبو داود أيضا عن المُسْتَوْرِد بن شداد قال : سمعت النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول : " من كان لنـا عاملا فلْيَكْتَسِب زوجةً فإن لم يكن له خادم فلْيَكْتَسِب خادِما فإن لم يكن له مسكن فليكتسِب مسكنا " . قال فقال أبو بكر : أُخبرت أن النبيّ صلى الله عليه وسـلم قال : " من اتّخذ غير ذلك فهو غالٌّ سارق " . والله أعلم .

العاشـــرة — ومن الغُلول حبس الكُتُب عن أصحابها، و يدخل غيرها فى معناها . قال الزُّهرِىّ : إيّاك وغلولَ الكتب . فقيل له : وما غُلول الكتب؟ قال : حبسها عن أصحابها . وقد قيـل فى تأويل قوله تعـالى : « وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ » أن يكتم شيئا من الوَحْى رَغْبَةً أو رَهْبَةً أو مُداهنة . وذلك أنهم كانوا يكرهون ما فى القرآن من عَيْب دينهم وسَبّ آلهتهم ، فسألوه أن يطوِى ذلك؛ فأنزل الله هذه الآية؛ قاله محمد بن بشّار[٢] . وما بدأنا به قول الجمهور .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ تقدّم القول فيه[٣] .

قوله تعـالى : أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ كَمَنۢ بَآءَ بِسَخَطٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦٢﴾ هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٣﴾

قوله تعالى :﴿ أَفَمَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَانَ اللهِ ﴾ يُريد بتَرْك الغُلول والصّبر على الجهاد . ﴿ كَمَنْ بَاءَ بِسَخَطٍ مِنَ اللهِ ﴾ يُريد بكُفْرٍ أوغُلولٍ أو تولٍّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم فى الحرب . ﴿ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ ﴾ أى مَثْوَاهُ النّار، أى إن لم يَتُب أو يعفو الله عنهُ . ﴿ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ أى المرجع . وقرئ

(١) والحديث بالسند والمتن فى ابن كثير . (٢) فى د و هـ و ب : يسار . هو أبو عبدالله المروزى الخرسانى ، وابن بشار هو ابن عثمان بن داود بن كيسان العيدى البصرى . (٣) راجع جـ ٣ ص ٣٧٥

رِضْوانُ بكسر الراء وضَمّها كالعُدوان[والعِدوان](١). ثم قال تعالى: ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ اللهِ﴾ أى ليس من اتّبع رِضوان الله كَمَن باء بسَخَط منه. قيل: «هُمْ دَرَجَاتٌ» مُتفاوِتةٌ، أى هم مُختلفُوا المنازِل عندالله؛ فلمن اتّبع رضوانه الكَرامةُ والثوابُ العظيمُ، ولمن باءَ بِسَخَط منه المَهانةُ والعذابُ الأليمُ. ومعنى «هُمْ دَرَجَاتٌ». أى ذَوُو دَرَجاتٍ. أو على دَرجات، أو فى دَرجاتٍ، أو لهم دَرَجاتٌ. وأهل النار أيضا ذوو درجات؛ كما قال: "وجدته فى غَمَرات من النار فأخرجته إلى ضَحْضَاح"(٢). فالمؤمن والكافر لا يستويان فى الدّرجة؛ ثم المؤمنون يختلفون أيضا، فبعضهم أرفع درجة من بعض، وكذلك الكفار. والدّرجةُ الرّتبةُ، ومنه الدَّرَج؛ لأنه يُطوَى رُتْبةً بعد رُتْبةٍ. والأشهر فى منازل جهنم دَرَكات؛ كما قال: «إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ»(٣) فلمن لم يَغُلّ درجات فى الجنة، ولمن غَلّ دَرَكاتٌ فى النار. قال أبو عبيدة: جهنّمُ أَدْرَاكٌ، أى منازل؛ يقال لكل منزل منها: دَرَك ودَرْك. والدَّرَكُ إلى أسفل، والدَّرَجُ إلى أعلى.

قوله تعالى: لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾

بيّن الله تعالى عظيمَ مِنّته عليهم ببعثه محمدا صلى الله عليه وسلم. والمعنى فى المِنّة فيه أقوال: منها أن يكون معنى ﴿مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ أى بشرٌ مِثلُهم. فلما أظهر البراهين وهو بشر مثلهم عُلِم أن ذلك من عند الله. وقيل: «مِن أنفُسِهم» منهم. فشَرفُوا به صلى الله عليه وسلم، فكانت تلك المِنّة. وقيل: «مِن أنفُسِهم» ليعرفوا حاله ولا تخفى عليهم طريقته. وإذا كان محله فيهم هذا كانوا أحقّ بأن يقاتلوا عنه ولا ينهزموا دونه. وقرئ فى الشّواذ(٤) «من أنفَسِهم» (بفتح الفاء) يعنى من أشرفهم؛ لأنه من بنى هاشم، وبنو هاشم أفضلُ من قريش، وقريشٌ أفضل من العرب، والعربُ أفضل من غيرهم. ثم قيل: لفظ المؤمنين عامّ ومعناه خاص

(١) فى ه وجود. (٢) الضحضاح: ماوق من الماء على وجه الأرض ولا يبلغ الكعبين، فاستعاره للنار.
(٣) راجع جـ ٥ ص ٤٢٤ (٤) هذه قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم وفاطمة وابن عباس رضى الله عنهما.

فى العرب؛ لأنه ليس حىّ من أحياء العرب إلا وقد ولَده صلى الله عليه وسلم، ولهم فيه نسب؛ إلا بنى تَغْلِب فإنهم كانوا نصارى فطهّره الله من دَنَس النّصرانية . وبيان هذا التأويل قولُه تعالى : « هُوَ الَّذِى بَعَثَ فِى الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ »[1] . وذكر أبو محمد عبد الغنى قال : حدّثنا أبو أحمد البصرىّ[2] حدّثنا أحمد بن علىّ بن سعيد القاضى أبو بكر المَرْوَزِى حدّثنا يحيى بن مَعين حدّثنا هشام بنُ يوسفَ عن عبد الله بن سُلَيمان النَّوفَلِى عن الزُّهرىّ عن عُرْوَة عن عائشة رضى الله عنها : « لَقَدْ مَنَّ اللهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ » قالت : هذه للعرب خاصّة . وقال آخرون : أرادَ به المؤمنين كلّهم . ومعنى « مِنْ أَنْفُسِهِمْ » أنّه واحدٌ منهم وبَشَرٌ مِثْلُهم، وإنما أمتاز عنهم بالوحى؛ وهو معنى قولِه « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ »[3] وخَصّ المؤمنين بالذّكر لأنهم المُنتفِعون به، فالمِنّةُ عليهم أعظَم . وقولُه تعالى : ﴿ يَتْلُو عَلَيْهِمْ ﴾ « يتلو » فى موضِع نَصْب نَعْتٌ لرسُول، ومعناه يَقْرَأُ . والتِّلاوةُ القِراءةُ . ﴿ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ تقدّم فى «البقرة»[4] . ومعنى ﴿ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ ﴾ أى ولقد كانوا من قبل، أى من قبل مجد، وقيل : « إن » بمعنى ما، واللام فى الخبر بمعنى إلّا، أى وما كانوا من قبلُ إلّا فى ضلال مبين . ومثله « وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الضَّالِّينَ » أى وما كنتم من قبله إلا من الضالين . وهذا مذهب الكوفيين . وقد تقدّم فى « البقرة »[5] معنى هذه الآية .

قوله تعالى : أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦٥﴾

الألف للاستفهام، والواو للعطف . ﴿ مُصِيبَةٌ ﴾ أى غلبة . ﴿ قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا ﴾ يوم بَدْر بأن قَتلتم منهم سبعين وأسرتم سبعين . والأسير فى حكم المقتول؛ لأن الآسر يقتل أسيره إن أراد . أى فهزمتموهم يوم بَدْر ويوم أُحُد أيضا فى الابتداء، وقتلتم فيه قريبا من

(١) راجع جـ ١٨ ص ٩١ (٢) فى ب وهـ ود : المصرى . (٣) راجع جـ ٨ ص ٣٠١
(٤) راجع جـ ٢ ص ١٣٠ (٥) راجع جـ ٢ ص ٤٢٧

عشرين ، قتلتم منهم فى يومين ، ونالوا منكم فى يوم أُحُد . ﴿ قُلْتُمْ أَنَّى هَـٰذَا ﴾ أى من أين أصابنا هذا الانهزام والقتل ، ونحن نقاتل فى سبيل الله ، ونحن مسلمون ، وفينا النبيّ والوحى ، وهم مشركون ! . ﴿ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ﴾ يعنى مخالفة الرُّماة . وما من قوم أطاعوا نبيَّهم فى حرب إلا نُصروا ؛ لأنهم إذا أطاعوا فهم حزب الله ، وحزب الله هم الغالبون . وقال قتادة والربيع بن أنس : يعنى سؤالهم النبيَّ صلى الله عليه وسلم أن يخرج بعد ما أراد الإقامة بالمدينة . وتأولها فى الرؤيا التى رآها درعا حصينة[1] . علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه : هو اختيارهم الفداء يوم بَدْر على القتل . وقد قيل لهم : إن فاديتم الأسارى قُتل منكم على عِدّتهم . وروى البَيْهَقِى عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه قال قال النبيّ صلى الله عليه وسلم فى الأسارى يوم بدر : " إن شئتم قتلتموهم و إن شئتم فاديتموهم وٱستمتعتم بالفداء واستُشهد منكم بعدّتهم " . فكان آخرَ السبعين ثابتُ بن قيس قُتل يوم اليمامة . فمعنى « مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ » على القولين الأوّلين بذنوبكم . وعلى القول الأخير باختياركم .

قوله تعالى : وَمَا أَصَـٰبَكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيَعْلَمَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُوا۟ ۚ وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ قَـٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدْفَعُوا۟ ۖ قَالُوا۟ لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَّا ٱتَّبَعْنَـٰكُمْ ۗ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَـٰنِ ۚ يَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِهِم مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴿١٦٧﴾

يعنى يوم أُحُد من القتل والجَرْح والهزيمة ﴿ فَبِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ أى بعلمه . وقيل : بقضائه وقَدَره . قال القفّال : أى فبتَخْلِيته بينكم و بينهم ، لا أنه أراد ذلك . وهذا تأويل المعتزلة . ودخلت الفاء فى « فبإذن الله » لأن « ما » بمعنى الذى . أى والذى أصابكم يوم التقى الجمعان فبإذن الله ؛ فأشبه الكلام معنى الشرط ، كما قال سيبويه : الذى قام فله درهم . ﴿ وَلِيَعْلَمَ

(١) كذا فى د وب وجـ وهـ ، وفى أ : حصنا حصينا .

الْمُؤْمِنِينَ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا ﴾ أى ليُمَيِّز . وقيل ليرى . وقيل : ليظهر إيمان المؤمنين بثبوتهم فى القتال، وليظهر كفر المنافقين بإظهارهم الشّماتة فيعلمون ذلك . والإشارة بقوله : ﴿ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ ﴾ هى إلى عبد الله بن أُبَىّ وأصحابه الذين انصرفوا معه عن نُصرة النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وكانوا ثلاثمائة ، فمشى فى أثرهم عبدُ الله بن عمرو بن حرام الأنصارى ، أبو جابر ابن عبد الله ، فقال لهم : اتّقوا الله ولا تتركوا نبيّكم ، وقاتلوا فى سبيل الله أو ادفعوا ، ونحو هذا من القول . فقال له ابن أبىّ : ما أرى أن يكون قِتال ، ولو علمنا أن يكون قِتال لكنّا معكم . فلما يئس منهم عبد الله قال : اذهبوا أعداءَ الله فسيُغنِى اللهُ رسولَه عنكم . ومضى مع النبىّ صلى الله عليه وسلم واستُشهد رحمه الله تعالى .

واختلف الناس فى معنى قوله : ﴿ أَوِ ادْفَعُوا ﴾ فقال السُّدّى وابن جريج وغيرهما : كَثِّروا سوادنا وإن لم تقاتلوا معنا، فيكون ذلك دَفْعًا وقَمْعًا للعدوّ، فإن السواد إذا كثر حصل دفع العدوّ . وقال أنس بن مالك : رأيت يوم القادسيّة عبد الله بن أمّ مَكْتُوم الأعمى وعليه دِرْع يجرّ أطرافها، وبيده رايةٌ سوداء، فقيل له (١) : [أليس] (٢) قد أنزل الله عذرك ؟ قال : بلى ! ولكنى أكثّر [سواد] (٢) المسلمين بنفسى . ورُوى عنه أنه قال : فكيف بسوادى فى سبيل الله ! وقال أبو عون الأنصارى : معنى « أو ادفعوا » رابطوا . وهذا قريب من الأوّل . ولا محالة أن المرابط مدافع، لأنه لولا مكان المرابطين فى الثّغور لجاءها العدوّ . وذهب قوم من المفسرين إلى أن قول عبد الله بن عمرو « أو ادفعوا » إنما هو استدعاء إلى القتال [حمية، لأنه استدعاهم إلى القتال] (٣) فى سبيل الله ، وهى أن تكون كلمة الله هى العليا، فلما رأى أنهم ليسوا على ذلك عرض عليهم الوجه الذى يَحْشِمهم ويبعث الأَنَفة . أى أو قاتلوا دِفاعًا عن الحَوْزة . ألا ترى أن قُزْمان (٤) قال : والله ما قاتلت إلا عن أحساب قومى . وألا ترى أن بعض الأنصار

---

(١) فى ز : فقلت له . (٢) الزيادة من ابن عطية . (٣) الزيادة من ب و د و ج .

(٤) هو قزمان بن الحارث العبسى المنافق الذى قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر " .

قال يوم أحد لما رأى قريشا قد أرسلت الظُّهْر[١] فى زروع قَنَاة[٢] ، أترْعَى زروع بنى قَيْلة[٣] ولما نضارِب ؟ والمعنى إن لم تقاتلوا فى سبيل الله فقاتلوا دَفْعًا عن أنفسكم وحَرِيمكم .

قوله تعالى : ﴿هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ أى بيّنوا حالهم، وهتكُوا أستارَهم، وكشَفُوا عن نفاقهم لمن كان يظُنّ أنهم مسلمون؛ فصاروا أقربَ إلى الكفر فى ظاهر الحال، وإن كانوا كافرين على التحقيق . وقوله تعالى : ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ أى أظهَروا الإيمان، وأضمَرُوا الكفر . وذِكْرُ الأفواه تأكيدٌ[٤]، مثل قوله : «يطير بجناحيه» .

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٦٨﴾﴾

قوله تعالى ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾ معناه لأجل[٥] إخوانهم، وهم الشهداء المقتولون من الخزْرَج، وهم إخوة نسب ومجاورة، لا إخوة الدِّين . أى قالوا لهؤلاء الشهداء : لو قعدوا، أى بالمدينة ما قتِلوا . وقيل : قال عبد الله بن أبىّ وأصحابُه لإخوانهم ، أى لأشكالهم من المنافقين : لو أطاعونا، هؤلاء الذين قُتِلوا، لما قتِلوا . وقوله ﴿لَوْ أَطَاعُونَا﴾ يريد فى ألّا يخرجوا إلى قريش . وقوله : ﴿وَقَعَدُوا﴾ أى قالوا هذا القول وقعدوا بأنفسهم عن الجهاد؛ فردّ الله عليهم بقوله : ﴿قُلْ فَادْرَءُوا﴾ أى قل لهم يا محمد : إن صدقتم فادفعوا الموت عن أنفسكم . والدَّرْء الدفعُ . بيّن بهذا أن الحَذَر لا ينفع من القَدَر، وأن المقتولَ يقتل بأجله، وما علِم الله وأخبر به كائنٌ لا محالَة . وقيل : مات يومَ قيل هذا، سبعون منافقا . وقال أبو الليث السَّمَرْقَنْدِىّ : سمعت بعض المفسّرين بسَمَرْقَنْد يقول : لما نزلت الآية « قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ » مات يومئذ سبعون نفسا من المنافقين .

---

(١) الظهر : الركاب التى تحمل الأثقال فى السفر؛ لحملها إياها على ظهورها . (٢) قناة : واد بالمدينة، وهى أحد أوديتها الثلاثة ، عليه حرث ومال . قال المدائنى : وقناة يأتى من الطائف ويصب فى الأرحضية وقرقرة الكدر، ثم يأتى بئر معونة، ثم يمر على طرف القدوم فى أصل قبور الشهداء بأحد . (عن معجم البلدان) .

(٣) قيلة : أم الأوس والخزرج؛ وهى قيلة بنت كاهل بن عذرة ، قضاعية . ويقال : بنت جفنة، غسانية . (عن شرح القاموس) . (٤) راجع جـ ٦ ص ٤١٩ (٥) فى ب : لأجل .

قوله تعالى : وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٠﴾

فيه ثمان مسائل :

الأولى — لما بيّن الله تعالى أن ماجرى يوم أُحد كان امتحاناً يُميّز المنافق من الصادق، بيّن أن من لم ينهزم فقُتل له الكرامةُ والحياةُ عنده . والآية فى شُهداء أُحد . وقيل : نزلت فى شهداء بئر مَعُونة . وقيل : بل هى عامّة فى جميع الشهداء . وفى مصنف أبى داود بإسناد صحيح عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لما أصيب إخوانكم بأُحُد جعل الله أرواحهم فى جَوْف طَير خضر تَرِد أنهار الجنة تأكل من ثمارها وتأوى إلى قناديلَ من ذهب معلّقةٍ فى ظِلّ العَرْش فلما وجدوا طِيب مأكلهم ومَشْرَبهم ومَقِيلهم قالوا مَن يُبلّغ إخواننا عنّا أنّا أحياءٌ فى الجنة نُرْزَق لئلا يَزْهَدوا فى الجهاد ولا يَنْكُلوا عند الحرب فقال الله سبحانه أنا أبلغهم عنكم" — قال — فأنزل الله " وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا فِى سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتًا ... " إلى آخر الآيات . وروى بقيّ[1] بن مَخْلَد عن جابر قال : لقِيَنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "ياجابر مالى أراك مُنكَسّا مُهْتَمّا" ؟ قلت : يارسول الله، اسْتُشْهد أبى وترك عِيالًا وعليه دَيْنٌ ؛ فقال . "ألا أبشّرك بما لقى اللهُ عز وجل به أباك" ؟ قلت : بلى يارسول الله . قال : "إن الله أحيا أباك وكلمه كِفاحًا[2] وما كلّم أحد قطُّ إلا من وراء حجاب فقال له يا عبدى تَمَنَّ أُعْطِك قال يارب فرُدّنى إلى الدنيا فأُقتَل فيك ثانيةً فقال الربّ تبارك وتعالى إنه قد سبق منى أنهم [إليها][3] لا يرجعون قال يارب فأبلغ مَن ورائى" فأنزل الله عز وجل «وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا فِى سَبِيلِ اللهِ» الآية . أخرجه ابن ماجه فى سُنَنه، والترمذىّ فى جامعه وقال : هذا حديث حسن غريب . وروى وكيع عن سالم بن الأفطس عن سعيد بن جبير «وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا فِى سَبِيلِ

(١) حافظ الأندلس ابن يزيد القرطبى . (٢) كفاحا (بكسر الكاف) أى مواجهة ليس بينهما حجاب ولا رسول . (٣) زيادة عن سنن الترمذى وابن ماجه .

الله أمواتًا بل أحياءٌ » قال : لما أصيب حمزة بن عبد المطلب ومُصْعَب بن عُمير ورأوا ما رُزقوا من الخير قالوا : ليت إخواننا يعلمون ما أصابنا من الخير كي يزدادوا في الجهاد رَغْبَةً ؛ فقال الله تعالى أنا أبلغهم عنكم ، فأنزل الله تعالى : « وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا — إلى قوله : لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ » . وقال أبو الضُّحى : نزلت هذه الآية في أهل أُحُد خاصّة . والحديثُ الأوّل يقتضي صحةَ هذا القول (١) . وقال بعضهم : نزلت في شهداء بَدْر وكانوا أربعة عشر رجلا ، ثمانيةٌ من الأنصار ، وستة من المهاجرين . وقيل : نزلت في شهداء بئر مَعُونة (٢) ، وقصتهم مشهورة ذكرها محمد بن إسحاق وغيره . وقال آخرون : إن أولياء الشهداء كانوا إذا أصابتهم نعمة وسرور تحسّروا وقالوا : نحن في النعمة والسرور ، وآباؤنا وأبناؤنا وإخواننا في القبور . فأنزل الله تعالى هذه الآية تَنْفِيسًا عنهم وإخبارًا عن حال قتلاهم .

قلت : وبالجملة وإن كان يحتمل أن يكون النّزول بسبب المجموع فقد أخبر الله تعالى فيها عن الشهداء أنهم أحياءٌ في الجنة يُرزقون ، ولا محالةَ أنهم ماتوا وأن أجسادهم في التراب ، وأرواحهم حيّة كأرواح سائر المؤمنين ، وفُضّلوا بالرزق في الجنّة من وقت القتل حتى كأن حياة الدنيا دائمة لهم .

وقد اختلف العلماء في هذا المعنى . فالذي عليه المعظم هو ما ذكرناه ، وأن حياة الشهداء محققة . ثم منهم من يقول : تُرَدُّ إليهم الأرواح في قبورهم فينعّمون ، كما يحيا الكفار في قبورهم فيُعذبون . وقال مجاهد : يرزقون من ثمر الجنة ، أي يجدون ريحها وليسوا فيها . وصار قوم إلى أن هذا مجاز ، والمعنى أنهم في حكم الله مستحقّون للتنعّم في الجنة . وهو كما يقال : ما مات فلان ، أي ذِكْره حيّ ؛ كما قيل :

مَوْتُ التَّقِيِّ حياةٌ لا فناءَ لها ٭ قد مات قومٌ وهُمْ في الناس أحياءُ

---

(١) كذا في أ وحـ . وفي د : يقتضي هذا القول ، وفي ب و جـ وه : يقتضي بصحة الخ .

(٢) راجع سيرة ابن هشام ص ٦٤٨ طبع أوربا .

فالمعنى أنهم يرزقون الثناءَ الجميـل . وقال آخرون : أرواحهم فى أجواف طَـيْرٍ خُضْر وأنهم يُرزقون فى الجنة و يأكلون و يتنعمون . وهذا هو الصحيح من الأقوال؛ لأن ما صحّ به النقل فهو الواقع . وحديثُ ابن عباس نصٌّ يرفع الخلاف . وكذلك حديث ابن مسعود خرّجه مسلم . وقد أتينا على هذا المعنى مبيّنًا فى كتاب « التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة » . والحمد لله .

وقد ذكرنا هناك كم الشهداء، وأنهم مختلفو الحال . وأما من تأوّل فى الشهداء أنهم أحياء بمعنى أنهم سيحْيَوْن فبعيدٌ يرده القرآن والسنة؛ فإن قوله تعالى : « بَلْ أَحْيَاءٌ » دليل على حياتهم، وأنهم يرزقون ولا يُرزق إلا حَىّ . وقد قيـل : إنه يكتب لهم فى كل سَـنَة ثوابُ غزوة؛ ويُشركون فى ثواب كلّ جهاد كان بعدهم إلى يوم القيامة؛ لأنهم سَنّوا أمر الجهاد . نَظيره قوله تعالى : « مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا »[1] . على ما يأتى بيانه هناك إن شاء الله تعـالى . وقيل : لأن أرواحَهـم تركَع وتسجُد تحت العرش إلى يوم القيامة، كأرواح الأحياء المؤمنين الذين باتُوا على وُضُوء . وقيل : لأن الشهيد لا يَبلى فى القبر ولا تأكُله الأرض . وقد ذكرنا هـذا المعنى فى « التذكرة » وأن الأرض لا تأكل الأنبياء والشهداء والعلماء والمؤذّنين المحتَسبين وحملة القرآن .

الثانيـــة — إذا كان الشّهيد حيًّا حُكمًا فلا يُصـلّى عليه ، كالحىّ حِسًّا . وقد اختلف العلماء فى غُسل الشهداء والصّـلاة عليهم ؛ فذهب مالك والشافعىّ وأبو حنيفة والثّورىّ إلى غُسل جميع الشّهداء والصلاة عليهم ؛ إلا قتيلَ المُعترَك فى قتال العدوّ خاصة؛ لحديث جابر قال قال النبىّ صلى الله عليه وسلم :"أدفنوهم بدمائهم" يعنى يوم أحُد ولم يُغسّلهم، رواه البخارىّ . وروى أبو داود عن ابن عباس قال : أمر رسول الله صلّى الله عليه وسلم بقتلى أحُد أن يُنزَع عنهم الحديدُ والجلودُ وأن يُدفَنُوا بدمائهم وثيابهم . وبهذا قال أحمدُ و إسحاقُ والأوزاعىّ وداود بن علىّ وجماعةُ فُقَهاء الأمصار وأهل الحديث وابنُ عُلَيّة . وقال سعيد بن المُسَيّب والحَسَن : يُغسّلون . قال أحدهما : إنما لم تُغسّل شهداء أحُد لكثرتهم والشُّغل عن ذلك . قال أبو عُمَر : ولم يقل بقول سعيد والحسن هـذا أحد من فقهاء الأمصار إلا عبيد الله بن الحسن العَنْبَرى ، وليس

(١) راجع جـ ٦ ص ١٤٥

ما ذكروا من الشُّغل عن غُسل شهداء أحد علّة ؛ لأن كل واحد منهم كان له ولىٌّ يشتَغل به ويقوم بأمره . والعلة فى ذلك — والله أعلم — ما جاء فى الحديث فى دمائهم " أنها تأتى يوم القيامة كريح المِسْك " فبَانَ أن العلّة ليست الشُّغل كما قال من قال فى ذلك ، وليس لهذه المسألة مدخل فى القياس والنظر ، وإنما هى مسألة اتّباع للأثر الذى نقله الكافّة فى قتلى أُحد لم يُغسّلوا . وقد احتج بعض المتأخرين ممن ذهب مذهب الحسن بقوله عليه السلام فى شهداء أُحُد : "أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة" . قال : وهذا يدل على خصوصهم وأنه لا يَشْركهم فى ذلك غيرهم . قال أبو عمر : وهذا يشبه الشذوذ ، والقول بترك غُسلهم أولى ؛ لثبوت ذلك عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى قَتلى أحد وغيرهم . ورَوى أبو داود عن جابر قال : رُمِىَ رجل بسهم فى صدره أو فى حلقه فمات فأُدرِج فى ثيابه كما هو . قال : ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الثالثة — وأما الصلاةُ عليهم فاختلف العلماء فى ذلك أيضا ؛ فذهب مالك والليث والشافعىّ وأحمد وداود إلى أنه لا يُصلّى عليهم ؛ لحديث جابر قال : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يجمع بين الرجلين من قتلى أحد فى ثوب واحد ثم يقول : " أيُّهما أكثر أخذًا للقرآن " ؟ فإذا أشير له إلى أحدهما قدّمه فى اللّحد وقال : "أنا شهيدٌ على هؤلاء يوم القيامة" وأمر بدفنهم بدمائهم ولم يُغسّلوا ولم يُصل عليهم . وقال فقهاء الكوفة والبصرة والشام : يُصلّى عليهم . ورَوَوْا آثارًا كثيرة أكثرها مراسيل أن النبىّ صلى الله عليه وسلم صلّى على حمزة وعلى سائر شهداء أُحُد .

الرابعة — وأجمع العلماء على أن الشّهيد إذا حُمل حَيًّا ولم يَمت فى المُعتَرَك وعاش وأكل فإنه يُصلّى عليه ؛ كما قد صُنع بعمر رضى الله عنه .

واختلفوا فيمن قُتل مظلوما كقتيل الخوارج وقُطّاع الطريق وشبه ذلك ؛ فقال أبو حنيفة والثورى : كل من قتل مظلوما لم يُغسّل ، ولكنه يُصلّى عليه وعلى كل شهيد ؛ وهو قول سائر أهل العراق . ورَوَوْا من طُرق كثيرة صحاح عن زيد بن صُوحان ، وكان قتل يوم الجَمَل : لا تَنزِعوا عنّى ثوبًا ولا تَغسِلوا عنى دَمًا . وثبت عن عمار بن ياسر أنه قال مثلَ قول زيد (١)

(١) كذا فى د وجـ وهـ وب . وفى أ وحـ : روى .

ابن صُوحان . وقُتل عمار بن ياسر بصفّين ولم يغسّله علىّ . وللشافعى قولان : أحدهما — يُغسّل بكميع الموتى إلا من قتله أهـل الحرب ؛ وهذا قول مالك . قال مالك : لا يُغسّل من قتله الكفار ومات فى المُعترك . وكل مقتول غيرِ قتيلِ المُعتَرَك — قتيل الكفار — فإنه يُغسّل ويُصلّى عليه . وهذا قول أحمد بن حنبل رضى الله عنـه . والقول الآخر للشافعىّ — لا يُغسّل قتيل البُغاة . وقول مالك أصحّ ؛ فإنّ غُسل الموتى قد ثبت بالإجماع ونَقْلِ الكافّة . فَواجبٌ غُسلُ كلّ ميت إلا من أخرجه إجماعٌ أو سُنّةٌ ثابتة . وبالله التوفيق .

الخامسة — العـدو إذا صبّح قوما فى منزلهم ولم يَعلموا به فقتَلَ منهم فهل يكون حكمه حكم قتيل المعترك، أو حكم سائر الموتى ؛ وهذه المسألة نزلت عندنا بقُرطُبَة أعادها الله : أغَارَ العدو — قَصَمه الله — صَبيحَةَ الثالث من رَمضانَ المُعظّم سنةَ سَبعٍ وعشرين وستّمائة والناس فى أجْرانهم على غَفلة، فقتَل وأسَر، وكان من جُملة من قُتل والدى رحمه الله؛ فسألت شيخنا المقرئ الأستاذ أبا جعفر أحمد المعروف بأبى حجة[1] فقال ؛ غَسّله وصلّ عليه، فإن أباك لم يُقتَل فى المُعتَرَك بين الصّفين . ثم سألت شيخنا ربيعَ بن عبـد الرحمن بن أحمد بن ربيع بن أبىّ فقال : إن حكمه حكم القتلى فى المعـترك . ثم سألت قاضى الجماعة أبا الحسن علىّ بن قطرال وحوله جماعة من الفقهاء فقالوا : غسّـله وكفّنه وصلّ عليه؛ ففعلت . ثم بعـد ذلك وقَفتُ على المسـألة فى « التبصرة » لأبى الحسن اللّخمىّ وغيرها ، ولو كان ذلك قبـل ذلك ما غسّلته، وكنت دفنته بدمه فى ثيابه .

السادســة — هذه الآية تدل على عظيم ثواب القتل فى سبيل الله والشهادة فيه حتى أنه يكفر الذنوب ؛ كما قال صلى الله عليه وسلم : " القتل فى سبيل الله يكفّر كل شىء إلا الدّين كذلك قال لى جبريل عليه السلام آنفا " . قال علماؤنا ذِكر الدّين تنبيه على ما فى معناه من الحقوق المتعلقـة بالذمم ، كالغصب وأخذ المـال بالباطل وقتل العمـد وجراحه وغير ذلك من التّبِعات ، فإن كل هـذا أولى ألّا يُغفرَ بالجهاد من الدّين فإنه أشد ، والقصاص فى هذا

(١) فى ج : « بابن حجة » .

كله بالحسنات والسيئات حسبما وردت به السنّة الثابتة . روى عبد الله بن أُنَيْس قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " يحشر الله العباد — أو قال الناس، شكّ همّام[1]، وأومأ بيده إلى الشام — عُراة غُرْلا[2] بُهْما[3] . قلنا : ما بُهْم ؟ قال : ليس معهم شيء فيناديهم بصوت يسمعه مَن قَرُب ومَن بَعُد أنا الملِك أنا الديان لا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة وأحد من أهل النار يطلبه بمظلمة ولا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار وأحد من أهل الجنة يطلبه بمظلمة حتّى اللطْمة . قال قلنا : كيف وإنما نأتي الله حفاة عراة غرلا . قال : بالحسنات والسيئات " . أخرجه الحارث بن أبي أُسامة[4] . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " أتدرون من المفلِس"؟ . قالوا : المفلِس فينا من لا دِرهم له ولا متاع . فقال : " إن المفْلِس من أمتي من يأتي يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ويأتي قد شَتَم هذا وقَذَف هذا وأكل مالَ هذا وسفكَ دَمَ هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنِيت حسناته قبل أن يُقْضى ما عليه أُخِذ من خطاياهم فطرحت عليه ثم طرح في النار " . وقال صلى الله عليه وسلم : " والذي نفسي بيده لو أن رجلا قُتل في سبيل الله ثم أُحْيِيَ ثم قتل ثم أحيي ثم قُتل وعليه دَيْن ما دخل الجنة حتى يُقْضى عنه " . وروى أبو هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نفس المؤمن معلّقة ما كان عليه دَيْن " . وقال أحمد بن زُهَير : سئل يحيى بن مَعين عن هذا الحديث فقال : هو صحيح . فإن قيل : فهذا يدل على أن بعض الشهداء لا يدخلون الجنة من حين القتل، ولا تكون أرواحهم في جَوف طيرٍ كما ذكرتم، ولا يكونون في قبورهم، فأيْنَ يكونون ؟ قلنا : قد ورد عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أرواح الشهداء على نهر بباب الجنة يقال له بَارِقٌ يخرج عليهم رزقهم من الجنة بُكْرَةً وعَشِيًّا " فلعلهم هؤلاء . والله أعلم . ولهذا قال الإمام أبو محمد بن عطية : وهؤلاء طبقات وأحوال مختلفة يجمعها أنهم « يُرْزَقُونَ » . وقد أخرج الإمام أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني في سننه عن

(١) هو همام بن يحيى، أحد رجال سند هذا الحديث . (٢) الغرل (بضم فسكون): جمع الأغرل، وهو الأقلف . (٣) في ط وهـ وب : ما بهما ؟ . (٤) في جـ : أمامة . والصحيح ما أثبت كما في التمهيد

سـليم بن عامر قال سمعت أبا أمامة يقول سمعت رسـول الله صلى الله عليـه وسلم يقول : " شهيد البحر مثل شهيدى البرّ والمائد[1] فى البحر كالمتشحّط[2] فى دمه فى البر وما بين الموجتين كقاطع الدنيـا فى طاعة الله وإن الله عزّ وجلّ وكّل ملك الموت بقبض الأرواح إلا شهداء البحـر فإنه سبحانه يتولى قبض أرواحهم ويغفر لشهيد البرّ الذنوب كلّها إلا الدّين ويغفر لشهيد البحر الذنوب كلها والدين " .

السابعـة — الدّين الذى يُحْبس به صاحبه عن الجنـة — والله أعلم — هو الذى قد ترك له وفاء ولم يُوص به . أو قدر على الأداء فلم يؤدّه ، أو آذانه فى سَرَف أو فى سفه ومات ولم يوفّه . وأما من آذان فى حق واجب لِفاقة وعُسْر ومات ولم يترُك وفاء فإن الله لا يحبسه عن الجنة إن شاء الله ؛ لأن على السلطان فرضًا أن يؤدّىَ عنه دينه ، إما من جملة الصدقات ، أو من سهم الغارمين ، أو من الفَىْء الراجع على المسلمين . قال صلى الله عليه وسلم : " من ترك دَيْنًا أو ضَياعا[4] فعلى الله ورسوله ومن ترك مالا فلورثته " . وقد زدنا هذا الباب بيانا فى كتاب (التذكرة) والحمد لله .

الثامنـة — قوله تعالى : ﴿ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ فيه حذف مضاف تقديره عند كرامة ربّهم . و « عِند » هنا تقتضى غايةَ القُرْب ، فهى كـ (لدى) ولذلك لم تصغر فيقال ! عُنيد ؛ قاله سيبويه . فهـذه عِنْدِيّة الكرامة لا عنْدية المسافة والقُـرْب . و « يرزقون » هو الرزق المعروف فى العادات . ومن قال : هى حياة الذّكْر قال : يرزقون الثناء الجميل . والأول الحقيقة . وقد قيل : إن الأرواح تُدرك فى تلك الحال التى يسرحون فيها من روائح الجنة وطيبها ونعيمها وسرورها ما يَليق بالأرواح ؛ ممـا ترتزق وتتنعش به . وأما اللذات الجسمانية فإذا أعيدت تلك الأرواح إلى أجسادها استَوْفت من النعيم جميعَ ما أعدّ الله لها . وهذا قول حسن ، وإن كان فيه نوع من المجاز ، فهو الموافق لمـا اخترناه . والموفّق الإله . و ﴿ فَرِحِينَ ﴾ نصب فى موضع الحال

(١) قال فى شرح الجامع : بلفظ التثنية . (٢) المـائد : الذى تدور رأسه من ريح البحر ، واضطراب السفينة بالأمواج . (٣) تشحّط المقتول فى دمه تخبط فيه واضطرب وتمرغ . (٤) الضياع : (بفتح أوله) : العيال .

من المضمر فى « يُرْزَقُونَ » . ويجوز فى الكلام « فَرِحُون » على النعت لأَحْيَاء . وهو من الفرح بمعنى السرور . والفضل فى هذه الآية هو النّعيمُ المذكور . وقرأ ابن السَّمَيْقَع «فَارِحين» بالألف وهما لغتان كالفَرِه والفارِه، والحَذِر والحاذِر، والطّمِع والطّامِع، والبَخِل والباخِل . قال النحاس : ويجوز فى غير القرآن رَفعُه، يكون نعتا لأحياء .

قوله تعالى : ﴿ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ ﴾ المعنى لم يلحقوا بهم فى الفضل، وإن كان لهم فضل . وأصله من البِشرة(١)؛ لأن الإنسان إذا فَرِح ظهرَ أثر السّرور فى وجهه . وقال السّدى : يؤتى الشهيد بكتاب فيه ذكر مَن يَقْدَمُ عليه من إخوانه، فيستبشر كما يستبشر أهل الغائب بقُدومه فى الدنيا . وقال قَتادةُ وابن جُرَيْج والرّبيعُ وغيرُهم : استبشارهم بأنهم يقولون : إخواننا الذين تركنا خلفنا فى الدنيا يقاتلون فى سبيل الله مع نبيّهم، فيستشهدون فينالون من الكرامة مثلَ ما نحن فيه ؛ فيسرّون ويفرحون لهم بذلك . وقيل : إن الإشارة بالاستبشار للذين لم يَلحقوا بهم إلى جميع المؤمنين وإن لم يُقتَلوا، ولكنهم لما عاينوا ثواب الله وقع اليقين بأن دِين الإسلام هو الحق الذى يثيب الله عليه؛ فهم فَرِحون لأنفسهم بما آتاهم الله من فضله، مستبشرون للمؤمنين بأن لا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنون . ذهب إلى هذا المعنى الزجّاج وابن فُورَك .

قوله تعالى : يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧١﴾

أى بجنة من الله . ويقال : بمغفرة من الله . ﴿ وَفَضْلٍ ﴾ هذا لزيادة البيان . والفضل داخل فى النعمة ، وفيه دليل على اتساعها، وأنها ليست كنِعَم الدنيا . وقيل : جاء الفضل بعد النعمة على وجه التأكيد ؛ روى الترمذىّ عن المِقْدام بن مَعْدِيكرِب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" للشّهيد عند الله ستُّ خصال — كذا فى الترمذىّ وابن ماجه «ستّ» ،

(١) كذا فى ب وز وه وجـ . وفى ط : البشرة والبشارة .

وهى فى العدد سبع (١) — يغفر له فى أول دُفعة (٢) و يرى مَقعده من الجنة و يُجار من عذاب القبر و يأمن من الفزع الأكبر و يوضع على رأسه تاجُ الوَقار الياقوتة منها خير من الدنيا وما فيها و يُزوّج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين و يُشفّع فى سبعين من أقاربه" قال: هذا حديث حسن صحيح غريب . وهـذا تفسير للنّعمة والفضل . والآثار فى هـذا المعنى كثيرة . ورُوى عن مجاهد أنه قال : السـيوف مفاتيح الجنة . وروى عن رسـول الله صلى الله عليـه وسلم أنه قال : " أكرم الله تعالى الشهداء بخمس كرامات لم يُكرم بها أحدا من الأنبياء ولا أنا أحدها أن جميع الأنبيـاء قبض أرواحَهم مَلَكُ الموت وهو الذى سيقبض رُوحى وأما الشهداء فالله هو الذى يقبض أرواحهم بقدرته كيف يشاء ولا يُسلّط على أرواحهم مَلَكُ الموت ، والثانى أن جميع الأنبياء قد غُسِّلوا بعد الموت وأنا أُغَسَّل بعد الموت والشهداء لا يُغَسَّلون ولا حاجة لهم إلى ماء الدنيا ، والثالث أن جميع الأنبيـاء قد كُفِّنوا وأنا أُكَفَّن والشهداء لا يُكَفَّنون بل يُدفنون فى ثيابهـم ، والرابع أن الأنبياء لمـا ماتوا سُمّـوا أمواتا و إذا مِت يقال قـد مات والشهداء لا يُسَمَّون مَوْتَى ، والخامس أن الأنبياء تُعطَى لهم الشفاعةُ يوم القيامة وشـفاعتى أيضا يوم القيامة وأما الشهداء فإنهم يشفعون فى كل يوم فيمن يشفعون " .

قوله تعـالى : ﴿ وَأَنَّ ٱللَّهَ ﴾ قرأه الكِسائى بكسر الألف ، والباقون بالنصب ؛ فمن قرأ بالنصب فمعناه يستبشرون بنعمة من الله و يستبشرون بأن الله لا يضيع أجر المؤمنين . ومن قرأ بالكسر فعلى الابتداء . ودليله قراءة ابن مسعود « وَٱللَّهُ لا يضيع أجر المؤمنين » .

قوله تعـالى : ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ ۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾

(١) فى حاشية السندى على سنن ابن ماجه : « قوله ست خصال المذكورات سبع إلا أن يجعل الإجارة والأمن من الفزع واحدة » . (٢) دفعة : قال الدميرى : ضبطناه فى جامع الترمذى بضم الدال ، وكذلك قال أهل اللغة : الدفعة بالضم ما دفع من إناء أو سقاء فانصب بمرة ؛ وكذلك الدفعة من المطر وغيره مثل الدفقة بالقاف . وأما الدفعة بالفتح فهى المرة الواحدة فلا يصلح ههنا » .

﴿ الَّذِينَ ﴾ فى موضع رفع على الابتداء ، وخبره « مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ » . ويجوز أن يكون فى موضع خفض، بدلٌ من المؤمنين، أو من « الَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا»(١) . ﴿ اسْتَجَابُوا ﴾ بمعنى أجابوا، والسين والتاء زائدتان . ومنه قوله :

* فلم يَسْتَجِبْه عنـــد ذاك مُجِيب(٢) *

وفى الصحيحين عن عروة بن الزبير قال قالت لى عائشة رضى الله عنها : كان أبوك من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القَرْح . لفظ مسلم . وعنه عن عائشة : يا ابن أختى كان أبواك — تعنى الزبير وأبا بكر — من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القَرْح . وقالت : لما انصرف المشركون من أُحُد وأصاب النبىّ صلى الله عليه وسلم وأصحابَه ما أصابهم خاف أن يرجعوا فقال : "من يَنتدب لهؤلاء حتى يعلموا أن بنا قوة" قال فانتَدب أبو بكر والزبير فى سبعين ، فخرجوا فى آثار القوم ، فسمعوا بهم وانصرفوا بنعمة من الله وفضل . وأشارت عائشة رضى الله عنها إلى ماجرى فى غَزوة حَمْراء الأسَد ، وهى على نحو ثمانية أميال من المدينة ، وذلك أنه لما كان فى يوم الأحد ، وهو الثانى من يوم أُحُد ، نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس بإتباع المشركين ، وقال : " لا يخرج معنا إلا من شهدها بالأمس " فنهض معه مائتا رجل من المؤمنين . فى البخارىّ فقال : " من يذهب فى إثرهم " فانتدب منهم سبعون رجلا . قال : كان فيهم أبو بكر والزبير على ماتقدّم ، حتى بلغ حمراء الأسَد ، مُرْهِبًا للعدوّ ، فربّما كان فيهم المُثْقَل بالجراح لا يستطيع المشى ولا يجد مركُوبًا ، فربّما يحمل على الأعناق ، وكل ذلك امتثالٌ لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ورغبة فى الجهاد . وقيل : إن الآية نزلت فى رجلين من بنى عبد الأشْهل كانا مُثْخَنين بالجراح ، يتوكّأ أحدهما على صاحبه ، وخرجا مع النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فلما وصلوا حمراء الأسد ، لقيهم نُعيم بن مسعود فأخبرهم أن أبا سفيان ابن حرب ومن معه من قريش قد جَمَعُوا جُموعهم ، وأجمعوا رأيهم على أن يأتوا(٣) إلى المدينة

(١) كذا فى الأصول . والذى فى النحاس والعبارة له : بدلا .

(٢) هذا عجز بيت لكعب بن سعد الغنوى يرثى أخاه أبا المغوار ، وصدره :

* وداع دعا يا من يجيب إلى الندى *

(٣) فى جـ و د و ط : يرجعوا .

فيستأصلوا أهلها ؛ فقالوا ما أخبرنا الله عنهم : « حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ » . و بينا قريش قد أجمعوا على ذلك إذ جاءهم مَعْبَد الخُزَاعى(١)، وكانت خُزاعةُ حُلفاءَ النبىّ صلى الله عليه وسلم وعَيبةَ نُصْحه ، وكان قد رأى حال أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم وما هم عليه ؛ ولما رأى عزمَ قريش على الرجوع ليستأصلوا أهل المدينة احتمله خوفُ ذلك، وخالصُ نصحه للنبىّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه على أنْ خوّف قريشا بأن قال لهم : قد تركت محمدا وأصحابه بحمراء الأسد فى جيش عظيم، قد اجتمع له من كان تخلّف عنه، وهم قد تحرّقوا عليكم ؛ فالنجاء النجاء ! فإنى أنهاك عن ذلك ، فوالله لقد حملنى ما رأيتُ أن قلتُ فيه أبياتا من الشعر . قال : وما قلت ؟ قال : قلت :

كادت تُهَدُّ من الأصوات راحلتى * إذ سالت الأرضُ بالجُرْد الأبابيلِ(٢)
تَرْدِى بأُسْدٍ كرامٍ لا تَنابلةٍ(٣) * عند اللقاء ولا مِيلٍ مَعازيلِ
فظلتُ عَدْوًا أظنّ الأرضَ مائلةً * لمّا سَمَوْا برئيس غير مَخْذُولِ
فقلتُ وَيْلَ ٱبنِ حَرْبٍ من لقائكمُ * إذا تغطمطتِ البَطْحاء بالجيلِ(٤)
إنى نذير لأهل البَسْل ضاحيةً * لكلّ ذى إرْبةٍ منهم ومعقولِ
من جيش أحمدَ لا وَخْشٌ قنابلُهُ(٥) * وليس يُوصَفُ ما أنذرتُ بالقيلِ

قال : فثنَى ذلك أبا سُفيان ومن معه ، وقذف الله فى قلوبهم الرُّعْب ، ورجعوا إلى مكة خائفين مسرعين، ورجع النبىّ صلى الله عليه وسلم فى أصحابه إلى المدينة منصورا ؛ كما قال الله تعالى : « فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ » أى قتال ورُعْب . واستأذن

(١) عيبة الرجل : موضع سره . (٢) الجرد : خيل قصيرة شعر الجلد . أبابيل : فرقا .
(٣) ردت الخيل رديا وردیانا : رجعت الأرض بحوافرها فى سيرها وعدوها . والتنابلة : القصار ؛ واحدهم تنبال . والأميل : الذى يميل على السرج ولا يستوى عليه . وقيل : هو الكسل الذى لا يحسن الركوب والفروسية . والمعازيل : القوم ليس معهم سلاح ؛ واحدهم معزال . (٤) فى الروض الأنف : « تغطمطت البطحاء » لفظ مستعار من الغطمطة ، وهو صوت غليان القدر . قوله (الجيل) وفى هـ وابن هشام ط أوربا : الجيل . والأول فيه سناد . ولعله : الخيل جمع أخيل فلا سناد .
(٥) الوخش : رذال الناس . والقنابل : الطائفة من الناس ومن الخيل ، وفى جـ وز والسيرة ط مصر مع الروض : تنابلة . وفى ط وى وه : تناتلة : تنتل الرجل إذا تقذر بعد التنظف .

جابر بن عبد الله إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فى الخروج معه فأذن له . وأخبرهم تعالى أن الأجر العظيم قد تحصّل لهم بهذه القَفْلة . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " إنها غَزْوة " . هذا تفسير الجمهور لهذه الآية . وشذّ مجاهد وعِكرمة رحمهما الله تعالى فقالا : إن هذه الآية من قوله : « الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ — إلى قوله : — عَظِيمٌ » إنما نزلت فى خروج النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى بَدْرٍ الصُّغرى . وذلك أنه خرج لميعاد أبى سفيان فى أُحُد، إذ قال : مَوْعِدنا بَدْرٌ من العام المُقبِل . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " قولوا نعم " فخرج النبيّ صلى الله عليه وسلم قبل بَدْرٍ، وكان بها سُوق عظيم، فأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابَه دراهِم؛ وقَرُب من بَدْرٍ لقاءه نُعيم بن مسعود الأشجَعِيّ، فأخبره أن قريشا قد اجتمعت وأقبلت لحربه هى ومن انضاف إليها، فأشفق المسلمون من ذلك، لكنهم قالوا : « حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ » فصَمَّمُوا[1] حتى أتوا بدرا فلم يجدوا أحدا، ووجدوا السُّوق فاشتروا بدراهمهم أُدُمًا وتجارة، وانقلبوا ولم يَلقَوا كَيْدًا، ورَبِحوا فى تجارتهم؛ فذلك قوله تعالى : « فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ » أى وفضل فى تلك التجارات . والله أعلم .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾

اختُلف فى قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ ﴾ فقال مجاهد ومُقاتِل وعِكرمة والكَلْبيّ : هو نُعيم بن مسعود الأشجعيّ . واللفظ عامّ ومعناه خاص؛ كقوله : « أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ[2] » يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم . السُّدِّى : هو أعرابيّ جُعِل له جُعْل على ذلك . وقال ابن إسحاق وجماعةٌ : يريد بالناس رَكْبَ عبدِ القيس، مَرُّوا بأبى سفيان فدسّهم إلى المسلمين ليثبّطوهم . وقيل : الناس هنا المنافقون . قال السُّدِّى : لما تجهّز النبيّ صلى الله عليه وسلم وأصحابُه للسير إلى بَدْرٍ الصغرى لميعاد أبى سفيان أتاهم المنافقون وقالوا : نحن أصحابكم الذين

(١) صمم فى السير وغيره : مضى .
(٢) راجع جـ ٥ ص ٢٥٠

نهيناكم عن الخروج إليهم وعصيتمونا، وقد قاتلوكم فى داركم وظفروا؛ فإن أتيتموهم فى ديارهم فلا يرجع منكم أحد . فقالوا : « حَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ » . وقال أبو مَعْشر : دخل ناس من هُذيل من أهل تِهامة المدينةَ ، فسألهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أبى سفيان فقالوا : « قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ » جموعا كثيرة « فَاخْشَوْهُمْ » أى فخافوهم وآحذروهم؛ فإنه لا طاقة لكم بهم . فالناس على هذه الأقوال على بابه من الجمع . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا ﴾ أى فزادهم قولُ الناس إيمانا ، أى تصديقا ويقينا فى دينهم ، وإقامةً على نُصرتهم ، وقوّةً وجراءة واستعدادا . فزيادة الإيمان على هذا هى فى الأعمال . وقد اختلف العلماء فى زيادة الإيمان ونقصانه على أقوال . والعقيدة فى هذا على أن نفس الإيمان الذى هو تاجٌ واحدٌ، وتصديق واحد بشىء ما، إنما هو معنًى فَرْدٌ، لا يدخل معه زيادة إذا حصل ، ولا يبقى منه شىء إذا زال؛ فلم يبق إلا أن تكون الزيادة والنقصان فى متعلّقاته دون ذاته . فذهب جمع من العلماء إلى أنه يزيد وينقص من حيث الأعمال الصادرة عنه ، لا سيما أن كثيرا من العلماء يوقعون آسم الإيمان على الطاعات؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : " الإيمان بضع وسبعون بابًا فأعلاها قول لا إله إلا اللهُ وأدناها إماطة الأذى عن الطريق " أخرجه الترمذىّ، وزاد مسلم " والحياء شُعْبَةٌ من الإيمان " وفى حديث علىّ رضى الله عنه : إن الإيمان ليبدو لُمَظَةً بيضاء فى القلب ، كلما آزداد الإيمان آزدادت اللُّمَظَة . وقوله « لمظة » قال الأصمعىّ : اللمظة مثل النُّكْتة ونحوها من البياض؛ ومنه قيل : فرس أَلْمَظ ، إذا كان بجَحْفَلته شىء من بياض . والمحدّثون يقولون « لمظة » بالفتح . وأما كلام العرب فبالضم؛ مثل شُبهة ودهمة وحُمرة . وفيه حُجّةٌ على من أنكر أن يكون الإيمان يزيد وينقص . ألا تراه يقول : كلما آزداد الإيمان آزدادت اللُّمظة حتى يبيضّ القلبُ كلّه . وكذلك النفاق يبدو لُمَظَةً سوداءَ فى القلب كلما آزداد النفاق آسودّ القلب حتى يسودّ القلب كلّه . ومنهم من قال : إن الإيمان عَرَض ، وهو لا يَثْبُتُ زمانين ؛ فهو للنبىّ صلى الله عليه وسلم وللصُّلحاء متعاقب ، فيزيد باعتبار توالى أمثاله على قلب المؤمن؛ وباعتبار دوام حضوره .

وينقص بتوالى الغَفَلات على قلب المؤمن . أشار إلى هذا أبو المعالى . وهذا المعنى موجود فى حديث الشفاعة، حديثِ أبى سعيد الخُدْرِىّ أخرجه مسلم . وفيه : " فيقول المؤمنون يا ربَّنا إخواننا كانوا يصومون ويُصلّون ويَحجُّون فيُقال لهم أخرجوا من عرفتم فتُحرَّم صُورهُم على النار فيُخرجون خلقا كثيرا قد أخذت النار إلى نِصفِ ساقَيْه وإلى رُكبتيه ثم يقولون رَبَّنا ما بَقِىَ فيها أحدٌ ممن أمرتنا به فيقول ٱرْجعوا فمن وجدتم فى قلبه مِثقالَ دِينار من خير فأخرجوه فيُخرِجون خلقًا كثيرا ثم يقولون رَبَّنا لم نَذَرْ فيها أحدًا ممن أمرتنا ثم يقول ٱرجعوا فمن وجدتم فى قلبه مِثقَال نِصفِ دينار من خير فأخرجوه فيُخرجونَ خلقًا كثيرا ثم يقولون رَبَّنا لم نَذَرْ فيها ممن أمرتنا أحدا ثم يقول ٱرجِعـوا فمن وجدتم فى قلبه مِثقَال ذَرَّةٍ من خير فأخرجوه " وذكر الحديث[1] . وقد قيل : إن المراد بالإيمان فى هذا الحديث أعمالُ القلوب ؛ كالنّية والإخلاص والخوف والنصيحة وشبه ذلك . وسمّاها إيمانا لكونها فى محل الإيمان أو عنى بالإيمان، على عادة العرب فى تسمية الشىء باسم الشىء إذا جاوره، أو كان منه بسبب . دليل هذا التأويل قولُ الشافعين بعد إخراج من كان فى قلبه مثقالُ ذرّة من خير : "لم نَذَرْ فيها خيرا" مع أنه تعالى يُخرج بعد ذلك جموعا كثيرة ممن يقـول لا إله إلا الله، وهم مؤمنون قطعا؛ ولو لم يكونوا مؤمنين لما أخرجهم . ثم إن عُدِم الوجود الأوّل الذى يُرَكَّب[2] عليه المِثْل لم تكن زيادةٌ ولا نقصان . وقُدّر ذلك فى الحركة . فإن الله سبحانه إذا خَلق عِلْما فَرْدًا وخلق معه مِثْلَه أو أمثالَه بمعلومات فقد زاد علمه؛ فإن أعدم الله الأمثال فقد نقص، أى زالت الزيادة . وكذلك إذا خلق حركة وخلق معها مثلها أو أمثالها . وذهب قوم من العلماء إلى أن زيادة الإيمان ونقصه إنما هو من طريق الأدلة ، فتزيد الأدلّة عند واحد فيقال فى ذلك : إنها زيادة فى الإيمان؛ وبهذا المعنى — على أحد الأقوال — فُضّل الأنبياء على الخلق ، فإنهم عَلِموه من وجوه كثيرة، أكثر من الوجوه التى علمه الخلق بها . وهذا القول خارج عن مقتضى الآية ؛ إذ لا يُتصوّر أن تكون الزيادة فيها من جهة الأدلة . وذهب قوم : إلى أن الزيادة فى الإيمان إنما هى بنزول الفرائض والأخبار فى مدّة النبىّ صلى الله عليه وسلم، وفى المعرفة بها بعد الجهل غابرَ الدهر .

(١) بقيته "فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها خيرا" مسلم جـ١ ص١١٦ (٢) فى ز: يتركب .

وهذا إنما هو زيادة إيمان ؛ فالقول فيه إنّ الإيمان يزيد قول مجازىّ ، ولا يُتصوّر فيه النقص على هذا الحدّ ، وإنما يتصوّر بالإضافة إلى من عُلِم . فاعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ أى كافينا الله . وحسب مأخوذ من الإحساب ، وهو الكفاية . قال الشاعر :

فتملأ بيتنا أقطًا[1] وسمنًا * وحَسْبُكَ من غِنًى شِبَعٌ ورِىُّ

روى البخارىّ عن ابن عباس قال فى قوله تعالى : «الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ — إلى قوله : — «وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ» قالها إبراهيم الخليل عليه السلام حين أُلْقِىَ فى النار . وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قال لهم الناس : إن الناس قد جمعوا لكم . والله أعلم .

قوله تعالى : فَانقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ وَاتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ ﴿١٧٤﴾

قال علماؤنا : لما فَوّضوا أمورَهم إليه ، واعتمدوا بقلوبهم عليه ، أعطاهم من الجزاء أربعة معانٍ : النعمة ، والفضل ، وصرف السوء ، واتباع الرضا . فرضّاهم عنه ، ورضِى عنهم .

قوله تعالى : إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾

قال ابن عباس وغيره : المعنى يخوفكم أولياءه ؛ أى بأوليائه ، أو من أوليائه ؛ فحذف حرف الجر ووصل الفعل إلى الاسم فنصب . كما قال تعالى : «لِيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا[2]» أى لينذركم بأس شديد ؛ أى يخوف المؤمن بالكافر . وقال الحسن والسُّدّى : المعنى يخوف أولياءه المنافقين ؛ ليقعدوا عن قتال المشركين . فأما أولياء الله فإنهم لا يخافونه إذا خوفهم . وقد

(١) الأقط : شىء يتخذ من اللبن المخيض يطبخ ويترك حتى يمصل . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٤٦

قيل: إن المراد هذا الذى يخوفكم بجمع الكفار شيطانٌ من شياطين الإنس؛ إما نُعيم بن مسعود أو غيره، على الخلاف فى ذلك كما تقدم. ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾ أى لا تخافوا الكافرين المذكورين فى قوله: «إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ». أو يرجع إلى الأولياء إن قلت: إن المعنى يخوف بأوليائه أى يخوفكم أولياءه.

قوله تعالى: ﴿وَخَافُونِ﴾ أى خافون فى ترك أمرى إن كنتم مصدّقين بوعدى. والخوف فى كلام العرب الذُّعر. وخَاوَفَنى فلان فَخُفْتُه، أى كنتُ أشدّ خوفاً منه. والخَوْفاءُ[1] المَفَازَة لا ماء بها. و يقال: ناقةٌ خَوْفَاء وهى الجُرْبَاء. والخافة كالخَرِيطة[2] من الأَدَم يُشْتَارُ فيها العَسَل. قال سَهْلُ بنُ عبد الله: اجتمع بعض الصدّيقين إلى إبراهيم الخَلِيل فقالوا: ما الخوفُ؟ فقال: لا تأمن حتى تبلغ المأمن. قال سهل: وكان الربيع بن خيثم إذا مرَّ بِكِيرٍ[3] يُغْشَى عليه، فقيل لعلىّ ابن أبى طالب ذلك، فقال: إذا أصابه ذلك فأعلموني. فأصابه فأعلموه، فجاءه فأدخل يده فى قميصه فوجد حركته عالية فقال: أشهد أنّ هذا أخوف [أهل][4] زمانكم. فالخائف من الله تعالى هو أن يخَافَ أن يُعاقِبَه إما فى الدنيا و إما فى الآخرة، ولهذا قيل: ليس الخائف الذى يبكى ويمسح عينيه، بل الخائفُ الذى يترك ما يخَافُ أن يُعذَّب عليه. ففرض الله تعالى على العباد أن يخافوه فقال: ﴿وَخَافُونِ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ وقال: «وَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ». ومدح المؤمنين بالخوف فقال: «يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ». ولأرباب الإشارات فى الخوف عبارات مرجعها إلى ماذكرنا. قال الأستاذ أبو علىّ الدَّقاق: دخلت على أبى بكر بن فُورَك رحمه الله عائدا، فلما رآنى دَمعتْ عيناه، فقلت له: إنّ الله يعافيك ويَشفيك. فقال لى: أترى أنّى أخاف من الموت؟ إنما أخاف مما وراء الموت. وفى سُنن ابن ماجه عن أبى ذَرٍّ قال

---

(١) يقال مفازة خوفاء (بالفاف لا بالقاء) أى واسعة الجوف أو لا ماء بها؛ كما يقال ناقة خوفاء (بالفاف كذلك) أى جرباء. (انظر اللسان مادة خوق) وليس فيه ولا فى كتاب آخر من كتب اللغة هذان المعنيان فى مادة «خوف» بالفاء.

(٢) كذا فى الأصول. وفى اللسان: والخافة: خريطة. (٣) الكير: كير الحداد، وهو زق أو جلد غليظ ذو حافات؛ وهو المعروف الآن بالمنفاخ. وأما الكور فهو المبنى من الطين. (٤) عن جرود.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنّى أرى ما لا تَرَوْن وأسمع ما لا تسمعون أَطَّت[1] السماء وحُقّ لها أن تَئِط ما فيها موضع أربع أصابع إلّا ومَلَكٌ واضعٌ جبهتَه ساجدًا لله والله لو تعلمون ما أعلم لضَحِكتم قليلا ولبَكَيْتم كثيرا وما تلذّذتم بالنساء على الفُرُشات ولخرجتم إلى الصُّعُدات[2] تَجْأَرُون[3] إلى الله والله لوَدِدْت أنى كنت شجرة تُعْضَد"[4]. خرّجه الترمذىّ وقال : حديث حسن غريب . ويروى من غير هذا الوجه أن أبا ذَرٍّ قال : "لوَدِدْت أنّى كنت شجرة تُعْضَد" . والله أعلم .

قوله تعالى : وَلَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ ۚ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ۗ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَحْزُنْكَ ٱلَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ ﴾ هؤلاء قوم أسلموا ثم ارتدّوا خوفا من المشركين ؛ فاغتمّ النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله عز وجل : « وَلَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ » . وقال الكَلْبىّ : يعنى به المنافقين ورؤساءَ اليهود ؛ كَتَمُوا صفة النبىّ صلى الله عليه وسلم فى الكتاب فنزلت . ويقال : إن أهل الكتاب لمّا لم يُؤمنوا شقّ ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لأن الناس ينظرون إليهم ويقولون إنهم أهل كتاب ؛ فلو كان قولُه حقًّا لاتّبعوه ، فنزلت « وَلَا يُحْزِنْكَ » . قراءة نافع بضم الياء وكسر الزاى حيث وقع إلا فى — الأنبياء — « لَا يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ »[5] فإنه بفتح الياء وبضم الزاى . وضدّه أبو جعفر . وقرأ ابن مُحَيْصِن كلّها بضم الياء و[كسر][6] الزاى . والباقون كلّها بفتح الياء وضمّ الزاى .

---

(١) الأطيط : صوت الأقتاب ، وأطيط الإبل : أصواتها وحنينها . أى إن كثرة ما فى السماء من الملائكة قد أثقلها حتى أطت . وهذا مثل وإيذان بكثرة الملائكة وإن لم يكن ثم أطيط ، وإنما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله عز وجل (عن ابن الأثير) . (٢) الصعدات : الطرق ، وهى جمع صعد ؛ كطرق وطرقات . وقيل : جمع صعدة ؛ كظلمة وهى فناء باب الدار ، وممر الناس بين يديه . (٣) جأر القوم جؤارا : رفعوا أصواتهم بالدعاء متضرعين . (٤) تعضد : تقطع بالمعضد ؛ والمعضد والمعضاد مثل المنجل يقطع به الشجر .

(٥) راجع جـ ١١ ص ٣٤٦ (٦) الأصول كلها : بضم الياء والزاى . والصواب ما أثبتناه . راجع ص ٣٤٦ جـ ١١

وهما لغتان : حَزَنَنِي الأمر يَحْزُنُنِي ، وأَحْزَنَنِي أيضا وهي [لغة][1] قليلة ؛ والأولى أفصح اللغتين ؛ قاله النحاس . وقال الشاعر في « أحزن » :

* مَضَى صُحْبِي وأَحْزَنَنِي الدِّيارُ *

وقراءة العامة « يُسَارِعُونَ » . وقرأ طلحة « يُسْرِعون في الكفر » . قال الضحّاك : هم كفار قريش . وقال غيره : هم المنافقون . وقيل : هو ما ذكرناه قبل . وقيل : هو عام في جميع الكفار . ومُسارعتهم في الكفر المظاهرةُ على محمد صلى الله عليه وسلم . قال القُشَيري : والحُزْن على كُفرِ الكافر طاعة ؛ ولكنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يُفرِط في الحزن على كفر قومه ، فنُهي عن ذلك ؛ كما قال : « فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ »[2] وقال : « فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا »[3] .

﴿ إِنَّهُمْ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا ﴾ أي لا ينقصون من مُلْك الله وسلطانه شيئا ؛ يعني لا ينقص بكفرهم . وكما رُوي عن أبي ذَرٍّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم فيما رَوى عن الله تبارك وتعالى أنه قال : " يا عبادي إني حرّمت الظُّلمَ على نفسي وجعلته بينكم مُحرَّمًا فلا تَظالَموا . يا عبادي كُلُّكم ضالٌّ إلا من هَدَيْتُه فاستهدوني أَهْدِكم . يا عبادي كُلُّكم جائعٌ إلا من أطعمته فاستطعِمُوني أُطْعِمْكم . يا عبادي كلكم عارٍ إلا من كَسَوْتُه فاسْتَكْسُوني أَكْسُكم . يا عبادي إنكم تُخطِئون بالليل والنهار وأنا أغفر الذنوب جميعا فاستغفروني أغفر لكم . يا عبادي إنكم لن تَبلغوا ضَرِّي فتَضُرُّوني ولن تَبلُغوا نفعي فتَنفَعُوني . يا عبادي لو أن أوّلَكم وآخرَكم وإنْسَكم وجِنَّكم كانوا على أَتْقَى قلبِ رجُلٍ واحدٍ منكم ما زاد ذلك في مُلْكي شيئا . يا عبادي لو أن أوّلَكم وآخرَكم وإنْسَكم وجِنَّكم كانوا على أَفْجَرِ قلبِ رجُلٍ واحدٍ ما نَقَصَ ذلك من مُلْكي شيئا . يا عبادي لو أن أوّلَكم وآخرَكم وإنْسَكم وجِنَّكم قاموا في صَعيدٍ واحدٍ فسألُوني فأعطيتُ كُلَّ إنسان مَسْأَلَتَه ما نَقَصَ ذلك مما عندي إلا كما يَنْقُصُ المِخْيَطُ إذا أُدْخِلَ البحر . يا عبادي إنما هي أعمالُكم أُحْصِيها لكم ثم أُوَفِّيكم إياها فمن وَجَدَ خيرًا فليَحْمَدِ الله ومن وجد غيرَ ذلك فلا يلُومَنّ إلا نَفْسَه" . خرّجه مسلم في صحيحه والترمذي وغيرهما ، وهو حديث عظيم فيه طول

(١) عن ط .
(٢) راجع جـ ١٤ ص ٣٢٤
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٣٥٣

يكتب كله . وقيل : معنى « لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا » أى لن يَضُرُّوا أولياء الله حين تركوا نصرهم إذ كان الله عز وجل ناصرهم .

قوله تعالى : ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ أى نصيبا . والحظّ النصيب والجَدّ . يقال : فلان أحظّ من فلان، وهو محظوظ . وجمع الحَظ أحاظ على غير قياس[1] . قال أبو زيد : يقال رجل حَظِيظ، أى جديدٌ إذا كان ذا حظّ من الرزق . وحَظِظْت فى الأمر أَحَظّ . وربما جُمع الحظ أحُظًّا . أى لا يجعل لهم نصيبا فى الجنة . وهو نَصّ فى أن الخير والشر بإرادة الله تعالى .

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٧﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ ﴾ تقدم فى البقرة[2] . ﴿ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا ﴾ كرّر للتأكيد . وقيل : أى من سوء تدبيره استبدال الإيمان بالكفر وبيعه به ؛ فلا يخاف جانبَه ولا تدبيره . وانتصب « شيئا » فى الموضعين لوقوعه موقع المصدر، كأنه قال : لن يضروا الله ضررا قليلا ولا كثيرا . ويجوز انتصابه على تقدير حذف الباء، كأنه قال : لن يضروا الله بشىء .

قوله تعالى : وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ ۚ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا ۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١٧٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ ﴾ الإملاء طول العمر ورَغَد العيش . والمعنى : لا يحسبن هؤلاء الذين يُخَوّفون المسلمين ؛ فإن الله قادر

---

(١) قال الجوهرى : كأنه جمع أحظ . قال ابن برى : وقوله « أحاظ على غير قياس » وهم منه ، بل أحاظ جمع أحْظ ؛ وأصله أحظظ فقلبت الظاء الثانية ياء فصارت أحظ ، ثم جمعت على أحاظ . (عن اللسان) .

(٢) راجع جـ ١ ص ٢١٠

على إهلاكهم، وإنما يُطوِّل أعمارهم ليعملوا بالمعاصي، لا لأنه خير لهم . ويقال : « أنما نملي لهم » بما أصابوا من الظَّفَر يومَ أُحُد لم يكن ذلك خيرا لأنفسهم ؛ وإنما كان ذلك ليزدادوا عقوبة . ورُوى عن ابن مسعود أنه قال : ما من أحد برّ ولا فاجر إلا والموتُ خير له ؛ لأنه إن كان برًّا فقد قال الله تعالى : « وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ »[1] وإن كان فاجرا فقد قال الله : ﴿ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا ﴾ . وقرأ ابن عامر وعاصم « لايَحسبن » بالياء ونصب السين . وقرأ حمزة : بالتاء ونصب السين . والباقون : بالياء وكسر السين . فمن قرأ بالياء فالذين فاعلون . أى فلا يحسبن الكفار . و « أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ » تسدّ مسدّ المفعولين . و « ما » بمعنى الذى، والعائد محذوف، و « خير » خبر « أنّ » . ويجوز أن تقدّر « ما » والفعل مصدرا ؛ والتقدير ولا يحسبن الذين كفروا أن إملاءنا لهم خير لأنفسهم . ومن قرأ بالتاء فالفاعل هو المخاطب، وهو محمد صلى الله عليه وسلم . و « الذين » نصب على المفعول الأوّل لتحسب . وأن وما بعدها بدل من الذين، وهى تسدّ مسدّ المفعولين، كما تسد لو لم تكن بدلا . ولا يصلح أن تكون « أنّ » وما بعدها مفعولا ثانيا لتحسب ؛ لأن المفعول الثانى فى هذا الباب هو الأوّل فى المعنى ؛ لأن حسب وأخواتها داخلة على المبتدإ والخبر ؛ فيكون التقدير : ولا تحسبن أنما نملى لهم خير . هذا قول الزجاج . وقال أبو علىّ : لو صحّ هذا لقال « خيرا » النصب ؛ لأن « أنّ » تصير بدلا من « الذين كفروا » ؛ فكأنه قال : لا تحسبن إملاء الذين كفروا خيرا ؛ فقوله « خيرا » هو المفعول الثانى لحسب . فإذًا لا يجوز أن يقرأ « لا تحسبن » بالتاء إلا أن تكسر « إنّ » فى « أنما » وتنصب خيرا، ولم يُرْوَ ذلك عن حمزة، والقراءة عن حمزة بالتاء ؛ فلا تصح هذه القراءة إذًا . وقال الفرّاء والكسائىّ : قراءة حمزة جائزة على التكرير ؛ تقديره ولا تحسبن الذين كفروا، ولا تحسبن أنما نملى لهم خير ؛ فسدّت « أن » مسدّ المفعولين لتحسب الثانى، وهى وما عملت مفعول ثانٍ لتحسب الأوّل . قال القشيرىّ : وهذا قريب مما ذكره الزجاج فى دعوى البدل، والقراءة صحيحة . فإذًا غرض أبى علىّ تغليط الزجاج . قال النحاس : وزعم أبو حاتم أنّ قراءة حمزة بالتاء هنا، وقوله : « وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ » لحن لا يجوز . وتبعه على ذلك جماعة .

(١) راجع ص ٣٢٢ من هذا الجزء .

قلت : وهذا ليس بشيء؛ لما تقدم بيانه من الإعراب، ولصحة القراءة وثبوتها نقلا. وقرأ يحيى بن وثاب « إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ » بكسر إنّ فيهما جميعا. قال أبو جعفر : وقراءة يحيى حسنة. كما تقول : حسبت عمرا أبوه خالد. قال أبو حاتم : وسمعت الأخفش يذكر كسر «إن» يحتج به لأهل القدر؛ لأنه كان منهم. ويجعل على التقديم والتأخير «وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا إنما نملي لهم خير لأنفسهم ». قال : ورأيت في مصحف في المسجد الجامع قد زادوا فيه حرفا فصار « إنما نملي لهم إيمانا » فنظر إليه يعقوب القارئ فتبين اللحن فحكه. والآية نصٌّ في بطلان مذهب القدرية؛ لأنه أخبر أنه يطيل أعمارهم ليزدادوا الكفر بعمل المعاصي، وتوالي أمثاله على القلب. كما تقدم بيانه في ضده وهو الإيمان. وعن ابن عباس قال: ما من برّ ولا فاجر إلا والموت خير له ثم تلا «إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا» وتلا « وَمَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ » أخرجه رزين.

قوله تعالى : مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِى مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ ۖ فَـَٔامِنُوا بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۚ وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٩﴾

قال أبو العالية : سأل المؤمنون أن يعطوا علامة يفرّقون بها بين المؤمن والمنافق؛ فأنزل الله عز وجل ﴿ مَا كَانَ اللهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ ﴾ الآية. واختلفوا مَن المخاطب بالآية على أقوال. فقال ابن عباس والضحاك ومقاتل والكلبيّ وأكثر المفسرين : الخطاب للكفار والمنافقين. أي ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه من الكفر والنفاق وعداوة النبيّ صلى الله عليه وسلم. قال الكلبيّ : إن قريشا من أهل مكة قالوا للنبيّ صلى الله عليه وسلم : الرجلُ منا تزعم أنه في النار، وأنه إذا ترك ديننا واتبع دينكَ قلتَ هو من أهل الجنة! فأخبرنا عن هذا من أين هو؟ وأخبرنا مَن يأتيك منا ؟ ومَن لم يأتك؟ . فأنزل الله عز وجل « مَا كَانَ اللهُ لِيَذَرَ

المؤمنين عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ» من الكفر والنفاق «حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ». وقيل : هو خطاب للمشركين . والمراد بالمؤمنين فى قوله : « لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ » من فى الأصلاب والأرحام ممن يؤمن . أى ما كان الله ليذر أولادكم الذين حكم لهم بالإيمان على ما أنتم عليه من الشرك ، حتى يفرق بينكم و بينهم ؛ وعلى هـذا ﴿ وَمَا كَانَ اللهُ لِيُطْلِعَكُمْ ﴾ كلام مستأنف . وهو قول ابن عباس وأكثر المفسرين . وقيل : الخطاب للمؤمنين . أى وما كان الله ليذركم يا معشر المؤمنين على ما أنتم عليه من اختلاط المؤمن بالمنافق ، حتى يميّز بينكم بالمحنة والتكليف ؛ فتعرفوا المنافق الخبيث ، والمؤمن الطيب . وقد مَيَّز يوم أُحُد بين الفريقين . وهـذا قول أكثر أهل المعانى . ﴿ وَمَا كَانَ اللهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ ﴾ يا معشر المؤمنين . أى ما كان الله ليعيِّن لكم المنافقين حتى تعرفوهم ، ولكن يظهر ذلك لكم بالتكليف والمحنة ، وقد ظهر ذلك فى يوم أُحُد ؛ فإن المنافقين تخلفوا وأظهروا الشماتة ، فما كنتم تعرفون هذا الغيب قبل هذا ، فالآن قد أطلع الله محمدا عليه السلام وصحبه على ذلك . وقيل : معنى «ليطلعكم» أى وما كان [الله](١) ليعلمكم مايكون منهم . فقوله : « وَمَا كَانَ اللهُ لِيُطْلِعَكُمْ [عَلَى الْغَيْبِ](١) » على هذا متصل ، وعلى القولين الأوّلين منقطع . وذلك أن الكفار لما قالوا : لِمَ لَمْ يوح إلينا ؟ قال : «وَمَا كَانَ اللهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ » أى على من يستحق النبوّة ، حتى يكون الوحى باختياركم . ﴿ وَلَكِنَّ اللهَ يَجْتَبِي ﴾ أى يختار ﴿ مِنْ رُسُلِهِ ﴾ لإطلاع غيبه ﴿ مَنْ يَشَاءُ ﴾ يقال : طلعت على كذا وأطلعت [عليه](١) ، وأطلعت عليه غيرى ؛ فهو لازم ومتعد . وقرئ « حَتَّى يُمَيِّز » بالتشديد من مَيَّز ، وكذا فى « الأنفال »(٢) وهى قراءة حمزة . والباقون « يَمِيزَ » بالتخفيف من مَازَ يَمِيز . يقال : مِزت الشىء بعضه من بعض أميزه مَيْزا ، ومَيَّزته تمييزا . قال أبو معاذ : مِزت الشىء أميزه ميزا إذا فرقت بين شيئين . فإن كانت أشياء قلت : ميزتها تمييزا . ومثله إذا جعلت الواحد شيئين قلت : فرّقت بينهما ، مخفّفا ؛ ومنه فَرَق الشعر . فإن جعلته أشياء قلت : فرّقته تفريقا .

قلت : ومنه امتاز القوم ، تميز بعضهم عن بعض . ويكاد يتميّز : يتقطع ؛ و بهذا فسّر قوله تعالى : «تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ»(٣) وفى الخبر "من مَازَ أذًى عن الطريق فهو له صدقة" .

(١) وزوهو ج . (٢) راجع ج ٧ ص ٤٠٠ (٣) راجع ج ١٨ ص ٢١٨

قوله تعالى : ﴿ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ﴾ يقال : إن الكفار لما سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبين لهم من يؤمن منهم ، فأنزل الله « فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ » يعنى لا تشتغلوا بما لا يعنيكم ، واشتغلوا بما يعنيكم وهو الإيمان . ﴿ فآمنُوا ﴾ أى صدقوا ، أى عليكم التصديق لا التشوُّف إلى اطلاع الغيب . ﴿ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ أى الجنة . ويذكر أن رجلا كان عند الحجّاج بن يوسف الثقفى منجّما ، فأخذ الحجاج حَصَيات بيده قد عرف عددها فقال للمُنَجِّم : كم فى يدى؟ فحسب فأصاب المنجّم . فاغفله الحجّاج وأخذ حَصَيات لم يُعدّهنّ فقال للمنجم : كم فى يدى ؟ فحسب فأخطأ ، ثم حسب أيضا فأخطأ ، فقال : أيها الأمير ، أظنك لا تعرف عدد ما فى يدك ؟ قال لا . قال : فما الفرق بينهما ؟ فقال : إن ذاك أحصيته فخرج عن حدّ الغيب ، فحسبتُ فأصبتُ ، وإنّ هذا لم تعرف عددها فصار غَيْباً ، ولا يعلم الغيب إلا الله تعالى . وسيأتى هذا البابُ فى « الأنعام » (٢) إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٨٠﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ ﴾ (٣) « الذين » فى موضع رفع ، والمفعول الأوّل محذوف . قال الخليل وسيبويه والفرّاء : المعنى البخل خيرا لهم ، أى لا يحسبَنّ الباخلون البخلَ خيرا لهم . وإنما حذف لدلالة يبخلون على البخل ؛ وهو كقوله : من صدق كان خيرا له . أى كان الصدق خيرا له . ومن هذا قول الشاعر :

إذا نُهِىَ السَّفِيه جَرَى إليه * وخالَفَ والسَّفِيهُ إلى خِلاف

فالمعنى : جَرَى إلى السَّفه ؛ فالسَّفيه دلّ على السَّفه . وأما قراءة حمزة بالتاء فبعيدة جدًّا ؛ قاله النحاس . وجوازها أن يكون التقدير : لا تحسبن بخل الذين يبخلون هو خيرا لهم . قال

(١) فى ط و ج و ه : أيهم . (٢) راجع جـ ٧ ص ١ فما بعد . (٣) فى ط و ج .

الزجاج : وهى مثل « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ » . و « هو » فى قوله « هُوَ خَيْرًا لَهُمْ » فاصلة عند البصريين ، وهى العماد عند الكوفيين . قال النحاس : ويجوز فى العربية « هو خير لهم » ابتداء وخبر .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ ﴾ ابتداء وخبر، أى البخل شر لهم . والسين فى «سَيُطَوَّقُونَ» سين الوعيد، أى سوف يُطَوَّقون ؛ قاله المبرّد . وهذه الآية نزلت فى البخل بالمال والإنفاق فى سبيل الله ، وأداء الزكاة المفروضة . وهذه كقوله : « وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » الآية . ذهب إلى هذا جماعةٌ من المتأولين ، منهم ابن مسعود وابن عباس وأبو وائل وأبو مالك والسُّدِّى والشَّعْبِيّ قالوا : ومعنى ﴿ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ ﴾ هو الذى ورد فى الحديث عن أبى هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " من آتاه الله مالا فلم يُؤَدِّ زكاته مُثِّل له يوم القيامة شُجاعا أقْرَع(٢) له زَبِيبتان(٣) يُطَوّقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه(٤) ثم يقول أنا مالُك أنا كنزك — ثم تلا هذه الآية — « وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ » الآية . أخرجه النسائى(٥) . وخرّجه ابن ماجه عن ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ما من أحد لا يُؤدِّى زكاةَ ماله إلا مُثِّل له يومَ القيامة شُجاع أقْرَعُ حتى يُطَوَّقَ به فى عنقه" ثم قرأ علينا النبيّ صلى الله عليه وسلم مِصداقه من كتاب الله تعالى « وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ » الآية . وجاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال "ما من ذى رَحِمٍ يأتى ذَا رَحِمه فيسأله من فضل ماعنده فيبخل به عليه إلا أُخرج له يوم القيامة شُجاعٌ من النار يتلمظ(٦) حتى يُطَوِّقه " . وقال ابن عباس أيضا : إنما نزلت فى أهل الكتاب وبخلهم ببيان ما علموه من أمر محمد صلى الله عليه وسلم . وقال ذلك مُجاهد وجماعة من أهل العلم . ومعنى «سَيُطَوَّقُونَ» على هذا التأويل سيحملون عقاب ما بخلوا به ؛ فهو من الطاقة كما قال تعالى : « وَعَلَى الَّذِينَ

(١) الشجاع (بالضم) : الحية الذكر؛ أو الذى يقوم على ذنبه و يواثب الراجل والفارس .

(٢) الأقرع : هو الذى تمرط جلد رأسه ؛ لكثرة سمه وطول عمره . (٣) الزبيبتان : النكتتان السوداوان فوق عينيه ، وهو أوحش ما يكون من الحيات وأخبثه . وقيل : هما زيدتان فى شدق الحية .

(٤) اللهزمتان : شدقاه . وقيل : هما عظمان ناتئان فى اللحيين تحت الأذنين . (٥) هذه رواية البخارى عن أبى هريرة ولفظه . أما ما خرجه النسائى فبلفظ آخر عن ابن مسعود . راجع صحيح البخارى وسنن النسائى فى باب الزكاة . (٦) تلمظت الحية : أخرجت لسانها كتلمظ الأكل .

يُطِيقُونَهُ » وليس من التطويق . وقال إبراهيم النَّخَعِيّ : معنى « سَيُطَوَّقون » سيُجعل لهم يوم القيامة طَوْقٌ من النار . وهذا يجرى مع التأويل الأوّل [أى](١) قول السدى . وقيل : يُلزَمون أعمالهم كما يلزم الطّوق العنق ؛ يقال : طُوِّق فلان عملَه طَوْقَ الحمامة ، أى ألزِم عمله . وقد قال تعالى : « وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ »(٢) . ومن هذا المعنى قولُ عبد الله ابن جَحْش لأبى سفيان :

أبلِغْ أبا سفيان عن * أمْرٍ عواقبُه ندامه
دارَ ابن عمِّك بِعتَها(٣) * تقضى بها عنك الغرامهْ
وحَليفكُم بالله ربُّ * الناسِ مجتهِدُ القَسَامهْ
آذهب بها آذهب بها * طُوِّقتَها طوقَ الحمامهْ

وهذا يجرى مع التأويل الثانى . والبُخْل والبَخَل فى اللغة أن يَمنع الإنسانُ الحقَّ الواجبَ عليه . فأما من منَع ما لَا يجب عليه فليس ببخيل ؛ لأنه لا يُذَمّ بذلك . وأهل الحجاز يقولون : يَبْخُلون وقد بَخُلوا . وسائر العرب يقولون : بَخِلوا يَبْخَلون ؛ حكاه النحاس . وبَخِل يَبْخَل بُخْلًا وَبَخَلًا ؛ عن ابن فارس .

الثالثة — فى ثمرة البخل وفائدته . وهو ما رُوى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال للأنصار : " من سَيدكم ؟ " قالوا الجَدّ بن قيس على بُخْلٍ فيه . فقال صلى الله عليه وسلم : " وأىُّ داء أدْوَى(٤) من البخل " قالوا : وكيف ذاك يا رسول الله ؟ قال : " إن قوما نزلوا بساحل البحر فكَرِهوا لبخلهم نزول الأضياف بهم فقالوا : ليبعد الرجال منّا عن النساء حتى يعتذر الرجال إلى الأضياف ببُعْد النساء ، وتعتذر النساء ببُعْد الرجال ؛ ففعلوا وطال ذلك بهم فاشتغل الرجال بالرجال والنساء بالنساء " ذكره الماوردى فى كتاب « أدب الدنيا والدين » . والله أعلم .

(١) زيادة يقتضيها المقام . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٢٩ (٣) لما هاجر بنو جحش من مكة إلى المدينة تركوا دورهم مجرة مغلقة ، ليس فيها ساكن ؛ فباعها أبو سفيان من عمرو بن علقمة . فقال عبد الله لأبى سفيان هذه الأبيات بعد فتح مكة . (راجع سيرة ابن هشام ص ٣٣٩ طبع أوربا) . (٤) أى أى عيب أقبح منه .

الرابعة — واختلف فى البُخْل والشُّحّ؛ هل هما بمعنًى واحد أو بمعنيين . فقيل : البخل الامتناع من إخراج ما حصل عندك . والشُّح : الحِرصُ على تحصيل ما ليس عندك .

وقيل : إن الشُّح هو البخل مع حِرص . وهو الصحيح لما رواه مسلم عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " اتقو الظلم فإن الظلم ظُلماتٌ يوم القيامة واتقو الشُّحّ فإن الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم" . وهذا يرد قول من قال : إن البخلَ منعُ الواجب ، والشحّ منعُ المستحبّ . إذ لو كان الشح منع المستحب لما دخل تحت هذا الوعيد العظيم ، والذم الشديد الذى فيه هلاك الدنيا والآخرة[1] . ويؤيد هذا المعنى ما رواه النسائى عن أبى هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم " لا يجتمع غُبارٌ فى سبيل الله ودخان جهنم فى مِنخَرَىْ رجلٍ مسلمٍ أبدا ولا يجتمع شُحٌّ وإيمانٌ فى قلب رجل مسلم أبدا " . وهذا يدل على أن الشُّحّ أشدُّ فى الذم من البخل ؛ إلا أنه قد جاء ما يدل على مساواتهما وهو قوله — وقد سئل : أيكون المؤمن بخيلا؟ قال : " لا " وذكر الماوردىّ فى كتاب « أدب الدنيا والدين » أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال للأنصار : " من سيّدكم " قالوا : الجدّ بن قيس على بُخْل فيه ؛ الحديثَ . وقد تقدم .

قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أخبر تعالى ببقائه ودوام مُلكه . وأنه فى الأبد كهو فى الأزل غنيٌّ عن العالمين ، فيرث الأرض بعد فناء خلقه وزوال أملاكهم ؛ فتبقى الأملاك والأموال لا مُدَّعى فيها . يجرى هذا مجرى الوراثة فى عادة الخلق ، وليس هذا بميراث فى الحقيقة[2] ؛ لأن الوارث فى الحقيقة هو الذى يرث شيئا لم يكن مَلَكه من قبل ، والله سبحانه وتعالى مالكُ السمواتِ والأرضِ وما بينهما ، وكانت السموات وما فيها ، والأرض وما فيهاله ، وأن الأموال كانت عارية عند أربابها ؛ فإذا ماتوا رُدّت العارية إلى صاحبها الذى كانت له فى الأصل . ونظير هذه الآية قوله تعالى : « إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا[3] » الآية . والمعنى فى الآيتين أن الله تعالى أمر عباده بأن يُنفقوا ولا يَبْخَلوا قبل أن يموتوا ويتركوا ذلك ميراثا لله تعالى ، ولا ينفعهم إلا ما أنفقوا .

(١) فى ج : هلاك الدنيا والأخرى والدين .
(٢) فى الأصول : الميراث . والصواب ما ذكر .
(٣) راجع جـ ١١ ص ١٠٥

قوله تعالى : ﴿ لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا۟ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿١٨٢﴾

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ ﴾ ذكر تعالى قبيحَ قولِ الكفار لاسيَما اليهود . وقال أهل التفسير : لما أنزل الله « مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِض اللَّهَ قَرْضًا حسنًا »(١) قال قوم من اليهود — منهم حُيَيّ بن أخطب ؛ فى قول الحسن . وقال عكرمة وغيره : هو فنحاص بن عازوراء — إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ يقترض منا . وإنما قالوا هذا تَمويهًا على ضعفائهم ، لا أنهم يعتقدون هذا ؛ لأنهم أهل كتاب . ولكنهم كفروا بهذا القول ؛ لأنهم أرادوا تشكيك الضعفاء منهم ومن المؤمنين ، وتكذيبَ النبيّ صلى الله عليه وسلم . أى إنه فقير على قول محمد صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه اقترض منا . ﴿ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا ﴾ سنجازيهم عليه . وقيل : سنكتبه فى صحائف أعمالهم ، أى نأمر الحَفَظة بإثبات قولهم حتى يقرءوه يوم القيامة فى كتبهم التى يُؤتونها ؛ حتى يكون أوكَدَ للحجة عليهم . وهذا كقوله : « وَإِنَّا لَهُ كَاتِبُونَ »(٢) . وقيل : مقصود الكتابة الحفظ ، أى سنحفظ ما قالوا لنجازيهم . «وما» فى قوله «ما قالوا» فى موضع نصب بـ«سنكتب» . وقرأ الأعمش وحمزة « سيُكتب » بالياء ؛ فيكون « ما » اسم ما لم يُسمّ فاعله . واعتبر حمزة ذلك بقراءة ابن مسعود : « ويقال ذوقوا عذاب الحريق » .

قوله تعالى : ﴿ وَقَتْلَهُمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴾ أى ونكتب قتلَهم الأنبياء ، أى رضاءهم بالقتل . والمراد قتل أسلافهم الأنبياء ؛ لكن لما رَضُوا بذلك صحت الإضافة إليهم . وحسّن رجل عند الشعبيّ قتْل عثمان رضى الله عنه فقال له الشعبيّ : شَرِكتَ فى دمه . بجعل الرضا بالقتل قتْلا ؛ رضى الله عنه .

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٤٧ (٢) راجع جـ ١٢ ص ٣٣٩

قلت : وهذه مسألة عُظمَى، حيث يكون الرضا بالمعصية معصيةً . وقد روى أبو داود عن العُرْس بن عميرة الكِندِى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "إذا عملت الخطيئة فى الأرض كان من شهِدها فكرِهها — وقال مرة فأنكرها — كمن غاب عنها ومن غاب عنها فرَضِيها كان كمن شهدها"[1]. وهذا نص . قوله تعالى : ﴿ بِغَيْرِ حَقٍّ ﴾ تقدم معناه فى البقرة . ﴿ وَنَقُولُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ أى يقال لهم فى جهنم، أو عند الموت، أو عند الحساب هذا . ثم هذا القول من الله تعالى، أو من الملائكة ؛ قولان . وقراءة ابن مسعود « ويقال » . والحريق اسم للملتهبة من النار ، والنار تشمل الملتهبة وغير الملتهبة . قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾ أى ذلك العذاب بما سلف من الذنوب . وخصّ الأيدى بالذكر ليدلّ على تولّى الفعل ومباشرته ؛ إذ قد يضاف الفعل إلى الإنسان بمعنى أنه أمر به ؛ كقوله : « يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ »[2] وأصل « أَيْدِيكُمْ » أيديُكم فحذفت الضمة لثقلها . والله أعلم .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَآ أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ ٱلنَّارُ ۗ قُلْ قَدْ جَآءَكُمْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِى بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِى قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٨٣﴾ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَآءُو بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُنِيرِ ﴿١٨٤﴾

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ ﴾ فى موضع خفض بدلا من « الَّذِينَ » فى قوله عز وجل « لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا » أو نعت « للعبيد » أو خبر ابتداء، أى هم الذين قالوا . وقال الكلبيّ وغيره . نزلت فى كعب بن الأشرف، ومالك بن الصَّيْف، ووهب بن يهوذا، وفنحاص بن عازورا وجماعة أتوا النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ فقالوا له : أتزعم أن الله أرسلك إلينا ، وأنه أنزل علينا كتابا عهِد إلينا فيه ألّا نؤمن لرسول يزعم أنه من عند الله حتى يَأتينا بقُربان تأكله النار، فإن جئتنا به صدّقناك . فأنزل الله هذه الآية . فقيل : كان هذا فى التوراة، ولكن كان تمام الكلام : حتى يأتيكم المسيح ومحمد فإذا أتياكم فآمنوا بهما من غير قربان .

(١) راجع جـ ١ ص ٤٣١ (٢) راجع جـ ١٣ ص ٢٤٧ .

وقيل : كان أمر القَرابين ثابتا إلى أن نُسِخت على لسان عيسى بن مريم . وكان النبيّ منهم يَذْبح ويدعو فتنزل نار بيضاء لها دويّ وحفيف لا دخان لها ، فتأكل القُرْبان . فكان هذا القول دعوَى من اليهود ؛ إذ كان ثَمّ آستثناء فأخفَوه ، أو نسخٌ ، فكانوا فى تمسّكهم بذلك مُتعنّتين ، ومعجزاتُ النبيّ صلى الله عليه وسلم دليل قاطع فى إبطال دعواهم ، وكذلك معجزات عيسى ؛ ومن وجب صدقه وجب تصديقه . ثم قال تعالى : إقامة للحجة عليهم : ﴿ قُلْ ﴾ ياعمد ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ ﴾ يا معشر اليهود ﴿ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ ﴾ من القربان ﴿ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ يعنى زكريا ويحيى وشَعْيا ، وسائر من قُتِلوا من الأنبياء عليهم السلام ولم تؤمنوا بهم . أراد بذلك أسلافهم . وهذه الآية هى التى تلاها عامر الشعبيّ رضى الله عنه ، فآحتجّ بها على الذى حسّن قتل عثمان رضى الله عنه كما بيّناه . وأن الله تعالى سمّى اليهود قَتَلة لرضاهم بفعل أسلافهم ، وإن كان بينهم نحوٌ من سبعمائة سنة . والقُرْبان ما يُتَقرب به إلى الله تعالى من نُسُك[1] وصدقة وعمل صالح ؛ وهو فُعلان من القُرْبة . ويكون آسما ومصدرا ؛ فمثال الآسم السّلطان والبُرْهان . والمصدر العُدْوان والخُسْران . وكان عيسى آبن عمر يقرأ « بِقُرُبانٍ » بضم الراء آتباعا لضمة القاف ؛ كما قيل فى جمع ظلمة : ظُلُمات ، وفى حجرة حُجُرات . ثم قال تعالى معزّيا لنبيه ومؤنسا له : ﴿ فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ أى بالدلالات . ﴿ وَالزُّبُرِ ﴾ أى الكتب المزبورة ، يعنى المكتوبة . والزُّبُر جمع زَبور وهو الكتاب . وأصله من زَبَرت أى كتبت . وكل زبور فهو كتاب ؛ قال آمرؤ القيس :

لِمَنْ طَلَلٌ أبصرتُه فشجانِي * كخط زبور فى عسيبٍ[2] يمانى

وأنا أعرف تَزْبِرَتِي أى كتابتى . وقيل : الزَّبُور من الزَّبْر بمعنى الزَّجْر . وزَبَرت الرجل آنتهرته . وزَبَرْت البئر : طويتها بالحجارة . وقرأ آبن عامر « بِالزُّبُرِ وبِالكِتَابِ المُنِيرِ » بزيادة باء فى الكلمتين[3] . وكذلك هو فى مصاحف أهل الشام . ﴿ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ ﴾ أى الواضح المضيء ؛ من قولك : أنَرت الشيء أنيره ، أى أوضحته : يقال : نار الشيء وأناره ونوره وآستناره بمعنًى ،

(١) فى هـ وط : نسيكة . (٢) العسيب : سعف النخل الذى يرد عنه خوصه ، وهى الجريدة .
(٣) فى ط وب : فى الحرفين .

وكل واحد منهما لازمٌ ومتعدٍّ . وجَمع بين الزبر والكتاب — وهما بمعنًى — لاختلاف لفظهما ، وأصلها كما ذكرنا .

قوله تعالى : كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَـٰعُ ٱلْغُرُورِ ﴿١٨٥﴾

فيه سبع(١) مسائل :

الأولى — لما أخبر جلّ وتعالى عن الباخلين وكُفرهم فى قولهم : « إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ » وأمر المؤمنين بالصبر على أذاهم فى قوله « لَتُبْلَوُنَّ » الآية — بيّن أن ذلك مما ينقضى ولا يدوم ؛ فإن أمد الدنيا قريب ، ويوم القيامة يوم الجزاء . ﴿ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾ من الذّوق ، وهذا مما لا يَحيص عنه للإنسان ، ولا يحيد عنه لحيوان . وقد قال أميّة بن أبى الصلت :

من لم يمت عَبْطَةً(٢) يمت هَرَمًا * للموت كأسٌ والمرءُ ذائقُها

وقال آخر :

الموتُ بابٌ وكلُّ الناس داخلُه * فليتَ شِعْرِىَ بعد البابِ ما الدّار

الثانية — قراءة العامة «ذَائِقَةُ الْمَوْتِ» بالإضافة . وقرأ الأعمش ويحيى وابن أبى إسحاق « ذائقةٌ الموت » بالتنوين ونصب الموت . قالوا : لأنها لم تُذق بعدُ . وذلك أن اسم الفاعل على ضربين : أحدهما أن يكون بمعنى المُضِىّ . والثانى بمعنى الاستقبال ؛ فإن أردت الأوّل لم يكن فيه إلا الإضافة إلى ما بعده ؛ كقولك : هذا ضارب زيدٍ أمس ، وقاتل بَكْرٍ أمس ؛ لأنه يُجرى مجرى الاسم الجامد وهو العلم ، نحو غلامُ زيدٍ ، وصاحبُ بَكْرٍ . قال الشاعر :

الحافظو عَوْرةِ العشيرة لا يَأ * تيهُم من وَرائهم وَكَفُ(٣)

---

(١) كذا فى الأصول والتقسيم ثمانية إلا جه فسبعة وعليها الاعتماد .

(٢) مات عبطة : أى شابا صحيحا .

(٣) الوكف : العيب : والبيت لعمرو بن امرئ القيس ، ويقال لقيس بن الخطيم . (عن اللسان) .

وإن أردت الثانى جاز الجرّ ، والنّصب والتّنوين فيما هذا سبيله هو الأصل ؛ لأنه يجرى مجرى الفعل المضارع . فإن كان الفعل غير متعدّ ، لم يتعدّ نحو قائمٌ زيدٌ . وإن كان متعدّيا عدّيته ونصبت به ، فتقول : زيدٌ ضاربٌ عمـروا بمعنى يضرب عمـروا . ويجوز حذف التنوين والإضافة تخفيفا ، كما قال المزّار :

سَلَّ الهمومَ بكلِّ مُعطِى رأسِه * ناجٍ مُخالِطِ صُهْبَةٍ مُتَعَيِّسِ (١)

مُمْتالِ أَحْبُـلِه مُبِينٍ عُنُقُـه * فى مَنْكِبٍ زَبَنَ المَطِىِّ عَرَنْدَسِ (٢)

[لحذف التنوين تخفيفا ، والأصل : معْطٍ رأسَه بالتنوين والنصب ، ومثل هذا أيضا فى التنزيل قوله تعالى : « هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ » (٣) وما كان مثله] .

الثالثـــة — ثم اعلم أن للموت أسبابًا وأماراتٍ ؛ فمن علامات موت المؤمن عَرَقُ الجبين . أخرجه النّسائى من حديث بُريدة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « المؤمن يموت بعَرَق الجبين » . وقد بيّناه فى « التذكرة » فإذا احتُضِر لُقِّن الشهادة ؛ لقوله عليه السلام : " لَقِّنوا موتاكم لا إله إلا الله " لتكون آخر كلامه فيُختمَ له بالشهادة ؛ ولا يعاد عليه منهـا لئلا يضجَر . ويستحبّ قراءة « يس » ذلك الوقت ؛ لقوله عليـه السلام : « اقرءوا يس على موْتاكم » أخرجه أبو داود . وذكر الآجُرّى فى كتاب النصيحة من حديث أم الدرداء عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "ما من ميت يُقرأ عنده سورة يس إلا هُوِّن عليه الموت" . فإذا قُضى وتَبِع البصرُ الروح — كما أخبر صـلى الله عليـه وسلم فى صحيح مسـلم — وارتفعت العبادات : وزال التكليف ، توجّهت على الأحياء أحكام ؛ منها تغميضُه ، وإعلامُ إخوانه الصُّلَحاء بموته ؛ وكَرِهه قـوم وقالوا : هو من النعى . والأول أصحّ ، وقـد بيّناه فى غير هـذا الموضع . ومنها الأخذ فى تجهيزه بالغسل والدّفن لئلا يُسرع إليه التغيُّر ؛ قال صلى الله عليه وسلم لقوم أخّروا دفن ميّتهم : "عجّلوا بدفن جيفتكم" ؛ وقال : "أسرعوا بالجنازة" الحديثَ ، وسيأتى .

(١) قوله معطى رأسه ، أى ذلول . وناج : سريع . والصهبة : أن يضرب بياضه إلى الحمرة . والمتعيس والأعيس : الأبيض ، وهو أفضل ألوان الإبل . والمعنى : سل همومك اللازمة لفراق من تهوى ونأيه عنك بكل بعير ترتحله للسفر . (٢) وصف بعيرا بعظم الجوف ؛ فإذا شد رحله عليه اغتال أحبله (جمع حبل) واستوفاها لعظم جوفه . والاغتيال : الذهاب بالشىء . والمبين : البين الطويل . وزبن : زاحم ودفع . والعرندس : الشديد . ويروى : متين عنقه . (من شرح الشواهد للشنتمرى) . (٣) الزيادة من جـ وط ود وه .

الثالثة — فأما غسله فهو سُنّة لجميع المسلمين حاشا الشّهيدَ على ما تقدم . وقيل : غسله واجب . قاله القاضي عبد الوهاب . والأوّل : مذهب الكتاب[1]، وعلى هذين القولين العلماءُ . وسبب الخلاف قوله عليه السلام لأم عطية في غسلها ابنته زينب ، على ما في كتاب مسلم . وقيل : هي أم كلثوم، على ما في كتاب أبي داود : " اغْسِلنَها ثلاثا أو خمسا أو أكثرَ من ذلك إن رأيتُنّ ذلك " الحديث . وهو الأصل عند العلماء في غسل الموتى . فقيل : المراد بهذا الأمر بيانُ حكم الغسل فيكون واجبا . وقيل : المقصود منه تعليم كيفية الغسل فلا يكون فيه ما يدل على الوجوب . قالوا ويدلّ عليه قوله : " إن رأيتُنّ ذلك " وهذا يقتضي إخراج ظاهر الأمر عن الوجوب ؛ لأنه فوّضه إلى نظرهن . قيل لهم : هذا فيه بُعدٌ ؛ لأن ردّك " إن رأيتن " إلى الأمر، ليس السابق إلى الفهم بل السابق رجوع هذا الشرط إلى أقرب مذكور، وهو " أكثر من ذلك " أو إلى التخيير في الأعداد . وعلى الجملة فلا خلاف في أن غسل الميت مشروع معمول به في الشريعة لا يُترك . وصفته كصفة غسل الجنابة على ما هو معروف . ولا يجاوز السبع غسلات في غُسل الميت بإجماع ؛ على ما حكاه أبو عمر . فإن خرج منه شيء بعد السبع غسِل الموضع وحده، وحكمه حكم الجُنب إذا أحدث بعد غسله . فإذا فرغ من غسله كفّنه في ثيابه وهي :

الرابعة — والتكفين واجب عند عامة العلماء ، فإن كان له مال فمن رأس ماله عند عامة العلماء ، إلا ما حكي عن طاوس أنه قال : من الثلث كان المال قليلا أو كثيرا . فإن كان الميت ممن تلزم غيره نفقته في حياته من سيّد — إن كان عبدا — أو أب أو زوج أو ابنٍ ؛ فعلى السيد باتفاق ، وعلى الزوج والأب والابن باختلاف . ثم على بيت المال أو على جماعة المسلمين على الكفاية . والذي يتعيّن منه بتعيين الفرض سَترُ العورة ؛ فإن كان فيه فضل غير أنه لا يعم جميع الجسد غطى رأسه ووجهه ؛ إكراما لوجهه وسترا لما يظهر من تغيّر محاسنه . والأصل في هذا قصّة مُصعب بن عُمير، فإنه ترك يوم أحد نَمِرة[2] كان

(١) كذا في كل الأصول .

(٢) النمرة (بفتح فكسر) : شملة فيها خطوط بيض وسود ، أو بردة من صوف تلبسها الأعراب .

إذا غُطِّيَ رأسه خرجت رجلاه ، وإذا غُطِّي رجلاه خرج رأسهُ ؛ فقال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : "ضَعوها مما يلي رأسَه واجعلوا على رجليه من الإذخر"(١) أخرج الحديث مسلم . والوتر مستحبّ عند كافة العلماء فى الكَفن ، وكلهم مجمعون على أنه ليس فيه حَدّ . والمستحبّ منه البياض ؛ قال صلى الله عليه وسلم : "البسوا من ثيابكم البياض فإنها من خير ثيابكم وكفّنوا فيها موتاكم" أخرجه أبو داود . وكُفّن صلى الله عليه وسلم فى ثلاثة أثواب بيض سَحُولية من كُرْسُف(٢) . والكفن فى غير البياض جائز إلا أن يكون حريرا أو خَزًّا . فإن تشاحّ الورثة فى الكفن قُضِى عليهم فى مثل لباسه فى جُمعته وأعياده ؛ قال صلى الله عليه وسلم : "إذا كَفّن أحدُكم أخاه فَلْيُحسِّن كفنه" أخرجه مسلم . إلا أن يوصى بأقلّ من ذلك . فإن أوصى بسَرَف قيـل : يبطل الزائد . وقيـل : يكون فى الثلث . والأول أصح ؛ لقوله تعـالى : (وَلَا تُسْرِفُوا)(٣) . وقال أبو بكر : إنه للمُهْلَة(٤) . فإذا فرغ من غسله وتكفينه ووُضع على سريره واحتمله الرجال على أعناقهم وهى :

الخامسـة — فالحكم الإسراع فى المشى ؛ لقوله عليه السلام : "أسرعوا بالجنازة فإن تَكُ صالحةً فخيرٌ تُقدِّمونها إليه وإن تكن غير ذلك فشرّ تضعونه عن رقابكم" . لا كما يفعله اليوم الجهّـال فى المشى رُويدا ، والوقوف بها المرّةَ بعد المرّة ، وقراءةِ القرآن بالألحان إلى مالا يحل ولايجوز حسب مايفعله أهل الديار المصرية بموتاهم . روى النَّسائى : أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال حدّثنـا خالد قال أنبـأنا عُيينة بن عبد الرحمن قال حدّثنى أبى قال : شَهدت جنازة عبد الرحمن بن سَمُرة وخرج زياد يمشى بين يدى السرير ، فجعـل رجال من أهل عبد الرحمن ومواليهم يستقبلون السرير ويمشون على أعقابهم ويقولون : رُويداً رويدا ، بارك الله فيكم ! فكانوا يَدِبّون دَبيبا ، حتى إذا كنا ببعض طريق المِرْبَد(٥) لحقنا أبو بكرة رضى الله عنه على بغلة فلما

(١) الإذخر (بكسر الهمزة) : حشيشة طيبة الرائحة ، يسقف بها البيوت فوق الخشب . (٢) قوله : سحولية ، يروى بفتح السين وضمها ؛ فالفتح منسوب إلى السحول ؛ وهو القصار لأنه يسلحها أى يغسلها ، أو إلى سحول وهى قرية باليمن . وأما الضم فهو جمع سحل ، وهو الثوب الأبيض النقى : ولا يكون إلا من قطن . والكرسف كصفر : القطن . (٣) راجع جـ ٧ ص ١١٠ (٤) المهلة (مثلثة الميم) : القيح والصديد الذى يذوب فيسيل من الجسد . (٥) المربد كنبر : موضع قرب المدينة .

رأى الذين يصنعون حمل عليهم ببغلته وأهوى إليهم بالسَّوْط فقال : خلوا ! فوالذى أكرم وجه أبى القاسم صلى الله عليه وسلم لقد رأيتُنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم و إنها لنكاد نرمُل بها رَمْلا، فانبسط القومُ . و روى أبو ماجدة عن ابن مسعود قال سألنا نبينا صلى الله عليه وسلم عن المشى مع الجنازة فقال : " دون الخَبَب إن يكن خيرا يعجّل إليه و إن يكن غير ذلك فبعدًا لأهل النار " الحديث . قال أبو عمر : والذى عليه جماعة العلماء فى ذلك الإسراع فوق السجيّة قليلا ، والعجلة أحبّ إليهم من الإبطاء . ويكره الإسراع الذى يَشقّ على ضَعَفة الناس ممن يتبعها . وقال إبراهيم النَّخَعىّ : بَطِّئوا بها قليلا ولا تَدبُّوا دبيب اليهود والنصارى . وقد تأول قوم الإسراع فى حديث أبى هريرة تعجيل الدفن لا المشى، وليس بشىء لما ذكرنا . وبالله التوفيق .

السادسة — وأما الصلاة عليه فهى واجبَة على الكفاية كالجهاد . هذا هو المشهور من مذاهب العلماء : مالك وغيره؛ لقوله صلى الله عليه وسلم فى النجاشى : " قوموا فصلّوا عليه". وقال أصْبغ : إنها سُنّة . وروى عن مالك . وسيأتى لهذا المعنى زيادة بيان فى «براءة»[1] .

السابعة — وأما دفنه فى التراب ودسه وستره فذلك واجب ؛ لقوله تعالى : « فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْأَةَ أَخِيهِ »[2] . وهناك يذكر حكم بنيان القبر وما يستحب منه، وكيفية جعل الميت فيه . ويأتى فى «الكهف» حكم بناء المسجد عليه[3] ، إن شاء الله تعالى .

فهذه جملة من أحكام الموتى وما يجب لهم على الأحياء . وعن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تَسبّوا الأموات فإنهم قد أفضوا إلى ما قدّموا " أخرجه مسلم . وفى سُنن النَّسائى عنها أيضا قالت : ذُكر عند النبىّ صلى الله عليه وسلم هالكٌ بسوء فقال : " لا تذكروا هَلْكاكم إلا بخير " .

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٢١٨ (٢) راجع جـ ٦ ص ١٤١ (٣) راجع جـ ١٠ ص ٣٧٨

قوله تعـالى : ﴿ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ فأجرُ المؤمن ثواب ، وأجر الكافر عقاب ، ولم يعتد بالنعمة والبليـة فى الدنيا أجرا وجزاء ؛ لأنها عرصةَ الفناء . ﴿ فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ ﴾ أى أُبعد . ﴿ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ ﴾ ظَفِر بما يرجو ، ونجا مما يخاف . وروى الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة عن عبـد الله بن عمرو عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " من سَرّه أن يُزحزَح عن النار وأن يدخل الجنـة فلتأته منيته وهو يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ويأتى إلى الناس الذى يُحب أن يُؤتى إليه " . عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " موضع سوط فى الجنة خير من الدنيا وما فيها اقرءوا إن شئتم « فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ » " .

﴿ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾ أى تغتر المؤمنَ وتخـدعُه فيَظُن طول البقاء وهى فانية . والمتاع ما يُتمتع به وينتفع ؛ كالفأس والقِـدْر والقصعة ثم يزول ولا يبقى ملكه ؛ قاله أكثر المفسرين . قال الحسن : نَخضُرة النبات ، ولعب البنات لا حاصل له . وقال قتادة : هى متاع متروك توشـك أن تضمحل بأهلها ؛ فينبغى للإنسان أن يأخذ من هذا المتاع بطاعة الله سبحانه ما استطاع . ولقد أحسن من قال :

هى الدار دارُ الأذى والقَـذَى * ودارُ الفنـاء ودارُ الغِـيَرْ (١)
فلـو نلتهـا بحـذافيرها * لمُتّ ولم تَقْضِ منهـا الوَطَـرْ
أيا مَن يؤمل طـولَ الخلـود * وطـولُ الخلود عليـه ضَرَرْ
إذا أنت شِبْت وبان الشّباب * فلا خير فى العيش بعـد الكِبَرْ

والغَرور (بفتح الغين) الشـيطان ؛ يَغُر الناس بالتّمنية والمواعيـد الكاذبة . قال ابن عرفة : الغرور ما رأيتَ له ظاهرًا تحبّـه ، وفيه باطن مكروه أو مجهول . والشـيطان غَرور ؛ لأنه يحمل على محاب النفس ، ووراء ذلك ما يسوء . قال : ومن هـذا بيع الغَرَر ، وهـو ما كان له ظاهرُ بيع يَغُرّ وباطنٌ مجهول .

(١) فى ج : العبر .

قوله تعالى : لَتُبْلَوُنَّ فِيٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٨٦﴾

هذا الخطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم وأمته والمعنى : لتُختبرنّ ولتُمتحنن فى أموالكم بالمصائب والأرزاء بالإنفاق فى سبيل الله وسائر تكاليف الشرع . والابتلاء فى الأنفس بالموت والأمراض وفقد الأحباب . وبدأ بذكر الأموال لكثرة المصائب بها . ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ﴾ إن قيل : لم ثبتت الواو فى « لتبلُون » وحذفت من « وَلَتَسْمَعُنَّ » ؟ فالجواب أن الواو فى « لتبلون » قبلها فتحة فحركت لالتقاء الساكنين ، وخُصّت بالضمة لأنها واو الجمع ، ولم يجز حذفها لأنها ليس قبلها ما يدل عليها ، وحذفت من «ولتسمعن» لأن قبلها ما يدل عليها . ولا يجوز همز الواو فى « لتبلُون » لأن حركتها عارضة ؛ قاله النحاس وغيره . ويقال للواحد من المذكر: لَتُبْلَيَنَّ يارجل . وللإثنين : لتبليان يا رجلان . ولجماعة الرجال : لتبلُوُنّ . ونزلت بسبب أن أبا بكر رضى الله عنه سمع يهوديا يقول : إن الله فقير ونحن أغنياء . ردًّا على القرآن واستخفافا به حين أنزل الله «مَنْ ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا» فلطمه ؛ فشكاه إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فنزلت . قيل : إن قائلها فنحاص اليهودى ؛ عن عكرمة . الزُّهرِىّ : هو كعب ابن الأشرف نزلت بسببه ؛ وكان شاعرا ، وكان يهجو النبيّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، ويُؤلِّب عليه كفار قريش ، ويُشبِّب بنساء المسلمين حتى بعث[إليه](١) رسولُ الله صلى الله عليه وسلم محمّدَ بنَ مَسْلمة وأصحابَه فقتله القِتْلة المشهورة(٢) فى السِّيَر وصحيح الخبر. وقيل غير هذا . وكان صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة كان بها اليهود والمشركون ، فكان هو وأصحابه يسمعون أذًى كثيرا . وفى الصحيحين أنه عليه السلام مرّ بآبن أُبَىّ وهو عليه السلام على حمار فدعاه إلى الله تعالى فقال ابن أُبَىّ : إن كان ماتقول حقًّا فلا تؤذنا به فى مجالسنا ! ارجع إلى رحلك ، فمن جاءك فاقصص عليه . وقبض على أنفه لئلا يصيبه غبار الحمار ، فقال

(١) فى جوهوز . (٢) راجع سيرة ابن هشام ص ٥٤٨ طبع أوربا .

ابن رَوَاحة : نعم يا رسول الله ، فاعْشنا فى مجالسنا فإنا نحبّ ذلك . واستبّ المشركون الذين كانوا حول ابن أُبَىّ والمسلمون ، وما زال النبىّ صلى الله عليه وسلم يسكّنهم حتى سكنوا . ثم دخل على سعد بن عُبادة يعوده وهو مريض ، فقال : "ألم تسمع ما قال فلان" فقال سعد : أعف عنه واصفح ، فوالذى أنزل عليك الكتاب لقد جاءك الله بالحق الذى نزل ، وقد اصطلح أهل هذه البُحيرة(١) على أن يتوّجوه و يعصبوه بالعصابة ؛ فلما ردّ الله ذلك بالحق الذى أعطاكه شَرِق به ، فذلك فعل به ما رأيت . فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونزلت هذه الآية . قيل : هذا كان قبل نزول القتال ، وندَب الله عبادَه إلى الصبر والتقوى وأخبر أنه من عزم الأمور . وكذا فى البخارىّ فى سياق الحديث ، أن ذلك كان قبل نزول القتال . والأظهر أنه ليس بمنسوخ ؛ فإن الجدال بالأحسن والمداراة أبدا مندوب إليها ، وكان عليه السلام مع الأمر بالقتال يوادع اليهود و يُداريهم(٢) ، و يصفح عن المنافقين ، وهذا بيّن . ومعنى ﴿ عَزْمِ الأُمُورِ ﴾ شدّها(٣) وصلابتها . وقد تقدّم .

قوله تعالى : وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ هذا متّصل بذكر اليهود ؛ فإنهم أُمِروا بالإيمان بمحمد عليه السلام و بيانِ أمره ، فكتموا نعته(٤) . فالآية توبيخ لهم ، ثم مع ذلك هو خبر عام لهم ولغيرهم . قال الحسن وقتادة : هى فى كل من أوتى علم شىء من الكتاب . فمن علم شيئا فليُعلّمه ، وإيّاكم وكتمانَ العلم فإنه هلكة . وقال محمد بن كعب : لا يحلّ لعالم أن يسكت على علمه ، ولا لجاهل أن يسكت على جهله ؛ قال الله تعالى «وَإِذْ أَخَذَ

(١) يريد المدينة .
(٢) فى جـ وهـ وزوى : سدّها وصلاحها . من السداد .
(٣) راجع جـ ٣ ص ١١٠
(٤) فى جـ : أمره . وفى ز : بعثه .

اللهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ » الآية . وقال : « فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ »(١) . وقال أبو هريرة : لولا ما أخذ الله على أهل الكتاب ما حدثتكم بشيء ؛ ثم تلا هذه الآية « وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ » . وقال الحسن بن عمارة : أتيت الزهري بعد ما ترك الحديث ، فألفيته على بابه فقلت : إن رأيت أن تحدثني . فقال : أما علمت أني تركت الحديث ؟ فقلت : إما أن تحدثني وإما أن أحدثك . قال حدثني . قلت : حدثني الحكم ابن عُتيبة عن يحيى بن الجزار قال سمعت عليّ بن أبي طالب يقول : ما أخذ الله على الجاهلين أن يتعلموا حتى أخذ على العلماء أن يُعلّموا . قال : فحدثني أربعين حديثا .

الثانية — الهاء في قوله : ﴿ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ ﴾ ترجع إلى محمد صلى الله عليه وسلم وإن لم يجر له ذكرٌ . وقيل : ترجع إلى الكتاب ؛ ويدخل فيه بيان أمر النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه في الكتاب . وقال : ﴿ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ﴾ ولم يقل تكتمونه لأنه في معنى الحال ، أي لتبينه غير كاتمين . وقرأ أبو عمرو وعاصم في رواية أبي بكر وأهل مكة « لَتُبَيِّنُنَّهُ » بالتاء على حكاية الخطاب . والباقون بالياء لأنهم غُيّب(٢) . وقرأ ابن عباس(٣) « وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَيُبَيِّنُنَّهُ » . فيجيء قوله ﴿ فَنَبَذُوهُ ﴾ عائدا على الناس الذين بيّن لهم الأنبياء . وفي قراءة ابن مسعود(٤) « ليُبيّنونه » دون النون الثقيلة . والنّبْذ الطّرح . وقد تقدم بيانه في « البقرة » . ﴿ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ ﴾(٤) مبالغة في الاطراح ؛ ومنه « وَاتَّخَذْتُمُوهُ وَرَاءَكُمْ ظِهْرِيًّا »(٥) وقد تقدم في « البقرة » بيانه أيضا . وتقدم معنى قوله : ﴿ وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾(٦) في « البقرة » فلا معنى لإعادته . ﴿ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴾ تقدم أيضا . والحمد لله .

قوله تعالى : لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٠٨ وجـ ١١ ص ٢٧٢ (٢) كذا في جـ ود وهـ وز وب ، وفي أ وحـ : لأنه غيب . (٣) الذي في الطبري أنها قراءة عبد الله ؛ وسيأتي . (٤) راجع جـ ٢ ص ٤٠
(٥) راجع جـ ١ ص ٣٣٤ (٦) راجع جـ ٢ ص ٢٧

أى بمـا فعلوا من القعود فى التخلف عن الغَزْو وجاءوا به من العذر . ثبت فى الصحيحين عن أبى سعيد الخُدْرِى أن رجالا من المنافقين فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى الغزو تخلّفوا عنه وفرحوا بمَقْعدهم خِلافَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإذا قدم النبيّ صلى الله عليه وسلم اعتذروا إليه وحلفوا ، وأحبّوا أن يُحمدوا بما لم يفعلوا ؛ فنزلت ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا﴾ الآية . وفى الصحيحين أيضا أن مَرْوان(١) قال لبوّابه : اذهب يا رافع إلى ابن عباس فقل له : لئن كان كل امرئ منّا فرح بما أوتِىَ وأحبّ أن يُحمد بما لم يفعل معذّبًا لنعذّبن أجمعون . فقال ابن عباس : مالكم ولهذه الآية ! إنما أنزلت هذه الآية فى أهل الكتاب . ثم تلا ابن عباس « وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ » و « لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا » . وقال ابن عباس : سألهم النبيّ صلى الله عليه وسلم عن شىء فكتموه إياه ، وأخبروه بغيره ؛ فخرجوا وقد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه واستحمدوا بذلك إليه ، وفرحوا بما أتَوْا من كتمانهم إياه ، وما سألهم عنه . وقال محمد بن كعب القُرَظى : نزلت فى علماء بنى إسرائيل الذين كتموا الحق ، وأتوا ملوكهم من العلم ما يوافقهم فى باطلهم ، « وَاشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا » أى بما أعطاهم الملوك من الدنيا ؛ فقال الله لنبيه صلى الله عليه وسلم : ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ . فأخبر أن لهم عذابا أليما بما أفسدوا من الدِّين على عباد الله . وقال الضحاك : إن اليهود كانوا يقولون للملوك إنا نجد فى كتابنا أن الله يبعث نبيًّا فى آخر الزمان يَختم به النبوّة ؛ فلما بعثه الله سألهم الملوك أهو هذا الذى تجدونه فى كتابكم ؟ فقال اليهود طمعا فى أموال الملوك : هو غير هذا ، فأعطاهم الملوك الخزائن ؛ فقال الله تعالى : « لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا » الملوكَ من الكذب حتى يأخذوا عَرَض الدنيا . والحديث الأوّل خلاف مقتضى الحديث الثانى . ويحتمل أن يكون نزولها على السببين

(١) هو مروان بن الحكم بن العاصى ، وكان يومئذ أميرا على المدينة من قبل معاوية . (عن شرح القسطلانى) .

لاجتماعهما فى زمن واحد، فكانت جوابا للفريقين . والله أعلم . وقوله : واستحمدوا بذلك إليه ، أى طلبوا أن يحمدوا . وقول مَرْوان : لئن كان كلّ امرئ منا الخ دليلٌ على أن للعموم صِيَغًا مخصوصة ، وأن « الذين » منها . وهذا مقطوع به من تفهّم ذلك من القرآن والسُّنّة . وقوله تعالى : « وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا » إذا كانت الآية فى أهل الكتاب لا فى المنافقين المتخلّفين ؛ لأنهم كانوا يقولون : نحن على دين إبراهيمَ ولم يكونوا على دينه ، وكانوا يقولون : نحن أهل الصلاة والصوم والكتاب ؛ يريدون أن يُحمَدوا بذلك . و « الذين » فاعل بيحسبنّ بالياء . وهى قراءة نافع وابن عامر وابن كثير وأبى عمرو ؛ أى لا يحسبنّ الفارحون فرحَهم مُنجيًا لهم من العذاب . وقيل : المفعول الأوّل محذوف، وهو أنفسهم . والثانى « بمفازة » . وقرأ الكوفيون « تحسبنّ » بالتاء على الخطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى لا تحسبن يا محمد الفارحين بمفازة من العذاب . وقوله « فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ » بالتاء وفتح الباء، إعادةُ تأكيد، ومفعوله الأوّل الهاء والميم، والمفعول الثانى محذوف؛ أى كذلك، والفاء عاطفة أو زائدة على بدل الفعل الثانى من الأوّل . وقرأ الضحّاك وعيسى بن عمر بالتاء وضم الباء « فلا تَحْسبُنَّهم » أراد محمدا صلى الله عليه وسلم وأصحابه . وقرأ مجاهد وابن كثير وأبو عمرو ويحيى بن يعمر بالياء وضم الباء خبرا عن الفارحين ؛ أى فلا يَحسبُنّ أنفسهم ؛ « بِمَفَازَةٍ » المفعول الثانى . ويكون « فلا يحسبنهم » تأكيدا . وقيل : « الذين » فاعل « يحسبن » ومفعولاها محذوفان لدلالة « يحسبنهم » عليه ؛ كما قال الشاعر :

بأىّ كتاب أمْ بأيّة آيةٍ (١) * ترى حبّهم عارًا علىّ وتحسَبُ

أستغنى بذكر مفعول الواحد عن ذكر مفعول الثانى ، و « بمفازة » الثانى، وهو بدل من الفعل الأوّل فأغنى لإبداله منه عن ذكر مفعوليه ، والفاء زائدة . وقيل : قد تجىء هذه الأفعال ملغاة لا فى حكم الجمل المفيدة نحو قول الشاعر :

وما خِلْت أبقى بيننا من مودّة * عِراض المَذَاكِى المُسْنِفاتِ القلائصَا

(١) فى ط وز : سنة . وهى الرواية المشهورة .

المَذَاكِى : الخيل التى قد أتى عليها بعد قروحها سنةٌ أو سنتان ؛ الواحد مُذَكٌّ ، مثل المُخْلِف من الإبل ؛ وفى المثـل جَرْى المُذَكِّيات غِلاب (١) ، والمسنفات اسم مفعول ؛ يقال : سَنَفْت البعير أسنِفهُ سَـنْفًا إذا كففته بزمامه وأنت راكبه ، وأسنف البعيرَ لغة فى سنفه ، وأسنف البعيرَ بنفسه إذا رفع رأسه ؛ يتعدّى ولا يتعدّى . وكانت العرب تركب الإبل وتجتنب الخيل ؛ تقول : الحرب لا تُبقِى مودّة . وقال كعب (٢) بن أبى سُلْمَى :

أرجو وآمل أن تَدْنُو مَوَدَّتُها * وما إخالُ لَدَيْنا منكِ تَنويلُ

وقرأ جمهور القراء السبعة وغيرهم « أتوا » بقصر الألف ، أى بما جاءوا به من الكذب والكتمان . وقرأ مَرْوان بن الحَكَم والأعمش وإبراهيم النخَعِىّ « آتوا » بالمد ، بمعنى أعطَوا : وقرأ سعيد ابن جَبير « أُوتوا » على ما لم يسم فاعله ؛ أى أعطوا . والمفازة المنجاة ، مفعلة من فاز يفوز إذا نجا ؛ أى ليسوا بفائزين . وسُمِّى موضع المخاوف مفازة على جهة التفاؤل ؛ قاله الأصمعى . وقيل : لأنها موضع تفويز ومَظِنّة هلاك ؛ تقول العرب : فوز الرجل إذا مات . قال ثعلب : حكيت لابن الأعرابى قول الأصمعى فقال أخطأ ، قال لى أبو المكارم : إنما سُمِّيت مَفازة ؛ لأن من قطعها فاز . وقال الأصمعىّ : سُمِّى اللَّدِيغ سليمًا تفاؤلا . قال ابن الأعرابى : لأنه مُسْتَسْلِم لما أصابه . وقيـل : لا تحسبنهم بمكان بعيد من العذاب ؛ لأن الفوز التباعدُ عن المكروه . والله أعلم .

قوله تعـالى : وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّـمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٨٩﴾

هـذا احتجاج على الذين قالوا إن الله فقـير ونحن أغنياء ، وتكذيب لهم . وقيل : المعنى لا تظُنّن الفرحين ينجون من العذاب ؛ فإن لله كلّ شىء ، وهم فى قبضة القدير ؛ فيكون معطوفا على الكلام الأوّل ، أى إنهم لا ينجون من عذابه ، يأخذهم متى شاء . ﴿ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ ﴾ أى مُمكن ﴿ قَدِيرٌ ﴾ (٣) وقد مضى فى « البقرة » .

(١) الغلاب : المغالبة . أى أن المذكى يغالب مجاريه فيغلبه لقوته .
(٢) كذا فى الأصول . وهو اختصار من كعب بن زهير الخ .
(٣) راجع جـ ١ ص ٢٢٤

قوله تعالى: إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَٰفِ الَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَٰبِ ﴿١٩٠﴾ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾ رَّبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا ۚ رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴿١٩٣﴾ رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَٰمَةِ ۗ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴿١٩٤﴾ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَٰتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ اللَّهِ ۗ وَاللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾ لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَٰدِ ﴿١٩٦﴾ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۚ وَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿١٩٧﴾ لَٰكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِندِ اللَّهِ ۗ وَمَا عِندَ اللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ ﴿١٩٨﴾ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ أُولَٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٩٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٢٠٠﴾

فيه خمس وعشرون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ تقدّم معنى هـذه الآية في « البقرة »[1] في غير موضع . ختم تعالى هـذه السورة بالأمر بالنظر والاستدلال في آياته ؛ إذ لا تصدر إلا عن حيّ قيّوم قدير قدّوس سلام غنيّ عن العالمين ؛ حتى يكون إيمانهم مستندا إلى اليقين لا إلى التقليـد . ﴿ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ الذين يستعملون عقولهم في تأمّل الدلائل . ورُوي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : لمـا نزلت هـذه الآية على النبيّ صلى الله عليه وسـلم قام يُصلّي ، فأتاه بلالٌ يُؤذنه بالصلاة ، فرآه يبكي فقال : يارسول الله ، أتبكي وقد غفر الله لك ما تقدّم من ذنبك وما تأخر ! فقال : " يا بلالُ ، أفلا أكون عبدا شكورا ولقـد أنزل الله عليّ الليـلة آية « إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمٰوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْـلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ » — ثم قال : وَيْلٌ لمن قرأها ولم يتفكّر فيها " .

الثانيـة — قال العلماء : يستحبّ لمن أنتبه من نومه أن يمسح على وجهه ، ويستفتح قيامه بقراءة هـذه العشر الآيات اقتداءً بالنبيّ صلى الله عليه وسلم ، ثبت ذلك في الصحيحين وغيرهما وسيأتي ؛ ثم يصلّي ما كُتب له ، فيجمع بين التفكّر والعمل ، وهو أفضـل العمل على ما يأتي بيانه في هذه الآية بعد هذا . ورُوي عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ عشر آيات من آخر سورة « آل عمران » كل ليلة ، خرّجه أبو نصر الوائلي السِّجِسْتاني الحافظ في كتاب « الإبانة » من حديث سليمان بن موسى عن مظاهر بن أسـلم المخزومي عن المَقْبُري عن أبي هريرة . وقـد تقدّم أوّل السورة عن عثمان قال : من قرأ آخر آل عمران في ليلة كُتب له قيام ليلة .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ ﴾ ذكر تعالى ثلاث هيئات لا يخـلوا آبن آدم منهـا في غالب أمره ، فكأنها تحصُر زمانه . ومن هـذا المعنى قولُ عائشة رضي الله عنهـا : كان رسـول الله صلى الله عليـه وسلم يذكر الله على كل

(١) راجع جـ ٢ ص ١٩١ . (٢) راجع ص ٢ من هذا الجزء .

أحيانه . أخرجه مسلم . فدخل فى ذلك كونه على الخلاء وغيرُ ذلك . وقد اختلف العلماء فى هذا ؛ فأجاز ذلك عبد الله بن عمرو وابن سيرين والنَّخعيّ ، وكره ذلك ابن عباس وعطاء والشعبيّ . والأوّل أصح لعموم الآية والحديث . قال النَّخعيّ : لا بأس بذكر الله فى الخلاء فإنه يصعد . المعنى : تصعد به الملائكة مكتوبا فى صحفهم ؛ فحذف المضاف . دليله قوله تعالى : « مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ »[1] . وقال : « وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ كِرَامًا كَاتِبِينَ »[2] . ولأن الله عز وجل أمر عباده بالذكر على كل حال ولم يستثن فقال : « اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا »[3] وقال : « فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ »[4] وقال : « إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا »[5] فعمّ . فذاكر الله تعالى على كل حالاته مُثابٌ مأجور إن شاء الله تعالى . وذكر أبو نعيم قال : حدّثنا أبو بكر بن مالك حدّثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدّثنى أبى قال حدّثنا وكيع قال حدّثنا سفيان عن عطاء بن أبى مَرْوان عن أبيه عن كَعب الأحبار قال قال موسى عليه السلام : " يا ربّ أقريبٌ أنت فأُناجيك أم بعيد فأُنادِيك قال : ياموسى أنا جليسُ مَن ذكرنى قال : ياربّ فإنا نكون من الحال على حال نُجِلّك ونُعظّمك أن نَذْكُرك قال : وما هى ؟ قال : الجنابة والغائط قال : ياموسى اذكرنى على كل حال" . وكراهية من كَرِه ذلك إنما لتنزيه ذِكر الله تعالى فى المواضع المرغوب عن ذكره فيها ككراهية قراءة القرآن فى الحمّام ، وإما إبقاء على الكِرام الكاتبين على أن يحلّهم موضع الأقذار والأنجاس لكتابة ما يلفظ به . والله أعلم . و﴿ قِيَامًا وَقُعُودًا ﴾ نُصب على الحال . ﴿ وَعَلَى جُنُوبِهِمْ ﴾ فى موضع الحال ؛ أى ومضطجعين ومثله قوله تعالى : « دَعَانَا لِجَنْبِهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا »[6] على العكس ؛ أى دعانا مضطجعا على جَنبه . وذهب جماعة من المفسرين منهم الحسن وغيره إلى أن قوله « يَذْكُرُونَ اللَّهَ » إلى آخره ، إنما هو عبارة عن الصلاة ؛ أى لا يضيعونها ، ففى حال العذر يصلونها قعودا أو على جنوبهم . وهى مثل قوله تعالى : « فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ »[7] فى قول ابن مسعود على ما يأتى بيانه . وإذا كانت الآية فى الصلاة ففقهها أن الإنسان يصلّى قائما ، فإن لم يستطع فقاعدا ، فإن لم يستطع فعلى جَنبه ، كما ثبت عن عِمران

(١) راجع جـ١٧ ص ٨ (٢) راجع جـ١٩ ص ٢٤٥ (٣) راجع جـ١٤ ص ١٩٧ (٤) راجع جـ ٢ ص ١٧١ (٥) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٥ (٦) راجع جـ ٨ ص ٣١٧ (٧) راجع جـ ٥ ص ٣٧٣

ابن حُصين قال : كان بى البَواسير فسألت النبىّ صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فقال : " صل قائما ، فإن لم تستطع فقاعدا ، فإن لم تستطع فعلى جُنْب " رواه الأئمة . وقد كان صلى الله عليه وسلم يصلى قاعدا قبل موته بعام فى النافلة ؛ على مافى صحيح مسلم . وروى النَّسائىّ عن عائشة رضى الله عنها قالت : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّى متربّعا . قال أبو عبد الرحمن[1] : لا أعلم أحدا روى هذا الحديث غير أبى داود الحَفَرِىّ[2] وهو ثقة ، ولا أحسَب هذا الحديث إلا خطأ . والله أعلم .

الرابعة — واختلف العلماء فى كيفية صلاة المريض والقاعد وهيئتها ؛ فذكر ابن عبد الحكم عن مالك أنه يتربّع فى قيامه ، وقاله البُوَيْطىّ عن الشافعىّ . فإذا أراد السجود تهيّأ للسجود على قدر ما يطيق ، قال : وكذلك المتنفل . ونحوه قول الثورى ، وكذلك قال الليث وأحمد و إسحاق وأبو يوسف ومحمد . وقال الشافعىّ فى رواية المُزَنىّ : يجلس فى صلاته كلها بجلوس التشهد . وروى هذا عن مالك وأصحابه ؛ والأوّل المشهور[3] وهو ظاهر المدوّنة . وقال أبو حنيفة وزفر : يجلس بجلوس التشهد ، وكذلك يركع ويسجد .

الخامسة — قال[4] : فإن لم يستطع القعود صلى على جنبه أو ظهره على التخيير ؛ هذا مذهب المدوّنة وحكى ابن حبيب عن ابن القاسم يصلى على ظهره ، فإن لم يستطع فعلى جنبه الأيمن ثم على جنبه الأيسر . وفى كتاب ابن المَوّاز عكسه ، يصلى على جنبه الأيمن ، و إلا فعلى الأيسر ، و إلا فعلى الظهر . وقال سحنون : يصلى على الأيمن كما يجعل فى لحده ، و إلا فعلى ظهره و إلا فعلى الأيسر . وقال مالك وأبو حنيفة : إذا صلى مضطجعا تكون رجلاه مما يلى القِبلة . والشافعىّ والثورىّ : يصلى على جنبه ووجهه إلى القِبلة .

السادسة — فإن قوِى لخفة المرض وهو فى الصلاة ؛ قال ابن القاسم : إنه يقوم فيما بقى من صلاته و يبنى على ما مضى ؛ وهو قول الشافعىّ وزفر والطبرىّ . وقال أبو حنيفة

(١) أبو عبد الرحمن : كنية النسائى .
(٢) الحفرى (بفتح المهملة والفاء) نسبة إلى موضع بالكوفة واسمه عمر بن سعد بن عبيد .
(٣) فى ى : المذهب . وذلك فى الهامش تصحيحا . (٤) فى هـ .

وصاحباه يعقوب ومحمد فيمن صلى مضطجعا ركعة ثم صحّ : إنه يستقبل الصلاة من أولها ، ولو كان قاعدا يركع و يسجد ثم صحّ بنى فى قول أبى حنيفة ولم يَبْنِ فى قول محمد . وقال أبو حنيفة وأصحابه : إذا افتتح الصلاة قائما ثم صار إلى حدّ الإيماء فليَبْنِ ؛ وروى عن أبى يوسف . وقال مالك فى المريض الذى لا يستطيع الركوع ولا السجود وهو يستطيع القيام والجلوس : إنه يصلى قائما و يومئ إلى الركوع ، فإذا أراد السجود جلس وأومأ إلى السجود ؛ وهو قول أبى يوسف وقياس قول الشافعىّ . وقال أبو حنيفة وأصحابه : يصلى قاعدا .

السابعة — وأما صلاة الراقد الصحيح فروى من حديث عِمران بن حصين زيادة ليست موجودة فى غيره ، وهى «صلاة الراقد مثل نصف صلاة القاعد» . قال أبو عمر : و جمهور أهل العلم لا يُجيزُون النافلةَ مضطجعا ؛ وهو حديث لم يروه إلا حسين المعلّم وهو حسين ابن ذَكْوان عن عبد الله بن بُرَيْدة عن عِمران بن حصين ، وقد اختلف على حسين فى إسناده ومتنه اختلافا يوجب التوقف عنه ، و إن صحّ فلا أدرى ما وجهه ؛ فإن كان أحد من أهل العلم قد أجاز النافلة مضطجعا لمن قدر على القعود أو على القيام فوجهه هذه الزيادة فى هذا الخبر ، وهى حجة لمن ذهب إلى ذلك . و إن أجمعوا على كراهة النافلة راقدا لمن قدر على القعود أو القيام ، فحديث حسين هذا إما غلط و إما منسوخ . وقيل : المراد بالآية الذين يستدلون بخلق السموات والأرض على أن المتغيِّر لابدّ له من مُغيِّر ، وذلك المغير يجب أن يكون قادرا على الكمال ، وله أن يبعث الرسل ، فإن بعث رسولا ودل على صدقه بمعجزة واحدة لم يبق لأحد عذر ؛ فهؤلاء هم الذين يذكرون الله على كل حال . والله أعلم .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ قد بينا معنى « و يذكرون » وهو إما ذِكر باللسان و إما الصلاة فرضها ونفلها ؛ فعطف تعالى عبادة أخرى على إحداهما بعبادة أخرى (١) ، وهى التفكر فى قدرة الله تعالى ومخلوقاته والعبر الذى بثّ (٢) ؛ ليكون ذلك أزيَد فى بصائرهم :

وفى كلّ شَىْءٍ له آيَةٌ * تَدُلُّ على أنّهُ واحِدُ

(١) فى أ وجوب وهـ وى وط : بعبادة أخرى وهى الفكر .

(٢) كذا فى هـ وب ود وحـ وى . وفى أ وحـ : نبه ؛ وفى ز : ثبت .

وقيل : « يتفكرون » عطف على الحال . وقيل : يكون منقطعا ؛ والأول أشبه . والفكرة : تردّد القلب فى الشيء ؛ يقال : تفكّر ، ورجل فِكّير كثير الفِكْر ، ومرّ النبيّ صلى الله عليه وسلم على قوم يتفكّرون فى الله فقال : " تفكروا فى الخلق ولا تتفكروا فى الخالق فإنكم لا تقدرون قدره " وإنما التفكر والاعتبار وانبساط الذهن فى المخلوقات كما قال : « ويتفكرون فِي خلقِ السمواتِ والأرضِ » . وحكى أن سفيان الثورىّ رضى الله عنه صلى خلف المقام ركعتين ، ثم رفع رأسه إلى السماء ، فلما رأى الكواكب غشى عليه ، وكان يبول الدم من طول حزنه وفكرته . وروى عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بينما رجل مستلقٍ على فراشه إذ رفع رأسه فنظر إلى النجوم وإلى السماء فقال أشهد أن لك ربا وخالقا اللهم اغفر لى فنظر الله إليه فغفر له " وقال صلى الله عليه وسلم : " لا عبادة كتفكر " . وروى عنه عليه السلام قال : " تفكر ساعة خير من عبادة سنة " . وروى ابن القاسم عن مالك قال : قيل لأم الدرداء : ما كان أكثر شأن أبى الدرداء ؟ قالت : كان أكثر شأنه التفكر . قيل له : أفترى التفكر عمل من الأعمال ؟ قال : نعم ، هو اليقين . وقيل لابن المسيّب فى الصلاة بين الظهر والعصر ، قال : ليست هذه عبادة ، إنما العبادة الورع عما حرم الله والتفكر فى أمر الله . وقال الحسن : تفكر ساعة خير من قيام ليلة ؛ وقاله ابن عباس وأبو الدرداء . وقال الحسن : الفكرة مرآة المؤمن ينظر فيها إلى حسناته وسيئاته . ومما يتفكر فيه مخاوف الآخرة من الحشر والنشر والجنة ونعيمها والنار وعذابها . ويروى أن أباسليمان الدارانىّ رضى الله عنه أخذ قدح الماء ليتوضأ لصلاة الليل وعنده ضيف ، فرآه لما أدخل أصبعه فى أذن القدح أقام لذلك متفكرا حتى طلع الفجر ؛ فقال له : ما هذا يا أبا سليمان ؟ قال : إنى لما طرحت أصبعى فى أذن القدح تفكرت فى قول الله تعالى «إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ يُسْحَبُونَ»[1] تفكرت فى حالى وكيف أطلق الغل إن طرح فى عنق يوم القيامة ، فما زلت فى ذلك حتى أصبحت . قال ابن عطية : « وهذا نهاية الخوف ، وخير الأمور أوساطها ، وليس علماء الأمة الذين هم الحجة على هذا المنهاج ، وقراءة علم كتاب الله تعالى ومعانى سنة رسول الله

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٣٢

صلى الله عليه وسلم لمن يفهم ويُرجى نفعه أفضل من هذا» . قال ابن العربي : اختلف الناس أى العملين أفضل : التفكر أم الصلاة ؛ فذهب الصوفية إلى أن التفكر أفضل ؛ فإنه يثمر المعرفة وهو أفضل المقامات الشرعية . وذهب الفقهاء إلى أن الصلاة أفضل ؛ لما ورد فى الحديث من الحث عليها والدعاء إليها والترغيب فيها . وفى الصحيحين عن ابن عباس أنه بات عند خالته مَيْمُونَة ، وفيه : فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح النوم عن وجهه ثم قرأ الآيات العشر الخواتم من سورة آل عمران ، وقام إلى شَنٍّ[1] معلَّق فتوضأ وضوءا خفيفا ثم صلى ثلاث عشر ركعة ؛ الحديث . فانظروا رحمكم الله إلى جمعه بين التفكر فى المخلوقات ثم إقباله على صلاته بعده ؛ وهذه السنة هى التى يعتمد عليها . فأما طريقة الصوفية أن يكون الشيخ منهم يوما وليلة وشهرا مفكرا لا يفتر ؛ فطريقة بعيدة عن الصواب غير لائقة بالبشر ، ولا مستمرة على السنن . قال ابن عطية : وحدثنى أبى عن بعض علماء المشرق قال : كنت باتًّا فى مسجد الأقدام[2] بمصر فصليت العتمة فرأيت رجلا قد اضطجع فى كساء له مسجًّى بكسائه حتى أصبح ، وصلينا نحن تلك الليلة ؛ فلما أقيمت صلاة الصبح قام ذلك الرجل فاستقبل القبلة وصلى مع الناس ، فاستعظمت جراءته فى الصلاة بغير وضوء ؛ فلما فرغت الصلاة خرج فتبعته لأعظه ، فلما دنوت منه سمعته ينشد شعرا :

مُسجّى الجسمِ غائبُ حاضر * مُنْتَبِه القلبِ صامتٌ ذاكِر
منقبض فى الغُيوب منبسط * كذاك من كان عارفا ذاكِر
يَبيتُ فى ليلِه أخا فِكَرٍ * فهو مَدَى الليلِ نائمٌ ساهِر

قال : فعلمت أنه ممن يعبد بالفكرة ، فانصرفتُ عنه .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا﴾ أى يقولون : ما خلقته عبثا وهزلا ، بل خلقته دليلا على قدرتك وحكمتك . والباطل : الزائل الذاهب ؛ ومنه قول لَبِيد :

* أَلَا كُلُّ شَيْءٍ ما خَلَا اللهَ باطِلُ *

(١) الشن : القربة . (٢) مسجد الأقدام : مسجد كان بجهة مصر العتيقة قريبا من سقاية ابن طولون . راجع المقريزى جـ ٢ ص ٤٤٥ طبع بولاق .

أى زائل . و « بَاطِلًا » نصب لأنه نعت مصدرٍ محذوف ؛ أى خلقا باطلا . وقيل : انتصب على نزع الخافض ، أى ما خلقتها للباطل . وقيل : على المفعول الثانى ، و يكون خلق بمعنى جعل . ﴿ سُبْحَانَكَ ﴾ أسند النحاس عن موسى بن طلحة قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معنى « سبحان الله » فقال : " تنزيه الله عن السوء " وقد تقدم فى « البقرة » معناه مستوفى (١) . ﴿ وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ أجرنا من عذابها ، وقد تقدم (٢) .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ ﴾ أى أذللته وأهنته . وقال المفضل : أى أهلكته ؛ وأنشد :

أَخْزَى الإلهُ من الصَّليب عبيدَه * واللابِسين قَلانِس الرهبانِ

وقيل : فضحته وأبعدته ؛ يقال : أخزاه الله : أبعده ومقته . والاسم الخِزْىُ . قال ابن السكيت : خَزِىَ يَخْزَى خِزْيا إذا وقع فى بلية . وقد تمسك بهذه الآية أصحاب الوعيد وقالوا : من أدخل النار ينبغى ألا يكون مؤمنا ؛ لقوله تعالى : « فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ » ؛ فإن الله يقول : « يَوْمَ لَا يُخْزِى اللهُ النَّبِىَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ » (٣) . وما قالوه مردود ؛ لقيام الأدلة على أن من ارتكب كبيرة لا يزول عنه اسم الإيمان ، كما تقدم و يأتى . والمراد من قوله : « مَنْ تُدْخِلِ النَّارَ » من تخلد فى النار ؛ قاله أنس بن مالك . وقال قتادة : تدخل مقلوب تخلد ، ولا نقول كما قال أهل حروراء . وقال سعيد بن المسيب : الآية خاصة فى قوم لا يخرجون من النار ؛ ولهذا قال : ﴿ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ أى الكفار . وقال أهل المعانى : الخزى يحتمل أن يكون بمعنى الحياء ؛ يقال : خَزِىَ يَخْزَى خَزَايَةً إذا استحيا ، فهو خَزْيان . قال ذو الرمة :

خَزَايَةٌ أدركته عِنْدَ (٤) جَوْلَتِه * من جانب الحَبْلِ مخلوطا بها الغضبُ

فخزْىُ المؤمنين يومئذ استحياؤهم فى دخول النار من سائر أهل الأديان إلى أن يخرجوا منها . والخزى للكافرين هو إهلاكهم فيها من غير موت ؛ والمؤمنون يموتون ، فافترقوا . كذا ثبت فى صحيح السنة من حديث أبى سعيد الخدرى ، أخرجه مسلم ، وقد تقدم و يأتى .

(١) راجع جـ ١ ص ٢٧٦ (٢) راجع جـ ٢ ص ٤٣٣ (٣) راجع جـ ١٨ ص ١٩٧
(٤) فى الديوان : بعد .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَانِ﴾ أى محمدا صلى الله عليه وسلم ؛ قاله ابن مسعود وابن عباس وأكثر المفسرين . وقال قتادة ومحمد بن كعب القرظى : هو القرآن ، وليس كلهم سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم . دليل هذا القول ما أخبر الله تعالى عن مؤمنى الجن إذ قالوا : « إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ »[1] . وأجاب الأولون فقالوا : من سمع القرآن فكأنما لقى النبى صلى الله عليه وسلم ؛ وهذا صحيح معنى . وأَنْ[2] من ﴿أَنْ آمِنُوا﴾ فى موضع نصب على حذف حرف الخفض ، أى بأن آمنوا . وفى الكلام تقديم وتأخير ، أى سمعنا مناديا للإيمان ينادى ؛ عن أبى عبيدة . وقيل : اللام بمعنى إلى ، أى إلى الإيمان ؛ كقوله : « ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا نُهُوا عَنْهُ »[3] . وقوله : « بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا »[4] وقوله : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا »[5] أى إلى هذا ، ومثله كثير . وقيل : هى لام أجل ، أى لأجل الإيمان .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا﴾ تأكيد ومبالغة فى الدعاء . ومعنى اللفظين واحد ؛ فإن الغفر والكفر : الستر . ﴿وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ أى أبرارا مع الأنبياء ، أى فى جملتهم . واحدهم بَرٌّ وبَارٌّ وأصله من الاتساع ؛ فكأن البرّ متسع فى طاعة الله ومتّسعة له رحمة الله .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ﴾ أى على ألسنة رسلك ؛ مثل « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ »[6] . وقرأ الأعمش والزهرى « رُسْلِكَ » بالتخفيف ، وهو ما ذكر من استغفار الأنبياء والملائكة للمؤمنين ؛ والملائكة يستغفرون لمن فى الأرض . وما ذكر من دعاء نوح للمؤمنين ودعاء إبراهيم واستغفار النبى صلى الله عليه وسلم لأمته . ﴿وَلَا تُخْزِنَا﴾ أى لا تعذبنا ولا تهلكنا ولا تفضحنا ، ولا تهنا ولا تبعدنا ولا تمقتنا يوم القيامة ﴿إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ﴾ . إن قيل : ما وجه قولهم « رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ » وقد علموا أنه لا يخلف الميعاد ؛ فالجواب من ثلاثة أوجه .

الأول — أن الله سبحانه وعد من آمن بالجنة ، فسألوا أن يكونوا ممن وُعِد بذلك دون الخزي والعقاب .

(١) راجع جـ ١٩ ص ٦ . (٢) من هو جـ وط . (٣) راجع جـ ١٧ ص ٢٩٠
(٤) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٩ (٥) راجع جـ ٧ ص ٢٠٨ (٦) راجع جـ ٩ ص ٢٤٥

الثـانى — أنهم دعوا بهذا الدعاء على جهة العبادة والخضوع، والدعاء مُخّ العبادة . وهذا كقوله : « قُلْ رَبِّ احْكُمْ بِالْحَقِّ »[1] و إن كان هو لا يقضى إلّا بالحق .

الثـالث — سألوا أن يُعطوا ما وعدوا به من النصر على عدوهم معجّلا؛ لأنها حكاية عن أصحـاب النبيّ صلى الله عليه وسـلم ، فسألوه ذلك إعزازا للدّين . والله أعلم . وروى أنس ابن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسـلم قال : " من وعده الله عز وجل على عمل ثوابا فهو مُنْجِزٌ له رحمة ومَن وعده على عمل عقابا فهو فيه بالخيار" . والعرب تذم بالمخالفة فى الوعد وتمدح بذلك فى الوعيد ، حتى قال قائلهم[2] :

ولا يرهَبُ ابنُ العمّ ما عِشتُ صَوْلَتِي * ولا أختَفِى[3] من خَشْيَةِ المتهدِّدِ
وإنّى متى[4] أوعِدْتُه أو وعدته * لَمُخْلِفُ إيعادِى ومُنْجِزُ مَوْعِدِى

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ ﴾ أى أجابهم . قال الحسن : ما زالوا يقولون ربنا ربنا حتى استجاب لهم . وقال جعفر الصادق : من حزبه[5] أمرٌ فقال خمس مرات ربنـا استجاب الله ممـا يخاف وأعطاه ما أراد . قيـل : وكيف ذلك ؟ قال : اقرءوا إن شئتم « الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ — إلى قوله : إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ » .

الخامسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ أَنِّى ﴾ أى بأنّى . وقرأ عيسى بن عمر « إنى » بكسر الهمزة، أى فقال : إنى . وروى الحاكم أبو عبد الله فى صحيحه عن أم سلمة أنها قالت : يا رسول الله ، ألا أسمع الله ذكر النساء فى الهجرة بشىء؟ فأنزل الله تعالى : ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى ﴾ الآية . وأخرجه الترمذى . ودخلت « من » للتأكيد؛ لأنّ قبلها حرف نفى . وقال الكوفيون : هى للتفسير ولا يجوز حذفها ؛ لأنها دخلت لمعنى لا يصلح الكلام إلا به ، وإنما تحذف إذا كانت تأكيدا للجحد . ﴿ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴾ ابتداء وخبر ، أى دِينكم واحد . وقيل : بعضكم من بعض فى الثواب والأحكام والنصرة وشبه ذلك . وقال الضحاك : رجالكم شكل نسائكم فى الطاعة، ونساؤكم شكل رجالكم فى الطاعة؛ نظيرها قوله

(١) على قراءة نافع راجع جـ ١١ ص ٣٥١ (٢) هو عامر بن الطفيل؛ كما فى اللسان .
(٣) فى هـ وى : أختفى . (٤) كذا فى جميع الأصول ، والذى فى اللسان : وإنى إن ، وفى التاج : وإنى وإن . (٥) حزبه الأمر : إذا نزل به مهم أو أصابه غم .

عز وجل : « وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ »[1] . ويقال : فلان منّى ، أى على مذهبي وخلقي .

السادسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا ﴾ إبتداء وخبر ، أى هجروا أوطانهم وساروا إلى المدينة . ﴿ وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ ﴾ فى طاعة الله عز وجل . ﴿ وَقَاتَلُوا ﴾ أى وقاتلوا أعدائى . ﴿ وَقُتِلُوا ﴾ أى فى سبيلى . وقرأ ابن كثير وابن عامر : «وقاتلوا وقُتِّلوا» على التكثير . وقرأ الأعمش « وقتِلوا وقاتلوا » لأن الواو لا تدل على أن الثانى بعد الأول . وقيل : فى الكلام إضمار قد ، أى قتِلوا وقد قاتلوا ؛ ومنه قول الشاعر :

* تَصَابَى وأَمْسَى عَلَاهُ الكِبَرْ *

أى وقد علاه الكبر . وقيل : أى وقد قاتل من بَقِىَ منهم ؛ تقول العرب : قتلنا بنى تميم ، وإنما قتل بعضهم . وقال امرؤ القيس :

* فإنْ تَقْتُلُونَا تُقْتَلُكُمْ *

وقرأ عمر بن عبد العزيز : « وقَتَلُوا وقُتِلُوا » خفيفة بغير ألف . ﴿ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ ﴾ أى لأسترنّها عليهم فى الآخرة ، فلا أوبّخهم بها ولا أعاقبهم عليها . ﴿ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ مصدر مؤكد عند البصريين ؛ لأن معنى « لأدخلنهم جناتٍ تجرى من تحتها الأنهار » لأثيبنّهم ثوابا . الكسائى : انتصب على القطع . الفرّاء : على التفسير . ﴿ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴾ أى حسن الجزاء ، وهو ما يرجع على العامل من[2] جراء عمله ؛ من ثاب يثوب .

السابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ ﴾ قيل : الخطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم والمراد الأمّة . وقيل : للجميع . وذلك أن المسلمين قالوا : هؤلاء الكفار لهم تجائر وأموال واضطراب فى البلاد ، وقد هلكنا نحن من الجوع ؛ فنزلت هذه الآية . أى لا يغرنكم سلامتهم بتقلبهم فى أسفارهم . ﴿ مَتَاعٌ قَلِيلٌ ﴾ أى تقلبهم متاع قليل . وقرأ يعقوب « يَغُرَّنْكَ » ساكنة النون ؛ وأنشد :

لا يَغُرَّنْكَ عِشَاءٌ ساكِنٍ * قد يُوَافِى بالمَنِيَّاتِ السَّحَرْ

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٠٢ . (٢) فى زرهوردوجه : جزاء .

ونظير هذه الآية قوله تعالى: «فَلَا يَغُرُّكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلَادِ»(١). والمتاع: ما يعجّل الانتفاع به؛ وسمّاه قليلا لأنه فانٍ، وكل فانٍ وإن كان كثيرا فهو قليل. وفى صحيح الترمذى عن المستورد الفهرى قال: سمعت النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول: "ما الدنيا فى الآخرة إلا مثل ما يجعل أحدكم إصبعه فى اليمّ، فلينظر بماذا يرجع". قيل: "يرجع" بالياء والتاء. ﴿وَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾ أى بئس ما مهّدوا لأنفسهم بكفرهم، وما مهد الله لهم من النار.

الثامنة عشرة — فى هذه الآية وأمثالها كقوله: «إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ»(٢) الآية. «وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ»(٣). «أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ»(٤). «سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ»(٥) دليل على أن الكفار غير مُنعَم عليهم فى الدنيا؛ لأن حقيقة النعمة الخلوصُ من شوائب الضرر العاجلة والآجلة، ونعم الكفار مَشُوبَةٌ بالآلام والعقوبات، فصار كمن قدّم بين يدى غيره حلاوة من عسل فيها السُّمّ، فهو وإن استلذّ آكله لا يقال: أُنعِم عليه؛ لأن فيه هلاك روحه. ذهب إلى هذا جماعة من العلماء، وهو قول الشيخ أبى الحسن الأشعرى. وذهب جماعة منهم سيف السنة ولسان الأمة القاضى أبو بكر: إلى أن الله أنعم عليهم فى الدنيا. قالوا: وأصل النِّعمة من النعمة بفتح النون، وهى لين العيش؛ ومنه قوله تعالى: «وَنَعْمَةٍ كَانُوا فِيهَا فَاكِهِينَ»(٦). يقال: دقيق ناعم، إذا بُولِغ فى طحنه وأُجيد سحقه. وهذا هو الصحيح، والدليل عليه أن الله تعالى أوجب على الكفار أن يشكروه وعلى جميع المكلّفين فقال: «فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ»(٧). «وَاشْكُرُوا لِلَّهِ»(٨) والشكر لا يكون إلا على نعمة. وقال: «وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ»(٩) وهذا خطاب لقارون. وقال: «وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً»(١٠) الآية. فنبّه سبحانه أنه قد أنعم عليهم نعمة دُنيَاوِية بفحدوها. وقال: «يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا»(١١) وقال: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ»(١٢). وهذا عام

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٨٩.
(٢) راجع ص ٢٨٦ من هذا الجزء.
(٣) راجع جـ ٧ ص ٣٢٩ وص ٢٣٧.
(٤) راجع جـ ١٢ ص ١٣٠.
(٥) راجع جـ ١٦ ص ١٣٨.
(٦) راجع جـ ٢ ص ٢١٥.
(٧) راجع جـ ١٣ ص ٣١٤.
(٨) راجع جـ ١٠ ص ١٩٣. وص ١٦١.
(٩) راجع جـ ١٤ ص ٣٢١.

فى الكفار وغيرهم . فأما إذا قدّم لغيره طعاما فيه سمّ فقد رفق به فى الحال ؛ إذْ لم يجرعه السمّ بحتا ، بل دَسّه فى الحلاوة ، فلا يستبعد أن يقال : قد أنعم عليه ، وإذا ثبت هذا فالنِّعَم ضربان : نِعَمُ نفْع ونِعَمُ دفْع ؛ فنِعم النفع ما وصل إليهم من فنون اللذات ، ونِعم الدفع ماصرف عنهم من أنواع الآفات . فعلى هذا قد أنعم على الكفار نِعم الدفع قولا واحدا ؛ وهو ما زُوِىَ عنهم من الآلام والأسقام ، ولا خلاف بينهم فى أنه لم يُنعم عليهم نِعمة دِينيه . والحمد لله .

التاسعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ لَكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ ﴾ إستدراك بعد كلام تقدّم فيه معنى النفى ؛ لأن معنى ما تقدّم ليس لهم فى تقلُّبهم فى البلاد كبير الانتفاع ، لكن المتقون لهم الانتفاع الكبير (١) والخُلْد الدائم . فموضع « لكن » رفع بالابتداء . وقرأ يزيد بن القعقاع « لكِن » بتشديد النون .

الموفية عشرين — قوله تعالى : ﴿ نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللهِ ﴾ نُزُلًا مثل ثوابا عند البصريين ، وعند الكسائى يكون مصدرا . الفراء : هو مفسر . وقرأ الحسن والنخعى « نُزْلًا » بتخفيف الزاى استثقالا لضمتين ، وثقّله الباقون . والنُّزُلُ : مايُهيأ للنّزيل ، والنزيل الضيف . قال الشاعر :

نَزِيلُ القَوْمِ أعظمُهم حقوقا * وحَقُّ اللهِ فى حقِّ النزيلِ

والجمع الأنزال . وحظ نزيل : مجتمعٌ . والنزل (٢) : أيضا الرّيع ؛ يقال ؛ طعام كثير النزل والنُّزُل .

الحادية والعشرون — قلت : ولعل النزل — والله أعلم — ما جاء فى صحيح مسلم من حديث ثَوْبَان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قصة الحِبْر (٣) الذى سأل النبىّ صلى الله عليه وسلم : أين يكون الناس يوم تبدّل الأرضُ غير الأرض والسمواتُ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هم فى الظلمة دون الجسر " قال : فمن أول الناس إجازة ؟ قال : " فقراء المهاجرين " قال اليهودى : فما تُحفَتُهم حين يدخلون الجنة ؟ قال " زيادة كبد النون " قال : فما غذاؤهم على إثرها ؟ فقال : " ينحر لهم ثور الجنة الذى كان يأكل من أطرافها " قال : فما شرابهم عليه ؟ قال : " من عين فيها تسمى سلسبيلا " وذكر الحديث . قال أهل

(١) فى جـ و أ : كثير . (٢) النزل . بضم فسكون وبالتحريك .
(٣) من جـ وهـ وى ود . وفى ب و أ : من حديث .

اللغة : والتحفة مايتحف به الإنسان من الفواكه . والطُّرَف محاسنه وملاطفه ، وهذا مطابق لما ذكرناه فى النزل ، والله أعلم . وزيادة الكَبِد : قطعة منه كالأصبع . قال الهروى : « نُزُلًا مِنْ عِنْدِ اللهِ » أى ثوابا . وقيل رزقا . ﴿ وَمَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ ﴾ أى مما يتقلب به الكفار فى الدنيا . والله أعلم .

الثانية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللهِ ﴾ الآية . قال جابر بن عبد الله وأنس وابن عباس وقتادة والحسن : نزلت فى النجاشى ، وذلك أنه لما مات نعاه جبريل عليه السلام لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقال النبى صلى الله عليه وسلم لأصحابه : " قوموا فصلوا على أخيكم النجاشى " ؛ فقال بعضهم لبعض : يأمرنا أن نصلى على علج من عُلُوج الحبشة ؛ فأنزل الله تعالى « وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ » . قال الضحاك : ﴿ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ ﴾ القرآن . ﴿ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ ﴾ التوراة والإنجيل . وفى التنزيل : « أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ »(١) . وفى صحيح مسلم : " ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين — فذكر — رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه ثم أدرك النبى صلى الله عليه وسلم فآمن به واتبعه وصدقه فله أجران " وذكر الحديث . وقد تقدم فى « البقرة »(٢) الصلاة عليه وما للعلماء فى الصلاة على الميت الغائب ، فلا معنى للإعادة . وقال مجاهد وابن جُرَيْج وابن زيد : نزلت فى مؤمنى أهل الكتاب ، وهذا عام والنجاشى واحد منهم . واسمه أصْحَمَة ، وهو بالعربية عطية . و ﴿ خَاشِعِينَ ﴾ أذلّة ، ونصب على الحال من المضمر الذى فى « يؤمن » . وقيل : من الضمير فى « إِلَيْهِمْ » أو فى « إليكم » . وما فى الآية بيِّنٌ ، وقد تقدّم .

الثالثة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا ﴾ الآية . ختم تعالى السورة بما تضمنته هذه الآية العاشرة من الوصاة التى جمعت الظهور فى الدنيا على الأعداء والفوز بنعيم الآخرة ؛ فحضّ على الصبر على الطاعات وعن الشهوات ، والصبر الحبس ، وقد تقدّم فى « البقرة »(٣) بيانه . وأمر بالمصابرة فقيل : معناه مصابرة الأعداء ؛ قاله زيد بن أسلم .

---

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٩٧ (٢) راجع جـ ٢ ص ٨١ (٣) راجع جـ ٢ ص ١٧٤

وقال الحسن : على الصلوات الخمس . وقيل : إدامة مخالفة النفس عن شهواتها فهى تدعو وهو يَنْزَع . وقال عطاء والقرظى : صابروا الوَعْد الذى وُعِدتم . أى لا تيأسوا وانتظروا الفرج ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " انتظار الفرج بالصبر عبادة " . واختار هذا القول أبو عمر رحمه الله . والأوّل قول الجمهور ؛ ومنه قول عنترة :

فلم أرَ حَيًّا صابروا مثل صبرنا * ولا كالفَوا مثلَ الذين نُكَافِحُ

فقوله « صابروا مثل صبرنا » أى صابروا العدوّ فى الحرب ولم يبدُ منهم جُبْن ولا خَوَر . والمكافحة : المواجهة والمقابلة فى الحرب ؛ ولذلك اختلفوا فى معنى قوله ﴿ وَرَابِطُوا ﴾ فقال جمهور الأمة : رابطوا أعداءكم بالخيل ، أى ارتبطوها كما يرتبطها أعداءكم ؛ ومنه قوله تعالى : « وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ »[1] . وفى الموطأ عن مالك عن زيد بن أسلم قال : كتب أبو عبيدة ابن الجراح إلى عمر بن الخطاب يذكر له جموعا من الروم وما يتخوّف منهم ؛ فكتب إليه عمر : أما بعد ، فإنه مهما ينزل بعبد مؤمن من مُنْزَلِ شدّة يجعل الله له بعدها فَرَجا ، وإنه لن يغلب عسر يُسرين ، وإن الله تعالى يقول فى كتابه « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ » . وقال أبو سلمة بن عبد الرحمن : هذه الآية فى انتظار الصلاة بعد الصلاة ، ولم يكن فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم غَزْوٌ يرابط فيه ؛ رواه الحاكم أبو عبد الله فى صحيحه . واحتج أبو سلمة بقوله عليه السلام : " ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات إسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخُطا إلى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط " ثلاثا ؛ رواه مالك . قال ابن عطية : والقول الصحيح هو أن الرباط [هو][2] الملازمة فى سبيل الله . أصلها من ربط الخيل ، ثم سُمِّى[3] كل ملازم لِثَغْر من ثُغُور الإسلام مرابطا ، فارسا كان أو راجلا . واللفظ مأخوذ من الربط . وقول النبى صلى الله عليه وسلم " فذلكم الرباط " إنما هو تَشْبِيهٌ[4] بالرباط فى سبيل الله . والرباط اللغوى هو الأوّل ؛ وهذا كقوله : " ليس الشديد بالصُّرَعة[5] " وقوله " ليس المسكين بهذا الطواف " إلى غير ذلك .

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٦ (٢) من ب وجـ وهـ وط . (٣) فى ب : المسلمين .
(٤) فى ب : هكذا . (٥) الصرعة بضم ففتح المبالغ فى الصراع الذى لا يغلب .

قلت : قـوله « والرباط اللغوى هو الأوّل » ليس بمسلّم ، فإن الخليل بن أحمـد أحد أئمة اللغـة وثقاتها قد قال : الرِّبَاط ملازمة الثغور ، ومواظبة الصـلاة أيضا ، فقد حصل أن آنتظار الصلاة رِباط لغوىّ حقيقة ؛ كما قال صلى الله عليه وسلم . وأكثر من هذا ما قاله الشـيبانى أنه يقال : ماءٌ مترابِطٌ أى دائم لا يَنْزَحُ (١) ؛ حكاه آبن فارس ، وهو يقتضى تعـدية الرباط لغة إلى غير ما ذكرناه . فإن المرابطة عند العرب : العقد على الشىء حتى لا يحل ، فيعود إلى ما كان صبَر عنه ، فيحبس القلب على النية الحسنة والجسم على فعل الطاعة . ومن أعظمها وأهمها آرتباط الخيل فى سبيل الله كما نص عليه فى التنزيل فى قوله : « وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ » على ما يأتى . وآرتباط النفس على الصلوات كما قاله النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ رواه أبو هريرة وجابر وعلىّ ، ولا عِطْرَ بعد عَرُوس .

الرابعة والعشرون — المرابط فى سبيل الله عند الفقهاء هو الذى يَشْخَص إلى ثَغْر من الثُّغور ليرابط فيه مدةً ما ؛ قاله محمد بن المَوّاز [ورواه] (٢) . وأما سُكّان الثغور دائما بأهليهم الذين يعمرون ويكتسبون هنالك ، فهم وإن كانوا حُماة فليسوا بمرابطين . قاله آبن عطية . وقال آبن خُوَيْزِمَنْدَاد : وللرِّباط حالتـان : حالة يكون الثَّغر مأمونا مَنيعا يجوز سكناه بالأهل والولد . وإن كان غير مأمون جاز أن يرابط فيه بنفسه إذا كان من أهل القتال ، ولا ينقل إليه الأهلَ والولدَ لئـلا يظهر العدوّ فيَسبِي ويسترِقّ . والله أعلم .

الخامسة والعشرون — جاء فى فضل الرِّباط أحاديث كثيرة ، منها ما رواه البخارىّ عن سهل بن سَعد السَّاعِدىّ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "رِباطُ يومٍ فى سبيل الله خيرٌ عند الله من الدنيا وما فيها" . وفى صحيح مُسلم عن سَلمان قال : سمعت رسول الله صلى الله عليـه وسلم يقول : "رِباطُ يومٍ وليلةٍ خيرٌ من صـيام شهر وقيامه وإن مات جَرَى عليـه عملُه الذى كان يعمله وأُجْرِى عليه رزقه وأمِن الفَتّان (٣)" . وروى أبو داود فى سُننه عن فَضَالة

(١) فى الأصول : لا يبرح . والتصويب من اللسان . (٢) كذا فى ز وب وجـ ود وهـ وى وط وابن عطية وفى أ وحـ وداود . (٣) الفَتّان : الشيطان . ويروى بفتح الفاء وضمها . فمن رواه بالفتح فهو واحد ، لأنه يفتن الناس عن الدين . ومن رواه بالضم فهو جمع فاتن ؛ أى يعاون أحدهما الآخر على الذين يضلون الناس عن الحق ويفتنونهم .

ابن عبيد أن رسول الله صلى عليه وسلم قال : " كلّ ميّت يُختم على عمله إلا المرابط فإنه يَنْمو له عمله إلى يوم القيامة ويؤمن من فتّان القبر " . وفى هذين الحديثين دليل على أن الرباط أفضل الأعمال التى يبقى ثوابها بعد الموت ؛ كما جاء فى حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إذا مات الإنسان (١) انقطع عنه عملُه إلا من ثلاثة إلا من صدقةٍ جاريةٍ أو علمٍ يُنتفع به أو ولدٍ صالح يدعو له " وهو حديث صحيح انفرد بإخراجه مسلم ؛ فإن الصدقة الجارية والعلم المنتفع به والولد الصالح الذى يدعو لأبويه ينقطع ذلك بنفاد الصدقات وذهاب العلم وموت الولد . والرباط يُضاعف أجرهُ إلى يوم القيامة ؛ لأنه لامعنى للنّماء إلا المضاعفة ، وهى غير موقوفة على سبب فتنقطع بانقطاعه ، بل هى فضلٌ دائم من الله تعالى إلى يوم القيامة . وهذا لأن أعمال البرّ كلّها لا يُتمكّن منها إلا بالسلامة من العدوّ والتحرُّز منه بحراسة بَيْضَة الدِّين وإقامة شعائر الإسلام . وهذا العمل الذى يجرى عليه ثوابه هو ما كان يعمله من الأعمال الصالحة ؛ خرّجه ابن ماجه بإسناد صحيح عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من مات مرابطا فى سبيل الله أُجْرى عليه أجرَ عملِه الصالح الذى كان يعمل وأُجْرَى عليه رزقه وأُمِنَ من الفُتّان وبعثه الله يوم القيامة آمنا من الفزع " . وفى هذا الحديث قيدٌ ثان وهو الموت حالة الرباط . والله أعلم .

ورُوى عن عثمان بن عفّان قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من رابط ليلة فى سبيل الله كانت له كألف ليلة صيامها وقيامها " . ورُوى عن أُبَيّ بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لَرباط يوم فى سبيل الله من وراء عَورة المسلمين مُحتسبًا من غير شهر رمضان أعظمُ أجرا من عبادة مائة سنة صيامها وقيامها ورباطُ يومٍ فى سبيل الله من وراء عورة المسلمين مُحتسباً من شهر رمضان أفضلُ عند الله وأعظم أجرا —

(١) هذه رواية مسلم كما فى كتاب الوصية . وكذا فى ز و ط و ى و ج و ه . وفى رواية : " ابن آدم " والحديث رواه الترمذى وأبو داود والنسائى بلفظ : "إلا من ثلاث صدقة" الحديث ، والبخارى فى الأدب المفرد .

أراه قال : — من عبادة ألف سنة صيامها وقيامها فإن ردّه الله إلى أهله سالما لم تكتب عليه سيئة ألف سنة وتكتب له الحسنات ويُجرَى له أجرُ الرباط إلى يوم القيامة[1] " . ودلّ هذا الحديث على أن رباط يوم فى شهر رمضان يحصل له من الثواب القائم و إن لم يمت مرابطا . والله أعلم . وعن أنس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " حَرْس ليلة فى سبيل الله أفضلُ من صيام رجل وقيامه فى أهله ألف سنة السّنة ثلاثمائة يوم [وستون[2] يوما] واليوم كألف سنة " .

قلت : وجاء فى انتظار الصلاة بعد الصلاة أنه رباط ، فقد يحصل لمُنْتَظِر الصلوات ذلك الفضل إن شاء الله تعالى . وقد روى أبو نعيم الحافظ قال حدّثنا سليمان بن أحمد قال حدّثنا على بن عبد العزيز قال حدّثنا حَجّاج بن المِنْهال ح[3] وحدّثنا أبو بكر بن مالك قال : حدّثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال حدّثنى أبى قال حدّثنى الحسن بن موسى قال حدّثنا حماد بن سلمة عن ثابت البُنَانِىّ عن أبى أيوب الأزدى عن نَوْف البِكَالِىّ عن عبد الله بن عمرو أن النبىّ صلى الله عليه وسلم صلى ذات ليلة المغرب فصلينا معه فعقب من عقب ورجع من رجع ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يثوب[4] الناس لصلاة العشاء ، فجاء وقد حضره الناس رافعا أصبعه وقد عقد تسعا وعشرين يُشير بالسبّابة إلى السماء فحَسَر ثوبه عن ركبتيه وهو يقول : " أبشروا معشرَ المسلمين هذا ربُّكم قد فتح بابا من أبواب السماء يُباهِى بكم الملائكةَ يقول يا ملائكتى انظروا إلى عبادى هؤلاء قضَوْا فريضةً وهم ينتظرون أخرى " . ورواه حمّاد بن سلمة عن علىّ بن زيد عن مُطَرِّف بن عبد الله : أن نَوْفا

---

(١) رواية ابن ماجه . (٢) فى ج .

(٣) جرت عادة المحدثين أنه إذا كان الحديث إسنادان أو أكثر ، كتبوا عند الانتقال من إسناد إلى إسناد « ح » وهى حاء مهملة مفردة . والمختار أنها مأخوذة من التحوّل لتحوّله من إسناد إلى إسناد ، وأنه يقول القارئ إذا انتهى إليها : « ح » ويسمر فى قراءة مابعدها . وقيل : إنها من حال بين الشيخين إذا جزء لكونها حالت بين الإسنادين ، وأنه لايلفظ عند الانتهاء إليها بشىء ، وليست من الرواية . وقيل : إنها رمز إلى قوله : الحديث . وأن أهل المغرب كلهم يقولون إذا وصلوا إليها : الحديث . ثم هذه الحاء توجد فى كتب المتأخرين كثيرا وهى كثيرة فى صحيح مسلم قليلة فى صحيح البخارى . (راجع مقدمة النووىّ على صحيح مسلم) . (٤) فى ج : يتوجه .

وعبد الله بن عمرو اجتمعا فحدّث نَوْفٌ عن التوراة وحدّث عبد الله بن عمرو بهذا الحديث عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ أى لم تؤمروا بالجهاد من غير تقوى . ﴿ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ لتكونوا على رجاء من الفلاح . وقيل : لعل بمعنى لكى . والفلاح البقاء، وقد مضى هذا كله فى « البقرة » مستوفى[1]، والحمد لله .

نجز تفسير سورة آل عمران من (جامع أحكام القرآن والمبيّن لما تضمن من السنة وآى الفرقان) بحمد الله ومنه .

حصحه

أبو إسحاق إبراهيم اطفيش

---

(١) راجع جـ ١ ص ١٦١، ١٨٢، ٢٢٧

مركز تحقيقات كامپيوترى علوم اسلامى

تمّ الجزء الرابع من تفسير القرطبي

يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء الخامس، وأوّله : « سورة النساء »

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم إيداع دار الكتب ١٩٨٧/٥١٥٢

ISBN ٩٧٧ - ٠١ - ١٤٨٣ - ٩

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة النساء

وهى مدنية إلا آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح فى عثمان بن طلحة الحَجَبيّ وهى قوله : « إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا »[1] على ما يأتى بيانه . قال النقاش : وقيل : نزلت عند هجرة النبيّ صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة . وقد قال بعض الناس : إن قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ »[2] حيث وقع إنما هو مكيّ ؛ وقاله علقمة وغيره ، فيشبه أن يكون صدر السورة مكيا ، وما نزل بعد الهجرة فإنما هو مدنيّ . وقال النحاس : هذه السورة مكية .

قلت : والصحيح الأول ، فإن فى صحيح البخارىّ عن عائشة أنها قالت : ما نزلت سورة النساء إلا وأنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ تعنى قد بنَى بها . ولا خلاف بين العلماء أن النبى صلى الله عليه وسلم إنما بنى بعائشة بالمدينة . ومن تبيّن أحكامها علم أنها مدنية لا شك فيها . وأما من قال : إن قوله : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ »[3] مكى حيث وقع فليس بصحيح ؛ فإن البقرة مدنية وفيها قوله : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ » فى موضعين ، وقد تقدّم . والله أعلم .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾

فيه ستّ[4] مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ﴾ قد مضى فى « البقرة » اشتقاق « الناس »[5] ومعنى التقوى والرب والخلق والزوج والبث ، فلا معنى للإعادة .

---

(١) راجع ص ٢٥٥ من هذا الجزء . (٢) فى هـ : قال ، وسائر الأصول : قاله . (٣) راجع جـ ١ ص ٢٢٥ وجـ ٢ ص ٢٠٧ (٤) فى د وط وى وب : سبع ، والمسائل ست ، ويبدو أن الثالثة فى قوله : وقرأ إبراهيم النخعى الخ فتكون سبعا . (٥) راجع جـ ١ ص ١٣٦ و١٦١ و٢٢٦ و٣١٠ وجـ ٢ ص ١٩٦

وفى الآية تنبيه على الصانع . وقال « وَاحِدَةٍ » على تأنيث لفظ النفس . ولفظ النفس يؤنث وإن عنِي به مذكر . ويجوز فى الكلام « من نفس واحد » وهذا على مراعاة المعنى ؛ إذ المراد بالنفس آدم عليه السلام ؛ قاله مجاهد وقتادة . وهى قراءة ابن أبى عبلة « واحد » بغير هاء . ﴿ وَبَثَّ ﴾ [معناه] (١) فرق ونشر فى الأرض ؛ ومنه « وَزَرَابِيُّ مَبْثُوثَةٌ » (٢) وقد تقدّم فى « البقرة » (٣) . و﴿ مِنْهُمَا ﴾ يعنى آدم وحوّاء . قال مجاهد : خلقت حوّاء من قُصَيرى (٤) آدم . وفى الحديث : " خلقت المرأة من ضِلَع عَوْجاء " (٥) ، وقد مضى فى البقرة . ﴿ رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ﴾ حَصَر ذرّيتهما فى نوعين ؛ فاقتضى أن الخُنْثَى ليس بنوع ، لكن له حقيقة تردّه إلى هذين النوعين وهى الآدمية فيلحق بأحدهما ، على ما تقدّم ذكره فى « البقرة » (٥) من اعتبار نقص الأعضاء وزيادتها .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ﴾ كرّر الاتقاء تأكيدا وتنبيها لنفوس المأمورين . و « الذى » فى موضع نصب على النعت . « وَالْأَرْحَامَ » معطوف . أى اتقوا الله أن تعصوه ، واتقوا الأرحام أن تقطعوها . وقرأ أهل المدينة « تَسَّاءَلُونَ » (٦) بإدغام التاء فى السين . وأهل الكوفة بحذف التاء ، لاجتماع تاءين ، وتخفيف السين ؛ لأن المعنى يعرف ؛ وهو كقوله : « وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ » (٧) و « تَنَزَّلُ » وشبهه . وقرأ إبراهيم النخعىّ (٨) وقتادة والأعمش وحمزة « الأَرْحَامِ » بالخفض . وقد تكلم النحويون فى ذلك . فأما البصريون فقال رؤساؤهم : هو لَحْن لا تحلّ القراءة به . وأما الكوفيون فقالوا : هو قبيح ؛ ولم يزيدوا على هذا ولم يذكروا علّة قبحه ؛ قال النحاس : فيما علمتُ .

وقال سيبويه : لم يعطف على المضمر المخفوض ؛ لأنه بمنزلة التنوين ، والتنوين لا يعطف عليه . وقال جماعة : هو معطوف على المكنِيّ ؛ فإنهم كانوا يتساءلون بها ، يقول الرجل :

(١) من ب وجـ وز وط وو . (٢) راجع جـ ٢٠ ص ٣٣ . (٣) راجع جـ ٢ ص ١٩٦ .
(٤) القصيرى : أسفل الأضلاع . وقيل : الضلع التى تلى الشاكلة بين الجنب والبطن .
(٥) راجع جـ ١ ص ٣٠١ (٦) فى دوى وب : تحذف . (٧) راجع جـ ٦ ص ٤٧ .
(٨) لعل هذا أول المسألة الثالثة على نسخ سبع مسائل .

سألتك بالله والرحم ؛ هكذا فسره الحسن والنخعي ومجاهد ، وهو الصحيح فى المسألة ، على ما يأتى . وضعّفه أقوام منهم الزجاج، وقالوا : يقبح عطف [الاسم](١) الظاهر على المضمر فى الخفض إلا بإظهار الخافض ؛ كقوله « نَخْسِفَنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ »(٢) ويقبح « مررت به وزيد » . قال الزجاج عن المازنى : لأن المعطوف والمعطوف عليه شريكان ، يحل كل واحد منهما محل صاحبه ؛ فكما لا يجوز « مررت بزيد وَكَ » كذلك لا يجوز « مررت بك وزيد » . وأما سيبويه فهى عنده قبيحة ولا تجوز إلّا فى الشعر ؛ كما قال :

فاليوم قربتَ تهجُونا وتشتِمُنا * فاذهبْ فما بكَ والأيامِ من عَجَبِ

عطف « الأيام » على الكاف فى « بك » بغير الباء للضرورة . وكذلك قول الآخر :

نعلّق فى مِثل السَّوارِى سيوفَنا * وما بينها والكَعْبِ مَهْوى(٣) نَفانِفُ

عطف « الكعب » على الضمير فى « بينها » ضرورة . وقال أبو علىّ : ذلك ضعيف فى القياس . وفى كتاب التذكرة المهدية(٤) عن الفارسى أن أبا العباس المبرّد قال : لو صليتُ خلف إمام يقرأ « مَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ »(٥) و « اتَّقُوا اللهَ الَّذِى تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامِ » لأخذت نعلى ومضيت . قال الزجاج : قراءة حَمْزَةَ مع ضعفها وقبحها فى العربية خطأ عظيم فى أصول أمر الدين ؛ لأن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "لا تحلفوا بآبائكم" فإذا لم يجز الحلف بغير الله فكيف يجوز بالرحم . ورأيت إسماعيل بن إسحاق يذهب إلى أن الحلف بغير الله أمر عظيم ، وأنه خاص لله تعالى(٦) . قال النحاس : وقول بعضهم « وَالْأَرْحَامِ » قَسَمٌ خطأ من المعنى والإعراب ؛ لأن الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم يدل على النصب . وروى شعبة عن عون بن أبى جحيفة عن المنذر بن جرير عن أبيه قال : كُنَّا(٧) عند النبىّ صلى الله عليه وسلم حتى جاء قوم من مضر حُفاةً عراةً ، فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير لما رأى من فاقتهم ؛ ثم صلى الظهر وخطب الناس فقال : "يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ ،

(١) من ب وجـ ود وط . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٣١٧ . (٣) المهوى والمهواة : ما بين الجبلين ونحو ذلك . والنفنف : الهواء . وقيل : الهواء بين الشيئين ؛ وكل شيء بينه وبين الأرض مهوى فهو نفنف . وفى النحاس : « وما بينها والكعب غوط نفانف » والغوط (بفتح الغين : المتسع من الأرض مع طمأنينة) .

(٤) فى ب وط وز . « المهذبة » . (٥) وهذه قراءة حمزة . راجع جـ ٩ ص ٣٥٧ .

(٦) فى ط : عاص لله . (٧) فى ب وجـ وط وز : كنت .

إلى : وَالْأَرْحَامَ" ؛ ثم قال : "تصـدّق رجل بديناره تصدّق رجل بدرهمه تصدّق رجل بصاع تمره" وذكر الحديث (١) . فمعنى هـذا على النصب ؛ لأنه حضّهم على صـلة أرحامهم . وأيضا فقـد صحّ عن النبي صلى الله عليه وسلم "من كان حالِفا فليحلف بالله أو ليصمت" . فهذا يردّ قول من قال : المعنى أسألك بالله و بالرحم . وقد قال أبو إسحاق : معنى « تَسَاءَلُونَ بِهِ » يعنى تطلبون حقوقكم به . ولا معنى للخفض أيضا مع هذا .

قلت : هذا ما وقفت عليه من القول لعلماء اللسان فى منع قراءة «وَالْأَرْحَامِ» بالخفض، واختاره ابن عطيـة . وردّه الإمام أبو نصر عبـد الرحيم بن عبد الكريم القشيرِيّ ، واختار العطف فقال : ومثل هذا الكلام مردود عند أئمة الدين ؛ لأن القراءاتِ التى قرأ بهـا (٢) أئمة القرّاء ثبتت عن النبي صلى الله عليه وسلم تواترا يعرفه أهل الصنعة ، و إذا ثبت شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم فمن ردّ ذلك فقـد ردّ على النبيّ صلى الله عليه وسلم ، واستقبح ما قرأ به ، وهذا مقام محذور، ولا يقلّد فيه أئمة اللغة والنحو ؛ فإن العربية تُتلقّى من النبيّ صلى الله عليه وسلم ، ولا يشك أحد فى فصـاحته . وأما ما ذكر من الحديث ففيه نظر ؛ لأنه عليه السلام قال لأبى العُشَراء (٣) : "وأبيك لو طعنت فى خاصرته" . ثم النهى إنمـا جاء فى الحلف بغير الله، وهذا توسل إلى الغير بحق الرحِم فلا نهى فيه . قال القشيرِيّ : وقد قيل هذا إقسام بالرحم، أى اتقوا الله وحق الرحم (٤) ؛ كما تقول : أفعل كذا وحقّ أبيك . وقد جاء فى التنزيل : « والنَّجْمِ، والطُّورِ ، والتِّينِ ، لَعَمْرُك » وهذا تكلّفٌ .

قلت : لا تكلف فيه فإنه لا يبعد أن يكون «وَالْأَرْحَامِ» من هذا القبيل، فيكون [أقسم بها] (٥) كما أقسم بمخلوقاته الدالة على وحدانيتـه وقدرته تأكيدا لهـا حتى قرنها بنفسه . والله أعلم .

---

(١) الرواية فى صحيح مسلم كتاب الزكاة "تصدق رجل بدينارة من دينارة من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره" . وليس فيها تكرار . وهى الرواية ذاتها والسند . (٢) فى ب و ط : قرأتها .

(٣) فى تهذيب التهذيب : « أبو العشراء الدارمى عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم : "لو طعنت فى فخذها لأجزأك" » الحديث فى الذكاة . (٤) فى ج : الأرحام . (٥) فى ب و ج و ط و د و ى .

ولله أن يُقسم بما شاء، ويمنع ما شاء ويبيح ما شاء، فلا يبعد أن يكون قسما . والعرب تُقسم بالرحم . ويصح أن تكون الباء مرادةً[1] فحذفها كما حذفها فى قوله :

مَشائيمُ ليسوا مُصلحينَ عَشيرةً * ولا ناعِبٍ إلّا بِبَيْنٍ غُرابُها

بجر و إن لم يتقدّم باء . قال ابن الدَّهّان أبو محمد سعيد بن مبارك : والكوفى يُجيز عطف الظاهر على المجرور ولا يمنع منه . ومنه قوله :

آبَكَ أيّهْ بِي أو مُصَدِّرِ * من حُمُرِ الجلّةِ جأبٍ حَشْورِ[2]

ومنه : * فاذْهَبْ فما بِكَ والأيّامِ مِنْ عَجَبِ *

وقول الآخر : * وما بَيْنها والكَعْبِ غَوْطٌ نَفانِفُ *

ومنه : * فحسبُك والضّحّاكِ سَيْفٌ مُهَنّدُ *

وقول الآخر :

وقد رَامَ آفاقَ السّماءِ فلم يَجِدْ * له مَصعَدًا فيها ولا الأرضِ مَقْعَدَا

وقول الآخر :

ما إنْ بها والأمُورِ مِنْ تَلَفٍ * ما حُمّ مِن أمرِ غَيْبِهِ[3] وَقَعَا

وقول الآخر :

أمُرُّ على الكَتِيبَةِ لَسْتُ أدرِى * أحَتْفِى كان فيها أمْ سِواها

فـ«سواها» مجرور الموضع بفى . وعلى هذا حمل بعضهم قوله تعالى : « وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ»[4] فعطف على الكاف والميم . وقرأ عبد الله بن يزيد «وَالْأَرْحَامُ» بالرفع على الابتداء ، والخبر مقدر، تقديره : والأرحام أهل أن توصل . ويحتمل أن يكون إغراء؛ لأن من العرب من يرفع المغرى . وأنشد [الفراء[5]] :

---

(١) كذا فى الأصول . الأولى : فحذفت . بالبناء للمجهول تأدبا .

(٢) آبك : مثل ويلك . والنأيه : الدعاء؛ يقال : أيهت بالإبل إذا صحت بها . والمصدّر : الشديد الصدر . والجأب : الغليظ . والحشور : الخفيف . والجلة : المسانّ ، وأحدها جليل . والشاهد فى عطف « المصدّر » على المضمر المجرور دون إعادة الجار .

(٣) فى جـ وب وز : أمر غيبة .

(٤) راجع جـ ١٠ ص ١٢

(٥) من ز وجـ وهـ وى .

إن قوما منهـم عُمَيْرٌ وأشبَا * هُ عُمَـيْرٍ ومنهـم السفّاحُ
لَجَديرون باللّقـاء إذا قا * ل أخوالنجْدَةِ السلاحُ السلاحُ

وقد قيل : إنّ «وَالْأَرْحَامَ» بالنصب عطف على موضع به؛ لأن موضعه نصب، ومنه قوله :

* فلسنا بالجبال ولا الحديدا[1] *

وكانوا يقولون : أَنْشُدُك بالله والرَّحِمَ . والأظهر أنه نصب بإضمار فعلٍ كما ذكرنا .

الثالثـــة — اتفقت الملة على أن صـلة الرحم واجبة وأن قطيعتها محرمة . وقد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأسْمَاءَ وقد سألته [أأصِلُ أمِّي][2] "نعم صِلي أمك"[3] فأمرها بصلتها وهي كافرة . فلتأ كيدها دخل الفضل في صلة الكافر، حتى آنتهى الحال بأبي حنيفة وأصحابه فقالوا بتوارث ذوي الأرحام إن لم يكن عصـبةٌ ولا فرضٌ مُسَمًّى، و يُعتَقُون على مَن آشتراهم من ذوي رَحِمهم لحُرمة الرحم؛ وعَضَدُوا ذلك بما رواه أبو داود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من ملك ذا رحم محرم فهو حرّ". وهو قول أكثر أهل العلم . روى ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله عنـه وعبد الله بن مسعود، ولا يعرف لهما مخالف من الصحابة . وهو قول الحسن البصري وجابر بن زيد وعطاء والشعبي والزهري، و إليـه ذهب الثوري وأحمد و إسحاق . ولعلمائنا في ذلك ثلاثة أقوال : الأول — أنه مخصوص بالآباء والأجداد . الثاني — الجناحان يعني الأخوة . الثـالث — كقول أبي حنيفة . وقال الشافعي : لا يَعتِق عليـه إلا أولادُه وآباؤه وأمهاته، ولا يعتِق عليه إخوتُه ولا أحدٌ من ذوي قرابته ولُحْمَتـه . والصحيح الأول للحديث الذي ذكرناه وأخرجه الترمذي والنسائي . وأحسـن طرقه رواية النسائي له ؛ رواه من حديث ضَمْرة عن سفيان عن عبـد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " من ملك ذا رحمٍ محرمٍ فقد عتق عليـه " . وهو حديث ثابت بنقل العدل عن العدل ولم يقدح فيـه أحد من الأئمة بعلّةٍ توجب تركه ؛ غير أن النسائي قال في آخره : هـذا حديث مُنكَر . وقال غيره : تفـرّد به ضمرة . وهذا هو معنى المنكر والشاذّ في آصطلاح المحدّثين . وضمرة عدل ثقة ، وانفراد الثقة بالحديث لا يضره . والله أعلم .

(١) هذا عجز بيت لعقيبة الأسدي، وصدره : * معاوي إنا بشر فأسجح *
أراد معاوية بن أبي سفيان . شكا إليه جور عماله . وأسجح : سهل وأرفق . (٢) من ز . (٣) من ابن العربي .

الرابعة — واختلفوا من هذا الباب فى ذوى المحارم من الرضاعة . فقال أكثر أهل العلم لا يدخلون فى مقتضى الحديث . وقال[(١)] شريك القاضى بعتقهم . وذهب أهلُ الظاهر وبعض المتكلمين إلى أن الأب لا يعتق على الابن إذا ملكه ؛ واحتجوا بقوله عليه السلام : " لا يَجْزِى ولدٌ والدًا إلّا أن يَجِده مملوكا فيشتريَه فيعتِقَه " . قالوا : فإذا صحّ الشراء فقد ثبت الملك ، ولصاحب الملك التصرف . وهذا جهل منهم بمقاصد الشرع ؛ فإن الله تعالى يقول : « وبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا[(٢)] » فقد قرن بين عبادته و بين الإحسان للوالدين فى الوجوب ، وليس من الإحسان أن يبقى والده فى ملكه وتحت سلطانه ؛ فإذًا يجب عليه عِتقُه إما لأجل الملك عملا بالحديث " فيشتريَه فيعتقَه " ، أو لأجل الإحسان عملا بالآية . ومعنى الحديث عند الجمهور أنّ الولد لما تسبب إلى عِتق أبيه باشترائه نسبَ الشرعُ العتقَ إليه نسبةَ الإيقاع منه . وأما اختلاف العلماء فيمن يعتِق بالملك ، فوجه القول الأوّل ما ذكرناه من معنى الكتاب والسُّنة ، ووجه الثانى إلحاق القرابة القريبة المحرّمة بالأب المذكور فى الحديث ، ولا أقربَ للرجل من ابنه فيحمل على الأب ، والأخُ يقارِبه فى ذلك لأنه يُدْلِى بالأبوّة ؛ فإنه يقول : أنا ابن أبيه . وأما القول الثالث فتعلّقُه حديث صَمْرة وقد ذكرناه . والله أعلم .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَالْأَرْحَامَ ﴾ الرحم اسم لكافّة الأقارب من غير فرق بين المَحرَم وغيره . وأبو حنيفة يعتبر الرحِم المحرَّم[(٣)] فى منع الرجوع فى الهبة ، ويجوز الرجوع فى حق بنى الأعمام مع أن القطيعة موجودة والقرابة حاصلة ؛ ولذلك تعلق بها الإرث والولاية وغيرهما من الأحكام . فاعتبار المحرَّم زيادة على نص الكتاب من غير مُستَنَد . وهم يرون ذلك نسْخا ، سيما وفيه إشارة إلى التعليل بالقطيعة ، وقد جوّزوها فى حق بنى الأعمام و[بنى][(٤)] الأخوال والخالات . والله أعلم .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ أى حفيظا ؛ عن ابن عباس ومجاهد . ابن زيد : عليما . وقيل : « رقيبا » حافظا ؛ قيل : بمعنى فاعل . فالرقيب من صفات الله تعالى ، والرقيب : الحافظ والمنتظر ؛ تقول : رَقَبت أرْقُب رِقْبَة ورِقْبانًا إذا انتظرت .

(١) فى جوزوط : وكان شريك القاضى يعتقهم . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٦ .
(٣) فى ب : من . (٤) فى ب وجودوط وى .

والمَرْقَب: المكان العالى المشرف، يقف عليه الرقيب . والرقيب : السهم الثالث من السبعة التى لها أنصباء[(١)] . ويقال : إن الرقيب ضرب من الحيّات، فهو لفظ مُشتركٌ . والله أعلم .

قوله تعالى : وَءَاتُوا الْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ ۖ وَلَا تَأْكُلُوٓا أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى قوله تعالى : ﴿وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ﴾ وأراد باليتامى الذين كانوا أيتاما، كقوله : « وَأُلْقِيَ السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ[(٢)] » ولا يسجد مع السجود، فكذلك لا يُتَمَ[(٣)] مع البلوغ . وكان يقال للنبيّ صلى الله عليه وسلم : « يتيمُ أبى طالب » استصحابا لما كان . « وآتوا » أى أعطوا . والإيتاء الإعطاء . ولفلان أَتْوٌ، أى عطاء . أبو زيد : أَتَوْتُ الرجل آتُوه إتاوَةً، وهى الرِّشوة . واليتيم من لم يبلغ الحُلُم[(٤)]، وقد تقدّم فى « البقرة » مستوفى . وهذه الآية خطاب للأولياء والأوصياء . نزلت - فى قول مقاتل والكلبيّ - فى رجلٍ من غَطَفان[(٥)] [كان معه] مالٌ كثير لابن أخ له يتيم، فلما بلغ اليتيم طلب المال فمنعه عمُّه، فنزلت، فقال العم : نعوذ بالله من الحُوبِ[(٦)] الكبير ! وردّ المال . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " من يوق شح نفسه ورجع به هكذا فإنه يحل داره " يعنى جنته . فلما قبض الفتى المال أنفقه فى سبيل الله، فقال عليه السلام : " ثبت الأجر وبقى الوِزر " . فقيل : كيف يا رسول الله ؟ فقال : " ثبت الأجر للغلام وبقى الوزر على والده " لأنه كان مشركا .

الثانيـة - وإيتاء اليتامى أموالهم يكون بوجهين : أحدهما - إجراء الطعام والكسوة ما دامت الولاية ؛ إذ لا يمكن إلا ذلك لمن لا يستحق الأخذ الكُلّى والاستبدادَ كالصغير والسفيه الكبير . الثانى - الإيتاء بالتمكن وإسلام المال إليه، وذلك عند الابتلاء والإرشاد،

(١) وهى : الفذ، التوأم، الرقيب، الحلس، النافز، المسبل، المعلى . راجع جـ ٣ ص ٥٨

(٢) راجع جـ ٧ ص ٢٦٠ (٣) لحديث " لا يتم بعد احتلام " . (٤) راجع جـ ٢ ص ١٤

(٥) فى ب وجـ وط وى . (٦) الحوب : الإثم .

وتكون تسميته مجازا، المعنى : الذى كان يتيما ، وهو استصحاب الاسم ؛ كقوله تعالى : « وَأُلْقِيَ السَّحَرَةُ سَاجِدِينَ » أى الذين كانوا سحرةً . وكان يقال للنبى صلى الله عليه وسلم : « يتيم أبى طالب » . فإذا تحقّق الوَلىّ رشدَه حرمُ عليه إمساك ماله عنه وكان عاصيا . وقال أبو حنيفة : إذا بلغ خمسا وعشرين سنة أُعطِى ماله كله على كل حال، لأنه يصير جَدّا .

قلت : لما لم يذكر الله تعالى فى هذه الآية إيناسَ الرشدِ وذكره فى قوله تعالى : « وَٱبْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ » . قال أبو بكر الرازىّ الحنفىّ فى أحكام القرآن : لما لم يقيّد الرشد فى موضع وقُيِّد فى موضع وجب استعمالهما، فأقول : إذا بلغ خمسا وعشرين سنة وهو سَفِيهٌ لم يُؤنس منه الرشد، وجب دفع المال إليه ، وإن كان دون ذلك لم يجب ، عملا بالآيتين[1] . وقال أبو حنيفة : لما بلغ [رشده[2]] صار يصلح أن يكون جدّا فإذا صار يصلح أن يكون جدّا فكيف يصح[3] إعطؤه المال بعلة اليتم وباسم اليتيم ؟ ! وهل ذلك إلّا فى غاية البعد ؟ . قال ابن العربىّ : وهذا باطل لا وجه له ؛ لاسيما على أصله الذى يرى المقدّرات لا تثبت قِياسا وإنما تؤخذ من جهة النص، وليس فى هذه المسألة . وسيأتى ما للعلماء فى الحجر إن شاء الله تعالى .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ﴾ أى لا تتبدلوا الشاة السمينة من مال اليتيم بالهزيلة، ولا الدرهم الطيب بالزّيف . وكانوا فى الجاهلية لعدم الدين لا يتحرّجون عن أموال اليتامى ، فكانوا يأخذون الطيب والجيّد من أموال اليتامى ويبدّلونه بالردىء من أموالهم، ويقولون : اسم باسم ورأس برأس ؛ فنهاهم الله عن ذلك . هذا قول سعيد بن المسيب والزهرىّ والسدىّ والضحاك وهو ظاهر الآية . وقيل : المعنى لا تأكلوا أموال اليتامى وهى محرّمة خبيثة وتَدَعوا الطيبَ وهو مالكم . وقال مجاهد وأبو صالح وباذانُ : لا تتعجلوا أكل الخبيث من أموالهم وتَدَعوا انتظارا الرزق الحلال من [عند[4]] الله . وقال ابن زيد :

(١) راجع أحكام الجصاص جـ ١ ص ٤٨٩ ، وجـ ٢ ص ٤٩ فى اختلاف العبارة .

(٢) من ب و ى و ط . وفى غيرها : أشده . (٣) فى أ و ه : يصلح . (٤) من ب و ط و ى و ز .

كان أهـل الجاهليـة لا يورّثون النساء والصبيان و يأخذ الأكبر المـيراث . عطاء : لا تربح على يتيمك الذى عندك وهو غِرٌّ صغير. وهذان القولان خارجان[1] عن ظاهر الآية ؛ فإنه يقال : تبدّل الشيء بالشيء أى أخذه مكانه . ومنه البَدَل .

الرابعـة — قوله تعالى : ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ﴾ قال مجاهد : وهذه الآية ناهيـة عن الخلط فى الإنفاق ؛ فإن العرب كانت تخلط نفقتها بنفقة أيتامها فنهوا عن ذلك ، ثم نسخ بقوله « وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ »[2] . وقال ابن فُورَك عن الحسن : تأوّل النـاس فى هذه الآية النهى عن الخلط فاجتنبوه من قِبَل أنفسهم فخفّف عنهم فى آية البقرة[2] . وقالت طائفـة من المتأخرين : إنّ « إلَى » بمعنى مع ، كقوله تعالى : « مَنْ أَنْصَارِى إِلَى اللهِ »[3] . وأنشد القتبىّ :

يُسَـدُّون أبوابَ القِباب بِضُـمَّرٍ * إلى عُنُنٍ مُسْـتَوْثِقاتِ الأوَاصِرِ[4]

وليس بجيّد. وقال الحُذّاق : «إلَى» على بابها وهى تتضمن الإضافة، أى لا تضيفوا أموالهم وتضموها إلى أموالكم فى الأكل . فنُهوا أن يعتقـدوا أموال اليتامى كأموالهم فيتسلّطوا عليها بالأكل والانتفاع .

الخامسـة — قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ « إِنَّهُ » أى الأكل . « كَانَ حُوبًا كَبِيرًا » أى إثما كبيرا ؛ عن ابن عباس والحسن وغيرهما . يقال : حَابَ الرجل يَحُوبُ حَوْبًا إذا أثِم . وأصله الزجر للإبل ؛ فسمى الإثم حَوْبًا ؛ لأنه يُزجَر عنه و به . ويقال فى الدعاء : اللهم اغفر حَوْبَتِى ؛ أى إثمى . والحَوْبَة أيضا الحاجة. ومنه فى الدعاء : إليك أرفع خَوْبَتِى ؛ أى حاجتى . والحُوب الوحشة ؛ ومنه قوله عليه السلام لأبى أيوب : "إن طلاق أم أيوب لحُوب" . وفيه ثلاث لغات « حُوبًا » بضم الحاء وهى قراءة العامة ولغة أهل الحجاز . وقرأ الحسن « حَوْبًا » بفتح الحاء . وقال الأخفش : وهى لغة تميم . مقاتل : لغة الحبش .

---

(١) فى ب وجـ وى وط وه : خارج . (٢) راجع جـ ٣ ص ٦٢ (٣) راجع جـ ١٨ ص ٨٩

(٤) البيت لسلمة بن الخرشب يصف الخيل ؛ يريد خيلا ربطت بأفنيتهم . والعنن : كنف سترت بها الخيل من الريح والبرد ، والأواصر : الأواخى والأوارى واحدتها آصرة ، وهو حبل يدفن فى الأرض و يبرز منه كالعروة تشدّ إليه الدابة . (عن اللسان مادتى أصر وأخا) .

والحُوبُ المصدر ، وكذلك الحِيَابَة . والحُوبُ الاسم . وقرأ أبيّ بن كعب «حاباً» على المصدر مثل القَال . ويجوز أن يكون اسما مثل الزاد . والحَوْأَبُ (بهمزة بعد الواو) : المكان الواسع . والحَوْأَبُ ماءٌ أيضا . ويقال : ألحق الله به الحَوْبَةَ أى المسكنة والحاجة ؛ ومنه قولهم : بات بحِيبَة سوء . وأصل اليـاء الواو . وتحوّب فلان أى تعبّد وألقى الحَوْبَ عن نفسه . والتحوُّب أيضا التحزّن . وهو أيضا الصياح الشديد ؛ كالزجر ، وفلان يتحوّب من كذا أى يتوجّع وقال طُفَيْل :

فذُقـوا كما ذُقْنا غَـداةَ مُحَجِّـرٍ (١) * مِن الغَيْظِ فى أكْبَادِنا والتحوُّبِ

قوله تعـالى : وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا ﴿٣﴾

فيه أربع عشرة مسألة :

الأولى - قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ ﴾ شرط ، وجـوابه « فَانْكِحُوا » . أى إن خفتم ألا تعدلوا فى مهورهن وفى النفقة عليهن ﴿ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ ﴾ أى غيرهن . وروى الأئمة واللفظ لمسلم عن عروة بن الزبير عن عائشة فى قول الله تعالى «وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ » قالت : يا ابن أختى هى اليتيمة تكون فى حجر وَلِيِّها تشاركه فى ماله فيُعجبُه مالُها وجمالُها فيريد وليُّها أن يتزوّجها من غير أن يُقسط فى صداقها فيُعطيَها مثل مايعطيها غيره ، فنُهوا أن ينكحوهنّ إلّا أن يُقسطوا لهن ويبلُغُوا بهنّ أعلى سُنّتهن من الصّداق وأُمِروا أن ينكحوا ماطاب لهم من النساء سِواهنّ . وذكر الحديث . وقال ابن خُوَيْز مَنْدَاد : ولهذا قلنا إنه يجوز أن يشترى الوصىّ من مال اليتيم لنفسه ، ويبيع من نفسه من غير مُحَابَاة . وللوكيل النظرُ فيما اشترى وكيلُه لنفسه أو باع منها . وللسلطان النظرُ فيما يفعله الوصىّ من ذلك . فأما الأب فليس لأحد عليه نظر ما لم تظهر عليه المحاباة فيعترض عليه

(١) محجر (كمعظم ومحدث) : اسم موضع ، وفى الديوان : فى أجوافنا .

السلطان حينئذ؛ وقد مضى فى « البقرة »[(١)] القول فى هذا . وقال الضحاك والحسن وغيرهما : إن الآية ناسخة لما كان فى الجاهلية وفى أول الإسلام؛ من أن للرجل أن يتزوج من الحرائر ما شاء، فقصرتهن الآية على أربع . وقال ابن عباس وابن جبير وغيرهما : المعنى و إن خفتم ألا تُقسطوا فى اليتامى فكذلك خافوا فى النساء؛ لأنهم كانوا يتحرجون فى اليتامى ولا يتحرجون فى النساء و« خِفْتُمْ » من الأضداد؛ فإنه يكون الخوف منه معلوم الوقوع، وقد يكون مظنونا؛ فلذلك اختلف العلماء فى تفسير هـذا الخوف . فقال أبو عبيدة : « خِفْتُمْ » بمعنى أيقنتم . وقال آخرون : « خِفتم » ظننتم . قال ابن عطية : وهذا الذى آختاره الحُذّاق ، وأنه على بابه من الظن لا من اليقين . التقدير من غلب على ظنه التقصير فى القسط لليتيمة فليعدل عنها . و « تقسطوا » معناه تعدلوا . يقال : أقسط الرجل إذا عدل . وقَسَط إذا جار وظلم صاحبَه . قال الله تعالى : « وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا »[(٢)] يعنى الجائرون . وقال عليه السلام : " المقسطون فى الدين على منابر من نور يوم القيامة " يعنى العادلين . وقرأ ابن وَثّاب والنخعىّ « تَقْسِطُوا » بفتح التاء من قَسَط على تقدير زيادة « لا » كأنه قال : و إن خفتم أن تجوروا .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ إن قيل : كيف جاءت «ما» للآدميين و إنما أصلها لما لا يعقل؛ فعنه أجوبة خمسةٌ : الأول — أنّ «مَنْ» و « مَا » قد يتعاقبان ؛ قال الله تعالى : « وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا »[(٣)] أى ومَن بناها . وقال « فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ »[(٤)] . فما ههنا لمن يعقل وهنّ النساء؛ لقوله بعد ذلك «مِنَ النِّسَاءِ» مبيِّنا لمبهم . وقرأ ابن أبى عَبْلَة «مَنْ طَابَ» على ذكر مَن يعقل . الثانى — قال البصريون : « ما » تقع للنعوت كما تقع لِما لا يعقل يقال : ما عندك ؟ فيقال : ظريف وكريم . فالمعنى فانكحوا الطيب من النساء؛ أى الحلال، وما حرمه الله فليس بطيّب . وفى التنزيل « وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ »[(٥)] فأجابه موسى على وفق ماسأل؛ وسيأتى . الثالث — حكى بعض الناس أن «ما» فى هذه الآية ظرفية، أى مادمتم تستحسنون

(١) راجع جـ ٣ ص ٦٢ . (٢) راجع جـ ١٩ ص ١٥ (٣) راجع جـ ٢٠ ص ٧٤
(٤) راجع جـ ١٢ ص ٢٩١ (٥) راجع جـ ١٣ ص ٩٨

النكاح . قال ابن عطية : وفى هذا المنزع ضعف . جواب رابع — قال الفرّاء : « ما » ههنا مصدر . وقال النحاس : وهذا بعيد جدا ؛ لا يصح فانكحوا الطيبة . قال الجوهرى : طاب الشيء يَطِيب طِيبَة وتَطْيابا . قال علقمة :

* كأنّ تَطْيَابَا بِهَا فِي الأنفِ مَشْمُومُ[1] *

جواب خامس — وهو أن المراد بما هنا العقد ؛ أى فانكحوا نكاحا طيبا . وقراءة ابن أبي عَبْلَة تردّ هذه الأقوال الثلاثة . وحكى أبو عمرو بن العلاء أن أهل مكة إذا سمعوا الرعد قالوا : سبحان ما سبّح له الرعد . أى سبحان مَن سبّح له الرعد . ومثله قولهم : سبحان ما سخركُن لنا . أى من سخركن . وٱتفق كل من يُعانى العلومَ على أن قوله تعالى « وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى » ليس له مفهوم ؛ إذ قد أجمع المسلمون على أنّ من لم يخَف القَسْطَ فى اليتامى له أن ينكح أكثر من واحدة : ٱثنتين أو ثلاثا أو أربعا كمن خاف . فدلّ على أن الآية نزلت جوابا لمن خاف ذلك ، وأنّ حكمها أعم من ذلك .

الثالثة — تعلق أبوحنيفة بهذه الآية فى تجويزه[2] نكاح اليتيمة قبل البلوغ . وقال : إنما تكون يتيمة قبل البلوغ ، وبعد البلوغ هى امرأة مطلقة لا يتيمة ؛ بدليل أنه لو أراد البالغة لما نهى عن حَطّها عن صداق مثلها ؛ لأنها تختار ذلك فيجوز إجماعا . وذهب مالك والشافعىّ والجمهور من العلماء إلى أن ذلك لا يجوز حتى تبلغ وتستأمر ؛ لقوله تعالى : « وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ » والنساء ٱسم ينطلق على الكبار كالرجال فى الذكور ، وٱسم الرجل لا يتناول الصغير ؛ فكذلك اسم النساء ، والمرأة لا يتناول الصغيرة . وقد قال : « فِي يَتَامَى النِّسَاءِ » والمراد به هناك اليتامى هنا ؛ كما قالت عائشة رضى الله عنها . فقد دخلت اليتيمةُ الكبيرة فى الآية فلا تُزوّج إلا بإذنها ، ولا تُنكح الصغيرة إذْ لا إذن لها ، فإذا بلغت جاز نكاحها لكن لا تُزوّج إلا بإذنها . كما رواه الدارقطنىّ من حديث محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال : زوّجنى خالى قُدَامة بن مَظْعُون بنت أخيه عثمان بنِ مظعون ، فدخل المغيرة بن شعبة على أمها ، فأرغبها فى المال وخطبها إليها ، فرُفع شأنُها إلى النبىّ صلى الله

(١) هذا عجز بيت ، وصدره : * يحملن أترجة نضخ العبير بها *

(٢) كذا فى ه وط وى .

عليه وسلم فقال قُدامة : يا رسول الله ابنة أخى وأنا وصىّ أبيها ولم أقصّر بها ، زوّجتها من قد علمتَ فضلَه وقرابتَه . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إنها يتيمة واليتيمة أولى بأمرها" فنزعت منى وزوّجها المغيرة بن شعبة . قال الدّارَقُطْنِىّ : لم يسمعه محمد بن إسحاق من نافع ، وإنما سمعه من عمر بن حسين عنه . ورواه ابن أبى ذئب عن عمر بن حسين عن نافع عن عبد الله بن عمر : أنه تزوّج بنت خاله عثمان بن مظعون قال : فذهبت أمها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : إنّ ابنتى تكره ذلك . فأمره النبى صلى الله عليه وسلم أن يفارقها ففارقها . وقال : " ولا تنكحوا اليتامى حتى تستأمروهنّ فإذا سكتْن فهو إذنها" . فتزوّجها بعد عبد الله المغيرةُ بن شعبة . فهذا يردّ مايقوله أبوحنيفة من أنها إذا بلغت لم تحتج إلى ولىّ ، بناء على أصله فى عدم اشتراط الولىّ فى صحّة النكاح (١) . وقد مضى فى « البقرة » ذكره ؛ فلا معنى لقولهم : إنّ هذا الحديث محمول على غير البالغة لقوله " إلا بإذنها " فإنه كان لا يكون لذكر اليتيم معنى والله أعلم .

الرابعة — وفى تفسير عائشة للآية من الفقه ما قال به مالك من صداق المِثل ، والردّ إليه فيما فسد من الصداق ووقع الغبْن فى مقداره ؛ لقولها : بأدنى من سُنّة صداقها . فوجب أن يكون صداق المثل معروفا لكل صِنف من الناس على قدر أحوالهم . وقد قال مالك : للناس مناكح عُرفت لهم وعُرفوا لها . أى صَدُقات وأكفاء . وسئل مالك عن رجل زوّج ابنته (٢) [غنية] من ابن أخ له فقير فاعترضت أمّها فقال : إنى لأرى لها فى ذلك متكلّما . فسوّغ لها فى ذلك الكلام حتى يظهر هو من نظره ما يسقط اعتراض الأم عليه . وروى «لا أرى» بزيادة الألف والأول أصح . وجائز لغير اليتيمة أن تنكح بأدنى من صداق مثلها ؛ لأن الآية إنما خرجت فى اليتامى . هذا مفهومها وغير اليتيمة بخلافها .

الخامسة — فإذا بلغت اليتيمة وأقسط الولىّ فى صداقها جاز له أن يتزوّجها ، ويكون هو الناكح والمنكح على ما فسرته عائشة . وبه قال أبو حنيفة والأوزاعىّ والثورىّ وأبو ثور ، وقاله من التابعين الحسن وربيعة ، وهو قول الليث . وقال زُفر والشافعىّ :

(١) راجع جـ ٣ ص ٧٢ . (٢) زيادة من أحكام القرآن لأبى العربى .

لا يجوز له أن يتزوّجها إلا بإذن السلطان، أو يزوّجها منه ولىّ لها هو أقعد بها منه؛ أو مثله فى القُعْدُد[1]؛ وأما أن يتولّى طرفى العقد بنفسه فيكون ناكحا منكحا فلا. واحتجوا بأن الولاية شرط من شروط العقد لقوله عليه السلام: "لا نكاح إلا بولىّ وشاهدى عدل". فتعديد الناكح والمنكِح والشهود واجب؛ فإذا اتّحد اثنان منهم سقط واحد من المذكورين. وفى المسألة قول ثالث، وهو أن تجعل أمرها إلى رجل يزوّجها منه. رُوى هذا عن المغيرة ابن شعبة، وبه قال أحمد، ذكره ابن المنذر.

السادسة — قوله تعالى: ﴿ مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ معناه ما حَلّ لكم؛ عن الحسن وابن جبير وغيرهما. واكتفى بذكر من يجوز نكاحه؛ لأن المحرمات من النساء كثير. وقرأ ابن إسحاق والجَحْدَرىّ وحمزة « طاب » « بالإمالة » وفى مصحف أُبَىّ « طيب » بالياء؛ فهذا دليل الإمالة. « مِنَ النِّسَاءِ » دليل على أنه لا يقال نساء إلا لمن بلغ الحُلُم. وواحد النساء نسوة، ولا واحد لنسوة من لفظه، ولكن يقال امرأة.

السابعة — قوله تعالى: ﴿ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ﴾ وموضعها من الإعراب نصب على البدل من « ما » وهى نكرة لا تنصرف؛ لأنها معدولة وصفة؛ كذا قال أبو علىّ. وقال الطبرى: هى معارف؛ لأنها لا يدخلها الألف واللام، وهى بمنزلة عُمَر فى التعريف؛ قاله الكوفى. وخطّأ الزجاج هذا القول. وقيل: لم ينصرف؛ لأنه معدول عن لفظه ومعناه، فأُحَادَ معدول عن وَاحد واحد، ومَثْنَى معدولة عن اثنين اثنين، وثُلاثَ معدولة عن ثلاثة ثلاثة، ورُباعَ عن أربعة أربعة. وفى كل واحد منها لغتان: فُعَالَ ومَفْعَل؛ يقال أُحاد ومَوْحَد وثُنَاء ومَثْنَى وثلاث ومَثْلَث ورُباع ومَرْبع، وكذلك إلى مَعْشَر وعُشَار. وحكى أبو إسحاق الثعلبىّ لغة ثالثة: أَحَد وثُنَى وثُلَث ورُبَع مثل عُمَر وزُفَر. وكذلك قرأ النخعىّ فى هذه الآية. وحكى المهدوى عن النخعىّ وابن وَثاب « ثُلَاثَ وَرُبَعَ » بغير ألف فى رُبَع فهو مقصور من رباع استخفافا؛ كما قال:

(١) أقعد: أقرب إلى الجد الأكبر. (٢) القعدد (بضم القاف وفتح الدال وضمها) أملك القرابة فى النسب.
(٣) فى أ: قال.

أقبل سَيْلٌ جاء من عند الله * يَحْرِد حرد الجنةِ المُغِلْهْ (١)

قال الثعلبيّ : ولا يزاد من هذا البناء على الأربع إلا بيتٌ جاء عن الكُمَيت :

فلم يَسْتَرِيثُوك حتى رميـ * ـتَ فوق الرجالِ خصالا عُشَارا

يعنى طعنت عشرة . وقال ابن الدّهّان : و بعضهم يقف على المسموع وهو من أُحَاد إلى رُبَاع ولا يعتبر بالبيت لشُذُوذه . وقال أبو عمرو بن الحاجب : و يقال أُحَاد ومَوْحَد وثُنَاء ومَثْنَى وثُلاثَ ومَثْلَث ورُباع ومَرْبَع . وهل يقال فيما عداه إلى التسعة أو لا يقال ؟ فيه خلاف أصحها أنه لم يثبت . وقد نص البخاريّ فى صحيحه على ذلك .

وكونه معدولا عن معناه أنه لا يستعمل فى موضع تستعمل فيه الأعداد غير المعدولة ؛ تقول : جاءنى اثنان وثلاثة ، ولا يجوز مَثْنَى وثُلَاثَ حتى يتقدّم قبله جمْعٌ ، مثل جاءنى القوم أُحَادَ وثُنَاء وثُلاثَ ورُبَاع من غير تكرار . وهى فى موضع الحال هنا وفى الآية ، وتكون صفةً ؛ ومثال كون هذه الأعداد صفةً يتبيّن فى قوله تعالى : « أُولِى أَجْنِحَةٍ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ (٢) » [فهى] (٣) صفة للأجنحة [وهى] (٣) نكرة . وقال ساعدة بن جُؤَيّة :

ولكنّما أهـلى بِوادٍ أنيسُـه * ذئابٌ تَبَغّى الناسَ مَثْنَى ومَوْحَدُ (٤)

وأنشد الفرّاء :

قتلنا به من بَيْن مَثْنَى ومَوْحَدٍ * بأربعـة منكم وآخرَ خامِسِ (٥)

فوصف ذئابا وهى نكرة بمثنى وموحد ، وكذلك بيت الفـرّاء ؛ أى قتلنا به ناسا ، فلا تنصرف إذًا هـذه الأسماء فى معرفة ولا نكرة . وأجاز الكسائىّ والفرّاء صرفه فى العدد على أنه نكرة . وزعم الأخفش أنه إن سمى به صرفه فى المعرفة والنكرة ؛ لأنه قد زال عنه العدل .

---

(١) حرد يحرد بالكسر حردا : قصـد . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٣١٩ . (٣) من ب و جـ وط وز . (٤) تبغى الناس : تطلبهم . (٥) الذى فى معانى القرآن للفراء :

وإن الغـلام المستهام بذكره * قتلنا به من بين مثنى وموحد

بأربعـة منـكم وآخر خامس * وساد مع الإظلام فى رمع معبد

كذا فى شرح التسهيل .

الثامنـة — اعلم أن هذا العدد مَثْنَى وثُلاث ورُباع لا يدل على إباحة تِسع، كما قاله من بَعُد فهمُه للكتاب والسنّة، وأعرض عما كان عليه سلف هذه الأمة، وزعم أن الواو جامعة؛ وعَضَد ذلك بأن النبيّ صلى الله عليه وسلم نكح تسعا، وجمع بينهن فى عِصْمته. والذى صار إلى هذه الجهالة، وقال هذه المقالَة[1] الرافِضةُ وبعض أهل الظاهر؛ فجعلوا مثنى مثل اثنين، وكذلك ثُلاث ورُباع. وذهب بعض أهـل الظاهر أيضا إلى أقبح منهـا، فقالوا بإباحة الجمع بين ثمـانِ عشرة؛ تمسُّكًا منه بأن العدل فى تلك الصيغ يفيد التكرار والواو للجمع؛ فجعل مثنى بمعنى اثنين اثنين وكذلك ثُلاث ورُباع. وهـذا كله جهلٌ باللسان والسُّنة، ومخـالَفةٌ لإجماع الأمة؛ إذ لم يُسمع عن أحد من الصحابة ولا التابعين أنه جمع فى عصمته أكثر من أربع. وأخرج مالك فى موطئه، والنّسائى والدّارَقُطْنِيّ فى سننهما أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال لغَيْلان بن أُمَيّة الثَّقَفِيّ وقد أسلم وتحته عشر نسوة: "اختر منهن أربعا وفارق سائرهن". وفى كتاب أبى داود عن الحارث بن قيس قال: أسلمتُ وعندى ثمان نسوة، فذكرت ذلك للنبيّ صلى الله عليه وسلم فقال: "اختر منهن أربعا". وقال مقاتل: إن قيس بن الحارث كان عنده ثمان نسوة حرائر؛ فلما نزلت هذه الآية أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطلّق أربعا ويُمسك أربعا. كذا قال: «قيس بن الحارث»، والصواب أن ذلك كان حارث بن قيس الأسدى كما ذكر أبوداود. وكذا روى محمد بن الحسن فى كتاب السيَر الكبير: أن ذلك كان حارث ابن قيس، وهو المعروف عند الفقهاء. وأما ما أبيح من ذلك للنبيّ صلى الله عليه وسلم فذلك من خصوصياته؛ على ما يأتى بيانه فى «الأحزاب»[2]. وأما قولهم: إن الواو جامعة؛ فقد قيل ذلك، لكن الله تعالى خاطب العرب بأفصح اللغات. والعرب لا تدع أن تقول تسعة وتقول اثنين وثلاثة وأربعة. وكذلك تستقبح ممن يقول: أعطِ فلانا أربعة ستة ثمانية، ولا يقول ثمانية عشر. وإنمـا الواو فى هذا الموضع بدل؛ أى انكحوا ثلاثا بدلا من مثنى، ورباع بدلا من ثلاث؛ ولذلك عطف بالواو ولم يعطف بأو. ولو جاء بأو لجـاز ألا يكون لصاحب المثنى ثلاث، ولا لصـاحب الثلاث رباع. وأما قولهم: إن مَثْنَى تقتضى اثنين، وثُلاثَ ثلاثة،

(١) فى هـ: بهذه.

(٢) راجع جـ ١٤ ص ٢١٢

ورباع أربعة، فتحكّم بما لا يوافقهم أهلُ اللسان عليه، وجهالةٌ منهم. وكذلك جهل الآخرين[(١)]؛ بأن مَثْنَى تقتضى اثنين اثنين، وثُلاثَ ثلاثة ثلاثة، ورُباع أربعة أربعة، ولم يعلموا أن اثنين اثنين، وثلاثا ثلاثا، وأربعا أربعا، حصرٌ للعدد. ومثنى وثلاث ورباع بخلافها. ففى العدد المعدول عند العرب زيادةُ معنًى ليست فى الأصل؛ وذلك أنها إذا قالت: جاءت الخيل مثنى، إنما تعنى بذلك اثنين اثنين؛ أى جاءت مزدوجة. قال الجوهرىّ: وكذلك معدول العدد. وقال غيره: إذا قلت جاءنى قوم مثنى أو ثُلاث أو أُحَاد أو عُشار، فإنما تريد أنهم جاءوك واحدا واحدا، أو اثنين اثنين، أو ثلاثة ثلاثة، أو عشرة عشرة، وليس هـذا المعنى فى الأصل؛ لأنك إذا قلت جاءنى قوم ثلاثة ثلاثة، أو قوم عشرة عشرة، فقد حصرت عِدّة القوم بقولك ثلاثة وعشرة. فإذا قلت جاءونى رُباع وثُناء فلم تحصر عِدّتهم. وإنما تريد أنهم جاءوك أربعة أربعة أو اثنين اثنين. وسواء كثر عددهم أو قلّ فى هذا الباب، فقصرهم كل صيغة على أقل ما تقتضيه بزعمه تحكّم.

وأما اختلاف علماء المسلمين فى الذى يتزوج خامسة وعنده أربع وهى:

التاســـعة — فقال مالك والشافعىّ: عليـه الحدّ إن كان عالمـا. وبه قال أبو ثَوْر. وقال الزُّهرىّ: يُرجَم إذا كان عالمـا، وإن كان جاهلا أدْنَى الحدّين الذى هو الجلد، ولها مهرها ويُفرّق بينهما ولا يجتمعان أبدا. وقالت طائفة: لا حدّ عليـه فى شىء من ذلك. هذا قول النعمان. وقال يعقوب ومحمد: يُحدّ فى ذات المحرم ولا يحدّ فى غير ذلك من النكاح. وذلك مثلُ أن يتزوج مجوسيّةً أو خمسةً[(٢)] فى عُقدة أو تزوج [متعة][(٣)] أو تزوج بغير شهود، أو أَمَةً تزوجها بغير إذن مولاها. وقال أبو ثَوْر: إذا علم أن هـذا لا يحلّ له يجب أن يحدّ فيه كلّه إلا التزوج بغير شهود. وفيـه قول ثالث قاله النَّخَعىّ فى الرجل ينكح الخامسة متعمّدا قبل أن تنقضى عدّة الرابعـة من نسائه: جلدُ مائة ولا يُنْفَى. فهـذه فُتْيَا علمائنا[(٤)] فى الخامسة على ماذكره ابن المنذر فكيف بمـا فوقها.

(١) فى أ: جهله الآخرون لأن. الخ. (٢) فى ج: أو ستة أو خمسة. (٣) كذا فى ط وجـ وب وزوهـ وى. وفى أ: معتدة. ولعله أحق. (٤) فى ط وب وجـ وى: علماء المسلمين.

العاشرة — ذكر الزبير بن بكّار حدّثنى إبراهيم الحزامىّ عن محمد بن مَعْن الغِفارِىّ قال : أتت امرأة إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه ؛ فقالت : يا أمير المؤمنين، إنّ زوجى يصوم النهار و يقوم الليل وأنا أكره أن أشكوه ، وهو يعمل بطاعة الله عز وجل . فقال لها : نِعم الزوجُ(١) زوجُك . فجعلت تكثر عليه القول و[هو](٢) يكثر عليها الجواب . فقال له كعبٌ الأسدىّ(٣) : يا أمير المؤمنين ، هذه المرأة تشكو زوجها فى مباعدته إيّاها عن فِراشه . فقال عمر : كما فهمت كلامها فاقض بينهما . فقال كعب : علىّ بزوجها ؛ فأُتِىَ به فقال له : إن امرأتك هذه تشكوك . قال : أفى طعام أم شراب ؟ قال لا . فقالت المرأة :

يأيها القاضى الحكيمُ رَشِدْهْ * ألْهَى خليلى عن فِراشى مسجِدُهْ
زهّده فى مَضْجَعى تعبُّدُهْ * فاقض القضا كَعْبُ ولا تُرَدِّدُهْ
نهاره وليله ما يرقُدُهْ * فلستُ فى أمرِ النساءِ أحمَدُهْ

فقال زوجها :

زهّدنى فى فَرْشها وفى الحَجَلْ(٤) * أنى امرؤ أذْهَلَنِي ما قد نَزَلْ
فى سورة النّحل وفى السبع الطُّوَلْ(٥) * وفى كتاب الله تخويفٌ جَلَلْ

فقال كعب :

إن لها عليك حقًّا يا رَجُلْ * نصيبُها فى أربع لمن عَقَلْ
* فأعطها ذاك ودَعْ عنك العِلَلْ *

ثم قال : إن الله عز وجل قد أحلّ لك من النساء مَثْنى وثُلاثَ ورُباع ، فلك ثلاثة أيام ولياليهنّ تعبد فيهنّ ربك . فقال عمر ، والله ما أدرى من أىّ أمْرَيْك أعجب ؟ أمِنْ فهمك أمرَهُما أم من حكمك بينهما ؟ اذهب فقد ولّيتك قضاء البصرة . وروى أبو هُدْبة إبراهيمُ

(١) فى ب و ط : نعم الرجل . (٢) من ب و ط و هـ و ز . (٣) هو كعب بن سوار الأزدى . راجع أسد الغابة . (٤) الحجل : جمع حجلة بفتحتين ؛ وهى بيت يزين للعروس بالثياب والأسرة والستور .
(٥) السبع الطول من سور القرآن وهى البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف واختلفوا فى السابعة فنهم من قال براءة والأنفال عدهما سورة واحدة ، ومنهم من جعلها سورة يونس . والطول جمع الطولى . وفى ب و ج و ز و هـ : النمل بدل النحل .

ابْنُ هُدبة حدّثنا أنس بن مالك قال : أتت النبيّ صلى الله عليه وسلم امرأةٌ تستعدِى زوجَها، فقالت : ليس لى ما للنساء ؛ زوجى يصوم الدهر . قال : "لك يومٌ وله يومٌ ، للعبادة يوم وللرأة يوم" .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ قال الضحاك وغيره : فى المَيْل والمحبّة والجماع والعِشرة والقَسْم بين الزوجات الأربع والثلاث والاثنين، «فواحدةً» . فمنع من الزيادة التى تؤدّى إلى ترك العدل فى القَسْم وحُسن العِشرة . وذلك دليل على وجوب ذلك، والله أعلم . وقرئت بالرفع، أى فواحدةٌ فيها كفاية أو كافية . وقال الكسائىّ : فواحدة تقنع . وقرئت بالنصب بإضمار فعل ، أى فانكحوا واحدةً .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ يريد الإماء . وهو عطف على « فَوَاحِدَةً » أى إن خاف ألّا يعدِل فى واحدة فما مَلكت يمينهُ . وفى هذا دليل على ألّا حقّ لملك اليمين فى الوطء ولا القَسْم ؛ لأن المعنى « فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا » فى القَسْم « فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » فجعل ملك اليمين كلّه بمنزلة واحدة، فانتفى بذلك أن يكون للإماء حقٌّ فى الوطء أو فى القَسْم . إلا أنّ ملك اليمين فى العدل قائم بوجوب حُسن المَلَكة والرفق بالرقيق . وأسند تعالى الملْك إلى اليمين إذ هى صفةُ مدح ، واليمين مخصوصة بالمحاسن لتمكّنها . ألا ترى أنها المنفقة ؟ كما قال عليه السلام : "حتّى لا تعلم شماله ما تُنفق يمينه" وهى المعاهدة المبايعة ، وبها سميت الأليّة يميناً ، وهى المتلقّية لرايات المجد ؛ كما قال :

إذا ما رَايةٌ رُفعتْ لمَجْد * تلقّاها عَرَابةُ باليمين (١)

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا﴾ أى ذلك أقرب إلى ألّا تميلوا عن الحق وتجوروا ؛ عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما . يقال : عالَ الرجل يَعُول إذا جار ومال . ومنه قولهم : عال السّهمُ عن الهَدَف مال عنه . قال ابن عمر : إنه لعائل الكِيل والوزن ؛ قال الشاعر :

(١) البيت للشاخ ، يمدح عرابة الأوسىّ . وقبله :

رأيت عرابة الأوسىّ يسمو * إلى الخيرات منقطع القرين

قالوا[1] أتّبعنا رسولَ الله وأطّرحوا * قولَ الرسولِ وعالُوا فى الموازِين

أى جاروا . وقال أبو طالب :

بميزانِ صـدقٍ لا يُغِلّ[2] شعيرةً * له شاهِدٌ من نفسـه غيرُ عائِلِ

يريد غير مائل . وقال آخر :

ثـلاثة أنفُسٍ وثـلاثُ ذَوْدٍ * لقد عال الزمانُ على عِيالِي[3]

أى جار ومال . وعال الرجل يعِيلُ إذا آفتقر فصار عالَةً . ومنه قوله تعـالى : « وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً[4] » . ومنه قول الشاعر :

وما يَدرِى الفقيرُ متى غِناهُ * وما يَدرِى الغنِيّ متى يَعِيـلُ[5]

وهو عائِل وقوم عَيْـلة ، والعَيْلة والعالة الفاقة ، وعالنى الشىء يعُولنى إذا غلبنى وثقُل علىّ ، وعال الأمر اشـتدّ وتفاقم . وقال الشافعىّ « ألّا تَعُولُوا » ألا تكثر عيالكم . قال الثّعلبىّ : وما قال هـذا غيره ، وإنما يقال : أعال يُعِيل إذا كثر عِياله . وزعم ابن العربىّ أن عال على سبعة معان لا ثامن لها ، يقال : عال مال ، الثـانى زاد ، الثالث جار ، الرابع افتقر ، الخامس أثقل ، حكاه ابن دريد . قالت الخنساء :

* ويكفى العشيرةَ[6] ما عالهـا *

السادس عال قام بمئونة العيال ، ومنه قوله عليه السلام : "وآبدأ بمن تَعُول" . السابع عال غلب ، ومنه عِيلَ[7] صبره . أى غُلِب . ويقال : أعال الرجل كثر عِياله . وأمّا عال بمعنى كثُر عياله فلا يصح .

(١) فى اللسان مادة عول : إنا تبعنا ... الخ . (٢) فى جـ : يخيس . وفى ابن عطية رواية :

بميزان قسط لا يخيس شعيرة * ووازن صـدق وزنه غير عائـل

(٣) البيت للحطيئة . وفيه شاهد آخر ، وهو تذكير الثلاثة والنفس مؤنثة لحملها على معنى الشخص وثلاث ذود : أنوق كان يقوم بها على عياله ففضلت له ، فى ب و ى و ط و د : نحن ثلاثة . وهى رواية الأغانى جـ ٢ ص ١٧٣

(٤) راجع جـ ٨ ص ١٠٦ (٥) البيت لأحيحة بن الجلاح وبعده :

وما تدرى إذا أزمعت أمرا * بأى الأرض يدركك المقيـل

(٦) فى ديوانها :

وما كان أدنى ولكنـه * سيكفى العشـيرة ما عالها

(٧) فى ب وه : صبرى .

قلت : أما قول الثعلبي «ما قاله غيره» فقد أسنده الدّارَقُطْنِيّ فى سننه عن زيد بن أسلم، وهو قول جابر بن زيد ؛ فهذان إمامان من علماء المسلمين وأئمتهم قد سبقا الشافعيّ إليه . وأما ما ذكره ابن العربيّ من الحصر وعدم الصحة فلا يصحّ . وقد ذكرنا : عال الأمر اشتدّ وتفاقم ؛ حكاه الجوهرىّ . وقال الهَرَوِىّ فى غريبيه : «وقال أبو بكر : يقال عال الرجل فى الأرض يعيل فيها أى(١) ضرب فيها . وقال الأحمر : يقال عالنى الشىء يَعِيلنى عَيْلًا ومَعِيلا إذا أعجزك » . وأما عال كَثُر عياله فذكره الكسائى وأبو عمر الدُّورِى وابن الأعرابيّ . قال الكسائى أبو الحسن على بن حمزة : العرب تقول عال يعول وأعال يُعِيل أى كثر عياله وقال أبو حاتم : كان الشافعيّ أعلمَ بلغة العرب منا ، ولعلّه لغة . قال الثّعلبى المفسّر : قال أستاذنا أبو القاسم بن حبيب : سألت أبا عمر الدُّورِى عن هذا وكان إماما فى اللغة غير مدافع فقال : هى لغة حِمْيَر ؛ وأنشد :

و إن الموت يأخذ كل حَىّ * بلا شك و إن أمْشَى وعالَا

يعنى و إن كثرت ماشيته وعياله . وقال أبو عمرو بن العلاء : لقد كثرت وجوه العرب حتى خشيتُ(٢) أن آخذ عن لاحن لَحْنًا . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف « ألّا تَعيلوا » وهى حجة الشافعيّ رضى الله عنه . قال ابن عطية : وقدح الزجاج وغيره فى تأويل عال من العيال بأن قال : إن الله تعالى قد أباح كثرة السّرارى وفى ذلك تكثير العيال ، فكيف يكون أقربَ إلى ألّا يكثر العيال . وهذا القدح غير صحيح ؛ لأن السّرارى إنما هى مال يُتصرّف فيه بالبيع ، و إنما [العيال(٣)] القادح الحرائرُ ذوات الحقوق الواجبة . وحكى ابن الأعرابيّ أن العرب تقول : عال الرجل إذا كثر عياله .

الرابعة عشرة — تعلّق بهذه الآية من أجاز للملوك أن يتزوّج أربعا ؛ لأن الله تعالى قال : «فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ» يعنى ماحل «مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ» ولم يخصّ عبدا من حُر . وهو قول داود والطبرىّ وهو المشهور عن مالك وتحصيل مذهبه على ما فى موطّئه ، وكذلك روى عنه ابن القاسم وأشهب . وذكر ابن المَوّاز أن ابن وهب روى عن مالك أن العبد لا يتزوّج إلا اثنتين ؛ قال وهو قول الليث . قال أبو عمر : قال الشافعيّ وأبو حنيفة وأصحابهما والثورىّ

(١) فى ط : إذا . (٢) فى ب وى وط وز : حيث . (٣) الزيادة فى ط و ج و ب ، وابن عطية ، والبحر .

والليث بن سعد : لا يتزوج العبد أكثر من اثنتين ؛ وبه قال أحمد وإسحاق . وروى عن عمر بن الخطاب وعلىّ بن أبى طالب وعبد الرحمن بن عوف فى العبد لا ينكح أكثر من اثنتين ؛ ولا أعلم لهم مخالفا من الصحابة . وهو قول الشعبى[1] وعطاء وابن سيرين ، والحكم[2] وإبراهيم [وحماد][3] . والحجة لهذا القول القياسُ الصحيح على طلاقه وحدّه . وكلّ من قال حدّه نصف حدّ الحر، وطلاقه تطليقتان ، وإيلاؤه شهران ، ونحو ذلك من أحكامه فغير بعيد أن يقال : تناقض فى قوله « ينكح أربعا » والله أعلم .

قوله تعالى : وَءَاتُوا النِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴿٤﴾

فيه عشر مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَآتُوا ٱلنِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ ﴾ الصَّدُقات جمعٌ ، الواحدة صَدُقة . قال الأخفش : وبنو تميم يقولون صُدْقة والجمع صُدْقات ، وإن شئت فتحت وإن شئت أسكنت . قال المازنىّ : يقال صِداق المرأة [بالكسر][4] ، ولا يقال بالفتح . وحكى يعقوب وأحمد بن يحيى بالفتح عن النحاس . والخطاب فى هذه الآية للأزواج ؛ قاله ابن عباس وقتادة وابن زيد وابن جريج . أمرهم الله تعالى بأن يتبرّعوا بإعطاء المهور نحلة منهم لأزواجهم . وقيل : الخطاب للأولياء ؛ قاله أبو صالح . وكان الولىّ يأخذ مهر المرأة ولا يعطيها شيئا ، فنُهُوا عن ذلك وأمروا أن يدفعوا ذلك إليهن . قال فى رواية الكلبىّ : إن أهل الجاهلية كان الولىّ إذا زوجها فإن كانت معه فى العشرة[5] لم يعطها من مهرها كثيرا ولا قليلا ، وإن كانت غريبة حملها على بعير إلى زوجها ولم يعطها شيئا غير ذلك البعير ؛ فنزل : « وَآتُوا ٱلنِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً » . وقال المُعْتَمِر بن سليمان عن أبيه : زعم حضرمىّ أن المراد بالآية المتشاغرون الذين كانوا يتزوجون امرأة بأخرى ، فأمروا أن يضربوا المهور . والأول أظهر ؛ فإن الضمائر واحدة وهى بجملتها للأزواج فهم المراد ؛ لأنه قال : « وَإِنْ خِفْتُمْ

(١) فى ب : الشافعى . فى ا : الحسن . (٢) فى ط وجـ . (٣) من جـ وط .
(٤) من النحاس . (٥) فى جـ وب وط : فى العشيرة .

أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى » إلى قوله : « وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً » . وذلك يوجب تناسق الضمائر وأن يكون الأول فيها هو الآخر .

الثانيـــة — هذه الآية تدلّ على وجوب الصداق للمرأة ، وهو مُجْمَعٌ عليه ولا خلاف فيه إلا ما روى عن بعض [أهل العلم](١) من أهل العراق أن السيّد إذا زوّج عبده من أَمَته أنه لا يجب فيه صداق ؛ وليس بشيء ؛ لقوله تعالى : « وَآتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً » فعمّ . وقال : « فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ »(٢) . وأجمع العلماء أيضا أنه لا حَدّ لكثيره ، واختلفوا فى قليله على ما يأتى بيانه فى قوله : « وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا »(٣) . وقرأ الجمهور «صَدُقَاتِهِنَّ » بفتح الصاد وضم الدال . وقرأ قتادة «صُدْقاتِهِن» بضم الصاد وسكون الدال . وقرأ النَّخَعىّ وابن وَثّاب بضمهما والتوحيد « صُدُقَتَهُنَّ » .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ نِحْلَةً ﴾ النِّحلة والنُّحلة ، بكسر النون وضمها لغتان . وأصلها من العطاء ، نحلْتُ فلانا شيئا أعطيته . فالصداق عطيّة من الله تعالى للمرأة . وقيل : «نِحلة» أى عن طيب نفس من الأزواج من غير تنازع . وقال قتادة : معنى «نِحلة» فريضة واجبة . ابن جُرَيج وابن زيد : فريضةً مُسَمّاةً . قال أبو عبيد : ولا تكون النِّحلة إلا مسمّاة معلومة . وقال الزجاج : «نحلة» تَدَيُّناً . والنِّحلة الديانة والملّة . يقال : هذا نِحلته أى دينه . وهذا يحسن(٤) مع كون الخطاب للأولياء الذين كانوا يأخذونه فى الجاهلية ، حتى قال بعض النساء فى زوجها :

* لا يأخذُ الحُلْوانَ من بناتنا *

تقول : لا يفعل ما يفعله غيره . فانتزعه الله منهم وأمر به للنساء . و «نِحْلَةً» منصوبة على أنها حال من الأزواج بإضمار فعل من لفظها تقديره أنحلوهن نِحلة . وقيل : هى نصب على التفسير . وقيل : هى مصدر على غير الصدر فى موضع الحال .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا ﴾ مخاطبة للأزواج ، ويدل بعمومه على أن هِبـــة المرأة صداقها لزوجها بِكْرًا كانت أو ثيّبا جائزة ؛ وبه قال جمهور الفقهاء . ومنع مالكٌ من هِبـــة البِكر الصّداقَ لزوجها وجعل ذلك للوَلِيّ مع أن المِلك لهـــا .

(١) سقطت جملة : أهل العلم . من ب وزوجوه وط وى . (٢) راجع ص ١٤١ من هذا الجزء .
(٣) ص ٩٨ من هذا الجزء . (٤) فى أ وح : حسن .

وزعم الفراء أنه مخاطبة للاولياء ؛ لأنهم كانوا يأخذون الصداق ولا يُعطون المرأة منه شيئا، فلم يُبَح لهم منه إلّا ما طابت به نفس المرأة . والقول الأول أصح؛ لأنه لم يتقدّم[1] للأولياء ذِكْر، والضمير فى « مِنْـهُ » عائد على الصداق . وكذلك قال عِكرمة وغيره . وسبب الآية فيما ذُكِر أن قوما تحرّجوا أن يرجع إليهم شيء مما دفعوه إلى الزوجات فنزلت « فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ » .

الخامسة — واتفق العلماء على أن المرأة المالكة لأمر نفسها إذا وهبت صداقها لزوجها نفذ ذلك عليها، ولا رجوع لها فيه . إلا أن شُرَيْحًا رأى الرجوع لها فيه، واحتج بقوله : « فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا » و إذا كانت طالبة له لم تطب به نفسا . قال ابن العربيّ : وهذا باطل؛ لأنها قد طابت وقد أكل فلا كلام لها؛ إذ ليس المراد صورة الأكل، و إنما هو كناية عن الإحلال والاستحلال، وهذا بيّن .

السادسة — فإن شرطت عليه عند عقد النكاح ألّا يتزوّج عليها، وحطّت عنه لذلك شيئا من صداقها، ثم تزوّج عليها فلا شيء لها عليه فى رواية ابن القاسم؛ لأنها شرطت عليه ما لا يجوز شرطه . كما اشترط أهل بَرِيرَة[2] أن تعتقها عائشة والولاء لبائعها، فصحّح النبيّ صلى الله عليه وسلم العقد وأبطل الشرط . كذلك ههنا يصحّ إسقاط بعض الصداق عنه وتبطل الزيجة[3] . وقال ابن عبد الحكم : إن كان بقى من صداقها مثلُ صداق مثلها أو أكثرُ لم ترجع عليه بشيء، و إن كانت وَضعت عنه شيئا من صداقها فتزوّج عليها رجعت عليه بتمام صداق مثلها؛ لأنه شَرط على نفسه شرطا وأخذ عنه عِوَضا كان لها واجبا أخذه منه، فوجب عليه الوفاء لقوله عليه السلام : " المؤمنون عند شروطهم " .

السابعة — وفى الآية دليل على أن العتق لا يكون صداقا؛ لأنه ليس بمال؛ إذْ لا يمكن المرأة هبته ولا الزوج أكله . و به قال مالك وأبو حنيفة وزُفَر ومحمد والشافعيّ . وقال أحمد ابن حنبل وإسحاق ويعقوب : يكون صداقا ولا مهر لها غير العتق؛ على حديث صفية[4] —

(١) فى جـ وب وز وط : لم يجىء .
(٢) بريرة : مولاة عائشة رضى الله عنها كانت لعتبة بن أبى لهب . وقيل : لبعض بنى هلال، فكاتبوها ثم باعوها فاشترتها عائشة، وجاء الحديث فى شأنها بأن الولاء لمن أعتق .
(٣) كذا فى الأصول . وكان ينبغى : و يبطل ما التزمه، وقد يريد بالزيجة الهيئة التى حصل عليها العقد .
(٤) هى صفية بنت حيىّ بن أخطب، سباها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

رواه الأئمة — أن النبيّ صلى الله عليه وسلم أعتقها وجعل عتقها صداقها . ورُوى عن أنس أنه فعله ، وهو راوى حديث صَفِيّة . وأجاب الأولون بأن قالوا : لا حجة فى حديث صَفِيّة ؛ لأن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان مخصوصا فى النكاح بأن يتزوج بغير صداق ، وقد أراد زينبَ فَحُرِمت على زيد فدخل عليها بغير ولىّ ولا صداق . فلا ينبغى الاستدلال بمثل هذا ؛ والله أعلم .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ نَفْسًا ﴾ قيل : هو منصوب على البيان . ولا يجيز سيبويه ولا الكوفيّون أن يتقدّم ما كان منصوباً على البيان ، وأجاز ذلك المازنىّ وأبو العباس المبرّد إذا كان العاملُ فِعلًا . وأنشد :

* وما كان نفسًا بالفِراقِ تَطِيبُ (١) *

وفى التنزيل « خُشَّعًا أَبْصَارُهُمْ يَخْرُجُونَ (٢) » فعلى هذا يجوز « شَحْمًا تفقّات . ووجها حَسُنت » . وقال أصحاب سيبويه : إن « نفسا » منصوبة بإضمار فعل تقديره أعنى نفسا ، وليست منصوبة على التمييز ؛ وإذا كان هذا فلا حجة فيه . وقال الزجاج . الرواية :

* وما كان نفسى ... *

وأتفق الجميع على أنه لا يجوز تقديم المميز إذا كان العامل غير متصرّف كعشرين درهما .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿ فَكُلُوهُ ﴾ ليس المقصود صورةَ الأكل ، وإنما المراد به الاستباحةُ بأىّ طريق كان ، وهو المعنىُّ بقوله فى الآية التى بعدها « إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ (٣) الْيَتَامَى ظُلْمًا » . وليس المراد نفسَ الأكل ؛ إلا أن الأكل لما كان أوفى أنواع التمتّع بالمال عُبّر عن التصرفات بالأكل . ونظيره قوله تعالى : « إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ (٤) » يعلم أن صورة البيع غيرُ مقصودة ، وإنما المقصود ما يشغله عن ذكر الله تعالى مثل النكاح وغيره ؛ ولكن ذُكر البيعُ لأنه أهمّ ما يشتغل به عن ذكر الله تعالى .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ هَنِيئًا مَرِيئًا ﴾ منصوب (٥) على الحال من الهاء فى « كُلُوهُ » وقيل : نعت لمصدر محذوف ، أى أكلا هنيئا بطيب (٦) الأنفس . هَنَأه الطعام والشراب يَهْنَؤُه ،

(١) هذا عجز بيت للخبل السعدى ، وصدره : * أتهجر ليل بالفراق حبيبها *
(٢) راجع جـ ١٧ ص ١٢٥ (٣) فى ط : أرجى . (٤) راجع جـ ١٨ ص ٩٧
(٥) فى ز : منصوبان . (٦) كذا فى أوب وجوه ، وفى ى : يطيب للأنفس . وفى ز : لطيب .

وما كان هنيئا ؛ ولقد هَنُؤَ ، والمصدر الهَنْءُ . وكل مالم يأت بمشقة ولا عناء فهو هنيءٌ . وهَنِيءٌ اسم فاعل من هَنُؤَ كظريف من ظَرُف . وهَنِيء يهْنأ فهو هَنِيءٌ على فَعِل كزَمِن . وهَنَأَنِي الطعام ومَرَأنى على الإتباع ؛ فإذا لم يذكر « هَنأنى » قلت : أمرأنى الطعام بالألف ، أى أنهضم . قال أبو علىّ : وهذا كما جاء فى الحديث " أرجعنَ مأزُورات غيرَ مأجورات " . فقلبوا الواو من « مَوْزورات » ألفًا إتباعا للفظ مأجورات . وقال أبو العباس عن ابن الأعرابىّ : يقال هَنِيء وهَنأنِي ومَرَأنِي وأمرأنِي ولا يقال مرِئنى ؛ حكاه الهَروىّ . وحكى القُشيرىّ أنه يقال : هنئنى ومَرِئنى بالكسر يَهْنأنى ويَمْرأنى ، وهو قليل . وقيل : « هَنِيئًا » لا إثم فيه ، و « مَرِيئًا » لا داء فيه . قال كثير :

هَنِيئًا مَرِيئًا غيرَ داء مُخامِر * لِعَزَّة من أعْراضِنا ما آستَحَلَّتِ

ودخل رجل على علقمة وهو يأكل شيئا وهبته آمرأته من مهرها فقال له : كل من الهَنِيء المَرِيء . وقيل : الهَنِيءُ الطيِّب المساغ الذى لا يَنَغِّصه شيء ، والمرِيءُ المحمود العاقبة ، التام الهضم الذى لا يضر ولا يؤذى . يقول : لا تخافون فى الدنيا به مطالبة ، ولا فى الآخرة تَبِعَة . يدل عليه ما روى ابن عباس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن هذه الآية « فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ» فقال : "إذا جادت لزوجها بالعطية طائعة غير مُكرهة لا يقضى به عليكم سلطان ، ولا يؤاخذكم الله تعالى به فى الآخرة " وروى عن علىّ ابن أبى طالب رضى الله عنه قال : إذا اشتكى أحدكم شيئا فليسأل امرأته درهما[1] من صداقها ، ثم ليشتر به عسلا فليشربه بماء السماء ؛ فيجمع الله عز وجل له الهنىء والمرِىء والماء المبارك . والله أعلم .

قوله تعالى : وَلَا تُؤْتُوا ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٥﴾

فيه عشر مسائل :

الأولى — لما أمر الله تعالى بدفع أموال اليتامى إليهم فى قوله « وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ» وإيصال الصَّدُقات إلى الزوجات ، بيّن أن السفيه وغيرَ البالغ لا يحوز دفعُ ماله إليه . فدلّت

(١) كذا فى ى . وفى أخرى الأصول : دراهم . ولا يتسق مع مابعد .

الآية على ثبوت الوَصيّ والوَلِيّ والكفيل للا يتام . وأجمع أهل العلم على أن الوصية إلى المسلم الحرّ الثّقة العدل جائزةٌ . واختلفوا فى الوصيّة إلى المرأة الحرة ؛ فقال عَوَامّ أهل العلم : الوصيّة لها جائزةٌ . واحتجّ أحمد بأن عمر رضى الله عنه أوصى إلى حفصة . ورُوى عن عطاء بن أبى رَباح أنه قال فى رجل أوصى إلى امرأته قال : لا تكون المرأة وصيًا ؛ فإن فعل حُوّلت إلى رجل من قومه . واختلفوا فى الوصيّة إلى العبد ؛ فمنعه الشافعيّ وأبو ثور ومحمد و يعقوب . وأجازه مالك(١) والأوزاعيّ وابن عبد الحَكَم . وهو قول النخعيّ إذا أوصى إلى عبده . وقد مضى القول فى هذا فى « البقرة »(٢) مستوفى .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ السُّفَهَاءَ ﴾ قد مضى فى «البقرة» معنى السّفه لغة(٣) . واختلف العلماء فى هؤلاء السفهاء، مَن هم ؟ فروى سالم الأفطس عن سعيد بن جبير قال : هم اليتامى لا تؤتوهم أموالكم . قال النحاس : وهـذا من أحسن ما قيل فى الآية . وروى إسمعيل بن أبى خالد عن أبى مالك قال : هم الأولاد الصـغار ، لا تعطوهم أموالكم فيفسـدوها وتبقوا بلا شىء . وروى سفيان عن حُميد الأعرج عن مجاهد قال : هم النساء . قال النحاس وغيره : وهذا القول لا يصح ؛ إنمـا تقول العرب فى النساء سفائه أو سفيهات ؛ لأنه الأكثر فى جمع فعيلة . ويقال : لا تدفع مالك مضاربة ولا إلى وكيل لا يحسن التجارة . وروى عن عمر أنه قال : من لم يتفقّه فلا يتّجر فى سـوقنا ؛ فذلك قوله تعـالى : ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ ﴾ يعنى الجهال بالأحكام . ويقال : لا تدفع إلى الكفار ؛ ولهـذا كره العلماء أن يوكّل المسلم ذِميا بالشراء والبيع ، أو يدفع(٤) إليه مضاربة . وقال أبو موسى الأشعرى رضى الله عنه : السفهاء هنا كل من يستحق الحَجْـر . وهذا جامع . وقال ابن خويزِ منداد : وأما الحجر على السـفيه فالسفيه له أحوال : حال يحجر عليه لصغره ، وحالة لعدم عقله بجنون أو غيره ، وحالة لسوء نظره لنفسه فى ماله . فأما المُغْمَى عليه فاستحسن مالك ألّا يحجر عليه لسرعة زوال ما به . والحجر يكون مرة فى حق الإنسان ومرة فى حق غيره ؛ فأما المحجور عليه فى حق نفسـه من

(١) سقط من ط .
(٢) راجع جـ ٢ ص ٢٥٧ وما بعدها .
(٣) راجع جـ ١ ص ٢٠٥
(٤) فى ز : يدفعه .

ذكرنا . والمحجور عليه فى حق غيره العبد والمديان والمريض فى الثلثين ، والمفلس وذات الزوج لحقّ الزوج ، والبكر فى حق نفسها . فأما الصغير والمجنون فلا خلاف فى الحجر عليهما . وأما الكبير فلأنه لا يحسن النظر لنفسه فى ماله ، ولا يؤمن منه إتلاف ماله فى غير وجهه ، فأشبه الصبيّ ؛ وفيه خلاف يأتى . ولا فرق بين أن يُتلف ماله فى المعاصى أو فى القُرَب والمباحات . واختلف أصحابنا إذا أتلف ماله فى القُرَب ؛ فمنهم من حجر عليه ، ومنهم من لم يحجر عليه . والعبد لا خلاف فيه . والمديان يُنزع ما بيده لغرمائه ؛ لإجماع الصحابة ، وفعل عمر ذلك بأُسَيْفِع جُهَيْنة(١) ؛ ذكره مالك فى الموطأ . والبكر مادامت فى الخِدْر محجور عليها ؛ لأنها لا تحسن النظر لنفسها . حتى إذا تزوجت ودخل إليها الناس ، وخرجت وبَرز وجهها عَرَفت المضارّ من المنافع . وأما ذات الزوج فلأنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يجوز لامرأة ملك زوجُها عصمتَها قضاءٌ فى مالها إلا فى ثلثها " .

قلت : وأما الجاهل بالأحكام وإن كان غير محجور عليه لتنميته لماله وعدم تدبيره(٢) ، فلا يدفع إليه المال ؛ لجهله بفاسد البياعات وصحيحها وما يحل وما يحرم منها . وكذلك الذمّى مثله فى الجهل بالبياعات ولما يخاف من معاملته بالربا وغيره . والله أعلم . واختلفوا فى وجه إضافة المال إلى المخاطَبين على هذا ، وهى للسفهاء ؛ فقيل : أضافها إليهم لأنها بأيديهم وهم الناظرون فيها فنسبت إليهم آنساعا ؛ كقوله تعالى : « فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ »(٣) وقوله « فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ »(٤) . وقيل : أضافها إليهم لأنها من جنس أموالهم ؛ فإن الأموال جعلت مشتركة بين الخلق تنتقل من يد إلى يد ، ومن مِلك إلى مِلك ، أى هى لهم إذا احتاجوها كأموالكم التى تقى أعراضكم وتصونكم وتعظم أقداركم ، وبها قِوام أمركم . وقول ثان قاله أبو موسى الأشعرىّ وابن عباس والحسن وقتادة : أن المراد أموال المخاطبين حقيقة . قال ابن عباس : لا تدفع مالك الذى هو سبب معيشتك إلى امرأتك وابنك وتبقى فقيرا تنظر إليهم وإلى ما فى أيديهم ؛ بل كن أنت الذى تنفق عليهم . فالسفهاء على هذا هم النساء والصبيان ؛ صغار ولد الرجل وامرأته . وهذا يخرج مع قول مجاهد وأبى مالك فى السفهاء .

(١) راجع مادة سفع فى القاموس والتاج . (٢) فى ط : تبذيره . (٣) راجع جـ ١٢ ص ٣١٨
(٤) راجع جـ ١ ص ٤٠٠

الثالثـة — ودلت الآية على جواز الحجر على السفيه ؛ لأمر الله عز وجل بذلك فى قوله : « وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ » وقال « فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا »[1] . فأثبت الولاية على السفيه كما أثبتها على الضعيف . وكان معنى الضعيف راجعا إلى الصغير ، ومعنى السفيه إلى الكبير البالغ ؛ لأن السفه اسمُ ذمٍّ[2] ولا يذم الإنسان على ما لم يكتسبه ، والقلم مرفوع عن غير البالغ ، فالذم والحرج منفيّان عنه ؛ قاله الخطابى .

الرابعـة — واختلف العلماء فى أفعال السفيه قبل الحجر عليه ؛ فقال مالك وجميع أصحابه غير ابن القاسم : إنّ فعل السفيه وأمره كلّه جائز حتى يضرب الإمام على يده . وهو قول الشافعى وأبى يوسف . وقال ابن القاسم : أفعاله غير جائزة وإن لم يضرب عليه الإمام . وقال أصْبَغ : إن كان ظاهر السفه فأفعاله مردودة ، وإن كان غير ظاهر السفه فلا تُرَدّ أفعاله حتى يحجر عليه الإمام . واحتجّ سُحنون لقول مالك بأن قال : لو كانت أفعال السفيه مردودةً قبل الحجر ما احتاج السلطان أن يحجر على أحد . وحجة ابن القاسم ماروَاه البخارى من حديث جابر أن رجلا أعتق عبدا ليس له مال غيره فردّه النبىّ صلى الله عليه وسلم ولم يكن حجر عليه قبل ذلك .

الخامسـة — واختلفوا فى الحجر على الكبير ؛ فقال مالك وجمهور الفقهاء : يحجر عليه . وقال أبو حنيفة : لا يحجر على من بلغ عاقلا إلا أن يكون مفسدًا لمـاله ؛ فإذا كان كذلك مُنع من تسليم المـال إليه حتى يبلغ خمسا وعشرين سنة ، فإذا بلغها سُلّم إليه بكل حال ، سواء كان مفسدا أو غير مفسد ؛ لأنه يُحبَل منه لاثنتى عشرة سنة ، ثم يولد له لستة أشهر فيصير جَدًّا [وأبا][3] ، وأنا أستحى أن أحجر على مَن يصلح أن يكون جَدًّا . وقيل عنه : إن فى مدّة المنع من المـال إذا بلغ مفسدا ينفذ تصرفه على الإطلاق ، وإنما يُمنع من تسليم المـال احتياطًا . وهذا كله ضعيف فى النظر والأثر . وقد روى الدّارَقُطْنِىّ : حدّثنا محمد بن أحمد بن الحسن الصوّاف أخبرنا حامد بن شعيب أخبرنا شُرَيح بن يونس أخبرنا يعقوب بن إبراهيم — هو أبو يوسف القاضى — أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه أن عبد الله بن جعفر أتى الزبير فقال : إنى اشتريت

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٨٥ (٢) من ز . (٣) من ز .

بيع كذا وكذا، وإن عليًّا يريد أن يأتى أمير المؤمنين فيسأله أن يحجر علىّ فيه . فقال الزبير : أنا شريكك فى البيع . فأتى علىّ عثمان فقال : إن ابن جعفر اشترى بيع كذا وكذا فاحجر عليه . فقال الزبير : فأنا شريكه فى البيع . فقال عثمان : كيف أحجر على رجل فى بيع شريكُه فيه الزبير ؟ قال يعقوب : أنا آخذ بالحجر وأراه ، وأحجر وأبطل بيع المحجور عليه وشراءه، وإذا اشترى أو باع قبل الحجر أجزت بيَعه . قال يعقوب بن إبراهيم : وإن أبا حنيفة لايحجر ولا يأخذ بالحجر. فقول عثمان : كيف أحجر على رجل، دليل على جواز الحجر على الكبير؛ فإن عبد الله بن جعفر ولدته أمه بأرض الحبشة، وهو أول مولود وُلد فى الإسلام بها، وقدِم مع أبيه على النبىّ صلى الله عليه وسلم عامَ خَيْبر فسمع منه وحفِظ عنه . وكانت خيبر سنة خمس من الهجرة . وهذا يردّ على أبى حنيفة قوله . وستأتى حجّته إن شاء الله تعالى .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا ﴾ أى لمعاشكم وصلاح دينكم . وفى « التى » ثلاث لغات : الّتِي واللّتِ بكسر التاء واللّتْ بإسكانها . وفى تثنيتها أيضا ثلاث لغات : اللتان واللّتا بحذف النون واللتانّ بشدّ النون . وأما الجمع فتأتى لغاته فى موضعه من هذه السورة إن شاء الله تعالى (١) . والقِيام والقِوام : مايُقيمك بمعنًى . يقال : فلان قِيام أهله وقِوام بيته، وهو الذى يُقيم شأنه، أى يصلحه . ولما انكسرت القاف من قوام أبدلوا الواو ياء . وقراءة أهل المدينة «قِيَمًا» بغير ألف . قال الكسائىّ والفرّاء : قِيما وقِواما بمعنى قياما، وانتصب عندهما على المصدر . أى ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التى تصلح بها أموركم فيقوموا بها قياما . وقال الأخفش : المعنى قائمة بأموركم . يذهب إلى أنها جمع . وقال البصريون : قِيَمًا جمع قِيمة؛ كدِيمَة وديَم، أى جعلها الله قِيمة للأشياء . وخطّأ أبو علىّ هذا القولَ وقال : هى مصدر كقِيام وقِوام وأصلها قِوم، ولكن شذت فى الردّ إلى الياء كما شذّ قولهم : جياد فى جمع جواد ونحوه . وقِوَمًا وقِوامًا وقِياما معناها ثباتا فى صلاح الحال ودواما فى ذلك . وقرأ الحسن والنخعىّ «اللاتِى» [جعل] (٢) على جمع التى، وقراءة العامة «التِى» على لفظ الجماعة . قال الفرّاء : الأكثر فى كلام العرب « النساء اللّواتى، والأموال التى » وكذلك غير الأموال؛ ذكره النحاس .

(١) راجع ص ٨٢ من هذا الجزء . (٢) من ب و ج و هـ و ى و ط .

السابعـة — قوله تعـالى : ﴿ وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ ﴾ قيل : معناه اجعلوا لهم فيها أو أفرضوا لهم فيها . وهذا فيمن يلزم الرجل نفقته وكسوته من زوجته وبنيه الأصاغر . فكان هذا دليلا على وجوب نفقة الولد على الوالد والزوجة على زوجها . وفى البخارىّ عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " أفضل الصدقة ماترك غنًى واليدُ العليا خير من اليد السفلى وابدأ بمن تَعُـول تقول المرأة إمّا أن تُطعمَنى وإمّا أن تطلّقنى ويقول العبد أطعمنى واستعملنى ويقول الابن أطعمنى إلى من تَدَعُنى " ؟ فقالوا : يا أبا هريرة ، سمعتَ هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال : لا ، هذا من كِيسِ[1] أبى هريرة ! . قال المهلّب : النفقة على الأهل والعيال واجبة بإجماع ، وهذا الحديث حجة فى ذلك .

الثامنـة — قال ابن المنذر : واختلفوا فى نفقة من بلغ من الأبناء ولا مال له ولا كَسْب ، فقالت طائفة : على الأب أن ينفق على ولده الذكور حتى يحتلموا ، وعلى النساء حتى يتزوجن ويُدخل بهن . فإن طلقها بعد البناء أو مات عنها فلا نفقة لها على أبيها . وإن طلّقها قبل البناء فهى على نفقتها .

التاسـعة — ولا نفقة لولد الولد على الجـدّ ، هذا قول مالك . وقالت طائفة : ينفق على ولدِ ولدِه حتى يبلغوا الحُلُم والمحيض . ثم لا نفقة عليه إلا أن يكونوا زَمْنَى ، وسواء فى ذلك الذكور والإناث ما لم يكن لهم أموال ، وسواء فى ذلك ولده أو ولد ولده وإن سَفِلوا ما لم يكن لهم أب دونه يقـدر على النفقة عليهم ، هـذا قول الشافعى . وأوجبت طائفـة النفقة لجميع الأطفال والبالغين من الرجال والنساء إذا لم يكن لهم أموال يستغنون بها عن نفقة الوالد ، على ظاهر قوله عليه السلام لهند : " خُذى ما يكفيك وولدَك بالمعروف " . وفى حديث أبى هريرة " يقول الابن أطْعِمْنِي إلى مَن تَدَعُنى ؟ " يدل على أنه إنمـا يقول ذلك من لا طاقة له على الكسب والتّحرُّف . ومن بلغ سِنّ الحُلم فلا يقول ذلك ، لأنه قد بلغ حدّ السـعى على نفسه والكسب لها ، بدليل قوله تعـالى : « حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ » الآية . فجعل بلوغ النكاح حدًّا فى ذلك . وفى قـوله[2] " تقول المرأة إما أن تُطعِمَنى وإمّا أن تُطلّقنى " يردّ على من قال : لا يفرق بالإعسار ويلزم المرأة الصبر ، وتتعلق النفقة بذمّته بحكم الحـاكم . هذا قول عطاء

(١) فى العسقلانى على البخارى : أى من حاصله إشارة إلى أنه من استنباطه مما فهم من الحديث المرفوع مع الواقع . ويروى : من كيسى . ج ٩ ص ٤٤٠ (٢) فى ز : وفى حديث أبى هريرة .

والزُّهريّ . وإليه ذهب الكوفيون متمسّكين بقوله تعالى : « وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ »[١] . قالوا : فوجب أن يُنْظَر إلى أن يُوسِر . وقوله تعالى : « وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ »[٢] الآية . قالوا : فندب تعالى إلى إنكاح الفقير ؛ فلا يجوز أن يكون الفقر سببا للفُرقة وهو مندوب معه إلى النكاح . ولا حجة لهم فى هـذه الآية على ما يأتى بيـانه فى موضعها . والحديث نصٌّ فى موضع الخلاف . وقيل : الخطاب لولىّ اليتيم لينفق عليه من ماله الذى له تحت نظره ؛ على ما تقدّم من الخلاف فى إضافة المـال . فالوصىّ ينفـق على اليتيم على قدر ماله وحاله ؛ فإن كان صغيرا ومالُه كثيرا اتّخذ له ظِئْرًا وحواضنَ ووسّع عليه فى النفقة . وإن كان كبيرا قدّر له ناعم اللباس وشهىّ الطعام والخدمَ . وإن كان دون ذلك فبحسَبه . وإن كان دون ذلك فَخِشْنُ[٣] الطعام واللباس قدر الحاجة . فإن[٤] كان اليتيم فقيرا لا مال له وجب على الإمام القيامُ به من بيت المـال ؛ فإن لم يفعل الإمام وجب ذلك على المسلمين الأخصّ به فالأخص . وأمُّه أخصّ به فيجب عليها إرضاعه والقيامُ به . ولا ترجع عليه ولا على أحد . وقد مضى فى البقرة عند قوله : « وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ »[٥] .

العاشـرة — قوله تعـالى : ﴿ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ أراد تليين الخطاب والوعدَ الجميـل . واختُلف فى القول المعروف ؛ فقيل : معناه ادعوا لهم : بارك الله فيكم ، وحاطكم وصنع لكم ، وأنا ناظر لك ، وهذا الاحتياط يرجع نفعه إليك . وقيل : معناه وعِدوهم وَعْدًا حسنا ؛ أى إن رشدتم دفعنا إليكم أموالكم . ويقول الأب لابنه : مالى إليك مصيره ، وأنت إن شاء الله صاحبُه إذا ملكتَ[٦] رشدك وعرفت تصرفك .

قوله تعـالى : وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٧١ (٢) راجع ١٢ ص ٢٣٩ (٣) فى جـ : فحسن . (٤) فى ب : ولو .
(٥) راجع جـ ٣ ص ١٦٠ ، ١٦١ (٦) فى ط وجـ وب وز : إذا ملكتم رشدكم وعرفتم تصرفكم .

فيه سبع عشرة مسألة .

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَٱبْتَلُوا ٱلْيَتَامَىٰ ﴾ الابتلاء الاختبار ؛ وقد تقدّم[1] . وهذه الآية خطاب للجميع فى بيان كيفية دفع أموالهم . وقيـل : إنها نزلت فى ثابت بن رِفاعة وفى عمه . وذلك أن رفاعة تُوفى وترك ابنه وهو صغير، فأتى عمُّ ثابت إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال: إن ابن أخى يتيم فى حِجْرى فما يحلّ لى من ماله ،ومتى أدفع إليه ماله ؟فأنزل الله تعالى هذه الآية .

الثانيـــة — واختلف العلماء فى معنى الاختبار ؛ فقيل : هو أن يتأمّل الوصىُّ أخلاقَ يتيمه ، ويستمع إلى أغراضه،فيحصل له العلم بنجابته ، والمعرفة بالسعى فى مصالحه وضبط ماله ، والإهمال[2] لذلك . فإذا توسّم الخير قال علماؤنا وغيرهم : لا بأس أن يدفع إليه شيئا من ماله يبيع له التصرف فيه ، فإن نمّاه وحسّن النظر فيه فقد وقع الاختبار،ووجب على الوصىّ تسليمُ جميع ماله إليـه . وإن أساء النظر فيه وجب عليه إمساك ماله عنده . وليس فى العلماء من يقول : إنه إذا اختبر الصبىّ فوجده رشيدا ترتفع الولاية عنه ، وأنه يجب دفع ماله إليه وإطلاقُ يده فى التصرف ؛ لقوله تعـالى : « حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا ٱلنِّكَاحَ » . وقال جمـاعة من الفقهاء : الصغير لا يخلو من أحد أمرين؛ إما أن يكون غلاما أو جارية ؛ فإن كان غلاما ردّ النظر إليه فى نفقة الدار شهرا ، أو أعطاه شيئا نَزْرًا يتصرّف فيه ؛ليعرف كيف تدبيره وتصرفه ، وهو مع ذلك يراعيه لئلا يتلفه[3] ؛ فإن أتلفه فلا ضمان على الوصىّ . فإذا رآه متوخّيًا سلّم إليه ماله وأشهد عليه . وإن كانت جارية ردّ إليها ما يُرَدّ إلى رَبّة البيت من تدبير بيتها والنظر فيه ، فى الاستغزال والاستقصاء على الغزّالات فى دفع القطن وأجرته ، واستيفاء الغزل وجودته . فإن رآها رشيدة سلّم أيضا إليها مالَها وأشهد عليها . وإلّا بقيا تحت الحَجْر حتى يُؤنس رُشدهما . وقال الحسن ومجاهد وغيرهما : اختبروهم فى عقولهم وأديانهم وتَنْمية أموالهم .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا ٱلنِّكَاحَ ﴾ أى الحُلُم ؛ لقوله تعالى : « وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَالُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ[4] » أى البلوغ ، وحال النكاح . والبلوغ يكون بخمسة أشـياء : ثلاثة

(١) راجع المسألة الثالثة عشرة جـ ١ ص ٣٨٧ (٢) الواو بمعنى أو .
(٣) فى ى : ينفقه . (٤) راجع جـ ١٢ ص ٣٠٨

يشترك فيها الرجال والنساء، واثنان يختصان بالنساء وهما الحيض والحَبَل . فأما الحيض والحَبَل فلم يختلف العلماء فى أنه بلوغ ، وأن الفرائض والأحكام تجب بهما . واختلفوا فى الثلاث ؛ فأما الإنبات والسن فقال الأوزاعيّ والشافعيّ وابن حنبل : خمس عشرة سنة بلوغ لمن لم يحتلم . وهو قول ابن وهب وأَصْبَغ وعبد الملك بن الماجشون وعمر بن عبد العزيز وجماعة من أهل المدينة ، واختاره ابن العربى . وتجب الحدود والفرائض عندهم على من بلغ هذا السنّ . قال أَصْبَغ بن الفرج : والذى نقول به إن حدّ البلوغ الذى تلزم به الفرائض والحدود خمس عشرة سنة ؛ وذلك أحبّ ما فيه إلىّ وأحسنه عندى ؛ لأنه الحدّ الذى يُسهَم فيه فى الجهاد ولمن حضر القتال . واحتج بحديث ابن عمر إذْ عُرِض(١) يوم الخَنْدَق وهو ابن خمس عشرة سنة فأجيز، ولم يُجَز يوم أُحُد؛ لأنه كان ابنَ أربع عشرة سنة . أخرجه مسلم. قال أبو عمر بن عبد البر : هذا فيمن عرف مولده، وأما من جُهل مولده وعدة سنّه(٢) أو جحده فالعمل فيه بما(٣) روى نافع عن أسلم عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه كتب إلى أمراء الأجناد : ألا تَضربوا الجزية إلا على مَن جَرَت عليه المَوَاسى(٤) . وقال عثمان فى غلام سَرَق : انظروا إن كان قد أخضرّ مِئْزَره(٥) فاقطعوه . وقال عطية القُرَظى : عرض رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى قريظة فكلّ من أنبت منهم قتله بحكم سعد بن معاذ(٦)، ومن لم ينبت منهم استحياه؛ فكنت فيمن لم يُنبِت فتركنى . وقال مالك وأبو حنيفة وغيرهما : لا يُحكم لمن لم يحتلم حتى يبلغ ما لم يبلغه أحد إلا احتلم، وذلك سبع عشرة سنة ؛ فيكون عليه حينئذ الحدّ إذا أتى ما يجب عليه الحدّ . وقال مالك مرّة : بلوغه بأن يغلُظ صوته وتنشقّ أرنبته . وعن أبى حنيفة رواية أخرى : تسع عشرة[سنة](٧)؛ وهى الأشهر. وقال فى الجارية : بلوغها لسبع عشرة سنة وعليها النظر. وروى اللُّؤْلُئى عنه ثمان عشرة سنة . وقال داود : لا يبلغ بالسن ما لم يحتلم ولو بلغ أربعين سنة . فأما الإنبات فمنهم من قال : يستدل به على البلوغ؛ روى عن ابن القاسم وسالم، وقاله

(١) أى عرضه رسول الله صلى الله عليه وسلم ليعرف حاله . (٢) فى جوزوا : عدم .
(٣) فى جوب وط : على ما روى . (٤) المواسى جمع موسى ، أى نبت شعر عانته وهو الذى يجرى عليه الموسى، وهذا عند بنى إسرائيل كالمسلمين وكالختان . (٥) مئزره كناية عن العورة أى اسودت بالشعر والعرب تسمى اللون الأسود أخضر . (٦) كان حكمه فيهم أن تقتل رجالهم وتسبى نساؤهم وذريتهم . وقد قال له صلى الله عليه وسلم : "لقد حكمت فيهم بحكم الله من فوق سبع سموات" . راجع ترجمته فى الاستيعاب . (٧) فى زوى .

مالك مرةً ، والشافعى فى أحد قوليْه ، و به قال أحمد و إسحاق وأبو ثور . وقيل : هو بلوغ؛ إلّا أنه يحكم به فى الكفار فيقتـل من أنبت و يُجعل من لم ينبت فى الذرارى؛ قاله الشافعىّ فى القول الآخر؛ لحديث عطية القُرَظى . ولا اعتبار بالخضرة والزَّغَب ، و إنما يترتب الحكم على الشعر . وقال ابن القاسم : سمعت مالكا يقول : العمل عندى على حديث عمر بن الخطاب : لو جرت عليـه المَواسى لحددته . قال أصْبَغ : قال لى ابن القاسم وأحبّ إلىّ ألّا يقـام عليه الحدّ إلا باجتماع الإنبات والبلوغ . وقال أبو حنيفة : لا يثبت[1] بالإنبات حكم ، وليس هو ببلوغ ولا دِلالة على البـلوغ . وقال الزهرى وعطاء : لا حدّ على من لم يحتلم؛ وهو قول الشافعىّ ، ومال إليـه مالك مَرّة ، وقال به بعض أصحـابه . وظاهره عدم اعتبار الإنبات والسنّ . قال ابن العربىّ : « إذا لم يكن حديث ابن عمر دليلا فى السنّ فكل عدد يذكرونه من السنين فإنه دعوى ، والسنّ التى أجازها[2] رسول الله صلى الله عليه وسـلم أولى من سنّ لم يعتـبرها ، ولا قام فى الشرع دليـل عليها ، وكذلك اعتبر النبى صلى الله عليـه وسلم الإنبـات فى بنى قريظة؛ فمن عَذيرى ممن ترك أمرين اعتبرهما النبىّ صلى الله عليه وسلم فيتأوله و يعتبر ما لم يعتبره النبىّ صلى الله عليه وسلم لفظا ، ولا جعل الله له فى الشريعة نظرا » .

قلت : هذا قوله هنا ، وقال فى سورة الأنفال عكسَه ؛ إذْ لم يعرّج على حديث ابن عمر هناك ، وتأوله كما تأوله علماؤنا ، وأن موجبه الفـرق بين من يطيـق القتال و يُسهَم له وهـو ابن خمس عشرة سنة ، ومن لا يطيقه فلا يُسهَم له فيجعل فى العيال . وهو الذى فهمه عمـر ابن عبد العزيز من الحديث . والله أعلم .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾ أى أبصرتم ورأيتم؛ ومنه قوله تعالى : « آنَسَ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ نَارًا[3] » أى أبصر ورأى . قال الأزهرى : تقول العرب اذهب فآستأنس هل ترى أحدا؛ معناه تبصّر . قال النابغة :

* ... على مستأنِسٍ وَحْدِ[4] *

(١) فى ط وجوب وز : لا يتعلق . (٢) فى ط : اختارها . (٣) راجع جـ ١٣ ص ٢٨٠

(٤) تمام البيت : كأن رحلى وقد زال النهار بنا * يوم الجليل على مستأنس وحد

الوحد : المنفرد .

أراد نَوْرا وحِشيًّا يتبصّر هل يرى قانصا فيحذره . وقيل : آنست وأحسست ووجدت بمعنًى واحد ؛ ومنه قوله تعالى : « فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْـدًا » أى علمتم . والأصل فيه أبصرتم . وقراءة العامة «رُشْدا» بضم الراء وسكون الشين . وقرأ السُّلمِيّ وعيسى والثّقفيّ وابن مسعود رضى الله عنهم « رَشَـدا » بفتح الراء والشين ، وهما لغتان . وقيـل : رُشْدًا مصدر رَشَد . ورَشَدًا مصدر رَشِد ، وكذلك الرّشاد . والله أعلم .

الخامسـة — واختلف العلماء فى تأويل « رُشْـدًا » فقال الحسن وقتادة وغيرهما : صلاحًا فى العقل والدّين . وقال ابن عباس والسُّـدِّى والثّورِىّ : صلاحًا فى العقل وحفظ المـال . قال سعيد بن جُبير والشّعبىّ : إن الرجل ليأخذ بلحيته وما بلغ رشـده ؛ فلا يُدفع إلى اليتيم مالُه وإن كان شيخا حتى يؤنَس منه رشده . وهكذا قال الضحاك : لا يُعطَى اليتيم وإن بلغ مائة سـنة حتى يُعلم منه إصلاحُ ماله . وقال مجاهد : « رُشْـدًا » يعنى فى العقل خاصة . وأكثر العلمـاء على أن الرشد لا يكون إلا بعد البلوغ ، وعلى أنه إن لم يرشد بعد بلوغ الحلمُ وإن شاخ لا يزول الحجر عنه ؛ وهو مذهب مالك وغيره . وقال أبو حنيفة : لا يحجر على الحرّ البالغ إذا بلغ مبلغ الرجال ، ولو كان أفسق النـاس وأشدهم تبذيرا إذا كان عاقلا . وبه قال زُفَر بن الهُذيل ؛ وهو مذهب النخعى . واحتجوا فى ذلك بمـا رواه قتادة عن أنس أن حَبّان[1] بن مُنقِذ كان يبتاع وفى عُقْدَتِه[2] ضعف ، فقيل : يارسول الله احجر عليه ؛ فإنه يبتاع وفى عقدته ضعف . فاستدعاه النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : "لا تبع" . فقال : لا أصبر . فقـال له : " فإذا بايعت فقل لا خِلابة ولك الخيار ثلاثا " . قالوا : فلما سأله القوم الحجر عليه لِمَـا كان فى تصرفه من الغبْن ولم يفعل عليه السلام ، ثبت أن الحجر لا يجوز . وهذا لا حجة لهم فيه ؛ لأنه مخصوص بذلك على ما بيّنـاه فى البقرة[1] ، فغيره بخـلافه . وقال الشافعى : إن كان مفسدا لمـالِه ودينه ، أو كان مفسدا لمـالِه دون دينه حُجر عليه ، وإن كان مفسدا لدينه

(١) حبان : بفتح الحاء ، وقد ذكر فى جـ ٣ ص ٣٨٦ وفيه : وفى عقله . وهى رواية أخرى .

(٢) كذا فى جميع الأصول . وهى رواية ، ففى النهاية : أى فى رأيه ونظره فى مصالح نفسه .

مصلحا لمـاله فعلى وجهين : أحدهما بحجر عليه ؛ وهو اختيار أبى العباس بن شريح . والثانى لا حجر عليه ؛ وهو اختيار أبى إسحاق المَرْوَزِىّ ، والأظهر من مذهب الشافعىّ . قال الثعلبى : وهذا الذى ذكرناه من الحجر على السفيه قول عثمان وعلىّ والزبير وعائشة وابن عباس وعبد الله ابن جعفر رضوان الله عليهم ، ومن التابعين شريح ، وبه قال الفقهاء : مالك وأهـل المدينة والأوزاعىّ وأهل الشام وأبو يوسف ومحمد وأحمد وإسحاق وأبو ثور . قال الثعلبى : وادّعى أصحابنا الإجماع فى هذه المسألة .

السادســـة — إذا ثبت هـذا فاعلم أن دفع المـال يكون بشرطين : إيناس الرشـد والبلوغ ، فإن وجد أحدهما دون الآخر لم يجز تسليم المـال ، كذلك نص الآية . وهو رواية ابن القاسم وأشهب وابن وهب عن مالك فى الآية . وهو قول جماعة الفقهاء إلا أبا حنيفة وزفر والنخعى فإنهـم أسقطوا إيناس الرشد ببلوغ خمس وعشرين سـنة . قال أبو حنيفة : لكونه جدا . وهـذا يدل على ضعف قوله ، وضعف ما احتج به أبو بكر الرازى فى أحكام القرآن له من استعمال الآيتين حسب ما تقدّم ؛ فإن هـذا من باب المطلق والمقيَّد ، والمطلق يردّ إلى المقيَّد باتفاق أهـل الأصول . وما ذا يغنى كونه جدا إذا كان غير جد (١) ، أى بخت . إلا أن علماءنا شرطوا فى الجارية دخول الزوج بها مع البلوغ ، وحينئذ يقع الابتلاء فى الرشد . ولم يره أبو حنيفة والشافعىّ ، ورأوا الاختبار فى الذكر والأنثى على ما تقـدّم . وفرق علماؤنا بينهما بأن قالوا : الأنثى مخالفة للغلام لكونها محجوبة لا تعانى الأمور ولا تبرز لأجل البكارة فلذلك وقف فيها على وجود النكاح ؛ فبه تفهم المقاصد كلها . والذكر بخلافها ؛ فإنه بتصرفه وملاقاته للناس من أوّل نشئه إلى بلوغه يحصل له الاختبار ، ويكمل عقله بالبلوغ ، فيحصل له الغرض . وماقاله الشافعى أصوب ؛ فإن نفس الوطء بإدخال الحشفة لا يزيدها فى رشدها إذا كانت عارفة بجميع أمورها ومقاصدها ، غير مبذرة لمـالها . ثم زاد علماؤنا فقالوا : لابدّ بعد

(١) كذا فى الأصول . وفى أحكام القرآن لابن العربى : «قلنا هذا ضعيف ؛ لأنه إذا كان جدّا ولم يكن ذا جدّ فاذا ينفعه جدّ النسب وجدّ البخت فاتّ» .

دخول زوجها من مضيّ مدّة من الزمان تمارس فيها الأحوال . قال ابن العربيّ : وذكر علماؤها فى تحديدها أقوالا عديدة ؛ منها الخمسة الأعوام والستة والسبعة فى ذات الأب . وجعلوا فى اليتيمة التى لا أب لها ولا وصى عليها عاما واحدا بعد الدخول ، وجعلوا فى المولّى عليها مؤبّدا حتى يثبت رشدها . وليس فى هذا كله دليل ، وتحديد الأعوام فى ذات الأب عسير ؛ وأعسر منه تحديد العام فى اليتيمة . وأما تمادى الحجر فى المولّى عليها حتى يتبين رشدها فيخرجها الوصيّ عنه ، أو يخرجها الحكم منه فهو ظاهر القرآن . والمقصود من هذا كله داخل تحت قوله تعالى : «فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا» فتعيّن اعتبار الرشد ولكن يختلف إيناسه بحسب اختلاف حال الراشد . فأعرفه وركّب عليه واجتنب التحكّم الذى لا دليل عليه .

السابعة — واختلفوا فيما فعلته ذات الأب فى تلك المدة ؛ فقيل : هو محمول على الردّ لبقاء الحجر ، وما عملته بعده فهو محمول على الجواز . وقال بعضهم : ما عملته فى تلك المدّة محمول على الردّ إلا[1] أن يتبين فيه السداد ، وما عملته بعد ذلك محمول على الإمضاء حتى يتبين فيه السفه .

الثامنة — واختلفوا فى دفع المال إلى المحجور عليه هل يحتاج إلى السلطان أم لا ؟ فقالت فرقة : لابدّ من رفعه إلى السلطان ، ويثبت عنده رُشْده ثم يدفع إليه ماله . وقالت فرقة : ذلك موكول إلى اجتهاد الوصيّ دون أن يحتاج إلى رفعه إلى السلطان . قال ابن عطية : والصواب فى أوصياء زماننا ألا يستغنى عن رفعه إلى السلطان وثبوت الرشد عنده ، لما حفظ من تواطؤ الأوصياء على أن يرشد الصبيّ ، ويبرأ المحجور عليه لسفهه وقلة تحصيله فى ذلك الوقت .

التاسعة — فإذا سُلّم المال إليه بوجود الرشد ، ثم عاد إلى السفه بظهور تبذير وقلة تدبير عاد إليه الحجر عندنا ، وعند الشافعى فى أحد قوليه . وقال أبو حنيفة : لا يعود ؛ لأنه بالغ عاقل ؛ بدليل جواز إقراره فى الحدود والقصاص . ودليلنا قوله تعالى : « وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللهُ لَكُمْ قِيَامًا » وقال تعالى : « فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا

(١) فى أ وحـ وز : إلى .

أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ»[1] ولم يفرق بين أن يكون محجورا سفيها أو يطرأ ذلك عليه بعد الإطلاق .

العاشـــرة — ويجوز للوصيّ أن يصنع فى مال اليتيم ما كان للأب أن يصنعه من[2] تجارة و إبضاع وشراء وبيع . وعليه أن يؤدّى الزكاة من سائر أمواله : عين وحرث وماشية وفطرة . و يؤدّى عنه أروش الجنايات وقيم المتلفات ، ونفقة الوالدين وسائر الحقوق اللازمة . ويجوز أن يزوّجه و يؤدّى عنه الصداق ، و يشترى له جارية يتسررها ، و يصالح له وعليه على وجه النظر له . و إذا قضى الوصيّ بعض الغرماء وبقى من المال بقيةٌ تفى ما عليه من الدين كان فعل الوصيّ جائزا . فإن تلف باقى المال فلا شىء لباقى الغرماء على الوصيّ ولا على الذين اقتضوا . و إن اقتضى الغرماء جميع المال ثم أتى غرماء آخرون فإن كان عالما بالدين الباقى أو كان الميت معروفا بالدين الباقى ضمن الوصيّ لهؤلاء الغرماء ما كان يصيبهم فى المحاصّة ، ورجع على الذين اقتضوا دينهم بذلك . و إن لم يكن عالما [بذلك][3] ، ولا كان الميت معروفا بالدين فلا شىء على الوصيّ . و إذا دفع الوصيّ دين الميت بغير إشهاد ضمن . وأما إن أشهد وطال الزمان حتى مات الشهود فلا شىء عليه . وقد مضى فى البقرة[4] عند قوله تعالى : « وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ » من أحكام الوصيّ فى الإنفاق وغيره ما فيه كفاية ، والحمد لله .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا ﴾ ليس يريد أن أكل مالهم من غير إسراف جائز ، فيكون له دليل خطاب ، بل المراد ولا تأكلوا أموالهم فإنه إسراف . فنهى الله سبحانه وتعالى الأوصياء عن أكل أموال اليتامى بغير الواجب المباح لهم ؛ على ما يأتى بيانه . والإسراف فى اللغة الإفراط ومجاوزة الحدّ . وقد تقدّم فى آل عمران[5] والسرف الخطأ فى الإنفاق . ومنه قول الشاعر[6] :

أعْطَوْا هُنَيْدَةَ يَحْدُوها ثمانِيَةً * ما فى عطائهمُ مَنٌّ ولا سَرَفُ

---

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٧٦ (٢) فى جـ : فى تجارة أو بضاعة . (٣) من جـ . (٤) راجع جـ ٣ ص ٦٥
(٥) راجع جـ ٤ ص ٢٣١ (٦) البيت لجرير يمدح بنى أمية . وهنيدة : اسم لكل مائة من الإبل .

أى ليس يخطئون مواضع العطاء . وقال آخر :

وقال قائلهم والخيـلُ تخبِطُهمْ * أسْرَفْتُمُ فأجبنا أنّنا سَرَفُ

قال النضر بن شُمَيْل : السرف التبذير، والسرف الغفلة . وسيأتى لمعنى الإسراف زيادة بيان فى « الأنعام »(١) إن شاء الله تعالى . ﴿ وَبِدَارًا ﴾ معناه ومبادرة كِبرهم ، وهو حال البلوغ . والبِدار والمبادرة كالقتال والمقاتلة . وهو معطوف على « إسْرَافًا » . و﴿ أَنْ يَكْبَرُوا ﴾ فى موضع نصب بـ « بِدارا » ، أى لا تستغنم مال محجورك فتأكله وتقول أبادر كِبره لئلا يرشد ويأخذ ماله ؛ عن ابن عباس وغيره .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ﴾ الآية . بيّن الله تعالى ما يحل لهم من أموالهم ؛ فأمر الغنىّ بالإمساك وأباح للوصىّ الفقير أن يأكل من مال وَلِيِّه بالمعروف . يقال : عَفّ الرجل عن الشىء واستعف إذا أمسك . والاستعفاف عن الشىء تركه . ومنه قوله تعالى : « وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا »(٢) . والعِفّة : الامتناع عما لا يحلّ ولا يجب فعله . روى أبو داود من حديث حسين المعلّم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن رجلا أتى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : إنى فقير ليس لى شىء ولِى يتيم . قال فقال : " كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مُبادِرٍ ولا مُتَأَثِّلٍ "(٣) .

الثالثة عشرة — واختلف العلماء مَن المخاطَب والمراد بهذه الآية ؟ ففى صحيح مسلم عن عائشة فى قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ قالت : نزلت فى ولىّ اليتيم الذى يقوم عليه ويُصلحه إذا كان محتاجا جاز أن يأكل منه . فى رواية : بقدر ماله بالمعروف . وقال بعضهم : المراد اليتيم إن كان غنيا وَسّع عليه وأعَفّ عن ماله ، وإن كان فقيرا أنفق عليه بقدره ؛ قاله ربيعة ويحيى بن سعيد . والأوّل قول الجمهور وهو الصحيح ؛ لأن اليتيم لا يخاطَب بالتصرف فى ماله لصغره ولسفهه . والله أعلم .

الرابعة عشرة — واختلف الجمهور فى الأكل بالمعروف ما هو ؟ فقال قوم : هو القرض إذا احتاج ويقضى إذا أيسر ؛ قاله عمر بن الخطاب وابن عباس وعبيدة وابن جبير والشعبىّ

(١) راجع جـ ٧ ص ١١٠ (٢) راجع جـ ١٢ ص ٢٤٣

(٣) متأثل : جامع ؛ يقال : مال مؤثل أى مجموع ذو أصل .

ومجاهد وأبو العالية، وهو قول الأوزاعى . ولا يستسلف أكثر من حاجته. قال عمر : ألا إنى أنزلت نفسى من مال الله منزلة الوليّ من مال اليتيم ، إن آستغنيت آستعففت، و إن آفتقرت أكلت بالمعروف؛ فإذا أيسرت قضيت . روى عبد الله بن المبارك عن عاصم عن أبى العالية «وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ» قال : قرضا — ثم تلا «فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ » . وقول ثان — روى عن إبراهيم وعطاء والحسن البصرى والنخعى وقتادة : لا قضاء على الوصىّ الفقير فيما يأكل بالمعروف؛ لأن ذلك حق النظر، وعليه الفقهاء . قال الحسن : هو طعمة من الله له ؛ وذلك أنه يأكل ما يسدّ جوعته ، ويكتسى ما يستر عورته ، ولا يلبس الرفيع من الكتّان ولا الحُلل . والدليل على صحة هذا القول إجماعُ الأمة على أن الإمام الناظر للمسلمين لا يجب عليه غُرم ما أكل بالمعروف ؛ لأن الله تعالى قد فرض سهمه فى مال الله . فلا حجة لهم فى قول عمر : فإذا أيسرت قضيت — أن لو صح . وقد روى عن ابن عباس وأبى العالية والشعبى أن الأكل بالمعروف هو كالانتفاع بألبان المواشى ، واستخدام العبيد، وركوب الدوابّ إذا لم يضرّ بأصل المال؛ كما يهنأ[1] الجَرْبَاء، ويَنْشُد الضالّة، ويُلوط[2] الحوض، ويجذّ الثمر . فأما أعيان الأموال وأصولها فليس للوصىّ أخذها . وهذا كله يخرج مع قول الفقهاء : إنه يأخذ بقدر أجر عمله ؛ وقالت به طائفة وأن ذلك هو المعروف ، ولا قضاء عليه، والزيادة على ذلك محرّمة . وفرّق الحسن بن صالح بن حىّ — ويقال ابن حيان — بين وصىّ الأب والحاكم ؛ فلوصىّ الأب أن يأكل بالمعروف ، وأما وصىّ الحاكم فلا سبيل له إلى المال بوجه ؛ وهو القول الثالث . وقول رابع روى عن مجاهد قال : ليس له أن يأخذ قرضا ولا غيره . وذهب إلى أن الآية منسوخةٌ ، نسخها قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ[3]» وهذا ليس بتجارة . وقال زيد بن أسلم : إن الرخصة فى هذه الآية منسوخة بقوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا » الآية . وحكى بِشْر بن الوَليد عن أبى يوسف قال: لا أدرى، لعل هذه الآية

(١) هنأ الإبل : طلاها بالهناء، وهو ضرب من القطران . (٢) لاط الحوض : طلاه بالطين وأصلحه .
(٣) راجع ص ١٤٩ من هذا الجزء .

منسوخة بقوله عز وجل: «يَأَيُّها الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ». وقول خامس — وهو الفرق بين الحضر والسفر؛ فيمنع إذا كان مقيما معه فى المصر. فإذا احتاج أن يسافر من أجله فله أن يأخذ ما يحتاج إليه، ولا يقتنى شيئا؛ قاله أبو حنيفة وصاحباه أبو يوسف ومحمد. وقول سادس — قال أبو قلابة: فليأكل بالمعروف مما يَحْنِي من الغلة؛ فأما المال الناض[1] فليس له أن يأخذ منه شيئا قرضا ولا غيره. وقول سابع — روى عكرمة عن ابن عباس «وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ» قال: إذا احتاج واضطر. وقال الشعبى: كذلك إذا كان منه بمنزلة الدم ولحم الخنزير أخذ منه؛ فإن وجد أوفى. قال النحاس: وهذا لا معنى له؛ لأنه إذا اضطر هذا الاضطرار كان له أخذ ما يقيمه من مال يتيمه أو غيره من قريب أو بعيد. وقال ابن عباس أيضا والنخعى: المراد أن يأكل الوصى بالمعروف من مال نفسه حتى لا يحتاج إلى مال اليتيم؛ فيستعفف الغنى بغناه، والفقير يقتر[2] على نفسه حتى لا يحتاج إلى مال يتيمه. قال النحاس: وهذا من أحسن ما روى فى تفسير الآية؛ لأن أموال الناس محظورة لا يطلق شىء منها إلا بحجة قاطعة.

قلت: وقد اختار هذا القول الكيا الطبرى فى أحكام القرآن له؛ فقال: «توهم متوهمون من السلف بحكم الآية أن للوصى أن يأكل[3] من مال الصبى قدرا لا ينتهى إلى حد السرف، وذلك خلاف ما أمر الله تعالى به فى قوله: «لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ» ولا يتحقق ذلك فى [مال][4] اليتيم. فقوله: «وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ» يرجع إلى [أكل][3] مال نفسه دون مال اليتيم. فمعناه ولا تأكلوا أموال اليتيم مع أموالكم، بل اقتصروا على أكل أموالكم. وقد دل عليه قوله تعالى: «وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا». وبان بقوله تعالى: «وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ» الاقتصار على البُلْغة، حتى لا يحتاج إلى أكل مال اليتيم؛ فهذا تمام معنى الآية.

---

(١) الناض: الدرهم والدينار عند أهل الحجاز ويسمى ناضا إذا تحول نقدا بعد أن كان متاعا.

(٢) فى ب وط وز: يقوت. ولا معنى له. وفى اللغة: أقات على الشىء: اقتدر عليه.

(٣) فى ب: يأخذ. (٤) زيادة عن أحكام القرآن للكيا الطبرى.

فقد وجدنا آيات محكمات تمنع أكل مال الغير دون رضاه، سيما فى حق اليتيم . وقد وجدنا هذه الآية محتملة للمعانى، فحملها على موجب الآيات المحكمات مُتَعيِّن » . فإن قال من ينصر مذهب السلف : إن القضاة يأخذون أرزاقهم لأجل عملهم للمسلمين ، فهلا كان الوصىّ كذلك إذا عمل لليتيم ، ولِمَ لا يأخذ الأجرة بقدر عمله ؟ قيل له : أعلم أن أحدا من السلف لم يجوّز للوصىّ أن يأخذ من مال الصبى مع غنى الوصىّ ، بخلاف القاضى ؛ فذلك فارق بين المسألتين . وأيضا فالذى يأخذه الفقهاء والقضاة والخلفاء القائمون بأمور الإسلام لا يتعين له مالك . وقد جعل الله ذلك المال الضائع لأصناف بأوصاف، والقضاة من جملتهم، والوصىّ إنما يأخذ بعمله مال شخص معيّن من غير رضاه ؛ وعمله مجهول وأجرته مجهولة وذلك بعيد عن الاستحقاق .

قلت : وكان شيخنا الإمام أبو العباس يقول : إن كان مال اليتيم كثيرا يحتاج إلى كبير قيام عليه بحيث يشغل الولىّ عن حاجاته ومهماته فرض له فيه أجر عمله ، وإن كان تافها لا يشغله عن حاجاته فلا يأكل منه شيئا؛ غير أنه يستحب له شرب قليل اللبن وأكل القليل من الطعام والسمن، غير مُضرٍّ به ولا مستكثر له ، بل على ما جرت العادة بالمسامحة فيه . قال شيخنا : وما ذكرته من الأجرة، ونيل اليسير من التمر واللبن[1] كل واحد منهما معروف؛ فصلح حمل الآية على ذلك . والله أعلم .

قلت : والاحتراز عنه أفضل، إن شاء الله .

[وأما ما يأخذه قاضى القسمة و يسميه رسما ونهبُ أتباعه فلا أدرى له وجها ولا حلا، وهم داخلون فى عموم قوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا[2] »] .

الخامسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ ﴾ أمر الله تعالى بالإشهاد تنبيها على التحصين و زوالا للتهم . وهذا الإشهاد مستَحَبٌّ عند طائفة من العلماء؛ فإن القول قول الوصىّ؛ لأنه أمين . وقالت طائفة : هو فرض؛ وهو ظاهر الآية، وليس

(١) فى ج : السمن .

(٢) هذه الزيادة لا توجد إلا فى أ و ح .

بأمين فيُقبل قوله ، كالوكيل إذا زعم أنه قد ردّ مادُفع إليه أو المودع ، و إنما هو أمين للأب ، ومتى ائتمنه الأب لا يُقبل قوله على غيره . ألا ترى أن الوكيل لو ادّعى[1] أنه قد دفع لزيد ما أمره به بعدالته لم يُقبل قوله إلا ببيِّنة ؛ فكذلك الوصيّ . ورأى عمر بن الخطاب رضى الله عنه وابن جبير أن هذا الإشهاد إنما هو على دفع الوصيّ فى يُسْره ما استقرضه من مال يتيمه حالة فقره . قال عبيدة : هذه الآية دليل على وجوب القضاء على من أكل ؛ المعنى : فإذا اقترضتم أو أكلتم فأشهدوا إذا غرمتم . والصحيح أن اللفظ يعم هذا وسواه . والظاهر أن المراد إذا أنفقتم شيئا على المُولَى عليه فأشهدوا ، حتى لو وقع خلافٌ أمكن إقامة البينة ؛ فإن كل مال قبض على وجه الأمانة بإشهاد لا يبرأ منه إلا بالإشهاد على دفعه ، لقوله تعالى : « فَأَشْهِدُوا » فإذ دفع لمن دفع إليه بغير إشهاد فلا يحتاج فى دفعها لإشهاد إن كان قبضها بغير إشهاد . والله أعلم .

السادسة عشرة — كما على الوصيّ والكفيل حفظ مال يتيمه والتثمير له ، كذلك عليه حفظ الصبيّ فى بدنه . فالمال يحفظه بضبطه[2] ، والبدن يحفظه بأدبه . وقد مضى هذا المعنى فى «البقرة»[3] . وروى أن رجلا قال للنبيّ صلى الله عليه وسلم : إن فى حجرى يتيما أ آكل من ماله ؟ قال : " نعم غير متأثل[4] مالا ولا واقٍ مالك بماله " . قال : يارسول الله ، أفأضربه ؟ قال : " ما كنت ضاربا منه ولدك " . قال ابن العربيّ : و إن لم يثبت مسندا فليس يجد أحد عنه مُلتحدا[5] .

السابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَكَفَى بِاللهِ حَسِيبًا ﴾ أى كفى الله حاسبا لأعمالكم ومجازيا بها . ففى هذا وعيد لكل جاحد حق . والباء زائدة ، وهو فى موضع رفع .

قوله تعالى : لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾

(١) فى ب وى وط وه : إذا ادعى أنه قد دفع إلى الخ . (٢) فى ب : فيما يضبطه .
(٣) راجع جـ ٣ ص ٦٢ (٤) متأثل : جامع . (٥) ملتحدا : منصرفا .

فيه خمس مسائل :

الأولى — لما ذكر الله تعالى أمر اليتامى وصله بذكر المواريث . ونزلت الآية فى أوس ابن ثابت الأنصارى ، توفى وترك امرأة يقال لها : أم كُحَّة وثلاث بنات له منها ؛ فقام رجلان هما ابنا عم الميت ووصياه يقال لهما : سُوَيْد وعَرْفَجَة ؛ فأخذا ماله ولم يعطيا امرأته و بناته شيئا ، وكانوا فى الجاهلية لا يورّثون النساء ولا الصغير و إن كان ذكرا ، و يقولون : لا يُعطَى إلا من قاتل على ظهور الخيل ، وطاعن بالرمح ، وضارب بالسيف ، وحاز الغنيمة . فذكرت أم كُحَّة ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فدعاهما ، فقالا : يا رسول الله ، ولدها لا يركب فرسا ، ولا يحمل كَلًّا ولا يَنْكَأُ عدوّا . فقال عليه السلام : " انصرفا حتى أنظر ما يحدث الله لى فيهن " . فأنزل الله هذه الآية ردّا عليهم ، و إبطالا لقولهم وتصرفهم بجهلهم ؛ فإن الورثة الصغار كان ينبغى أن يكونوا أحق بالمال من الكبار ، لعدم تصرفهم والنظر فى مصالحهم ، فعكسوا الحكم ، وأبطلوا الحِكمة فضلوا بأهوائهم ، وأخطئوا فى آرائهم وتصرفاتهم .

الثانيـــة — قال علماؤنا : فى هذه الآية فوائد ثلاث : إحداها — بيان علة الميراث وهى القرابة . الثانية — عموم القرابة كيفما تصرّفت من قريب أو بعيد . الثالثة — إجمال النصيب المفروض . وذلك مبين فى آية المواريث ؛ فكان فى هذه الآية توطئة للحكم ، و إبطال لذلك الرأى الفاسد حتى وقع البيان الشافى .

الثالثـــة — ثبت أن أبا طلحة لما تصدّق بماله — بئر حاء — وذكر ذلك للنبىّ صلى الله عليه وسلم قال له : " اجعلها فى فقراء أقاربك " فجعلها لحسّان وأبىّ . قال أنس : وكانا أقرب إليه منّى . قال أبو داود : بلغنى عن محمد بن عبد الله الأنصارى أنه قال : أبو طلحة الأنصارى زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مناة بن عدى بن عمرو بن مالك ابن النجار . وحسّان بن ثابت بن المنذر بن حرام يجتمعان فى الأب الثالث وهو حرام . وأبىّ بن كعب بن قيس بن عبيد بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار . قال الأنصارى : بين أبى طلحة وأبى ستة آباء . قال : وعمرو بن مالك يجمع حسان وأبىّ بن كعب

وأبا طلحة . قال أبو عمر : فى هذا ما يقضى على القرابة أنها ما كانت فى هذا القُعْدُدِ ونحوه ، وما كان دونه فهو أحْرَى أن يلحقه اسم القرابة .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴾ أثبت الله تعالى للبنات نصيبا فى الميراث ولم يبين كم هو ؛ فأرسل النبىّ صلى الله عليه وسلم إلى سُوَيد وعَرْفَجَة ألّا يفرقا من مال أَوْس شيئا ؛ فإن الله جعل لبناته نصيبا ولم يبين كم هو حتى أنظر ما ينزل ربنا . فنزلت « يُوصِيكُمُ اللهُ فِى أَوْلَادِكُمْ » إلى قوله تعالى « الْفَوْزُ الْعَظِيمُ » فأرسل إليهما " أن أعطيا أم كُحَّة الثُّمن مما ترك أوْس ، ولبناته الثلثين ، ولكما بقية المال " .

الخامسة — استدل علماؤنا بهذه الآية فى قسمة المتروك على الفرائض إذا كان فيه تغيير عن حاله ، كالحمام والبيت و بَيْدَر(١) الزيتون والدار التى تبطل منافعها بإقرار أهل السهام فيها . فقال مالك : يقسم ذلك وإن لم يكن فى نصيب أحدهم ما ينتفع به ؛ لقوله تعالى : « مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا » . وهو قول ابن كنانة ، وبه قال الشافعىّ ، ونحوه قول أبى حنيفة . قال أبو حنيفة : فى الدار الصغيرة بين اثنين فطلب أحدهما القسمة وأبى صاحبه قُسِمتْ له . وقال ابن أبى ليلى : إن كان فيهم من لا ينتفع بما يقسم له فلا يقسم . وكل قسم يدخل فيه الضرر على أحدهما دون الآخر فإنه لا يقسم ؛ وهو قول أبى ثَوْر . قال ابن المنذر : وهو أصح القولين . ورواه ابن القاسم عن مالك فيما ذكر ابن العربىّ . قال ابن القاسم : وأنا أرى أن كل ما لا ينقسم من الدور والمنازل والحمّامات ، وفى قسمته الضرر ولا ينتفع به إذا قسم ، أن يباع ولا شفعة فيه ؛ لقوله عليه السلام : " الشفعة فى كل ما لا يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفعة " . فجعل عليه السلام الشفعة فى كل ما يتأتى فيه إيقاعُ الحدود ، وعلّق الشفعة فيما لم يُقسم مما يمكن إيقاع الحدود فيه . هذا دليل الحديث .

قلت : ومن الحجة لهذا القول ما خرّجه الدارقطنىّ من حديث ابن جُرَيج أخبرنى صديق ابن موسى عن محمد بن أبى بكر عن أبيه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا تَعْضِيَة

(١) كذا فى ز . وهو الموضع الذى تداس فيه الحبوب ، ويجمع فيه الطعام . وفى ح وى وأ : بذ ، لعله من قولهم : تمربذ : متفرق . وفى د وجـ وروب وهـ وط : بد . وليس بظاهر المعنى .

على أهل الميراث إلا ما حمـل القَسْم " . قال أبو عبيد : هو أن يموت الرجل ويدع شيئا إن قسم بين ورثته كان فى ذلك ضرر على جميعهم أو على بعضهم . يقول : فلا يقسم ؛ وذلك مثل الجَوْهَرة والحمّام والطَّيْلَسان وما أشبه ذلك . والتعضِيَةُ التفريق ؛ يقال : عضيت الشيء إذا فرقته . ومنه قوله تعالى : « الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ »(١) . وقال تعالى : « غَيْرَ مُضَارٍّ » فنفى المضارة . وكذلك قال عليه السلام : " لا ضرر ولا ضِرار " . وأيضا فإن الآية ليس فيها تعرّض للقسمة ، وإنما اقتضت الآية وجوب الحَظِّ والنصيب للصغير والكبير قليلا كان أو كثيرا ، ردا على الجاهلية فقال : « لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ » « وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ » وهذا ظاهر جدا . فأما إبراز ذلك النصيب فإنما يؤخذ من دليل آخر ؛ وذلك بأن يقول الوارث : قد وجب لى نصيب بقول الله عز وجل فمكّنونى منه ؛ فيقول له شريكه : أما تمكينك على الاختصاص فلا يمكن ؛ لأنه يؤدّى إلى ضرر بينى وبينك من إفساد المال ، وتغيير الهيئة ، وتنقيص القيمة ؛ فيقع الترجيح . والأظهر سقوط القسمة فيما يبطل المنفعة وينقص المال مع ما ذكرناه من الدليل . والله الموفق .

قال الفرّاء : « نَصِيبًا مَفْرُوضًا » هو كقولك : قسما واجبا ، وحقا لازما ؛ فهو اسم فى معنى المصدر فلهذا انتصب . الزجاج : انتصب على الحال . أى لهؤلاء أنصباء فى حال الفرض . الأخفش : أى جعل الله ذلك لهم نصيبا . والمفروض : المقدّر الواجب .

قوله تعالى : وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — بيّن الله تعالى أن من لم يستحق شيئا إرثا وحضر القسمة ، وكان من الأقارب أو اليتامى والفقراء الذين لا يرثون أن يكرموا ولا يحرموا ، إن كان المال كثيرا ؛ والاعتذار إليهم إن كان عقارا أو قليلا لا يقبل الرَّضْخ(٢) . وإن كان عطاء من القليل ففيه أجر عظيم ؛

(١) راجع جـ ١٠ ص ٥٨ (٢) الرضخ هنا : العطاء القليل .

درهم يسبق مائة ألف . فالآية على هذا القول مُحْكَمَةٌ ؛ قاله ابن عباس . وامتثل ذلك جماعة من التابعين : عروة بن الزبير وغيره ، وأمر به أبو موسى الأشعرى . وروى عن ابن عباس أنها منسوخة نسخها قوله تعالى « يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ » . وقال سعيد بن المسيب : نسخها آية الميراث والوصية . وممن قال إنها منسوخة أبو مالك وعكرمة والضحاك . والأول أصح ؛ فإنها مبيِّنة استحقاق الورثة لنصيبهم ، واستحباب المشاركة لمن لا نصيب له ممن حضرهم . قال ابن جبير : ضيّع الناس هذه الآية . قال الحسن : ولكن الناس شحّوا . وفى البخارىّ عن ابن عباس فى قوله تعالى : « وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ » قال : هى محكمة وليست بمنسوخة . وفى رواية قال : إن ناسا يزعمون أن هذه الآية نسخت ، لا والله ما نُسخت ! ولكنها مما تهاون بها ؛ هما والِيان : والٍ يرث وذلك الذى يرزق ، ووالٍ لا يرث وذلك الذى يقول بالمعروف ، ويقول : لا أملك لك أن أعطيك . قال ابن عباس : أمر الله المؤمنين عند قسمة مواريثهم أن يصلوا أرحامهم ، ويتاماهم ومساكينهم من الوصية ، فإن لم تكن وصية وصل لهم من الميراث . قال النحاس : فهذا أحسن ما قيل فى الآية ، أن يكون على الندب والترغيب فى فعل الخير ، والشكر لله عز وجل . وقالت طائفة : هذا الرَّضْخُ واجب على جهة الفرض ، تُعطى الورثة لهذه الأصناف ما طابت به نفوسهم ، كالماعُون والثوب الخَلَق وما خفّ . حكى هذا القول ابن عطية والقشيرىّ . والصحيح أن هذا على الندب ؛ لأنه لو كان فرضا لكان استحقاقا فى التركة ومشاركة فى الميراث ، لأحد الجهتين معلوم وللآخر مجهول . وذلك مناقض للحكمة ، وسبب للتنازع والتقاطع . وذهبت فرقة إلى أن المخاطب والمراد فى الآية المحتضَرُون الذين يقسمون أموالهم بالوصية ، لا الورثة . وروى عن ابن عباس وسعيد بن المسيب وابن زيد . فإذا أراد المريض أن يفرق ماله بالوصايا وحضره من لا يرث ينبغى له ألّا يحرمه . وهذا — والله أعلم — يتنزل حيث كانت الوصية واجبة ، ولم تنزل آية الميراث . والصحيح الأول وعليه المعوّل .

(١) فى ج : درهم سبعماية ألف . (٢) فى ى : بين أنها . (٣) الرضخ : العطية القليلة .

الثانيـــة — فإذا كان الوارث صغيرا لا يتصرّف فى ماله ؛ فقالت طائفة : يعطى ولىّ الوارث الصغير من مال محجوره بقدر ما يرى . وقيل : لا يعطى بل يقول لمن حضر القسمة[1] : ليس لى شىء من هذا المـال إنما هو لليتيم ، فإذا بلغ عرّفتُه حقّكم . فهذا هو القول المعروف . وهـذا إذا لم يُوص الميت له بشىء ؛ فإن أوصى يصرف له ما أوصى . ورأى عَبيدة ومحمد ابن سِيرين أن الرزق فى هذه الآية أن يصنع لهم طعاما يأكلونه ؛ وفعلَا ذلك ، ذبحا شاة من التركة ، وقال عَبيدة : لولا هذه الآية لكان هذا من مالى . وروى قتادة عن يحيى بن يَعمر قال : ثلاثٌ مُحْكَمات تركهنّ الناس : هـذه الآية ، وآية الاستئذان « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ »[2] ، وقوله : « يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى »[3] .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ مِنْهُ ﴾ الضمير عائد على معنى القسمة ؛ إذْ هى بمعنى المـال والميراث ؛ لقوله تعالى : « ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ وِعَاءِ أَخِيهِ »[4] أى السقاية ؛ لأن الصُّوَاع مذكر . ومنه قوله عليه السلام : " واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب "[5] فأعاد مذكّرا على معنى الدعاء . وكذلك قوله لسُويد بن طارق الجُعْفِىّ حين سأله عن الخمر " إنه ليس بدواء ولكنه داء " فأعاد الضمير على معنى الشراب . ومثـله كثير . يقال : قاسمه المـال وتقاسماه واقتسماه ، والاسم القِسمة مؤنثة ؛ والقَسْم مصـدر قسمت الشىء فانقسم ، والموضـع مَقْسِم مثل مَجلِس ، وتقسّمهم الدهر فتقسّموا ، أى فرّقهم فتفرّقوا . والتقسيم التفريق . والله أعلم .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ قال سعيد بن جبير : يقال لهم خذوا بورك لكم . وقيل : قولوا مع الرزق وددت أن لو كان أكثر من هذا . وقيل : لاحاجة مع الرزق إلى عذر ، نعم إن لم يصرف إليهم شىء فلا أقل من قولٍ جميل ونوع اعتذار .

قوله تعـالى : وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾

(١) سقط من ب و جـ وزوط وى وه . (٢) راجع جـ ١٢ ص ٣٠٢ (٣) راجع جـ ١٦ ص ٣٤٠
(٤) راجع جـ ٩ ص ٢٣٥ (٥) كذا فى ب ود وزوط وهـ وى . والرواية يشبه أن تكون من حديث معاذ فى الصحيحين وليس فيها تذكير الضمير . والله أعلم . وفى أ وجـ وحـ : بينها .

فيـه مسألتان :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَلْيَخْشَ ﴾ حذفت الألف من « ليخش » للجزم بالأمر ، ولا يجوز عنـد سيبويه إضمار لام الأمر قياسا على حروف الجر إلا فى ضرورة الشعر . وأجاز الكوفيون حذف اللام مع الجزم ؛ وأنشد الجميع :

مُحَمَّدُ تَفْـدِ نفسَك كلُّ نفس ٭ إذا ما خِفْتَ مِنْ شيء تَبَالا[1]

أراد لتفْدِ ، ومفعول « يَخْشَ » محذوف لدلالة الكلام عليه . و ﴿ خَافُوا ﴾ جواب « لو » . التقـدير لو تركوا لخافوا . ويجوز حذف اللام فى جواب « لو » . وهـذه الآية قد اختلف العلماء فى تأويلها ؛ فقالت طائفة : هذا وعظٌ للأوصياء ، أى افعلوا باليتامى ماتحبون أن يفعل بأولادكم من بعدكم ؛ قاله ابن عباس . ولهذا قال الله تعـالى : « إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْـوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا » . وقالت طائفـة : المراد جميع النـاس ، أمرهم بآتقاء الله فى الأيتام وأولاد الناس ؛ وإن لم يكونوا فى حجورهم . وأن يُسَدِّدوا لهم القول كما يريد كل واحد منهم أن يُفعَل بولده بعـده . ومن هـذا ما حكاه الشيبانىّ قال : كنا على قُسْطَنْطِينِيَّة فى عسكر مَسْـلمة بن عبد الملك ، فجلسنا يوما فى جماعة من أهـل العلم فيهم آبن الدَّيْلَمِىّ ، فتذاكروا ما يكون من أهوال آخر الزمان . فقلت له : يا أبا بِشر[2] ، وُدِّى ألّا يكون لى ولد . فقال لى : ما عليك ! ما من نَسَـمة قضى الله بخروجها من رجل إلا خرجت ، أحَبَّ أو كَرِه ، ولكن إذا أردت أن تأمن عليهـم فآتق الله فى غيرهم ؛ ثم تلا الآية . وفى رواية : ألاَ أدلّك على أمر إن أنت أدركته نجّاك الله منه ، وإن تركت ولدا من بعدك حفظهم الله فيك ؟ فقلت : بلى ! فتلا هذه الآية « وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا » إلى آخرها .

قلت : ومن هـذا المعنى ما روى محمد بن كعب القُرَظىّ عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليـه وسـلم قال : " من أحسن الصـدقةَ جاز على الصراط ومن قضى حاجة أرْمَـلة أخلف الله فى تِرِكَته[3] " . وقول ثالث قاله جمع من المفسرين : هـذا فى الرجل يحضره الموت

(١) البيت قيل لحسان . وقيل لأبى طالب . وتبالا : سوء العاقبة . وأصله : وبال أبدلت الواو تاء . الخزانة جـ ٣ ش ٦٨٠ .

(٢) فى ب وه وط : أبا بسر ، وكلاهما وارد كما فى التهذيب . والقصة فى تفسير هذه الآية فى الطبرى بأوضح .

(٣) فى ى : أخلفه .

فيقول له مَن بحضرته عنـد وصيته : إن الله سيرزق ولدك فانظر لنفسك ، وأوص بمـالك فى سبيل الله ، وتصـدّق وأعتق . حتى يأتى على عامّة ماله أو يستغرقه فيضر ذلك بورثتـه ؛ فنُهوا عن ذلك . فكأن الآية تقول لهم : كما تخشون على ورثتكم وذرّيتكم بعدكم ، فكذلك فاخشوا على ورثة غيركم ولا تحملوه على تبذير ماله ؛ قاله ابن عباس وقتادة والسدى وابن جبير والضحاك ومجاهد . روى سـعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال : إذا حضر الرجل الوصية فلا ينبغى أن يقول أوصِ بمالك فإن الله تعالى رازق ولدك ، ولكن يقول قدّم لنفسك واترك لولدك ؛ فذلك قوله تعالى : « فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ » . وقال مِقسم وحضرمىّ : نزلت فى عكس هـذا ، وهو أن يقول للمحتضَر من يحضره : أمسك على ورثتك ، وأبقِ لولدك فليس أحد أحق بمـالك من أولادك ، وينهاه عن الوصـية ، فيتضرر بذلك ذوو القربى وكل من يستحق أن يوصى له ؛ فقيل لهم : كما تخشون على ذرّيتكم وتسرون بأن يحسن إليهم ، فكذلك سدّدوا القول فى جهة المساكين واليتامى ، واتقوا الله فى ضررهم . وهذان القولان مبنيان على وقت وجوب الوصية قبل نزول آية المواريث ؛ روى عن سعيد بن جبير وابن المسيب . قال ابن عطية : وهـذان القولان لا يطّـرد واحد منهما فى كل الناس ، بل النـاس صنفان ؛ يصلح لأحدهما القـول الواحد ، ولآخر القول الثانى . وذلك أن الرجل إذا ترك ورثته مستقلين بأنفسهم أغنياء حسن أن يندب إلى الوصية ، ويحمـل على أن يقدّم لنفسه . وإذا ترك ورثة ضعفاء مهملين مقلّين[1] حسن أن ينـدب إلى الترك لهم والاحتياط ؛ فإنّ أجره فى قصـد ذلك كأجره فى المساكين ؛ فالمراعاة إنما هو الضعف فيجب أن يُمال معه .

قلت : وهذا التفصيل صحيح ؛ لقوله عليه السلام لسعد : "إنك إن تَذَرْ ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكفّفون الناس" . فإن لم يكن للإنسان ولد ، أو كان وهو غنىّ مستقل بنفسه وماله عن أبيـه فقد أمِن عليـه ؛ فالأولى بالإنسان حينئذٍ تقـديم ماله بين يديه حتى لا ينفقه من بعده فيما لا يصلح ، فيكون وزره عليه .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ السديد : العدل والصواب من القول ؛ أى مُرُوا المريض بأن يُخرج من ماله ما عليه من الحقوق الواجبة ، ثم يوصى لقرابته

(١) فى ط : مفلسين .

بقدر [ما][1] لا يضر بورثته الصغار . وقيـل : المعنى قولوا[2] لليت قولا عدلا ، وهو أن يلقّنه بلا إله إلا الله ، ولا يأمره بذلك ، ولكن يقول ذلك فى نفسه حتى يسمع منـه ويتلقن . هكذا قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لقنوا موتاكم لا إله إلا الله " ولم يقل مُروهم ؛ لأنه لو أمر بذلك لعله يغضب ويجحد . وقيل : المراد اليتيم ؛ أن لا ينهروه[3] ولا يستخفوا به .

قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا ﴾ روى أنها نزلت فى رجل من غطفان يقال له : مرثد بن زيد ، ولى مال ابنِ أخيه وهو يتيم صغير فأكله ؛ فأنزل الله تعـالى فيه هذه الآية ؛ قاله مقاتل بن حيان ؛ ولهـذا قال الجمهور : إن المراد الأوصياء الذين يأكلون مالم يبح لهم من مال اليتـيم . وقال ابن زيد : نزلت فى الكفار الذين كانوا لا يورّثون النساء ولا الصغار . وسمى أخذ المـال على كل وجوهه أكلا ؛ لمـا كان المقصود هو الأكل وبه أكثر إتلاف الأشياء . وخص البطون بالذكر لتبين نقصهم ، والتشنيع عليهم بضدّ مكارم الأخلاق . وسمى المأكول نارا بمـا يئول إليه ؛ كقوله تعـالى : « إِنِّى أَرَانِى أَعْصِرُ خَمْرًا[4] » أى عِنبا . وقيل : نارا أى حراما ؛ لأن الحرام يوجب النار ، فسماه الله تعـالى بآسمه . وروى أبو سعيد الخدرىّ قال : حدّثنا النبيّ صلى الله عليـه وسلم عن ليلة أسرِى به قال : " رأيت قوما لهم مشافر كمشافر الإبل وقد وكل بهـم من يأخذ بمشافرهم ثم يجعـل فى أفواههم صخرا من نار يخرج من أسافلهم فقلت ياجبريل من هؤلاء قال هم الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما " . فدل الكتاب والسنة على أن أكل مال اليتيم من الكبائر . وقال صلى الله عليه وسلم : " آجتنبوا السبع الموبقات " وذكر فيها " وأكل مال اليتيم " .

الثانيـة — قوله تعـالى : ﴿ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾ وقرأ ابن عامر وعاصم فى رواية ابن عباس بضم الياء على آسم مالم يسمّ فاعله ؛ من أصلاه الله حرّ النار إصلاء . قال الله تعالى : « سَأُصْلِيهِ سَقَرَ[5] » . وقرأ أبو حَيْوَة بضم الياء وفتح الصاد وتشديد اللام من التصلية لكثرة

(١) من جـ . (٢) فى ى : قول الطيب . (٣) فى ط وى وز : أى لا تنهروه ولا تستخفوا به .
(٤) راجع جـ ٩ ص ١٨٨ (٥) راجع جـ ١٩ ص ٧٥

الفعل مرة بعد أخرى . دليله قوله تعالى : « ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ »[(١)] . ومنه قولهم : صلّيته مرة بعد أخرى . وتصليت : استدفأت بالنار . قال :

وقد تَصَلَّيْتُ حَرَّ حربهم * كما تَصَلَّى المقرورُ من قَرِسِ[(٢)]

وقرأ الباقون بفتح الياء من صَلِيَ النارَ يصلاها صَلًى وصِلاءً . قال الله تعالى : « لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى »[(٣)] . والصِّلاء هو التسخن بقرب النار أو مباشرتها ؛ ومنه قول الحارث بن عَبَّاد :

لم أكنْ من جُناتِها عَلِمَ اللّ * ـهُ وإنِّي لِحَرِّها اليومَ صَالِ

والسعير : الجمر المشتعل[(٤)] .

الثالثـــة — وهذه آية من آيات الوعيد ، ولا حجـة فيها لمن يكفر بالذنوب . والذى يعتقده أهل السـنة أن ذلك نافذ على بعض العصاة فيصلى ثم يحترق ويموت ؛ بخلاف أهل النار لا يموتون ولا يحيون ، فكأن هـذا جمع بين الكتاب والسـنة ، لئلا يقع الخبر فيهما على خلاف مَخبره ، ساقطٌ بالمشيئة عن بعضهم ؛ لقوله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَادُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ »[(٥)] . وهكذا القول فى كل مايرد عليك من هذا المعنى . روى مسلم فى صحيحه عن أبى سعيد الخدرىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أمّا أهل النار الذين هم أهلها فيها فإنهم لا يموتون فيها ولا يحيون ولكن ناس أصابتهم النار بذنوبهم — أو قال بخطاياهم — فأماتهم الله إماتة حتى إذا كانوا فَحْمًا أُذِنَ بالشفاعة فجىء بهم ضَبَائِرَ[(٦)] ضَبَائِرَ فبُثُّوا على أنهار الجنة ثم قيل يأهل الجنة أفيضوا عليهم فينبُتُون[(٧)] كما تنبُت الحبّة فى حَمِيلِ[(٨)] السَّيل " . فقال رجل من القوم كأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان [يرعى[(٩)]] بالبادية .

قوله تعالى : يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٧٢ (٢) القرس : شدة البرد ، والمقرور : الذى أصيب أطرافه بشدة البرد حتى لايستطيع عملا . (٣) راجع جـ ٢٠ ص ٨٦ (٤) فى جـ : المستعر . (٥) راجع ص ٢٤٥ من هذا الجزء . (٦) الضبائر : الجماعات فى تفرقة . (٧) الحبة (بالكسر) : واحدة الحب وهو بزر ما لايقتات كبزر الرياحين . (٨) حميل السيل : مايحمل من الغثاء والطين . (٩) فى ب وجـ وهـ وط وزوى .

وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ فَإِن كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾

فيه خمس وثلاثون مسئلة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ بيّن تعالى فى هذه الآية ما أجمله فى قوله : « لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ » و « لِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ » فدلّ هذا على جواز تأخير البيان عن وقت السؤال . وهذه الآية ركن من أركان الدين ، وعمدة من عمد الأحكام ، وأمّ من أمّهات الآيات ؛ فإن الفرائض عظيمة القدر حتى أنها ثلث العلم ، وروى نصف العلم . وهو أوّل

علم يُنتزع من الناس ويُنسى . رواه الدارقطنيّ عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبيّ صلى الله عليـه وسلم قال : " تعلّموا الفرائض وعلّموه(١) النـاس فإنه نصفُ العـلم وهو أوّل شيء يُنسى وهو أوّل شيء يُنتزع من أمتى " . وروى أيضا عن عبد الله بن مسعود قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تعلموا القرآن وعلموه الناس وتعلموا الفرائض وعلموها الناس وتعلموا العلم وعلموه الناس فإنى آمرؤ مقبوض وإنّ العلم سيقبض وتظهر الفِتَن حتى يختلف الاثنان فى الفريضة لا يجـدان(٢) من يفصل بينهما " . وإذا ثبت هـذا فاعلم أن الفرائض كان جُلّ علم الصحابة ، وعظيم مناظرتهـم ، ولكنّ الخـلق ضيّعوه . وقد روى مُطَرِّف عن مالك ، قال عبد الله بن مسعود : من لم يتعلم الفرائضَ والطلاق والحج فيم يفضل أهل البادية ؟ وقال ابن وهب عن مالك : كنت أسمع ربيعة يقول : من تعـلم الفرائض من غير علم بهـا من القرآن ما أسرع ماينساها . قال مالك : وصدق .

الثانيـــة — روى أبو داود والدارقطنيّ عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " العلم ثلاثة وما سِـوى ذلك فهو فضل : آية مُحكَمةٌ أو سنّةٌ قائمة أو فريضةٌ عادلة " . قال الخطّابيّ أبو سليمان : الآية المحكمة هى كتاب الله تعالى : واشترط فيها الإحكام ؛ لأن من الآى ماهو منسوخ لا يعمل به ، وإنمـا يعمل بناسخه . والسنة القائمـة هى الثابتة ممـا جاء عنه صلى الله عليه وسلم من السنن الثابتة . وقوله : " أو فريضة عادلة " يحتمل وجهين من التأويل : أحدهما — أن يكون من العـدل فى القسمة ؛ فتكون معدّلة على الأنصباء والسهام المذكورة فى الكتاب والسـنة . والوجه الآخر — أن تكون مُستَنْبَطَة من الكتاب والسنة ومن معناهما ؛ فتكون هذه الفريضة تعـدِل ما أُخذ من الكتاب والسنة إذ كانت فى معنى ما أخذ عنهما نَصًّا . روى عِكرِمة قال : أرسل ابن عباس إلى زيد بن ثابت يسأله عن امرأة تركت زوجها وأبويها . قال : للزوج النصف ، وللأمّ ثلث مابقى . فقال : تجده فى كتاب الله أو تقوله برأى ؟ قال : أقوله برأى ؛ لا أفضل أُمّا على أبٍ . قال أبو سليمان : فهذا من باب تعديل الفريضة إذا لم يكن فيها نَصٌّ ؛ وذلك أنه اعتبرها بالمنصوص عليـه ،

(١) كذا فى الدارقطنى . (٢) فى كشف الخفا : فلا يجدان ، وفى ى لا يوجد .

وهو قوله تعالى : « وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ » . فلما وجُد نصيب الأم الثلثُ، وكان باقي المال هو الثلثان للاب، قاس النصف الفاضل من المال بعد نصيب الزوج على كل المال إذا لم يكن مع الوالدين ابنٌ أو ذو سهم؛ فقسمه بينهما على ثلاثة، للأم سهمٌ وللأب سهمان وهو الباقي . وكان هذا أعدل فى القسمة من أن يُعطى الأم من النصف الباقي ثلث جميع المال، وللأب ما بقي وهو السدس، ففضلها عليه فيكون لها وهى مَفْضولة فى أصل الموروث أكثر مما للأب وهو المقدَّم والمفضَّل فى الأصل . وذلك أعدل مما ذهب إليه ابن عباس من تَوْفير الثلُث على الأم، وبَخْس الأب حقه بردّه إلى السدس؛ فترُك قوله وصار عامة الفقهاء إلى زيد . قال أبو عمر : وقال عبد الله بن عباس رضى الله عنه فى زوج وأبوين : للزوج النصف ، وللأم ثلث جميع المال، وللأب ما بقي . وقال فى امرأة وأبوين : للمرأة الربع ، وللأم ثلث جميع المال ، والباقي للأب . وبهذا قال شريح القاضى ومحمد بن سيرين وداود ابن علىّ، وفرقة منهم أبو الحسن محمد بن عبد الله الفرضى المصرى المعروف بابن اللبّان فى المسألتين جميعا . وزعم أنه قياس قولِ علىّ فى المشتركة . وقال فى موضع آخر : إنه قد روى ذلك عن علىّ أيضا . قال أبو عمر : المعروف المشهور عن علىّ وزيد وعبد الله وسائرِ الصحابة وعامة العلماء ما رسمه مالك . ومن الحجة لهم على ابن عباس : أن الأبوَيْن إذا اشتركا فى الوراثة، ليس معهما غيرهما، كان للأم الثلث وللأب الثلثان . وكذلك إذا اشتركا فى النصف الذى يفضل عن الزوج ، كانا فيه كذلك على ثلث وثلثين . وهذا صحيح فى النظر والقياس .

الثالثة — واختلفت الروايات فى سبب نزول آية المواريث؛ فروى الترمذىّ وأبو دواد وابن ماجه والدارقطنِىّ عن جابر بن عبد الله أن امرأة سَعْد بن الربيع قالت : يا رسول الله، إن سعدا هلك وترك بنتين وأخاه ، فعمد أخوه فقبض ما ترك سعد، وإنما تنكح النساء على أموالهن ؛ فلم يجبها فى مجلسها ذلك . ثم جاءته فقالت : يا رسول الله ، ابنتا سعد ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أدع لى أخاه " فجاء فقال [له](١) : " ادفع إلى ابنتيْه الثلثين وإلى امرأته الثمن ولك ما بقى " . لفظ أبي داود . فى رواية الترمذىّ وغيره : فنزلت آية المواريث . قال : هذا حديث صحيح . وروى جابر أيضا قال : عادنى رسول الله صلى الله

(١) من ز .

عليه وسلم وأبو بكر فى بنى سَلِمة يمشيان، فوجدانى لا أعقل، فدعا بماء فتوضأ، ثم رش علىّ منه فأفقت . فقلت : كيف أصنع فى مالى يا رسول الله؟ فنزلت « يُوصِيكُمُ اللهُ فِى أَوْلَادِكُمْ » . أخرجاه فى الصحيحين . وأخرجه الترمذى وفيه « فقلت يا نبى الله كيف أقسم مالى بين ولدى؟ فلم يردّ علىّ شيئا فنزلت « يُوصِيكُمُ اللهُ فِى أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ » الآية . قال : «حديث حسن صحيح» . وفى البخارىّ عن ابن عباس أن نزول ذلك كان من أجل أن المال كان للولد، والوصية للوالدين؛ فنسخ ذلك بهذه الآيات . وقال مقاتل والكلبىّ : نزلت فى أمّ كُجَّة؛ وقد ذكرناها . السدّى : نزلت بسبب بنات عبد الرحمن بن ثابت أخى حَسّان ابن ثابت . وقيل : إن أهل الجاهلية كانوا لا يورّثون إلا من لاقَى الحروب وقاتل العدوّ؛ فنزلت الآية تبيينا[1] أن لكل صغير وكبير حَظّه . ولا يبعد أن يكون جوابا للجميع؛ ولذلك تأخر نزولها . والله أعلم . قال الكيا الطبرى : وقد ورد[2] فى بعض الآثار أن ما كانت الجاهلية تفعله من ترك توريث الصغير كان فى صدر الإسلام إلى أن نسخته هذه الآية » ولم يثبت عندنا اشتمال الشريعة على ذلك ، بل ثبت خلافه ؛ فإن هذه الآية نزلت فى ورثة سعد بن الربيع . وقيل : نزلت فى ورثة ثابت بن قيس بن شَمّاس . والأوّل أصح عند أهل النقل . فاسترجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الميراث من العمّ ، ولو كان ذلك ثابتا من قبل فى شرعنا ما استرجعه . ولم يثبت قط فى شرعنا أن الصبىّ ما كان يعطى الميراث حتى يقاتل على الفرس ويذب عن الحريم .

قلت : وكذلك قال القاضى أبو بكر بن العربىّ قال : ودل نزول هذه الآية على نكتة بديعة؛ وهو أنّ ما كانت [عليه][3] الجاهلية تفعله من أخذ المال لم يكن فى صدر الإسلام شرعا مَسْكُوتا مُقَرًّا عليه ؛ لأنه لو كان شرعا مقرا عليه لما حكَم النبىّ صلى الله عليه وسلم على عمّ الصبيّتين بردّ ما أخذ من مالهما؛ لأن الأحكام إذا مضت وجاء النسخ بعدها إنما يؤثّر فى المستقبل فلا ينقض به ما تقدّم وإنما كانت ظلامة رفعت[4] . قاله ابن العربى .

(١) فى ب : تنبيا . (٢) فى ب : روى . (٣) من ب وجـ وى وط وز .
(٤) فى ابن العربى : « رفعت » ، وفى ى : طامة .

الرابعـة — قوله تعالى : « يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ » قالت الشافعية : قول الله تعالى « يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ » حقيقةٌ فى أولاد الصُّلْب، فأما ولد الأبن فإنما يدخل فيه بطريق المجاز ؛ فإذا حلف[1] أن لا ولد له وله ولد ابن لم يحنث ؛ و إذا أوصى لولدِ فلان لم يدخل فيه ولدُ ولده . وأبو حنيفة يقول : إنه يدخل فيه إن لم يكن له ولد صُلْب . ومعلوم أن الألفاظ لا تتغير[2] بما قالوه .

الخامسـة — قال ابن المنذر : لما قال تعالى « يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ » فكان الذى يجب على ظاهر الآية أن يكون الميراث لجميع الأولاد، المؤمنِ منهم والكافرِ؛ فلما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا يرث المسلم الكافر " عُلِم أن الله أراد بعض الأولاد دون بعض ، فلا يرث المسلمُ الكافرَ ، ولا الكافرُ المسلمَ[3] على ظاهر الحديث .

قلت : ولما قال تعالى : « فِي أَوْلَادِكُمْ » دخل فيهم[4] الأسير فى أيدى الكفار؛ فإنه يرث ما دام تُعلم حياته على الإسلام . و به قال كافّة أهل العلم ، إلا النخعيّ فإنه قال : لا يرث الأسير . فأما إذا لم تعلم حياته فحكمه حكم المفقود . ولم يدخل فى عموم الآية ميراث النبيّ صلى الله عليه وسلم لقوله[5] : " لا نورث ما تركنا صدقةٌ " . وسيأتى بيانه فى «مريم» إن شاء الله تعالى . وكذلك لم يدخل القاتل عمدا لأبيه أو جدّه أو أخيه أو عمّه بالسنة و إجماع الأمة، وأنه لا يرث من مال من قتله ولا من ديته شيئا؛ على ما تقدّم بيانه فى البقرة[6] . فإن قتله خطأ فلا ميراث له من الدّية، و يرث من المال فى قول مالك، ولا يرث فى قول الشافعيّ وأحمد وسفيان وأصحابِ الرأى، من المال ولا من الدّية شيئا؛ حسبما تقدّم بيانه فى البقرة[6] . وقول مالك أصح، و به قال إسحاق وأبو ثَوْر . وهو قول سعيد بن المسيب وعطاء بن أبى رباح ومجاهد والزهرىّ والأوزاعى وابن المنذر ؛ لأن ميراث من ورّثه الله تعالى فى كتابه ثابت لا يستثنى منه إلا بسنة أو إجماع . وكل مختلَف فيه فمردود إلى ظاهر الآيات التى فيها المواريث .

(١) فى ى : حلف له . (٢) فى ز : لا تعتبر . (٣) هذا ما عليه الجمهور، و بعض يرى أن المسلم يرث الكافر و به قضى معاذ ومعاوية حتى قال بعض : ما أحسن ما قضى به معاوية نرث أهل الكتاب ولا يرثونا كما ننكح منهم ولا ينكحون منا . راجع فتح البارى جـ ١٢ ص ٤٣ ط بولاق . (٤) فى ب وى : فيهم . وفى غيرهما : فيه . (٥) راجع جـ ١١ ص ٧٨ (٦) راجع جـ ١ ص ٤٥٦

السادسة — أعلم أن الميراث كان يستحق فى أول الإسلام بأسباب : منها الحلف والهجرة والمعاقدة، ثم نسخ على ما يأتى بيانه فى هذه السورة عند قوله تعالى : «وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ»[1] إن شاء الله تعالى . وأجمع العلماء على أن الأولاد إذا كان معهم من له فرض مسمًّى أُعطِيه، وكان ما بقى من المال للذكر مثل حظ الأنثيين؛ لقوله عليه السلام : " ألحقوا الفرائض بأهلها " رواه الأئمة . يعنى الفرائض الواقعة فى كتاب الله تعالى . وهى ستة : النصف والربُع والثُّمُن والثلثان والثلُث والسدُس . فالنصف فرض خمسة : ابنةُ الصُّلب ، وابنة الابن ، والأخت الشقيقة ، والأخت للاب ، والزوج . وكل ذلك إذا انفردوا عمن يحجبهم عنه[2] . والربُع فرض الزوج مع الحاجب، وفرض الزوجة والزوجات مع عدمه . والثمن فرض الزوجة والزوجات مع الحاجب . والثلثان فرض أربع : الاثنتين[3] فصاعدا من بنات الصلب ، وبنات الابن، والأخوات الأشقاء، أو للأب . وكل هؤلاء إذا انفردنَ عمن يحجبهن عنه . والثلث فرض صنفين : الأم مع عدم الولد، وولد الابن، وعدم الاثنين فصاعدا من الإخوة والأخوات، وفرض الاثنين فصاعدا من ولد الأم . وهذا هو ثلث كل المال . فأما ثلث ما يبقَى فذلك للأم فى مسألة زوج أو زوجة وأبوان ؛ فللام فيها ثلثُ ما يبقى . وقد تقدّم بيانه . وفى مسائل الجدّ مع الإخوة إذا كان معهم ذو سَهْم وكان ثلُث ما يبقى أحظَى له . والسدس فرض سبعة : الأبوان والجدّ مع الولد وولد الابن ، والجدّة والجدّات إذا اجتمعن ، وبنات[4] الابن مع بنت الصلب ، والأخوات للأب مع الأخت الشقيقة ، والواحد من ولد الأم ذكرا كان أو أنثى . وهذه الفرائض كلها مأخوذة من كتاب الله تعالى إلا فرض الجدّة والجدّات فإنه مأخوذ من السنة . والأسباب الموجبة لهذه الفروض بالميراث ثلاثة أشياء : نسب ثابت، ونكاح منعقد، وولاء عتاقة . وقد تجتمع الثلاثة الأشياء فيكون الرجل زوج المرأة ومولاها وابن عمها . وقد يجتمع فيه منها شيئان لا أكثر، مثل أن يكون زوجها ومولاها، أو زوجها وابن عمها؛ فيرث بوجهين ويكون له جميع المال إذا انفرد : نصفه

(١) ص ١٦٥ من هذا الجزء .
(٢) من ى، وباقى الأصول : يحجبهن .
(٣) فى ب وجـ : لابنتين
(٤) أى واحدة فصاعدا .

بالزوجية ونصفه بالولاء أو بالنسب . ومثل أن تكون المرأة ابنة الرجل ومولاته ، فيكون لها أيضا جميع المال إذا انفردت : نصفه بالنسب ونصفه بالولاء .

السابعة — ولا ميراث إلا بعد أداء الدّين والوصية ؛ فإذا مات المتوفى أخرج من تركته الحقوق المعيّنات ، ثم ما يلزم من تكفينه وتقبيره ، ثم الديون على مراتبها ، ثم يخرج من الثلث الوصايا ، وما كان فى معناها على مراتبها أيضا ، ويكون الباقى ميراثا بين الورثة . وجملتهم سبعة عشر . عشرة من الرجال : الابن وابن الابن وإن سفل ، والأب وأب الأب وهو الجدّ وإن علا ، والأخ وابن الأخ ، والعمّ وابن العمّ ، والزوج ومولى النعمة . وترث من النساء سبع : البنت وبنت الابن وإن سفلت ، والأم والجدّة وإن علت ، والأخت والزوجة ، ومولاة النعمة وهى المعتقة . وقد نظمهم بعض الفضلاء فقال :

والوارثون إن أردت جمعَهم * مع الإناث الوارثات معَهم
عشرةٌ من جملة الذُّكرانِ * وسبعُ أشخاصٍ من النِّسوانِ
وهُمْ ، وقد حصرتُهم فى النظمِ * الابنُ وابنُ الابنِ وابنُ العمِّ
والأبُ منهم وهْوَ فى الترتيبِ * والجدُّ من قَبْلِ الأخِ القريبِ
وابنُ الأخ الأدْنَى أجَلّ والعمُّ * والزوجُ والسيِّد ثم الأمُّ
وابنةُ الابن بعدَها والبنتُ * وزوجةٌ وجدّة وأختُ
والمرأةُ المولاةُ أعْنِى المعتِقهْ * خُذْها إليك عِدّةً محقّقهْ

الثامنة — لما قال تعالى : « فِي أَوْلَادِكُمْ » يتناول كل ولد كان موجودا أو جنينا فى بطن أمه ، دنيا[1] أو بعيدا ، من الذكور أو الإناث ما عدا الكافر كما تقدّم . قال بعضهم : ذلك حقيقةٌ فى الأدْنَين مجاز فى الأبْعَدين . وقال بعضهم : هو حقيقة فى الجميع ؛ لأنه من التولُّد ، غير أنهم يرثون على قدر القرب منه[2] ؛ قال الله تعالى : « يا بَنِي آدَمَ »[3] . وقال عليه السلام : " أنا سيد ولد آدم " وقال : " يا بنى إسماعيل ارْموا فإن أباكم كان راميا " إلا أنه غلب عرف الاستعمال فى إطلاق ذلك على الأعيان الأدنين على تلك الحقيقة ؛ فإن كان

(١) كذا فى ب و ج و ز ، وفى ط و ى : دنيا أو بعدا . (٢) فى أ و ح : منهم . (٣) راجع جـ ٧ ص ١٨٢

فى ولد الصُّلب ذكرٌ لم يكن لولد الولد شيءٌ، وهذا مما أجمع عليه أهل العلم . وإن لم يكن فى ولد الصلب ذكر وكان فى وَلَد الولد بُدِئَ بالبنات للصلب ، فأعطين إلى مبلغ الثلثين، ثم أعطى الثلث الباقى لولد الولد إذا استوَوْا فى القُعْدُدِ ، أو كان الذكر أسفل ممن فوقه من البنات ، للذكر مثل حظ الأنثيين . هـذا قول مالك والشافعىّ وأصحاب الرأى . وبه قال عامة أهل العلم من الصحابة والتابعين ومن بعدهم ؛ إلا ما يروى عن ابن مسعود أنه قال : إن كان الذكر من ولد الولد بإزاء الولد الأنثى ردّ عليها، وإن كان أسفل منها لم يردّ عليها ؛ مراعيا فى ذلك قوله تعالى : « فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ » فلم يجعل للبنات وإن كثرن إلا الثلثين .

قلت : هكذا ذكر ابن العربىّ هـذا التفصيل عن ابن مسعود، والذى ذكره ابن المنذر والباجى عنه : أن ما فضل عن بنات الصُّلب لبنى الابن دون بنات الابن ، ولم يفصّلا . وحكاه ابن المنذر عن أبى ثوْر . ونحوه حكى أبو عمر ، قال أبو عمر : وخالف فى ذلك ابن مسعود فقال : وإذا استكمل البنات الثلثين فالباقى لبنى الابن دون أخواتهم ، ودون مَن فوقهم من بنات الابن، ومَن تحتهم . وإلى هذا ذهب أبو ثور وداود بن علىّ . وروى مثله عن علقمة . وحجة من ذهب هذا المذهب حديث ابنِ عباس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "أقسِمُوا المال بين أهل الفرائض على كتاب الله فما أبقتِ الفرائضُ فلأَوْلَى رجلٍ ذكر" خرّجه البخارىّ ومسلم وغيرهما . ومن حجة الجمهور قول الله عز وجل : يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ » لأن ولد الولد ولدٌ . ومن جهة النظر والقياس أن كل مَن يُعصِّب مَن فى درجته فى جملة المال فواجبٌ أن يُعصِّبه فى الفاضل من المال ؛ كأولاد الصلب . فوجب بذلك أن يُشرك ابنُ الابن أختَه ، كما يُشرك الابنُ للصلب أخته . فإن احتجّ محتجٌّ لأبى ثَوْر وداود أن بنت الابن لما لم ترث شيئا من الفاضل بعد الثلثين منفردةً لم يعصِّبها أخوها . فالجواب أنها إذا كان معها أخوها قويت به وصارت عَصَبةً معه . وظاهر قوله تعالى : « يُوصِيكُمُ اللهُ فِي أَوْلَادِكُمْ » وهى من الولد .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ﴾ الآية . فرض الله تعالى للواحدة النّصفَ ، وفرض لما فوق الثنتين الثلثين ، ولم يفرض للثنتين فرضا منصوصا فى كتابه ؛ فتكلم العلماء فى الدّليل الذى يوجب لهما الثلثين ما هو ؟ فقيل : الإجماع وهو مردود ؛ لأن الصحيح عن ابن عباس أنه أعطى البنتين النصف ؛ لأن الله عز وجل قال : «فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ » وهذا شرط وجزاء . قال : فلا أعطى البنتين الثلثين . وقيل : أعطيتا الثلثين بالقياس على الأختين ؛ فإن الله سبحانه لما قال فى آخر السورة : « وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ » وقال تعالى : « فَإِنْ كَانَتَا اثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ » فألحقت الابنتان بالأختين فى الاشتراك فى الثلثين ، وألحقت الأخوات إذا زدن على اثنتين بالبنات فى الاشتراك فى الثلثين . واعترض هذا بأن ذلك منصوص عليه فى الأخوات ، والإجماع منعقد عليه فهو مسلم بذلك . وقيل : فى الآية ما يدل على أن للبنتين الثلثين ، وذلك أنه لما كان للواحدة مع أخيها الثلث إذا انفردت ، علمنا أن للاثنتين الثلثين . احتج بهذه الحجة ، وقال هذه المقالة إسماعيل القاضى وأبو العباس المبرّد . قال النحاس : وهذا الاحتجاج عند أهل النظر غلط ؛ لأن الاختلاف فى البنتين وليس فى الواحدة . فيقول مخالفه : إذا ترك بنتين وابنا فللبنتين النصف ؛ فهذا دليل على أن هذا فرضهم . وقيل : « فَوْقَ » زائدة أى إن كن نساء اثنتين . كقوله تعالى : « فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ » أى الأعناق . وردّ هذا القول النحاس وابن عطية وقالا : هو خطأ ؛ لأن الظروف وجميع الأسماء لا يجوز فى كلام العرب أن تزاد لغير معنًى . قال ابن عطية : ولأن قوله تعالى : « فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ » هو الفصيح ، وليست فوق زائدة بل هى مُحْكَمَةٌ للمعنى ؛ لأن ضربة العنق إنما يجب أن تكون فوق العظام فى المفصل دون الدّماغ . كما قال دريد بن الصمة : أخفضُ عن الدّماغ وارفع عن العظم ، فهكذا كنت أضرب أعناق الأبطال . وأقوى الاحتجاج فى أن للبنتين الثلثين الحديث الصحيح المروى فى سبب النزول . ولغة أهل الحجاز وبنى أسد الثلُث والربُع إلى العشُر .

(١) فى ب ود وز وط وى : فوق ابنتين ، للبنتين .
(٢) راجع جـ ٦ ص ٢٨
(٣) فى ى : للابنتين .
(٤) راجع جـ ٧ ص ٣٧٨
(٥) الذى فى سيرة ابن هشام جـ ٢ ص ٨٥٢ ط أوربا : وارفع عن العظام واخفض عن الدماغ فإنى كذلك كنت أضرب الرجال .

ولغة بنى تميم وربيعة الثُّلْث بإسكان اللام إلى العشر . ويقال : ثلثتُ القوم أثلثهم ، وثلثتُ الدراهم أثلثها إذا تمّمتها ثلاثة ، وأثلثتُ هى ؛ إلا أنهم قالوا فى المائة والألف : أمأيتها وآلفتها وأمأت وآلفت .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ﴾ قرأ نافع وأهل المدينة « وَاحِدَةٌ » بالرفع على معنى وقعت وحدثت ، فهى كان التامة ؛ كما قال الشاعر :

إذا كان الشتاء فأدفئونى * فإن الشيخ يُهرِمه الشِّتاءُ

والباقون بالنصب . قال النحاس : وهذه قراءة حسنة . أى وإن كانت المتروكة أو المولودة « واحدة » مثل « فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً » . فإذا كان مع بنات الصلب بنات آبن ، وكان بنات الصلب اثنتين فصاعدا حجبن بنات الآبن أن يرثن بالفرض ؛ لأنه لا مدخل لبنات الابن أن يرثن بالفرض فى غير الثلثين . فإن كانت بنت الصلب واحدة فإن آبنة الآبن أو بنات الآبن يرثن مع بنات الصلب تكملة الثلثين ؛ لأنه فرض يرثه البنتان فما زاد . وبنات الآبن يقمن مقام البنات عند عدمهن . وكذلك أبناء البنين يقومون مقام البنين فى الحجب والميراث . فلما عُدِم من يستحق منهنّ السدس كان ذلك لبنت الآبن ، وهى أولى بالسدس من الأخت الشقيقة للتوفى . على هذا جمهور الفقهاء من الصحابة والتابعين ؛ إلا ما يروى عن أبى موسى وسليمان بن أبى ربيعة أن للبنت النصف ، والنصف الثانى للأخت ، ولا حَقّ فى ذلك لبنت الآبن . وقد صح عن أبى موسى ما يقتضى أنه رجع عن ذلك ؛ رواه البخارىّ : حدّثنا آدم حدّثنا شعبة حدّثنا أبو قيس سمعت هُزَيل بن شَرَحْبِيل يقول : سُئل أبو موسى عن آبنة وآبنة آبن وأخت . فقال : للابنة النصف ، وللأخت النصف ؛ وأت آبن مسعود فإنه سيتابعنى . فسئل آبن مسعود وأخبر بقول أبى موسى فقال : لقد ضللتُ إذًا وما أنا من المهتدين ! أقضى فيها بما قضى النبىّ صلى الله عليه وسلم : للابنة النصف ، ولآبنة الابن السدس تكملة الثلثين ، وما بقى فللأخت . فأتينا أبا موسى فأخبرناه بقول ابن مسعود فقال : لا تسألونى مادام هذا الحبر فيكم . فإن كان مع بنت الآبن أو بنات الآبن آبنٌ فى درجتها أو أسفل منها عصبها ، فكان النصف الثانى بينهما ، للذكر مثل حظ الأنثيين بالغا ما بلغ — خلافا لآبن مسعود على

(١) هكذا ضبطه فى أسد الغابة وهامش التهذيب ، وفى جـ وى وط : هذيل بالذال ولا يثبت .

ما تقدّم — إذا آستوفى بناتُ الصلب، أو بنتُ الصلب وبناتُ الابن الثلثين . وكذلك يقول فى الأخت لأب وأم ، وأخوات وإخوة لأب : للأخت من الأب والأم النصف، والباقى للإخوة والأخوات ، ما لم يصبهن من المقاسمة أكثر من السدس ؛ فإن أصابهنّ أكثر من السدس أعطاهنّ السدس تكملة الثلثين ، ولم يزدهنّ على ذلك . وبه قال أبو ثَوْر .

الحادية عشرة — إذا مات الرجل وترك زوجته حُبلَى فإن المال يُوقف حتى يتبيّن ما تَضع . وأجمع أهل العلم على أن الرجل إذا مات وزوجته حُبلَى أن الولد الذى فى بطنها يرث ويُورث إذا خرج حَيًّا وآستهلّ(١) . وقالوا جميعا : إذا خرج ميّتا لم يرث ؛ فإن خرج حَيّا ولم يَستهلّ فقالت طائفة : لا ميراث له وإن تحرك أو عَطَس ما لم يستهلّ . هذا قول مالك والقاسم آبن محمد وآبن سِيرين والشّعبىّ والزُّهرىّ وقَتادة . وقالت طائفة : إذا عُرفت حياة المولود بتحريك أو صياح أو رضاع أو نَفَس فأحكامُه أحكامُ الحىّ . هذا قول الشافعىّ وسفيان الثّورِىّ والأوزاعى . قال آبن المنذر : الذى قاله الشافعىّ يحتمل النظر ، غير أن الخبر يمنع منه وهو قولُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم : " ما من مولود يُولد إلا نَخَسه الشيطان فيستهلّ صارخا من نخْسة الشيطان إلا آبن مريم وأمّه " . وهذا خبر ، ولا يقع على الخبر النسخ .

الثانية عشرة — لما قال تعالى : « فِى أَوْلَادِكُمْ » تناول الخُنْثَى وهو الذى له فرجان . وأجمع العلماء(٢) على أنه يُورَّث من حيث يبول ؛ إن بال من حيث يبول الرجل وَرِث ميراثَ رجل ، وإن بال من حيث تبول المرأة وَرِث ميراثَ المرأة . قال آبن المنذر : ولا أحفظ عن مالكٍ فيه شيئا ، بل قد ذكر آبن القاسم أنه هاب أن يسأل مالكًا عنه . فإن بال منهما معا فالمعتبر سبقُ البول ؛ قاله سعيد بن المسيّب وأحمد وإسحاق . وحُكى ذلك عن أصحاب الرأى . وروى قَتادة عن سعيد بن المسيّب أنه قال فى الخنثى : يُورَّثُ(٣) من حيث يبول ؛ فإن بال منهما جميعا فمن أيّهما سبق ، فإن بال منهما معاً فنصف ذكر ونصف أنثى . وقال يعقوب ومحمد : من أيهما خرج أكثر ورث ؛ وحُكى عن الأوْزاعىّ . وقال النعمان : إذا خرج

(١) استهل الصبى : رفع صوته بالبكاء عند الولادة . (٢) فى ب : أهل العلم . (٣) فى د وى : نورثه .

منهما معًا فهو مُشْكِل ، ولا أنظر إلى أيّهما أكثر . ورُوى عنه أنه وقف عنه إذا كان هكذا . وحُكى عنـه قال : إذا أشكل يُعْطَى أقلّ النصيبين . وقال يحيى بن آدم : إذا بال من حيث يبول الرجل ويحيض كما تحيض المرأة وَرِث من حيث يبول ؛ لأن فى الأثر : يورّث من مَباله . وفى قول الشافعىّ : إذا خرج منهما جميعا ولم يسبق أحدهما الآخر يكون مُشْكلاً ، ويُعطَى من الميراث ميراث أنثى ، ويوقف الباقى بينه وبين سائر الورثة حتى يتبيّن أمره أو يصطلحوا ؛ وبه قال أبو ثور . وقال الشّعبىّ : يُعطى نصفَ ميراث الذكر ، ونصف ميراث الأنثى ؛ وبه قال الأوزاعى ، وهو مذهب مالك . قال ابن شاس فى جواهره الثمينة ، على مذهب مالك عالم المدينة : الخنثى يعتبر إذا كان ذا فرجين فرج المرأة وفرج الرجل بالمبَال منهما ؛ فيُعطَى الحكم لِمَا بال منـه ، فإن بال منهما اعتبرت الكثرة من أيّهما ، فإن تساوى الحال اُعتبر السبق ، فإن كان ذلك منهما معًا اُعتبر نبات اللحية أو كِبر الثّديين ومشابهتهما لثدى النساء ، فإن اجتمع الأمران اُعتبر الحال عند البلوغ ، فإن وُجد الحيض حُكم به ، وإن وُجد الاحتلام وحده حُكم به ، فإن اجتمعا فهو مُشْكِل . وكذلك لو لم يكن فـرج ، لا المختص بالرجال ولا المختص بالنساء ، بل كان له مكان يبول منـه فقط انتظر به البلوغ ؛ فإن ظهرت علامة مميِّزة وإلّا فهو مُشْكِل . ثم حيث حكمنا بالإشكال فميراثه نصفَ نصيبىْ ذكر وأنثى .

قلت : هـذا الذى ذكروه من العـلامات فى الخنثى المشكل . وقـد أشرنا إلى علامة[1] فى «البقرة»[2] وصدرِ هذه السورة تُلحقه بأحد النوعين ، وهى اعتبار الأضلاع ؛ وهى مروية عن علىّ رضى الله عنه وبها حَكم[3] . وقد نظم بعض [الفضلاء][4] العلماء حكم الخُنثى فى أبيات كثيرة أوّلها :

وأنه معتـبرُ الأحـوالِ * بالثّـدْيِ واللّحيـة والمبَـالِ

وفيهـا يقول :

وإن يكن قد استوت حالاته * ولم تبِن وأشكلت آياته
فحظّه من مَوْرِث القـريبِ * ستة أثمان من النّصيبِ
هذا الذى استحقّ للإشكالِ * وفيه ما فيه من النّكالِ

(١) فى ط : علامته . (٢) راجع جـ ١ ص ٣٠٢ (٣) من جـ .
(٤) هكذا فى جميع الأصول ، والمتبادر أن البيت معطوف على سابق .

وواجب فى الحق ألا يَنكِحا * ما عاش فى الدنيا وألا يُنكحا
إذْ لم يكن من خالص العيالِ * ولا اغْتدى من جملة الرجال
وكلّ ما ذكرته فى النّظم * قـد قاله سُراة أهل العلم
وقـد أبَى الكلام فيـه قومُ * منهم ولم يجنح إليـه لَوْمُ
لفرط ما يبـدو من الشّناعة * فى ذكره وظاهر البشاعه
وقد مضى فى شأنه الخفىّ * حكم الإمام المـرتضى علىّ
بأنه إن نقصت أضـلاعه * فللرجال ينبـغى إتباعه
فى الإرث والنكاح والإحرام * فى الحج والصـلاة والأحكام
وإن تزد ضلعا على الذُّكْرانِ * فإنها من جملة النّسوانِ
لأن للنّسوان ضلعـا زائدهْ * على الرجال فاغتنمها فائدهْ
إذ نقصت من آدمٍ فيما سبَقْ * لخلْقِ حوّاءَ وهذا القول حقّ
عليـه مما قاله الرسـول * صـلّى عليـه ربُّنا دليـلُ

قال أبو الوليـد بن رشد : ولا يكون الخنثى المشكل زوجا ولا زوجة ، ولا أباً ولا أمًّا . وقد قيل : إنه قد وُجد من له ولدٌ من بطنه وولد من ظهره . قال ابن رشد : فإن صحّ وَرِث من ابنه لصلبه ميراثَ الأب كاملا ، ومن ابنه لبطنه ميراثَ الأم كاملا . وهذا بعيد ، والله أعلم . وفى سنن الدّارَقُطنِيّ عن أبى هانئ عمر بن بشير قال : سـئل عامر الشعبيّ عن مولود ليس بذكر ولا أنثى ، ليس له ما للذّكَر ولا ما للأنثى ، يخرج من سرته كهيئة البول والغائط ؛ فسئل عامر عن ميراثه فقال عامر : نصفُ حظّ الذكر ونصفُ حظّ الأنثى .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَلِأَبَوَيْهِ ﴾ أى لأبوى الميت . وهذا كنايةٌ عن غير مذكور ، وجاز ذلك لدلالة الكلام عليه ، كقوله : « حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ »(١) و « إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِى لَيْلَةِ الْقَدْرِ »(٢) . و﴿ السُّدُسُ ﴾ رفع بالابتداء ، وماقبله خبره : وكذلك « الثُّلُثُ . والسُّدُسُ » . وكذلك « نِصْفُ مَا تَرَكَ » وكذلك « فَلَكُمُ الرُّبُعُ » . وكذلك « ولَهُنَّ الرُّبُعُ » . و« فَلَهُنَّ الثُّمُنُ » وكذلك « فَلِكُلِّ

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٩٢ (٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٢٩

وَاحِد مِنْهُمَا السُّدُسُ» . والأبوان تثنية الأب والأَبَة . واستغنى بلفظ الأم عن أن يقال لها أبة . ومن العرب من يجرى المختلفين مجرى المتفقين ؛ فيغلب أحدهما على الآخر لخفته أو شهرته . جاء ذلك مسموعا فى أسماء صالحة ؛ كقولهم للأب والأم : أبوان . وللشمس والقمر : القمران . ولليل والنهار : الملَوَان . وكذلك العُمَران لأبى بكر وعمر رضى الله عنهما . غلّبوا القمر على الشمس لخفة التذكير ، وغلّبوا عُمَر على أبى بكر لأن أيام عمر امتدّت فاشتهرت . ومن زعم أنه أراد بالعُمَرين عمر بن الخطاب وعمر بن عبد العزيز فليس قوله بشىء ؛ لأنهم نطقوا بالعُمَرين قبل أن يروا عمر بن عبد العزيز ؛ قاله ابن الشَّجَرى . ولم يدخل فى قوله تعالى : «ولأَبَوَيْهِ» من علا من الأباء دخول من سفَل من الأبناء فى قوله «أَوْلَادِكُمْ» ؛ لأن قوله : « ولأَبَوَيْهِ » لفظ مثنًّى لا يحتمل العموم والجمع أيضا ؛ بخلاف قوله « أَوْلَادِكُمْ » . والدليل[1] على صحة هذا قوله تعالى : « فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ » والأم العليا جَدّة ولا يفرض لها الثلث بإجماع ، لخروج الجدّة عن هذا اللفظ مقطوع به ، وتناوُله للجَدّ مختلف فيه . فممّن قال هو أبٌ وحجَب به الإخوة أبو بكر الصدّيق رضى الله عنه ولم يخالفه أحد من الصحابة فى ذلك أيامَ حياته ، واختلفوا فى ذلك بعد وفاته ؛ فممّن قال إنه أبٌ ابنُ عباس وعبدُ الله ابن الزبير وعائشة ومعاذ بن جبل وأُبَىّ بن كعب وأبو الدرداء وأبو هريرة ، كلهم يجعلون الجَدّ عند عدم الأب كالأب سواء ، يحجبون به الإخوة كلّهم ولا يرثون معه شيئا . وقاله عطاء وطاوس والحسن وقتادة . وإليه ذهب أبو حنيفة وأبو ثَوْر وإسحاق . والحجّة لهم قولهُ تعالى : «مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ»[2] « يَا بَنِى آدَمَ »[3] ، وقولهُ عليه السلام : " يا بنى إسماعيل ارموا فإن أباكم كان راميا " . وذهب علىّ بن أبى طالب وزيد وابن مسعود إلى توريث الجَدّ مع الإخوة ، ولا ينقص من الثلث مع الإخوة للأب والأم أو للأب إلا مع ذوى الفروض ؛ فإنه لا ينقص معهم من السدس شيئا فى قول زيد . وهو قول مالك والأوزاعىّ وأبى يوسف ومحمد والشافعىّ . وكان علىّ يُشرك بين الإخوة والجَدّ إلى السدس ولا ينقصه من السدس شيئا مع ذوى الفرائض وغيرهم . وهو قول ابن أبى لَيْلى وطائفة . وأجمع العلماء على أن الجَدّ لا يرث

(١) فى ى : يدل .
(٢) راجع جـ ١٢ ص ٩٩
(٣) راجع جـ ٧ ص ١٨٢

مع الأب وأن الابن يحجب أباه . وأنزلوا الجَدّ بمنزلة الأب فى الحجب والميراث إذا لم يترك المتوفَّى أبًا أقرب منه فى جميع المواضع . وذهب الجمهور إلى أن الجَدّ يُسقط بنى الإخوة من الميراث ؛ إلا ما رُوى عن الشَّعبيّ عن عليّ أنه أجرى بنى الإخوة فى المقاسمة مجرى الإخوة . والحجّة لقول الجمهور أن هذا ذَكَرٌ لا يعصّب أخته فلا يقاسم الجدّ كالعمّ وابن العمّ . قال الشعبي : أوّل جدّ وُرِّث فى الإسلام عمرُ بن الخطاب رضى الله عنه ؛ مات ابن لعاصم بن عمر وترك أخوين فأراد عمر أن يستأثر بماله فاستشار عليًّا وزيدا فى ذلك فمثّلا له مَثَلا فقال : لولا أنّ رأيكما اجتمع ما رأيت أن يكون ابنى ولا أكون أباه . روى الدَّارَقُطْنِيّ عن زيد ابن ثابت أن عمر بن الخطاب استأذن عليه يوما فأذن له ، ورأسه فى يد جارية له تُرَجِّله ، فنزع رأسه ؛ فقال له عمر : دعها ترجِّلك . فقال : يا أمير المؤمنين ، لو أرسلتَ إلىّ جئتُك . فقال عمر : إنما الحاجة لى ، إنى جئتك لتنظر فى أمر الجَدّ . فقال زيد : لا والله (١) ! ما تقول فيه . فقال عمر : ليس هو بوَحْيٍ (٢) حتى نزيد فيه وننقص ، إنما هو شىء تراه ، فإن رأيته وافقنى تبعته ، وإلا لم يكن عليك فيه شىء . فأبى زيد ، فخرج مُغْضَبًا وقال : قد جئتك وأنا أظن ستفرغ من حاجتى . ثم أتاه مرّة أخرى فى الساعة التى أتاه فى المرّة الأولى ، فلم يزل به حتى قال : فسأكتب لك فيه . فكتبه فى قطعة قَتَب (٣) وضرب له مثلا . إنما مثلُه مثلُ شجرة تنبت على ساق واحدة ، فخرج فيها غصن ثم خرج فى غصن غصنٌ آخر ؛ فالساق يسقى الغصن ، فإن قطعت الغصن الأوّل رجع الماء إلى الغصن ، وإن قطعت الثانى رجع الماء إلى الأوّل . فأتى به فخطب الناس عمرُ ثم قرأ قطعة القتب عليهم ثم قال : إن زيد بن ثابت قد قال فى الجَدّ قولًا وقد أمضيته . قال : وكان عمر أوّلَ جدّ كان ؛ فأراد أن يأخذ المال كلَّه ، مالَ ابنِ ابنه دون إخوته ، فقسمه بعد ذلك عمر بن الخطاب رضى الله عنه .

---

(١) قوله : لا والله . أى ليس القول فى هذه المسئلة الذى ينبغى فى هذه الواقعة كما تقول .

(٢) قوله : ليس هو بوحى . أى ليس الذى جرى بينى وبينك فيه نص من القرآن حتى تحرم مخالفته والزيادة فيه أو النقصان عنه . وقوله : إنما هو شىء تراه . أى تقوله برأيك وأنا أقول برأيى . (عن شرح سنن الدارقطنى) .

(٣) القتب (بكسر القاف وسكون التاء وبحريكهما) : الأمعاء .

الرابعة عشرة — وأما الجَدّة فأجمع أهل العلم على أن للجَدّة السدس إذا لم يكن للميّت أم . وأجمعوا على أن الأم تحجب أمّها وأمّ الأب . وأجمعوا على أن الأب لا يحجب أم الأم . واختلفوا فى توريث الجَدّة وأبُنها حىّ ؛ فقالت طائفة : لا ترث الجـدّة وأبنها حىّ . رُوى عن زيد بن ثابت وعثمان وعلىّ . و به قال مالك والثّورى والأوزاعىّ وأبو ثَوْر وأصحاب الرأى . وقالت طائفة : ترث الجَدّة مع أبنها . رُوى عن عمر وابن مسعود وعثمان وعلىّ وأبى موسى الأشـعرى ، وقال به شُريح وجابر بن زيد وعبيد الله بن الحسن وشُريك وأحمـد و إسحاق وابن المنـذر . وقال : كما أن الجَدّ لا يحجبه إلا الأب كذلك الجدّة لا يحجبها إلا الأم . وروى الترمذىّ عن عبدالله قال فى الجدّة مع أبنها : إنها أوّل جدّة أطعمها رسول الله صلى الله عليه وسلم سدسا[1] مع أبنها وأبُنها حىّ . والله أعلم .

الخامسة عشرة — واختلف العلماء فى توريث الجَدّات ؛ فقال مالك : لا يرث إلا جدّتان ، أمّ أمّ وأمّ أبٍ وأمّهاتهما . وكذلك روى أبو ثَوْر عن الشافعىّ ، وقال به جماعة من التابعين . فإن انفردت إحداهما فالسّدُس لها ، و إن اجتمعتا وقرابتُهما سواء فالسدس بينهما . وكذلك إن كَثُرْن إذا تساوَيْن فى القُعْدُد ؛ وهذا كله مجمع عليه . فإن قَرُبت التى مِن قِبَل الأم كان لها السـدس دون غيرها ، و إن قَرُبت التى مِن قِبَـل الأب كان بينها و بين التى مِن قِبـل الأم و إن بعـدت . ولا ترث إلا جَدّةٌ واحدةٌ من قِبَـل الأم . ولا ترث الجـدّةُ أمُّ أبِ الأم على حال . هذا مذهب زيد بن ثابت ، وهو أثبت ما رُوى عنه فى ذلك . وهو قول مالك وأهل المدينة . وقيل : إن الجَدّاتِ أمهاتٌ ؛ فإذا اجتمعن فالسدس لأقربهنّ ؛ كما أن الآباء إذا اجتمعوا كان أحقّهم بالمـيراث أقربهم ؛ فكذلك البنون والإخوة ، وبنو الإخوة و بنو العَمّ إذا اجتمعوا كان أحقهم بالميراث أقربهم ؛ فكذلك الأمّهات . قال ابن المنذر : وهذا أصح ، و به أقول . وكان الأوزاعى يورّث ثلاثَ جدّاتٍ : واحدةً مِن قِبَـل الأم واثنتين من قِبل الأب . وهو قول أحمـد بن حنبل ؛ رواه الدّارَقُطْنِىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم مُرْسَلًا . وروى عن زيد بن ثابت عكس هذا ؛ أنه كان يورّث ثلاث جدّات : ثنتين من جهة الأم

(١) فى ب و ى : سدسها .

وواحدة من قِبل الأب . وقول عليّ رضى الله عنه كقول زيد هذا . وكانا يجعلان السدس لأقربهما، من قِبل الأم كانت أو من قِبل الأب . ولا يَشْرَكُها فيه من ليس فى قُعْدُدِها؛ وبه يقول الثَّورِيّ وأبو حنيفة وأصحابه وأبو ثور . وأما عبد الله بن مسعود وابنُ عباس فكانا يورّثان الجدّات الأربع؛ وهو قول الحسن البصرِيّ ومحمد بن سِيرين وجابر بن زيد . قال ابن المنذر : وكل جَدّة إذا نسبت إلى المُتَوَفَّى وقع فى نسبها أبٌ بين أمّين فليست ترث ، فى قول كل من يُحفظ عنه من أهل العلم .

السادسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ ﴾ فرَضَ تعالى لِكل واحد من الأبوين مع الولد السّدسَ ؛ وأبْهم الولد فكان الذكر والأنثى فيه سواء . فإن مات رجل وترك ابنا وأبوين فللأبوَيْه لكل واحد منهما السدس، وما بقى فللابن . فإن ترك ابنة وأبوين فللابنة النصف وللأبوين السدسان ، وما بَقِى فللأقرب عصبة وهو الأب ؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما أبقت الفرائض فلأوْلَى رجل ذكر " . فاجتمع للأب الاستحقاقُ بجهتين : التعصيب والفرض . ﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ ﴾ فأخبر جل ذِكره أن الأبوين إذا ورِثاه أن للام الثلث . ودلّ بقوله « وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ » وإخباره أن للأم الثلث، أن الباقى وهو الثلثان للأب . وهذا كما تقول لرجلين : هذا المال بينكما ، ثم تقول لأحدهما : أنت يا فلان لك منه ثلث؛ فإنك حدّدت للآخر منه الثلثين بنصّ كلامك ؛ ولأن قوة الكلام فى قوله « وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ » يدلّ على أنهما منفردان عن جميع أهل السهام من ولد وغيره، وليس فى هذا اختلاف .

قلت : وعلى هذا يكون الثلثان فرضا للأب مسمًّى لا يكون عصبة ، وذكر ابن العربىّ أن المعنى فى تفضيل الأب بالثلث عند عدم الولد الذكورية والنصرة، ووجوب المؤنة عليه، وثبتت الأم على سهم لأجل القرابة .

قلت : وهذا منتَقَض؛ فإن ذلك موجود مع حياته فَلِم حُرِم السدس . والذى يظهر أنه إنما حُرم السدسَ فى حياته إرفاقا بالصبىّ وحياطة على ماله ؛ إذ قد يكون إخراج جزء من ماله إجحافا به . أو أن ذلك تعبُّدٌ ، وهو أولى ما يقال . والله الموفق .

السابعة عشرة — إن قيل : ما فائدة زيادة الواو فى قوله : « وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ » ، وكان ظاهر الكلام أن يقول : فإن لم يكن له ولد و رثه أبواه . قيل له : أراد بزيادتها الإخبارَ ليبيّن أنه أمر مستقِرّ ثابت ، فيخبر عن ثبوته واستقراره ، فيكون حال الوالدين عند انفرادهما كحال الولدين ، للذَّكَر مثل حظّ الأنثيين . ويجتمع للأب بذلك فرضان السهم والتعصيب إذ يحجب الإخوة كالولد . وهذا عدل فى الحُكْم ، ظاهر فى الحكمة . والله أعلم .

الثامنة عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ ﴾ قرأ أهل الكوفة « فلإِمِّهِ الثُّلُثُ » وهى لغة حكاها سيبويه . قال الكسائى : هى لغة كثير من هَوازِنَ وهُذيل ؛ ولأن اللام لمّا كانت مكسورةً وكانت متصلةً بالحرف كَرِهوا ضمةً بعد كسرة ، فأبدلوا من الضمة كسرة ؛ لأنه ليس فى الكلام فِعِلٌّ . ومن ضمّ جاء به على الأصل ؛ ولأن اللام تنفصل لأنها داخلةٌ على الاسم . قال جميعه النحاس .

التاسعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ ﴾ الإخوة يحجبون الأم عن الثلث إلى السدس ، وهذا هو حجب النقصان ، وسواء كان الإخوة أشقّاء أو للأب أو للأم ، ولا سهم لهم . ورُوى عن ابن عباس أنه كان يقول : السّدس الذى حجب الأخوةُ الأم عنه هو للإخوة . ورُوى عنه مثلُ قولِ الناس إنه للأب . قال قَتادة : وإنما أخذه الأب دونهم ؛ لأنه يمُونهم ويَلى نكاحهم والنفقةَ عليهم . وأجمع أهل العلم على أن أخوين فصاعدا ذُكرانا كانوا أو إناثا من أب وأم ، أو من أب أو من أم يحجبُون الأم عن الثلث إلى السدس ؛ إلا ما رُوى عن ابن عباس أن الاثنين من الإخوة فى حكم الواحد ، ولا يحجبُ الأمّ أقلُّ من ثلاث . وقد صار بعض الناس إلى أن الأخوات لا يحجبن الأمّ من الثلث إلى السدس ؛ لأن كتاب الله فى الإخوة وليست قوة ميراثِ الإناث مثلَ قوة ميراث الذكور حتى تقتضى العبرةُ الإلحاق . قال الكِيَا الطبرىّ : ومقتضى أقوالهم ألّا يَدخلن مع الإخوة ؛ فإن لفظ الإخوة بمطلقه لا يتناول الأخوات ، كما أن لفظ البنين لا يتناول البنات . وذلك يقتضى ألّا تُحجب الأم بالأخ الواحد والأخت من الثلث إلى السدس ؛ وهو خلاف إجماع

المسلمين . وإذا كنّ مراداتٍ بالآية مع الإخوة كنّ مرادات على الانفراد . واستدلّ الجميع بأن أقلّ الجمع اثنان ؛ لأن التثنية جمع شيء إلى مثله ، فالمعنى يقتضى أنها جمع . وقال عليه السلام : " الاثنان فما فوقهما جماعة " . وحُكى عن سيبويه أنه قال : سألت الخليل عن قوله « ما أحسن وُجوهَهُما » ؟ فقال : الاثنان جماعة . وقد صحّ قول الشاعر :

ومَهْمَهَيْنِ قَذَفَيْنِ مَرْتَيْن * ظهراهما مِثلُ ظُهورِ التُّرْسَيْنِ (١)

وأنشد الأخفش :

لما أتتنا المرأتان بالخَبَرْ * فقلن إن الأمر فينا قد شُهِرْ

وقال آخر :

يُحيّى بالسلام غنيُّ قومٍ * ويُبْخَل بالسلام على الفقيرِ

أليس الموت بينهما سواء * إذا ماتوا وصاروا فى القبورِ

ولمّا وقع الكلام فى ذلك بين عثمان وابنِ عباس قال له عثمان : إن قومك حجبوها — يعنى قريشا — وهم أهل الفصاحة والبلاغة . وممن قال : إن أقل الجمع ثلاثة — وإن لم يقل به هنا — ابن مسعود والشافعىّ وأبو حنيفة وغيرهم . والله أعلم .

الموفية عشرين — قوله تعالى : ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وعاصم « يُوصَى » (٢) بفتح الصاد . الباقون بالكسر ، وكذلك الآخر . واختلفت الرواية فيهما عن عاصم . والكسر اختيار أبى عُبيد وأبى حاتم ؛ لأنه جرى ذكر الميت قبل هذا . قال الأخفش : وتصديق ذلك قوله تعالى « يُوصِينَ » و « تُوصُونَ » .

الحادية والعشرون — إن قيل : ما الحكمة فى تقديم ذكر الوصيّة على ذكر الدّين ، والدّين مُقدَّم عليها بإجماع . وقد روى الترمذىّ عن الحارث عن علىّ أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قضى بالدّين قبل الوصية ، وأنتم تقرؤون (٣) الوصيّة قبل الدّين . قال : والعمل على هذا عند عامة

(١) هذا البيت من رجز الخطام المجاشعى ، وهو شاعر إسلامى . والمهمه : القفر المخوف . والقذف (بفتحتين وبضمتين) : البعيد من الأرض . وفى ج : « فدفدين » وهى رواية . والفدفد : الأرض المستوية . والمرت (بفتح الميم وسكون الراء بعدها مثناة فوقية) : الأرض التى لا ماء فيها ولا نبات . والظهر : ما ارتفع من الأرض .

(٢) فى رواية أبى بكر . (٣) كذا فى الترمذى وفى ب ى وز و ط ؛ وفى غيرها : تقرءون . ولا يصح .

أهـل العلم أنه يُبدأ بالدّين قبل الوصية . و روى الدّارَقُطْنِيّ من حديث عاصم بن ضمرة عن عليّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الدّين قبل الوصيّة وليس لوارث وصيّة" . رواه عنهما أبو إسحاق الهَمْدانيّ . فالجواب من أوجهٍ خمسة : الأوّل — إنما قصد تقديم هذين الفصلين على الميراث ولم يقصد ترتيبهما فى أنفسهما ؛ فلذلك تقدّمت الوصية فى اللفظ . جواب ثان — لما كانت الوصية أقلّ لزوما من الدّين قدّمها اهتماما بها ؛ كما قال تعالى : «لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً»[1] . جواب ثالث — قدّمها لكثرة وجودها ووقوعها ؛ فصارت كاللازم لكل ميّت مع نصّ الشرع عليها ، وأخّر الدّين لشذوذه ، فإنه قد يكون وقد لا يكون . فبدأ بذكر الذى لا بُدّ منه ، وعطف بالذى قد يقع أحيانا . و يقوّى هذا : العطف بأو ، ولو كان الدّين راتبا لكان العطف بالواو . جواب رابع — إنما قدّمت الوصية إذْ هى حظّ مساكين وضعفاء ، وأُخّر الدّين إذ هو حظّ غريم يطلبه بقوّة وسلطان وله فيه مقال . جواب خامس — لما كانت الوصية ينشئها[2] من قِبَل نفسه قدّمها ، والدّين ثابت مؤدًّى ذكره أو لم يذكره .

الثانية والعشرون — ولمّا ثبت هذا تعلّق الشافعيّ بذلك فى تقديم دَيْن الزكاة والحج على الميراث فقال : إن الرجل إذا فرّط فى زكاته وجب أخذُ ذلك من رأس ماله . وهذا ظاهر بادئ الرأى ؛ لأنه حقٌّ من الحقوق فيلزم أداؤه عنه بعد الموت كحقوق الآدميين لاسيما والزكاة مصرفها إلى الآدميّ . وقال أبو حنيفة ومالك : إن أوصى بها أدّيت من ثلثه ، و إن سكت عنها لم يُخرَج عنه شيء . قالوا : لأن ذلك موجب لترك الورثة فقراء ؛ إلا أنه قد يتعمد ترك الكل حتى إذا مات استغرق ذلك جميعَ ماله فلا يبقى للورثة حق .

الثالثة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ ﴾ رفع بالابتداء والخبر مضمر ، تقديره : هم المقسوم عليهم وهم المعطَوْن .

الرابعة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ﴾ قيل : فى الدنيا بالدعاء والصدقة ؛ كما جاء فى الأثر "إن الرجل ليُرفع بدعاء ولده من بعده". وفى الحديث الصحيح

(١) راجع جـ ١٠ ص ٤١٨ (٢) كذا فى الأصول إلا د : ينبتها ، و ز : ثبتها .

" إذا مات الرجل انقطع عمله إلا من ثلاث — فذكر — أو ولد صالح يدعو له[1] ". وقيل : فى الآخرة؛ فقد يكون الابن أفضلَ فيشفع فى أبيه ؛ عن ابن عباس والحسن . وقال بعض المفسرين : إن الابن إذا كان أرفعَ من درجة أبيه فى الآخرة سأل الله فَرفع إليه أباه، وكذلك الأب إذا كان أرفعَ من ابنه؛ وسيأتى فى « الطور »[2] بيانه . وقيل : فى الدنيا والآخرة؛ قاله ابن زيد . واللفظ يقتضى ذلك .

الخامسة والعشرون — قوله تعالى : ﴿فَرِيضَةً﴾ «فريضة» نصب على المصدر المؤكّد، إذ معنى «يُوصِيكُم» يَفرض عليكم . وقال مَكّى وغيره : هى حال مؤكّدة؛ والعامل «يوصيكم» وذلك ضعيف . والآية متعلّقة بما تقدّم؛ وذلك أنه عرّف العباد أنهم كُفُوا مُؤنة الاجتهاد فى إيصاء القرابة مع اجتماعهم فى القرابة، أى أن الآباء والأبناء ينفع بعضهم بعضا فى الدنيا بالتناصر والمواساة ، وفى الآخرة بالشفاعة . وإذا تقرر ذلك فى الآباء والأبناء تقرر ذلك فى جميع الأقارب ؛ فلو كان القسمة موكولة إلى الاجتهاد لوجوب النظر فى غِنَى كلّ واحد منهم . وعند ذلك يخرج الأمر عن الضبط إذ قد يختلف الأمر ؛ فبيّن الرب تبارك وتعالى أن الأصلح للعبد ألّا يُوكل إلى اجتهاده فى مقادير المواريث، بل بيّن المقادير شرعا . ثم قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا﴾ أى بقسمة المواريث ﴿حَكِيمًا﴾ حَكم قِسمتها وبيّنها لأهلها . وقال الزجاج : « عَلِيمًا » أى بالأشياء قبل خلقها «حكيما» فيما يقدّره ويمضيه منها . وقال بعضهم : إن الله سبحانه لم يزل ولا يزال، والخبر منه بالماضى كالخبر منه[3] بالاستقبال . ومذهب سيبويه أنهم رأوا حكمةً وعلما فقيل لهم : إن الله عز وجل كان كذلك لم يزل على ما رأيتم .

السادسة والعشرون — قوله تعالى : ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾ الآيتين . الخطاب للرجال . والولد هنا بنو الصُّلب وبنو بنيهم وإن سَفَلوا، ذُكرانا وإناثا واحدا فما زاد بإجماع . وأجمع العلماء على أن للزّوج النصفَ مع عدم الولد أو ولد الولد، وله مع وجوده الربع . وترث المرأة من زوجها الربعَ مع فقد الولد، والثمن مع وجوده . وأجمعوا على أن

(١) الحديث : " إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له " .
(٢) راجع جـ ١٧ ص ٦٦
(٣) فى ب : عنه .

حكم الواحدة من الأزواج والثنتين والثلاث والأربع فى الربع إن لم يكن له ولد، وفى الثمن إن كان له ولد واحد ، وأنهنّ شركاء فى ذلك ؛ لأن الله عز وجل لم يفـرق بين حكم الواحدة منهنّ وبين حكم الجميع، كما فرق بين حكم الواحدة من البنات والواحدة من الأخـوات وبين حكم الجميع منهنّ .

السابعة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوِ امْرَأَةٌ ﴾ الكلالة مصـدر، من تكلّله النسب أى أحاط به . وبه سُمِّى الإكليل، وهى منزلة من منازل القمر لإحاطتها بالقمر إذا آحتلّ بها . ومنـه الإكليل أيضا وهو التاج والعِصابة المحيطة بالرأس . فإذا مات الرجل وليس له ولد ولا والد فورثتُه كلالة . هذا قول أبى بكر الصديق وعمر وعلىّ وجمهور أهل العلم . وذكر يحيى بن آدم عن شريك وزهـير وأبى الأحوص عن أبى إسحاق عن سليمان بن عُبيد قال : ما رأيتهم إلا وقد تواطئوا وأجمعوا على أن الكلالة من مات ليس له ولد ولا والد . وهكذا قال صاحب كتاب العـين وأبو منصور اللُّغوىّ وابن عرفة والقُتَبِىّ وأبو عبيـد وابن الأنبارى . فالأب والآبن طرفان للرجل؛ فإذا ذهبا تكلله النسب . ومنـه قيل : روضة مكلّلة إذا حُفّت بالنور . وأنشدوا :

مسكنُهُ روضـةٌ مُكَلَّلَةٌ * عمّ بهـا الأَيْهُقان والذُّرق[1]

يعنى نبتين . وقال آمرؤ القيس :

أصاحِ ترى بَرْقًا أُرِيك وميضَه * كلمعِ اليَـدينِ فى حَبِىٍّ مُكَلَّلِ[2]

فسـمّوا القرابة كَلَالَةً ؛ لأنهـم أطافوا بالميت من جوانبـه وليسوا منـه ولا هو منهـم ، وإحاطتهم به أنهم ينتسبون[3] معه . كما قال أعرابىّ : مالى كثير ويرثنى كلالة متراخٍ نسبهم . وقال الفرزدق :

ورِثتم قنـاة المجـد لا عن كلالةٍ * عن آبنى منافٍ عبدِ شمسٍ وهاشمِ

(١) الأيهقان : الجرجير البرى . والذرق : بقلة وحشيشة كالقت الرطب . فى اللسان : قال مرة : الذرق نبات مثل الكرات الجبلى الدقاق له فى رأسه قاعل صغار فيها حب أغبر حلو يؤكل رطبا تحبه الرعاء ويأتون بها أهليهم وله نصال صغار لها قشرة سوداء تقشر عن بياض صادقة الحلاوة كثيرة المـاء يأكلها الناس . قال المصحح : يسمى فى المغرب إجيز يظهر فى الخصب .

(٢) ومض البرق : لمع . وكلمع اليدين : كإشارة اليدين . والحبى : السحاب المعترض . والمكلل : الذى فى جوانبه البرق مثل الإكليل .

(٣) من جـ وب وى ، وفى أ وحـ وط : ينسبون .

وقال آخر :

وإنّ أبا المَـرْءِ أحْمَى له * ومَوْلَى الكلالة لا يغضَب[1]

وقيل : إن الكلالة مأخوذة من الكَلال وهو الإعياء ؛ فكأنه يصير الميراث إلى الوارث عن بُعد و إعياء . قال الأعشى :

فآليت لا أرثي لهـا من كلالةٍ * ولا من وَجًى[2] حتى تلاقي محمّدا

وذكر أبو حاتم والأثرم عن أبي عبيـدة قال : الكَلالة كل من لم يرثه أبٌ أو ابن أو أخ فهو عند العرب كَلالة . قال أبو عمر : ذِكْرُ أبي عبيدة الأخَ هنا مع الأب والابن في شرط الكلالة غلط لا وجه له ، ولم يذكره في شرط الكلالة غيرُه . ورُوي عن عمر بن الخطاب أن الكلالة من لا ولد له خاصّـة ؛ ورُوي عن أبي بكر ثم رجعا عنـه . وقال ابن زيد : الكَلالةُ الحيّ والميت جميعا . وعن عطاء : الكلالة المـال . قال ابن العربيّ : وهـذا قول طريف لا وجه له .

قلت : له وجهٌ يتبيّن بالإعراب [آنفا][3] . وروى عن ابن الأعرابيّ أن الكلالة بنو العمّ الأباعد . وعن السُّدّي أن الكلالة الميت . وعنه مثل قول الجمهور . وهـذه الأقوال تتبيّن وجوهها بالإعراب ؛ فقرأ بعض الكوفين « يُورَّث كلالة » بكسر الراء وتشـديدها . وقرأ الحسن وأيوب « يُورِث » بكسر الراء وتخفيفها ، على اختلاف عنهما . وعلى هاتين القراءتين لا تكون الكلالة إلا الورثة أو المـال . كذلك حكى أصحاب المعـاني ؛ فالأوّل من ورّث ، والثاني من أورث . و « كلالة » مفعوله و « كان » بمعنى وقع . ومن قرأ « يُورَثُ » بفتح الراء احتمل أن تكون الكلالة المـال ، والتقدير : يورث وراثة كلالة ، فتكون نعتا لمصدر محذوف . ويجوز أن تكون الكلالة اسما للورثة وهي خبر كان ؛ فالتقدير : ذا ورثة . ويجوز أن تكون تامة بمعنى وقع ، و « يُورَث » نعت لرجل ، و « رَجُلٌ » رفع بكان ، و « كلالةً » نصب على التفسير أو الحال ؛ على أن الكلالة هو الميت ، التقدير : وإن كان رجل يورث متكلل النسب إلى الميت .

(١) أراد أن أبا المرء أغضب له إذا ظلم . وموالي الكلالة وهم الإخوة والأعمام وبنو الأعمام وسائر القرابات لا يغضبون للرء غضب الأب . (٢) الوجى : الحفى . (٣) في د وى وط وز ، وفي جوهما أيضا .

الثامنة والعشرون — ذكر الله عز وجل فى كتابه الكلالة فى موضعين : آخر السورة وهنا ، ولم يذكر فى الموضعين وارثا غير الإخوة . فأما هذه الآية فأجمع العلماء على أن الإخوة فيها عنى بها الإخوة للأم ؛ لقوله تعالى : « فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ » . وكان سعد بن أبى وقاص يقرأ « وله أخ أو أخت من أمه » . ولا خلاف بين أهل العلم أن الإخوة للأب والأم أو للأب ليس ميراثهم كهذا ؛ فدل إجماعهم على أن الإخوة المذكورين فى آخر السورة هم إخوة المتوفَّى لأبيه وأمه أو لأبيه ؛ لقوله عز وجل « وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ »[1] . ولم يختلفوا أن ميراث الإخوة للأم ليس هكذا ؛ فدلَّت الآيتان أن الإخوة كلهم جميعا كلالة . وقال الشَّعبىّ : الكلالة ما كان سوى الولد والوالد من الورثة إخوة أو غيرهم من العصبة . كذلك قال علىّ وابن مسعود وزيد وابن عباس ، وهو القول الأول الذى بدأنا به . قال الطبرىّ : والصواب أن الكلالة هم الذين يرثون الميت من عدا ولده ووالده ، لصحة خبر جابر : فقلت يا رسول الله إنما يرثنى كلالة ، أفأوصى بمالى كله ؟ قال : " لا " .

التاسعة والعشرون — قال أهل اللغة : يقال رجل كلالة وامرأة كلالة . ولا يثنى ولا يجمع ؛ لأنه مصدر كالوكالة والدلالة والسماحة والشجاعة . وأعاد ضمير مفرد فى قوله : « وله أخ » ولم يقل لهما . ومضى ذكر الرجل والمرأة على عادة العرب إذا ذكرت اسمين ثم أخبرت عنهما وكانا فى الحكم سواء ربما أضافت إلى أحدهما وربما أضافت إليهما جميعا ؛ تقول : من كان عنده غلام وجارية فليحسن إليه وإليها وإليهما وإليهم ؛ قال الله تعالى : « وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ »[2] . وقال تعالى : « إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا »[3] ويجوز أولَى بهم ؛ عن الفراء وغيره . ويقال فى امرأة : مرأة ، وهو الأصل . وأخ أصله أخَوٌ ، يدل عليه أخوان ؛ فحذف منه وغيّر على غير قياس . قال الفراء : ضُمَّ أول أخت ؛ لأن المحذوف منها واو ، وكسر أول بنت ؛ لأن المحذوف منها ياء . وهذا الحذف والتعليل على غير قياس أيضا .

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٨ (٢) راجع جـ ١ ص ٣٧١ (٣) راجع ص ٤١٠ من هذا الجزء .

الموفية ثلاثين — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ ﴾ هذا التشريك يقتضى التسوية بين الذكر والأنثى وإن كثروا . وإذا كانوا يأخذون بالأم فلا يفضل الذكر على الأنثى . وهـذا إجماع من العلماء ، وليس فى الفرائض موضع يكون فيـه الذكر والأنثى سواء إلا فى ميراث الإخوة للأم . فإذا ماتت امرأة وتركت زوجها وأمها وأخاها لأمها فللزوج النصف وللأم الثلث وللأخ من الأم السدس . فإن تركت أخوين وأختين — والمسألة بحالها — فللزوج النصف وللأم السدس وللأخوين والأختين الثلث ، وقد تمت الفريضة . وعلى هـذا عامة الصحابة ؛ لأنهم حجبوا الأم بالأخ والأخت من الثلث إلى السدس . وأما ابن عباس فإنه لم ير العَوْلَ ولو جعل للأم الثلث لعالت المسألة ، وهو لا يرى ذلك . والعَوْلُ(١) مذكور فى غير هذا الموضع ، ليس هذا موضعه . فإن تركت زوجها وإخوة لأم وأخًا لأب وأم ؛ فللزوج النصف ، ولإخوتها لأمها الثلث ، وما بقى فللأخيها لأمها وأبيها . وهكذا من له فرض مُسَمًّى أُعطيَه ، والباقى للعصبة إن فضل . فإن تركت ستة إخوة مفترقين فهذه الحِمَارِيَّة(٢) ، وتسمّى أيضا المشتركة . قال قوم : للأخوة للأم الثلث ، وللزوج النصف ، وللأم السدس ، وسقط الأخ والأخت من الأب والأم ، والأخُ والأختُ من الأب . رُوى عن علىّ وابن مسعود وأبى موسى والشّعبىّ وشُريك ويحيى بن آدم ، وبه قال أحمد بن حنبل واختاره ابن المنـذر ؛ لأن الزوج والأم والأخوين للأم أصحابُ فرائضَ مسماةٍ ولم يبق للعصبة شىء . وقال قوم : الأم واحدة ، وهَبْ أن أباهم كان حمارا ! وأشركوا بينهم فى الثلث ؛ ولهذا سُمّيت المشتركة والحِمَارِيّة . رُوى هـذا عن عمر وعثمان وابن مسعود أيضا وزيد بن ثابت ومسروق وشُريح ، وبه قال مالك والشافعى وإسحاق . ولا تستقيم هذه المسألة أنْ لو كان الميت رجلا . فهذه جملةٌ من علم الفرائض تضمّنتها الآية ، والله الموفق للهداية .

وكانت الوراثة فى الجاهلية بالرُّجولية والقوّة ، وكانوا يورّثون الرجال دون النساء ؛ فأبطل الله عز وجل ذلك بقوله : « لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ . وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ » كما تقدّم . وكانت الوراثة

(١) عالت الفريضة : ارتفعت وزادت سهامها على أصل حسابها الموجب عن عدد وارثيها .

(٢) من قولهم : هب أن أبانا كان حمارا ؛ كما سيجىء .

أيضا فى الجاهلية و بدء الإسلام بالمحالفة ، قال الله عز وجل : « وَالَّذِينَ عاقدت أَيْمَانُكُمْ » على ما يأتى بيانه[(١)] . ثم صارت بعد المحالفة بالهجرة ؛ قال الله تعالى : « وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا »[(٢)] وسيأتى . وهناك يأتى القول فى ذوى الأرحام وميراثهم ، إن شاء الله تعالى . وسيأتى فى سورة « النور »[(٣)] ميراث ابن الملاعَنة وولد الزنا والمكاتَب بحول الله تعالى . والجمهور من العلماء على أن الأسير المعلومَ حياته أن ميراثه ثابت ؛ لأنه داخل فى جملة المسلمين الذين أحكام الإسلام جارية عليهم . وقد رُوى عن سعيد بن المُسَيَّب[(٤)] أنه قال فى الأسير فى يد العدو : لا يرث . وقد تقدّم ميراث المرتدّ فى سورة « البقرة »[(٥)] والحمد لله .

الحادية والثلاثون — قوله تعالى : ﴿ غَيْرَ مُضَارٍّ ﴾ نصب على الحال والعامل «يوصى» . أى يوصى بها غير مضار ، أى غير مدخل الضرر على الورثة . أى لا ينبغى أن يوصى بدين ليس عليه ليضرّ بالورثة ؛ ولا يُقِرّ بدَين . فالإضرار راجع إلى الوصية والدَّين ؛ أما رجوعه إلى الوصية فبأن يزيد على الثلث أو يُوصِىَ لوارث ، فإن زاد فإنه يردّ ، إلا أن يجيزه الورثة ؛ لأن المنع لحقوقهم لا لحق الله تعالى . و إن أوصى لوارث فإنه يرجع ميراثا . وأجمع العلماء على أن الوصية للوارث لا تجوز . وقد تقدّم هذا فى «البقرة»[(٦)] . وأما رجوعه إلى الدَّين فبالإقرار فى حالة لا يجوز له فيها ؛ كما لو أقرّ فى مرضه لوارثه أو لصديق ملاطف ؛ فإن ذلك لا يجوز عندنا . وروى عن الحسن أنه قرأ « غير مضارٍّ وصيةٍ مِنَ اللهِ » على الإضافة . قال النحاس : وقد زعم بعض أهل اللغة أن هذا لَحْنٌ ؛ لأن اسم الفاعل لا يضاف إلى المصدر . والقراءة حسنة على حذفٍ ، والمعنى : غير مضار ذى وصية ، أى غير مضار بها ورثتَه فى ميراثهم . وأجمع العلماء على أن إقراره بدَين لغير وارث حال المرض جائز إذا لم يكن عليه دَيْن فى الصحة .

الثانية والثلاثون — فإن كان عليه دَيْن فى الصحة ببيّنة وأقرّ لأجنبى بدَين ؛ فقالت طائفة : يُبدأ بدَين الصحة ، هذا قول النَّخَعِىّ[(٧)] والكوفيين . قالوا : فإذا استوفاه صاحبه

(١) راجع ص ١٦٥ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ٨ ص ٥٥
(٣) راجع جـ ١٢ ص ١٩٥ (٤) فى أ و جـ : ولد . وفى ى و ط و ز : ميراث الملاعنة .
(٥) راجع جـ ٣ ص ٤٩ (٦) راجع جـ ٢ ص ٢٥٧ (٧) فى ط : والكوفيون .

فأصحاب الإقرار فى المرض يتحاصّون[1] . وقالت طائفة : هما سواء إذا كان لغير وارث . هذا قول الشافعىّ وأبى ثور وأبى عبيد ، وذكر أبو عبيد أنه قول أهل المدينة ورواه عن الحسن .

الثالثة والثلاثون — قد مضى فى « البقرة »[2] الوعيد فى الإضرار فى الوصية ووجوهها . وقد روى أبو داود من حديث شَهْر بن حَوْشَب (وهو مطعون فيه) عن أبى هريرة حدّثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الرجل أو المرأة ليعمل بطاعة الله ستين سنة ثم يحضرهما الموت فيضارّان فى الوصية فتجب لهما النار" . قال : وقرأ علىّ أبو هريرة من هاهنا « مِنْ بَعْدِ وصِيَّةٍ يُوصِى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ » حتى بلغ « ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ » . وقال ابن عباس : الإضرار فى الوصية من الكبائر ؛ ورواه عن النبى صلى الله عليه وسلم ؛ إلا أن مشهور مذهب مالك وابن القاسم أن الموصِى لا يعدّ فعله مضارّة فى ثُلُثه ؛ لأن ذلك حقه فله التصرف فيه كيف شاء . وفى المذهب قول : أن ذلك مضارّة تردّ . وبالله التوفيق .

الرابعة والثلاثون — قوله تعالى : ﴿ وَصِيَّةً ﴾ « وَصِيَّةً » نصب على المصدر فى موضع الحال والعامل « يُوصِيكُمُ » . ويصح أن يعمل فيها « مُضَارٌّ » والمعنى أن يقع الضرر بها أو بسببها فأوقع عليها تجوّزاً ، قاله ابن عطية ؛ وذكر أن الحسن بن أبى الحسن قرأ « غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةٍ » بالإضافة ؛ كما تقول : شجاع حربٍ . وبَضَّةُ المُتَجَرِّدِ[3] فى قول طرفة بن العبد . والمعنى على ما ذكرناه من التجوّز فى اللفظ لصحة المعنى . ثم قال : ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴾ يعنى عليم بأهل[4] الميراث حليم على أهل الجهل منكم . وقرأ بعض المتقدّمين « والله عليم حكيم[5] » يعنى حكيم بقسمة الميراث والوصية .

الخامسة والثلاثون — قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ﴾ و « تِلْكَ » بمعنى هذه ، أى هذه أحكام الله قد بينها لكم لتعرفوها وتعملوا بها . ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ فى قسمة

(١) فى ج : على .
(٢) راجع ج ٢ ص ٢٧١
(٣) البضة : البيضاء الرخصة . والمتجرّد : جسدها المتجرّد من ثيابها . والبيت :
رحيب قطاب الجيب منها رفيقة * بجس النـدامى بضـة المتجرّد
(٤) فى ب وط و ج : عليما فى أمر الميراث حليما .
(٥) لم تقف على هذا فى القراءات الشواذ فلا عبرة به .

المواريث فيُقتر بها و يعمل بها كما أمره الله تعالى ﴿ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ جملة فى موضع نصب على النعت لجنات . وقوله : ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ ﴾ يريد فى قسمة المواريث فلم يقسمها ولم يعمل بها ﴿ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ ﴾ أى يخالف أمره ﴿ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا ﴾ . والعصيان إن أريد به الكفر فالخلود على بابه ، وإن أريد به الكبائر وتجاوز أوامر الله تعالى فالخلود مستعار لمدّة ما . كما تقول : خلّد الله ملكه . وقال زهير :

* ولا خالدا إلا الجبال الرواسيا (١) *

وقد تقدّم هذا المعنى فى غير موضع . وقرأ نافع وابن عامر « نُدْخِلْهُ » بالنون فى الموضعين ، على معنى الإضافة إلى نفسه سبحانه . الباقون بالياء كلاهما ؛ لأنه سبق ذكر اسم الله تعالى أى يدخله الله .

قوله تعالى : وَٱلَّٰتِى يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ ۖ فَإِن شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِى ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴿١٥﴾

فيه ثمان مسائل :

الأولى — لما ذكر الله تعالى فى هذه السورة الإحسان إلى النساء و إيصال صدقاتهنّ إليهنّ ، وأنجز الأمر إلى ذكر ميراثهنّ مع مواريث الرجال ، ذكر أيضا التغليظ عليهنّ فيما يأتين به من الفاحشة ، لئلا تتوهّم المرأة أنه يسوغ لها ترك التعفّف .

الثانيــة — قوله تعالى : ﴿ وَاللَّاتِى ﴾ « اللّاتِى » جمع التِى ، وهو اسم مبهم للمؤنث ، وهى معرفة ولا يجوز نزع الألف واللام منه للتنكير ، ولا يتمّ إلا بصلته ؛ وفيه ثلاث لغات كما تقدّم . ويجمع أيضا « اللّاتِ » بحذف الياء و إبقاء الكسرة ؛ و « اللّاَئِى » بالهمز و إثبات اليـاء ، و « اللّاَءِ » بكسر الهمزة وحذف الياء ، و « اللّا » بحذف الهمزة . فإن

(١) صـــدره : * ألا لا أرى على الحوادث باقيا *

جمعت الجمع قلت فى اللاتى : اللَّوَاتِى ، وفى اللاء : اللَّوَائِى . وقد روى عنهم « اللواتِ » بحذف الياء وإبقاء الكسرة ؛ قاله ابن الشجرى . قال الجوهرى : أنشد أبو عبيد :

من اللّـواتِى والتِى واللاتِ * زَعَمْنَ أنْ قد كَبُرتْ لِداتِ

واللَّوَا بإسقاط التاء . وتصغير التى اللُّتَيَّا بالفتح والتشديد ؛ قال الراجز :

* بعـد اللُّتَيَّـا واللَّتَيَّـا والتِى * (١)

وبعض الشعراء أدخل على « التى » حرف النداء ، وحروف النداء لا تدخل على ما فيه الألف واللام إلا فى قولنا : يا الله وحده ؛ فكأنه شبهها به من حيث كانت الألف واللام غير مفارقتين لها . وقال :

من أجلِك يالتِى تَيَّمْتِ قلبِى * وأنتِ بَخِيلةٌ بالوُدِّ عنِّى

ويقال : وقع فى اللَّتَيَّا والتِّى ؛ وهما اسمان من أسماء الداهية .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ ﴾ الفاحشة فى هذا الموضع الزنا ، والفاحشة الفعلة القبيحة ، وهى مصدر كالعاقبة والعافية . وقرأ ابن مسعود « بالفاحِشةِ » بباء الجر .

الرابعـة — قوله تعالى : ﴿ مِنْ نِسَائِكُمْ ﴾ إضافة فى معنى الإسلام وبيان حال المؤمنات ؛ كما قال : « واسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ » (٢) لأن الكافرة قد تكون من نساء المسلمين بنسب ولا يلحقها هذا الحكم .

الخامسـة — قوله تعالى : ﴿ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ ﴾ أى من المسلمين ، فجعل الله الشهادة على الزنا خاصة أربعةً تغليظا على المدّعى وسترا على العباد . وتعديل الشهود بالأربعة فى الزنا حكم ثابت فى التوراة والإنجيل والقرآن ؛ قال الله تعالى : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً » (٣) وقال هنا : « فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ » . وروى أبو داود عن جابر بن عبد الله قال : جاءت اليهود برجل وامرأة منهم [قد] (٤) زنيا فقال : [النبىء صلى الله عليه وسلم] (٤) " ائتونى بأعلم رجلين منكم " فأتوه بابنَىْ صُورِيا فنشدهما : " كيف تجدان أمر هذين فى التوراة " ؟ قالا : نجد فى التوراة

(١) هذا صدر بيت للعجاج ، وعجزه : إذا علتها نفس تردّت .
(٢) راجع جـ ٣ ص ٣٨٩
(٣) راجع جـ ١٢ ص ١٧١
(٤) من أبى داود كما فى ابن العربى .

إذا شهد أربعةٌ أنهم رأَوْا ذكره فى فرجها مثلَ المِيل فى المُكْحُلة رُجِما . قال : " فما يمنعكما أن ترجموهما " ؛ قالا : ذهب سلطاننا فكرهنا القتل ؛ فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشهود ، فجاءوا فشهدوا أنهم رأوا ذكره فى فرجها مثل الميل فى المكحلة ؛ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجمهما . وقال قوم : إنما كان الشهود فى الزنا أربعة ليترتب شاهدان على كل واحد من الزانيين كسائر الحقوق ؛ إذْ هو حق يؤخذ من كل واحد منهما ، وهذا ضعيف ؛ فإن اليمين تدخل فى الأموال واللَّوْثُ[1] فى القسامة ولا مدخل لواحد منهما هنا .

السادسة — ولا بدّ أن يكون الشهود ذكورا ؛ لقوله : « مِنْكُمْ » ولا خلاف فيه بين الأمة . وأن يكونوا عدولا ؛ لأن الله تعالى شرط العدالة فى البيوع والرجعة ، وهذا أعظم ، وهو بذلك أولى . وهذا من حمل المطلق على المقيَّد بالدليل ، على ما هو مذكور فى أصول الفقه . ولا يكونون ذِمّةً[2] ، وإن كان الحكم على ذميّة ، وسيأتى ذلك فى « المائدة »[3] وتعلق أبو حنيفة بقوله : « أَرْبَعَةً مِنْكُمْ » فى أن الزوج إذا كان أحد الشهود فى القذف لم يلاعن . وسيأتى بيانه فى « النور »[4] إن شاء الله تعالى .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ ﴾ هذه أوّل عقوبات[5] الزناة ؛ وكان هذا فى ابتداء الإسلام ؛ قاله عبادة بن الصامت والحسن ومجاهد حتى نُسخ بالأذى الذى بعده ، ثم نسخ ذلك بآية « النور » و بالرجم فى الثيب . وقالت فرقة : بل كان الإيذاء هو الأوّل ثم نسخ بالإمساك ، ولكنّ التلاوة أخرت وقدّمت ؛ ذكره ابن فورك ، وهذا الإمساك والحبس فى البيوت كان فى صدر الإسلام قبل أن يكثر الجناة ، فلما كثروا وخشى قوتهم اتخذ لهم سجن ؛ قاله ابن العربىّ .

---

(١) اللوث : هو أن يشهد شاهد واحد على إقرار المقتول قبل أن يموت : أن فلانا قتلنى ، أو يشهد شاهدان على عداوة بينهما أو تهديد منه له ، أو نحو ذلك . (النهاية) .

(٢) فى جـ : ولا يكونون ذميـة ، وفى ط وى وز : ذمة . والمراد المعاهدون . وفى البحر : ولا يكونوا .

(٣) راجع جـ ٦ ص ٣٤٩ فما بعد .

(٤) راجع جـ ١٢ ص ١٨٢ فما بعد .

(٥) كذا فى ابن عطية ، والعبارة له . وفى الأصول : عزمات .

الثامنـة — واختلف العلماء هل كان هذا السجن حدا أو توعّدا بالحدّ على قولين : أحدهما — أنه توعد بالحدّ، والثانى — أنه حدّ؛ قاله ابن عباس والحسن . زاد ابن زيد : وأنهم مُنِعوا من النكاح حتى يموتوا عقوبة لهم حين طلبوا النكاح من غير وجهه . وهـذا يدل على أنه كان حدا بل أشـدّ ؛ غير أن ذلك الحكم كان ممدودا[1] إلى غاية وهو الأذى فى الآية الأخرى، على اختلاف التأويلين فى أيهما قبلُ ؛ وكلاهما ممدود إلى غاية وهى قوله عليه السلام فى حديث عبادة بن الصامت : " خذوا عنى خذوا عنى قد جعل الله لهنّ سبيلا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم " . وهذا نحو قوله تعالى : « ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ[2] » فإذا جاء الليل ارتفع حكم الصيام لانتهاء غايته لا لنسخه . هـذا قول المحققين المتأخرين من الأصوليين ، فإن النسخ إنما يكون فى القولين المتعارضين من كل وجه اللذين لا يمكن الجمع بينهما ، والجمع ممكن بين الحبس والتعنيف[3] والجلد والرجم ، وقد قال بعض العلماء : إن الأذى والتعيير[3] باق مع الجلد ؛ لأنهما لا يتعارضان بل يحملان على شخص واحد . وأما الحبس فمنسوخ بإجماع ، وإطلاق المتقدّمين النسخ على مثل هـذا تجوّز . والله أعلم .

قوله تعالى : وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِهَا مِنكُمْ فَآذُوهُمَا فَإِن تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَاللَّذَانِ ﴾ « اللَّذَانِ » تثنية الذى، وكان القياس أن يقال : اللذيَان كرحيَان ومصطفيَان وشجيَان . قال سيبويه : حذفت الياء ليُفرق بين الأسماء المتمكنة والأسماء المبهمات . وقال أبو على : حذفت الياء تخفيفا، إذ قد أمِن اللبس فى اللذان؛ لأن النون لا تحـذف ، ونون التثنية فى الأسمـاء المتمكنة قد تحذف مع الإضـافة فى رحياك ومصطفيا القوم؛ فلو حذفت الياء لأشتبه المفرد بالاثنين . وقرأ ابن كثير « اللَّذَانِّ » بتشديد

(١) كذا فى ابن العربى . والأصول : كان محدودا . كلاهما ممدود .
(٢) راجع جـ ٢ ص ٣٢١
(٣) فى جـ : التعزير .

النون ، وهى لغـة قريش ؛ وعلّته أنه جعل التشديد عوضا من ألف « ذا » على ما يأتى بيانه فى سورة « القصص » عند قوله تعـالى : « فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ »[1] . وفيها لغة أخرى « اللّذَا » بحذف النون[2] . هـذا قول الكوفيين . وقال البصريون : إنمـا حذفت النون لطول الاسم بالصلة . وكذلك قرأ « هَذَاتَ » و « فَذَانِّكَ بُرْهَانَانِ » بالتشديد فيهما . والباقون بالتخفيف . وشدّد أبو عمرو « فَذَانِّكَ بُرْهَانَانِ » وحدها . و « اللّذَانِ » رفع بالابتداء . قال سيبويه : المعنى وفيما يتلى عليكم اللذان يأتيانها ، أى الفاحشة « مِنْكُمْ » . ودخلت الفاء فى « فَآذُوهُمَا » لأن فى الكلام معنى الأمر ؛ لأنه لمـا وُصِل الذى بالفعل تمكّن فيه معنى الشرط ؛ إذ لا يقع عليه شىء بعينه ، فلما تمكن الشرط والإبهام فيه جرى مجرى الشرط فدخلت الفاء ، ولم يعمل فيه ما قبله من الإضمار كما لا يعمل فى الشرط ما قبله ؛ فلما لم يحسن إضمار الفعل قبلهما لِنُصَبا رُفعا بالابتداء ، وهذا اختيار سيبويه . ويجوز النصب على تقدير إضمار فعل ، وهو الاختيار إذا كان فى الكلام معنى الأمر والنهى نحو قولك : اللذيْن عندك فأكرمهما .

الثانيـة — قوله تعـالى : ﴿ فَآذُوهُمَا ﴾ قال قتادة والسدى : معناه التوبيخ والتعيير . وقالت فرقة : هو السبّ والجفاء دون تعيير . ابن عباس : النيل باللسان والضرب بالنعال . قال النحاس : وزعم قوم أنه منسـوخ . قلت : رواه ابن أبى نجيح عن مجاهد قال : « وَاللَّاتِى يَأْتِينَ الْفَاحِشَـةَ » و « اللّذَانِ يَأْتِيَانِهَـا » كان فى أول الأمر فنسختهما الآية التى فى « النور »[3] . قاله النحاس : وقيل وهو أولى : إنه ليس بمنسوخ ، وأنه واجب أن يؤدّبا بالتوبيخ فيقال لهما : فجرتما وفسقتما وخالفتما أمر الله عز وجل .

الثالثـة — واختلف العلماء فى تأويل قوله تعالى : « وَاللَّاتِى » وقوله : « وَاللّذَانِ » فقال مجاهد وغيره : الآية الأولى فى النسـاء عامة محصنات وغير محصنات ، والآية الثانيـة فى الرجال خاصـة . وبيّن لفظ التثنية صنفى الرجال من أحْصَن ومن لم يُحصن ؛ فعقـوبة النساء الحبس ، وعقوبة الرجال الأذى . وهـذا قول يقتضيه اللفظ ، ويستوفى نصّ الكلام أصـناف الزناة . ويؤيّده من جهة اللفظ قـوله فى الأولى : « مِنْ نِسَائِكُمْ » وفى الثانيـة

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٨٥ (٢) فى ز : اللذا بحذف النون اللذان بفتح النون . كذا .
(٣) راجع جـ ١٢ ص ١٩٥ (٤) فى جـ وط وى : بلفظ .

« مِنْكُمْ » ؛ واختاره النحاس ورواه عن ابن عباس . وقال السدى وقتادة وغيرهما : الأولى فى النساء المحصنات . يريد : ودخل معهنّ من أحصن من الرجال بالمعنى ، والثانية فى الرجل والمرأة البِكرين . قال ابن عطية : ومعنى هذا القول تام إلا أن لفظ الآية يقلق عنه . وقد رجّحه الطبرى ، وأباه النحاس وقال : تغليب المؤنث على المذكر بعيد ؛ لأنه لا يخرج الشيء إلى المجاز ومعناه صحيح فى الحقيقة . وقيل : كان الإمساك للمرأة الزانية دون الرجل ؛ خُصّت المرأة بالذِّكْر فى الإمساك ثم جمعا فى الإيذاء . قال قتادة : كانت المرأة تحبس و يؤذيان جميعا ؛ وهذا لأن الرجل يحتاج إلى السعى والاكتساب .

الرابعة — واختلف العلماء أيضا فى القول بمقتضى حديث عبادة الذى هو بيان لأحكام الزناة على ما بيّناه ؛ فقال بمقتضاه علىّ بن أبى طالب لا اختلاف عنه فى ذلك ، وأنه جلد شُرَاحَة الهَمْدانية مائة ورجمها بعد ذلك ، وقال : جلدتها بكتاب الله ورجمتها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال بهذا القول الحسن البصرى والحسن بن صالح بن حىّ و إسحاق ، وقال جماعة من العلماء : بل على الثيب الرجم بلا جلد . وهذا يروى عن عمر وهو قول الزهرىّ والنخعىّ ومالك والثورىّ والأوزاعىّ والشافعىّ وأصحاب الرأى وأحمد وأبى ثور ؛ متمسكين بأن النبىّ صلى الله عليه وسلم رجم ماعِزا والغامِدية[1] ولم يجلدهما ، و بقوله عليه السلام لأُنَيْس : " اغد على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها " ولم يذكر الجلد ؛ فلو كان مشروعا لما سكت عنه . قيل لهم : إنما سكت عنه ؛ لأنه ثابت بكتاب الله تعالى ، فليس يمتنع أن يسكت عنه لشهرته والتنصيص عليه فى القرآن ؛ لأن قوله تعالى : « الزَّانِيَةُ والزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ » يعم جميع الزناة . والله أعلم . ويبين هذا فعل علىّ بأخذه عن الخلفاء رضى الله عنهم ولم ينكر عليه فقيل له : عملت بالمنسوخ وتركت الناسخ . وهذا واضح .

الخامسة — واختلفوا فى نفى البكر مع الجلد ؛ فالذى عليه الجمهور أنه ينفى مع الجلد ؛ قاله الخلفاء الراشدون : أبو بكر وعمر وعثمان وعلىّ ، وهو قول ابن عمر رضوان الله عليهم أجمعين ، و به قال عطاء وطاوس وسفيان ومالك وابن أبى ليلى والشافعىّ وأحمد و إسحاق وأبو ثور .

(١) الغامدية بالمعجمة : نسبة إلى غامد من جهينة .

وقال بتركه حمـاد بن أبي سليمان وأبو حنيفة ومحمد بن الحسن . والحجة للجمهور حديث عُبادة المذكور ، وحديث أبي هريرة و زيد بن خالد ، حديث العَسِيف(١) وفيه : فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " والذى نفسى بيده لأقضين بينكما بكتاب الله أما غنمك وجاريتك فرد عليك " وجلد ابنه مائة وغرّبه عاما . أخرجه الأئمة . احتج من لم ير نفيه بحديث أبي هريرة فى الأمَة ، ذكر فيه الجلد دون النفى . وذكر عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى عن سـعيد بن المسيب قال : غرّب عمر ربيعة بن أبي أمية بن خلف فى الخمر إلى خيبر فلحق بهِرَقْل فتنصّر ؛ فقال عمر : لا أغرّب مسلما بعد هذا . قالوا : ولو كان التغريب حَدّا لله تعالى ما تركه عمر بعدُ . ثم إن النص الذى فى الكتاب إنمـا هو الجلد ، والزيادة على النص نسـخ ؛ فيلزم عليه نسخ القاطع بخبر الواحد . والجواب : أما حديث أبي هريرة فإنمـا هو فى الإماء لا فى الأحرار . وقد صح عن عبد الله بن عمر أنه ضرب أمَته فى الزنا ونفاها . وأما حديث عمـر وقوله : لا أغرب بعده مسلما ، فيعنى فى الخمر — والله أعلم — لمـا رواه نافع عن ابن عمر أن النبيّ صلى الله عليه وسلم ضرب وغرّب ، وأن أبا بكر ضرب وغرّب ، وأن عمر ضرب وغرب . أخرجه الترمذى فى جامعه ، والنسائى فى سننه عن أبي كريب محمد بن العلا الهَمْدانيّ عن عبد الله ابن إدريس عن عبيد الله بن عمـر عن(٢) نافع . قال الدار قطنيّ : تفرّد به عبد الله بن إدريس ولم يسنده عنه أحد من الثقات غير أبي كريب ، وقد صح عن النبيّ صلى الله عليـه وسلم النفى فلا كلام لأحد معه ، ومن خالفته السنة خاصمته . وبالله التوفيق .

وأما قولهم : الزيادة على النص نسخ ، فليس بمسلّم ، بل زيادة حكم آخر مع الأصل . ثم هو قد زاد الوضوء بالنبيذ بخبر لم يصح على المـاء ، واشـترط الفقر فى القُرْبَى(٣) إلى غير ذلك مما ليس منصوصا عليه فى القرآن . وقد مضى هذا المعنى فى البقرة(٤) ويأتى .

السادســة — القائلون بالتغريب لم يختلفوا فى تغريب الذكر الحر ، واختلفوا فى تغريب العبـد والأمة ؛ فممن رأى التغريب فيهما ابن عمـر جلد مملوكة له فى الزنا ونفاها إلى فَـدَك(٥)

(١) العسيف (بالسين المهملة والفاء) : الأجير . (٢) هو عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر ؛ يروى عن نافع مولى ابن عمر . (٣) راجع جـ ٨ ص ١٢ (٤) راجع جـ ٢ ص ٦١

(٥) فدك (بالتحريك) : قرية بالحجاز بينها وبين المدينة يومان ، وقيل ثلاثة . (عن معجم البلدان) .

وبه قال الشافعيّ وأبو ثور والثورى والطبرىّ وداود . واختلف قول الشافعيّ فى نفى العبد، فمرة قال : أستخير الله فى نفى العبد ، ومرة قال : ينفى نصف سنة ، ومرة قال : ينفى سنة إلى غير بلده؛ وبه قال الطبرى . واختلف أيضا قوله فى نَفْى الأمَة على قولين . وقال مالك : يُنفى الرجل ولا تُنفى المرأة ولا العبـد ، ومن نُفى حُبس فى الموضع الذى ينفى إليه . وينفى من مصر إلى الحجـاز[1] وشَغْب وأسوان ونحوها ، ومن المدينة إلى خيبر وفَدَك ؛ وكذلك فعل عمر بن عبدالعزيز . ونفى علىّ من الكوفة إلى البصرة . وقال الشافعىّ : أقل ذلك يوم وليلة . قال ابن العربى : كان أصـل النفى أن بنى إسماعيل[2] أجمع رأيهم على أن من أحدث حدثا فى الحرَم غُرِّب منه ، فصارت سنّة فيهم يدينون بها ؛ فلأجل ذلك استنّ الناس إذا أحدث أحد حدَثا غُرِّب عن بلده ، وتمـادى ذلك فى الجاهليـة إلى أن جاء الإسـلام فأقره فى الزنا خاصة . احتج من لم ير النفى على العبـد بحديث أبى هريرة فى الأمَة ؛ ولأن تغريبـه عقوبة لمـالكه تمنعه من منافعـه فى مدّة تغريبـه ، ولا يناسب ذلك تصرف الشرع ، فلا يعاقب غير الجانى . وأيضا فقد سقط عنه الجمعة والحج والجهاد الذى هو حق لله تعالى لأجل السيد؛ فكذلك التغريب . والله أعلم .

والمرأة إذا غرِّبت ربمـا يكون ذلك سببا لوقوعها فيما أخرجت من سببه وهو الفاحشة، وفى التغريب سبب لكشف عورتها وتضييع لحالها؛ ولأن الأصل منعها من الخروج من بيتها وأن صلاتها فيه أفضل . وقال صلى الله عليه وسلم : "أعروا النساء يلزمن الحِجَال[3]" فخصل من هـذا تخصيص عموم حديث التغريب بالمصلحة المشهود لها بالاعتبار . وهو مختلف فيه عنـد الأصوليين والنظار . وشذت طائفة فقالت : يجمع الجلد والرجم على الشـيخ ، ويجلد الشاب ؛ تمسكا بلفظ « الشيخ » فى حديث زيد بن ثابت أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة" خرّجه النسائى[4] . وهـذا فاسد ؛ لأنه قد سماه فى الحديث الآخر « الثيب » .

(١) كذا فى الأصول . وشغب (بفتح فسكون) : منهل بين مصر والشام . (عن القاموس) .
(٢) فى الأصول بنى إسرائيل . والتصحيح من ابن العربى : وفيه أجمع رأى خيار بنى إسماعيل .
(٣) الحجال : جمع حجلة بالتحريك ، والمراد البيت ، أى جردوهن من ثياب الخروج يلزمن البيوت .
(٤) كذا فى الأصول . وهذه رواية البخارى ، وفى هامش ب : نسخة : البخارى . وهو الصواب .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَابَا ﴾ أى من الفاحشة . ﴿ وَأَصْلَحَا ﴾ يعنى العمل فيما بعـد ذلك . ﴿ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا ﴾ أى اتركوا أذاهما وتعييرهما . وإنما كان هذا قبل نزول الحدود .

فلما نزلت الحدود نسخت هذه الآية . وليس المراد بالإعراض الهجْرة ، ولكنها متاركة معرض ؛ وفى ذلك احتقار لهم بسبب المعصية المتقدّمة ، وبحسب الجهالة فى الآية الأخرى . والله تَوّابٌ أى راجع بعباده عن المعاصى .

قوله تعالى : إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ۚ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾

فيهما أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللهِ ﴾ قيل : هذه الآية عامة لكل من عمل ذنبا . وقيل : لمن جهل فقط ، والتوبة لكل من عمل ذنبا فى موضع آخر . واتفقت الأمة على أن التوبة فرض على المؤمنين ؛ لقوله تعالى : « وَتُوبُوا إِلَى اللهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ »[1] . وتصح من ذنب مع الإقامة على غيره من غير نوعه — خلافا للمعتزلة فى قولهم : لا يكون تائبا من أقام على ذنب . ولا فرق بين معصية ومعصية — هـذا مذهب أهل السنة . وإذا تاب العبد فالله سبحانه بالخيـار إن شاء قبلها ، وإن شاء لم يقبلها . وليس قبول التوبة واجبا على الله من طريق العقل كما قال المخالف ؛ لأن من شرط الواجب أن يكون أعلى رتبة من الموجب عليه ، والحق سبحانه خالق الخلق ومالكهم ، والمكلِّف لهم ؛ فلا يصح أن يوصف بوجوب شىء عليه ، تعالى عن ذلك ، غير أنه قد أخبر سبحانه وهو الصادق فى وعده بأنه يقبل التوبة عن العاصين من عباده بقوله تعالى : « وَهُوَ الَّذِى يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ »[2] .

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٣٨ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٥ فما بعد .

وقوله : « أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ »(١) . وقوله : « وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ »(٢) فإخباره سبحانه وتعالى عن أشياء أوجبها على نفسه يقتضي وجوب تلك الأشياء . والعقيدة أنه لا يجب عليه شيء عقلا ؛ فأما السمع فظاهره قبول توبة التائب . قال أبو المعالى وغيره : وهذه الظواهر إنما تعطى غلبة ظن ، لا قطعا على الله تعالى بقبول التوبة . قال ابن عطية : وقد خولف أبو المعالى وغيره فى هـذا المعنى . فإذا فرضنا رجلا قد تاب توبة نصوحا تامة الشروط فقال أبو المعالى : يغلب على الظن قبول توبته . وقال غيره : يقطع على الله تعالى بقبول توبته كما أخبر عن نفسه جل وعز . قال ابن عطية : وكان أبى رحمه الله يميل إلى هذا القول و يرجحه ، وبه أقول ، والله تعالى أرحم بعباده من أن يخرم فى هـذا التائب المفروض معنى قوله : « وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ » وقوله تعالى : « وَإِنِّي لَغَفَّارٌ » . و إذا تقرر هـذا فاعلم أن فى قوله « على الله » حذفا وليس على ظاهره ، و إنما المعنى على فضل الله ورحمته بعباده . وهذا نحو قوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ : " أتدرى ما حق العباد على الله " ؟ قال : الله ورسوله أعلم . قال : " أن يدخلهم الجنة " . فهذا كله معناه : على فضله ورحمته بوعده الحق وقوله الصدق . دليله قوله تعالى : « كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ »(٣) أى وعد بها . وقيل : « على » ها هنا معناها « عند » والمعنى واحد ، التقدير : عند الله ، أى إنه وعد ولا خلف فى وعده أنه يقبل التوبة إذا كانت بشروطها المصححة لها ؛ وهى أربعة : الندم بالقلب ، وترك المعصية فى الحال ، والعزم على ألا يعود إلى مثلها ، وأن يكون ذلك حياء من الله تعالى لا من غيره ؛ فإذا اختلّ شرط من هذه الشروط لم تصح التوبة . وقد قيل من شروطها : الاعتراف بالذنب وكثرة الاستغفار ، وقد تقدّم فى « آل عمران »(٤) كثير من معانى التوبة وأحكامها . ولا خلاف فيما أعلمه أن التوبة لا تسقط حدّا(٥) ؛ ولهذا قال علماؤنا : إن السارق والسارقة والقاذف متى تابوا وقامت الشهادة عليهم أقيمت عليهم الحدود . وقيل : « على » بمعنى « من » أى إنما التوبة من الله للذين ؛ قاله أبو بكر بن عبدوس ، والله أعلم . وسيأتى فى « التحريم »(٦) الكلام فى التوبة النصوح والأشياء التى يتاب منها .

(١) راجع جـ٨ ص ٢٥٠ (٢) راجع جـ١١ ص ٢٣١ (٣) راجع جـ٦ ص ٢٩٥ (٤) راجع جـ٤ ص ١٣٠ (٥) راجع جـ٦ ص ١٧٤ فيها الخلاف فى المسألة . (٦) راجع جـ١٨ ص ١٩٧ فما بعد .

الثانيـــة — قوله تعـالى ﴿ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ﴾ السوء فى هـذه الآية ، و « الأنعام » « أَنَّهُ مَنْ عَمِـلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَـالَةٍ »[1] يعمّ الكفر والمعاصى ؛ فكل من عصى ربه فهو جاهل حتى ينزع عن معصيته . قال قتادة : أجمع أصحـاب النبى صلى الله عليه وسلم على أن كل معصية فهى بجهالة ، عمدا كانت أو جهلا ؛ وقاله ابن عباس وقتادة والضحاك ومجاهد والسدى . وروى عن الضحاك ومجاهد أنهما قالا : الجهالة هنا العمد . وقال عِكرمة : أمور الدنيا كلها جهالة ؛ يريد الخاصة بها الخارجة عن طاعة الله . وهذا القول جار مع قوله تعالى : « إِنَّمَـا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ »[2] . وقال الزجاج : يعنى قوله « بِجَهَالَةٍ » اختيارهم اللذة الفانيـة على اللذة الباقية . وقيـل : « بجَهَالَةٍ » أى لا يعلمون كُنْهَ العقوبة ؛ ذكره ابن فورك . قال ابن عطية : وضُعِّف قوله هذا ورُدّ عليه .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ ﴾ قال ابن عبـاس والسدى : معناه قبـل المرض والموت . وروى عن الضحاك أنه قال : كل ما كان قبـل الموت فهو قريب . وقال أبو عَجْلز والضحاك أيضا وعِكرمة وابن زيد وغيرهم : قبـل المعاينة للملائكة والسَّوْق[3] ، وأن يُغلَب المرء على نفسه . ولقد أحسن محمود الورّاق حيث قال :

قـدّم لنفســك توبةً مَرجـوّة * قبل الممـاتِ وقبـل حَبْس الألسُن
بادِرْ بهـا غلقَ[4] النفـوس فإنهـا * ذُخْرٌ وغُـنم للنيبِ المحسن

قال علمـاؤنا رحمهم الله : وإنمـا صحت التوبة منه فى هذا الوقت ؛ لأن الرجاء باقٍ ويصح منه الندم والعزم على ترك الفعل . وقد روى الترمذىّ عن ابن عمر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله يقبل توبة العبد ما لم يُغَرْغِر " . قال : هذا حديث حسن غريب . ومعنى ما لم يغرغر : ما لم تبلغ روحه حُلقُـومه ؛ فيكون بمنزلة الشىء الذى يتغرغر به . قاله الهروى

(١) راجع جـ ٦ ص ٤٣٦ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٥٧ وجـ ٦ ص ٤١٤ وجـ ١٧ ص ٢٥٤
(٣) السوق : النزع ؛ كأن روحه تساق لتخرج من بدنه .
(٤) يقال : غلق الرهن إذا لم يقدر على افتكاكه . يريد : بادر بالتوبة قبل ضياع الفرصة .

وقيل : المعنى يتوبون على قرب عهد من الذنب من غير إصرار . والمبادِر فى الصحة أفضل ، وألحَق لأمله من العمل الصالح . والبعد كلّ البعدِ الموتُ ؛ كما قال :

* وأين مكان البعد إلا مكانيا[1] *

وروى صالح المُرّى عن الحسن قال : من عيّر أخاه بذنب قد تاب إلى الله منه ابتلاه الله به . وقال الحسن أيضا : إن إبليس لما هبط قال : بعزتك لا أفارق ابن آدم ما دام الروح فى جسده . قال الله تعالى " فبعزتى لا أحجب التوبة عن ابن آدم ما لم تغرغر نفسه " .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ ﴾ نفى سبحانه أن يدخل فى حكم التائبين من حضره الموت وصار فى حين اليأس ؛ كما كان فرعون حين صار فى غمرة الماء والغرق فلم ينفعه ما أظهر من الإيمان ؛ لأن التوبة فى ذلك الوقت لا تنفع ، لأنها حال زوال التكليف . وبهذا قال ابن عباس وابن زيد وجمهور المفسرين . وأما الكفار يموتون على كفرهم فلا توبة لهم فى الآخرة ، وإليهم الإشارة بقوله تعالى : « أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا » وهو الخلود . وإن كانت الإشارة بقوله إلى الجميع فهو فى جهة العصاة عذاب لا خلود معه ؛ وهذا على أن السيئات ما دون الكفر ؛ أى ليست التوبة لمن عمل دون الكفر من السيئات ثم تاب عند الموت ، ولا لمن مات كافرا فتاب يوم القيامة . وقد قيل : إن السيئات هنا الكفر ، فيكون المعنى وليست التوبة للكفار الذين يتوبون عند الموت ، ولا للذين يموتون وهم كفار . وقال أبو العالية : نزل أول الآية فى المؤمنين « إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللهِ » . والثانية فى المنافقين . ﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ ﴾ يعنى قبول التوبة للذين أصروا على فعلهم . ﴿ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ ﴾ يعنى الشرق[2] والنزع ومعاينة ملك الموت . ﴿ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ ﴾ فليس لهذا توبة . ثم ذكر توبة الكفار فقال تعالى : ﴿ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ أى وجيعا دائما[3] . وقد تقدّم .

(١) هذا عجز بيت لمالك بن الريب المازنى . وصدره :

* يقولون لا تبعد وهم يدفنونى *

(٢) كذا فى أ وب وجـ وز وح وط وى . وفى د : السوق . والشرق بفتح الراء : من شرق الميت بريقه إذا غص به . (٣) راجع جـ ١ ص ١٩٨

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا۟ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾

فيه ثمان مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا ﴾ هذا متصل بما تقدم ذكره من الزوجات . والمقصود نفى الظلم عنهنّ وإضرارهنّ ؛ والخطاب للأولياء . و « أن » فى موضع رفع بـ« يَحِلُّ » ؛ أى لا يحل لكم وراثة النساء . و « كَرْهًا » مصدر فى موضع الحال . واختلفت الروايات وأقوال المفسرين فى سبب نزولها ؛ فروى البخارىّ عن ابن عباس « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ » قال : كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته ، إن شاء بعضهم تزوجها ، وإن شاءوا زوّجوها ، وإن شاءوا لم يزوّجوها ، فهم أحق بها من أهلها فنزلت هذه الآية فى ذلك . وأخرجه أبو داود بمعناه . وقال الزهرىّ وأبو مِجْلز : كان من عادتهم إذا مات الرجل يُلقى ابنُه من غيرها أو أقربُ عصبته ثوبَه على المرأة فيصير أحق بها من نفسها ومن أوليائها ؛ فإن شاء تزوجها بغير صداق إلا الصداق الذى أصدقها الميت ، وإن شاء زوّجها من غيره وأخذ صداقها ولم يعطها شيئا ؛ وإن شاء عَضَلها لتفْتَدِىَ منه بما ورثته من الميت أو تموت فيرثها ، فأنزل الله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا » . فيكون المعنى : لا يحل لكم أن ترثوهنّ من أزواجهنّ فتكونوا أزواجا لهنّ . وقيل : كان الوارث إن سبق فألقى عليها ثوبا فهو أحق بها ، وإن سبقته فذهبت إلى أهلها كانت أحق بنفسها ؛ قاله السدّى . وقيل : كان يكون عند الرجل عجوز ونفسه تتوق إلى الشابّة فيكره فراق العجوز لمالها فيمسكها ولا يقربها حتى تَفْتَدِىَ منه بمالها أو تموت فيرث مالها . فنزلت هذه الآية . وأُمر الزوج أن يطلقها إن كره صحبتها ولا يمسكها كرها ؛ فذلك قوله

تعـالى : « لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا » . والمقصود من الآية إذهاب ما كانوا عليه فى جاهليتهم ، وألا تُجعـل النساءُ كالمـال يُورَثْن عن الرجال كما يورث المـال . و « كرها » بضم الكاف قراءة حمزة والكِسائىّ ، الباقون بالفتح ، وهما لغتان . وقال القتبىّ : الكره (بالفتح) بمعنى الإكراه ، والكره (بالضم) المشقة . يقـال : لِتفعل ذلك طوعا أو كرها ، يعنى طائعا أو مكرها . والخطاب للأولياء . وقيـل : لأزواج النساء إذا حبسوهنّ مع سـوء العِشرة طمَاعِية إرثها ، أو يفتدين ببعض مهورهنّ ، وهـذا أصح . واختاره ابن عطية قال : ودليل ذلك قوله تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ ﴾ و إذا أتت بفاحشة فليس للولىّ حبسها حتى يذهب بمالها إجماعا من الأمة ، و إنما ذلك للزوج ، على ما يأتى بيانه فى المسألة بعد هذا .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ قد تقـدّم معنى العضل وأنه المنـع فى « البقـرة »[1] . ﴿ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ ﴾ اختلف النـاس فى معنى الفاحشة ، فقال الحسن : هو الزنا ، و إذا زنت البكر فإنها تجلد مائة وتنفى سـنة ، وترد إلى زوجها ما أخذت منه . وقال أبو قِلابة : إذا زنت امرأة الرجل فلا بأس أن يضارّها و يشق عليها حتى تفتدى منه . وقال السدى : إذا فعلن ذلك فخذوا مهورهنّ . وقال ابن سيرين وأبو قلابة : لا يحل له أن يأخذ منها فِدية إلا أن يجد على بطنها رجلا ، قال الله تعالى : « إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ » . وقال ابن مسـعود وابن عباس والضحاك وقتادة : الفاحشة المبينة فى هذه الآية البُغْض والنُّشُوز ، قالوا : فإذا نشزت حلّ له أن يأخذ مالهـا ؛ وهذا هو مذهب مالك . قال ابن عطيـة : إلا أنى لا أحفظ له نَصًّا فى الفاحشـة فى الآية . وقال قـوم : الفاحشة البَذَاء باللسان وسـوء العشرة قولا وفعلا ؛ وهـذا فى معنى النشوز . ومن أهل العلم من يجيز أخذ المـال من الناشز على جهـة الخُلْع ؛ إلّا أنه يرى ألا يتجاوز ما أعطاها رُكُونا إلى قوله تعـالى : ﴿ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ ﴾ . وقال مالك و جماعة من أهل العلم : للزوج أن يأخذ من الناشز جميـع ما تملك . قال ابن عطيـة : والزنا أصعب على الزوج من النشوز والأذى ، وكل ذلك فاحشة تُحِـل أخذ المـال . قال أبو عمر : قول ابن سِيرين وأبى قِلابة

(١) راجع جـ ٣ ص ١٥٩

عندى ليس بشيء ؛ لأن الفاحشة قد تكون البـذاء والأذى ؛ ومنه قيـل للبذى : فاحِش ومتفحِّش ، وعلى أنه لو اطلع منها على الفاحشة كان له لِعَانُها ، وإن شاء طلقها ؛ وأما أن يضارّها حتى تفتـدى منه بما لها فليس له ذلك، ولا أعلم أحدا قال : له أن يضارّها ويسيء إليها حتى تختلع منه إذا وجدها تزنى غير أبى قلابة . والله أعلم . وقال الله عز وجل : « فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ » يعنى فى حسن العشرة والقيام بحق الزوج وقيامه بحقها « فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ »(١) . وقال الله عز وجل : « فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْـهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا »(٢) فهذه الآيات أصل هـذا الباب . وقال عطاء الخـراسانى : كان الرجل إذا أصابت امرأته فاحشة أخذ منها ما ساق إليها وأخرجها ، فنسخ ذلك بالحدود . وقول رابع « إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ » إلا أن يزنين فيحبسن فى البيوت؛ فيكون هذا قبل النسخ، وهذا فى معنى قول عطاء، وهو ضعيف .

الثالثـــة — وإذا تنزلنا على القول بأن المراد بالخطاب فى العَضْل الأولياء ففقهُه أنه متى صَحّ فى ولِىٍّ أنه عاضـل نظر القاضى فى أمر المرأة وزوجها، إلا الأب فى بنـاته ؛ فإنه إن كان فى عضله صلاح فلا يُعْتَرض، قولا واحد ، وذلك بالخاطب والخاطبين وإن صح عضله ففيه قولان فى مذهب مالك : أنه كسائر الأولياء ، يزوج القاضى من شاء التزويج من بناته وطَلَبه . والقول الآخر — لايعرض له :

الرابعـــة — يجوز أن يكون « تَعْضُلُوهُنَّ » جزما على النهى، فتكون الواو عاطفة جملة كلام مقطوعة من الأولى، ويجـوز أن يكون نصبا عطفا على « أَنْ تَرِثُوا » فتكون الواو مشتركة عطفت فعلا على فعل . وقرأ ابن مسعود « ولا أن تعضلوهنّ » فهـذه القراءة تقوى احتمال النصب ، وأن العضل مما لا يجوز بالنص .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ مُبَيِّنَةٍ ﴾ بكسر الياء قراءة نافع وأبى عمرو، والباقون بفتح الياء . وقرأ ابن عباس « مُبِينَةٍ بكسر الباء وسكون الياء ، من أبان الشيءُ ، يقال : أبان الأمرُ بنفسه ، وأبنته وبَيّن وبَيّنْتُه ، وهذه القراءات كلها لغاتٌ فصيحة .

(١) راجع جـ ٣ ص ١٢٥ . (٢) راجع ص ٢٣ من هذا الجزء .

السادسـة — قوله تعالى : ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ أى على ما أمر الله به من حسن المعاشرة . والخطاب للجميع ، إذ لكل أحدٍ عِشْرَةٌ ، زوجا كان أو وليا ؛ ولكنّ المراد بهذا الأمر فى الأغلب الأزواج ، وهو مثل قوله تعالى : « فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ »[1] . وذلك توفية حقها من المهر والنفقة ، وألّا يعبس فى وجهها بغير ذنب ، وأن يكون مُنْطلقا فى القول لا فَظّا ولا غليظا ولا مُظْهِرا ميلا إلى غيرها . والعشرة : المخالطة والممازَجَة . ومنه قول طرفة :

فلئن شَطّتْ نَوَاها مرّةً * لعلَى عهد حَبيبٍ مُعْتَشِرْ

جعل الحبيب جمعا كالخليط والغريق . وعاشره معاشرة ، وتعاشر القوم واعْتَشروا . فأمر الله سبحانه بحسن صحبة النساء إذا عقدوا عليهنّ لتكون أُدْمَةُ[2] ما بينهم وصحبتهم على الكمال ، فإنه أهدأ للنفس وأهنأ للعيش . وهذا واجب على الزوج ولا يلزمه فى القضاء . وقال بعضهم : هو أن يتصنّع لها كما تتصنّع له . قال يحيى بن عبد الرحمن الحنظلىّ : أتيت محمد بن الحنفية فخرج إلىّ فى مِلْحَفَة حمراء ولحيتُه تقطُر من الغَالِيَة[3] ، فقلت : ما هذا ؟ قال : إن هذه الملحفة ألقتها علىّ امرأتى ودهنتنى بالطّيب ، وإنهنّ يشتهين منا ما نشتهيه منهنّ . وقال ابن عباس رضى الله عنه : إنى أحب أن أتزيّن لامرأتى كما أحب أن تتزيّن [المرأة][4] لى . وهذا داخل فيما ذكرناه . قال ابن عطية : وإلى معنى الآية ينظر قول النبىّ صلى الله عليه وسلم : " فاستمتع بها وفيها عِوَجٌ " أى لا يكن منك سوء عشرة مع اعوجاجها ؛ فعنها تنشأ المخالفة وبها يقع الشقاق ، وهو سبب الخُلْع .

السابعة — استدل علماؤنا بقوله تعالى : « وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ » على أن المرأة إذا كانت لا يكفيها خادمٌ واحد أن عليه أن يخدمها قدر كفايتها ، كابْنَة الخليفة والملك وشبههما ممن لا يكفيها خادم واحد ، وأن ذلك هو المعاشرة بالمعروف . وقال الشافعى

---

(١) راجع جـ ٣ ص ١٢٧ (٢) الأدمة : الخلطة . (٣) الغالية : نوع من الطيب مركب من مسك وعنبر وعود ودهن . (٤) من جـ ، ط ، ز ، هـ .

وأبو حنيفة : لا يلزمه إلا خادم واحد ، وذلك يكفيها خدمة نفسها ، وليس فى العالم امرأة إلا وخادم واحد يكفيها ؛ وهذا كالمقاتل تكون له أفراس عدّة فلا يسهم له إلا لفرس واحد ؛ لأنه لا يمكنه القتال إلا على فرس [واحد](١) . قال علماؤنا : وهـذا غلط ؛ لأن مثل بنـات الملوك اللائى لهنّ خدمة كثيرة لا يكفيها خادم واحد ؛ لأنها تحتاج من غسل ثيابها وإصلاح مضجعها(٢) وغير ذلك إلى ما لا يقوم به الواحد ، وهذا بيّن . والله أعلم .

الثامنـــة — قوله تعـالى : ﴿ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ ﴾ أى لدمامة أو سوء خلق من غير ارتكاب فاحشة أو نُشُـوز ؛ فهذا يُندب فيـه إلى الاحتمال ، فعسى أن يَؤُل الأمر إلى أن يرزق الله منها أولادا صالحين . و﴿ أَنْ ﴾ رفع بـ«عَسَى» وأنْ والفعل مصدر .

قلت : ومن هـذا المعنى ما ورد فى صحيح مسـلم عن أبى هريرة قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم : " لا يفْرَك مؤمن مؤمنةً إن كرِه منها خُلُقا رضِى منهـا آخر " أو قال " غيره " . المعنى : أى لا يبغضها بغضا كُلّيا يحمله على فراقها . أى لا ينبغى له ذلك بل يغفر سيئتها لحسنتها ويتغاضَى عما يكره لمـا يُحِبّ . وقال مكحول : سمعت ابن عمر يقول : إن الرجل ليستخير الله تعالى فيُخَار له ، فيسخط على ربه عز وجل فلا يلبث أن ينظر فى العاقبة فإذا هو قـد خِير له . وذكر ابن العربىّ قال أخبرنى أبو القـاسم بن حبيب بالمهـدية ، عن أبى القاسم السيُورى عن أبى بكر بن عبد الرحمن حيث قال : كان الشيخ أبو محمد بن أبى زيد من العـلم والدين فى المنزلة والمعرفة . وكانت له زوجة سيئة العِشْرة وكانت تقصِّر فى حقـوقه وتؤذيه بلسانها ؛ فيقال له فى أمرها ويُعذَل بالصبر عليها ، فكان يقول : أنا رجل قد أكمل الله علىّ النعمة فى صحة بدنى ومعرفتى وما ملكت يمينى ، فلعلها بُعثت عقوبة على ذنبى فأخاف إن فارقتها أن تنزل بى عقوبةٌ هى أشـدّ منها . قال علماؤنا : فى هذا دليـل على كراهة الطلاق مع الإباحة . وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إن الله لا يكره شيئا أباحه إلا الطلاق والأكل وإن الله ليبغض المِعى إذا امتلأ " .

(١) من ز . (٢) فى جـ ، هـ ، ط ، ى : مطبخها .

قوله تعالى : وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — لما مضى فى الآية المتقدمة حكم الفراق الذى سببه المرأة، وأن للزوج أخذَ المال منها عقّب ذلك بذكر الفراق الذى سببه الزوج ، وبيّن أنه إذا أراد الطلاق من غير نُشُوز وسوء عشرة فليس له أن يطلب منها مالا .

الثانية — واختلف العلماء إذا كان الزوجان يريدان الفراق وكان منهما نشوزٌ وسوء عشرة؛ فقال مالك رضى الله عنه : للزوج أن يأخذ منها إذا تسببت فى الفراق ولا يراعى تسببه هو . وقال جماعة من العلماء : لا يجوز له أخذ المال إلا أن تنفرد هى بالنشوز وتطلبه فى ذلك .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا ﴾ الآية . دليل على جواز المغالاة فى المهور؛ لأن الله تعالى لا يمثّل إلا بمباح . وخطب عمر رضى الله عنه فقال : ألا لا تغالوا فى صَدُقات النساء فإنها لو كانت مَكْرُمَة فى الدنيا أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ما أصدق قَطّ امرأة من نسائه ولا بناته فوق اثنتى عشرة أوقية(١) . فقامت إليه امرأة فقالت : يا عمر، يعطينا الله وتحرِمنا ! أليس الله سبحانه وتعالى يقول : « وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا » ؟ فقال عمر : أصابت امرأةٌ وأخطأ عمر . وفى رواية فأطرق عمر ثم قال : كل الناس أفقه منك يا عمر ! . وفى أخرى : امرأةٌ أصابت ورجل أخطأ . وترك الإنكارَ . أخرجه أبو حاتم البستىّ فى صحيح مسنده عن أبى العَجْفاء السلمى قال : خطب عمر الناس ، فذكره إلى قوله : اثنتى عشرة أوقية ، ولم يذكر :

(١) فى ابن ماجه : ولا أصدقت امرأة من بناته الخ .

فقامت إليه آمرأة . إلى آخره . وأخرجه ابن ماجه فى سننه عن أبى العَجْفاء، وزاد بعد قوله : أوقية . وأن الرجل ليُثْقِل صَدُقة آمرأته حتى تكون لها عداوة فى نفسه، ويقول : قد كَلِفْت إليـك عَلَق القِربة — أو عَرَق القِربة؛ وكنت رجلا عربيا مولدا(١) ما أدرى ما عَلَق القربة أو عرق القربة . قال الجوهرى : وعَلَق القِربة لغـةٌ فى عَرَق القربة . قال غيره : ويقال عَلَقُ القربة عِصامُها الذى تُعَلَّق به . يقول كلِفت إليك حتى عِصام القِربة . وعرق القربة ماؤها؛ يقول : جِشمت إليك حتى سافرت وآحتجت إلى عرق القِربة، وهو ماؤها فى السفر . ويقال : بل عرق القِربة أن يقول : نَصِبت لك وتكلفت حتى عرِقت عرق القِربة، وهو سيلانها . وقيل : إنهم كانوا يتزوّدون المـاء فيعلقونه على الإبل يتناوبونه فيشق على الظهر؛ ففسر به اللفظان : العرَق والعَلَق . وقال الأصمعى : عرق القِربة كلمة معناها الشدّة . قال : ولا أدرى ما أصلها . قال الأصمعى : وسمعت آبن أبى طَـرَفَة وكان من أفصح من رأيت يقول : سمعت شيخاننا يقولون : لقيت من فلان عرق القِربة، يعنون الشدّة . وأنشدنى لآبن الأحمر :

لَيْسَتْ بِمَشْتَمَةٍ تُعَـدُّ وعَفْوُها * عَرَقُ السِّقاءِ على القَعُودِ اللاغِبِ

قال أبوعبيد : أراد أنه يسمع الكلمة تُغيظه وليست بشتم فيؤاخذ صاحبها بها، وقد أبلغت إليه كعرق القربة، فقال : كعرَق السِّقا لمّا لم يمكنه الشعر؛ ثم قال : على القَعُود اللاغِب، وكان معناه أن تعلق القربة على القَعود فى أسفارهم . وهذا المعنى شبيه بمـا كان الفرّاء يَحكيه؛ زعم أنهم كانوا فى المَفاوِز فى أسفارهم يتزوّدون المـاء فيعلقونه على الإبل يتناوبونه؛ فكان فى ذلك تعب ومشقة على الظهر . وكان الفرّاء يجعل هذا التفسير فى عَلَق القِربة باللام . وقال قوم : لاتُعطى الآيةُ جواز المغالاة بالمهور؛ لأن التمثيل بالقِنْطار إنما هو على جهة المبالغة؛ كأنه قال : وآتيتم هذا القدر العظيم الذى لا يؤتيه أحد . وهـذا كقوله صلى الله عليـه وسلم : "من بنى لله مسجدا ولو كمَفْحَص(٢) قَطاة بنى الله له بيتـا فى الجنـة" . ومعلوم أنه لا يكون مسجد

(١) فى ج و ى : مولدا لأبى عبيد . وليس فى آبن ماجه ذلك و يبدو أن لفظ أبى عبيد مقحم من شرح أبى عبيد اللفظة كما فى التاج فليراجع فى : عرق .

(٢) مفحص القطاة : موضعها الذى تجثم فيه وتبيض .

كفحص قطاة . وقد قال صلى الله عليه وسلم لابن أبي حَدْرَدٍ وقد جاء يستعينه في مهره ، فسأله عنه فقال : مائتين ؛ فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : " كأنكم تقطعون الذهب والفضة من عُرْض الحَزّة[1] أو جبل " . فاستقرأ بعض الناس من هذا منع المغالاة بالمهور ؛ وهذا لا يلزم ، وإنكار النبيّ صلى الله عليه وسلم على هذا الرجل المتزوج ليس إنكارا لأجل المغالاة والإكثار في المهور ، وإنما الإنكار لأنه كان فقيرا في تلك الحال فأحوج نفسه إلى الاستعانة والسؤال ، وهذا مكروه باتّفاق . وقد أصدق عمرُ أمَّ كُلْثُوم بنت عليّ من فاطمة رضوان الله عليهم أربعين ألف درهم . وروى أبو داود عن عقبة بن عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل : " أترضى أن أزوّجك فلانة " ؟ قال : نعم . وقال للمرأة : " أترضين أن أزوّجك فلانا " ؟ قالت : نعم . فزوّج أحدهما من صاحبه ؛ فدخل بها الرجل ولم يفرض لها صداقا ولم يعطها شيئا ، وكان ممن شهد الحُدَيْبِيَة وله سهم بخَيْبَر ؛ فلما حضرته الوفاة قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوّجني فلانة ولم أفرض لها صداقا ولم أعطها شيئا ، وإني أشهدكم أني قد أعطيتها من صداقها سَهْمِي بخيبر ؛ فأخذت سهمها فباعته بمائة ألف . وقد أجمع العلماء على ألّا تحديد في أكثر الصداق ؛ لقوله تعالى : « وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا » واختلفوا في أقله ، وسيأتي عند قوله تعالى : « أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ » . ومضى القول في تحديد القنطار في « آل عمران »[2] . وقرأ ابن محيصن « وَآتَيْتُمْ أَحْدَاهُنَّ » بوصل ألف « إحداهنّ » وهي لغة ؛ ومنه قول الشاعر :

* وتسمع من تحت العجاج لها أَزْمَلا[3] *

وقول الآخر :

* إن لم أقاتل فألبسوني بُرْقُعا *

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا ﴾ قال بكر بن عبد الله المزنيّ : لا يأخذ الزوج من المختلعة شيئا ؛ لقول الله تعالى : « فَلَا تَأْخُذُوا » ، وجعلها ناسخة لآية « البقرة » . وقال ابن زيد وغيره : هي منسوخة بقوله تعالى في سورة البقرة « وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا

(١) الحزة : أرض ذات حجارة نخرة سود . (٢) راجع جـ ٤ ص ٣٠ (٣) الأزمل : الصوت .

مِمَّـا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا »[1] . والصحيح أن هذه الآيات مُحْكَمَةٌ وليس فيها ناسخ ولا منسوخ وكلها يبنى بعضها على بعض . قال الطبرىّ : هى مُحْكَمَةٌ ، ولا معنى لقول بكر : إن أرادت هى العطاء ، فقد جوّز النبىّ صلى الله عليـه وسلم لثَابِت أن يأخذ من زوجته ما ساق إليهـا . ﴿ بُهْتَانًا ﴾ مصدر فى موضع الحال ﴿ وَإِثْمًا ﴾ معطوف عليه ﴿ مُبِينًا ﴾ مِن نعته .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ ﴾ الآية . تعليل لمنع الأخذ مع الخلوة . وقال بعضهم : الإفضاء إذا كان معها فى لحاف واحد جامع أو لم يجامع ، حكاه الهروىّ وهو قول الكلبىّ . وقال الفرّاء : الإفضاء أن يخلو الرجل والمرأة وأن يجامعها . وقال ابن عباس ومجاهد والسدى وغيرهم : الإفضاء فى هذه الآية الجماع . قال ابن عباس : ولكن الله كريم يَكْنِى . وأصل الإفْضَاء فى اللغة المخالطة ، ويقال للشىء المختلط : فَضًا . قال الشاعر :

فقلتُ لهـا يا عَمّتى لكِ ناقتى * وتَمْرٌ فَضًا فِى عَيْبَتِى وزَبِيبُ[2]

ويقال : القـوم فَوْضَى فَضًا ، أى مختلطون لا أمير عليهم . وعلى أن معـنى « أَفْضَى » خلا وإن لم يكن جامعَ ، هل يتقرر المهر بوجود الخلوة أم لا ؟ اختلف علماؤنا فى ذلك على أربعة أقوال : يستقرّ بمجرّد الخلوة . لا يستقرّ إلا بالوطء . يستقر بالخلوة فى بيت الإهداء . التفرقة بين بيته وبيتها . والصحيح اسـتقراره بالخلوة مطلقا ، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه ؛ قالوا : إذا خلا بها خلوة صحيحة يجب كمال المهر والعِدّة دخل بها أو لم يدخل بها ؛ لمـا رواه الدارقطنى عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من كشف خمار امرأة ونظر إليها وجب الصداق " . وقال عمر : إذا أغلق بابا وأرخى سترا ورأى عورة فقد وجب الصداق وعليها العدّة ولها الميراث . وعن علىّ : إذا أغلق بابا وأرخى سترا ورأى عورة فقد وجب الصداق . وقال مالك : إذا طال مكثه معها مثـل السنة ونحوها ، واتفقا على ألاّ مسيس وطلبت المهر كله كان لها . وقال الشافعىّ : لا عِدّة عليها ولها نصف المهر . وقد مضى فى « البقرة »[3] .

---

(١) راجع جـ ٣ ص ١٣٦ وما يجعل فيه الثياب .

(٢) العيبـة : زبيل من أدم ينقل فيـه الزرع المحصود إلى الجرين .

(٣) راجع جـ ٣ ص ٢٠٥

السادسـة — قوله تعالى : ﴿ وَأَخَذْنَ مِنكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ فيه ثلاثة أقوال . قيل : هو قوله عليه السلام : " فاتقوا الله فى النساء فإنكم أخذتموهنّ بأمانة الله وٱستحللتم فروجهنّ بكلمة الله" . قاله عكرمة والربيع . الثانى — قـوله تعالى : « فَإِمْسَاكٌ بِمَعْـرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ » قاله الحسن وٱبن سيرين وقتادة والضحاك والسدى . الثالث — عقـدة النكاح قول الرجل : نكحت وملكت [عقدة(١)] النكاح؛ قاله مجاهد وٱبن زيد . وقال قوم : الميثاق الغليظ الولد . والله أعلم .

قوله تعـالى : وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَـٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ يقال : كان الناس يتزوّجون ٱمرأة الأب برضاها بعـد نزول قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا » حتى نزلت هذه الآية : « وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ » فصار حراما فى الأحوال كلها؛ لأن النكاح يقع على الجماع والتزوّج، فإن كان الأب تزوّج ٱمرأة أو وطئها بغير نكاح حرمت على ٱبنه؛ على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى .

الثانيـة — قوله تعالى ﴿ مَا نَكَحَ ﴾ قيل : المراد بها النساء . وقيل : العقد، أى نكاح آبائكم الفاسد المخالف لدين الله ؛ إذ الله قد أحكم وجه النكاح وفصّل شروطه . وهو ٱختيار الطبرى . فـ« مِنْ » متعلقه بـ« تَنْكِحُوا » و« مَا نَكَحَ » مصدر. قال: ولو كان معناه ولا تنكحوا النساء اللاتى نكح آباؤكم لوجب أن يكون موضع « ما » « من» . فالنهى على هذا إنما وقع على ألّا ينكحوا مثل نكاح آبائهم الفاسد . والأوّل أصح، وتكون «ما» بمعنى «الذى» و «من» . والدليل عليـه أن الصحابة تلقّت الآية على ذلك المعنى ؛ ومنه ٱستدلت على منع نكاح الأبناء حلائل الآباء . وقد كان فى العرب قبائل قد ٱعتادت أن يخلف ٱبن الرجل على ٱمرأة أبيه،

(١) من ج وى وط وز وه .

وكانت هـذه السيرة فى الأنصار لازمة ، وكانت فى قريش مباحة مع التراضى . ألا ترى أن عمرو بن أمية خلف على امرأة أبيه بعـد موته فولدت له مسافرا وأبا مُعيط ، وكان لها من أمية أبو العِيص وغيره ؛ فكان بنو أميـة إخوة مُسَافِر وأبى مُعيـط وأعمامهما . ومن ذلك صفوان بن أمية بن خَلَف تزوج بعد أبيه امرأته فاخِتَة بنت الأسـود بن المطلب بن أسد ، وكان أمية قتـل عنها . ومن ذلك منظور بن زَبّان خلف على مُلَيْكَةَ بنت خارجة ، وكانت تحت أبيه زَبّان بن سَـيّار . ومن ذلك حِصْن بن أبى قيس تزوج امرأة أبيه كُبَيْشَة بنت مَعْن . والأسود بن خلف تزوج امرأة أبيـه . وقال الأشعث بن سَـوّار : توفى أبو قيس وكان من صالحى الأنصار فخطب ابنـه قيس امرأة أبيه فقالت : إنى أعدّك ولدا ، ولكنى آتى رسول الله صلى الله عليـه وسلم أستأمره ؛ فأتته فأخبرته فأنزل الله هذه الآية . وقد كان فى العرب من تزوّج ابنته ، وهو حاجب بن زُرَارَة تمجَّس وفعل هـذه الفعلة ؛ ذكر ذلك النضر بن شُمَيْل فى كتاب المثالب . فنهى الله المؤمنين عما كان عليه آباؤهم من هذه السيرة .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ أى تقدّم ومضى . والسلف : من تقدّم من آبائك وذوى قرابتك . وهذا استثناء منقطع ، أى لكن ما قد سلف فاجتنبوه ودعوه . وقيل : « إلا » بمعنى بَعْدُ ، أى بعـد ما سلف ؛ كما قال تعالى : « لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى » أى بعد الموتة الأولى[1] . وقيل : « إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ » أى ولا ما سلف ؛ كقوله تعالى : «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً»[2] يعنى ولا خطأ . وقيل : فى الآية تقـديم وتأخير ، معناه : ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إنه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا إلا ما قد سلف . وقيـل : فى الآية إضمار لقوله « وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ » فإنكم إن فعلتم تعاقبون وتؤاخذون إلا ما قد سلف .

الرابعـة — قوله تعـالى : ﴿إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَـةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ عقب بالذم البالغ المتتابع ، وذلك دليـل على أنه فعـل انتهى من القبح إلى الغاية . قال أبو العبـاس : سألت ابن الأعرابىّ عن نكاح المقت فقال : هو أن يتزوج الرجل امرأة أبيه إذا طلقها أو مات

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٥٤ (٢) راجع ص ٣١١ من هذا الجزء .

عنها؛ ويقال لهذا الرجل : الضَّيْزَن[1] . وقال ابن عرفة : كانت العرب إذا تزوّج الرجل امرأة أبيه فأولدها قيل للولد : المقتيّ . وأصل المقت البغض؛ من مَقَتَه يَمْقُتُه مَقْتاً فهو مَمْقُوتٌ ومَقِيتٌ . فكانت العرب تقول للرجل من امرأة أبيه : مَقِيتٌ؛ فسمى تعالى هذا النكاح « مقتا » إذ هو ذا مقتٍ يلحق فاعله . وقيل : المراد بالآية النهى عن أن يطأ الرجل امرأةً وطئها الآباء، إلا ما قد سلف من الآباء فى الجاهلية من الزنى بالنساء لا على وجه المناكحة فإنه جائز لكم زواجهنّ . وأن تطئوا بعقد النكاح ما وطئه آباؤكم من الزنى؛ قاله ابن زيد . وعليه فيكون الاستثناء متصلا، ويكون أصلا فى أن الزنى لا يحرّم على ما يأتى بيانه . والله أعلم .

قوله تعالى : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾

فيه إحدى وعشرون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ ﴾ الآية . أى نكاح أمهاتكم ونكاح بناتكم ؛ فذكر الله تعالى فى هذه الآية ما يحل من النساء وما يحرم ، كما ذكر تحريم حَليلة الأب ، فحرّم الله سَبْعا من النسب وستّا[2] من رَضاع وصِهْر ، وألحقت السنةُ المتواترة سابعة ؛ وذلك الجمع بين المرأة وعمتها ، ونص عليه الإجماع . وثبتت الرواية عن ابن عباس قال : حرّم من النسب سبع ومن الصهر سبع ، وتلا هذه الآية . وقال عمرو بن سالم مولى الأنصار مثل ذلك ، وقال : السابعة قوله تعالى : « والمُحْصَنَاتُ » . فالسبع المحرّمات من النسب : الأمهات والبنات والأخوات والعمات والخالات، وبنات الأخ وبنات الأخت

(١) الضيزن : الذى يزاحم أباه فى امرأته . (٢) فى ج : من بين رضاع .

والسبع المحرمات بالصهر والرضاع : الأمهات من الرضاعة والأخوات من الرضاعة ، وأمهات النساء والربائب(١) وحلائل الأبناء والجمع بين الأختين ، والسابعة « وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ » . قال الطحاوى : وكل هـذا من المحكم المتفق عليه ، وغير جائز نكاح واحدة منهنّ بإجماع إلا أمهات النساء اللواتى لم يدخل بهنّ أزواجهنّ ؛ فإن جمهور السلف ذهبوا إلى أن الأم تحرم بالعقد على الإبنة ، ولا تحـرم الإبنة إلا بالدخول بالأمّ ؛ وبهـذا قول جميع أئمة الفتوى بالأمصار . وقالت طائفة من السلف : الأم والربيبة سواء ، لا تحرم منهما واحدة إلا بالدخول بالأخرى .

قالوا : ومعنى قوله « وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ » أى اللاتى دخلتم بهنّ . « وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ » . وزعمـوا أن شرط الدخول راجع إلى الأمهات والربائب جميعا ؛ رواه خِلَاس(٢) عن علىّ بن أبى طالب . وروى عن ابن عباس وجابر وزيد ابن ثابت ، وهو قول ابن الزبير ومجاهد . قال مجاهد : الدّخول مراد فى النازلتين ؛ وقول الجمهور مخالف لهذا وعليه الحكم والفتيا ، وقد شدّد أهل العراق فيه حتى قالوا : لو وطئها بزنًى أو قبّلها أو لمسها بشهوة حرمت عليه أبنتها . وعندنا وعند الشافعىّ إنما تحرم بالنكاح الصحيح ؛ والحرام لا يحرّم الحـلال على ما يأتى . وحديث خِلاس عن علىّ لا تقوم به حجة ، ولا تصـح روايته عنـد أهل العلم بالحديث ، والصحيح عنـه مثل قول الجماعة . قال ابن جريج : قلت لعطاء الرجل ينكح المـرأة ثم لا يراها ولا يجامعها حتى يطلقها أو تحـلّ له أمها ؟ قال : لا ، هى مرسلة دخل بهـا أو لم يدخل . فقلت له : أكان ابن عبـاس يقرأ : « وَأُمَّهَاتُ نِسَـائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ » ؟ قال : لا لا . وروى سـعيد عن قتادة عن عِكرمة عن ابن عباس فى قوله تعـالى : « وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ » قال : هى مبهمة لا تحل بالعقد على الأبنة ؛ وكذلك روى مالك فى موطئه عن زيد بن ثابت ، وفيه : « فقال زيد لا ، الأم مبهمة [ليس فيهـا شرط(٣)] وإنمـا الشرط فى الربائب » . قال ابن المنذر : وهذا هو الصحيح ؛ لدخول جميع أمهات النساء فى قوله تعالى : « وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ » . ويؤيد هذا القول من جهة الإعراب

(١) الربائب : واحدتها ربيبة ، وربيبة الرجل : بنت امرأته من غيره . (٢) خلاس (بكسر الخاء المعجمة وتخفيف اللام) . ابن عمرو الهجرى . (٣) زيادة عن الموطأ .

أن الخبرين إذا اختلفا فى العامل لم يكن نعتهما واحدًا؛ فلا يجوز عند النحويين مررت بنسائك وهربت من نساء زيد الظريفات ، على أن تكون « الظريفات » نعتا لنسائك ونساء زيد ؛ فكذلك الاية لا يجوز أن يكون « اللاتى » من نعتهما جميعا ؛ لأن الخبرين مختلفان ، ولكنه يجوز على معنى أعنى . وأنشد الخليل وسيبويه :

إنّ بِهـا أكْتَلَ أو رِزامَا * خُوَيْرَبَيْنِ يَنْقُفَانِ الهَامَا (١)

خُوَيْرَبَيْن يعنى لِصّين ، بمعنى أعنى . و ينقفان : يكسران ؛ نقفت رأسه كسرته . وقد جاء صريحا من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إذا نكح الرجل المرأة فلا يحل له أن يتزوج أمّها دخل بالبنت أو لم يدخل و إذا تزوج الأم فلم يدخل بها ثم طلقها فإن شاء تزوج البنت " أخرجه (٢) فى الصحيحين .

الثانيـة — وإذا تقرر هـذا وثبت فاعلم أن التحريم ليس صفة للأعيان ، والأعيان ليست موردا للتحليل والتحريم ولا مصـدرا ، و إنما يتعلق التكليف بالأمر والنهى بأفعال المكلّفين من حركة وسكون ؛ لكن الأعيان لما كانت موردا للأفعال أضيف الأمر والنهى والحكم إليها وعُلّق بها مجازا على معنى الكناية بالمحل عن الفعل الذى يحلّ به .

الثالثـة — قوله تعالى : « أُمَّهَاتُكُمْ » تحـريم الأمهات عام فى كل حال لا يتخصص بوجهٍ من الوجوه ؛ ولهذا يسميه أهل العلم المبهم ، أى لا باب فيه ولا طريق إليه لانسداد التحريم وقوته ؛ وكذلك تحريم البنات والأخوات ومَن ذكر من المحرّمات . والأُمهات جمع أُمَّهَة ؛ يقال : أم وأمهة بمعنى واحد ، وجاء القرآن بهما (٣) . وقد تقدّم فى الفاتحة بيانه . وقيـل : إن أصل أم أمهة على وزن فُعْـلَة مثل قُبْرَة وحُمْرَة لطـيْرَيْن ، فسقطت وعادت فى الجمع . قال الشاعر :

* أمّهَتِي خِنْدِفُ والدَّوْسُ أبى (٤) *

وقيل : أصل الأم أُمَّةٌ ، وأنشدوا :

تقبّلتَهـا عن أُمّةٍ لك طالمـا * تَثُوبُ إليها فى النوائب أجمعا

(١) أكتل ورزام : رجلان وخويربان أى خاربان ، وهما أكتل ورزام . (٢) فى ى : أخرجه مسلم .
(٣) راجع جـ ١ ص ١١٢ (٤) كذا فى الأصول . فى اللسان والسمين : وإلياس أبى . وإليت لقصىّ . وخندف أصل قريش .

ويكون جمعها أُمّات . قال الراعى :

كانت نَجائبُ مُنْذِرٍ ومُحَرِّقٍ * أُمّاتِهِنّ وطَرْقُهُنّ فَحِيلا

فالأم اسم لكل أنثى لها عليك ولادة ؛ فيدخل فى ذلك الأم دِنْيَةً[1] ، وأمهاتها وجدّاتها وأُمّ الأب وجدّاته و إن عَلَوْنَ . والبنت اسم لكل أنثى لك عليها ولادة ، و إن شئت قلت : كل أنثى يرجع نسبها إليك بالولادة بدرجة أو درجات ؛ فيدخل فى ذلك بنت الصلب وبناتها وبنات الأبناء و إن نَزَلْن . والأخت اسم لكل أنثى جاورتك فى أصليك أو فى أحدهما . والبنات جمع بنت ، والأصل بَنَيَةٌ ، والمستعمل بَنَة وبِنْت . قال الفرّاء : كُسِرت الباء من بنت لتدل الكسرة على الياء ، وضُمّت الألف من أخت لتدل على حذف الواو ، فإن أصل أخت أَخَوَة ، والجمع أَخَوات . والعمّة اسم لكل أنثى شاركت أباك أو جدّك فى أصليه أو فى أحدهما . و إن شئت قلت : كل ذكر رجع نسبه إليك فأخته عمتك . وقد تكون العمة من جهة الأم ، وهى أخت أب أمك . والخالة اسم لكل أنثى شاركت أمّك فى أصليها أو فى أحدهما . و إن شئت قلت : كل أنثى رجع نسبها إليك بالولادة فأختها خالتك . وقد تكون الخالة من جهة الأب وهى أخت أمّ أبيك . و بنت الأخ اسم لكل أنثى لأخيك عليها ولادة بواسطة أو مباشرة ؛ وكذلك بنت الأخت . فهذه السبع المحرمات من النسب . وقرأ نافعٌ — فى رواية أبى بكر بن أبى أُوَيْس — بتشديد الخاء من الأخّ إذا كانت فيه الألف واللام مع نقل الحركة .

الرابعة قوله تعالى : ﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ ﴾ وهى فى التحريم مثل من ذكرنا ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب " . وقرأ عبد الله « وأمهاتكم اللائى » بغير تاء ؛ كقوله تعالى : « وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ »[2] . قال الشاعر :

من اللّاءِ لم يحْجُجْنَ يَبْغِين حِسْبَةً[3] * ولكن ليقتلْنَ البَرِىء المغفّلا

(١) يقال : هو ابن عمى دنية ودنيا ، مثون وغير مثون ، ودنيا بضم وقصر إذا كان ابن عمه لما ، أى لاصق النسب . (٢) راجع جـ ١٨ ص ١٦٢ . (٣) فى جـ : خشية .

« أَرْضَعْنَكُمْ » فإذا أرضعت المرأة طفلا حرمت عليه لأنها أمه ، وبنتُها لأنها أخته ، وأختُها لأنها خالتُه ، وأمها لأنها جدّتُه ، وبنت زوجها صاحِبِ اللبن لأنها أخته ، وأخته لأنها عمته ، وأمه لأنها جدّته ، وبنات بنيها وبناتها لأنهنّ بنات إخوته وأخواته .

الخامسة — قال أبو نعيم عبيد الله بن هشام الحلبيّ : سئِل مالك عن المرأة أيحج معها أخوها من الرّضاعة ؟ قال : نعم . قال أبو نعيم : وسئل مالك عن امرأة تزوّجت فدخل بها زوجها ، ثم جاءت امرأة فزعمت أنها أرضعتهما ؛ قال : يفرق بينهما ، وما أخذت من شيء له فهو لها ، وما بقِي عليه فلا شيء عليه . ثم قال مالك : إن النبيّ صلى الله عليه وسلم سئل عن مثل هذا فأمر بذلك ؛ فقالوا : يا رسول الله ، إنها امرأة ضعيفة ؛ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " أليس يقال إن فلانا تزوّج أخته "؟ .

السادسة — التحريم بالرّضاع إنما يحصل إذا اتفق الإرضاع فى الحولين ؛ كما تقدّم فى « البقرة »[1] . ولا فرق بين قليل الرّضاع وكثيره عندنا إذا وصل إلى الأمعاء ولو مَصّة واحدة . واعتبر الشافعى فى الإرضاع شرطين : أحدهما خمس رضعات ؛ لحديث عائشة قالت : كان فيما أنزل الله عشر رضعات معلومات يحرّمن ، ثم نسخن بخمس معلومات ، وتوفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهنّ مما[2] يُقرأ من القرآن . موضع الدليل منه أنها أثبتت أن العشر نسخن بخمس ، فلو تعلق التحريم بما دون الخمس لكان ذلك نسخا للخمس . ولا يقبل على هذا خبر واحد ولا قياس ؛ لأنه لا ينسخ بهما . وفى حديث سَهْلة[3] " أرضعيه خمس رضعات يحرم بهن " . الشرط الثانى — أن يكون فى الحولين ، فإن كان خارجا عنهما لم يحرّم ؛ لقوله تعالى : « حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ »[4] . وليس بعد التمام والكمال شيء . واعتبر أبو حنيفة بعد الحولين ستة أشهر . ومالك الشهر ونحوه . وقال زُفَر : ما دام يجترئ باللبن ولم يفطم فهو رضاع وإن أتى عليه ثلاث سنين . وقال الأوزاعيّ : إذا فطم لسنة واستمر فطامه فليس بعده رضاع . وانفرد الليث بن سعد

(١) راجع جـ ٣ ص ١٦١ (٢) فى جـ و ط : فيما . (٣) هى سهلة بنت سهيل ، امرأة أبى حذيفة بن عتبة . تبنى « سالما » مولى أبى حذيفة ؛ فجاءت إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله ؛ كنا نرى سالما ولدا ، وكان يدخل علىّ وأنا فضل (أى فى ثوب واحد وبعض جسدها منكشف) وليس لنا إلا بيت واحد . فقال لها الرسول صلوات الله عليه : " أرضعيه ... الخ " . راجع الموطأ . (٤) راجع جـ ٣ ص ١٦٠ .

من بين العلمـاء إلى أن رضاع الكبير يوجب التحريم ؛ وهو قول عائشـة رضى الله عنها ، وروى عن أبى موسى الأشـعرى ، وروى عنـه ما يدل على رجوعه عن ذلك ، وهو ما رواه أبو حُصَيْن عن أبى عطية قال : قدم رجل بأمرأته من المدينـة فوضعت وتورّم ثديهـا ، فجعل يمصـه ويمجه فدخل فى بطنه جرعة منه ؛ فسأل أبا موسى فقال : بانت منـك ، وأتِ ابن مسعود فأخبره ، ففعل ؛ فأقبل بالأعرابى إلى أبى موسى الأشـعرى وقال : أرضـيعا ترى هـذا الأشْمَط[1] ! إنمـا يحرم من الرضاع ما يُنبت اللحم والعظم . فقال الأشـعرى : لا تسألونى عن شىء وهـذا الحبر بين أظهركم . فقـوله : « لا تسألونى » يدل على أنه رجع عن ذلك . واحتجت عائشـة بقصة سالم مولى أبى حذيفـة وأنه كان رجلا . فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم لسهلة بنت سهيل : "أرضعيه" خرجه الموطأ وغيره . وشذت طائفة فاعتبرت عشر رضعات ؛ تمسكا بأنه كان فيما أنزل : عشر رضعات . وكأنهم لم يبلغهم الناسخ . وقال داود : لا يحرم إلا بثلاث رضعات ؛ واحتج بقول رسـول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تحـرّم الإملاجة والإملاجتان[2] " . خرجه مسلم . وهو مروىّ عن عائشة وابن الزبير ، وبه قال أحمد وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد ، وهو تمسُّكٌ بدليل الخطاب ، وهو مُختلف فيه . وذهب من عدا هؤلاء من أئمة الفتوى إلى أن الرضعة الواحدة تحرّم إذا تحققت كما ذكرنا ؛ متمسّكين بأقل ما ينطلق عليه اسم الرضاع . وعُضِد هذا بمـا وجد من العمل عليـه بالمدينة وبالقياس على الصهر ؛ بعِلّة أنه معنى طارئ يقتضى تأبيـد التحريم فلا يشترط فيـه العدد كالصهر . وقال الليث بن سعد : وأجمع المسلمون على أن قليل الرضاع وكثيره يحرّم فى المَهْد ما يفطر الصائم . قال أبو عمر : لم يقف الليث على الخلاف فى ذلك .

قلت — وأنص ما فى هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم : "لا تحرم المَصّة ولا المصتان" أخرجه مسلم فى صحيحه . وهو يفسر معنى قوله تعـالى : « وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِى أَرْضَعْنَكُمْ » أى أرضعنكم ثلاث رضعات فأكثر ؛ غير أنه يمكن أن يحمل على ما إذا لم يتحقق وصوله إلى جوف الرضيع ؛ لقـوله : « عشر رضعات معلومات . وخمس رضعات معلومات » . فوصـفها

(١) الشمط : بياض شعر الرأس يخالط سواده . وقيل : الحية .

(٢) الإملاجة : المرة من الإرضاع . يعنى أن المصة والمصتان لا يحرمان ما يحرمه الرضاع الكامل .

بالمعلومات إنما هو تحرز مما يُتوهّم أو يُشَكُّ فى وصوله إلى الجوف . ويفيد دليل خطابه أن الرضعات إذا كانت غير معلومات لم تحرّم . والله أعلم . وذكر الطحاوى أن حديث الإملاجة والإملاجتين لا يثبت ؛ لأنه مرةً يرويه ابن الزبير عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ومرة يرويه عن عائشة ، ومرة يرويه عن أبيه ؛ ومثل هذا الاضطراب يسقطه . وروى عن عائشة أنه لا يحرّم إلا سبع رضعات . وروى عنها أنها أمرت أختها « أم كلثوم » أن ترضع سالم بن عبد الله عشر رضعات . وروى عن حفصة مثله ، وروى عنها ثلاث ، وروى عنها خمس ؛ كما قال الشافعىّ رضى الله عنه ، وحكى عن إسحاق .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِى أَرْضَعْنَكُمْ ﴾ استدل به مَن نفى لبن الفحل ، وهو سعيد بن المسيب و إبراهيم النخعىّ وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، وقالوا : لبن الفحل لا يحرّم شيئا من قبل الرجل . وقال الجمهور : قوله تعالى : « وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِى أَرْضَعْنَكُمْ » يدل على أن الفحل أب ؛ لأن اللبن منسوب إليه فإنه درّ بسبب ولده . وهذا ضعيف ؛ فإن الولد خلق من ماء الرجل والمرأة جميعا ، واللبن من المرأة ولم يخرج من الرجل ، وما كان من الرجل إلا وطء هو سبب لنزول الماء منه ، وإذا فصل الولد خلق الله اللبن من غير أن يكون مضافا إلى الرجل بوجه ما ؛ ولذلك لم يكن للرجل حق فى اللبن ، وإنما اللبن لها ، فلا يمكن أخذ ذلك من القياس على الماء . وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب " يقتضى التحريم من الرضاع ، ولا يظهر وجه نسبة الرضاع إلى الرجل مثل ظهور نسبة الماء إليه والرضاع منها . نعم ، الأصل فيه حديث الزهرىّ وهشام بن عروة عن عروة عن عائشة رضى الله عنها : أن أفلَح أخا القُعَيس جاء يستأذن عليها ، وهو عمها من الرضاعة بعد أن نزل الحجاب . قالت : فأبيت أن آذن له ؛ فلما جاء النبىّ صلى الله عليه وسلم أخبرته فقال : " ليلج عليك فإنه عمك تربت يمينك " . وكان أبو القعيس زوج المرأة التى أرضعت عائشة رضى الله عنها ؛ وهذا أيضا خبر واحد . ويحتمل أن يكون « أفلح » مع أبى بكر رضيعى لِبانٍ فلذلك قال " ليلج عليك فإنه عمك " .

وبالجملة فالقول فيه مشكل والعلم عند الله ، ولكن العمل عليه ، والاحتياط فى التحريم أولى ، مع أن قوله تعالى : « وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ » يقوّى قول المخالف .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ ﴾ وهى الأخت لأب وأم ، وهى التى أرضعتها أمك بلبانِ أبيك ؛ سواء أرضعتها معك أو ولدت قبلك أو بعدك . والأخت من الأب دون الأم ، وهى التى أرضعتها زوجة أبيك . والأخت من الأم دون الأب ، وهى التى أرضعتها أمك بلبان رجل آخر . ثم ذكر التحريم بالمصاهرة فقال تعالى : ﴿ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ ﴾ والصهر أربع : أم المرأة وابنتها وزوجة الأب وزوجة الابن . فأم المرأة تحرم بمجرد العقد الصحيح على ابنتها على ما تقدّم .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ ﴾ هذا مستقل بنفسه . ولا يرجع قوله : « مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ » إلى الفريق الأوّل ، بل هو راجع إلى الربائب ، إذ هو أقرب مذكور كما تقدّم . والربيبة : بنت امرأة الرجل من غيره ؛ سميت بذلك لأنه يربيها فى حجره فهى مربوبة ، فعيلة بمعنى مفعولة . واتفق الفقهاء على أن الربيبة تحرم على زوج أمها إذا دخل بالأم ، وإن لم تكن الربيبة فى حجره . وشذّ بعض المتقدّمين وأهل الظاهر فقالوا : لا تحرم عليه الربيبة إلا أن تكون فى حجر المتزوّج بأمها ؛ فلو كانت فى بلد آخر وفارق الأم بعد الدخول فله أن يتزوّج بها ؛ واحتجوا بالآية فقالوا : حرّم الله تعالى الربيبة بشرطين : أحدهما — أن تكون فى حجر المتزوّج بأمها . والثانى — الدخول بالأم ؛ فإذا عدم أحد الشرطين لم يوجد التحريم . واحتجوا بقوله عليه السلام : " لو لم تكن ربيبتى فى حجرى ما حلت لى إنها ابنة أخى من الرضاعة " فشرط الحجر . ورووا عن علىّ بن أبى طالب إجازة ذلك . قال ابن المنذر والطحاوى : أما الحديث عن علىّ فلا يثبت ؛ لأن راويه إبراهيم بن عبيد عن مالك بن أوس عن علىّ ، وإبراهيم هذا لا يعرف ، وأكثر أهل العلم قد تلقوه بالدفع والخلاف . قال أبو عبيد : ويدفعه قوله : " فلا تَعْرِضن علىّ بناتكن ولا أخواتكن " فعمّ . ولم يقل : اللائى فى حجرى ، ولكنه سوّى بينهنّ فى التحريم . قال الطحاوى : وإضافتهنّ إلى المحجور إنما ذلك على الأغلب مما يكون عليه الربائب ؛ لا أنهنّ لا يحرمْن إذا لم يكنّ كذلك .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ ﴾ يعنى بالأمهات . ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ يعنى فى نكاح بناتهنّ إذا طلقتموهنّ أو متّن عنكم . وأجمع العلماء على أن الرجل إذا تزوّج المرأة ثم طلقها أو ماتت قبل أن يدخل بها حلّ له نكاحُ أبنتها . واختلفوا فى معنى الدّخول بالأمّهات الذى يقع به تحريم الرّبائب؛ فروى عن ابن عباس أنه قال : الدّخول الجماع؛ وهو قول طاوس وعمرو بن دينار وغيرهما . واتفق مالك والثّوْرىّ وأبو حنيفة والأوزاعىّ والليث على أنه إذامسها بشهوة حَرُمت عليه أمّها وأبنتها وحَرُمت على الأب والابن، وهو أحد قولى الشافعىّ . واختلفوا فى النظر ؛ فقال مالك : إذا نظر إلى شعرها أو صدرها أو شىءٍ من محاسنها لِلذة حرمت عليه أمّها وأبنتها . وقال الكوفيون : إذا نظر إلى فرجها للشّهوة كان بمنزلة اللّمس للشهوة . وقال الثّوْرىّ : [يحرم](١) إذا نظر إلى فرجها متعمدا أولمسها؛ ولم يذكر الشهوة . وقال ابن أبى لَيْلَى : لا تحرم بالنظر حتى يلمس ؛ وهو قول الشافعىّ . والدليل على أن بالنظر يقع التحريم أن فيه نوع استمتاع بجرى مجرى النكاح ؛ إذ الأحكام تتعلق بالمعانى لا بالألفاظ . وقد يحتمل أن يقال : إنه نوع من الاجتماع بالاستمتاع؛ فإن النظر اجتماع ولقاء، وفيه بين المحبّين استمتاع ؛ وقد بالغ فى ذلك الشعراء فقالوا :

أليس الليل يجمع أمّ عمرٍو * وإيانا فذاك بنا تَدانِ

نعم، وترى الهلال كما أراه * ويعلوها النهار كما عَلانِى

فكيف بالنظر والمجالسة [والمحادثة](٢) واللذة .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمْ ﴾، الحلائل جمع حَلِيلة، وهى الزوجة. سُميت حليلة لأنها تَحِل مع الزوج حيث حلّ ؛ فهى فعيلة بمعنى فاعلة . وذهب الزجاج وقوم إلى أنها من لفظة الحلال ؛ فهى حليلة بمعنى محلّلة . وقيل : لأن كل واحد منهما يَحُل إزار صاحبه .

الثانية عشرة — أجمع العلماء على تحريم ما عقد عليه الآباء على الأبناء ، وما عقد عليه الأبناء على الآباء، كان مع العقد وطء أو لم يكن؛ لقوله تعالى : « وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ

(١) الزيادة عن البحر لأبى حيان . (٢) من د .

مِنَ النِّساءِ » وقوله تعالى : ﴿ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾ ؛ فإن نكح أحدهما نكاحا فاسدا حَرُم على الآخر العقدُ عليها كما يحرُم بالصحيح ؛ لأن النكاح الفاسد لا يخلو : إما أن يكون مُتَّفَقًا على فساده أو مختلفًا فيه . فإن كان متّفقا على فساده لم يوجب حُكما وكان وجوده كعدمه . و إن كان مختلَفا فيه فيتعلّق به من الحرمة ما يتعلّق بالصحيح ؛ لاحتمال أن يكون نكاحا فيدخل تحت مطلق اللفظ . والفروج إذا تعارض فيها التحريم والتحليل غُلِّب التحريم . والله أعلم . قال ابن المنذر : أجمع كلّ من يحفظ عنه من علماء(١) الأمصار على أن الرجل إذا وطِئ امرأة بنكاح فاسد أنها تحرُم على أبيه وابنه وعلى أجداده وولد ولده . وأجمع العلماء وهى المسألة :

الثالثة عشرة — على أن عقد الشراء على الجارية لا يحرّمها على أبيه وابنه ؛ فإذا اشترى الرجل جارية فلمس أو قبّل حَرُمت على أبيه وابنه ، لا أعلمهم يختلفون فيه ؛ فوجب تحريم ذلك تسليما لهم . ولما اختلفوا فى تحريمها بالنظر دون اللّمس لم يجز ذلك لاختلافهم . قال ابن المنذر : ولا يصحّ عن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خلاف ما قلناه . وقال يعقوب ومحمد : إذا نظر رجل فى فرج امرأة من شهوة حَرُمت على أبيه وابنه ، وتحرُم عليه أمّها وابنتها . وقال مالك : إذا وَطِئ الأمة أو قَعد منها مقعدا لذلك و إن لم يُفْض إليها ، أو قبّلها أو باشرها أو غمزها تلذُّذًا فلا تحلّ لابنه . وقال الشافعىّ : إنما تحرُم باللمس ولا تحرُم بالنظر دون اللمس ؛ وهو قول الأوزاعىّ :

الرابعة عشرة — واختلفوا فى الوطء بالزنى هل يحرّم أم لا ؛ فقال أكثر أهل العلم : لو أصاب رجل امرأة بزنًى لم يحرُم عليه نكاحها بذلك ؛ وكذلك لا تحرُم عليه امرأته إذا زنى بأمها أو بابنتها ، وحسبه أن يقام عليه الحدّ ، ثم يدخل بامرأته(٢) . ومن زَنَى بامرأة ثم أراد نكاح أمّها أو ابنتها لم تحرُما عليه بذلك . وقالت طائفة : تحرُم عليه . روى هذا القول عن عِمران بن حُصين ؛ و به قال الشّعبىّ وعطاء والحسن وسفيان الثّورى وأحمد و إسحاق وأصحاب الرأى ، وروى عن مالك ؛ وأن الزنى يحرّم الأم والابنة وأنه بمنزلة الحلال ، وهو قول

(١) فى ج : فقهاء . (٢) قوله : يدخل بامرأته . كذا فى كل الأصول . الظاهر أنه عقد ولم يدخل .

أهل العراق . والصحيح من قول مالك وأهل الحجاز : أن الزنى لا حكم له ؛ لأن الله سبحانه وتعالى قال : « وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ » وليست التى زَنَى بها من أمهات نسائه ، ولا ابنتها من ربائبه . وهو قول الشافعيّ وأبى ثَوْر . لأنه لما ارتفع الصداق فى الزنى ووجوب العدّة والميراث ولحوق الولد ووجوب الحدّ ارتفع أن يحكم له بحكم النكاح الجائز . وروى الدَّارَقُطْنِيّ من حديث الزُّهْرِيّ عن عُروة عن عائشة قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل زنى بامرأة فأراد أن يتزوجها أو ابنتها فقال : " لا يحرّم الحرام الحلال إنما يحرم ما كان بنكاح " . ومن الحجة للقول الآخر إخبارُ النبيّ صلى الله عليه وسلم عن جُرَيْج(١) وقوله : " يا غلام من أبوك " ؟ قال : فلان الراعى . فهذا يدل على أن الزنى يحرّم كما يحرّم الوطء الحلالُ ؛ فلا تحلّ أمّ المزنى بها ولا بناتها لآباء الزانى ولا لأولاده ؛ وهى رواية ابن القاسم فى المدونة . ويستدلّ به أيضا على أن المخلوقة من ماء الزانى لا تحلّ للزانى بأمها ، وهو المشهور . قال عليه السلام : " لا ينظر الله إلى رجل نظر إلى فرج امرأة وابنتها " ولم يفصل بين الحلال والحرام . وقال عليه السلام : " لا ينظر الله إلى مَن كشف قِناع امرأة وابنتها " . قال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد : ولهذا قُلنا إن القُبْلة وسائر وجوه الاستمتاع ينشر الحرمة . وقال عبد الملك الماجِشُون : إنها تحلّ ؛ وهو الصحيح لقوله تعالى : « وَهُوَ الَّذِى خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا » يعنى بالنكاح الصحيح ، على ما يأتى فى « الفرقان »(٢) بيانه . ووجه التمسّك من الحديث على تلك المسألتين أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قد حكى عن جُرَيج أنه نسب ابن الزنى للزانى ، وصدّق الله نسبته بما خرق له من العادة فى نُطق الصبيّ بالشهادة له بذلك ؛ وأخبر بها النبيّ صلى الله عليه وسلم عن جُرَيج فى معرِض المدح وإظهار كرامته ؛ فكانت تلك النسبة صحيحة بتصديق الله تعالى وبإخبار النبيّ صلى الله عليه وسلم عن ذلك ؛ فثبتت البنوّة وأحكامها .

فإن قيل : فيلزم على هذا أن تجرى أحكام البنوّة والأبوّة من التوارث والولايات وغير ذلك ، وقد اتفق المسلمون على أنه لا توارث بينهما فلم تصح تلك النسبة ؟

(١) جريج أحد عباد بنى إسرائيل اتهموه بالزنى فبرأه الله بكلام ابن الزنى أنه ابن الراعى الذى زنى بأمه . راجع جـ ٢ من تاريخ ابن كثير ص ١٣٤ فما بعد .

(٢) راجع جـ ١٣ ص ٥٩

فالجواب — إن ذلك موجب ما ذكرناه . وما انعقد عليه الإجماع من الأحكام استثنيناه ، وبقي الباقي على أصل ذلك الدليل ، والله أعلم .

الخامسة عشرة — واختلف العلماء أيضا من هذا الباب في مسألة اللائط ؛ فقال مالك والشافعيّ وأبو حنيفة وأصحابهم : لا يحرم النكاح باللّواط . وقال الثّوْرِي : إذا لعب بالصبي حرمت عليه أمّه ؛ وهو قول أحمد بن حنبل . قال : إذا تلوط بابن امرأته[1] أو أبيها أو أخيها حُرمت عليه امرأته . وقال الأوزاعيّ : إذا لاط بغلام ووُلِد للفجور به بنت لم يجز للفاجر أن يتزوجها ؛ لأنها بنت من قد دخل به . وهو قول أحمد بن حنبل .

السادسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾ تخصيص ليخرج عنه كل من كانت العرب تتبنّاه ممن ليس للصّلب . ولمّا تزوج النبيّ صلى الله عليه وسلم امرأة زيد ابن حارثة قال المشركون : تزوج امرأة ابنه ! وكان عليه السلام تبناه ؛ على ما يأتي بيانه في « الأحزاب »[2] . وحرمت حليلة الابن من الرضاع — وإن لم يكن للصّلب — بالإجماع المستند إلى قوله عليه السلام : " يحرُم من الرضاع ما يحرُم من النّسب " .

السابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ ﴾ موضع « أنْ » رفعٌ على العطف على « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ » . والأُختان لفظ يعم الجميع بنكاح وبملك يَمين . وأجمعت الأمة على منع جمعهما في عقد واحد من النكاح لهذه الآية ، وقوله عليه السلام : " لا تَعرِضْنَ عليّ بناتكن ولا أخواتكن " . واختلفوا في الأختين بملك اليمين ؛ فذهب كافّة العلماء إلى أنه لا يجوز الجمع بينهما بالملْك في الوَطْء ، وإن كان يجوز الجمع بينهما في الملك بإجماع ؛ وكذلك المرأة وابنتها صفقة واحدة . واختلفوا في عقد النكاح على أخت الجارية التي وطِئها[3] ؛ فقال الأوزاعيّ : إذا وَطِئَ جارية له بملْك اليمين لم يجز له أن يتزوج أختها . وقال الشافعيّ : ملْك اليمين لا يمنع نكاح الأخت . قال أبو عمر : من جَعَلَ عقد النكاح كالشّراء أجازه ، ومن جعله كالوطء لم يُجزْه . وقد أجمعوا على أنه لا يجوز العقد على أخت

(١) في ب : بابن امرأة . (٢) راجع جـ ١٤ ص ١٨٨ (٣) في ب : يطؤها .

الزوجة؛ لقول الله تعالى : « وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ » يعنى الزوجتين بعقد النكاح . فقف على ما أجتمعوا عليه وما أختلفوا فيه يتبين لك الصواب [إن شاء الله (١)] . والله أعلم .

الثامنة عشرة — شذّ أهل الظاهر فقالوا : يجوز الجمع بين الأختين بملك اليمين فى الوطء؛ كما يجوز الجمع بينهما فى الملك . وأحتجّوا بما رُوى عن عثمان فى الأختين من ملك اليمين : « حرّمتهما آية وأحلّتهما آية » . ذكره عبد الرزاق حدّثنا معمر عن الزُّهْرى عن قَبِيصة ابن ذُؤيب أن عثمان بن عفان سئل عن الأختين مما ملكت اليمين فقال : لا آمرك ولا أنهاك أحلّتهما آية وحرّمتهما آية . فخرج السائل فلقى رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم — قال معمر : أحسبه قال علىّ — قال : وما سألت عنه عثمان ؟ فأخبره بما سأله وبما أفتاه ؛ فقال له : لكنّى أنهاك ، ولو كان لى عليك سبيل ثم فعلتَ لجعلتك نَكالًا . وذكر الطّحاوىّ والدّارَقُطْنِىّ عن علىّ وابن عباس مثلَ قول عثمان . والآية التى أحلّتهما قولُه تعالى : « وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ » . ولم يلتفت أحد من أئمة الفتوى إلى هذا القول؛ لأنهم فهموا من تأويل كتاب الله خلافه ، ولا يجوز عليهم تحريف التأويل . وممن قال ذلك من الصحابة : عمر وعلىّ وابن مسعود [وعثمان (٢)] وابن عباس وعمار وابن عمر وعائشة وابن الزبير ؛ وهؤلاء أهل العلم بكتاب الله ، فمن خالفهم فهو متعسّف فى التأويل . وذكر ابن المنذر أن إسحاق بن رَاهَوَيْه حرّم الجمع بينهما بالوطء ، وأن جمهور أهل العلم كرِهوا ذلك ، وجعَل مالكا فيمن كرِهه . ولا خلاف فى جواز جمعهما فى الملك ، وكذلك الأمّ وابنتها . قال ابن عطية : ويجىء من قول إسحاق أن يرجم الجامع بينهما بالوطء ، وتُستقرأ الكراهية من قول مالك : إنه إذا وطئ واحدة ثم وطئ الأخرى وقف عنهما حتى يحرّم إحداهما ؛ فلم يلزمه حدّا . قال أبو عمر : « أما قول علىّ لجعلته نكالا » ولم يقل لحددته حدّ الزانى ؛ فلأن من تأوّل آية أو سُنّة ولم يَطَأ عند نفسه حراما فليس [بزان (٣)] بإجماع وإن كان مخطئًا ، إلا أن يدعى من ذلك مالا يعذر بجهله . وقول بعض السلف فى الجمع بين الأختين بملك اليمين : « أحلّتهما آية وحرّمتهما

(١) من ب وجـ وط وهـ . (٢) من ط . (٣) عن كتاب الاستذكار لأبى عمر .

آية » معلوم محفوظ ؛ فكيف يُحدّ حدّ الزانى مَن فعل ما فيـه مثل هذا من الشّبهة القويّة ؟ و بالله التوفيق .

التاسعة عشرة — وٱختلف العلماء إذا كان يَطأ واحدة ثم أراد أن يطأ ٱلأخرى ؛ فقال علىّ وٱبن عمـر والحسن البَصْرِىّ والأوْزاعىّ والشافعىّ وأحمد و إسحـاق : لا يجوز له وطء الثانيـة حتى يُحـرّم فرج الأخرى بإخراجها من ملكه ببيع أو عتق ، أو بأن يزوّجها . قال ٱبن المنذر : وفيـه قول ثان لقَتادة ، وهو أنه إذا كان يطأ واحدة وأراد وطء الأخرى فإنه ينوى تحريم الأولى على نفسه وألّا يَقْرَبها ، ثم يُمسك عنهما حتى يستبرئ الأولى المحرّمة ، ثم يَغْشَى الثـانية . وفيه قول ثالث — وهو إذا كان عنده أختان فلا يَقْرَب واحدة منهما . هكذا قال الحَكَم وحمّاد ؛ ورُوى معنى ذلك عن النَّخَعِىّ . ومذهب مالك : إذا كان أختان عند رجل بِملْك فله أن يطأ أيَّتهما شاء ، والكَفُّ عن الأخرى موكول إلى أمانته . فإن أراد وطء الأخرى فيلزمه أن يحرّم على نفسه فَرْج الأولى بفعل يفعله من إخراج عن الملك : إما بتزويج أو بيع أو عتق إلى أجل أو كتابة أو إخدام طويل . فإن كان يطأ إحداهما ثم وثب على الأخرى دون أن يحرم الأولى وقف عنهما ، ولم يَجُزْ له قُرب إحداهما حتى يحرم الأخرى ؛ ولم يُوكل ذلك إلى أمانته ؛ لأنه مُتّهَم فيمن قـد وطئ ؛ ولم يكن قبـلُ متّهما إذ كان لم يطأ إلا الواحدة . ومذهب الكوفيين فى هذا الباب : الثَّوْرِىّ وأبى حنيفة وأصحابه أنه إن وطئ إحدى أَمَتَيْه لم يطأ الأخرى ؛ فإن باع الأولى أو زوّجها ثم رجعت إليه أمسك عن الأخرى ؛ وله أن يطأها ما دامت أختُها فى العدّة من طلاق أو وفاة . فأما بعد ٱنقضاء العدّة فلا ، حتى يُمـلّك فرج التى يطأ غيرَه ؛ وروى معنى ذلك عن علىّ رضى الله عنه . قالوا : لأن الملك الذى منع وطءَ الجارية (١) فى ٱلابتداء موجود ، فلا فرق بين عودتها إليه و بين بقائها فى مِلْكه . وقول مالك حسَنٌ ؛ لأنه تحريم صحيح فى الحال ولا يلزم مراعاة المآل ؛ وحسبه إذا حرّم فرجها عليه ببيع أو بتزويج أنها حرمت عليه فى الحال . ولم يختلفوا فى العتق ؛ لأنه لا يتصرف فيه بحال ؛ وأما المكاتَبة فقـد تَعجز فترجع إلى ملكه . فإن كان عنـد رجل أَمَة يطؤها ثم تزوج أختها ففيهـا فى المذهب ثلاثه أقوال فى النكاح . الثالث — فى المدوّنة أنه يوقف عنهما إذا وقع

(١) فى ب و جـ و هـ و ط و ز : الزوجة .

عقد النكاح حتى يحرم إحداهما مع كراهية لهذا النكاح ؛ إذ هو عقد فى موضع لا يجوز فيه الوطء . وفى هذا مايدل على أن مِلْك اليمين لا يمنع النكاح؛ كما تقدّم عن الشافعىّ . وفى الباب بعينه قول آخر : أن النكاح لا ينعقد؛ وهو معنى قول الأوزاعىّ . وقال أشهب فى كتاب الاستبراء : عقد النكاح فى الواحدة تحريم لفرج المملوكة .

الموفيـــة عشرين — وأجمع العلماء على أن الرجل إذا طلّق زوجته طلاقا يملك رجعتها أنه ليس له أن ينكح أختها أو أربعا سـواها حتى تنقضى عدّة المطلّقة . واختلفوا إذا طلقها طلاقا لا يملك رجعتها ؛ فقالت طائفة : ليس له أن ينكح أختها ولا رابعة حتى تنقضى عدّة التى طلّق؛ ورُوى عن علىّ وزيد بن ثابت، وهو مذهب مجاهد وعطاء بن أبى رَباح والنَّخَعىّ، وسفيان الثَّوْرِىّ وأحمد بن حنبل وأصحاب الرأى . وقالت طائفة : له أن ينكح أختها وأربعا سواها؛ ورُوى عن عطاء، وهى أثبت الروايتين عنه، ورُوى عن زيد بن ثابت أيضا ؛ وبه قال سعيد بن المسيّب والحسن والقاسم وعُروة بن الزبير وابن أبى لَيْلَى والشافعىّ وأبو ثَوْر وأبو عبيد . قال ابن المنذر : ولا أحسبه إلا قول مالك وبه نقول .

الحادية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ يحتمل أن يكون معناه معنى قوله : « إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ » فى قوله : « وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ » . ويحتمل معنى زائدا وهو جواز ماسلف، وأنه إذا جرى الجمع فى الجاهلية كان النكاح صحيحا ، وإذا جرى فى الإسـلام خُيِّر بين الأختين؛ على ما قاله مالك والشافعىّ، من غير إجراء عقود الكفار على مُوجَب الإسلام ومقتضى الشرع؛ وسواء عقد عليهما عقدا واحدا جَمَع به بينهما أو جَمَع بينهما فى عقدين . وأبو حنيفة يُبطِل نكاحهما إن جُمِع فى عقد واحد . وروى هشام بن عبد الله عن محمد بن الحسن أنه قال : كان أهل الجاهلية يعرفون هذه المحرّمات كلَّها التى ذكرت فى هذه الآية إلا اثنتين؛ إحداهما نكاح امرأة الأب، والثانية الجمع بين الأختين؛ ألا ترى أنه قال : «وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ » . « وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ » ولم يذكر فى سائر المحرّمات «إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ» . والله أعلم .

(١) كذا فى الأصول ، والواو بمعنى أو كما تقدّم .

قوله تعالى : وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۖ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ ۚ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾

فيه أربع عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَٱلْمُحْصَنَاتُ ﴾ عطف على المحرمات والمذكورات قبلُ . والتَّحَصُّن : التمنع ؛ ومنه الحِصْن لأنه يُمتنع فيه ؛ ومنه قوله تعالى : « وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّنۢ بَأْسِكُمْ »[1] أى لتمنعكم ؛ ومنه الحِصان للفرس (بكسر الحاء) لأنه يمنع صاحبه من الهلاك . والحصان (بفتح الحاء) : المرأة العفيفة لمنعها نفسها من الهلاك . وحَصُنت المرأة تَحْصُن فهى حَصان ؛ مثل جبنت فهى جبان . وقال حَسّان فى عائشة رضى الله عنها :

حَصَانٌ رَزَانٌ ما تُزَنّ بِرِيبَةٍ * وتُصبِح غَرْثَى من لحُومِ الغَوافِلِ[2]

والمصدر الحصانة (بفتح الحاء) والحِصن كالعِلْم[3] . فالمراد بالمحصنات هاهنا ذوات الأزواج ؛ يقال : امرأة مُحْصِنة أى متزوجة ، ومحصنة أى حُرّة ؛ ومنه « وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ »[4] . ومحصِنَة أى عفيفة ؛ قال الله تعالى : « مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ » وقال : « مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ » . ومُحَصَنَة ومُحْصِنة وحَصان أى عفيفة ، أى ممتنعة من الفسق ؛ والحرية تمنع الحُرّة مما يتعاطاه العبيد . قال الله تعالى : « وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ »[5] أى الحرائر ، وكان عُرْف الإماء فى الجاهلية الزّنى ؛ ألا ترى إلى قول هند بنت عُتبة للنبىّ صلى الله عليه وسلم حين بايعته : « وَهَلْ تَزْنِى الحُرّة » ؟ والزوج أيضا يمنع زوجه من أن تَزوّج غيره ؛ فبناء (ح ص ن) معناه المنع كما بيّنا . ويستعمل الإحصان فى الإسلام ؛

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٢٠ (٢) تزن : تتهم . وغرثى : جائعة . والمراد أنها لا تغتاب غيرها .
(٣) فى كتب اللغة أنه مثلث الحاء . (٤) راجع جـ ٦ ص ٧٥ (٥) راجع جـ ١٢ ص ٢٠٩

لأنه حافظ ومانع ، ولم يرد فى الكتاب وورد فى السنة ؛ ومنه قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : " الإيمان قَيْدُ الفَتْكِ "[1] . ومنه قول الهُذَلِيّ :

فليس كعهدِ الدّار يا أمّ مالكٍ * ولكن أحاطتْ بالرّقاب السلاسِلُ

وقال الشاعر :

قالت هَلُمّ إلى الحديث فقلت لا * يأبى عليكِ اللهُ والإسلامُ

ومنه قول سُحَيم :

* كفى الشيبُ والإسلام للمرء ناهيا[2] *

الثانيـة — إذا ثبت هذا فقد آختلف العلماء فى تأويل هذه الآية ؛ فقال آبن عباس وأبو قِلابة وآبن زيد ومَكْحُولٌ والزُّهرِيّ وأبو سعيد الخُدْرِيّ : المراد بالمحصَنات هنا المَسْبِيّات ذواتُ الأزواج خاصة ، أى هنّ محرّمات إلا ما ملكت اليَمين بالسبْي من أرض الحرب ، فإن تلك حلال للّذى تقع فى سهمه و إن كان لها زوج . وهو قول الشافعيّ فى أن السِّباء يقطع العِصمة ؛ وقاله آبن وهب وآبن عبد الحكم وروياه عن مالك ، وقال به أَشْهب . يدلّ عليه ما رواه مسلم فى صحيحه عن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يومَ حُنَينٍ بعث جيشا إلى أَوْطاسٍ[3] فلقوا العدوّ فقاتلوهم وظهروا عليهم وأصابوا لهم سَبَايَا ؛ فكان ناس من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم تحرّجوا من غِشْيانهنّ من أجل أزواجهنّ من المشركين ، فأنزل الله عز وجل [فى ذلك][4] « والمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » . أى فهنّ لكم حلال إذا آنقضت عدّتهنّ . وهذا نصّ [صحيح][5] صريحٌ فى أن الآية نزلت بسبب تحرّج أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم عن وطء المَسْبِيّات ذواتِ الأزواج ؛ فأنزل الله تعالى فى جوابهم « إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » . و به قال مالك وأبو حنيفة وأصحابه والشافعيّ وأحمد و إسحاق وأبو ثَوْر ، وهو الصحيح إن شاء الله تعالى . وآختلفوا فى استبرائها بماذا يكون ؛ فقال

(١) الفتك : أن يأتى الرجل صاحبه وهو غارّ غافل فيشدّ عليه فيقتله . النهاية .

(٢) صدره فى الديوان : * عميرة ودع إن تجهزت غاديا *

وسيأتى فى جـ ١٥ ص ٥٢ : عن أبى بكر : هريرة ودع .

(٣) أوطاس : واد بديار هوازن . (٤) من ب و د و ط و ز . (٥) من ب و ى .

الحسن : كان أصحاب رسـول الله صلى الله عليه وسلم يستبرئون المَسْبِيّة بحيضة ؛ وقد رُوى ذلك من حديث أبى سعيد الخُدْرِىّ فى سبايا أوْطاس " لا توطأ حاملٌ حتى تضع ولا حائل حتى تحيض " . ولم يجعـل لفراش الزوج السابق أثرا حتى يقال إن المسبية مـملوكةٌ ولكنها كانت زوجة زال نكاحها فتعتد عدّة الإماء ، على ما نُقـل عن الحسن بن صالح قال : عليهـا العدّة حيضتان إذا كان لهـا زوج فى دار الحرب . وكافة العلماء رأوا استبراءها واستبراء التى لا زوج لهـا واحدا فى أن الجميع بحيضة واحدة . والمشهور من مذهب مالك أنه لا فرق بين أن يُسْبَى الزوجان مجتمعَيْن أو متفرّقين . ورَوى عنه ابن بكير أنهما إن سُبِيا جميعا واسْتُبْقِى الرجل أقِرّا على نكاحهما ؛ فرأى فى هذه الرواية أن استبقاءه إبقاء لمـا يملكه ؛ لأنه قد صار له عهدٌ وزوجته من جملة ما يملكه ، فلا يحال بينه و بينها ؛ وهو قول أبى حنيفة والثّوْرِىّ ، و به قال ابن القاسم ورواه عن مالك . والصحيح الأوّل ؛ لمـا ذكرناه ؛ ولأن الله تعالى قال : « إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَـانُكُمْ » فأحال على مِلْك اليمين وجعله هو المؤثّر فيتعلّق الحكم به من حيث العموم والتعليل جميعا ، إلا ما خصّه الدليـل . وفى الآية قول ثان قاله عبد الله بن مسـعود وسـعيد بن المسيب والحسن بن أبى الحسن وأُبَىّ بن كعب وجابر بن عبد الله وابن عبـاس فى رواية عِكرِمة : أن المراد بالآية ذواتُ الأزواج ، أى فهنّ حرام إلا أن يشـترى الرجل الأَمَةَ ذاتَ الزوج فإن بيعها طلاقُها والصدقة بهـا طلاقُها وأن تورث طلاقُها وتطليق الزوج طلاقها . قال ابن مسـعود : فإذا بيعت الأمة ولهـا زوج فالمشـترى أحق بُبُضْعها وكذلك المَسْبِية ؛ كل ذلك موجب للفُرقة بينها و بين زوجها . قالوا : و إذا كان كذلك فلا بدّ أن يكون بيع الأمة طلاقا لها ؛ لأن الفرج محرّم على اثنين فى حال واحدة بإجماع من المسلمين .

قلت : وهـذا يردّه حديث بَرِيرة ؛ لأن عائشة رضى الله عنها اشـترت بَرِيرة وأعتقتها ثم خيّرها النبىّ صلى الله عليه وسـلم وكانت ذات زوج ؛ وفى إجماعهم على أن بَرِيرة قد خُيِّرت تحت زوجها مُغِيث بعد أن اشترتها عائشة فأعتقتها لدليلٌ(١) على أن بيع الأَمَة ليس طلاقها(٢) ؛ وعلى ذلك جماعة فقهاء الأمصار من أهل الرأى والحديث ، وألّا طلاق لهـا إلّا الطلاق . وقد

(١) كذا فى د . (٢) كذا فى ب .

احتج بعضهم بعموم قوله : « إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » وقياسا على المَسْبِيّات . وما ذكرناه من حديث بَريرة يخصُّه و يردّه ، وأن ذلك إنما هو خاص بالمَسْبِيّات على حديث أبى سعيد ، وهو الصواب والحق إن شاء الله تعالى . وفى الآية قول ثالث — روى الثَّوْرِيّ[1] عن مُجاهد عن إبراهيم قال ابن مسعود فى قوله تعالى : « وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » قال : ذوات الأزواج من المسلمين والمشركين . وقال علىّ بن أبى طالب : ذوات الأزواج من المشركين . وفى الموطّأ عن سعيد بن المسيّب « والمحصنات مِن النساءِ » هنّ ذواتُ الأزواج ؛ و يرجع ذلك إلى أن الله حرّم الزّنى . وقالت طائفة : المحصنات فى هذه الآية يراد به العفائف ، أى كل النساء حرام . والبسهن اسم الإحصان من كان منهنّ ذات زوج أو غير ذات زوج ؛ إذ الشرائع فى أنفسها تقتضى ذلك .

﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ قالوا : معناه بنكاح أو شراء . هذا قول أبى العالية وعَبيدة السّلمانىّ وطاوس وسعيد بن جُبير وعطاء ، ورواه عَبيدة عن عمر ؛ فأدخلوا النكاح تحت مِلك اليمين ، و يكون معنى الآية عندهم فى قوله تعالى : « إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » يعنى تملكون عصمتهنّ بالنكاح وتملكون الرقبة بالشراء ، فكأنهنّ كلهنّ مِلك يمين وما عدا ذلك فزِنًى ، وهذا قول حسن . وقد قال ابن عباس : « المحصنات » العفائف من المسلمين ومن أهل الكتاب . قال ابن عطية : و بهذا التأويل يرجع معنى الآية إلى تحريم الزنى ؛ وأسند الطَّبرِيّ أن رجلا قال لسعيد بن جُبير : أما رأيتَ ابنَ عباس حين سئل عن هذه الآية فلم يقل فيها شيئا ؟ فقال سعيد : كان ابن عباس لا يعلمها . وأسند أيضا عن مجاهد أنه قال : لو أعلم من يُفَسِّر لى هذه الآيةَ لضربت إليه أكباد الإبل : قوله «والمُحْصَنَاتُ » إلى قوله « حَكِيمًا » . قال ابن عطية : ولا أدرى كيف نسب هذا القول إلى ابن عباس ولا كيف انتهى مجاهد إلى هذا القول؟

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ نصب على المصدر المؤكّد ، أى حُرّمت هذه النساء كتابًا من الله عليكم . ومعنى « حُرّمت عليكم » كتب الله عليكم . وقال الزجاج

(١) كذا فى أ ى وحوز . وفى ب وجود وط : الترمذى عن مجاهد الخ وكلاهما يجانب الصواب إذ مجاهد يروى عن عبد الله لا عن إبراهيم وليست فى الترمذى فى الآية رواية مجاهد . فى الطبرى وابن كثير : الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله . وفى الطبرى أيضا : حماد عن إبراهيم عن عبد الله .

والكوفيون : هو نصب على الإغْراء ، أى الزموا كتاب الله ، أو عليكم كتاب الله . وفيه نظر على ما ذكره أبو علىّ ؛ فإن الإغراء لا يجوز فيـه تقديم المنصـوب على حرف الإغراء ، فلا يقال : زيدا عليك ، أو زيدا دونك ؛ بل يقال : عليك زيدا ودونك عمرا ، وهذا الذى قاله صحيح على أن يكون منصوبا بـ« عليكم » ، وأما على تقدير حذف الفعل فيجوز . ويجوز الرفع على معنى هذا كتاب الله وفرضه . وقرأ أبو حَيْوَة ومحمد بن السَّمَيقع « كَتَبَ الله عليكم » على الفعل المـاضى المسند إلى اسم الله تعالى ، والمعنى كتب الله عليكم ما قصّه من التحريم . وقال عَبيدة السَّلْمانى وغيره : قـوله « كِتَابَ اللهِ عليكم » إشارة إلى ما ثبت فى القـرآن من قوله تعالى : « مَثْنَى وثُلَاثَ وَرُبَاعَ » وفى هذا بُعْدٌ ؛ والأظهر أن قوله : « كِتَابَ اللهِ عَلَيْكُمْ » إنما هو إشارة إلى التحريم الحاجز بين الناس وبين ما كانت العرب تفعله .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ ﴾ قرأ حمزة والكِسائىّ وعاصم فى رواية حفص « وأُحِلّ لكم » ردًّا على « حُرِّمت عليكم » . الباقون بالفتح ردًّا على قوله تعالى : « كِتَابَ اللهِ عَلَيْكُمْ » . وهذا يقتضى ألّا يحرم من النساء إلا مَن ذُكر ، وليس كذلك ؛ فإن الله تعالى قد حرّم على لسان نبيّه مَن لم يذكر فى الآية فيُضمّ إليها ؛ قال الله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا »[1] . روى مُسْلم وغيره عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يجمع بين المرأة وعَمّتها ولا بين المرأة وخالتها " . وقال ابن شهاب : فنرى خالة أبيها وعَمّة أبيها بتلك المنزلة ، وقد قيل : إن تحريم الجمع بين المرأة وعمتها وخالتها متلقًّى من الآية نفسها ؛ لأن الله تعالى حرم الجمَع بين الأختين ، والجمعُ بين المرأة وعمتها فى معنى الجمع بين الأختين ؛ أو لأن الخالة فى معنى الوالدة والعمّة فى معنى الوالد . والصحيح الأوّل ؛ لأن الكتاب والسنّة كالشىء الواحد ؛ فكأنه قال : أحلت لكم ما وراء ما ذكرنا فى الكتاب ، وما وراء ما أكملتُ به البيان على لسان محمد عليه السلام . وقول ابن شهاب : « فنرى خالة أبيها وعمة أبيها بتلك المنزلة » إنما صار إلى ذلك لأنه حمل الخالة والعمة على العموم وتمّ له ذلك ؛ لأن العمة اسمٌ لكل أنثى شاركت أباك فى أصـليه أو فى أحدهما والخـالة كذلك كما بيّناه .

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٠

وفى مصنّف أبى داود وغيره عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تنكح المرأة على عَمّتها ولا العمةُ على بنت أخيها ولا المرأةُ على خالتها ولا الخالةُ على بنت أختها ولا تُنكح الكبرى على الصُّغرى ولا الصغرى على الكبرى " . وروى أبو داود أيضا عن ابن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه كره أن يجمع بين العمّة والخالة وبين العمّتين والخالتين . الرواية « لا يجمعُ » برفع العين على الخبر على المشروعية فيتضمن النهى عن ذلك، وهذا الحديث مُجْمَعٌ على العمل به فى تحريم الجمع بين مَن ذكر فيه بالنكاح . وأجاز الخوارج الجمع بين الأختين وبين المرأة وعمتها وخالتها(١)، ولا يُعتد بخلافهم لأنهم مَرَقُوا من الدين وخرجوا منه، ولأنهم مخالفون للسنّة الثابتة . وقوله : " لا يُجمع بين العمتين والخالتين " فقد أشكل على بعض أهل العلم وتحيّر فى معناه حتى حمله على ما يبعد أو لا يجوز؛ فقال : معنى بين العمتين على المجاز، أى بين العمة وبنت أخيها؛ فقيل لهما : عمتان، كما قيل : سُنّةُ العُمَرَين أبى بكر وعمر؛ قال : وبين الخالتين مثله . قال النحاس : وهذا من التعسُّف الذى لا يكاد يُسمع بمثله، وفيه أيضا مع التعسُّف أنه يكون كلاما مكررا لغير فائدة؛ لأنه إذا كان المعنى نهى أن يجمع بين العمة وبنت أخيها وبين العمتين يعنى به العمة وبنت أخيها صار الكلام مكررا لغير فائدة؛ وأيضا فلو كان كما قال لوجب أن يكون وبين الخالة، وليس كذلك الحديث؛ لأن الحديث "نهى أن يجمع بين العمة والخالة". فالواجب على لفظ الحديث ألا يجمع بين امرأتين إحداهما عمّة الأخرى والأخرى خالة الأخرى . قال النحاس : وهذا يخرج على معنًى صحيح، يكون رجل وابنه تزوجا امرأة وابنتها؛ تزوج الرجلُ البنتَ وتزوج الابنُ الأمَّ فوُلد لكل واحد منهما ابنةٌ من هاتين الزوجتين؛ فابنة الأب عمّةُ ابنةِ الابنِ، وابنةُ الابنِ خالةُ ابنة الأب . وأما الجمع بين الخالتين فهذا يوجب أن يكونا امرأتين كُلّ واحدة منهما خالة الأخرى؛ وذلك أن يكون رجل تزوج ابنة رجل وتزوج الآخرُ ابنته، فوُلد لكل واحد منهما ابنة، فابنة كل واحد منهما خالةُ الأخرى . وأما الجمع بين العمّتين فيوجب ألا يُجمع بين امرأتين كلُّ واحدة منهما عمّةُ الأخرى؛ وذلك أن

(١) لا يصح هذا عنهم لأنه رد للنصوص وهو كفر، إن عنى الإباضية على عادته فى إدماجهم فى الخوارج وهم براء . فالقاعدة عندهم سلفا وخلفا : كل امرأتين لو كانت إحداهما ذكرا لا تحل له الأخرى يحرم الجمع بينهما فى العصمة . كما فى « كتاب النيل وشرحه » ، والحديث الأصل فى هذا صحيح وأصل عندهم والله يقول : «فتبينوا» . راجع الجصاص جـ ٢ ص ١٣٤ ففيه خلاف هذا .

يتزوج رجل أمّ رجل ويتزوج الآخر أمّ الآخر، فيولد لكل واحد منهما ابنة فابنةُ كلّ واحد منهما عمّةُ الأخرى ؛ فهـذا ما حرّم الله على لسان رسـوله محمد صلى الله عليه وسلم ممـا ليس فى القرآن .

الخامســـة — وإذا تقـرّر هذا فقد عقد العلمـاء فيمن يحرم الجمع بينهنّ عقدا حسنا ؛ فروى مُعْتَمِر بن سليمان عن فُضيل بن ميسرة عن أبى جرير عن الشعبىّ قال : كل امرأتين إذا جعلت موضع إحداهما ذكرا لم يجز له أن يتزوّج الأخرى فالجمع بينهما باطل. فقلت له : عمّن هذا ؟ قال : عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال سفيان الثوْرِىّ : تفسيره عندنا أن يكون من النسب ، ولا يكون بمنزلة امرأة وابنة زوجها يجمع بينهما إن شاء . قال أبو عمر : وهـذا على مذهب مالك والشافعىّ وأبى حنيفـة والأوزاعى وسائر فقهاء الأمصار من أهل الحديث وغيرهم فيما علمت لايختلفون فى هـذا الأصل . وقد كره قوم من السلف أن يجمع الرجل بين ابنـة رجل وامرأته من أجل أن أحدهمـا لو كان ذكرا لم يحل له نكاح الأخرى . والذى عليه العلماء أنه لا بأس بذلك ، وأن المراعَى النسب دون غيره من المصاهرة ؛ ثم ورد فى بعض الأخبار التنبيه على العلّة فى منع الجمع بين مَن ذُكر ، وذلك ما يُفضِى إليـه الجمع من قطع الأرحام القريبة ممـا يقع بين الضرائر من الشّنآن والشرور بسبب الغَيْرَة ؛ فروى ابن عباس قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتزوّج الرجل المرأة على العمّة أو على الخالة ، وقال : " إنكم إذا فعلـتم ذلك قطعتم أرحامكم " ذكره أبو محمـد الأصيلى فى فوائده وابن عبد البر وغيرهما . ومن مراسيل أبى داود عن حسين بن طلحة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على أخواتها مخافة القطيعة ؛ وقد طَرَد بعض السلف هذه العلة فمنع الجمع بين المرأة وقريبتها ، وسواء كانت بنت عمّ أو بنت عمة أو بنت خال أو بنت خالة ؛ رُوى ذلك عن إسحاق بن طلحة وعِكرِمة وقتـادة وعطاء فى رواية ابن أبى نجيح ، وروى عنه ابن جُريج أنه لا بأس بذلك وهو الصحيح . وقد نكح حسن بن حسين بن علىّ فى ليلة واحدة ابنةَ محمد بن علىّ وابنة عمر بن علىّ بجمع بين ابنتى عمّ ؛ ذكره عبد الرزاق . زاد ابن عيينة : فأصبح نساؤهم لا يدرين إلى أيّتهما يذهبن ؛ وقـد كره مالك هـذا ، وليس بحرام عنده .

(١) فى ط : عندهم .

وفى سماع ابن القاسم : سئل مالك عن ابنتى العم أيجمع بينهما ؟ فقال : ما أعلمه حراما . قيل له : أفتكرهه ؟ قال : إن ناسا ليتقونه ؛ قال ابن القاسم : وهو حلال لا بأس به . قال ابن المنذر : لا أعلم أحدا أبطل هذا النكاح . وهما داخلتان فى جملة ما أبيح بالنكاح غيرُ خارجتين منه بكتاب ولا سنة ولا إجماع ، وكذلك الجمع بين ابنتى عمة وابنتى خالة . وقال السُّدِّى فى قوله تعالى : « وَأُحِلَّ لَكُمْ مَاوَرَاءَ ذَلِكُمْ » : يعنى النكاح فيما دون الفرج . وقيل : المعنى وأحل لكم ما وراء ذوات المحارم من أقربائكم . قتادة : يعنى بذلك مِلْك اليمين خاصّةً .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ ﴾ لفظٌ يجمع[1] التزوج والشراء . و « أنْ » فى موضع نصب بدل من « ما » ، وعلى قراءة حمزة فى موضع رفع ؛ ويحتمل أن يكون المعنى لِأن ، أو بأن ؛ فتحذف اللام أو الباء فيكون فى موضع نصب . و ﴿ مُحْصِنِينَ ﴾ نصب على الحال ، ومعناه متعفِّفين عن الزنى . ﴿ غَيْرَ مُسَافِحِينَ ﴾ أى غير زانين . والسِّفاح الزنى ، وهو مأخوذ من سَفْح الماء ، أى صبّه وسيلانه ؛ ومنه قول النبىّ صلى الله عليه وسلم حين سمع الدَّفّاف[2] فى عرس : " هذا النكاح لا السِّفاح ولا نكاح السِّرّ " . وقد قيل : إن قوله « مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ » يحتمل وجهين : أحدهما — ما ذكرناه وهو الإحصان بعقد النكاح ، تقديره اطلبوا منافع البُضْع بأموالكم على وجه النكاح لا على وجه السفاح ؛ فيكون للآية[3] على هذا الوجه عموم . ويحتمل أن يقال : « محصنين » أى الإحصان صفة لهنّ ، ومعناه لتزوجوهنّ على شرط الإحصان فيهنّ ؛ والوجه الأول أولى ؛ لأنه متى أمكن جَرْىُ الآية على عمومها والتعلق بمقتضاها فهو أولى ؛ ولأن مقتضى الوجه الثانى أن المسافحات لا يحلّ التزوج بهنّ ، وذلك خلاف الإجماع .

السابعة — قوله تعالى : « بِأَمْوَالِكُمْ » أباح الله تعالى الفروج بالأموال ولم يفصل ، فوجب إذا حصل بغير المال ألّا تقع الإباحة به ؛ لأنها على غير الشرط المأذون فيه ، كما لو عقد على خمر أو خنزير أو ما لا يصح تملُّكه . ويُرَدّ على أحمدَ قولُه فى أن العتق يكون صداقا ؛ لأنه

(١) فى ب : يعم .

(٢) كذا فى الأصول إلا ط : الزفاف . والدفاف صاحب الدف وجمع الدف الدفوف . فى الحديث "فصل ما بين الحلال والحرام الصوت والدف" .

(٣) فى جـ : للآية . وفى الأصول الأخرى : فتكون الآية على هذا الوجه عموم !

ليس فيه تسليم مال و إنما فيه إسقاط المِلْك من غير أن استحقت به تسليم مال إليها ؛ فإن الذى كان يملكه المَوْلَى من عنده لم ينتقل إليها و إنما سقط . فإذا لم يُسلِّم الزوج إليها شيئا ولم تستحق عليه شيئا ، و إنما أتلف به مِلكه ، لم يكن مهرا . وهذا بيّن مع قوله تعالى : « وآتُوا النِّسَاءَ » وذلك أمر يقتضى الإيجاب ، و إعطاء العتق لا يصح . وقوله تعالى : « فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ » وذلك محال فى العتق ، فلم يبق أن يكون الصداق إلا مالًا ؛ لقوله تعالى : « بِأموالِكم » وآختلف من قال بذلك فى قدر ذلك ؛ فتعلق الشافعىّ بعموم قوله تعالى : « بِأموالكم » فى جواز الصداق بقليل وكثير ، وهو الصحيح ؛ و يَعضُده قولُه عليه السلام فى حديث الموهوبة " ولو خاتَمًا من حديد " . وقوله عليه السلام : " أنكحوا الأيامى " ؛ ثلاثا . قيل : ما العلائق بينهم يا رسول الله ؟ قال : " ما تراضى عليه الأهلون ولو قِضيبا من أراك " . وقال : أبو سعيد الخدرى : سألنا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن صداق النساء فقال : " هو ما آصطلح عليه أهلوهم " . و روى جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لو أن رجلا أعطى آمرأة ملء يديه طعاما كانت به حلالا " . أخرجهما الدَّارَقُطْنِىّ فى سننه . قال الشافعىّ : كل ما جاز أن يكون ثمنا لشىء ، أو جاز أن يكون أجرةً جاز أن يكون صداقا ، وهذا قول جمهور أهل العلم . و جماعةُ أهل الحديث من أهل المدينة وغيرها ، كلُّهم أجازوا الصداق بقليل المـال وكثيره ، وهو قول عبد الله بن وهب صاحب مالك ، واختاره آبن المنذر وغيرُه . قال سعيد بن المُسَيِّب : لو أصـدقها سوطا حلّت به ، وأنكَح آبنته من عبد الله بن وداعة بدرهمين . وقال ربيعة : يجوز النكاح بدرهم . وقال أبو الزناد : ما تراضى به الأهلون . وقال مالك : لا يكون الصداق أقلّ من ربع دينار أو ثلاثة دراهم كيلا . قال بعض أصحابنا فى تعليل له : وكان أشبه الأشياء بذلك قطع اليد ، لأن البُضع عضو واليد عضو يُستباح بمقدّر من المـال ، وذلك ربع دينـار أو ثلاثة دراهم كيلا ؛ فردّ مالك البضع إليه قياسا على اليد . قال أبو عمر : قد تقدّمه إلى هذا أبو حنيفة ، فقاس الصداق على قطع اليد ، واليـد عنده لا تقطع إلا فى دينار ذهبا أو عشرة دراهم كيلا ، ولا صداق عنده أقل من ذلك ، وعلى ذلك جماعة أصحابه وأهل مذهبه ، وهو قول أكثر أهل بلده فى قطع اليد لا فى أقل الصداق . وقد قال الدَّراوَرْدِىّ لمـالك إذ قال لا صداق

أقل من ربع دينار : تعزقت فيها يا أبا عبد الله . أى سلكت فيها سبيل أهل العراق . وقد احتج أبو حنيفة بما رواه جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا صداق دون عشرة دراهم " أخرجه الدارقطني . وفى سنده مُبَشِّر بن عبيد متروك . وروى عن داود الأوْدِيّ عن الشَّعْبِيّ عن عليّ عليه السلام : لا يكون المهر أقلّ من عشرة دراهم . قال أحمد بن حنبل : لقن غِياثُ بن إبراهيم داودَ الأودِى عن الشعبي عن عليّ : لا مهر أقل من عشرة دراهم . فصار حديثا . وقال النَّخَعِي : أقله أربعون درهما . سعيد بن جُبير : خمسون درهما . ابن شُبْرُمَة : خمسة دراهم . ورواه الدَّارَقُطْنِيّ عن ابن عباس عن عليّ رضى الله عنه : لا مهر أقلّ من خمسة دراهم .

الثامنـة — قوله تعالى : ﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ الاستمتاع التلذذ . والأجور المهور ؛ وسُمِّيَ المهر أجرا لأنه أجر الاستمتاع ، وهذا نصّ على أن المهر يسمى أجرا ، و[ذلك](١) دليل على أنه فى مقابلة البُضع ؛ لأن ما يقابل المنفعة يُسَمَّى أجرا . وقد اختلف العلماء فى المعقود عليه فى النكاح ما هو : بَدَنُ المرأة أو منفعةُ البُضْع أو الحِلّ(٢) ؛ ثلاثة أقوال ، والظاهر المجموع ؛ فإن العقد يقتضى كل ذلك . والله أعلم .

التاسـعة — واختلف العلماء فى معنى الآية ؛ فقال الحسن ومجاهد وغيرهما : المعنى فما انتفعتم وتلذذتم بالجماع من النساء بالنكاح الصحيح « فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ » أى مهورهن ، فإذا جامعها مرّة واحدة فقد وجب المهر كاملا إن كان مُسَمًّى ، أو مهر مثلها إن لم يُسَمَّ . فإن كان النكاح فاسدا فقد اختلفت الرواية عن مالك فى النكاح الفاسد ، هل تستحق به مهر المِثْل ، أو المُسَمَّى إذا كان مهرا صحيحا ؟ فقال مرة : المهر المُسَمَّى ، وهو ظاهر مذهبه ؛ وذلك أن ما تراضوا عليه يقينٌ ، ومهر المثل اجتهادٌ ، فيجب أن يرجع إلى ما تيقناه ؛ لأن الأموال لا تستحق بالشك . ووجه قوله : « مهر المثل » أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أيُّما امرأة نكحت بغير إذن وَلِيِّها فنكاحُها باطل فإن دُخل بها فلها مهر مثلها بما استُحِل من فرجها "(٣) . قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : ولا يجوز أن تحمل الآية على جواز المُتْعَة ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) من ج . (٢) كذا فى الأصول . وفى البحر : أو الكل . وهو الظاهر .

(٣) هكذا متن الحديث فى كل الأصول . وهو عند أحمد وأبى داود وابن ماجه والترمذى وابن حبان والدارقطنى والشافعى ، ونصه عند الترمذى " أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل — ثلاثا — فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها ... " الحديث . وراجع الدارقطنى وتعليقه ط الهند .

نهى عن نكاح المُتْعة وحـرّمه ؛ ولأن الله تعـالى قال : « فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ » ومعلوم أن النكاح بإذن الأهلين هـو النكاح الشرعى بوَلِيّ وشاهدين ، ونكاحُ المتعـة ليس كذلك . وقال الجمهور : المراد نكاح المتعـة الذى كان فى صدر الإسلام . وقرأ ابن عباس وأُبَيّ وابن جُبير « فـا استمتعتم بِهِ مِنهن إلى أجلٍ مُسَمًّى فآتوهنّ أجورهنّ » ثم نهى عنهـا النبيّ صلى الله عليه وسلم . وقال سـعيد بن المسيِّب : نسختها آية المـيراث ؛ إذْ كانت المتعة لا ميراث فيها . وقالت عائشة والقاسم بن محمد : تحريمُها ونسخُها فى القرآن ؛ وذلك فى قوله تعـالى : « وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ »(١) . وليست المتعـة نكاحا ولا مِلْكَ يَمين . وروى الدَّارَقُطْنِيّ عن علىّ بن أبى طالب قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المتعة ، قال : وإنمـا كانت لمن لم يجد ، فلما نزل النّكاح والطّلاق والعِـدّة والميراث بين الزوج والمرأة نُسخت . وروى عن علىّ رضى الله عنه أنه قال : نَسخ صوم رمضان كلَّ صوم ، ونسخت الزكاةُ كلَّ صدقة ، ونسخ الطلاقُ والعدّةُ والميراثُ المتعةَ ، ونسخت الأُضْحِية كلَّ ذَبْح . وعن ابن مسعود قال : المتعة منسوخة نسخها الطلاق والعـدّة والميراث . وروى عطاء عن ابن عبـاس قال : ما كانت المُتْعة إلا رحمة من الله تعالى رحم بها عبادَه ، ولولا نَهْىُ عمر عنها ما زَنَى إلا شقىّ .

العـاشرة — واختلف العلماء كم مرّة أبيحت ونُسخت ؛ ففى صحيح مُسْلم عن عبد الله قال . كنا نَغْزُو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا نساء ، فقلنا : ألا نَسْتَخْصِى ؟ فنهانا عن ذلك ، ثم رَخّص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أَجَل . قال أبو حاتم البُسْتِيّ فى صحيحه : قولهم للنبيّ صلى الله عليه وسلم « ألا نستخصى » دليل على أن المُتْعة كانت محظورة قبل أن أبيح لهم الاستمتاع ، ولو لم تكن محظورة لم يكن لسؤالهم عن هـذا معنًى ، ثم رخّص لهم فى الغزو أن ينكحوا المرأة بالثوب إلى أجل ثم نهى عنها عامَ خَيْبَر ، ثم أذن فيها عامَ الفتح ، ثم حرّمها بعـد ثلاث ، فهى محرّمة إلى يوم القيامة . وقال ابن العربى : وأما مُتعـة النساء فهى من غرائب الشريعة ؛ لأنهـا أبيحت فى صدر الإسلام ثم حُرّمت يومَ خيبر ، ثم أُبيحت فى غزوة

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٠٥

أوْطاس ، ثم حُرمت بعد ذلك واستقر الأمر على التحريم ، وليس لها أخْتٌ فى الشريعة إلا مسألة القِبْلة ، لأن النّسخ طرأ عليها مرّتين ثم استقرت بعد ذلك . وقال غيره ممن جمع طرق الأحاديث فيها : إنها تقتضى التحليل والتحريم سبع مرات ؛ فروى ابن أبى عمرة أنها كانت فى صدر الإسلام . وروى سلمة بن الأكْوَع أنها كانت عامَ أوْطاس . ومن رواية علىّ تحريمها يوم خَيْبَر . ومن رواية الربيع بن سَبْرة إباحتها يوم الفتح .

قلت : وهذه الطرق كلّها فى صحيح مسلم ؛ وفى غيره عن علىّ نهيه عنها فى غزوة تَبُوك ؛ رواه إسحاق بن راشد عن الزُّهْرىّ عن عبد الله بن محمد بن علىّ عن أبيه عن علىّ ، ولم يتابع إسحاق بن راشد على هذه الرواية عن ابن شهاب ؛ قاله أبو عمر رحمه الله . وفى مصنّف أبى داود من حديث الربيع بن سَبْرة النّهى عنها فى حجة الوَداع ، وذهب أبو داود إلى أن هذا أصحّ ما رُوى فى ذلك . وقال عمرو(١) عن الحسن : ما حلّت المتعة قطُّ إلا ثلاثا فى عُمرة القضاء ما حلّت قبلها ولا بعدها . ورُوى هذا عن سَبْرة أيضا ؛ فهذه سبعة مواطن أحلّت فيها المتعة وحُرّمت . قال أبو جعفر الطحاوىّ : كل هؤلاء الذين روَوْا عن النبى صلى الله عليه وسلم إطلاقَها أخبروا أنها كانت فى سفر ، وأن النّهى لحقها فى ذلك السفر بعد ذلك ، فمنع منها ، وليس أحد منهم يخبر أنها كانت فى حَضَر ؛ وكذلك رُوى عن ابن مسعود . فأما حديث سَبْرة الذى فيه إباحةُ النبىّ صلى الله عليه وسلم لها فى حجّة الوَدَاع فخارج عن معانيها كلّها ؛ وقد اعتبرنا هذا الحرف فلم نجده إلا فى رواية عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز خاصّةً ، وقد رواه إسماعيل بن عَيّاش عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز فذكر أن ذلك كان فى فتح مكة وأنهم شكَوْا إليه العُزْبة(٢) فرخّص لهم فيها ، ومُحال أن يشكُوا إليه العُزْبة فى حجة الوَداع ؛ لأنهم كانوا حجوا بالنساء ، وكان تزويج النساء بمكّة يمكنهم ، ولم يكونوا حينئذ كما كانوا فى الغزوات المتقدّمة . ويحتمل أنه لما كانت عادة النبى صلى الله عليه وسلم تكريرَ مثل هذا فى مغازيه

(١) المتبادر أنه عمرو بن ميمون عن الحسن البصرى .

(٢) العزبة (بضم عين مهملة وزاى معجمة) التجرد عن النساء . ويحتمل أن يكون بغين معجمة وراء مهملة أى الفراق عن الأوطان لما فيه من فراق الأهل (عن ابن ماجه) .

وفى المواضع الجامعة ، ذكر تحريمها فى حجة الوَداع ؛ لاجتماع النـاس حتى يسمعه من لم يكن سمعه ، فأكّد ذلك حتى لا تبقى شُبهة لأحد يدّعى تحليلها ؛ ولأن أهل مكة كانوا يستعملونها كثيرا .

الحادية عشرة — روى الليث بن سعد عن بُكير بن الأشَجّ عن عمّار مَوْلى الشَّريد قال : سألت ابن عباس عن المُتْعَة أسفاح هى أم نكاح ؟ قال : لا سِفاح ولا نكاح . قلت : فما هى ؟ قال : المتعة كما قال الله تعالى . قلت : هل عليها عِدّة ؟ قال : نعم حيضة . قلت : يتوارثان ، قال : لا . قال أبو عمر : لم يختلف العلماء من السَّلَف والخَلَف أن المتعة نكاح إلى أجل لا ميراث فيه ، والفُرْقَة تقع عند انقضاء الأجل من غير طلاق . وقال ابن عطية : «وكانت المتعة أن يتزوّج الرجل المرأة بشاهدين و إذن الوَلِىّ إلى أجل مُسَمًّى ؛ وعلى أن لا ميراث بينهما ، و يعطيها ما اتفقا عليه ؛ فإذا انقضت المدّة فليس له عليها سبيل و يستبرئ رَحِمها : لأن الولد لاحِق فيه بلا شك ، فإن لم تحمل حلّت لغيره . وفى كتاب النحاس : فى هذا خطأ وأن الولد لا يلحق فى نكاح المتعة » .

قلت : هذا هو المفهوم من عبارة النحاس ؛ فإنه قال : و إنما المتعة أن يقول لها : أتزوّجك يومًا — أو ما أشبه ذلك — على أنه لا عِدّة عليك ولا ميراث بيننا ولا طلاق ولا شاهد يشهد على ذلك ؛ وهذا هو الزنى بعينه ولم يبح قط فى الإسلام ؛ ولذلك قال عمر : لا أوتى برجل تزوّج مُتعة إلا غيّبته تحت الحجارة .

الثانية عشرة — وقد اختلف علماؤنا إذا دخل فى نكاح المُتْعة هل يُحَدّ ولا يلحق به الولد ، أو يُدفع الحدّ للشبهة و يلحق به الولد على قولين ؛ ولكن يُعذّر[1] و يعاقَب . و إذا لحق اليوم الولدُ فى نكاح المتعة فى قول بعض العلماء مع القول بتحريمه ، فكيف لا يلحق فى ذلك الوقت الذى أبيح ، فدلّ على أن نكاح المتعـة كان على حكم النكاح الصحيح ، و يفارقه فى الأجل والميراث . وحكى المَهْدَوى عن ابن عباس أن نكاح المتعة كان بلا ولىّ ولا شهود . وفيما حكاه ضعف ؛ لما ذكرنا . قال ابن العربىّ : وقد كان ابن عباس يقول بجوازها ، ثم ثبت رجوعه

(١) فى ب وجـ ود : « يعزر » .

عنها، فانعقد الإجماع على تحريمها؛ فإذا فعلها أحد رُجم فى مشهور المذهب . وفى رواية أخرى عن مالك: لا يرجم؛ لأن نكاح المتعة ليس بحرام ، ولكن لأصل آخر لعلمائنا غريب انفردوا به دون سائر العلماء؛ وهو أن ماحُرّم بالسُّنّة هل هو مثلُ ماحُرّم بالقرآن أم لا؟ فمن رواية بعض المدنيّين عن مالك أنهما ليسا بسواء، وهذا ضعيف . وقال أبو بكر الطُّرطوسىّ : ولم يُرخِّص فى نكاح المتعة إلا عِمْران بن حُصين وابن عباس و بعض الصحابة وطائفة من أهل البيت . وفى قول ابن عباس يقول الشاعر :

أقول للرَّكْب إذْ طال الثَّواء بنا * يا صاح هل لك فى فُتْيَا ابنِ عباس

فى بَضْعة رَخْصة الأطراف ناعمة * تكون مَثْواك حتى مَرجعَ الناس

وسائر العلماء والفقهاء من الصحابة والتابعين والسلف الصالحين على أن هذه الآية منسوخة ، وأن المتعة حرام . وقال أبو عمر : أصحابُ ابن عباس من أهل مكة واليمن كلُّهم يرون المتعة حلالا على مذهب ابن عباس وحرّمها سائر الناس . وقال مَعْمر قال الزُّهرِىّ : أزداد الناس لها مَقْتًا حتى قال الشاعر :

قال المحدّث لما طال مجلسه * يا صاح هل لك فى فُتْيَا ابنِ عباس

كما تقدّم .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿أُجُورَهُنَّ﴾ يعمّ المال وغيره، فيجوز أن يكون الصداق منافع أعيان . وقد اختلف فى هذا العلماء ؛ فمنعه مالك والمُزَنِىّ والليث وأحمد وأبو حنيفة وأصحابه؛ إلا أن أباحنيفة قال : إذا تزوّج على ذلك فالنكاح جائزوهو فى حكم مَن لم يُسَمِّ لها، ولها مهر مثلها إن دخل بها، و إن لم يدخل بها فلها المتعة . وكرهه ابن القاسم فى كتاب محمد وأجازه أَصْبَغ . قال ابن شاس : فإن وقع مَضَى فى قول أكثر الأصحاب . وهى رواية أَصْبَغ عن ابن القاسم . وقال الشافعىّ: النكاح ثابت وعليه أن يُعلمها ماشَرط لها . فإن طلقها قبل الدخول ففيها للشافعىّ قولان : أحدهما أن لها نصفَ أجر تعليم تلك السورة ، والآخر أن لها نصف مهر مثلها . وقال إسحاق : النكاح جائز . قال أبو الحسن اللَّخمِىّ : والقول بجواز جميع ذلك أحسن . والإجارة والجُعْل كغيرهما من الأموال التى تُتَملّك وتُباع وتشترى . و إنما كره

ذلك مالكٌ لأنه يستحب أن يكون الصداق معجَّلا، والإجارة والحج فى معنى المؤجَّل . احتج أهل القول الأوّل بأن الله تعالى قال : « بأموالكم » وتحقيق المـال ماتتعلق به الأطماع، و يُعدّ للانتفاع، ومنفعة الرقبـة فى الإجارة ومنفعة التعليم للعلم كله ليس بمـال . قال الطحاوىّ : والأصل المجتمع عليه أن رجلا لو آستأجر رجلا على أن يعلّمه سورة من القرآن سماها ، بدرهم لم يجز؛ لأن الإجارات لا تجوز إلا لأحد معنيين، إمّا على عملٍ بعينه كخياطة ثوب وما أشبهه، وإمّا على وقت معلوم ؛ وكان إذا استأجره على تعليم سورة فتلك إجارة لا على وقت معلوم ولا على عمل معلوم، وإنمـا استأجره على أن يُعَلّم، وقد يفهم بقليل التعليم وكثيره فى قليل الأوقات وكثيرها . وكذلك لو باعه داره على أن يعلّمه سـورة من القرآن لم يجز للمعـانى التى ذكرناها فى الإجارات . و إذا كان التعليم لا يُمَلَّك به المنافع ولا أعيان الأموال ثبت بالنظر أنه لا تُمَلَّك به الأبضاع . والله الموفق . احتج من أجاز ذلك بحديث سهل بن سعد فى حديث الموهوبة، وفيه فقال : " اذهب فقد ملّكتُكها بمـا معك من القرآن " . فى رواية قال : " آنطلق فقد زوّجتكها فعلّمها من القرآن " . قالوا : ففى هذا دليل على انعقاد النكاح وتأخر المهر الذى هو التعليم، وهذا على الظاهر من قوله : "بما معك من القرآن" فإن الباء للعوض؛ كما تقول : خذ هذا بهذا ، أى عوضا منه . وقوله فى الرواية الأخرى : " فعلّمهـا " نصّ فى الأمر بالتعليم، والمساق يشهد بأن ذلك لأجل النكاح، ولا يُلتفت لقول من قال إن ذلك كان إكراما للرجل بمـا حفظه من القرآن ، أى لمـا حفظه ، فتكون الباء بمعنى اللام ؛ فإن الحديث الثانى يصرح بخلافه فى قوله :"فعلّمها من القرآن". ولا حجة فيما روى عن أبى طلحة أنه خطب أم سُليم فقالت : إنْ أسلم تزوّجته . فأسلم فتزوّجها؛ فلا يُعلم مهـر كان أكرمَ من مهرها ، كان مهرها الإسـلام ؛ فإن ذلك خاص به . وأيضا فإنه لا يصل إليهـا منه شىء بخلاف التعليم وغيره من المنافع . وقد زوّج شعيب عليه السلام آبنته من موسى عليه السلام على أن يَرْعَى له غنما فى صداقها ؛ على ما يأتى بيانه فى سورة « القصص »[1] . وقد رُوى من حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم قال لرجل من أصحابه : " يا فلان هل

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٧١ فما بعد .

تزوّجت" ؟ قال: لا، وليس معي ما أتزوج به . قال : " أليس معك « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » " ؟ قال : بلى ! قال : " ثلث القرآن ، أليس معك آية الكرسي " ؟ قال : بلى ! قال : " ربع القرآن ، أليس معك « إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ » " ؟ قال : بلى ! قال : " ربع القرآن ، أليس معك « إِذَا زُلْزِلَتِ » " ؟ قال : بلى ! قال : " ربع القرآن . تزوّج تزوّج " .

قلت : وقد أخرج الدّارَقُطْنِيّ حديث سهل من حديث ابن مسعود ، وفيه زيادة تبيّن ما احتجّ به مالك وغيره ، وفيه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من ينكح هـذه " ؟ فقام ذلك الرجل فقال : أنا يا رسول الله؛ فقال : " ألك مال" ؟ قال : لا، يا رسول الله؛ قال : " فهـل تقرأ من القرآن شيئا " ؟ . قال : نعم، سورة البقرة ، وسورة المُفَصَّـل[1] . فقال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم : " قد أنكحتُكَها على أن تُقرئها وتعلّمها وإذا رزقك الله عوّضتَها " . فتزوّجها الرجل على ذلك . وهـذا نص — لو صح — في أن التعليم لا يكون صـداقا . قال الدّارَقُطْنِيّ : تفرّد به عتبة بن السّكَن وهو متروك الحـديث . و ﴿ فَرِيضَةً ﴾ نصب على المصدر في موضع الحال ، أي مفروضة .

الرابعة عشرة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ ﴾ أي من زيادة ونقصان في المهر؛ فإن ذلك سائغ عند التراضي بعد استقرار الفريضة . والمراد إبراء المرأة عن المهـر ، أو تَوْفِية الرجل كل المهر إن طلّق قبل الدخول . وقال القائلون بأن الآية في المتعة : هـذا إشارة إلى ما تراضيا عليه من زيادة في مدّة المتعة في أوّل الإسـلام؛ فإنه كان يتزوّج الرجل المرأة شهرا على دينار مثلا، فإذا انقضى الشهر فربما كان يقول : زِيدِيني في الأجل أَزِدْكِ في المهر . فبيّن أن ذلك كان جائزا عند التراضي .

قوله تعـالى : ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُم بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ

(١) الإضافة في سورة المفصل بمعنى من .

بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾

فيه إحدى وعشرون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا ﴾ الآية . نبّه تعالى على تخفيف فى النكاح (١) وهو نكاح الأَمَة لمن لم يجد الطَّوْل . واختلف العلماء فى معنى الطَّوْل على ثلاثة أقوال : الأول — السَّعة والغِنَى؛ قاله ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جُبير والسُّدِّىُّ وابن زيد ومالك فى المدونة . يقال : طال يطول طَوْلا فى الإفضال والقدرة . وفلان ذو طَوْل أى ذو قدرة فى ماله (بفتح الطاء) . وطُولا (بضم الطاء) فى ضدّ القِصَر . والمراد ههنا القدرة على المهر فى قول أكثر أهل العلم ، وبه يقول الشافعىّ وأحمد وإسحاق وأبو ثَوْر . قال أحمد بن المُعَذَّل قال عبد الملك : الطَّوْل كلُّ ما يُقدَر به على النكاح من نقد أو عَرَض أو دَين على مَلِىّ . قال : وكل ما يمكن بيعه وإجارته فهو طَوْل . قال : وليست الزوجة ولا الزوجتان ولا الثلاثة طَوْلا . وقال : وقد سمعت ذلك من مالك رضى الله عنه . قال عبد الملك : لأن الزوجة لا ينكح بها ولا يصل بها إلى غيرها إذ ليست بمال . وقد سئل مالك عن رجل يتزوج أَمَة وهو ممن يجد الطَّول ؛ فقال : أرى أن يفرق بينهما . قيل له : إنه يخاف العَنَتَ . قال : السَّوْط يضرب به . ثم خففه بعد ذلك . القول الثانى — الطَّوْل الحُرّة . وقد اختلف قول مالك فى الحرّة هل هى طول أم لا ؛ فقال فى المدونة : ليست الحرّة بطَوْل تمنع من نكاح الأمة ؛ إذا لم يجد سَعة لأخرى وخاف العَنَت . وقال فى كتاب محمد ما يقتضى أن الحُرّة بمثابة الطَّوْل . قال اللَّخْمِىّ : وهو ظاهر القرآن . ورُوى نحو هذا عن ابن حبيب ، وقاله أبو حنيفة . فيقتضى هذا أن من عنده حُرّة فلا يجوز له نكاح الأَمَة وإن عدم السَّعَة وخاف العَنَت ، لأنه طالب شهوة وعنده امرأة ، وقال به الطَّبَرِىّ واحتجّ له . قال أبو يوسف : الطَّوْل هو وجود الحرّة

(١) فى ب و د و ط و ز و ى : المناكح . وهو جمع كمقعد ومقاعد . وفى جـ و ا و حـ . النكاح .

تحته ؛ فإذا كانت تحته حرّة فهو ذو طول ، فلا يجوز له نكاح الأَمَة . القول الثالث — الطَّوْل الجَلَدُ والصبر لمن أحبّ أَمَة وهَوِيَها حتى صار لذلك لا يستطيع أن يتزوج غيرها ، فإن له أن يتزوج الأَمَة إذا لم يملك هواها وخاف أن يَبْغِي بها وإن كان يجد سعَة فى المال لنكاح حُرّة ؛ هذا قول قَتادة والنَّخَعِيّ وعطاء وسفيان الثّورى . فيكون قوله تعالى : « لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ » على هذا التأويل فى صفة عَدم الجَلَد . وعلى التأويل الأوّل يكون تزويج الأَمَة معلّقًا بشرطين : عَدَمَ السَّعَة فى المال ، وخَوف العَنت ؛ فلا يصح إلا باجتماعهما . وهذا هو نص مذهب مالك فى المدونة من رواية ابن نافع وابن القاسم وابن وهب وابن زياد . قال مُطَرِّف وابن الماجِشُون : لا يحل للرجل أن ينكح أَمَة ، ولا يُقْزان إلا أن يجتمع الشرطان كما قال الله تعالى ؛ وقاله أَصْبَغ . وروى هذا القول عن جابر بن عبد الله وابن عباس وعطاء وطاوس والزُّهْرِىّ ومكحول ، وبه قال الشافعىّ وأبو ثَوْر وأحمد وإسحاق ، واختاره ابن المنذر وغيره . فإن وجد المهر وعدم النفقة فقال مالك فى كتاب محمد : لا يجوز له أن يتزوج أَمَة . وقال أَصْبَغ : ذلك جائز ؛ إذ نفقة الأَمَة على أهلها إذا لم يضمها إليه . وفى الآية قول رابع — قال مجاهد : مما وسّع الله على هذه الأمة نكاحُ الأَمَة والنّصرانية ، وإن كان موسرا . وقال بذلك أبو حنيفة أيضا ، ولم يشترط خوف العنت ؛ إذا لم تكن تحته حُرّة . قالوا : لأن كل مال يمكن أن يتزوج به الأَمَة يمكن أن يتزوج به الحرّة ؛ فالآية على هذا أصلٌ فى جواز نكاح الأَمَة مطلقا . قال مجاهد : وبه يأخذ سفيان ، وذلك أنى سألته عن نكاح الأمة فحدّثنى عن ابن أبى لَيْلَى عن المِنْهال عن عبّاد بن عبد الله عن علىّ رضى الله عنه قال : إذا نُكحت الحُرّة على الأَمَة كان للحرّة يومان وللأَمَة يوم . قال : ولم ير علىٌّ به بأسا . وحجّة هذا القول عمومُ قوله تعالى : « وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ » . وقوله تعالى : « وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا » إلى قوله : « ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ » ؛ لقوله عز وجل : « فَٱنكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَٰحِدَةً » . وقد اتفق الجميع على أن للحُرّ أن يتزوج أربعا وإن خاف ألّا يعدل . قالوا : وكذلك له تزوج الأَمَة وإن كان واجدا للطَّوْل غير خائف للعَنَت . وقد

رُوى عن مالك فى الذى يجـد طَوْلا لحرّة أنه يتزوّج أَمَة مع قدرته على طَوْل الحُرّة ؛ وذلك ضعيف من قوله . وقـد قال مرّة أخرى : ما هو بالحـرام البَيِّن، وأجَوِّزه . والصحيح أنه لا يجوز للحرّ المسلم أن يَنكِح أَمَةً غيرَ مسلمة بحال ، ولا له أن يتزوّج بالأَمَة المسلمة إلا بالشرطين المنصوص عليهما كما بيّنا . والعَنَت الزِّنى؛ فإن عدِم الطّول ولم يَخْش العَنَت لم يجـز له نكاح الأمة، وكذلك إن وجد الطّول وخشى العنت . فإن قَدَر على طَوْل حرّة كتابيّة وهى المسألة :

الثانيـــة — فهـل يتزوّج الأَمَة ؛ اختلف علمـاؤنا فى ذلك ، فقيـل : يتزوّج الأَمَة فإن الأَمَة المسلمة لا تلحق بالكافرة، فأَمَةٌ مؤمنةٌ خيرٌ من حُرّة مشركة . واختاره ابن العربىّ . وقيـل : يتزوّج الكتابية؛ لأن الأَمَة وإن كانت تفضُلها بالإيمـان فالكافرة تفضلها بالحرية وهى زوجة . وأيضا فإن ولدها يكون حرّا لا يسـترقّ، وولد الأمة يكون رقيقا ؛ وهـذا هو الذى يمشّى على أصل المذهب .

الثالثـــة — واختلف العلمـاء فى الرجل يتزوّج الحُرّة على الأَمَة ولم تعلم بهـا ؛ فقالت طائفـة : النكاح ثابت . كذلك قال سعيد بن المُسَيب وعطاء بن أبى رَبَاح والشافعىّ وأبو ثَوْر وأصحاب الرأى ، وروى عن علىّ . وقيل : للحرّة الخيار إذا علمت . ثم فى أى شىء يكون لهـا الخيار ؛ فقال الزُّهْرِىّ وسعيد بن المُسَيّب ومالك وأحمد وإسحاق فى أن تُقيم معه أو تفارقه . وقال عبد الملك : فى أن تُقِرّ نكاح الأَمَة أو تفسخه . وقال النَّخَعِىّ : إذا تزوّج الحرّة على الأَمَة فارق الأَمَة إلا أن يكون له منهـا ولد ؛ فإن كان لم يُفرّق بينهما . وقال مسروق : يُفسـخ نكاح الأمة ؛ لأنه أمرٌ أبيح للضرورة كالميتـة ، فإذا ٱرتفعت الضرورة ارتفعت الإباحة .

الرابعـــة — فإن كانت تحتـه أَمَتان عَلِمت الحُرّةُ بواحدة منهما ولم تعـلم بالأخرى فإنه يكون لها الخيار . ألا ترى لو أن حُرة تزوّج عليها أَمَة فرضيت، ثم تزوّج عليها أمة فرضيت، ثم تزوّج عليها أخرى فأنكرت كان ذلك لها؛ فكذلك هذه إذا لم تعلم بالأَمَتين وعلمت بواحدة . قال ابن القاسم قال مالك : وإنمـا جعلنا الخيار للحرّة فى هذه المسائل لمـا قالت العلماء قبلى .

يريد سـعيد بنَ المُسَيَّب وابنَ شهاب وغيرهما . قال مالك : ولولا ما قالوه لرأيتُـه حلالا ؛ لأنه فى كتاب الله حلال . فإن لم تَكْفِه الحرّة وٱحتاج إلى أخرى ولم يقدر على صداقها جاز له أن يتزوج الأَمَة حتى ينتهى إلى أربع بالترويج بظاهر القرآن . رواه ابن وهب عن مالك . وروى ابن القاسم عنه : يُرَدّ نكاحه . قال ابن العربىّ : والأوّل أصح فى الدليـل ، وكذلك هو فى القرآن ؛ فإن من رضى بالسبب المحقّق رضى بالمسبّب المرتب عليه ، وإلاّ يكون لها خيار ؛ لأنها قـد علمت أن له نكاح الأربع ؛ وعلمت أنه إن لم يقـدر على نكاح حُرّة تزوّج أَمَة ، وما شرط الله سبحانه عليهـا كما شرطت على نفسها ، ولا يعتبر فى شروط الله سبحانه وتعـالى علمها . وهذا غاية التحقيق فى الباب والإنصاف فيه .

الخامسـة — قوله تعـالى : ﴿ ٱلْمُحْصَنَاتِ ﴾ يريد الحرائر ؛ يدل عليـه التقسيم بينهن وبين الإماء فى قوله : « مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ » . وقالت فرقة : معناه العفائف . وهو ضعيف ؛ لأن الإماء يقعن تحتـه فأجازوا نكاح إماء أهـل الكتاب ، وحرّموا البغايا من المؤمنات والكتابيّات . وهو قول ابن مَيْسرة والسُّدّى . وقد ٱختلف العلماء فيما يجوز للحُرّ الذى لا يجد الطَّوْل و يخشى العَنَت من نكاح الإماء ؛ فقال مالك وأبو حنيفـة وابن شهاب الزُّهْرِىّ والحارث العُكْلِىّ[1] : له أن يتزوج أربعا . وقال حمـاد بن أبى سليمان : ليس له أن ينكح من الإماء أكثر من ٱثنتين . وقال الشافعىّ وأبو ثَوْر وأحمد و إسحـاق : ليس له أن ينكح من الإماء إلّا واحدة . وهو قول ابن عباس ومسروق و جماعة ؛ واحتجّوا بقوله تعالى : « ذَلِكَ لِمَنْ خَشِىَ ٱلْعَنَتَ مِنْكُمْ » وهذا المعنى يزول بنكاح واحدة .

السادسـة — قوله تعـالى : ﴿ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـانُكُمْ ﴾ أى فليتزوج بأَمَة الغـير . ولا خلاف بين العلمـاء أنه لا يجوز له أن يتزوج أَمَةَ نفسه ؛ لتعارض الحقوق وٱختلافها .

السابعـة — قوله تعـالى : ﴿ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ ﴾ أى المملوكات ، وهى جمع فتاة . والعرب تقول للمملوك : فَتًى ، وللمملوكة فتاة . وفى الحديث الصحيح : " لا يقولنّ أحدكم عَبْدِى وأَمَتِى

(١) العكلى : بالضم والسكون نسبة إلى عكل بطن من تميم .

ولكن ليقـل فَتَاىَ وفتاتِى" وسياتى . ولفظ الفتى والفتاة يطلق أيضا على[1] الأحرار فى ابتداء الشباب ، فأما فى المماليك فيطلق فى الشباب وفى الكِبَر .

الثامنـة — قوله تعالى : ﴿ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ بيّن بهذا أنه لا يجوز التزوج بالأَمَة الكتابية ، فهذه الصفة مشترطة عند مالك وأصحابه ، والشافعىّ وأصحابه ، والثورى والأوْزَاعِىّ والحسن البَصْرِىّ والزُّهْرِىّ ومَكْحول ومجاهد . وقالت طائفة من أهل العلم منهم أصحاب الرأى : نكاح الأمة الكتابية جائز . قال أبو عمر : ولا أعلم لهم سَلَفًا فى قولهم ، إلا أبا مَيْسرة عمرو ابن شُرَحْبِيل فإنه قال : إماء أهل الكتاب بمنزلة الحرائر منهنّ . قالوا : وقوله « المؤمناتِ » على جهة الوصف الفاضل وليس بشرط ألّا يجوز غيرها ؛ وهذا بمنزلة قوله تعالى : « فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً » فإن خاف ألّا يعدِل فتزوّج أكثر من واحدة جاز ، ولكن الأفضل ألّا يتزوج ؛ فكذلك هنا الأفضل ألّا يتزوج إلا مؤمنة ، ولو تزوّج غير المؤمنة جاز . واحتجُّوا بالقياس على الحرائر ، وذلك أنه لما لم يمنع قوله : « المؤمناتِ » فى الحرائر من نكاح الكتابيات فكذلك لا يمنع قوله : « المؤْمِنَاتِ » فى الإماء من نكاح إماءِ الكتّابيات . وقال أشهب فى المدونة : جائز للعبد المسلم أن يتزوج أَمَةً كتابية . فالمنع عنده أن يفضل الزوج فى الحُرّية والدِّين معًا . ولا خلاف بين العلماء أنه لا يجوز لمسلم نكاحُ مجوسيّة ولا وَثَنِيّة ، وإذا كان حراما بإجماع نكاحُهما فكذلك وطؤهما بِملْك اليَمين قياسا ونظرا . وقد روى عن طاوس ومجاهد وعطاء وعمرو بن دينار أنهم قالوا : لا بأس بنكاح الأَمَة المجوسيّة بملك اليَمين . وهو قول شاذّ مهجور لم يلتفت إليه أحد من فقهاء[2] الأمصار . وقالوا : لا يحلّ أن يطأها حتى تُسلم . وقد تقدّم القول فى هذه المسألة فى « البقرة »[3] مستوفًى . والحمد لله .

التاسـعة — قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ ﴾ المعنى أن الله عليم ببواطن الأمور ولكم ظواهرها ، وكلّكم بنو آدم وأكرمكم عند الله أتقاكم ، فلا تستنكفُوا من التزوج بالإماء عند الضرورة ، وإن كانت حديثةَ عهدٍ بِسباء ، أو كانت خرساء وما أشبه ذلك . ففى اللفظ تنبيه على أنه ربّما كان إيمان أَمَة أفضل من إيمان بعض الحرائر .

(١) فى جـ وط وى : فى الأحرار . (٢) فى جـ وط : من الفقهاء فى الأمصار . (٣) راجع جـ ٣ ص ٦٩

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴾ ابتداء وخبر ؛ كقولك زيد فى الدار . والمعنى أنتم بنو آدم . وقيل : أنتم مؤمنون . وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ؛ المعنى : ومن لم يستطع منكم طولا أن ينكح المحصناتِ المؤمناتِ فلْينكح بعضُكم من بعض : هذا فتاة هذا ، وهذا فتاة هذا . فبعضكم على هذا التقدير مرفوع بفعله وهو فلينكح . والمقصود بهذا الكلام تَوْطِئة نفوس العرب التى كانت تستهجن ولد الأَمَة وتُعيّره وتُسمّيه الهَجِين[1] ، فلما جاء الشرع بجواز نكاحها علموا أن ذلك التهجين لا معنى له ، وإنما انحطت الأَمَة فلم يجز للحر التزوج بها إلا عند الضرورة ؛ لأنه تسبب إلى إرقاق الولد ، وأن الأَمَة لا تَفرُغ للزّوج على الدوام ، لأنها مشغولة بخدمة المَوْلَى .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ ﴾ أى بولاية أربابهن المالكين وإذنهم . وكذلك العبد لا ينكح إلا بإذن سيّده ؛ لأن العبد مملوك لا أمر له ، وبدنه كله مستغرَق ، لكن الفرق بينهما أن العبد إذا تزوج بغير إذن سيده فإن أجازه السيد جاز ؛ هذا مذهب مالك وأصحاب الرأى ، وهو قول الحسن البَصْرِىّ وعطاء بن أبى رَباح وسعيد ابن المسيَّب وشُريح والشَّعْبِىّ . والأَمَةُ إذا تزوجت بغير إذن أهلها فُسِخ ولم يجز بإجازة السيد ؛ لأن نقصان الأنوثة فى الأَمَة يمنع من انعقاد النكاح ألْبَتَّةَ . وقالت طائفة : إذا نكح العبد بغير إذن سيده فسخ نكاحه ؛ هذا قول الشافعىّ والأوْزاعِىّ وداود بن علىّ ، قالوا : لا تجوز إجازة المَوْلَى إن لم يحضره ؛ لأن العقد الفاسد لا تصح إجازته ، فإن أراد النكاح استقبله على سُنّته . وقد أجمع علماء المسلمين على أنه لا يجوز نكاح العبد بغير إذن سيده . وقد كان ابن عمر يَعُدّ العبد بذلك زانيًا ويحدّه ؛ وهو قول أبى ثَوْر . وذكر عبد الرزاق عن عبد الله[2] بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، وعن مَعْمَر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه أخذ عبدا له نكح بغير إذنه فضربه الحدّ وفرق بينهما وأبطل صداقها . قال : وأخبرنا ابن جُرَيج عن موسى بن عقبة أنه أخبره عن نافع عن ابن عمر أنه كان يرى نكاح العبد بغير إذن وَلِيّه زِنًى ، ويرى عليه الحدّ ،

(١) الهجين : الذى أبوه عربىّ وأمه أمة غير محصنة ، المبرد : ولد العربى من غير العربية .
(٢) هو : ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب .

ويعاقب الذين أنكحوهما . قال : وأخبرنا ابن جريج عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أيّما عبدٍ نكح بغير إذن سيده فهو عاهر" . وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه : هو نكاح حرام ؛ فإن نكح بإذن سيده فالطلاق بيد من يستحل الفرج . قال أبو عمر : على هذا مذهب جماعة فقهاء الأمصار بالحجاز والعراق ، ولم يُختلَف عن ابن عباس أن الطلاق بيد السيّد ؛ وتابعه على ذلك جابر بن زيد وفرقة . وهو عند العلماء شذوذ لا يُعرَّج عليه ، وأظن ابن عباس تأوّل فى ذلك قول الله تعالى : « ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ »[1] . وأجمع أهل العلم على أن نكاح العبد جائز بإذن مولاه ؛ فإن نكح نكاحا فاسدا فقال الشافعىّ : إن لم يكن دخل فلا شىء لها ، وإن كان دخل فعليه المهر إذا عَتَق ؛ هذا هو الصحيح من مذهبه ، وهو قول أبى يوسف ومحمد لا مهر عليه حتى يعتِق . وقال أبو حنيفة : إن دخل عليها فلها المهر . وقال مالك والشافعىّ : إذا كان عبد بين رجلين فأذن له أحدهما فى النكاح فنكح فالنكاح باطل ، فأما الأمة إذا آذنت أهلها فى النكاح فأذنوا جاز ، وإن لم تباشر العقد لكن تُولِّى من يعقده عليها .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ دليلٌ على وجوب المهر فى النكاح ، وأنه للأَمة . ﴿ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ معناه بالشرع والسُّنة ، وهـذا يقتضى أنهنّ أحقُّ بمهورهنّ من السادة ، وهو مذهب مالك . قال فى كتاب الرهون : ليس للسيّد أن يأخذ مهر أَمَته ويَدَعها بلا جهاز . وقال الشافعىّ : الصداق للسيّد ؛ لأنه عوض فلا يكون للأمة . أصله إجازة المنفعة فى الرقبة ، وإنما ذكرت لأن المهر وجب بسببها . وذكر القاضى إسماعيل فى أحكامه : زعم بعض العراقيين إذا زوّج أمته من عبده فلا مهر . وهذا خلاف الكتاب والسنة وأطنب فيه .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ مُحْصَنَاتٍ ﴾ أى عفائف . وقرأ الكسائى « محصِناتٍ » بكسر الصاد فى جميع القرآن ، إلا فى قوله تعالى : « وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ » . وقرأ الباقون بالنصب فى جميع القرآن . ثم قال : ﴿ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ ﴾ أى غير زوانٍ ، أى مُعْلِنات بالزِّنَى ؛ لأن أهل الجاهلية كان فيهم الزّوانى فى العلانية ، ولهنّ رايات منصوبات كراية البيطار .

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٤٦

﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ أصدقاء على الفاحشة، واحدهم خِدْن وخِدين، وهو الذى يخادنك، ورجل خُدَنَّة، إذا اتخذ أخدانا أى أصحابا؛ عن أبى زيد . وقيل : المسافحة المجاهرة بالزنى، أى التى تكرى نفسها لذلك . وذات الخِدْن هى التى تزنى سرًّا . وقيل : المسافحة المبذولة، وذات الخِدْن التى تزنى بواحد . وكانت العرب تعيب الإعلان بالزنى، ولا تعيب اتخاذ الأخدان، ثم رفع الإسلام جميع ذلك، وفى ذلك نزل قوله تعالى : « وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ »(١) ؛ عن ابن عباس وغيره .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿فَإِذَا أُحْصِنَّ﴾ قراءة عاصم وحمزة والكسائى بفتح الهمزة . الباقون بضمها . فبالفتح معناه أَسْلَمن، وبالضم زُوِّجن . فإذا زنت الأَمَة المسلمة جُلدت نصف جلد الحرة؛ و إسلامها هو إحصانها فى قول الجمهور : ابنِ مسعود والشعبى والزُّهْرِى وغيرهم . وعليه فلا تُحدّ كافرة إذا زنت، وهو قول الشافعى فيما ذكر ابن المُنْذِر . وقال آخرون : إحصانها التزوج بحر . فإذا زنت الأَمَة المسلمة التى لم تتزوج فلا حدّ عليها، قاله سعيد بن جُبير والحسن وقتادة، وروى عن ابن عباس وأبى الدَّرْدَاء، و به قال أبو عبيد . قال : وفى حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه سئل عن حَدّ الأمة فقال : إنّ الأَمَة ألقت فَرْوَة رأسها من وراء الدار . قال الأصمعى : الفروة جلدة الرأس . قال أبو عبيد : وهو لم يُرد الفروة بعينها، وكيف تُلقى جلدة رأسها من وراء الدار، ولكن هذا مثل ! إنما أراد بالفَرْوة القِناع، يقول ليس عليها قناع ولا حجاب، وأنها تخرج إلى كل موضع يرسلها أهلها إليه، لا تقدر على الامتناع من ذلك؛ فتصير حيث لا تقدر على الامتناع من الفجور، مثل رعاية الغنم وأداء الضريبة ونحو ذلك؛ فكأنه رأى أن لا حدّ عليها إذا فجرت؛ لهذا المعنى . وقالت فرقة : إحصانها التزوج، إلا أن الحد واجب على الأَمَة المسلمة غير المتزوجة بالسنة؛ كما فى صحيح البُخارِى ومُسْلم أنه قيل : يا رسول الله، الأَمَة إذا زنت ولم تُحصن ؟ فأوجب عليها الحدّ . قال الزُّهْرِى : فالمتزوجة محدودةٌ بالقرآن، والمسلمة غير المتزوجة محدودة بالحديث . قال القاضى إسماعيل فى قول من قال « إِذَا أُحْصِنَّ » أَسْلَمن : بُعْدٌ؛ لأن ذكر

(١) راجع جـ ٧ ص ١٣٣ وص ٢٠٠

الإيمان قد تقدّم لهن فى قوله تعالى: «مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ» . وأما من قال : « إذا أحْصِن» تزوجن ، وأنه لا حدّ على الأمة حتى تتزوج ؛ فإنهم ذهبوا إلى ظاهر القرآن وأحسبهم لم يعلموا هذا الحديث . والأمر عندنا أن الأَمَة إذا زنت وقد أحصنت مجلودة بكتاب الله ، و إذا زنت ولم تحصن مجلودةً بحديث النبيّ صلى الله عليه وسلم ولا رجم عليها ؛ لأن الرجم لا يتنصّف . قال أبو عمر : ظاهر قولِ الله عز وجل يقتضى ألّا حدّ على أَمَة و إن كانت مسلمة إلا بعد التزويج ، ثم جاءت السّنة بجلدها و إن لم تحصن ، فكان ذلك زيادة بيان .

قلت : ظَهْر المؤمن حِمًى لا يُستباح إلا بيقين ، ولا يقين مع الاختلاف ، لولا ما جاء فى صحيح السُّنّة من الجلد فى ذلك . والله أعلم . وقال أبو ثَوْر فيما ذكر ابن المنذر : و إن كانوا اختلفوا فى رجمهما فإنهما يُرجمان إذا كانا محصنَيْن ، و إن كان إجماعٌ فالإجماع أولى .

الخامسة عشرة — واختلف العلماء فيمن يُقيم الحدَّ عليهما ؛ فقال ابن شهاب : مضت السُّنّة أن يَحُدَّ العبدَ والأَمَة أهلوهم فى الزنى ، إلا أن يُرفع أمرهم إلى السلطان فليس لأحد أن يفتات عليه ؛ وهو مقتضى قوله عليه السلام : "إذا زنت أَمَةُ أحدِكم فليحدها الحدّ" . وقال علىّ رضى الله عنه فى خطبته : يأيها الناس ، أقيموا على أرِقّائكم الحدّ ، من أحصن منهم ومن لم يحصن ، فإن أَمَةً لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فأمرنى أن أجلدها ، فإذا هى حديث عهد بنفاس ، فخشيت إن أنا جلدتها أن أقتلها ، فذكرت ذلك للنبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : " أحسنت " . أخرجه مسلم موقوفا عن علىّ . وأسنده النسائى وقال فيه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم من أحصن منهم ومن لم يحصن " . وهذا نص فى إقامة السادة الحدودَ على المماليك من أحصن منهم ومن لم يحصن . قال مالك رضى الله عنه : يَحُدّ المولى عبده فى الزنى وشرب الخمر والقذف إذا شهد عنده الشهود بذلك ، ولا يقطعه فى السرقة ، و إنما يقطعه الإمام ؛ وهو قول الليث . وروى عن جماعة من الصحابة أنهم أقاموا الحدود على عبيدهم ، منهم ابن عمر وأنس ، ولا مخالف لهم من الصحابة . ورُوى عن ابن أبى لَيْلَى أنه قال : أدركت بقايا الأنصار يضربون الوَلِيدة من ولائدهم إذا

زنت ، فى مجالسهم . وقال أبو حنيفة : يقيم الحدود على العبيد والإماء السلطانُ دون المَوْلَى فى الزنى وسائر الحدود؛ وهو قول الحسن بن حىّ . وقال الشافعىّ : يحدّه المولى فى كل حدّ و يقطعه ؛ واحتج بالأحاديث التى ذكرنا . وقال الثَّوْرِىّ والأَوْزاعِىّ : يحدّه فى الزنى؛ وهو مقتضى الأحاديث، والله أعلم . وقد مضى القول فى تغريب العبيد فى هذه السورة .

السادسة عشرة — فإن زَنَت الأَمَة ثم عَتقَت قبل أن يحدّها سيّدها لم يكن له سبيل إلى حدّها، والسلطان يجلدها إذا ثبت ذلك عنده؛ فإن زنت ثم تزوّجت لم يكن لسيدها أن يجلدها أيضا لحق الزوج؛ إذْ قد يضره ذلك . وهـذا مذهب مالك إذا لم يكن الزوج مِلْكا للسيد ، فلو كان، جاز للسيد ذلك لأن حقّهما حقّه .

السابعة عشرة — فإن أقر العبد بالزنى وأنكره المولى فإن الحدّ يجب على العبد لإقراره ، ولا التفات لما أنكره المولى، وهذا مجمع عليه بين العلماء . وكذلك المدبَّر(١) وأمُّ الولد والمكاتَب والمُعْتَق بعضه . وأجمعوا أيضا على أن الأَمَة إذا زنت ثم أُعتقت حُدّت حدّ الإماء؛ و إذا زنت وهى لا تعلم بالعتق ثم علمت وقد حُدّت أقيم عليها تمام حدّ الحرّة؛ ذكره ابن المنذر .

الثامنة عشرة — واختلفوا فى عفو السيد عن عبده وأَمَته إذا زنيا؛ فكان الحسن البصرىّ يقول : له أن يعفُوَ . وقال غير الحسن : لا يسعه إلا إقامة الحدّ، كما لا يسع السلطان أن يعفُوَ عن حدّ إذا علمه ، لم يسع السيّد كذلك أن يعفُوَ عن أَمَته إذا وجب عليها الحدّ؛ وهذا [على](٢) مذهب أبى ثور . قال ابن المنذر : وبه نقول .

التاسعة عشرة — قوله تعالى: ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ﴾ أى الجلد و يعنى بالمحصَنات ها هنا الأبكار الحرائر؛ لأن الثيب عليها الرجم والرجم لا يتبعّض ، و إنما قيل للبكر محصنة و إن لم تكن متزوجة؛ لأن الإحصان يكون بها؛ كما يقال : أضحيّة قبل أن يُضحّى بها؛ وكما يقال للبقرة : مثيرة قبل أن تُثير . وقيل : « المُحْصَنَاتُ » المتزوّجات؛ لأن عليها الضرب والرجم فى الحديث، والرجم لا يتبعّض فصار عليهن نصف الضرب . والفائدة فى نقصان حدّهن أنهن أضعف من الحرائر . و يقال : إنهن لا يصلْن إلى مرادهن كما تصل الحرائر . وقيل : (٣)

(١) فى ج و ط و ز : المدبرة . (٢) من ب و ط . (٣) فى ب و ج و ط : و يقال .

لأن العقوبة تجب على قدر النعمة؛ ألا ترى أن الله تعالى قال لأزواج النبيّ صلى الله عليه وسلم: « يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ »(١) فلما كانت نعمتهن أكثر جعل عقوبتهن أشدّ، وكذلك الإماء(٢) لما كانت نعمتهن أقل فعقوبتهن أقلّ. وذكر(٣) فى الآية حدّ الإماء خاصّة، ولم يُذكر حدّ العبيد؛ ولكن حدّ العبيد والإماء سواء: خمسون جلدة فى الزنى، وفى القذف وشرب الخمر أربعون؛ لأن حدّ الأَمَة إنما نقص(٤) لنقصان الرقّ فدخل الذكور من العبيد فى ذلك بعلة المملوكية، كما دخل الإماء تحت قوله عليه السلام: "من أعتق شِرْكًا(٥) له فى عبد". وهذا الذى يسميه العلماء القياس فى معنى الأصل؛ ومنه قوله تعالى: « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ »(٦) الآية. فدخل فى ذلك المحصنين قطعا؛ على ما يأتى بيانه فى سورة « النور »(٦) إن شاء الله تعالى.

الموفية عشرين — وأجمع العلماء على أن بيع الأَمَة الزانية ليس [بيعها](٧) بواجب لازم على ربّها، وإن اختاروا له ذلك؛ لقوله عليه السلام: "إذا زَنت أَمَةُ أحدكم فتبيّن زناها فليجلدها الحدّ ولا يُثَرِّبْ(٨) عليها ثم إن زَنت فليجلدها الحدّ ولا يُثَرِّبْ عليها ثم إن زنت الثالثةَ فتبيّن زناها فليبِعْها ولو بحبلٍ من شَعَر". أخرجه مسلم عن أبى هريرة. وقال أهل الظاهر بوجوب بيعها فى الرابعة. منهم داود وغيره؛ لقوله: " فليبعها " وقوله: " ثم بيعوها ولو بضفير". قال ابن شهاب: فلا أدرى بعد الثالثة أو الرابعة؛ والضفير الحبل. فإذا باعها عرّف بزناها؛ لأنه عيب فلا يحل أن يكتم. فإن قيل: إذا كان مقصود الحديث إبعاد الزانية ووجب على بائعها التعريف بزناها فلا ينبغى لأحد أن يشتريها؛ لأنها مما قد أمرنا بإبعادها. فالجواب أنها مال ولا تُضاع؛ للنهى عن إضاعة المال، ولا تُسيَّب؛ لأن ذلك إغراء لها بالزنى وتمكين منه، ولا تحبس دائما، فإن فيه تعطيلَ منفعتها على سيدها فلم يبق إلا بيعها. ولعل السيِّد الثانى يُعِفّها بالوطء أو يبالغ فى التحرز فيمنعها من ذلك. وعلى الجملة فعند تبدّل المُلّاك تختلف عليها الأحوال. والله أعلم.

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٧٣ (٢) فى ب وط: الأمة، نعمتها: فعقوبتها. (٣) فى جـ: ولذلك ذكر.
(٤) فى ب: تعين. (٥) أى حصة ونصيبا. (٦) راجع جـ ١٢ ص ١٧١.
(٧) من ب وجـ وط. (٨) لا يثرب: لا يوبخها ولا يقرعها بالزنى بعد الضرب.

الحادية والعشرون — قوله تعالى : ﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾ أى الصبر على العُزْبة خير من نكاح الأمة، لأنه يُفضِى إلى إرقاق الولد، والغضُّ من النفس والصبرُ على مكارم الأخلاق أَوْلى من البذالة (١) . ورُوى عن عمر رضى الله عنه أنه قال : أيّما حُرٍّ تزوج بأمَةٍ فقد أرقّ نصفه. يعنى يصيّر ولده رقيقا ؛ فالصبر عن ذلك أفضل لكيلا يرِقّ الولد . وقال سعيد بن جُبير : ما نكاح الأمَة من الزنى إلا قريب (٢)، قال الله تعالى : « وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ »، أى عن نكاح الإماء . وفى سنن ابن ماجه عن الضحّاك بن مُزاحِم قال : سمعت أنس بن مالك يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "من أراد أن يَلْقَى الله طاهرا مطهّرا فليتزوج الحرائر". ورواه أبو إسحاق الثعلبيّ من حديث يونس بن مِرْداس ، وكان خادما لأنس، وزاد : فقال أبو هريرة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "الحرائر صلاح البيت والإماءُ هلاك البيت — أو قال — فساد البيت" .

قوله تعالى : يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾

أى ليبيّن لكم أمرَ دينكم ومصالح أمركم ، وما يحلّ لكم وما يحرمُ عليكم . وذلك يدل على امتناع خلوّ واقعة عن حكم الله تعالى ؛ ومنه قوله تعالى : « مَا فَرَّطْنَا فِى الْكِتَابِ مِنْ شَىْءٍ » (٣) على ما يأتى. وقال بعد هذا: « يُرِيدُ ٱللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ » بجاء هذا « بأن » والأول باللام. فقال الفرّاء : العرب تعاقب بين لام كى وأن ؛ فتأتى باللام التى على معنى « كى » فى موضع « أن » فى أردت وأمرت ؛ فيقولون : أردت أن تفعل، وأردت لتفعل ؛ لأنهما يطلبان المستقبل . ولا يجوز ظننت لتفعل ؛ لأنك تقول ظننت أن قد قمت . وفى التنزيل « وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمْ » (٤) . « وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ » (٥) . « يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ » (٦) . « يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ » (٧) . قال الشاعر :

(١) فى ب و د : النذالة . (٢) عبارة سعيد بن جبير كما فى تفسير الطبرى : «ما أزلف ناكح الأمة عن الزنى إلا قليلا » . أى ما تنحى وما تباعد . (٣) راجع جـ ٦ ص ٤٢٠ وجـ ٧ ص ١٩ (٤) راجع جـ ١٦ ص ١٣ (٥) راجع جـ ١٨ ص ٨٥ (٦) راجع جـ ٨ ص ١٢١ . (٧) هو كثير عزة .

أريد لأنسى ذكرها فكأنما * تُمَثَّلُ لى لَيْلَى بكل سبيل

يريد أن أنسى. قال النحاس : وخطّأ الزجاج هذا القول وقال : لو كانت اللام بمعنى «أن» لدخلت عليها لامٌ أخرى ؛ كما تقول : جئت كى تكرمنى ، ثم تقول جئت لكى تكرمنى. وأنشدنا :

أردتُ لكيما يعلم الناس أنها * سراويل قَيْسٍ والوُفُودُ شُهود (١)

قال : والتقدير إرادته ليبين لكم . قال النحاس : وزاد الأمر على هذا حتى سماها بعض القراء لام أن ؛ وقيل : المعنى يريد الله هذا من أجل أن يبيّن لكم .

﴿ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ أى من أهل الحق . وقيل : معنى « يهديكم » يبيّن لكم طرق الذين من قبلكم من أهل الحق وأهل الباطل . وقال بعض أهل النظر : فى هذا دليل على أن كل ما حَرّم الله قبل هذه الآية علينا فقد حُرّم على من كان قبلنا . قال النحاس : وهذا غلط ؛ لأنه يكون المعنى و يبيّن لكم أمر من كان قبلكم ممن كان يجتنب ما نُهِى عنه ، وقد يكون و يُبيّن لكم كما بَيّن لمن كان قبلكم من الأنبياء فلا يومَى به إلى هذا بعينه . و يقال : إن قوله « يُرِيدُ ٱللَّهُ » ابتداء القصة ، أى يريد الله أن يبيّن لكم كيفية طاعتـه . « وَيَهْدِيَكُمْ » يعرفكم « سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ » أنهم لما تركوا أمرى كيف عاقبتهم ، وأنتم إذا فعلتم ذلك لا أعاقبكم (٢) ولكنى أتوب عليكم . ﴿ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ ﴾ بمن تاب ﴿ حَكِيمٌ ﴾ بقبول التو بة .

قوله تعالى : وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾ ابتداء وخبر . و « أنْ » فى موضع نصب بـ « يُرِيدُ » وكذلك « يُرِيدُ ٱللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ » ؛ فـ « أن يخفف » فى موضع نصب بـ « يريد »

(١) البيت لقيس بن عبادة ، وبعده :

وألا يقولوا غاب قيس وهذه * سراويل عادى تحتـه ثمـود

قال ابن سيده : بلغنا أن قيسا طاول روميا بين يدى معاوية أو غيره من الأمراء فتجرّد قيس من سراويله وألقاها إلى الرومى ففضلت عنه ؛ فقال هذين البيتين يعتذر من إلقاء سراويله فى المشهد المجموع . (عن اللسان مادة «سرل») .

(٢) فى جـ : إذ فعلتم ذلك أعاقبكم . وفى ى : لا أكافيكم .

والمعنى: يريد توبتكم، أى يقبلها فيتجاوز عن ذنوبكم ويريد التخفيف عنكم . قيل : هذا فى جميع أحكام الشرع، وهو الصحيح . وقيل: المراد بالتخفيف نكاحُ الأمة، أى لمّا علمنا ضعفكم عن الصبر عن النساء خفّفنا عنكم بإباحة الإماء ؛ قاله مجاهد وابن زيد وطاوس . قال طاوس : ليس يكون الإنسان فى شىء أضعف منه فى أمر النساء . واختلف فى تعيين المتّبعين للشهوات ؛ فقال مجاهد : هم الزناة . السُّدّى : هم اليهود والنصارى . وقالت فرقة : هم اليهود خاصّةً ؛ لأنهم أرادوا أن يتبعهم المسلمون فى نكاح الأخوات من الأب . وقال ابن زيد : ذلك على العموم، وهو الأصح . والميل : العدول عن طريق الاستواء ؛ فمن كان عليها أحب أن يكون أمثاله عليها حتى لا تلحقه معرّة .(١)

قوله تعالى : ﴿ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾ نصب على الحال ؛ والمعنى أن هواه يستميله وشهوته وغضبه يستخفانه، وهذا أشدّ الضعف فاحتاج إلى التخفيف . وقال طاوس : ذلك فى أمر النساء خاصة . وروى عن ابن عباس أنه قرأ « وخَلَق الإنسانَ ضعيفا » أى وخلق الله الإنسان ضعيفا، أى لا يصبر عن النساء . قال ابن المسيّب : لقد أتى علىّ ثمانون سنة وذهبت إحدى عينىّ وأنا أعشو(٢) بالأخرى وصاحبى أعمى أصمّ — يعنى ذكره — وإنى أخاف من فتنة النساء . ونحوه عن عُبادة بن الصامت رضى الله عنه ، قال عُبادة : ألا ترونى لا أقوم إلا رِفْدًا(٣) ولا آكل إلا ما لُوِّق لى — قال يحيى : يعنى لُيِّن وسُخِّن — وقد مات صاحبى منذ زمان — قال يحيى : يعنى ذَكَره — وما يَسرّنى أنى خلوت بامرأة لا تحل لى ، وأنّ لى ما تطلع عليه الشمس مخافة أن يأتينى الشيطان فيحرّكه علىّ، إنه لا سمع له ولا بصر ! .

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ۚ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾

(١) فى ط و ى : وفى معناه قيل : ثم بياض فى ى . ولم يأت بمقول القول، ولعله أراد أن يقول : « وخلق الإنسان » الآية جملة حالية . (٢) فى البحر : وأنا أعشق . (٣) أى إلا أن أعان على القيام .

فيه تسع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ بِالْبَاطِلِ ﴾ أى بغير حق . ووجوه ذلك تكثر على ما بيناه ؛ وقد قدّمنا معناه فى البقرة (١) . ومن أكل المال [بالباطل] (٢) بَيْعُ العُرْبان ؛ وهو أن يأخذ منك السلعة أو يكتَرى منك الدابة و يعطيك درهما فما فوقه ، على أنه إن اشتراها أو ركب الدابة فهو من ثمن السلعة أو كِراء الدابة ؛ و إن ترك ابتياع السلعة أو كِراء الدابة فما أعطاك فهو لك . فهذا لا يصلح ولا يجوز عند جماعة فقهاء الأمصار من الحجازيين والعراقيين ، لأنه من باب بيع القمار والغَرَر والمخاطرة ، وأكلِ المال بالباطل بغير عِوض ولا هبة ، وذلك باطل بإجماع . و بيع العُرْبان (٣) مفسوخ إذا وقع على هذا الوجه قبل القبض و بعده ، وترد السلعة إن كانت قائمة ، فإن فاتت ردّ قيمتها يوم قبضها . وقد رُوى عن قوم منهم ابن سِيرين ومجاهد ونافع ابن عبد الحارث وزيد بن أسلم أنهم أجازوا بيع العربان على ما وصفنا . وكان زيد بن أسلم يقول : أجازه رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال أبو عمر : هذا لا يُعرف عن النبيّ صلى الله عليه وسلم من وجه يصحّ ، و إنما ذكره عبد الرزاق عن الأسلمى عن زيد بن أسلم مُرْسَلاً ؛ وهذا ومثله ليس حجة . ويحتمل أن يكون بيع العربان الجائز على ماتأوّله مالك والفقهاء معه ؛ وذلك أن يُعْرِبنه ثم يحسب عُرْبانه من الثمن إذا اختار تمام البيع . وهذا لا خلاف فى جوازه عن مالك وغيره ؛ وفى موطّأ مالك عن الثقة عنده عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم "نهى عن بيع العربان" . قال أبو عمر : قد تكلم الناس فى الثقة عنده فى هذا الموضع ، وأشبه ما قيل فيه : أنه أخذه عن ابن لَهِيعة أو عن ابن وهب عن ابن لهيعة ؛ لأن ابن لَهِيعة سمعه من عمرو بن شعيب ورواه عنه . حدّث به عن ابن لهيعة ابنُ وهب وغيره ، وابن لهيعة أحد العلماء إلا أنه يقال : إنه احترقت كتبه فكان إذا حدّث بعد ذلك من حفظه غَلِط . وما رواه عنه ابن المبارك وابن وهب فهو عند بعضهم صحيح . ومنهم من يضعّف حديثه كلّه ، وكان عنده علم واسع وكان كثير الحديث ، إلا أن حاله عندهم كما وصفنا .

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٣٨ (٢) من ب وط وجـ ود . (٣) كذا فى ى وفى غيرها : منسوخ .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ﴾ هذا استثناء منقطع، أى ولكن تجارة عن تراض . والتجارة هى البيع والشراء ؛ وهذا مثل قوله تعالى : « وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا » على ما تقدّم (١) . وقرئ « تجارةٌ » ، بالرفع أى إلا أن تقع تجارة ؛ وعليه أنشد سيبويه :

فِدًى لِبَنِي ذُهْلِ بنِ شَيبانَ ناقتِي * إذا كان يومٌ ذو كواكِبَ أشهبُ

وتسمى هذه كان التامة ؛ لأنها تمت بفاعلها ولم تحتجْ إلى مفعول . وقرئ « تِجارةً » بالنصب ؛ فتكون كان ناقصة ؛ لأنها لا تتم بالاسم دون الخبر ، فاسمها مضمر فيها ، و إن شئت قدرته ؛ أى إلا أن تكون الأموال أموال تجارة ؛ فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه ، وقد تقدّم هذا ؛ ومنه قوله تعالى : « وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ » (١) .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ تِجَارَةً ﴾ التجارة فى اللغة عبارة عن المعاوضة ؛ ومنه الأجر الذى يعطيه البارئ سبحانه العبد عوضا عن الأعمال الصالحة التى هى بعض من فعله ؛ قال الله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ » (٢) . وقال تعالى : « يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ » (٣) . وقال تعالى : « إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ » (٤) الآية . فسمى ذلك كله بيعا وشراء على وجه المجاز ، تشبيها بعقود الأشرية والبياعات التى تحصل بها الأغراض ، وهى نوعان : تقلّب فى الحضر من غير نقلة ولا سفر ، وهذا تربّص واحتكار قد رغب عنه أولو الأقدار ، وزهد فيه ذوو الأخطار . والثانى تقلّب المال بالأسفار ونقله إلى الأمصار ، فهذا أليق بأهل المروءة ، وأعم جدوى ومنفعة ، غير أنه أكثر خطرا وأعظم غررا . وقد روى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "إن المسافر وماله لعلى قَلَتٍ (٥) إلّا ما وَقَى الله" . يعنى على خطر . وقيل : فى التوراة يابن آدم ، أحدث سفرا أحدث لك رزقا . الطبرى : وهذه الآية أدل دليل على فساد قول (٦) ... ...

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٥٦ وص ٣٧١ (٢) راجع جـ ١٨ ص ٨٦ (٣) راجع جـ ١٤ ص ٣٤٥
(٤) راجع جـ ٨ ص ٢٦٦ (٥) نسب صاحب اللسان هذه العبارة إلى أعرابى . راجع مادة (قلت) . والقلت بالتحريك الهلاك . (٦) بياض بالأصول . وفى الطبرى : «ففى هذه الآية إبانة من الله تعالى ذكره عن تكذيب قول المتصوّفة المنكرين طلب الأقوات بالتجارات والصناعات والله تعالى يقول : «يأيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم» اكتسابا أحل ذلك لها . راجع الطبرى فى تفسير الآية وسيأتى فى ص ١٥٦

الرابعـــة — أعلم أن كلّ معاوضة تجـارةٌ على أىّ وجه كان العِوَض ، إلا أن قوله « بِالبَاطِلِ » أخرج منهـا كل عوضٍ لا يجوز شرعا من رِباً أو جهالة أو تقدير عِوَض فاسـد كالخمر والخنزير وغير ذلك . وخرج منها أيضا كلّ عقد جائز لا عِوَض فيه ؛ كالقرض والصدقة والهبـة لا للثواب . وجازت عقود التبرّعات بأدلة أخرى مذكورةٍ فى مواضعها . فهذان طرفان متفّق عليهما . وخرج منها أيضا دعاء أخيك إياك إلى طعامه . روى أبو داود عن ابن عباس فى قوله تعـالى : « لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَـارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ » فكان الرجل يَحْرَج أن يأكل عند أحد من الناس بعد ما نزلت هذه الآية ؛ فنسخ ذلك بالآية الأخرى التى فى « النور » ؛ فقال : « لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ » إلى قوله « أَشْتَاتًا »[1] ؛ فكان الرجل الغنىّ يدعو الرجلَ من أهله إلى طعامه فيقول : إنّى لأجْنَح أن آكل منه — والتجَنُّح الحَرَج — ويقـول : المسكين أحقّ به منّى . فأحلّ فى ذلك أن يأكلوا ممـا ذكر اسم الله عليه ، وأحلّ طعام أهل الكتاب .

الخامســـة — لو اشتريتَ من السوق شيئا ؛ فقال لك صاحبه قبل الشراء : ذُقْه وأنت فى حل ؛ فلا تأكل منـه ؛ لأن إذنه بالأكل لأجل الشراء ؛ فربّمـا لا يقع بينكما شراء[2] فيكون ذلك الأكل شبهة ، ولكن لو وصف لك صفة فاشتريته فلم تجده على تلك الصفة فأنت بالخيار .

السادســـة — والجمهور على جواز الغَبْن فى التجارة ؛ مثـل أن يبيع رجل ياقوتة بدرهم وهى تساوى مائة فذلك جائز ، وأن المـالك الصحيح الملك جائزله أن يبيع ماله الكثير بالتافه اليسير ، وهـذا ما لا اختلاف فيه بين العلماء إذا عرف قدر ذلك ، كما تجوز الهبة لو وهب . واختلفوا فيـه إذا لم يعرف قدر ذلك ؛ فقال قوم : عرف قـدر ذلك أو لم يعرف فهو جائز إذا كان رشيدا حُرًّا بالغا . وقالت فرقة : الغَبْن إذا تجـاوز الثلث مردود ، وإنما أبيح منه المتقاربُ المتعارَف فى التجارات ، وأما المتفاحش الفادح فلا ؛ وقاله ابن وهب من أصحـاب

(١) راجع جـ ١٢ ص ٣١١ (٢) فى ط وجـ : بيع .

مالك رحمه الله . والأول أصح ؛ لقوله عليه السلام فى حديث الأَمَة الزانية : "فليبعها ولو بضفير" وقوله عليه السلام لعمر : " لا تبتعه — يعنى الفرس — ولو أعطاكه بدرهم واحد " وقوله عليه السلام : " دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض " وقوله عليه السلام : " لا يَبِعْ حاضرٌ لِبادٍ (١) " وليس فيها تفصيل بين القليل والكثير من ثلث ولا غيره .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ﴾ أى عن رِضًى ، إلا أنها جاءت من المفاعلة إذ التجارة من اثنين . واختلف العلماء فى التراضى ؛ فقالت طائفة : تمامه وجزمه بافتراق الأبدان بعد عقدة البيع ، أو بأن يقول أحدهما لصاحبه : اختر ؛ فيقول : قد اخترت ، وذلك بعد العقدة أيضا فينجزم أيضا و إن لم يتفرقا ؛ قاله جماعة من الصحابة والتابعين ، وبه قال الشافعىّ والثّورىّ والأوزاعى والليث وابن عُيَيْنة وإسحاق وغيرهم . قال الأوزاعىّ : هما بالخيار ما لم يتفرّقا ؛ إلّا بيوعا ثلاثة : بيع السلطان المغانم ، والشركةُ فى الميراث ، والشركة فى التجارة ؛ فإذا صافقه فى هذه الثلاثة فقد وجب البيع وليسا فيه بالخيار . وقال : وحدّ التفرقة أن يتوارى كل واحد منهما عن صاحبه ؛ وهو قول أهل الشام . وقال الليث : التفرّق أن يقوم أحدهما . وكان أحمد بن حنبل يقول : هما بالخيار أبدا ما لم يتفرقا بأبدانهما ، وسواء قالا : اخترنا أو لم يقولاه حتى يفترقا بأبدانهما من مكانهما ؛ وقاله الشافعىّ أيضا . وهو الصحيح فى هذا الباب للأحاديث الواردة فى ذلك . وهو مروىّ عن ابن عمر وأبى بَرْزة وجماعة من العلماء . وقال مالك وأبو حنيفة : تمام البيع هو أن يعقد البيع بالألسنة فينجزم العقد بذلك ويرتفع الخيار . قال محمد بن الحسن : معنى قوله فى الحديث " البَيِّعان بالخيار ما لم يتفرقا " أن البائع إذا قال : قد بعتك ، فله أن يرجع ما لم يقل المشترى قد قبلت . وهو قول أبى حنيفة ، ونصّ مذهب مالك أيضا ، حكاه ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد (٣) . وقيل : ليس له أن يرجع . وقد مضى فى «البقرة» . واحتج

(١) الحاضر : المقيم فى المدن والقرى . والبادى : المقيم بالبادية . والمنهى عنه أن يأتى البدوى البلدة ومعه قوت يبغى التسارع إلى بيعه رخيصا ؛ فيقول له الحضرى : اتركه عندى لأغالى فى بيعه . فهذا الصنيع محرّم لما فيه من الإضرار بالغير . والبيع إذا جرى مع المغالاة منعقد . وسئل ابن عباس عن معنى الحديث فقال : لا يكون له سمسارا . (عن ابن الأثير) . (٢) فى ط وى وب : تفضيل . (٣) راجع جـ ٣ ص ٣٥٧

الأوّلون بما ثبت من حديث سَمُرة بن جُنْدب وأبى بَرْزَة وابن عمر وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبى هريرة وحَكيم بن حِزام وغيرهم عن النبيّ صلى الله عليه وسلم " البَيِّعان بالخيار مالم يتفرقا أو يقول أحدهما لصاحبه آخْتَر". رواه أيوب عن نافع عن ابن عمر؛ فقوله عليه السلام فى هذه الرواية: "أو يقول أحدهما لصاحبه آختر" هو معنى الرواية الأخرى "إلا بيع الخيار" وقوله: " إلا أن يكون بيعهما عن خيار " ونحوه . أى يقول أحدهما بعد تمام البيع لصاحبه : اختر إنفـاذ البيع أو فسخه؛ فإن اختار إمضاء البيع تمّ البيع بينهما وإن لم يتفرقا . وكان ابن عمـر وهو راوى الحديث إذا بايع أحدا وأحبّ أن يُنفذ البيع مشى قليلا ثم رجع . وفى الأصول: إن من روى حديثا فهو أعلم بتأويله ،لا سيما الصحابة إذْ هم أعلم بالمقال وأقعد بالحال. وروى أبو داود والدّارَقُطْنِي عن أبى الوَضِيء[1] قال: كنا فى سفر فى عسكر فأتى رجل معه فرس فقال له رجل منا : أتبيع هـذا الفرس بهذا الغلام ؟ قال نعم ؛ فباعه ثم بات معنا، فلمـا أصبح قام إلى فرسه، فقال له صاحبنا : مالَك والفرس ! أليس قد بِعتنيها؟ فقال: مالى فى هذا البيع من حاجة . فقال : مالَك ذلك ، لقد بعتنى . فقال لهما القوم : هذا أبو برزة صاحبُ رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتياه، فقال لهما : أترضيان بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالا : نعم. فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " البيِّعان بالخيار ما لم يتفرقا "وإنى لا أراكما افترقتما. فهذان صحابيان قد علما مخرج الحديث وعملا بمقتضاه، بل هذا كان عمل الصحابة . قال سالم قال ابن عمر : كنا إذا تبايعنا كان كل واحد منا بالخيار ما لم يتفرق المتبايعان. قال : فتبايعت أنا وعثمان فبعته مالى بالوادى بمالٍ له بخَيْبر؛ قال : فلما بعته طفِقْت أنكُص القَهْقَرَى، خشية أن يُرادّنى عثمان البيع قبل أن أفارقه . أخرجه الدّارَقطنى ثم قال : إن أهل اللغـة فَرقوا بين فَرَقْت مخففا وفرّقت مثقلا ؛ فجعلوه بالتخفيف فى الكلام و بالتثقيل فى الأبدان . قال أحمد ابن يحيى ثعلب: أخبرنى ابن الأعرابى عن المفضّل قال: يقال فرَقت بين الكلامين مخفّفا فافترقا وفرّقت بين اثنين مشدّدا فتفرّقا ؛ فجعـل الافتراق فى القـول ، والتفرق فى الأبدان .

---

(١) أبو الوضىء (بفتح الواو وكسر المعجمة المخففة مهموز) : عباد بن نسيب . (عن التهذيب) .

احتجّت المالكية بما تقدّم بيانه فى آية الدّين ، و بقوله تعالى : « أَوْفُوا بِالْعُقُودِ »[(١)] وهذان قد تعاقدا . وفى هذا الحديث إبطال الوفاء بالعقود . قالوا : وقد يكون التفرق بالقول كعقد النكاح ووقوع الطلاق الذى قد سماه الله فراقا ؛ قال الله تعالى : « وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ »[(٢)] وقال تعالى : « وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا »[(٣)] وقال عليه السلام: " تفترق أمتى " ولم يقل بأبدانها . وقد روى الدّارَقُطْنِيّ وغيره عن عمرو بن شعيب قال سمعت شعيبا يقول سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول : " أيّما رجلٍ ابتاع من رجل بيعة فإنّ كلّ واحد منهما بالخيار حتى يتفرّقا من مكانهما إلا أن تكون صفقة خيار فلا يحلّ لأحدهما أن يفارق صاحبه مخافة أن يُقيله " . قالوا : فهذا يدل على أنه قد تمّ البيع بينهما قبل الافتراق ؛ لأن الإقالة لا تصح إلا فيما قد تمّ من البيوع . قالوا : ومعنى قوله " المتبايعان بالخيار " أى المتساومان بالخيار مالم يعقدا فإذا عقدا بطل الخيار فيه . والجواب — أمّا ما احتلّوا به من الافتراق بالكلام فإنما المراد بذلك الأديان كما بيناه فى « آل عمران »، و إن كان صحيحا فى بعض المواضع فهو فى هذا الموضع غير صحيح . و بيانه أن يقال : خبّرونا عن الكلام الذى وقع به الاجتماع وتمّ به البيع ، أهو الكلام الذى أريد به الافتراق أم غيره ؟ فإن قالوا : هو غيره فقد أحالوا وجاءوا بما لا يعقل ؛ لأنه ليس ثَمّ كلام غير ذلك ، و إن قالوا : هو ذلك الكلام بعينه قيل لهم : كيف يجوز أن يكون الكلام الذى به اجتمعا وتمّ به بيعهما، به افترقا، هذا عين المحال والفاسد من القول . وأما قوله : " ولا يحل[(٤)] له أن يفارق صاحبه مخافة أن يُقيله " فمعناه — إن صح — على النّدب ؛ بدليل قوله عليه السلام: "من أقال مسلما أقاله الله عَثْرته" و بإجماع المسلمين على أن ذلك يحل لفاعله على خلاف ظاهر الحديث، ولإجماعهم أنه جائز له أن يفارقه لينفذ بيعه ولا يقيله إلا أن يشاء . وفيما أجمعوا عليه من ذلك ردٌّ لرواية من روى "لا يحل" فإن لم يكن وجه هذا الخبر الندب، و إلا فهو باطل بالإجماع . وأما تأويل «المتبايعان» بالمتساومين فعدول عن ظاهر اللفظ، و إنما

(١) راجع جـ ٦ ص ٣١ (٢) راجع ص ٤٠٨ من هذا الجزء . (٣) راجع جـ ٤ ص ١٦٦
(٤) كذا فى كل الأصول .

معناه المتبايعان بعد عقدهما مخيّران ما داما فى مجلسهما ، إلا بيعا يقول أحدهما لصاحبه فيه : اِخْتَر فيختار ؛ فإن الخيار ينقطع بينهما و إن لم يتفرقا ؛ فإن فُرِض خيارٌ فالمعنى : إلا بيع الخيارِ فإنه يبقى الخيار بعد التفرق بالأبدان . وتتميم هذا الباب فى كتب الخلاف . وفى قول عمرو ابن شعيب « سمعت أبى يقول » دليل على صحة حديثه ؛ فإن الدارَقُطْنِىّ قال حدّثنا أبو بكر النيسابُورىّ حدّثنا محمد بن علىّ الورّاق قال قلت لأحمد بن حنبل : شعيبٌ سمع من أبيه شيئا ؟ قال : يقول حدّثنى أبى . قال فقلت : فأبوه سمع من عبد الله بن عمرو ؟ قال : نعم ، أراه قد سمع منه . قال الدارَقُطْنِىّ سمعت أبا بكر النيسابُورىّ يقول : هو عمرو بن شعيب بن محمد ابن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وقد صح سماع عمرو بن شعيب من أبيه شعيب وسماعُ شعيب من جدّه عبد الله بن عمرو .

الثامنـــة — روى الدّارَقُطْنِىّ عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "التاجر الصدوق الأمين المسلم مع النبيّين والصدِّيقين والشهداء يوم القيامة" . ويكره للتاجر أن يحلف لأجل ترويج السلعة وتزيينها ، أو يصلى على النبىّ صلى الله عليه وسلم فى عرض سِلعته ؛ وهو أن يقول : صلى الله على محمد ! ما أجود هذا . ويستحبّ للتاجر ألا تشغله تجارته عن أداء الفرائض ؛ فإذا جاء وقت الصلاة ينبغى أن يترك تجارته حتى يكون من أهل هذه الآية : « رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ » وسيأتى (١) .

التاسعـــة — وفى هذه الآية مع الأحاديث التى ذكرناها ما يردّ قول من ينكر طلب الأقوات بالتجارات والصناعات من المتصوّفة الجهلة ؛ لأن الله تعالى حرّم أكلها بالباطل وأحلها بالتجارة ، وهذا بيّن .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ فيه مسئلة واحدة — قرأ الحسن « تُقَتِّلوا » على التكثير . وأجمع أهل التأويل على أن المراد بهذه الآية النهى أن يقتل بعض الناس بعضا . ثم لفظها يتناول أن يقتل الرجل نفسه بقصد منه للقتل فى الحرص على الدنيا وطلب المال ؛

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٦٤

بأن يحمل نفسه على الغرر المؤدّى إلى التلف . ويحتمل أن يقال : « وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ » فى حال ضجر أو غضب ؛ فهذا كله يتناوله النهى . وقد احتجّ عمرو بن العاص بهذه الآية حين امتنع من الاغتسال بالماء البارد حين أجنب فى غزوة ذات السّلاسل خوفا على نفسه منه ؛ فقرّر النبيّ صلى الله عليه وسلم احتجاجه وضحك عنده ولم يقل شيئا . خرّجه أبو داود وغيره ، وسيأتى .

قوله تعالى : وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾

«ذلك» إشارة إلى القتل؛ لأنه أقرب مذكور ؛ قاله عطاء . وقيل : هو عائد إلى أكل المال بالباطل وقتل النفس ؛ لأن النهى عنهما جاء متّسقا مسرُودا ، ثم ورد الوعيد حسب النهى . وقيل : هو عام على كل ما نهى عنه من القضايا ، من أوّل السورة إلى قوله تعالى : « وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ » . وقال الطبرى : «ذلك» عائد على ما نهى عنه من آخر وعيدٍ ، وذلك قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا » لأن كل ما نهى عنه من أوّل السورة قرن به وعيد ، إلا من قوله : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ » فإنه لا وعيد بعده إلا قوله : « وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدْوَانًا » . والعدوان تجاوز الحدّ . والظلم وضع الشىء فى غير موضعه ، وقد تقدّم[1] . وقيد الوعيد بذكر العدوان والظلم ليخرج منه فعل السهو والغلط ، وذكر العدوان والظلم مع تقارب معانيهما لاختلاف ألفاظهما ، وحسن ذلك فى الكلام كما قال :

* وألفى قولها كذبا ومينا[2] *

وحسُن العطف لاختلاف اللفظين ؛ يقال : بُعْدًا وسُحْقًا ؛ ومنه قول يعقوب : « إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّى وَحُزْنِى إِلَى اللَّهِ[3] » . فحسن ذلك لاختلاف اللفظ . و﴿ نُصْلِيهِ ﴾ معناه نُمسّه حرّها . وقد بيّنا

(١) راجع المسألة الثالثة عشرة جـ ١ ص ٣٠٩

(٢) هذا عجز بيت لعدى بن زيد ، وصدره :

* فقدّدت الأديم لراهشيه *

(٣) راجع جـ ٩ ص ٢٤٩

معنى الجمع بين هذه الآى وحديث أبى سعيد الخُدْرِىّ فى العُصاة وأهل الكبائر لمن أنفذ عليه الوعيد ؛ فلا معنى لإعادة ذلك . وقرأ الأعمش والنَّخَعِىّ « نَصْـلِيه » بفتح النون ، على أنه منقول من صَلِىَ نارا ، أى أصليته ؛ وفى الخبر « شاة مَصْلِيّة » . ومن ضمّ النون منقول بالهمزة ، مثل طعمت وأطعمت .

قوله تعالى : إِن تَجْتَنِبُوا كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾

فيه مسألتان .

الأولى — لما نهى تعالى فى هذه السورة عن آثام هى كبائر ، وعَدَ على اجتنابها التخفيف من الصغائر ، ودلّ هـذا على أن فى الذنوب كبائرَ وصغائرَ . وعلى هذا جماعة أهل التأويل وجماعة الفقهاء ، وأن اللّمسة والنظرة تُكفِّر باجتناب الكبائر قَطْعًا بوعده الصدق وقوله الحق ، لا أنه يجب عليه ذلك . ونظير الكلام فى هذا ما تقدّم بيانه فى قبول التوبة فى قوله تعالى : « إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ » ، فالله تعالى يغفر الصغائر باجتناب الكبائر ، لكن بضميمة أخرى إلى الاجتناب وهى إقامة الفرائض . روى مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفِّراتٌ ما بينهنّ إذا اجْتَنَبَ الكبائر " . وروى أبو حاتم البُسْتِىّ فى صحيح مسنده عن أبى هريرة وأبى سعيد الخُدْرِىّ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر ثم قال : " والذى نفسى بيده " ثلاث مرات ، ثم سكت فاكبّ كل رجل منا يبكى حزينا ليمين رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال : " ما من عبد يؤدّى الصلوات الخمس ويصوم رمضان ويجتنب الكبائر السبع إلا فتحت له ثمانية أبواب من الجنة يوم القيامة حتى إنها لتصفّق " ثم تلا « إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ » . فقد تعاضد الكتاب وصحيحُ السنة بتكفير الصغائر قطعا كالنظر وشبهه . وبيّنت السنة أن المراد بـ « تَجْتَنِبُوا » ليس كلّ الاجتناب لجميع الكبائر . والله أعلم . وأما الأصوليون فقالوا : لا يجب على القطع تكفير الصغائر باجتناب الكبائر ، وإنما محمل ذلك على غلبة الظنّ وقوة الرجاء والمشيئةُ ثابتةٌ . ودلّ على ذلك أنه لو قطعنا

لمجتنب الكبائر وممتثل الفرائض تكفيرَ صغائره قطعاً لكانت له فى حكم المباح الذى يقطع بألا تباعة فيه ، وذلك نقض لعُرَى الشريعة . ولا صغيرة عندنا . قال القُشيرى عبد الرحيم : والصحيح أنها كبائر ولكن بعضها أعظم وقعا من بعض ، والحكمة فى عدم التمييز أن يجتنب العبد جميع المعاصى .

قلت : وأيضا فإن من نظر إلى نفس المخالفة كما قال بعضهم : — لا تنظرْ إلى صِغر الذنب ولكن انظر من عصيت — كانت الذنوب بهذه النسبة كلها كبائر ، وعلى هذا النحو يخرج كلام القاضى أبى بكر بن الطيّب والأستاذ أبى إسحاق الأسفرايني وأبى المعالى وأبى نصر عبد الرحيم القشيرى وغيرهم ؛ قالوا : وإنما يقال لبعضها صغيرة بالإضافة إلى ما هو أكبر منها ، كما يقال الزنى صغيرة بإضافته إلى الكفر ، والقُبْلة المحرمة صغيرة بالنسبة إلى الزنى ، ولا ذنب عندنا يُغفر باجتناب ذنب آخر ، بل كل ذلك كبيرة ومرتكبه فى المشيئة غير الكفر ؛ لقوله تعالى : « إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ » واحتجوا بقراءة من قرأ « إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبِيرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ » على التوحيد ؛ وكبير الإثم الشرك . قالوا : وعلى الجمع فالمراد أجناس الكفر . والآيةُ التى قيّدت الحكم فترد إليها هذه المطلقات كلها قولهُ تعالى : « وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ » . واحتجوا بما رواه مُسلم وغيرهُ عن أبى أُمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " مَن اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحرّم عليه الجنة " فقال له رجل : يا رسول الله ، وإن كان شيئا يسيرا ؟ قال : " وإن كان قضيباً من أَرَاك " . فقد جاء الوعيد الشديد على اليسير كما جاء على الكثير . وقال ابن عباس : الكبيرة كلّ ذنب ختمه الله بنار أو غضب أو لعنة أو عذاب (١) . وقال ابن مسعود : الكبائر ما نهى الله عنه فى هذه السورة إلى ثلاث وثلاثين آية ؛ وتصديقُه قوله تعالى : « إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ » . وقال طاوس : قيل لابن عباس الكبائر سبع ؟ قال : هى إلى السبعين أقرب . وقال سعيد بن جُبير : قال رجل لابن عباس الكبائر سبع ؟ قال : هى إلى السبعمائة أقرب منها إلى السبع ؛ غير أنه لا كبيرة مع استغفار ولا صغيرة مع إصرار . وروى عن ابن مسعود أنه قال :

(١) فى ط : أو غضب أو لعنة .

الكبائر أربعة : اليأس من رَوح الله ، والقنوط من رحمـة الله ، والأمن من مكر الله ، والشِّرك بالله ؛ دل عليهـا القرآن . وروى عن ابن عمر : هى تسع : قتل النفس ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتيم ، ورَمْى المحصَنة ، وشهادة الزور ، وعقوق الوالدين ، والفِرار من الزّحف ، والسحر ، والإلحـاد فى البيت الحرام . ومن الكبائر عند العلمـاء : القِمار والسرقة وشرب الخمر وسَبّ السَّلَف الصالح وعدول الحكام عن الحق واتباع الهوى واليمين الفاجرة والقنوط من رحمة الله وسبّ الإنسان أبويه — بأن يسُبّ رجلا فيَسُبّ ذلك الرجلُ أبويه[1] — والسـعى فى الأرض فسادا — ؛ إلى غير ذلك ممـا يكثر تَعداده حسب ماجاء بيانها فى القرآن ، وفى أحاديث خرّجها الأئمة ، وقد ذكر مسلم فى كتاب الإيمـان منها جملةً وافرة . وقد اختلف الناس فى تَعدادها وحصرها لاختلاف الآثار فيهـا ؛ والذى أقول : إنه قد جاءت فيهـا أحاديث كثيرة صحاح وحِسان لم يُقصد بهـا الحصر ، ولكن بعضها أكبر من بعض بالنسـبة إلى ما يكثر ضرره ، فالشرك أكبر ذلك كله ، وهو الذى لا يُغفر لنصّ الله تعالى على ذلك ، وبعده اليأس من رحمة الله ؛ لأن فيـه تكذيب القرآن ؛ إذ يقول وقوله الحق : « وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ »[2] وهو يقول : لا يغفر له ؛ فقد حَجَر واسعا . هذا إذا كان معتقدا لذلك ؛ ولذلك قال الله تعالى : « إِنَّهُ لَا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ »[3] . وبعده القنوط ؛ قال الله تعالى : « وَمَنْ يَقْنَطُ مِن رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ »[4] . وبعده الأمن من مكر الله فيسترسل فى المعاصى ويتّكل على رحمـة الله من غير عمل ؛ قال الله تعـالى : « أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ »[2] . وقال تعالى : « وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ الْخَاسِرِينَ »[5] . وبعده القتل ؛ لأن فيه إذهاب النفوس وإعدامَ الوجود ، واللِّواطُ فيه قطع النَّسل ، والزنى فيه اختلاط الأنساب بالمياه ، والخمرُ فيه ذهاب العقل الذى هو مَناط التكليف ، وترك الصلاة والأذان فيـه تركُ إظهار شعائر الإسـلام ، وشهادةُ الزور فيهـا استباحة الدماء والفروج والأموال ، إلى غير ذلك ممـا هو بيّن الضرر ؛ فكلّ ذنب عظّم الشرْع التوعُّدَ عليـه

(١) كذا فى الأصول . وتحقيقه : أن يسب أبوى رجل . كما فى الحديث والبحر . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٩٦ وص ٢٥٤ (٣) راجع جـ ٩ ص ٢٥١ (٤) راجع جـ ١٠ ص ٣٦ (٥) راجع جـ ١٥ ص ٣٥٣

بالعقاب وشدّده، أو عظّم ضرره فى الوجود كما ذكرنا فهو كبيرة وما عداه صغيرة . فهذا يربط لك هذا الباب و يضبطه ، والله أعلم .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ قرأ أبو عمرو وأكثر الكوفيين «مُدخلا» بضم الميم ، فيحتمل أن يكون مصدرا، أى إدخالا ، والمفعول محذوف أى وندخلكم الجنة إدخالا . ويحتمل أن يكون بمعنى المكان فيكون مفعولا . وقرأ أهل المدينة بفتح الميم ، فيجوز أن يكون مصدر دخل وهو منصوب بإضمار فعل ؛ التقدير وندخلكم فتدخلون مَدخلا ، ودلّ الكلام عليه . ويجوز أن يكون اسم مكان فينتصب على أنه مفعول [به][(١)] ، أى وندخلكم مكانا كريما وهو الجنة . وقال أبو سعيد بن الأعرابى : سمعت أبا داود السّجستانىّ يقول : سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول : المسلمون كلهم فى الجنة ؛ فقلت له : وكيف ؟ قال : يقول الله عز وجل « إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا » يعنى الجنة . وقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "ادّخرتُ شفاعتى لأهل الكبائر من أمتى" . فإذا كان الله عز وجل يغفر ما دون الكبائر والنبىُّ صلى الله عليه وسلم يشفع فى الكبائر فأىّ ذنب يبقى على المسلمين . وقال علماؤنا : الكبائر عند أهل السنّة تُغفر لمن أقلع عنها قبل الموت حسب ما تقدّم . وقد يُغفر لمن مات عليها من المسلمين ؛ كما قال تعالى : « وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ » والمراد بذلك من مات على الذنوب ؛ فلو كان المراد من تاب قبل الموت لم يكن للتفرقة بين الإشراك وغيره معنى ؛ إذ التائب من الشرك أيضا مغفور له . ورُوى عن ابن مسعود أنه قال : خمس آيات من سورة النساء هى أحب إلىّ من الدنيا جميعا، قوله تعالى : إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ » وقوله « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ[(٢)] » الآية، وقوله تعالى : « وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ » الآية ، وقوله تعالى : « وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا » ، وقوله تعالى : « وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ[(٣)] » . وقال ابن عباس : ثمان آيات فى سورة النساء، هنّ خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت : « يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ » ، « وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ » ، « يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ » ، « إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ

(١) من ب وجـ وط وه . (٢) راجع ص ٢٤٥ من هذا الجزء وص ٣٧٩ و ١٩٥ (٣) راجع جـ ٦ ص ٦

سَيِّئَاتِكُمْ » ، الآية ، « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ » ، « إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ » ، « وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ » ، « مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ »[1] الآية .

قوله تعالى : وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا ۖ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ ۚ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — روى الترمذى عن أم سَلَمة أنها قالت : يغزو الرجال ولا يغزو النساء و إنما لنا نصف الميراث ؛ فأنزل الله تعالى « وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ » . قال مجاهد : وأنزل فيها « إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ »[2] ، وكانت أم سلمة أول ظَعِينة قدمت المدينة مهاجرة . قال أبو عيسى : هذا حديث مرسَل ، ورواه بعضهم عن ابن أبى نَجيح عن مجاهد ، مُرسَلًا[3] أن أم سلمة قالت كذا[4] . وقال قتادة : كان الجاهلية لا يورّثون النساء ولا الصبيان ؛ فلما وُرّثوا وجُعل للذّكر مثل حظّ الأنثيين تمنّى النساء أن لو جُعل أنصباؤهن كأنصباء الرجال . وقال الرجال : إنا لنرجو أن نفضل على النساء بحسناتنا فى الآخرة كما فضلنا عليهنّ فى الميراث ؛ فنزلت ، « وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ » .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا ﴾ التّمنّى نوع من الإرادة يتعلق بالمستقبل ، كالتلهُّف نوع منها يتعلق بالماضى ؛ فنهى الله سبحانه المؤمنين عن التمنى ؛ لأن فيه تعلّق البال ونسيان الأجل . وقد اختلف العلماء هل يدخل فى هذا النهى الغِبْطَةُ ، وهى أن يتمنى الرجل أن يكون له حال صاحبه و إن لم يتمنّ زوال حاله . والجمهور على إجازة ذلك : مالك وغيره ؛ وهى المراد عند بعضهم فى قوله عليه السلام " لا حسد إلا فى اثنتين : رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار ورجل آتاه الله مالًا فهو ينفقه آناء الليل وآناء

(١) راجع ص ٤٢٦ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١٤ ص ١٨٥

(٣) كذا ورد بالرفع فى جميع نسخ الأصل وصحيح الترمذى . (٤) فى الترمذى : قالت كذا وكذا .

النهار" . فمعنى قوله : "لا حسد" أى لا غِبطة أعظم وأفضل من الغِبطة فى هذين الأمرين . وقد نبّه البخارىّ على هذا المعنى حيث بوّب على هذا الحديث (باب الاغتباط فى العلم والحكمة) قال المهلب : بيّن الله تعالى فى هذه الآية ما لا يجوز تمنّيه ، وذلك ما كان من عَرَض الدنيا وأشباهها . قال ابن عطيّة : وأما التمنّى فى الأعمال الصالحة فذلك هو الحسن ، وأما إذا تمنّى المرء على الله من غير أن يقرن أُمنيته بشىء مما قدّمنا ذكره فذلك جائز ؛ وذلك موجود فى حديث النبىّ صلى الله عليه وسلم فى قوله : "وَددت أن أُحيَا ثم أُقتل" .

قلت : هذا الحديث هو الذى صدّر به البخارِىّ كتاب التمنى فى صحيحه ، وهو يدل على تمنى الخير وأفعال البر والرغبة فيها ، وفيه فضل الشهادة على سائر أعمال البر ؛ لأنه عليه السلام تمناها دون غيرها ، وذلك لرفيع منزلتها وكرامة أهلها ، فرزقه الله إياها ؛ لقوله : "مازالت أُكْلَة[1] خَيْبَرَ تُعادُّنِى الآن أوان قَطعَتْ أبهرِى" . وفى الصحيح : "إن الشهيد يقال له تمنّ فيقول أتمنّى أن أرجع إلى الدنيا حتى أقتلَ فى سبيلك مرة أخرى" . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتمنى إيمانَ أبى طالب و[إيمان][2] أبى لهب وصناديد قريش مع علمه بأنه لا يكون ؛ وكان يقول : "واشوقاه إلى إخوانى الذين يجيئون من بعدى يؤمنون بى ولم يرَوْنِى" . وهذا كله يدل على أن التمنى لا ينهى عنه إذا لم يكن داعية إلى الحسد والتباغض ، والتمنى المنهى عنه فى الآية من هذا القبيل ؛ فيدخل فيه أن يتمنى الرجل حال الآخر من دِين أو دنيا على أن يذهب ما عند الآخر ، وسواء تمنّيت مع ذلك أن يعود إليك أوْلا . وهذا هو الحسد بعينه ، وهو الذى ذمّه الله تعالى بقوله : «أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ»[3] و يدخل فيه أيضا خِطبة الرجل على خِطبة أخيه و بيعه على بيعه ؛ لأنه داعية الحسد والمَقْت . وقد كره بعض العلماء الغبطة وأنها داخلة فى النهى ، والصحيح جوازها على ما بيّنا ، وبالله توفيقنا . وقال الضحاك : لا يحل لأحد أن يتمنى مال أحد ، ألم تسمع الذين قالوا : «يَالَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِىَ قَارُونُ»[4] إلى أن

(١) الأكلة (بالضم) : اللقمة . وتعادنى : تراجعنى و يعاودنى ألم سمها فى أوقات معلومة . والأبهر : عرق مستبطن فى الصلب والقلب متصل به ، فإذا انقطع لم تكن معه حياة . وحديث الشاة المسمومة وأكله صلى الله عليه وسلم منها مذكور فى غزوة خيبر ؛ فليراجع .

(٢) من جـ .

(٣) راجع ص ٠ : ٢ من هذا الجزء .

(٤) راجع جـ ١٣ ص ٣١٦

قال : « وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ » حين خُسف به و بداره و بأمواله «لَوْلَا أَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا » وقال الكلبيّ : لا يتمنّ الرجل مال أخيه ولا امرأته ولا خادمه ولا دابته ؛ ولكن ليقل : اللهم ارزقني مثله . وهو كذلك في التوراة ، وكذلك قوله في القرآن « وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ » . وقال ابن عباس : نهى الله سبحانه أن يتمنّى الرجل مال فلان وأهلَه ، وأمر عباده المؤمنين أن يسألوه من فضله . ومن الحجة للجمهور قوله صلى الله عليه وسلم : "إنما الدنيا لأربعة نفر : رجل آتاه الله مالاً وعلما فهو يتّقي فيه ربّه و يصلُ به رَحِمَه و يعلم لله فيه حقا فهذا بأفضل المنازل ، ورجل آتاه الله علما ولم يؤته مالاً فهو صادق النيّة يقول لو أن لي مالاً لعملت فيه بعمل فلان فهو بنيته فأجرهما سواء" الحديث ... وقد تقدّم . خرّجه الترمذي وصححه . وقال الحسن : لا يتمنّ أحدُكم المال وما يدريه لعلّ هلاكَه فيه ؛ وهذا إنما يصح إذا تمنّاه للدنيا ، وأما إذا تمنّاه للخير فقد جوّزه الشرع ، فيتمنّاه العبد ليصل به إلى الرّب ، و يفعل الله ما يشاء .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا ﴾ يريد من الثواب والعقاب ﴿ وَلِلنِّسَاءِ ﴾ كذلك ؛ قاله قتادة . فللمرأة الجزاء على الحسنة بعشر أمثالها كما للرجال . وقال ابن عباس : المراد بذلك الميراث . والاكتساب على هذا القول بمعنى الإصابة ، للذّكر مثل حظ الأنثيين ؛ فنهى الله عز وجل عن التمنّي على هذا الوجه لما فيه من دواعي الحسد ؛ ولأن الله تعالى أعلمُ بمصالحهم منهم ؛ فوضع القسمة بينهم على التفاوت على ما علم من مصالحهم .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ روى الترمذيّ عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "سَلُوا الله من فضله فإنه يحب أن يُسأل وأفضل العبادة انتظار الفرج" وخرّج أيضا ابن ماجه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من لم يسأل الله يغضب عليه" . وهذا يدلّ على أن الأمر بالسؤال لله تعالى واجب ؛ وقد أخذ بعض العلماء هذا المعنى فنظمه فقال :

الله يغضَب إن تركتَ سؤاله * وبنيّ آدمَ حين يُسأل يَغضبُ

وقال أحمد بن المعذّل أبو الفضل الفقيه المالكى فأحسن :

ألتمس الأرزاقَ عندَ الذى * ما دُونَه إن سِيلَ من حاجِبِ
مَنْ يُبغِض التاركَ تَسْأَلُهُ * جودًا ومن يَرضَى عن الطالبِ
ومَنْ إذا قال جَرَى قولُه * بغير تَوْقِيع إلى كاتبِ

وقد أشبعنا القول فى هذا المعنى فى كتاب « قمع الحرص بالزهد والقناعة » . وقال سعيد ابن جُبير : « وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ » العبادة، ليس من أمر الدنيا . وقيل : سَلُوه التوفيقَ للعمل بما يرضيه . وعن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : سَلُوا ربَّكم حتى الشِّسع؛ فإنه إن لم ييسّره الله عز وجل لم يتيسّر . وقال سفيان بن عُيَيْنة : لم يأمر بالسؤال إلا ليعطِىَ .

وقرأ الكسائى وابن كثير : « وَسَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ » بغير همز فى جميع القرآن . الباقون بالهمز . « واسألوا الله » . وأصله بالهمز إلا أنه حذفت الهمزة للتخفيف . والله أعلم .

قوله تعالى : وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِىَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ۚ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — بيّن تعالى أن لكل إنسان وَرَثَةً ومَوالِىَ؛ فلينتفع كُلّ واحد بما قسم الله له من الميراث ، ولا يتمنّ مالَ غيره . وروى البخارىّ فى كتاب الفرائض من رواية سعيد بن جُبير عن ابن عباس : « وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِىَ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ[1] أَيْمَانُكُمْ » قال : كان المهاجرون حين قدموا المدينة يرث الأنصارىُّ المهاجرىَّ دون ذوى رحمه؛ للأخوة التى آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهم ، فلما نزلت « وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِىَ » قال : نسختها « وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ » . قال أبو الحسن بن بطّال : وقع فى جميع النسخ « وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِىَ » قال : نسختها « وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ » . والصواب أن الآية الناسخة « وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِىَ » والمنسوخة « والَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ » ، وكذا رواه الطبرىّ فى روايته .

(١) « عاقدت » قراءة نافع كما هو رسم الأصول ، وسيأتى قراءة غيره .

ورُوى عن جمهور السلف أن الآية الناسخة لقوله : « وَٱلَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ » قولُه تعالى فى « الأنفال » : « وَأُولُوا ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ »(١) . رُوى هذا عن ابن عباس وقَتادة والحسن البَصْرِىّ ؛ وهو الذى أثبته أبو عبيد فى كتاب « الناسخ والمنسوخ » له . وفيها قول آخر رواه الزُّهْرِىّ عن سعيد بن المسيَّب قال : أمر الله عز وجل الذين تَبَنَّوْا غير أبنائهم فى الجاهلية وورثوا فى الإسلام أن يجعلوا لهم نصيبا فى الوصيّة وردّ الميراث إلى ذَوِى الرَّحِم والعَصَبة . وقالت طائفة : قوله تعالى « وَٱلَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ » مُحْكَمٌ وليس بمنسوخ ؛ و إنما أمر الله المؤمنين أن يُعْطُوا الحلفاء أنصباءهم من النُّصرة والنصيحة وما أشبه ذلك ؛ ذكره الطبرىّ عن ابن عباس . ﴿ وَٱلَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ ﴾ من النُّصرة والنصيحة والرِّفادة(٢) و يُوصِى لهم وقد ذهب الميراث ؛ وهو قول مُجاهد والسُّدِّى .

قلت — وٱختاره النحاس ؛ ورواه عن سعيد بن جبير ، ولا يصح النسخ ؛ فإن الجمع ممكن كما بيّنه ابن عباس فيما ذكره الطبرى ، ورواه البخارىّ عنه فى كتاب التفسير . وسيأتى ميراث « ذوى الأرحام » فى « ٱلأنفال »(١) إن شاء الله تعالى .

الثانية — « كُلّ » فى كلام العرب معناها ٱلإحاطة والعموم . فإذا جاءت مفردة فلا بدّ أن يكون فى الكلام حذف عند جميع النحويين ؛ حتى أن بعضهم أجاز مررت بكلٍّ ، مثل قبلُ و بعدُ . وتقدير الحذف : ولكلّ أحدٍ جعلنا موالى ، يعنى ورثة . « وَٱلَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ » يعنى بالحِلْف ؛ عن قتادة . وذلك أن الرجل كان يعاقد الرجل فيقول : دَمِى دَمُك ، وهَدْمِى هَدْمُك(٣) ، وثأرى ثأرك ، وحَرْبى حربُكَ ، وسِلْمى سِلْمك ، وتَرِثُنى وأرِثك ، وتطلب بى وأطلب بك ، وتَعْقِل عنى وأعْقِل عنك ؛ فيكون للحليف السدُس من ميراث الحَلِيف ثم نسخ .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ مَوَالِىَ ﴾ أعلم أن المولى لفظ مشترك يطلق على وجوه ؛ فيُسَمَّى المُعْتِق مَوْلًى والمُعْتَق مَوْلًى . ويقال(٤) : المَوْلَى الأسفل والأعلى أيضا . ويُسَمَّى

(١) راجع جـ ٨ ص ٥٨ (٢) الرفد (بكسر الراء) : العطاء والصلة .
(٣) قوله : هدمى هدمك ، أى نحن شىء واحد فى النصرة ، تغضبون لنا ونغضب لكم .
(٤) فى و و ج و ز : كمثل و يقال . وفى ط : كمثل المولى الأسفل .

الناصر المَوْلَى ؛ ومنه قوله تعالى : « وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ »[1] . ويسمى ابن العم مَوْلَى والجار مَوْلَى . فأما قوله تعالى : « وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَالِيَ » يريد عَصَبة ؛ لقوله عليه السلام : " ما أبقت السِّهام فَلِأَوْلَى عَصَبَةٍ ذَكَرٍ " . ومن العصبات المَوْلَى الأعلى لا الأسفل ، على قول أكثر العلماء ؛ لأن المفهوم فى حق المعتِق أنه المُنْعِم على المُعْتَق ، كالموجِد له ؛ فاستحق ميراثه لهذا المعنى . وحكى الطحاوى عن الحسن بن زياد أن المولى الأسفل يرث من الأعلى ؛ واحتج فيه بما روى أن رجلا أعتق عبدا له فمات المُعْتِق ولم يترك إلا المُعْتَق فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ميراثه للغلام المُعْتَق . قال الطحاوى : ولا معارِض لهذا الحديث ، فوجب القول به ؛ ولأنه إذا أمكن إثبات الميراث للعتِق على تقدير أنه كان كالموجِد له ، فهو شبيه بالأب ؛ والمولى الأسفل شبيه بالابن ؛ وذلك يقتضى التَّسْوية بينهما فى الميراث ، والأصل أن الاتصال يَعُمّ . وفى الخبر « مَوْلَى القوم منهم » . والذين خالفوا هذا وهم الجمهور قالوا : الميراث يَستدعِى القرابة ولا قرابة ، غير أنا أثبتنا للمُعْتِق الميراث بحكم الإنعام على المُعْتَق ؛ فيقتضى مقابلة الإنعام بالمجازاة ، وذلك لا ينعكس فى المَوْلَى الأسفل . وأما الابن فهو أَوْلَى الناس بأن يكون خليفة أبيه وقائما مقامه ، وليس المعتَق صالحا لأن يقوم مقام معتِقه ، وإنما المعتِق قد أنعم عليه فقابله الشَّرع بأن جعله أحقّ بمولاه المُعْتَق ، ولا يوجد هذا فى المولى الأسفل ؛ فظهر الفرق بينهما والله أعلم .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ عَاقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ روى على بن كَبْشة[2] عن حمزة « عقّدت » بتشديد القاف على التكثير . والمشهور عن حمزة « عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ » مخففة القاف ، وهى قراءة عاصم والكسائى ، وهى قراءة بعيدة ؛ لأن المعاقدة لا تكون إلا من اثنين فصاعدًا ، فبابها فاعل . قال أبو جعفر النحاس : وقراءة حمزة تجوّز على غموض فى العربية ، يكون التقدير فيها والذين عَقَدتهم أيمانُكم الحِلْف ، وتعدّى إلى مفعولين ؛ وتقديره : عقدتْ لهم أيمانُكم الحِلْف ، ثم حذفت اللام مثل قوله تعالى : « وإذا كالُوهُمْ »[3] أى كالُوا لهم . وحذف المفعول الثانى ، كما يقال : كِلْتُ لك بُرًّا . وحذف المفعول الأول لأنه متصل فى الصلة .

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٣٤ (٢) كذا فى ابن عطية والبحر والأصول إلا : د . فابن كيسة وهو على ابن يزيد بن كيسة . ولعله الصواب كما فى طبقات القراء والتاج . (٣) راجع جـ ١٩ ص ٢٥٠

الخامسـة — قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ أى قد شهد معاقدتكم إياهم ، وهو عز وجل يُحب الوفاء .

قوله تعالى : ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ۚ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ ۚ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ ابتداء وخبر ، أى يقومون بالنفقة عليهن والذَّبّ عنهن ؛ وأيضا فإن فيهم الحكام والأمراء ومن يغزو ، وليس ذلك فى النساء . يقال : قوام وقَيِّم . والآية نزلت فى سعد بن الربيع[1] نَشَزت عليه امرأته حبيبة بنت زيد ابن خارجة بن أبى زهير فلطمها ، فقال أبوها : يا رسول الله ، أفرشتُه كريمتى فلطمها ! فقال عليه السلام : "لتقتصّ من زوجها" . فانصرفت مع أبيها لتقتصّ منه ، فقال عليه السلام : "ارجعوا هذا جبريل أتانى" فأنزل الله هذه الآية ، فقال عليه السلام : "أردنا أمرًا وأراد الله غيره" . وفى رواية أخرى : "أردتُ شيئا وما أراد الله خير" . ونقض الحكم الأوّل . وقد قيل : إن فى هذا الحكم المردود نزل « وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ »[2] . ذكر إسماعيل بن إسحاق قال : حدّثنا حجّاج بن المنهال وعارم بن الفَضْل — واللفظ لحجاج — قال حدّثنا جرير بن حازم قال سمعت الحسن يقول : إن امرأة أتت النبىّ صلى الله عليه وسلم فقالت : إن زَوْجى لطم وجهى . فقال : "بينكما القصاص" ، فأنزل الله تعالى : « وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ » . وأمسك النبىّ صلى الله عليه وسلم حتى نزل :

---

(١) هو سعد بن الربيع بن عمرو بن أبى زهير بن مالك بن امرئ القيس الخزرجى عقبى بدرى وكان أحد فقهاء الأنصار وكان له زوجتان . (عن أسد الغابة) .

(٢) راجع جـ ١١ ص ٢٥٠ .

« الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ » . وقال أبو رَوْق: نزلت فى جميلة بنت أُبَيّ[1] وفى زوجها ثابت ابن قيس بن شمّاس . وقال الكلبي: نزلت فى عميرة بنت محمد بن مسلمة وفى زوجها سعد بن الربيع . وقيل : سببها قولُ أمّ سلمة المتقدّم . ووجه النظم أنهنّ تكلّمن فى تفضيل الرجال على النساء فى الإرث، فنزلت « وَلَا تَتَمَنَّوْا » الآية . ثم بيّن تعالى أن تفضيلهم عليهنّ فى الإرث لما على الرجال من المهر والإنفاق ؛ ثم فائدة تفضيلهم عائدةٌ إليهنّ . ويقال : إن الرجال لهم فضيلة فى زيادة العقل والتدبير ؛ فجعل لهم حق القيام عليهنّ لذلك . وقيل : للرجال زيادة قوّة فى النفس والطبع ماليس للنساء ؛ لأن طبع الرجال غلب عليه الحرارة واليبوسة ، فيكون فيه قوّة وشدّة ، وطبع النساء غلب عليه الرطوبة والبرودة ، فيكون فيه معنى اللين والضعف ؛ فجعل لهم حق القيام عليهنّ بذلك ، وبقوله تعالى : « وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ » .

الثانية — ودلّت هذه الآية على تأديب الرجال نساءَهم ، فإذا حفِظن حقوق الرجال فلا ينبغى أن يسِيء الرجل عِشرتها . و « قوّام » فعّال للمبالغة ؛ من القيام على الشيء والاستبداد بالنظر فيه وحفظه بالاجتهاد . فقيام الرجال على النساء هو على هذا الحد ؛ وهو أن يقوم بتدبيرها وتأديبها وإمساكها فى بيتها ومنعها من البروز ، وأن عليها طاعتَه وقبولَ أمره مالم تكن معصية ؛ وتعليل ذلك بالفضيلة والنفقة والعقل والقوّة فى أمر الجهاد والميراث والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . وقد راعى بعضهم فى التفضيل الخِلْقةَ وليس بشيء ؛ فإن الخِلْقةَ قد تكون وليس معها شيء مما ذكرنا . وقد مضى الردّ على هذا فى « البقرة »[2] .

الثالثة — فَهِم العلماء من قوله تعالى : ﴿ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾ أنه متى عجز عن نفقتها لم يكن قوّاما عليها ، وإذا لم يكن قوّاما عليها كان لها فسخ العقد ؛ لزوال المقصود الذى شُرع لأجله النكاح . وفيه دلالة واضحةٌ من هذا الوجه على ثبوت فسخ النكاح عند الإعسار بالنفقة والكسوة ؛ وهو مذهب مالك والشافعيّ . وقال أبو حنيفة : لا يفسخ ؛ لقوله تعالى : « وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَى مَيْسَرَةٍ »[3] وقد تقدّم القول فى هذا فى هذه السورة .

(١) فى ب وجـ وز وط : جميلة بنت عبد الله بن أبى . قال فى أسد الغابة : وقيل كانت ابنة عبد الله وهو وهم .
(٢) راجع جـ ٣ ص ١٢٤ (٣) راجع جـ ٣ ص ٣٧١

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِلْغَيْبِ ﴾ هذا كله خبر، ومقصوده الأمر بطاعة الزوج والقيام بحقه فى ماله وفى نفسها فى حال غيبة الزوج . وفى مسند أبى داود الطيالسى عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خير النساء التى إذا نظرت إليهـا سَرَّتْك و إذا أمرتها أطاعتك و إذا غِبْت عنها حفِظتك فى نفسها ومالك " قال : وتلا هذه الآية « الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ » إلى آخر الآية . وقال صلى الله عليه وسلم لعمر : " ألا أخبرك بخير ما يكنِز المرء المرأةُ الصالحة إذا نظر إليها سرّتْه و إذا أمرها أطاعته و إذا غاب عنها حفِظته " أخرجه أبو داود . وفى مصحف ابن مسـعود « فالصّوالح قوانِت حوافِظ »(١) . وهذا بناء يختص بالمؤنث . قال ابن جِنّى : والتكسير أشبه لفظًا بالمعنى ؛ إذ هو يعطى الكثرة وهى المقصود ها هنا . و «ما» فى قوله : « بِمَا حَفِظَ اللَّهُ » مصدرية ، أى بحفظ الله لهنّ ، و يصح أن تكون بمعنى الذى ، و يكون العائد فى « حفظ » ضمير نصب . وفى قراءة أبى جعفر « بما حفِظ اللهَ » بالنصب . قال النحاس : الرفع أبْيَن ؛ أى حافظات لمغيب أزواجهن بحفظ الله ومعونته وتسديده(٢) . وقيل : بمـا حفِظهن الله فى مهورهن(٣) وعشرتهن . وقيل : بمـا استحفظهن الله إياه من أداء الأمانات إلى أزواجهن . ومعنى قراءة النصب : بحفظهن الله ؛ أى بحفظهن أمرَه أو دينَه . وقيل فى التقدير : بما حفِظن الله ، ثم وُحِّد الفعل ؛ كما قيل :

* فإن الحوادث أوْدَى بها(٤) *

وقيل : المعنى بحفظ اللهَ ؛ مثل حفِظتُ الله .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ ﴾ اللاتى جمع التى وقد تقدّم . قال ابن عباس : تخافون بمعنى تعلمون وتتيقّنون . وقيـل هو على بابه . والنُّشوز العصيان ؛ مأخوذ من النَّشْز ، وهو ما ارتفع من الأرض . يقال : نَشَز الرجل ينشُز و ينشز إذا كان قاعدا فنهض قائمـا ؛ ومنه قوله عز وجل : « وَإِذَا قِيلَ انْشُزُوا فَانْشُزُوا »(٥) أى ارتفعوا وانهضوا إلى حرب أو أمر من أمور الله تعالى . فالمعنى : أى تخافون عِصيانهن وتعاليهن عما أوجب

(١) وفى الشواذ لابن خلويه هى قراءة طلحة بن مصرف . (٢) تسديده فى جوب وزود . من السداد .
(٣) كذا فى الأصول جميعها ، وهو ما ذهب إليه الزجاج كما فى الألوسى . وفى النحاس : فى أمورهن .
(٤) يريد أو دين بها . البحر . (٥) راجع جـ ١٧ ص ٢٩٩

الله عليهن من طاعة الأزواج . وقال أبو منصور اللغوى : النشوز كراهيةُ كلِّ واحد من الزوجين صاحبَه ؛ يقال : نشزت تنشز فهى ناشز بغير هاء . ونَشَصت تنشص ، وهى السيئة للعشرة . وقال ابن فارس : ونشزت المرأة استصعبت على بعلها ، ونشز بعلها عليها إذا ضربها وجفاها . قال ابن دُرَيد : نشزت المرأة ونشست ونشصت بمعنًى واحد .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ فَعِظُوهُنَّ ﴾ أى بكتاب الله ؛ أى ذكّروهن ما أوجب الله عليهن من حسن الصحبة وجميل العشرة للزوج ، والاعتراف بالدرجة التى له عليها ، ويقول : إن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها " . وقال : " لا تمنعه نفسَها وإن كانت على ظهر قَتَبٍ "(١) . وقال : " أيُّما امرأة باتت هاجرة فراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تصبح " فى رواية " حتى تراجع وتضع يدها فى يده " . وما كان مثل هذا .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ ﴾ وقرأ ابن مسعود والنَّخَعِىّ وغيرهما « فى المضجع » على الإفراد ؛ كأنه اسم جنس يؤدّى عن الجمع . والهجر فى المضاجع هو أن يضاجعهن ويُولِيها ظهره ولا يجامعها ؛ عن ابن عباس وغيره . وقال مجاهد : جنّبوا مضاجعهن ؛ فيتقدّر(٢) على هذا الكلام حذف ، ويَعضُده « اهجروهن » من الهجران ، وهو البعد ؛ يقال : هجره أى تباعد ونأى عنه . ولا يمكن بُعْدُها إلا بترك مضاجعتها . وقال معناه إبراهيم النَّخَعِى والشَّعبِىّ وقَتادة والحسن البصرىّ ، ورواه ابن وهب وابن القاسم عن مالك ، واختاره ابن العربى وقال : حَمَلُوا الأمر على الأكثر المُوفِى . ويكون هذا القول كما تقول : أهجره فى الله . وهذا أصل مالك .

قلت : هذا قول حَسَن ؛ فإن الزوج إذا أعرض عن فراشها فإن كانت محبة للزوج فذلك يشقّ عليها فترجع للصلاح ، وإن كانت مُبغِضة فيظهر النشوز منها ؛ فيتبيّن أن النشوز من قِبَلِها . وقيل : « اهجروهن » من الهُجْر وهو القبيح من الكلام ، أى غلّظوا(٣) عليهن فى القول

(١) القتب (محركة) للبعير كالإكاف — برذعة — لغيره . ومعناه الحث لهن على مطاوعة أزواجهن ، وأنه لا يسعهن الامتناع فى هذه الحال فكيف فى غيرها . (٢) فى جوزوى : فيقرر . (٣) كذا فى الأصول .

وضاجعوهن للجماع وغيره ؛ قال معناه سفيان ، وروى عن ابن عباس . وقيل : أى شدّوهن وثاقا فى بيوتهن ؛ من قولهم : هجرَ البعيرَ أى ربطه بالهجار ، وهو حبل يُشدّ به البعير، وهو اختيار الطبرى وقدح فى سائر الأقوال . وفى كلامه فى هذا الموضع نظر. وقد ردّ عليه القاضى أبو بكر بن العربى فى أحكامه فقال : يالها من هفوة من عالم بالقرآن والسنة ! والذى حمله على هذا التأويل حديثٌ غريب رواه ابن وهب عن مالك أن أسماء بنت أبى بكر الصدّيق امرأةَ الزبير بن العوّام كانت تخرج حتى عوتب فى ذلك . قال: وعتب عليها وعلى ضَرّتها، فعقد شعر واحدة بالأخرى ثم ضربهما ضربا شديدا ، وكانت الضّرة أحسن اتقاء، وكانت أسماء لا تتّقى فكان الضرب بها أكثر؛ فشكَتْ إلى أبيها أبى بكر رضى الله عنه فقال لها : أىْ بُنيّة اصبرى فإن الزّبير رجل صالح ، ولعلّه أن يكون زوجك فى الجنة؛ ولقد بلغنى أن الرجل إذا ابتكر بامرأة تزوّجها فى الجنة . فرأى الربط والعقد مع احتمال اللفظ مع فعل الزبير فأقدم على هذا التفسير . وهذا الهجر غايته عند العلماء شهرٌ؛ كما فعل النبىّ صلى الله عليه وسلم حين أسرّ إلى حفصة فأفشته إلى عائشة ، وتظاهرتا عليه . ولا يبلغ به الأربعة الأشهر التى ضرب الله أجلا عذرا للمُولِى .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَاضْرِبُوهُنَّ ﴾ أمر الله أن يبدأ النساء بالموعظة أولا ثم بالهجران، فإن لم ينجعا فالضرب؛ فإنه هو الذى يصلحها له ويحملها على توفية حقه. والضرب فى هذه الآية هو ضرب الأدب غير المُبَرِّح، وهو الذى لا يكسر عظما ولا يشين جارحة كاللّكْزة ونحوها ؛ فإن المقصود منه الصلاح لا غير . فلا جَرَم إذا أدّى إلى الهلاك وجب الضمان، وكذلك القول فى ضرب المؤدّب غلامَه لتعليم القرآن والأدب . وفى صحيح مسلم : "اتقوا الله فى النساء فإنكم أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله ولكم عليهن ألّا يُوطِئْنَ فُرُشكم أحدا تكرهونه فإن فعلن فاضربوهن ضَرْبًا غيرَ مُبَرِّح" الحديث . أخرجه من حديث جابر الطويل فى الحج ، أى لا يُدخلن منازلكم أحدا ممن تكرهونه من الأقارب والنساء الأجانب (١) . وعلى هذا يُحمل ما رواه الترمذىّ وصحّحه عن عمرو بن الأحْوَص أنه شهد حجة

(١) فى أ وحوز : والأجانب .

الوداع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فحمد الله وأثنى عليه وذكّر ووعظ فقال : " ألا واستوصوا بالنساء خيرا فإنهن عوان(١) عندكم ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة فإن فعلن فاهجروهن فى المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرح فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ألا إن لكم على نسائكم حقا ولنسائكم عليكم حقًّا فأما حقكم على نسائكم فلا يوطئن فرشكم من تكرهون ولا يأذنّ فى بيوتكم من تكرهون ألا وحقهنّ عليكم أن تحسنوا إليهن فى كسوتهن وطعامهن " . قال : هـذا حديث حسن صحيح . فقوله : « بفاحشة مبينة » يريد لا يُدخلن من يكرهه أزواجُهن ولا يُغضبنهم . وليس المراد بذلك الزنى ؛ فإن ذلك محرم و يلزم عليه الحدّ . وقد قال عليه الصلاة والسلام : "اضربوا النساء إذا عصينكم فى معروف ضربا غير مبرّح" . قال عطاء : قلت لابن عباس ما الضرب غير المبرّح ؟ قال بالسواك ونحوه . وروى أن عمر رضى الله عنه ضرب امرأته فعُذل فى ذلك فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا يُسأل الرجل فيمَ ضرب أهله " .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ ﴾ أى تركوا النشوز . ﴿ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ﴾ أى لا تجنُوا عليهن بقولٍ أو فعلٍ . وهـذا نهىٌ عن ظلمهن بعد تقرير الفضل عليهن والتمكين من أدبهن . وقيل : المعنى لا تكلّفوهن الحُبَّ لكم فإنه ليس إليهن .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾ إشارة إلى الأزواج بخفض الجناح ولين الجانب ؛ أى إن كنتم تقدرون عليهن فتذكّروا قدرة الله ؛ فيده بالقدرة فوق كل يد . فلا يَستعلِي أحد على امرأته فالله بالمرصاد ؛ فلذلك حسن الاتصاف هنا بالعلو والكبر .

الحادية عشرة — و إذا ثبت هذا فاعلم أن الله عزّ وجلّ لم يأمر فى شىء من كتابه بالضرب صُراحًا إلا هنا وفى الحدود العظام ؛ فساوى معصيتهن بأزواجهن(٢) بمعصية الكبائر ، وولّى الأزواج ذلك دون الأئمة ، وجعله لهم دون القُضاة بغير شهود ولا بينات ائتمانا من الله تعالى للأزواج على النساء . قال المهلب : إنما جوّز ضرب النساء من أجل امتناعهنّ على أزواجهنّ

(١) واحدة العوانى : الأسيرات . أى إنما هن عندكم بمنزلة الأسرى .
(٢) كذا فى الأصول : يصح أن تكون الباء سببية .

فى المباضعة . واختلف فى وجوب ضربها فى الخدمة ، والقياس يوجب أنه إذا جاز ضربها فى المباضعة جاز [ضربها](١) فى الخدمة الواجبة للزوج عليها بالمعروف . وقال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : والنشوز يُسقِط النفقة و جميع الحقوق الزوجية ، ويجوز معه أن يضربها الزوج ضرب الأدب غير المُبَرِّح ، والوعظُ والهجر حتى ترجع عن نشوزها ، فإذا رجعت عادت حقوقها ؛ وكذلك كل ما اقتضى الأدب فجائز للزوج تأديبها . ويختلف الحال فى أدب الرفيعة والدنيئة ؛ فأدب الرفيعة العَذْل ، وأدب الدنيئة السَّوْط . وقد قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " رحِم الله امرأ علّق سوطه وأدّب أهله " . وقال : " إنّ أبا جهم لا يضع عصاه عن عاتقه " . وقال بَشّار :

* الحرُّ يُلْحَى والعصا للعَبْدِ *

يُلْحَى أى يلام ؛ وقال ابن دُرَيد :

وَاللَّوْمُ للحرّ مُقيمٌ رادِعٌ * والعبد لا يَرْدَعُه إلا العَصَا

قال ابن المنذر : اتفق أهل العلم على وجوب نفقات الزوجات على أزواجهن إذا كانوا جميعا بالِغين إلا الناشز منهنّ الممتنعة . وقال أبو عمر : من نشزت عنه امرأته بعد دخوله سقطت عنه نفقتها إلا أن تكون حاملا . وخالف ابن القاسم جماعة الفقهاء فى نفقة الناشز فأوجبها . و إذا عادت الناشز إلى زوجها وجب فى المستقبل نفقتها . ولا تَسقط نفقةُ المرأة عن زوجها لشيء غير النشوز ؛ لا من مرض ولا حَيض ولا نفاس ولا صوم ولا حج ولا مَغيب زوجها ولا حبسه عنها فى حق أو جَوْرٍ غير ما ذكرنا . والله أعلم .

قوله تعالى : وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا ﴾ قد تقدّم معنى الشقاق فى « البقرة »(٢) . فكأنّ كل واحد من الزوجين يأخذ شِقًّا غير شِقّ صاحبه ، أى ناحية غير ناحية صاحبه .

(١) من ج .

(٢) راجع ج ١ ص ٤٦٤ و ج ٢ ص ١٤٣

والمراد إن خفتم شِقاقا بينهما ؛ فأضيف المصدر إلى الظرف كقولك : يعجبنى سَيْر الليلة المُقمرة ، وصومُ يومِ عرفة . وفى التنزيل : « بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ »(١) . وقيل : إن « بَيْن » أجرِى مجرى الأسماء وأزِيل عنه الظرفية ؛ إذ هو بمعنى حالها وعشرتهما ، أى و إن خفتم تباعد عشرتهما وصحبتهما « فَٱبْعَثُوا » . و « خِفْتُمْ »(٢) على الخلاف المتقدّم . قال سعيد بن جُبير : الحُكْم أن يعِظها أوّلا ، فإن قبِلت و إلا هجرها ، فإن هى قبِلت و إلا ضربها ، فإن هى قبِلت و إلا بعث الحاكم حَكَمًا من أهله وحَكَمًا من أهلها ، فينظران مِمن الضرر ، وعند ذلك يكون الخُلْع . وقد قيل : له أن يضرِب قبل الوعظ . والأوّل أصح لترتيب ذلك فى الآية .

الثانيـــة — الجمهور من العلماء على أن المخاطَب بقوله : « وَإِنْ خِفْتُمْ » الحُكّامُ والأمراء . وأن قوله : ﴿ إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَا ﴾ يعنى الحكمين ؛ فى قول ابن عباس ومجاهد وغيرهما . أى إن يرد الحكمان إصلاحًا يُوفّق الله بين الزوجين . وقيل : المراد الزوجان ؛ أى إن يرد الزوجان إصلاحا وصدقا فيما أخبرا به الحكمين « يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا » . وقيل : الخطاب للأولياء . يقول : « إِنْ خِفْتُمْ » أى علمتم خِلافا بين الزوجين « فَٱبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا » والحكمان لا يكونان إلا من أهل الرجل وٱلمرأة ؛ إذ هما أقعد بأحوال الزوجين ، و يكونان من أهل العدالة وحسن النظر والبصر بالفقه(٣) . فإن لم يُوجد من أهلهما مَن يصلح لذلك فيُرسِل(٤) من غيرهما عدلين عالمين ؛ وذلك إذا أشكل أمرهما ولم يُدْرَ مِمن ٱلإساءة منهما . فأما إن عرِف الظالم فإنه يؤخذ له الحق من صاحبه و يُجبر على إزالة الضرر . ويقـال : إن الحَكَم من أهل الزوج يخلو به و يقول له : أخبِرنى بما فى نفسك أتهواها أم لا حتى أعلم مرادك ؟ فإن قال : لا حاجة لى فيها خذ لى منهـا ما استطعت وفرّق بينى و بينها ، فيُعرف أن مِن قِبله النشوز . و إن قال : إنّى أهواها فأرضِها من مالى بما شِئت ولا تفرّق بينى و بينها ، فيُعلم أنه ليس بناشِز . ويخـلو [الحكم من جهتها](٥) بالمرأة و يقول لهـا : أتهوى زوجَك أم لا ؛ فإن قالت : فرّق بينى و بينه وأعطه من مالى ما أراد ؛ فيعلم أن النشوز من قِبلها . و إن قالت :

(١) راجع جـ ١٤ ص ٣٠١ (٢) فى ص ١١ من هذا الجزء .
(٣) فى ط : والفقه . (٤) كذا فى الأصول فالضمير للحاكم ، أو الولى . (٥) زيادة من البحر لازمة .

لا تفرق بيننا ولكن حثه على أن يزيد فى نفقتى ويحسن إلىّ، علم أن النشوز ليس من قبلها . فإذا ظهـر لهما الذى كان النشوز من قبـله يُقبِلان عليه بالعِظة والزجر والنهى ؛ فذلك قوله تعـالى : « فَٱبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا » .

الثالثـة — قال العلمـاء : قَسّمت هذه الآيةُ النساءَ تقسيما عقليًّا ؛ لأنهنّ إمّا طائعة و إما ناشز ؛ والنشوز إما أن يرجع إلى الطّواعِيَة أوْ لَا . فإن كان الأوّل تُرِكَا ؛ لمـا رواه النّسائى أن عَقِيل بن أبى طالب تزوّج فاطمةَ بنتَ عتبة بن ربيعة فكان إذا دخل عليها تقول : يا بنى هاشم ، والله لا يحبكم قلبى أبدا ! أين الذين أعناقهم كأباريق الفِضة ! تُرَدّ أنوفهم قبل شِفاهِهم ، أين عُتبةُ بن ربيعة ، أين شَيْبة بن ربيعة ؛ فيسكت عنها ، حتى دخل عليها يوما وهو بَرِمٌ فقالت له : أين عُتبة بن ربيعة ؟ فقال : على يسارك فى النار إذا دخلت ؛ فنشرت عليها ثيابها ، فجاءت عثمان فذكرت له ذلك ؛ فأرسـل آبنَ عباس ومعاوية ، فقال آبن عباس : لأفرقنّ بينهما ؛ وقال معاوية : ما كنت لأفرّق بين شيخين من بنى عبـد مناف . فأتياهما فوجداهما قد سـدّا عليهما أبوابهما وأصلحا أمرهما . فإن وجداهما قـد آختلفا ولم يصطلحا وتفاقم أمرهما سَعَيَا فى الألفة جهدهما ، وذَكّرا بالله و بالصحبة . فإن أنابَا ورجعا تركاهما ، و إن كانا غير ذلك ورأيا الفرقة فرّقا بينهما . وتفريقهما جائز على الزوجين ؛ وسواء وافق حُكْم قاضى البلد أو خالفه ، وكّلهما الزوجان بذلك أو لم يوكّلاهما . والفِراق فى ذلك طلاقٌ بائن . وقال قوم : ليس لهما الطلاق ما لم يوكّلهما الزوج فى ذلك ، وليعرّفا الإمام ؛ وهذا بناء على أنهما رسولان شاهدان . ثم الإمام يفرّق إن أراد و يأمر الحَكَم بالتفريق . وهذا أحد قولى الشافعىّ ؛ و به قال الكوفيون ، وهـو قول عطاء وآبن زيد والحسن ، و به قال أبو ثور . والصحيح الأوّل ، وأن للحكمين التطليقَ دون توكيل ؛ وهو قول مالك والأوزاعىّ و إسحاق ورُوى عن عثمان وعلىّ وآبن عباس ، وعن الشّـعْبىّ والنّخَعِىّ ، وهو قول الشافعى ؛ لأن الله تعـالى قال : « فَٱبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا » وهـذا نص من الله سبحانه بأنهما قاضيان لا وكيلان ولا شاهـدان . وللوكيل آسم فى الشريعة ومعنًى ، وللحَكَم آسم فى الشريعة

ومعنًى؛ فإذا بيّن الله كل واحد منهما فلا ينبغى لشاذّ — فكيف لِعالم — أن يركّب معنى أحدهما على الآخر ! . وقد روى الدّارَقُطْنِيّ من حديث محمد بن سِيرين عن عَبيدة فى هذه الآية « وإنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا » قال : جاء رجل وامرأة إلى علىّ مع كل واحد منهما فِئامٌ[1] من الناس فأمرهم فبعثوا حَكَمًا من أهله وَحَكَمًا من أهلها ، وقال للحكمين : هل تَدْرِيان ما عليكما ؟ عليكما إن رأيتما أن تفرّقا فرّقتما . فقالت المرأة : رضيت بكتاب الله بما علىّ فيه ولى . وقال الزوج : أما الفرقة فلا . فقال علىّ : كذبت، والله لاتبرح حتى تُقِرّ بمثل الذى أقرّت به . وهذا إسناد صحيح ثابت رُوى عن علىّ من وجوه ثابتة عن ابن سيرين عن عَبيدة ؛ قاله أبو عمر . فلو كانا وكيلين أو شاهدين لم يقل لهما : أتدريان ماعليكما ؟ إنما كان يقول : أتدريان بما وُكِّلْتما؟ وهذا بيّن . احتج أبوحنيفة بقول علىّ رضى الله عنه للزوج : لاتبرح حتى ترضى بما رضيت به . فدلّ على أن مذهبه أنهما لا يفرقان إلا برضا الزوج ، وبأن الأصل المجتمع عليه أن الطلاق بيد الزوج أو بيد من جعل ذلك إليه . وجعله مالك ومن تابعه من باب طلاق السلطان على المَوْلى والعِنِّين .

الرابعة — فإن اختلف الحَكَمان لم ينفذ قولهما ولم يلزم من ذلك شىء إلا ما اجتمعا عليه . وكذلك كل حكمين حَكَمَا فى أمر؛ فإن حكم أحدهما بالفرقة ولم يحكم بها الآخر، أو حكم أحدهما بمال وأبَى الآخر فليسا بشىء حتى يتّفقا . وقال مالك فى الحكمين يطلّقان ثلاثا قال : تلزم[2] واحدة وليس لهما الفراق بأكثر من واحدة بائنة؛ وهو قول ابن القاسم . وقال ابن القاسم أيضا : تلزمه الثلاث إن اجتمعا عليها؛ وقاله المغيرة وأشهب وابن الماجِشُون وأَصْبَغ . وقال ابن المَوّاز : إن حكم أحدهما بواحدة والآخر بثلاث فهى واحدة . وحكى ابن حبيب عن أَصْبَغ ان ذلك ليس بشىء .

الخامسة — ويجوز إرسال الواحد ؛ لأن الله سبحانه حكم فى الزنى بأربعة شهود ، ثم قد أرسل النبىّ صلى الله عليه وسلم إلى المرأة الزانية أُنَيْسًا وحده وقال له : " إن اعترفت فارجُمْها " وكذلك قال عبد الملك فى المدوّنة .

(١) الفئام : الجماعة . (٢) فى ط وجـ وى : تكون .

قلت : وإذا جاز إرسال الواحد فلو حكّم الزوجان واحدا لأجزأ ، وهو بالجواز أولى إذا رضيا بذلك ، وإنما خاطب الله بالإرسال الحُكّامَ دون الزوجين . فإن أرسل الزوجان حَكَمين وحَكما نفذ حكمُهما ؛ لأن التحكيم عندنا جائز ، وينفُذ فعلُ الحكَم فى كل مسألة . هذا إذا كان كل واحد منهما عدلا ، ولو كان غير عدل قال عبد الملك : حكمه منقوض ؛ لأنهما تخاطرا بما لا ينبغى من الغَرَر . قال ابن العربى : والصحيح نفوذه ؛ لأنه إن كان توكيلا ففِعْل الوكيل نافذ ، وإن كان تحكيما فقد قدّماه على أنفسهما وليس الغرر بمؤثر فيه كما لم يؤثر فى باب التوكيل ، وبابُ القضاء مبنيٌّ على الغَرَر كله ، وليس يلزم فيه معرفة المحكوم عليه بما يئول إليه الحكم . قال ابن العربى : مسألة الحكَمَين نصّ اللهُ عليها وحَكَم بها عند ظهور الشقاق بين الزوجين ، واختلاف ما بينهما . وهى مسألة عظيمة أجتمعت الأمة على أصلها فى البعث ، وإن اختلفوا فى تفاصيل ماترتب عليه . وعجبًا لأهل بلدنا حيث غَفَلوا عن موجب الكتاب والسنة فى ذلك وقالوا : يُجعلان على يدى أمين ؛ وفى هذا من معاندة النصّ ما لا يخفى عليكم ، فلا بكتاب الله ائتمروا ولا بالأقيسة اجتزءوا . وقد ندبت إلى ذلك فما أجابنى إلى بعث الحَكَمين عند الشقاق إلا قاضٍ واحد ، ولا بالقضاء باليمين مع الشاهد إلا آخر ، فلما ملّكنى الله الأمر أجريت السُّنّة كما ينبغى . ولا تعجب لأهل بلدنا لما غمرهم من الجهالة ، ولكن أعجب لأبى حنيفة ليس للحَكَمين عنده خبر ، بل أعجب مرّتين للشافعى فإنه قال : الذى يشبه ظاهر الآية أنه فيما عمّ الزوجين معًا حتى يشتبه فيه حالاهما . قال : وذلك أنى وجدت الله عزّ وجلّ أذِن فى نشوز الزوج بأن يصطلِحا وأذن فى خوفهما ألّا يقيما حدود الله بالخُلْع وذلك يشبه أن يكون برضا المرأة . وحظر أن يأخذ الزوج مما أعطى شيئا إذا أراد استبدال زوج مكان زوج ؛ فلما أمر فيمن خِفنا الشقاق بينهما بالحكمين دلّ على أن حكمهما غير حكم الأزواج ، فإذا كان كذلك بعث حكما من أهله وحكما من أهلها ، ولا يبعث الحكمين إلا مأمونين برضا الزوجين وتوكيلهما بأن يجمعا أو يُفرّقا إذا رأيا ذلك . وذلك يدل على أن

(١) كذا فى ابن العربى . وفى الأصول : لما عندهم .

الحكمين وكيلان للزوجين . قال ابن العربي : هذا منتهى كلام الشافعي ، وأصحابُه يفرحون به وليس فيه ما يلتفت إليه ولا يشبه نصابه فى العلم ، وقد تولى الردّ عليه القاضى أبو إسحاق ولم ينصفه فى الأكثر . أما قوله : «الذى يشبه ظاهر الآية أنه فيما عمّ الزوجين» فليس بصحيح بل هو نصّه ، وهى من أبين آيات القرآن وأوضحها جَلاء ؛ فإن الله تعالى قال : « الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ » . ومن خاف من امرأته نشوزا وعظها ، فإن أنابت و إلا هجرها فى المَضْجَع ، فإن أَرْعَوَتْ و إلا ضربها ، فإن استمرّت فى غلوائها مشى الحكمان إليهما . وهـذا إن لم يكن نصًّا فليس فى القرآن بيانٌ . ودَعْه لا يكون نصًّا ، يكون ظاهرا ؛ فأما أن يقول الشافعى : يشبه الظاهر فلا ندرى ما الذى أشبه الظاهر[1] ؟ . ثم قال : «وأذِن فى خوفهما ألّا يقيما حدود الله بالخُلْع وذلك يشبه أن يكون برضا المرأة ، بل يجب أن يكون كذلك وهو نصه . ثم قال : « فلما أمر بالحكمين علمنا أن حكمهما غير حكم الأزواج ، و يجب أن يكون غيره بأن ينفذ عليهما من غير اختيارهما فتتحقق الغَيْرِية . فأما إذا أنفذا عليهما ما وكّلاهما به فلم يحكما بخلاف أمرهما فلم تتحقق الغَيْرِيَة . وأما قوله « برضى الزوجين وتوكيلهما » فخطأٌ صُراح ؛ فإن الله سبحانه خاطب غير الزوجين إذا خاف الشقاق بين الزوجين بإرسال الحكمين ، و إذا كان المخاطب غيرهما كيف يكون ذلك بتوكيلهما ، ولا يصح لهما حكم إلا بما أجتمعا عليه . هذا وجه الإنصاف والتحقيق فى الردّ عليه . وفى هذه الآية دليل على إثبات التحكيم ، وليس كما تقول الخوارج إنه ليس التحكيم لأحد سوى الله تعالى . وهذه كلمة حق [ولكن][2] يريدون بها الباطل .

قوله تعالى : وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾

(١) فى د : ما الذى ما أشبه الظاهر . (٢) من ج وط ، ز ، د . يريدون ما حكم الله فيه لا غير .

فيه ثمـان عشرة مسألة :

الأولى — أجمع العلماء على أن هذه الآية من المُحْكَم المتفق عليه ، ليس منها شيء منسوخ . وكذلك هى فى جميع الكتب . ولو لم يكن كذلك لعُرف ذلك من جهة العقل ، وإن لم ينزل به الكتاب . وقد مضى معنى العبودية وهى التذلل والافتقار ، لمن له الحكم والاختيار ، فأمر الله تعالى عبـاده بالتذلل له والإخلاص فيه ، فالآية أصل فى خلوص الأعمال لله تعالى وتصفيتها من شوائب الرياء وغيره ؛ قال الله تعـالى « فَمَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا »[1] حتى لقد قال بعض علمائنا : إنه من تطهّر تبرُّدًا أو صام مُحِمًّا لِمَعِدَته ونوَى مع ذلك التقرب لم يُجْزِه ؛ لأنه مزج فى نية التقرب نيّـةً دنياوية وليس لله إلا العمل الخالص ؛ كما قال تعالى : « أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ »[2] . وقال تعالى : « وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ »[3] . وكذلك إذا أحسّ الرجل بداخلٍ فى الركوع وهو إمام لم ينتظره ؛ لأنه يُخـرج ركوعه بانتظاره عن كونه خالصا لله تعـالى . وفى صحيح مسـلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قال الله تبارك وتعالى أنا أغْنَى الشركاء عن الشِّرك مَن عمِل عملا أشْرَك فيه معى غيرى تركتُه وشِرْكَه ". وروى الدَّارَقُطنِيّ عن أنس ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يُجاء يوم القيامة بصُحُف مختمة فتُنصب بين يدى الله تعـالى فيقول الله تعالى للملائكة ألقُوا هذا وأقْبَلُوا هذا فتقول الملائكة وعزتك ما رأينا إلا خيرًا فيقول الله عز وجل — وهو أعلم — إن هذا كان لغيرى ولا أقبل اليومَ من العمل إلا ما كان ابْتُغِى به وجهى " . وروى أيضا عن الضحاك بن قيس الفِهْرِى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله تعالى يقول أنا خير شريك فمن أشرك معى شريكا فهو لشريكى يأيها الناس أخْلِصوا أعمالكم لله تعالى فإن الله لا يقبل إلا ما خلص له ولا تقولوا هذا لله وللرَّحِم فإنها للرَّحِم وليس لله منها شيء ولا تقولوا هـذا لله ولوجوهكم فإنها لوجوهكم وليس لله تعالى منها شيء " .

(١) راجع جـ ١١ ص ٦٤ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٣٢ (٣) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٤

مسألة — إذا ثبت هذا فاعلم أن علماءنا رضى الله عنهم قالوا : الشرك على ثلاث مراتب وكله محرم . وأصله اعتقاد شريك لله فى ألوهيته ، وهو الشرك الأعظم وهو شرك الجاهلية ، وهو المراد بقوله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ » . ويليه فى الرتبة اعتقاد شريك لله تعالى فى الفعل ، وهو قول من قال : إن موجودا ما غير الله تعالى يستقل بإحداث فعل و إيجاده و إن لم يعتقد كونه إلها كالقدرية مجوس هذه الأمة ، وقد تبرأ منهم ابن عمر كما فى حديث جبريل عليه السلام . ويلى هذه الرتبة الإشراك فى العبادة وهو الرياء ، وهو أن يفعل شيئا من العبادات التى أمر الله بفعلها له لغيره . وهذا هو الذى سيقت الآيات والأحاديث لبيان تحريمه ، وهو مبطل للأعمال وهو خفيّ لا يعرفه كلُّ جاهلٍ غبيّ . ورضى الله عن المُحاسِبيّ فقد أوضحه فى كتابه «الرعاية» و بيّن إفساده للأعمال . وفى سنن ابن ماجه عن أبى سعيد بن أبى فضالة الأنصارى وكان من الصحابة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا جمع الله الأولين والآخرين ليوم القيامة ليوم لا ريب فيه نادى منادٍ من كان أشرك فى عمل عمله لله عز وجل أحدا فليطلب ثوابه من عند غير الله فإن الله أغنى الشركاء عن الشرك " . وفيه عن أبى سعيد الخُدْرِيّ قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتذاكر المَسِيخ الدّجال فقال : " ألَا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندى من المسيخ الدجال ؟ " قال : فقلنا بلى يا رسول الله ، فقال : " الشّرك الخَفِيّ أن يقوم الرجل يصلّى فيزَيِّن صلاته لما يرى من نظر رجل " . وفيه عن شدّاد بن أوْس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنّ أخوفَ ما أتخوّف على أمتى الإشراك بالله أما إنى لست أقول يعبدون شمسا ولا قمرا ولا وَثَنًا ولكن أعمالا لغير الله وشَهوة خفية " خرّجه الترمذيّ الحكيم . وسيأتى فى آخر الكهف (١) ، وفيه بيان الشهوة الخفية . وروى ابن لَهِيعة عن يزيد بن أبى حبيب قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشهوة الخفية فقال : " هو الرجل يتعلم العلم يحب أن يجلس إليه " . قال سهل ابن عبدالله التُّسْتَرِيّ رضى الله عنه : الرياء على ثلاثة وجوه ، أحدها — أن يعقد فى أصل فعله لغير الله و يريد به أن يعرف أنه لله ، فهذا صنف من النفاق وتشكك فى الإيمان . والآخر —

(١) راجع جـ ١١ ص ٦٩

يدخل فى الشىء لله فإذا أطلع عليه غير الله نَشِط، فهذا إذا تاب يزيد أن يعيد جميع ما عمِل . والثـالث — دخل فى العمـل بالإخلاص وخرج به لله فعُـرِف بذلك ومُدِحَ عليـه وسكن إلى مدحهم ؛ فهـذا الرياء الذى نهى الله عنه . قال سهل قال لقمان لابنه : الرياء أن تطلب ثواب عملك فى دار الدنيا، وإنمـا عمل القوم للآخرة . قيل له : فمـا دواء الرياء؟ قال كتمان العمل، قيـل له : فكيف يكتم العمل ؟ قال : ما كلفت إظهاره من العمل فلا تدخل فيه إلا بالإخلاص ، وما لم تُكلَّف إظهاره أحبّ ألّا يطلع عليه إلا الله . قال : وكل عمل أطلع عليه الخلق فلا تعدّه من العمل . وقال أيوب السَّخْتِيَانِيّ : ما هو بعاقل من أحب أن يعرف مكانه من عمله .

قلت : قول سهل « والثالث دخل فى العمل بالإخلاص » إلى آخره ، إن كان سكونه وسروره إليهم لتحصل منزلته فى قلوبهم فيحمدُوه ويجلّوه ويَبَرُّوه وينال ما يريده منهم من مال أو غيره فهـذا مذموم؛ لأن قلبه مغمور فرحًا باطلاعهم عليه، وإن كانوا قد أطّلعوا عليه بعد الفراغ. فأمّا من أطلع الله عليه خلقه وهو لا يحب أطّلاعهم عليه فيُسَرّ بصنع الله وبفضله عليه فسروره بفضل الله طاعة ؛ كما قال تعالى : « قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ »[1] . وبَسْطُ هذا وتتميمه فى كتاب « الرعاية للمُحَاسِبِي » ، فمَن أراده فليقف عليه هناك . وقد سئل سهل عن حديث النبى صلى الله عليه وسلم " إنى أسرّ العمل فيُطّلع عليه فيعجبنى " قال : يعجبه من جهة الشكر لله الذى أظهره الله عليه أو نحو هذا . فهذه جملة كافية فى الرياء وخُلوص الأعمال . وقد مضى فى « البقرة »[2] . حقيقة الإخلاص . والحمد لله .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ قد تقدّم فى صدر هذه السورة أنّ مِن الإحسان إليهما عتقَهما ، ويأتى فى « سُبْحَان »[3] حكم بِرِّهما مُسْتَوفًى . وقرأ ابن أبى عبلة « إحسان » بالرفع أى واجب الإحسان إليهما . الباقون بالنصب، على معنى أحسِنوا إليهما إحسانا . قال العلماء : فأحق الناس بعد الخالق المنان بالشكر والإحسان والتزام البرّ والطاعة له

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٥٣ (٢) راجع جـ ٢ ص ١٤٦ (٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٦

والإذعان مَن قَرن الله الإحسان إليه بعبادته وطاعته وشكره بشكره وهما الوالدان؛ فقال تعالى : « أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ »[1] . وروى شُعبة وهُشيم الواسِطيّان عن يَعْلَى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " رِضَى الرَّبِّ فى رضى الوالِدَيْن وسُخْطُه فى سُخْط الوالدين " .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَامَىٰ وَٱلْمَسَاكِينِ ﴾ وقد مضى الكلام فيه فى « البقرة »[2] .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ ﴾ أمّا الجار فقد أمر الله تعالى بحفظه والقيام بحقه والوصاة برعى ذمّته فى كتابه وعلى لسان نبيه . ألا تراه سبحانه أكّد ذكره بعد الوالدين والأقربين فقال تعالى : « وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ » أى القريب . « وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ » أى الغريب ؛ قاله ابن عباس ، وكذلك هو فى اللغة . ومنه فلان أجنبىّ ، وكذلك الجنابة البعد . وأنشد أهل اللغة :

فلا تحرِمَنِّى نائلًا عن جَنابةٍ * فإنى امْرُؤٌ وسْطَ القِبابِ غريبُ[3]

وقال الأعشى :

أتيتُ حُرَيْثا زائرا عن جَنابةٍ * فكان حُرَيثٌ عن عطائِى جامِدَا[4]

وقرأ الأعمش والمُفَضَّل « والجارِ الجَنْبِ » بفتح الجيم وسكون النون وهما لغتان ؛ يقال : جَنْب وجُنُب وأجْنَب وأجْنَبىّ إذا لم يكن بينهما قرابة ، وجمعه أجانِبُ . وقيل : على تقدير حذف المضاف ، أى والجار ذى الجَنب أى ذى الناحية . وقال نَوْف الشامىّ : « الجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ » المسلم « والجارِ الجُنُبِ » اليهودىّ والنصرانىّ .

---

(١) راجع جـ ١٤ ص ٦٣ (٢) راجع جـ ٢ ص ١٤

(٣) البيت لعلقمة بن عَبَدة يخاطب به الحارث بن جبلة يمدحه ، وكان قد أسر أخاه شأسا . وأراد بالنائل إطلاق أخيه شأسا من سجنه فأطلقه ومن أسر معه من بنى تميم . (عن اللسان) .

(٤) كذا فى ز ، وديوان الأعشى ط أوربا ص ٤٩ ، وفى تفسير الطبرى :

* فكان حريث فى عطائى جاهدا *

وفى باقى الأصول : عن عطائى حامدا .

قلت : وعلى هـذا فالوصاة بالجار مأمور بهـا مندوب إليها مسلما كان أو كافرا ، وهو الصحيح . والإحسان قد يكون بمعنى المواساة، وقد يكون بمعنى حُسن العشرة وكف الأذى والمحاماة دونه . روى البخاريّ عن عائشة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " ما زال جبريلُ يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورِّثه " . وروى عن أبى شُريح أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " واللهِ لا يؤمن والله لا يؤمن والله لا يؤمن " قيـل : يا رسول الله ومَنْ ؟ قال : " الذى لا يأمن جارهُ بَوائقَه " وهـذا عام فى كل جارٍ . وقد أكّد عليه السـلام ترك إذايته بقَسَمه ثلاث مرات ، وأنه لا يؤمن الإيمان الكامل من آذى جاره . فينبغى للمؤمن أن يحذر أذَى جاره ، وينتهى عمـا نهى الله ورسوله عنه ، ويرغب فيما رضياه وحضَّا العباد عليه . وروى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " الجيران ثلاثة فجارٌ له ثلاثة حقوق وجارٌ له حقان وجارٌ له حق واحد فأما الجار الذى له ثلاثة حقوق فالجار المسلم القريب له حقُّ الجوار وحقُّ القرابة وحقُّ الإسلام والجار الذى له حقّان فهو الجـار المسلم فله حق الإسلام وحقّ الجوار والجار الذى له حقّ واحد هو الكافر له حقّ الجوار " .

الخامســـة — روى البخارى عن عائشـة قالت : قلت يا رسول الله ، إن لى جارَين فإلى أيِّهما أُهْدِى ، قال : " إلى أقربهما منك بابا " . فذهب جماعة من العلماء إلى أن هذا الحديث يفسّر المراد من قوله تعـالى : « وَالْجَارِ ذِى الْقُرْبَى » وأنه القريبُ المسكَن منك . « والجارِ الجُنُبِ » هو البعيد المسكن منك . واحتجّوا بهذا على إيجاب الشفعة للجار، وعَضَدُوه بقوله عليه السلام : " الجار أحقّ بصَقَبه[1] " . ولا حجة فى ذلك ، فإن عائشة رضى الله عنهـا إنمـا سألت النبيّ صلى الله عليه وسلم عمّن تبدأ به من جيرانها فى الهدية فأخبرها أن مَن قَرُب بابه فإنه أولى بهـا من غيره . قال ابن المُنذِر : فدلّ هذا الحديثُ على أن الجار يقع على غير اللَّصيق . وقد خرج أبو حنيفة عن ظاهر هـذا الحديث فقال : إن الجار اللَّصيق إذا ترك الشفعة وطلبها الذى يليه وليس له جدار إلى الدار ولا طريقٌ لا شفعة فيه له . وعَوّام العلماء

(١) الصقب : الملاصقة والقرب ، والمراد به الشفعة .

يقـولون : إذا أوصى الرجل لجيرانه أعطى اللّصيـق وغيره ؛ إلا أبا حنيفة فإنه فارق عوام العلماء وقال : لا يُعطَى إلا اللصيق وحده .

السادسـة — واختلف الناس فى حدّ الجيرة ؛ فكان الأوزاعىّ يقول : أربعون دارًا من كل ناحية ؛ وقاله ابن شهاب . ورُوى أن رَجلا جاء إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : إنى نزلت مَحَلّة قوم وإن أقربهم إلىّ جُوَارًا أشدّهم لى أذًى ؛ فبعث النبىّ صلى الله عليه وسلم أبا بكر وعمر وعليًّا يصيحون على أبواب المساجد : ألَا إنّ أربعين دارًا جارٌ ولا يدخل الجنة من لا يأمن جارهُ بوائقـه (١) . وقال علىّ بن أبى طالب : مَن سَمِـع النّداء فهو جارٌ . وقالت فرقة : من سمع إقامة الصلاة فهو جَارُ ذلك المسجد . وقالت فرقة : من ساكن رجلا فى مَحَلّة أو مدينة فهو جارٌ . قال الله تعالى : «لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ» إلى قوله : « ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا (٢) » فجعـل تعالى اجتماعهم فى المدينة جُوارًا . والجيرَة مراتب بعضها ألصَقُ من بعض، أدناها الزوجة ؛ كما قال :

* أَيا جَارَتَا بِينِي فإنكِ طَالِقَهْ (٣) *

السابعـة — ومن إكرام الجار ما رواه مسلم عن أبى ذَرّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يا أبا ذَرّ إذا طَبَخت مَرَقةً فأكثِر ماءَها وتعاهد جيرانك" . فحض عليه السلام على مكارم الأخلاق ؛ لِمَـا يترتّب عليها من المحبّة وحسن العِشرة ودفع الحاجة والمَفْسدة ؛ فإن الجار قد يتأذّى بقُتَارِ (٤) قِدر جاره ، وربما تكون له ذُرِّية فتَهيج من ضعفائهم الشّهوة ، ويعظُم على القائم عليهم الألَمُ والكُلْفة ، لا سيّما إن كان القائم ضـعيفا أو أرْمَلَة فتعظُم المشقّة ويشتدّ منهم الألم والحسرة . وهذه كانت عقوبة يعقوب فى فِراق يوسف عليهما السلام فيما قيل . وكل هذا يندفع بتشريكهم فى شىء من الطّبيخ يُدفع إليهم ، ولهذا المعنى حضّ عليه السّلام الجار القريب بالهَدِيّة ؛ لأنه ينظر إلى ما يدخل دار جاره وما يخرج منها ، فإذا رأى ذلك أحبّ

(١) بوائقه : أى غوائله وشروره ؛ واحدها بائقة ، وهى الداهية . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٤٥

(٣) هذا صدر بيت للأعشى ، وعجزه :

* كذاك أمور الناس غاد وطارقه *

(٤) القتار (بضم القاف) : ريح القدر والشواء ونحوهما .

أن يشارِك فيه ؛ وأيضا فإنه أسرعُ إجابة لجاره عندما ينُوبُه من حاجة فى أوقات الغفلة والغِرّة ؛ فلذلك بدأ به على مَن بعُد بابه و إن كانت داره أقرب . والله أعلم .

الثامنـــة — قال العلماء : لمّـا قال عليه السلام " فأكثِرْ ماءَها " نبّه بذلك على تيسير الأمر على البخيل تنبيهًا لطيفًا ، وجعلَ الزّيادة فيما ليس له ثمن وهو المـاء ؛ ولذلك لم يقل : إذا طَبخْت مَرَقةً فأكثر لحمها ؛ إذ لا يسهلُ ذلك على كل أحد . ولقد أحسن القائل :

قِـدْرِى وقِدْرُ الجار واحدةٌ * وإليه قَبْـلِى تُرفع القِـدر

ولا يُهدى التّزر اليسير المحتقَر ؛ لقوله عليه السلام : " ثم انظر أهلَ بيت من جيرانك فأصبهم منها بمعروف " أى بشىء يُهدَى عُرفًا ؛ فإن القليل و إن كان مما يُهدَى فقد لا يقع ذلك الموقع ، فلو لم يتيسّر إلا القليل فَلْيُهده ولا يحتقره ، وعلى المُهْـدى إليه قبوله ؛ لقوله عليه السـلام : " يا نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتُ لا تحتقِرنّ إحداكنّ لجارتها ولو كُرَاع[1] شاةٍ مُحرقًا " أخرجه مالك فى موطّئه . وكذا قيدناه « يَا نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتُ » بالرفع على غير الإضافة ، والتقدير : يأيها النّساء المؤمنات ؛ كما تقول يا رجالُ الكرامُ ؛ فالمنادى محذوف وهو يأيها ، والنّساء فى التقدير النعت لأيها ، والمؤمنات نعت للنساء . وقد قيل فيه : يا نساءَ المؤمناتِ بالإضافة ، والأوّل أكثر .

التاســـعة — من إكرام الجار ألّا يُمنع من غَرْز خشبة له إرفاقًا به ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " لا يَمْنع أحدُكم جارَه أن يَغرِز خَشَبةً فى جداره " . ثم يقول أبو هريرة : مالى أراكم عنها معـرضين ، والله لأَرمينّ بها بين أكتافكم . رُوِى « خُشُـبه وخَشَبة » على الجمع والإفراد . وروى « أكتافكم » بالتـاء و « أكنافكم » بالنـون . ومعنى « لأرمينّ بهـا » أى بالكلمة والقصّة . وهل يُقضى بهذا على الوجوب أو الندب ؟ فيه خلاف بين العلماء . فذهب مالك وأبو حنيفة وأصحابهما إلى أن معناه النّدب إلى برّ الجار والتجاوز له والإحسان إليه ، وليس ذلك على الوجوب ؛ بدليل قوله عليه السلام " لا يحلّ مال امرئٍ مسلم إلا عن

(١) الكراع من البقر والغنم : بمنزلة الوظيف من الخيل والإبل والحمر ، وهو مستدق الساق العارى من اللحم ، يذكر ويؤنث ، والجمع أكرع ثم أكارع .

طِيبِ نفسٍ منه". قالوا: ومعنى قوله "لا يمنعْ أحدكم جارَه" هو مثلُ معنى قوله عليه السلام: "إذا آستأذنت أحدَكم آمرأته إلى المسجد فلا يمنعْها". وهذا معناه عند الجميع النّدب، على ما يراه الرجل من الصّلاح والخير فى ذلك. وقال الشافعيّ[1] وأصحابه وأحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور وداود بن عليّ وجماعة أهل الحديث: إلى أن ذلك على الوجوب. قالوا: ولولا أن أبا هريرة فهم فيما سمِع من النبيّ صلى الله عليه وسلم معنى الوجوب ما كان ليُوجِب عليهم غير واجب. وهو مذهب عمر بن الخطاب رضى الله عنه؛ فإنه قَضَى على محمد بن مسلمة للضحّاك بن خليفة فى الخليج أن يُمرّ به فى أرض محمد بن مسلمة، فقال محمد بن مسلمة: لا والله. فقال عمر: واللهِ ليَمرّن به ولو على بطنك. فأمره عمر أن يمرّ به ففعل الضحاك؛ رواه مالك فى الموطّأ. وزعم الشافعيّ فى كتاب «الرد» أن مالكًا لم يَرو عن أحدٍ من الصحابة خلافَ عمر فى هذا الباب؛ وأنكر على مالك أنه رواه وأدخله فى كتابه ولم يأخذ به وردّه برأيه. قال أبو عمر: ليس كما زعم الشافعى؛ لأن محمد بن مسلمة كان رأيه فى ذلك خلاف رأى عمر، ورأى الأنصار أيضا كان خلافًا لرأى عمر[2]، وعبد الرحمن بن عوف فى قصة الرّبيع وتحويله — والرّبيع السّاقية — وإذا آختلفت الصّحابة وجب الرجوع إلى النّظر، والنّظر، يدلّ على أن دماء المسلمين وأموالَهم وأعراضَهم بعضهم على بعض حرام إلا ما تَطِيب به النفس خاصة؛ فهذا هو الثابت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم. ويُدلّ على الخلاف فى ذلك قول أبى هريرة: مالى أراكم عنها مُعرِضين واللهِ لأرمينّكم بها؛ هذا أو نحوه. أجاب الأوّلون فقالوا: القضاء بالمِرْفَق خارج بالسنّة عن معنى قوله عليه السلام: "لا يحلّ مالُ آمرئٍ مُسلِم إلا عن طيب نفسٍ منه" لأن هذا معناه التّمليك والاستهلاك وليس المِرْفَق من ذلك؛ لأن النبيّ صلى الله عليه وسلم قد فَرّق بينهما فى الحكم. فغير واجب أن يُجمَع بين ما فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم. وحكَى مالك أنه كان بالمدينة قاض يقضى به يُسمّى أبو المطلب[3]. واحتجوا من الأثر بحديث الأعمش عن أنس قال:

---

(١) كذا فى الأصول: قال. إلى. ضمنه معنى ذهب. (٢) راجع الموطأ باب «القضاء فى المرافق».

(٣) فى الأصول: «يسمى المطلب» والتصويب عن شرح الموطأ.

استُشْهد منا غلام يوم أُحُد فجعلت أمه تمسح التّراب عن وجهه وتقول: أبشرْ هنيئًا لك الجنة ؛ فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: "وما يُدْريك لعله كان يتكلم فيما لا يعنيه و يمنع ما لا يضره". والأعمش لا يصحّ له سَمَاعٌ من أنس ، والله أعلم . قاله أبو عمر .

العـاشرة — وَرَد حديثٌ جَمع النبي صلى الله عليه وسلم فيه مرافق الجار ، وهو حديث معاذ بن جبل قال: قلنـا يارسول الله ، ما حقّ الجار ؟ قال: "إن آستقرضَك أقرضتَه و إن آستعانك أعنته و إن آحتاج أعطيته و إن مرِض عدته و إن مات تبعت جنـازته و إن أصابه خير سرّك وهنّيْتَه و إن أصابته مصيبة ساءتك وعزّيتَه ولا تؤذه بقُتَارِ قِدْرِك إلا أن تَغْرُفَ له منها ولاتستطِل عليه بالبناء لتُشرِف عليه وتسدّ عليه الريح إلا بإذنه و إن اشتريت فاكهة فأهدِ له منها و إلا فأدخِلْها سرًّا لا يخرج وَلَدُك بشيء منه يغيظون به وَلَدَه وهل تفقهون ما أقول لكم لن يُؤدّى حقّ الجار إلا القليل ممن رَحِمَ الله " أو كلمة نحوها . هذا حديث جامع وهو حديث حَسَن ، فى إسناده أبو الفضل عثمان بن مطر الشيبانى غير مَرْضِيّ .

الحادية عشرة — قال العلماء : الأحاديث فى إكرام الجار جاءت مُطْلقَةً غيرَ مقيّدة حتى الكافر كما بيّنا . وفى الخبر قالوا : يا رسول الله أنطعمهم من لحوم النُّسُك؟ قال : "لاتُطعموا المشركين من نُسُك المسلمين " . ونهيه صلى الله عليه وسلم . عن إطعام المشركين من نسك المسلمين يحتمل النّسك الواجب فى الذمة الذى لا يجوز للنّاسك أن يأكل منه ولا أن يُطعِمه الأغنياء؛ فأما غير الواجب الذى يُجزيه إطعام الأغنياء فجائز أن يطعمه أهل الذمة . قال النبيّ صلى الله عليه وسلم لعائشة عند تفريق لحم الأُضْحِيَة: "آبدَئى بجارنا اليهودى ". ورُوِى أن شاةً ذُبحت فى أهل عبد الله بن عمرو فلما جاء قال: أهديتم لجارنا اليهودى ؟ — ثلاث مرات — سمعت رسول الله صلى الله عليـه وسلم يقول : " ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورّثه " .

الثـانية عشرة — قوله تعالى : ﴿وَالصاحِبِ بِالْجَنْبِ﴾ أى الرفيق فى السفر . وأسـند الطّبرى أن رسـول الله صلى الله عليـه وسلم كان معه رجل من أصحابه وهمـا على راحلتين ،

فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم غَيْضة[1]، فقطع قضيبين أحدهما معوج، فخرج وأعطى لصاحبه القَويمَ، فقال: كنت يارسول الله أحقّ بهذا! فقال: "كلّا[2] يا فلان إن كل صاحب يصحب آخر فإنه مسئول عن صحابته ولو ساعةً من نهارٍ". وقال ربيعة بن أبى عبد الرحمن: للسّفر مُروءةٌ وللحضر مُروءةٌ؛ فأما المروءة فى السّفر فبذل الزاد، وقلّة الخلاف على الأصحاب، وكثرة المِـزاح فى غير مَساخط الله. وأما المروءة فى الحضَر فالإدمان إلى المساجد، وتلاوة القرآن وكثرة الإخوان فى الله عزّ وجلّ. ولبعض بنى أسد — وقيل إنها لحاتم الطائى:

إذا ما رفيقى لم يكن خلَف ناقتى * له مركب فضـلًا فلا حملت رِجلى
ولم يك من زادى له شطرُ مزوَدى * فلا كنت ذا زادٍ ولا كنت ذا فضلِ
شريكان فيما نحن فيه وقـد أرى * علىّ له فضلًا بما نال من فضلى

وقال علىّ وابن مسعود وابن أبى لَيْلَى: «الصَّاحِبِ بِالجَنْبِ» الزوجة. ابن جُرَيج: هو الذى يصحبك و يلزمك رجاءَ نفعك. والأوّل أصح؛ وهو قول ابن عباس وابن جُبير وعِكرمة ومجاهد والضحاك. وقد تتناول الآية الجميع بالعموم. والله أعلم.

الثالثة عشرة — قوله تعـالى: ﴿وَابْنِ السَّبِيلِ﴾ قال مجاهد: هو الذى يجتاز بك مارًّا. والسبيل الطريق؛ فنُسِب المسافر إليه لمروره عليه ولزومه إياه. ومن الإحسان إليه إعطاؤه و إرفاقه وهدايته ورشده.

الرابعة عشرة — قوله تعالى: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أمر الله تعالى بالإحسان إلى المماليك، و بيّن ذلك النبى صلى الله عليه وسلم؛ فروى مسلم وغيره عن المَعْرُور بن سُوَيْد قال: مررنا بأبى ذَرٍّ بالرَّبَذَة[3] وعليه بُرْد وعلى غلامه مثـله، فقلنا: يا أبا ذر لو جمعت بينهما كانت حُلّة؛ فقال: إنه كان بينى و بين رجل من إخوانى كلام، وكانت أمه أعجمية فعيرته بأمه، فشكانى إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم، فلقيت النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال: "يا أبا ذَرٍّ إنك امرؤ

(١) الغيضة (بالفتح): الأجمة ومجتمع الشجر فى مفيض ماء.
(٢) فى الطبرى «كلا» وسقطت من الأصول وابن عطية.
(٣) الربذة (بالتحريك): من قرى المدينة على ثلاثة أميال، بها مدفن أبى ذرّ الغفارى رضى الله عنه.

فيك جاهلية " قلت : يا رسـول الله، مَن سَبّ الرجال سَبّوا أباه وأمّه . قال : " يا أبا ذَرّ إنك امرؤٌ فيك جاهلية هم إخوانكم جعلهم الله تحت أيديكم فأطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبَسون ولا تكلفوهم مايغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم" . وروى عن أبي هريرة أنه ركب بغلة ذات يوم فأردف غلامه خلفه، فقال له قائل : لو أنزلته يسعى خلف دابتك ؛ فقـال أبو هريرة : لأن يسعى معي ضِـغثان(١) من نارٍ يحرقان مني ما أحرقا أحبّ إليّ من أن يسعى غلامي خلفي . وخرّج أبو داود عن أبي ذَرّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " مَن لَايَمَكُمْ مِن مملوكيكم فأطعموه ممـا تأكلون واكسوه مما تكتسون ومن لا يُلايمكم منهم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله" . لايمكم وافقكم . والملايمة الموافقة . وروى مسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبيّ صلى الله عليه وسـلم قال : " للمملوك طعامه وكسوته ولا يُكلّف من العمل إلا ما يطيق" وقال عليه السلام : "لا يقل أحدكم عبدي وأَمَتي بل ليقُل فتاي وفتاتي" وسيأتي بيانه في سورة يوسف(٢) عليه السلام . فندب صلى الله عليه وسلم السادة إلى مكارم الأخلاق وحضّهم عليها وأرشدهم إلى الإحسان وإلى سلوك طريق التواضع حتى لا يروا لأنفسهم مزية على عبيدهم ، إذ الكل عبيد الله والمـال مال الله ، لكن سخّر بعضهم لبعض ، وملّك بعضهم بعضا إتماما للنعمة وتنفيذا للحكمة ؛ فإن أطعموهم أقلّ مما يأكلون ، وألبسوهم أقل مما يلبسون صفة ومقدارا جاز إذا قام بواجبه عليـه . ولا خلاف في ذلك والله أعلم . وروى مسلم عن عبد الله بن عمـرو إذ جاءه قَهرمان(٣) له فدخل فقـال : أعطيت الرقيق قوتهـم ؟ قال لا . قال : فانطلق فأعطِهم ، قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم : " كَفَى بالمرء إثْمًا أن يَحْبِس عمّن يَملك قُوتَهم" .

الخامسة عشرة — ثبت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من ضرب عبده حَدًّا لم يأته أو لطمه فكفّارتُه أن يعتقه"(٤) . ومعناه أن يضربه قدر الحدّ ولم يكن عليه حدّ . وجاء عن نفر من الصحابة أنهـم اقتصّوا للخادم من الولد في الضرب وأعتقوا الخادم لمّـا لم يرد

(١) ضغثان : حزمتان من حطب فاستعارهما للنار، يعني أنهما قد اشتعلتا وصارتا نارا .

(٢) راجع جـ ٩ ص ١٧٦ ، ١٨٨ ، ٢٢٢ (٣) القهرمان (بفتح القاف وتضم) كالخازن والوكيل ، والحافظ لما تحت يده والقائم بأمور الرجل ؛ بلغة الفرس . (٤) الحديث في مسلم : " ضرب غلاما له — فإن كفارته" .

القِصاص . وقال عليه السلام : " من قذف مملوكه بالزنى أقام عليه الحدّ يوم القيامة ثمانين " . وقال عليه السلام : " لا يدخل الجنة سَيِّء المَلَكة[1] " . وقال عليه السلام : " سُوءُ الخُلُق شُؤْمٌ وحسن المَلَكة نماء وصِلة الرَّحِم تزيد فى العمر والصدقة تدفع مِيْتة السّوء " .

السادسة عشرة — واختلف العلماء من هذا الباب أيّهما أفضل الحرّ أو العبد ؛ فروى مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "للعبد المملوك المُصْلح أجران" والذى نفسُ أبى هريرة بيده لولا الجهاد فى سبيل الله والحجّ وبِرّ أمّى لأحببت أن أموت وأنا مملوك . ورُوى عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إنّ العبد إذا نصح لسيّده وأحسن عبادة الله فله أجره مرّتين " . فاستدلّ بهذا وما كان مثله من فضّل العبد ؛ لأنه مخاطب من جهتين : مطالب بعبادة الله ، مطالب بخدمة سيده . وإلى هذا ذهب أبو عمر يوسف بن عبد البر النَّمَرِىّ وأبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد العامرى البَغدادِىّ الحافظ .

استدلّ من فضل الحرّ بأن قال : الاستقلال بأمور الدِّين والدّنيا إنما يحصل بالأحرار والعبدُ كالمفقود لعدم استقلاله ، وكالآلة المصرّفة بالقهر ، وكالبهيمة المسخَّرة بالجبر ؛ ولذلك سُلب مناصب الشهادات ومعظم الوَلايات ، ونقصت حدوده عن حدود الأحرار إشعارا بخسة المقدار ، والحرّ وإن طولب من جهة واحدة فوظائفه فيها أكثر ، وعناؤه أعظم فثوابه أكثر . وقد أشار إلى هذا أبو هريرة بقوله : لولا الجهاد والحج ؛ أى لولا النقص الذى يلحق العبد لفوت هذه الأمور . والله أعلم .

السابعة عشرة — روى أنس بن مالك عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ما زال جبريل يُوصِينى بالجار حتى ظننت أنه سيورّثه ، وما زال يوصينى بالنساء حتى ظننت أنه سيحرّم طلاقهنّ ، وما زال يوصينى بالمماليك حتى ظننت أنه سيجعل لهم مدّة إذا انتهَوْا إليها عَتَقُوا ، وما زال يوصينى بالسِّواك حتى خشيت أن يَحْفِى فِمِى — وروى حتى كاد —

(١) أى الذى يسيء صحبة المماليك .

وما زال يوصينى بقيام الليـل حتى ظننت أن خِيار أمتى لا ينامون ليلا" . ذكره أبو الليث السَّمَرْقَنْدِىّ فى تفسيره .

الثامنة عشرة — قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ ﴾ أى لا يرضى . ﴿ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ ففى سبحانه محبته ورضاه عمن هذه صفته؛ أى لا يُظهر عليه آثار نِعَمه فى الآخرة . وفى هذا ضرب من التَّوعُّد . والمختال ذو الخُيَـلاء أى الكِبر . والفخور : الذى يعدّد مناقبه كِبْرًا . والفخر : البَـذَخ(١) والتطاول . وخصّ هاتين الصفتين بالذكر هنـا لأنهما تحملان صاحبيهما على الأنفَة من القريب الفقير والجارِ الفقير وغيرهم ممن ذُكر فى الآية فيضيع أمر الله بالإحسان إليهم . وقرأ عاصم فيما ذكر المُفَضّل عنـه « والجارِ الجَنْبِ » بفتح الجيم وسكون النون . قال المَهْدَوِىّ : هو على تقدير حذف المضاف، أى والجار ذى الجنب أى ذى الناحية . وأنشد الأخفش :

* الناسُ جَنْبٌ والأمير جَنْبُ(٢) *

والجَنْب الناحية، أى المتنحى عن القرابة . والله أعلم .

قوله تعـالى : ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعـالى : « الَّذِينَ يَبْخَلُونَ » « الَّذِين » فى موضع نصب على البدل من «من» فى قوله : «مَنْ كَانَ» ولا يكون صفة؛ لأن «من» و «ما» لا يوصفان ولا يوصف بهما . ويجوز أن يكون فى موضع رفع بدلا من المضمر الذى فى فخور . ويجوز أن يكون فى موضع رفع فيعطف عليـه(٣) . ويجوز أن يكون ابتداء والخبر محذوف، أى الذين يبخلون، لهم كذا ، أو يكون الخبر « إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ » . ويجوز أن يكون منصوبا بإضمار

(١) فى ط : المدح .
(٢) كأنه عدل بجميع الناس .
(٣) أى فيعطف عليه قوله تعالى : « والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس » كما فى إعراب القرآن للنحاس .

أعنى ؛ فتكون الآية فى المؤمنين ؛ فتجىء الآية على هذا التأويل أن الباخلين منفية عنهم محبة الله ، فأحسنوا أيها المؤمنون إلى من سُمِّى فإن الله لايحب من فيه الخلالُ المانعة من الإحسان .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ البخل المذموم فى الشرع هو الامتناع من أداء ما أوجب الله تعالى عليه . وهو مثل قوله تعالى : «وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ» الآية . وقد مضى فى «آل عمران» القول فى البخل وحقيقته ، والفرق بينه وبين الشُّحِّ مستوفًى (١) . والمراد بهذه الآية فى قول ابن عباس وغيره اليهود ؛ فإنهم جمعوا بين الاختيال والفخر والبخل بالمال وكتمان ما أنزل الله من التوراة من نعت محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : المراد المنافقون الذين كان إنفاقُهم و إيمانُهم تَقِيَّةً ، والمعنى إن الله لا يحب كل مختال فخور ، ولا الذين يبخلون ؛ على ما ذكرنا من إعرابه .

قوله تعالى : ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا﴾ فصل تعالى توَعُّدَ المؤمنين الباخلين من توعد الكافرين بأن جعل الأول عدم المحبة والثانى عذابا مهينا .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَٰنُ لَهُۥ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾

فيـه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ﴾ الآية . عطف تعالى على «الَّذِينَ يَبْخَلُونَ» : «الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ» . وقيل : هو عطف على الكافرين ، فيكون فى موضع خفض . ومن رأى زيادة الواو أجاز أن يكون الثانى عنده خبرا للأول . قال الجمهور نزلت فى المنافقين ؛ لقوله تعالى : «رِئَاءَ النَّاسِ» والرئاء من النفاق . مجاهد : فى اليهود . وضعّفه الطبرى ؛ لأنه تعالى نفى عن هذه الصِّنْفَة (٢) الإيمان بالله واليوم الآخر ، واليهود

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٩٠

(٢) الصنفة (بكسر الصاد وسكون النون) : طائفة من القبيلة . وقيل : طائفة من كل شىء .

ليس كذلك . قال ابن عطية: وقول مجاهد متّجه على المبالغة والإلزام؛ إذ إيمانهم باليوم الآخر كلا إيمان من حيث لا ينفعهم . وقيل: نزلت فى مُطْعِمى يوم بَدْر، وهم رُؤساء مكة؛ أنفقوا على الناس ليخرجوا إلى بدر . قال ابن العربىّ : ونفقة الرِّياء تدخل فى الأحكام من حيث إنها لا تجزئ .

قلت : ويدل على ذلك من الكتاب قوله تعالى : « قُلْ أَنفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ »[1] وسيأتى .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَانُ لَهُۥ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا﴾ فى الكلام إضمار تقديره « وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الآخِرِ » فقرينهم الشيطان « وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا » . والقرين : المقارن، أى الصاحب والخليل وهو فعيل من الإقران؛ قال عدىّ ابن زيد :

عن المرء لا تسأل وسَلْ عن قَرِينه * فكلُّ قَرينٍ بالمقارِن يَقْتَدِى[2]

والمعنى: من قَبِلَ من الشيطان فى الدّنيا فقد قارنه . ويجوز أن يكون المعنى من قُرِن به الشيطان فى النار « فَسَاءَ قَرِينًا » أى فبئس الشيطان قرينا، وهو نصب على التمييز .

قوله تعالى : وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾

« مَا » فى موضع رفع بالابتداء و « ذَا » خبره، وذا بمعنى الذى . ويجوز أن يكون ما وذا اسما واحدا . فعلى الأول تقديره وما الذى عليهم، وعلى الثانى تقديره وأىّ شىء عليهم « لو آمنوا بالله واليوم الآخر » أى صدّقوا بواجب الوجود، وبما جاء به الرسول من تفاصيل الآخرة، « وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ الله » . ﴿وَكَانَ اللهُ بِهِمْ عَلِيمًا﴾ تقدّم معناه فى غير موضع .

قوله تعالى : إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ۖ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾

(١) راجع جـ ٨ ص ١٦١ (٢) فى ب وجـ وز وط : فإن القرين . وفى د وط : وأبصر قرينه . وهى رواية . وروى هذا البيت لطرفة .

قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ أى لا يبخسهم ولا ينقصهم من ثواب عملهم وزن ذرة بل يجازيهم بها ويثيبهم عليها. والمراد من الكلام أن الله تعالى لا يظلم قليلا ولا كثيرا؛ كما قال تعالى : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا»(١). والذرّة : النملة الحمراء؛ عن ابن عباس وغيره، وهى أصغر النمل. وعنه أيضا رأس النملة. وقال يزيد بن هارون : زعموا أن الذرة ليس لها وزن. ويحكى أن رجلا وضع خبزا حتى علاه الذر مقدار ما يستره ثم وزنه فلم يزد على وزن الخبز شيئا.

قلت: والقرآن والسنة يدلان على أن للذرة وزنا؛ كما أن للدينار ونصفه وزنا. والله أعلم. وقيل : الذرة الخردلة؛ كما قال تعالى : «فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا»(٢). وقيل غير هذا، وهى فى الجملة عبارة عن أقل الأشياء وأصغرها. وفى صحيح مسلم عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن الله لا يظلم مؤمنا حسنة يعطى بها فى الدنيا ويجزى بها فى الآخرة وأما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل لله بها فى الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم تكن له حسنة يجزى بها".

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا﴾ أى يكثر ثوابها. وقرأ أهل الحجاز «حَسَنَةٌ» بالرفع، والعامة بالنصب؛ فعلى الأول «تَكُ» بمعنى تحدث، فهى تامة. وعلى الثانى هى الناقصة، أى إن تك فعلته حسنة. وقرأ الحسن «نضاعفها» بنون العظمة. والباقون بالياء، وهى أصح؛ لقوله «ويؤتِ». وقرأ أبو رجاء «يُضَعِّفْهَا»، والباقون «يضاعِفها» وهما لغتان معناهما التكثير. وقال أبو عبيدة : «يضاعفها» معناه يجعله أضعافا كثيرة، «ويُضَعِّفْها» بالتشديد يجعلها ضعفين. ﴿مِنْ لَدُنْهُ﴾ من عنده. وفيه أربع لغات(٣) : لَدُنْ ولُدُنْ ولَدْ ولَدَى؛ فإذا أضافوه إلى أنفسهم شدّدوا النون، ودخلت عليه «مِنْ» حيث كانت «من» الداخلة لابتداء الغاية و«لَدُنْ» كذلك، فلما تشاكلا حسن دخول «من» عليها؛ ولذلك قال سيبويه فى لدن : إنه الموضع الذى هو أول الغاية. ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ يعنى الجنة. وفى صحيح مسلم من حديث

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٤٦ (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٩٣
(٣) فى كتب اللغة أكثر من أربع، منها مع المذكور : لَدُنْ ولَدِنْ.

أبى سعيد الخدْرِىّ الطو يل ــ حديث الشفاعة ــ وفيه : "حتى إذا خَلَص المؤمنون من النار فَوَالذِى نفسى بيده مامنكم مِن أحدٍ بأشدَّ مُناشدةً لله فى آستقْصَاء الحق من المؤمنين لله يوم القيامة لأخوانهم الذين فى النار يقولون ربنا كانوا يصومون معنا و يُصلّون و يَحجّون فيقال لهم أخرِجوا من عرفتم فتُحرَّم صورُهم على النار فيُخرجون خلقا كثيرا قـد أخذت النار إلى نصف ساقيْه و إلى ركبتيه ثم يقولون ربنا ما بقى فيها أحد ممن أمرتنا به فيقول جل وعز آرجِعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال دِينار مِن خير فأخرجوه فيخرِجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنـا لم نَذَرْ فيها أحدا ممن أمرتنا به ثم يقـول آرجِعوا فمن وجدتم فى قلبـه مثقالَ نصف دينـار من خير فأخرجوه فيخرِجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها ممن أمرتنا أحدا ثم يقول آرجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال ذرّة من خير فأخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها خيرا" .

وكان أبو سعيد الخـدرِىّ يقول : إن لم تصدقونى بهـذا الحديث فاقرءوا إن شئتم « إِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا ويُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا » وذكر الحديث .

وروى عن ابن مسعودعن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: "يؤتَى بالعبد يوم القيامة فيوقف وينادِى منادٍ على رءوس الخلائق هـذا فلان بن فلان من كان له عليه حق فليأتِ إلى حقه ثم يقول آتِ هؤلاء حقوقَهم فيقول يا رب مِن أين لى وقد ذهبت الدنيا عنِّى فيقول الله تعالى للملائكة آنظروا إلى أعماله الصالحة فأعطوهم منها فإن بقِىَ مثقالُ ذرّة من حسنة قالت الملائكة يا رب ــ وهو أعلم بذلك منهم ــ قد أعطى لكل ذى حق حقَّه و بقِى مثقال ذرّة من حسنة فيقول الله تعالى للملائكة ضعِّفوها لعبدى وأدخلوه بفضل رحمتى الجنة ومِصـداقه « إِنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا » ــ وإن كان عبدا شقيا قالت الملائكة إلهنـا فَنِيت حسناته وبقيت سيئاته و بقِى طالبون كثير فيقول تعالى خذوا من سيئاتهم فأضيفوها إلى سيئاته ثم صكوا له صكا إلى النار" . فالآية على هذا التأويل فى الخصوم، وأنه تعالى لا يظلم مثقال ذرّة الخصم على الخصم يأخذ له منه ، ولا يظلم مثقال ذرّة تبقى له بل يُثيبه عليها و يضعِّفها له ؛ فذلك قوله تعالى : « وإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا » . وروى أبو هريرة قال سمعت رسـول

الله صلى الله عليه وسلم يقول : "إن الله سبحانه يعطى عبده المؤمن بالحسنة الواحدة ألفى ألف حسنة " وتلا « إِنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا » . قال عَبيدة قال أبو هريرة : وإذا قال الله « أجرا عظيما » فمن الذى يقدّر قدره ! وقد تقدّم عن ابن عباس وابن مسعود : أن هذه الآية إحدى الآيات التى هى خير مما طلعت عليه الشمس .

قوله تعالى : فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾

فتحت الفاء لالتقاء الساكنين ، و « إذا » ظرف زمان والعامل فيه « جِئْنَا » . ذكر أبو الليث السمرقندىّ : حدثنا الخليل بن أحمد(١) قال حدّثنا ابن منيع قال حدثنا أبو(٢) كامل قال حدّثنا فضيل عن يونس بن محمد بن فضالة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاهم فى بنى ظَفَر(٣) بفلس على الصخرة التى فى بنى ظفر ومعه ابن مسعود ومعاذ وناس من أصحابه فأمر قارئا يقرأ حتى إذا أتى على هذه الآية ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ بكى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اخضلت وجنتاه ، فقال : " يارب هذا على من أنا بين ظهرانيهم فكيف من(٤) لم أرهم " . وروى البخارىّ عن عبد الله قال . قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اقرأ علىّ " قلت : آقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال : " إنى أحب أن أسمعه من غيرى " فقرأت عليه سورة « النساء » حتى بلغت « فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بشهيد وجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا » قال : " أمسك " فإذا عيناه تذرفان . وأخرجه مسلم وقال بدل قوله " أمسك " : فرفعت رأسى — أو غمزنى رجل إلى جنبى — فرفعت رأسى فرأيت دموعه تسيل . قال علماؤنا : بكاء النبىّ صلى الله عليه وسلم إنما كان لعظيم ما تضمنته هذه الآية من هَوْل المطلع وشدّة الأمر ، إذ يؤتى بالأنبياء شهداء على أممهم بالتصديق والتكذيب ، ويؤتى به صلى الله عليه وسلم يوم القيامة شهيدا . والإشارة بقوله

(١) الخليل بن أحمد لعله الأصبهانى . (٢) من زوط وى . وفى غيرها : ابن كامل .
(٣) بنو ظفر (محركة) بطن فى الأنصار ، وبطن فى بنى سليم . (٤) فى ابن كثير : " هذا شهدت على من أنا بين ظهرانيهم فكيف بمن لم أرهم " .

« عَلَى هَؤُلَاءِ » إلى كفار قريش وغيرهم من الكفار ؛ و إنما خص كفار قريش بالذكر لأن وظيفة العذاب أشدّ عليهم منها على غيرهم ؛ لعنادهم عند رؤية المعجزات ، وما أظهره الله على يديه من خوارق العادات . والمعنى فكيف يكون حال هؤلاء الكفار يوم القيامة « إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا » أمُعذّبين أم منعّمين ؟ وهذا استفهام معناه التوبيخ . وقيل : الإشارة إلى جميع أمته . ذكر ابن المبارك أخبرنا رجل من الأنصار عن المِنْهال ابن عمرو حدّثه أنه سمع سعيد بن المُسَيَّب يقول : ليس من يوم إلّا تُعرض على النبيّ صلى الله عليه وسلم أمّته غُدوةً وعشيةً فيعرفهم بسيماهم وأعمالهم فلذلك يشهد عليهم ؛ يقول الله تبارك وتعالى « فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ » يعنى بنبيّها «وجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا » . وموضع « كَيْفَ » نصب بفعل مضمر ، التقدير فكيف يكون حالهم ؛ كما ذكرنا . والفعل المضمر قد يسدّ مسدّ « إِذَا » ، والعامل فى « إذا » « جِئْنَا » . و « شَهِيدًا » حال . وفى الحديث من الفقه جواز قراءة الطالب على الشيخ والعرض عليه ، ويجوز عكسه . وسيأتى بيانه فى حديث أُبَيّ فى سورة « لم يكن » (١) ، إن شاء الله تعالى . [و «شهيدا» نصب على الحال] (٢) .

قوله تعالى : يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾

ضُمّت الواو فى « عَصَوُا » لالتقاء السّاكنين ، ويجوز كسرها . وقرأ نافع وابن عامر « تَسَوَّى » بفتح التاء والتشديد فى السّين . وحمزة والكسائى كذلك إلا أنهما خفّفا السّين . والباقون ضَمُّوا التاء وخفّفوا السّين ، مَبْنِيًّا للمفعول والفاعل غير مُسَمًّى . والمعنى لو يسوّى الله بهم الأرض ، أى يجعلهم والأرضَ سواء . ومعنى آخر : تمنّوا لو لم يبعثهم الله وكانت الأرض مستوية عليهم ؛ لأنهم من التراب نقلوا . وعلى القراءة الأولى والثانية فالأرض فاعلة ، والمعنى تمنّوا لو انفتحت لهم الأرض فساخوا فيها ؛ قاله قَتادة . وقيل : الباء بمعنى على ، أى لو تُسوّى عليهم أى تنشق فتسوّى عليهم ؛ عن الحسن . فقراءة التشديد على الإدغام ، والتخفيف على

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٢ ولم يأت بشئ . (٢) هذه الزيادة من جـ ودوى .

حذف التاء . وقيل : إنما تمنّوا هذا حين رأوا البهائم تصير ترابا وعلموا أنهم مُخلّدون فى النار؛ وهذا معنى قوله تعالى : « وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنتُ تُرَابًا »[1] . وقيل : إنما تمنّوا هذا حين شهدت هذه الأمةُ للأنبياء على ما تقدّم فى «البقرة» عند قوله تعالى : «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا»[2] الآية . فتقول الأمم الخالية : إن فيهم الزُّناة والسرّاق فلا تقبل شهادتهم فيزكّيهم النبيّ صلى الله عليه وسلم، فيقول المشركون : « وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ »[3] فيختم على أفواههم وتشهد أرجلهم وأيديهم بما كانوا يكسبون؛ فذلك قوله تعالى : «يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ » يعنى تخسف بهم . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴾ قال الزجاج قال بعضهم : « وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا » مستأنف ؛ لأن ما عملوه ظاهر عند الله لا يقدرون على كتمانه . وقال بعضهم : هو معطوف ، والمعنى يودّ لو أن الأرض سوّيت بهم وأنهم لم يكتموا الله حديثا؛ لأنه ظهر كذبهم . وسئل ابن عباس عن هذه الآية، وعن قوله تعالى : « وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ » فقال : لما رأوا أنه لا يدخل الجنة إلا أهل الإسلام قالوا: « وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ » فختم الله على أفواههم وتكلمت أيديهم وأرجلُهم فلا يكتمون الله حديثا . وقال الحسن وقتادة : الآخرة مواطن يكون هذا فى بعضها وهذا فى بعضها . ومعناه أنهم لما تبين لهم وحوسبوا لم يكتموا . وسيأتى لهذا مزيد بيان فى « الأنعام »[3] إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾

(١) راجع جـ ١٩ ص ١٨٣ (٢) راجع جـ ٢ ص ١٥٣ (٣) راجع جـ ٦ ص ٤٠١

فيه أربع وأربعون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى ﴾ خص الله سبحانه وتعالى بهذا الخطاب المؤمنين ؛ لأنهم كانوا يقيمون الصلاة وقد أخذوا من الخمر وأتلفَتْ عليهم أذهانَهم فخُصّوا بهذا الخطاب ؛ إذ كان الكفار لا يفعلونها صُحَاةً ولا سكارى . روى أبو داود عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : لما نزل تحريم الخمر قال عمر : اللهم بيّن لنا فى الخمر بيانا شافيا ؛ فنزلت الآية التى فى البقرة « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ »(١) قال : فدُعِى عمر فقرئت عليه فقال : اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا ؛ فنزلت الآية التى فى النساء « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى » فكان منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقيمت الصلاة ينادى : ألا لا يقربنّ الصلاة سكران . فدعى عمر فقرئت عليه فقال : اللهم بين لنا [فى الخمر](٢) بيانا شافيا ؛ فنزلت هذه الآية : « فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ »(٣) قال عمر : انتهينا . وقال سعيد بن جبير : كان الناس على أمر جاهليتهم حتى يؤمروا أو ينهوا ؛ فكانوا يشربونها أول الإسلام حتى نزلت : « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ ومنافِعُ لِلنَّاسِ » . قالوا : نشربها للنفعة لا للإثم ؛ فشربها رجل فتقدّم يصلى بهم فقرأ : قل يأيها الكافرون أعبد ما تعبدون ؛ فنزلت : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى » . فقالوا : فى غير عين الصلاة . فقال عمر : اللهم أنزل علينا فى الخمر بيانا شافيا ؛ فنزلت : « إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ » الآية . فقال عمر : انتهينا ، انتهينا . ثم طاف منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا إن الخمر قد حُرِّمَتْ(٤) ؛ على مايأتى بيانه فى «المائدة» إن شاء الله تعالى : وروى الترمذىّ عن على بن أبى طالب قال : صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما فدعانا وسقانا من الخمر ، فأخذت الخمر منا ، وحضرت الصلاة فقدّموني فقرأت : «قل يأيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون » ونحن نعبد ما تعبدون . قال : فأنزل الله تعالى « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ » . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . ووجه الاتصال والنظم بما قبله أنه قال سبحانه وتعالى : « وَاعْبُدُوا اللَّهَ

(١) راجع جـ ٣ ص ٥١ (٢) من جـ . (٣) راجع جـ ٦ ص ٢٧٥

(٤) كذا فى جـ ، وفى ط و زوى : ألا إنما .

وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا » . ثم ذكر بعد الإيمان الصلاةَ التى هى رأس العبادات ؛ ولذلك يُقتل تاركُها ولا يسقط فرضها ، وانجز الكلام إلى ذكر شروطها التى لا تصح إلا بها .

الثانيـة — والجمهور من العلماء وجماعة الفقهاء على أن المراد بالسكر سكر الخمر ؛ إلا الضحاك فإنه قال : المراد سكر النوم ؛ لقوله عليه السلام : " إذا نعس أحدكم فى الصلاة فليرقُدْ حتى يذهب عنه النوم ، فإنه لا يدرى لعلّه يستغفر فيسبّ نفسه " . وقال عَبيدة السَّلمانِيّ : « وَأَنْتُمْ سُكَارَى » يعنى إذا كنت حاقنا(١) ؛ لقوله عليه السلام : " لا يصلّينّ أحدكم وهو حاقن " فى رواية " وهو ضام بين فخذيه " .

قلت : وقول الضحاك وعَبيدة صحيح المعنى ؛ فإن المطلوب من المصلّى الإقبالُ على الله تعالى بقلبه وترك الالتفات إلى غيره ، والخلوُّ عن كل ما يشوِّش عليه من نوم وحُقنة وجوع ، وكل ما يشغَل البال ويغيّر الحال . قال صلى الله عليه وسلم : " إذا حضر العَشاء وأقيمت الصلاة(٢) فابدءوا بالعَشاء " . فراعى صلى الله عليه وسلم زوال كلّ مشوّش يتعلّق به الخاطر ، حتى يُقبل على عبادة ربّه بفراغ قلبه وخالص لُبّه ، فيخشع فى صلاته . ويدخل فى هذه الآية : « قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ(٣) » على ما يأتى بيانه . وقال ابن عباس : إن قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى » منسوخٌ بآية المائدة : « إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا » الآية . فأمروا على هذا القول بألّا يصلّوا سكارى ؛ ثم أمروا بأن يصلوا على كل حال ؛ وهذا قبل التحريم . وقال مُجاهد : نسخت بتحريم الخمر . وكذلك قال عِكرمة وقَتادة ، وهو الصحيح فى الباب لحديث علىّ المذكور . وروى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : أقيمت الصلاة فنادى منادِى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم لا يَقْرَبَنّ الصلاة سكران ؛ ذكره النحاس . وعلى قول الضحاك وعَبيدة الآية مُحْكَمَةٌ لا نسخ فيها .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ لَا تَقْرَبُوا ﴾(٤) إذا قيل : لا تقرب بفتح الراء كان معناه لا تَلْبَس بالفعل ، وإذا كان بضم الراء كان معناه لا تَدْنُ منه . والخطاب لجماعة الأمة

(١) الحاقن : المجتمع بوله كثيرا . (٢) فى جـ وط وى : العشاء . وهى رواية . راجع كشف الخفاء . جـ ١ ص ٨٧ . ففيه بسط . (٣) راجع جـ ١٢ ص ١٠٢ (٤) فى جـ : تقربوا ، تلبسوا ، تدنوا .

الصاحين . وأما السّكران إذا عدم المَيْز لسكره فليس بمخاطب فى ذلك الوقت لذهاب عقله ؛ وإنما هو مخاطب بامتثال ما يجب عليه ، وبتكفير ما ضيع فى وقت سكره من الأحكام التى تقرّر تكليفه إياها قبل السكر .

الرابعـة — قوله تعالى : ﴿ الصَّلَاةَ ﴾ اختلف العلماء فى المراد بالصلاة هنا ؛ فقالت طائفة : هى العبادة المعروفة نفسها ؛ وهو قول أبى حنيفة ؛ ولذلك قال « حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ » . وقالت طائفة : المراد مواضع الصلاة ؛ وهو قول الشافعى ، لحذف المضاف . وقد قال تعالى « لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ »[1] فسمّى مواضع الصلاة صلاةً . ويدلّ على هذا التأويل قوله تعالى « وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ » وهذا يقتضى جواز العُبور للجُنُب فى المسجد لا الصلاة فيه . وقال أبو حنيفة : المراد بقوله تعالى « وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ » المسافر إذا لم يجد الماء فإنه يتيمم ويصلّى ؛ وسيأتى بيانه . وقالت طائفة : المراد الموضع والصلاة معا ؛ لأنهم كانوا حينئذ لا يأتون المسجد إلا للصلاة ولا يصلون إلا مجتمعين ، فكانا متلازمين .

الخامسـة — قوله تعالى : ﴿ وَأَنْتُمْ سُكَارَى ﴾ ابتداء وخبر ، جملة فى موضع الحال من « تَقْرَبُوا » . و « سُكَارَى » جمع سكران ؛ مثل كَسْلان وكُسَالى . وقرأ النَّخَعِيّ « سَكْرَى » بفتح السين على مثال فَعْلَى ، وهو تكسير سكران ؛ وإنما كُسّر على سكرى لأن السّكر آفة تلحق العقل بفرى مجرى صَرْعَى وبابه . وقرأ الأعمش « سُكرى » كحبلى فهو صفة مفردة ؛ وجاز الإخبار بالصفة المفردة عن الجماعة على ما يستعملونه من الإخبار عن الجماعة بالواحد . والسكر : نقيض الصحو ؛ يقال : سَكِرَ يَسْكَرُ سَكَرًا ، من باب حَمِد يحمَد . وسَكِرت عينه تَسْكَرُ أى تحيّرت ؛ ومنه قوله تعالى : « إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَارُنَا »[2] . وسكّرت الشق[3] سددته . فالسكران قد انقطع عما كان عليه من العقل .

السادسـة — وفى هذه الآية دليل بل نصّ على أن الشرب كان مباحا فى أول الإسلام حتى ينتهى بصاحبه إلى السكر . وقال قوم : السّكر محرّم فى العقل وما أبيح فى شىء من

(١) راجع جـ ١٢ ص ٦٨ (٢) راجع جـ ١٠ ص ٨

(٣) فى الأصول : سكرت السد سددته ، وفى ابن عطية : سكرت الماء سددته .

الأديان ؛ وحملوا السُّكر فى هذه الآية على النوم . وقال القَفّال : يحتمل أنه كان أبيح لهم من الشراب ما يحرّك الطبع إلى السخاء والشجاعة والحَمِيّة .

قلت : وهذا المعنى موجود فى أشعارهم ؛ وقد قال حسان :

* ونشربها فتتركنا ملوكا *

وقد أشبعنا هذا المعنى فى « البقرة »[1] . قال القَفّال : فأمّا ما يزيل العقل حتى يصيّر صاحبه فى حدّ الجنون والإغماء فما أبيح قَصْدُه ، بل لو اتفق من غير قصد فيكون مرفوعا عن صاحبه .

قلت : هـذا صحيح ، وسيأتى بيانه فى « المـائدة »[2] إن شاء الله تعـالى فى قصة حمزة . وكان المسلمون لمـا نزلت هذه الآية يجتنبون الشرب أوقات الصـلوات ، فإذا صلّوا العشاء شربوها ؛ فلم يزالوا على ذلك حتى نزل تحريمها فى « المـائدة »[2] فى قوله تعالى : « فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ » .

السابعـة — قوله تعـالى : ﴿ حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ أى حتى تعلموه متيقّنين فيه من غير غلط . والسكران لا يعلم ما يقول ؛ ولذلك قال عثمان بن عفان رضى الله عنه : إن السكران لا يلزمه طلاقه . وروى عن ابن عباس وطاوس وعطاء والقاسم وربيعة ، وهو قول اللّيث ابن سعد وإسحاق وأبى ثَوْر والمُزَنِى ؛ واختاره الطحاوى وقال : أجمع العلماء على أن طلاق المَعْتُوه لا يجوز ، والسكران مَعْتُوه كالمُوَسْوِس معتوه بالوَسواس . ولا يختلفون أن من شرب البَنْج فذهب عقله أن طلاقه غيرُ جائز ؛ فكذلك من سكر من الشراب . وأجازت طائفة طلاقَه ؛ وروى عن عمـر بن الخطاب ومعاوية وجماعة من التابعين ، وهو قول أبى حنيفة والثّورِىّ والأوزاعىّ ، واختلف فيه قول الشافعىّ . وألزمه مالك الطلاق والقَوَد فى الجراح والقتل ، ولم يلزمه النكاح والبيع . وقال أبو حنيفة : أفعال السكران وعقوده كلُّها ثابتة كأفعال الصاحى ، إلا الردّة فإنه إذا ارتدّ [فإنه][3] لا تَبِين منه امرأته إلا استحسانا . وقال أبو يوسف : يكون مُرْتَدًّا فى حال سكره ؛ وهو قول الشافعىّ إلا أنه لا يقتله فى حال سكره ولا يستتيبه .

---

(١) راجع جـ ٣ ص ٥٥ فما بعدها . (٢) راجع جـ ٦ ص ٢٨٧ (٣) من جـ وط وى .

وقال الإمام أبو عبـد الله المَـازَرِى : وقد رُويت عنـدنا[1] رواية شاذة أنه لا يلزم طـلاق السكران . وقال محمد بن عبد الحكم : لا يلزمه طلاق ولا عتاق . قال ابن شاس : ونزّل الشيخ أبو الوليد الخلاف على المُخَلَّط الذى معه بقيّة من عقله إلا أنه لا يملك الاختلاط من نفسه فيخطئ ويصيب . قال : فأما السكران الذى لا يعرف الأرض من السماء ولا الرجل من المرأة ، فلا اختـلاف فى أنه كالمجنون فى جميع أفعـاله وأحواله فيما بينه وبين الناس ، وفيما بينه وبين الله تعالى أيضا ؛ إلا فيما ذهب وقته من الصلوات ، فقيل : إنها لا تسقط عنه بخلاف المجنون ؛ من أجل أنه بإدخاله السكر على نفسه كالمتعمّد لتركها حتى خرج وقتهـا . وقال سفيان الثَّوْرِىّ : حدّ السكر[2] اختـلال العقل ؛ فإذا استُقْرِئ تخلط فى قراءته وتكلّم بما لا يعرف جُلِد . وقال أحمد : إذا تغيّر عقله عن حال الصحّة فهو سكران ؛ وحُكِى عن مالك نحوه . قال ابن المُنْذِر : إذا خلّط فى قراءته فهو سكران ؛ استدلالاً بقول الله تعالى : « حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ » . فإذا كان بحيث لا يعلم ما يقول تجنّب[3] المسجد مخافةَ التلويث ؛ ولا تصح صلاته وإن صلى قضى . وإن كان بحيث يعلم ما يقول فأتى بالصلاة فحُكْمه حُكم الصّاحِى .

الثامنـة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا جُنُبًا ﴾ عطف على موضع الجملة المنصوبة فى قوله : « حَتَّى تَعْلَمُوا » أى لا تصلّوا وقد أجنبتم . ويقال : تجنبتم وأجنبتم وجُنِبتم بمعنًى . ولفظ الجُنُب لا يُؤَنَّث ولا يُثَنَّى ولا يُجمع ؛ لأنه على وزن المصدر كالبُعْد والقُرْب . وربّما خفّفوه فقالوا : جَنْب ؛ وقد قرأه كذلك قوم . وقال الفَرّاء : يقال جَنُب الرجل وأجنب من الجنابة . وقيـل : يجمع الجُنُب فى لغة على أجناب ؛ مثل عُنُقٍ وأعناقٍ ، وطُنُبٍ وأطنابٍ . ومن قال للواحد جانب قال فى الجمـع : جُنّاب ؛ كقولك : راكِب ورُكّاب . والأصل البعد ؛ كأنّ الجُنُبَ بَعُدَ بخروج المـاء الدّافق عن حال الصلاة ؛ قال :

فلا تَحْرِمَنِّى نائِلًا عن جنابةٍ * فإنى امْرُؤٌ وَسْطَ القِبَابِ غَرِيبُ[4]

ورجل جُنُب[5] : غريب . والجنابة مخالطة الرّجل المرأة .

(١) عندنا ساقط فى ط . (٢) فى ط وى : السكران . (٣) فى ز : يجنب . فى ى : يجتنب .
(٤) راجع ص ١٨٣ من هذا الجزء . (٥) فى ى : الجانبة . وهو المتبادر .

التاسـعة ـ والجمهور من الأمة على أن الجُنُب هـو غير الطاهر من إنزال أو مجاوزة ختانٍ . وروى عن بعض الصحابة ألّا غسل إلّا من إنزال؛ لقوله عليـه السلام : " إنمـا المـاء من المـاء " أخرجه مسلم . وفى البخارى عن أُبَيّ بن كعب أنه قال : يا رسول الله ، إذا جامع الرجل المرأةَ فلم ينزِل ؟ قال : " يَغسِل مامسّ المرأة منه ثم يتوضأ و يُصلى ". قال أبو عبد الله[1] : الغسل أحوط ، وذلك الآخر[2] إنمـا بيناه لاختلافهم . وأخرجه مسلم فى صحيحه بمعناه ، وقال فى آخره : قال أبو العلاء بن الشِّخِّير كان رسول الله صلى الله عليـه وسلم ينسخ حديثه بعضه بعضا كما ينسخ القرآن بعضه بعضا . قال أبو إسحاق : هـذا منسوخ . وقال الترمذىّ : كان هذا الحُكْم فى أول الإسلام ثم نسِخ .

قلت : على هـذا جماعة العلمـاء من الصحابة والتابعين وفقهاء الأمصار ، وأن الغسـل يجب بنفس التقاء الختانين . وقد كان فيه خِلاف بين الصحابة ثم رجعوا فيه إلى رواية عائشة عن النبىّ صلى الله عليـه وسلم قال : " إذا جَلس بين شُعَبِها الأربع ومَسّ الختانُ الختانَ فقد وجب الغسل " . أخرجه مسلم . وفى الصحيحين من حديث أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليـه وسلم قال : " إذا قعد بين شُعَبِها الأربع ثم جَهَدها[3] فقد وجب عليـه الغسل " . زاد مسلم " و إن لم ينزِل" . قال ابن القَصّار : وأجمع التابعون ومَن بعدهم بعد خلاف من قبلهم على الأخذ بحديث "إذا الْتَقَى الختانان" و إذا صح الإجماع بعد الخلاف كان مُسْقِطا للخلاف . قال القاضى عياض : لانعلم أحدا قال به بعد خلاف الصحابة إلا ما حُكى عن الأعْمَش ثم بعده داود الأصبهانى . وقد روى أن عمر رضى الله عنه حمل الناس على ترك الأخذ بحديث " المـاء من المـاء " لمـا اختلفوا . وتأوّله ابن عباس على الاحتلام ؛ أى إنما يجب الاغتسال بالمـاء من إنزال المـاء فى الاحتلام . ومتى لم يكن إنزال و إن رأى أنه يجامع فـلا غسل . وهـذا ما لا خلاف فيه بين كافة العلمـاء .

---

(١) أبو عبد الله : كنية البخارىّ . (٢) قوله : « وذلك الآخر » أى ذلك الوجه الآخر ، أو الحديث الآخر الدال على عدم الغسل . (٣) جهدها : دفعها وحفزها . وقيل : الجهد من أسماء النكاح .

العـاشرة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ ﴾ يقال : عبرت الطريق أى قطعته من جانب إلى جانب . وعَبَرت النهر عُبورا، وهذا عِبْر النهر أى شطّه ، ويقال : [عُبْر (١) بالضم] . والمِعْبَر ما يُعْبَر عليه من سفينة أو قنطرة . وهذا عابرُ السبيل أى مارّ الطريق . وناقة عُبْرُ أسفار : لا تزال يُسافَر عليها ويُقطَع بها الفلاة والهاجرة لسرعة مَشيها . قال الشاعر :

عَيْرانَةٌ سُرُحُ اليَدَيْنِ شِمِلَّةٌ * عُبْرُ الهَواجِرِ كالمِزَفِّ الخاضِبِ (٢)

وعَبَر القومُ ماتوا . وأنشد :

قضاء الله يغلب كلّ شيء * ويلعب بالجَزُوع وبالصَّبُورِ

فإن نَعْبُرْ فإنّ لنا لُمَاتٍ * وإن نَعْبُرْ فنحن على نُذُورِ

يقول : إن مِتْنَا فلنا أقران ، وإن بقينا فلا بدّ لنا من الموت ؛ حتى كأنّ علينا فى إتيانه نُذورا .

الحادية عشرة — واختلف العلماء فى قوله : «إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ» فقال علىّ رضى الله عنه وابن عباس وابن جُبير ومُجاهد والحَكَم : عابرِ السبيل المسافر . ولا يصح لأحد أن يقرب الصلاة وهو جُنُب إلا بعد الاغتسال ، إلا المسافر فإنه يتيمم ؛ وهذا قول أبى حنيفة ؛ لأن الغالب فى الماء لا يُعدَم فى الحضر ؛ فالحاضِر يغتسل لوجود الماء ، والمسافر يتيمّم إذا لم يجده . قال ابن المُنْذِر : وقال أصحاب الرأى فى الجنب المسافِر يمرّ على مسجدٍ فيه عين ماء يتيمّم الصعيدَ ويدخل المسجد ويستقى منها ثم يُخرج الماء من المسجد . ورخّصت طائفة فى دخول الجنب المسجد . واحتج بعضهم بقول النبىّ صلى الله عليه وسلم : "المؤمن ليس بنجِس" . قال ابن المُنْذِر : وبه نقول . وقال ابن عباس أيضا وابن مسعود وعِكرِمة والنَّخَعِىّ : عابر السبيل الخاطِر المجتاز ؛ وهو قول عمرو بن دِينار ومالك والشافعىّ . وقالت طائفة : لا يمرّ الجنب فى المسجد إلا ألّا يجد بُدًّا فيتيمم ويمرّ فيه ؛ هكذا قال الثورىّ وإسحاق ابن رَاهَوَيْه . وقال أحمد وإسحاق فى الجنب : إذا توضّأ لا بأس أن يجلس فى المسجد ؛

(١) من جـ وط وى . وفى ز ، وأ وحـ : عبر .

(٢) العيرانة من الإبل : الناجية فى نشاط . والسرح : السريعة المشى . وشملة : خفيفة سريعة مشمرة . والمزف : الجافى من الظلمان . أو : الطويل الريش . والخاضب : الظليم إذا أكل الربيع فاحمرت ساقاه وفؤاده .

حكاه ابن المُنذِر . وروى بعضهم فى سبب الآية أن قوما من الأنصار كانت أبواب دُورِهم شارِعةً فى المسجد ، فإذا أصاب أحدهم الجنابة اضطر إلى المرور فى المسجد .

قلت : وهذا صحيح ، يَعْضُده ما رواه أبو داود عن جَسْرة بنت دَجاجة قالت سمعت عائشة رضى الله عنها تقول : جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجوه بيوتِ أصحابه شارِعة فى المسجد ، فقال : " وجِّهُوا هذه البيوت عن المسجد " . ثم دخل النبيّ صلى الله عليه وسلم ولم يصنع القوم شيئا رجاءَ أن تنزل لهم رخصة فخرج إليهم فقال: "وجِّهُوا هذه البيوت (١) عن المسجد فإنى لَا أحِل المسجد لحائض ولا جُنُبٍ". وفى صحيح مسلم: " لاتبقينّ فى المسجد خَوْخة إلا خَوْخة (٢) أبى بكر" . فأمر صلى الله عليه وسلم بسدّ الأبواب لما كان يؤدّى [ذلك] (٣) إلى اتخاذ المسجد طريقا والعُبورِ فيه . واستثنى خَوْخة أبى بكر إكراما له وخصوصية ؛ لأنهما كانا لا يفترقان غالبا . وقد روى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن أذِن لأحد أن يمرّ فى المسجد ولا يجلس فيه إلا علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه . ورواه عطيّة العَوْفِىّ عن أبى سعيد الخُدْرِىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" ما ينبغى لمسلم ولا يصْلُح أن يجنُب فى المسجد إلا أنا وعلىّ " . قال علماؤنا : وهذا يجوز أن يكون ذلك ؛ لأن بيت علىّ كان فى المسجد، كما كان بيت النبيّ صلى الله عليه وسلم فى المسجد ، وإن كان البيتان لم يكونا فى المسجد ولكن كانا متصلَيْن بالمسجد وأبوابهما كانت فى المسجد فجعلهما رسول الله صلى الله عليه وسلم من المسجد فقال : " ما ينبغى لمسلم " الحديث . والذى يدلّ على أن بيت علىّ كان فى المسجد ما رواه ابن شِهاب عن سالم بن عبد الله قال : سأل رجل أبى عن علىّ وعثمان رضى الله عنهما أيّهما كان خيرا ؟ فقال له عبد الله بن عمر : هذا بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ! وأشار إلى بيت علىّ إلى جنبه ، لم يكن فى المسجد غيرهما ، وذكر الحديث . فلم يكونا يجنبان فى المسجد وإنما كانا يجنبان فى بيوتهما ، وبيوتهما من المسجد إذ كان أبوابهما فيه ؛ فكانا يستطرقانه فى حال الجنابة إذا خرجا من بيوتهما . ويجوز أن

(١) فى هامش أبى داود ط الهند : فيهم . إليهم بعد .
(٢) الخوخة (بفتح الخاء) : الباب الصغير بين البيتين أو الدارين .
(٣) من جـ وط وى .

يكون ذلك تخصيصا لها ؛ وقد كان النبيّ صلى الله عليه وسلم خُص بأشياء ، فيكون هذا مما خُصّ به ، ثم خص النبيّ صلى الله عليه وسلم عليًّا عليه السلام فرخّص له فى ما لم يرخّص فيه لغيره . وإن كانت أبواب بيوتهم فى المسجد ، فإنه كان فى المسجد أبواب بيوت غير بيتيهما ؛ حتى أمر النبيّ صلى الله عليه وسلم بسدّها إلا باب علىّ . وروى عمرو بن ميمون عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "سُدُّوا الأبواب إلا باب علىّ" فخصّه عليه السلام بأن ترك بابه فى المسجد ، وكان يجنب فى بيته و بيته فى المسجد . وأما قوله : "لا تبقين فى المسجد خَوْخة إلا خَوْخة أبى بكر" فإن ذلك كانت — والله أعلم — أبوابا تطلع إلى المسجد خوخات ، وأبواب البيوت خارجة من المسجد ؛ فأمر عليه السلام بسدّ تلك الخوخات وترك خوخة أبى بكر إكرامًا له . والخَوْخات كالكُوَى والمشاكى ، و باب علىّ كان بابَ البيت الذى كان يدخل منه ويخرج . وقد فسّر ابن عمر ذلك بقوله : ولم يكن فى المسجد غيرهما .

فإن قيل : فقد ثبت عن عطاء بن يَسار أنه قال : كان رجال من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم تصيبهم الجنابة فيتوضئون و يأتون المسجد فيتحدّثون فيه . وهذا يدل على أن اللّبث فى المسجد للجنب جائز إذا توضأ ؛ وهو مذهب أحمد و إسحاق كما ذكرنا . فالجواب أن الوضوء لا يرفع حدث الجنابة ، وكلُّ موضع وُضِع للعبادة وأكرم عن النجاسة الظاهرة ينبغى ألّا يدخله من لا يرضى لتلك العبادة ، ولا يصح له أن يتلبس بها . والغالب من أحوالهم المنقولة أنهم كانوا يغتسلون فى بيوتهم . فإن قيل : يبطل بالمحدث . قلنا : ذلك يكثر وقوعه فيشق الوضوء منه ؛ وفى قوله تعالى : « وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ » ما يُغْنى ويَكْفِى . و إذا كان لا يجوز له اللبث فى المسجد فأحرى ألّا يجوز له مسّ المصحف ولا القراءة فيه ؛ إذ هو أعظم حُرْمَة . وسيأتى بيانه فى « الواقعة »[1] إن شاء الله تعالى .

الثانية عشرة — ويمنع الجُنُب عند علمائنا من قراءة القرآن غالبًا إلا الآيات اليسيرة للتعوّذ . وقد روى موسى بن عُقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٢٣

وسلم : " لا يقرأ الجُنُب والحائض شيئا من القرآن " أخرجه ابن ماجه . وأخرج الدارقطنيّ من حديث سفيان عن مِسْعَر، وشعبة عن عمرو بن مُرّة عن عبد الله بن سلمة عن عليّ قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحجبه عن قراءة القرآن شيء إلا أن يكون جُنُبا . قال سفيان قال لى شعبة : ما أحدّث بحديث أحسن منه . وأخرجه ابن ماجه قال : حدّثنا محمد ابن بشار حدّثنا محمد بن جعفر حدّثنا شعبة عن عمرو بن مُرة ؛ فذكره بمعناه ، وهذا إسناد صحيح . وعن ابن عباس عن عبد الله بن رَوَاحة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يقرأ أحدنا القرآن وهو جنب ؛ أخرجه الدارَقُطْنِيّ . ورَوَى عن عكرمة قال : كان ابن رواحة مضطجعا إلى جنب امرأته فقام إلى جارية له فى ناحية الحجرة فوقع عليها ؛ وفزعت امرأته فلم تجده فى مضجعه ، فقامت فخرجت فرأته على جاريته ، فرجعت إلى البيت فأخذت الشفرة ثم خرجت ، وفرغ فقام فلقيها تحمل الشفرة فقال مَهْيَم[1] ؟ قالت : مَهْيَمْ ! لو أدر كتك حيث رأيتك لوَجَأْتُ[2] بين كتفيك بهذه الشَّفْرَة . قال : وأين رأيتنى ؟ قالت : رأيتك على الجارية ؛ فقال : ما رأيتنى ؛ وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقرأ أحدنا القرآن وهو جُنُب . قالت : فاقرأ ، [وكانت[3] لا تقرأ القرآن ،] فقال :

أتانا رسولُ الله يَتْلُو كتابَه * كما لاحَ مشهورٌ من الفجر ساطِعُ
أتى بالهدى بعد العَمَى فقلوبُنا * به موقناتٌ أنّ ما قال وَاقِعُ
يَبِيتُ يُجافى جنبُه عن فراشه * إذا اسْتَثْقَلَتْ بالمشركين المضاجِعُ

فقالت : آمنتُ بالله وكذّبت البصر . ثم غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ؛ فضحك حتى بدتْ نواجِذُه صلى الله عليه وسلم .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ حَتَّى تَغْتَسِلُوا ﴾ نهى الله سبحانه وتعالى عن الصلاة إلا بعد الاغتسال ؛ والاغتسال معنى معقول، ولفظه عند العرب معلوم ، يُعبّر به عن إمرار اليد مع الماء على المغسول؛ ولذلك فَرَقَت العرب بين قولهم : غسلت الثوب، و بين قولهم :

(١) مهيم : كلمة يمانية يستفهم بها، معناها : ما وراءك وما شأنك ، وما هذا الذى أرى بك ، ونحو هذا من الكلام . (٢) الوجء : الضرب بالسكين ونحوه . (٣) من ج .

أفَضْتُ عليه المـاء وغمسته فى المـاء . إذا تقرر هـذا فاعلم أن العلمـاء آختلفوا فى الجُنُب يصب على جسده المـاء أو يَنغمِس فيه ولا يتدلّك ؛ فالمشهور من مذهب مالك أنه لا يجزئه حتى يتدلّك ؛ لأن الله سبحانه وتعالى أمر الجُنُب بالآغتسال ، كما أمر المتوضئ بغسل وجهه ويديه ؛ [ولم يكن للمتوضى بُدٌّ من إمرار يديه مع المـاء على وجهه ويديه ، فكذلك جميع جسد الجنب ورأسه فى حكم وجه المتوضى ويديه (١) .] وهـذا قول المُزَنِيّ وآختياره . قال أبو الفرج عمـرو بن محمد المـالكى : وهـذا هو المعقول من لفظ الغسل ؛ لأن الآغتسال فى اللغة هو الآفتعال ، ومن لم يُمِرّ يديه فلم يفعل غير صب المـاء لا يسميه أهل اللسان غاسلا ، بل يسمونه صابًّا للـماء ومنغمسا فيه . قال : وعلى نحو هـذا جاءت الآثار عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " تحت كلّ شعرة جنابة فاغسلوا الشـعر وأنقُوا البَشَرة " قال : وإنقاؤه — والله أعلم — لا يكون إلا بتَتَبُّعِه ؛ على حدّ ما ذكرنا .

قلت : لا حجة فيما آستُدِلّ به من الحديث لوجهين : أحدهما — أنه قد خولف فى تأويله ؛ قال سفيان بن عُيَيْنة : المراد بقوله عليه السلام " وأنقُوا البَشَرة " أراد غسل الفرج وتنظيفه ، وأنه كنّى بالبَشَرة عن الفرج . قال ابن وهب : ما رأيت [أحدا (٢)] أعلم بتفسير الأحاديث من آبن عيينة .

الثـانى : أن الحديث أخرجه أبو داود فى سننه وقال فيه : وهـذا الحديث ضعيف ؛ كذا فى رواية آبن داسة (٣) . وفى رواية اللُّؤْلُئِيّ عنـه : الحارث بن وَجيه ضعيف ، حديثـه منكر ؛ فسقط الاستدلال بالحديث ، وبقى المعقول على اللسان كما بينا . ويعْضُدُه ما ثبت فى صحيح الحديث أن النبيّ صلى الله عليه وسلم أُتِىَ بصبىّ فبال عليه ، فدعا بمـاء فأتبعَه بولَه ولم يغسله ؛ رواه عائشة ، ونحوه عن أم قيس بنت محصن ؛ أخرجهما مسلم . وقال الجمهور من العلماء وجماعة الفقهاء : يُجزئ الجُنُب صَبُّ المـاء والآنغماس فيه إذا أسبغ وعمّ وإن لم يتدلّك ؛ على مقتضى حديث ميمونة وعائشة فى غسل النبيّ صلى الله عليه وسلم . رواهما الأئمة ، وأن النبيّ صلى الله عليـه وسلم كان يُفيض المـاء على جسده ؛ وبه قال محمد بن عبد الحكم ،

(١) الزيادة من ط وجـ وى . (٢) من ى .
(٣) آبن داسة : هو أبو بكر محمد بن بكر البصرى الداسى راوى سنن أبى داود .

وإليه رجع أبو الفرج ورواه عن مالك ؛ قال : وإنما أمر بإمرار اليدين فى الغسل لأنه لا يكاد من لم يُمِرّ يديه عليه يسلم من تنكّب الماء عن بعض ما يجب عليه من جسده . وقال ابن العربى : وأعجب لأبى الفرج الذى روى وحكى عن صاحب المذهب أن الغسل دون ذلك يجزئ ! وما قاله قطُّ مالكٌ نصّا ولا تخْريجا ، وإنما هى من أوهامه .

قلت : قد رُوِى هذا عن مالك نصا ؛ قال مروان بن محمد الطاهرى وهو ثِقة من ثِقات الشاميين : سألت مالك بن أنس عن رجلٍ انغمس فى ماء وهو جُنُب ولم يتوضأ ، قال : مضت صلاته . قال أبو عمر : فهذه الرواية فيها لم يتدَلّك ولا توضأ ، وقد أجزأه عند مالك . والمشهور من مذهبه أنه لا يُجزِئه حتى يتدَلّك ؛ قياسا على غَسْل الوجه واليدين . وحجة الجماعة أن كل من صبّ عليه الماء فقد اغتسل . والعرب تقول : غسلتنى السماءُ . وقد حكت عائشة وميمونة صفة غُسْل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يذكرا تَدَلُّكا ، ولو كان واجبًا ما تركه ؛ لأنه المبيّن عن الله مرادَه ، ولو فعله لنُقِل عنه ؛ كما نُقِل تخليلُ أصول شعره بالماء وغَرْفه على رأسه ، وغير ذلك من صفة غُسْله و وضوئه عليه السلام . قال أبو عمر : وغير نكير أن يكون الغسل فى لسان العرب مرةً بالعَرْك[1] ومرة بالصّبّ والإفاضة ؛ وإذا كان هذا فلا يمتنع أن يكون الله جل وعز تعبّد عباده فى الوضوء بإمرار أيديهم على وجوههم مع الماء ويكون ذلك غسلا ، وأن يفيضوا الماء على أنفسهم فى غُسل الجنابة والحيض ، ويكون ذلك غسلا موافقا للسنة غير خارج من اللغة ، ويكون كل واحد من الأمرين أصلا فى نفسه ، لا يجب أن يردّ أحدهما إلى صاحبه ؛ لأن الأصول لا يُردّ بعضها إلى بعض قياسا — وهذا ما لاخلاف فيه بين علماء الأمة . وإنما تردّ الفروع قياسا على الأصول . وبالله التوفيق .

الرابعة عشرة — حديث ميمونة وعائشة يردّ ما رواه شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس أنه كان إذا اغتسل من الجنابة غَسَل يديه سبعا وفرْجَه سبعا . وقد روى عن ابن عمر قال : كانت الصلاة خمسين ، والغسل من الجنابة سبع مرار ، وغسل البول من الثوب سبع مرار ،

(١) العرك : الدلك .

فلم يزل رسول الله صلى الله عليـه وسلم يسأل حتى جُعلت الصلاة خمسا ، والغسل من الجنابة مرة(١)، والغسل من البول مرة . قال ابن عبد البر ، وإسناد هـذا الحديث عن ابن عمر فيـه ضَعْف ولَيْن ، و إن كان أبو داود قد خرّجه والذى قبله عن شعبة مولى ابن عباس، وشعبة هذا ليس بالقوىّ ، و يردّهما حديث عائشة وميمونة .

الخامسة عشرة — ومن لم يستطع إمرار يده على جسده فقد قال سحنون : يجعل من يلي ذلك منه، أو يعالجه بخرقة . وفى الواضحة : يمرّ يديه على ما يدركه من جسده، ثم يفيض المـاء حتى يعمّ ما لم تبلغه يداه .

السادسة عشرة — واختلف قول مالك فى تخليل الجنب لحيته؛ فروى ابن القاسم عنـه أنه قال : ليس عليه ذلك . وروى أشهب عنه أن عليه ذلك . قال ابن عبد الحكم : ذلك هو أحب إلينا؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخلّل شعره فى غسل الجنابة ، وذلك عامّ و إن كان الأظهر فيه شعر رأسه؛ وعلى هذين القولين العلماءُ . ومن جهة المعنى أن استيعاب جميع الجسد فى الغسل واجب، والبشرةُ التى تحت اللحية من جملته؛ فوجب إيصال المـاء إليها ومباشرتها باليد . و إنما انتقل الفرض إلى الشعر فى الطهارة الصغرى لأنها مبنية على التخفيف، ونيابة الأبدال فيها من غير ضرورة(٢)؛ ولذلك جاز فيها المسح على الخفّين ولم يجز فى الغسل .

قلت : ويَعْضُد هذا قولُه صلى الله عليه وسلم : " تحت كلّ شعرةٍ جنابة " .

السابعة عشرة — وقد بالغ قوم فأوجبوا المضمضة والاستنشاق؛ لقوله تعالى : « حَتَّى تَغْتَسِلُوا » منهم أبو حنيفة؛ ولأنهما من جملة الوجه وحكمهما حكم ظاهر الوجه كالخدّ والجَبين، فمن تركهما وصلّى أعاد كمن ترك لُمْعَة(٣)، ومن تركهما فى وضوئه فلا إعادة عليه . وقال مالك : ليستا بفرض لا فى الجنـابة ولا فى الوضوء ؛ لأنهما باطنان [فلا يجب(٤)] كداخل الجسد . وبذلك قال محمد بن جرير الطبرىّ والليث بن سعد والأوزاعىّ و جماعة من التابعين . وقال ابن أبى ليلى وحماد بن أبى سليمان : هما فرض فى الوضوء والغسل جميعا ؛ وهو قول إسحاق

(١) فى ج : ثلاث مرات . (٢) فى أ وجـ وحـ و د : و بيانه ألا يدلك ، وفى ط وز : و بيانه الأبدال .
(٣) اللمعة : الموضع لا يصيبه المـاء فى الوضوء أو الغسل . (٤) من ج .

وأحمد بن حنبل وبعض أصحاب داود . وروى عن الزهرى وعطاء مثل هذا القول . وروى عن أحمد أيضا أن المضمضة سنة والاستنشاق فرض ؛ وقال به بعض أصحاب داود . وحجة من لم يوجبهما أن الله سبحانه لم يذكرهما فى كتابه ، ولا أوجبهما رسوله ، ولا اتفق الجميع عليه ؛ والفرائض لاتثبت إلا بهذه الوجوه . احتج من أوجبهما بالآية ، وقوله تعالى : « فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ » فما وجب فى الواحد من الغسل وجب فى الآخر ؛ والنبى صلى الله عليه وسلم لم يحفظ عنه أنه ترك المضمضة والاستنشاق فى وضوئه ولا فى غسله من الجنابة ؛ وهو المبين عن الله مراده قولا وعملا . احتج من فرق بينهما بأن النبى صلى الله عليه وسلم فعل المضمضة ولم يأمر بها ، وأفعاله مندوب إليها ليست بواجبة إلا بدليل ، وفعل الاستنشاق وأمر به ؛ وأمره على الوجوب أبدا .

الثامنة عشرة — قال علماؤنا : ولا بد فى غسل الجنابة من النية ؛ لقوله تعالى : « حَتَّى تَغْتَسِلُوا » وذلك يقتضى النية ؛ وبه قال مالك والشافعى وأحمد وإسحق وأبو ثور ، وكذلك الوضوء والتيمم . وعضدوا هذا بقوله تعالى : وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ[1] » والإخلاص النية فى التقرب إلى الله تعالى ، والقصد له بأداء ما افترض على عباده المؤمنين ، وقال عليه السلام : " إنما الأعمال بالنيات " وهذا عمل . وقال الأوزاعى والحسن : يُجزئ الوضوء والتيمم بغير نية . وقال أبو حنيفة وأصحابه : كل طهارة بالماء فإنها تُجزئ بغير نية ، ولا يجزئ التيمم إلا بنية ؛ قياسا على إزالة النجاسة بالإجماع من الأبدان والثياب بغير نية . ورواه الوليد بن مسلم عن مالك .

التاسعة عشرة — وأما قدر الماء الذى يغتسل به ؛ فروى مالك عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير عن عائشة [أم المؤمنين][2] رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من إناء هو الفَرَق من الجنابة . « الفَرَقُ » تحرك راؤه وتسكن . قال ابن وهب : « الفَرْق » مكيال من الخشب ، كان ابن شهاب يقول : إنه يسع خمسة أقساط بأقساط بنى أمية . وقد فسر محمد بن عيسى الأعشى « الفرق » فقال : ثلاثة آصع ، قال : وهى خمسة أقساط ، قال :

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٤ (٢) من جـ وط .

وفى الخمسة أقساط اثنا عشرا مُدًّا بمُدّ النبيّ صلى الله عليه وسلم . وفى صحيح مسلم قال سفيان : « الفرق » ثلاثة آصع . وعن أنس قال : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم يتوضأ بالمُدّ ويغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد . وفى رواية : يغتسل بخمسة مكاكيك ويتوضأ بمَكُّوك[1] . وهذه الأحاديث تدل على آستحباب تقليل الماء من غير كيل ولا وزن ، يأخذ منه الإنسان بقدر ما يكفى ولا يُكثِر منه ، فإن الإكثار منه سَرَف والسَّرف مذموم . ومذهب الأباضيّة الإكثار من الماء[2] ، وذلك من الشيطان .

الموفية عشرين — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ ﴾ هذه آية التيمم ، نزلت فى عبد الرحمن بن عوف أصابته جنابة وهو جريح ، فرُخّص له فى أن يتيمّم ، ثم صارت الآية عامّةً فى جميع الناس . وقيل : نزلت بسبب عدم الصحابة الماء فى غزوة « المُرَيْسِيع[3] » حين انقطع العِقد لعائشة . أخرج الحديث مالك من رواية عبدالرحمن ابن القاسم عن أبيه عن عائشة . وترجم البخارىّ هذه الآية فى كتاب التفسير : حدّثنا محمد قال أخبرنا عَبدة عن هشام بن عُروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت : هلكت قلادة لأسماء فبعث النبيّ صلى الله عليه وسلم فى طلبها رجالا ، فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجدوا ماء فصلوا وهم على غير وضوء ، فأنزل الله تعالى آية التيمّم .

قلت : وهذه الرواية ليس فيها ذكر للوضع ، وفيها أن القلادة كانت لأسماء ، خلافُ حديث مالك . وذكر النَّسائىّ من رواية على بن مُسْهِر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها آستعارت من أسماء قِلادةً لها وهى فى سفر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فآنسلّت منها وكان ذلك المكان يقال له الصُّلْصُل[4] ؛ وذكر الحديث . ففى هذه الرواية عن

(١) المكوك (كتنور) : مكيال معروف لأهل العراق ، والجمع مكاكيك ومكاكىّ ؛ وأراد به المدّ . وقيل : الصاع . والأول أشبه لأنه جاء فى حديث آخر مفسرا بالمدّ .

(٢) الإسراف عندهم من مكروهات الوضوء كما هو مدون .

(٣) المريسيع (مصغر مرسوع) : بئر أو ماء لخزاعة على يوم من الفرع ، وإليه تضاف غزوة بنى المصطلق .

(٤) الصلصل (بضم أوله و يفتح) : موضع على بعد سبعة أميال من المدينة . (عن معجم البلدان) .

هشام أن القلادة كانت لأسماء ، وأن عائشة استعارتها من أسماء . وهذا بيان لحديث مالك إذ قال : انقطع عِقد لعائشة ، ولحديث البخاريّ إذ قال : هلكت قِلادة لأسماء . وفيه أن المكان يقال له الصلصل . وأخرجه الترمذى حدّثنا الحُمَيْدِيّ حدّثنا سفيان حدّثنا هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة أنها سقطت قِلادتُها ليلة الأَبْواء[1]، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين فى طلبها ؛ وذكر الحديث . ففى هذه الرواية عن هشام أيضا إضافة القِلادة إليها ، لكن إضافة مستعير بدليل حديث النَّسائى . وقال فى المكان : « الأبواء » كما قال مالك ، إلا أنه من غير شك . وفى حديث مالك قال : وبعثنا البعير الذى كنت عليه فوجدنا العِقد تحته . وجاء فى البخارِيّ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجده . وهذا كله صحيح المعنى ، وليس اختلاف النَّقلة فى العِقد والقِلادة ولا فى الموضع ما يقدح فى الحديث ولا يُوهِن شيئا منه ؛ لأن المعنى المرادَ من الحديث والمقصودَ به إليه هو نزول التيمم ، وقد ثبتت[2] الروايات فى أمر القِلادة . وأما قوله فى حديث التِّرمِذِيّ : فأرسل رجلين قيل : أحدهما أُسَيد ابن حُضير . ولعلهما المراد بالرِّجال فى حديث البخارِيّ فعبّر عنهما بلفظ الجمع ، إذ أقل الجمع اثنان ، أو أردف فى أثرهما غيرهما فصح إطلاق اللفظ ، والله أعلم . فبعثوا فى طلبها فطلبوا فلم يجدوا شيئا فى وجهتهم ، فلما رجعوا أثاروا البعير فوجدوه[3] تحته . وقد رُوى أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابتهم جِراحة ففشت فيهم ثم ابتُلُوا بالجنابة فشكوا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية . وهذا أيضا ليس بخلاف لِمَا ذكرنا ؛ فإنهم ربما أصابتهم الجراحة فى غزوتهم تلك التى قفلوا منها إذ كان فيها قتال فشكَوْا ، وضاع العِقد ونزلت الآية . وقد قيل : إن ضياع العِقد كان فى غَزاة بنى المُصْطَلِق . وهذا أيضا ليس بخلاف لقول من قال فى غزاة المُرَيْسِيع ، إذ هى غزاة واحدة ؛ فإن النبيّ صلى الله عليه وسلم غزا بنى المُصْطَلِق فى شعبان من السنة السادسة من الهجرة ، على ما قاله خليفة بن خَيّاط وأبو عمر بن عبد البر ، واستعمل على المدينة أبا ذَرٍّ الغِفارِى . وقيل : بل نُمَيلة بن عبد الله

(١) الأبواء بفتح الهمزة : منزل بين مكة والمدينة قريب من الجحفة من جهة الشمال على مرحلة .
(٢) فى ز و ط : بينت الروايات أمر الخ . (٣) الضمير أولا للقلادة ، وثانيا للعقد .

اللّيثي . وأغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بنى المُصْطَلِق وهم غازون، وهم على ماء يقال له المُرَيْسِيع من ناحية قُدَيد[1] مما يلى الساحل، فقتل مَن قتل وسَبَى [من سبى][2] النساءَ والذّرية وكان شعارهم يومئذ : أمِتْ أمِت. وقد قيل : إن بنى المُصْطَلِق جمعوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأرادوه، فلما بلغه ذلك خرج إليهم فلقيهم على ماء . فهذا ما جاء فى بدء التيمم والسبب فيه . وقد قيل : إن آية المائدة آيةُ التيمم ، على ما يأتى بيانه هناك . قال أبو عمر : فأنزل الله تعالى آية التيمم ، وهى آية الوضوء المذكورة فى سورة « المائدة »[2] ، أو الآية التى فى سورة « النساء » . ليس التيمم مذكورا فى غيرهاتين الايتين وهما مَدَنِيّتَان .

الحادية والعشرون — قوله تعالى : ﴿مَرْضَى﴾ المرض عبارة عن خروج البدن عن حدّ الاعتدال والاعتياد ، إلى الاعوجاج والشذوذ . وهو على ضربين : كثير و يسير ؛ فإذا كان كثيرا بحيث يخاف الموت لبرد الماء ، أو للعلة التى به ، أو يخاف فوت بعض الأعضاء ، فهذا يتيمم بإجماع؛ إلا ما رُوى عن الحسن وعطاء أنه يتطهر و إن مات . وهذا مردود بقوله تعالى : « وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ »[3] وقوله تعالى : « وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ » . وروى الدّارَقُطْنِيّ عن سعيد بن جُبير عن ابن عباس فى قوله عز وجل : « وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ » قال : إذا كانت بالرجل الجراحة فى سبيل الله أو القروح أو الجُدَرِيّ فيَجْنُب فيخاف أن يموت إن اغتسل، تيمّم . وعن سعيد بن جُبير أيضا عن ابن عباس قال : رُخِّص للمريض فى التيمم بالصَّعيد . وتيمّم عمرو بن العاص لما خاف أن يَهلك من شدّة البرد ولم يأمره صلى الله عليه وسلم بغسلٍ ولا إعادة . فإن كان يسيرا إلّا أنه يخاف معه حدوثَ علة أو زيادتها أو بطء بُرْءٍ فهؤلاء يتيمّمون بإجماع من المذهب . قال ابن عطية : فيما حفظت .

قلت : قد ذكر البَاجِيّ فيه خلافا ؛ قال القاضى أبو الحسن : مثل أن يخاف الصحيح نَزْلَةً أو حُمّى ، وكذلك إن كان المريض يخاف زيادة مرض ؛ و بنحو ذلك قال أبو حنيفة . وقال الشافعيّ : لا يجوز له التيمم مع وجود الماء إلا أن يخاف التّلف ؛ ورواه القاضى أبو الحسن عن مالك . قال ابن العربيّ : « قال الشافعيّ لا يباح التيمم للمريض إلا إذا خاف التلف ؛

(١) قديد : موضع بين مكة والمدينة ، أو ماء . (٢) فى جـ ٠ راجع جـ ٦ ص ٨٠ (٣) راجع جـ ١٢ ص ٩٩

لأن زيادة المرض غير متحققة ؛ لأنها قد تكون وقد لا تكون ، ولا يجوز ترك الفرض المتيقن لخوف المشكوك . قلنا : قد ناقضت ؛ فإنك قلت إذا خاف التلف من البرد تيمم ؛ فكما يبيح التيمم خوف التلف كذلك يبيحه خوف المرض ؛ لأن المرض محذور كما أن التلف محذور . قال : وعجباً للشافعيّ يقول : لو زاد الماء على قدر قيمته حبة لم يلزمه شراؤه صيانة للمال و يلزمه التيمم ، وهو يخاف على بدنه المرض ! وليس لهم [عليه](١) كلام يساوى سماعه » .

قلت : الصحيح من قول(٢) الشافعيّ فيما قال القشيريّ أبو نصر عبد الرحيم فى تفسيره : والمرض الذى يباح له التيمم هو الذى يخاف فيه فوت الروح أو فوات بعض الأعضاء لو آستعمل الماء . فإن خاف طول المرض فالقول الصحيح للشافعيّ : جواز التيمم . روى أبو داود والدارَقُطْنِيّ عن يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبى حبيب عن عمران بن أبى أنس عن عبد الرحمن آبن جُبير عن عمرو بن العاص قال : آحتلمت فى ليلة باردة فى غزوة ذات السلاسل فأشفقت إن آغتسلت أن أهلك ، فتيممت ثم صلّيتُ بأصحابى الصبح ؛ فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عمرو : " صليت بأصحابك وأنت جنب " ؟ فأخبرته بالذى منعنى من الاغتسال وقلت : إنى سمعت الله عز وجل يقول : « وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً » فضحك نبيّ الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئا . فدلّ هذا الحديثُ على إباحة التيمم مع الخوف لا مع اليقين ، وفيه إطلاق آسم الجنب على المتيمم وجواز صلاة المتيمم بالمتوضّئين ؛ وهذا أحد القولين عندنا ؛ وهو الصحيح [وهو](٣) الذى أقرأه مالك فى موطّئه وقُرِئَ عليه إلى أن مات . والقول الثانى — أنه لا يصلى ؛ لأنه أنقص فضيلة من المتوضئ ، وحُكم الإمام أن يكون أعلى رتبة ؛ وقد روى الدارَقُطْنِيّ من حديث جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لايؤمّ المتيمم المتوضئين " إسناده ضعيف . وروى أبو داود والدارَقُطْنِيّ عن جابر قال : خرجنا فى سفر فأصاب رجلا منا حجر فشجّه فى رأسه ثم آحتلم ، فسأل أصحابه هل تجدون لى رخصة فى التيمم ؟ فقالوا : ما نجد لك رخصة وأنت تقدر على الماء ؛ فآغتسل فمات ، فلما قدمنا على النبيّ صلى الله عليه وسلم اخبر بذلك فقال :

(١) زيادة عن ابن العربى . (٢) فى ج : الصحيح من مذهب الشافعى كذا سمعنا ، قال . (٣) من ج ، ط .

" قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذ لم يعلموا فإنما شفاء العِيِّ[1] السؤال إنما كان يكفيه أن يتيمم ويَعْصِر أو يَعصِب — شكّ موسى — على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده " .

قال الدارَقُطْنِيّ : « قال أبو بكر هذه سنة تفرّد بها أهل مكة وحملها أهل الجزيرة، ولم يروه عن عطاء عن جابر غير الزبير بن خُرَيق، وليس بالقوىّ، وخالفه الأوزاعى فرواه عن عطاء عن ابن عباس [وهو الصواب][2] . واختُلف عن الأوزاعى فقيل عنه عن عطاء، وقيل عنه : بلغنى عن عطاء، وأرسل الأوزاعىّ آخره عن عطاء عن النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو الصواب . وقال ابن أبى حاتم : سألت أبى وأبا زُرْعة عنه فقالا : رواه ابن أبى العشرين عن الأوزاعىّ عن إسماعيل بن مسلم عن عطاء عن ابن عباس، وأسند الحديث » . وقال داود : كل من انطلق عليه اسم المريض فله التيمم ؛ لقوله تعالى : « وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى » . قال ابن عطية : وهذا قول خُلْف، وإنما هو عند علماء الأمة لمن خاف من استعمال الماء أو تأذّيه به كالمجدور والمحصوب، والعلل المَخُوف عليها من الماء ؛ كما تقدّم عن ابن عباس .

الثانية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ أَوْ عَلَى سَفَرٍ ﴾ يجوز التيمم بسبب السفر طال أو قصر عند عدم الماء، ولا يشترط أن يكون مما تقصر فيه الصلاة ؛ هذا مذهب مالك وجمهور العلماء[3] . وقال قوم : لا يتيمم إلا فى سفر تقصر فيه الصلاة . واشترط آخرون أن يكون سفر طاعة . وهذا كله ضعيف . والله أعلم .

الثالثة والعشرون — أجمع العلماء على جواز التيمم فى السفر حسبما ذكرنا، واختلفوا فيه فى الحضر ؛ فذهب مالك وأصحابه إلى أن التيمم فى الحضر والسفر جائز ؛ وهو قول أبى حنيفة ومحمد . وقال الشافعى : لا يجوز للحاضر الصحيح أن يتيمم إلا أن يخاف التلف ؛ وهو قول الطبرى . وقال الشافعى أيضا والليث والطبرى : إذا عَدِم الماء فى الحضر مع خوف الوقت الصحيحُ والسقيمُ تيمم وصلّى ثم أعاد . وقال أبو يوسف وزُفَر : لا يجوز التيمم فى الحضر لا لمرض ولا لخوف الوقت . وقال الحسن وعطاء : لا يتيمم المريض إذا وجد الماء ولا غير

(١) العى (بالكسر) : الجهل . (٢) من جـ وط . (٣) فى جـ : الفقهاء .

المريض . وسبب الخلاف اختلافهم فى مفهوم الآية ؛ فقال مالك ومن تابعه : ذكر الله تعالى المرضى والمسافرين فى شرط التيمم خُرِّج على الأغلب فيمن لا يجد الماء ، والحاضرون الأغلب عليهم وجودُه فلذلك لم ينصّ عليهم . فكل من لم يجد الماء أو منعه منه مانع أو خاف فوات وقت الصلاة ، تيمم المسافر بالنص ، والحاضرُ بالمعنى . وكذلك المريض بالنص والصحيح بالمعنى . وأما من منَعه فى الحضر فقال : إن الله تعالى جعل التيمم رخصة للمريض والمسافر ؛ كالفطر وقصر الصلاة ، ولم يبح التيمم إلا بشرطين ، وهما المرض والسفر ؛ فلا دخول للحاضر الصحيح فى ذلك لخروجه من شرط الله تعالى . وأما قول الحسن وعطاء الذى منعه جملةً مع وجود الماء فقال : إنما شرطه الله تعالى مع عدم الماء ، لقوله تعالى : « فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا » فلم يُبح التيمم لأحد إلا عند فقْد الماء . وقال أبو عمر : ولولا قول الجمهور وما رُوى من الأثر لكان قول الحسن وعطاء صحيحا ؛ والله أعلم . وقد أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم التيمم لعمرو بن العاص وهو مسافر إذ خاف الهلاك إن اغتسل بالماء ، فالمريض أحرى بذلك .

قلت : ومن الدليل على جواز التيمم فى الحضر إذا خاف فوات الصلاة إن ذهب إلى الماء الكتابُ والسنةُ :

أما الكتاب فقوله سبحانه : « أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ » يعنى المقيم إذا عدِم الماء تيمم . نص عليه القُشَيْرِىّ عبد الرحيم قال : ثم يقطع النظر فى وجوب القضاء ؛ لأن عدم الماء فى الحضر عذر نادر وفى القضاء قولان :

قلت : وهكذا نص أصحابنا فيمن تيمم فى الحضر ، فهل يعيد إذا وجد الماء أم لا ؛ المشهور من مذهب مالك أنه لا يعيد وهو الصحيح . وقال ابن حبيب ومحمد بن عبد الحكم . يعيد أبدا ؛ ورواه ابن المُنذر عن مالك . وقال الوليد عنه : يغتسل وإن طلعت الشمس .

وأما السُّنة فما رواه البخارىّ عن أبى الجُهَيْم بن الحارث بن الصِّمّة الأنصارىّ قال : أقبل النبىّ صلى الله عليه وسلم من نحو « بئرِ جَمَلٍ »(١) فلقيه رجل فسلّم عليه فلم يردّ عليه النبى

(١) بئر جمل : موضع بقرب المدينة .

صلى الله عليه وسلم حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ، ثم ردّ عليه السلام . وأخرجه مُسْلم وليس فيـه لفظ « بِئْر »[1] . وأخرجه الدَّارَقُطْنِيّ من حديث ابن عمر وفيـه « ثم ردّ على الرجل السلام وقال : " إنه لم يمنعنى أن أردّ عليك السـلام إلا أنى لم أكن على طهرٍ " » .

الرابعة والعشرون — قوله تعـالى : ﴿ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ ﴾ الغائط أصله ما انخفض من الأرض ، والجمـع الغِيطان أو الأغواط ؛ وبه سُمِّيَ غُوطة دِمَشْـق . وكانت العرب تقصد هذا الصنف من المواضع لقضاء حاجتها تَسَتُّراً عن أعين الناس ، ثم سُمِّيَ الحدث الخارج من الإنسان غائطا للمقارنة[2] . وغاط فى الأرض يغوط إذا غاب .

وقرأ الزُّهْرِى : « من الغَيْط » فيحتمل أن يكون أصله الغيّط فخفف ، كهيّن وميّت وشبهه . ويحتمل أن يكون من الغوط ؛ بدلالة قولهم تغوّط إذا أتى الغائط ، فقلبت واوالغوط ياء ؛ كما قالوا فى لا حَوْل لا حَيْل . و « أو » بمعنى الواو ، أى إن كنتم مرضى أو على سفر وجاء أحد منكم من الغائط فتيمموا فالسبب الموجب للتيمم على هـذا هو الحدث لا المرض والسفر ؛ فدلّ على جواز التيمم فى الحضر كما بيناه . والصحيح فى « أو » أنهـا على بابها عند أهـل النظر . فلا أَوْ معناها ، وللواو معناها . وهـذا عندهم على الحذف ، والمعنى و إن كنتم مرضى مرضا لا تقدرون فيه على مَسّ المـاء أو على سفرٍ ولم تجدوا ماء واحتجتم إلى المـاء . والله أعلم .

الخامسة والعشرون — لفظ « الغائِط » يجمـع بالمعنى جميع الأحداث الناقضة للطهارة الصغرى . وقد اختلف الناس فى حصرها ، وأَنْبَل ما قيل فى ذلك أنها ثلاثة أنواع ، لا خلاف فيها فى مذهبنا : زوال العقل ، خارج معتاد ، ملامسة . وعلى مذهب أبى حنيفة ما خرج من الجسد من النجاسات ، ولا يُراعى المخرج ولا يعـدّ اللمس . وعلى مذهب الشافعى ومحمد ابن عبد الحكم ما خرج من السبيلين ، ولا يراعى الاعتياد ، ويعدّ اللمس . و إذا تقرر هذا فاعلم أن المسلمين أجمعوا على أن من زال عقله بإغماء أو جنون أو سُكْر فعليـه الوضوء ، واختلفوا

(١) الذى فى مسلم : « ... من نحو بئر جمل » كرواية البخارى .
(٢) فى ط و ز : للقاربة .

فى النوم هل هو حدث كسائر الأحداث ؟ أو ليس بحَدَثٍ أو مَظِنّة حدث ؛ ثلاثة أقوال : طرفان وواسطة .

الطرف الأول — ذهب المُزَنِيّ أبو إبراهيم إسماعيل إلى أنه حَدَث ، وأن الوضوء يجب بقليله وكثيره كسائر الأحداث ؛ وهو مقتضى قول مالك فى الموطأ لقوله : ولا يتوضأ إلا من حَدَث يخرج من ذَكَر أو دُبُر أو نوم . ومقتضى حديث صفوان بن عَسّال أخرجه النَّسائِيّ والدَّارَقُطْنِيّ والتِّرمِذِيّ وصححه . رَوَوْه جميعا من حديث عاصم بن أبى النَّجُود عن زِرّ ابن حُبَيش فقال : أتيت صفوان بن عَسّال المرادِيّ فقلت : جئتك أسألك عن المسح على الخُفَّين ؛ قال : [نعم](١) كنت فى الجيش الذى بَعثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمَرَنا أن نمسح على الخفين إذا نحن أدخلناهما على طهرٍ ثلاثا إذا سافرنا ، ويوما وليلة إذا أقمنا ، ولا نخلعهما من بَوْل ولا غائط ولا نوم [ولا نخلعهما](١) إلا من جنابة . ففى هذا الحديث وقول مالكٍ التسويةُ بين الغائط والبول والنوم . قالوا : والقياس أنه لما كان كثيره وما غلب على العقل منه حَدَثًا وجب أن يكون قليله كذلك . وقد رُوى عن علىّ بن أبى طالب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " وِكاء السَّهِ العينان فمن نام فليتوضأ " وهذا عام . أخرجه أبو داود ، وأخرجه الدَّارَقُطْنِيّ من حديث معاوية بن أبى سفيان عن النبىّ صلى الله عليه وسلم .

وأما الطرف الآخر فروى عن أبى موسى الأَشْعرِيّ مايدل على أن النوم عنده ليس بحدث على أى حال كان ، حتى يُحدِث النائم حَدَثًا غير النوم ؛ لأنه كان يوكّل من يحرسه إذا نام . فإن لم يخرج منه حدث قام من نومه وصلّى ؛ ورُوى عن عَبيدة وسعيد بن المُسَيَّب والأوزاعِيّ فى رواية محمود بن خالد . والجمهور على خلاف هذين الطرفين . فأما جملة مذهب مالك فإن كل نائم استثقل نوما ، وطال نومه على أى حال كان ، فقد وجب عليه الوضوء ؛ وهو قول الزهْرِيّ وربيعة والأوزاعىّ فى رواية الوليد بن مسلم . قال أحمد بن حنبل : فإن كان النوم

(١) الزيادة عن سنن الدار قطنى .

(٢) السه : الأست ؛ وأصله السته بالتحريك فحذفت عين الفعل ، ويروى (الست) بحذف لام الفعل .

خفيفا لا يخامر القلب ولا يغمره لم يضرّ . وقال أبو حنيفة وأصحابه : لا وضوء إلا على من نام مضطجعا أو متوركا . وقال الشافعيّ : من نام جالسا فلا وضوء عليه؛ ورواه ابن وهب عن مالك . والصحيح من هذه الأقوال مشهورُ مذهب مالك؛ لحديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شُغِل عنها ليلة [يعنى العشاء](١) فأخرها حتى رقدنا [فى المسجد](١) ثم آستيقظنا ثم رقدنا ثم آستيقظنا ثم خرج علينا النبيّ صلى الله عليه وسلم ثم قال : " ليس أحد من أهل الأرض ينتظر الصلاة غيركم " رواه الأئمة واللفظ للبخارى ؛ وهو أصح ما فى هذا الباب من جهة الإسناد والعمل . وأما ما قاله مالك فى مُوطّئه وصفوان بن عَسّال فى حديثه فمعناه : ونوم ثقيل غالب على النفس ؛ بدليل هذا الحديث وما كان فى معناه . وأيضا فقد رَوى حديث صفوانِ وكِيعٌ عن مِسْعر عن عاصم بن أبى النَّجُود فقال : « أو ريح » بدل « أو نوم » ، فقال الدّارَقُطْنِيّ : لم يقل فى هذا الحديث « أو ريح » غيرُ وكيع عن مِسْعر .

قلت : وكِيعٌ ثِقةٌ إمامٌ أخرج له البخارىّ ومسلم وغيرهما من الأئمة ؛ فسقط الآستدلال بحديث صفوان لمن تمسّك به فى أن النوم حَدَث . وأما ما ذهب إليه أبو حنيفة فضعيف ؛ رواه الدّارَقُطْنِيّ عن آبن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نام وهو ساجد حتى غَطّ أو نفخ ثم قام فصلّى ، فقلت : يا رسول الله إنك قد نمت ! فقال : " إن الوضوء لايجب إلا على من نام مضطجعا فإنه إذا آضطجع آسترخت مفاصله ". تفرّد به أبو خالد عن قَتادة ولا يصح ؛ قاله الدّرَاقُطْنِي . وأخرجه أبو داود وقال : قوله "الوضوء على من نام مضطجعا" هو حديث مُنْكَرٌ لم يَرْوِه إلا أبو خالد يزيد الدّالانِيّ عن قتادة ، وروى أوّلَه جماعةٌ عن آبن عباس لم يذكروا شيئا من هذا . وقال أبو عمر بن عبد البر : هذا حديث مُنْكَر لم يروِه أحد من أصحاب قتادة الثقات ، وإنما آنفرد به أبو خالد الدّلانىّ ، وأنكروه وليس بحجة فيما نقل(٢) . وأما قول الشافعيّ : على كلّ نائم الوضوءُ إلا على الجالس وحده ، وأن كلّ من زال عن حدّ الاستواء ونام فعليه الوضوء ؛ فهو قول الطبرىّ وداود ، ورُوى عن علىّ وآبن مسعود وآبن

(١) الزيادة عن البخارى . (٢) فى ج : فيما يقال .

عمر ؛ لأن الجالس لا يكاد يستثقل ، فهو فى معنى النوم الخفيف . وقد روى الدارَقُطْنِيّ من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من نام جالسا فلا وضوء عليه ومن وضع جنبه فعليه الوضوء " . وأما الخارج ؛ فلنا ما رواه البخارىّ قال : حدّثنا قُتيبة قال حدّثنا يزيد بن زُرَيع عن خالدٍ عن عِكرمة عن عائشة قالت : اعتكفَتْ مع رسـول الله صلى الله عليـه وسلم امرأةٌ من أزواجه فكانت ترى الدّم والصُّفْرة والطَّسْت تحتها وهى تصلّى . فهذا خارج على غير المعتاد ، وإنما هو عرق انقطع فهو مرض ؛ وما كان هذا سبيله ممـا يخرج من السبيلين فلا وضوء فيـه عندنا إيجابا ، خلافا للشافعىّ كما ذكرنا . وبالله توفيقنا . ويردّ على الحنفىّ حيث راعى الخارج النجس . فصـح ووضح مذهب مالك ابن أنس رضى الله عنه ما تردّد نفس ، وعنهم أجمعين .

السادسة والعشرون — قوله تعالى : ﴿أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ﴾ قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو وعاصم وابن عامر « لَامَسْتُمُ » . وقرأ حمزة والكسائى : « لمستم » وفى معناه ثلاثة أقوال : الأوّل — أن يكون لمستم جامعتم . الثانى — لمستم باشرتم . الثالث — يجمع الأمرين جميعا . و « لامستم » بمعناه عنـد أكثر النـاس ، إلا أنه حكى عن محمد بن يزيد أنه قال : الأولى فى اللغة أن يكون « لامستم » بمعنى قبّلتم أو نظيره ؛ لأن لكل واحد منهما فعلا . قال : و « لمستم » بمعنى غشيتم ومسستم ، وليس للمرأة فى هذا فعل .

واختلف العلمـاء فى حكم الآية على مذاهب خمسة ؛ فقالت فرقة : الملامسة هنا مختصة باليد ، والجُنُب لا ذكر له إلا مع المـاء ، فلم يدخل فى المعنى المرادِ بقوله : « وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى » الآية ، فلا سبيل له إلى التيمم ، وإنمـا يغتسل الجُنُب أو يَدَع الصلاة حتى يجد المـاء ؛ رُوِى هذا القولُ عن عمرَ وابن مسعود . قال أبو عمر : ولم يقل بقول عمر وعبد الله فى هذه المسألة أحد من فقهاء الأمصار من أهل الرأى وحَمَلَة الآثار ، وذلك والله أعلم لحديث عمّار وعِمـران ابن حُصين وحديث أبى ذَرّ عن النبىّ صلى الله عليـه وسلم فى تيمّم الجُنُب . وقال أبو حنيفة عكس هذا القول ، فقال : الملامسة هنا مختصة بالاس الذى هو الجماع . فالجنب يتيمم واللامس

(١) من ج .

بيده لم يجرِ له ذِكر ؛ فليس بحـدَثٍ ولا هو ناقض لوضوئه . فإذا قبَّـل الرجل امرأته للذّة لم ينتقض وضـوءه ؛ وعضَدوا هذا بمـا رواه الدارَقُطْنِيّ عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبّل بعض نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ . قال عروة : فقلت لهـا من هى إلا أنتِ ؟ فضحكت . وقال مالك : الملامس بالجماع يتيمم ، والملامس باليد يتيمّم إذا التذّ . فإذا لمسَها بغير شهوة فلا وضـوء ؛ وبه قال أحمـد وإسحاق ، وهو مقتضى الآية . وقال علىّ ابن زياد : وإن كان عليهـا ثوب كثيف فلا شيء عليـه ، وإن كان خفيفا فعليه الوضوء . وقال عبد الملك بن المـاجِشُون : من تعمّد مس امرأته بيده لملاعبة فليتوضأ التذ أو لم يلتذ . قال القاضى أبو الوليد الباجى فى المنتقَى : والذى تحقّق من مذهب مالك وأصحابه أن الوضوء إنمـا يجب لقصده اللذّة دون وجودها ؛ فمن قصَد اللذّة بلمسه فقد وجب عليـه الوضوء ، التذّ بذلك أو لم يلتذّ ؛ وهذا معنى ما فى العُتْبِيّة من رواية عيسى عن ابن القاسم . وأما الإنعاظ بمجرّده فقد روى ابن نافع عن مالك أنه لا يوجب وضوءا ولا غسل ذَكَر حتى يكون معه لَمْسٌ أو مَذْىٌ . وقال الشيخ أبو إسحاق : من أنعظ إنعاظا انتقض وضوءه ؛ وهـذا قول مالك فى المدونة . وقال الشافعىّ : إذا أفضى الرجل بشيء من بدنه إلى بدن المرأة سواء كان باليـد أو بغيرها من أعضاء الجسد تعلّق نقض الطهر به ؛ وهو قول ابن مسعود وابن عمـر والزهرى وربيعة . وقال الأوزاعىّ : إذا كان اللّمس باليد نقض الطُّهر ، وإن كان بغير اليد لم ينقضه ؛ لقوله تعـالى : « فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ »[1] . فهذه خمسة مذاهب أسَدّها[2] مذهب مالك ؛ وهو مروىّ عن عمر وابنه عبد الله ، وهو قول عبد الله بن مسعود أن الملامسة ما دون الجماع ، وأن الوضوء يجب بذلك ؛ وإلى هذا ذهب أكثر الفقهاء . قال ابن العربى : وهو الظاهر من معنى الآية ؛ فإن قوله فى أولهـا : « وَلَا جُنُباً » أفاد الجماع ، وأن قوله : « أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ » أفاد الحدث ، وأن قوله : « أَوْ لَامَسْتُمُ » أفاد اللّمس والقبل . فصارت ثلاث جمل لثلاثة أحكام ، وهذه غاية فى العلم والإعلام . ولو كان المراد باللّمس الجماع كان تكرارا فى الكلام .

---

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٩٢ (٢) فى جـ و ط : أشدها بالمعجمة .

قلت : وأما ما آستدل به أبو حنيفة من حديث عائشة فحديث مُرْسل؛ رواه وَكِيع عن الأَعْمش عن حبيب بن أبي ثابت عن عُروة عن عائشة . قال يحيى بن سعيد : وذَكر حديثَ الأعمش عن حبيب عن عروة فقال : أمّا إنّ سفيان الثّوريّ كان أعلمَ الناسِ بهذا، زعم أن حبيبا لم يسمع من عروة شيئا ؛ قاله الدّارَقُطْنِيّ . فإن قيل : فأنتم تقولون بالمُرْسَل فيلزمكم قبولُه والعمل به . قلنا : تركناه لظاهر الآية وعملِ الصحابة . فإن قيل : إن الملامسة هي الجماع وقد رُوِي ذلك عن آبن عباس . قلنا : قد خالفه الفاروق وآبنه وتابعهما عبد الله بن مسعود وهو كوفيّ ، فما لكم خالفتموه ؟ ! فإن قيل : الملامسة من باب المفاعلة ، ولا تكون إلا من آثنين ، واللمس باليد إنما يكون من واحد؛ فثبت أن الملامسة هي الجماع . قلنا : الملامسة مقتضاها آلتقاء البشرتين ، سواء كان ذلك من واحد أو من آثنين ؛ لأن كل واحد منهما يوصف لامسٌ وملموس .

جواب آخر — وهو أن الملامسة قد تكون من واحد ؛ ولذلك نهى النبيّ صلى الله عليه وسلم عن بيع الملامسة ، والثوب ملموس وليس بلامس ؛ وقد قال آبن عمر مُخْبِرًا عن نفسه « وأنا يومئذٍ قد ناهزت الاحتلام » . وتقول العرب : عاقبت اللص وطارقت النعل ، وهو كثير .

فإن قيل : لما ذكر الله سبحانه سبب الحَدَث ، وهو المجيء من الغائط ذَكر سبب الجنابة وهو الملامسة، فبيّن حكم الحَدَث والجنابة عند عدم الماء، كما أفاد بيان حكمهما عند وجود الماء . قلنا : لا نمنع حمل اللفظ على الجماع واللمس ، ويفيد الحكمين كما بيّنا . وقد قرئ « لَمَسْتم » كما ذكرنا . وأما ما ذهب إليه الشافعيّ من لمس الرجل المرأة ببعض أعضائه لا حائل بينه وبينها لشهوة أو لغير شهوة وجب عليه الوضوء فهو ظاهر القرآن أيضا ؛ وكذلك إن لمَسَته هي وجب عليه الوضوء ، إلا الشّعر ؛ فإنه لا وضوء لمن مسّ شعر آمرأته لشهوة كان أو لغير شهوة ، وكذلك السنّ والظفر ؛ فإن ذلك مخالف للبشرة . ولو آحتاط فتوضأ إذا مس شعرها كان حسنًا . ولو مسّها بيده أو مسّته بيدها من فوق الثوب فالتذّ بذلك

أو لم يلتـذ لم يكن عليهما شيء حتى يُفضِي إلى البشرة ، وسـواء فى ذلك كان متعمّدا أو ساهيا، كانت المرأة حية أو ميتة إذا كانت أجنبية . واختلف قوله إذا لَمَس صبيّة صغيرة أو عجوزا كبيرة بيده أو واحدة من ذوات محارمه ممن لا يحلّ له نكاحها، فمرّة قال : ينتقض الوضوء؛ لقوله تعـالى : « أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ » فلم يفترق . والثانى لا يُنقض؛ لأنه لا مدخل للشهوة فيهنّ . قال المَرْوَزِىّ : قول الشافعىّ أشبه بظاهر الكتاب ؛ لأن الله عزّ وجلّ قال : « أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ » ولم يقـل بشهوة ولا من غير شهوة؛ وكذلك الذين أوْجبوا الوضوء من أصحـاب النبىّ صلى الله عليـه وسلم لم يشترطوا الشهوة . قال : وكذلك عامة التابعين . قال المَرْوَزِىّ : فأمّا ما ذهب إليه مالك من مراعاة الشهوة واللذّة من فوق الثوب يوجب الوضوء فقد وافقه على ذلك اللّيث بن سعد ، ولا نعلم أحدا قال ذلك غيرهما . قال : ولا يصحّ ذلك فى النظر؛ لأن من فعل ذلك فهو غير لامس لامرأته ، وغير مُمَـاسّ لها فى الحقيقة ، إنمـا هو لامس لثوبها . وقد أجمعوا أنه لو تلذذ واشتهى أن يلمس لم يجب عليه وضوء؛ فكذلك من لمس فوق الثوب لأنه غير مُمَـاسّ للمرأة .

قلت : أمّا ما ذُكر من أنه لم يوافق مالكا على قوله إلا اللّيث بن سـعد ، فقـد ذكر الحافظ أبو عمر بن عبد البر أن ذلك قول إسحاق وأحمد ، ورُوِى ذلك عن الشّعْبِىّ والنّخَعِىّ كلهم قالوا : إذا لمس فالتذّ وجب الوضوء، وإن لم يلتذّ فلا وضوء . وأما قوله : « ولا يصح ذلك فى النّظر » فليس بصحيح ؛ وقد جاء فى صحيح الخبر عن عائشة قالت : كنت أنام بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجلاى فى قِبْلته ، فإذا سَجَـد غَمَزَنى فقبضت رجلىّ ، و إذاقام بسطتهما ثانيا ، [قالت](١) والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح . فهذا نصّ فى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان الملامس ، وأنه غَمَزَ رجلىْ عائشة ؛ كما فى رواية القاسم عن عائشة « فإذا أراد أن يسجد غمز رجلىّ فقبضتهما » أخرجه البخارىّ . فهذا يخصّ عموم قوله : « أو لامستم » فكان واجبا لظاهر الآية انتقاض وضوء كل ملامس كيف(٢) لامس . ودلّت السّنة التى هى البيان لكتاب الله تعالى أن الوضوء على بعض الملامسين دون بعض، وهو من لم يلتذ ولم يقصد.

(١) من ز ، ط ، حـ ، جـ .
(٢) فى أ وحـ : حيث .

ولا يقال : فلعلّه كان على قدمى عائشة ثوب ، أو كان يضرب رجليها بكُمّه ؛ فإنا نقول : حقيقة الغَمْز إنما هو باليد ؛ ومنه غَمْزُك الكبش أى تَجُسه لتنظر أهو سمين أم لا ؟ فأما أن يكون الغمز الضَّرْب بالكُمّ فلا . والرِّجل [من النائم](١) الغالبُ عليها ظهورها من النائم ؛ لاسيما مع آمتداده وضيق حاله . فهذه كانت الحال فى ذلك الوقت ؛ ألا ترى إلى قولها : « وإذا قام بسطتهما » وقولها : « والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح » . وقد جاء صريحا عنها قالت : « كنت أمدّ رجلىّ فى قِبْلة النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو يصلّى فإذا سجد غمزنى فرفعتهما ، فإذا قام مددتهما » أخرجه البخارىّ . فظهر أن الغمز كان على حقيقته مع المباشرة . ودليل آخر — وهو ما روته عائشة أيضا رضى الله عنها قالت : فقدت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة من الفراش فآلتمسته ، فوقعت يدى على بطن قدميه وهو فى المسجد وهما منصوبتان ؛ الحديث . فلما وضعت يدها على قدمه وهو ساجد وتمادَى فى سجوده كان دليلا على أن الوضوء لا ينتقض إلا على بعض الملامسين دون بعض .

فإن قيل : كان على قدمه حائل كما قاله المُزَنىّ . قيل له : القَدَم قَدَمٌ بلا حائل حتى يثبت الحائل ، والأصل الوقوف مع الظاهر ؛ بل بمجموع ما ذكرنا يجتمع منه كالنّص .

فإن قيل : فقد أجمعت الأمّة على أن رجلا لو آستكره آمرأة فمسّ ختانه ختانها وهى لا تلتذّ لذلك ، أو كانت نائمة فلم تلتذ ولم تشته أن الغُسْل واجب عليها ؛ فكذلك حكم من قبّل أو لامس بشهوة أو لغير شهوة آنتقضت طهارته ووجب عليه الوضوء ؛ لأن المعنى فى الجسّة واللّمس والقُبلة الفعلُ لا اللّذة . قلنا : قد ذكرنا أن الأعمش وغيره قد خالف فيما آدّعيتموه من الإجماع . سلمناه ، لكن هذا آستدلال بالإجماع فى محل النّزاع فلا يلزم ؛ وقد آستدللنا على صحة مذهبنا بأحاديث صحيحة . وقد قال الشافعى — فيما زعمتم — إنه لم يُسبَق إليه ، وقد سبقه إليه شيخه مالك ؛ كما هو مشهور عندنا « إذا صحّ الحديث فخذوا به ودعوا قولى » وقد ثبت الحديث بذلك فلِمَ لا تقولون به ؟ ! ويلزم على مذهبكم أن من ضرب آمرأته فلطمها بيده تأديبا لها وإغلاظا عليها أن ينتقض وضوءه ؛ إذ المقصود وجود

(١) فى جوطروز .

الفعل ، وهـذا لا يقوله أحد فيما أعلم ، والله أعلم . وروى الأئمة مالك وغيرُه أنه صـلى الله عليه وسلم كان يُصلّى وأُمَامَة بنت أبى العاص آبنـة زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم على عاتقـه ، فإذا رَكَع وضعها ، وإذا رفع من السجود أعادها . وهـذا يردّ ما قاله الشافعىّ فى أحد قوليـه : لو لمس صغيرة لأنتقض طهره تمسّكا بلفظ النساء ، وهـذا ضعيف ؛ فإنّ لمس الصغيرة كلمس الحائط . وآختلف قوله فى ذوات المحارم لأجل أنه لا يعتبر اللذّة ، ونحن آعتبرنا اللذّة فحيث وُجِدَت وُجِد الحكم ، وهـو وجوب الوضـوء . وأما قول الأوزاعىّ فى آعتباره اليد خاصّـة ؛ فلأن اللّمس أكثر ما يستعمل باليـد ، فقَصَره عليـه دون غيره من الأعضاء ؛ حتى أنه لو أدخل الرجل رجليه فى ثياب آمرأته فمسّ فرجها أو بطنهـا لا ينتقض بذلك وضوءه . وقال فى الرجل يقبّل آمرأته : إن جاء يسألنى قلت يتوضأ ، وإن لم يتوضأ لم آمِرْه . وقال أبو ثَوْر : لا وضوء على من قبّل آمرأته أو باشرها أو لمسها . وهذا يُخرّج على مذهب أبى حنيفة ، والله أعلم .

السابعة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَآءً ﴾ الأسباب التى لا يجد المسافرُ معها المـاءَ هى إما عدمه جملة أو عدم بعضه ، وإما أن يخاف فوات الرفيق ، أو على الرحل[1] بسبب طلبـه ، أو يخاف لصوصا أو سِباعا ، أو فوات الوقت ، أو عطشا على نفسـه أو على غيره ؛ وكذلك لطبيخ يَطْبَخُه لمصلحة بدنه ؛ فإذا كان أحد هذه الأشياء تيمّم وصلّى . ويترتب عدمه للمريض بألّا يجد من يناوله ، أو يخاف من ضرره . ويترتب أيضا عدمه للصّحيح الحاضر بالفَـلَاء الذى يَعُم جميع الأصناف ، أو بأن يُسجَن أو يُربَط . وقال الحسن : يشترى الرجل المـاء بماله كلّه ويبقى عديما ، وهـذا ضعيف ، لأن دِين الله يُسْر . وقالت طائفـة : يشتريه ما لم يَزِد على القيمة الثلث فصاعدًا . وقالت طائفة : يشترى قيمة الدّرهم بالدّرهمين والثلاث ونحو هـذا ؛ وهذا كله فى مذهب مالك رحمه الله . وقيل لأشهب : أُنشترَى القِربة بعشرة دراهم ؟ فقال : ما أرى ذلك على الناس . وقال الشافعىّ بعدم الزيادة .

(١) فى ج : أو الرحل .

الثامنة والعشرون — واختلف العلماء هل طلبُ الماء شرط فى صحة التيمم أم لا ؟ فظاهر مذهب مالك أن ذلك شرط ؛ وهو قول الشافعىّ . وذهب القاضى أبو محمد بن نصر إلى أن ذلك ليس بشرط فى صحة التيمّم ؛ وهو قول أبى حنيفة . ورُوى عن ابن عمر أنه كان يكون فى السفر على غلْوتين(١) من طريقه فلا يَعدِل إليه . قال إسحاق : لا يلزمه الطلب إلا فى موضعه ، وذكر حديث ابن عمر ، والأوّل أصحّ وهو المشهور من مذهب مالك فى الموطّأ لقوله تعالى : « فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً » وهذا يقتضى أن التيمّم لا يُستعمل إلا بعد طلب الماء . وأيضا من جهة القياس أن هذا بدل مأمورٌ به عند العجز عن مُبْدَله ، فلا يجزئ فعله إلا مع تيقّن عدم مُبْدَله ؛ كالصوم مع العتق فى الكفارة .

التاسعة والعشرون — وإذا ثبت هذا وعُدِم الماء ، فلا يخلو أن يغلب على ظنّ المكلّف اليأسُ من وجوده فى الوقت ، أو يغلب على ظنّه وجوده ويَقْوَى رجاؤه له ، أو يتساوى عنده الأمران ؛ فهذه ثلاثة أحوال :

فالأوّل — يستحب له التيمم والصلاة فى أوّل الوقت : لأنه إذا فاتته فضيلة الماء فإنه يستحب له أن يُحْرِز فضيلة أوّل الوقت .

الثانى — يتيمّم وسط الوقت ؛ حكاه أصحاب مالك عنه ، فيؤخّر الصلاة رجاء إدراك فضيلة الماء مالم تَفُته فضيلة أوّل الوقت ؛ فإن فضيلة أوّل الوقت قد تدرك بوسَطه لقُرْبه منه .

الثالث — يؤخّر الصّلاة إلى أن يجد الماء فى آخر الوقت ؛ لأن فضيلة الماء أعظم من فضيلة أوّل الوقت ، لأن فضيلة أوّل الوقت مختلف فيها ، وفضيلة الماء متفق عليها ، وفضيلة أوّل الوقت يجوز تركها دون ضرورة ولا يجوز ترك فضيلة الماء إلا لضرورة ، والوقت فى ذلك هو آخر الوقت المختار ؛ قاله ابن حبيب . ولو عَلِم وجود الماء فى آخر الوقت فتيمّم فى أوّله وصلّى فقد قال ابن القاسم : يُجزئه ، فإن وجد الماء أعاد فى الوقت خاصّة . وقال عبد الملك بن الماجِشُون : إن وجد الماء بعدُ(٢) أعاد أبدا .

(١) الغلوة (بفتح فسكون بعدها واو مفتوحة) : قدر رمية بسهم ، و يقال : هى قدر ثلاثمائة ذراع إلى أربعمائة .
(٢) فى جـ وز وط : إن وجد الماء فلم يعد أعاد أبدا .

الموفية ثلاثين — والذى يُراعَى من وجود المـاء أن يجد منـه ما يكفيه لطهارته ، فإن وجد أقل من كفايته تيمّم ولم يستعمل ما وجد منه . وهـذا قول مالك وأصحابه ؛ وبه قال أبو حنيفة والشافعى فى أحد قوليه ، وهو قول أكثر العلماء ؛ لأن الله تعالى جعل فرضـه أحد الشيئين ، إمّا المـاءُ وإمّا الترابُ . فإن لم يكن[1] المـاء مُغنِيا عن التيمّم كان غير موجود شرعا ؛ لأن المطلوب من وجوده الكفاية . وقال الشافعى فى القـول الآخر : يستعمل ما معـه من المـاء ويتيمّم ؛ لأنه واجِد ماءً فلم يتحقق شرط التيمم ؛ فإذا آستعمله وفَقَد المـاء تيمم لمّا لم يجد . وآختلف قول الشافعى أيضا فيما إذا نَسِى المـاء فى رحلِه فتيمم ؛ والصحيح أنه يعيد ؛ لأنه إذا كان المـاء عنده فهو واجد وإنما فرّط . والقول الآخر لا يعيد ؛ وهو قول مالك ؛ لأنه إذا لم يعلمه فلم يجده .

الحادية والثلاثون — وأجاز أبو حنيفة الوضوء بالمـاء المتغيّر ؛ لقوله تعالى : «فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً» فقال : هـذا نفىٌ فى نكرة ، وهو يَعُم لغـة ؛ فيكون مفيدا جواز الوضوء بالمـاء المتغيّر وغير المتغيّر ؛ لآنطلاق آسم المـاء عليه . قلنا : النفى فى النكرة يَعُمّ كما قلتم ، ولكن فى الجنس ، فهو عام فى كل ماءٍ كان من سماء أو نهـر أو عينٍ عذبٍ أو ملح . فأما غير الجنس وهو المتغيّر فلا يدخل فيه ؛ كما لا يدخل فيه ماء الباقِلّاء ولا ماء الورد ، وسيأتى حكم المياه فى «الفرقان»[2] ، إن شاء الله تعالى .

الثانية والثلاثون — وأجمعوا على أن الوضوء والاغتسال لا يجوز بشىء من الأشربة سوى النبيذ عند عدم المـاء ؛ وقوله تعالى : « فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا » يردّه . والحديث الذى فيه ذكر الوضوء بالنبيذ رواه آبن مسعود ، وليس بثابت ؛ لأن الذى رواه أبو زيد ، وهو مجهول لا يعرف بصحبة عبد الله ؛ قاله ابن المنذر وغيره . وسيأتى فى «الفرقان»[2] بيانه إن شاء الله تعالى .

الثالثة والثلاثون — المـاء الذى يبيح عدمه التيمّم هو الطاهر المطهّر الباقى على أوصاف خِلقته . وقال بعض من ألّف فى أحكام القرآن لمـا قال تعالى : « فلم تجدوا ماء فتيمموا »

(١) كذا فى جـ وط وز . وفى غيرها : يجد .
(٢) راجع جـ ١٣ ص ٣٩

فإنمـا أباح التيمّم عند عدم كل جزء من ماء؛ لأنه لفظ مُنكّر يتناول كل جزء منه، سواء كان مخالطا لغيره أو منفردا بنفسـه . ولا يمتنع أحد أن يقول فى نبيـذ التمر ماء ؛ فلمّا كان كذلك[1] لم يجز التيمم مع وجوده . وهذا مذهب الكوفيين أبى حنيفة وأصحابه ؛ واستدلوا على ذلك بأخبار ضعيفة يأتى ذكرها فى سـورة « الفرقان » ، وهناك يأتى القول فى المـاء إن شاء الله تعـالى .

الرابعة والثلاثون — قوله تعالى : ﴿ فَتَيَمَّمُوا ﴾ التيمّم ممـا خُصّت به هذه الأمّة توسعة عليها ؛ قال صلى الله عليـه وسلم : " فُضّلنا على الناس بثلاث جُعلت لنا الأرض كلها مسجدا وجُعلت تُربتُها لنا طهورا " وذكر الحديث ، وقـد تقدّم ذكر نزوله ، وذلك بسبب القلادة حسبما بيّناه . وقـد تقدّم ذكر الأسباب التى تبيحه ، والكلام ها هنا فى معناه لغة وشرعا ، وفى صـفته وكيفيته وما يُتيمّم به وله ، ومن يجـوز له التيمّم ، وشروط التيمّم إلى غير ذلك من أحكامه .

فالتيمّم لغة هو القصد . تيمّمت الشىء قصدته ، وتيمّمت الصعيد تعمدته ، وتيمّمته برُمْحى وسهمى أى قصدته دون مَن سواه . وأنشد الخليل[2] :

يمّمته الرمح شَزْرا[3] ثم قلت له * هذى البَسالة[4] لا لِعْب الزّحاليق[5]

قال الخليل : من قال [فى هذا البيت[6]] أممته فقد أخطأ؛ لأنه قال : «شَزْرا » ولا يكون الشّزر إلا من ناحية ولم يقصد به أمامه . وقال امرؤ القيس :

تيممتها[7] من أذرعاتٍ وأهلُها * بيَثْرِب أدْنَى دارِها نظرٌ عالِ

---

(١) فى ج : فلو . (٢) القائل هو عامر بن مالك ملاعب الأسنة ، يعنى به ضرار بن عمرو الضبى .

(٣) الشزر (بمعجمة وزاى ساكنة) : النظر عن اليمين والشمال ، وليس بمستقيم الطريقة . وقيل : هو النظر بمؤخر العين كالمعرض المنغضب . (٤) كذا فى الأصول . وفى اللسان : « المروءة » . (٥) الزحاليق : جمع زحلوقة ، وهى آثار تزلج الصبيان من فوق إلى أسفل . (٦) من ج وط . (٧) كذا فى الأصول وهى رواية . والمشهور كما فى ديوانه وشرح الشواهد لسيبويه : « تنورتها » : أى نظرت إلى نارها من أذرعات . و « أذرعات » بلد فى أطراف الشام ، يجاور أرض البلقاء وعمان ، ينسب إليه الخمر . و يثرب : مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم وآله .

وقال أيضا :

تيمّمتِ العينَ التى عنـد ضارِجٍ * يَفِيءُ عليها الظلُّ عَرْمَضُها طامِى (١)

آخـر :

إنّى كذاك إذا ما ساءنى بلدٌ * يمّمتُ (٢) بعـيرِى غـيره بلدا

وقال أعشى باهلة :

تيمّمتُ قيسًـا وكم دونه * من الأرض من مَهْمَهٍ ذى شَزَنْ (٣)

وقال حُميد بن ثَوْر :

سلِ الرَّبْعَ أنّى يمّمتْ أمُّ طارقٍ * وهـل عادةٌ للرّبع أن يتكلّما

وللشافعىّ رضى الله عنه :

عِلمى معى حيثما يمّمتُ أحمِله * بطنِى وِعاءٌ له لا بطن صُندوق

قال ابن السِّكّيت : قوله تعالى : ﴿ فتيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ أى اقصِدوا ؛ ثم كثر استعمالهم لهذه الكلمة حتى صار التيمم مسحَ الوجه واليدَيْن بالتراب . وقال ابن الأنبارىّ فى قولهم : « قد تيمم الرجل » معناه قد مسح التراب على وجهه ويديه .

قلت : وهذا هو التيمم الشرعىّ ، إذا كان المقصود به القُرْبة . ويمّمت المريض فتيمّم للصلاة . ورجل مُيَمَّم يظفر بكلّ ما يطلب ؛ عن الشيبانى . وأنشد :

إنا وجدنا أعْصُرَ بن سعدِ * مُيَمَّمَ البيتِ رفيعَ المجدِ

وقال آخر :

أزْهَرَ لم يولَد بنَجْمِ الشُّحِّ * مُيَمَّمَ البيت كريم السِّنْجِ (٤)

---

(١) ضارج : اسم موضع فى بلاد بنى عبس . والعرمض : الطحلب . وقيل : الخضرة على الماء ، والطحلب : الذى يكون كأنه نسج العنكبوت . وطامى : مرتفع .

(٢) هكذا ورد البيت فى جميع نسخ الأصل . ولعل الرواية : إنى كذاك إذا ما ساءنى بلد * يممت وجه بعيرى غيره بلدا

(٣) المهمه : المفازة البعيدة . والشزن (بالتحريك) : الغليظ من الأرض .

(٤) البيت لرؤبة . وقد أراد بالسنخ (بالخاء المعجمة) فأبدل من الخاء حاء لمكان الشح ، وبعضهم يرويه بالخاء ، وجمع بينها وبين الحاء لأنهما جميعا حرفا سلق . والسنخ (بكسر السين) : الأصل من كل شىء . (عن اللسان) .

الخامسة والثلاثون — لفظ التيمم ذكره الله تعالى فى كتابه فى « البقرة »[١] وفى هذه السورة و « المـائدة »[٢] والتى فى هـذه السورة هى آية التيمم . والله أعلم . وقال القاضى أبو بكر ابن العربى : هذه مُعْضِلة ما وجدت لدائها من دواء عند أحد ؛ هما آيتان فيهما ذكر التيمم [إحداهما][٣] فى « النساء » والأخرى فى « المـائدة » . فلا نعلم أيَّةَ آية عَنَت عائشة بقولها : « فأنزل الله آية التيمم » . ثم قال : وحديثها يدل على أن التيمم قبـل ذلك لم يكن معـلوما ولا مفعولا لهم .

قلت : أما قوله : « فلا نعلم أيَّة آية عَنَت عائشة » فهى هذه الآية على ما ذكرنا . والله أعلم . وقوله : « وحديثها يدل على أن التيمم قبل ذلك لم يكن معلوما ولا مفعولا لهم » فصحيح ولاخلاف فيه بين أهل السِّيَر ؛ لأنه معلوم أن غسل الجنابة لم يُفترض قبل الوضوء ، كما أنه معلوم عنـد جميع أهل السير أن النبىّ صلى الله عليه وسـلم منذ افتُرِضت عليه الصـلاة بمكة لم يُصَلِّ إلا بوضوء مثـل وضوئنا اليوم . فدل على أن آية الوضوء إنمـا نزلت ليكون فرضها المتقدّم متْلُوًّا فى التنزيل . وفى قوله : « فنزلت آية التيمم » ولم يقل آية الوضـوء ما يبين أن الذى طرأ لهم من العلم فى ذلك الوقت حكم التيمم لا حكم الوضوء ؛ وهذا بيّن لا إشكال فيه .

السادسة والثلاثون — التيمم يلزم كل مكلّف لزمته الصلاة إذا عدِم المـاء ودخل وقت الصلاة . وقال أبو حنيفة وصاحباه والمُزَنِىّ صاحب الشافعىّ : يجوز قبله ؛ لأن طلب المـاء عنـدهم ليس بشرط قياسا على النافلة ؛ فلمـا جاز التيمم للنافلة دون طلب المـاء جاز أيضـا للفريضة . واستدلوا من السنة بقوله عليه السلام لأبى ذَرٍّ : " الصعيد الطيب وضوء المسلم ولو لم يجد المـاء عشر حِجج " . فسمى عليه السلام الصعيد وضوءا كما يسمّى المـاء ؛ فحكمه إذًا حكم المـاء[٤] . والله أعلم . ودليلنا قوله تعالى : « فلم تَجِدُوا مَاءً » ولا يقال : لم يجد المـاء إلا لمن طلب ولم يجد . وقد تقدم هذا المعنى ؛ ولأنها طهارةُ ضرورةٍ كالمستحاضة ؛ ولأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " فأينمـا أدركتك الصـلاة تيممت وصليت " . وهو قول الشافعىّ وأحمد ، وهو مروىّ عن علىّ وابن عمر وابن عباس .

(١) راجع جـ٢ ص ٣٢٥ (٢) جـ٦ ص ١٠٦ (٣) الزيادة عن ابن العربى . (٤) فى جـ : « كحكم » .

السابعة والثلاثون – وأجمع العلماء على أن التيمم لا يرفع الجنابة ولا الحدث، وأن المتيمم لها إذا وجد الماء عاد جُنُبًا كما كان أو مُحْدِثا؛ لقوله عليه السلام لأبي ذَرّ : " إذا وجدت الماء فأمسه جلدك " إلا شيء رُوِي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، رواه ابن جُرَيج وعبد الحميد بن جُبير بن شيبة عنه ؛ ورواه ابن أبي ذئب عن عبد الرحمن بن حَرْملة عنه قال في الجنب المتيمم يجد الماء وهو على طهارته : لا يحتاج إلى غسل ولا وضوء حتى يُحدِث . وقد روى عنه فيمن تيمم وصلّى ثم وجد الماء في الوقت أنه يتوضأ ويعيد تلك الصلاة . قال ابن عبد البر : وهذا تناقض وقلّة روية ، ولم يكن أبو سلمة عندهم يفقه كفقه أصحابه التابعين بالمدينة .

الثامنة والثلاثون – وأجمعوا على أن من تيمم ثم وجد الماء قبل الدخول في الصلاة بطل تيممه، وعليه استعمال الماء . والجمهور على أن من تيمم وصلّى وفرغ من صلاته، وقد كان اجتهد في طلبه الماء ولم يكن في رَحلِه أن صلاته تامة ؛ لأنه أدّى فرضه كما أمِر . فغير جائز أن توجب عليه الإعادة بغير حجة . ومنهم من استحب له أن يعيد في الوقت إذا توضأ واغتسل . ورُوِي عن طاوس وعطاء والقاسم بن محمد ومكحول وابن سيرين والزهريّ وربيعة كلهم يقول : يعيد الصلاة . واستحب الأوزاعيّ ذلك وقال : ليس بواجب؛ لما رواه أبو سعيد الخُدْرِيّ قال : خرج رجلان في سفر فحضرت الصلاة وليس معهما ماء فتيمما صعيدا طيبا فصليا، ثم وجدا الماء في الوقت فأعاد أحدهما الصلاة بالوضوء ولم يعد الآخر، ثم أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك له فقال للذي لم يُعِد : " أصبت السنة وأجزأتك صلاتك " وقال للذي توضأ وأعاد : " لك الأجر مرتين " . أخرجه أبو داود وقال : وغير [ابن (١)] نافع يرويه عن الليث عن عميرة بن أبي ناجية عن بكر بن سوادة عن عطاء عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وذِكْر أبي سعيد في هذا الإسناد ليس بمحفوظ . وأخرجه الدّارَقُطْنِيّ وقال فيه : ثم وجد الماء بعد [في (٢)] الوقت .

(١) زيادة عن أبي داود ؛ لأن عبد الله بن نافع هو راوي الحديث . (٢) الزيادة عن الدارقطني .

التاسعة والثلاثون — واختلف العلماء إذا وجد الماء بعد دخوله فى الصلاة؛ فقال مالك : ليس عليه قطع الصلاة واستعمالُ الماء وليُتِمّ صلاته وليتوضأ لما يُستقبل ؛ وبهذا قال الشافعيّ واختاره ابن المُنْذر . وقال أبو حنيفة و جماعة منهم أحمد بن حنبل والمُزَنِيّ: يقطع ويتوضأ ويستأنف الصلاة لوجود الماء . وحجتهم أن التيمم لما بطل بوجود الماء قبل الصلاة فكذلك يبطل ما بقى منها، وإذا بطل بعضها بطل كلّها؛ لإجماع العلماء على أن المعتدة بالشهور لا يبقى عليها إلا أقلّها ثم تحيض أنها تستقبل عدّتها بالحيض . قالوا : والذى يطرأ عليه الماء وهو فى الصلاة كذلك قياسا ونظرا . ودليلنا قوله تعالى: «وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ»(١) . وقد اتفق الجميع على جواز الدخول فى الصلاة بالتيمم عند عدم الماء ، واختلفوا فى قطعها إذا رؤى الماء ؛ ولم تثبت سُنّة بقطعها ولا إجماع . ومن حجتهم أيضا أن من وجب عليه الصوم فى ظِهارٍ أو قتل فصام منه أكثره ثم وجد رقبة لا يلغى صومه ولا يعود إلى الرقبة . وكذلك من دخل فى الصلاة بالتيمم لا يقطعها ولا يعود إلى الوضوء بالماء .

الموفية أربعين — واختلفوا هل يُصلّى به صلوات أم يلزم التيمم لكل صلاة فرضٍ ونفلٍ؛ فقال شُريك بن عبدالله القاضى : يتيمم لكل صلاة نافلة وفريضة . وقال مالك : لكل فريضة؛ لأن عليه أن يبتغى الماء لكل صلاة ، فمن ابتغى الماء فلم يجده فإنه يتيمم . وقال أبو حنيفة والثورىّ والليث والحسن بن حىّ وداود : يصلى ما شاء بتيمم واحد مالم يحدث؛ لأنه طاهر ما لم يجد الماء، وليس عليه طلب الماء إذا يئس منه . وما قلناه أصح ؛ لأن الله عز وجل أوجب على كل قائم إلى الصلاة طلب الماء، وأوجب عند عدمه التيمم لاستباحة الصلاة قبل خروج الوقت، فهى طهارة ضرورة ناقصةٌ بدليل إجماع المسلمين على بطلانها بوجود الماء وإن لم يحدث؛ وليس كذلك الطهارة بالماء . وقد ينبنى هذا الخلاف أيضا فى جواز التيمم قبل دخول الوقت؛ فالشافعيّ وأهل المقالة الأولى لا يجوّزونه؛ لأنه لما قال الله تعالى « فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا » ظهر منه تعلّق أجزاء التيمم بالحاجة ، ولا حاجة قبل الوقت . وعلى هذا لا يصلّى فرضين بتيمم واحد، وهذا بيّن . واختلف علماؤنا فيمن صلى صلاتى فرض

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٥٤

بتيمم واحد؛ فروى يحيى بن يحيى عن ابن القاسم : يعيد الثانيـة ما دام فى الوقت . وروى أبو زيد بن أبى الغمر عنه : يعيد أبدا . وكذلك رُوى عن مُطَرِّف وابن الماجشون يعيـد الثانية أبدا . وهذا الذى يناظر عليه أصحابنا ؛ لأن طلب المـاء شرط . وذكر ابن عَبْدُوس أن ابن نافع روى عن مالك فى الذى يجمع بين الصلاتين أنه يتيمم لكل صلاة . وقال أبو الفرج فيمن ذكر صلواتٍ : إنْ قضاهن بتيمم واحد فلا شىء عليه وذلك جائزله . وهـذا على أن طلب المـاء ليس بشرط . والأول أصح . والله أعلم .

الحادية والأربعون — قوله تعالى : ﴿ صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ الصعيد : وجه الأرض كان عليه تراب أو لم يكن؛ قاله الخليل وابن الأعرابى والزجاج . قال الزجاج : لا أعلم فيه خلافا بين أهل اللغة، قال الله تعالى : «وإِنَّا لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزًا»(١) أى أرضا غليظة لا تنبت شيئا . وقال تعالى « فَتُصْبِحَ صَعِيدًا زَلَقًا »(٢) . ومنه قول ذى الرمة :

كأنّه بالضّحَى تَرْمِى الصعيدَ به * دَبّابةٌ فى عظـام الرأسِ خُرْطُومُ(٣)

وإنما سمى صعيدا لأنه نهاية ما يُصْعَد إليـه من الأرض . وجمع الصعيد صُعُدات ؛ ومنـه الحديث " إياكم والجلوسَ فى الصعُدات(٤) " . واختلف العلماء فيه من أجل تقييده بالطيِّب؛ فقالت طائفـة : يتيمم بوجه الأرض كله ترابا كان أو رملا أو حجارة أو معـدنا أو سَبخة . هذا مذهب مالك وأبى حنيفة والثَّورِىّ والطبرىّ . «وطيبا» معناه طاهرا . وقالت فرقة: « طيبا » حلالا؛ وهـذا قلق . وقال الشافعىّ وأبو يوسف : الصـعيد التراب المنبت وهو الطيب؛ قال الله تعالى : « وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ »(٥) فلا يجوز التيمم عندهم على غيره . وقال الشافعىّ : لا يقع الصـعيد إلّا على تراب ذى غُبـار . وذكر عبـد الرزاق عن ابن عباس أنه سئل أى الصعيد أطيب؟ فقال : الحَرْث . قال أبوعمر : وفى قول ابن عباس هذا ما يدل على أن الصعيد يكون غير أرض الحرث . وقال علىّ رضى الله عنه : هو التراب

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٥٥ وص ٤٠٦ (٢) الصعيد : التراب . والدبابة يعنى الخمـر . والخرطوم : الخمر وصفوتها . يقول : ولد الظبية لا يرفع رأسه ، وكأنه رجل سكران من ثقل نومه فى وقت الضحى .
(٣) الصعدات : الطرق . (٤) فى جـ وزوط : الفقهاء . (٥) راجع جـ ٧ ص ٣١٢

خاصـة . وفى كتاب الخليل : تيمم بالصعيد ، أى خذ من غباره ؛ حكاه ابن فارس . وهو يقتضى التيمم بالتراب فإن الحجر الصّلْد لا غبار عليه . وقال الكِيَا الطبرىّ : واشترط الشافعىّ أن يَعْلَق التراب باليد و يتيمم به نقلا إلى أعضاء التيمم ، كالماء ينقل إلى أعضاء الوضوء . قال الكيا : ولاشك أن لفظ الصعيد ليس نصا فيما قاله الشافعىّ ، إلّا أن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " جُعلت لِى الأرض مسجدا وترابها طهورا " بيّن ذلك .

قلت : فاستدل أصحاب هذه المقالة بقوله عليه السلام : " وجعلت تربتها لنا طهورا " وقالوا : هذا من باب المُطْلَق والمُقَيَّد وليس كذلك ، و إنما هو من باب النصّ على بعض أشخاص العموم ؛ كما قال تعالى : « فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ »[1] وقد ذكرناه فى «البقرة» عند قوله « وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ »[2] . وقد حكى أهل اللغة أن الصعيد اسم لوجه الأرض كما ذكرنا ، وهو نصّ القرآن كما بينا ، وليس بعد بيان الله بيان . وقال صلى الله عليه وسلم للجنب : "عليك بالصعيد فإنه يكفيك" وسيأتى . فـ «صَعِيدًا» على هذا ظرف مكان . ومن جعله للتراب فهو مفعول به بتقدير حذف الباء أى بصعيد . و «طَيِّبا» نعت له . ومن جعل « طيبا » بمعنى حلالا نصبه على الحال أو المصدر .

الثانية والأربعون — و إذا تقرر هذا فاعلم أن مكان الإجماع مما[3] ذكرناه أن يتيمم الرجل على تراب منبت طاهر غير منقول ولا مغصوب . ومكان الإجماع فى المنع أن يتيمم الرجل على الذهب الصِّرف والفضة والياقوت والزُّمُرُّد والأطعمة كالخبز واللحم وغيرهما ، أو على النجاسات . واختلف فى غير هذا كالمعادن ؛ فأجيز وهو مذهب مالك وغيره . ومُنع وهو مذهب الشافعىّ وغيره . وقال ابن خُوَيْز مَنْدَاد : ويجوز عند مالك التيمم على الحشيش إذا كان دون الأرض ، واختلف عنه فى التيمم على الثلج ففى المدوّنة والمبسوط جوازه ، وفى غيرهما منعه . واختلف المذهب فى التيمم على العُود ؛ فالجمهور على المنع . وفى مختصر الوَقّار[4] أنه جائز .

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٨٥ . (٢) راجع جـ ٢ ص ٣٦

(٣) فى ط : فيما . (٤) الوقار (كسحاب) : لقب زكريا بن يحيى بن إبراهيم المصرى الفقيه .

وقيل : بالفرق بين أن يكون منفصلا أو متصلا فأجيز على المتصل ومنع فى المنفصل . وذكر الثعلبى أن مالكا قال : لو ضرب بيده على شجرة ثم مسح بها أجزأه . قال : وقال الأوزاعى والثورى : يجوز بالأرض وكل ما عليها من الشجر والحجر والمدر وغيرها ، حتى قالا : لو ضرب بيده على الجمد (١) والثلج أجزأه . قال ابن عطية : وأما التراب المنقول من طين أو غيره فجمهور المذهب على جواز التيمم به ، وفى المذهب المنع وهو فى غير المذهب أكثر ، وأما ما طُبخ كالجصّ والآجُرّ ففيه فى المذهب قولان : الإجازة والمنع ؛ وفى التيمم على الجدار خلاف .

قلت : والصحيح الجواز لحديث أبى جُهيم بن الحارث بن الصِّمّة الأنصارى قال : أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه ، فلم يردّ عليه النبى صلى الله عليه وسلم حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ، ثم ردّ عليه السلام . أخرجه البخارى . وهو دليل على صحة التيمم بغير التراب كما يقوله مالك ومن وافقه . ويردّ على الشافعى ومن تابعه فى أن الممسوح به تراب طاهر ذو غبار يَعْلَق باليد . وذكر النقّاش عن ابن عُلَيّة وابن كَيْسان أنهما أجازا التيمم بالمِسْك والزّعفران . قال ابن عطية : وهذا خطأ بَحْتٌ من جهات . قال أبو عمر : وجماعة العلماء على إجازة التيمم بالسباخ إلا إسحاق ابن رَاهَوَيْه . ورُوى عن ابن عباس فيمن أدركه التيمم وهو فى طين قال يأخذ من الطين فيطلى به بعض جسده ، فإذا جفّ تيمم به . وقال الثّورى وأحمد : يجوز التيمم بغبار اللِّبْد . قال الثعلبى : وأجاز أبو حنيفة التيمم بالكُحْل والزِّرنيخ والنُّورة والجص والجوهر المسحوق . قال : فإذا تيمم بسُحالة (٢) الذهب والفضة والصُّفر (٣) والنحاس والرصاص لم يجزه ؛ لأنه ليس من جنس الأرض .

الثالثة والأربعون — قوله تعالى : ﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ المسح لفظ مشترك يكون بمعنى الجماع ، يقال : مسح الرجل المرأة إذا جامعها . والمسح : مسح الشىء بالسيف

(١) الجمد (بالتحريك) : الماء الجامد . (٢) السحالة : برادة الذهب الخ .
(٣) الصفر (بالضم) : الذى تعمل منه الأوانى .

وقطعه به . ومسحت الإبل يومها إذا سارت . والمسحاء المرأة الرسحاء التى لا أسْت لها . و بفلان مَسْحة من جمال . والمراد هنا بالمسح عبارةٌ عن جرّ اليـد على الممسوح خاصّة ، فإن كان بآلة فهو عبارة عن نقل الآلة إلى اليـد وجرها على الممسوح ، وهو مقتضى قوله تعـالى فى آية المـائدة : « فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ »(١) . فقوله « مِنه » يدل على أنه لا بدّ من نقل التراب إلى محل التيمم . وهو مذهب الشافعى ولا نشترطه نحن؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم لمـا وضع يديه على الأرض ورفعهما نفخ فيهما؛ وفى رواية : نفض . وذلك يدل على عدم اشتراط الآلة ؛ يوضّحه تيممه على الجدار . قال الشافعىّ : لمـا لم يكن بُدٌّ فى مسح الرأس بالمـاء من بَلَلٍ ينقل إلى الرأس ،فكذلك المسح بالتراب لا بُدّ من النقل . ولا خلاف فى أن حكم الوجه فى التيمم والوضوء الاستيعابُ وتتبع مواضعه؛ وأجاز بعضهم ألا يُتتبّع كالغضون فى الخفّين وما بين الأصابع فى الرأس ، وهو فى المذهب قول محمـد بن مسلمة ؛ حكاه ابن عطية . وقال الله عز وجل : « بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ » فبدأ بالوجه قبل اليدين و به قال الجمهور . ووقع فى البُخارِىّ من حديث عمّار فى « باب التيمم ضربة » ذِكْرُ اليدين قبل الوجه . وقاله بعض أهل العلم قياسا على تنكيس الوضوء .

الرابعة والأربعون — واختلف العلمـاء أين يبلغ بالتيمم فى اليدين؛ فقال ابن شهاب : إلى المناكب . ورُوى عن أبى بكر الصديق . وفى مصنّف أبى داود عن الأعمش أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم مسح إلى أنصاف ذراعيه . قال ابن عطيـة : ولم يقل أحد بهـذا الحديث فيما حفظت . وقيل : يبلغ به إلى المرفقين قياسا على الوضوء . وهو قول أبى حنيفة والشافعىّ وأصحابهما والثّورِىّ وابن أبى سلمة واللّيث كلهم يرون بلوغ المرفقين بالتيمم فرضا واجبا . و به قال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم وابن نافع ، و إليه ذهب إسماعيل القاضى . قال ابن نافع : من تيمم إلى الكوعين أعاد الصـلاة أبدا . وقال مالك فى المدوّنة : يعيـد فى الوقت . وَرَوى التيمّم إلى المرفقين عن النبىّ صلى الله عليه وسلم جابرُ بن عبد الله وابن عمر

(١) راجع جـ ٦ ص ١٠٦

وبه كان يقول . قال الدَّارَقُطْنِيّ : سئل قتادة عن التيمم فى السفر فقال : كان ابن عمر يقول إلى المرفقين . وكان الحسن وإبراهيم النَّخَعِيّ يقولان إلى المرفقين . قال : وحدّثنى محمد عن الشَّعْبِيّ عن عبد الرحمن بن أبْزَى عن عَمّار بن ياسر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إلى المرفقين" . قال أبو إسحاق : فذكرته لأحمد بن حنبل فعجب منه وقال ما أحسَنَه ! . وقالت طائفة : يبلغ به إلى الكوعين وهما الرسغان . رُوى عن علىّ بن أبى طالب والأوزاعىّ وعطاء والشَّعْبِيّ فى رواية ، وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق بن رَاهَوَيْه وداود بن علىّ والطبرىّ . ورُوى عن مالك وهو قول الشافعىّ فى القديم . وقال مَكْحُول : اجتمعتُ أنا والزُّهْرِىّ فتذاكرنا التيمم فقال الزُّهْرِىّ : المسح إلى الآباط . فقلت : عمن أخذت هذا ؟ فقال : عن كتاب الله عز وجل ، إن الله تعالى يقول : « فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ » فهى يد كلها . قلت له : فإن الله تعالى يقول : « وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا »(١) فمن أين تقطع اليد ؟ قال : فخصمته . وحُكى عن الدَّرَاوَرْدِىّ(٢) أن الكوعين فرض والآباط فضيلة . قال ابن عطية : هذا قول لا يَعْضُدُه قياس ولا دليل ، وإنما عمّم قوم لفظ اليد فأوجبوه من المَنْكِب : وقاس قوم على الوضوء فأوجبوه من المرافق وههنا جمهور الأمة ، ووقف قوم مع الحديث فى الكوعين ، وقيس أيضا على القطع إذ هو حكم شرعى وتطهير كما هذا تطهير ، ووقف قوم مع حديث عمّار فى الكفين . وهو قول الشَّعْبِيّ .

الخامسة والأربعون — واختلف العلماء أيضا هل يكفى فى التيمم ضربةٌ واحدة أم لا ؟ فذهب مالك فى المدوّنة أن التيمم بضربتين : ضربة للوجه وضربة لليدين ؛ وهو قول الأوزاعىّ والشافعىّ وأبى حنيفة وأصحابهم ، والثَّوْرِىّ واللّيث وابن أبى سلمة . ورواه جابر بن عبد الله وابن عمر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقال ابن أبى الجهم : التيمم بضربة واحدة . ورُوى عن الأوزاعىّ فى الأشهر عنه ؛ وهو قول عطاء والشعبىّ فى رواية . وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق وداود والطبرىّ . وهو أثبت ما روى فى ذلك من حديث عمار . قال مالك فى كتاب محمد : إن تيمم بضربة واحدة أجزأه . وقال ابن نافع : يعيد أبدا . قال أبو عمر وقال ابن

(١) راجع جـ ٦ ص ١٥٩ (٢) كذا فى الأصول . وفى ابن عطية : « الداودى » .

أبي ليلى والحسن بن حيّ : ضربتان ؛ يمسح بكل ضربة منهما وجهه وذراعيه ومرفقيه . ولم يقل بذلك أحد من أهل العلم غيرهما . قال أبو عمر : لما اختلفت الآثار في كيفية التيمم وتعارضت كان الواجب في ذلك الرجوع إلى ظاهر الكتاب، وهو يدل على ضربتين ضربة للوجه ، وللبدين أخرى إلى المرفقين ، قياسا على الوضوء واتباعا لفعل ابن عمر ؛ فإنه من لا يدفع علمه بكتاب الله . ولو ثبت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم في ذلك شيء وجب الوقوف عنده . وبالله التوفيق .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾ أي لم يزل كائنا يقبل العفو وهو السهل، ويغفر الذنب أي يستر عقوبته فلا[1] يعاقب .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يَشْتَرُونَ الضَّلَالَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰ أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾

(١) في ج ، ط : فلم يعاقب .

انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾
أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ
وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَٰؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ﴿٥١﴾
أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ ۖ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾
أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ الْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ ﴾ إلى قوله تعالى : ﴿ فَمِنْهُم مَّنْ آمَنَ بِهِ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ ﴾ الآية (١) .

نزلت فى يهود المدينة وما والاها . قال ابن إسحاق : وكان رفاعة بن زيد بن التابوت من عظماء يهود، إذا كلّم رسول الله صلى الله عليه وسلم لوى لسانه وقال : أرعِنا سمعك (٢) يا محمد حتى نفهمك؛ ثم طعن فى الإسلام وعابه فأنزل الله عز وجل ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ ﴾ إلى قوله ﴿ قَلِيلًا ﴾ . ومعنى ﴿ يَشْتَرُونَ ﴾ يستبدلون فهو فى موضع نصب على الحال، وفى الكلام حذف تقديره يشترون الضلالة بالهدى؛ كما قال تعالى « أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ » (٣) قاله القتبى وغيره . ﴿ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا السَّبِيلَ ﴾ عطف عليه، والمعنى تضلوا طريق الحق . وقرأ الحسن : « تُضَلُّوا » بفتح الضاد أى عن السبيل .

قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ ﴾ يريد منكم؛ فلا تستصحبوهم فإنهم أعداؤكم . ويجوز أن يكون « أعلم » بمعنى عليم؛ كقوله تعالى « وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ » (٤) أى هين . ﴿ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ وَلِيًّا ﴾ الباء زائدة؛ زيدت لأن المعنى اكتفوا بالله فهو يكفيكم أعداءكم . و « وَلِيًّا » و « نَصِيرًا » نصب على البيان، وإن شئت على الحال .

قوله تعالى : ﴿ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا ﴾ قال الزجاج : إن جُعلت « من » متعلقة بما قبل فلا يوقف على قوله « نَصِيرًا »، وإن جعلت منقطعة فيجوز الوقف على « نَصِيرًا » والتقدير

(١) فى جـ، ط . (٢) فى جـ، ط : سمعا . (٣) راجع جـ ١ ص ٢١٠ (٤) راجع جـ ١٤ ص ٢٠

من الذين هادوا قوم يحرّفون الكلم؛ ثم حذف . وهذا مذهب سيبويه، وأنشد النحويون :

لو قلت ما فى قومها لم تيثم (١) * يفضُلها فى حسب ومَيْسِم

قالوا : المعنى لو قلت ما فى قومها أحد يفضُلها؛ ثم حذف . وقال الفراء : المحذوف « مَن » المعنى : مِن الذين هادوا مَن يحرّفون . وهذا كقوله تعالى : « وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ (٢) » أى مَن له . وقال ذو الرُّمّة :

فظَلّوا ومِنهم دَمْعُه سابقٌ (٣) له * وآخر يُذْرِى (٣) عَبْرَةَ العَيْن بالهَمْلِ

يريد ومنهم مَن دمعه، فحذف الموصول . وأنكره المبرّد والزجاج؛ لأن حذف الموصول كحذف بعض الكلمة . وقرأ أبو عبد الرحمن السُّلَمىّ وإبراهيم النَّخَعِىّ « الكَلَامَ » . قال النحاس : و« الكَلِم » فى هذا أولى؛ لأنهم إنما يحرّفون كلم النبىّ صلى الله عليه وسلم، أو ما عندهم فى التوراة وليس يحرّفون جميع الكلام، ومعنى ﴿ يُحَرِّفُونَ ﴾ يتأوّلونه على غير تأويله . وذمّهم الله تعالى بذلك لأنهم يفعلونه متعمدين . وقيل : ﴿ عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ يعنى صفة النبىّ صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا ﴾ أى سمعنا قولك وعصينا أمرك . ﴿ وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ ﴾ قال ابن عباس : كانوا يقولون للنبىّ صلى الله عليه وسلم : اسمع لاسمعتَ، هذا مرادهم — لعنهم الله — وهم يظهرون أنهم يريدون اسمع غير مسمَع مكروها ولا أذًى . وقال الحسن ومجاهد : معناه غير مسمع منك، أى مقبول ولا مجاب إلى ما تقول . قال النحاس : ولو كان كذلك لكان غير مسموع منك . وتقدّم القول فى ﴿ رَاعِنَا (٤) ﴾ . ومعنى ﴿ لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ ﴾ أى يلوُون ألسنتهم عن الحق أى يُميلونها إلى ما فى قلوبهم . وأصل اللىّ الفَتْل، وهو نصب على المصدر، وإن شئت كان مفعولا من أجله . وأصله لَوْيًا ثم أدغمت الواو فى الياء . ﴿ وَطَعْنًا ﴾ معطوف عليه أى يطعنون فى الدّين، أى يقولون لأصحابهم لو كان نبيًّا لدَرَى أننا نَسُبُّه، فأظهر الله تعالى نبيّه على ذلك فكان من علامات نبوته، ونهاهم عن هذا القول . ومعنى ﴿ أَقْوَمَ ﴾ أصوب لهم

(١) تيثم (بكسر التاء) : وهى لغة لبعض العرب، وذلك أنهم يكسرون حرف المضارعة فى نحو نعلم وتعلم؛ فلما كسروا التاء انقلبت الهمزة ياء . والميسم (بوزن المجلس) : الثغر . (٢) راجع جـ ١٥ ص ١٣٧

(٣) فى ديوان ذى الرمة : « غالب » و « يثنى » . وهملان العين فيضانها بالدمع . ويذرى : يصيب .

(٤) راجع جـ ٢ ص ٥٧

فى الرأى . ﴿ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أى إلا إيمانا قليلا لا يستحقون به اسم الإيمان . وقيل : معناه لا يؤمنون إلا قليلا منهم ؛ وهذا بعيد لأنه عز وجل قد أخبر عنهم أنه لعنهم بكفرهم .

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا ﴾ قال ابن إسحق : كلّم رسول الله صلى الله عليه وسلم رؤساءَ من أحبار يهود منهم عبد الله بن صُوريا الأعور وكعب بن أسد فقال لهم : " يامعشر يهود اتقوا الله وأسلموا فوالله إنكم لتعلمون أن الذى جئتكم به الحق " قالوا : ما نعرف ذلك يا محمد . وجحدوا ما عرفوا وأصروا على الكفر ؛ فأنزل الله عز وجل فيهم « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا » إلى آخر الآية .

قوله تعالى : ﴿ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ ﴾ نصب على الحال . ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا ﴾ الطَّمْس استئصال أثر الشيء ؛ ومنه قوله تعالى : « فَإِذَا النُّجُومُ طُمِسَتْ »[1] . ونطمِس ونطمُس بكسر الميم وضمها فى المستقبل لغتان . ويقال فى الكلام : طَمَسَ يَطْمِس ويَطْمُس بمعنى طَمَس ؛ يقال : طَمَس الأثرُ وطَمَس أى آمحى ، كله لغات ؛ ومنه قوله تعالى : « رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ »[2] أى أهلكها ؛ عن ابن عرفة . ويقال : طَمَسته فطَمَس لازم ومتعد . وطمس الله بصره ، وهو مطموس البصر إذا ذهب أثر العين ؛ ومنه قوله تعالى : « وَلَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَلَى أَعْيُنِهِمْ »[3] يقول أعميناهم .

واختلف العلماء فى المعنى المراد بهذه الآية ؛ هل هو حقيقة فيجعل الوجه كالقفا فيذهب بالأنف والفم والحاجب والعين . أو ذلك عبارة عن الضلالة فى قلوبهم وسَلْبهم التوفيق ؟ قولان . رُوى عن أبىّ بن كعب أنه قال : « مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ » من قبل أن نضلكم إضلالا لا تهتدون بعده . يذهب إلى أنه تمثيل وأنهم إن لم يؤمنوا فعل هذا بهم عقوبةً . وقال قتادة : معناه من قبل أن نجعل الوجوه أقفاء . أى يذهب بالأنف والشفاه والأعين والحواجب ؛ هذا معناه عند أهل اللغة . ورُوى عن ابن عباس وعطية العَوْفىّ : أن الطَّمس أن تُزال العينان خاصّةً وتردّ فى القفا ، فيكون ذلك رَدًّا على الدبر ويمشى القَهْقَرَى . وقال مالك

(١) راجع جـ ١٩ ص ١٥٢ (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٧٣ (٣) راجع جـ ١٥ ص ٤٨

رحمه الله : كان أول إسلام كعب الأحبار أنه مَر برجل من الليل وهو يقرأ هذه الآية : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا » فوضع كفّيه على وجهه ورجع القَهْقَرى إلى بيته فأسلم مكانه وقال : والله لقد خِفت ألا أبلغ بيتي حتى يُطمَس وجهي . وكذلك فعل عبد الله بن سَلَام ، لمّا نزلت هذه الآية وسمعها أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن يأتي أهله وأسلم وقال : يا رسول الله ، ما كنت أدري أن أصل إليك حتى يحوّل وجهي في قفاي . فإن قيل : كيف جاز أن يهدّدهم بطمس الوجوه إن لم يؤمنوا [ثم لم يؤمنوا(١)] ولم يفعل ذلك بهم ؛ فقيل : إنه لما آمن هؤلاء ومن اتبعهم رفع الوعيد عن الباقين . وقال المُبَرِّد : الوعيد باق منتظر . وقال : لا بدّ من طمس في اليهود ومسخ قبل يوم القيامة .

قوله تعالى : ﴿ أَوْ نَلْعَنَهُمْ ﴾ أي أصحاب الوجوه ﴿ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ ﴾ أي نمسخهم قِردةً وخنازير ؛ عن الحسن وقتادة . وقيل : هو خروج من الخطاب إلى الغيبة . ﴿ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ أي كائنا موجودا . ويراد بالأمر المأمورُ فهو مصدر وقع موقع المفعول ؛ فالمعنى أنه متى أراده أوجده . وقيل : معناه أن كل أمر أُخْبِر بكونه فهو كائن على ما أخبر به .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ ﴾ روى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم تلا « إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا(٢) » فقال له رجل : يا رسول الله والشرك ! فنزل « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ » . وهذا من المحكم المتفق عليه الذي لا اختلاف فيه بين الأمة . ﴿ وَيَغْفِرُ مَادُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ من المتشابه الذي قد تكلم العلماء فيه . فقال محمد بن جرير الطبري : قد أبانت هذه الآية أن كل صاحب كبيرة ففي مشيئة الله تعالى إن شاء عفا عنه ذنبه ، وإن شاء عاقبه عليه ما لم تكن كبيرته شِرْكًا بالله تعالى . وقال بعضهم : قد بين الله تعالى ذلك بقوله : « إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ(٣) » فأعلم أنه يشاء أن يغفر الصغائر لمن اجتنب الكبائر ولا يغفرها لمن أتى الكبائر . وذهب بعض أهل التأويل إلى أن هذه الآية ناسخةٌ لِلّتي في آخر « الفرقان(٣) » . قال زيد بن ثابت : نزلت سورة « النساء » بعد « الفرقان » بستة أشهر ، والصحيح أن لا نسخ ؛ لأن النسخ في الأخبار

(١) في ج . (٢) راجع ج ١٥ ص ٢٦٧ (٣) راجع ص ١٥٨ من هذا الجزء .

يستحيل . وسيأتى [بيان[1]] الجمع بين الآى فى هذه السورة وفى «الفرقان[2]» إن شاء الله تعالى .
وفى الترمـذىّ عن علىّ بن أبى طالب قال : ما فى القـرآن آية أحبّ إلىّ من هـذه الآية «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» قال : هذا حديث حسن غريب .

قوله تعـالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ﴾ هذا اللفظ عام فى ظاهره ولم يختلف أحد من المتأوّلين فى أن المراد اليهود . واختلفوا فى المعنى الذى زكّوا به أنفسهم ؛ فقال قتادة والحسن : ذلك قولهم : «نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ» ، وقولهم : «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى» وقال الضّحاك والسُّدّى : قولهم لا ذنوب لنا وما فعلناه نهارا غُفر لنا ليلا وما فعلناه ليلا غفر لنـا نهارا ، ونحن كالأطفال فى عدم الذنوب . وقال مجاهد وأبو مالك وعِكْرِمة : تقديمهم الصغار للصلاة ؛ لأنهم لا ذنوب عليهم . وهـذا يبعد من مقصد الآية . وقال ابن عبـاس : ذلك قولهم آباؤنا الذين ماتوا يشفعون لنـا ويزكوننا . وقال عبـد الله ابن مسعود : ذلك ثنـاء بعضهم على بعض . وهذا أحسن ما قيل ؛ فإنه الظاهر من معنى الآية ، والتزكية : التطهير والتبرية من الذنوب[3] .

الثانيـــة — هذه الآية وقولُه تعالى : « فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ[4] » يقتضى الغضّ من المُزَكّى لنفسه بلسانه ، والإعلام بأن الزّاكى المُزَكّى من حسنت أفعاله وزكّاه الله عز وجل فلا عبرة بتزكية الإنسان نفسه ، وإنما العبرة بتزكية الله له . وفى صحيح مسلم عن محمد بن عمرو بن عطاء قال : سمّيت ابنتى بَرّة ، فقالت لى زينب بنت أبى سلمة : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا الاسم ، وسمّيت بَرّة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تُزَكّوا أنفسكم الله أعلم بأهل البِرّ منكم " فقالوا : بِمَ نسميها ؟ فقال : " سمّوها زينب " . فقد دل الكتاب والسنة على المنع من تزكية الإنسان نفسه ، ويجرى هذا المجرى ما قد كثر فى هذه الديار المصرية من نعتهم أنفسهم بالنعوت التى تقتضى التزكية ؛ كزكىّ الدين ومُحْيِى الدين وما أشبه ذلك ، لكن لما كثرت قبائح المسمين بهذه الأسماء ظهر تخلف هذه النعوت عن أصلها[5] فصارت لا تفيد شيئا .

(١) من جـ وط (٢) راجع جـ ١٣ ص ٧٧ (٣) فى ز : التنزيه . (٤) راجع جـ ١٧ ص ١٠٥ (٥) فى جـ : أهلها .

الثالثة — فأما تزكية الغير ومدحه له ؛ ففى البخارىّ من حديث أبى بكرة أن رجلا ذُكر عند النبى صلى الله عليه وسلم فأثنى عليه رجل خيرًا، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " وَيْحَك قطعت عنق صاحبك — يقوله مرارا — إن كان أحدكم مادحا لا محالة فليقل أحسِب كذا وكذا إن كان يَرى أنه كذلك وحَسيبه الله ولا يزكّى على الله أحدا" فنهى صلى الله عليه وسلم أن يُفرِط فى مدح الرجل بما ليس فيه فيدخله فى ذلك الإعجاب والكِبْر ، ويظن أنه فى الحقيقة بتلك المنزلة فيحمله ، ذلك على تضييع العمل وترك الازدياد من الفضل؛ ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : " وَيْحَك قطعت عنق صاحبك ". وفى الحديث الآخر "قطعتم ظهر الرجل" حين وصفوه بما ليس فيه . وعلى هذا تأوّل العلماء قوله صلى الله عليه وسلم : "احْثُوا التراب فى وجوه المدّاحين" أن المراد به المدّاحون فى وجوههم بالباطل وبما ليس فيهم ، حتى يجعلوا ذلك بضاعة يستأكلون به الممدوح ويَفتنونه ؛ فأما مدح الرجل بما فيه من الفعل الحَسَن والأمر المحمود ليكون منه ترغيبا له فى أمثاله وتحريضا للناس على الاقتداء به فى أشباهه فليس بمدّاح، وإن كان قد صار مادحا بما تكلم به من جميل القول فيه . وهذا راجع إلى النيات « والله يعلم المفسد من المصلح » . وقد مدح صلى الله عليه وسلم فى الشعر والخطب والمخاطبة ولم يَحْثُ فى وجوه المدّاحين التراب، ولا أمر بذلك . كقول أبى طالب :

وأبيض يُستسقَى الغمامُ بوجهه * ثِمَال اليتامى عِصْمة للأرامل

وكمدح العباس وحسّان له فى شعرهما ، ومدَحه كعب بن زُهير، ومدح هو أيضا أصحابه فقال : " إنكم لتَقِلون عند الطمع وتَكْثرون عند الفزع" . وأما قوله صلى الله عليه وسلم فى صحيح الحديث : "لا تُطْرُونى كما أطرتِ النصارى عيسى بن مريم وقولوا : عبد الله ورسوله" فمعناه لا تصفونى بما ليس فىّ من الصفات تلتمسون بذلك مَدْحى ، كما وصفت النصارى عيسى بما لم يكن فيه ، فنسبوه إلى أنه ابن الله فكفروا بذلك وضلّوا . وهذا يقتضى أن من رفع أمرًا فوق حده وتجاوز مقداره بما ليس فيه فمعتَد آثم ؛ لأن ذلك لو جاز فى أحد لكان أولى الخلق بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾ الضمير فى « يُظْلَمُونَ » عائد على المذكورين ممن زكّى نفسه وممن يزكيه الله عز وجل . وغيرُ هذين الصنفين علِم أن الله تعالى لا يظلمه من غير هذه الآية . والفَتِيل الخيط الذى فى شَقّ نواة التمرة ؛ قاله ابن عباس وعطاء ومجاهد . وقيـل : القشرة التى حول النواة بينها وبين البُسْرة . وقال ابن عباس أيضـا وأبو مالك والسُّـدِّى : هو ما يخرج بين أصبعيك أو كفّيك من الوسخ إذا فتلتهما ؛ فهـو فعيل بمعنى مفعول . وهـذا كله يرجع إلى كناية عن تحقير الشىء وتصغيره ، وأن الله لا يظلمه شيئا . ومثل هذا فى التحقير قوله تعالى : « وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيراً[1] » وهو النكتة التى فى ظهر النّواة ، ومنه تنبت النخلة ، وسيأتى . قال الشاعر يذمّ بعض الملوك :

تَجمعُ الجيْشَ ذا الألوف وتغزُو * ثم لا تَرْزأ العـدوّ فَتيـلا

ثم عجّب النبىّ صلى الله عليه وسلم من ذلك فقال : ﴿ انْظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ﴾ فى قولهم : نحن أبناء الله وأحباؤه . وقيل : تزكيتهم لأنفسهم ؛ عن ابن جُريج . وروى أنهم قالوا : ليس لنا ذنوب إلا كذنوب أبنائنا يوم تولد . والافتراء الاختلاق ؛ ومنه افترى فلان على فلان أى رماه بما ليس فيه . وفَرَيت الشىء قطعته . ﴿ وَكَفَى بِهِ إِثْمًا مُبِينًا ﴾ نصب على البيان . والمعنى تعظيم الذنب وذمه . والعرب تستعمل مثل ذلك فى المدح والذم .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ ﴾ يعنى اليهود ﴿ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ ﴾ اختلف أهل التأويل فى تأويل الجِبْت والطاغوت ؛ فقال ابن عباس وابن جُبير وأبو العالية : الجبت الساحر بلسان الحبشة ، والطاغوت الكاهن . وقال الفاروق عمر رضى الله عنه : الجبت السحر والطاغوت الشيطان . ابن مسعود : الجبت والطاغوت ها هنا كعب ابن الأشرف وحُيَى بن أخطب . عِكرمة : الجبت حيي بن أخطب والطاغوت كعب ابن الأشرف ؛ دليله قوله تعالى : « يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ » . قتادة : الجبت الشيطان والطاغوت الكاهن . وروى ابن وهب عن مالك بن أنس : الطاغوت ما عُبد من دون الله . قال : وسمعت من يقول إن الجبت الشيطان ؛ ذكره النحاس . وقيل : هما[2] كل

(١) راجع ص ٣٩٩ من هذا الجزء . (٢) فى ج : هو .

معبود من دون الله، أو مطاع فى معصية الله؛ وهذا حسن . وأصل الجبت الجبس وهو الذى لا خير فيه، فأبدلت التاء من السين؛ قاله قُطْرُب . وقيل: الجبت إبليس والطاغوتُ أولياؤه . وقول مالك فى هذا الباب حَسَن؛ يدل عليه قوله تعالى : « أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ »(١) وقال تعالى : « وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا »(٢) . وروى قَطَن بن المخارِق(٣) عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الطَّرْق والطِّيَرَة والعِيافة من الجبت " . الطَّرق الزجر، والعِيافة الخطّ(٤)؛ خرّجه أبو داود فى سننه . وقيل : الجبت كل ما حرم الله ، والطاغوت كل ما يطغى الإنسان . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى يقول اليهود لكفار قريش أنتم أهدى سبيلا من الذين آمنوا بمحمد . وذلك أن كعب بن الأشرف خرج فى سبعين راكبا من اليهود إلى مكة بعد وقعة أُحُد ليحالفوا قريشا على قتال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنزل كعب على أبى سفيان فأحسن مثواه ، ونزلت اليهود فى دُور قريش فتعاقدوا وتعاهدوا ليجتمعنّ على قتال محمد؛ فقال أبو سفيان : إنك امرؤ تقرأ الكتاب وتعلم ، ونحن أمِّيُّون لا نعلم، فأينّا أهدى سبيلا وأقرب إلى الحق نحن أم محمد ؟ فقال كعب : أنتم والله أهدى سبيلا مما عليه محمد .

قوله تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِنَ الْمُلْكِ ﴾ أى ألَهم؟ والميم صلة . « نَصِيبٌ » حظ « من الملك » وهذا على وجه الإنكار؛ يعنى ليس لهم من المُلك شىء، ولوكان لهم منه شىء لم يعطوا أحدا منه شيئا لبخلهم وحسدهم . وقيل : المعنى بل ألهم نصيب؛ فتكون أم منقطعة ومعناها الإضراب عن الأول والاستئناف للثانى . وقيل : هى عاطفة على محذوف؛ لأنهم أنِفُوا من أتباع محمد صلى الله عليه وسلم . والتقدير: أهم أولى بالنبوّة ممن أرسلتهُ أم لهم نصيب من الملك؟. ﴿ فَإِذًا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا ﴾ أى يمنعون الحقوق . خبّر الله عز وجل عنهم بما يعلمه منهم . والنّقير : النكتة فى ظهر النواة؛ عن ابن عباس وقَتادة وغيرهما . وعن ابن عباس أيضا :

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٠٣ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٤٣ (٣) قطن بن قبيصة الخ — التهذيب .

(٤) فى سنن أبى داود : « قال عوف : العيافة زجر الطير ، والطرق الخط يخط فى الأرض » . والذى فى اللسان : « الطرق الضرب بالحصى : وقيل : هو الخط فى الرمل . والطيرة : بوزن العنبة وقد تسكن الياء ، وهو ما يتشاءم به من الفأل الردىء . والعيافة : زجر الطير والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممرها وهو من عادة العرب كثيرا » .

النقير : ما نقر الرجل بأصبعه كما ينقر الأرض . وقال أبو العالية : سألت ابن عباس عن النقير فوضع طرف الإبهام على باطن السبابة ثم رفعهما وقال : هذا النقير . والنقير : أصل خشبة يُنقَر ويُنبَذ فيه ؛ وفيه جاء النهى ثم نسخ . وفلان كريم النِّقير أى الأصل . و « إذًا » هنا ملغاة غير عاملة لدخول فاء العطف عليها ، ولو نصب لجاز . قال سيبويه : « إذًا » فى عوامل الأفعال بمنزلة « أظن » فى عوامل الأسماء ، أى تُلغَى إذا لم يكن الكلام معتمدا عليها ، فإن كانت فى أول الكلام وكان الذى بعدها مستقبلا نصبت ؛ كقولك : [إذًا][1] أزورك ، فيقول مجيبا لك : إذًا أكرمَك . قال عبد الله بن عنَمة الضَّبِّى :

أُرِدْدْ حِمارَك لا يرتع بروْضَتِنَا * إذَنْ يُرَدَّ وَقَيْدُ العَيْرِ مكروبُ[2]

نصب لأن الذى قبل « إذن » تام فوقعت ابتداء كلام . فإن وقعت متوسطة بين شيئين كقولك : زيد إذًا يزورك ألغيت ؛ فإن دخل عليها فاء العطف أو واو العطف فيجوز فيها الإعمال والإلغاء ؛ أما الإعمال فلأن ما بعد الواو يستأنف على طريق عطف الجملة على الجملة ، فيجوز فى غير القرآن فإذًا لا يُؤتوا . وفى التنزيل « وإذًا لَا يَلْبَثُونَ[3] » وفى مصحف أبَىّ « وإذًا لا يلبثوا » . وأما الإلغاء فلأن ما بعد الواو لا يكون إلا بعد كلام يعطف عليه ، والناصب للفعل عند سيبويه « إذًا » لمضارعتها « أن » ، وعند الخليل أن مضمرة بعد إذًا[4] . وزعم الفراء أن إذًا تكتب بالألف وأنها منونة . قال النحاس : وسمعت على بن سليمان يقول سمعت أبا العباس محمد بن يزيد يقول : أشتهى أن أكوى يدَ من يكتب إذًا بالألف ؛ إنها مثل لَنْ وأَنْ ، ولا يدخل التنوين فى الحروف .

قوله تعالى : أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ ۚ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾

(١) من زوط . (٢) كربت القيد إذا ضيقته على المقيد . والمعنى : لا تعرضن لشتمنا فإنا قادرون على تقييد هذا العير ومنعه من التصرف . (اللسان) . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٣٠١ (٤) فى جـ : إذن .

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ﴾ يعنى اليهود . ﴿ النَّاسَ ﴾ يعنى النبيّ صلى الله عليه وسلم خاصّةً ؛ عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما . حسدوه على النبوّة وأصحابَه على الإيمان به . وقال قتادة : « الناس » العرب ، حسدتهم اليهود على النبوّة . الضحاك : حسدت اليهود قريشا ؛ لأن النبوّة فيهم . والحسد مذموم وصاحبه مغموم وهو يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب ؛ رواه أنس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . وقال الحسن : ما رأيت ظالما أشبه بمظلوم من حاسد ؛ نفَس دائم ، وحزن لازم ، وحَسْرة لا تنفد . وقال عبد الله ابن مسعود : لا تُعادُوا نِعم الله . قيل له : ومَن يعادى نِعم الله ؟ قال : الذين يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله ، يقول الله تعالى فى بعض الكتب : الحسود عدوّ نعمتى متسخط لقضائى غيرُ راضٍ بقسمتى . ولمنصور الفقيه :

ألَا قُلْ لمن ظَلّ لى حاسدا * أتدرِى على مَن أساتَ الأدَبْ
أسأتَ على الله فى حكمه * إذا أنتَ لم ترض لى ما وَهَبْ

ويقال : الحسد أوّل ذنب عُصى الله به فى السماء ، وأوّل ذنب عُصى به فى الأرض ؛ فأما فى السماء فحَسَدُ إبليس لآدم ، وأما فى الأرض فحسدُ قابيلَ لهابيلَ . ولأبى العتاهية فى الناس :

فياربِّ إن الناس لا يُنصفونَنِى * فكيف ولو أنصفتُهم ظَلَمونِى
وإن كان لى شىءٌ تصدّوْا لأخذه * وإن شئتُ أبنِى شيئَهم منعونِى
وإن نالهم بذْلى فلا شُكرَ عندهم * وإن أنا لم أبذُلْ لهم شتمُونِى
وإنْ طَرَقَتْنِى نكبةٌ فكِهُوا بها * وإن صَحِبتنِى نعمةٌ حسدونِى
سأمنع قلبى أن يَحِنّ إليهمو * وأحجب عنهم ناظرى وجُفونِى

وقيل : إذا سَرّك أن تسلم من الحاسد فغُمّ عليه أمرك . ولرجل من قريش :

حسدوا النعمةَ لما ظهرتْ * فرموها بأباطيل الكَلِمْ
وإذا ما الله أسدَى نعمة * لم يَضِرْها قولُ أعداء النِّعَمْ

ولقد أحسن من قال :

أصبِرْ على حسدِ الحسو * دِ فإن صبرك قاتلُه

فالنار تأكل بعضها * إن لم تجد ما تأكله

وقال بعض أهل التفسير فى قول الله تعالى : « رَبَّنَا أَرِنَا الَّذَيْنِ أَضَلَّانَا مِنَ الجِنِّ والإِنْسِ نَجْعَلْهُمَا تَحتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الأَسْفَلِينَ »[1] . إنه إنما أراد بالذى[2] من الجنّ إبليس والذى من الإنس قابيل ؛ وذلك أن إبليس كان أوّل من سنّ الكفر ، وقابيل كان أوّل من سنّ القتل ، وإنما كان أصل ذلك كله الحسد . وقال الشاعر :

إن الغُرابَ وكان يمشى مشيةً * فيما مضى من سالف الأحوالِ

حسد القَطاةَ فرَامَ يمشِى مشيَها * فأصابه ضربٌ من التّعقالِ

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ فَقَدْ آتَيْنَا ﴾ ثم أخبر تعالى أنه آتى آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتاهم ملكا عظيما . قال همام بن الحارث : أُيِّدوا بالملائكة . وقيل : يعنى ملك سليمان ؛ عن ابن عباس . وعنه أيضا : المعنى أم يحسدون محمدا على ما أحلّ الله له من النساء فيكون المُلْك العظيم على هـذا أنه أحلّ لداود تسعا وتسعين امرأة ولسليمان أكثر من ذلك . واختار الطّبرىّ أن يكون المـراد ما أوتيه سليمان من الملك وتحليـل النساء . والمراد تكذيب اليهود والردّ عليهـم فى قولهم : لو كان نبيًّا ما رغب فى كثرة النساء ولشغلته النبوّة عن ذلك ؛ فأخبر الله تعـالى بمـا كان لداود وسـليمان يوبّخهم ، فأقرّت اليهود أنه اجتمع عنـد سليمان ألف امرأة ، فقال لهم النبىّ صلى الله عليه وسلم : "ألف امرأة" ؟ ! قالوا : نعم ثلاثمائة مَهْريّة ، وسبعمائة سَرِيّة ، وعنـد داود مائة امرأة . فقال لهم النبىّ صـلى الله عليه وسـلم : "ألف عند رجل ومائة عند رجل أكثر أو تسع نسوة" ؟ فسكتوا . وكان له يومئذ تسع نسوة .

الثالثـة — يقال : إن سليمان عليه السلام كان أكثر الأنبياء نساء . والفائدة فى كثرة تزوّجه أنه كان له قوة أربعين نبيًّا ، وكل من كان أقوى فهو أكثر نكاحا . ويقال : إنه أراد بالنكاح كثرة العشيرة ؛ لأن لكل امرأة قبيلتين قبيلة من جهة الأب وقبيلة من جهة الأم ؛

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٥٧ (٢) فى جـ : اللذين .

فكلما تزوج امرأة صرف وجوه القبيلتين إلى نفسه فتكون عونا له على أعدائه . ويقال : إن كل من كان أتقى فشهوته أشد ؛ لأن الذى لا يكون تقيًّا فإنما يتفرج بالنظر والمس ، ألا ترى ما رُوى فى الخبر : " العينان تزنيان واليدان تزنيان " . فإذا كان فى النظر والمس نوع من قضاء الشهوة قل الجماع ، والمُتَّقى لا ينظر ولا يمس فتكون الشهوة مجتمعة فى نفسه فيكون أكثر جماعا . وقال أبو بكر الورّاق : كلّ شهوة تقسى القلب إلا الجماع فإنه يصفى القلب ؛ ولهذا كان الأنبياء يفعلون ذلك .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ بِهِ ﴾ يعنى بالنبىّ صلى الله عليه وسلم لأنه تقدّم ذكره وهو المحسود . ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ ﴾ أعرض فلم يؤمن به . وقيل : الضمير فى « بِهِ » راجع إلى إبراهيم . والمعنى : فمن آل إبراهيم مَن آمن به ومنهم من صدّ عنه . وقيل : يرجع إلى الكتاب . والله أعلم .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا بِـَٔايَـٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَـٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا ٱلْعَذَابَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ ۖ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾

قد تقدّم معنى الإصلاء أوّل السورة[1] . وقرأ حُميد بن قيس « نَصليهم » بفتح النون أى نشويهم . يقال : شاة مَصْلِية . ونصب « نَارًا » على هذه القراءة بنزع الخافض تقديره بنار . ﴿ كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ ﴾ يقال : نضج الشىء نُضْجًا[2] ونضَجا ، وفلان نضيج الرأى مُحْكَمُه . والمعنى فى الآية : تبدّل الجلود جلودا أُخَر . فإن قال من يطعن فى القرآن من الزنادقة : كيف جاز أن يعذّب جِلدا لم يَعصه ؟ قيل له : ليس الجلد بمعذّب ولا معاقب ،

(١) راجع المسئلة الثانية ص ٥٣ من هذا الجزء . (٢) فى ج وط وز : نضاجا . ولم تقف عليه .

و إنمـا الألم واقع على النفوس ؛ لأنهـا هى التى تُحس وتعرف فتبديل الجلود زيادة فى عذاب النفوس . يدل عليه قوله تعالى : ﴿ لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ ﴾ وقوله تعالى : « كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا »[1] . فالمقصود تعذيب الأبدان و إيلام الأرواح . ولو أراد الجلود لقال : لِيذقنّ العذاب . مقاتل : تأكله النار كل يوم سبع مرات . الحسن : سبعين ألف مرة كلما أكلتهم قيل لهم : عودوا فعادوا كما كانوا . ابن عمر : إذا احترقوا بدّلت لهم جلود بيض كالقراطيس . وقيل : عنى بالجلود السرابيل ؛ كما قال تعالى : « وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ سَرَابِيلُهُمْ[2] مِنْ قَطِرَانٍ[3] » سميت جلودا للزومها جلودهم على المجاورة ؛ كما يقال للشىء الخاص بالإنسان : هو جِلدة ما بين عينيه . وأنشد ابن عمر رضى الله عنه :

يلومونني فى سالِم وألومهم * وجِلدةُ بَيْنَ العينِ والأنفِ سالمُ

فكلما احترقت السرابيل أُعيدت . قال الشاعر :

كسا اللؤمُ تَيْمًا خضرةً فى جلودها * فويلٌ لتَيْمٍ من سرابيلها الخُضْرِ

فكنى عن الجلود بالسرابيل . وقيل : المعنى أعدنا الجلد الأوّل جديدا ؛ كما تقول للصائغ : صُغ لى من هذا الخاتَم خاتما غيره ؛ فيكسره و يصوغ لك منه خاتما . فالخاتم المصوغ هو الأوّل إلا أن الصياغة تغيرت والفضة واحدة . وهـذا كالنفس إذا صارت ترابا وصارت لا شىء ثم أحياها الله تعـالى . وكعهدك بأخ لك صحيح[4] ثم تراه [بعد ذلك][5] سقيما مُدْنِفا فتقول له : كيف أنت؟ فيقول : أنا غير الذى عهدت . فهو هو ، ولكن حاله تغيرت . فقول القائل : أنا غير الذى عهدت ، وقوله تعالى : « غيرها » مجاز . ونظيره قوله تعالى : « يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ[3] » وهى تلك الأرض بعينها إلا أنهـا تغير آكامها وجبالها وأنهارها وأشجارها ، و يزاد فى سعتها و يسوّى ذلك منهـا ؛ على ما يأتى بيانه فى سورة « إبراهيم[3] » عليه السلام . ومن هذا المعنى قول الشاعر :

فـا الناسُ بالناس الذين عهـدتهم * ولا الدار بالدار التى كنتُ أعرفُ

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٣٣ (٢) فى جـ : المراد . (٣) راجع جـ ٩ ص ٣٨٢ ، ٣٨٥
(٤) فى أ ، حـ : صحيحا . (٥) من جـ و ط .

وقال الشَّعْبيّ : جاء رجل إلى ابن عباس فقال : ألا ترى ما صنعت عائشة! ذمّت دهرها، وأنشدت بيتَيْ لبيد :

ذهب الذين يُعاش فى أكنافهم * وبقيتُ فى خَلْفٍ(١) كجلد الأجرب

يتلذّذون مجانَةً ومَذلّة * ويُعاب قائلهم وإن لم يَشْغَبِ

فقالت : رحم الله لَبِيدا فكيف لو أدرك زماننا هذا ! فقال ابن عباس : لئن ذمّت عائشة دهرها لقد ذمت « عاد » دهرها ؛ لأنه وُجِد فى خِزانة « عاد » بعد ما هلكوا بزمن طويل سهم كأطول ما يكون من رماح ذلك الزمن عليه مكتوب :

بلاد بها كُنّا ونحن بأهلها(٢) * إذِ النّاسُ ناسٌ والبلادُ بِلادُ

البلاد باقية كما هى إلا أن أحوالها وأحوال أهلها تنكّرت وتغيّرت . ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا ﴾ أى لا يُعجزه شىء ولا يفوته . ﴿ حَكِيمًا ﴾ فى إيعاده عباده . وقوله فى صفة أهل الجنة : ﴿ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴾ يعنى كثيفا لا شمس فيه . الحسن : وُصِف بأنه ظليل؛ لأنه لا يدخله ما يدخل ظل الدنيا من الحر والسّموم ونحو ذلك . وقال الضحاك : يعنى ظلال الأشجار وظلال قصورها . الكلبي : « ظِلًّا ظَلِيلًا » يعنى دائما .

قوله تعالى : إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ ﴾ هذه الآية من أمّهات الأحكام تضمّنت جميع الدِّين والشرع . وقد اختُلِف مَن المخاطب بها؛ فقال علىّ بن أبى طالب

(١) الخلف (بسكون اللام) : الأردياء الأخساء . والمجانة : ألا يبالى الإنسان بما صنع وما قيل له . ويروى : يتحذّثون مخانة وملاذة . والمخانة مصدر من الخيانة والميم زائدة . ويشغب : يميل عن الطريق والقصد .

(٢) فى ج و ط و ز : من أهلها .

وزيد بن أسلم وشَهْر بن حَوْشَب وابن زيد : هـذا خطاب لولاة المسلمين خاصّة ، فهى للنبيّ صلى الله عليه وسلم وأُمرائه ، ثم تتناول من بعدهم . وقال ابن جريج وغيره : ذلك خطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم خاصة فى أمر مفتاح الكعبة حين أخذه من عثمان بن أبى طلحة الحَجَبى العَبْدَرِى من بنى عبد الدار ومن ابن عمه شيبة بن عثمان بن أبى طلحة وكانا كافرين وقت فتح مكة ، فطلبه العباس بن عبد المطلب لتنضاف له السِّدانة إلى السِّقاية ؛ فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة فكسر ما كان فيها من الأوثان ، وأخرج مقام إبراهيم ونزل عليه جبريل بهذه الآية . قال عمر بن الخطاب : وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ هذه الآية ، وما كنت سمعتها قبلُ منه ، فدعا عثمان وشيبة فقال : " خذاها خالدة تالدة لا ينزعها منكم إلا ظالم " . وحكى مَكّىّ : أن شيبة أراد ألّا يدفع المفتاح ، ثم دفعه ، وقال للنبيّ صلى الله عليه وسلم : خذه بأمانة الله . وقال ابن عباس : الآية فى الولاة خاصة فى أن يعظوا النساء فى النشوز ونحوه و يردّوهن إلى الأزواج . والأظهر فى الآية أنها عامة فى جميع الناس فهى تتناول الولاة فيما إليهم من الأمانات فى قسمة الأموال ورد الظلامات والعدل فى الحكومات . وهذا اختيار الطبرى . وتتناول مَن دونهم من الناس فى حفظ الودائع والتحرز فى الشهادات وغير ذلك ، كالرجل يحكم فى نازلة تما ونحوه ؛ والصلاةُ والزكاةُ وسائرُ العبادات أمانة الله تعالى . ورُوى هذا المعنى مرفوعا من حديث ابن مسعود عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " القتل فى سبيل الله يكفّر الذنوب كلّها " أو قال : " كلّ شىء إلا الأمانة (١) — والأمانة فى الصلاة والأمانة فى الصوم والأمانة فى الحديث وأشدّ ذلك الودائع " . ذكره أبو نعيم الحافظ فى الحلية . وممن قال إن الآية عامة فى الجميع البراء بن عازب وابن مسعود وابن عباس وأبىّ ابن كعب قالوا : الأمانة فى كل شىء فى الوضوء والصلاة والزكاة والجنابة والصوم والكيل والوزن والودائع ، وقال ابن عباس : لم يرخّص الله لمعسر ولا لموسر أن يمسك الأمانة .

قلت : وهـذا إجماع . وأجمعوا على أن الأمانات مردودة إلى أربابها الأبرارِ منهم والفجار ؛ قاله ابن المنـذر . والأمانة مصـدر بمعنى المفعول فلذلك جُمع . ووجه النظم بما

(١) تقدم الحديث " القتل فى سبيل الله يكفر كل شىء إلا الدين " راجع ص ٢٧٢ جـ ٤ فما بعد .

تقدّم أنه تعالى أخبر عن كتمان أهل الكتاب صفة محمد صلى الله عليه وسلم، وقولهم: إن المشركين أهدى سبيلا، فكان ذلك خيانة منهم فانجز الكلام إلى ذكر جميع الأمانات؛ فالآية شاملة بنظمها لكل أمانة وهي أعداد كثيرة كما ذكرنا. وأمهاتها في الأحكام: الوديعة واللُّقَطَة والرهن والعارية. وروى أُبَيّ بن كعب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "أدِّ الأمانةَ إلى من ائتمنك ولا تَخُن من خانك". أخرجه الدّارَقُطْنِيّ. ورواه أنس وأبو هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم وقد تقدّم في «البقرة»[1] معناه. وروى أبو أمامة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في خطبته عام حجّة الوداع: "العارية مؤدّاة والمِنْحة مردودة والدَّين مُقْضًى والزَّعيم غارم". صحيح أخرجه الترمذي وغيره. وزاد الدّارَقُطْنِيّ: فقال رجل: فَعَهْدُ الله؟ قال: "عهد الله أحقُّ ما أُدّي". وقال بمقتضى هذه الآية والحديث في ردّ الوديعة وأنها مضمونة — على كل حال كانت مما يغاب عليها أو لا يغاب تُعدّي فيها أو لم يتعدّ — عطاءٌ والشافعيّ وأحمد وأشهب. ورُوي أن ابن عباس وأبا هريرة رضي الله عنهما ضمنا الوديعة. وروى ابن القاسم عن مالك أن من استعار حيوانا أو غيره مما لا يغاب عليه فتلف عنده فهو مصدّق في تَلفه ولا يضمنه إلا بالتّعدّي. وهذا قول الحسن البصري والنَّخَعي، وهو قول الكوفيين والأوزاعيّ قالوا: ومعنى قوله عليه السلام: "العارِيَةُ مؤدّاة" هو كمعنى قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا». فإذا تَلِفَت الأمانة لم يلزم المؤتَمَن غُرمها لأنه مصدَّق؛ فكذلك العارِيّة إذا تَلِفَت من غير تَعدٍّ؛ لأنه لم يأخذها على الضمان، فإذا تلِفَت بتعدّيه عليها لزمه قيمتها لجنايته عليها. وروى عن عليّ وعمر وابن مسعود أنه لا ضمان في العارِيّة. وروى الدّارَقُطْنِيّ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا ضمان على مؤتَمَن". واحتج الشافعيّ فيما استدلّ به بقول صَفْوان للنبيّ صلى الله عليه وسلم لما استعار منه الأدراع: أعارِيّة مضمونة أو عارِيّة مؤدّاة؟ فقال: "بل عارية مؤدّاة".

---

(١) راجع جـ ٣ ص ٤٠٦ فما بعدها.

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ قال الضحاك : بالبيّنة على المدّعى واليمين على من أنكر . وهـذا خطاب للولاة والأمراء والحكام ، ويدخل فى ذلك بالمعنى جميعُ الخلق كما ذكرنا فى أداء الأمانات . قال صلى الله عليـه وسلم : " إن المُقْسِطين يوم القيامة على منابرَ من نور عن يمينِ الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون فى حكمهم وأهليهم وما وَلُوا " . وقال : " كلكم راعٍ وكلكم مسئول عن رعيته فالإمام راع وهو مسئول عن رعيته والرجل راعٍ على أهله وهو مسئول عنهم والمرأة راعيـة على بيت زوجها وهى مسئولة عنـه والعبد راعٍ على مال سيّده وهو مسئول عنـه ألَا فكلكم راع وكلكم مسـئول عن رعيته " . فجعل فى هذه الأحاديث الصحيحة كلَّ هؤلاء رعاة وحكّاما على مراتبهم ، وكذلك العالم الحاكم ؛ لأنه إذا أفتى[1] حكم وقضى وفصّل بين الحلال والحرام ، والفرض والندب ، والصحة والفساد ، فجميع ذلك أمانة تؤدّى وحكم يُقْضَى . وقد تقدّم فى « البقرة »[2] القول فى « نِعِمّا » .

﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعاً بَصِيراً ﴾ وصف الله تعـالى نفسه بأنه سميع بصير يَسمع ويرى ؛ كما قال تعالى : « إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى »[3] فهـذا طريق السمع . والعقل يدل على ذلك ؛ فإن انتفاء السمع والبصر يدل على نقيضيهما من العمى والصمم ، إذ المحل القابل للضـدّين لا يخلو من أحدهمـا ، وهو تعالى مقدّس عن النقائص ويستحيل صـدور الأفعال الكاملة من المتّصف بالنقائص ؛ فخلق السـمع والبصر ممن ليس له سمع ولا بصر . وأجمعت الأمة على تنزيهه تعالى عن النقائص . وهو أيضا دليل سمعىّ يُكتفَى به مع نص القرآن فى مناظرة من تجمعهم كلمة الإسلام . جَلّ الرب تبارك وتعـالى عما يتوهمه المتوهمون ويختلقه المفترون الكاذبون « سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ »[4] .

قوله تعـالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾

(١) فى جـ وط وز : إذا حكم أفتى .
(٢) راجع جـ ٣ ص ٣٣٢
(٣) راجع جـ ١١ ص ٢٠١
(٤) راجع جـ ١٥ ص ١٤٠

فيـه ثلاث مسائل :

الأولى — لما تقدّم إلى الولاة فى الآية المتقدمة و بدأ بهم فأمرهم بأداء الأمانات وأن يحكموا بين الناس بالعدل ، تقدّم فى هذه الآية إلى الرعيّة فأمر بطاعته جل وعز أوّلا ، وهى امتثال أوامره واجتناب نواهيه ، ثم بطاعة رسوله ثانيا فيما أمر به ونهى عنه ، ثم بطاعة الأمراء ثالثا ؛ على قول الجمهور وأبى هريرة وابن عباس وغيرهم . قال سهل بن عبد الله التُّسْتَرِىّ : أطيعوا السلطان فى سبعة : ضرب الدراهم والدنانير ، والمكاييل والأوزان ، والأحكام والحج والجمعة والعيدين والجهاد . قال سهل : و إذا نهى السلطان العالِمَ أن يُفتِىَ فليس له أن يفتِىَ ؛ فإن أفتى فهو عاصٍ و إن كان أميرا جائرا . وقال ابن خُوَيْز مَنْدَاد : وأما طاعة السلطان فتجب فيما كان لله فيه طاعة ، ولا تجب فيما كان لله فيه معصية ؛ ولذلك قلنا : إن ولاة زماننا لا تجوز طاعتهم ولا معاونتهم ولا تعظيمهم ، و يجب الغزو معهم متى غَزَوْا ، والحُكْمُ مِن قِبَلهم ، وتولية الإمامة والحِسبة ؛ وإقامة ذلك على وجه الشريعة . و إن صَلُّوا بنا وكانوا فَسَقة من جهة المعاصى جازت الصلات معهم ، و إن كانوا مُبْتدِعة لم تجز الصلاة معهم إلّا أن يُخافوا فيصلّى معهم تَقيّة وتعاد الصلاة .

قلت : رُوى عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه أنه قال : حقٌّ على الإمام أن يحكم بالعدل ، ويؤدّى الأمانة ؛ فإذا فعل ذلك وجب على المسلمين أن يطيعوه ؛ لأن الله تعالى أمرنا بأداء الأمانة والعدل ، ثم أمر بطاعته . وقال جابر بن عبد الله ومجاهد : ﴿ أُولُو الْأَمْرِ ﴾ أهل القرآن والعلم ؛ وهو اختيار مالك رحمه الله ، ونحوُه قولُ الضحاك قال : يعنى الفقهاء والعلماء فى الدين . وحكى عن مُجاهد أنهم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصّة . وحكى عن عِكرمة أنها إشارة إلى أبى بكر وعمر رضى الله عنهما خاصّة . و روى سفيان بن عُيينة عن الحكم بن أَبَان أنه سأل عِكرمة عن أمهات الأولاد فقال : هن حرائر . فقلت بأى شىء ؟ قال بالقرآن . قلت : بأى شىء فى القرآن ؟ قال قال الله تعالى : « أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ » وكان عمر من أولى الأمر ؛ قال : عَتقت ولو بسقْط . وسيأتى هذا المعنى مُبَيَّناً

فى سورة « الحَشْر » عند قوله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوه وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا »[1] . وقال ابن كَيْسان : هم أولوا العقل والرأى الذين يدبّرون أمر الناس .

قلت : وأصح هذه الأقوال الأوّل والثانى ؛ أما الأوّل فلأن أصل الأمر منهم والحكم إليهم . وروى الصحيحان عن ابن عباس قال : نزل « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ » فى عبد الله بن حُذافة بن قيس بن عَدِىّ السَّهْمِىّ إذ بعثه النبىّ صلى الله عليه وسلم فى سَرِيّة . قال أبو عمر : وكان فى عبد الله بن حذافة دُعابةٌ معروفة ؛ ومن دعابته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمّره على سَرِيّة فأمرهم أن يجمعوا حطبا ويوقدوا نارا ؛ فلما أوقدوها أمرهم بالتقحّم فيها ، فقال لهم : ألم يأمركم رسول الله صلى الله عليه وسلم بطاعتى ؟ ! وقال : "من أطاع أميرى فقد أطاعنى" . فقالوا : ما آمنا بالله واتبعنا رسوله إلا لننجوا من النار ! فصوّب رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلهم وقال : " لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق قال الله تعالى : « وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ »[2] " . وهو حديث صحيح الإسناد مشهور . وروى محمد بن عمرو بن علقمة عن عمر بن الحكم[3] بن ثَوْبان أن أبا سعيد الخُدْرِىّ قال : كان عبد الله بن حذافة بن قيس السَّهْمِىّ من أصحاب بَدْر وكانت فيه دُعابة . وذكر الزبير قال : حدّثنى عبد الجبار بن سعيد عن عبد الله بن وهب عن اللّيث بن سعد قال : بلغنى أنه حلّ حزام راحلة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بعض أسفاره ، حتى كاد رسول الله صلى الله عليه وسلم يقع . قال ابن وهب : فقلت لليث ليُضْحكه ؟ قال : نعم كانت فيه دُعابة . قال ميمون بن مَهران ومقاتل والكلبى : « أُولُوا الْأَمْرِ » أصحاب السّرايا . وأما القول الثانى فيدلّ على صحته قوله تعالى : « فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ » . فأمر تعالى بردّ المتنازَع فيه إلى كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ، وليس لغير العلماء معرفة كيفية الردّ إلى الكتاب والسنة ؛ ويدل هذا على صحة كون سؤال العلماء واجبا ، وامتثال فتواهم لازما . قال سهل بن عبد الله رحمه الله : لا يزال الناس بخير ما عظّموا السلطان والعلماء ؛ فإذا عظموا هذين أصلح الله دنياهم وأخراهم ، وإذا استخفّوا بهذين أفسد دنياهم

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٠ فما بعدها . (٢) تقدّم فى ص ١٤٩ .
(٣) عمر بن الحكم بن ثوبان أبو حفص المدنى .

وأخراهم . وأما القول الثالث فخاص، وأخص منه القول الرابع . وأما الخامس فيأباه ظاهر اللفظ و إن كان المعنى صحيحا، فإن العقل لكل فضيلة أُسّ، ولكل أدب ينبوع، وهو الذى جعله الله للدِّين أصلا وللدنيا عمادا، فأوجب الله التكليف بكماله، وجعل الدنيا مدبَّرة بأحكامه؛ والعاقل أقرب إلى ربه تعالى من جميع المجتهدين بغير عقل . وروى هذا المعنى عن ابن عباس. وزعم قوم أن المراد بأولى الأمر علىٌّ والأئمة المعصومون . ولو كان كذلك ما كان لقوله : « فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ والرَّسُولِ » معنًى ، بل كان يقول فردّوه إلى الإمام وأولى الأمر ، فإن قوله عند هؤلاء هو المحكم على الكتاب والسنة . وهذا قول مهجور مخالف لما عليه الجمهور . وحقيقة الطاعة امتثال الأمر، كما أن المعصية ضدها وهى مخالفة الأمر . والطاعة مأخوذة من أطاع إذا انقاد، والمعصية مأخوذة من عصى إذا اشتد . و « أولو » واحدهم « ذو » على غير قياس كالنساء والإبل والخيل، كلّ واحد اسمُ الجمع ولا واحد له من لفظه . وقد قيل فى واحد الخيل : خائل وقد تقدّم[1] .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ ﴾ أى تجادلتم واختلفتم؛ فكأن كل واحد ينتزع حجة الآخر ويُذهبها . والنزع الجذب . والمنازعة مجاذبة الحجج؛ ومنه الحديث " وأنا أقول مالى ينازعنى القرآن[2] " . وقال الأعشى :

نازعتُهم قُضُبَ الرَّيحان مُتَّكِئًا * وقهوةً مُزَّةً رَاووقها[3] خَضِـل

[الخضل النبات الناعم والخضيلة[4] الروضة] ﴿ فِي شَيْءٍ ﴾ أى من أمر دينكم . ﴿ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ و لرَّسُولِ ﴾ أى رُدّوا ذلك الحكم إلى كتاب الله أو إلى رسوله بالسؤال فى حياته ، أو بالنظر فى سنته بعد وفاته صلى الله عليه وسلم؛ هذا قول مجاهد والأعمش وقتادة ، وهو الصحيح . ومن لم يَرَ هذا اختلّ إيمانه؛ لقوله تعالى ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ . وقيل : المعنى قولوا اللهُ ورسوله أعلم؛ فهذا هو الرّد . وهذا

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٢ . (٢) فى نهاية ابن الأثير ولسان العرب : « مالى أنازع القرآن » . و ينازعنى : يجاذبنى فى القراءة؛ ذلك أن بعض المسلمين جهر خلفه فنازعه قراءته فشغله ، فنهاه عن الجهر بالقراءة فى الصلاة خلفه . (٣) الراووق : المصفاة . (٤) الزيادة فى جـ .

كما قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : الرجوع إلى الحق خير من التمادى فى الباطل . والقول الأول أصح؛ لقول علىّ رضى الله عنه : ما عندنا إلا ما فى كتاب الله وما فى هذه الصحيفة ، أو فَهْمٌ أُعطِيَه رجل مسلم . ولو كان كما قال هذا القائل لبطل الاجتهاد الذى خُصّ به هذه الأمة والاستنباطُ الذى أعطيَها، ولكن تُضرب الأمثال ويطلب المثال حتى يخرج الصواب. قال أبو العالية : وذلك قوله تعالى : « وَلَوْ رَدُّوه إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ » . نعم ، ما كان مِمّا استأثر الله بعلمه ولم يُطلِع عليه أحدا من خلقه فذلك الذى يقال فيه : الله أعلم . وقد استنبط علىّ رضى الله عنه مدّة أقلّ الحَمْل — وهو ستة أشهر — من قوله تعالى : « وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا »[1] وقوله تعالى : « وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ »[2] فإذا فَصَلنا الحولين من ثلاثين شهرا بقيت ستة أشهر؛ ومثله كثير. وفى قوله تعالى : « وَإِلَى الرَّسُولِ » دليل على أن سُنّته صلى الله عليه وسلم يعمل بها ويُمتَثل ما فيها . قال صلى الله عليه وسلم : " ما نَهَيْتُكُم عنه فاجتنبوه وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم فإنما أهلك من كان قبلكم كثرة مسائلهم واختلافُهم على أنبيائهم " أخرجه مسلم . وروى أبو داود عن أبى رافع عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " لا أُلفِينّ أحدَكم متّكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمرى مما أمرت به أو نَهيت عنه فيقول لا ندرى ما وجدنا فى كتاب الله اتّبعناه " . وعن العِرْبَاض بن سارية أنه حضر رسول الله صلى الله وسلم يخطب الناس وهو يقول : " أيحسب أحدكم متّكئا[3] على أريكته قد يظُنّ أن الله لم يحرّم شيئا إلا ما فى هذا القرآن ألَا وإنى والله قد أمرت ووعظت ونهيت عن أشياء إنها لمثل القرآن أو أكثر " . وأخرجه الترمذىّ من حديث المِقْدام بن مَعْدِى كَرِب بمعناه وقال : حديث حسن غريب . والقاطع قولُه تعالى : « فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ[4] » الآية . وسيأتى .

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٩٢ (٢) راجع جـ ٣ ص ١٦٠ (٣) قوله : «متكئا على أريكته» : جالسا على سريره المزين ؛ وهذا بيان لحماقته وسوء أدبه كما هو دأب المتنعمين المغرورين بالمال . وقال الخطابى : أراد به أصحاب الترفه والدعة الذين لزموا البيوت ولم يطلبوا بالأسفار الحديث من أهله فيرده حيث لا يوافق هواه (عن ابن ماجه) . (٤) راجع جـ ١٢ ص ٣٢٢

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ خَيْرٌ ﴾ أى ردّكم ما اختلفتم فيه إلى الكتاب والسنة خير من التنازُع . ﴿ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ أى مَرجِعا ؛ من آل يئُول إلى كذا أى صار . وقيل : من ألْتُ الشيء إذا جمعته وأصلحته . فالتأويل جمع معانى ألفاظ أشكلت بلفظ لا إشكال فيه ؛ يقال : أوّل الله عليك أمْرَك أى جمعه . ويجوز أن يكون المعنى وأحسن من تأويلكم .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾

روى يزيد بن زُريع عن داود بن أبى هند عن الشعبىّ قال : كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة ، فدعا اليهودىُّ المنافق إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه علم أنه لا يقبل الرشْوة . ودعا المنافق اليهودىَّ إلى حكامهم ؛ لأنه علم أنهم يأخذون الرشوة فى أحكامهم ؛ فلما اختلفا اجتمعا على أن يُحكّما كاهنًا فى جُهينة ؛ فأنزل الله تعالى فى ذلك : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ ﴾ يعنى المنافق . ﴿ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ يعنى اليهودى . ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ وقال الضحاك : دعا اليهودىُّ المنافق إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ودعاه المنافقُ إلى كعب بن الأشرف وهو « الطّاغُوت » . ورواه أبو صالح عن ابن عباس قال : كان بين رجل من المنافقين — يقال له بشر — وبين يهودىّ خصومة ؛ فقال اليهودىّ : انطلق بنا إلى محمد ، وقال المنافق : بل إلى كعب بن الأشرف — وهو الذى سمّاه الله « الطاغوت » أى ذو الطغيان — فأبى اليهودىّ أن يخاصمه إلّا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فلما رأى ذلك المنافق أتى معه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى لليهودىّ .

فلما خرجا قال المنافق : لا أرضى ، أنطلق بنا إلى أبى بكر؛ فحكم لليهودىّ فلم يرض — ذكره الزّجّاج — وقال : أنطلق بنا إلى عمر فأقبلا على عمر فقال اليهودىّ : إنا صرْنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم إلى أبى بكر فلم يرض ، فقال عمر للمنافق : أكذاك هو ؟ قال : نعم . قال : رُوَيْدَكُما حتى أخرج إليكما . فدخل وأخذ السّيف ثم ضرب به المنافق حتى برد[(١)] ، وقال : هكذا أقضى على من لم يرض بقضاء الله وقضاء رسوله ، وهَرَب اليهودىّ ، ونزلت الآية ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أنت الفَارُوق " . ونزل جبريل وقال : إن عمر فَرق بين الحقّ والباطل ، فسُمِّى الفاروق . وفى ذلك نزلت الآيات كلّها إلى قوله : « وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا » وانتصب : ﴿ ضَلَالًا ﴾ على المعنى ، أى فيضلون ضلالا ، ومثله قوله تعالى : « وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا[(٢)] » . وقد تقدّم هذا المعنى مستوفى[(٣)] . و ﴿ صُدُودًا ﴾ اسم للمصدر عند الخليل ، والمصدر الصدّ . والكوفيون يقولون : هما مصدران .

قوله تعالى : فَكَيْفَ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَـٰنًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾

أى ﴿ فَكَيْفَ ﴾ يكون حالهم ، أو « فكيف » يصنعون ﴿ إِذَآ أَصَـٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ ﴾ أى من ترك الاستعانة بهم ، وما يلحقهم من الذل فى قوله : « فَقُلْ لَّن تَخْرُجُوا مَعِىَ أَبَدًا وَلَن تُقَـٰتِلُوا مَعِىَ عَدُوًّا[(٤)] » . وقيل : يريد قتل صاحبهم ﴿ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ وتم الكلام . ثم ابتدأ يُخبر عن فعلهم ، وذلك أن عمر لما قَتل صاحبَهم جاء قومُه يطلبون دِيتَه و يحلفون ما نريد بطلب دِيته إلا الإحسان وموافقة الحقّ . وقيل : المعنى ما أردنا بالعدول عنك فى المحاكمة إلا التوفيق بين الخصوم ، والإحسان بالتقريب فى الحكم . ابن كَيْسان : عدلا

(١) برد (بفتح الموحدة والراء) : أى مات .
(٢) راجع جـ ١٨ ص ٣٠٥
(٣) راجع جـ ٤ ص ٦٩
(٤) راجع جـ ٨ ص ٢١٧ .

وحقا؛ نظيرها « وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ »(١) فقال الله تعالى مكذّبا لهم : ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ قال الزجاج: معناه قد علم الله أنهم منافقون . والفائدة لنا: اعلموا أنهم منافقون . ﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ قيل : عن عقابهم . وقيل : عن قبول اعتذارهم ﴿ وَعِظْهُمْ ﴾ أى خوّفهم . قيل فى الملأ . ﴿ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴾ أى أزجرهم بأبلغ الزجر فى السرّ والخلاء . الحسن : قل لهم إن أظهرتم ما فى قلوبكم قتلتكم . وقد بلغ القول بلاغة؛ ورجل بليغٌ يبلغُ بلسانه كُنْه ما فى قلبه. والعرب تقول: أَحْمَقُ بَلْغٌ وبِلْغٌ، أى نهاية فى الحماقة. وقيل : معناه يبلغ ما يريد وإن كان أحمق . ويقال: إن قوله تعالى : «فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ » نزل فى شأن الذين بَنَوْا مسجد الضِّرار(٢)؛ فلما أظهر الله نفاقهم، وأمرهم بهدم المسجد حلفوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم دفاعا عن أنفسهم : ما أردنا ببناء المسجد إلا طاعة الله وموافقة الكتاب .

قوله تعالى : وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ ﴾ « مِنْ » زائدة للتوكيد . ﴿ إِلَّا لِيُطَاعَ ﴾ فيما أمر به ونهى عنه . ﴿ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ بعلم الله . وقيل : بتوفيق الله . ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ ﴾ روى أبو صادق عن عليّ قال : قدم علينا أعرابيّ بعد ما دفنّا رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاثة أيام(٣)، فرمى بنفسه على قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وحثا على رأسه من ترابه؛ فقال : قلتَ يا رسول الله فسمعنا قولك ، ووعيتَ عن الله فوعينا عنك ، وكان فيما أنزل الله عليك « وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوا أَنفُسَهُمْ » الآية ، وقد ظلمتُ نفسى وجئتك

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٥٢ فما بعدها . (٢) هو مسجد بقباء، وهى قرية على بعد ميلين من المدينة على يسار القاصد إلى مكة؛ وهذا المسجد يتطوع العوام بهدمه . (معجم البلدان) . (٣) الأزدى الكوفى أرسل عن على .

تستغفر لى . فنودى من القبر أنه قـد غفر لك . ومعنى ﴿لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ أى قابلا لتوبتهم، وهما مفعولان لا غير .

قوله تعـالى : فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قال مجاهـد وغيره : المراد بهـذه الآية من تقدّم ذكره ممن أراد التحاكم إلى الطاغوت وفيهم نزلت . وقال الطّبرىّ : قوله ﴿فَلَا﴾ ردٌّ على ما تقدّم ذكره، تقديره فليس الأمر كما يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك، ثم استأنف القسم بقوله : ﴿وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾. وقال غيره : إنمـا قدّم « لا » على القسم اهتماما بالنـفى وإظهارا لقوّته، ثم كرره بعـد القسم تأكيدا للتهمّم بالنفى، وكان يصح إسقاط « لا » الثانية ويبقى أكثر الاهتمام بتقديم الأولى، وكان يصح إسقاط الأولى ويبقى معنى النفى ويذهب معنى الاهتمام . و ﴿شَجَرَ﴾ معناه اختلف واختلط؛ ومنه الشجر لاختلاف أغصانه . ويقال لِعصىّ المَوْدَج : شِجار؛ لتداخل بعضها فى بعض . قال الشاعر :

نفسى فداؤك والرِّماح شَـوَاجِر * والقوم ضُـنك لِلقـاءِ قيـام

وقال طـرفة :

وهُمُ الحكام أربابُ الهـدى * وسعاة الناس فى الأمر الشّجِر

وقالت طائفة : نزلت فى الزُّبير مع الأنصارىّ، وكانت الخصومة فى سَقْىِ بستان؛ فقال عليه السلام للزبير : "اسقِ أرضك ثم أرسل المـاء إلى أرض جارك" . فقال الخصم : أراك تحابِى ابن عمتك؛ فتلوّن وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال للزّبير: "اسق ثم احبس المـاء حتى يبلغ الجَدْر[1]" ونزل : « فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ » . الحديث ثابت صحيح رواه البخارىّ

(١) الجدر : وهو ما رفع حول المزرعة كالجدار .

عن علي بن عبد الله عن محمد بن جعفر عن مَعْمَر، ورواه مسلم عن قُتَيبة كلاهما عن الزهري. واختلف أهل هذا القول فى الرجل الأنصارى ؛ فقال بعضهم : هو رجل من الأنصار من أهل بدر . وقال مكى والنحاس : هو حاطب بن أبى بَلْتَعة . وقال الثعلبي والواحدى والمهدوى : هو حاطِب . وقيل : ثعلبة بن حاطب . وقيل غيره : والصحيح القول الأوّل ؛ لأنه غير معيّن ولا مُسمّى ؛ وكذا فى البخارى ومسلم أنه رجل من الأنصار . واختار الطّبرى أن يكون نزول الآية فى المنافق واليهودى . كما قال مجاهد ؛ ثم نتناول بعمومها قصّة الزّبير . قال ابن العربى : وهو الصحيح ؛ فكل من أتّهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحكم فهو كافر، لكن الأنصارى زلّ زلّة فأعرض عنه النبيّ صلى الله عليه وسلم وأقال عثرته لعلمه بصحة يقينه ، وأنها كانت فَلْتَة وليست لأحد بعد النبيّ صلى الله عليه وسلم . وكل من لم يرض بحكم الحاكم وطعن فيه وردّه فهى رِدّة يُستتاب[1] . وأما إن طعن فى الحاكم نفسه لا فى الحكم فله تعزيره وله أن يصفح عنه . وسيأتى بيان هذا فى آخر سورة « الأعراف[2] » إن شاء الله تعالى .

الثانية — وإذا كان سبب نزول هذه الآية ما ذكرناه من الحديث ففقهُها أنه عليه السلام سلك مع الزّبير وخصمه مَسلك الصّلح فقال : " اسْقِ يازُبير " لقربه من الماء " ثم أرسل الماء إلى جارك " . أى تساهل فى حقك ولا تستوفه وعجّل فى إرسال الماء إلى جارك . فحضّه على المسامحة والتيسير، فلما سمع الأنصارى هذا لم يرض بذلك وغضب ؛ لأنه كان يريد ألّا يُمسك الماء أصلا، وعند ذلك نَطَق بالكلمة الجائرة المُهلِكة الفاقرة فقال : آن كان ابن عمتك ؟ بمد همزة « أنْ » المفتوحة على جهة الإنكار ؛ أى أتحكم له علىّ لأجل أنه قرابتك؟ . فعند ذلك تلوّن وجه النبيّ صلى الله عليه وسلم غضبا عليه، وحكم للزّبير باستيفاء حقه من غير مسامحة له . وعليه لا يقال : كيف حَكَم فى حال غضبه وقد قال : " لا يقضى القاضى وهو غضبان " ؟ فإنا نقول : لأنه معصوم من الخطأ فى التبليغ والأحكام ، بدليل العقل الدالّ على صدقه فيما يبلّغه عن الله تعالى فليس مثل غيره من الحكام . وفى هذا الحديث

(١) عبارة ابن العربى : وكل من لم يرض بحكم الحاكم بعده فهو عاص آثم .
(٢) راجع جـ ٧ ص ٣٤٤ فما بعدها .

إرشاد الحاكم إلى الإصلاح بين الخصوم وإن ظَهَر الحقّ . ومنعه مالك ، واختلف فيه قول الشافعي . وهـذا الحديث حجة واضحة على الجواز ؛ فإن اصطلحوا وإلا استَوْفَى لذى الحق حقه وثبَتَ الحكم .

الثالثـــة — واختلف أصحاب مالك فى صفة إرسال المـاء الأعلى إلى الأسفل ؛ فقال ابن حبيب : يُدخل صاحب الأعلى جَميع المـاء فى حائطه ويسقى به ، حتى إذا بلغ المـاء من قاعة الحائط إلى الكعبين من القائم فيه أغلق مدخل المـاء ، وصرف ما زاد من المـاء على مقـدار الكعبين إلى من يليـه ، فيصنع به مثل ذلك حتى يبلغ السيل إلى أقصى الحوائط . وهكذا فسّره لى مُطَرِّف وابن المـاجِشُون . وقاله ابن وهب . وقال ابن القاسم : إذا انتهى المـاء فى الحائط إلى مقدار الكعبين أرسله كله إلى من تحته ولا يحبس منه شيئا فى حائطه . قال ابن حبيب : وقول مُطَرِّف وابن المـاجِشون أحبُّ إلىّ وهم أعلم بذلك ؛ لأن المدينـة دارهما وبها كانت القضية وفيها جرى العمل .

الرابعـــة — روى مالك عن عبد الله بن أبى بكر أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى سَيْل مَهْزور ومُذَيْنِب[1] : "يُمْسَك حتى الكعبين ثم يُرْسل الأعلى على الأسفل" . قال أبو عمر : « لا أعلم هذا الحديث يتصل عن النبىّ صلى الله عليه وسلم من وجه من الوجوه ، وأرفعُ أسانيده ما ذكره محمد بن إسحاق عن أبى مالك بن ثعلبة عن أبيه أن النبى صلى الله عليه وسلم [أتاه أهل مهزور فقضى أن المـاء إذا بلغ الكعبين لم يحبس الأعلى . وذكر عبد الرازق عن أبى حازم القرظى عن أبيه عن جدّه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم][2] قضى فى سَيْل مَهْزُور أن يُحبس على كل حائط حتى يبلغ الكعبين ثم يُرْسَـل . وغيره من السيول كذلك . وسئل أبو بكر البزّار عن حديث هـذا الباب فقال : لست أحفظ فيه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم حديثا يثبت . قال أبو عمر : فى هذا المعنى — وإن لم يكن بهـذا اللفظ — حديث ثابت مجتمع على صحته . رواه ابن وهب عن اللّيث بن سعد ويونس بن يزيد جميعا عن ابن شهاب

(١) مهزور ومذينب : واديان بالمدينة يسيلان بماء المطر خاصة .

(٢) الزيادة عن كتاب « التمهيد » لأبى عمر بن عبد البر .

أن عُرْوَة بن الزّبير حدّثه أن عبد الله بن الزّبير حدّثه عن الزّبير أنه خاصم رجلا من الأنصار قد شهد بَدْرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى شراج(١) الحرّة كانا يسقيان بها كلاهما النخل ؛ فقال الأنصارى : سَرّح الماء ؛ فأبى عليه ، فاختصما إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم » وذكر الحديث . قال أبو عمر : وقوله فى الحديث : " يرسل " وفى الحديث الآخر " إذا بلغ الماء الكعبين لم يحبس الأعلى " يشهد لقول ابن القاسم . ومن جهة النظر أن الأعلى لو لم يرسل إلا ما زاد على الكعبين لا يقطع ذلك الماء فى أقل مدة ، ولم ينته حيث ينتهى إذا أرسل الجميع ، وفى إرسال الجميع بعد أخذ الأعلى منه ما بلغ الكعبين أعم فائدة وأكثر نفعا فيما قد جُعِل الناس فيه شركاء ؛ فقول ابن القاسم أولى على كل حال . هذا إذا(٢) لم يكن أصله ملكا للأسفل مختصا به ، فإن ما استحق بعمل أو بملك صحيح أو استحقاق قديم وثبوت ملك ، فكلٌّ على حقه على حسب ما كان من ذلك بيده وعلى أصل مسألته . وبالله التوفيق .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ ﴾ أى ضيقا وشكّا ؛ ومنه قيل للشجر الملتفّ : حَرَج وحَرَجَة ، وجمعها حِرَاج . وقال الضحاك : أى إنما بإنكارهم ما قضيت . ﴿ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ أى ينقادوا لأمرك فى القضاء . وقال الزجاج : « تسليما » مصدر مؤكد ؛ فإذا قلت : ضربت ضرباً فكأنك قلت لا أشكّ فيه ؛ وكذلك « وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا » أى ويُسلّموا لحكمك تسليما لا يُدخلون على أنفسهم شكا .

قوله تعالى : وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِن دِيَارِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ۖ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّآتَيْنَاهُم مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾

(١) شراج : بشين معجمة مكسورة آخره جيم جمع شرجة بفتح فسكون ، وهى مسايل الماء بالحرّة (بفتح فتشديد) وهى أرض ذات حجارة سود .

(٢) فى جـ و ط : هذا ما لم يكن .

سبب نزولها ما رُوى أن ثابت بن قيس بن شمّاس تفاخر هو ويهودىّ ؛ فقال اليهودىّ : والله لقد كُتِب علينا أن نقتـل أنفسنا فقتلنا ، وبلغت القَتْلى سبعين ألفا ؛ فقال ثابت : والله لو كتب الله علينا أن اقتلوا أنفسكم لفعلنا . وقال أبو إسحاق السَّبِيعى : لمـا نزلت ﴿ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ ﴾ الآية ، قال رجل : لو أمرنا لفعلنا ، والحمد لله الذى عافانا . فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "إنّ من أُمّتى رجالا الإيمانُ أثبَت فى قلوبهم من الجبال الرواسى" . قال ابن وَهْب قال مالك : القائل ذلك هو أبو بكر الصدّيق رضى الله عنه ؛ وهكذا ذكر مكّىّ أنه أبو بكر . وذكر النّقّاش أنه عمر بن الخطاب رضى الله عنه . وذُكر عن أبى بكر رضى الله عنه أنه قال : لو كُتِب علينا ذلك لبدأت بنفسى وأهلِ بيتى . وذكر أبو اللّيث السّمَرْقَندىّ : أن القائل منهم عمّار بن ياسر وابن مسعود وثابت بن قيس ، قالوا : لو أن الله أمَرَنا أن نقتل أنفسنا أو نَخرج من ديارنا لفعلنا ؛ فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " الإيمان أثبت فى قلوب الرجال من الجبـال الرواسى " . و « لو » حرف يَدلّ على امتناع الشىء لامتناع غيره ؛ فأخبر الله سبحانه أنه لم يكتب ذلك علينا رِفْقا بنا لئلا تظهر معصيتُنا . فكم من أمر قصّرنا عنه مع خِفته فكيف بهذا الأمر مع ثِقله ! لكن أَمَا والله لقد ترك المهاجرون مساكنهم خاوية وخرجوا يطلبون بها عيشة راضية . ﴿ مَا فَعَلُوهُ ﴾ أى القتل والخروج ﴿ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ ﴾ « قليـل » بدل من الواو ، والتقدير ما فعله أحد إلا قليل . وأهل الكوفة يقولون : هو على التكرير ما فعلوه ما فعله إلا قليل منهـم . وقرأ عبد الله بن عامر وعيسى بن عمر « إلا قليـلا » على الاستثناء . وكذلك هو فى مصاحف أهـل الشام . الباقون بالرفع ، والرفع أجود عنـد جميع النحويين . وقيل : انتصب على إضمار فعل ، تقديره إلا أن يكون قليلا منهم . وإنمـا صار الرفع أجود لأن اللفظ أولى من المعنى ، وهو أيضـا يشتمل على المعنى . وكان من القليـل أبو بكر وعمـر وثابت بن قيس كما ذكرنا . وزاد الحسنُ ومُقاتل عمّـارًا وابنَ مسعود وقـد ذكرناهما . ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ﴾ أى فى الدنيا والآخرة . ﴿ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴾ أى على الحـق . ﴿ وَإِذًا لَآتَيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ أى ثوابا فى الآخرة . وقيل : اللام لام الجواب ، و « إذًا » دالة على الجزاء ، والمعنى لو فعلوا ما يوعظون به لآتيناهم .

قوله تعالى : وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ ٱللَّهَ والرسُولَ ﴾ لمّا ذكر تعالى الأمرَ الذى لو فعله المنافقون حين وُعظوا به وأنابوا إليه لأنعم عليهم، ذَكَر بعد ذلك ثوابَ مَن يفعله . وهذه الآية تفسير قوله تعالى : « ٱهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ »(١) وهى المراد فى قوله عليه السلام عند موته " اللَّهُمَّ الرفيقَ الأعلى " . وفى البخارىّ عن عائشة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ما من نَبِىّ يمرض إلا خُيِّر بين الدنيا والآخرة " كان فى شكواه الذى مرض فيه أخذته بُحَّة(٢) شديدة فسمعته يقول : " مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداءِ والصالحين " فعلمت أنه خُيِّر . وقالت طائفة : إنما نزلت هذه الآية لما قال عبد الله بن زيد بن عبد ربّه الأنصارى — الذى أُرِى الأذان — : يا رسول الله ، إذا متّ ومِتْنا كنتَ فى عِلِّيين لا نراك ولا نجتمع بك؛ وذكر حزنه على ذلك فنزلت هذه الآية . وذكر مكّىّ عن عبد الله هذا وأنه لما مات النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : اللَّهُمَّ أعْمِنِى حتى لا أرى شيئا بعده؛ فعَمِىَ [مكانه](٣) . وحكاه القُشَيْرِى فقال : اللَّهُمَّ أعمنى فلا أرى شيئا بعد حبيبى حتى ألقى حبيبى ؛ فعمى مكانه . وحكى الثَّعْلَبِىّ : أنها نزلت فى ثَوْبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان شديدَ الحُبّ له قليلَ الصبر عنه ؛ فأتاه ذات يوم وقد تغيّر لونُه ونَحِلَ جسمه ، يُعرف فى وجهه الحزن ؛ فقال له : "يا ثَوْبان ما غيّر لونك" فقال : يا رسول الله ما بى ضرّ ولا وجع ، غير أنى إذا لم أرك اشتقت إليك واستوحشت وَحشة شديدة حتى ألقاك ، ثم ذكرت الآخرة وأخاف ألّا أراك هناك ؛ لأنى عرفت أنك تُرفع مع النبيّين وأنى إن دخلت الجنة كنتُ فى منزلة هى أدنى من منزلتك ، وإن لم أدخل فذلك حِينٌ لا أراك أبدا ؛ فأنزل الله

(١) راجع جـ ١ ص ١٤٦ . (٢) البحة (بالضم) : غلظ فى الصوت وخشونة . (٣) من جـ .

تعالى هذه الآية . ذكره الواحدى عن الكلبى . وأسند عن مسروق قال قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما ينبغى لنا أن نفارقك فى الدنيا ، فإنك إذا فارقتنا رُفعت فوقنا ؛ فأنزل الله تعالى : « وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ » وفى طاعة الله طاعةُ رسوله ولكنه ذكره تشريفا لقدره وتنويها باسمه صلى الله عليه وسلم وعلى آله . ﴿ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ أى هم معهم فى دار واحدة ونعيم واحد يستمتعون برؤيتهم والحضور معهم ، لا أنهم يساوونهم فى الدرجة ؛ فإنهم يتفاوتون لكنهم يتزاورون للاتباع فى الدنيا والاقتداء . وكلّ مَن فيها قد رُزق الرضا بحاله ، وقد ذهب عنه اعتقاد أنه مفضول . قال الله تعالى : « وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ »(١) . والصدِّيق فعيل ، المبالغ فى الصدق أو فى التصديق ، والصدّيق هو الذى يحقق بفعله ما يقوله بلسانه . وقيل : هم فضلاء أتباع الأنبياء الذين يسبقونهم إلى التصديق كأبى بكر الصدّيق . وقد تقدّم فى البقرة اشتقاق الصدِّيق(٢) ومعنى الشهيد . والمراد هنا بالشهداء عمر وعثمان وعلىّ ، والصالحين سائر الصحابة رضى الله عنهم أجمعين . وقيل : ﴿ الشهداء ﴾ القتلى فى سبيل الله . ﴿ والصَّالِحِينَ ﴾ صالحى أمة محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قلت : واللفظ يعم كل صالح وشهيد ، والله أعلم . والرفق لين الجانب . وسُمِّى الصاحب رفيقا لارتفاقك بصحبته ؛ ومنه الرفقة لارتفاق بعضهم ببعض . ويجوز « وحسن أولئك رفقاء » . قال الأخفش : « رفيقا » منصوب على الحال وهو بمعنى رفقاء ؛ وقال : انتصب على التمييز فوحّد لذلك ؛ فكأنّ المعنى وحسن كل واحد منهم رفيقا . كما قال تعالى : « ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا »(٣) أى نخرج كل واحد منكم طفلا . وقال تعالى : « يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ »(٤) وينظر معنى هذه الآية قولهُ صلى الله عليه وسلم : " خير الرفقاء أربعة " ولم يذكر الله تعالى هنا إلا أربعة فتأمله .

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٠٨ وجـ ١٠ ص ٣٣ (٢) راجع جـ ١ ص ٢٣٣ . وجـ ٢ ص ١٧٣ . وجـ ٤ ص ٢٦٨ . (٣) راجع جـ ١٢ ص ١١ (٤) راجع جـ ١٦ ص ٤٥ . ينظر : يقابل ؛ تقول العرب : دور آل فلان تنظر إلى دور آل فلان ؛ أى هى بإزائها ومقابلة لها .

الثانيـة — فى هذه الآية دليل على خلافة أبى بكر رضى الله عنه ؛ وذلك أن الله تعالى لما ذكر مراتب أوليائه فى كتابه بدأ بالأعلى منهم وهم النبيّون ، ثم ثنّى بالصدّيقين ولم يجعل بينهما واسطة . وأجمع المسلمون على تسمية أبى بكر الصدّيق رضى الله عنه صدّيقا، كما أجمعوا على تسمية محمد عليه السلام رسولا ، وإذا ثبت هذا وصح أنه الصديق وأنه ثانى رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجز أن يتقدّم بعده أحد . والله أعلم .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ ﴾ أخبر تعالى أنهم لم ينالوا [الدرجة](١) بطاعتهم بل نالوها بفضل الله تعالى وكرمه . خلافا لما قالت المعتزلة : إنما ينال العبد ذلك بفعله . فلما امتنّ الله سبحانه على أوليائه بما آتاهم من فضله ، وكان لا يجوز لأحد أن يُثْنِيَ على نفسه بما لم يفعله دلّ ذلك على بطلان قولهم . والله أعلم .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انفِرُوا جَمِيعًا ﴿٧١﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ ﴾ هذا خطاب للمؤمنين المخلصين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، وأمرٌ لهم بجهاد الكفار والخروج فى سبيل الله وحماية الشرع . ووجه النظم والاتصال بما قبلُ أنه لما ذكر طاعة الله وطاعة رسوله ، أمر أهل الطاعة بالقيام بإحياء دينه وإعلاء دعوته ، وأمرهم ألّا يقتحموا على عدوّهم على جهالة حتى يتحسّسوا إلى ما عندهم ، ويعلموا كيف يردُون عليهم ، فذلك أثبت لهم فقال : « خُذُوا حِذْرَكُمْ » فعلّمهم مباشرة الحروب . ولا ينافى هذا التوكّلَ بل هو [مقام](٢) عين التوكل كما تقدّم فى « آل عمران »(٣) ويأتى . والحِذْر والحَذَر لغتان كالمِثْل والمَثَل . قال الفراء : أكثر الكلام الحَذَر ، والحِذْر مسموع أيضا ؛ يقال : خذ حَذَرك ، أى احذر . وقيل : خذوا السلاح حَذَرا ؛ لأن به الحذر والحذر لا يدفع القدر . وهى :

(١) من جـ و ط و ز ، أى الدرجة التى هى المعية مع الذين الخ بدليل قوله : نالوها . وفى ا و ح و ه : لم ينالوا الفضل . ولا يصح . (٢) فى جـ و ط و ز . (٣) راجع جـ ٤ ص ١٨٩

الثانيـــة — خلافا للقـــدرية فى قولهم : إن الحـذر يدفع ويمنع من مكائد الأعداء ، ولو لم يكن كذلك ما كان لأمرهم بالحذر معنًى . فيقال لهم : ليس فى الآية دليل على أن الحذر ينفع من القـــدر شيئا ، ولكنا تُعبِّـدنا بألّا نُلْقِى بأيدينا إلى التهلكة ؛ ومنـــه الحديث " اعقلها وتوكّل" . وإن كان القـــدر جاريا على ما قضى ، ويفعل الله ما يشاء ؛ فالمراد منه طمأنينة النفس ، لا أنّ ذلك ينفع من القـــدر وكذلك أخذ الحذر . والدليل على ذلك أن الله تعـالى أثنى على أصحاب نبيّه صلى الله عليه وسلم بقوله : «قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا»[1] فلو كان يصيبهم غير ما قضى عليهم لم يكن لهذا الكلام معنًى .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ ﴾ يقال : نَفر ينفِر (بكسر الفاء) نفيرا . ونفـــرت الدابة تنفُر (بضم الفاء) نفـــورا ؛ المعنى : انهَضُوا لقتال العـــدوّ . واستنفر الإمامُ الناسَ دعاهم إلى النّفر ، أى للخروج إلى قتال العدوّ . والنّفير اسم للقوم الذين ينفِرون ، وأصله من النّفار والنّفور وهو الفزع ؛ ومنه قوله تعالى : « وَلَّوْا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا »[2] أى نافرين . ومنـــه نَفَر الجلدُ أى وَرِم . وتخلّل رجلٌ بالقَصَب فنفَرَ فمُهُ أى وَرِم . قال أبو عبيد : إنما هو من نِفار الشيء من الشيء وهو تجافيه عنه وتباعُدهُ منه . قال ابن فارس : النَّفَر عِدّة رجال من ثلاثة إلى عشرة . والنّفـير النّفر أيضا ، وكذلك النَّفْر والنَّفْرة ، حكاها الفراء بالهـاء . ويوم النَّفـر : يوم ينْفِر الناس عن مِنًى . و « ثُبَاتٍ » معناه جماعات متفرقات . ويقال : ثُبِين بجمع جمع السلامة فى التأنيث والتذكير . قال عمرو بن كلثوم :

فأما يومَ خَشْيَتِنَا عليهـم * فتُصبح خيلُنا عُصَبا[3] ثُبِينَا

فقوله تعـالى : ﴿ ثُبَاتٍ ﴾ كناية عن السّرايا ، الواحدة ثُبَة وهى العصابة من الناس . وكانت فى الأصل ثُبْية . وقد ثبّيت الجيشَ جعلتهم ثُبَةً ثُبَةً . والثُّبَة : وسط الحوض الذى يثوب إليه الماء أى يرجع . قال النحاس : وربما توهم الضعيف فى العربية أنهما واحد ، وأن أحدهما من الآخر ؛ وبينهما فرق ، فثُبَة الحوض يقال فى تصغيرها : ثُوَيْبَة ؛ لأنها من ثاب يثوب . ويقال فى [ثبة][4] الجماعة : ثُبَيّة . قال غيره : فثبة الحوض محذوفة الواو وهو عين الفعل ، وثبة الجماعة

(١) راجع جـ ٨ ص ١٥٩ (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٧١ (٣) العصب (جمع عصبة) : الجماعات . (٤) من النحاس .

معتل اللام من ثَبَا يثبو مثل خلا يخلو . ويجوز أن يكون الثبة بمعنى الجماعة من ثبة الحوض؛ لأن الماء إذا ثاب اجتمع؛ فعلى هذا تصغّر به الجماعة ثُوَيْبَة فتدخل إحدى الياءين فى الأخرى. وقد قيل : إن ثبة الجماعة إنما اشتقت من ثَبَّت على الرجل إذا أثنيت عليه فى حياته وجمعت محاسن ذكره فيعود إلى الاجتماع .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ أَوِ انفِرُوا جَمِيعًا ﴾ معناه الجيش الكثيف مع الرسول عليه السلام؛ قاله ابن عباس وغيره . ولا تخرج السرايا إلا بإذن الإمام ليكون متجسسا لهم ، عَضُدًا من ورائهم ، وربما احتاجوا إلى دَرْئه . وسيأتى حكم السّرايا وغنائمهم وأحكام الجيوش ووجوب النفير فى « الأنفال »(١) و « وبراءة »(٢) إن شاء الله تعالى .

الخامسة — ذكر ابن خُوَيْزِ مَنْداد : وقيل إن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى : « انْفِرُوا خِفَافًا وثِقالا » وبقوله : « إِلَّا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ » ؛ ولأن يكون « انْفِروا خِفَافا وثِقالًا » منسوخا بقوله : « فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا » وبقوله : « وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِروا كَافَّةً » أولى ؛ لأن فرض الجهاد تقرر على الكفاية ، فمتى سَدّ الثغورَ بعضُ المسلمين أسقط الفرض عن الباقين . والصحيح أن الآيتين جميعا مُحْكَمتان ، إحداهما فى الوقت الذى يحتاج فيه إلى تعيّن الجميع ، والأخرى عند الاكتفاء بطائفة دون غيرها .

قوله تعالى : وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ ۖ فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا ﴿٧٢﴾ وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُنۢ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُۥ مَوَدَّةٌ يَٰلَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ ﴾ يعنى المنافقين . والتّبطئة والإبطاء التأخّر ، تقول : ما أبطأك عنا ؛ فهو لازم . ويجوز بطأت فلانا عن كذا أى أخرته ؛ فهو متعدّ .

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٨٠ وص ٤٠ فما بعد جـ ٨ . (٢) راجع جـ ٨ ص ١٤٠ فما بعد ، وص ٢٦٦ فما بعد ، وص ٢٩٣ فما بعد .

والمعنيان مراد فى الآية ؛ فكانوا يقعدون عن الخروج ويُقعِدون غيرهم . والمعنى إن من دخلائكم وجنسكم[1] وممن أظهر إيمانه لكم . فالمنافقون فى ظاهر الحال من أعداد المسلمين بإجراء أحكام المسلمين عليهم . واللام فى قوله « لَمَن » لام توكيد ، والثانية لام قسم ، و « مَن » فى موضع نصب ، وصلتها « ليبطئن » لأن فيه معنى اليمين ، والخبر « مِنكم » . وقرأ مجاهد والنَّخَعِيّ والكَلْبِيّ « وإن مِنكم لمَن لَيُبَطِّئَنّ » بالتخفيف ، والمعنى واحد . وقيل : المراد بقوله « وإنّ مِنكم لمن لَيُبَطِّئَنّ » بعض المؤمنين ؛ لأن الله خاطبهم بقوله : « وإن مِنكم » وقد فَرّق الله تعالى بين المؤمنين والمنافقين بقوله « وَمَا هُم مِنكُم[2] » وهـذا يأباه مَساق الكلام وظاهره . وإنما جمع بينهم فى الخطاب من جهة الجنس والنسب كما بيّنا لا من جهة الإيمان . هذا قول الجمهور وهو الصحيح إن شاء الله تعالى ، والله أعلم . يدلّ عليه قوله : ﴿ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ ﴾ أى قَتْلٌ وهزيمة ﴿ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ ﴾ يعنى بالقعود ، وهذا لا يصدر إلا من منافق ؛ لاسيّما فى ذلك الزمان الكريم ، بعيد أن يقوله مؤمن . ويَنْظُر إلى هـذه الآية ما رواه الأئمة عن أبى هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم إخبارا عن المنافقين " إن أثقل صلاة عليهم صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لأَتَوْهُما ولو حَبْوًا " الحديثَ . فى رواية " ولو علم أحدهم أنه يجد عظما سَمينا لشهدها " يعنى صلاة العشاء . يقول : لو لاح شىء من الدنيا يأخذونه وكانوا على يقين منه لبادروا إليه . وهو معنى قوله : ﴿ وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ ﴾ أى غنيمة وفتح ﴿ لَيَقُولَنَّ ﴾ هـذا المنافق قولَ نادم حاسد ﴿ يَالَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ ﴿ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ[3] ﴾ فالكلام فيه تقديم وتأخير . وقيل : المعنى « لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ » أى كأن لم يعاقدكم على الجهاد . وقيل : هو فى موضع نصب على الحال . وقرأ الحسن « ليقولنّ » بضم اللام على معنى « مَن » ؛ لأن معنى قوله « لمن ليبطئن » ليس يعنى رجلا بعينه . ومن فتح اللام أعاد فوحّد الضمير على لفظ « مَن » . وقرأ ابن كَثير وحفص عن عاصم « كأن لم تكن » بالتاء على لفظ المودة . ومن قرأ بالياء[3] جعل مودّة بمعنى الوَدّ . وقول المنافق « يَالَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ » على وجه الحسد أو الأسف

(١) فى ج : جيشكم . (٢) راجع ج ٨ ص ١٦٤ (٣) قرأ نافع بالياء وهى ما فى الأصول .

على فوت الغنيمة مع الشك فى الجزاء من الله . ﴿فَأَفُوزَ﴾ جواب التمنّى ولذلك نصب . وقرأ الحسن « فأفوزُ » بالرفع على أنه تمنى الفوز، فكأنه قال : ياليتنى أفوز فوزا عظيما . والنصب على الجواب؛ والمعنى إن أكن معهم أَفُزْ . والنصب فيه بإضمار « أن » لأنه محمول على تأويل المصدر ؛ التقدير ياليتنى كان لى حضورٌ ففوزٌ .

قوله تعالى : فَلْيُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَمَن يُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ الخطاب للمؤمنين ؛ أى فليقاتل فى سبيل الله [الكفار](١) ﴿ الَّذِينَ يَشْرُونَ ﴾ أى يبيعون، أى يبذلون أنفسهم وأموالهم لله عز وجل ﴿ بِالْآخِرَةِ ﴾ أىْ بثواب الآخرة .

الثانيــة — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ شرط . ﴿ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ ﴾ عطف عليه، والمجازاة ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ . ومعنى «فيقتل» فيستشهد . «أوْ يَغْلِبْ» يظفر فيغنم . وقرأت طائفة « ومن يقاتِل » « فليقاتِلْ » بسكون لام الأمر . وقرأت فرقة « فليقاتل » بكسر لام الأمر . فذكر تعالى غايتى حالة المقاتل واكتفى بالغايتين عمّا بينهما ؛ ذكره ابن عطية .

الثالثــة — ظاهر الآية(٢) يقتضى التسوية بين من قُتل شهيدا أو انقلب غانما . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تضمّن الله لمن خرج فى سبيله لا يُخرجه إلا جهادٌ(٣) فى سبيلى و إيمانٌ بى وتصديقٌ برسلى(٤) فهو علىّ ضامن أن أُدخله الجنة أو أَرْجِعَه إلى مسكنه الذى خرج منه نائلا ما نال من أجر أو غنيمة " وذكر الحديث . وفيه عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ما من غازية تَغزُو فى سبيل

(١) فى جوز . (٢) فى جوط : القرآن . (٣) فى مسلم : جهادا . إيمانا . تصديقا . قال النووى : مفعول له . (٤) فى ج : رسولى .

الله فيصيبون الغنيمة إلا تعجّلوا ثلثى أجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث و إن لم يصيبوا غنيمة تمّ لهم أجرهم " . فقوله : " نائلا ما نال من أجر أو غنيمة " يقتضى أن لمن لم يستشهد من المجاهدين أحدَ الأمرين ؛ إما الأجر إن لم يغنم ، وإما الغنيمة ولا أجر ، بخلاف حديث عبد الله ابن عمرو ، ولما كان هذا قال قوم : حديث عبد الله بن عمرو ليس بشيء ؛ لأن فى إسناده حُمَيْد بن هَانِئ وليس بمشهور ، ورجّحوا الحديث الأول عليه لشهرته . وقال آخرون : ليس بينهما تعارض ولا اختلاف . و« أو » فى حديث أبى هريرة بمعنى الواو ، كما يقوله الكوفيون وقد دلت عليه رواية أبى داود فإنه قال فيه : " من أجر وغنيمة " بالواو الجامعة . وقد رواه بعض رواة مسلم بالواو الجامعة أيضا . وحُمَيْد بن هانِئ مصرى سمع أبا عبد الرحمن الحُبُلى وعمرو ابن مالك ، ورَوَى عنه حَيْوة بن شُريح وابن وهب ؛ فالحديث الأول محمول على مجرّد النيّة والإخلاص فى الجهاد ، فذلك الذى ضمن الله له إما الشهادة ، وإما ردّه إلى أهله مأجورا غانما ، ويُحمَل الثانى على ما إذا نَوَى الجهاد ولكن مع نيل المَغْنَم ، فلما انقسمت نيّته انحطّ أجره ؛ فقد دلّت السنّة على أن للغانم أجرا كما دَلّ عليه الكتاب فلا تعارض . ثم قيل : إن نقص أجر الغانم على من يغنم إنما هو بما فتح الله عليه من الدنيا فتمتّع به وأزال عن نفسه شَظَف عيشه ؛ ومن أخفق فلم يُصب شيئا بقى على شَظَف عيشه والصّبر على حالته ، فبقى أجره مُوَفّرا بخلاف الأول . ومثله قوله فى الحديث الآخر : " فمنا من مات لم يأكل من أجره شيئا — منهم مِصْعَب ابن عُمَير — ومنا من أَيْنَعَت له ثمرته فهو يَهْدِبُها[1] " .

قوله تعالى : وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾

(١) هدب الثمرة تهديبا واهتدبها : جناها . الظاهر أن منهم مصعب الخ من الراوى كما فى أسد الغابة .

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ حَضٌّ على الجهاد . وهو يتضمّن تخليص المستضعَفين من أيدى الكَفَرة المشركين الذين يسومونهم سوء العذاب ، ويفتِنونهم عن الدّين ؛ فأوجب تعالى الجهاد لإعلاء كلمتـه و إظهار دينـه واستنقاذ المؤمنين الضّعفاء من عباده ، و إن كان فى ذلك تَلَف النفوس . وتخليص الأسارى واجب على جماعة المسلمين إما بالقتال و إما بالأموال ؛ وذلك أوجب لكونها دون النفوس إذ هى أهون منها . قال مالك : واجب على الناس أن يَفْـدُوا الأسارى بجميع أموالهم . وهـذا لاخلاف فيه ؛ لقوله عليه السلام " فُكّوا العانى " وقد مضى فى «البقرة» (١) . وكذلك قالوا : عليهم أن يُواسُوهم فإن المواساة دون المفاداة . فإن كان الأسير غنيًّا فهل يرجع عليه الفادى أم لا ؛ قولان للعلماء ، أصحّهما الرجوع .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ ﴾ عطف على اسم الله عزّ وجلّ ، أى وفى سبيل المستضعفين ، فإن خلاص المستضعفين من سبيل الله . وهذا اختيار الزّجّاج وقاله الزهرى . وقال محمـد بن يزيد : أختارُ أن يكون المعنى وفى المستضعفين فيكون عطفا على السبيل ؛ أى وفى المستضعفين لاستنقاذهم ؛ فالسبيلان مختلفـان . و يعنى بالمستضعفين من كان بمكة من المؤمنين تحت إذلال كفرة قريش وأذاهم وهم المعنيون بقوله عليه السلام : " اللهمّ أنْجِ الوليد آبن الوليد وسـلمة بن هشام وعيّاش بن أبى ربيعة والمستضعفين من المؤمنين " . وقال آبن عباس : كنت أنا وأمّى من المستضعفين . فى البخارىّ عنه « إلا المستضعَفين مِن الرجالِ والنِّساءِ والوِلدانِ » فقال : كنت أنا وأمّى مِمن عَذَر اللهُ ، أنا من الولدان وأمّى من النساء .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا ﴾ القـرية هنا مكة بإجماع من المتأولين . ووصفها بالظلم و إن كان الفعل للأهل لعُلْقة الضمير . وهذا كما تقول : مررت بالرجل الواسعةِ دارُه ، والكريم أبوه ، والحسنة جاريتُه . وإنما وصف الرجل بها للعُلْقة اللفظية

(١) راجع جـ ٢ ص ٢١ .

بينهما وهو الضمير، فلو قلت : مررت بالرجل الكريم عمرو لم تجز المسألة؛ لأن الكرم لعمرو فلا يجوز أن يجعل صفة لرجل إلا بعلقة وهى الهاء . ولا تثنى هـذه الصفة ولاتجمع، لأنها تقوم مقام الفعل، فالمعنى أى التى ظلم أهلها ولهذا لم يقل الظالمين . وتقول : مررت برجلين كريم أبواهما حسنة جاريتاهما، و برجال كريم آباؤهم حسنة جواريهم . ﴿ وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ ﴾ أى من عندك ﴿ وَلِيًّا ﴾ أى من يستنقذنا ﴿ وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴾ أى ينصرنا عليهـم .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّـٰغُوتِ ۖ فَقَـٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۖ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَـٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أى فى طاعته . ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ ﴾ قال أبو عبيدة والكسائى : الطاغوت يذكر ويؤنث . قال أبو عبيـد : وإنما ذكّر وأنّث لأنهـم كانوا يسمّون الكاهن والكاهنـة طاغوتا . قال : حدثنا حجّاج عن ابن جُريج قال حدثنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله وسئل عن الطاغوت التى كانوا يتحاكمون إليها فقال : كانت فى جُهينة واحدة وفى أسْلم واحدة، وفى كل حىّ واحدة . قال أبو إسحاق : الدليل على أنه الشيطان قوله عز وجل : ﴿ فَقَاتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾ أى مكره ومكر من اتبعه . ويقال : أراد به يوم بدر حين قال للمشركين « لَا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَاءَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَى عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكُمْ » على مايأتى .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓا۟ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٦

كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً ۚ وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ ۗ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾

روى عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس أن عبد الرحمن بن عَوْف وأصحابا له أتوا النبيّ صلى الله عليه وسلم بمكة فقالوا : يانبي الله، كنا في عزّ ونحن مشركون، فلما آمنا صرنا أذلّة ؟ فقال : " إني أُمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم " . فلما حوّله الله تعالى إلى المدينة أمره بالقتال فكفّوا، فنزلت الآية . أخرجه النسائي في سننه، وقاله الكَلْبي . وقال مجاهد : هم يهود . قال الحسن : هي في المؤمنين؛ لقوله : ﴿يَخْشَوْنَ النَّاسَ﴾ أي مشركي مكة ﴿كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾ فهي على ما طبع عليه البشر من المخافة لا على المخالفة . قال السُّدِّي : هم قوم أسلموا قبل فرض القتال فلما فُرض كرهوه . وقيل : هو وصف للمنافقين؛ والمعنى يخشون القتل من المشركين كما يخشون الموت من الله . ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ أي عندهم وفي اعتقادهم .

قلت : وهذا أشبه بسياق الآية، لقوله : ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ أي هَلّا، ولا يَليها إلا الفعل . ومعاذ الله أن يصدر هذا القول من صحابيّ كريم يعلم أن الآجال محدودة والأرزاق مقسومة، بل كانوا لأوامر الله ممتثلين سامعين طائعين، يرون الوصول إلى الدار الآجلة خيرا من المقام في الدار العاجلة، على ما هو معروف من سيرتهم رضي الله عنهم . اللّهُم إلا أن يكون قائله ممن لم يرسخ في الإيمان قدمه، ولا انشرح بالإسلام جَنانه، فإن أهل الإيمان متفاضلون فمنهم الكامل ومنهم الناقص، وهو الذي تنفر نفسه عما يؤمر به فيما تلحقه فيه المشقة وتدركه فيه الشدّة . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ ابتداء وخبر . وكذا ﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ﴾ أي المعاصي؛ وقد مضى القول في هذا في « البقرة »[1] ومتاعُ الدنيا منفعتها والاستمتاعُ بلذاتها

(١) راجع جـ ١ ص ١٦١

وسماه قليلا لأنه لا بقاء له . وقال النبيّ صلى الله عليه وسلم " مَثَلى ومَثَلُ الدنيا كراكبٍ قال قَيْلُولة[1] تحت شجرة ثم راح وتركها " وقد تقدّم هذا المعنى فى « البقرة » مستوفًى .

قوله تعالى : أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِى بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ۗ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ اللَّهِ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ ۚ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ ۚ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ ﴾ شرط ومجازاة، و« ما » زائدة وهـذا الخطاب عام وإن كان المراد المنافقين أو ضَعَفة المؤمنين الذين قالوا : « لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ » أى إلى أن نموت بآجالنا، وهو أشبه بالمنافقين كما ذكرنا، لقولهم لما أصيب أهل أحُد، قالوا : « لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا »[2] فردّ الله عليهم « أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِى بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ » قاله ابن عباس فى رواية أبى صالح عنه . وواحد البروج بُرْج، وهو البناء المرتفع والقصر العظيم . قال طَرَفة يصف ناقة :

كأنها بُرْج رُومِىٌّ تكنّفها * بانٍ بِشِيدٍ[3] وآجُرٍّ وأحجار

وقرأ طلحة بن سليمان « يُدْرِكُكُم » برفع الكاف على إضمار الفاء، وهو قليل لم يأت إلا فى الشعر نحو قوله :

* من يفعلِ الحسناتِ اللهُ يشكُرُها *

أراد فالله يشكرها .

واختلف العلماء وأهل التأويل فى المراد بهذه البُرُوج، فقال الأكثر وهو الأصح : إنه أراد البروج فى الحصون التى فى الأرض المَبْنِيّة، لأنها غاية البَشَر فى التحصُّن والمنعة، فمثّل الله

(١) القيلولة : النوم فى الظهيرة . وقيل : الاستراحة نصف النهار إذا اشتد الحر وإن لم يكن مع ذلك نوم .
(٢) راجع جـ ٤ ص ٤٦٢ (٣) الشيد (بالكسر) : كل ما طلى به الحائط من جص أو بلاط .

لهم بهـا . وقال قتادة : فى قصور محصّـنة . وقاله ابن جُريج والجمهور ، ومنـه قول عامر ابن الطُّفيل للنبيّ صلى الله عليه وسلم : هل لك فى حصن حصين ومَنَعة؟ وقال مجاهد : البروج القصور . ابن عباس : البروج الحصون والآطام والقلاع . ومعنى « مُشَيَّدة » مطوّلة ، قاله الزجاج والفُتَبي . عِكرِمة : المزيّنـة[1] بالشِّيد وهو الجص . قال قتـادة : محصّنة . والمُشَيَّد والمَشِيد سواء ، ومنه « وَقَصْرٍ مَشِيدٍ »[2] والتشديد للتكثير . وقيل : المُشَيَّد المُطَوَّل ، والمَشِيد المَطْلِيّ بالشِّيد . يقـال : شاد البنيان وأشاد بذكره . وقال السُّـدِّى : المراد بالبروج بروج فى السماء الدنيا مبنية . وحكى هذا القول مَكِّيّ عن مالك وأنه قال : ألا ترى إلى قوله تعالى : « وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ »[3] و « جَعَـلَ فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا »[4] « وَلَقَـدْ جَعَلْنَا فِي السَّمَاءِ بُرُوجًا »[5] . وحكاه ابن العربيّ أيضا عن ابن القاسم عن مالك . وحكى النقاش عن ابن عباس أنه قال : « فِي بُرُوجٍ مُشَـيَّدَةٍ » معناه فى قصور من حديد . قال ابن عطية : وهـذا لا يعطيـه ظاهر اللفظ .

الثانيـة — هذه الآية ترد على القدرية فى الآجال ، لقوله تعالى : « أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ » فعرفهم بذلك أن الآجال متى انقضت فلا بد من مفارقة الروح الجسدَ ، كان ذلك بقتل أو موت أو غير ذلك مما أجرى الله العادة بزُهُوقها به . وقالت المعتزلة : إن المقتول لو لم يقتـله القاتل لعاش . وقـد تقدّم الرّد عليهـم فى « آل عمران »[6] ويأتى ؛ فوافقوا بقولهم هذا الكفارَ والمنافقين .

الثالثـة — اتخاذ البلاد وبنائها ليُتمنع بها فى حفظ الأموال والنفوس ، وهى سُـنّة الله فى عباده . وفى ذلك أدلّ دليل على ردّ قول من يقول : التوكّلُ ترك الأسـباب ، فإن اتخاذ البلاد من أكبر الأسباب وأعظمها وقد أمرنا بها ، واتخذها الأنبيـاء وحفروا حولها الخنادق عُدّة وزيادة فى التمنع . وقد قيل للأحنف : ما حكمة السُّور ؟ فقال : ليردع السفيه حتى يأتى الحكيم[7] فيحميه .

(١) فى ج : المبنية . (٢) راجع ج ١٢ ص ٧٤ (٣) راجع ج ١٩ ص ٢٨١ (٤) راجع ج ١٣ ص ٦٥ (٥) راجع ج ١٠ ص ٩ (٦) راجع ج ٤ ص ٢٢٦ (٧) فى جـ وزوط : الحليم .

الرابعـــة — وإذا تنزلنا على قول مالك والسُّدِّى فى أنهـا بروج السماء ، فبروج الفَلَك اثنا عشر بُرْجا مشيّدة من الرفع ، وهى الكواكب العظام . وقيل للكواكب بروج لظهورها ، من بَرِج يَبْرَج إذا ظهر وارتفع ؛ ومنه قوله : « وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى »(١) . وخلقها الله تعالى منازل للشمس والقمر وقدّره فيها(٢) ، ورتّب الأزمنة عليها ، وجعلها جنوبية وشماليـة دليلا على المصالح وعَلَما على القِبلة ، وطريقا إلى تحصيل آناء الليل وآناء النهار لمعرفة أوقات التهجُّد وغير ذلك من أحوال المعاش .

قوله تعـالى : ﴿ وَإِنْ تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ أى إن يصب المنافقين خِصب قالوا : هذا من عند الله . ﴿ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ ﴾ أى جَدْب ومَحْل قالوا : هذا من عندك ، أى أصابنـا ذلك بشؤمك وشـؤم أصحابك . وقيل : الحسـنة السـلامة والأمن ، والسيئة الأمراض والخوف . وقيل : الحسنة الغنى ، والسيئة الفقر . وقيل : الحسنة النعمة والفتح والغنيمة يوم بدر ، والسيئة البلية والشدّة والقتل يوم أحد . وقيل : الحسنة السراء ، والسيئة الضراء . هـذه أقوال المفسرين وعلمـاء التأويل — ابنِ عباس وغيره — فى الآية . وأنها نزلت فى اليهود والمنافقين ، وذلك أنهم لمـا قدم رسول الله صلى الله عليـه وسلم المدينة عليهم قالوا : ما زلنا نعرف النقص فى ثمـارنا ومزارعنا مذْ قدم علينا هـذا الرجل وأصحابه . قال ابن عباس : ومعنى ﴿ مِنْ عِنْدِكَ ﴾ أى بسوء تدبيرك . وقيل : « مِنْ عِنْدِكَ » بشؤمك ، كما ذكرنا ، أى بشـؤمك الذى لَحِقنا ، قالوه على جهـة التطيُّر . قال الله تعالى : ﴿ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ أى الشدة والرخاء والظَّفَر والهزيمة من عند الله ، أى بقضاء الله وقَدَره . ﴿ فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ ﴾ يعنى المنافقين ﴿ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴾ أى ماشأنهم لا يفقهون أنّ كلا من عند الله .

قوله تعـالى : ﴿ مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ۚ وَأَرْسَلْنَـٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٧٨ . (٢) فى جـ وط وز : قدره . أى القمر . كقوله تعالى : قدرناه منازل .

قوله تعالى : ﴿ مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ﴾ أى ما أصابك يا محمد من خِصب ورخاء وصحة وسلامة فبفضل الله عليك وإحسانه إليك ، وما أصابك من جَدْب وشدّة فبذنب أتيته عوقبت عليه . والخطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم والمراد أمّته . أى ما أصابكم يا معشر الناس من خصب واتساع زرق فمن تفضل الله عليكم ، وما أصابكم من جدب وضيق رزق فمن أنفسكم ؛ أى من أجل ذنوبكم وقع ذلك بكم . قاله الحسن والسُّدِّى وغيرهما ؛ كما قال تعالى : « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ »(١) . وقد قيل : الخطاب للإنسان والمراد به الجنس ؛ كما قال تعالى : « وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنسَانَ لَفِي خُسْرٍ »(٢) أى إن الناس لفى خسر ، ألا تراه استثنى منهم فقال « إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا » ولا يستثنى إلا من جملة أو جماعة . وعلى هذا التأويل يكون قوله « مَا أَصَابَكَ » استئنافا . وقيل : فى الكلام حذف تقديره يقولون ؛ وعليه يكون الكلام متصلا ؛ والمعنى فمال هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا حتى يقولوا ما أصابك من حسنة فمن الله . وقيل : إن ألف الاستفهام مضمرة ؛ والمعنى أفمن نفسك ؟ ومثله قوله تعالى : « وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ »(٣) والمعنى أو تلك نعمة ؟ وكذا قوله تعالى : « فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَذَا رَبِّي »(٤) أى أهذا ربى ؟ قال أبو خِراش الهُذَلِيّ :

رَمَوْنِي(٥) وقالوا يا خُوَيلد لم تُرَع * فقلت وأنكرتُ الوجوهَ هُمُ هُمُ

أراد « أهم » فأضمر ألف الاستفهام وهو كثير وسيأتى . قال الأخفش « ما » بمعنى الذى . وقيل : هو شرط . قال النحاس : والصواب قول الأخفش ؛ لأنه نزل فى شىء بعينه من الجدب ، وليس هذا من المعاصى فى شىء ولو كان منها لكان وما أصبت من سيئة . وروى عبد الوهاب ابن مجاهد عن أبيه عن ابن عباس وأُبَىّ وابن مسعود « ما أصابك مِن حسنة فمن الله وما

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٤٧ فما بعدها . (٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٧٨ (٣) راجع جـ ١٣ ص ٩٣
(٤) راجع جـ ٧ ص ٢٧ (٥) فى اللسان مادة « رفأ » :
* رفونى وقالوا ياخويلد لا ترع *
ورفوت الرجل : سكنته ؛ يقول : سكنونى . وقال ابن هانىء : يريد رفئونى فألقى الهمزة ؛ قال : والهمزة لا تلقى إلا فى الشعر ، وقد ألقاها فى هذا البيت ؛ ومعناه : أنى فزعت فطار قلبى فضموا بعضى إلى بعض .

أصابكَ مِن سيئةٍ فمِن نَفْسِك وأنا كتبتها عليك » فهذه قراءة على التفسير ، وقـد أثبتها بعض أهل الزيغ من القرآن ، والحديثُ بذلك عن ابن مسعود وأُبَيٍّ منقطع ؛ لأن مجاهدا لم يرَ عبد الله ولا أُبَيًّا . وعلى قول من قال : الحسنة الفتح والغنيمة يوم بدر ، والسيئة ما أصابهم يوم أُحُد ؛ أنهم عوقبوا عند خلاف الرُّماة الذين أمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحموا ظهرَه ولا يبرحوا من مكانهم ، فرأوا الهزيمـة على قريش والمسلمون يغنمون أموالهم فتركوا مصافهم ، فنظر خالد بن الوليد وكان مع الكفار يومئذ ظَهْر رسول الله صلى الله عليه وسلم قد انكشف من الرُّماة فأخذ سَرِيَّة [من الخيل] (٢) ودار حتى صار خلف المسلمين وحمل عليهم ، ولم يكن خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الرماة إلا صاحبُ الراية ، حفظ وصيَّةَ رسول الله صلى الله عليـه وسلم فوقف حتى استُشهد مكانه ؛ على ما تقدّم فى « آل عمران » (٣) بيانه . فأنزل الله تعالى نظيرَ هذه الآية وهو قوله تعالى : « أَوَلَمَّا أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ » يعنى يوم أُحُد « قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْلَيْهَا » يعنى يوم بدر « قُلْتُمْ أَنَّى هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ » . ولا يجوز أن تكون الحسنة هاهنا الطاعة والسيئة المعصية كما قالت القدرية ؛ إذا لو كان كذلك لكان ما أصبت كما قـدّمنا ، إذ هو بمعنى الفعل عنـدهم والكسب عندنا ، وإنمـا تكون الحسنة الطاعة والسيئة المعصية فى نحو قوله : « مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا » (٤) وأما فى هذه الآية فهى كما تقدّم شَرْحُنا له من الخصب والجَـدْب والرخاء والشدّة على نحو ما جاء فى آية « الأعراف » وهى قوله تعالى : « وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ » . « بِالسِّنِين » بالجدب سنةً بعد سَنَة ؛ حبس المطر عنهم فنقصت ثمارهم وغلت أسعارهم . « فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى وَمَنْ مَعَهُ » أى يتشاءمون بهم ويقولون هذا من أجل آتباعنا لك وطاعتنا إياك ؛ فردّ الله عليهم بقوله : « أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ » يعنى أن طائر البركة وطائر الشؤم من الخير والشر والنفع والضرّ من الله تعالى لا صُنع فيه لمخلوق ؛ فكذلك قوله تعالى فيما أخبر عنهم أنهم يضيفونه للنبىّ صلى الله

(١) فى جـ ، ط ، ز : وكأنهم .
(٢) من جـ ، ط ، ز .
(٣) راجع جـ ٤ ص ٢٣٧ فما بعد .
(٤) راجع جـ ٧ ص ١٥٠ — ١٥١ .

عليه وسلم حيث قال : « وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَـذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللهِ » كما قال : « أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللهِ » وكما قال تعالى : « وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ اللهِ » أى بقضاء الله وقدره وعلمه ، وآياتُ الكتاب يشهد بعضها لبعض . قال علماؤنا : ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يشك فى أن كل شىء بقضاء الله وقدره و إرادته ومشيئته ؛ كما قال تعالى : « وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً »(١) وقال تعالى : « وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ »(٢) .

مسألة — وقد تجاذب بعض جهال أهل السنة هذه الآية واحتجّ بها ؛ كما تجاذبها القَدرية واحتجوا بها ، ووجه احتجاجهم بها أن القَدرية يقولون : إن الحسنة هاهنا الطاعة ، والسيئة المعصية ؛ قالوا : وقد نسب المعصية فى قوله تعالى : "وما أصابك من سيئة فمن نفسك » إلى الإنسان دون الله تعالى ؛ فهذا وجه تعلقهم بها . ووجه تعلّق الآخرين منها قوله تعالى : « قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللهِ » قالوا : فقد أضاف الحسنة والسيئة إلى نفسه دون خلقه . وهذه الآية إنما يتعلق بها الجهال من الفريقين جميعا ؛ لأنهم بنوا ذلك على أن السيئة هى المعصية ، وليست كذلك لما بيناه . والله أعلم . والقدرية إن قالوا « ما أصابك من حسنة » أى من طاعة « فمن الله » فليس هذا اعتقادَهم ؛ لأن اعتقادهم الذى بنوا عليه مذهبهم أن الحسنة فعل المحسن والسيئة فعل المسىء . وأيضا فلو كان لهم فيها حجة لكان يقول : ما أصبت من حسنة وما أصبت من سيئة ؛ لأنه الفاعل للحسنة والسيئة جميعا ، فلا يضاف إليه إلا بفعله لها لا بفعل غيره . نصّ على هذه المقالة الإمام أبو الحسن شبيبُ(٣) بن إبراهيم بن محمد بن حيدرة فى كتابه المسمى بحز الغلاصم فى إلحام المخاصم .

قوله تعالى : ﴿ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ﴾ مصدر مؤكّد ، ويجوز أن يكون المعنى ذا رسالة ﴿ وَكَفَى بِاللهِ شَهِيدًا ﴾ نصب على البيان والباء زائدة ، أى كفى الله شهيدا على صدق رسالة نبيه وأنه صادق .

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٨٧ (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٩٤ (٣) فى أ ، حـ : أبو الحسين ، وفى جـ ، ط ، ز : أبو الحسن شيب . والذى فى البحر : « أبو الحسن شيب » .

قوله تعـالى : مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾

قوله تعالى : ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ أعلم الله تعالى أن طاعة رسوله صلى الله عليه وسلم طاعةٌ له . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من أطاعنى فقـد أطاع الله ومن يَعْصِنى فقـد عصى الله ومن يُطع الأمير فقد أطاعنى ومن يَعْصِ الأمير فقد عصانى " فى رواية . " ومن أطاع أميرى، ومن عصى أميرى " .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ تَوَلَّى ﴾ أى أعرض . ﴿ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ أى حافظا ورقيبا لأعمالهم ، إنما عليك البلاغ . وقال القُتَبىّ : محاسبا ؛ فنسخ الله هذا بآية السيف وأمره بقتال من خالف الله ورسوله .

قوله تعـالى : وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا۟ مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ ۖ وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ ۖ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِى تَقُولُ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ ﴾ أى أمرُنا طاعةٌ ، ويجوز « طاعةً » بالنصب ، أى نطيع طاعة ، وهى قراءة نصر بن عاصم والحسن والخُدْرى . وهـذا فى المنـافقين فى قول أكثر المفسرين ؛ أى يقولون إذا كانوا عنـدك : أمْرُنا طاعةٌ ، أو نطيع طاعةً ، وقولهم هـذا ليس بنافع ؛ لأن من لم يعتقد الطاعة ليس بمطيع حقيقة ، لأن الله تعالى لم يحقق طاعتهم بما أظهروه ، فلو كانت الطـاعة بلا اعتقاد حقيقة لحكم بهـا لهم ؛ فثبت أن الطاعة بالاعتقاد مع وجودها . ﴿ فَإِذَا بَرَزُوا ﴾ أى خرجوا ﴿ مِنْ عِنْدِكَ بَيَّتَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ ﴾ فذكّر الطائفة لأنها فى معنى

رجال . وأدغم الكوفيون التاء فى الطاء؛ لأنهما من مخرج واحد، واستقبح ذلك الكسائى فى الفعل وهو عند البصريين غير قبيح . ومعنى « بَيَّتَ » زَوَّر ومَوَّه . وقيل : غيّر و بدّل وحرّف؛ أى بدّلوا قول النبىّ صلى الله عليه وسلم فيما عَهِده إليهم وأمرهم به . والتّبييت التبديل؛ ومنه قول الشاعر[1] :

أتَوْنِى فلم أرْضَ ما بَيَّتُوا * وكانوا أتَوْنِى بأمرٍ نُكُرْ
لِأُنكِحَ أيِّمهم مُنْذِرًا * وهل يُنكح العبدَ حُرٌّ لحُرْ

آخر[2] :

بيَّت قولىَ عبدُ المليـ * ـك قاتله الله عبدا كفورا

و بيّت الرجل الأمر إذا دبّره ليلا ؛ قال الله تعالى : « إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ »[3] . والعرب تقول : أمرٌ بُيِّت بليلٍ إذا أحكِم . و إنما خُصّ الليل بذلك لأنه وقت يُتفرّغ فيه . قال الشاعر :

أجمعوا أمرهم بليلٍ فلما * أصبحوا أصبحت لهم ضَوضَاء

ومن هذا بيّت الصيام . والبَيُّوت : الماء يبيت ليلا . والبَيُّوت : الأمر يُبَيَّت عليه صاحبُه مُهْتَمًّا به ؛ قال الهذلى[4] :

وأجعلُ فِقرتها عُدّةً * إذا خِفْتُ بَيُّوتَ أمرٍ عُضالِ

والتّبْييتُ والبيات أن يأتى العدوّ ليلا . و بات يفعل كذا إذا فعله ليلا ؛ كما يقال : ظل بالنهار . و بيّت الشيء قَدّر . فإن قيل : فما وجه الحكمة فى ابتدائه بذكر جملتهم ثم قال : « بَيَّتَ طائِفَةٌ منهم » ؟ قيل : إنما عبر عن حال من علم أنه بقى على كفره ونفاقه، وصفح عمن عِلم أنه سيرجع عن ذلك . وقيل : إنما عبّر عن حال من شَهِد وحار فى أمره ، وأما من سمع وسكت فلم يذكره . والله أعلم . ﴿ وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ ﴾ أى يثبته فى صحائف أعمالهم ليجازيهم عليه . وقال الزجاج : المعنى ينزله عليك فى الكتاب . وفى هذه الآية دليل على أن

(١) هو الأسود بن يعفر ؛ كما فى اللسان مادة « نكر » . (٢) هو الأسود بن عامر الطائى ، يعاتب رجلا كما فى الطبرى جـ ٥ ص ١٧٤ طبع بولاق ، فى البحر : وتبييت قول . قاتله الخ .
(٣) راجع ص ٣٧٩ من هذا الجزء . (٤) راجع ديوان الهذليين جـ ٢ ص ١٩٠ طبع دار الكتب .

مجرّد القول لا يفيد شيئا كما ذكرنا ؛ فإنهم قالوا : طاعة ، ولَفَظُوا بها ولم يحقق الله طاعتهم ولا حكم لهم بصحتها ؛ لأنهم لم يعتقدوها . فثبت أنه لا يكون المطيع مطيعا إلا باعتقادها مع وجودها .

قوله تعالى : ﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا . أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْآنَ ﴾

قوله تعالى : ﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ أى لا تخبر بأسمائهم ؛ عن الضحاك ، يعنى المنافقين . وقيل : لا تعاقبهم . ثم أمره بالتوكل عليه والثقة به فى النصر على عدوه . ويقال : إن هذا منسوخ بقوله تعالى : « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ »(١) ثم عاب المنافقين بالإعراض عن التدبّر فى القرآن والتفكّر فيه وفى معانيه . تدبرت الشيء فكّرت فى عاقبته . وفى الحديث "لا تَدَابَرُوا" أى لا يولى بعضكم بعضا دُبرهُ . وأدبر القومُ مضى أمرهم إلى آخره . والتدبير أن يُدبِّر الإنسان أمره كأنه ينظر إلى ما تصير إليه عاقبته . ودلّت هذه الآية وقوله تعالى : « أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا »(٢) على وجوب التدبر فى القرآن(٣) ليعرف معناه . فكان فى هذا ردّ على فساد قول من قال : لا يؤخذ من تفسيره إلا ما ثبت عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ومنع أن يُتأوّل على ما يسوغه لسان العرب . وفيه دليل على الأمر بالنظر والاستدلال و إبطال التقليد ، وفيه دليل على إثبات القياس .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ ٱخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ أى تفاوتا وتناقضا ؛ عن ابن عباس وقتادة وابن زيد . ولا يدخل فى هذا اختلاف ألفاظ القراءات وألفاظ الأمثال والدلالات ومقادير السُّوَر والآيات . و إنما أراد اختلاف(٤) التناقض والتفاوت . وقيل : المعنى لو كان ما تُخْبرون به من عند غير الله لاختلَف . وقيل : إنه ليس من متكلم يتكلم كلاما كثيرا إلا وجد فى كلامه اختلاف كثير ؛ إما فى الوصف(٥) واللفظ ، و إما فى جَودة المعنى ، و إما فى التناقض ، و إما فى الكذب . فأنزل الله عز وجل القرآن وأمرهم بتدبُّره ؛ لأنهم لا يجدون فيه اختلافا فى وَصْفٍ(٥) ولا رَدًّا له فى معنًى ، ولا تناقضا ولا كذبا فيما يخبرون به من الغيوب وما يُسِرُّون .

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٠٤ . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٤٥ . (٣) فى ط و جـ : للقرآن .
(٤) كذا فى الأصول ، والإضافة للبيان وفى ابن عطية : .. وظهر فيه التناقض والتنافى .
(٥) فى جـ : الرصف . هو الكلام الثابت المحكم .

قوله تعالى : وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ ﴾ فى « إذا » معنى الشرط ولا يجازى بها وإن زيدت عليها « ما » وهى قليلة الاستعمال . قال سيبويه . والجيِّد ما قال كعب بن زهير :

وإذا ما تشاء تَبعثُ منها * مغرِبَ الشمسِ ناشِطًا مذعورا (١)

يعنى أن الجيِّد لا يجزم بإذاما كما لم يجزم فى هذا البيت ، وقد تقدّم فى أوّل «البقرة» (٢) . والمعنى أنهم إذا سمعوا شيئا من الأمور فيه أمْنٌ نحو ظفر المسلمين وقتل عدوّهم ﴿ أَوِ الْخَوْفِ ﴾ وهو ضد هذا ﴿ أَذَاعُوا بِهِ ﴾ أى أفشوه وأظهروه وتحدّثوا به قبل أن يقفوا على حقيقته . فقيل : كان هذا من ضَعفة المسلمين ؛ عن الحسن ؛ لأنهم كانوا يفشون أمر النبيّ صلى الله عليه وسلم ويظنّون أنهم لا شىء عليهم فى ذلك . وقال الضحاك وابن زيد : هو فى المنافقين فنُهُوا عن ذلك لما يلحقهم من الكذب فى الإرجاف .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾ أى لم يحدّثوا به ولم يفشوه حتى يكون النبيّ صلى الله عليه وسلم هو الذى يحدّث به ويُفشيه . أو أولوا الأمر وهم أهل العلم والفقه ؛ عن الحسن وقتادة وغيرهما . السُّدّى وابن زيد : الوُلاةُ . وقيل : أمراء السرايا . ﴿ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴾ أى يستخرجونه ، أى لعلموا ما ينبغى أن يفشى منه وما ينبغى أن يكتم . والاستنباط مأخوذ من استنبطت الماء إذا استخرجته . والنبط : الماء المستنبط أوّل ما يخرج من ماء البئر أوّل ما تُحفر . وسُمِّى النَّبَط نبطا لأنهم

(١) وصف ناقته بالنشاط والسرعة بعد سير النهار كله ؛ فشبهها فى أنبعاثها مسرعة بناشط قد ذعر من صائد أو سبع . والناشط : الثور يخرج من بلد إلى بلد ، فذلك أوحش له وأذعر . (عن شرح الشواهد) .

(٢) راجع جـ ١ ص ٢٠١ .

يستخرجون ما فى الأرض . والاستنباط فى اللغـة الاستخراج ، وهو يدل على الاجتهاد إذا عدم النص والإجماع كما تقدّم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ ﴾ رفع بالابتداء عند سيبويه ، ولا يجوز أن يظهر الخبر عنده . والكوفيون يقولون : رفع بلولا . ﴿ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ فى هذه الآية ثلاثة أقوال ؛ قال ابن عباس وغيره : المعنى أذاعوا به إلا قليلا منهم لم يُذع ولم يُفش . وقاله جماعة من النحويين : الكسائى والأخفش وأبو عبيد وأبو حاتم والطبرى . وقيـل : المعنى لعلمه الذين يستنبطونه منهم إلا قليلا منهم ؛ عن الحسن وغيره ، واختاره الزجاج قال : لأن هذا الاستنباط الأكثرُ يعرفه ؛ لأنه استعلام خبر . واختار الأوّل الفراء قال : لأن علم السرايا إذا ظهر علمـه المستنبط وغيره ، والإذاعة تكون فى بعض دون بعض . قال الكَلْبىّ عنه : فلذلك استحسنتُ الاستثناء من الإذاعة . قال النحاس : فهذان قولان على المجاز ، يريد أن فى الكلام تقديما وتأخيرا . وقول ثالث بغير مجاز : يكون المعنى ولولا فضل الله عليكم ورحمته بأن بعث فيكم رسولا أقام فيكم الحجة لكفرتم وأشركتم إلا قليلا منكم فإنه كان يُوَحّد . وفيه قول رابع — قال الضحاك : المعنى لاتبعتم الشيطان إلا قليلا ، أى إن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم حدّثوا أنفسهم بأمر من الشيطان إلا قليلا ، يعنى الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى . وعلى هذا القول يكون قوله « إِلَّا قَلِيلًا » مستثنى من قوله « لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَانَ » . قال المهدوىّ : وأنكر هذا القول أكثر العلماء ، إذ لولا فضـل الله ورحمتـه لاتبع النـاسُ كلُّهم الشيطانَ .

قوله تعـالى : ﴿ فَقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ۚ وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا ۗ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا ﴿٨٤﴾

قوله تعالى : ﴿ فَقَاتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ هذه الفاء متعلقة بقوله « وَمَنْ يُقَاتِلْ فِى سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا . فَقَاتِلْ فِى سَبِيلِ اللَّهِ » أى من أجل هـذا فقاتل .

وقيل : هى متعلقة بقوله : « وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فقاتل » . كأن هذا[1] المعنى : لاتَدَع جهاد العدو والاستنصار عليهم للمستضعفين من المؤمنين ولو وحدك ؛ لأنه وَعَده بالنصر. قال الزجاج : أمر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم بالجهاد و إن قاتل وحده ؛ لأنه قد ضمِن له النصرة . قال ابن عطية : « هذا ظاهر اللفظ ، إلا أنه لم يجئ فى خبر قطُّ أن القتال فُرض عليه دون الأمة مدّة ما ؛ فالمعنى والله أعلم أنه خطاب له فى اللفظ ، وهو مثال ما يقال لكل واحدٍ فى خاصة نفسه ؛ أى أنت يامحمد وكل واحد من أمتك القول له ؛ ﴿ فقاتل فى سبيل الله لا تكلف إلا نفسك ﴾ . ولهذا ينبغى لكل مؤمن أن يجاهد ولو وحده ؛ ومن ذلك قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : " والله لأقاتلنهم حتى تنفرد[2] سالِفتى " . وقول أبى بكر وقت الردة : ولو خالفتنى يمينى لجاهدتها بشمالى » . وقيل : إن هذه الآية نزلت فى موسم بدر الصغرى ؛ فإن أبا سفيان لما أنصرف من أحُدٍ واعد رسولَ الله صلى الله عليه وسلم موسمَ بدرٍ الصغرى ؛ فلما جاء الميعاد خرج إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سبعين راكبا فلم يحضر أبو سفيان ولم يتّفق قتال . وهذا على معنى ماقاله مجاهد كما تقدّم فى « آل عمران[3] » . ووجه النظم على هذا والاتصال بما قبلُ أنه وصف المنافقين بالتخليط و إيقاع الأراجيف ، ثم أمر النبيّ صلى الله عليه وسلم بالإعراض عنهم و بالحَثّ فى القتال فى سبيل الله و إن لم يساعده أحد على ذلك .

قوله تعالى : ﴿ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ ﴾ « تُكَلَّفُ » مرفوع لأنه مستقبل ، ولم يجزم لأنه ليس علّة للاوّل . وزعم الأخفش أنه يجوز جزمه . « إلا نَفْسَكَ » خبر ما لم يسم فاعله ؛ والمعنى لا تُلزَم فعل غيرك ولا تؤاخَذ به .

قوله تعالى : ﴿ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى حضّهم على الجهاد والقتال . يقال : حرّضت فلانا على كذا إذا أمرته به[4] . وحارض فلان على الأمر وأكبّ وواظب بمعنًى واحد

(١) فى ج و ط و ز : كأن المعنى .
(٢) أى حتى أموت . والسالفة : صفحة العنق ؛ وكنى بانفرادها عن الموت ؛ لأنها لاتنفرد عما يليها إلا به .
(٣) راجع جـ ٤ ص ٢٧٧ .
(٤) كذا فى الأصول . وفى البحر : أمره تعالى بحث المؤمنين على القتال وتحريك هممهم إلى الشهادة .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ إطماع، والإطماع من الله عز وجل واجب . على أن الطمع قد جاء فى كلام العرب على الوجوب؛ ومنه قوله تعالى : « وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ »(١) . وقال ابن مُقْبِل :

ظَنِّى بهم كعسى وهم بِتَنُوفَةٍ(٢) * يتنازعون جوائز الأمثال(٣)

قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا ﴾ أى صولة وأعظم سلطانا وأقدر بأسا على ما يريده . ﴿ وَأَشَدُّ تَنْكِيلًا ﴾ أى عقوبة ؛ عن الحسن وغيره . قال ابن دُرَيد : رماه الله بنُكْلَة ، أى رماه بما ينكّله . قال : ونكّلت بالرجل تنكيلا من النَّكال . والمَنْكَل الشىء الذى يُنَكَّل بالإنسان . قال :

* وآرم على أقفائهم بمَنْكَل(٤) *

الثالثـــة — إن قال قائل : نحن نرى الكفار فى بأس وشدّة ، وقلتم : إن عسى بمعنى اليقين فأين ذلك الوعد ؟ قيل له : قد وُجد هذا الوعد ولا يلزم وجوده على الاستمرار والدوام فمتى وُجد ولو لحظة مثلا فقد صدق الوعد؛ فكفّ الله بأس المشركين ببدر الصغرى ، وأخلفوا ما كانوا عاهدوه من الحرب والقتال « وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ »(٥) وبالحُدَيْبِيَة أيضا عما راموه من الغدر وانتهاز الفرصة ، ففطِن بهم المسلمون فخرجوا فأخذوهم أسْرى ، وكان ذلك والسفراء يمشون بينهم فى الصلح ، وهو المراد بقوله تعالى : « وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ »(٦) على ما يأتى . وقد ألقى الله فى قلوب الأحزاب الرُّعْب وانصرفوا من غير قتل ولا قتال؛ كما قال تعالى « وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ » . وخرج اليهود من ديارهم وأموالهم بغير قتال المؤمنين لهم ، فهذا كله بأس قد كفه الله عن المؤمنين ، مع أنه قد دخل من اليهود والنصارى العدد الكثير والجَمّ الغفير تحت الجِزْية صاغرين وتركوا المحاربة داخرين(٧) ، فكف الله بأسهم عن المؤمنين . والحمد لله رب العالمين .

(١) راجع جـ ١٣ ص ١١١ . (٢) التنوفة : القفر من الأرض . (٣) كذا فى ز ، واللسان مادة عسا ، وفى الأصول الأخرى : « خزائن الأموال » . (٤) هذا صدر بيت ، وعجزه :

* بصخرة أو عرض جيش جحفل *

(٥) راجع جـ ١٤ ص ١٦٠ . (٦) راجع جـ ١٦ ص ٢٨٠ . (٧) الداخر : الذليل المهين .

قوله تعالى : مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ مَنْ يَشْفَعْ ﴾ أصل الشفاعة والشَّفعة ونحوها من الشَّفْع وهو الزوج فى العدد ؛ ومنه الشَّفيع ؛ لأنه يصير مع صاحب الحاجة شَفْعا . ومنه ناقة شفوع إذا جمعت بين مِحْلَبَيْن فى حلبة واحدة . وناقة شفيع إذا اجتمع لها حمل وولد يتبعها . والشفع ضم واحد إلى واحد . والشُّفْعة ضم مِلْكِ الشريك إلى ملكك ؛ فالشفاعة إذًا ضَمُّ غيرك إلى جاهك ووسيلتك ، فهى على التحقيق إظهارٌ لمنزلة الشفيع عند المشفَّع و إيصال المنفعة إلى المشفوع له .

الثانية — واختلف المتأولون فى هذه الآية ؛ فقال مجاهد والحسن وابن زيد وغيرهم هى فى شفاعات الناس بينهم فى حوائجهم ؛ فمن يشفع لينفع فله نصيب ، ومن يشفع ليضر فله كِفْل . وقيل : الشفاعة الحسنة هى فى البر والطاعة ، والسيئة فى المعاصى . فمن شَفَع شفاعة حسنة ليصلح بين اثنين استوجب الأجر ، ومن سعى بالنميمة والغِيبة أثم ، وهذا قريب من الأول . وقيل : يعنى بالشفاعة الحسنة الدعاءَ للمسلمين ، والسيئةِ الدعاءَ عليهم . وفى صحيح الخبر : " من دعا بظهر الغيب استجيب له وقال الملك آمين ولك بمثل[٢] " . هذا هو النصيب ، وكذلك فى الشر ؛ بل يرجع شؤم دعائه عليه . وكانت اليهود تدعو على المسلمين . وقيل : المعنى من يكن شَفْعًا لصاحبه فى الجهاد يكن له نصيبه من الأجر ، ومن يكن شفعا لآخَر فى باطل يكن له نصيبه من الوِزر . وعن الحسن أيضا : الحسنة ما يجوز فى الدِّين ، والسيئة ما لا يجوز فيه . وكأن هذا القول جامع . والكِفل الوِزر والإثم ؛ عن الحسن وقَتادة . السدى وابن زيد هو النصيب . واشتقاقه من الكِساء[٣] الذى يحويه راكب البعير على سنامه

(١) كذا فى الأصول والذى فى كتب اللغة : وناقة شافع الخ وشاة شفوع وشافع شفعها ولدها .

(٢) كذا فى الأصول ، والحديث " من دعا لأخيه بظهر الغيب قال الملك الموكل به آمين ولك بمثل " رواية مسلم ، وفى رواية : " استجيب له " .

(٣) وفى البحر : مستعار من كفل البعير وهو كساه . الخ .

لئلا يسقط . يقال : اكتفلت البعير إذا أدرت على سنامه كِساء وركِبت عليه . ويقال له : اكتفل لأنه لم يستعمل الظَّهْر كله بل استعمل نصيبا من الظهر . ويستعمل فى النصيب من الخير والشر، وفى كتاب الله تعالى « يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ »[1] . والشافع يؤجر فيما يجوز وإن لم يُشَفَّع؛ لأنه تعالى قال « من يَشْفَع » ولم يقل يُشَفَّع . وفى صحيح مسلم " اشْفَعُوا تُؤْجروا ولْيَقْضِ الله على لسان نبيّه ما أحبّ " .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وكَانَ اللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقِيتًا ﴾ « مقيتا » معناه مُقتدِرا؛ ومنه قول الزبير بن عبد المطلب :

وذى ضِغْنٍ كففْتُ النفسَ عنه * وكنتُ على مَساءته مُقِيتَا

أى قديرا . فالمعنى إن الله تعالى يعطى كل إنسان قُوته؛ ومنه قوله عليه السلام : " كفى بالمرء إثما أن يُضَيّع من يَقيت " . على من رواه هكذا، أى مَن هو تحت قدرته وفى قبضته من عيال وغيره؛ ذكره ابن عطية . يقول منه : قُتُّه أقوته قَوْتًا، وأَقَتُّه أقِيته أقاتة فأنا قائت ومُقيت . وحكى الكِسائى : أقات يقيت . وأما قول الشاعر[2] :

* ... إنّى على الحساب مُقِيتُ *

فقال فيه الطبرى : إنه من غير هذا المعنى المتقدم، وإنه بمعنى الموقوف . وقال أبو عبيدة : المقيت الحافظ . وقال الكسائى : المقيت المقتدر . وقال النحاس : وقول أبى عبيدة أولى لأنه مشتق من القَوْت، والقوت معناه مقدار ما يحفظ الإنسان . وقال الفراء : المقيت الذى يعطى كلّ رجلٍ قوته . وجاء فى الحديث : " كفى بالمرء إثما أن يضيّع من يَقوت " و« يقيت » ذكره الثعلبى : وحكى ابن فارس فى المُجْمَل : المقيت المقتدر، والمقيت الحافظ والشاهد، وما عنده قِيتٌ ليلةٍ وقوت ليلة . والله أعلم .

---

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٦٦ .

(٢) هو السموءل بن عادياء، والبيت بتمامه :

ألى الفضـل أم على إذا حو * سبت إنى على الحساب مقيت

قوله تعالى : وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾

فيه اثنتا عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ ﴾ التحية تفعله من حييت ، الأصل تَحْيِيَة مثل تَرْضية وتَسْمية ، فأدغموا الياء فى الياء . والتحية السلام . وأصل التحية الدعاء بالحياة . والتحيات لله ، أى السلام من الآفات . وقيل : المُلْك . قال عبد الله بن صالح العِجلىّ : سألت الكسائى عن قوله « التحيات لله » ما معناه ؟ فقال : التحيات مثل البركات ؛ فقلت : ما معنى البركات ؟ فقال : ما سمعت فيها شيئا . وسألت عنها محمد بن الحسن فقال : هو شىء تعبّد الله به عباده . فقدِمت الكوفة فلقيت عبد الله بن إدريس فقلت : إنى سألت الكسائى ومحمدا عن قوله « التحيات لله » فأجابانى بكذا وكذا ؛ فقال عبد الله بن إدريس : إنهما لا علم لهما بالشعر وبهذه الأشياء ؟ ! التحية الملك ؛ وأنشد :[1]

أَؤُمّ بهـا أبا قابوس حتى * أَنِيخَ على تحيته بجُنْدِى

وأنشد ابن خُوَيْز مَنْدَاد :

أَسِير به إلى النّعمان حتى * أُنيخ على تحيته بجُندِى

يريد على ملكه . وقال آخر :[2]

ولَكُلُّ ما نال الفـتى * قـد نِلْتُـه إلا التَّحِيّهْ

وقال القتبى : إنما قال « التحيات لله » على الجمع ؛ لأنه كان فى الأرض ملوك يُحَيَّوْن بتحيات مختلفات ؛ فيقال لبعضهم : أبَيْتَ اللَّعْنَ ، ولبعضهم : أَسْلَمَ وانْعَمَ ، ولبعضهم : عِش ألف سنة . فقيل لنا : قولوا التحيات لله ؛ أى الألفاظ التى تدل على المُلْك ، ويكنى بها عنه لله تعالى .

(١) البيت لعمرو بن معدى كرب ، وقبله :

وكل مفاضة بيضاء زعف * وكل معاود الغارات جلد

(٢) هو زهير بن جناب الكلبى .

ووجه النظم بما قبلُ أنه قال : إذا خرجتم للجهاد كما سبق به الأمر فَحُيِّيتم فى سفركم بتحية الإسلام، فلا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا، بل ردوا جواب السلام؛ فإن أحكام الإسلام تجرى عليهم .

الثانيـــة — واختلف العلماء فى معنى الآية وتأويلها؛ فروى ابن وهب وابن القاسم عن مالك أن هذه الآية فى تشميت العاطس والردّ على المُشَمِّت . وهذا ضعيف؛ إذ ليس فى الكلام دلالة على ذلك، أمّا الرد على المشمِّت فما يدخل بالقياس فى معنى ردّ التحيـة ، وهـذا هو منحى مالك إن صح ذلك عنه . والله أعلم . وقال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد : وقد يجوز أن تُحمل هذه الآية على الهبة إذا كانت للثواب؛ فمن وُهب له هبة على الثواب فهو بالخيار إن شاء ردّها و إن شاء قبلها وأثاب عليها قيمتها .

قلت : ونحو هذا قال أصحاب أبى حنيفة ، قالوا : التحية هنـا الهدية ؛ لقوله تعالى : « أَوْ رُدُّوهَا » ولا يمكن ردّ السلام بعينـه . وظاهر الكلام يقتضى أداء التحيـة بعينها وهى الهدية، فأمر بالتعويض إن قبل أو الردّ بعينه، وهذا لا يمكن فى السلام . وسيأتى بيان حكم الهبة للثواب والهدية فى سورة « الروم » عند قوله : « وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبًا »[1] إن شاء الله تعالى . والصحيح أن التحية ههنا السلام؛ لقوله تعالى : «وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ »[2] . وقال النابغة الذُّبيانى :

تُحَيِّيهم بيـضُ الـولائدِ بينهـم * وأكسيةُ الإضريج فوق المشاجبِ[3]

أراد : ويسلّم عليهم . وعلى هذا جماعة المفسرين . و إذا ثبت هذا وتقرر ففقهُ الآية أن يقال : أجمع العلماء على أن الابتداء بالسلام سُنّة مرغّب فيها، وردُّه فريضة؛ لقوله تعالى : « فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا » . واختلفوا إذا ردّ واحد من جماعة هل يجزئ أو لا؛ فذهب مالك والشافعىّ إلى الإجزاء ، وأن المسلم قد ردّ عليه مثلَ قوله . وذهب الكوفيون إلى أن ردّ السلام

(١) راجع جـ ١٤ ص ٣٦ . (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٩٢ .

(٣) الولائد : الإماء . والإضريج : الخز الأحمر، وقيل : هو الخز الأصفر. والمشاجب (جمع مشجب بكسر الميم) : عيدان يضم رءوسها و يفرج بين قوائمها وتوضع عليها الثياب .

من الفروض المتعيّنة؛ قالوا : والسلام خلاف الردّ؛ لأن الابتداء به تطوّع وردّه فريضة . ولو ردّ غير المسلم عليهم لم يسقط ذلك عنهم فرض الردّ، فدل على أن ردّ السلام يلزم كل إنسان بعينه؛ حتى قال قتادة والحسن : إن المصلى يردّ السلام كلاما إذا سُلّم عليه ولا يقطع ذلك عليه صلاتَه؛ لأنه فعل ما أمر به . والناس على خلافه . احتج الأوّلون بما رواه أبو داود عن عليّ بن أبي طالب عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "يُجزِئ من الجماعة إذا مَرُّوا أن يُسلّم أحدهم، ويجزئ عن الجلوس أن يردّ أحدهم" . وهذا نصٌّ فى موضع الخلاف . قال أبو عمر : وهو حديث حسَن لا معارض له، وفى إسناده سعيد بن خالد، وهو سعيد بن خالد الخزاعيّ مدنيّ ليس به بأس عند بعضهم؛ وقد ضعّفه بعضهم منهم أبو زُرعة وأبو حاتم ويعقوب بن شيبة وجعلوا حديثه هذا منكرا؛ لأنه انفرد فيه بهذا الإسناد؛ على أن عبد الله ابن الفضل لم يسمع من عبيد الله بن أبي رافع؛ بينهما الأعرج فى غير ما حديث . والله أعلم. واحتجوا أيضا بقوله عليه السلام : "يُسلم القليل على الكثير" . ولما أجمعوا على أن الواحد يسلم على الجماعة ولا يحتاج إلى تكريره على عداد الجماعة، كذلك يردّ الواحد عن الجماعة وينوب عن الباقين كفروض الكفاية . وروى مالك عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يسلم الراكب على الماشى وإذا سلم واحد من القوم أجزأ عنهم". قال علماؤنا : وهذا يدل على أن الواحد يكفى فى الرد؛ لأنه لا يقال أجزأ عنهم إلا فيما قد وجب . والله أعلم

قلت : هكذا تأوّل علماؤنا هذا الحديث وجعلوه حجة فى جواز رد الواحد؛ وفيه قلق .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا ﴾ رد الأحسن أن يزيد فيقول : عليك السلام ورحمة الله؛ لمن قال : سلام عليك . فإن قال : سلام عليك ورحمة الله؛ زدت فى ردّك : وبركاته . وهذا هو النهاية فلا مزيد. قال الله تعالى مخبرا عن البيت الكريم « رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ » على ما تأتى بيانه[1] إن شاء الله تعالى . فإن انتهى بالسلام غايتَه، زدت فى ردّك الواو فى أوّل كلامك فقلت : وعليك السلام ورحمة الله وبركاته . والردّ بالمثل أن تقول لمن قال السلام عليك : عليك السلام ، إلا أنه ينبغى أن يكون السلام كلّه بلفظ الجماعة، وإن كان

(١) راجع جـ ٩ ص ٧٠ .

المُسَلَّم عليـه واحدا . روى الأعمشُ عن إبراهيم النَّخَعيّ قال : إذا سلّمت على الواحد فقل : السلام عليكم ، فإن معه الملائكة . وكذلك الجواب يكون بلفظ الجمع ؛ قال ابن أبي زيد : يقول المُسَلِّم السلام عليكم ، ويقول الرادّ وعليكم السلام ، أو يقول السلام عليكم كما قيل له ؛ وهو معنى قوله « أَوْ رُدُّوهَا » ولا تقل في ردّك : سلام عليك .

الرابعـــة — والاختيارُ في التسليم والأدبُ فيـه تقديم اسم الله تعالى على اسم المخلوق ؛ قال الله تعالى : « سَلَامٌ عَلَىٰ آلِ يَاسِينَ » . وقال في قصة إبراهيم عليه السلام : « رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ » . وقال مخبرا عن إبراهيم : « سَلَامٌ عَلَيْكَ » . وفي صحيحي البُخاريّ ومسلم من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خلق الله عز وجل آدم على صورته طوله ستون ذراعا فلما خلقه قال اذهب فسَلِّم على أولئك النَّفر وهم نفر من الملائكة جلوس فاستمع ما يحيّونك فإنها تحيتك وتحيّة ذريتك — قال — فذهب فقال السلام عليكم فقالوا السلام عليك ورحمة الله — قال — فزادوه ورحمة الله — قال — فكل من يدخل الجنة على صورة آدم وطوله ستون ذراعا فلم يزل الخلق ينقص بعده حتى الآن "[1] .

قلت : فقـد جمع هـذا الحديث مع صحته فوائد سبع : الأولى — الإخبار عن صفة خلق آدم . الثانية — أنا ندخل الجنـة عليها بفضله . الثالثة — تسليم القليل على الكثير . الرابعة — تقديم اسم الله تعالى . الخامسة — الرد بالمثل لقولهم : السلام عليكم . السادسة — الزيادة في الردّ . السابعة — إجابة الجميع بالرد كما يقول الكوفيون . والله أعلم .

الخامســـة — فإن ردّ فقدّم اسمَ المُسَلَّم عليه لم يأت محرّما ولا مكروها ؛ لثبوته عن النبيّ صلى الله عليه وسلم حيث قال للرجل الذي لم يحسن الصلاة وقد سلّم عليه : " وعليك السلام ارْجِع فصَلِّ فإنك لم تُصَلِّ " . وقالت عائشة : وعليه السلام ورحمة الله ؛ حين أخبرها النبيّ صلى الله عليـه وسلم أن جبريل يقرأ عليهـا السلام . أخرجه البخاريّ . وفي حديث عائشة

---

(١) قال النووي : « هـذه الرواية ظاهرة في أن الضمير في صورته عائد إلى آدم ، وأن المراد أنه خلق في أوّل نشأته على صورته التي كان عليها في الأرض وتوفّي عليها » .

من الفقه أن الرجل إذا أرسل إلى رجل بسلامه فعليه أن يردّ كما يردّ عليه إذا شافهه . وجاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إن أبي يقرئك السلام، فقال : "عليك وعلى أبيك السلام" . وقد روى النسائيّ وأبو داود من حديث جابر بن سليم قال : لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : عليك السلام يارسول الله، فقال : "لا تقل عليك السلام فإن عليك السلام تحية الميت ولكن قُل السلام عليك". وهذا الحديث لا يثبت ؛ إلا أنه لما جرت عادة العرب بتقديم اسم المدعو عليه فى الشر كقولهم : عليه لعنة الله وغضب الله . قال الله تعالى : «وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ»[1] . وكان ذلك أيضا دأب الشعراء وعادتهم فى تحية الموتى ؛ كقولهم :

عليك سلام الله قيسَ بن عاصم * ورحمته ما شاء أن يترحّما

وقال آخر وهو الشَّمّاخ :

عليك سلام من أمير وباركتْ * يَدُ الله فى ذاك الأديم المُمَزَّقِ

نهاه عن ذلك، لا أن ذاك هو اللفظ المشروع فى حق الموتى ؛ لأنه عليه السلام ثبت عنه أنه سلّم على الموتى كما سلم على الأحياء فقال : "السلام عليكم دار قوم مؤمنين وإنا إن شاء الله بكم لاحقون" . فقالت عائشة : قلت يارسول الله، كيف أقول إذا دخلت المقابر ؟ قال : "قولى السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين" الحديث، وسيأتى فى سورة «ألهاكم»[2] إن شاء الله تعالى .

قلت : وقد يحتمل أن يكون حديث عائشة وغيره فى السلام على أهل القبور جميعهم إذا دخلها وأشرف عليها، وحديث جابر بن سليم خاص بالسلام على المرور المقصود بالزيارة . والله أعلم .

السادسة — من السُّنّة تسليم الراكب على الماشى، والقائم على القاعد، والقليل على الكثير ؛ هكذا جاء فى صحيح مسلم من حديث أبى هريرة . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يسلم الراكب" فذكره فبدأ بالراكب لعلو مرتبته ؛ ولأن ذلك أبعد له من الزَّهْو،

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٢٨ (٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٦٨

وكذلك قيل فى المـاشى مثله . وقيل : لمـا كان القاعد على حال وقَارٍ وثُبوت وسكون فـله مزيّةٌ بذلك على المـاشى ؛ لأن حاله على العكس من ذلك . وأما تسـليم القليـل على الكثير فراعاة لشرفية جمع المسلمين وأكثريتهم . وقد زاد البُخارِىّ فى هذا الحديث "و يسلم الصغير على الكبير" . وأما تسليم الكبير على الصغير فروى أشعث عن الحسن أنه كان لا يرى التسليم على الصبيان ؛ قال : لأن الردّ فرض والصبى لا يلزمه الردّ فلا ينبغى أن يسلم عليهم . و روى عن ابن سِيرين أنه كان يسلم على الصبيان ولكن لا يسمعهم . وقال أكثر العلماء : التسليم عليهم أفضل من تركه . وقد جاء فى الصحيحين عن سـيار قال : كنت أمشى مع ثابت فمرّ بصبيان فسلم عليهم ، وذكر أنه كان يمشى مع أنس فمرّ بصبيان فسلّم عليهم ، وحدّث أنه كان يمشى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرّ بصبيان فسلّم عليهم . لفظ مسلم . وهذا من خُلُقه العظيم صلى الله عليه وسلم ، وفيه تدريب للصغير وحضٌّ على تعليم السُّنن ورياضةٌ لهم على آداب الشريعة فيه ؛ فلتقتدِ .

وأما التسليم على النساء فجائز إلا على الشابّات منهن خوف الفتنة من مكالمتهنّ بنزعة شيطان أو خائنة عَيْن . وأما المتجالات[1] والعُجُز فحَسَن للأمن فيما ذكرناه ؛ هذا قول عطاء وقتادة ، و إليه ذهب مالك وطائفة من العلماء . ومنعه الكوفيون إذا لم يكن منهنّ ذوات مَحْرَم وقالوا : لمـا سقط عن النساء الأذان والإقامة والجهر بالقراءة فى الصلاة سـقط عنهن ردّ السلام فلا يسلّم عليهن . والصحيح الأول لمـا خرّجه البخارىّ عن سهل بن سعد قال : كنا نفرح بيوم الجمعة . قلت ولِمَ[2]؟ قال : كانت لنا عجوز ترسل إلى بُضاعة — قال ابن مسْلمة : نخلٌ بالمدينة — فتأخذ من أصول السِّلق[3] فتطرحه فى القِدر وتُكَرْكِر حبّاتٍ من شعيرٍ ، فإذا صلينا الجمعه انصرفنا فنُسلّم عليها فتقدّمه إلينا فنفرح من أجله : وما كنا نَقِيل ولا نتغدّى إلا بعـد الجمعة . تكركر أى تطحن ؛ قاله القُتَبِى .

---

(١) المتجالة : الهرمة المسنة . (٢) فى ز : قيل .

(٣) السلق (بكسر السين) : نبت له ورق طوال وأصل ذاهب فى الأرض وورقه رخص يطبخ .

الثامنـة — والسنة فى السلام والجواب الجهر؛ ولا تكفى الإشارة بالإصبع والكف عند الشافعىّ، وعندنا تكفى إذا كان على بُعد؛ روى ابن وهب عن ابن مسعود قال : السلام اسم من أسماء الله عز وجل وضعه الله فى الأرض فأفشُوه بينكم؛ فإن الرجل إذا سلّم على القوم فردّوا عليه كان له عليهم فضلُ درجةٍ لأنه ذكرهم، فإن لم يردّوا عليه ردّ عليه من هو خير منهم وأطيب . وروى الأعمش عن عمرو بن مُرّة عن عبد الله بن الحارث قال: إذا سلّم الرجل على القوم كان له فضل درجة، فإن لم يردّوا عليـه ردّت عليـه الملائكة ولعنتهم . فإذا ردّ المسلّم أسمع جوابه ؛ لأنه إذا لم يُسْمِع المُسَلِّمَ لم يكن جوابا له ؛ ألا ترى أن المُسَلِّمَ إذا سلّم بسلام لم يسمعه المسلّم عليه لم يكن ذلك منه سلاما ، فكذلك إذا أجاب بجواب لم يُسمَع منه فليس بجواب . و روى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إذا سلّمتم فأسمعوا و إذا رددتم فأسمعوا و إذا قعدتم فاقعـدوا بالأمانة ولا يرفعن بعضكم حديث بعض" . قال ابن وهب : وأخبرنى أسامة بن زيد عن نافع قال : كنت أساير رجلا من فقهاء الشام يقال له عبد الله بن زكريا فحبستنى دابتى تبول، ثم أدركته ولم أسلم عليه؛ فقال : ألا تسلم ؟ فقلت : إنمـا كنت معك آنفا ؛ فقال : و إن صحّ[1] ؛ لقـد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتسايرون فيفرقُ بينهم الشجر فإذا التقوا سلّم بعضهم على بعض .

التاسـعة — وأما الكافر فحكم الردّ عليه أن يقال له : وعليكم . قال ابن عباس وغيره: المراد بالآية : « وَإِذَا حُيِّيتُمْ بِتَحِيَّةٍ » فإذا كانت من مؤمن « فحيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا » و إن كانت من كافر فردّوا على ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقال لهم :"وعليكم". وقال عطاء: الآية فى المؤمنين خاصّة ، ومن سلّم من غيرهم قيل له : عليك؛ كما جاء فى الحديث .

قلت : فقد جاء إثبات الواو و إسقاطها فى صحيح مسلم " عليك " بغير واو وهى الرواية الواضحة المعنى ، وأما مع إثبـات الواو ففيها إشكال ؛ لأن الواو العاطفـة تقتضى التشريك فيلزم منه أن يدخل معهم فيما دَعَوْا به علينا من الموت أو من سامة ديننا ؛ فاختلف المتأولون

(١) سقط من جـ : إن صح ، وثبت فى ط . وفى أ وزوى : و إن . وسقط : صح .

لذلك على أقوال : أولاها أن يقال : إن الواو على بابها من العطف، غير أنا نُجاب عليهم ولا يُجابون علينا ، كما قال صلى الله عليه وسلم . وقيـل : هى زائدة . وقيل : للاستئناف . والأولى أولى . ورواية حذف الواو أحسنُ معنى و إثباتُهـا أصحّ روايةً وأشهر ، وعليهـا من العلمـاء الأكثر .

العـاشرة — واختُلف فى ردّ السلام على أهل الذّمة هل هو واجب كالردّ على المسلمين ؛ و إليـه ذهب ابن عباس والشّعبيّ وقتادة تمسّكا بعموم الآية و بالأمر بالردّ عليهـم فى صحيح السـنة . وذهب مالك فيما رَوى عنـه أشهب وابن وهب إلى أن ذلك ليس بواجب ؛ فإن رددت فقل : عليك . واختار ابن طاوس أن يقول فى الرّدّ عليهم : علاكَ السلام، أى ارتفع عنك. واختار بعض علمائنا السِّلام (بكسر السين) يعنى به الحجارة. وقول مالك وغيره فى ذلك كاف شاف كما جاء فى الحديث ، وسيأتى فى سـورة « مريم » القـول فى ابتدائهم بالسلام عند قوله تعالى إخبارا عن إبراهيم فى قوله لأبيه « سَلامٌ عَلَيْكَ »[1] . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: "لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابُّوا أوَلا أدُلّكم على شىء إذا فعلتموه تحاببتم أفْشُوا السلام بينكم" . وهذا يقتضى إفشاءه بين المسلمين دون المشركين[2] . والله أعلم .

الحـادية عشرة — ولا يُسلَّم على المُصَلِّى فإن سُلِّم عليـه فهو بالخيار إن شاء ردّ بالإشارة بإصبعه و إن شاء أمسك حتى يَفرُغ من الصلاة ثم يردّ . ولا ينبغى أن يُسَـلِّم على من يقضى حاجته فإن فَعل لم يلزمه أن يردّ عليه . دخل رجل على النبيّ صلى الله عليه وسلم فى مثل هذه الحال فقال له : " إذا وجدتنى أو رأيتنى على هذه الحال فلا تُسَلِّم علىّ فإنك إن سلّمت علىّ لم أردّ عليك" . ولا يُسَلِّم على من يقرأ القرآن فيقطع عليه قراءته، وهو بالخيار إن شاء ردّ و إن شـاء أمسك حتى يَفرُغ ثم يردّ، ولا يُسَلِّم على من دخل الحمام وهو كاشف العورة، أو كان مشغولا بمـا لَه دَخْل بالحمّام ، ومن كان بخلاف ذلك سُلِّم عليه .

(١) راجع جـ ١١ ص ١١٠ . (٢) ويعضد هـذا قوله صلى الله عليـه وسلم " السلام تحية لمللنا وأمان لذمتنا " . رواه القضاعى عن أنس .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾ معناه حفيظا . وقيل : كافيا ؛ من قولهم : أحْسَبَنى كذا أى كفانى ، ومثله حَسْبُكَ الله . وقال قتادة : محاسبا كما يقال : أكِيل بمعنى مواكل . وقيل : هو فعِيل من الحساب ، وحسُنت هذه الصفة هنا ؛ لأن معنى الآية فى أن يزيد الإنسان أو ينقص أو يُوفّى قدر ما يجيئ به . روى النَّسائىّ عن عِمران بن حُصين قال : كنا عند النبىّ صلى الله عليه وسلم بجاء رجل فسلّم ، فقال : السلام عليكم فردّ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : " عشر " ثم جلس ، ثم جاء آخر فسلم فقال : السلام عليكم ورحمة الله ؛ فردّ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : " عشرون " ثم جلس وجاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ؛ فردّ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : " ثلاثون " . وقد جاء هذا الخبر مُفَسَّرا وهو أن من قال لأخيه المسلم : سلام عليكم كتب له عشر حسنات ، فإن قال : السلام عليكم ورحمة الله كتب له عشرون حسنة . فإن قال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته كتب له ثلاثون حسنة ، وكذلك لمن ردّ من الأجر . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۗ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ ابتداء وخبر . واللام فى قوله ﴿ لَيَجْمَعَنَّكُمْ ﴾ لام القَسم ؛ نزلت فى الذين شَكُّوا فى البَعْث فأقسم الله تعالى بنفسه . وكل لام بعدها نون مشدّدة فهو لام القَسَم . ومعناه فى الموت وتحت الأرض ﴿ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ . وقال بعضهم : « إِلَى » صلة فى الكلام ، معناه ليجمعنّكم يوم القيامة . وسُمِّيت القيامة قيامةً لأن الناس يقومون فيه لرب العالمين جل وعز ؛ قال الله تعالى : « أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ . يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ » (١) . وقيل : سُمِّى يوم القيامة لأن الناس يقومون من قبورهم إليها ؛ قال الله تعالى : « يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سِرَاعًا » (٢) وأصل القيامة الواو . ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴾ نصب على البيان ، والمعنى لا أحد أصدق من الله . وقرأ حمزة

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٥٢ . (٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٩٦ .

والكسائىّ « ومن أزدق » بالزاى . الباقون : بالصاد، وأصله الصاد إلا أن لِقُرب مخرجها جعل مكانها زاى .

قوله تعالى : فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓا۟ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا۟ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾

قوله تعالى : ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ ﴾ « فئتين » أى فرقتين مختلفتين . روى مسلم عن زيد بن ثابت أن النبىّ صلّى الله عليه وسلّم خرج إلى أحُد فرجع ناس ممن كان معه، فكان أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم فيهم فرقتين ؛ فقال بعضهم : نقتلهم . وقال بعضهم : لا؛ فنزلت « فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنافِقِينَ فِئَتَيْنِ » . وأخرجه الترمذىّ فزاد : وقال : " إنها طِيبة " وقال : " إنها تَنْفِي(١) الخبيث كما تنفى النار خبث الحديد " قال : حديث حسن صحيح » . وقال البخارىّ : " إنها طِيبة تنفى الخبث كما تنفى النار خبث الفضة " . والمعنِىّ بالمنافقين هنا عبد الله بن أبىّ وأصحابه الذين خذلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحُد ورجعوا بعسكرهم بعد أن خرجوا؛ كما تقدّم فى « آل عمران(٢) » . وقال ابن عباس : هم قوم بمكة آمنوا وتركوا الهجرة، قال الضحاك : وقالوا إن ظهر محمد — صلى الله عليه وسلم — فقد عرفنا، وإن ظهر قومنا فهو أحبّ إلينا . فصار المسلمون فيهم فئتين قوم يتولّونهم وقوم يتبرّءون منهم ؛ فقال الله عز وجل « فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ » . وذكر أبو سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه أنها نزلت فى قوم جاءوا إلى المدينة وأظهروا الإسلام، فأصابهم وَباءُ المدينة وحُمّاها؛ فارْكسوا فخرجوا من المدينة، فاستقبلهم نفر من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم فقالوا : ما لكم رجعتم ؟ فقالوا : أصابنا وباء المدينة فاجْتَوَيْناها(٣)؛ فقالوا : ما لكم فى رسول الله صلى الله عليه وسلم أُسْوة ؟ فقال بعضهم : نافقوا . وقال بعضهم : لم ينافقوا ، هم مسلمون ؛ فأنزل الله عز وجل ﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا ﴾ الآية . حتى جاءوا المدينة يزعمون أنهم مهاجرون، ثم ارتدّوا بعد ذلك، فاستأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) فى جـ ، ط ، ى : والترمذى .
(٢) راجع جـ ٤ ص ٢٣٩ فيما بعد .
(٣) أجتويت البلد : إذا كرهت المقام فيها وإن كنت فى نعمة .

إلى مكة ليأتوا ببضائع لهم يتّجرون فيها، فاختلف فيهم المؤمنون فقائل يقول : هم منافقون، وقائل يقول : هم مؤمنون ؛ فبيّن الله تعالى نفاقهم وأنزل هذه الآية وأمر بقتلهم .

قلت : وهذان القولان يَعْضُدهُما سياق آخر الآية من قوله تعالى : « حَتَّى يُهَاجِرُوا »، والأوّل أصح نقلا، وهو اختيار البخاريّ ومسلم والترمذى . و« فِئَتَيْنِ » نصب على الحال؛ كما يقال : مالك قائما ؟ عن الأخفش . وقال الكوفيون : هو خبر « ما لكم » تخبر كان وظننت، وأجازوا إدخال الألف واللام فيه وحكى الفراء : « أركسهم، وَرَكَسهم » أى ردّهم إلى الكفر ونكسهم ؛ وقاله النّضر بن شُمَيل[1] والكسائى : والرّكس والنكس قلب الشيء على رأسه، أو ردّ أوّله على آخره، والمركوس المنكوس . وفى قراءة عبد الله وأُبَيّ رضى الله عنهما « والله رَكّسهم » . وقال ابن رَوَاحة :

أُرْكِسوا فى فِتْنَةٍ مُظلمةٍ * كَسَوَادِ الليل يَتْلُوها فِتَنْ

أى نكسوا . وارتكس فلان فى أمر كان نجا منه . والرُّكُوسيّة[2] قوم بين النصارى والصابئين . والراكس الثّور وسط البَيْدَر[3] والثيران حواليه حين الدِّياس . ﴿ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ ﴾ أى ترشدوه إلى الثواب بأن يُحْكم لهم بحكم المؤمنين . ﴿ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا ﴾ أى طريقا إلى الهُدَى[4] والرّشد وطلب الحجة . وفى هذا ردّ على القَدَرية وغيرهم القائلين بخلق هُداهم وقد تقدّم .

قوله تعالى : وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَوَاءً فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ حَتَّى يُهَاجِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾

(١) كذا فى ط و ز : وفيها : فالركس الخ . (٢) وفى اللسان : الركوسية قوم لهم دين . الخ .
(٣) البيدر (بوزن خيبر) : الموضع الذى يداس فيه الطعام . (٤) راجع جـ ١ ص ١٤٩

فيـــه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ ﴾ أى تمنّـوا أن تكونوا كَهُم فى الكفر والنفاق شَرَعٌ ســواء ، فأمر الله تعـالى بالبراءة منهم فقال : ﴿ فَلَا تَتَّخِذُوا مِنْهُمْ أَوْلِيَـاء حتى يُهَاجِرُوا ﴾ (١) ؛ كما قال تعالى : « مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا » والهجرة أنواع : منها الهجرة إلى المدينة لنُصرة النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وكانت هذه واجبة أول الإسلام حتى قال : " لاهجرة بعد الفتح " . وكذلك هجرة المنافقين مع النبىّ صلى الله عليه وسلم فى الغزوات ، وهجرة من أسلم فى دار الحرب فإنها واجبة . وهجرة المسلم ما حرّم الله عليه ؛ كما قال صلى الله عليه وسلم : " والمهاجر من هجر ما حرم الله عليه " . وهاتان الهجرتان ثابتتان الآن . وهجرة أهل المعاصى حتى يرجعوا تأديبا لهم فلا يُكَلَّمون ولا يخالَطون حتى يتوبوا ؛ كما فعل النبىّ صلى الله عليه وسلم مع كعب وصاحبيه . ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ ﴾ (٢) يقول : إن أعرضوا عن التوحيد والهجرة فأسروهم واقتلوهم . ﴿ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ عامّ فى الأماكن من حِلّ وحَرَم . والله أعلم . ثم استثنى وهى :

الثانيـــة — فقال : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ ﴾ أى يتّصلون بهـم و يدخلون فيما بينهم من الجوار والحلف ؛ المعنى : فلا تقتلوا قوما بينهم و بين مَن بينكم و بينهم عهدٌ فإنهم على عهدهم ثم انتسخت العهود فانتسخ هذا . هذا قول مجاهد وابن زيد وغيرهم ، وهو أصح ما قيل فى معنى الآية . قال أبو عبيد : يَصِلون ينتسبون ؛ ومنه قول الأعشى :

إذا اتَّصَلَتْ قالتْ لبكرِ بن وائلٍ * وَبَكْرٌ سَـبَتْها والأنوفُ رواغِمُ

يريد إذا انتسبَتْ . قال المهدوىّ : وأنكره العلمـاء ؛ لأن النسب لا يمنع من قتال الكفار وقتلهم . وقال النحاس : وهذا غلط عظيم ؛ لأنه يذهب إلى أن الله تعـالى حظر أن يُقاتل أحد بينه و بين المسلمين نسب ، والمشركون قد كان بينهم و بين السابقين الأوّلين أنساب ، وأشد من هذا الجهلُ بأنه كان ثم نُسخ ؛ لأن أهل التأويل مجمعون على أن الناسخ له « بَرَاءَةٌ » وإنما نزلت « براءة » بعد الفتح و بعد أن انقطعت الحروب . وقال معناه الطبرىّ .

(١) راجع جـ ٨ ص ٥٥ وص ٢٨٢ . (٢) راجع جـ ٨ ص ٢٨٢ .

قلت : حمل بعض العلماء معنى ينتسبون على الأمان ؛ أى إن المنتسب إلى أهل الأمان آمِنٌ إذا أمن الكل منهم ، لا على معنى النسب الذى هو بمعنى القرابة . واختُلف فى هؤلاء الذين كان بينهم وبين النبيّ صلى الله عليه وسلم ميثاق ؛ فقيل : بنو مُدْلِج . عن الحسن : كان بينهم وبين قريش عقد ، وكان بين قريش وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد . وقال عِكرمة : نزلت فى هلال بن عُويمر وسُراقة بن جُعْشُم وخُزيمة بن عامر بن عبد مناف كان بينهم وبين النبيّ صلى الله عليه وسلم عهد . وقيل : خزاعة . وقال الضحاك عن ابن عباس : أنه أراد بالقوم الذين بينكم وبينهم ميثاق بنى بكر بن زيد بن مَناة ، كانوا فى الصلح والهدنة

الثالثة — فى هذه الآية دليل على إثبات الموادعة بين أهل الحرب وأهل الإسلام إذا كان فى الموادعة مَصْلحة للمسلمين ، على ما يأتى بيانه فى «الأنفال (١) و براءة (٢)» إن شاء الله تعالى.

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ ﴾ أى ضاقت . وقال لَبِيد:

أسهلت وانتصبت كِذْعِ مُنِيفةٍ * جَرْداءَ يَحْصُر دونها جُرّامُها (٣)

أى تضيق صدورهم من طول هذه النخلة ؛ ومنه الحصر فى القول وهو ضيق الكلام على المتكلم . والحَصِر الكَتُوم للسِّر ؛ قال جرير :

ولقد تَسَقَّطنى الوُشاة فصادفوا * حَصِرًا بِسِرِّكِ يا أُمَيْمُ ضَنِينا

ومعنى « حَصِرت » قد حصرت فأُضمِرت قد ؛ قاله الفراء : وهو حال من المضمر المرفوع فى "جاءوكم" كما تقول : جاء فلان ذهب عقله ، أى قد ذهب عقله . وقيل : هو خبر بعد خبر قاله الزجاج . أى جاءوكم ثم أخبر فقال : « حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ » فعلى هذا يكون « حصرت » بدلا من « جاءوكم » وقيل : «حصرت» فى موضع خفض على النعت لقوم. وفى حرف أُبَىّ « إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ » ليس فيه « أو جاءوكم (٤) » . وقيل : تقديره أو جاءوكم رجالا أو قوما حصرت صدورهم ؛ فهى صفة موصوف منصوب على الحال . وقرأ الحسن « أو جاءوكم حَصِرةً صدورهم » نصب على

(١) راجع جـ٨ ص ٥٥ (٢) راجع جـ٨ ص ٧١ فما بعدها. (٣) جرام (جمع جارم) وهو الذى يصرم التمر ويجذه.
(٤) كذا فى الأصول وابن عطية . والذى فى البحر والدر المصون والكشاف والألوسى : « جاءوكم بغير أو » .

الحال، ويجوز رفعه على الإبتداء والخبر . وحكى « أو جاءوكم حصراتٍ صدورهم »، ويجوز الرفع . وقال محمد بن يزيد : « حصرت صدورهم » هو دعاء عليهم ؛ كما تقول : لعن الله الكافر ؛ وقاله المبرد (١) . وضعّفه بعض المفسرين وقال : هذا يقتضى ألّا يقاتلوا قومهم ؛ وذلك فاسد ؛ لأنهم كفار وقومهم كفار . وأجيب بأن معناه صحيح ؛ فيكون عدم القتال فى حق المسلمين تعجيزا لهم ، وفى حق قومهم تحقيرا لهم . وقيل : « أو » بمعنى الواو ؛ كأنه يقول : إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق وجاءوكم ضيقة صدورهم عن قتالكم والقتال معكم فكرهوا قتال الفريقين . ويحتمل أن يكونوا معاهَدين على ذلك فهو نوع من العهد ، أو قالوا نسلم ولا نقاتل ؛ فيحتمل أن يقبل ذلك منهم فى أول الإسلام حتى يفتح الله قلوبهم للتقوى ويشرحها للإسلام (٢) . والأول أظهر . والله أعلم . ﴿أَوْ يُقَاتِلُوا﴾ فى موضع نصب ؛ أى عن أن يقاتلوكم .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَاتَلُوكُمْ﴾ تسليط الله تعالى المشركين على المؤمنين هو بأن يُقدرهم على ذلك ويقويهم إمّا عقوبةً ونقمة عند إذاعة المنكر وظهور المعاصى، وإما ابتلاء واختبارا كما قال تعالى: «وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ (٣) » ، وإما تمحيصا للذنوب كما قال تعالى : « وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا (٤) » . ولله أن يفعل ما يشاء ويسلط من يشاء على من يشاء إذا شاء . ووجه النظم والاتصال بما قبل أى آقتلوا المنافقين الذين اختلفتم فيهم إلّا (٥) أن يهاجروا ، وإلا أن يتصلوا بمن بينكم وبينهم ميثاق فيدخلون فيما دخلوا فيه فلهم حكمهم ، وإلا الذين جاءوكم قد حصرت صدورهم عن أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم فدخلوا فيكم فلا تقتلوهم .

قوله تعالى : سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَمَ وَيَكُفُّوا أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُولَئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا مُّبِينًا ﴿٩١﴾

(١) كذا فى الأصول ومحمد بن يزيد هو المبرد ، كما فى البحر وابن عطية وغيرهما . ولا يبعد أن يكون ابن يزيد هو العجلى الكوفى إذ هو أسبق من المبرد بكثير . (٢) فى ط و ز : من أن .
(٣) راجع جـ ١٦ ص ٢٥٣ . (٤) راجع جـ ٤ ص ٢١٩ . (٥) فى جـ و ط : إن لم .

قوله تعالى — ﴿سَتَجِدُونَ آخَرِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا قَوْمَهُمْ﴾ معناها معنى الآية الأولى . قال قتادة : نزلت فى قوم من تهامة طلبوا الأمان من النبي صلى الله عليه وسلم ليأمنوا عنده وعند قومهم . مجاهد : هى فى قوم من أهل مكة . وقال السُّدى : نزلت فى نُعيم ابن مسعود كان يأمن المسلمين والمشركين . وقال الحسن : هذا فى قوم من المنافقين . وقيل : نزلت فى أسد وغَطَفان قدموا المدينة فأسلموا ثم رجعوا إلى ديارهم فأظهروا الكفر .

قوله تعالى : ﴿كُلَّمَا رُدُّوا إِلَى الْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا فِيهَا﴾ قرأ يحيى بن وَثّاب والأعمش « رِدُّوا » بكسر الراء ؛ لأن الأصل « رَدِدُوا » فأدغم وقلبت الكسرة على الراء . « إلى الفِتْنَة » أى الكفر « أُرْكِسُوا فيها » . وقيل : أى ستجدون من يظهر لكم الصلح ليأمنوكم ، وإذا سنحت لهم فتنة كان مع أهلها عليكم . ومعنى « أُرْكِسُوا فِيها » أى انتكسوا عن عهدهم الذين عاهدوا[1] . وقيل : أى إذا دُعُوا إلى الشرك رجعوا وعادوا إليه .

قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾

فيه عشرون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾ هذه آية من أمّهات الأحكام . والمعنى ماينبغى لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ ؛ فقوله : «وما كان» ليس على النّفى و إنما هو على التحريم والنهى ، كقوله : « وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ »[2] ولو كانت على النفى لما وجد مؤمن قتل مؤمنا قط ؛ لأن ما نفاه الله فلا يجوز وجوده[3] ، كقوله

(١) كذا فى الأصول . ولعل صحة العبارة : عهدهم الذى . وفى جـ : الذين عاهدوكم . إلا أن يكون على لغة البدل من الواو . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٢٣ . (٣) من جـ وزوط .

تعـالى : « مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا »(١) . فلا يقدر العباد أن ينبتوا شجرها أبدا . وقال قتادة : المعنى ما كان له ذلك فى عهد الله . وقيل : ما كان له ذلك فيما سلف ، كما ليس له الآن ذلك بوجه ، ثم استثنى استثناء منقطعا ليس من الأول وهو الذى يكون فيه « إلا » بمعنى « لكنْ » والتقدير ما كان له أن يقتله ألبتة لكنْ إن قتله خطأ فعليه كذا ؛ هذا قول سيبويه والزجاج رحمهما الله . ومن الاستثناء المنقطع قوله تعـالى : « مَالَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَـاعَ الظَّنِّ »(٢) . وقال النابغة :

وَقَفْتُ فيهـا أُصَيْلَانًا(٣) أسائلهـا * عَيَّتْ جوابا وما بالربع من أحَدِ

إِلَّا الأَوَارِيَّ لَأْيًا ما أُبَيِّنُهـا * والنُّؤْيُ كالحَوْضِ بالمظلومةِ الجَلَدِ(٤)

فلمـا لم تكن « الأوارىّ » من جنس أحدٍ حقيقة لم تدخل فى لفظه . ومثله قول الآخر :

أمسى سُقَامٌ خَلاءً لا أنيسَ به * إلا السباعَ ومر الريح بالغَرَفِ(٥)

وقال آخر :

وبـــلدةٍ ليس بهـا أنيسُ * إلا اليعـافيرُ وإلا العيس(٦)

وقال آخر :

وبعضُ الرجال نخلةٌ لاجَنَى لها * ولا ظلَّ إلا أن تُعَدّ من النخل

أنشده سيبويه ؛ ومثله كثير ، ومن أبدعه قول جرير :

مِن البِيضِ لم تَظْعن بعيدا ولم تطأ * على الأرض إلّا ذَيْلَ مِرْطٍ مُرَحَّلِ(٧)

---

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢١٩ . (٢) راجع جـ ٦ ص ٩ .

(٣) أصيلان : مصغرا أصلان جمع الأصيل وهو ما بعد العصر إلى المغرب .

(٤) الأوارى ، جمع آرى ، وهو حبل تشـدّ به الدابة فى محبسها . اللأى : الشدّة . والنؤى : حفرة تجعل حول البيت والخيمة لئلا يصل إليها الماء . والمظلومة : الأرض التى حفر فيها حوض لم تستحق ذلك ؛ يعنى أرضا مروا بها فى برية فتحوّضوا حوضا سقوا فيه إبلهم وليست بموضع تحو يض . والجلد : الأرض التى يصعب حفرها .

(٥) البيت لأبى خراش الهذلى . وسقام : واد بالحجاز . الغرف (بالتحريك وبالفتح والسكون) : شجـر يدبغ به . (٦) اليعافير : الظباء ، واحدها يعفور . والعيس : بقر الوحش لبياضها ، والعيس البياض وأصله فى الإبل فاستعاره للبقر . (٧) المرحل : ضرب من برود اليمن ؛ سمى مرحلا لأن عليه تصاوير رحل . فى ز ، جـ ، ط : برد مرجل وليس بصحيح .

كأنه قال : لم تطأ على الأرض إلا أن تطأ ذيل البُرْد . ونزلت الاية بسبب قَتلِ عيّاش ابن أبي ربيعة الحارثَ بن يزيد بن أبي أنيسة (١) العامرى لِحَنَة (٢) كانت بينهما، فلما هاجر الحارث مُسْلِمًا لَقِيَه عيّاشٌ فقتله ولم يشعر بإسلامه ؛ فلما أخبِر أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله، إنه قد كان من أمرى وأمر الحارث ما قد علمت، ولم أشعر بإسلامه حتى قتلتُه فنزلت الآية . وقيل : هو استثناء متصل، أى وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمنا ولا يقتص منه إلا أن يكون خطأ ؛ فلا يقتص منه، ولكن فيه كذا وكذا . ووجه آخر وهو أن يقدّر كان بمعنى استقر ووُجد ؛ كأنه قال : وما وُجد وما تقرر وما ساغ لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ إذ هو مغلوب فيه أحيانا ؛ فيجيء الاستثناء على هذين التأويلين غير منقطع . وتتضمن الآية على هذا إعظامَ العَمْد وبشاعة شأنه ؛ كما تقول : ما كان لك يا فلان أن تتكلم بهذا إلا ناسيا ؟ إعظاما للعمد والقصد مع حظر الكلام به ألبتة . وقيل : المعنى ولا خطأ . قال النحاس : ولا يجوز أن تكون «إلا» بمعنى الواو، ولا يعرف ذلك فى كلام العرب ولا يصح فى المعنى ؛ لأن الخطأ لا يُحْظَر . ولا يُفهم من دليل خطابه جواز قتل الكافر المسلمَ فإن المسلم محترم الدم ، وإنما خصّ المؤمن بالذكر تأكيدا لحنانه وأخوته وشفقته وعقيدته . وقرأ الأعمش « خطاء » ممدودا فى المواضع الثلاث . ووجوه الخطأ كثيرة لا تُحصى يربطها عدم القصد ؛ مثل أن يَرْمى صفوف المشركين فيصيبَ مسلما . أو يسعى بين يديه مَن يستحق القتل من زان أو محارب أو مرتد فطلبه ليقتله فلقِى غيره فظنه هو فقتله فذلك خطأ . أو يرمى إلى غرض فيصيب إنسانا أو ماجرى مجراه ؛ وهذا مما لاخلاف فيه . والخطأ أسم من أخطأ خطأ و إخطاء إذا لم يصنع عن تعمّد ؛ فالخطأ الأسم يقوم مقام الإخطاء . ويقال لمن أراد شيئا ففعل غيره : أخطأ، ولمن فعل غير الصواب : أخطأ . قال ابن المنذر : قال الله تبارك وتعالى : « وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً » إلى قوله تعالى « وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَى أَهْلِهِ » فحكم الله جل ثناؤه

(١) يقال فيه : الحارث بن زيد ؛ كما يقال : ابن أنيسة راجع ترجمته فى كتاب « الإصابة » .

(٢) الحنة والإحنة : الحقد . فى ط : لحقد .

فى المؤمن يَقْتُل خطأ بالدّية، وثبتت السنة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك وأجمع أهل العلم على القول به .

الثانيـة — ذهب داود إلى القِصَاص بين الحرّ والعبد فى النّفس، وفى كل ما يستطاع القصاص فيه من الأعضاء؛ تمسّكا بقوله تعالى : « وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ »[1] إلى قوله تعالى : « وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ » ، وقوله عليه السلام : "المسلمون تتكافأ دماؤهم" فلم يفرق بين حرّ وعبد ؛ وهو قول ابن أبى لَيْلَى . وقال أبو حنيفة وأصحابه : لاقصاص بين الأحرار والعبيد إلا فى النفس فيُقتل الحرّ بالعبد ، كما يقتل العبد بالحرّ ، ولا قصاص بينهما فى شىء من الجراح والأعضاء . وأجمع العلماء على أن قوله تعالى : « وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً » أنه لم يدخل فيه العبيد، وإنما أريد به الأحرار دون العبيد؛ فكذلك قوله عليه السلام : "المسلمون تتكافأ دماؤهم" أريد به الأحرار خاصة . والجمهور على ذلك وإذا لم يكن قصاص بين العبيد والأحرار فيما دون النفس فالنّفس أحرى بذلك ؛ وقد مضى هذا فى « البقرة »[2] .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ ﴾ أى فعليه تحرير رقبة ؛ هذه الكفارة التى أوجبها الله تعالى فى كفارة القتل والظِّهار أيضا على ما يأتى[3] . واختلف العلماء فيما يجزئ منها ، فقال ابن عباس والحسن والشّعبىّ والنَّخَعىّ وقَتَادة وغيرهم : الرقبة المؤمنة هى التى صلّت وعَقلت الإيمان، لا تجزئ فى ذلك الصغيرة ، وهو الصحيح فى هذا الباب قال عطاء بن أبى رباح : يجزئ الصغير المولود بين مسلمين . وقال جماعة منهم مالك والشافعىّ : يجزئ كل من حُكم له بحكم فى الصلاة عليه إن مات ودفنه . وقال مالك : ومن صلّى وصام أحبّ إلىّ . ولا يجزئ فى قول كافة العلماء أعمى ولا مُقْعَد ولا مقطوع اليدين أو الرجلين ولا أشلّهما، ويجزئ عند أكثرهم الأعرج والأعور . قال مالك : إلا أن يكون عَرَجًا شديدا . ولا يجزئ عند مالك والشافعىّ وأكثر العلماء أقطع إحدى اليدين أو إحدى الرجلين، ويجزئ عند أبى حنيفة وأصحابه . ولا يجزئ عند أكثرهم المجنون المطْبَق ولا يجزئ

(١) راجع جـ ٦ ص ١٩١ . (٢) راجع جـ ٢ ص ٢٤٦ . (٣) راجع جـ ١٧ ص ٢٧٢ .

عند مالك الذى يُحَنّ ويُفيق ، ويجزئ عند الشافعىّ . ولا يجزئ عند مالك المُعْتَق إلى سنين ، ويجزئ عند الشافعىّ . ولا يجزئ المُدبَّر عند مالك والأوزاعىّ وأصحاب الرأى ، ويجزئ فى قول الشافعىّ وأبى ثور ، واختاره ابن المنذر . وقال مالك : لا يصح من أعتق بعضه ؛ لقوله تعالى : « فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ » . ومن أعتق البعض لا يقال حرّر رقبة وإنما حرّر بعضها . واختلفوا أيضا فى معناها فقيل : أوجبت تمحيصا وطهورا لذنب القاتل ، وذنبهُ ترك الاحتياط والتحفّظ حتى هلك على يديه آمرؤ مَحْقُون الدّم . وقيل : أوجبت بدلًا من تعطيل حق الله تعالى فى نفس القتيل ، فإنه كان له فى نفسه حق وهو التنعم بالحياة والتصرّف فيما أحل له تصرّف الأحياء ، وكان لله سبحانه فيه حق ، وهو أنه كان عبدا من عباده يجب له من اسم العبودية صغيرا كان أو كبيرا حرّا كان أو عبدا مسلما كان أو ذِمِّيًا ما يتميز به عن البهائم والدّواب ، ويُرْتَجَى مع ذلك أن يكون من نسله من يعبد الله ويطيعه ، فلم يَخُل قاتله من أن يكون فوّت منه الاسم الذى ذكرنا ، والمعنى الذى وصفنا ، فلذلك ضمن الكفارة . وأى واحد من هذين المعنيين كان ، ففيه بيان أن النص وإن وقع على القاتل خطأ فالقاتل عمدا مثله ، بل أولى بوجوب الكفارة عليه منه ، على ما يأتى بيانه ، والله أعلم .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ ﴾ الدّية ما يُعْطَى عِوَضا عن دم القتيل إلى وليّه . « مُسَلَّمَةٌ » مدفوعة مؤدّاة ، ولم يُعيِّن الله فى كتابه ما يُعْطَى فى الدية ، وإنما فى الآية إيجاب الدية مطلقا ، وليس فيها إيجابها على العاقلة أو على القاتل ، وإنما أخذ ذلك من السنة ، ولا شك أن إيجاب المواساة على العاقلة خلاف قياس الأصول فى الغرامات وضمان المتلفات ، والذى وجب على العاقلة لم يجب تغليظا ، ولا أن وِزْر القاتل عليهم ولكنه مواساةٌ مَحْضة . واعتقد أبو حنيفة أنها باعتبار النصرة فأوجبها على أهل ديوانه[1] . وثبتت الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن الدية مائة من الإبل ، ووَدَاها صلى الله عليه وسلم فى عبد الله بن سهل

(١) الديوان يطلق على سجل الجندية والعطية وكل مجلس يجتمع فيه لإقامة المصالح والنظر فيها : قال الجصاص فى أحكامه : ويجعل ذلك فى أعطياتهم إذا كانوا من أهل الديوان ، راجع جـ ٢ ص ٢٢٥ من الأحكام . ففيه توضيح . وسيأتى ص ٣٢١ أنهم أهل الناحية الذين هم يد .

المقتولِ بخيبرَ لحُوَيِّصة[1] ومُحَيِّصة وعبد الرحمن ، فكان ذلك بيانا على لسان نبيّـه عليه السلام لمُجْمَل كتابه . وأجمع أهل العلم على أن على أهل الإبل مائةً من الإبل . واختلفوا فيما يجب على غير أهـل الإبل ؛ فقالت طائفة : على أهل الذهب ألفُ دينار، وهم أهل الشام ومصر والمغرب ؛ هذا قول مالك وأحمد و إسحاق وأصحابِ الرأى والشافعىّ فى أحد قوليه، فى القديم. ورُوى هـذا عن عمر وعروة بن الزبير وقَتادة . وأما أهل الوَرِق فاثنـا عشر ألف درهم ، وهم أهل العراق وفارس وخراسان ؛ هذا مذهب مالك على ما بلغه عن عمر أنه قوّم الدية على أهل القرى فجعلها على أهـل الذهب ألف دينار وعلى أهـل الوَرِق اثنى عشر ألف درهم . وقال المُزَنِىّ : قال الشافعىّ الدّية الإبل ؛ فإن أعوزت فقيمتها بالدراهم والدنانير على ما قوّمها عمر، ألفُ دينار على أهل الذهب واثنـا عشر ألف درهم على أهل الوَرِق. وقال أبو حنيفة وأصحابه والثورىّ : الدِّية من الورِق عشرة آلاف درهم . رواه الشَّعْبِىّ عن عبيـدة عن عمر أنه جعل الدِّية على أهل الذهب ألف دينار، وعلى أهل الوَرِق عشرة آلاف درهم، وعلى أهل البقر مائتى بقرة ، وعلى أهل الشاءِ ألف شاة ، وعلى أهل الإبل مائة من الإبل ، وعلى أهل الحُلَل مائتى حُلّة . قال أبو عمر : فى هـذا الحديث ما يدل على أن الدنانير والدراهم صِنف من أصناف الدّية لا على وجه البدل والقيمة ؛ وهو الظاهر من الحديث عن عثمان وعلىّ وابن عباس. وخالف أبو حنيفة ماروَاه [عن][2] عمر فى البقر والشاء والحلل . و به قال عطاء وطاوس وطائفة من التابعين، وهو قول الفقهاء السبعة المدنيّين . قال ابن المنذر : وقالت طائفة دية الحر المسلم مائة من الإبل لادِيَةَ غيرها كما فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم . هذا قول الشافعى و به قال طاوس . قال ابن المنذر : دية الحرّ المسلم مائة من الإبل فى كل زمان ، كما فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم . واختلفت الروايات[3] عن عمر [رضى الله[4] عنه] فى أعداد الدراهم وما منها شىء يصحّ عنه لأنها مراسيل ، وقد عرّفتك مذهب الشافعى و به نقول .

---

(١) حويصة ومحيصة (بضم ففتح ثم ياء مشددة مكسورة ، ومخففة ساكنة والأشهر التشديد) .

(٢) فى جـ وط وى . (٣) فى ط : الأخبار . (٤) فى ط .

الخامسـة — واختلف الفقهاء فى أسنان دية الإبل؛ فروى أبو داود من حديث عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى أن مَن قُتِل خطأ فديتُه مائةٌ من الإبل : ثلاثون بنت مخاض ، وثلاثون بنت لبون ، وثلاثون حِقّة ، وعشر بنى لَبُون(١) . قال الخطّابىّ : هذا الحديث لا أعرف أحدا قال به من الفقهاء ، وإنما قال أكثر العلماء : دية الخطأ أخماس . كذا قال أصحاب الرأى والثّورِىّ ، وكذلك مالك وابن سِيرين وأحمد بن حنبل إلا أنهم اختلفوا فى الأصناف؛ قال أصحاب الرأى وأحمد : خُمس بنو مخاض ، وخمسٌ بنات مخاض ، وخمس بنـات لبون ، وخمس حِقاق ، وخمس جِذاع . ورُوى هذا القول عن ابن مسعود . وقال مالك والشافعىّ : خمس حِقاق ، وخمس جِذاع ، وخمس بنات لَبون ، وخمس بنـات مخاض ، وخمس بنو لبون . وحُكى هذا القول عن عمر بن عبد العزيز وسليمان بن يَسار والزُّهرِىّ وربيعة والليث بن سعد . قال الخطّابىّ : ولأصحاب الرأى فيـه أثر ، إلا أن راويه عبد الله بن خِشْف(٢) بن مالك وهو مجهول لا يعرف إلا بهـذا الحديث . وعدل الشافعى عن القول به ، لمـا ذكرنا من العلّة فى راويه ، ولأن فيه بَنِى مَخاض ولا مدخل لبنى مخاض فى شىء من أسنان الصّدقات . وقد رُوى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى قصة القَسامة أنه وَدَى قتيـل خَيْبَر مائةً من إبل الصدقة وليس فى أسـنان الصدقة ابن مخاض . قال أبو عمر : وقد روى زيد بن جبير عن خِشف بن مالك عن عبد الله بن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل الدية فى الخطأ أخماسا ، إلا أن هذا لم يرفعه إلا خِشف بن مالك الكوفىّ الطائى وهو مجهول ؛ لأنه لم يروه عنه إلا زيد بن جُبير بن حَرْمَل(٣) الطائى [الجشمى] من بنى جُشم ابن معاوية أحد ثقات الكوفيين .

قلت : قد ذكر الدّارَقُطْنِىّ فى سننه حديث خِشف بن مالك من رواية حجّاج بن أَرْطاة عن زيد بن جُبير عن خِشف بن مالك عن عبد الله بن مسعود قال : قضى رسـول الله صلى

(١) فى شرح الموطأ للباجى : «قال محمد بن عيسى الأعشى فى المزنية : بنت مخاض وهى التى تتبع أمها وقد حملت أمها . وبنت اللبون وهى التى تتبع أمها أيضا وهى ترضع . والحقة وهى التى تستحق الحمل . وأما الجذعة من الإبل فهى ما كان من فوق أربعة وعشرين شهرا» . (٢) كذا فى الأصل ، والراوى خشف كما هو فى الدارقطنى ، فعبد الله مقحم ، كما يأتى .
(٣) من ط وى .

الله عليه وسلم فى دِيَة الخطأ مائةٌ من الإبل ؛ منها عشرون حِقّة ، وعشرون جَذَعة ، وعشرون بنات لَبون ، وعشرون بنات مخاض ، وعشرون بنو مخاض . قال الدَّارَقُطنِيّ : «هذا حديث ضعيف غير ثابت عنـد أهل المعرفة بالحديث من وجوه عدّة ؛ أحدها أنه مخالف لما رواه أبو عُبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه بالسند الصحيح عنه[1] ، الذى لا مطعن فيه ولا تأويل عليـه ، وأبو عبيدة أعلم بحديث أبيـه و بمذهبه [وفُتْيـاه][2] من خِشف بن مالك ونظرائه ، وعبد الله بن مسعود أتقى لربّه وأشحّ على دينه من أن يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يقضى بقضاء ويُفتى هو بخلافه ؛ هذا لا يتوهّم مثله على عبد الله بن مسعود وهو القائل فى مسألة وردت عليه لم يسمع فيها من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ولم يبلغه عنه فيها قول : أقول فيها برأيى فإن يكن صوابا فمن الله ورسوله ، وأن يكن خطأ فمنّى ؛ ثم بلغه بعد [ذلك][2] أن فُتْياه فيها وافقَ قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مثلها ، فرآه أصحابه عند ذلك فرِح فرحا [شديدا][3] لم يروه فرح مثله ، لموافقة فتياه قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم . فمن كانت هذه صفته وهذا حاله فكيف يصح عنه أن يروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم [شيئا][2] ويخالفه. ووجه آخر — وهو أن الخبر المرفوع الذى فيـه ذكرُ بنى المخاض لا نعلمه رواه إلا خِشْف بن مالك عن ابن مسعود وهو رجل مجهول لم يروه عنـه إلا زيد بن جُبير بن حَرْمل الجُشَمى ، وأهل العلم بالحديث لا يحتجّون بخبر ينفرد بروايته رجل غير معروف ، وإنمـا يثبت العلم عندهم بالخبر إذا كان راويه عدلا مشهورا ، أو رجلا قد ارتفع عنـه اسم الجهـالة ، وارتفاع اسم الجهالة عنـه أن يَرْوِى عنه رجلان فصاعدا ؛ فإذا كانت هـذه صفته ارتفع عنه حينئذ اسم الجهالة ، وصار حينئذ معروفا . فأما من لم يرو عنه إلا رجل واحد وانفرد بخبر وجب التوقّف عن خبره ذلك حتى يوافقه عليه غيره . والله أعلم . ووجه آخر — وهو أن [حديث] خِشْف بن مالك لا نعلم أحدا رواه عن زيد بن جبير عنه إلا الحجاج بن أَرْطاة ، والحجاج رجل مشهور بالتدليس وبأنه يحدّث عمن لم يَلْقه ولم يسمع منه ؛ وترك الرواية عنه سفيانُ بن عُيينة و يحيى بن سعيد

---

(١) فى جـ : عن الذى الخ . (٢) الزيادة عن الدارقطنى . (٣) من ط و ى .

القطان وعيسى بن يونس بعد أن جالسوه وخبروه ، وكفاك بهم علما بالرجل ونُبْلا . وقال يحيى بن مَعين : حجاج بن أرطاة لا يُحتجّ بحديثه . وقال عبد الله بن إدريس : سمعت الحجاج يقول لا يَنْبُل الرجل حتى يدع الصلاة فى الجماعة . وقال عيسى بن يونس : سمعت الحجاج يقول : أخرج إلى الصلاة يزاحمنى الحمّالون والبقالون . وقال جرير : سمعت الحجاج يقول : أهلكنى حبّ المال والشرف . وذكر[1] أوجها أُخَر ؛ منها أن جماعة من الثقات رَوَوْا هذا الحديث عن الحجاج بن أرطاة فاختلفوا عليه فيه . إلى غير ذلك مما يطول ذكره ؛ وفيما ذكرناه مما ذكروه كفايةٌ ودِلالة على ضعف ما ذهب إليه الكوفيون فى الدِّية ، وإن كان ابن المنذر مع جلالته قد اختاره على ما يأتى . وروى حماد بن سلمة حدّثنا سليمان التيمىّ عن أبى مِجْلَز عن أبى عبيدة أن ابن مسعود قال : دِيَة الخطأ خمسة أخماس عشرون حقّة ، وعشرون جذعة وعشرون بنات مخاض ، وعشرون بنات لبون وعشرون بنى لَبُون ذكور . قال الدّارَقُطْنى : هذا إسناد حسن ورواته ثقات ، وقد رُوى عن علقمة عن عبد الله نحو هذا .

قلت : وهذا هو مذهب مالك والشافعىّ أن الدية [تكون][2] مُخَمّسة . قال الخطّابىّ : [وقد][2] روى عن نفر من العلماء أنهم قالوا دية الخطأ أرباع ؛ وهم الشَّعْبِىّ والنَّخَعِىّ والحسن البصرى ، وإليه ذهب إسحاق بن رَاهُوَيه ؛ إلا أنهم قالوا : خمس وعشرون جذعة وخمس وعشرون حِقة وخمس وعشرون بنات لبون وخمس وعشرون بنات مخاض . وقد روى ذلك عن علىّ بن أبى طالب . قال أبو عمر: أما قول مالك والشافعىّ فروى عن سليمان بن يَسار وليس فيه عن صحابى شىء ؛ ولكن عليه عمل أهل المدينة . وكذلك حكى ابن جريج عن ابن شهاب .

قلت : قد ذكرنا عن ابن مسعود ما يوافق ما صار إليه مالك والشافعىّ . قال أبو عمر: وأسنان الإبل فى الديات لم تؤخذ قياسا ولا نظرا ، وإنما أُخذت اتّباعا وتسليما ، وما أخذ من جهة الأثر فلا مدخل فيه للنظر ؛ فكلٌّ يقول بما قد صحّ عنده من سلفه ؛ رضى الله عنهم [أجمعين][3] .

(١) أى الدارقطنى . (٢) من ط وى . (٣) من ط وى وج .

قلت : وأما ما حكاه الخطابيّ من أنه لا يعلم من قال بحديث عمرو بن شعيب فقد حكاه ابن المنـذر عن طاوس ومجاهد ، إلا أن مجاهـدا جعل مكان بنت مخاض ثلاثين جذعة . قال ابن المنـذر : وبالقول الأول أقول . يريد قول عبـد الله وأصحاب الرأى الذى ضعفه الدّارقطنيّ والخطابيّ ، وابن عبد البر قال : لأنه الأقل مما قيل ؛ وبحديث[1] مرفوع رويناه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم يوافق هذا القول .

قلت — وعجبا لابن المنذر؟ مع نقده واجتهاده كيف قال بحديث لم يوافقه أهـل النقد على صحته ! لكن الذهول والنسيان قد يعترى الإنسان ، وإنما الكمال لعزة ذى الجلال .

السادســـة — ثبتت الأخبار عن النبيّ المختار محمد صـلى الله عليه وسـلم أنه قضى بدية الخطأ على العاقلة ، وأجمع أهل العلم على القول به . وفى إجماع أهل العلم أن الدية فى الخطأ على العاقلة دليل على أن المراد من قول النبيّ صلى الله عليـه وسلم لأبى رِمْثة حيث دخل عليه ومعه ابنه : "إنه لا يجنى عليك ولا تجنى عليه" العمدُ دون الخطأ . وأجمعوا على أن مازاد على ثلث الدية على العاقلة . واختلفوا فى الثلث ؛ والذى عليه جمهور العلماء أن العاقلة لاتحمل عمدا ولا اعترافا ولا صلحا ، ولا تحمل من دية الخطأ إلا ما جاوز الثلث ، وما دون الثلث فى مال الجانى . وقالت طائفـة : عقل الخطأ على عاقلة الجانى ، قلت الجناية أو كثرت ؛ لأن من غرِم الأكثر غرِم الأقل . كما عُقل العمد فى مال الجانى قلّ أو كثر ؛ هذا قول الشافعيّ .

السابعـــة — وحكمها أن تكون منجّمة على العاقلة ، والعاقلة العصبة . وليس ولد المرأة إذا كان من غير عصبتها من العاقلة ، ولا الإخوة من الأم بعصبة لأخوتهم من الأب والأم ، فلا يعقلون عنهـم شيئا . وكذلك الدّيْوَانُ لا يكون عاقلة فى قول جمهور أهـل الحجاز . وقال الكوفيون : يكون عاقلة إن كان من أهل الديوان ؛ فتنجّم الدية على العاقلة فى ثلاثة أعوام على ما قضاه عمر وعلىّ ؛ لأن الإبل قد تكون حوامل فتضرّ به . وكان النبيّ صلى الله عليه وسلم يعطيها دفعة واحدة لأغراض ؛ منها أنه كان يعطيها صلحا وتسديدا . ومنها أنه كان يعجلها تأليفا . فلما تمهد الإسلام قدّرتها الصحابة على هذا النظام ؛ قاله ابن العربىّ . وقال أبو عمر :

(١) فى ج : والحديث مرفوع الخ .

أجمع العلماء قديما وحديثا أن الدية على العاقلة لا تكون إلا فى ثلاث سنين ولا تكون فى أقلّ منها . وأجمعوا على أنها على البالغين من الرجال . وأجمع أهل السِّيَر والعلم أن الدية كانت فى الجاهلية تحملها العاقلة فأقرها رسـول الله صلى الله عليه وسلم فى الإسـلام، وكانوا يتعاقلون بالنصرة ؛ ثم جاء الإسـلام بجرى الأمر على ذلك حتى جعل عمر الدّيوان . واتفق الفقهاء على رواية ذلك والقول به . وأجمعوا أنه لم يكن فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا زمن أبى بكر ديوان، وأن عمر جعل الديوان وجمع بين الناس، وجعل أهل كل ناحية يدا، وجعل عليهم قتالَ مَن يَليهم من العدو .

الثامنـة — قلت : ومما يخرِط فى سلك هـذا الباب ويدخل فى نظامه قَتْلُ الجَنِين فى بطن أمه ؛ وهو أن يُضرب بطن أمه فتُلقِيه حيا ثم يموت ؛ فقال كافة العلمـاء : فيه الدية كاملةً فى الخطأ وفى العَمْد بعد القَسامة . وقيـل : بغير قسامة . واختلفوا فيما به تُعلم حياتُه بعد اتفاقهم على أنه إذا اسْتَهَلّ صارخا أو ارتضع أو تنفّس نَفَسًا مُحقّقة حَيَّ، فيه الدّية كاملة ؛ فإن تحرك فقال الشافعىّ وأبو حنيفة : الحركة تدلّ على حياته . وقال مالك : لا، إلّا أن يقارنها طول إقامة . والذكر والأنثى عند كافة العلماء فى الحُكْم سواء . فإن ألقته مَيّتًا ففيه غُرّة[1] : عبدٌ أو وَلِيدةٌ . فإن لم تُلقه وماتت وهو فى جوفها لم يخرج فلا شىء فيه . وهذا كله إجماع لا خلاف فيه . ورُوى عن اللّيث بن سعد وداود أنهما قالا فى المرأة إذا ماتت من ضرب بطنها ثم خرج الجنين ميتا بعد موتها : ففيه الغرة، وسواء رمته قبل موتها أو بعد موتها؛ المعتبر حياة أمه فى وقت ضربها لا غير . وقال سائر الفقهاء : لا شىء فيه إذا خرج ميتا من بطنها بعد موتها . قال الطحاوىّ محتجا لجماعة الفقهاء بأن قال : قد أجمعوا والليث معهم على أنه لو ضُرب بطنها وهى حيـة فماتت والجنين فى بطنها ولم يسقط أنه لا شىء فيه ؛ فكذلك إذا سقط بعد موتها .

التاسـعة — ولا تكون الغُرة إلا بيضاء . قال أبو عمرو بن العلاء فى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فى الجَنِين غُرّةٌ عبدٌ أو أَمَة " — لولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد

(١) الغرة : العبد نفسه أو الأمة ؛ وسيأتى الكلام فيها فى المسئلة التاسعة .

بالغُرّة معنى لقال : فى الجنين عبد أو أمة، ولكنه عنى البياض ؛ فلا يقبـل فى الدّية إلا غلام أبيض أو جارية بيضاء، ، لا يقبل فيها أسود ولا سوداء . وآختلف العلماء فى قيمتها ؛ فقال مالك : تقوّم بخمسين دينـارا أو ستمائة درهم ؛ نصف عُشر دية الحر المسلم ، وعُشر دية أُمّه الحرة ؛ وهو قول ابن شهاب وربيعة وسائر أهل المدينـة . وقال أصحاب الرأى : قيمتهـا خمسمائة درهم . وقال الشافعىّ : سِنّ الغُرّة سبع سنين أو ثمـان سنين ؛ وليس عليه أن يقبلها مَعيبة . ومقتضى مذهب مالك أنه مخيّر بين إعطاء غُرّة أو عُشر دية الأم، من الذهب عشرون دينارا إن كانوا أهل ذهب ، ومن الوَرِق — إن كانوا أهل ورق — ستمائة درهم ، أو خمس فرائض[1] من الإبل . قال مالك وأصحابه : هى فى مال الجانى ؛ وهو قول الحسن بن حَىّ . وقال أبو حنيفة والشافعىّ وأصحابهما : هى على العاقلة . وهو أصح ؛ لحديث المُغيرة بن شعبـة أن آمرأتين كانتا تحت رجلين من الأنصار — فى رواية فتغايرتا — فضربت إحداهما الأخرى بعمود فقتلتها ، فاختصم إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم الرجلان فقالا[2] : نَدى مَن لا صاح ولا أكل ، ولا شرب [ولا آستهلّ ، فمثـل ذلك يُطَلّ[3] !] ؛ فقال : " أسَجْعٌ كسَجْعِ[4] الأعْراب " ؟ فقضى فيه غُرّةً وجعلها على عاقلة المرأة . وهو حديث ثابت صحيح، نصٌّ فى موضع الخلاف يوجب الحكم . ولما كانت دِيَةُ المرأة المضروبة على العاقلة كان الجَنين كذلك فى القياس والنظر . واحتج علماؤنا بقول الذى قُضى عليه : كيف أغرم ؟ قالوا : وهذا يدلّ على أن الذى قُضى عليه معيّن وهو الجانى . ولو أن دية الجنين قضى بها على العاقلة لقال : فقال الذى قضى عليهم[5] . وفى القياس أن كلّ جانٍ جنايتُه عليـه ، إلا ما قام بخلافه الدليلُ الذى لا معارِض له ؛ مثـلُ إجماعٍ لا يجوز خلافه ، أو نصّ سنةٍ من جهة نقل الآحاد العدول لا معارِض لها ، فيجب الحكم بها ، وقد قال الله تعالى : « وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عليها وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى[6] » .

---

(١) الفرائض : جمع فريضة ؛ وهو البعير المأخوذ فى الزكاة ، سمى فريضة لأنه فرض واجب على رب المـال ، اتسع فيه حتى سمى البعير فريضة فى غير الزكاة . (٢) فى سنن أبى داود : « فقال أحد الرجلين » .

(٣) زيادة عن كتب الحديث لا يستقيم الكلام بدونها . ويطل : يهدر دمه . (٤) قال الخطابى : لم يعبه بمجرد السجع بل بما تضمنه سجعه من الباطل . (٥) كذا فى الأصول . (٦) راجع جـ ٧ ص ١٥٦

العـاشرة — ولا خلاف بين العلماء أنّ الجنين إذا خرج حَيًّـا فيه الكفارة مع الدِّية . واختلفوا فى الكفارة إذا خرج ميتا ؛ فقال مالك : فيـه الغُرّة والكفارة . وقال أبو حنيفة والشافعىّ : فيه الغُرّة ولا كفارة . واختلفوا فى ميراث الغرّة عن الجنين ؛ فقال مالك والشافعىّ وأصحابهما : الغُرّة فى الجنين موروثةٌ عن الجنين على كتاب الله تعالى ؛ لأنها دية . وقال أبو حنيفة وأصحابه : الغُرّة للأمّ وحدها ؛ لأنها جناية جنى عليها بقطع عضو من أعضائها وليست بدية . ومن الدليل على ذلك أنه لم يُعتبر فيـه الذكر والأنثى كما يلزم فى الديات ، فدلّ على أن ذلك كالعضو . وكان ابن هُرْمُز يقول : دِيتُه لأبويه خاصّةً ؛ لأبيه ثلثاها ولأمّه ثلثها ، من كان منهما حَيًّـا كان ذلك له ، فإن كان أحدهما قـد مات كانت للبـاقى منهما أبا كان أو أما ، ولا يرث الإخوة شيئا .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ يَصَّدَّقُوا ﴾ أصله « أن يتصدّقوا » فأدغمت التاء فى الصاد . والتصدّق الإعطاء ؛ يعنى إلا أن يبرئ الأولياءُ ورثةُ المقتول [القاتلين] مما أوجب الله لهم من الدية عليهم . فهو استثناء ليس من الأوّل . وقرأ أبو عبد الرحمن ونُبَيح[1] « إلا أن تَصَدّقوا » بتخفيف الصاد والتاء . وكذلك قرأ أبو عمرو ، إلا أنه شدّد الصاد . ويجوز على هذه القراءة حذف التاء الثانيـة ، ولا يجوز حذفها على قراءة الياء . وفى حرف أُبَىّ وابن مسعود « إلا أن يتصـدّقوا » . وأما الكفارة التى هى لله تعـالى فلا تسقط بإبرائهم ؛ لأنه أتلف شخصا فى عبادة الله سبحانه ، فعليـه أن يخلّص آخَرَ لعبـادة ربّه وإنما تسقط الدية التى هى حقّ لهم . وتجب الكفارة فى مال الجـانى ولا تُتَحَمَّل .

الثانية عشرة — قوله تعـالى : ﴿ فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ هذه مسألة المؤمن يُقتـل فى بلاد الكفار أو فى حروبهم على أنه من الكفار . والمعنى عند ابن عبـاس وقتادةَ والسُّدّى وعكرمةَ ومجـاهد والنَّخَعىّ : فإن كان هذا المقتول رجلا مؤمنا قد آمن وبَقِىَ

(١) كذا فى الأصول وابن عطية . والمتبادر : أبو نجيح وهو عصمة بن عروة البصرى روى عن أبى عمرو وعاصم . وأما نبيح فـلم نقف عليـه فى القراء ، وفى التهذيب : نبيح — مصغرا — بن عبد الله العنزى أبو عمـرو الكوفى ، وفى التاج : تابعى . فهذا لم نذكر عنه قراءة . والله أعلم .

فى قومه وهم كفرة « عَدُو لكم » فلا دِيَة فيه ؛ و إنما كفارته تحرير الرقبة . وهو المشهور من قول مالك ، و به قال أبو حنيفة . وسقطت الدية لوجهين : أحدهما — أن أولياء القتيل كفار فلا يصح أن تدفع إليهم فيتقوّوا بها[1] . والثانى — أن حرمة هذا الذى آمن ولم يُهاجر قليلةٌ ؛ فلا دية ؛ لقوله تعالى : « وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَالَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا[2] » . وقالت طائفة : بل الوجه فى سقوط الدية أن الأولياء كفار فقط ؛ فسواء كان القتل خطأ بين أظهر المسلمين أو بين قومه ولم يهاجر أو هاجر ثم رجع إلى قومه كفارته التحرير ولا دية فيه ، إذ لا يصح دفعها إلى الكفار ، ولو وجبت الدية لوجبت لبيت المال على بيت المال ؛ فلا تجب الدية فى هذا الموضع و إن جرى القتل فى بلاد الإسلام[3] . هذا قول الشافعىّ و به قال الأوزاعىّ والثّورىّ وأبو ثَوْر . وعلى القول الأول إن قتل المؤمن فى بلاد المسلمين وقومه حرب ففيه الدية لبيت المال والكفارة .

قلت : ومن هذا الباب ما جاء فى صحيح مسلم عن أُسَامَة قال : بعثَنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سَرِيّة فصبّحنا الحُرَقات[4] من جُهَينة فأدركت رجلا فقال : لا إله إلا الله ؛ فطعنته فوقع فى نفسى من ذلك ، فذكرته للنبىّ صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أقال لا إله إلا الله وقتلتَه " ! قال : قلت يا رسول الله ، إنما قالها خوفا من السلاح ؛ قال : " أفلا شَقَقت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا ؟ " . فلم يحكم عليه صلى الله عليه وسلم بقصاص ولا دية . وروى عن أسامة أنه قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر لى بعدُ ثلاث مرات ، وقال : " أعتق رقبة " ولم يحكم بقصاص ولا دية . فقال علماءنا : أما سقوط القصاص فواضح إذ لم يكن القتل عدوانا ؛ وأما سقوط الدية فلأوجهٍ ثلاثة : الأول — لأنه كان أذن له فى أصل القتال فكان عنه إتلاف نفس محترمة غَلَطًا كالخاتن والطبيب . الثانى — لكونه من العدو ولم يكن له ولىٌّ من المسلمين تكون له ديته ؛ لقوله تعالى : « فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ » كما ذكرنا . الثالث — أن أُسَامَة اعترف بالقتل ولم تقم بذلك بينة ولا تعقل العاقلة اعترافا ، ولعل أسامة لم يكن له مال تكون فيه الدية . والله أعلم .

(١) فى جـ ، ط : يتقوون بها .
(٢) جـ ٨ ص ٥٥ .
(٣) فى جـ ، ط : دار .
(٤) الحرقات (بضم الحاء وفتح الراء وضمها) : موضع ببلاد جهينة .

الثالثة عشرة — قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ هذا فى الذمّى والمعاهد يقتل خطأ فتجب الدية والكفارة؛ قاله ابن عباس والشّعبيّ والنّخعيّ والشافعيّ. واختاره الطبرىّ قال: إلا أن الله سبحانه وتعالى أبهمه ولم يقل وهو مؤمن، كما قال فى القتيل من المؤمنين ومن أهل الحرب. و إطلاقه ما قيّد قبلُ يدلّ على أنه خلافه. وقال الحسن وجابر بن زيد و إبراهيم أيضا: المعنى و إن كان المقتول خطأ مؤمنا من قوم معاهدين لكم فعهدهم يوجب أنهم أحقّ بدية صاحبهم، فكفارته التحرير وأداء الدية. وقرأها الحسن: «و إن كان من قوم بينكم و بينهم ميثاق وهو مؤمن». قال الحسن: إذا قتل المسلم الذمّيّ فلا كفارة عليه. قال أبو عمر: وأما الآية فمعناها عند أهل الحجاز مردود على قوله: «وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً» ثم قال تعالى: «وإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ» يريد ذلك المؤمن. والله أعلم. قال ابن العربىّ: والذى عندى أن الجملة محمولةٌ حملَ المطلق على المقيّد.

قلت: وهذا معنى ما قاله الحسن وحكاه أبو عمر عن أهل الحجاز. وقوله: ﴿فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ﴾ على لفظ النكرة ليس يقتضى ديةً بعينها. وقيل: هذا فى مشركى العرب الذين كان بينهم و بين النبيّ عليه السلام عهد على أن يُسلموا أو يؤدّوا بحرب إلى أجل معلوم: فمن قُتل منهم وجبت فيه الدّية والكفارة ثم نسخ بقوله تعالى: «بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ»(١).

الرابعة عشرة — وأجمع العلماء على أن دِية المرأة على النصف من دِيَة الرجل؛ قال أبو عمر: إنما صارت ديتها — والله أعلم — على النصف من دية الرجل من أجل أن لها نصف ميراث الرجل، وشهادة امرأتين بشهادة رجل. وهذا إنما هو فى دية الخطأ، وأما العمد ففيه القصاص بين الرجال والنساء لقوله عز وجل: «النَّفْسَ بِالنَّفْسِ»(٢). و«الْحُرُّ بِالْحُرِّ»(٣) كما تقدّم فى «البقرة».

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٦١ (٢) راجع جـ ٦ ص ١٩١

(٣) راجع جـ ٢ ص ٢٤٦ فما بعد.

الخامسة عشرة — روى الدَّارَقُطْنى من حديث موسى بن علىّ بن رَبَاح اللَّخْمىّ قال : سمعت أبى يقول إن أعمى كان يُنشد [فى الموسم](١) فى خلافة عمر [بن الخطاب](٢) رضى الله عنه وهو يقول :

[يا] أيُّهـا النـاسُ ليقت منكرا * هل يَعْقِل الأعمى الصحيحَ المبصِرا
* خَرّا معًـا كلاهمـا تكسّرا *

وذلك أن الأعمى كان يقوده بصير فوقعا فى بئر، فوقع الأعمى على البصير فمات البصير؛ فقضى عمر بعقل البصير على الأعمى . وقد اختلف العلماء فى رجل يسقط على آخر فيموت أحدهما؛ فرُوى عن ابن الزبير : يضمن الأعلى الأسفل، ولا يضمن الأسفلُ الأعلى. وهذا قول شُرَيح والنَّخَعِىّ وأحمـد و إسحاق . وقال مالك فى رجلين جَرّ أحدهمـا صاحبَه حتى سقطا وماتا : على عاقلة الذى جَبَذَه الدّية . قال أبو عمر : ما أظُنّ فى هذا خلافا — والله أعلم — إلا ما قال بعض المتأخرين من أصحابنا وأصحاب الشافعىّ : يضمن نصف الدّية؛ لأنه مات من فعله، ومن سقوط السَّاقط عليـه . وقال الحَكَم وابن شُبْرُمة : إن سقط رجل على رجل من فوق بيت فمات أحدهمـا ، قالا : يضمن الحىّ منهما . وقال الشافعىّ فى رجلين يصدم أحدهما الآخر فماتا، قال : دية المصدوم على عاقلة الصادم ، ودية الصادم هدْر . وقال فى الفارِسَيْن إذا اصطدما فماتا : على كل واحد منهما نصفُ دية صاحبه؛ لأن كل واحد منهما مات مِن فعل نفسه وفعل صاحبه(٣) ؛ وقاله عثمان البَتّى وزُفَر . وقال مالك والأوزاعىّ والحسن بن حىّ وأبو حنيفة وأصحابه فى الفارِسَيْن يصطدمان فيموتان : على كل واحد منهما دية الآخر على عاقلته . قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : وكذلك عندنا السفينتان تصطدمان إذا لم يكن النُّوتىّ صرف السفينة ولا الفارس صرف الفرس . وروى عن مالك فى السفينتين والفارِسَيْن على كل واحد منهما الضمان لقيمة ما أتلف لصاحبه كاملا .

السادسة عشرة — واختلف العلماء من هذا الباب فى تفصيل دية أهل الكتاب؛ فقال مالك وأصحابه : هى على النصف من دية المسلم ، ودية المجوسى ثمانمائة درهم ، ودية نسائهم

(١) الزيادة عن الدارقطنى . (٢) من ج، ز . (٣) فى ج : تقل

على النصف من ذلك . رُوى هـذا القول عن عمر بن عبـد العزيز وعروة بن الزبير وعمرو ابن شعيب وقال به أحمد بن حنبل . وهذا المعنى قد روى فيه سليمان بن بلال عن عبد الرحمن ابن الحارث بن عَيّاش بن أبي ربيعة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن النبيّ صلى الله عليـه وسلم جعل دية اليهودىّ والنصرانىّ على النصف من دية المسلم . وعبد الرحمن هذا قد روى عنه الثَّورِىّ أيضا . وقال ابن عباس والشَّعْبِىّ والنَّخَعِىّ : المقتول من أهل العهد خطأ لا تُبـالى مؤمنا كان أو كافرا على عهـد قومه فيـه الدية كدية المسلم؛ وهو قول أبي حنيفة والثَّورىّ وعثمان البَتِّى والحسن بن حىّ ؛ جعلوا الديات كلَّها سـواء ؛ المسلم واليهودىّ والنصرانىّ والمجوسىّ والمعاهـد والذمىّ ، وهو قول عطاء والزهرىّ وسـعيد بن المُسَيِّب . وحجتهم قوله تعالى: « فَدِيَةٌ » وذلك يقتضى الدّية كاملة كدية المسلم . وعَضَدُوا هذا بما رواه محمد بن إسحاق عن داود بن الحُصَين عن عِكرمة عن ابن عباس فى قصـة بنى قُرَيظة والنضير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل ديتهم سواء دية كاملة . قال أبو عمر : هـذا حديث فيـه لين وليس فى مثله حجة . وقال الشافعىّ : دية اليهودىّ والنصرانى ثلثُ دية المسـلم ، ودية المجوسى ثمـانمائة درهم؛ وحجته أن ذلك أقل ما قيل فى ذلك ، والذمة بريئة إلا بيقين أو حجة . وروى هـذا القول عن عمر وعثمان، وبه قال ابن المُسَيِّب وعطاء والحسن وعِكرمة وعمرو بن دينار وأبو ثَوْر و إسحاق .

السابعة عشرة — قوله تعـالى : ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِـدْ ﴾ أى الرقبة ولا اتسع ماله لشرائهـا . ﴿ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ ﴾ أى فعليه صيام شهرين . ﴿ مُتَتَابِعَيْنِ ﴾ حتى لو أفطر يوما ٱستأنف ؛ هذا قول الجمهور. وقال مَكِّى عن الشعبى : إن صيام الشهرين يجزئ عن الدية والعتق لمن لم يجد. قال ابن عطية : وهـذا القول وَهَم ؛ لأن الدية إنمـا هى على العاقلة وليست على القـاتل . والطبرىّ حكى هذا القول عن مسروق .

الثامنة عشرة — والحَيْض لا يمنع التتابع من غير خلاف ، وأنهـا إذا طهرت ولم تؤخر وَصَلَت باقى صيامها بمـا سلف منه ، لا شىء عليها غير ذلك إلا أن تكون طاهرا قبل الفجر

فتترك صيام ذلك اليوم عالمة بطهرها، فإن فعلت استأنفت عند جماعة من العلماء؛ قاله أبو عمر. واختلفوا فى المريض الذى قـد صام من شهرى التتـابع بعضها على قولين ؛ فقـال مالك : وليس لأحد وجب عليه صيام شهرين متتابعين فى كتاب الله تعالى أن يُفطر إلا من عذر أو مرض أو حيض، وليس له أن يسافر فيُفطر. وممن قال يَبْنِي فى المرض سعيد بن المُسيِّب وسليمان بن يَسـار والحسن والشعبي وعطاء ومجاهد وقتادة وطاوس . وقال سـعيد بن جُبير والنَّخَعِيّ والحكم بن عيينة وعطاء الخراسانى : يستأنف فى المرض ؛ وهـو قول أبى حنيفة وأصحابه والحسن بن حَيّ ؛ وأحد قولى الشافعى ؛ وله قول آخر : أنه يبنى كما قال مالك . وقال ابن شُبْرُمة : يقضى ذلك اليوم وحده إن كان عذر غالب كصوم رمضان . قال أبو عمر : حجة من قال يبنى لأنه معذور فى قطع التتابع لمرضه ولم يتعمد، وقد تجاوز الله عن غير المتعمد. وحجّة من قال يستأنف لأن التتابع فرض لا يسقط لعذر ، وإنما يسقط المأثم ؛ قياسا على الصلاة ؛ لأنها ركعات متتابعات فإذا قطعها عذر استأنف ولم يَبْن .

التاسعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ ﴾ نصب على المصدر، ومعناه رجوعا . وإنما مسّت حاجة المخطئ إلى التوبة لأنه لم يتحرز وكان من حقه أن يتحفّظ . وقيل : أى فليأت بالصيام تخفيفا من الله تعالى عليه بقبول الصوم بدلا عن الرّقبة ؛ ومنه قوله تعالى: «عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتابَ عَلَيْكُمْ »[1] أى خفّف، وقوله تعالى : « عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ فَتابَ عَلَيْكُمْ »[2] .

الموفية عشرين — ﴿ وَكَانَ اللَّهُ ﴾ أى فى أزله وأبده . ﴿ عَلِيمًا ﴾ بجميع المعلومات . ﴿ حَكِيمًا ﴾ فيما حكم وأبرم .

قوله تعالى : وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾

(١) راجع جـ ٢ ص ٢١٤ (٢) راجع جـ ١٩ ص ٥٠

فيـه سـبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ ﴾ « من » شرط ، وجوابه ﴿ فَجَزَاؤُه ﴾ وسيأتى . واختلف العلماء فى صفة المتعمِّد فى القتل ؛ فقال عطاء والنَّخَعِىّ وغيرهما : هو من قَتَل بحديدة كالسيف والخنجر وسِنان الرمح ونحو ذلك من المشحوذ (١) [المُعَدّ للقطع] (٢) أو بما يُعلم أن فيـه الموتَ من ثقال الحجارة ونحوها . وقالت فرقة : المتعمّد كل مَن قتل بحديدة كان القتل أو بحجر أو بعصا أو بغير ذلك ؛ وهذا قول الجمهور .

الثانيـة — ذكر الله عز وجل فى كتابه العمد والخطأ ولم يذكر شِبْهَ العمد وقد اختلف العلماء فى القول به ؛ فقال ابن المنذر : أنكر ذلك مالك ، وقال : ليس فى كتاب الله إلا العمد والخطأ . وذكره الخَطّابِىّ أيضا عن مالك وزاد : وأما شبه العمد فلا نعرفه . قال أبو عمر : أنكر مالك والليث بن سعد شبه العمد ، فمن قُتل عندهما بما لا يَقتل مثلُه غالبا كالعَضّة واللَّطْمة وضربة السوط والقَضيب وشبه ذلك فإنه عَمْد وفيه القَوَد . قال أبو عمر : وقال بقولهما جماعة من الصحابة والتابعين . وذهب جمهور فقهاء الأمصار إلى أن هذا كلّه شبهُ العمد . وقد ذُكر عن مالك وقاله ابن وهب وجماعة من الصحابة والتابعين . قال ابن المنذر : وشبه العمد يُعمل به عندنا . وممن أثبت شِبْهَ العَمْد الشَّعْبِىُّ والحَكَم وحمّاد والنَّخَعِىّ وقَتادةُ وسفيان الثَّوْرِىّ وأهلُ العراق والشافعِىّ ، وروينا ذلك عن عمر بن الخطاب وعلِىّ بن أبى طالب رضى الله عنهما .

قلت : وهو الصحيح ؛ فإن الدماء أحقُّ ما احتِيط لها إذ الأصل صيانتها فى أُهُبِها (٣) ، فلا تُستباح إلا بأمر بيِّن لا إشكال فيه ، وهذا فيه إشكال ؛ لأنه لمّا كان متردّدا بين العَمْد والخطأ حكم له بشبه العمد ؛ فالضرب مقصود والقتل غير مقصود ، وإنما وقع بغير القصد فيسقط القَوَد وتُغلّظ الدّية . وبمثل هـذا جاءت السنة ؛ روى أبو داود من حديث عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ألَا إن دِيَةَ الخطأ شبهِ العمد ما كان بالسوط والعصا مائةٌ من الإبل منها أربعون فى بطونها أولادُها " . وروى الدَّارَقُطْنِىّ عن ابن عباس قال قال رسول

(١) فى ط : المحدد . (٢) زيادة عن ابن عطية . (٣) الأهب (بضمتين جمع الإهاب) : الجلد .

الله صلى الله عليه وسلم : " العَمْد قَوَد اليد والخطأ عقل لا قود فيه ومن قُتل فى عِمِّيَّة(١) بحجر أو عصا أو سـوط فهو دية مغلظـة فى أسنان الإبل " . وروى أيضا من حديث سليمان بن موسى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عقل شبه العمد مغلّظ مثلُ قتل العمد ولا يقتل صاحبه " . وهذا نصّ . وقال طاوس فى الرجل يصاب فى الرِّمِّيَّا(٢) فى القتال بالعصا أو السوط أو الترامى بالحجارة . يُودَى ولا يقتل به من أجل أنه لا يُدْرَى مَن قاتله . وقال أحمد بن حنبـل : العِمِّيَّا هو الأمْر الأعمى(٣) للعَصَبِيَّة لا تستبين ما وجهُه . وقال إسحاق : هذا فى تخارج(٤) القوم وقتلِ بعضهم بعضا . فكأن أصله من التّعمية وهو التلبيس ؛ ذكره الدّارَقُطْنِيّ .

مسألة — وأختلف القائلون بشبه العمد فى الدية المغلّظة ، فقال عطاء والشافعىّ : هى ثلاثون حِقّة(٥) وثلاثون جَذَعة وأربعون خَلِفة . وقد رُوى هذا القول عن عمر وزيد بن ثابت والمغيرة بن شعبة وأبى موسى الأشعرى ؛ وهو مذهب مالك حيث يقول بشبه العمد ، ومشهور مذهبه أنه لم يقل به إلا فى مثل قصة المُدلِجِي بابنه حيث ضربه بالسيف . وقيل : هى مُرَبَّعة ربع بنـات لبون ، وربع حِقاق ، وربع جِذاع ، وربع بنات مخاض . هـذا قول النعمان ويعقوب ؛ وذكره أبو داود عن سفيان عن أبى إسحاق عن عاصم بن ضَمرة عن علىّ . وقيل : هى مُخمَّسة : عشرون بنت مخاض وعشرون بنت لَبُون وعشرون ابن لبون وعشرون حِقة وعشرون جذعة ؛ هذا قول أبى ثَوْر . وقيل : أربعون جذعة إلى بازل عامها وثلاثون حقة ،

---

(١) العمية (بكسر العين والميم وتشديد الياء) أى فى حال يعمى أمره ولا يتبين قاتله ولا حال قتله .

(٢) الرميا : بكسر وتشديد وقصر ، بوزن الهجيرى من الرى ، مصدر يراد به المبالغة .

(٣) فى جـ : العمىّ . (٤) كذا فى جـ ، ط : أى وقعوا فى حرج . وفى ى : تخارج .

(٥) قال أبو داود فى صحيحه : « قال أبو عبيد وغيره واحد : إذا دخلت الناقة فى السنة الرابعة فهو حق والأنثى حقه ؛ لأنه يستحق أن يحمل عليـه ويركب ؛ فإذا دخل فى الخامسة فهو جذع وجذعة ، فإذا دخل فى السادسة وألقى ثنيته فهو ثنى ؛ فإذا دخل فى السابعة فهـو رباع ورباعية ؛ فإذا دخل فى الثامنة وألقى السن الذى بعد الرباعيـة فهو سديس وسدس ؛ فإذا دخل فى التاسعة فطرّنابه وطلع فهو بازل ؛ فإذا دخل فى العاشرة فهو مخلف ؛ ثم ليس له اسم ولكن يقال : بازل عام وبازل عامين ، ومخلف عام ومخلف عامين إلى ما زاد » . وقال النضر بن شميل : ابنة مخاض لسنة وابنة لبون لسنتين ، وحقة لثلاث وجذعة لأربع والثنى لخمس ورباع لست وسديس لسبع وبازل لثمان .

وثلاثون بنات لبون . ورُوى عن عثمان بن عفان وبه قال الحسن البصرىّ وطاوس والزُّهرِىّ . وقيل : أربع وثلاثون خَلِفة إلى بازل عامها ، وثلاث وثلاثون حِقّة ، وثلاث وثلاثون جذعة ؛ وبه قال الشعبي والنَّخعِىّ ، وذكره أبو داود عن أبى الأحوص عن أبى إسحاق عن عاصم بن ضَمْرة عن علىّ .

الثالثة — واختلفوا فيمن تلزمه دية شبه العمد ، فقال الحارث العُكْلِىّ وابن أبى لَيْلَى وابن شُبْرُمة وقَتادة وأبو ثَوْر : هو عليه فى ماله . وقال الشَّعْبِىّ والنَّخَعِىّ والحَكَم والشافعىّ والثَّوْرِىّ وأحمد وإسحاق وأصحاب الرأى : هو على العاقلة . قال ابن المنذر : قولُ الشَّعبىّ أصح ، لحديث أبى هريرة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم جعل دية الجنين على عاقلة الضاربة .

الرابعة — أجمع العلماء على أن العاقلة لاتحمل دِية العمد وأنها فى مال الجانى ؛ وقد تقدّم ذكرها فى «البقرة»[1] . وقد أجمعوا على أن على القاتل خطأً الكفارة ؛ واختلفوا فيها فى قتل العمد ، فكان مالك والشافعىّ يريان على قاتل العمد الكفارة كما فى الخطأ . قال الشافعىّ : إذا وجبت الكفارة فى الخطأ فلأن تجب فى العمد أوْلى . وقال : إذا شُرع السجود فى السهو فلأن يُشرع فى العمد أوْلى ، وليس ماذكره الله تعالى فى كفارة العمد بمُسقط ما قد وجب فى الخطأ . وقد قيل : إن القاتل عمدا إنما تجب عليه الكفارة إذا عُفِى عنه فلم يقتل ، فأما إذا قُتل قَوَدا فلا كفارة عليه تُؤخذ من ماله . وقيل تجب . ومن قتل نفسه فعليه الكفارة فى ماله . وقال الثّورِىّ وأبو ثَوْر وأصحاب الرأى : لا تجب الكفارة إلا حيث أوجبها الله تعالى . قال ابن المُنْذِر : وكذلك نقول ؛ لأن الكفارات عبادات ولا يجوز التمثيل . وليس يجوز لأحد أن يفرض فرضا يُلزمه عباد الله إلا بكتاب أو سنة أو إجماع ، وليس مع مَن فَرض على القاتل عمدًا كفارةً حجةٌ من حيث ذُكرت .

الخامسة — واختلفوا فى الجماعة يقتلون الرجل خطأ ؛ فقالت طائفة : على كل واحد منهم الكفارة ؛ كذلك قال الحسن وعِكرمة والنَّخَعِىّ والحارث العُكْلِىّ ومالك والثورىّ والشافعىّ

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٥٢ .

وأحمـد و إسحاق وأبو ثور وأصحـاب الرأى . وقالت طائفة : عليهم كلهم كفارة واحدة ؛ هكذا قال أبو ثور ، وحكى ذلك عن الأوزاعىّ . وفَرَق الزهرىّ بين العتق والصوم ؛ فقال فى الجماعة يَرمون بالمَنْجنيق فيقتلون رجلا : عليهم كلهم عتق رقبة ، و إن كانوا لايجدون فعلى كل واحد منهم صوم شهرين متتابعين .

السادسـة — رَوى النّسائىّ : أخبرنا الحسن بن إسحاق المَرْوزِىّ — ثِقةٌ قال حدّثنى خالد بن خِداش قال حدّثنا حاتم بن إسماعيل عن بُشير بن المهاجر عن عبد الله بن بُريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم : " قتل المؤمن أعظمُ عنـد الله من زوال الدنيا " . وروى عن عبـد الله قال قال رسول الله صـلى الله عليه وسـلم : " أوّل ما يحاسَب به العبد الصلاة وأوّل ما يُقْضَى بين الناس فى الدماء " . وروى إسماعيل بن إسحاق عن نافع بن جبير ابن مُطعِم عن عبد الله بن عباس أنه سأله سائل فقال : يا أبا العباس ، هل للقاتل توبة ؟ فقال له ابن عباس كالمتعجّب من مسألته : ماذا تقول ! مرتين أو ثلاثا . ثم قال ابن عباس : ويحك ! أنّى(١) له توبة ! سمعت نبيّكم صلى الله عليه وسلم يقول : "يأتى المقتول معلّقا رأسه بإحدى يديه مُتَلَبِّبًا قاتلَه بيده الأخرى تشخب أوداجه دَمًا حتى يُوقفا فيقول المقتول لله سبحانه وتعالى ربِّ هذا قتلنى فيقول الله تعالى للقاتل تَعِسْت و يُذهب به إلى النار" . وعن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما نازلت ربّى فى شَىءٍ ما نازلته(٢) فى قتل المؤمن فلم يجبنى" .

السابعـة — واختلف العلماء فى قاتل العمد هل له من توبة ؟ فروى البُخارِىّ عن سعيد ابن جُبير قال : اختلف فيها أهل الكوفة ، فرحلت فيها إلى ابن عباس فسألته عنها فقال : نزلت هذه الآية « وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ » هى آخر ما نزل وما نسخها شىء . وروى النّسائى عنه قال : سألت ابن عباس هل لمن قتل مؤمنا متعمدا من توبة ؟ قال : لا . وقرأت عليه الآية التى فى الفرقان : «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ»(٣) قال : هذه آية مكية نسختها آية مدنية ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ . وروى

(١) فى ز : أله توبة ؟ .
(٢) نازلت ربى : راجعته وسألته مرة بعد أخرى .
(٣) راجع جـ ١٣ ص ٧٥ .

عن زيد بن ثابت نحوه ، وأن آية النساء نزلت بعد آية الفرقان بستة أشهر ، وفى رواية بثمانية أشهر ؛ ذكرهما النسائى عن زيد بن ثابت . وإلى عموم هذه الآية مع هذه الأخبار عن زيد وابن عباس ذهبت المعتزلة وقالوا : هذا مخصّص عموم قوله تعالى : « وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ » ورأوا أن الوعيد نافذ حتما على كل قاتل ؛ فجمعوا بين الآيتين بأن قالوا : التقدير و يغفر ما دون ذلك لمن يشاء إلا من قتل عمدا . وذهب جماعة من العلماء منهم عبد الله بن عمر — وهو أيضا مروىّ عن زيد وابن عباس — إلى أن له توبة . روى يزيد بن هارون قال : أخبرنا أبو مالك الأشجعى عن سعد بن عبيدة قال : جاء رجل إلى ابن عباس فقال ألمن قتل مؤمنا متعمدا توبة؟ قال : لا ، إلا النار ؛ قال : فلما ذهب قال له جلساؤه : أهكذا كنت تفتينا ؟ كنت تفتينا أنّ لمن قتل توبةً مقبولة ؛ قال : إنى لأحسبه رجلا مُغْضَبًا يريد أن يقتل مؤمنا . قال : فبعثوا فى إثره فوجدوه كذلك . وهذا مذهب أهل السنة وهو الصحيح ، وأن هذه الآية مخصوصة ، ودليل التخصيص آيات وأخبار . وقد أجمعوا على أن الآية نزلت فى مِقْيَس بن ضبابة (١) ؛ وذلك أنه كان قد أسلم هو وأخوه هشام بن ضبابة ؛ فوجد هشاما قتيلا فى بنى النجار فأخبر بذلك النبى صلى الله عليه وسلم ، فكتب له إليهم أن يدفعوا إليه قاتل أخيه وأرسل معه رجلا من بنى فهر ؛ فقال بنو النجار : والله ما نعلم له قاتلا ولكنا نؤدّى الدية ؛ فأعطوه مائة من الإبل ؛ ثم انصرفا راجعين إلى المدينة فعدا مِقيس على الفهرى فقتله بأخيه وأخذ الإبل وانصرف إلى مكة كافرا مرتدًّا ؛ وجعل ينشد :

قتلت به فِهرا وحمّلت عقله * سُراة بنى النجار أرباب فارِع (٢)

حَلَلتُ به وِتْرِى وأدركت ثورتى * وكنت إلى الأوثان أوّل راجِع

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا أؤمّنه فى حل ولا حرم " . وأمر بقتله يوم فتح مكة وهو متعلق بالكعبة . وإذا ثبت هذا بنقل أهل التفسير وعلماء الدين فلا ينبغى أن يحمل على المسلمين ، ثم ليس الأخذ بظاهر الآية بأولى من الأخذ بظاهر قوله : « إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ

(١) كذا فى جـ والطبرى والعسقلانى . وفى أ ، ط ؛ ز ، ى وابن عطية : صبابة . وفى القاموس وشرحه : حبابة . بالحاء .

(٢) فارع : حصن بالمدينة .

السَّيِّئاتِ»[(١)] وقوله تعالى : «وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ»[(٢)] وقوله : «وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» . والأخذ بالظاهرين تناقض فلا بد من التخصيص . ثم إن الجمع بين آية «الفرقان» وهـذه الآية ممكن فلا نسخ ولا تعارض ، وذلك أن يحمل مطلق آية « النساء » على مُقَيَّد آية «الفرقان» فيكون معناه لجزاؤه كذا إلا من تاب ؛ لا سيما وقد اتحد الموجِب وهو القتل والموجَب وهو التواعد بالعقاب . وأما الأخبار فكثيرة كحديث عُبادة بن الصامت الذى قال فيه : "تُبايعونى على ألّا تشركوا بالله شيئا ولا تَزْنُوا ولا تسرقوا ولا تقتلوا النفسَ التى حرّم الله إلا بالحق فمن وفى منكم فأجره على الله ومن أصاب شيئا من ذلك فعوقب به فهـو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه فأمره إلى الله إن شاء عفا عنه و إن شاء عذّبه[(٣)]" . رواه الأئمة أخرجه الصحيحان . وكحديث أبى هريرة عن النبي صلى الله عليـه وسلم فى الذى قتل مائة نفس . أخرجه مسلم فى صحيحه وابن ماجه فى سننه وغيرهما إلى غير ذلك من الأخبار الثابتة . ثم إنهم قـد أجمعوا معنا فى الرجل يشهد عليه بالقتل ، و يقر بأنه قتل عمدا ، و يأتى السلطانَ الأولياءُ فيقام عليه الحدّ و يُقتل قَوَدًا ، فهذا غير مُتَّبَع فى الآخرة ، والوعيد غير نافذ عليه إجماعا على مقتضى حديث عُبادة ؛ فقد انكسر عليهم ما تعلّقوا به من عموم قوله تعالى : «وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ» ودخله التخصيص بمـا ذكرنا ، و إذا كان كذلك فالوجه أن هذه الآية مخصوصة كما بيّنا ، أو تكون محمولة على ماحُكى عن ابن عباس أنه قال : متعمّدا [معناه[(٤)]] مستحلا لقتله ؛ فهـذا أيضا يئول إلى الكفر إجماعا . وقالت جماعة : إن القاتل فى المشيئة تاب أو لم يتب ؛ قاله أبو حنيفة وأصحابه . فإن قيل : إن قوله تعالى : « فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ » دليل على كفره ؛ لأن الله تعالى لا يغضب إلا على كافر خارج من الإيمـان . قلنا : هذا وعيد ، والخلف فى الوعيد كرم ؛ كما قال :

و إنّى مَتَى أوعدته أو وعـدته * لَمُخْلِف إيعادى وَمُنْجِزُ مَوْعِدِى

وقد تقدّم . جواب ثان — إن جازاه بذلك ؛ أى هو أهل لذلك ومستحقه لعظيم ذنبه . نصّ على هذا أبو مِجْلَز لاحِق بن حُميد وأبو صالح وغيرهما . وروى أنس بن مالك عن رسـول الله

(١) راجع جـ ٩ ص ١٠٨ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٥ وجـ ٨ ص ٢٥٠
(٣) الحديث أثبتناه كما فى صحيح مسلم . (٤) من جـ ؛ ط ، ى ، ز .

صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إذا وَعد الله لعبد ثوابا فهو مُنْجزه و إن أوعد له العقوبة فله المشيئة إن شاء عاقبه و إن شاء عفا عنه " . وفى هذين التأويلين دَخَل ؛ أما الأول — فقال القشيرى : وفى هذا نظر ؛ لأن كلام الرب لا يقبل الخُلْف إلا أن يراد بهذا تخصيص العام ؛ فهو إذًا جائز فى الكلام . وأما الثانى — و إن رُوى أنه مرفوع فقال النحاس : وهذا الوجه الغلط فيه بيّن ، وقد قال الله عز وجل : « ذَلِكَ جَزَاؤُهُمْ جَهَنَّمُ بِمَا كَفَرُوا »(١) ولم يقل أحد : إن جازاهم ؛ وهو خطأ فى العربية لأن بعده «وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ» وهو محمول على معنى جازاه . وجواب ثالث — فجزاؤه جهنم إن لم يتب وأصرّ على الذنب حتى وَافَى ربَّه على الكفر بشؤم المعاصى . وذكر هبة الله فى كتاب «الناسخ والمنسوخ» أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى : « وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» ، وقال : هذا إجماع الناس إلا ابن عباس وابن عمر فإنهما قالا هى مُحْكمة . وفى هـذا الذى قاله نظر ؛ لأنه موضع عموم وتخصيص لا موضع نسخ ؛ قاله ابن عطية .

قلت : هذا حسن ؛ لأن النسخ لا يدخل الأخبار إنما المعنى فهو يجزيه . وقال النحاس فى «معانى القرآن» له : القول فيه عند العلماء أهل النظر أنه مُحْكَم وأنه يجازيه إذا لم يتب ، فإن تاب فقـد بيّن أمره بقوله : « وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ »(١) فهذا لا يخرج عنـه ، والخلود لا يقتضى الدوام ، قال الله تعالى : « وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ »(١) الآية . وقال تعالى : « يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُ أَخْلَدَهُ »(٢) . وقال زهير :

* ولا خالدا إلا الجبال الرواسيا(٣) *

وهذا كله يدل على أن الخُلْد يطلق على غير معنى التأبيد ؛ فإن هـذا يزول بزوال الدنيا . وكذلك العرب تقول : لأخلدنّ فلانا فى السجن ؛ والسجن ينقطع و يفنى ، وكذلك المسجون . ومثله قولهم فى الدعاء : خلّد الله ملكه وأبّد أيامه . وقد تقدّم(٤) هذا كله لفظا ومعنًى . والحمد لله

(١) راجع جـ ١١ ص ٦٤ ، وص ٢٢٩ ، وص ٢٨٧ (٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٨٤

(٣) هذا عجز بيت . وصدره : * ألا لا أرى على الحوادث باقيا *

(٤) راجع جـ ١ ص ٢٤١

قوله تعالى : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُوا۟ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ ۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٩٤﴾

فيـــه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ هذا متصل بذكر القتل والجهاد . والضرب : السَّير فى الأرض ؛ تقول العرب : ضربت فى الأرض إذا سرتَ لتجارة أو غَزْوٍ أو غيره ؛ مقترنة بفى . وتقول : ضربت الأرض ، دون «فى» إذا قصدت قضاء حاجة الإنسان ؛ ومنه قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : "لا يخرج الرجلان يضربان الغائط يتحدّثان كاشفَيْن عن فَرْجَيْهما فإن الله يمقت على ذلك" . وهـذه الآية نزلت فى قوم من المسلمين مَرُّوا فى سفرهم برجل معه جمل وغُنَيمة يبيعها فسلّم على القوم وقال : لا إله إلا الله محمد رسول الله ؛ فحمل عليه أحدهم فقتله . فلما ذكر ذلك للنبيّ صلى الله عليـه وسلم شقّ عليه ونزلت الآية . وأخرجه البخارى عن عطاء عن ابن عبـاس قال قال ابن عباس : كان رجل فى غُنَيمة له فلحقه المسلمون فقال : السلام عليكم ؛ فقتلوه وأخذوا غنيمته ؛ فأنزل الله تعالى ذلك إلى قوله : «عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» تلك الغُنَيمة . قال : قرأ ابن عباس «السلام» . فى غير البخارى : وحمل رسول الله صلى الله عليـه وسلم ديته إلى أهله و ردّ عليه غُنيماته . واختلف فى تعيين القاتل والمقتول فى هذه النازلة ، فالذى عليه الأكثر وهو فى سِيَر ابن إسحاق ومصنّف أبى داود والاستيعاب لابن عبد البر أن القاتل مُحلِّم بن جَثّامة ، والمقتول عامر بن الأضبط فدعا عليـه السلام على محلّم فـا عاش بعـد ذلك إلا سبعا ثم دفن فلم تقبـله الأرض ثم دفن فلم تقبله ثم دفن ثالثة فلم تقبله ؛ فلما رأوا أن الأرض لا تقبله ألقَوْه فى بعض تلك الشِّعاب ؛ وقال عليه السلام : "إن الأرض لتقبل من هو شرّ منه" . قال الحسن : أمَا إنها تحبس من هو

(١) من ب ، ط ، ز .

شر منه ولكنه وعظ القوم ألّا يعودوا . وفى سنن ابن ماجه عن عمران بن حُصين قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم [جيشا](١) من المسلمين إلى المشركين فقاتلوهم قتالا شديدا، فمنحوهم أكتافهم فحمل رجل من لُحْمَتِي على رجل من المشركين بالرمح فلما غَشِيه قال : أشهد أن لا إله لا الله ؛ إنى مسلم ؛ فطعنه فقتله ؛ فأتى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله، هلكتُ ! قال : "وما الذى صنعت"؟ مرة أو مرتين، فأخبره بالذى صنع . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فهلّا شققتَ عن بطنه فعلمتَ ما فى قلبه " فقال : يا رسول الله لو شققتُ بطنه أكنت أعلم ما فى قلبه؟ قال : "لا فلا أنت قبلت ما تكلم به ولا أنت تعلم ما فى قلبه" . فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يلبث إلا يسيرا حتى مات فدفناه، فأصبح على وجه الأرض . فقلنا : لعل عدوا نبشه ، فدفناه ثم أمرنا غلماننا يحرسونه فأصبح على ظهر الأرض . فقلنا : لعل الغلمان نَعسوا، فدفناه ثم حرسناه بأنفسنا فأصبح على ظهر الأرض ، فألقيناه فى بعض تلك الشعاب . وقيل : إن القاتل أسامة بن زيد والمقتول مِرداس ابن نَهيك الغطَفانى ثم الفَزَارِىّ من بنى مُرّة من أهل فَدَك . وقاله ابن القاسم عن مالك . وقيل : كان مرداس هذا قد أسلم من الليلة وأخبر بذلك أهله ؛ ولما عظّم النبىّ صلى الله عليه وسلم الأمرَ على أُسامة حلف عند ذلك ألا يقاتل رجلا يقول : لا إله إلا الله . وقد تقدم القول فيه . وقيل : القاتل أبو قتادة . وقيل : أبو الدرداء . ولا خلاف أن الذى لفظته الأرض حين مات هو مُحَلِّم الذى ذكرناه . ولعل هذه الأحوال جرت فى زمان متقارب فنزلت الآية فى الجميع . وقد روى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم ردّ على أهل المسلم الغنم والجمل وحمل ديته على طريق الائتلاف . والله أعلم . وذكر الثعلبىّ أن أمير تلك السرية رجل يقال : له غالب بن فضالة الليثى . وقيل : المقداد . حكاه السهيلىّ .

الثانية — قوله تعالى : ﴿فَتَبَيَّنُوا﴾ أى تأمّلوا . و« تَبَيَّنُوا » قراءة الجماعة، وهو اختيار أبى عبيد وأبى حاتم، وقالا : من أمر بالتبيُّن فقد أمر بالتثبت ؛ يقال : تبينت الأمر وتبين الأمر بنفسه ، فهو متعدّ ولازم . وقرأ حمزة « فتثبّتوا » من التثبت بالثاء مثلثة وبعدها باء بواحدة .

(١) من ج و ط و ز . (٢) فى ج : قال .

« وتَبَيَّنُوا » فى هذا أوكد ؛ لأن الإنسان قد يتثبت ولا يتبين . وفى « إذا » معنى الشرط ، فلذلك دخلت الفاء فى قوله « فتبينوا » . وقد يجازى بها كما قال :

* وإذا تُصِبْك خَصاصةٌ فتَجَمَّلِ (١) *

والجيِّد ألا يُجازى بها كما قال الشاعر .

والنفس راغِبةٌ إذا رغَّبتها * وإذا تُرَدّ إلى قليل تقنعُ

والتبين التثبت فى القتل واجب حضرا وسفرا ولا خلاف فيه ، وإنما خص السفر بالذكر لأن الحادثة التى فيها نزلت الآية وقعت فى السفر .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا ﴾ السَّلَم والسِّلْم ، والسَّلام واحد ، قاله البخارىّ . وقُرئ بها كلها . واختار أبو عبيد القاسمُ بن سلّام «السلام» . وخالفه أهل النظر فقالوا : « السلم » ههنا أشبه ؛ لأنه بمعنى الانقياد والتسليم (٢) ، كما قال عز وجل : « فَأَلْقَوُا السَّلَمَ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ (٣) » فالسلم الاستسلام والانقياد . أى لا تقولوا لمن ألقى بيده واستسلم لكم وأظهر دعوتكم (٤) لست مؤمنا . وقيل : السلام قوله السلام عليكم ، وهو راجع إلى الأول ؛ لأن سلامه بتحية الإسلام مؤذن بطاعته وانقياده ، ويحتمل أن يراد به الانحياز والترك . قال الأخفش : يقال [فلانٌ] (٥) سلام إذا كان لا يخالط أحدا . والسلم (بشد السين وكسرها وسكون اللام) الصلح (٦) .

الرابعة — وروى عن أبى جعفر أنه قرأ «لست مُؤمَنا» بفتح الميم الثانية ، من آمنته إذا أجَرْته فهو مؤمَن .

الخامسة — والمسلم إذا لقِى الكافر ولا عهد له جاز له قتله ؛ فإن قال : لا إله إلا الله لم يجز قتله ؛ لأنه قد اعتصم بعصام الإسلام المانع من دمه وماله وأهله : فإن قتله بعد ذلك قُتل به . وإنما سقط القتل عن هؤلاء لأجل أنهم كانوا فى صدر الإسلام وتأولوا أنه قالها متعوذا وخوفا من السلاح ، وأن العاصم قولُها مطمئنا ، فأخبر النبى صلى الله عليه وسلم أنه عاصم

(١) هذا عجز بيت وصدره : * واستغن ما أغناك ربك بالغنى * فى ط وزوى : فتحمل بالمهملة وهى رواية . (٢) من ى . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٩٩ (٤) فى أ وجـ دعوته .
(٥) من ابن عطية . (٦) من ابن عطية وجـ وط وزوى . وفى أ وحـ : الصفح . فهو تصحيف .

كيفما قالها ؛ ولذلك قال لأسامة : " أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا " أخرجه مسلم . أى تنظر(١) أصادق هو فى قوله أم كاذب؟ وذلك لا يمكن ، فلم يبق إلا أن يبين عنه لسانه . وفى هذا من الفقه باب عظيم ، وهو أن الأحكام تناط بالمظان والظواهر لا على القطع واطلاع السرائر.

السادسـة — فإن قال : سلام عليكم فلا ينبغى أن يقتل أيضا حتى يعلم ما وراء هذا ؛ لأنه موضع إشكال . وقـد قال مالك فى الكافر يوجد فيقول : جئت مستأمِنا أطلب الأمان : هذه أمور مشكلة ، وأرى أن يردّ إلى مأمنه ولا يحكم له بحكم الإسلام ؛ لأن الكفر قد ثبت له فلابد أن يظهر منه ما يدل على قوله ، ولا يكفى أن يقول أنا مسلم ولا أنا مؤمن ولا أن يصلى حتى يتكلم بالكلمة العاصمة التى علق النبى صلى الله عليه وسلم الحكم بها عليه فى قوله : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله " .

السابعـة — فإن صلى أو فعل فعلا من خصائص الإسلام فقد اختلف فيه علماؤنا ؛ فقال ابن العربى : نرى أنه لا يكون بذلك مسلما ، أما أنه يقال له : ما وراء هذه الصلاة ؟ وإن قال : صلاة مسلم ، قيل له : قل لا إله إلا الله(٢) ؛ فإن قالها تبين صدقه ، وإن أبَى علمنا أن ذلك تلاعُب ، وكانت عند من يرى إسلامه رِدّة ؛ والصحيح أنه كفرٌ أصلىّ ليس بردّة . وكذلك هذا الذى قال : سلام عليكم ، يكلف(٣) الكلمة ؛ فإن قالها تحقق رشاده ، وإن أبى تبين عناده وقتل . وهـذا معنى قوله « فتبينوا » أى الأمر المشكل ، أو « تثبتوا » ولا تعجلوا المعنيان سواء . فإن قتله أحد فقد أتى منهيا عنه . فإن قيل : فتغليظ النبىّ صلى الله عليه وسلم على مُحلِّم ، ونبذه من قبره كيف مخرجه ؟ قلنا : لأنه علم من نيته أنه لم يبالِ بإسلامه فقتله متعمدا لأجل الحِنَة التى كانت بينهما فى الجاهلية .

الثامنـة — قوله تعالى : ﴿ تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَـاةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ أى تبتغون أخذ ماله : ويسمى متاع الدنيا عرضا لأنه عارض زائل غير ثابت . قال أبو عبيدة : يقال جميع متاع [الحياة](٤) الدنيا عَرَض بفتح الراء ؛ ومنه(٥) : "الدنيا عرض حاضر يأكل منها البر والفاجر" .

(١) فى جـ و ط وى : انتظر . (٢) فى ابن العربى : لا إله إلا الله محمد رسول الله . (٣) فى أ و حـ : تكلف . تكلف الشىء : تجشمه على مشقة وعلى خلاف عادته . (٤) من جـ . (٥) أى الحديث .

والعرض (بسكون الراء) ما سوى الدنانير والدراهم ؛ فكل عرْض عرَض ، وليس كل عرَض عرْضا . وفى صحيح مسلم عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ليس الغِنى عن كثرة العرض إنما الغِنى غِنَى النفس " . وقد أخذ بعض العلماء هذا المعنى فنظمه :

تقنّع بما يكفيك واستعمِل الرضا * فإنك لا تدرى أتُصبح أم تُمسى

فليس الغِنَى عن كثرة المال إنما * يكون الغنى والفقر من قِبل النفس

وهذا يصحح قول أبى عبيدة : فإن المال يشمل كل ما يُتمَوّل . وفى كتاب العين : العَرَض ما نِيل من الدنيا ؛ ومنه قوله تعالى : « تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا »[1] وجمعه عروض . وفى المجمل لابن فارس : والعرض مايعترض الإنسان من مرض [أو نحوه][2] وعَرَض الدنيا ما كان فيها من مال قلّ أو كثُر . والعرْض من الأثاث ما كان غير نقد . وأعرض الشيء إذا ظهر وأمكن . والعرْض خلاف الطول .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿ فَعِنْدَ اللهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ ﴾ عِدَة من الله تعالى بما يأتى به على وجهه ومن حِلّه دون ارتكاب محظور، أى فلا تتهافتوا . ﴿ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ ﴾ أى كذلك كنتم تخفون إيمانكم عن قومكم خوفا منكم على أنفسكم حتى منّ الله عليكم بإعزاز الدين وغلبة المشركين ، فهم الآن كذلك كل واحد منهم فى قومه متربص أن يصل إليكم ، فلا يصلح إذ وصل إليكم أن تقتلوه حتى تتبيّنوا أمره . وقال ابن زيد : المعنى كذلك كنتم كفرة ﴿ فَمَنَّ اللهُ عَلَيْكُمْ ﴾ بأن أسلمتم فلا تتكروا أن يكون هو كذلك ثم يسلم لحينه حين لقيكم فيجب أن تتثبتوا فى أمره .

العاشرة — استدل بهذه الآية من قال : إن الإيمان هو القول، لقوله تعالى : « وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا » . قالوا : ولما مُنِع أن يقال لمن قال لا إله إلا الله لست مؤمنا منع من قتلهم بمجرد القول . ولولا الإيمان الذى هو هذا القول[3] لم يعب قولهم . قلنا : إنما شك القوم فى حالة أن يكون هذا القول منه تعوّذا فقتلوه ، والله لم يجعل لعباده غير الحكم بالظاهر ؛ وقد قال صلى الله عليه وسلم : " أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله "

(١) راجع جـ ٨ ص ٤٥ (٢) من الأصول . (٣) فى جـ : ولولا الإيمان الذى ظهر لم يعب .

وليس فى ذلك أن الإيمـان هو الإقرار فقط ؛ الا ترى أن المنافقين كانوا يقولون هذا القول وليسوا بمؤمنين حسب ما تقدّم بيانه فى « البقرة »[1] وقد كشف البيان فى هذا قوله عليه السلام : " أفلا شققت عن قلبه "؟ فثبت أن الإيمان هو الإقرار وغيره، وأن حقيقته التصديق بالقلب، ولكن ليس للعبد طريق إليه إلا ما سمع منه فقط . واستدل بهذا أيضا من قال : إن الزنديق تقبل توبته إذا أظهر الإسـلام ؛ قال : لأن الله تعالى لم يفرق بين الزنديق وغيره متى أظهر الإسلام . وقد مضى القول فى هذا فى أول البقرة . وفيها ردّ على القدرية، فإن الله تعالى أخبر أنه منّ على المؤمنين من بين جميع الخلق بأن خصهم بالتوفيق، والقدرية تقول : خلقهم كلهم للإيمان . ولو كان كما زعموا لما كان لاختصاص المؤمنين بالمِنّة من بين الخلق معنى .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَتَبَيَّنُوا ﴾ أعاد الأمر بالتبيين للتأكيد . ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ تحذير عن مخالفة أمر الله ؛ أى احفظوا أنفسكم وجنبوها الزلل الموبق لكم .

قوله تعالى : لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَـٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَـٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَـٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَـٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾

فيـــه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى ﴿ لَا يَسْتَوِى الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قال ابن عباس : لايستوى القاعدون عن بدر والخارجون إليها . ثم قال : ﴿ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ ﴾ والضَّرر الزَّمانة . روى الأئمة واللفظ لأبى داود عن زيد بن ثابت قال : كنت إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فغشيته السكينة فوقعت فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على فخذى ، فما وجدت ثقل شىء

(١) راجع جـ ١ ص ١٩٣ . (٢) راجع جـ ١ ص ١٩٨ .

أثقل من فخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم سُرِّى عنه فقال: "أكتب" فكتبت فى كَتِف[1] «لايَسْتَوِى الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمجَاهِدُون فِى سَبِيلِ اللهِ» إلى آخر الآية؛ فقام ابن أم مكتوم — وكان رجلا أعمى — لما سمع فضيلة المجاهدين فقال: يارسول الله، فكيف بمن لايستطيع الجهاد من المؤمنين؟ فلما قضى كلامه غشيت رسول الله صلى الله عليه وسلم السكينة فوقعت فخذه على فخذى، ووجدت من ثقلها فى المرة الثانية كما وجدت فى المـرة الأولى، ثم سرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "أقرأ يازيد" فقرأت «لايَسْتَوِى الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «غَيْرُ أُولِى الضَّرَرِ» الآية كلها. قال زيد: فأنزلها الله وحدها فألحقتها؛ والذى نفسى بيده لكأنِّى أنظر إلى ملحقها عند صَدْع فى كَتِف. وفى البخارى عن مِقسم مولى عبـد الله بن الحارث أنه سمع ابن عباس يقول: «لايَسْتَوِى الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» عن بدر والخارجون إلى بدر. قال العلماء: أهـل الضرر هم أهل الأعذار إذْ قد أضرّت بهم حتى منعتهم الجهاد. وصح وثبت فى الخبر أنه عليه السلام قال — وقد قفل من بعض غزواته: "إن بالمدينة رجالا ماقطعتم واديا ولاسرتم مسيرا إلا كانوا معكم أولئك قوم حبسهم العذر". فهـذا يقتضى أن صاحب العذر يعطى أجر الغازى؛ فقيل: يحتمل أن يكون أجره مساويا، وفى فضل الله متّسع، وثوابه فضل لا استحقاق؛ فيثيب على النية الصادقة مالا يثبت على الفعل. وقيـل: يعطى أجره من غير تضعيف فيفضله الغازى بالتضعيف للباشرة. والله أعلم.

قلت: والقول الأول أصح — إن شاء الله — للحديث الصحيح فى ذلك "إن بالمدينـة رجالا" ولحديث أبى كبشة الأنمارى قوله عليه السلام "إنمـا الدنيا لأربعة نفر" الحديث وقد تقدم فى سورة «آل عمران»[2]. ومن هذا المعنى ما ورد فى الخبر "إذا مرِض العبد قال الله تعالى اكتبوا لعبدى ما كان يعمله فى الصحة إلى أن يبرأ أو أقبضه إلىّ".

---

(١) الكتف: عظم عريض يكون فى أصـل كتف الحيوان من الناس والدواب كانوا يكتبون فيه لقلة القراطيس عندهم. (٢) راجع جـ ٤ ص ٢١٥. وراجع جـ ٨ ص ٢٩٢.

الثانية — وقد تمسك بعض العلماء بهذه الآية بأن أهل الديوان أعظم أجرا من أهل التطوع؛ لأن أهل الديوان لما كانوا متملكين بالعطاء، ويصرّفون فى الشدائد، وترقوعهم[1] البعوث والأوامر، كانوا أعظم من المتطوع؛ لسكون جأشه ونعمة باله فى الصوائف[2] الكبار ونحوها. قال ابن محيريز: أصحاب العطاء أفضل من المتطوعة لما يرقّعون. قال مكحول: روعات البعوث تنفى روعات القيامة.

الثالثة — وتعلق بها أيضا من قال: إن الغنى أفضل من الفقر؛ لذكر الله تعالى المال الذى يوصل به إلى صالح الأعمال. وقد أختلف الناس فى هذه المسألة مع اتفاقهم أن ما أحوج من الفقر مكروه، وما أبطر من الغنى مذموم؛ فذهب قوم إلى تفضيل الغنى، لأن الغنى مقتدر والفقير عاجز، والقدرة أفضل من العجز. قال الماوردى: وهذا مذهب من غلب عليه حب النباهة. وذهب آخرون إلى تفضيل الفقر، لأن الفقير تارك والغنى ملابس، وترك الدنيا أفضل من ملابستها. قال الماوردى: وهذا مذهب من غلب عليه حب السلامة. وذهب أخرون إلى تفضيل التوسط بين الأمرين بأن يخرج عن حدّ الفقر إلى أدنى مراتب الغنى ليصل إلى فضيلة الأمرين، وليسلم من مذمة الحالين. قال الماوردى: وهذا مذهب من يرى تفضيل الاعتدال وأن "خير الأمور أوسطها". ولقد أحسن الشاعر الحكيم حيث قال:

ألا عائذا بالله من عدم الغنى * ومن رغبةٍ يوما إلى غير مرغب

الرابعة — قوله تعالى: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ قراءة أهل الكوفة وأبو عمرو «غَيْرُ» بالرفع، قال الأخفش: هو نعت للقاعدين؛ لأنهم لم يقصد بهم قوم بأعيانهم فصاروا كالنكرة فجاز وصفهم بغير؛ والمعنى لا يستوى القاعدون غير أولى الضرر؛ أى لا يستوى القاعدون الذين هم غير أولى الضرر. والمعنى لا يستوى القاعدون الأصحاء؛ قاله الزجاج. وقرأ أبو حيوة «غيرِ» جعله نعتا للمؤمنين؛ أى من المؤمنين الذين هم غير أولى الضرر من المؤمنين الأصحاء.

(١) فى نسخ الأصل اختلاف فى هذه العبارة والذى اثبتناه هو ما فى ابن عطية، وهو الواضح.
(٢) الصائفة: الغزوة فى الصيف.

وقرأ أهل الحرمين « غير » بالنصب على الأستثناء من القاعدين أو من المؤمنين؛ أى إلا أولى الضرر فإنهم يستوون مع المجاهدين . و إن شئت على الحال من القاعدين ؛ أى لايستوى القاعدون من الأصحاء أى فى حال صحتهم ؛ وجازت الحـال منهم ؛ لأن لفظهم لفظ المعرفة ، وهو كما تقول : جاءنى زيد غير مريض . وما ذكرناه من سبب النزول يدل على معنى النصب ، والله أعلم .

الخامسـة — قوله تعالى: ﴿فَضَّلَ اللهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً﴾ وقد قال بعد هذا: «دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً» فقال قوم : التفضيل بالدرجة ثم بالدرجات إنما هو مبالغة و بيان وتأكيد . وقيل : فضل الله المجاهدين على القاعدين من أولى الضرر بدرجة واحدة ، وفضل الله المجاهدين على القاعدين من غير عذر درجات ؛ قاله ابن جريج والسـدى وغيرهما . وقيـل : إن معنى درجة علو ، أى أعلى ذكرهم ورفعهم بالثناء والمدح والتقريظ . فهذا معنى درجة ، ودرجات يعنى فى الجنة . قال ابن محيريز: سبعين درجة بين كل درجتين حضر الفرس الجواد سبعين سنة . و «درجات» بدل من أجر وتفسير له ، ويجوز نصبه أيضا على تقدير الظرف؛ أى فضلهم بدرجات ، ويجوز أن يكون توكيدا لقوله «أَجْرًا عَظِيمًا» لأن الأجر العظيم هو الدرجات والمغفرة والرحمة ، ويجوز الرفع ؛ أى ذلك درجات . و « أجرا » نصب بـ « فَضَّلَ » و إن شئت كان مصدرا وهو أحسن ، ولا ينتصب بـ « فضل » لأنه قد استوفى مفعوليه وهما قوله « المجاهدين » و « على القاعدين » ؛ وكذا «درجة» . فالدرجات منازل بعضها أعلى من بعض . وفى الصحيح عن النبىّ صلى الله عليه وسلم " إن فى الجنة مائة درجة أعدّها الله للمجاهدين فى سبيله بين الدرجتين كما بين السماء والأرض " . ﴿ وَكُلًّا وَعَدَ اللهُ الْحُسْنَى ﴾ « كُلًّا » منصوب بـ « وَعَدَ » و « الْحُسْنَى » الجنة ؛ أى وعد الله كلا الحسنى . ثم قيل: المراد (بكل) المجاهدون خاصة . وقيل : المجاهدون وأولو الضرر . والله أعلم .

---

(١) الحضر (كقفل) : ارتفاع الفرس فى عدوه .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾

المراد بها جماعة من أهل مكة كانوا قد أسلموا وأظهروا للنبيّ صلى الله عليه وسلم الإيمان به ، فلما هاجر النبيّ صلى الله عليه وسلم أقاموا مع قومهم وفُتِن منهم جماعة فافتتنوا ، فلما كان أمر بَدْر خرج منهم قوم مع الكفار ؛ فنزلت الآية . وقيل : إنهم لما استحقروا عدد المسلمين دخلهم شك فى دينهم فارتدّوا فقُتِلوا على الردّة ؛ فقال المسلمون : كان أصحابنا هؤلاء مسلمين وأُكرِهوا على الخروج فاستغفروا لهم ؛ فنزلت الآية . والأول أصح . روى البخارىّ عن محمد ابن عبد الرحمن قال : قُطِع على أهل المدينة بَعْث(١) فاكْتُتِبْتُ فيه فلَقِيت عِكرمةَ مولى ابن عباس فأخبرته فنهانى عن ذلك أشدّ النهى ، ثم قال : أخبرنى ابن عباس أن ناسا من المسلمين كانوا مع المشركين يُكَثِّرون سواد المشركين على عهد(٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتى السهم فيُرمَى به فيصيب أحدهم فيقتله أو يُضرب فيُقتل ؛ فأنزل الله تعالى : « إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ » .

قوله تعالى : ﴿ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ﴾ يحتمل أن يكون فعلا ماضيا لم يستند بعلامة تأنيث ، إذ تأنيث لفظ الملائكة غير حقيق ، ويحتمل أن يكون فعلا مستقبلا على معنى تتوفاهم ؛ فحذفت إحدى التاءين . وحكى ابن فُورَك عن الحسن أن المعنى تحشرهم إلى النار . وقيل : تقبض أرواحهم ؛ وهو أظهر . وقيل : المراد بالملائكة ملك الموت ؛ لقوله تعالى : « قُلْ يَتَوَفَّىٰكُم

(١) أى ألزموا بإخراج جيش لقتال أهل الشام فى خلافة عبد الله بن الزبير على مكة (عن شرح القسطلانى) .

(٢) كذا فى كل الأصول . والذى فى البخارى على العسقلانى : يكثرون سواد المشركين على رسول الله .

مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ[1] » . و ﴿ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ نصب على الحال، أى فى حال ظلمهم أنفسهم ، والمراد ظالمين أنفسهم فحذف النـون استخفافا وأضاف[2] ، كما قال تعالى : « هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ[3] » . وقول الملائكة : « فِيمَ كُنْتُمْ » سؤال تقريع وتوبيخ، أى أكنتم فى أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أم كنتم مشركين ! وقول هؤلاء : « كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ » يعنى مكة، اعتذار غير صحيح؛ إذ كانوا يستطيعون الحيل و يهتدون السبيل، ثم وقفتهم الملائكة على دينهم بقولهم « أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَاسِعَةً » . و يفيد هـذا السؤال والجواب أنهم ماتوا مسلمين ظالمين لأنفسهم فى تركهم الهجرة، و إلا فلو ماتوا كافرين لم يقل لهم شىء من هذا، و إنما أضرب عن ذكرهم فى الصحابة لشدّة ما واقعوه، ولعدم تعيّن أحدهم بالإيمان، واحتمال ردّته . والله أعلم . ثم استثنى تعالى منهم من الضمير الذى هو الهاء والميم فى «مَأْوَاهُمْ» من كان مستضعفا حقيقة من زمنى الرجال وضعفة النساء والولدان ؛ كعيّاش بن أبى ربيعة وسلمة ابن هشام وغيرهم الذين دعا لهم الرسول صلى الله عليه وسلم . قال ابن عباس : كنت أنا وامى ممن عَنَى اللهُ بهذه الآية؛ وذلك أنه كان من الولدان إذ ذاك ، وأمه هى أمّ الفضل بنت الحارث واسمها لُبابة، وهى أخت ميمونة، وأختها الأخرى لبابة الصغرى، وهن تسع أخوات قال النبىّ صلى الله عليه وسلم فيهن : " الأخوات[4] مؤمنات " ومنهنّ سلمى والعصماء وحفيدة و يقال فى حفيدة : أم حفيد، واسمها هزيلة . هنّ ست شقائق وثلاث لأم؛ وهنّ سلمى ، وسلامة، وأسماء بنت عُميس الخَثْعَمِيّة امرأة جعفر بن أبى طالب، ثم امرأة أبى بكر الصدّيق، ثم امرأة علىّ رضى الله عنهم أجمعين .

قوله تعالى : ﴿ فِيمَ كُنْتُمْ ﴾ سؤال توبيخ، وقد تقدّم . والأصل «فيما» ثم حذفت الألف فرقا بين الاستفهام والخبر، والوقف عليها "فيمه" لئلا تحذف الألف والحركة . والمراد بقوله : ﴿ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَاسِعَةً ﴾ المدينـة، أى ألم تكونوا متمكنين قادرين على الهجرة والتباعد ممن كان يستضعفكم ! وفى هذه الآية دليـل على هجران الأرض التى يعمل فيهـا بالمعاصى .

(١) راجع جـ ١٤ ص ٩٢ (٢) الأولى : فحذفت ، وأضيف . تأدبا مع الله سبحانه .
(٣) راجع جـ ٦ ص ٣١٤ . (٤) فى تهذيب التهـذيب حرف اللام : (الأخوات الأربع مؤمنات) . وفى ط : الأخوات المؤمنات .

وقال سعيد بن جبير : إذا عمِل بالمعاصى فى أرض فأخرج منها ؛ وتلا « أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا » . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من فرّ بدينه من أرض إلى أرض وإن كان شبرا آستوجب الجنة وكان رفيق إبراهيم ومحمد عليهما السلام " . ﴿ فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ﴾ أى مثواهم النار . وكانت الهجرة وجبة على كل من أسلم . ﴿ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ نصب على التفسير . وقوله تعالى : ﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً ﴾ الحيلة لفظ عام لأنواع أسباب التخلص . والسبيل سبيل المدينة ؛ فيما ذكر مجاهد والسدى وغيرهما ، والصواب أنه عام فى جميع السبل . وقوله تعالى : ﴿ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ ﴾ هذا الذى لا حيلة له فى الهجرة لا ذنب له حتى يعفى عنه ؛ ولكن المعنى أنه قد يتوهم أنه يجب تحمل غاية المشقة فى الهجرة ، حتى أن من لم يتحمل تلك المشقة يعاقب فأزال الله ذلك الوهم ؛ إذ لا يجب تحمل غاية المشقة ، بل كان يجوز ترك الهجرة عند فقد الزاد والراحلة . فمعنى الآية : فأولئك لا يستقصى عليهم فى المحاسبة ؛ ولهذا قال : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾ والماضى والمستقبل فى حقه تعالى واحد ، وقد تقدّم .

قوله تعالى : وَمَن يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً ۚ وَمَن يَخْرُجْ مِن بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُهَاجِرْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَجِدْ ﴾ شرط وجوابه . ﴿ فِي الْأَرْضِ مُرَاغَمًا ﴾ اختلف فى تأويل المراغم ؛ فقال مجاهد : المراغَم المتزحزح . وقال ابن عباس والضحاك والربيع وغيرهم : المراغم المتحوَّل والمذْهَب . وقال ابن زيد : والمراغَم المهاجَر ؛ وقاله أبو عبيدة . قال النحاس : فهذه الأقوال متفقة المعانى . فالمراغم المذهب والمتحوَّل فى حال هجرة ، وهو اسم الموضع الذى يُراغَم فيه ، وهو مشتق من الرَّغام . ورَغِم أنف فلان أى لَصِق بالتراب .

(١) فى ابن عطية : المتزحزح عما يكره .

وراغمت فلانا هجرته وعاديته ، ولم أُبالِ إن رغِم أنفه . وقيل : إنما سمى مهاجرا ومراغما لأن الرجل كان إذا أسلم عادى قومه وهجرهم ، فسمى خروجه مُراغَما ، وسمى مصيره إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم هجرة . وقال السدىّ : المراغم المبتغى للعيشة . وقال ابن القاسم : سمعت مالكا يقول : المراغم الذهاب فى الأرض . وهذا كله تفسير بالمعنى ، وكله قريب بعضه من بعض ؛ فأما الخاص باللفظة فإن المراغم موضع المراغمة كما ذكرنا ، وهو أن يرغِم كل واحد من المتنازعين أنف صاحبه بأن يغلبه على مراده ؛ فكأن كفار قريش أرغموا أنوف المحبوسين بمكة ، فلو هاجر منهم مهاجر لأرغم أنوف قريش لحصوله فى منعة منهم ، فتلك المنعة هى موضع المراغمة . ومنه قول النابغة :

كَطَوْدٍ يُلاذُ بِأركانِه * عزيزِ المُراغَمِ والمَهْرَبِ

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَسَعَةً ﴾ أى فى الرزق ؛ قاله ابن عباس والربيع والضحاك . وقال قتادة : المعنى سعة من الضلالة إلى الهدى ومن العَيْلة إلى الغِنى . وقال مالك : السعة سعة البلاد . وهذا أشبه بفصاحة العرب ؛ فإن بسعة الأرض وكثرة المعاقل تكون السعة فى الرزق ، واتساع الصدر لهمومه وفِكَره وغير ذلك من وجوه الفرَج . ونحو هذا المعنى قول الشاعر :

وكنتُ إذا خليلٌ رَامَ قَطْعِى * وجدتُ وراى مَنْفَسحا عَرِيضَا

آخـــر :

لكان لى مُضْـطَرَبٌ واسِـعٌ * فى الأرض ذاتِ الطّـولِ والعَرْضِ

الثالثـــة — قال مالك : هذه الآية دالة على أنه ليس لأحد المُقام بأرض يُسَبُّ فيها السلَف ويعمَل فيها بغير الحق . وقال : والمَراغَم الذهاب فى الأرض ، والسَّـعَةُ سَعَةُ البلاد على ما تقدم . واستدل أيضا بعض العلماء بهذه الآية على أن للغازى إذا خرج إلى الغَزْوِ ثم مات قبل القتال له سهمه وإن لم يحضر الحرب ؛ رواه ابن لَهِيعة عن يزيد بن أبى حبيب عن أهل المدينة . ورُوِى ذلك عن ابن المبارك أيضا .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ﴾ الآية . قال عِكرمة مولى ابن عباس : طلبت اسم هذا الرجل أربع عشرة سنة حتى وجدته . وفى قول

عِكرمة هذا دليل على شرف هذا العلم قديما ، وأن الاعتناء به حَسَنٌ والمعرفة به فضل ؛ ونَحْوٌ منه قول ابن عباس : مكثت سنين أريد أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ما يمنعني إلا مهابته . والذى ذكره عِكرمة هو ضَمْرة بن العِيص أو العِيص ابن ضمرة بن زِنْبَاع ؛ حكاه الطبرىّ عن سعيد بن جبير . ويقال فيه : ضُمَيرة أيضا . ويقال : جُنْدَع بن ضَمْرة من بنى ليث ، وكان من المستضعَفين بمكة وكان مريضا ، فلما سمع ما أنزل الله فى الهجرة قال : أخرجونى ؛ فهيىء له فراش ثم وضع عليه وخرج به فمات فى الطريق بالتَّنْعيم[1] ، فأنزل الله فيه « وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا » الآية . وذكر أبو عمر أنه قد قيل فيه : خالد ابن حِزَام بن خُوَيْلد ابن أخى خديجة ، وأنه هاجر إلى أرض الحبشة فنهشته حية فى الطريق فمات قبل أن يبلغ أرض الحبشة ؛ فنزلت فيه الآية ، والله أعلم . وحكى أبو الفرج الجَوْزِىّ أنه حبيب بن ضمرة . وقيل : ضمرة بن جُنْدب الضمرىّ ؛ عن السدّى . وحكى عن عِكرمة أنه جندب بن ضمرة الجُنْدَعِىّ[2] . وحكى عن ابن جابر أنه ضمرة بن بَغِيض الذى من بنى ليث . وحكى المهَدَوِىّ أنه ضمرة بن ضمرة بن نُعيم . وقيل : ضمرة بن خُزَاعة ، والله أعلم . وروى معمر عن قتادة قال : لما نزلت « إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ » الآية ، قال رجل من المسلمين وهو مريض : والله مالى من عذر ! إنى لدليل فى الطريق ، وإنى لموسر ، فاحملونى . فحملوه فأدركه الموت فى الطريق ؛ فقال أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم : لو بلغ إلينا لتمّ أجره ؛ وقد مات بالتنعيم . وجاء بنوه إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم وأخبروه بالقصة ، فنزلت هذه الآية « وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا » الآية . وكان اسمه ضَمْرة بن جُنْدب ، ويقال : جندب ابن ضمرة على ما تقدّم . ﴿ وَكَانَ اللهُ غَفُورًا ﴾ لما كان منه من الشرك . ﴿ رَحِيمًا ﴾ حين قَبِل توبته .

الخامسة — قال ابن العربى : قسم العلماء رضى الله عنهم الذهاب فى الأرض قسمين : هربا وطلبا ؛ فالأول ينقسم إلى ستة أقسام : الأول — الهجرة وهى الخروج من

(١) التنعيم : موضع قرب مكة فى الحل ، يعرف بمسجد عائشة . منه يحرم بالعمرة المعتمر . (٢) كذا فى ابن عطية والأصول إلا جـ ف : جابر . ولعل ابن جابر هو عبد الرحمن بن جابر بن عتيك الأنصارى أو أخوه محمد .

دار الحرب إلى دار الإسلام ، وكانت فرضا فى أيام النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وهذه الهجرة باقية مفروضة إلى يوم القيامة ، والتى انقطعت بالفتح هى القصد إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم حيث كان[1] ؛ فإن بقى فى دار الحرب عصى ؛ ويُختَلف فى حاله . الثانى — الخروج من أرض البـدعة ؛ قال ابن القاسم : سمعت مالكا يقول لا يحـل لأحد أن يقيم بأرض يُسَبّ فيهـا السلف . قال ابن العربى : وهـذا صحيح ؛ فإن المنكر إذا لم تقدر أن تغيّره فزُل عنه ، قال الله تعالى : « وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ » إلى قوله « الظَّالِمِينَ »[2] . الثـالث — الخروج من أرض غلب عليها الحرام : فإنّ طلب الحلال فرض على كل مسلم . الرابـع — الفرار من الأذية فى البدن ؛ وذلك فضل من الله أرخص فيـه ، فإذا خشى على نفسه فقد أذن الله فى الخروج عنه والفرار بنفسه ليخلصها من ذلك المحذور . وأوّل من فعله إبراهيم عليه السلام ؛ فإنه لمـا خاف من قومه قال : « إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي »[3] ، وقال : « إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيَهْدِينِ »[4] . وقال مخبرا عن موسى : « فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ »[3] . الخامس — خوف المرض فى البـلاد الوَخِمَة والخروج منهـا إلى الأرض النَّزِهة . وقد أذن صلى الله عليـه وسلم للزعاة حين اسْتَوْخَموا المدينـة أن يخرجوا إلى المسرح فيكونوا فيـه حتى يصحّوا . وقد اسْتُثنى من ذلك الخروج من الطاعون ؛ فمنع الله سبحانه منه بالحديث الصحيح عن نبيه صلى الله عليه وسلم ، وقد تقدّم بيانه فى « البقرة »[5] . بَيْدَ أن علماءنا قالوا : هو مكروه . السادس — الفِرار خوف الأذية فى المـال ؛ فإن حرمة مال المسلم كحرمة دمه ، والأهل مثله وأوكد . وأما قِسم الطلب فينقسم قسمين : طلب دِين وطلب دُنْيا ؛ فأما طلب الدين فيتعدّد بتعدّد أنواعه إلى تسعة أقسام : الأوّل — سفر العِبرة ؛ قال الله تعالى : « أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ »[6] وهو كثير . ويقال : إن ذا القرنين إنمـا طاف [الأرض][7] ليرى عجائبها . وقيل : لينفذ الحق فيها . الثانى — سفر الحج . والأوّل وإن كان

(١) كذا فى الأصول . والذى فى ابن العربى : « حيث كان أسلم فى دار الحرب وجب عليه الخروج إلى دار الإسلام » . (٢) راجع جـ ٧ ص ١٢ (٣) راجع جـ ١٣ ص ٣٣٩ ، وص ٢٦٥ (٤) راجع جـ ١٥ ص ٩٧ (٥) راجع جـ ٣ ص ٢٣٠ (٦) راجع جـ ١٤ ص ٩٠ (٧) الزيادة عن ابن العربى .

ندبا فهذا فرض . الثالث — سفر الجهاد وله أحكامه . الرابع — سفر المعاش ؛ فقد يتعذر على الرجل معاشه مع الإقامة فيخرج فى طلبه لا يزيد عليه ، من صيد أو احتطاب أو احتشاش ؛ فهو فرض عليه . الخامس — سفر التجارة والكسب الزائد على القوت ، وذلك جائز بفضل الله سبحانه وتعالى ؛ قال الله تعالى : « لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ »[1] يعنى التجارة ، وهى نعمة مَنّ الله بها فى سفر الحج ، فكيف إذا انفردت . السادس — فى طلب العلم وهو مشهور . السابع — قصد البقاع ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " لا تشدّ الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد " . الثامن — الثغور للرباط بها وتكثير سوادها للذب عنها . التاسع — زيارة الإخوان فى الله تعالى ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " زار رجل أخًا له فى قرية فأرصد الله له ملكا على مَدْرَجَتِهِ[2] فقال أين تريد فقال أريد أخا لى فى هذه القرية قال هل لك من نعمة تَرُبُّها[3] عليه قال لا غير أنى أحببته فى الله عز وجل قال فإنى رسول الله إليك بأن الله قد أحبك كما أحببته فيه " . رواه مسلم وغيره .

قوله تعالى : وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا ﴿١٠١﴾

فيه عشر مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ ضَرَبْتُمْ ﴾ سافرتم ، وقد تقدّم . واختلف العلماء فى حكم القصر فى السفر ؛ فروى عن جماعة أنه فرض . وهو قول عمر بن عبد العزيز والكوفيين والقاضى إسماعيل وحماد بن أبى سليمان ؛ واحتجوا بحديث عائشة رضى الله عنها « فُرضت الصلاة ركعتين ركعتين » الحديث ، ولا حجة فيه لمخالفتها له ؛ فإنها كانت تُتِمّ فى السفر وذلك يُوهِنُه . وإجماع فقهاء الأمصار على أنه ليس بأصل يعتبر فى صلاة المسافر خلف المقيم ؛ وقد قال غيرها من

(١) راجع جـ ٢ ص ٤١٣ (٢) أرصده : أقعده يرقبه . والمدرجة (بفتح الميم والراء) : الطريق .
(٣) ربت الأمر : أصلحه ومنته .

الصحابة كعمر وابن عباس وجُبير بن مُطعِم : « إن الصلاة فُرِضت فى الحضر أربعا وفى السفر ركعتين وفى الخوف ركعة » رواه مسلم عن ابن عباس . ثم إن حديث عائشة قد رواه ابن عَجْلان عن صالح بن كَيْسان عن عُروة عن عائشة قالت : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة ركعتين ركعتين . وقال فيه الأوزاعىّ عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة قالت : فرض الله الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ركعتين ؛ الحديث ، وهذا اضطراب . ثم إن قولها : "فرضت الصلاة" ليس على ظاهره ؛ فقد خرج عنه صلاة المغرب والصبح ؛ فإن المغرب ما زِيد فيها ولا نقص منها ، وكذلك الصبح ، وهذا كله يضعّف متنه لا سنده . وحكى ابن الجَهْم أن أشهب روى عن مالك أن القصر فرض ، ومشهور مذهبه وجُل أصحابه وأكثر العلماء من السلف والخلف أن القصر سنّة ، وهو قول الشافعىّ ، وهو الصحيح على ما يأتى بيانه إن شاء الله . ومذهب عامّة البغداديين من المالكيين أن الفرض التخيير ؛ وهو قول أصحاب الشافعىّ . ثم اختلفوا فى أيهما أفضل ؛ فقال بعضهم : القصر أفضل ؛ وهو قول الأبْهَرِىّ وغيره . وقيل : إن الإتمام أفضل ؛ وحكى عن الشافعىّ . وحكى أبو سعيد الفَرْوِىّ المالكىّ أن الصحيح فى مذهب مالك التخيير للمسافر فى الإتمام والقصر .

قلت — وهو الذى يظهر من قوله سبحانه وتعالى : ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ ﴾ إلا أن مالكا رحمه الله يستحبّ له القصر ، وكذلك يرى عليه الإعادة فى الوقت إن أتم . وحكى أبو مُصْعَب فى « مختصره » عن مالك وأهل المدينة قال : القصر فى السفر للرجال والنساء سنة . قال أبو عمر : وحسبك بهذا فى مذهب مالك ، مع أنه لم يختلف قوله : أنّ من أتمّ فى السفر يعيد ما دام فى الوقت ؛ وذلك استحباب عند مَن فَهِم ، لا إيجاب . وقال الشافعىّ : القصر فى غير الخوف بالسُّنّة ، وأما فى الخوف مع السفر فبالقرآن والسنّة ؛ ومن صلى أربعا فلا شىء عليه ، ولا أحب لأحد أن يتم فى السفر رغبة عن السنة . وقال أبو بكر الأثرم : قلت لأحمد بن حنبل للرجل أن يصلى فى السفر أربعا ؟ قال : لا ، ما يعجبنى ، السنة ركعتان . وفى موطأ مالك عن ابن شِهاب عن رجل من آل خالد بن أسِيد ، أنه سأل عبد الله بن عمر

فقال : يا أبا عبد الرحمن إنا نجد صلاة الخوف وصلاة الحضر فى القرآن ولا نجد صلاة السفر؟ فقال عبد الله بن عمر : يا ابن أخى إن الله تبارك وتعالى بعث إلينا محمدا صلى الله عليه وسلم ولا نعلم شيئا، فإنا نفعل كما رأيناه يفعل . ففى هذا الخبر[1] قصرُ الصلاة فى السفر من غير خوف سُنَّةٌ لا فريضة؛ لأنها لا ذِكر لها فى القرآن ، وإنما القصر المذكور فى القرآن إذا كان سفرا وخوفا واجتمعا؛ فلم يُبح القصرَ فى كتابه إلا مع هذين الشرطين . ومثله فى القرآن : « وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ[2] » الآية، وقد تقدّم . ثم قال تعالى : فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ » أى فأتمّوها ؛ وقصر رسول الله صلى الله عليه وسلم من أربع إلى اثنتين إلا المغرب فى أسفاره كلها آمنا لا يخاف إلا الله تعالى؛ فكان ذلك سُنّة مسنونةً منه صلى الله عليه وسلم، زيادة فى أحكام الله تعالى كسائر ماسنّه و بيّنه، مما ليس له فى القرآن ذكر. وقوله : « كما رأيناه يفعل » مع حديث عمر حيث سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القصر فى السفر من غير خوف؛ فقال : " تلك صدقة تصدّق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته[3] " يدل على أن الله تعالى قد يبيح الشيء فى كتابه بشرط ثم يبيح ذلك الشيء على لسان نبيه من غير ذلك الشرط . وسأل حنظلةُ ابنَ عمر عن صلاة السفر فقال : ركعتان .

قلت : فأين قوله تعالى : « إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا » ونحن آمنون ؟ قال : سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . فهذا ابن عمر قد أطلق عليها سُنّة؛ وكذلك قال ابن عباس . فأين المذهب عنهما؟ . قال أبو عمر : ولم يُقم مالك إسناد هذا الحديث؛ لأنه لم يُسَمِّ الرجل الذى سأل ابن عمر ، وأسقط من الإسناد رجلا ، والرجل الذى لم يسمه هو أُمَيّة بن عبد الله ابن خالد بن أسِيد بن أبى العِيص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، والله أعلم .

الثانية — واختلف العلماء فى حدّ المسافة التى تقصر فيها الصلاة ؛ فقال داود : تقصر فى كل سفر طويل أو قصير، ولو كان ثلاثة أميال من حيث تؤتى الجمعة ؛ متمسكا بما رواه مسلم عن يحيى بن يزيد الهُنَائى قال : سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة فقال :

(١) فى جـ وط : الحديث . (٢) راجع ص ١٣٥ من هذا الجزء .

(٣) نص الحديث " صدقة تصدق الله بها عليكم ... " الحديث كما فى الصحاح والطبرى والجصاص ، وغيرها وسيأتى . وفى الأصول : " تلك صدقة ..." وفى جـ : " تصدّق الله بها على عباده " .

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج مسيرةَ ثلاثةِ أميال أو ثلاثةِ فراسخ ــ شُعْبَةُ الشاكُّ[1] ــ صلّى ركعتين . وهذا لا حجة فيه ؛ لأنه مشكوك فيه ، وعلى تقدير أحدهما فلعلّه حدّ المسافة التى بدأ منها القصر ، وكان سفرا طويلا زائدا على ذلك ، والله أعلم . قال ابن العربى : وقد تلاعب قوم بالدِّين فقالوا : إن من خرج من البلد إلى ظاهره قصر وأكل ، وقائل هذا أعجميٌّ لا يعرف السفر عند العرب أو مستخفٌّ بالدين ، ولولا أن العلماء ذكروه لما رضيت أن ألمحه بمُؤخّر عينى ، ولا أفكر فيه بفضول قلبى . ولم يذكر حدّ السفر الذى يقع به القصر[2] لا فى القرآن ولا فى السنة ، وإنما كان كذلك لأنها كانت لفظة عربية مستقرٌّ علمُها عند العرب الذين خاطبهم الله تعالى بالقرآن ؛ فنحن نعلم قطعا أن من برز عن الدور لبعض الأمور أنه لا يكون مسافرا لغة ولا شرعا[3] ، وإن مشى مسافرا ثلاثة أيام فإنه مسافر قطعا . كما أنا نحكم على أن من مشى يوما وليلة كان مسافرا ؛ لقول النبىّ صلى الله عليه وسلم : " لا يحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرةَ يوم إلا مع ذى مَحْرَم منها " وهذا هو الصحيح ؛ لأنه وسط بين الحالين وعليه عوّل مالك ، ولكنه لم يجد هذا الحديث متّفقًا عليه ، ورُوى مرة " يوما وليلة " ومرة " ثلاثة أيام " فجاء إلى عبد الله بن عمر فعوّل على فعله ، فإنه كان يقصر الصلاة إلى رِيْم[4] ، وهى أربعة بُرُد ؛ لأن ابن عمر كان كثير الاقتداء بالنبىّ صلى الله عليه وسلم . قال غيره : وكافة العلماء على أن القصر إنما شُرع تخفيفا ، وإنما يكون فى السفر الطويل الذى تلحق به المشقة غالبا ، فراعى مالك والشافعىّ وأصحابُهما والليث والأوزاعىّ وفقهاء أصحاب الحديث أحمد وإسحاق وغيرهما يومًا تامًّا . وقول مالك يوما وليلة راجع إلى اليوم التام ، لأنه لم يُرِد بقوله : مسيرة يوم وليلة أن يسير النهار كله والليل كله ، وإنما أراد أن يسير سيرا يبيت فيه [بعيدا] عن أهله ولا يمكنه الرجوع إليهم . وفى البخارى : وكان ابن عمر وابن عباس يُفطران ويَقصران فى أربعة برد ، وهى ستة عشر فرسخا ، وهذا مذهب مالك . وقال الشافعىّ والطبرىّ : ستة وأربعون مِيلا . وعن مالك فى العتبية فيمن خرج إلى ضَيعته على خمسة وأربعين مِيلا

(١) أحد رواة سند هذا الحديث . (٢) فى جـ ، ز : يقع به الفرق . (٣) فى ط : شرعا فيه .
(٤) رِيْم (بكسر أوله وهمز ثانيه وسكونه وقيل بالياء من غير همز) : واد بالمدينة .

قال: يقصر، وهو أمر متقارب . وعن مالك فى الكتب المنثورة : أنه يقصر فى ستة وثلاثين ميلا، وهى تقرب من يوم وليلة . وقال يحيى بن عمر : يعيد أبدا ! . ابن عبد الحكم : فى الوقت[1] ! . وقال الكوفيون : لا يقصر فى أقل من مسيرة ثلاثة أيام ؛ وهو قول عثمان وابن مسعود وحذيفة . وفى صحيح البخارى عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "لا تسافر المرأة ثلاثة أيام إلا مع ذى مَحْرَم" . قال أبو حنيفة : ثلاثة أيام ولياليها بسير الإبل ومشى الأقدام . وقال الحسن والزهرى : تقصر الصلاة فى مسيرة يومين ؛ وروى هذا القول عن مالك ، ورواه أبو سعيد الخُدْرِى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "لا تسافر المرأة مسيرة ليلتين إلا مع زوج أو ذى مَحْرَم" . وقصر ابن عمر فى ثلاثين ميلا، وأنس فى خمسة عشر ميلا . وقال الأوزاعى : عامة العلماء فى القصر على اليوم التام، وبه نأخذ . قال أبو عمر : اضطربت الآثار المرفوعة فى هذا الباب كما ترى فى ألفاظها؛ ومَجْمَلُها عندى — والله أعلم — أنها خرجت على أجوبة السائلين، لحَدَث كل واحد بمعنى ما سمع، كأنه قيل له صلى الله عليه وسلم فى وقت ما : هل تسافر المرأة مسيرةَ يوم بغير مَحْرَم ؟ فقال: لا . وقيل له فى وقت آخر: هل تسافر المرأة يومين بغير محرم ؟ فقال : لا . وقال له آخر: هل تسافر المرأة [مسيرة[2]] ثلاثة أيام بغير مَحْرَم ؟ فقال : لا . وكذلك معنى الليلة والبريد على ما رُوى، فأدّى كل واحد ما سمع على المعنى، والله أعلم . ويجمع معانى الآثار فى هذا الباب — وإن اختلفت ظواهرها — الحظرُ على المرأة أن تسافر سفرا يخاف عليها فيه الفتنة بغير مَحْرَم، قصيرا كان أو طويلا . والله أعلم .

الثالثة — واختلفوا فى نوع السفر الذى تُقصر فيه الصلاة، فأجمع الناس على الجهاد والحج والعُمْرة وما ضارعها من صلة رَحِم وإحياء نفس . واختلفوا فيما سوى ذلك، فالجمهور على جواز القصر فى السفر المباح كالتجارة ونحوها . ورُوى عن ابن مسعود أنه قال : لا تقصر الصلاة إلا فى حج أو جهاد . وقال عطاء : لا تقصر إلا فى سفر طاعة وسبيل من سبل الخير . وروى عنه أيضا : تقصر فى كل السفر المباح مثل قول الجمهور . وقال مالك : إن خرج للصيد لا لمعاشه ولكن متنزها ، أو خرج لمشاهدة بلدة متنزها ومتلذذا

(١) كذا فى كل الأصول . (٢) من جـ و ط .

لم يقصر . والجمهور من العلمـاء على أنه لا قصر فى سفر المعصية ؛ كالباغى وقاطع الطريق وما فى معناهما . ورُوى عن أبى حنيفـة والأوزاعىّ إباحة القصر فى جميع ذلك ، ورُوى عن مالك . وقد تقدّم فى « البقرة »[1] وٱختُلف عن أحمـد ، فمرة قال بقول الجمهور، ومرة قال : لا يقصر إلا فى حج أو عمرة . والصحيح ما قاله الجمهور ، لأن القصر إنمـا شُرع تخفيفا عن المسافر للمشقات اللاحقة فيه ، ومعونته على ما هو بصدده ممـا يجوز، وكل الأسفار فى ذلك سواء؛ لقوله تعالى : « وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ » أى إثم « أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ » فمم . وقال عليه السلام " خير عباد الله الذين إذا سافروا قصروا وأفطروا " . وقال الشعبىّ[2] : إن الله يحب أن يعمل برُخَصه كما يحب أن يعمل بعزائمه . وأما سفر المعصية فلا يجوز القصر فيه؛ لأن ذلك يكون عونا له على معصية الله، والله تعالى يقول : « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ »[3] .

الرابعـــة — واختلفوا متى يقصر، فالجمهور على أن المسافر لا يقصر حتى يخرج من بيوت القرية، وحينئذ هو ضارب فى الأرض ، وهو قول مالك فى المدوّنة . ولم يَحُـدّ مالك فى القرب حدّا . ورُوى عنه إذا كانت قرية تجمع أهلها فلا يقصر أهلها حتى يجاوزوها بثلاثة أميال، و إلى ذلك فى الرجوع . و إن كانت لا تجمع أهلها قصروا إذا جاوزوا بساتينها . ورُوى عن الحارث بن أبى ربيعة أنه أراد سفرا فصلّى بهم ركعتين فى منزله ، وفيهم الأسود بن يزيد وغير واحد من أصحاب ابن مسعود، وبه قال عطاء بن أبى رَباح وسليمان بن موسى .

قلت : ويكون معنى الآية على هـذا : « وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ» أى إذا عزمتم على الضرب فى الأرض . والله أعلم . وروى عن مجاهـد أنه قال : لا يقصر المسافر يومه الأولَ حتى الليل . وهذا شاذ ؛ وقد ثبت من حديث أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليـه وسـلم صلى الظهر بالمدينة أربعًـا وصلى العصر بذى الحُلَيفة ركعتين . أخرجه الأئمة، وبين ذى الحُليفة والمدينة نحوٌ من ستة أميال أو سبعة[4] .

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٧٧ (٢) هذا حديث رواه أحمد والبيهقى بلفظ " إن الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه " .
(٣) راجع جـ ٦ ص ٣٧ (٤) فى جـ وط : وقيل سبعة .

الخامسة — وعلى المسافر أن ينوى القصر من حين الإحرام ؛ فإن افتتح الصلاة بنية القصر ثم عزم على المُقام فى أثناء[(١)] صلاته جعلها نافلة ، و إن كان ذلك بعد أن صلّى منها ركعة أضاف إليها أخرى وسلّم ، ثم صلّى صلاة مقيم . قال الأَبْهَرِىّ وابن الجلاب : هذا — والله أعلم — استحباب ، ولو بنى على صلاته وأتمها أجزأته صلاته . قال أبو عمر : هو عندى كما قالا ؛ لأنها ظُهر ، سفرية كانت أو حضرية وكذلك سائر الصلوات الخمس .

السادسة — واختلف العلماء من هذا الباب فى مدّة الإقامة التى إذا نواها المسافر أتمّ ؛ فقال مالك والشافعىّ والليث بن سعد والطبرى وأبو ثور : إذا نوى الإقامة أربعة أيام أتمّ ؛ ورُوى عن سعيد بن المُسَيَّب . وقال أبو حنيفة وأصحابه والثورى : إذا نوى إقامة خمس عشرة ليلة أتمّ ، و إن كان أقل قصر . وهو قول ابن عمر وابن عباس ولا مخالف لهما من الصحابة فيما ذكر الطحاوى ، ورُوى عن سعيد أيضا . وقال أحمد : إذا جمع[(٢)] المسافر مقام إحدى وعشرين صلاة مكتوبة قصر ، و إن زاد على ذلك أتم ، وبه قال داود . والصحيح ما قاله مالك ؛ لحديث ابن الحَضْرَمىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه جعل للهاجر أن يقيم بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثة أيام ثم يُصدر . أخرجه الطحاوى وابن ماجه وغيرهما . ومعلوم أن الهجرة إذ كانت مفروضة قبل الفتح كان المقام بمكة لا يجوز ؛ فجعل النبىّ صلى الله عليه وسلم للهاجر ثلاثة أيام لتقضية حوائجه وتهيئة أسبابه ، ولم يحكم لها بحكم المقام ولا فى حيّز الإقامة ، وأبقى عليه فيها حكم المسافر ، ومنعه من مقام الرابع ، فحكم له بحكم الحاضر القاطن ؛ فكان ذلك أصلا معتمَدًا عليه . ومثله ما فعله عمر رضى الله عنه حين أجلى اليهود لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم[(٣)] ؛ فجعل لهم مقام ثلاثة أيام فى قضاء أمورهم . قال ابن العربى : وسمعت بعض أحبار المالكية يقول : إنما كانت الثلاثة الأيام[(٤)] خارجة عن حكم الإقامة ؛ لأن الله تعالى أرجأ فيها من أنزل به العذاب وتيقّن الخروج عن الدنيا ؛ فقال تعالى : « تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكَ وَعْدٌ غَيْرُ مَكْذُوبٍ[(٥)] » .

وفى المسألة قول غير هذه الأقوال ، وهو أن المسافر يقصر أبدا حتى يرجع إلى وطنه ، أو ينزل وطنًا له . روى عن أنس أنه أقام سنتين بنَيْسابور يقصر الصلاة . وقال أبو مِجلز :

(١) فى جـ و ط وز : أضاف .
(٢) جمع : عزم .
(٣) يريد قوله صلى الله عليه وسلم : " اخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب " .
(٤) فى جـ و ط .
(٥) راجع جـ ٩ ص ٥٩

قلت لابن عمر: [إنى](١) آتى المدينةَ فأقيم بها السبعة أشهر والثمانية طالبا حاجة ؛ فقال : صلّ ركعتين . وقال أبو إسحاق السّبيعى : أقمنا بسِجِستان ومعنا رجال من أصحاب ابن مسعود سنتين نُصلّى ركعتين . وأقام ابن عمر بأَذْرِبِيجان(٢) يصلّى ركعتين ركعتين ؛ وكان الثلج حال بينهم وبين القُفُول : قال أبو عمر : محمل هذه الأحاديث عندنا على أن لا نية لواحد من هؤلاء المقيمين هذه المدّة ؛ وإنما مثل ذلك أن يقول : أخرج اليوم ، أخرج غدا ؛ وإذا كان هكذا فلا عزيمة ههنا على الإقامة .

السابعة — روى مسلم عن عُروة عن عائشة قالت : فرض الله الصلاة حين فرضها ركعتين ، ثم أتمها فى الحضر ، وأقرّت صلاة السفر على الفريضة الأولى . قال الزهرىّ : فقلت لعروة مابال عائشة تُتِمّ فى السفر؟ قال : إنها تأوّلت ماتأوّل عثمان . وهذا جواب ليس بمُوعِب . وقد اختلف الناس فى تأويل إتمام عثمان وعائشة رضى الله عنهما على أقوال : فقال معمر عن الزهرى : إن عثمان رضى الله عنه إنما صلّى بمِنًى أربعا لأنه أجمع على الإقامة بعد الحج . وروى مُغيرة عن إبراهيم أن عثمان صلى أربعا لأنه اتخذها وطنا(٣) . وقال يونس عن الزُّهْرِىّ قال : لما اتخذ عثمان الأموال بالطائف وأراد أن يقيم بها صلّى أربعا . قال : ثم أخذ به الأئمة بعده . وقال أيوب عن الزُّهْرِىّ ، إن عثمان بن عفان أتمّ الصلاة بمِنًى من أجل الأعراب ؛ لأنهم كثروا عامئذ(٤) فصلّى بالناس أربعا ليعلمهم أن الصلاة أربع . ذكر هذه الأقوال كلها أبوداود فى مصنّفه فى كتاب المناسك فى باب الصلاة بمِنًى . وذكر أبو عمر فى (التمهيد) قال ابن جريج : وبلغنى إنما أوفاها عثمان أربعا بمِنًى من أجل أن أعرابيا ناداه فى مسجد الخَيْف بمِنًى فقال : يا أمير المؤمنين ، ما زِلتُ أصلّيها ركعتين منذ رأيتك عامَ الأول ؛ فخشى عثمان أن يظن جهال الناس أنما الصلاة ركعتان . قال ابن جُريج : وإنما أوفاها بمِنًى فقط(٣) . قال أبو عمر : وأما التأويلات فى إتمام عائشة فليس منها شىء يُرْوَى عنها ، وإنما هى ظنون وتأويلات لا يَصحّبُها دليل . وأضعف ما قيل فى ذلك : أنها أم المؤمنين ، وأن الناس حيث كانوا هم بنوها ، وكان منازلهم منازلها ، وهل كانت أم المؤمنين إلا أنها زوجُ النبىّ أبى المؤمنين صلى الله

(١) فى ز . (٢) قيل : ستة أشهر . (٣) الذى ثبت أن عثمان رضى الله عنه أتم بمنى لأنه تزوج بمكة ومنى من أحوازها فقد قال حين أنكر عليه الصحابة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول "من تزوج من بلد فهو من أهلها" وأنا متزوج من أهل مكة . راجع الجصاص جـ ٢ ص ٢٥٤ (٤) فى ز وط : عليه .

عليه وسلم، وهو الذى سنّ القصر فى أسفاره وفى غزواته وحجه وعُمره[(١)]. وفى قراءة أُبَى بن كعب ومصحفه « النبى أَوْلى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجهُ أمهاتهُم وهو أبٌ لهم[(٢)] ». وقال مجاهد فى قوله تعالى : « هَؤُلَاءِ بَنَاتِى هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ[(٣)] » قال : لم يكنّ بناته ولكن كن نساءَ أمّته، وكل نبىّ فهو أبو أمّته .

قلت : وقد اعترض على هذا بأن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان مُشَرِّعا، وليست هى كذلك فانفصلا . وأضعف من هذا قولُ من قال : إنها حيث أتمّت لم تكن فى سفر جائز؛ وهذا باطل قطعا، فإنها كانت أخوفَ لله وأتقى من أن تخرج فى سفر لا يرضاه . وهذا التأويل علَيها من أكاذيب الشِّيعة المبتدِعة وتشنيعاتهم؛ سبحانك هذا بهتان عظيم ! وإنما خرجت رضى الله عنها مجتهدة محتسِبة تريد أن تطفئ نار الفتنة، إذ هى أحق أن يُستحيا منها فخرجت الأمور عن الضبط . وسيأتى بيان هذا المعنى إن شاء الله تعالى . وقيل : إنها أتمّت لأنها لم تكن ترى القصر إلا فى الحج والعمرة والغزوة . وهذ باطل؛ لأن ذلك لم يُنقل عنها ولا عُرف من مذهبها، ثم هى قد أتمت فى سفرها إلى علىّ[(٤)]. وأحسن ما [قيل] فى قصرها وإتمامها أنها أخذت برخصة الله، لترى الناس أن الإتمام ليس فيه حرج وإن كان غيره أفضل . وقد قال عطاء : القصر سُنّة ورُخصة، وهو الراوى عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صام وأفطر وأتم الصلاة وقصر فى السفر، رواه طلحة بن عمر . وعنه قال[(٥)] : كل ذلك كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم، صام وأفطر وقصر الصلاة وأتم . وروى النّسائى بإسناد صحيح أن عائشة اعتمرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى مكة [حتى إذا قدمت مكة[(٦)]] قالت : يا رسول الله، بأبى أنتَ وأُمّى! قَصرتَ وأتممتُ وأفطرتَ وصمت؟ فقال : " أحسنتِ يا عائشة " وما عاب علىّ . كذا هو مقيَّد بفتح التاء الأولى وضم الثانية فى الكلمتين . وروى الدّارَقُطْنِىّ عن عائشة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يقصر فى السفر ويتم ويفطر ويصوم؛ قال إسناده صحيح .

(١) من ط وى .
(٢) راجع جـ ١٤ ص ١٢١
(٣) راجع جـ ٩ ص ٧٣
(٤) فى جـ ، ز ، ط .
(٥) فى جـ وط وى : قالت .
(٦) زيادة عن سنن النسائى .

الثامنـة — قوله تعالى : ﴿أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ «أن» فى موضع نصب، أى فى أن تَقْصروا . قال أبو عبيد : فيها ثلاث لغات : قَصَرتُ الصلاة وقصّرتها وأقصرتها . واختلف العلماء فى تأويله ، فذهب جماعة من العلماء إلى أنه القصر إلى اثنتين من أربع فى الخوف وغيره؛ لحديث يَعْلَى بن أُمَيّة على ماياتى . وقال آخرون : إنما هو قصر الركعتين إلى ركعة، والركعتان فى السفر إنما هى تمام، كما قال عمر رضى الله عنه : تمام غير قصر، وقصرُها أن تصير ركعة . قال السُّدِّىّ : إذا صلّيت فى السفر ركعتين فهو تمام ، والقصر لا يحلّ إلا أن تخاف ، فهذه الآية مبيحة أن تصلّى كلُّ طائفة ركعة لا تزيد عليها شيئا ، ويكون للإمام ركعتان . ورُوى نحوه عن ابن عمر وجابر بن عبد الله وكعب ، وفعله حذيفة بطَبَرستان وقد سأله الأمير سعيد ابن العاص عن ذلك . وروى ابن عباس أن النبىّ صلى الله عليه وسلم صلّى كذلك فى غزوة ذى قَرَد(١) ركعة لكل طائفة ولم يقضوا . وروى جابر بن عبد الله أن النبىّ صلى الله عليه وسلم صلّى كذلك بأصحابه يوم مُحارب(٢) خَصَفَة وبنى ثعلبة . وروى أبو هريرة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم صلّى كذلك بين ضَجْنَان(٣) وعُسْفان(٤) .

قلت : وفى صحيح مسلم عن ابن عباس قال : فرض الله الصلاة على لسان نبيّكم صلى الله عليه وسلم فى الحَضَر أربعا وفى السفر ركعتين وفى الخوف ركعة . وهذا يؤيد هذا القول ويَعْضُده، إلا أن القاضى أبا بكر بن العربىّ ذكر فى كتابه المسمى (بالقبس) : قال علماؤنا [رحمة الله عليهم](٥)] هذا الحديث مردود بالإجماع .

قلت : وهذا لايصح، وقد ذكر هو وغيره الخلاف والنزاع فلم يصح ما ادّعَوْه من الإجماع وبالله التوفيق . وحكى أبو بكر الرازىّ الحنفى فى (أحكام القرآن) أن المراد بالقصر ههنا القصر

(١) ذو قرد (بفتح القاف والراء والدال المهملة) : موضع على نحو يوم من المدينة .

(٢) فى ج ، ز ، ط ، ى : يوم حارب حيصة . وفى البخارى : غزوة محارب خصفة من ثعلبة . كذا فى ابن عطية : وهى غزوة ذات الرقاع ، وبنى ثعلبة ، وبنى أنمار ، ومحارب وإضافتها تمييز لوجود محارب أخر .

(٣) ضجنان (بالتحريك أو بسكون الجيم) : جبل بتهامة : وقيل : جبيل على بريد من مكة . الواقدى : بين ضجنان ومكة خمسة وعشرون ميلا .

(٤) عسفان (بضم أوله وسكون ثانيه) : منهلة بالطريق بين الجحفة ومكة . أو قرية جامعة بها منبر ونخيل ومزارع على ستة وثلاثين ميلا من مكة ، وهى حد تهامة . (معجم البلدان) .

(٥) فى ج و ط و ى .

فى صفة الصلاة بترك الركوع والسجود إلى الإيماء، وبترك القيام إلى الركوع . وقال آخرون: هذه الآية مبيحة للقصر من حدود الصلاة وهيئتها عند المسايفة واشتعال الحرب ، فأبيح لمن هذه حاله أن يصلى إيماءً برأسه، ويصلى ركعة واحدة حيث توجه ، إلى تكبيرة (١) ؛ على ماتقدّم فى «البقرة» (٢) . ورجح الطبرىّ هذا القول وقال: إنه يعادله قوله تعالى: « فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ » أى بحدودها وهيئتها الكاملة .

قلت : هذه الأقوال الثلاثة فى المعنى متقاربة، وهى مبنية على أن فرض المسافر القصر، وأن الصلاة فى حقه ما نزلت إلا ركعتين، فلا قصر . ولا يقال فى العزيمة لا جناح، ولا يقال فيما شرع ركعتين إنه قصر، كما لا يقال فى صلاة الصبح ذلك . وذكر الله تعالى القصر بشرطين والذى يعتبر فيه الشرطان صلاة الخوف ؛ هـذا ما ذكره أبو بكر الرازىّ فى (أحكام القرآن) واحتج به، وردّ عليه بحديث يَعْلَى بن أمية على مايأتى [آنفا (٣)] إن شاء الله تعالى .

التاسـعة — قوله تعالى :﴿ إِنْ خِفْتُمْ ﴾ خرج الكلام على الغالب، إذ كان الغالب على المسلمين الخوف فى الأسفار؛ ولهذا قال يَعْلَى بن أمية [قلت (٤)] لعمر : مالنا نقصر وقد أُمِنّا . قال عمر : عجبتُ مما عجبتَ منه فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال : " صدقةٌ تصدّق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته " .

قلت : وقد استدل أصحاب الشافعىّ وغيرُهم على الحنفية بحديث يَعْلَى بن أمية هذا فقالوا : إن قوله : « مالنا نقصر وقد أمِنّا » دليل قاطع على أن مفهوم الآية القصر فى الركعات . قال الكيا الطبرىّ : ولم يذكر أصحاب أبى حنيفة على هـذا تأويلا يساوى الذّكر ؛ ثم إن صلاة الخوف لا يعتبر فيها الشرطان؛ فإنه لو لم يُضرب فى الأرض ولم يوجَد السفر بل جاءنا الكفار وغزونا فى بلادنا فتجوز صلاة الخوف؛ فلا يعتبر وجود الشرطين على ما قاله (٥) . وفى قراءة أُبَىّ « أَنْ تَقْصُرُوا من الصلاة أن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا » بسقوط « إن خفتم » . والمعنى على قراءته : كراهية أن يفتنكم الذين كفروا . وثبت فى مصحف عثمان [رضى الله عنه (٦)] « إن

(١) كذا فى بعض الأصول، وهو الصواب . كما فى ابن عطية قال : ويصلى ركعة واحدة حيث توجه إلى تكبيرتين إلى تكبيرة . فى ج وط : تكبيره . والتصويب من ى . (٢) راجع جـ ٣ ص ٢٢٣ (٣) من جـ ، ط ، ز .
(٤) من ز . (٥) كذا فى الأصول . ولعله : قالوه . (٦) من جـ ، ط ، ى .

خفتم » . وذهب جماعة إلى أن هذه الآية إنما هى مبيحة للقصر فى السفر للخائف من العدو؛ فمن كان آمنا فلا قصر له . روى عن عائشة رضى الله عنها أنها كانت تقول فى السفر : أتموا صلاتكم ؛ فقالوا : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقصر ، فقالت : إنه كان فى حرب وكان يخاف ، وهل أنتم تخافون ؟ . وقال عطاء : كان يتم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عائشة وسعد بن أبى وقاص وأتم عثمان ، ولكن ذلك معلّل بعلل تقدم بعضها . وذهب جماعة إلى أن الله تعالى لم يبح القصر فى كتابه إلا بشرطين : السفر والخوف ، وفى غير الخوف بالسنّة ، منهم الشافعى وقد تقدّم . وذهب آخرون إلى أن قوله تعالى : « إِنْ خِفْتُم » ليس متصلا بما قبلُ ، وأن الكلام تمّ عند قوله : « من الصلاة » ثم افتتح فقال : « إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا » فأقم لهم يا محمد صلاة الخوف . وقوله : « إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا » كلام معترض ، قاله الجُرْجانى وذكره المهدوىّ وغيرهما . وردّ هذا القول القُشَيْرِىُّ والقاضى أبو بكر بن العربى . قال القُشَيْرِىّ أبو نصر : وفى الحمل على هذا تكلّف شديد ، وإن أطنب الرجل — يريد الجرجانىّ — فى التقدير وضرب الأمثلة . وقال ابن العربىّ : وهذا كله لم يفتقر إليه عمر ولا ابنه ولا يَعْلَى بن أميّة معهما .

قلت : قد جاء حديث بما قاله الجُرْجانى ذكره القاضى أبو الوليد بن رشد فى مقدّماته ، وابن عطية أيضا فى تفسيره عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه أنه قال : سأل قوم من التجار رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : إنا نضرب فى الأرض فكيف نصلى ؟ فأنزل الله تعالى : « وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ » ثم انقطع الكلام ، فلما كان بعد ذلك بحَوْل غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلّى الظهر ، فقال المشركون : لقد أمكنكم محمد وأصحابه من ظهورهم هَلّا شددتم عليهم ؟ فقال قائل منهم : إن لهم أخرى فى أثرها ، فأنزل الله تعالى بين الصلاتين « إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا » إلى آخر صلاة الخوف . فإن صح هذا الخبر فليس لأحد معه مقال ، ويكون فيه دليل على القصر فى غير الخوف بالقرآن . وقد رُوى عن ابن عباس أيضا مثله ، قال : إن قوله تعالى : « وَإِذَا ضَرَبْتُمْ

فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ » نزلت فى الصلاة فى السفر، ثم نزل « إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا » فى الخوف بعدها بعام . فالآية على هذا تضمنت قضيتين (١) وحكمين . فقوله « وإذا ضَرَبْتُمْ فِي الأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ » يعنى به فى السفر ؛ وتم الكلام، ثم ابتدأ فريضة أخرى فقدم الشرط ؛ والتقدير : إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة . والواو زائدة، والجواب « فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ » . وقوله : « إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا » اعتراض . وذهب قوم إلى أن ذكر الخوف منسوخ بالسنة ، وهو حديث عمر إذ رَوى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال له : " هذه صدقة تصدّق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته " . قال النحاس : من جعل قصر النبيّ صلى الله عليه وسلم فى غير خوف وفعله فى ذلك ناسخا للآية فقد غلط ؛ لأنه ليس فى الآية منع للقصر فى الأمن، وإنما فيها إباحة القصر فى الخوف فقط .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ قال الفراء : أهل الحجاز يقولون فتنت الرجل . وربيعة وقيس وأسد وجميع أهل نجد يقولون أفتنت الرجل . وفرّق الخليل وسيبويه بينهما فقالا : فتنته جعلت فيه فتنة مثل أكلته، وأفتنته جعلته مُفْتَتِنًا . وزعم الأصمعى أنه لا يعرف أفتنته . ﴿ إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا ﴾ «عدوا» ههنا بمعنى أعداء . والله أعلم .

قوله تعالى : وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓا أَسْلِحَتَهُمْ ۖ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ۚ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓا أَسْلِحَتَكُمْ ۖ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٠٢﴾

(١) فى جـ وط : « قضيتين » .

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ ﴾ روى الدَّارَقُطْنِي عن أبي عيّاش الزرقيّ قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعُسْفان، فاستقبلنا المشركون، عليهم خالد بن الوليد وهم بيننا وبين القبلة، فصلّى بنا النبيّ صلى الله عليه وسلم الظهر، فقالوا : قد كانوا على حال لو أصبنا غِرّتهم ؛ قال : ثم قالوا تأتى الآن عليهم صلاة هى أحبّ إليهم من أبنائهم وأنفسهم ؛ قال : فنزل جبريل عليـه السلام بهذه الآية بين الظهر والعصر « وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ » . وذكر الحديث . وسيأتى تمامه إن شاء الله تعالى. وهذا كان سبب إسلام خالد رضى الله عنه . وقد اتصلت هذه الآية بما سبق من ذكر الجهاد . وبيّن الرب تبارك وتعالى أن الصلاة لا تسقط بعذر السفر ولا بعذر الجهاد وقتال العدوّ، ولكن فيها رُخَصٌ على ما تقدم فى «البقرة»[1] وهذه السورة، بيانُه من اختلاف العلماء . وهذه الآية خطاب للنبيّ صلى الله عليـه وسلم، وهو يتناول الأمراء بعده إلى يوم القيامة، ومثله قوله تعالى : « خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً »[2] هذا قول كافة العلماء . وشذّ أبو يوسف وإسماعيل بن عُلَيَّة فقالا : لا نصلى صلاة الخوف بعد النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ فإن الخطاب كان خاصا له بقوله تعالى : « وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ » وإذا لم يكن فيهم لم يكن ذلك لهم ؛ لأن النبيّ صلى الله عليه وسلم ليس كغيره فى ذلك ، وكلهم كان يجب أن يأتمّ به ويصلّى خلفه، وليس أحد بعده يقوم فى الفضـل مقامه ، والناس بعده تستوى أحوالهم وتتقارب ؛ فلذلك يصلى الإمام بفريق ويأمر من يصلّى بالفريق الآخر، وأما أن يصلوا بإمام واحد فلا . وقال الجمهور : إنا قد أمرنا باتباعه والتأسّى به فى غير ما آية وغير حديث ، فقال تعـالى : « فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ[3] ... » وقال صلى الله عليه وسلم : " صلّوا كما رأيتمونى أصلى" . فلزم اتباعه مطلقا حتى يدلّ دليل واضح على الخصوص ؛ ولو كان ما ذكروه دليلا على الخصوص للزم قصر الخطابات على من توجهت له ، وحينئذ [كان[4]] يلزم أن تكون الشريعة قاصرة على من خوطب بها ؛ ثم إن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين اطّرحوا توهّم

(١) راجع جـ٣ ص٢٢٣ (٢) راجع جـ٨ ص٢٤٤ (٣) راجع جـ١٢ ص٣٢٢ (٤) من جـ وط وز.

الخصوص فى هذه الصلاة وعَدَّوْه إلى غير النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وهم أعلم بالمقال وأقعد بالحال . وقد قال تعالى : « وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ »(١) وهذا خطاب له ، وأمّته داخلة فيه ، ومثله كثير . وقال تعالى : « خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً » وذلك لا يوجب الاقتصار عليه وحده ، وأن مَن بعده يقوم فى ذلك مقامه ؛ فكذلك فى قوله : « وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ » . ألا ترى أن أبا بكر الصدّيق فى جماعة الصحابة رضى الله عنهم قاتلوا من تأوّل فى الزكاة مثل ما تأوّلتموه فى صلاة الخوف . قال أبو عمر : ليس فى أخذ الزكاة التى قد استوى فيها النبيّ صلى الله عليه وسلم ومن بعده من الخلفاء ما يشبه صلاة من صلى خلف النبيّ صلى الله عليه وسلم وصلى خلف غيره(٢) ؛ لأن أخذ الزكاة فائدتها توصيلها للساكين ، وليس فيها فضل للمعطى كما فى الصلاة فضل للمصلى خلفه .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ ﴾ يعنى جماعة منهم تقف معك فى الصلاة . ﴿ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ ﴾ يعنى الذين يصلون معك . ويقال : « وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ » الذين هم بإزاء العدوّ ، على ما يأتى بيانه . ولم يذكر الله تعالى فى الآية لكل طائفة إلا ركعة واحدة ، ولكن رُوى فى الأحاديث أنهم أضافوا إليها أخرى ، على ما يأتى . وحذفت الكسرة من قوله : « فلْتَقُمْ » و « فَلْيكونوا » لثقلها . وحكى الأخفش والفرّاء والكسائى أن لام الأمر ولام كى ولام الجحود يُفْتَحْن . وسيبويه يمنع من ذلك لعلة موجبة ، وهى الفرق بين لام الجر ولام التأكيد . والمراد من هذا الأمر الانقسام ، أى وسائرهم وُجاه(٣) العدوّ حَذَرا من توقّع حملته .

وقـد اختلفت الروايات فى هيئة صلاة الخوف ، واختلف العلمـاء لاختلافها ؛ فذكر ابن القَصّار أنه صلى الله عليـه وسلم صلاها فى عشرة مواضـع . قال ابن العربى : رُوى عن النبيّ صلى الله عليـه وسلم أنه صلى صلاة الخوف أربعا وعشرين مرّة . وقال الإمام أحمـد ابن حنبل ، وهو إمام أهل الحديث والمقدَّم فى معرفة علل النقل فيه : لا أعلم أنه رُوى فى صلاة الخوف إلا حديث ثابت . وهى كلها صحاح ثابتـة ، فعلى أى حديث صلى منها المصلى صلاة

(١) راجع جـ ٧ ص ١٢ . (٢) كذا فى جـ . والذى فى أ وحوط وزوى : وصلى غيره خلف غيره .
(٣) وجاه (مثلث الواو) أى مقابلتهم وحذاءهم .

الخوف أجزأه إن شاء الله . وكذلك قال أبو جعفـر الطبرى . وأما مالك وسائر أصحابه إلا أشهب فذهبوا فى صلاة الخوف إلى حديث سهل بن أبى حَثْمَة ، وهو ما رواه فى مُوَطَّئه عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد عن صالح بن خَوّات الأنصارىّ أن سهل بن أبى حَثْمة حدّثه أن صـلاة الخوف أن يقوم الإمام ومعه طائفـة من أصحابه وطائفة مواجَهة العـدوّ، فيركع الإمام ركعة و يسجدُ بالذين معـه ثم يقوم ، فإذا آستوى قائما ثبت ، وأتَمّوا لأنفسهم الركعة الباقية ثم يُسلمون و ينصرفون والإمام قائم، فيكونون وجاه العـدوّ ، ثم يُقبل الآخرون الذين لم يصلوا فيكبّرون وراء الإمام فيركع بهم [الركعة] و يسجد ثم يسلم ، فيقومون و يركعون لأنفسهم الركعة الباقية ثم يسلمون . قال ابن القاسم صاحبُ مالك : والعمل عند مالك على حديث القاسم بن محمد عن صالح بن خوّات . قال ابن القاسم : وقـد كان يأخذ بحديث يزيد بن رُومان ثم رجع إلى هذا . قال أبو عمر : حديث القاسم وحديث يزيد بن رُومان كلاهما عن صالح ابن خوّات : إلا أن بينهما فصلا فى السلام، ففى حديث القاسم أن الإمام يسلم بالطائفة الثانية ثم يقومون فيقضون لأنفسهم الركعة ، وفى حديث يزيد بن رُومان أنه ينتظرهم و يسلّم بهم . وبه قال الشافعىّ و إليه ذهب ؛ قال الشافعىّ : حديث يزيد بن رُومان عن صالح بن خوّات هذا أشبه الأحاديث فى صلاة الخوف بظاهر كتاب الله ، وبه أقول . ومن حجة مالك فى اختياره حديث القاسم القياسُ على سائر الصلوات ، فى أن الإمام ليس له أن ينتظر أحدا سبقه بشىء منهـا ، وأن السنّة المجتمَع عليها أن يقضى المأمومون ما سبقوا به بعـد سَلام الإمام . وقول أبى ثور فى هـذا الباب كقول مالك ، وقال أحـمد كقول الشافعىّ فى المختار عنـده ؛ وكان لا يعيب من فعـل شيئا من الأوجه المروية فى صلاة الخوف . وذهب أشهب من أصحاب مالك إلى حديث ابن عمر قال : صلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف بإحدى الطائفتين ركعة والطائفةُ الأخرى مواجهة العدو ، ثم انصرفوا وقاموا مقام أصحابهم مقبلين على العدو ، وجاء أولئـك ثم صلّى بهم النبىّ صلى الله عليـه وسلم ركعة ثم سلم النبى صلى الله عليـه وسلم ، ثم قضى هؤلاء ركعة وهؤلاء ركعة . وقال ابن عمر : فإذا كان خوفٌ أكثر من ذلك صلّى

راكبا أو قائما[1] يومئ إيماء، أخرجه البخارى ومسلم ومالك وغيرهم . وإلى هذه الصفة ذهب الأوزاعى، وهو الذى ارتضاه أبو عمر بن عبد البر ، قال : لأنه أصحها إسنادا ، وقد ورد بنقل أهل المدينة وبهم الحجة على من خالفهم ، ولأنه أشبه بالأصول، لأن الطائفة الأولى والثانية لم يقضوا الركعة إلا بعد خروج النبى صلى الله عليه وسلم من الصلاة، وهو المعروف من سنّته المجتمع عليها فى سائر الصلوات. وأما الكوفيون : أبو حنيفة وأصحابه إلا أبا يوسف القاضى يعقوب فذهبوا إلى حديث عبد الله بن مسعود، أخرجه أبو داود والدارقطنى قال: صلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فقاموا صفّين، صفا خلف النبى صلى الله عليه وسلم وصفًّا مستقبل العدو ، فصلّى بهم النبى صلى الله عليه وسلم ركعة ؛ وجاء الآخرون فقاموا مقامهم، واستقبل هؤلاء العدو فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم سلّم ، فقام هؤلاء فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سلّموا ثم ذهبوا فقاموا مقام أولئك مستقبلين العدو ، ورجع أولئك إلى مقامهم فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سلموا . وهذه الصفة والهيئة هى الهيئة المذكورة فى حديث ابن عمر إلا أن بينهما فرقا ؛ وهو أن قضاء أولئك فى حديث ابن عمر يظهر أنه فى حالة واحدة ويبقى الإمام كالحارس وحده ، وهاهنا قضاؤهم متفرق على صفة صلاتهم . وقد تأوّل بعضهم حديث ابن عمر على ما جاء فى حديث ابن مسعود . وقد ذهب إلى حديث ابن مسعود الثورى — فى إحدى الروايات الثلاث عنه — وأشهب بن عبد العزيز فيما ذكر أبو الحسن اللخمى عنه، والأول ذكره أبو عمر وابن يونس وابن حبيب عنه . وروى أبو داود من حديث حذيفة وأبى هريرة وابن عمر أنه عليه السلام صلّى بكل طائفة ركعة ولم يقضوا ، وهو مقتضى حديث ابن عباس « وفى الخوف ركعة » . وهذا قول إسحاق. وقد تقدّم فى «البقرة»[2] الإشارة إلى هذا، وأن الصلاة أولى بما[3] أحتيط لها، وأن حديث ابن عباس لا تقوم به حجة ، وقوله فى حديث حذيفة وغيره: «ولم يقضوا» أى فى علم من روى ذلك، لأنه قد رُوى أنهم قضوا ركعة فى تلك الصلاة بعينها، وشهادة من زاد أولى. ويحتمل أن يكون المراد لم يقضوا، أى لم يقضوا إذا أمنوا ، وتكون فائدة أن الخائف إذا أمن لا يقضى ما صلى على تلك الهيئة

(١) فى ى : فصل راكبا أو قائما تومئ إيماء . (٢) راجع جـ ٣ ص ١٢٣ . (٣) من ى .

من الصلوات فى الخوف، قال جميعه أبو عمر . وفى صحيح مسلم عن جابر أنه عليه السلام صلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا ، وصلى بالطائفـة الأخرى ركعتين . قال : فكان لرسـول الله صلى الله عليه وسلم أربع ركعات وللقوم ركعتان . وأخرجه أبو داود والدارقطنى من حديث الحسن عن أبى بكرة وذكرا فيه أنه سلم من كل ركعتين . وأخرجه الدارقطنى أيضا عن الحسن عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بهم ركعتين ثم سلم ، ثم صلى بالآخرين ركعتين ثم سلم . قال أبو داود : وبذلك كان الحسن يفتى ، وروى عن الشافعىّ . وبه يحتج كل من أجاز أختلاف نية الإمام والمأموم فى الصلاة ،وهو مذهب الشافعىّ والأوزاعىّ وابن عُلَيّة وأحمد بن حنبل وداود . وعَضَدُوا هذا بحديث جابر : أن معاذا كان يصلى مع النبىّ صلى الله عليه وسلم العشاء ثم يأتى فيؤمّ قومه ، الحديثَ . وقال الطحاوىّ : إنمـا كان هـذا فى أول الإسلام إذ كان يجوز أن تصلى الفريضة مرتين ثم نسخ ذلك ، والله أعلم . فهـذه أقاويل العلماء فى صلاة الخوف .

الثالثـــة — وهذه الصلاة المذكورة فى القرآن إنما يُحتاج إليها والمسلمون مستدبرون القبلة ووجه العدو القبلة ، وإنمـا اتفق هذا بذات الرِّقاع ، فأما بعُسْفان والموضع الآخر فالمسلمون كانوا فى قبالة القبلة . وما ذكرناه من سبب النزول فى قصـة خالد بن الوليد لا يلائم تفريق القوم إلى طائفتين ،فإن فى الحديث بعد قوله « فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ » قال : فحضرت الصلاة فأمرهم النبىّ صلى الله عليه وسلم أن يأخذوا السلاح وصَفّنا خلفه صفين ، قال : ثم ركع فركعنا جميعا ، قال : ثم رفع فرفعنا جميعا ، قال : ثم سجد النبىّ صلى الله عليه وسلم بالصف الذى يليه قال : والآخرون قيام يحرسونهم ، فلما سجدوا وقاموا جلس الآخرون فسجدوا فى مكانهم ، قال : ثم تقدّم هؤلاء فى مَصافّ هؤلاء وجاء هؤلاء إلى مَصافّ هؤلاء ، قال : ثم ركع فركعوا جميعا ، ثم رفع فرفعوا جميعا ، ثم سجد النبىّ صلى الله عليه وسلم والصف الذى يليه ، والأخرون قيام ، يحرسونهم فلما جلس الآخرون سجدوا ثم سلم عليهم . قال : فصلاها رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتين : مرّة بعُسْفان ومرّة فى أرض بنى سليم . وأخرجه أبو داود من حديث أبى عياش

الزُّرَقيّ وقال : وهو قول الثوريّ وهو أحوطها . وأخرجه أبو عيسى الترمذيّ من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل بين ضَجْنان وعُسْفان ، الحديث . وفيه أنه عليه السلام صدعهم صدعين وصلى بكل طائفة ركعة ، فكانت للقوم ركعة ركعة ، وللنبيّ صلى الله عليه وسلم ركعتان ، قال : حديث حسن صحيح غريب . وفي الباب عن عبد الله ابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس وجابر وأبي عَيّاش الزُّرَقي واسمه زيد بن الصامت ، وابن عمر وحذيفة وأبي بكر وسهل بن أبي حَثْمَة .

قلت : ولا تعارض بين هذه الروايات ، فلعله صلّى بهم صلاة كما جاء في حديث أبي عياش مجتمعين ، وصلّى بهم صلاة أخرى متفرقين كما جاء في حديث أبي هريرة ، ويكون فيه حجة لمن يقول صلاة الخوف ركعة . قال الخطابيّ : صلاة الخوف أنواعٌ صلاها النبيّ صلى الله عليه وسلم في أيام مختلفة وأشكال متباينة ، يتوخّى فيها كلها ما هو أحوط للصلاة وأبلغ في الحراسة .

الرابعة — واختلفوا في كيفية صلاة المغرب ، فروى الدّارَقُطْنيّ عن الحسن عن أبي بكرة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم صلّى بالقوم صلاة المغرب ثلاث ركعات ثم انصرفوا ، وجاء الآخرون فصلّى بهم ثلاث ركعات ، فكانت للنبيّ صلى الله عليه وسلم ستا وللقوم ثلاثا ثلاثا ، وبه قال الحسن . والجمهور في صلاة المغرب على خلاف هذا ، وهو أنه يصلّي بالأولى ركعتين وبالثانية ركعة ، وتُقضى على اختلاف أصولهم فيه متى يكون ؟ [هل](١) قبل سلام الإمام أو بعده . هذا قول مالك وأبي حنيفة ، لأنه أحفظ لهيئة الصلاة . وقال الشافعيّ : يُصلّي بالأولى ركعة ، لأن عَلِيًّا رضى الله عنه فعلها ليلة الهَرِير(٢) ، والله تعالى أعلم .

الخامسة — واختلفوا في صلاة الخوف عند التحام الحرب وشدّة القتال وخَيْف(٣) خروج الوقت ، فقال مالك والثّوريّ والأوزاعيّ والشافعي وعامة العلماء : يصلي كيفما أمكن ، لقول ابن عمر : فإن كان خوف أكثر من ذلك فيصلّي راكبا أو قائما يومئ إيماء . قال في الموطأ : مستقبل القبلة وغير مستقبلها ، وقد تقدّم في «البقرة»(٤) قول الضحاك وإسحاق . وقال الأوزاعي :

(١) من جـ ، ط ، ز . (٢) ليلة الهرير كأمير من ليالي (صفين) . (٣) الخيف (بفتح الخاء) : مصدر من مصادر «خاف» يقال : خاف يخاف خوفا وخيفة ومخافة وخيفة (بالكسر) . (٤) راجع جـ ٣ ص ٢٢٣

إن كان تهيأ الفتح ولم يقدروا على الصلاة صلّوا إيماء كلٌّ امرئ لنفسه ؛ فإن لم يقدروا على الإيماء أخّروا الصلاة حتى ينكشف القتال و يأمنوا فيصلوا ركعتين ، فإن لم يقدروا صلوا ركعة وسجدتين ، فإن لم يقدروا يجزئهم التكبير و يؤخروها حتى يأمنوا ؛ وبه قال مَكْحُول .

قلت : وحكاه الكِيَا الطبرى فى «أحكام القرآن» له عن أبى حنيفة وأصحابه ، قال الكِيا : و إذا كان الخوف أشـد من ذلك وكان التحام القتال فإن المسلمين يصـلّون على ما أمكنهم مستقبلى القبلة ومستدبريها ؛ وأبو حنيفة وأصحابه الثلاثة متفقون على أنهـم لا يصلون والحالة هذه بل يؤخرون الصلاة . و إن قاتلوا فى الصلاة قالوا : فسدت الصلاة وحُكى عن الشافعى أنه إن تابع الطعن والضرب فسدت صلاته .

قلت : وهذا القول يدل على صحة قول أنس : حضرت مناهضة حِصن تُسْتَر[1] عند إضاءة الفجر ، واشتد اشتعال القتال فلم نقـدر على الصلاة إلا بعد ارتفاع النهـار ؛ فصليناها ونحن مع أبى موسى فُفتح لنا . قال أنس : وما يَسُرّنى بتلك الصلاة الدنيا وما فيها ، ذكره البخارىّ و إليـه كان يذهب شيخنا الأستاذ أبو جعفر أحمـد بن محمد بن محمد القَيْسى القرطبى المعروف بأبى حجـة ؛ وهو اختيار البخارىّ فيما يظهر ؛ لأنه أردفه بحديث جابر ، قال : جاء عمر يوم الخَنْدق فجعل يَسبُّ كفار قريش و يقول : يا رسول الله ، ماصلّيتُ العصر حتى كادت الشمس أن تغرب ، فقال النبىّ صلى الله عليـه وسلم : " وأنا والله ما صليتها " قال : فنزل إلى بُطْحان[2] فتوضأ وصلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى المغرب بعدها .

السادســة — واختلفوا فى صلاة الطالب والمطلوب ؛ فقال مالك وجماعة من أصحابه هما ســواء ، كلّ واحد منهما يصلى على دابتـه . وقال الأوزاعىّ والشافعىّ وفقهاء أصحاب الحديث وابن عبد الحكم : لا يصلّى الطالب إلا بالأرض وهو الصحيح ؛ لأن الطلب تطوّعٌ ، والصلاة المكتوبة فرضها أن تصلّى بالأرض حيثما أمكن ذلك ، ولا يصليها راكب إلا خائف شديدٌ خوفُه وليس كذلك الطالب . والله أعلم .

(١) بلد بالأهواز منها عبد الله بن سهل الزاهد . (٢) بطحان : واد بالمدينة .

السابعة — وأختلفوا أيضا فى العسكر إذا رأوا سوادا فظنوه عدوّا فصلّوا صلاة الخوف ثم بان لهم أنه غير شىء؛ فلعلمائنا فيه روايتان : إحداهما يعيدون، و به قال أبو حنيفة . والثانية لا إعادة عليهم ، وهو أظهر قولى الشافعىّ . ووجه الاولى أنهم تبين لهم الخطأ فعادوا إلى الصواب لحكم الحاكم . ووجه الثانية أنهم عملوا على اجتهادهم بخلاف لهم كما لو أخطئوا القبلة؛ وهذا أولى لأنهم فعلوا ما أُمروا به . وقد يقال : يعيدون فى الوقت ، فأما بعد خروجه فلا . والله أعلم .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ ﴾ وقال : ﴿ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ﴾ هذا وصاة بالحذر وأخذ السلاح لئلا ينال العدو أملَه و يدرك فرصته . والسلاح ما يدفع به المرء عن نفسه فى الحرب ، قال عنترة :

كَسَوْتُ الجَعْدَ جعدَ بنى أَبانٍ * سلاحى بعد عُرْيٍ وٱفتضاح

يقول : أعرته سلاحى ليمتنع بها بعد عُريه من السلاح . قال ابن عباس : « وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ » يعنى الطائفة التى وُجاه العدو، لأن المُصَلّية لا تحارب . وقال غيره: هى المُصَلّية، أى وليأخذ الذين صلّوْا أوّلًا أسلحتهم ، ذكره الزجاج . قال : ويحتمل أن تكون الطائفة الذين هم فى الصلاة أُمِروا بحمل السلاح ؛ أى فلتقم طائفة منهم معك وليأخذوا أسلحتهم فإنه أرهَبُ للعدو . النحاس : يجوز أن يكون للجميع ؛ لأنه أهيبُ للعدو . ويحتمل أن يكون للتى وجاه العدو خاصة . قال أبو عمر : أكثر أهل العلم يستحبون للمصلى أخذ سلاحه إذا صلى فى الخوف، ويحملون قوله « وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ » على النّدب؛ لأنه شىء لولا الخوف لم يجب أخذه؛ فكان الأمر به ندْبا . وقال أهل الظاهر: أخذ السلاح فى صلاة الخوف واجب لأمر الله به ، إلا لمن كان به أذًى من مَطَر، فإن كان ذلك جاز له وضع سلاحه . قال ٱبن العربى إذا صلّوا أخذوا سلاحهم عند الخوف، و به قال الشافعىّ وهو نصّ القرآن . وقال أبو حنيفة: لا يحملونها ؛ لأنه لو وجب عليهم حملها لبطلت الصلاة بتركها . قلنا : لم يجب حملها لأجل الصلاة و إنما وجب عليهم قوّة لهم ونظرًا .

التاسعـــة — قوله تعـالى : ﴿ فَإِذَا سَجَدُوا ﴾ الضّمير فى « سَجَدُوا » للطائفة المصلّيـة فلينصرفوا ؛ هـذا على بعض الهيئات المرويّة . وقيـل : المعنى فإذا سَجَدوا ركعة القضاء ؛ وهذا على هيئة سهل بن أبى حَثْمَة . ودلت هذه الآية على أن السجود قد يعبر به عن جميع الصلاة ؛ وهو كقوله عليه السلام : "إذا دخل أحدكم المسجد فليسجد سجدتين" . أى فليصل ركعتين وهو فى السـنّة . والضمير فى قوله : ﴿ فليكونوا ﴾ يحتمل أن يكون للذين سَجَدُوا ، ويحتمل أن يكون للطائفة القائمة أوّلاً بإزاء العدوّ .

العاشـــرة — قوله تعـالى : ﴿ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى تمـنّى وأحبّ الكافرون غفلتكم عن أخذ السّـلاح ليَصلوا إلى مقصودهم ؛ فبين الله تعـالى بهذا وجهَ الحكمة فى الأمر بأخذ السـلاح ، وذكر الحِـذْر فى الطائفة الثانيـة دون الأولى ؛ لأنهـا أولى بأخذ الحِـذْر ، لأن العدوّ لا يؤخّر قصده عن هذا الوقت لأنه آخر الصلاة ؛ وأيضا يقول العدوّ قد أثقلهم السلاح وكَلّوا . وفى هذه الآية أدلّ دليل على تعاطى الأسباب ، واتخاذ كل ما يُنجى ذوى الألباب ، ويوصّل إلى السّلامة ، ويبلغ دار الكرامة . ومعنى ﴿ مَيْـلَةً وَاحِدَةً ﴾ مبالغـة ، أى مستأصلة لا يُحتاج معها إلى ثانية .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ ﴾ الآية . للعلماء فى وجوب حمل السلاح فى الصلاة كلام قـد أشرنا إليه ، فإن لم يجب فيستحب للاحتياط . ثم رخّص فى المطر وضعه ؛ لأنه تبتلّ المبطّنات وتثقل ويصدأ الحديد . وقيل : نزلت فى النبىّ صلى الله عليـه وسلم يوم بطن نَخْلة[1] لمـا انهزم المشركون وغنم المسلمون ؛ وذلك أنه كان يوما مَطيرا وخرج النبىّ صلى الله عليـه وسلم لقضاء حاجتـه واضعا سلاحه ، فرآه الكفار منقطعا عن أصحابه فقصده غَوْرَث بن الحارث فانحدر عليه من الجبل بسيفه ، فقال : من يمنعك منّى اليوم ؟ فقال : "الله" ثم قال : "اللّهُمّ اكفنى الغورث بمـا شئت" . فأهوى بالسيف إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم ليضربه ، فانكب لوجهه[2] لزلقة زلقها . وذكر الواقدىّ أن جبريل عليه

(١) قرية قريبة من المدينة . (٢) فى ز : على وجهه .

السلام دفعه فى صدره على ما يأتى فى المائدة[1]، وسقط السيف من يده فأخذه النبيّ صلى الله عليه وسلم وقال : " من يمنعك منى ياغورث " ؟ فقال : لا أحد . فقال " تشهد لى بالحق وأعطيك سيفك " ؟ قال : لا، ولكن أشهد ألا أقاتلك بعد هذا ولا أعين عليك عدوّا، فدفع إليه السيف ونزلت الاية رخصةً فى وضع السلاح فى المطر . ومَرِض عبد الرحمن بن عَوْف من جرح كما فى صحيح البخارى ، فرخص الله سبحانه لهم فى ترك السلاح والتأهّب للعدوّ بعذر المطر، ثم أمرهم فقال : ﴿خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾ أى كونوا متيقظين، وضعتم السلاح أو لم تضعوه. وهذا يدل على تأكيد التأهّب والحذر من العدوّ فى كل الأحوال وترك الاستسلام ؛ فإن الجيش ما جاءه مَصَابٌ قطّ إلا من تفريط فى حذر . وقال الضحاك فى قوله تعالى : « وَخُذُوا حِذْرَكُمْ » يعنى تقلّدوا سيوفكم فإن ذلك هيئة الغزاة .

قوله تعالى : فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُوا ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا ٱلصَّلَوٰةَ ۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَـٰبًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾ وَلَا تَهِنُوا فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ۖ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ ۖ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٠٤﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — ﴿قَضَيْتُمْ﴾ معناه فرغتم من صلاة الخوف وهذا يدل على أن القضاء يستعمل فيما قد فُعل فى وقته ؛ ومنه قوله تعالى : « فَإِذَا قَضَيْتُم مَّنَاسِكَكُمْ »[2] وقد تقدّم .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَـامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ﴾ ذهب الجمهور إلى أن هذا الذّكر المأمور به إنما هو إثر صلاة الخوف، أى إذا فرغتم من الصلاة فاذكروا الله بالقلب واللسان ، على أى حال كنتم « قيـاما وقعودا وعلى جنوبكم » وأديموا ذكره بالتكبير والتهليل والدعاء بالنصر لاسيما فى حال القتال . ونظيره « إِذَا لَقِيتُمْ فِئَـةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ

(١) راجع جـ ٢ ص ٤٣١ (٢) راجع جـ ٦ ص ٢٤٣

كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ[1] » . ويقال : « فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ » بمعنى إذا صليتم فى دار الحرب فصلوا على الدواب، أو قياما أو قعودا أو على جنوبكم إن لم تستطيعوا القيام، إذا كان خوفا أو مرضا؛ كما قال تعالى فى آية أخرى : « فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا[2] » وقال قوم : هذه الآية نظيرة التى فى « آل عمران[3] » ؛ فروى أن عبد الله بن مسعود رأى الناس يَضجّون فى المسجد فقال: ماهذه الضجة؟ قالوا: أليس الله تعالى يقول «اذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِكُمْ» ؟ قال : إنما يعنى بهذا الصلاةَ المكتوبة إن لم تستطع قائما فقاعدا ، وإن لم [تستطع[4]] فَصَلِّ على جنبك . فالمراد نفس الصلاة ؛ لأن الصلاة ذكر الله تعالى، وقد اشتملت على الأذكار المفروضة والمسنونة؛ والقول الأول أظهر . والله أعلم .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا أَطْمَأْنَنْتُمْ ﴾ أى أمنتم . والطُّمَأنينة سكون النفس من الخوف . ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ أى فأتوها بأركانها وبكمال هيئتها فى السفر ، وبكمال عددها فى الحَضَر . ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴾ أى مؤقتة مفروضة . وقال زيد ابن أسلم : « موقوتا » مُنَجَّمًا ، أى تؤدّونها فى أنجمها ؛ والمعنى عند أهل اللغة : مفروض لوقت بعينه؛ يقال : وقته فهو موقوت . ووقّته فهو مؤقّت . وهذا قول زيد بن أسلم بعينه. وقال : « كِتابا » والمصدر مذكر؛ فلهذا قال : « موقوتا » .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَهِنُوا ﴾ أى لا تَضْعفُوا، وقد تقدّم فى « آل عمران[3] » . ﴿ فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ ﴾ طلبهم . قيل : نزلت فى حرب أُحد حيث أمر النبى صلى الله عليه وسلم بالخروج فى آثار المشركين ، وكان بالمسلمين جراحات ، وكان أمر ألّا يخرج معه إلا من كان فى الوقعة، كما تقدّم فى « آل عمران » وقيل : هذا فى كل جهاد .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ ﴾ أى تتألمون مما أصابكم من الجراح فهم يتألمون أيضا مما يصيبهم ، ولكم مَزِيّة وهى أنكم ترجون ثواب الله وهم لا يرجونه ؛ وذلك أن من لا يؤمن بالله لا يرجو من الله شيئا . ونظير هذه الآية « إِنْ يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٣ . (٢) راجع جـ ٣ ص ٢٢٣ . (٣) راجع جـ ٤ ص ٢١٦
(٤) زيادة لازمة .

القَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ » وقد تقدّم[1] . وقرأ عبد الرحمن الأعرج « أن تكونوا » بفتح الهمزة، أى لأن وقرأ منصور بن المعتمر « إن تكونوا تَئْلَمُون » بكسر التاء . ولا يجوز عند البصريين كسر التاء لثقل الكسر فيها . ثم قيل : الرجاء هنا بمعنى الخوف؛ لأن من رجا شيئا فهو غير قاطع بحصوله فلا يخلو من [خوف][2] فوت ما يرجو . وقال الفرّاء والزجاج : لا يُطلق الرجاء بمعنى الخوف إلا مع النفى؛ كقوله تعالى : « مَالَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا[3] » أى لا تخافون لله عَظَمةً . وقوله تعالى : « لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ[4] » أى لا يخافون . قال القشيرى : ولا يبعد ذكر الخوف من غير أن يكون فى الكلام نفى، ولكنهما ادّعيا أنه لم يوجد ذلك إلا مع النفى . والله أعلم .

قوله تعالى : إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — فى هذه الآية تشريف للنبىّ صلى الله عليه وسلم وتكريمٌ وتعظيمٌ وتنويهٌ إليه، وتفويمٌ أيضا على الجادّة فى الحكم، وتأنيبٌ على ما رُفع إليه من أمر بنى أَبْيَرِق، وكانوا ثلاثة إخوة : بِشْر وبَشير ومُبَشِّر، وأُسَيْر بن عروة ابن عمّ لهم؛ نقبوا مَشْرُبة[5] لِرِفاعة بن زيد فى الليل وسرقوا أدراعا له وطعاما، فعُثر على ذلك . وقيل إن السارق بشير وحده، وكان يُكْنى أبا طعمة أخذ دِرعا؛ قيل : كان الدرع فى جِراب فيه دقيق، فكان الدقيق ينتثر من خرق فى الجراب حتى انتهى إلى داره، فجاء ابن أخى رِفاعة وابنه قتادة بن النعمان يشكوهم[6] إلى النبى صلى الله عليه وسلم؛ فجاء أسير بن عروة إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله، إن هؤلاء عمدوا إلى أهل بيت هم أهل صلاح ودِين فأنّبوهم بالسرقة ورموهم بها من غير بينة؛ وجعل يجادل عنهم حتى غضب رسول الله صلى عليه وسلم على قتادة ورفاعة؛ فأنزل الله تعالى : « وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ » الآية . وأنزل الله تعالى « وَمَن يَكْسِبْ خَطِيئَةً

(١) راجع جـ ٤ ص ٢١٧ (٢) من جـ . (٣) راجع جـ ١٨ ص ٣٠٣ (٤) راجع جـ ١٦ ص ١٦٠ (٥) المشربة (بفتح الراء وضمها) . (٦) فى جـ وى وط . وفى أ وحـ وز : يشكوه .

أَوَ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا » وكان البرئ الذى رموه بالسرقة لبيد بن سهل . وقيل : زيد بن السّمين وقيل : رجل من الأنصار . فلما أنزل الله ما أنزل ، هرب ابن أَبَيْرَق السارق إلى مكة ، ونزل على سُلافة بنت سعد بن شهيد ، فقال [فيها](١) حسان بن ثابت بيتا يُعرِّض فيه بها ، وهو :

وقد أنزلَتْه بنتُ ســعد وأصبحتْ * ينازعها جلْدَ آســتها وتنــازعه

ظننتم بأن يَخْفَى الذى قد صنعتمو * وفينــا نبىٌّ عنــده الوَحْىُ واضــعه

فلمـا بلغها قالت : إنما أهديْتَ لى شعر حسان ، وأخذت رحله فطرحته خارج المنزل ، فهرب إلى خيبر وارتدّ . ثم إنه نقب بيتا ذات ليلة ليَسْرق فسقط الحائط عليه فمات مرتدا . ذكر هـذا الحديث بكثير من ألفاظه الترمذى وقال : حديث حسن غريب ، لا نعـلم أحدا أسنده غير محمد بن سلمة الحرّانى . وذكره الليث والطبرىّ بألفاظ مختلفة . وذكر قصة موته يحيى بن سلام فى تفسيره ، والقشيرى كذلك وزاد ذكر الردّة ، ثم قيل : كان زيد بن السّمين ولبيـد بن سهل يهوديين . وقيـل : كان لَبيد مسلما . وذكره المهدوى ، وأدخله أبو عمر فى كتاب الصحابة له ، فدل ذلك على إسلامه عنـده . وكان بشير رجلا منافقا يهجو أصحاب النبىّ صلى الله عليـه وسلم وينحل الشعرَ غيره ، وكان المسلمون يقولون : والله ما هو إلا شعر الخبيث . فقال شعرا يتنصّل فيه ، فمنه قوله :

أوكلما قال الرجالُ قصـيدةً * نُحلت وقالوا ابنُ الأُبَيْرَق قالهـا

وقال الضحاك : أراد النبىّ صلى الله عليه وسلم أن يقطع يده وكان مطاعا ، فجاءت اليهود شاكين فى السلاح فأخذوه وهربوا به ، فنزل « هَأَنْتُمْ هَؤُلَاءِ » يعنى اليهود . والله أعلم .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ معناه على قوانين الشرع ، إمّا بوَحْىٍ ونَصٍّ ، أو بنظر جارٍ على سنن الوَحْى . وهذا أصل فى القياس ، وهو يدل على أن النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا رأى شيئا أصاب ، لأن الله تعالى أراه ذلك ، وقد ضمن الله تعالى لأنبيائه العِصْمَةَ ، فأما أحدنا إذا رأى شيئا يظنه فلا قطع فيما رآه ، ولم يُرِد رؤية العين هنا ، لأن الحكم لا يرى

(١) من جـ وى وط .

بالعين . وفى الكلام إضمار ، أى بما أراكه الله ، وفيه إضمار آخر ، وأمض الأحكام على ما عرفناك من غير اغترار باستدلالهم (١) .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيماً ﴾ اسم فاعل ، كقولك : جالسته فأنا جليسه ، ولا يكون فعيلا هنا بمعنى مفعول ، يدل على ذلك «وَلَا تُجَادِلْ» فالخصيم هو المجادل وجمع الخصيم خصماء . وقيل : خصيما مخاصما اسم فاعل أيضا . فنهى الله عز وجل رسوله عن عَضْدِ أهل التهم والدفاع عنهم بما يقوله خصمهم من الحجة . وفى هذا دليل على أن النيابة عن المبطل والمتهَم فى الخصومة لا تجوز . فلا يجوز لأحد أن يخاصم عن أحد إلا بعد أن يعلم أنه مُحِقّ . ومشى الكلام فى السورة على حفظ أموال اليتامى والناس ، فبيّن أن مال الكافر محفوظ عليه كمال المسلم ، إلا فى الموضع الذى أباحه الله تعالى .

المسألة الرابعة — قال العلماء : ولا ينبغى إذا ظهر للمسلمين نفاقُ قوم أن يُجادل فريق منهم فريقا عنهم ليحموهم ويدفعوا عنهم ؛ فإن هذا قد وقع على عهد النبى صلى الله عليه وسلم وفيهم نزل قوله تعالى : « وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خَصِيماً » وقوله : « وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ » . والخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم والمرادُ منه الذين كانوا يفعلونه من المسلمين دونه لوجهين : أحدهما — أنه تعالى أبان ذلك بما ذكره بعدُ بقوله : « هَأَنْتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » . والآخر — أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان حكما فيما بينهم ، ولذلك كان يُعتَذر إليه ولا يَعتذر هو إلى غيره ، فدلّ على أن القصد لغيره .

قوله تعالى : وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾

فيه مسألة واحدة :

ذهب الطبرى إلى أن المعنى : استغفر الله من ذنبك فى خصامك للخائنين ؛ فأمره بالاستغفار لما هم بالدفع عنهم وقطع يد اليهودى . وهذا مذهب من جوّز الصغائر على الأنبياء ، صلوات الله عليهم . قال ابن عطية : وهذا ليس بذنب ؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم إنما دافع على

(١) كذا فى ز . وفى ج وى وط : استزلالهم .

الظاهر وهو يعتقد براءتهم . والمعنى : واستغفر الله للمذنبين من أمتك والمتخاصمين بالباطل ؛ ومحلك من الناس أن تسمع من المُتداعيين وتقضى بنحو ما تسمع ، وتستغفر للمذنب . وقيل : هو أمر بالاستغفار على طريق التسبيح ، كالرجل يقول : أستغفر الله ؛ على وجه التسبيح من غير أن يقصد توبة من ذنب . وقيل : الخطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم والمراد بنو أُبيرق ، كقوله تعالى : « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ »(١) ، « فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ »(٢) .

قوله تعالى : وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾

أى لا تحاجج عن الذين يخونون أنفسهم ؛ نزلت فى أُسَيْر بن عُرْوة كما تقدم . والمجادلة المخاصمة ، من الجَدْل وهو الفَتْل ؛ ومنه رجل مَجْدُول(٣) الخَلْق ، ومنه الأجْدَل للصقر . وقيل : هو من الجَدَالة وهى وجه الأرض ، فكل واحد من الخصمين يريد أن يُلقِى صاحبه عليها ؛ قال العجّاج :

قد أركب الحالة بعد الحالهْ * وأترُك العاجز بالجَدَاله
* مُنعفِرًا ليست له محاله *

الجَدَالة الأرض ؛ من ذلك قولهم : تركته مُجَدْلا ؛ أى مطروحا على الجَدَالة .

قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ﴾ أى لا يَرضَى عنه ولا يُنوِّه بذكر . ﴿مَنْ كَانَ خَوَّانًا﴾ خائنا . "وخوّانا" أبلغ ؛ لأنه من أبنية المبالغة ؛ وإنما كان ذلك لعظم قدر تلك الخيانة(٤) . والله أعلم .

قوله تعالى : يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾ هَا أَنتُمْ هَؤُلَاءِ جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَن يُجَادِلُ اللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿١٠٩﴾

(١) راجع جـ ١٤ ص ١١٣ (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٨٢ (٣) مجدول الخلق : لطيف القصب محكم الفتل . (٤) كذا فى جـ ، ط . وفى أ وهـ ، ز وى : الجناية .

قال الضحاك : لما سرق الدّرع اتخذ حفرة فى بيته وجعل الدّرع تحت التراب ؛ فنزلت ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللهِ﴾ يقول : لا يخفى مكان الدّرع على الله "وهو معهم" أى رقيب حفيظ عليهم . وقيل : « يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ » أى يستترون ، كما قال تعالى : « وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ »[1] أى مستتر . وقيل : يستحيون من الناس ، وهذا لأن الاستحياء سبب الاستتار . ومعنى ﴿وَهُوَ مَعَهُمْ﴾ أى بالعلم والرؤية والسمع ، هذا قول أهل السنة . وقالت الجهمية والقدرية والمعتزلة : هو بكل مكان ، تمسكا بهذه الآية وما كان مثلها ، قالوا : لما قال « وَهُوَ مَعَهُمْ » ثبت أنه بكل مكان ، لأنه قد أثبت كونه معهم تعالى الله عن قولهم ، فإن هذه صفة الأجسام والله تعالى متعال عن ذلك ألا ترى مناظرة بِشْر فى قول الله عز وجل : « مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ »[2] حين قال : هو بذاته فى كل مكان فقال له خصمه : هو فى قَلَنْسُوَتِك وفى حَشْوك[3] وفى جوف حمارك . تعالى الله عما يقولون ! حكى ذلك وَكِيعٌ رضى الله عنه . ومعنى ﴿يُبَيِّتُونَ﴾ يقولون . قاله الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس . ﴿مَا لَا يَرْضَى﴾ أى مالا يرضاه الله لأهل طاعته . ﴿مِنَ الْقَوْلِ﴾ أى من الرأى والاعتقاد ، كقولك : مذهب مالك والشافعىّ . وقيل : «القول» بمعنى المقول ؛ لأن نفس القول لا يبيّت .

قوله تعالى : ﴿هَأَنْتُمْ هَؤُلَاءِ﴾ يريد قوم بشير السارق لما هربوا به وجادلوا عنه . قال الزجاج : « هَؤُلَاءِ » بمعنى الذين . ﴿جَادَلْتُمْ﴾ حاججتم . ﴿فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَنْ يُجَادِلُ اللهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ استفهام معناه الإنكار والتوبيخ . ﴿أَمْ مَنْ يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا﴾ الوكيل : القائم بتدبير الأمور ، فالله تعالى قائم بتدبير خلقه . والمعنى : لا أحد لهم يقوم بأمرهم إذا أخذهم الله بعذابه وأدخلهم النار .

قوله تعالى : وَمَن يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾

(١) راجع ٩ ص ٢٩٠ (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٨٩ (٣) فى ط وزوى : حشك . وفى جـ ، جيبك .

قال ابن عباس : عرض الله التوبة على بنى أُبَيْرِق بهذه الآية، أى ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا﴾ بأن يسرق ﴿أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ﴾ بأن يشرك ﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾ يعنى بالتوبة، فإن الاستغفار باللسان من غير توبة لا ينفع، وقد بيّناه فى « آل عمران »[1]. وقال الضحاك : نزلت الآية فى شأن وحشى قاتلِ حمزة أشرك بالله وقتل حمزة، ثم جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : إنى لنادِم فهل لى من توبة ؟ فنزل : « وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ » الآية . وقيل : المراد بهذه الآية العموم والشمول لجميع الخلق . وروى سفيان عن أبى إسحاق عن الأسود وعلقمة قالا : قال عبد الله بن مسعود من قرأ هاتين الآيتين من سورة « النساء » ثم استغفر غفر له : « وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا » . « وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا » . وروى عن علىّ رضى الله عنه أنه قال : كنت إذا سمعت حديثا من رسول الله صلى الله عليه وسلم نفعنى الله به ما شاء، وإذا سمعته من غيره حلّفته[2]، وحدثنى أبو بكر وصدق أبو بكر : قال : ما من عبد يذنب ذنبا ثم يتوضأ ويصلى ركعتين ويستغفر الله إلا غفر له، ثم تلا هذه الآية « وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا » .

قوله تعالى : ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾﴾

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ إِثْمًا﴾ أى ذنبا ﴿فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُ عَلَى نَفْسِهِ﴾ أى عاقبته عائدة عليه . والكسب ما يجرّ به الإنسان إلى نفسه نفعا أو يدفع عنه به ضررا ؛ ولهذا لا يسمى فعل الرب تعالى كسبا .

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا﴾ قيل : هما بمعنى واحد كرر لاختلاف اللفظ تأكيدا . وقال الطبرى : إنما فرق بين الخطيئة والإثم أن الخطيئة تكون عن عمد وعن غير

(١) راجع جـ ٤ ص ٣٨ .
(٢) كذا فى ا وجـ، ز، ط، ى . وفى جـ : خلفته .

عمد، والإثم لايكون إلا عن عمد. وقيل: الخطيئة ما لم تتعمده [خاصة](١) كالقتل بالخطأ. وقيل: الخطيئة الصغيرة، والإثم الكبيرة، وهذه الآية لفظها عام يندرج تحته أهل النازلة وغيرهم.

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا﴾ قد تقدّم اسم البرئ [في البقرة](٢). والهاء في «به» للإثم أو للخطيئة. لأن معناها الإثم، أولهما جميعا. وقيل: ترجع إلى الكسب. ﴿فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾ تشبيه؛ إذ الذنوب ثقل ووزر فهي كالمحمولات. وقد قال تعالى: «وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ»(٣). والبُهتان من البَهْت(٤)، وهو أن تستقبل أخاك بأن تقذفه بذنب وهو منه بريء. وروى مسلم عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أتدرون ما الغيبة"؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: "ذِكْرُك أخاك بما يكره". قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: "إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته وإن لم يكن فيه فقد بهته". وهذا نَصٌّ، فرمى البرئ بهت له. يقال: بَهَتَه بَهْتا وبَهَتًا وبُهْتَانا إذا قال عليه مالم يفعله. وهو بَهَات والمقول له مَبْهُوت. ويقال: بهت الرجل (بالكسر) إذا دُهش وتحيّر. وبَهُت (بالضم) مثله، وأفصح منهما بُهِت، كما قال الله تعالى: «فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ»(٥) لأنه يقال: رجل مبهوت(٦) ولا يقال: باهِت ولا بَهِيت، قاله الكسائي.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ وَأَنزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ﴾ ما بعد «لَوْلَا» مرفوع بالابتداء عند سيبويه، والخبر محذوف لا يظهر، والمعنى: «وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ» بأن نبهك على الحق، وقيل: بالنبوءة والعصمة. ﴿لَهَمَّت طَّائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ﴾ عن الحق؛ لأنهم

(١) كذا في أ وفي جـ و ز ط وى: مالم يتعمد خاصة. وفي حـ: مالم تتعمد. (٢) من جـ. راجع جـ ١ ص ٤٠٢
(٣) راجع جـ ١٣ ص ٣٣٠. (٤) البهت الدهش والتحير من فظاعة مارمى به من كذب. (٥) راجع جـ ٣ ص ٢٨٦.
(٦) في جـ: بهوت.

سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبرئ ابن أبيرق من التُّهمَة ويُلحقها اليهودىّ ، فتفضل الله عز وجل على رسوله عليه السلام بأن نبّهه على ذلك وأعلمه إياه . ﴿ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ ﴾ لأنهم يعملون عمل الضالين ، فو باله [لهم](١) راجع عليهم . ﴿ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ ﴾ لأنك معصوم . ﴿ وَأَنزَلَ اللهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ هذا ابتداء كلام . وقيل : الواو للحال ، كقولك : جئتك والشمس طالعة ؛ ومنه قول امرئ القيس :

* وقـد أغتـدى والطيرُ فى وُكُناتها *

فالكلام متصل ، أى ما يضرونك من شىء مع إنزال الله عليك القرآن . « والحِكْمَة » القضاء بالوحى . ﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ﴾ يعنى من الشرائع والأحكام . و « تَعْلَمُ » فى موضع نصب ؛ لأنه خبر كان . وحذفت الضمة من النون للجزم ، وحذفت الواو لالتقاء الساكنين

قوله تعالى : لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾

أراد ما تفاوض به قوم بنى أبيرق من التدبير ، وذكروه للنبىّ صلى الله عليه وسلم . والنَّجْوَى : السرين الاثنين ، تقول : ناجيت فلانا مناجاة ونِجاء وهم يَنْتَجون ويَتَناجَوْن . ونَجَوْت فلانا أنجُوه نَجْوا ، أى ناجيته ، فنجوى مشتقة من نجوت الشىء أنجوه ، أى خلصته وأفردته ، والنجوة من الأرض المرتفع لانفراده بارتفاعه عمّا حوله ، قال الشاعر :

فَمَنْ بِنَجْوتِهِ كمن بِعَقُوتِهِ * والمُسْتَكِنّ كمن يَمْشِى بِقِرْواحِ(٢)

فالنجوى المسارّة ، مصدر ، وقد تُسمّى به الجماعة ، كما يقال : قومٌ عدلٌ ورِضًا . قال الله تعالى : « وَإِذْ هُمْ نَجْوَى »(٣) ، فعلى الأول يكون الأمر أمر استثناء من غير الجنس ، وهو

(١) من جـ . (٢) البيت لأوس بن حجر . ويروى لعبيد . والعقوة : الساحة وما حول الدار والمحلة . والقرواح : البارز الذى ليس يستره من السماء شىء . فى ى حاشية : الناقة الطويلة وكذلك النخلة الطويلة ، يقال لها قرواح .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٧٢ .

الاستثناء المنقطع . وقد تقدم ، وتكون « مَن » فى موضع رفع ، أى لكن من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين النـاس ودعا إليـه ففى نجواه خير . ويجوز أن تكون « من » فى موضع خفض ويكون التقـدير : لا خير فى كثير من نجواهم إلا نجوى من أمر بصدقة ثم حذف . وعلى الثانى وهو أن يكون النجوى اسما للجماعة المنفردين ، فتكون « من » فى موضع خفض على البدل ، أى لا خير فى كثير من نجواهم إلا فيمن أمر بصدقة . أو تكون فى موضع نصب على قول من قال : مامررت بأحد إلا زيدا . وقال بعض المفسرين منهم الزجاج : النَّجْوَى كلام الجماعة المنفردة أو الاثنين كان ذلك سِرًّا أو جهرا ، وفيه بُعْدٌ . والله أعلم . والمعروف لفظ يَعُمّ أعمالَ البِرِّ كلَّها . وقال مقاتِل : المعروف هنـا الفرض ، والأول أصح . وقال صلى الله عليه وسلم : " كل معروف صدقة وإن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طَلْق " . وقال صلى الله عليه وسلم : " المعروف كاسمه وأول من يدخل الجنة يوم القيامة المعروف وأهله " . وقال علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه : لا يزهدنّك فى المعروف كفر من كفره ، فقد يشكر الشاكر بأضعاف جحود الكافر . وقال الحُطَيئة :

من يفعل الخير لا يعدم جوازِيه (١) * لايذهبُ العُرْفُ بين الله والناسِ

وأنشد الرِّياشِىّ :

يَدُ المعروفِ غُنْمٌ حيث كانت * تحمّلها كَفورٌ أو شـكورُ

ففى شـكر الشكور لها جزاء * وعنـد الله ما كفَر الكفورُ

وقال المـاوردى : «فينبغى لمن يقدر على إسداء المعروف أن يعجله حذار فواته ، ويبادر به خِيفةَ عجزه ، وليعلم أنه من فُرَص زمانه ، وغنائم إمكانه ، ولا يهمله ثقة بالقدرة عليه ، فكم من واثق بالقدرة فاتت فأعقبت نَدَما ، ومعوّل على مِكْنَة زالت فأورثت نجلا ، كما قال الشاعر :

مازلت أسمع كم من واثق نجـل * حتى ابتليت فكنت الواثق النجلا

ولو فطن لنوائب دهره ، وتحفظ من عواقب أمره لكانت مغانمه مذخورة ، ومغارمه مجبورة ، فقد روى عن النبىّ صلى الله عليـه وسلم أنه قال : " مَن فُتح عليه باب من الخير

(١) فى كل الأصول : جوائزه .

فليتهزه فإنه لا يدرى متى يغلق عنه " . وروى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لكل شيء ثمرة وثمرة المعروف السراح[1] " . وقيل لأنو شِرْوان : ما أعظم المصائب عندكم ؟ قال : أن تقدر على المعروف فلا تصطنعه حتى يفوت . وقال عبد الحميد : من أخّر الفُرصة عن وقتها فليكن على ثقة من فوتها . وقال بعض الشعراء :

إذا هبّتْ رياحُك فاغْتَنِمها * فإنّ لكل خافِقَة سُكونُ

ولا تغفل عن الإحسان فيها * فما تدرى السكون متى يكون

وكتب بعض ذوى الحرمات إلى والٍ قصّر فى رعاية حُرْمته :

أعَلَى الصراط تريد رِعْية حرمتى * أم فى الحساب تمنّ بالإنعام

للنفع فى الدنيا أريدك ، فانتبه * لحوائجى من رقدة النوّام

وقال العباس رضى الله عنه : لا يتم المعروف إلا بثلاث خصال : تعجيله وتصغيره وستره ، فإذا عجلته هنأته ، وإذا صغرته عظّمته ، وإذا سترته أتممته . وقال بعض الشعراء :

زاد معروفُك عندى عظما * إنه عندك مستور حقير

تتناساه كأنْ لم تأتِه * وهو عند الناس مشهور خطير

ومن شرط المعروف تركُ الامتنان به ، وترك الإعجاب بفعله ، لما فيهما من إسقاط الشكر وإحباط الأجر . وقد تقدّم فى « البقرة[2] » بيانه .

قوله تعالى : ﴿ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ عام فى الدماء والأموال والأعراض ، وفى كل شيء يقع التداعى والاختلاف فيه بين المسلمين ، وفى كل كلام يراد به وجه الله تعالى . وفى الخبر : " كلام ابنِ آدم كله عليه لاله إلا ما كان من أمر بمعروف أو نهى عن منكر أو ذكرٍ لله تعالى " . فأما من طلب الرياء والترؤس فلا ينال الثواب . وكتب عمر إلى أبى موسى الأشعرىّ رضى الله عنه : ردّ الخصوم حتى يصطلحوا ، فإن [فصل][3] القضاء يورث بينهم الضغائن . وسيأتى فى « المجادلة[4] » ما يحرم من المناجاة وما يجوز إن شاء الله تعالى . وعن أنس بن مالك

(١) السراح : التعجيل . (٢) راجع جـ ٣ ص ٣١١ (٣) من جـ ، ط ، ى ، ز .
(٤) راجع جـ ١٧ ص ٢٩٤ فما بعد .

رضى الله عنه أنه قال : من أصلح بين اثنين أعطاه الله بكل كلمة عتق رقبة . وقال النبيّ صلى الله عليه وسلم لأبي أيوب : " ألا أدلّك على صدقة يحبها الله ورسوله، تصلح بين أناس إذا تفاسدوا، وتقرب بينهم إذا تباعدوا " . وقال الأوزاعيّ : ما خطوة أحبّ إلى الله عز وجل من خطوة فى إصلاح ذات البين، ومن أصلح بين اثنين كتب الله له براءة من النار. وقال محمد بن المُنْكَدِر : تنازع رجلان فى ناحية المسجد فمِلْت إليهما، فلم أزل بهما حتى اصطلحا؛ فقال أبو هريرة وهو يرانى : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "مَنْ أصلح بين اثنين استوجب ثواب شهيد" . ذكر هذه الأخبار أبو مطيع مكحول بن المفضّل النسفيّ فى كتاب اللؤلؤيّات له، وجدته بخط المصنف فى وريقة ولم ينبه على موضعها رضى الله عنه . و ﴿ ٱبْتِغَآءَ ﴾ نصب على المفعول من أجله .

قوله تعالى : وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾

فيه مسألتان :

الأولى ـ قال العلماء : هاتان الآيتان نزلتا بسبب ابن أبَيْرِق السارق، لما حكم النبيّ صلى الله عليه وسلم [عليه] بالقطع وهرب إلى مكة وارتد؛ قال سعيد بن جبير: لما صار إلى مكة نقب بيتا بمكة فلحقه المشركون فقتلوه؛ فأنزل الله تعالى : « إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ » إلى قوله : «فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا» . وقال الضحاك : قدم نفر من قريش المدينة وأسلموا ثم انقلبوا إلى مكة مرتدّين فنزلت هذه الآية ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ﴾ . والمشاقّة المعاداة. والآية وإن نزلت فى سارق الدرع أو غيره فهى عامة فى كل من خالف طريق المسلمين. و«الهُدَى» :

الرشد والبيـان، وقد تقدّم[1]. وقوله تعالى : ﴿ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى ﴾ يقال : إنه نزل فيمن ارتدّ ؛ والمعنى : نتركه وما يعبد ؛ عن مجاهد . أى نكله إلى الأصنام التى لا تنفع ولا تضر ؛ وقاله مقاتل . وقال الكلبي ؛ نزل قوله تعالى : « نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى » فى ابن أُبَيرق ؛ لما ظهرت حاله وسرقته هرب إلى مكة وارتدّ ونقب حائطا لرجل بمكة يقال له : حجّاج بن علاط ، فسقط فبقى فى النقب حتى وُجد على حاله ، وأخرجوه من مكة ؛ فخرج إلى الشام فسرق بعض أموال القافلة فرجموه وقتلوه ، فنزلت : ﴿ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيراً ﴾ . وقرأ عاصم وحمزة وأبو عمرو « نُوَلِّهْ » «ونُصْلِهْ » بجزم الهاء، والباقون بكسرها، وهما لغتان .

الثانيـــة — قال العلماء فى قوله تعالى : « وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ » دليل على صحة القول بالإجماع ، وفى قوله تعالى : « إِنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ » ردّ على الخوارج ؛ حيث زعموا أن مرتكب الكبيرة كافر . وقد تقدّم القول فى هـذا المعنى . وروى الترمذىّ عن على ابن أبى طالب رضى الله عنـه قال : ما فى القرآن آية أحبّ إلىّ من هذه الآية : « إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ » [قال] : هذا حديث غريب . قال ابن فُورَك : وأجمع أصحابنا على أنه لا تخليد إلا للكافر، وأن الفاسق من أهل القبلة إذا مات غير تائب فإنه إن عُذب بالنار فلا محالة أنه يخرج منهـا بشفاعة الرسول ؛ أو بابتداء رحمة من الله تعالى . وقال الضحاك : إن شيخا من الأعراب جاء إلى رسول الله صلى الله عليـه وسلم فقال : يا رسول الله، إنى شيخ منهمك فى الذنوب والخطايا ، إلا أنى لم أشرك بالله شيئا منذ عرفته وآمنت به، فما حالى عند الله؟ فأنزل الله تعالى : « إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ ما دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ » الآية .

قوله تعـالى : إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾

(١) راجع جـ ١ ص ١٦٠

قوله تعالى : ﴿ إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ ﴾ أى من دون الله « إِلَّا إِنَاثًا » ؛ نزلت فى أهل مكة إذ عبدوا الأصنام . و « إِنْ » نافية بمعنى « ما » . و « إِنَاثًا » أصناما، يعنى اللات والعُزَّى ومَنَاةَ . وكان لكل حىّ صنم يعبدونه ويقولون : أنثى بنى فلان، قاله الحسن وابن عباس ، وأتى مع كل صنم شيطانه يتراءى[1] للسدنة والكهنة ويكلمهم ؛ فخرج الكلام مخرج التعجب ؛ لأن الأنثى من كل جنس أخسّه ؛ فهذا جهل ممن يشرك بالله جمادا فيسميه أنثى ، أو يعتقده أنثى . وقيل : ﴿ إِلَّا إِنَاثًا ﴾ مواتا ؛ لأن الموات لا روح له ، كالخشبة والحجر . والموات يخبر عنه كما يخبر عن المؤنث لاتضاع المنزلة ؛ تقول : الأحجار تعجبنى ، كما تقول : المرأة تعجبنى . وقيل : « إِلَّا إِنَاثًا » ملائكة ؛ لقولهم : الملائكة بنات الله ، وهى شفعاؤنا عند الله ؛ عن الضحاك . وقراءة ابن عباس « إِلَّا وَثَنًا » بفتح الواو والثاء على إفراد اسم الجنس ؛ وقرأ أيضا «وُثُنًا» بضم الثاء والواو، جمع وثن . وأوثان أيضا جمع وَثَن مثل أسد وآساد . النحاس : ولم يقرأ به فيما علمت .

قلت : قد ذكر أبو بكر الأنبارى — حدّثنا أبى حدّثنا نصر بن داود حدّثنا أبو عبيد حدّثنا حجاج عن ابن جريج عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها أنها كانت تقرأ : «إن يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَوْثَانًا » . وقرأ ابن عباس أيضا « إِلَّا أُثُنًا » كأنه جمع وَثَنًا على وِثان ؛ كما تقول : جمل وجِمال ، ثم جمع وِثانا على وُثُن[2] ؛ كما تقول : مثال ومُثُل ؛ ثم أبدل من الواو همزة لما انضمت ؛ كما قال عز وجل : « وَإِذَا الرُّسُلُ أُقِّتَتْ[3] » من الوقت ؛ فأُثُن جمع الجمع . وقرأ النبى صلى الله عليه وسلم « إِلَّا أُنُثًا » جمع أَنِيث ، كنَذِير ونُذُر . وحكى الطبرى أنه جمع إِنَاث كثِمَار وثُمُر . حكى هذه القراءة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أبو عَمرو الدانى ؛ قال : وقرأ بها ابن عباس والحسن وأبو حَيْوة .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَانًا مَرِيدًا ﴾ يريد إبليس ؛ لأنهم إذا أطاعوه فيما سوّل لهم فقد عبدوه ؛ ونظيره فى المعنى : « اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا[4] مِنْ دُونِ اللهِ[5] » أى أطاعوهم فيما أمروهم به ؛ لا أنهم عبدوهم . وسيأتى . وقد تقدّم اشتقاق لفظ الشيطان . والمَرِيد :

(١) فى جـ : وأتى مع كل منهم شيطان يتزايا الخ . وفى ط : شيطانة تتزايا . وفى ز : «شيطانة تمر» أى السدنة الخ .
(٢) من جـ وط . (٣) راجع جـ ١٩ ص ١٥٥ (٤) راجع جـ ٨ ص ١١٩ (٥) راجع جـ ١ ص ٩٠

العاتي المتمرّد ؛ فعيل من مَرَد إذا عَتا . قال الأزهرى : المريد الخارج عن الطاعة ، وقد مَرُد الرجل يَمْرُد مرودا إذا عتا وخرج عن الطاعة ، فهو مارد ومَريد ومُتَمَرِّد . ابن عرفة : هو الذى ظهر شره ؛ ومن هذا يقال : شجرة مرداء إذا تساقط ورقها فظهرت عيدانها ؛ ومنه قيل للرجل : أمرد ، أى ظاهر مكان الشعر من عارضيه .

قوله تعالى : لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ لَعَنَهُ اللهُ ﴾ أصل اللعن الإبعاد ، وقد تقدّم[1] . وهو فى العرف إبعاد مقترن بسخط وغضب ؛ فلعنة [الله على[2]] إبليس — عليه لعنة الله — على التعيين جائزة ، وكذلك [سائر[3]] الكفرة الموتى كفرعون وهامان وأبى جهل ؛ فأما الأحياء فقد مضى الكلام فيه فى « البقرة »[4] .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴾ أى وقال الشيطان ؛ والمعنى : لأستخلصنّهم بغوايتى وأضلّنهم بإضلالى ، وهم الكفرة والعصاة . وفى الخبر " من كل ألف واحد لله والباقى للشيطان " .

قلت : وهذا صحيح معنى ؛ يعضّده قوله تعالى لآدم يوم القيامة : « ابعث بعث النار » فيقول : وما بعث النار ؟ فيقول من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين » . أخرجه مسلم . وبعث النار هو نصيب الشيطان . والله أعلم . وقيل : من النصيب طاعتهم إياه فى أشياء ، منها أنهم كانوا يضربون للمولود مسمارا عند ولادته ، ودوَرانهم به يوم أسبوعه ، يقولون : ليعرفه العُمّار[5] .

قوله تعالى : وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَـٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَـٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٥ (٢) من ط . (٣) من جـ و ط (٤) راجع جـ ٢ ص ١٨٨

(٥) عمار البيوت : سكانها من الجن . وفى ابن عطية : المفروض معناه فى هذا الموضع : المنحاز ، من الفرض وهو الحز فى العود وغيره .

فيـه تسع مسائل :

الأولى — قوله تعالى: ﴿ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ ﴾ أى لأصرفنّهم عن طريق الهدى. ﴿ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ ﴾ أى لأسوّلنّ لهم، من التمنّى، وهذا لا ينحصر إلى واحد من الأمنية، لأن كل واحد فى نفسه إنما يمنّيه بقدر رغبته وقرائن حاله . وقيل : لأمنّينهم طول الحياة الخيرَ والتوبةَ والمعرفةَ مع الإصرار . ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الْأَنْعَامِ ﴾ البَتك القطع، ومنه سيف باتِك. أى أحملهم على قطع آذان البَحيرة والسائبة ونحوه . يقال: بتَكه و بتّكه، (مخففا ومشدّدا) وفى يده بَتْكة أى قطعة، والجمع بِتَك ، قال زهير :

* طارت وفى كفّه من ريشها بِتَكُ * (١)

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ ﴾ اللامات كلها للقَسَم . واختلف العلماء فى هذا التغيير (٢) إلى ماذا يرجع، فقالت طائفة: هو الخِصَاء وفَقْء الأعين وقطع الآذان، قال معناه ابن عباس وأنس وعِكرمة وأبو صالح. وذلك كله تعذيب للحيوان، وتحريم وتحليل بالطغيان، وقول بغير حجة ولا برهان. والآذان فى الأنعام جَمال ومنفعة، وكذلك غيرها من الأعضاء، فلذلك رأى الشيطان أن يغيّر [بها] (٢) خلق الله تعالى . وفى حديث عِياض بن حِمار المجاشعىّ: "وإنى خلقت عبادى حنفاء كلهم وأن الشياطين أتتهم فاجتالتهم (٣) عن دينهم فحرّمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بى مالم أنزل به سلطانا وأمرتهم أن يغيروا خلقى". الحديث، أخرجه القاضى إسماعيل ومسلم أيضا . وروى إسماعيل قال حدّثنا أبو الوليد وسليمان ابن حرب قالا حدّثنا شعبة عن أبى إسحاق عن أبى الأحوص عن أبيه قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قَشِف الهيئة، قال : "هل لك من مال"؟ [قال] (٢) قلت : نعم . قال "من أى المال"؟ قلت : من كل المال، من الخيل والإبل والرقيق — قال أبو الوليد: والغنم — قال : "فإذا آتاك الله مالا فلْيُرَ عليك أثره" ثم قال: "هل تُنْتِجُ (٤) إبِلٌ قومك صحاحا

(١) هذا عجز بيت، وصدره * حتى إذا ما هوت كف الظلام لها *

(٢) فى أ وحـ : التفسير . وهو تصحيف وصوابه ما أثبتناه من جـ وط وابن عطية، والزيادة منها أيضا .

(٣) اجتالتهم : استخفتهم بخالوا معهم فى الضلال .

(٤) نتجت الناقة (من باب ضرب) : إذا ولدتها ووليت نتاجها . وفى النهاية : هل تنتج إبلك . أى تولدها وتلى نتاجها .

آذانها فتعمد إلى موسى فتشق آذانها وتقول هـذه بحر وتشق جلودها وتقول هـذه صرم[1] لتحرمها عليك وعلى أهلك" ؟ قال : قلت أجَلْ . قال : " وكل ما آتاك الله حِلّ ومُوسَى الله أحَدّ من مُوسِك، وساعد الله أشدّ من ساعدك " . قال قلت : يارسول الله، أرأيت رجلا نزلتُ به فلم يَقْرِنى ثم نزل بى أفأقْرِيه أم أكافئه ؟ فقال : بل أقْرِه " .

الثالثـــة — ولما كان هذا من فعل الشيطان وأثره أمرَنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم " أن نَستشرف[2] العين والأذن ولا نضحّى بعوراءَ ولا مُقابلَة ولا مُدابرَة ولا خرقاء ولا شرقاء" أخرجه أبو داود عن علىّ قال : أمرَنا، فذكره . المقابلَة : المقطوعة طرف الأذن . والمدابرة المقطوعة مؤخّر الأذن . والشرقاء: مشقوقة الأذن . والخرقاء التى تخرق أذنَها السِّمَةُ . والعيب فى الأذن مراعًى عنـد جماعة العلمـاء . قال مالك والليث : المقطوعة الأذن أو جُلّ الأذن لاتجزئ، والشق للميسَم يجزئ، وهو قول الشافعىّ وجماعة الفقهاء . فإن كانت سَكّاء، وهى التى خُلقت بلا أذن فقال مالك والشافعى : لا تجوز . وإن كانت صغيرة الأذن أجزأت ، ورُوى عن أبى حنيفة مثل ذلك .

الرابعـــة — وأما خِصاء البهائم فرخص فيه جماعة من أهل العلم إذا قصدت فيه المنفعة إما لسمن أو غيره . والجمهـور من العلمـاء وجماعتهم على أنه لا بأس أن يُضحّى بالخصى، واستحسنه بعضهم إذا كان أسمن من غيره . ورَخّص فى خِصاء الخيل عمرُ بن عبد العزيز . وخصى عروة بن الزبير بغلا له . ورَخّص مالك فى خِصاء ذكور الغنم ، وإنما جاز ذلك لأنه لا يقصد به تعليق الحيوان بالدِّين[3] لصنم يُعبد ، ولا لرب يوحّد ، وإنما يقصد به تطييب اللحم [فيما يُؤكل][4] ، وتقوية الذكر إذا انقطع أمله[5] عن الأنثى . ومنهم من كره ذلك، لقول النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون ". واختاره ابن المنذر وقال : لأن ذلك

---

(١) صرم : (جمع صريم) ، وهو المقطوع الأذن . وفى جـ و ط و ز : حرم .

(٢) أى تأمل سلامتهما من آفة تكون بهما ، وآفة العين عورها ، وآفة الأذن قطعها . أو من الشرفة وهى خيار المال . أى أمرنا أن نختبرها .

(٣) كذا فى الأصول . فى ابن العربى : « تعليق الحال بالدين » .

(٤) عن ابن العربى .

(٥) فى أ و حـ : انقطع عن الأنثى . وفى ط و جـ و ز : انقطع أصله . والمثبت من ابن العربى .

ثابت عن ابن عمر، وكان يقول : هو نماء[1] خلق الله؛ وكره ذلك عبد الملك بن مروان . وقال الأوزاعيّ : كانوا يكرهون خِصاء كل شيء له نسل . وقال ابن المنذر : وفيه حديثان : أحدهما عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن خصاء الغنم والبقر والإبل والخيل . والآخر حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صبر[2] الروح وخِصاء البهائم . والذى فى الموطّأ من هذا الباب ما ذكره عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكره الإخصاء ويقول : فيه تمام الخلق . قال أبو عمر : يعنى فى ترك الإخصاء تمام الخلق، وروى نماء الخلق .

قلت : أسنده أبو محمد عبد الغنى من حديث عمر بن إسماعيل عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "لا تخصوا ما يتمى خلق الله" . رواه عن الدارقطنيّ شيخه، قال : حدّثنا [أبو عبد الله المعدل حدّثنا[3]] عباس بن محمد حدّثنا أبو مالك النخعيّ عن عمر بن إسماعيل، فذكره . قال الدارقطنى : ورواه عبد الصمد بن النعمان عن أبى مالك .

الخامسة — وأما الخصاء فى الآدمى فمصيبة، فإنه إذا خُصى بطل قلبه وقوته، عكس الحيوان، وانقطع نسله المأمور به فى قوله عليه السلام : "تناكحوا تناسلوا فإنى مكاثر بكم الأمم[4]" ثم إن فيه ألما عظيما ربما يفضى بصاحبه إلى الهلاك، فيكون فيه تضييع مال وإذهاب نفس، وكل ذلك منهىٌّ عنه . ثم هذه مُثلة، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المثلة، وهو صحيح . وقد كره جماعة من فقهاء الحجازيّين والكوفيّين شراء الخصىّ من الصقالبة وغيرهم وقالوا : لو لم يُشْتَروا منهم لم يُخْصوا . ولم يختلفوا أن خِصاء بنى آدم لا يحل ولا يجوز؛ لأنه مثلة وتغيير لخلق الله تعالى، وكذلك قطع سائر أعضائهم فى غير حَدٍّ ولا قَوَد، قاله أبو عمر .

السادسة — وإذا تقرر هذا فاعلم أن الوَسْم والإشعار مستثنًى من نهيه عليه السلام عن شريطة الشيطان، وهى ما قدمناه من نهيه عن تعذيب الحيوان بالنار، والوَسم : الكَىّ بالنار وأصله العلامة، يقال : وَسَم الشيء يسمه إذا علّمه بعلامة يُعرف بها، ومنه قوله تعالى : « سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ »[5] . فالسِّيما العلامة والميسَم المِكْواة . وثبت فى صحيح مسلم عن أنس

(١) فى جـ، ط، ز : هو مما خلق الله . (٢) صبر الإنسان وغيره على القتل : هو أن يحبس ثم يرمى بشيء حتى يموت .

(٣) كذا فى كل الأصول بالدال المهملة، ولعله أبو عبد الله محمد بن عبد الله المعذل بالمعجمة .

(٤) كذا فى الأصول وكثير من الكتب . وصحة الرواية كما فى البيهقى "تناكحوا تكثروا فإنى أباهى بكم الأمم يوم القيامة" راجع كشف الخفا جـ ١ ص ٣١٨

(٥) راجع جـ ١٦ ص ٢٩٢

قال : رأيت فى يد رسـول الله صلى الله عليـه وسلم المِيسَم وهو يسم إبل الصدقة والفىء وغير ذلك حتى يعرف كلّ مال فيؤدّى فى حقه ، ولا يتجاوز به إلى غيره .

السابعة — والوَسْم جائز فى كل الأعضاء غير الوجه ، لمـا رواه جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليـه وسلم عن الضرب فى الوجه وعن الوسم فى الوجه ، أخرجه مسلم . وإنمـا كان ذلك لشرفه على الأعضاء ، إذْ هو مَقَرّ الحسن والجمال ، ولأن به قِوام الحيوان ، وقد مر النبىّ صلى الله عليه وسلم برجل يضرب عبده فقال : " اتق الوجه[1] فإن الله خلق آدم على صورته " . أى على صورة المضروب ؛ أى وجه هذا المضروب يشبه وجه آدم ، فينبغى أن يحترم لشبهه[2] . وهذا أحسن ما قيل فى تأويله والله أعلم . وقالت طائفة : الإشارة بالتغيير إلى الوشم وما جرى مجراه من التصنع للحسن ؛ قاله ابن مسعود والحسن . ومن ذلك الحديث الصحيح عن عبد الله قال [قال رسول الله صلى الله عليه وسلم][3] : " لعن الله الواشمات والمُسْتَوشِمات [والنامِصَات][4] والمتنمِّصات [والمُتفلِّجات] للحسْن ، المغيِّرات خلقَ الله " الحديث . أخرجه مسلم ، وسيأتى بكماله فى الحشْر[5] إن شاء الله تعالى . والوشم يكون فى اليدين ، وهو أن يغرز ظهر كف المرأة ومعصمها بإبرة ثم يحشى بالكحل أو بالنُّور[6] فيخْضَرّ . وقـد وشمت تشِم وشما فهى واشمة . والمستوشمة التى يفعل ذلك بها ؛ قاله الهروىّ . وقال ابن العربىّ : ورجال صِقلِيّة وإفريقية يفعلونه ؛ ليدل كل واحد منهم على رِجْلته[7] فى حداثته . قال القاضى عِياض : ووقع فى رواية الهَرَوىّ — أحد رواة مسلم — مكان « الواشمة والمستوشمة » « الواشية والمستوشية » (بالياء مكان الميم) وهو من الوَشْى وهو التزيُّن ؛ وأصل الوشى نسج الثوب على لونين ، وثوب مُوشًّى فى وجهه وقوائمه سواد ؛ أى تشى المرأة نفسها بمـا تفعله فيها من التنميص والتفليج والأشْر . والمتنمصات جمع متنمّصة وهى التى تقلع الشعر من وجهها بالمِنْماص ، وهو الذى يقلع الشعر ؛ ويقال لهـا النامصة . ابن العربى : وأهـل مصر ينتفون شعر العانة وهو منـه ؛ فإن السُّنّة حلق العانة ونَتْف الإبط ، فأما نتف الفرج فإنه يُرخيـه ويؤذيه ، ويبطل كثيرا من المنفعة

(١) فى جـ : اتق الله . (٢) فى جـ : ما يشبهه . (٣) من جـ . (٤) الزيادة عن صحيح مسلم .
(٥) راجع جـ١٨ ص١٨ (٦) النور : دخان الشحم . (٧) كذا فى ابن العربى وجـ ، ط ، وهو مثلث الراء .

فيه . والمُتَفَلِّجات جمع متفلِّجة ، وهى التى تفعل الفلَج فى أسنانها ؛ أى تعانيه حتى ترجع المُصْمَتة الأسنان خِلقة فَلْجاء صَنْعَة . وفى غير كتاب مسلم : «الوَاشِرَات» ، وهى جمع وَاشِرة ، وهى التى تَشِر أسنانها ؛ أى تصنع فيها أشرا ، وهى التحزيزات التى تكون فى أسنان الشبان(١) ؛ تفعل ذلك المرأة الكبيرة تَشَبُّها بالشابة . وهذه الأمور كلها قد شهدت الأحاديث بلعن فاعلها وأنها من الكبائر . واختلف فى المعنى الذى نهى لأجلها ؛ فقيل : لأنها من باب التدليس . وقيل : من باب تغيير خلق الله تعالى ؛ كما قال ابن مسعود ، وهو أصح ، وهو يتضمن المعنى الأول . ثم قيل : هذا المنهى عنه إنما هو فيما يكون باقيا ؛ لأنه من باب تغيير خلق الله تعالى ، فأما مالا يكون باقيا كالكحل والتزين به للنساء فقد أجاز العلماء ذلك مالكٌ وغيره ، وكرهه مالكٌ للرجال . وأجاز مالك أيضا أن تَشِى المرأة يديها بالحنّاء . ورُوى عن عمر إنكار ذلك وقال : إما أن تخضب يديها كلَّها وإما أن تَدَع ؛ وأنكر مالك هذه الرواية عن عمر ، ولا تدع الخضاب بالحنّاء ؛ فإن النبىّ صلى الله عليه وسلم رأى امرأة لا تخضب فقال : " لا تدع إحداكن يدها كأنها يد رجل " فما زالت تختضب وقد جاوزت التسعين حتى ماتت . قال القاضى عياض : وجاء حديث بالنهى عن تسويد الحناء ، ذكره صاحب المصابيح ولا تتعطّل ، ويكون فى عنقها قِلادة من سَيْر فى خرز ؛ فإنه يروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال لعائشة [رضى الله عنها(٢)] : " إنه لا ينبغى أن تكونى بغير قِلادة إما بخيط وإما بسَيْر " . وقال أنس : يستحب للمرأة أن تعلق فى عنقها فى الصلاة ولو سيرا . قال أبو جعفر الطبرى : فى حديث ابن مسعود دليل على أنه لا يجوز تغيير شىء من خلقها الذى خلقها الله عليه بزيادة أو نقصان ، التماسَ الحسن لزوج أو غيره ، سواء فلّجت أسنانها أو وَشَرتها ، أو كان لها سن زائدة فأزالتها أو أسنان طِوال فقطعت أطرافها . وكذا لا يجوز لها حلق لِحيتها أو شارب أو عنفقة إن نبتت لها ؛ لأن كل ذلك تغيير خلق الله . قال عياض : ويأتى على ما ذكره أن من خلق بأصبع زائدة أو عضو زائد لا يجوز له قطعه ولا نزعه ؛ لأنه من تغيير خلق الله تعالى ، إلا أن تكون هذه الزوائد تؤلمه فلا بأس بنزعها عند أبى جعفر وغيره .

(١) فى ج : الشباب .
(٢) من ج و ط .

الثامنـة — قلت : ومن هـذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم : " لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة " أخرجه مسلم . فنهى صلى الله عليه وسلم عن وصل المرأة شعرها ؛ وهو أن يضاف إليه شعر آخر يكثر به ، والواصلة هى التى تفعل ذلك ، والمستوصلة هى التى تستدعى من يفعل ذلك بها . مسلم عن جابر قال : زجر النبيّ صلى الله عليه وسلم أن تصل المـرأة بشعرها[1] شيئا . وخرّج عن أسمـاء بنت أبى بكر قالت : جاءت امرأة إلى النبيّ صلى الله عليـه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إن لى ابنة عُرَيِّسا[2] أصابتها حصْبة فتمزق شعرها أفأصِله ؟ فقال : " لعن الله الواصلة والمستوصِلة " . وهذا كله نص فى تحريم وصل الشعر ، وبه قال مالك وجماعة العلماء . ومنعوا الوصل بكل شىء من الصـوف والخرق وغير ذلك ؛ لأنه فى معنى وصـلِه[3] بالشعر . وشذ الليث بن سعد فأجاز وصـله بالصوف والخرق وما ليس بشعر ؛ وهذا أشـبه بمذهب أهل الظاهر . وأباح آخرون وضع الشـعر على الرأس وقالوا : إنمـا جاء النهى عن الوصل خاصة ، وهذه ظاهرية محضة وإعراض عن المعنى . وشذ قوم فأجازوا الوصل مطلقا ، وهو قول باطل قطعا ترده الأحاديث . وقد روى عن عائشة رضى الله عنها ولم يصح . وروى عن ابن سـيرين أنه سأله رجل فقال : إن أمى كانت تمشُط النساء ، أترانى آكل من مالهـا ؟ فقال : إن كانت تصل فلا . ولا يدخل فى النهى ما ربط [منه][4] بخيوط الحرير الملوّنة على وجه الزينة والتجميل ، والله أعلم .

التاسـعة — وقالت طائفة : المراد بالتغيير لخلق الله هو أن الله تعـالى خلق الشمس والقمر والأحجار والنار وغيرها من المخلوقات ؛ ليعتبر بها وينتفع بها ، فغيرها الكفار بأن جعلوها آلهة معبودة . قال الزجاج : إن الله تعالى خلق الأنعام لتُركب وتؤكل فجزموها على أنفسهم ، وجعل الشمس والقمر والحجارة مسخّرة للناس فجعلوها آلهة يعبدونها ، فقد غيّروا ما خلق الله . وقاله جماعة من أهل التفسير : مجاهد والضحاك وسعيد بن جبير وقتادة . وروى عن ابن عباس « فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ » دين الله ؛ وقاله النخعيّ ، واختاره الطبرى قال : وإذا كان ذلك معناه

(١) هكذا فى الأصول . وفى صحيح مسلم : « برأسها » . (٢) عريسا (بضم العين وفتح الراء وتشديد الياء المكسورة) تصغير عروس والعريس يقع على المرأة والرجل عند الزواج . وتمرق : انتثر وتساقط .
(٣) فى جـ : وصل الشعر . (٤) من جـ ، ط .

دخل فيه [فعل[1]] كل ما نهى الله عنه من خصاء ووشم وغير ذلك من المعاصي؛ لأن الشيطان يدعو إلى جميع المعاصي ؛ أي فليغيرنّ ما خلق الله في دينه . وقال مجاهد أيضا : « فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ » فطرة الله التي فطر الناس عليها ؛ يعني أنهم ولدوا على الإسلام فأمرهم الشيطان بتغييره، وهو معنى قوله عليه السلام : " كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهوّدانه وينصّرانه ويمجّسانه " . فيرجع معنى الخلق إلى ما أوجده فيهم يوم الذّرّ من الإيمان به في قوله تعالى : « أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى »[2] . قال ابن العربيّ : روى عن طاوس أنه كان لا يحضر نكاح سوداء بأبيض ولا بيضاء بأسود ، ويقول : هذا من قول الله « فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللهِ » . قال القاضي : وهذا وإن كان يحتمله اللفظ فهو مخصوص بما أنفذه النبيّ صلى الله عليه وسلم من نكاح مَوْلاه زيد وكان أبيض، بظئره بَرَكة الحبشية أم أسامة وكان أسود من أبيض، وهذا مما خفي على طاوس مع علمه .

قلت : ثم أنكح أسامة فاطمةَ بنت قيس وكانت بيضاء قرشية . وقد كانت تحت بِلال أختُ عبد الرحمن بن عوف زُهْرِيّة[3] . وهذا أيضا يخص، وقد خفي عليهما .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِنْ دُونِ اللهِ ﴾ أي يطيعه ويدع أمر الله . ﴿ فَقَدْ خَسِرَ ﴾ أي نقص نفسه وغبنها بأن أعطى الشيطان حق الله تعالى فيه وتركه من أجله .

قوله تعالى : يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ ۖ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ أُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ يَعِدُهُمْ ﴾ المعنى يعدهم أباطيلَه وتُرّهاته من المال والجاه والرياسة ، وأن لا بعث ولا عقاب، ويوهمهم الفقر حتى لا ينفقوا في الخير ﴿ وَيُمَنِّيهِمْ ﴾ كذلك ﴿ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ أي خديعة . قال ابن عرفة : الغرور ما رأيت له ظاهرا تحبه وفيه

(١) من ج، ط . (٢) راجع جـ ٧ ص ٣١٤ (٣) كذا في الأصول . وحقه الإفراد . ولعل الضمير يعود لطاوس وابن العربي .

باطن مكروه أو مجهول. والشيطان غَرور؛ لأنه يحمل على محَابّ النفس، ووراء ذلك ما يسوء. ﴿أُولَٰئِكَ﴾ ابتداء ﴿مَأْوَاهُمْ﴾ ابتداء ثان ﴿جَهَنَّمُ﴾ خبر الثانى والجملة خبر الأول . و﴿مَحِيصًا﴾ ملجأ، والفعل منه حاص يحيص . ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ ابتداء وخبر . « قِيلًا » على البيان ؛ قال قِيلًا وقَوْلا وقَالًا ، بمعنًى [أى](١) لا أحد أصدق من الله . وقد مضى الكلام على ما تضمنته هذه الآى من المعانى والحمد لله .

قوله تعالى : لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ مَن يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿لَيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ . وقرأ أبو جعفر المدنىّ « لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِى أَهْلِ الْكِتَابِ » بتخفيف اليـاء فيهما جميعا . ومن أحسن ما روى فى نزولها ما رواه الحكَم بن أبَان عن عِكرمة عن ابن عباس قال : قالت اليهود والنصارى لن يدخل الجنـة إلا من كان منّـا . وقالت قريش : ليس نبعث، فأنزل الله « لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَا أَمَانِيِّ أَهْلِ الْكِتَابِ » . وقال قتادة والسدىّ : تفاخر المؤمنون وأهل الكتاب فقال أهل الكتاب : نبينا قبـل نبيكم وكتابنا قبـل كتابكم ونحن أحق بالله منكم . وقال المؤمنون : نبينا خاتم النبيين وكتابنا يقضى على سائر الكتب ، فنزلت الآية .

قوله تعالى : ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ﴾ . السوء هاهنا الشرك، قال الحسن: هذه الآية فى الكافر، وقرأ « وَهَـلْ نُجَازِى إِلَّا الْكَفُورَ »(٢) . وعنـه أيضا « مَنْ يَعْمَلْ سُـوءًا يُجْزَ به » قال : ذلك لمن أراد الله هَوَانه، فأما من أراد كرامته فلا، قد ذكر الله قوما فقال : « أُولَٰئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّئَاتِهِمْ فِى أَصْحَابِ الْجَنَّةِ وَعْدَ الصِّدْقِ الَّذِى كَانُوا يُوعَدُونَ » . وقال الضحاك : يعنى اليهـود والنصارى والمجوس وكفار العرب . وقال الجمهور : لفظ الآية عام، والكافر والمؤمن مجاز بعمله السوء، فأما مجازاة الكافر فالنار؛ لأن كفره أوْبَقه، وأما المؤمن فبنكبات الدنيـا ، كما روى مسـلم فى صحيحه عن أبى هريرة

(١) من جـ، ط . (٢) قراءة نافع . راجع جـ ١٤ ص ٢٨٨

قال : لما نزلت «مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ» بلغت من المسلمين مبلغا شديدا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قاربوا وسَدِّدوا ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها والشوكة يشاكها". وخرّج الترمذي الحكيم في (نوادر الأصول، في الفصل الخامس والتسعين) حدّثنا إبراهيم بن المستمر العدني قال حدّثنا عبد الرحمن بن سليم بن حيان(١) أبو زيد قال : سمعت أبي يذكر عن أبيه قال صحبت ابن عمر من مكة(٢) إلى المدينة فقال لنافع : لا تمر بي على المصلوب ؛ يعني ابن الزبير، قال : فما بِخْته في جوف الليل أن صك مِحَمَّله جِذْعَه ؛ [فجلس](٣) فمسح عينيه ثم قال : يرحمك الله أبا خبيب أن كنتَ وأن كنتَ ! ولقد سمعت أباك الزبير يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من يعمل سوءا يجز به في الدنيا أو في الآخرة " فإن يك هذا بذاك فهيْه . قال الترمذي أبو عبد الله : فأما في التنزيل فقد أجمله فقال : «مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا» فدخل فيه البرّ والفاجر والعدو والوليّ والمؤمن والكافر ؛ ثم ميّز رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث بين الموطنين فقال : " يجز به في الدنيا أو في الآخرة " وليس يجمع عليه الجزاء في الموطنين ؛ ألا ترى أن ابن عمر قال : فإن يك هذا بذاك فهيْه ؛ معناه أنه قاتل في حرم الله وأحدث فيه حدثا عظيما حتى أحرق البيت ورمى الحجر الأسود بالمَنْجَنِيق فأنصدع حتى ضُبِّب بالفضة فهو إلى يومنا [هذا](٤) كذلك ؛ وسمع للبيت أنينا : آه آه ! فلما رأى ابن عمر فعله ثم رآه مقتولا مصلوبا ذكر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من يعمل سوءا يجز به " . ثم قال : إن يك هذا القتل بذاك الذي فعله فهيْه ؛ أي كأنه جوزي بذلك السوء هذا القتل والصلب . رحمه الله ! ثم ميّز رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث آخر بين الفريقين ؛ حدّثنا أبي رحمه الله قال حدّثنا أبو نعيم قال حدّثنا محمد بن مسلم عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثيّ قال : لما نزلت « مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ » قال أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه : ما هذه بمبقية منا ؛ قال : " يا أبا بكر إنما يجزى المؤمن بها في الدنيا ويجزى بها الكافر يوم القيامة" . حدّثنا الجارود قال حدّثنا وكيع وأبو معاوية وعبدة(٥) عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي بكر

(١) يروى بالياء والباء (التقريب) . (٢) بفتح الأمر وبفاه (بالكسر والفتح) : هجم عليه من غير أن يشعر به .
(٣) من ج و ط . (٤) من ج . (٥) هو ابن سليمان الكلابي، عن إسماعيل بن أبي خالد، التهذيب .

ابن [أبى] زهير(١) الثقفى قال : لما نزلت « مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ » قال أبو بكر : كيف الصلاح يا رسول الله مع هـذا ؟ كل شيء عملناه جزينا به ؛ فقال : " غفر الله لك يا أبا بكر ألست تَنصَب، ألست تَحزَن، ألست تصيبك اللأواء(٢) " ؟ قال : بلى . قال : " فذلك مما تجزون به " ففسر رسـول الله صلى الله عليـه وسلم ما أجمله التنزيل من قوله : « من يعمل سـوءا يجز به » . وروى الترمذى عن أبى بكر الصدّيق رضى الله عنه أنها لما نزلت قال له النبى صلى الله عليه وسلم : " أما أنت يا أبا بكر والمؤمنون فتجزون بذلك فى الدنيا حتى تلقوا الله وليس لكم ذنوب وأما الآخرون فيجمع ذلك لهم حتى يجزوا به يوم القيامة " . قال : حديث غريب : وفى إسناده مقال ، وموسى بن عُبَيْدة يضعَّف فى الحديث ، ضعَّفه يحيى بن سعيـد القطان وأحمد بن حنبل . ومولى بن سباع مجهول ، وقد روى هذا من غير وجه(٣) عن أبى بكر وليس له إسناد صحيح أيضا ؛ وفى الباب عن عائشة .

قلت : خرّجه إسماعيل بن إسحاق القاضى قال حدّثنا سليمان بن حرب قال حدّثنا حماد ابن سلمة عن علىّ بن يزيد عن أمّه أنها سألت عائشة عن هذه الآية « وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ(٤) » وعن هذه الآية « مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ » فقالت عائشة : ما سألنى أحد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها ؛ فقال : " يا عائشة ، هذه مبايعة الله بما يصيبه من الحمى والنكبة والشوكة حتى البضـاعة يضعها فى كمه فيفقِـدها فيفزع فيجدها فى عَيْبَته ، حتى إن المؤمن ليخرج من ذنوبه كما يخـرج التبر من الكير " . واسم « ليس » مضمر فيهـا فى جميع هـذه الأقوال ؛ والتقدير : ليس الكائن من أموركم ما تمنونه ، بل من يعمل سـوءا يجز به . وقيل : المعنى ليس ثواب الله بأمانيكم ؛ إذ قد تقدّم « وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ » .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ يعنى المشركين ؛ لقوله تعالى : « إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ(٥) » . وقيل : « مَنْ يَعْمَلْ

(١) أبو زهير هو معاذ بن رباح الثقفى كذا فى أسد الغابة ، وفى التهذيب : أبو زهرة .
(٢) اللأواء : الشدّة والمحنة . (٣) عبارة الترمذى : وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه .
(٤) راجع جـ ٣ ص ٤٢٠ (٥) راجع جـ ١٥ ص ٣٢٢ .

سُوءًا يُجْزَ بِهِ » إلا أن يتوب . وقراءة الجماعة « وَلَا يَجِدْ لَهُ » بالجزم عطفا على « يُجْزَ بِهِ » . وروى ابن بكّار عن ابن عامر « وَلَا يَجِدُ » بالرفع استئنافا . فإن حملت الآية على الكافر فليس له غدا ولِيّ ولا نصير . وإن حملت على المؤمن فليس [له](١) ولِيّ ولا نصير دون الله .

قوله تعالى : وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾

شرط الإيمان لأن المشركين أدلوا بخدمة الكعبة و إطعام الحجيج وقِرَى الأضياف ، وأهل الكتاب بسبقهم ، وقولهم نحن أبناء الله وأحباؤه ؛ فبيّن تعالى أنّ الأعمال الحسنة لا تقبل من غير إيمان . وقرأ « يُدْخَلُونَ الْجنة » الشيخان أبو عمرو وابن كثير (بضم الياء وفتح الخاء) على ما لم يسم فاعله . الباقون بفتح الياء وضم الخاء ؛ يعنى يدخلون الجنة بأعمالهم . وقد مضى ذكر النّقير وهي النكتة فى ظهر النواة .

قوله تعالى : وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ﴾ فضل دين الإسلام على سائر الأديان و « أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ » معناه أخلص دينه لله وخضع له وتوجه إليه بالعبادة . قال ابن عباس : أراد أبا بكر الصدّيق رضى الله عنه . وانتصب « دِينًا » على البيان . « وَهُوَ مُحْسِنٌ » ابتداء وخبر فى موضع الحال ، أى موحد فلا يدخل فيه أهل الكتاب ؛ لأنهم تركوا الإيمان بمحمد عليه السلام . والملّة الدين ، والحنيف المسلم وقد تقدّم(٢) .

---

(١) من ج و ط و ز . (٢) راجع جـ ٢ ص ١٣٩

قوله تعالى : ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾ قال ثعلب : إنما سمى الخليل خليلا لأن محبته تتخلل القلب فلا تدع فيه خللا إلا ملأته ؛ وأنشد قول بشار :

قد تخلّلتَ مسلك الروح منّي * وبه سُمِّيَ الخليـلُ خليـلَا

وخليل فعيل بمعنى فاعل كالعليم بمعنى العالم. وقيل: هو [بمعنى] المفعول كالحبيب بمعنى المحبوب، وإبراهيم كان محبا لله وكان محبوبا [لله](١) . وقيـل : الخليل من الاختصاص فالله عز وجل أعلم آختص إبراهيم فى وقته للرسالة . واختار هذا النحاس قال : والدليل على هذا قول النبيّ صلى الله عليه وسلم " وقد اتخذ الله صاحبكم خليلا " يعنى نفسه . وقال صلى الله عليه وسلم : "لو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا" أى لو كنت مختصا أحدا بشيء لاختصصت أبا بكر . رضى الله عنه . وفى هذا رد على من زعم أن النبيّ صلى الله عليه وسلم آختص بعض أصحابه بشيء من الدين . وقيل : الخليل المحتاج؛ فإبراهيم خليل الله على معنى أنه فقير محتاج إلى الله تعالى؛ كأنه الذى به الاختلال . وقال زُهير يمدح هَرِمَ بن سِنان :

وإن أتاه خليلٌ يوم مَسْغَبَةٍ * يقـول لا غائبٌ مالي ولا حَرِمُ

أى لا ممنوع . قال الزجاج : ومعنى الخليل : الذى ليس فى محبته خلل ؛ فجائز أن يكون سمى خليلا لله بأنه الذى أحبه واصطفاه محبة تامة. وجائز أن يسمى خليل الله أى فقيرا إلى الله تعالى؛ لأنه لم يجعل فقره ولا فاقته إلا إلى الله تعالى مخلصا فى ذلك . والاختلال الفقر ؛ فروى أنه لما رمى بالمنجنيق وصار فى الهـواء أتاه جبريل عليـه السلام فقال : ألك حاجة ؟ قال : أما إليك فلا . فخلة الله تعـالى لإبراهيم نصرته إياه . وقيـل : سمى بذلك بسبب أنه مضى إلى خليل له بمصر، وقيل : بالموصل ليمتار من عنده طعاما فلم يجد صاحبه، فملأ غرائره رملا وراح به إلى أهله فخطّه ونام ؛ ففتحه أهله فوجدوه دقيقا فصنعوا له منه ، فلما قدّموه إليه قال : من أين لكم هـذا ؟ قالوا : من الذى جئت به من عنـد خليلك المصرىّ ؛ فقال : هو من عنـد خليل ؛ يعنى الله تعـالى، فسمّى خليل الله بذلك . وقيل : إنه أضاف رؤساء الكفار وأهدى لهم هدايا وأحسن إليهم فقالوا له : ما حاجتك ؟ قال : حاجتى أن تسجدوا

(١) من ج .

سجدة ؛ فسجدوا فدعا الله تعالى وقال : اللهم إنى قد فعلت ما أمكننى فافعل اللهم ما أنت أهل لذلك ؛ فوفقهم الله تعالى للإسلام فاتخذه الله خليلا لذلك . ويقال : لما دخلت عليه الملائكة بشبه الآدميين وجاء بعجل سمين فلم يأكلوا منه وقالوا : إنا لا نأكل شيئا بغير ثمن فقال لهم : أعطوا ثمنه وكلوا، قالوا : وما ثمنه ؟ قال : أن تقولوا فى أوّله باسم الله وفى آخره الحمد لله ، فقالوا فيما بينهم : حق على الله أن يتخذه خليلا ؛ فاتخذه الله خليلا . وروى جابر ابن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " اتخذ الله إبراهيم خليلا لإطعامه الطعام وإفشائه السلام وصلاته بالليل والناسُ نيام " . وروى عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " يا جبريل لِم اتخذ الله إبراهيم خليلا " ؟ قال : لإطعامه الطعام يا محمد . وقيل : معنى الخليل الذى يوالى فى الله ويعادى فى الله . والخُلّة بين الآدميين الصداقة ؛ مشتقة من تخلل الأسرار بين المتخالّين . وقيل : هى من الخَلّة فكل واحد من الخليلين يسدّ خَلّة صاحبه . وفى مصنّف أبى داود عن أبى هريرة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " الرجل على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل " . ولقد أحسن من قال :

من لم تكن فى الله خُلّتُه * فخليله منه على خطر

آخر :

إذا ما كنت متّخذا خليلا * فلا تثقَنْ بكلّ أخى إخاءِ
فإن خيّرت بينهمُ فألصِق * بأهل العقل منهم والحَياءِ
فإن العقل ليس له إذا ما * تفاضلَت الفضائلُ من كِفاءِ

وقال حسان بن ثابت رضى الله عنه :

أخِلّاء الرجال همُ كثيرٌ * ولكن فى البلاء هُمُ قليلُ
فلا تغررْك خُلّةُ من تؤاخى * فمالك عند نائبةٍ خليل
وكل أخٍ يقول أنا وفِىٌّ * ولكن ليس يفعل ما يقول
سوى خِلٍّ له حسَبٌ ودِينٌ * فذاك لما يقول هو الفَعُول

قوله تعالى : وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطًا ﴿١٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ أى ملكا واختراعا . والمعنى إنه اتخذ إبراهيم خليلا بحسن طاعته لا لحاجته إلى مخالّته ولا للتكثير به والاعتضاد ؛ وكيف وله ما فى السموات وما فى الأرض ؟ وإنما أكرمه لامتثاله لأمره .

قوله تعالى : ﴿ وَكَانَ اللهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا ﴾ أى أحاط علمه بكل الأشياء .

قوله تعالى : وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَاءِ ۚ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَاءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ وَأَن تَقُومُوا۟ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ ۚ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾

نزلت بسبب سؤال قوم من الصحابة عن أمر النساء وأحكامهن فى الميراث وغير ذلك ؛ فأمر الله نبيه عليه السلام أن يقول [لهم](١) : الله يفتيكم فيهن ؛ أى يبيّن لكم حكم ما سألتم عنه . وهذه الآية رجوع إلى ما افتتحت به السورة من أمر النساء ، وكان قد بقيت لهم أحكام لم يعرفوها فسألوا فقيل لهم : إن الله يفتيكم فيهن . روى أشهب عن مالك قال : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يُسأل فلا يُجيب حتى ينزل عليه الوَحْىُ ، وذلك فى كتاب الله ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ . « وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى »(٢) . و « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ »(٢) . « وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ »(٣) .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ﴾ « ما » فى موضع رفع ، عطف على اسم الله تعالى . والمعنى : والقرآن يفتيكم فيهن ، وهو قوله : « فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ »(٤) وقد تقدّم . وقوله تعالى : « وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ » أى وترغبون عن أن تنكحوهنّ ، ثم حذفت « عن » .

(١) من ط .
(٢) راجع جـ ٣ ص ٦ وص ٥١ .
(٣) راجع جـ ١١ ص ٢٤٥ .
(٤) راجع ص ١٢ وما بعدها من هذا الجزء .

وقيل : وترغبون فى أن تنكحوهنّ ثم حذفت « فى » . قال سعيد بن جبير ومجاهد : و يرغب فى نكاحها إذا كانت كثيرة المـال . وحديث عائشة يقوّى حذف « عن » فإن فى حديثها : وترغبون أن تنكحوهن رغبـة أحدكم عن يتيمته التى تكون فى حجره حين تكون قليلة المـال والجمال ؛ وقد تقدّم أوّل السورة .

قوله تعـالى : وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ۚ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾

فيه سبع مسائل :

الاولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ ﴾ رفع بإضمار فعل يفسره ما بعده . و﴿ خَافَتْ ﴾ بمعنى توقّعت . وقول من قال : [خافت] تيقّنت خطأ . قال الزجاج : المعنى و إن امرأة خافت من بعلها دوام النشوز . قال النحاس : الفرق بين النشوز والإعراض أن النشوز التباعد ، والإعراض ألّا يكلمها ولا يأنس بها . ونزلت الآية بسبب سَوْدَة بنت زَمْعَة . روى الترمذىّ عن ابن عباس قال : خَشِيَتْ سَودة أن يطلقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : لا تطلّقنى وأمسكنى ، واجعل يومى منك لعائشة ؛ ففعل فنزلت : « فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا والصُّلْحُ خَيْرٌ » فما اصطلحا عليه من شىء فهو جائز ، قال : هذا حديث حسن غريب . وروى ابن عيينة عن الزُّهرِىّ عن سـعيد بن المسيب أن رافع بن خَدِيج كانت تحتـه خَوْلَة ابنة محمد بن مسلمة ، فكره من أمرها إمّا كبرا و إمّا غيره ، فأراد أن يطلقها فقالت : لا تطلّقنى وأقسم لى ما شئت ؛ فجرت السـنّة بذلك ونزلت ﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ . وروى البخارىّ عن عائشـة رضى الله عنها « وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا » قالت : الرجل تكون عنـده المرأة ليس بمستكثر منها يريد أن يفارقها فتقول : أجعلك من شأنى فى حِلّ ؛ فنزلت هـذه الآية . وقراءة العامة « أَنْ يُصْلِحَا » .

(١) من ج .

(٢) كذا فى بعض الأصول ، وهى قراءة نافع .

وقرأ أكثر الكوفيين « أَنْ يُصْلِحَا » . وقرأ الخُدْرِيّ وعثمان البتى « أَنْ يَصَّلِحَا » والمعنى يصطلحا ثم أدغم .

الثانيـة — فى هذه الآية من الفقه الردّ على الرُّعْن الجهال الذين يَرَوْن أن الرجل إذا أخذ شـباب المرأة وأسنّت لا ينبغى أن يتبدّل بهـا . قال ابن أبى مَليكة : إن سَوْدَة بنت زَمْعَة لمـا أسنّت أراد النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يطلّقها ، فآثرت الكون معه ، فقالت له : أمسكنى وأجعل يومى[1] لعائشة ؛ ففعل صلى الله عليه وسلم ، وماتت وهى من أزواجه .

قلت : وكذلك فعلت بنت محمد بن مسلمة ؛ روى مالك عن ابن شهاب عن رافع بن خَديج أنه تزوج بنت محمد بن مسلمة الأنصارية ، فكانت عنده حتى كبرت ، فتزوج عليها فتاة شابّة ، فآثر الشابّة عليها ، فناشدته الطلاق ، فطلّقها واحدة ، ثم أهملها حتى إذا كانت تحلّ راجعها ، ثم عاد فآثر الشابة عليها فناشدته الطلاق فطلقها واحدة ، ثم راجعها فآثر الشابة عليها فناشدته الطلاق فقال : [ما شئت][2] إنما بقيت واحدة ، فإن شئت أستقررتِ على ما تَرَيْن من الأَثَرة ، وإن شئت فارقتك . قالت : بل أستقر على الأثرة . فأمسكها على ذلك ؛ ولم يَرَ رافعٌ عليه إثما حين قرّت عنده على الأثرة . رواه مَعْمر عن الزهرىّ بلفظه ومعناه وزاد : فذلك الصلح الذى بلغنا أنه نزل فيه « وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ » . قال أبو عمر بن عبد البر : قوله والله أعلم : « فآثر الشابّة عليها » يريد فى الميل بنفسه إليها والنشاط لها ، لا أنه آثرها عليها فى مطعم وملبس ومَبِيت ؛ لأن هذا لا ينبغى أن يُظَنّ بمثل رافع ، والله أعلم . وذكر أبو بكر بن أبى شيبة قال : حدّثنا أبو الأحْوَص عن سِمَاك بن حرب عن خالد ابن عَرْعَرة عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه أن رجلا سأله عن هذه الآية فقال : هى المرأة تكون عند الرجل فتَنْبُو عيناه عنها من دَمامتها أو فقرها أو كِبَرها أو سوء خُلُقها وتكره فراقه ؛ فإن وضعت له من مهرها شيئا حل له [أن يأخُذ][3] وإن جعلت له من أيامها فلا حرج . وقال الضحاك : لا بأس أن ينقُصها من حقها إذا تزوج من هى أشَبّ منها وأعجب إليه . وقال مُقاتل بن حيان : هو الرجل تكون تحته المرأة الكبيرة فيتزوج عليها الشابّة ؛ فيقول لهذه الكبيرة :

(١) فى جـ : نوبتى . (٢) من طـ وجـ . (٣) من جـ .

أعطيك من مالى على أن أقسم لهذه الشابة أكثر مما أقسم لك من الليل والنهار؛ فترضى الأخرى بما اصطلحا عليه؛ و إن أبَتْ ألّا ترضى فعليه أن يَعْدِل بينهما فى القَسْم .

الثالثــة — قال علماؤنا : وفى هذا أن أنواع الصلح كلّها مباحة فى هذه النازلة؛ بأن يُعْطِى الزوج على أن تصبر هى، أو تعطى هى على أن يؤثر الزوج، أو على أن يؤثر[1] و يتمسّك بالعِصْمة، أو يقع الصلح على الصبر والأثرة من غير عطاء؛ فهذا كله مباح. وقد يجوز أن تصالح إحداهن صاحبتها عن يومها بشىء تعطيها، كما فعل أزواج النبى صلى الله عليه وسلم؛ وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان غضب على صَفِيّة، فقالت لعائشة : أصلحى بينى و بين رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد وهبتُ يومى لكِ . ذكره ابن خُوَيْزِمَنْدَاد فى أحكامه عن عائشة قالت : وَجَد رسول الله صلى الله عليــه وسلم على صفيّة فى شىء، فقالت لى صفية : هل لكِ أن تُرضِين رسول الله صلى الله عليه وسلم عنّى ولك يومى؟ قالت : فلبست خمارا كان عندى مصبوغا بزعفران ونضحته، ثم جئت فجلست إلى جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " إليــك عنى فإنه ليس بيومك " . فقلت : ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء؛ وأخبرته الخبر، فرضى عنها . وفيه أن ترك التسوية بَيْنَ النساء وتفضيل بعضهن على بعض لا يجوز إلّا بإذن المفضولة ورضاها .

الرابعــة — قرأ الكوفيون «يُصْلِحَا» . والباقون « أَنْ يَصَّالَحَا » . الجحْدَرِى «يَصَّلِحَا» فمن قرأ « يَصَّالَحَا » فوجهه أن المعروف فى كلام العرب إذا كان بين قوم تشاجر أن يقال : تصالح القوم، ولا يقال : أصلح القوم ؟ ولو كان أصلح لكان مصدره إصلاحا . ومن قرأ «يُصْلِحَا» فقد استعمل مثله فى التشاجر والتنازع؛ كما قال « فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ » . ونصب قوله : « صُلْحًا » على هذه القراءة على أنه مفعول، وهو اسم مثل العطاء من أعطيت . فأصلحت صلحا مثل أصلحت امرا؛ وكذلك هو مفعول أيضا على قراءة من قرأ « يَصَّالَحَا » لأن تفاعل قد جاء متعديا؛ ويحتمل أن يكون مصدرا حذفت زوائده . ومن قرأ « يَصَّلِحَا »

(١) فى جـ : أن تؤثر الزوج أو على أن تؤثر الخ . راجع جـ ٢ ص ٢٧١

فالأصل «يصتلحا» ثم صار إلى يصطلحا، ثم أبدلت الطاء صادا وأدغمت فيها الصاد؛ ولم تبدل الصاد طاء لما فيها من امتداد الزفير .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ لفظ عام مطلق يقتضى أن الصلح الحقيق الذى تسكن إليه النفوس و يزول به الخلاف خير على الإطلاق . ويدخل فى هذا المعنى جميع ما يقع عليه الصلح بين الرجل وامرأته فى مال أو وَطْء أو غير ذلك . « خَيْرٌ » أى خير من الفرقة؛ فإن التمادى على الخلاف والشحناء والمباغضة هى قواعد الشر، وقال عليه السلام فى البِغْضة : " إنها الحالقة " يعنى حالقة الدِّين لا حالقة الشعر .

السادســـة — قوله تعالى : ﴿ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ﴾ إخبـار بأن الشح فى كل أحد . وأن الإنسان لابد أن يشح بحكم خلقته وجِبِلّته حتى يحمل صاحبه على بعض ما يكره؛ يقال : شَحّ يَشِح (بكسر الشين) قال ابن جُبير : هو شُحّ المرأة بالنفقة من زوجها وبقَسْمه لها أيامها . وقال ابن زيد : الشح هنا منه ومنها . وقال ابن عطية : وهذا أحسن؛ فإن الغالب على المرأة الشح بنصيبها من زوجها ، والغالب على الزوج الشّحّ بنصيبه من الشّابّة . والشـح الضبط على المعتَقدات والإرادة وفى الهمم والأموال ونحو ذلك، فما أُفرط منه على الدين فهو محمود ، وما أفرط منـه فى غيره ففيه بعض المذمّة ، وهو الذى قال الله فيه : « وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ[1] » . وما صار إلى حَيِّز منع الحقوق الشرعية [أو][2] التى تقتضيها المروءة فهو البخل وهى رذيلة . و إذا آل البخل إلى هـذه الأخلاق المذمومة والشيم اللئيمة لم يبق معه خير مرجوّ ولا صلاح مأمول .

قلت : وقد روى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال للأنصار . " من سيِّدكم "؟ قالوا : الجَدّ بن قيس على بُخْل فيه . فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "وأىّ داء أدْوَى من البخل"! قالوا : وكيف ذاك يا رسول الله؟ قال : " إن قوما نزلوا بساحل [البحر][3] فكرهوا لبخلهم نزول الأضياف بهم فقالوا ليبعد الرجال منا عن النساء حتى يعتذر الرجال إلى الأضياف ببعد النساء وتعتذر

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٤٤ (٢) الزيادة عن ابن عطية . (٣) من جـ ٤ ص ٢٩٢

النساء ببعد الرجال، ففعلوا وطال ذلك بهم، فاشتغل الرجال بالرجال والنساء بالنساء" . وقد تقدّم[1]، ذكره الماوردي .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا ﴾ شرط ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ جوابه . وهذا خطاب للأزواج من حيث أن للزوج أن يشح ولا يحسن ؛ أى إن تحسنوا وتتقوا فى عشرة النساء بإقامتكم عليهنّ مع كراهيتكم لصحبتهنّ واتقاء ظلمهن فهو أفضل لكم .

قوله تعالى : وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ ﴾ أخبر تعالى بنفى الاستطاعة فى العدل بين النساء، وذلك فى ميل الطبع بالمحبة والجماع والحظ من القلب . فوصف الله تعالى حالة البشر وأنهم بحكم الخلقة لا يملكون ميل قلوبهم إلى بعض دون بعض ؛ ولهذا كان عليه السلام يقول : "اللهم إن هذه قسمتى فيما أملك فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك" . ثم نهى فقال : ﴿ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ ﴾ . قال مجاهد : لا تتعمدوا الإساءة بل الزموا التسوية فى القسم والنفقة ؛ لأن هذا مما يستطاع . وسيأتى بيان هذا فى «الأحزاب»[2] مبسوطا إن شاء الله تعالى . وروى قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من كانت له امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقّه مائل" .

قوله تعالى : ﴿ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ أى لا هى مطلقة ولا ذات زوج ؛ قاله الحسن . وهذا تشبيه بالشىء المعلق من شىء ؛ لأنه لا على الأرض استقر ولا على ما عُلِّق عليه انحل ؛ وهذا مطّرد فى قولهم فى المثل : « أرْضَ من المركب بالتعليق[3] » . وفى عرف النحو بين فمن تعليق

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٩٢ (٢) راجع جـ ١٤ ص ٢١٤ (٣) فى أ و ز و ط : فى تعليق .

الفعل . ومنه فى حديث أم زَرْع فى قول المرأة : زوجى العَشَنَّق[1]، إن أنطِق أُطَلَّق، وإن أسكت أُعَلَّق . وقال قتادة : كالمسجونة ؛ وكذا قرأ أبىّ « فَتَذَرُوهَا كَالْمَسْجُونَةِ » . وقرأ ابن مسعود « فَتَذَرُوها كأنها معلقة » . وموضع « فتذروها » نصب ؛ لأنه جواب النهى . والكاف فى « كالمعلقة » فى موضع نصب أيضا .

قوله تعالى : وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ ﴾ أى وإن لم يصطلحا بل تفرقا فليحسنا ظنهما بالله ، فقد يقيّض للرجل امرأة تقر بها عينه ، وللمرأة من يوسّع عليها . وروى عن جعفر بن محمد أن رجلا شكا إليه الفقر ، فأمره بالنكاح ، فذهب الرجل وتزوج ؛ ثم جاء إليه وشكا إليه الفقر ، فأمره بالطلاق ؛ فسئل عن هذه الآية فقال : أمرته بالنكاح لعله من أهل هذه الآية : « إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ »[2] فلما لم يكن من أهل تلك الآية أمرته بالطلاق فقلت : فلعله من أهل هذه الآية « وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ » .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ أى الأمر بالتقوى كان عاما لجميع الأمم : وقد مضى القول فى التقوى[3] . ﴿ وَإِيَّاكُمْ ﴾ عطف على « الَّذِينَ » . ﴿ أَنِ اتَّقُوا اللهَ ﴾ فى موضع نصب ؛ قال الأخفش : أى بأن اتقوا الله . وقال بعض العارفين : هذه الآية هى رَحَى آى القرآن ، لأن جميعه يدور عليها .

(١) العشنّق : الطويل الممتد القامة ؛ أرادت أن له منظرا بلا مخبر . (٢) راجع جـ ١٢ ص ٢٤١

(٣) راجع جـ ١ ص ١٦١

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا. وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ إن قال قائل: ما فائدة هذا التكرير؟ فعنه جوابان: أحدهما — أنه كرر تأكيدا؛ ليتنبه العباد وينظروا ما في ملكوته وملكه وأنه غني عن العالمين. الجواب الثاني — أنه كرر لفوائد: فأخبر في الأول أن الله تعالى يغني كلا من سعته؛ لأن له ما في السموات وما في الأرض فلا تنفد خزائنه. ثم قال: أوصينا كم وأهل الكتاب بالتقوى «وإِنْ تَكْفُرُوا» [أي وإن[1] تكفروا] فإنه غني عنكم؛ لأن له ما في السموات وما في الأرض. ثم أعلم في الثالث بحفظ خلقه وتدبيره إياهم بقوله: ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ لأن له ما في السموات وما في الأرض. وقال: «مَا فِي السَّمَوَاتِ» ولم يقل من في السموات؛ لأنه ذُهِب به مَذْهَب الجنس، وفي السموات والأرض من يعقل ومن لا يعقل.

قوله تعالى: إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾

قوله تعالى: ﴿إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ﴾ يعني بالموت ﴿أَيُّهَا النَّاسُ﴾. يريد المشركين والمنافقين. ﴿وَيَأْتِ بِآخَرِينَ﴾ يعني بغيركم. ولما نزلت هذه الآية ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ظهر سلمان وقال: "هم قوم هذا". وقيل: الآية عامة، أي وإن تكفروا يذهبكم ويأت بخلق أطوع لله منكم. وهذا كما قال في آية أخرى: «وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ»[2]. وفي الآية تخويف وتنبيه لجميع من كانت له ولاية وإمارة ورياسة فلا يعدل في رعيته، أو كان عالما فلا يعمل بعلمه ولا ينصح الناس، أن يُذهبه ويأتي بغيره. ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا﴾ والقدرة صفة أزلية، لا تتناهى مقدوراته، كما لا تتناهى معلوماته، والماضي والمستقبل في صفاته بمعنى واحد، وإنما خص الماضي بالذكر لئلا يتوهم أنه يحدث[3] في ذاته وصفاته. والقدرة هي التي يكون بها الفعل ولا يجوز وجود العجز معها.

قوله تعالى: مَن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾

(١) من ج. (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٥٨ (٣) في ج: محدث.

أى من عمل بما افترضه الله عليه طلبا للآخرة أتاه الله ذلك فى الآخرة، ومن عمل طلبا للدنيا أتاه بما كتب له فى الدنيا وليس له فى الآخرة من ثواب؛ لأنه عمل لغير الله كما قال تعالى: « وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ »[1]. وقال تعالى: « أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ »[2]. وهذا على أن يكون المراد بالآية المنافقون والكفار، وهو اختيار الطبرى. وروى أن المشركين كانوا لا يؤمنون بالقيامة، وإنما يتقربون إلى الله تعالى ليوسع عليهم فى الدنيا ويرفع عنهم مكروهها؛ فأنزل الله عز وجل ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللهِ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَكَانَ اللهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ أى يسمع ما يقولونه ويبصر ما يسرونه.

قوله تعالى: يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾

فيه عشر مسائل:

الأولى — قوله تعالى: ﴿ كُونُوا قَوَّامِينَ ﴾ «قَوَّامِينَ» بناء مبالغة، أى ليتكرر منكم القيام بالقسط، وهو العدل فى شهادتكم على أنفسكم، وشهادة المرء على نفسه إقراره بالحقوق عليها. ثم ذكر الوالدين لوجوب برّهما وعظم قدرهما، ثم ثنّى بالأقربين إذ هم مظنة المودّة والتعصب؛ فكان الأجنبى من الناس أحرى أن يقام عليه بالقسط ويشهد عليه، فجاء الكلام فى السورة فى حفظ حقوق الخلق فى الأموال.

الثانيـة — لا خلاف بين أهل العلم فى صحة أحكام هذه الآية، وأن شهادة الولد على الوالدين [الأب والأم][3] ماضية، ولا يمنع ذلك من برّهما، بل من برّهما أن يشهد عليهما ويخلصهما من الباطل، وهو معنى قوله تعالى: « قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا »[4] فإن شهد لهما أو شهدا له وهى:

(١) راجع جـ١٦ ص١٨ (٢) راجع جـ٩ ص١٥ (٣) من جـ وط. (٤) راجع جـ١٨ ص١٩٤

الثالثة — فقد اختلف فيها قديما وحديثا، فقال ابن شهاب الزهرى: كان من مضى من السلف الصالح يجيزون شهادة الوالدين والأخ، و يتأولون فى ذلك قول الله تعالى: « كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ » فلم يكن أحد يُتَّهم فى ذلك من السلف الصالح رضوان الله عليهم. ثم ظهرت من الناس أمور حملت الولاة على اتهامهم ، فتركت شهادة من يتّهم ، وصار ذلك لا يجوز فى الولد والوالد والأخ والزوج والزوجة؛ وهو مذهب الحسن والنخعىّ والشعبىّ وشريح ومالك والثورىّ والشافعىّ وابن حنبل. وقد أجاز قوم شهادة بعضهم لبعض إذا كانوا عدولا . وروى عن عمر بن الخطاب أنه أجازه؛ وكذلك روى عن عمر بن عبد العزيز، و به قال إسحاق والثورىّ والمزنىّ . ومذهب مالك جواز شهادة الأخ لأخيه إذا كان عدلا إلا فى النسب . وروى عنه ابن وهب أنها لا تجوز إذا كان فى عياله أو فى نصيب من مال يرثه . وقال مالك وأبو حنيفة : شهادة الزوج لزوجته لا تقبل؛ لتواصل منافع الأملاك بينهما وهى محل الشهادة. وقال الشافعىّ : تجوز شهادة الزوجين بعضهما لبعض؛ لأنهما أجنبيان ، و إنما بينهما عقد الزوجية وهو مُعَرّض للزوال. والأصل قبول الشهادة إلا حيث خص فيما عدا المخصوص فبقى على الأصل؛ وهذا ضعيف؛ فإن الزوجية توجب الحَنَان والمواصلة والألفة والمحبة، فالتهمة قوية ظاهرة . وقد روى أبو داود من حديث سليمان بن موسى عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد شهادة الخائن والخائنة وذى الغمر على أخيه، ورد شهادة القانع لأهل البيت وأجازها لغيرهم . قال الخطابىّ : ذو الغِمْر هو الذى بينه و بين المشهود عليه عداوة ظاهرة، فترد شهادته [عليه] للتهمة . وقال أبو حنيفة : شهادته على العدو مقبولة إذا كان عدلا . والقانع السائل والمستطعم ، وأصل القنوع السؤال. و يقال فى القانع: إنه المنقطع إلى القوم يخدمهم و يكون فى حوائجهم؛ وذلك مثل الأجير أو الوكيل ونحوه . ومعنى ردّ هذه الشهادة التّهَمَةُ فى جر المنفعة إلى نفسه؛ لأن القانع لأهل البيت ينتفع بما يصير إليهم من نفع . وكل من جر إلى نفسه بشهادته نفعا

(١) عبارة ابن العربى : «... الوالد والأخ لأخيه ... الخ» .

(٢) من ج .

فشهادته مردودة؛ كمن شهد لرجل على شراء دارٍ هو شفيعها، أو كمن حكم له على رجل بدَيْن وهو مفلس، فشهد المفلس على رجل بدَيْن ونحوه. قال الخطّابى: ومن ردّ شهادة القانع لأهل البيت بسبب جر المنفعة فقياس قوله أن يردّ شهادة الزوج لزوجته؛ لأن ما بينهما من التهمة فى جر المنفعة أكثر؛ و إلى هذا ذهب أبو حنيفة . والحديث حجة على من أجاز شهادة الأب لابنه؛ لأنه يجرّ به النفع لما جُبِل عليه من حبه والميل إليه؛ ولأنه يتملك عليه ماله، وقد قال صلى الله عليه وسلم : " أنت ومالك لأبيك " . وممن ترد شهادته عند مالك البدوىّ على القَروىّ ؛ قال : إلا أن يكون فى بادية أو قرية ، فأما الذى يُشهد فى الحضر بدَوِيًّا ويدع جيرته من أهل الحضر عندى مُريب . وقد روى أبو داود والدارقطنىّ عن أبى هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تجوز شهادة بدوىّ على صاحب قرية" . قال [محمد](١) ابن [عبد](١) الحكم: تأول مالك هذا الحديث على أن المراد به الشهادة فى الحقوق والأموال، ولا ترد الشهادة فى الدماء وما فى معناها مما يطلب به الخلق . وقال عامة أهل العلم: شهادة البَدَوى إذا كان عدلا يقيم الشهادة على وجهها جائزة؛ والله أعلم. وقد مضى القول فى هذا فى «البقرة»(٢)، ويأتى فى « براءة »(٣) تمامها إن شاء الله تعالى .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ شُهَدَاءَ لِلَّهِ ﴾ نصب على النعت لـ «قوامين»، و إن شئت كان خبرا بعد خبر. قال النحاس: وأجود من هذين أن يكون نصبا على الحال بما فى «قوامين» من ذكر الذين آمنوا؛ لأنه نفس المعنى ، أى كونوا قوامين بالعدل عند شهادتكم . قال ابن عطية : والحال فيه ضعيفة فى المعنى؛ لأنها تخصيص القيام بالقسط إلى معنى الشهادة فقط . ولم ينصرف « شهداء » لأن فيه ألف التأنيث .

الخامسـة — قوله تعالى: ﴿ لِلَّهِ ﴾ معناه لذات الله ولوجهه ولمرضاته وثوابه . ﴿ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾ متعلق بـ«شُهَدَاء»؛ هـذا هو الظاهر الذى فسر عليه الناس ، وأن هذه الشهادة المذكورة هى فى الحقوق فيُقرّ بها لأهلها ، فذلك قيامه بالشهادة على نفسه؛ كما تقدّم .

(١) من ج و ط .
(٢) راجع ج ٣ ص ٣٨٩ وما بعدها .
(٣) راجع ج ٨ ص ٢٣٢

أدّب الله جلّ وعزّ المؤمنين بهذا ؛ كما قال ابن عباس : أمروا أن يقولوا الحق ولو على أنفسهم . ويحتمل أن يكون قوله : « شُهَدَاءَ لِلَّهِ » معناه بالوحدانية لله ، ويتعلق قوله : « وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ » بـ« قوّامين » والتأويل الأول أبين .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا ﴾ فى الكلام إضمار وهو اسم كان ؛ أى إن يكن الطالب أو المشهود عليه غنيا فلا يُراعى لغناه ولا يُخاف منه ، وإن يكن فقيرا فلا يراعى إشفاقا عليه . « فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا » [أى] فيما اختار لهما من فقر وغنى . قال السدّى[(٢)] : اختصم إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم غنىّ وفقير ، فكان ضَلَعه[(٣)] [صلى الله عليه وسلم] مع الفقير ، ورأى أن الفقير لا يظلم الغنىّ ؛ فنزلت الآية[(٤)] .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا ﴾ إنما قال « بهما » ولم يقل « به » وإن كانت « أو » إنما تدل على الحصول الواحد ؛ لأن المعنى فالله أولى بكل واحد منهما . وقال الأخفش : تكون « أو » بمعنى الواو ؛ أى إن يكن غنيا وفقيرا فالله أولى بالخصمين كيفما كانا ؛ وفيه ضعف . وقيل : إنما قال « بهما » لأنه قد تقدّم ذكرهما ؛ كما قال تعالى : « وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ »[(٥)] .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى ﴾ نهى ، فإن اتباع الهوى مُرْدٍ ، أى مهلك ؛ قال الله تعالى : « فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ »[(٦)] فاتباع الهوى يحمل على الشهادة بغير الحق ، وعلى الجور فى الحكم ، إلى غير ذلك . وقال الشعبىّ : أخذ الله عز وجل على الحكّام ثلاثة أشياء : ألّا يتّبعوا الهوى ، وألّا يخشَوا الناسَ ويخشوه ، وألّا يشتروا بآياته ثمنا قليلا . ﴿ أَنْ تَعْدِلُوا ﴾ فى موضع نصب .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا ﴾ قرئ « وإن تلووا » من لويت فلانا حقه ليّا إذا دفعته به ، والفعل منه « لَوَى » والأصل فيه « لَوَىَ » قلبت الياء ألفا لحركتها وحركة ما قبلها ، والمصدر « لَيًّا » والأصل لَوْيا ، ولِيّاناً والأصل لِوْيَاناً ، ثم أدغمت الواو

(١) من ج ، ط . (٢) فى ج : إذا اختصم . (٣) الضلع : الميل . (٤) من ج ، ط .
(٥) راجع ص ٧١ من هذا الجزء . (٦) راجع ج ١٥ ص ١٨٨

فى الياء . وقال القتبى : «تلووا» من اللى فى الشهادة والميل إلى أحد الخصمين . وقرأ ابن عامر والكوفيون «تَلُوا» أراد قمتم بالأمر [وأعرضتم ، من قولك : وليت الأمر ، فيكون فى الكلام معنى التوبيخ للإعراض عن القيام بالأمر](١) . وقيل : إن معنى «تلُوا» الإعراض . فالقراءة بضم اللام تفيد معنيين : الولاية والإعراض ، والقراءة بواوين تفيد معنى واحدا وهو الإعراض . وزعم بعض النحويين أن من قرأ « تلوا » فقد لحن ؛ لأنه لا معنًى للولاية هاهنا . قال النحاس وغيره : وليس يلزم هذا [ولكن تكون](٢) « تلُوا » بمعنى «تَلُووا» وذلك أن أصله « تلووا » فاستُثقلت الضمة على الواو بعدها واوٌ أخرى ، فأُلقيتْ الحركة على اللام وحذفت إحدى الواوين لالتقاء الساكنين ؛ وهى كالقراءة بإسكان اللام وواوين ؛ ذكره مكى . وقال الزجاج : المعنى على قراءته «وإن تلووا» ثم همز الواو الأولى فصارت «تلؤوا» ثم خففت الهمزة بإلقاء حركتها على اللام فصارت «تلوا» وأصلها «تلووا» . فتتفق(٣) القراءتان على هذا التقدير . وذكره النحاس ومكى وابن العربى وغيرهم . قال ابن عباس : هو فى الخصمين يجلسان بين يدى القاضى فيكون لى القاضى وإعراضه لأحدهما على الآخر ؛ فالليّ على هذا مَطْل الكلام وجَرّه حتى يفوت فصل القضاء وإنفاذه للذى يميل القاضى إليه . قال ابن عطية : وقد شاهدت بعض القضاة يفعلون ذلك ، والله حسيب الكل . وقال ابن عباس أيضا والسدى وابن زيد والضحاك ومجاهد : هى فى الشهود يلوى الشاهد الشهادة بلسانه ويحرفها فلا يقول الحق فيها ، أو يعرض عن أداء الحق فيها . ولفظ الآية يعم القضاء والشهادة ، وكل إنسان مأمور بأن يعدل . وفى الحديث : "لَىُّ الواجِدِ يُحِلّ عِرضَه وعقوبته" . قال ابن الأعرابى : عقوبته حبسه ، وعرضه شكايته .

العاشرة — وقد استدل بعض العلماء فى رد شهادة العبد بهذه الآية ؛ فقال : جعل الله تعالى الحاكم شاهدا فى هذه الآية ، وذلك أدل دليل على أن العبد ليس من أهل الشهادة ؛ لأن المقصود منه الاستقلال بهذا المهم إذا دعت الحاجة إليه ، ولا يتأتى ذلك من العبد أصلا فلذلك ردّت الشهادة .

(١) من جـ ، ط ، ز . (٢) من جـ ، ط والنحاس . (٣) فى جـ : فتستوى .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا ﴾ الآية . نزلت فى جميع المؤمنين ؛ والمعنى : يأيها الذين صدّقوا أقيموا على تصديقكم وأثبتوا عليه . ﴿ وَالْكِتَابِ الَّذِى نَزَّلَ عَلَى رَسُولِهِ ﴾ أى القرآن . ﴿ وَالْكِتَابِ الَّذِى أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ ﴾ أى كل كتاب أنزل على النبيين . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر «نُزِّل» و «أُنْزِلَ» بالضم . الباقون «نَزَّل» و «أَنْزَلَ» بالفتح . وقيل : نزلت فيمن آمن بمن تقدّم محمدا صلى الله عليه وسلم من الأنبياء عليهم السلام . وقيل : إنه خطاب للمنافقين ؛ والمعنى على هذا يأيها الذين آمنوا فى الظاهر أخلصوا لله . وقيل : المراد المشركون ؛ والمعنى يأيها الذين آمنوا باللات والعزى والطاغوت آمنوا بالله ؛ أى صدّقوا بالله وبكتبه .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا ﴿١٣٧﴾

قيل : المعنى آمنوا بموسى وكفروا بعُزَيْر ، ثم آمنوا بعُزَير ثم كفروا بعيسى ، ثم ازدادوا كفرا بمحمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : إن الذين آمنوا بموسى ثم آمنوا بعزير ، ثم كفروا بعد عزير بالمسيح ، وكفرت النصارى بما جاء به موسى وآمنوا بعيسى ، ثم ازدادوا كفرا بمحمد صلى الله عليه وسلم وما جاء به من القرآن . فإن قيل : إن الله تعالى لا يغفر شيئا من الكفر فكيف قال : «إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ » فالجواب أن الكافر إذا آمن غفر له كفره ، فإذا رجع فكفر لم يغفر له الكفر الأول ؛ وهذا كما جاء فى صحيح مسلم عن عبد الله قال : قال أناس لرسول الله صلى الله عليه وسلم :

[يا رسول الله][1] أنؤاخذ بما عملنا فى الجاهليـة ؟ قال : " أما من أحسن منكم فى الإسـلام فلا يؤاخذ بها ومن أساء أخذ بعمله فى الجاهلية والإسلام". وفى رواية "ومن أساء فى الإسلام أخذ بالأول والآخر" . الإساءة هنـا بمعنى الكفر ؛ إذ لا يصح أن يراد بها [هنا][2] ارتكاب سيئة، فإنه يلزم عليه ألا يهدم الإسلام ما سبق قبله إلا لمن يعصم من جميع السيئات إلا حين موته، وذلك باطل بالإجماع. ومعنى : «ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا» أصرّوا على الكفر . ﴿ لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ ﴾ يرشدهم . ﴿ سَبِيلًا ﴾ طريقا إلى الجنة . وقيل : لا يخصهم بالتوفيق كما يخص أولياءه . وفى هـذه الآية ردّ على أهل القـدر ؛ فإن الله تعالى بيّن أنه لا يهدى الكافرين طريق خير ليعلم العبد أنه إنمـا ينال الهـدى بالله تعالى، ويحرم الهدى بإرادة الله تعالى أيضا . وتضمنت الآية أيضا حكم المرتدين ، وقد مضى القول فيهم فى «البقرة»[3] عند قوله تعالى : « وَمَنْ يَرْتَدِدْ[4] مِنكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ » .

قوله تعـالى : بَشِّرِ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾

التبشير الإخبار بمـا ظهر أثره على البشرة ، وقد تقدّم بيانه فى « البقرة »[5] ومعنى النفاق .

قوله تعـالى : ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾

قوله تعـالى : ﴿ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ « الذين » نعت للمنافقين . وفى هذا دليل على أن من عمل معصية من الموحدين ليس بمنافق ؛ لأنه لا يتولّى الكفار. وتضمنت المنع من موالاة الكافر ، وأن يتخذوا أعوانا على الأعمال المتعلقة بالدين . وفى الصحيح عن عائشة رضى الله عنها أن رجلا من المشركين لحق بالنبىّ صلى الله عليه وسلم يقاتل معه ، فقال له : " ارجع فإنا لا نستعين بمشرك " . ﴿ الْعِزَّةَ ﴾ أى الغلبة ، عزّه يعزّه

(١) الزيادة عن صحيح مسلم وط . (٢) من جـ وط . (٣) راجع جـ ٣ ص ٤٧
(٤) بفك الإدغام قراءة نافع . راجع جـ ٣ ص ٤٠ (٥) راجع جـ ١ ص ١٩٨، ٢٣٨

عزًّا إذا غلبه . ﴿ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ أى الغلبة والقوة لله . قال ابن عباس : « يَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ » يريد عند بنى قَيْنُقَاع ، فإن ابن أُبَىّ كان يُواليهم .

قوله تعالى : وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾ الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ۚ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۚ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا ﴾ الخطاب لجميع من أظهر الإيمان من مُحِقّ ومنافق ؛ لأنه إذا أظهر الإيمان فقد لزمه أن يمتثل أوامر كتاب الله . فالمنزَّل قوله تعالى : « وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ »(١) . وكان المنافقون يجلسون إلى أحبار اليهود فيسخَرون من القرآن . وقرأ عاصم و يعقوب « وقد نَزَّل » بفتح النون والزاى وشدّها ؛ لتقدّم اسم الله جل جلاله فى قوله تعالى : « فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا » . وقرأ حُميد كذلك ، إلا أنه خفّف الزاى . الباقون « نُزِّل » غير مسمى الفاعل . ﴿ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ ﴾ موضع « أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ » على قراءة عاصم و يعقوب نصب بوقوع الفعل عليه . وفى قراءة الباقين رفع ؛ لكونه اسم ما لم يسم فاعله . ﴿ يُكْفَرُ بِهَا ﴾ أى إذا سمعتم الكفر والاستهزاء بآيات الله ؛ فأوقع السماع

(١) راجع جـ ٧ ص ١٢

على الآيات، والمراد سماع الكفر والاستهزاء؛ كما تقول: سمعت عبد الله يُلام، أى سمعت اللوم فى عبد الله.

قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ أى غير الكفر. ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ﴾ فدل بهذا على وجوب اجتناب أصحاب المعاصى إذا ظهر منهم منكر؛ لأن من لم يجتنبهم فقد رضى فعلهم، والرضا بالكفر كفر؛ قال الله عز وجل: «إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ». فكل من جلس فى مجلس[(١)] معصية ولم ينكر عليهم يكون معهم فى الوزر سواء، وينبغى أن ينكر عليهم إذا تكلموا بالمعصية وعملوا بها؛ فإن لم يقدر على النكير عليهم فينبغى أن يقوم عنهم حتى لا يكون من أهل هذه الآية. وقد روى عن عمر بن عبد العزيز [رضى الله عنه][(٢)] أنه أخذ قوما يشربون الخمر، فقيل له عن أحد الحاضرين: إنه صائم، فحمل عليه الأدب وقرأ هذه الآية «إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ» أى إن الرضا بالمعصية معصية؛ ولهذا يواخذ الفاعل والراضى بعقوبة المعاصى حتى يهلكوا بأجمعهم. وهذه المماثلة ليست فى جميع الصفات، ولكنه إلزام شبه بحكم الظاهر من المقارنة؛ كما قال:

* فكل قرين بالمقارِن يقتدى *

وقد تقدم[(٣)]. وإذا ثبت تجنُّب أصحاب المعاصى كما بيّنّا فتجنب أهل البدع والأهواء أولى.

وقال الكلبىّ: قوله تعالى «فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ» نسخ بقوله تعالى: «وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ[(٤)]». وقال عامة المفسرين: هى محكمة. وروى جويبر عن الضحاك قال: دخل فى هذه الآية كل محدث فى الدين مُبْتَدِع إلى يوم القيامة.

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ﴾ الأصل «جامع» بالتنوين فحذف استخفافا؛ فإنه بمعنى يجمع. ﴿الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ﴾ يعنى المنافقين، أى ينتظرون بكم الدوائر.

---

(١) فى جـ: موضع. (٢) من جـ وط. (٣) راجع ص ١٩٤ من هذا الجزء.
(٤) راجع جـ ٦ ص ٤٣١

﴿فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللهِ﴾ أى غلبة على اليهود وغنيمة . ﴿قَالُوا أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ﴾ أى أعطونا من الغنيمة . ﴿وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ﴾ أى ظفر . ﴿قَالُوا أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾ أى ألم نغلب عليكم حتى هابكم المسلمون وخذلناهم عنكم . يقال : استحوذ على كذا أى غلب عليه ؛ ومنه قوله تعالى : «اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ»(١) . وقيل : أصل الاستحواذ الحَوْط ؛ حاذه يحوذه حَوْذا إذا حاطه . وهذا الفعل جاء على الأصل ، ولو أُعِلّ لكان ألم نستحذ ، والفعل على الإعلال استحاذ يستحيذ ، وعلى غير الإعلال استحوذ يستحوذ . ﴿وَنَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ أى بتخذيلنا إياهم عنكم ، وتفريقنا إياهم مما يريدونه منكم . والآية تدل على أن المنافقين [كانوا يخرجون فى الغزوات مع المسلمين ولهذا قالوا : ألم نكن معكم ؟ وتدل على أنهم(٢)] كانوا لا يعطونهم الغنيمة ولهذا طلبوها وقالوا : ألم نكن معكم ! ويحتمل أن يريدوا بقولهم « أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ » الامتنان على المسلمين . أى كنا نعلمكم بأخبارهم وكنا أنصارا لكم .

قوله تعالى : ﴿وَلَنْ يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « وَلَنْ يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا » للعلماء فيه تأويلات خمس : أحدها — ما روى عن يُسيع(٣) الحضرمىّ قال : كنت عند علىّ [بن أبى طالب رضى الله عنه(٤)] فقال له رجل يا أمير المؤمنين ، أرأيت قول الله : « وَلَنْ يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا » كيف ذلك ، وهم يقاتلوننا و يظهرون علينا أحيانا ! فقال علىّ رضى الله عنه : معنى ذلك يوم القيامة يوم الحكم . وكذا قال ابن عباس : ذاك يوم القيامة . قال ابن عطية : وبهذا قال جميع أهل التأويل . قال ابن العربىّ : وهذا ضعيف : لعدم فائدة الخبر فيه ، و إن أوهم صدر الكلام معناه ؛ لقوله تعالى : ﴿فَاللهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ فأخر الحكم إلى يوم القيامة ، وجعل الأمر فى الدنيا دُولا تَغلب الكفار تارةً وتُغلَب أخرى ؛

---

(١) راجع جـ ١٧ ص ٣٠٥ (٢) من ى وط وجـ . (٣) كذا فى جـ وفى أ وط وى وابن عطية يئيع ، وفى التهذيب : يسيع — بالتصغير — ابن معدان الخ و يقال فيه : أسيع ، وفى القاموس وشرحه : « أئيع » كزبير أو « يئيع » يقلب الهمز ياء . (٤) من جـ وط .

بمـا رأى من الحكمة وسَبَق من الكلمة . ثم قال : « وَلَنْ يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا » فتوهّم من توهّم أن آخر الكلام يرجع إلى أوّله ، وذلك يسقط فائدته ، إذ يكون تكرارا .

الثـانى — إن الله لا يجعل لهم سبيلا يمحو به دولة المؤمنين ، و يُذهب آثارهم و يستبيح بَيْضَتهم ؛ كما جاء فى صحيح مسلم من حديث ثَوْبَان عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " و إنى سألت ربى ألّا يهلكها بسَنَة عامة وألّا يُسلّط عليهم عدوّا من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم و إن ربى قال يا محمد إنى إذا قضيت قضاء فإنه لا يُرَدّ و إنى قد أعطيتك لأمتك ألّا أهلكهم بسَنَة عامة وألّا أسلط عليهم عدوّا من سـوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم مَن بأقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضا و يَسْبِى بعضهم بعضا " .

الثـالث — إن الله سبحانه لا يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلا [منه](١) إلّا أن يتواصوا بالباطل ولا يتناهوا عن المنكر و يتقاعدوا عن التوبة فيكون تسليط العدوّ من قبلهم ؛ كما قال تعالى : « وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ »(٢) . قال ابن العربى : وهذا نفيس جدا .(٣)

قلت : و يدل عليه قوله عليه السلام فى حديث ثَوْبَان " حتى يكون بعضهم يهلك بعضا و يسبى بعضهم بعضا " وذلك أن « حتى » غاية ؛ فيقتضى ظاهر الكلام أنه لا يسلط عليهم عدوّهم فيستبيحهم إلا إذا كان منهم إهلاك بعضهم لبعض ، وسبى بعضهم لبعض ، وقد وجد ذلك فى هذه الأزمان بالفتن الواقعة بين المسلمين ؛ فغلظت شوكة الكافرين واستولوا على بلاد المسلمين حتى لم يبق من الإسلام إلا أقله ؛ فنسأل الله أن يتداركنا بعفوه ونصره ولطفه .

الرابـع — إن الله سبحانه لا يجعل للكافرين على المؤمنين سبيلا شرعا ؛ فإن وجد فبخلاف الشرع .

الخـامس — « وَلَنْ يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا » أى حجة عقلية ولا شرعية يستظهرون بها إلا أبطلها ودحضت .

---

(١) من ج و ى . (٢) راجع ج ١٦ ص ٣٠ (٣) فى ج : بين .

الثانيـة — ابن العربي : ونزع علماؤنا بهذه الآية فى الاحتجاج على أن الكافر لا يملك العبد المسلم . وبه قال أشهب والشافعي : لأن الله سبحانه نفى السبيل للكافر عليه ، [والملك (١)] بالشراء سبيل ، فلا يشرع له ولا ينعقد العقد بذلك . وقال ابن القاسم عن مالك ، وهو قول أبى حنيفـة : إن معنى « وَلَنْ يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا » فى دوام الملك ؛ لأنا نجد الابتداء يكون له [عليه (١)] وذلك بالإرث . وصورته أن يسلم عبد كافر فى يد كافر فيلزم القضاء عليه ببيعه ، فقبل الحكم عليه ببيعه مات ، فيرث العبدَ المسلم [وارثُ (٢)] الكافر . فهذه سبيل قـد ثبتت (٣) قهرا لا قصـد فيه ، وأن ملك الشراء ثبت بقصـد النية ، فقد أراد الكافر تملكه باختياره ، فإن حكم بعقد بيعه وثبوت ملكه فقد حقق فيه قصـده ، وجعل له سبيل عليه . قال أبو عمر : وقد أجمع المسلمون على أن عتق النصرانى أو اليهودى لعبده المسلم صحيح نافذ عليه . وأجمعوا أنه إذا أسلم عبد الكافر فبيع عليـه أن ثمنه يدفع إليه . فدلّ على أنه على ملكه بيع وعلى ملكه ثبت العتـق له ، إلا أنه ملك غير مستقر لوجوب بيعه عليـه ؛ وذلك والله أعلم لقـول الله عز وجل : « وَلَنْ يَجْعَلَ اللهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً » يريد الاسـترقاق والملك والعبودية ملكا مستقرا دائمـا .

واختلف العلماء فى شراء العبد الكافر العبدَ المسلم على قولين : أحدهما — البيع مفسوخ . والثانى — البيع صحيح ويباع على المشترى .

الثالثـة — واختلف العلماء أيضا من هذا الباب فى رجل نصرانى دَبّر عبدا له نصرانيا فأسلم العبد ، فقال مالك والشافعي فى أحد قوليه : يحال بينه وبين العبد ، ويخارَج على سيده النصرانى ، ولا يباع عليه حتى يتبين أمره . فإن هلك النصرانى وعليه دينٌ قُضى دَيْنه من ثمن العبـد المدبّر ، إلا أن يكون فى ماله ما يحمل المـدبّر فيَعتق المدبّر . وقال الشافعي فى القـول الآخر : إنه يبـاع عليه ساعة أسلم ؛ واختاره المزنى ؛ لأن المدبّر وصية ولا يجوز ترك مسلم

(١) من ط و ى .
(٢) زيادة عن ابن العربى .
(٣) فى ط : ثبت . والسبيل تذكر وتؤنث وتأنيثها أفصح .

فى ملك[1] مشرك يُذِلّه ويخارجه، وقـد صار بالإسلام عدوا له . وقال الليث بن سعد : يباع النصرانى من مسلم فيعتقه ، ويكون ولاؤه للذى اشتراه وأعتقه، و يدفع إلى النصرانى ثمنه . وقال سـفيان والكوفيون : إذا أسـلم مدبِّر النصرانى قُوِّم قيمته فيسعى فى قيمته، فإن مات النصرانى قبل أن يفرغ المدبر من سعايته عَتَق العبدُ وبطلت السعاية .

قوله تعـالى : إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ يُخَـٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَـٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ ﴾ قد مضى فى « البقرة » معنى الخدع[2] . والخداع من الله مجازاتهم[3] على خداعهم أولياءَه ورسلَه . قال الحسن : يُعْطَى كل إنسان من مؤمن ومنافق نور يوم القيامة فيفرح المنافقون و يظنون أنهم قد نجوا، فإذا جاءوا إلى الصراط طفئ نور كل منافق، فذلك قولهم : « انْظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ[4] » .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى ﴾ أى يصلون مراءاة وهم متكاسلون متثاقلون ، لا يرجون ثوابا ولا يعتقدون على تركها عقابا . وفى صحيح الحديث : " إن أثقل صلاة على المنافقين العتمة والصبح " . فإن العتمة تأتى وقد أتعبهم[5] عمل النهار فيثقل عليهم القيام إليها، وصلاة الصبح تأتى والنوم أحب إليهم من مفروح به، ولولا السيف ماقاموا .

والرياء : إظهار الجميل ليراه الناس، لا لأتباع أمر الله؛ وقد تقدّم بيانه[6] . ثم وصفهم بقلة الذكر عند المراءاة وعند الخوف . وقال صلى الله عليه وسلم ذاتا لمن أخّر الصلاة : " تلك صلاة المنافقين — ثلاثا — يجلس أحدهم يرقب الشمس حتى إذا كانت بين قَرْنَى الشيطان — أو — على قرنى الشيطان قام فنقر أربعا لا يذكر الله فيها إلا قليلا " رواه مالك وغيره . فقيـل : وصفهم بقلة الذكر لأنهـم كانوا لا يذكرون الله بقراءة ولا تسبيح ، و إنمـا كانوا يذكرونه بالتكبير . وقيل : وصفه بالقلة لأن الله تعالى لا يقبله . وقيل : لعدم الإخلاص فيه . وهنا مسألتان :

(١) كذا فى جـ وط وى وز . وفى ا وحـ : يد . (٢) راجع جـ ١ ص ١٩٥ (٣) فى جـ : مجازاته .
(٤) راجع جـ ١٧ ص ٢٤٥ فقيه بحث . (٥) فى جـ وط وى : أنصبهم . (٦) راجع جـ ٣ ص ٣١٢

الأولى — بيّن الله تعالى فى هذه الآية صلاة المنافقين ، و بينها رسوله محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فمن صلى كصلاتهم وذكر كذكرهم لحق بهم فى عدم القبول ، وخرج من مقتضى قوله تعالى : « قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ . الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ[1] » . وسيأتى . اللّهُمّ إلا أن يكون له عذر فيقتصر على الفرض[2] حسب ما علمه النبيّ صلى الله عليه وسلم للأعرابى حين رآه أخَلّ بالصلاة فقال له : " إذا قمت إلى الصلاة فأسبغ الوضوء ثمّ استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك فى صلاتك كلها " . رواه الأئمة . وقال صلى الله عليه وسلم : " لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن " . وقال : " لا تُجزئُ صلاة لا يقيم الرجل فيها صُلْبَه فى الركوع والسجود " . أخرجه الترمذى وقال : حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم ، يرون أن يقيم الرجل صُلْبه فى الركوع والسجود . قال الشافعيّ وأحمد و إسحاق : من لا يقيم صلبه فى الركوع والسجود فصلاته فاسدة ؛ لحديث النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لا تجزئُ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه فى الركوع والسجود " . قال ابن العربيّ : وذهب ابن القاسم وأبو حنيفة إلى أن الطُّمأنينة ليست بفرض . وهى رواية عراقية لا ينبغى لأحد من المالكيين أن يشتغل بها . وقد مضى فى « البقرة »[3] هذا المعنى .

الثانية — قال ابن العربيّ : إن من صلّى صلاة ليراها الناس ويرونه فيها فيشهدون له بالإيمان ، أو أراد طلب المنزلة والظهور لقبول الشهادة وجواز الإمامة فليس ذلك بالرياء المنهى عنه ، ولم يكن عليه حَرَجٌ ؛ وإنما الرياء المعصية أن يُظهرها صَيْدا للناس وطريقا إلى الأكل ، فهذه نية لا تجزئ وعليه الإعادة .

---

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٠ (٢) من ج وط وى . وفى أ وحوز : الحسن .

(٣) راجع جـ ١ ص ١٧٠ ، وص ١٠٣ — ٤ جـ ١٢ .

قلت : قوله « وأراد طلب المنزلة والظهور لقبول الشهادة » فيه نظر . وقد تقدّم بيانه في « النساء »[1] فتأمله هناك . ودلّت هـذه الآية على أن الرياء يدخل الفرض والنفل ؛ لقول الله تعالى : « وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا » فعمّ . وقال قوم : إنما يدخل النفل خاصّة ؛ لأن الفرض واجب على جميع الناس والنفل عرضة لذلك . وقيل بالعكس ؛ لأنه لو لم يأت بالنوافل لم يؤاخذ بها .

قوله تعالى : مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾

المذبذَب : المتردّد بين أمرين ؛ والذَبذبة الاضطراب . يقال : ذَبْذَبْته فتذبذب ؛ ومنه قـول النابغـة :

ألم تر أنّ الله أعطاك سَـوْرَة * ترى كلّ مَلْك دونَها يَتَذَبْذَبُ

آخـر :

خيـال لأم السَّلْسَبِيل ودونهـا * مَسـيرة شَهْر للبريد المذَبْذِبِ

كذا روى بكسر الذال الثانية . قال ابن جِنّى[2] : أى المهتر القلِق الذى لا يثبت ولا يتمهّـل . فهؤلاء المنافقون متردّدون بين المؤمنين والمشركين ، لا مخلصين الإيمان ولا مصرّحين بالكفر . وفى صحيح مسلم من حديث ابن عمر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : " مثل المنافق كمثل الشاة العائرة[3] بين الغنمين تَعِير إلى هذه مرة وإلى هذه أخرى " وفى رواية " تَكُر " بدل " تَعِير " . وقرأ الجمهور « مُذَبْذَبِينَ » بضم الميم وفتح الذالين . وقـرأ ابن عباس بكسر الذال الثانيـة . وفى حرف أُبَىّ « مُتَذَبْذِبِين » . ويجوز الإدغام على هذه القراءة « مذّبذِبين » بتشديد الذال الأولى وكسر الثانية . وعن الحسن « مَذْبَذِبين » بفتح الميم والذالين .

---

(١) راجع ص ١٨٠ فما بعد من هذا الجزء وص ٢١٢ جـ ٢ .

(٢) فى الأصـول : المتر . والتصحيح من ابن عطية وفى الراغب : الذبذبة حكاية صوت الحركة للشىء المعلق ثم استعير لكل اضطراب وحركة .

(٣) العائرة : المتردّدة بين قطيعين لا تدرى أيهما تتبع .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ ﴾ مفعولان ؛ أى لا تجعلوا خاصتكم وبطانتكم منهم ؛ وقد تقدّم هذ المعنى (١) . ﴿ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا ﴾ اى فى تعذيبه إياكم بإقامته حجته عليكم إذ قد نهاكم .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ ۖ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فِى الدَّرَكِ ﴾ قرأ الكوفيون « الدَّرْك » بإسكان الراء ، والأولى أفصح ؛ لأنه يقال فى الجمع : أَدْرَاك مثل جَمَل وأَجْمَال ؛ قاله النحاس . وقال أبو علىّ : هما لغتان كالشَّمْع والشَّمَع ونحوه ، والجمع أدراك . وقيل : جمع الدَّرْك أدْرُك ؛ كفَلْس وأفْلُس . والنار دركات سبعة ؛ أى طبقات ومنازل ؛ إلا أنّ استعمال العرب لكل ماتسافل أدراك . يقال : للبئر أدراك ، ولما تعالى دَرَج ؛ فللجنة دَرَج ، وللنار أدْرَاك (٢) . وقد تقدّم هذا . فالمنافق فى الدرك الأسفل وهى الهاوية ؛ لغلظ كفره وكثرة غوائله وتمكّنه من أذى المؤمنين . وأعلى الدركات جَهَنّم ثم لَظَى ثم الحُطَمَة ثم السّعير ثم سقر ثم الجحيم ثم الهاوية ؛ وقد يسمى جميعها باسم الطبقة الأولى ، أعاذنا الله من عذابها بمنه وكرمه . وعن ابن مسعود فى تأويل قوله تعالى : « فِى الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ » قال : تَوَابِيت من حديد مقفلة فى النار تقفل عليهم . وقال ابن عمر : إن أشد الناس عذابا يوم القيامة [ثلاثة] (٣) : المنافقون ، ومن كفر من أصحاب المائدة ، وآل فرعون ؛ تصديق ذلك فى كتاب الله تعالى ، قال الله تعالى : « إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِى الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ » . وقال تعالى فى أصحاب المائدة : « فَإِنِّى أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ » (٤) . وقال فى آل فرعون : « أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ » (٥) .

(١) راجع جـ ٤ ص ١٧٨ . (٢) راجع ص ٣٤٤ من هذا الجزء . (٣) من جوزى .
(٤) راجع جـ ٦ ص ٣٩٨ (٥) راجع جـ ١٥ ص ٣١٨

قوله تعالى : إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُوا۟ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾

استثناء ممن نافق . ومن شرط التائب من النفاق أن يصلح فى قوله وفعله ، ويعتصم بالله أى يجعله ملجأ ومعاذا ، ويُخلص دينه لله ؛ كما نصت عليه هـذه الآية ؛ وإلا فليس بتائب ؛ ولهـذا أوقع أجر المؤمنين فى التسويف[1] لانضمام المنافقين إليهم . والله أعلم . روى البخارى[2] عن الأسود قال : كنا فى حلقة عبـد الله بفناء حُذيفة حتى قام علينا فسلّم ثم قال : لقـد نزل النفاق على قوم خير منكم ، قال الأسود : سبحان الله ! إن الله تعالى يقول : « إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ » . فتبسم عبدُ الله وجلس حذيفة فى ناحية المسجد ؛ فقام عبد الله فتفرق أصحابه فرمانى بالحصى فأتيته . فقال حذيفة : عجبت من ضحكه وقد عرف ما قلت : لقد أنزل النفاق على قوم كانوا خيرا منكم ثم تابوا فتاب الله عليهم . وقال الفرّاء : معنى ﴿ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى من المؤمنين . وقال القتبى[3] : حاد عن كلامهم غضبا عليهم فقال : « فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ » ولم يقل : هم المؤمنون . وحذفت الياء من « يُؤْتِ » فى الخطّ كما حذفت فى اللفظ ؛ لسكونها وسكون اللام بعدها ، ومثله « يَوْمَ يُنَادِ ٱلْمُنَادِى »[4] و « سَنَدْعُ ٱلزَّبَانِيَةَ » و « يَوْمَ يَدْعُ ٱلدَّاعِ » حذفت الواوات لالتقاء الساكنين .

قوله تعالى : مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾

استفهام بمعنى التقرير للمنافقين . التقـدير : أى منفعة له فى عذابكم إن شـكرتم وآمنتم ؛ فنبه تعالى أنه لا يعذب الشاكر المؤمن ، وأنّ تعذيبه عباده لا يزيد فى ملكه ، وتركه عقوبتهم على فعلهم لا ينقص من سلطانه . وقال مكحول : أربع من كنّ فيه كنّ له ، وثلاث من كنّ

(١) فى جـ : التسوية . (٢) فى جـ : ومسلم . (٣) كذا فى الأصول . وفى البحر : لم يحكم عليهم بأنهم المؤمنون الخ . تنفيرا مما كانوا عليه من عظم كفر النفاق . (٤) راجع جـ ١٧ ص ٢٦ وص ١٢٥ وجـ ٢٠ ص ١٢٦

فيه كنّ عليه؛ فالأربع اللاتى له : فالشكر والإيمان والدعاء والاستغفار، قال الله تعالى: ﴿مَا يَفْعَلُ اللهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ﴾ وقال الله تعالى : « وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ»[1] وقال تعالى : «قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّي لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ»[2] . وأما الثلاث اللاتى عليه : فَالمَكْرُ وَالبَغْيُ وَالنَّكْثُ؛ قال الله تعالى : « فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ»[3] . وقال تعالى : «وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ»[4] وقال تعالى : « إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ»[5] . ﴿وَكَانَ اللهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾ أى يشكر عباده على طاعته . ومعنى « يشكرهم » يثيبهم ؛ فيتقبل العمل القليل و يعطى عليه الثواب الجزيل، وذلك شكر منه على عبادته . والشكر فى اللغة الظهور ، يقال : دابة شكور إذا أظهرت من السمن فوق ما تُعطَى من العلف ، وقد تقدّم هذا المعنى مستوفى[6] . والعرب تقول فى المثل : « أَشْكَرُ مِنْ بَرْوَقَةَ»[7] لأنها يقال : تخضرّ وتنضُر بظلّ السحاب دون مطر . والله أعلم .

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٩٨ (٢) راجع جـ ١٣ ص ٨٤ (٣) راجع جـ ١٦ ص ٢٦٨
(٤) راجع جـ ١٤ ص ٢٥٩ (٥) راجع جـ ٨ ص ٣٢٤ (٦) راجع جـ ١ ص ٣٩٧
(٧) البروق : ما يكسو الأرض من أوّل خضرة النبات . وقيل : هو نبت معروف .

تم الجزء الخامس من تفسير القرطبي

يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء السادس، وأوّله قوله تعالى :

« لا يحب الله الجهر بالسوء من القول »

مصحّحه أبو إسحاق إبراهيم اطفيش

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٨٧/٥١٢٧

ISBN ٩٧٧ - ٠١ - ١٤٨٢ - ٠

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : ﴿ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾ إِن تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَا يُحِبُّ اللهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ ﴾ وتم الكلام . ثم قال جل وعز : ﴿ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ ﴾ استثناء ليس من الأول فى موضع نصب ؛ أى لكن من ظلم فله أن يقول ظلمنى فلان . ويجوز أن يكون فى موضع رفع ويكون التقدير ؛ لا يحب الله أن يجهر أحد بالسوء إلا من ظلم . وقراءة الجمهور « ظُلِم » بضم الظاء وكسر اللام ؛ ويجوز إسكانها . ومن قرأ « ظَلَمَ » بفتح الظاء وفتح اللام وهو زيد بن أسلم وابن أبى إسحق وغيرهما على ما يأتى ، فلا يجوز له أن يسكّن اللام لخفة الفتحة . فعلى القراءة الأولى قالت طائفة : المعنى لايحب الله أن يجهر أحد بالسوء من القول إلا من ظُلم فلا يُكره له الجهر به . ثم اختلفوا فى كيفية الجهر بالسوء وما هو المباح من ذلك ؛ فقال الحسن : هو الرجل يظلم الرجل فلا يدع(١) عليه ، ولكن ليقل : اللهم أعنِّى عليه ، اللهم استخرج حقى ، اللهم حُلْ(٢) بينه وبين ما يريد من ظلمى . فهذا دعاء فى المدافعة وهى أقل منازل السوء . وقال ابن عباس وغيره : المباح لمن ظُلم أن يدعو على من ظلمه ، وإن صبر فهو خير له ؛ فهذا إطلاق فى نوع الدعاء على الظالم . وقال أيضا هو والسدى : لا بأس لمن ظُلِم أن ينتصر ممن ظلمه بمثل ظلمه ويجهر له بالسوء من القول . وقال ابن المستنير : « إلا من ظلِم » معناه ؛ إلا من أكره على أن يجهر بسوء من القول كفرٍ أو نحوه فذلك مباح . والآية على هذا فى الإكراه ؛ وكذا قال قُطْرُب :

(١) كذا فى الأصول : نهى ، والظاهر ثبوت الواو : خبر . (٢) فى و ، أ : حل بينى .

« إِلَّا مَنْ ظُلِمَ » يريد المكره؛ لأنه مظلوم فذلك موضوع عنه و إن كفر؛ قال : ويجوز أن يكون المعنى « إلا من ظلِم » على البدل؛ كأنه قال: لايحب الله إلا من ظلم، أى لايحب الله الظالم؛ فكأنه يقول : يحب من ظلم أى يأجر من ظلم. والتقدير على هذا القول : لايحب الله ذا الجهر بالسوء إلا من ظلم، على البدل. وقال مجاهد : نزلت فى الضيافة فرخص له أن يقول فيه . قال آبن جريج عن مجاهد : نزلت فى رجل ضاف رجلا بفلاةٍ من الأرض فلم يضيفه فنزلت « إلا من ظلِم » ورواه آبن أبى نجيح أيضا عن مجاهد؛ قال : نزلت هذه الآية « لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ » فى الرجل يمر بالرجل فلا يضيفه فرخص له أن يقول فيه : إنه لم يحسن ضيافته . وقد آستدل من أوجب الضيافة بهذه الآية؛ قالوا : لأن الظلم ممنوع منه فدل على وجوبها؛ وهو قول الليث بن سعد . والجمهور على أنها من مكارم الأخلاق وسيأتى بيانها فى « هود »[1] والذى يقتضيه ظاهر الآية أن للظلوم أن ينتصر من ظالمه — ولكن مع آقتصاد — إن كان مؤمنا كما قال الحسن ؛ فأما أن يقابل القذف بالقذف ونحوه فلا؛ وقد تقدّم فى «البقرة»[2] . و إن كان كافرا فأرسل لسانك وآدع بما شئت من الهلكة وبكل دعاء؛ كما فعل النبى صلى الله عليه وسلم حيث قال : " اللهم آشدد وطأتك على مضر وآجعلها عليهم سنين كسِنِي يوسف " وقال : " اللهم عليك بفلانٍ وفلانٍ "[3] سماهم . و إن كان مجاهرا بالظلم دعى عليه جهرا، ولم يكن له عِرض مُحترم ولا بَدَن مُحترم ولا مال محترم. وقد روى أبو داود عن عائشة قال : سرق لها شىء فجعلت تدعو عليه[4]؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تُسبِّخى عنه "[5] أى لا تخفّفى عنه العقوبة بدعائك عليه . وروى أيضا عن عمرو بن الشريد عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لىّ الواجد[6] ظلم يُحِل عِرضه وعقوبته " . قال آبن المبارك : يحِل عِرضه يغلظ له ، وعقوبته يحبس [له][7] . وفى صحيح مسلم " مطل الغنى ظلم" . فالموسر المتمكن إذا طولب بالأداء ومطل ظلم ، وذلك يبيح من

(١) راجع جـ ٩ ص ٦٤ (٢) راجع جـ ٢ ص ٣٦٠ (٣) فى جـ و ز : دعا .
(٤) أى السارق . (٥) فى ى : المعنى . (٦) الى : المطل . الواجد : القادر على أداء دينه .
(٧) من جـ و ز و ك .

عِرضه أن يقال فيه : فلان يعطل الناس ويحبس حقوقهم ويبيح للإمام أدبه وتعزيره حتى يرتدع عن ذلك؛ حكى معناه عن سفيان، وهو معنى قول ابن المبارك رضى الله عنهما .

الثانيـة — وليس من هذا الباب ما وقع فى صحيح مسلم من قول العباس فى علىّ رضى الله عنهما بحضرة عمر وعثمان والزبير وعبد الرحمن بن عوف : يا أمير المؤمنين اقض بينى وبين هذا الكاذب الآثم الغـادر الخائن . الحديث . ولم يردّ عليـه واحد منهم؛ لأنها كانت حكومة، كل واحد منهما يعتقدها لنفسه، حتى أنفذ فيها عليهم عمر الواجب؛ قاله ابن العربى. وقال علماؤنا: هذا إنما يكون فيما إذا استوت المنازل أو تقاربت، وأما إذا تفاوتت، فلا تُمكّن الغوغاءُ من أن تستطيل[1] على الفضلاء، وإنما تطلب حقها بمجرّد الدعوى من غير تصريح بظلم ولا غضب؛ وهـذا صحيح وعليه تدل الآثار . ووجه آخر — وهو أن هـذا القول أخرجه من العباس الغضب وصولة سلطة العمومة! فإن العمّ صِنْوُ[2] الأب ، ولا شك أن الأب إذا أطلق هـذه الألفاظ على ولده إنمـا يحمل ذلك منـه على أنه قصـد الإغلاظ والتردع مبالغة فى تأديبه، لا أنه موصوف بتلك الأمور؛ ثم أضاف إلى هـذا أنهم فى محاجّة ولاية دينية ؛ فكان العباس يعتقد أن مخالفته فيها لا تجوز ، وأن مخالفته فيها تؤدّى إلى أن يتصف المخالف بتلك الأمور؛ فأطلقها ببوادر الغضب على هذه الأوجه؛ ولمـا علم الحاضرون ذلك لم ينكروا عليه؛ أشار إلى هذا المـازَرى والقاضى عياض وغيرهما .

الثالثـة — فأمّا من قرأ « ظَلَمَ » بالفتح فى الظاء واللام — وهى قراءة زيد بن أسلم، وكان من العلماء بالقرآن بالمدينة بعد محمد بن كعب القرظىّ، وقراءة ابن أبى إسحق والضحاك وابن عباس وابن جبير وعطاء بن السائب — فالمعنى : إلا من ظلم فى فعل أو قول فأجهروا له بالسوء من القول ؛ فى معنى النهى عن فعله والتوبيخ له والردّ عليـه ؛ المعنى لا يحب الله أن يقال لمن تاب من النفاق : ألستَ نافقتَ ؟ إلا من ظَلَمَ، أى أقام على النفاق؛ ودل على هذا قوله تعالى : « إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا » . قال ابن زيد : وذلك أنه سبحانه لمـا أخبر عن المنافقين

(١) فى ز : تسلط .
(٢) الصنو : المثل .

أنهم فى الدّرك الأسفل من النـار كان ذلك جهرا بسوء من القول ، ثم قال لهم بعد ذلك : « مَا يَفْعَلُ اللهُ بِعَذَابِكُمْ » على معنى التأنيس والاستدعاء إلى الشكر والإيمان . ثم قال للمؤمنين : « لا يُحِبُّ اللهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ » فى إقامته على النفاق ؛ فإنه يقـال له : ألست المنافق الكافر الذى لك فى الآخرة الدرك الأسفل من النـار ؟ ونحو هذا من القول. وقال قوم : معنى الكلام : لا يحب الله أن يجهر أحد بالسوء من القول ، ثم استثنى استثناء منقطعا ؛ أى لكن من ظَلَم فإنه يجهر بالسوء ظلما وعدوانا وهو ظالم فى ذلك .

قلت : وهذا شأن كثير من الظلمة ودأبهم ؛ فإنهم مع ظلمهم يستطيلون بألسنتهم وينالون من عِرض مظلومهم ما حرّم عليهم . وقال أبو إسحق الزجاج : يجوز أن يكون المعنى « إلا من ظَلَم » فقال سوءا ؛ فإنه ينبغى أن تأخذوا على يديه ؛ ويكون الاستثناء ليس من الأول .

قلت : ويدل على هذا أحاديث منها قوله عليه السلام : "خذوا على أيدى سفهائكم" . وقوله : "انصر أخاك ظالما أو مظلوما" قالوا : هذا ننصره مظلوما فكيف ننصره ظالما؟ قال : " تكفه عن الظلم " . وقال الفرّاء : « إلا من ظَلَم » يعنى ولا من ظلم .

قوله تعالى : ﴿وَكَانَ اللهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ تحذير للظالم حتى لا يظلم ، وللمظلوم حتى لا يتعدّى الحدّ فى الانتصار . ثم أتبع هذا بقوله : ﴿إِنْ تُبْدُوا خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا عَنْ سُوءٍ﴾ فندب إلى العفو ورغّب فيـه . والعفو من صـفة الله تعالى مع القـدرة على الانتقام ؛ وقد تقـدّم فى « آل عمران[1] » فضل العافين [عن الناس[2]] . ففى هـذه الألفاظ اليسيرة معانٍ كثيرة لمن تأملها . وقيل : إن عفوت فإن الله يعفو عنـك . روى ابن المبارك قال : حدثنى من سمع الحسن يقول : إذا جثت الأمم بين يدى رب العالمين يوم القيامة نودى ليقم من أجره على الله فلا يقـوم إلا من عفا فى الدنيا ؛ يصـدّق هذا الحـديث قوله تعـالى : « فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ[3] » .

---

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٠٧ . (٢) من ز . (٣) راجع جـ ١٦ ص ٣٨ .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ ﴾ لما ذكر المشركين والمنافقين ذكر الكفار من أهل الكتاب، اليهود والنصارى؛ إذ كفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم، وبيّن أن الكفر به كفر بالكل؛ لأنه ما من نبيّ إلا وقد أمر قومه بالإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم وبجميع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام . ومعنى ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللهِ وَرُسُلِهِ ﴾ أى بين الإيمان بالله ورسله؛ فنص سبحانه على أن التفريق بين الله ورسله كفر؛ وإنما كان كفرا لأن الله سبحانه فرض على الناس أن يعبدوه بما شرع لهم على ألسنة الرسل، فإذا جحدوا الرسل ردّوا عليهم شرائعهم ولم يقبلوها منهم، فكانوا ممتنعين من التزام العبودية التى أمروا بالتزامها؛ فكان بجحد الصانع سبحانه، وبجحد الصانع كفر لما فيه من ترك التزام الطاعة والعبودية . وكذلك التفريق بين رسله فى الإيمان بهم كفر، وهى :

المسئلة الثانية — لقوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ ﴾ وهم اليهود آمنوا بموسى وكفروا بعيسى ومحمد؛ وقد تقدّم هذا من قولهم فى « البقرة »[1] . ويقولون لعوامهم : لم نجد ذكر محمد فى كتبنا . ﴿ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾ أى يتخذوا بين الإيمان والجحد طريقا، أى دينا مبتدعا بين الإسلام واليهودية . وقال : « ذلك » ولم يقل ذينك؛ لأن ذلك تقع للاثنين ولو كان[2] ذينك لجاز .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا ﴾ تأكيد يزيل التوهم فى إيمانهم حين وصفهم بأنهم يقولون نؤمن ببعض، وأن ذلك لا ينفعهم إذا كفروا برسوله؛ وإذا

(١) راجع جـ ٢ ص ٩٢ (٢) فى ك : ولو قال . أى فى غير القرآن .

كفروا برسوله فقد كفروا به عز وجل ، وكفروا بكل رسول مبشّر بذلك الرسول ؛ فلذلك صاروا الكافرين حقا . و﴿ لِلْكَافِرِينَ ﴾ يقوم مقام المفعول الثانى لأعتدنا ؛ أى أعتدنا لجميع أصنافهم ﴿ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ أى مُذِلًا .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُو۟لَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٥٢﴾

يعنى به النبىّ صلى الله عليه وسلم وأمّته .

قوله تعالى : يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ۚ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ ۚ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾

سألت اليهود محمدا صلى الله عليه وسلم أن يصعد إلى السماء وهم يرونه فينزل عليهم كتابا مكتوبا فيما يدّعيه على صدقه دفعة واحدة، كما أتى موسى بالتوراة؛ تعنتا له صلى الله عليه وسلم؛ فأعلم الله عز وجل أن آباءهم قد عنتوا موسى عليه السلام بأكبر من هذا ﴿ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً ﴾ أى عِيانا ؛ وقد تقدّم فى « البقرة »(١) . و « جهرة » نعت لمصدر محذوف أى رؤية جهرة ؛ فعوقبوا بالصاعقة لعظم ماجاءوا به من السؤال والظلم [من](٢) بعد مارأوا من المعجزات .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ ﴾ فى الكلام حذف تقديره : فأحييناهم فلم يبرحوا فاتخذوا العجل ؛ وقد تقدّم فى « البقرة »(٣) ويأتى ذكره فى « طه »(٤) [إن شاء الله](٥) . ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ ﴾ أى البراهين والدلالات والمعجزات الظاهرات من اليد والعصا وفَلْق البحر وغيرها

(١) راجع جـ ١ ص ٤٠٣ . (٢) من ز . (٣) راجع جـ ١ ص ٣٩٦
(٤) راجع جـ ١١ ص ٢٣ . (٥) من ز .

بأنه لا معبود إلا الله عز وجل . ﴿ فَعَفَوْنَا عَنْ ذَلِكَ ﴾ أى عما كان منهم من التعنت . ﴿ وَآتَيْنَا مُوسَى سُلْطَانًا مُبِينًا ﴾ أى حجة بينة وهى الآيات التى جاء بها ؛ وسميت سلطانا لأن من جاء بها قاهر بالحجة ، وهى قاهرة للقلوب ، بأن تعلم أنه ليس فى قوى البشر أن يأتوا بمثلها .

قوله تعالى : وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ الطُّورَ بِمِيثَاقِهِمْ ﴾ أى بسبب نقضهم الميثاق الذى أخذ منهم ، وهو العمل بما فى التوراة ؛ وقد تقدم رفع الجبل ودخولهم الباب فى « البقرة »[1] . و﴿ سُجَّدًا ﴾ نصب على الحال . وقرأ ورش وحده ﴿ وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعَدُّوا فِي السَّبْتِ ﴾ بفتح العين[2] من عَدَا يَعْدو عَدْوًا وعُدْوانا وعُدُوًّا وعَدَاءً ، أى بأقتناص الحيتان كما تقدم فى « البقرة » . والأصل فيه[3] تعتدوا أدغمت التاء فى الدال ؛ قال النحاس : ولا يجوز إسكان العين ولا يوصل إلى الجمع بين ساكنين فى هذا ، والذى يقرأ بها إنما يروم[4] الخطأ . ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ يعنى العهد الذى أخذ عليهم فى التوراة . وقيل : عهد مؤكد باليمين فسمى غليظا لذلك .

قوله تعالى : فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ۚ بَل طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ ﴾ « فبما نقضهم »[5] خفض بالباء و « ما » زائدة مؤكدة كقوله : « فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ » وقد تقدم ؛ والباء متعلقة بمحذوف ، التقدير : فبنقضهم ميثاقهم لعناهم ؛ عن قتادة وغيره . وحذف هذا لعلم السامع . وقال أبو الحسن علىّ بن حمزة الكسائىّ : هو متعلق بما قبله ؛ والمعنى فأخذتهم الصاعقة بظلمهم

(١) راجع جـ ١ ص ٤١٠ ، ص ٤٣٦ (٢) راجع جـ ١ ص ٤٣٩ (٣) أى فيما قرأ به ورش .
(٤) فى ز : يدغمه . (٥) راجع جـ ٤ ص ٢٤٨

إلى قـــوله : « فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ » قال : ففسر ظلمهم الذى أخذتهم الصاعقة من أجله بمـا بعده من نقضهم الميثاق وقتلهم الأنبياء وسائر ما بيّن من الأشياء التى ظلموا فيها أنفسهم . وأنكر ذلك الطبرىّ وغيره ؛ لأن الذين أخذتهم الصاعقة كانوا على عهـد موسى ، والذين قتلوا الأنبيـاء ورموا مريم بالبهتان كانوا بعد موسى بزمان ، فلم تأخذ الصاعقة الذين أخذتهم برميهم مريم بالبهتان . قال المهدوىّ وغيره : وهذا لا يلزم ؛ لأنه يجوز أن يخبر عنهم والمراد آباؤهم ؛ على ماتقدّم فى «البقرة»[1] . [قال][2] الزجاج : المعنى فبنقضهم ميثاقهم حرّمنا عليهم طيبات أحلت لهم ؛ لأن هذه القصة ممتدة إلى قوله : « فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا » . ونقضهم الميثاق أنه أخذ عليهم أن يبينوا صفة النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقيل : المعنى فبنقضهم ميثاقهم وفعلهم كذا وفعلهم كذا طبع الله على قلوبهم . وقيل : المعنى فبنقضهم لا يؤمنون إلا قليلا ؛ والفاء مقحمة . و ﴿ كُفْرِهِمْ ﴾ عطف ، وكذا و ﴿ قَتْلِهِمْ ﴾ . والمـراد ﴿ بِآيَاتِ اللهِ ﴾ كتبهم التى حرّفوها . و ﴿ غُلْفٌ ﴾ جمع غِلاف ؛ أى قلوبنا أوعية للعلم فلا حاجة بنـا إلى علم سوى ماعندنا . وقيل : هو جمع أغلف وهو المغطى بالغلاف ؛ أى قلوبنا فى أغطية فلا نفقه ماتقول ؛ وهو كقوله : « قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ »[3] وقد تقدّم هذا فى « البقـرة »[4] وغرضهم بهذا درء[5] حجـة الرسل . والطبع الختم ؛ وقد تقدّم فى « البقرة »[6] . ﴿ بِكُفْرِهِمْ ﴾ أى جزاء لهم على كفرهم ؛ كما قال : « بَلْ لَعَنَهُمُ اللهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا »[7] أى إلا إيمـانا قليلا أى ببعض الأنبياء ، وذلك غير نافع لهم . ثم كرر ﴿ وَبِكُفْرِهِمْ ﴾ ليخبر أنهم كفروا كفرا بعد كفر . وقيل : المعنى « وبِكُفْرِهِم » بالمسـيح ؛ فحذف لدلالة ما بعده عليـه ، والعامل فى « بِكُفْرِهِم » هو العامل فى « بِنَقْضِهِم » لأنه معطوف عليه ، ولا يجوز أن يكون العامل فيه « طَبَعَ » . والبهتان العظيم رميها بيوسف النجار وكان من الصالحين منهم . والبهتان الكذب المفرط الذى يتعجب منه وقد تقدّم[7] . [والله سبحانه وتعالى أعلم][8] .

---

(١) راجع جـ ١ ص ٢٤٦ . (٢) من ك . (٣) راجع جـ ٥ ص ٣٣٩ .
(٤) راجع جـ ٢ ص ٢٥ . (٥) فى جـ : رد . (٦) راجع جـ ١ ص ١٨٥ .
(٧) راجع جـ ٥ ص ٢٤٣ وص ٣٨١ . (٨) من ز .

قوله تعالى : وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾

قوله تعالى : ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾ كسرت «إنّ» لأنها مبتدأة بعد القول وفتحها لغة . وقد تقدّم فى «آل عمران»(١) اشتقاق لفظ المسيح . ﴿رَسُولَ اللهِ﴾ بدل ، وإن شئت على معنى أعنى . ﴿وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ﴾ ردّ لقولهم . ﴿وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ﴾ أى ألقى شبهه على غيره كما تقدّم فى «آل عمران»(٢) . وقيل : لم يكونوا يعرفون شخصه وقتلوا الذى قتلوه وهم شاكون فيه ؛ كما قال تعالى : ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ﴾ . والإخبار قيل : إنه عن جميعهم . وقيل : إنه لم يختلف فيه إلا عوامّهم ؛ ومعنى اختلافهم قول بعضهم إنه إله ، وبعضهم هو ابن الله . قاله الحسن : وقيل اختلافهم أن عوامهم قالوا قتلنا عيسى . وقال من عاين رفعه إلى السماء : ما قتلناه . وقيل : اختلافهم أن النُّسْطُورِيّة من النصارى قالوا : صلب عيسى من جهة ناسُوته لا من جهة لاهُوته . وقالت المَلْكانية : وقع الصلب والقتل على المسيح بكماله ناسوته ولاهوته . وقيل : اختلافهم هو أنهم قالوا : إن كان هذا صاحبنا فأين عيسى ؟ ! وإن كان هذا عيسى فأين صاحبنا ؟ ! وقيل : اختلافهم هو أن اليهود قالوا : نحن قتلناه ؛ لأن يهوذا رأس اليهود وهو الذى سعى فى قتله . وقالت طائفة من النصارى : بل قتلناه نحن . وقالت طائفة منهم : بل رفعه الله إلى السماء ونحن ننظر إليه . ﴿مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾ من زائدة ؛ وتمّ الكلام . ثم قال جل وعز : ﴿إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ﴾ استثناء ليس من

(١) راجع جـ ٤ ص ٨٨ (٢) راجع جـ ٤ ص ١٠٠

الأول فى موضع نصب، ويجوز أن يكون فى موضع رفع على البـدل ؛ أى ما لهم به من علم إلا اتباعُ الظن . وأنشد سيبويه :

وبلدةٍ ليس بها أنيسُ * إلّا اليعافير[1] وإلا العيسُ

قوله تعالى : ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾ قال ابن عباس والسدى : المعنى ما قتلوا ظنهم يقينا ؛ كقولك : قتلته علما إذا علمته علما تاما ؛ فالهاء عائدة على الظنّ . قال أبو عبيد : ولو كان المعنى وما قتلوا عيسى يقينا لقال : وما قتلوه فقط . وقيل : المعنى وما قتلوا الذى شبه لهم أنه عيسى يقينا ؛ فالوقف على هذا على « يَقِينًا » . وقيل : المعنى وما قتلوا عيسى ، والوقف على « وَمَا قَتَلُوهُ » و « يَقِينًا » نعت لمصدر محذوف، وفيـه تقديران : أحدهما — أى قالوا هـذا قولا يقينا، أو قال الله هذا قولا يقينا . والقول الآخر — أن يكون المعنى وما علموه علما يقينا . النحاس : إن قدرت المعنى بل رفعه الله إليـه يقينا فهو خطأ ؛ لأنه لا يعمل ما بعـد « بَلْ » فيما قبلها لضعفها . وأجاز ابن الأنبارىّ الوقف على «وَمَا قَتَلُوهُ» على أن ينصب «يقينا» بفعل مضمر هو جواب القسم ، تقديره : ولقد صدّقتم يقينا أى صدقا يقينا . ﴿بَل رَّفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ﴾ ابتداء كلام مستأنف ؛ أى إلى السماء ، والله تعالى متعال عن المكان ؛ وقد تقدّم كيفية رفعه فى «آل عمران»[2] . ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا﴾ أى قويا بالنقمة من اليهـود فسلط عليهـم بطرس ابن أستيسانوس[3] الرومى فقتل منهم مقتلة عظيمة . ﴿حَكِيمًا﴾ حكم عليهم باللعنة والغضب .

قوله تعـالى : وَإِن مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾

قوله تعـالى : ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ . قال ابن عباس والحسن ومجاهد وعكرمة : المعـنى ليؤمنن بالمسيح « قبل موته » أى الكتابىّ ؛ فالهـاء الأولى عائدة على عيسى، والثـانية على الكتابىّ ؛ وذلك أنه ليس أحد من أهل الكتاب

(١) اليعافير : أولاد الظباء واحدها يعفور . والعيس بقر الوحش لبياضها ، والعيس البياض ، وأصله فى الإبل استعاره للبقر . (٢) راجع جـ ٤ ص ٩٩ وما بعدها (٣) فى جـ ، ز ، ك : نطوس بن أستيانوس .

اليهود والنصارى إلا و يؤمن بعيسى عليه السلام إذا عاين الملك، ولكنه إيمان لا ينفع؛ لأنه إيمان عند اليأس وحين التلبس بحالة الموت؛ فاليهودى يقر فى ذلك الوقت بأنه رسول الله، والنصرانى يقر بأنه كان رسول الله . وروى أن الحجاج سأل شهر بن حوشب عن هذه الآية فقال: إنى لأوتى بالأسير من اليهود والنصارى فآمر بضرب عنقه، وأنظر إليه فى ذلك الوقت فلا أرى منه الإيمان ؛ فقال له شهر بن حوشب : إنه حين عاين أمر الآخرة يقر بأن عيسى عبد الله ورسوله فيؤمن به ولا ينفعه ؛ فقال له الحجاج : من أين أخذت هذا ؟ قال : أخذته من محمد بن الحنفية؛ فقال له الحجاج : أخذت من عين صافية . وروى عن مجاهد أنه قال : ما من أحد من أهل الكتاب إلا يؤمن بعيسى قبل موته ؛ فقيل له : إن غرق أو احترق أو أكله السبع يؤمن بعيسى ؟ فقال : نعم ! وقيل : إن الهاءين جميعا لعيسى عليه السلام ؛ والمعنى ليؤمنن به من كان حيا حين نزوله يوم القيامة[1] ؛ قاله قتادة وابن زيد وغيرهما واختاره الطبرى . وروى يزيد بن زُرَيْع عن رجل عن الحسن فى قوله تعالى : « وإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ » قال : قبل موت عيسى؛ والله إنه لحى عند الله الآن؛ ولكن إذا نزل آمنوا به أجمعون ؛ ونحوه عن الضحاك وسعيد بن جبير . وقيل : « لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ » أى بمحمد عليه السلام و إن لم يجر له ذكر؛ لأن هذه الأقاصيص أنزلت عليه والمقصود الإيمان به ، والإيمان بعيسى يتضمن الإيمان بمحمد عليه الصلاة والسلام أيضا؛ إذ لا يجوز أن يفرق بينهم . وقيل : «ليؤمنن به» أى بالله تعالى قبل أن يموت ولا ينفعه الإيمان عند المعاينة . والتأويلان الأولان أظهر . وروى الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لينزلن ابن مريم حكما عدلا فليقتلن الدجال وليقتلن الخنزير وليكسرن الصليب وتكون السجدة واحدة لله رب العالمين " ثم قال أبو هريرة : واقرأوا إن شئتم « وإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ » قال أبو هريرة : قبل موت عيسى؛ يعيدها ثلاث مرات . وتقدير الآية عند سيبويه ؛ وإن من أهل الكتاب أحد إلا ليومنن به . وتقدير الكوفيين : و إن من أهل الكتاب إلا من ليؤمنن به ، وفيه قبح ، لأن فيه حذف الموصول ، والصلة بعض الموصول فكأنه حذف بعض الاسم .

(١) أى قرب قيام الساعة .

قوله تعـالى : ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴾ أى بتكذيب من كذبه وتصديق من صـدّقه .

قوله تعـالى : فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ ۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾

فيـــه مسئلتان :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا ﴾ قال الزجاج : هـذا بدل من «فَبِما نَقْضِهِمْ» . والطيبات مانصّه فى قوله تعالى : « وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ »[1] . وقـدّم الظلم على التحريم إذ هو الغرض الذى قصد إلى الإخبار عنـه بأنه سبب التحريم . ﴿ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللهِ ﴾ أى وبصدّهم أنفسهم وغيرهم عن آتباع محمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ ﴾ كله تفسير للظلم الذى تعاطوه ، وكذلك ما قبله من نقضهم الميثاق وما بعده ؛ وقد مضى فى « آل عمران »[2] أن آختلاف العلماء فى سبب التحريم على ثلاثة أقوال هذا أحدها .

الثانيـــة — قال ابن العربى : لا خلاف فى مذهب مالك أن الكفار مخاطبون ، وقد بيّن الله فى هـذه الآية أنهم قد نهوا عن الربا وأكل الأموال بالبـاطل ؛ فإن كان ذلك خبرا عما نزل على محمد فى القرآن وأنهم دخلوا فى الخطاب فبها ونعمت ، و إن كان خبرا عما أنزل الله على موسى فى التوراة ، وأنهم بدّلوا وحرفوا وعصوا وخالفوا فهل يجوز لنـا معاملتهم والقوم قد أفسدوا أموالهم فى دينهم أم لا ؟ فظنت طائفة أنّ معاملتهم لا تجوز ؛ وذلك لمـا فى أموالهم من هذا الفساد . والصحيح جواز معاملتهم مع رباهم وآقتحام ما حرّم الله سبحانه عليهم ؛ فقد قام الدليل القاطع على ذلك قرآنا وسنة ؛ قال الله تعالى : «وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ»[3]

---

(١) راجع جـ ٧ ص ١٢٤ (٢) راجع جـ ٤ ص ١٣٤ وما بعدها . (٣) راجع ص ٥ ٧ من هذا الجزء .

وهذا نَصٌّ ؛ وقد عامل النبيّ صلى الله عليه وسلم اليهود ومات ودِرعه مرهونة عند يهوديّ في شعير أخذه لعياله[1] . والحاسم لداء الشك والخلاف اتفاق الأمّة على جواز التجارة مع أهل الحرب ؛ وقد سافر النبيّ صلى الله عليه وسلم إليهم تاجرا، وذلك من سفره أمر قاطع على جواز السفر إليهم والتجارة معهم . فإن قيل : كان ذلك قبل النبوّة؛ قلنا : إنه لم يتدنس قبل النبوّة بحرام — ثبت ذلك تواترا — ولا اعتذر عنه إذ بُعِث، ولا منع منه إذ نُبِّئ، ولا قطعه أحد من الصحابة في حياته ، ولا أحد من المسلمين بعد وفاته ؛ فقد كانوا يسافرون في فك الأسرى وذلك واجب ، وفي الصلح كما أرسل عثمان وغيره ؛ وقد يجب وقد يكون ندبا ؛ فأمّا السفر إليهم لمجرّد التجارة فمباح .

قوله تعالى : لَّـٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾

قوله تعالى : ﴿ لَّـٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ ﴾ استثنى مؤمني أهل الكتاب ؛ وذلك أن اليهود أنكروا وقالوا : إن هذه الأشياء كانت حراما في الأصل وأنت تحلها ولم تكن حرّمت بظلمنا ؛ فنزل «لَـٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ» والراسخ هو المبالغ في علم الكتاب الثابت فيه ، والترسوخ الثبوت ؛ وقد تقدّم في « آل عمران[2] » والمراد عبد الله بن سلام وكعب الأحبار ونظراؤهما . ﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ أي من المهاجرين والأنصار ، أصحاب محمد عليه السلام . ﴿ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ وقرأ الحسن ومالك بن دينار وجماعة : « والمقيمون » على العطف ، وكذا هو في حرف عبد الله ، وأما حرف أبيّ فهو فيه « والمقيمين » كما في المصاحف . واختلف في نصبه على أقوال ستة ؛ أصحها قول سيبويه بأنه نصب على المدح ؛ أي وأعني المقيمين ؛ قال سيبويه : هذا باب ما ينتصب على التعظيم ؛ ومن ذلك «وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ» وأنشد :

(١) يلاحظ هذا على شهرته ، مع ما صح أنه صلى الله عليه وسلم أمر بتفريق سبعة دنانير كانت له عند عائشة رضي الله عنها وهو في حال الاحتضار . راجع نهاية الأرب جـ ١٨ ص ٣٨٠ (٢) راجع جـ ٤ ص ١٦ وما بعدها .

وكل قوم أطاعوا أمر سيدهم * إلا نميرا أطاعت أمر غاويها

ويروى (أمر مرشدهم) .

الظاعنين[1] ولما يُظْعِنُوا أحـــدًا * والقـائلون لِمَنْ دارٌ نُخَلِّيها

وأنشـــد[2] :

لا يَبْعَـدَنْ قومى الَّذين هُمُ * سُمُّ العُـــداةِ وآفَةُ الجُـــزْرِ

النَّـازِلِين بكُلِّ مُعْـــتَرَكٍ * والطَّيِّبُونَ مَعَاقِدَ الأُزُرِ

قال النحاس : وهذا أصحّ ما قيل فى « المقِيمين » . وقال الكسائىّ : «والمقِيمين» معطوف على «ما» . قال النحاس قال الأخفش : وهـذا بعيد ؛ لأن المعنى يكون و يؤمنون بالمقيمين . وحكى محمد بن جرير[3] أنه قيل له : إن المقيمين ههنا الملائكة عليهم السلام ؛ لدوامهم على الصلاة والتسبيح والاستغفار ، واختارَ هذا القولَ ، وحَكى أن النصب على المدح بعيد ؛ لأن المدح إنما يأتى بعد تمام الخبر ، وخبر الراسخين فى «أُولَئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا» فلا ينتصب «المقيمين» على المدح . قال النحاس : ومذهب سيبويه فى قوله : «والْمُؤْتُونَ» رفع بالابتداء . وقال غيره : هو مرفوع على إضمار مبتدإ ؛ أى هم المؤتون الزكاة . وقيل : «والمقِيمين» عطف على الكاف التى فى « قَبْلِكَ » . أى من قبلك ومن قبل المقيمين . وقيل : «المقِيمين» عطف على الكاف التى فى «إِلَيْكَ» . وقيل : هو عطف على الهاء والميم أى منهم ومن المقيمين ؛ وهذه الأجوبة الثلاثة لاتجوز ؛ لأن فيها عطف مظهر على مضمر مخفوض . والجواب السادس — ما روى أن عائشة رضى الله عنها سئلت عن هـذه الآية وعن قوله : «إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ»[4] وقوله : « والصَّابِئُونَ[5] » فى « المـائدة » فقالت للسائل : يابن أختى[6] الكُتَّاب أخطئوا . وقال

---

(١) قوله : (الظاعنين ولما يظعنوا أحدا) أى يخافون من عدوهم لقلتهم وذلهم فيظعنون ، ولا يخاف منهم عدوهم فيظعن عن دارهم خوفا منهـم . وقوله : (لمن دار نخليها) أى إذا ظعنوا عن دار لم يعرفوا من يحلها بعـدهم لخوفهم من جميع القبائل . والبيتان لابن خياط . (٢) البيتان لحرثن يفث عفان من بنى قيس ؛ وصفت قومها بالظهور على العدو ، وبحر الجزر للأضياف والملازمة للحرب ، والعفة عن الفواحش .

(٣) فى الأصول : محمد بن يزيد . (٤) راجع جـ ١١ ص ٢١٥ (٥) راجع ص ٢٤٦ من هذا الجزء .

(٦) فى الطبرى (يابن أختى) .

أبان بن عثمان : كان الكاتب يُملَى عليه فيكتب فكتب « لَكِنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ» ثم قال له : ما أكتب؟ فقيل له : اكتب «والمقيمين الصلاة» فمن ثَمّ وقع هذا. قال القُشيرى: وهذا المسلك باطل ؛ لأن الذين جمعوا الكتاب كانوا قدوة فى اللغة، فلا يظنّ بهم أنهم يدرجون فى القرآن مالم ينزل . وأصح هذه الأقوال قول سيبويه وهو قول الخليل ، وقول الكسائىّ هو اختيار القَفّال والطبرىّ(١)، [والله أعلم] .

قوله تعالى : إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَ ۚ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴿١٦٣﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ ﴾ . هذا متصل بقوله : « يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ » فأعلم تعالى أن أمر محمد صلى الله عليه وسلم كأمر مَن تقدّمه من الأنبياء . وقال ابن عباس فيما ذكره ابن إسحق : نزلت فى قوم من اليهود — منهم سُكَين وعدىّ بن زيد — قالوا للنبىّ صلى الله عليه وسلم : ما أوحى الله إلى أحد من بعد موسى فكذبهم الله . والوحى إعلام فى خفاء ؛ يقال : وَحَى إليه بالكلام يَحِى وَحْيًا ، وأوحى يُوحِى إيحَاء . ﴿ إِلَى نُوحٍ ﴾ قدّمه لأنه أوّل نبىّ شُرعت على لسانه الشرائع . وقيل غير هذا ؛ ذكر الزُّبير بن بكار حدّثنى أبو الحسن على بن المغيرة عن هشام بن محمد بن السائب عن أبيه قال : أوّل نبىّ بعثه الله [تبارك(٢) وتعالى] فى الأرض إدريس واسمه أَخْنُوخ(٣)؛ ثم انقطعت الرسل حتى بعث الله نوح بن لمك(٤) بن مُتوشلخ(٥) بن أخنوخ، وقد كان سام بن نوح نبيا، ثم انقطعت الرسل حتى بعث الله إبراهيم نبيا واتخذه خليلا؛ وهو إبراهيم بن تَارَخ واسم تارخ آزَر، ثم بعث إسمعيل بن إبراهيم فمات بمكة، ثم إسحق بن إبراهيم

(١) من ك . (٢) فى ج و ز . (٣) أخنوخ : (بفتح الهمزة) وحكى صاحب تاج العروس عن شيخه (بالضم) . (٤) لمك : بفتحتين . وقيل : (بفتح فسكون) . (روح المعانى) . أين هذا مع قوله تعالى : إن الله اصطفى آدم . وما روى أن شيث بن آدم أنزل عليه خمسون صحيفة . مصححه . (٥) متوشلخ (بضم الميم وفتح التاء الفوقية والواو وسكون الشين المعجمة ؛ وقيل : بفتح الميم وضم المثناه الفوقية المشدّدة وسكون الواو ولام مفتوحة وخاء معجمة (روح المعانى) .

فمات بالشام ، ثم لوط و إبراهيم عمه ، ثم يعقوب وهو إسرائيل بن إسحق ثم يوسف ابن يعقوب ثم شعيب بن يوبب[١] ، ثم هود بن عبد الله ، ثم صالح بن أسف ، ثم موسى وهارون ابنا عمران ، ثم أيوب ثم الخضر وهو خضرون[٢] ، ثم داود بن إيشا ، ثم سليمان ابن داود ، ثم يونس بن متى ، ثم إلياس[٣] ، ثم ذا الكفل واسمه عويدنا من سبط يهوذا ابن يعقوب ؛ قال : وبين موسى بن عمران ومريم بنت عمران أم عيسى ألف سنة وسبعمائة سنة وليسا من سبط[٤] ؛ ثم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب النبيّ صلى الله عليه وسلم . قال الزبير : كل نبيّ ذكر فى القرآن من ولد إبراهيم غير إدريس ونوح ولوط وهود وصالح . ولم يكن من العرب أنبياء إلا خمسة : هود وصالح و إسمعيل وشعيب ومحمد صلى الله عليه وعليهم أجمعين[٤] ؛ و إنما سموا عربا لأنه لم يتكلم بالعربية غيرهم .

قوله تعالى : ﴿ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ هذا يتناول جميع الأنبياء ؛ ثم قال : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ ﴾ خص أقواما بالذكر تشريفا لهم ؛ كقوله تعالى : «وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ»[٥] ثم قال : ﴿ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ ﴾ قدّم عيسى على قوم كانوا قبله ؛ لأن الواو لا تقتضى الترتيب ، وأيضا فيه تخصيص عيسى ردا على اليهود . وفى هذه الآية تنبيهٌ على قدر نبينا صلى الله عليه وسلم وشرفه حيث قدّمه فى الذكر على أنبيائه ؛ ومثله قوله تعالى : «وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ»[٦] الآية ؛ ونوح مشتق من النَّوْح ؛ وقد تقدّم ذكره مَوْعَبا فى «آل عمران»[٧] وانصرف وهو اسم أعجميّ ؛ لأنه على ثلاثة أحرف خفّف ؛ فأما إبراهيم و إسمعيل [و إسحق][٨] فأعجمية وهى معرفة ولذلك لم تنصرف ، وكذا يعقوب وعيسى وموسى إلا أن عيسى وموسى يجوز أن تكون الألف فيهما للتأنيث فلا ينصرفان فى معرفة ولا نكرة ؛ فأما يُونس و يُوسف فرُوى عن الحسن أنه قرأ «و يُونِس» بكسر النون وكذا «يُوسِف» يجعلهما من آنس وآسف ، ويجب على هذا أن يُصرفا و يُهمزا و يكون جمعهما يآنِس و يآسِفٌ . ومن لم يهمز قال : يوانِس

(١) يوبب : (بمثناة تحتيه وواو موحدتين) بوزن جعفر . (روح المعانى) . (٢) فى ز : ثم خضرون .
(٣) فى ز : ثم إلياس ثم بشير الخ . ولا يعرف فى الأنبياء بشير . (٤) ذكروا من أنبياء العرب حنظلة ابن صفوان رسول إلى أصحاب الرس . وخالد بن سنان العبسى .
(٥) راجع جـ ٢ ص ٣٦ .
(٦) راجع جـ ١٤ ص ١٢٦ (٧) راجع جـ ٤ ص ٦٢ (٨) الزيادة عن (إعراب القرآن) للنحاس .

و يواسف . وحكى أبو زيد : يونس و يوسف بفتح النون والسين ؛ قال المهدوى : وكأن « يونس » فى الأصل فعل مبنى للفاعل ، و « يونَس » فعل مبنى للمفعول ، فسمى بهما .

قوله تعالى : ﴿ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُوراً ﴾ الزبور كتاب داود وكان مائة وخمسين سورة ليس فيها حكم ولا حلال ولا حرام ، و إنما هى حِكَم ومواعظ . والزَّبْر الكتابة ، والزبور بمعنى المزبور أى المكتوب ، كالرَّسول والرَّكُوب والحَلوب . وقرأ حمزة « زُبُورا » بضم الزاى جمع زَبْر كفَلْس وفُلُوس ، وزَبْر بمعنى المزبور ؛ كما يقال : هذا الدرهم ضَرْب الأمير أى مَضروبه ؛ والأصل فى الكلمة التوثيق ؛ يقال : بئر مزبورة أى مطوية بالحجارة ، والكتاب يسمى زبورا لقوة الوثيقة به . وكان داود عليه السلام حسن الصوت ؛ فإذا أخذ فى قراءة الزبور اجتمع إليه الإنس والجنّ والطير والوحش لحسن صوته ، وكان متواضعا يأكل من عمل يده ؛ روى أبو بكر بن أبى شيبة حدّثنا أبو أسامة عن هشام بن عُروة عن أبيه قال : أنْ كان داود صلى الله عليه وسلم ليَخطب الناس وفى يده القُفّة من الخوص ، فإذا فرغ ناولها بعض مَن إلى جنبه يبيعها ، وكان يصنع الدُّرُوع ؛ وسيأتى (١) . وفى الحديث : " الزرقة فى العين يُمْن " وكان داود أزرق .

قوله تعالى : ﴿ وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلاً لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَرُسُلاً قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ ﴾ يعنى بمكة . ﴿ وَرُسُلاً ﴾ منصوب بإضمار فعل ، أى وأرسلنا رسلا ؛ لأن معنى « وَأَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ » وأرسلنا نوحا . وقيل (٢) : هو منصوب بفعل دلّ عليه « قَصَصْنَاهُمْ » أى وقصصنا رسلا ؛ ومثله ما أنشد سيبويه :

أصبحتُ لا أحملُ السِّلاحَ ولا * أَمْلكُ رأسَ البعيرِ إنْ نَفَرا
والذِّئبَ أخشاه إن مررتُ بهِ * وَحْدِى وأخشى الرياحَ والمطرا

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٢٠ . (٢) البيتان للربيع بن ضبع الفزارى ، وهو أحد المعمرين ، وصف فيهما آفاتها ، شيبته وذهاب قوته .

أى وأخشى الذئب . وفى حرف أُبىّ « وَرُسُلٌ » بالرفع على تقدير ومنهم رسل . ثم قيل : إن الله تعالى لما قص فى كتابه بعض أسماء أنبيائه ، ولم يذكر أسماء بعض ، ولمن ذكر فضل على من لم يذكر قالت اليهود : ذكر محمد الأنبياء ولم يذكر موسى ؛ فنزلت ﴿ وَكَلَّمَ اللهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ « تكليما » مصدر معناه التأكيد ؛ يدل على بطلان من يقول : خلق لنفسه كلاما فى شجرة فسمعه موسى ، بل هو الكلام الحقيقى الذى يكون به المتكلم متكلما . قال النحاس : وأجمع النحويون على أنك إذا أكدت الفعل بالمصدر لم يكن مجازا ، وأنه لا يجوز فى قول الشاعر :

* امْتَلأَ الحَوْضُ وقال قَطْنِي *

أن يقول : قال قولا ؛ فكذا لما قال : « تَكْلِيمًا » وجب أن يكون كلاما على الحقيقة من الكلام الذى يُعقَل . وقال وهب بن منبه : إن موسى عليه السلام قال : « يارب بِمَ اتخذتنى كليما » ؟ طلب العمل الذى أسعده الله به ليُكثر منه ؛ فقال الله تعالى له : أتذكر إذ نَدّ من غنمك جَدْىٌ فأتبعته أكثر النهار وأتعبك ، ثم أخذته وقبلته وضممته إلى صدرك وقلت له : أتعبتنى وأتعبت نفسك ، ولم تغضب عليه ؛ من أجل ذلك اتخذتك كليما .

قوله تعالى : رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾

قوله تعالى : ﴿ رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ ﴾ هو نصب على البدل من « وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ » ويجوز أن يكون على إضمار فعل ؛ ويجوز نصبه على الحال ؛ أى كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده رسلا . ﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾ فيقولوا ما أرسلت إلينا رسولا ، وما أنزلت علينا كتابا ؛ وفى التنزيل « وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا » (١) وقوله تعالى : « وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ » (٢) وفى هذا كله دليل واضح أنه لا يجب شىء من ناحية العقل . وروى عن كعب الأحبار أنه قال : كان الأنبياء ألفى ألف ومائتى (٣) ألف . وقال مقاتل (٤) : كان الأنبياء

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٠ . (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٦٤ . (٣) فى ك : مائة .
(٤) هذه الرواية نسبها (البحر) و (روح المعانى) إلى كعب الأحبار .

ألف ألف وأربعمائة ألف وأربعة وعشرين ألفا . وروى أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " بعثتُ على أثر ثمانية آلاف من الأنبياء منهم أربعة آلاف من بنى إسرائيل " ذكره أبو الليث السمرقندى فى التفسير له ؛ ثم أسند عن شعبة عن أبى إسحق عن الحارث الأعور عن أبى ذرّ الغفارى قال : قلت يا رسول الله كم كانت الأنبياء وكم كان المرسلون ؟ قال : " كانت الأنبياء مائة ألف نبى وأربعة وعشرين ألف نبى وكان المرسلون ثلثمائة وثلاثة عشر " .

قلت : هذا أصح ما روى فى ذلك ؛ خرجه الآجُرّى وأبو حاتم البستى فى المسند الصحيح له .

قوله تعالى : لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ ۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾

قوله تعالى : ﴿ لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ ﴾ رفع بالابتداء ، وإن شئت شددت النون ونصبت . وفى الكلام حذف دل عليه الكلام ؛ كأن الكفار قالوا : ما نشهد لك يا محمد فيما تقول فمن يشهد لك؟ فنزل « لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ » . ومعنى ﴿ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ﴾ أى وهو يعلم أنك أهل لإنزاله عليك ؛ ودلت الآية على أنه تعالى عالم بعلم . ﴿ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ ﴾ ذكر شهادة الملائكة ليقابل بها نفى شهادتهم . ﴿ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴾ أى كفى الله شاهدا ، والباء زائدة .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّوا۟ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ﴾ يعنى اليهود [أى ظلموا](١) . ﴿ وَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ أى عن اتباع [الرسول](٢) محمد صلى الله عليه وسلم بقولهم : ما نجد صفته(٣) فى كتابنا ، وإنما النبوة فى ولد هارون وداود ، وإن فى التوراة أن شرع موسى لا يُنسخ . ﴿ قَدْ ضَلُّوا۟ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴾ لأنهم كفروا ومع ذلك منعوا الناس من الإسلام .

(١) من ك . (٢) من ز . (٣) فى ك : صفاته .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا ﴾ يعنى اليهود؛ أى ظلموا محمدًا بكتمان نعته ، وأنفسهم إذ كفروا، والناس إذ كتموهم . ﴿ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ ﴾ هذا فيمن يموت على كفره ولم يتب .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَـَٔامِنُوا خَيْرًا لَّكُمْ ۚ وَإِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ﴾ هذا خطاب للكل . ﴿ قَدْ جَاءَكُمُ الرَّسُولُ ﴾ يريد محمدا عليه الصلاة والسلام. ﴿ بِالْحَقِّ ﴾ بالقرآن . وقيل : بالدين الحق ؛ وقيل : بشهادة أن لا إله إلا الله؛ وقيل : الباء للتعدية؛ أى جاءكم ومعه الحق ؛ فهو فى موضع الحال .

قوله تعالى : ﴿ فَآمِنُوا خَيْرًا لَكُمْ ﴾ فى الكلام إضمار ؛ أى وأتوا خيرا لكم ؛ هذا مذهب سيبويه ، وعلى قول الفراء نعت لمصدر محذوف؛ أى إيمانا خيرا لكم، وعلى قول أبى عبيدة يكن خيرا لكم .

قوله تعالى : يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا فِى دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ۖ فَـَٔامِنُوا بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ۖ وَلَا تَقُولُوا ثَلَٰثَةٌ ۚ ٱنتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ ۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ سُبْحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ ۘ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧١﴾

قوله تعالى : ﴿يَاأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ﴾ نهى عن الغلو . والغلو التجاوز فى الحدّ؛ ومنه غلا السعر يغلو غلاء ؛ وغلا الرجل فى الأمر غلوّا ، وغلا بالجارية لحمُها وعظمُها إذا أسرعت الشباب فجاوزت لِداتِها[1] ؛ و يعنى بذلك فيما ذكره المفسرون غلوّ اليهود فى عيسى حتى قذفوا مريم ، وغلوّ النصارى فيه حتى جعلوه رَبًّا ؛ فالإفراط والتقصير كله سيئةٌ وكفرٌ؛ ولذلك قال مطرِّف بن عبد الله : الحسنة بين سيِّئتين ؛ وقال الشاعر :

وأوفِ ولا تسوفِ حقَّك كلَّه * وصانع فلم يسوفِ قطُّ كريمُ
ولا تَغْلُ فى شيءٍ من الأمر واقتصدْ * كِلَا طرفَىْ قصْدِ الأمورِ ذَميمُ

وقال آخر :

عليك بأوساطِ الأمور فإنها * نَجاةٌ ولا تركَبْ ذَلولًا ولا صَعْبَا

وفى صحيح البخارى عنه عليه السلام : " لا تُطرونى[2] كما أطْرَتِ النصارى عيسى وقولوا عبدُ الله ورسولُه " .

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللهِ إِلَّا الْحَقَّ﴾ أى لا تقولوا إن له شريكا أو آبنا. ثم بيّن تعالى حال عيسى عليه السلام وصفته فقال : ﴿إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ﴾ وفيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « إِنَّمَا الْمَسِيحُ » المسيح رفع بالابتداء؛ و « عيسى » بدل منه وكذا « ابْنُ مَرْيَمَ » . و يجوز أن يكون خبر الابتداء و يكون المعنى : إنما المسيحُ ابنُ مريم . ودَلّ بقوله : « عيسى ابن مريم » على أن من كان منسوبا بوالدته كيف يكون إلها ، وحق الإله أن يكون قديما لا مُحْدَثا . و يكون « رسُولُ الله » خبرا بعد خبر .

الثانية — لم يذكر الله عز وجل امرأة وسمّاها باسمها فى كتابه إلا مريم ابنة عمران؛ فإنه ذكر اسمها فى نحوٍ من ثلاثين موضعا لحكمة ذكرها بعض الأشياخ؛ فإن الملوك والأشراف

(١) اللدات (جمع لدة كعدة) : الترب ، وهو الذى ولد معك وتربى .
(٢) الاطراء : مجاوزة الحد فى المدح والكذب فيه .

لا يذكرون حرائرهم فى الملإ، ولا يبتذلون أسماءهنّ؛ بل يكنون عن الزوجة بالعِرس والأهل والعِيال ونحو ذلك؛ فإن ذكروا الإماء لم يكنوا عنهنّ ولم يصونوا أسماءهنّ عن الذكر والتصريح بها؛ فلما قالت النصارى فى مريم ما قالت، وفى ابنها صرح الله باسمها، ولم يكنِ عنها بالأمُوّة والعبودية التى هى صفة لها؛ وأجرى الكلام على عادة العرب فى ذكر إمائها .

الثالثـــة — آعتقاد أن عيسى عليه السلام لا أب له واجب ، فإذا تكرر اسمه(١) منسوبا للام آستشعرت القلوب ما يجب عليها آعتقاده من نفى الأب عنه، وتنزيه الأم الطاهرة عن مقالة اليهود لعنهم الله . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ ﴾ أى هو مكوّن بكلمة « كن » فكان بشرا من غير أب؛ والعرب تسمى الشىء باسم الشئ إذا كان صادرا عنه . وقيل : « كلمته » بشارة الله تعالى مريم عليها السلام، ورسالته إليها على لسان جبريل [عليه السلام](٢)؛ وذلك قوله : « إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ »(٣) . وقيل : « الكلمة » ههنا بمعنى الآية؛ قال الله تعالى : « وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا »(٤) و « مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللهِ »(٥) . وكان لعيسى أربعة أسماء؛ المسيح وعيسى وكلمةٌ ورُوحٌ، وقيل غير هذا مما ليس فى القرآن . ومعنى « أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ » أمر بها مريم(٦) .

قوله تعالى : ﴿ وَرُوحٌ مِنْهُ ﴾ . هذا الذى أوقع النصارى فى الإضلال؛ فقالوا : عيسى جزء منه فجهلوا وضلوا؛ وعنه أجوبة ثمانية : الأوّل — قال أبىّ بن كعب : خلق الله أرواح بنى آدم لما أخذ عليهم الميثاق؛ ثم ردّها إلى صلب آدم وأمسك عنده روح عيسى عليه السلام؛ فلما أراد خلقه أرسل ذلك الروح إلى مريم، فكان منه عيسى عليه السلام ؛ فلهذا قال : « وَرُوحٌ مِنْهُ » . وقيل : هذه الإضافة للتفضيل و إن كان جميع الأرواح من خلقه؛ وهذا كقوله : « وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ »(٧) وقيل : قد يسمى من تظهر منه الأشياء العجيبة روحا، وتضاف إلى الله تعالى فيقال : هـذا روح من الله أى من خلقـه ؛ كما يقال فى النعمة إنها من الله . وكان عيسى يبرئ الأكمه والأبرص و يحيى الموتى فاستحق هـذا الاسم . وقيل :

(١) فى جـ : ذكره . (٢) من ك . (٣) راجع جـ٤ ص٨٨ (٤) راجع جـ١٨ ص٢٠٣ (٥) راجع جـ١٤ ص٧٦ (٦) فى البحر : ألقاها إلى مريم أوجد هذا الحادث فى مريم وحصله فيها . (٧) راجع جـ٢ ص١١٠

يسمى روحا بسبب نفخة جبريل عليه السلام، ويسمى النفخ روحا؛ لأنه ريح يخرج من الروح قال الشاعر — هو ذو الرمة — :

فقلتُ له ارْفَعْها إليكَ وأحْيِها * بِرُوحِكَ[1] واقْتَتْه لها قِيتَةً قَدْرا

وقد وَرَد أن جبريل نفخ فى دِرْع مريم فحملتْ منه بإذن الله ؛ وعلى هذا يكون « وَرُوحٌ مِنْهُ » معطوفا على المضمر الذى هو اسم الله فى « أَلْقَاهَا » التقدير : ألقى الله وجبريل الكلمة إلى مريم . وقيل : « رُوحٌ مِنْهُ »[2] أى من خلقه ؛ كما قال : « وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ » أى من خلقه . وقيل : « رُوحٌ مِنْهُ » أى رحمة منه ؛ فكان عيسى رحمة من الله لمن اتبعه ؛ ومنه قوله تعالى : « وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ »[3] أى برحمة ، وقرئ « فَرُوحٌ وَرَيْحَانٌ »[3] . وقيل : « وَرُوحٌ مِنْهُ » وبرهان منه ؛ وكان عيسى برهانا وحجة على قومه صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : ﴿ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ﴾ أى آمنوا بأن الله إله واحد خالق المسيح ومرسله ، وآمنوا برسله ومنهم عيسى فلا تجعلوه إلها . ﴿ وَلَا تَقُولُوا ﴾ آلهتنا ﴿ ثَلَاثَةٌ ﴾ عن الزجاج . قال ابن عباس : يريد بالتثليث الله تعالى وصاحبته وابنه . وقال الفرّاء وأبو عبيد : أى لا تقولوا هم ثلاثة ؛ كقوله تعالى : « سَيَقُولُونَ[4] ثَلَاثَةٌ » . [قال][5] أبو علىّ : التقدير ولا تقولوا هو ثالث ثلاثة ؛ فحذف المبتدأ والمضاف . والنصارى مع فِرقهم مجمعون على التثليث ويقولون : إن الله جوهر واحد وله ثلاثة أقانيم ؛ فيجعلون كل أُقنوم إلها ويعنون بالأقانيم الوجود والحياة والعلم ، وربما يعبّرون عن الأقانيم بالأب والابن ورُوح القُدُس ؛ فيعنون بالأب الوجود ، وبالروح الحياة ، وبالابن المسيح ، فى كلام لهم فيه تخبط بيانه فى أصول الدين . ومحصول كلامهم يئول إلى التمسك بأن عيسى إله بما كان يجريه الله سبحانه وتعالى على يديه من خوارق العادات على حسب دواعيه وإرادته ؛ وقالوا : قد علمنا خروج هذه الأمور عن مقدور البشر ، فينبغى أن يكون المقتدر عليها موصوفا بالإلهية ؛ فيقال لهم : لو كان ذلك من مقدوراته وكان مستقلا به

(١) بروحك : بنفخك . « واقته لها قيتة » : يأمره بالرفق والنفخ القليل فى النار . وأن يطعمها حطبا قليلا قليلا .
(٢) راجع جـ ١٦ ص ١٦٠ (٣) راجع جـ ١٧ ص ٣٠٨ ، ص ٢٣٢ (٤) راجع جـ ١٠ ص ٣٢٢
(٥) من ك .

كان تخليص نفسه من أعدائه ودفع شرهم عنـه من مقدوراته، وليس كذلك ؛ فإن اعترفت النصارى بذلك فقـد سقط قولهم ودعواهم أنه كان يفعلها مستقلا به ؛ و إن لم يسلموا ذلك فلا حجة لهم أيضا ؛ لأنهم معارضون بموسى عليه السلام، وما كان يجرى على يديه من الأمور العظام، مثل قلبِ العصا ثعبانا، وفلْقِ البحر واليدِ البَيْضاء والمنّ والسلوى، وغير ذلك ؛ وكذلك ما جرى على يد الأنبياء ؛ فإن أنكروا ذلك فننكر ما يدّعونه هم أيضا من ظهوره على يد عيسى عليه السلام، فلا يمكنهم إثبات شيء من ذلك لعيسى ؛ فإن طريق إثباته عندنا نصوص القرآن وهم ينكرون القرآن، و يكذبون من أتى به، فلا يمكنهم إثبات ذلك بأخبـار التواتر.

وقـد قيل : إن النصارى كانوا على دين الإسـلام إحدى وثمانين سـنة بعد ما رفع عيسى ؛ يصلون إلى القِبلة ؛ و يصومون شهر رمضان، حتى وقع فيما بينهم و بين اليهود حرب، وكان فى اليهود رجل شجاع يقال له بولس، قتل جماعة من أصحاب عيسى فقال : إن كان الحق مع عيسى فقد كفرنا و جحدنا و إلى النار مصيرنا، ونحن مغبونون[1] إن دخلوا الجنة ودخلنا النار ؛ و إنى أحتال فيهم فأضلهم فيدخلون النار ؛ وكان له فرس يقال لها العقاب، فأظهر الندامة ووضع على رأسه التراب وقال للنصارى : أنا بولس عدوّكم قد نوديت من السماء أن ليست لك توبة إلا أن تُنتصر، فأدخلوه فى الكنيسة بيتا فأقام فيه سنة لا يخرج ليلا ولا نهارا حتى تعلم الإنجيل ؛ فخرج وقال : نوديت من السماء أن الله قد قبِل توبتك فصدّقوه وأحبّوه، ثم مضى إلى بيت المقدس وآستخلف عليهم نُسْطُوراً وأعلمه أن عيسى بن مريم إله، ثم توجه إلى الروم وعلمهم اللاهوت والناسوت وقال : لم يكن عيسى بإنس فتأنّس ولا بجسم فتجسّم ولكنه آبن الله. وعلم رجلا يقال له يعقوب ذلك ؛ ثم دعا رجلا يقال له الملك[2] فقال له : إن الإله لم يزل ولا يزال عيسى ؛ فلما استمكن منهم دعا هؤلاء الثلاثة واحدا واحدا وقال له : أنت خالِصتى ولقد رأيت المسيح فى النوم ورضى عنى، وقال لكل واحد منهم : إنى غدا أذبح نفسى وأتقرب

(١) فى ج و ز مفتونون.

(٢) كذا فى الأصول : والذى فى كتاب «الملل والنحل» الملكانية أصحاب ملكا الذى ظهر ببلاد الروم واستولى عليها. فى (صبح الأعشى) الملكانية هم أتباع ملكان الذى ظهر ببلاد الروم ؛ فهو ملكا أو ملكان. وسيأتى ذكر الملكانية ص ١١٨

بها ، فأدع الناس إلى نحلتك ، ثم دخل المذبح فذبح نفسه ؛ فلما كان يوم ثالثه دعا كل واحد منهم الناس إلى نحلته ، فتبع كل واحد منهم طائفة ، فاقتتلوا واختلفوا إلى يومنا هذا ، بجميع النصارى من الفرق الثلاث ؛ فهـذا كان سبب شركهم فيما يقال ؛ والله أعلم . وقـد رويت هذه القصة فى معنى قوله تعالى : « فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » (١) وسيأتى إن شاء الله تعالى :

قوله تعالى : ﴿ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ ﴾ « خيرا » منصوب عند سيبويه بإضمار فعل ؛ كأنه قال : ائتوا خيرا لكم ، لأنه إذا نهاهم عن الشرك فقد أمرهم بإتيان ما هو خير لهم ؛ قال سيبويه : ومما ينتصب على إضمار الفعل المـتروك إظهاره « انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ » لأنك إذا قلت : ائته فأنت تخرجه من أمر وتدخله فى آخر ؛ وأنشد :

فواعِدِيه سَرْحَتَىْ مالِكٍ * أَوِ الرُّبَا بينهما أَسْهَلَا (٢)

ومذهب أبى عبيدة : انتهوا يكن خيرا لكم ؛ قال محمد بن يزيد : هـذا خطأ ؛ لأنه يضمر الشرط وجوابه (٣) ، وهذا لا يوجد فى كلام العرب . ومذهب الفرّاء أنه نعت لمصدر محذوف ؛ قال علىّ بن سليمان : هذا خطأ فاحش ؛ لأنه يكون المعنى : ائتوا الانتهاء الذى هو خير لكم .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾ هذا ابتداء وخبر ؛ و « وَاحِدٌ » نعت له . ويجوز أن يكون « إله » بدلا من اسم الله عز وجل و « واحد » خبره ؛ التقدير إنما المعبود واحد . ﴿ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ أى تنزيها (٤) عن أن يكون له ولد ؛ فلما سقط « عن » كان « أن » فى محل النصب بنزع الخافض ؛ أى كيف يكون له ولد ؟ وولد الرجل مُشْبِهه له ، ولا شبيه لله عز وجل . ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ فلا شريك له ، وعيسى [ومريم] (٥) من جملة ما فى السموات وما فى الأرض ، وما فيهما مخلوق ، فكيف يكون عيسى إلها وهو مخلوق ! و إن جاز ولد فليجز أولاد حتى يكون كل من ظهرت عليه معجزة ولدا له . ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ أى لأوليائه ؛ وقد تقدم .

(١) راجع ص ١١٦ من هذا الجزء . (٢) البيت لعمر بن أبى ربيعة ، و « سرحتا مالك » : موضع بعينه ، والسرحتان شجرتان شهر الموضع بهما ، والربا : جمع ربوة وهى المشرف من الأرض .

(٣) فى السمين : لأن التقدير إن تؤمنوا يكن الإيمان خيرا لكم . (٤) فى ك تنزيه . (٥) من ز .

قوله تعالى : لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ۚ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُوا۟ وَٱسْتَكْبَرُوا۟ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧٣﴾

قوله تعالى : ﴿ لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ ﴾ أى لن يأنف ولن يحتشم . ﴿ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ ﴾ أى من أن يكون ؛ فهو فى موضع نصب . وقرأ الحسن : « إن يكون » بكسر الهمزة على أنها نفى هو (١) بمعنى « ما » والمعنى ما يكون له ولد ؛ وينبغى رفع يكون ولم يذكره الرواة (٢) . ﴿ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ ﴾ أى من رحمة الله ورضاه ؛ فدل بهذا على أن الملائكة أفضل من الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين ، وكذا « وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَكٌ (٣) » وقد تقدمت الإشارة إلى هذا المعنى فى « البقرة » (٤) . ﴿ وَمَنْ يَسْتَنْكِفْ ﴾ أى يأنف ﴿ عَنْ عِبَادَتِهِ وَيَسْتَكْبِرْ ﴾ فلا يفعلها . ﴿ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ ﴾ أى إلى المحشر . ﴿ جَمِيعًا ﴾ فيجازى كلا بما يستحق ، كما بينه فى الآية بعد هذا ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ إلى قوله : ﴿ نَصِيرًا ﴾ . وأصل « يَسْتَنْكِفُ » نَكَفَ ؛ فالياء والسين والتاء زوائد ؛ يقال : نكفت من الشىء واستنكفت منه وأنكفته أى نزهته عما يستنكف منه ؛ ومنه الحديث سئل عن « سبحان الله » فقال : " إنكافُ الله من كل سوءٍ " يعنى تنزيهه وتقديسه عن الأنداد والأولاد . وقال الزجاج : استنكف أى أنف مأخوذ من نَكَفْت الدمع إذا نحّيته بإصبعك عن خدّك ؛ ومنه الحديث " ما يُنْكَفُ العرقُ عن جبينه " أى ما ينقطع ؛ ومنه الحديث " جاء بجيش لا يُنْكَف آخره " أى لا ينقطع آخره . وقيل : هو من النَّكَف وهو العيب ؛

---

(١) من ز . (٢) فى مختصر الشواذ لابن خالويه : إن يكون بكسر الهمزة ورفع يكون . الحسن وقتادة وأبو رافد يجعل إن بمعنى ما . (٣) راجع جـ ٩ ص ٢٧ . (٤) راجع جـ ١ ص ٢٨٩ .

يقال : ما عليه فى هذا الأمر نَكَفٌ ولا وَكَف أى عيب : أى لن يمتنع المسيح ولن يتنزّه من العبودية ولن ينقطع عنها ولن يعيبها .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾

قوله تعالى : ﴿ يَاأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم؛ عن الثورى؛ وسماه برهانا لأن معه البرهان وهو المعجزة . وقال مجاهد : البرهان ههنا الحجة ؛ والمعنى متقارب؛ فإن المعجزات حجته صلى الله عليه وسلم . والنور المنزل هو القرآن؛ عن الحسن؛ وسماه نورا لأن به تُبين الأحكام ويهتدى به من الضلالة ، فهو نور مبين ، أى واضح بيّن .

قوله تعالى : فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا بِاللهِ وَاعْتَصَمُوا بِهِ ﴾ أى بالقرآن عن معاصيه ، وإذا اعتصموا بكتابه [فقد](٢) اعتصموا به وبنبيه . وقيل : « اعتصموا به » أى بالله . والعصمة الامتناع ، وقد تقدّم(٣) . ﴿ وَيَهْدِيهِمْ ﴾ أى وهو يهديهم ؛ فأضمر هو ليدل على أن الكلام مقطوع مما قبله . ﴿ إِلَيْهِ ﴾ أى إلى ثوابه . وقيل : إلى الحق ليعرفوه . ﴿ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ أى دينا مستقيما . و « صِرَاطًا » منصوب بإضمار فعل دل عليه « وَيَهْدِيهِمْ » التقدير ؛ ويعرّفهم صراطا مستقيما . وقيل : هو مفعول ثان على تقدير؛ ويهديهم إلى ثوابه صراطا مستقيما . وقيل : هو حال . والهاء فى « إِلَيْهِ » قيل : هى للقرآن، وقيل : للفضل، وقيل : للفضل والرحمة ؛ لأنهما بمعنى الثواب . وقيل : هى لله عز وجل على حذف المضاف كما تقدّم من أن المعنى ويهديهم إلى ثوابه . أبو علىّ : الهاء راجعة إلى ما تقدّم من اسم الله عز وجل، والمعنى ويهديهم إلى صراطه؛ فإذا جعلنا « صراطا مستقيما » نصبا على الحال كانت الحال من

(١) فى ج : من نكف . (٢) فى جوز . (٣) راجع ج ٤ ص ١٥٦

هذا المحذوف . وفى قوله : « وَفَضْلٍ » دليل على أنه تعالى يتفضل على عباده بثوابه ؛ إذ لو كان فى مقابلة العمل لما كان فضلا . والله أعلم .

قوله تعالى : يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانُوٓا۟ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٧٦﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قال البراء بن عازب : هذه آخر آية نزلت من القرآن ؛ كذا فى كتاب مسلم . وقيل : نزلت والنبىّ صلى الله عليه وسلم متجهز لحجة الوداع ، ونزلت بسبب جابر ؛ قال جابر ابن عبد الله : مرضت فأتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يعودانى ماشيين ، فأغمى علىّ ؛ فتوضأ [رسول(١) الله صلى الله عليه وسلم] ثم صب علىّ من وضوئه فأفقت ، فقلت : يا رسول الله كيف أقضى فى مالى ؟ فلم يردّ علىّ شيئا حتى نزلت آية الميراث « يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ » رواه مسلم ؛ وقال : آخر آية نزلت « وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللهِ » وقد تقدّم(٢) . ومضى فى أول السورة الكلام فى « الكلالة » مستوفى(٣) ، وأن المراد بالإخوة هنا الإخوة للأب والأم [أو للأب(٤)] وكان لجابر تسع أخوات .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ ﴾ أى ليس له ولد ولا والد ؛ فاكتفى بذكر أحدهما ؛ قال الجرجانى : لفظ الولد ينطلق على الوالد والمولود ؛ فالوالد يسمى والدا لأنه وَلد ، والمولود يسمى وَلدا لأنه وُلد ؛ كالذرية فإنها من ذَرَا ثم تطلق على المولود وعلى الوالد ؛ قال الله تعالى : « وَآيَةٌ لَهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلْكِ(٥) الْمَشْحُونِ » .

(١) من ك . (٢) راجع جـ ٣ ص ٣٧٥ . (٣) راجع جـ ٥ ص ٧٦ وما بعدها .
(٤) من جـ و ز و ك . (٥) راجع جـ ١٥ ص ٣٤

الثالثـة — والجمهور من العلماء من الصحابة والتابعين يجعلون الأخوات عصبة البنات و إن لم يكن معهنّ أخ، غير ابن عباس؛ فإنه كان لا يجعل الأخوات عصبة البنات؛ و إليه ذهب داود وطائفة ؛ وحجتهم ظاهر قول الله تعالى : « إِنِ ٱمْرُؤٌا هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ » ولم يورّث الأخت إلا إذا لم يكن للميت ولد ؛ قالوا : ومعلوم أن الابنة من الولد ، فوجب ألّا ترث الأخت مع وجودها . وكان ابن الزُّبير يقول بقول ابن عباس فى هذه المسئلة حتى أخبره الأسود بن يزيد : أن معاذا قضى فى بنت وأخت بجعل المال بينهما نصفين .

الرابعـة — هذه الآية تسمى بآية الصيف؛ لأنها نزلت فى زمن الصيف؛ قال عمر : إنى والله لا أدع شيئا أهمّ إلى من أمر الكَلالة، وقد سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم [عنها](١) فما أغلظ لى فى شى ما أغلظ لى فيها ، حتى طعن بإصبعه فى جنبى أو فى صدرى ثم قال : "يا عمر ألا تكفيك آية الصيف التى أنزلت فى آخر سورة النساء" . وعنه رضى الله عنه قال : ثلاث لأن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم بيّنهن أحب إلىّ من الدنيا وما فيها : الكلالة والربا والخلافة ؛ خرّجه ابن ماجه فى سننه .

الخامسـة — طعن بعض الرافضة بقول عمر : " والله لا أدع " الحديثَ .

السادسـة — قوله تعالى : ﴿ يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا ﴾ قال الكسائى : المعنى يبين الله لكم لئلا تَضلوا . قال أبو عبيد ؛ فحدّثت الكسائىّ بحديث رواه ابن عمر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا يدعونّ أحدكم على ولده أن يوافق من الله إجابة " فاستحسنه . قال النحاس : والمعنى عند أبى عبيد لئلا يوافق من الله إجابة ، وهذا القول عند البصريين خطأ [صراح](١)؛ [لأنهم](٢) لا يجيزون إضمار لا ؛ والمعنى عندهم : يبين الله لكم كراهة أن تضلوا، ثم حذف ؛ كما قال : « وَٱسْأَلِ الْقَرْيَةَ »(٣) وكذا معنى حديث النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى كراهية أن يوافق من الله إجابة . ﴿ وَاللهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ تقدّم فى غير موضع . والله أعلم تمت سورة « النساء » والحمد لله الذى وفق .

(١) من ك . (٢) الزيادة عن « إعراب القرآن » للنحاس . (٣) راجع جـ ٩ ص ٢٤٠

بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر

تفسير سورة المائدة

بحول الله تعالى وقوته ؛ وهى مدنية بإجماع؛ وروى أنها نزلت منصرفَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم من الحُدَيبية . وذكر النقاش عن أبى سلمة أنه قال : لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحديبية قال : " ياعلىّ أشعرتَ أنه نزلت علىّ سورة المائدة ونعمت الفائدة " . قال ابن العربى : هذا حديث موضوع لايحل لمسلم اعتقاده؛ أما إنا نقول : سورة «المائدة، ونعمت الفائدة » فلا نأثره عن أحد ولكنه كلام حسن . وقال ابن عطية : وهذا عندى لا يشبه كلام النبىّ صلى الله عليه وسلم . وروى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : " سورة المائدة تدعى فى ملكوت الله المنقذة تنقذ صاحبها من أيدى ملائكة العذاب " . ومن هذه السورة ما نزل فى حجة الوداع ، ومنها ما أنزل عام الفتح وهو قوله تعالى : « لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ » الآية . وكل ما أنزل من القرآن بعد هجرة النبىّ صلى الله عليه وسلم فهو مدنىّ، سواء نزل بالمدينة أو فى سَفَر من الأسفار . وإنما يرسم بالمكىّ ما نزل قبل الهجرة . وقال أبو ميسرة : « المائدة » من آخر ما نزل ليس فيها منسوخ ، وفيها ثمان عشرة فريضة ليست فى غيرها ؛ وهى : « الْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ » ، « وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وأن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ » ، « وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ » ، « وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ » ، « وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ » وتمام الطهور « إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ » ، « وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ » ، « لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ » إلى قوله : « عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ » و « مَا جَعَلَ اللهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ » . وقوله تعالى : « شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ » الآية .

قلت : وفريضة تاسعة عشرة وهى قوله جل وعز : « وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ » ليس للاذان ذكر فى القرآن إلا فى هذه السورة، أما ما جاء فى سورة «الجمعة» فمخصوص بالجمعة ،

وهو فى هذه السورة عام لجميع الصلوات . وروى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قرأ سورة «المائدة» فى حجة الوداع وقال: "يأيها الناس إنّ سورة المائدة من آخر ما نزل فأحلوا حلالها وحرّموا حرامها" ونحوه عن عائشة رضى الله عنها موقوفا ؛ قال جُبير بن نُفير : دخلت على عائشة رضى الله عنها فقالت : هل تقرأ سورة « المائدة » ؟ فقلت : نعم ، فقالت : فإنها من آخر ما أنزل الله ، فما وجدتم فيها من حلال فأحلوه وما وجدتم فيها من حرام فحرموه . وقال الشعبي : لم ينسخ من هذه السورة إلا قوله : « وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْىَ » الآية . وقال بعضهم : نسخ منها « أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ » .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَوْفُوا۟ بِٱلْعُقُودِ ۚ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّى ٱلصَّيْدِ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ قال علقمة : كل ما فى القرآن « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا » فهو مدنىّ و « يَأَيُّهَا النَّاسُ » فهو مكىّ ؛ وهذا خرج على الأكثر ، وقد تقدّم[1] . وهذه الآية مما تلوح فصاحتها وكثرة معانيها على قلة ألفاظها لكل ذى بصيرة بالكلام ؛ فإنها تضمنت خمسة أحكام : الأول — الأمر بالوفاء بالعقود ؛ الثانى — تحليل بهيمة الأنعام ؛ الثالث — استثناء ما يلى بعد ذلك ؛ الرابع — استثناء حال الإحرام فيما يصاد ؛ الخامس — ما تقتضيه الآية من إباحة الصيد لمن ليس بمحرم . وحكى النقاش أن أصحاب الكِندىّ قالوا له : أيها الحكيم اعمل لنا مثل هذا القرآن فقال : نعم ! أعمل مثل بعضه ؛ فاحتجب أياما كثيرة ثم خرج فقال : والله ما أقدر ولا يطيق هذا أحد ؛ إنى فتحت المصحف فخرجت سورة « المائدة » فنظرت فإذا هو قد نطق بالوفاء ونهى عن النكث ، وحلل تحليلا عاما .

(١) راجع جـ ١ ص ٢٢٩ .

ثم آستثنى آستثناء بعد آستثناء، ثم أخبر عن قدرته وحكمته فى سطرين، ولا يقدر أحد أن يأتى بهذا إلا فى أجلاد .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ أَوْفُوا ﴾ يقال : وَفَى وأوفى لغتان! قال الله تعالى : « وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللهِ »(١) وقال تعالى : « وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى »(٢) وقال الشاعر(٣) :

أَمَّا آبْنُ طَوْق فقد أَوْفَى بِذِمَّتِهِ * كما وَفَى بِقِلاصِ النَّجْمِ حَادِيها

لجمع بين اللغتين . ﴿ بِالْعُقُودِ ﴾ العقود الربوط، واحدها عَقْد؛ يقال: عقدت العهد والحبل، وعقدت العسل(٤) فهو يستعمل فى المعانى والأجسام؛ قال الحطيئة :

قَـوْمٌ إذا عقـدوا عقدا لِجـارِهِمُ * شَـدّوا العِنَاجَ وشَدّوا فوقَه الكَرَبا(٥)

فأمر الله سبحانه بالوفاء بالعقود ؛ قال الحسن : يعنى بذلك عقود الدِّين وهى ما عقـده المرء على نفسه ؛ من بيـع وشراء وإجارة وكِراء ومناكحة وطلاق ومزارعة ومصالحة وتمليك وتخيير وعتق وتدبير وغير ذلك من الأمور، ما كان ذلك غير خارج عن الشريعة؛ وكذلك ما عقـده على نفسـه لله من الطاعات؛ كالحج والصيام والاعتكاف والقيـام والنذر وما أشـبه ذلك من طاعات ملّة الإسـلام . وأما نذر المباح فلا يلزم بإجماع من الأمة ؛ قاله آبن العربى . ثم قيل : إن الآية نزلت فى أهل الكتاب ؛ لقوله تعالى : « وَإِذْ أَخَذَ اللهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا يَكْتُمُونَهُ »(٦) . قال آبن جريج : هو خاص بأهل الكتاب وفيهم نزلت . وقيل : هى عامّة وهو الصحيح؛ فإن لفظ المؤمنين يعم مؤمنى أهل الكتاب؛ لأن بينهم وبين الله عقدا فى أداء الأمانة فيما فى كتابهم من أمر محمد صلى الله عليه وسلم(٧) ؛ فإنهم مأمورون بذلك فى قوله : « أَوْفُوا بِالْعُقُودِ » وغير موضع . قال آبن عباس : « أَوْفُوا بِالْعُقُودِ » معناه بما أحل وبما حرّم وبما فرض وبما حدّ فى جميع الأشياء؛ وكذلك قال مجاهد وغيره . وقال آبن شهاب :

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٦٦ (٢) راجع جـ ١٧ ص ١١٢ (٣) هو طفيل الغنوى ؛ وقلاص النجم : هى العشرون نجما التى ساقها الدبران فى خطبة الثريا كما تزعم العرب . (٤) كذا فى الأصول وفى حاشية الجمل عن القرطبى : عقدت الفتل . (٥) العناج : خيط أو سير يشدّ فى أسفل الدلو ثم يشدّ فى عروتها ؛ والكرب الحبل الذى يشدّ على الدلو بعد المنين ؛ وهو الحبل الأول : فإذا انقطع المنين بقى الكرب . وقيل : غير هذا . وهذه أمثال ضربها الحطيئة لإيفائهم بالعهد . (٦) راجع جـ ٤ ص ٣٠٤ (٧) فى ز : ويعم أمة محمد صلى الله عليه وسلم . وفى حاشية الجمل عن القرطبى : وهم من أمة محمد . الخ . قلت : يعنى أمة غير الإجابة . مصححه .

قرأت كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى كتبه لعمرو بن حزم حين بعثه إلى نجران وفى صدره : " هذا بيانٌ للناس من الله ورسوله « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ » فكتب الآيات فيها إلى قوله : « إِنَّ اللهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ » ". وقال الزجاج : المعنى أوفوا بعقد الله عليكم و بعقدكم بعضكم على بعض. وهذا كله راجع إلى القول بالعموم وهو الصحيح فى الباب ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " المؤمنون عند شروطهم " وقال : " كل شرط ليس فى كتاب الله فهو باطل و إن كان مائة شرط " فبيّن أن الشرط أو العقد الذى يجب الوفاء به ما وافق كتاب الله أى دين الله ؛ فإن ظهر فيها ما يخالف رُدّ ؛ كما قال صلى الله عليه وسلم : " من عَمِل عملا ليس عليه أمرُنا فهو ردٌّ " . ذكر ابن إسحق قال : اجتمعت قبائل من قريش فى دار عبد الله بن جُدْعان — لشرفه ونسبه — فتعاقدوا وتعاهدوا على ألّا يجدوا بمكة مظلوما من أهلها أو غيرهم إلا قاموا معه حتى تُردّ عليه مظلمتُه ؛ فسمتْ قريشٌ ذلك الحِلْف حِلْفَ الفُضُول، وهو الذى قال فيه الرسول صلى الله عليه وسلم : " لقد شهدت فى دار [عبد الله](١) بن جدعان حِلفا ما أحب أن لى به حُمْر النعم ولو أُدْعَى به فى الإسلام لأجَبْتُ(٢) ". وهذا الحِلف هو المعنى المراد فى قوله عليه السلام : " وأيُّما حِلْف كان فى الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شِدَّةً " لأنه موافق للشرع إذ أمر بالانتصاف من الظالم ؛ فأما ما كان من عهودهم الفاسدة وعقودهم الباطلة على الظلم والغارات فقد هدمه الإسلام والحمد لله . قال ابن إسحق : تحامل الوليدُ بن عُتبة على الحسين ابن علىّ فى مال له — لسلطان الوليد ؛ فإنه كان أميرا على المدينة — فقال له الحسين : أحلِفُ بالله لتُنصِفَنِّى من حقى أولآخذنّ بسيفى ثم لأقومنّ فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لأدعونّ بحِلف الفضول . قال عبد الله بن الزبير : وأنا أحلف بالله لئن دعانى لآخذنّ بسيفى ثم لأقومنّ معه حتى ينتصف من حقه أو نموت جميعا ؛ وبلغت المِسْوَر بن مَخْرَمة فقال مثل ذلك ؛ وبلغت عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التَّيْمىّ فقال مثل ذلك ؛ فلما بلغ ذلك الوليد أنصفه.

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ ﴾ الخطاب لكل من التزم الإيمان على وجهه وكماله ؛ وكانت للعرب سنن فى الأنعام من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام، يأتى

(١) من ج و ز . (٢) فى الروض الأنف : لو دعيت إليه .

بيانها ؛ فنزلت هـذه الآية رافعة لتلك الأوهام الخيالية ، والآراء الفاسدة الباطلية . واختلف فى معنى « بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ » والبهيمة اسم لكل ذى أربع ؛ سميت بذلك لإبهامها من جهة نقص نطقها وفهمها وعدم تمييزها وعقلها ؛ ومنـه باب مُبْهَم أى مُغلق ، وليل بَهِيم ، وبُهْمَة للشجاع الذى لا يُدرَى من أين يُؤتَى له . و « الأنعام » : الإبل والبقر والغنم ، سميت بذلك للين مشيها ؛ قال الله تعالى : « وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ » إلى قوله : « وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ »(٢) وقال تعالى : « وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا »(٣) يعنى كبارا وصغارا ؛ ثم بيّنها فقال : « ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ » إلى قوله : « أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ » وقال تعالى : « وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا »(٢) يعنى الغنم « وَأَوْبَارِهَا » يعنى الإبل « وَأَشْعَارِهَا » يعنى المعز ؛ فهذه ثلاثة أدلّة تُنبئ عن تضمّن اسم الأنعام لهـذه الأجناس ؛ الإبل والبقر والغنم ؛ وهو قول ابن عباس والحسن . قال الهروىّ : وإذا قيل النَّعَم فهو الإبل خاصّةً . وقال الطبرىّ : وقال قوم « بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ » وحشيها كالظباء وبقر الوحش والحُمُر وغير ذلك . وذكره غير الطبرىّ عن السدّى والربيع وقتادة والضحاك ، كأنه قال : أحلت لكم الأنعام ، فأضيف الجنس إلى أخَصّ منه . قال ابن عطية : وهذا قول حسن ؛ وذلك أن الأنعام هى الثمانية الأزواج ، وما انضاف إليها من سائر الحيوان يقال له أنعام بمجموعه معها ، وكأن المفترس كالأسد وكل ذى ناب خارج عن حدّ الأنعام ؛ فبهيمة الأنعام هى الرّاعى من ذوات الأربع .

قلت : فعلى هـذا يدخل فيها ذوات الحوافر لأنها راعية غير مفترسة وليس كذلك ؛ لأن الله تعالى قال : « وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ » ثم عطف عليها قوله : « وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ » فلما استأنف ذكرها وعطفها على الأنعام دلّ على أنها ليست منها ؛ والله أعلم وقيل : « بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ » ما لم يكن صيدا ؛ لأن الصيد يسمى وحشا لا بهيمة ، وهذا راجع إلى القول الأول . ورُوى عن عبـد الله بن عمر أنه قال : « بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ » الأَجِنّة التى تخرج عند الذبح من بطون الأمّهات ؛ فهى تؤكل دون ذَكَاة ، وقاله ابن عباس وفيه بعدٌ ؛

(١) فى مفردات الراغب : أن تسمية الإبل بذلك لأنها عندهم أعظم نعمة . ولا يقال لها أنعام حتى يكون فى جملتها الإبل .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ٦٨ . وص ١٥٢ .
(٣) راجع جـ ٧ ص ١١١ .

لأن الله تعالى قال : « إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ » وليس فى الأجنّة ما يُستثنى ؛ قال مالك : ذكاة الذّبيحة ذكاةٌ لجنينها إذا لم يُدرَك حيّا وكان قد نبت شعره وتمّ خلقه ؛ فإن لم يتمّ خلقُهُ ولم ينبت شَعرُه لم يؤكل إلّا أن يُدرَك حيّا فيُذكى ؛ وإن بادروا إلى تذكيته فمات بنفسه ، فقيل : هو ذَكِيّ . وقيل : ليس بذَكِى ؛ وسيأتى لهذا مزيد بيان إن شاء الله تعالى :

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ﴾ أى يقرأ عليكم فى القرآن والسّنة من قوله تعالى : « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ » وقوله عليه الصلاة والسلام : "وكلّ ذى ناب من السِّباع حرامٌ"[1] . فإن قيل : الذى يُتلى علينا الكتابُ ليس السّنة ؛ قلنا : كل سُنّة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فهى من كتاب الله ؛ والدّليل عليه أمران : أحدهما — حديث العَسِيف "لأقضينّ بينكما بكتاب الله" والرّجم ليس منصوصا فى كتاب الله . الثانى — حديث ابن مسعود : ومالى لا ألعن من لَعَن رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وهو فى كتاب الله ؛ الحديث . وسيأتى فى سورة « الحشر »[2] . ويحتمل « إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمُ » الآن أو « مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ » فيما بعدُ من مستقبل الزمان على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فيكون فيه دليل على جواز تأخير البيان عن وقت لا يُفتقر فيه إلى تعجيل الحاجة .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ غَيْرَ مُحِلِّى الصَّيْدِ ﴾ أى ما كان صيدا فهو حلال فى الإحلال دون الإحرام ، وما لم يكن صيدا فهو حلال فى الحالين . واختلف النّحاة فى « إِلَّا مَا يُتْلَى » هل هو استثناء أولا ؟ فقال البصريون : هو استثناء من « بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ » و « غَيْرَ مُحِلِّى الصَّيْدِ » استثناء آخر أيضا منه ؛ فالاستثناءان جميعا من قوله : « بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ » وهى المستثنى منها ؛ التقدير : إلّا ما يُتلى عليكم إلّا الصّيدَ وأنتم مُحرِمون ؛ بخلاف قوله : « إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُجْرِمِينَ . إِلَّا آلَ لُوطٍ »[3] على ما يأتى . وقيل : هو مستثنى مما يليه من الاستثناء ؛ فيصير بمنزلة قوله عزّ وجلّ : « إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُجْرِمِينَ » ولو كان كذلك لوجب إباحة الصّيد فى الإحرام ؛ لأنه مستثنى من المحظور إذ كان قوله تعالى : « إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ »

(١) رواية مسلم والنسائى : "كل ذى ناب من السباع فأكله حرام" .
(٢) راجع جـ ١٨ ص ١٧ . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٣٦ .

مستثنى من الإباحة ؛ وهذا وجه ساقط ؛ فإذًا معناه أحلّت لكم بهيمة الأنعام غير محلّى الصيد وأنتم حُرُمٌ إلّا مَا يُتلى عليكم سِوَى الصّيد . ويجوز أن يكون معناه أيضا أوفوا بالعقود غير مُحلّى الصّيد وأُحلّت لكم بهيمة الأنعام إلّا ما يُتلى عليكم . وأجاز الفرّاء أن يكون « إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ » فى موضع رفع على البدل على أن يعطف بإلّا كما يعطف بلا ؛ ولا يجيزه البصريون إلا فى النكرة أو ما قاربها من [أسماء](١) الأجناس نحو جاء القوم إلّا زيدٌ . والنصب عنده بأنّ « غَيْرَ مُحِلّى الصَّيْدِ » نصب على الحال مما فى « أَوْفُوا » ؛ قال الأخفش : يأيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود غيرَ مُحلّى الصّيد . وقال غيره : حال من الكاف والميم فى « لَكُمْ » والتقدير : أُحلّت لكم بهيمة الأنعام غير محلّى الصّيد . ثم قيل : يجوز أن يرجع الإحلال إلى الناس ، أى لا تُحِلوا الصّيد فى حال الإحرام ، ويجوز أن يرجع إلى الله تعالى أى أحللت لكم البهيمة إلا ما كان صيدا فى وقت الإحرام ؛ كما تقول : أحللت لك كذا غير مبيح لك يوم الجمعة . فإذا قلت يرجع إلى الناس فالمعنى : غير مُحلّين الصيد ، فحذفت النّون تخفيفا .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ﴾ يعنى الإحرام بالحجّ والعُمرة ؛ يقال : رجل حرام وقوم حُرُم إذا أحرموا بالحجّ ؛ ومنه قول الشاعر(٢) :

فقلتُ لها فِيئِى إليك فإنّنى * حرامٌ وإنّى بعد ذاك لَبِيب

أى مُلَبٍّ ؛ وسُمى ذلك إحراما لما يحرّمه من دخل فيه على نفسه من النساء والطّيب وغيرهما . ويقال : أحرم دخل فى الحرم ؛ فيحرُم صَيْد الحرم أيضا . وقرأ الحسن وإبراهيم ويحيى بن وَثّاب « حُرْم » بسكون الرّاء ؛ وهى لغة تميميّة يقولون فى رُسُل : رُسْل وفى كُتُب كُتْب ونحوه .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾ تقوية لهذه الأحكام الشّرعية المخالفة لمعهود أحكام العرب ؛ أى فأنت يا محمد السامع لنسخ تلك التى عهدت من أحكامهم تنبّه ، فإن الذى هو مالك الكلّ « يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ » « لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ »(٣) يُشرّع ما يشاء كما يشاء .

(١) الزيادة عن ابن عطية .
(٢) هو المضرب بن كعب بن زهير .
(٣) راجع جـ ٩ ص ٣٣٤ .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا ۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟ ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا۟ ۘ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾

فيه ثلاث عشرة مسئلة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾ خطاب للمؤمنين حقا ؛ أى لا تتعدّوا حدود الله فى أمر من الأمور . والشّعائر جمع شَعيرة على وزن فَعيلة . وقال ابن فارس : و يقال للواحدة شِعَارة ؛ وهو أحسن . والشعيرة البَدَنة تُهدى ، و إشعارها أن يُخزّ سَنامها حتى يسيل منه الدّم فيعلم أنها هَدىٌ . والإشعار الإعلام من طريق الإحساس ؛ يقال : أشعر هَدْيه أى جعل له علامة لِيُعرف أنه هَدْىٌ ؛ ومنه المشاعر المعالم ، واحدها مَشعر وهى المواضع التى قد أُشعرت بالعلامات . ومنه الشّعر ؛ لأنه يكون بحيث يقع الشّعور ؛ ومنه الشّاعر ؛ لأنه يشعر بفطنته لما لا يفطن له غيره ؛ ومنه الشّعير لشَعرته التى فى رأسه ؛ فالشّعائر على قول ما أُشعر من الحيوانات لتُهدى إلى بيت الله ، وعلى قول جميع مناسك الحجّ ؛ قاله ابن عباس . وقال مجاهد : الصّفا والمَروة والهَدىُ والبُدْن كل ذلك من الشعائر . وقال الشاعر :

نُقَتِّلهم جِيلًا فجيلًا تراهُمُ * شَعَائِرَ قُرْبَانٍ بها يُتَقَرَّبُ (١)

وكان المشركون يَحجّون و يَعتمرون ويُهدون فأراد المسلمون أن يُغيروا عليهم ؛ فأنزل الله تعالى : «لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ » . وقال عطاء بن أبى رباح : شعائر الله جميع ما أمر الله به ونهى عنه . وقال الحسن : دين الله كله ؛ كقوله : « ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى الْقُلُوبِ » (٢) أى دين الله .

(١) البيت كما رواه اللسان ، وفى أ وجـ وز : نقاتلهم — بهم نتقرب . (٢) راجع جـ ١٢ ص ٥٦ .

قلت : وهـذا القول هو الراجح الذى يقـدّم على غيره لعمومه . وقد اختلف العلمـاء فى إشعار الهَدْى وهى :

الثانيـة — فأجازه الجمهـور ؛ ثم آختلفوا فى أى جهة يُشـعَر ؛ فقال الشافعى وأحمد وأبو ثَوْر : يكون فى الجانب الأيمن ؛ ورُوى عن آبن عمر . وثبت عن ابن عباس أن النبىّ صلى الله عليه وسـلم أشعر ناقته فى صفحة سَنامها الأيمن ؛ أخرجه مسلم وغيره وهو الصحيح . ورُوى أنه أشـعر بُدْنه من الجانب الأيسر ؛ قال أبو عمر بن عبد البرّ : هـذا عندى حديث منكر من حديث آبن عباس ؛ والصحيح حديث مسلم عن آبن عباس ، قال : ولا يصح عنه غيره . وصفحة السَّنام جانبه ، والسَّنام أعلى الظهر . وقالت طائفة : يكون فى الجانب الأيسر ؛ وهو قول مالك ، وقال : لا بأس به فى الجانب الأيمن . وقال مجاهد : من أىّ الجانبين شاء ؛ و به قال أحمد فى أحد قوليه . ومنع من هـذا كلّه أبو حنيفة وقال : إنه تعذيب للحيوان ، والحديث يردّ عليه ؛ وأيضا فذلك يجرى مجرى الوَسْم الذى يُعرف به المِلْك كما تقدّم ؛ وقد أوْغَل آبن العربى على أبى حنيفة فى الردّ والإنكار حين لم ير الإشعار فقال : كأنه لم يسمع بهذه الشّعيرة فى الشّريعة ! لهى أشهر منه فى العلماء .

قلت : والذى رأيته منصوصا فى كتب علماء الحنفية الإشعار مكروه من قول أبى حنيفة ، وعند أبى يوسف ومحمـد ليس بمكروه ولا سنّة بل هو مبـاح ؛ لأن الإشعار لمّـا كان إعلاما كان سنّة بمنزلة التّقليد ، ومن حيث أنه جرح ومُثْـلَة كان حراما ، فكان مشتملا على السّـنة والبدعة فجُعِلَ مباحا . ولأبى حنيفة أن الإشعار مُثْلَة وأنه حرام من حيث إنه تعذيب الحيوان فكان مكروها ؛ وما رُوى عن رسـول الله صلى الله عليه وسلم إنّمـا كان فى أوّل الآبتداء حين كانت العرب تنتهب كلّ مال إلا ما جُعل هَدْيا ، وكانوا لا يعرفون الهَدْى إلا بالإشعار ثم زال لزوال العذر ؛ هكذا رُوى عن آبن عباس . وحُكى عن الشيخ الإمام أبى منصور الماتُريدىّ رحمه الله تعـالى أنه قال : يحتمل أن أبا حنيفة كره إشعار أهل زمانه وهو المبالغة فى البَضْع على وجه يخاف منه السِّراية[1] ، أما ما لم يجاوز الحدّ فعِل كما كان يُفعَل فى عهد رسول الله صلى

(١) السراية : هى من قول الفقهاء . سرى الجرح إلى النفس أى دام ألمه حتى حدث منه الموت . كما يستفاد من المصباح .

الله عليه وسلم فهو حسن ؛ وهكذا ذكر أبو جعفر الطحاوى . فهذا اعتذار علماء الحنفية لأبى حنيفة عن الحديث الذى ورد فى الإشعار، فقد سمعوه ووصل إليهم وعلموه ؛ قالوا : وعلى القول بأنه مكروه لا يصير به أحدٌ محرما ؛ لأن مباشرة المكروه لا تُعدّ من المناسك .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ ﴾ اسم مفرد يدلّ على الجنس فى جميع الأشهر الحُرُم وهى أربعة : واحد فرد وثلاثة سرد[1]، يأتى بيانها فى « براءة »[2] ؛ والمعنى : لا تستحلّوها للقتال ولا للغارة ولا تبدّلوها ؛ فإن استبدالها استحلال، وذلك ما كانوا يفعلونه من النّسىء ؛ وكذلك قوله : « وَلَا الْهَدْىَ وَلَا الْقَلَائِدَ » أى لا تستحلّوه، وهو على حذف مضاف أى ولا ذوات القلائد جمع قِلَادة . فنهى سبحانه عن استحلال الهَدْى جملة، ثم ذكر المقلّد منه تأكيدا ومبالغة فى التنبيه على الحرمة فى التقليد .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا الْهَدْىَ وَلَا الْقَلَائِدَ ﴾ الهدىُ ما أُهدى إلى بيت الله تعالى من ناقة أو بقرة أو شاة ؛ الواحدة هَدْيَةٌ وهَدِيّة وهَدْىٌ . فمن قال : أراد بالشّعائر المناسك قال : ذكر الهَدْى تنبيها على تخصيصها . ومن قال : الشّعائر الهدى قال : إن الشعائر ما كان مُشعَرا أى مُعْلَما بإسالة الدّم من سَنامه، والهدىُ ما لم يُشعَر، اكتفى فيه بالتقليد . وقيل : الفرق أن الشعائر هى البُدن من الأنعام . والهَدْى البقر والغنم والثّياب وكل ما يُهدى . وقال الجمهور : الهَدىُ عام فى جميع ما يتقرّب به من الذّبائح والصّدقات ؛ ومنه قوله عليه الصلاة والسلام « المُبكِّر إلى الجمعة كالمُهْدِى بَدَنة » إلى أن قال : « كَالمُهدِى بَيْضة » فسمّاها هَدْيا ؛ وتسمية البيضة هديا لا محمل له إلا أنه أراد به الصّدقة ؛ وكذلك قال العلماء : إذا قال جعلت ثوبى هَدْيا فعليه أن يتصدّق به ؛ إلا أن الإطلاق إنما ينصرف إلى أحد الأصناف الثلاثة من الإبل والبقر والغنم ، وسَوْقُها إلى الحرم وذبحها فيه ، وهذا إنما تُلقّى من عُرف الشّرع فى قوله تعالى : « فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْىِ »[3] وأراد به الشّاة ؛ وقال تعالى : « يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ »[4] وقال تعالى : « فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ

(١) سرد : متتابعة .
(٢) راجع جـ ٨ ص ٧١ .
(٣) راجع جـ ٢ ص ٣٦٥ .
(٤) راجع ص ٣١٢ من هذا الجزء .

فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ » وأقله شاة عند الفقهاء . وقال مالك : إذا قال ثو بى هَدْىٌ يجعل ثمنـه فى هَدى . « وَالْقَلَائِدَ » ما كان النـاس يتقلّدونه أَمَنَةً لهم ؛ فهو على حذف مضاف ، أى ولا أصحاب القلائد ثم نُسخ . قال ابن عبّاس : آيتان نسختا من « المـائدة » آية القلائد وقوله : « فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ » فأمّا القلائد فنسخَها الأمر بقتـل المشركين حيث كانوا وفى أى شهر كانوا . وأمّا الأخرى فنسخها قوله تعالى : « وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ » على ما يأتى . وقيل : أراد بالقلائد نفس القلائد ؛ فهو نهى عن أَخذ لِحاء(١) شجر الحرم حتى يُتَقَلَّد به طَلَبا للأمن ؛ قاله مجاهد وعطاء ومُطَرِّف بن الشِّخِّير . والله أعلم . وحقيقة الهدى كلّ مُعطًى لم يذكر معـه عِوَض . واتفق الفقهاء على أن من قال : لله علىّ هدى أنه يبعث بثمنـه إلى مكة . وأما القلائد فهى كل ما عُلّق على أسنمة الهدايا وأعناقهـا علامة أنه لله سبحانه ؛ من نَعـل أو غيره ، وهى سُـنّة إبراهيميّة بقيت فى الجـاهلية وأقرّها الإسلام ، وهى سنّة البقر والغنم . قالت عائشة رضى الله عنها : أهـدى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّة إلى البيت غَنَما فقلّدها ؛ أخرجه البخارى ومسلم ؛ وإلى هـذا صار جماعة من العلماء : الشافعىّ وأحمد و إسحق وأبو ثور وابن حبيب ؛ وأنكره مالك وأصحاب الرأى وكأنهم لم يبلغهم هـذا الحديث فى تقليد الغنم ، أو بَلَغ لكنّهم ردّوه لانفراد الأسودَ به عن عائشة رضى الله عنهـا ؛ فالقول به أولى . والله أعلم . وأما البقر فإن كانت لهـا أسنمة أُشعرت كالبُدن ؛ قاله ابن عمر ؛ وبه قال مالك . وقال الشافعىّ : تُقلّد وتُشعرَ مطلقا ولم يفرقوا . وقال سعيد بن جُبَير : تُقلّد ولا تُشعرَ ؛ وهذا القول أصحّ إذ ليس لهـا سَنام ، وهى أشبه بالغنم منها بالإبل . والله أعلم .

الخامســة — واتفقوا فيمن قلّد بدَنة على نيّة الإحرام وساقها أنه يصير محرما ؛ قال الله تعالى : « لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ » إلى أن قال : « فَاصْطَادُوا » ولم يذكر الإحرام لكن لمـا ذكر التقليد عُرِف أنه بمنزلة الإحرام .

---

(١) لحاء الشجر : قشره .

السادسة — فإن بعث بالهدى ولم يَسُق بنفسه لم يكن محرما؛ لحديث عائشة قالت : أنا فتلتُ قلائد هَدْيِ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى ؛ ثم قلّدها بيديه ، ثم بعث بها مع أبى فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحلّه الله له حتى نُحِر الهدىُ ؛ أخرجه البخارى ، وهذا مذهب مالك والشافعى وأحمد وإسحق وجمهور العلماء . ورُوى عن ابن عباس أنه قال : يصير مُحرِما ؛ قال ابن عباس : من أهدى هديا حَرُم عليه ما يَحْرُم على الحاجّ حتى يُنحر الهدىُ ؛ رواه البخارى ؛ وهذا مذهب ابن عمر وعطاء ومجاهد وسعيد بن جُبير ، وحكاه الخطّابى عن أصحاب الرأى ؛ واحتجّوا بحديث جابر بن عبد الله قال : كنت عند النبىّ صلى الله عليه وسلم جالسا فقدّ قميصَه من جيبه ثم أخرجه من رجليه ، فنظر القوم إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : " إنى أمرتُ ببُدْنى التى بعثت بها أن تُقلّد وتُشعر على مكان كذا وكذا فلبستُ قميصى ونسيتُ فلم أكن لأُخرج قميصى من رأسى " وكان بعث ببُدْنه وأقام بالمدينة . فى إسناده عبد الرحمن بن عطاء بن أبى لَيْبة (١) وهو ضعيف . فإن قلّد شاة وتوجه معها فقال الكوفيون : لا يصير محرما ؛ لأن تقليد الشّاة ليس بمسنون ولا من الشّعائر ؛ لأنه يُخاف عليها الذئب فلا تصل إلى الحرم بخلاف البُدن ؛ فإنها تُترك حتى ترد الماء وترعى الشّجر وتصل إلى الحرم . وفى صحيح البخارىّ عن عائشة أم المؤمنين قالت : فَتلتُ قلائدها من عِهْن كان عندى . العِهْن الصّوف المصبوغ ؛ ومنه قوله تعالى : « وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ » (٢) .

السابعة — ولا يجوز بيع الهدى ولا هبته إذا قُلّد أو أُشعر ؛ لأنه قد وجب ، وإن مات مُوجبه لم يُورَث عنه ونَفذ لوجهه ؛ بخلاف الأضحيّة فإنها لا تجب إلا بالذّبح خاصّة عند مالك إلّا أن يوجبها بالقول ؛ فإن أوجبها بالقول قبل الذّبح فقال : جعلتُ هذه الشاة أضحيّة تعيّنت ؛ وعليه ، إن تلفت ثم وجدها أيام الذّبح أو بعدها ذَبَحها ولم يَجُز له بيعُها ؛ فإن كان اشترى أُضحيّة غيرها ذبحهما جميعا فى قول أحمد وإسحق . وقال الشافعى : لا بدَلَ عليه إذا ضلّت أو سُرِقت ، إنما الإبدال فى الواجب . ورُوى عن ابن عبّاس أنه قال : إذا ضلّت فقد أجزأت . ومن

(١) فى التهذيب : (ابن بنت أبى ليبة) . (٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٦٥ .

مات يوم النّحر قبل أن يُضحّى كانت ضحيّته موروثة عنه كسائر ماله بخلاف الهَدْي . وقال أحمد وأبو ثور : تذبح بكل حال . وقال الأوزاعيّ : تذبح إلا أن يكون عليه دين لا وفاء له إلا من تلك الأضحيّة فتُباع فى دَيْنـه . ولو مات بعد ذبحها لم يرثها عنه ورثته ، وصنعوا بها من الأكل والصـدقة ما كان له أن يَصنع بها ، ولا يقتسمون لحمها على سبيل المـيراث . وما أصاب الأضحيّة قبل الذّبح من العيوب كان على صاحبها بدلها بخلاف الهَدْى ؛ هذا تحصيل مذهب مالك . وقد قيل فى الهدى على صاحبه البدل ؛ والأوّل أصوب . والله أعلم .

الثامنـة — قوله تعالى : ﴿وَلَا آمِّينَ ٱلْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾ يعنى القاصدين له ؛ من قولهم أَمَّمْت كذا أى قصدته . وقرأ الأعمش : «ولا آمّى البيت الحرام» بالإضافة كقوله : «غَيْرَ مُحِلّى الصَّيدِ» والمعنى : لا تمنعوا الكفار القاصدين البيت الحرام على جهة التعبّد والقربة ؛ وعليه فقيل : ما فى هـذه الآيات من نهى عن مشرك ، أو مراعاة حرمة له بقـلادة ، أو أمّ البيت فهو كله منسوخ بآية السيف فى قوله : « فَاقْتُلُوا ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ »(١) وقوله : « فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا » فلا يُمكّن المشرك من الحج ، ولا يؤمّن فى الأشهر الحُرُم وإن أهدى وقلّد وحجّ ؛ روى عن ابن عباس وقاله ابن زيد على ما يأتى ذكره . وقال قوم : الآية محكمة لم تنسـخ وهى فى المسلمين ، وقد نهى الله عن إخافة من يقصد بيته من المسلمين . والنهى عامّ فى الشهر الحرام وغيره ؛ ولكنه خصّ الشهر الحرام بالذكر تعظيما وتفضيلا ؛ وهذا يتمشّى على قول عطاء ؛ فإن المعنى لا تُحلوا معالم الله ، وهى أمره ونهيه وما أعلمه الناس فلا تحلّوه ؛ ولذلك قال أبو ميسرة : هى محكمة . وقال مجاهد : لم ينسخ منها إلا « الْقَلَائِدَ » وكان الرجل يتقلد بشىء من لِحاء(٢) الحَرَم فلا يقرب فنسخ ذلك . وقال ابن جُريج : هذه الآية نهى عن الحُجّاج أن تقطع سُبُلهم . وقال ابن زيد : نزلت الآية عام الفتح ورسـول الله صلى الله عليه وسلم بمكة ؛ جاء أناس من المشركين يحجّون ويعتمرون فقال المسلمون : يا رسول الله إنما هؤلاء مشركون فلن ندعهم إلا أن نغير عليهم ؛ فنزل القرآن « وَلَا آمِّينَ ٱلْبَيْتَ الْحَرَامَ » . وقيل :

(١) راجع جـ ٨ ص ٧١ وص ١٠٣ . (٢) أى لحاء شجر الحرم .

كان هذا لأمر شُرَيح بن ضُبَيْعَة البَكْرِيّ[١] - ويلقب بالحُطَم - أخذته جند رسول الله عليه وسلم وسلم وهو فى عُمْرته فنزلت هذه الآية، ثم نسخ هذا الحكم كما ذكرنا . وأدرك الحُطَم هذا رِدّة اليَمَامة فقتل مرتدّا وقد رُوى من خبره أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة ، وخلّف خيله خارج المدينة فقال : إلَامَ تدعو الناس ؟ فقال : " إلى شهادة أن لا إله إلا الله و إقام الصلاة و إيتاء الزكاة " فقال : حسن ؛ إلّا أنّ لى أمراء لا أقطع أمرا دونهم ولعلى أسلم وآتى بهم ، وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم قال لأصحابه : " يدخل عليكم رجل يتكلم بلسان شيطان" ثم خرج من عنده فقال عليه الصلاة والسلام: "لقد دخل بوجه كافر وخرج بقفا غادر وما الرجل بمسلم " . فمر بسَرْح[٢] المدينة فاستاقه ؛ فطلبوه فعجزوا عنه ، فانطلق وهو يقول :

قد لفّها الليل بسوّاقٍ حُطَمْ[٣] * ليس براعى إبلٍ ولا غَنَمْ

ولا بجزّارٍ على ظهرِ وضَمْ[٤] * باتُوا نِياما وابن هند لم يَنَمْ

بات يقاسيها غلام كالزَّلَمْ[٥] * خَدَلّج الساقين خفّاق القَدَمْ[٦]

فلما خرج النبي صلى الله عليه وسلم عام القضيّة[٨] سمع تلبية حُجّاج اليمامة[٩] فقال : " هذا الحُطَم وأصحابه " . وكان قد قلّد ما نهب من سَرْح المدينة وأهداه إلى مكة، فتوجهوا فى طلبه ؛ فنزلت الآية، أى لا تُحِلّوا ما أُشعر لله و إن كانوا مشركين؛ ذكره ابن عباس .

التاسعة - وعلى أن الآية محكمة قوله تعالى : « لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ » يوجب إتمام أمور المناسك؛ ولهذا قال العلماء : إن الرجل إذا دخل فى الحج ثم أفسده فعليه أن يأتى بجميع أفعال الحج ، ولا يجوز أن يترك شيئا منها و إن فسد حجّه ؛ ثم عليه القضاء فى السنة الثانية . قال أبو الليث السمرقندى : وقوله تعالى : « وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ » منسوخ بقوله : « وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً[١٠] » وقوله : « وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ » محكم لم ينسخ؛ فكل من قلّد الهدى

(١) فى ز : الكندى وفى أسباب النزول للواحدى : نزلت فى الخطيم واسمه شريح بن ضبيع الكندى .
(٢) السرح : المال السائم . (٣) رجل حطم وحطمة : إذا كان قليل الرحمة للماشية يهشم بعضها ببعض .
(٤) الوضم : كل شىء يوضع عليه اللحم من خشب أو حصير يوقى به من الأرض .
(٥) الزلم : (بفتح الزاى وضمها) القدح ؛ والجمع الأزلام ، وهى السهام التى كان أهل الجاهلية يستقسمون بها .
(٦) خدلج الساقين : عظيمهما . (٧) خفاق القدم : عريض صدر القدمين .
(٨) القضية : قضاء العمرة التى أحصر عنها . (٩) فى ج و ز : الكعبة . (١٠) راجع جـ ٨ ص ١٣٦ .

ونوى الإحرام صار مُحرِما لا يجوز له أن يحلّ بدليل هذه الآية ؛ فهذه الأحكام معطوف بعضها على بعض ؛ بعضها منسوخ و بعضها غير منسوخ .

العـاشرة — قوله تعالى : ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرِضْوَانًا ﴾ قال فيه جمهور المفسرين : معناه يبتغون الفضل والأرباح فى التجارة ، و يبتغون مع ذلك رضـوانه فى ظنهم وطمعهم . وقيل : كان منهم من يبتغى التجارة ، ومنهم من يطلب بالحج رضوان الله و إن كان لا يناله ؛ وكان من العرب من يعتقد جزاء بعد الموت ، وأنه يبعث ، ولا يبعد أن يحصل له نوع تخفيف فى النار . قال ابن عطية : هذه الآية استئلاف من الله تعالى للعرب ولطف بهم ؛ لتنبسط النفوس ، وتتداخل الناس ، و يردون الموسم فيستمعون القرآن ، و يدخل الإيمان فى قلوبهم وتقوم عنـدهم الحجة كالذى كان . وهذه الآية نزلت عام الفتح فنسخ الله ذلك كله بعد عامٍ سنةَ تسع ؛ إذ حجّ أبو بكر ونودى الناسُ بسورة « براءة » .

الحـادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا ﴾ أمر إباحة — بإجماع الناس — رفع ما كان محظورا بالإحرام ؛ حكاه كثير من العلمـاء وليس بصحيح ، بل صيغة « افعل » الواردة بعـد الحظر على أصلها من الوجوب ؛ وهو مذهب القاضى أبى الطيّب وغيره ؛ لأن المقتضى للوجوب قائم وتقدّم الحظر لا يصلح ما نعا ؛ دليله قوله تعالى : « فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ »(١) فهذه « افعل » على الوجوب ؛ لأن المراد بهـا الجهاد ، وإنما فهمت الإباحة هناك وما كان مثله من قوله : « فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا »(٢) فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ »(٣) من النظر إلى المعنى والإجماع ، لا من صيغة الأمر . والله أعلم .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ أى لا يحملنّكم ؛ عن ابن عباس وقتـادة ، وهو قول الكسائى وأبى العبـاس . وهو يتعدّى إلى مفعولين ؛ يقال : جَرَمنى كذا على بُغْضك أى حَملنى عليه ؛ قال الشاعر(٤) :

ولقـد طَعَنْتَ أبا عُيَيْنَةَ طَعْنَةً * جَرَمَتْ فَزَارَةَ بَعْدَهَا أن يَغْضَبُوا

(١) راجع جـ ٨ ص ٧١ . (٢) راجع جـ ١٨ ص ١٠٨ . (٣) راجع جـ ٣ ص ٩٠ .

(٤) هو أبو أسماء بن الضريبة ، و يقال : هو عطية بن عفيف . وطعنت (بفتح التاء) لأنه يخاطب كرزا العقيلى و يرثيه ، وقبل البيت : يا كرز إنك قد قتلت بفارس * بطل إذا هاب الكماة وجبوا

وكان كرز قد طعن أبا عيينة ، وهو حصن بن حذيفة بن بدر الفزارى . (اللسان) .

وقال الأخفش : أى ولا يُحَقِّنَكم . وقال أبو عبيدة والفراء : معنى « لَا يَجْرِمَنَّكُمْ » أى لا يكسبنّكم بغض قوم أن تعتدوا الحقّ إلى الباطل ، والعدل إلى الظلم ، قال عليه السلام : "أَدِّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تَخُن من خانكَ" وقد مضى القول فى هذا . ونظير هذه الآية «فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ » وقد تقدّم مستوفى[1] . ويقال : فلان جَرِيمة أهله أى كاسبهم ؛ فالجريمة والجارم بمعنى الكاسب . وأجرم فلان أى اكتسب الإثم ؛ ومنه قول الشاعر[2] :

جَرِيمةُ ناهِضٍ فى رَأْسِ نِيقٍ * تَرَى لِعِظامِ ما جَمَعَتْ صَلِيبَا

معناه كاسب قوتٍ، والصليب الوَدَك[3] ، وهذا هو الأصل فى بِنَاء جَ رَ مَ . قال ابن فارس : يقال جَرَم وأجْرَم، ولا جَرَم بمنزلة قولك : لا بدّ ولا محالة ؛ وأصلها من جَرَم أى اكتسب ، قال :

* جَرَمتْ فَزَارَةُ بعدها أن يَغْضَبُوا *

وقال آخر :

يأيها المشتكى عُكْلًا[4] وما جَرَمتْ * إلَى القبائِلِ من قَتْلٍ وإبْآسِ

ويقال : جَرَم يَجْرِم جَرْما إذا قطع ؛ قال الزمّانى علىّ بن عيسى : وهو الأصل ؛ فجَرَم بمعنى حَمَلَ على الشىء لقطعه من غيره ، وجَرَم بمعنى كَسَب لانقطاعه إلى الكسب ، وجَرَم بمعنى حق لأن الحقّ يقطع عليه . وقال الخليل : « لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ[5] » لقد حقّ أن لهم العذاب . وقال الكسائى : جَرَم وأجْرَم لغتان بمعنى واحد ، أى اكتسب . وقرأ ابن مسعود « يُجْرِمَنَّكُمْ » بضم الياء ، والمعنى أيضا لا يكسبنّكم ؛ ولا يعرف البصريون الضّمّ ، وإنما يقولون : جرم لا غير . والشَّنآن البغض . وقُرِئ بفتح النون وإسكانها ؛ يقال : شَنِئت الرجل أَشْنَؤُه شَنْأً وشَنْأة وشَنَآنًا

---

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٥٦ وما بعدها .

(٢) هو أبو خراش الهذلىّ يذكر عقابا شبه فرسه بها ؛ والناهض فرخ العقاب ، والنيق أرفع موضع فى الجبل .

(٣) الودك : دسم اللحم . (٤) عكل (بالضم) : أبو قبيلة فيهم غباوة ، اسمه عوف بن عبد مناة حضنته أمة تدعى عكل فلقب بها . « القاموس » . (٥) راجع جـ ١٠ ص ١٢٠ .

وشَنْآنا بجزم النون، كل ذلك إذا أبغضته؛ أى لا يكسبنّكم بغضُ قوم بصدّهم إياكم أن تعتدوا؛ والمراد بغضكم قوما، فأضاف المصدر إلى المفعول. قال ابن زيد: لما صُدّ المسلمون عن البيت عام الحديبية مرّ بهم ناس من المشركين يريدون العمرة؛ فقال المسلمون: نصدّهم كما صدّنا أصحابهم، فنزلت هذه الآية؛ أى لا تعتدوا على هؤلاء، ولا تصدّوهم ﴿أَنْ صَدُّوكُمْ﴾ أصحابهم، بفتح الهمزة مفعول من أجله؛ أى لأن صدّوكم. وقرأ أبو عمرو وابن كثير بكسر الهمزة «إن صدّوكم» وهو اختيار أبى عبيد. وروى عن الأعمش «إنْ يصدّوكم». قال ابن عطية: فإن للجزاء؛ أى إن وقع مثل هـذا الفعل فى المستقبل. والقراءة الأولى أمكن فى المعنى. وقال النحاس: وأما «إن صدوكم» بكسر «إن» فالعلماء الحِلّة بالنحو والحديث والنظر يمنعون القراءة بها لأشياء: منها أن الآية نزلت عام الفتح سنة ثمانٍ، وكان المشركون صدّوا المسلمين عام الحديبية سنة ستٍّ، فالصدّ كان قبـل الآية؛ وإذا قرئ بالكسر لم يجز أن يكون إلا بعده؛ كما تقول: لا تعطِ فلانا شيئا إن قاتلك؛ فهـذا لا يكون إلا للمستقبل، وإن فتحت كان للماضى، فوجب على هـذا ألّا يجوز إلّا «أَنْ صَدُّوكُمْ». وأيضا فلو لم يصح هذا الحديث لكان الفتح واجبا؛ لأن قوله: «لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ» إلى آخر الآية يدل على أن مكّة كانت فى أيديهم، وأنهم لا ينهون عن هذا إلا وهم قادرون على الصدّ عن البيت الحرام، فوجب من هذا فتح «أن» لأنه لما مضى. ﴿أَنْ تَعْتَدُوا﴾ فى موضع نصب؛ لأنه مفعول به، أى لا يَحْرِمنّكم شنآنُ قوم الاعتداء. وأنكر أبو حاتم وأبو عبيد «شَنْآن» بإسكان النون؛ لأن المصادر إنما تأتى فى مثل هـذا متحركة؛ وخالفهما غيرهما وقال: ليس هذا مصدرا ولكنه اسم الفاعل على وزن كسْلان وغضْبان.

الثالثة عشرة — قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ قال الأخفش: هو مقطوع من أول الكلام، وهو أمر لجميع الخلق بالتعاون على البر والتقوى؛ أى ليُعِنْ بعضُكم بعضا، وتحاثّوا على ما أمر الله تعالى وأعملوا به، وانتهوا عما نهى الله عنه وامتنعوا منه؛ وهذا موافق لما روى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الدال على الخير كفاعله". وقد قيل:

الدال على الشر كصانعه . ثم قيل : البِرّ والتقوى لفظان بمعنى واحد ، وكرّر باختلاف اللفظ تأكيدا ومبالغة ؛ إذ كل بِرّ تقوى وكل تقوى برّ . قال ابن عطية : وفى هذا تسامح ما ، والعرف فى دلالة هذين اللفظين أن البِرّ يتناول الواجب والمندوب إليه ، والتقوى رعاية الواجب ، فإن جعل أحدهما بدل الآخر فبتجوّز . وقال الماوردىّ : ندب الله سبحانه إلى التعاون بالبِرّ وقرنه بالتقوى له ؛ لأن فى التقوى رضا الله تعالى ، وفى البِرّ رضا الناس ، ومن جمع بين رضا الله تعالى ورضا الناس فقد تمت سعادته وعمت نعمته . وقال ابن خويزمنداد فى أحكامه : والتعاون على البرّ والتقوى يكون بوجوه ؛ فواجب على العالِم أن يعين الناس بعلمه فيعلمهم ، ويعينهم الغنيّ بماله ، والشجاع بشجاعته فى سبيل الله ، وأن يكون المسلمون متظاهرين كاليد الواحدة " المؤمنون تتكافؤ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم وهم يد على من سواهم " . ويجب الإعراض عن المتعدّى وترك النصرة له وردّه عما هو عليه . ثم نهى فقال : ﴿ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ وهو الحكم اللاحق عن الجرائم (٢) ، وعن « الْعُدْوَانِ » وهو ظلم الناس . ثم أمر بالتقوى وتوعد توعدا مجملا فقال : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ .

قوله تعالى : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾

(١) فى ز : فيعلمهم ويفتيهم . وفيها : كاليد الواحدة تتكافؤ دماءهم الخ .

(٢) تفسير « للاثم » كما فى « ابن عطية » .

فيه ستّ[1] وعشرون مسئلة :

الأولى — قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ تقدّم القول فيه فى البقرة[2] .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ وَالْمُنْخَنِقَةُ ﴾ هى التى تموت خنقا ، وهو حبس النفس سواء فعل بها ذلك آدمىّ أو اتفق لها ذلك فى حبل أو بين عودين أو نحوه . وذكر قتادة : أن أهل الجاهلية كانوا يخنقون الشاة وغيرها فإذا ماتت أكلوها ؛ وذكر نحوه ابن عباس .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ وَالْمَوْقُوذَةُ ﴾ الموقوذة هى التى ترمى أو تضرب بحجر أو عصا حتى تموت من غير تذكية ؛ عن ابن عباس والحسن وقتادة والضحاك والسدّى ؛ يقال منه : وَقَذَه يَقِذُه وَقْذًا وهو وَقِيذٌ . والوَقْذ شدّة الضرب ، وفلان وَقِيذ أى مثخن ضربا . قال قتادة : كان أهل الجاهلية يفعلون ذلك ويأكلونه . وقال الضحاك : كانوا يضربون الأنعام بالخشب لآلهتهم حتى يقتلوها فيأكلوها ، ومنه المقتولة بقوس البندق . وقال الفرزدق :

شَغَارَةٌ[3] تَقِذ الفَصِيلَ بِرِجلها * فَطَارَةٌ لِقَوَادِمِ الأَبْكَارِ

وفى صحيح مسلم عن عدىّ بن حاتم قال : قلت يا رسول الله فإنى أرمى بالمِعْراض[4] الصيد فأصيب ؛ فقال : " إذا رميت بالمِعراض فخَزَق[5] فكُلْه وإن أصابه بعرضه فلا تأكله " وفى رواية " فإنه وقيذ " . قال أبو عمر : اختلف العلماء قديما وحديثا فى الصيد بالبُنْدُق والحجر والمِعراض ؛ فمن ذهب إلى أنه وَقِيذ لم يُجزه إلا ما أدرك ذكاته ؛ على ما روى عن ابن عمر ، وهو قول مالك وأبى حنيفة وأصحابه والثورىّ والشافعى . وخالفهم الشاميون فى ذلك ؛ قال الأوزاعىّ فى المِعراض ؛ كُلْهُ خَزَق أو لم يَخْزِق ؛ فقد كان أبو الدّرداء وفَضَالة بن عبيد وعبد الله بن عمر

(١) كذا فى الأصول وهى سبع وعشرون .
(٢) راجع جـ ٢ ص ٢١٦ وما بعدها .
(٣) الشغارة : هى الناقة ترفع قوائمها لتضرب . والفطر : الحلب بالسبابة والوسطى ويستعين بطرف الإبهام . وخلفا الضرع المقدّمان : هما القادمان وجمعه القوادم . والأبكار تحلب فطرا ؛ لأنه لا يستمكن أن يحلبها ضبا لقصر الخلف لأنها صغار .
(٤) المعراض : سهم يرمى به بلا ريش ، وأكثر ما يصيب بعرض عوده دون حدّه .
(٥) خزق السهم : نفذ فى الرمية ؛ والمعنى : نفذ وأسال الدّم ، لأنه ربما قتل بعرضه ولا يجوز .

ومكحول لا يرون به بأسا ؛ قال أبو عمر : هكذا ذكر الأوزاعيّ عن عبد الله بن عمر ، والمعروف عن ابن عمر ما ذكره مالك عن نافع عنه . والأصل فى هذا الباب والذى عليه العمل وفيه الحجة لمن لجأ إليه حديثُ عديّ بن حاتم وفيه "وما أصاب بعَرْضه فلا تأكله فإنما هو وَقِيذ"

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ ﴾ المتردية هى التى تتردّى من العلو إلى السفل فتموت ؛ كان ذلك من جبل أو فى بئر ونحوه ؛ وهى متفعِّلة من الردى وهو الهلاك ؛ وسواء تردّت بنفسها أو ردّاها غيرها . وإذا أصاب السهم الصيد فتردّى من جبل إلى الأرض حرم أيضا ؛ لأنه ربما مات بالصدمة والتردّى لا بالسهم ؛ ومنه الحديث " وإن وجدته غريقا فى الماء فلا تأكله فإنك لاتدرى الماء قتله أو سهمك " أخرجه مسلم . وكانت الجاهلية تأكل المتردّى ولم تكن تعتقد ميتة إلا مامات بالوجع ونحوه دون سبب يعرف ؛ فأما هذه الأسباب فكانت عندها كالذكاة ؛ فحصر الشرع الذكاة فى صفة مخصوصة على مايأتى بيانها ، وبقيت هذه كلها ميتة ، وهذا كله من المُحْكَم المتفق عليه . وكذلك النطيحة وأكيلة السبع التى فات نَفَسها بالنطْح والأكل .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَٱلنَّطِيحَةُ ﴾ النطيحة فعيلة بمعنى مفعولة ، وهى الشاة تنطحها أخرى أو غير ذلك فتموت قبل أن تُذَكّى . وتأول قوم النطيحة بمعنى الناطحة ؛ لأن الشاتين قد تتناطحان فتموتان . وقيل : نطيحة ولم يقل نطيح ، وحق فعيل لا يذكر فيه الهاء كما يقال : كَفٌّ خَضِيب ولِحية دَهِين ؛ لكن ذكر الهاء ههنا لأن الهاء إنما تحذف من الفعيلة إذا كانت صفة لموصوف منطوق به ؛ يقال : شاة نطيح وامرأة قتيل ، فإن لم تذكر الموصوف أثبت الهاء فتقول : رأيت قتيلة بنى فلان وهذه نطيحة الغنم ؛ لأنك لو لم تذكر الهاء فقلت : رأيت قتيل بنى فلان لم يعرف أرجل هو أم امرأة . وقرأ أبو مَيْسَرة « والمنطوحة » .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَكَلَ ٱلسَّبُعُ ﴾ يريد كل ما افترسه ذو ناب وأظفار من الحيوان ، كالأسد والنمر والثعلب والذئب والضَّبُع ونحوها ، هذه كلها سباع . يقال : سَبَع فلان فلانا أى عَضّه بسِنّه ، وسَبَعه أى عابه ووقع فيه . وفى الكلام إضمار ، أى وما أكل منه

السّبع ؛ لأنّ ما أكله السّبع فقد فَنِي . ومن العرب من يوقف آسم السّبع على الأسد ، وكانت العرب إذا أخذ السبع شاة ثم خلصت منه أكلوها ، وكذلك إن أكل بعضها ؛ قاله قتادة وغيره وقرأ آلحسن وأبو حَيْوة « السَّبْع » بسكون الباء ، وهى لغة لأهل نَجْد . وقال حسان فى عُتْبة آبن أبى لَهَب :

مَن يَرجع العـامَ إلى أهـله * فمـا أكِيلُ السَّبْع بالرَاجِـع

وقرأ آبن مسـعود : « وأَكِيلَةَ السَّبُع » وقرأ عبـد الله بن عباس : « وأكِيل السَّبُع » .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾ نصب على آلاستثناء المتّصل عند الجمهور من العلماء والفقهاء ، وهو راجع على كلّ ما أدرك ذكاته من المذكورات وفيـه حياة ؛ فإن الذكاة عاملة فيه ؛ لأن حق الآستثناء أن يكون مصروفا إلى ما تقدّم من الكلام ، ولا يجعل منقطعا إلا بدليل يجب التسليم له . رَوى آبن عُيَيْنة وشُرَيك وجَرير عن الرُّكَيْن بن الربيع عن أبى طلحة الأسدىّ قال : سألت آبن عباس عن ذئب عدا على شاة فشقّ بطنها حتى آنتثر قُصْبها[1] فأدركت ذكاتها فذكّيتها فقال : كُل وما آنتثر من قُصْبها فلا تأكل . قال إسحق بن رَاهَوَيْه : السّنّة فى الشاة على ماوصف آبن عباس ؛ فإنها و إن خرجت مصارينها فإنها حيّة بعد ، وموضع الذكاة منها سالم ؛ و إنما ينظر عند الذبح أحيّة هى أم ميتة ، ولا ينظر إلى فعل هل يعيش مثلها ؟ فكذلك المريضة ؛ قال إسحق : ومن خالف هذا فقد خالف السنّة من جمهور الصحابة وعامّة العلماء .

قلت : وإليه ذهب آبن حبيب وذُكر عن أصحاب مالك ؛ وهو قول آبن وَهْب والأشهر من مذهب الشافعىّ . قال المُزنىّ : وأحفظ للشافعى قولا آخر أنها لا تؤكل إذا بلغ منها السّبع أو التردّى إلى مالاحياة معه ؛ وهو قول المدنيّين ، والمشهور من قول مالك ، وهو الذى ذكره عبـد الوهاب فى تلقينه ، ورُوى عن زيد بن ثابت ؛ ذكره مالك فى موطّئه ، وإليه ذهب إسمعيل القاضى وجماعة المـالكيّين البغداديين . وآلاستثناء على هذا القول منقطع ؛ أى حرمت عليكم هـذه الأشياء لكن ماذكيتم فهو الذى لم يحرّم . قال آبن العربى : آختلف قول مالك

(١) فى أ : ثم آنتثر . والقصب : المعى ، وآلجمع أقصاب .

فى هذه الأشياء ؛ فروى عنه أنه لا يؤكل إلا ما ذُكِّى بذكاة صحيحة ؛ والذى فى الموطّأ أنه إن كان ذَبَحها ونَفَسُها يجرى وهى تضطرب فليأكل ؛ وهو الصحيح من قوله الذى كتبه بيده وقرأه على الناس من كل بلد طول عمره ؛ فهو أولى من الروايات النادرة . وقد أطلق علماؤنا على المريضة أن المذهب جواز تذكيتها ولو أشرفت على الموت إذا كانت فيها بقية حياة ؛ وليت شعرى أىّ فرق بين بقية حياة من مرض ، و بقية حياة من سبع لو اتّسق النظرُ ، وسلمت من الشّبهة الفِكَرُ ! . وقال أبو عمر : قد أجمعوا فى المريضة التى لا ترجى حياتها أن ذبحها ذكاة لها إذا كانت فيها الحياة فى حين ذبحها ، وعلم ذلك منها بما ذكروا من حركة يدها أو رجلها أو ذَنبها أو نحو ذلك ؛ وأجمعوا أنها إذا صارت فى حال التّزع ولم تحرّك يدا ولا رِجْلا أنه لا ذكاة فيها ؛ وكذلك ينبغى فى القياس أن يكون حكم المتردّية وماذكر معها فى الآية . [والله(١) أعلم] .

الثامنة — قوله تعالى : « ذَكَّيْتُمْ » الذكاة فى كلام العرب الذبح ؛ قاله قُطْرُب . وقال ابن سِيده فى « المحكم » : والعرب تقول " ذكاة الجنين ذكاة أُمّه " ؛ قال ابن عطية : وهذا إنما هو حديث . وذكّى الحيوان ذَبَحه ؛ ومنه قول الشاعر :

* يذكّيها الأسَلُ(٢) *

قلت : الحديث الذى أشار إليه أخرجه الدارقطنىّ من حديث أبى سعيد وأبى هريرة وعلىّ وعبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " ذكاة الجنين ذكاة أمه " . وبه يقول جماعة أهل العلم ، إلا ما روى عن أبى حنيفة أنه قال : إذا خرج الجنين من بطن أمّه ميتا لم يحل أكله ؛ لأن ذكاة نفس لا تكون ذكاة نفسين . قال ابن المُنذر : وفى قول النبىّ صلى الله عليه وسلم : " ذكاة الجنين ذكاة أمّه " دليل على أن الجنين غير الأم ، وهو يقول : لو أعتقت أمَةٌ حامل أن عتقه عتق أمّه ؛ وهذا يُلزمه أن ذكاته ذكاة أمّه ؛ لأنه إذا أجاز أن يكون عتق واحد عتق اثنين جاز أن يكون ذكاة واحد ذكاة اثنين ؛ على أن الخبر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وما جاء عن أصحابه ، وما عليه جُلُّ الناس مستغنًى به عن [قول كل(٣) قائل] . وأجمع أهل العلم على

(١) من جوزوك . (٢) الأسل هنا : الرماح والنبل . (٣) من ك .

أن الجنين إذا خرج حيا أن ذكاة أمه ليست بذكاة له ، واختلفوا إذا ذكيت الأم وفى بطنها جنين ؛ فقال مالك وجميع أصحابه : ذكاته ذكاة أمه إذا كان قد تمّ خَلْقه ونبت شعره ، وذلك إذا خرج ميتا أو خرج به رمق من الحياة ، غير أنه يستحب أن يذبح إن خرج يتحرّك ، فإن سبقهم بنفسه أكل . وقال ابن القاسم : ضحيت بنعجة فلما ذبحتها جعل يركض ولدها فى بطنها فأمرتهم أن يتركوها حتى يموت فى بطنها ، ثم أمرتهم فشقوا جوفها فأخرج منه فذبحته فسال منه دم ؛ فأمرت أهلى أن يشووه . وقال عبد الله بن كعب بن مالك . كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون : إذا أشعر الجنين فذكاته ذكاة أمه . قال ابن المنذر : وممن قال ذكاته ذكاة أمه ولم يذكر أشعر أو لم يشعر علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه وسعيد ابن المسيِّب والشافعى وأحمد وإسحق . قال القاضى أبو الوليد الباجى : وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ذكاة الجنين ذكاة أمه أشعر أو لم يشعر " إلا أنه حديث ضعيف ؛ فمذهب مالك هو الصحيح من الأقوال ، الذى عليه عامّة فقهاء الأمصار . وبالله التوفيق .

التاسعة — قوله تعالى : « ذَكَّيْتُمْ » الذكاة فى اللغة أصلها التمام ، ومنه تمام السِّنّ . والفرس المذكّى الذى يأتى بعد تمام القُرُوح[1] بسنة ، وذلك تمام استكمال القوّة . ويقال : ذَكَّى يذكّى[3] ، والعرب تقول : جَرْىُ[2] المُذَكِّيات غِلاب . والذَّكاء حِدّة القلب ؛ قال الشاعر :

يُفَضِّله إذا اجتهدوا عليه * تَمَامُ السِّنِّ منه والذَّكَاءُ

والذَّكاء سرعة الفِطنة ، والفعل منه ذَكِىَ يذْكَى ذَكًا ، والذُّكَوَةُ ما تذكُو به النار ، وأذكيت الحرب والنار أوقدتهما . وذُكاء اسم الشمس ؛ وذلك أنها تذكو كالنار ، والصُّبْح ابن ذُكاء لأنه من ضوئها . فمعنى « ذَكَّيْتُم » أدركتم ذكاته على التمام . ذكّيت الذبيحة أذكيها مشتقة من التطييب ؛ يقال : رائحة ذكية ؛ فالحيوان إذا أسيل دمه فقد طُيِّب ، لأنه يتسارع إليه التجفيف ؛ وفى حديث محمد بن علىّ رضى الله عنهما « ذكاة الأرض يُبْسُها » يريد

(١) قرح الفرس قروحا : إذا انتهت أسنانه ، وإنما تنتهى فى خمس سنين .
(٢) المعنى : جرى اللسان القرّح من الخيل أن تغالب الجرى غلابا . (٣) هو زهير .

طهارتها من النجاسة ؛ فالذكاة فى الذبيحة تطهير لها ، و إباحة [لأكلها بفعل يبس الأرض بعد النجاسة تطهيرا لها و إباحة](١) الصلاة فيها بمنزلة الذكاة للذبيحة ؛ وهو قول أهل العراق . و إذا تقرر هذا فاعلم أنها فى الشرع عبارة عن إنهار الدم وفَرْى الأوْداج فى المذبوح ، والنحر فى المنحور والعَقْر فى غير المقدور ، مقرونا بنية القَصْد لله وذِكره عليه ؛ على ما يأتى بيانه .

العاشرة — واختلف العلماء فيما يقع به الذكاة ؛ فالذى عليه الجمهور من العلماء أن كل ما أفرى الأوداج وأنهر الدم فهو من آلات الذكاة ماخلا السّن والعَظْم ؛ على هذا تواترت الآثار ، وقال به فقهاء الأمصار . والسن والظُّفر المنهى عنهما فى التذكية هما غير المنزوعين ؛ لأن ذلك يصير خَنْقا ؛ وكذلك قال ابن عباس : ذلك الخنق ؛ فأما المنزوعان فإذا فَرَيا الأوداج فجائز الذكاة بهما عندهم . وقد كره قوم السن والظُّفر والعظم على كل حال ؛ منزوعة أو غير منزوعة ؛ منهم إبراهيم والحسن والليث بن سعد ، وروى عن الشافعىّ ؛ وحجتهم ظاهر حديث رافع بن خَدِيج قال : قلت يا رسول الله إنا لاقو العَدُوّ غدا وليست معنا مُدًى — فى رواية — فنذكى باللِّيط ؟ . وفى موطأ مالك عن نافع عن رجل من الأنصار عن معاذ ابن سعد أو سعد بن معاذ : أن جارية لكعب بن مالك كانت ترعى غنما له بسَلْع(٢) فأصيبت شاة منها فأدركتها فذكتها بحجر ، فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال : "لابأس بها وكلوها" . وفى مصنف أبى داود : أنذبح بالمَرْوة(٣) وشِقة العصا(٤) ؟ قال : "أعْجِلْ وأرِنْ(٥) ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ليس السن والظفر وسأحدثك أما السن فعظم وأما الظفر فمُدَى الحبشة" الحديث أخرجه مسلم . وروى عن سعيد بن المسيب أنه قال : ما ذبح باللِّيطة والشَّظِير والظُّرَر فِكُلّ ذكىٌّ . اللِّيطة فِلقة القصبة ويمكن بها الذبح والنحر . والشظير

(١) من جوزوك . (٢) السلع : الشق فى الجبل . (٣) المروة : حجر أبيض براق يجعل منه كالسكين .
(٤) فى جوك وز : شعبة . (٥) أرن : أعجل ؛ قال النووى : أرن (بفتح الهمزة وكسر الراء وإسكان النون) وروى (باسكان الراء وكسر النون) وروى أرنى (باسكان الراء وزيادة ياء) . وقال الخطابى : أرن على وزن أعجل وهو بمعناه ؛ وهو من النشاط والخفة ، أى أعجل ذبحها لئلا تموت حتفا .

فِلقة العود ، وقد يمكن بها الذبح لأنّ لهـا جانبا دقيقا . والظُّفُر فِلقة الحجر يمكن الذكاة بهـا ولا يمكن النحر ، وعكسه الشِّظاظ[1] ينحر به ؛ لأنه كطرف السِّنان ولا يمكن به الذبح .

الحـادية عشرة — قال مالك وجماعة : لا تصح الذكاة إلا بقطع الحُلقوم والوَدَجيْن . وقال الشافعى : يصح بقطع الحُلقوم والمَرىء ولا يحتاج إلى الودجين ؛ لأنهما مجرى الطعام والشراب الذى لا يكون معهما حياة ، وهو الغرض من الموت . ومالك وغيره اعتبروا الموت على وجه يطيب معه اللحم ، ويفترق فيه الحلال — وهو اللحم — من الحرام الذى يخرج بقطع الأوداج وهو مذهب أبى حنيفة ؛ وعليه يدل حديث رافع بن خَدِيج فى قوله : " ما أنهر الدم " . وحكى البغداديون عن مالك أنه يشترط قطع أربع : الحلقوم والودَجَين والمَرىء ؛ وهو قول أبى ثور[2] ، والمشهور ما تقـدم وهو قول الليث . ثم اختلف أصحـابنا فى قطع أحد الودجيْن والحُلقوم هل هو ذكاة أم لا ؟ على قولين .

الثانية عشرة — وأجمع العلماء على أن الذبح مهما كان فى الحلق تحت الغَلْصَمَة فقد تمّت الذكاة ؛ واختلف فيما إذا ذبح فوقها وجاوزها[3] إلى البدن هل ذلك ذكاة أم لا ، على قولين : وقد روى عن مالك أنهـا لا تؤكل ؛ وكذلك لو ذبحهـا من القفا واستوفى القطع وأنهر الدم وقطع الحُلقوم والودجين لم تؤكل . وقال الشافعى : تؤكل ؛ لأن المقصود قد حصل . وهذا ينبنى على أصل ، وهو أن الذكاة وإن كان المقصود منها إنهار الدم ففيها ضرب من التعبد ؛ وقد ذبح صلى الله عليه وسلم فى الحلق ونَحَر فى اللبة[4] وقال : " إنمـا الذكاة فى الحلق واللَّبَّة " فبيّن محلّها وعيّن موضعها ، وقال مبينا لفائدتها : " ما أنهر الدم وذُكِر اسم الله عليه فكُلْ " . فإذا أهمل ذلك ولم تقع بنية ولا بشرط ولا بصفة مخصوصة زال منهـا حَظّ التعبد ، فلم تؤكل لذلك . والله أعلم .

الثالثة عشرة — واختلفوا فيمن رفع يده قبل تمام الذكاة ثم رجع فى الفور وأكمل الذكاة ؛ فقيل : يجزئه . وقيل : لا يُجزئه ؛ والأوّل أصح لأنه جرحها ثم ذكّاها بعدُ وحياتها مستجمعة فيها .

(١) الشظاظ : خشبة محددة الطرف تدخل فى عروق الجوالقين لتجمع بينهما عند حملهما على البعير .
(٢) فى ك : ابن أبى ثور . (٣) فى ج و ك و ز : حازها . (٤) اللبة : اللهزمة التى فوق الصدر وفيها تنحر الإبل .

الرابعة عشرة — ويستحبّ ألّا يَذبح إلا مَن تُرضى حاله، وكل من أطاقه وجاء به على سنّته من ذكر أو أنثى بالغ أو غير بالغ جاز ذبحه إذا كان مسلما أو كتابيا، وذبح المسلم أفضل من ذبح الكتابيّ، ولا يذبح نُسكا إلا مسلم؛ فإن ذَبح النُّسك كتابيّ فقد اختلف فيه؛ ولا يجوز فى تحصيل المذهب، وقد أجازه أشهب.

الخامسة عشرة — وما استوحش من الإنسيّ لم يجز فى ذكاته إلا ما يجوز فى ذكاة الإنسيّ، فى قول مالك وأصحابه وربيعة والليث بن سعد؛ وكذلك المتردّى فى البئر لا تكون الذكاة فيه إلا فيما بين الحَلْق واللَّبّة على سنّة الذكاة. وقد خالف فى هاتين المسئلتين بعض أهل المدينة وغيرهم؛ وفى الباب حديث رافع بن خَدِيج وقد تقدّم، وتمامه بعد قوله: "فَمُدى الحبشة" قال: وأصبنا نَهْب إبل وغَنَم فنَدّ منها بعير فرماه رجل بسهم فحبسه؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن لهذه الإبل أَوَابِدَ[1] كأَوَابِد الوحش فإذا غلبكم منها شىء فافعلوا به هكذا — وفى رواية — فكلوه". وبه قال أبو حنيفة والشّافعيّ؛ قال الشافعى: تسليط النبى صلى الله عليه وسلم على هذا الفعل دليل على أنه ذكاة؛ واحتج بما رواه أبو داود والترمذىّ عن أبى العُشَرَاء عن أبيه قال: قلت يارسول الله أما تكون الذكاة إلا فى الحَلْق واللَّبّة؟ قال "لو طعنتَ فى فخذها لأجزأ عنك". قال يزيد بن هارون: وهو حديث صحيح أعجب أحمد ابن حنبل ورواه عن أبى داود[2]، وأشار على من دخل عليه من الحفّاظ أن يكتبه. قال أبو داود: لا يصلح هذا إلا فى المتردّية والمستوحش. وقد حمل ابن حبيب هذا الحديث على ما سقط فى مَهْواة فلا يُوصَل إلى ذكاته إلا بالطّعن فى غير موضع الذّكاة؛ وهو قول انفرد به عن مالك وأصحابه. قال أبو عمر: قول الشافعىّ أظهر فى أهل العلم، وأنه يؤكل بما يؤكل به الوحشىّ؛ لحديث رافع بن خَدِيج؛ وهو قول ابن عباس وابن مسعود؛ ومن جهة القياس لمّا كان الوحشىّ إذا قُدِر عليه لم يَحِلّ إلا بما يَحِلّ به الإنسىّ؛ لأنه صار مقدورا عليه؛ فكذلك ينبغى فى القياس إذا توحّش أو صار فى معنى الوحشىّ من الامتناع أن يَحِلّ بما يَحِلّ به الوحشىّ.

(١) الأوابد (جمع آبدة): وهى التى قد توحشت ونفرت من الإنسىّ.

(٢) فى ز: رواه أبو داود. لكن فى التهذيب: قال أبو داود سمعه منى أحمد بن حنبل.

قلت : أجاب علماؤنا عن حديث رافع بن خَدِيج بأن قالوا : تسليط النبيّ صلى الله عليه وسلم إنما هو على حبسه لا على ذكاته ، وهو مقتضى الحديث وظاهره ؛ لقوله : "فحبسه" ولم يقل إن السّهم قتله ؛ وأيضا فإنه مقدور عليه فى غالب الأحوال فلا يراعى النّادر منه ، وإنما يكون ذلك فى الصّيد . وقد صرّح الحديث بأن السّهم حبسه و بعد أن صار محبوسا صار مقدورا عليه ؛ فلا يؤكل إلا بالذّبح والنّحر . والله أعلم . وأما حديث أبى العُشَراء فقد قال فيه التِّرمذىّ : « حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حمّاد بن سَلَمة ، ولا نعرف لأبى العُشَراء عن أبيه غير هذا الحديث . واختلفوا فى اسم أبى العشراء ؛ فقال بعضهم : اسمه أسامة ابن قِهْطِم ، ويقال : اسمه يَسار بن بَرْز — ويقال : بَلْز — ويقال : اسمه عُطَارِد نُسب إلى جدّه » . فهذا سند مجهول لا حجّة فيه ؛ ولو سُلّمت صحته كما قال يزيد بن هارون لما كان فيه حُجّة ؛ إذ مقتضاه جواز الذّكاة فى أى عضو كان مطلقا فى المقدور وغيره ، ولا قائل به فى المقدور ؛ فظاهره ليس بمراد قطعا . وتأويل أبى داود وابن حبيب له غير متفق عليه ؛ فلا يكون فيه حُجّة ، والله أعلم . قال أبو عمر : وحُجّة مالك أنهم قد أجمعوا أنه لو لم ينِدّ الإنسىّ[1] أنه لا يُذكّى إلا بما يُذكّى به المقدور عليه ، ثم اختلفوا فهو على أصله حتى يتفقوا . وهذا لا حُجّة فيه ؛ لأن إجماعهم إنما انعقد على مقدور عليه ، وهذا غير مقدور عليه .

السادسة عشرة — ومن تمام هذا الباب قوله عليه السلام : "إن الله كتب الإحسان على كل شىء فإذا قتلتم فأحسنوا القِتْلة و إذا ذبحتم فأحسنوا الذّبح وليُحِدّ أحدكم شَفْرته وليُرِح ذبيحته" رواه مسلم عن شدّاد بن أوس قال : ثنتان حفظتهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن الله كَتَبَ" فذكره . قال علماؤنا : إحسان الذّبح فى البهائم الرّفق بها ؛ فلا يَصْرَعها بعُنْف ولا يَجرّها من موضع إلى آخر ، و إحداد الآلة ، و إحضار نية الإباحة والقُرْبة وتوجيهها إلى القبلة ، والإجْهاز[2] ، وقَطْع الوَدَجين والحُلقوم ، و إراحتها وتركها إلى أن تبرد ، والاعتراف لله بالمنّة ، والشكر له بالنعمة ؛ بأنه سخّر لنا ما لو شاء لسلّطه علينا ، وأباح لنا ما لو شاء

(١) كذا فى الأصول . لعل أصل العبارة : لو ند . الخ .
(٢) أجهزت على الجريح : إذا أسرعت قتله وقد تممت عليه .

لحزمه علينا . وقال ربيعة : من إحسان الذبح ألا يذبح بهيمة وأخرى تنظر إليها ؛ وحُكي جوازه عن مالك ؛ والأول أحسن . وأما حُسْن القِتْلة فعامّ فى كل شىء من التذكية والقِصاص والحدود وغيرها . وقد رَوى أبو داود عن ابن عباس وأبى هُرَيرة قالا : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شَرِيطة الشيطان ، زاد ابن عيسى فى حديثه "وهى التى تُذبح فتُقطع ولا تُفرى الأوداج ثم تترك فتموت" .

السابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ﴾ قال ابن فارس : « النُّصُب » حَجَر كان يُنْصَب فيُعبد وتُصبُّ عليه دماء الذبائح ، وهو النَّصْب أيضا . والنَّصَائِب حِجارة تُنصَب حَوَالى شَفير البئر فتُجعل عَضَائِد ، وغُبار مُنتَصب مرتفع . وقيل : « النُّصُب » جمع ، واحده نِصاب كحِمار وحُمُر . وقيل : هو اسم مفرد والجمع أنصاب ؛ وكانت ثلاثمائة وستين حَجَرا . وقرأ طلحة « النُّصْبِ » بجزم الصّاد . ورُوِى عن ابن عمر « النَّصْبِ » بفتح النون وجزم الصّاد . الجَحْدرِىّ : بفتح النون والصاد جعله اسما موحّدا كالجبل والجمل ، والجمع أنصاب ؛ كالأجمال والأجبال . قال مجاهد : هى حجارة كانت حوالى مكة يذبحون عليها . قال ابن جُرَيج : كانت العرب تَذبح بمكة وتَنضح بالدم ما أقبل من البيت ، ويشرحون اللحم ويضعونه على الحجارة ؛ فلما جاء الإسلام قال المسلمون للنبىّ صلى الله عليه وسلم : نحن أحقّ أن نعظّم هذا البيت بهذه الأفعال ، فكأنه عليه الصلاة والسلام لم يكره ذلك ؛ فأنزل الله تعالى « لَنْ يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا »[1] ونزلت « وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ » المعنى : والنيّة فيها تعظيم النُّصُب لا أنّ[2] الذبح عليها غير جائز ، وقال الأعشى :

وَذَا النُّصُبَ[3] المنصوبَ لا تَنْسُكَنَّه * لِعافيةٍ[4] وَاللَّهَ رَبَّكَ فَاعْبُدَا

وقيل : « على » بمعنى اللام ؛ أى لأجلها ؛ قال قُطْرُب قال ابن زيد : ما ذُبح على النُّصُب وما أهِلّ به لغير الله شىء واحد . قال ابن عطية : ما ذُبح على النُّصُب جزء مما أهِلّ به لغير الله ، ولكن خصّ بالذكر بعد جنسه لشُهْرة الأمر وشَرَف الموضع وتعظيم النفوس له .

(١) راجع جـ ١٢ ص ٦٥ .
(٢) فى ك وز : لأن الذبح عليها غير جائز .
(٣) وذا النصب بمعنى إياك وذا النصب . (اللسان) .
(٤) فى ا وجـ : لعاقبة ، وفى حـ الديوان : بعاقبة .

الثامنة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ﴾ معطوف على ما قبله ، و « أَنْ » فى محل رفع ، أى وحُرّم عليكم الاستقسام . والأزلام قِداح الميْسر ، واحدها زَلَم وزُلَم ؛ قال :

* باتَ يُقَاسِيها غلامٌ كالزُّلَمْ (١) *

وقال آخر بجمع : فَلَئِنْ جَذِيمة قَتّلت سَرَواتها * فنساؤها يَضْرِبن بالأزلامِ

وذكر محمد بن جرير : أن ابن وَكِيع حدثهم عن أبيه عن شَرِيك عن أبى حُصَين عن سَعِيد بن جُبير أن الأزلام حَصَى بيض كانوا يضربون بها . قال محمد بن جرير : قال لنا سفيان بن وكيع : هى الشِّطْرَنج . فأما قول لَبِيد : * تَزِلُّ عن الثّرى أزلامُها (٢) *

فقالوا : أراد أظلاف البقرة الوحشية . والأزلام للعرب ثلاثة أنواع :

منها الثلاثة التى كان يتخذها كل إنسان لنفسه ، على أحدها اَفْعَلْ ، وعلى الثانى لا تفعل ، والثالث مُهْمَل لا شىء عليه ، فيجعلها فى خَرِيطة معه ، فإذا أراد فِعْل شىء أدخل يده — وهى متشابهة — فإذا خَرَج أحدها ائتمر وانتهى بحسب مايخرج له ، وإن خرج القِدْح الذى لا شىء عليه أعاد الضرب ؛ وهذه هى التى ضَرَب بها سُرَاقَة بن مالك بن جُعْشُم حين اتّبع النبىّ صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وقت الهجرة ؛ وإنما قيل لهذا الفعل : استقسام لأنهم كانوا يستقسمون به الرزق وما يريدون ؛ كما يقال : الاستسقاء فى الاستدعاء للسُّقْى . ونظير هذا الذى حرّمه الله تعالى قول المُنَجِّم : لا تخرج من أجل نَجْم كذا ، واخرج من أجل نَجْم كذا . وقال جل وعز : « وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا (٣) » الآية . وسيأتى بيان هذا مستوفى إن شاء الله .

والنوع الثانى — سبعة قِداح كانت عند هُبَل فى جوف الكعبة مكتوب عليها ما يدور بين الناس من النوازل ، كل قِدْح منها فيه كتاب ؛ قِدح فيه العَقْل من أمر الديات ، وفى آخر « منكم » وفى آخر « من غيركم » ، وفى آخر « مُلْصق (٤) » ، وفى سائرها أحكام المياه وغير ذلك ؛

(١) تقدّم الكلام عليه فى غير موضع ، راجع قداح الميسر فى جـ ٣ ص ٥٨ .

(٢) البيت بتمامه : حتى إذا حسر الظلام وأسفرت * بكرت تزل عن الثرى (أزلامها)

(٣) راجع جـ ١٤ ص ٨٢ .

(٤) كان العرب إذا شكوا فى نسب أحدهم ذهبوا به إلى هبل و بمائة درهم وجزور ، فأعطوها صاحب القداح الذى يضرب بها ، ثم قربوا صاحبهم الذى يريدون به ما يريدون ، ثم قالوا : يا إلهنا هذا فلان بن فلان قد أردنا به كذا وكذا فأخرج الحق فيه ؛ ثم يقولون لصاحب القداح : اضرب ؛ فإن خرج عليه « منكم » كان منهم وسيطا ، وإن خرج « من غيركم » كان حليفا ، وإن خرج « ملصق » كان على منزلته فيهم لا نسب له ولا حلف . (سيرة ابن هشام) .

وهى التى ضَرَب بها عبد المطّلب على بَنِيه إذ كان نَذَرَ نَحْر أحدهم إذا كملوا عشرة؛ الخبر المشهور ذكره ابن إسحٰق . وهذه السبعة أيضا كانت عند كل كاهِن من كهان العرب وحكامهم ؛ على نحو ما كانت فى الكعبة عند هُبَل .

والنوع الثالث — هو قِداح المَيْسِر وهى عشرة ؛ سبعة منها فيها حُظُوظ ، وثلاثة أغفال ، وكانوا يضربون بها مقامرة لَهْوا ولَعِبا ، وكان عقلاؤهم يقصدون بها إطعام المساكين والمُعْدِم فى زمن الشّتاء وكَلَب البَرْد وتعذّر التّحرّف (١) . وقال مجاهد : الأزلام هى كِعاب (٢) فارس والروم التى يتقامرون بها . وقال سفيان ووكيع : هى الشِّطْرَنْج ؛ فالاستقسام بهذا كله هو طلب القَسْم والنّصيب كما بيّنا ؛ وهو من أكل المال بالباطل ، وهو حرام ، وكل مُقَامَرة بحَمَام أو بنَرْد أو شِطْرنج أو بغير ذلك من هذه الألعاب فهو استقسام بما هو فى معنى الأزلام حرام كلّه ؛ وهو ضرب من التّكهّن والتعرّض لدعوى علم الغَيْب . قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : ولهذا نهى أصحابنا عن الأمور التى يفعلها المُنَجِّمون على الطرقات من السهام التى معهم ، ورِقاع الفأل فى أشباه ذلك . وقال الكِيَا الطبرىّ : وإنما نَهَى الله عنها فيما يتعلّق بأمور الغيب ؛ فإنه لا تدرى نفس ماذا يُصيبها غَدًا ، فليس للأزلام فى تعريف المغيّبات أثر ؛ فاستنبط بعض الجاهلين من هذا الردّ على الشافعى فى الإقراع بين المماليك فى العِتْق ، ولم يعلم هذا الجاهل أن الذى قاله الشافعى بُنِى على الأخبار الصحيحة ، وليس مما يُعْتَرض عليه بالنهى عن الاستقسام بالأزلام ؛ فإن العِتق حكم شرعىّ ، يجوز أن يجعل الشّرع خروج القُرْعَة علما على إثبات حكم العِتق قَطْعا للخصومة ، أو لمصلحة يراها ، ولا يساوى ذلك قول القائل : إذا فَعَلت كذا أو قُلْت كذا فذلك يَدلّك فى المستقبل على أمر من الأمور ، فلا يجوز أن يُجعَل خروج القِدَاح عَلَما على شىء يتجدّد فى المستقبل ، ويجوز أن يُجعَل خروج القُرْعَة عَلَما على العِتْق قَطْعا ؛ فظهر افتراق البابين .

التاسعة عشرة — وليس من هذا الباب طلب الفأل ، وكان عليه الصلاة والسلام يُعجبه أن يسمع ياراشد ياَنجيح ؛ أخرجه الترمذىّ وقال : حديث صحيح غريب ؛ وإنما كان يعجبه الفأل لأنه

(١) فى ك : لمتحرف .
(٢) كعاب (جمع كعب) : وهو فص كفص النرد .

تنشرح له النّفس وتستبشر بقضاء الحاجة وبلوغ الأمل ؛ فيحسن الظنّ بالله عزّ وجلّ ، وقد قال : " أنا عند ظنّ عبدى بى " . وكان عليه السلام يكره الطِّيرة ؛ لأنها من أعمال أهل الشِّرْك ؛ ولأنهـا تجلب ظنّ السّوء بالله عزّ وجلّ . قال الخطّابى : الفرق بين الفَأْل والطِّيرة أن الفأل إنمـا هو من طريق حسن الظّنّ بالله ، والطِّيرة إنما هى من طريق الاتكال على شيء سواه . وقال الأصمعىّ : سألت ابن عَوْن عن الفأل فقال : هو أن يكون مريضا فيسمع يا سالم ، أو يكون باغِيا[1] فيسمع يا واجد ؛ وهذا معنى حديث الترمذىّ ، وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول : "لا طِيرة وخَيْرُها الفَأل" قيل : يارسول الله وما الفأل؟ قال : " الكلمة الصّالحة يسمعها أحدكم " . وسيأتى لمعنى الطِّيرة مزيد بيان إن شاء الله تعالى . رُوى عن أبى الدّرداء رضى الله عنه أنه قال : إنما العِلْم بالتّعلُّم والحِلْم بالتّحلُّم ، ومن يتحرّ الخير يُعْطَه ، ومن يتَوَقَّ الشّر يُوقَه ، وثلاثة لا ينالون الدرجات العلا ؛ من تكَهّن أو استقسم أو رجع من سَفَر من طِيرة .

الموفية عشرين — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ فِسْقٌ ﴾ إشارة إلى الاستقسام بالأزلام . والفِسْق الخروج ، وقد تقدّم[2] . وقيل يرجع إلى جميع ما ذكر من الاستحلال لجميع هذه المحرّمات ، وكل شيء منها فِسق وخروج من الحلال إلى الحرام ، والانكفاف عن هـذه المحرّمات من الوفاء بالعقود ؛ إذ قال : « أَوْفُوا بِالْعُقُودِ » .

الحادية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ ﴾ يعنى أن ترجعوا إلى دينهم كفّارا . قال الضّحاك : نزلت هـذه الآية حين فتح مكة ؛ وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فَتَحَ مكة لثمان بَقين من رمضان سنة تسع ، و يقال : سنة ثمان ، ودخلها ونادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَلَا من قال لا إله إلّا الله فهو آمِن ، ومن وضَع السِّلاح فهو آمِن ؛ ومن أغلق بابه فهو آمِن » . وفى « يَئس » لغتان ؛ يَئِس يَيْئَس يأسا ، وأَيِس يَأْيَس

(١) الباغى : الذى يطلب الشيء الضال . (٢) راجع جـ ١ ص ٢٤٤ وما بعدها .

إياسًا وإياسَةً ؛ قاله النضر بن شُمَيْل . ﴿ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِى ﴾ أى لا تخافوهم وخافونى فإنى أنا القادر على نصركم .

الثانية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ وذلك أن النبىّ صلى الله عليه وسلم حين كان بمكة لم تكن إلا فريضة الصلاة وحدها ، فلما قَدِم المدينة أنزل الله الحلال والحرام إلى أن حجّ ؛ فلما حجّ وكمل الدين نزلت هذه الآية « ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ » الآية ؛ على ما نبيّنه . رَوى الأئمة عن طارق بن شهاب قال : جاء رجل من اليهود إلى عمر فقال : يا أمير المؤمنين آية فى كتابكم تقرءونها لو علينا أُنزلت معشر اليهود لاتّخذنا ذلك اليوم عيدا ؛ قال : وأىّ آية؟ قال : « ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَامَ دِينًا » فقال عمر : إنى لأعلم اليوم الذى أُنزلت فيه [والمكان الذى أنزلت فيه](١) ؛ نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعَرَفَة فى يوم جُمعة . لفظ مسلم . وعند النسائى ليلة جمعة . ورُوِى أنها لما نزلت فى يوم الحجّ الأكبر وقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم بكى عمر ؛ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما يُبْكِيك " ؟ فقال : أبكانى أنّا كنا فى زيادة من ديننا فأما إذ كمل فإنه لم يكمل شىء إلا نَقَص . فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : " صدقت " . ورَوى مجاهد أن هذه الآية نزلت يوم فتح مكة .

قلت : القول الأول أصحّ ، أنها نزلت فى يوم جُمعة وكان يوم عَرَفة بعد العصر فى حجّة الوداع سنة عشر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واقف بعَرَفَة على ناقته العَضْباء(١) ، فكاد(٢) عضُد الناقة يَنْقَدّ من ثقلها فبركت . و « ٱليومُ » قد يُعبَّر بجزء منه عن جميعه ، وكذلك عن الشهر ببعضه ؛ تقول : فعلنا فى شهر كذا كذا وفى سنة كذا كذا ، ومعلوم أنك لم تستوعب الشهر ولا السّنَة ؛ وذلك مستعمل فى لسان العرب والعَجم . والدِّين عبارة عن الشرائع التى شرع وفتح لنا ؛ فإنها نزلت نُجُوما وآخر ما نَزَل منها هذه الآية ، ولم ينزل بعدها حُكْم ، قاله ٱبن عباس والسُّدى . وقال الجمهور : المراد معظم الفرائض والتحليل والتحريم ، قالوا : وقد نزل

(١) من ج وك وز . العضباء : ٱسم ناقة النبى صلى الله عليه وسلم . (٢) فى ز : كادت . وهى لغة تهامة .

بعد ذلك قرآن كثير، ونزلت آية الربا، ونزلت آية الكلالة إلى غير ذلك، وإنما كمل معظم الدين وأمر الحج، إذ لم يطف معهم فى هذه السنة مشرك، ولا طاف بالبيت عريان، ووقف الناس كلهم بعرفة. وقيل: «أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» بأن أهلكت [لكم](١) عدوكم وأظهرت دينكم على الدين كله كما تقول: قد تم لنا ما نريد إذا كفيت عدوك.

الثالثة والعشرون — قوله تعالى: ﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ أى بإكمال الشرائع والأحكام وإظهار دين الإسلام كما وعدتكم، إذ قلت: «وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ» وهى دخول مكة آمنين مطمئنين وغير ذلك مما انتظمته هذه الملة الحنيفية إلى دخول الجنة فى رحمة الله تعالى.

الرابعة والعشرون — لعل قائلا يقول: قوله تعالى: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» يدل على أن الدين كان غير كامل فى وقت من الأوقات، وذلك يوجب أن يكون جميع من مات من المهاجرين والأنصار والذين شهدوا بدرا والحديبية وبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم البيعتين جميعا، وبذلوا أنفسهم لله مع عظيم ما حل بهم من أنواع المحن ماتوا على دين ناقص، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ذلك كان يدعو الناس إلى دين ناقص، ومعلوم أن النقص عيب، ودين الله تعالى قيم، كما قال تعالى: «دِينًا قِيَمًا»(٢) فالجواب أن يقال له: لم قلت إن كل نقص فهو عيب وما دليلك عليه؟ ثم يقال له: أرأيت نقصان الشهر هل يكون عيبا، ونقصان صلاة المسافر أهو عيب لها، ونقصان العمر الذى أراده الله بقوله: «وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ»(٣) أهو عيب له، ونقصان أيام الحيض عن المعهود، ونقصان أيام الحمل، ونقصان المال بسرقة أو حريق أو غرق إذا لم يفتقر صاحبه، فما أنكرت أن نقصان أجزاء الدين فى الشرع قبل أن تلحق به الأجزاء الباقية فى علم الله تعالى هذه ليست بشين ولا عيب، وما أنكرت أن معنى قول الله تعالى: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» يخرج على وجهين:

أحدهما — أن يكون المراد بلغته أقصى الحد الذى كان له عندى فيما قضيته وقدرته، وذلك لا يوجب أن يكون ما قبل ذلك ناقصا نقصان عيب، لكنه يوصف بنقصان مقيد

(١) من ك. (٢) راجع جـ ٧ ص ١٥٣. (٣) راجع جـ ١٤ ص ٣٣٢.

فيقال [له](١) : إنه كان ناقصا عما كان عند الله تعالى أنه مُلْحقه به وضَامُّه إليه ؛ كالرجل يُبلغه الله مائة سنة فيقال : أكمل الله عمره ؛ ولا يجب عن ذلك أن يكون عُمره حين كان ابن ستين كان ناقصا نقص قصور وخلل ؛ فإن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يقول : " من عمّره الله ستين سنة فقد أعذر إليه فى العُمر " . ولكنه يجوز أن يوصف بنقصان مقيّد فيقال : كان ناقصا عما كان عند الله تعالى أنه مُبلغه إياه ومُعمّره إليه . وقد بلغ الله بالظهر والعصر والعشاء أربع ركعات ؛ فلو قيل عند ذلك أكملها لكان الكلام صحيحا ، ولا يجب عن ذلك أنها كانت حين كانت ركعتين ناقصة نقص قصور وخلَل ؛ ولو قيل : كانت ناقصة عما عند الله أنه ضَامُّه إليها وزائده عليها لكان ذلك صحيحا فهكذا ، هذا فى شرائع الإسلام وما كان شرع منها شيئا فشيئا إلى أن أنهى الله الدِّين منتهاه الذى كان له عنده . والله أعلم .

والوجه الآخر — أنه أراد بقوله : « ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ » أنه وفقهم للحجّ الذى لم يكن بقى عليهم من أركان الدِّين غيره ، فحجّوا ؛ فٱستجمع لهم الدِّين أداء لأركانه وقياما بفرائضه ؛ فإنه يقول عليه السلام : " بُنِيَ ٱلإسلام على خَمْس " الحديثَ . وقد كانوا تشهّدوا وصلّوا وزكّوا وصاموا وجاهدوا وٱعتمروا ولم يكونوا حجّوا ؛ فلما حجّوا ذلك اليوم مع النبيّ صلى الله عليه وسلم أنزل الله تعالى وهم بالموقف عَشِيّة عرفة « ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي » فإنما أراد أكمل وَضْعَه لهم ؛ وفى ذلك دلالة على أن الطاعات كلها دين وإيمان وإسلام .

الخامسة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ أى أعلمتكم برضاى به لكم دينا ؛ فإنه تعالى لم يزل راضيا بالإسلام لنا دينا ؛ فلا يكون لٱختصاص الرضا بذلك اليوم فائدة إن حملناه على ظاهره . و « دِينًا » نُصب على التمييز ، وإن شئت على مفعول ثان . وقيل : المعنى ورضيت عنكم إذا ٱنقدتم(٢) لى بالدين الذى شَرعته لكم . ويحتمل أن يريد « رَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَامَ دِينًا »(٣) أى رضيت إسلامكم الذى أنتم عليه اليوم دينا باقيا بكماله إلى آخر الآية لا أنسخ منه شيئا . والله أعلم . و « ٱلإسلام » فى هذه الآية هو الذى فى قوله تعالى :

(١) من ك . (٢) فى ك : أقررتم . (٣) فى كل الأصول : إلى آخر الآية . والصواب ما فى البحر لأبى حيان : إلى آخر الأبد لا ينسخ منه شىء .

«إنّ الدِّين عِنْدَ اللهِ الْإِسْلَامُ» وهو الذى يفسّر فى سؤال جبريل للنبى عليهما الصلاة والسلام، وهو الإيمان والأعمال والشُّعَب .

السادسة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ ﴾ يعنى من دَعَتْه ضرورة إلى أكل الميتة وسائر المحرمات فى هذه الآية . وٱلمَخْمَصة الجوع وخَلاء البَطْن من الطعام . وٱلخَمْص ضمور البطن . ورجل خَمِيص ونُحْصَان وٱمرأة خَمِيصَة ونُحْصَانة؛ ومنه أَخْمَص القدم، ويستعمل كثيرا فى الجُوع والغرث ؛ قال الأعشى :

تَبِيتون فى ٱلمَشْتَى مِلاءً بُطُونكم * وجاراتُكم غَرْثَى يَبِتْن خَمَائِصا (١)

أى منطويات على الجوع قد أضمر بطونهنّ . وقال النابغة فى خَمْص البطن من جهة ضُمْره :

والبطن ذو عُكَنٍ (٢) خَمِيصٌ لينٌ * والنّحر تَنْفُجه بثَدْيٍ مُقْعَدِ (٣)

وفى الحديث : "خِمَاص البطون خِفافُ الظّهور" . الخِمَاص جمع الخميص البطن، وهو الضّامر . أخبر أنهم أعِفّاء عن أموال الناس ؛ ومنه الحديث : "إن الطير تَغْدو خِمَاصا وتَرُوح بِطانًا". وٱلخميصة أيضا ثوب؛ قال الأصمعىّ : الخَمَائص ثياب خَزٍّ أو صوف مُعْلَمَة، وهى سوداء ، كانت من لباس الناس . وقد تقدّم معنى الاضطرار وحكمه فى البقرة (٤) .

السابعة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ ﴾ أى غير مائل لحرام، وهو بمعنى «غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ» وقد تقدّم . والجَنَف الميل، والإثم الحرام، ؛ ومنه قول عمر (٥) رضى الله عنه : ما تَجَانَفْنَا فيه لإثم؛ أى مَا مِلْنا ولا تعمّدنا ونحن نعلمه : وكل مائل فهو متَجَانِف وجَنِف . وقرأ النَّخَعىّ ويحيى بن وَثّاب والسُّلَمى « مُتَجَنِّف » دون ألف ، وهو أبلغ فى المعنى ؛ لأن شدّ العين يقتضى مبالغة وتوغُّلًا فى المعنى وثبوتا لحُكْمه ؛ وتفاعل إنما هو محاكاة الشىء

---

(١) غرثى : جوعى .
(٢) العكن والأعكان : الأطواء فى البطن من السمن .
(٣) تنفج ثدى المرأة قيصها إذا رفعه .
(٤) راجع جـ ٢ ص ٢٢٤ وما بعدها وص ٢٣١ .
(٥) كان قد أفطر الناس فى رمضان ثم ظهرت الشمس فقال : نقضيه ما تجانفنا ... الخ .

والتقرب منه؛ ألا ترى أنك إذا قلت : تمايل الغصن فإن ذلك يقتضى تأوّدًا ومقاربة مَيْل، وإذا قلت : تَمَيّل فقد ثبت حكم المَيْل، وكذلك تصاون الرجل وتَصوّن، وتعاقل وتعقّل؛ فالمعنى غير متعمد لمعصية فى مقصده؛ قاله قتادة والشافعى . ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ أى فإن الله له غفور رحيم فحذف؛ وأنشد سيبويه(١) :

قد أصبحَتْ أمُّ الخيارِ تدّعِى • علىّ ذَنْبًا كلّهُ لم أصْنَعِ

أراد لم أصنعه فحذف . والله أعلم .

قوله تعالى : يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٤﴾

فيه ثمانى عشرة مسئلة(٢) :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ ﴾ الآية نزلت بسبب عدىّ بن حاتم وزيد بن مهلهل وهو زيد الخيل الذى سمّاه رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد الخير؛ قالا : يا رسول الله إنّا قوم نَصيد بالكلاب والبُزاة، وإنّ الكلاب تأخذ البقر والحُمُر والظباء فمنه ما ندرك ذكاته، ومنه ما تقتله فلا نُدرك ذكاته، وقد حرّم الله الميتة فماذا يَحِلّ لنا ؟ فنزلت الآية .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ﴾ « ما » فى موضع رفع بالابتداء، والخبر « أُحِلَّ لَهُمْ » و « ذا » زائدة، وإن شئت كانت بمعنى الذى، ويكون الخبر « قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ » وهو الحلال، وكل حرام فليس بطيّب . وقيل : ما التذّه آكله وشاربه ولم يكن عليه فيه ضرر فى الدنيا ولا فى الآخرة . وقيل : الطيّبات الذبائح، لأنها طابت بالتذكية .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُمْ ﴾ أى وصَيْد ما علّمتم؛ ففى الكلام إضمار لا بدّ منه، ولولاه لكان المعنى يقتضى أن يكون الحِلّ المسئول عنه متناولا للمعلَّم من الجوارح المكلّبين،

(١) الرجز لأبى النجم العجلى، وأم الخيار امرأته . (٢) هكذا فى الأصول، والمذكور تسع عشرة مسئلة .

وذلك ليس مذهبا لأحد ؛ فإن الذى يبيح لحم الكلب فلا يخصص الإباحة بالمعـلَّم ؛ وسيأتى ما للعلماء فى أكل الكلب فى «الأنعام»[1] إن شاء الله تعالى . وقد ذكر بعض مَن صنّف فى أحكام القرآن أن الآية تدلّ على أن الإباحة تتناول ما علّمناه من الجوارح ، وهو ينتظم الكلب وسائر جوارح الطـير ، وذلك يوجب إباحة سائر وجـوه الانتفاع ؛ فدلّ على جواز بيـع الكلب والجوارح والانتفاع بهـا بسائر وجوه المنافع إلا ما خصّه الدليل ، وهو الأكل من الجوارح أى الكَواسِب من الكلاب وسباع الطير ؛ وكان لعدىّ كلاب خمسة قد سمّاها بأسماء أعلام ، وكان أسماء أكلُبِه سلهب وغلّاب والمختلس والمتناعس ؛ قال السُّهَيْلى : وخامس أشك ، قال فيه أخْطَب ، أو قال فيه وَثّاب .

الرابعـــة — أجمعت الأمّة على أن الكلب إذا لم يكن أسود وعلّمه مسلم فيَنْشَلِى[2] إذا أُشْلِى ويجيب إذا دُعى ، وينزجر بعد ظَفَره بالصيد إذا زُجر ، وأن يكون لا يأكل من صيده الذى صاده ، وأثّر فيه بجرح أو تَنْيِيب ، وصاد به مسلمٌ وذكر اسم الله عند إرساله أن صـيده صحيح يؤكل بلا خلاف ؛ فإن انخرم شرط من هذه الشروط دخل الخلاف . فإن كان الذى يصاد به غير كلب كالفَهْد وما أشبهه وكالبازِى والصَّقْر ونحوهما من الطير فجمهور الأمّة على أن كل ما صاد بعـد التعليم فهو جارح كاسب . يقال : جَرَح فـلان واجترح إذا اكتسب ؛ ومنه الجارحة لأنها يكتسب بها ؛ ومنه اجتراح السَّيِّئات . وقال الأعشى :

ذا جُبَـارٍ[3] مُنْضِـجا مِيسَمُه * يُذْكِر الجارح ما كان اجترحْ

وفى التنزيل « وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُمْ بِالنَّهَارِ[4] » وقال : « أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ[5] » .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ مُكَلِّبِينَ ﴾ معنى « مكلّبين » أصحاب الكلاب وهو كالمؤدّب صاحب التأديب . وقيل : معناه مُضَرِّين على الصيد كما تُضَرَّى الكلاب ؛ قال الرمّانى : وكلا

---

(١) راجع جـ ٧ ص ١١٥ . (٢) أشليت الكلب على الصيد دعوته فأرسلته ، وقيل : أغريته .

(٣) الجبار : الهدر . الميسم : اسم لأثر الوسم وهو الكى ، والمعنى : أن من أهجوه يبقى هجوى له ظاهرا ولا يستطيع رفعه . والشطر الأول فى الأصول (ذات جد منضج ميسمها) ، والتصويب عن (الصبح المنير فى شعر أبى بصير) .

(٤) راجع جـ ٧ ص ٥ . (٥) راجع جـ ١٦ ص ١٦٥ .

القولين محتمل . وليس فى « مكلّبين » دليل على أنه إنما أبيح صيد الكلاب خاصة ؛ لأنه بمنزلة قوله : « مؤمنين » وإن كان قد تمسّك به من قَصَر الإباحة على الكلاب خاصة . رُوى عن ابن عمر فيما حكى ٱبن المنذر عنه قال : وأما مايصاد به من البُزَاة وغيرها من الطير فما أدركتَ ذكاته فذكّه فهو لك حلال ، وإلا فلا تَطْعَمه . قال ٱبن المُنْذر : وسئل أبو جعفر عن البازى يحل صيده قال : لا ، إلا أن تدرك ذكاته . وقال الضحاك والسدّى : « وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ » هى الكلاب خاصة ؛ فإن كان الكلب أسود بَهِيما فكره صيدَه الحسنُ وقتادة والنخعىّ . وقال أحمد : ما أعرف أحدا يرخص فيه إذا كان بهيما ؛ وبه قال إسحق بن رَاهْوَيه ؛ فأما عوامّ أهل العلم بالمدينة والكوفة فيرون جواز صيد كل كلب مُعلَّم . أما من مَنَع صيد الكلب الأسود فلقوله صلى الله عليه وسلم : " الكلب الأسود شيطان " أخرجه مسلم . ٱحتجّ الجمهور بعموم الآية ، وٱحتجوا أيضا فى جواز صيد البازى بما ذكر من سبب النزول ، وبما خرجه الترمذى عن عدىّ بن حاتم قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن صيد البازى فقال : " ما أمسك عليك فكُلْ " . فى إسناده مُجَالِد ولا يُعرف إلا من جهته وهو ضعيف . وبالمعنى وهو أن كل مايتأتّى من الكلب يتأتّى من الفهد مثلا فلا فارق إلا فيما لا مدخل له فى التأثير ؛ وهذا هو القياس فى معنى الأصل ، كقياس السيف على المدية والأمَة على العبد ، وقد تقدّم .

السادسة — وإذا تقرّر هذا فٱعلم أنه لا بدّ للصائد أن يقصد عند الإرسال التذكية والإباحة ، وهذا لا يُختلَف فيه ؛ لقوله عليه السلام : " إذا أرسلت كلبك وذكرت ٱسم الله عليه فكُلْ " وهذا يقتضى النية والتسمية ؛ فلو قصد مع ذلك اللَّهْو فكره مالك وأجازه ٱبن عبد الحكم ، وهو ظاهر قول الليث : ما رأيتُ حقا أشبه بباطل منه ، يعنى الصّيد ؛ فأما لو فعله بغير نية التذكية فهو حرام ؛ لأنه من باب الفساد وإتلاف حيوان لغير منفعة ، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل الحيوان إلا لمأكلة . وقد ذهب الجمهور من العلماء إلى أن التسمية لا بدّ منها بالقول عند الإرسال ؛ لقوله : " وذكرتَ ٱسم ٱلله " فلو لم توجد على أى وجه كان لم يؤكل الصيد ؛ وهو مذهب أهل الظاهر وجماعة أهل الحديث . وذهبت جماعة

من أصحابنا وغيرهم إلى أنه يجوز أكل ما صاده المسلم وذبحه وإن ترك التسمية عمدا ؛ وحملوا الأمر بالتسمية على النـدب . وذهب مالك فى المشهور إلى الفرق بين ترك التسمية عَمْـدا أو سَهْوا فقال : لا تؤكل مع العمد وتؤكل مع السهو ؛ وهو قول فقهاء الأمصار، وأحد قولى الشافعى، وستأتى هذه المسئلة فى « الأنعام »[1] إن شاء الله تعالى . ثم لا بدّ أن يكون آنبعاث الكلب بإرسالٍ من يد الصائد بحيث يكون زمامه بيـده . فيخلّى عنه ويُغريه عليه فينبعث، أو يكون الجارح ساكنا مع رؤيته الصيد فلا يتحرك له إلا بالإغراء من الصائد، فهذا بمنزلة ما زمامه بيده فأطلقه مغريا له على أحد القولين ؛ فأما لو آنبعث الجارح من تِلقاء نفسه من غير إرسال ولا إغراء فلا يجوز صـيده ولا يحل أكله عنـد الجمهور ومالك والشافعى وأبى ثور وأصحاب الرأى ؛ لأنه إنمـا صاد لنفسه من غير إرسال وأمسك عليها، ولا صنع للصائد فيه ، فلا ينسب إرساله إليه ؛ لأنه لا يصدق عليه قوله عليه السلام : " إذا أرسلتَ كلبك المعلّم " . وقال عَطاء بن أبى رَبَاح والأوزاعىّ : يؤكل صيده إذا كان أخرجه للصيد .

السابعـــة — قرأ الجمهور « عَلَّمْتُمْ » بفتح العين واللام . وآبن عباس ومحمد بن الحنفية بضمّ العين وكسر اللام، أى من أمر الجوارح والصيد بها . والجوارح الكواسب ، وسميت أعضاء الإنسان جوارح لأنها تكسب وتتصرف . وقيل : سميت جوارح لأنها تَجرح وتُسيل الدّم، فهو مأخوذ من الجِراح ؛ وهذا ضعيف، وأهل اللغة على خلافه، وحكاه آبن المنذر عن قوم[2] . و « مُكَلِّبِينَ » قراءة الجمهور بفتح الكاف وشدّ آللام، والمكلِّب معلم الكِلاب ومُضريها . ويقال لمن يعلم غير الكلب : مكلِّب ؛ لأنه يردّ ذلك الحيوان كالكلب ؛ حكاه بعضهم . ويقال للصائد : مُكَلِّب فعلى هذا معناه صائدين . وقيل : المكلِّب صاحب الكِلاب ؛ يقال : كَلَّبَ فهو مكلِّب وكَلَّاب . وقرأ الحسن « مُكْلِبِينَ » بسكون الكاف وتخفيف آللام ، ومعناه أصحاب كِلاب[3] ؛ يقال : أمْشَى الرجل كثرت ماشيته ، وأكْلَب كثرت كِلابه ؛ وأنشد الأصمعى :

وكلّ فَتًى وإن أمْشَى فأثرى * ستُخلِجه عن الدنيـا مَنُونَ

(١) راجع جـ ٧ ص ٧٥ . (٢) مولعها بالصيد . (٣) البيت للنابغة . تخلجه تنتزعه .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ ﴾ أنث الضمير مراعاة للفظ الجوارح؛ إذ هو جمع جارحة . ولا خلاف بين العلماء فى شرطين فى التعليم وهما : أن يأتمر إذا أُمِر[1] و ينزجر إذا زُجِر ؛ لاخلاف فى هذين الشرطين فى الكلاب وما فى معناها من سباع الوُحُوش . واختلف فيما يصاد به من الطير ؛ فالمشهور أن ذلك مشترط فيها عند الجمهور . وذكر ابن حبيب أنه لا يشترط فيها أن تنزجر إذا زجرت ؛ فإنه لا يتأتى ذلك فيها غالبا ، فيكفى أنها إذا أمرت أطاعت . وقال ربيعة : ما أجاب منها إذا دُعى فهو المعلَّم الضّارِى ؛ لأن أكثر الحيوان بطبعه ينشلى[2] . وقد شرط الشافعىّ و جمهور من العلماء فى التعليم أن يُمسِك على صاحبه ، ولم يشترطه مالك فى المشهور عنه . وقال الشافعىّ : المُعلم هو الذى إذا أشلاه صاحبه انْشَلَى ؛ وإذا دعاه إلى الرجوع رجع إليه ، ويُمسِك الصيدَ على صاحبه ولا يأكل منه ؛ فإذا فعل هذا مرارا وقال أهل العرف : صار معلَّما فهو المعلَّم . وعن الشافعى أيضا والكوفيين : إذا أُشْلِى فانْشَلَى و إذا أخَذَ حَبَس وفَعَل ذلك مرّة بعد مرة أكل صَيْده فى الثالثة . ومن العلماء من قال : يفعل ذلك ثلاث مرات ويؤكل صيده فى الرابعة . ومنهم من قال : إذا فعل [ذلك][3] مرة فهو معلَّم و يؤكل صيده فى الثانية .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ أى حَبَسن لكم . واختلف العلماء فى تأويله ؛ فقال ابن عباس وأبو هريرة والنخعىّ وقتادة وابن جبير وعطاء بن أبى رباح وعكرمة والشافعىّ وأحمد و إسحق وأبو ثور والنعمان وأصحابه : المعنى ولم يَأكُل ؛ فإن أكل لم يؤكل ما بقى ، لأنه أمسك على نفسه ولم يُمسِك على رَبّه . والفَهْد عند أبى حنيفة وأصحابه كالكلب ولم يشترطوا ذلك فى الطيور بل يؤكل ما أكلت منه . وقال سعد بن أبى وقاص وعبد الله ابن عمر وسَلْمان الفارسىّ وأبو هريرة أيضا : المعنى و إن أكَل ؛ فإذا أكَل الجارحُ كلبا كان أو فَهْدا أو طيرا أُكِل مابقى من الصيد و إن لم يبق إلا بَضْعة ؛ وهذا قول مالك و جميع أصحابه ، وهو القول الثانى للشافعى ، وهو القياس . وفى الباب حديثان بمعنى ما ذكرنا أحدهما — حديث عدِىّ فى الكلب المعلَّم " و إذا أكَل فلا تأكل فإنما أمسك على نفسه " أخرجه مسلم . الثانى —

(١) فى ك : إذا أرسل . (٢) يغرى . (٣) من ج و ك .

حديث أبى ثعلبة الخشنى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صيد الكلب : " إذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله عليه فكُلْ و إن أكل منه وكُلْ ما رَدَّت عليك يدُك" أخرجه أبو داود وروى عن عدى ولا يصح ؛ والصحيح عنه حديث مسلم ؛ ولما تعارضت الروايتان رَأَم بعض أصحابنا وغيرهم الجمع بينهما فحملوا حديث النهى على التنزيه والورع ، وحديث الإباحة على الجواز ، وقالوا : إن عَدِيًّا كان موسّعا عليه فأفتاه النبى صلى الله عليه وسلم بالكف ورعا ، وأبا ثَعْلَبَة كان محتاجا فأفتاه بالجواز ؛ والله أعلم . وقد دَلّ على صحة هذا التأويل قوله عليه الصلاة والسلام فى حديث عدى : "فإنى أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه" هذا تأويل علمائنا . وقال أبو عمر فى كتاب « الاستذكار » : وقد عارض حديث عدى هذا حديث أبى ثعلبة ، والظاهر أن حديث أبى ثعلبة ناسخ له ؛ فقوله : و إن أكل يارسول الله ؟ قال : " و إن أكل " .

قلت : هذا فيه نظر ؛ لأن التاريخ مجهول ؛ والجمع بين الحديثين أولى ما لم يُعلَم التاريخ ؛ والله أعلم . وأما أصحاب الشافعى فقالوا : إن كان الأكل عن فَرْط جُوع من الكلب أكل وإلا لم يؤكل ؛ فإن ذلك من سوء تعليمه . وقد روى عن قوم من السلف التفرقة بين ما أكل منه الكلب والفَهْد فمنعوه ، و بين ما أكل منه البازى فأجازوه ؛ قاله النخعى والثورى وأصحاب الرأى وحماد بن أبى سليمان ، وحكى عن ابن عباس وقالوا : الكلب والفهد يمكن ضربه وزَجْره ، والطير لا يمكن ذلك فيه ، وحدّ تعليمه أن يُدعى فيجيب ، وأن يُسْلى فيَنْسَلى ؛ لا يمكن فيه أكثر من ذلك ، والضرب يؤذيه .

العاشرة — والجمهور من العلماء على أن الجارح إذا شَرِب من دم الصيد أن الصيد يؤكل ؛ قال عطاء : ليس شرب الدم بأكل ؛ وكره أكلَ ذلك الصيد الشعبى وسفيان الثورى ، ولا خلاف بينهم أن سبب إباحة الصيد الذى هو عَقر الجارح له لا بد أن يكون متحقّقا غير مشكوك فيه ، ومع الشك لا يجوز الأكل ، وهى :

الحادية عشرة — فإن وَجَد الصائد مع كلبه كلبا آخر فهو محمول على أنه غير مُرسَل من صائد آخر ، وأنه إنما انبعث فى طلب الصيد بطبعه ونفسه ، ولا يُختلف فى هذا ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام :

" و إن خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل — فى رواية — فإنما سميتَ على كلبك ولم تسم على غيره " . فأما لو أرسله صائد آخر فاشترك الكلبان فيه فإنه للصائدَين يكونان شريكين فيه . فلو أنفذ أحد الكلْبين مقاتِله ثم جاء الآخر فهو للذى أنفذ مقاتله ؛ وكذلك لا يؤكل ما رُمى بسهم فتردّى من جبل أو غَرِق فى ماء ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام لعَدِىّ : " و إن رَميتَ بسهْمك فاذكر اسم الله فإن غاب عنك يوما فلم تجد فيه إلا أثر سَهْمك فكُل و إن وجدته غَرِيقا فى الماء فلا تأكل فإنك لا تدرى الماءُ قتله أو سهمك " . وهذا نصّ .

الثانية عشرة — لو مات الصيد فى أفواه الكلاب من غير بَضْع لم يؤكل ؛ لأنه مات خَنْقا فأشبه أن يُذبح بسكّين كالّة فيموت فى الذّبح قبل أن يفرى حَلْقُه . ولو أمكنه أخْذُه من الجوارح وذَبْحُه فلم يفعل حتى مات لم يؤكل ، وكان مقصِّرا فى الذّكاة ؛ لأنه قد صار مقدورا على ذَبْحه ، وذكاة المقدور عليه تخالف ذكاة غير المقدور عليه . ولو أخذه ثم مات قبل أن يُخرج السِّكّين ، أو تناولها وهى معه جاز أكله ؛ ولو لم تكن السّكّين معه فتشاغل بطلبها لم تؤكل . وقال الشافعى : فيما نالته الجوارح ولم تُدْمِه قولان أحدهما — ألّا يؤكل حتى يجرح ؛ لقوله تعالى : « مِنَ ٱلْجَوَارِحِ » وهو قول ابن القاسم ؛ والآخر — أنه حلّ وهو قول أشهب ، قال أَشْهَب : إن مات من صَدْمة الكلب أُكل .

الثالثة عشرة — قوله : " فإن غاب عنك يوما فلم تجد فيه إلا أثر سَهْمك فكُلْ " ونحوه فى حديث أبى ثَعْلَبة الذى خرّجه أبو داود ، غير أنه زاد " فكُلْه بعد ثلاث ما لم يُنْتن " يعارضه قوله عليه السلام : " كُلْ ما أَصْمَيْت ودَعْ ما أَنْمَيْت " . فالإصْماء ما قَتَل مسرعا وأنت تراه ، والإنْماء أن ترمى الصيد فيغيب عنك فيموت وأنت لا تراه ؛ يقال : قد أَنْمَيْتُ الرَّمِيّةَ فَنَمت تَنْمى إذا غابت ثم ماتت ؛ قال امرؤ القيس :

فَهْوَ لا تَنْمى رَمِيَّتُـهُ ٭ مَالَه لا عُدّ مِن نَفَرِهْ

وقد اختلف العلماء فى أكل الصّيد الغائب على ثلاثة أقوال : يؤكل ، وسواء قتله السّهم أو الكلب . الثانى — لا يؤكل شىء من ذلك إذا غاب ؛ لقوله : " كُلْ ما أصميت ودَعْ ما أَنْمَيْت " .

وإنما لم يؤكل مخافة أن يكون قد أعان على قتله غير السهم من الهوامّ . الثالث — الفرق بين السَّهْم فيؤكل وبين الكلب فلا يؤكل ؛ ووجهه أن السَّهْم يقتل على جهة واحدة فلا يُشكِل ؛ والجارح على جهات متعدّدة فيُشكِل ؛ والثلاثة الأقوال لعلمائنا . وقال مالك فى غير الموطّأ : إذا بات الصيد ثم أصابه مَيْتا لم يُنفذ البازى أو الكلب أو السهم مقاتِله لم يأكله ؛ قال أبو عمر : فهذا يَدُلّك على أنه إذا بلغ مَقَاتِله كان حلالا عنده أكله وإن بات ، إلا أنه يكرهه إذا بات ؛ لما جاء عن ابن عباس : « وإن غاب عنك ليلة فلا تأكل » ونحوه عن الثورىّ قال : إذا غاب عنك يوما كَرِهت أكله . وقال الشافعى : القياس ألّا يأكله إذا غاب عنه مَصْرعه . وقال الأوزاعىّ : إن وجده من الغد ميتا ووجدَ فيه سهمه أو أثرا من كلبه فليأكله ؛ ونحوه قال أشهب وعبد الملك وأَصْبَغ ؛ قالوا : جائز أكل الصّيد وإن بات إذا نَفَذَت مقاتله ، وقوله فى الحديث : "ما لم يُنْتن" تعليل ؛ لأنه إذا أنتن لحِق بالمستقذرات التى تَمُجُّها الطباع فيكره أكلها ؛ فلو أكلها لجاز ، كما أكل النبى صلى الله عليه وسلم الإِهالَةَ[1] السِّنِخَة وهى المُنْتِنة . وقيل : هو معلّل بما يخاف منه الضّرر على آكله ؛ وعلى هذا التعليل يكون أكله محرّما إن كان الخوف مُحقّقا ، والله أعلم .

الرابعة عشرة — واختلف العلماء من هذا الباب فى الصيد بكلب اليهودىّ والنصرانىّ إذا كان معلّما ؛ فكرهه الحسن البصرىّ ؛ وأما كلب المجوسىّ وبازُه وصَقْره فكره الصيد بها جابر ابن عبد الله والحسن وعطاء ومجاهد والنخعىّ والثورىّ وإسحق ؛ وأجاز الصيد بكلابهم مالك والشافعى وأبو حنيفة إذا كان الصّائد مسلما ؛ قالوا : وذلك مثل شَفْرته . وأما إن كان الصّائد من أهل الكتاب فجمهور الأُمّة على جواز صيده غير مالك ، وفرّق بين ذلك وبين ذبيحته ؛ وتلا « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ »[2] قال : فلم يذكر الله فى هذا اليهود ولا النصارى . وقال ابن وَهْب وأَشْهَب : صيد اليهودىّ والنصرانىّ حلال كذبيحته ؛ وفى كتاب محمد لا يجوز صيد الصّابئ ولا ذبحه ؛ وهم قوم بين اليهود والنصارى

(١) روى أن خياطا دعا النبى صلى الله عليه وسلم إلى طعام فقدّم إليه إهالة سنخة وخبز شعير . الإهالة : الدسم ما كان ؛ والسنخة المتغيرة الريح . (٢) راجع ص ٢٩٩ من هذا الجزء .

ولا دين لهم . وأما إن كان الصائد مجوسيا فمنع من أكله مالك والشافعي وأبو حنيفة وأصحابهم وجمهور الناس . وقال أبو ثور فيها قولان : أحدهما — كقول هؤلاء، والآخر — أن المجوس من أهل الكتاب وأن صيدهم جائز . ولو اصطاد السكران أو ذبح لم يؤكل صيده ولا ذبيحته؛ لأن الذكاة تحتاج إلى قصد، والسكران لا قصد له .

الخامسة عشرة — واختلف النحاة في « مِنْ » في قوله تعالى : « مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ » فقال الأخفش : هي زائدة كقوله : « كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ »[1] . وخطأه البصريون وقالوا : « مِنْ » لا تُزاد في الإثبات وإنما تُزاد في النفي والاستفهام ، وقوله : « مِنْ ثَمَرِهِ » ، « يُكَفِّرْ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ »[2] و « يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ »[3] للتبعيض؛ أجاب فقال : قد قال : « يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ »[3] بإسقاط « مِنْ » فدل على زيادتها في الإيجاب ؛ أجيب بأن « مِنْ » ههنا للتبعيض ؛ لأنه إنما يحل من الصيد اللحم دون الفرث والدم .

قلت : هذا ليس بمراد ولا معهود في الأكل فيعكر على ماقال . ويحتمل أن يريد « مِمَّا أَمْسَكْنَ » أي مما أبقته الجوارح لكم؛ وهذا على قول من قال : لو أكل الكلب الفريسة لم يضر . وبسبب هذا الاحتمال اختلف العلماء في جواز أكل الصيد إذا أكل الجارح منه على ما تقدم .

السادسة عشرة — ودلت الآية على جواز اتخاذ الكلاب واقتنائها للصيد ، وثبت ذلك في صحيح السنة وزادت الحرث والماشية؛ وقد كان أول الإسلام أمر بقتل الكلاب حتى كان يقتل كلب المرية[4] من البادية يتبعها ؛ روى مسلم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية نقص من أجره كل يوم قيراطان " . وروى أيضا عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من اتخذ كلبا إلا كلب ماشية أو صيد أو زرع انتقص من أجره كل يوم قيراط " . قال الزهري : وذكر لابن عمر قول أبي هريرة فقال : يرحم الله أبا هريرة ، كان صاحب زرع ؛ فقد دلت السنة على ما ذكرنا، وجعل النقص من أجر من اقتناها على غير ذلك من المنفعة؛ إما لترويع الكلب المسلمين

(١) راجع جـ ٧ ص ٩٩ .
(٢) راجع جـ ٣ ص ٣٣٢ .
(٣) راجع جـ ١٨ ص ٢٩٩ وص ٨٦ .
(٤) المرية : هي بضم الميم وكسر الراء وتشديد الياء ، والأصل

وتشويشه عليهم بنُبَاحه — كما قال بعض شعراء البصرة ، وقد نزل بعمّار فسمع لكلابه نباحا فأنشأ يقول :

نَزَلنا بعمار(١) فأشْلى كِلَابه * علينا فكِدْنا بين بيتيه نُؤكَلُ

فقلت لأصحابى أسرّ إليهم * أَذا اليومُ أم يومُ القيامةِ أطولُ

— أو لمنع دخول الملائكة البيت ، أو لنجاسته على ما يراه الشافعىّ ، أو لاقتحام النهى عن اتخاذ مالا منفعة فيه ؛ والله أعلم . وقال فى إحدى الروايتين : " قيراطان " وفى الأخرى "قيراط" وذلك يحتمل أن يكون فى نوعين من الكلاب أحدهما أشد أذًى من الآخر ؛ كالأسود الذى أمر عليه الصلاة والسلام بقتله ، ولم يُدخله فى الاستثناء حين نهى عن قتلها فقال : " عليكم بالأسود البَهِيم ذِى النقطتين فإنه شيطان " أخرجه مسلم . ويحتمل أن يكون ذلك لاختلاف المواضع ، فيكون مُمسِكه بالمدينة مثلا أو بمكة ينقص قيراطان ، و بغيرهما قيراط ؛ والله أعلم . وأما المباح اتخاذه فلا ينقص أجر متخذه كالفرس والهِرّ ، ويجوز بيعه وشراؤه ، حتى قال سحنون : ويحجّ بثمنه . وكلب الماشية المباح اتخاذه عند مالك هو الذى يَسْرَح معها لا الذى يحفظها فى الدار من السُّرّاق . وكلب الزرع هو الذى يحفظه من الوحوش بالليل والنهار لا من السُّرّاق . وقد أجاز غير مالك اتخاذها لسرّاق الماشية والزّرع والدار فى البادية .

السابعة عشرة — وفى هذه الآية دليل على أن العالم له من الفضيلة ما ليس للجاهل ؛ لأن الكلب إذا عُلِّم يكون له فضيلة على سائر الكلاب ، فالإنسان إذا كان له عِلْم أولى أن يكون له فضل على سائر الناس ، لاسيّما إذا عَمِل بما عَلِم ؛ وهذا كما رُوى عن علىّ بن أبى طالب كرّم الله وجهه أنه قال : لكل شىء قيمة وقيمة المرء ما يُحسِنه .

الثامنة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَٱذْكُرُوا ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ﴾ أمرٌ بالتسمية ؛ قيل : عند الإرسال على الصيد ، وفقه الصيد والذبح فى [معنى](٢) التسمية واحد ، يأتى بيانه فى « الأنعام »(٣) . وقيل : المراد بالتسمية هنا التسمية عند الأكل ، وهو الأظهر . وفى صحيح مسلم أن النبىّ صلى الله

(١) البيت لزيادة الأعجم . وعمار اسم شخص ، وروى فى (اللسان) : أتينا أبا عمرو ... الخ .

(٢) من جـ و ك وز .

(٣) راجع جـ ٧ ص ٧٥ .

عليه وسلم قال لعمر بن أبي سَلَمة: "يا غلام سَمِّ الله وكُلْ بيمينك وكُلْ مما يليك". وروى من حديث حُذَيفة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن الشيطان ليستحلّ الطعام ألّا يذكر اسم الله عليه" الحديث. فإن نَسِي التسمية أول الأكل فليسمِّ آخره؛ وروى النسائيّ عن أُمَيّة ابن مَخْشِيّ — وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم — أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يأكل ولم يُسَمِّ الله، فلما كان في آخر لُقْمَة قال: بسم الله أوله وآخره؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما زال الشيطان يأكل معه فلما سَمّى قاءَ ما أكله".

التاسعة عشرة — قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أمر بالتقوى على الجملة، والإشارة القريبة هي ما تضمنته هذه الآيات من الأوامر. وسُرْعة الحساب هي من حيث كونه تعالى قد أحاط بكلّ شيء علما وأحصى كلّ شيء عَدَدا؛ فلا يحتاج إلى محاولة عَدٍّ ولا عقد كما يفعله الحُسّاب؛ ولهذا قال: «وَكَفَى بِنَا حَاسِبِينَ»[1] فهو سبحانه يحاسب الخلائق دفعة واحدة. ويحتمل أن يكون وعيدا بيوم القيامة كأنه قال: إن حساب الله لكم سريع إتيانه؛ إذ يوم القيامة قريب، ويحتمل أن يريد بالحساب المجازاة؛ فكأنه توعّد في الدنيا بمجازاة سريعة قريبة إن لم يتّقُوا الله.

قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ ۖ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٥﴾

فيه عشر مسائل:

الأولى — قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ﴾ أي «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» و«الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ» فأعاد تأكيدا أي أحِلّ لكم الطيبات التي سألتم عنها؛ وكانت

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٩٣.

الطّيّبات أبيحت للمسلمين قبل نزول هذه الآية ؛ فهذا جواب سؤالهم إذ قالوا : ماذا أُحِلَّ لنا ؟ . وقيل : أشار بذكر اليوم إلى وقت محمد صلى الله عليه وسلم كما يقال : هذه أيام فلان ؛ أى هذا أوان ظهوركم وشيوع الإسلام ؛ فقد أكملت بهذا دينكم ، وأحللت لكم الطّيّبات . وقد تقدّم ذكر الطّيّبات فى الآية قبل هذا .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ ﴾ ابتداء وخبر . والطعام اسم لما يؤكل والذبائح منه ، وهو هنا خاصّ بالذبائح عند كثير من أهل العلم بالتأويل . وأما ما حرم علينا من طعامهم فليس بداخل تحت عموم الخطاب ؛ قال ابن عباس قال الله تعالى : « وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ »(١) ثم استثنى فقال : « وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ » يعنى ذبيحة اليهودىّ والنصرانىّ ؛ وإن كان النصرانىّ يقول عند الذبح : باسم المسيح واليهودى يقول : باسم عُزَيْر ؛ وذلك لأنهم يذبحون على الملّة . وقال عطاء : كُلْ من ذبيحة النصرانىّ وإن قال باسم المسيح ؛ لأن الله جلّ وعزّ قد أباح ذبائحهم ، وقد علِم ما يقولون . وقال القاسم بن مُخَيْمِرة : كُلْ من ذبيحته وإن قال باسم سَرْجِس(٢) — اسم كنيسة لهم — وهو قول الزهرىّ وربيعة والشعبىّ ومكحول ؛ ورُوى عن صحابيّين : عن أبى الدرداء وعُبادة ابن الصّامت . وقالت طائفة : إذا سمعت الكتابىّ يسمى غير اسم الله عزّ وجلّ فلا تأكل ؛ وقال بهذا من الصحابة علىّ وعائشة وابن عمر ؛ وهو قول طاوس والحسن متمسّكين بقوله تعالى : « وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ » . وقال مالك : أكره ذلك ، ولم يحرّمه .

قلت : العجب من الكيا الطبرىّ الذى حكى الاتفاق على جواز ذبيحة أهل الكتاب ، ثم أخذ يستدلّ بذلك على أن التسمية على الذبيحة ليست بشرط فقال : ولا شك أنهم لا يُسمُّون على الذبيحة إلا الإله الذى ليس معبودا حقيقة مثل المسيح وعُزَيْر ، ولو سموا الإله حقيقة لم تكن تسميتهم على طريق العبادة ، وإنما كان على طريق آخر ؛ واشتراط التسمية لا على وجه العبادة لا يعقل ، ووجود التسمية من الكافر وعدمها بمثابة واحدة ؛ إذا لم تُتصوّر منه العبادة ، ولأن النصرانىّ إنما يذبح على اسم المسيح ، وقد حكم الله بحل ذبائحهم مطلقا ؛ وفى ذلك دليل على أن

(١) راجع جـ ٧ ص ٧٤ .
(٢) ولعل الصواب : جرجس .

التسمية لا تشترط أصلا كما يقول الشافعي ، وسيأتي ما في هذا للعلماء في « الأنعام »[1] إن شاء الله تعالى .

الثالثة — ولا خلاف بين العلماء أن مالا يحتاج إلى ذكاة كالطعام الذي لا محاولة فيه كالفاكهة والبُرجائز أكله ؛ إذ لا يضر فيه تملُّك أحد . والطعام الذي تقع فيه محاولة على ضربين : أحدهما — ما فيه محاولة صَنْعة لا تعلق للدِّين بها ؛ كخبز الدقيق ، وعصر الزيت ونحوه ؛ فهذا إن تُجنِّب من الذمي فعلى وجه التَّقَزّز . والضرب الثاني — هي التذكية التي ذكرنا أنها هي التي تحتاج إلى الدين والنيّة ؛ فلما كان القياس ألا تجوز ذبائحهم — كما نقول إنهم لا صلاة لهم ولا عبادة مقبولة — رخص الله تعالى في ذبائحهم على هذه الأمة ، وأخرجها النص عن القياس على ما ذكرناه من قول ابن عباس ؛ والله أعلم .

الرابعة — واختلف العلماء أيضا فيما ذكّوه هل تعمل الذكاة فيما حرم عليهم أو لا ؟ على قولين ؛ فالجمهور على أنها عاملة في كُلّ الذبيحة ما حلّ له منها وما حرم عليه ، لأنه مُذَكًّى . وقالت جماعة من أهل العلم : إنما حلّ لنا من ذبيحتهم ما حَلّ لهم ؛ لأن مالا يحلّ لهم لا تعمل فيه تذكيتهم ؛ فمنعت هذه الطائفة الطَّريف[2] والشُّحوم المحضة من ذبائح أهل الكتاب ؛ وقَصَرت لفظ الطعام على البعض ؛ وحَملته الأولى على العموم في جميع ما يؤكل . وهذا الخلاف موجود في مذهب مالك . قال أبو عمر : وكره مالك شُحوم اليهود وأكل ما نَحَروا من الإبل ، وأكثر أهل العلم لا يرون بذلك بأسا ؛ وسيأتي هذا في « الأنعام »[3] إن شاء الله تعالى ؛ وكان مالك رحمه الله يكره ما ذبحوه إذا وجد ما ذبحه المسلم ، وكره أن يكون لهم أسواق يبيعون فيها ما يذبحون ؛ وهذا منه رحمه الله تَنَزُّه .

الخامسة — وأما المجوس فالعلماء مجمعون — إلا من شَذّ منهم — على أن ذبائحهم لا تؤكل ولا يتزوج منهم ؛ لأنهم ليسوا أهل كتاب على المشهور عند العلماء . ولا بأس بأكل

---

(١) جـ ٧ ص ٧٥ . (٢) كلمة عبرية ، في الخرشي على (مختصر خليل) « الطريفة » : هي أن توجد الذبيحة فاسدة الرئة أي ملتصقة بظهر الحيوان ؛ وإنما كانت الطريفة عندهم محرمة لأن ذلك علامة على أنها لا تعيش من ذلك فلا تعمل فيها الذكاة عندهم ، بمنزلة منفوذة المقاتل عندنا . (٣) جـ ٧ ص ١٢٤ .

طعام من لا كتاب له كالمشركين وعَبَدة الأوثان ما لم يكن من ذبائحهم ولم يحتج إلى ذكاة ؛ إلا الجُبن ؛ لما فيه من إنفحة[1] الميتة . فإن كان أبو الصبيّ مجوسيًا وأمه كتابيّة فحكمه حكم أبيه عند مالك ، وعند غيره لا تؤكل ذبيحة الصبيّ إذا كان أحد أبويه ممن لا تؤكل ذبيحته .

السادســة — وأما ذبيحة نصارى بنى تَغْلِب وذبائح كلّ دَخيل فى اليهوديّة والنصرانيّة فكان عليّ رضى الله عنه ينهى عن ذبائح بنى تَغْلب ؛ لأنهم عَرَب ، ويقول : إنهم لم يتمسّكوا بشىء من النصرانيّة إلا بشرب الخمر ؛ وهو قول الشافعى ؛ وعلى هـذا فليس ينهى عن ذبائح النصارى المحقّقين منهم . وقال جمهور الأئمة : إنّ ذبيحة كل نصرانىّ حلال ، سواء كان من بنى تَغْلِب أو غيرهم ، وكذلك اليهودىّ . واحتجّ ابن عباس بقوله تعـالى : « وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ »[2] فلو لم تكن بنو تَغْلِب من النصارى إلا بتولّيهم إياهم لأُكلت ذبائحهم .

السابعــة — ولا بأس بالأكل والشُّرب والطَّبخ فى آنية الكفار كلهم ، ما لم تكن ذهبا أو فِضّة أو جِلد خِنزير بعد أن تُغسل وتُغلى ؛ لأنهم لا يتوقّون النجاسات ويأكلون الميتات ؛ فإذا طَبَخوا فى تلك القُدور تنجّست ، وربما سَرَت النجاسات فى أجزاء قُدور الفَخّار ؛ فإذا طُبخ فيها بعد ذلك تُوقّع مخالطة تلك الأجزاء النّجسة للمطبوخ فى القِدر ثانية ؛ فاقتضى الوَرَع الكفّ عنها . ورُوى عن ابن عباس أنه قال : إن كان الإناء من نُحاس أو حديد غُسِل ، وإن كان من فَخّار أغلى فيه الماء ثم غُسل — هذا إذا احتيج إليه — وقاله مالك ؛ فأما ما يستعملونه لغير الطبخ فلا بأس باستعماله من غير غسل ؛ لما رَوى الدارقطنىّ عن عمر أنه توضأ من بيت نصرانىّ فى حُقّ[3] نصرانيّة ؛ وهو صحيح وسيأتى فى « الفرقان »[4] بكماله . وفى صحيح مسلم من حديث أبى ثَعْلَبة الخُشَنِىّ قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله إنا بأرض قوم من أهل كتاب نأكل فى آنيتهم ، وأرض صيد ، أَصيد بقوسى وأَصيد بكلبى المعلّم ، وأَصيد بكلبى الذى ليس بمعلّم ؛ فأخبرنى ما الذى يَحِلّ لنا من ذلك ؟ قال : " أما ما ذكرت

(١) الإنفحة (بكسر الهمزة وفتح الفاء) : كرش الحمل أو الجدى ما لم يأكل ، فإذا أكل فهو كرش ، يستخرج منه شىء لونه أصفر يوضع على اللبن فيتجبن .

(٢) راجع ص ٢١٦ من هذا الجزء .

(٣) الحق والحقة (بالضم) : وعاء من خشب أو عاج .

(٤) راجع جـ ١٣ ص ٤٤ .

أنكم بأرض قوم من أهل كتاب تأكلون فى آنيتهم فإن وجدتم غير آنيتهم فلا تأكلوا فيها و إن لم تجدوا فاغسلوها ثم كلوا فيها" ثم ذكر الحديث .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ ﴾ دليل على أنهم مخاطبون بتفاصيل شَرْعنا ؛ أى إذا اشتروا منا اللحم يَحِلّ لهم اللحم ويَحِلّ لنا الثمن المأخوذ منهم .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ (١) وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ (٢) ﴾ الآية . قد تقدّم معناها فى «البقرة» و «النساء» والحمد لله . ورُوى عن ابن عباس فى قوله تعالى : « وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ » . هو على العهد دون دار الحرب فيكون خاصّا . وقال غيره : يجوز نكاح الذِّمية والحربيّة لعموم الآية . ورُوى عن ابن عباس أنه قال : « المحصَناتُ » العفيفات العاقلات . وقال الشّعبيّ : هو أن تحصن فَرْجها فلا تَزنى ، وتغتسل من الجنابة . وقرأ الشّعبيّ « والمحِصنَات » بكسر الصاد ، وبه قرأ الكسائيّ . وقال مجاهد : « المحصَنات » الحرائر ؛ قال أبو عبيد : يذهب إلى أنه لا يحلّ نكاح إماء أهل الكتاب ؛ لقوله تعالى : « فَمِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ (٢) » وهذا القول الذى عليه جِلّة العلماء .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ ﴾ قيل : لمّا قال تعالى « وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ » قال نساء أهل الكتاب : لولا أن الله تعالى رَضى ديننا لم يُبح لكم نكاحنا ؛ فنزلت « وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ » أى بما أنزل على محمد . وقال أبو الهيثم : الباء صِلة ؛ أى ومن يكفر الإيمان أى يَجْحَده ﴿ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ﴾ . وقرأ ابن السَّمَيْقع «فَقَدْ حَبَطَ» بفتح الباء . وقيل : لما ذكرت فرائض وأحكام يلزم القيام بها ، ذُكر الوعيد على مخالفتها ؛ لما فى ذلك من تأكيد الزجر عن تضييعها . ورُوى عن ابن عباس ومجاهد أن المعنى : ومن يكفر بالله ؛ قال الحسن بن الفضل : إن صحّت هذه الرواية فمعناها برِّئ الإيمان . وقال الشيخ أبو الحسن الأشعرىّ : ولا يجوز أن يسمّى الله إيمانا خلافا للحشوية والسّالمية ؛ لأن

(١) راجع جـ ٣ ص ٦٩ وما بعدها . (٢) راجع جـ ٥ ص ١٢٠ .

الإيمـان مصدر آمن يُؤمِن إيمانا، وآسم الفاعل منه مُؤمِن؛ والإيمـان التصديق، والتصديق لا يكون إلا كلاما، ولا يجوز أن يكون البارى تعالى كلاما[1].

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٦﴾

فيه آثنتان وثلاثون مسئلة :

الأولى — ذكر القشيرىّ وآبن عطية أن هذه الآية نزلت فى قصّة عائشة حين فقدت العِقد فى غزوة المُرَيْسِيع، وهى آية الوضوء. قال آبن عطية: لكن من حيث كان الوضوء متقررا عندهم مستعملا، فكأنّ الآية لم تزدهم فيه إلا تلاوته، وإنما أعطتهم الفائدة والرخصة فى التيمّم. وقد ذكرنا فى آية، «النساء»[2] خلاف هذا، والله أعلم. ومضمون هذه الآية داخل فيما أُمِر به من الوَفَاء بالعقود وأحكام الشرع، وفيما ذَكَر من إتمام النّعمة؛ فإن هذه الرخصة من إتمام النّعم.

الثانيـة — وآختلف العلماء فى المعنى المراد بقوله : ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾ على أقوال؛ فقالت طائفة : هذا لفظ عامّ فى كلّ قيام إلى الصلاة، سواء كان القائم متطهّرا أو مُحْدِثا؛ فإنه ينبغى له إذا قام إلى الصلاة أن يتوضّأ، وكان علىّ يفعله ويتلو هذه الآية؛ ذكره أبو محمد الدّارِمىّ[3] فى مسنده، وروى مثله عن عِكْرِمة. وقال آبن سِيرين : كان الخلفاء يتوضّئون لكل صلاة.

(١) فى نسخة زمانصه : [وجد فى ورقة بخط المصنف من ههنا إلى آخر الصفحة : قوله تعالى « ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله » . العلماء أى أجر عمله وثوابه لأن الكفر وإن وقع والعياذ بالله منه وأحبط ما تقدم من إيمانه ينقلب الموجود منه معدوما من أصله وإنما يحبط أجره ويبطل ثوابه وفى إجماع المسلمين على إثبات الردة ماذل على ثبوت الإيمان قبله فبان بهذا أن الكفر إذا طرأ على الإيمان قطعه من حيث وجد إلى أن مضى . حبط أجره لا أن عينه تحبط فيصير كأن لم يكن وينقلب الموجود منه حقيقة معدودا وهذا واضح والله أعلم] .

(٢) راجع جـ ٥ ص ٢١٤ . (٣) الدّارمى (بكسر الراء) : نسبه إلى دارم، بطن من تميم .

قلت : فالآية على هذا محكمة لا نسخ فيها . وقالت طائفة : الخطاب خاصّ بالنبي صلى الله عليه وسلم؛ قال عبد الله بن حَنْظَلة بن أبي عامر الغَسِيل[1] : إن النبي صلى الله عليه وسلم أمِر بالوضوء عند كل صلاة فشقّ ذلك عليه ؛ فأمِر بالسّواك ورُفع عنه الوضوء إلا من حَدث . وقال عَلْقَمة بن الفَغْواء عن أبيه — وهو من الصحابة ، وكان دليل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى تَبُوك — : نزلت هذه الآية رخصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه كان لا يعمل عَمَلا إلا وهو على وضوء، ولا يكلّم أحدا ولا يردّ سلاما إلى غير ذلك ؛ فأعلمه الله بهذه الآية أن الوضوء إنما هو للقيام إلى الصلاة فقط دون سائر الأعمال . وقالت طائفة : المراد بالآية الوضوء لكل صلاة طلبا للفضل ؛ وحَمَلوا الأمر على النّدْب ، وكان كثير من الصحابة منهم ابن عمر يتوضئون لكل صلاة طلبا للفضل ،وكان عليه الصلاة والسلام يفعل ذلك إلى أن جمع يوم الفتح بين الصلوات الخمس بوضوء واحد، إرادةَ البيان لأمته صلى الله عليه وسلم .

قلت : وظاهر هذا القول أن الوضوء لكل صلاة قبل ورود الناسخ كان مستحبًّا لا إيجابا وليس كذلك؛ فإن الأمر إذا ورد، مقتضاه الوجوب؛ لا سيّما عند الصحابة رضوان الله عليهم، على ما هو معروف من سيرتهم . وقال آخرون : إن الفرض فى كل وضوء كان لكل صلاة ثم نُسخ فى فتح مكة ؛ وهذا غَلَط لحديث أنس قال : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة ، وأن أمّته كانت على خلاف ذلك ، وسيأتى ؛ ولحديث سُوَيد ابن النعمان أن النبيّ صلى الله عليه وسلم صلّى وهو بالصَّهْباء[2] العصر والمغرب بوضوء واحد ؛ وذلك فى غزوة خيبر ، وهى سنة ست، وقيل : سنة سبع، وفتح مكة كان فى سنة ثمان ؛ وهو حديث صحيح رواه مالك فى موطّئه، وأخرجه البخارىّ ومسلم؛ فبان بهذين الحديثين أن الفرض لم يكن قبل الفتح لكل صلاة . فإن قيل: فقد رَوى مسلم عن بُرَيْدَة بن الحُصَيب[3] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة، فلما كان يوم الفتح صلّى الصلوات بوضوء واحد ، ومسح على خفيه ، فقال عمر رضى الله عنه : لقد صَنَعتَ اليوم شيئا لم تكن

(١) كذا فى الأصول . والغسيل هو حنظلة رضى الله عنه ، تفرحين مع الملائكة وهو جنب فاستشهد فغسلته الملائكة .

(٢) الصهباء : موقع قرب خيبر . (٣) فى أسد الغابة : الحصيب بضم المهملة وفتح الصاد .

تصنعه ؛ فقال : " عَمْدا صنعته يا عمر " . فلِمَ سأله عمر وٱستفهمه ؟ قيل له : إنما سأله لمخالفته عادته منذ صلاته بخَيبر ؛ والله أعلم . وروى الترمذىّ عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة طاهرا وغير طاهر ؛ قال حُمَيد قلت لأنس : وكيف كنتم تصنعون أنتم ؟ قال : كنّا نتوضأ وضوءا واحدا ؛ قال : حديث حسن صحيح ؛ وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "الوضوء على الوضوء نور" فكان عليه السلام يتوضأ مجدّدا لكل صلاة ، وقد سلم عليه رجل وهو يبول فلم يَرُدّ عليه حتى تيمم ثم ردّ السلام وقال : " إنى كَرِهت أن أذكر الله إلّا على طُهْر " رواه الدّارقُطْنِي . وقال السدّى وزيد بن أسلم : معنى الآية « إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ » يريد من المَضَاجِع يعنى النّوم ، والقصد بهذا التأويل أن يعمّ الأحداث بالذّكر ، ولا سيّما النوم الذى هو مختلف فيه هل هو حدث فى نفسه أم لا ؟ وفى الآية على هذا التأويل تقديم وتأخير ؛ التقدير : يأيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة من النّوم ، أو جاء أَحَدٌ منكم من الغائط أو لامَسْتُمُ النساء — يعنى الملامسة الصغرى — فٱغسلوا ؛ فتمّت أحكام المُحدِث حدثا أصغر . ثم قال : « وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا » فهذا حكم نوع آخر ؛ ثم قال للنوعين جميعا : « وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا » وقال بهذا التأويل محمد بن مَسْلَمة من أصحاب مالك — رحمه الله — وغيره . وقال جمهور أهل العلم : معنى الآية إذا قمتم إلى الصلاة مُحْدثين ؛ وليس فى الآية على هذا تقديم وتأخير ، بل ترتب فى الآية حكم واجِد الماء إلى قوله : « فَاطَّهَّرُوا » ودخلت الملامسة الصغرى فى قوله « مُحدِثين » . ثم ذكر بعد قوله : « وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا » حكم عادم الماء من النوعين جميعا ، وكانت الملامسة هى الجماع ، ولابدّ أن يذكر الجُنُب العادِم الماء كما ذكر الواجِد ؛ وهذا تأويل الشافعىّ وغيره ؛ وعليه تجىء أقوال الصحابة كسعد بن أبى وقّاص وٱبن عباس وأبى موسى الأشعرىّ [وغيرهم](١) .

قلت : وهذان التأويلان أحسن ما قيل فى الآية ؛ والله أعلم . ومعنى « إِذَا قُمْتُمْ » إذا أردتم ، كما قال تعالى : « فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَٱسْتَعِذْ »(٢) أى إذا أردت ؛ لأن الوضوء حالة القيام إلى الصلاة لا يمكن .

(١) من جوك وز .

(٢) راجع ج ١٠ ص ١٧٤ .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ ﴾ [ذكر تعالى أربعة أعضاء : الوجه وفرضه الغسل واليدين كذلك والرأس وفرضه المسح اتفاقا واختلف فى الرجلين على ما يأتى ، لم يذكر سواها فدل ذلك على أن ماعداها آداب وسنن . والله أعلم] (١) ولا بدّ فى غَسْل الوجه من نَقْل الماء إليه ، وإمرار اليد عليه ؛ وهذه حقيقة الغسل عندنا ، وقد بَيَّنّاه فى «النساء» (٢) . وقال غيرنا : إنما عليه إجراء الماء وليس عليه دَلْكُ بيده ؛ ولا شك أنه إذا انغمس الرجل فى الماء وغمس وجهه أو يده ولم يُدَلِّك يقال : غَسَل وجهه ويده ، ومعلوم أنه لا يعتبر فى ذلك غير حصول الاسم ، فإذا حَصَل كَفَى . والوجه فى اللغة مأخوذ من المواجهة ، وهو عضو مشتمل على أعضاء وله طول وعرض ؛ فحدّه فى الطول من مبتدأ سطح الجبهة إلى منتهى اللحيين ، ومن الأذن إلى الأذن فى العرض ، وهذا فى الأمرد ؛ وأما المُلْتَحى فإذا اكتسى الذقن بالشعر فلا يخلو أن يكون خفيفا أو كثيفا ؛ فإن كان الأول بحيث تبين منه البَشَرة فلا بدّ من إيصال الماء إليها ، وإن كان كثيفا فقد انتقل الفرض إليه كشعر الرأس ؛ ثم ما زاد على الذقن من الشعر واسترسل من اللحية فقال سُحنون عن ابن القاسم : سمعت مالكا سئل : هل سمعت بعض أهل العلم يقول إن اللحية من الوجه فليمرّ عليها الماء ؟ قال : نعم ، وتخليلها فى الوضوء ليس من أمر الناس ، وعاب ذلك على من فعله . وذكر ابن القاسم أيضا عن مالك قال : يحرّك المتوضئ ظاهر لحيته من غير أن يدخل يده فيها ؛ قال : وهى مثل أصابع الرجلين . قال ابن عبد الحكم : تخليل اللحية واجب فى الوضوء والغُسْل . قال أبو عمر : روى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه خَلَّل لحيته فى الوضوء من وجوه كلها ضعيفة . وذكر ابن خُوَيْز مَنْدَاد : أن الفقهاء اتفقوا على أن تخليل اللحية ليس بواجب فى الوضوء ، إلا شىء روى عن سعيد بن جبير ؛ قوله : ما بال الرجل يغسل لحيته قبل أن تنبت فإذا نبتت لم يغسلها ، وما بال الأمرد يغسل ذقنه ولا يغسله ذو اللحية ؟ قال الطحاوىّ : التيمّم واجب فيه مَسْح البَشَرة قبل نبات الشعر فى الوجه ثم سقط بعده عند جميعهم ، فكذلك الوضوء . قال أبو عمر : من جَعَل غسل اللحية كلها واجبا جَعَلَها وَجْها ؛ لأن الوجه مأخوذ من المواجهة ، والله قد أمر بغسل الوجه أمرا مطلقا لم يخصّ صاحب لحية من أمرد ؛ فوجب غَسْلها بظاهر القرآن لأنها بدل من البَشَرة .

(١) هذه الزيادة من ك وز . (٢) راجع جـ ٥ ص ٢٠٩ وما بعدها .

قلت : وٱختار هذا القول ٱبن العربى وقال : و به أقول ؛ لمـا رُوى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يَغسِل لحيته ، خرّجه الترمذى وغيره ؛ فعيّن المحتمل بالفعل . وحكى ٱبن ٱلمُنْذِر عن إسحٰق أن من تَرَكَ تخليل لحيته عَامِدا أعاد . و رَوى الترمذىّ عن عثمان بن عَفّان أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يخلّل لحيته ؛ قال : هـذا حديث حسن صحيح ؛ قال أبو عمر : ومن لم يوجب غسل ما ٱنسدل من ٱللحية ذهب إلى أن الأصل المأمور بغسله البَشَرة ، فوجب غسل ماظهر فوق البَشَرة ، وما ٱنسدل من ٱللحية ليس تحته ما يلزم غَسْله ، فيكون غَسْل ٱللحية بدلا منه . وٱختلفوا أيضا فى غَسْل ما وراء العِذار إلى الأذن ؛ فرَوى ٱبن وَهْب عن مالك قال : ليس ما خَلْف الصُّدْغ الذى من وراء شـعر ٱللحية إلى الذقن من الوجه . قال أبو عمـر : لا أعلم أحدا من فقهاء الأمصار قال بمـا رواه ٱبن وَهْب عن مالك . وقال أبو حنيفـة وأصحابه : البياض بين العِذار وٱلأذن من الوجه ، وغَسْله واجب ؛ ونحوه قال الشافعى وأحمد . وقيل : يغسل البياض ٱستحبابا ؛ قال ٱبن العربى : والصحيح عندى أنه لا يلزم غَسْله إلا للأمرد لا لِلمُعَـذِّر[1] .

قلت : وهو ٱختيار القاضى عبد الوهاب ؛ وسبب الخلاف هل تقع عليه المواجهة أم لا؟ وٱلله أعلم . و بسبب هذا الٱحتمال ٱختلفوا هل يتناول الأمر بغسل الوجه باطن الأنف والفم أم لا ؟ فذهب أحمد بن حنبل و إسحٰق وغيرهما إلى وجوب ذلك فى الوضوء والغُسل ، إلا أن أحمد قال : يُعيـد من تَرَك الٱستنشاق فى وضوئه ولا يعيد من ترك المضمضة . وقال عامّة الفقهاء : هما سنّتان فى الوضوء والغُسل ؛ لأن ٱلأمر إنما يتناول الظاهر دون الباطن ، والعرب لا تُسَمّى وجها إلا ما وقعت به المواجهة ، ثم إن الله تعالى لم يذكرهما فى كتابه ، ولا أوجبهما المسلمون ، ولا ٱتّفق الجميع عليه ؛ والفرائض لا تثبت إلا من هذه الوجوه . وقد مضى هذا المعنى فى «النساء»[2] . وأما العينان فالنـاس كلّهم مجمعون على أن داخل العينين لا يلزم غَسْله ، إلا ما رُوى عن عبد الله بن عمر أنه كان يُنضّح المـاء فى عينيه ؛ و إنما سَقَط غَسْلهما للتأذّى

(١) عذر الغلام : نبت شعر عذاره .

(٢) راجع جـ ٥ ص ٢١٢ وما بعدها .

بذلك والحرج به ؛ قال ابن العربي : ولذلك كان عبد الله بن عمر لما عمي يغسل عينيه إذ كان لا يتأذى بذلك ؛ وإذا تقرر هذا من حكم الوجه فلا بد من غسل جزء من الرأس مع الوجه من غير تحديد، كما لابد على القول بوجوب عموم الرأس من مسح جزء معه من الوجه لا يتقدر ؛ وهذا ينبني على أصل من أصول الفقه وهو : «أن مالا يتم الواجب إلا به واجب مثله » والله أعلم .

الرابعة — وجمهور العلماء على أن الوضوء لابد فيه من نيّة ؛ لقوله عليه السلام : " إنما الأعمال بالنيات ". قال البخاري : فدخل فيه الإيمان والوضوء والصلاة والزكاة والحج والصوم والأحكام ؛ وقال الله تعالى : « قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ »[1] يعني على نيّته . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " ولكن جهاد ونيّة " . وقال كثير من الشافعية : لا حاجة إلى نيّة ؛ وهو قول الحنفية ؛ قالوا : لا تجب النيّة إلا في الفروض التي هي مقصودة لأعيانها ولم تجعل سببا لغيرها ؛ فأما ما كان شرطا لصحّة فعل آخر فليس يجب ذلك فيه بنفس ورود الأمر إلا بدلالة تقارنه ، والطهارة شرط ؛ فإن من لا صلاة عليه لا يجب عليه فرض الطهارة ، كالحائض والنُّفَساء . احتج علماؤنا وبعض الشافعية بقوله تعالى : « إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ » فلما وَجَب فعل الغسل كانت النيّة شرطا في صحّة الفعل ؛ لأن الفرض من قبل الله تعالى فينبغي أن يجب فعل ما أمر الله به ؛ فإذا قلنا : إن النية لا تجب عليه لم يجب عليه القصد إلى فعل ما أمره الله تعالى ، ومعلوم أن الذي اغتسل تبرّدًا أو لغرض ما ، قصد أداء الواجب ؛ وصحّ في الحديث أن الوضوء يكفّر ؛ فلو صح بغير نية لما كفّر . وقال تعالى : « وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ »[2] .

الخامسة — قال ابن العربي قال بعض علمائنا : إن من خرج إلى النهر بنيّة الغُسل أجزأه ، وإن عزبت نيّته في الطريق [ولو خرج إلى الحمام فعزبت في أثناء الطريق][3] بطلت النيّة . قال القاضي أبو بكر بن العربي رضي الله عنه : فركّب على هذا سفاسفة المُفْتين أن نيّة الصلاة تخرّج على القولين ، وأوردوا فيها نصًّا عمّن لا يفرق بين الظّن واليقين بأنه قال :

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٢١ . (٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٤ . (٣) من جـ وى وز .

يجوز أن تتقدم فيها النية على التكبير ؛ و يالله و يا للعالمين من أمّة أرادت أن تكون مُفْتِيـة مجتهدة فما وفّقها الله ولا سدّدها ! ؛ اعلموا رَحِمكم الله أن النيّة فى الوضوء مختلف فى وجوبها بين العلماء ، وقد اختلف فيها قول مالك ؛ فلمّا نزلت عن مرتبة الاتفاق سُوِيح فى تقديمها فى بعض المواضع ، فأما الصلاة فلم يَختلف أحد من الأئمة فيها ، وهى أصل مقصود ، فكيف يُحمل الأصل المقصود المتّفق عليه على الفرع التابع المختلف فيه ! هل هذا إلا غاية الغباوة ؟ وأما الصوم فإن الشرع رَفَع الحَرَج فيه لمّا كان ابتداؤه فى وقت الغَفْلة بتقديم النّية عليه .

السادســة — قوله تعالى : ﴿وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ واختلف الناس فى دخول المَرَافِق فى التحديد ؛ فقال قوم : نعم ؛ لأن ما بعد « إلى » إذا كان من نوع ما قبلها دخل فيـه ؛ قاله سيبويه وغيره ، وقد مضى هذا فى «البقرة»(١) مبيّنا . وقيل : لا يدخل المرفقان فى الغسل ؛ والرّوايتان مرويّتان عن مالك ؛ الثانية لأشهب ؛ والأولى عليها أكثر العلماء وهو الصحيح ؛ لما رواه الدّارقُطْنىّ عن جابر أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ أدار الماء على مرفقيه . وقد قال بعضهم : إنّ « إلى » بمعنى مع ، كقولهم : الذَّوْد إلى الذَّوْدِ إبل(٢) ، أى مع الذود ، وهذا لا يحتاج إليه كما بيناه فى « النساء »(٣) ؛ ولأن اليـد عند العرب تقع على أطراف الأصابع إلى الكَتِف ، وكذلك الرِّجْل تقع على الأصابع إلى أصـل الفخذ ؛ فالمرفق داخل تحت اسم اليد ، فلو كان المعنى مع المَرَافق لم يُفد ، فلما قال : « إلى » اقتطع من حدّ المرافق عن الغسل ، وبقيت المرافق مغسولة إلى الظُّفر ، وهـذا كلام صحيح يجرى على الأصول لغة ومعنى ؛ قال ابن العربى : وما فهم أحد مقطع المسئلة إلا القاضى أبو محمد فإنه قال : إن قوله « إلى المرافق » حدّ للترك من اليدين لا للمغسول فيهما ؛ ولذلك تدخل المرافق فى الغسل .

قلت : ولمـا كان اليد والرِّجل تنطلق فى اللغة على ما ذكرنا كان أبو هريرة يبلغ بالوضوء إبطه وساقه ويقول : سمعت خَلِيلى صلى الله عليه وسـلم يقول : " تبلغ الحِلْيـة من المؤمن

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٢٧ . (٢) هذا مثل معناه : القليل يضم إلى القليل فيصير كثيرا . والذود القطيع من الإبل الثلاث إلى التسع : وقيل : ما بين الثلاث إلى العشر ، وقيل : من ثلاث إلى خمس عشرة ، وقيل غير ذلك . (٣) راجع جـ ٥ ص ١٠ .

حيث يبلغ الوضوء" . قال القاضي عياض : والناس مجمعون على خلاف هذا ، وألا يتعدّى بالوضوء حدوده؛ لقوله عليه السلام : "فمن زاد فقد تعدّى وظَلَمَ" . وقال غيره : كان هذا الفعل مذهبا له ومما انفرد به ، ولم يَحْكه عن النبي صلى الله عليه وسلم وإنما استنبطه من قوله عليه السلام :"أنتم الغُرّ المُحَجَّلُون"[1] ومن قوله : "تبلغ الحِلية" كما ذكر .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ ﴾ تقدّم في «النساء»[2] أن المسح لفظ مشترك . وأما الرأس فهو عبارة عن الجملة التي يعلمها الناس ضرورة ومنها الوجه ، فلما ذكره الله عز وجل في الوضوء وعيّن الوجه للغسل بقي باقيه للمسح ، ولو لم يذكر الغسل للزم مسح جميعه ، ما عليه شعر من الرأس وما فيه العينان والأنف والفم؛ وقد أشار مالك في وجوب مسح الرأس إلى ما ذكرناه ؛ فإنه سُئل عن الذي يترك بعض رأسه في الوضوء فقال : أرأيت إن ترك غَسْل بعض وجهه أكان يُجزئه ؟ ووضّح بهذا الذي ذكرناه أن الأذنين من الرأس ، وأن حكمهما حكم الرأس خلافا للزهريّ حيث قال : هما من الوجه يغسلان معه ، وخلافا للشعبيّ حيث قال : ما أقبل منهما من الوجه وظاهرهما من الرأس ؛ وهو قول الحسن وإسحق ، وحكاه ابن أبي هريرة عن الشافعيّ ، وسيأتي بيان حجتهما ؛ وإنما سمّي الرأس رأسا لعلوّه ونبات الشعر فيه ، ومنه رأس الجبل ؛ وإنما قلنا إن الرأس اسم لجملة أعضاء لقول الشاعر :

إذا احتملوا رأسي وفي الرأس أكْثَرِي * وغُودِر عند المُلْتَقَى ثَمّ سائِرِي

الثامنة — واختلف العلماء في تقدير مسحه على أحد عشر قولا ؛ ثلاثة لأبي حنيفة ، وقولان للشافعي ، وستة أقوال لعلمائنا ؛ والصحيح منها واحد وهو وجوب التعميم لما ذكرناه . وأجمع العلماء على أن من مَسَح رأسه كله فقد أحسن وفعل ما يلزمه؛ والباء مؤكّدة زائدة ليست للتبعيض : والمعنى وامسحوا رءوسكم . وقيل : دخولها هنا كدخولها في التيمّم

(١) الغرّ (جمع الأغر) من الغرّة ، بياض الوجه ؛ يريد بياض وجوههم بنور الوضوء يوم القيامة .

(٢) راجع جـ ٥ ص ٢٣٨ وما بعدها .

فى قوله : « فَٱمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ » فلو كان معناها التبعيض لأفادته فى ذلك الموضع ، وهذا قاطع . وقيل : إنما دخلت لتُفيد معنى بديعا وهو أن الغسل لغة يقتضى مغسولا به ، والمسح لغة لا يقتضى ممسوحا به ؛ فلو قال : وٱمسحوا رُءوسكم لأجزأ المسح باليد إمرارا من غير شىء على الرأس ؛ فدخلت الباء لتفيد ممسوحا به وهو الماء ، فكأنه قال : وٱمسحوا برءوسكم الماء ؛ وذلك فصيح فى اللغة على وجهين ؛ إما على القلب كما أنشد سيبويه[1] :

كنَوَاحِ رِيشِ حَمَامةٍ بَخْدِيَّةٍ * ومسحتِ باللَّثتين عَصْفَ ٱلإثْمِدِ

واللَّثة هى الممسوحة بعَصْف الإثْمِد فقلب ، وإما على الاشتراك فى الفعل والتساوى فى نسبته كقول الشاعر[2] :

مِثْل القَنَافِذ هَدّاجون قد بَلَغت * نَجران أو بلغت سَوْءاتهم هَجَرُ

فهذا ما لعلمائنا فى معنى الباء . وقال الشافعى : ٱحتمل قول ٱلله تعالى : « وَٱمْسَحُوا بِرءُوسِكُمْ » بعض الرأس ومسح جميعه فدلّت السُّنّة أن مسح بعضه يُجزئ ، وهو أن النبى صلى الله عليه وسلم مَسحَ بناصيته ؛ وقال فى موضع آخر : فإن قيل قد قال الله عزّ وجلّ : « فَٱمْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ » فى التيمّم أيُجزِئ بعض الوجه فيه ؟ قيل له : مسح الوجه فى التيمم بدل من غسله ؛ فلا بدّ أن يأتى بالمسح على جميع موضع الغسل منه ، ومسح الرأس أصل ؛ فهذا فرق ما بينهما . أجاب علماؤنا عن الحديث بأن قالوا : لعلّ النبىّ صلى الله عليه وسلم فعل ذلك لعذر لا سيّما وكان هذا الفعل منه صلى الله عليه وسلم فى السفر وهو مَظِنّة الأعذار ، وموضع الٱستعجال والٱختصار ، وحذف كثير من الفرائض لأجل المشقّات والأخطار ؛ ثم هو لم يكتف بالناصية حتى مسح على العِمامة ؛ أخرجه مسلم من حديث المُغِيرة بن شُعْبة ؛ فلو لم يكن مسح جميع الرأس واجبا لما مسَحَ على العِمامة ؛ والله أعلم .

---

(١) البيت لخفاف بن ندبة السلمى ، وصف فيه شفتى المرأة ؛ فشبههما بنواحى ريش الحمامة فى الرقة واللطافة والٱستدارة ، وأراد لثاتها تضرب إلى السمرة كأنها مسحت بالإثمد ؛ وعصف الإثمد ما سحق منه .

(٢) البيت للأخطل يهجو جريرا ؛ والقنافذ جمع قنفذ ، وهو حيوان معروف يضرب به المثل فى سرى الليل . والهدّاج المرتعش فى مشيه والمعنى : أن رهط جرير كالقنافذ لمشيهم فى الليل للسرقة والفجور .

التاسعة — وجمهور العلماء على أن مَسْحة واحدة موعبة كاملة تجزئ. وقال الشافعي : يمسح رأسه ثلاثا؛ ورُوى عن أنس وسعيد بن جبيْر وعطاء . وكان ابن سِيرين يمسح مرتين قال أبو داود : وأحاديث عثمان الصحاح كلها تدل على أن مسح الرأس مرّةً؛ فإنهم ذكروا الوضوء ثلاثا، قالوا فيها : ومَسح برأسه ولم يذكروا عدداً .

العاشرة — واختلفوا من أين يبدأ بمسحه؛ فقال مالك : يبدأ بمقدّم رأسه، ثم يذهب بيديه إلى مؤخّره، ثم يردّهما إلى مقدمه؛ على حديث عبد الله بن زيد أخرجه مسلم؛ وبه يقول الشافعيّ وابن حنبل . وكان الحسن بن حيّ يقول : يبدأ بمؤخر الرأس ؛ على حديث الرُّبَيِّع بنت مُعَوِّذ بن عَفْرَاء ؛ وهو حديث يختلف فى ألفاظه ، وهو يدور على عبد الله بن محمد ابن عقيل وليس بالحافظ عندهم؛ أخرجه أبو داود من رواية بِشر بن المُفَضَّل عن عبد الله عن الرُّبَيِّع، وروى ابن عجْلان عنه عن الرُّبَيِّع : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضّأ عندنا فمسح الرأس كله من قَرْن الشعر كل ناحية بمنصَبّ الشعر، لا يحرّك الشعر عن هيئته؛ ورُوِيت[1] هذه الصفة عن ابن عمر، وأنه كان يبدأ من وسط رأسه . وأصحّ ما فى هذا الباب حديث عبدالله ابن زيد؛ وكل من أجاز بعض الرأس فإنما يرى ذلك البعض فى مقدّم الرأس . ورُوى عن إبراهيم والشعبيّ[2] [أنهما] قالا : أىّ نَواحِى رأسك مسحت أجزأ عنك . ومسح ابن عمر اليافُوخَ فقط . والإجماع منعقد على استحسان المسح باليدين معا ، وعلى الإجزاء إن مسح بيد واحدة . واختلف فيمن مسح بإصبع واحدة حتى عمّ ما يرى أنه يجزئه من الرأس؛ فالمشهور أن ذلك يجزئ، وهو قول سفيان الثورىّ؛ قال سفيان : إن مسح رأسه بإصبع واحدة أجزأه . وقيل : إن ذلك لا يُجزئ؛ لأنه خروج عن سنّة المسح وكأنه لَعِبٌ، إلا أن يكون ذلك عن ضرورة مرض فينبغى ألا يُختلف فى الإجزاء . قال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد : لا يُجزئ مسح الرأس بأقلّ من ثلاث أصابع؛ واختلفوا فى ردّ اليدين على شعر الرأس هل هو فرض أو سنة — بعد الإجماع على أن المسحة الأولى فرضٌ بالقرآن — فالجمهور على أنه سنة . وقيل : هو فرض .

(١) فى أ : القصة .
(٢) من ك .

الحادية عشرة — فلو غَسَل متوضِّئ رأسه بدل المسح فقال ابن العربى : لا نعلم خلافا أن ذلك يُجـزئه ، إلا ما أخبرنا الإمام فخر الإسـلام الشاشى فى الدرس عن أبى العبـاس ابن القاصّ من أصحابهم قال : لا يُجزئه ، وهـذا تَوَلُّج فى مذهب الداودية الفاسد من اتّباع الظاهر المبطل للشريعة الذى ذمّه الله فى قوله : «يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا»(١) وقال تعالى : «أَمْ بِظَاهِرٍ مِنَ الْقَوْلِ»(٢) و إلا فقد جاء هذا الغاسل بما أُمِر وزيادة . فإن قيل : هذه زيادة خرجت عن اللفظ المتعبَّد به ؛ قلنا : ولم يخرج عن معناه فى إيصال الفعل إلى المحل ؛ وكذلك لو مسح رأسه ثم حلقه لم يكن عليه إعادة المسح .

الثانيـة عشرة — وأما الأذنان فهما من الرأس عند مالك وأحمد والثورىّ وأبى حنيفة وغيرهم ، ثم اختلفوا فى تجديد المـاء ، فقال مالك وأحمد : يستأنف لهما ماء جديدا سوى المـاء الذى مَسَح به الرأس ، على ما فَعَل ابن عمر ؛ وهكذا قال الشافعىّ فى تجديد المـاء ، وقال : هما سـنّة على حالهما لا من الوجه ولا من الرأس ؛ لاتفاق العلمـاء على أنه لا يحلق ما عليهما من الشعر فى الحج ؛ وقول أبى ثور فى هذا كقول الشافعىّ . وقال الثورىّ وأبو حنيفة : يُمْسَحان مع الرأس بماء واحد ؛ ورُوى عن جماعة من السلف مثلُ هذا القول من الصحابة والتابعين . وقال داود : إن مسح أذنيه فحسن ، و إلا فلا شىء عليه ؛ إذ ليستا مذكورتين فى القرآن . قيل له : اسم الرأس تضمّنهما كما بيّناه . وقد جاءت الأحاديث الصحيحة فى كتاب النسائىّ وأبى داود وغيرهما بأن النبى صلى الله عليـه وسلم مسح ظاهرهما و باطنهما ، وأدخل أصابعه فى صِمَاخَيه ، وإنما يدل عدمُ ذكرهما من الكتاب على أنهما ليستا بفرض كغَسْل الوجه واليدين ، وثبتت سُنّة مسحهما بالسنة . وأهل العلم يكرهون للمتوضِّئ ترك مسح أذنيه ويجعلونه تارك سنة من سنن النبى صلى الله عليه وسلم ، ولا يُوجبون عليه إعادة إلا إسحاق فإنه قال : إن ترك مسح أذنيه لم يُجزه . وقال أحمـد : إن تركهما عمـدا أحببتُ أن يُعيد . ورُوى عن علىّ ابن زياد من أصحاب مالك أنه قال : من ترك سنة من سنن الوضوء أو الصلاة عامدا أعاد ؛ وهذا عند الفقهاء ضعيف ، وليس لقائله سلف ولا له حظّ من النظر ، ولو كان كذلك لم يُعرف

(١) راجع جـ ١٤ ص ٧ .
(٢) راجع جـ ٩ ص ٣٢١ .

الفرض الواجب من غيره ؛ والله أعلم . احتج من قال : هما من الوجه بما ثبت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول فى سجوده : "سجد وجهى للذى خلقه وصوّره وشقّ سمعه وبصره" فأضاف السمع إلى الوجه فثبت أن يكون لهما حكم الوجه . وفى مصنف أبى داود من حديث عثمان : فغسل بطونهما وظهورهما مرة واحدة ، ثم غسل رجليه ثم قال : أين السائلون عن الوضوء؟ هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ . احتج من قال: يُغسل ظاهرهما مع الوجه ، وباطنهما يمسح مع الرأس بأن الله عز وجل قد أمر بغسل الوجه وأمر بمسح الرأس ؛ فما واجهك من الأذنين وجب غسله ؛ لأنه من الوجه وما لم يواجهك وجب مسحه لأنه من الرأس ، وهذا تردّه الآثار بأن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يمسح ظاهر أذنيه وباطنهما من حديث علىّ وعثمان وابن عباس والربيع وغيرهم . احتج من قال : هما من الرأس بقوله صلى الله عليه وسلم من حديث الصُّنَابِحِى : "فإذا مسح رأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من أذنيه" الحديثَ أخرجه مالك .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾ قرأ نافع وابن عامر والكسائى « وَأَرْجُلَكُمْ » بالنصب ؛ وروى الوليد بن مسلم عن نافع أنه قرأ « وَأَرْجُلُكُمْ » بالرفع وهى قراءة الحسن والأعمش سليمان ؛ وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزة « وَأَرْجُلِكُمْ » بالخفض وبحسب هذه القراءات اختلف الصحابة والتابعون ؛ فمن قرأ بالنصب جعل العامل « اغْسِلُوا » وبنى على أن الفرض فى الرِّجلين الغَسل دون المسح ، وهذا مذهب الجمهور والكافّة من العلماء ، وهو الثابت من فِعل النبيّ صلى الله عليه وسلم ، واللازم من قوله فى غير ما حديث ، وقد رأى قوما يتوضئون وأعقابهم تَلُوح فنادى بأعلى صوته "ويلٌ للأعقاب من النار أسبغوا الوضوء" . ثم إن الله حدّهما فقال : « إِلَى الْكَعْبَيْنِ » كما قال فى اليدين « إِلَى الْمَرَافِقِ » فدلّ على وجوب غسلهما ؛ والله أعلم . ومن قرأ بالخفض جعل العامل الباء ، قال ابن العربى : اتفقت العلماء على وجوب غسلهما ، وما علمت من رَدّ ذلك سوى الطبَرىّ من فقهاء المسلمين ، والرافضة من غيرهم ، وتعلق الطبرىّ بقراءة الخفض .

قلت : قد رُوى عن ابن عباس أنه قال : الوضوء غسلتان ومسحتان . وروى أن الحجاج خطب بالأهْوَاز فذكر الوضوء فقال : اغسلوا وجوهكم وأيديكم وامسحوا برءوسكم وأرجلكم ، فإنه ليس شيء من ابن آدم أقرب من خبثه من قدميه ، فاغسلوا بطونهما وظهورهما وعَراقيبهما . فسمع ذلك أنس بن مالك فقال : صدق الله وكذب الحجاج ؛ قال الله تعالى "وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ" . قال : وكان إذا مسح رجليه بلّهما ، وروى عن أنس أيضا أنه قال : نزل القرآن بالمسح والسنة بالغسل . وكان عِكرمة يمسح رجليه وقال : ليس فى الرجلين غسل إنما نزل فيهما المسح . وقال عامر الشعبي : نزل جبريل بالمسح ؛ ألا ترى أن التيمم يمسح فيه ما كان غسلا ، ويُلغى ما كان مسحا . وقال قتادة : افترض الله غسلتين ومسحتين . وذهب ابن جرير الطبرى إلى أن فرضهما التخيير بين الغسل والمسح ، وجعل القراءتين كالروايتين(١) ؛ قال النحاس : ومن أحسن ما قيل فيه ؛ أن المسح والغسل واجبان جميعا ، فالمسح واجب على قراءة من قرأ بالخفض ، والغسل واجب على قراءة من قرأ بالنصب ، والقراءتان بمنزلة آيتين . قال ابن عطية : وذهب قوم ممن يقرأ بالكسر إلى أن المسح فى الرجلين هو الغسل .

قلت : وهو الصحيح ؛ فإن لفظ المسح مشترك ، يطلق بمعنى المسح ويطلق بمعنى الغسل ؛ قال الهروىّ : أخبرنا الأزهرىّ أخبرنا أبو بكر محمد بن عثمان بن سعيد الدّارِىّ عن أبى حاتم عن أبى زيد الأنصارىّ قال : المسح فى كلام العرب يكون غسلا ويكون مسحا ، ومنه يقال : [للرجل](٢) إذا توضأ فغسل أعضاءه : قد تَمَسّح ؛ ويقال : مسح الله مابك إذا غسلك وطهرك من الذنوب ، فإذا ثبت بالنقل عن العرب أن المسح يكون بمعنى الغسل فترجح قول من قال : إن المراد بقراءة الخفض الغَسل ؛ بقراءة النصب التى لا احتمال فيها ، وبكثرة الأحاديث الثابتة بالغَسل ، والتوعّد على ترك غَسلها فى أخبار صحاح لا تُحصى كثرة أخرجها الأئمة ؛ ثم إن المسح فى الرأس إنما دخل بين ما يغسل لبيان الترتيب على [أنه](٣) مفعول قبل الرجلين ، التقدير ؛ فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وأرجلكم إلى الكعبين وامسحوا برءوسكم ؛ فلما كان الرأس مفعولا قبل

(١) كالروايتين فى الخبر ، يعمل بهما إذا لم يتناقضا . ابن العربى .
(٢) من ك وج . (٣) من ج وزوك .

الرِّجلين قُدِّم عليهما فى التلاوة — والله أعلم — لا أنهما مشتركان مع الرأس لتقدمه عليهما فى صفة التطهير . وقد روى عاصم بن كليب عن أبى عبد الرحمن السّلمى قال : قرأ الحسن والحسين — رحمة الله عليهما — علىّ " وَأَرْجُلِكُمْ " فسمع علىٌّ ذلك وكان يقضى بين الناس فقال : " وَأَرْجُلَكُمْ " هذا من المقدّم والمؤخر من الكلام . وروى أبو إسحق عن الحارث عن علىّ رضى الله عنه قال : اغسلوا الأقدام إلى الكعبين . وكذا روى عن ابن مسعود وابن عباس أنهما قرآ " وَأَرْجُلَكُمْ " بالنصب . وقد قيل : إن الخفض فى الرجلين إنما جاء مقيِّدا لمسحهما لكن إذا كان عليهما خُفّان ، وتلقينا هذا القيد من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إذْ لم يصح عنه أنه مسح رجليه إلا وعليهما خُفّان ، فبين صلى الله عليه وسلم بفعله الحال التى تُغسل فيه الرِّجل والحال التى تمسح فيه ، وهذا حسن . فإن قيل : إنّ المسح على الخفين منسوخ بسورة "المائدة" — وقد قاله ابن عباس ، وردّ المسح أبو هريرة وعائشة ، وأنكره مالك [فى رواية عنه](١) — فالجواب أن من نفى شيئا وأثبته غيره فلا حجة للنافى ، وقد أثبت المسح على الخُفّين عدد كثير من الصحابة وغيرهم ، وقد قال الحسن : حدّثنى سبعون رجلا من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أنهم مسحوا على الخفين ؛ وقد ثبت بالنقل الصحيح عن همام قال : بَالَ جَرِيرٌ ثم توضأ ومسح على خُفَّيه ؛ قال إبراهيم النخعىّ : وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم بال ثم توضأ ومسح على خُفَّيه . قال إبراهيم النخعى : كان يعجبهم هذا الحديث ؛ لأن إسلام جرير كان بعد نزول " المائدة " وهذا نص يردّ ما ذكروه وما احتجوا به من رواية الواقدىّ عن عبد الحميد ابن جعفر عن أبيه أن جريرا أسلم فى ستة عشر من شهر رمضان ، وأن " المائدة " نزلت فى ذى الحجة يوم عرفات ، وهذا حديث لا يثبت لوهاه ؛ وإنما نزل منها يوم عرفة " الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ " على ما تقدّم ؛ قال أحمد بن حنبل : أنا أستحسن حديث جَرير فى المسح على الخفين ؛ لأن إسلامه كان بعد نزول "المائدة" وأما ما روى عن أبى هريرة وعائشة رضى الله عنهما فلا يصح ، أما عائشة فلم يكن عندها بذلك عِلْم ؛ ولذلك رَدَّت السائل إلى علىّ رضى الله عنه وأحالته عليه فقالت : سَلْه فإنه كان يسافر مع رسول الله صلى لله عليه وسلم ؛ الحديث .

(١) من ك .

وأمّا مالك فما روى عنه من الإنكار فهو مُنْكر لا يصح، والصحيح ما قاله عند موته لابن نافع قال : إنى كنت آخذ فى خاصة نفسى بالطهور ولا أرى من مسح مُقَصِّرا فيما يجب عليه . وعلى هذا حمل أحمد بن حنبل ما رواه ابن وهب عنه أنه قال : لا أمسح فى حضر ولا سفر. قال أحمـد : كما روى عن ابن عمر أنه أمرهم أن يمسحوا خِفافهم وخلع هو وتوضأ وقال : حُبِّب إلىّ الوضوء ؛ ونحوه عن أبى أيوب . وقال أحمد رضى الله عنه : فمن ترك ذلك على نحو ما تركه ابن عمر وأبو أيوب ومالك لم أنكره عليه، وصلينا خلفه ولم نعبه، إلا أن يترك ذلك ولا يراه كما صنع أهل البدع، فلا يُصلَّى خلفه. [والله أعلم] (١) وقد قيل: إن قوله « وَأَرْجُلِكُمْ » معطوف على اللفظ دون المعنى ، وهـذا أيضا يدل على الغسل فإنّ المراعى المعنى لا اللفظ ، وإنمـا خفض للجوار كما تفعل العرب ؛ وقـد جاء هذا فى القرآن وغيره قال الله تعـالى : « يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِنْ نَارٍ وَنُحَاسٍ » (٢) بالجر لأن النحاس الدخان . وقال : « بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ » (٣) بالجر . قال امرؤ القيس :

* كبيرُ أُناسٍ فى بِجَادٍ مُزَمَّلِ (٤) *

فخفض مزمّل بالجوار، وأن المزمّل الرجل وإعرابه الرفع ؛ قال زهير :

لَعِب الزمانُ بها وغيَّرها * بعدى سَوَافِي (٥) المُورِ والقَطْرِ

قال أبو حاتم : كان الوجه القطر بالرفع ولكنه جره على جوار المور ؛ كما قالت العرب : هذا جحر ضَبٍّ خَرِبٍ ؛ بجزوه وإنما هو رفع . وهذا مذهب الأخفش وأبى عبيدة وردّه النحاس وقال : هـذا القول غلط عظيم ؛ لأنّ الجوار لا يكون فى الكلام أن يقاس عليه ، وإنمـا هو غلط ونظيره الإقواء .

قلت : والقاطع فى الباب من أن فرض الرِّجلين الغَسل ما قدّمناه ، وما ثبت من قوله عليه الصلاة والسـلام "ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النـار" فخوّفنا بذكر النار (٦) على

(١) من ك . (٢) قراءة ابن كثير . راجع جـ ١٧ ص ١٦٨ . (٣) راجع جـ ١٩ ص ٢٩٦ .
(٤) صدر البيت : * كأن أبانا فى أفانين دقه * والبجاد الكساء المخطط ، والمزمل المدثر فى الثياب . والمعنى أن ما ألبسه الخبل من المطر ، وأحاط به إلى رأسه كشيخ فى كساء مخطط . (٥) السوافى جمع سافية وهى الريح الشديدة التى تسفى التراب أى تطيره ، والمور التراب . (٦) كذا فى جـ وزوك . وهى رواية أحمد .

مخالفة مراد الله عز وجل ، ومعلوم أن النار لا يُعذَّب بها إلا من ترك الواجب ، ومعلوم أن المسح ليس شأنه الاستيعاب ولا خلاف بين القائلين بالمسح على الرجلين أنّ ذلك على ظهورهما لا على بطونهما ، فتبيّن بهذا الحديث بطلان قول من قال بالمسح ، إذ لا مدخل لمسح بطونهما عندهم ، وإنما ذلك يُدرك بالغسل لا بالمسح . ودليل آخر من جهة الإجماع ؛ وذلك أنهم اتفقوا على أن من غسل قدميه فقد أدّى الواجب عليه ، واختلفوا فيمن مسح قدميه ؛ فاليقين ما أجمعوا عليه دون ما اختلفوا فيه . ونقل الجمهور كافّة عن كافّة عن نبيهم صلى الله عليه وسلم أنه كان يغسل رجليه فى وضوئه مرة واثنتين وثلاثا حتى يُنقيهما ؛ وحسبك بهذا حجة فى الغسل مع ما بيّناه ، فقد وَضَح وظهر أن قراءة الخفض المعنى فيها الغسل لا المسح كما ذكرنا ، وأن العامل فى قوله « وَأَرْجُلَكُمْ » قوله : « فاغْسِلُوا » والعرب قد تعطف الشيء على الشيء بفعل ينفرد به أحدهما تقول : أكلت الخبز واللبن أى وشربت اللبن ؛ ومنه قول الشاعر :

* عَلَفتُها تِبْنًا وماءً (١) باردا *

وقال آخر :

ورأيتُ زوجكِ فى الوغى (٢) * مُتقلِّدًا سيفًا ورُمْحا

وقال آخر (٣) :

* وأَطْفَلَتْ * بالجَلْهَتَيْن ظِباؤُها ونَعامُها *

وقال آخر :

* شَرَّابُ أَلْبانٍ وتمرٍ وإقِط *

التقدير : علفتها تبنًا وسقيتُها ماء . ومتقلّدا سيفا وحاملا رُمْحا . وأطفلت بالجَلْهَتَيْنِ ظباؤها وفرخت نعامها ؛ والنعام لا يُطفِل إنما يُفرِخ . وأطفلت كان لها أطفال ، والجَلْهَتَانِ

---

(١) رجز مشهور لم يعرف قائله وعجز البيت (حتى شتت همالة عيناها) و بعضهم أورد لها صدرا وجعل المذكور هكذا :

لما حططت الرحل عنها واردا * علفتها تبنا وماء باردا

(٢) كذا بالأصول ؛ وروى فى « خزانة الأدب » و « كتاب سيبويه » : * يا ليت زوجك قد غدا ... الخ

(٣) البيت لليد ورواه « اللسان » فى باب (جله) و (طفل) هكذا :

فعلا فروع الأيهقان وأطفلت * بالجلهتين ظباؤها ونعامها

جنبتا الوادى . وشَرَابُ ألبانٍ وآكلُ تمر ؛ فيكون قوله : " وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ " عطف بالغَسل على المسح حَمْلًا على المعنى والمراد الغَسل ؛ والله أعلم .

الرابعة عشرة — قوله تعالى: ﴿إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ روى البخارى: حدثنى موسى قال أنبأنا وُهَيْبٌ عن عمرو — هو ابن يحيى — عن أبيه قال شهدتُ عمرو بن أبى حَسَن سأل عبد الله بن زيد عن وُضوء النبى صلى الله عليه وسلم فدعا بِتَوْرٍ[1] من ماء ، فتوضأ لهم وُضوء النبى صلى الله عليه وسلم ؛ فأكفأ على يده من التور فغسل يديه ثلاثا ، ثم أدخل يده فى التَّوْر فمضمض واستنشق واستنثر ثلاث غَرَفاتٍ ، ثم أدخل يده فغسل وجهه ثلاثا ، ثم أدخل يديه فغسل يديه إلى المِرفَقين[2] ثلاثا ، ثم أدخل يده فمسح رأسه فأقبل بهما وأدبر مرة واحدة ، ثم غسل رجليه إلى الكعبين ؛ فهذا الحديث دليل على أن الباء فى قوله " وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ" زائدة لقوله : فمسح رأسه ولم يقل برأسه ، وأن مسح الرأس مرة ، وقد جاء مبينا فى كتاب مسلم من حديث عبد الله بن زيد فى تفسير قوله : فأقبل بهما وأدبر ، وبدأ بمقدّم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه ، ثم ردّهما حتى رجع إلى المكان الذى بدأ منه . واختلف العلماء فى الكعبين فالجمهور على أنهما العظمان الناتئان فى جنبى الرجل . وأنكر الأصمعى قول الناس : إنّ الكَعْب فى ظهر القدم ؛ قاله فى " الصحاح " وروى عن ابن القاسم ، وبه قال محمد بن الحسن ؛ قال ابن عطية : ولا أعلم أحدا جعل حدّ الوضوء إلى هذا ، ولكن عبد الوهاب فى التلقين جاء فى ذلك بلفظ فيه تخليط وإيهام ؛ وقال الشافعى رحمه الله : لم أعلم مخالفا فى أن الكعبين هما العظمان فى مَجْمَع مَفْصِل الساق ؛ وروى الطبرى عن يونس عن أشهب عن مالك قال : الكعبان اللذان يجب الوضوء إليهما هما العظمان الملتصقان بالساق المحاذيان للعقب ، وليس [الكعب][3] بالظاهر فى وجه القدم .

قلت : هذا هو الصحيح لغة وسنة فإن الكَعْب فى كلام العرب مأخوذ من العُلُوّ ومنه سميت الكعبة ؛ وكَعَبتِ المرأة إذا فلك ثديُها ، وكَعْب القناة أنبُوبها ، وأنبوب مابين كلّ عُقْدتين

---

(١) التور إناء يشرب فيه ؛ أو طست أو قدح أو مثل القدر من صفر أو حجارة .

(٢) الذى فى صحيح البخارى : ثم غسل يديه إلى المرفقين مرتين .

(٣) الزيادة عن ابن عطية .

كَعْبٌ، وقد يُستعمل فى الشرف والمجد تشبيها؛ ومنه الحديث[1] . « واللهِ لا يزالُ كَعْبُك عاليا » . وأما السّنة فقوله صلى الله عليه وسلم فيما رواه أبو داود عن النعمان بن بشير " واللهِ لتُقيمُنّ صفوفَكم أو ليخالِفَنّ الله بين قلوبكم" قال: فرأيتُ الرّجل يُلصق مَنْكِبه بمَنْكِب صاحبه، وركبته بركبة صاحبه وكعبه بكعبه . والعقب هو مؤخر الرِّجل تحت العُرقوب ، والعُرقوب هو مجمع مَفصِل الساق والقدم، ومنه الحديث "وَيْلٌ للعراقيب من النار" يعنى إذا لم تُغسل؛ كما قال : "وَيْلٌ للأعقاب وبطون الأقدام من النّار" .

الخامسة عشرة — قال آبن وهب عن مالك : ليس على أحد تخليل أصابع رجليه فى الوُضوء ولا فى الغُسل ، ولا خير فى الجفاء والغُلو ؛ قال آبن وهب : تخليل أصابع الرِّجلين مُرَغَّب فيه ولا بدّ من ذلك فى أصابع اليدين؛ وقال آبن القاسم عن مالك : من لم يُخلّل أصابع رجليه فلا شىء عليه . وقال محمد بن خالد عن آبن القاسم عن مالك فيمن توضأ على نهر فزلّت رجليه : إنه لا يُجزئه حتى يَغسلهما بيديه؛ قال آبن القاسم : وإن قدر على غَسل إحداهما بالأخرى أجزأه .

قلت : الصحيح أنه لا يجزئه فيهما إلا غَسل ما بينهما كسائر الرِّجل إذ ذلك من الرِّجل، كما أن ما بين أصابع اليد من اليد ، ولا اعتبار بانفراج أصابع اليدين وآنضمام أصابع الرجلين ؛ فإنّ الإنسان مأمور بغَسل الرِّجل جميعها كما هو مأمور بغسل اليد جميعها . وقد رُوى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا توضأ يَدْلُك أصابع رجليه بخِنصره، مع ما ثبت أنه عليه الصلاة والسلام كان يغسل رجليه ؛ وهذا يقتضى العموم . وقد كان مالك رحمه الله فى آخر عمره يَدْلُك أصابع رجليه بخِنصره أو ببعض أصابعه لحديث حدّثه به آبن وهب عن آبن لَهِيعَة واللّيث بن سعد عن يزيد بن عمرو الغِفَارِىّ عن أبى عبد الرحمن الحُبُلِىّ[2] عن المُسْتَوْرِد بن شدّاد القُرشىّ قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ فيُخلّل بخِنصره ما بين أصابع رجليه ؛ قال ابن وهب فقال لى مالك : إنّ هذا لحسن ، وما سمعتُه قطّ إلا السّاعة ؛ قال آبن وهب : وسمعتُه سُئل

(١) هو حديث « قيلة » بنت مخرمة العنبرية ، هاجرت إلى النبى صلى الله عليه وسلم مع حريث بن حسان تريد الصحبة . راجع « الإصابة فى تمييز الصحابة » . (٢) بضم المهملة والموحدة .

بعد ذلك عن تخليل الأصابع فى الوضوء فأمر به . وقد رَوى حُذَيفة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "خَلِّلوا بين الأصابع لا تُخَلِّلها النّار" وهذا نص فى الوعيد على ترك التّخليل ؛ فثبت ما قلناه . والله الموفق .

السادسة عشرة — ألفاظ الآية تقتضى الموالاة بين الأعضاء، وهى إتباع المتوضئ الفِعْلَ الفِعْلَ إلى آخره من غير تراخ بين أبعاضه، ولا فصل بفعل ليس منه ؛ واختلف العلماء فى ذلك ؛ فقال ابن أبى سَلَمة وابن وهب : ذلك من فروض الوُضوء فى الذّكر والنّسيان ، فمن فرّق بين أعضاء وضوئه متعمدا أو ناسيا لم يجزه . وقال ابن عبد الحكم : يجزئه ناسيا ومتعمّدا . وقال مالك فى « المدوّنة » وكتاب محمد : إن الموالاة ساقطة؛ وبه قال الشافعى . وقال مالك وابن القاسم : إن فرّقه متعمّدًا لم يُجزه ويُجزئه ناسيا ؛ وقال مالك فى رواية ابن حبيب : يُجزئه فى المغسول ولا يُجزئه فى الممسوح ؛ فهذه خمسة أقوال ابتنيت[1] على أصلين : الأوّل — أن الله سبحانه وتعالى أَمَرَ أَمْرا مطلقا فوالٍ أو فرّق ، وإنما المقصود وجود الغَسل فى جميع الأعضاء عند القيام إلى الصّلاة . والثانى — أنها عبادات ذات أركان مختلفة فوجب فيها التوالى كالصّلاة ؛ وهذا أصح . والله أعلم .

السابعة عشرة — وتتضمن ألفاظ الآية أيضا الترتيب وقد اختلف فيه ؛ فقال الأَبْهَرىّ : الترتيب سُنّة ، وظاهر المذهب أن التّنكيس للناسى يُجزئ ، واختلف فى العامد فقيل : يُجزئ ويُرتّب فى المستقبل . وقال أبو بكر القاضى وغيره : لا يجزئ لأنه عابث ، وإلى هذا ذهب الشافعى وسائر أصحابه ، وبه يقول أحمد بن حنبل وأبو عُبيد القاسم بن سلام وإسحق وأبو ثور ، وإليه ذهب أبو مُصْعَب صاحب مالك وذكره فى مختصره ، وحكاه عن أهل المدينة ومالك معهم فى أن من قدّم فى الوضوء يديه على وجهه ، ولم يتوضأ على ترتيب الآية فعليه الإعادة لما صلّى بذلك الوُضوء . وذهب مالك فى أكثر الروايات عنه وأشهرها أن « الواو » لا توجب التّعقيب ولا تُعطى رتبة ، وبذلك قال أصحابه وهو قول أبى حنيفة وأصحابه والثّورىّ والأوزاعىّ والليث بن سعد والمُزَنىّ وداود بن علىّ ؛ قال الكِيا الطَّبَرىّ ظاهر قوله تعالى : « فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ » يقتضى الإجزاء فرّق أو جمع أو والَى على ماهو الصحيح من مذهب الشافعىّ ،

(١) فى ج وز : أثبت .

وهو مذهب الأكثرين من العلماء (١). قال أبو عمر : إلّا أنّ مالكا يَستحبّ له استئناف الوُضوء على النّسق لِمَا يُستقبل من الصلاة، ولا يَرى ذلك واجبا عليه؛ هذا تحصيل مذهبه . وقد رَوى عليّ بن زياد عن مالك قال : من غَسل ذراعيه ثم وجهه ثم ذكر مكانه أعاد غَسل ذراعيه، و إن لم يَذكر حتى صلّى أعاد الوضوء والصلاة؛ قال عليٌّ ثم قال بعد ذلك : لا يعيد الصلاة ويعيد الوضوء لما يُستأنف . وسبب الخلاف ما قال بعضهم : إنّ «الفاء» توجب التعقيب فى قوله : «فَاغْسِلُوا» فإنها لما كانت جوابا للشرط ربطت المشروط به، فاقتضت الترتيب فى الجميع؛ وأجيب بأنه إنما اقتضت البداءة فى الوجه إذ هو جزاء الشرط وجوابه، وإنما كانت تقتضى الترتيب فى الجميع لو كان جواب الشرط معنى واحدا، فإذا كانت جُملا كلّها جوابا لم تبال بأيها بدأت، إذ المطلوب تحصيلها . قيل : إنّ الترتيب إنما جاء من قِبل الواو ؛ وليس كذلك لأنك تقول : تقاتل زيد وعمرو، وتخاصم بكر وخالد، فدخولها فى باب المفاعلة يخرجها عن الترتيب . والصحيح أن يقال : إنّ الترتيب متلقى من وجوه أربعة : الأوّل — أن يبدأ بما بدأ الله به كما قال عليه الصلاة والسلام حين حج : " نبدأ بما بدأ الله به " . الثانى — من إجماع السّلف فإنهم كانوا يرتبون . الثالث — من تشبيه الوضوء بالصلاة . الرابع — من مواظبة رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك . احتج من أجاز ذلك بالإجماع على أن لا ترتيب فى غَسل أعضاء الجنابة، فكذلك غَسل أعضاء الوضوء؛ لأنّ المعنىّ فى ذلك الغَسل لا التبدية . وروى عن عليّ أنه قال : ما أبالى إذا أتممت وضوئى بأىّ أعضائى بدأتُ . وعن عبد الله بن مسعود قال : لا بأس أن تبدأ برجليك قبل يديك؛ قال الدّارَقُطْنىّ : هذا مُرسَل ولا يثبت، والأولى وجوب الترتيب . والله أعلم .

الثامنة عشرة — إذا كان فى الاشتغال بالوضوء فوات الوقت لم يتيمم عند أكثر العلماء، ومالك يجوّز التّيمم فى مثل ذلك؛ لأنّ التّيمم إنما جاء فى الأصل لحفظ وقت الصلاة، ولولا ذلك لوجب تأخير الصلاة إلى حين وجود الماء . احتج الجمهور بقوله تعالى : « فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا » وهذا واجد، فقد عدم شرط صحة التيمم فلا يتيمم .

(١) فى ز : علمائنا .

التاسعة عشرة — وقد آستدل بعض العلماء بهـذه الآية على أن إزالة النجاسة ليست بواجبة ؛ لأنه قال : « إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ » ولم يذكر الاستنجاء وذكر الوضوء، فلو كانت إزالتها واجبة لكانت أوّل مبدوء به ؛ وهو قول أصحاب أبى حنيفة ، وهى رواية أشهب عن مالك . وقال آبن وهب عن مالك : إزالتها واجبـة فى الذكر والنسيان ؛ وهو قول الشافعىّ . وقال آبن القاسم : تجب إزالتها مع الذكر، وتسقط مع النسيان . وقال أبو حنيفة : تجب إزالة النجاسة إذا زادت على قدر الدرهم البَغْلِىّ[1] — يريد الكبير الذى هو على هيئة المثقال — قياسا على فم المخرج المعتاد الذى عُفى عنه . والصحيح رواية آبن وهب ؛ لأن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى صاحبى القبرين : " إنهما ليُعذَّبان وما يُعذَّبان فى كبير أمّا أحدهما فكان يمشى بالنميمة وأما الآخر فكان لا يستبرئ من بوله " ولا يعذَّب إلا على ترك الواجب ؛ ولا حجة فى ظاهر القرآن ؛ لأن الله سبحانه وتعالى إنمـا بيّن من آية الوضوء صفة الوضوء خاصة ، ولم يتعرّض لإزالة النجاسة ولا غيرها .

الموفية عشرين — ودلت الآية أيضا على المسح على الخفين كما بينا ، ولمـالك فى ذلك ثلاث روايات : الإنكار مطلقا كما يقوله الخوارج، وهذه الرواية منكرة وليست بصحيحة . وقد تقدّم . الثانية — يمسح فى السفر دون الحضر ؛ لأن أكثر الأحاديث بالمسح إنمـا هى فى السـفر ؛ وحديث السُّبَاطة يدل على جواز المسح فى الحضر ، أخرجه مسـلم من حديث حُذَيفة[2] قال : فلقد رأيتُنى أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم نتماشى ؛ فأتى سُبَاطة قوم خلف حائط ، فقام كما يقوم أحدكم فبال فآنتبذت منه ، فأشار إلىّ فجئت فقمت عند عقبه حتى فرغ — زاد فى رواية — فتوضأ ومسح على خفيـه . ومثله حديث شُرَيح بن هانئ قال : أتيت عائشة أسألها عن المسح على الخفين فقالت : عليك بآبن أبى طالب فسَلْه ؛ فإنه كان يسافر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فسألناه فقال : جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم للمسافر ثلاثة أيام ولياليهنّ وللمقيم يوما وليلة ؛ — وهى الرواية الثالثة — يمسح حضرا وسفرا ؛ وقد تقدّم ذكرها .

(١) ذكر الدميرى ضربا من النقود يقال لها البغلية ؛ قال : إن رأس البغل ضربها لعمر بن الخطاب بسكة كسروية .

(٢) السباطة الموضع الذى يرمى فيه التراب وما يكنس من المنازل ، وإضافتها إلى القوم إضافة تخصيص لا ملك ؛ لأنها كانت مواتا مباحة .

الحادية والعشرون — ويمسح المسافر عند مالك على الخفين بغير توقيت ، وهو قول الليث بن سعد ؛ قال ابن وهب سمعت مالكا يقول : ليس عند أهل بلدنا فى ذلك وقت . وروى أبو داود من حديث أبيّ بن عمارة أنه قال : يا رسول الله أمسح على الخفين ؟ قال : " نعم " قال : يوما ؟ قال : " يوما " قال : ويومين ؟ قال : " ويومين " قال : وثلاثة [أيام](١) ؟ قال : " نعم وما شئت " فى رواية " نعم وما بدا لك " . قال أبو داود : وقد اختلف فى إسناده وليس بالقوى . وقال الشافعى وأحمد بن حنبل والنعمان والطبرى : يمسح المقيم يوما وليلة ، والمسافر ثلاثة أيام على حديث شُرَيْح وما كان مثله ؛ ورُوى عن مالك فى رسالته إلى هرون أو بعض الخلفاء ، وأنكرها(٢) أصحابه .

الثانية والعشرون — والمسح عند جميعهم لمن لبس خفيه على وضوء ؛ لحديث المغيرة ابن شُعْبة أنه قال : كنت مع النبى صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فى مسير — الحديث — وفيه ؛ فأهويتُ لأنزع خفيه فقال : " دعهما فإنى أدخلتهما طاهرتين " ومسح عليهما . ورأى أَصْبَغ أن هذه طهارة التيمم ، وهذا بناء منه على أن التيمم يرفع الحدث . وشذّ داود فقال : المراد بالطهارة هاهنا هى الطهارة من النجس فقط ؛ فإذا كانت رجلاه طاهرتين من النجاسة جاز المسح على الخفين . وسبب الخلاف الاشتراك فى اسم الطهارة .

الثالثة والعشرون — ويجوز عند مالك المسح على الخف وإن كان فيه خَرْق يسير : قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : معناه أن يكون الخَرْق لا يمنع من الانتفاع به ومن لُبْسه ، ويكون مثله يُمشى فيه . وبمثل قول مالك هذا قال الليث والثورى والشافعى والطبرى ؛ وقد روى عن الثورى والطبرى إجازة المسح على الخف المخرّق جملة . وقال الأوزاعى : يمسح على الخف وعلى ما ظهر من القدم ؛ وهو قول الطبرى . وقال أبو حنيفة : إذا كان ما ظهر من الرجل أقل من ثلاث أصابع مسح ، ولا يمسح إذا ظهر ثلاث ؛ وهذا تحديد يحتاج إلى توقيف . ومعلوم أن أخفاف الصحابة رضى الله عنهم وغيرهم من التابعين كانت

(١) الزيادة عن أبى داود . (٢) فى جـ وز وك : أنكره .

لا تسـلم من الخَرْق اليسير ، وذلك متجاوز عند الجمهور منهم . ورُوى عن الشافعى إذا كان الخَرْق فى مقدّم الرجل أنه لا يجوز المسح عليه . وقال الحسن بن حىّ : يمسح على الخف إذا كان ما ظهر منه يغطيه الجَوْرب ، فإن ظهر شىء من القدم لم يمسح ؛ قال أبو عمر : هذا على مذهبه فى المسح على الجَوْر بين إذا كانا ثخينين ؛ وهو قول الثورى وأبى يوسف ومحمد وهى :

الرابعـة والعشرون — ولا يجوز المسح على الجَوْربين عنـد أبى حنيفة والشافعىّ إلا أن يكونا مجلدين ؛ وهو أحد قولى مالك . وله قول آخر أنه لا يجوز المسح على الجَوْربين و إن كانا مجلدين . وفى كتاب أبى داود عن المغيرة بن شُعْبة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ ومسح على الجَوْربين والنعلين ؛ قال أبو داود : وكان عبد الرحمن بن مهـدىّ لا يحدّث بهذا الحديث ؛ لأنّ المعروف عن المغـيرة أن النبىّ صلى الله عليه وسـلم مسح على الخفين ؛ ورُوى هذا الحديث عن أبى موسى الأشعرىّ عن النبى صلى الله عليه وسلم وليس بالقوىّ ولا بالمتصل . قال أبو داود : ومسح على الجَـوْربين علىّ بن أبى طالب [وأبو](١) مسعود والبَرَاء بن عازِب وأَنَس بن مالك وأبو أُمامة وسهل بن سعد وعمرو بن حُرَيث ؛ ورُوى ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس ؛ رضى الله عنهم أجمعين .

قلت : وأما المسح على النعلين فروى أبو محمد الدّارمىّ فى مسنده حدّثنـا أبو نعيم أخبرنا يونس عن أبى إسحق عن عبد خيرٍ(٢) قال : رأيت عليا توضأ ومسح على النعلين فوسّع ثم قال : لولا أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كما رأيتمونى فعلت لرأيت أنّ باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما ؛ قال أبو محمد الدّارمىّ رحمه الله : هذا الحديث منسوخ بقوله تعالى : « فَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ » .

قلت : وقول علىّ — رضى الله عنه — لرأيت أن باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما مثله قال فى المسح على الخفين ، أخرجه أبو داود عنه قال : لو كان الدِّين بالرأى لكان باطن الخف أولى بالمسح من أعلاه ، وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على ظاهر خفيه . قال

(١) التصويب عن « كتاب » أبى داود . وفى الأصل « ابن مسعود » .
(٢) كان اسمه « عبد شر » فغيره النبى صلى الله عليه وسلم (الإصابة) .

مالك والشافعي فيمن مسح ظهور خفيه دون بطونهما : إن ذلك يجزئه ؛ إلا أن مالكا قال: من فعل ذلك أعاد في الوقت ؛ ومن مسح على باطن الخفين دون ظاهرهما لم يجزه ، وكان عليه الإعادة في الوقت و بعده ؛ وكذلك قال جميع أصحاب مالك إلا شيء روى عن أشهب أنه قال : باطن الخفين وظاهرهما سواء ، ومن مسح باطنهما دون ظاهرهما لم يُعد إلا في الوقت . ورُوى عن الشافعي أنه قال يجزئه مسح بطونهما دون ظهورهما ؛ والمشهور من مذهبه أنه من مسح بطونهما واقتصر عليهما لم يجزه وليس بماسح . وقال أبو حنيفة والثوري : يمسح ظاهري الخفين دون باطنهما ؛ و به قال أحمد بن حنبل و إسحق وجماعة ، والمختار عند مالك والشافعي وأصحابهما مسح الأعلى والأسفل ، وهو قول ابن عمر وابن شهاب ؛ لما رواه أبو داود والدارقطني عن المُغيرة بن شُعْبة قال : وضأت رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تَبُوك فمسح أعلى الخف وأسفله ؛ قال أبو داود : روى أن ثورا لم يسمع هذا الحديث من رجاء بن حَيْوة .

الخامسة والعشرون — واختلفوا فيمن نزع خفيه وقد مسح عليهما على أقوال ثلاثة : الأول — يغسل رجليه مكانه و إن أخر استأنف الوضوء ؛ قاله مالك والليث ، وكذلك قال الشافعي وأبو حنيفة وأصحابهما ؛ ورُوى عن الأوزاعي والنَّخَعي ولم يذكروا مكانه . الثاني — يستأنف الوضوء ؛ قاله الحسن بن حي ، وروى عن الأوزاعي والنَّخَعي . الثالث — ليس عليه شيء و يصلي كما هو ؛ قاله ابن أبي ليلى والحسن البصري ، وهي رواية عن إبراهيم النَّخَعي رضي الله عنهم .

السادسة والعشرون — قوله تعالى : ﴿وَإِنْ كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾ (١) وقد مضى في «النساء» معنى الجنب . و «اطَّهَّرُوا» أمر بالاغتسال بالماء ؛ ولذلك رأى عمر وابن مسعود — رضي الله عنهما — أن الجنب لا يتيمم البتة بل يدع الصلاة حتى يجد الماء . وقال الجمهور من الناس : بل هذه العبارة هي لواجد الماء ، وقد ذكر الجنب بعد في أحكام عادم الماء بقوله : «أَوْ لَامَسْتُمُ

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٠٤ .

النِّسَاءَ » والملامسة هنا الجماع ؛ وقد صح عن عمر وابن مسعود أنهما رجعا إلى ما عليه الناس وأن الجنب يتيمم . وحديث عمران بن حُصَين نص فى ذلك ، وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا معتزلا لم يصلّ فى القوم فقال : " يا فلان ما منعك أن تصلّى فى القوم " فقال : يا رسول الله أصابتنى جنابة ولا ماء . قال : " عليك بالصعيد فإنه يكفيك " أخرجه البخارى .

السابعة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَى أَوْ عَلَى سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ ﴾ تقدم فى « النساء »(١) مستوفى ، ونزيد هنا مسئلة أصولية أغفلناها هناك ، وهى تخصيص العموم بالعادة الغالبة ؛ فإن الغائط كناية عن الأحداث الخارجة من المخرجين كما بيناه فى « النساء » فهو عام ، غير أن جل علمائنا خصصوا ذلك بالأحداث المعتادة الخارجة على الوجه المعتاد ، فلو خرج غير المعتاد كالحصى والدود ، أو خرج المعتاد على وجه السَّلَس والمرض لم يكن شىء من ذلك ناقضا . و إنما صاروا إلى اللفظ ؛ لأن اللفظ مهما تقرر لمدلوله عرف غالب فى الاستعمال ، سبق ذلك الغالب لفهم السامع حالة الإطلاق ، وصار غيره مما وضع له اللفظ بعيدا عن الذهن ، فصار غير مدلول له ، وصار الحال فيه كالحال فى الدابة ؛ فإنها إذا أُطلقت سبق منها الذهن إلى ذوات الأربع ، ولم تخطر النملة ببال السامع فصارت غير مرادة ولا مدلولة لذلك اللفظ ظاهرا . والمخالف يقول : لا يلزم من سبقية الغالب أن يكون النادر غير مراد ؛ فإن تناول اللفظ لهما واحد وضعا ، وذلك يدل على شعور المتكلم بهما قصدا ؛ والأول أصح ، وتمته فى كتب الأصول .

الثامنة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ روى عبيدة عن عبدالله بن مسعود أنه قال : القُبلة من اللمس ، وكل مادون الجماع لَمْسٌ ؛ وكذلك قال ابن عمر واختاره محمد بن يزيد قال : لأنه قد ذكر فى أول الآية ما يجب على من جامع فى قوله : « وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا » . وقال عبد الله بن عباس : اللمس والمس والغشيان الجماع ، ولكنه عز وجل يَكْنى . وقال

(١) راجع جـ ٥ ص ٢١٢ .

مجاهد فى قوله عز وجل : « وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا »[1] قال : إذا ذكروا النكاح كنَوا عنه ؛ وقد مضى فى « النساء »[2] القول فى هذا الباب مستوفى والحمد لله .

التاسعة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً ﴾ قد تقدّم فى « النساء »[2] أن عدمه يترتب للصحيح الحاضر بأن يُسجن أو يُربط ، وهو الذى يقال فيه : إنه إن لم يجد ماء ولا ترابا وخشى خروج الوقت ؛ آختلف الفقهاء فى حكمه على أربعة أقوال : الأوّل — قال آبن خُوَيْزِمَنْدَاد : الصحيح على مذهب مالك بأنه لا يصلى ولا شى عليه ؛ قال : ورواه المدنيون عن مالك ؛ قال : وهو الصحيح من المذهب . وقال آبن القاسم : يصلى ويعيد ؛ وهو قول الشافعى . وقال أشهب : يصلى ولا يعيد . وقال أَصْبَغ[3] : لا يصلى ولا يقضى ؛ وبه قال أبو حنيفة[4] . قال أبو عمر بن عبد البر : ما أعرف كيف أقدم آبن خُوَيْزِمَنْدَاد على أن جعل الصحيح من المذهب ما ذكر ، وعلى خلافه جمهور السلف وعامة الفقهاء وجماعة المالكيين . وأظنه ذهب إلى ظاهر حديث مالك فى قوله : وليسوا على ماء — الحديثَ — ولم يذكر أنهم صلوا ؛ وهذا لا حجة فيه . وقد ذكر هشام بن عُروة عن أبيه عن عائشة فى هذا الحديث أنهم صلوا بغير وضوء ولم يذكر إعادة ؛ وقد ذهب إلى هذا طائفة من الفقهاء . قال أبو ثور : وهو القياس .

قلت : وقد آحتج المُزَنى فيما ذكره الكِيَا الطَّبَرى بما ذكر فى قصة القلادة عن عائشة رضى الله عنها حين ضلت ، وأن أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم الذين بعثهم لطلب القلادة صلوا بغير تيمم ولا وضوء وأخبروه بذلك ، ثم نزلت آية التيمم ولم ينكر عليهم فعلها بلا وضوء ولا تيمم ، والتيمم متى لم يكن مشروعا فقد صلوا بلا طهارة أصلا . ومنه قال المُزَنى : ولا إعادة ؛ وهو نص فى جواز الصلاة مع عدم الطهارة مطلقا عند تعذر الوصول إليها ؛ قال أبو عمر : ولا ينبغى حمله على المغمى عليه ؛ لأن المغمى عليه مغلوب على عقله وهذا معه عقله . وقال ابن القاسم وسائر العلماء : الصلاة عليه واجبة إذا كان معه عقله ، فإذا زال المانع له توضأ

(١) راجع جـ ١٣ ص ٧٩ .
(٢) راجع جـ ٥ ص ٢٢٣ ، ص ٢٢٨ وما بعدها .
(٣) راجع جـ ٣ ص ٢٢٥ ففيها نقيض هذا .
(٤) كذا فى الأصول . ولعله قول مهجور لأبى حنيفة ؛ وإلا فإنه لا يقول بعدم القضاء ، بل قال : يؤخر الصلاة فقط ؛ والراجح من مذهبه قول صاحبيه من أن فاقد الطهورين يصلى صلاة صورية ، ويعيد متى قدر .

أو تيمم وصلى . وعن الشافعي روايتان؛ المشهور عنه يصلي كما هو ويعيد؛ قال المُزَنيّ : إذا كان محبوسا لا يقدر على تراب نظيف صلّى وأعاد؛ وهو قول أبي يوسف ومحمد والثوريّ والطَّبَرِيّ . وقال زُفر بن الهُذَيل : المحبوس في الحضر لا يصلي وإن وجد ترابا نظيفا . وهذا على أصله فإنه لا يتيمم عنده في الحضر كما تقدّم . وقال أبو عمر : من قال يصلي كما هو ويعيد إذا قدر على الطهارة فإنهم أحتاطوا للصلاة بغير طَهور؛ قالوا : وقوله عليه السلام : " لا يقبل الله صلاة بغير طَهور" لمن قدر على طَهور؛ فأمّا من لم يقدر فليس كذلك؛ لأن الوقت فرض وهو قادر عليه فيصلي كما قدر في الوقت ثم يعيد، فيكون قد أخذ بالاحتياط في الوقت والطهارة جميعا. وذهب الذين قالوا لا يصلي لظاهر هذا الحديث؛ وهو قول مالك وابن نافع وأَصْبَغ قالوا : من عدم الماء والصعيد لم يصلِّ ولم يقض إن خرج وقت الصلاة؛ لأن عدم قبولها لعدم شروطها يدل على أنه غير مخاطب بها حالة عدم شروطها فلا يترتب شيء في الذمة فلا يقضى؛ قاله[(١)] غير أبي عمر، وعلى هذا تكون الطهارة من شروط الوجوب .

الموفية ثلاثين — قوله تعالى : ﴿ فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾ قد مضى في «النساء»[(٢)] اختلافهم في الصعيد ، وحديث عِمران بن حُصَين نص على ما يقوله مالك، إذ لو كان الصعيد التراب لقال عليه السلام للرجل عليك بالتراب فإنه يكفيك ، فلما قال : " عليك بالصعيد " أحاله على وجه الأرض . والله أعلم . ﴿ فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ﴾ تقدّم في « النسـاء »[(٢)] الكلام فيه فتأمله هناك .

الحادية والثلاثون — وإذا انتهى القول بنا في الآي إلى هنا فاعلم أن العلماء تكلموا في فضـل الوضوء والطهارة وهي خاتمة الباب : قال صلى الله عليه وسلم ؛ " الطُّهور[(٣)] شَـطْر الإيمان " أخرجه مسلم من حديث أبي مالك الأشعريّ، وقد تقدّم في «البقرة» الكلام فيه؛ قال ابن العربي : والوضوء أصل في الدين، وطهارة المسلمين، وخصوصا لهذه الأمة في العالمين . وقد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ وقال : " هـذا وُضوئي ووضوء الأنبياء من قبل

(١) في ك : قاله أبو عمر . (٢) راجع جـ ٥ ص ٢٣٦ ، ص ٢٣٨ فما بعدها .

(٣) الطهور (بالضم) التطهير و « بالفتح » الماء كالوضوء والوضوء . وقال سيبويه : الطهور « بالفتح » يطلق على الماء والمصدر معا ؛ وعلى هذا يجوز أن يكون الحديث بفتح الطاء وضمها . « النهاية » لابن الأثير .

ووُضوء أبي إبراهيم " وذلك لا يصح ؛ قال غيره : ليس هذا بمعارض لقوله عليه السلام : "لكم سِيما ليست لغيركم"(١) فإنهم كانوا يتوضئون ، و إنما الذى خص به هذه الأمة الغُرّة والتّحجيل لا بالوضوء، وهما تفضل من الله تعالى اختص بهما هذه الأمة شرفا لها ولنبيها صلى الله عليه وسلم كسائر فضائلها على سائر الأمم، كما فضل نبيها صلى الله عليه وسلم بالمقام المحمود وغيره على سائر الأنبياء ؛ والله أعلم . قال أبو عمر(٢) : وقد يجوز أن يكون الأنبياء يتوضئون فيكتسبون بذلك الغرة والتّحجيل ولا يتوضأ أتباعهم ، كما جاء عن موسى عليه السلام قال : «يارب أجد أمة كلهم كالأنبياء فاجعلها أمتى» فقال له : « تلك أمة محمد » فى حديث فيه طول . وقد روى سالم بن عبد الله بن عمر عن كعب الأحبار أنه سمع رجلا يحدّث أنه رأى رؤيا فى المنام أن الناس قد جُمعوا للحساب ؛ ثم دعى الأنبياء مع كل نبيّ أمته ، وأنه رأى لكل نبيّ نُورين يمشى بينهما ، ولمن اتبعه من أمته نورا واحدا يمشى به ، حتى دُعى بمحمد صلى الله عليه وسلم فإذا شعر رأسه ووجهه نُور كله يراه كل من نظر إليه ، وإذا لمن اتبعه من أمته نُوران كنُور الأنبياء ؛ فقال له كعب وهو لا يشعر أنها رؤيا : من حدّثك بهذا الحديث وما علمك به ؟ فأخبره أنها رؤيا ؛ فأنشده كعب ، الله الذى لا إله إلا هو لقد رأيتَ ما تقول فى منامك؟ فقال : نعم والله لقد رأيت ذلك ؛ فقال كعب : والذى نفسى بيده — أو قال والذى بعث محمدا بالحق — إنّ هذه لصفة أحمد وأمته ، وصفة الأنبياء فى كتاب الله ، لكأنّ ما تقوله من التوراة . أسنده فى كتاب «التمهيد» . قال أبو عمر : وقد قيل إن سائر الأمم كانوا يتوضئون والله أعلم ؛ وهذا لا أعرفه من وجه صحيح . وخرّج مسلم(٣) عن أبى هُرَيرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه خرج من وجهه كلُّ خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء أو آخر قَطْر الماء فإذا غسل يديه خرج من يديه كلُّ خطيئةٍ كان بطشتها يداه مع الماء أو مع آخر قَطْر الماء فإذا غسل رجليه خرجت كلُّ خطيئةٍ كان مشتها رجلاه مع الماء أو مع آخر قَطْر الماء حتى يخرج نقيًا من الذنوب". وحديث مالك عن عبد الله الصُّنَابحى

(١) علامة .
(٢) فى ا و ج : ابن عمر . وهو خطأ الناسخ .
(٣) هو شك من الراوى ، وكذا قوله : " مع الماء أو مع آخر قطر الماء " . النووى .

أكل[1]، والصواب أبو عبد الله لا عبد الله، وهو مما وهم فيه مالك، واسمه عبد الرحمن بن عُسَيْلة تابعيّ شامى كبير لإدراكه أول خلافة أبى بكر؛ قال أبو عبد الله الصُّنَابِحى: قدمت مهاجرا إلى النبي صلى الله عليـه وسلم من اليمن فلما وصلنا الجُحْفة إذا براكب قلنا له ما الخبر؟ قال: دفنّا رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ ثلاثة أيام. وهذه الأحاديث وما كان فى معناها من حديث عمرو بن عَبَسَة وغيره تفيدك أن المراد بها كون الوضوء مشروعا عبادة لدحض الآثام؛ وذلك يقتضى افتقاره إلى نية شرعية؛ لأنه شرع لمحو الإثم ورفع الدرجات عند الله تعالى.

الثانية والثلاثون — قوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾ أى من ضيق فى الدين؛ دليله قوله تعالى: «وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ»[2]. و«من» صلة أى ليجعل عليكم حرجا. ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾ أى من الذنوب كما ذكرنا من حديث أبى هُرَيرة والصُّنَابِحى. وقيل: من الحدث والجنابة. وقيل: لتستحقوا الوصف بالطهارة التى يوصف بها أهل الطاعة. وقرأ سعيد بن المسيّب «لِيُطْهِرَكم» والمعنى واحد، كما يقال: نجّاه وأنجاه. ﴿وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾ أى بالترخيص فى التيمم عند المرض والسفر. وقيل: بتبيان الشرائع. وقيل: بغفران الذنوب؛ وفى الخبر «تمام النعمة دخول الجنة والنجاة من النار». ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ أى لتشكروا نعمته فتقبلوا على طاعته.

قوله تعالى: وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٧﴾

قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ﴾. قيل: هو الميثاق الذى فى قوله عز وجل: «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ»[3]؛ قاله مجاهد وغيره. ونحن وإن لم نذكره فقد أخبرنا الصادق به، فيجوز أن نؤمر بالوفاء به. وقيل: هو خطاب لليهود بحفظ ما أخذ عليهم فى التوراة؛ والذى عليه الجمهور من المفسرين كابن عباس والسُّدّى

(١) الحديث أخرجه مالك فى «الموطأ». (٢) راجع جـ ١٢ ص ٩٩. (٣) راجع جـ ٧ ص ٣١٣.

هو العهد والميثاق الذى جرى لهم مع النبيّ صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة فى المَنْشَط والمَكْره إذ قالوا : سمعنا وأطعنا، كما جرى ليلة العقبة وتحت الشجرة، وأضافه تعالى إلى نفسه كما قال : « إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ » فبايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عند العَقَبة على أن يمنعوه مما يمنعون منه أنفسهم ونساءهم وأبناءهم، وأن يرحل إليهم هو وأصحابه، وكان أوّل من بايعه البَرَاء بن مَعْرور، وكان له فى تلك الليلة المقام المحمود فى التوثق لرسول الله صلى الله عليه وسلم، والشدّ لعقد أمره، وهو القائل : والذى بعثك بالحق لتَمنعنّك مما نمنع منه أُزُرَنا[٢]، فبايِعنا يا رسول الله فنحن والله أبناء الحروب وأهل الحَلْقة ورِثناها كابرا عن كابر . الخبر المشهور فى سيرة ابن إسحق . ويأتى ذكر بيعة الرضوان فى موضعها[١] . وقد اتصل هذا بقوله تعالى : « أَوْفُوا بِالْعُقُودِ » فوفوا بما قالوا ؛ جزاهم الله تعالى عن نبيهم وعن الإسلام خيرا ، ورضى الله عنهم وأرضاهم . ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ أى فى مخالفته إنه عالم بكل شىء .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٩﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ ﴾ الآية تقدّم معناها فى « النساء »[٣] . والمعنى : أتممت عليكم نعمتى فكونوا قوّامين لله ، أى لأجل ثواب الله ؛ فقوموا بحقه ، واشهدوا بالحق من غير ميل إلى أقاربكم، وحَيْف على أعدائكم، « وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ » على ترك العدل و إيثار العدوان على الحق . وفى هذا دليل على نفوذ حكم العدوّ على عدوّه فى الله تعالى

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٦٧ ، وص ٢٧٤ . فى ك وجـ وه : بيعة الشجرة . (٢) أزرنا أى نساءنا وأهلنا كنى عنهن بالأزر . وقيل : أراد أنفسنا . راجع « سيرة ابن هشام » جـ ١ ص ٢٩٣ طبع أوربا .
(٣) راجع جـ ٥ ص ٤١٠ .

ونفوذ شهادته عليه ؛ لأنه أمر بالعدل و إن أبغضه ، ولو كان حكمه عليه وشهادته لا تجوز فيه مع البغض له لما كان لأمره بالعدل فيه وجه . ودلّت الآية أيضا على أن كفر الكافر لا يمنع من العدل عليه ، وأن يقتصر بهم على المستحق من القتال والاسترقاق ، وأن المُثْلة بهم غير جائزة و إن قتلوا نساءنا وأطفالنا وغمّونا بذلك ؛ فليس لنا أن نقتلهم بمُثْلة قصدا لإيصال الغم والحزن إليهم ؛ و إليه أشار عبدالله بن رواحة بقوله فى القصة المشهورة(١) ؛ هذا معنى الآية . وتقدّم فى صدر هذه السورة(٢) معنى قوله : ﴿ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ ﴾ . وقرئ « وَلَا يُجْرِمَنَّكُمْ » قال الكسائى : هما لغتان . وقال الزّجاج : معنى « لَا يُجْرِمَنَّكُمْ » لا يُدخلنكم فى الجُرْم ؛ كما تقول : آثمنى أى أدخلنى فى الإثم . ومعنى ﴿ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾ أى لأن تتقوا الله . وقيل : لأن تتقوا النار . ومعنى ﴿ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ أى قال الله فى حق المؤمنين : « لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ » أى لا تعرف كنهه أفهام الخلق ؛ كما قال : « فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ »(٣) . و إذا قال الله تعالى : « أَجْرٌ عَظِيمٌ » و « أَجْرٌ كَرِيمٌ » و « أَجْرٌ كَبِيرٌ » فمن ذا الذى يقدر قدره ؟ . ولما كان الوعد من قبيل القول حسن إدخال اللام فى قوله : « لَهُمْ مَغْفِرَةٌ » وهو فى موضع نصب ؛ لأنه وقع موقع الموعود به ، على معنى وعدهم أنّ لهم مغفرة ، أو وعدهم مغفرة إلا أن الجملة وقعت موقع المفرد ؛ كما قال الشاعر(٤) :

وجَدْنا الصّالحين لهم جزاءَ * وجَنّاتٍ وعينًا سَلْسَبِيلا

وموضع الجملة نصب ؛ ولذلك عطف عليها بالنصب . وقيل : هو فى موضع رفع على أن يكون الموعود به محذوفا ؛ على تقدير لهم مغفرة وأجر عظيم فيما وعدهم به . وهذا المعنى عن الحسن . ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ نزلت فى بنى النّضير . وقيل : فى جميع الكفار .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱذْكُرُوا نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ ۖ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾

(١) كذا فى كل الأصول ، ويبدو فيه سقط . والمراد بالقصة — والله أعلم — ما حدث لزينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم راجع الروض الأنف جـ ٢ ص ٨٢ .
(٢) راجع ص ٤٤ من هذا الجزء .
(٣) راجع جـ ١٤ ص ١٠٣ .
(٤) هو عبد العزيز الكلابى .

قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ ﴾[1]. قال جماعة: نزلت بسبب فعل الأعرابيّ في غزوة ذات الرِّقاع حين اخترط سيف النبي صلى الله عليه وسلم وقال: من يعصمك مني يا محمد؟ كما تقدّم في «النساء»[2]. وفي البخاري: أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا الناس فاجتمعوا وهو جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم ولم يعاقبه[3]. وذكر الواقديّ وابن أبي حاتم أنه أسلم. وذكر قوم أنه ضرب برأسه في ساق شجرة حتى مات. وفي البخاري في غزوة ذات الرقاع أن اسم الرجل غَوْرَث ابن الحارث (بالغين منقوطة مفتوحة وسكون الواو بعدها [راء و] ثاء مثلثة) وقد ضم بعضهم الغين، والأوّل أصح. وذكر أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، وأبو عبد الله محمد بن عمر الواقديّ أن اسمه دُعْثُور بن الحارث، وذكر أنه أسلم كما تقدّم. وذكر محمد بن إسحق[4] أن اسمه عمرو بن جِحاش وهو أخو بني النَّضير. وذكر بعضهم أن قصة عمرو بن جحاش في غير هذه القصة. والله أعلم. وقال قتادة ومجاهد وغيرهما: نزلت في قوم من اليهود جاءهم النبي صلى الله عليه وسلم يستعينهم في دية فهمّوا بقتله صلى الله عليه وسلم فمنعه الله منهم. قال القُشَيري: وقد تنزل الآية في قصة ثم ينزل ذكرها مرة أخرى لأذكار ما سبق. «أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ» أي بالسوء ﴿ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ ﴾ أي منعهم.

قوله تعالى: وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٢﴾

(١) اخترط السيف سله من غمده.
(٢) راجع جـ ٥ ص ٣٧٢.
(٣) أي لم يعاقب الأعرابي استئلافا للكفار.
(٤) في جـ ٢ من ك: وحكى.

قوله تعـالى : ﴿ وَلَقَـدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيـلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُـمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًـا ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قال ابن عطية : هـذه الآيات المتضمنة الخبر عن نقضهم مواثيق الله تعالى تقوى أن الآية المتقدمة فى كفّ الأيدى إنمـا كانت فى بنى النَّضير ؛ واختلف أهل التأويل فى كيفية بعث هؤلاء النقباء بعد الإجماع على أن النَّقيب كبير القوم ، القائم بأمورهم الذى يُنَقِّب عنهـا وعن مصالحهم فيها . والنُّقَّاب : الرجل العظيم الذى هو فى الناس على هذه الطريقة ؛ ومنه قيل فى عمر رضى الله عنه : إنه كان لنقّابا . فالنُّقباء الضُّمان ، واحدهم نقيب ، وهو شاهد القوم وضمينهم ؛ يقال : نَقَب عليهـم ، وهو حسن النِّقيبـة أى حسن الخليقـة . والنَّقْب والنُّقْب الطريق فى الجبل . وإنمـا قيل : نقيب لأنه يعلم دخيلة أمر القوم ، ويعرف مناقبهم وهو الطريق إلى معرفة أمورهم . وقال قوم : النُّقباء الأمناء على قومهم ؛ وهذا كله قريب بعضه من بعض . والنَّقيب أكبر مكانة من العَريف . قال عطاء بن يَسار : حمـلة القرآن عرفاء أهل الجنة ؛ ذكره الدَّارمىّ فى مسنده . قال قَتَادة — رحمه الله — وغيره : هؤلاء النقباء قوم كبار من كل سِبْط ، تكفّل كل واحد بسِبْطه بأن يؤمنوا و يتقوا الله ؛ ونحو هذا كان النّقباء ليلة العَقَبة ؛ بايع فيها سبعون رجلا وامرأتان ، فاختار رسول الله صلى الله عليه وسلم من السبعين اثنى عشر رجلا ، وسماهم النُّقباء اقتداء بموسى صلى الله عليه وسلم . وقال الرّبيع والسُّدى وغيرهما : إنمـا بعث النّقباء من بنى إسرائيل أمناء على الاطلاع على الجبّارين والسَّبْر لقوّتهم ومنعتهم ؛ فساروا ليختبروا حال من بها ، و يُعلِموه بما اطلعوا عليه فيها حتى ينظر فى الغزو إليهم ؛ فاطلعوا من الجبّارين على قوّة عظيمة — على ما يأتى — وظنوا أنهم لا قبل لهم بها ؛ فتعاقدوا بينهم على أن يُخفوا ذلك عن بنى إسرائيل ، وأن يُعلموا به موسى عليه السلام ، فلما انصرفوا إلى بنى إسرائيل خان منهم عشرة فعزفوا قراباتهم ، ومن وثقوه على سرهم ؛ ففشا الخبر حتى اعوج أمر بنى إسرائيل فقالوا : « اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَهُنَا قَاعِدُونَ » .

الثانيـــة — ففى الآية دليل على قبول خبر الواحد فيما يفتقر إليه المرء ، و يحتاج إلى اطلاعه من حاجاته الدّينية والدّنيوية ؛ فتُركّب عليه الأحكام ، و يرتبط به الحلال والحرام ؛ وقد جاء

[أيضا] مثله فى الإسلام ؛ قال صلى الله عليه وسلم لهوازن : " أرجعوا حتى يرفع إلينا عُرفاؤكم أمركم " . أخرجه البخارى .

الثالثة — وفيها أيضا دليل على اتخاذ الجاسوس . والتَّجسُّس : التَّبحّث . وقد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بَسْبَسَة عينا (١) ؛ أخرجه مسلم . وسيأتى حكم الجاسوس فى « الممتحنة » (٢) إن شاء الله تعالى . وأما أسماء نُقَباء بنى إسرائيل فقد ذكر أسماءهم محمد بن حبيب فى « المحبر » (٣) فقال : من سِبط روبيل شموع بن ركوب ، ومن سبط شمعون شوقوط بن حورى ، ومن سبط يهوذا كالب بن يوقنا ، ومن سبط الساحر يوغول بن يوسف ، ومن سبط أفرائيم ابن يوسف يوشع بن النون ، ومن سبط بنيامين يلطى بن روقو ، ومن سبط زبالون كرابيل ابن سودا ومن سبط منشا بن يوسف كدى بن سوشا ، ومن سبط دان عمائيل بن كسل ، ومن سبط شيرستور بن ميخائيل ، ومن سبط نفتال يوحنا بن وقوشا ، ومن سبط كاذ كوال ابن موخى ؛ فالمؤمنان منهم يوشع وكالب ، ودعا موسى عليه السلام على الآخرين فهلكوا مسخوطا عليهم ؛ قاله الماوَرْدِىّ (٤) . وأما نقباء ليلة العَقَبة فمذكورون فى سيرة ابن إسحق فلينظروا هناك .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ ﴾ الآية . قال الربيع بن أنس : قال ذلك للنقباء . وقال غيره : قال ذلك لجميع بنى إسرائيل . وكُسرت « إنّ » لأنها مبتدأة . « مَعَكُمْ » منصوب لأنه ظرف ، أى بالنصر والعون . ثم ابتدأ فقال : « لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ » إلى أن قال : ﴿ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ أى إن فعلتم ذلك ﴿ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ ﴾ . واللام فى « لَئِنْ » لام توكيد ومعناها القسم ؛ وكذا « لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ » ، « وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ » . وقيل : المعنى

(١) كان ذلك فى غزوة بدر ؛ قيل : هو ابن عمرو الأنصارى أرسله النبىّ صلى الله عليه وسلم لتقصى أنباء عير أبى سفيان . (٢) راجع جـ ١٨ ص ٥٣ . (٣) قال أبو حيان فى « البحر » : ذكر محمد بن حبيب فى « المحبر » أسماء هؤلاء النقباء الذين اختارهم موسى فى هذه القصة ، بألفاظ لا تنضبط حروفها ولا شكلها ، وذكرها غيره مخالفة فى أكثرها لما ذكره ابن حبيب لا تنضبط أيضا . وفى هامش الطبرى : وقع تحريف واختلاف بين كتب التاريخ فى أسماء الأسباط والنقباء منهم فلتحرر . (٤) راجع سيرة ابن هشام جـ ١ ص ٢٩٧ طبع أوربا .

لئن أقمتم الصلاة لأكفرن عنكم سيئاتكم ، وتضمن شرطا آخر لقوله : « لَأُكَفِّرَنَّ » أى إن فعلتم ذلك لأكفرن . وقيل : قوله « لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ » جزاء لقوله : « إِنِّى مَعَكُمْ » وشرط لقوله : « لَأُكَفِّرَنَّ » . والتَّعْزير : التَّعظيم والتوقير ؛ وأنشد أبو عُبيدة :

وكم من ماجد لهم كريمٌ * ومن ليثٍ يُعَزَّر فى النَّدىّ

أى يُعظَّم و يُوقَّر . والتعزير : الضربُ دون الحدّ ، والرَّدُّ ؛ تقول : عَزَرْتُ فلانا إذا أدَّبتَه ورددته عن القبيح . فقوله : « عَزَّرْتُمُوهُمْ » أى رددتم عنهم أعداءهم . ﴿ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ يعنى الصدقات ؛ ولم يقل إقراضا ، وهذا مما جاء من المصدر بخلاف المصدر كقوله : « وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا »(١) ، « فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ » وقد تقدّم(٢) . ثم قيل : «حَسَنًا» أى طيّبة بها نفوسكم . وقيل : يبتغون بها وجه الله . وقيل : حلالا . وقيل : «قرضا» اسم لا مصدر . ﴿ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ ﴾ أى بعد الميثاق . ﴿ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ أى أخطأ قصد الطريق . والله أعلم .

قوله تعالى : فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ۙ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۚ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ ﴾ أى فبنقضهم ميثاقهم ، « ما » زائدة للتوكيد ، عن قَتَادة وسائر أهل العلم ؛ وذلك أنها تؤكد الكلام بمعنى تمكنه فى النفس من جهة حسن النظم ، ومن جهة تكثيره للتوكيد ؛ كما قال :

* لِشىء ما يُسَوَّدُ مَنْ يَسودُ *

(١) راجع جـ ١٨ ص ٣٠٥ . (٢) راجع جـ ٤ ص ٦٩ .

فالتأكيد بعلامة موضوعة كالتأكيد بالتكرير . ﴿ لَعَنَّاهُمْ ﴾ قال ابن عباس : عذّبناهم بالجزية . وقال الحسن ومقاتل : بالمسخ . عطاء : أبعدناهم ؛ واللعن الإبعاد والطرد من الرحمة . ﴿ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً ﴾ أى صُلبة لا تعى خيرا ولا تفعله ؛ والقاسية والعاتية بمعنى واحد . وقرأ الكسائى وحمزة : «قَسِيَّة» بتشديد الياء من غير ألف ؛ وهى قراءة ابن مسعود والنَّخَعِىّ ويحيى بن وثاب . والعام القَسِىّ الشديد الذى لا مطر فيه . وقيل : هو من الدراهم القَسِيّات أى الفاسدة الرديئة ؛ فمعنى « قَسِيَّة » على هذا ليست بخالصة الإيمان ، أى فيها نِفاق . قال النحاس : وهذا قول حسن ؛ لأنه يقال : درهم قَسِىّ إذا كان مغشوشا بنُحاس أو غيره . يقال : درهم قَسِىّ (مخفف السين مشدد الياء) مثال شقِىّ أى زائف ؛ ذكر ذلك أبو عبيد وأنشد :

لها صَوَاهِلُ فى صُمِّ السِّلامِ كما * صاح القَسِيَّاتُ فى أيدى الصيارِيفِ (١)

يصف وقع المساحى فى الحجارة . وقال الأصمعىّ وأبو عُبيد : درهم قَسِىّ كأنه معرّب قاشىّ (٢) . قال القُشَيرى : وهذا بعيد ؛ لأنه ليس فى القرآن ما ليس من لغة العرب ، بل الدرهم القَسىّ من القسوة والشدّة أيضا ؛ لأن ما قلت نَقْرته يقسو ويصلب . وقرأ الأعمش : «قَسِيَة» بتخفيف الياء على وزن فَعِلة نحو عَمِيَة وشَجِيَة ؛ من قَسِىَ يَقْسَى لا من قسا يقسو . وقرأ الباقون على وزن فاعِلة ؛ وهو اختيار أبى عبيد ؛ وهما لغتان مثل العَلِيّة والعالية ، والزّكية والزاكية . قال أبو جعفر النحاس : أولى ما فيه أن تكون قَسِيّة بمعنى قاسية ، إلا أن فَعِيلة أبلغ من فاعلة . فالمعنى : جعلنا قلوبهم غليظة نابية عن الإيمان والتوفيق لطاعتى ؛ لأن القوم لم يوصفوا بشىء من الإيمان فتكون قلوبهم موصوفة بأن إيمانها خالطه كفر ، كالدراهم القَسِيّة التى خالطها غش . قال الراجز :

* قد قسوت وقست لِداتى *

﴿ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ ﴾ أى يتأوّلونه على غير تأويله ، ويلفون ذلك إلى العوّام . وقيل : معناه يبدّلون حروفه . و « يُحَرِّفُونَ » فى موضع نصب ، أى جعلنا قلوبهم قاسية محرّفين .

(١) البيت لأبى زيد الطائى . والصواهل (جمع الصاهلة) مصدر على فاعلة بمعنى الصهيل وهو الصوت .
(٢) المساحى (جمع مسحاة) : وهى المجرفة من الحديد .

وقرأ السُّلَمِيّ والنَّخَعِيّ « الكلام » بالألف ؛ وذلك أنهم غيّروا صفة محمد صلى الله عليه وسلم وآية الرجم . ﴿ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ ﴾ أى نسوا عهـد الله الذى أخذه الأنبياء عليهم من الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وبيان نعته . ﴿ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ ﴾ أى وأنت يا محمد لا تزال الآن تقف ﴿ عَلَى خَائِنَةٍ مِنْهُمْ ﴾ والخائنة الخيانة ؛ قال قتادة . وهذا جائز فى اللغة ، ويكون مثل قولهم : قائلة بمعنى قيلولة . وقيل : هو نعت لمحذوف والتقدير فرقة خائنة . وقد تقع « خائنة » للواحد كما يقال : رجل نسّابة وعلّامة ؛ فخائنة على هذا للمبالغة ؛ يقال : رجل خائنة إذا بالغت فى وصفه بالخيانة . قال الشاعر[1] :

حدّثت نفسك بالوفاءِ ولم تكن * لِلغَـدْرِ خائِنَةً مُغِـلَّ الإصْبَعِ

قال ابن عباس : « عَلَى خَائِنَةٍ » أى معصية . وقيل : كذب وفجور . وكانت خيانتهم نقضهم العهد بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومظاهرتهم المشركين على حرب [رسول الله صلى الله عليه وسلم][2] ؛ كيوم الأحزاب وغير ذلك من همهم بقتله وسبه . ﴿ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ﴾ لم يخونوا ؛ فهو استثناء متصل من الهاء والميم اللتين فى « خَائِنَةٍ مِنهم » . ﴿ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاصْفَحْ ﴾ فى معناه قولان : فاعف عنهم واصفح مادام بينك وبينهم عهد وهم أهل ذمة . والقول الآخر — أنه منسوخ بآية السيف . وقيل : بقوله عز وجل : « وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً »[3] .

قوله تعالى : وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَـٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَـٰقَهُمْ فَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴿١٤﴾ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَيَعْفُوا۟

(١) هو الكلابى يخاطب قرينا أخا عمير الحنفى وكان له عنده دم .
وقبـله :
أقرين إنك لو رأيت فوارسى * غنما يبتن إلى جوانب مصلع
(اللسان) . (٢) من جوك . (٣) راجع جـ ٨ ص ٣١ .

عَن كَثِيرٍ ۚ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ ﴾ أى فى التوحيد والإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم ؛ إذ هو مكتوب فى الإنجيل . ﴿ فَنَسُوا حَظًّا ﴾ وهو الإيمان بمحمد عليه الصلاة والسلام ؛ أى لم يعملوا بما أمروا به ، وجعلوا ذلك الهوى والتحريف سببا للكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم . ومعنى « أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ » هو كقولك : أخذت من زيد ثوبه ودرهمه ؛ قاله الأخفش . ورتبة « الَّذِينَ » أن تكون بعد « أَخَذْنَا » وقبل الميثاق ؛ فيكون التقدير : أخذنا من الذين قالوا إنا نصارى ميثاقهم ؛ لأنه فى موضع المفعول الثانى لأخذنا . وتقديره عند الكوفيين : ومن الذين قالوا إنا نصارى مَن أخذنا ميثاقهم ؛ فالهاء والميم تعودان على « مَن » المحذوفة ، وعلى القول الأول تعودان على « الذين » . ولا يجيز النحويون أخذنا ميثاقهم من الذين قالوا إنا نصارى ، ولا أَلْيَنَهَا لبستُ من الثياب ؛ لئلا يتقدّم مضمر على ظاهر . وفى قولهم : « إِنَّا نَصَارَى » ولم يقل من النصارى دليل على أنهم ابتدعوا النصرانية وتسمّوا بها ؛ روى معناه عن الحسن .

قوله تعالى : ﴿ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ ﴾ أى هيجنا . وقيل : ألصقنا بهم ؛ مأخوذ من الغِراء وهو ما يلصق الشيء بالشيء كالصّمغ وشبهه . يقال : غَرِىَ بالشيء يَغْرَى غَرًا « بفتح الغين » مقصورا وغِرَاء « بكسر الغين » ممدودا إذا أولع به كأنه التصق به . وحكى الزمانى : الإغراء تسليط بعضهم على بعض . وقيل : الإغراء التحريش ، وأصله اللصوق ؛ يقال : غَرِيتُ بالرَّجل غَرًا — مقصور وممدود مفتوح الأول — إذا لصقت به . وقال كُثَيِّر :

إذا قيل مهلا قالت العين بالبكا * غِرَاء ومدّتها حوافِلُ نُهَّل (١)

(١) كذا بالأصول ؛ والذى فى « اللسان » .

إذا قلت أسلو غارت العين بالبكا * غراء ومدّتها مدامع حفل

وَأَغْرَيْتُ زيدا بكذا حتى غرِىَ به ؛ ومنه الغِراء الذى يُغرى به للصوقه ؛ فالإغراء بالشىء الإلصاق به من جهة التّسليط عليه . وأَغْرَيْتُ الكلب أى أولعتُه بالصيد . « بَيْنَهُمُ » ظرف للعداوة . «وَالْبَغْضَاءَ» البغض . أشار بهذا إلى اليهود والنصارى لتقدم ذكرهما . عن السُّدى وقَتادة : بعضهم لبعض عدو . وقيل : أشار إلى افتراق النصارى خاصة ؛ قاله الربيع بن أنس ، لأنهم أقرب مذكور ؛ وذلك أنهم افترقوا إلى اليعاقِبة والنُّسطورية والمَلْكانية ؛ أى كفّر بعضهم بعضا . قال النحاس : ومن أحسن ما قيل فى معنى « أَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ » أن الله عز وجل أمر بعداوة الكفار و إبغاضهم ، فكل فرقة مأمورة بعداوة صاحبتها و إبغاضها لأنهم كفار . وقوله : ﴿ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ ﴾ تهديد لهم ؛ أى سيلقون جزاء نقض الميثاق .

قوله تعالى : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ ﴾ الكتاب اسم جنس بمعنى الكتب ؛ فجميعهم مخاطبون . ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا ﴾ محمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ ﴾ أى من كتبكم ؛ من الإيمان به ، ومن آية الرجم ، ومن قصة أصحاب السبت الذين مُسخوا قِردة ؛ فإنهم كانوا يخفونها . ﴿ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ ﴾ أى يتركه ولا يبينه ، و إنما يبين ما فيه حجة على نبوته ، ودلالة على صدقه وشهادة برسالته ، و يترك ما لم يكن به حاجة إلى تبيينه . وقيل : «وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ » يعنى يتجاوز عن كثير فلا يخبركم به . وذكر أن رجلا من أحبارهم جاء إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فسأله فقال : يا هذا عفوت عنا ؟ فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبين ؛ و إنما أراد اليهودىّ أن يظهر مناقضة كلامه ، فلما لم يبين له رسول الله صلى الله عليه وسلم قام من عنده فذهب وقال لأصحابه : أرى أنه صادق فيما يقول ؛ لأنه كان وجد فى كتابه أنه لا يبين له ما سأله عنه . ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ ﴾ أى ضياء ؛ قيل : الإسلام . وقيل : محمد عليه السلام ؛ عن الزجاج . ﴿ وَكِتَابٌ مُبِينٌ ﴾ أى القرآن ؛ فإنه يبين الأحكام ، وقد تقدّم (١) . ﴿ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ ﴾ أى مارضيه الله . ﴿ سُبُلَ السَّلَامِ ﴾ طرق السلامة الموصلة إلى دار السلام المنزّهة عن كل آفة ، والمؤمّنة من كل مخافة ؛ وهى الجنة . وقال الحسن والسُّدى : «السلام» الله عزّ وجل ؛ فالمعنى دين الله — وهو الإسلام — كما قال : « إِنَّ الدِّينَ

(١) راجع ص ٢٧ من هذا الجزء .

عِنْدَ اللهِ الإِسْلَامُ[1] » . ﴿ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ أى من ظلمات الكفر والجهالات إلى نور الإسلام والهدايات . ﴿ بِإِذْنِهِ ﴾ أى بتوفيقه و إرادته .

قوله تعالى : لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ۗ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾

قوله تعالى: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللهَ هُوَ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ ﴾ تقدم[2] فى آخر «النساء» بيانه والقول فيه . وكفر النصارى فى دلالة هذا الكلام إنما كان بقولهم : إن الله هو المسيح ابن مريم على جهة الدينونة به ؛ لأنهم لو قالوه على جهة الحكاية منكرين له لم يكفروا . ﴿ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللهِ شَيْئًا ﴾ أى من أمر الله . و « يَمْلِكُ » بمعنى يقدر؛ من قولهم ملكت على فلان أمره أى اقتدرت عليه . أى فمن يقدر أن يمنع من ذلك شيئا؟ فأعلم الله تعالى أن المسيح لو كان إلها لقدر على دفع ما ينزل به أو بغيره، وقد أمات أمه ولم يتمكن من دفع الموت عنها؛ فلو أهلكه هو أيضا فمن يدفعه عن ذلك أو يرده . ﴿ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ﴾ والمسيح وأمه بينهما مخلوقان محدودان محصوران ، وما أحاط به الحد والنهاية لا يصلح للإلهية . وقال : « وَمَا بَيْنَهُمَا » ولم يقل وما بينهن ؛ لأنه أراد النوعين والصنفين كما قال الراعى :

طَرَقَا فتلك هَمَاهِمِى[3] أَقْرِيهما * قُلُصًا[4] لَوَاقِحَ كالقِسِىِّ وحُولا[5]

فقال : « طرقا » ثم قال : « فتلك هماهمى » . ﴿ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ﴾ عيسى من أم بلا أب آية لعباده .

(١) راجع جـ ٤ ص ٤٣ . (٢) راجع ص ٢١ وما بعدها من هذا الجزء .
(٣) الهماهم : بمعنى الهموم . (٤) قلص (جمع قلوص) : وهى الفتية من الإبل .
(٥) حول (جمع حائل) : وهى التى حمل عليها فلم تلقح ، وقيل هى الناقة التى تحمل سنة أو سنتين أو سنوات .

قوله تعـالى : وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَـٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّـٰٓؤُهُۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُمۖ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۚ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَاۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ ﴾ قال ابن عباس : خوّف رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما من اليهود العقاب فقالوا : لا نخاف فإنا أبناء الله وأحباؤه ؛ فنزلت الآية . قال ابن إسحٰق : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نعمان بن أضا وبحرى بن عمرو وشاس بن عدى فكلموه وكلمهم ، ودعاهم إلى الله عز وجل وحذّرهم نقمته فقالوا : ما تخوفنا يا محمد ؟ ؛ نحن أبناء الله وأحباؤه ، كقول النصارى ؛ فأنزل الله عز وجل فيهم « وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ » إلى آخر الآية قال لهم معاذ بن جبل وسعد بن عُبَادة وعقبة بن وهب : يا معشر يهود اتقوا الله ، فوالله إنكم لتعلمون أنه رسول الله ، ولقد كنتم تذكرونه لنا قبل مَبعثه ، وتصفونه لنا بصفته ؛ فقال رافع ابن حُرَيْملة ووهب بن يهوذا : ما قلنا هذا لكم ، ولا أنزل الله من كتاب بعد موسى ، ولا أرسل بشيرا ولا نذيرا من بعده ؛ فأنزل الله عز وجل : « يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ » إلى قوله « وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » . السُّدى : زعمت اليهود أن الله عز وجل أوحى إلى إسرائيل عليه السلام أن ولدك بِكرى من الولد . قال غيره : والنصارى قالت نحن أبناء الله ؛ لأن فى الإنجيل حكاية عن عيسى « أذهبُ إلى أبى وأبيكم » . وقيل المعنى : نحن أبناء رسل الله ، فهو على حذف مضاف . وبالجملة فإنهم رأوا لأنفسهم فضلا ؛ فردّ عليهم قولهم فقال : ﴿ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمْ بِذُنُوبِكُمْ ﴾ فلم يكونوا يخلون من أحد وجهين ؛ إما أن يقولوا هو يعذبنا ، فيقال لهم : فلستم إذاً أبناءه وأحباءه ؛ فإن الحبيب لا يعذب حبيبه ، وأنتم تقرّون بعذابه ؛ فذلك دليل على كذبكم — وهـذا هو المسمى عند الجدليين ببرهان الخلف — أو يقولوا :

لا يعذبنا فيكذبوا ما فى كتبهم ، وما جاءت به رسلهم ، و يبيحوا المعاصى وهم معترفون بعذاب العصاة منهم ؛ ولهذا يلتزمون أحكام كتبهم . وقيل : معنى « يُعَذِّبُكُمْ » عَذَّبكم ؛ فهو بمعنى المُضِىّ ؛ أى فلم مسخكم قردة وخنازير ؟ ولم عذب من قبلكم من اليهود والنصارى بأنواع العذاب وهم أمثالكم ؟ لأن الله سبحانه لا يحتج عليهم بشئ لم يكن بعد ، لأنهم ربما يقولون لا نُعذَّب غدا ، بل يحتج عليهم بما عرفوه . ثم قال : ﴿ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ﴾ أى كسائر خلقه يحاسبكم على الطاعة والمعصية ، ويجازى كلا بما عمل . ﴿ يَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ أى لمن تاب من اليهود . ﴿ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ من مات عليها . ﴿ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَتِ وَالْأَرْضِ ﴾ فلا شريك له يعارضه . ﴿ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴾ أى يئول أمر العباد إليه فى الآخرة .

قوله تعالى : يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ عَلَىٰ فَتْرَةٍ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُوا۟ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ وَلَا نَذِيرٍ ۖ فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ يَاأَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا ﴾ . يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم . ﴿ يُبَيِّنُ لَكُمْ ﴾ انقطاع حجتهم حتى لا يقولوا غدا ما جاءنا رسول . ﴿ عَلَى فَتْرَةٍ مِنَ الرُّسُلِ ﴾ أى سكون ؛ يقال فَتَرَ الشىء سكن . وقيل : « على فَتْرَةٍ » على انقطاع ما بين النبيين ؛ عن أبى علىّ وجماعة أهل العلم ، حكاه الرمانى ؛ قال : والأصل فيها انقطاع العمل عما كان عليه من الجِدّ فيه ، من قولهم : فَتَر عن عمله وفَتَّرته عنه . ومنه فَتَر الماءُ إذا انقطع عما كان من السُّخونة إلى البرد . وامرأة فاترة الطرف أى منقطعة عن حِدة النظر . وفتور البدن كفتور الماء . والفِتْر ما بين السَّبابة والإبهام إذا فتحتهما . والمعنى ؛ أى مضت للرسل مدّة قبله . واختلف فى قدر مدّة تلك الفترة ؛ فذكر محمد بن سعد فى كتاب « الطبقات » عن ابن عباس قال : كان بين موسى بن عِمران وعيسى بن مريم عليهما السلام ألف سنة وسبعمائة(١) سنة ، ولم يكن بينهما فترة ، وأنه أرسل بينهما ألف نبىّ من بنى إسرائيل

(١) على المشهور . وفى الأصول : ألف سنة وتسعماية .

سوى من أرسل من غيرهم . وكان بين ميلاد عيسى والنبي صلى الله عليه وسلم خمسمائة سنة وتسع وستون سنة ، بعث فى أولها ثلاثة أنبياء ؛ وهو قوله تعالى : « إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ »[1] والذى عزز به « شمعون » وكان من الحواريين . وكانت الفترة التى لم يبعث الله فيها رسولا أربعمائة سنة وأربعا وثلاثين سنة . وذكر الكلبيّ أن بين عيسى ومحمد عليهما السلام خمسمائة سنة وتسعا وستين ، و بينهما أربعة أنبياء ؛ وأحد[2] من العرب من بنى عَبْس وهو خالد بن سِنان . قال القُشيرىّ : ومثل هذا مما لا يعلم إلا بخبر صدق. وقال قتادة : كان بين عيسى ومحمد عليهما السلام ستمائة سنة ؛ وقاله مقاتل والضحاك ووهب ابن منبه ، إلا أن وهبا زاد عشرين سنة. وعن الضحاك أيضا أربعمائة و بضع وثلاثون سنة. وذكر ابن سعد عن عِكرمة قال : بين آدم ونوح عشرة قرون ، كلهم على الإسلام . قال ابن سعد : أخبرنا محمد بن عمرو بن واقد الأسلمىّ عن غير واحد قالوا : كان بين آدم ونوح عشرة قرون ، والقرن مائة سنة ، و بين نوح و إبراهيم عشرة قرون ، والقرن مائة سنة ، و بين إبراهيم وموسى بن عِمران عشرة قرون ، والقرن مائة سنة ؛ فهذا ما بين آدم ومحمد عليهما السلام من القرون والسنين . والله أعلم . ﴿ أَنْ تَقُولُوا ﴾ أى لئلا أو كراهية أن تقولوا ؛ فهو فى موضع نصب . ﴿ مَا جَاءَنَا مِنْ بَشِيرٍ ﴾ أى مبشر . ﴿ وَلَا نَذِيرٍ ﴾ أى مُنذِر . ويجوز « من بشيرٌ ولا نذيرٌ »[3] على الموضع . قال ابن عباس : قال معاذ بن جبل وسعد بن عبادة وعقبة بن وهب لليهود ؛ يامعشر يهود اتقوا الله ، فوالله إنكم لتعلمون أن محمدا رسول الله ، ولقد كنتم تذكرونه لنا قبل مبعثه وتصفونه بصفته ؛ فقالوا : ما أنزل الله من كتاب بعد موسى ولا أرسل بعده من بشير ولا نذير ؛ فنزلت الآية . ﴿ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ على إرسال من شاء من خلقه . وقيل : قدير على إنجاز ما بَشّر به وأنذر منه .

---

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٣ . (٢) راجع هامش ص ١٦ من هذا الجزء .

(٣) وزيادة « من » فى الفاعل للمبالغة فى نفى المجىء . « روح المعانى » .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا ۖ فَإِن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُوا۟ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ ۖ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُوا۟ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُوا۟ فِيهَا ۖ فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِى وَأَخِى ۖ فَٱفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً ۛ يَتِيهُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ .

تبيين من الله تعالى أن أسلافهم تمردوا على موسى وعصوه ؛ فكذلك هؤلاء على محمد عليه السلام، وهو تسلية له ؛ أى يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم ، واذكروا قصة موسى. ورُوى عن عبد الله بن كثير أنه قرأ « يَا قَوْمُ اذْكُرُوا » بضم الميم ، وكذلك ما أشبهه ؛ وتقديره يا أيها القوم . ﴿إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ﴾ لم ينصرف ؛ لأنه فيه ألف التأنيث . ﴿وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا﴾ أى تملكون أمركم لا يغلبكم عليه غالب بعد أن كنتم مملوكين لفرعون مقهورين ، فأنقذكم منه بالغرق ؛ فهم ملوك بهذا الوجه ، و بنحوه فسر السدى والحسن وغيرهما . قال السُّدى : ملك

كل واحد منهم نفســه وأهله وماله . وقال قَتَادة : إنما قال : « وَجَعَلَكُمْ مُلُوكاً » لأنا كنا نتحدّث أنهم أوّل من خُدِم من بنى آدم . قال ابن عطية : وهذا ضعيف ؛ لأن القبط قد كانوا يستخدمون بنى إسرائيل ، وظاهر أمر بنى آدم أن بعضهم كان يُسخّر بعضا مذ تناسلوا وكثروا ، وإنما اختلفت الأمم فى معنى التمليك فقط . وقيل : جعلكم ذوى منازل لا يُدخل عليكم إلا بإذن ؛ رُوى معناه عن جماعة من أهل العلم . قال ابن عباس : إنّ الرجل إذا لم يدخل أحد بيته إلا بإذنه فهو ملِك . وعن الحسن أيضا وزيد بن أسلم أن من كانت له دار وزوجة وخادم فهو ملِك ؛ وهو قول عبد الله بن عمرو كما فى صحيح مسلم عن أبى عبد الرحمن الحُبُلِىّ قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص وسأله رجل فقال : ألسنا من فقراء المهاجرين ؟ فقال له عبد الله : ألك امرأة تأوى إليها ؟ قال نعم . قال : ألك منزل تسكنه ؟ قال : نعم . قال : فأنت من الأغنياء . قال : فإنّ لى خادما . قال : فأنت من الملوك . قال ابن العربى : وفائدة هذا أن الرجل إذا وجبت عليه كفّارة وملَك دارا وخادما باعهما فى الكفّارة ولم يجزله الصيام ، لأنه قادر على الرقبة والملوك لا يكفرون بالصيام ، ولا يوصفون بالعجز عن الإعتاق . وقال ابن عباس ومجاهد : جعلهم ملوكا بالمَنّ والسّلوى والحَجَر(١) والغَمَام ، أى هم مخدومون كالملوك . وعن ابن عباس أيضا يعنى الخادم والمنزل ؛ وقاله مجاهد وعِكرمة والحكم بن عُيَيْنة ، وزادوا الزوجة ؛ وكذا قال زيد بن أسلم — إلا أنه قال فيما يعلم — عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : "من كان له بيت — أو قال منزل — يأوى إليه وزوجة وخادم يخدمه فهو ملِك" ؛ ذكره النحاس . ويقال : من استغنى عن غيره فهو ملِك ؛ وهذا كما قال صلى الله عليه وسلم : " من أصبح آمنا فى سِربه معافى فى بدنه وله قوت يومه فكأنما حِيزت له الدنيا بحذافيرها " .

قوله تعالى : ﴿ وَآتَاكُمْ ﴾ أى أعطاكم ﴿ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ . والخطاب من موسى لقومه فى قول جمهور المفسرين ؛ وهو وجه الكلام . مجاهد : والمراد بالإيتاء المنّ

(١) هى إخراج المياه العذبة من الحجر بالتفجير .

والسَّلْوى والحَجَر والغمام . وقيل : كثرة الأنبياء فيهم ، والآيات التى جاءتهم . وقيل : قلوبا سليمة من الغِلّ والغِشّ . وقيل : إحلال الغنائم والانتفاع بها .

قلت : وهذا القول مردود ؛ فإن الغنائم لم تحل لأحد إلا لهذه الأمة على ماثبت فى الصحيح؛ وسيأتى بيانه إن شاء الله تعالى . وهذه المقالة من موسى توطئة لنفوسهم حتى تُعَزِّز وتأخذ الأمر بدخول أرض الجبارين بقوة، وتنفُذ فى ذلك نفوذ من أعزه الله ورفع من شأنه . ومعنى « مِنَ الْعَالَمِينَ » أى عالَمى زمانكم؛ عن الحسن . وقال ابن جُبير وأبو مالك : الخطاب لأمة محمد صلى الله عليه وسلم؛ وهذا عدول عن ظاهر الكلام بما لا يحسن مثله . وتظاهرت الأخبار أن دِمشق قاعدة الجبارين . و ﴿ الْمُقَدَّسَةَ ﴾ معناه المطهرة . مجاهد : المباركة ؛ والبركة التطهير من القحوط والجوع ونحوه . قَتَادة : هى الشام . مجاهد : الطُّور وما حوله . ابن عباس والسُّدى وابن زيد : هى أريحاء . قال الزّجاج : دِمشق وفلسطين وبعض الأرْدُن . وقول قَتَادة يجمع هذا كله . ﴿ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ أى فَرَض دخولها عليكم ووعدكم دخولها وسكناها لكم . ولما خرجت بنو إسرائيل من مصر أمرهم بجهاد أهل أَرِيحاء من بلاد فلسطين فقالوا : لا علم لنا بتلك الديار؛ فبعث بأمر الله اثنى عشر نقيبا، من كل سِبط رجل يتجسسون الأخبار على ما تقدم، فرأوا سكانها الجبارين من العمالقة، وهم ذوو أجسام هائلة ؛ حتى قيل : إن بعضهم رأى هؤلاء النقباء فأخذهم فى كُمّه مع فاكهة كان قد حملها من بستانه وجاء بهم إلى الملك فنثرهم بين يده وقال : إن هؤلاء يريدون قِتالنا ؛ فقال لهم الملك : ارجعوا إلى صاحبكم فأخبروه خبرنا ؛ على ما تقدم . وقيل : إنهم لما رجعوا أخذوا من عِنب تلك الأرض عنقودا فقيل : حمله رجل واحد، وقيل : حمله النقباء الاثنا عشر .

قلت : وهذا أشبه؛ فإنه يقال : إنهم لما وصلوا إلى الجبارين وجدوهم يدخل فى كُمّ أحدهم رجلان منهم، ولا يحمل عنقود أحدهم إلا خمسة منهم فى خشبة ، ويدخل فى شطر الرمانة إذا نزع حبه خمسة أنفس أو أربعة[1] .

(١) قال الألوسى : هذه الأخبار عندى كأخبار « عوج بن عوق » وهى حديث خرافة .

قلت : ولا تعارض بين هذا والأول؛ فإن ذلك الجبار الذى أخذهم فى كُمّه — ويقال: فى حجره — هو عُوج بن عناق (١) وكان أطولهم قامة وأعظمهم خَلْقا ؛ على ما يأتى من ذكره إن شاء الله تعالى . وكان طول سائرهم ستة أذرع ونصف فى قول مقاتل . وقال الكَلْبىّ: كان طول كل رجل منهم ثمانين ذراعا، والله أعلم . فلما أذاعوا الخبر ماعدا يوشع وكالب آبن يوقنا، وامتنعت بنو إسرائيل من الجهاد عوقبوا بالتيه أربعين سنة إلى أن مات أولئك العصاة ونشأ أولادهم، فقاتلوا الجبارين وغلبوهم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰ أَدْبَارِكُمْ ﴾ أى لا ترجعوا عن طاعتى وما أمرتكم به من قتال الجبارين . وقيل : لا ترجعوا عن طاعة الله إلى معصيته ، والمعنى واحد .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ ﴾ أى عظام الأجسام طوالٌ ، وقد تقدّم؛ يقال: نخلة جبارة أى طويلة . والجبار المتعظم الممتنع من الذلّ والفقر . وقال الزجاج: الجبار من الآدميين العاتى، وهو الذى يجبر الناس على ما يريد؛ فأصله على هذا من الإجبار وهو الإكراه ؛ فإنه يجبر غيره على ما يريده؛ وأجبره أى أكرهه . وقيل : هو مأخوذ من جبر العظم؛ فأصل الجبار على هذا المصلح أمر نفسه، ثم استعمل فى كل من جرّ لنفسه نفعا بحق أو باطل . وقيل : إنّ جبر العظم راجع إلى معنى الإكراه . قال الفـرّاء : لم أسمع فعّالا من أفعل إلا فى حرفين ؛ جَبّار من أجبر ودرّاك من أدرك . ثم قيل : كان هؤلاء من بقايا عاد . وقيل : هم من ولد عِيصو بن إسحـق ، وكانوا من الروم ، وكان معهم عوج الأعنق ، وكان طوله ثلاثة آلاف (٢) ذراع وثلثمائة وثلاثة وثلاثين ذراعا؛ قاله آبن عمر ، وكان يحتجن السحاب أى يجذبه بحجنه ويشرب منه ، ويتناول الحوت من قاع البحر فيشويه بعين الشمس يرفعه إليها ثم يأكله . وحضر طوفان نوح عليـه السلام ولم يجاوز ركبتيه وكان عمـره ثلاثة آلاف

(١) عوج بن عناق : هكذا فى الأصول. والذى ذكر فى القاموس مادة (عوق) « وعوق كنوح والدعوج الطويل ومن قال : عوج بن عنق فقد أخطأ » وقال فى شرحه : « هـذا الذى خطأه هو المشهور على الألسنة ؛ قال شيخنا : وزعم قوم من حفاظ التواريخ أن عنق هى أم عوج وعوق أبوه فلا خطأ ولا غلط ، وفى شعر هرقلة الدمشقى المذكور فى بدائع البدائه المتوفى سنة ٥٦٧ (أعور الرجال يمشى : خلف عوج بن عناق) وهو ثقة عارف . (عن القاموس وشرحه).

(٢) فى جـ وهـ وك وز : ثلاثة آلاف وعشرون ألفا . الخ .

وستمائة سنة ، وأنه قلع صخرة على قدر عسكر موسى ليرضخهم بها ، فبعث الله طائرا فنقرها ووقعت فى عنقه فصرعته . وأقبل موسى عليه السلام وطوله عشرة أذرع ، وعصاه عشرة أذرع وترق فى السماء عشرة أذرع فما أصاب إلا كعبه وهو مصروع فقتله . وقيل : بل ضربه فى العِرق الذى تحت كعبه فصرعه فمات ووقع على نيل مصر فحسرهم سنة . ذكر هذا المعنى باختلاف ألفاظ محمد بن إسحق والطّبرىّ ومكّىّ وغيرهم . وقال الكَلْبِىّ : عوج من ولد هاروت وماروت حيث وقعا بالمرأة فحملت . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا ﴾ يعنى البلدة إيلياء ، ويقال : أريحاء ﴿ حَتَّى يَخْرُجُوا مِنْهَا ﴾ أى حتى يسلموها لنا من غير قتال . وقيل : قالوا ذلك خوفا من الجبارين ولم يقصدوا العصيان ؛ فإنهم قالوا : ﴿ فَإِنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ ﴾ قال ابن عباس وغيره : هما يوشع وكالب ابن يوقنا ويقال ابن فانيا ، وكانا من الاثنى عشر نقيبا . و « يَخَافُونَ » أى من الجبارين . قتادة : يخافون الله تعالى . وقال الضحاك : هما رجلان كانا فى مدينة الجبارين على دين موسى ؛ فمعنى « يَخَافُونَ » على هذا أى من العالقة من حيث الطبع لئلا يطلعوا على إيمانهم فيفتنوهم ولكن وثقا بالله . وقيل : يخافون ضعف بنى إسرائيل وجُبنهم . وقرأ مجاهد وابن جُبير « يُخَافُونَ » بضم الياء ، وهذا يقوى أنهما من غير قوم موسى . ﴿ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا ﴾ أى بالإسلام أو باليقين والصلاح . ﴿ ادْخُلُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَالِبُونَ ﴾ قالا لبنى إسرائيل لا يهولنّكم عظم أجسامهم فقلوبهم مُلئت رعبا منكم ؛ فأجسامهم عظيمة وقلوبهم ضعيفة ، وكانوا قد علموا أنهم إذا دخلوا من ذلك الباب كان لهم الغلب . ويحتمل أن يكونا قالا ذلك ثقة بوعد الله . ثم قالا : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ مصدّقين به ؛ فإنه ينصركم . ثم قيل على القول الأول : لما قالا هذا أراد بنو إسرائيل رجمهما بالحجارة ، وقالوا : نصدقكما وندع قول عشرة ! ثم قالوا لموسى : ﴿ إِنَّا لَنْ نَدْخُلَهَا أَبَدًا مَا دَامُوا فِيهَا ﴾ وهذا عناد وحَيْد عن

(١) أى صار لهم جسرا يعبرون عليه . كل ما ذكره المؤلف فى هذا المقام من الإسرائيليات التى لا يعوّل عليها .

القتال، و إياس من النصر. ثم جهلوا صفة الربّ تبارك وتعالى فقالوا : ﴿ فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ ﴾ وصفوه بالذهاب والانتقال، والله متعال عن ذلك . وهـذا يدل على أنهم كانوا مُشَبِّهة ؛ وهو معنى قول الحسن ؛ لأنه قال : هو كفر منهم بالله، وهو الأظهر فى معنى هذا الكلام . وقيل : أى إن نصرة ربك [لَكَ](١) أحق من نصرتنا، وقتاله معك — إن كنت رسوله — أولى من قتالنا ؛ فعلى هذا يكون ذلك منهم كفر ؛ لأنهم شَكُّوا فى رسالته . وقيل المعنى : آذهب أنت فقاتل ولْيُعِنك ربّك . وقيل : أرادوا بالرب هٰرون ؛ وكان أكبر من موسى وكان موسى يطيعه . وبالجملة فقـد فسقوا بقولهم ؛ لقوله تعـالى : « فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ » أى لا تحزن عليهم . ﴿ إِنَّا هٰهُنَا قَاعِدُونَ ﴾ أى لا نبرح ولا نقاتل . و يجوز « قاعدين » على الحال ؛ لأن الكلام قد تمّ قبله .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّى لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِى وَأَخِى ﴾ لأنه كان يطيعه . وقيل المعنى : إنى لا أملك إلا نفسى، ثم آبتدأ فقال : « وَأَخِى » أى وأخى أيضا لا يملك إلا نفسه ؛ فأخى على القول الأوّل فى موضع نصب عطفا على نفسى، وعلى الثانى فى موضع رفع، وإن شئت عطفت على آسم إنّ وهى اليـاء ؛ أى إنى وأخى لا نملك إلا أنفسـنا . وإن شئت عطفت على المضمر فى أملك كأنه قال : لا أملك أنا وأخى إلا أنفسنا . ﴿ فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴾ يقال : بأى وجه سأله الفرق بينه و بين هؤلاء القوم ؟ ففيه أجوبة ؛ الأوّل — بمـا يدل على بعـدهم عن الحق، وذهابهم عن الصواب فيما ارتكبوا من العصـيان ؛ ولذلك ألقوا فى التّيه . الثـانى — بطلب التمييز أى ميزنا عن جماعتهم وجملتهم ولا تلحقنا بهم فى العقاب، وقيل المعنى : فاقض بيننا و بينهم بعصمتك إيانا من العصيان الذى ابتليتهم به ؛ ومنه قوله تعالى : « فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ »(٢) أى يقضى . وقد فعل لمـا أماتهم فى التّيه . وقيل : إنما أراد فى الآخرة، أى اجعلنا فى الجنة ولا تجعلنا معهم فى النار ؛ والشاهد على الفرق الذى يدل على المباعدة فى الأحوال قول الشاعر :

يا ربِّ فافرق بينـه وبينى * أشـدّ ما فرّقتَ بين آثنين

(١) من ج . (٢) راجع ج ١٦ ص ١٢٦ .

وروى ابن عُيَيْنة عن عمرو بن دينار عن عبيد بن عمير أنه قرأ : « فَأَفْرِقْ » بكسر الراء .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ ﴾ استجاب الله دعاءه وعاقبهم فى التّيه أربعين سنة . وأصل التّيه فى اللغة الحَيْرة ؛ يقال منه : تَاهَ يتيه تَيْهًا وتَوْهًا إذا تحيّر . وتيهته وتَوْهْته بالياء والواو ، والياء أكثر . والأرض التّيْهاء التى لا يهتدى فيها ؛ وأرض تِيهٌ وتَيْهاء ومنها قال (١) :

* تِيهٌ أَتَاوِيهُ على السُّقَّاطِ *

وقال آخر :

بِتَيْهَاء قَفْرٍ والمَطِىُّ كأنّها * قَطَا الحَزْن قد كانت فِراخا بُيُوضها

فكانوا يسيرون فى فراسخ قليلة — قيل : فى قدر ستة فراسخ — يومهم وليلتهم فيُصبحون حيث أمسوا ويُمسون حيث أصبحوا ؛ فكانوا سَيَّارَةً لا قرار لهم . واختلف هل كان معهم (٢) موسى وهرون ؟ فقيل : لا ؛ لأن التّيه عقوبة ، وكانت سِنو التّيه بعدد أيام العجل ، فقوبلوا على كل يوم سنة ؛ وقد قال : « فَافْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ » . وقيل : كانا معهم لكن سهل الله الأمر عليهما كما جعل النار بردا وسلاما على إبراهيم . ومعنى « مُحَرَّمَةٌ » أى أنهم ممنوعون من دخولها ؛ كما يقال : حرّم الله وجهك على النار ، وحرمت عليك دخول الدار ؛ فهو تحريم منع لا تحريم شرع ، عن أكثر أهل التفسير ؛ كما قال الشاعر :

جَالَتْ لتصرعنى فقلتُ لها اقصِرى * إنّى امرؤٌ صَرْعِى عليكِ حرامُ

أى أنا فارس فلا يمكنك صرعى . وقال أبو علىّ : يجوز أن يكون تحريم تعبُّد . ويقال : كيف يجوز على جماعة كثيرة (٣) من العقلاء أن يسيروا فى فراسخ يسيرة فلا يهتدوا للخروج منها ؟ فالجواب — قال أبو علىّ : قد يكون ذلك بأن يحول الله الأرض التى هم عليها إذا ناموا فيردّهم

(١) هو العجاج . يصف أرضا مجهولة ليس بها علامات يهتدى بها ، وأتاويه أفاعيل من تيه . والسقاط كل من سقط عليه ، وهم الذين لا يصبرون ولا يجدون ، الواحد ساقط : وصدر البيت :

* وبسطه بسعة البساط * والبساط المكان الواسع من الأرض .

وقبل هذا البيت : وبلدة بعيدة النياط * مجهولة تغتال خطو الخاطى

(٢) فى جـ : سنون . (٣) فى جـ : كبيرة .

إلى المكان الذى ابتـدءوا منه . وقد يكون بغـير ذلك من الأشتباه والأسباب المـانعة من الخروج عنها على طريق المعجزة الخارجة عن العادة . « أَرْبَعِينَ » ظرف زمان للتيه ؛ فى قول الحسن وقتادة ؛ قالا : ولم يدخلها أحد منهم ؛ فالوقف على هذا على « عَلَيْهِمْ » . وقال الربيع ابن أنس وغيره : إن « أَرْبَعِينَ سَنَةً » ظرف للتحريم ، فالوقف على هذا على « أَرْبَعِينَ سَنَةً » ؛ فعلى الأول إنما دخلها أولادهم ؛ قاله ابن عباس . ولم يبق منهم إلا يوشع وكالب ، فخرج منهم يوشع بذرياتهم إلى تلك المدينة وفتحوها . وعلى الثانى — فمن بقى منهم بعد أربعين سنة دخلوها . وروى عن ابن عباس أن موسى وهرون ماتا فى التيـه . قال غيره : ونبأ الله يوشع وأمره بقتال الجبارين ، وفيها حبست عليه الشمس حتى دخل المدينة ، وفيها أحرق الذى وجد الغُلُول عنده ، وكانت تنزل من السماء إذا غنموا نارٌ بيضاء فتأكل الغنائم ؛ وكان ذلك دليـلا على قبولها ، فإن كان فيها غلول لم تأكله ، وجاءت السباع والوحوش فأكلته ؛ فنزلت النار فلم تأكل ماغنموا فقـال : إن فيكم الغُلُول فلتبايعنى كلّ قبيلة فبايعته ، فلصقت يد رجل منهم بيـده فقال : فيكم الغُلُول فليبايعنى كل رجل منـكم فبايعوه رجلا رجلا حتى لصقت يد رجل منهم بيده فقال : عندك الغُلُول فأخرج مثل رأس البقرة من ذهب(١) ، فنزلت النار فأكلت الغنائم . وكانت نارا بيضاء مثل الفضة لها حفيف أى صوت مثل صوت الشجر وجناح الطائر فيما يذكرون ؛ فذكروا أنه أحرق الغـالّ ومتاعه بغَوْر يقال له الآن غَوْر عاجز ، عُرِف باسم الغالّ ، وكان اسمه عاجزا .

قلت : ويستفاد من هذا عقوبة الغالّ قبلنا ، وقد تقدّم حكمه(٢) فى ملتنا . وبيان ما أنبهم من اسم النبى والغالّ فى الحديث الصحيح عن أبى هُرَيرة عن رسـول الله صلى الله عليه وسلم قال : " غزا نبىّ من الأنبياء " الحديث أخرجه مسلم وفيه قال : " فغزا فأدنى للقرية(٣) حين صلاة العصر أو قريبا من ذلك فقال للشمس أنتِ مأمورة وأنا مأمور اللهم احبسها(٤) علىّ شيئا

(١) كقدره أو كصورته من ذهب كان غله وأخفاه . (٢) راجع جـ ٤ ص ٢٥٤ وما بعدها .
(٣) لفظ البخارى « فدنا من القرية » ولعل ما هنا على حذف المفعول أى قرّب جيوشه وجموعه لها . النووى .
(٤) أى امنعها من السير زمانا حتى يتيسر لى الفتح نهارا .

فحبست عليه حتى فتح الله عليه — قال : فجمعوا ماغنموا فأقبلت النار لتأكله فأبت أن تطعمه فقال : فيكم غُلُول فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه — قال — فلصقت [يده] بيد رجلين أو ثلاثة فقال فيكم الغُلُول " وذكر نحو ماتقدم . قال علماؤنا : والحكمة فى حبس الشمس على يوشع عند قتاله أهل أريحاء وإشرافه على فتحها عَشِيّ يوم الجمعة ، وإشفاقه من أن تغرب الشمس قبل الفتح أنه لو لم تُحبس عليه حرم عليه القتال لأجل السبت ، ويعلم به عدوهم فيعمل فيهم السيف ويجتاحهم ؛ فكان ذلك آية له خُصّ بها بعد أن كانت نبوّته ثابتة بخبر موسى عليه الصلاة والسلام ، على مايقال . والله أعلم . وفى هذا الحديث يقول عليه السلام : " فلم تحل الغنائم لأحد من قبلنا " ذلك بأنّ الله عز وجل رأى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا . وهذا يردّ قول من قال فى تأويل قوله تعالى : « وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ » إنه تحليل الغنائم والانتفاع بها . وممن قال إن موسى عليه [الصلاة و](١) السلام مات بالتيه عمرو بن ميمون الأَوْدِيّ ، وزاد : وهرون ، وكانا خرجا فى التّيه إلى بعض الكهوف فمات هرون فدفنه موسى وانصرف إلى بنى إسرائيل ، فقالوا : مافعل هرون ؟ فقال : مات ، قالوا : كذبت ولكنك قتلته لحبنا له ، وكان مُحَبًّا فى بنى إسرائيل ، فأوحى الله تعالى إليه أن انطلق بهم إلى قبره فإنى باعثه حتى يخبرهم أنه مات موتا ولم تقتله ، فانطلق بهم إلى قبره فنادى ياهرون فخرج من قبره ينفض رأسه فقال : أنا قاتلك ؟ قال : لا ، ولكنى متّ ، قال : فعد إلى مَضْجَعك ، وانصرف . وقال الحسن : إن موسى لم يمت بالتّيه . وقال غيره : إن موسى فتح أريحاء ، وكان يوشع على مقدّمته فقاتل الجبابرة الذين كانوا بها ، ثم دخلها موسى ببنى إسرائيل فأقام فيها ما شاء الله أن يقيم ، ثم قبضه الله تعالى إليه لا يعلم بقبره أحد من الخلائق . قال الثعلبيّ : وهو أصح الأقاويل .

قلت : قد رَوى مسلم عن أبى هُرَيرة قال : أُرْسِل ملَك الموت إلى موسى عليه [الصلاة و](١) السلام فلما جاءه صَكّه ففقأ عينه فرجع إلى ربه فقال : « أرسلتنى إلى عبد لا يريد الموت » قال : فردّ الله إليه عينه وقال : « ارجع إليه فقل له يضع يده على مَتْن ثور فله بما غطت يده بكل شعرة سنة » قال : « أى رب ثم مَهْ » ، قال : « ثم الموت » قال : « فالآن » ؛ فسأل الله أن

(١) من ج .

يدنيه من الأرض المقدّسة رمية بحجر ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فلو كنتُ ثَمَّ لأريتُكم قبره إلى جانب الطريق تحت الكثيب الأحمر " فهذا نبينا صلى الله عليه وسلم قد علم قبره ووصف موضعه ، ورآه فيه قائما يصلى كما فى حديث الإسراء ، إلا أنه يحتمل أن يكون أخفاه الله عن الخلق سواه ولم يجعله مشهورا عندهم ؛ ولعل ذلك لئلا يُعبد ، والله أعلم . ويعنى بالطريق طريق بيت المقدس . ووقع فى بعض الروايات إلى جانب الطُّور مكان الطريق . واختلف العلماء فى تأويل لَطْم موسى عين مَلَك الموت وفَقْئها على أقوال ؛ منها : أنها كانت عينا متخيلة لا حقيقة ، وهذا باطل ؛ لأنه يؤدّى إلى أن مايراه الأنبياء من صور الملائكة لا حقيقة له .

ومنها : أنها كانت عينا معنوية وإنما ففأها بالحجة ، وهذا مجاز لا حقيقة . ومنها : أنه عليه السلام لم يعرف مَلَك الموت ، وأنه رأى رجلا دخل منزله بغير إذنه يريد نفسه فدافع عن نفسه فلطم عينه ففقأها ؛ وتجب المدافعة فى هذا بكل ممكن . وهذا وجه حسن ؛ لأنه حقيقة فى العين والصّك ؛ قاله الإمام أبو بكر بن خزيمة ، غير أنه اعترض عليه بما فى الحديث ؛ وهو أن مَلَك الموت لما رجع إلى الله تعالى قال : « يارب أرسلتنى إلى عبد لا يريد الموت » فلو لم يعرفه موسى لما صَدَق القول من مَلَك الموت ؛ وأيضا قوله فى الرواية الأخرى : « أجب ربك » يدلّ على تعريفه بنفسه . والله أعلم . ومنها : أن موسى عليه الصلاة والسلام كان سريع الغضب ، إذا غضِب طلع الدّخان من قَلَنْسُوته[1] ورفع شعرُ بدنه جبّته ، وسرعة غضبه كانت سببا لصَكّه مَلَك الموت . قال ابن العربى : وهذا كما ترى ، فإن الأنبياء معصومون أن يقع منهم ابتداء مثل هذا فى الرضا والغضب . ومنها وهو الصحيح من هذه الأقوال : أن موسى عليه [الصلاة[2] و] السلام عرف ملك الموت ، وأنه جاء ليقبض روحه لكنه جاء مجيء الجازم بأنه قد أُمِر بقبض روحه من غير تخيير ، وعند موسى ماقد نص عليه نبينا محمد صلى الله عليه وسلم من " أن الله لا يقبض روح نبيّ حتى يخيّره " فلما جاءه على غير الوجه الذى أُعلم بادر بشهامته وقوّة نفسه إلى أدبه ، فلطمه ففقأ عينه امتحانا لمَلَك الموت ؛ إذ لم يصرح له بالتخيير . ومما يدل على صحة هذا ، أنه لما رجع إليه مَلَك الموت فخيّره بين الحياة والموت اختار الموت

(١) القلنسوة : مايلبس على الرأس . (٢) من ج .

وٱستسلم . والله بغيبه أحكم وأعلم . هذا أصح ما قيل فى وفاة موسى عليه السلام . وقد ذكر المفسرون فى ذلك قصصا وأخبارا الله أعلم بصحتها ؛ وفى الصحيح غُنْيَة عنها . وكان عمر موسى مائة وعشرين سنة ؛ فيروى أن يوشع رآه بعد موته فى المنام فقال له : كيف وجدت الموت ؟ فقال : « كشاة تسلخ وهى حية » . وهذا صحيح معنى ؛ قال صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح : "إن للموت سكرات" على ما بيناه فى كتاب « التذكرة » . وقوله : ﴿ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ ﴾ أى لا تحزن . والأسى الحزن ؛ أَسِيَ يَأْسَى أَسًى أى حزِن ؛ قال (١) :

* يقولون لا تهلك أَسًى وتَجَمَّلِ *

قوله تعالى : وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾

فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ آدَمَ بِالْحَقِّ ﴾ الآية . وجه ٱتصال هذه الآية بما قبلها التنبيه من الله تعالى على أن ظلم اليهود ، ونقضهم المواثيق والعهود كظلم ٱبن آدم لأخيه . المعنى : إن هَمَّ هؤلاء اليهود بالفَتْك بك يا محمد فقد قتلوا قبلك الأنبياء ، وقتل قابيل هابيل ، والشر قديم . أى ذكّرهم هذه القصّة فهى قصّة صِدق ، لا كالأحاديث الموضوعة ؛ وفى ذلك تَبْكِيتٌ لمن خالف الإسلام ، وتسليةٌ للنبى صلى الله عليه وسلم . وٱختلف فى ٱبنى آدم ؛ فقال الحسن البصرى : ليسا لصُلْبه ، كانا رجلين من بنى إسرائيل — ضرب الله بهما المثل فى إبانة حسد اليهود — وكان بينهما خصومة ، فتقربا بقربانين ولم تكن القرابين إلا فى بنى إسرائيل . قال ٱبن عطية : وهذا وَهْمٌ ، وكيف يجهل صورة الدفن أحد من بنى إسرائيل حتى يقتدى بالغراب ؟ والصحيح أنهما ٱبناه لصلبه ؛ هذا قول الجمهور من المفسرين وقاله ٱبن عباس وٱبن عمر وغيرهما ؛ وهما قابيل وهابيل ، وكان قربان قابيل حُزمة من سُنْبل — لأنه كان

(١) هو امرؤ القيس ، وصدر البيت : « وقوفا بها صحبى على مطيهم » .

صاحب زرع — وآختارها من أردإ زرعه، ثم إنه وجد فيها سنبلة طيبة ففركها وأكلها . وكان قربان هابيل كبشا — لأنه كان صاحب غنم — أخذه من أجود غنمه . ﴿ فَتُقُبِّلَ ﴾ فرُفِع إلى الجنّة، فلم يزل يرعى فيها إلى أن فُدِى به الذبيح عليه السلام ؛ قاله سعيد بن جُبَير وغيره. فلما تُقبل قربان هابيل لأنه كان مؤمنا — قال له قابيل حسدا : — لأنه كان كافرا — أتمشي على الأرض يراك الناس أفضل منى ! ؟ ﴿ لَأَقْتُلَنَّكَ ﴾ . وقيل : سبب هذا القُرْبان أن حوّاء عليها السلام كانت تلد فى كل بطن ذكرا وأنثى — إلّا شِيثا عليه السلام فإنها ولدته منفردا عوضا من هابيل على ما يأتى ، وآسمه هبة الله ؛ لأن جبريل عليه السلام قال لحوّاء لما ولدته : هذا هبة الله لكِ بدل هابيل . وكان آدم يوم ولد شِيث آبن ثلاثين[1] ومائة سنة — وكان يزوّج الذكر من هذا البطن الأنثى من البطن الآخر، ولا تحل له أخته تَوْءمته ؛ فولدت مع قابيل أختا جميلة وآسمها إقليمياء ، ومع هابيل أختا ليست كذلك وآسمها ليوذا ؛ فلما أراد آدم تزويجهما قال قابيل : أنا أحق بأختى، فأمره آدم فلم يأتمر، وزجره فلم يتزجر؛ فاتفقوا على التقريب ؛ قاله جماعة من المفسرين منهم آبن مسعود . وروى أن آدم حَضَر ذلك . والله أعلم . وقد روى فى هذا الباب عن جعفر الصادق : أن آدم لم يكن يزوّج آبنته من آبنه ؛ ولو فعل ذلك آدم لما رغب عنه النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا كان دين آدم إلا دين النبي صلى الله عليه وسلم ، وأن الله تعالى لما أهبط آدم وحوّاء إلى الأرض وجمع بينهما ولدت حوّاء بنتا فسماها عناقا فبغت، وهى أوّل من بَغَى على وجه الأرض ؛ فسلّط الله عليها من قتلها، ثم ولدت لآدم قابيل، ثم ولدت له هابيل؛ فلما أدرك قابيل أظهر الله له جِنّية من ولد الجن، يقال لها : جمالة فى صورة إنسية؛ وأوحى الله إلى آدم أن زوّجها من قابيل فزوّجها منه . فلما أدرك هابيل أهبط الله إلى آدم حُورِيّة[2] فى صفة إنسية وخلق لها رحما، وكان آسمها بزلة ، فلما نظر إليها هابيل أحبها ؛ فأوحى الله إلى آدم أن زوّج بزلة من هابيل ففعل . فقال قابيل : يا أبتِ ألستُ أكبر من أخى ؟ قال : نعم . قال : فكنت أحق بما فعلت به منه ! فقال له آدم : يا بنىّ إن الله قد أمرنى بذلك، وإن الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء؛ فقال : لا والله، ولكنك آثرته علىّ . فقال آدم : «فقربا قربانا فأيكما يقبل قربانه فهو أحق بالفضل» .

(١) فى جـ وى : ثمانين . (٢) فى جـ وى : حوراء .

قلت : هذه القصة عن جعفر ما أظنها تصح ، وأن القول ما ذكرناه من أنه كان يزوج غلام هذا البطن لجارية تلك البطن . والدليل على هذا من الكتاب قوله تعالى: « يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً »(١) وهذا كالنص ثم نسخ ذلك، حسبما تقدّم بيانه فى سورة «البقرة»(٢) . وكان جميع ما ولدته حواء أربعين من ذكر وأنثى فى عشرين بطنا؛ أولهم قابيل وتوءمته إقليمياء، وآخرهم عبد المغيث. ثم بارك الله فى نسل آدم . قال ابن عباس: لم يمت آدم حتى بلغ ولده وولد ولده أربعين ألفا. وما روى عن جعفر — من قوله : فولدت بنتا وأنها بغت — فيقال : مع من بغت ؟ أمع جنى تسوّل(٣) لها ! ومثل هذا يحتاج إلى نقل صحيح يقطع العذر ، وذلك معدوم . والله أعلم .

الثانيـــة — وفى قول هابيل : ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ كلام قبله محذوف ؛ لأنه لما قال له قابيل : « لَأَقْتُلَنَّكَ » قال له : ولم تقتلنى وأنا لم أجنِ شيئا ؟ ، ولا ذنب لى فى قبول الله قربانى، أما إنى اتقيته وكنتُ على لاحِبِ(٤) الحق و إنما يتقبل الله من المتقين. قال ابن عطية: المراد بالتقوى هنا اتقاء الشرك بإجماع أهل السنة ؛ فمن اتقاه وهو موحِّد فأعماله التى تصدق فيها نيته مقبولة ؛ وأما المتقى الشرك والمعاصى فله الدرجة [العليا(٥)] من القبول والختم بالرحمة ؛ علم ذلك بإخبار الله تعالى لا أن ذلك يجب على الله تعالى عقلا. وقال عدىّ(٦) بن ثابت وغيره : قربان متقى هذه الأمة الصلاة .

قلت : وهـذا خاص فى نوع من العبادات . وقـد روى البخارى عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله تبارك وتعالى قال من عادى لى وليـا فقد آذنتـه بالحرب وما تقرب إلىّ عبدى بشىء أحب إلىّ مما افترضت عليه وما يزال عبـدى يتقرب إلىّ بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بهـا ورجله التى يمشى بهـا ولئن سألنى لأعطينه ولئن استعاذنى لأعيذنّه وما ترددت عن شىء أنا فاعله ترددى عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره مَسَاءته " .

(١) راجع جـ ٥ ص ٢ . (٢) راجع جـ ٢ ص ٦٢ فما بعدها . (٣) فى ى : نزل بها .
(٤) لاحب : واضح . (٥) من ك وهـ وجـ وزوى . (٦) فى ك : على .

قوله تعالى : لَئِنْ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَآ أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ ۖ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾

فيـه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ ﴾ الآية . أى لئن قصدت قتلى فأنا لا أقصد قتلك ؛ فهذا استسلام منه . وفى الخبر : " إذا كانت الفتنة فكن كخير ابنى آدم " . وروى أبو داود عن سعد بن أبى وقاص قال قلت يا رسول : إن دخل علىّ بيتى وبسط يده [إلىّ](١) ليقتلنى؟ قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كن كخير ابنى آدم " وتلا هذه الآية « لَئِنْ بَسَطْتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي » . قال مجاهد : كان الفرض عليهم حينئذ ألّا يستلّ أحد سيفا ، وألا يمتنع ممن يريد قتله . قال علماؤنا : وذلك مما يجوز ورود التعبد به ، إلا أن فى شرعنا يجوز دفعه إجماعا . وفى وجوب ذلك عليه خلاف ، والأصح وجوب ذلك ؛ لما فيه من النهى عن المنكر . وفى الحشوية قوم لا يجوّزون للمصول عليه الدفع ؛ واحتجوا بحديث أبى ذر(٢) ، وحمله العلماء على ترك القتال فى الفتنة ، وكف اليد عند الشبهة ؛ على ما بيناه فى كتاب « التذكرة » . وقال عبد الله بن عمرو وجمهور الناس : كان هابيل أشدّ قوة من قابيل ولكنه تحرج . قال ابن عطية : وهذا هو الأظهر ، ومن ها هنا يقوى أن قابيل إنما هو عاص لا كافر ؛ لأنه لو كان كافرا لم يكن للتحرج هنا وجه ، وإنما وجه التحرج فى هذا أن المتحرج يأبى أن يقاتل موحدا ، ويرضى بأن يظلم ليجازى فى الآخرة ؛ ونحو هذا فعل عثمان رضى الله عنه . وقيل : المعنى لا أقصد قتلك بل أقصد الدفع عن نفسى ، وعلى هذا قيل : كان نائما فجاء قابيل ورضخ رأسه بحجر على ما يأتى ومدافعة الإنسان عمن يريد ظلمه جائزة وإن أتى على نفس العادى . وقيل : لئن بدأت بقتلى فلا أبدأ بالقتل . وقيل : أراد لئن بسطت إلىّ يدك ظلما فما أنا بظالم ؛ إنى أخاف الله رب العالمين .

(١) من جوى وزك .

(٢) حديث أبى ذر : راجع أحكام الجصاص جـ ١ ص ٤٠٢ ط الأستانة . ففيه الحديث بتمامه .

الثانية قوله تعالى : ﴿ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ ﴾ قيل : معناه معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم : " إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار " قيل : يارسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال : " إنه كان حريصا على قتل صاحبه " وكأن هابيل أراد أنى لست بحريص على قتلك ؛ فالإثم الذى كان يلحقنى لو كنت حريصا على قتلك أريد أن تحمله أنت مع إثمك فى قتلى . وقيل : المعنى « بإثمى » الذى يختص بى فيما فرطت[1] ؛ أى يؤخذ من سيئاتى فتطرح عليك بسبب ظلمك لى ، وتبوء بإثمك فى قتلك ؛ وهذا يعضده قوله عليه الصلاة والسلام : " يؤتى يوم القيامة بالظالم والمظلوم فيؤخذ من حسنات الظالم فتزاد فى حسنات المظلوم حتى ينتصف فإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات المظلوم فتطرح عليه " . أخرجه مسلم بمعناه ، وقد تقدم ؛ و يعضده قوله تعالى : « وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ[2] » وهذا بيّن لا إشكال فيه . وقيل : المعنى إنى أريد ألّا تبوء بإثمى و إثمك كما قال تعالى : « وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ[3] » أى لئلا تميد بكم . وقوله تعالى : « يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا[4] » أى لئلا تضلوا فحذف « لا »

قلت : وهذا ضعيف ؛ لقوله عليه السلام : " لا تُقتل نفس ظلما إلا كان على آبن آدم الأوّل كِفْل من دمها لأنه أوّل من سَنّ القتل " ، فثبت بهذا أن إثم القتل حاصل ؛ ولهذا قال أكثر العلماء : إنّ المعنى ؛ ترجع بإثم قتلى وإثمك الذى عملته قبل قتلى . قال الثعلبيّ : هذا قول عامة أكثر المفسرين . وقيل : هو آستفهام ، أى أو إنى أريد ؟ على جهة الإنكار ؛ كقوله تعالى : « وَتِلْكَ نِعْمَةٌ[5] » أى أو تلك نعمة ؟ وهذا لأن إرادة القتل معصية . [حكاه القشيرى[6]] وسئل أبو الحسن بن كَيْسان : كيف يريد المؤمن أن يأثم أخوه وأن يدخل النار ؟ فقال : إنما وقعت الإرادة بعد ما بسط يده إليه بالقتل ؛ والمعنى : لئن بسطت إلىّ يدك لتقتلنى لأمتنعنّ من ذلك مريدا للثواب ؛ فقيل له : فكيف قال : بإثمى و إثمك ؛ وأىّ إثم له إذا قتل ؟ فقال : فيه ثلاثة أجوبة ؛ أحدها — أن تبوء بإثم قتلى وإثم ذنبك الذى من

(١) فى جـ وى : فرط لى . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٣٣٠ . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٩٠ .
(٤) راجع ص ٢٩ من هذا الجزء . (٥) راجع جـ ١٣ ص ٩٣ . (٦) من جـ وى وك وز وه .

أجله لم يتقبل قربانك ؛ ويروى هذا القول عن مجاهد . والوجه الآخر — أن تبوء بإثم قتلى وإثم اعتدائك علىّ ؛ لأنه قد يأثم بالاعتداء وإن لم يقتل . والوجه الثالث — أنه لو بسط يده إليه أثم ؛ فرأى أنه إذا أمسك عن ذلك فإثمه يرجع على صاحبه . فصار هـذا مثل قولك : المال بينه وبين زيد ؛ أى المال بينهما ، فالمعنى أن تبوء بإثمنا . وأصل باء رجع إلى المَبَاءة ، وهى المنزل . « وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللهِ » أى رجعوا . وقد مضى فى « البقرة » مستوفى .(١)

وقال الشاعر(٢) :

أَلَا تَنْتَهِى عَنَّا مُلُوكٌ وَتَتَّقِى ... مَحَارِمَنَا لَا يَبْؤُ(٣) الدَّمُ بِالدَّمِ

أى لا يرجع الدم بالدم فى القود . ﴿ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ ﴾ دليل على أنهم كانوا فى ذلك الوقت مكلّفين قد لحقهم الوعد والوعيد . وقد استدل بقول هابيل لأخيه قابيل : « فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ » على أنه كان كافرا ؛ لأن لفظ أصحاب النار إنما ورد فى الكفار حيث وقع فى القرآن . وهذا مردود هنا بما ذكرناه عن أهل العلم فى تأويل الآية . ومعنى « مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ » مدّة كونك فيها . والله أعلم .

قوله تعالى : فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٣٠﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ » . أى سوّلت وسهلت نفسه عليه الأمر وشجعته وصوّرت له أن قتل أخيه طوع سهل [له](٤) يقال : طَاعَ الشىءُ يَطُوع أى سهل وانقاد . وطوّعه فلان له أى سهله . قال الهَرَوىّ(٥) : طوّعت وأطاعت واحد ؛ يقال : طاع له كذا إذا أتاه طوعا . وقيل : طاوعته نفسه فى قتل أخيه ؛ فنزع الخافض فانتصب . وروى أنه

(١) راجع جـ ١ ص ٤٣٠ . (٢) هو جابر بن جبير الثعلبى .

(٣) هكذا روى فى كتاب سيبويه ، وساقه شاهدا على جزم « يبؤ » فى جواب الاستفهام ؛ وقال فى شواهده : التقدير انه عنا لا يبؤ الدم بالدم — أى — إن انتهيت عنا ولم تقتل منا لم يقتل واحد بآخر . وروى فى « اللسان » بغير هذا . (٤) من جـ ، و ، ز ، ه (٥) فى ك : وطاوعت ، وفى ز ، و ، ه : وطاعت .

جهل كيف يقتله فجاء إبليس بطائر — أو حيوان غيره — فجعل يَشْدَخ رأسه بين حجرين ليقتدى به قابيل ففعل؛ قاله ابن جُرَيْج ومجاهد وغيرهما. وقال ابن عباس وابن مسعود: وجده نائما فشدخ رأسه بحجر وكان ذلك فى ثَوْر — جبل بمكة — قاله ابن عباس . وقيل: عند عَقَبة حِراء؛ حكاه محمد بن جرير الطَّبَرِىّ. وقال جعفر الصادق: بالبصرة فى موضع المسجد الأعظم وكان لهابيل يوم قتله قابيل عشرون سنة . ويقال : إن قابيل كان يعرف القتل بطبعه؛ لأن الإنسان وإن لم ير القتل فإنه يعلم بطبعه أن النفس فانيـة ويمكن إتلافها ؛ فأخذ حجرا فقتله بأرض الهند . والله أعلم . ولما قتله ندم فقعد يبكى عند رأسه إذ أقبل غرابان فاقتتلا فقتل أحدهما الآخر ثم حفر له حفرة فدفنه؛ ففعل القاتل بأخيه كذلك . والسوءة يراد بها العورة، وقيل : يراد بها جِيفة المقتول؛ ثم إنه هرب إلى أرض عَدَن من اليمن، فأتاه إبليس وقال : إنما أكلت النار قُرْبان أخيك لأنه كان يعبد النار ، فانصب أنت أيضا نارا تكون لك ولعقبك، فبنى بيت نار؛ فهو أوّل من عَبَدَ النار فيما قيل . والله أعلم . ورُوى عن ابن عباس أنه لما قتله وآدم بمكة اشتاك الشجر ، وتغيرت الأطعمة، وحمضت الفواكه ، وملحت المياه، وأغبرّت الأرض ؛ فقال آدم عليه السلام : قد حدث فى الأرض حَدَث، فأتى الهند فإذا قابيل قد قتل هابيل . وقيل : إن قابيل هو الذى انصرف إلى آدم ، فلما وصل إليه قال له : أين هابيل ؟ فقال : لا أدرى كأنك وكلتنى بحفظه . فقال له آدم : أفعلتها ؟ ! والله إن دمه لينادى ؛ اللهم ألعن أرضا شربت دم هابيل . فروى أنه من حينئذ ما شربت أرض دما . ثم إن آدم بقى مائة سنة لم يضحك ، حتى جاءه مَلَك فقال له : حَيَّاك الله يا آدم وبَيَّاك . فقال : ما بَيَّاك ؟ قال : أضحكك ؛ قاله مجاهد[1] وسالم بن أبى الجَعْد . ولما مضى من عمر آدم مائة وثلاثون سنة — وذلك بعد قتل هابيل بخمس سنين — ولدت له شيثا ، وتفسيره هبة الله، أى خلفا من هابيل . وقال مقاتل : كان قبل قتل قابيل هابيل السباع والطيور تستأنس بآدم[2]، فلما قتل قابيل هابيل هربوا[3]؛ فلحقت الطيور بالهواء، والوحوش بالبرية، و[لحقت][4] السباع بالغياض . وروى أن آدم لما تغيرت الحال قال :

(١) مجاهد ساقط من جـ، ز، و . (٢) فى ك: بابن آدم. (٣) كذا فى الأصول. (٤) من ك.

تَغيَّرتِ البلادُ ومَنْ عليها * فوجهُ الأرض مُغْبَرٌّ قَبِيحُ
تَغيَّرَ كُلُّ ذى طعْمٍ ولونٍ * وقَلَّ بشاشةَ الوجهُ المَليحُ

فى أبيات كثيرة ذكرها الثعلبىّ وغيره . قال ابن عطية : هكذا هو الشعر بنصب « بشاشةَ » وكف التنوين . قال القُشيرىّ وغيره قال ابن عباس : ما قال آدم الشِّعر، وإن عهدا والأنبياء كلهم فى النهى عن الشِّعر سواء ؛ لكن لما قُتل هابيل رثاه آدم وهو سُريانىّ ، فهى مرثية بلسان السُّريانية أوصى بها إلى ابنه شيث وقال : إنك وصيي فاحفظ منى هذا الكلام ليُتوارث ؛ فحفظت منه إلى زمان يَعْرُب بن قحطان، فترجم عنه يَعْرُبُ(١) بالعربية وجعله شعرا(٢) .

الثانيـة — رُوى من حديث أنس قال : سُئل النبىّ صلى الله عليه وسلم عن يوم الثلاثاء فقال : "يومُ الدَّمِ فيه حاضت حوّاء وفيه قَتَلَ ابن آدم أخاه" . وثبت فى صحيح مسلم وغيره عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا تُقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كِفْلٌ من دمها لأنه كان أوّل من سن القتل" . وهذا نص على التعليل ؛ وبهذا الاعتبار يكون على إبليس كِفل من معصية كل من عصى بالسجود؛ لأنه أوّل من عصى به ، وكذلك كل من أحدث فى دين الله مالا يجوز من البِدع والأهواء ؛ قال صلى الله عليه وسلم : "من سَنَّ فى الإسلام سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمِل بها إلى يوم القيامة ومن سَنَّ فى الإسلام سنة سيئة كان عليه وِزرها ووِزر من عمل بها إلى يوم القيامة" . وهذا نص فى الخير والشرّ. وقال صلى الله عليه وسلم : "إنّ أخوف ما أخاف على أمتى الأئمة المضلون" . وهذا كله صريح، ونص صحيح فى معنى الآية ، وهذا ما لم يتب الفاعل من تلك المعصية ؛ لأن آدم عليه السلام كان أوّل من خالف فى أكل ما نهى عنه ، ولا يكون عليه شىء من أوزار من عصى بأكل ما نُهى عنه ولا شربه ممّن بعده بالإجماع ؛ لأن آدم تاب من ذلك وتاب الله عليه ،

(١) فى جـ ، ز ، و ، هـ : بالعبرانية وهو خطأ . (٢) قال الألوسى : ذكر بعض علماء العربية أن فى ذلك الشعر لحنا ، أو إقواء ، أو ارتكاب ضرورة ، والأولى عدم نسبته إلى يعرب أيضا لما فيه من الركاكة الظاهرة . وقال أبو حيان فى البحر : ويروى بنصب « بشاشة » من غير تنوين على التمييز ورفع « الوجه المليح » وليس بلحن .

فصار كمن لم يَحْنِ . ووجه آخر — فإنه أكل ناسيا على الصحيح من الأقوال ، كما بيناه في « البقرة »[1] والناسي غير آثم ولا مؤاخذ .

الثالثة — تضمنت هذه الآية البيان عن حال الحاسد ، حتى أنه قد يحمله حسده على إهلاك نفسه بقتل أقرب الناس إليه قرابة ، وأمسه به رحما ، وأولاهم بالحنو عليه ودفع الأذية عنه .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ أي ممن خسر حسناته . وقال مجاهد : علقت إحدى رجلي القاتل بساقها إلى فخذها من يومئذ إلى يوم القيامة ، ووجهه إلى الشمس حيثما دارت ، عليه في الصيف حظيرة من نار ، وعليه في الشتاء حظيرة من ثلج . قال ابن عطية : فإن صح هذا فهو من خسرانه الذي تضمنه قوله تعالى : « فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ » وإلا فالخسران يعم خسران الدنيا والآخرة .

قلت : ولعل هذا يكون عقوبته على القول بأنه عاص لا كافر ؛ فيكون المعنى « فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ » أي في الدنيا . والله أعلم .

قوله تعالى : فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُوَارِي سَوْءَةَ أَخِيهِ ۚ قَالَ يَا وَيْلَتَىٰ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَوْءَةَ أَخِي ۖ فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿٣١﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ ﴾ قال مجاهد : بعث الله غرابين فاقتتلا حتى قتل أحدهما صاحبه ثم حفر فدفنه . وكان ابن آدم هذا أول من قُتِل . وقيل : إن الغراب بحث الأرض على طُعْمِه[2] ليخفيه إلى وقت الحاجة إليه ؛ لأنه من عادة الغراب فعل ذلك ؛ فتنبه قابيل بذلك على مواراة أخيه . ورُوِي أن قابيل لما قتل هابيل جعله في جراب ، ومشى به يحمله في عنقه مائة سنة ؛ قاله مجاهد . وروى ابن القاسم عن مالك[3]

(١) راجع جـ ١ ص ٣٠٦ ، وهذا هو اللائق بالعصمة النبوية .
(٢) طعمه : أكله .
(٣) في ك ، ز : عن محمد .

أنه حمله سنة واحدة ؛ وقاله ابن عباس . وقيل : حتى أروح[1] ولا يدرى ما يصنع به إلى أن اقتدى بالغراب كما تقـدّم . وفى الخبر عن أنس قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " أمتن الله على ابن آدم بثلاث بعـد ثلاث بالتريح بعد الرُّوح فلولا أن التريح يقع بعـد الروح ما دفن حميم حميما وبالدود فى الجثة فلولا أن الدود يقع فى الجثة لاكتنزتها الملوك وكانت خيرا لهم من الدراهم والدنانير وبالموت بعد الكبر وإن الرجل ليكبر حتى يملّ نفسه ويملّه أهله وولده وأقرباؤه فكان الموت أستر له " . وقال قوم : كان قابيل يعلم الدفن، ولكن ترك أخاه بالعراء استخفافا به ، فبعث الله غرابا يبحث التراب على هابيل ليدفنه ، فقال عنـد ذلك : ﴿ يَا وَيْلَتَى أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُوَارِيَ سَـوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴾ حيث رأى إكرام الله لهابيـل بأن قيض له الغراب حتى واراه ، ولم يكن ذلك ندم توبة ، وقيل : إنمـا ندمه كان على فقـده لا على قتله ، وإن كان فـلم يكن موفيا شروطه . أو ندم ولم يستمر ندمه ؛ فقال ابن عباس : ولو كانت ندامته على قتـله لكانت الندامة توبة منه . ويقـال : إن آدم وحوّاء أتيا قبره وبكيا أياما عليـه . ثم إن قابيل كان على ذِروة جبـل فنطحه ثور فوقع إلى السـفح وقد تفرّقت عروقه . ويقـال : دعا عليـه آدم فانخسفت به الأرض . ويقال : إن قابيـل استوحش بعد قتـل هابيل ولزم البريّة، وكان لا يقـدر على ما يأكله إلا من الوحش، فكان إذا ظفر به وقَـذَه[2] حتى يموت ثم يأكله . قال ابن عباس : فكانت الموقوذة حراما من لدن قابيل بن آدم ، وهو أوّل من يساق من الآدميين إلى النار ؛ وذلك قوله تعالى : « رَبَّنَـا أَرِنَا اللَّذَيْنِ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ » [الآية][3] فإبليس رأس الكافرين من الجنّ، وقابيل رأس الخطيئة من الإنس؛ على ما يأتى بيانه فى « حم فصلت »[3] إن شاء الله تعالى . وقد قيل : إن الندم فى ذلك الوقت لم يكن توبة ، والله بكل ذلك أعلم وأحكم . وظاهر الآية أن هابيل هو أوّل ميت من بنى آدم ؛ ولذلك جُهلت سُنّة المواراة ؛ وكذلك حكى الطبرىّ عن [ابن][4] إسحق عن بعض أهل العلم بما فى كتب الأوائل . و[قوله][5]

(١) أروح : أنتن . (٢) الوقذ : الضرب الشديد . (٣) من جـ وك وهـ . راجع جـ ١٥ ص ٣٥٥ (٤) من جـ . (٥) من ك .

«يَبْحَثُ» معناه يفتش التراب بمنقاره ويثيره. ومن هذا سميت سورة «براءة» البحوث[1]؛ لأنها فتشت عن المنافقين؛ ومن ذلك قول الشاعر:

إن الناس غطّوني تغطّيتُ عنهم * وإن بحثوني كان فيهم مباحثُ[2]

وفي المثل: لا تكن كالباحث على الشَّفْرة؛ قال الشاعر:

فكانت كعَنْزِ السُّوء قامت برجلها * إلى مُذْية مدفونة تَسْتَثيرُها

الثانية — بعث الله الغراب حكمة؛ ليرى ابن آدم كيفية المواراة، وهو معنى قوله تعالى: «ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ»[3] فصار فعل الغراب في المواراة سنّة باقية في الخلق، فرضا على جميع الناس على الكفاية، من فعله منهم سقط فرضه عن الباقين. وأخص الناس به الأقربون الذين يلونه، ثم الجيرة، ثم سائر المسلمين. وأما الكفار فقد روى أبو داود عن عليّ قال: قلت للنبيّ صلى الله عليه وسلم إن عمك الشيخ الضال قد مات؛ قال: "اذهب فوارِ أباك الثراب ثم لا تُحدِثَنّ شيئا حتى تأتيني" فذهبت فواريته وجئته فأمرني فاغتسلت ودعا لي.

الثالثة — ويستحب في القبر سعته وإحسانه؛ لما رواه ابن ماجة عن هشام بن عامر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "احفروا وأوسعوا وأحسنوا". وروى عن الأَدْرَع السُّلَميّ قال: جئت ليلة أحرس النبيّ صلى الله عليه وسلم؛ فإذا رجل قراءته عالية، فخرج النبيّ صلى الله عليه وسلم فقلت: يا رسول الله: هذا مُرَاء[4]؛ قال: فمات بالمدينة ففرغوا من جهازه فحملوا نعشه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ارفقوا به رفق الله به إنه كان يحب الله ورسوله" قال: وحضر حفرته فقال: "أوسعوا له وسع الله عليه" فقال بعض أصحابه: [يا رسول الله][5] لقد حزنتَ عليه؟ فقال: "أَجَلْ إنه كان يحب الله ورسوله"؛ أخرجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن زيد بن الحُبَاب عن موسى بن عبيدة عن سعيد بن أبي سعيد.

(١) البحوث (بضم الباء) جمع بحث، وقال ابن الأثير: رأيت في «الفائق» سورة «البحوث» بفتح «الباء» فإن صحت فهي فعول من أبنية المبالغة، ويكون من باب إضافة الموصوف إلى الصفة. (٢) كذا في ابن عطية، والذي في الأصول: كنت فيهم مباحث. (٣) راجع جـ ١٩ ص ٢١٥ (٤) من الرياء، وكأنه عليه الصلاة والسلام أعرض عن كلامه تنبيها على أنه خطأ، ثم بين في وقت آخر أن الأمر على خلاف ما زعم. «هامش ابن ماجة». (٥) الزيادة عن (ابن ماجة).

قال أبو عمر بن عبد البر : أَدْرَع السُّلَمِيّ روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا واحدا ، وروى عنه سعيد بن أبي سعيد المَقْبُرِيّ ؛ وأما هشام بن عامر بن أمية بن الحَسْحَاس بن عامر ابن غَنْم بن عدي بن النّجار الأنصاري ، كان يُسمَّى في الجاهلية شهابا فغيّر النبي صلى الله عليه وسلم اسمه فسماه هشاما ، واستشهد أبوه عامر يوم أُحُد . سكن هشام البصرة ومات بها ؛ ذُكر هذا في كتاب الصحابة .

الرابعـــة — ثم قيـــل : اللحد أفضل من الشق ؛ فإنه الذي اختاره الله لرسوله صلى الله عليه وسلم ؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم لما تُوفّي كان بالمدينة رجلان أحدهما يلحد[1] والآخر لا يلحد ؛ فقالوا : أيهما جاء أوّل عمِلَ عمله ، فجاء الذي يلحد فلحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ ذكره مالك في الموطأ عن هشام بن عُروة عن أبيه ، وأخرجه ابن ماجة عن أنس بن مالك وعائشة رضي الله عنهما . والرجلان هما أبو طلحة وأبو عبيدة ؛ وكان أبو طلحة يلحد وأبو عبيدة يشقّ . واللحد هو أن يحفر في جانب القبر إن كانت تربة صلبة ، يوضع فيه الميت ثم يوضع عليه اللّبِن ثم يُهال التراب ؛ قال سعد بن أبي وَقّاص في مرضه الذي هلك فيه : ألْحِدوا لي لَحْدا وانصِبوا عليّ اللّبِن نصبا كما صنِع برسول الله صلى الله عليه وسلم . أخرجه مسلم . وروى ابن ماجة وغيره عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اللحد لنا والشق لغيرنا " .

الخامســـة — روى ابن ماجة عن سعيد بن المسيّب قال : حضرت ابن عمر في جنازة فلما وضعها في اللحد قال : بسم الله وفي سبيل الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما أخذ في تسوية [اللبن على[2]] اللحد قال : اللهم أجِرها من الشيطان ومن عذاب القبر ، اللهم جافِ الأرض عن جنبيها ، وصَعِّد روحها ولَقِّها منك رضوانا . قلت يا ابن عمر أشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أم قلته برأيك ؟ قال : إني إذا لقادر على القول ! بل شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم . ورُوي عن أبي هريرة أن رسول الله

(١) يلحد كينصر ، أو من ألحد .

(٢) الزيادة عن (ابن ماجة) .

صلى الله عليه وسلم صلى على جنازة ثم أتى قبر الميت فحثا عليه من قبل رأسه ثلاثا . فهذا ما تعلق فى معنى الآية من الأحكام . والأصل فى « يَاوَيْلَتَى » ياويلتي ثم أبدل من الياء ألف . وقرأ الحسن على الأصل بالياء ، والأول أفصح ؛ لأن حذف الياء فى النداء أكثر . وهى كلمة تدعو بها العرب عند الهلاك ؛ قاله سيبويه . وقال الأصمعى : « وَيْلٌ » بُعْدٌ . وقرأ الحسن : « أَعَجِزْتُ » بكسر الجيم . قال النحاس : وهى لغة شاذة ؛ إنما يقال عَجِزت المرأة إذا عظمت عجيزتها ، وعَجَزْتُ عن الشيء عَجْزا ومَعْجِزَة ومَعْجَزَة . والله أعلم .

قوله تعالى : مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ مِنْ اجْلِ ذَلِكَ ﴾ أى من جراء ذلك القاتل وجريرته . وقال الزجاج : أى من جنايته ؛ يقال : أَجَلَ الرجلُ على أهله شرا يأجُل أَجْلا إذا جنى ؛ مثل أخذ يأخذ أخذا . قال الخنوت (١) .

وأهلِ خباءٍ صالحٍ كنتُ بَيْنَهُمْ * قد احتربُوا فى عاجلٍ أنا آجِلُه

أى جانيه ، وقيل : أنا جارُه عليهم . وقال عدىّ بن زيد :

أَجَلَ انَّ اللهَ قد فَضَّلَكُمْ * فَوقَ مَنْ أَحْكَأَ (٢) صُلبا بإزارِ

وأصله الجر ؛ ومنه الأَجَل لأنه وقت يجر إليه العقد الأول . ومنه الآجل نقيض العاجل ، وهو بمعنى يُجَر إليه أمر متقدم . ومنه أَجَلْ بمعنى نَعَمْ . لأنه انقياد إلى ماجُرَّ إليه . ومنه الإجل (٣) للقطيع من بقر الوحش ؛ لأن بعضه ينجر إلى بعض ؛ قاله الرمّانى . وقرأ يزيد بن

(١) قال فى البحر : نسبه ابن عطية لخوات بن جبير وكذا فى اللسان . والبيت فى ديوان زهير . وفى جـ ، ز ، ك ، هـ : ذات بينهم . (٢) أحكأ العقدة : شدها وأحكمها . والمعنى : فضلكم الله على من ائتزر فشد صلبه بإزار ، أى فوق الناس أجمعين . (٣) فى الأصول : الآجال وهو جمع .

القَعْقَاع أبو جعفر : « مِن آجْلِ ذَلِكَ » بكسر النون وحذف الهمزة وهى لغة ، والأصل « مِنْ إجلِ ذَلِكَ » فألقيت كسرة الهمزة على النون وحذفت الهمزة . ثم قيل : يجوز أن يكون قوله : « مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ » متعلقا بقوله : « مِنَ النَّادِمِينَ » فالوقف على قوله : « مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ » . ويجوز أن يكون متعلقا بما بعده وهو ﴿ كَتَبْنَا ﴾ . فـ « مِنْ أَجْلِ » آبتداء كلام والتمام « مِنَ النَّادِمِينَ » ؛ وعلى هذا أكثر الناس ؛ أى من سبب هذه النازلة كتبنا . وخَصَّ بنى إسرائيل بالذكر — وقد تقدمتهم أمم قبلهم كان قتل النفس فيهم محظورا — لأنهم أول أمة نزل الوعيد عليهم فى قتل الأنفس مكتوبا ، وكان قبل ذلك قولا مطلقا ؛ فغلظ الأمر على بنى إسرائيل بالكتاب بحسب طغيانهم وسفكهم الدماء . ومعنى ﴿ بِغَيْرِ نَفْسٍ ﴾ أى بغـير أن يقتل نفسا فيستحق القتل . وقد حرم الله القتل فى جميع الشرائع إلا بثلاث خصال : كفر بعد إيمان ، أو زنًى بعد إحصان ، أو قتـل نفس ظلما وتعـديا . ﴿ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ ﴾ أى شرك ، وقيل : قطع طريق .

وقرأ الحسن — « أَوْ فَسَادًا » بالنصب على تقدير حذف فعل يدل عليه أول الكلام تقديره ؛ أو أحدث فسادا ؛ والدليل عليـه قوله : « مَنْ قَتَـلَ نَفْسًا بِغَـيْرِ نَفْسٍ » لأنه من أعظم الفساد .

وقرأ العامة — « فَسَادٍ » بالجر على معنى أو بغير فساد . ﴿ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ آضطرب لفظ المفسرين فى ترتيب هذا التشبيه لأجل أن عقاب من قتل جميعا أكثر من عقاب من قتل واحدا ؛ فروى عن ابن عباس أنه قال : المعنى من قتل نبيا أو إمام عدل فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياه بأن شدّ عضده ونصره فكأنما أحيا الناس جميعا . وعنـه أيضا أنه قال : المعنى من قتل نفسا واحدة وانتهك حرمتها فهو مثل من قتل الناس جميعا ، ومن ترك قتل نفس واحدة وصان حرمتها واستحياها خوفا من الله فهو كمن أحيا الناس جميعا . وعنه أيضا ؛ المعنى فكأنما قتل الناس جميعا عند المقتول ، ومن أحياها وآستنقذها من هَلَكَة فكأنمـا أحيا الناس جميعا عند المستنقذ . وقال مجاهد : المعنى أن الذى يقتل النفس المؤمنـة متعمدا جعل الله جزاءه

جهنم وغضب عليه ولعنه وأعدّ له عذابا عظيما؛ يقول : لو قتل الناس جميعا لم يُزَد على ذلك[1]، ومن لم يقتل فقد حَيِيَ الناس منه . وقال ابن زيد : المعنى أن من قتل نفسا فيلزمه من القَوَد والقصاص ما يلزم من قتل الناس جميعا، قال : ومن أحياها أى من عفا عمن وجب له قتله؛ وقاله الحسن أيضا؛ أى هو العفو بعد المقدرة . وقيل : المعنى أن من قتل نفسا فالمؤمنون كلهم خُصَماؤه؛ لأنه قد وَتَر الجميع، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا، أى يجب على الكل شكره. وقيل: جَعَل إثم قاتل الواحد إثم قاتل الجميع؛ وله أن يحكم بما يريد . وقيل : كان هذا مختصا ببنى إسرائيل تغليظا عليهم. قال ابن عطية : وعلى الجملة فالتشبيه على ما قيل واقع كلّه، والمنتهك فى واحد ملحوظ بعين منتهك الجميع؛ ومثاله رجلان حلفا على شجرتين ألّا يَطْعَما من ثمرهما شيئا، فطَعِم أحدهما واحدة من ثمر شجرته، وطَعِم الآخر ثمر شجرته كلّها، فقد استويا فى الحِنْث. وقيل: المعنى أن من استحل واحدا فقد استحل الجميع؛ لأنه أنكر الشرع . وفى قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْيَاهَا ﴾ تجوّز؛ فإنه عبارة عن الترك والإنقاذ من هَلَكَة، وإلا فالإحياء حقيقة — الذى هو الاختراع — إنما هو لله تعالى . وإنما هذا الإحياء بمنزلة قول نمروذ اللعين : « أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ »[2] فسمّى الترك إحياء . ثم أخبر الله عن بنى إسرائيل أنهم جاءتهم الرسل بالبينات، وأن أكثرهم مجاوزون الحدّ، وتاركون أمر الله .

قوله تعالى : إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ ۖ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾

(١) أى لم يزد على ذلك من العذاب ؛ كما فى الطبرى . (٢) راجع جـ ٣ ص ٢٨٣ .

فيه خمس عشرة مسئلة :

الأولى — أختلف الناس فى سبب [نزول](١) هذه الآية ؛ فالذى عليه الجمهور أنها نزلت فى العُرَنيين ؛ روى الأئمة واللفظ لأبى داود عن أنس بن مالك : أن قوما من عُكْل(٢) — أو قال من عُرَيْنة — قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجْتَوَوْا(٣) المدينة ؛ فأمر لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بلِقاح وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها فانطلقوا ، فلما صَحُّوا قتلوا راعى النبى صلى الله عليه وسلم واستاقوا النَّعَم ؛ فبلغ النبىّ صلى الله عليه وسلم خبرهم من أول النهار فأرسل فى آثارهم ؛ فما ارتفع النهار حتى جىء بهم ؛ فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسَمَر(٤) أعينهم وألقوا فى الحرة(٥) يستسقُون فلا يُسقَون . قال أبو قِلابة : فهؤلاء قوم سَرقوا وقَتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله . وفى رواية : فأمر بمسامير فأحميت فكَحَلهم وقطع أيديهم وأرجلهم وما حَسَمهم(٦) ؛ وفى رواية : فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طلبهم قَافَة(٧) فأُتى بهم ؛ قال : فأنزل الله تبارك وتعالى فى ذلك : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ﴾ الآية . وفى رواية قال أنس : فلقد رأيت أحدهم يَكْدِمُ(٨) الأرض بفيه عطشا حتى ماتوا . وفى البخارىّ قال جَرير بن عبد الله فى حديثه : فبعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نفر من المسلمين حتى أدركناهم وقد أشرفوا(٩) على بلادهم ، فجئنا بهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال جَرير : فكانوا يقولون الماء ، ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : "النار" . وقد حكى أهل التواريخ والسِّير : أنهم قطعوا يدى الراعى ورجليه ، وغَرزوا الشوك فى عينيه حتى مات ، وأُدخل المدينة ميتا ، وكان اسمه يَسار وكان نُوبيا . وكان هذا الفعل من المرتدّين سنة ست من الهجرة . وفى بعض الروايات عن أنس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحرقهم بالنار

---

(١) من ك . (٢) عكل (بضم العين المهملة وسكون الكاف) : قبيلة مشهورة . (٣) أى أصابهم الجوى وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول ؛ وذلك إذا لم يوافقهم هواؤها واستوخموها . (النهاية) لابن الأثير .
(٤) سمر عين فلان : سملها (فقأها) . (٥) الحرة (بفتح الحاء وتشديد الراء) : أرض خارج المدينة ذات حجارة سود . (٦) حسم العرق : قطعه ثم كواه لئلا يسيل دمه . (٧) القافة جمع (قائف) وهو الذى يتبع الأثر . (٨) كدمه : عضه بأدنى فمه . (٩) فى و و ا : وقد أشرفنا .

بعد ما قتلهم . وروى عن ابن عباس والضحاك : أنها نزلت بسبب قوم من أهل الكتاب كان بينهم و بين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فنقضوا العهد وقطعوا السبيل وأفسدوا فى الأرض . وفى مصنف أبى داود عن ابن عباس قال : « إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » إلى قوله : « غَفُورٌ رَحِيمٌ » نزلت هذ الآية فى المشركين فمن أُخِذ[1] منهم قبل أن يُقدر عليه لم يمنعه ذلك أن يقام عليه الحدّ الذى أصابه . وممن قال : إن الآية نزلت فى المشركين عِكرمةُ والحسن، وهذا ضعيف يردّه قوله تعالى : « قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ[2] » وقوله عليه [الصلاة و][3] السلام : " الإسلام يَهدِم ما قبله " أخرجه مسلم ؛ والصحيح الأول لنصوص الأحاديث الثابتة فى ذلك . وقال مالك والشافعىّ وأبو ثور وأصحاب الرأى : الآية نزلت فيمن خرج من المسلمين يقطع السبيل ويسعى فى الأرض بالفساد . قال ابن المنذر : قول مالك صحيح ، قال أبو ثور محتجا لهذا القول : وفى الآية دليل على أنها نزلت فى غير أهل الشرك ؛ وهو قوله جل ثناؤه : « إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ » وقد أجمعوا على أن أهل الشرك إذا وقعوا فى أيدينا فأسلموا أن دماءهم تحرم ؛ فدل ذلك على أن الآية نزلت فى أهل الإسلام . وحكى الطبرىّ عن بعض أهل العلم : أن هذه الآية نَسخَت فعل النبى صلى الله عليه وسلم فى العُرَنيين ، فوقف الأمر على هذه الحدود . وروى محمد بن سِيرين قال : كان هذا قبل أن تنزل الحدود ؛ يعنى حديث أنس ؛ ذكره أبو داود . وقال قوم منهم الليث بن سعد : ما فعله النبى صلى الله عليه وسلم بوفد عُرَيْنة نُسِخ[4] ؛ إذ لا يجوز التمثيل بالمرتد . قال أبو الزِّنَاد : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قَطَع الذين سَرقوا لِقاحه وسَمَل أعينهم بالنار عاتبه الله عز وجل فى ذلك ؛ فأنزل الله تعالى فى ذلك « إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا » الآية . أخرجه أبو داود . قال أبو الزِّنَاد : فلما وُعِظ ونُهى عن المُثْلة لم يَعُد . وحكى عن جماعة أن هذه الآية ليست بناسخة لذلك الفعل ؛ لأن ذلك وقع فى مرتدّين ،

(١) فى مصنف أبى داود : تاب ، بدل : أخذ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٤٠١ . (٣) من جـ .
(٤) من ك وهو الصواب ، وفى هـ و جـ و أ و ز و ل : لم يجز .

لاسيما وقد ثبت فى صحيح مسلم وكتاب النسائى وغيرهما قال : إنما سَمَل [النبى[1] صلى الله عليه وسلم] أعين أولئك لأنهم سَمَلوا أعين الرعاة ؛ فكان هذا قصاصا ، وهذه الآية فى المحارب المؤمن .

قلت : وهـذا قول حسن ، وهو معنى ما ذهب إليه مالك والشافعى ؛ ولذلك قال الله تعالى : « إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ » ومعلوم أن الكفار لا تختلف أحكامهم فى زوال العقوبة عنهم بالتوبة بعد القدرة كما تسقط قبل القدرة . والمرتد يستحق القتل بنفس الردة — دون المحاربة — ولا يُنفى ولا تُقطع يده ولا رجله ولا يُخلَّى سبيله بل يقتل إن لم يُسلم ، ولا يصلب أيضا ؛ فدل أن ما اشتملت عليه الآية ما عنى به المرتد . وقال تعالى فى حق الكفار : « قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ » وقال فى المحاربين : « إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا » الآية ؛ وهذا بيّن . وعلى ما قررناه فى أول الباب لا إشكال ولا لوم ولا عتاب إذ هو مقتضى الكتاب ؛ قال الله تعالى : « فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ »[2] فَمَثَّلُوا فَمُثِّل بهم ، إلّا أنه يحتمل أن يكون العتاب إن صح على الزيادة فى القتل ، وذلك تكحيلهم بمسامير مُحْماة وتركهم عَطَاشى حتى ماتوا ، والله أعلم . وحكى الطبرى عن السُّدى : أن النبى صلى الله عليه وسلم لم يَسْمُل أعين العُرَنيين وإنما أراد ذلك ؛ فنزلت الآية ناهية عن ذلك ، وهذا ضعيف جدا ؛ فإن الأخبار الثابتة وردت بالسَّمْل ؛ فى صحيح البخارى : فأمر بمسامير فأحميت فَكَحلهم . ولا خلاف بين أهل العلم أن حكم هذه الآية مترتب فى المحاربين من أهل الإسلام وإن كانت نزلت فى المرتدين أو اليهود . وفى قوله تعالى : « إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » استعارة ومجاز ؛ إذ الله سبحانه وتعالى لا يُحَارَبَ ولا يُغالَب لما هو عليه من صفات الكمال ، ولما وجب له من التنزيه عن الأضداد والأنداد . والمعنى : يحاربون أولياء الله ، فعبر بنفسه العزيزة عن أوليائه إكبارا لإذايتهم ، كما عبر بنفسه عن الفقراء الضعفاء فى قوله : « مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا » حثًّا على الاستعطاف عليهم ؛ ومثله فى صحيح السنة[3] " استطعمتُك فلم تُطعِمنى " . الحديث اخرجه مسلم ، وقد تقدّم فى « البقرة » .

(١) من ج و ك و هـ . (٢) راجع جـ ٢ ص ٣٥٤ (٣) راجع جـ ٣ ص ٢٤٠

الثانية — واختلف العلماء فيمن يستحق اسم المحاربة ؛ فقال مالك : المحارب عندنا من حمل على الناس فى مصر أو فى بَرِّية وكابرهم عن أنفسهم وأموالهم دون ثائرة(١) ولا ذَحل(٢) ولا عداوة ؛ قال ابن المنذر : اختلف عن مالك فى هذه المسئلة ، فأثبت المحاربة فى المِصْر مرةً ونفى ذلك مرة ؛ وقالت طائفة : حكم ذلك فى المصر أو فى المنازل والطرق وديار أهل البادية والقرى سواء وحدودهم واحدة ؛ وهذا قول الشافعى وأبى ثور ؛ قال ابن المنذر : كذلك هو لأن كلا يقع عليه اسم المحاربة ، والكتاب على العموم ، وليس لأحد أن يُخْرِج من جملة الآية قوما بغير حُجّة . وقالت طائفة : لا تكون المحاربة فى المصر إنما تكون خارجا عن المصر ؛ هذا قول سُفيان الثّورىّ وإسحٰق والنعمان . والمغتال كالمحارب وهو الذى يحتال فى قتل إنسان على أخذ ماله ، وإن لم يُشْهر السّلاح لكن دخل عليه بيته أو صحبه فى سفر فأطعمه سما فقتله فيقتل حدّا لا قَوَدا .

الثالثة — واختلفوا فى حكم المحارب ؛ فقالت طائفة : يقام عليه بقدر فعله ؛ فمن أخاف السبيل وأخذ المال قطعت يده ورجله من خِلاف ، وإن أخذ المال وقتل قُطعت يده ورجله ثم صُلب ، فإذا قتل ولم يأخذ المال قُتل ، وإن هو لم يأخذ المال ولم يقتل نُفِى ؛ قاله ابن عباس ، ورُوى عن أبى مِجْلَز والنَّخَعىّ وعطاء الخُراسانىّ وغيرهم . وقال أبو يوسف : إذا أخذ المال وقتل صُلب وقُتل على الخشبة ؛ قال الليث : بالحربة مصلوبا . وقال أبو حنيفة : إذا قتل قُتِل ، وإذا أخذ المال ولم يقتل قُطعت يده ورجله من خِلاف ، وإذا أخذ المال وقتل فالسلطانُ مخيّر فيه(٣) ، إن شاء قطع يده ورجله وإن شاء لم يقطع وقتله وصلبه ؛ قال أبو يوسف : القتل يأتى على كل شىء . ونحوه قول الأوزاعىّ . وقال الشافعى : إذا أخذ المال قُطعت يده اليمنى وحُسِمت ، ثم قُطعت رجله اليسرى وحُسِمت وخُلّى ؛ لأن هذه الجناية زادت على السرقة بالحرابة ، وإذا قتل قُتل ، وإذا أخذ المال وقتل قُتِل وصُلب ؛ ورُوى عنه أنه قال : يصلب ثلاثة أيام ؛ قال : وإن حضر وكثّر وهيب وكان ردءا للعدو

(١) ثارت ثائرة فى الناس : هاجت هائجة . (٢) الذحل : الثأر . (٣) فى ك : لم يقطع وصلبه .

حُبس . وقال أحمد : إن قَتل قُتل، و إن أخذ المـال قطعت يده ورجله كقول الشافعىّ . وقال قوم : لا ينبغى أن يُصلب قبل القتل فيحال بينه و بين الصلاة والأكل والشرب؛ وحُكى عن الشافعى : أكْرَهُ أن يقتل مصلوبا لنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المُثْلة . وقال أبو ثور: الإمام مخيّر على ظاهر الآية، وكذلك قال مالك، وهو مَرْوىّ عن ابن عباس، وهو قول سعيد بن المسيب وعمر بن عبد العزيز ومجاهد والضحّاك والنَّخَعىّ كلهم قال: الإمام مخير فى الحكم على المحاربين، يحكم عليهم بأى الأحكام التى أوجبها الله تعالى من القتل والصلب أو القطع أو النفى بظاهر الآية؛ قال ابن عباس : ما كان فى القرآن «أو» فصاحبه بالخيار؛ وهذا القول أشعر[1] بظاهر الآية؛ فإن أهل القول الأول الذين قالوا إنّ « أو » للترتيب — و إن اختلفوا — فإنك تجد أقوالهم أنهم يجمعون عليه حدّين فيقولون : يُقتل و يُصلب ؛ ويقول بعضهم : يُصلب و يقتل ؛ ويقول بعضهم : تُقطع يده ورجله ويُنفى ؛ وليس كذلك الآية ولا معنى « أو » فى اللغة ؛ قاله النحاس . واحتج الأولون بما ذكره الطبرىّ عن أنس بن مالك أنه قال : سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام عن الحكم فى المحارب فقال : « من أخاف السبيل وأخذ المال فاقطع يده للأخذ ورجله للإخافة ومن قَتَل فاقتله ومن جمع ذلك فاصلبه » . قال ابن عطية : و بقى النفى للمخيف فقط والمخيف فى حكم القاتل ، ومع ذلك فمالك يرى فيه الأخذ بأيسر [العذاب[2] و] العقاب استحسانا .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾ اختلف فى معناه؛ فقال السدىّ: هو أن يُطلب أبدا بالخيل والرجل حتى يؤخذ فيقام عليه حدّ الله ، أو يَخرج من دار الإسلام هربا ممن يطلبه؛ عن ابن عباس وأنس بن مالك ومالك بن أنس والحسن والسدىّ والضحاك وقتادة وسعيد بن جبير والربيع بن أنس والزهرىّ . حكاه الرُّمانى فى كتابه ؛ وحكى عن الشافعى أنهم يُخرجون من بلد إلى بلد ، و يُطلَبون لتقام عليهم الحدود؛ وقاله الليث بن سعد والزهرىّ أيضا . وقال مالك أيضا : يُنفى من البلد الذى أحدث فيه هذا إلى غيره ويُحبس فيه كالزانى . وقال [مالك أيضا[2] و] الكوفيون : نفيهم سجنهم فينفى من سَعَة الدنيا إلى

(١) فى جـ وك : أسعد . (٢) من ك .

ضيقها، فصار كأنه إذا سُجن فقد نُفي من الأرض إلا من موضع استقراره؛ واحتجوا بقول بعض أهل السُّجُون فى ذلك :

خرجنا من الدنيا ونحن من أهلها * فلسنا من الأموات فيها ولا الأحيا
إذا جاءنا السَّجَّانُ يوما لحاجة * تعجبنا وقلنا جاء هذا من الدنيا

حكى مَكْحول أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أوّل من حَبَس فى السجون وقال : أحبسه حتى أعلم منه التوبة، ولا أنفيه من بلد إلى بلد فيؤذيهم؛ والظاهر أن الأرض فى الآية هى أرض النَّازِلة وقد تجنّب الناس قديما الأرض التى أصابوا فيها الذنوب؛ ومنه الحديث (١) "الذى نَاءَ بصَدْره نحو الأرض المقدّسة" . وينبغى للإمام إن كان هذا المحارب تخُوف الجانب يظن أنه يعود إلى حرابة أو إفساد أن يسجنه فى البلد الذى يُغرب إليه ، وإن كان غير تخُوف الجانب [فظن أنه لا يعود إلى جناية (٢)] سُرّح؛ قال ابن عطية : وهذا صريح مذهب مالك أن يُغرّب ويُسجن حيث يُغرب ، وهذا على الأغلب فى أنه مخوف، ورجحه الطَّبَرِىّ (٣) وهو الواضح ؛ لأن نفيه من أرض النازلة هو نصّ الآية ، وسجنه بعد بحسب الخوف منه ، فإن تاب وفهمت حاله سُرّح .

الخامسة — قوله تعالى : « أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ » النفى أصله الإهلاك؛ ومنه الإثبات والنفى ، فالنفى الإهلاك بالإعدام ؛ ومنه النِّفاية لردىّ المتاع ؛ ومنه النَّفْىُ لما تطاير من الماء عن الدَّلْو ؛ .

قال الراجز (٤) :

كَأَنَّ مَتْنَيْهِ (٥) مِنَ النَّفْىِ * مَوَاقِعُ الطَّيْرِ على الصَّفِىِّ

السادسة — قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : ولا يُراعَى المال الذى يأخذه المحارب نِصَابا كما يُراعى فى السارق . وقد قيل : يُراعَى فى ذلك النصاب ربع دينار؛ قال ابن العربى قال الشافعى

(١) هو حديث الذى قتل تسعا وتسعين نفسا . وناء بمعنى نهض، ويحتمل أنه بمعنى بعد (النهاية لابن الأثير) .
(٢) من ك . (٣) من ك . وفى ج ، هـ ، ز : الراجح . (٤) هو الأخيل .
(٥) جاء فى (اللسان) مادة نفى أن الصحيح (كأن متنى) لأن بعده (من طول إشرافى على الطوى) . ومتنا الظهر مكتنفا الصلب عن يمين وشمال من عصب ولحم . والصفى (بضم الصاد وكسرها) جمع صفا مقصور، وصفا جمع صفاة وهى الحجر الصلد الضخم الذى لا ينبت شيئا . وفسر بأنه شبه الماء وقد وقع على ظهر المستق بذرق الطائر على الصفى .

وأصحاب الرأى : لا يقطع من قطاع الطريق إلا من أَخَذ قدر ما تقطع فيه يد السارق؛ وقال مالك : يحكم عليه بحكم المحارب وهو الصحيح؛ فإن الله تعالى وَقَّتَ على لسان نبيه عليه الصلاة والسلام القطع فى السرقة فى ربع دينار، ولم يُوقِّت فى الحرابة شيئا بل ذكر جزاء المحارب، فاقتضى ذلك توفية الجزاء لهم على المحاربة عن حبة؛ ثم إن هذا قياس أصل على أصل وهو مختلف فيه، وقياس الأعلى بالأدنى والأدنى بالأسفل وذلك عكس القياس. وكيف يصح أن يقاس المحارب على السارق وهو يطلب خطف المـال فإن شُعِر به فَرّ؛ حتى إن السارق إذا دخل بالسلاح يطلب المـال فإن مُنع منه أو صِيح عليه وحارب عليه فهو محارب يُحكم عليه بحكم المحارب. قال القاضى ابن العربى: كنت فى أيام حكمى بين الناس إذا جاءنى أحد بسارق، وقد دخل الدار بسكين يَحْبسه على قلب صاحب الدار وهو نائم، وأصحابه يأخذون مال الرجل، حكمت فيهم بحكم المحاربين، فافهموا هذا من أصل الدين، وارتفعوا إلى يَفَاع العلم عن حَضِيض الجاهلين.

قلت : اليَفَع[1] أعلى الجبل ومنـه غلام يَفَعَةٌ إذا ارتفع إلى البلوغ؛ والحضيض الحفـرة فى أسفل الوادى؛ كذا قال أهل اللغة .

السابعـــة — ولا خلاف فى أن الحرابة يُقتل فيها من قَتل وإن لم يكن المقتول مكافئا للقاتل؛ وللشافعى قولان : أحدهما — انها تعتبر المكافأة لأنه قَتل فاعتبر فيه المكافأة كالقصاص؛ وهذا ضعيف؛ لأن القتل هنا ليس على مجرد القتل وإنما هو على الفساد العام من التخويف وسلب المـال؛ قال الله تعالى : «إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا» فأمر تعالى بإقامة الحـدود على المحارب إذا جمع شيئين محاربة وسعيا فى الأرض بالفساد، ولم يخص شريفا من وضيع، ولا رفيعا من دنىء .

الثامنـــة — وإذا خرج المحاربون فاقتتلوا مع القـافلة فقُتِل بعض المحاربين ولم يُقتـل بعض قُتل الجميع. وقال الشافعى : لا يُقتل إلا من قَتل؛ وهذا أيضا ضعيف؛ فإن من حضر

(١) اليفع بمعنى اليفاع .

الوقيعة شركاء فى الغنيمة و إن لم يَقتل جميعهم ؛ وقد اتفق معنا على قتل الرِّدْء وهو الطليعة فالمحارب أولى .

التاسعة — وإذا أخاف المحاربون السَّبيلَ وقَطعوا الطريق وجب على الإمام قتالهم من غير أن يدعوهم ، ووجب على المسلمين التعاون على قتالهم وكَفِّهم عن أذى المسلمين ، فإن انهزموا لم يَتبع منهم مدبِرا إلّا أن يكون قد قتل وأَخَذ مالا ، فإن كان كذلك أُتبع ليؤخذ ويقام عليه ماوجب لجنايته ؛ ولا يُدَفَّف[1] منهم على جريح إلا أن يكون قد قتَل ؛ فإن أخذوا ووُجد فى أيديهم مال لأحد بعينه رُدّ إليه أو إلى ورثته ، وإن لم يوجد له صاحب جُعل فى بيت المال ؛ وما أتلفوه من مال لأحد غرِموه ؛ ولا دية لمن قتلوا إذا قدِر عليهم قبل التوبة ، فإن تابوا وجاءوا تائبين وهى :

العاشرة — لم يكن للإمام عليهم سبيل ، وسقط عنهم ما كان حدًّا لله وأخذوا بحقوق الآدميين ، فاقتص منهم من النفس والجراح ، وكان عليهم ما أتلفوه من مال ودم لأوليائه فى ذلك ، ويجوز لهم العفو والهبة كسائر الجناة من غير المحاربين ؛ هذا مذهب مالك والشافعىّ وأبى ثور وأصحاب الرأى . وإنما أُخذ ما بأيديهم من الأموال وضَمنوا قيمة ما استهلكوا ؛ لأن ذلك غَصب فلا يجوز مِلكه لهم ، ويُصرف إلى أربابه أو يوقفه الإمام عنده حتى يعلم صاحبه . وقال قوم من الصحابة والتابعين : لا يُطلَب من المال إلا بما وُجد عنده ، وأما ما استهلكه فلا يُطلَب به ؛ وذكر الطَّبرىّ ذلك عن مالك من رواية الوليد بن مسلم عنه ، وهو الظاهر من فعل علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه بحارثة بن بدر الغُدَانىّ فإنه كان محاربا ثم تاب قبل القدرة عليه ، فكتب له بسقوط الأموال والدم عنه كتابا منشورا ؛ قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : واختلفت الرواية عن مالك فى المحارب إذا أقيم عليه الحدّ ولم يوجد له مال ؛ هل يُتبَع دَيْنًا بما أخذ ، أو يُسقط عنه كما يُسقط عن السارق ؟ والمسلم والذمى فى ذلك سواء .

---

(١) دفف على الجريح أجهز عليه .

الحادية عشرة — وأجمع أهل العلم على أن السلطان ولىّ من حارب ؛ فإن قَتل محارب أخا امرئ أو أباه فى حال المحاربة ، فليس إلى طالب الدّم من أمر المحارب شىء، ولا يجوز عفو ولىّ الدّم ، والقائم بذلك الإمام؛ جعلوا ذلك بمنزلة حدّ من حدود الله تعالى .

قلت : فهذه جملة من أحكام المحاربين جمعنا غررها ، واجتلبنا درها ؛ ومن أغرب ما قيل فى تفسيرها وهى :

الثانية عشرة — تفسير مجاهد لها؛ قال مجاهد: المراد بالمحاربة فى هذه الآية الزنى والسرقة؛ وليس بصحيح؛ فإن الله سبحانه بيّن فى كتابه وعلى لسان نبيه أن السارق تُقطع يده ، وأن الزانى يُجلَد ويغرّب إن كان بكرا، ويُرجم إن كان ثَيِّبا مُحْصنا . وأحكام المحارب فى هذه الآية مخالف لذلك، اللهم إلا أن يريد إخافة الطريق بإظهار السلاح قصدا للغَلَبة على الفروج ، فهذا أفحش المحاربة ، وأقبح من أخذ الأموال وقد دخل هذا فى معنى قوله تعالى : « وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا » .

الثالثة عشرة — قال علماؤنا : ويُناشَد اللص بالله تعالى، فإن كَفّ تُرِك وإن أبَى قوتل، فإن أنت قتلته فشرّ قتيل ودمه هَدَر. روى النسائىّ عن أبى هُرَيرة أن رجلا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله أرأيت إن عُدِى على مالى ؟ قال : " فانشد بالله " قال : فإن أَبَوْا علىّ . قال : " فانشد بالله " قال: فإن أَبَوْا علىّ قال : " فانشد بالله " قال : فإن أَبَوْا علىّ قال: "فقاتل فإن قُتلت ففى الجنة و إن قَتلتَ ففى النار" وأخرجه البخارىّ ومسلم — وليس فيه ذكر المناشدة — عن أبى هريرة قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالى ؟ قال : " فلا تُعطه مالك " قال : أرأيت إن قاتلنى ؟ قال : " فقاتله " قال : أرأيت إن قتلنى ؟ قال : " فأنت شهيد " قال : فإن قتلته ؟ قال : " هو فى النار " . قال ابن المنذر : وروينا عن جماعة من أهل العلم أنهم رأوا قتال اللصوص ودفعهم عن أنفسهم وأموالهم؛ هذا مذهب ابن عمر والحسن البصرى و إبراهيم النَّخَعىّ وقَتادة ومالك والشافعىّ وأحمد و إسحٰق والنعمان ، وبهذا يقول عوام أهل العلم؛ إن

للرجل أن يقاتل عن نفسه وأهله وماله إذا أُريد ظلما ؛ للأخبار التى جاءت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم لم يخصّ وقتا دون وقت ، ولا حالا دون حال إلا السلطان ؛ فإن جماعة أهل الحديث كالمجتمعين على أن من لم يمكنه أن يمنع عن نفسه وماله إلا بالخروج على السلطان ومحاربته أنه لا يحاربه ولا يخرج عليه ؛ للأخبار الدالة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، التى فيها الأمر بالصبر على ما يكون منهم ، من الجور والظلم ، وترك قتالهم والخروج عليهم ما أقاموا الصلاة .

قلت : وقد آختلف مذهبنا إذا طُلِب الشيء الخفيف كالثوب والطعام هل يُعطَونه أو يُقاتَلون ؟ وهذا الخلاف مبنى على أصل ، وهو هل الأمر بقتالهم لأنه تغيير منكر أو هو من باب دفع الضرر ؟ وعلى هذا أيضا ينبنى الخلاف فى دعوتهم قبل القتال . والله أعلم .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا ﴾ لشناعة المحاربة وعظم ضررها ، وإنما كانت المحاربة عظيمة الضرر ؛ لأن فيها سدّ سبيل الكسب على الناس ؛ لأن أكثر المكاسب وأعظمها التجارات ، وركنها وعمادها الضرب فى الأرض ؛ كما قال عز وجل : « وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ »[1] فإذا أخيف الطريق آنقطع الناس عن السفر ، وآحتاجوا إلى لزوم البيوت ، فانسدّ باب التجارة عليهم ، وآنقطعت أكسابهم ؛ فشرع الله على قطاع الطريق الحدود المغلّظة ، وذلك الخزى فى الدنيا ردعا لهم عن سوء فعلهم ، وفتحا لباب التجارة التى أباحها لعباده لمن أرادها منهم ، ووعد فيها بالعذاب العظيم فى الآخرة . وتكون هذه المعصية خارجة عن المعاصى ، ومستثناة من حديث عُبادة فى قول النبى صلى الله عليه وسلم : " فمن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به فى الدّنيا فهو [له][2] كفارة " والله أعلم . ويحتمل أن يكون الخزى لمن عوقب ، وعذاب الآخرة لمن سلم فى الدّنيا ، ويجرى هذا الذنب مجرى غيره . ولا خلود لمؤمن فى النار على ما تقدّم ، ولكن يعظم عقابه لعظم الذنب ، ثم يخرج إما بالشفاعة وإما بالقبضة ، ثم إن هذا الوعيد مشروط الإنفاذ بالمشيئة

(١) راجع جـ ١٩ ص ٥٠ .
(٢) الزيادة عن ابن عطية .

كقوله تعالى : « وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ »[1] أما إن الخوف يغلب عليهم بحسب الوعيد وكبر المعصية[2] .

الخامسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ ﴾ استثنى جل وعز التائبين قبل أن يُقدر عليهم ، وأخبر بسقوط حقه عنهم بقوله : ﴿ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ . أما القصاص وحقوق الآدميين فلا تسقط . ومن تاب بعد القدرة فظاهر الآية أن التوبة لا تنفع ، وتقام الحدود عليه كما تقدّم . وللشافعي قول أنه يسقط كل حدّ بالتوبة ؛ والصحيح من مذهبه أن ما تعلق به حق الآدمي قصاصا كان أو غيره فإنه لا يسقط بالتوبة قبل القدرة عليه . وقيل : أراد بالاستثناء المشرك إذا تاب وآمن قبل القدرة عليه فإنه تسقط عنه الحدود ؛ وهذا ضعيف ؛ لأنه إن آمن بعد القدرة عليه لم يقتل أيضا بالإجماع . وقيل : إنما لا يسقط الحد عن المحاربين بعد القدرة عليهم — والله أعلم — لأنهم متهمون بالكذب فى توبتهم والتصنع فيها إذا نالتهم يد الإمام ، أو لأنه لما قدر عليهم صاروا بمعرض أن ينكل بهم فلم تقبل توبتهم ؛ كالمتلبس بالعذاب من الأمم قبلنا ، أو من صار إلى حال الغرغرة فتاب ؛ فأما إذا تقدمت توبتهم القدرة عليهم ، فلا تهمة وهى نافعة على ما يأتى بيانه فى سورة « يونس »[3] ؛ فأما الشرّاب والزناة والسرّاق إذا تابوا وأصلحوا وعُرف ذلك منهم ، ثم رفعوا إلى الإمام فلا ينبغى له أن يحدّهم ، وإن رفعوا إليه فقالوا تبنا لم يتركوا ، وهم فى هذه الحال كالمحاربين إذا غُلبوا . والله أعلم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓا إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُوا فِى سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُوا بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٨٥ . (٢) كذا فى الأصل وفى تفسير ابن عطية . والذى فى البحر : «وهذا الوعيد كغيره مقيد بالمشيئة ، وله تعالى أن يغفر هذا الذنب ولكن فى الوعيد خوف على المتوعد عليه نفاذ الوعيد» وهو أوضح . (٣) راجع جـ ٨ ص ٣٨٣ .

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ ﴾ . الوسيلة هى القربة ؛ عن أبى وائل والحسن ومجاهد وقتادة وعطاء والسدى وابن زيد وعبد الله بن كثير ، وهى فعيلة من توسلت إليه أى تقربت ؛ قال عنترة :

إن الرجال لهم إليك وسيلة * أن يأخذوك تكحلى وتخضبى

والجمع الوسائل ؛ قال :

إذا غفل الواشون عدنا لوصلنا * وعاد التصافى بيننا والوسائل

ويقال : منه سلت أسأل أى طلبت ، وهما يتساولان أى يطلب كل واحد من صاحبه ؛ فالأصل الطلب ؛ والوسيلة القربة التى ينبغى أن يطلب بها ، والوسيلة درجة فى الجنة ، وهى التى جاء الحديث الصحيح بها فى قوله عليه الصلاة والسلام : "فمن سأل لى الوسيلة حلت له الشفاعة" .

قوله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾

قال يزيد الفقير : قيل لجابر بن عبد الله إنكم يا أصحاب محمد تقولون إن قوما يخرجون من النار والله تعالى يقول : ﴿ وَمَا هُم بِخَارِجِينَ مِنْهَا ﴾ فقال جابر : إنكم تجعلون العام خاصا والخاص عاما ، إنما هذا فى الكفار خاصة ؛ فقرأت الآية كلها من أولها إلى آخرها فإذا هى فى الكفار خاصة . و ﴿ مُقِيمٌ ﴾ معناه دائم ثابت لا يزول ولا يحول ؛ قال الشاعر :

فإن لكم بيوم الشعب منى * عذابا دائما لكم مقيما

قوله تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾

فيه سبع (١) وعشرون مسئلة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾ الآية . لما ذكر تعالى أخذ الأموال بطريق السعى فى الأرض والفساد ، ذكر حكم السارق من غير حراب على ما يأتى

(١) كذا فى كل الأصول ، غير أنها ست وعشرون سقط المسألة الثالثة عشرة ما عدا : ل . سقط منها المسألة السادسة والعشرون .

بيانه أثناء الباب ؛ وبدأ سبحانه بالسارق قبل السارقة عكس الزنى على ما نبينه آخر الباب .
وقد قُطِع السارق فى الجاهلية، وأوّل من حكم بقطعه فى الجاهلية الوليد بن المُغِيرة، فأمر الله بقطعه فى الإسـلام، فكان أوّل سارق قطعه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الإسلام من الرجال الخِيَار بن عَدىّ بن نوفل بن عبد مناف، ومن النساء مُرَّة بنت سفيان بن عبد الأسد من بنى مخزوم، وقطع أبو بكر يد اليمنىّ[1] الذى سرق العِقْد، وقطع عمر يد ابن سَمُرة أخى عبد الرحمن ابن سمرة ولا خلاف فيه . وظاهر الآية العموم فى كل سارق وليس كذلك؛ لقوله عليه السلام " لا تقطع يد السارق إلا فى ربع دينار فصاعدا " فبين أنه إنمـا أراد بقـوله : « والسارِق والسارِقة » بعض السراق دون بعض ؛ فلا تقطع يد السارق إلا فى ربع دينار ، أو فيما قيمته ربع دينار؛ وهذا قول عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلىّ رضى الله عنهم، وبه قال عمر ابن عبد العزيز والليث والشافعىّ وأبو ثور؛ وقال مالك : تُقطَع اليد فى ربع دينار أو فى ثلاثة دراهم ، فإن سرق درهمين وهو ربع دينار لانحطاط الصرف لم تقطع يده فيهما . والعُرُوضُ لا تقطع فيهـا إلا أن تبلغ ثلاثة دراهم قَلّ الصرفُ أو كَثُر ؛ فجعل مالك الذهب والورِق كل واحد منهما أصلا بنفسه، وجعل تقويم العروض بالدراهم فى المشهور . وقال أحمد و إسحق : إن سرق ذهبا فربع دينار ، و إن سرق غير الذهب والفضة فكانت قيمته ربع دينار أو ثلاثة دراهم من الورق . وهـذا نحو ما صار إليه مالك فى القـول الآخر ؛ والحجـة للأوّل حديث ابن عمر أن رجلا سرق حَجَفَـة[2] ، فأتى به النبىّ صلى الله عليه وسـلم فأمر بها فقوّمت بثلاثة دراهم . وجعل الشافعى حديث عائشة رضى الله عنها فى الربع دينار أصلا ردّ إليه تقويم العروض لا بالثلاثة دراهم على غلاء الذهب ورُخْصه، وترك حديث ابن عمر لمـا رآه — والله أعلم — من اختلاف الصـحابة فى المِجَنّ الذى قطع فيه رسـول الله صلى الله عليه وسـلم ؛ فابن عمر يقول : ثلاثة دراهم ؛ وابن عباس يقول : عشرة دارهم ؛ وأنس يقول : خمسـة دراهم ؛

(١) هو رجل من أهل اليمن أقطع اليد والرجل سرق عقدا لأسماء بنت عميس زوج أبى بكر الصدّيق رضى الله عنه فقطع يده اليسرى . (٢) الحجفة بالتحريك : الترس ؛ وقيل : هى من الجلود خاصة كالدرقة .

وحديث عائشة فى الربع دينار حديث صحيح ثابت لم يختلف فيه عن عائشة إلا أن بعضهم (١) وقفه، ورفعه من يَجب العملُ بقوله لحفظه وعدالته؛ قاله أبو عمر وغيره . وعلى هذا فإن بلغ العَرض المسروق ربع دينار بالتقويم قُطع سارقه؛ وهو قول إسحق؛ فقف على هذين الأصلين فهما عمدة الباب، وهما أصح ما قيل فيه . وقال أبو حنيفة وصاحباه والثّوْرىّ : لا تُقطَع يد السارق إلا فى عشرة دراهم كيلا، أو دينار ذهبا عينا أو وزنا؛ ولا يُقطَع حتى يَخرج بالمتاع من ملك الرجل ؛ وحجتهم حديث ابن عباس ؛ قال : قُوِّم المِجنّ الذى قَطَع فيه النبىّ صلى الله عليه وسلم بعشرة دراهم . ورواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال : كان ثمن المجنّ يومئذ عشرة دراهم؛ أخرجهما الدّارَ قُطْنىّ وغيره . وفى المسئلة قولٌ رابع، وهو ما رواه الدّارَقُطْنىّ عن عمر قال : لاتُقطَع الخَمْس إلا فى خَمْس؛ وبه قال سليمان بن يَسار وآبن أبى ليلى وآبن شُبْرُمة؛ وقال أنس بن مالك : قطع أبو بكر — رحمه الله — فى مِجنّ قيمته خمسة دراهم . وقول خامس : وهو أن اليد تُقطَع فى أربعة دراهم فصاعدا ؛ رُوى عن أبى هُريرة وأبى سعيد الخُدْرىّ . وقول سادس : وهو أن اليد تُقطَع فى درهم فما فوقه ؛ قاله عثمان البَتّىّ . وذكر الطَّبَرىّ أن عبد الله بن الزُّبَير قَطَع فى درهم . وقول سابع : وهو أن اليد تُقطَع فى كل ماله قيمة على ظاهر الآية ؛ هذا قول الخوارج ، ورُوى عن الحسن البصرىّ ، وهى إحدى الروايات الثلاث عنه ، والثانية كما رُوى عن عمر، والثالثة حكاها قَتادة عنه أنه قال : تَذَاكَرْنا القطع فى كَمْ يكون على عهد زياد ؟ فاتفق رأينا على درهمين . وهذه أقوال متكافئة والصحيح منها ما قدّمناه لك ؛ فإن قيل : قد رَوى البخارىّ ومسلم وغيرهما عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لَعَن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحَبْل (٢) فتُقطَع يده " وهذا موافق لظاهر الآية فى القطع فى القليل والكثير؛ فالجواب أن هذا خرج مخرج التحذير بالقليل عن الكثير ، كما جاء فى مَعْرِض التّرغيب بالقليل مجرى الكثير فى قوله عليه السلام : " مَن بَنى لله مسجدا ولو مِثْل مَفْحَص (٣) قطاة بنى الله له بيتا فى الجنة " .

(١) حديث عائشة صحيح عند الإباضية مرفوع كما فى مسند الربيع . وحديث المجن أيضا فيه عن أبى سعيد الخدرى الآتى بأربعة دراهم إلا أن العمل بحديث عائشة . (٢) من ع . (٣) مفحص القطاة حيث تفرخ فيه من الأرض .

وقيل : إن ذلك مجاز من وجه آخر ؛ وذلك أنه إذا ضَرِى بسرقة القليل سَرَق الكثير فقطعت يده . وأحسن من هـذا ما قاله الأعمش وذكره البخارىّ فى آخر الحديث كالتفسير قال : كانوا يرون أنه بَيْض الحديد ، والحَبْلُ كانوا يرون أنه منها ما يساوى دراهم .

قلت : كحبال السفينة وشبه ذلك . والله أعلم .

الثانيـــة — اتفق جمهـور الناس على أن القطع لا يكون إلا على من أخرج من حِرْز ما يجب فيه القطع . وقال الحسن بن أبى الحسن : إذا جمع الثياب فى البيت قُطِع . وقال الحسن بن أبى الحسن أيضا فى قول آخر مثل قول سائر أهل العلم فصار اتفاقا صحيحا . والحمد لله .

الثالثـــة — الحِـرْز هو ما نُصِب عادة لحفظ أموال الناس ، وهو يختلف فى كل شىء بحسب حاله على ما يأتى بيانه . قال ابن المنذر : ليس فى هـذا الباب خبر ثابت لا مقال فيه لأهل العلم ، وإنما ذلك كالإجماع من أهل العلم . وحُكى عن الحسن وأهل الظاهر أنهم لم يشترطوا الحِـرْز . وفى الموطأ لمالك عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبى حسين المكىّ ؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا قطع فى ثَمَرٍ مُعَلَّق[1] ولا فى حَرِيسَة جَبَل فإذا أواه المَرَاح أو الجَرِين فالقطع فيما بَلَغَ ثمن المِجَنّ " قال أبو عمر : هذا حديث يتصل معناه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره ، وعبد الله هذا ثقة عند الجميع ، وكان أحمد يُثْنى عليه . وعن عبد الله بن عمرو عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سُئل عن الثَّمَر المُعَلَّق فقال : " مَن أصاب منه من ذى حاجة غيرَ متخذ خُبْنَة[2] فلا شىء عليه ومن خَرَج بشىء منه فعليه القطع ومن سَرَق دون ذلك فعليه غَرامةُ مثليه والعقوبة " وفى رواية " وجلَدات نَكَال " بدل " والعقوبة " . قال العلماء : ثم نُسِخ الجَلْد وجُعِل مكانه القطع . قال أبو عمر : قوله " غرامة مثليه " منسوخ لا أعلم أحدا من الفقهاء قال به إلا ما جاء عن عمر فى دقيق حاطب ابن أبى بَلْتَعة ؛ خرّجه مالك ؛ ورواية عن أحمد بن حَنْبَل . والذى عليه الناس فى الغُرم بالمثل ؛

(١) الثمر المعلق : الثمر فى الأشجار . وحريسة الجبل : مايحرس بالجبل . والجرين : البيدر موضع يداس فيه البر وقد يكون للتمر والعنب . (٢) الخبنة : الحجزة فى السراويل ؛ والوعاء يحمل فيه الشىء أيضا ومايحمل تحت الإبط .

لقوله تعالى : « فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ »[1] . وروى أبو داود عن صفوان بن أُمَيَّة قال : كنت نائما فى المسجد على خَمِيصة[2] لِى ثمن ثلاثين درهما ، فجاء رجل فاختلسها منِّى ، فأُخذ الرجل فأُتى به النبيّ صلى الله عليه وسلم فأمر به ليقطع ، قال : فأتيته فقلت أتقطعه من أجل ثلاثين درهما ؟ أنا أبيعه وأُنْسِئُه ثمنها ؛ قال : " فَهَلَّا كان هذا قبل أن تأتينى به " ؟ . ومن جهة النظر أن الأموال خلقت مُهَيَّأة للانتفاع بها لخلق أجمعين ، ثم الحكمة الأوّلية حكمت فيها بالاختصاص الذى هو الملك شرعا ، وبقيت الأطماع متعلقة بها ، والآمال مُحَوَّمة عليها ؛ فَتَكُفُّها المروءة والدّيانة فى أقل الخلق ، ويَكُفُّها الصون والحِرْز عن أكثرهم ، فإذا أحرزها مالكها فقد اجتمع فيها الصَّوْن والحِرْز الذى هو غاية الإمكان للإنسان ؛ فإذا هُتِكا فَحُشت الجريمة فعظمت العقوبة ، وإذا هُتِك أحد الصَّوْنين وهو الملك وجب الضمان والأدب .

الرابعة — فإذا اجتمع جماعة فاشتركوا فى إخراج نِصاب من حِرْزه ، فلا يخلو ، إما أن يكون بعضهم ممن يقدر على إخراجه ، أو لا إلّا بتعاونهم ، فإذا كان الأوّل فاختلف فيه علماؤنا على قولين : أحدهما يُقطَع فيه ، والثانى لا يُقطَع فيه ؛ وبه قال أبو حنيفه والشافعىّ ؛ قالا : لا يُقطَع فى السرقة المشتركون إلا بشرط أن يجب لكل واحد من حِصّته نِصاب ؛ لقوله [صلى الله عليه وسلم][3] : " لا تُقطع يَد السارق إلا فى ربع دينار فصاعدا " وكل واحد من هؤلاء لم يسرق نِصابا فلا قطع عليهم . ووجه القطع فى إحدى الروايتين أن الاشتراك فى الجناية لا يسقط عقوبتها كالاشتراك فى القتل ؛ قال ابن العربىّ : وما أقرب ما بينهما فإنا إنما قتلنا الجماعة بالواحد صيانة للدماء ؛ لئلا يتعاون على سفكها الأعداء ، فكذلك فى الأموال مثله ؛ لا سيما وقد ساعدنا الشافعىّ على أن الجماعة إذا اشتركوا فى قطع يد رجل قُطِعوا ولا فرق بينهما . وإن كان الثانى وهو مما لا يمكن إخراجه إلا بالتعاون فإنه يُقطَع جميعهم بالاتفاق من العلماء ؛ ذكره ابن العربى .

---

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٥٤ . (٢) الخميصة : ثوب خز أو صوف معلم ؛ وقيل : لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء معلمة . (٣) من ع وج .

الخامســـة — فإن اشتركوا فى السرقة بأن نَقَب واحد الحِرْز وأخرج آخر ، فإن كانا متعاونين قُطِعا . و إن انفرد كل منهما بفعـله دون اتفاق بينهما (١) ، بأن يجيء آخر فيُخْرِج فلا قطع على واحد منهما . و إن تعاونا فى النقب وانفرد أحدهما بالإخراج فالقطع عليـه خاصة ؛ وقال الشافعىّ : لا قطع ؛ لأن هذا نَقَب ولم يَسرق ، والآخر سَرَق من حِرْز مهتوك الحُرْمة . وقال أبو حنيفة : إن شارك فى النّقب ودخل وأخذ قُطع . ولا يشترط فى الاشتراك فى النقب التحامل على آلة واحدة ، بل التعاقب فى الضرب تحصل به الشركة .

السادســـة — ولو دخل أحدهما فأخرج المتاع إلى باب الحِرْز فأدخل الآخر يده فأخذه فعليه القطع ، و يعاقب الأوّل ؛ وقال أشهب : يُقطَعان . و إن وضعه خارج الحِرْز فعليه القطع لا على الآخذ ، و إن وضعه فى وسط النّقب فأخذه الآخر والتقت أيديهما فى النقب قُطِعا جميعا .

السابعـــة — والقبر والمسجد حِرْز ، فيُقطَع النَّبّاش عنـد الأكثر ؛ وقال أبو حنيفة : لاقطع عليه ؛ لأنه سرق من غير حِرْز مالا معرّضا للتلف لا مالك له ؛ لأن الميت لا يملك . ومنهم من ينكر السرقة ؛ لأنه ليس فيه ساكن ، و إنما تكون السرقة بحيث تُتّقى الأعين ، و يُتحفظ من النـاس ؛ وعلى نفى السرقة عوّل أهـل ما وراء النهر . وقال الجمهور : هو سارق لأنه تدرع الليـل لباسا وآتق الأعين ، وقصد وقتا لا ناظر فيـه ولا مارّ عليـه ، فكان بمنزلة ما لو سرق فى وقت بروز الناس للعيد ، وخلوّ البلد من جميعهم . وأما قولهم : إن القبر غير حِرْز فباطل ؛ لأن حِرْز كل شىء بحسب حاله الممكنة فيه . وأما قولهم : إن الميت لا يملك فباطل أيضا ؛ لأنه لا يجوز ترك الميت عاريا فصارت هذه الحاجة قاضية بأن القبر حِرْز . وقد نبه الله تعالى عليه بقوله : « أَلَمْ نَجْعَـلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا (٢) » ليسكن فيها حيا ، و يدفن فيها ميتا . وأما قولهم : [إنه] (٣) عُرْضة للتلف ؛ فكل ما يلبَسه الحىّ أيضا معرّض للتلف والإخلاق بلباسه ، إلا أن أحد الأمرين أعجل من الثانى ؛ وقد رَوى أبو داود عن أبى ذَرّ قال : دعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " كيف أنت إذا أصاب الناس موتٌ يكون البيت (٤) فيه بالوَصيف " ، يعنى

(١) فى جـ و هـ و ز و ك : كل واحد . (٢) راجع جـ ١٩ ص ١٥٨ (٣) من ك و جـ و ع .

(٤) البيت هنا القبر . والوصيف الخادم غلاما كان أو جارية . والمعنى ؛ أن الموت يكثر حتى يشترى موضع قبر بعبد .

القبر؛ قلت : الله ورسوله أعلم قال : " عليك بالصبر " قال حماد : فبهذا قال من قال تقطع يد السارق ؛ لأنه دخل على الميت بيته . وأما المسجد، فمن سرق حُصُره قُطِع؛ رواه عيسى عن ابن القاسم، وإن لم يكن للمسجد باب ؛ ورآها مُحرزَة . وإن سرق الأبواب قطع أيضا؛ ورُوى عن ابن القاسم أيضا إن كانت سرقته للحُصُر نهارا لم يُقطَع ، وإن كان تسوّر عليها ليلا قُطِع ؛ وذكر عن سُحْنُون إن كانت حُصُره خِيط بعضها إلى بعض قُطِع ، وإلّا لم يُقطَع . قال أَصْبَغ : يُقطع سارق حُصُر المسجد وقناديله وبلاطه، كما لو سَرق بابه مُسْتَسِرّا أو خشبة من سقفه أو من جَوائزه[1] . وقال أشهب فى كتاب محمد : لا قطع فى شىء من حُصُر المسجد وقناديله وبلاطه .

الثامنة — واختلف العلماء هل يكون غُرمٌ مع القطع أم لا ؟ فقال أبو حنيفة : لا يجتمع الغُرم مع القطع بحال؛ لأن الله سبحانه قال : « وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ » ولم يذكر غُرْما . وقال الشافعى : يَغرَم قيمة السرقة موسرا كان أو معسرا، وتكون دَيْنا عليه إذا أيسر أدّاه؛ وهو قول أحمد وإسحق . وأما علماؤنا مالك وأصحابه فقالوا: إن كانت العين قائمة ردّها، وإن تَلفت فإن كان موسرا غَرِم، وإن كان معسرا لم يُتْبع به دَيْنا ولم يكن عليه شىء؛ وروى مالك[2] مثل ذلك عن الزُّهْرى ؛ قال الشيخ أبو إسحق : وقد قيل إنه يُتْبع بها دَيْنا مع القطع موسرا كان أو معسرا؛ قال : وهو قول غير واحد [من علمائنا][3] من أهل المدينة، واستُدل على صحته بأنهما حقان لمستحقين فلا يُسْقِط أحدهما الآخر كالدية والكفّارة، ثم قال : وبهذا أقول . واستدل القاضى أبو الحسن للمشهور بقوله صلى الله عليه وسلم : "إذا أُقيم على السارق الحدّ فلا ضمان عليه" وأسنده فى كتابه . وقال بعضهم : إن الإتباع بالغُرم عقوبة، والقطع عقوبة ، ولا تجتمع عقوبتان ؛ وعليه عوّل القاضى عبد الوهاب . والصحيح قول الشافعى ومن وافقه ؛ قال الشافعى : يَغرَم السارق ماسَرق موسرا كان أو معسرا؛ قُطِع أو لم يُقطَع، وكذلك إذا قَطَع الطريق؛ قال : ولا يُسقِط

(١) الجائز من البيت الخشبة التى تحمل خشب البيت ؛ والجمع أجوزة وجوزان وجوائز .
(٢) سقط « مالك » من ج وهـ وك وع . (٣) من ك .

الحمد لله ما أتلف للعباد، وأما ما احتج به علماؤنا من الحديث " إذا كان معسرا " فبه احتج الكوفيون وهو قول الطَّبَرِىّ، ولا حجة فيـه ؛ رواه النَّسائى والدَّارَقُطْنِىّ عن عبد الرحمن بن عوف . قال أبو عمر: هذا حديث ليس بالقوىّ ولا تقوم به حجة ؛ وقال ابن العربى : وهذا حديث باطل . وقال الطَّبَرِىّ : القياس أن عليه غَرْم ما استهلك ، ولكن تركنا ذلك اتباعا للأَثَر فى ذلك . قال أبو عمر : ترك القياس لضعيف الأَثر غير جائز؛ لأن الضعيف لا يوجب حُكْما .

التاسـعة — واختلف فى قطـع يد من سَرق المـال من الذى سرقه ؛ فقال علماؤنا : يُقْطع . وقال الشافعى : لا يقطع ؛ لأنه سَرق من غير مالك ومن غير حِرْز . وقال علماؤنا : حرمة المـالك عليه باقية لم تنقطع عنه ، ويد السارق كَلَايد ، كالغاصب لو سُرِق منه المـال المغصوب قُطِع ؛ فإن قيل : اجعلوا حِرزه كَلَا حِرْز ؛ قلنا : الحِرْز قائم والملك قائم ولم يبطل الملك فيه فيقولوا لنا أبطلوا الحرز .

العاشـرة — واختلفوا إذا كرر السرقة بعد القطع فى العين المسروقة ؛ فقال الأكثر : يُقطَع . وقال أبو حنيفة : لا قطع عليه . وعموم القرآن يوجب عليه القطع ، وهو يرد قوله . وقال أبو حنيفة أيضا فى السارق يملك الشىء المسروق بشراء أو هبة قبل القطع : فإنه لا يُقطَع ، والله تعالى يقول : « وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا » فإذا وجب القطع حقا لله تعـالى لم يسقطه شىء .

الحادية عشرة — قرأ الجمهور «وَالسَّارِقُ» بالرفع . قال سيبويه : المعنى وفيما فُرِض عليكم السارق والسارقة . وقيل : الرفع فيهما على الابتداء والخبر «فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا» . وليس القصد إلى معين إذ لو قصد معينا لوجب النصب ؛ تقول : زيدا اضربه ؛ بل هو كقولك : من سرق فاقطع يده . قال الزجاج : وهذا القول هو المختار . وقرئ « وَالسَّارِقَ » بالنصب فيهما على تقدير اقطعوا السارق والسارقة ؛ وهو اختيار سيبويه ؛ لأن الفعـل بالأمر أولى ؛ قال سيبويه رحمـه الله تعالى : الوجه فى كلام العرب النصب ؛ كما تقول : زيدا اضربه ؛ ولكن

العامة أبت إلا الرفع ، يعنى عامة القراء وجُلّهم ، فأنزل سيبويه النوع السارق منزلة الشخص المعين. وقرأ ابن مسعود «وَالسَّارِقُونَ وَالسَّارِقَاتُ فَاقْطَعُوا أَيْمَانَهُمْ» وهو يقوى قراءة الجماعة. والسِّرق والسَّرِقَة بكسر الراء فيهما هو اسم الشيء المسروق ، والمصدر من سَرق يَسرِق سَرَقًا بفتح الراء . قاله الجوهرى . وأصل هذا اللفظ إنما هو أخذ الشيء فى خفية من الأعين ، ومنه استرق السمع ، وسارقه النظر . قال ابن عَرَفة : السارق عند العرب هو من جاء مستترا إلى حِرْز فأخذ منه ماليس له ، فإن أخذ من ظاهر فهو مُختلِس ومُستلِب ومُنتهِب ومُحترِس[1] ، فإن تمنع بما[2] فى يده فهو غاصب .

قلت : وفى الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم "وأسوأ السرقة الذى يَسرِق صلاته" قالوا : وكيف يسرق صلاته ؟ قال : " لا يتم ركوعها ولا سجودها " خرجه الموطأ وغيره ، فسماه سارقا وإن كان ليس سارقا من حيث [هو][3] موضع الاشتقاق ، فإنه ليس فيه مسارقة الأعين غالبا .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَاقْطَعُوا ﴾ القطع معناه الإبانة والإزالة ، ولا يجب إلا بجمع أوصاف تعتبر فى السارق وفى الشيء المسروق ، وفى الموضع المسروق منه ، وفى صفته . فأما ما يعتبر فى السارق فخمسة أوصاف ؛ وهى البلوغ والعقل ، وأن يكون غير مالك للمسروق منه ، وألا يكون له عليه وِلاية ، فلا يقطع العبد إن سرق من مال سيده ، وكذلك السيد إن أخذ مال عبده لا قطع بحال ؛ لأن العبد وماله لسيده . ولم يُقطَع أحد بأخذ مال عبده لأنه أخذ لماله ، وسقط قطع العبد بإجماع الصحابة و بقول الخليفة[4] : غلامكم سرق متاعكم . وذكر الدَّارَقُطْنِيّ عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ليس على العبد الآبق إذا سرق قطع ولا على الذمىّ" قال : لم يرفعه غير فهد بن سليمان ، والصواب[أنه][5] موقوف . وذكر ابن ماجة عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إذا سرق

(١) المحترس الذى يسرق حريسة الجبل . (٢) من ع . (٣) من ج . (٤) الخليفة عمر ابن الخطاب — رضى الله عنه — والسارق كان غلاما لعبد الله بن عمر و الحضرمىّ سرق مرآة لامرأته ثمنها ستون درهما .
(٥) من ك .

العبد فبيعوه ولو بنَشٍّ[1] " أخرجه عن أبى بكر بن أبى شيبة حدّثنا أبو أسامة عن أبى عَوَانة عن عمر بن أبى سَلَمة عن أبيه عن أبى هُرَيرة ؛ قال آبن ماجة : وحدّثنا جُبَارَة بن المُغَلِّس حدّثنا حجاج بن تميم عن ميمون بن مِهران عن ابن عباس ؛ أن عبـدا من رقيق الخُمس سرق من الخُمس ، فرفع إلى النبى صلى الله عليه وسلم فلم يقطعه . وقال : " مالُ اللهِ سَرَق بعضه بعضا" وجُبَارة بن المغلس متروك ؛ قاله أبو زُرْعَة الرَّازِىّ . ولا قطع على صبىّ ولا مجنون . ويجب على الذمى والمعاهد ، والحربىّ إذا دخل بأمان . وأما ما يعتبر فى الشىء المسروق فأربعة أوصاف ؛ وهى النّصاب وقد مضى القول فيه ، وأن يكون ممـا يُتمَوّل و يُتملك ويحل بيعه ، و إن كان ممـا لا يتمَوّل ولا يحل بيعه كالخمر والخنزير فلا يقطع فيه باتفاق حاشا الحر الصغير عنـد مالك وابن القاسم ؛ وقيل : لاقطع عليـه ؛ و به قال الشافعى وأبو حنيفة ؛ لأنه ليس بمال . وقال علماؤنا : هو من أعظم المـال ؛ ولم يقطع السارق فى المـال لعينه ، و إنمـا قطع لتعلق النفوس به ، وتعلقها بالحر أكثر من تعلقها بالعبد . و إن كان ممـا يجوز تملكه ولا يجوز بيعه كالكلب المأذون فى اتخاذه ولحوم الضحايا ، ففى ذلك اختلاف بين آبن القاسم وأشهب قال ابن القاسم : ولا يقطع سارق الكلب ؛ وقال أشهب : ذلك فى المنهىّ عن اتخاذه ، فأما المأذون فى اتخاذه فيقطع سارقه . قال : ومن سرق لحم أُضْحِيَّة أو جلدها قطع إذا كان قيمة ذلك ثلاثة دراهم . وقال ابن حبيب قال أَصْبَغ : إن سرق الأُضْحِيَّة قبل الذبح قُطِع ، وأما إن سرقها بعد الذبح فلا يقطع . و إن كان ممـا يجوز آتخاذ أصله و بيعه ، فصنع منه مالا يجوز استعماله كالطُّنْبُور والملاهى منّ المزمار والعود وشبهه من آلات اللهو فينظر ؛ فإن كان يبقى منها بعد فساد صورها و إذهاب المنفعة المقصودة بها ربع دينار فأكثر قطع . وكذلك الحكم فى أوانى الذهب والفضـة التى لا يجوز استعمالها و يؤمر بكسرها فإنمـا يقوّم ما فيها من ذهب أو فضة دون صـنعة . وكذلك الصليب من ذهب أوفضـة ، والزيت النجس إن كانت قيمته على نجاسته نصابا قطع فيـه . الوصف الثالث ؛ ألا يكون للسارق فيه ملك ، كمن سرق ما رهنه

(١) النش : (بفتح النون وتشديد الشين) عشرون درهمـا ؛ و يطلق على النصف من كل شىء ؛ فالمراد البيـع ولو بنصف القيمة .

أو ما استأجره، ولا شُبْهة مِلك، على اختلاف بين علمائنا وغيرهم فى مراعاة شُبْهة ملك كالذى يسرق من المغنم أو من بيت المال؛ لأن له فيه نصيبا. وروى عن علىّ رضى الله عنه أنه أتى برجل سَرَق مِغْفَرا[1] من الخُمُس فلم ير عليه قطعا وقال: له فيه نصيب. وعلى هذا مذهب الجماعة فى بيت المال. وقيل: يجب عليه القطع تعلقا بعموم لفظ آية[2] السرقة. وأن يكون مما تصح سرقته كالعبد الصغير والأعجمى الكبير؛ لأن ما لا تصح سرقته كالعبد الفصيح فإنه لا يقطع فيه. وأما ما يعتبر فى الموضع المسروق منه فوصف واحد وهو الحرز لمثل ذلك الشىء المسروق. وجملة القول فيه أن كل شىء له مكان معروف فمكانه حِرزه، وكل شىء معه حافظ فحافظه حِرزه؛ فالدور والمنازل والحوانيت حِرز لما فيها، غاب عنها أهلها أو حضروا، وكذلك بيت المال حِرز لجماعة المسلمين، والسارق لا يستحق فيه شيئا، وإن كان قبل السرقة ممن يجوز أن يعطيه الإمام، وإنما يتعين حق كل مسلم بالعطية؛ ألا ترى أن الإمام قد يجوز أن يصرف جميع المال إلى وجه من وجوه المصالح ولا يفرقه فى الناس، أو يفرقه فى بلد دون بلد آخر ويمنع منه قوما دون قوم؛ ففى التقدير أن هذا السارق ممن لا حق له فيه. وكذلك المغانم لا تخلو: أن تتعين بالقسمة؛ فهو ما ذكرناه فى بيت المال؛ أو تتعين بنفس التناول لمن شهد الوقعة؛ فيجب أن يراعى قدر ما سرق، فإن كان فوق حقه قطع وإلا لم يقطع[3].

الرابعة عشرة — وظهور الدواب حِرز لما حملت، وأفنية الحوانيت حِرز لما وضع فيها فى موقف البيع وإن لم يكن هناك حانوت، كان معه أهله أم لا؛ سرقت بليل أو نهار. وكذلك موقف الشاة فى السوق مربوطة أو غير مربوطة، والدواب على مرابطها محرزة، كان معها أهلها أم لا؛ فإن كانت الدابة بباب المسجد أو فى السوق لم تكن محرزة إلا أن يكون معها حافظ؛ ومن ربطها بفنائه أو اتخذ موضعا مَرْبِطًا لدوابه فإنه حِرز لها. والسفينة حِرز لما فيها وسواء كانت سائبة أو مربوطة؛ فإن سرقت السفينة نفسها فهى كالدابة إن كانت سائبة فليست بمحرزة، وإن كان صاحبها ربطها فى موضع وأرساها فيه فربطها حِرز؛

(١) المغفر (بكسر الميم): زرد ينسج على قدر الرأس يلبس تحت القلنسوة. (٢) من ع.
(٣) كل الأصول لم تذكر الثالثة عشرة، إلا ك، ثم سقط منها التاسعة عشرة.

وهكذا إن كان معها أحد حيثما كانت فهى محرزة ، كالدابة بباب المسجد معها حافظ ؛ إلا أن يَنزلوا بالسفينة فى سفرهم منزلا فيربطوها فهو حرز لها كان صاحبها معها أم لا .

الخامسة عشرة — ولا خلاف أن الساكنين فى دار واحدة كالفنادق التى يسكن كل رجل بيته على حدة ، يقطع من سرق منهم من بيت صاحبه إذا أخذ وقد خرج بسرقته إلى قاعة الدار، وإن لم يدخل بها بيته ولا خرج بها من الدار . ولا خلاف فى أنه لا يقطع من سرق منهم من قاعة الدار شيئا وإن أدخله بيته أو أخرجه من الدار؛ لأن قاعتها مباحة للجميع للبيع والشراء، إلا أن تكون دابة فى مَرْبطها أو ما يشبهها من المتاع .

السادسة عشرة — ولا يقطع الأبوان بسرقة مال ابنهما؛ لقوله عليه السلام : " أنت ومالك لأبيك " . ويقطع فى سرقة مالها ؛ لأنه لا شبهة له فيه . وقيل : لا يقطع ؛ وهو قول ابن وهب وأشهب؛ لأن الابن ينبسط فى مال أبيه فى العادة، ألا ترى أن العبد لا يقطع فى مال سيده فلأن لا يقطع ابنه فى ماله أولى . واختلفوا فى الجدّ؛ فقال مالك وابن القاسم : لا يقطع . وقال أشهب : يقطع . وقول مالك أصح لأنه أب ؛ قال مالك : أحب إلىّ ألا يقطع الأجداد من قبل الأب والأم وإن لم تجب لهم نفقة . قال ابن القاسم وأشهب : ويقطع من سواهما من القرابات . قال ابن القاسم : ولا يقطع من سرق من جوع أصابه . وقال أبو حنيفة : لا قطع على أحد من ذوى المحارم مثل العمة والخالة والأخت وغيرهم ؛ وهو قول الثورىّ . وقال مالك والشافعىّ وأحمد وإسحق : يقطع من سرق من هؤلاء. وقال أبو ثور : يقطع كل سارق سرق ما تقطع فيه اليد ؛ إلا أن يجمعوا على شىء فيسلم للإجماع [والله أعلم][1] .

السابعة عشرة — واختلفوا فى سارق المصحف ؛ فقال الشافعى وأبو يوسف وأبو ثور : يقطع إذا كانت قيمته ما تقطع فيه اليد؛ وبه قال ابن القاسم . وقال النعمان : لا يقطع من سرق مصحفا . قال ابن المنذر : يقطع سارق المصحف . واختلفوا فى الطَّرار[2] يَطُرّ النفقة من الكُمّ، فقالت طائفة : يقطع من طَرَّ من داخل الكُم أو من خارج؛ وهو قول مالك

(١) فى ك .

(٢) الطرار : هو الذى يشق كم الرجل ويسل ما فيه ، من الطر وهو القطع والشق .

والأوزاعيّ وأبي ثور ويعقوب . وقال أبو حنيفة ومحمد بن الحسن وإسحق : إن كانت الدراهم مصرورة في ظاهر كُمّه فطَرّها فسرقها لم يقطع ، وإن كانت مصرورة إلى داخل الكُمّ فأدخل يده فسرقها قطع . وقال الحسن : يقطع . قال ابن المنذر : يقطع على أي جهة طَرّ .

الثامنة عشرة — واختلفوا في قطع اليد في السفر ، وإقامة الحدود في أرض الحرب ؛ فقال مالك والليث بن سعد : تقام الحدود في أرض الحرب ولا فرق بين دار الحرب والإسلام . وقال الأوزاعيّ : يقيم من غزا على جيش — وإن لم يكن أمير مصر من الأمصار — الحدود في عسكره غير القطع . وقال أبو حنيفة : إذا غزا الجند أرض الحرب وعليهم أمير فإنه لا يقيم الحدود في عسكره ، إلا أن يكون إمام مصر أو الشام أو العراق أو ما أشبهه فيقيم الحدود في عسكره . استدل الأوزاعيّ ومن قال بقوله بحديث جُنادة بن أبي أمية قال : كنا مع بُسْر ابن أَرْطَاة في البحر ، فأُتِي بسارق يقال له مِصدر قد سرق بُخْتِيّة[1] ، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "لا تقطع الأيدي في الغزو"[2] ولولا ذلك لقطعته . بُسْر هذا [يقال][3] وُلِد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وكانت له أخبار سوء في جانب عليّ وأصحابه ، وهو الذي ذبح طفلين[4] لعبد الله بن العباس ففقدت أمهما عقلها فهامت على وجهها ، فدعا عليه عليّ رضي الله عنه أن يطيل الله عمره ويذهب عقله ، فكان كذلك . قال يحيى ابن مَعين : كان بُسْر بن أَرْطاة رجل سوء . استدل من قال بالقطع بعموم القرآن ؛ وهو الصحيح إن شاء الله تعالى . وأولى ما يحتج به لمن منع القطع في أرض الحرب والحدود : مخافة أن يلحق ذلك بالشرك . والله أعلم .

التاسعة عشرة — فإذا قطعت اليد أو الرجل فإلى أين تقطع ؟ فقال الكافة : تقطع من الرسغ والرجل من المَفْصِل ، ويحسم الساق إذا قطع . وقال بعضهم : يقطع إلى المرفق . وقيل : إلى المَنْكِب ، لأن اسم اليد يتناول ذلك . وقال عليّ رضي الله عنه : تقطع الرجل من شطر القدم ويترك له العقِب[5] ؛ وبه قال أحمد وأبو ثور . قال ابن المنذر : وقد روينا

(١) البختية : الأنثى من الجمال البخت ، وهي جمال طوال الأعناق ، واللفظة معربة .

(٢) في التهذيب : وأسد الغابة « في السفر » . (٣) من ج و ع . (٤) كذا في الأصول . وفي التهذيب : وأسد الغابة : قتل عبد الرحمن وقثم ابني عبيد الله بن العباس . (٥) العقب : مؤخر القدم .

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بقطع يد رجل فقال : "احسموها" وفى إسناده مقال؛ واستحب ذلك جماعة منهم الشافعىّ وأبو ثور وغيرهما ،وهـذا أحسن وهو أقرب إلى البرء وأبعد من التلف .

الموفية عشرين — لا خلاف أن اليمنى هى التى تقطع أولا، ثم اختلفوا إن سرق ثانية؛ فقال مالك وأهل المدينة والشافعىّ وأبو ثور وغيرهم : تقطع رجله اليسرى ، ثم فى الثـالثة يده اليسرى، ثم فى الرابعة رجله اليمنى،ثم إن سرق خامسة يُعزّر ويُحبس . وقال أبومُصْعَب من علمائنا : يقتل بعـد الرابعة؛ واحتج بحديث خرّجه النسائىّ عن الحارث بن حاطب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُتِى بلص فقال : "اقتلوه" فقالوا : يارسول الله إنما سرق قال : ["اقتلوه"[1] قالوا : يارسول إنما سرق قال] : "اقطعوا يده" قال : ثم سرق فقطعت رجله ، ثم سرق على عهـد أبى بكر رضى الله عنه حتى قطعت قوائمه كلها، ثم سرق أيضا [الخامسة[2]] فقال أبو بكر رضى الله عنه : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم بهذا حين قال : "اقتلوه" ثم دفعه إلى فِتية من قريش ليقتلوه؛ منهم عبد الله بن الزبير وكان يحب الإمارة فقال : أَمِّرونى عليكم فأَمّروه عليهم ، فكان إذا ضرب ضربوه حتى قتـلوه . وبحديث جابر أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر بسارق فى الخامسة فقال : "اقتلوه" قال جابر : فانطلقنا به فقتلناه، ثم اجترر ناه فرميناه فى بئر ورمينا عليه الحجارة. رواه أبو داود وخرجه النسائىّ وقال : هذا حديث منكر وأحد رواته[3] ليس بالقوى . ولا أعلم فى هذا الباب حديثا صحيحا . قال ابن المنذر : ثبت عن أبى بكر وعمر [رضى الله عنهما[4]] أنهما قطعا اليد بعد اليد والرجل بعد الرجل . وقيل : تقطع فى الثانية رجله اليسرى ثم لا قطع فى غيرها، ثم إذا عاد عزر وحبس؛ وروى عن علىّ بن أبى طالب، وبه قال الزُّهْرِىّ وحماد بن أبى سليمان وأحمد بن حنبل . قال الزهرىّ : لم يبلغنا فى السنة إلا قطع اليـد والرجل . وقال عطاء : تقطع يده اليمنى خاصة ولا يعود عليـه القطع : ذكره ابن العربى وقال : أما قول عطاء فإن الصحابة قالوا قبله خلافه .

(١) من ك ، هـ ، ز . (٢) من ك ، هـ ، ز . (٣) هو مصعب بن ثابت . « النسائى » .
(٤) من ع .

الحادية والعشرون — واختلفوا فى الحاكم يأمر بقطع يد السارق اليمنى فتقطع يساره فقال قَتَادة: قد أقيم عليه الحدّ ولا يزاد عليه ؛ وبه قال مالك: إذا أخطأ القاطع فقطع شماله ، وبه قال أصحاب الرأى استحسانا . وقال أبو ثور : على الحزاز(١) الدّية لأنه أخطأ وتقطع يمينه إلا أن يمنع بإجماع(٢) . قال ابن المنذر : ليس يخلو قطع يسار السارق من أحد معنيين ؛ إما أن يكون القاطع عَمَد ذلك فعليه القَود ، أو يكون أخطأ فديته على عاقلة القاطع ؛ وقطع يمين السارق يجب ، ولا يجوز إزالة ما أوجب الله سبحانه بتعدّى معتد أو خطأ مخطئ . وقال الثورىّ فى الذى يقتص منه فى يمينه فيقدّم شماله فتقطع ؛ قال : تقطع يمينه أيضا . قال ابن المنذر : وهذا صحيح . وقالت طائفة : تقطع يمينه إذا برئ ؛ وذلك أنه هو أتلف يساره ، ولا شىء على القاطع فى قول أصحاب الرأى ، وقياس قول الشافعى . وتقطع يمينه إذا برئت . وقال قَتَادة والشعبىّ : لا شىء على القاطع وحسبه ما قُطِع منه .

الثانية والعشرون — وتعلق يد السارق فى عنقه ، قال عبد الله بن مُحَيْرِيز سألت فضالة عن تعليق يد السارق فى عنقه أمن السنة هو ؟ فقال : جىء رسول الله صلى الله عليه وسلم بسارق فقطعت يده ، ثم أمر بها فعلقت فى عنقه ؛ أخرجه الترمذىّ — وقال : حديث حسن غريب — وأبو داود والنسائى .

الثالثة والعشرون — إذا وجب حد السرقة فقتل السارق رجلا ؛ فقال مالك : يقتل ويدخل القطع فيه . وقال الشافعى : يقطع [ويقتل](٣) ؛ لأنهما حقان لمستحقين فوجب أن يوفى لكل واحد منهما حقه ، وهذا هو الصحيح إن شاء الله تعالى ، وهو اختيار ابن العربى .

الرابعة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ أَيْدِيَهُمَا ﴾ لما قال « أَيْدِيَهُمَا » ولم يقل يديهما تكلم علماء اللسان(٤) فى ذلك — قال ابن العربى : وتابعهم الفقهاء على ما ذكروه حسن ظن بهم(٥) — فقال الخليل بن أحمد والفرّاء : كل شىء يوجد من خلق الإنسان إذا أضيف إلى اثنين جمع تقول : هشمت رءوسهما وأشبعت بطونهما ، و « إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ

(١) فى ك ، ع : الجزار . (٢) فى ج ، ز ، ك ، هـ : إلا أن يمنع منه إجماع .
(٣) من ع . (٤) فى ج ، ع : البيان . (٥) زاد ابن العربى « من غير تحقيق لكلامهم » .

صَغَتْ قُلُوبُكُمَا[1] » ولهذا قال : « فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا » ولم يقل يديهما . والمراد فاقطعوا يمينا من هذا ويمينا من هـذا . ويجوز فى اللغة ؛ فاقطعوا يديهما وهو الأصل ؛ وقد قال الشاعر[2] لجمع بين اللغتين :

ومَهْمَهَيْنِ قَـذَفَيْنِ مَرْتَيْنِ * ظُهراهما مِثلُ ظُهورِ التُّرْسَيْنِ

وقيل : فُعِل هـذا لأنه لا يشكل . وقال سيبويه : إذا كان مفردا قد يجمع إذا أردت به التثنية ، وحكى عن العرب ؛ وضعا رِحالهما . ويريد [به][3] رحلى راحلتيهما ؛ قال ابن العربى : وهذا بناء على أن اليمين وحدها هى التى تقطع وليس كذلك ، بل تقطع الأيدى والأرجل ، فيعود قوله « أيديهما[4] » إلى أربعة وهى جمع فى الاثنين ، وهما تثنيـة فيأتى الكلام على فصاحته ، ولو قال : فاقطعوا أيديهم لكان وجها ؛ لأن السارق والسارقة لم يرد بهما شخصين خاصـة ، وإنمـا هما اسمـا جنس يَعُمّان ما لا يحصى .

الخامسة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ جَزَاءً بِمَـا كَسَبَا ﴾ مفعول من أجله ، وإن شئت كان مصدرا وكذا ﴿ نَكَالًا مِنَ اللَّهِ ﴾ يقال : نكلتُ به إذا فعلت به ما يوجب أن يَنْكُل به عن ذلك الفعل . ﴿ واللَّهُ عَزِيزٌ ﴾ لا يغالب ﴿ حَكِيمٌ ﴾ فيما يفعله ؛ وقد تقدّم .

السادسة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وأَصْلَحَ ﴾ شرط ؛ وجوابه ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ﴾ . ومعنى « مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ » من بعد السرقة ؛ فإن الله يتجاوز عنه . والقطع لا يسقط بالتوبة . وقال عطاء وجماعة : يسقط بالتوبة قبل القدرة على السارق . وقاله بعض الشافعية وعزاه إلى الشافعى قولا . وتعلقوا بقول الله تعالى : « إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِم » وذلك استثناء من الوجوب ، فوجب حمل جميع الحدود عليه . وقال علماؤنا : هذا بعينه دليلنا ؛ لأن الله سبحانه وتعالى لمـا ذكر حدّ المحارب قال : « إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِم » وعطف عليه حدّ السارق وقال فيه : « فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْـدِ ظُلْمِهِ وأَصْلَحَ فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ » فلو كان مثله فى الحكم ما غاير الحكم بينهما . قال ابن العربى : ويا معشر

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٨٨ . (٢) راجع جـ ٥ ص ٧٣ . (٣) من جـ .
(٤) كذا فى الأصول إلا أ : فيعود قول مالك إلى أربعة .

الشافعية سبحان الله ! أين الدقائق الفقهية[١]، والحكم الشرعية ، التى تستنبطونها من غوامض المسائل ؟ ! ألم تروا إلى المحارب المستبد بنفسه ، المعتدى بسلاحه ، الذى يفتقر الإمام معه إلى الإيجاف بالخيل والركاب كيف أسقط جزاءه بالتوبة استنزالا عن تلك الحالة ، كما فعل بالكافر فى مغفرة جميع ما سلف استئلافا على الإسلام ؛ فأما السارق والزانى وهما فى قبضة المسلمين وتحت حكم الإمام ، فما الذى يسقط عنهم حكم ما وجب عليهم ؟ ! أو كيف يجوز أن يقال : يقاس على المحارب وقد فرقت بينهما الحكمة والحالة ! هذا ما لا يليق بمثلكم يامعشر المحققين . و إذا ثبت أن الحدّ لا يسقط بالتوبة فالتوبة مقبولة والقطع كفارة له . «وَأَصْلَحَ» أى كما تاب عن السرقة تاب عن كل ذنب . وقيل : «وَأَصْلَحَ» أى ترك المعصية بالكلية ، فأما من ترك السرقة بالزنى أو التهوّد بالتنصّر فهذا ليس بتوبة ، وتوبة الله على العبد أن يوفقه للتوبة . وقيل : أن تقبل منه التوبة .

السابعة والعشرون — يقال : بدأ الله بالسارق فى هذه الآية قبل السارقة ، وفى الزنى بالزانية قبل الزانى ما الحكمة فى ذلك ؟ فالجواب أن يقال : لما كان حب المال على الرجال أغلب ، وشهوة الاستمتاع على النساء أغلب بدأ بهما فى الموضعين ؛ هذا أحد الوجوه فى المرأة على ما يأتى بيانه فى سورة «النور»[٢] من البداية بها على الزانى إن شاء الله . ثم جعل الله حدّ السرقة قطع اليد لتناول المال ، ولم يجعل حدّ الزنى قطع الذكر مع مواقعة الفاحشة به لثلاثة معان : أحدها — أن للسارق مثل يده التى قطعت فإن انزجر بها اعتاض بالثانية[٣] ، وليس للزانى مثل ذكره إذا قطع فلم يعتض بغيره لو انزجر بقطعه . الثانى — أن الحد زجر للحدود وغيره ، وقطع اليد فى السرقة ظاهر : وقطع الذكر فى الزنى باطن . الثالث — أن قطع الذكر فيه إبطال للنسل وليس فى قطع اليد إبطاله . والله أعلم .

قوله تعالى : أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾

(١) فى ك : الفهمية . (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٥٩ . (٣) فى ك وجـ : الباقية .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ الآية . خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وغيره ؛ أى لا قرابة بين الله تعالى وبين أحد توجب المحاباة حتى يقول قائل : نحن أبناء الله وأحباؤه ، والحدود تقام على كل من يقارف موجب الحدّ . وقيل : أى له أن يحكم بما يريد ؛ فلهذا فرق بين المحارب وبين السارق غير المحارب . وقد تقدّم نظائر هذه الآية والكلام فيها فلا معنى لإعادتها والله الموفق . هذا ما يتعلق بآية السرقة من بعض أحكام السرقة . والله أعلم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ ۖ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُواْ ۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ۖ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾

فيه ثمان مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ ﴾ الآية فى سبب نزولها ثلاثة أقوال : قيل : نزلت فى بنى قُرَيْظة والنَّضير ؛ قَتَل قُرَظى نَضيرياً وكان بنو النَّضير إذا قتلوا من بنى قُرَيظة لم يُقيدوهم ، وإنما يعطونهم الدّية على ما يأتى بيانه ، فتحاكموا إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فحكم بالتسوية بين القُرَظىّ والنَّضيرىّ ، فساءهم ذلك ولم يقبلوا . وقيل ؛ إنها نزلت فى شأن أبى لُبابة حين أرسله النبى صلى الله عليه وسلم إلى بنى قُرَيظة فخانه حين أشار إليهم أنه الذبح[1] . وقيل : إنها نزلت فى زنى اليهوديين وقصة الرجم ؛ وهذا أصح الأقوال ؛ رواه

(١) كان ذلك يوم حصارهم ، فسألوه ما الأمر ؟ وعلام ننزل من الحكم ؟ فأشار إلى حلقه بمعنى أنه الذبح

الأئمة مالك والبخاري ومسلم والترمذي وأبو داود . قال أبو داود عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم : " ائتوني بأعلم رجلين منكم " فجاءوا بابني صُورِيَا فنشدهما الله تعالى " كيف تجدان أمر هذين في التوراة " ؟ قالا : نجد في التوراة إذا شهد أربعة أنهم رأوا ذكره في فرجها كالمرود في المُكْحُلة رُجما . قال : " فما يمنعكما أن ترجموهما " قالا : ذهب سلطاننا فكرهنا القتل . فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالشهود[1]، فجاءوا فشهدوا أنهم رأوا ذكره في فرجها مثل الميل في المُكْحُلة ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم برجمهما . وفي غير الصحيحين عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال : زنى رجل من أهل فَدَك ، فكتب أهل فَدَك إلى ناس من اليهود بالمدينة أن سَلُوا محمدا عن ذلك ، فإن أمركم بالجلد فخذوه ، وإن أمركم بالرجم فلا تأخذوه ، فسألوه فدعا بابن صُورِيَا وكان عالمهم وكان أعور ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أنشدك الله كيف تجدون حد الزاني في كتابكم " فقال ابن صُورِيَا : فأما إذ ناشدتني الله فإنا نجد في التوراة أن النظر زَنْية ، والاعتناق زَنْية ، والقُبلة زَنْية ، فإن شهد أربعة بأنهم رأوا ذكره في فرجها مثل الميل في المُكْحُلة فقد وجب الرجم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " هو ذاك " . وفي صحيح مسلم عن البَرَاء بن عازب قال : مُرَّ على النبي صلى الله عليه وسلم بيهودي مُحَمَّما[2] مجلودا ، فدعاهم فقال : " هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم " قالوا : نعم . فدعا رجلا من علمائهم فقال : " أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم " قال : لا — ولولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك — نجده الرجم ، ولكنه كثر في أشرافنا فكنا إذا أخذنا الشريف تركناه ، وإذا أخذنا الضعيف أقمنا عليه الحد ، قلنا : تعالوا فلنجتمع على شيء نقيمه على الشريف والوضيع ، فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه " فأمر به فرجم ، فأنزل الله تعالى « يَأَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ » إلى قوله : « إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ » يقول : ائتوا محمدا ، فإن أمركم بالتحميم

(١) في جـ وع وك : باليهود .
(٢) حممه تحميما : طلى وجهه بالفحم .

والجلد فخذوه، و إن أفتاكم بالرجم فاحذروا ، فأنزل الله عز وجل « وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ »، وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ»، « وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ » فى الكفار كلها . هكذا فى هذه الرواية " مُرَّ على النبيّ صلى الله عليه وسلم" وفى حديث ابن عمر : أُتِى بيهودىّ و يهودية قد زنيا فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاء يهود ، قال : " ما تجدون فى التوراة على من زنى " الحديث . وفى رواية ؛ أن اليهود جاءوا إلى رسـول الله صلى الله عليه وسلم برجل وامرأة قـد زنيا . وفى كتاب أبى داود من حديث ابن عمر قال : أَتَى نفرٌ من اليهود، فدعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى القُفِّ(١) فأتاهم فى بيت المِدراس(٢) فقالوا : يا أبا القاسم، إن رجلا منا زنى بامرأة فاحكم بيننا . ولا تعارُض فى شىء من هذا كله، وهى كلها قصة واحدة، وقد ساقها أبو داود من حديث أبى هريرة سـياقة حسنة فقـال : زنى رجل من اليهود وامرأة ، فقـال بعضهم لبعض : اذهبوا بنا إلى هـذا النبى ، فإنه نبى بعث بالتخفيفات ، فإن أفتى بفتيا دون الرجم قبلناها واحتججنا بها عند الله، وقلنا فتيا نبى من أنبيائك؛ قال : فأتوا النبى صلى الله عليه وسلم وهو جالس فى المسجد فى أصحابه ؛ فقالوا : يا أبا القاسم ما ترى فى رجل وامرأة منهم زنيا ؟ فلم يكلمهم النبى صلى الله عليه وسلم حتى أتى بيت مِدْرَاسهم، فقام على الباب، فقال : "أَنْشُدُكُمْ بالله الذى أنزل التوراة على موسى ماتجدون فى التوراة على من زنى إذا أحصن"فقالوا : يُحَمَّم وجهه ويُجَبَّه ويُجْلد ، والتَّجْبِية أن يُحمل الزانيان على حمار وتُقابلَ أقفيتُهما و يطاف بهما ؛ قال : وسكت شاب منهم، فلما رآه النبى صلى الله عليه وسلم سكت أَلَظَّ(٣) به النَّشْدَة ؛ فقال : اللهم إذ نَشَدْتنا فإنا نجد فى التوراة الرّجم . وساق الحديث إلى أن قال قال النبى صلى الله عليه وسلم : " فأنى أحكم بمـا فى التوراة " فأمر بهما فرُجما .

---

(١) القف : علم لواد من أودية المدينة عليه مال لأهلها .

(٢) المدراس هو البيت الذى يدرسون فيه ، ومفعال غريب فى المكان . (اللسان) . ومدراس أيضا صاحب دراسة كتبهم .

(٣) ألظ به النشدة : ألح فى سؤاله وألزمه إياها .

الثانية — والحاصل من هذه الروايات أن اليهود حكّمت النبي صلى الله عليه وسلم ، فحكم عليهم بمقتضى ما فى التوراة . واستند فى ذلك إلى قول ابنى صُوريَا ، وأنه سمع شهادة اليهود وعمل بها ، وأن الإسلام ليس شرطا فى الإحصان . فهذه مسائل أربع . فإذا ترافع أهل الذمة إلى الإمام ؛ فإن كان مارفعوه ظلما كالقتل والعدوان والغصب حَكَم بينهم ، ومَنعهم منه بلاخلاف . وأما إذا لم يكن كذلك فالإمام مخيّر فى الحكم بينهم وتركه عند مالك والشافعى ، غير أن مالكا رأى الإعراض [عنهم] (١) أولى ، فإن حَكَم حَكَم [بينهم] (٢) بحكم الإسلام . وقال الشافعى : لا يحكم بينهم فى الحدود . وقال أبو حنيفة : يحكم بينهم على كل حال ، وهو قول الزُّهْرِىّ وعمر بن عبد العزيز والحَكَم ، وروى عن ابن عباس وهو أحد قولى الشافعى ؛ لقوله تعالى : « وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ » على ما يأتى بيانه [بعد] (٣) احتج مالك بقوله تعالى : « فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ » وهى نص فى التخيير . قال ابن القاسم : إذا جاء الأساقفة والزانيان فالحاكم مخير ؛ لأن إنفاذ الحكم حق للأساقفة . والمخالف يقول : لا يلتفت إلى الأساقفة . قال ابن العربى : وهو الأصح ؛ لأن مسلمين لو حكّما بينهما رجلا لنفذ ، ولم يُعتبر رضا الحاكم . فالكتابيون بذلك أولى . وقال عيسى عن ابن القاسم : لم يكونوا أهل ذمة إنما كانوا أهل حرب . قال ابن العربى : وهذا الذى قاله عيسى عنه إنما نَزَع به لما رواه الطَّبَرِىّ وغيره : أن الزانيين كانا من أهل خَيْبَر أو فَدَك ، وكانوا حربا لرسول الله صلى الله عليه وسلم . واسم المرأة الزانية بُسْرة ، وكانوا بعثوا إلى يهود المدينة يقولون لهم أسألوا محمدا عن هذا ، فإن أفتاكم بغير الرجم فخذوه [منه] (٤) واقبلوه ، وإن أفتاكم به فاحذروه ؛ الحديث (٣) . قال ابن العربى : وهذا لو كان صحيحا لكان مجيئهم بالزانيين وسؤالهم عهدا وأمانا ؛ وإن لم يكن عهدٌ وذمة ودار لكان له حُكم الكفّ عنهم والعدل فيهم ؛ فلا حجة لرواية عيسى فى هذا ؛ وعنهم أخبر الله تعالى بقوله : « سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ » ولما حكّموا النبى صلى الله عليه وسلم نفذ الحكم عليهم ولم يكن لهم الرجوع ؛ فكل من حكّم رجلا فى الدين وهى :

الثالثة — فأصله هذه الآية . قال مالك : إذا حكّم رجل رجلا فحكمه ماضٍ وإن رُفع إلى قاض أمضاه ، إلا أن يكون جَوْرا بيّنا . وقال سُحْنون : يُمضيه إن رآه [صوابا] (٥) . قال

(١) من ج و هـ و ع . (٢) من ع و ك . (٣) من ك و ع . (٤) من ج و ك و هـ و ع . (٥) من ع و ك .

ابن العربى : وذلك فى الأموال والحقوق التى تختص بالطالب ، فأما الحـدود فلا يحكم فيها إلا السلطان؛ والضابط أن كل حق اختص به الخصمان جاز التحكيم فيـه ونفذ تحكيم المحكَّم فيه ؛ وتحقيقه أن التحكيم بين الناس إنمـا هو حقهم لا حق الحاكم بَيْـد أن الاسترسال على التحكيم خَرْمٌ لقاعدة الولاية ، ومُؤدٍّ إلى تهارج الناس كتهارج الحُمُر[1] ، فلا بد من فاصِلٍ؛ فأمَر الشرع بنصب الوالى ليحسم قاعدة الهرج؛ وأذِن فى التحكيم تخفيفا عنه وعنهم فى مشقة الترافع لتتم المصلحتان وتحصل الفائدة . وقال الشافعى وغيره : التحكيم جائز و إنمـا هو فتوى . وقال بعض العلماء : إنمـا كان حكم النبى صلى الله عليه وسلم على اليهود بالرجم إقامة لحكم كتابهم ، لمـا حرفوه وأخفوه وتركوا العمل به ؛ ألا ترى أنه قال : " اللهم إنى أول من أحيا أمرك إذ أماتوه " وأن ذلك كان حين قدم المدينة ، ولذلك استثبت ابنى صُورِيَا عن حكم التوراة واستحلفهما على ذلك . وأقوال الكفار فى الحدود وفى شهادتهم عليها غير مقبولة بالإجماع ، لكن فعل ذلك على طريق إلزامهم ما التزموه وعملوا به . وقد يحتمل أن يكون حصول طريق العلم بذلك الوحى ، أو ما ألقى الله فى روعه من تصديق ابنى صُورِيَا فيما قالاه من ذلك لا قولهما مجردا ؛ فبين له [النبىّ[2]] صلى الله عليه وسلم ، وأخبر بمشروعية الرجم ، ومبدؤه ذلك الوقت ، فيكون أفاد بمـا فَعله إقامة حكم التوراة ، وبيّن أن ذلك حكم شريعته ، وأن التوراة حكم الله سبحانه ؛ لقوله تعالى : « إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا »[3] وهو من الأنبياء . وقد قال عنه أبو هريرة : " فإنى أحكم بمـا فى التوراة " والله أعلم .

الرابعـــة — والجمهور على ردّ شهادة الذمى ؛ لأنه ليس من أهلها فلا تقبـل على مسلم ولا على كافر ، وقد قبل شهادتهم جماعة من التابعين وغيرهم إذا لم يوجد مسلم على ما يأتى بيانه آخر السورة . فإن قيل : فقد حكم بشهادتهم ورجم الزانيين[4] : فالجواب ؛ أنه إنمـا نفذ عليهم ما علم أنه حكم التـوراة وألزمهم العمل به ، على نحـو ما عملت به بنو إسرائيل إلزاما للحجة عليهم ، وإظهارا لتحريفهم وتغييرهم ، فكان منفذا لا حاكما[5] . وهذا على التأويل الأول ، وعلى

(١) من ع . (٢) من ك ، ع . (٣) راجع ص ٨٨ ، ص ٣٤٩ من هذا الجزء .
(٤) فى ع : فى رجم . (٥) فى ك و ع : منفذا لأحكامها .

ما ذكر من الاحتمال فيكون ذلك خاصا بتلك الواقعة ، إذ لم يسمع فى الصدر الأول مَن قَبِل شهادتهم فى مثل ذلك . والله أعلم .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ لَا يَحْزُنْكَ ﴾ قرأ نافع بضم الياء وكسر الزاى ، والباقون بفتح الياء وضم الزاى . والحُزْن والحَزَن خلاف السرور ، وحَزِن الرجل بالكسر فهو حَزِنٌ وحَزِين ، وأَحْزَنه غيره وحَزَنه أيضا مثل أَسْلَكَهُ وسَلَكه ، ومحزون بنى عليه . قال اليزيدىّ : حَزَنه لغة قريش ، وأَحْزَنه لغة تميم ، وقد قرئ بهما . وٱحْتَزَن وتَحَزَّن بمعنى . والمعنى فى الآية تأنيسٌ للنبىّ صلى الله عليه وسلم : أى لا يحزنك مسارعتهم إلى الكفر ، فإن الله قد وعدك النصر عليهم .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ ﴾ وهم المنافقون ﴿ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ ﴾ أى لم يضمروا فى قلوبهم الإيمان كما نطقت به ألسنتهم ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا ﴾ يعنى يهود المدينة ويكون هذا تمام الكلام ، ثم ابتدأ فقال : ﴿ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ ﴾ أى هم سمّاعون ، ومثله « طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ »[1] . وقيل الابتداء من قوله : ﴿ وَمِنَ الَّذِينَ هَادُوا ﴾ أى ومن الذين هادوا قوم سماعون للكذب ، أى قابلون لكذب رؤسائهم من تحريف التوراة . وقيل : أى يسمعون كلامك يا محمد ليكذبوا عليك ، فكان فيهم من يحضر النبى صلى الله عليه وسلم ثم يكذب عليه عند عامتهم ، ويقبح صورته فى أعينهم ؛ وهو معنى قوله : ﴿ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ﴾ وكان فى المنافقين من يفعل هذا . قال الفرّاء : ويجوز سمّاعين وطوّافين ، كما قال : « مُلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا »[2] وكما قال : « إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ »[3] ثم قال : « فَاكِهِينَ » « آخِذِينَ »[3] . وقال سفيان بن عُيَيْنَة : إن الله سبحانه ذكر الجاسوس فى القرآن بقوله : « سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ » ولم يعرض النبى صلى الله عليه وسلم لهم مع علمه بهم ؛ لأنه لم يكن حينئذ تقررت الأحكام ولا تمكّن الإسلام . وسيأتى حكم الجاسوس فى « الممتحنة »[4] إن شاء الله تعالى .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِنْ بَعْدِ مَوَاضِعِهِ ﴾ أى يتأولونه على غير تأويله بعد أن فهموه عنك وعرفوا مواضعه التى أرادها الله عز وجل ؛ وبين أحكامه ؛ فقالوا :

(١) راجع جـ ١٢ ص ٣٠٦ . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٤٥ .
(٣) راجع جـ ١٧ ص ٦٤ وص ٣٥ . (٤) راجع جـ ١٨ ص ٥٣ .

شرعه ترك الرجم ؛ وجعلهـم بدل رجم المحصن جلد أربعين تغييرا لحكم الله عز وجل . و « يُحَرِّفُونَ » فى موضع الصفة لقوله « سَمَّاعُونَ » وليس بحال من الضمير الذى فى « يَأْتُوكَ » لأنهم إذا لم يأتوا لم يسمعوا ، والتحريف إنما هو ممن يشهد و يسمع فيحرف . والمحرفون من اليهود بعضهم لا كلهم ، ولذلك كان حمل المعنى على « مِنَ الَّذِينَ هَادُوا » فريق سمّاعون أشبه . ﴿ يَقُولُونَ ﴾ فى موضع الحال من المضمر فى « يُحَرِّفُونَ » . ﴿ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ ﴾ أى إن أتاكم محمد صلى الله عليه وسلم بالجلد فاقبلوا و إلا فلا .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ ﴾ أى ضلالته فى الدنيا وعقوبته فى الآخرة . ﴿ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ﴾ أى فلن تنفعه . ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ﴾ بيان منه عز وجل أنه قضى عليهم بالكفر . ودلت الآية على أن الضلال بمشيئة الله تعالى ردا على من قال خلاف ذلك على ما تقدّم ؛ أى لم يرد الله أن يطهر قلوبهم من الطبع عليها والختم كما طهر قلوب المؤمنين ثوابا لهم . ﴿ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ ﴾ قيـل : هو فضيحتهم حين أنكروا الرجم ، ثم أحضرت التوراة فوجد فيها الرجم . وقيل : خزيهم فى الدنيا أخذ الجزية والذل . والله أعلم .

قوله تعالى : سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾

فيـه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ ﴾ كرره تأكيدا وتفخيما ، وقد تقدّم (١) .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ أَكَّالُونَ لِلسُّحْتِ ﴾ على التكثير . والسُّحْت فى اللغة أصله الهلاك والشدّة ؛ قال الله تعالى « فَيُسْحِتَكُمْ بِعَذَابٍ » (٢) . وقال الفرزدق :

---

(١) راجع جـ ١١ ص ٢١١ .

(٢) فى جـ و ز : وقد تقدم فى البقرة .

وعَضّ زمان يابنَ مَرْوان لم يَدَعْ * من المال إلّا مُسْحتًا[1] أو مُجَلَّفُ[2]

كذا الرواية . أو مُجلَّفُ بالرفع عطفا على المعنى ؛ لأن معنى لم يدع لم يبق . ويقال للحالق : أَسْحَتَ أى اسْتأصلَ . وسُمى المال الحرام سُحْتا لأنه يَسْحَت الطاعات أى يذهبها و يستأصلها . وقال الفرّاء : أصله كَلَب الجوع ، يقال رجل مسحوت المعدة أى أكول ؛ فكأن بالمسترشى وآكل الحرام من الشَّرَه إلى ما يُعطَى مثل الذى بالمسحوت المعدة من النَّهَم . وقيل : سُمى الحرام سُحْتا لأنه يَسحَت مروءة الإنسان .

قلت : والقول الأوّل أولى ؛ لأن بذهاب الدّين تذهب المروءة ، ولا مروءة لمن لا دين له . قال ابن مسعود وغيره : السُّحْت الرُّشا . وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : رشوة الحاكم من السّحت . وعن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " كلّ لحم نبت بالسّحت فالنار أولى به " قالوا : يا رسول الله وما السحت ؟ قال : " الرشوة فى الحكم " . وعن ابن مسعود أيضا أنه قال : السحت أن يقضى الرجل لأخيه حاجة فيهدى إليه هدية فيقبلها . وقال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : من السّحت أن يأكل الرجل بجاهه ، وذلك أن يكون له جاه عند السلطان فيسأله إنسان حاجة فلا يقضيها إلا برشوة يأخذها . ولا خلاف بين السّلف أنّ أخذ الرشوة على إبطال حق أو ما لا يجوز سُحْت حرام . وقال أبو حنيفة : إذا ارتشى الحاكم انعزل فى الوقت وإن لم يعزل ، وبطل كل حكم حكم به بعد ذلك .

قلت : وهذا لا يجوز أن يختلف فيه إن شاء الله ؛ لأن أخذ الرشوة منه فسق ، والفاسق لا يجوز حكمه . والله أعلم . وقال عليه الصلاة والسلام : "لعن الله الراشى والمرتشى" . وعن علىّ رضى الله عنه أنه قال : السّحت الرّشوة وحلوان[3] الكاهن والاستجعال[4] فى القضية . وروى عن وهب بن مُنَبِّه أنه قيل له : الرشوة حرام فى كل شىء ؟ فقال : لا ؛ إنما يكره من الرشوة أن ترشى لتُعطَى ما ليس لك ، أو تدفع حقا قد لزمك ؛ فأما أن ترشى لتدفع عن دِينك ودمك ومالك

(١) ويروى : (إلا مسحت) ومن رواه كذلك جعل (معنى لم يدع) لم يتقار . (اللسان) مادة سحت .
(٢) المجلف : الذى بقيت منه بقية . (٣) هو ما يعطى على الكهانة .
(٤) فى جـ ، ك ، ع ، ز : الاستعجال فى المعصية .

فليس بحرام . قال أبو الليث السَّمَرْقَنْدىّ الفقيه : وبهذا نأخذ ؛ لا بأس بأن يدفع الرجل عن نفسه وماله بالرشوة . وهذا كما روى عن عبد الله بن مسعود أنه كان بالحبشة فَرَشا دينارين وقال : إنما الإثم على القابض دون الدافع ؛ قال المهدوىّ : ومن جعل كسب الحجام ومن ذكر معه سحتا فمعناه أنه يَسحَت مروءة آخذه .

قلت : الصحيح فى كسب الحجام أنه طيب ، ومن أخذ طيبا لا تسقط مروءته ولا تحط مرتبته . وقد روى مالك عن حُمَيد الطّويل عن أنس أنه قال : احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حجمه أبو طيبة فأمر له [رسول الله صلى الله[1] عليه وسلم] بصاع من تمر وأمر أهله أن يخفّفوا عنه من خراجه ؛ قال ابن عبد البر : هذا يدل على أن كسب الحجام طيّب ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجعل ثمنا ولا جُعْلا[1] [ولا] عوضا لشيء من الباطل . وحديث أنس هذا ناسخ لما حَرّمه النبي صلى الله عليه وسلم من ثمن الدم ، وناسخ لما كرهه من إجارة الحجام . وروى البخارىّ وأبو داود عن ابن عباس قال : احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعطى الحجام أجره ، ولو كان سُحْتا لم يعطه . والسُّحُت والسُّحْت لغتان قرئ بهما ؛ قرأ أبو عمرو وابن كثير والكسائىّ بضمتين ، والباقون بضم السين وحدها . وروى العباس بن الفضل عن خارجة بن مُصْعَب عن نافع «أَكّالُونَ لِلسَّحْتِ» بفتح السين وإسكان الحاء وهذا مصدر من سحته ؛ يقال : أَسْحت وسَحَتَ بمعنى واحد . وقال الزجاج : سَحَتَه ذهب به قليلا قليلا .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ هذا تخيير من الله تعالى ؛ ذكره القشيرىّ ؛ وتقدّم معناه أنهم كانوا أهل موادعة لا أهل ذمة ؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة وادع اليهود . ولا يجب علينا الحكم بين الكفار إذا لم يكونوا أهل ذمة ، بل يجوز الحكم إن أردنا . فأما أهل الذّمة فهل يجب علينا الحكم بينهم إذا ترافعوا إلينا ؟ قولان للشافعى ؛ وإن ارتبطت الخصومة بمسلم يجب الحكم . قال المهدوىّ : أجمع العلماء على أن على الحاكم أن يحكم بين المسلم والذمىّ . واختلفوا فى الذميين ؛ فذهب بعضهم إلى أن الآية محكمة وأن الحاكم مخيّر ؛ روى ذلك عن النَّخَعىّ والشَّعْبىّ وغيرهما ، وهو مذهب مالك

(١) من جوك وهو ع .

والشافعي وغيرهما، سوى ما روى عن مالك في ترك إقامة الحدّ على أهل الكتاب في الزنى؛ فإنه إن زنى المسلم بالكتابية حدّ ولا حدّ عليها، فإن كان الزانيان ذميين فلا حدّ عليهما؛ وهو مذهب أبي حنيفة ومحمد بن الحسن وغيرهما. وقد روى عن أبي حنيفة أيضا أنه قال: يجلدان ولا يرجمان. وقال الشافعي وأبو يوسف وأبو ثور وغيرهم: عليهما الحدّ إن أتيا راضيين بحكمنا. قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد: ولا يرسل الإمام إليهم إذا استعدى بعضهم على بعض، ولا يُحضِر الخصمَ مجلسه إلا أن يكون فيما يتعلق بالمظالم التي ينتشر منها الفساد كالقتل ونهب المنازل وأشباه ذلك، فأما الديون والطلاق وسائر المعاملات فلا يحكم بينهم إلا بعد التراضي، والاختيار له ألا يحكم ويردّهم إلى حكامهم. فإن حكم بينهم حكم بحكم الإسلام. وأما إجبارهم على حكم المسلمين فيما ينتشر منه الفساد فليس على الفساد عاهدناهم، وواجب قطع الفساد عنهم، منهم ومن غيرهم؛ لأن في ذلك حفظ أموالهم ودمائهم؛ ولعل في دينهم استباحة ذلك فينتشر منه الفساد بيننا؛ ولذلك منعناهم أن يبيعوا الخمر جهارا وأن يظهروا الزنى وغير ذلك من القاذورات؛ لئلا يفسد بهم سفهاء المسلمين. وأما الحكم فيما يختص به دينهم من الطلاق والزنى وغيره فليس يلزمهم أن يتدينوا بديننا، وفي الحكم بينهم [بذلك](١) إضرار بحكامهم وتغيير ملتهم، وليس كذلك الديون والمعاملات؛ لأن فيها وجها من المظالم وقطع الفساد. والله أعلم. وفي الآية قول ثان: وهو ما روى عن عمر بن عبد العزيز والنَّخَعيّ أيضا أن التخيير المذكور في الآية منسوخ بقوله تعالى: «وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ» وأن على الحاكم أن يحكم بينهم؛ وهو مذهب عطاء الخراسانيّ وأبي حنيفة وأصحابه وغيرهم. وروى عن عِكرمة أنه قال: «فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ» نسختها آية أخرى «وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ». وقال مجاهد: لم يُنسَخ من «المائدة» إلا آيتان؛ قوله: «فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ» نسختها «وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ»؛ وقوله: «لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ»(٢) نسختها «فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ»(٣). وقال الزُّهْرِيّ: مضت السنة أن يرد أهل الكتاب في حقوقهم ومواريثهم إلى أهل دينهم، إلا أن يأتوا راغبين في حكم الله فيحكم بينهم بكتاب الله. قال

(١) من ع. (٢) راجع ص ٣٧ من هذا الجزء. (٣) راجع جـ ٨ ص ٧٢.

السَّمَرْقَنْدِيّ : وهـذا القول يوافق قول أبي حنيفـة أنه لا يحكم بينهم ما لم يتراضوا بحكمنا . وقال النحاس فى «الناسخ والمنسوخ» له قوله تعالى : « فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ » منسوخ؛ لأنه إنما نزل أول ماقدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة واليهود فيها يومئذ كثير، وكان الأدعى لهم والأصلح أن يردّوا إلى أحكامهم، فلما قوى الإسلام أنزل الله عز وجل « وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ » . وقاله ابن عباس ومجاهد وعكرمة والزُّهرِيّ وعمر ابن عبد العزيز والسُّدِّيّ؛ وهو الصحيح من قول الشافعيّ؛ قال فى كتاب الجزية : ولا خيار له إذا تحاكموا إليه؛ لقوله عز وجل « حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ »[1] . قال النحاس : وهذا من أصح الاحتجاجات؛ لأنه إذا كان معنى قوله : « وَهُمْ صَاغِرُونَ » أن تجرى عليهم أحكام المسلمين وجب ألا يردّوا إلى أحكامهم؛ فإذا وجب هذا فالآية منسوخة . وهو أيضا قول الكوفيين أبي حنيفة وزفر وأبي يوسف ومحمـد، لا اختلاف بينهم إذا تحاكم أهل الكتاب إلى الإمام أنه ليس له أن يعرض عنهم، غير أن أبا حنيفة قال : إذا جاءت المرأة والزوج فعليه أن يحكم بينهما بالعدل، وإن جاءت المرأة وحدها ولم يرض الزوج لم يحكم .

وقال الباقون : يحكم؛ فثبت أن قول أكثر العلماء أن الآية منسوخة مع ماثبت فيها من توقيف ابن عباس ؛ ولو لم يأت الحديث عن ابن عباس لكان النظر يوجب أنها منسوخة ؛ لأنهم قـد أجمعوا أن أهل الكتاب إذا تحاكموا إلى الإمام فله أن ينظر بينهم ، وأنه إذا نظر بينهم مصيب عند الجماعة، وألا يعرض عنهم فيكون عنـد بعض العلماء تاركا فرضا ، فاعلا ما لا يحل له ولا يسعه . قال النحاس : ولمن قال بإنها منسوخة من الكوفيين قول آخر؛ منهم من يقول : على الإمام إذا علم من أهل الكتاب حدا من حدود الله عز وجل أن يقيمه وإن لم يتحاكموا إليه ويحتج بأن قول الله عز وجل : «وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ» يحتمل أمرين : أحدهما — وأن احكم بينهم إذا تحاكموا إليك . والآخر — وأن احكم بينهم وإن لم يتحاكموا إليـك — إذا علمت ذلك منهم — قالوا : فوجدنا فى كتاب الله تعـالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما يوجب إقامة الحق عليهم وإن لم يتحاكموا إلينا؛ فأما ما فى كتاب الله فقوله تعالى : « يَا أَيُّهَا

(١) راجع جـ ٨ ص ١٠٩ .

الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ »[1] . وأما ما فى السنة فحديث البَرَاء بن عازب قال : مُرَّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم بيهودى قد جُلِد وحُمِّم فقال : " أهكذا حدّ الزانى عندكم " فقالوا : نعم . فدعا رجلا من علمائهم فقال : " سألتك بالله أهكذا حد الزانى فيكم " فقال : لا . الحديث، وقد تقدم . قال النحاس : فاحتجوا بأن النبي صلى الله عليه وسلم حكم بينهم ولم يتحاكموا إليه فى هذا الحديث . فإن قال قائل : ففى حديث مالك عن نافع عن ابن عمر أن اليهود أتوا النبي صلى الله عليه وسلم؛ قيل له : ليس فى حديث مالك أيضا أن اللذين زنيا رضيا بالحكم وقد رجمهما النبي صلى الله عليه وسلم . قال أبو عمر بن عبد البر : لو تدبر من احتج بحديث البَرَاء لم يحتج؛ لأن فى دَرْج الحديث تفسير قوله عز وجل : « إِنْ أُتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِنْ لَمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُوا » يقول : إن أفتاكم بالجلد والتحميم فخذوه ، وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا، دليل على أنهم حكّموه . وذلك بيّن فى حديث ابن عمر وغيره . فإن قال قائل : ليس فى حديث ابن عمر أن الزانيين حكّما رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رضيا بحكمه . قيل له : حدّ الزانى حق من حقوق الله تعالى على الحاكم إقامته . ومعلوم أن اليهود كان لهم حاكم يحكم بينهم، ويقيم حدودهم عليهم، وهو الذى حكّم رسول الله صلى الله عليه وسلم . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ ﴾ روى النسائى عن ابن عباس قال كان قُرَيْظة والنَّضير، وكان النَّضير أشرف من قُرَيظة، وكان إذا قتل رجل من قُرَيظة رجلا من النَّضير قُتِل به ، وإذا قَتل رجل من النَّضير رجلا من قُرَيظة ودَى مائة وسق[2] من تمر؛ فلما بُعث رسول الله صلى الله عليه وسلم قَتَل رجل من النَّضير رجلا من قُرَيظة فقالوا : ادفعوه إلينا لنقتله ؛ فقالوا : بيننا و بينكم النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت : « وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ » النفس بالنفس، ونزلت : « أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ » .

قوله تعالى : وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَا أُولَٰئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾

(١) راجع جـ ٥ ص ٤١٠ . (٢) الوسق : ستون صاعا .

قوله تعالى : ﴿ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ﴾ قال الحسن : هو الرجم . وقال قتادة : هو القود . ويقال : هل يدل قوله تعالى : ﴿ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ﴾ على أنه لم ينسخ؟ الجواب — قال أبو علىّ : نعم ؛ لأنه لو نُسخ لم يطلق عليه بعد النسخ أنه حكم الله ، كما لا يطلق أن حكم الله تحليل الخمر أو تحريم السبت . وقوله : ﴿ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى بحكمك أنه من عند الله . وقال أبو علىّ : إن من طلب غير حكم الله من حيث لم يرض به فهو كافر ؛ وهذه حالة اليهود .

قوله تعالى : إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۖ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ ۚ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ﴾ . أى بيان وضياء وتعريف أن محمدا صلى الله عليه وسلم حق . « هُدًى » فى موضع رفع بالابتداء « وَنُورٌ » عطف عليه . ﴿ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا ﴾ قيل : المراد بالنبيين محمد صلى الله عليه وسلم، وعُبر عنه بلفظ الجمع . وقيل : كل من بعث من بعد موسى بإقامة التوراة، وأن اليهود قالت : إن الأنبياء كانوا يهودا . وقالت النصارى : كانوا نصارى ؛ فبين الله عز وجل كذبهم . ومعنى ﴿ أَسْلَمُوا ﴾ صدقوا بالتوراة من لدن موسى إلى [زمان](١) عيسى عليهما السلام وبينهما ألف نبى ؛ ويقال : أربعة آلاف . ويقال : أكثر من ذلك ، كانوا يحكمون بما فى التوراة . وقيل : معنى « أَسْلَمُوا » خضعوا وانقادوا لأمر الله فيما بُعثوا به . وقيل : أى يحكم بها النبيون الذين هم على دين إبراهيم صلى الله عليه وسلم والمعنى واحد . ومعنى ﴿ لِلَّذِينَ هَادُوا ﴾ على الذين هادوا فاللام بمعنى « على » . وقيل : المعنى يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا وعليهم، فحذف « عليهم » . و « الَّذِينَ أَسْلَمُوا » ههنا نعت فيه معنى المدح مثل

(١) من ع وك .

« بسم الله الرحمن الرحيم » . « هَادُوا » أى تابوا من الكفر . وقيل : فيه تقديم وتأخير ؛ أى إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور للذين هادوا يحكم بها النبيون والربانيون والأحبار ؛ أى ويحكم بها الربانيون وهم الذين يَسُوسون الناس بالعلم ويربونهم بصغاره قبل كباره ؛ عن ابن عباس وغيره . وقد تقدّم فى آل عمران (١) . وقال أبو رَزِين : الربانيون العلماء الحكماء والأحبار . قال ابن عباس : هم الفقهاء . والحِبْر والحَبْر الرجل العالم وهو مأخوذ من التَّحبير وهو التحسين ، فهم يُحبّرون العلم أى يبينونه ويزينونه ، وهو مُحبَّر فى صدورهم . قال مجاهد : الربانيون فوق العلماء . والألف واللام للمبالغة . قال الجوهرى : والحِبر والحَبر واحد أحبار اليهود ، وبالكسر أفصح : لأنه يجمع على أفعال دون الفُعول (٢) ؛ قال الفراء : هو حِبر بالكسر يقال ذلك للعالم . وقال الثورى : سألت الفراء لم سمى الحبر حبرا ؟ فقال : يقال للعالم حِبر وحَبر فالمعنى مداد حِبر ثم حذف كما قال : « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ » (٣) أى أهل القرية . قال : فسألت الأصمعى فقال ليس هذا بشىء ؛ إنما سمى حبرا لتأثيره ، يقال : على أسنانه حبر (٤) أى صفرة أو سواد . وقال أبو العباس : سمى الحِبر الذى يكتب به حِبرا لأنه يحبر به أى يحقق به . وقال أبو عبيد : والذى عندى فى واحد الأحبار الحبر بالفتح ومعناه العالم بتحبير الكلام والعلم وتحسينه . قال : وهكذا يرويه المحدثون كلهم بالفتح ، والحِبر الذى يكتب به وموضعه المحبرة بالكسر . والحبر أيضا الأثر والجمع حُبُور ؛ عن يعقوب . ﴿ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﴾ أى استودعوا من علمه . والباء متعلقة بـ « الربانيين والأحبار » كأنه قال : والعلماء بما استحفظوا . أو تكون متعلقة بـ « يَحْكم » أى يحكمون بما استحفظوا . ﴿ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ ﴾ أى على الكتاب بأنه من عند الله . ابن عباس : شهداء على حكم النبى صلى الله عليه وسلم أنه فى التوراة . ﴿ فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ ﴾ أى فى إظهار صفة محمد صلى الله عليه وسلم ، وإظهار الرجم . . ﴿ وَاخْشَوْنِ ﴾ أى فى كتمان ذلك ؛ فالخطاب لعلماء اليهود . وقد يدخل بالمعنى كل من كتم حقا وجب عليه ولم يُظهره (٥) . وتقدّم معنى ﴿ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ مستوفى .

(١) راجع جـ ٤ ص ١٢٢ . (٢) فى القاموس : ج أحبار وحبور . (٣) راجع جـ ٩ ص ٢٤٥ .
(٤) فى جموع ورك : حبرة . فى المصباح : الحبر بفتحتين صفرة الخ . (٥) راجع جـ ١ ص ٣٣٤ .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ و « الظَّالِمُونَ » و « الْفَاسِقُونَ » نزلت كلها فى الكفار؛ ثبت ذلك فى صحيح مسلم من حديث البراء ، وقد تقدّم . وعلى هـذا المعظَم . فأما المسلم فلا يكفر وإن ارتكب كبيرة . وقيل : فيه إضمار؛ أى ومن لم يحكم بما أنزل الله ردّا للقرآن ، وجحدا لقول الرسول عليه الصلاة والسلام فهو كافر؛ قاله ابن عباس ومجاهد ، فالآية عامة على هذا . قال ابن مسعود والحسن : هى عامة فى كل من لم يحكم بما أنزل الله من المسلمين واليهود والكفار أى معتقدا ذلك ومستحلا له ؛ فأما من فعل ذلك وهو معتقد أنه راكب محرّم فهو من فساق المسلمين ، وأمره إلى الله تعالى إن شاء عذبه ، وإن شاء غفر له . وقال ابن عباس فى رواية : ومن لم يحكم بما أنزل الله فقد فعل فعلا يضاهى أفعال الكفار . وقيل : أى ومن لم يحكم بجميع ما أنزل الله فهو كافر؛ فأما من حكم بالتوحيد ولم يحكم ببعض الشرائع فلا يدخل فى هـذه الآية ، والصحيح الأوّل ، إلا أن الشّعبىّ قال : هى فى اليهود خاصة ، واختاره النحاس؛ قال : ويدل على ذلك ثلاثة أشياء؛ منها أن اليهود قد ذُكروا قبل هـذا فى قوله : « لِلَّذِينَ هَادُوا » ؛ فعاد الضمير عليهم ، ومنها أن سياق الكلام يدل على ذلك؛ ألا ترى أن بعده « وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ » فهذا الضمير لليهود بإجماع؛ وأيضا فإن اليهود هم الذين أنكروا الرّجم والقصاص . فإن قال قائل : « من » إذا كانت للجزاة فهى عامة إلا أن يقع دليل على تخصيصها ؟ قيل له : « من » هنا بمعنى الذى مع ما ذكرناه من الأدلة؛ والتقدير: واليهود الذين لم يحكموا بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون؛ فهذا من أحسن ماقيل فى هذا؛ ويروى أن حُذَيفة سئل عن هذه الآيات أهى فى بنى إسرائيل؟ قال : نعم هى فيهم ، ولتسلكُنّ سبيلهم حذو النعل بالنعل . وقيل : « الكافرون » للمسلمين ، و « الظالمون » لليهود ، و « الفاسقون » للنصارى ؛ وهـذا اختيار أبى بكر بن العربى ، قال : لأنه ظاهر الآيات ، وهو اختيار ابن عباس وجابر بن زيد وابن أبى زائدة وابن شُبْرُمة والشعبىّ أيضا . قال طاوس وغيره : ليس بكفر ينقل عن الملة ، ولكنه كفر دون كفر[1] ،

(١) قال فى البحر : يعنى أن كفر المسلم ليس مثل كفر الكافر . قلت : هو كفر النعمة عند الإباضية .

وهذا يختلف إن حكم بما عنده على أنه من عند الله ، فهو تبديل له يوجب الكفر ؛ وإن حكم به هوًى ومعصية فهو ذنب تدركه المغفرة على أصل أهل السنة فى الغفران للمذنبين . قال القُشَيرىّ : ومذهب الخوارج أن من ارتشى وحكم بغير حكم الله فهو كافر ، وعُزِى هذا إلى الحسن والسُّدىّ . وقال الحسن أيضا : أخذ الله عز وجل على الحكام ثلاثة أشياء : ألا يتبعوا الهوى ، وألا يخشوا الناس ويخشوه ، وألا يشتروا بآياته ثمنا قليلا .

قوله تعالى : وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾

فيه ثلاثون مسئلة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ﴾ بيَّن تعالى أنه سوّى بين النفس والنفس فى التوراة فخالفوا ذلك ، فضلوا ؛ فكانت دِية النَّضِيرىّ أكثر ، وكان النَّضِيرىّ لا يُقتل بالقُرَظِىّ ، ويُقتل به القُرَظِىّ فلما جاء الإسلام راجع بنو قُرَيظة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه ، فحكم بالاستواء ؛ فقالت بنو النَّضِير : قد حططتَ منا ؛ فنزلت هذه الآية . و « كتبنا » بمعنى فرضنا ، وقد تقدم . وكان شرعهم القصاص أو العفو ، وما كان فيهم الدية ؛ كما تقدّم فى « البقرة »(١) بيانه . وتعلق أبو حنيفة وغيره بهذه الآية فقال : يقتل المسلم بالذمى ؛ لأنه نفس بنفس ، وقد تقدّم فى « البقرة »(١) بيان هذا . وقد روى أبو داود والترمذىّ والنسائى عن علىّ رضى الله عنه أنه سئل هل خصك رسول الله صلى الله عليه وسلم بشىء ؟ فقال : لا ، إلا ما فى هذا ، وأخرج كتابا من قِراب سيفه وإذا فيه " المؤمنون تتكافأ دماؤهم وهم يد على من سواهم ولا يُقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد فى عهده " وأيضا فإن الآية إنما جاءت

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٤٤ ، ٢٤٦ .

للرد على اليهود فى المفاضلة بين القبـائل، وأخذهم من قبيلة رجلا برجل، ومن قبيلة أخرى رجلا برجلين. وقالت الشافعية: هذا خبر عن شرع من قبلنا، وشرع من قبلنا ليس شرعا لنا؛ وقد مضى فى « البقرة »[1] فى الردّ عليهم ما يكفى فتأمله هناك . ووجه رابع — وهو أنه تعالى قال : « وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ » وكان ذلك مكتوبا على أهل التوراة وهم ملة واحدة ، ولم يكن لهم أهل ذمة كما للمسلمين أهل ذِمة ؛ لأن الجزية فىء وغنيمة أفاءها الله على المؤمنين، ولم يجعل الفىء لأحد قبل هذه الأمة، ولم يكن نبىّ فيما مضى مبعوثا إلا إلى قومه؛ فأوجبت الآية الحكم على بنى إسرائيـل إذ كانت دماؤهم تتكافأ؛ فهو مثـل قول الواحد منا فى دماء سـوى المسلمين النفس بالنفس، إذ يشـير إلى قوم معينين، ويقـول : إن الحكم فى هؤلاء أن النفس منهـم[2] بالنفس ؛ فالذى يجب بحكم هـذه الآية على أهل القرآن أن يقال لهم فيما بينهم — على هذا الوجه — : النفس بالنفس، وليس فى كتاب الله ما يدل على أن النفس بالنفس مع اختلاف الملة .

الثانيـــة — قال أصحاب الشافعىّ وأبو حنيفة: إذا جرح أو قطع الأذن أو اليد ثم قتل فُعِل ذلك به ؛ لأن الله تعالى قال : « وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ » فيؤخذ منه ما أخذ، ويفعل به كما فعل . وقال علماؤنا: إن قصد به المُثْلة فُعِل به مثله ، وإن كان ذلك فى أثناء مضاربته ومدافعته قُتِل بالسيف؛ وإنما قالوا ذلك فى المُثلة يجب؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم سَمَل أعين العُرنيين ؛ حسبما تقدّم بيانه فى هذه السورة[3] .

الثالثـــة — قوله تعالى: ﴿ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ ﴾ قرأ نافع وعاصم والأعمش وحمزة بالنصب فى جميعها على العطف، ويجوز تخفيف «أَنَّ» ورفع الكل بالابتداء والعطف. وقرأ ابن كثير وابن عامر وأبو عمـرو وأبو جعفر بنصب الكل إلا الجـروح . وكان الكسائىّ وأبو عبيد يقرءان « وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفُ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنُ بِالْأُذُنِ وَالسِّنُّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحُ » بالرفع فيها كلها . قال أبو عبيد : حدّثنا حجاج عن هرون عن عبّاد بن كثير عن عقيل عن الزّهرىّ عن

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٤٤ .
(٢) فى ع : أن النفس بالنفس بينهم .
(٣) راجع ص ١٤٨ من هذا الجزء .

أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ « وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفُ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنُ بِالْأُذُنِ وَالسِّنُّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ » . والرفع من ثلاث جهات ؛ بالابتداء والخبر ، وعلى المعنى على موضع « أَنَّ النَّفْسَ » ؛ لأن المعنى قلنا لهم : النفس بالنفس . والوجه الثالث — قاله الزجاج — يكون عطفا على المضمر فى النفس ؛ لأن الضمير فى النفس فى موضع رفع ؛ لأن التقدير أن النفس هى مأخوذة بالنفس ؛ فالأسماء معطوفة على هى . قال ابن المنذر : ومن قرأ بالرفع جعل ذلك ابتداء كلام ، حُكم فى المسلمين ؛ وهذا أصح القولين ، وذلك أنها قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ » وكذا ما بعده . والخطاب للمسلمين أُمروا بهذا . ومن خص الجروح بالرفع فعلى القطع مما قبلها والاستئناف بها ؛ كأن المسلمين أُمروا بهذا خاصة وما قبله لم يواجهوا به .

الرابعة — هذه الآية تدل على جريان القصاص فيما ذكر وقد تعلق ابن شُبْرُمَة بعموم قوله : «وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ» على أن اليمنى تفقأ باليسرى وكذلك على العكس ، وأجرى ذلك فى اليد اليمنى واليسرى ، وقال : تؤخذ الثَّنِية بالضِّرس والضرس بالثنية ؛ لعموم قوله تعالى : « وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ » . والذين خالفوه وهم علماء الأمة قالوا : العين اليمنى هى المأخوذة باليمنى عند وجودها ، ولا يتجاوز ذلك إلى اليسرى مع الرضا ؛ وذلك يبين لنا أن المراد بقوله : « وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ » استيفاء ما يماثله من الجانى ؛ فلا يجوز له أن يتعدى إلى غيره كما لا يتعدى من الرجل إلى اليد فى الأحوال كلها ، وهذا لا ريب فيه .

الخامسة — وأجمع العلماء على أن العينين إذا أصيبتا خطأ ففيهما الدية ، وفى العين الواحدة نصف الدية ، وفى عين الأعور إذا فُقئت الدية كاملة ؛ رُوى ذلك عن عمر وعثمان ، وبه قال عبد الملك بن مروان والزُّهْرِىّ وقَتَادة ومالك والليث بن سعد وأحمد وإسحق . وقيل : نصف الدية ؛ روى [ذلك] عن عبد الله بن المُغَفَّل ومسروق والنَّخَعِىّ ؛ وبه قال الثَّورِىّ

(١) فى البحر : بتخفيف أن . الخ ، ثم قال : يحتمل أن وجهين أحدهما أن تكون مصدرية . الخ .
(٢) أى و بيان حكم جديد فى المسلمين . كما فى « روح المعانى » . (٣) كذا فى الأصول وصوابه : إلا مع الرضا . كما فى البحر . (٤) من ع و ك .

والشافعى والنعمان . قال ابن المنذر : وبه نقول؛ لأن فى الحديث " فى العينين الدّية " ومعقول إذا كان كذلك أن فى إحداهما نصف الدّية . قال ابن العربى : وهو القياس الظاهر، ولكن علماؤنا قالوا : إن منفعة الأعور ببصره كمنفعة السالم أو قريب من ذلك ، فوجب عليه مثل ديته .

السادسـة — واختلفوا فى الأعور يَفقأ عين صحيح ؛ فروى عن عمـر وعثمان وعلىّ أنه لا قَوَد عليه، وعليه الدّية كاملة؛ وبه قال عطاء وسعيد بن المسيب وأحمد بن حنبل . وقال مالك : إن شاء اقتص فتركه أعمى، وإن شاء أخذ الدية كاملة (دية عين[1] الأعور) . وقال النَّخَعىّ : إن شاء اقتص وإن شاء أخذ نصف الدية . وقال الشافعىّ وأبو حنيفة والثورىّ : عليـه القصاص ، ورُوى ذلك عن علىّ أيضا؛ وهو قول مسروق وابن سِيرين وابن مَعْقِل ، واختاره ابن المنذر وابن العربىّ ؛ لأن الله تعالى قال : « والعين بِالعينِ » وجعل النبى صلى الله عليه وسلم فى العينين الدية؛ ففى العين نصف الدية ، والقصاص بين صحيح العين والأعور كهيئته بين سائر الناس . ومتعلق أحمد بن حنبل أن فى القصاص منه أخذ جميع البصر ببعضه وذلك ليس بمساواة، وبمـا روى عن عمـر وعثمان وعلىّ فى ذلك . ومتمسك مالك أن الأدلة لمـا تعارضت خُيِّر المجنى عليه . قال ابن العربىّ : والأخذ بعموم القرآن أولى ؛ فإنه أسـلم عند الله تعالى .

السابعـة — واختلفوا فى عين الأعور التى لا يُبصر بها؛ فروى عن زيد بن ثابت أنه قال: فيها مائة دينار . وعن عمر بن الخطاب أنه قال: فيها ثلث ديتها؛ وبه قال إسحق . وقال مجاهد : فيها نصف ديتهـا . وقال مسروق والزهرىّ ومالك والشافعىّ وأبو ثور والنعمان : فيها حكومة ؛ قال ابن المنذر : وبه نقول لأنه الأقل ممـا قيل .

الثامنـة — وفى إبطال البصر من العينين مع بقاء الحدقتين كمال الدية ، ويستوى فيه الأعمش[2] والأخفش[3] . وفى إبطاله من إحداهما مع بقائها النصفُ . قال ابن المنـذر وأحسن

---

(١) كذا فى الأصول إلا ع : دية غير الأعور . وهو الوجه .

(٢) العمش (محركة) : ضعف البصر مع سيلان الدمع فى أكثر الأوقات .

(٣) الخفش (محركة) : ضعف فى البصر خلقة وضيق فى العين ، أو فساد فى الجفون بلا وجع ، أو أن يبصر بالليل دون النهار ، وفى يوم غيم دون صحو .

ما قيل فى ذلك ما قاله علىّ بن أبى طالب : أنه أمر بعينه الصحيحة فغطّيت وأعطى رجل بيضة فانطلق بها وهو ينظر حتى انتهى نظره، ثم أمر بخطّ عند ذلك، ثم أمر بعينه الأخرى فغطّيت وفتحت الصحيحة، وأعطى رجل بيضة فانطلق بها وهو ينظر حتى انتهى نظره ثم خطّ عند ذلك، ثم أمر به فحوّل إلى مكان آخر ففعل به مثل ذلك فوجده سواء؛ فأعطى ما نقص من بصره من مال الآخر، وهذا على مذهب الشافعى ؛ وهو قول علمائنا، وهى :

التاسعة — ولا خلاف بين أهل العلم على أن لا قَوَد فى بعض البصر؛ إذ غير ممكن الوصول إليه . وكيفية القَوَد فى العين أن تُحمى مرآة ثم توضع على العين الأخرى قُطنة ، ثم تُقرب المرآة من عينه حتى يَسيل إنسانها ؛ روى عن على رضى الله عنه ؛ ذكره المهدوىّ وابن العربى . واختلف فى جَفْن العين ؛ فقال زيد بن ثابت : فيه ربع الدية ، وهو قول الشعبىّ والحسن وقتادة وأبى هاشم(١) والثورىّ والشافعىّ وأصحاب الرأى . وروى عن الشَّعْبىّ أنه قال : فى الجفن الأعلى ثلث الدية وفى الجَفْن الأسفل ثلثا الدية، وبه قال مالك .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ ﴾ جاء الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " وفى الأنف إذا أُوعِب(٢) جَدْعًا الدّية " . قال ابن المنذر : وأجمع كل من يحفظ عنه من أهل العلم على القول به ؛ والقصاص من الأنف إذا كانت الجناية عمدا كالقصاص من سائر الأعضاء على كتاب الله تعالى . واختلفوا فى كسر الأنف ؛ فكان مالك يرى فى العمد منه القَوَد ، وفى الخطأ الاجتهاد . ورَوَى ابن نافع أنه لا دية للأنف حتى يستأصله من أصله . قال أبو إسحق التونسىّ : وهذا شاذ ، والمعروف الأول . وإذا فزعنا على المعروف ففى بعض المارِن من الدّية بحسابه من المارِن . قال ابن المنذر : وما قطع من الأنف فبحسابه ؛ رُوِى ذلك عن عمر بن عبد العزيز والشَّعْبىّ، وبه قال الشافعىّ . قال أبو عمر : واختلفوا فى المارِن إذا قُطِع ولم يستأصل الأنف؛ فذهب مالك والشافعىّ وأبو حنيفة وأصحابهم إلى أن فى ذلك الدّية كاملة ، ثم إن قُطِع منه شىء بعد ذلك ففيه

(١) سقط أبو هاشم من ك وع ، وهو الرمانى من أقران الثورى . وفى ج : ابن هاشم .
(٢) أى استؤصل قطعه .

حكومة . قال مالك : الذى فيه الدّية من الأنف أن يقطع المـارِن، وهو دون العظم . قال آبن القاسم : وسواء قُطِـع المـارِن من العظم أو استؤصِل الأنف من العظم من تحت العينين إنما فيه الدّية ، كالحَشَفة فيها الدّية : وفى استئصال الذكر الدّية .

الحـادية عشرة — قال ابن القـاسم : وإذا خُرِم الأنفُ أو كُسِر فبَرِئ على عَثْم[1] ففيـه الاجتهاد ، وليس فيه دِية معلومة . وان برئ على غير عثم فلا شىء فيه . قال : وليس الأنف إذا خرِم فبرِئ على غير عثم كالموضحة[2] تبرأ على غير عَثْم فيكون فيها دِيتها ، لأن تلك جاءت بها السنة ، وليس فى خرم الأنف أثر . قال : والأنف عظم منفرد ليس فيه مُوضِحَة . واتفق مالك والشافعىّ وأصحابهما على أن لا جائفة فيه ، ولا جائفة عندهم إلا فيما كان فى الجوف . والمارِن ما لَانَ من الأنف ، وكذلك قال الخليل وغيره . قال أبو عمر : وأظن رَوْثَته مارِنه ، وأرنبته طرْفُه . وقد قيل : الأرنبة والرَّوْثة والعَرْتَمة طَرَف الأنف . والذى عليه الفقهاء مالك والشافعى والكوفيون ومن تبعهم ، فى الشم إذا نقص أو فُقِد حكومة .

الثانية عشرة — قوله تعـالى : ﴿ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ ﴾ قال علماؤنا رحمة الله عليهم فى الذى يقطع أذنى رجل : عليه حكومة ، وإنما تكون عليه الدّية فى السمع ، ويقاس فى نقصانه كما يقاس فى البصر . وفى إبطاله من إحداهما نصف الدّية ولو لم يكن يسمع إلا بها ، بخـلاف العين العوراء فيها الدّية كاملة ، على ما تقدم . وقال أشهب : إن كان السمع إذا سئِل عنـه قيـل إن أحد السمعين يسمع ما يسمع السمعان فهو عنـدى كالبصر ، وإذا شك فى السمع جُرِب بأن يُصاح به من مواضع عدّة ، يقاس ذلك ، فإن تساوت أو تقاربت أعطى بقـدر ما ذهب من سمعه ويحلف على ذلك . قال أشهب : ويحسب له ذلك على سمـع وسط من الرجال مثله ، فإن آختبر فاختلف قوله لم يكن له شىء . وقال عيسى بن دينار : إذا آختلف قوله عُقِل له الأقل مع يمينه .

---

(١) العثم ، الجبر على غير استواء . (٢) الموضحة : هى التى بلغت العظم فأوضحت عنه . وقيل : هى التى تقشر الجلدة التى بين اللحم والعظم أو تشقها حتى يبدو وضح العظم .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ ﴾ قال ابن المنذر : وثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أقاد من سِنّ وقال : " كتاب الله القصاص " . وجاء الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " في السِّن خمس من الإبل " . قال ابن المنذر : فبظاهر هذا الحديث نقول ؛ لا فضل للثنايا منها على الأنياب والأضراس والرباعِيات[1] ؛ لدخولها كلها في ظاهر الحديث ؛ وبه يقول الأكثر من أهل العلم . وممن قال بظاهر الحديث ولم يفضل شيئا منها على شيء عُروة بن الزبير وطاوس والزُّهريّ وقَتادة ومالك والثوريّ والشافعيّ وأحمد وإسحق والنعمان وابن الحسن ، ورُوى ذلك عن عليّ بن أبي طالب وابن عباس ومعاوية . وفيه قول ثان — رويناه عن عمر بن الخطاب أنه قضى فيما أقبل من الفم بخمس فرائض خمس فرائض ، وذلك خمسون دينارا ، قيمة كل فريضة عشرة دنانير . وفي الأضراس ببعير بعير . وكان عطاء يقول : في السن والرَّباعِيتَين والنَّابين خمس خمس ، وفيما بقي بعيران بعيران ، أعلى الفم وأسفله سواء ، والأضراس سواء ؛ قال أبو عمر : أما ما رواه مالك في موطئه عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيّب أن عمر قضى في الأضراس ببعير بعيرٍ فإن المعنى في ذلك أن الأضراس عشرون ضِرسا ، والأسنان اثنا عشر سِنّا : أربع ثنايا وأربع رَباعِيات وأربع أنياب ؛ فعلى قول عمر تصير الدية ثمانين بعيرا ؛ في الأسنان خمسة خمسة ، وفي الأضراس بعير بعير . وعلى قول معاوية في الأضراس والأسنان خمسة أبعِرة خمسة أبعِرة ؛ تصير الدية ستين ومائة بعير . وعلى قول سعيد بن المسيب بعيرين بعيرين في الأضراس وهي عشرون ضرسا ؛ يجب لها أربعون . وفي الأسنان خمسة أبعِرة خمسة أبعرة فذلك ستون ، وهي تمة المائة بعير ، وهي الدية كاملة من الإبل . والاختلاف بينهم إنما هو في الأضراس لا في الأسنان . قال أبو عمر : واختلاف العلماء من الصحابة والتابعين في ديات الأسنان وتفضيل بعضها على بعض كثير جدا ، والحجة قائمة لما ذهب إليه الفقهاء مالك وأبو حنيفة والثوريّ ؛ بظاهر قول رسول الله صلى الله عليه وسلم " وفي السنّ خمس من الإبل "

(١) الرباعية (كثانية) : السن التي بين الثنية والناب .

والضّرس سِنّ من الأسنان . روى ابن عباس أن رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم قال : " الأصابع سواء والأسنان سواء الثّنِية والضّرس سواء هـذه وهذه سواء " وهذا نص أخرجه أبو داود . و روى أبو داود أيضا عن ابن عباس قال : جَعَل رسول الله صلى الله عليه وسلم أصابع اليدين والرجلين سواء . قال أبو عمر : على هذه الآثار جماعة فقهاء الأمصار و جمهور أهل العلم أن الأصابع فى الدّية كلهاسواء، وأن الأسنان فى الدّية كلها سواء، الثنايا والأضراس والأنياب لا يفضّل شيءٌ منها على شيء ؛ على مافى كتاب عمـرو بن حزم . ذكر الثورىّ عن أزهر بن محارب قال : اختصم إلى شُرَيح رجلان ضرب أحدهما ثَنِيّة الآخر وأصاب الآخر ضِرسه فقال شريح: الثّنية و جمالها والضرس ومنفعته سِنّ بسن قوما . قال أبو عمر : على هذا العمل اليوم فى جميع الأمصار . والله أعلم .

الرابعة عشرة — فإن ضرب سِنّه فاسودّت ففيها دِيتها كاملة عند مالك والليث بن سعد، و به قال أبو حنيفة ، و رُوى عن زيد بن ثابت ؛ وهو قول سـعيد بن المسيب والزهرىّ والحسن وابن سِيرين وشُرَيْح . و روى عن عمر بن الخطـاب رضى الله تعـالى عنه أن فيها ثلث ديتها ؛ و به قال أحمد و إسحق . وقال الشافعى وأبو ثور : فيها حكومة . قال ابن العربىّ : وهذا عندى خلاف يؤول إلى وفاق ؛ فإنه إن كان سوادها أذهب منفعتها و إنما بقيت صورتها كاليد الشلاء والعـين العمياء، فلا خلاف فى وجوب الدّية ؛ ثم إن كان بقى من منفعتها شيء أو جميعها لم يجب إلا بمقدار ما نقص من المنفعة حكومة ؛ وما روى عن عمر [رضى الله عنه][1] فيها ثلث ديتها لم يصح عنه سندا ولا فِقها .

الخامسة عشرة — واختلفوا فى سنّ الصبى يقلع قبل أن يُثْغِـر[2] ؛ فكان مالك والشـافعى وأصحـاب الرأى يقولون : إذا قُلِعت سِنّ الصبى فنبتت فلا شيء على القـالع ، إلا أن مالكا والشافعىّ قالا : إذا نبتت ناقصة الطول عن التى تقاربها أخذ له من أرْشها بقـدر نقصها . وقالت طائفة : فيها حكومة ، و روى ذلك عن الشعبىّ ؛ و به قال النعمان . قال ابن المنذر:

---

(١) من ع .

(٢) أثغر الغلام : سقطت أسنانه الرواضع .

يُستأنى بها إلى الوقت الذى يقول أهل المعرفة إنها لا تنبت ، فإذا كان ذلك كان فيها قدرها تاما؛ على ظاهر الحديث ، و إن نبتت ردّ الأرش . وأكثر من يُحفَظ عنه من أهل العلم يقولون : يُستأنى بها سنة؛ روى ذلك عن علىّ و زيد وعمر بن عبد العزيز وشُرَيح والنَّخعى وقَتادة ومالك وأصحاب الرأى . ولم يجعل الشافعىّ لهذا[1] مدة معلومة .

السادسة عشرة — إذا قُلِع سنّ الكبير فأخذ دِيتها ثم نبتت؛ فقال مالك لا يردّ ما أخذ . وقال الكوفيون : يردّ إذا نبتت . وللشافعى قولان : يردّ ولا يردّ ؛ لأن هذا نبات لم تجرِ به عادة، ولا يثبت الحكم بالنادر؛ هذا قول علمائنا . تمسك الكوفيون بأن عوضها قد نبت فيردّ؛ أصله سِنّ الصغير . قال الشافعى : ولو جنى عليها جانٍ آخر وقد نبتت صحيحة كان فيها أرشها تاما . قال ابن المنذر : هذا أصح القولين ؛ لأن كل واحد منهما قالع سِنّ، وقد جعل النبى صلى الله عليه وسلم فى السِّنّ[2] خمسا من الإبل .

السابعة عشرة — فلو قلع رجل سِنّ رجل فردّها صاحبها فالتحمت فلا شىء فيها عندنا . وقال الشافعى : ليس له أن يردّها من قِبل أنها نجسة؛ وقاله ابن المسيّب وعطاء . ولو ردّها أعاد كل صلاة صلاها لأنها مَيْتة ؛ وكذلك لو قطعت أذنه فردّها بحرارة الدم فالتزقت مثله . وقال عطاء : يجبره السلطان على قلعها لأنها مَيْتة ألصقها . قال ابن العربىّ : وهذا غلط ، وقد جَهِل من خَفِى عليه أنّ ردّها وعودها بصورتها لا يوجب عودها بحكمها؛ لأن النجاسة كانت فيها للانفصال، وقد عادت متصلة، وأحكام الشريعة ليست صفات للأعيان، و إنما هى أحكام تعود إلى قول الله سبحانه فيها و إخباره عنها .

قلت : ما حكاه ابن العربىّ عن عطاء خلاف ما حكاه ابن المنذر عنه؛ قال ابن المنذر : واختلفوا فى السنّ تقلع قَودا ثم تردّ مكانها فتنبت؛ فقال عطاء الخراسانىّ وعطاء بن أبى رَبَاح لا بأس بذلك . وقال الثورىّ وأحمد و إسحق : تقلع؛ لأنّ القصاص للشَّيْن . وقال الشافعى: ليس له أن يردها من قِبل أنها نجسة، ويجبره السلطان على القلع .

(١) فى ع و ك : لها .
(٢) فى ع : فيها .

الثامنة عشرة — فلو كانت له سنّ زائدة فقلعت ففيها حكومة؛ وبه قال فقهاء الأمصار. وقال زيد بن ثابت : فيها ثلث الدية . قال آبن العربيّ : وليس فى التقدير دليل، فالحكومة أعدل . قال آبن المنذر : ولا يصح ما روى عن زيد؛ وقد روى عن عليّ أنه قال : فى السنّ إذا كسر بعضها أعطى صاحبها بحساب ما نقص منه ؛ وهذا قول مالك والشافعى وغيرهما .

قلت : وهنا آنتهى ما نص الله عز وجل عليه من الأعضاء ، ولم يذكر الشّفتين واللّسان وهى :

التاسعة عشرة — فقال الجمهور : وفى الشفتين الدية ،وفى كل واحدة منهما نصف الدية لا فضل للعليا منهما على السفلى . وروى عن زيد بن ثابت وسعيد بن المسيّب والزُّهْرِيّ : فى الشّفة العليا ثلث الدّية، وفى الشفة السفلى ثلثا الدية . وقال آبن المنذر : وبالقول الأول أقول ؛ للحديث المرفوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " وفى الشّفتين الدية " ولأن فى اليدين الدية ومنافعهما مختلفة . وما قطع من الشّفتين فبحساب ذلك . وأما اللّسان فجاء الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " فى اللّسان الدية " . وأجمع أهل العلم من أهل المدينة وأهل الكوفة وأصحاب الحديث وأهل الرأى على القول به؛ قاله آبن المنذر .

الموفية عشرين — وآختلفوا فى الرجل يجنى على لسان الرجل فيقطع من اللسان شيئا، ويذهب من الكلام بعضه؛ فقال أكثر أهل العلم : ينظر إلى مقدار ما ذهب من الكلام من ثمانية وعشرين حرفا فيكون عليه من الدية بقدر ما ذهب من كلامه، وإن ذهب الكلام كله ففيه الدية؛ هـذا قول مالك والشافعى وأحمد و إسحق وأصحاب الرأى . وقال مالك : ليس فى اللسان قَوَد لعدم الإحاطة باستيفاء القَوَد . فإن أمكن فالقَوَد هو الأصل .

الحادية والعشرون — وآختلفوا فى لسان الأخرس يقطع؛ فقال الشعبيّ ومالك وأهل المدينة والثوريّ وأهل العراق والشافعيّ وأبو ثور والنعمان وصاحباه : فيه حكومة . قال آبن المنذر : وفيه قولان شاذّان : أحدهما — قول النَّخعيّ أن فيه الدية . والآخر — قول قتادة أن فيه ثلث الدية . قال آبن المنذر : والقول الأوّل أصح؛ لأنه الأقلّ مما قيل . قال

ابن العربي : نص الله سبحانه على أمهات الأعضاء وترك باقيها للقياس عليها؛ فكل عضو فيه القصاص إذا أمكن ولم يخش عليه الموت، وكذلك كل عضو بطلت[1] منفعته وبقيت صورته فلا قَوَد فيه، وفيه الدية لعدم إمكان القود فيه .

الثانية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴾ أي مقاصّة، وقد تقدّم في «البقرة»[2] . ولا قصاص في كل مَخُوف ولا فيما لا يُوصَل إلى القصاص فيه إلّا بأن يخطئ الضارب أو يزيد أو ينقص . ويقاد من جراح العمد إذا كان مما يمكن القَوَد منه . وهذا كله في العمد؛ فأما الخطأ فالدية، وإذا كانت الدية في قتل الخطأ فكذلك في الجراح . وفي صحيح مسلم عن أنس أن أخت الرُّبَيِّع — أم حارثة — جرحت إنسانا فاختصموا إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " القصاص القصاص" فقالت أم الرُّبَيِّع : يا رسول الله أيقتص من فلانة ؟ ! والله لا يقتص منها . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "سبحان الله يا أم الرُّبَيِّع القصاص كتاب الله" قالت : [لا][3] والله لا يقتص منها أبدا؛ [قال][4] فما زالت حتى قبلوا الدية؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنّ من عباد الله من لو أقسم على الله لأبَرّه " .

قلت : المجروح في هذا الحديث جارية ، والجرح كسر ثَنِيّتها؛ أخرجه النسائيّ عن أنس أيضا أن عمته كسرت ثَنِيّة جارية فقضى نبيّ الله صلى الله عليه وسلم بالقصاص؛ فقال أخوها أنس بن النّضر : أتُكسَر ثَنِيّة فلانة ؟ لا والذي بعثك بالحق لا تُكسَر ثَنِيّتها . قال : وكانوا قبل ذلك سألوا أهلها العفو والأرش ، فلما حلف أخوها وهو عم أنس — وهو الشهيد يوم أحد — رضِي القوم بالعفو؛ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبَرّه " . وخرجه أبو داود أيضا، وقال سمعت أحمد بن حنبل قيل له : كيف يقتص من السن؟ قال : تُبْرَد .

---

(١) في ع . ذهبت .
(٢) راجع جـ ٢ ص ٢٤٤ فما بعدها .
(٣) الزيادة عن صحيح مسلم .
(٤) من جـ وع وك .

قلت : ولا تعارض بين الحديثين ؛ فإنه يحتمل أن يكون كل واحد منهما حلف فَبَرَّ اللهُ قسمهما . وفى هذا ما يدل على كرامات الأولياء على ما يأتى بيانه فى قصة الخضر[1] إن شاء الله تعالى . [فنسأل الله التثبت على الإيمان بكراماتهم وأن ينظمنا فى سلكهم من غير محنة ولا فتنة[2]] .

الثالثة والعشرون — أجمع العلماء على أن قوله تعالى : « وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ » أنه فى العمد ؛ فمن أصاب سِنّ أحد عمدا ففيه القصاص على حديث أنس . واختلفوا فى سائر عظام الجسد إذا كسرت عمدا ؛ فقال مالك : عظام الجسد كلها فيها القَوَد إلا ما كان مَخُوفا مثل الفخذ والصُّلب والمأمُومة والمُنَقِّلة والهاشمة ، ففى ذلك الدِّية . وقال الكوفيون : لا قصاص فى عظم يُكسَر ما خلا السنّ ؛ لقوله تعالى : « وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ » وهو قول الليث والشافعىّ . قال الشافعىّ : لا يكون كَسْرٌ ككسر أبدا ؛ فهو ممنوع . قال الطَّحاوىّ : اتفقوا على أنه لا قصاص فى عظم الرأس ؛ فكذلك فى سائر العِظام . والحجة لمالك حديث أنس فى السنّ وهى عظم ؛ فكذلك سائر العِظام إلا عظما أجمعوا على أنه لا قصاص فيه ؛ لخوف ذهاب النفس منه . قال ابن المنذر : ومن قال لا قصاص فى عظم فهو مخالف للحديث ؛ والخروج إلى النظر غير جائز مع وجود الخبر .

قلت : ويدل على هذا أيضا قوله تعالى : « فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ[3] » وقوله : « وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ[4] » وما أجمعوا عليه فغير داخل فى الآى . [والله[2] أعلم] وبالله التوفيق .

الرابعة والعشرون — قال أبو عبيد فى حديث النبى صلى الله عليه وسلم فى المُوضِّحة ، وما جاء عن غيره فى الشِّجَاج . قال الأصمعىّ وغيره : دخل كلام بعضهم فى بعض ؛ أوّل الشِّجَاج — الحَارِصة وهى : التى تَحْرِص الجلد — يعنى التى تَشقّه قليلا — ومنه قيل : حَرَص القصّارُ الثوب إذا شقّه ؛ وقد يقال لها : الحَرْصَة أيضا . ثم الباضِعة — وهى : التى تشقّ اللحم تَبْضَعه بعد الجلد . ثم المتلاحِمة — وهى : التى أخذت فى الجلد ولم تبلغ السِّمْحاق .

(١) هى قصته المشهورة مع سيدنا موسى عليهما السلام وستأتى فى سورة « الكهف » إن شاء الله . جـ ١١ ص ١٦ فما بعد . (٢) من ع . (٣) راجع جـ ٢ ص ٣٥٤ . (٤) راجع جـ ١٠ ص ٢٠٠

والسِّمْحاق : جلدة أو قشرة رقيقة بين اللحم والعظم . وقال الواقدىّ : هى عندنا المِلْطَى . وقال غيره : هى المِلْطَاة ، قال : وهى التى جاء فيها الحديث " يُقضَى فى المِلْطَاة بِدمها " . ثم المُوضِحة — وهى : التى تَكشِط عنها ذلك القِشر أو تشقّ حتى يبدو وضَحُ (١) العظم ، فتلك الموضحة . قال أبو عبيد : وليس فى شىء من الشِّجَاج قصاص إلا فى المُوضِحة خاصة ؛ لأنه ليس منها شىء له حدّ ينتهى إليه سواها ، وأما غيرها من الشِّجَاج ففيها ديتها . ثم الهاشِمة — وهى التى تَهشِم العظم . ثم المُنَقِّلة — بكسر القاف حكاه الجوهرى — وهى التى تنقل العظم — أى تكسره — حتى يخرج منها فراش العظام مع الدواء . ثم الآمّة — ويقال لها المأمومة — وهى التى تبلغ أمّ الرأس ، يعنى الدماغ . قال أبو عبيد ويقال فى قوله : " ويُقضَى فى المِلْطَاة بدمها " أنه إذا شَجَّ الشّاجُ حُكِم عليه للشجوج بمبلغ الشَّجَّة ساعة شَجّ ولا يُستَأنى بها . قال : وسائر الشِّجَاج [عندنا] (٢) يُستَأنى بها حتى ينظر إلى ما يصير أمرها ثم يحكم فيها حينئذ . قال أبو عبيد : والأمر عندنا فى الشِّجاج كلها والجراحات كلها أنه يُستَأنى بها ؛ حدثنا هُشَيْم عن حُصَيْن قال قال عمر بن عبد العزيز : ما دون المُوضِحة خُدُوش وفيها صلح . وقال الحسن البصرىّ : ليس فيما دون المُوضِحة قصاص . وقال مالك : القصاص فيما دون المُوضِحة المِلْطَى والدامِية والباضِعة وما أشبه ذلك ؛ وكذلك قال الكوفيون وزادوا السِّمحاق ، حكاه ابن المنذر . وقال أبو عبيد : الدامِية التى تَدْمَى من غير أن يسيل منها دم . والدّامِعة : أن يَسيل منها دم . وليس فيما دون المُوضِحة قصاص . وقال الجوهرىّ : والدامية الشَّجَّة التى تَدْمَى ولا تَسيل . وقال علماؤنا : الدامية هى التى تُسيل الدم . ولا قصاص فيما بعد الموضحة ، من الهاشِمة للعظم ، والمُنَقِّلة — على خلاف فيها خاصة — والآمّة هى البالغة إلى أمّ الرأس ، والدامِغة الخارقة لخريطة الدماغ . وفى هاشِمة الجسد القصاص ، إلا ما هو مَخُوف كالفخذ وشبهه . وأما هاشمة الرأس فقال ابن القاسم : لا قَوَد فيها ؛ لأنها لا بد تعود مُنَقِّلة . وقال أشهب : فيها القصاص ، إلا أن تنقل فتصير مُنَقِّلة لا قَوَد فيها . وأما الأطراف فيجب

(١) وضح العظم بياضه . (٢) من ع .

القصاص فى جميع المفاصل إلا المخوف منهـا . وفى معنى المفاصل أبعاض المـارن والأذنين والذكر والأجفان والشفتين؛ لأنها تقبل التقدير . وفى اللسان روايتان . والقصاص فى كسر العظام ، إلا ما كان مُتْلِفا كعظام الصدر والعنق والصلب والفخذ وشبهه . وفى كسر عظام العضد القصاص . وقضى أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم فى رجل كسر فخذ رجل أن يُكسَر فخذُه؛ وفعل ذلك عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أسيد بمكة . وروى عن عمر بن عبد العزيز أنه فعله ؛ وهذا مذهب مالك على ما ذكرنا وقال: إنه الأمر المجمع عليه عندهم[1]، والمعمول به فى بلادنا فى الرجل يضرب الرجل فيتقيه بيده فيكسرها يقاد منه .

الخامسة والعشرون — قال العلماء : الشِّجَاج فى الرأس، والجراح فى البدن . وأجمع أهل العلم على أن فيما دون المُوضِحة أرْشٌ فيما ذكر ابن المنذر، واختلفوا فى ذلك الأرش . وما دون المُوضِحة شِجاج خمس : الدامِية والدامِعة والباضِعة والمتلاحِمة والسِّمْحاق؛ فقال مالك والشافعى وأحمد [وإسحاق[2]] وأصحاب الرأى فى الدامِية حكومة ، وفى الباضِعة حكومة ، وفى المتلاحِمة حكومة . وذكر عبد الرزاق عن زيد بن ثابت قال : فى الدامِية بعير، وفى الباضِعة بعيران، وفى المتلاحمة ثلاثة أبعِرة من الإبل، وفى السِّمْحَاق أربع ، وفى المُوضِحة خمس، وفى الهاشِمة عشر، وفى المُنَقِّلة خمس عشرة، وفى المأمومة ثلث الدية، وفى الرجل يضرب حتى يذهب عقله الدية كاملة، أو يضرب حتى يغُنّ[3] ولا يُفْهِم الدية كاملة، أو حتى يبَح ولا يُفْهِم الدية كامـلة ، وفى جَفْن العين ربع الدية[4] . وفى حَلَمة الثدى ربع الدية . قال ابن المنـذر : وروى عن علىّ فى السِّمْحاق مثل قول زيد . وروى عن عمر وعثمان أنهما قالا : فيها نصف المُوضِحة . وقال الحسن البصرىّ وعمر بن عبد العزيز والنَّخَعىّ فيها حكومة ؛ وكذلك قال مالك والشافعىّ وأحمـد . ولا يختلف العلماء أن المُوضِحة فيها خمس من الإبل؛ على ما فى حديث عمرو بن حزم، وفيه : وفى المُوضِحة خمس . وأجمع أهل العـلم على أن المُوضِحة تكون فى الرأس والوجه . واختلفوا فى تفضيل مُوضِحة الوجه على مُوضِحة الرأس؛ فروى عن أبى بكر وعمر أنهما سواء. وقال بقولهما

(١) فى ع : عندنا . (٢) من جـ و ك و هـ و ع ، ز . (٣) يغن أى يخرج صوته من خياشيمه . وفى ك ، ع : يجن . وسقط من جـ : أو يضرب الخ . (٤) فى ع : الدية كاملة .

جماعة من التابعين ؛ وبه يقول الشافعي وإسحق . وروى عن سعيد بن المسيّب تضعيف مُوضحة الوجه على مُوضحة الرأس . وقال أحمد : مُوضحة الوجه أحرى أن يزاد فيها. وقال مالك : المأمومة والمنقّلة والمُوضحة لا تكون إلا في الرأس والوجه، ولا تكون المأمومة إلا في الرأس خاصة إذا وصل إلى الدماغ، قال : والمُوضحة ما تكون في جُمْجُمة الرأس ، وما دونها فهو من العنق ليس فيه مُوضحة . قال مالك : والأنف ليس من الرأس وليس فيه مُوضحة ، وكذلك اللَّحْيُ الأسفل ليس فيه مُوضحة . وقد اختلفوا في المُوضحة في غير الرأس والوجه ؛ فقال أشهب وابن القاسم : ليس في مُوضحة الجسد ومنقّلته ومأمومته إلا الاجتهاد، وليس فيها أَرْشٌ معلوم . قال ابن المنذر : هذا قول مالك والثوريّ والشافعيّ وأحمد وإسحق، وبه نقول . وروي عن عطاء الخراسانيّ أن المُوضحة إذا كانت في جسد الإنسان فيها خمس وعشرون دينارا . قال أبو عمر : واتفق مالك والشافعيّ وأصحابهما أن من شجّ رجلا مأمومتين أو مُوضحتين أو ثلاث مأمومات أو مُوضحات أو أكثر في ضربة واحدة أن فيهن كلهن — وإن انخرقت فصارت واحدة — دية كاملة . وأما الهاشمة فلا دية فيها عندنا بل حكومة . قال ابن المنذر: ولم أجد في كتب المدنيين ذكر الهاشمة، بل قد قال مالك فيمن كسر أنف رجل إن كان خطأ ففيه الاجتهاد. وكان الحسن البصريّ لا يوقّت في الهاشمة شيئا. وقال أبو ثور : إن اختلفوا فيه ففيها حكومة . قال ابن المنذر : النظر يدل على هذا ؛ إذ لا سنة فيها ولا إجماع . وقال القاضي أبو الوليد الباجي : فيها ما في المُوضحة؛ فإن صارت مُنَقِّلة فخمسة عشر، وإن صارت مأمومة فثلث الدية . قال ابن المنذر : ووجدنا أكثر من لقيناه وبلغنا عنه من أهل العلم يجعلون في الهاشمة عشرا من الإبل . وروينا هذا القول عن زيد بن ثابت؛ وبه قال قَتَادة وعبيدالله بن الحسن والشافعيّ . وقال الثوريّ وأصحاب الرأي : فيها ألف درهم ، ومرادهم عشر الدية . وأما المنقّلة فقال ابن المنذر : جاء الحديث عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "في المنقلة خمس عشرة عن الإبل" وأجمع أهل العلم على القول به. قال ابن المنذر : وقال كل من يحفظ عنه من أهل العلم أن المنقلة هي التي تنقل

منها العظام . وقال مالك والشافعيّ وأحمد وأصحاب الرأى — وهو قول قَتَادة وابن شُبْرُمة — أنّ المنقّلة لا قَوَد فيها؛ وروينا عن ابن الزبير — وليس بثابت عنه — أنه أقاد من المنقّلة . قال ابن المنذر : والأوّل أولى؛ لأنى لا أعلم أحدا خالف فى ذلك . وأما المأمومة فقال ابن المنذر: جاء الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " فى المأمومة ثلث الدّية " . وأجمع [عوام](١) أهل العلم على القول به، ولا نعلم أحدا خالف ذلك إلا مكحولا فإنه قال: إذا كانت المأمومة عمدا ففيها ثلثا الدّية، و إذا كانت خطأ ففيها ثلث الدّية؛ وهذا قول شاذّ، و بالقول الأول أقول . واختلفوا فى القَوَد من المأمومة؛ فقال كثير من أهل العلم: لا قَوَد فيها؛ وروى عن ابن الزبير أنه أَقَصّ من المأمومة، فأنكر ذلك النّاسُ . وقال عطاء : ما علمنا أحدا أقاد منها قبل ابن الزبير . وأما الجائفة ففيها ثلث الدّية على حديث عمرو بن حزم؛ ولا خلاف فى ذلك إلا ما روى عن مكحول أنه قال : إذا كانت عمدا ففيها ثلثا الدّية، و إن كانت خطأ ففيها ثلث الدّية . والجائفة كل ما خرق إلى الجوف ولو مدخل إبرة؛ فإن نفذت من جهتين فهى عندهم جائفتان، وفيها من الدّية الثلثان . قال أشهب : وقد قضى أبو بكر الصديق رضى الله عنه فى جائفة نافذة من الجنب الآخر بدية جائفتين . وقال عطاء ومالك والشافعيّ وأصحاب الرأى كلهم يقولون : لا قِصاص فى الجائفة . قال ابن المنذر : و به نقول .

السادسة والعشرون — واختلفوا فى القَوَد من اللّطْمَة وشبهها؛ فذكر البخارىّ عن أبى بكر وعليّ وابن الزبير وسُوَيْد بن مُقَرِّن [رضى الله عنهم](٢) أنهم أقادوا من اللّطْمة وشبهها . وروى عن عثمان وخالد بن الوليد مثل ذلك؛ وهو قول الشَّعْبيّ و جماعة من أهل الحديث . وقال الليث: إن كانت اللّطمة فى العين فلا قَوَد فيها(٣)؛ لخوف على العين و يعاقبه السلطان(٤) . و إن كانت على الخدّ ففيها القَوَد . وقالت طائفة : لا قِصاص فى اللّطمة؛ روى هذا عن الحسن وقَتَادة، وهو قول مالك والكوفيين والشافعيّ؛ واحتج مالك فى ذلك فقال : ليس لَطْمَةُ المريض الضعيف مثلَ لطمة القوىّ، وليس العبد الأسود يُلطَم مثل الرجل ذى الحالة والهيئة؛ و إنما فى ذلك كله الاجتهاد لجهلنا بمقدار اللّطمة .

(١) من ع وك . (٢) من ع . (٣) فى جوك وه : فلا قصاص . (٤) فى ك : لخوف فيها .

السابعة والعشرون — واختلفوا فى القَوَد من ضرب السوط؛ فقال الليث [والحسن](١): يقاد منه، ويزاد عليه للتعدّى(٢). وقال ابن القاسم: يقاد منه. ولا يقاد منه عند الكوفيين والشافعىّ إلا أن يجرح؛ قال الشافعىّ إن جرح السوط ففيه حكومة. وقال ابن المنذر: وما أصيب به(٣) من سوط أو عصا أو حجر فكان دون النفس فهو عمد، وفيه القَوَد؛ وهذا قول جماعة من أصحاب الحديث. وفى البخارىّ وأقاد عمر من ضربة بالدِّرَّة(٤)، وأقاد علىّ بن أبى طالب من ثلاثة أسواط. واقتص شُرَيْح من سوط وخُمُوش. وقال ابن بَطّال: وحديث لَدّ(٥) النبىّ صلى الله عليه وسلم لأهل البيت حجة لمن جعل القَوَد فى كل ألم وإن لم يكن جرح.

الثامنة والعشرون — واختلفوا فى عَقْل جراحات النساء؛ ففى «الموطأ» عن مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيّب أنه كان يقول: تُعاقِل المرأةُ الرجلَ إلى ثلث دية [الرجل](٦)، إصبعها كإصبعه وسِنها كسنه، ومُوضِحتها كموضحته، ومُنَقِّلتها كمنقِّلته. قال ابن بُكَير قال مالك: فإذا بلغت ثلث دية الرجل كانت على النصف من دية الرجل. قال ابن المنذر: روينا هذا القول عن عمر وزيد بن ثابت، وبه قال سعيد بن المسيّب وعمر بن عبد العزيز وعُرْوة بن الزبير [والزهرى](٧) وقَتادة وابن هُرْمُز ومالك وأحمد بن حَنْبل وعبد الملك ابن الماجِشُون. وقالت طائفة: دية المرأة على النّصف من دية الرجل فيما قلّ أو كثر؛ روينا هذا القول عن علىّ بن أبى طالب، وبه قال الثّورىّ والشافعىّ وأبو ثور والنعمان وصاحباه؛ واحتجوا بأنهم لما أجمعوا على الكثير وهو الدّية كان القليل مثله، وبه نقول.

التاسعة والعشرون — قال القاضى عبد الوهاب: وكل ما فيه جمال منفرد عن منفعة أصلا ففيه حكومة؛ كالحاجبين وذهاب شعر اللحية وشعر الرأس وثدىِ الرجل وأليته(٨). وصفة

(١) من ع وك. (٢) فى ع: لأجل التعدى. (٣) فى ع: أصبت. (٤) الدرة (بالكسر): التى يضرب بها. (٥) اللد: أن يؤخذ بلسان الصبى فيمد إلى أحد شقيه ويوجر فى الآخر الدواء فى الصدف بين اللسان وبين الشدق. وحديث اللد أنه لدّ — صلى الله عليه وسلم — فى مرضه فلما أفاق قال: "لا يبقى فى البيت أحد إلا لدّ" فعل ذلك عقوبة لهم؛ لأنهم لدوه بغير إذنه. (٦) من ك وع. يريد أن ما دون ثلث الدية عقلها فيه كعقل الرجل، حتى إذا بلغت فى عقل ما جنى عليها ثلث الدية كان عقلها نصف عقل الرجل. وقوله: «إصبعها كإصبعه ... الخ» يريد أن عقل هذه كلها دون الثلث فلذلك ساوت فيه الرجل (الموطأ).
(٧) من ج وك وهـ وع. (٨) فى ع وك: أليته.

الحكومة أن يُقوَّم المجنى عليه لو كان عبدا سليما ، ثم يُقوَّم مع الجناية فما نقص من ثمنه جعل جزءا من ديته بالغا مابلغ ، وحكاه ابن المنذر عن كل من يحفظ عنه من أهل العلم ؛ قال : ويقبل فيه قول رجلين ثقتين من أهل المعرفة . وقيل : بل يقبل قول عدل واحد . والله سبحانه أعلم . فهذه جُمَل من أحكام الجراحات والأعضاء تضمنها معنى هذه الآية ، فيها لمن اقتصر عليها كفاية ، والله الموفق للهداية [بمنه وكرمه] (١) .

الموفية ثلاثين — قوله تعالى: ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ﴾ شرط وجوابه ؛ أى تصدق بالقصاص فعفا فهو كفارة له ، أى لذلك المتصدّق . وقيل : هو كفارة للجارح فلا يؤاخذ بجنايته فى الآخرة ؛ لأنه يقوم مقام أخذ الحق منه ، وأجر المتصدق عليه . وقد ذكر ابن عباس القولين ؛ وعلى الأول أكثر الصحابة ومن بعدهم ، وروى الثانى عن ابن عباس ومجاهد ، وعن إبراهيم النَّخَعىّ والشَّعْبىّ بخلاف عنهما ؛ والأول أظهر لأن العائد فيه يرجع إلى مذكور ، وهو « مَنْ » . وعن أبى الدَّرْدَاء عن النبى صلى الله عليه وسلم " ما من مسلم يصاب بشىء من جسده فيهبه إلّا رفعه الله به درجة وحَطّ عنه به خطيئة " . قال ابن العربى : والذى يقول إنه إذا عفا عنه المجروح عفا الله عنه لم يقم عليه دليل ؛ فلا معنى له .

قوله تعالى : وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ﴾ أى جعلنا عيسى يقفو آثارهم ، أى آثار النبيين الذين أسلموا . ﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾ يعنى التوراة ؛ فإنه رأى التوراة حقا ، ورأى وجوب العمل بها إلى أن يأتى ناسخ . « مُصَدِّقًا » نصب على الحال من عيسى . ﴿فِيهِ هُدًى﴾ فى موضع رفع بالابتداء . ﴿وَنُورٌ﴾ عطف عليه . ﴿وَمُصَدِّقًا﴾ فيه وجهان ؛ يجوز أن يكون

(١) من ع وك .

لعيسى وتعطفه على مصدقا الأول ، ويجوز أن يكون حالا من الإنجيل ، ويكون التقدير : وآتيناه الإنجيل مستقرا فيه هدى ونور ومصدقا . ﴿ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً ﴾ عطف على «مُصَدِّقًا» أى هاديا وواعظا . ﴿ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ وخصهم لأنهم المنتفعون بهما . ويجوز رفعهما على العطف على قوله : « فِيهِ هُدًى وَنُورٌ » .

قوله تعالى : ﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ﴾ قرأ الأعمش وحمزة بنصب الفعل على أن تكون اللام لام كى . والباقون بالجزم على الأمر ؛ فعلى الأول تكون اللام متعلقة بقوله : « وَآتَيْنَاهُ » فلا يجوز الوقف ؛ أى وآتيناه الإنجيل ليحكم أهله بما أنزل الله فيه . ومن قرأه على الأمر فهو كقوله : «وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ» فهو إلزام مستأنف يبتدأ به ؛ أى ليحكم أهل الإنجيل أى فى ذلك الوقت ، فأما الآن فهو منسوخ . وقيل : هذا أمر للنصارى الآن بالإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم ؛ فإن فى الإنجيل وجوب الإيمان به ، والنسخ إنما يتصور فى الفروع لا فى الأصول . قال مكى : والاختيار الجزم ؛ لأن الجماعة عليه ؛ ولأن ما بعده من الوعيد والتهديد يدل على أنه إلزام من الله تعالى لأهل الإنجيل . قال النحاس : والصواب عندى أنهما قراءتان حسنتان ؛ لأن الله عز وجل لم ينزل كتابا إلا ليعمل بما فيه ، وأمر(١) بالعمل بما فيه ؛ فصحتا جميعا .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ ﴾ الخطاب لمحمد صلى الله عليه وسلم . و «الْكِتَاب» القرآن ﴿ بِالْحَقِّ ﴾ أى [هو](٢) بالأمر الحق ﴿ مُصَدِّقًا ﴾ حال ﴿ لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ ﴾ أى من

(١) من ع . وفى ك وج : أمر . (٢) من ج .

جنس الكتب . ﴿ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ﴾ أى عاليا عليها ومرتفعا . وهذا يدل على تأويل من يقول بالتفضيل أى فى كثرة الثواب ، على ماتقدّمت إليه الإشارة فى «الفاتحة»(١) وهو آختيار آبن الحصّار فى كتاب شرح السنة له . وقد ذكرنا ماذكره فى كتابنا فى شرح الأسماء [الحسنى](٢) والحمد لله . وقال قَتَادة : المهيمن معناه الشاهد . وقيل : الحافظ . وقال الحسن : المصدّق ؛ ومنه قول الشاعر :

إن الكتاب مُهيمن لنبيّنا * والحق يعرفه ذوو الألباب

وقال ابن عباس : « وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ » أى مؤتمنا عليه . قال سعيد بن جُبَير : القرآن مؤتمَن على ما قبله من الكتب . وعن آبن عباس والحسن أيضا : المهيمن الأمين . قال المبرّد : أصله مُؤَيْمِن أبدل من الهمزة هاء ، كما قيل فى أرَقْت الماء هَرَقت ، وقاله الزجاج أيضا وأبو علىّ . وقد صرف فقيل : هَيْمَنَ يُهيمن هَيْمَنَةً ، وهو مُهَيْمِن بمعنى كان أمينا . الجوهرىّ : هو من آمن غيره من الخوف ، وأصله أأْمَنَ فهو مُؤَأمن بهمزتين ، قلبت الهمزة الثانية ياء كراهة لآجتماعهما فصار مُؤَيْمن ، ثم صيرت الأولى هاء كما قالوا : هَرَاق الماء وأراقه ؛ يقال منه : هَيْمن على الشىء يُهيمن إذا كان له حافظا ، فهو مُهيمن ؛ عن أبى عُبيد . وقرأ مجاهد وابن مُحيصن : « وَمُهَيْمَنًا عَلَيْهِ » بفتح الميم . قال مجاهد : أى محمد صلى الله عليه وسلم مؤتمن على القرآن .

قوله تعالى : ﴿ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ يوجب الحكم ؛ فقيل : هذا نسخ للتخيير فى قوله : « فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ » وقيل : ليس هذا وجوبا ، والمعنى : فاحكم بينهم إن شئت ؛ إذ لا يجب علينا الحكم بينهم إذا لم يكونوا من أهل الذّمة . وفى أهل الذّمة تردّد وقد مضى الكلام فيه . وقيل : أراد فاحكم بين الخلق ؛ فهذا كان واجبا عليه .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ﴾(٣) فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : « وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ » يعنى لا تعمل بأهوائهم ومرادهم على ما جاءك من الحق ؛ يعنى لا تترك الحكم بما بيّن الله تعالى من القرآن من بيان الحق وبيان

(١) راجع جـ ١ ص ١٠٩ . (٢) من ع . (٣) كذا فى الأصول ولم يذكر المصنف الثانية ولعلها قوله تعالى : « لكل جعلنا » الآية .

الأحكام . والأهواء جمع هوًى ؛ ولا يجمع أَهْوِية ؛ وقد تقدّم فى « البقرة »[1] . فنهاه عن أن يتّبعهم فيما يريدونه ؛ وهو يدل على بطلان قول من قال : تقوّم الخمر على من أتلفها عليهم ؛ لأنها ليست مالا لهم فتكون مضمونة على مُتلفها ؛ لأن إيجاب ضمانها على مُتلفها حكم بموجب أهواء اليهود ؛ وقد أُمرنا بخلاف ذلك . ومعنى ﴿ عَمَّا جَاءَكَ ﴾ على ما جاءك . ﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾ يدل على عدم التعلق بشرائع الأوّلين . والشِّرْعة والشَّرِيعة الطَّريقة الظاهرة التى يُتوصل بها إلى النجاة . والشَّرِيعة فى اللغة : الطريق الذى يُتوصل منه إلى الماء . والشَّريعة ما شرع الله لعباده من الدِّين ؛ وقد شَرَع لهم يَشْرَع شَرْعا أى سنّ . والشّارع الطريق الأعظم . والشِّرْعة أيضا الوَتَر ، والجمع شِرَعٌ وشِرْعٌ وشِرَاعٌ جمع الجمع ؛ عن أبى عُبيد ؛ فهو مشترك . والمِنهاج الطريق المستمر ، وهو النَّهْجُ والمَنْهَج ، أى البيّن ؛ قال الراجز :

مَن يكُ ذا شَكٍّ فهذا فَلْجُ * ماءٌ رواءٌ[2] وطريق نَهْجُ

وقال أبو العباس محمد بن يزيد : الشّريعة ابتداء الطريق ؛ والمنهاج الطريق المستمر . وروى عن ابن عباس والحسن وغيرهما « شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا » سنّة وسبيلا . ومعنى الآية أنه جعل التوراة لأهلها ؛ والإنجيل لأهله ؛ والقرآن لأهله ؛ وهذا فى الشّرائع والعبادات ؛ والأصل التوحيد لا اختلاف فيه ؛ روى معنى ذلك عن قَتادة . وقال مجاهد : الشِّرْعة والمِنهاج دين محمد عليه السلام ؛ وقد نسخ به كل ما سواه .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ أى لجعل شريعتكم واحدة فكنتم على الحق ؛ فبين أنه أراد بالاختلاف إيمان قوم وكفر قوم . ﴿ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِيمَا آتَاكُمْ ﴾ فى الكلام حذف تتعلق به لام كى ؛ أى ولكن جعل شرائعكم مختلفة ليختبركم ؛ والابتلاء الاختبار .

قوله تعالى : ﴿ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ﴾ أى سارعوا إلى الطاعات ؛ وهذا يدل على أن تقديم الواجبات أفضل من تأخيرها ، وذلك لا اختلاف فيه فى العبادات كلها إلا فى الصلاة فى أوّل

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٤ .

(٢) « ماء رواء » ممدود مفتوح الراء أى عذب . (١)

الوقت؛ فإن أبا حنيفة يرى أن الأولى تأخيرها ، وعموم الآية دليل عليه؛ قاله الكيا[1] . وفيه دليل على أن الصوم فى السفر أولى من الفطر، وقد تقدّم جميع هذا فى « البقرة »[2] . ﴿ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ أى بما اختلفتم فيه، وتزول الشكوك .

قوله تعالى : وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ تقدم الكلام فيها، وأنها ناسخة للتخيير . قال ابن العربى : وهذه دعوى عريضة ؛ فإن شروط النسخ أربعة : منها معرفة التاريخ بتحصيل المتقدّم والمتأخر، وهذا مجهول من هاتين الآيتين؛ فامتنع أن يدعى أن واحدة منهما ناسخة للأخرى ، وبقى الأمر على حاله .

قلت : قد ذكرنا عن أبى جعفر النحاس أن هذه الآية متأخرة فى النزول ؛ فتكون ناسخة إلا أن يقدّر فى الكلام « وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ » إن شئت؛ لأنه قد تقدم ذكر التخيير له ، فآخر الكلام حُذف التخيير منه لدلالة الأوّل عليه ؛ لأنه معطوف عليه ، فحكم التخيير كحكم المعطوف عليه ، فهما شريكان وليس الآخر بمنقطع مما قبله ؛ إذ لا معنى لذلك ولا يصح، فلا بد من أن يكون قوله : « وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ » معطوفا على ما قبله من قوله : « وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ » ومن قوله : « فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ » فمعنى « وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ » أى احكم بذلك إن حكمت واخترت الحكم؛ فهو كله محكم غير منسوخ؛ لأن الناسخ لا يكون مرتبطا بالمنسوخ معطوفا عليه، فالتخيير للنبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك محكم غير منسوخ، قاله مكىّ رحمه الله . « وَأَنِ احْكُمْ » فى موضع نصب عطفا على الكتاب ؛ أى وأنزلنا إليك أن احكم بينهم بما أنزل الله ، أى بحكم الله الذى أنزله

(١) فى ع : الطبرى . وهو الكيا الطبرى . (٢) راجع جـ ٢ ص ٢٨٠ .

إليك فى كتابه . ﴿وَٱحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ﴾ «أَنْ» بدل من الهاء والميم فى «وَٱحْذَرْهُمْ» وهو بدل اشتمال ، أو مفعول من أجله ؛ أى من أجل أن يفتنوك . وعن ابن إسحق قال ابن عباس : اجتمع قوم من الأحبار منهم ابن صُورِيَا وكعب بن أسد وابن صَلُوبَا وشَاس ابن عدىّ وقالوا : اذهبوا بنا إلى محمد فلعلنا نفتنه عن دينه فإنما هو بشر ؛ فأتوه فقالوا : قد عرفت يامحمد أنا أحبار اليهود ، وإن اتبعناك لم يخالفنا أحد من اليهود ، وإن بيننا وبين قوم خصومة فنحاكمهم إليك ، فاقض لنا عليهم حتى نؤمن بك ؛ فأبى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنزلت هذه الآية . وأصل الفتنة الاختبار حسبما تقدّم ، ثم يختلف معناها ؛ فقوله تعالى هنا «يَفْتِنُوكَ» معناه يصدّوك ويردّوك ؛ وتكون الفتنة بمعنى الشّرْك ؛ ومنه قوله : «وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ»(١) وقوله : «وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ»(٢) . وتكون الفتنة بمعنى العبرة ؛ كقوله : «لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا»(٣) ، و «لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ»(٤) . وتكون الفتنة الصدّ عن السبيل كما فى هذه الآية . وتكرير «وَأَنِ ٱحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ» للتأكيد ، أو هى أحوال وأحكام أمره أن يحكم فى كل واحد بما أنزل الله . وفى الآية دليل على جواز النسيان على النبى صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه قال : «أَنْ يَفْتِنُوكَ» وإنما يكون ذلك عن نسيان لا عن تعمد . وقيل : الخطاب له والمراد غيره . وسيأتى بيان هذا فى «الأنعام» إن شاء الله تعالى . ومعنى ﴿عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ عن كل ما أنزل الله إليك . والبعض يستعمل بمعنى الكل ؛ قال الشاعر(٥) :

* أو يَعْتَبِطْ بعضَ النفوسِ حِمامُها *

ويروى «أو يَرتبِط» . أراد كل النفوس ؛ وعليه حملوا قوله تعالى : «وَلِأُبَيِّنَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي تَخْتَلِفُونَ فِيهِ»(٦) . قال ابن العربىّ : والصحيح أن «بعض» على حالها فى هذه الآية ، وأن المراد به الرجم أو الحكم الذى كانوا أرادوه ولم يقصدوا أن يفتنوه عن الكل . والله أعلم .

(١) راجع ٣ ص ٤٠ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٤٠٤ وص ٣٥١ جـ ٢ . (٣) راجع جـ ١٨ ص ٥٦ .
(٤) راجع جـ ٨ ص ٣٧٠ . (٥) هو لبيد ، وصدره : (تراك أمكنة إذا لم أرضها) . وفى اللسان : «أو يعتلق» ابن سيده : «وليس هذا عندى على ما ذهب إليه أهل اللغة من أن البعض فى معنى الكل ، هذا نقض ، ولا دليل فى هذا البيت ؛ لأنه إنما عنى ببعض النفوس نفسه» . (٦) راجع جـ ١٦ ص ١٠٧ .

قوله تعالى : ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ أى فإن أبوا حكمك وأعرضوا عنـه ﴿فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾ أى يعذبهم بالجلاء والجزية والقتل، وكذلك كان. وإنما قال: « ببعض » لأن المجازاة بالبعض كانت كافية فى التدمير عليهم . ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾ يعنى اليهود .

قوله تعالى : ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ۝٥٠﴾

فيـــه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ « أَفَحُكْمَ » نصب بـ « يَبْغُونَ » والمعنى : أن الجاهليـة كانوا يجعلون حكم الشريف خلاف حكم الوضيع ؛ كما تقـدم فى غير موضع ، وكانت اليهود تقيم الحدود على الضعفاء الفقراء، ولا يقيمونها على الأقوياء الأغنياء؛ فضارعوا الجاهلية فى هذا الفعل .

الثانيـة — روى سفيان بن عيينة عن ابن أبى نجيح عن طاوس قال : كان إذا سألوه عن الرجل يفضل بعض ولده على بعض يقرأ هذه الآية « أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ » فكان طاوس يقول : ليس لأحد أن يفضل بعض ولده على بعض، فإن فعل لم ينفذ وفسخ؛ وبه قال أهل الظاهر . وروى عن أحمد بن حنبل مثله ، وكرهه ، الثورى وابن المبارك وإسحق؛ فإن فعل ذلك أحد نفـذ ولم يرد ، وأجاز ذلك مالك والثورى والليث والشافعى وأصحـاب الرأى؛ واستدلوا بفعل الصدّيق فى نحـله عائشة دون سائر ولده ، وبقوله عليـه السلام : " فارجعه[1] " وقوله : " فاشهد على هذا غيرى " . واحتج الأولون بقوله عليه السلام لبشير : " ألك ولد سوى هـذا " قال نعم ، فقال : " أكلهـم وهبتَ له مثل هـذا " فقال لا ،

(١) ذكر النسائى من حديث النعمان بن بشير : أن أباه بشير بن سعد جاء بابنه النعمان فقال : يا رسول الله إنى نحلت ابنى هذا غلاما كان لى ، فقال رسول الله صلى عليه وسلم : " أكل بنيك نحلت " قال : لا . قال : " فارجعه " قلت : هذا فى جميع الأصول وهو كما يرى دليل للأولين كما سيأتى .

قال: "فلا تُشهدني إذًا فإني لا أشهد على جَوْر" في رواية "وإني لا أشهد إلا على حق". قالوا: وما كان جَوْرا وغير حق فهو باطل لا يجوز. وقوله: "أشهد على هذا غيري" ليس إذنا في الشهادة وإنما هو زجر عنها؛ لأنه عليه السلام قد سماه جَوْرا وامتنع من الشهادة فيه؛ فلا يمكن أن يشهد أحد من المسلمين في ذلك بوجه. وأما فعل أبي بكر فلا يعارض به قول النبي صلى الله عليه وسلم، ولعله قد كان نَحَل أولاده نُحْلا يعادل ذلك.

فإن قيل: الأصل تصرف الإنسان في ماله مطلقا، قيل له: الأصل الكلي والواقعة المعينة المخالفة لذلك الأصل لا تَعَارض بينهما كالعموم والخصوص. وفي الأصول أن الصحيح بناء العام على الخاص؛ ثم إنه ينشأ عن ذلك العقوق الذي هو أكبر الكبائر، وذلك محرّم، وما يؤدّي إلى المحرّم فهو ممنوع؛ ولذلك قال صلى الله عليه وسلم: "اتقوا الله وأعدلوا بين أولادكم". قال النعمان: فرجع أبي فرد تلك الصدقة، والصدقة لا يعتصرها[1] الأب بالإنفاق وقوله: "فارجعه" محمول على معنى فارددْه، والرد ظاهر في الفسخ؛ كما قال عليه السلام "من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو ردّ" أي مردود مفسوخ. وهذا كله ظاهر قويّ، وترجيح جليّ في المنع.

الثالثة — قرأ ابن وثّاب والنَّخَعيّ «أَفَحُكْمُ» بالرفع على معنى يبغونه؛ فحذف الهاء كما حذفها أبو النجم في قوله:

قد أصبحت أمُّ الخيارِ تَدَّعي * عليّ ذنبًا كلّه لم أَصْنَعِ

فيمن روى «كلّه» بالرفع. ويجوز أن يكون التقدير: أفحكمُ الجاهلية حكمٌ يبغونه، فحذف الموصوف.

وقرأ الحسن وقَتادة والأعرج والأعمش «أفَحَكَمَ» بنصب الحاء والكاف وفتح الميم؛ وهي راجعة إلى معنى قراءة الجماعة إذ ليس المراد نفس الحَكَم، وإنما المراد الحُكْم؛ فكأنه قال: أفحُكْمَ حَكَمِ الجاهلية يبغون. وقد يكون الحَكَم والحاكم في اللغة واحدًا وكأنهم يريدون

(١) يعتصر: يرتجع.

الكاهن وما أشبهه من حكام الجاهلية ؛ فيكون المراد بالحكم الشيوع والجنس، إذ لا يراد به حاكم بعينه؛ وجاز وقوع المضاف جنسا كما جاز فى قولهم : منعت مِصر إردبها(١)، وشبهه .

وقرأ ابن عامر « تبغون » بالتاء، الباقون بالياء .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ هذا استفهام على جهة الإنكار بمعنى : لا أحد أحسن؛ فهذا ابتداء وخبر . و « حكما » نصب على البيان . [لقوله](٢) « لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ » أى عند قوم يوقنون .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥١﴾

فيـــه مسئلتان :

الأولى — ﴿ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ ﴾ مفعولان لِـ [تَتَّخِذُوا](٢)؛ وهذا يدل على قطع الموالاة شرعا، وقد مضى فى « آل عمران(٣) » بيان ذلك . ثم قيل : المراد به المنافقون ؛ المعنى يأيها الذين آمنوا بظاهرهم، وكانوا يوالون المشركين ويخبرونهم بأسرار المسلمين . وقيل : نزلت فى أبى لبابة، عن عِكرِمة . قال السدىّ : نزلت فى قصة يوم أُحد حين خاف المسلمون حتى همّ قومٌ منهم أن يوالوا اليهود والنصارى . وقيل : نزلت فى عُبَادة بن الصّامت وعبد الله بن أُبَىّ بن سَلُول ؛ فتبرأ عبادة [رضى الله عنه](٤) من موالاة اليهود، وتمسك بها ابن أبىّ وقال : إنى أخاف أن تدور الدوائر . ﴿ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ مبتدأ وخبره؛ وهو يدل على إثبات الشرع الموالاة فيما بينهم حتى يتوارث اليهود والنصارى بعضهم من بعض .

---

(١) الإردب مكيال معروف لأهل مصر ، وفى الحديث "منعت العراق درهمها وقفيزها ومنعت مصر إردبها وعدتم من حيث بدأتم" . (اللسان) .
(٢) من ك و ع .
(٣) راجع جـ ٤ ص ١٨٨ .
(٤) من ع .

الثانية — قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ﴾ أى يعضدهم على المسلمين ﴿فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾ بيّن تعالى أن حُكمه كحُكمهم ؛ وهو يمنع إثبات الميراث للمسلم من المرتد ، وكان الذى تولاهم ابن أُبىّ ثم هذا الحُكم باق إلى يوم القيامة فى قطع الموالاة ؛ وقد قال تعالى : « وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ »(١) وقال تعالى فى « آل عمران » : « لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ »(٢) وقال تعالى : « لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ »(٢) وقد مضى القول فيه . وقيل : إن معنى « بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ » أى فى النُّصرة . « وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ » شرط وجوابه ؛ أى لأنه قد خالف الله تعالى ورسوله كما خالفوا ، ووجبت معاداته كما وجبت معاداتهم ، ووجبت له النار كما وجبت لهم ؛ فصار منهم أى من أصحابهم .

قوله تعالى : فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ۙ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ ۚ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَأَصْبَحُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴿٥٣﴾

قوله تعالى : ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾ شك ونفاق ، وقد تقدّم فى « البقرة »(٣) والمراد ابن أبىّ وأصحابه ﴿يُسَارِعُونَ فِيهِمْ﴾ أى فى موالاتهم ومعاونتهم . ﴿يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾ أى يدور الدهر علينا إما بقحط فلا يميروننا ولا يُفضلوا علينا ، وإما أن يظفر اليهود بالمسلمين فلا يدوم الأمر لمحمد صلى الله عليه وسلم . وهذا القول أشبه بالمعنى ؛ كأنه من دارت تدور ، أى نخشى أن يدور الأمر ؛ ويدل عليه قوله عز وجل : ﴿فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِىَ بِالْفَتْحِ﴾ ؛ وقال الشاعر :

يَرُدّ عنك القَدَر المقدورا * ودائراتِ الدهر أن تَدورا

(١) راجع جـ ٩ ص ١٠٧ . (٢) راجع جـ ٤ ص ٥٧ و ١٧٨ . (٣) راجع جـ ١ ص ١٩٧ .

يعنى دول الدهر الدائرة من قوم إلى قوم . وآختلف فى معنى الفتح؛ فقيل : الفتح الفصل والحكم؛ عن قَتَادة وغيره . قال آبن عباس : أتى الله بالفتح فقُتِلت مُقاتِلة بنى قُرَيظة وسُبيت ذراريهم وأُجْلِى بنو النَّضِير . وقال أبو علىّ : هو فتح بلاد المشركين على المسلمين . وقال السّدىّ : يعنى بالفتح فتحَ مكة . ﴿أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ﴾ قال السّدىّ : هو الجزية . الحسن : إظهار أمر المنافقين والإخبار بأسمائهم والأمر بقتلهم . وقيل : الخصب والسّعة للمسلمين . ﴿فَيُصْبِحُوا عَلَى مَا أَسَرُّوا فِي أَنْفُسِهِمْ نَادِمِينَ﴾ أى فيصبحوا نادمين على توليهم الكفار إذا رأوا نصر الله للمؤمنين، و إذا عاينوا عند الموت فبُشّروا بالعذاب .

قوله تعالى : ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ . وقرأ أهل المدينة وأهل الشام : «يَقُولُ» بغير واو. وقرأ أبو عمرو وآبن أبى إسحاق : « وَيَقُولَ » بالواو والنصب عطفا على « أَنْ يَأْتِيَ » عند أكثر النحويين ، التقدير : فعسى الله أن يأتى بالفتح وأن يقولَ . وقيل : هو عطف على المعنى؛ لأن معنى « عَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ » وعسى أن يأتى الله بالفتح؛ إذ لا يجوز عسى زيد أن يأتِى ويقومَ عمرو؛ لأنه لا يصح المعنى إذا قلت : وعسى زيد أن يقومَ عمرو ، ولكن لو قلت : عسى أن يقوم زيد و يأتى عمرو كان جيدا . فإذا قدّرت التقديم فى أن يأتِى إلى جنب عسى حَسُن ؛ لأنه يصير التقدير : عسى أن يأتِىَ وعسى أن يقوم ، و يكون من باب قوله :

ورأيت زوجك فى الوغى * مُتقلِّدًا سيفًا ورُمحا (١)

وفيه قول ثالث — وهو أن تعطفه على الفتح ؛ كما قال الشاعر :

* لَلُبْس عَباءةٍ وتَقرّ عينى (٢) *

و يجوز أن يجعل « أَنْ يَأْتِيَ » بدلا من آسم الله جل ذكره ؛ فيصير التقدير : عسى أن يأتى الله و يقول الذين آمنوا . وقرأ الكوفيون : « وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا» بالرفع على القطع من الأوّل . ﴿أَهَؤُلَاءِ﴾ إشارة إلى المنافقين . ﴿أَقْسَمُوا بِاللَّهِ﴾ حلفوا وآجتهدوا فى الإيمان. ﴿إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ﴾

(١) يروى هكذا فى الأصول . وفى اللسان وشرح الشواهد لسيبويه : (ياليت زوجك قد غدا) .
(٢) تمام البيت : (أحب إلى من لبس الشفوف) .

أى قالوا إنهم، ويجوز « أنهم » [نصب (١)] بـ « أقسموا » أى قال المؤمنون لليهود على جهة التوبيخ : أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم أنهم يعينونكم على محمد . ويحتمل أن يكون من المؤمنين بعضهم لبعض ؛ أى هؤلاء الذين كانوا يحلفون أنهم مؤمنون فقد هتك (٢) الله اليوم سترهم . ﴿ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ ﴾ بطلت بنفاقهم . ﴿ فَأَصْبَحُوا خَاسِرِينَ ﴾ أى خاسرين الثواب . وقيل : خسروا فى موالاة اليهود فلم تحصل لهم ثمرة بعد قتل اليهود و إجلائهم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ ﴾ شرط وجوابه « فَسَوْفَ » . وقراءة أهل المدينة والشام « مَنْ يَرْتَدِدْ » بدالين . الباقون « مَنْ يَرْتَدَّ » . وهذا من إعجاز القرآن والنبي صلى الله عليه وسلم : إذ أخبر عن ارتدادهم ولم يكن ذلك فى عهده وكان ذلك غيبا ، فكان على ما أخبر بعد مدة ، وأهل الردة كانوا بعد موته صلى الله عليه وسلم . قال ابن إسحق : لما قُبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ارتدت العرب إلا ثلاثة مساجد ؛ مسجد المدينة ، ومسجد مكة ، ومسجد جُؤاثى (٣) ، وكانوا فى ردتهم على قسمين : قسم نبذ الشريعة كلها وخرج عنها ، وقسم نبذ وجوب الزكاة واعترف بوجوب غيرها ؛ قالوا نصوم ونصلى ولا نزكى ؛ فقاتل الصدّيق جميعهم ، وبعث خالد بن الوليد إليهم بالجيوش فقاتلهم وسَبَاهم (٤) ؛ على ما هو مشهور من أخبارهم .

---

(١) من ع وك . (٢) فى ج وك وع : انهتك سترهم . (٣) جواثا مهموز : اسم حصن بالبحرين . وفى الحديث "أول جمعة جمعت بعد المدينة بجواثا . «النهاية» . (٤) فى ج وك وز وع : فقتلهم .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ﴾ فى موضع النعت . قال الحسن وقَتَادة وغيرهما : نزلت فى أبى بكر الصدّيق وأصحابه . وقال السّدى : نزلت فى الأنصار . وقيل : هى إشارة إلى قوم لم يكونوا موجودين فى ذلك الوقت ، وأن أبا بكر قاتل أهل الرِّدّة بقوم لم يكونوا وقت نزول الآية ؛ وهم أحياء من اليمن من كندة وبَجِيلة ، ومن أشجع . وقيل : إنها نزلت فى الأشعريين ؛ ففى الخبر أنها لما نزلت قدم بعد ذلك بيسير سفائن الأشعريين ، وقبائل اليمن من طريق البحر ، فكان لهم بلاء فى الإسلام فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكانت عامة فتوح العراق فى زمن عمر رضى الله عنه على يدى قبائل اليمن ؛ هذا أصح ما قيل فى نزولها . والله أعلم . وروى الحاكم أبو عبد الله فى «المستدرك» بإسناده : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم أشار إلى أبى موسى الأشعرىّ لما نزلت هذه الآية فقال : " هم قوم هذا " قال القُشَيرىّ : فأتباع أبى الحسن من قومه ؛ لأن كل موضع أضيف فيه قوم إلى نبىّ أريد به الأتباع .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ « أَذِلَّةٍ » نعت لقوم ، وكذلك ﴿أَعِزَّةٍ﴾ أى يرأفون بالمؤمنين ويرحمونهم ويلينون لهم ؛ من قولهم : دابّة ذلول أى تنقاد سهلة ، وليس من الذلّ فى شىء . ويغلظون على الكافرين ويعادونهم . قال ابن عباس : هم للمؤمنين كالوالد للولد والسيد للعبد ، وهم فى الغلظة على الكفار كالسبُع على فريسته ؛ قال الله تعالى : « أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ »(٢) . ويجوز « أَذِلَّةً » بالنصب على الحال ؛ أى يحبهم ويحبونه فى هذا الحال ، وقد تقدّمت معنى محبة الله تعالى لعباده ومحبتهم له(٣) .

الرابعـة — قوله تعالى : ﴿يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فى موضع الصفة أيضا . ﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ﴾ بخلاف المنافقين يخافون الدوائر ؛ فدلّ بهذا على تثبيت إمامة أبى بكر وعمر وعثمان وعلىّ رضى الله عنهم ؛ لأنهم جاهدوا فى الله عز وجل فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقاتلوا المرتدين بعده ، ومعلوم أن من كانت فيه هذه الصفات فهو ولىّ

(١) فى ك وع : وقت نزول الآية ، وهم أحياء . الخ .
(٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٩٢ .
(٣) راجع جـ ٤ ص ٥٩ وما بعدها .

لله تعالى . وقيل : الآية عامة فى كل من يجاهد الكفار إلى قيام الساعة . والله أعلم . ﴿ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ ابتداء وخبر . ﴿ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ أى واسع الفضل، عليم بمصالح خلقه .

قوله تعالى : إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴿٥٥﴾

فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ قال جابر بن عبد الله قال عبد الله ابن سَلام للنبي صلى الله عليه وسلم : إن قومنا من قُرَيظة والنَّضير قد هجرونا وأقسموا ألا يجالسونا، ولا نستطيع مجالسة أصحابك لبعد المنازل ، فنزلت هذه الآية ؛ فقال : رضينا بالله و برسوله و بالمؤمنين أولياء . «وَالَّذِينَ» عام فى جميع المؤمنين . وقد سئل أبو جعفر محمد بن على بن الحسين (١) ابن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنهم عن معنى ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ هل هو علىّ بن أبى طالب ؟ فقال : علىّ من المؤمنين ؛ يذهب إلى أن هذا لجميع المؤمنين . قال النحاس : وهذا قول بيّن ؛ لأن « الذين » لجماعة . وقال ابن عباس : نزلت فى أبى بكر رضى الله عنه . وقال فى رواية أخرى : نزلت فى علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه ؛ وقاله مجاهد والسدّى ، وحملهم على ذلك قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ وهى :

المسئلة الثانية — وذلك أن سائلا سأل فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يعطه أحد شيئا ، وكان علىّ فى الصلاة فى الركوع وفى يمينه خاتم ، فأشار إلى السائل [بيده] (٢) حتى أخذه . قال الكيا الطبرى : وهذا يدل على أن العمل القليل لا يبطل الصلاة ؛ فإن التصدّق بالخاتم فى الركوع عمل جاء به فى الصلاة ولم تبطل به الصلاة . وقوله : « وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ » يدل على أن صدقة التطوع تسمى زكاة ؛ فإن عليّا تصدّق بخاتمه فى الركوع ، وهو نظير قوله تعالى : «وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ (٣) » وقد

(١) من ع . كذا فى التهذيب . (٢) من ز ، وفى جـ وا و ل : به . (٣) راجع جـ ١٤ ص ٣٦ .

انتظم الفرض والنفل، فصار اسم الزكاة شاملا للفرض والنفل، كاسم الصدقة وكاسم الصلاة ينتظم الأمرين .

قلت : فالمراد على هذا بالزكاة التصدّق بالخاتم ، وحمل لفظ الزكاة على التصدّق بالخاتم فيه بُعد ؛ لأن الزكاة لا تأتى إلا بلفظها المختص بها وهو الزكاة المفروضة على ما تقدّم بيانه فى أول سورة « البقرة »[1] . وأيضا فإن قبله « يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ » ومعنى يقيمون الصلاة يأتون بها فى أوقاتها بجميع حقوقها ، والمراد صلاة الفرض . ثم قال : « وَهُمْ رَاكِعُونَ » أى النفل . وقيل : أفرد الركوع بالذكر تشريفا . وقيل : المؤمنون وقت نزول الآية كانوا بين مُتِمّ للصلاة وبين راكع . وقال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد قوله تعالى : « وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ » تضمنت جواز العمل اليسير فى الصلاة؛ وذلك أن هذا خرج مخرج المدح، وأقل ما فى باب المدح أن يكون مباحا؛ وقد رُوِى أن [على بن أبى طالب][2] رضى الله عنه أعطى السائل شيئا وهو فى الصلاة ، وقد يجوز أن يكون هذه صلاة تطوّع ، وذلك أنه مكروه فى الفرض. ويحتمل أن يكون المدح متوجها على اجتماع حالتين؛ كأنه وصف من يعتقد وجوب الصلاة والزكاة؛ فعبر عن الصلاة بالركوع ، وعن الاعتقاد للوجوب بالفعل؛ كما تقول : المسلمون هم المُصَلّون، ولا تريد أنهم فى تلك الحال مُصَلُّون ولا يوجه المدح حال الصلاة ؛ فإنما يريد من يفعل هذا الفعل ويعتقده .

قوله تعالى : وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أى من فوّض أمره إلى الله ، وامتثل أمر رسوله ، ووالى المسلمين، فهو من حزب الله. وقيل: أى ومن يتولى القيام بطاعة الله ونصرة رسوله والمؤمنين . ﴿ فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ قال الحسن : حزب الله جند الله . وقال غيره : أنصار الله ؛ قال الشاعر :

* وكيف أضوى[3] وبلال حِزْبى *

(١) راجع جـ ١ ص ١٧٩ . (٢) من جـ ولـ وع . (٣) أضوى : أى أستضعف وأضام؛ من الشىء الضاوى . (الطبرى) . وفى ع : وكيف أخزى .

أى ناصرى . والمؤمنون حِزْب الله ؛ فلا جَرَم غلبوا اليهود بالسبى والقتل والإجلاء وضرب الجزية . والحِزْب الصنف من الناس ؛ وأصله من النائبة من قولهم : حَزَبه كذا أى نَابَه ؛ فكأن المحتربين مجتمعون كاجتماع أهل النائبة عليها . وحَزْب الرجل أصحابه . والحِزب الوِرْد ؛ ومنه الحديث " فمن فاته حِزْبه من الليل " . وقد حَزَّبْتُ القرآن . والحِزب الطائفة . وتحزّبوا اجتمعوا . والأحزاب : الطوائف التى تجتمع على محاربة الأنبياء[1] . وحَزَبه أمرٌ أى أصابه .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾

فيه مسئلتان :

الأولى — روى عن ابن عباس رضى الله عنه أن قوما من اليهود والمشركين ضحكوا من المسلمين وقت سجودهم فأنزل الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا ﴾ إلى آخر الآيات . وتقدم معنى الهزؤ فى «البقرة»[2] . ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ﴾ قراءة أبو عمرو والكسائىّ بالخفض بمعنى ومن الكفار. قال الكسائىّ[3] : وفى حرف أبىّ رحمه الله « وَمِنَ الْكُفَّارِ » ، و « مِن » ههنا لبيان الجنس ؛ والنصب أوضح وأبين . قاله النحاس . وقيل : هو معطوف على أقرب العاملين منه وهو قوله : «مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ» فنهاهم الله أن يتخذوا اليهود والمشركين أولياء ، وأعلمهم أن الفريقين اتخذوا دين المؤمنين هزوا ولعبا . ومن نَصَب عَطف على « الذين » الأول فى قوله : «لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ » أى لا تتخذوا هؤلاء وهؤلاء أولياء ؛ فالموصوف بالهزؤ واللعب فى هذه القراءة اليهود لا غير . والمنهى عن اتخاذهم أولياء اليهود والمشركون ، وكلاهما فى القراءة بالخفض موصوف بالهزؤ واللعب . قال مكىّ : ولولا اتفاق الجماعة على النصب لاخترت الخفض ؛ لقوته فى الإعراب وفى المعنى والتفسير والقرب من المعطوف

(١) فى ه ع : الأعداء . (٢) راجع جـ ١ ص ٤٤٦ . (٣) فى جـ : أنصح .

عليـه . وقيل : المعنى لا تتخذوا المشركين والمنافقين أولياء، بدليل قولهم : « إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ »[1] والمشركون كلهم كفار، لكن يطلق فى الغالب لفظ الكفار على المشركين، فلهذا فَصَل ذكر أهل الكتاب من الكافرين .

الثانيـــة — قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : هذه الآية مثل قوله تعالى : « لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ »، و « لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ »[2] تضمنت المنع من التأييد والانتصار بالمشركين ونحو ذلك . وروى جابر : أن النبى صلى الله عليه وسلم لما أراد الخروج إلى أُحد جاءه قوم من اليهود فقالوا : نسير معك ؛ فقال [عليه الصلاة والسلام][3] : "إنا لا نستعين على أمرنا بالمشركين" وهذا هو الصحيح من مذهب الشافعى . وأبو حنيفة جوّز الانتصار بهم على المشركين للمسلمين ؛ وكتاب الله تعالى يدل على خلاف ما قالوه مع ما جاء من السنة فى ذلك . والله أعلم .

قوله تعالى : وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَوٰةِ اتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾

فيه اثنتا عشرة مسئلة :

الأولى — قال الكلبىّ : كان إذا أذن المؤذن وقام المسلمون إلى الصلاة قالت اليهود : قد قاموا لا قاموا ؛ وكانوا يضحكون إذا ركع المسلمون وسجدوا وقالوا فى حق الأذان : لقد ابتدعت شيئا لم نسمع به فيما مضى من الأمم، فمن أين لك صِياح مثل صِياح العير؟ فما أقبحه من صوت، وما أسمجه من أمر. وقيل : إنهم كانوا إذا أذن المؤذن للصلاة تضاحكوا فيما بينهم وتغامزوا على طريق السخف والمجون، تجهيلا لأهلها، وتنفيرا للناس عنها وعن الداعى إليها. وقيل : إنهم كانوا يرون المنادى إليها بمنزلة اللاعب الهازئ بفعلها، جهلا منهم بمنزلتها ؛ فنزلت هذه الآية، ونزل قوله سبحانه : « وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا »[4] والنداء الدعاء برفع الصوت، وقد يضم مثل الدُّعاء والرُّغاء. وناداه مناداة ونِداء أى صاح به . وتنادوا أى نادى

(١) راجع جـ ١ ص ٢٠٦ . (٢) راجع جـ ٤ ص ١٧٨ . (٣) من جـ ع .
(٤) راجع جـ ١٥ ص ٣٥٩ .

بعضهم بعضا . وتَنَادوا أى جلسوا فى النادى، وناداه جالسَه فى النادى. وليس فى كتاب الله تعالى ذكر الأذان إلا فى هذه الآية ، أمّا أنه ذُكر فى الجمعة على الاختصاص .

الثانيـــة — قال العلمـاء : ولم يكن الأذان بمكة قبـل الهجرة ، وإنمـا كانوا ينادون «الصلاة جامعة» فلما هاجر النبى صلى الله عليه وسلم وصُرفت القبلة إلى الكعبة أمر بالأذان، وبقى (١) « الصلاة جامعة » للأمر يَعْرِض . وكان النبىّ صلى الله عليه وسلم قد أهمه أمر الأذان حتى أُرِيَه عبد الله بن زيد، وعمر بن الخطاب، وأبو بكر الصديق رضى الله عنهم . وقد كان النبى صـلى الله عليـه وسلم سمع الأذان ليـلة الإسراء فى السماء ، وأما رؤيا عبـد الله بن زيد الخزرجىّ الأنصارىّ وعمر بن الخطاب رضى الله عنهما فمشهورة؛ وأن عبد الله بن زيد أخبر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك ليلا طرقه به ، وأن عمر [رضى الله عنه (٢)] قال : إذا أصبحت أخبرت النبى صلى الله عليه وسـلم ؛ فأمر النبى صلى الله عليـه وسلم بلالا فأذّن بالصلاة أذان الناس اليوم . وزاد بلال فى الصبح « الصلاة خير من النوم » فأقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم وليست فيما أُرِى الأنصارىّ؛ ذكره ابن سعد عن ابن عمر . وذكر الدّارَقُطْنىّ رحمه الله أن الصدّيق رضى الله عنه أُرِى الأذان، وأنه أخبر النبى صلى الله عليه وسلم بذلك، وأن النبىّ صلى الله عليه وسلم أمر بلالا بالأذان قبـل أن يخبره الأنصارىّ؛ ذكره فى كتاب « المديج » له فى حديث النبى صلى الله عليه وسلم عن أبى بكر الصدّيق وحديث أبى بكر عنه .

الثالثـــة — واختلف العلماء فى وجوب الأذان والإقامة؛ فأما مالك وأصحابه فإن الأذان عندهم إنمـا يجب فى المسـاجد للجماعات حيث يجتمع الناس ؛ وقـد نص على ذلك مالك فى موطئه . واختلف المتأخرون من أصحابه على قولين : أحدهما — سنة مؤكدة واجبة على الكفاية فى المصر وما جرى مجرى مصر من القرى . وقال بعضهم : هو فرض على الكفاية . وكذلك اختلف أصحاب الشافعىّ، وحكى الطَّبَرِىّ عن مالك قال: إن تَرَكَ أهل مصر الأذان عامدين أعادوا الصلاة؛ قال أبو عمر : ولا أعلم اختلافا فى وجوب الأذان جملة على أهل المصر؛ لأن الأذان هو العلامة الدالة المفرقة بين دار الإسلام ودار الكفر؛ وكان رسول الله صلى الله

(١) فى ز : بقيت . (٢) من ع .

عليه وسلم إذا بعث سَرِيّة قال لهم : "إذا سمعتم الأذان فأمسكوا وكُفّوا و إن لم تسمعوا الأذان فأغيروا ـ أو قال ـ فشنوا الغارة". وفى صحيح مسلم قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير إذا طلع الفجر، فإن سمع أذانا أمسك و إلا أغار؛ الحديث وقال عطاء ومجاهد والأوزاعىّ وداود: الأذان فرض، ولم يقولوا على الكفاية. وقال الطَّبَرِىّ : الأذان سنة وليس بواجب . وذكر عن أشهب عن مالك : إن ترك الأذان مسافر عمدا فعليه إعادة الصلاة . وكره الكوفيون أن يصلى المسافر بغير أذان ولا إقامة؛ قالوا: وأما [ساكن](١) المِصر فيستحب له أن يؤذّن و يقيم؛ فإن استجزأ(٢) بأذان الناس و إقامتهم أجزأه. وقال الثورىّ: تجزئه الإقامة عن الأذان فى السفر، و إن شئت أذّنت وأقمت. وقال أحمد بن حنبل: يؤذّن المسافر على حديث مالك بن الحُوَيرِث. وقال داود : الأذان واجب على كل مسافر فى خاصته والإقامة؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لمالك بن الحُوَيرِث ولصاحبه: "إذا كنتما فى سفر فأذّنا وأقيما وليؤمكما أكبركما" خرجه البخارىّ وهو قول أهل الظاهر . قال ابن المنذر : ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لمالك بن الحويرث ولابن عم له: "إذا سافرتما فأذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما". قال ابن المنذر: فالأذان والإقامة واجبان على كل جماعة فى الحضر والسفر؛ لأن النبى صلى الله عليه وسلم أمر بالأذان وأمره على الوجوب(٣) . قال أبو عمر : واتفق الشافعىّ وأبو حنيفة وأصحابهما والثورىّ وأحمد و إسحق وأبو ثور والطَّبَرِىّ على أن المسافر إذا ترك الأذان عامدا أو ناسيا أجزأته صلاته؛ وكذلك لو ترك الإقامة عندهم، وهم أشد كراهة لتركه(٤) الإقامة . واحتج الشافعىّ فى أن الأذان غير واجب [وليس](٥) فرضا من فروض الصلاة بسقوط الأذان للواحد عند الجمع بعَرَفة والمزدلفة، وتحصيل مذهب مالك فى الأذان فى السفر كالشافعىّ سواء.

الرابعة — واتفق مالك والشافعىّ وأصحابهما على أن الأذان مثنى والإقامة مرة مرة، إلا أن الشافعى يربع التكبير الأول؛ وذلك محفوظ من روايات الثقات فى حديث أبى محذورة(٦)،

---

(١) من ع . (٢) فى ع : اجتزى . (٣) فى ج ، ك ، ع ، ز ، على الفرض .
(٤) من ج ، ع . (٥) من ك . (٦) هو : أبو محذورة سمرة بن معير ، مؤذن النبى صلى الله عليه وسلم ، وكان أحسن الناس أذانا وأندام صوتا .

وفى حديث عبد الله بن زيد؛ قال : وهى زيادة يجب قبولها . وزعم الشافعى أن أذان أهل مكة لم يزل فى آل أبى مَحْذُورة كذلك إلى وقته وعصره . قال أصحابه : وكذلك هو الآن عندهم؛ وما ذهب إليه مالك موجود أيضا فى أحاديث صحاح فى أذان أبى مَحْذُورة، وفى أذان عبد الله بن زيد ، والعمل عندهم بالمدينة على ذلك فى آل سعد القُرَظِىّ إلى زمانهم . واتفق مالك والشافعى على الترجيع فى الأذان ؛ وذلك رجوع المؤذّن إذا قال : « أشهد أن لا إله إلا الله مرتين أشهد أن محمدا رسول الله مرتين » رَجَّع فمدّ من صوته جهده . ولا خلاف بين مالك والشافعى فى الإقامة إلا قوله : « قد قامت الصلاة » فإن مالكا يقولها مرة ، والشافعى مرتين ؛ وأكثر العلماء على ما قال الشافعى، وبه جاءت الآثار . وقال أبو حنيفة وأصحابه والثورىّ والحسن بن حىّ : الأذان والإقامة جميعا مثنى مثنى، والتكبير عندهم فى أول الأذان وأول الإقامة « الله أكبر » أربع مرات، ولا ترجيع عندهم فى الأذان؛ وحجتهم فى ذلك حديث عبد الرحمن بن أبى ليلى قال : حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أن عبد الله ابن زيد جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله رأيت فى المنام كأن رجلا قام وعليه بردان أخضران على جِذْم[1] حائط فأذّن مَثْنى وأقام مَثْنَى وقعد بينهما قعدة ، فسمع بلال بذلك فقام وأذّن مَثْنَى وقعد قعدة وأقام مَثْنَى ؛ رواه الأعمش وغيره عن عمرو بن مرة عن ابن أبى ليلى، وهو قول جماعة التابعين والفقهاء بالعراق . قال أبو إسحق السَّبِيعىّ : كان أصحاب علىّ وعبد الله يشفعون الأذان والإقامة ؛ فهذا أذان الكوفيين ، متوارث عندهم به العمل قرنا بعد قرن أيضا، كما يتوارث الحجازيون ؛ فأذانهم تربيع التكبير مثل المكيين . ثم الشهادة بأن لا إله إلا الله مرة واحدة، وأشهد أن محمدا رسول الله مرة واحدة، ثم حىّ على الصلاة مرة، ثم حىّ على الفلاح مرة، ثم يرجع المؤذن فيمدّ صوته و يقول : أشهد أن لا إله إلا الله — الأذان كله — مرتين مرتين إلى آخره . قال أبو عمر: ذهب أحمد بن حنبل وإسحق بن رَاهَوَيْه وداود بن علىّ ومحمد بن جرير الطَّبَرِىّ إلى إجازة القول بكل ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحملوه على الإباحة والتخيير، قالوا : كل ذلك جائز؛ لأنه قد ثبت عن رسول الله

(١) الجذم (بكسر الجيم وسكون الذال) : الأصل ؛ أراد بقية حائط أو قطعة من حائط . وفى ع : حرم .

صلى الله عليه وسلم جميع ذلك، وعَمِل به أصحابه، فمن شاء قال: الله أكبر مرتين فى أول الأذان، ومن شاء قال ذلك أربعا، ومن شاء رجّع فى أذانه، ومن شاء لم يرجّع، ومن شاء ثنّى الإقامة، ومن شاء أفردها[1]، إلا قوله: « قد قامت الصلاة » فإن ذلك مرتان مرتان على كل حال!!.

الخامســـة — واختلفوا فى التّثويب لصلاة الصـبح — وهو قول المؤذّن: الصـلاة خير من النوم — فقال مالك والثورىّ والليث: يقول المؤذن فى صلاة الصبح — بعد قوله: حىّ على الفلاح مرتين — الصلاة خير من النوم مرتين؛ وهو قول الشافعىّ بالعراق، وقال بمصر: لا يقول ذلك. وقال أبو حنيفة وأصحـابه: يقوله بعد الفراغ من الأذان إن شاء، وقد روى عنهـم أن ذلك فى نفس الأذان؛ وعليه النـاس فى صلاة الفجر. قال أبو عمر: روى عن النبى صلى الله عليه وسلم من حديث أبى مَحْذُورة أنه أمره أن يقول فى أذان الصبح "الصلاة خير من النوم". وروى عنـه أيضا ذلك من حديث عبـد الله بن زيد. وروى عن أنس أنه قال: من السنة أن يقال فى الفجر «الصلاة خير من النوم». وروى عن ابن عمر أنه كان يقوله؛ وأما قول مالك فى «الموطأ» أنه بلغه أن المؤذن جاء إلى عمر بن الخطاب يُؤْذِنه بصلاة الصبح فوجده نائمـا فقال: الصلاة خير من النوم؛ فأمره [عمر][2] أن يجعلها فى نداء الصبح فلا أعلم أن هذا روى عن عمر من جهة يُحتج بها وتُعلم صحتها؛ وإنمـا فيه حديث هشام ابن عروة عن رجل يقال له «إسمعيل» فأعرفه؛ ذكر ابن أبى شيبة حدّثنا عَبْدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن رجل يقال له «إسمعيل» قال: جاء المؤذّن يُؤْذِن عمر بصلاة الصبح فقال «الصلاة خير من النوم» فأُعجِب به عمر وقال للمؤذّن: «أقرّها فى أذانك». قال أبو عمر: والمعنى فيه عندى أنه قال له: نداء الصبح موضع القول بهـا لا ههنا، كأنه كرِه أن يكون منه نداء آخر عند باب الأمير كما أحدثه الأمراء بعد. قال أبو عمر: وإنمـا حملنى على هذا التأويل وإن كان الظاهر من الخبر خلافه؛ لأن التثويب فى صلاة الصبح أشهر عند العلماء، والعامة من أن يظنّ بعمر رضى الله عنه أنه جَهِل [شيئا][3] سنّه رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) كذا فى الأصول. (٢) الزيادة من موطأ مالك. (٣) من ع.

وأمر به مؤذّنيه، بالمدينة بِلالا؛ وبمكة أبا مَحْذُورة؛ فهو محفوظ معروف فى تأذين بلال، وأذان أبى مَحْذورة فى صلاة الصبح للنبي صلى الله عليه وسلم؛ مشهور عند العلماء. روى وَكِيع عن سفيان عن عِمران بن مسلم عن سُوَيد بن غَفَلَة أنه أرسل إلى مؤذّنه إذا بلغت « حيّ على الفلاح » فقل : الصلاة خير من النوم ؛ فإنه أذان بلال ؛ ومعلوم أن بِلالا لم يؤذّن قط لعمر، ولا سمعه بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مرة بالشام إذ دخلها .

السادسة — وأجمع أهل العلم على أن من السنة ألا يؤذّن للصلاة إلا بعد دخول وقتها إلا الفجر ، فإنه يؤذّن لها قبل طلوع الفجر فى قول مالك والشافعى وأحمد وإسحق وأبى ثور ؛ وحجتهم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن بلالا يؤذّن بليل فكُلُوا وٱشربوا حتى ينادى ابن أمّ مَكتوم". وقال أبو حنيفة والثورىّ ومحمد بن الحسن : لا يؤذن لصلاة الصبح حتى يدخل وقتها؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لمالك بن الحُويرث وصاحبه : " إذا حضرت الصلاة فأذّنا ثم أقيما وليؤمكما أكبركما" وقياسا على سائر الصلوات. وقالت طائفة من أهل الحديث : إذا كان للمسجد مؤذّنان أذّن أحدهما قبل طلوع الفجر ، والآخر بعد طلوع الفجر .

السابعة — وٱختلفوا فى المؤذّن يؤذّن ويقيم غيره؛ فذهب مالك وأبو حنيفة وأصحابهما إلى أنه لا بأس بذلك ؛ لحديث محمد بن عبد الله بن زيد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره إذ رأى النداء فى النوم أن يلقيه على بلال ؛ فأذّن بلال ، ثم أمر عبد الله ابن زيد فأقام . وقال الثورىّ والليث والشافعى : من أذّن فهو يقيم ؛ لحديث عبد الرحمن ابن زياد بن أَنْعُم عن زياد بن نُعَيم عن [زياد](٢) بن الحرث الصُّدَائىّ قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما كان أول الصبح أمرنى فأذّنت ، ثم قام إلى الصلاة فجاء بلال ليقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن أخا صُدَاءَ أذّن ومن أذّن فهو يُقيم". قال أبو عمر:

(١) كذا فى ك وزوجوع . وفى ا ، ل : أذان . (٢) بالأصل ؛ « عبد الله بن الحرث الصدائى» وهو خطأ والتصويب عن كتب المصطلح والترمذى فى سند هذا الحديث .

عبد الرحمن بن زياد هو الإفريقيّ ، وأكثرهم يضعّفونه ، وليس يروى هذا الحديث غيره ؛ والأول أحسن إسنادا إن شاء الله تعالى . وإن صح حديث الإفريقى فإن من أهل العلم من يوثقه ويثنى عليه ؛ فالقول به أولى لأنه نصّ فى موضع الخلاف ، وهو متأخر عن قصة عبد الله ابن زيد مع بلال ، والآخر ؛ فالآخر من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أولى أن يتبع ، ومع هذا فإنى أستحب إذا كان المؤذّن واحدا راتبا أن يتولى الإقامة ؛ فإن أقامها غيره فالصلاة ماضية بإجماع ، والحمد لله .

الثامنة — وحكم المؤذن أن يَتَرَسّل فى أذانه ، ولا يُطَرِّب[1] به كما يفعله اليوم كثير من الجهال ، بل وقد أخرجه كثير من الطَّغَام والعوام عن حدّ الإطراب ؛ فيرجّعون فيه التّرجيعات ، ويكثرون فيه التقطيعات حتى لا يفهم ما يقول ، ولا بما به يصول . روى الدّارَقُطْنيّ من حديث ابن جُرَيج عن عطاء عن ابن عباس قال : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم مؤذّن يُطَرِّب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الأذان سهل سمح فإن كان أذانك سهلا سمحا وإلا فلا تؤذّن " . ويستقبل فى أذانه القبلة عند جماعة[2] من العلماء ، ويلوى رأسه يمينا وشمالا فى « حىّ على الصلاة حىّ على الفلاح » عند كثير من أهل العلم . قال أحمد : لا يدور إلا أن يكون فى منارة يريد أن يُسمِع الناس ؛ وبه قال إسحق ، والأفضل أن يكون متطهرا .

التاسعة — ويستحب لسامع الأذان أن يحكيه إلى آخر التشهدين وإن أتمه جاز ؛ لحديث أبى سعيد[3] ؛ وفى صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر فقال أحدكم الله أكبر الله أكبر ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله قال أشهد أن لا إله إلا الله ثم قال أشهد أن محمدا رسول الله قال أشهد أن محمدا رسول الله ثم قال حىّ على الصلاة قال لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال حىّ على الفلاح قال لا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال الله أكبر الله أكبر قال الله أكبر الله أكبر ثم قال لا إله إلا الله قال لا إله إلا الله من قلبه دخل الجنة " . وفيه عن سعد بن أبى وقّاص عن

(١) التطريب مدّ الصوت وتحسينه . (٢) فى ع و هـ : جماعة العلماء . (٣) الظاهر حديث ابن عمر لأنه صح عنه : "إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول" الحديث فى مسلم والترمذى والنسائى وأبى داود وأحمد .

رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من قال حين يسمع المؤذن أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا وبمحمد رسولا وبالإسلام دينا غُفِر له ما تقدّم من ذنبه " .

العاشرة — وأما فضل الأذان والمؤذّن فقد جاءت فيه أيضا آثار صحاح؛ منها ما رواه مسلم عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إذا نودى للصلاة أدبر الشيطان له ضُرَاط حتى لا يَسمع التّأذين " الحديث . وحسبك أنه شِعار الإسلام، وعَلَمٌ على الإيمان كما تقدّم . وأما المؤذّن فروى مسلم عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " المؤذّنون أطول الناس أعناقا يوم القيامة " . وهذه إشارة إلى الأمن من هول ذلك اليوم . والله أعلم . والعرب تُكْنِي بطول العنق عن أشراف القوم وساداتهم؛ كما قال قائلهم(١) :

* طوال(٢) أنْضِيَة الأعْناق واللِّمَم *

وفي الموطأ عن أبي سعيد الخدري سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا يَسمع مَدَى صوت المؤذّن جِنٌّ ولا إنس ولا شيء إلا شهِد له يوم القيامة " . وفي سنن ابن ماجة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أذن مُحتسبا سبع سنين كُتبت له براءة من النار " وفيه عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من أذّن ثِنتي عشرة سنة وجبت له الجنة وكتب له بتأذينه في كل يوم سِتون حسنة ولكل إقامة ثلاثون حسنة " . قال أبو حاتم : هذا الإسناد منكر والحديث صحيح . وعن عثمان بن أبي العاص قال : كان آخر ماعَهِد إليّ النبي صلى الله عليه وسلم " ألّا أتّخِذ مؤذّنا يأخذ على أذانه أجرا " حديث ثابت .

الحادية عشرة — واختلفوا في أخذ الأجرة على الأذان؛ فكره ذلك القاسم(٣) بن عبد الرحمن وأصحاب الرأي، ورخص فيه مالك، وقال : لا بأس به . وقال الأوزاعيّ : ذلك مكروه،

(١) قيل : هو لليل الأخيلية، ويروى للشمردل بن شريك اليربوعي، وهو عجز بيت وصدره : (يشبهون ملوكا في تجلتهم، — ويروى — يشبهون سيوفا في صرائمهم) . والنضي ما بين الرأس والكاهل من العنق . واللة (بالكسر) : الشعر المجاوز شحمه الأذن، فإذا بلغت المنكبين فهي جمة . قال في « اللسان » : والصحيح (واللأم) جمع أمة وهي القامة، لأن الكهول لاتمدح بطول اللمم إنما تمدح به النساء والأحداث . (٢) رواية اللسان : وطول أنضية .

(٣) في ع وك : القاسم بن محمد .

ولا بأس بأخذ الرزق على ذلك من بيت المـال . وقال الشـافعى : لا يرزق المؤذّن إلا من خُمُس الخُمُس سهم النبي صلى الله عليه وسلم. قال ابن المنذر: لا يجوز أخذ الأجرة على الأذان. وقد استدل علماؤنا بأخذ الأجرة بحديث أبى محذورة، وفيه نظر؛ أخرجه النسائىّ وابن ماجة وغيرهما قال : خرجت فى نفر فكنا ببعض الطريق فأذّن مؤذّن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصلاة عند رسـول الله صلى الله عليه وسـلم ، فسمعنا صـوت المؤذّن ونحن عنه مُتَنكِّبون(١) فصرخنا نحكيه نهزأ به؛ فسمع رسول الله صـلى الله عليه وسلم فأرسل إلينا قوما فأقعدونا بين يديه فقال : "أيكم الذى سمعت صوته قد ارتفع" فأشار إلىّ القوم كلهم وصدقوا؛ فأرسل كلهم وحبسنى وقال لى : "قم فأذن" فقمت ولا شىء أكره إلىّ من [أمر](٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا مما يأمرنى به، فقمت بين يدى رسول الله صـلى الله عليه وسلم ، فألقى علىّ رسول الله صلى الله عليه وسـلم التأذين هو بنفسه فقـال :" قل الله أكبر الله أكبر الله أكبر الله أكبر أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسـول الله " ثم قال لى : " ارفع فمد صـوتك أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن لا إله إلا الله أشهد أن محمدا رسـول الله أشهد أن محمدا رسـول الله حىّ على الصلاة حىّ على الصلاة حىّ على الفـلاح حىّ على الفـلاح الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله " ثم دعانى حين قضيت التأذين فأعطانى صُرَّة فيهـا شىء من فضّـة ، ثم وضع يده على ناصية أبى مَحْـذُورة ثم أمَرَّها(٣) على وجهه ، ثم على ثدييه ، ثم على كبده حتى بلغت يد رسـول الله صلى الله عليه وسـلم سُرّة أبى مَحْذُورة؛ ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "بارك الله لك و بارك عليك" فقلت : يا رسول الله مُرنى بالتّأذين بمكة ، قال : " قد أمرتك " . فذهب كل شىء كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم من كراهية ، وعاد ذلك كله محبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقدمت على عَتّاب بن أَسِيد عامل رسول الله صلى الله عليـه وسلم بمكة فأذّنت معـه بالصلاة عن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لفظ ابن ماجة .

(١) متنكبون : اسم فاعل من تنكب عنه أى عدل عنه ؛ أى معرضون متجنبون . وفى جـ : متنكرون .
(٢) من جـ وك وز وع . (٣) فى جـ وك وع : بين .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ﴾ أى أنهم بمنزلة من لاعقل له يمنعه من القبائح . رُوى أن رجلا من النّصارى وكان بالمدينة إذا سمع المؤذن يقول : «أشهد أن محمدا رسول الله» قال : حُرِق الكاذب؛ فسقطت فى بيته شرارة من نار وهو نائم فتعلقت بالبيت فأحرقته وأحرقت ذلك الكافر معه ؛ فكانت عِبرة للخلق « والبلاءُ مُوَكَّلٌ بالمنطِق » وقد كانوا يُمهَلون مع النبى صلى الله عليه وسلم حتى يَستفتحوا ، فلا يُؤخّروا بعد ذلك ؛ ذكره ابن العربىّ .

قوله تعالى : قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٥٩﴾ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَٰأَهْلَ الْكِتَابِ هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَّا ﴾ قال ابن عباس رضى الله عنه : جاء نَفَر من اليهود — فيهم أبو ياسر بن أخطب ورافع بن أبى رافع — إلى النبى صلى الله عليه وسلم فسألوه عمن يؤمن به من الرسل عليهم السلام ؛ فقال : "نؤمن بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إلى إبراهيم و إسمعيل إلى قوله : «وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ» " فلما ذكر عيسى عليه السلام جحدوا نبوّته وقالوا : والله ما نعلم أهل دين أقل حظا فى الدنيا والآخرة منكم ولا دِينا شرا من دينكم ؛ فنزلت هذه الآية وما بعدها ، وهى متصلة بما سبقها من إنكارهم الأذان ؛ فهو جامع للشهادة لله بالتوحيد ، ولمحمد بالنبوّة ، والمتناقض دِين من فرق بين أنبياء الله لا دِين من يؤمن بالكل . ويجوز إدغام اللام فى التاء لقربها منها . و « تَنْقِمُونَ » معناه تسخطون ، وقيل : تكرهون

وقيل : تنكرون ، والمعنى متقارب؛ يقال : نَقَم من كذا يَنْقِم ونَقِم يَنْقَم، والأول أكثر؛ قال عبد الله بن قيس الرُّقَيَّات :

ما نَقَمُوا من بنى أُمَيَّـة إلَّا أنهم يَحلُمون إن غَضِبُوا *

وفى التنزيل «وَمَا نَقَمُوا مِنْهُم»(١) ويقال : نَقِمتُ على الرجل بالكسر فأنا ناقِم إذا عتبتَ عليه ؛ يقال : ما نَقِمْتُ عَلَيْه الإحسان . قال الكسائى : نَقِمت بالكسر لغة ، ونَقَمتُ الأمر أيضا ونَقِمته إذا كرهته ، وانتقم الله منه أى عاقبه ، والاسم منه النِّقمة ، والجمع نِقَمات ونِقَم مثل كلمة وكَلِمات وكَلِم ، وإن شئت سكّنت القـاف ونقلت حركتها إلى النون فقلت : نِقْمة والجمع نِقَم ؛ مثل نِعْمة ونِعَم ، ﴿إلَّا أَنْ آمَنَّا بِاللهِ﴾ فى موضع نصب بـ« تنقمون » و « تَنْقِمُونَ » بمعنى تعيبون، أى هل تنقمون منا إلا إيماننا بالله وقـد علمتم أنا على الحق . ﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ﴾ أى فى تركِكم الإيمان، وخروجكم عن امتثال أمر الله؛ فقيل هو مثل قول القائل: هل تنقم منّى إلا أنّى عفيفٌ وأنّك فاجر . وقيل: أى لأن أكثركم فاسقون تنقِمون منا ذلك .

قوله تعـالى : ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ﴾ أى بشرٍّ من نقمكم علينا . وقيـل : بشرّ ما تريدون لنـا من المكروه ؛ وهذا جواب قولهم : ما نعرف دينا شرّا من دينكم . ﴿مَثُوبَةً﴾ نصب على البيان ؛ وأصـلها مفعولة فألقيت حركة الواو على الثـاء فسكنت الواو وبعدها واو ساكنة فحذفت إحداهما لذلك؛ ومثله مَقُولة ومَجُوزة ومَضُوفة على معنى المصدر؛ كما قال الشاعر(٢) :

وكنتُ إذا جارِى دَعَا لِمَضُوفة * أَشَمِّرُ حتى يَنْصُفَ السَّاقَ مِئْزَرِى

وقيل: مَفْعُلة كقولك مَكْرُمة ومَعْقُلة . ﴿مَنْ لَعَنَهُ اللهُ﴾ « مَنْ » فى موضع رفع ؛ كما قال : « بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكُمُ النَّارُ »(٣) والتقدير : هو لعن من لعنه الله ، ويجوز أن يكون فى موضع نصب بمعنى : قل هـل أنبئكم بشر من ذلك من لعنه الله ، ويجوز أن يكون فى موضع خفض على

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٩٢ . (٢) هو : أبو جندب الهزلى . والمضوفة : الأمر يشق منه ويخاف .
(٣) راجع جـ ١٢ ص ٩٥ .

البدل من شر والتقدير: هل أنبئكم بمن لعنه الله؛ والمراد اليهود. وقد تقدم القول فى الطاغوت[١]، أى وجعل منهم من عَبَد الطاغوتَ ، والموصول محذوف عند الفراء . وقال البصريون : لا يجوز حذف الموصول ؛ والمعنى من لعنه الله وعَبَد الطاغوتَ .

وقرأ ابن وثاب والنَّخَعى «أُنَبِّئُكُمْ» بالتخفيف . وقرأ حمزة : «عَبُدَ الطَّاغُوت» بضم الباء وكسر التاء ؛ جعله اسما على فَعُل كعَضُد فهو بناء للمبالغة والكثرة؛ كيَقُظ ونَدُس[٢] وحَذُر ، وأصله الصفة ؛ ومنه قول النابغة[٣] .

مِن وَحْشِ وَجْرة مَوْشِيّ أَكَارِعُه * طَاوِى المَصِيرِ كَسيف الصَّيْقَلِ الفَرُد

بضم الراء. ونصبه بـ«جعل» ؛ أى جعل منهم عَبُدًا للطاغوتِ، وأضاف عَبُد إلى الطاغوت لخفضه . وجَعَل بمعنى خلق ، والمعنى : وجَعَل منهم من يبالغ فى عبادة الطاغوت . وقرأ الباقون بفتح الباء والتاء ؛ وجعلوه فعلا ماضيا ، وعطفوه على فعل ماض وهو غَضِب ولَعَن ؛ والمعنى عندهم من لَعنه الله ومن عَبَدالطاغوتَ، أو منصوبا بـ«جعل» ؛ أى جَعَل منهم القِردة والخنازير وعَبَد الطاغوتَ . ووحد الضمير فى عَبَد حملا على لفظ « مَنْ » دون معناها . وقرأ أُبَىّ وابن مسعود « وعَبَدُوا الطاغوتَ » على المعنى . ابن عباس : « وعُبُدَ الطَّاغُوتِ » ، فيجوز أن يكون جمع عَبْد كما يقال : رَهْن ورُهُن ، وسَقْف وسُقُف ، ويجوز أن يكون جمع عِباد كما يقال : مِثَال ومُثُل، ويجوز أن يكون جمع عَبِيد كرَغِيف ورُغُف، ويجوز أن يكون جمع عَابد كبازِل وبُزُل؛ والمعنى : وخدم الطّاغوتِ . وعن ابن عباس أيضا «وعُبَّدَ الطَّاغُوت»[٤] جعله جمع عابد كما يقال : شَاهِد وشُهَّد وغَايب وغُيَّب . وعن أبى واقد : وعُبَّاد الطاغوتِ

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٨١ وما بعدها . (٢) الندس (بفتح فضم أو فتح فكسر) : الفهم الكيس .

(٣) هو الذبيانى ، ووجرة : موضع بين مكة والبصرة؛ قال الأصمعى : هى أربعون ميلا ليس فيها منزل، فهى مرت للوحش. والوشى فى ألوان البهائم بياض فى سواد أو سواد فى بياض — طاوى : ضامر. المصير : المصران . والصيقل : شحاذ السيوف وجلاؤها . والفرد (بفتح الراء وضمها) : أى هو منقطع القرين لا مثيل له فى جودته .

(٤) قال ابن عطية : وهذه القراءة تخرج على أنه أراد و«عبدا» منونا ثم حذف للالتقاء كما قال : «ولا ذاكر الله» .

للمبالغة ، جمع عابد أيضا ؛ كعامل وعُمّال ، وضارب وضُرّاب . وذكر محبوب أن البصريين قرءوا : «وعِبَادَ الطاغوتِ» جمع عابد أيضا ، كقائم وقيَام ، ويجوز أن يكون جمع عَبْد . وقرأ أبو جعفر الرؤاسى[1] « وعُبِدَ الطّاغُوتُ » على المفعول ، والتقدير : وعُبِدَ الطاغوتُ فيهم . وقرأ عون العُقَيْلىّ وابن بُرَيدة[2] : « وعَابِدُ الطّاغُوتِ » على التوحيد ، وهو يؤدّى عن جماعة . وقرأ ابن مسعود أيضا «وعُبِدَ الطّاغُوتِ» وعنه أيضا [وأبىّ][3] «وعُبِدَتِ الطّاغُوتُ» على تأنيث الجماعة ؛ كما قال تعالى : « قَالَتِ الْأَعْرَابُ »[4] . وقرأ عبيد بن عمير : « وَأَعْبُدَ الطّاغُوتِ » مثل كلب وأكلب . فهذه اثنا عشر وجها .

قوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا ﴾ لأن مكانهم النار ؛ وأما المؤمنون فلا شرّ فى مكانهم . وقال الزجاج : أولئك شر مكانا على قولكم . النحاس : ومن أحسن ما قيل فيه : أولئك الذين لعنهم الله شر مكانا فى الآخرة من مكانكم فى الدنيا لما لحقكم من الشرّ . وقيل : أولئك الذين لعنهم الله شر مكانا من الذين نقموا عليكم . وقيل : أولئك الذين نقموا عليكم شر مكانا من الذين لعنهم الله . ولما نزلت هذه الآية قال المسلمون لهم : يا إخوة القِردة والخنازير فنكّسوا رءوسهم افتضاحا ، وفيهم يقول الشاعر :

فلعنة الله على اليهود * إن اليهود إخوة القرود

قوله تعالى : وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓا ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُوا بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾ وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾

(١) راجع هامش جـ ٤ ص ١ فى ضبط « الرؤاسى » . (٢) فى ابن عطية والشواذ قراءة ابن بريدة (بفتح الدال) و(ضم الدال) قراءة العقيلى ولعله يقرأ كالعقيل فى رواية أخرى عنه . (٣) قال ابن عطية : (بضم العين وفتح الباء والدال وكسر التاء) اسم مفرد يراد به الجمع كحطم وولد . (٤) من جـ وك وع وز .
(٥) راجع جـ ١٦ ص ٣٤٨ .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا جَاءُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا ﴾ الآية . هذه صفة المنافقين ، والمعنى أنهم لم ينتفعوا بشيء مما سمعوه ، بل دخلوا كافرين وخرجوا كافرين . ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ ﴾ أي من نفاقهم . وقيل : المراد اليهود الذين قالوا : آمنوا بالذي أنزل على الذين آمنوا وجه النهار إذا دخلتم المدينة ، واكفروا آخره إذا رجعتم إلى بيوتكم ، يدل عليه ما قبله من ذكرهم وما يأتي .

قوله تعالى : ﴿ وَتَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ ﴾ يعني من اليهود . ﴿ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ أي يسابقون في المعاصي والظلم ﴿ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ ﴾ « لولا » بمعنى أفلا . « ينهاهم » يزجرهم . « الرَّبَّانِيُّون » علماء النصارى . « والأحبار » علماء اليهود ؛ قاله الحسن . وقيل : الكل في اليهود ؛ لأن هذه الآيات فيهم . ثم وبّخ علماءهم في تركهم نهيهم فقال : ﴿ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ كما وبّخ من يسارع في الإثم بقوله : « لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » ودلت الآية على أن تارك النهي عن المنكر كمرتكب المنكر ، فالآية توبيخ للعلماء في ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . وقد مضى القول في هذا المعنى في « البقرة »[1] و « آل عمران »[2] . وروى سفيان ابن عيينة قال : حدّثني سفيان بن سعيد عن مِسعر قال بلغني أن مَلَكا أُمِر أن يخسف بقرية فقال : يا رب فيها فلان العابد فأوحى الله تعالى إليه : « أنْ به فابدأ فإنه لم يتمعّر[3] وجهه فيّ ساعة قط » . وفي صحيح الترمذي : " إن الناس إذا رأوا الظالم ولم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب من عنده " . وسيأتي . والصنع بمعنى العمل إلا أنه يقتضي الجودة ؛ يقال : سيف صنيع إذا جُوِّد عمله .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ

(١) راجع جـ ١ ص ٣٦٥ وما بعدها . (٢) راجع جـ ٤ ص ٤٧ . (٣) تمعر وجهه : تغير .

إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ۚ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا ۚ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾

قوله تعالى: ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ﴾. قال عِكْرِمة: إنما قال هذا فنحاص بن عازُوراء [لعنه الله](١) وأصحابه، وكان لهم أموال فلما كفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم قَلّ مالُهم؛ فقالوا: إن الله بخيل، و يد الله مقبوضة عنا فى العطاء؛ فالآية خاصة فى بعضهم. وقيل: لما قال قوم هذا ولم ينكر الباقون صاروا كأنهم بأجمعهم قالوا هذا. وقال الحسن: المعنى يد الله مقبوضة عن عذابنا. وقيل: إنهم لما رأوا النبي صلى الله عليه وسلم فى فقر وقلة مال وسمعوا « مَنْ ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا »(٢) ورأوا أن النبي صلى الله عليه وسلم قد كان يستعين بهم فى الدّيات قالوا: إن إله محمد فقير، وربما قالوا: بخيل؛ وهذا معنى قولهم: « يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ » فهو على التمثيل كقوله: « وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ »(٣). و يقال للبخيل: جَعْدُ الأنامل، ومقبوض الكفّ، وَكِزُّ الأصابع، ومغلول اليد؛ قال الشاعر:

كانت خُراسان أرضًا إذْ يَزِيدُ بها * وكُلُّ باب من الخيرات مفتوح
فاستبدلت بعده جَعْدًا أناملُه * كأنّما وجهه بالخلّ منضوح

واليد فى كلام العرب تكون للجارحة كقوله تعالى: « وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا »(٤) وهذا محال على الله تعالى. وتكون للنعمة؛ تقول العرب: كم يدٌ لِى عند فلان، أى كم من نعمة لى قد أسديتها له، وتكون للقوّة؛ قال الله عز وجل « وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُودَ ذَا الْأَيْدِ »(٤) أى ذا القوّة وتكون للملك والقدرة؛ قال الله تعالى « قُلْ إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ »(٥). وتكون بمعنى الصلة قال الله تعالى: « مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا »(٤) أى مما عملنا نحن. وقال: « أَوْ يَعْفُوَ الَّذِى بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ »(٢) أى الذى له عقدة النكاح. وتكون بمعنى التأييد والنصرة، ومنه قوله عليه السلام: " يد الله مع القاضى حتى يَقضِى والقاسم حتى يَقسِم ". وتكون لإضافة الفعل إلى المخبَر عنه تشريفا له وتكريما؛ قال الله تعالى: « يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ »(٤) فلا يجوز أن يحمل على الجارحة؛ لأن البارى جلّ وتعالى واحد لا يجوز عليه التبعيض، ولا على القوّة والملك

(١) من ع. (٢) راجع جـ ٣ ص ٢٣٧، ٢٠٤. (٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٤٩.
(٤) راجع جـ ١٥ ص ٢١٢، ١٥٨، ٥٥، ٢٢٨. (٥) راجع جـ ٤ ص ١١٢.

والنعمة والصلة، لأن الاشتراك يقع حينئذ بين وليه آدم وعدوه إبليس، ويبطل ما ذكر من تفضيله عليه؛ لبطلان معنى التخصيص، فلم يبق إلا أن تُحمل[1] على صفتين تعلقتا بخلق آدم تشريفا له دون خلق إبليس تَعلُّق القدرة بالمقدور، لا من طريق المباشرة ولا من حيث الملامسة؛ ومثله ما روى أنه [عز اسمه وتعالى علاه وجده أنه][2] كَتَب التوراة بيده، وغَرَس دار الكرامة [بيده][3] لأهل الجنة، وغير ذلك تعلق الصفة بمقتضاها.

قوله تعالى: ﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا﴾ حُذفت الضمة من الياء لثقلها؛ أى غُلّت فى الآخرة، ويجوز أن يكون دعاء عليهم، وكذا «وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا» والمقصود تعليمنا كما قال: «لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»[4]؛ علمنا الاستثناء كما علّمنا الدعاء على أبى لهب بقوله: «تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ»[5] وقيل: المراد أنهم أبخل الخلق؛ فلا ترى يهوديا غير لئيم. وفى الكلام على هذا القول إضمار الواو؛ أى قالوا: يد الله مغلولة وغلت أيديهم. واللعن الإبعاد، وقد تقدّم.

قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ ابتداء وخبر؛ أى بل نعمته مبسوطة؛ فاليد بمعنى النعمة. قال بعضهم: هذا غلط؛ لقوله: «بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ» فنِعَم الله تعالى أكثر من أن تحصى فكيف تكون بل نعماه مبسوطتان؟ وأجيب بأنه يجوز أن يكون هذا تثنية جنس لا تثنية واحد مفرد؛ فيكون مثل قوله عليه السلام: "مَثَلُ المنافق كالشاة العائرة[6] بين الغنمين". فأحد الجنسين نعمة الدنيا، والثانى نعمة الآخرة. وقيل: نعمتا الدنيا النعمة الظاهرة والنعمة الباطنة؛ كما قال: «وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً»[7]. وروى ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال فيه: "النعمة الظاهرة ما حسن من خلقك، والباطنة ما سَتَر عليك من سيّء عملك". وقيل: نعماه المطر والنبات اللتان النعمة بهما ومنهما. وقيل: إنّ النعمة[8] للمبالغة؛ كقول العرب: "لبيك وسعديك" وليس يريد الاقتصار على مرتين؛ وقد يقول القائل: مالى بهذا الأمر يد أى قوة. قال السدى: معنى قوله «يداه» قوتاه بالثواب

(١) كذا فى الأصول إلا فى جـ، ز: نحملا. ولا وجه للتثنية هنا. (٢) من ز. (٣) من ع.
(٤) راجع جـ ١٦ ص ٢٨٩. (٥) راجع جـ ٢٠ ص ٢٣٤. (٦) العائرة بين الغنمين: أى المترددة بين قطيعين، لا تدرى أيهما تتبع. (٧) راجع جـ ١٤ ص ٧٣. (٨) تلك عبارة الأصول، أو صوابها ما فى الخصائص: إن التثنية للمبالغة فى صفة النعمة كقولك الخ. راجع جـ ٢ ص ٤٤٨.

والعقاب ، بخلاف ما قالت اليهود : إن يده مقبوضة عن عذابهم . وفى صحيح مسلم عن أبى هُريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " إنّ الله تعالى قال لى أَنفِق أُنفِق عليك " . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يَمِينُ الله مَلْأَى لا يَغِيضُها سَحّاءُ[1] الليلَ والنهارَ أرأيتم ما أنفق مذ خَلَقَ السمواتِ والأرضَ فإنه لم يَغِض ما فى يَمِينه — قال — وعَرشُه على الماء و بيده الأخرى القَبْضُ[2] يرفع ويَخْفِض". السَّحّ الصَّب الكثير. ويَغِيض ينقص ؛ ونظير هذا الحديث قوله جل ذِكره : « واللهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ[3] » . وأما هذه الآية ففى قراءة ابن مسعود « بَلْ يَدَاهُ بُسْطَانِ[4] » حكاه الأخفش ، وقال يقال : يد بُسْطَةٌ ، أى منطلقة منبسطة . ﴿ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ﴾ أى يرزق كما يريد . ويجوز أن تكون اليد فى هذه الآية بمعنى القدرة ؛ أى قدرته شاملة ، فإن شاء وسع و إن شاء قتر . ﴿ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ ﴾ لام قسم . ﴿ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ أى بالذى أنزل إليك . ﴿ طُغْيَانًا وَكُفْرًا ﴾ أى إذا نزل شىء من القرآن فكفروا ازداد كفرهم . ﴿ وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ﴾ قال مجاهد : أى بين اليهود والنصارى ؛ لأنه قال قبل هذا « لَاتَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ » . وقيل : أى ألقينا بين طوائف اليهود ، كما قال : « تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى[5] » فهم متباغضون غير متفقين ؛ فهم أبغض خلق الله إلى الناس . ﴿ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ ﴾ يريد اليهود . و « كلما » ظرف ؛ أى كلما جمعوا وأعدّوا شتت الله جمعهم . وقيل : إن اليهود لما أفسدوا وخالفوا كتاب الله — التوراة — أرسل الله عليهم بُخْتَنَصّر ، ثم أفسدوا فأرسل عليهم بطرس الرومىّ ، ثم أفسدوا فأرسل عليهم المجوس ، ثم أفسدوا فبعث الله عليهم المسلمين ؛ فكانوا كلما استقام أمرهم شتتهم الله ؛ فكلما أوقدوا نارا أى أهاجوا شرّا ، وأجمعوا أمرهم على حرب النبى صلى الله عليه وسلم ﴿ أَطْفَأَهَا اللَّهُ ﴾ وقهرهم ووهّن أمرهم فذِكْر النار مستعار . قال قتادة : أذلهم الله جل وعز ؛ فلقد بعث الله النبى صلى الله عليه وسلم وهم تحت أيدى

---

(١) "الليل والنهار" قال النورى : هو بنصب الليل والنهار ورفعهما ؛ النصب على الظرف ، والرفع على الفاعل . قال فى هامش مسلم : لكن على تقدير النصب ماذا يكون الفاعل فى « لا يغيضها » لم يذكره ، ولو كانت الرواية « لا يغيضها سح الليل والنهار » بالإضافة لبان الفاعل كما فى رواية زهير بن حرب " لا يغيضها شىء " . (٢) الفيض : ضبطوه (بالفاء والياء) ومعناه الإحسان ؛ و (بالقاف والباء) ومعناه الموت . (٣) راجع جـ ٣ ص ٢٣٧ .
(٤) كذا فى البحر وفى الشواذ لابن خالوية : بسطتان . بضم السين . (٥) راجع جـ ١٨ ص ٣٥ .

المجوس، ثم قال جلّ وعزّ : ﴿ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ﴾ أى يسعون فى إبطال الإسلام، وذلك من أعظم الفساد، والله أعلم . وقيل : المراد بالنار هنا نار الغضب، أى كلما أوقدوا نار الغضب فى أنفسهم وتجمعوا بأبدانهم وقوة النفوس منهم باحتدام نار الغضب أطفأها الله حتى يضعفوا؛ وذلك بما جعله من الرّعب نصرة بين يدى نبيه صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ ﴾ « أَنَّ » فى موضع رفع، وكذا « وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ » . ﴿ آمَنُوا ﴾ صدّقوا . ﴿ وَاتَّقَوْا ﴾ أى الشّرك والمعاصى . ﴿ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ ﴾ اللام جواب « لو » . وكفّرنا غطّينا، وقد تقدم . وإقامة التوراة والإنجيل العمل بمقتضاهما وعدم تحريفهما؛ وقد تقدّم هذا المعنى فى « البقرة »[1] مستوفى . ﴿ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ ﴾ أى القرآن . وقيل : كتب أنبيائهم . ﴿ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ﴾ قال ابن عباس وغيره : يعنى المطر والنبات ؛ وهذا يدل على أنهم كانوا فى جَدْب . وقيل : المعنى لوسعنا عليهم فى أرزاقهم وأكلوا أكلا متواصلا؛ وذكر فوق وتحت للمبالغة فيما يفتح عليهم من الدنيا؛ ونظير هذه الآية « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ »[2] « وَأَنْ لَوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا »[3] « وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ »[4] فجعل تعالى التّقى من أسباب الرزق كما فى هذه الآيات، ووعد بالمزيد لمن شكر فقال : « لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ »[5] ثم أخبر تعالى أن منهم مقتصدا — وهم المؤمنون منهم كالنجاشىّ وسلمان وعبد الله بن سلام — اقتصدوا فلم

(١) راجع جـ ١ ص ٤٣٧ وما بعدها . (٢) راجع جـ ١٨ ص ١٥٩ . (٣) راجع جـ ١٩ ص ١٦ . (٤) راجع جـ ٧ ص ٢٥٣ . (٥) راجع جـ ٩ ص ٣٤٢ .

يقولوا فى عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام إلا[1] ما يليق بهما . وقيل : أراد بالاقتصاد قوما لم يؤمنوا، ولكنهم لم يكونوا من المؤذين المستهزئين، والله أعلم . والاقتصاد الاعتدال فى العمل، وهو من القصد، والقصد إتيان الشيء؛ تقول : قصدته وقصدت له وقصدت إليه بمعنى . ﴿ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴾ أى بئس شيء عَمِلوه ؛ كذبوا الرسل، وحرّفوا الكتب وأكلوا السّحت .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾

فيـــه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ . قيل : معناه أظهِر التبليغ ؛ لأنه كان فى أوّل الإسلام يخفيه خوفا من المشركين، ثم أمر بإظهاره فى هذه الآية، وأعلمه الله أنه يَعصمه من الناس . وكان عمر رضى الله عنه أوّل من أظهر إسلامه وقال : لا نَعبد اللهَ سِرًّا ؛ وفى ذلك نزلت : « يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ »[2] فدلت الآية على ردّ قول من قال : إن النبى صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من أمر الدين تَقِيّة ، وعلى بطلانه ، وهم الرّافضة ، ودلت على أنه صلى الله عليه وسلم لم يُسِرّ إلى أحد شيئا من أمر الدّين ؛ لأن المعنى بَلِّغ جميع ما أنزل إليك ظاهرا ، ولولا هذا ما كان فى قوله عز وجل : ﴿ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ ﴾ فائدة . وقيل : بلغ ما أنزل إليك من ربك فى أمر زينب بنت جحش الأسدية [رضى الله عنها[3]] . وقيل غير هذا ، والصحيح القول بالعموم ؛ قال ابن عباس : المعنى بَلِّغ جميع ما أنزل إليك من ربك ، فإن كتمتَ شيئا منه فما بلّغتَ رسالته ؛ وهذا تأديب للنبى صلى الله عليه وسلم ، وتأديب لحملة العلم من أمته ألّا يكتموا شيئا من أمر شريعته ، وقد علم الله تعالى من أمرِ نبيه أنه لا يكتم شيئا من وَحيه ؛ وفى صحيح مسلم عن مسروق عن عائشة أنها قالت : من حدثك

(١) كذا فى جـ وك وع . (٢) راجع جـ ٨ ص ٤٢ . (٣) من ع .

أن محمدا صلى الله عليه وسلم كتم شيئا من الوحى فقد كذب ؛ والله تعالى يقول : « يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ » وقبح الله الروافض حيث قالوا : إنه صلى الله عليه وسلم كتم شيئا مما أوحى الله إليه كان بالناس حاجة إليه .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ دليل على نبوّته ؛ لأن الله عزّ وجلّ أخبر أنه معصوم ، ومن ضمن سبحانه له العصمة فلا يجوز أن يكون قد ترك شيئا مما أمره الله به . وسبب نزول هذه الآية أن النبي صلى الله عليه وسلم كان نازلا تحت شجرة فجاء أعرابي فاخترط(١) سيفه وقال للنبي صلى الله عليه وسلم : من يمنعك منّى ؟ فقال : " الله " ؛ فذُعرت يدُ الأعرابى وسقط السيف من يده ، وضَرب برأسه الشجرة حتى انتثر دماغه ؛ ذكره المهدوى . وذكره القاضى عياض فى كتاب الشفاء قال : وقد رُويت هذه القصة فى الصحيح ، وأن غَوْرَث ابن الحارث صاحب القصة ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم عفا عنه ؛ فرجع إلى قومه وقال : جئتكم من عند خير الناس . وقد تقدم الكلام فى هذا المعنى فى هذه السورة عند قوله : « إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ »(٢) مستوفى ، وفى « النساء » أيضا فى ذكر صلاة الخوف . وفى صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله قال : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة قِبَلَ نَجْدٍ فأدركنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى وادٍ كثير العِضَاه(٣) فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت شجرة فعلّق سيفه بغصن من أغصانها ، قال : وتفرق الناس فى الوادى يَستظلّون بالشجر ، قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن رجلا أتانى وأنا نائم فأخذ السيف فاستيقظت وهو قائم على رأسى فلم أشعر إلا والسيف صَلْتًا(٤) فى يده فقال لى من يمنعك منّى — قال — قلت الله ثم قال فى الثانية من يمنعك منى — قال — قلت الله قال فشام(٥) السيف فها هو ذا جالس " ثم لم يعرض له رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم : " لما بعثنى الله برسالته ضِقت بها ذَرْعا وعرفت أن من الناس من يكذّبنى

(١) اخترط سيفه : استله .
(٢) راجع ص ١١١ من هذا الجزء . وج ٥ ص ٣٧٢
(٣) العضاه : شجر عظيم له شوك ، وقيل : أعظم الشجر .
(٤) صلتا : أى مجردا من غمده . وفى ك : صلت .
(٥) شام السيف . أى غمده وردّه فى غمده ؛ يقال : شام السيف إذا سله و إذا أغمده ؛ فهو من الأضداد ، والمراد هنا أغمده .

فأنزل الله هذه الآية " وكان أبو طالب يرسل كل يوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالا من بني هاشم يحرسونه حتى نزل : « وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ » فقال النبي صلى الله عليه وسلم: " ياعماه إن الله قد عَصَمني من الجن والإنس فلا أحتاج إلى من يَحرسني (١) " قلت : وهذا يقتضي أن ذلك كان بمكة ، وأن الآية مكية وليس كذلك ، وقد تقدّم أنّ هذه السورة مدنية بإجماع ؛ ومما يدل على أن هذه الآية مدنية ما رواه مسلم في الصحيح عن عائشة قالت : سهر رسول الله صلى الله عليه وسلم مَقْدَمه المدينةَ ليلةً فقال : " ليت رجلا صالحا من أصحابي يحرسني الليلة " قالت : فبينا نحن كذلك سمعنا خَشْخَشة (٢) سلاح ، فقال : " من هذا " ؟ قال : سعد بن أبي وقاص فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما جاء بك " ؟ فقال : وقع في نفسي خوف على رسول الله صلى الله عليه وسلم فجئت أحرسه ، فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نام . وفي غير الصحيح قالت : فبينا نحن كذلك سمعت صوت السلاح ، فقال : " من هذا " ؟ فقالوا : سعد وحُذَيْفة جئنا نحرسك ، فنام صلى الله عليه وسلم حتى سمعتُ غَطِيطَه (٣) ونزلت هذه الآية ، فأخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه من قُبَّة أَدَم وقال : " انصرفوا أيها الناس فقد عَصَمني الله " .

وقرأ أهل المدينة : « رِسَالَاتِهِ » على الجمع . وأبو عمرو وأهل الكوفة : « رِسَالَتَهُ » على التوحيد ، قال النحاس : والقراءتان حسنتان والجمع أبْيَن ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان ينزل عليه الوحي شيئا فشيئا ثم يبيّنه ، والإفراد يدل على الكثرة ، فهي كالمصدر والمصدر في أكثر الكلام لا يجمع ولا يثنى لدلالته على نوعه بلفظه كقوله : « وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا (٤) » . ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ أي لا يرشدهم وقد تقدم . وقيل : أَبْلِغ أنت فأما الهداية فإلينا . نظيره « مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ (٥) » والله أعلم .

---

(١) من ك وع وج .
(٢) خشخشة سلاح : أي صوت سلاح صدم بعضه بعضا .
(٣) الغطيط : هو صوت النائم المرتفع .
(٤) راجع جـ ٩ ص ٣٦٧ .
(٥) راجع ص ٣٢٧ من هذا الجزء .

قوله تعالى : قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۚ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قال ابن عباس : جاء جماعة من اليهود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : ألست تُقِرّ أنّ التوراة حقّ من عند الله؟ قال : "بلى" . فقالوا : فإنا نؤمن بها ولا نؤمن بما عَداها ؛ فنزلت الآية ؛ أى لستم على شيء من الدِّين حتى تعملوا بما فى الكتابين من الإيمان بمحمد عليه السلام، والعمل بما يوجبه ذلك منهما ؛ وقال أبو علىّ : ويجوز أن يكون ذلك قبل النّسخ لهما .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا ﴾ أى يكفرون به فيزدادون كفرا على كفرهم . والطغيان تجاوز الحدّ فى الظلم والغُلوّ فيه. وذلك أن الظلم منه صغيرة ومنه كبيرة ، فمن تجاوز منزلة الصغيرة فقد طغى . ومنه قوله تعالى « كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَىٰ »[1] أى يتجاوز الحدّ فى الخروج عن الحق .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَأْسَ عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ أى لاتحزن عليهم . أَسِيَ يَأْسَى أَسًى إذا حزِن . قال :

* وَانْحَلَبَتْ عيناه من فَرْط الأَسَى *

وهذه تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم ، وليس بنهى عن الحزن ؛ لأنه لا يقدر عليه ولكنه تسلية ونهى عن التّعرض للحزن . وقد مضى هذا المعنى فى آخر « آل عمران »[2] مستوفى .

---

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٢٢ .

(٢) راجع جـ ٤ ص ٢٨٤ ومابعدها .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَٱلَّذِينَ هَادُوا وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾

تقدم الكلام فى هذا كله فلا معنى لإعادته . ﴿ وَٱلَّذِينَ هَادُوا ﴾ معطوف ، وكذا ﴿وَٱلصَّابِئُونَ﴾ معطوف على المضمر فى «هَادُوا» فى قول الكسائىّ والأخفش. قال النحاس : سمعت الزجاج يقول — وقد ذكر له قول الأخفش والكسائىّ : هذا خطأ من جهتين؛ إحداهما أن المضمر المرفوع يقبح العطف عليه حتى يؤكّد . والجهة الأخرى أن المعطوف شريك المعطوف عليه فيصير المعنى أن الصابئين قد دخلوا فى اليهودية وهذا محال . وقال الفرّاء : إنما جاز الرفع فى «وَالصَّابِئُونَ» لأن «إنّ» ضعيفة فلا تؤثر إلا فى الاسم دون الخبر؛ و« الَّذِينَ » هنا لا يتبين فيه الإعراب فجرى على جهة واحدة الأمران[1] ، فجاز رفع الصابئين رجوعا إلى أصل الكلام. قال الزّجاج: وسبيل ما يتبين فيه الإعراب ومالا يتبين فيه الإعراب واحد. وقال الخليل وسيبويه : الرفع محمول على التقديم والتأخير؛ والتقدير: إن الذين آمنوا والذين هادوا من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون والصابئون والنصارى كذلك . وأنشد[2] سيبويه وهو نظيره :

وإلّا فاعلموا أنّا وأنتم ٭ بُغَاةٌ ما بَقِينَا فى شِقَاقِ

وقال ضَابِئُ البُرْجُمِىّ :

فمن يكُ أمسى بالمدينةِ رَحْلُه ٭ فإنّى وَقَيَّارٌ[3] بِها لَغَرِيبُ

وقيل : «إنّ» بمعنى «نَعَم» فالصابئون مرتفع بالابتداء، وحذف الخبر لدلالة الثانى عليه، فالعطف يكون على هذا التقدير بعد تمام الكلام وانقضاء الاسم والخبر. وقال قيس الرقيات :

(١) فى ع : يجرى على جهة واحدة ، ألا ترى أن جاز رفع الصابئين الخ .

(٢) البيت لبشر بن أبى حازم . والبغاة : جمع باغ وهو الساعى بالفساد . والشقاق . الخلاف .

(٣) قيار : قيل اسم جمل ضابئ ، وقيل : اسم فرسه . يقول : من كان بالمدينة بيته ومنزله ، فلست منها ولا لى بها منزل .

بكرَ العواذلُ فى الصَّبا * ح يلُمْنَنِى وألُومُهُنَّهْ
ويقلْنَ شَيْبٌ قد عَلَا * كَ وقد كبِرت فقلت إنَّهْ

قال الأخفش : « إنَّه » بمعنى « نَعم » ، وهذه « الهاء » أدخلت للسكت .

قوله تعالى : لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا ۖ كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُوا۟ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ رُسُلًا ﴾ . قد تقدّم فى « البقرة »[1] معنى الميثاق وهو ألا يعبدوا إلا الله ، وما يتصل به . والمعنى فى هذه [الآية][2] لا تأس على القوم الكافرين فإنا قد أعذرنا إليهم ، وأرسلنا الرسل فنقضوا العهود . وكل هذا يرجع إلى ما افتتحت به السورة وهو قوله : « أَوْفُوا بِالْعُقُودِ » . ﴿ كُلَّمَا جَاءَهُمْ ﴾ أى اليهود ﴿ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُهُمْ ﴾ لا يوافق هواهم ﴿ فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴾ أى كذبوا فريقا وقتلوا فريقا ؛ فمن كذبوه عيسى ومن مثله من الأنبياء ، وقتلوا زكريا ويحيى وغيرهما من الأنبياء . وإنما قال : « يقتلون » لمراعاة رأس الآية . وقيل : أراد فريقا كذبوا ، وفريقا قتلوا ، وفريقا يكذبون وفريقا يقتلون ، فهذا دأبهم وعادتهم فاختصر . وقيل : فريقا كذبوا لم يقتلوهم ، وفريقا قتلوهم فكذبوا . و « يقتلون » نعت لفريق . والله أعلم .

قوله تعالى : وَحَسِبُوٓا۟ أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ فَعَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُوا۟ وَصَمُّوا۟ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ ۚ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَحَسِبُوا أَلَّا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ . المعنى ؛ ظن هؤلاء الذين أخذ عليهم الميثاق أنه لا يقع من الله عز وجل ابتلاء واختبار بالشدائد ، اغترارا بقولهم : نحن أبناء الله وأحباؤه ، وإنما اغتروا بطول الإمهال . وقرأ أبو عمرو وحمزة والكسائى « تَكُونُ » بالرفع ؛ ونصب

(١) راجع جـ ١ ص ٢٤٦ وما بعدها . (٢) من جـ وع وك وهـ .

الباقون؛ فالرفع على أن حَسِب بمعنى عَلِم وتَيقّن . و « أَنْ » مخففة من الثقيلة ودخول « لا » عوض من التخفيف ، وحذف الضمير لأنهم كرهوا أن يليها الفعل وليس من حكمها أن تدخل عليه؛ ففصلوا بينهما بـ « لا » . ومن نصب جعل « أَنْ » ناصبة للفعل ، و بقى حَسِب على بابه من الشك وغيره . قال سيبويه : حسبت ألّا يقولُ ذلك ؛ أى حسبتِ أنه قال ذلك . وإن شئت نصبت؛ قال النحاس : والرفع عند النحويين فى حَسِب وأخواتها أجود كما قال :(١)

أَلَا زعمتْ بَسْبَاسَةُ اليومَ أنّني * كَبِرتُ وألّا يَشْهَدُ اللّهْوَ أمثالى

وإنما صار الرفع اجود ؛ لأن حسِب وأخواتها بمنزلة العلم لأنه(٢) شىء ثابت .

قوله تعالى : ﴿ فَعَمُوا ﴾ أى عن الهدى . ﴿ وَصَمُّوا ﴾ أى عن سماع الحق؛ لأنهم لم ينتفعوا بما رأوه ولا سمعوه . ﴿ ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ فى الكلام إضمار، أى أوقعت بهم الفتنة فتابوا فتاب الله عليهم بكشف القحط ، أو بإرسال محمد صلى الله عليه وسلم يخبرهم بأن الله يتوب عليهم إن آمنوا؛ فهذا بيان « تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ » أى يتوب عليهم إن آمنوا وصدّقوا لا أنهم تابوا على الحقيقة . ﴿ ثُمَّ عَمُوا وصَمُّوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ ﴾ أى عمِى كثير منهم وصَمّ بعد تبيّن الحق لهم بمحمد عليه الصلاة والسلام؛ فارتفع « كثير » على البدل من الواو . وقال الأخفش سعيد : كما تقول رأيت قومك ثلثيهم . وإن شئت كان على إضمار مبتدإ أى العُمْىُ والصُّمُّ كثيرٌ منهم . وإن شئت كان التقدير العُمْىُ والصُّمُّ منهم كثيرٌ . وجواب رابع أن يكون على لغة من قال : « أكلونى البراغيثُ » وعليه قول الشاعر(٣) :

ولكن دِيَافِيٌّ أبوه وأُمُّـه * بِحَوْرَانَ يَعْصِرْنَ السَّلِيطَ أقارِبُه

ومن هذا المعنى قوله : « وَأَسَرُّوا النَّجْوَى(٤) الَّذِينَ ظَلَمُوا » . ويجوز فى غير القرآن « كثيرا » بالنصب يكون نعتا لمصدر محذوف .

---

(١) البيت لامرئ القيس و يروى فى ديوانه (ألا يحسن اللهو) . و بسباسة امرأة من بنى أسد .

(٢) فى جـ وع : فى أنه .

(٣) البيت للفرزدق يهجو عمرو بن عفراء . ودياف قرية بالشام ؛ وقيل : بالجزيرة؛ وأهلها نبط الشام . والسليط : الزيت .

(٤) راجع جـ ١١ ص ٢٦٨ .

قوله تعالى : لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ ﴾ . هذا قول اليعقوبية فردّ الله عليهم ذلك بحجة قاطعة مما يقرون به ؛ فقال : ﴿ وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ﴾ أى إذا كان المسيح يقول : يا رب ويا الله فكيف يدعو نفسه أم كيف يسألها ؟ هذا محال . ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ ﴾ قيل : وهو من قول عيسى . وقيل : ابتداء كلام من الله تعالى . والإشراك أن يعتقد معه موجدا . وقد مضى فى ﴿ آل عمران ﴾ (١) القول فى اشتقاق المسيح فلا معنى لإعادته . ﴿ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ .

قوله تعالى : لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ ۘ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ ﴾ . أى أحد ثلاثة . ولا يجوز فيه التنوين ؛ عن الزجاج وغيره . وفيه للعرب مذهب آخر ؛ يقولون : رابع ثلاثة ؛ فعلى هذا يجوز الجر والنصب ؛ لأن معناه الذى صير الثلاثة أربعة بكونه منهم . وكذلك إذا قلت : ثالث اثنين ؛ جاز التنوين (٢) . وهذا قول فرق النصارى من المَلْكِية (٣) والنُّسْطُورية واليعقوبية ؛ لأنهم يقولون أب وابن وروح القدس إله واحد ؛ ولا يقولون ثلاثة آلهة وهو معنى مذهبهم ، وإنما يمتنعون من العبارة وهى لازمة لهم . وما كان هكذا صح أن

(١) راجع جـ ٤ ص ٨٨ وما بعدها .
(٢) فى ع : ثالث اثنين بالتنوين .
(٣) كذا فى الأصول وتقدم أنهم الملكانية

يحكى بالعبارة اللازمة ؛ وذلك أنهم يقولون : إن الابن إله والأب إله و روح القدس إله . وقد تقدم القول فى هذا فى «النساء»(١) فأكفرهم الله بقولهم هذا، [وقال](٢) : ﴿ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ﴾ أى أن الإله لا يتعدد وهم يلزمهم القول بثلاثة آلهة كما تقدم ، وإن لم يصرحوا بذلك لفظا؛ وقد مضى فى « البقرة »(٣) معنى الواحد . و « مِن » زائدة . ويجوز فى غير القرآن « إلها واحدا » على الاستثناء . وأجاز الكسائى الخفض على البدل .

قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا ﴾ أى يكفّوا عن القول بالتثليث ليمسنهم عذاب أليم فى الدنيا والآخرة . ﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ ﴾ تقرير وتوبيخ، أى فليتوبوا إليه وليسألوه ستر ذنوبهم؛ والمراد الكفرة منهم . و إنما خص الكفرة بالذكر لأنهم القائلون بذلك دون المؤمنين .

قوله تعالى : مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْآيَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾

قوله تعالى : ﴿ مَا الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ ابتداء وخبر؛ أى ما المسيح و إن ظهرت الآيات على يديه فإنما جاء بها كما جاءت بها الرسل؛ فإن كان إلها فليكن كل رسول إلها ؛ فهذا رد لقولهم واحتجاج عليهم ، ثم بالغ فى الحجة فقال : ﴿ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ ﴾ ابتداء وخبر ﴿ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ ﴾ أى أنه مولود مربوب، ومن ولدته النساء وكان يأكل الطعام مخلوق محدث كسائر المخلوقين؛ ولم يدفع هذا أحد منهم، فمتى يصلح المربوب لأن يكون ربا؟ ! وقولهم : كان يأكل(٤) بناسوته لا بلاهوته فهذا منهم مصير إلى الاختلاط، ولا يتصور اختلاط إله بغير إله ، ولو جاز اختلاط القديم بالمحدث لجاز أن يصير القديم محدثا ، ولو صح هذا فى حق عيسى لصح فى حق غيره حتى يقال : اللاهوت مخالط لكل محدث . وقال بعض المفسرين فى قوله : « كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ » إنه كناية عن الغائط والبول . وفى هذا دلالة

(١) راجع ص ٢٣ وما بعدها من هذا الجزء.
(٢) من جـ ، ك ، ع ، هـ .
(٣) راجع جـ٢ ص ١٩٠ .
(٤) فى ع : يأكل الطعام . الخ .

على أنهما بشران . وقد استدل من قال : إن مريم عليها السلام لم تكن نبية بقوله تعالى : « وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ » .

قلت : وفيه نظر ، فإنه يجوز أن تكون صِدّيقة مع كونها نبية كإدريس عليه السلام ؛ وقد مضى فى « آل عمران »[1] ما يدل على هذا . والله أعلم . وإنما قيل لها صدّيقة لكثرة تصديقها بآيات ربها وتصديقها ولدها فيما أخبرها به ؛ عن الحسن وغيره . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ انْظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ﴾ أى الدلالات . ﴿ ثُمَّ انْظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ أى كيف يصرفون عن الحق بعد هذا البيان ؛ يقال : أَفَكَه يأفِكُه إذا صرفه . وفى هذا رد على القَدَرية والمعتزلة .

قوله تعالى : قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ﴾ زيادة فى البيان وإقامة حجة [عليهم][2] ؛ أى أتتم مقرون أن عيسى كان جَنِينا فى بطن أمه ، لا يملك لأحد ضرّا ولا نفعا ، وإذ أقررتم أن عيسى كان فى حال من الأحوال لا يسمع ولا يبصر ولا يعلم ولا ينفع ولا يضر ، فكيف اتخذتموه إلها ؟ . ﴿ وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ أى لم يزل سميعا عليما يملك الضرّ والنّفع ، ومن كانت هذه صفته فهو الإله على الحقيقة . والله أعلم .

قوله تعالى : قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَن سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾

---

(١) راجع جـ ٤ ص ٨٢ وما بعدها .

(٢) من ع و ك .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ ﴾ أى لا تُفْرطوا كما أفرطت اليهـود والنصارى فى عيسى؛ غُلُوّ اليهـود قولهم فى عيسى، ليس ولد رِشْـدة[1]، وغلو النصارى قولهم : إنه إله . والغلوّ مجاوزة الحـدّ؛ وقد تقدم فى « النساء »[2] بيانه .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ ﴾ الأهواء جمع هوًى وقـد تقدّم فى « البقرة »[3] . وسمى الهوى هوًى لأنه يَهْوِى بصاحبه فى النار . ﴿ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ ﴾ قال مجاهد والحسن : يعنى اليهود . ﴿ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا ﴾ أى أضلوا كثيرا من الناس . ﴿ وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ أى عن قصد طريق محمد صلى الله عليه وسلم . وتكرير ضلوا على معنى أنهم ضلوا من قبل وضلوا من بعد؛ والمراد الأسلاف الذين سنوا الضلالة وعملوا بها من رؤساء اليهود والنصارى .

قوله تعالى : لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾

قوله تعالى : ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ﴾ فيه مسئلة واحدة : وهى جواز لعن الكافرين وإن كانوا من أولاد الأنبياء، وأن شرف النسب لا يمنع إطلاق اللعنة فى حقهم . ومعنى ﴿ عَلَى لِسَانِ دَاوُودَ وَعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ﴾ أى لعنوا فى الزبور والإنجيـل؛ فإن الزبور لسان داود، والإنجيل لسان عيسى أى لعنهم الله فى الكتابين . وقـد تقدّم اشتقاقهما . قال مجاهد وقَتادة وغيرهما . لعنهم مسخهم قردة وخنازير . قال أبو مالك : الذين لعنوا على لسان داود مُسِخوا قردة، والذين لعنوا على لسان عيسى مُسِخوا خنازير . وقال ابن عباس : الذين لعنوا على لسان داود أصحاب السبت، والذين لعنوا على لسان عيسى الذين كفروا بالمـائدة بعد نزولها . و روى نحوه عن النبى صلى الله عليه وسلم . وقيل : لُعِن الأسلافُ والأخلافُ ممن كفر بمحمد صلى الله عليه وسلم على لسان داود وعيسى؛ لأنهما أعلما أنّ محمدا صلى الله عليه وسلم نبى مبعوث فلَعَنَا من يكفر به .

---

(١) ولد رشـدة (بكسر الراء وقد تفتح) : أى ولد نكاح .
(٢) راجع ص ٢١ من هذا الجزء .
(٣) راجع جـ ٢ ص ٢٤ وما بعدها .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا ﴾ . ذلك فى موضع رفع بالابتداء أى ذلك اللعن بما عصوا ؛ أى بعصيانهم . ويجوز أن يكون على إضمار مبتدإ ؛ أى الأمر ذلك . ويجوز أن يكون فى موضع نصب أى فعلنا ذلك بهم لعصيانهم واعتدائهم .

قوله تعالى : كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾

قوله تعالى : ﴿ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ ﴾ . فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ ﴾ أى لا ينهى بعضهم بعضا : ﴿ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ ذمٌّ لتركهم النهى، وكذا من بعدهم يذمّ من فعل فعلهم . خرّج أبو داود عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن أوّل ما دخل النقص على بنى إسرائيل كان الرجل أول ما يلقى الرجل فيقول يا هذا اتّقِ الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيلَه وشريبه وقعيدَه فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ثم قال : « لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ » إلى قوله « فَاسِقُونَ » ثم قال : " كلّا والله لتأمُرُنّ بالمعروف ولَتَنْهُوُنّ عن المنكر ولتأخذُنّ على يدى الظالم ولتأطُرنّه على الحق ولتقصرنه على الحق قصرا أو ليضربنّ الله بقلوب بعضكم على بعض وليلعنَنّكم كما لعنهم" وخرجه الترمذىّ أيضا . ومعنى لتأطُرنه لتردنه .

الثانيـــة : قال ابن عطية : والإجماع منعقد على أن النهى عن المنكر فرض لمن أطاقه وأمِن الضرر على نفسه وعلى المسلمين ؛ فإن خاف فينكر بقلبه ويهجر ذا المنكر ولا يخالطه . وقال حذّاق أهل العلم : وليس من شرط الناهى أن يكون سليما عن معصية بل ينهى العصاة بعضهم بعضا . وقال بعض الأصوليين : فرض على الذين يتعاطون الكئوس أن ينهى بعضهم بعضا

واستدلوا بهذه الآية ؛ قالوا : لأن قوله : « كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ » يقتضى اشتراكهم فى الفعل وذمهم على ترك التناهى . وفى الآية دليل على النهى عن مجالسة المجرمين وأمر بتركهم وهجرانهم . وأكد ذلك بقوله فى الإنكار على اليهود : « تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا » « وما » من قوله : « ما كانوا » يجوز أن تكون فى موضع نصب وما بعدها نعت لها ؛ التقدير لبئس شيئا كانوا يفعلونه . أو تكون فى موضع رفع وهى بمعنى الذى .

قوله تعالى : تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾

قوله تعالى : ﴿ تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ ﴾ أى من اليهود ؛ قيل : كعب بن الأشرف وأصحابه . وقال مجاهد : يعنى المنافقين ﴿ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى المشركين ؛ وليسوا على دينهم . ﴿ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ ﴾ أى سولت وزينت . وقيل : المعنى لبئس ما قدموا لأنفسهم ومعادهم . ﴿ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ « أَنْ » فى موضع رفع على إضمار مبتدأ كقولك : بئس رجلا زيدٌ . وقيل : بدل من « ما » فى [قوله] (١) « لبئس » على أن تكون « ما » نكرة فتكون رفعا أيضا . ويجوز أن تكون فى موضع نصب بمعنى لأن سخط الله عليهم : ﴿ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾ ابتداء وخبر .

قوله تعالى : وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ يدل بهذا على أن من اتخذ كافرا وليا فليس بمؤمن إذا اعتقد اعتقاده ورضى أفعاله . ﴿ وَلَكِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ أى خارجون عن الإيمان بنبيهم لتحريفهم ، أو عن الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم لنفاقهم .

(١) من ع .

قوله تعالى : لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾

قوله تعالى : ﴿ لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ ﴾ اللام لام قسم ودخلت النون على قول الخليل وسيبويه فرقا بين الحال والمستقبل . « عَدَاوَةً » نصب على البيان وكذا ﴿ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى ﴾ وهذه الآية نزلت فى النجاشىّ وأصحابه لما قدم عليهم المسلمون فى الهجرة الأولى — حسب ما هو مشهور فى سيرة ابن إسحاق وغيره — خوفا من المشركين وفتنتهم ؛ وكانوا ذوى عدد . ثم هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة بعد ذلك فلم يقدروا على الوصول إليه ، حالت بينهم وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب . فلما كانت وقعة بدر وقتل الله فيها صناديد الكفار ، قال كفار قريش : إنّ ثأركم بأرض الحبشة ، فاهدوا إلى النجاشىّ وابعثوا إليه رجلين من ذوى رأيكم لعله يعطيكم مَن عنده فتقتلونهم بمن قُتِل منكم ببدر ، فبعث كُفار قريش عمرو بن العاص وعبد الله بن أبى ربيعه بهدايا ، فسمع النبى صلى الله عليه وسلم بذلك ، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن أُمَيّة الضَّمْرِىّ ، وكتب معه إلى النجاشىّ ، فقدم على النجاشىّ ، فقرأ كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم دعا جعفر بن أبى طالب والمهاجرين ، وأرسل إلى الرهبان والقسّيسين فجمعهم . ثم أمر جعفر أن يقرأ عليهم القرآن فقرأ سورة « مريم » فقاموا تفيض أعينهم من الدمع ، فهم الذين أنزل الله فيهم « وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى » وقرأ « إلى الشاهدين » رواه أبو داود . قال : حدّثنا محمد بن سلمة المرادىّ قال حدّثنا ابن وهب قال أخبرنى يونس عن ابن شهاب عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحرث ابن هشام ، وعن سعيد بن المسيّب وعن عروة بن الزبير ، أن الهجرة الأولى هجرة المسلمين إلى أرض الحبشة ، وساق الحديث بطوله . وذكر البيهقى عن ابن إسحق قال : قدم على النبى

صلى الله عليه وسلم عشرون رجلا وهو بمكة أو قريب من ذلك، من النصارى حين ظهر خبره من الحبشة، فوجدوه فى المسجد(١) فكلموه وسألوه، ورجال من قريش فى أنديتهم حول الكعبة فلما فرغوا من مسئلتهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عما أرادوا، دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الله عز وجل، وتلا عليهم القرآن، فلما سمعوه فاضت أعينهم من الدمع، ثم استجابوا له وآمنوا به وصدقوه، وعرفوا منه ما كان يوصف لهم فى كتابهم من أمره، فلما قاموا من عنده اعترضهم أبو جهل فى نفر من قريش فقالوا: خَيَّبَكُمُ اللهُ من رَكْب! بعثكم مَنْ وَرَاءَكم من أهل دينكم ترتادون لهم فتأتونهم بخبر الرجل، فلم تظهر(٢) مجالستكم عنده حتى فارقتم دينكم وصدقتموه بما قال لكم، ما نعلم ركبا أحمق منكم — أو كما قال لهم — فقالوا: سلام عليكم لا نُجاهلكم لنا أعمالنا ولكم أعمالكم، لا نألوا أنفسنا خيرا. فيقال: إن النفر النصارى من أهل نَجْران، ويقال: إن فيهم نزلت هؤلاء الآيات «الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ»(٣) إلى قوله: «لا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ» وقيل: إن جعفرا وأصحابه قدم على النبى صلى الله عليه وسلم فى سبعين رجلا عليهم ثياب الصوف، فيهم اثنان وستون من الحبشة وثمانية من أهل الشام [وهم](٤) بحيراء(٥) الراهب وإدريس وأشرف وأبرهة وثُمامة وقُثَم ودُريد وأيمن(٦)، فقرأ عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة «يس» إلى آخرها، فبكوا حين سمعوا القرآن وآمنوا، وقالوا: ما أشبه هذا بما كان ينزل على عيسى فنزلت فيهم «لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَوَدَّةً لِلَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى» يعنى وفد النجاشى وكانوا أصحاب الصوامع. وقال سعيد ابن جبير: وأنزل الله فيهم أيضا «الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ» إلى قوله «أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ» إلى آخر الآية. وقال مقاتل والكلبى: كانوا أربعين رجلا من أهل نَجْران من بنى الحرث بن كعب، واثنان وثلاثون من الحبشة، وثمانية وستون من

(١) فى جـ، ك، ه، ع: فى المجلس. (٢) فى ع: تطل. (٣) راجع جـ ١٣ ص ٢٩٦.
(٤) عن (البحر) (وروح المعانى). (٥) بحيراء الراهب: كأمير ممدودا وفى رواية بالألف المقصورة.
(٦) الأصول محرفة فى ذكر الأسماء وصوبت عن (البحر) و(روح المعانى). فى جـ، ك، ع: تمام: تتميم بدل أبرهة وقثم.

أهل الشام . وقال قتادة : نزلت فى ناس من أهل الكتاب كانوا على شريعة من الحق مما جاء به عيسى ، فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم آمنوا به فأثنى الله عليهم .

قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا﴾ واحد « القِسِّيسين » قسٌّ وقِسِّيس ؛ قاله قُطْرُب (١) . والقِسِّيس العالم ؛ وأصله من قَسَّ إذا تتبع الشيء فطلبه ؛ قال الراجز :

* يُصْبِحْنَ عن قَسِّ الأذى غَوافِلا *

وتَقَسَّست أصواتهم بالليل تَسَمَّعتها . والقَسّ النَّمِيمة . والقَسّ أيضا رئيس من رؤساء النّصارى فى الدين والعلم ، و جمعه قُسوس ، وكذلك القِسِّيس مثل الشّر والشّرير فالقِسِّيسون هم الذين يتبعون العلماء والعبّاد . ويقال فى جمع قِسِّيس مُكَسَّرا : قَسَاوِسة (٢) أُبدل من إحدى السينين واوا وقَساوسة أيضا كَمَهالبة . والأصل قَسَايِسَة فأبدلوا إحدى السينات واوا لكثرتها . ولفظ القِسِّيس إما أن يكون عربيا ، و إما أن يكون بلغة الروم ولكن خلطته العرب بكلامهم فصار من لغتهم إذ ليس فى الكتاب ما ليس من لغة العرب كما تقدّم . وقال أبو بكر الأنبارى : حدّثنا أبى حدّثنا نصر بن داود حدّثنا أبو عبيد ، قال : حدثت عن معاوية بن هشام عن نصير الطائىّ عن الصَّلْت عن حامية بن رباب (٣) قال : قلت لسلمان « بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا » فقال : دع القِسِّيسين فى الصوامع والمحراب أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم « بِأَنَّ مِنْهُمْ صِدِّيقِينَ وَرُهْبَانًا » . وقال عُروة بن الزّبير : ضَيّعت النّصارى الإنجيل ، وأدخلوا فيه ما ليس منه ؛ وكانوا أربعة نَفَر الذين غيّروه ؛ لوقاس ومرقوس ويُحنّس ومقبوس (٤) ، و بقى قِسِّيس على الحق وعلى الاستقامة ، فمن كان على دينه وهديه فهو قِسِّيس .

قوله تعالى : ﴿وَرُهْبَانًا﴾ الرهبان جمع راهب كرُكْبان وراكب . قال النابغة :

---

(١) الرجز لرؤبة بن العجاج يصف نساء عفيفات لا يتتبعن النمائم .

(٢) كذا فى الأصول وهو موافق لما فى (القاموس) و بها يظهر قوله بعد : « أبدل من إحدى السينين واو » ، وفى (اللسان) : قساقسة على مثال مهالبة . و يؤخذ من شرح (القاموس) أن فيه الجمعين .

(٣) كذا فى الأصول ، وفى ابن كثير : جاثمة بن رئاب . (٤) كذا فى كل الأصول : ولعل الصواب : متيوس . وهو متى . لأن أنا جيلهم المعتمدة أربعة لكل من لوقا ومرقص و يوحنا ومتى إنجيل .

لو أنّها عَرضتْ لأشمطَ راهبٍ * عَبَـدَ الإلهَ صَرُورةٍ متعبِّـدِ[1]
لَرَنا لِرؤيتِها وحُسنِ حديثِها * ولخالَهُ رَشَـدًا وإن لم يَرْشُـدِ

والفعل منـه رَهِبَ الله يَرْهبه أى خافه رَهْبا ورَهَبا ورَهْبَـةً . والرّهبانية والتّرهب التّعبد فى صـومعة ؛ قال أبو عبيد : وقـد يكون « رُهْبان » للواحد والجمع ؛ قال الفرّاء : ويجمع « رُهْبان » إذا كان للفرد رَهَابِنة ورَهَابِين كقُرْبان وقَرَابين ؛ قال جرير فى الجمع :

رُهْبَـانَ مَدْيَنَ لو رأوكِ تَنَزَّلُوا * والعُصْمُ من شَعَفِ العُقُولِ الفَـادِرُ

الفَـادِرُ المسنُّ من الوُعول . ويقال : العظيم ، وكذلك القَدُور والجمع قُدْر وقُدُور وموضعها المَقْدَرة ؛ قاله الجوهرى . وقال آخر فى التوحيد :

لو أبْصَرتْ رُهْبـانَ دَيْرٍ فى الجَبَلْ * لانْحَدَرَ الرُّهبانُ يَسعى ويُصَلْ

من الصلاة . والرَّهابة على وزن السّحابة عَظْم فى الصدر مُشرف على البطن مثل اللسان . وهذا المدح لمن آمن منهم بمحمد صلى الله عليه وسلم دون من أصرّ على كفره ولهذا قال : ﴿ وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ أى عن الانقياد إلى الحق .

قوله تعالى : وَإِذَا سَمِعُوا مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ ٱلْحَقِّ ۖ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّـٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ ﴾ أى بالدمع وهو فى موضع الحال ؛ وكذا ﴿ يَقُولُونَ ﴾ . وقال امرؤ القيس :

ففاضت دموع العينِ مِنّى صَـبابةً * على النَّحْرِ حـتى بَلَّ دَمْعِى مِحْمَلِى[2]

وخبر مستفيض إذا كثر وانتشر كفيض المـاء عن الكثرة . وهـذه أحوال العلمـاء يكون ولا يصعقون ، ويسألون ولا يصيحون ، ويتحازنون ولا يتموتون ؛ كما قال تعالى : « اللهُ نَزَّلَ

(١) الصرورة : الذى لم يأت النساء كأنه أصر على تركهن ، وفى الحديث " لا صرورة فى الإسلام " وهو التبتل .
(٢) المحمل (كمرجل) علاقة السيف .

أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ (١) » وقال : « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ (٢) » وفى « الأنفال » يأتى بيان هذا المعنى إن شاء الله تعالى . وبيّن الله سبحانه فى هذه الآيات أن أشد الكفار تمردا وعتوا وعداوة للمسلمين اليهود، ويضاهيهم المشركون، وبيّن أن أقربهم مودّة النّصارى . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴾ أى مع أمة محمد صلى الله عليه وسلم الذين يشهدون بالحق من قوله عز وجل : « وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ (٣) » عن ابن عباس وابن جُرَيج . وقال الحسن : الذين يشهدون بالإيمان . وقال أبو علىّ : الذين يشهدون بتصديق نبيك وكتابك . ومعنى « فَاكْتُبْنَا » اجعلنا ، فيكون بمنزلة ما قد كُتب ودُوّن .

قوله تعالى : وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴿٨٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَمَا جَاءَنَا مِنَ الْحَقِّ ﴾ بيّن استبصارهم فى الدين؛ أى يقولون وما لنا لا نؤمن؛ أى وما لنا تاركين الإيمان . فـ « نُؤْمِنُ » فى موضع نصب على الحال . ﴿ وَنَطْمَعُ أَنْ يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ الْقَوْمِ الصَّالِحِينَ ﴾ أى مع أمة محمد صلى الله عليه وسلم بدليل قوله : « أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ (٤) » يريد أمة محمد صلى الله عليه وسلم . وفى الكلام إضمار أى نطمع أن يدخلنا ربنا الجنة . وقيل : « مع » بمعنى « فى » كما تذكر « فى » بمعنى « مع » تقول : كنت فيمن لقى الأمير؛ أى مع من لقى الأمير . والطمع يكون مخففا وغير مخفف ، يقال : طَمِع فيه طَمَعا وطَمَاعَةً وطَمَاعِيَةً مخفف فهو طَمِع .

قوله تعالى : فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٤٨ .
(٢) راجع جـ ٧ ص ٣٦٥ .
(٣) راجع جـ ٢ ص ١٥٣ .
(٤) راجع جـ ١١ ص ٣٤٩ .

قوله تعالى : ﴿فَأَثَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا جَنَّاتٍ﴾ دليل على إخلاص إيمانهم وصدق مقالهم ؛ فأجاب الله سؤالهم وحقّق طمعهم — وهكذا من خَلَص إيمانه وصَدَق يقينه يكون ثوابه الجنة . ثم قال : ﴿والَّذِينَ كَفَرُوا﴾ من اليهود والنّصارى ومن المشركين ﴿وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ والجحيم النار الشديدة الاتقاد . يقال : جَحَم فلان النار إذا شدّد إيقادها . ويقال أيضا لعَين الأسد : جَحْمَة ؛ لشدّة اتقادها . ويقال ذلك للحرب قال الشاعر :

والحربُ لا يَبقى بها * حِمها النّخيل والمِراحْ[1]
إلّا الفتى الصّبّار فى * النّجدات والفَرس الوَقاحْ[2]

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾

قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾ . فيه خمس مسائل :

الأولى — أسند الطّبَرىّ إلى ابن عباس أن الآية نزلت بسبب رجل أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله إنى إذا أصبت من اللحم انتشرت وأخذتنى شهوتى فحرمت اللحم ؛ فأنزل الله هذه الآية . وقيل : إنها نزلت بسبب جماعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم أبو بكر وعلىّ وابن مسعود وعبد الله بن عمر وأبو ذَرّ الغِفارىّ وسالم مولى أبى حُذَيفة والمِقْدَاد بن الأسود وسَلْمان الفارسىّ ومَعْقِل بن مُقَرِّن رضى الله عنهم ، اجتمعوا فى دار عثمان بن مَظْعُون ، واتفقوا على أن يصوموا النهار ويقوموا الليل ولا يناموا على الفرش ، ولا يأكلوا اللحم ولا الوَدَك[3] ولا يَقْربوا النّساء والطيب ، ويلبسوا المُسوح ويَرفضوا الدنيا ويَسيحوا فى الأرض ، ويترهبوا ويَجُبّوا المذاكير ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية . والأخبار بهذا المعنى كثيرة وإن لم يكن فيها ذكر النزول وهى :

(١) فى ع : لا تبق . المزاح . (٢) وفى الحافر صلب . (٣) الودك : الدسم .

الثانية — خرّج مسلم عن أنس أن نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سألوا أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن عمله في السّر؛ فقال بعضهم : لا أتزوّج النّساء؛ وقال بعضهم : لا آكل اللحم ؛ وقال بعضهم : لا أنام على الفِراش ؛ فحمد الله وأثنى عليه فقال : " ما بَالُ أقوام قالوا كذا وكذا لكنّي أُصلّي وأنام وأصوم وأفطر وأتزوّج النّساء فمن رَغِب عن سُنّتي فليس مني " وخرّجه البخاريّ عن أنس أيضا ولفظه قال : جاء ثلاثة رَهْطٍ إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادته؛ فلما أُخْبِروا كأنهم تَقالُّوها — فقالوا : وأين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قد غفر الله له من ذنبه ما تقدّم وما تأخر . فقال أحدهم : [أمّا(١)] أنا فإني أصلّي الليل أبدا . وقال آخر : أما أنا فأصوم الدهر ولا أُفطر . وقال آخر : أما أنا فأعتزل النساء ولا أتزوّج أبدا . فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " أنتم الذين(٢) قلتم كذا وكذا أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له لكنّي أصوم وأُفطر وأُصلي وأرقد وأتزوّج النساء فمن رغب عن سُنّتي فليس مني " . وخرّجا عن سعد بن أبي وقاص قال : أراد عثمان بن مظعون أن يتبتّل فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم ولو أجاز له ذلك لاختصينا . وخرّج الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه في مسنده قال حدّثنا أبو المغيرة قال حدّثنا مُعَان بن رِفاعة، قال حدّثني عليّ بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة الباهليّ رضي الله عنه ، قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سَرِيّة من سراياه ؛ قال : فمرّ رجل بغار فيه شيء من الماء فحدّث نفسه بأن يقيم في ذلك الغار فيقوته ما كان فيه من ماء، ويصيب ما حوله من البَقْل ، ويتخلى عن الدنيا؛ قال : لو أني أتيت إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فذكرت له ذلك، فإن أذن لي فعلت وإلا لم أفعل ؛ فأتاه فقال : يا نبي الله إني مررت بغارٍ فيه ما يقوتني من الماء والبَقْل ، فحدّثتني نفسي بأن أقيم فيه وأتخلى عن الدنيا ؛ قال : فقال له النبي صلى الله عليه وسلم " إني لم أبعث باليهودية ولا النصرانية ولكني بعثت بالحنيفية السّمْحة والذي نفس محمد بيده لَغَدْوة(٣) أو رَوْحة في سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ولمقام أحدكم في الصف خير من صلاته ستين سنة " .

(١) من ك وهـ وع .
(٢) في جـ وع و ك : أنتم القائلون .
(٣) الغدوة المرة من الغدو ، وهو سير أول النهار ، نقيض الرواح .

الثالثـــة — قال علماؤنا رحمة الله عليهم فى هـذه الآية وما شابهها والأحاديث الواردة فى معناها رَدٌّ على غُلاة المتزهدين، وعلى أهل البَطَالة من المتصوفين ؛ إذ كل فريق منهـم قد عدل عن طريقه، وحاد عن تحقيقه ؛ قال الطَّبرىّ : لا يجوز لأحد من المسـلمين تحريم شىء مما أحل الله لعباده المؤمنين على نفسه من طيبات المطاعم والملابس والمناكح إذا خاف على نفسه بإحلال ذلك بها بعض العَنَت والمشقة ؛ ولذلك ردّ النبى صلى الله عليه وسلم التبتل على ابن مَظْعون فثبت أنه لا فضل فى ترك شىء مما أحله الله لعباده، وأن الفضل والبرّ إنمـا هو فى فعل ما ندب عباده إليه، وعمل به رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسَنّه لأمته، واتبعه على منهاجه الأئمـة الراشدون، إذ كان خير الهَدْىِ هَدْىُ نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، فإذا كان كذلك تبين خطأ من آثر لباس الشَّعر والصّوف على لباس القطن والكتان إذا قدَرَ على لباس ذلك من حلّه، وآثر أكل الخشن من الطعام وترك اللحم وغيره حَذَرا من عارض الحاجة إلى النّساء . قال الطَّبَرىّ : فإن ظنّ ظانّ أن الخَيْر(١) فى غير الذى قلنا لمـا فى لباس الخشن وأكله من المشقة على النفس وصرف ما فضل بينهما من القيمة إلى أهل الحاجة فقد ظن خطأ ؛ وذلك أن الأولى بالإنسان صلاح نفسه وعونه لهـا على طاعة ربها، ولا شىء أضر للجسم من المطاعم الرديئة لأنها مفسدة لعقله ومضعفة لأدواته التى جعلها الله سببا إلى طاعته . وقد جاء رجل إلى الحسن البصرى ؛ فقال : إن لى جارا لا يأكل الفالوذج فقال : ولِم ؟ قال : يقول لا يؤدّى شكره ؛ فقال الحسن : أفيشرب المـاء البارد ؟ فقال : نعم . فقال : إن جارك جاهل، فإن نعمة الله عليه فى المـاء البارد أكثر من نعمته عليه فى الفالوذج . قال ابن العربى قال علماؤنا : هذا إذا كان الّدين قَوَاما، ولم يكن المـال حراما ؛ فأما إذا فسد الدّين عند الناس وعَمّ الحرام فالتبتل أفضل، وترك اللذات أولى، وإذا وجد الحلال فحال النبى صلى الله عليه وسلم أفضل وأعلى . قال المهلب : إنمـا نهى صلى الله عليه وسلم عن التبتل والترهب من أجل أنه مُكَاثر بأمته الأمم يوم القيامة، وأنه فى الدنيا مقاتل بهـم طوائف الكفّار، وفى آخر الزمان يقاتلون الدّجال ؛ فأراد النـبى صلى الله عليه وسلم أن يكثر النّسل .

(١) فى جـ وك : الفضل .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَعْتَدُوا ﴾ قيل : المعنى لا تعتدوا فتحلوا[1] ما حرم الله فالنهيان على هذا تضمنا الطَّرَفين؛ أى لا تشدّدوا فتحرّموا حلالا، ولا تترخصوا فتحلوا حراما؛ قاله الحسن البصرىّ. وقيل : معناه التأكيد لقوله : «تُحَرِّمُوا»؛ قاله السُّدىّ وعِكرمة وغيرهما؛ أى لا تحرّموا ما أحل الله وشرع . والأول أولى . والله أعلم .

الخامسة — من حرم على نفسه طعاما أو شرابا أو أَمَة له ، أو شيئا مما أحل الله فلا شيء عليه، ولا كَفّارة فى شيء من ذلك عند مالك ؛ إلا أنه إن نوى بتحريم الأَمَة عتقها صارت حرة وحرم عليه وطؤها إلا بنكاح جديد [بعد عتقها[2]] . وكذلك إذا قال لامرأته أنت علىّ حرام فإنه تطلق عليه ثلاثا؛ وذلك أن الله تعالى قد أباح له أن يحرّم امرأته عليه بالطلاق صريحا وكناية ، وحرام من كنايات الطلاق . وسيأتى ما للعلماء فيه فى سورة « التحريم[3] » إن شاء الله تعالى . وقال أبو حنيفة : إنّ من حرّم شيئا صار محرّما عليه ، وإذا تناوله لزمته الكفارة ؛ وهذا بعيد والآية ترد عليه . وقال سعيد بن جبير : لغو اليمين تحريم الحلال . وهو معنى قول الشافعى على ما يأتى .

قوله تعالى : وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا ۚ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ فيه مسئلة واحدة : الأكل فى هذه الآية عبارة عن التمتع بالأكل والشرب واللباس والركوب ونحو ذلك . وخصّ الأكل بالذكر ؛ لأنه أعظم المقصود وأخص الانتفاعات بالإنسان . وسيأتى بيان حكم الأكل والشرب واللباس فى «الأعراف[4]» [إن شاء الله تعالى[5]] . وأما شهوة الأشياء الملذة ، ومنازعة النفس إلى طلب الأنواع الشهية ، فمذاهب الناس فى تمكين النفس منها مختلفة ؛ فمنهم من يرى صرف النفس عنها وقهرها عن اتباع شهواتها أَحْرى ليذل له قيادها ، ويهون عليه

(١) فى ل : وتقتحموا . (٢) من ج و ك و ع . (٣) راجع جـ ١٨ ص ١٧٧ .
(٤) راجع جـ ٧ ص ١٨٩ . (٥) من ج و ك و ع .

عنادها ؛ فإنه إذا أعطاها المراد يصير أسير شهواتها ، ومنقادا بانقيادها . حُكى أن أبا حازم كان يمـر على الفاكهة فيشتهيها فيقول : موعدك الجنة . وقال آخرون : تمكين النفس من لذاتها أولى لمـا فيه من ارتياحها ونشاطها بإدراك إرادتها . وقال آخرون : بل التوسط فى ذلك أولى ؛ لأن فى إعطائها ذلك مرة ومنعها أخرى جمع بين الأمرين ؛ وذلك التّصف من غير شَيْن . وتقدّم معنى الاعتداء والرزق فى « البقرة »[1] والحمد لله .

قوله تعـالى : لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَـٰنَ ۖ فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَـٰثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَٰلِكَ كَفَّـٰرَةُ أَيْمَـٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَـٰنَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَـٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾

فيه سبع وأربعون مسئلة :

الأولى — قوله تعالى: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ ﴾ تقدّم معنى اللغو فى « البقرة »[2] ومعنى « فِي أَيْمَانِكُمْ » أى من أيمانكم ، والأيمان جمع يمين . وقيل : ويَمين فَعِيل من اليُمن وهو البركة ؛ سماها الله تعالى بذلك ؛ لأنها تحفظ الحقوق . ويمين تذكر وتؤنث وتجمع أَيْمَان وأَيْمُن . قال زهير :

* فتُجمَعُ أيْمُنٌ مِنّا ومِنكم[3] *

الثانيـة — واختلف فى سبب نزول هذه الآية ؛ فقال ابن عباس : سبب نزولها القوم الذين حرموا طيبات المطاعم والملابس والمناكح على أنفسهم ، حَلَفوا على ذلك فلمـا نزلت « لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ » قالوا : كيف نصنع بأيماننا ؟ فنزلت هـذه الآية .

(١) راجع جـ ١ ص ١٧٧ فى « الرزق » وص ٤٣٢ « فى الاعتداء » من الجزء نفسه .
(٢) راجع جـ ٣ ص ٩٩ وما بعدها . (٣) عجز البيت : بمقسمة تمور بها الدماء .

والمعنى على هذا القول؛ إذا أتيتم باليمين ثم ألغيتموها — أى أسقطتم حكمها بالتكفير وكفّرتم — فلا يؤاخذكم الله بذلك ؛ و إنما يؤاخذكم بما أقمتم عليه فلم تُلغوه؛ أى فلم تُكفّروا ؛ فبان بهذا أن الحَلِف لا يحرّم شيئا . وهو دليل الشافعى على أن اليمين لا يتعلق بها تحريم الحلال، وأن تحريم الحلال لَغْو ، كما أن تحليل الحرام لَغْو مثل قول القائل : استحللت شرب الخمر ، فتقتضى الآية على هذا القول أن الله تعالى جعل تحريم الحلال لَغْوًا فى أنه لا يُحرّم ؛ فقال : « لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ » أى بتحريم الحلال . ورُوى أن عبد الله بن رَوَاحة كان له أيتام وضيف ، فانقلب من شغله بعد ساعة من الليل فقال : أعشيتم ضيفى ؟ فقالوا : انتظرناك؛ فقال : لا والله لا آكله الليلة؛ فقال ضيفه : وما أنا بالذى يأكل؛ وقال أيتامه : ونحن لا نأكل؛ فلما رأى ذلك أكَل وأكَلوا . ثم أتى النبىّ صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال له : " أطعتَ الرحمن وعصيتَ الشيطان " فنزلت الآية .

الثالثة — الأيمان فى الشريعة على أربعة أقسام : قسمان فيهما الكفارة ، وقسمان لا كفّارة فيهما . خرّج الدّارَقُطْنىّ فى سننه ، حدّثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدّثنا خلف بن هشام حدّثنا عَبْثَر عن ليث عن حماد عن إبراهيم عن عَلْقَمة عن عبد الله . قال : الأيمان أربعة ، يمينان يُكفّران و يمينان لا يُكفّران؛ فاليمينان اللذان يُكفّران فالرجل الذى يحلف والله لا أفعل كذا وكذا فيفعل ، والرجل يقول والله لأفعلنّ كذا وكذا فلا يفعل ، واليمينان اللذان لا يُكفّران فالرجل يحلف والله ما فعلت كذا وكذا وقد فعل ، والرجل يحلف لقد فعلت كذا وكذا ولم يفعله . قال ابن عبد البر : وذكر سفيان الثورىّ فى «جامعه» ، وذكره المَرْوَزِىّ عنه أيضا ، قال سفيان : الأيمان أربعة؛ يمينان يُكفّران وهو أن يقول الرجل والله لا أفعل فيفعل ، أو يقول والله لأفعلنّ ثم لا يفعل؛ و يمينان لا يُكفّران وهو أن يقول الرجل والله ما فعلت وقد فعل ، أو يقول والله لقد فعلت وما فعل ؛ قال المَرْوَزِىّ : أما اليمينان الأوليان فلا اختلاف فيهما بين العلماء على ما قال سفيان ؛ وأما اليمينان الأخريان فقد اختلف أهل العلم فيهما ؛ فإن كان الحالف حلف على أنه لم يفعل كذا وكذا ، أو أنه قد فعل كذا وكذا عند نفسه صادقا يَرَى أنه على ما حلف عليه

فلا إثم عليه ولا كفّارة عليه فى قول مالك وسفيان الثورىّ وأصحاب الرأى، وكذلك قال أحمد وأبو عبيد؛ وقال الشافعى لا إثم عليه وعليه الكفّارة . قال المَرْوَزِىّ : وليس قول الشافعى فى هذا بالقوىّ . قال: وإن كان الحالف على أنه لم يفعل كذا وكذا وقد فعل متعمدا للكذب فهو آثم ولا كفّارة عليه فى قول عامة العلماء؛ مالك وسفيان الثورىّ وأصحاب الرأى وأحمد ابن حنبل وأبى ثور وأبى عبيد . وكان الشافعى يقول يُكَفِّر؛ قال : وقد رُوى عن بعض التابعين مثل [قول (١)] الشافعى . قال المَرْوَزِىّ : أميل إلى قول مالك وأحمد . قال : فأما يمين اللغو الذى اتفق عامة العلماء على أنها لَغْو فهو قول الرجل : لا والله، وبلى والله، فى حديثه وكلامه غير منعقدٍ لليمين ولا مُريدها . قال الشافعى : وذلك عند اللجاج والغضب والعجلة .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ ﴾ مخفف القاف من العقد، والعقد على ضربين حِسِّىّ كعَقْد الحبل ، وحُكْمِىّ كعَقْد البيع؛ قال الشاعر (٢) :

قوم إذا عَقَدوا عَقْدًا لجـارهم * شَدُّوا العِنَاجَ وشَدُّوا فوقه الكَرَبَا

فاليمين المنعقدة منفعِلة من العقد، وهى عقد القلب فى المستقبل ألّا يفعلَ ففعل؛ أو ليفعلنّ فلا يفعل كما تقدّم . فهذه التى يُحَلّها الاستثناء والكفّارة على ما يأتى . وقُرِئَ «عَاقَدْتُمْ» بألف بعد العين على وزن فاعل وذلك لا يكون إلا من اثنين فى الأكثر، وقد يكون الثانى من حُلِف لأجله فى كلام وَقَع معه، أو يكون المعنى بما عاقدتم عليه الأيمان؛ لأن عاقد قريب من معنى عاهد فعدى بحرف الجر، لما كان فى معنى عاهد ، وعاهد يتعدى إلى مفعولين الثانى منهما بحرف جر؛ قال الله تعالى : «وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ (٣) » وهذا كما عديت « نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ » بإلى، وبابها أن تقول ناديت زيدا « وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ (٤) » لكن لما كانت بمعنى دعوت عدىّ بإلى؛ قال الله تعالى : «وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ (٥) » ثم اتسع فى قوله تعالى : «عَاقَدْتُمْ عَلَيْهِ الْأَيْمَانَ (٦) » فحذف حرف الجر؛ فوصل الفعل إلى المفعول فصار عاقدتموه،

(١) فى جـ ، ك ، ع . (٢) البيت للحطيئة يمدح قوما عقدوا لجارهم عهدا فوفوا به ولم يخفروه . وقد تقدّم شرحه بهامش ص ٣٢ من هذا الجزء. (٣) راجع جـ ١٦ ص ٢٧٧ . (٤) راجع جـ ١١ ص ١١٣ .
(٥) راجع جـ ١٥ ص ٣٥٩ . (٦) كذا فى الأصول إلا ز ، ففيه : فى قوله عاقدتم ... الخ .

ثم حذفت الهاء كما حذفت من قوله تعالى : « فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ »[1] . أو يكون فَاعَلَ بمعنى فَعَلَ كما قال تعالى : « قَاتَلَهُمُ اللَّهُ »[2] أى قتلهم . وقد تأتى المفاعلة فى كلام العرب من واحد بغير معنى «فاعلت» كقولهم : سافرت وظاهرت . وقرئ « عَقَّدْتُمْ » بتشديد القاف . قال مجاهد : معناه تعمّدتم أى قصدتم . ورُوى عن ابن عمر أن التشديد يقتضى التكرار فلا تجب عليه الكفّارة إلا إذا كرر . وهذا يَرُدُّه ما روى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " إنى والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فَأَرَى غيرها خيرا منها إلا أتيتُ الذى هو خير وكَفَّرتُ عن يمينى " فذكر وجوب الكفّارة فى اليمين التى لم تتكرر . قال أبو عبيد : التشديد يقتضى التكرير مرة بعد مرة ، ولست آمن أن يلزم من قرأ بتلك القراءة ألا توجب عليه كفّارة فى اليمين الواحدة حتى يرددها مرارا . وهذا قول خلاف الإجماع . روى نافع أن ابن عمر كان إذا حنِثَ من غير أن يؤكد اليمين أطعم عشرة مساكين ، فإذا وكد اليمين أعتق رقبة . قيل : لنافع ما معنى وكد اليمين ؟ قال : أن يحلف على الشىء مرارا .

الخامسة — اختلف فى اليمين الغَمُوس هل هى يمين منعقدة أم لا ؟ فالذى عليه الجمهور أنها يمين مكرٍ وخَدِيعةٍ وكذبٍ فلا تنعقد ولا كفّارة فيها . وقال الشافعى : هى يمين منعقدة ؛ لأنها مكتسَبة بالقلب ، معقودة بخبر ، مقرونة باسم الله تعالى ، وفيها الكفّارة . والصحيح الأول . قال ابن المنذر : وهذا قول مالك بن أنس ومن تبعه من أهل المدينة ، وبه قال الأوزاعىّ ومن وافقه من أهل الشام ، وهو قول الثورىّ وأهل العراق ، وبه قال أحمد وإسحق وأبو ثور وأبو عبيد ، وأصحاب الحديث وأصحاب الرأى من أهل الكوفة ؛ قال أبو بكر : وقول النبى صلى الله عليه وسلم : " من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأتِ الذى هو خير وليكفِّر عن يمينه " وقوله : " فليكفّر عن يمينه ويأتى الذى هو خير " يدل على أن الكفّارة إنما تجب فيمن حلف على فعل يفعله مما يستقبل فلا يفعله ، أو على فعل ألا يفعله فيما يستقبل فيفعله . وفى المسئلة قول ثان وهو أن يكفّر وإن أَثِم وعَمَد الحلِف بالله كاذبا ؛ هذا قول الشافعى . قال أبو بكر : ولا نعلم خبرا يدل على هذا القول ،

(١) راجع جـ ١٠ ص ٦١ . (٢) راجع جـ ٨ ص ١١٦ .

والكتاب والسنة دالان على القول الأول، قال الله تعالى : « وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ »(١) قال ابن عباس : هو الرجل يحلف ألّا يَصِلَ قرابته فجعل الله له مخرجا فى التكفير، وأمره ألا يعتـلَّ بالله وليكفّر عن يمينه . والأخبار دالة على أن اليمين التى يحلِف بها الرجل يقتطع بها مالا حراما هى أعظم من أن يكفّرها مايكفر اليمين . قال ابن العربى : الآية وردت بقسمين : لَغْو ومنعقدة، وخرجت على الغالب فى أيمان الناس فدع ما بعدها يكون مائة قسم فإنه لم تعلق عليه كفّارة .

قلت : خرّج البخارىّ عن عبد الله بن عمرو قال : جاء أعرابىّ إلى النبى صلى الله عليه وسـلم فقال : يا رسـول الله ما الكبائر ؟ قال : " الإشراك بالله " قال : ثم ماذا ؟ قال : " عقوق الوالدين " قال : ثم ماذا ؟ قال : " اليمين الغَمُوس " قلت وما اليمين الغَمُوس ؟ قال : " التى يقتطع بها مال آمرئ مسلم هو فيها كاذب " . وخرّج مسلم عن أبى أُمامة أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من آقتطع حق آمرئ مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار وحَرَّم عليه الجنـة " فقال رجل : وإن كان شيئا يسيرا يا رسـول الله ؟ قال : " وإنْ كان قضيباً من أراكٍ " ومن حديث عبد الله بن مسعود، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " من حلف على يمينٍ صبرٍ(٢) يقتطعُ بها مالَ آمرئ مسلم هو فيها فاجر لقى الله وهو عليـه غضبان " فنزلت « إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا »(٣) إلى آخر الآية ولم يذكر كفّارة، فلو أوجبنا عليه كفّارة لسقط جرمه، ولقى الله وهو عنه راض، ولم يستحق الوعيد المتوعد عليه؛ وكيف لا يكون ذلك وقد جمع هذا الحالف الكذب، واستحلال مال الغير، والاستخفاف باليمين بالله تعالى، والتهاون بها وتعظيم الدنيا ؟ فأهان ما عَظّمه الله، وعَظّم ماحقّره الله وحسبك . ولهذا قيل : إنما سميت اليمين الغَمُوس غَمُوسا لأنها تغمس صاحبها فى النار .

السادسـة — الحالف بألّا يفعلَ على برٍّ ما لم يفعل، فإن فعل حَنِث ولزمته الكفّارة لوجود المخالفة منـه؛ وكذلك إذا قال إن فعلت . وإذا حلف بأن ليفعلنّ فإنه فى الحال على حِنثٍ لوجود المخالفة، فإن فعل برّ، وكذلك إن قال إن لم أفعل .

(١) راجع جـ ٣ ص ٩٦ . (٢) اليمين الصبر التى ألزم بها وأكره عليها . والصبر الإكراه؛ يقال : صبر الحاكم فلانا على يمين صبرا أى أكرهه . (٣) راجع جـ ٤ ص ١١٩ .

السابعة — قول الحالف : لأفعلنّ ؛ و إن لم أفعل ، بمنزلة الأمر . وقوله : لا أفعل ، وإن فعلت ، بمنزلة النهى . ففى الأوّل لا يَبَرّ حتى يفعل جميع المحلوف عليه : مثاله لآكلنّ هذا الرغيف فأكل بعضه لا يبرّ حتى يأكل جميعه : لأن كل جزء منه محلوف عليه . فإن قال : والله لآكلنّ — مطلقا — فإنه يَبَرّ بأقل جزء مما يقع عليه الاسم ؛ لإدخال ماهية الأكل فى الوجود . وأما فى النهى فإنه يَحنَث بأقل ما ينطلق عليه الاسم ؛ لأن مقتضاه ألّا يدخلَ فرد من أفراد المنهىّ عنه فى الوجود ؛ فإن حلف ألّا يدخلَ دارا فأدخل إحدى رجليه حَنِث ؛ والدليل عليه أنا وجدنا الشارع غَلّظ جهة التحريم بأوّل الاسم فى قوله تعالى : « وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ »[1] ؛ فمن عقد على امرأة ولم يدخل بها حرمت على أبيه وابنه ، ولم يكتف فى جهة التحليل بأوّل الاسم فقال : " لا حتّى تَذوق عُسَيْلَته " .

الثامنة — المحلوف به هو الله سبحانه وأسماؤه الحسنى ، كالرحمن والرحيم والسميع والعليم والحليم ، ونحو ذلك من أسمائه وصفاته العليا ، كعزته وقدرته وعلمه و إرادته وكبريائه وعظمته وعهده وميثاقه وسائر صفات ذاته ؛ لأنها يمين بقديم غير مخلوق ، فكان الحالف بها كالحالف بالذات . روى الترمذىّ والنّسائى وغيرهما أن جبريل عليه السلام لما نظر إلى الجنة ورجع إلى الله تعالى قال : وعِزتك لا يسمع بها أحد إلا دخلها ، وكذلك قال فى النار : وعِزتك لا يسمع بها أحد فيدخلها . وخرّجا أيضا وغيرهما عن ابن عمر قال : كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم " لا ومقلبِ القلوب " وفى رواية " لا ومصرّفِ القلوب " وأجمع أهل العلم على أن من حلف فقال : واللهِ أو باللهِ أو تاللهِ فحنِث أنّ عليه الكفّارة . قال ابن المنذر : وكان مالك والشافعى وأبو عبيد وأبو ثور و إسحق وأصحاب الرأى يقولون : من حلف باسم من أسماء الله وحنِث فعليه الكفّارة ؛ و به نقول ولا أعلم فى ذلك خلافا .

قلت : قد نَقَل « فى باب ذكر الحَلِف بالقرآن » ؛ وقال يعقوب : من حلف بالرحمن فحنِث فلا كفارة عليه .

قلت : والرحمن من أسمائه سبحانه مجمع عليه ولا خلاف فيه .

(١) راجع جـ ٥ ص ١٠٣ .

التاســـعة — واختلفوا فى وحقّ الله وعظمةِ الله وقدرةِ الله وعلم الله ولعَمْرُ الله وأيم الله؛ فقال مالك : كلها أيمان تجب فيها الكفّارة . وقال الشافعى : فى وحقّ الله وجلالِ الله وعظمةِ الله وقدرة الله، يمين إن نوى بها اليمين، وإن لم يُرِد اليمين فليست بيمين ؛ لأنه يحتمل وحق الله واجب وقدرته ماضية . وقال فى أمانة الله : ليست بيمين، ولَعَمْر اللهِ وأيمُ اللهِ إن لم يرد بهـا اليمين فليست بيمين . وقال أصحـاب الرأى إذا قال : وعظمةِ الله وعزة اللهِ وجلال اللهِ وكبرياء الله وأمانة الله فحنث فعليـه الكفّارة . وقال الحسن فى وحـق الله : ليست بيمـين ولا كفّارة فيها؛ وهو قول أبى حنيفة حكاه عنه الترمذى . وكذلك عهد الله وميثاقه وأمانتـه ليست بيمين . وقال بعض أصحابه : هى يمين . وقال الطحاوى : ليست بيمـين ، وكذا إذا قال : وعِلم الله لم يكن يمينا فى قول أبى حنيفة ، وخالفه صاحبه أبو يوسف فقـال : يكون يمينا . قال ابن العربى : والذى أوقعه فى ذلك أن العِلم قـد ينطلق على المعلوم وهو المحدَث فلا يكون يمينا . وذهل عن أن القـدرة تنطلق على المقدور، فكل كلام له فى المقـدور فهو حجتنا فى المعلوم . قال ابن المنذر : وثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " وأيم اللهِ أنْ كان لخليقا للإمارة " فى قصـة زيد وابنه أسَـامة . وكان ابن عباس يقول : وأيم اللهِ؛ وكذلك قال ابن عمر . وقال إسحق : إذا أراد بأيم الله يمينا كانت يمينا بالإرادة وعَقْد القلب .

العاشـــرة — واختلفوا فى الحلف بالقرآن ؛ فقال ابن مسـعود : عليه بكل آية يمين ؛ وبه قال الحسن البصرى وابن المبارك . وقال أحمد : ما أعلم شيئا يدفعه . وقال أبو عبيد : يكون يمينا واحدة . وقال أبو حنيفة : لا كفّارة عليه . وكان قَتَادة : يحلف بالمصحف . وقال أحمد وإسحق لا نكره ذلك .

الحادية عشرة — لا تنعقد اليمين بغير الله تعالى وأسمائه وصفاته . وقال أحمد بن حنبل : إذا حلف بالنبى صلى الله عليه وسلم انعقدت يمينه ؛ لأنه حلف بما لا يتم الإيمان إلّا به فتلزمه الكفّارة كما لو حلف بالله . وهذا يرده ما ثبت فى الصحيحين وغيرهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أدرك عمر بن الخطاب فى رَكْب وعُمر يحلف بأبيه، فناداهم رسول الله صلى الله

عليه وسلم " ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم فمن كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت " وهذا حصر فى عدم الحلف بكل شيء سوى الله تعالى وأسمائه وصفاته كما ذكرنا . ومما يحقق ذلك مارواه أبو داود والنسائى وغيرهما عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تحلفوا بآبائكم ولا بأمهاتكم ولا بالأنداد ولا تحلفوا إلا بالله ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون " ثم ينتقض عليه بمن قال : وآدم وإبراهيم فإنه لا كفارة عليه ، وقد حلف بما لا يتم الإيمان إلا به .

الثانية عشرة — روى الأئمة واللفظ لمسلم عن أبى هُريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من حلف منكم فقال فى حلفه باللات فليقل لا إله إلا الله ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليتصدق " . وخرّج النسائىّ عن مُصْعَب بن سعد عن أبيه قال : كنا نذكر بعض الأمر وأنا حديث عهد بالجاهلية فحلفت باللات والعُزّى ، فقال لى بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : بئس ما قلت : وفى رواية قلت هُجْرا ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال : " قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير وانفث عن يسارك ثلاثا وتعوذ بالله من الشيطان ثم لا تعد " . قال العلماء : فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من نطق بذلك أن يقول بعده لا إله إلا الله تكفيرا لتلك اللفظة ، وتذكيرا من الغَفْلة ، وإتماما للنعمة . وخص اللات بالذكر لأنها أكثر ما كانت تجرى على ألسنتهم ، وحكم غيرها من أسماء آلهتهم حكمها إذ لا فرق بينها ، وكذا من قال لصاحبه : تعال أقامرك فليتصدق فالقول فيه كالقول فى اللات ؛ لأنهم كانوا اعتادوا المقامرة وهى من أكل المال بالباطل .

الثالثة عشرة — قال أبو حنيفة فى الرجل يقول : هو يهودى أو نصرانى أو برىء من الإسلام أو من النبى أو من القرآن أو أشرك بالله أو أكفر بالله : إنها يمين تلزم فيها الكفّارة ، ولا تلزم فيما إذا قال : واليهودية والنصرانية والنبى والكعبة وإن كانت على صيغة الأيمان . ومتمسكه ما رواه الدّارَقُطْنى عن أبى رافع أن مولاته أرادت أن تُفرق بينه وبين امرأته فقالت : هى يوما يهودية ، ويوما نصرانية ، وكل مملوك لها حُرّ ، وكل مال لها

فى سبيل الله، وعليها مشى إلى بيت الله إن لم تُفرق بينهما، فسألت عائشة وحفصة وابن عمر وابن عباس وأم سلمة فكلهم قال لها: أتريدين أن تكونى مثل هاروت وماروت ؟ وأمروها أن تُكفِّر عن يمينها وتخلى بينهما . وخرج أيضا عنه قال : قالت مولاتى لأفرقنّ بينك وبين امرأتك ، وكلّ مال لها فى رِتاج الكعْبة وهى يوما يهودية ويوما نصرانية ويوما مجوسية إن لم أفرق بينك وبين امرأتك؛ قال : فانطلقت إلى أم المؤمنين أم سلمة فقلت : إن مولاتى تريد أن تفرق بينى وبين امرأتى؛ فقالت انطلق إلى مولاتك فقل لها : إن هذا لا يحل لكِ؛ قال : فرجعت إليها؛ قال ثم أتيت ابن عمر فأخبرته فجاء حتى انتهى إلى الباب فقال : ها هنا هاروت وماروت؛ فقالت : إنى جعلت كل مال لى فى رِتاج الكعبة . قال : فلم تأكلين ؟ قالت : وقلت أنا يوما يهودية ويوما نصرانية ويوما مجوسية؛ فقال : إن تَهودتِ قُتلتِ وإن تَنصرتِ قُتلتِ وإن تَمجستِ قُتلتِ ؛ قالت : فما تأمرنى ؟ قال : تُكفّرى عن يمينك ، وتجمعين بين فتاك وفتاتك . وأجمع العلماء على أن الحالف إذا قال : أقسم بالله أنها يمين . واختلفوا إذا قال أقسم أو أشهد ليكونن كذا وكذا ولم يقل بالله فإنها تكون أيمانا عند مالك إذا أراد بالله، وإن لم يرد بالله لم تكن أيمانا تُكفَّر . وقال أبو حنيفة والأوزاعىّ والحسن والنَّخَعىّ : هى أيمان فى الموضعين . وقال الشافعىّ : لا تكون أيمانا حتى يذكر اسم الله تعالى ؛ هذه رواية المُزَنىّ عنه . وروى عنه الربيع مثل قول مالك .

الرابعة عشرة — إذا قال : أقسمت عليك لتفعلنّ؛ فإن أراد سؤاله فلا كفّارة فيه وليست بيمين؛ وإن أراد اليمين كان ما ذكرناه آنفا .

الخامسة عشرة — من حلف بما يضاف إلى الله تعالى مما ليس بصفة كقوله : وخلقِ الله ورزقه وبيته لا شىء عليه؛ لأنها أيمان غير جائزة، وحَلف بغير الله تعالى .

السادسة عشرة — إذا انعقدت اليمين حَلّتها الكفارة أو الاستثناء . وقال ابن الماجِشُون : الاستثناء بدل عن الكفارة وليست حَلًّا لليمين . قال ابن القاسم : هى حَلٌّ لليمين ؛ وقال ابن العربى : وهو مذهب فقهاء الأمصار وهو الصحيح ؛ وشرطه أن يكون متصلا منطوقا

به لفظا؛ لما رواه النَّسائي وأبو داود عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "من حلف فاستثنى فإن شاء مضى وإن شاء ترك عن غير حِنْث" فإن نواه من غير نطق أو قطعه من غير عذر لم ينفعه . وقال محمد بن المَوّاز : يكون الاستثناء مقترنا باليمين اعتقادا ولو بآخر حرف؛ قال : فإن فرغ منها واستثنى لم ينفعه ذلك ؛ لأن اليمين فرغت عارية من الاستثناء ، فورودها بعده لا يؤثر كالتراخي ؛ وهذا يرده الحديث "من حلف فاستثنى" والفاء، للتعقيب وعليه جمهور أهل العلم. وأيضا فإن ذلك يؤدى إلى ألّا تنحلّ يمين ابتدئ عقدُها وذلك باطل. وقال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد : واختلف أصحابنا متى استثنى فى نفسه تخصيص ما حلف عليه ، فقال بعض أصحابنا: يصح استثناؤه وقد ظلم المحلوف له . وقال بعضهم : لا يصح حتى يسمع المحلوف له . وقال بعضهم : يصح إذا حرك به لسانه وشفتيه وإن لم يسمع المحلوف له . قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : وإنما قلنا يصح استثناؤه فى نفسه، فلأن الأيمان تعتبر بالنيات، وإنما قلنا لا يصح ذلك حتى يحرك به لسانه وشفتيه، فإن من لم يحرك به لسانه وشفتيه لم يكن متكلما، والاستثناء من الكلام يقع بالكلام دون غيره ؛ وإنما قلنا لا يصح بحال فلأن ذلك حق للمحلوف له ، وإنما يقع على حسب مايستوفيه له الحاكم، فلما لم تكن اليمين على اختيار الحالف بل كانت مستوفاة منه ، وجب ألّا يكون له فيها حكم . وقال ابن عباس : يدرك الاستثناءُ اليمين بعد سنة ؛ وتابعه على ذلك أبو العالية والحسن وتعلق بقوله تعالى : « وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ »(١) الآية؛ فلما كان بعد عام نزل «إِلَّا مَنْ تَابَ» . وقال مجاهد: من قال بعد سنتين إن شاء الله أجزأه . وقال سعيد بن جُبير : إن استثنى بعد أربعة أشهر أجزأه . وقال طاوس : له أن يستثنى ما دام فى مجلسه . وقال قَتَادة : إن استثنى قبل أن يقوم أو يتكلم فله ثُنْياه . وقال أحمد بن حنبل وإسحق: يستثنى ما دام فى ذلك الأمر . وقال عطاء: له ذلك قدر حَلَب الناقة الغزيرة .

السابعة عشرة — قال ابن العربى : أما ما تعلق به ابن عباس من الآية فلا متعلق له فيها؛ لأن الآيتين كانتا متصلتين فى علم الله تعالى وفى لوحه ، وإنما تأخر نزولها لحكمة علم الله

(١) راجع جـ ١٣ ص ٧٥ .

ذلك فيها، أمّا أنه يتركب عليها فرع حسن؛ وهو أن الحالف إذا قال والله لا دخلت الدار، وأنت طالق إن دخلت الدار، وآستثنى فى يمينه الأول إن شاء الله فى قلبه، وآستثنى فى اليمين الثانية فى قلبه أيضا ما يصلح للاستثناء الذى يرفع اليمين لمدّة أو سبب أو مشيئة أحد، ولم يظهر شيئا من الآستثناء إرهابا على المحلوف [له](١)، فإن ذلك ينفعه ولا تنعقد اليمينان عليه؛ وهذا فى الطلاق ما لم تحضره البيّنة(٢)؛ فإن حضرته بينة لم تقبل منه دعواه الآستثناء، وإنما يكون ذلك نافعا له إذا جاء مستفتيا.

قلت: وجه الآستثناء أن الله تعالى أظهر الآية الأولى وأخفى الثانية، فكذلك الحالف إذا حلف إرهابا وأخفى الآستثناء. والله أعلم. قال آبن العربى: وكان أبو الفضل المراغى(٣) يقرأ بمدينة السلام(٤)، وكانت الكتب تأتى إليه من بلده، فيضعها فى صندوق ولا يقرأ منها واحدا مخافة أن يطلع فيها على ما يزعجه ويقطع به عن طلبه؛ فلما كان بعد خمسة أعوام وقضى غرضا من الطلب وعزم على الرحيل، شدّ رحله وأبرز كتبه وأخرج تلك الرسائل، فقرأ فيها ما لو أنّ واحدا منها يقرؤه بعد وصوله ما تمكن بعده من تحصيل حرف من العلم، فحمد الله ورحّل على دابة قُمَاشه(٥) وخرج إلى باب الحَلْبَة طريق خُرَاسان، وتقدّمه الكَرِىّ(٦) بالدابة وأقام هو على فَامِىّ(٧) يبتاع منه سُفرته(٨)، فبينما هو يحاول ذلك معه إذ سمعه يقول لفامىّ آخر: أما سمعت العالم يقول — يعنى الواعظ — أن آبن عباس يجوّز الآستثناء ولو بعد سنة، لقد آشتغل بذلك بالى منذ سمعته فظَلِلْت فيه متفكرا، ولو كان ذلك صحيحا لما قال الله تعالى لأيوب: « وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنَثْ »(٩) وما الذى يمنعه من أن يقول: قل إن شاء الله! فلما سمعه يقول ذلك قال: بلد يكون فيه الفامِيّون بهذا الحظ من العلم وهذه المرتبة أخرج عنه إلى المراغة؟ لا أفعله أبدا؛ وآقتفى أثر الكَرِىّ وحَلّه من الكِراء وأقام بها حتى مات.

(١) الزيادة عن ابن العربى. (٢) فى ع: النية فإن حضرته نية. الخ. (٣) نسبة إلى المراغة؛ وهى بلدة مشهورة من بلاد أذربيجان. (٤) مدينة السلام بغداد؛ وقيل: سميت بذلك لأن دجلة يقال لها وادى السلام؛ وقيل: سماها المنصور بذلك تفاؤلا بالسلامة. وتسمى أيضا دار السلام على التشبيه بالجنة. (معجم البلدان). (٥) القماش: متاع البيت. (٦) الكرى: المستأجر. (٧) الفامىّ ها هنا الخباز. (٨) السفرة: طعام يتخذه المسافر. (٩) راجع جـ ١٥ ص ٢١٢.

الثامنة عشرة — الاستثناء إنما يرفع اليمين بالله تعالى إذ هى رُخصة من الله تعالى، ولا خلاف فى هذا . واختلفوا فى الاستثناء فى اليمين بغير الله ؛ فقال الشافعى وأبو حنيفة : الاستثناء يقع فى كل يمين كالطلاق والعتاق وغير ذلك كاليمين بالله تعالى — قال أبو عمر : ما أجمعوا عليه فهو الحق ، وإنما ورد التوقيف بالاستثناء فى اليمين بالله عز وجل لا فى غير ذلك .

التاسعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَكَفَّارَتُهُ ﴾ اختلف العلماء فى تقديم الكفارة على الحِنْث هل تجزئ أم لا ؟ — بعد إجماعهم على أن الحِنْث قبل الكفّارة مباح حسن وهو عندهم أولى — على ثلاثة أقوال : أحدها — يجزئ مطلقا وهو مذهب أربعة عشر من الصحابة وجمهور الفقهاء وهو مشهور مذهب مالك . وقال أبو حنيفة وأصحابه : لا يجزئ بوجه ، وهى رواية أشهب عن مالك ؛ وجه الجواز ما رواه أبو موسى الأشعرىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " وإنى والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأَرَى غيرها خيرا منها إلّا كفّرتُ عن يمينى وأتيتُ الذى هو خير" خرجه أبوداود ؛ ومن جهة المعنى أن اليمين سبب الكفّارة ؛ لقوله تعالى : «ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ » فأضاف الكفّارة إلى اليمين والمعانى تضاف إلى أسبابها ؛ وأيضا فإن الكفّارة بدل عن البِرّ فيجوز تقديمها قبل الحنث . ووجه المنع ما رواه مسلم عن عدىّ بن حاتم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من حلف على يمين ثم رأى غيرها خيرا منها فليأت الذى هو خير" زاد النّسائى "وليكفر عن يمينه" ومن جهة المعنى أن الكفّارة إنما هى لرفع الإثم ، وما لم يَحْنَث لم يكن هناك ما يُرفع فلا معنى لفعلها ؛ وكان معنى قوله تعالى : « إِذَا حَلَفْتُمْ » أى إذا حلفتم وحَنِثتم . وأيضا فإن كل عبادة فُعلت قبل وجوبها لم تصح اعتبارا بالصلوات وسائر العبادات . وقال الشافعى : تجزئ بالإطعام والعتق والكسوة ، ولا تجزئ بالصوم ؛ لأن عمل البدن لا يقدّم قبل وقته . ويجزئ فى غير ذلك تقديم الكفّارة ؛ وهو القول الثالث .

الموفية عشرين — ذكر الله سبحانه فى الكفّارة الخِلال الثلاث فخيّر فيها ، وعقّب عند عدمها بالصيام ، وبدأ بالطعام لأنه كان الأفضل فى بلاد الحجاز لغلبة الحاجة إليه وعدم شبعهم ،

ولا خلاف فى أن كفّارة اليمين على التخيير ؛ قال آبن العربىّ : والذى عندى أنها تكون بحسب الحال ؛ فإن علمت محتاجا فالطعام أفضل ؛ لأنك إذا أعتقت لم تدفع حاجتهم وزدت محتاجا حادى عشر إليهم ، وكذلك الكسوة تليه ، ولما علم الله الحاجة بدأ بالمقدّم المهم .

الحادية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ ﴾ لا بدّ عندنا وعند الشافعى من تمليك المساكين ما يخرج لهم ، ودفعه إليهم حتى يتملكوه ويتصرفوا فيه ؛ لقوله تعالى : « وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ »[1] وفى الحديث « أَطْعَمَ رسول الله صلى الله عليه وسلم الجَدَّ السُّدس » ؛ ولأنه أحد نوعى الكفّارة فلم يجز فيها إلا التمليك ؛ أصله الكسوة . وقال أبو حنيفة : لو غدّاهم وعشاهم جاز ؛ وهو آختيار آبن الماجِشُون من علمائنا ؛ قال آبن الماجِشُون : إنّ التمكين من الطعام إطعام ، قال الله تعالى : « وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا »[2] فبأى وجه أطعمه دخل فى الآية .

الثانية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ ﴾ قد تقدّم فى « البقرة »[3] أن الوسط بمعنى الأعلى والخيار ، وهو هنا منزلة بين منزلتين ونصفا بين طَرَفين . ومنه الحديث " خير الأمور أوسطها " . وخرج آبن ماجة ؛ حدّثنا محمد بن يحيى ، حدّثنا عبد الرحمن ابن مهدىّ ، حدّثنا سفيان بن عُيَينة ، عن سليمان بن أبى المغيرة ، عن سعيد بن جُبَير عن آبن عباس قال : كان الرجل يَقُوت أهله قُوتا فيه سَعة وكان الرجل يَقُوت أهله قُوتا فيه شدّة ؛ فنزلت : « مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ » . وهذا يدل على أن الوسط ما ذكرناه وهو ما كان بين شيئين .

الثالثة والعشرون — الإطعام عند مالك مُدٌّ لكل واحد من المساكين العشرة ، إن كان بمدينة النبى صلى الله عليه وسلم ؛ وبه قال الشافعى وأهل المدينة . قال سليمان بن يَسَار : أدركتُ الناس وهم إذا أعطَوا فى كفّارة اليمين أعطوا مُدًّا من حِنْطة بالمدّ الأصغر ، ورأوا ذلك مجزئا عنهم ؛ وهو قول ابن عمر وآبن عباس وزيد بن ثابت وبه قال عطاء بن أبى رَبَاح . وآختلف

(١) راجع ص ٣٩٦ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١٩ ص ١٢٥ .
(٣) راجع جـ ٢ ص ١٥٣ وما بعدها .

إذا كان بغيرها ؛ فقال ابن القاسم : يجزئه المدّ بكل مكان . وقال ابن المواز : أفتى ابن وهب بمصر بمدّ ونصف ، وأشهب بمدّ وثلث ؛ قال : وإنّ مدّا وثلثا لوسطٌ من عيش الأمصار فى الغداء والعشاء . وقال أبو حنيفة : يُخرج من البرّ نصف صاع ، ومن التمر والشعير صاعا ؛ على حديث عبد الله بن ثعلبة بن صُعَيْر عن أبيه قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا فأمر بصدقة الفطر صاع من تمر ، أو صاع من شعير عن كل رأس ، أو صاع بُرّبين اثنين . وبه أخذ سفيان وابن المبارك ، وروى عن علىّ وعمر وابن عمر وعائشة ، [رضى الله عنهم](١) وبه قال سعيد بن المسيّب ، وهو قول عامة فقهاء العراق ؛ لما رواه ابن عباس قال : كَفّر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع من تمر وأمر الناس بذلك ، فمن لم يجد فنصف صاع من بُرّ [من أوسط ما تطعمون(٢) أهليكم] ؛ خرجه ابن ماجه فى سننه .

الرابعة والعشرون — لا يجوز أن يُطعم غنيا ولا ذا رحم تلزمه نفقته ، وإن كان ممن لا تلزمه نفقته فقد قال مالك : لا يعجبنى أن يُطعمه ، ولكن إن فعل وكان فقيرا أجزأه ؛ فإن أطعم غنيا جاهلا بغناه ففى « المدوّنة » وغير كتابٍ لا يجزئ ، وفى « الأسدية » أنه يجزئ .

الخامسة والعشرون — ويخرج الرجل مما يأكل ؛ قال ابن العربى : وقد زَلّت هنا جماعة من العلماء فقالوا : إنه إذا كان يأكل الشعير ويأكل الناس البرّ فليخرج مما يأكل الناس ؛ وهذا سَهْوٌ بيّن ؛ فإن المكفر إذا لم يستطع فى خاصة نفسه إلا الشعير لم يكلّف أن يعطى لغيره سواه ؛ وقد قال صلى الله عليه وسلم : " صاعاً من طعامٍ صاعًا من شعير " ففصل ذكرهما ليخرج كلُّ أحدٍ فرضه مما يأكل ؛ وهذا مما لا خفاء فيه .

السادسة والعشرون — قال مالك : إن غَدّى عشرة مساكين وعشاهم أجزأه . وقال الشافعى : لا يجوز أن يطعمهم جملة واحدة ؛ لأنهم يختلفون فى الأكل ، ولكن يعطى كل مسكين مدّا . وروى عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه : لا يجزئ إطعام العشرة وجبة واحدة ؛ يعنى غداء دون عشاء ، أو عشاء دون غداء ، حتى يغدّيهم ويعشيهم ؛ قال أبو عمر : وهو قول أئمة الفتوى بالأمصار .

(١) من ع . (٢) هذه الزيادة غير موجودة فى ابن ماجه فى هذا الحديث .

السابعة والعشرون — قال ابن حبيب : ولا يُجزئ الخبز قَفَارا[1] بل يُعطى معه إدامه زيتا أو كَشْكًا أو كَامَخًا[2] أو ما تيسر؛ قال ابن العربى : هذه زيادة ما أراها واجبة أما أنه يستحب له أن يطعم مع الخبز السكر — نعم — واللحم ، وأما تعيين الإدام للطعام فلا سبيل إليه ؛ لأن اللفظ لا يتضمنه .

قلت : نزول الآية فى الوسط يقتضى الخبز والزيت أو الخَلّ ، وما كان فى معناه من الجُبْن والكَشْك كما قال ابن حبيب . والله أعلم . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نِعم الإدام الخل " وقال الحسن البصرى : إن أطعمهم خبزا ولحما ، أو خبزا وزيتا مرّة واحدة فى اليوم حتى يشبعوا أجزأه ؛ وهو قول ابن سيرين وجابر بن زيد ومكحول ، وروى ذلك عن أنس ابن مالك .

الثامنة والعشرون — لا يجوز عندنا دفع الكفّارة إلى مسكين واحد ، وبه قال الشافعى . وأصحاب أبى حنيفة يمنعون صرف الجميع إلى واحد دفعة واحدة ، ويختلفون فيما إذا صرف الجميع فى يوم واحد بدفعات مختلفة ؛ فمنهم من أجاز ذلك ، وأنه إذا تعدّد الفعل حسن أن يقال فى الفعل الثانى لا يُمنَع من الذى دُفِعت إليه أوّلا ؛ فإن اسم المسكين يتناوله . وقال آخرون : يجوز دفع ذلك إليه فى أيام ، وإنّ تعدّد الأيام يقوم مقام أعداد المساكين . وقال أبو حنيفة : يجزئه ذلك ؛ لأن المقصود من الآية التعريف بقدر ما يُطعَم[3] ، فلو دفع ذلك القدر لواحد أجزأه . ودليلنا نص الله تعالى على العشرة فلا يجوز العدول عنهم ، وأيضا فإن فيه إحياء جماعة من المسلمين وكفايتهم يوما واحدا ، فيتفرغون فيه لعبادة الله تبارك وتعالى ولدعائه ، فيغفر للكفر بسبب ذلك . والله أعلم .

التاسعة والعشرون — قوله تعالى : « فَكَفَّارَتُهُ » الضمير على الصناعة النحوية عائد على « ما » ويحتمل فى هذا الموضع أن تكون بمعنى الذى ، ويحتمل أن تكون مصدرية . أو يعود على إثم الحِنث وإن لم يجر له ذكر صريح ولكن المعنى يقتضيه .

(١) خبز قفار : غير مأدوم ، مأخوذ من البلد الذى لاشىء فيه . (٢) الكامخ : نوع من الأدم ؛ معرب .
(٣) فى ع و ك : يطعمهم .

الموفية ثلاثين — قوله تعالى : « أَهْلِيكُمْ » هو جمع أهل على السلامة . وقرأ جعفر ابن محمد الصادق : « أَهَالِيكُمْ » وهذا جمع مُكَسَّر، قال أبو الفتح : أهالٍ بمنزلة ليالٍ واحدها أَهْلَات ولَيْلات، والعرب تقول : أَهْلٌ وَأَهْلَةٌ . قال الشاعر(١) :

وَأَهْلَةِ وُدٍّ قد تَبَرَّيْتُ وُدَّهُمْ * وأَبليتُهُمْ فى الجَهْدِ جَهْدِى ونَائِلِى

يقول : تعرّضت لودهم؛ قاله ابن السكيت .

الحادية والثلاثون — قوله تعالى : ﴿ أَوْ كِسْوَتُهُمْ ﴾ قرئ بكسر الكاف وضمها هما لغتان مثل إسوة وأُسوة . وقرأ سعيد بن جبير ومحمد بن السَّمَيْقع اليمانى : « أَوْ كَإِسْوَتِهِم » يعنى كإسوة أهلك . والكسوة فى حق الرجال الثوب الواحد الساتر لجميع الجسد؛ فأما فى حق النساء فأقل ما يجزئهنّ فيه الصلاة، وهو الدّرع والخمار، وهكذا حكم الصغار . قال ابن القاسم فى « العتبية » : تُكسى الصغيرة كسوة كبيرة، والصغير كسوة كبير؛ قياسا على الطعام . وقال الشافعى وأبو حنيفة والثورىّ والأوزاعىّ : أقل ما يقع عليه الاسم وذلك ثوب واحد؛ وفى رواية أبى الفرج عن مالك، وبه قال إبراهيم النَّخَعىّ ومغيرة : مايستر جميع البدن؛ بناء على أن الصلاة لا تجزئ فى أقل من ذلك . وروى عن سلمان رضى الله عنه أنه قال : نعم الثوب التُّبَّان(٢)؛ أسنده الطبرىّ . وقال الحَكَم بن عتيبة تجزئ عمامة يلف بها رأسه، وهو قول الثورىّ . قال ابن العربىّ : وما كان أحرصنى على أن يقال : إنه لا يجزئ إلا كسوة تستر عن أَذَى الحر والبرد كما أن عليه طعاما يشبعه من الجوع فأقول به، وأما القول بمئزر واحد فلا أدريه؛ والله يفتح لى ولكم فى المعرفة بعونه .

قلت : قد راعى قوم معهود الزى والكسوة المتعارفة؛ فقال بعضهم : لا يجزئ الثوب الواحد إلا إذا كان جامعا مما قد يُتَرَيَّا(٣) به كالكساء والمِلْحَفة . وقال أبو حنيفة وأصحابه : الكسوة فى كفارة اليمين لكل مسكين ثوب و إزار، أو رداء أو قميص أو قَبَاء أو كساء .

---

(١) هو أبو الطمحان القينى؛ يقول : رب من هو أهل للود قد تعرضت له، وبذلت له فى ذلك طاقتى من نائل . فى التاج : بذلى ونائلى . وفى اللسان : فى الحمد جهدى ونائلى .

(٢) التبان (بالضم والتشديد) : سراويل صغير مقدار شبر، يستر العورة المغلظة .

(٣) فى ج : يتردى به، وفى ع : يؤتزر به .

وروى عن أبى موسى الأشعرىّ أنه أمر أن يكسى عنه ثوبين ثوبين[1] ؛ وبه قال الحسن وابن سيرين وهذا معنى ما اختاره ابن العربى . والله أعلم .

الثانية والثلاثون — لا تجزئ القيمة عن الطعام والكسوة ؛ وبه قال الشافعىّ . وقال أبو حنيفة : تجزئ ؛ وهو يقول : تجزئ القيمة فى الزكاة فكيف فى الكفّارة ! قال ابن العربىّ : وعُمدته أن الغرض سدّ الخَلَّة ، ورفع الحاجة ؛ فالقيمة تجزئ فيه . قلنا : إن نظرتم إلى سدّ الخَلَّة فأين العبادة؟ [وأين][2] نص القرآن على الأعيان الثلاثة ، والانتقال بالبيان من نوع إلى نوع ؟ !

الثالثة والثلاثون — إذا دفع الكسوة إلى ذمىّ أو إلى عبد لم يجزه . وقال أبو حنيفة : يجزئه ؛ لأنه مسكين يتناوله لفظ المسكنة ، ويشتمل عليه عموم الآية . قلنا : هذا يخصه بأن يقول جزء من المال يجب إخراجه للمساكين فلا يجوز دفعه للكافر ؛ أصله الزكاة ؛ وقد اتفقنا على أنه لا يجوز دفعه للمرتد ؛ فكل دليل خصّ به المرتد فهو دليلنا فى الذمىّ . والعبد ليس بمسكين لاستغنائه بنفقة سيده فلا تدفع إليه كالغنىّ .

الرابعة والثلاثون — قوله تعالى : ﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾ التحرير الإخراج من الرق ؛ ويستعمل فى الأَسْر والمشقات وتعب الدنيا ونحوها . ومنه قول أمّ مريم : « إِنِّى نَذَرْتُ لَكَ مَا فِى بَطْنِى مُحَرَّرًا[3] » أى من شُغُوب الدنيا ونحوها . ومن ذلك قول الفَرَزْدق بن غالب :

أبنى غُدانةَ إننى حَرَّرتُكم * فوهبتُكم لعطيةِ بن جِعَالِ

أى حررتكم من الهجاء . وخصّ الرقبة من الإنسان ، إذ هو العضو الذى يكون فيه الغُلّ والتوثق غالبا من الحيوان ، فهو موضع الملك فأضيف التحرير إليها .

الخامسة والثلاثون — لا يجوز عندنا إلا إعتاق رقبة مؤمنة كاملة ليس فيها شرك لغيره ، ولا عَتَاقة بعضها ، ولا عِتق إلى أجل ، ولا كتابة ولا تدبير ، ولا تكون أمّ ولد ولا من يَعتق عليه إذا ملكه ، ولا يكون بها من الهَرَم والزَّمانة مايضرّبها فى الاكتساب ، سليمة غير معيبة ؛

(١) أى ثوبان لكل مسكين . (٢) الزيادة عن ابن العربى . (٣) راجع جـ ٤ ص ٦٥

خلافا لداود فى تجويزه إعتاق المعيبة . وقال أبو حنيفة : يجوز عتق الكافرة ؛ لأن مطلق اللفظ يقتضيها . ودليلنا أنها قربة واجبة فلا يكون الكافر محلا لها كالزكاة ؛ وأيضا فكل مطلق فى القرآن من هذا فهو راجع إلى المقيَّد فى عتق الرقبة فى القتل الخطأ . وإنما قلنا : لا يكون فيها شرك ، لقوله تعالى : « فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ » وبعض الرقبة ليس برقبة . وإنما قلنا لا يكون فيها عقد عتق ؛ لأن التحرير يقتضى ابتداء عتق دون تجيز عتق مقدّم . وإنما قلنا : سليمة ؛ لقوله تعالى : « فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ » والإطلاق يقتضى تحرير رقبة كاملة والعمياء ناقصة . وفى الصحيح عن النبيّ صلى الله عليه وسلم " ما من مسلم يعتق امرءا مسلما إلا كان فكاكه من النار كلُّ عضو منه بعضو منها حتى الفرج بالفرج " وهذا نص . وقد روى فى الأعور قولان فى المذهب ، وكذلك فى الأصم والخصيّ .

السادسة والثلاثون — من أخرج مالا ليعتق رقبة فى كفارة فتلف كانت الكفّارة باقية عليه ، بخلاف مخرج المال فى الزكاة ليدفعه إلى الفقراء ، أو ليشترى به رقبة فتلف ، لم يكن عليه غيره لامتثال الأمر .

السابعة والثلاثون — اختلفوا فى الكفّارة إذا مات الحالف ؛ فقال الشافعى وأبو ثور : كفّارات الأيمان تخرج من رأس مال الميت . وقال أبو حنيفة : تكون فى الثلث ؛ وكذلك قال مالك إن أوصى بها .

الثامنة والثلاثون — من حلف وهو موسر فلم يُكفِّر حتى أعسر ، أو حَنِث وهو مُعْسر فلم يُكفِّر حتى أيسر ، أو حَنِث وهو عبد فلم يُكفِّر حتى عَتَق ، فالمراعاة فى ذلك كله بوقت التكفير لا وقت الحِنْث .

التاسعة والثلاثون — روى مسلم عن أبى هُريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "والله لَأَنْ يَلَجَّ أحدُكم بيمينه فى أهله (١) آثَمُ له عند الله من أن يعطى كفارته التى فرض الله " اللجاج فى اليمين هو المضى على مقتضاه ، وإن لزم من ذلك حرج ومشقة ، وترك ما فيه منفعة عاجلة

(١) " فى أهله " : أى فى تعظيمهم كالحلف على ألا يكلمهم ؛ وذكر الأهل فى هذا المقام للمبالغة . راجع شرح الحديث فى هامش ص مسلم ط الآستانة جـ ٥ ص ٨٨ .

أو آجلة ؛ فإن كان شيء من ذلك فالأولى به تحنيث نفسه وفعل الكفارة ، ولا يعتلّ باليمين كما ذكرناه فى قوله تعالى : « وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ »(١) وقال عليه السلام : " من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفِّر عن يمينه وليفعل الذى هو خير " أى الذى هو أكثر خيرا .

الموفيـة أربعين — روى مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اليمين على نيّة المستحلِف " قال العلماء : معناه أنّ من وجبت عليه يمين فى حقّ وجب عليه فحلف وهو ينـوى غيره لم تنفعه نيتـه ، ولا يخرج بهـا عن إثم تلك اليمين ، وهو معنى قوله فى الحديث الآخر : " يَمينُك على ما يُصدِّقك عليه صاحبك " . ورُوى " يُصدِّقك به صاحبك " خرّجه مسلم أيضا . قال مالك : من حلف لطالبه فى حقّ له عليه ، واستثنى فى يمينه ، أو حرّك لسانه أو شفتيه ، أو تكلم به ، لم ينفعه استثناؤه ذلك ؛ لأن النية نيّـة المحلوف له ؛ لأن اليمين حق له ، وإنمـا تقع على حسب ما يستوفيه له الحاكم لا على اختيار الحالف ؛ لأنها مستوفاة منه . هذا تحصيل مذهبه وقوله .

الحادية والأربعون — قوله تعـالى : ﴿ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ ﴾ معناه لم يجـد فى ملكه أحد هذه الثلاثة ؛ من الإطعام أو الكسوة أو عتق الرقبة بإجماع ؛ فإذا عدم هذه الثلاثة الأشياء صام . والعدم يكون بوجهين إمّا بمغيب المـال [عنه](٢) أو عدمه ؛ فالأوّل أن يكون فى بلد غير بلده فإن وجد من يسلفه لم يجزه الصوم ، وإن لم يجد من يسلفه فقد اختلف فيه ؛ فقيل : ينتظر إلى بلده ؛ قال ابن العربى : وذلك لا يلزمه بل يكفّر بالصيام ؛ لأن الوجوب قد تقرّر فى الذمة [والشرط من](٣) العدم قد تحقق فلا وجه لتأخير الأمر ؛ فليكفّر مكانه لعجزه عن الأنواع الثلاثة ؛ لقوله تعالى : « فَمَنْ لَمْ يَجِدْ » . وقيل : من لم يكن له فضل عن رأس ماله الذى يعيش به فهو الذى لم يجد . وقيـل : هو من لم يكن له إلا قُوت يومه وليلته ، وليس عنده فضل يطعمه ؛ وبه قال الشافعى واختاره الطّبرىّ ، وهو مذهب مالك وأصحابه . ورُوى عن ابن القاسم أنّ من تفضل عنه نفقة يومه فإنه لا يصوم ؛ قال ابن القاسم فى كتاب ابن مزين : إنه إن كان للحانث

(١) راجع جـ ٣ ص ٩٦ . (٢) من جـ وهـ وع وك . (٣) الزيادة عن ابن العربى .

فضل عن قُوت يومه أطعم إلّا أن يخاف الجوع، أو يكون فى بلد لا يُعطَف عليه فيه . وقال أبو حنيفة : إذا لم يكن عنده نِصاب فهو غير واجد . وقال أحمد و إسحق : إذا كان عنده قُوت يوم وليلة أطعم ما فضل عنه . وقال أبو عبيد : إذا كان عنده قوت يومه وليلته وعياله وكسوة تكون لكفايتهم ، ثم يكون بعد ذلك مالكا لقدر الكفّارة فهو عندنا واجد . قال ابن المنذر : قول أبى عُبيد حَسنٌ .

الثانية والأربعون — قوله تعالى : ﴿ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ﴾ قرأها ابن مسعود «متتابعات» فيقيد بها المطلق ؛ و به قال أبو حنيفة والثورىّ ، وهو أحد قولى الشافعىّ واختاره المُزَنىّ قياسا على الصوم فى كفّارة الظِّهار ، واعتبارا بقراءة عبد الله . وقال مالك والشافعى فى قوله الآخر : يجزئه التفريق ؛ لأن التتابع صفة لا تجب إلا بنصّ أو قياس على منصوص وقد عُدِما .

الثالثة والأربعون — من أفطر فى يوم من أيام الصيام ناسيا فقال مالك : عليه القضاء ؛ وقال الشافعى : لا قضاء عليه ؛ على ما تقدّم بيانه فى الصيام فى « البقرة »[1] .

الرابعة والأربعون — هذه الكفّارة التى نص الله عليها لازمة للحر المسلم باتفاق . واختلفوا فيما يجب منها على العبد إذا حَنِث ؛ فكان سفيان الثورىّ والشافعىّ وأصحاب الرأى يقولون : ليس عليه إلا الصوم ، لا يجزئه غير ذلك ؛ واختلف فيه قول مالك ، فحكى عنه ابن نافع أنه قال : لا يُكفِّر العبد بالعتق ؛ لأنه لا يكون له الولاء ، ولكن يُكفِّر بالصدقة إن أَذِن له سيده ؛ وأصوب ذلك أن يصوم .

وحَكَى ابن القاسم عنه أن قال : إن أطعم أوكسا بإذن السيد فما هو بالبيّن ، وفى قلبى منه شىء .

الخامسة والأربعون — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ ﴾ أى تغطية أيمانكم ؛ وكَفَّرت الشىء غطيته وسترته وقد تقدّم . ولا خلاف أن هذه الكفّارة فى اليمين بالله تعالى ، وقد ذهب بعض التابعين إلى أن كفّارة اليمين فعل الخير الذى حلف على تركه .

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٢٢ ، وما بعدها .

وتَرْجَم ابن ماجه فى سننه « من قال كفّارتُها تَرْكُها » حدّثنا علىّ بن محمد حدّثنا عبد الله بن نُمَير عن حارثة بن أبى الرجال عن عَمْرة عن عائشة قالت قال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم : " من حلف فى قطيعة رحِم أو فيما لا يصلح فبِرُّه ألّا يتمّ على ذلك[1] " وأَسنَد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليتركها فإنّ تركها كفارتُها " .

قلت : ويعتضد هذا بقصة الصدّيق رضى الله عنه حين حلف ألا يَطْعَم الطعام، وحلفت امرأته ألّا تطعمه حتى يَطعمه، وحلف الضيف — أو الأضياف — ألا يَطعمه أو لا يَطعموه حتى يَطعمه ، فقال أبو بكر : كان هذا من الشيطان ؛ فدعا بالطعام فأكل وأكلوا . خرجه البخارىّ، وزاد مسلم قال : فلما أصبح غدا على النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فقال يارسول الله بَرُّوا وحَنِثت؛ قال : فأخبره؛ قال : " بل أنت أبرُّهم وأخيرُهم " قال : ولم تبلغنى كفّارة .

السادسة والأربعون — واختلفوا فى كفّارة غير اليمين بالله عز وجل؛ فقال مالك : من حلف بصدقة ماله أخرج ثلثه . وقال الشافعى : عليه كفّارة يمين؛ وبه قال إسحق وأبو ثور، وروى عن عمر وعائشـة رضى الله عنهما . وقال الشعبىّ وعطاء وطاوس : لا شىء عليـه . وأما اليمين بالمشى إلى مكة فعليه أن يَفِىَ به عند مالك وأبى حنيفة . وتجزئه كفّارة يمين عند الشافعىّ وأحمد بن حنبل وأبى ثور . وقال ابن المسيّب والقاسم بن محمد : لا شىء عليه؛ قال ابن عبد البر : أكثر أهل العلم بالمدينة وغيرها يوجبون فى اليمين بالمشى إلى مكة كفّارة مثل كفّارة اليمين بالله عز وجل؛ وهو قول جماعة من الصحابة والتابعين وجمهور فقهاء المسلمين . وقد أفتى به ابنُ القاسم ابنَه عبد الصمد ، وذكر له أنه قول الليث بن سعد . والمشهور عن ابن القاسم أنه لا كفّارة عنده فى المشى إلى مكة إلا بالمشى لمن قدر عليه؛ وهو قول مالك . وأما الحالف بالعتق فعليه عتق من حلف عليه بعتقه فى قول مالك والشافعى وغيرهما . وروى

---

(١) ظاهره أنه البر شرعا فلاحاجة معه إلى كفارة أخرى ، لكن الأحاديث المشهورة تدل على وجوب الكفارة ؛ فالحديث إن صح يحمل على أنه بمنزلة البر فى كونه مطلوبا شرعا . (هامش ابن ماجة) .

عن ابن عمر وابن عباس وعائشة أنه يُكفّر كفّارة يمين ولا يلزمه العتق — وقال عطاء : يتصدق بشيء . قال المهدوي : وأجمع من يعتمد على قوله من العلماء على أن الطلاق لازم لمن حلف به وحَنِث .

السابعة والأربعون — قوله تعالى : ﴿ وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَـٰنَكُمْ ﴾ أي بالبِدَار إلى ما لزمكم من الكفّارة إذا حَنِثتم . وقيل : أي بترك الحَلِف ؛ فإنكم إذا لم تحلفوا لم تتوجه عليكم هذه التكليفات . ﴿ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ تقدّم معنى « الشكر » و « لعل » في « البقرة » والحمد لله .

قوله تعالى : يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُوا۟ ۚ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَـٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾

فيه سبع عشرة مسئلة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ﴾ خطاب لجميع المؤمنين بترك هذه الأشياء ؛ إذ كانت شهوات وعادات تلبسوا بها في الجاهلية وغلبت على النفوس ، فكان نَفِيٌّ منها في نفوس كثير من المؤمنين . قال ابن عطية : ومن هذا القبيل هَوَى الزجر بالطير ، وأخذ الفأل في الكتب ونحوه مما يصنعه الناس اليوم . وأما الخمر فكانت لم تُحرّم بعد ، وإنما نزل تحريمها في سنة ثلاث بعد وقعة أُحُد ، وكانت وقعة أحد في شوّال سنة ثلاث من الهجرة .

---

(١) راجع جـ ١ ص ٢٢٦ وما بعدها في « لعل » و ص ٣٩٧ وما بعدها في « الشكر » .

(٢) نفى : بقية .

وتقدم اشتقاقها[1] . وأما « الميسر » فقد مضى فى « البقرة »[1] القول فيه . وأما الأنصاب فقيل : هى الأصنام . وقيل : هى النُّرد والشَّطْرَنج ؛ ويأتى بيانهما فى سورة « يونس » عند قوله تعالى : « فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ »[2] . وأما الأزلام فهى القِداح ؛ وقد مضى فى أول السورة القول فيها . ويقال : كانت فى البيت عند سَدَنة البيت وخُدّام الأصنام ؛ يأتى الرجل إذا أراد حاجة فيقبض منها شيئا ؛ فإن كان عليه أمرنى ربى خرج إلى حاجته على ما أحب أو كره .

الثانيـــة — تحريم الخمر كان بتدريج ونوازل كثيرة ؛ فإنهم كانوا مولعين بشربها ، وأول ما نزل فى شأنها « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ »[1] أى فى تجارتهم ؛ فلما نزلت هذه الآية تركها بعض الناس وقالوا : لا حاجة لنا فيما فيه إثم كبير ، ولم يتركها بعض الناس وقالوا : نأخذ منفعتها ونترك إثمها فنزلت هذه الآية « لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى »[3] فتركها بعض الناس وقالوا : لا حاجة لنا فيما يشغلنا عن الصلاة ، وشربها بعض الناس فى غير أوقات الصلاة حتى نزلت : « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ » — الآية — فصارت حراما عليهم حتى صار يقول بعضهم : ما حرم الله شيئا أشدّ من الخمر . وقال أبو مَيْسرة : نزلت بسبب عمر بن الخطاب ؛ فإنه ذكر للنبى صلى الله عليه وسلم عيوب الخمر ، وما ينزل بالناس من أجلها ، ودعا الله فى تحريمها وقال : اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا فنزلت هذه الآيات ، فقال عمر : انتهينا انتهينا . وقد مضى فى « البقرة »[1] و « النساء »[3] . وروى أبو داود عن ابن عباس قال : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى » و « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ » نسختها التى فى المائدة « إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ » . وفى صحيح مسلم عن سعد بن أبى وقاص أنه قال : نزلت فىّ آيات من القرآن ؛ وفيه قال : وأتيت على نَفَر من الأنصار ؛ فقالوا : تعالَ نُطعمْك ونسقيك خمرا ،

(١) راجع جـ ٣ ص ٥١ — ٥٢ . (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٣٥ . (٣) راجع جـ ٥ ص ١٩٩ .

وذلك قبل أن تُحرَّم الخمر ؛ قال : فأتيتهم فى حَشٍّ — والحَشُّ البستان — فإذا رأس جَزُور مشوىّ [عندهم](١) وزِقٌّ من خمر ؛ قال : فأكلتُ وشربتُ معهم ؛ قال : فذكرتُ الأنصار والمهاجرين عندهم فقلت : المهاجرون خير من الأنصار ؛ قال : فأخذ رجل لَحْيَ جمل فضربنى به فجَرح أنفى — وفى رواية ففَزَره(٢) وكان أنف سعد مَفْزُورا — فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته ؛ فأنزل الله تعالى فىّ — يعنى نفسَه شأنَ الخمر — « إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ » .

الثالثة — هذه الأحاديث تدل على أن شرب الخمر كان إذ ذاك مباحا معمولا به معروفا عندهم بحيث لا يُنكَر ولا يُغيَّر، وأن النبى صلى الله عليه وسلم أقر عليه، وهذا ما لا خلاف فيه ؛ يدل عليه آية النساء « لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى » على ما تقدّم . وهل كان يباح لهم شرب القَدْر الذى يُسكر ؟ حديثُ حمزة ظاهر فيه حين بَقَر خواصر ناقتى علىّ رضى الله عنهما وجَبَّ أسنمتَهما، فأخبر على بذلك النبى صلى الله عليه وسلم، فجاء إلى حمزة فصدر عن حمزة للنبىّ صلى الله عليه وسلم من القول الجافى المخالف لما يجب عليه من احترام النبىّ صلى الله عليه وسلم وتوقيره وتعزيره، مايدل على أن حمزة كان قد ذهب عقله بما يُسكر ؛ ولذلك قال الراوىّ : فعرف رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ثَمِلٌ ؛ ثم إن النبى صلى الله عليه وسلم لم يُنكر على حمزة ولا عَنَّفه، لا فى حال سكره ولا بعد ذلك، بل رجع لَمَّا قال حمزة : وهل أنتم إلا عبيد لأبى على عقبيه القَهْقَرى وخرج عنه . وهذا خلاف ما قاله الأصوليون وحَكَوه فإنهم قالوا : إن السكر حرام فى كل شريعة ؛ لأن الشرائع مصالح العباد لا مفاسدهم ، وأصل المصالح العقل ، كما أن أصل المفاسد ذهابه ، فيجب المنع من كل مايذهبه أو يشوشه ، إلا أنه يحتمل حديث حمزة أنه لم يقصد بشربه السكر لكنه أسرع فيه فغلبه . والله أعلم .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ رِجْسٌ ﴾ قال ابن عباس فى هذه الآية : « رِجْسٌ » سخط وقد يقال للنَّتْن والعَذِرة والأقذار رجسٌ . والرِّجز بالزاى العذاب لا غير ، والرِّكْس العَذِرة

(١) الزيادة عن « صحيح مسلم » . (٢) ففزره : شقه .

لا غير . والرِّجسُ يقـال للأمرين . ومعنى ﴿ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ أى بحمله عليه وتزيينه . وقيل : هو الذى كان عَمِل مبادئ هذه الأمور بنفسه حتى اقتدى به فيها .

الخامســة — قوله تعـالى : ﴿ فَاجْتَنِبُوهُ ﴾ يريد أبعدوه واجعلوه ناحية ؛ فأمر الله تعالى باجتناب هذه الأمور ، واقترنت بصيغة الأمر مع نصوص الأحاديث وإجماع الأمة ، فحصل الاجتناب فى جهة التحريم ؛ فبهذا حرّمت الخمر . ولا خلاف بين علماء المسلمين أن سورة « المـائدة » نزلت بتحريم الخمر ، وهى مدنية من آخر ما نزل ، وورد التحريم فى الميتة والدم ولحم الخنزير فى قوله تعـالى : « قُلْ لَا أَجِدُ »(١) وغيرها من الآى خبرا ، وفى الخمر نَهْيا وزَجْرا ، وهو أقوى التحريم وأوكده . روى ابن عباس قال : لمـا نزل تحـريم الخمر ، مشى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضهم إلى بعض ، وقالوا حُرِّمت الخمر ، وجعلت عدلا(٢) للشِّرك ؛ يعنى أنه قرنها بالذبح للأنصاب وذلك شِرْكٌ . ثم علق ﴿ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ فعلق الفلاح بالأمر ، وذلك يدل على تأكيد الوجوب . والله أعلم .

السادســة — فَهِمَ الجمهورُ من تحريم الخمر ، واستخباث الشرع لها ، وإطلاق الرِّجس عليها ، والأمر باجتنابها ، الحكم بنجاستها . وخالفهم فى ذلك ربيعة والليث بن سعد والمُزَنىّ صاحب الشافعى ، وبعض المتأخرين من البغداديين والقرويين فرأوا أنها طاهرة ، وأن المحرم إنمـا هو شربها . وقد استدل سعيد بن الحداد القروىّ على طهارتها بسفكها فى طرق المدينة ؛ قال : ولو كانت نجسة لمـا فعل ذلك الصحابة رضوان الله عليهم ، ولنهى رسول الله صلى الله عليه وسـلم عنه كما نهى عن التخلى فى الطرق . والجـواب ؛ أن الصـحابة فعلت ذلك ؛ لأنه لم يكن لهم سُرُوب(٣) ولا آبار يريقونها فيها ، إذ الغالب من أحوالهم أنهم لم يكن لهم كُنُف فى بيوتهم . وقالت عائشة رضى الله عنها إنهم كانوا يتقذرون من اتخاذ الكُنُف فى البيوت ، ونقلها إلى خارج المدينة فيه كلفة ومشقة ، ويلزم منه تأخير ماوجب على الفور . وأيضا فإنه يمكن التحرز منها ؛ فإن طرق المدينة كانت واسعة ، ولم تكن الخمر من الكثرة بحيث تصير نهرا

(١) راجع جـ ٧ ص ١١٥ . (٢) عدل : مثل ونظير . (٣) السرب : حفيرة تحت الأرض .

يعم الطريق كلها ، بل إنما جرت فى مواضع يسيرة يمكن التحرز عنها — هذا — مع ما يحصل فى ذلك من فائدة شهرة إراقتها فى طُرق[1] المدينة ، ليشيع العمل على مقتضى تحريمها من إتلافها ، وأنه لا ينتفع بها ، ونتابع الناس وتوافقوا على ذلك . والله أعلم . فإن قيل : التَّنجيس حكم شرعى ولا نص فيه ، ولا يلزم من كون الشيء محرّما أن يكون نجسا ؛ فكم من محرّم فى الشرع ليس بنجس ؛ قلنا : قوله تعالى : «رِجْسٌ» يدل على نجاستها ؛ فإن الرجس فى اللسان النجاسة ، ثم لو ألتزمنا ألّا نحكم بحكم إلا حتى نجد فيه نصّا لتعطلت الشريعة ؛ فإن النصوص فيها قليلة ؛ فأىُّ نص يوجد على تنجيس البول والعَذرة والدم والميتة وغير ذلك ؟ و إنما هى الظواهر والعمومات والأقيسة . وسيأتى فى سورة «الحج»[2] ما يوضح هذا المعنى إن شاء الله تعالى .

السابعة — قوله : «فَاجْتَنِبُوهُ» يقتضى الاجتناب المطلق الذى لا ينتفع معه بشيء بوجه من الوجوه ؛ لا بشرب ولا بيع ولا تخليل ولا مداواة ولا غير ذلك . وعلى هذا تدل الأحاديث الواردة فى الباب . روى مسلم عن ابن عباس أن رجلا أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم راوِية[3] خمر ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "هل علمت أن الله حرّمها" قال : لا ، قال : فسَارَّ[4] رجلا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "بِمَ سَارَرْتَه" قال : أمرته ببيعها ؛ فقال : "إن الذى حَرّم شربها حَرّم بيعها" قال : ففتح المزادة حتى ذهب ما فيها ؛ فهذا حديث يدل على ما ذكرناه ؛ إذ لو كان فيها منفعة من المنافع الجائزة لبيّنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما قال فى الشاة الميتة : "هلّا أخذتم إهابها فدبغتموه فانتفعتم به" الحديث .

الثامنة — أجمع المسلمون على تحريم بيع الخمر والدم ، وفى ذلك دليل على تحريم بيع العَذِرات وسائر النجاسات وما لا يحل أكله ؛ ولذلك — والله أعلم — كره مالك بيع زِبل الدواب ، ورخص فيه ابن القاسم لما فيه من المنفعة ؛ والقياس ما قاله مالك ، وهو مذهب الشافعى ، وهذا الحديث شاهد بصحة ذلك .

---

(١) فى جـ وع وك . وفى أ : طريق .
(٢) راجع جـ ١٢ ص ٥٣ .
(٣) الراوية : القربة التى فيها الخمر ، سماها مرة براوية ومرة بمزادة وهما بمعنى . وربما قالوا مزاد بغير (هاء) كما وقع فى بعض النسخ .
(٤) فى جـ وع وك : إنسانا .

التاسـعة — ذهب جمهور الفقهاء إلى أن الخمر لا يجوز تخليلها لأحد ، ولو جاز تخليلها ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدع الرجل أن يفتح المزادة[1] حتى يذهب ما فيها ؛ لأن الخلّ مال وقد نهى عن إضاعة المـال ، ولا يقول أحد فيمن أراق خمرا على مسلم أنه أتلف له مالا . وقد أراق عثمان بن أبى العاص خمرًا ليتيم ، وآستؤذن صلى الله عليه وسلم فى تخليلها فقال : "لا" ونهى عن ذلك . ذهب إلى هذا طائفة من العلماء من أهل الحديث والرأى ، وإليه مال سُحْنُون بن سعيد . وقال آخرون : لا بأس بتخليل الخمر ولا بأس بأكل ما تخلل منها بمعالجة آدمى[2] أو غيرها ؛ وهو قول الثورىّ والأوزاعىّ والليث بن سـعد والكوفيين . وقال أبو حنيفة : إن طرح فيها المِسك والملح فصارت مُرَبًّى وتحوّلت عن حال الخمر جاز . وخالفه محمد بن الحسن فى المربّى وقال : لا تُعالَجَ الخمر بغير تحويلها إلى الخلّ وحده . قال أبو عمر : آحتج العراقيون فى تخليل الخمـر بأبى الدرداء ؛ وهو يُروى عن أبى إدريس الخـولانىّ عن أبى الدرداء من وجه ليس بالقوىّ أنه كان يأكل المربّى منه ، ويقول : دبغته الشمس والملح . وخالفه عمر بن الخطاب وعثمان بن أبى العاص فى تخليل الخمر ؛ وليس فى رأى أحد حجة مع السنة . وبالله التوفيق . وقد يحتمل أن يكون المنع من تخليلها كان فى بدء الإسلام عند نزول تحريمها ؛ لئلا يستدام حبسها لقرب العهد بشربها ، إرادة لقطع العادة فى ذلك . وإذا كان كذلك لم يكن فى النهى عن تخليلها حينئذ ، والأمر بإراقتها ما يمنـع من أكلها إذا خُلّلت . وروى أشهب عن مالك قال : إذا خلّل النصرانىّ خمرا فلا بأس بأكله ، وكذلك إن خَلّلها مسلم وآستغفر الله ؛ وهذه الرواية ذكرها آبن عبد الحكَم فى كتابه . والصحيح ما قاله مالك فى رواية آبن القـاسم وآبن وهب أنه لا يحل لمسـلم أن يعالج الخمر حتى يجعلها خَلًّا ولا يبيعها ، ولكن ليُهرِيقها .

العاشـرة — لم يختلف قول مالك وأصحابه أن الخمـر إذا تخللت بذاتها أن أكل ذلك الخلّ حلال . وهو قول عمر بن الخطاب وقَبِيصة وآبن شهاب وربيعة وأحد قولى الشافعى ، وهو تحصيل مذهبه عند أكثر أصحابه .

(١) فى ب : المزادتين ، ما فيهما . (٢) أى بمارسة آدمى وعمله .

الحادية عشرة — ذكر ابن خُوَيْزِمَنْدَاد أنها تُملك، ونزع إلى ذلك بأنه يمكن أن يزال بها الغَصَص، ويطفأ بها حريق؛ وهذا نقل لا يعرف لمالك بل يُخرّج هذا على قول من يرى أنها طاهرة. ولو جاز ملكها لما أمر النبيّ صلى الله عليه وسلم بإراقتها. وأيضا فإن الملك نوع نفع وقد بطل بإراقتها. والحمد لله.

الثانية عشرة — هذه الآية تدل على تحريم اللعب بالنَّرد والشِّطْرَنج قمارا أو غير قمار، لأن الله تعالى لما حرم الخمر أخبر بالمعنى الذى فيها فقال: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ» الآية. ثم قال: «إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ» الآية. فكل لهو دعا قليله إلى كثيره، وأوقع العداوة والبغضاء بين العاكفين عليه، وصدّ عن ذكر الله وعن الصلاة فهو كشرب الخمر، وأوجب أن يكون حراما مثله. فإن قيل: إن شرب الخمر يورث السكر فلا يقدر معه على الصلاة وليس فى اللعب بالنَّرد والشِّطْرَنج هذا المعنى؛ قيل له: قد جمع الله تعالى بين الخمر والميسر فى التحريم، ووصفهما جميعا بأنهما يوقعان العداوة والبغضاء بين الناس، ويصدّان عن ذكر الله وعن الصلاة؛ ومعلوم أن الخمر إن أسكرت فالميسر لا يسكر، ثم لم يكن عند الله افتراقهما فى ذلك يمنع من التسوية بينهما فى التحريم لأجل ما اشتركا فيه من المعانى. وأيضا فإن قليل الخمر لا يسكر كما أن اللعب بالنَّرد والشِّطْرَنج لا يسكر ثم كان حراما مثل الكثير، فلا ينكر أن يكون اللعب بالنَّرد والشِّطْرَنج حراما مثل الخمر وإن كان لا يسكر. وأيضا فإن ابتداء اللعب يورث الغَفْلة، فتقوم تلك الغَفْلة المستولية على القلب مكان السكر[1]؛ فإن كانت الخمر إنما حرّمت لأنها تسكر فتصدّ بالإسكار عن الصلاة، فليحرم اللعب بالنَّرد والشِّطْرَنج لأنه يُغفِل ويُلهى فيصدّ بذلك عن الصلاة. والله أعلم.

الثالثة عشرة — مُهدى الراوية[2] يدل على أنه كان لم يبلغه الناسخ، وكان متمسكا بالإباحة المتقدّمة، فكان ذلك دليلا على أن الحكم لا يرتفع بوجود الناسخ — كما يقوله بعض الأصوليين — بل ببلوغه كما دل عليه هذا الحديث، وهو الصحيح؛ لأن النبى صلى الله عليه وسلم لم يوبخه،

(١) فى ج وع وك: مقام. (٢) كذا فى ج وع وى وأ وهـ وفى ك: هذه الرواية تدل. الخ. ولعل أصل العبارة: حديث مهدى الراوية ... الخ.

بل بيّن له الحكم؛ ولأنه مخاطب بالعمل بالأوّل بحيث لو تركه عصى بلا خلاف ، وإن كان الناسخ قد حصل فى الوجود، وذلك كما وقع لأهل قُبَاء[1] ؛ إذ كانوا يُصلّون إلى بيت المقدس إلى أن أتاهم الآتى فأخبرهم بالناسخ، فمالوا نحو الكعبة. وقد تقدّم فى سورة «البقرة»[2] والحمد لله؛ وتقدّم فيها ذكر الخمر واشتقاقها والميسر[3] . وقد مضى فى صدر هذه السورة القول فى الأنصاب[4] والأزلام . والحمد لله .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ . الآية . أعلم الله تعالى عباده أن الشيطان إنما يريد أن يوقع العداوة والبغضاء[5] بيننا بسبب الخمر وغيره، فحذّرنا منها، ونهانا عنها . روى أن قبيلتين من الأنصار شربوا الخمر وانتشوا، فعبث بعضهم ببعض، فلما صَحوا رأى بعضهم فى وجه بعض آثار ما فعلوا، وكانوا إخوة ليس فى قلوبهم ضغائن، فجعل بعضهم[6] يقول : لو كان أخى بى رحيما ما فعل بى هذا ، فحدثت بينهم الضغائن؛ فأنزل الله : «إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ» الآية .

الخامسة عشرة — قوله تعالى : ﴿وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ﴾ يقول : إذا سكرتم لم تذكروا الله ولم تصلوا، وإن صليتم خلط عليكم كما فعل بعلىّ، وروى : بعبد الرحمن كما تقدّم فى « النساء »[7] . وقال عبيد الله بن عمر : سئل القاسم بن محمد عن الشِّطْرَنج أهى ميسر؟ وعن النَّرد أهو ميسر ؟ فقال : كلّ ما صدّ عن ذكر الله وعن الصلاة فهو ميسر . قال أبو عبيد : تأوّل قوله تعالى : « وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ » .

السادسة عشرة — قوله تعالى : ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ لما علم عمر رضى الله عنه أن هذا وعيد شديد زائد على معنى انتهوا قال : انتهينا . وأمر النبىّ صلى الله عليه وسلم مناديه أن ينادى فى سِكك المدينة، أَلَا إنّ الخمر قد حُرّمت ؛ فكسرت الدِّنان ، وأُريقت الخمر حتى جرت فى سِكك المدينة .

---

(١) قباء قرية على بعد ميلين من المدينة . (٢) راجع جـ ٢ ص ١٤٨ وما بعدها .
(٣) راجع جـ ٣ ص ٥١ وما بعدها . (٤) راجع ص ٥٧ وما بعدها من هذا الجزء .
(٥) فى جـ وك : بيننا . (٦) فى جـ وع : الرجل . (٧) راجع جـ ٥ ص ٢٠٠ .

السابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا ﴾ تأكيد للتحريم ، وتشديد فى الوعيد ، وامتثال للأمر ، وكفّ عن المنهى عنه ، وحَسُن عطف « وَأَطِيعُوا اللَّهَ » لما كان فى الكلام المتقدّم معنى انتهوا . وكرر « وَأَطِيعُوا » فى ذكر الرسول تأكيدا ، ثم حذر فى مخالفة الأمر ، وتوعد من تولى بعذاب الآخرة ؛ فقال : ﴿ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ ﴾ أى خالفتم ﴿ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ فى تحريم ما أمر بتحريمه وعلى المرسل أن يعاقب أو يثيب بحسب ما يُعصَى أو يطاع .

قوله تعالى : لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾

فيه تسع مسائل :

الأولى — قال ابن عباس والبَرَاء بن عازب وأنس بن مالك إنه لما نزل تحريم الخمر قال قوم من الصحابة : كيف بمن مات منا وهو يشربها ويأكل الميسر؟ — ونحو هذا — فنزلت الآية . روى البخارىّ عن أنس قال : كنت ساقى القوم فى منزل أبى طلحة فنزل تحريم الخمر ، فأمر[1] مناديا ينادى ، فقال أبو طلحة : اخرج فانظر ما هذا الصوت ! قال : فخرجت فقلت : هذا منادٍ ينادى ألَا إنّ الخمر قد حُرّمت ؛ فقال : اذهب فأهرِقها — وكان الخمر من الفَضِيخ[2] — قال : فجرت فى سِكك المدينة ؛ فقال بعض القوم : قُتِل قوم وهى فى بطونهم فأنزل الله عز وجل : ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا ﴾ الآية .

الثانية — هذه الآية وهذا الحديث نظير سؤالهم عمن مات إلى القبلة الأولى فنزلت « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ »[3] . ومن فعل ما أبيح له حتى مات على فعله لم يكن له ولا عليه

(١) أى النبىّ صلى الله عليه وسلم .
(٢) الفضيخ : شراب يتخذ من البسر المفضوخ وحده من غير أن تمسه النار ؛ والمفضوخ هو المشدوخ .
(٣) راجع جـ ٢ ص ١٥٧ .

شيء ؛ لا إثم ولا مؤاخذة ولا ذم ولا أجر ولا مدح ؛ لأن المباح مستوى الطرفين بالنسبة إلى الشرع ؛ وعلى هذا فما كان ينبغى أن يُتخوّف ولا يُسأل عن حال من مات والخمر فى بطنه وقت إباحتها ، فإما أن يكون ذلك القائل غَفَل عن دليل الإباحة فلم يخطر له ، أو يكون لغلبة خوفه من الله تعالى ، وشفقته على إخوانه المؤمنين تَوهَّم مؤاخذةً ومعاقبةً لأجل شرب الخمر المتقـدّم ؛ فرفع الله ذلك التوهم بقوله : « لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا » الآية .

الثالثـــة — هذا الحديث فى نزول الآية فيه دليل واضح على أن نبيذ التمر إذا أسكر خَمْر ، وهو نصٌّ ولا يجوز الاعتراض عليه ؛ لأن الصحابة [رحمهم الله](١) هم أهل اللسان ، وقد عَقَلوا أن شرابهم ذلك خمر إذ لم يكن لهم شراب ذلك الوقت بالمدينة غيره ؛ وقد قال الحَكَمىّ :

لنـا خَمـرٌ وليست خمـر كَرْمٍ * ولكن مِن نِتـاج الباسِـقاتِ
كِرامٌ فى السماءِ ذهبن طُولا * وفات ثِمـارها أيدى الجناةِ

ومن الدليل الواضح على ذلك ما رواه النَّسائى : أخبرنا القاسم بن زكريا ، أخبرنا عبيد الله عن شيبان عن الأعمش عن مُحارِب بن دِثار عن جابر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " الزبيب والتمر هو الخمر " . وثبت بالنقل الصحيح أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه — وحسبك به عالمـا باللسان والشرع — خطب على منبر النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : يأيها الناس ، أَلَا إنه قد نزل تحريم الخمر يوم نزل ، وهى من خمسة : من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير ؛ والخمر ما خامر العقل . وهـذا أبين ما يكون فى معنى الخمر ؛ يخطب به عمر بالمدينة على المنبر بمحضر جماعة الصحابة ، وهم أهل اللسان ولم يفهموا من الخمر إلا ما ذكرناه . وإذا ثبت هذا بطل مذهب أبى حنيفة والكوفيين القائلين بأن الخمـر لا تكون إلا من العنب ، وما كان من غيره لا يسمى خمرا ولا يتناوله اسم الخمر ، وإنمـا يسمى نبيذا ؛ وقال الشاعر :

تركتُ النَّبِيـذ لأهل النبِيـذ * وصِـرتُ حليفًا لِمن عابَهَ
شَرابٌ يُدنِّس عِرْضَ الفَـتَى * ويَفتـحُ للشَّـر أبوابَـه

(١) من ب وجوك .

الرابعة — قال الإمام أبو عبد الله المازَرِيّ: ذهب جمهور العلماء من السلف وغيرهم إلى أنّ كل ما يسكر نوعه حرم شربه، قليلا كان أو كثيرا نيئا، كان أو مطبوخا، ولا فرق بين المستخرج من العنب أو غيره، وأنّ من شرب شيئا من ذلك حُدَّ؛ فأما المستخرج من العنب المسكر النِّيء فهو الذى انعقد الإجماع على تحريم قليله وكثيره ولو نقطة منه. وأما ما عدا ذلك فالجمهور على تحريمه. وخالف الكوفيون فى القليل مما عدا ماذكر، وهو الذى لا يبلغ الإسكار؛ وفى المطبوخ المستخرج من العنب؛ فذهب قوم من أهل البصرة إلى قصر التحريم على عصير العنب، ونقيع الزّبيب النِّيء؛ فأما المطبوخ منهما، والنِّيء والمطبوخ مما سواهما فحلال ما لم يقع الإسكار. وذهب أبو حنيفة إلى قصر التحريم على المعتصَر من ثمرات النخيل والأعناب على تفصيل؛ فيرى أن سُلافة العنب يحرم قليلها وكثيرها إلا أن تطبخ حتى ينقص ثلثاها، وأما نقيع الزّبيب والتمر فيحل مطبوخهما وإن مسّته النار مسًّا قليلا من غير اعتبار بحدّ؛ وأما النِّيء منه فحرام، ولكنه مع تحريمه إياه لا يوجب الحدّ فيه؛ وهذا كله ما لم يقع الإسكار، فإن وقع الإسكار استوى الجميع. قال شيخنا الفقيه الإمام أبو العباس [أحمد (١)] رضى الله عنه: العجب من المخالفين فى هذه المسئلة؛ فإنهم قالوا: إن القليل من الخمر المعتصَر من العنب حرام ككثيره، وهو مجمع عليه؛ فإذا قيل لهم: فلم حرم القليل من الخمر وليس مذهبا للعقل؟ فلا بدّ أن يقال: لأنه داعية إلى الكثير، أو للتعبد؛ فحينئذ يقال لهم: كلّ ما قدّرتموه فى قليل الخمر هو بعينه موجود فى قليل النبيذ فيحرم أيضا، إذ لا فارق بينهما إلا مجرّد الاسم إذا سلم ذلك. وهذا القياس هو أرفع أنواع القياس؛ لأن الفرع فيه مساوٍ للأصل فى جميع أوصافه؛ وهذا كما يقوله فى قياس الأمَة على العبد فى سراية العتق. ثم العجب من أبى حنيفة وأصحابه رحمهم الله! فإنهم يتوغلون فى القياس ويرجحونه على أخبار الآحاد، ومع ذلك فقد تركوا هذا القياس الجلىّ المعضود بالكتاب والسنة وإجماع صدور الأمة، لأحاديث لا يصح شىء منها على ما قد بيّن عِلَلَها المحدّثون فى كتبهم، وليس فى الصحاح شىء منها. وسيأتى فى سورة « النحل » (٢) تمام هذه المسئلة إن شاء الله تعالى.

(١) من ك. (٢) راجع جـ ١٠ ص ١٢٧.

الخامســـة — قوله تعـالى : ﴿ طَعِمُوا ﴾ أصل هذه اللفظة فى الأكل ؛ يقال : طَعِمَ الطَّعامَ وشَرِب الشَّراب ، لكن قد تجوّز فى ذلك فيقال : لم أَطعم خُبزا ولا ماء ولا نوما ؛ قال الشاعر :

نَعَامًا بِوَجْرَةَ[1] صُعْرِ الخُدُو * دِ لا تَطْعَمُ النـومَ إلاّ صِيَامَا

وقد تقدّم القول فى « البقرة »[2] فى قوله تعالى : « وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ » بما فيه الكفاية .

السادســـة — قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : تضمنت هذه الآية تناول المباح والشهوات ، والانتفاع بكل لذيذ من مَطْعَم ومَشْرَب ومَنْكَح وإن بولغ فيه وتنوهى فى ثمنه . وهذه الآية نظير قوله تعالى : « لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ » ونظير قوله : « قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ »[3] .

السابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ . فيه أربعة أقوال : الأوّل — أنه ليس فى ذكر التقوى تكرار ؛ والمعنى اتقوا شربها ، وآمنوا بتحريمها ؛ والمعنى الثانى دام اتقاؤهم وإيمانهم ؛ والثالث على معنى الإحسان إلى الاتقاء . والثانى — اتقوا قبل التحريم فى غيرها من المحرّمات ، ثم اتقوا بعد تحريمها شربَها ، ثم اتقوا فيما بقى من أعمالهم[4] ، وأحسنوا العمل . الثـالث — اتقوا الشرك وآمنوا بالله ورسوله ، والمعنى الثـانى ثم اتقوا الكبائر ، وازدادوا إيمـانا ، ومعنى الثالث ثم اتقوا الصغائر وأحسنوا أى تَنَفَّلُوا . وقال محمد بن جَرير[5] : الاتقاء الأوّل هو الاتقاء بتلقى أمر الله بالقبول ، والتصديق والدينونة به والعمل ، والاتقاء الثـانى الاتقاء بالثبات على التصديق ، والثالث الاتقاء بالإحسان ، والتقرّب بالنوافل .

---

(١) وجرة : موضع بين مكة والبصرة ؛ يقول الشاعر : هى صائمة منه لا تطعمه ؛ وروى فى اللسان (لا تطعم الماء) وقال : وذلك لأن النعام لا ترد الماء ولا تطعمه . وقبله :

فأما بنـو عامر بالنسار * غداة لقونا فكانوا نعاما

(٢) راجع جـ ٣ ص ٢٥٢ .

(٣) راجع جـ ٧ ص ١٩٥ .

(٤) فى ع : أعمارهم .

(٥) لعل قول ابن جرير هو الرابع .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ثُمَّ اتَّقَوْا وَّأَحْسَنُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ دليل على أن المتقى المحسن أفضل من المتقى المؤمن الذى عمل الصالحات ؛ فضله بأجر الإحسان .

التاسعة — قد تأول هذه الآية قُدَامة بن مَظْعون الجُمَحِيّ من الصحابة رضى الله عنهم ، وهو ممن هاجر إلى أرض الحبشة مع أخويه عثمان وعبد الله ، ثم هاجر إلى المدينة وشهد بَدْرا وعُمَر (١) . وكان خَتَن (٢) عمر بن الخطاب ، خال عبد الله وحفصة ، وولاه عمر بن الخطاب على البَحْرَين ، ثم عزله بشهادة الجَارُود — سيّد عبد القيس — عليه بشرب الخمر . روى الدَّارَقُطْنِيّ قال حدّثنا أبو الحسن علىّ بن محمد المصرىّ حدّثنا يحيى بن أيوب العَلّاف حدّثنى سعيد ابن عُفَير حدّثنى يحيى بن فُلَيْح بن سليمان قال حدّثنى ثور بن زيد عن عِكْرِمة عن ابن عباس : أن الشُّرّاب كانوا يُضربون فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالأيدى والنِّعال والعِصىّ حتى تُوُفّى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكانوا فى خلافة أبى بكر أكثر منهم فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكان أبو بكر يجلدهم أربعين حتى تُوُفّى ، ثم كان عمر من بعده يجلدهم كذلك أربعين حتى أُتى برجل من المهاجرين الأوّلين وقد شرب فأمر به أن يجلد ؛ فقال لِم تجلدنى ؟ بينى وبينك كتاب الله ! فقال عمر : وفى أىّ كتاب الله تجد ألا أجلدك ؟ فقال له : إن الله تعالى يقول فى كتابه : « لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا » الآية . فأنا من الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، ثم اتقوا وآمنوا ، ثم اتقوا وأحسنوا ؛ شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بدْرا وأُحُدا والخَنْدق والمشاهد [كلها] (٣) ؛ فقال عمر : ألَا تردون عليه ما يقول ؛ فقال ابن عباس : إنّ هؤلاء الآيات أنزلن عذرا لمن غَبَر وحُجّة على الناس ؛ لأن الله تعالى يقول : « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ » الآية ؛ ثم قرأ حتى أنفذ الآية الأخرى ؛ فإن كان من الذين آمنوا وعملوا الصالحات ، الآية ؛ فإن الله قد نهاه أن يشرب الخمر ؛ فقال عمر : صدقت ماذا ترون ؟ فقال علىّ رضى الله عنه : إنه إذا شرب سَكِر وإذا سَكِر هَذَى ، وإذا

---

(١) عمر : عاش زمانا طويلا .

(٢) الختن (بالتحريك) : الصهر ؛ أو كل ما كان من قبل المرأة كالأب والأخ . (٣) من ع .

هذَى افترى، وعلى المفترى ثمانون جلدة ؛ فأمر به عمر فجلد ثمانين جلدة . وذكر الحميدى عن أبى بكر البَرْقانى(١) عن ابن عباس قال : لما قدم الجارُود من البحرين قال : يا أمير المؤمنين إنّ قُدَامة بن مَظْعون قد شرب مُسْكِرا ، وإنى إذا رأيت حقا من حقوق الله حق على أن أرفعه إليك ؛ فقال عمر : من يشهد على ما تقول ؟ فقال : أبو هريرة ؛ فدعا عمر أبا هريرة فقال : عَلَامَ تشهد يا أبا هريرة ؟ فقال : لم أره حين شرب ، ورأيته سكران يَقِيء ، فقال عمر : لقد تَنَطَّعتَ(٢) فى الشهادة ؛ ثم كتب عمر إلى قُدَامة وهو بالبَحْرَين يأمره بالقدوم عليه ، فلما قدم قُدَامة والجَارُود بالمدينة كلّم الجارود عمر ؛ فقال : أقم على هذا كتاب الله ؛ فقال عمر للجارود : أشهيد أنت أم خَصْم ؟ فقال الجارود : أنا شهيد ؛ قال : قد كنتَ أديتَ الشهادة ؛ ثم قال لعمر : إنى أَنْشُدك الله ! فقال عمر : أَمَا والله لتملكنّ لسانك أو لأسوءنّك ؛ فقال الجارود : أما والله ما ذلك بالحق ، أن يشرب ابن عمك وتسوءنى ! فأوعده عمر ؛ فقال أبو هريرة وهو جالس : يا أمير المؤمنين إن كنت فى شك من شهادتنا فسل بنت الوليد امرأة ابن مَظْعون ، فأرسل عمر إلى هند يَنْشدها بالله ، فأقامت هند على زوجها الشهادة ؛ فقال عمر : يا قُدامة إنى جالدك ؛ فقال قُدامة : والله لو شربت — كما يقولون — ما كان لك أن تجلدنى يا عمر . قال : ولم يا قُدامة ؟ قال : لأن الله سبحانه يقول : « لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا » الآية إلى « الْمُحْسِنِينَ » . فقال عمر : أخطأت التأويل يا قُدَامة ؛ إذا اتقيت الله اجتنبت ما حرم الله ، ثم أقبل عمر على القوم فقال : ما ترون فى جلد قُدامة ؟ فقال القوم : لا نرى أن تجلده مادام وَجِعا(٣) ؛ فسكت عمر عن جلده ثم أصبح يوما فقال لأصحابه : ما ترون فى جلد قُدَامة ؟ فقال القوم : لا نرى أن تجلده مادام وَجِعا ، فقال عمر : إنه والله لأن يلقى الله تحت السوط ، أحب إلىّ أن ألقى الله وهو فى عنقى ! والله لأجلدنه ؛ ائتونى بسوط ، فجاءه مولاه أسلم بسوط رقيق صغير ، فأخذه عمر فمسحه بيده ثم قال لأسلم : أخذتك بِدِقْرارة(٤) أهلك ؛ ائتونى بسوط غير هذا ، قال : فجاءه أسلم بسوط تام ؛ فأمر عمر بقُدَامة فجلد ؛

(١) البرقانى (بفتح الموحدة وسكون الراء) : هـذه النسبة إلى قرية كانت بنواحى خوارزم وخربت ؛ وصارت مزرعة . (الأنساب) للسمعانى . (٢) تنطع فى الكلام : تعمق وغالى . (٣) وجع : مريض .
(٤) الدقرارة (واحدة الدقارير) : وهى الأباطيل وعادات السوء ؛ أراد أن عادة السوء التى هى عادة قومك ، وهى العدول عن الحق والعمل بالباطل قد تزعك ، وعرضت لك فعملت بها ؛ وكان أسلم عبدا مجاوبا .

فغاضب قُدَامة عمر وهجره ؛ فحجّا وقُدَامة مهاجر لعمر حتى قَفَلوا عن حجهم ونزل عمر بالسُّقْيا(١) ونام بها فلما استيقظ عمر قال : عجلوا عليّ بقُدَامة، انطلقوا فأتونى به، فوالله لأرى فى النوم أنه جاءنى آت فقال : سالم قُدامة فإنه أخوك ، فلما جاءوا قُدامة أَبَى أن يأتيه، فأمر عمر بقُدامة أن يجر إليه جَرّا حتى كلمه عمر واستغفر له ، فكان أوّل صلحهما . قال أيوب ابن أبى تميمة : لم يحدّ أحد من أهل بدر فى الخمر غيره. قال ابن العربى: فهذا يدلك على تأويل الآية، وما ذكر فيه عن ابن عباس من حديث الدّارقطنى، وعمر فى حديث البَرْقانى وهو صحيح ؛ وبسطه أنه لو كان من شرب الخمر واتقى الله فى غيره ما حُدّ على الخمر أحد، فكان هذا من أفسد تأويل؛ وقد خفى على قُدامة؛ وعرفه من وفقه الله كعمر وابن عباس رضى الله عنهما؛ قال الشاعر :

وإن حراما لا أرى الدهر باكيا * على شَجْوه(٢) إلّا بكيتُ على عُمر

وروى عن علىّ [رضى الله عنه(٣)] أن قوما شربو بالشام وقالوا : هى لنا حلال وتأوّلوا هذه الآية، فأجمع علىّ وعمر على أن يستتابوا، فإن تابوا وإلا قتلوا ؛ ذكره الكِيَا الطَّبَرى .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾

فيه ثمان مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ﴾ أى ليختبرنكم، والابتلاء الاختبار. وكان الصيد أحد معايش العرب العاربة، وشائعا عند الجميع منهم، مستعملا جدا، فابتلاهم الله فيه مع الإحرام والحرم، كما ابتلى بنى إسرائيل فى ألّا يعتدوا فى السبت . وقيل : إنها نزلت عام الحديبية؛ أحرم بعض الناس مع النبى صلى الله عليه وسلم ولم يحرم بعضهم، فكان إذا عرض

(١) السقيا (بالضم) : موضع بين المدينة ووادى الصفراء . (٢) الشجو : الهم والحزن .
(٣) من ع .

صيدٌ اختلف فيـه أحوالهم وأفعالهم ، وأشتبهت أحكامه عليهم ، فأنزل الله هـذه الآية بيانا لأحكام أحوالهم وأفعالهم ، ومحظورات حجهم وعُمرتهم .

الثانيـة — اختلف العلماء من المخاطب بهذه الآية على قولين : أحدهما — أنهم المُحلون ؛ قاله مالك . الثـانى — أنهم المحرمون قاله ابن عباس ؛ وتعلق بقوله تعالى : « لَيَبْلُوَنَّكُمْ » فإن تكليف الامتناع الذى يتحقق به الأبتلاء هو مع الإحرام . قال ابن العربى : وهذا لا يلزم ؛ فإن التكليف يتحقق فى المُحِل بمـا شُرط له من أمور الصيد ، وما شُرع له من وصفه فى كيفية الاصطياد . والصحيح أن الخطاب فى الآية لجميع النـاس مُحلهم ومُحرمهم ؛ لقوله تعالى : « لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ » أى ليكلفنكم ، والتكليف كله ابتلاء وإن تفاضل فى الكثرة والقلة ، وتباين فى الضعف والشدة .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ ﴾ يريد ببعض الصيد ، فمن للتبعيض ، وهو صيد البر خاصّة ؛ ولم يعمّ الصيد كله لأن للبحر صيدا ، قاله الطَّبَرىّ وغيره . وأراد بالصيد المصيد ؛ لقوله : « تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ » .

الرابعـة — قوله تعالى : ﴿ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ ﴾ بيان لحكم صغار الصيد وكباره . وقرأ ابن وثّاب والنَّخَعىّ : « يناله » بالياء منقوطة من تحت . قال مجاهد : الأيدى تنال الفِراخ والبيض وما لا يستطيع أن يفر ، والرماح تنال كبار الصيد . وقال ابن وهب قال مالك قال الله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ » وكل شيء يناله الإنسان بيده أو برمحه أو بشيء من سلاحه فقتله فهو صيد كما قال الله تعالى .

الخامسـة — خص الله تعالى الأيدى بالذكر لأنهـا عُظْم[1] التصرف فى الاصطياد ؛ وفيها تدخل الجوارح والحِبالات ، وما عمل باليد من فِخاخ وشِباك ؛ وخص الرماح بالذكر لأنها عُظْم ما يجرح به الصيد ، وفيها يدخل السهم ونحوه ؛ وقد مضى القول فيما يصاد به من الجوارح والسهام فى أول السورة[2] بما فيه الكفاية والحمد لله .

---

(١) أى معظمه . (٢) راجع ص ٦٥ فما بعد من هذا الجزء .

السادسة — ما وقع فى الفخ والحبالة فلربها ، فإن ألجأ الصيد إليها أحد ولولاها لم يتهيأ له أخذه فربها فيه شريكه . وما وقع فى الجُبْح[1] المنصوب فى الجبل من ذباب النحل فهو كالحبالة والفخ ، وحمام الأبرجة تُرَدّ على أربابها إن استطيع ذلك ، وكذلك نحل الجباح ؛ وقد روى عن مالك . وقال بعض أصحابه : إنه ليس على من حصل الحمام أو النحل عنده أن يردّه . ولو ألجأت الكلاب صيدا فدخل فى بيت أحد أو داره فهو للصائد مرسل الكلاب دون صاحب البيت ، ولو دخل فى البيت من غير اضطرار الكلاب له فهو لرب البيت .

السابعة — احتج بعض الناس على أن الصيد للآخذ لا للمثير بهذه الآية ؛ لأن المثير لم تنل يده ولا رمحه بعدُ شيئا ، وهو قول أبى حنيفة .

الثامنة — كره مالك صيد أهل الكتاب ولم يحرمه ، لقوله تعالى : « تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ » يعنى أهل الإيمان ، لقوله تعالى فى صدر الآية : « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا » فخرج عنهم أهل الكتاب . وخالفه جمهور أهل العلم ، لقوله تعالى : « وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ » وهو عندهم مثل ذبائحهم . وأجاب علماؤنا بأن الآية إنما تضمنت أكل طعامهم ، والصيد باب آخر فلا يدخل فى عموم الطعام ، ولا يتناوله مطلق لفظه .

قلت : هذا بناء على أن الصيد ليس مشروعا عندهم فلا يكون من طعامهم ، فيسقط عنا هذا الإلزام ؛ فأما إن كان مشروعا عندهم فى دينهم فيلزمنا أكله لتناول اللفظ له ، فإنه من طعامهم . والله أعلم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۗ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ

---

[1] ١٠ ١٠ ح (بجيم مثلثة وموحدة ساكنة) : خلية العسل ، ويجمع على (أجبح وجبوح وجباح) .

صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ ۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ۚ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٩٥﴾

فيـــه ثلاثون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ هذا خطاب عام لكل مسلم ذكر وأنثى، وهـذا النهى هو الابتلاء المذكور فى قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَيَبْلُوَنَّكُمُ اللَّهُ بِشَىْءٍ مِنَ الصَّيْدِ » الآية . وروى أن أبا اليَسَر — واسمه عمرو بن مالك الأنصارى[1] — كان مُحْرِما عام الحديبية بعُمْرة فقتل حمار وحش فنزلت فيه « لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ » .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ ﴾ القتل هو كل فعـل يفيت الروح ، وهو أنواع : منها النحـر والذبح والخنق والرضخ وشبهه ؛ فحرم الله تعـالى على المحرم فى الصيد كل فعل يكون مفيتا للروح .

الثالثـــة — من قتل صـيدا أو ذبحه فأكل منـه فعليه جزاء واحد لقتـله دون أكله ؛ وبه قال الشافعى . وقال أبو حنيفة : عليه جزاء ما أكل ؛ يعنى قيمته ، وخالفه صاحباه فقالا : لا شىء عليه سـوى الاستغفار ؛ لأنه تناول الميتة كما لو تناول ميتة أخرى ؛ ولهـذا لو أكلها محرِم آخر لا يلزمه إلا الاستغفار . وحجة أبى حنيفة أنه تناول محظور إحرامه ؛ لأن قتله كان من محظورات الإحرام ، ومعلوم أن المقصود من القتل هو التناول ، فإذا كان ما يتوصل به إلى المقصود — محظور إحرامه — موجبا عليه الجزاء فما هو المقصود كان أولى .

الرابعـــة — لا يجـوز عندنا ذبح المحرم للصـيد ، لنهى الله سـبحانه المحرم عن قتله ؛ وبه قال أبو حنيفة . وقال الشافعى : ذبح المحرم للصيد ذكاة ؛ وتعلق بأنه ذبح صدر من أهله وهو المسـلم ، مضاف إلى محـله وهو الأنعام ؛ فأفاد مقصوده من حِل الأكل ؛ أصـله ذبح الحلال . قلنا : قولكم ذبح صدر من أهله فالمحرم ليس بأهلٍ لذبح الصيد ؛ إذ الأهلية لا تستفاد

(١) كذا بالأصل ، واسمه فى « التهذيب » وغيره : كعب بن عمرو ... الخ .

عقلا، وإنما يفيدها الشرع؛ وذلك بإذنه فى الذبح، أو بنفيها وذلك بنهيه عن الذبح، والمحرم منهىّ عن ذبح الصيد؛ لقوله : « لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ » فقد انتفت الأهلية بالنهى . وقولكم أفاد مقصوده فقد اتفقنا على أن المحرم إذا ذبح الصيد لا يحل له أكله ، وإنما يأكل منه غيره عندكم ؛ فإذا كان الذبح لا يفيد الحِلّ للذابح فأولى وأحرى ألا يفيده لغيره ، لأن الفرع تبع للأصل فى أحكامه؛ فلا يصح أن يثبت له ما لا يثبت لأصله .

الخامسة — قوله تعالى : «الصَّيْدَ» مصدر عومل معاملة الأسماء، فأوقع على الحيوان المَصِيد؛ ولفظ الصيد هنا عام فى كل صيد برىّ وبحرىّ حتى جاء قوله تعالى : « وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا » فأباح صيد البحر إباحة مطلقة؛ على ما يأتى بيانه فى الآية بعد هذا إن شاء الله تعالى .

السادسة — اختلف العلماء فى خروج السباع من صيد البر وتخصيصها منه ؛ فقال مالك : كل شىء لا يعدو من السباع مثل الهِرّ والثعلب والضَّبع وما أشبهها فلا يقتله المحرم، وإن قتله فَدَاه . قال : وصغار الذئاب لا أرى أن يقتلها المحرِم، فإن قتلها فَدَاها؛ وهى مثل فراخ الغربان . ولا بأس بقتل كل ما عدا على الناس فى الأغلب؛ مثل الأسد والذئب والنمر والفَهْد؛ وكذلك لا بأس عليه بقتل الحيات والعقارب والفأرة والغراب والحِدأة. قال إسمعيل : إنما ذلك لقوله عليه السلام : "خَمْسٌ فَواسِقُ يُقتلْن فى الحِلّ والحَرَم" الحديث؛ فسماهنّ فسّاقا؛ ووصفهن بأفعالهن ؛ لأن الفاسق فاعل [للفسق][1]، والصغار لا فعل لهن، ووصف الكلب بالعقور وأولاده لا تعقِر؛ فلا تدخل فى هذا النعت . قال [القاضى][1] إسمعيل : الكلب العَقُور مما يعظم ضرره على الناس . قال : ومن ذلك الحية والعقرب؛ لأنه يخاف منهما، وكذلك الحِدَأة والغراب؛ لأنهما يخطفان اللحم من أيدى الناس . قال ابن بُكَير : إنما أُذن فى قتل العقرب لأنها ذات حُمَة[2]؛ وفى الفأرة لقرضها السِّقاء[3] والحذاء اللذين بهما قوام المسافر . وفى الغراب

(١) من ك .
(٢) الحمة : السم أو الإبرة تضرب بها العقرب والزنبور ونحو ذلك .
(٣) السقاء : القربة .

لوقوعه على الظهر(١) ونَقْبه عن لحومها، وقد روى عن مالك أنه قال : لا يقتل الغراب ولا الحِدَأة إلا أن يضرا . قال [القاضى](٢) إسمعيـل : واختلف فى الزُّنْبُور ، فشبهه بعضهم بالحية والعقرب، قال : ولولا أن الزُّنْبُور لا يبتدئ لكان أغلظ على الناس من الحية والعقرب، ولكنه ليس فى طبعـه من العَـدَاء ما فى الحيّـة والعقرب ، و إنمـا يَحْمِى الزُّنْبُور إذا أُوذِى . قال : فإذا عرض الزُّنْبُـور لأحد فدفعـه عن نفسه لم يكن عليـه شىء فى قتـله ، وثبت عن عمر بن الخطاب إباحة قتل الزُّنْبور . وقال مالك : يُطعِم قاتله شيئا ، وكذلك قال مالك فيمن قتل البُرْغُوث والذّباب والنّمـل ونحوه . وقال أصحاب الرأى : لا شىء على قاتل هذه كلها . وقال أبو حنيفة : لا يَقتل المحرمُ من السباع إلا الكلب العَقُور والذئب خاصة، سواء ٱبتداه أو ٱبتدأهما، و إن قَتـل غيره من السباع فَدَاه . قال : فإن ابتدأه غيرهما من السباع فقتله فلا شىء عليه، قال : ولا شىء عليه فى قتل الحية والعقرب والغراب والحِدَأة، هذه جملة قول أبى حنيفة وأصحـابه إلا زُفَر ، و به قال الأوزاعىّ والثّورىّ والحسن ، وٱحتجوا بأن النبى صلى الله عليه وسلم خص دوابّ بأعيانها وأرخص للمحرِم فى قتلها من أجل ضررها، فلا وجه أن يزاد عليها إلا أن يجمعوا على شىء فيدخل فى معناها .

قلت : العجب من أبى حنيفة رحمـه الله يَحمل التراب على البُرّ بعلة الكيل ، ولا يحمـل السباع العادِية على الكلب بعلة الفِسْق والعَقْر، كما فعل مالك والشافعى رحمهما الله ! وقال زُفَر ٱبن الهُذَيل : لا يقتل إلا الذئب وحده، ومن قتل غيره وهو مُحرِم فعليه الفِدية، سواء ٱبتداه أو لم يبتدئه ، لأنه عجماء فكان فِعله هَدَرا ، وهـذا ردّ للحديث ومخالفة له . وقال الشافعى : كل ما لا يؤكل لحمه فللمحرم أن يقتله ، وصِغار ذلك وكباره سـواء، إلا السَّمْع وهو المتولد بين الذئب والضّبع، قال : وليس فى الزَّنَمة والخنافس والقِرْدَان والحَلَم(٣) وما لا يؤكل لحمه شىء ، لأن هذا ليس من الصيد، لقوله تعالى : « وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَادُمْتُمْ حُرُمًا » فدل أن الصيد

(١) الظهر : الإبل التى يحمل عليها و يركب .

(٢) من ك . (٣) الحلم — بالتحريك — جمع (الحلمة) وهى الصغيرة من القردان . وقيل : الضخم منها .

الذى حُرّم عليهم ما كان لهم قبل الإحرام حلالا ؛ حكى عنه هذه الجملة المُزَنى والربيع ؛ فإن قيل : فلم تُفدَى القملة وهى تؤذى ولا تؤكل ؟ قيل له : ليس تُفدَى إلا على ما يُفدَى به الشَّعر والظُّفر ولُبس ما ليس له لُبْسه ؛ لأن فى طرح القملة إماطة الأذى عن نفسه إذا كانت فى رأسه ولحيته ، فكأنه أماط بعض شعره ؛ فأما إذا ظهرت فقتلت فإنها لا تؤذى . وقول أبى ثور فى هذا الباب كقول الشافعى ؛ قاله أبو عمر .

السابعة — روى الأئمة عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "خَمسٌ من الدواب ليس على المحرِم فى قتلهنّ جناح الغراب والحِدَأة والعقرب والفأرة والكلب العَقُور" . اللفظ للبخارى ؛ وبه قال أحمد وإسحق . وفى كتاب مسلم عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " خمسٌ فَواسِقُ يُقتلْن فى الحِلّ والحَرَم الحية والغراب الأبقع والفأرة والكلب العَقُور والحُدَيّا " . وبه قالت طائفة من أهل العلم قالوا : لا يقتل من الغربان إلا الأبقع خاصة ؛ لأنه تقييد مطلق . وفى كتاب أبى داود عن أبى سعيد الخدرى عن النبى صلى الله عليه وسلم : "ويَرمى الغراب ولا يقتله" . وبه قال مجاهد . وجمهور العلماء على القول بحديث ابن عمر ، والله أعلم . وعند أبى داود والترمذى : والسَّبع العادى ؛ وهذا تنبيه على العلة .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾ عام فى النوعين من الرجال والنساء ، الأحرار والعبيد ؛ يقال : رجل حرام وامرأة حرام ، وجمع ذلك حُرُم ؛ كقولهم : قَذَال وقُذُل . وأحرَمَ الرجلُ دخل فى الحَرَم ؛ كما يقال : أسهلَ دخل فى السهل . وهذا اللفظ يتناول الزمان والمكان وحالة الإحرام بالاشتراك لا بالعموم . يقال : رجل حرام إذا دخل فى الأشهر الحُرُم أو فى الحَرَم ، أو تلبّس بالإحرام ؛ إلا أن تحريم الزمان خرج بالإجماع عن أن يكون معتبرا ، وبقى تحريم المكان وحالة الإحرام على أصل التكليف ؛ قاله ابن العربى .

التاسعة — حَرَم المكان حَرَمان ، حَرَمُ المدينة وحَرَمُ مكة — وزاد الشافعى الطائف ، فلا يجوز عنده قطع شجره ، ولا صيد صيده ، ومن فعل ذلك فلا جزاء عليه — فأما حَرَم

المدينة فلا يجوز فيه الأصطياد لأحد ولا قطع الشجر لحرم مكة، فإن فعل أثم ولا جزاء عليه عند مالك والشافعي وأصحابهما . وقال ابن أبي ذئب : عليه الجزاء . وقال سعد : جزاؤه أخذ سَلَبه، وروى عن الشافعيّ . وقال أبو حنيفة : صيد المدينة غير محرّم، وكذلك قطع شجرها . واحتج له بعض من ذهب مذهبه بحديث سعد بن أبي وقاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "من وجدتموه يصيد في حدود المدينة أو يقطع شجرها فخذوا سَلَبه" . وأخذ سعد سَلَب من فعل ذلك . قال : وقد اتفق الفقهاء على أنه لا يؤخذ سَلَب من صاد في المدينة، فدل ذلك على أنه منسوخ . واحتج لهم الطحاويّ أيضا بحديث أنس — ما فعل النُّغَير، فلم ينكر صيده وإمساكه — وهذا كله لا حجة فيه . أما الحديث الأول فليس بالقويّ، ولو صح لم يكن في نسخ أخذ السَّلَب ما يسقط ما صح من تحريم المدينة ، فكم من محرّم ليس عليه عقوبة في الدنيا . وأما الحديث الثاني فيجوز أن يكون صيد في غير الحرم . وكذلك حديث عائشة، أنه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وَحْش فإذا خرج لَعِب واشتد وأقبل وأدبر، فإذا أحس برسول الله صلى الله عليه وسلم ربض ، فلم يَتَرِمْ[1] كراهية أن يؤذيه . ودليلنا عليهم ما رواه مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيّب أن أبا هُريرة قال : لو رأيت الظِّباء تَرتع بالمدينة ما ذَعَرْتُها، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ما بين لابتيها[2] حرام" فقول أبي هريرة ما ذَعَرْتُها دليل على أنه لا يجوز ترويع الصيد في حرم المدينة، كما لا يجوز ترويعه في حرم مكة . وكذلك نزع زيد بن ثابت النُّمَس — وهو طائر — من يد شُرَحْبيل بن سعد كان صاده بالمدينة ؛ دليل على أن الصحابة فهموا مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم في تحريم صيد المدينة، فلم يجيزوا فيها الأصطياد ولا تملّك ما يصطاد . ومتعلق ابن أبي ذئب قوله صلى الله عليه وسلم في الصحيح : "اللهم إنّ إبراهيم حرّم مكة وإني أُحرّم المدينة مثل ما حَرّم به مكة ومثله معه لا يُختلى[3] خَلَاها ولا يُعضَد شجرُها ولا يُنفّر صيدُها" ولأنه حَرَمٌ مُنِع الأصطياد فيه فتعلق الجزاء به كحرم مكة . قال القاضي عبد الوهاب : وهذا قول أقيس عندي

(١) أي سكن ولم يتحرك .
(٢) لابتا المدينة هما حرتان يكتنفانها .
(٣) الخلى : النبات الرقيق ما دام رطبا ؛ ويختلى : يقطع .

على أصولنا ، لا سيما أن المدينة عند أصحابنا أفضل من مكة ، وأن الصلاة فيها أفضل من الصلاة فى المسجد الحرام . ومن حجة مالك والشافعى فى ألّا يُحكم عليه بجزاء ولا أخذ سَلَب — فى المشهور من قول الشافعىّ — عموم قوله صلى الله عليه وسلم فى الصحيح : "المدينة حَرَمٌ ما بين عَيْر(١) إلى ثور فمن أحدث فيها حَدَثا أو آوى مُحدِثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله منه يوم القيامة صَرْفا ولا عَدْلا(٢)" فأرسل صلى الله عليه وسلم الوعيد الشديد ولم يذكر كفّارة . وأما ما ذُكر عن سعد فذلك مذهب له مخصوص به ؛ لما روى عنه فى الصحيح أنه ركب إلى قصره بالعَقِيق ، فوجد عبدا يقطع شجرا — أو يخبطه — فسلَبه ، فلما رجع سعد جاءه أهل العبد فكلموه أن يردّ على غلامهم أو عليهم ما أخذ من غلامهم ؛ فقال : معاذ الله أن أردّ شيئا نَفّلنيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبى أن يرد عليهم ؛ فقوله : « نَفّلنيه » ظاهره الخصوص . والله أعلم .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا ﴾ ذكر الله سبحانه المتعمد ولم يذكر المخطئ والناسى ؛ والمتعمد هنا هو القاصد للشىء مع العلم بالإحرام . والمخطئ هو الذى يقصد شيئا فيصيب صيدا ، والناسى هو الذى يتعمد الصيد ولا يذكر إحرامه . واختلف العلماء فى ذلك على خمسة أقوال : الأوّل — ما أسنده الدّارَقُطْنِىّ عن ابن عباس قال : إنما التكفير فى العمد ، وإنما غلّظوا فى الخطأ لئلا يعودوا . الثانى — أن قوله : « مُتَعَمِّدًا » خرج على الغالب ، فألحق به النادر كأصول الشريعة . الثالث — أنه لا شىء على المخطئ والناسى ؛ وبه قال الطَّبَرِىّ وأحمد بن حنبل فى إحدى روايتيه ، وروى عن ابن عباس وسعيد ابن جُبَير ، وبه قال طاوس وأبو ثور ، وهو قول داود . وتعلق أحمد بأن قال : لما خص الله سبحانه المتعمد بالذكر ، دل على أن غيره بخلافه . وزاد بأن قال : الأصل براءة الذمة فمن

(١) عير جبل بناحية المدينة ، أما ثور فيرى بعض أهل الحديث أن ذكره هنا وهم من الراوى ، وإنما هو جبل بمكة ، والصحيح « من عير إلى أحد » وهى رواية قليلة . وقدر بعض : حرم المدينة مقدار ما بين عير وثور . وفى « النووى » قال القاضى : أكثر الرواة فى كتاب البخارى ذكروا عيرا وأما ثور فنهم من كنى عنه بكذا ، ومنهم من ترك مكانه بياضا لأنهم اعتقدوا ذكر ثور هنا خطأ .

(٢) لا يقبل منه صرف ولا عدل : الصرف التوبة ، والعدل الفدية . وقيل : الصرف النافلة ، والعدل الفريضة . وقيل : غير ذلك .

أدعى شغلها فعليه الدليل. الرابع — أنه يحكم عليه فى العمد والخطأ والنسيان؛ قاله ابن عباس، وروى عن عمر وطاوس والحسن وإبراهيم والزهرى، وبه قال مالك والشافعى وأبو حنيفة وأصحابهم. قال الزهرى: وجب الجزاء فى العمد بالقرآن، وفى الخطأ والنسيان بالسنة؛ قال ابن العربى: إن كان يريد بالسنة الآثار التى وردت عن ابن عباس وعمر فنعما هى، وما أحسنها أسوة. الخامس — أن يقتله متعمدا لقتله ناسيا لإحرامه — وهو قول مجاهد — لقوله تعالى بعد ذلك: «وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ». قال: ولو كان ذاكرا لإحرامه لوجبت عليه العقوبة لأول مرة، قال: فدل على أنه أراد متعمدا لقتله ناسيا لإحرامه؛ قال مجاهد: فإن كان ذاكرا لإحرامه فقد حل ولا حج له لارتكابه محظور إحرامه، فبطل عليه كما لو تكلم فى الصلاة، أو أحدث فيها؛ قال: ومن أخطأ فذلك الذى يجزئه. ودليلنا على مجاهد أن الله سبحانه أوجب الجزاء ولم يذكر الفساد، ولا فرق بين أن يكون ذاكرا للإحرام أو ناسيا له، ولا يصح اعتبار الحج بالصلاة فإنهما مختلفان؛ وقد روى عنه أنه لا حكم عليه فى قتله متعمدا، ويستغفر الله، وجه تام؛ وبه قال ابن زيد. ودليلنا على داود أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن الضبع فقال: "هى صيد" وجعل فيها إذا أصابها المحرم كبشا، ولم يقل عمدا ولا خطأ. وقال ابن بكير من علمائنا: قوله سبحانه: «مُتَعَمِّدًا» لم يرد به التجاوز عن الخطأ، وإنما أراد «متعمدا» ليبين أنه ليس كابن آدم الذى لم يجعل فى قتله متعمدا كفارة، وأن الصيد فيه كفارة، ولم يرد به إسقاط الجزاء فى قتل الخطأ. والله أعلم.

الحادية عشرة — فإن قتله فى إحرامه مرة بعد مرة حُكم عليه كلما قتله فى قول مالك والشافعى وأبى حنيفة وغيرهم؛ لقول الله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ» فالنهى دائم مستمر عليه ما دام محرما فمتى قتله فالجزاء لأجل ذلك لازم له. وروى عن ابن عباس قال: لا يحكم عليه مرتين فى الإسلام، ولا يُحكم عليه إلا مرة واحدة، فإن عاد ثانية فلا يُحكم عليه، ويقال له: ينتقم الله منك؛ لقوله تعالى: «وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ». وبه قال الحسن وإبراهيم ومجاهد

وشُرَيْح . ودليلنا عليهم ما ذكرناه من تَمادى التحريم فى الإحرام ، وتوجه الخطاب عليه فى دين الإسلام .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ ﴾ فيه أربع قراءات ؛ « فَجَزَاءٌ مِثْلُ » برفع جزاء وتنوينه ، و « مِثْلُ » على الصفة ، والخبر مضمر ، التقدير فعليه جزاء مماثل واجب أو لازم من النَّعم . وهذه القراءة تقتضى أن يكون المثل هو الجزاء بعينه . و « جَزَاءُ » بالرفع غير منون و « مِثْلِ » بالإضافة أى فعليه جزاءُ مثلِ ما قتل ، و « مثل » مقحمة كقولك أنا أكرم مثلك ، وأنت تقصد أنا أكرمك . ونظير هذا قوله تعالى : « أَوَمَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ »(١) التقدير كمن هو فى الظلمات ؛ وقوله « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ »(٢) أى ليس كهو شيء(٣) . وهذه القراءة تقتضى أن يكون الجزاء غير المثل ؛ إذ الشيء لا يضاف إلى نفسه . وقال أبو على : إنما يجب عليه جزاء المقتول ، لا جزاء مثل المقتول ، والإضافة توجب جزاء المثل لا جزاء المقتول . وهو قول الشافعى على ما يأتى . وقوله : « مِنَ النَّعَمِ » صفة لجزاء على القراءتين جميعا . وقرأ الحسن « مِن النَّعْمِ » بإسكان العين وهى لغة . وقرأ عبد الرحمن « فَجَزَاءٌ » بالرفع والتنوين « مِثْلَ » بالنصب ؛ قال أبو الفتح : « مِثْلَ » منصوبة بنفس الجزاء ، والمعنى أن يجزى مثل ما قتل . وقرأ ابن مسعود والأعمش « فجزاؤه مِثل » بإظهار « هاء » ؛ ويحتمل أن يعود على الصيد أو على الصائد القاتل .

الثالثة عشرة — الجزاء إنما يجب بقتل الصيد لا بنفس أخذه كما قال تعالى . وفى « المدونة » : من اصطاد طائرا فنتف ريشه ثم حبسه حتى نَسَل ريشه فطار ، قال : لا جزاء عليه . [قال](٤) وكذلك لو قطع يد صيد أو رجله أو شيئا من أعضائه وسلمت نفسه وصح ولحق بالصيد فلا شيء عليه . وقيل : عليه من الجزاء بقدر ما نقصه . ولو ذهب ولم يدر ما فعل فعليه جزاؤه . ولو زَمِن الصيد ولم يلحق بالصيد ، أو تركه مَحُوفًا(٥) عليه فعليه جزاؤه كاملا .

(١) راجع جـ ٧ ص ٧٨ . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٧ . (٣) من ب ، ى وسقطت الجملة مع الآية من جـ ، ك ، هـ ، ع ، ز ، وفى أ ، و ، ل : ليس هو كشيء . (٤) من ك . (٥) من ع ، ك . وفى جـ ، أ : مخوفا .

الرابعـــة عشرة — ما يُجزَى من الصيد شيئان : دوابُّ وطيرٌ؛ فيُجزَى ما كان من الدواب بنظيره فى الخِلقة والصّـورة ، ففى النعّامة بَدَنَة ، وفى حمـار الوحش و بقرة الوحش بقرة ، وفى الظبى شاة؛ و به قال الشافعى . وأقل ما يَجزِى عند مالك ما استيسر من الهـدى وكان أضحية؛ وذلك كالجَذَع من الضأن والثَّنِىّ مما سواه، وما لم يبلغ جزاؤه ذلك ففيه إطعام أو صيام . وفى الحمام كله قيمته إلا حمام مكة؛ فإن فى الحمامة منه شاة أتباعا للسّلف فى ذلك . والدَّبْسِىّ[1] والفَواخِت والقُمْرِىّ وذوات الأطواق كلّه حمام . وحكى ابن عبد الحكم عن مالك أن فى حمام مكة وفراخها شاة؛ قال : وكذلك حمام الحرم؛ قال : وفى حمام الحِلّ حكومة . وقال أبو حنيفة : إنما يعتبر المثل فى القيمة دون الخِلْقة ، فيقوّم الصيد دراهم فى المكان الذى قتله فيه ، أو فى أقرب موضع إليه إن كان لا يباع الصيد فى موضع قتله ؛ فيشترى بتلك القيمة هديا إن شاء، أو يشترى بها طعاما و يطعم المساكين كل مسكين نصف صاع من بر، أو صاعا من شعير، أو صاعا من تمر . وأما الشافعى فإنه يرى المثل من النَّعم ثم يقوّم المِثل كما فى المتلفَات يقوّم المِثل، وتؤخذ قيمة المثل كقيمة الشىء ؛ فإن المثل هو الأصل فى الوجوب؛ وهذا بيّن وعليه تخرج قراءة الأضافة « فَجَـزَاءُ مِثْلِ » . احتج أبو حنيفة فقال : لو كان الشبه من طريق الخِلقة معتبرا ، فى النّعـامة بَدَنة ، وفى الحمـار بقرة ، وفى الظبى شاة ، لمـا أوقفه على عَدلين يحكمان به؛ لأن ذلك قد علم فلا يحتاج إلى الارتياء والنظر؛ و إنمـا يفتقر إلى العدول والنظر ماتشكل الحال فيه، و يضطرب وجه النظر عليه . ودليلنا عليه قول الله تعالى : « فَجَـزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ » الآية . فالمثل يقتضى بظاهره المثل الخِلْقى الصّورى دون المعنى؛ ثم قال : «مِنَ النَّعَمِ» فبين جنس المثل؛ ثم قال : « يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ » وهذا ضمير راجع إلى مثل من النعم؛ لأنه لم يتقدم ذكر لسواه يرجع الضمير عليه؛ ثم قال : «هَدْيًا بَالِـغَ الْكَعْبَةِ» والذى يتصور فيه الهـدى مثل المقتول من النَّعم، فأما القيمة فلا يتصوّر أن تكون هديا، ولا جرى لهـا ذكر فى نفس الآية؛ فصح ما ذكرناه . والحمد لله . وقولهم : لو كان الشبه معتبرا لمـا أوقفه على عَدلين ؛ فالجواب أن اعتبار العدلين إنمـا وجب للنظر فى حال الصيد من صغر وكبر، وما لا جنس له ممـا له جنس ، و إلحاق ما لم يقع عليه نص بمـا وقع عليه النص .

(١) الدبسى : نوع من الفواخت .

الخامسة عشرة — من أحرم من مكة فأغلق باب بيته على فراخ حمام فماتت فعليه في كل فرخ شاة . قال مالك : وفي صغار الصيد مثل ما في كباره ؛ وهو قول عطاء . ولا يُفْدَى عند مالك شيء بعَنَاقٍ[1] ولا جَفْرة ؛ قال مالك : وذلك مثل الدية ، الصغير والكبير فيها سواء . وفي الضَّبِ عنده واليَرْبُوع[2] قيمتهما طعاما . ومن أهل المدينة من يخالفه في صغار الصيد ، وفي اعتبار الجَذَع والثَّنِيّ ، ويقول بقول عمر : في الأرنب عَنَاق وفي اليَرْبوع جَفْرة ؛ رواه مالك موقوفا . وروى أبو الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " في الضبع إذا أصابه المحرم كبش وفي الظبي شاة وفي الأرنب عَنَاق وفي اليَرْبوع جَفْرة " قال : والجَفْرة التي قد أرْتَعَتْ . وفي طريق آخر قلت لأبي الزبير : وما الجَفْرة ؟ قال : التي قد فُطِمَت ورَعَت . خرجه الدَّارَقُطْنِيّ . وقال الشافعي : في النعامة بَدَنة ، وفي فرخها فَصِيل ، وفي حمار الوحش بقرة ، وفي سَخْلِه[3] عجل ؛ لأن الله تعالى حكم بالمثلية في الخلقة ، والصغر والكبر متفاوتان فيجب اعتبار الصغير فيه والكبير كسائر المتلفات . قال ابن العربي : وهذا صحيح وهو اختيار علمائنا ؛ قالوا : ولو كان الصيد أعور أو أعرج أو كسيرا لكان المثل على صفته لتتحقق المثلية ، فلا يلزم المتلِف فوق ما أتلف . ودليلنا قوله تعالى : « فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ » ولم يفصل بين صغير وكبير . وقوله : « هَدْياً » يقتضي ما يتناوله اسم الهدى لحق الإطلاق . وذلك يقتضي الهدى التام . والله أعلم .

السادسة عشرة — في بيض النعامة عُشْر ثمن البَدَنة عند مالك . وفي بيض الحمامة المكية عنده عُشْر ثمن الشاة . قال ابن القاسم : وسواء كان فيها فرخ أو لم يكن ما لم يستهل الفرخ بعد الكسر ؛ فإن استهل فعليه الجزاء كاملا بجزاء الكبير من ذلك الطير . قال ابن المواز : بحكومة عَدلين . وأكثر العلماء يرون في بيض كل طائر القيمة . روى عِكرمة عن ابن عباس عن كعب بن عُجْرَة أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى في بيض نعام أصابه محرِم بقدر ثمنه ؛ خرجه الدَّارَقُطْنِيّ . وروى عن أبي هُرَيرة[4] قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " في كل بيضة نعام صيام يوم أو إطعام مسكين " .

(١) العناق : الأنثى من أولاد المعز . (٢) اليربوع : دويبة فوق الفأر . (٣) في كل الأصول : سخلة . والسخل ولد الضأن والمعز . أما ولد حمار الوحش فهو الجحش والهنبر والدوبل والقلو والكع . (٤) كذا في ب ، ج ، ع .

السابعة عشرة — وأما ما لا مثل له كالعصافير والفيلة فقيمة لحمه أو عَدله من الطعام، دون ما يُراد له من الأغراض[1]؛ لأن المراعَى فيما له مثلٌ وجوبُ مثله، فإن عُدم المثل فالقيمة قائمة مقامه كالغصب وغيره. ولأن الناس قائلان — أى على مذهبين — معتبر للقيمة فى جميع الصيد؛ ومقتصر بها على ما لا مثل له من النَّعم؛ فقد تضمن ذلك الإجماع على اعتبار القيمة فيما لا مثل له. وأما الفيل فقيل: فيه بَدَنة من الهجان العظام التى لها سنامان؛ وهى بيض خراسانية، فإذا لم يوجد شىء من هذه الإبل فينظر إلى قيمته طعاما، فيكون عليه ذلك؛ والعمل فيه أن يجعل الفيل فى مَرْكب، وينظر إلى منتهى ما ينزل المركب فى الماء، ثم يخرج الفيل ويجعل فى المركب طعام حتى ينزل إلى الحد الذى نزل والفيل فيه، وهذا عَدْله من الطعام. وأما أن ينظر إلى قيمته فهو يكون له ثمن عظيم لأجل عظامه وأنيابه فيكثر الطعام وذلك ضرر.

الثامنة عشرة — قوله تعالى: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ﴾ روى مالك عن عبد الملك ابن قُرَيْب عن محمد بن سيرين أن رجلا جاء إلى عمر بن الخطاب فقال: إنى أجريت أنا وصاحب لى فرسين نستبق إلى ثَغْرة ثَنِيَّة[2]، فأصبنا ظبيا ونحن محرمان فماذا ترى؟ فقال عمر لرجل إلى جنبه: تعال حتى أحكم أنا وأنت؛ فحكما عليه بعنز؛ فولى الرجل وهو يقول: هذا أمير المؤمنين لا يستطيع أن يحكم فى ظبى حتى دعا رجلا يحكم معه، فسمع عمر بن الخطاب قول الرجل فدعاه فسأله؛ هل تقرأ سورة «المائدة»؟ فقال: لا؛ قال: هل تعرف الرجل الذى حكم معى؟ فقال: لا؛ فقال عمر رضى الله عنه: لو أخبرتنى أنك تقرأ سورة «المائدة» لأوجعتك ضربا، ثم قال: إن الله سبحانه يقول فى كتابه «يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ» وهذا عبد الرحمن بن عوف.

التاسعة عشرة — إذا اتفق الحَكَمان لزم الحكم؛ وبه قال الحسن والشافعى. وإن اختلفا نُظر فى غيرهما. وقال محمد بن المواز: لا يأخذ بأرفع من قوليهما؛ لأنه عمل بغير تحكيم. وكذلك

(١) فى ى: الأغراض. بمعجمة. وباقى الأصول بمهملة. (٢) الثنية: كل عقبة مسلوكة فى الجبل.

لا ينتقل عن المثل الخلق إذا حكما به إلى الطعام ؛ لأنه أمر قد لزم ؛ قاله ابن شعبان . وقال ابن القاسم : إن أمرهما أن يحكما بالجزاء من المثل ففعلا ، فأراد أن ينتقل إلى الطعام جاز . وقال ابن وهب رحمه الله فى « العتبية » : من السنة أن يُخيِّر الحَكَمان من أصاب الصيد ، كما خيّره الله فى أن يخرج «هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا» فإن آختار الهدى حَكَما عليه بما يريانه نظيرا لما أصاب ما بينهما وبين أن يكون عَدْل ذلك شاة لأنها أدنى الهدى ؛ وما لم يبلغ شاة حَكَما فيه بالطعام ثم خُيِّر فى أن يطعمه ، أو يصوم مكان كل مُدّ يوما ؛ وكذلك قال مالك فى « المدونة » .

الموفية عشرين — ويستأنف الحكم فى كل ما مضت فيه حكومة أو لم تمض ، ولو آجترأ بحكومة الصحابة رضى الله عنهم فيما حكموا به من جزاء الصيد كان حسنا . وقد روى عن مالك أنه ما عدا حمام مكة وحمار الوحش والظبي والنعامة لا بدّ فيه من الحكومة ، ويُجترأ فى هذه الأربعة بحكومة من مضى من السلف رضى الله عنهم .

الحادية والعشرون — لا يجوز أن يكون الجانى أحد الحكَمين ؛ وبه قال أبو حنيفة . وقال الشافعى فى أحد قوليه : يكون الجانى أحد الحكمين ؛ وهذا تسامح منه ؛ فإن ظاهر الآية يقتضى جانيا وحَكَمين فحذف بعض العدد إسقاط للظاهر ، وإفساد للمعنى ؛ لأن حكم المرء لنفسه لا يجوز ، ولو كان ذلك جائزا لآستغنى بنفسه عن غيره ؛ لأنه حكم بينه وبين الله تعالى فزيادة ثان إليه دليل على آستئناف الحكم برجلين .

الثانية والعشرون — إذا آشترك جماعة محرمون فى قتل صيد فقال مالك وأبوحنيفة : على كل واحد جزاء كامل . وقال الشافعى : عليهم كلهم كفارة واحدة لقضاء عمر وعبدالرحمن . وروى الدّارَقُطْنِيّ أن موالى لآبن الزبير أحرموا إذ مرت بهم ضبع فحذفوها(١) بعصيهم فأصابوها ، فوقع فى أنفسهم ، فأتوا آبن عمر فذكروا له فقال : عليكم كلكم كبش ؛ قالوا : أو على كل واحد منا كبش ؛ قال : إنكم لَمُعَزَّزٌ(٢) بكم ، عليكم كلكم كبش . قال اللغويون : لَمُعَزَّزٌ بكم أى لمشدد

(١) الحذف : الرمى .

(٢) كان الموالى قد سألوا قبل آبن عمر — رضى الله عنه — صحابيا فأمر لكل واحد منهم بكفارة ، ثم سألوا آبن عمر ، وأخبروه بفتيا الذى أفتاهم ؛ فقال : إنكم لمعزز بكم ... الخ .

عليكم . ورُوى عن ابن عباس فى قوم أصابوا ضبعا قال : عليهم كبش يتخارجونه بينهم[1] . ودليلنا قول الله سبحانه : « وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ » وهذا خطاب لكل قاتل . وكل واحد من القاتلين للصيد قاتل نفسا على التمام والكمال، بدليل قتل الجماعة بالواحد، ولولا ذلك ما وجب عليهم القصاص ، وقد قلنا بوجوبه إجماعا منا ومنهم؛ فثبت ما قلناه .

الثالثة والعشرون — قال أبو حنيفة : إذا قتل جماعة صيدا فى الحرم وكلهم[2] مُحِلّون، عليهم جزاء واحد، بخلاف ما لو قتله المحرمون فى الحلّ والحرم؛ فإن ذلك لا يختلف . وقال مالك : على كل واحد منهم جزاء كامل ، بناء على أن الرجل يكون محرما بدخوله الحرم ، كما يكون محرما بتلبيته بالإحرام ، وكل واحد من الفعلين قد اكتسبه صفة تعلق بها نهى ، فهو هاتك لها فى الحالتين . وحجة أبى حنيفة ما ذكره القاضى أبو زيد الدَّبُوسىّ قال : السِّرّ فيه أن الجناية فى الإحرام على العبادة ، وقد ارتكب كل واحد منهم محظور إحرامه . وإذا قتل المحِلّون [صيدا][3] فى الحرم فإنما أتلفوا دابة محرمة بمنزلة ما لو أتلف جماعة دابة؛ فإن كل واحد منهم قاتل دابة ، ويشتركون فى القيمة . قال ابن العربى : وأبو حنيفة أقوى منا ، وهذا الدليل يستهين به علماؤنا وهو عسير الانفصال علينا .

الرابعة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ ﴾ المعنى أنهما إذا حكما بالهدى فإنه يُفعل به ما يُفعل بالهدى من الإشعار والتقليد ، ويُرسل من الحِلّ إلى مكة ، ويُنحر ويُتصدّق به فيها ؛ لقوله : « هَدْيًا بَالِغَ الْكَعْبَةِ » ولم يرد الكعبة بعينها فإن الهدْى لا يبلغها، إذ هى فى المسجد، وإنما أراد الحرم ولا خلاف فى هذا . وقال الشافعى : لا يحتاج الهدى إلى الحِلّ بناء على أن الصغير من الهدى يجب فى الصغير من الصيد، فإنه يُبتاع فى الحرم ويهدى فيه .

---

(١) يتخارج بمعنى يخرج كل واحد منهم نصيبه من ثمنه . (٢) من ع .
(٣) الزيادة عن ابن العربى .

الخامسة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ ﴾ الكفارة إنما هى عن الصيد لا عن الهدى . قال ابن وهب قال مالك : أحسن ما سمعت فى الذى يقتل الصيد فيحكم عليه فيه، أنه يقوّم الصيد الذى أصاب، فينظر كم ثمنه من الطعام، فيطعم لكل مسكين مُدّا، أو يصوم مكان كل مدّ يوما . وقال ابن القاسم عنه : إن قوّم الصيد دراهم ثم قوّمها طعاما أجزأه؛ والصواب الأوّل . وقال عبد الله بن عبد الحكم مثله؛ قال عنه : وهو فى هذه الثلاثة بالخيار؛ أىّ ذلك فعل أجزأه موسرا كان أو معسرا . وبه قال عطاء وجمهور الفقهاء؛ لأن « أو » للتخيير . قال مالك : كل شىء فى كتاب الله فى الكفّارات كذا أو كذا فصاحبه مخيّر فى ذلك، أىّ ذلك أحب أن يفعل فعل . وروى عن ابن عباس أنه قال : إذا قتل المحرم ظبيا أو نحوه فعليه شاة تذبح بمكة؛ فإن لم يجد فإطعام ستة مساكين، فإن لم يجد فعليه صيام ثلاثة أيام؛ وإن قتل إيّلا(١) أو نحوه فعليه بقرة، فإن لم يجد أطعم عشرين مسكينا، فإن لم يجد صام عشرين يوما؛ وإن قتل نعامة أو حمارا فعليه بَدَنة(٢)، فإن لم يجد فإطعام ثلاثين مسكينا، فإن لم يجد فصيام ثلاثين يوما . والطعام مدّ مدّ لشبعهم . وقاله إبراهيم النَّخَعىّ وحماد بن سلمة، قالوا : والمعنى « أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ » إن لم يجد الهدْى . وحكى الطبرىّ عن ابن عباس أنه قال : إذا أصاب المحرم الصيد حكم عليه بجزائه، فإن وجد جزاءه ذبحه وتصدّق به، وإن لم يكن عنده جزاؤه قُوّم جزاؤه بدراهم، ثم قوّمت الدراهم حِنطة، ثم صام مكان كل نصف صاع يوما؛ وقال : إنما أريد بالطعام تبيين أمر الصيام، فمن لم يجد طعاما، فإنه يجد جزاءه . وأسنده أيضا عن السدىّ . ويُعترض هذا القول بظاهر الآية فإنه ينافره .

السادسة والعشرون — اختلف العلماء فى الوقت الذى يعتبر فيه المتلَف؛ فقال قوم : يوم الإتلاف . وقال آخرون : يوم القضاء . وقال آخرون : يلزم المتلف أكثر القيمتين، من يوم الإتلاف إلى يوم الحكم . قال ابن العربى : واختلف علماؤنا كاختلافهم، والصحيح أنه تلزمه القيمة يوم الإتلاف؛ والدليل على ذلك أن الوجود كان حقا للمتلَف عليه، فإذا أعدمه المتلِف لزمه إيجاده بمثله، وذلك فى وقت العدم .

(١) الإيل قيل : هو (مثلث الهمزة) والوجه الكسر، وهو الذكر من الأوعال .
(٢) فى ع ولكورى : فعليه بدله من الطعام ثلاثين مسكينا .

السابعة والعشرون — أما الهـدْىُ فلا خلاف أنه لا بدّ له من مكة ؛ لقوله تعـالى : « هَدْيًا بَالِـغَ الْكَعْبَةِ » . وأما الإطعام فآختلف فيه قولُ مالك هل يكون بمكة أو بموضع الإصابة ؛ وإلى كونه بمكة ذهب الشـافعى . وقال عطاء : ما كان من دم أو طعام فبمكة ويصوم حيث يشاء ؛ وهو قول مالك فى الصـوم ، ولا خلاف فيـه . قال القاضى أبو محمد عبد الوهاب : ولا يجوز إخراج شىء من جزاء الصـيد بغير الحرم إلا الصيام . وقال حمّـاد وأبو حنيفة : يُكفِّر بموضـع الإصابة مطلقا . وقال الطَّبَرىّ : يُكفِّر حيث شاء مطلقا ، فأما قول أبى حنيفة فلا وجه له فى النظر ، ولا أثر فيه . وأما من قال يصوم حيث شاء ؛ فلأن الصوم عبادة تختص بالصائم فتكون فى كل موضع كصيام سائر الكفارات وغيرها . وأما وجه القول بأن الطعام يكون بمكة ؛ فلأنه بدل عن الهدى أو نظير له ، والهدى حق لمساكين مكة ، فلذلك يكون بمكة بدله أو نظيره . وأما من قال إنه يكون بكل موضع ؛ فآعتبار بكل طعام وفدية ، فإنها تجوز بكل موضع . والله أعلم .

الثامنة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا ﴾ العدل والعِدل بفتح العين وكسرها لغتان وهما المِثـل ؛ قاله الكسائىّ . وقال الفرّاء : عِدْل الشىء بكسر العين مثله من جنسه ، وبفتح العين مثله من غير جنسه ، ويؤثر هذا القول عن الكِسائىّ ، تقول : عندى عِدْل دراهمك من الدراهم ، وعندى عَدْل دراهمك من الثياب ؛ والصحيح عن الكسائىّ أنهما لغتان ، وهو قول البصريين . ولا يصح أن يمـاثل الصيام الطعام فى وجه أقرب من العدد . قال مالك : يصوم عن كل مُدّ يوما ، وإن زاد على شهرين أو ثلاثة ؛ وبه قال الشـافعىّ . وقال يحيى بن عمر من أصحابنا : إنمـا يقال كم من رجل يشبع من هذا الصيد فيعرف العدد ، ثم يقال : كم من الطعام يشبع هذا العدد ؛ فإن شاء أخرج ذلك الطعام ، وإن شاء صام عدد أمداده . وهذا قول حسن آحتاط فيه ؛ لأنه قد تكون قيمة الصيد من الطعام قليلة ، فبهذا النظر يكثر الإطعام . ومن أهل العـلم من لا يرى أن يتجاوز فى صيام الجزاء شهرين ؛ قالوا : لأنها أعلى الكفّارات . وآختاره آبن العـربىّ . وقال أبو حنيفة رحمه الله : يصوم عن كل مدّين يوما آعتبارا بفدية الأذى .

التاسعة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ ﴾ الذوق هنا مستعار كقوله تعالى : « ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ »(١) . وقال : « فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ »(٢) . وحقيقة الذوق إنما هى فى حاسة اللسان، وهى فى هذا كله مستعارة . ومنه الحديث " ذاق طعم الإيمان من رضى بالله ربا " . الحديث والوبال سوء العاقبة . والمرعى الوبيل هو الذى يُتأذى به بعد أكله . وطعام وبيل إذا كان ثقيلا ؛ ومنه قوله :

* عقيلةُ شيخ كالوَبِيلِ يَلَنْدَدِ *(٣)(٤)

وعبر بأمره عن جميع حاله .

الموفية ثلاثين — قوله تعالى : ﴿ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ﴾ يعنى فى جاهليتكم من قتلكم الصيد؛ قاله عطاء بن أبى رَبَاح وجماعة معه . وقيل : قبل نزول الكفّارة . ﴿ وَمَنْ عَادَ ﴾ يعنى للنهى(٥) ﴿ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ ﴾ أى بالكفّارة . وقيل : المعنى « فينتقم الله منه » يعنى فى الآخرة إن كان مستحلا ؛ ويكفر فى ظاهر الحكم . وقال شُرَيْح وسعيد بن جُبَير : يحكم عليه فى أوّل مرة، فإذا عاد لم يحكم عليه، وقيل له : اذهب ينتقم الله منك؛ أى ذنبك أعظم من أن يُكفّر، كما أن اليمين الفاجرة لا كفّارة لها عند أكثر أهل العلم لعظم إثمها . والمتورّعون يتقون النقمة بالتكفير . وقد رُوى عن ابن عباس : يملأ ظهره سوطا حتى يموت . وروى عن زيد ابن أبى المُعَلَّى : أن رجلا أصاب صيدا وهو محرم فتجوز عنه، ثم عاد فأنزل الله عز وجل نارا من السماء فأحرقته ؛ وهذه عبرة للأمّة وكفٌّ للمعتدين عن المعصية .

قوله سبحانه : ﴿ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴾ « عَزِيزٌ » أى منيع فى ملكه ، ولا يمتنع عليه ما يريده . « ذُو انْتِقَامٍ » ممن عصاه إن شاء .

قوله تعالى : أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩٦﴾

فيه ثلاث عشرة مسئلة :

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٥١ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ١٩٣ . (٣) الشعر لطرفة، وصدر البيت : * فرت كهاة ذات خيف جلالة *
(٤) اليلندد : الشديد الخصومة . (٥) كذا فى هـ ، ع : وفى جـ ، ى : للنهى .

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ ﴾ هذا حكم بتحليل صيد البحر، وهو كل ما صيد من حيتانه . والصيد هنا يراد به المَصِيد، وأضيف إلى البحر لما كان منه بسبب . وقد مضى القول فى البحر فى « البقرة »[1] والحمد لله . و « مَتَاعًا » نصب على المصدر أى متعتم به متاعا .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَطَعَامُهُ ﴾ الطعام لفظ مشترك يطلق على كل ما يُطعَم، ويطلق على مطعوم خاص كالماء وحده، والبُرّ وحده، والتمر وحده، واللبن وحده، وقد يطلق على النوم كما تقدّم ؛ وهو هنا عبارة عما قذف به البحر وطَفَا عليه ؛ أسند الدّارَقُطْنِىّ عن ابن عباس فى قول الله عز وجل : « أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ » — الآية — صيده ما صِيد وطعامه ما لفظ [البحر][2] . وروى عن أبى هريرة مثله ؛ وهو قول جماعة كثيرة من الصحابة والتابعين . وروى عن ابن عباس طعامه مَيْتَته ؛ وهو فى ذلك المعنى . وروى عنه أنه قال : طعامه ما مُلِّح منه وبقى ؛ وقاله معه جماعة . وقال قوم : طعامه مِلحه الذى ينعقد من مائه وسائر ما فيه من نبات وغيره .

الثالثة — قال أبو حنيفة : لا يؤكل السمك الطافى ، ويؤكل ما سواه من السمك، ولا يؤكل شىء من حيوان البحر إلا السمك ؛ وهو قول الثورىّ فى رواية أبى إسحق الفَزَارِىّ عنه . وكره الحسن أكل الطافى من السمك . وروى عن علىّ بن أبى طالب [رضى الله عنه][3] أنه كرهه، وروى عنه أيضا أنه كره أكل الجِرِّىّ[4]، وروى عنه أكل ذلك كله وهو أصح ؛ ذكره عبد الرزاق عن الثورىّ عن جعفر بن محمد عن على قال : الجراد والحيتان ذَكِىٌّ ؛ فعلىّ مختلف عنه فى أكل الطافى من السمك ، ولم يختلف عن جابر[5] أنه كرهه ، وهو قول طاوس ومحمد ابن سيرين وجابر بن زيد، واحتجوا بعموم قوله تعالى : « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ » . وبما رواه

---

(١) راجع جـ ١ ص ٣٨٨ .

(٢) الزيادة عن « الدارقطنى » فى رواية ابن عباس .

(٣) من ع .

(٤) الجرى : ضرب من السمك فى ظهره طول ، وفى فمه سعة ، وليس له عظم إلا عظم اللحيين والسلسلة .

(٥) فى جـ : ابن زيد .

أبو داود والدَّارَقُطْنِيّ عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "كُلُوا ما حَسَر[1] عنه البحر وما ألقاه وما وجدتموه ميتا أو طافيا فوق الماء فلا تأكلوه" . قال الدَّارَقُطْنِيّ : تفرد به عبد العزيز بن عُبيد الله، عن وهب بن كَيْسان عن جابر، وعبد العزيز ضعيف لا يحتج به . وروى سفيان الثوريّ عن أبي الزُّبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه؛ قال الدَّارَقُطْنِيّ : لم يسنده عن الثوريّ غير أبي أحمد الزُّبيريّ وخالفه وكيع والعدنيان[2] وعبد الرزاق ومُؤَمَّل وأبو عاصم وغيرهم؛ رووه عن الثوريّ موقوفا وهو الصواب . وكذلك رواه أيوب السَّخْتِيانى ، وعُبيد الله بن عمر وابن جُرَيْج ، وزُهير وحمّاد بن سَلَمة وغيرهم عن أبي الزبير موقوفا ؛ قال أبو داود : وقد أسند هذا الحديث من وجه ضعيف عن ابن أبي ذئب عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ قال الدَّارَقُطْنِيّ : وروى عن إسمعيل بن أمية وابن أبي ذئب عن أبي الزبير مرفوعا ، ولا يصح رفعه، رفعه يحيى بن سليم عن إسمعيل ابن أُمية ووقفه غيره . وقال مالك والشافعي وابن أبي ليلى والأوزاعيّ والثوريّ في رواية الأشجعيّ : يؤكل كل ما في البحر من السمك والدواب، وسائر ما في البحر من الحيوان، وسواء اصطيد أو وجد ميتا ؛ واحتج مالك ومن تابعه بقوله عليه الصلاة والسلام في البحر : "هو الطَّهور ماؤُه الحِلُّ ميتتـه" . وأصح ما في هذا الباب من جهة الإسناد حديث جابر في الحُوت الذي يقال له : «العَنْبَر» وهو من أثبت الأحاديث خرّجه الصحيحان . وفيه : فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرنا ذلك له فقال : "هو رزق أخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا" فأرسلنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه فأكله ؛ لفظ مسلم . وأسند الدَّارَقُطْنِيّ عن ابن عباس أنه قال أشهد على أبي بكر أنه قال : السمكة الطافية حلال لمن أراد أكلها . وأسند عنه أيضا أنه قال : أشهد على أبي بكر أنه أكل السمك الطافي على الماء . وأسند عن أبي أيوب أنه ركب البحر في رهط من أصحابه، فوجدوا سمكة طافية على الماء فسألوه عنها فقال : أطيبة هي لم تتغير ؟

---

(١) حسر وغضب وجزر بمعنى .

(٢) كذا في الأصول عدا : ل . فقد سقط منها .

قالوا : نعم ؛ قال : فكلوها وأرفعوا نصيبي منها ؛ وكان صائما . وأسند عن جبلة بن عطية أن أصحاب أبي طلحة أصابوا سمكة طافية فسألوا عنها أبا طلحة فقال : أهدوها إلي . وقال عمر بن الخطاب : الحوت ذكي والجراد ذكي كله ؛ رواه عنه الدارقطني . فهذه الآثار ترد قول من كره ذلك وتخصص عموم الآية ، وهو حجة للجمهور ؛ إلا أن مالكا كان يكره خنزير الماء من جهة اسمه ولم يحرمه وقال : أتم تقولون خنزيرا ! وقال الشافعي : لا بأس بخنزير الماء . وقال الليث : ليس بميتة البحر بأس ، قال : وكذلك كلب الماء وفرس الماء . قال : ولا يؤكل إنسان الماء ولا خنزير الماء .

الرابعة — اختلف العلماء في الحيوان الذي يكون في البر والبحر هل يحل صيده للحرم أم لا ؟ فقال مالك وأبو مجلز وعطاء وسعيد بن جبير وغيرهم : كل ما يعيش في البر وله فيه حياة فهو صيد البر ، إن قتله المحرم وداه ؛ وزاد أبو مجلز في ذلك الضفادع والسلاحف والسرطان . الضفادع وأجناسها حرام عند أبي حنيفة ، ولا خلاف عن الشافعي في أنه لا يجوز أكل الضفدع ، واختلف قوله فيما له شبه في البر مما لا يؤكل كالخنزير والكلب وغير ذلك . والصحيح أكل ذلك كله ؛ لأنه نص على الخنزير في جواز أكله ، وهو له شبه في البر مما لا يؤكل . ولا يؤكل عنده التمساح ولا القرش[1] والدلفين ، وكل ما له ناب لنهيه عليه السلام عن أكل كل ذي ناب . قال ابن عطية : ومن هذه أنواع لا زوال لها من الماء فهي لا محالة من صيد البحر ، وعلى هذا خرج جواب مالك في الضفادع في « المدونة » فإنه قال : الضفادع من صيد البحر . وروى عن عطاء بن أبي رباح خلاف ما ذكرناه ، وهو أنه يراعي أكثر عيش الحيوان ؛ سئل عن ابن الماء أصيد بر هو أم صيد بحر؟ فقال : حيث يكون أكثر فهو منه ، وحيث يفرخ فهو منه ؛ وهو قول أبي حنيفة . والصواب في ابن الماء أنه صيد بري يرعى ويأكل الحب . قال ابن العربي : الصحيح في الحيوان الذي يكون في البر والبحر منعه ؛ لأنه تعارض فيه دليلان ، دليل تحليل ودليل تحريم ، فيغلب دليل التحريم احتياطا . والله أعلم .

(١) القرش : دابة مفترسة من دواب البحر الملح . والدلفين بالضم دابة بحرية تجمى الغريق ، والعامة تقول : الدرفيل .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَلِلسَّيَّارَةِ ﴾ فيه قولان : أحدهما للمقيم والمسافر كما جاء فى حديث أبى عُبيدة أنهم أكلوه وهم مسافرون ، وأكل النبي صلى الله عليه وسلم وهو مقيم ، فبيّن الله تعالى أنه حلال لمن أقام، كما أحله لمن سافر . الثانى — أن السيَّارة هم الذين يركبونه ، كما جاء فى حديث مالك والنَّسائى : أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء ، فإن توضأنا به عطشنا أفنتوضأ بماء البحر ؟ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " هو الطَّهُورُ ماؤُه الحِلُّ ميْتتهُ " قال ابن العربى قال علماؤنا : فلو قال له النبي صلى الله عليه وسلم « نعم » لما جاز الوضوء به إلا عند خوف العطش ؛ لأن الجواب مرتبط بالسؤال، فكان يكون محالا عليه ، ولكن النبي صلى الله عليه وسلم ابتدأ تأسيس القاعدة، وبيان الشرع فقال : " هو الطهور ماؤه الحل ميتته " .

قلت : وكان يكون الجواب مقصورا عليهم لا يتعدى لغيرهم، لولا ما تقرر من حكم الشريعة أن حكمه على الواحد حكمه على الجميع ، إلا ما نص بالتخصيص عليه، كقوله لأبى بُرْدة فى العناق : " ضَحِّ بها ولن تُجزئ عن أحد غيرك " .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ﴾ التحريم ليس صفة للأعيان، وإنما يتعلق بالأفعال؛ فمعنى قوله : « وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ » أى فعل الصيد، وهو المنع من الاصطياد، أو يكون الصيد بمعنى المصيد ، على معنى تسمية المفعول بالفعل كما تقدّم ، وهو الأظهر ؛ لإجماع العلماء على أنه لا يجوز للمحرم قبول صيد وُهِب له ، ولا يجوز له شراؤه ولا اصطياده ولا استحداث ملكه بوجه من الوجوه ، ولا خلاف بين علماء المسلمين فى ذلك؛ لعموم قوله تعالى : « وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا » ؛ ولحديث الصَّعْب بن جَثَّامة على ما يأتى .

السابعة — اختلف العلماء فيما يأكله المحرم من الصَّيد ، فقال مالك والشافعىّ وأصحابهما وأحمد ، وروى عن إسحق ، وهو الصحيح عن عثمان بن عفان : إنه لا بأس بأكل المحرم الصَّيد إذا لم يُصَد له ، ولا من أجله ؛ لما رواه الترمذىّ والنَّسائىّ والدَّارَقُطْنىّ

عن جابر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " صيد البرّ لكم حلال ما لم تَصيدوه أو يُصَد لكم" قال أبو عيسى : هذا أحسن حديث فى الباب؛ وقال النّسائىّ: عَمرو بن أبى عَمرو ليس بالقوىّ فى الحديث، و إن كان قد رَوى عنه مالك . فإن أكل من صيدٍ صِيد من أجله فداه . وبه قال الحسن بن صالح والأوزاعىّ ، واختلف قول مالك فيما صِيد لمحرم بعينه . والمشهور من مذهبه عند أصحابه أن المحرم لا يأكل مما صِيد لمحرم معيّن أو غير معيّن، ولم يأخذ بقول عثمان لأصحابه حين أُتى بلحم صيد وهو مُحرِم : كُلُوا فلستم مثلى لأنه صِيد من أجلى ؛ وبه قالت طائفة من أهل المدينة، وروى عن مالك. وقال أبو حنيفة وأصحابه : أكل الصيد للمحرم جائز على كل حال إذا اصطاده الحلال ، سواء صِيد من أجله أو لم يُصَد لظاهر قوله تعالى : « لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ » فحرّم صيده وقتله على المحرمين ، دون ما صاده غيرهم . واحتجوا بحديث البَهْزِىّ — واسمه زيد بن كعب — عن النبي صلى الله عليه وسلم فى حمار الوحش العقير أنه أمر أبا بكر فقسمه فى الرّفاق؛ من حديث مالك وغيره . وبحديث أبى قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه " إنما هى طُعْمة أطعمكموها الله " . وهو قول عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان فى رواية عنه، وأبى هريرة والزُّبير بن العوّام ومجاهد وعطاء وسعيد بن جُبير . ورُوى عن علىّ بن أبى طالب وابن عباس وابن عمر أنه لا يجوز للمحرم أكل صيد على حال من الأحوال، سواء صِيد من أجله أو لم يُصَد ؛ لعموم قوله تعالى : «وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا» . قال ابن عباس : هى مبهمة، وبه قال طاوس وجابر ابن زيد أبو الشعثاء، وروى ذلك عن الثّورىّ، وبه قال إسحق . واحتجوا بحديث الصَّعْب ابن جَثّامة الليثىّ، أنه أَهْدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حمارا وحشيا، وهو بالأَبْوَاء أو بوَدّان فرده عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ قال : فلما أن رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فى وجهى قال : " إنا لم نرده عليك إلا إنا حُرُم" خرجه الأئمة واللفظ لمالك . قال أبو عمر : وروى ابن عباس من حديث سعيد بن جُبير ومقسم وعطاء وطاوس عنه، أن الصَّعْب بن جَثّامة أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حمار وحش؛ وقال سعيد بن جُبَير

فى حديثه : عَجُز حمار وحش فردّه يقطر دما كأنه صِيد فى ذلك الوقت ؛ وقال مِقْسَم فى حديثه : رِجْل حمار وحش . وقال عطاء فى حديثه : أهدى له عَضُد صيد فلم يقبله وقال : " إنّا حُرُم " . وقال طاوس فى حديثه : عَضُدا من لحم صيد ؛ حدّث به إسمعيل عن علىّ بن المَدِينىّ (١) ، عن يحيى بن سعيد ، عن ابن جُرَيْج ، عن الحسن بن مسلم ، عن طاوس ، عن ابن عباس ، إلا أن منهم من يجعله عن ابن عباس عن زيد بن أرقم . قال إسمعيل : سمعت سليمان بن حرب يتأوّل هذا الحديث على أنه صِيد من أجل النبي صلى الله عليه وسلم ، ولولا ذلك لكان أكله جائزا ؛ قال سليمان : ومما يدل على أنه صِيد من أجل النبي صلى الله عليه وسلم قولهم فى الحديث : فردّه يقطر دما كأنه صِيد فى ذلك الوقت . قال إسمعيل : إنما تأوّل سليمان هذا الحديث ؛ لأنه يحتاج إلى تأويل ؛ فأما رواية مالك فلا تحتاج إلى التأويل ؛ لأن المحرم لا يجوز له أن يُمسك صيدا حيا ولا يُذكّيه ؛ قال إسمعيل : وعلى تأويل سليمان بن حرب تكون الأحاديث المرفوعة كلها غير مختلفة [فيها (٢)] إن شاء الله تعالى .

الثامنة — إذا أحرم وبيده صيد أو فى بيته عند أهله فقال مالك : إن كان فى يده فعليه إرساله ، وإن كان فى أهله فليس عليه إرساله . وهو قول أبى حنيفة وأحمد بن حنبل . وقال الشافعى فى أحد قوليه : سواء كان فى يده أو فى بيته ليس عليه أن يرسله . وبه قال أبو ثور ، [وروى (٣)] عن مجاهد وعبد الله بن الحرث مثله ، وروى عن مالك . وقال ابن أبى ليلى والثورىّ والشافعىّ فى القول الآخر : عليه أن يرسله ، سواء كان فى بيته أو فى يده ؛ فإن لم يرسله ضَمِن . وجه القول بإرساله قوله تعالى : « وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا » وهذا عام فى المِلك والتصرف كله . ووجه القول بإمساكه : أنه معنى لا يمنع من ابتداء الإحرام فلا يمنع من استدامة مِلكه ؛ أصله النكاح .

التاسعة — فإن صاده الحلال فى الحِلّ فأدخله الحرم جاز له التصرف فيه بكل نوع من ذبحه ، وأكل لحمه . وقال أبو حنيفة : لا يجوز . ودليلنا أنه معنًى يُفعَل فى الصيد فجاز فى الحرم للحلال ، كالإمساك والشراء ولا خلاف فيها .

(١) هذه النسبة إلى مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم كان أصله منها ونزل على البصرة . « الأنساب » .
(٢) من ى . (٣) من ع .

العـاشرة — إذا دل المحـرم حلًّا على صـيد فقتله الحلال اختلف فيـه ؛ فقال مالك والشافعي وأبو ثور : لا شيء عليه ؛ وهو قول ابن المـاجِشُون . وقال الكوفيون وأحمد و إسحق وجماعة من الصحابة والتابعين : عليه الجزاء؛ لأن المحرم التزم بإحرامه ترك التعرض ؛ فيضمن بالدلالة كالمودع إذا دل سارقا على سرقة .

الحادية عشرة — واختلفوا فى المحرم إذا دل محرما آخر ؛ فذهب الكوفيون وأشهب من أصحابنا إلى أن على كل واحد منهما جزاء . وقال مالك والشافعي وأبو ثور : الجزاء على المحرم القاتل؛ لقوله تعالى : « وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا » فعلق وجوب الجزاء بالقتل، فدل على انتفائه بغيره؛ ولأنه دالّ فلم يلزمه بدلالته غُرْم ، كما لو دل الحـلال فى الحرم على صـيد فى الحرم . وتعلق الكوفيون وأشهب بقوله عليه السلام فى حديث أبى قَتَادة : "هل أَشرتم أو أَعنتم" ؟ وهذا يدل على وجوب الجزاء . والأوّل أصح . والله أعلم .

الثانية عشرة — إذا كانت شجرة نابتة فى الحل وفرعها فى الحرم فأصيب ما عليه من الصيد ففيه الجزاء؛ لأنه أخذ فى الحرم . و إن كان أصلها فى الحرم وفرعها فى الحل فاختلف علماؤنا فيما أُخذ عليه على قولين : الجزاء نظرا إلى الأصل، ونفيه نظرا إلى الفرع .

الثالثة عشرة — قوله تعـالى : ﴿ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ ٱلَّذِى إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ تشديد وتنبيه عقب هذا التحليل والتحريم ، ثم ذكر بأمر الحشر والقيامة مبالغة فى التحذير . والله أعلم .

قوله تعـالى : جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَـٰٓئِدَ ۚ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾

فيـــه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ ﴾ جعل هنا بمعنى خلق وقد تقـدّم . وقد سُمّيت الكَعْبة كعبة؛ لأنها مربّعة وأكثر بيوت العرب مُدوّرة . وقيل : إنما سُمّيت كعبة لنتوئها

وبروزها، فكلّ ناتئ بارز كَعْب، مستديرا كان أو غير مستدير. ومنه كَعْب القَدَم وكُعُوب القناة. وكَعب ثدىُ المرأة إذا ظهر فى صدرها. والبيت سُمّى بذلك لأنها ذات سقف وجدار، وهى حقيقة البيتية وإن لم يكن بها ساكن. وسماه سبحانه حراما بتحريمه إياه؛ قال النبىّ صلى الله عليه وسلم: "إن مكة حَرّمها الله ولم يُحرِّمها الناس" وقد تقدم أكثر هذا مستوفى والحمد لله.

الثانيـــة — قوله تعالى: ﴿قِيَامًا لِلنَّاسِ﴾ أى صلاحا ومعاشا، لأمن الناس بها؛ وعلى هذا يكون «قِيَامًا» بمعنى يقومون بها. وقيل: «قِيَامًا» أى يقومون بشرائعها.

وقرأ ابن عامر وعاصم «قِيَمًا» وهما من ذوات الواو فقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها. وقد قيل: «قِوَام». قال العلماء: والحكمة فى جَعْلِ الله تعالى هذه الأشياء قياما للناس، أن الله سبحانه خلق الخلق على سليقة الآدمية من التحاسد والتنافس والتقاطع والتدابر، والسلب والغارة والقتل والثأر، فلم يكن بدّ فى الحكمة الإلهية، والمشيئة الأولية من كافّ يدوم معه الحال، ووازع يُحمَد معه المآل. قال الله تعالى: «إِنِّى جَاعِلٌ فِى الْأَرْضِ خَلِيفَةً» فأمرهم الله سبحانه بالخلافة، وجعل أمورهم إلى واحد يَزَعُهم عن التنازع، ويحملهم على التآلف من التقاطع، ويردّ الظالم عن المظلوم، ويقرر كلّ يد على ما تستولى عليه. روى ابن القاسم قال حدّثنا مالك أن عثمان بن عفان رضى الله عنه كان يقول: ما يَزَع الإمامُ أكثر مما يَزَع القرآن؛ ذكره أبو عمر رحمه الله. وجَوْر السلطان عاما واحدا أقل أذاية من كون الناس فوضى لحظة واحدة؛ فأنشأ الله سبحانه الخليفة لهذه الفائدة، لتجرى على رأيه الأمور، ويكفّ الله به عادية الجمهور؛ فعظّم الله سبحانه فى قلوبهم البيت الحرام، وأوقع فى نفوسهم هيبته، وعظّم بينهم حرمته، فكان من لجأ إليه معصوما به، وكان من اضطُهِد محميّا بالكون فيه. قال الله تعالى: «أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ». قال العلماء: فلما كان موضعا مخصوصا لا يدركه كل مظلوم، ولا يناله كل خائف جعل الله الشهر الحرام ملجأ آخر وهى:

(١) فى جـ، ك، ب وع: مع. (٢) راجع جـ ١ ص ٢٧١. (٣) فى ك: يزجرهم.
(٤) فى الأصول: الأمور. والتصويب من ابن العربى. (٥) راجع جـ ١٣ ص ٣٦٣.

الثالثـة — وهو اسم جنس، والمـراد الأشهر الثلاثة[1] بإجمـاع من العرب، فقرر الله فى قلوبهم حرمتها، فكانوا لا يُروّعون فيهـا سِرْبا — أى نفسا — ولا يطلبون فيهـا دما، ولا يتوقعون فيها ثأرا، حتى كان الرجل يلقى قاتل أبيه وابنه وأخيه فلا يؤذيه. واقتطعوا فيها ثلث الزمان، ووصلوا منها ثلاثة متوالية، فسحة وراحة ومجالا للسياحة فى الأمن والاستراحة، وجعلوا منها واحدا منفردا فى نصف العام دَرَكا للاحترام، وهو شهر رجب الأصَمّ ويسمى مُضَر، وإنما قيل له: [رجب][2] الأصَمّ؛ لأنه كان لا يُسمع فيه صوت الحديد، ويسمى مُنْصِل الأسِنّة؛ لأنهم كانوا ينزعون فيـه الأسِنّة من الرماح، وهو شهر قريش، وله يقول عوف ابن الأحْوَص:

وشهر بنى أُمَيّـة والهَـدَايا * إذا سيقت مُضَرِّجها الدّماءُ

وسماه النبى صلى الله عليه وسلم شهر الله؛ أى شهر آلِ الله، وكان يقال لأهل الحرم: آلُ الله. ويحتمل أن يريد شهر الله؛ لأن الله متنه[3] وشدّده إذ كان كثير من العرب لا يراه. وسيأتى فى « براءة »[4] أسماء الشهور إن شاء الله. ثم يَسّر لهم الإلهـام، وشَرع[5] على ألسنة الرسل الكرام الهدى والقلائد، وهى:

الرابعـة — فكانوا إذا أخذوا بعيرا أشعروه دما، أو علّقوا عليه نعلا، أو فعل ذلك الرجل بنفسـه من التقليد — على ما تقدّم بيانه أوّل السورة — لم يُروّعه أحد حيث لقيه، وكان الفَيْصل بينه وبين من طلبه أو ظلمه؛ حتى جاء الله بالإسلام وبيّن الحق بمحمد عليه السلام، فانتظم الدين فى سِلكه، وعاد الحق إلى نصابه، فأُسندت الأمانةُ إليه، وأنبنى وجوبها على الخلق عليه وهو قوله سبحانه: « وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ »[6] الآية. وقد مضى فى « البقرة »[7] أحكام الأمانة فلا معنى لإعادتها.

الخامسة — قوله تعـالى: ﴿ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا﴾ « ذَلِكَ » إشارة إلى جعل الله هذه الأمور قياما؛ والمعنى فعل الله ذلك لتعلموا أن الله يعـلم تفاصيل أمور السموات والأرض، ويعلم مصالحكم أيها الناس قبل وبعد، فانظروا لطفه بالعباد على حال كفرهم.

(١) كذا فى الأصول، وصوابه: الأربعة. (٢) من ب وجـ وك وهـ وع. (٣) فى ب وجـ وك وهـ وز: سنه. (٤) راجع جـ ٨ ص ١٣٢ فما بعدها. (٥) فى ب وجـ وك وهـ وز: أو شرعا. أى يسر إلهاما أو شرعا. الخ. (٦) راجع جـ ١٢ ص ٢٩٧. (٧) راجع جـ ١ ص ٢٦٣ فما بعدها.

قوله تعالى : ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٨﴾

قوله تعالى : ﴿ ٱعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ تخويف ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ترجية . وقد تقدّم هذا المعنى .

قوله تعالى : مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٩٩﴾

قوله تعالى : ﴿ مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ أى ليس له الهداية والتوفيق ولا الثواب ؛ وإنما عليه البلاغ . وفى هذا ردّ على القَدَرية كما تقدّم . وأصل البلاغ البلوغ ، وهو الوصول . بَلَغ يَبلُغ بُلوغا ، وأبلَغه إبلاغا ، وتَبلَّغ تَبلُّغا ، وبالَغه مبالغةً ، وبَلَّغه تبليغا ، ومنه البلاغة ؛ لأنها إيصال المعنى إلى النفس فى حسن صورة من اللفظ . وتَبالَغ الرجلُ إذا تعاطى البلاغة وليس ببليغ ، وفى هذا بلاغٌ أى كفاية ؛ لأنه يبلغ مقدار الحاجة . ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ ﴾ أى تظهرونه يقال : بدا السِّرُّ وأبداه صاحبه بُيديه . ﴿ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴾ أى ما تسرونه وتخفونه فى قلوبكم من الكفر والنفاق .

قوله تعالى : قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ ۚ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا يَسْتَوِى الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ ﴾ . فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قال الحسن : « الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ » الحلال والحرام . وقال السُّدى : المؤمن والكافر . وقيل : المطيع والعاصى . وقيل : الردىء والجيد ؛ وهذا على ضرب المثال . والصحيح أن اللفظ عام فى جميع الأمور ، يُتصوَّر فى المكاسب والأعمال ، والناس ، والمعارف من العلوم وغيرها ؛ فالخبيث من هذا كله لا يُفلح ولا يُنجِب ، ولا تحسن له عاقبة وإن كثر ، والطيّب وإن قلّ نافع جميل العاقبة . قال الله تعالى : « وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ (١)

(١) فى ب : نافع حميد جميل . الخ .

وَالَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا[1] » . ونظير هذه الآية قوله تعالى : « أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِى الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ[2] » وقوله : « أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ[3] » ؛ فالخبيث لا يساوى الطيّب مقدارا ولا إنفاقا ، ولا مكانًا ولا ذهابا ، فالطيّب يأخذ جهة اليمين ، والخبيث يأخذ جهة الشمال ، والطيّب فى الجنّة ، والخبيث فى النار . وهذا بيّن . وحقيقة الاستواء الاستمرار فى جهة[4] واحدة ، ومثله الاستقامة وضدّها الاعوجاج . ولما كان هذا وهى :

الثانيـــة — قال بعض علمائنا : إنّ البيع الفاسد يُفسَخ ولا يُمضَى بحوالة سُوق ، ولا بتغير بدن ، فيستوى فى إمضائه مع البيع الصحيح ، بل يُفْسخ أبدا ، ويُردّ الثمن على المبتاع إن كان قبضه ، وإن تلف فى يده ضمنه ؛ لأنه لم يقبضه على الأمانة ، وإنما قبضه بشبهة عقد . وقيل : لا يُفسَخ نظرا إلى أن البيع إذا فُسخ وردّ بعد الفوت يكون فيه ضرر وغَبْن على البائع ، فتكون السلعة تساوى مائة وتردّ عليه وهى تساوى عشرين ، ولا عقوبة فى الأموال . والأوّل أصح لعموم الآية ، ولقوله عليه السلام : " من عَمِل عملا ليس عليه أمرنا فهو رَدٌّ " .

قلت : وإذا تُتبع هذا المعنى فى عدم الاستواء فى مسائل الفقه تعدّدت وكثرت ، فمن ذلك الغاصب وهى :

الثالثـــة — إذا بنى فى البقعة المغصوبة أو غَرَس فإنه يلزمه قلع ذلك البناء والغرس ؛ لأنه خبيث ، ورَدّها ؛ خلافا لأبى حنيفة فى قوله : لا يَقلع ويأخذ صاحبها القيمة . وهـذا يَرُدّه قوله عليه السلام : " ليس لعِرْقِ ظالمٍ[5] حقٌّ " . قال هشام : العرق الظّالم أن يَغْرِس الرجل فى أرض غيره ليستحقّها بذلك . قال مالك : العِرْق الظـالم كل ما أخذ وٱحتفر وغُرِس فى غير حق . قال مالك : من غَصَب أرضا فزرعها ، أو أكراها ، أو دارا فسكنها

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٣١ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ١٩١ . (٣) راجع جـ ١٦ ص ١٦٥ .

(٤) فى ب و ج و ك وهـ و ع : حرمة . (٥) الرواية « لعرق » بالتنوين ، وهو على حذف مضاف أى لذى عرق ظالم ، بجعل العرق نفسه ظالما والحق لصاحبه ، أو يكون الظالم من صفة صاحب العرق . وإن روى « عرق » بالإضافة فيكون الظالم صاحب العرق والحق للعرق وهو أحد عروق الشجرة . (غاية النهاية) .

أو أكراها، ثم استحقها ربها أن على الغاصب كراء ما سكن وردّ ما أخذ فى الكِراء . واختلف قوله إذا لم يسكنها أو لم يزرع الأرض وعطّلها ؛ فالمشهور من مذهبه أنه ليس عليه فيه شيء؛ وقد روى عنه أنه عليه كِراء ذلك كله . واختاره الوَقّار[1] ، وهو مذهب الشافعى؛ لقوله عليه السلام : " ليس لِعِرقٍ ظالمٍ حقٌّ " و روى أبو داود عن أبي الزُّبير أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : غَرَس أحدهما نخلا فى أرض الآخر، فقضى لصاحب الأرض بأرضه، وأمر صاحب النخل أن يخرج نخله منها، قال : فلقد رأيتها، وإنها لتضرب أصولها بالفُؤس حتى أخرجت منها وإنها لنخل عُمٌّ[2] . وهذا نص . قال ابن حبيب : والحكم فيه أن يكون صاحب الأرض مخيّرا على الظالم ، إن شاء حبس ذلك فى أرضه بقيمته مقلوعا ، وإن شاء نزعه من أرضه، وأجر النزع على الغاصب . و روى الدّارَقُطْنِيّ عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من بنى فى رِباع[3] قوم بإذنهم فله القيمة ومن بنى بغير إذنهم فله النقض " . قال علماؤنا : إنما تكون له القيمة؛ لأنه بنى فى موضع يملك منفعته . وذلك كمن بنى أو غرس بشبهة فله حقّ؛ إن شاء رب المال أن يدفع إليه قيمته قائما ، وإن أبى قيل للذى بنى أو غرس : أدفع إليه قيمة أرضه بَرَاحا[4] ؛ فإن أبى كانا شريكين . قال ابن الماجِشون: وتفسير اشتراكهما أن تُقوّم الأرض بَرَاحا، ثم تُقوّم بعمارتها فما زادت قيمتها بالعمارة على قيمتها بَرَاحا كان العامل شريكا لربّ الأرض فيها، إن أحبّا قَسَما أو حَبَسا . قال ابن الجَهْم[5] : فإذا دفع رب الأرض قيمة العمارة وأخذ أرضه كان له كِراؤها فيما مضى من السنين . وقد روى عن ابن القاسم وغيره أنه إذا بنى رجل فى أرض رجل بإذنه ثم وجب له إخراجه، فإنه يعطيه قيمة بنائه مقلوعا . والأول أصح لقوله عليه السلام : " فله القيمة " وعليه أكثر الفقهاء .

الرابعة ـ قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ ﴾ قيل : الخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم والمراد أمته؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم لا يعجبه الخبيث . وقيل : المراد به النبي

(١) هو زكرياء بن يحيى المصرى . (٢) عم : أى تامة . فى طولها والتفافها ؛ واحدتها عميمة وأصلها عمم فسكن وأدغم . (٣) رباع (جمع ربع) : وهو المنزل . (٤) البراح : (بالفتح) : المتسع من الأرض لا زرع فيه ولا شجر . (٥) فى ك : أبو الجهم .

صلى الله عليه وسلم نفسه، و إعجابه له أنه صار عنده عجبا مما يشاهده من كثرة الكفار والمال الحرام، وقلة المؤمنين والمال الحلال. ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ تقدم معناه.

قوله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ ﴿١٠٢﴾

فيـه عشر مسائل:

الأولى — روى البخاري ومسلم وغيرهما — واللفظ للبخاري — عن أنس قال قال رجل يانبي الله من أبي ؟ قال: "أبوك فلان" [قال](١) فنزلت ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ(٢) ﴾ الآية. وخرّج أيضا عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفيه: "فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم به ما دمت في مقامي هذا" فقام إليه رجل فقال: أين مدخلي يارسول الله ؟ قال: "النار". فقام عبدالله بن حذافة فقال: من أبي يارسول الله فقال: "أبوك حُذافة" وذكر الحديث قال ابن عبد البر: عبد الله بن حُذافة أسلم قديما، وهاجر إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية، وشهد بَدْرا وكانت فيه دُعابة(٣)، وكان رسولَ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم؛ أرسله إلى كسرى بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ ولما قال من أبي يا رسول الله؛ قال: "أبوك حُذافة" قالت له أمُّه: ما سمعتُ بابن أعقّ منك آمنتَ أن تكون أمك قارَفت ما يُقارِف نساء الجاهلية فتفضحها على أعين الناس! . فقال: والله لو ألحقني بعبد أسود للحقت به. وروى الترمذي والدّارَقُطْنِيّ عن عليّ رضى الله عنه قال: لما نزلت هذه الآية «وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا(٤)» قالوا: يارسول الله أفي كلّ عام؟ فسكت، فقالوا: أفي كلّ عام؟ قال: "لا ولو قلتُ نعم لَوَجَبَت" فأنزل الله تعالى:

(١) من ج وب وهـ وع. (٢) من ب وجـ وهـ وع. (٣) الدعابة: المزاح.
(٤) راجع جـ ٤ ص ١٣٧.

«يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ» إلى آخر الآية . واللفظ للدَّارَقُطْنِيّ سئل البخاريّ عن هذا الحديث فقال : هو حديث حسن إلا أنه مرسَل ؛ أبو البَخْتَرِيّ لم يُدرك عليا، واسمه سعيد . وأخرجه الدَّارَقُطْنِيّ أيضا عن أبي عِياض عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يأيها الناس كتب عليكم الحج " فقام رجل فقال : في كل عام يارسول(١) الله ؟ فأعرض عنه، ثم عاد فقال : في كل عام يارسول الله ؟ فقال : " ومن القائل " ؟ قالوا : فلان ؛ قال : " والذي نفسي بيده لو قلت نَعَم لَوَجَبت ولو وَجَبت ما أطقتموها ولو لم تُطيقوها لكَفَرتم " فأنزل الله تعالى « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ » الآية . وقال الحسن البصريّ في هذه الآية : سألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن أمور الجاهلية التي عفا الله عنها، ولا وجه للسؤال عما عفا الله عنه . وروى مجاهد عن ابن عباس أنها نزلت في قوم سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البَحيرة والسَّائبة والوَصيلة والحَامِ، وهو قول سعيد بن جُبَير ؛ وقال : ألا ترى أن بعده « مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ » .

قلت : وفي الصحيح والمسند كفاية . ويحتمل أن تكون الآية نزلت جوابا للجميع، فيكون السؤال قريبا بعضه من بعض . والله أعلم . و « أشياء » وزنه أفعال ؛ ولم يصرف لأنه مشبه بحمراء، قاله الكسائي . وقيل : وزنه أَفْعلاء، كقولك : هَيْن وأَهْوناء، عن الفرّاء والأخفش ويُصغّر فيقال : أُشَيَّاء، قال المازنيّ : يجب أن يُصغّر شُيَيْآت كما يصغر أصدقاء، في المؤنث صُدَيْقات وفي المذكر صُدَيْقون .

الثانية — قال ابن عون : سألت نافعا عن قوله تعالى : ﴿ لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِنْ تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾ فقال : لم تزل المسائل منذ قط تُكره . روى مسلم عن المغيرة بن شُعْبة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله حرّم عليكم عُقوقَ الأمهات وَوَأْد البنات وَمَنْعًا وهاتِ وكَرِه لكم ثلاثا قِيلَ وقالَ وكثرةَ السّؤالِ وإضاعة المالِ " . قال كثير(٢) من العلماء : المراد

(١) بحذف همزة الاستفهام في هذه الرواية كما في الدارقطني . (٢) في ك : جماعة .

بقوله " وكثرة السؤال " التكثير من السؤال فى المسائل الفقهية تَنَطُّعا ، وتكلّفا فيما لم ينزل ، والأغلوطات وتشـقيق المولدات ، وقـد كان السّلف يكرهون ذلك ويرونه من التكليف ،(١) ويقولون : إذا نزلت النازلة وُفِّق المسئولُ لها . قال مالك : أدركت أهل هذا البلد وما عندهم علم غير الكتاب والسنة ، فإذا نزلت نازلة جمع الأمير لها من حضر من العلماء فما اتفقوا عليه أنفذه ، وأنتم تكثرون المسائل وقد كرهها رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل : المراد بكثرة المسائل كثرة سؤال الناس الأموال والحوائج إلحاحا واستكثارا ؛ وقاله أيضا مالك . وقيل : المراد بكثرة المسائل السؤال عما لا يَعنى من أحوال الناس بحيث يؤدّى ذلك إلى كشف عوراتهم والاطلاع على مساوئهم . وهذا مثل قوله تعالى : « وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا »(٢) . قال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد : ولذلك قال [بعض](٣) أصحابنا متى قُدِّم إليه طعام لم يسأل عنه من أين هذا أو عُرِض عليه شيء يشتريه لم يسأل من أين هو ، وحَمَل أمور المسلمين على السلامة والصحة .

قلت : والوجه حمل الحديث على عمومه فيتناول جميع تلك الوجوه كلها . والله أعلم(٤) .

الثالثـــة — قال ابن العربى : اعتقد قوم من الغافلين تحريم أسـئلة النوازل حتى تقع تعلقا بهـذه الآية وليس كذلك ؛ لأن هـذه الآية مصرّحة بأن السؤال المنهىّ عنه إنمـا كان فيما تقع المَساءةُ فى جوابه ، ولا مَسَاءَة فى جواب نوازل الوقت فافترقا .

قلت قوله : اعتقد قوم من الغافلين فيـه قبح ، وإنمـا كان الأولى به أن يقول : ذهب قوم إلى تحريم أسئلة النوازل ، لكنه جرى على عادته ، وإنمـا قلنا كان أولى به ؛ لأنه قد كان قوم من السلف يكرهها . وكان عمـر بن الخطاب رضى الله عنه يلعن من سأل عما لم يكن ؛ ذكره الدّارِمِىّ فى مسنده ؛ وذكر عن الزهرى قال : بلغنا أن زيد بن ثابت الأنصارىّ كان يقول إذا سئل عن الأمر : أكان هذا ؟ فإن قالوا : نعم قد كان حدّث فيه بالذى يَعلم ، وإن قالوا : لم يكن قال فذروه حتى يكون . وأسند عن عَمّار بن يَاسِر وقد سئل عن مسئلة فقال :

(١) أى لا يجب إلا ببيان ؛ قال ابن العربى قوله تعالى : « وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم » يشهد لكونها من باب التكليف الذى لا يبينه إلا نزول القرآن ، وجعل نزول القرآن سببا لوجوب الجواب .

(٢) راجع جـ ١٦ ص ٣٣٠ . (٣) من ع . (٤) وجد فى سند عن الشيخة شهدة بنت أبى نصر الدينورى لحادثة تركاه لوروده فى جـ ١٠ ص ٥ .

هل كان هذا بعد ؟ قالوا : لا ؛ قال : دعونا حتى يكون ، فإذا كان تجشّمناها لكم . قال الدارِميّ : حدّثنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، قال حدّثنا ابن فُضَيل عن عطاء عن ابن عباس قال : ما رأيت قوما كانوا خيرا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ما سألوه إلا عن ثلاث عشرة مسئلة حتى قُبض ، كلهن فى القرآن ؛ منهن « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ »(١) ، « وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ » [وشبهه](٢)] ما كانوا يسألون إلا عمّا ينفعهم .

الرابعة — قال ابن عبد البر : السؤال اليوم لا يُخاف منه أن ينزل تحريم ولا تحليل من أجله ، فمن سأل مستفهما راغبا فى العلم ونَفى الجهل عن نفسه ، باحثا عن معنًى يجب الوقوف فى الديانة عليه ، فلا بأس به ، فشفاء العِيّ(٣) السؤال ؛ ومن سأل متعنتا غير متفقه ولا متعلم فهو الذى لا يحل قليل سؤاله ولا كثيره ؛ قال ابن العربى : الذى ينبغى للعالم أن يشتغل به هو بسط الأدلة ، وإيضاح سُبُل النظر ، وتحصيل مقدّمات الاجتهاد ، وإعداد الآلة المعينة على الاستمداد ؛ فإذا عرضت نازلة أُتيت من بابها ، ونُشدت فى مظانها ، والله يفتح فى صوابها .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ ﴾ فيه غموض ، وذلك أن فى أول الآية النهى عن السؤال ، ثم قال : « وَإِنْ تَسْأَلُوا عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ الْقُرْآنُ تُبْدَ لَكُمْ » فأباحه لهم ؛ فقيل : المعنى وإن تسألوا عن غيرها فيما مست الحاجة إليه ، فحذف المضاف ، ولا يصح حمله على غير الحذف . قال الجُرْجانيّ : الكناية فى « عنها » ترجع إلى أشياء أخر ، كقوله تعالى : « وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ » يعنى آدم ، ثم قال : « ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً »(٤) أى أبن آدم ؛ لأن آدم لم يجعل نطفة فى قرار مكين ، لكن لما ذكر الإنسان وهو آدم دلّ على إنسان مثله ، وعُرف ذلك بقرينة الحال ؛ فالمعنى وإن تسألوا عن أشياء حين يُنزّل القرآن من تحليل أو تحريم أو حُكْم ، أو مسّت حاجتكم إلى التفسير ، فإذا سألتم فحينئذ تُبد لكم ؛ فقد أباح هذا النوع من السؤال : ومثاله أنه بيّن عِدّة المطلقة والمتوفى عنها زوجها والحامل ،

(١) راجع جـ ٣ ص ٤٠ وص ٨٠ . (٢) من ك . (٣) العى : الجهل .
(٤) راجع جـ ١٢ ص ١٠٨ .

ولم يجر ذكر عِدّة التى ليست بذات قُرْء ولا حامل ، فسألوا عنها فنزل « وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ »(١) . فالنهى إذًا فى شىء لم يكن بهم حاجة إلى السؤال فيه ؛ فأما ما مسّت الحاجة إليه فلا .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا ﴾ أى عن المسئلة التى سلفت منهم . وقيل : عن الأشياء التى سألوا عنها من أمور الجاهلية وما جرى مجراها . وقيل : العفو بمعنى الترك ؛ أى تركها ولم يُعرف بها فى حلال ولا حرام فهو معفو عنها فلا تبحثوا عنه فلعله إن ظهر لكم حكمه ساءكم . وكان عُبيد بن عُمير يقول : إن الله أحل وحرّم ، فما أحلّ فاستحلوه ، وما حرّم فاجتنبوه ، وترك بين ذلك أشياء لم يحلّلها ولم يحرمها ، فذلك عفو من الله ، ثم يتلو هذه الآية . وخرّج الدّارَقُطْنِىّ عن أبى ثَعْلبة الخُشَنِىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله تعالى فرض فرائض فلا تُضيعوها وحَرّم حُرُمات فلا تَنتهكوها وحَدّد حدودا فلا تعتدوها وسكت عن أشياء من غير نسيان فلا تبحثوا عنها " والكلام على هذا التقدير فيه تقديم وتأخير ؛ أى لا تسألوا عن أشياء عفا الله عنها إن تبد لكم تسؤكم ، أى أمسك عن ذكرها فلم يوجب فيها حُكما . وقيل : ليس فيه تقديم ولا تأخير ؛ بل المعنى قد عفا الله عن مسئلتكم التى سلفت ، وإن كرهها النبى صلى الله عليه وسلم ، فلا تعودوا لأمثالها . فقوله : « عنها » أى عن المسئلة ، أو عن السؤالات كما ذكرناه .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ ﴾(٢) أخبر تعالى أن قوما من قبلنا قد سألوا آيات مثلها ، فلما أُعطوها وفرضت عليهم كفروا بها ، وقالوا : ليست من عند الله ؛ وذلك كسؤال قوم صالح الناقة ، وأصحاب عيسى المائدة ؛ وهذا تحذير مما وقع فيه من سبق من الأمم . والله أعلم .

الثامنة — إن قال قائل : ما ذكرتم من كراهية السّؤال والنّهى عنه ، يعارضه قوله تعالى : « فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ »(٣) فالجواب ؛ أن هذا الذى أمر الله به عباده

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٦٢ . (٢) فى ك : وقد فرضت . (٣) راجع جـ ١٠ ص ١٠٨ وجـ ١١ ص ٢٧٢ .

هو ما تقرر وثبت وجوبه مما يجب عليهم العمل به، والذى جاء فيه النهى هو مالم يتعبد الله عباده به ؛ ولم يذكره فى كتابه . والله أعلم .

التاسعة — روى مسلم عن عامر بن سعد عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن أعظم المسلمين فى المسلمين جُرْما من سأل عن شىء لم يُحرَّم على المسلمين فحُرم عليهم من أجل مسئلته" . قال القُشَيْرى أبو نصر : ولو لم يسأل العَجْلانى عن الزنى لما ثبت اللِّعان . قال أبو الفرج الجَوْزى : هذا محمول على من سأل عن الشىء عَنَتًا وعَبثا فعوقب بسوء قصده بتحريم ما سأل عنه ؛ والتحريم يَعُم .

العاشرة — قال علماؤنا : لا تعلق للقَدَرية بهذا الحديث فى أن الله تعالى يفعل شيئا من أجل شىء و بسببه ، تعالى الله عن ذلك ؛ فإن الله على كل شىء قدير ، وهو بكل شىء عليم ؛ بل السبب والداعى فعل من أفعاله ، لكن سبق القضاء والقدر أن يحرم الشىء المسئول عنه إذا وقع السؤال فيه ؛ لا أن السؤال موجب للتحريم ، وعلّة له . ومثله كثير « لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ »[1] .

قوله تعالى : مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ ۙ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۖ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ مَا جَعَلَ اللَّهُ ﴾ . جعل هنا بمعنى سَمّى ، كما قال تعالى : « إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا »[2] أى سمّيناه . والمعنى فى هذه الآية ما سَمّى الله ، ولا سَنّ ذلك حكما ، ولا تعبّد به شرعا ، بَيْد أنه قَضَى به علما ، وأوجده بقدرته و إرادته خَلْقا ؛ فإن الله خالق كل شىء من خير وشر ، ونفع وضرّ ، وطاعة ومعصية .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ ﴾ « من » زائدة . والبحيرة فعيلة بمعنى مفعولة ، وهى على وزن النَّطيحة والذَّبيحة . وفى الصحيح عن سعيد بن المسيّب : البحيرة هى التى يمنع دَرُّها للطواغيت ، فلا يَحتلبها أحدٌ من الناس . وأما السّائبة فهى التى كانوا

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٧٨ . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٦١ .

يُسيّبونها لآلهتهم . وقيل : البَحِيرة لغة هى الناقة المشقوقة الأذن ؛ يقال : بَحَرتُ أذن الناقة أى شققتها شقًّا واسعا ، والناقة بَحِيرة ومبحورة ، وكان البحر علامة التخلية . قال ابن سِيده : يقال البحِيرة هى التى خُلّيت بلا راع ، ويقال للنـاقة الغَزِيرة بَحِيرة[1] . قال ابن إسحق : البحِيرة هى ابنـة السائبة ، والسائبة هى النـاقة إذا تابعت بين عشر إناث ليس بينهنّ ذَكَر ، لم يُرْكَب ظهرها ولم يُجزّ وبرها ، ولم يَشرب لبنها إلا ضيفٌ ، فما نُتِجت بعد ذلك من أنثى شُقّت أذنها ، وخُلّى سبيلها مع أمها ، فلم يُرْكَب ظهرُها ولم يُجزّ وبرها ، ولم يَشرب لبنها إلا ضيفٌ كما فُعِل بأمها ؛ فهى البحيرة ابنـة السّائبة . وقال الشافعى : إذا نُتِجَت النـاقة خمسة أبطن إناثا بُحِرت أذنها فحرمت ؛ قال :

محـــرّمة لا يَطعم النـاس لحمها * ولا نحن فى شىء كذاك البحائر

وقال ابن عُزيز[2] : البحيرة النـاقة إذا نُتِجَت خمسة أبطن فإذا كان الخامس ذكرا نحروه فأكله الرجال والنساء ، وإن كان الخامس أنثى بحروا أذنها — أى شـقّوه[3] — وكانت حراما على النساء لحمها ولبنها — وقاله عِكْرِمة — فإذا ماتت حلّت للنساء . والسائبة البعـير يُسيّب بنذر يكون على الرجل إن سلّمه الله من مرض ، أو بلّغـه منزله أن يفعل ذلك ، فلا تُحبَس عن رعى ولا ماء ، ولا يركبها أحد ؛ وقال به أبو عبيد ؛ قال الشاعر :

وسائبـة لله تَيْمِى[4] تَشكّرا * إن الله عافى عامرا أو مُجاشِعا

وقد يُسيّبون غير الناقة ، وكانوا إذا سيبوا العبد لم يكن عليه وَلَاء . وقيل : السّائبة هى المخلّاة لاقيد عليها ، ولا راعى لها ؛ فاعل بمعنى مفعول ، نحو « عيشة راضية » أى مرضية . من سابت الحيةُ وانسابت ؛ قال الشاعر :

عقرتم ناقـة كانت لربّى * وسائبةً فقوموا للعقاب

وأما الوصيلة والحام ، فقال ابن وهب قال مالك : كان أهل الجاهلية يعتقون الإبل والغنم يُسيّبونها ؛ فأمّا الحام فمن الإبل ؛ كان الفحل إذا انقضى ضِرابه جعلوا عليه من ريش الطواويس

(١) قال ابن عطية : أرى أن البحيرة تصلح وتسمن و يغزر لبنها فتشبه الغزيرات بالبحر .

(٢) كذا فى ج و ا و ك . ولعله أبو بكر محمد بن عزيز — كزبير — السجستانى صاحب غريب القرآن وصحح بأنه عزيز براء وراء مهملة ، كما فى ى و ب و ز ، والتاج مادة عزز وفيه عزا هذا التعريف لابن عرفة عن الأزهرى .

(٣) كذا فى الأصول . والأذن مؤنثة .

(٤) تمت الناقة سمنت .

وسيبوه ؛ وأما الوصيلة فمن الغنم إذا ولدت أنثى بعد أنثى سيّبوها . وقال ابن عُزيز : الوصيلة فى الغنم ؛ قال : كانوا إذا ولدت الشاة سبعة أبطن نظروا ؛ فإن كان السابع ذكرا ذُبح وأكل منه الرجال والنساء، و إن كان أنثى تركت فى الغنم، و إن كان ذكرا وأنثى قالوا وصلت أخاها فلم تُذبح لمكانها ، وكان لحمها حراما على النساء ، ولبن الأنثى حراما على النساء إلا أن يموت منهما شيء فيأكله الرجال والنساء . والحامى الفحل إذا رُكب ولد ولده . قال :

حَمَاها أبو قابُوسَ فى عزّ مُلْكه * كما قد حَمَى أولادَ أولادِه الفحلُ

ويقال: إذا نُتِج من صُلْبه عشرة أبطن قالوا: قد حمى ظهرَه فلا يُركب ولا يُمنع من كَلَاءٍ ولا ماء. وقال ابن إسحق : الوصيلة الشاة إذا أتأمَتْ عشر إناث متتابعات فى خمسة أبطن ليس بينهن ذكر ، قالوا : وصلت ، فكان ما ولدت بعد ذلك للذكور منهم دون الإناث ، إلا أن يموت شيء منها فيشترك فى أكله ذكورهم و إناثهم .

الثالثة — روى مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "رأيت عمرو بن عامر الخزاعىّ يَجرّ قُصْبه(١) فى النار وكان أوّلَ من سيّب السوائب" وفى رواية "عمرو بن لُحَىّ بن قَمَعة بن خِنْدِف أخا بنى كعب هؤلاء يجرّ قُصْبه فى النار" . وروى أبو هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأكثم بن الجَوْن : "رأيت عمرو ابن لحىّ بن قمعة بن خِندِف يجرّ قُصْبه فى النار فما رأيت رجلا أشبه برجل منك به ولا به منك" فقال أكثم : أخشى ان يضرنى شبهه يا رسول الله، قال : "لا إنك مؤمن وهو كافر إنه أوّل من غير دين إسمعيل وبَحّر البحيرة وسيّب السائبة وحَمى الحامى" وفى رواية "رأيته رجلا قصيرا أشعر له وفْرة(٢) يجرّ قُصْبه فى النار" . وفى رواية ابن القاسم وغيره عن مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "إنه يؤذى أهل النار بريحه" . مرسل ذكره ابن العربى. وقيل : إن أوّل من ابتدع ذلك جنادة بن عوف . والله أعلم. وفى الصحيح كفاية . وروى ابن إسحق : أن سبب نصب الأوثان(٣)، وتغيير دين إبراهيم — عليه السلام —

(١) القصب : المعى . (٢) الوفرة : شعر الرأس إذا وصل شحمة الأذن . (٣) فى ك : الأصنام .

عمرو بن لُحَيّ خرج من مكة إلى الشام ، فلما قدم مآب[1] من أرض البلقاء ، وبها يومئذ العمالق أولاد عمليق — ويقال عملاق — بن لاوذ بن سام بن نوح ، رآهم يعبدون الأصنام فقال لهم : ما هذه الأصنام التى أراكم تعبدون؟ قالوا : هذه أصنام نستمطر بها فنمطر، ونستنصر بها فننصر ؛ فقال لهم : أفلا تعطونى منها صنما أسير به إلى أرض العرب فيعبدونه ؟ فأعطوه صنما يقال له : «هُبَل» فقدم به مكة فنصبه ، وأخذ الناس بعبادته وتعظيمه ؛ فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم أنزل الله عليه ﴿مَا جَعَلَ اللهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾. ﴿وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ يعنى من قريش وخزاعة ومشركى العرب ﴿يَفْتَرُونَ عَلَى اللهِ الْكَذِبَ﴾ بقولهم : إن الله أمر بتحريمها ، ويزعمون أنهم يفعلون ذلك لرضا ربهم فى طاعة الله ، وطاعة الله إنما تعلم من قوله ، ولم يكن عندهم من الله بذلك قول ، فكان ذلك مما يفترونه على الله . وقالوا : « مَا فِي بُطُونِ هَذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا » يعنى من الولد والألبان « وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً» يعنى إن وضعته ميتا اشترك فيه الرجال والنساء ؛ فذلك قوله عز وجل : « فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ » أى بكذبهم العذاب فى الآخرة « إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ »[2] أى بالتحريم والتحليل . وأنزل عليه : « قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ آللهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللهِ تَفْتَرُونَ»[3] وأنزل عليه : «ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ»[2] الآية ، وأنزل عليه : « وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ »[2] الآية .

الرابعة — تعلق أبو حنيفة رضى الله عنه فى منعه الأحباس وردّه الأوقاف ؛ بأن الله تعالى عاب على العرب ما كانت تفعل من تسييب البهائم وحمايتها وحبس أنفاسها عنها ، وقاس على البحيرة والسائبة ؛ والفرق بيّن . ولو عَمِد رجل إلى ضيعة له فقال : هذه تكون حبسا ، لا يُجتنى ثمرها ، ولا تُزرَع أرضها ، ولا يُنتفع منها بنفع ، لجاز أن يشبّه هذا بالبحيرة والسائبة . وقد قال علقمة لمن سأله عن هذه الأشياء : ما تريد إلى شىء كان من عمل أهل الجاهلية وقد ذهب . وقال نحوه ابن زيد . وجمهور العلماء على القول بجواز الأحباس والأوقاف ما عدا أبا حنيفة

(١) مآب (بهمزة مفتوحة بعدها ألف) : مدينة فى طرف الشام من نواحى البلقاء . (معجم ياقوت) .
(٢) راجع جـ ٧ ص ٩٥ . (٣) راجع جـ ٨ ص ٣٥٤ .

وأبا يوسف وزُفَر ؛ وهو قول شُرَيح إلّا أن أبا يوسف رجع عن قول أبي حنيفة في ذلك لما حدّثه ابن عُلَيّة عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر أنه استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في أن يتصدّق بسهمه بخيبر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "احبس الأصل وسبِّل الثمرة"(١) . وبه يحتج كل من أجاز الأحباس ؛ وهو حديث صحيح قاله أبو عمر . وأيضا فإن المسئلة إجماع من الصحابة وذلك أن أبا بكر وعمر وعثمان وعليا وعائشة وفاطمة وعمرو ابن العاص وابن الزبير وجابرا كلهم وقفوا الأوقاف، وأوقافهم بمكة والمدينة معروفة مشهورة. وروى أن أبا يوسف قال لمالك بحضرة الرشيد : إن الحبس لا يجوز ؛ فقال له مالك : هذه الأحباس أحباس رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر وفَدَك وأحباس أصحابه . وأما ما احتج به أبو حنيفة من الآية فلا حجة فيه ؛ لأن الله سبحانه إنما عاب عليهم ان تصرفوا بعقولهم بغير شرع توجّه إليهم ، أو تكليف فُرِض عليهم في قطع طريق الانتفاع ، وإذهاب نعمة الله تعالى، وإزالة المصلحة التي للعباد في تلك الإبل . وبهذا فارقت هذه الأمور الأحباس والأوقاف . ومما احتج به أبو حنيفة وزُفَر ما رواه عطاء عن ابن المسيب قال : سألت شريحا عن رجل جعل داره حبسا على الآخر(٢) من ولده فقال : لا حبس عن فرائض الله ؛ قالوا : فهذا شُرَيح قاضي عمر وعثمان وعليّ الخلفاء الراشدين حكم بذلك . واحتج أيضا بما رواه ابن لهيعة عن أخيه عيسى، عن عِكرمة عن ابن عباس ، قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول بعدما أنزلت سورة « النساء » وأنزل الله فيها الفرائض : ينهى عن الحبس . قال الطبريّ : الصدقة التي يمضيها المتصدّق في حياته على ما أذِن الله به على لسان نبيه وعمِل به الأئمة الراشدون رضي الله عنهم ليس من الحبس عن فرائض الله ؛ ولا حجة في قول شريح ولا في قول أحد يُخَالف السنة ، وعمل الصحابة الذين هم الحجة على جميع الخلق ؛ وأما حديث ابن عباس فرواه ابن لهيعة ، وهو رجل اختلط عقله في آخر عمره ، وأخوه غير معروف فلا حجّة فيه ؛ قاله ابن القصار .

فإن قيل : كيف يجوز أن تخرج الأرض بالوقف عن ملك أربابها لا إلى ملك مالك ؟ قال الطحاويّ يقال لهم : وما ينكر من هذا وقد اتفقت أنت وخصمك على الأرض يجعلها

(١) أي أجعلها وقفا : وأبح ثمرتها لمن وقفتها عليه .
(٢) في ك : الآخرين .

صاحبها مسجدا للمسلمين ، ويخلّى بينهم و بينها ، وقد خرجت بذلك من ملك إلى غير مالك ، ولكن إلى الله تعالى ؛ وكذلك السقايات والجسور والقناطر ، فما ألزمت مخالفك فى حجتك عليه يلزمك فى هذا كله . والله أعلم .

الخامســـة — اختلف المجيزون للحبس فيما للحبس من التصرف ؛ فقال الشافعى : و يحرم على الموقف ملكه كما يحرم عليه ملك رقبة العبد ، إلا أنه جائز له أن يتولّى صدقته ، وتكون بيده ليفرقها و يسبّلها فيما أخرجها فيه ؛ لأن عمر بن الخطاب — رضى الله عنه — لم يزل يلى صدقته — فيما بلغنا — حتى قبضه الله عز وجل . قال : وكذلك علىّ وفاطمة رضى الله عنهما كانا يليان صدقاتهما ؛ و به قال أبو يوسف . وقال مالك : من حبس أرضا أو نخلا أو دارا على المساكين وكانت بيده يقوم بها و يكريها و يقسمها فى المساكين حتى مات والحبس فى يديه ، أنه ليس بحبس ما لم يُحزه غيره وهو ميراث ؛ والرّبع[1] عنده والحوائط والأرض لا ينفذ حبسها ، ولا يتم حوزها ، حتى يتولاه غير من حبّسه ، بخلاف الخيل والسلاح ؛ هذا محصل مذهبه عند جماعة أصحابه[2] ؛ وبه قال ابن أبى ليلى .

السادســـة — لا يجوز للواقف أن ينتفع بوقفه ؛ لأنه أخرجه لله وقطعه عن ملكه ، فانتفاعه بشىء منه رجوع فى صدقته ؛ وإنما يجوز له الانتفاع إن شرط ذلك فى الوقف ، أو أن يفتقر المحبِّسُ[3] ، أو ورثتُه فيجوز لهم الأكل منه . ذكر ابن حبيب عن مالك قال : من حبس أصلا تجرى غلته على المساكين فإن ولده يعطون منه إذا افتقروا — كانوا يوم حبّس أغنياء أو فقراء — غير أنهم لا يعطون جميع الغلة مخافة أن يندرس الحبس ، ولكن يبقى منه سهم للمساكين ليبقى عليه اسم الحبس ؛ و يكتب على الولد كتاب أنهم إنما يعطون منه ما أعطوا على سبيل المسكنة ، وليس على حق لهم دون المساكين .

السابعـــة — عِتْقُ السائبة جائز ؛ وهو أن يقول السيد لعبده أنت حر وينوى العتق ، أو يقول : أعتقتك سائبة ؛ فالمشهور من مذهب مالك عند جماعة أصحابه أن ولاءه لجماعة المسلمين ، وعتقه نافذ ؛ هكذا روى عنه ابن القاسم وابن عبد الحكم وأشهب وغيرهم ، و به

(١) الربع : محلة القوم ومنزلهم . (٢) فى ك : عند جماعة من ... الخ . (٣) فى ب : المحبس .

قال ابن وهب ؛ وروى ابن وهب عن مالك قال : لا يعتق أحد سائبة ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن هبته ؛ قال ابن عبد البر : وهذا عند كل من ذهب مذهبه ، إنما هو محمول على كراهة عتق السائبة لا غير؛ فإن وقع نفذ وكان الحكم فيه ما ذكرناه . وروى ابن وهب أيضا وابن القاسم عن مالك أنه قال : أنا أكره عتق السائبة وأنهى عنه؛ فإن وقع نفذ وكان ميراثا لجماعة المسلمين، وعَقْلُه عليهم . وقال أصبغ : لا بأس بعتق السائبة ابتداء؛ ذهب إلى المشهور من مذهب مالك ؛ وله احتج إسمعيل [القاضي[1]] ابن إسحق وإياه تقلد . ومن حجته فى ذلك أن عتق السائبة مستفيض بالمدينة لا ينكره عالم ، وأن عبد الله بن عمر وغيره من السلف أعتقوا سائبة . وروى عن ابن شهاب وربيعة وأبى الزِّناد وهو قول عمر بن عبد العزيز وأبى العالية وعطاء وعمرو بن دينار وغيرهم .

قلت : أبو العالية الرياحى البصرى التيمى[2] — رضى الله عنه — ممن أُعتِق سائبة ؛ أعتقته مولاة له من بنى رِياح سائبة لوجه الله تعالى ، وطافت به على حِلق المسجد ، واسمه رفيع بن مِهران، وقال ابن نافع : لا سائبة اليوم فى الإسلام، ومن أعتق سائبة كان ولاؤه له ؛ وبه قال الشافعى وأبو حنيفة وابن الماجشون، ومال إليه ابن العربى؛ واحتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم : " من أعتق سائبة فولاؤه له " وبقوله : " إنما الولاء لمن اعتق " . فنفى أن يكون الولاء لغير معتِق ؛ واحتجوا بقوله تعالى : « مَا جَعَلَ اللهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِبَةٍ » وبالحديث " لا سائبة فى الإسلام " وبما رواه أبو قيس عن هُزَيْل بن شَرَحْبِيل قال قال رجل لعبد الله : إنى أعتقت غلاما لى سائبة فماذا ترى فيه ؟ فقال عبد الله : إن أهل الإسلام لا يسيِّبون ، إنما كانت تسيّب الجاهلية؛ أنت وارثه وولىّ نعمته .

قوله تعالى : وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾

(١) من ك . (٢) فى الأصول : التيمى . والصواب ما أثبت .

قوله تعالى : ﴿ وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا ﴾ الآية تقدم معناها والكلام عليها فى « البقرة »(١) فلا معنى لإعادتها .

قوله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم إلى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم تعملون ﴿١٠٥﴾ ﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قال علماؤنا : وجه اتصال هذه الآية بما قبلها التحذير مما يجب أن يحذر منه، وهو حال من تقدمت صفته ممن ركن فى دينه إلى تقليد آبائه وأسلافه . وظاهر هذه الآية يدل على أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ليس القيام به بواجب إذا استقام الإنسان ، وأنه لا يؤاخذ أحدٌ بذنب غيره، لولا ما ورد من تفسيرها فى السنة وأقاويل الصحابة والتابعين على ما نذكره بحول الله تعالى .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ عليكم أنفسكم ﴾ معناه احفظوا أنفسكم من المعاصى؛ تقول عليك زيدا بمعنى الزم زيدا ؛ ولا يجوز عليه زيدا ، بل إنما يجرى هذا فى المخاطبة فى ثلاثة ألفاظ ؛ عليك زيدا أى خذ زيدا ، وعندك عمرا(٢) أى حضرك ، ودونك(٢) زيدا أى قرب منك ؛ وأنشد :

* يأيها الماتح(٣) دلوى دونكا *

وأما قوله : عليه رجلا ليسنى ، فشاذ .

الثالثـــة — روى أبو داود والترمذى وغيرهما عن قيس قال : خطبنا أبو بكر الصديق رضى الله عنه فقال : إنكم تقرءون هذه الآية وتتأولونها على غير تأويلها « يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم » وإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

---

(١) راجع جـ ٢ ص ٢١٠ وما بعدها . (٢) كذا فى الأصول . والمتبادر أن هذا إغراء، أى خذه .

(٣) الماتح : هو الذى ينزل إلى قرار البئر إذا قل ماؤها فيملأ الدلو . وتمامه :

* إنى رأيت الناس يحمدونكا *

" إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعذاب من عنده ".
قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ؛ قال إسحق بن إبراهيم (١) سمعت عمرو بن علي يقول سمعت وكيعا يقول : لا يصح عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا حديث واحد، قلت : ولا إسمعيل عن قيس ، قال : إن إسمعيل روى عن قيس موقوفا . قال النقاش : وهذا إفراط من وكيع ؛ رواه شعبة عن سفيان وإسحق عن إسمعيل مرفوعا ؛ وروى أبو داود والترمذى وغيرهما عن أبي أمية الشعباني قال : أتيت أبا ثعلبة الخشني فقلت له : كيف تصنع بهذه الآية ؟ فقال : أية آية ؟ قلت قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ » قال أما والله لقد سألتَ عنها خبيرا، سألتُ عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " [بل] (٢) ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيتَ شُحًّا مُطاعا وهَوًى مُتَّبعا ودنيا مُؤثَرة وإعجابَ كلِّ ذى رأى برأيه فعليك بخاصّة نفسك ودع عنك أمر العامّة فإنّ من ورائكم أياما الصبرُ فيهنّ مثلُ القبض على الجمر للعامل فيهنّ مثلُ أجر خمسين رجلا يعملون مثل عملكم " وفى رواية قيل : يا رسول الله أجر خمسين منا أو منهم ؟ قال : " بل أجر خمسين منكم " قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب . قال ابن عبد البر قوله : " بل منكم " هذه اللفظة قد سكت عنها بعض الرواة فلم يذكرها، وقد تقدم . وروى الترمذى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إنكم فى زمان من تَرَك منكم عُشْر ما أمر به هلك ثم يأتى زمان من عمل منهم بعُشْر ما أُمِر به نجا " قال : هذا حديث غريب . وروى عن ابن مسعود أنه قال : ليس هذا بزمان هذه الآية ؛ قولوا الحق ما قُبِل منكم ، فإذا رُدّ عليكم فعليكم أنفسكم . وقيل لابن عمر فى بعض أوقات الفتن : لو تركت القول فى هذه الأيام فلم تأمر ولم تَنهَ ؟ فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا : " ليبلغ الشاهدُ الغائبَ " ونحن شهدنا فيلزمنا أن نبلغكم ، وسيأتى زمان إذا قيل فيه الحقُّ لم يُقبل . فى رواية عن ابن عمر بعد قوله : " ليبلّغ الشاهدُ الغائب " فكنا نحن الشهود وأنتم الغُيَّب ، ولكن هذه الآية

(١) فى ك : ابن راهويه . وهو ابن إبراهيم . (٢) الزيادة عن الترمذى .

لأقوام يجيئون من بعـدنا إن قالوا ، لم يقبل منهم . وقال ابن المبارك قوله تعالى : « عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ » خطاب لجميع المؤمنين، أى عليكم أهل دينكم؛ كقوله تعالى : « وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ » فكأنّه قال : ليأمر بعضكم بعضا؛ ولْيَنه بعضكم بعضا؛ فهو دليل على وجوب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، ولا يضركم ضلال المشركين والمنافقين وأهل الكتاب ؛ وهذا لأن الأمر بالمعروف يجرى مع المسلمين من أهل العصيان كما تقدّم ؛ وروى معنى هـذا عن سعيد بن جبير . وقال سعيد بن المسيب : معنى الآية لا يضركم من ضل إذا اهتديتم بعد الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . وقال ابن خُوَيز مَنْدَاد : تضمنت الآية اشتغال الإنسان بخاصة نفسه، وتركه التعرض لمعائب الناس، والبحث عن أحوالهم؛ فإنهم لا يسألون عن حاله فلا يسأل عن حالهم وهذا كقوله تعالى : « كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ »[1]، « وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى »[2] . وقول النبي صلى الله عليه وسلم : " كن جليس[3] بيتك وعليك بخاصة نفسك " . ويجوز أن يكون أريد به الزمان الذى يتعذر فيه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر؛ فينكر بقلبه، ويشتغل بإصلاح نفسه .

قلت : قـد جاء حديث غريب رواه ابن لهيعة : قال حدثنا بكر بن سَوَادَة الجُذامى عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم : " إذا كان رأس مائتين فـلا تأمر بمعروف ولا تنـه عن منكر وعليك بخاصة نفسك " قال علماؤنا : إنمـا قال عليه السلام ذلك لتغير الزمان، وفساد الأحوال، وقلة المعينين . وقال جابر بن زيد : معنى الآية ؛ يأيها الذين آمنوا من أبنـاء أولئك الذين بحروا البحيرة وسـيبوا السوائب ؛ عليكم أنفسكم فى الاستقامة على الدين، لا يضركم ضلال الأسلاف إذا اهتديتم ؛ قال : وكان الرجل إذا أسلم قال له الكفار سفّهت آباءَك وضلّلتهم وفعلتَ وفعلتَ ؛ فأنزل الله الآية بسبب ذلك . وقيل : الآية فى أهل الأهواء الذين لا ينفعهم الوعظ؛ فإذا علمت من قوم أنهم لا يقبلون، بل يستخفون ويظهرون فاسكت عنهم . وقيل : نزلت فى الأسارى الذين عذّبهم المشركون حتى ارتدّ بعضهم، فقيل لمن بقى على الإسلام : عليكم أنفسكم لا يضركم ارتدادُ أصحابكم . وقال : سعيد بن جبير : هى

(١) راجع جـ ١٩ ص ٨٥ . (٢) راجع جـ ٧ ص ١٥٧ .

(٣) فى ب ، ع ، هـ : حلس بالمهملة : وهو بساط فى البيت ، وحلس بيته إذا لم يبرح مكانه .

فى أهل الكتاب — وقال مجاهد : فى اليهود والنصارى ومن كان مثلهم ؛ يذهبان إلى أن المعنى لا يضركم كفر أهل الكتاب إذا أدّوا الجزية . وقيل : هى منسوخة بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ؛ قاله المهدوىّ . قال ابن عطية : وهذا ضعيف ولا يعلم قائله .

قلت : قد جاء عن أبى عبيد القاسم بن سلّام أنه قال : ليس فى كتاب الله تعالى آية جمعت الناسخ والمنسوخ غير هذه الآية . قال غيره : الناسخ منها قوله : « إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ » ، والهدى هنا هو الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، والله أعلم .

الرابعة — الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر متعيّن متى رُجّى القبولُ ، أو رُجى ردّ الظالم ولو بعنف ، مالم يخَف الآمرُ ضررا يلحقه فى خاصته ، أو فتنة يدخلها على المسلمين ؛ إمّا بشق عصا ، وإما بضرر يلحق طائفة من الناس ؛ فإذا خيف هذا فـ« عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ » حُكْم(١) واجب أن يوقف عنده . ولايشترط فى الناهى أن يكون عدلا كما تقدّم ؛ وعلى هذا جماعة أهل العلم(٢) فاعلمه .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْءَاثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَءَاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ

(١) فى جـ ، ك : حكم . (٢) فى ك : من أهل العلم .

ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ أَوْ يَخَافُوٓا۟ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾

فيه سبع وعشرون مسئلة :

الأولى — قال مكيّ — رحمه الله — : هذه الآيات الثلاث عند أهل المعانى من أشكل ما فى القرآن إعرابا ومعنى وحُكما ؛ قال ابن عطية : هذا كلام من لم يقع له الثلج[1] فى تفسيرها ؛ وذلك بيّن من كتابه رحمه الله .

قلت : ما ذكره مكيّ — رحمه الله — ذكره أبو جعفر النحاس قبله أيضا ، ولا أعلم خلافا أن هذه الآيات نزلت بسبب تميم الدارِيّ وعدِيّ بن بَدّاء . روى البخارىّ والدارقطنىّ وغيرهما عن ابن عباس قال : كان تميم الدارِيّ وعدِيّ [بن بدّاء][2] يختلفان إلى مكة ، فخرج معهما فتىً من بنى سهم فتوفى بأرض ليس بها مسلم ، فأوصى إليهما ؛ فدفعا تركته إلى أهله وحبسا جاما[3] من فضة مخوّصا بالذهب ، فاستحلفهما رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما كتمتما ولا اطلعتما " ثم وُجد الجامُ بمكة فقالوا : اشتريناه من عَدِى وتَميم ، فجاء رجلان من ورثة السهمىّ فحلفا أن هذا الجام للسهمىّ ، ولَشهادتنا أحق من شهادتهما وما اعتدينا ؛ قال : فأخذوا الجام ؛ وفيهم نزلت هذه الآية . لفظ الدّارَقُطنىّ . وروى الترمذىّ عن تميم الدارِىّ فى هذه الآية « يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ » بَرِئ منها الناس غيرى وغير عدىّ بن بَدّاء — وكانا نصرانيين يختلفان إلى الشام قبل الإسلام ، فأتيَا الشام بتجارتهما ، وقدم عليهما مولًى لبنى سهم يقال له : بُدَيل ابن أبى مريم بتجارة ، ومعه جَامٌ من فضة يريد به الملِك ، وهو عُظم تجارته ، فمرض فأوصى إليهما ، وأمرهما أن يبلغا ما ترك أهلَه ؛ قال تميم : فلما مات أخذنا ذلك الجام فبعناه بألف درهم ثم

(١) ثلجت النفس بالشىء ثلجا اشتفت به واطمأنت إليه ؛ وقيل : عرفته وسرت به .

(٢) من ع . (٣) الجام إناء من فضة ، وجام مخوص أى عليه صفائح الذهب مثل خوص النخل .

اقتسمناها أنا وعدىّ بن بدّاء، فلما قدمنا إلى أهله دفعنا إليهم ما كان معنا، وفقدوا الجام فسألونا عنه فقلنا: ما ترك غير هذا، وما دفع إلينا غيره؛ قال تميم: فلما أسلمت بعد قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة تأثمت من ذلك، فأتيت أهله وأخبرتهم الخبر، وأديت إليهم خمسمائة درهم، وأخبرتهم أن عند صاحبي مثلها، فأتوا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألهم البينة فلم يجدوا، فأمرهم أن يستحلفوه بما يقطع[1] به على أهل دينه، فحلف فأنزل الله عز وجل «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ» إلى قوله «بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ» فقام عمرو بن العاص ورجل آخر منهم فحلفا فنزعت الخمسمائة من يدى عدىّ بن بدّاء. قال أبو عيسى: هذا حديث غريب وليس إسناده بصحيح. وذكر الواقدىّ أن الآيات الثلاث نزلت فى تميم وأخيه عدىّ، وكانا نصرانيين، وكان متجرهما إلى مكة، فلما هاجر النبىّ صلى الله عليه وسلم إلى المدينة قدم ابن أبى مريم مولى عمرو بن العاص المدينة وهو يريد الشام تاجرا، فخرج مع تميم وأخيه عدىّ؛ وذكر الحديث. وذكر النقاش قال: نزلت فى بُدَيل بن أبى مريم مولى العاص بن وائل السهمىّ؛ كان خرج مسافرا فى البحر إلى أرض النجاشىّ، ومعه رجلان نصرانيان أحدهما يسمى تميما وكان من لخم وعدىّ بن بدّاء، فمات بُديل وهم فى السفينة فرمى به فى البحر، وكان كتب وصيته ثم جعلها فى المتاع فقال: أبلغا هذا المتاع أهلى، فلما مات بديل قبضا المال، فأخذا منه ما أعجبهما فكان فيما أخذا إناء من فضة فيه ثلثمائة مثقال، منقوشا[2] مموّها بالذهب؛ وذكر الحديث. وذكره سُنَيد وقال: فلما قدموا الشام مرض بُدَيل وكان مسلما؛ الحديث.

الثانية — قوله تعالى: ﴿شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ﴾ ورد «شهد» فى كتاب الله تعالى بأنواع[3] مختلفة: منها قوله تعالى: «وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ» قيل: معناه أحضروا. ومنها «شَهِد» بمعنى قضى أى أعلم؛ قاله أبو عبيدة؛ كقوله تعالى: «شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ»[4]. ومنها «شَهِد» بمعنى أقر؛ كقوله تعالى: «وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ»[5]. ومنها «شَهِد» بمعنى حكم؛ قال الله تعالى «وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا»[6]. ومنها «شَهِد» بمعنى حلف؛ كما فى اللعان. «وشَهِد»

(١) يقطع: يعظم. (٢) فى ع: موشا بالذهب. (٣) أراد بمعان.
(٤) راجع جـ ٤ ص ٤٠. (٥) راجع جـ ٦ ص ١٩. (٦) راجع جـ ٩ ص ١٧٢.

بمعنى وَصَّى، كقوله تعـالى : « يَأَيُّهَـا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَـادَةُ بَيْنِكُمْ » . وقيل : معناها هنا الحضور للوصية، يقال : شَهِدت وصية فلان أى حضرتها . وذهب الطبرىّ إلى أن الشهادة بمعنى اليمين ، فيكون المعنى يمين ما بينكم أن يحلف اثنان ، واستدل على أن ذلك غير الشهادة التى تؤدّى للمشهود له بأنه لا يُعـلم لله حكم يجب فيـه على الشاهد يمينٌ . واختار هـذا القول القَفّال . وسميت اليمين شهادة، لأنه يثبت بهـا الحكم كما يثبت بالشهادة . واختار ابن عطية أن الشهادة هنا هى الشهادة التى تُحفظ فتؤدّى، وضعّف كونها بمعنى الحضور واليمين .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ بَيْنِكُمْ ﴾ قيل : معناه ما بينكم فحذفت « ما » وأضيفت الشهادة إلى الظرف ، وأستعمل اسمـا على الحقيقة ، وهو المسمى عنـد النحويين بالمفعول على السعة، كما قال :

* ويوما شهدناه سُلَيما وعامرا[1] *

أراد شهدنا فيه . وقال تعالى : « بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَـارِ[2] » أى مكركم فيهما . وأنشد :

تُصافح من لاقيتَ لى ذا عداوة * صِفَاحا وعنّى بين عَيْنَيْكَ مُنْزَوِى

أراد ما بين عينيك فحذف، ومنه قوله تعالى : « هَذَا فِرَاقُ بَيْنِى وَبَيْنِكَ[3] » أى ما بينى وبينك .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ إِذَا حَضَرَ ﴾ معناه إذا قارب الحضور ، وإلا فإذا حضر الموت[4] لم يشهد ميت . وهذا كقوله تعالى : « فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ[5] » . وكقوله : « إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ[6] » ومثله كثير . والعامل فى « إِذَا » المصدر الذى هو « شَهَادَةُ » .

الخامســـة — قوله تعـالى : ﴿ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ﴾ « حين » ظرف زمان والعامل فيه « حَضَرَ » . وقوله : « اثْنَانِ » يقتضى بمطلقه شخصين ، ويحتمل رجلين ، إلا أنه لما قال بعد ذلك : « ذَوَا عَدْلٍ » بيّن أنه أراد رجلين ؛ لأنه لفظ لا يصلح إلا للذكر ، كما أن « ذواتا[7] » لا يصلح إلا للمؤنث . وارتفع « اثنان » على أنه خبر المبتدأ الذى هو « شَهَادَةُ » ؛

(١) هذا صدر بيت لرجل من بنى عامر ، وتمامه : * قليل سوى الطعن النهال نوافله *
وسلم وعامر قبيلتان من قيس عيلان .
(٢) راجع جـ ١٤ ص ٣٠٢ .
(٣) راجع جـ ١١ ص ٢٤ .
(٤) فى ك : ليت .
(٥) راجع جـ ١٠ ص ١٧٤ .
(٦) راجع جـ ١٨ ص ١٤٨ .
(٧) راجع جـ ١٧ ص ١٧٨ .

قال أبو علىّ : « شَهَادَةُ » رفع بالابتداء والخبر فى قوله : « اثْنَانِ » ؛ التقدير شهادة بينكم فى وصاياكم شهادة اثنين ، فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه ؛ كما قال تعالى : « وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ » (٢) أى مثل أمهاتهم . ويجوز أن يرتفع « اثنان » بـ « شهادة » ؛ التقدير وفيما أنزل عليكم أو ليكن منكم أن يشهد اثنان ، أو ليقم الشهادة اثنان .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾ « ذَوَا عَدْلٍ » صفة لقوله : « اثْنَانِ » و « منكم » صفة بعد صفة . وقوله : ﴿ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ ﴾ أى أو شهادة آخرين من غيركم ؛ فمن غيركم صفة لآخرين . وهذا الفصل هو المشكل فى هذه الآية ، والتحقيق فيه أن يقال : اختلف العلماء فيه على ثلاثة أقوال :

الأول — أن الكاف والميم فى قوله : « مِنْكُمْ » ضمير للمسلمين « وَآخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ » للكافرين ؛ فعلى هذا تكون شهادة أهل الكتاب على المسلمين جائزة فى السفر إذا كانت وصية ، وهو الأشبه بسياق الآية ، مع ما تقرر من الأحاديث . وهو قول ثلاثة من الصحابة الذين شاهدوا التنزيل ؛ أبو موسى الأشعرىّ ، وعبد الله بن قيس (٣) ، وعبد الله بن عباس ؛ فمعنى الآية من أولها إلى آخرها على هذا القول ؛ أن الله تعالى أخبر أن حكمه فى الشهادة على الموصى إذا حضر الموت أن تكون شهادة عدلين ؛ فإن كان فى سفر وهو الضرب فى الأرض ، ولم يكن معه أحد من المؤمنين ، فليُشهد شاهدين ممن حضره من أهل الكفر ، فإذا قدما وأدّيا الشهادة على وصيته حلفا بعد الصلاة (٤) أنهما ما كذبا وما بدّلا ، وأن ما شهدا به حق ، ما كتما فيه شهادة وحكم بشهادتهما ؛ فإن عُثِرَ بعد ذلك على أنهما كذبا أو خانا ، ونحو هذا مما هو إثم حلف رجلان من أولياء الموصى فى السفر ، وغرم الشاهدان ما ظهر عليهما . هذا معنى الآية على مذهب أبى موسى الأشعرىّ ، وسعيد بن المسيب ، ويحيى بن يعمر ؛ وسعيد بن جبير وأبى مجلز وإبراهيم وشريح وعبيدة السلمانىّ ؛ وابن سيرين ومجاهد وقتادة والسدىّ وابن عباس وغيرهم . وقال به من الفقهاء سفيان الثورىّ ؛ ومال إليه أبو عبيد القاسم بن سلام لكثرة من قال به . واختاره أحمد بن حنبل وقال : شهادة أهل الذمة جائزة على المسلمين فى السفر

(١) ينبغى بناء الفعل للمجهول . (٢) راجع جـ ١٤ ص ١٢١ . (٣) كذا فى الأصول ، وابن قيس هو أبو موسى . ولعل الصواب عبد الله بن مسعود كما يستفاد من أحكام الجصاص .
(٤) كذا فى ب ، جـ ، ع ، ك ، هـ ، ز وفى أ : الشهادة .

عند عدم المسلمين ؛ كلهم يقولون « مِنكم » من المؤمنين ومعنى « مِن غيرِكم » يعنى الكفار. قال بعضهم : وذلك أن الآية نزلت[1] ولا مؤمن إلا بالمدينة ؛ وكانوا يسافرون بالتجارة صحبة أهل الكتاب وعبدة الأوثان وأنواع الكفرة. والآية محكمة على مذهب أبى موسى وشُرَيْح وغيرهما.

القول الثانى — أن قوله سبحانه : «أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ» منسوخ ؛ هذا قول زيد بن أسلم والنخعىّ ومالك ؛ والشافعىّ وأبى حنيفة وغيرهم من الفقهاء ؛ إلا أن أبا حنيفة خالفهم فقال : تجوز شهادة الكفار بعضهم على بعض ؛ ولا تجوز على المسلمين ؛ واحتجوا بقوله تعالى : « مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ[2] » وقوله : « وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِنْكُمْ[2] » ؛ فهؤلاء زعموا أن آية الدَّيْن من آخر ما نزل ؛ وأن فيها «مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ» فهو ناسخ لذلك ؛ ولم يكن الإسلام يومئذ إلا بالمدينة ؛ فجازت شهادة أهل الكتاب ؛ وهو اليوم طبق الأرض فسقطت شهادة الكفار ؛ وقد أجمع المسلمون على أن شهادة الفُسّاق لا تجوز ؛ والكفار فساق فلا تجوز شهادتهم.

قلت : ما ذكرتموه صحيح إلا أنا نقول بموجبه ؛ وأن ذلك جائز فى شهادة أهل الذمة على المسلمين فى الوصية فى السفر خاصة للضرورة بحيث لا يوجد مسلم ؛ وأما مع وجود مسلم فلا ؛ ولم يأت ما ادعيتموه من النسخ عن أحد ممن شهد التنزيل ؛ وقد قال بالأول ثلاثة من الصحابة وليس ذلك فى غيره ؛ ومخالفة الصحابة إلى غيرهم ينفر عنه أهل العلم . ويقوى هذا أن سورة « المائدة » من آخر القرآن نزولا حتى قال ابن عباس والحسن وغيرهما : إنه لا منسوخ فيها . وما ادعوه من النّسخ لا يصح ؛ فإن النّسخ لا بدّ فيه من إثبات الناسخ على وجه يتنافى الجمع بينهما مع تراخى الناسخ ؛ فما ذكروه لا يصح أن يكون ناسخا ؛ فإنه فى قصة غير قصة الوصية لمكان الحاجة والضرورة ؛ ولا يمتنع اختلاف الحكم عند الضرورات ؛ ولأنه ربما كان الكافر ثقة عند المسلم و يرتضيه عند الضرورة ؛ فليس فيما قالوه ناسخ .

القول الثالث — أن الآية لا نسخ فيها ؛ قاله الزهرىّ والحسن وعِكرِمة ؛ و يكون معنى قوله : « مِنْكُمْ[3] » أى من عشيرتكم وقرابتكم ؛ لأنهم أحفظ وأضبط وأبعد عن النسيان.

(١) المتبادر أن العبارة : إن الآية نزلت فى حادثة ولا مؤمن الخ.

(٢) راجع جـ ٣ ص ٣٩٥ ، وص ١٥٧ جـ ١٨ .

(٣) فى ك : عن الشنآن .

ومعنى قوله : « أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ » أى من غير القرابة والعشيرة ؛ قال النحاس : وهذا ينبنى على معنى غامض فى العربية ؛ وذلك أن معنى « آخر » فى العربية من جنس الأول ؛ تقول : مررت بكريم وكريم آخر ؛ فقوله « آخر » يدل على أنه من جنس الأول ؛ ولا يجوز عند أهل العربية مررت بكريم وخسيس آخر ؛ ولا مررت برجل وحمار آخر ؛ فوجب من هذا أن يكون معنى قوله : « أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ » أى عدلان ؛ والكفار لا يكونون عدولا فيصح على هذا قول من قال « مِنْ غَيْرِكُمْ » من غير عشيرتكم من المسلمين . وهذا معنى حسن من جهة اللسان ؛ وقد يحتج به لمالك ومن قال بقوله ؛ لأن المعنى عندهم "من غيركم" من غير قبيلتكم ؛ على أنه قد عورض هذا القول بأنّ فى أول الآية « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا » فخوطب الجماعة من المؤمنين .

السابعة — استدل أبو حنيفة بهذه الآية على جواز شهادة الكفار من أهل الذمة فيما بينهم ؛ قال : ومعنى « أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ » أى من غير أهل دينكم ؛ فدل على جواز شهادة بعضهم على بعض ؛ فيقال له : أنت لا تقول بمقتضى هذه الآية ؛ لأنها نزلت فى قبول شهادة أهل الذمة على المسلمين وأنت لا تقول بها ؛ فلا يصح احتجاجك بها . فإن قيل : هذه الآية دلت على جواز قبول شهادة أهل الذمة على المسلمين من طريق النطق ؛ ودلت على قبول شهادتهم على أهل الذمة من طريق التنبيه ؛ وذلك أنه إذا قبلت شهادتهم على المسلمين فلأن تقبل على أهل الذمة أولى ؛ ثم دلّ الدليل على بطلان شهادتهم على المسلمين ؛ فبقى شهادتهم على أهل الذمة على ما كان عليه ؛ وهذا ليس بشىء ؛ لأن قبول شهادة أهل الذمة على أهل الذمة فرع لقبول شهادتهم على المسلمين ؛ فإذا بطلت شهادتهم على المسلمين وهى الأصل فلأن تبطل شهادتهم على أهل الذمة وهى فرعها أحرى وأولى . والله أعلم .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ أى سافرتم ؛ وفى الكلام حذف تقديره إن أنتم ضربتم فى الأرض ﴿ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ ﴾ فأوصيتم إلى اثنين عدلين فى ظنكم ؛ ودفعتم إليهما مامعكم من المال ، ثم متم وذهبا إلى ورثتكم بالتركة فارتابوا فى أمرهما ؛

وادّعوا عليهما خيانة ؛ فالحكم أن تحبسوهما من بعد الصلاة ؛ أى تستوثقوا منهما ؛ وسمى الله تعالى الموت فى هذه الآية مصيبة ؛ قال علماؤنا : والموت وإن كان مصيبة عظمى ؛ ورزية كبرى ؛ فأعظم منه الغفلة عنه ؛ والإعراض عن ذكره ؛ وترك التفكر فيه ؛ وترك العمل له ؛ وإن فيه وحده لعبرة لمن اعتبر ؛ وفكرة لمن تفكّر . وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم [أنه (١) قال :] "لو أن البهائم تعلم من الموت ما تعلمون ما أكلتم منها سمينا" . ويروى أن أعرابيا كان يسير على جمل له ؛ فخر الجمل ميتا فنزل الأعرابىّ عنه ؛ وجعل يطوف به ويتفكر فيه ويقول : مالك لا تقوم ؟ ! مالك لا تنبعث ؟ ! هذه أعضاؤك كاملة ؛ وجوارحك سالمة ؛ ما شأنك ؟ ! ما الذى كان يحملك ؟ ! ما الذى كان يبعثك ؟ ! ما الذى صرعك ؟ ! ما الذى عن الحركة منعك ؟ ! ثم تركه وانصرف متفكرا فى شأنه ؛ متعجبا من أمره .

التاســعة — قوله تعالى : ﴿تَحْبِسُونَهُمَا﴾ قال أبو على : «تحبسونهما» صفة لـ«آخران» واعترض بين الصفة والموصوف بقوله : «إِنْ أَنْتُمْ» . وهذه الآية أصل فى حبس من وجب عليه حق ؛ والحقوق على قسمين : منها ما يصلح استيفاؤه معجّلا ؛ ومنها ما لا يمكن استيفاؤه إلا مؤجلا ؛ فإن خُلّى مَنْ عليه [الحق] (١) غاب واختفى وبطل الحق وتوى (٢) فلم يكن بدّ من التوثق منه ؛ (٣) فإما بعوض عن الحق وهو المسمى رهنا ؛ وإما بشخص ينوب منابه فى المطالبة والذمة وهو الحميل (٤) ؛ وهو دون الأول ؛ لأنه يجوز أن يغيب كمغيبه ويتعذر وجوده كتعذره ؛ ولكن لا يمكن أكثر من هـذا ؛ فإن تعـذرا جميعا لم يبـق إلا التوثق بحبسه حتى تقع منـه التوفية لما كان عليه من حق ؛ أو تبيّن عسرته .

العـاشرة — فإن كان الحق بدنيا لا يقبل البدل كالحدود والقصاص ولم يتفق (٥) استيفاؤه معجّلا ؛ لم يكن فيـه إلا التوثق بسجنه ؛ ولأجل هذه الحكمة شرع السجن ؛ روى أبو داود والترمذىّ وغيرهما عن بَهْز بن حكيم عن أبيه عن جده أن النبىّ صلى الله عليه وسلم حبس رجلا فى تهمة . وروى أبو داود عن عمرو بن الشَّريد عن أبيـه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) من ع . (٢) توى المال : ذهب فلم يرج . (٣) فى ع وك : به .
(٤) الحميل : الكفيل . (٥) فى ك : لم يمكن .

قال : " لَيُّ الواجِدِ يُحِلُّ عِرْضَه وعُقوبَتَه " . قال ابن المبارك يحلُّ عِرضَه يُغلَظ له ، وعقوبته يُحبَس له . قال الخطّابيّ : الحبس على ضربين ؛ حبس عقوبة ، وحبس استظهار ، فالعقوبة لا تكون إلا فى واجب ، وأما ما كان فى تهمة فإنما يستظهر بذلك ليستكشف به ما وراءه ؛ وقد روى أنه حَبَس رجلا فى تهمة ساعة من نهار ثم خَلّى عنه . وروى معمر عن أيوب عن ابن سيرين قال : كان شُرَيح إذا قضى على رجل بحق أمر بحبسه فى المسجد إلى أن يقوم فإن أعطاه حقه وإلا أمر به إلى السجن .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ ﴾ يريد صلاة العصر ؛ قاله الأكثر من العلماء ؛ لأن أهل الأديان يعظمون ذلك الوقت و يتجنبون فيه الكذب واليمين الكاذبة . وقال الحسن : صلاة الظهر . وقيل : أى صلاة كانت . وقيل : من بعد صلاتهما على أنهما كافران[1] ؛ قاله السدىّ . وقيل : إن فائدة اشتراطه بعد الصلاة تعظيما للوقت ، و إرهابا به ؛ لشهود الملائكة ذلك الوقت ؛ وفى الصحيح " من حلف على يمين كاذبة بعد العصر لقى الله وهو عليه غضبان " .

الثانية عشرة — هذه الآية أصل فى التغليظ فى الأيمان ، والتغليظ يكون بأربعة أشياء : أحدها — الزمان كما ذكرنا . الثانى — المكان كالمسجد والمنبر ، خلافا لأبى حنيفة وأصحابه حيث يقولون : لا يجب استحلاف أحد عند منبر النبى صلى الله عليه وسلم ، ولا بين الركن والمقام لا فى قليل الأشياء ولا فى كثيرها[2] ؛ و إلى هذا القول ذهب البخارىّ — رحمه الله — حيث ترجم « باب يَحلِف المدَّعَى عليه حيثما وجبَت عليه اليمينُ ولا يُصرَف من موضع إلى غيره » . وقال مالك والشافعى : ويُجلب فى أيمان القسامة إلى مكة من كان من أعمالها ، فيحلف بين الركن والمقام ، ويُجلب إلى المدينة من كان من أعمالها ، فيحلف عند المنبر . الثالث — الحال ؛ روى مُطَرِّف وابن الماجِشون و بعض أصحاب الشافعى أنه يحلف قائما مستقبل القبلة ؛ لأن ذلك أبلغ فى الردع والزجر . وقال ابن كنانة : يحلف جالسا ؛ قال ابن العربىّ : والذى عندى أنه يحلف كما يُحكم عليه بها إن كان قائما فقائما و إن جالسا فجالسا إذ لم يثبت فى أثر ولا نظر اعتبار ذلك من قيام أو جلوس .

(١) فى ع : كانا كافرين . (٢) من ى .

قلت : قد استنبط بعض العلماء من قوله فى حديث عَلْقَمة بن وائل عن أبيه : « فانطلق ليحلف » القيامَ — والله أعلم — أخرجه مسلم . الرابع — التغليظ باللفظ ؛ فذهبت طائفة إلى الحلف بالله لا يزيد عليه ؛ لقوله تعالى : « فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ » وقوله : « قُلْ إِى وَرَبِّى »[1] وقال : « وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ »[2] وقوله عليه السلام : " من كان حالفا فليحلف بالله أو لِيَصْمُتْ " . وقول الرجل : والله لا أزيد عليهنّ . وقال مالك : يحلف بالله الذى لا إله إلا هو ما له عندى حق ، وما ادّعاه علىّ باطل ؛ والحجة له ماروا ه أبو داود حدّثنا مسدّد قال حدّثنا أبو الأحوص قال حدّثنا عطاء بن السائب عن أبى يحيى عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : — يعنى لرجل حلفه — " احلف بالله الذى لا إله إلا هو ماله عندك شىء " يعنى للمدعى ؛ قال أبو داود : أبو يحيى اسمه زياد[3] كُوفى ثقةٌ ثَبْت . وقال الكوفيون : يحلف بالله لا غير ، فإن اتهمه القاضى غلظ عليه اليمين ؛ فيحلفه بالله الذى لا إله إلا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم الذى يعلم من السر ما يعلم من العلانية ، الذى يعلم خائنة الأعين وما تخفى الصدور . وزاد أصحاب الشافعىّ التغليظ بالمصحف . قال ابن العربى : وهو بدعة ما ذكرها أحد قط من الصحابة . وزعم الشافعىّ أنه رأى ابن مازن قاضى صنعاء يحلف بالمصحف ويأمر أصحابه بذلك [ويرويه][4] عن ابن عباس ، ولم يصح .

قلت : وفى كتاب « المهذب » وإن حلف بالمصحف وما فيه من القرآن فقد حكى الشافعى عن مُطرِّف أن ابن الزبير كان يحلف على المصحف ، قال : ورأيت مطرفا بصنعاء يحلف على المصحف[5] ؛ قال الشافعىّ : وهو حَسَنٌ . قال ابن المنذر : وأجمعوا على أنه لاينبغى للحاكم أن يستحلف بالطلاق والعتاق والمصحف[6] .

قلت : قد تقدّم فى الأيمان : وكان قتادة يحلف بالمصحف . وقال أحمد وإسحق : لا يكره ذلك ؛ حكاه عنهما ابن المنذر .

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٥١ (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٩٦ (٣) هو أبو يحيى زياد الأعرج مولى الأنصار . (٤) من الأصول . وفى ابن العربى : ويأثر أصحابه ذلك عن ابن عباس .
(٥) وفى ب وجـ وع وى وه : يستحلف . (٦) فى ب وع وه وى : أو المصحف .

الثالثة عشرة — اختلف مالك والشافعي من هذا الباب في قدر المال الذي يحلف به في مقطع الحق؛ فقال مالك: لا تكون اليمين في مقطع الحق في أقل من ثلاثة دراهم قياسا على القطع، وكلُّ مال تقطع فيه اليد وتسقط به حرمة العَضْو فهو عظيم. وقال الشافعيّ: لا تكون اليمين في ذلك في أقلّ من عشرين دينارا قياسا على الزكاة، وكذلك عند منبر كل مسجد.

الرابعة عشرة — قوله تعالى: ﴿فَيُقْسِمَانِ بِاللهِ﴾ الفاء في «فَيُقْسِمَانِ» عاطفة جملة على جملة، أوجواب جزاء؛ لأن «تَحْبِسُونَهُمَا» معناه احبسوهما، أي لليمين؛ فهو جواب الأمر الذي دل عليه الكلام كأنه قال: إذا حبستموهما أقسما؛ قال ذو الرُّمة:

وإنسانُ عيْني يَحْسِرُ الماءَ مرةً * فيَبْدُوا وتَارَاتٍ يَجِمُّ (١) فيَغْرَقُ

تقديره عندهم: إذا حسر بدا.

الخامسة عشرة — واختلف مَن المراد بقوله: «فَيُقْسِمَانِ»؟ فقيل: الوصيان إذا ارتيب في قولهما. وقيل: الشاهدان إذا لم يكونا عدلين وارتاب بقولهما الحاكم حلّفهما. قال ابن العربيّ مبطلا لهذا القول: والذي سمعت — وهو بدعة — عن ابن أبي ليلى أنه يحلّف الطالب مع شاهديه أن الذي شهدا به حق؛ وحينئذٍ يُقْضَى له بالحق؛ وتأويل هذا عندي إذا ارتاب الحاكم بالقبض فيحلف إنه لباق، وأما غير ذلك فلا يلتفت إليه؛ هذا في المدعى فكيف يحبس الشاهد أو يُحلَّف؟! هذا ما لا يلتفت إليه.

قلت: وقد تقدّم من قول الطبريّ في أنه لا يُعلَم لله حكم يجب فيه على الشاهد يمين. وقد قيل: إنما استحلف الشاهدان لأنهما صارا مُدَّعًى عليهما، حيث ادّعى الورثة أنهما خانا في المال.

السادسة عشرة — قوله تعالى: ﴿إِنِ ارْتَبْتُمْ﴾ شرط لا يتوجه تحليف الشاهدين إلا به، ومتى لم يقع رَيْبٌ ولا اختلاف فلا يمين. قال ابن عطية: أما أنه يظهر من حكم أبي موسى

(١) يجم: يكثر فيه الماء.

فى تحليف الذميين أنه باليمين تكمل شهادتهما وتنفذ الوصية لأهلها ؛ روى أبو داود عن الشعبى أن رجلا من المسلمين حضرته الوفاة بدَقُوقَاء[1] هـذه[2] ، ولم يجد أحدا من المسلمين [حضره][3] يشهده على وصيته ، فأشهد رجلين من أهل الكتاب ، فقدما الكوفة فأتيا الأشعرى فأخبراه ؛ وقدما بتركته ووصيته ؛ فقال الأشعرى : هذا أمر لم يكن بعد الذى كان فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فأحلفهما بعد العصر : « بالله ما خانا ولا كذبا ولا بدّلا ولا كتما ولا غيّرا وإنها لوصية الرجل وتركته » فأمضى شهادتهما . قال ابن عطية : وهذه الريبة عند من لا يرى الآية منسوخة تترتب فى الخيانة ، وفى الاتهام بالميل إلى بعض الموصى لهم دون بعض ، وتقع مع ذلك اليمين عنـده ؛ وأما من يرى الآية منسوخة فلا يقع تحليف إلا أن يكون الارتياب فى خيانة أو تعدّ بوجه من وجوه التعدّى ؛ فيكون التحليف عنـده بحسب الدعوى على منكِر لا على أنه تكميل للشهادة . قال ابن العربى : يمين الريبة والتهمة على قسمين : أحدهما — ما تقع الريبة فيه بعد ثبوت الحق وتوجه الدعوى فلا خلاف فى وجوب اليمين . الثانى — التهمة المطلقة فى الحقوق والحدود ، وله تفصيل بيانه فى كتب الفروع ؛ وقد تحققت ها هنا الدعوى وقويت حسبما ذكر فى الروايات .

السابعة عشرة — الشرط فى قوله : « إِنِ ٱرْتَبْتُمْ » يتعلق بقوله : « تَحْبِسُونَهُمَا » لا بقوله « فَيُقْسِمَانِ » لأن هذا الحبس سبب القسم .

الثامنة عشرة — قوله تعالى : ﴿ لَا نَشْتَرِى بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ﴾ أى يقولان فى يمينهما لا نشترى بقسمنا عوضا نأخذه بدلا مما أوصى به ، ولا ندفعه إلى أحد ولو كان الذى نقسم له ذا قربى منا . وإضمار القول كثير ، كقوله : « وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ . سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ[4] » أى يقولون سلام عليكم . والاشتراء ها هنا ليس بمعنى البيع ، بل هو التحصيل .

---

(١) دقوقاء (بفتح أوله وضم ثانيه وبعد الواو قاف أخرى وألف ممدودة وتقصر) : مدينة بين إربل وبغداد معروفة ، لما ذكر فى الأخبار والفتوح ، كان بها وقعة للخوارج . (معجم البلدان) .

(٢) كذا فى الأصول . ويبدو أن فيه سقطا فليتأمل .

(٣) فى ب و ج و ك و ى و ع و هـ .

(٤) راجع جـ ٩ ص ٣١٠

التاسعة عشرة — اللام فى قوله : « لَا نَشْتَرِى » جواب لقوله : « فَيُقْسِمَانِ » لأن أقسم يلتق بما يلتق به القسم ؛ وهو « لا » و « ما » فى النفى ، « و إنّ » واللام فى الإيجاب . والهاء فى « به » عائد على اسم الله تعالى ، وهو أقرب مذكور ؛ المعنى : لا نبيع حظنا من الله تعالى بهذا العَرَض . ويحتمل أن يعود على الشهادة وذُكِّرت على معنى القول ؛ كما قال صلى الله عليه وسلم : " واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حجاب " فأعاد [الضمير](١) على معنى الدعوة الذى هو الدعاء ، وقد تقدّم فى سورة « النساء »(٢) .

الموفية عشرين — قوله تعالى : « ثَمَنًا » قال الكوفيون : المعنى ذا ثمن أى سلعة ذا ثمن ، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه . وعندنا وعند كثير من العلماء أن الثمن قد يكون هو ويكون السلعة ؛ فإن الثمن عندنا مشترًى كما أن المثمون مشترًى ؛ فكل واحد من المبيعين ثمنا ومثمونا كان البيع دائرا على عَرْض ونَقْد ، أو على عرضين ، أو على نقدين ؛ وعلى هذا الأصل تنبنى مسئلة : إذا أفلس المبتاع ووجد البائع متاعه هل يكون أولى به ؟ قال أبو حنيفة : لا يكون أولى به ؛ وبناه على هذا الأصل ، وقال : يكون صاحبها أسوة الغرماء . وقال مالك : هو أحق بها فى الفَلَس دون الموت . وقال الشافعى : صاحبها أحق بها فى الفلس والموت . تمسّك أبو حنيفة بما ذكرنا ، وبأن الأصل الكلىّ أن الدين فى ذمة المفلِس والميت ، وما بأيديهما محل للوفاء ؛ فيشترك جميع الغرماء فيه بقدر رءوس أموالهم ، ولا فرق فى ذلك بين أن تكون أعيان السِّلَع موجودة أولا ، إذ قد خرجت عن ملك بائعها ووجبت أثمانُها لهم فى الذمة بالإجماع ، فلا يكون لهم إلا أثمانها أو ما وُجد منها . وخَصّص مالك والشافعىّ هذه القاعدة بأخبار رُويت فى هذا الباب رواها الأئمة أبو داود وغيره .

الحادية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللهِ ﴾ أى ما أعلمنا الله من الشهادة . وفيها سبعُ قراءات ، من أرادها وجدها فى « التحصيل »(٣) وغيره .

---

(١) من ك .

(٢) راجع جـ ٥ ص ٥٠ ففيها : « فإنه ليس بينه » وهو الشاهد . والأصول جميعا : « بينها » فلا شاهد .

(٣) وهو تحصيل المنافع على كتاب الدرر اللوامع . فى قراءة نافع .

الثانية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ عُثِرَ عَلَى أَنَّهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا ﴾ قال عمر : هذه الآية أعضل ما فى هذه السورة من الأحكام . وقال الزجاج : أصعب ما فى القرآن من الإعراب قوله : «مِنَ الَّذِينَ اسْتُحِقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيَانِ» . عثر على كذا أى اطلع عليه ؛ يقال : عثرت منه على خيانة أى اطلعت ، وأعثرت غيرى عليه ، ومنه قوله تعالى : « وَكَذَلِكَ أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ »[1] . لأنهم كانوا يطلبونهم وقد خفى عليهم موضعهم ؛ وأصل العثور الوقوع والسقوط على الشىء ؛ ومنه قولهم : عثر الرجل يعثر عثورا إذا وقعت إصبعه بشىء صدمته ، وعثرت إصبع فلان بكذا إذا صدمته فأصابته ووقعت عليه . وعثر الفرس عثارا ؛ قال الأعشى :

بذاتِ لَوْثٍ[2] عَفَرْنَاةٍ إذا عَثَرَتْ * فالتَّعْسُ أَدْنَى لها مِنْ أَنْ أقول لَعَا

والعثير الغبار الساطع ؛ لأنه يقع على الوجه ، والعَثَر الأثر الخفى لأنه يوقع عليه من خَفَاء . والضمير فى « أَنَّهُمَا » يعود على الوصيَّيْن اللَّذَيْن ذُكِرا فى قوله عز وجل : « اثْنَانِ » عن سعيد ابن جبير . وقيل : على الشاهدين ؛ عن ابن عباس . و« اسْتَحَقَّا » أى استوجبا « إِثْمًا » يعنى بالخيانة ، وأخذهما ما ليس لهما ، أو باليمين الكاذبة أو بالشهادة الباطلة . وقال أبو على : الإثم هنا اسم الشىء المأخوذ ؛ لأن آخذه بأخذه آثمٌ ؛ فسمى إثْمًا كما سمى ما يؤخذ بغير حق مظلمة . وقال سيبويه : المظلمة اسم ما أخذ منك ؛ فكذلك سمى هذا المأخوذ باسم المصدر وهو الجَامُ .

الثالثة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا ﴾ يعنى فى الأيمان أو فى الشهادة ؛ وقال « آخَرَانِ » بحسب أن الورثة كانا اثنين . وارتفع « آخران » بفعل مضمر . «يَقُومَانِ» فى موضع نعت . «مَقَامَهُمَا» مصدر ، وتقديره : مقاما مثل مقامهما ، ثم أقيم النعت مقام المنعوت ، والمضاف مقام المضاف إليه .

الرابعة والعشرون — قوله تعالى : ﴿مِنَ الَّذِينَ اسْتُحِقَّ[3] عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيَانِ﴾ قال ابن السَّرِىّ : المعنى استحق عليهم الإيصاء ؛ قال النحاس : وهذا من أحسن ما قيل فيه ؛ لأنه لا يُجعل

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٧٨ (٢) ناقة ذات لوث أى قوة ؛ وكذا عفرناة ؛ والمعنى أنها لا تعثر لقوتها ؛ فلو عثرت لقلت تعست . وقوله : (بذات لوث) متعلق بـ (كلفت) فى بيت قبله وهو :

كلفت مجهولها نفسى وشايعنى * همى عليها إذا ما آلها لمعا (اللسان)

(٣) قراءة نافع بالبناء للفعول ، وهى قراءة الجمهور .

حرف بدلا من حرف، واختاره ابن العربى ؛ وأيضا فإن التفسير عليه ؛ لأن المعنى عند أهل التفسير : من الذين استحقت عليهم الوصية . و « الْأَوْلَيَانِ » بدل من قوله : « فَآخَرَانِ » قاله ابن السَّرِيّ ، واختاره النحاس ، وهو بدل المعرفة من النكرة و إبدال المعرفة من النكرة جائز . وقيل : النكرة إذا تقدّم ذكرها ثم أعيد ذكرها صارت معرفة، كقوله تعالى: « كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ »[1] ثم قال : « الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ » ثم قال : « الزُّجَاجَةُ » . وقيل : هو بدل من الضمير فى « يَقُومَانِ » كأنه قال : فيقوم الأوليان، أو خبر ابتداء محذوف، التقدير: فآخران يقومان مقامهما هما الأوليان . وقال ابن عيسى : « الْأَوْلَيَانِ » مفعول « اسْتُحِقَّ » على حذف المضاف، أى استحق فيهم و بسببهم إثم الأوليين ، فعليهم بمعنى فيهم ، مثل « عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ »[2] أى فى ملك سليمان . وقال الشاعر :

متى ما تُنكروها تعرفوها * على أقطارها عَلَقٌ نَفِيثُ[3]

أى فى أقطارها . وقرأ يحيى بن وَثّاب والأعمش وحمزة « الْأَوَّلِينَ » جمع أوّل على أنه بدل من « اللَّذِينَ » أو من الهاء والميم فى « عَلَيْهِمُ » . وقرأ حفص : « اسْتَحَقَّ » بفتح التاء والحاء ، ورُوى عن أبىّ بن كعب، وفاعله « الْأَوْلَيَانِ » والمفعول محذوف ، والتقدير : من الذين استحق عليهم الأوليان بالميت وصيته التى أوصى بها . وقيل : استحق عليهم الأوليان ردّ الأيمان . وروى عن الحسن : « الْأَوَّلَانِ » . وعن ابن سيرين : « الأَوْلَيَيْنِ »[4] ؛ قال النحاس : والقراءتان لَحْنٌ ؛ لا يقال فى مُثَنّى : مثنّان ، غير أنه قد روى عن الحسن « الْأَوَّلَانِ » .

الخامسة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ ﴾ أى يحلفان الآخران اللذان يقومان مقام الشاهدين « أن الذى قال صاحبنا فى وصيته حق ، وأن المال الذى وصّى به إليكما كان أكثر مما أتيتمانا به ، وأن هذا الإناء لمن متاع صاحبنا الذى خرج به معه وكتبه فى وصيته، وأنكما خنتما » فذلك قوله : ﴿ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا ﴾ أى يميننا أحق من يمينهما ؛

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٥٥ والبيت لصخر الغى . « اللسان » . فالأوّلين فى الرتبة .

(٢) راجع جـ ٢ ص ٤١

(٣) نفث الجرح الدم إذا أظهره ،

(٤) قال ابن عطية : هى تثنية أوّل ، والنصب على تقدير الأوّلين

فصح أن الشهادة قـد تكون بمعـنى اليمين ، ومنه قوله تعـالى : « فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ »[1] . وقد روى مَعْمَر عن أيوب عن ابن سيرين عن عَبِيدة قال : قام رجلان من أولياء الميت فحلفا . « لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ » ابتداء وخبر . وقوله : ﴿ وَمَا اعْتَدَيْنَا ﴾ أى تجاوزنا الحق فى قَسَمنا . ﴿ إِنَّا إِذًا لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ أى إن كنا حلفنا على باطل ، وأخذنا ما ليس لنا .

السادسة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى ﴾ ابتـداء وخبر . ﴿ أَنْ ﴾ فى موضع نصب . ﴿ يَأْتُوا ﴾ نصب بـ« أن » . ﴿ أَوْ يَخَافُوا ﴾ عطف عليـه . ﴿ أَنْ تُرَدَّ ﴾ فى موضع نصب بـ« يَخَافُوا » . ﴿ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴾ قيل : الضمير فى « يَأْتُوا » و « يَخَافُوا » راجع إلى الموصى إليهما ؛ وهو الأليق بسياق الآية . وقيل : المراد به الناس ، أى أحرى أن يحذر الناس الخيانة فيشهدوا بالحق خوف الفضيحة فى ردّ اليمين على المدّعى ، والله أعلم .

السابعة والعشرون — قوله تعـالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا ﴾ أمر ؛ ولذلك حذفت منه النون ، أى اسمعوا ما يقال لكم ، قابلين له ، منبعين أمر الله فيه . ﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾[2] فَسَقَ يفسِق ويفسُق إذا خرج من الطاعة إلى المعصية ، وقد تقدّم ، والله أعلم .

قوله تعـالى : يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿١٠٩﴾

قوله تعـالى : ﴿ يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُـلَ ﴾ يقال : ما وجه اتصال هذه الآية بمـا قبلها ؟ فالجواب — أنه اتصال الزجر عن الإظهار خلاف الإبطان فى وصية أو غيرها مما ينبىء أن المجازِى عليه عالمٌ به . و « يَوْمَ » ظرف زمان والعامل فيه « وَاسْمَعُوا » أى واسمعوا خبر يوم . وقيل : التقدير واتقوا يوم يجمع الله الرسـل ؛ عن الزجاج . وقيل : التقـدير اذكروا أو احذروا يوم القيامة حين يجمع الله الرسـل ، والمعنى متقارب ؛ والمراد التهديد والتخويف . ﴿ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ ﴾ أى ما الذى أجابتـكم به أممكم ؟ وما الذى ردّ عليـكم قومكم حين دعوتموهم إلى

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٨٢ (٢) راجع جـ ١ ص ٢٤٥

توحيدى ؟ . ﴿ قَالُوا ﴾ أى فيقولون : ﴿ لَا عِلْمَ لَنَا ﴾ . واختلف أهل التأويل فى المعنى المراد بقولهم : « لَا عِلْمَ لَنَا » فقيل : معناه لا علم لنا بباطن ما أجاب به أممنا ؛ لأن ذلك هو الذى يقع عليه الجزاء ؛ وهذا مروىّ عن النبي صلى الله عليه وسلم . وقيل : المعنى لا علم لنا إلا ما علمتنا ، فحذف ؛ عن ابن عباس ومجاهد بخلاف . وقال ابن عباس أيضا : معناه لا علم لنا إلا علم أنت أعلم به منا . وقيل : إنهم يَذْهَلُونَ (١) من هول ذلك ويفزعون من الجواب (٢) ، ثم يجيبون بعد ما تثوب إليهم عقولهم فيقولون : « لَا عِلْمَ لَنَا » ؛ قاله الحسن ومجاهد والسدى . قال النحاس : وهذا لا يصح ؛ لأن الرسل صلوات الله عليهم لا خوف عليهم ولا هم يحزنون .

قلت : هذا فى أكثر مواطن القيامة ؛ ففى الخبر «إن جهنم إذا جِىءَ بها زَفَرت زفرة فلا يبقى نبىّ ولا صِدّيق إلا جَثَا لركبتيه» وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خوّفنى جبريل يوم القيامة حتى أبكانى فقلت يا جبريل ألم يغفر لى ما تقدّم من ذنبى وما تأخر؟ فقال لى يا محمد لتشهدنّ من هَوْل ذلك اليوم ما يُنسيك المغفرة" .

قلت : فإن كان السؤال عند زفرة جهنم — كما قاله بعضهم — فقول مجاهد والحسن صحيح ؛ والله أعلم . قال النحاس : والصحيح فى هذا أن المعنى : ماذا أُجِبتم فى السر والعلانية ليكون هذا توبيخا للكفار ؛ فيقولون : لا علم لنا ؛ فيكون هذا تكذيبا لمن اتخذ المسيح إلها . وقال ابن جُرَيْج : معنى قوله : « مَاذَا أُجِبْتُمْ » ماذا عملوا بعدكم ؟ قالوا : « لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ » . قال أبو عبيد : ويشبه هذا حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « يرد علىّ أقوام الحوض فيختلجون (٣) فأقول أمتى فيقال إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدك" . وكسر الغين [من الغيوب (٤)] حمزة [والكسائى (٥)] وأبو بكر ، وضم الباقون . قال الماوردىّ فإن قيل : فلم سألهم عما هو أعلم به منهم ؟ فعنه جوابان : أحدهما — أنه سألهم ليعلمهم ما لم يعلموا من كفر أممهم ونفاقهم وكذبهم عليهم من بعدهم . الثانى — أنه أراد أن يفضحهم بذلك على رءوس الأشهاد ليكون ذلك نوعا من العقوبة لهم .

---

(١) فى ك : يرهبون . (٢) فى ب وج وهـ وع وى : عن . (٣) أى يجتذبون ويقتطعون .
(٤) من ك . (٥) من ك وع . والذى فى السمين وروح المعانى : أبو بكر وحمزة .

قوله تعالى : إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُمْ بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَ اللهُ يَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ ﴾ هذا من صفة يوم القيامة كأنه قال : ٱذكر يوم يجمع الله الرسل و إذ يقول الله لعيسى كذا ؛ قاله المهدوى . و « عِيسَى » يجوز أن يكون فى موضع رفع على أن يكون « ٱبْنَ مَرْيَمَ » نداء ثانيا ، ويجوز أن يكون فى موضع نصب ؛ لأنه نداء منصوب كما قال(١) :

* يا حَكَمَ بنَ المُنْذِرِ بْنِ الجَارُود *

ولا يجوز الرفع فى الثانى إذا كان مضافا إلا عند الطُّوال(٢) .

قوله تعالى : ﴿ ٱذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ ﴾ إنما ذكّر الله تعالى عيسى نِعمته عليه وعلى والدته و إن كان لهما ذاكرا لأمرين : أحدهما — ليتلو على الأمم ما خصهما به من الكرامة ، وميّزهما به من علو المنزلة . الثانى — ليؤكد به حجته ، و يردّ به جاحده . ثم أخذ فى تعديد(٣) نعمه فقال : ﴿ إِذْ أَيَّدْتُكَ ﴾ يعنى قويتك ؛ مأخوذ من الأَيْد(٤) وهو القوة ، وقد تقدّم . وفى « رُوحِ الْقُدُسِ »

(١) الرجز لرجل من بنى الحرماز ؛ يمدح به أحد بنى المنذر بن الجارود العبدى و « حكم » هذا أحد ولاة البصرة لهشام بن عبد الملك . وسمى جده الجارود لأنه أغار على قوم فاكتسح أموالهم فشبه بالسيل الذى يجرد ما مر به . وتمامه : سرادق المجد عليك ممدود . (شواهد سيبويه) . (٢) الطوال : هو محمد بن أحمد بن عبد الله الطوال النحوى من أهل الكوفة أحد أصحاب الكسائى ؛ قال ثعلب : وكان حاذقا بإلقاء العربية . توفى سنة ٢٤٣ . « بغية الوعاة » .

(٣) فى ك : أخذ بعدد . (٤) راجع جـ ٢ ص ٢٤ .

وجهان : أحدهما — أنها الروح الطاهرة التى خصه الله بها كما تقدّم فى قوله : « وَرُوحٌ مِنْهُ »(١) . الثانى — أنه جبريل عليه السلام وهو الأصح، كما تقدّم فى « البقرة »(٢) . ﴿ تُكَلِّمُ النَّاسَ ﴾ يعنى وتكلم الناس فى المهد صبيا ، وفى الكهولة نبيا ، وقد تقدّم ما فى هذا فى « آل عمران »(٣) فلا معنى لإعادته . ﴿ كَفَفْتُ ﴾ معناه دفعت وصرفت ﴿ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ ﴾ حين هموا بقتلك. ﴿ إِذْ جِئْتَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ أى الدلالات والمعجزات، وهى المذكورة فى الآية . ﴿ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يعنى الذين لم يؤمنوا بك ويجحدوا نبوّتك . ﴿ إِنْ هَذَا ﴾ أى المعجزات . ﴿ إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴾ . وقرأ حمزة والكسائى « ساحِر » أى إن هـذا الرجل إلا ساحر قوىّ على السحر .

قوله تعالى : وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي ﴾ قد تقدّم القول فى معانى هذه الآية(٣) . والوحى فى كلام العرب معناه الإلهام ويكون على أقسام : وحى بمعنى إرسال جبريل إلى الرسل عليهم السلام . ووحى بمعنى الإلهام كما فى هذه الآية ؛ أى ألهمتهم وقذفت فى قلوبهم؛ ومنه قوله تعالى : « وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ »(٤) « وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى »(٥) ووحى بمعنى الإعلام فى اليقظة والمنام . قال أبو عبيدة : أوحيت بمعنى أمرت ، « وإلى » صلة؛ يقال : وحى وأوحى بمعنًى؛ قال الله تعالى : « بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا »(٦) وقال العجاج :

(٧)
* وَحَى لها القرار فاستقرّتِ *

أى أمرها بالقرار فاستقرّت . وقيل : « أَوْحَيْتُ » هنا بمعنى أمرتهم . وقيل : بينت لهم . ﴿ وَاشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴾ على الأصل؛ ومن العرب من يحذف إحدى النونين ؛ أى واشهد يا رب . وقيل : ياعيسى بأننا مسلمون لله .

(١) راجع ص ٢٢ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ٢ ص ٤٤ . (٣) راجع جـ ٤ ص ٩٠ و ص ٩٧ . وما بعدها . (٤) راجع جـ ١٠ ص ١٣٣ . (٥) راجع جـ ١١ ص ٢٥٠
(٦) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٩ . (٧) أى الأرض ؛ وصدر البيت :
* بإذنه الأرض وما تعنت *

قوله تعالى : إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ قَالَ ٱتَّقُوا ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ ﴾ على ما تقدّم من الإعراب . ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ . قراءة الكسائىّ وعلىّ وابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد «هَلْ تَسْتَطِيعُ» بالتاء « رَبَّكَ » بالنصب . وأدغم الكسائىّ اللام من « هل » فى التاء . وقرأ الباقون بالياء، « رَبُّكَ » بالرفع، وهذه القراءة أشكل من الأولى ؛ فقال السدى : المعنى هل يطيعك ربك إن سألته ﴿ أَنْ يُنَزِّلَ ﴾ فيستطيع بمعنى يطيع ؛ كما قالوا : استجاب بمعنى أجاب ، وكذلك استطاع بمعنى أطاع . وقيل المعنى : هل يقدر ربك ، وكان هذا السؤال فى ابتداء أمرهم قبل استحكام معرفتهم بالله عز وجل ؛ ولهذا قال عيسى فى الجواب عند غلطهم وتجويزهم على الله ما لا يجوز : « اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ » أى لا تشكوا فى قدرة الله تعالى .

قلت : وهذا فيه نظر ؛ لأن الحواريين خلصان الأنبياء ودخلاؤهم وأنصارهم كما قال : «مَنْ أَنْصَارِى إِلَى اللهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللهِ»(١) . وقال عليه السلام : "لكل نبىّ حوارى وحوارى الزبير" . ومعلوم أن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم جاءوا بمعرفة الله تعالى وما يجب له وما يجوز وما يستحيل عليه وأن يبلغوا ذلك أممهم ؛ فكيف يخفى ذلك على من باطنهم واختص بهم حتى يجهلوا قدرة الله تعالى ؟ إلا أنه يجوز أن يقال : إنّ ذلك صدر ممن كان معهم ، كما قال بعض جهال الأعراب للنبى صلى الله عليه وسلم : اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط(٢) ، وكما قال من قال من قوم موسى : « اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ » على ما يأتى بيانه فى « الأعراف »(٣) إن شاء الله تعالى . وقيل : إن القوم لم يشكوا فى استطاعة البارى سبحانه لأنهم كانوا مؤمنين عارفين عالمين ، وإنما هو كقولك للرجل : هل يستطيع فلان أن يأتى

(١) راجع جـ ١٨ ص ٨٩ . (٢) ذات أنواط : شجرة بعينها كانت تعبد فى الجاهلية ؛ قال ابن الأثير : كان المشركون ينوطون بها سلاحهم أى يعلقونه بها ، ويعكفون حولها . (٣) راجع جـ ٧ ص ٢٧٣ .

وقد علمت أنه يستطيع ؛ فالمعنى : هل يفعل ذلك ؟ وهل يجيبنى إلى ذلك أم لا ؟ وقد كانوا عالمين باستطاعة الله تعالى لذلك ولغيره علم دلالة وخبر ونظر فأرادوا علم معاينة كذلك ؛ كما قال إبراهيم صلى الله عليه وسلم : « رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى » على ماتقدم، وقد كان إبراهيم عَلِمَ لذلك عِلْمَ خبر ونظر، ولكن أراد المعاينة التى لا يدخلها ريب ولا شبهة ؛ لأن علم النظر والخبر قد تدخله الشبهة والاعتراضات ، وعلم المعاينة لا يدخله شيء من ذلك ؛ ولذلك قال الحواريون : « وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا » كما قال إبراهيم : « وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي »[1] .

قلت : وهذا تأويل حسن ؛ وأحسن منه أن ذلك كان من قول من كان مع الحواريين ؛ على ما يأتى بيانه . وقد أدخل ابن العربى المستطيع فى أسماء الله تعالى ، وقال : لم يرد به كتاب ولا سنة أسما وقد ورد فعلا ، وذكر قول الحواريين : « هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ » . ورده عليه ابن الحَصّار فى كتاب شرح السنة له وغيره ؛ قال ابن الحصار : وقوله سبحانه مخبرا عن الحواريين لعيسى : « هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ » ليس بشك فى الاستطاعة ، وإنما هو تلطف فى السؤال ، وأدب مع الله تعالى ؛ إذ ليس كل ممكن سبق فى علمه وقوعه ولا[2] لكل أحد ، والحواريون هم[3] كانوا خيرة من آمن بعيسى ، فكيف يظن بهم الجهل باقتدار الله تعالى على كل شيء ممكن ؟ ! وأما قراءة « التاء » فقيل : المعنى هل تستطيع أن تسأل ربك ، هذا قول عائشة ومجاهد — رضى الله عنهما ؛ قالت عائشة رضى الله عنها : كان القوم أعلم بالله عز وجل من أن يقولوا « هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ » [قالت[4] :] ولكن « هَلْ تَسْتَطِيعُ رَبَّكَ » . وروى عنها أيضا أنها قالت : كان الحواريون لا يشكون أن الله يقدر على إنزال مائدة ولكن قالوا : « هل تستطيع ربك » . وعن معاذ بن جبل قال : أقرأنا النبى صلى الله عليه وسلم « هَلْ تَسْتَطِيعُ رَبَّكَ » قال معاذ : وسمعت النبى صلى الله عليه وسلم مرارا يقرأ بالتاء « هل تستطيع ربك » . وقال الزجاج : المعنى هل تستدعى طاعة ربك فيما تسأله . وقيل : هل تستطيع أن تدعو ربك أو تسأله ؛ والمعنى متقارب ، ولابد من محذوف ؛ كما قال : « وَاسْأَلِ

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٩٧ . (٢) فى ع : وقوعه لكل . الخ . (٣) فى ه : هم هم كانوا .
(٤) من ب و جـ و ك و ع .

القرية »[1] وعلى قراءة الياء لا يحتاج إلى حذف . ﴿ قال اتقوا الله ﴾ أى اتقوا معاصيه وكثرة السؤال ؛ فإنكم لا تدرون ما يحل بكم عند اقتراح الآيات ؛ إذ كان الله عز وجل إنما يفعل الأصلح لعباده . ﴿ إن كنتم مؤمنين ﴾ أى إن كنتم مؤمنين به وبما جئت به ، فقد جاءكم من الآيات ما فيه غنى .

قوله تعالى : قَالُوا نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴿١١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ قالوا نريد أن نأكل منها ﴾ نصب بأن . ﴿ وتطمئن قلوبنا ونعلم أن قد صدقتنا ونكون عليها من الشاهدين ﴾ عطف كله ، بينوا به سبب سؤالهم حين نهوا عنه . وفى قولهم : « نأكل منها » وجهان : أحدهما — أنهم أرادوا الأكل منها للحاجة الداعية إليها ؛ وذلك أن عيسى عليه السلام كان إذا خرج اتبعه خمسة آلاف أو أكثر ، بعضهم كانوا أصحابه ، وبعضهم كانوا يطلبون منه أن يدعو لهم لمرض كان بهم أو علة ، إذ كانوا زمنى أو عميانا ، وبعضهم كانوا ينظرون ويستهزئون ، فخرج يوما إلى موضع فوقعوا فى مفازة ، ولم يكن معهم نفقة فجاعوا وقالوا للحواريين : قولوا لعيسى حتى يدعو بأن تنزل علينا مائدة من السماء ؛ فجاءه شمعون رأس الحواريين وأخبره أن الناس يطلبون بأن تدعو بأن تنزل عليهم مائدة من السماء ، فقال عيسى لشمعون : « قل لهم اتقوا الله إن كنتم مؤمنين » فأخبر بذلك شمعون القوم فقالوا له : قل له : « نريد أن نأكل منها » الآية . الثانى — « نأكل منها »[2] لننال بركتها لا لحاجة دعتهم إليها ، قال الماوردى : وهذا أشبه ؛ لأنهم لو احتاجوا لم ينهوا عن السؤال [وقولهم :][3] « وتطمئن قلوبنا » يحتمل ثلاثة أوجه : أحدها — تطمئن إلى أن الله تعالى بعثك إلينا نبيا . الثانى — تطمئن إلى أن الله تعالى قد اختارنا لدعوتنا[4] . الثالث — تطمئن إلى أن الله تعالى قد أجابنا إلى ما سألنا ؛ ذكرها الماوردى . وقال المهدوى : أى تطمئن بأن الله قد قبل صومنا وعملنا . قال الثعلبى : نستيقن قدرته فتسكن قلوبنا . « ونعلم أن قد صدقتنا »

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٤٦ . (٢) فى ع : فننال . (٣) من ك .
(٤) كذا فى ك وفى البحر : أعوانا لك ، وفى ب وجـ وى : لدعوانا . وفى ع : لندعو . وفى هـ : لدعائنا .

بأنك رسول الله . « وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ » لله بالوحدانية ، ولك بالرسالة والنبوّة . وقيل : « وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ » لك عند من لم يرها إذا رجعنا إليهم .

قوله تعالى : قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَا ﴾ الأصل عند سيبويه يا الله ، والميان بدل من « يا » . « رَبَّنَا » نداء ثان ، لا يجيز سيبويه غيره ، ولا يجوز أن يكون نعتا ؛ لأنه قد أشبه الأصوات من أجل ما لحقه . ﴿ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً ﴾ المائدة الخِوَان الذى عليه الطعام ، قال قُطْرُب : لا تكون المائدة مائدة حتى يكون عليها طعام ، فإن لم يكن قيل : خِوان ، وهى فاعلة من مَادَ عبدَه إذا أطعمه وأعطاه ، فالمائدة تميد ما عليها أى تعطى ، ومنه قول رؤبة — أنشده الأخفش :

تُهدى رءوس المترفين الأنداد * إلى أمير المؤمنين المَمَّاد

أى المستعطَى المسئول ، فالمائدة هى المطعمة والمعطية الآكلين الطعام . ويسمى الطعام أيضا مائدة تجوزا ؛ لأنه يؤكل على المائدة ، كقولهم للطر سماء . وقال أهل الكوفة : سميت مائدة لحركتها بما عليها ، من قولهم : مَادَ الشيء إذا مال وتحرّك (١) ؛ قال الشاعر :

لعلك باكٍ إنْ تَغَنَّتْ حمامةٌ * يَميدُ بها غُصْن من الأيْكِ مائلُ

وقال آخر :

وأفلتنى قتلُ الكمانىّ بعده * فكادَتْ بى الأرضُ الفضاءُ تَميدُ

ومنه قوله تعالى : « وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ » (٢) . وقال أبو عبيدة : مائدة فاعلة بمعنى مفعولة ، مثل « عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ » (٣) بمعنى مرضية و « مَاءٍ دَافِقٍ » (٤) أى مدفوق .

قوله تعالى : ﴿ تَكُونُ لَنَا عِيدًا ﴾ « تكون » نعت لمائدة وليس بجواب .

(١) فى ى : تحرف .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ٩٠ .
(٣) راجع جـ ١٨ ص ٢٧٠
(٤) راجع جـ ٢٠ ص ٤ .

وقرأ الأعمش « تَكُنْ » على الجواب ؛ والمعنى : يكون يوم نزولها ﴿ عِيدًا لِأَوَّلِنَا ﴾ أى لأوّل أمتنا وآخرها ؛ فقيل : إن المائدة نزلت عليهم يوم الأحد غدوة وعشية ؛ فلذلك جعلوا الأحد عيدا . والعيد واحد الأعياد ؛ وإنما جمع بالياء وأصله الواو للزومها فى الواحد ، ويقال : للفرق بينه وبين أعواد الخشب ، وقد عيَّدوا أى شهدوا العيد ؛ قاله الجوهرىّ . وقيل : أصله من عاد يعود أى رجع فهو عِود بالواو ، فقلبت ياء لانكسار ما قبلها ، مثل الميزان والميقات والميعاد ؛ فقيل ليوم الفِطر والأضحى : عيدا لأنهما يعودان كل سنة . وقال الخليل : العيد كل يوم يجمع كأنهم عادوا إليه (١) . وقال ابن الأنبارىّ : سمى عيدا للعود فى المَرَح والفَرَح ، فهو يوم سرور الخلق كلهم ؛ ألا ترى أن المسجونين فى ذلك اليوم لا يطالبون ولا يعاقبون ، ولا يصاد الوحش ولا الطيور ، ولا تنفذ الصبيان إلى المكاتب . وقيل : سمى عيدا لأن كل إنسان يعود إلى قدر منزلته ؛ ألا ترى إلى اختلاف ملابسهم وهيئاتهم ومآكلهم فمنهم من يضيف ومنهم من يضاف ، ومنهم من يَرحَم ومنهم من يُرحَم . وقيل : سمى بذلك لأنه يوم شريف تشبيها بالعِيد : وهو فحل كريم مشهور عند العرب وينسبون إليه ، فيقال : إبل عِيدية ؛ قال (٢) :

* عِيدِيَّةٌ أُرهِنَتْ فيها الدنانيرُ *

وقد تقدّم . وقرأ زيد بن ثابت « لِأُوَلانَا وَأُخْرَانَا » على الجمع (٣) . قال ابن عباس : يأكل منها آخر الناس كما يأكل [منها] (٤) أولهم . ﴿ وَآيَةً مِنْكَ ﴾ يعنى دلالة وحجة . ﴿ وَارْزُقْنَا ﴾ أى أعطنا . ﴿ وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾ أى خير من أعطى ورزق ؛ لأنك الغنىّ الحميد .

قوله تعالى : قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَّا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴿١١٥﴾

(١) فى البحر : يجمع الناس لأنهم . الخ . وفى ب وع وهـ وى : يجمع . (٢) هو رذاذ الكلبى — كما فى اللسان — وصدر البيت :

* ظلت تجوب بها البلدان ناجية *

(٣) صوبت هذه القراءة عن البحر وغيره من كتب التفسير ؛ قال صاحب البحر : وقرأ زيد بن ثابت وابن محيصن والجحدرى « لأولانا وأخرانا » أنثوا على معنى الأمة والجماعة . والذى بالأصول : جـ وك وب وى وزوهـ : « لأولنا وآخرنا » .

(٤) من ك وع .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ اللهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ ﴾ هذا وعد من الله تعالى أجاب به سؤال عيسى كما كان سؤال عيسى إجابة للحواريين ، وهذا يوجب أنه قد أنزلها ووعده الحق ، فجحد القوم وكفروا بعد نزولها فمُسِخوا قِردة وخنازير . قال ابن عمر : إن أشدّ الناس عذابا يوم القيامة المنافقون ومن كفر من أصحاب المائدة وآل فرعون ؛ قال الله تعالى : ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ . واختلف العلماء في المائدة هل نزلت أم لا ؟ فالذى عليه الجمهور — وهو الحق — نزولها ؛ لقوله تعالى: « إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ » . وقال مجاهد: ما نزلت وإنما هو ضَرْبُ مَثَلٍ ضَرَبه الله تعالى لخلقه فنهاهم عن مسئلة الآيات لأنبيائه . وقيل : وعدهم بالإجابة فلما قال لهم : « فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ » — الآية — استعفَوا منها ، واستغفروا الله وقالوا : لا نريد هذا ؛ قاله الحسن . وهذا القول والذى قبله خطأ ، والصواب أنها نزلت . قال ابن عباس : إن عيسى بن مريم قال لبنى إسرائيل : « صُوموا ثلاثين يوما ثم سَلُوا الله ما شئتم يُعْطِكم » فصاموا ثلاثين يوما وقالوا : ياعيسى لو عَمِلنا لأحد فقضينا عملنا [لأطعَمنا](١) ، وإنا صمنا وجُعنا فادع الله أن ينزّل علينا مائدة من السماء ، فأقبلت الملائكة بمائدة يحملونها ، عليها سبعة أرغفة وسبعة أحْوات(٢) ، فوضعوها بين أيديهم فأكل منها آخر الناس كما أكل أوّلهم . وذكر أبو عبد الله محمد بن علىّ الترمذىّ [الحكيم](٣) فى « نوادر الأصول » له : حدّثنا عمر بن أبى عمر قال حدّثنا عمّار بن هرون الثقفىّ عن زكرياء بن حكيم الحنظلىّ عن علىّ بن زيد بن جُدْعَان عن أبى عثمان النَّهْدىّ عن سلمان الفارسىّ قال : لما سألت الحواريون عيسى بن مريم — صلوات الله وسلامه عليه — المائدةَ قام فوضع ثياب الصوف ، ولبس ثياب المُسُوح — وهو سِرْبال من مُسُوح أسود ولِحَاف أسود — فقام فألزق القَدَم بالقَدَم ، وألصق العقب بالعَقِب ، والإبهام بالإبهام ، ووضع يده اليمنى على يده اليسرى ، ثم طأطأ رأسه ، خاشعا لله ؛ ثم أرسل عينيه يبكى حتى جرى الدمع

(١) الزيادة عن « روح المعانى » وغيره من كتب التفسير .

(٢) أحوات (جمع حوت) : وهو نوع من السمك المعروف .

(٣) من ع .

على لحيته ، وجعل يقطر على صدره ثم قال : « اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ قَالَ اللهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ » الآية ؛ فنزلت سُفْرة حمراء مُدَوَّرة بين غَمامتين ، غَمامة من فوقها وغَمامة من تحتها ، والناس ينظرون إليها ؛ فقال عيسى : « اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها فتنة إلهى أسالك من العجائب فتُعطى » فهبطت بين يدى عيسى عليه السلام وعليها مِنديل مُغطّى ، فَخرَّ عيسى ساجدا والحواريون معه ، وهم يجدون لها رائحة طيبة لم يكونوا يجدون [مثلها](١) قبل ذلك ؛ فقال عيسى : « أيكم أَعْبدُ لله وأجرأ على الله وأوثق بالله فليكشف عن هذه السُّفْرة حتى نأكل منها ونذكر اسم الله عليها ونحمد الله عليها » فقال الحواريون : يا رُوح الله أنت أحقُّ بذلك ، فقام عيسى — صلوات الله عليه — فتوضأ وضوءا حسنا ، وصلّى صلاة جديدة ، ودعا دعاء كثيرا ، ثم جلس إلى السُّفرة ، فكشف عنها ؛ فإذا عليها سمكة مشوية ليس فيها شوك تسيل سيلان الدّسم ، وقد نُضِّد حولها من كل البقول ما عدا الكراث ؛ وعند رأسها ملح وخَلّ ، وعند ذنبها خمسة أرغفة على واحد منها خمس رُمّانات ، وعلى الآخر تمرات ، وعلى الآخر زيتون . قال الثّعلبيّ : على واحد منها زيتون ، وعلى الثانى عسل ، وعلى الثالث بيض ، وعلى الرابع جُبْن ، وعلى الخامس قَديد . فبلغ ذلك اليهود فجاءوا غَمًّا وكَمَدا ينظرون إليه فرأوا عجبا ؛ فقال شمعون — وهو رأس الحواريون — يا روح الله أمن طعام الدنيا أم من طعام الجنة ؟ فقال عيسى صلوات الله عليه : « أما افترقتم(٢) بعدُ عن هذه المسائل ما أخوفنى أن تُعذَّبوا » . فقال شمعون : و إلهِ(٣) بنى إسرائيل ما أردت بذلك سوءا . فقالوا : يا رُوح الله لو كان مع هذه الآية آية أخرى ؛ قال عيسى عليه السلام : « يا سمكة أَحْيِي بإذن الله » فاضطربت السمكة طريّة تَبِصّ(٤) عيناها ، ففزع الحواريون فقال عيسى : « مالى أراكم تسألون عن الشيء فإذا أعطيتموه كرهتموه ما أخوفنى أن تعذبوا » وقال : « لقد نزلت من السماء وما عليها طعام من الدنيا

(١) الزيادة من الدر المنثور . (٢) فى الدر المنثور فى رواية : « أما آن لكم أن تعتبروا بما ترون وتنتهوا عن تعنيت المسائل » ... الخ . وفى تفسير ابن عطية « ألم ينهكم الله عن هذه السؤالات » .

(٣) فى ع و ه و ب : إلاه إسرائيل . (٤) تبص : تلمع . وفى ب ، ج ، ك ، ى : تبصبص .

ولا من طعام الجنة ولكنه شيء ابتدعه الله بالقدرة البالغة فقال لما كونى فكانت » فقال عيسى : « يا سمكة عودى كما كنت » فعادت مشوية كما كانت ؛ فقال الحواريون : يا روح الله كن أول من يأكل منها ، فقال عيسى : «معاذ الله إنما يأكل منها من طلبها وسألها» فأبت الحواريون أن يأكلوا منها خشية أن تكون مثلة[1] وفتنة ، فلما رأى عيسى ذلك دعا عليها الفقراء والمساكين والمرضى والزمنى والمجذمين والمقعدين والعميان وأهل الماء الأصفر ، وقال : « كلوا من رزق ربكم ودعوة نبيكم واحمدوا الله عليه» وقال : «يكون المهنأ لكم والعذاب على غيركم » فأكلوا حتى صدروا عن سبعة آلاف وثلثمائة يتجشؤون[2] فبرئ كل سقيم أكل منه ، واستغنى كل فقير أكل منه حتى الممات ؛ فلما رأى ذلك الناس ازدحموا عليه فما بقى صغير ولا كبير ولا شيخ ولا شاب ولا غنى ولا فقير إلا جاءوا يأكلون منه ، فضغط بعضهم بعضا فلما رأى ذلك عيسى جعلها نوبا بينهم ، فكانت تنزل يوما ولا تنزل يوما ، كناقة ثمود ترعى يوما وتشرب يوما ، فنزلت أربعين يوما تنزل ضحى فلا تزال هكذا حتى يفىء الفىء موضعه . وقال الثعلبى : فلا تزال منصوبة يؤكل منها حتى إذا فاء الفىء طارت صعدا فيأكل منها الناس ، ثم ترجع إلى السماء والناس ينظرون إلى ظلها حتى تتوارى عنهم ، فلما تم أربعون يوما أوحى الله تعالى إلى عيسى عليه السلام «ياعيسى أجعل مائدتى هذه للفقراء دون الأغنياء» فتمارى[3] الأغنياء فى ذلك وعادوا الفقراء ، [وشكوا][4] وشككوا الناس ؛ فقال الله ياعيسى : «إنى آخذ بشرطى» ؛ فأصبح منهم ثلاثة وثلاثون خنزيرا يأكلون العذرة يطلبونها بالأكباء ، والأكباء — هى الكناسة واحدها كبا[5] — بعد ما كانوا يأكلون الطعام الطيب وينامون على الفرش اللينة ، فلما رأى الناس ذلك اجتمعوا على عيسى يبكون ، وجاءت الخنازير فحشوا على ركبهم قدام عيسى ، فجعلوا يبكون وتقطر دموعهم فعرفهم عيسى فجعل يقول : « ألست بفلان » ؟ فيومئ برأسه ولا يستطيع الكلام ، فلبثوا كذلك سبعة أيام — ومنهم من يقول : أربعة أيام —

---

(١) مثلة : عقوبة .
(٢) جشأ وتجشأ : أخرج صوتا من فيه عند الشبع .
(٣) تمارى : شك .
(٤) من ك ، ى ، جـ ، ب .
(٥) كبا (بالكسر والقصر) كالى .

ثم دعا الله عيسى أن يقبض أرواحهـم ، فأصبحوا لا يدرى أين ذهبـوا ؟ الأرض ابتلعتهم أو ما صنعوا ؟ !

قلت : فى هذا الحديث مقال ولا يصح من قبل إسناده . وعن ابن عباس وأبى عبد الرحمن السُّلَمى كان طعام المـائدة خبزا وسمكا . وقال ابن عطية : كانوا يجدون فى السـمك طيب كل طعام ؛ وذكره الثعلبى . وقال عمّار بن ياسر وقَتَادة : كانت مائدة تنزل من السماء وعليها ثمار من ثمار الجنة . وقال وهب بن مُنَبِّـه : أنزل الله تعالى أقرصة من شعير وحيتانا . وخرّج الترمذى فى أبواب التفسـير عن عمّـار بن ياسر قال قال رسـول الله صلى الله عليـه وسلم : " أنزلت المـائدةُ من السماء خبزا ولحمـا وأُمروا ألا يَخونوا ولا يَدّخروا لغـدٍ فخانوا وادّخروا ورَفعوا لغـدٍ فَمُسِخوا قِرَدة وخنازير " قال أبو عيسى : هذا حديث قد رواه أبو عاصم وغير واحد عن سـعيد بن أبى عَرُوبة عن قَتَادة عن خِلَاس عن عمّـار بن ياسر موقوفا ولا نعرفه مرفوعا إلا من حديث الحسن بن قَزَعة ؛ حدّثنا حُمَيد بن مَسْعدة قال حدّثنا سفيان بن حبيب عن سعيد بن أبى عروبة نحوه ولم يرفعه ، وهـذا أصح من حديث الحسن بن قزعة ، ولا نعلم الحديث المرفوع أصلا . وقال سعيد بن جُبَير : أُنزل على المـائدة كل شىء إلا الخـبز واللحم . وقال عطاء : نزل عليهـا كل شىء إلا السمك واللحم . وقال كعب : نزلت المـائدة منكوسة[1] من السماء تطير بها الملائكة بين السماء والأرض عليها كل طعام إلا اللحم .

قلت : هذه الثلاثة أقوال مخالفة لحديث الترمذى وهو أولى منهـا ؛ لأنه إن لم يصح مرفوعا فصح موقوفا عن صحابى كبير . والله أعلم . والمقطوع به أنها نزلت وكان عليها طعام يؤكل والله أعلم بتعيينه . وذكر أبو نعيم عن كعب أنها نزلت ثانية لبعض عُبّاد بنى إسرائيل ، قال كعب : اجتمع ثلاثة نفر من عباد بنى إسرائيل فاجتمعوا فى أرض فَلَاةٍ مع كل رجل منهم أسم من أسماء الله تعالى ؛ فقال أحدهم : سَلُونى فأدعوَ اللهَ لكم بمـا شئتم ؛ قالوا : نسألك أن تدعو الله أن يظهر لنا عينا ساحّة بهذا المكان ؛ ورياضا خُضْرا وعَبْقريًّا ، قال : فدعا الله فإذا

(١) نكسه : قلبه وجعل أسفله أعلاه .

عين ساحة ورياض خُضر وعَبقرى . ثم قال أحدهم : سَلُونى فأدعوَ الله لكم بما شئتم ؛ فقالوا : نسألك أن تدعو الله أن يطعمنا شيئا من ثمار الجنة فدعا الله فنزلت عليهم بَسْرة فأكلوا منها لا تقلب إلا أكلوا منها لونا ثم رفعت ؛ ثم قال أحدهم : سلونى فأدعو الله لكم بما شئتم ؛ فقالوا : نسألك أن تدعو الله أن ينزل علينا المائدة التى أنزلها على عيسى ؛ قال : فدعا فنزلت فقضوا منها حاجتهم ثم رفعت ؛ وذكر تمام الخبر .

مسألة — جاء فى حديث سلمان المذكور بيان المائدة وأنها كانت سُفْره لا مائدة ذات قوائم ، والسُّفرة مائدة النبي صلى الله عليه وسلم وموائد العرب ؛ خرّج أبو عبد الله الترمذى [الحكيم](١) : حدّثنا محمد بن [بَشّار](٢) ، قال حدّثنا مُعاذ بن هِشام ، قال حدّثنى أبى ، عن يونس ، عن قَتادة ، عن أنَس قال : ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خِوان قطُّ ولا فى سُكُرُّجة ولا خُبِز له مُرَقَّق . قال قلت لأنس : فعلامَ كانوا يأكلون ؟ قال : على السُّفَر ؛ قال محمد بن بشار : يونس هذا هو أبو الفرات الإسْكاف .

قلت : هذا حديث صحيح ثابت اتفق على رجاله ؛ البخارى ومسلم ، وخرجه الترمذى قال : حدّثنا محمد بن بشّار قال حدّثنا معاذ بن هِشام فذكره وقال فيه : حسن غريب . قال الترمذى أبو عبد الله : الخِوان هو شيء محدث فعلته الأعاجم ، وما كانت العرب لتمتهنها(٣) ، وكانوا يأكلون على السُّفَر واحدها سُفْرة وهى التى تتخذ من الجلود ولها معاليق تنضم وتنفرج ، فبالإنفراج سُميت سُفْرة ؛ لأنها إذا حُلّت معاليقها انفرجت فأسفرت عما فيها فقيل لها السُّفْرة وإنما سمى السَّفر سَفَرا لإسفار الرجل بنفسه عن البيوت . وقوله : ولا فى سُكُرُّجة ؛ لأنها أوعية الأَصْباغ(٤) ، وإنما الأصباغ للألوان ولم تكن من سِماتهم الألوان ، وإنما كان طعامهم الثَّريد عليه مقطّعات اللحم(٥) . وكان يقول : " انْهَسُوا(٦) اللحم نَهْسًا فإنه أشهى وأمْرأ " . فإن قيل : فقد جاء ذكر المائدة فى الأحاديث ؛ من ذلك حديث ابن عباس قال : لو كان الضَّبّ حراما

(١) من ع . (٢) الذى فى الأصل : (محمد بن المثنى أبو موسى الزمن) وهو « محمد بن بشار » كما فى الترمذى ، وكما سيأتى . (٣) امتهن الشيء : استعمله للهنة . (٤) الأصباغ (جمع صبغ) وهو ما يؤتدم به من كل مائع كالخل وفى التنزيل : « وصبغ للآكلين » . (٥) أى النبي عليه الصلاة والسلام . رواه أحمد والترمذى والحاكم . (٦) النهس أخذ اللحم بأطراف الأسنان ونتفه وفى ى و ج و ز : انهشوا « نهشا » بالمعجمة وهى الرواية ، معناها أخذ اللحم بجميع الأسنان .

ما أُكل على مائدة النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ خرّجه مسلم وغيره . وعن عائشة — رضى الله عنها — قالت قال رسول الله صـلى الله عليه وسـلم : " تُصلّى الملائكة على الرجل ما دامت مائدته موضوعة " خرجه الثّقات ؛ وقيل : إن المـائدة كل شيء يُمـدُّ ويُبسَط مثل المِنْديل والثّوب ، وكان من حقه أن تكون مادة الدال مضعّفة ، فجعلوا إحدى الدالين ياء فقيل : مائدة ، والفعل واقع به فكان ينبغى أن تكون ممدودة ؛ ولكن خرجت فى اللغة مخرج فاعل كما قالوا : سِرٌّ كاتم وهو مكتوم ، وعيشة راضية وهى مرضية ، وكذلك خرج فى اللغة ما هو فاعل على مخرج مفعول فقالوا : رجل مشئوم ، و إنما هو شائم ، وحجاب مستور و إنما هو ساتر ؛ فالخُوان هو المرتفع عن الأرض بقوائمه ، والمـائدة مأمُدّ و بُسط[1] ، والسُّفْرة ما أسفر عما فى جوفه ، وذلك لأنها مضمومة بمعاليقها . وعن الحسن قال : الأكل على الخُوان فعل الملوك ، وعلى المِنديل فعل العجم ، وعلى السُّفْرة فعل العرب وهو السنة [والله أعلم][2] .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ ۚ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ ۚ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ ۚ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾ . اختلف فى وقت هذه المقالة ؛ فقال قَتادة وابن جُرَيْج وأكثر المفسرين : إنما يقول له هذا يوم القيامة . وقال السّدى وقُطْرُب . قال له ذلك حين رفعه إلى السماء وقالت النصارى فيه ماقالت ؛ واحتجوا بقوله : « إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ » فإن « إذ » فى كلام العرب لما مضى . والأول أصح ؛ يدل عليه ما قبله من قوله : « يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ » — الآية —

(١) فى حاشية الجمل من القرطبي : والمائدة ما مد وبسط من الثياب والمناديل . الخ (٢) من ك .

وما بعده « هَذَا يَوْمُ يَنْفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ » . وعلى هذا تكون « إذ » بمعنى « إذا » كقوله تعالى : « وَلَوْ تَرَى إِذْ فَزِعُوا »(١) أى إذا فزعوا . وقال أبو النجم :

ثم جزاه الله عنى إذ جزى * جنات عدن فى السموات العلا

يعنى إذا جزى . وقال الأسود بن جعفر الأزدى :

فالآن إذ هازلتهن فإنما * يقلن ألا لم يذهب الشيخ مذهبا

يعنى إذا هازلتهن ، فعبر عن المستقبل بلفظ الماضى ؛ لأنه لتحقيق أمره ، وظهور برهانه ، كأنه قد وقع . وفى التنزيل « وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ »(٢) ومثله كثير وقد تقدم . واختلف أهل التأويل فى معنى هذا السؤال — وليس هو باستفهام وإن خرج مخرج الاستفهام — على قولين : أحدهما — أنه سأله عن ذلك توبيخا لمن ادّعى ذلك عليه ليكون إنكاره بعد السؤال أبلغ فى التكذيب ، وأشد فى التوبيخ والتقريع . الثانى — قصد بهذا السؤال تعريفه أن قومه غيّروا بعده ، وادّعوا عليه ما لم يقله . فإن قيل : فالنصارى لم يتخذوا مريم إلها فكيف قال ذلك فيهم ؟ فقيل : لما كان من قولهم أنها لم تلد بشرا وإنما ولدت إلها لزمهم أن يقولوا إنها لأجل البعضية بمثابة من ولدته ، فصاروا حين لزمهم ذلك بمثابة القائلين له .

قوله تعالى : (قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ) خرّج الترمذى عن أبى هريرة قال : تلقّى عيسى حجّته ولقّاه الله فى قوله : وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ » قال أبو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم : "فلقاه الله" « سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ » الآية كلها . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . وبدأ بالتسبيح قبل الجواب لأمرين أحدهما — تنزيها له عما أضيف إليه . الثانى — خضوعا لعزته ، وخوفا من سَطْوته . ويقال : إن الله تعالى لما قال لعيسى : « أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ » أخذته الرعدة من ذلك القول حتى سمع صوت عظامه فى نفسه فقال : « سبحانك » ثم قال : « مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ » أى أن أدّعى لنفسى ما ليس من حقها ، يعنى أننى

(١) راجع جـ ١٤ ص ٣١٤ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٠٩ .

مربوب ولست بربّ، وعابد ولست بمعبود . ثم قال : « إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ » فردّ ذلك إلى علمه، وقد كان الله عالما به أنه لم يقله، ولكنه سأله عنه تقريعا لمن اتخذ عيسى إلها . ثم قال : ﴿ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ﴾ أى تعلم ما فى غَيْبى ولا أعلم ما فى غَيْبك . وقيل : المعنى تعلم ما أعلم ولا أعلم ما تعلم . وقيل : تعلم ما أخفيه ولا أعلم ما تُخفيه . وقيل : تعلم ما أريد ولا أعلم ماتُريد . وقيل : تعلم سِرّى ولا أعلم سِرّك؛ لأن السرّ موضعه النفس . وقيل : تعلم ما كان منى فى دار الدنيا، ولا أعلم ما يكون منك فى دار الآخرة .

قلت : والمعنى فى هذه الأقوال متقارب؛ أى تعلم سرّى وما انطوى عليه ضميرى الذى خلقته، ولا أعلم شيئا مما استأثرت به من غَيْبك وعلمك . ﴿ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴾ ما كان وما يكون، وما لم يكن وما هو كائن .

قوله تعالى : مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۚ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ ۖ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنتَ أَنتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ مَاقُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ ﴾ يعنى فى الدنيا بالتوحيد . ﴿ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ ﴾ « أَنْ » لاموضع لها من الإعراب وهى مفسرة مثل « وَانْطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ امْشُوا »[1] . ويجوز أن تكون فى موضع نصب؛ أى ما ذكرت لهم إلا عبادة الله . ويجوز أن تكون فى موضع خفض؛ أى بأن اعبدوا الله؛ وضم النون أولى؛ لأنهم يستثقلون كسرة بعدها ضمة، والكسر جائز على أصل التقاء الساكنين .

قوله تعالى : ﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴾ أى حفيظا بما أمرتهم . ﴿ مَادُمْتُ فِيهِمْ ﴾ « ما » فى موضع نصب أى وقت دوامى فيهم . ﴿ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ﴾ قيل: هذا يدل على أن الله عز وجل توفاه قبل أن يرفعه؛ وليس بشىء؛ لأن الأخبار تظاهرت برفعه، وأنه فى السماء حىّ، وأنه ينزل ويقتل الدجّال — على ما يأتى بيانه — وإنما المعنى

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٥١ .

فلما رفعتنى إلى السماء . قال الحسن : الوفاة فى كتاب الله عز وجل على ثلاثة أوجه : وفاة الموت ، وذلك قوله تعالى : « اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا »(١) يعنى وقت انقضاء أجلها . ووفاة النوم؛ قال الله تعالى : « وَهُوَ الَّذِى يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ »(٢) يعنى الذى ينيمكم . ووفاة الرفع، قال الله تعالى : « يَاعِيسَى إِنِّى مُتَوَفِّيكَ »(٣) . [وقوله] « كنت أنت »(٤) [« أنت هنا »] توكيد « الرَّقِيبَ » خبر « كُنْتَ » ومعناه الحافظ عليهم ، والعالم بهم والشاهد على أفعالهم؛ وأصله المراقبة أى المراعاة؛ ومنه المَرْقَبة(٥) لأنها فى موضع الرقيب من علو المكان . ﴿ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ أى من مقالتى ومقالتهم . وقيل : على من عصى وأطاع؛ خرّج مسلم عن ابن عباس قال قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطيبا بموعظة فقال : "يأيها الناس إنكم تحشرون إلى الله [حُفاة](٦) عُرَاة غُرْلًا(٧) « كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ » أَلَا و إن أول الخلائق يُكسى يومَ القيامة إبراهيمُ — عليه السلام — أَلَا و إنه سيُجاءُ برجال من أمتى فيؤخذ بهم ذاتَ الشمال فأقول يا ربِّ أصحابى فيقال إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدك فأقول كما قال العبد الصالح : « وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِى كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ . إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » قال: "فيقال لى إنهم لم يزالوا [مدبرين](٨) مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم" .

قوله تعالى : إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ﴾ شرط ، وجوابه ﴿ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ مثله . روى النَّسائى عن أبى ذَرّ قال : قام النبىّ صلى الله عليه وسلم بآية ليلةً حتى أصبح(٩)، والآية « إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٦٠ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٥ . (٣) راجع جـ ٤ ص ٩٩ .
(٤) من ك . (٥) فى الأصول : الرقبة . والمثبت هو اللغة . (٦) الزيادة عن صحيح مسلم .
(٧) غرل (جمع أغرل) أى غير مختونين ؛ والمراد — والله أعلم — إنهم يحشرون كما خلقوا لا شىء معهم ولا ينقص منهم شىء ، بل يتم لهم كل ما نقص منهم . « هامش مسلم » . (٨) من ك وهـ وب وع .
(٩) أى يقرأ بآية يرددها فى صلاته حتى أصبح .

وٱختلف فى تأويله فقيل : قاله على وجه الاستعطاف لهم، والرأفة بهم ، كما يستعطف السيد لعبده؛ ولهذا لم يقل : فإنهم عَصَوك . وقيل : قاله على وجه التسليم لأمره، والاستجارة من عذابه ، وهو يعلم أنه لا يغفر لكافر . وقيل الهاء والميم فى «إِنْ تُعَذِّبْهُمْ» . لمن مات منهم على الكفر، والهاء والميم فى «إِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ» لمن تاب منهم قبل الموت؛ وهذا حسن . وأما قول من قال : إن عيسى عليه السلام لم يعلم أن الكافر لا يغفر له فقول مجترئ على كتاب الله عز وجل ؛ لأن الأخبار من الله عز وجل لا تُنسَخ . وقيل : كان عند عيسى أنهم أحدثوا معاصى ، وعملوا بعده بما لم يأمرهم به ، إلا أنهم على عُمود دينه ، فقال : وإن تغفر لهم ما أحدثوا بعدى من المعاصى . وقال : «فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ» ولم يقل : فإنك أنت الغفور الرحيم على ما تقتضيه القصة من التسليم لأمره ، والتفويض لحكمه . ولو قال : فإنك أنت الغفور الرحيم لأوهم الدعاء بالمغفرة لمن مات على شِرْكه وذلك مستحيل؛ فالتقدير إن تبقهم على كفرهم حتى يموتوا وتعذّبهم فإنهم عبادك ، وإن تَهدهم إلى توحيدك وطاعتك فتغفر لهم فإنك أنت العزيز الذى لا يمتنع عليك ما تريده ؛ الحكيم فيما تفعله ؛ تضل من تشاء وتهدى من تشاء . وقد قرأ جماعة : « فإنك أنت الغفور الرحيم » وليست من المصحف . ذكره القاضى عِيَاض فى كتاب « الشّفا » وقال أبو بكر الأنبارى : وقد طعن على القرآن من قال إن قوله : « إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » ليس بُمشاكِلٍ لقوله : « وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ » ؛ لأن الذى يُشاكل المغفرة فإنك أنت الغفور الرحيم — والجواب — أنه لا يحتمل إلا ما أنزله الله ، ومتى نقل إلى الذى نقله إليه ضَعُف معناه؛ فإنه ينفرد الغفور الرحيم بالشرط الثانى فلا يكون له بالشرط الأول تعلّق، وهو على ما أنزله الله عز وجل، وٱجتمع على قراءته المسلمون مَقْرُونٌ بالشرطين كليهما أولهما وآخرهما؛ إذ تلخيصه إن تعذبهم فإنك أنت عزيز حكيم ، وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم فى الأمرين كليهما من التّعذيب والغفران، فكان العزيز الحكيم أليق بهذا المكان لعمومه ؛ فإنه يجمع الشرطين ، ولم يصلح الغفور الرحيم إذ لم يحتمل من العموم ما ٱحتمله العزيز الحكيم ، وما شهد بتعظيم الله تعالى وعدله والثناء عليه فى الآية

كلها والشرطين المذكورين أولى وأثبت معنى فى الآية مما يصلح لبعض الكلام دون بعض.

خرّج مسلم [من غير طريق (١)] عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم تلا قوله عز وجل فى إبراهيم « رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (٢) » وقال عيسى عليه السلام : « إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » فرفع يديه وقال : « اللهم أمتى » وبكى فقال الله عز وجل: « يا جبريل آذهب إلى محمد — وربُّك أعلم — فسَلْه ما يُبكيك » فأتاه جبريل عليه السلام فسأله فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قال — وهو أعلم — فقال الله : « يا جبريل آذهب إلى محمد فقل [له (٣)] إنا سنرضيك فى أمتك ولا نَسوءك ». وقال بعضهم : فى الآية تقديم وتأخير، ومعناه إن تعذبهم فإنك أنت العزيز الحكيم وإن تغفر لهم فإنهم عبادك ، ووجه الكلام على نَسَقه أولى لما بيّناه . وبالله التوفيق .

قوله تعالى : قَالَ اللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ الصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ ۚ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ رَّضِىَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ اللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ الصَّٰدِقِينَ صِدْقُهُمْ ﴾ أى صدقهم فى الدنيا فأما فى الآخرة فلا ينفع فيها الصدق ، وصدقهم فى الدنيا يحتمل أن يكون صدقهم فى العمل لله، ويحتمل أن يكون تركهم الكذب عليه وعلى رسله ، وإنما ينفعهم الصدق فى ذلك اليوم وإن كان نافعا فى كل الأيام لوقوع الجزاء فيه . وقيل : المراد صدقهم فى الآخرة وذلك فى الشهادة لأنبيائهم بالبلاغ، وفيما شهدوا به على أنفسهم من أعمالهم، ويكون وجه النفع فيه أن يُكفوا المؤاخذة بتركهم كتم الشهادة، فيغفر لهم بإقرارهم لأنبيائهم وعلى أنفسهم. والله أعلم.

وقرأ نافع وابن مُحَيْصن «يَوْمَ» بالنصب ؛ ورفع الباقون وهى القراءة البيّنة على الابتداء والخبر،

(١) من : ك . (٢) راجع جـ ٩ ص ٣٦٨ . (٣) من ع .

فيوم ينفع خبر لـ«هذا» والجملة فى موضع نصب بالقول . وأما قراءة نافع وابن مُحَيْصن فحكى إبراهيم بن حميد عن محمد بن يزيد أن هذه القراءة لا تجوز ، لأنه نصب خبر الابتداء ، ولا يجوز فيه البناء . وقال إبراهيم بن السَّرِىّ : هى جائزة بمعنى قال الله هذا لعيسى بن مريم يوم ينفع الصادقين صدقهم ؛ فـ « يوم » ظرف للقول ، « وهذا » مفعول القول والتقدير ؛ قال الله هذا القول فى يوم ينفع الصادقين . وقيل : التقدير قال الله عز وجل هذه الأشياء تنفع يوم القيامة . وقال الكسائى والفَرّاء : بنى يوم هاهنا على النصب ؛ لأنه مضاف إلى غير اسم ؛ كما تقول : مضى يومئذ ؛ وأنشد الكِسائى[1] :

على حينَ عاتبتُ المشيبَ على الصِّبَا * وقلتُ ألَمَّا أَصْحُ والشَّيْبُ وازِعُ

الزّجاج : ولا يجيز البصريون ما قالاه إذا أضفت الظرف إلى فعل مضارع ، فإن كان إلى ماض كان جيدا كما مرّ فى البيت ، وإنما جاز أن يضاف الفعل إلى ظروف الزمان ؛ لأن الفعل بمعنى المصدر . وقيل : يجوز أن يكون منصوبا ظرفا ويكون خبر الابتداء الذى هو « هذا » لأنه مشارٌ به إلى حَدَثٍ ، وظروف الزمان تكون أخبارا عن الأحداث ، تقول : القتالُ اليوم ، والخروج الساعة ، والجملة فى موضع نصب بالقول . وقيل : يجوز أن يكون « هذا » فى موضع رفع بالابتداء و « يوم » خبر الابتداء والعامل فيه محذوف ، والتقدير : قال الله هذا الذى قصصناه يقع يوم ينفع الصادقين صدقهم . وفيه قراءة ثالثة « يَوْمُ يَنْفَعُ » بالتنوين « الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ » فى الكلام حذف تقديره «فيه» مثل قوله : «وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا[2] » وهى قراءة الأعمش .

قوله تعالى : ﴿ لَهُمْ جَنَّاتٌ ﴾ ابتداء وخبر . ﴿ تَجْرِى ﴾ فى موضع الصفة . ﴿ مِنْ تَحْتِهَا ﴾ أى من تحت غُرَفها وأشجارها وقد تقدّم . ثم بيّن تعالى ثوابهم ، وأنه راض عنهم رضًا لا يغضب

(١) البيت للنابغة ، والشاهد فى إضافة «حين» إلى الفعل وبنائها معه على الفتح . (٢) راجع جـ ١ ص ٣٧٦ .

بعده أبدا . ﴿ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ أى عن الجزاء الذى أثابهم به . ﴿ ذَلِكَ الْفَوْزُ ﴾ أى الظفر ﴿ الْعَظِيمُ ﴾ أى الذى عظم خيره وكثر، وارتفعت منزلة صاحبه وشَرُف .

قوله تعالى : لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ [الآية (١)] جاء هذا عقب ما جرى من دعوى النصارى فى عيسى أنه إله ، فأخبر تعالى أن ملك السموات والأرض له دون عيسى ودون سائر المخلوقين . ويجوز أن يكون المعنى أن الذى له ملك السموات والأرض يعطى الجنات المتقدم ذكرها للطيعين من عباده؛ جعلنا الله منهم بمنّه وكرمه . تمت سورة « المائدة » بحمد الله تعالى .

(١) من ب وجـ وك .

بسم الله الرحمن الرحيم

سـورة الأنعـام

وهى مكية فى قـول الأكثرين ؛ قال ابن عباس وقتادة : هى مكية كلها إلا آيتين منها نزلتا بالمدينة ، قوله تعـالى : « وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ » نزلت فى مالك بن الصيف وكعب ابن الأشرف اليهوديين ، والأخرى قوله : « وَهُوَ الَّذِى أَنْشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ » نزلت فى ثابت بن قيس بن شمّاس الأنصارىّ . وقال ابن جُرَيْج : نزلت فى معاذ بن جبل ، وقاله المـاوردىّ . وقال الثعلبىّ : سـورة « الأنعام » مكية إلا ست آيات نزلت بالمدينـة « وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ » إلى آخر ثلاث آيات و « قُلْ تَعَـالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ » إلى آخر ثلاث آيات ؛ قال ابن عطيـة : وهى الآيات المحكمات . وذكر ابن العـربى : أن قوله تعالى : « قُلْ لَا أَجِدُ » نزل بمكة يوم عرفة . وسيأتى القول فى جميع ذلك إن شاء الله . وفى الخبر أنهـا نزلت جملة واحدة غير الست الآيات ، وشيّعها سـبعون ألف ملك ، مع آية واحدة منها اثنا عشر ألف ملك ، وهى « وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ » نزلوا بها ليلا لهم زَجَل[1] بالتسبيح والتحميد ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتّاب فكتبوها من ليلتهم . وأسند أبو جعفر النحاس قال : حدّثنـا محمد بن يحيى حدّثنا أبو حاتم روح بن الفرج مولى الحضارمة قال حدّثنا أحمد بن محمد أبو بكر العمرىّ حدّثنا ابن أبى فُدَيْك حدّثنى عمر بن طلحة ابن علقمة بن وَقّاص عن نافع أبى سهل[2] بن مالك عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نزلت سورة الأنعام معها موكب من الملائكة سـدّ ما بين الخافقين لهم زَجَلٌ بالتسبيح " والأرض لهم ترتجّ ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " سبحان ربى العظيم " ثلاث مرات[3] . وذكر الدارمىّ أبو محمـد فى مسنده عن عمر بن الخطاب [رضى الله[4] عنه] قال : الأنعام من نجائب[5] القرآن . وفيه عن كعب قال : فاتحة « التوراة » فاتحة الأنعام وخاتمتها خاتمة

(١) زجل : صوت رفيع عال .
(٢) فى ج و ب و ى : أبى سهيل ، وفى غيرهـا : ابن سهيل . والصحيح ما أثبتناه عن التهذيب .
(٣) فى ح الجمل عن القرطبى : ثم خر ساجدا .
(٤) من ع .
(٥) نجائب القرآن ونواجبه : أفاضل سوره . (النهاية) .

« هود » . وقاله وهب بن منبه أيضا . وذكر المهدوي قال المفسرون : إن « التوراة » افتتحت بقوله : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ » الآية وختمت بقوله : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ »(١) إلى آخر الآية . وذكر الثعلبي عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من قرأ ثلاث آيات من أول سورة « الأنعام » إلى قوله : « وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ » وكل الله به أربعين ألف ملك يكتبون له مثل عبادتهم إلى يوم القيامة ، وينزل ملك من السماء السابعة ومعه مِرْزَبَة(٢) من حديد ، فإذا أراد الشيطان أن يوسوس له أو يُوحي في قلبه شيئا ضربه ضربة فيكون بينه وبينه سبعون حجابا ، فإذا كان يوم القيامة قال الله تعالى : « أمش في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي وكل من ثمار جنتي واشرب من ماء الكوثر واغتسل من ماء السلسبيل فأنت عبدي وأنا ربك » " . وفي البخاري عن ابن عباس قال : إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلاثين ومائة من سورة « الأنعام » « قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ »(٣) إلى قوله : « وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ » .

تنبيه — قال العلماء : هذه السورة أصل(٤) في محاجّة المشركين ، وغيرهم من المبتدعين ، ومن كذب بالبعث والنشور ؛ وهذا يقتضي إنزالها جملة واحدة ؛ لأنها في معنى واحد من الحجة ، وإن تصرف ذلك بوجوه كثيرة ، وعليها بنى المتكلمون أصول الدين ؛ لأن فيها آيات بينات ترد على القدرية دون السور التي تذكر والمذكورات ، وستزيد(٥) ذلك بيانا إن شاء الله بحول الله تعالى [وعونه(٦)] .

قوله تعالى : ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَـٰتِ وَٱلنُّورَ ۖ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١﴾

فيه خمس مسائل .

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٤٤ (٢) المرزبة (بالتخفيف) ويقال لها : الإرزبة (بالهمزة والتشديد) . المطرقة الكبيرة التي تكون للحداد . (النهاية) . (٣) راجع جـ ٧ ص ٩٦ . (٤) في ع : أمثل . (٥) في ب و ج و ع و ى : وسترى ذلك مبينا . (٦) من ك .

الأولى — قوله تعالى ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ بدأ سبحانه فاتحتها بالحمد على نفسه ، وإثبات الألوهية ؛ أى أن الحمد كله له فلا شريك له . فإن قيل : فقد افتتح غيرها بالحمد لله فكان الاجتزاء بواحدة يغنى عن سائره ؛ فيقال : لأن لكل واحدة منه معنى فى موضعه لا يؤدّى عنه غيره من أجل عقده بالنعم المختلفة ، وأيضا فلما فيه من الحجة فى هذا الموضع على الذين هم بربهم يعدلون . وقد تقدّم معنى « الحمد » فى الفاتحة[1] .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ الَّذِى خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ أخبر عن قدرته وعلمه وإرادته فقال : الذى خلق أى اخترع وأوجد وأنشأ وابتدع . والخلق يكون بمعنى الاختراع ، ويكون بمعنى التقدير ، وقد تقدّم ، وكلاهما مراد هنا ؛ وذلك دليل على حدوثهما ؛ فرفع السماء بغير عمد ، وجعلها مستوية من غير أود[2] ، وجعل فيها الشمس والقمر آيتين ، وزينها بالنجوم ، وأودعها السحاب والغيوم علامتين ؛ وبسط الأرض وأودعها الأرزاق والنبات ، وبث فيها من كل دابّة آيات ؛ وجعل فيها الجبال أوتادا ، وسبلا فجاجا ، وأجرى فيها الأنهار والبحار ، وفجر فيها العيون من الأحجار دلالات على وحدانيته ، وعظيم قدرته ، وأنه هو الله الواحد القهار ، وبين بخلقه السموات والأرض أنه خالق كل شىء .

الثالثة — خرّج مسلم قال : حدّثنى سُرَيْج بن يونس وهرون بن عبد الله قالا حدّثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج أخبرنى إسمعيل بن أمية عن أيوب بن خالد عن عبد الله ابن رافع مولى أم سلمة عن أبى هريرة قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى فقال : " خلق الله عز وجل التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الأحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء وبثّ فيها الدوابّ يوم الخميس وخلق آدم عليه السلام بعد العصر من يوم الجمعة فى آخر الخلق فى آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر إلى الليل " .

---

(١) راجع جـ ١ ص ١٣١ وما بعدها .

(٢) الأود : العوج .

قلت : أدخل العلماء هذا الحديث تفسيرا لفاتحة هذه السورة ؛ قال البَيهَقيّ : وزعم أهل العلم بالحديث أنه غير محفوظ لمخالفة ما عليه أهل التفسير وأهل التواريخ . وزعم بعضهم أن إسمعيل بن أميّة إنما أخذه عن إبراهيم بن أبي يحيى عن أيوب بن خالد، وإبراهيم غير محتج به . وذكر محمد بن يحيى قال : سألت عليّ بن المدِينيّ عن حديث أبي هُريرة " خلق الله التُّربة يوم السبت " فقال عليّ : هذا حديث مدنيّ، رواه هشام بن يوسف عن ابن جُرَيْج عن إسمعيل بن أُميّة عن أيوب بن خالد عن أبي رافع مولى أمّ سَلَمة عن أبي هُريرة قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ؛ قال عليّ : وشَبّك بيدي إبراهيم بن أبي يحيى ، فقال لي : شَبّك بيدي أيوب بن خالد، وقال لي : شَبّك بيدي عبد الله بن رافع، وقال لي : شَبّك بيدي أبو هُريرة، وقال لي : شَبّك بيدي أبو القاسم [رسول الله](١) صلى الله عليه وسلم فقال : " خلق الله الأرض يوم السبت " فذكر الحديث بنحوه . قال عليّ بن المَدِيني : وما أرى إسمعيل بن أمية أخذ هذا الأمر إلا من إبراهيم بن أبي يحيى ؛ قال البيهقيّ : وقد تابعه على ذلك موسى بن عُبيدة الرَّبَذي عن أيوب بن خالد، إلا أن موسى بن عُبيدة ضعيف . وروى عن بكر بن الشَّرُود ، عن إبراهيم بن أبي يحيى عن صفوان بن سُلَيْم، عن أيوب بن خالد — وإسناده ضعيف — عن أبي هُريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن في الجمعة ساعة لا يوافقها أحد يسأل الله عز وجل فيها شيئا إلا أعطاه إياه " قال فقال عبد الله بن سَلام : إنّ الله عز وجل ابتدأ الخلق فخلق الأرض يوم الأحد ويوم الاثنين وخلق السموات يوم الثلاثاء ويوم الأربعاء ، وخلق الأقوات وما في الأرض يوم الخميس ويوم الجمعة إلى صلاة العصر ، وما بين صلاة العصر إلى أن تغرب الشمس خلق آدم ، خرّجه البيهقي .

قلت : وفيه أن الله تعالى بدأ الخلق يوم الأحد لا يوم السبت وكذلك تقدّم في «البقرة»(٢) عن ابن مسعود وغيره من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . وتقدّم فيها الاختلاف أيّما خلق أوّلا الأرض أو السماء مستوفى(٢) . والحمد لله .

---

(١) من ج .

(٢) راجع ج ١ ص ٢٥٥ — ٢٥٦ وما بعدها .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ﴾ ذكر بعـد خلق الجواهر خلق الأعراض لكون الجوهر لايستغنى عنه ، وما لايستغنى عن الحوادث فهو حادث . والجوهر فى اصطلاح المتكلمين هو الجزء الذى لايتجزأ الحامل للعَرَض ؛ وقد أتينا على ذكره فى الكتاب الأسْنَى فى شرح أسماء الله الحسنى فى اسمه « الواحد » . وسمى العَرَض عَرَضا ؛ لأنه يعرض فى الجسم والجوهر فيتغير به من حال إلى حال ، والجسم هو المجتمع ، وأقل ما يقع عليه اسم الجسم جوهران مجتمعان ؛ وهـذه الاصطلاحات وإن لم تكن موجودة فى الصـدر الأول فقد دل عليها معنى الكتاب والسنة فلا معنى لإنكارها . وقد استعملها العلمـاء واصطلحوا عليها ، وبنَوا عليها كلامهم ، وقتلوا بها خصومهم ، كما تقدّم فى « البقرة » . واختلف العلماء فى المعنى المراد بالظلمات والنور ؛ فقال السّدىّ وقَتَادة وجمهور المفسرين : المراد سواد الليل وضياء النهار . وقال الحسن : الكفر والإيمان . قال ابن عطية : وهذا خروج عن الظاهر .

قلت : اللفظ يعمه ؛ وفى التنزيل : « أَوَمَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ »(١) . والأرض هنا اسم للجنس فإفرادها فى اللفظ بمنزلة جمعها ؛ وكذلك « والنور » ومثله « ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا »(٢) وقال الشاعر :

* كُلُوا فى بَعْضِ بَطْنِكُمُ تَعِفُّوا *

وقد تقدّم(٣) . وجعل هنا بمعنى خلق لا يجوز غيره ؛ قاله ابن عطية .

قلت : وعليـه يتفق اللفظ والمعنى فى النَّسق ؛ فيكون الجمع معطوفا على الجمع والمفـرد معطوفا على المفرد ، فيتجانس اللفظ وتظهر الفصاحة ، والله أعلم . وقيل : جمع « الظُّلُمَاتِ » ووحّد « النور » لأن الظلمات لا تتعدّى والنور يتعدّى . وحكى الثعلبىّ أن بعض أهل المعانى قال : « جعل » هنا زائدة ؛ والعرب تزيد « جعل » فى الكلام كقول الشاعر :

وقد جَعلتُ أَرَى الاثنين أربعةً * والواحد اثنين(٤) لَمّا هَدَّنِى الكِبَرُ

(١) راجع جـ ٧ ص ٧٨ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ١١ . (٣) تمام البيت :

* فإن زمانكم زمن خميص *

يقول الشاعر : كلوا فى بعض بطنكم حتى تعتادوا ذلك فإن الزمان ذو مخمصة وجدب .

(٤) ورد البيت فى جـ ١ ص ٢٢٨ « والأربع اثنين » والصواب ما هنا .

قال النحاس : جعل بمعنى خلق ، وإذا كانت بمعنى خلق لم تتعد إلا إلى مفعول واحد ، وقد تقدّم هذا المعنى ، ومحامل جعل فى « البقرة »[(١)] مستوفى .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾ ابتداء وخبر ، والمعنى : ثم الذين كفروا يجعلون لله عدلا وشريكا ، وهو الذى خلق هذه الأشياء وحده . قال ابن عطية : فـ « ثم » دالة على قبح فعل الكافرين ؛ لأن المعنى : أن خلقه السموات والأرض قد تقرر ، وآياته قد سطعت ، وإنعامه بذلك قد تبيّن ، ثم بعد ذلك كله عدلوا بربهم ؛ فهذا كما تقول : يا فلان أعطيتك وأكرمتك وأحسنت إليك ثم تشتمنى . ولو وقع العطف بالواو فى هذا ونحوه لم يلزم التوبيخ كلزومه بثُمّ ، والله أعلم .

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن طِينٍ ثُمَّ قَضَىٰٓ أَجَلًا ۖ وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُۥ ۖ ثُمَّ أَنتُمْ تَمْتَرُونَ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ﴾ الآية خبر ، وفى معناه قولان : أحدهما — وهو الأشهر ، وعليه من الخلق الأكثر ، أن المراد آدم عليه السلام والخلق نَسْله ، والفرع يضاف إلى أصله ؛ فلذلك قال : « خَلَقَكُمْ » بالجمع ؛ فأخرجه مخرج الخطاب لهم إذ كانوا ولده ؛ هذا قول الحسن وقَتَادة وابن أبى نَجِيح والسُّدىّ والضّحاك وابن زيد وغيرهم . الثانى — أن تكون النطفة خلقها الله من طين على الحقيقة ثم قلبها حتى كان الإنسان منها ؛ ذكره النحاس .

قلت : وبالجملة فلما ذكر جل وعز خلق العالم الكبير ذكر بعده خلق العالم الصغير — وهو الإنسان ، وجعل فيه ما فى العالم الكبير ، على ما بيّناه فى « البقرة »[(٢)] فى آية التوحيد [والله أعلم][(٣)] والحمد لله . وقد روى أبو نعيم الحافظ فى كتابه عن مُرّة عن ابن مسعود أن الملَك الموكّل بالرّحم يأخذ النطفة فيضعها على كفه ثم يقول : يا رب مُخلّقة أو غير مُخلّقة ؟ فإن قال مُخلّقة قال : يا رب ما الرزق ، ما الأثر ، ما الأجل ؟ فيقول : انظر فى أمّ الكتاب ، فينظر فى اللوح

(١) راجع جـ ١ ص ٢٢٨ . (٢) راجع جـ ٢ ص ٢٠٢ وما بعدها . (٣) من ع .

المحفوظ فيجد فيه رزقه وأثره وأجله وعمله ، ويأخذ التراب الذى يدفن فى بقعته ويعجن به نطفته ؛ فذلك قوله تعالى : « مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ »[1] . وخرّج عن أبى هُرَيرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من مولود إلا وقد ذُرّ عليه من تُراب حُفْرته " .

قلت : وعلى هذا يكون كل إنسان مخلوقا من طين وماء مهين ، كما أخبر جل وعز فى سورة « المؤمنون »[2] ؛ فتنتظم الآيات والأحاديث ، ويرتفع الإشكال والتعارض ، والله أعلم . وأما الإخبار عن خلق آدم عليه السلام فقد تقدّم فى « البقرة »[3] ذكره واشتقاقه ، ونزيد هنا طرفا من ذلك ونعته وسِنّه ووفاته ؛ ذكر ابن سعد فى « الطّبقات » عن أبى هُرَيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الناس ولد آدم وآدم من التراب " . وعن سعيد بن جُبير قال : خلق الله آدم عليه السلام من أرض يقال لها دَجْناء[4] ؛ قال الحسن : وخلق جُؤْجُؤه[5] من ضَرِيّة ؛ قال الجوهرى : ضَرِيّة قرية لبنى كلاب على طريق البصرة وهى إلى مكة أقرب ، وعن ابن مسعود قال : « إن الله تعالى بعث إبليس فأخذ من أَدِيم الأرض من عَذْبها ومالحها فخلق منه آدم عليه السلام فكل شىء خلقه من عَذْبها فهو صائر إلى الجنة وإن كان ابن كافر ، وكل شىء خلقه من مالحها فهو صائر إلى النار وإن كان ابن تَقِىّ[6] ؛ فمن ثَمّ قال إبليس : «أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِيناً»[7] لأنه جاء بالطينة ؛ فسمى آدم ؛ لأنه خلق من أَدِيم الأرض . وعن عبد الله بن سَلَام قال : خلق الله آدم فى آخر يوم الجمعة . وعن ابن عباس قال : لما خلق الله آدم كان رأسه يَمَسُّ السماء — قال — فوَطّده إلى الأرض حتى صار ستين ذراعا فى سبعة أذرع عرضا . وعن أبىّ بن كعب قال : كان آدم عليه السلام طُوالا[8] جَعْدا كأنه نخلة سَحُوق[9] . وعن ابن عباس — فى حديث فيه طول — وحج آدم عليه السلام من الهند إلى مكة أربعين حجة على رجليه ، وكان آدم حين أُهبِط تمسح رأسه السماء ، فمن ثم صَلِع وأورث ولده الصَّلَع ، ونَفَرت من طوله دواب البرّ فصارت وحشا من يومئذ ، ولم يمت حتى بلغ ولده وولد ولده أربعين ألفا ، وتُوفى على ذِرْوة

(١) راجع جـ ١١ ص ٢١٠ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٠٨ . (٣) راجع جـ ١ ص ٢٧٩ .
(٤) دجناء (بالمد والقصر) . ويروى بالحاء المهملة ؛ وهى مضبوطة فى « اللسان » و « النهاية » بفتح الدال . وقال صاحب القاموس : « وهى بالضم والكسر » . (٥) الجؤجؤ : الصدر . (٦) فى ع : نبى .
(٧) راجع جـ ١٠ ص ٢٨٦ . (٨) الطوال (بالضم) : المفرط الطول . (٩) النخلة السحوق الطويلة .

الجبل الذى أنزل عليه، فقال شيث لجبريل عليهما السلام : «صَلِّ على آدم» فقال له جبريل عليه السلام : تقدّم أنت فَصَلِّ على أبيك وَكَبِّر عليه ثلاثين تكبيرة ، فأما خمس فهى الصلاة ، وخمس وعشرون تفضيلا لآدم . وقيل : كبّر عليه أربعا ؛ فجعل بنو شيث آدم فى مغارة وجعلوا عليها حافظا لا يقربه أحد من بنى قابيل، وكان الذين يأتونه ويستغفرون له بنو شيث، وكان عمر آدم تسعمائة سنة وستا وثلاثين سنة . ويقال : هل فى الآية دليل على أن الجواهر من جنس واحد؟ الجواب نعم؛ لأنه إذا جاز أن ينقلب الطين إنسانا حيا قادرا عليما، جاز أن ينقلب إلى كل حال من أحوال الجواهر ؛ لتسوية العقل بين ذلك فى الحكم ، وقد صح انقلاب الجماد إلى الحيوان بدلالة هذه الآية .

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ قَضَى أَجَلًا﴾ مفعول . ﴿وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ﴾ ابتداء وخبر . قال الضحاك : « أَجَلًا » فى الموت « وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ » أجل القيامة ؛ فالمعنى على هذا : حَكَم أجلا ، وأعلمكم أنكم تقيمون إلى الموت ولم يعلمكم بأجل القيامة . وقال الحسن ومجاهد وعِكْرِمة وخصيف وقَتَادة (١) — وهذا لفظ الحسن — : قضى أجل الدنيا من يوم خلقك إلى أن تموت « وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ » يعنى الآخرة . وقيل : « قَضَى أَجَلًا » ما أعلمناه من أنه لا نبىّ بعد محمد صلى الله عليه وسلم ، « وَأَجَلٌ مُسَمًّى » من الآخرة . وقيل : « قَضَى أَجَلًا » مما نعرفه من أوقات الأهلّة والزرع وما أشبههما (٢) ، « وَأَجَلٌ مُسَمًّى » أجل الموت؛ لا يعلم الإنسان متى يموت . وقال ابن عباس ومجاهد : معنى الآية « قَضَى أَجَلًا » بقضاء الدنيا ، « وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ » لابتداء الآخرة . وقيل : الأول قبض الأرواح فى النوم ، والثانى قبض الروح عند الموت ؛ عن ابن عباس أيضا .

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ﴾ ابتداء وخبر : أى تَشُكُّون فى أنه إله واحد . وقيل : تُمارون فى ذلك أى تجادلون جدال الشَّاكِّين (٣) ؛ والتِّمارى المجادلة على مذهب الشّك ؛ ومنه قوله تعالى : « أَفَتُمَارُونَهُ عَلَى مَا يَرَى » (٤) .

(١) «فى التهذيب» : هو مصغر؛ وفى القاموس : هو كأمير . (٢) فى ع و ى : أشبهها .
(٣) فى ع : المشركين . (٤) راجع جـ ١٧ ص ٩٢ .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱللَّهُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِى ٱلْأَرْضِ ۖ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ ﴿٣﴾ وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴿٤﴾ فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ ۖ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنۢبَٰٓؤُا مَا كَانُوا بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ﴾ يقال : ما عامل الإعراب فى الظرف من « فِي السَّمَوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ » ؟ ففيه أجوبة : أحدها — أى وهو الله المعظَّم أو المعبود فى السموات وفى الأرض ؛ كما تقول : زيد الخليفة فى الشرق والغرب أى حُكْمه . ويجوز أن يكون المعنى وهو الله المنفرد بالتدبير فى السموات وفى الأرض ؛ كما تقول : هو فى حاجات الناس وفى الصلاة ، ويجوز أن يكون خبرا بعد خبر ويكون المعنى : وهو الله فى السموات وهو الله فى الأرض . وقيل : المعنى وهو الله يعلم سِرّكم وجهركم فى السموات وفى الأرض فلا يخفى عليه شىء ؛ قال النحاس : وهذا من[1] أحسن ما قيل فيه . وقال محمد ابن جرير : وهو الله فى السموات ويعلم سِرّكم وجهركم فى الأرض ؛ فيعلم مقدّم فى الوجهين ، والأول أسلم وأبعد من الإشكال . وقيل غير هذا . والقاعدة تنزيهه — جل وعز — عن الحركة والانتقال وشَغْل الأمكنة . ﴿وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ﴾ أى من خير وشر . والكسب الفعل لاجتلاب نفع أو دفع ضرر ؛ ولهذا لا يقال لفعل الله كَسْبٌ .

قوله تعالى : ﴿وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ﴾ أى علامة كانشقاق القمر ونحوها . و « مِنْ » لاستغراق الجنس ؛ تقول : ما فى الدار من أحد . ﴿مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ﴾ « مِن » الثانية للتبعيض . و ﴿مُعْرِضِينَ﴾ خبر « كَانُوا » . والإعراض ترك النظر فى الآيات التى يجب أن يستدلوا بها على توحيد الله جل وعز من خلق السموات والأرض وما بينهما ، وأنه يرجع إلى قديم [حى][2] غنىّ عن جميع الأشياء ، قادر لا يعجزه شىء ، عالم لا يخفى عليه شىء من المعجزات التى أقامها لنبيه صلى الله عليه وسلم[3] ؛ ليُستَدلّ بها على صدقه فى جميع ما أتى[4] به .

(١) فى ك : وهذا أحسن . الخ . (٢) من ك . (٣) من ع . (٤) فى ع : يأتى .

قوله تعالى : ﴿ فَقَدْ كَذَّبُوا ﴾ يعنى مشركى مكة . ﴿ بِالْحَقِّ ﴾ يعنى القرآن، وقيل : بمحمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ ﴾ أى يَحلّ بهم العقاب ؛ وأراد بالأنباء — وهى الأخبار — العذاب ؛ كقولك : أصبر وسوف ياتيك الخبر أى العذاب ؛ والمراد ما نالهم يوم بَدْر ونحوه . وقيل : يوم القيامة .

قوله تعالى : أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِن بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ ﴾ « كم » فى موضع نصب بأهلكنا لا بقوله : « أَلَمْ يَرَوْا » لأن لفظ الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله، وإنما يعمل فيه ما بعده؛ من أجل أن له صدر الكلام . والمعنى : أَلَا يعتبرون بمن أهلكنا من الأمم قبلهم لتكذيبهم أنبياءهم ؛ أى ألم يَعْرفوا ذلك . والقَرْن الأُمَّةُ من الناس ، والجمع القرون ؛ قال الشاعر :

إذا ذَهبَ القرنُ الذى كنتَ فيهم * وخُلِّفتَ فى قَرْنٍ فأنت غريبُ

فالقَرْن كل عالَم فى عصره ؛ مأخوذ من الاقتران ، أى عالَم مقترن بعضهم إلى بعض ؛ وفى الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " خير الناس قَرْنى (١) — يعنى أصحابى (٢) — ثم الذين يَلُونهم ثم الذين يَلُونهم " هذا أصح ما قيل فيه . وقيل : المعنى من أهل قَرْن فحذف ، كقوله : « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ » . فالقَرْن على هذا مدة من الزمان ؛ قيل : ستون عاما، وقيل: سبعون ، وقيل : ثمانون؛ وقيل: مائة ؛ وعليه أكثر أصحاب الحديث أن القَرْن مائة سنة ؛ واحتجوا بأن النبى صلى الله عليه وسلم قال لعبد الله بن بُسْر : "تَعيشُ قَرْنًا" فعاش مائة سنة؛ ذكره النحاس. وأصل القرن الشىء الطالع كقَرْن ماله قَرْن من الحيوان . ﴿ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ ﴾ خروج من الغيبة إلى الخطاب ؛ عكسه « حَتَّى إِذَا كُنتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ

(١) فى ع : خيركم . وهى رواية فى البخارى ومسلم وأبى داود والترمذى والنسائى . (٢) فى ك : الصحابة .

بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ»[1] . وقال أهل البصرة . أخبر عنهم بقوله : « أَلَمْ يَرَوْا » وفيهم محمد عليه السلام وأصحابه ؛ ثم خاطبهم معهم ؛ والعرب تقول : قلت لعبد الله ما أكرمه : وقلت لعبد الله ما أكرمك ؛ ولو جاء على ما تقدّم من الغيبة لقال : ما لم نمكن لهم . ويجوز مكّنه ومكّن له ؛ بفاء باللغتين جميعا ؛ أى أعطيناهم ما لم نعطكم من الدنيا . ﴿ وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا ﴾ يريد المطر الكثير ؛ عبر عنه بالسماء لأنه من السماء ينزل ؛ ومنه قول الشاعر[2] :

* إذَا سَقَطَ السَّمَاءُ بأرضِ قَوْمٍ *

و « مِدْرَارًا » بناء دالٌّ على التكثير ؛ كمذكار للمرأة التى كثرت ولادتها للذكور ؛ ومئناث للمرأة التى تلد الإناث ؛ يقال : درّ اللبن يدرّ إذا أقبل على الحالب بكثرة . وانتصب « مِدْرَارًا » على الحال . ﴿ وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ ﴾ أى من تحت أشجارهم ومنازلهم ؛ ومنه قول فرعون : « وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِي »[3] والمعنى : وسعنا عليهم النعم فكفروها . ﴿ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ ﴾ أى بكفرهم فالذنوب سبب الانتقام وزوال النعم . ﴿ وَأَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ ﴾ أى أوجدنا ؛ فليحذر هؤلاء من الإهلاك أيضا .

قوله تعالى : وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا فِي قِرْطَاسٍ ﴾ الآية . المعنى : ولو نزلنا يا محمد بمرأى منهم كما زعموا وطلبوا كلاما مكتوبا « فى قرطاس » . وعن ابن عباس : كتابا معلّقا بين السماء والأرض ؛ وهذا يبين لك أن التنزيل على وجهين ؛ أحدهما — على معنى نزل عليك الكتاب بمعنى نزول الملك به . والآخر — ولو نزلنا كتابا فى قرطاس يمسكه الله بين السماء والأرض ؛

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٢٤ . (٢) هو مسعود الحكماء — معاوية بن مالك — وفى ك : نزل السماء . وهى رواية : وهذا صدر بيت له ، وتمامه * رعيناه وإن كانوا غضابا *
وسمى مسعود الحكماء لقوله فى هذه القصيدة :

أعود مثلها الحكماء بعدى * إذا ما الحق فى الحدثان نابا

(٣) راجع جـ ١٦ ص ٩٨ . (اللسان)

وقال: « نَزَّلْنَا » على المبالغة بطول مكث الكتاب بين السماء والأرض . والكتاب مصدر بمعنى الكتابة ؛ فبيّن أن الكتابة فى قرطاس ؛ لأنه غير معقول كتابة إلا فى قرطاس أى فى صحيفة ، والقرطاس الصحيفة ؛ ويقال : قُرْطاس بالضم ؛ وقَرطَس فلان إذا رمى فأصاب الصحيفة الملزقة بالهدف . ﴿ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ ﴾ أى فعاينوا ذلك ومسّوه باليد كما اقترحوا و بالغوا فى تنزيه وتقليبه جسًّا بأيديهم ، ليرتفع كل ارتياب ويزول عنهم كل إشكال ، لعاندوا فيه وتابعوا كفرهم ، وقالوا : سحر مبين إنما سكّرت أبصارُنا وسُحِرنا ؛ وهذه الآية جواب لقولهم : « حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرَؤُهُ » فأعلم الله بما سبق فى علمه من أنه لو نزل لكذّبوا به . قال الكلبيّ : نزلت فى النَّضْر بن الحرث وعبد الله بن أبى أُميّة ونوفل بن خُويلد قالوا : « لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تُفَجِّرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا » الآية .

قوله تعالى : وَقَالُوا لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ ۖ وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ﴿٨﴾ وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ ﴿٩﴾ وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُم مَّا كَانُوا بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ ﴾ اقترحوا هذا أيضا . و « لولا » بمعنى هَلّا . ﴿ وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا لَقُضِيَ الْأَمْرُ ﴾ قال ابن عباس : لو رأوا الملك على صورته لماتوا إذ لا يطيقون رؤيته . مجاهد وعِكْرِمة : لقامت الساعة . قال الحسن وقَتادة : لأُهلِكوا بعذاب الاستئصال ؛ لأن الله أجرى سنّته بأن من طلب آية فأظهرت له فلم يؤمن أهلكه الله فى الحال ﴿ ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ ﴾ أى لا يُمهلون ولا يؤخرون .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا ﴾ أى لا يستطيعون أن يروا الملك فى صورته إلا بعد التجسم بالأجسام الكثيفة ؛ لأن كل جنس يأنس بجنسه وينفر من غير جنسه ؛ فلو جعل الله تعالى الرسول إلى البشر ملكا لنفروا من مقاربته ، ولما أنسوا به ، ولداخلهم

(١) فى ب و ح و ى : لا فى قرطاس . (٢) فى ح : و بالغوا فى كفرهم . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٣٢٧ .

من الرعب من كلامه والاتقاء له ما يكفُّهم عن كلامه ، ويمنعهم عن سؤاله ، فلا تعمّ المصلحة ؛ ولو نقله عن صورة الملائكة إلى مثل صورتهم ليأنسوا به وليسكنوا إليه لقالوا : لست ملكا وإنما أنت بشر فلا نؤمن بك وعادوا إلى مثل حالهم . وكانت الملائكة تأتى الأنبياء فى صورة البشر فأتوا إبراهيم ولوطا فى صورة الآدميين ، وأتى جبريل النبيّ عليهما الصلاة والسلام فى صورة دِحْيـة الكَلْبيّ . أى لو نزل ملك لرأوه فى صورة رجل كما جرت عادة الأنبياء ، ولو نزل على عادته لم يروه ؛ فإذا جعلناه رجلا ألتبس عليهم فكانوا يقولون : هذا ساحر مثلك . وقال الزّجاج : المعنى ﴿وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِمْ﴾ أى على رؤسائهم كما يلبسون على ضَعفتهم ، وكانوا يقولون لهم : إنما محمد بشر وليس بينه وبينكم فرق ، فيلبسون عليهم بهـذا (٢) ويُشكّكونهم ؛ فأعلمهم الله عز وجل أنه لو أنزل ملكا فى صورة رجل لوجدوا سبيلا إلى اللّبس كما يفعلون . واللّبس الخلط ؛ يقال : لَبَست عليه الأمر أَلْبِسه لَبْسا أى خَلَطته ؛ وأصله السّتر بالثوب ونحوه . وقال : «لَبَسْنَا» بالإضافة إلى نفسه على جهة الخلق ، وقال : ﴿مَا يَلْبِسُونَ﴾ فأضاف إليهم على جهة الاكتساب . ثم قال مؤنسا لنبيه عليه الصلاة والسلام ومعزّيا : ﴿وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ﴾ أى نزل بأممهم من العذاب ما أهلكوا به جزاء استهزائهم بأنبيائهم . حاق بالشىء يحيق حَيْقًا وحُيُوقا وحَيَقانًا نزل ؛ قال الله تعالى « وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ (٣) » و« ما » فى قوله : ﴿مَا كَانُوا﴾ بمعنى الذى ، وقيل : بمعنى المصدر ؛ أى حاق بهم عاقبة استهزائهم .

قوله تعالى : قُلْ سِيرُوا فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ٱنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١١﴾ قُل لِّمَن مَّا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قُل لِّلَّهِ ۚ كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۚ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۚ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿قُلْ سِيرُوا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ أى قل يا محمد لهؤلاء المستهزئين المستسخرين المكذبين : سافروا فى الأرض فانظروا واستخبروا لتعرفوا ما حلّ بالكفرة قبلكم من العقاب وأليم العذاب ؛

(١) فى ع ر ك : بشر . (٢) فى ع : يلبسون عليهم مثل هذا . (٣) راجع جـ ١٤ ص ٣٥٧ .

وهذا السفر مندوب إليه إذا كان على سبيل الاعتبار بآثار من خلا من الأمم وأهل الديار، والعاقبة آخر الأمر . والمكذّبون هنا من كذّب الحق وأهله لا من كذّب بالباطل .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ لِمَنْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ هذا [أيضا](١) احتجاج عليهم؛ المعنى قل لهم يا محمد : « لِمَنْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » فإن قالوا لمن هو ؟ فقل [هو] ﴿ لِلَّهِ ﴾؛ المعنى : إذا ثبت أن له ما فى السموات والأرض ، وأنه خالق الكل إما باعترافهم أو بقيام الحجة عليهم، فالله قادر على أن يعاجلهم بالعقاب ، و يبعثهم بعد الموت، ولكنه ﴿ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ﴾ أى وعد بها فضلا منه وكرما، فلذلك أمهل . وذكر النفس هنا عبارة عن وجوده، وتأكيد وعده ، وارتفاع الوسائط دونه ؛ ومعنى الكلام الاستعطاف منه تعالى للمتولّين عنه إلى الإقبال إليه، و إخبار منه سبحانه بأنه رحيم بعباده لا يعجل عليهم بالعقوبة، و يقبل منهم الإنابة والتوبة . وفى صحيح مسلم عن أبى هُريرة قال قال رسول الله صلى عليه وسلم : "لما قضى الله الخلق كتب فى كتاب على نفسه فهو موضوع عنده إن رحمتى تغلب غضبى" أى لما أظهر قضاءه ، وأبرزه لمن شاء ، أظهر كتابا فى اللوح المحفوظ — أو فيما شاءه — مقتضاه خبر حق ووعد صدق « إنّ رحمتى تغلب غضبى » أى تسبقه وتزيد عليه .

قوله تعالى : ﴿ لَيَجْمَعَنَّكُمْ ﴾ اللام لام القسم ، والنون نون التأكيد. وقال الفرّاء وغيره : يجوز أن يكون تمام الكلام عند قوله : « الرحمة » و يكون ما بعده مستأنفا على جهة التبيين؛ فيكون معنى « لَيَجْمَعَنَّكُمْ » يُمهلنكم وليؤخرنّ جمعكم . وقيل : المعنى ليجمعنكم أى فى القبور إلى اليوم الذى أنكرتموه . وقيل : « إلى » بمعنى فى، أى ليجمعنكم فى يوم القيامة . وقيل : يجوز أن يكون موضع « ليجمعنكم » نصبا على البدل من الرحمة؛ فتكون اللام بمعنى « أن » المعنى : كتب ربكم على نفسه ليجمعنكم ، أى أن يجمعكم ؛ وكذلك قال كثير من النحويين فى قوله تعالى : « ثُمَّ بَدَا لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا الْآيَاتِ لَيَسْجُنُنَّهُ »(٢) أى أن يسجنوه . وقيل : موضعه نصب بـ « كَتَبَ » ؛ كما تكون « أن » فى قوله عز وجل « كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ » وذلك أنه مفسر للرحمة بالإمهال إلى يوم القيامة؛ عن الزجاج.

(١) فى ك .
(٢) راجع جـ ٩ ص ١٨٦ .

﴿ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾ لا شك فيه . ﴿ ٱلَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ ابتداء وخبر، قاله الزجاج، وهو أجود ماقيل فيه؛ تقول : الذى يكرمنى فله درهم، فالفاء تتضمن معنى الشرط والجزاء . وقال الأخفش : إن شئت كان « الذين » فى موضع نصب على البدل من الكاف والميم فى «ليجمعنكم» أى ليجمعن المشركين الذين خسروا أنفسهم؛ وأنكره المبرّد وزعم أنه خطأ ؛ لأنه لا يبدل من المخاطَب ولا من المخاطِب لا يقال : مررت بك زيد ولا مررت بى زيد لأن هذا لا يُشكل فيُبيَّن. قال القُتَبِيّ : يجوز أن يكون « الذين » جزاء على البدل من « المكذّبين » الذين تقدّم ذكرهم . أو على النعت لهم . وقيل : « الذين » نداء مفرد .

قوله تعالى : وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِى ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣﴾ قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ ۗ قُلْ إِنِّىٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ۖ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٤﴾ قُلْ إِنِّىٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ مَّن يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَهُ مَا سَكَنَ فِى ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ ﴾ أى ثبت ، وهذا احتجاج عليهم أيضا . وقيل : نزلت الاية لأنهم قالوا : علمنا أنه ما يحملك على ما تفعل إلا الحاجة، فنحن نجمع لك من أموالنا حتى تصير أغنانا(١) ؛ فقال الله تعالى : أخبرهم أن جميع الأشياء له ، فهو قادر على أن يغنينى . و « سكن » معناه هدأ واستقر؛ والمراد ما سكن وما تحرك، فحُذف لعلم السامع . وقيل : خص الساكن بالذكر لأن ما يعمه السكون أكثر مما تعمه الحركة . وقيل : المعنى ما خلق، فهو عام فى جميع المخلوقات متحركها وساكنها، فإنه يجرى عليه الليل والنهار؛ وعلى هذا فليس المراد بالسكون ضد الحركة بل المراد الخلق، وهذا أحسن ما قيل؛ لأنه يجمع شتات الأقوال . ﴿ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ﴾ لأصواتهم ﴿ ٱلْعَلِيمُ ﴾ بأسرارهم .

(١) فى ع : من أغنيائنا ، فأخبرهم سبحانه . الخ .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا ﴾ مفعولان ؛ لما دعوه إلى عبادة الأصنام دين آبائه أنزل الله تعالى « قل » يا محمد : « أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا » أى ربا ومعبودا وناصرا دون الله . ﴿ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ بالخفض على النعت لأسم الله ؛ وأجاز الأخفش الرفع على إضمار مبتدإ . وقال الزجاج : ويجوز النصب على المدح . أبو علىّ الفارسىّ : ويجوز نصبه على فعل مضمر كأنه قال : أترك فاطر السموات والأرض؟ لأن قوله : « أَغَيْرَ اللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا » يدل على ترك الولاية له ، وحسن إضماره لقوة هذه الدلالة . ﴿ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ ﴾ كذا قراءة العامة ، أى يرزق ولا يُرزق ؛ دليله قوله تعالى : « مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ »[1] . وقرأ سعيد بن جُبَير ومجاهد والأعمش : وهو يُطْعِمُ وَلَا يَطْعَمُ ، وهى قراءة حسنة ؛ أى أنه يرزق عباده ، وهو سبحانه غير محتاج إلى ما يحتاج إليه المخلوقون من الغذاء . وقُرِئَ بضم الياء وكسر العين فى الفعلين ، أى إن الله يُطعِم عباده ويرزقهم والولىّ[2] لا يُطعِم نفسه ولا من يتخذه . وقُرِئَ بفتح الياء والعين فى الأول أى الولىّ « ولا يُطْعِم » بضم الياء وكسر العين . وخص الإطعام بالذكر دون غيره من ضروب الإنعام ؛ لأن الحاجة إليه أمسُّ لجميع الأنام . ﴿ قُلْ إِنِّى أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ﴾ أى أستسلم لأمر الله تعالى . وقيل : أول من أخلص أى من قومى وأمتى ؛ عن الحسن وغيره . ﴿ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ أى وقيل لى : « وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ » . ﴿ قُلْ إِنِّى أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى ﴾ أى بعبادة غيره أن يعذبنى ، والخوف توقع المكروه . قال ابن عباس : « أخاف » هنا بمعنى أعلم . ﴿ مَنْ يُصْرَفْ عَنْهُ ﴾ أى العذاب ﴿ يَوْمَئِذٍ ﴾ يوم القيامة ﴿ فَقَدْ رَحِمَهُ ﴾ أى فاز ونجا ورُحِم .

وقرأ الكوفيون « مَنْ يَصْرِفَ » بفتح الياء وكسر الراء ، وهو اختيار أبى حاتم وأبى عُبيد ؛ لقوله : « قُلْ لِمَنْ مَا فِى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ لِلَّهِ » ولقوله : « فَقَدْ رَحِمَهُ » ولم يقل رُحِم على المجهول ، ولقراءة أبىّ « مَنْ يَصْرِفُهُ اللَّهُ عَنْهُ » ؛ واختار سيبويه القراءة الأولى — قراءة أهل المدينة وأبى عمرو — قال سيبويه : وكلما قَلَّ الإضمار فى الكلام كان أولى ؛ فأما قراءة [من قرأ][3]

(١) راجع جـ ١٧ ص ٥٥ . (٢) الولى : الوثن . (٣) من ك .

« مَنْ يَصْرِفْ» بفتح الياء فتقديره : من يصرف الله عنه العذاب ، و إذا قُرِئَ « مَنْ يُصْرَفْ عَنْهُ» فتقديره : من يُصرَف عنه العذابُ . ﴿ وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ ﴾ أى النجاة البيّنة .

قوله تعالى : وَإِن يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ ﴾ المسّ والكشف من صفات الأجسام ، وهو هنا مجاز وتوسُّع ؛ والمعنى : إن تنزل بك يا محمد شدّة من فقر أو مرض فلا رافع وصارف له إلا هو ، و إن يصبك بعافية ورخاء ونعمة ﴿ فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ من الخير والضر ؛ روى ابن عباس قال : كنتُ رَدِيف رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فقال لى : " يا غلام — أو يا بنىّ — ألَا أعلّمك كلماتٍ ينفعك الله بهنّ " ؟ فقلت : بلى ؛ فقال : " احفظِ الله يحفظْك احفظِ الله تجِدْه أمامك تعرَّف إلى الله فى الرَّخاء يعرِفْك فى الشدّة إذا سألتَ فاسأل الله و إذا استعنتَ فاستعِنْ بالله فقد جفّ القلم بما هو كائنٌ فلو أنّ الخلق كلهم جميعا أرادوا أن يضروك بشىء لم يَقضِه الله لك لم يقدروا عليه واعمل لله بالشكر واليقين واعلم أنّ فى الصبر على ما تكره خيرا كثيرا وأنّ النصر مع الصبر وأن الفرَجَ مع الكَرْب وأن مع العسر يسرا " أخرجه أبو بكر بن ثابت الخطيب فى كتاب « الفصل والوصل » وهو حديث صحيح ؛ وقد خرجه الترمذىّ ، وهذا أتم .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٨﴾ قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۖ شَهِيدٌۢ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۚ وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ۚ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ ۚ قُل لَّآ أَشْهَدُ ۚ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِنَّنِى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ ﴾ القهر الغلبة، والقاهر الغالب، وأقهر الرجل إذا صير بحال المقهور الذليل ؛ قال الشاعر(١) :

تَمَنَّى حُصَيْنٌ أن يَسُودَ جِذاعُه * فأمسى حُصَيْنٌ قد أذَلَّ وأقْهَرا

وقُهر غُلب . ومعنى « فَوْقَ عِبَادِهِ » فوقية الاستعلاء بالقهر والغلبة عليهم ؛ أى هم تحت تسخيره لا فوقية مكان ؛ كما تقول : السلطان فوق رعيته أى بالمنزلة والرفعة . وفى القهر معنى زائد ليس فى القدرة، وهو منع غيره عن بلوغ المراد . ﴿ وَهُوَ الْحَكِيمُ ﴾ فى أمره ﴿ الْخَبِيرُ ﴾ بأعمال عباده ، أى من اتصف بهذه الصفات يجب ألا يُشرَكَ به .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً ﴾ وذلك أن المشركين قالوا للنبىّ صلى الله عليه وسلم : من يشهد لك بأنك رسول الله فنزلت الآية؛ عن الحسن وغيره . ولفظ « شىء » هنا واقع موقع اسم الله تعالى ؛ المعنى الله أكبر شهادة أى انفراده بالربوبية ، وقيام البراهين على توحيده أكبر شهادة وأعظم ؛ فهو شهيد بينى وبينكم على أنى قد بلّغتكم وصَدَقت فيما قلته وادّعيته من الرسالة .

قوله تعالى : ﴿ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ ﴾ أى والقرآن شاهد بنبوّتى . ﴿ لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ ﴾ يا أهل مكة . ﴿ وَمَنْ بَلَغَ ﴾ أى ومن بلغه القرآنُ . فحذف « الهاء » لطول الكلام . وقيل : ومن بلغ الحُلُم . ودلّ بهذا على أن من لم يَبلغ الحُلُم ليس بمخاطَب ولا مُتعبَّد . وتبليغ القرآن والسنة مأمور بهما ، كما أمر النبىّ صلى الله عليه وسلم بتبليغهما ؛ فقال : « يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ »(٢) . وفى صحيح البخارىّ عن عبد الله بن عمرو عن النبىّ صلى الله عليه وسلم "بَلِّغُوا عنى ولو آية وحدِّثوا عن بنى إسرائيل ولا حَرَج ومن كَذَب علىّ متعمِّدا فَلْيتبوّأ مَقْعَده من النار". وفى الخبر أيضا؛ من بَلَغته آية من كتاب الله فقد بَلَغه أمر الله أخَذَ به أو تَرَكه . وقال مُقاتل : من بَلَغه القرآن من الجن والإنس فهو نذير له . وقال القُرَظىّ : من بلغه القرآن فكأنما قد رأى محمدا صلى الله عليه وسلم وسَمع منه . وقرأ أبو بكر : « وَأُوحَى إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ » مسمى الفاعل؛ وهو معنى قراءة الجماعة . ﴿ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ اللَّهِ آلِهَةً أُخْرَى ﴾ استفهام توبيخ

(١) هو المخبل السعدى ، يهجو الزبرقان وقومه ، وجذاع الرجل قومه . (٢) راجع ص ٢٤٢ من هذا الجزء .

وتقريع . وقرئ « أَئِنَّكُم » بهمزتين على الأصل . وإن خَفَّفت الثانية قلت : « أَإِنَّكُمْ » . وروى الأصمعيّ عن أبى عمرو ونافع « آئِنَّكُمْ » ؛ وهـذه لغة معروفة ، تُجعَل بين الهمزتين ألفٌ كراهة لالتقائهما ؛ قال الشاعر :

أَيَا ظَبيةَ الْوَعْسَاءِ بين جَلاجِلٍ (١) * وبَيْنَ النَّقَا آأَنْتِ أَمْ أُمُّ سَالِمِ

ومن قرأ « إِنَّكُمْ » على الخبر فعلى أنه قد حَقّق عليهم شركهم . وقال : « آلِهَةً أُخْرَى » ولم يقل : « أُخَر » ؛ قال الفرّاء : لأن الآلهة جمعٌ والجمع يقع عليه التأنيث ؛ ومنه قوله : « وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا (٢) » وقوله « فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى (٣) » ولو قال : الأول والآخر صَحّ أيضا (٤) . ﴿ قُلْ لَا أَشْهَدُ ﴾ أى فأنا لا أشهد معكم فحذف لدلالة الكلام عليه ، ونظيره « فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ (٥) » .

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ ﴾ (٦) . يريد اليهود والنصارى الذين عرفوا وعاندوا وقد تقدّم معناه فى « البقرة » . و « الذين » فى موضع رفع بالابتداء . ﴿ يَعْرِفُونَهُ ﴾ فى موضع الخبر ؛ أى يعرفون النبى صلى الله عليه وسلم ؛ عن الحسن وقَتَادة ، وهو قول الزجاج . وقيل : يعود على الكتاب ، أى يعرفونه على ما يدلّ عليه ، أى على الصفة التى هو بها من دلالته على صحة أمر النبى صلى الله عليه وسلم وآله . ﴿ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ فى موضع النعت ؛ ويجوز أن يكون مبتدأ وخبره ﴿ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴿٢١﴾ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَاؤُكُمُ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٢٢﴾

(١) هو ذو الرمة ؛ والوعساء رملة لينة ، وجلاجل « بفتح الجيم » وفى كتاب سيبويه « بضمها » موضع بعينه . والنقا الكثيب من الرمل . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٤٢ . (٣) راجع جـ ١١ ص ٢٠٥ .
(٤) أى فى غير القرآن . (٥) راجع جـ ٧ ص ١٢٩ . (٦) راجع جـ ٢ ص ١٦٢ وما بعدها .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ ﴾ ابتداء وخبر أى لا أحد أظلم ﴿ مِمَّنِ افْتَرَى ﴾ أى اختلق ﴿ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ ﴾ يريد القرآن والمعجزات . ﴿ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ قيل : معناه فى الدنيا ؛ ثم استأنف فقال : ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ﴾ على معنى واذكر «يوم نحشرهم» . وقيل : معناه أنه لا يفلح الظالمون فى الدنيا ولا يوم نحشرهم ؛ فلا يوقف على هذا التقدير على قوله : « الظَّالِمُونَ » لأنه متصل . وقيل : هو متعلق بما بعده وهو « انظر » أى انظر كيف كذبوا يوم نحشرهم ؛ أى كيف يكذبون يوم نحشرهم ؟ . ﴿ ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا أَيْنَ شُرَكَاؤُكُمُ ﴾ سؤال إفضاح لا إفصاح (١) . ﴿ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾ أى فى أنهم شفعاء لكم عند الله بزعمكم ، وأنها تقربكم منه زلفى ؛ وهذا توبيخ لهم . قال ابن عباس : كل زعم فى القرآن فهو كذب .

قوله تعالى : ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَن قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ ﴾ الفتنة الاختبار أى لم يكن جوابهم حين اختبروا بهذا السؤال ، ورأوا الحقائق ، وارتفعت الدواعى (٢) ﴿ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴾ تبرءوا من الشرك وانتفوا منه لما رأوا من تجاوزه ومغفرته للمؤمنين . قال ابن عباس : يغفر الله تعالى لأهل الإخلاص ذنوبهم ، ولا يتعاظم عليه ذنب أن يغفره ، فإذا رأى المشركون ذلك ؛ قالوا إن ربنا يغفر الذنوب ولا يغفر الشرك فتعالوا نقول إنا كنا أهل ذنوب ولم نكن مشركين ؛ فقال الله تعالى : أما إذ كتموا الشرك فاختموا على أفواههم ، فيختم على أفواههم ، فتنطق أيديهم وتشهد أرجلهم بما كانوا يكسبون ، فعند ذلك يعرف المشركون أن الله لا يكتم حديثا ؛ فذلك قوله : « يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا » (٣) . وقال أبو إسحق الزجاج : تأويل هذه الآية لطيف جدا ، أخبر الله عز وجل بقصص المشركين وافتتانهم بشركهم ، ثم أخبر أن فتنتهم لم تكن حين رأوا الحقائق إلا أن انتفوا من الشرك ، ونظير هذا فى اللغة أن ترى إنسانا يحب غاويا فإذا وقع

(١) فى ك : لا إيضاح . (٢) فى هـ وب وج وع : الدعاوى . (٣) راجع جـ ٥ ص ١٩٨ .

فى هَلَكة تبرأ منه ، [فيقال](١) : ما كانت محبتك إياه إلا أن تبرأت منه . وقال الحسن : هذا خاص بالمنافقين جروا على عادتهم فى الدنيا ، ومعنى « فِتْنَتُهُمْ » عاقبة فتنتهم أى كفرهم . وقال قَتادة : معناه معذرتهم . وفى صحيح مسلم من حديث أبى هُريرة قال : " فيلقى العبدَ فيقول أى فُلْ(٢) ألم أكرمْك وأُسوِّدْك [وأزوّجْك](٣) وأُسخر لك الخيلَ والإبل وأذرْكَ ترأس وتربع فيقول بلى [أى رب](٣) فيقول أفظننت أنك مُلاقِىَّ فيقول لا فيقول إنى أنساك كما نَسِيتنى ثم يلقى الثانى فيقول له ويقول هو مثل ذلك بعينه ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول يا رب آمنت بك وبكتابك وبرسولك وصَلَّيتُ وصُمتُ وتَصدقتُ ويُثنى بخير ما آستطاع قال فيقال ها هنا إذًا ثم يقال له الآن نَبعثُ شاهدا عليك ويتفكر فى نفسه من ذا الذى يشهد علىّ فيُختَم على فِيه ويقال لفخذه ولحمه وعظامه آنطقى فتنطق فخذُه ولحمه وعظامه بعمله وذلك ليُعذِر من نفسه وذلك المنافق وذلك الذى سخط الله عليه " .

قوله تعالى : ﴿ آنظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ ۖ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى . ﴿ آنظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ ﴾ كذب المشركين قولُهم : إن عبادة الأصنام تُقرِّبنا إلى الله زُلْفَى ، بل ظَنُّوا ذلك وظَنُّهم الخطأ لا يُعذِرهم ولا يزيل آسم الكذب عنهم ، وكذب المنافقين بآعتذارهم بالباطل ، وجحدهم نفاقهم . ﴿ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ أى فآنظر كيف ضلّ عنهم افتراؤهم أى تَلاشى وبطل ما كانوا يظنونه من شفاعة آلهتهم . وقيل : « وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ » أى فارقهم ما كانوا يعبدون من دون الله فلم يغن عنهم شيئا ؛ عن الحسن . وقيل : المعنى عَزَب عنهم آفتراؤهم لدَهشهم ، وذهول عقولهم .

---

(١) فى الأصول « فيقول » والتصويب عن تفسير الفخر والألوسى . (٢) « أى فل » قال النووى : (بضم الفاء وسكون اللام) ومعناه يا فلان وهو ترخيم على خلاف القياس ؛ وقيل : ليس ترخيما بل هى لغة بمعنى فلان لأنه لا يقال إلا بسكون اللام ، ولو كان ترخيما لفتحوها أو ضموها . و« تربع » أى تأخذ ربع الغنيمة ؛ يريد ألم أجعلك رئيسا مطاعا ؛ لأن الملك كان يأخذ ربع الغنيمة فى الجاهلية دون أصحابه . وقيل : إن معناه تركتك مستريحا لا تحتاج إلى كلفة وطلب . (٣) الزيادة عن صحيح مسلم .

والنظر فى قوله : « أنظر » يراد به نظر الاعتبار؛ ثم قيل : « كَذَبُوا » بمعنى يكذبون، فعبّر عن المستقبل بالماضى؛ وجاز أن يكذبوا فى الآخرة لأنه موضع دَهَش وحَيْرة وذهول عقل . وقيل : لا يجوز أن يقع منهم كذب فى الآخرة ؛ لأنها دار جزاء على ما كان فى الدنيا — وعلى ذلك أكثر أهل النظر — وإنما ذلك فى الدنيا؛ فمعنى ﴿وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ﴾ على هذا : ما كنا مشركين عند أنفسنا؛ وعلى جواز أن يكذبوا فى الآخرة يعارضه قوله : « وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا »؛ ولا معارضة ولا تناقض؛ لا يكتمون الله حديثا فى بعض المواطن إذا شهدت عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بعملهم، ويكذبون على أنفسهم فى بعض المواطن قبل شهادة الجوارح على ما تقدّم . والله أعلم . وقال سعيد بن جُبَير فى قوله تعالى : « وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ » قال : اعتذروا وحَلَفوا؛ وكذلك قال ابن أبى نَجِيح وقَتَادة : وروى عن مجاهد أنه قال : لما رأوا أن الذنوب تغفر إلا الشرك بالله والناس يخرجون من النار قالوا : « وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ » وقيل : « وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ » أى علمنا أن الأحجار لا تضر ولا تنفع، وهذا وإن كان صحيحا من القول فقد صَدَقوا ولم يكتموا، ولكن لا يُعذَرون بهذا؛ فإن المعاند كافر غير معذور . ثم قيل فى قوله : « ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ » خمس قراءات : قرأ حمزة والكسائىّ « يكن » بالياء « فِتْنَتُهُمْ » بالنصب خبر « يكن » « إِلَّا أَنْ قَالُوا » اسمها أى إلا قولُهم؛ فهذه قراءة بيّنة . وقرأ أهل المدينة وأبو عمرو « تكن » بالتاء « فِتْنَتُهُمْ » بالنصب « إِلَّا أَنْ قَالُوا » أى إلا مقالتُهم . وقرأ أُبىّ وابن مسعود « وما كان — بدل [قوله](١) « ثم لم تكن » — فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا » . وقرأ ابن عامر وعاصم من رواية حفص، والأعمش من رواية المفضّل، والحسن وقَتادة وغيرهم « ثُمَّ لَمْ تَكُنْ » بالتاء « فِتْنَتُهُمْ » بالرفع اسم « تكن » والخبر « إِلَّا أَنْ قَالُوا » فهذه أربع قراءات . الخامسة — « ثُمَّ لَمْ يَكُنْ » بالياء « فِتْنَتُهُمْ »؛ [رفع](١) ويذكّر الفتنة لأنها بمعنى الفتون، ومثله « فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ(٢) مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى » . « واللهِ » [الواو](٣) واو القسم « رَبِّنَا » نعت لله عز وجل، أو بدل . ومن نصب فعلى النداء أى يا ربّنا وهى قراءة حسنة؛ لأن فيها معنى الاستكانة والتضرع ، إلا أنه فَصَل بين القسم وجوابه بالمنادى .

(١) من ب وجـ وك وع . (٢) راجع جـ ٣ ص ٣٤٧ . (٣) من ك .

قوله تعالى : وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِن يَرَوْا كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا بِهَا حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ ﴾ . [أفرد](١) على اللفظ يعنى المشركين كفار مكة . ﴿ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً ﴾ أى فعلنا ذلك بهم مجازاة على كفرهم . وليس المعنى أنهم لا يسمعون ولا يفقهون، ولكن لما كانوا لا ينتفعون بما يسمعون، ولا ينقادون إلى الحق كانوا بمنزلة من لا يسمع ولا يفهم . والأَكِنَّة الأَغْطِية جمع كِنَان مثل الأَسِنَّة والسِّنان ، والأَعِنَّة والعِنان . كَنَنْت الشيء فى كِنه إذا صنته فيه . وأكننت الشيء أخفيته . والكِنانة معروفة(٢) . والكِنّة (بفتح الكاف والنون) امرأة أبيك؛ ويقال : امرأة الابن أو الأخ؛ لأنها فى كِنه . ﴿ أَنْ يَفْقَهُوهُ ﴾ أى يفهموه وهو فى موضع نصب ؛ المعنى كراهية أن يفهموه(٣)، أو لئلا يفهموه . ﴿ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا ﴾ عطف عليه أى ثقلا؛ يقال منه : وَقِرت أذنُه (بفتح الواو) تَوْقَر وَقْرا أى صَمّت ، وقياس مصدره التحريك إلا أنه جاء بالتسكين . وقد وَقَر الله أذنه يَقِرها وَقْرا ؛ يقال : اللهم قِرْ أذنه . وحكى أبو زيد عن العرب : أذنٌ موقورة على ما لم يُسمّ فاعله ؛ فعلى هذا وُقِرَت (بضم الواو) . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف « وِقْرًا » بكسر الواو؛ أى جعل فى آذانهم ما سدها عن استماع القول على التشبيه بوقْر البعير، وهو مقدار ما يطيق أن يحمل، والوِقْر الحِمل؛ يقال منه : نخلة مُوقِر ومُوقِرة إذا كانت ذات ثمر كثير . ورجل ذُو قِرة إذا كان وَقورا بفتح الواو؛ ويقال منه : وَقُر الرجل (بضم القاف) وقارا، ووَقَر (بفتح القاف) أيضا .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا ﴾ أخبر الله تعالى بعنادهم لأنهم لما رأوا القمر منشقا قالوا : سحر؛ فأخبر الله عز وجل بردّهم الآيات بغير حجة .

(١) الزيادة عن ابن عطية ؛ أبو حيان : وحد الضمير فى «يستمع» حملا على لفظ «من» وجمعه فى «على قلوبهم» حملا على معناها . (٢) يعنى جعبة السهام، وقيلة من مضر وبها سميت أرض الكنانة . (٣) فى ج : يفقهوه .

قوله تعالى : ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءُوكَ يُجَادِلُونَكَ ﴾ مجادلتهم قولهم : تأكلون ما قتلتم ، ولا تأكلون ما قتل الله؛ عن ابن عباس . ﴿ يَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يعنى قريشا؛ قال ابن عباس : قالوا للنَّضر بن الحرث : ما يقول محمد ؟ قال : أرى تحريك شفتيه وما يقول إلا أساطير الأولين، مثل ما أحدِّثكم عن القرون الماضية؛ وكان النّضر صاحب قصص وأسفار، فسمع أقاصيص فى ديار العجم مثل قصة رُسْتُم واسفنديار فكان يحدّثهم . وواحد الأساطير أُسْطَار كأَبيات(١) وأبايت؛ عن الزجاج . قال الأخفش : واحدها أُسْطُورة كأُحدوثة وأحاديث . أبو عُبيدة : واحدها إِسْطَارة . النحاس : واحدها أُسْطُور مثل عُنْكُول(٢) . ويقال : هو جمع أَسْطَار، وأَسْطار جمع سَطْر؛ يقال : سَطْر وسَطَرٌ . والسَّطر الشىء الممتد المؤلف كسطر الكتاب . القُشيرى : واحدها أُسْطِير . وقيل : هو جمع لا واحد له كذا كِير وعَبَاديد(٣) وأبابيل أى ما سطره الأوّلون فى الكتب . قال الجوهرىّ وغيره : الأساطير الأباطيل والتُّرهات .

قلت : أنشدنى بعض أشياخى :

تَطاوَلَ ليلِي وٱعترتنى وَسَاوِسى * لِآتٍ أَتَى بالتُّرهات الأَباطيل

قوله تعالى : ﴿ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ ۖ وَإِن يُهْلِكُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ ﴾ النَّهى الزجر، والنأْى البعد، وهو عام فى جميع الكفار أى ينهون عن آتباع محمد صلى الله عليه وسلم، وينأون عنه؛ عن ابن عباس والحسن . وقيل : هو خاص بأبى طالب ينهى الكفار عن أذاية محمد صلى الله عليه وسلم ، ويتباعد عن الإيمان به؛ عن ابن عباس أيضا . وروى أهلُ السِّير قال : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم قد خرج إلى الكعبة يوما وأراد أن يصلى ، فلما دخل فى الصلاة قال أبو جهل

(١) كذا فى أوب وهوك . وفى زوع : أنياب وأنايب . وكلاهما جمع وجمع الجمع فليتأمل .
(٢) العنكول : العذق ، وقيل : الشمراخ وهو ما عليه البسر من عيدان الكباسة .
(٣) العباديد والعبابيد بلا واحد من لفظهما : الفرق من الناس ، والخيل الذاهبون فى كل وجه ، والآكام والطرق البعيدة .

ـ لعنه الله ـ : من يقوم إلى هذا الرجل فيفسد عليه صلاته . فقام ابن الزِّبَعْرَى فأخذ فَرْثا ودما فلطَّخ به وجه النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فانفتل النبيّ صلى الله عليه وسلم من صلاته ، ثم أتى أبا طالب عَمَّه فقال : " يا عمّ ألا ترى إلى ما فُعِل بى" فقال أبو طالب : من فعل هذا بك؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : عبد الله بن الزِّبَعْرَى ؛ فقام أبو طالب ووضع سيفه على عاتقه ومشى معه حتى أتى القوم ؛ فلما رأوا أبا طالب قد أقبل جعل القوم ينهضون ؛ فقال أبو طالب : والله لئن قام رجل لَخَالَتْه بسيفى فقعدوا حتى دنا إليهم ، فقال : يابنيّ من الفاعل بك هذا ؟ فقال : " عبد الله بن الزِّبَعْرَى " ؛ فأخذ أبو طالب فَرْثا ودما فلطَّخ به وجوههم ولحاهم وثيابهم وأساء لهم القول ؛ فنزلت هذه الآية « وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ » فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "يا عمّ نزلت فيك آية" قال : وما هى ؟ قال : " تمنع قريشا أن تؤذينى وتأبى أن تؤمن بى " فقال أبو طالب :

والله لن يَصِلُوا إليك بجمعهم * حتى أُوسَّدَ فى التُّراب دَفِينَا
فاصدَعْ بأمرك ماعليكَ غضاضةٌ * وابْشِرْ بذاك وَقَرَّ منك عُيونَا
ودَعوتَنى وزعمت أنك ناصحى * فلقد صَدَقتَ وكنتَ قبلُ أَمينَا
وَعَرضتَ دِينًا قد عرفتُ بأنَّهُ * مِن خير أديانِ البريَّةِ دِينَا (١)
لولا المَلامةُ أو حِذارُ مَسَبَّةٍ * لوجدْتَنِى سَمْحًا بذاك يَقِينَا

فقالوا : يا رسول الله هل تنفع أبا طالب نصرته ؟ قال : "نعم دفع عنه بذاك الغُلّ ولم يُقْرَن (٢) مع الشياطين ولم يَدخل فى جُبّ الحيّات والعقارب إنما عذابه فى نعلين من نار [فى رجليه] يَغلى منهما دماغه فى رأسه وذلك أهون أهل النار عذابا " . وأنزل الله على رسوله « فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ (٣) » . وفى صحيح مسلم عن أبى هُريرة قال قال رسول صلى الله عليه وسلم لعمه : " قل لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة " قال : لولا تُعيِّرنى قريش يقولون : إنما حمله على ذلك الجَزَع لأقررتُ بها عينك ؛ فأنزل الله تعالى : « إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِى مَنْ يَشَاءُ (٤) » كذا الرواية المشهورة « الجَزَع » بالجيم والزاى ومعناه

(١) فى الواحدى وغيره : مبينا . (٢) من ج وك وع وزوه . (٣) راجع ج ١٦ ص ٢٢٠ .
(٤) راجع ج ١٣ ص ٢٩٩ .

الخوف . وقال أبو عُبيد[1] : « الخَرَع » بالخاء المنقوطة والراء المهملة . [قال][2] يعنى الضّعف والخَوَر، وفى صحيح مسلم أيضا عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أهون أهل النار عذابا أبو طالب وهو متنعل بنعلين من نار يغلى منهما دماغه " . وأما عبد الله ابن الزِّبَعْرى فإنه أسلم عام الفتح وحَسُن إسلامه، واعتذر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبل عذره، وكان شاعرا مجيدا، فقال يمدح النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وله فى مدحه أشعار كثيرة ينسخ بها ما قد مضى فى كفره، منها قوله :

مَنع الرُّقادَ بَلابِلٌ وهُمـومُ * واللَّيـلُ مُعْتَلِجُ الرِّواق بَهِيمُ
مِمّا أَتانى أَنّ أحمد لَامَنِى * فيـه فبِتُّ كأنّنى مَحْمُـومُ
يا خيرَ من حَمَلتْ على أَوْصالِهَا * عِيْرانةٌ[3] سُرُحُ اليدينِ غَشُـومُ
إنّى لمعتـذرٌ إليكَ مِن الّذِى * أَسْدَيْت إذْ أَنَا فى الضّلال أَهِيمُ
أيامَ تأمُرنى بأَغْـوَى خُطّـةٍ * سَهْـمٌ وتأمُرنى بهـا مَخْـزُومُ
وَأَمَدُّ أسبابَ الرَّدى ويَقودُنى * أَمرُ الغُـواةِ وأَمرُهم مَشْـئُومُ
فاليـومَ آمنَ بالنبىّ مُحَمّـدٍ * قَلْـبِى ومُخْطِئُ هـذه مَحْـرُومُ
مَضَتِ العداوةُ فانقضتْ أسبابُها * وأَتتْ أَواصِر بيننـا وحُـلُومُ
فاغفرْ فِدًى لكَ والِدَاىَ كِلاهُمَا * زَلَلِى[4] فإنّكَ راحـمٌ مَرْحـومُ
وعليكَ من سِمَـةِ المليكِ عَلَامةٌ * نُـورٌ أغرُّ وخاتم مَخْتُـومُ
أَعطاكَ بعـدَ مَحبّـةٍ بُرْهانَهُ * شَرَفًا وبُرْهانُ الإلهِ عَظِيمُ
ولقد شَهِدتُ بأنّ دِينكَ صادقٌ * حَقًّـا وأنّكَ فى العبـاد جَسِيمُ
واللهُ يشهدُ أنّ أحمـدَ مُصْطَفًى * مُستقبَلٌ فى الصّالحين كَرِيمُ
قَـرْمٌ[5] علَا بنيـانُهُ من هـاشِمٍ * فَـرْعٌ تَمكّنَ فى الذُّرَى وأَرُومُ

(١) فى ك وى : أبو عبيدة . (٢) من جـ وك وب وز وه . (٣) الناقة ذات السرعة والنشاط ، والناقة الصلبة . راجع جـ ٥ ص ٢٠٦ . (٤) فى ب وجـ وك وز وه : وارحم . (٥) السيد العظيم .

وقيل : المعنى « يَنْهَوْنَ عَنْهُ » أى هؤلاء الذين يستمعون ينهون عن القرآن « وَيَنْأَوْنَ عَنْهُ » . عن قَتَادة ؛ فالهاء على القولين الأوّلين فى « عنه » للنبي صلى الله عليه وسلم ، وعلى قول قَتَادة للقرآن . ﴿ وَإِنْ يُهْلِكُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ ﴾ « إن » نافية أى وما يهلكون إلا أنفسهم بإصرارهم على الكفر ، وحملهم أوزار الذين يَصدُّونهم .

قوله تعالى : وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا عَلَى ٱلنَّارِ فَقَالُوا يَٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى النَّارِ ﴾ [أى إذ](١) وُقفوا غدًا ، و« إذْ » قد تستعمل فى موضع « إذا » و « إذا » فى موضع « إذْ » وما سيكون فكأنه كان ؛ لأن خبر الله تعالى حقّ وصدق ، فلهذا عَبَّر بالماضى . ومعنى « إذْ وُقِفُوا » حبِسوا يقال : وَقَفته وَقْفا فوَقَف وُقوفا . وقرأ ابن السَّمَيْقع « إذْ وَقَفُوا » بفتح الواو والقاف من الوقوف . « عَلَى النَّارِ » أى هم فوقها على الصراط وهى تحتهم . وقيل : «على» بمعنى الباء ؛ أى وَقفوا بقربها وهم يُعاينونها . وقال الضّحاك : جُمعوا ؛ يعنى على أبوابها . ويقال : وُقفوا على مَتْن جهنم والنار تحتهم . وفى الخبر : أن الناس كلهم يُوقفون على مَتْن جهنم كأنها مَتْن إِهَالَة(٢) ، ثم يُنادِى منادٍ خُذى أصحابك ودَعِى أصحابى . وقيل : « وقفوا » دخلوها — أعاذنا الله منها — فعلى بمعنى « فى » أى وقفوا فى النار . وجواب « لو » محذوف ليذهب الوهم إلى كل شىء فيكون أبلغ فى التخويف ؛ والمعنى : لو تراهم فى تلك الحال لرأيت أسوأ حال ، أو لرأيت منظرا هائلا ، أو لرأيت أمرا عجبا وما كان مثل هذا التقدير .

قوله تعالى : ﴿ فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ بالرفع فى الأفعال الثلاثة عطفا قراءة أهل المدينة والكسائىّ ؛ وأبو عمرو وأبو بكر عن عاصم بالضم(٣) . ابن عامر على رفع « نكذّبُ » ونصب « ونكونَ » وكله داخل فى معنى التمنى ؛ أى تَمنَّوا الرّدّ

(١) من ب وجوع وى . (٢) الإهالة الشحم المذاب ؛ ومتن الإهالة ظهرها إذا سكبت فى الإناء ؛ فشبه سكون جهنم قبل أن يصير فيها الكفار بذلك . « اللسان » . (٣) أى بالرفع فى كلها كما فى ابن عطية .

وألّا يُكذبوا وأن يكونوا من المؤمنين . واختار سيبويه القطع فى « ولا نكذّبُ » فيكون غير داخل فى التمنى ؛ المعنى : ونحن لا نُكذّبُ على معنى الثبات على ترك التكذيب ؛ أى لا نكذبُ رُددنا أو لم نُرَدّ ؛ قال سيبويه : وهو مثل قوله دعنى ولا أعود أى لا أعود على كل حال تركتنى أو لم تتركنى . واستدل أبو عمرو على خروجه من التمنى بقوله : «وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ» لأن الكذب لا يكون فى التمنى إنما يكون فى الخبر . وقال من جعله داخلا فى التمنى : المعنى وإنهم لكاذبون فى الدنيا فى إنكارهم البعث وتكذيبهم الرسل . وقرأ حمزة وحفص بنصب « نكذب » و « نكون » جوابا للتمنى ؛ لأنه غير واجب ، وهما داخلان فى التمنى على معنى أنهم تمنّوا الرد وترك التكذيب والكون مع المؤمنين . قال أبو إسحق : معنى « ولا نكذّب » أى إن رُددنا لم نكذب . والنصب فى « نكذب » و « نكون » بإضمار « أَنْ » كما ينصب فى جواب الاستفهام والأمر والنهى والعَرْض ؛ لأن جميعه غير واجب ولا واقع بعد ، فينصب الجواب مع الواو كأنه عطف على مصدر الأول ؛ كأنهم قالوا : يا ليتنا يكون لنا رَدٌّ ، وانتفاءٌ من الكذب ، وكونٌ من المؤمنين ؛ فحملا على مصدر « نُرَدّ » لانقلاب المعنى إلى الرفع ، ولم يكن بدّ من إضمار « أَنْ » فيه يتم النصب فى الفعلين . وقرأ ابن عامر « وَنَكُونَ » بالنصب على جواب التمنى كقولك : ليتك تصير إلينا ونكرمك ، أى ليت مصيرك يقع وإكرامنا يقع ، وأدخل الفعلين الأولين فى التمنى ، أو أراد : ونحن لا نكرمك[1] على القطع على ما تقدّم ؛ يحتمل . وقرأ أبىّ[2] « وَلَا نكذب بِآيَاتِ ربنا أبدا » . وعنه وابن مسعود « يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ فَلَا نُكَذِّبَ » بالفاء والنصب ، والفاء ينصب بها فى الجواب كما ينصب بالواو ؛ عن الزجاج . وأكثر البصريين لا يجيزون الجواب إلا بالفاء .

قوله تعالى : بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُوا يُخْفُونَ مِن قَبْلُ ۖ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٢٨﴾

(١) فى ك . (٢) كذا فى الأصول ؛ والذى فى البحر : وقرأ أبى « فلا نكذب بآيات ربنا أبدا » .

قوله تعالى : ﴿ بَلْ بَدَا لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ ﴾ بل إضراب عن تمنيهم وادعائهم الإيمان لو رُدّوا . واختلفوا فى معنى « بَدَا لَهُمْ » على أقوال بعد تعيين مَن المراد ؛ فقيل : المراد المنافقون لأن اسم الكفر مشتمل عليهم ، فعاد الضمير على بعض المذكورين ؛ قال النحاس : وهذا من الكلام العَذْب الفصيح . وقيل : المراد الكفار وكانوا إذا وعظهم النبيّ صلى الله عليه وسلم خافوا وأخفوا ذلك الخوف لئلا يَفْطَن بهم ضعفاؤهم ، فيظهر يوم القيامة ؛ ولهذا قال الحسن : « بَدَا لَهُمْ » أى بدا لبعضهم ما كان يُخفيه عن بعض . وقيل : بل ظهر لهم ما كانوا يجحدونه من الشّرك فيقولون : « وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ » فينطق الله جوارحهم فتشهد عليهم بالكفر فذلك حين « بَدَا لَهُمْ مَا كَانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ » . قاله أبو رَوْق[1] . وقيل : « بَدَا لَهُمْ » ما كانوا يكتمونه من الكفر؛ أى بدت أعمالهم السيئة كما قال : « وَبَدَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ »[2] . قال المبرّد : بدا لهم جزاء كفرهم الذى كانوا يخفونه . وقيل : المعنى بل ظهر للذين اتبعوا الغُواة ما كان الغُواة يخفون عنهم من أمر البعث والقيامة ؛ لأن بعده « وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ » .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ رُدُّوا ﴾ قيل : بعد معاينة العذاب . وقيل : قبل معاينته . ﴿ لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ ﴾ أى لصاروا ورجعوا إلى ما نُهوا عنه من الشّرك لعلم الله تعالى فيهم أنهم لا يؤمنون ، وقد عاين إبليس ما عاين من آيات الله ثم عاند . قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ إخبار عنهم ، وحكاية عن الحال التى كانوا عليها فى الدنيا من تكذيبهم الرسل ، وإنكارهم البعث ؛ كما قال : « وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ »[3] فجعله حكاية عن الحال الآتية . وقيل : المعنى وإنهم لكاذبون فيما أخبروا به عن أنفسهم من أنهم لا يكذبون ويكونون من المؤمنين . وقرأ يحيى ابن وَثّاب « وَلَوْ رِدُّوا » بكسر الراء ؛ لأن الأصل رُدِدوا فنقلت كسرة الدال على الراء .

قوله تعالى : وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٩﴾

(١) أبو روق : (بفتح الراء وسكون الواو بعدها قاف) هو عطية بن الحرث الهمدانى الكوفى ؛ ذكره بن سعد فى الطبقة الخامسة وقال : هو صاحب التفسير . (التهذيب) . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٦٤ .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ١٩٩ .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا ﴾ ابتداء وخبر و « إن » نافية « وَمَا نَحْنُ » «نحن» اسم « ما » و ﴿ بِمَبْعُوثِينَ ﴾ خبرها ؛ وهذا ابتداء إخبار عنهم عما قالوه فى الدنيا . قال ابن زيد : هو داخل فى قوله : « وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ » « وَقَالُوا إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا » أى لعادوا إلى الكفر ، واشتغلوا بلذة الحال وهذا يحمل على المعاند كما بيّناه فى حال إبليس ، أو على أن الله يلبس عليهم بعد ما عرفوا (١) ، وهذا شائع فى العقل .

قوله تعالى : وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ قَالَ أَلَيْسَ هَٰذَا بِالْحَقِّ ۚ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا ۚ قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى رَبِّهِمْ ﴾ « وُقِفُوا » أى حُبسوا « عَلَى رَبِّهِمْ » أى على ما يكون من أمر الله فيهم . وقيل : « على » بمعنى « عند » أى عند ملائكته وجزائه ؛ وحيث لا سلطان فيه لغير الله عز وجل ؛ تقول : وقفت على فلان أى عنده ؛ وجواب « لو » محذوف لعظم شأن الوقوف . ﴿ قَالَ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ ﴾ تقرير وتوبيخ أى أليس هذا البعث كائنا موجودا ؟ ! ﴿ قَالُوا بَلَى ﴾ ويؤكدون اعترافهم بالقسم بقولهم : ﴿ وَرَبِّنَا ﴾ . وقيل : إن الملائكة تقول لهم بأمر الله أليس هذا البعث وهذا العذاب حقا ؟ فيقولون : « بَلَى وَرَبِّنَا » إنه حق . ﴿ قَالَ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾ .

قوله تعالى : قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ حَتَّىٰٓ إِذَا جَاءَتْهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُوا يَا حَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ ۚ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٣١﴾

قوله تعالى : ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ ﴾ قيل : بالبعث بعد الموت وبالجزاء ؛ دليله قوله عليه السلام : " مَن حَلَفَ على يمين كاذبة ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقى الله وهو عليه غضبان " أى لقى جزاءه ؛ لأن من غضب عليه لا يرى الله عند مثبتى الرؤية ، ذهب

(١) فى ب وجوهوع : الرب .

إلى هذا القَفَّال وغيره ؛ قال القُشَيْرِيّ : وهذا ليس بشيء ؛ لأن حمل اللقـاء فى موضع على الجزاء لدليل قائم لا يوجب هـذا التأويل فى كل موضع ، فليحمل اللقاء على ظاهره فى هذه الآية ؛ والكفار كانوا ينكرون الصانع ، ومنكر الرؤية منكر للوجود ! .

قوله تعالى : ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَتْهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً ﴾ سميت القيـامة بالساعة لسرعة الحساب فيها . ومعنى « بغتة » فجأة ؛ يقال : بَغَتهم الأمرُ يَبْغَتُهُمْ بَغْتًا وبَغْتَةً . وهى نصب على الحال ، وهى عند سيبويه مصدر فى موضع الحال ، كما تقول : قتلته صَبْرًا . وأنشد :[1]

فَلَا يَأْيَا بِلَأْيِ ما حَمَلْنا وَلِيـدَنا * على ظَهْرِ مَحْبوكٍ ظِمَاءٍ مَفَاصِلُهْ

ولا يجيز سيبويه أن يقاس عليه ؛ لا يقال : جاء فلان سُرْعَةً .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا يَا حَسْرَتَنَا ﴾ وقع النداء على الحسرة وليست بمنـادى فى الحقيقة ، ولكنه يدل على كثرة التحسر ، ومثله باللعجب و باللرخاء وليسا بمنادين فى الحقيقة ، ولكنه يدل على كثرة التعجب والرخاء ؛ قال سيبويه : كأنه قال يا عجبُ تَعالَ فهذا زمن إتيانك ؛ وكذلك قولك يا حسرتى [أى يا حسرتا][2] تعالِ فهذا وقتك ؛ وكذلك مالا يصح نداؤه يجرى هذا المجرى ، فهذا أبلغ من قولك تعجبت . ومنه قول الشاعر :

* فيـا عجبًا من رَحْلِهـا المتحمِّلِ[3] *

وقيل : هو تنبيه للنـاس على عظيم ما يحلّ بهـم من الحسرة ؛ أى يأيهـا الناس تَنَبَّهوا على عظيم ما بى من الحسرة ، فوقع النـداء على غير المنـادى حقيقة ؛ كقولك : لا أرينَّك ها هنا . فيقع النهى على غير المنهى فى الحقيقة .

---

(١) البيت لزهير بن أبى سلمى ، والشاهد فيه قوله : (لأيا بلأى) ونصبه على المصدر الموضوع فى موضع الحـال ، والتقدير حملنا وليدنا مبطئين ملتئين . وصف فرسا بالنشاط وشـدّة الخلق فيقول : إذا حملنا الغـلام عليه ليصيد امتنع لنشاطه فلم نحمله إلا بعـد إبطاء وجهد ؛ واللأى الإبطاء ، المحبوك الشديد الخلق ، والظماء هنا القليلة اللحم — وهـو المحمود منها — وأصل الظمأ العطش . (شواهد سيبويه) .

(٢) من ب ، جـ ، ك ، ع .

(٣) شطر بيت من معلقة امرئ القيس وصدره : * ويوم عقرت للعذارى مطيتى *

قوله تعالى : ﴿ عَلَى مَا فَرَّطْنَا فِيهَا ﴾ أى فى الساعة ، أى فى التقدمة لها ؛ عن الحسن . و « فَرَّطْنَا » معناه ضيعنا وأصله التقدّم ؛ يقال : فَرَط فلان أى تقدّم وسبق إلى الماء ، ومنه " أنا فَرَطكم على الحوض " . ومنه الفَارِط أى المتقدّم للماء ، ومنه — فى الدعاء للصبىّ — اللهم اجعله فَرَطا لأبويه ؛ فقولهم : « فَرَّطْنَا » أى قدمنا العجز . وقيل : « فَرَّطْنَا » أى جعلنا غيرنا الفارط السابق لنا إلى طاعة الله وتَخَلَّفنا . « فيها » أى فى الدنيا بترك العمل للساعة . وقال الطَّبَرىّ : (الهاء) راجعة إلى الصَّفْقة ، وذلك أنهم لما تَبيّن لهم خسران صَفْقتهم ببيعهم الإيمان بالكفر ، [والآخرة بالدنيا][1] ، « قَالُوا يَا حَسْرَتَنَا عَلَى مَا فَرَّطْنَا فِيهَا » أى فى الصَّفْقة ، وترك ذكرها لدلالة الكلام عليها ؛ لأن الخسران لا يكون إلا فى صفْقَة بيع ؛ دليله قوله : « فَمَا رَبِحَتْ تِجَارَتُهُمْ »[2] . وقال السُّدىّ : على ما ضيَّعنا أى من عمل الجنة . وفى الخبر عن أبى سعيد الخُدْرىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى هذه الآية قال : " يرى أهل النار منازلهم فى الجنة فيقولون : « يَا حَسْرَتَنَا » " .

قوله تعالى : ﴿ وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ ﴾ أى ذنوبهم جمع وِزر . ﴿ عَلَى ظُهُورِهِمْ ﴾ مجاز وتوسّع وتشبيه بمن يحمل ثِقْلًا ؛ يقال منه : وَزَر يَزِر ، ووَزِر يُوزَر فهو وازرٌ ومَوْزور ؛ وأصله من الوَزَر وهو الجبل . ومنه الحديث فى النساء اللواتى خرجن فى جنازة " ارجعن مَوْزوراتٍ غيرَ مأجوراتٍ " قال أبو عبيد : والعامة تقول : « مأزورات » كأنه لا وجه له عنده ؛ لأنه من الوِزر . قال أبو عبيد : ويقال للرجل إذا بسط ثوبه فجعل فيه المتاع احمل وِزْرك أى ثِقْلك . ومنه الوزير لأنه يحمل أثقال ما يُسند إليه من تدبير الولاية : والمعنى أنهم لزمتهم الآثام فصاروا مثقلين بها . ﴿ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ ﴾ أى ما أسوأ الشىء الذى يحملونه .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلدَّارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٢﴾

(١) فى الأصول : والدنيا بالآخرة .

(٢) راجع جـ ١ ص ٢١٠ .

فيـــه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ﴾ أى لقصر مدّتها كما قال:

أَلَا إنما الدُّنْيَا كأحـلامِ نائم * وما خيرُ عيشٍ لا يكونُ بدائم
تَأَمَّلْ إذا ما نلتَ بالأمسِ لَذَّةً * فأفنيتَها هـل أنت إلاّ كحالِم

وقال آخر :

فاعمل على مَهَـلٍ فإنك مَيِّتٌ * واكدحْ لنفسك أيّها الإنسانُ
فكأنّ ما قد كان لم يكُ إذ مَضَى * وكأنّ ما هـو كائنٌ قـد كانا (١)

وقيل : المعنى متاعُ الحياة الدنيا لعبٌ ولهـو ؛ أى الذى يشتهونه فى الدنيا لا عاقبة له ، فهـو بمنزلة اللعب واللهو . ونظر سليمان بن عبد الملك فى المـرآة فقال : أنا الملك الشاب ؛ فقالت له جارية له :

أنتَ نِعْمَ المتـاعُ لو كنتَ تَبْقَى * غير أنْ لا بقـاءَ للإنسانِ
ليس فيما بَدَا لنـا منكَ عيبٌ * كانَ (٢) فى النّـاس غير أنّك فانى

وقيل : معنى «لَعِبٌ وَلَهْوٌ» باطل وغرور، كما قال : «وَمَا الْحَيَـاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ» (٣) فالمقصد بالآية تكذيب الكفّار فى قولهم : «إِنْ هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا» . واللعب معروف ، والنَّعابة الكثير اللعب ، والمَلْعَب مكان اللّعب ؛ يقال: لَعِب يَلْعَب . واللّهو أيضا معروف، وكل ماشَغَلَك فقد ألْهَـاك ، ولَهَوت من اللهو ، وقيل : أصـله الصّرف عن الشىء ؛ من قولهم : لَهَيتُ عنه ؛ قال المهدوىّ : وفيه بُعـدٌ؛ لأن الذى معناه الصّرف لامه ياء بدليـل قولهم : لَهْيَانُ ، ولام الأول واو .

الثانيـــة — ليس من اللّهـو واللّعب ما كان من أمور الآخرة ، فإن حقيقة اللّعب مالا ينتفع به واللّهو ما يُلتهى به ، وما كان مرادا للآخرة خارج عنهما ؛ وذمّ رجل الدنيا عند علىّ بن أبى طالب رضى الله عنـه فقال علىّ : الدنيا دار صدق لمن صَدَقها ، ودار نجاة (٤) لمن فَهِم عنها ، ودار غِنًى لمن تزود منها . وقال محمود الورّاق :

(١) فيه إقواء .
(٢) فى هامش ب : عابه الناس .
(٣) راجع جـ ١٧ ص ٢٥٥ .
(٤) فى ك : تجارة .

لا تُتبِع الدُّنيا وأيامَها * دَمًا وإنْ دارتْ بك الدائرهْ
من شرفِ الدُّنيا ومن فضلِها * أن بها تُستدركُ الآخرهْ

وروى أبو عمر بن عبد البر عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الدنيا ملعونةٌ ملعونٌ مافيها إلا ما كان فيها من ذكر الله أو أدّى إلى ذكر الله والعالم والمتعلم شريكان فى الأجر وسائر الناس هَمَجٌ لا خير فيه" وأخرجه الترمذي عن أبي هُريرة وقال : حديث حسن غريب . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "من هَوَانِ الدنيا على الله ألّا يُعصَى إلا فيها ولا يُنالُ ما عنده إلا بتركها" . وروى الترمذي عن سَهْل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لو كانت الدنيا تَعدِل عند الله جناحَ بَعوضة ما سَقَى كافِرا منها شَرْبةَ ماء" . وقال الشاعر :

تَسمَّعْ[1] من الأيام إن كنتَ حازمًا * فإنّك منها بين ناهٍ وآمِرِ
إذا أبقتِ الدنيا على المرء دِينه * فما فات من شيء فليس بضائرِ
ولن تَعدِل الدنيا جناحَ بَعوضةٍ * ولا وَزْن زِفٍّ[2] من جناحِ لطائرِ
فما رَضِيَ الدنيا ثوابا لمؤمنٍ * ولا رضِي الدنيا[3] جزاءً لكافر

وقال ابن عباس : هذه حياة الكافر لأنه يُزَجِّيها[4] فى غرور وباطل، فأما حياة المؤمن فتنطوى على أعمال صالحة، فلا تكون لهوا ولعبا .

قوله تعالى : ﴿وَلَلدَّارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ﴾ أى الجنة لبقائها، وسميت آخرة لتأخرها عنا، والدنيا لدنوها منا .

وقرأ ابن عامر « وَلَدَارُ الْآخِرَةِ » بلام واحدة، والإضافة على تقدير حذف المضاف وإقامة الصفة مقامه، التقدير : ولدار الحياة الآخرة . وعلى قراءة الجمهور « وَلَلدَّارُ الْآخِرَةُ » اللام لام الابتداء، ورفع الدار بالابتداء، وجعل الآخرة نعتا لها والخبر « خَيْرٌ لِلَّذِينَ » يقويه

(١) كذا فى الأصول . وهو المعنى المراد . وفى ط الأولى : تمتع . (٢) الزف (بالكسر) : صغير الريش، وخص بعضهم به ريش النعام؛ وورد فى أدب الدنيا والدين (وزن ذر) . (٣) كذا فى الأصول . بل الدنيا جزاء الكافر لقوله عليه الصلاة والسلام "الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر" . (٤) يزجى الأيام يدافعها .

« تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ »[1] « وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ »[1] فأتت الآخرة صفة للدار فيهما . ﴿ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ ﴾ أى الشرك . ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ قرئ بالياء والتاء ، أى أفلا يعقلون أن الأمر هكذا فيزهدوا فى الدنيا . والله أعلم .

قوله تعالى : قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُوا۟ عَلَىٰ مَا كُذِّبُوا۟ وَأُوذُوا۟ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا ۚ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِى ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٣٤﴾

قوله تعالى : ﴿ قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِى يَقُولُونَ ﴾ كسرت « إن » لدخول اللام . قال أبو ميسرة : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مَرَّ بأبى جهل وأصحابه فقالوا : يا محمد والله ما نُكذِّبك و إنك عندنا لصادق ، ولكن نُكذِّب ما جئتَ به ؛ فنزلت هذه الآية ﴿ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴾ ثم آنسه بقوله : ﴿ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ الآية . وقرئ « يُكَذِّبُونَكَ » ، مخفّفا ومشدّدا ؛ قيل : هما بمعنى واحد لحزنته وأحزنته ؛ واختار أبو عُبيد قراءة التخفيف ، وهى قراءة علىّ رضى الله عنه ؛ وروى عنه أن أبا جهل قال للنبى صلى الله عليه وسلم : إنا لا نكذّبك ولكن نكذّب ما جئت به ؛ فأنزل الله عز وجل « فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ » . قال النحاس : وقد خولف أبو عُبيد فى هذا . وروى : لا نُكذبك . فأنزل الله عز وجل : « لَا يُكَذِّبُونَكَ » . و يقوّى هذا أن رجلا قرأ على ابن عباس « فَإِنَّهُمْ لَا يُكْذِبُونَكَ » مخففا فقال له ابن عباس : « فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ » ؛ لأنهم كانوا يسمون النبى صلى الله عليه وسلم الأمين . ومعنى « يُكَذِّبُونَكَ » عند أهل اللغة ينسبونك إلى الكذب ، و يردّون عليك ما قلت . ومعنى « لَا يُكْذِبُونَكَ » أى لا يجدونك تأتى بالكذب ؛ كما تقول : أكذبته وجدته كذّابا ، وأبخلته وجدته بخيلا ، أى لا يجدونك كذّابا إن تدبّروا ما جئت به . و يجوز أن يكون المعنى : لا يثبتون عليك أنك كاذب ؛ لأنه يقال : أكذبته

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣٢٠ ، ص ٣٦١ .

إذا احتججت عليه وبينت أنه كاذب . وعلى التشديد : لا يكذّبونك بحجة ولا برهان؛ ودل على هذا ﴿ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴾ . قال النحاس : والقول فى هذا مذهب أبى عبيد ، واحتجاجه لازم ؛ لأن عليا كرم الله وجهه هو الذى روى الحديث، وقد صح عنه أنه قرأ بالتخفيف ؛ وحكى الكسائىّ عن العرب : أكذبت الرجل إذا أخبرت أنه جاء بالكذب ورواه، وكذّبته إذا أخبرت أنه كاذب ؛ وكذلك قال الزجاج : كذّبته إذا قلت له كذبت، وأكذبته إذا أردت أن ما أتى به كذب .

قوله تعالى : ﴿ فَصَبَرُوا عَلَى مَا كُذِّبُوا ﴾ أى فاصبر كما صبروا . ﴿ وَأُوذُوا حَتَّى أَتَاهُمْ نَصْرُنَا ﴾ أى عوننا ، أى فسيأتيك ما وُعدت به . ﴿ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ ﴾ مبين لذلك النصر ؛ أى ما وعد الله عز وجل به فلا يقدر أحد أن يدفعه ؛ لا ناقض لحكمه، ولا خلف لوعده؛ و « لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ »(١) « إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا »(٢) « وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ . إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ . وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ »(٢) « كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي »(٣) . ﴿ وَلَقَدْ جَاءَكَ مِنْ نَبَإِ الْمُرْسَلِينَ ﴾ فاعل « جاءك » مضمر؛ المعنى : جاءك من نبإ المرسلين نبأ .

قوله تعالى : وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ فَتَأْتِيَهُم بِآيَةٍ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَىٰ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ ﴾ أى عظم عليك إعراضهم وتوليهم عن الإيمان . ﴿ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ ﴾ قدرت ﴿ أَنْ تَبْتَغِيَ ﴾ تطلب ﴿ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ ﴾ أى سَرَبًا(٤) تخلص منه إلى مكان آخر، ومنه النافقاء لجحر اليَرْبُوع(٥)، وقد تقدّم فى « البقرة » بيانه ، ومنه المنافق وقد تقدّم . ﴿ أَوْ سُلَّمًا ﴾ معطوف عليه، أى سببا إلى السماء؛ وهذا تمثيل؛ لأن السّلم الذى يُرتقى عليه سبب إلى الموضع، وهو مذكّر، ولا يُعرف ما حكاه الفرّاء من تأنيث السّلم. قال قتادة : السلم الدَّرَج . الزجاج : وهو مشتق من السلامة كأنه(٦) يسلمك إلى الموضع الذى

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٢٧ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٢٢ وص ١٣٩ (٣) راجع جـ ١٧ ص ٣٠٦
(٤) راجع جـ ١ ص ١٧٨ . (٥) فى ك : « يناوه » . (٦) فى ك : « لأنه » .

تريد . ﴿ فَتَأْتِيَهُمْ بِآيَةٍ ﴾ عطف عليه أى ليؤمنوا فافعل؛ فأضمر الجواب لعلم السامع . أمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم ألا يشتد حزنه عليهم إذا كانوا لا يؤمنون؛ كما أنه لا يستطيع هداهم . ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى ﴾ أى لخلقهم مؤمنين وطبعهم عليه؛ بيّن تعالى أن كفرهم بمشيئة الله ردّا على القدَرية . وقيل المعنى : أى لأراهم آية تضطرهم إلى الإيمان، ولكنه أراد عز وجل أن يثيب منهم من آمن ومن أحسن . ﴿ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ أى من الذين اشتد حزنهم وتحسروا حتى أخرجهم ذلك إلى الجزع الشديد ، وإلى ما لا يَحِل ؛ أى لا تحزن على كفرهم فتقارب حال الجاهلين . وقيل : الخطاب له والمراد الأمة؛ فإن قلوب المسلمين كانت تضيق من كفرهم وإذايتهم .

قوله تعالى : إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ ۘ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾ وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ ﴾ أى سماع إصغاء وتفهُّم وإرادة الحق، وهم المؤمنون الذين يقبلون ما يسمعون فينتفعون به ويعملون؛ قال معناه الحسن ومجاهد ، وتمّ الكلام . ثم قال : ﴿ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ ﴾ وهم الكفار؛ عن الحسن ومجاهد؛ أى هم بمنزلة الموتى فى أنهم لا يقبلون ولا يصغون إلى حجة . وقيل : الموتى كل من مات . «يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ» أى للحساب؛ وعلى الأول بَعْثهم هِدَايتهم إلى الإيمان بالله وبرسوله صلى الله عليه وسلم . وعن الحسن : هو بعثهم من شِرْكهم حتى يؤمنوا بك يا محمد — يعنى عند حضور الموت — فى حال الإلجاء فى الدنيا .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ ﴾ قال الحسن : «لولا» هاهنا بمعنى هلّا؛ وقال الشاعر :

تَعُدُّون عَقْرَ النِّيبِ أفضلَ مَجْدِكم * بَنِي ضَوْطَرَى لولا الكَمِيُّ المُقَنَّعَا

(١)

(١) هو الفرزدق يفتخر فى شعره بكرم أبيه غالب، وعقره مائة ناقة فى معاقرة سحيم بن وثيل الرياحى فى موضع يقال له « صوأر » على مسيرة يوم من الكوفة ولذلك يقول جرير أيضا :

وقد سرنى ألا تعدّ مجاشع * من المجد إلا عقر نيب بصوأر

و بنو ضوطرى تقال للقوم إذا كانوا لا يغنون غناء .

وكان هذا منهم تعنتا بعد ظهور البراهين ؛ وإقامة الحجة بالقرآن الذى عجزوا أن يأتوا بسورة مثله ، لما فيه من الوصف[1] وعلم الغيوب . ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أى لا يعلمون أن الله عز وجل إنما ينزل من الآيات مافيه مصلحة لعباده ؛ وكان فى علم الله أن يخرج من أصلابهم أقواما يؤمنون به ولم يرد استئصالهم . وقيل : « وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ » أن الله قادر على إنزالها . الزجاج : طلبوا أن يجمعهم على الهدى أى جمع إلجاء .

قوله تعالى : وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا طَـٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَـٰبِ مِن شَىْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾

قوله تعالى : ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ﴾ تقدّم معنى الدابة والقول فيه فى « البقرة »[2] وأصله الصفة ، من دَبّ يَدِبّ فهو دابّ إذا مشى مشيا فيه تقارُب خَطْو . ﴿وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ﴾ بخفض « طائرٍ » عطفا على اللفظ .

وقرأ الحسن وعبد الله بن أبى إسحق « وَلَا طَائِرٌ » بالرفع عطفا على الموضع ، و « من » زائدة ، التقدير : وما دابةٌ . « بِجَنَاحَيْهِ » تأكيد و إزالة للإبهام ؛ فإن العرب تستعمل الطيران لغير الطائر ؛ تقول للرجل : طِرْ فى حاجتى ؛ أى أسرعْ ؛ فذكّر « بجناحيه » ليتمحض القول فى الطير ، وهو فى غيره مجاز . وقيل : إن اعتدال جسد الطائر بين الجناحين يعينه على الطيران ، ولو كان غير معتدل لكان يميل ؛ فأعلمنا أن الطيران بالجناحين و « مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ »[3] . والجناح أحد ناحيتى الطير الذى يتمكن به من الطيران فى الهواء ، وأصله الميل إلى ناحية من النواحى ؛ ومنه جَنَحت السفينةُ إذا مالت إلى ناحية الأرض لاصقة بها فوقفت . وطائر الإنسان عمله ؛ وفى التنزيل « وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ »[3] . ﴿إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ أى هم جماعات مثلكم فى أن الله عز وجل خلقهم ، وتكفّل بأرزاقهم ، وعدل عليهم ، فلا ينبغى

(١) فى ب وع : الرصف . وهو نظم الشيء بعضه إلى بعض .
(٢) راجع جـ ٢ ص ١٩٦ .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ١٥١ ، ص ٢٢٩ .

أن تظلموهم ، ولا تجاوزوا فيهم ما أمرتم به . و « دابة » تقع على جميع ما دبّ ؛ وخص بالذكر ما فى الأرض دون السماء لأنه الذى يعرفونه ويعاينونه . وقيل : هى أمثال لنا فى التسبيح والدلالة ؛ والمعنى : وما من دابة ولا طائر إلا وهو يسبّح الله تعالى ، ويدل على وحدانيته لو تأمل الكفار . وقال أبو هُريرة : هى أمثال لنا على معنى أنه يحشر البهائم غدا ويقتص للجمّاء من القَرْنَاء ثم يقول الله لها : كونى ترابا . وهذا اختيار الزجاج فإنه قال : « إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ » فى الخلق والرزق والموت والبعث والاقتصاص ، وقد دخل فيه معنى القول الأول أيضا . وقال سُفيان بن عُيينة : أى ما من صنف من الدواب والطير إلا فى الناس شبه منه ؛ فمنهم من يعدو كالأسد ، ومنهم من يَشَره كالخنزير ، ومنهم من يعوى كالكلب ، ومنهم من يزهو كالطاوس ؛ فهذا معنى المماثلة . واستحسن الخطّابى هذا وقال : فإنك تعاشر البهائم والسباع فخذ حِذْرك . وقال مجاهد فى قوله عز وجل : « إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ » قال : أصناف لهن أسماء تُعرَف بها كما تُعرَفون . وقيل غير هذا مما لا يصح من أنها مثلنا فى المعرفة ، وأنها تُحشر وتنعم فى الجنة ، وتعوّض من الآلام التى حلت بها فى الدنيا وأن أهل الجنة يستأنسون بصورهم ؛ والصحيح « إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ » فى كونها مخلوقة دالة على الصانع محتاجة إليه مرزوقة من جهته ، كما أن رزقكم على الله . وقول سفيان أيضا حسن ؛ فإنه تشبيه واقع فى الوجود .

قوله تعالى : ﴿ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ أى فى اللوح المحفوظ فإنه أثبت فيه ما يقع من الحوادث . وقيل : أى فى القرآن أى ما تركنا شيئا من أمر الدين إلا وقد دَلَلْنا عليه فى القرآن ؛ إما دلالة مبينة مشروحة ، وإما مجملة يُتلقّى بيانها من الرسول عليه الصلاة والسلام ، أو من الإجماع ، أو من القياس الذى ثبت بنص الكتاب ؛ قال الله تعالى : « وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ »(١) وقال : « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ »(١) وقال : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا »(٢) فأجمل فى هذه الآية وآية « النحل » ما لم ينص عليه مما لم يذكره ، فصدق خبر الله بأنه ما فرط فى الكتاب من شىء إلا ذكره ، إما تفصيلا وإما تأصيلا ؛ وقال : « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ »(٣) .

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٦٤ ، ص ١٠٨ . (٢) راجع جـ ١٨ ص ١٧ .
(٣) راجع ص ٦١ من هذا الجزء .

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ أى للجزاء، كما سبق فى خبر أبى هُريرة، وفى صحيح مسلم عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لتؤدُّن[1] الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجَلْحاء[2] من الشاة القَرْناء". ودلّ بهذا على أن البهائم تحشر يوم القيامة؛ وهذا قول أبى ذر وأبى هريرة والحسن وغيرهم، ورُوى عن ابن عباس؛ قال ابن عباس فى رواية: حشْرُ الدوابّ والطيْر موتُها؛ وقاله الضحاك؛ والأوّل أصح لظاهر الآية والخبر الصحيح؛ وفى التنزيل «وَإِذَا الْوُحُوشُ حُشِرَتْ[3]» وقول أبى هُريرة فيما روى جعفر بن بِرقان[4] عن يزيد ابن الأصم عنه: يحشر الله الخلق كلهم يوم القيامة، البهائم والدواب والطير وكل شىء؛ فيبلغ من عدل الله تعالى يومئذ أن يأخذ للجماء من القرنا ثم يقول: «كُونِى تُرَاباً» فذلك قوله تعالى: «وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِى كُنْتُ تُرَاباً[3]». وقال عطاء: فإذا رأوا بنى آدم وما هم عليه من الجَزَع قلن: الحمد لله الذى لم يجعلنا مثلكم، فلا جنة نرجو ولا نار نخاف؛ فيقول الله تعالى لهن: «كُنَّ تُرَابا» فحينئذ يتمنى الكافر أن يكون تُرابا. وقالت جماعة: هذا الحشر الذى فى الآية يرجع إلى الكفار وما تخلّل كلامٌ معترَضٌ وإقامة حُجج؛ وأما الحديث فالمقصود منه التمثيل على جهة تعظيم أمر الحساب والقصاص والاعتناء فيه حتى يفهم منه أنه لا بد لكل أحد منه، وأنه لا محيص له عنه؛ وعضدوا هذا بما فى الحديث فى غير الصحيح عن بعض رواته من الزيادة فقال: حتى يقاد للشاة الجَلْحاء من القَرْناء، وللحجر لما رُكِب على الحجر، وللعود لما خدَش العود؛ قالوا: فظهر من هذا أن المقصود منه التمثيل المفيد للاعتبار والتهويل، لأن الجمادات لا يُعقَل خطابها ولا ثوابُها ولا عقابُها، ولم يصر إليه أحد من العقلاء، ومتخيله من جملة المعتوهين الأغبياء؛ قالوا: ولأن القلم لا يجرى عليهم فلا يجوز أن يؤاخذوا.

قلت: الصحيح القول الأوّل لما ذكرناه من حديث أبى هريرة، وإن كان القلم لا يجرى عليهم فى الأحكام ولكن فيما بينهم يؤاخذون به؛ وروى عن أبى ذر قال: انتطحت شاتان عند النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال: "يا أبا ذَرٍّ هل تدرى فيما انتطحتا"؟ قلت:

---

(١) لتؤدّن (بفتح الدال المشددة) وفى بعض النسخ بضمها؛ فالحقوق بالرفع على الأول والنصب على الثانى.

(٢) الجلحاء: التى لا قرن لها. (٣) راجع جـ ١٩ ص ٢٢٧ وص ١٨٦.

(٤) برقان (بالكسر والضم). (القاموس).

لا . قال : " لكن الله تعالى يدرى وسيقضى بينهما " وهذا نص ، وقد زدناه بيانا فى كتاب « التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة » . والله أعلم .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا بِـَٔايَـٰتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِى ٱلظُّلُمَـٰتِ ۗ مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ ۖ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٩﴾ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا بِـَٔايَـٰتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ ﴾ ابتداء وخبر ، أى عدموا الانتفاع باسماعهم وأبصارهم ؛ فكل أمة من الدواب وغيرها تهتدى لمصالحها والكفار لا يهتدون ؛ وقد تقدم فى « البقرة » (١) . ﴿ فِى ٱلظُّلُمَـٰتِ ﴾ أى ظلمات الكفر . وقال أبو على : يجوز أن يكون المعنى « صم وبكم » فى الآخرة ؛ فيكون حقيقة دون مجاز اللغة . ﴿ مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ ﴾ دل على أنه شاء ضلال الكافر وأراده لينفذ فيه عدله ؛ ألا ترى أنه قال : ﴿ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ أى على دين الإسلام لينفذ فيه فضله . وفيه إبطال لمذهب القدرية . والمشيئة راجعة إلى الذين كذبوا ، فمنهم من يضله ومنهم من يهديه .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ ﴾ وقرأ نافع بتخفيف الهمزتين ، يلقى حركة الأولى على ماقبلها ، ويأتى بالثانية بَيْن بَيْن . وحكى أبو عُبيد عنه أنه يسقط الهمزة ويعوض منها ألفا . قال النحاس : وهذا عند أهل العربية غلط عليه ؛ لأن الياء ساكنة والألف ساكنة ولا يجتمع ساكنان . قال مكىّ : وقد روى عن وَرْش أنه أبدل من الهمزة ألفا ؛ لأن الرواية عنه أنه يمدّ الثانية ، والمد لا يمكن إلا مع البدل ، والبدل فرع عن الأصول ، والأصل أن تجعل

(١) راجع جـ ١ ص ٢١٤ .

الهمزة بين الهمزة المفتوحة والألف؛ وعليه كل من خفّف الثانية غير وَرْش ؛ وحسن جواز البدل فى الهمزة وبعدها ساكن لأن الأول حرف مدّ ولين، فالمدّ الذى يحدث مع الساكن يقوم مقام حركة يوصل بها إلى النطق بالساكن الثانى .

وقرأ أبو عمرو وعاصم وحمزة «أَرَأَيْتَكُمْ» بتحقيق الهمزتين وأتوا بالكلمة على أصلها، والأصل الهمز؛ لأن همزة الاستفهام دخلت على «رأيت» فالهمزة عين الفعل، والياء ساكنة لاتصال المضمر المرفوع بها .

وقرأ عيسى بن عمر والكسائى «أَرَيْتَكُمْ» بحذف الهمزة الثانية . قال النحاس : وهذا بعيد فى العربية، وإنما يجوز فى الشعر؛ والعرب تقول : أرأيتك زيدا ما شأنه . ومذهب البصريين أن الكاف والميم للخطاب، لا حظ لهما فى الإعراب؛ وهو اختيار الزجاج. ومذهب الكسائى والفراء وغيرهما أن الكاف والميم نصب بوقوع الرؤية عليهما، والمعنى أرأيتم أنفسكم؛ فإذا كانت للخطاب — زائدة للتأكيد — كان « إن » من قوله ﴿ إِنْ أَتَاكُمْ ﴾ فى موضع نصب على المفعول لرأيت ، وإذا كان اسما فى موضع نصب فـ « إن » فى موضع المفعول الثانى؛ فالأول من رؤية العين لتعديها لمفعول واحد، وبمعنى العلم تتعدّى إلى مفعولين .

وقوله : ﴿ أَوْ أَتَتْكُمُ السَّاعَةُ ﴾ المعنى : أو أتتكم الساعة التى تبعثون فيها . ثم قال : ﴿ أَغَيْرَ اللَّهِ تَدْعُونَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ والآية فى محاجّة المشركين ممن اعترف أن له صانعا؛ أى أتم عند الشدائد ترجعون إلى الله، وسترجعون إليه يوم القيامة أيضا فلم تصرّون على الشرك فى حال الرفاهية ؟ ! وكانوا يعبدون الأصنام ويدعون الله فى صرف العذاب .

قوله تعالى : ﴿ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ ﴾ « بل » إضراب عن الأول وإيجاب للثانى . « إياه » نصب بـ « تدعون » ﴿ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ ﴾ أى يكشف الضرّ الذى تدعون إلى كشفه إن شاء كشفه . ﴿ وَتَنْسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴾ قيل : عند نزول العذاب . وقال الحسن : أى تعرضون عنه إعراض الناسى، وذلك لليأس من النجاة من قبله إذ لا ضرر فيه ولا نفع . وقال الزجاج : يجوز أن يكون المعنى وتتركون . قال النحاس : مثل قوله : « وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ »[1] .

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٥١ .

قوله تعـالى : وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَاهُم بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ الآية تسلية للنبيّ صلى الله عليه وسلم ، وفيه إضمار؛ أى أرسلنا إلى أمم من قبلك رسلا، وفيه إضمار آخر يدل عليه الظاهر؛ تقديره: فكذبوا فأخذناهم . وهـذه الآية متصلة بما قبل اتصال الحال بحال قريبة منها ؛ وذلك إن هؤلاء سلكوا فى مخالفة نبيهم مسلك من كان قبلهم فى مخالفة أنبيائهم، فكانوا بعرض أن ينزل بهم من البلاء ما نزل بمن كان قبلهم . ومعنى ﴿ بِالْبَأْسَاءِ ﴾ بالمصائب فى الأموال ﴿ وَالضَّرَّاءِ ﴾ فى الأبدان؛ هـذا قول الأكثر ، وقد يوضع كل واحد منهما موضع الآخر؛ ويؤدّب الله عباده بالبأساء والضراء وبما شاء « لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ »[1] . قال ابن عطية : استدل العُبَّادُ فى تأديب أنفسهم بالبأساء فى تفريق الأموال ، والضراء فى الحمل على الأبدان بالجوع والعُرى بهذه الآية .

قلت : هـذه جهالة ممن فعلها وجعل هذه الآية أصلا لها؛ هذه عقوبة من الله لمن شاء من عباده أن يمتحنهم بها ، ولا يجوز لنا أن نمتحن أنفسنا ونكافئها قياسا عليها ؛ فإنها المطية التى نبلغ عليها دار الكرامة، ونفوز بها من أهوال يوم القيامة؛ وفى التنزيل « يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا »[2] وقال: « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ »[3] . « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ »[4] فأمر المؤمنين بما خاطب به المرسلين ؛ وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه يأكلون الطيبات ويلبسون أحسن الثياب ويتجملون بها ؛ وكذلك التابعون بعدهم إلى هلم جرا، على ما تقدّم بيانه فى « المائدة »[5] وسيأتى فى « الأعراف »[6] من حكم اللباس وغيره ؛ ولو كان كما زعموا واستدلوا لما كان فى امتنان الله تعالى بالزروع والجنات وجميع الثمار والنبات والأنعام التى سخرها وأباح لنا

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٧٨ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٢٧ . (٣) راجع جـ ٣ ص ٣٢٠ .
(٤) راجع جـ ٢ ص ٢١٥ . (٥) راجع ص ٢٦٣ وما بعدها من هذا الجزء. (٦) راجع جـ ٧ ص ١٩٥ .

أكلها وشرب ألبانها والدفء بأصوافها — إلى غير ذلك مما أمتن به — كبير فائدة ، فلو كان ما ذهبوا إليه فيه الفضل لكان أولى به رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه ومن بعدهم من التابعين والعلماء ، وقد تقدّم فى آخر « البقرة »(١) بيان فضل المال ومنفعته والردّ على من أبَى من جَمْعه ؛ وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال مخافة الضّعف على الأبدان ، ونهى عن إضاعة المال ردّا على الأغنياء الجهال .

قوله تعالى : ﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴾ أى يدعون ويذلّون ، [مأخوذ](٢) من الضراعة وهى الذلّة ؛ يقال : ضَرَع فهو ضارع .

قوله تعالى : فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ۚ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟ ﴾ « لولا » تحضيض ، وهى التى تلى الفعل بمعنى هَلّا ؛ وهذا عتاب على ترك الدعاء ، وإخبار عنهم أنهم لم يتضرّعوا حين نزول العذاب . ويجوز أن يكونوا تضرّعوا تضرّع من لم يُخلص ، أو تضرعوا حين لا نَسهم العذابُ ، والتضرع على هذه الوجوه غير نافع . والدعاء مأمور به حال الرَّخاء والشّدّة ؛ قال الله تعالى : « ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ »(٣) وقال : « إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى » أى دعائى « سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ » وهذا وعيد شديد . ﴿ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ أى صَلُبت وغَلُظت ؛ وهى عبارة عن الكفر والإصرار على المعصية ، نسأل الله العافية . ﴿ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾ أى أغواهم(٤) بالمعاصى وحملهم عليها .

(١) راجع جـ ٣ ص ٤١٧ وما بعدها . (٢) من ب ، ج ، ك ، ع .
(٣) راجع جـ ١٥ ص ٣٢٦ . (٤) فى جـ ، ع ، ى : أغراهم .

قوله تعـالى : ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ ﴾ يقال : لِم ذمّوا على النسيان وليس من فعلهم ؟ فالجواب — أنّ « نَسُوا » بمعنى تركوا ما ذكّروا به ، عن ٱبن عباس وٱبن جُرَيْج ، وهو قول أبي علىّ ؛ وذلك لأن التارك للشيء إعراضا عنه قد صيره بمنزلة ماقد نسِى ، كما يقال : تركه . فى النِّسى . جواب آخر — وهو أنهـم تعرّضوا للنّسيان بجـاز الذمّ لذلك ؛ كما جاز الذمّ على التعرّض لسخط الله عز وجل وعقابه . ومعنى ﴿ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ أى من النعم والخيرات ، أى كثرنا لهم ذلك . والتقدير عند أهل العربية : فتحنا عليهم أبواب كل شيء كان مغلقا عنهم . ﴿ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا ﴾ معناه بَطِروا وأشِروا وأعجبوا وظنّوا أن ذلك العطاء لا يَبِيد ، وأنه دال على رضاء الله عز وجل عنهم ﴿ أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً ﴾ أى ٱستأصلناهم وسطونا بهم . و « بَغْتَةً » معناه فجأة ، وهى الأخذ على غِرّة ومن غير تقدّم أمارة ؛ فإذا أخذ الإنسان وهو غارٌّ غافل فقد أُخِذ بغتـةً ، وَأَنْكَى شيءٍ ما يَفْجأُ من البَغْت . وقـد قيل : إن التذكير الذى سلف — فأعرضوا عنـه — قام مقام ٱلأمارة . وٱلله أعلم . و « بَغْتَـةً » مصدر فى موضع الحال لايقاس عليه عند سيبويه كما تقدّم ؛ فكان ذلك ٱستدراجا من الله تعالى كما قال : « وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ »[1] نعوذ بالله من سخطه ومكره . قال بعض العلمـاء : رحم الله عبدا تدبر هذه الآية « حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً » . وقال محمد بن النّضر الحارثى : أمهل هؤلاء القوم عشرين سـنة . وروى عقبة بن عامر أن النبي صلى الله عليـه وسلم قال : " إذا رأيتم الله تعـالى يعطى العبـاد ما يشاءون على معاصيهم فإنمـا ذلك ٱستدراج منه لهم " ثم تلا « فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ » الآية كلها . وقال الحسن : والله ما أحد من الناس بسط الله له فى الدنيا فلم يخف أن يكون قد مكر له فيها إلا كان قد نقص عمله ، وعجز رأيه . وما أمسكها الله عن عبد فلم يظن أنه خيرٌ له فيها[2] إلا كان قد نقص عمله ، وعجز رأيه . وفى الخبر أن الله تعالى أوحى إلى موسى صلى الله عليـه وسلم : « إذا رأيت الفقر مقبـلا إليك فقـل مرحبا بشِعار الصالحين و إذا رأيت الغنى مقبلا إليك فقل ذنب عُجّلت عقوبته » .

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ ﴾ المبلس الباهت الحزين ٱلآيس من الخير الذى لا يُحير جوابا لشدّة ما نزل به من سوء الحال ؛ قال العجاج :

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٢٩ .
(٢) فى جـ : فى ذلك .

يا صاح هل تعرفُ رَسْمًا مُكْرَسًا (١) * قال نعم أعرفُه وأَبْلَسَا

أى تحيّر لهول ما رأى ، ومن ذلك اشتق آسم إبليس ؛ أَبْلَس الرجلُ سَكَت ، وأَبْلَست الناقةُ وهى مِبْلَاس إذا لم تَرْغُ من شدّة الضَّبَعة ؛ ضَبِعت الناقةُ تَضْبَع ضَبَعَةً وضَبْعًا إذا أرادت الفحل .

قوله تعالى : ﴿ فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ الدابر الآخر ؛ يقال : دَبَر القومَ يَدْبِرُهم دَبْرا إذا كان آخرهم فى المجىء . وفى الحديث عن عبد الله بن مسعود " من الناس من لا يأتى الصلاة إلا دبريًّا (٢) " أى فى آخر الوقت ؛ والمعنى هنا قطع خلفهم من نسلهم وغيّرهم فلم تبق لهم باقية . قال قُطْرُب : يعنى أنهم آستؤصلوا وأهلكوا . قال أُميّة بن أبى الصَّلْت :

فأهلِكُوا بعذابٍ حَصَّ دابرَهم * فما آستطاعوا له صَرْفًا ولا آنتصرُوا

ومنه التدبير لأنه إحكام عواقب الأمور . ﴿ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَالَمِينَ ﴾ قيل : على إهلاكهم ، وقيل : تعليم للمؤمنين كيف يحمدونه . وتضمنت هذه الآية الحجة على وجوب ترك الظلم ؛ لما يعقب من قطع الدابر ، إلى العذاب الدائم ، مع آستحقاق القاطع الحمدَ من كل حامد .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَـٰرَكُمْ وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم مَّنْ إِلَـٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْـَٔايَـٰتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴿٤٦﴾ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ ﴾ . أى أذهب وأنتزع . ووحد (٣) « سمعكم » لأنه مصدر يدل على الجمع . ﴿ وَخَتَمَ ﴾ أى طبع ، وقد تقدّم فى « البقرة » .

(١) المكرس : الذى صار فيه الكرس ، والكرس (بالكسر) : أبوال الإبل وأبعارها يتلبد بعضها على بعض فى الدار والدمن . وأبلس : سكت غما . (٢) دبريا : يروى (بفتح الباء وسكونها) وهو منسوب إلى الدبر آخر الشىء ؛ وفتح الباء من تغيرات النسب . (ابن الأثير) . (٣) راجع جـ ١ ص ١٨٥ .

وجواب « إنْ » محذوف تقديره : فمن يأتيكم به ، وموضعه نصب ؛ لأنها فى موضع الحال ، كقولك : أضربه إن خرج اى خارجا . ثم قيل : المراد المعانى القائمة بهذه الجوارح ، وقد يذهب الله الجوارح والأعراض جميعا فلا يبقى شيئا ، قال الله تعالى : « مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا »(١) . والآية احتجاج على الكفار . ﴿ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِهِ ﴾ « من » رفع بالابتداء وخبرها « إله » و « غيره » صفة له ، وكذلك « يأتيكم » موضعه رفع بأنه صفة « إله » ومخرجها مخرج الاستفهام ، والجملة التى هى منها فى موضع مفعولى رأيتم . ومعنى « أَرَأَيْتُمْ » . علمتم ؛ ووحد الضمير فى « به » — وقد تقدم الذكر بالجمع — لأن المعنى أى بالمأخوذ ، فالهاء راجعة إلى المذكور . وقيل : على السمع بالتصريح ؛ مثل قوله : « وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ »(٢) ودخلت الأبصار والقلوب بدلالة التضمين . وقيل : « مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ » . بأحد هذه المذكورات . وقيل : على الهدى الذى تضمنه المعنى .

وقرأ عبد الرحمن الأعرج « بِهُ انْظُرْ » بضم الهاء على الأصل ؛ لأن الأصل أن تكون الهاء مضمومة كما تقول : جئت معه . قال النقاش : فى هذه الآية دليل على تفضيل السمع على البصر لتقدمته هنا وفى غير آية ، وقد مضى هذا فى أول « البقرة »(٣) مستوفى . وتصريف الآيات الإتيان بها من جهات ؛ من إعذار وإنذار وترغيب وترهيب ونحو ذلك . ﴿ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴾ أى يعرضون . عن ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة والسُّدى ؛ يقال : صدف عن الشىء إذا أعرض عنه صَدْفا وصُدُوفا فهو صادفٌ . وصادفته مصادفة أى لقيته عن إعراض عن جهته ؛ قال ابن الرِّقاع :

إذا ذَكَرْنَ حديثًا قُلْنَ أحسنَه * وهُنّ عن كلّ سوءٍ يُتَّقَى صُدُفُ

والصَّدَف فى البعير أن يميل خُفُّه من اليد أو الرجل إلى الجانب الوَحْشىّ ؛ فهم [يصدفون(٤) أى] مائلون معرضون عن الحجج والدلالات .

---

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٤١ . (٢) راجع جـ ٨ ص ١٩٣ . (٣) راجع جـ ١ ص ١٨٩ .
(٤) من ع .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتَكُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُ اللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً ﴾ الحسن : « بغتة » ليلا « أو جهرة » نهارا . وقيل : بغتة بغاة . وقال الكسائى : يقال بَغَتهم الأمرُ يَبغَتهم بَغْتًا وبغتة إذا أتاهم بغاة، وقد تقدم . ﴿ هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الظَّالِمُونَ ﴾ نظيره « فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ »(١) أى هل يهلك إلا أنتم لشرككم ؛ والظلم هنا بمعنى الشرك، كما قال لقمان لابنه : « يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ »(٢) .

قوله تعالى : وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ ﴾ أى بالترغيب والترهيب . قال الحسن : مبشرين بسعة الرزق فى الدنيا والثواب فى الآخرة؛ يدل على ذلك قوله تعالى : « وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ »(٣) . ومعنى « منذرين » مخوفين عقاب الله؛ فالمعنى : إنما أرسلنا المرسلين لهذا لا لما يقترح عليهم من الآيات، وإنما يأتون من الآيات بما تظهر معه براهينهم وصدقهم . وقوله : ﴿ فَمَنْ آمَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ . تقدم القول فيه .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿٤٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ﴾ أى بالقرآن والمعجزات . وقيل : بمحمد عليه الصلاة والسلام . ﴿ يَمَسُّهُمُ الْعَذَابُ ﴾ أى يصيبهم ﴿ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ أى يكفرون .

قوله تعالى : قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٢٢ . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٦٢ . (٣) راجع جـ ٧ ص ٢٥٣ .

قوله تعالى : ﴿ قُل لَّا أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَائِنُ اللَّهِ ﴾ هـذا جواب لقولهم : « لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ » فالمعنى ليس عندى خزائن قدرته فأنزل ما اقترحتموه من الآيات ، ولا أعلم الغيب فأخبركم به . والخزانة ما يُخزنَ فيه الشيءُ ، ومنه الحديث " فإنما تَخزُن لهم ضروعُ مواشيهم أطعِمانهم أيحب أحدكم أن توتى مَشْرَبته فتكسرَ خزانتُه " . وخزائن الله مقدوراته ؛ أى لا أملك أن أفعل [كل ما](١) أريد مما تقترحون ﴿ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ﴾ أيضا ﴿ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ ﴾ وكان القوم يتوهمون أن الملائكة أفضل ، أى لست بملَك فأشاهد من أمور الله ما لا يشهده البشر . واستدل بهذا القائلون بأن الملائكة أفضل من الأنبياء . وقد مضى فى « البقرة »(٢) القول فيه فتأمله هناك .

قوله تعالى : ﴿ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَىَّ ﴾ ظاهره أنه لا يقطع أمرا إلا إذا كان فيه وحى . والصحيح أن الأنبياء يجوز منهم الاجتهاد ، والقياس على المنصوص ، والقياس أحد أدلة الشرع . وسيأتى بيان هذا فى « الأعراف »(٣) وجواز اجتهاد الأنبياء فى « الأنبياء »(٤) إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ ﴾ أى الكافر والمؤمن ؛ عن مجاهد [وغيره](٥) . وقيل : الجاهل والعالم . ﴿ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴾ أنهما لا يستويان .

قوله تعالى : وَأَنذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَنْذِرْ بِهِ ﴾ أى بالقرآن . والإنذار الإعلام وقد تقدّم فى « البقرة »(٢) . وقيل : « بِهِ » أى بالله . وقيل : باليوم الآخر . وخص ﴿ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا ﴾ لأن الحجة عليهم أوجب ، فهم خائفون من عذابه ، لا أنهم يتردّدون فى الحشر ؛ فالمعنى « يخافون »

---

(١) من ب و ج و ع . (٢) راجع جـ ١ ص ٢٨٩ وص ١٨٤ . (٣) راجع جـ ٧ ص ١٧١ .
(٤) راجع جـ ١١ ص ٣٠٩ . (٥) من ب ، جـ ، ك ، ع .

يتوقعون عذاب الحشر . وقيل : « يَخَافُونَ » يعلمون ، فإن كان مسلما أنذر ليترك المعاصى ، وإن كان من أهل الكتاب أنذر ليتبع الحق . وقال الحسن : المراد المؤمنون . قال الزجاج : كل من أقر بالبعث من مؤمن وكافر . وقيل : الآية فى المشركين أى أنذرهم بيوم القيامة . والأول أظهر . ﴿ لَيْسَ لَهُمْ مِنْ دُونِهِ ﴾ أى من غير الله ﴿ شَفِيعٌ ﴾ هذا ردّ على اليهود والنصارى فى زعمهما أن أباهما يشفع لهما حيث قالوا : « نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ » والمشركون حيث جعلوا أصنامهم شفعاء لهم عند الله ، فأعلم الله أن الشفاعة لا تكون للكفار . ومن قال الآية فى المؤمنين قال : شفاعة الرسول لهم تكون بإذن الله فهو الشفيع حقيقة إذن ؛ وفى التنزيل : « وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى »[1] . « وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْدَهُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ »[2] . « مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ »[3] . ﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ أى فى المستقبل ، وهو الثبات على الإيمان .

قوله تعالى : وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ۖ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ ﴾ [الآية][4] . قال المشركون : ولا نرضى بمجالسة أمثال هؤلاء — يعنون سلمان وصهيبا و بلالا وخبابا[5] — فاطردهم عنك ؛ وطلبوا أن يكتب لهم بذلك ، فهمّ النبى صلى الله عليه وسلم بذلك ، ودعا عليّا ليكتب ؛ فقام الفقراء وجلسوا ناحية ؛ فأنزل الله الآية . ولهذا أشار سعد بقوله فى الحديث الصحيح : فوقع فى نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله أن يقع ؛ وسيأتى ذكره . وكان النبى صلى الله عليه وسلم إنما مال إلى ذلك طمعا فى إسلامهم ، وإسلام قومهم ، ورأى أن ذلك لا يفوّت أصحابه شيئا ، ولا ينقص لهم قدرا ، فمال إليه فأنزل الله الآية ، فنهاه عما همّ به من الطّرد لا أنه أوقع الطرد . روى مسلم عن سعد بن أبى وقاص قال : كنا مع النبى صلى الله

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٨١ . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٩٥ . (٣) راجع جـ ٣ ص ٢٧٣ .
(٤) من جـ ، ب ، ك . (٥) فى ب وع وك وحده : حسان .

عليه وسلم ستة نفر، فقال المشركون للنبي صلى الله عليـه وسلم : أطرد هؤلاءِ عنك لا يجترئون علينا؛ قال : وكنت أنا وابن مسعود ورجل من هُذَيل و بلال ورجلان لست أسميهما، فوقع فى نفس رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شاء الله أن يقع، فحدث نفسه، فأنزل الله عز وجل «وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ» . قيل : المراد بالدعاء المحافظة على الصـلاة المكتوبة فى الجماعة؛ قاله ابن عباس ومجاهد والحسن . وقيل : الذكر وقراءة القرآن . ويحتمل أن يريد الدعاء فى أوّل النهار وآخره؛ ليستفتحوا يومهم بالدعاء رغبـة فى التوفيق. ويختموه بالدعاء طلبا للمغفرة . ﴿يُرِيدُونَ وَجْهَهُ﴾ أى طاعته، والإخلاص فيها، أى يخلصون فى عبادتهم وأعمالهم لله ، ويتوجهون بذلك إليه لا لغيره . وقيل : يريدون الله الموصوف بأن له الوجه كما قال : «وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ»[1] وهـو كقوله : «وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ»[2] . وخص الغداة والعشىّ بالذكر؛ لأن الشغل غالب فيهما على الناس، ومن كان فى وقت الشغل مقبلا على العبادة كان فى وقت الفراغ من الشغل أعمل. وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك يصبر نفسه معهم كما أمره [الله][3] فى قوله : «وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَـدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ» فكان لا يقوم حتى يكونوا هم الذين يبتدئون القيام ، وقد أخرج هـذا المعنى مبينا مكملا ابن ماجه فى سننه عن خَبّاب فى قول الله عز وجل : «وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ» إلى قـوله : «فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ» قال : جاء الأقرعُ بن حابس التميمىّ وعُيينة بن حِصْن الفَزَارىّ فوجدا رسول الله صلى الله عليـه وسلم مع صُهَيب و بلال وعمّـار وخَبّاب ، قاعدا فى ناس من الضعفاء من المؤمنين ؛ فلما رأوهم حَوْل النبى صلى الله عليه وسلم حَقَروهم؛ فأتوه فخلوا به وقالوا: إنا نريد أن تجعل لنا منك مجلسا تَعرِفُ لنا به العرب فضلنا، فإن وفود العرب تأتيك فنستحى أن ترانا العرب مع هذه الأعبُد، فإذا نحن جئناك فأقمهم عنك، فإذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت ؛ قال : "نعم" قالوا : فاكتب لنا عليك كتابا؛ قال : فدعا بصحيفة ودعا عليا — رضى الله عنه — ليكتب ونحن قعود فى ناحية؛ فنزل جبريل عليه السلام فقال :

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٦٤ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٣١٠ . (٣) من ع .

« وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ » ثم ذكر الأقرع بن حابس وعُيَيْنة بن حِصْن ؛ فقال : « وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لِيَقُولُوا أَهَؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ » ثم قال : « وَإِذَا جَاءَكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا فَقُلْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ » قال : فدنونا منه حتى وضعنا رُكَبنا على رُكْبته ؛ وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس معنا فإذا أراد أن يقوم قام وتركنا ؛ فأنزل الله عز وجل « وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » ولا تجالس الأشراف « وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا » يعنى عُيَيْنة والأقرع « وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا »(١) أى هلاكا قال : أمر عُيَيْنة والأقرع ؛ ثم ضرب لهم مَثَل الرجلين ومَثَل الحياة الدنيا . قال خَبَّاب : فكنا نقعد مع النبي صلى الله عليه وسلم فإذا بلغنا الساعة التى يقوم فيها قمنا وتركناه حتى يقوم ؛ رواه عن أحمد بن محمد بن يحيى بن سعيد القَطَّان حدثنا عمرو بن محمد العَنْقَزِيّ(٢) حدثنا أسباط عن السُّدِّيّ عن أبى سعيد(٣) الأزدى وكان قارئ الأزد عن أبى الكنود عن خَبَّاب ؛ وأخرجه أيضا عن سعد قال : نزلت هذه الآية فينا ستة ، فى وفى ابن مسعود وصُهَيب وعمّار والمِقْداد وبلال ؛ قال : قالت قريش لرسول الله صلى الله عليه وسلم إنا لا نرضى أن نكون أتباعا لهم فاطردهم ، قال : فدخل قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك ما شاء الله أن يدخل ؛ فأنزل الله عز وجل « وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ » الآية . وقرئ « بِالْغُدْوَةِ »(١) وسيأتى بيانه فى « الكهف » إن شاء الله .

قوله تعالى : ﴿ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ أى من جزائهم ولا كفاية(٤) أرزاقهم ، أى جزاؤهم ورزقهم على الله ، وجزاؤك ورزقك على الله لا على غيره . « من » الأولى للتبعيض ، والثانية زائدة للتوكيد . وكذا ﴿ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ المعنى و إذا كان الأمر كذلك فأقبل عليهم وجالسهم ولا تطردهم مراعاة لحق من ليس على مثل حالهم فى الدين

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٠ (٢) العنقزى : ضبط (القاموس) و (لب اللباب) بفتح القاف . وقال فى التهذيب : هو بكسرها . (٣) فى جـ ، ك ، ى ، ع . ويقال : أبو سعد . (٤) فى ك : كفالة .

والفضل؛ فإن فعلت كنت ظالما. وحاشاه من وقوع ذلك منه، و إنما هذا بيان للأحكام، ولئلا يقع مثل ذلك من غيره من أهل السلام ؛ وهذا مثل قوله : « لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ »[1] وقد علم الله منه أنه لا يُشرك ولا يَحبط عمله . ﴿ فَتَطْرُدَهُمْ ﴾ جواب النفى . ﴿ فَتَكُونَ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ نصب بالفاء فى جواب النهى؛ المعنى: ولا تطرد الذين يدعون ربهم فتكون من الظالمين ، وما من حسابك عليهم من شيء فتطردهم، على التقديم والتأخير. والظلم أصله وضع الشيء فى غير موضعه؛ وقد تقدّم فى «البقرة»[2] مستوفى. وقد حصل من قوة الآية والحديث النهى عن أن يعظم أحد لجاهه ولثوبه[3]، وعن أن يحتقر أحد لحموله ولرثاثة ثوبه .

قوله تعالى : وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٥٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ ﴾ أى كما فتنا مَن قبلك كذلك فتنا هؤلاء . والفتنة الاختبار؛ أى عاملناهم معاملة المختَبَرين . ﴿ لِيَقُولُوا ﴾ نصب بلام كى، يعنى الأشراف والأغنياء . ﴿ أَهَٰؤُلَاءِ ﴾ يعنى الضعفاء والفقراء . ﴿ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا ﴾ قال النحاس : وهذا من المشكل؛ لأنه يقال: كيف فُتِنوا ليقولوا هذه الآية ؟ لأنه إن كان إنكارا فهو كفر منهم . وفى هذا جوابان : أحدهما — أن المعنى اختبر الأغنياء بالفقراء أن تكون مرتبتهم واحدة عند النبي صلى الله عليه وسلم ، ليقولوا على سبيل الاستفهام لا على سبيل الإنكار : « أَهَٰؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا » . والجواب الآخر — أنهم لما اختبروا بهذا فآل عاقبته إلى أن قالوا هذا على سبيل الإنكار ، وصار مثل قوله : « فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا »[4] . ﴿ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِالشَّاكِرِينَ ﴾ فيمن عليهم بالإيمان دون الرؤساء الذين علم الله منهم الكفر، وهذا استفهام تقرير، وهو جواب لقولهم : «أَهَٰؤُلَاءِ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنْ بَيْنِنَا » وقيل : المعنى أليس الله بأعلم من يشكر الإسلام إذا هديته إليه .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٧٦ . (٢) راجع جـ ١ ص ٣٠٩ . (٣) فى جـ، ك، ى، ع، هـ: أبو به . (٤) راجع جـ ١٥ ص ٢٧٦ .

قوله تعالى : وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِنَا فَقُلْ سَلَـٰمٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَـٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِنَا فَقُلْ سَلَـٰمٌ عَلَيْكُمْ ﴾ السلام والسلامة بمعنى واحد . ومعنى « سَلَامٌ عَلَيْكُمْ » سلمكم الله فى دينكم وأنفسكم ؛ نزلت فى الذين نهى الله نبيه عليه الصلاة والسلام عن طردهم ؛ فكان إذا رآهم بدأهم بالسلام وقال : " الحمد لله الذى جعل فى أمتى من أمرنى أن أبدأهم بالسلام " فعلى هذا كان السلام من جهة النبى صلى الله عليه وسلم . وقيل : إنه كان من جهة الله تعالى ، أى أبلغهم منا السلام ؛ وعلى الوجهين ففيه دليل على فضلهم ومكانتهم عند الله تعالى . وفى صحيح مسلم عن عائذ بن عمرو أن أبا سفيان أتى على سلمان وصُهَيْب و بِلالٍ ونَفَر فقالوا : والله ما أخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها ؛ قال فقال أبو بكر : أتقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم ؟ ! فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال : " يا أبا بكر لعلك أغضبتهم لئن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك " فأتاهم أبو بكر فقال : يا إخوتاه أغضبتكم ؟ قالوا : لا ؛ يغفر الله لك يا أخى ؛ فهذا دليل على رفعة منازلهم وحرمتهم كما بيناه فى [معنى](١) الآية . و يستفاد من هذا احترام الصالحين واجتناب ما يغضبهم أو يؤذيهم ؛ فإن فى ذلك غضب الله ، أى حلول عقابه بمن آذى أحدا من أوليائه . وقال ابن عباس : نزلت الآية فى أبى بكر وعمر وعثمان وعلىّ [رضى الله عنهم](٢) . وقال الفُضَيل بن عِيَاض : جاء قوم من المسلمين إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا : إنا قد أصبنا من الذنوب فاستغفر لنا فأعرض عنهم ؛ فنزلت الآية . وروى عن أنس بن مالك مثله سواء .

قوله تعالى : ﴿ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ﴾ أى أوجب ذلك بخبره الصدق ، ووعده الحق ، فخوطب العباد على ما يعرفونه من أنه من كتب شيئا فقد أوجبه على نفسه . وقيل : كتب ذلك فى اللوح المحفوظ . ﴿ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَـٰلَةٍ ﴾ أى خطيئة من غير قصد ؛

(١) من ج ، وع ، ك ، وهـ وى . (٢) من ك وى .

قال مجاهد : لا يعلم حلالا من حرام ومن جهالته رَكِب الأمرَ، فكل من عمل خطيئة فهو بها جاهل ؛ وقد مضى هذا المعنى فى « النساء »[1] . وقيل : من آثر العاجل على الآخرة فهو الجاهل . ﴿ فَأَنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ قرأ بفتح « أنّ » من « فَأَنَّهُ » ابن عامر وعاصم ، وكذلك « أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ » ووافقهما نافع فى « أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ » . وقرأ الباقون بالكسر فيهما ؛ فمن كسر فعلى الاستئناف، والجملة مفسرة للرحمة ؛ و « إنّ » إذا دخلت على الجمل كُسِرت وحكم ما بعد الفاء الابتداء والاستئناف فكُسِرت لذلك . ومن فتحهما فالأولى فى موضع نصب على البدل من الرحمة ، بدل الشىء من الشىء وهو هو فأعمل فيها « كتب » كأنه قال : كتب ربكم على نفسه أنه من عمل ؛ وأما « فَأَنَّهُ غَفُورٌ » بالفتح ففيه وجهان ؛ أحدهما — أن يكون فى موضع رفع بالابتداء والخبر مضمر ، كأنه قال : فله أنه غفور رحيم ؛ لأن ما بعد الفاء مبتدأ ، أى فله غفران الله . الوجه الثانى — أن يضمر مبتدأ تكون « أنّ » وما عملت فيه خبره ؛ تقديره : فأمره غفران الله له ، وهذا اختيار سيبويه ، ولم يُجز الأول ، وأجازه أبو حاتم . وقيل : إنّ « كَتَبَ » عمل فيها ؛ أى كتب ربكم أنه غفور رحيم . وروى عن على بن صالح وابن هُرْمز كسر الأولى على الاستئناف، وفتح الثانية على أن تكون مبتدأة أو خبر مبتدأ أو معمولة لكتب على ما تقدّم . ومن فتح الأولى — وهو نافع — جعلها بدلا من الرحمة ، واستأنف الثانية لأنها بعد الفاء ، وهى قراءة بيِّنة .

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْآيَٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْآيَاتِ ﴾ التفصيل التبيين الذى تظهر به المعانى ؛ والمعنى : وكما فصّلنا لك فى هذه السورة دلائلنا ومحاجتنا مع المشركين كذلك نُفصّل لكم الآيات فى كل ما تحتاجون إليه من أمر الدين ، ونبين لكم أدلتنا وحججنا فى كل حق ينكره أهل الباطل .

(١) راجع جـ ٥ ص ٩٢ .

وقال القُتَبِيّ : « نُفَصِّلُ الْآيَاتِ » نأتى بها شيئا بعد شيء، ولا نترلها جملة متصلة . ﴿ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ ﴾ يقال : هذه اللام تتعلق بالفعل فأين الفعل الذى تتعلق به ؟ فقال الكوفيون : هو مقدّر، أى وكذلك نفصّل الآيات لنبين لكم ولتستبين، قال النحاس : وهذا الحذف كله لا يحتاج إليه ، والتقدير : وكذلك نفصّل الآيات فصّلناها . وقيل : إن دخول الواو للعطف على المعنى ؛ أى ليظهر الحق وليستبين ، قرئ بالياء والتاء . « سبيل » برفع اللام ونصبها، وقراءة التاء خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ، أى ولتستبين يا محمد سبيل المجرمين . فإن قيل : فقد كان النبي عليه السلام يستبينها ؟ فالجواب عند الزجاج — أن الخطاب للنبي عليه السلام خطاب لأمته ؛ فالمعنى : ولتستبينوا سبيل المجرمين . فإن قيل : فلم لم يذكر سبيل المؤمنين ؟ ففى هذا جوابان ؛ أحدهما — أن يكون مثل قوله : «سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ»[1] فالمعنى؛ وتقيكم البرد ثم حُذف؛ وكذلك يكون هذا المعنى ولتستبين سبيل المؤمنين ثم حذف . والجواب الآخر — أن يقال : استبان الشيءُ واستبنته ؛ وإذا بان سبيل المجرمين فقد بان سبيل المؤمنين . والسبيل يذكر ويؤنث ؛ فتميم تذكّره ، وأهل الحجاز تؤنثه ؛ وفى التنزيل « وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ »[2] مذكّر « لِمَ تَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ »[3] مؤنث ؛ وكذلك قرئ « ولتستبين » بالياء والتاء ؛ فالتاء خطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم والمراد أمته .

قوله تعالى : قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ۚ قُل لَّا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ قيل : « تدعون » بمعنى تعبدون . وقيل : تدعونهم فى مهمات أموركم على جهة العبادة؛ أراد بذلك الأصنام. ﴿ قُلْ لَا أَتَّبِعُ أَهْوَاءَكُمْ ﴾ فيما طلبتموه من عبادة هذه الأشياء ، ومن طرد من أردتم طرده . ﴿ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا ﴾ أى قد ضللت إن اتبعت أهواءكم . ﴿ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ أى على طريق رشد وهدى .

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٥٩ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٨٢ . (٣) راجع جـ ٤ ص ١٥٤ .

وقرئ « ضَلِلْتُ » بفتح اللام وكسرها وهما لغتان . قال أبو عمرو [بن العلاء](١) : ضَلِلْتُ بكسر اللام لغـة تميم ، وهى قراءة [يحيى](٢) بن وَثّاب وطلحة بن مُصَرِّف ، والأولى هى الأصح والأفصح ؛ لأنها لغة أهل الحجاز ، وهى قراءة الجمهور . وقال الجوهرى : والضلال والضلالة ضد الرشاد ، وقد ضَلَلْتُ أَضِلُّ ، قال الله تعالى : « قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِى »(٣) فهذه لغة نجد ، وهى الفصيحة ، وأهل العالية يقولون : ضَلِلْتُ بالكسر أَضَلّ .

قوله تعالى : قُلْ إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى وَكَذَّبْتُم بِهِۦ ۚ مَا عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ ۚ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ يَقُصُّ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ﴿٥٧﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنِّى عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّى ﴾ أى دلالة ويقين وحجة وبرهان ، لا على هوى ؛ ومنه البينة لأنها تبين الحق وتظهره . ﴿ وَكَذَّبْتُمْ بِهِ ﴾ أى بالبينة لأنها فى معنى البيان ؛ كما قال : « وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ » على ما بيناه هناك(٤) . وقيل يعود على الرب ، أى كذبتم بربى لأنه جرى ذكره . وقيل : بالعذاب . وقيل : بالقرآن . وفى معنى هـذه الآية والتى قبلها ما أنشده مُصْعَب بن عبـد الله بن الزُّبير لنفسه ، وكان شاعرا محسنا رضى الله عنه :

أأقعدُ بعـد ما رجفتْ عظامى * وكان الموتُ أقـربَ ما يَلينى
أُجادلُ كلَّ مُعترِضٍ خَصيـمٍ * وأجعل دِينَـه غَرَضًا لِدينى
فأتركُ ما علمتُ لرأى غيرى * وليس الرأىُ كالعـلم اليقينِ
وما أنا والخصـومةُ وهى شىءٌ * يُصرَّفُ فى الشِّمالِ وفى اليمين
وقـد سُنَّت لنـا سُنَنٌ قِوام * يَلُحْنَ بكلِّ فَجٍّ أو وَجين(٥)
وكان الحـقُّ ليس به خفاءٌ * أغَرُّ كَغُرَّةِ الفَـلَقِ المبينِ

(١) من ى ، ك .
(٢) من ك .
(٣) راجع جـ ١٤ ص ٣١٣ .
(٤) راجع جـ ٥ ص ٥٠ .
(٥) الوجين : شط الوادى .

وما عوضٌ لنا منهاجُ جهْلٍ * بمنهاج ابنِ آمنةَ الأمينِ
فأمّا ما علمتُ فقد كفانِي * وأمّا ما جهلتُ فجنّبونِي

قوله تعالى : ﴿ مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ ﴾ أى العذاب ؛ فإنهم كانوا لفرط تكذيبهم يستعجلون نزوله استهزاء نحو قولهم : « أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا »(١) « اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ »(٢) . وقيل : ما عندى من الآيات التى تقترحونها . ﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ أى ما الحكم إلا لله فى تأخير العذاب وتعجيله . وقيل : الحكم الفاصل بين الحق والباطل لله . ﴿ يَقُصُّ الْحَقَّ ﴾ أى يقص القَصَص الحق ؛ وبه استدل من منع المجاز فى القرآن ، وهى قراءة نافع وابن كثير وعاصم ومجاهد والأعرج وابن عباس ؛ قال ابن عباس قال الله عز وجل : « نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ »(٣) . والباقون « يَقْضِ الْحَقَّ » بالضاد المعجمة ، وكذلك قرأ علىّ — رضى الله عنه — وأبو عبد الرحمن السُّلَمِىّ وسعيد بن المسيّب(٤) ، وهو مكتوب فى المصحف بغير ياء ، ولا ينبغى الوقف عليه ، وهو من القضاء ؛ ودل على ذلك أن بعده ﴿ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ ﴾ والفصل لا يكون إلا قضاء دون قَصَص ، ويُقوّى ذلك قوله قبله : « إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ » ويقوّى ذلك أيضا قراءة ابن مسعود « إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقْضِي بِالْحَقِّ » فدخول الباء يؤكد معنى القضاء . قال النحاس : هذا لا يلزم ؛ لأن معنى « يقضى » يأتى ويصنع فالمعنى : يأتى الحق ، ويجوز أن يكون المعنى : يقضى القضاء الحق . قال مكىّ : وقراءة الصاد أحب إلىّ ؛ لاتفاق الحرميّين وعاصم على ذلك ، ولأنه لو كان من القضاء للزمت الباء فيه كما أتت فى قراءة ابن مسعود . قال النحاس : وهذا الاحتجاج لا يلزم ؛ لأن مثل هذه الباء تحذف كثيرا .

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٢٧ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٩٨ . (٣) راجع جـ ٩ ص ١١٩ .
(٤) قال الفخر الرازى « يقض » بغير ياء لأنها سقطت لالتقاء الساكنين ، كما كتبوا « سندع الزبانية » « فما تغن النذر » .

قوله تعالى : قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٨﴾

قوله تعالى : ﴿قُلْ لَوْ أَنَّ عِنْدِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ﴾ أى من العذاب لأنزلته بكم حتى ينقضى الأمر إلى آخره . والاستعجال : تعجيل طلب الشيء قبل وقته . ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ﴾ أى بالمشركين وبوقت عفو بتهم .

مصححه

أبو إسحاق إبراهيم أطفيش

تم الجزء السادس من تفسير القرطبي

يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء السابع ، وأوله قوله تعالى :

﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ﴾

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٨٧/٥١٢٧

ISBN ٩٧٧ - ٠١ - ١٤٨٢ - ٠

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — جاء فى الخبر أن هذه الآية لما نزلت نزل معها اثنا عشر ألف مَلَك . وروى البخارىّ عن ابن عمر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " مفاتح الغيب خمس لا يعلمها إلا الله لا يعلم ما تَغيض الأرحام إلا اللهُ ولا يعلم ما فى غدٍ إلا اللهُ ولا يعلم متى يأتى المطر أحد إلا اللهُ ولا تدرى نفس بأىّ أرض تموت إلا الله ولا يعلم متى تقوم الساعة إلا الله " . وفى صحيح مسلم عن عائشة قالت : من زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يخبر بما يكون فى غدٍ فقد أعظم على الله الفِرْية ؛ والله تعالى يقول : « قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ »(١) . ومفاتح جمع مَفْتح، هذه اللغة الفصيحة . ويقال : مفتاح ويجمع مفاتيح . وهذه قراءة ابنِ السَّمَيْقَع « مفاتِيح » . والمِفتح عبارة عن كل ما يَحُلّ غَلَقا، محسوسا كان كالقُفْل على البيت أو معقولا كالنظر . وروى ابن ماجه فى سننه وأبو حاتم البُسْتِىّ فى صحيحه عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنّ من الناس مفاتيحَ للخير مَغالِيقَ للشرّ وإن من الناس مفاتيحَ للشرّ مغالِيقَ للخير فطُوبَى لمن جعل الله مفاتيح الخير على يديه وَوَيْلٌ لمن جعل الله مفاتيح الشرّ على يديه " . وهو فى الآية استعارة عن التوصُّل إلى الغيوب كما يتوصّل فى الشاهد بالمفتاح إلى الغيب عن الإنسان ؛

---

(١) آية ٦٥ سورة النمل .

ولذلك قال بعضهـم : هو مأخوذ من قول الناس افتـح علىّ كذا ؛ أى أعطنى أو علّمنى ما أتوصل إليه به . فالله تعالى عنـده علم الغيب ، و بيـده الطرق الموصّلة إليه ، لا يملكها إلا هو ، فمن شاء أطلاعه عليها أطلعه ، ومن شاء حجبه عنها حجبه . ولا يكون ذلك من إفاضة إلا على رسـله ؛ بدليل قوله تعالى : « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ[1] » وقال : « عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا . إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ[2] » . وقيل : المراد بالمفاتح خزائن الرزق ؛ عن السُّدّى والحسن . مُقاتِل والضحّاك : خزائن الأرض . وهذا مجاز ، عبّر عنها بما يتوصّل إليها به . وقيل غير هذا مما يتضمنه معنى الحديث ، أى عنده الآجال و وقت انقضائها . وقيل : عواقب الأعمار وخواتم الأعمال ؛ إلى غير هذا من الأقوال . والأوّل المختار . والله أعلم .

الثانيـــة — قال علماؤنا : أضاف سبحانه علم الغيب إلى نفسه فى غير ما آية من كتابه إلا من اصطفى من عباده . فمن قال : إنه ينزّل الغيث غدًا وجزم فهو كافر ، أخبر عنه بأمارة أدّعاها أم لا . وكذلك من قال : إنه يعلم ما فى الرّحم فهو كافر ؛ فإن لم يجزم وقال : إن النّوء[3] يترل الله به المـاء عادة ، وأنه سبب المـاء عادةً ، وأنه سبب المـاء على ما قدّره وسبق فى علمه لم يكفر ؛ إلا أنه يستحب له ألا يتكلم به ، فإن فيه تشبيها بكلمة أهل الكفر ، وجهلا بلطيف حكمته ؛ لأنه يترل متى شاء ، مرّة بنَوْء كذا ، ومرّة دون النّوْء ؛ قال الله تعالى[4] : " أصبح من عبادى مؤمن بى وكافر [بالكواكب] " على ما يأتى بيانه فى « الواقعـة[5] » إن شاء الله . قال ابن العربىّ : وكذلك قول الطبيب : إذا كان الثّدى الأيمن مسودّ الحَلَمة فهو ذكر ، وان كان فى الثـدى الأيسر فهو أنثى ، وإن كانت المرأة تجد الجنب الأيمن أثقل فالولد أنثى ؛ وأدّعى ذلك عادة لا واجبا فى الخلقة لم يكفر ولم يفسق . وأما من أدعى الكسب فى مستقبل العمر فهو كافر . أو أخبر عن الكوائن المجملة أو المفصلة فى أن تكون قبل أن تكون فلا ريبة

(١) آية ١٧٩ سورة آل عمران . (٢) آية ٢٦ سورة الجن . (٣) النوء : سقوط نجم من المنازل فى المغرب مع الفجـر وطلوع آخر من المشرق يقابله من ساعته ؛ وكانت العرب تضيف الأمطار والرياح والحر والبرد الى الساقط منها . (٤) أى فى الحديث القدسى . (٥) فى قوله تعالى : « وتجعلون رزقكم ... » آية ٨٢ .

فى كفره أيضا . فأمّا من أخبر عن كسوف الشمس والقمر فقد قال علماؤنا : يؤدّب ولا يسجن . أمّا عدم كفره فلأن جماعة قالوا : إنه أمر يُدرَك بالحساب وتقدير المنازل حسب ما أخبر الله عنه من قوله : «وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ»(١) . وأما أدبهم فلأنهم يُدخلون الشك على العامّة ، إذ لا يدرون الفرق بين هذا وغيره ؛ فيشوّشون عقائدهم و يتركون قواعدهم فى اليقين فأدّبوا حتى يستروا ذلك إذا عرفوه ولا يعلنوا به .

قلت : ومن هذا الباب ما جاء فى صحيح مسلم عن بعض أزواج النبيّ صلى الله عليه وسلم أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "من أتى عَرّافا [فسأله عن شيء](٢) لم تقبل له صلاة أربعين ليلة" . والعرّاف هو الحازى والمنجم الذى يدّعى علم الغيب . وهى العِرافة وصاحبها عَرّاف ، وهو الذى يستدل على الأمور بأسباب ومقدّمات يدّعى معرفتها . وقد يعتضد بعض أهل هذا الفن فى ذلك بالزّجر والطّرق والنجوم ، وأسباب معتادة فى ذلك . وهذا الفنّ هو العِيافة (بالياء) . وكلّها ينطلق عليها اسم الكهانة ؛ قاله القاضى عِياض . والكهانة : ادّعاء علم الغيب . قال أبو عمر بن عبد البر فى (الكافى) : من المكاسب المجتمَع على تحريمها الربا ومهور البغايا والسُّحْت والرّشا وأخذ الأجرة على النياحة والغناء ، وعلى الكهانة وادّعاء الغيب وأخبار السماء ، وعلى الزّمْر واللّعب والباطل كله . قال علماؤنا : وقد انقلبت الأحوال فى هذه الأزمان بإتيان المنجّمين والكُهّان ، لا سيّما بالديار المصرية ؛ فقد شاع فى رؤسائهم وأتباعهم وأمرائهم اتخاذ المنجّمين ، بل ولقد انخدع كثير من المنتسبين للفقه والدّين بجاءوا إلى هؤلاء الكهنة والعرّافين فبَهْرَجوا عليهم بالمحال ، واستخرجوا منهم الأموال ، فحصلوا من أقوالهم على السراب والآل(٣) ، ومن أديانهم على الفساد والضلال . وكل ذلك من الكبائر ؛ لقوله عليه السلام : "لم تقبل له صلاة أربعين ليلة" . فكيف بمن اتخذهم وأنفق عليهم معتمدا على أقوالهم . روى مسلم عن عائشة قالت : سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أناس عن الكُهّان فقال :

(١) آية ٣٩ سورة يس . (٢) زيادة عن صحيح مسلم . (٣) السراب : الذى يكون نصف النهار لاطئا بالأرض لاصقا بها كأنه ماء جار . والآل : الذى يكون بالضحى يرفع الشخوص و يزهاها كالملا بين السماء والأرض .

" ليس بشيء " فقالوا : يا رسول الله، إنهم يحدّثون أحيانا الشيء فيكون حقًّا ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنيّ فيَقُرُّها[1] فى أذن وَلِيّه [قَرَ الدجاجة][2] فيخلطون معها مائة كذبة[3]" . قال الحُمَيدىّ : ليس ليحيى بن عروة عن أبيه عن عائشة فى الصحيح غير هذا . وأخرجه البخارىّ من حديث أبى الأسود محمد بن عبد الرحمن عن عروة عن عائشة أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الملائكة تنزل فى العَنَان وهو السحاب فتذكر الأمر قُضِى فى السماء فتَسْتَرِق الشياطينُ السمع فتسمعه فتوحيه الى الكُهّان فيكذبون معها مائة كذبة من عند أنفسهم " . وسيأتى هذا المعنى فى « سبأ » إن شاء الله تعالى[4] .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَيَعْلَمُ مَا فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ﴾ خصّهما بالذّكر لأنهما أعظم المخلوقات المجاورة للبشر، أى يعلم ما يهلك فى البر والبحر . ويقال : يعلم ما فى البر من النبات والحبّ والنّوَى، وما فى البحر من الدواب ورزق ما فيها، وما تسقط من ورقة إلا يعلمها . روى يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " ما من زرع على الأرض ولا ثمار على الأشجار ولا حبة فى ظلمات الأرض إلا عليها مكتوب بسم الله الرحمن الرحيم رِزق فلان بن فلان وذلك قوله فى مُحْكم كتابه « وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ » . وحكى النقّاش عن جعفر بن محمد أن الورقة يراد بها السّقط من أولاد بنى آدم، والحبة يراد بها الذى ليس بسقط، والرطب يراد به الحىّ، واليابس يراد به الميت . قال ابن عطية : وهذا قول جارٍ على طريقة الرموز، ولا يصح عن جعفر بن محمد ولا ينبغى أن يلتفت إليه . وقيل : المعنى «وما تسقط من ورقة» أى من ورق الشجر إلا يعلم متى تسقط وأين تسقط وكم تدور فى الهواء، ولا حبة إلا يعلم متى تنبت وكم تنبت ومن يأكلها . ﴿ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ ﴾ بطونها . وهذا أصح؛ فإنه موافق للحديث وهو مقتضى الآية . والله أعلم . وقيل : «فى ظلمات الأرض»

(١) القر : ترديدك الكلام فى أذن المخاطب حتى يفهمه . (٢) الزيادة عن صحيح مسلم .
(٣) هو أحد رواة سند هذا الحديث . (٤) فى قوله تعالى : « ولا تنفع الشفاعة عنده ... » آية ٢٣

يعنى الصخرة التى هى أسفل الأرضين السابعة . « ولا رَطْبٍ ولا يابِسٍ » بالخفض عطفا على اللفظ . وقرأ ابن السَّمَيْقَع والحسن وغيرهما بالرفع فيهما عطفا على موضع « من ورقة » ؛ فـ«من» على هذا للتوكيد. ﴿ إلا فِي كِتابٍ مبِينٍ ﴾ أى فى اللوح المحفوظ لتعتبر الملائكة بذلك ، لا أنه سبحانه كتب ذلك لنسيانٍ يلحقه ، تعالى عن ذلك . وقيل : كتبه وهو يعلمه لتعظيم الأمر ، أى اعلموا أن هذا الذى ليس فيه ثواب ولا عقاب مكتوب ، فكيف بما فيه ثواب وعقاب .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰٓ أَجَلٌ مُّسَمًّى ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٦٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى يَتَوَفَّاكُمْ بِاللَّيْلِ ﴾ أى ينيمكم فيقبض نفوسكم التى بها تميزون ، وليس ذلك موتا حقيقة بل هو قبض الأرواح عن التصرف بالنوم كما يقبضها بالموت . والتَّوَفِّى استيفاء الشىء . وتُوُفِّىَ الميت استوفى عدد أيام عمره ، والذى ينام كأنه استوفى حركاته فى اليقظة . والوفاة الموت . وأوفيتك المال ، وتوفّيته ، واستوفيته إذا أخذته أجمع . وقال الشاعر :

إنّ بَنِي الأَدْرَدِ ليسوا مِن أحدْ * ولا توفّاهم قريشٌ فى العَدَدْ

ويقال : إن الروح إذا خرج من البدن فى المنام تبقى فيه الحياة ؛ ولهذا تكون فيه الحركة والنفس ، فإذا انقضى عمره خرج روحه وتنقطع حياته ، وصار ميتا لا يتحرك ولا يتنفس . وقال بعضهم . لا تخرج منه الروح ، ولكن يخرج منه الذهن . ويقال : هذا أمر لا يعرف حقيقته إلا الله تعالى . وهذا أصح الأقاويل ، والله أعلم . ﴿ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ ﴾ أى فى النهار ؛ ويعنى اليقظة . ﴿ لِيُقْضَى أَجَلٌ مُسَمًّى ﴾ أى ليستوفى كل إنسان أجلا ضرب له . وقرأ أبو رجاء وطلحة بن مُصَرِّف « ثم يبعثكم فيه ليقضى أجلا مسمى » أى عنده . و « جرحتم » كسبتم . وقد تقدّم فى « المائدة » . وفى الآية تقديم وتأخير ، والتقدير وهو الذى يتوفاكم بالليل ثم يبعثكم بالنهار ويعلم ما جرحتم فيه ؛ فقدّم الأهم الذى من أجله وقع البعث فى النهار .

وقال ابن جُريج : « ثم يبعثكم فِيهِ » أى فى المنـام . ومعنى الاية : ان إمهاله تعالى للكفار ليس لغفلة عن كفرهم فإنه أحصى كل شىء عددا وعلمه وأثبته ، ولكن ليقضى أجلا مسمى من رزق وحياة، ثم يرجعون إليه فيجازيهـم . وقد دلّ على الحشر والنشر بالبعث لأن النشأة الثانية منزلتهـا بعـد الأولى كمنزلة اليقظة بعـد النوم فى أنّ من قدر على أحدهمـا فهو قادر على الآخر .

قوله تعـالى : وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۖ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ﴿٦١﴾ ثُمَّ رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ ۚ أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَـٰسِبِينَ ﴿٦٢﴾

قوله تعالى : ﴿وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ﴾ يعنى فوقية المكانة والرتبة لا فوقية المكان والجهة، على ما تقدّم بيانه أوّل السورة . ﴿وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً﴾ أى من الملائكة . والإرسال حقيقته إطلاق الشىء بما حمل من الرسالة؛ فإرسال الملائكة بما حملوا من الحفظ الذى أمروا به، كما قال : « وإنّ عليكم لحافِظِين »(١) أى ملائكة تحفظ أعمال العباد وتحفظهم من الآفات . والحَفَظة جمع حافظ، مثل الكَتَبة والكاتب . ويقال : إنهما مَلَكان بالليل ومَلَكان بالنهار، يكتب أحدهما الخير والآخر الشر، وإذا مشى الإنسان يكون أحدهما بين يديه والآخر وراءه، وإذا جلس يكون أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله؛ لقوله تعالى: « عَنِ الْيَمِينِ وعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ »(٢) . ويقال : لكل إنسان خمسة من الملائكة : اثنان بالليل، واثنان بالنهار، والخامس لا يفارقه ليلا ولا نهارا . والله أعلم . وقال عمر بن الخطاب :

ومن النـاس مَن يعيش شقيًّا * جاهلَ القلب غافلَ اليقظَـهْ
فإذا كان ذا وفاء ورأي * حذِر الموتَ وآتّقى الحفظـه
إنمـا الناس راحل ومقـيم * فالذى بَانَ للمقـيم عِظـه

(١) آية ١٠ سورة الانفطار . (٢) آية ١٧ سورة ق .

قوله تعالى : ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ يريد أسبابه ؛ كما تقدم فى « البقرة »[1] . ﴿ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا ﴾ على تأنيث الجماعة ؛ كما قال : « وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ » و « كَذَّبَتْ رُسُلَ » . وقرأ حمزة « تَوَفَّاه رسُلنا » على تذكير الجمع . وقرأ الأعمش « تتوفاه رسلنا » بزيادة تاء والتذكير . والمراد أعوان مَلَك الموت ؛ قاله ابن عباس وغيره . ويروى أنهم يَسُلُّون الروح من الجسد حتى إذا كان عند قبضها قبضها ملك الموت . وقال الكلبى : يقبض ملك الموت الروح من الجسد ثم يسلمها الى ملائكة الرحمة إن كان مؤمنا أو إلى ملائكة العذاب إن كان كافرا . ويقال : معه سبعة من ملائكة الرحمة وسبعة من ملائكة العذاب ؛ فإذا قبض نفسا مؤمنة دفعها إلى ملائكة الرحمة فيبشرونها بالثواب ويصعدون بها إلى السماء ، وإذا قبض نفسا كافرة دفعها إلى ملائكة العذاب فيبشرونها بالعذاب ويفزعونها ، ثم يصعدون بها الى السماء ثم تردّ إلى سِجِّين ، وروح المؤمن إلى عِلِّيِّين . والتَّوفّى تارة يضاف الى ملك الموت ؛ كما قال : « قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ »[2] . وتارة إلى الملائكة لأنهم يتولّون ذلك ؛ كما فى هذه الآية وغيرها . وتارة إلى الله وهو المُتَوفِّى على الحقيقة ؛ كما قال : « اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا »[3] « قُلِ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ »[4] « الَّذِى خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ »[5] . فكل مأمور من الملائكة فإنما يفعل ما أمر به . ﴿ وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ﴾ أى لا يضيّعون ولا يقصّرون ، أى يطيعون أمر الله . وأصله من التقدّم ؛ كما تقدّم . فمعنى فرّط قدّم العَجز . وقال أبو عبيدة : لا يتوانون . وقرأ عبيد بن عمير « لا يُفْرِطون » بالتخفيف ، أى لا يجاوزون الحدّ فيما أمروا به من الإكرام والإهانة . ﴿ ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ ﴾ أى ردّهم الله بالبعث للحساب . ﴿ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ ﴾ أى خالقهم ورازقهم وباعثهم ومالكهم . « الحقِّ » بالخفض قراءة الجمهور ، على النعت والصفة لأسم الله تعالى . وقرأ الحسن « الحقَّ » بالنصب على إضمار أعنى ، أو على المصدر ، أى حقًّا . ﴿ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ ﴾ أى أعلموا وقولوا له الحكم وحده يوم القيامة ، أى القضاء والفصل . ﴿ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ ﴾[6] أى لا يحتاج إلى فِكرة وروية ولا عَقْد يَد . وقد تقدّم .

(١) راجع جـ ٢ ص ١٣٧ طبعة ثانية . (٢) آية ١١ سورة السجدة . (٣) آية ٤٢ سورة الزمر .
(٤) آية ٢٦ سورة الجاثية . (٥) آية ٢ سورة الملك . (٦) راجع جـ ٢ ص ٤٣٥ طبعة ثانية .

قوله تعـالى : قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٣﴾ قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ ﴿٦٤﴾

قوله تعـالى : ﴿ قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنْ ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾ أى شدائدهما ؛ يقال : يوم مظلم أى شديد . قال النحاس : والعرب تقول : يومٌ مظلِم إذا كان شديدا ، فإن عظّمت ذلك قالت : يوم ذو كواكب ؛ وأنشد سيبويه :

بَنِي أسـدٍ هل تعلمـون بلاءنا * إذا كان يومٌ ذو كواكِب أشْنَعَا

وجمع « الظلمات » على أنه يعنى ظلمة البرّ وظلمة البحر وظلمة الليـل وظلمة الغَيْم ، أى إذا أخطأتم الطريق وخفتم الهلاك دعوتموه ﴿ لَئِنْ أَنْجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ ﴾ أى من هـذه الشدائد ﴿ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ أى من الطائعين . فو بّخهم الله فى دعائهم إياه عند الشدائد ، وهم يدعون معـه فى حالة الرخاء غيره بقوله ﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ تُشْرِكُونَ ﴾ . وقرأ الأعمش « وخِيفَة » من الخـوف ، وأبو بكر عن عاصم « خِفْيـة » بكسر الخاء ، والباقون بضـمها ، لغتـان . وزاد الفرّاء خُفْوة وخِفْوة . قال : ونظيره حُبْية وحِبْية وحُبْوة وحِبْوة . وقراءة الأعمش بعيدة ؛ لأن معنى « تضرُّعاً » أن تظهروا التذلل و « خفية » أن تُبطنوا مثل ذلك . وقرأ الكوفيون لئن « أنجانا » واتساق المعنى بالتاء ؛ كما قرأ أهل المدينة وأهل الشام .

قوله تعالى : ﴿ قُلِ اللَّهُ يُنَجِّيكُمْ مِنْهَا وَمِنْ كُلِّ كَرْبٍ ﴾ وقرأ الكوفيون « ينجّيكم » بالتشديد ، الباقون بالتخفيف . قيل : معناهما واحد مثل نجا وأنجيته ونجّيته . وقيل : التشـديد للتكثير . والكرب : الغم يأخذ بالنفس ؛ يقال منه : رجل مكروب . قال عنترة :

ومكروب كشفت الكرب عنه * بطعنـةِ فَيْصَـلٍ لمـا دعانِي

والكُرْبة مشتقة من ذلك .

قوله تعـالى : ﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ تُشْرِكُونَ ﴾ تقـريع وتوبيـخ ؛ مثـل قوله فى أول السـورة « ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ » . لأن الحجة إذا قامت بعـد المعرفة وجب الإخلاص ، وهم قد جعـلوا

بدلا منه وهو الإشراك ؛ فحسن أن يقرّعوا و يوبّخوا على هذه الجهة و إن كانوا مشركين قبل النجاة .

قوله تعالى : قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْآيَـٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾

أى القادر على إنجائكم من الكرب، قادر على تعذيبكم. ومعنى ﴿ مِنْ فَوْقِكُمْ ﴾ الرجم بالحجارة والطوفان والصيحة والريح ؛ كما فعل بعادٍ وثمودَ وقومِ شعيبٍ وقومِ لوطٍ وقومِ نوحٍ ؛ عن مجاهد وابن جُبير وغيرهما . ﴿ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ ﴾ الخسف والرجفة ؛ كما فعل بقارون وأصحابِ مَدْين . وقيل : « من فوقكم » يعنى الأمراء الظلمة ، « ومن تحت أرجلكم » يعنى السَّفلة وعَبيد السّوء ؛ عن ابن عباس ومجاهد أيضا . ﴿ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا ﴾ وروى عن أبى عبيد الله المدنىّ « أو يُلبسكم » بضم الياء ، أى يحلّكم العذاب و يعمّكم به ، وهذا من اللُّبس بضم الأوّل ، وقراءة الفتح من اللَّبْس . وهو مُوضع مشكل والأعراب يبيّنه . أى يَلبس عليكم أمركم ، فحذف أحد المفعولين وحرف الجر ؛ كما قال : «وإذا كالُوهم أو وَزَنُوهم»[1] وهذا اللبس بأن يخلط أمرهم فيجعلهم مختلفى الأهواء ؛ عن ابن عباس . وقيل : معنى « يلبسكم شيعا » يقوّى عدوّكم حتى يخالطكم و إذا خالطكم فقد لبسكم . ﴿ شِيَعًا ﴾ معناه فِرَقًا . وقيل : يجعلكم فرقا يقاتل بعضكم بعضا ؛ وذلك بتخليط أمرهم وافتراق أمرائهم على طلب الدنيا . وهو معنى «ويُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بعض» أى بالحرب والقتل فى الفتنة ؛ عن مجاهد. والآية عامّة فى المسلمين والكفار . وقيل : هى فى الكفار خاصّةً . وقال الحسن : هى فى أهل الصلاة .

قلت : وهو الصحيح ؛ فإنه المشاهد فى الوجود ، فقد لبسنا العدوّ فى ديارنا واستولى على أنفسنا وأموالنا ، مع الفتنة المستولية علينا بقتل بعضنا بعضا واستباحة بعضنا اموال بعض .

(١) آية ٣ سورة المطففين .

نعوذ بالله من الفتن ما ظهر منها وما بطن . وعن الحسن أيضا أنه تأول ذلك فيما جرى بين الصحابة رضي الله عنهم . روى مسلم عن ثَوْبَانَ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله زَوَى (١) لِيَ الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها وإن أمتي سيبلغ مُلْكها ما زُوِيَ لي منها وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض وإني سألت ربي لأمتي ألا يهلكها بسنة عامة وألا يسلّط عليهم عدوًّا من سِوَى أنفسهم فيستبيح بَيْضَتَهم (٢) وإن ربي قال يا محمد : إني إذا قضيت قضاء فإنه لا يُرَدّ وإني أعطيتك لأمتك ألاّ أهلكهم بسنة عامة وألا أسلط عليهم عدوّا من سِوَى أنفسهم يستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم مَن بأقطارها — أو قال من بين أقطارها — حتى يكون بعضهم يُهلك بعضاً ويَسْبِي بعضهم بعضا " . وروى النسائيّ عن خَبّاب بن الأَرَتّ، وكان قد شهد بدرا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه راقب رسول الله صلى الله عليه وسلم الليلةَ كلّها حتى كان مع الفجر، فلما سلّم رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلاته جاءه خَبّاب فقال : يارسول الله ، بأبي أنت وأمّي ! لقد صليتَ الليلة صلاة ما رأيتك صلّيتَ نحوها ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أجَلْ إنها صلاة رَغَب ورَهَب سألتُ الله عز وجل فيها ثلاث خصال فأعطاني ثنتين ومنعني واحدة سألت ربي عز وجل ألا يُهلكنا بما أهلك به الأمم فأعطانيها وسألت ربي عز وجل ألا يُظهر علينا عدوًّا من غيرنا فأعطانيها وسألت ربي عز وجل ألا يُلبسنا شِيَعًا فمنعنيها " . وقد أتينا على هذه الأخبار في كتاب (التذكرة) والحمد لله . وروى أنه لما نزلت هذه الآية قال النبيّ صلى الله عليه وسلم لجبريل : " ياجبريل ما بقاء أمتي على ذلك " ؟ فقال له جبريل : " إنما أنا عبد مثلك فادع ربك وسَلْه لأمتك " فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوضأ وأسبغ الوضوء وصلى وأحسن الصلاة ، ثم دعا فنزل جبريل وقال : " يا محمد إن الله تعالى سمع مقالتك وأجارهم من خصلتين وهو العذاب من فوقهم ومن تحت أرجلهم " . فقال : "يا جبريل ما بقاء أمتي إذا كان فيهم أهواء مختلفة ويذيق بعضهم بأس بعض " ؟ فنزل جبريل بهذه الآية :

---

(١) زوى : جمع . (٢) أي مجتمعهم وموضع سلطانهم ومستقر دعوتهم .

« الٓمٓ . أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا »[1] الآية . وروى عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله قال : لما نزلت هذه الاية « قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَاباً مِنْ فَوْقِكُمْ أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ » . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أعوذ بوجه الله " فلما نزلت « أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ » قال : " هاتان أهون " . وفي سنن ابن ماجه عن ابن عمر قال : لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يدع هؤلاء الكلمات حين يمسي وحين يصبح : اللَّهُمَّ إني أسئلك العافية في الدنيا والآخرة . اللَّهُمَّ إني أسئلك العفو والعافية في ديني ودنياي وأهلي ومالي . اللَّهُم آستر عوراتي وآمن رَوْعاتي وآحفظني من بين يدي ومن خلفي وعن يميني وعن شمالي ومن فوق وأعوذ بك أن أغتال من تحتي" . قال وَكِيع : يعني الخَسْف .

قوله تعالى : ﴿ أَنْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ ﴾ أي نبين لهم الحجج والدلالات . ﴿ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴾ يريد بطلان ما هم عليه من الشِّرْك والمعاصي .

قوله تعالى : وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوْمُكَ وَهُوَ ٱلْحَقُّ ۚ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾ لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ ۚ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٦٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَّبَ بِهِ قَوْمُكَ ﴾ أي بالقرآن . وقرأ ابن أبي عَبْلَة « وكذبت » بالتاء . ﴿ وَهُوَ الْحَقُّ ﴾ أي القصص الحق . ﴿ قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ﴾ قال الحسن : لست بحافظ أعمالكم حتى أجازيكم عليها ، إنما أنا مُنْذِر وقد بلّغت ؛ نظيره « وما أنا عليكم بحفيظ » أي أحفظ عليكم أعمالكم . ثم قيل : هذا منسوخ بآية القتال . وقيل : ليس بمنسوخ ، إذ لم يكن في وُسعه إيمانهم . ﴿ لِكُلِّ نَبَإٍ مُسْتَقَرٌّ ﴾ لكل خبر حقيقة ، أي لكل شيء وقتٌ يقع فيه من غير تقدّم وتأخر . وقيل : أي لكل عمل جزاء . قال الحسن : هذا وعيد من الله تعالى للكفار ؛ لأنهم كانوا لا يُقِرّون بالبعث . الزجّاج : يجوز أن يكون وعيدا بما ينزل بهم في الدنيا . السُّدِّي : استقر يوم بدر ما كان يَعِدُهم به من العذاب . وذكر الثَّعْلَبِيّ أنه رأى في بعض التفاسير أن هذه الآية نافعة من وجع الضرس إذا كتبت على كاغد ووضع على السِّنّ .

(١) أول سورة العنكبوت .

قوله تعـالى : وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦ ۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَـٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٦٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُـونَ فِي آيَاتِنَـا ﴾ بالتكذيب والردّ والاستهزاء ﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ والخطاب مجرّد للنبيّ صلى الله عليه وسلم . وقيل : إن المؤمنين داخلون فى الخطاب معه . وهو صحيح ؛ فإن العلة سماع الخوض فى آيات الله ، وذلك يشملهم وإياه . وقيل : المراد به النبيّ صلى الله عليه وسلم وحده ؛ لأن قيامه عن المشركين كان يشق عليهم ، ولم يكن المؤمنون عندهم كذلك ؛ فأمر أن ينابذهم بالقيام عنهم إذا استهزءوا وخاضوا ليتأدّبوا بذلك ويدعُوا الخوض والاستهزاء . والخَوْض أصله فى المـاء ، ثم استعمل بعـدُ فى غَمَرات الأشـياء التى هى مجاهل ، تشبيها بغَمَرات المـاء فاسـتعير من المحسوس للمعقول . وقيـل : هو مأخوذ من الخلط . وكل شيء خُضْتَه فقد خلطته ؛ ومنه خاض المـاءَ بالعسل خلطه . فأدّب الله عز وجل نبيّه بهذه الآية . كان يقعد إلى قوم من المشركين يَعظهم ويدعوهم فيستهزءون بالقرآن ؛ فأمره الله أن يُعرض عنهـم إعراضَ مُنْكِر . ودلّ بهـذا على ان الرجل إذا علم من الآخر منكَراً وعلم أنه لا يقبل منـه فعليه أن يُعرض عنـه إعراض منكر ولا يُقبل عليـه . وروى شِـبْل عن ابن أبى نَجيح عن مجاهـد فى قوله « وإذا رأيت الذين يخوضون فى آياتنا » قال : هم الذين يستهزءون بكتاب الله ، نهـاه الله عن أن يجلس معهـم إلا أن ينسى فإذا ذَكَر قام . وروى وَرْقَاء عن ابن أبى نَجيح عن مجاهـد قال : هم الذين يقولون فى القرآن غير الحق .

الثانيـة — فى هـذه الاية ردٌّ من كتاب الله عز وجل على من زعم ان الأئمة الذين هم حُجَجٌ وأتباعَهم لهم ان يخالطوا الفاسقين و يصوّبوا آراءهم تَقِيّة[1] . وذكر الطبرىّ عن أبى جعفر

(١) التقية والتقاة بمعنى واحد . يريد أنهم يتقون بعضهم بعضا ويظهرون الصلح والاتفاق ، وباطنهم بخلاف ذلك .

محمد بن علىّ أنه قال : لا تجالسوا أهل الخصومات، فإنهم الذين يخوضون فى آيات الله . قال ابن العربىّ : وهذا دليل على أن مجالسة أهل الكبائر لا تحلّ . قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : مَن خاض فى آيات الله تُرِكت مجالسته وهُجِر ، مؤمنا كان أو كافرا . قال : وكذلك منع أصحابُنا الدخولَ إلى أرض العدوّ ودخولَ كنائسهم والبِيَع، ومجالسةَ الكفار وأهلِ البِدَع، وألاّ تُعتقد مودّتهم ولا يُسمع كلامهم ولا مناظرتهم . وقد قال بعض أهل البِدع لأبى عِمران النَّخَعِىّ : اسمع منى كلمة ؛ فأعرض عنه وقال : ولا نصف كلمة . ومثله عن أيّوب السِّختيانىّ . وقال الفُضيل بن عِيَاض : من أحبّ صاحبَ بدعة أحبط الله عمله وأخرج نور الإسلام من قلبه، ومن زوّج كريمته من مُبْتَدِع فقد قطع رَحِمَها، ومن جلس مع صاحب بِدْعة لم يُعْط الحكمة، وإذا علم الله من رجل أنه مُبغِض لصاحب بِدْعة رَجَوْتُ أن يغفر الله له . وروى أبو عبد الله الحاكم عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "مَن وَقّر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام". فبطل بهذا كلّه قولُ مَن زعم أن مجالستهم جائزة إذا صانوا أسماعهم .

قوله تعالى : ﴿وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ﴾ «إما» شرط، فيلزمها النون الثقيلة فى الأغلب وقد لا تلزم، كما قال :

إمّا يصبْك عدوّ فى مناوأة * يوما فقد كنت تَسْتَعْلِى وتنتصر

وقرأ ابن عباس وابن عامر «يُنَسِّينك» بتشديد السين على التكثير ؛ يقال : نَسِىَ وأَنْسَى بمعنى واحد؛ قال الشاعر :

قالت سُليمى أتَسْرِى اليوم أم ثقل * وقد يُنَسِّيك بعضَ الحاجةِ الكسلُ (١)

وقال امرؤ القيس :

* ... تُنَسِّينِى إذا قمت سِرْبَالِى (٢) *

(١) كذا فى الأصول، ولم نهتد لوجه الصواب فيه .

(٢) والبيت بتمامه كما فى اللسان :

ومثلك بيضاء العوارض طفلة * لعوب تنسينى إذا قمت سربالى

ورواية اللسان «تناسانى» بدل «تنسينى» .

المعنى : يا محمد إن أنساك الشيطان أن تقوم عنهم بمجالستهم بعد النهى . ﴿ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَىٰ ﴾ أى إذا ذكرت فلا تقعد مع القوم الظالمين ، يعنى المشركين . والذِّكْرَى اسم للتذكير .

الثانيـة — قيل : هذا خطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم والمراد أمته ؛ ذهبوا إلى تبرئته عليه السلام من النسيان . وقيل : هو خاص به ، والنسيان جائز عليه . قال ابن العربىّ : وإن عذرنا أصحابنا فى [قولهم إن](١) قولَه تعالى : « لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ »(٢) خطابٌ للأمة باسم النبىّ صلى الله عليه وسلم لاستحالة الشِّرك عليه ، فلا عُذْر لهم فى هذا لجواز النسيان عليه . قال عليه السلام : " نَسِىَ آدمُ فنَسِيت ذرِّيتُه " خرّجه الترمذىّ وصحّحه . وقال مخبرا عن نفسه : " إنما أنا بشر مثلكم أَنْسَى كما تَنْسَوْن فاذا نسيت فذكّرونى " . خرّجه فى الصحيح ، وأضاف النسيان إليه . وقال وقد سمع قراءة رجل : " لقد أذكرنى آيةَ كذا وكذا كنتُ أنسيتها " . واختلفوا بعد جواز النسيان عليه ؛ هل يكون فيما طريقه البلاغ من الأفعال وأحكام الشرع أم لا . فذهب إلى الأول — فيما ذكره القاضى عياض — عامّةُ العلماء والأئمةُ النُّظّار ؛ كما هو ظاهر القرآن والأحاديث ، لكن شرط الأئمة أن الله تعالى ينبّهه على ذلك ولا يُقرّه عليه . ثم اختلفوا هل من شرط التنبيه اتصالُه بالحادثة على الفَوْر ، وهو مذهب القاضى أبى بكر والأكثرِ من العلماء ، أو يجوز فى ذلك التّراخى ما لم يَخرِم عمره وينقطع تبليغه ، وإليه نحا أبو المَعالِى . ومنعت طائفة من العلماء السَّهوَ عليه فى الأفعال البلاغية والعبادات الشرعيّة ؛ كما منعوه اتفاقا فى الأقوال البلاغية ، واعتذروا عن الظواهر الواردة فى ذلك ؛ وإليه مال الأستاذ أبو إسحاق . وشذّت الباطِنيّة وطائفةٌ من أرباب علم القلوب فقالوا : لا يجوز النسيان عليه ، وإنما يَنْسَى قصدًا ويتعمّد صورةَ النسيان ليَسُنّ . ونحا إلى هذا عظيم من أئمة التحقيق وهو أبو المظفر الإسفَرَايِنى فى كتابه (الأوسط) وهو منحًى غيرُ سديد ، وجمعُ الضدّ مع الضدّ مستحيل بعيد .

قوله تعالى : وَمَا عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٦٩﴾

(١) الزيادة عن ابن العربى . (٢) آية ٦٥ سورة الزمر .

قال ابن عباس : لما نزل لا تقعدوا مع المشركين وهو المراد بقوله : « فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ » قال المسلمون : لا يمكننا دخول المسجد والطواف ؛ فنزلت هذه الآية . ﴿ وَلَٰكِن ذِكْرَىٰ ﴾ أى فإن قعدوا يعنى المؤمنين فليذكّروهم . ﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ الله فى ترك ما هم فيه . ثم قيل : نُسخ هذا بقوله : « وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ »(١) . وإنما كانت الرُّخصة قبل الفتح وكان الوقت وقت تَقِيّة . وأشار بقوله : « وقد نزّل عليكم فى الكتاب » الى قوله : « وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا » . قال القُشَيْرِيّ : والأظهر أن الآية ليست منسوخة . والمعنى : ما عليكم شىء من حساب المشركين، فعليكم بتذكيرهم وزجرهم فإن أبواب حسابهم على الله . و « ذِكْرَىٰ » فى موضع نصب على المصدر ، ويجوز أن تكون فى موضع رفع ؛ أى ولكن الذى يفعلونه ذكرى، أى ولكن عليهم ذكرى . قال الكسائيّ : المعنى ولكن هذه ذكرى .

قوله تعالى : وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ وَذَكِّرْ بِهِۦٓ أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ ۖ وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا ۖ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٧٠﴾

أى لا تعلّق قلبك بهم فإنهم أهل تعنُّت و إن كنت مأمورا بوَعْظهم . قال قتادة : هذا منسوخ، نسخه « فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ »(٢) . ومعنى ﴿ لَعِبًا وَلَهْوًا ﴾ أى استهزاءً بالدّين الذى دعوتهم إليه . وقيل : استهزءوا بالدين الذى هم عليه فلم يعملوا به . والاستهزاء ليس مُسَوَّغًا فى دين(٣) . وقيل : « لعبا ولهوا » باطلا وفرحا، وقد تقدّم هذا . وجاء اللّعب مقدّما فى أربعة مواضع، وقد نُظمت :

(١) آية ١٤٠ سورة النساء . (٢) آية ٥ سورة التوبة .
(٣) فى قوله تعالى : « وما الحياة الدنيا ... » آية ٣٢ من هذه السورة .

إذا أتى لعب ولهـو * وكم من موضع هو فى القُرآن
فحرف فى الحديد وفى القتال * وفى الأنعام منهـا موضـعان

وقيـل : المراد بالدِّين هنـا العيد . قال الكَلْبىّ : إن الله تعـالى جعل لكل قوم عيدا يعظمونه ويصلّون فيه لله تعالى ، وكلّ قوم اتخذوا عيدهم لعبا ولهوا إلا امة محمد صلى الله عليه وسلم ، فإنهم اتخذوه صلاة وذكرا وحضورا بالصدقة ، مثل الجمعة والفطر والنحر .

قوله تعالى : ﴿ وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ﴾ أى لم يعلموا إلا ظاهرا من الحياة الدنيا .

قوله تعالى : ﴿ وَذَكِّرْ بِهِ ﴾ أى بالقرآن أو بالحساب . ﴿ أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ ﴾ أى تُرْتَهن وتُسلم للهَلَكة ؛ عن مجاهد وقتادة والحسن وعِكْرِمة والسُّدّى . والإبسال : تسليم المرء للهلاك ؛ هـذا المعروف فى اللغة . أبْسلتُ ولدى أرهنته ؛ قال عَوْف بن الأحوص ابن جعفر :

وإبسالى بَنِيَّ بغيـر جُرْم * بَعَوْناه ولا بِـدَمٍ مُرَاقِ

« بَعَوْناه » بالعين المهملة معناه جنيناه . والبَعْوُ الجناية . وكان حَمَل عن غَنِيٍّ لبنى قُشَيرٍ دَمَ أبنى السَّجَفِيَة[1] فقالوا : لا نرضى بك ؛ فرهنهم بنيه طلبا للصلح . وأنشد النابغة :

ونحن رَهنًا بالأفَاقَـة[2] عامرًا * بما كان فى الدَّرْدَاء رَهْنًا فأبْسِلَا

الدرداء : كتيبة كانت لهم . ﴿ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللهِ وَلِيٌّ[3] وَلَا شَفِيعٌ[4] ﴾ تقدّم معناه .

قوله تعـالى : ﴿ وَإِنْ تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذْ مِنْهَا ﴾ الاية . العدل الفِدْية ، وقد تقدّم[5] فى « البقرة » . والحَمِيم المـاء الحارّ ؛ وفى التنزيل « يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ[6] » . « يَطُوفُونَ

(١) كذا فى اللسان وشرح القاموس . والذى فى صحاح الجوهرى ونسخ الأصل : « السحفية » بالحاء المهملة بدل الجيم .
(٢) الأفاقة (ككثامة) : موضع بالبحرين قرب الكوفة . أو هو ماء لبنى يربوع .
(٣) راجع جـ ٣ ص ٢٨٢ ، جـ ٤ ص ١٠٩ طبعة أولى أو ثانية .
(٤) راجع جـ ١ ص ٣٧٨ طبعة ثانية أو ثالثة . وجـ ٣ ص ٢٧٣ طبعة أولى أو ثانية .
(٥) راجع جـ ١ ص ٣٨٠ طبعة ثانية أو ثالثة .
(٦) آية ١٩ سورة الحج .

بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ آنٍ[1] » . والآية منسوخة بآية القتال . وقيل : ليست بمنسوخة ؛ لأن قوله : « وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ » تهديد ؛ كقوله : « ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا[2] » . ومعناه لا تحزن عليهم ؛ فإنما عليك التبليغ والتذكير بإبسال النفوس . فمن أبسل فقد أسلم وأرتهن . وقيل : أصله التحريم ، من قولهم : هذا بَسْلٌ عليك أى حرام ؛ فكأنهم حُرِموا الجنة وحُرِّمت عليهم الجنة . قال الشاعر[3] :

أجارتكم بَسْلٌ علينا مُحَرَّمٌ * وجارتنا حِلٌّ لكم وحَلِيلُها

والإبسال : التحريم .

قوله تعالى : قُلْ أَنَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى ائْتِنَا قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٧١﴾ وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَاتَّقُوهُ وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٧٢﴾ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ قَوْلُهُ الْحَقُّ وَلَهُ الْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِي الصُّورِ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴿٧٣﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَنَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُنَا ﴾ أى ما لا ينفعنا إن دعوناه . ﴿ وَلَا يَضُرُّنَا ﴾ إن تركناه ؛ يريد الأصنام . ﴿ وَنُرَدُّ عَلَى أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَانَا اللَّهُ ﴾ أى نرجع إلى الضلالة بعد الهدى . وواحد الأعقاب عَقِب وهى مؤنثة ، تصغر عُقَيْبة . يقال : رجع فلان على عَقِبَيه إذا أدبر . قال أبو عبيدة : يقال لمن رُدّ عن حاجته ولم يظفر بها قد ردّ على عَقِبيه . وقال المبرد : معناه تُعُقِّب بالشر بعد الخير . وأصله من العاقبة والعُقْبَى وهما ما كان تاليا

(١) آية ٤٤ سورة الرحمن . (٢) آية ٣ سورة الحجر . (٣) هو الأعشى كما فى اللسان .

للشيء واجبا أن يتبعه ؛ ومنه « والعاقبة للمتقين » . ومنه عَقِب الرِّجل . ومنه العقوبة لأنها تالية للذنب، وعنه تكون .

قوله تعـالى : ﴿ كَالَّذِى ﴾ الكاف فى موضع نصب نعت لمصدر محذوف . ﴿ ٱسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ ﴾ أى استغوته و زيّنت له هواه ودعته إليه . يقال : هَوَى يَهْوِى إلى الشيء أسرع إليه . وقال الزجاج : هو من هَوِىَ يَهْوَى، مِن هَوَى النفس ؛ أى زيّن له الشيطان هواه . وقراءة الجماعة « استهوته » أى هوت به، على تأنيث الجماعة . وقـرأ حمزة « استهواه الشـياطين » على تذكير الجمع . وروى عن ابن مسعود « استهواه الشيطان » ، و روى عن الحسن، وهو كذلك فى حرف أبَىّ . ومعنى « ٱئْتنا » تابعنا . وفى قراءة عبد الله أيضا « يَدعُونه إلى الهُدَى بَيِّنًا » . وعن الحسن أيضا « استهوته الشياطون » . ﴿ حَيْرَانَ ﴾ نصب على الحـال ، ولم ينصرف لأن أنثـاه حَيْرَى كسكران وسكرى وغضبان وغضبى . والحَيْرانُ هو الذى لا يَهتـدِى لجهة أمره . وقد حار يَحار حَيْرًا وحَيْرة وحَيْرُورة[1]، أى تردّد . وبه سُمِّى المـاء المستنقع الذى لا منفـذ له حائرا ، والجمع حُورَان . والحائر الموضع يتحيّر فيه المـاء . قال الشاعر :

تَخْطُو على بَرْدِيَتَيْن غذاهما * غَدِقٌ بساحة حائرٍ يَعْبُوبُ[2]

قال ابن عباس : أى مَثَـل عابد الصنم مَثَـل من دعاه الغُول فيتبعه فيُصبح وقـد ألقته فى مَضَلّة ومَهْلَكة؛ فهو حائر فى تلك المَهامِه . وقال فى رواية أبى صالح : نزلتْ فى عبدالرحمن ابن أبى بكر الصدّيق ، كان يدعو أباه الى الكفر وأبواه يدعوانه إلى الإسـلام والمسلمون ؛ وهو معنى قوله : ﴿ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُـدَى ﴾ فيأبَى . قال أبو عمر : أمُّه أمُّ رُومانَ بنت الحارث بن غَنْم الكنانيّة؛ فهو شقيق عائشة . وشَهِد عبدُ الرحمن بن أبى بكر بَدْرًا وأُحُدًا مع قومه كافرا ، ودَعَا إلى البراز فقام إليه أبوه ليبارزه فذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) لم نجد هذا المصدر فى كتب اللغة . وفى تفسير الفخر الرازى : « ... وزاد الفـراء حيرانا وحيرورة » .

(٢) اليعبوب : الطويل .

قال : "متّعني بنفسك" . ثم أسلم وحسُن إسلامه ، وصحب النبيَّ صلى الله عليه وسلم فى هُدْنَة الحُدَيْبِيَة . هذا قول أهل السِّيَر . قالوا : كان اسْمُه عبدَ الكعبة فغيّر رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمَه عبد الرحمن ، وكان أسنَّ ولد أبى بكر . ويقال : إنه لم يدرك النبيَّ صلى الله عليه وسلم اربعةٌ وِلادًا : أبٌ وبنوه إلا أبا قُحافة وابنَه أبا بكر وابنَه عبد الرحمن بن أبى بكر وابنَه أبا عتيق محمد بن عبد الرحمن . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ . وَأَنْ أَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ اللام لام كى ، أى أمرنا كى نسلم وبأن أقيموا الصلاة ؛ لأن حروف الإضافة يعطف بعضها على بعض . قال الفَرّاء : المعنى أمرنا بأن نسلم ؛ لأن العرب تقول : أمرتك لتذهب ، وبأن تذهب بمعنًى . قال النحاس : سمعت أبا الحسن بن كَيْسان يقول هى لام الخفض ، واللامات كلها ثلاث : لامُ خفضٍ ولامُ أمرٍ ولامُ توكيد ، لا يخرج شيء عنها . والإسلام الإخلاص . وإقامة الصلاة الإتيان بها والدوام عليها . ويجوز أن يكون « وأن أقيموا الصلاة » عطفًا على المعنى ، أى يدعونه إلى الهدى ويدعونه أن أقيموا الصلاة ؛ لأن معنى ائتنا ائتنا .

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ ابتداء وخبر وكذا ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ أى فهو الذى يجب أن يُعبد لا الأصنام . ومعنى ﴿ بِالْحَقِّ ﴾ أى بكلمة الحق . يعنى قوله « كُنْ » .

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يَقُولُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ أى واذكر يوم يقول كن . أو اتقوا يوم يقول كن . أو قدر يوم يقول كن . وقيل : هو عطف على الهاء فى قوله « واتقوه » . قال الفراء : « كن فيكون » يقال : إنه للصُّور خاصّة ؛ أى ويوم يقول للصُّور كن فيكون . وقيل : المعنى فيكون جميع ما أراد من موت الناس وحياتهم . وعلى هذين التأويلين يكون ﴿ قَوْلُهُ الْحَقُّ ﴾ ابتداء وخبر . وقيل : إن قوله تعالى : « قَوْلُه » رفعا بيكون ؛ أى فيكون ما يأمر به . و « الْحَقُّ » من نعته . ويكون التمام على هذا « فيكون قوله الحق » . وقرأ ابن عامر

« فنكون » بالنون ، وهو إشارة إلى سرعة الحساب والبعث . وقد تقدّم فى « البقرة » القول فيه مستوفى (١) .

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ ﴾ أى وله المُلْك يومَ ينفخ فى الصُّور . أو وله الحق يوم ينفخ فى الصور . وقيل : هو بدل من « يوم يقول » . والصُّور قَرْن من نُور يُنفخ فيه ، النفخة الأولى للفَناء والثانية للإنشاء . وليس جمع صُورة كما زعم بعضهم ؛ أى ينفخ فى صُوَر الموتى على ما نبيِّنه . روى مُسْلم من حديث عبد الله بن عمرو " يوم يُنفخ فى الصُّور فلا يسمعه أحد إلا أصغى (٢) لِيتًا (٣) ورَفع لِيتًا — قال — وأوّل من يسمعه رجل يَلُوط (٤) حَوْض إبِله — قال — فيَصْعَق ويَصْعَق الناسُ ثم يرسل الله — أو قال ينزل الله — مطرا كأنه الطَّلُّ فتَنبُت منه أجسادُ الناس ثم يُنفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون " وذكر الحديث . وكذا فى التنزيل « ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى (٥) » ولم يقل فيها ؛ فعُلم أنه ليس جمع الصُّورة . والأمم مُجْمِعة على أن الذى يَنفخ فى الصُّور إسرافيلُ عليه السلام . قال أبو الهَيْثَم : من أنكر أن يكون الصُّور قَرْنا فهو كمن يُنكر العرش والميزان والصراط ، وطلب لها تأويلات . قال ابن فارس : الصُّور الذى فى الحديث كالقَرْن يُنفَخ فيه . والصُّور جمع صُورة . وقال الجوهرى : الصُّور القَرْن . قال الراجز :

لقد نَطحناهم غَداةَ الجَمْعَيْنِ * نَطْحًا شديدًا لا كنطح الصُّورَيْنِ

ومنه قوله : « وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ (٦) » . قال الكَلْبِيّ : لا أدرى ما هو الصُّور . ويقال : هو جمع صُورة مثلُ بُسْرَة وبُسْر ؛ أى يُنفخ فى صُوَر الموتى الأرواح . وقرأ الحسن « يومَ يُنفخُ

(١) راجع جـ ٢ ص ٨٩ طبعة ثانية .
(٢) أصغى : أمال .
(٣) اليت (بكسر اللام) : صفحة العنق .
(٤) أى يطينه و يصلحه .
(٥) آية ٦٨ سورة الزمر .
(٦) آية ٨٧ سورة النمل .

فى الصُّوَر» . والصِّور (بكسر الصاد) لغة فى الصُّوَر جمع صُورة والجمع صِوار، وصِيَار (بالياء) لغةٌ فيه . وقال عمرو بن عبيد : قرأ عِياض «يَوْمَ يُنْفَخُ فى الصُّوَر» فهذا يعنى به الخلق . والله أعلم .(١)

قلت : وممن قال إن المراد بالصُّور فى هذه الآية جمع صُورة أبو عبيدة . وهذا وإن كان محتملا فهو مردود بما ذكرناه من الكتاب والسُّنّة . وأيضا لا ينفخ فى الصور للبعث مرتين؛ بل ينفخ فيه مرة واحدة؛ فإسرافيل عليه السلام يَنفخ فى الصُّور الذى هو القَرْن والله عز وجل يُحيي الصُّوَر .

قوله تعالى : ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ برفع «عالم» صفة للذى؛ أى وهو الذى خلق السموات والأرض عالم الغيب . ويجوز أن يرتفع على إضمار المبتدأ . وقد رُوى عن بعضهم أنه قرأ «يَنْفُخ» فيجوز أن يكون الفاعل «عالِمُ الغَيْبِ»؛ لأنه إذا كان النفخ فيه بأمر الله عز وجل كان منسوبا إلى الله تعالى . ويجوز أن يكون ارتفع ﴿عَالِمُ﴾ حملا على المعنى؛ كما أنشد سيبويه :

* لِيُبْكَ يَزِيدُ ضارِعٌ لخصُومةٍ *(٢)

وقرأ الحسن والأعمش «عالِم» بالخفض على البدل من الهاء فى «له» .

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٧٤﴾﴾

(١) نقل المؤلف هنا ما فى الصحاح، وقد حذف منه ما جعل المراد غير واضح . وعبارة الصحاح : «... وقرأ الحسن (يوم ينفخ فى الصور) والصور بكسر الصاد لغة فى الصور جمع صورة . وينشد هذا البيت على هذه اللغة يصف الجوارى :

أشبهن من بقر الخلصاء أعينها * ومن أحسن من صِيرانها صِورا

والصيران جمع صوار وهو القطيع من البقر . والصوار أيضا وعاء المسك؛ وقد جمعهما الشاعر بقوله :

إذا لاح الصوار ذكرت ليلى * وأذكرها إذا نفخ الصوار

والصيار لغة فيه» .

(٢) هذا صدر بيت للحارث بن نهيك، وتمامه كما فى كتاب سيبويه :

* ومختبط مما تطيح الطوائح *

وصف أنه كان مقيا لحق المظلوم ناصرا له . والمختبط : الطالب المعروف . وتطيح : تذهب وتهلك .

قوله تعـالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ آزَرَ ﴾ تكلّم العلماء فى هـذا ؛ فقال أبو بكر محمد ابن محمد بن الحسن الجُوَيْنِي الشافعيّ الأشعرىّ فى النكت من التفسير له : وليس بين الناس اختلاف فى أن اسم والد إبراهيم تارَح . والذى فى القرآن يدلّ على أن اسمه آزر . وقيـل : آزر عندهم ذَمٌّ فى لغتهم ؛ كأنه قال : وإذ قال لأبيه يا مخطئ ﴿ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً ﴾ وإذا كان كذلك فالاختيار الرفع . وقيل : آزر اسم صنم . وإذا كان كذلك فوضعه نصب على إضمار الفعل ؛ كأنه قال : وإذ قال إبراهيم لأبيه أتتخذ آزر إلها ، أتتخذ أصناما آلهة .

قلت : ما أدعاه من الاتفاق ليس عليه وفاق ؛ فقد قال محمد بن إسحاق والكَلْبيّ والضحاك : إن آزر أبو إبراهيم عليه السلام وهو تارَح ، مثل إسرائيل ويعقوب ؛ فيكون له اسمان كما تقدّم . وقال مقاتل : آزر لقب ، وتارَح اسم ، وحكاه الثعلبيّ عن ابن اسحاق القُشَيْرِيّ . ويجوز أن يكون على العكس . قال الحسن : كان اسم أبيه آزر . وقال سليمان التَّيْمِيّ : هو سَبٌّ وعَيْب ، ومعناه فى كلامهم : المُعْوَجّ . وروى المُعْتَمِر بن سليمان عن أبيه قال : بلغنى أنها أعوج ، وهى أشدّ كلمة قالها إبراهيم لأبيه . وقال الضحّاك : معنى آزر الشيخ الهِمّ[1] بالفارسية . وقال الفرّاء : هى صفة ذَمّ بلغتهم ؛ كأنه قال يا مخطئ ؛ فيمن رفعه . أو كأنه قال : وإذ قال إبراهيم لأبيه المخطئ ؛ فيمن خفض . ولا ينصرف لأنه على أفعل ؛ قاله النحاس . وقال الجوهرى : آزر اسم أعجمى ، وهو مشتق من آزر فلان فلانا إذا عاونه ؛ فهو مُؤازِرٌ قومه على عبادة الأصنام . وقيل : هو مشتق من القوّة ، والأزر القوّة ؛ عن ابن فارس . وقال مجاهد وسِمان : آزر اسم صنم . وهو فى هـذا التأويل فى موضع نصب ، التقدير : أتتخذ آزر إلهـا ، أتتخذ أصناما . وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ، التقدير : أتتخذ آزر أصناما .

قلت : فعلى هذا آزر اسم جنس . والله أعلم . وقال الثعلبيّ فى كتاب العرائس : إن اسم أبى إبراهيم الذى سمّاه به أبوه تارَح ، فلما صار مع النُّمرود قيّما على خزانة آلهته سمّاه آزر . وقال مجاهد : إن آزر ليس باسم أبيه وإنما هو اسم صنم . وهو إبراهيم بن تارَح بن ناخور بن ساروع

(١) الهم (بكسر الهاء) : الشيخ الفانى .

ابن أرغو بن فالغ بن عابر بن شالخ بن أرفخشد بن سام بن نوح عليه السلام . و « آزر » فيه قراءات : « أإزرًا » بهمزتين، الأولى مفتوحة والثانية مكسورة ؛ عن ابن عباس . وعنه « أأزرا » بهمزتين مفتوحتين . وقرئ بالرفع، وروى ذلك عن ابن عباس . وعلى القراءتين الأولتين عنه «تتخذ» بغير همزة . قال المَهْدَوِيّ : أأزرا . فقيل : إنه اسم صنم ؛ فهو منصوب على تقدير أتتخذ إزرا ، وكذلك أأزرًا . ويجوز أن يجعل أإزرًا على أنه مشتق من الأزر وهو الظهر فيكون مفعولا من أجله ؛ كأنه قال : أللقوة تتخذ أصناما . ويجوز أن يكون إزر بمعنى وِزر، أبدلت الواو همزة . قال القُشَيرِيّ : ذكر في الاحتجاج على المشركين قصة إبراهيم وردّه على أبيه في عبادة الأصنام . وأولَى الناس باتباع إبراهيم العرب ؛ فإنهم ذريّته . أي واذكر إذ قال إبراهيم . أو ذَكّر به أن تُبسل نفس بما كسبت ، وذَكّر إذ قال إبراهيم . وقرئ « آزرُ » أي يا آزرُ، على النداء المفرد، وهي قراءة أُبَيّ ويعقوب وغيرهما . وهو يقوّي قول من يقول : إن آزر اسم أب إبراهيم . ﴿ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً ﴾ مفعولان ، وفيه معنى الإنكار .

قوله تعالى : وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾

قوله تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أي مُلك، وزيدت الواو والتاء للمبالغة في الصفة . ومثله الرَّغَبُوت والرَّهَبُوت والجَبَرُوت . وقرأ أبو السَّمّال العَدَوِيّ « مَلْكوت » بإسكان اللام . ولا يجوز عند سيبويه حذف الفتحة لخفتها ، ولعلها لغة . و ﴿ نُرِي ﴾ بمعنى أرينا ؛ بمعنى المُضِيّ . فقيل : أراد به ما في السموات من عبادة الملائكة والعجائب وما في الأرض من عصيان بني آدم ؛ فكان يدعو على مَن يراه يَعصي فيُهلكه الله ، فأوحى الله إليه يا إبراهيم أمسك عن عبادي، أما علمت أن من أسمائي الصَّبور . روى معناه عليّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . وقيل : كشف الله له عن السموات والأرض حتى العرش وأسفل الأرَضين . وروى ابن جُريج عن القاسم عن إبراهيم النَّخَعِيّ قال : فُرجت له

السموات السبع فنظر إليهنّ حتى انتهى إلى العرش ، وفُرجت له الأرَضون فنظر إليهنّ ، ورأى مكانه فى الجنة ؛ فذلك قوله : « وَآتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِي الدُّنْيَا »(١) ؛ عن السُّدِّى . وقال الضحّاك : أراه من مَلكوت السماء ما قصّه من الكواكب ، ومِن ملكوت الأرض البحارَ والجبالَ والأشجارَ ، ونحو ذلك مما استدلّ به . وقال بنحوه ابن عباس . وقال : جُعل حين وُلد فى سَرَب(٢) وجُعل رزقه فى أطراف أصابعه فكان يَمَصُّها ، وكان نُمْرود اللّعين رأى رؤيا فعُبِّرت له أنه يذهب ملكه على يدَىْ مولود يُولد ؛ فأمر بعزل الرجال عن النساء . وقيل : أمر بقتل كل مولود ذَكَر . وكان آزر من المقرَّبين عند نُمْرود فأرسله يوما فى بعض حوائجه فواقع امرأته فحملت بإبراهيم . وقيل : بل واقعها فى بيت الأصنام فحملت وخرّت الأصنام على وجوهها حينئذ ؛ فحملها إلى بعض الشِّعاب حتى وَلدت إبراهيم ، وحفر لإبراهيم سَرَباً فى الأرض ووَضع على بابه صخرة لئلا تفترسه السباع ؛ وكانت أمُّه تختلف إليه فتُرضعه ، وكانت تجده يمَصّ أصابعه ، من أحدها عسل ومن الآخر ماء ومن الآخر لبن ، وشَبّ وكان على سَنة مثل ابن ثلاث سنين . فلما أخرجه من السَّرَب توهّمه الناس أنه وُلد منذ سنين ؛ فقال لأمّه : مَن ربّى ؟ فقالت أنا . فقال : ومَن ربّك ؟ قالت أبوك . قال : ومَن ربّه ؟ قالت نُمرود . قال : ومَن ربه ؟ فلطَمَته ، وعلمت أنه الذى يَذهب مُلْكهم على يديه . والقصَص فى هذا تامٌّ فى قصص الأنبياء للكسائى ، وهو كتاب مما يُقْتَدى به . قال بعضهم : كان مولده بحرّان ولكن أبوه نقله إلى أرض بابل . وقال عامّة السَّلَف من أهل العلم : وُلد إبراهيم فى زمن النّمرود بن كنعان بن سنجاريب بن كوش بن سام بن نوح . وقد مضى ذكره فى « البقرة »(٣) . وكان بين الطوفان وبين مولد إبراهيم ألف ومائتا سنة وثلاث وستون سنة ؛ وذلك بعد خلق آدم بثلاث آلاف سنة وثلاثمائة سنة وثلاثين سنة .

قوله تعالى : ﴿ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ ﴾ أى وليكون من الموقنين أريناه ذلك ؛ أى المَلَكوت .

(١) آية ٢٧ سورة العنكبوت . (٢) السرب (بالتحريك) : حفير أو بيت تحت الأرض .
(٣) راجع جـ ٣ ص ٢٨٣ طبعة أولى أو ثانية .

قوله تعالى : فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلْآفِلِينَ ﴿٧٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ ﴾ أى ستره بظلمته ، ومنه الجَنّة والجِنّة والجُنّة والجَنين والمِجَنّ والجِنّ كلُّه بمعنى السّتر . وجَنان الليل أدهمُه وستره . قال الشاعر (١) :

ولولا جَنان الليل أدركَ رَكْضُنَا * بذى الرِّمْثِ والأَرْطَى (٢) عِيَاضَ بنَ ناشبِ

ويقال : جُنون الليل أيضا . ويقال : جَنّ الليل وأجَنّه الليلُ ، لغتان . ﴿ رَأَى كَوْكَبًا ﴾ هذه قصّة أخرى غيرُ قصّة عرض المَلَكوت عليه . فقيل : رأى ذلك من شَقّ الصخرة الموضوعة على رأس السَّرَب . وقيل : لما أخرجه أبوه من السَّرَب وكان وقت غيوبة الشمس فرأى الإبلَ والخيلَ والغنَم فقال : لابدّ لها من رَبّ . ورأى المُشْتَرِى أو الزُّهَرة ثم القمرَ ثم الشمس ، وكان هذا فى آخر الشهر . قال محمد بن إسحاق : وكان ابنَ خمسَ عشرة سنة . وقيل : ابن سبع سنين . وقيل : لما حاجّ نمرودا كان ابن سبع عشرة سنة .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ هَذَا رَبِّى ﴾ اختُلف فى معناه على أقوال ؛ فقيل : كان هذا منه فى مُهْلة النظر وحال الطُّفُولِيّة وقبل قيام الحجة ؛ وفى تلك الحال لا يكون كفر ولا إيمان . استدلّ قائلو هذه المقالة بما روى علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس قال : « فلما جَنّ عليه الليل رأى كوكبا قال هذا ربى » فعبده حتى غاب عنه ، وكذلك الشمس والقمر ؛ فلما تمّ نظره قال : « إِنِّى بَرِىءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ » . واستدلّ بالأفول ؛ لأنه أظهرُ الآيات على الحدوث . وقال قوم : هذا لا يصحّ ؛ وقالوا : غير جائز أن يكون لله تعالى رسولٌ يأتى عليه وقت من الأوقات إلا وهو لله مُوَحد وبه عارف ، ومِن كل معبود سواه برىء . قالوا : وكيف يصحّ أن يتوهّم هذا على مَن عصمه الله وأتاه رُشده من قبل ، وأراه مَلكوته ليكون من المُوقنين ، ولا يجوز

(١) هو دريد بن الصمة ، وقيل : هو لخفاف بن ندبة (عن اللسان) . (٢) الرمث (بالكسر) : مرعى من مراعى الإبل ، واسم واد لبنى أسد . والارطى (جمع أرطاة) : شجر ينبت بالرمل .

أن يُوصف بالخُلُوّ عن المعرفة ، بل عرف الربَّ أوّلَ النظر . قال الزجاج : هذا الجواب عندى خطأ وغلط ممن قاله ؛ وقـد أخبر الله تعالى عن إبراهيم أنه قال : «وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ»(١) وقال جل وعز : «بِقَلْبٍ سَلِيمٍ»(٢) أى لم يُشرك قطّ . قال : والجواب عندى أنه قال «هَذَا رَبِّي» على قولكم ؛ لأنهم كانوا يعبدون الأصنام والشمس والقمر ؛ ونظير هذا قوله تعالى : «أَيْنَ شُرَكَائِيَ»(٣) وهو جل وعلا واحدٌ لا شريك له . والمعنى : أين شركائى على قولكم . وقيل : لمـا خرج إبراهيم من السَّرَب رأى ضوء الكوكب وهو طالب لربّه ؛ فظن أنه ضوءه قال «هذا ربّى» أى بأنه يتراءى لى نوره . ﴿فَلَمَّا أَفَلَ﴾ علم أنه ليس بربّه . « فلما رأى القمر بازغا » ونظر إلى ضوئه « قَالَ هَـذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ . فَلَمَّـا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَـذَا رَبِّي » وليس هذا شركا . إنمـا نَسب ذلك الضوءَ إلى ربّه فلما رآه زائلا دلّه العلم على أنه غير مستحقّ لذلك ؛ فنفاه بقلبه وعلم أنه مَرْبُوب وليس بربّ . وقيـل : إنمـا قال « هـذا ربّى » لتقـرير الحجّة على قومه فأظهـر موافقتهم ؛ فلما أفَلَ النّجم قرّر الحجة وقال : ما تغيّر لا يجوز أن يكون رَبًّا . وكانوا يعظّمون النجوم ويعبدونها ويحكون بهـا . وقال النحاس : ومن أحسن ما قيل فى هـذا ما صحّ عن ابن عباس أنه قال فى قول الله عز وجل : « نُورٌ عَلَى نُورٍ »(٤) قال : كذلك قلب المؤمن يعرف الله عز وجل ويستدلّ عليه بقلبه ، فإذا عرفه ازداد نورا على نور ؛ وكذا إبراهيم عليه السلام عرف الله عز وجل بقلبه واستدلّ عليه بدلائله ، فعلم أن له رَبًّا وخالقا . فلما عرّفه الله عز وجل بنفسه ازداد معرفة فقال : « أَتُحَاجُّونِّي فِي اللَّهِ وَقَـدْ هَدَانِ » . وقيل : هو على معنى الاستفهام والتوبيخ ، مُنكِرا لفعلهم . والمعنى : أهـذا ربّى ، ومثل هذا يكون رَبًّا ! فحذف الهمزة . وفى التنزيل « أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ »(٥) أى أفهُم . وقال الهُذَلِيّ(٦) :

رَفَوْنِي وقالوا يا خُوَيْلِدُ لا تُرَعْ * فقلتُ وأنكرتُ الوجوهَ هُمُ هُمُ

---

(١) آية ٣٥ سورة ابراهيم . (٢) آية ٨٤ سورة الصافات . (٣) آية ٢٧ سورة النحل .
(٤) آية ٣٥ سورة النور . (٥) آية ٣٤ سورة الأنبياء . (٦) هو أبو خراش .

آخر :[1]

لَعَمْرُكَ ما أدْرِى وإنْ كنتُ داريًا * بسبع رَمَيْنَ الجَمْرَ أمْ بثمانِ

وقيل: المعنى هذا ربى على زعمكم؛ كما قال تعالى : «أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ»[2] . وقال : « ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ»[3] أى عند نفسك . وقيل : المعنى أى وأنتم تقولون هذا رَبّى؛ فاضمر القول، وإضماره فى القرآن كثير . وقيل : المعنى هذا ربى؛ أى أهذا دليل على رَبّى .

قوله تعالى : فَلَمَّا رَءَا ٱلْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى ۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِى رَبِّى لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا ﴾ أى طالعا . يقال : بَزَغ القمر إذا ابتدأ فى الطلوع، والبَزْغ الشق؛ كأنه يشق بنوره الظلمة؛ ومنه بَزَغ البَيْطار الدابة إذا أسال دمها . ﴿ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي ﴾ أى لئن لم يُثَبِّتنى على الهداية . وقد كان مهتديا؛ فيكون جرى هذا فى مُهلة النظر، أو سأل التثبيت لمكان الجواز العقلى؛ كما قال شعيب : « وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ »[4] . وفى التنزيل « اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ » أى ثبّتنا على الهداية . وقد تقدّم .

قوله تعالى : فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّى هَٰذَآ أَكْبَرُ ۖ فَلَمَّآ أَفَلَتْ قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٧٨﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً ﴾ نصب على الحال؛ لأن هذا من رؤية العين . بَزَغ يَبْزُغ بزوغا إذا طلع . وأَفَل يأفِل أفولا إذا غاب . وقال : « هذا » والشمس مؤنثة؛ لقوله : ﴿ فَلَمَّا أَفَلَتْ ﴾ . فقيل : إن تأنيث الشمس لتفخيمها وعِظمها؛ فهو كقولهم : رَجل نَسّابة وعلّامة . وإنما قال : «هَذَا رَبِّى» على معنى: هذا الطالِعُ رَبّى، قاله الكسائى

(١) هو عمر بن أبي ربيعة . (٢) آية ٦٢ سورة القصص . (٣) آية ٤٩ سورة الدخان .
(٤) آية ٨٩ سورة الأعراف .

والأخفش . وقال غيرهما : أى هـذا الضوء . قال أبو الحسن علىّ بن سليمان : أى هـذا الشخص؛ كما قال الأعشى :

قامت تبكيـه على قـبره * مَن لِىَ من بعدك يا عامرُ
تركتنِى فى الدار ذا غُرْبةٍ (١) * قد ذَلّ من ليس له ناصرُ

قوله تعـالى : إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٧٩﴾

قوله تعـالى : ﴿ إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ ﴾ أى قصدت بعبادتى وتوحيـدى لله عز وجل وحدَه . وذَكَر الوجه لأنه أظهـر ما يُعـرف به صاحبه . ﴿ حَنِيفًـا ﴾ مائلا إلى الحـق . ﴿ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ اسم «ما» وخبرها . وإذا وقفت قلت : «أنا» زدت الألف لبيان الحركة، وهى اللغـة الفصيحة . وقال الأخفش : ومن العرب من يقول : « أنَ » . وقال الكسائى : ومن العرب من يقول : «أنه» . ثلاث لغات . وفى الوصل أيضا ثلاث لغات : أن تحذف الألف فى الإدراج ؛ لأنها زائدة لبيان الحركة فى الوقف . ومن العرب من يثبت الألف فى الوصل؛ كما قال الشاعر :

* أنَا سَيْف العشيرة فاعرفونى (٢) *

وهى لغة بعض بنى قيس وربيعة؛ عن الفرّاء . ومن العرب من يقول فى الوصل : آن فعلت، مثل عان فعلت؛ حكاه الكسائى عن بعض قُضَاعة .

قوله تعـالى : وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ ۚ قَالَ أَتُحَـٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ ۚ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّى شَيْـًٔا ۗ وَسِعَ رَبِّى كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ۗ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾

(١) الشاهد فيه قوله : « ذا غربة » أى ذات غربة .

(٢) هذا صدر بيت، وعجزه كما فى اللسان مادة أنن : * حميا قد تذريت السناما *

قوله تعالى : ﴿ وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ ﴾ دليلٌ على الحِجَاج والجدال ؛ حاجُّوه فى توحيد الله . ﴿ قَالَ أَتُحَاجُّونِّى فِى اللهِ ﴾ قرأ نافع بتخفيف النون، وشدّد النونَ الباقون . وفيه عن ابن عامر من رواية هشام عنه خلاف؛ فمن شدّد قال : الأصل فيه نونان، الأولى علامة الرفع والثانية فاصلة بين الفعل والياء ؛ فلما اجتمع مِثلان فى فعل وذلك ثقيل أدغم النون فى الأخرى فوقع التشديد، ولابدّ من مدّ الواو لئلا يلتقِيَ الساكنان، الواو وأوّلُ المشدّد؛ فصارت المدّةُ فاصلةً بين الساكنين . ومن خفّف حذف النون الثانية استخفافا لاجتماع المِثْلين، ولم تُحذف الأولى لأنها علامةُ الرفع ؛ فلو حُذفت لأشتبه المرفوع بالمجزوم والمنصوب . وحُكى عن أبى عمرو ابن العَلاء أن هذه القراءة لَحْنٌ . وأجاز سيبويه ذلك فقال : استثقلوا التضعيف؛ وأنشد :

تراه كالثَّغَامِ يُعَلُّ مِسْكًا * يَسوء الفالِياتِ إذا فَلَيْنِي (١)

قوله تعالى : ﴿ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ ﴾ أى لأنه لا ينفع ولا يضر — وكانوا خوّفوه بكثرة آلهتهم — إلا أن يُحيِيَه ويقدّره فيخاف ضرره حينئذٍ؛ وهو معنى قوله : ﴿ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّى شَيْئًا ﴾ أى إلا أن يشاء أن يلحقنى شىء من المكروه بذنب عمِلتُه فتمّ مشيئته . وهذا استثناء ليس من الأوّل . والهاء فى « بِهِ » يجوز أن تكون لله عز وجل ، ويجوز أن تكون للمعبود . وقال : « إلّا أن يشاء ربّى » يعنى أن الله تعالى لا يشاء أن أخافهم . ثم قال : ﴿ وَسِعَ رَبِّى كُلَّ شَىْءٍ ﴾ أى وسع علمه كل شىء (٢) . وقد تقدّم .

قوله تعالى : وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا ۚ فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾

(١) البيت لعمرو بن معد يكرب ، وصف شعره وأن الشيب قد شمله . والثغام : نبت له نور أبيض يشبه به ويعل : يطيب شيئا بعد شىء؛ والعلل : الشرب بعد الشرب . (٢) راجع جـ ٢ ص ٨٤ طبعة ثانية

قوله تعالى : ﴿ وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ ﴾ ففى « كيف » معنى الإنكار؛ أنكر عليهم تخويفهم إيّاه بالأصنام وهم لايخافون الله عزوجل؛ أى كيف أخاف مواتا وأنتم لاتخافون الله القادر على كل شىء. ﴿ مَالَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا ﴾ أى حُجّة؛ وقد تقدم[1]. ﴿ فَأَىُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ ﴾ أى من عذاب الله : المُوَحِّد أم المشرك ؛ فقال الله قاضيًا بينهم : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾ أى بشرك؛ قاله أبو بكر الصدّيق وعلىّ وسَلْمان وحُذيفة، رضى الله عنهم. وقال ابن عباس : هو من قول إبراهيم؛ كما يسأل العالِمُ ويجيب نفسه. وقيل : هو من قول إبراهيم؛ أى أجابوا بما هو حجة عليهم؛ قاله ابن جُرَيج . وفى الصحيح عن ابن مسعود لما نزلت « الذين آمنوا ولم يَلْبِسُوا إيمانَهُمْ بِظُلْمٍ » شقّ ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا: أيُّنا لم يظلم نفسه؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ليس هو كما تظنون إنما هو كما قال لقمان لابنه « يَابُنَىَّ لَاتُشْرِكْ بالله إنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ». ﴿ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ أى فى الدنيا.

قوله تعالى : وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَـٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ۚ نَرْفَعُ دَرَجَـٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ ﴾ إشارة إلى جميع احتجاجاته حتى خاصمهم وغلبهم بالحجة . وقال مجاهد : هى قوله «الذين آمنوا ولم يَلْبِسُوا إيمانَهم بظُلْمٍ» . وقيل: حجته عليهم أنهم لما قالوا له : أما تخاف أن تَخْبِلك آلهتُنا لسَبِّك إياها؛ قال لهم: أفلا تخافون أنتم منها إذ سوّيتم بين الصغير والكبير فى العبادة والتعظيم ؛ فيغضب الكبير فيخْبِلكم . ﴿ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ ﴾ أى بالعلم والفهم والإمامة والملك . وقرأ الكوفيون « درجاتٍ » بالتنوين . ومثله فى «يوسف» أوقعوا الفعل على «مَن» لأنه المرفوع فى الحقيقة، التقدير: ونرفع من نشاء إلى درجات . ثم حذفت إلى . وقرأ أهل الحَرَمين وأبو عمرو بغير تنوين على الإضافة، والفعل واقع على الدرجات ، وإذا رُفعت فقد رُفع صاحبها . يقوّى هذه القراءة قوله تعالى :

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٢٣ طبعة أولى أو ثانية .

«رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ» وقوله عليه السلام " اللَّهُمَّ ارفع درجته " . فأضاف الرفع إلى الدرجات . وهو لا إله إلا هو الرفيع المتعال فى شرفه وفضله . فالقراءتان متقاربتان؛ لأن من رُفعت درجاته فقد رُفع، ومن رُفع فقد رُفعت درجاته ، فاعلم . ﴿ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ يضع كل شئ موضعه .

قوله تعالى : وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ كُلًّا هَدَيْنَا ۚ وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ ۖ كُلٌّ مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِسْمَٰعِيلَ وَٱلْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا ۚ وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٦﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ﴾ أى جزاءً له على الاحتجاج فى الدِّين وبذل النفس فيه . ﴿ كُلًّا هَدَيْنَا ﴾ أى كل واحد منهم مهتد . ﴿ وَكُلًّا ﴾ نصب بهَدَيْنَا ﴿ونوحًا﴾ نصب بهدينا الثانى . ﴿ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ ﴾ أى من ذرية إبراهيم . وقيل : من ذرية نوح؛ قاله الفرّاء واختاره الطَّبَرِىّ وغيرُ واحد من المفسرين كالقُشيرِىّ وابن عطية وغيرهما . والأول قاله الزجاج ، واعترض بأنه عدّ من الذرّية يونس ولوطا وما كان من ذرية إبراهيم . وكان لوط ابن أخيه . وقيل : ابن أخته . وقال ابن عباس : هؤلاء الأنبياء جميعا مضافون إلى ذرية إبراهيم ، وإن كان فيهم مَن لم يلحقه وِلادة من جهته من جهة أب ولا أم؛ لأن لوطا ابن أخى إبراهيم . والعرب تجعل العَمَّ أبًا كما أخبر الله عن ولد يعقوب أنهم قالوا : « نَعْبُدُ إِلٰهَكَ وَ إِلٰهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَ إِسْمَاعِيلَ وَ إِسْحَاق» . و إسماعيل عمُّ يعقوب . وعدّ عيسى من ذرية إبراهيم و إنما هو ابن البنت . فأولاد فاطمة رضى الله عنها ذرية النبىّ صلى الله عليه وسلم . وبهذا تمسّك من رأى أن ولد البنات يدخلون فى اسم الولد وهى : —

الثانيـة — قال أبو حنيفة والشافعىّ : من وَقف وقفًا على ولده وولد ولده أنه يدخل فيه ولد ولده وولد بنـاته ما تناسلوا . وكذلك إذا أوصى لقرابتـه يدخل فيـه ولد البنت . والقرابة عنـد أبى حنيفة كُلّ ذى رَحِم مَحْرَم . ويسقط عنـده ابن العَمّ والعَمّـة وابنُ الخال والخالة ؛ لأنهم ليسوا بمَحْرمين . وقال الشافعىّ : القرابة كلّ ذى رَحم مَحرَم وغيره . فلم يسقط عنـده ابن العمّ ولا غيره . وقال مالك : لا يدخل فى ذلك ولد البنات . وقوله : لقرابتى وعقبى كقوله لولدى وولد ولدى . يدخل فى ذلك ولد البنين ومن يرجع إلى عَصَبـة الأب وصُلْبه ، ولا يدخل فى ذلك ولد البنات . وقد تقدّم نحو هذا عن الشافعىّ فى «آل عمران»[1] . والحجة لهما قوله سبحانه : « يُوصِيكُمُ اللهُ فِى أَوْلَادِكُمْ »[2] فلم يَعقل المسلمون من ظاهر الآية إلا ولدَ الصُّلْب وولد الابن خاصّـةً . وقال تعالى : « وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبَى »[3] فأعطى عليه السلام القرابة منهم من أعمامه دون بنى أخواله . فكذلك ولد البنات لا ينتمون إليه بالنسب ، ولا يلتقون معـه فى أب . قال ابن القصّار : وحجة من أدخل البنات فى الأقارب قولُه عليـه السلام للحسن بن علىّ " إن ابنى هذا سيّد " . ولا نعلم أحدا يمتنع أن يقول فى ولد البنات إنهم ولد لأبى أمّهم . والمعنى يقتضى ذلك ؛ لأن الولد مشتق من التولد وهم متولدون عن أبى أمّهم لا محالة ؛ والتولّد من جهة الأمّ كالتولّد من جهة الأب . وقد دلّ القرآن على ذلك ، قال الله تعـالى : ﴿ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ ﴾ إلى قوله ﴿ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ فجعل عيسى من ذرّيته وهو ابن ابنته .

الثالثـة — قد تقدّم فى « النساء »[4] بيان ما لا ينصرف من هذه الأسماء . ولم ينصرف داود لأنه اسم أعجمىّ ، ولمّا كان على فاعول لايحسُن فيه الألف واللام لم ينصرف . وإلياس أعجمىّ . قال الضحاك : كان إلياس من ولد إسماعيل . وذكر القُتَبِىّ قال : كان من سِبط يُوشع بن نون . وقرأ الأعرج والحسن وقَتادة « وآلياس » بوصل الألف . وقرأ أهل

(١) راجع جـ ٤ ص ١٠٤ طبعة أولى أو ثانية . (٢) آية ١١ سورة النساء .
(٣) آية ٤١ سورة الأنفال . (٤) فى قوله تعالى : « إنا أوحينا اليك ... » آية ١٦٣ .

الحَرَمين وأبو عمرو وعاصم «والَيسع» بلام مخففة . وقرأ الكوفيون إلا عاصما « واللَّيسع » . وكذا قرأ الكسائيّ، وردّ قراءة من قرأ «والَيسع». قال : لأنه لا يقال اليَفْعَل مثل اليَحْيَى . قال النحاس : وهذا الردّ لا يلزم، والعرب تقول : اليَعْمَل واليَحْمَد، ولو نكّرت يحيى لقلت اليحيى . وردّ أبو حاتم على من قرأ « اللَّيسع » وقال : لا يوجد لَيْسع . وقال النحاس : وهذا الردّ لا يلزم، فقد جاء فى كلام العرب حَيْدَر وزَيْنب، والحقّ فى هذا أنه اسم أعجميّ، والعجمة لا تؤخذ بالقياس إنما تؤخذ سماعا والعرب تغيّرها كثيرا ، فلا ينكر أن يأتى الاسم بلغتين . قال مَكّيّ : من قرأ بلامين فأصل الاسم لَيْسَع، ثم دخلت الألف واللام للتعريف . ولو كان أصله يسع ما دخلته الألف واللام؛ إذ لا يدخلان على يزيد ويشكر ، اسمين لرجلين؛ لأنهما معرفتان علمان . فأما « ليسع » نكرة فتدخله الألف واللام للتعريف، والقراءة بلام واحدة أحبّ إلىّ ؛ لأن أكثر القراء عليه . وقال المَهْدَوِيّ : من قرأ « ليسع » بلام واحدة فالاسم يسع، ودخلت الألف واللام زائدتين، كزيادتهما فى نحو الخمسة عشر، وفى نحو قوله :

وجدنا اليَزِيدَ بنَ الوليد مباركًا * شديدا بأعباء الخلافة كاهِلُهْ (١)

وقد زادوها فى الفعل المضارع نحو قوله :

فيستخرج اليَرْبُوع من نافقائه * ومن بيته ذو الشِّيخة اليَتَقَصَّعُ (٢)

يريد الذى يتقصّع . قال القُشَيرِيّ : قرئ بتخفيف اللام والتشديد . والمعنى واحد فى أنه اسم لنبيّ معروف؛ مثل إسماعيل وإبراهيم ، ولكن خرج عما عليه الأسماء الأعجمية بإدخال الألف واللام . وتوهّم قوم أن اليسع إلياس، وليس كذلك؛ لأن الله أفرد كل واحد بالذّكر . وقال وهب : اليسع صاحب إلياس، وكانا قبل زكريا ويحيى وعيسى . وقيل : إلياس هو إدريس جدّ نوح وإلياس من ذرّيته . وقيل : إلياس هو الخضر . وقيل : لا، بل اليَسع هو الخضر. « ولوطا » أعجميّ انصرف لخفّته . وسيأتى اشتقاقه فى « الأعراف » (٣) .

(١) البيت لابن ميادة . (٢) البيت لذى الخرق الطهوى؛ كما فى شرح القاموس . النفقة والنافقاء : جحر الضب واليربوع . وقيل موضع يرققه اليربوع من جحره ، فاذا أتى من قبل القاصعاء (وهو جحره) ضرب النافقاء برأسه فخرج.

(٣) آية ٨٠ .

قوله تعالى : وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ ۖ وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾

قوله تعالى: ﴿وَمِنْ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ﴾ «من» للتبعيض؛ أى هدينا بعض آبائهم وذرياتهم وإخوانهم. ﴿وَاجْتَبَيْنَاهُمْ﴾ قال مجاهد: خلّصناهم، وهو عند أهل اللغة بمعنى اخترناهم؛ مشتق من جبيت الماء فى الحوض جمعته. فالاجتباء ضم الذى تجتبيه إلى خاصتك. قال الكسائى: جبيت الماء فى الحوض جبا، مقصور. والجابية الحوض. قال:

* بِجَابِيَةِ الشَّيْخِ العِرَاقِيِّ تَفْهَقِ (١) *

وقد تقدّم معنى الاصطفاء والهداية (٢).

قوله تعالى : ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾

قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ هُدَى اللهِ يَهْدِى بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا﴾ أى لو عبدوا غيرى لحبطت أعمالهم، ولكنى عصمتهم. والحبوط البطلان. وقد تقدّم فى «البقرة» (٣).

قوله تعالى : أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ۖ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾

قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ﴾ ابتداء وخبر. ﴿والحكم﴾ العلم والفقه. ﴿فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا﴾ أى بآياتنا. ﴿هَؤُلَاءِ﴾ أى كفار عصرك يا محمد. ﴿فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا﴾ جواب الشرط؛ أى وكّلنا بالإيمان بها ﴿قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ﴾ يريد

(١) هذا عجزبيت للأعشى، وصدره كما فى اللسان : * تروح على آل المحلق جفنة *
الجفنة : القصعة . والفهق : الامتلاء .

(٢) راجع جـ ١ ص ١٤٦ طبعة ثانية أو ثالثة . وجـ ٢ ص ١٣٣ طبعة ثانية . ولم يتقدّم للاصطفاء ذكر فى هذه الآية، غير أنه ورد فى آية ١٣٠ سورة البقرة جـ ٢ ص ١٣٢

(٣) راجع جـ ٣ ص ٤٦ طبعة أولى أو ثانية .

الأنصار من أهل المدينة والمهاجرين من أهل مكة . وقال قتادة : يعنى النبيّين الذين قصّ الله عز وجل . قال النحاس : وهذا القول أشبه بالمعنى؛ لأنه قال بعدُ : « أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ» . وقال أبو رجاء : هم الملائكة . وقيل : هو عام فى كل مؤمن من الجن والإنس والملائكة . والباء فى « بكافرين » زائدة للتأكيد .

قوله تعالى : أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ۖ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ ۗ قُل لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَالَمِينَ ﴿٩٠﴾

قوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى قوله تعالى : ﴿ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ ﴾ الاقتداء طلب موافقة الغير فى فعله . فقيل : المعنى اصبر كما صبروا . وقيل : معنى ﴿ فبهداهم اقتده ﴾ التوحيد والشرائع مختلفة . وقد احتجّ بعض العلماء بهذه الآية على وجوب اتباع شرائع الأنبياء فيما عدم فيه النص ؛ كما فى صحيح مُسْلم وغيره : أن أخت الرُّبَيِّع (١) أم حارثة جرحت إنسانا فاختصموا إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " القصاصَ القصاصَ " فقالت أم الرُّبيع : يارسول الله ، أيقتصّ من فلانة ! والله لا يقتص منها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سبحان الله يا أم الرُّبيع القصاصُ كتاب الله " . قالت : والله لا يقتص منها أبدا . قال : فما زالت حتى قَبلوا الدِّية . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن من عباد الله مَن لو أقسم على الله لأبَرّه " . فأحال رسول الله صلى الله عليه وسلم على قوله : « وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ» الآية . وليس فى كتاب الله تعالى نصّ على القصاص فى السنّ إلا فى هذه الآية ؛ وهى خبر عن شرع التوراة ومع ذلك فحكم بها وأحال عليها . وإلى هذا ذهب مُعْظَم أصحاب مالك وأصحاب الشافعىّ ، وأنه يجب العمل بما وجد منها . قال ابن بكير : وهو الذى تقتضيه أصول مالك .

---

(١) الربيع : بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية المكسورة بعدها عين مهملة . أما أم الربيع فهى بفتح الراء وكسر الموحدة وتخفيف الياء . راجع شرح النووى على صحيح مسلم باب « اثبات القصاص فى الأسنان وما فى معناها » ففيه كلام طويل عن هذه القصة . (٢) آية ٤٥ سورة المائدة .

وخالف فى ذلك كثير من أصحاب مالك وأصحاب الشافعىّ والمعتزلة ؛ لقوله تعالى : « لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا (١) » . وهـذا لا حجّة فيه ؛ لأنه يحتمل التقييد إلا فيما قصّ علينا من الأخبار عنهم مما لم يأت فى كتابنا . وفى صحيح البخارىّ عن العوّام قال : سألت مجاهدا عن سجدة « ص » فقال : سألت ابن عباس عن سجدة « ص » فقال : أوَ تقرأ « وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُودَ وسُلَيْمَانَ » إلى قوله « أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ » وكان داود عليه السلام ممن أمر نبيّكم عليه السلام بالاقتداء به .

الثانيـــة — قرأ حمزة والكسائىّ «اقتد قل» بغير هاء فى الوصل . وقرأ ابن عامر « اقْتَدِ هِى قُلْ » . قال النحاس : وهـذا لَحْنٌ ؛ لأن الهاء لبيان الحركة فى الوقف وليست بهاء إضمار ولا بعدها واو ولا ياء ، وكذلك أيضا لا يجوز «فبهداهم اقتد قل» . ومن اجتنب اللّحن واتّبع السواد قرأ « فبهداهم اقْتَدِهْ » فوقف ولم يصل ؛ لأنه إن وصل بالهاء لحن وإن حذفها خالف السّواد . وقرأ الجمهور بالهاء فى الوصل على نية الوقف وعلى نية الإدراج اتّباعا لثباتها فى الخطّ . وقرأ ابن عيّاش وهشام « اقْتَدِهِ قُلْ » بكسر الهاء ، وهو غلط لا يجوز فى العربيـــة .

قوله تعالى : ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا﴾ أى جُعْلًا على القرآن . ﴿إِنْ هُوَ﴾ أى القرآن . ﴿إِلَّا ذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ﴾ أى هو موعظة للخلق . وأضاف الهداية اليهم فقال : «فبهداهم اقتده» لوقع الهداية بهم . وقال : ﴿ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ﴾ لأنه الخالق للهداية .

قوله تعالى : وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا وَعُلِّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ قُلِ اللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِي خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾

(١) آية ٤٨ سورة المائدة .

قوله تعالى : ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ أى فيما وجب له واستحال عليه وجاز . قال ابن عباس : ما آمنوا أنه على كل شيء قدير . وقال الحسن : ما عظّموه حقّ عظمته . وهذا يكون من قولهم : لفلان قَدر . وشرحُ هذا أنهم لما قالوا : « مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ » نسَبُوا الله عز وجل إلى أنه لا يقيم الحجة على عباده، ولا يأمرهم بما لهم فيه الصلاح؛ فلم يعظّموه حقّ عظمته ولا عرفوه حقّ معرفته . وقال أبو عبيدة : أى ما عرفوا الله حقّ معرفته . قال النحاس : وهذا معنى حسن؛ لأن معنى قدَرت الشيء وقدّرته عرفت مقداره . ويدلّ عليه قوله تعالى : « إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ » اى لم يعرفوه حق معرفته؛ إذا أنكروا أن يرسل رسولا . والمعنيان متقاربان . وقد قيل : وما قدروا نِعَمَ الله حق تقديرها . وقرأ أبو حَيْوَة « وما قدروا الله حق قدَره » بفتح الدال، وهى لغة .

﴿إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ﴾ قال ابن عباس وغيره : يعنى مشركى قريش . وقال الحسن وسعيد بن جبير : الذى قاله أحد اليهود ، قال : لم يُنزل الله كتابا من السماء . قال السُّدِّى : اسمه فنحاص . وعن سعيد بن جُبير أيضا قال : هو مالك بن الصَّيف، جاء يخاصم النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال له النبيّ صلى الله عليه وسلم : "أَنْشُدُكَ بالذى أنزل التوراة على موسى أما تجد فى التوراة أن الله يبغض الحَبْرَ السَّمِين" ؟ وكان حبرا سمينا . فغضب وقال : والله ما أنزل الله على بشر من شيء . فقال له أصحابه الذين معه : ويحك ! ولا على موسى؟ فقال : والله ما أنزل الله على بَشَر من شيء ؛ فنزلت الاية . ثم قال نقضا لقولهم وردًّا عليهم : ﴿قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُورًا وَهُدًى لِلنَّاسِ يَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ — أى فى قراطيس — يُبْدُونَهَا وَيُخْفُونَ كَثِيرًا﴾ هذا لليهود الذين أخفَوْا صفة النبيّ صلى الله عليه وسلم وغيرها من الأحكام . وقال مجاهد : قوله « قل من أنزل الكتاب الذى جاء به موسى » خطاب للمشركين، وقوله « يجعلونه قراطيس » لليهود « وَعُلِّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ » للمسلمين . وهذا يصحّ على قراءة من قرأ « يجعلونه قراطيس يبدونها و يخفون » بالياء . والوجه على قراءة التاء أن يكون كله لليهود، ويكون معنى « وَعُلِّمْتُمْ مَا لَمْ تَعْلَمُوا »

أى وعلّمتم ما لم تكونوا تعلمونه أنتم ولا آباؤكم، على وجه المنّ عليهم بإنزال التوراة . وجعلت التوراة صُحُفًا فلذلك قال « قراطيس يبدونها » أى القراطيس . وهـذا ذَمّ لهم ، ولذلك كره العلمـاء كَتْب القرآن أجزاء . ﴿ قُلِ ٱللَّهُ ﴾ أى قـل يا محمد الله أنزل ذلك الكتاب على موسى وهذا الكتاب علىّ . أو قل الله علمكم الكتاب . ﴿ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴾ أى لاعبين، ولو كان جوابا للأمر لقال يلعبوا . ومعنى الكلام التهديد . وقيل : هو من المنسوخ بالقتال؛ ثم قيل : « يجعلونه » فى موضع الصفة لقوله « نُورًا وَهُـدًى » فيكون فى الصلة . ويحتمل أن يكون مستأنفا، والتقدير : يجعلونه ذا قراطيس . وقوله « يُبْدُونَهَا ويُخْفُون كثيرا » يحتمل أن يكون صـفة لقراطيس ؛ لأن النكرة توصف بالجمل . ويحتمل أن يكون مستأنفا حسب ما تقـدّم .

قوله تعـالى : وَهَـٰذَا كِتَـٰبٌ أَنزَلْنَـٰهُ مُبَارَكٌ مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَـافِظُونَ ﴿٩٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهَـٰذَا كِتَـٰبٌ ﴾ يعنى القرآن ﴿ أَنزَلْنَـٰهُ ﴾ صفة . ﴿ مُبَارَكٌ ﴾ أى بُورك فيه، والبركة الزيادة . ويجوز نصبه فى غير القرآن على الحال . وكذا ﴿ مُصَـدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ أى من الكتب المتقدمة قبله ، فإنه يوافقها فى نفى الشرك و إثبات التوحيد . ﴿ وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ ﴾ يريد مكة — وقد تقدّم معنى تسميتها بذلك[1] — والمراد أهلها، فحذف المضاف؛ أى أنزلناه للبركة والإنذار . ﴿ وَمَنْ حَوْلَهَا ﴾ يعنى جميع الآفاق . ﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ﴾ يريد أتباع محمد عليه السلام ؛ بدليل قوله : ﴿ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ وإيمـان من آمن بالآخرة ولم يؤمن بالنبىّ عليه السلام ولا بكتابه غير معتدّ به .

(١) راجع جـ ٤ ص ١٣٨ طبعة أولى أو ثانية .

قوله تعالى : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِي غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ﴾ ابتداء وخبر، أى لا أحد أظلم . ﴿مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ﴾ أى اختلق. ﴿عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ﴾ فزعم أنه نبيّ ﴿ولم يُوحَ إليه شيء﴾ . نزلت فى رحمان اليمامة والأسود العَنْسِيّ وسَجَاح زوج مسيلمة ؛ كلّهم تنبأ وزعم أن الله قد أوحى إليه . قال قتادة : بلغنا أن الله أنزل هذا فى مسيلمة ؛ وقاله ابن عباس .

قلت : ومن هـذا النَّمَط من أعرض عن الفقه والسّنَن وما كان عليه السلف من السنن فيقول : وقع فى خاطرى كذا، أو أخبرنى قلبى بكذا ؛ فيحكمون بما يقع فى قلوبهم ويغلب عليهم من خواطرهم، ويزعمون أن ذلك لصفائها من الأكدار وخلوها عن الأغيار ، فتتجلّى لهم العلوم الإلهية والحقائق الربّانية، فيقفون على أسرار الكلّيات ويعلمون أحكام الجزئيات فيستغنون بها عن أحكام الشرائع الكليات، ويقولون : هذه الأحكام الشرعية العامة، إنما يحكم بها على الأغبياء والعامة، وأما الأولياء وأهل الخصوص، فلا يحتاجون لتلك النصوص . وقد جاء فيما ينقلون : استفت قلبك وإن أفتاك المُفْتُون؛ ويستدلّون على هذا بالخَضِر، وأنه استغنى بما تجلّى له من تلك العلوم، عما كان عند موسى من تلك الفهوم. وهذا القول زندقة وكفر، يقتل قائله ولا يستتاب، ولا يحتاج معه إلى سؤال ولا جواب ؛ فإنه يلزم منه هـدّ الأحكام وإثبات أنبياء بعـد نبيّنا عليه السلام . وسيأتى لهذا المعنى فى « الكهف » مزيد بيان إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ﴾ « مَن » فى موضع خفض؛ أى ومن أظلم ممن قال سأنزل ، والمراد عبد الله بن أبى سَرْح الذى كان يكتب الوَحْىَ لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم ٱرتدّ ولَحِق بالمشركين . وسبب ذلك فيما ذكر المفسرون أنه لما نزلت الآية التى فى « المؤمنين » : « وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ »(١) دعاه النبىّ صلى الله عليه وسلم فأملاها عليه ؛ فلما انتهى إلى قوله « ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ » عَجِب عبد الله فى تفصيل خلق الإنسان فقال : « تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ » . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "هكذا أنزلت علىّ" فشكّ عبد الله حينئذ وقال : لئن كان محمد صادقا لقد أوحِىَ إلىّ كما أوحِىَ إليه ، ولئن كان كاذبا لقد قلتُ كما قال . فٱرتدّ عن الإسلام ولحِق بالمشركين ؛ فذلك قوله « وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ » رواه الكلبى عن ابن عباس . وذكره محمد بن إسحاق قال حدثنى شَرَحْبِيل قال : نزلت فى عبد الله بن سعد بن أبى سرح « وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ » ٱرتدّ عن الاسلام، فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة أمر بقتله وقتلِ عبد الله بن خَطَل ومِقْيَس بن صُبابة ولو وُجدوا تحت أستار الكعبة ؛ ففرّ عبد الله بن أبى سرح إلى عثمان رضى الله عنه، وكان أخاه من الرضاعة، أرضعت أمُّه عثمانَ، فغيّبه عثمان حتى أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما ٱطمأن أهل مكة وٱستأمنه له ؛ فصمَت رسول الله صلى الله عليه وسلم طويلا ثم قال : "نعم" . فلما انصرف عثمان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ماصَمَتُّ إلا ليقوم إليه بعضُكم فيضربَ عُنُقَه" . فقال رجل من الأنصار : فهلّا أَوْمَأْتَ إلىّ يارسول الله ؟ فقال : "إن النبىّ لا ينبغى أن تكون له خائنةُ الأعين"(٢) . قال أبو عمر: وأسلم عبد الله بن سعد بن أبى سَرْح أيامَ الفتح فحُسن إسلامه، ولم يظهر منه ما يُنكر عليه بعد ذلك . وهو أحد النُّجَباء العقلاء الكرماء من قريش، وفارسُ بنى عامر بن لُؤىّ المعدودُ فيهم، ثم ولّاه عثمان بعد ذلك مصر سنة خمس وعشرين . وفُتح على يديه إفريقيّة سنة سبع وعشرين ، وغزا منها الأساود من أرض النُّوبَة سنة إحدى وثلاثين، وهو هادنهم الهُدْنة الباقية إلى اليوم .

(١) آية ١٢ (٢) أى يضمر فى نفسه غير ما يظهره ؛ فاذا كف لسانه وأومأ بعينه فقد خان .

وغزا الصوارى[1] من أرض الرُّوم سنة أربع وثلاثين ؛ فلما رجع من وِفاداته منعه ابن أبى حُذيفة من دخول الفُسْطاط ، فمضى إلى عَسْقلان ، فأقام فيها حتى قُتل عثمان رضى الله عنه . وقيل : بل أقام بالرَّملة حتى مات فارًّا من الفتنة . ودعا ربّه فقال : اللَّهُمّ اجعل خاتمة عملى صلاة الصبح ؛ فتوضأ ثم صلّى فقرأ فى الركعة الأولى بأم القرآن والعاديات ، وفى الثانية بأم القرآن وسورة ، ثم سلّم عن يمينه ، ثم ذهب يسلّم عن يساره فقبض الله رُوحه . ذكر ذلك كلّه يزيدُ بن أبى حبيب وغيرُه . ولم يُبايع لعلىّ ولا لمعاوية . وكانت وفاته قبل اجتماع الناس على معاوية . وقيل : إنه تُوُفِّى بإفريقيّة . والصحيح أنه تُوُفِّى بعَسْقلان سنة ست أو سبع وثلاثين . وقيل : سنة ست وثلاثين . وروى حفص بن عمر عن الحكَم بن أبَان عن عكرمة أن هذه الاية نزلت فى النَّضر بن الحارث ؛ لأنه عارض القرآن فقال : والطاحنات طحنا . والعاجنات عجنا . فالخابزات خبزا . فاللاقمات لقما .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ ﴾ أى شدائده وسكراته . والغَمْرة الشدّة ، وأصلها الشىء الذى يغمُر الأشياء فيُغطّيها . ومنه غَمَره الماء . ثم وُضعت فى معنى الشدائد والمكاره . ومنه غَمَرات الحرب . قال الجوهرى : والغَمْرة الشدة ، والجمع غُمَر مثل تَوْبة وتُوَب . قال القُطَامىّ يصف سفينة نوح عليه السلام :

* وَحانَ لِتالِكَ الغُمَرِ انْحِسَارُ *

وغَمَرات الموت شدائده . ﴿ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ ﴾ ابتداء وخبر . والأصل باسطون . قيل : بالعذاب ومَطارق الحديد ؛ عن الحسن والضحاك . وقيل : لقبض أرواحهم ؛ وفى التنزيل : «وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ»[2] فجمعت

---

(١) قال ابن الأثير فى كتابه (الكامل) : « ... وأما سبب هذه الغزوة فإن المسلمين لما أصابوا من أهل إفريقية وقطوهم وسبوهم خرج قسطنطين بن هرقل فى جمع له لم تجمع الروم مثله منذ كان الإسلام ، فخرجوا فى خمسمائة مركب أو ستمائة وخرج المسلمون ... » الخ . وانما سميت غزوة الصوارى لكثرة صوارى المراكب واجتماعها . راجع تاريخ ابن الأثير جـ ٣ ص ٩٠ طبع أوربا . والطبرى قسم أول ص ٢٨٦٥ طبع أوربا .

(٢) آية ٥٠ سورة الأنفال .

هذه الآية القولين . يقال : بسط إليه يده بالمكروه . ﴿ أَخْرِجُوا أَنفُسَكُمُ ﴾ أى خلّصوها من العذاب إن أمكنكم، وهو توبيخ . وقيل : أخرجوها كرها؛ لأن روح المؤمن تَنْشَط للخروج للقاء ربّه، وروح الكافر تُنتزَع انتزاعا شديدا، ويقال : أيتها النفس الخبيثة اخرجى ساخطة مسخوطا عليك إلى عذاب الله وهَوَانه؛ كذا جاء فى حديث أبى هريرة وغيره . وقد أتينا عليه فى كتاب «التذكرة» والحمد لله . وقيل : هو بمنزلة قول القائل لمن يعذّبه : لأذيقنّك العذاب ولأُخرجنّ نفسك؛ وذلك لأنهم لا يخرجون أنفسهم بل يقبضها مَلَك الموت وأعوانه . وقيل : يقال هـذا للكفار وهم فى النـار . والجواب محذوف لعظم الأمر؛ أى ولو رأيت الظالمين فى هذا الحال لرأيت عذابا عظيما . والهُون والهَوان سواء . و ﴿ تَسْتَكْبِرُونَ ﴾ أى تتعظّمون وتأنفون عن قبول آياته .

قوله تعالى : وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَىٰ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ ۖ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَاءُ ۚ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى ﴾ هذا عبارة عن الحشر . و « فُرَادَى » فى موضع نصب على الحال، ولم ينصرف لأن فيـه ألفَ تأنيث . وقرأ أبو حَيْوة « فرادًى » بالتنوين وهى لغة تميم، ولا يقولون فى موضع الرفع فُرادٌ . وحكى أحمد بن يحيى « فراد » بلا تنوين، قال: مثل ثلاث ورباع . و «فُرادى» جمع فَرْدان كسُكارى جمع سكران، وكُسالى جمع كسلان. وقيل : واحده «فَرْد» بجزم الراء، و«فِرد» بكسرها، و«فرد» بفتحها، و«فريد» . والمعنى : جئتمونا واحدا واحدا، كل واحد منكم منفردا بلا أهل ولا مال ولا ولد ولا ناصر ممن كان يصاحبكم فى الدنيا، ولم ينفعكم ما عبدتم من دون الله . وقرأ الأعرج « فَرْدَى » مثل سكرى وكسلى بغير ألف . ﴿ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾ أى منفردين كما خُلقتم . وقيل: عُراة كما خرجتم

من بطون أمهاتكم حُفاة عُرْلًا بُهْمًا (١) ليس معهم شيء . وقال العلماء : يُحشر العبدُ غدًا وله من الأعضاء ما كان له فى يوم وُلد؛ فمن قُطع منه عضو يردّ فى القيامة عليه . وهذا معنى قوله « عُرْلا » اى غير مختونين، أى يردّ عليهم ما قُطع عنه عند الختان .

قوله تعالى : ﴿ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوَّلْنَاكُمْ ﴾ أى أعطيناكم وملّكناكم . والخَوَل : ما أعطاه الله للإنسان من العبيد والنّعم . ﴿ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ ﴾ أى خلفكم . ﴿ وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمْ ﴾ أى الذين عبدتموهم وجعلتموهم شركاء — يريد الأصنام — أى شركائى . وكان المشركون يقولون : الأصنام شركاء الله وشفعاؤنا عنده . ﴿ لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ ﴾ قرأ نافع والكسائى وحفص بالنصب على الظرف، على معنى لقد تقطع وصلكم بينكم . ودلّ على حذف الوصل قوله « وَمَا نَرَى مَعَكُمْ شُفَعَاءَكُمُ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ » . فدلّ هذا على التقاطع والتهاجر بينهم وبين شركائهم ؛ إذ تبرءوا منهم ولم يكونوا معهم . وتقاطعهم لهم هو تركهم وصلهم لهم ؛ فحُسن إضمار الوصل بعد « تقطّع » لدلالة الكلام عليه . وفى حرف ابن مسعود ما يدلّ على النصب فيه « لقد تقطّع ما بينكم » وهذا لا يجوز فيه إلا النصب ، لأنك ذكرت المتقطّع وهو « ما » . كأنه قال : لقد تقطّع الوصل بينكم . وقيل : المعنى لقد تقطّع الأمر بينكم . والمعنى متقارب . وقرأ الباقون « بَيْنُكُمْ » بالرفع على أنه اسم غير ظرف ، فأسند الفعل إليه فرُفع . ويقوّى جعل « بين » اسمًا من جهة دخول حرف الجر عليه فى قوله تعالى : « وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ » (٢) و « هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ » (٣) . ويجوز أن تكون قراءة النصب على معنى الرفع، وإنما نصب لكثرة استعماله ظرفا منصوبا وهو فى موضع رفع، وهو مذهب الأخفش ؛ فالقراءتان على هذا بمعنى واحد، فاقرأ بأيهما شئت . ﴿ وَضَلَّ عَنْكُمْ ﴾ أى ذهب . ﴿ مَا كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾ أى تكذّبون به فى الدنيا . رُوى أن الآية نزلت فى النضر بن الحارث . ورُوى أن عائشة رضى الله عنها قرأت قول الله تعالى : « وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ » فقالت : يارسول الله ، وَاسَوْءتاه ! إن

(١) الغرل (جمع الأغرل) وهو الأقلف الذى لم يختتن . والبهم (جمع بهيم) وهو فى الأصل الذى لا يخالط لونه لون سواه . يعنى ليس فيهم شيء من العاهات والأعراض التى تكون فى الدنيا كالعمى والعور والعرج ، وغير ذلك .

(٢) آية ٥ سورة فصلت . (٣) آية ٧٨ سورة الكهف

الرجال والنساء يحشرون جميعا ، ينظر بعضهم إلى سَوْءة بعض؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لكل امرئ منهم يومئذ شأنٌ يُغْنِيه لا ينظر الرجال إلى النساء ولا النساء إلى الرجال شُغل بعضهم عن بعض " . وهذا حديث ثابت فى الصحيح أخرجه مسلم بمعناه .

قوله تعالى : إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ ۖ يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ مِنَ ٱلْحَىِّ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٩٥﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللهَ فَالِقُ الحَبِّ والنَّوَى ﴾ عدّ من عجائب صنعه ما يعجز عن أدنى شيء منه أفهمهم . والفَلْق : الشق ؛ أى يَشق النواة الميتةَ فيُخرج منها ورقا أخضر، وكذلك الحبة . ويُخرج من الورق الأخضر نواة ميتة وحبّة؛ وهذا معنى يخرج الحى من الميت ويخرج الميت من الحى ؛ عن الحسن وقتادة . وقال ابن عباس والضحاك : معنى فالق خالق . وقال مجاهد : عُنى بالفلق الشقّ الذى فى الحبّ وفى النّوى . والنّوى جمع نواة، ويجرى فى كل ماله حجم كالمشمش والخَوْخ[1] . ﴿ يُخْرِجُ الحَيَّ مِنَ المَيِّتِ وَمُخْرِجُ المَيِّتِ مِنَ الحَيِّ ﴾ يُخرج البشر الحىَّ من النُّطفة الميتة ، والنطفةَ الميتةَ من البشر الحىّ ؛ عن ابن عباس . وقد تقدّم قول قتادة والحسن . وقد مضى ذلك فى « آل عمران[2] » . وفى صحيح مسلم عن علىّ : والذى فلق الحبة وبرأ النَّسَمة إنه لَعَهد النبىّ الأمىّ صلى الله عليه وسلم إلىّ أنه لا يحبنى إلا مؤمن ولا يبغضنى إلا منافق . ﴿ ذَلِكُمُ اللهُ ﴾ ابتداء وخبر . ﴿ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ ﴾ فمن أين تصرفون عن الحق مع ما ترَون من قدرة الله جل وعز .

قوله تعالى : فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ سَكَنًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ حُسْبَانًا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿٩٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فَالِقُ الإِصْبَاحِ ﴾ نعتٌ لاسم الله تعالى، أى ذلكم الله ربكم فالق الإصباح. وقيل : المعنى أن الله فالق الإصباح. والصُّبح والصباح أوّلُ النهار، وكذلك الإصباح؛ أى فالق

(١) كبرج وجعفر . (٢) راجع جـ ٤ ص ٥٦ طبعة أولى وثانية .

الصبح كلّ يوم، يريد الفجر . والإصباح مصدر أصبح . والمعنى : شاقّ الضياء عن الظلام وكاشفُه . وقال الضحاك : فالق الإصباح خالقُ النهار . وهو معرفة لا يجوز فيه التنوين عند احد من النحويين . وقرأ الحسن وعيسى بن عمر « فالق الأَصباح » بفتح الهمزة، وهو جمع صبح . وروى الأعمش عن إبراهيم النَّخَعِيّ أنه قرأ « فلق الإصباحَ » على فَعْل، والهمزة مكسورة والحاء منصوبة . وقرأ الحسن وعيسى بن عمر وحمزة والكسائيّ « وجعل الليل سكنا » بغير ألف . ونصب «الليل» حملا على معنى فالق فى الموضعين؛ لأنه بمعنى فلق، لأنه أمرٌ قد كان فحُمِل على المعنى. وأيضا فإن بعده أفعالا ماضية وهو قوله «جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ» . « أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً » . فحمل أول الكلام على آخره. يقوى ذلك إجماعُهم على نصب الشمس والقمر على إضمار فعل، ولم يحملوه على فاعل فيخفضوه؛ قاله مكّيّ رحمه الله . وقال النحاس: وقد قرأ يزيد بن قطيب السَّكونى « وجاعِلُ الليلِ سكنا والشمسِ والقمرِ حُسبانا » بالخفض عطفا على اللفظ .

قلت : فيريد مكّيّ والمَهْدَوِيّ وغيرهما إجماع القراء السبع. والله أعلم. وقرأ يعقوب فى رواية رُويس عنه « وجاعِلُ الليلِ ساكنا» . وأهل المدينة «وجاعِلُ الليلِ سَكَنًا » أى محلا للسكون . وفى الموطأ عن يحيى بن سعيد أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو فيقول : " اللَّهُمّ فالقَ الإصباح وجاعل الليل سكنًا والشمس والقمر حُسبانا اقضِ عنى الدَّين واغْنِنِي من الفقر وأمْتِعنى بسمعى وبصرى وقوّتى فى سبيلك " . فإن قيل : كيف قال " وأمتعنى بسمعى وبصرى " وفى كتاب النَّسائيّ والترمذىّ وغيرهما " واجعله الوارث منّى " وذلك يفنى مع البدن ؟ قيل له : فى الكلام تجوّز، والمعنى : اللّهم لا تعدمه قبلى . وقد قيل : إن المراد بالسمع والبصر هنا أبو بكر وعمر؛ لقوله عليه السلام فيهما : " هما السمع والبصر " . وهذا تأويل بعيد، إنما المراد بهما الجارحتان . ومعنى ﴿حُسْبَانًا﴾ أى بحساب يتعلّق به مصالح العباد . وقال ابن عباس فى قوله جل وعز : « والشَّمْسَ والقَمَرَ حُسْبَانًا » أى بحساب . الأخفش : حُسْبان جمع حساب ؛ مثل شِهاب وشُهبان . وقال يعقوب : حُسبان مصدر

حَسَبْت الشيء أحْسُبه حُسبانا وحِسابا وحِسْبة، والحساب الاسم . وقال غيره : جعل الله تعالى سير الشمس والقمر بحساب لا يزيد ولا ينقص ؛ فدلّهم الله عز وجل بذلك على قدرته ووحدانيته . وقيل : حُسْبانا أى ضياء . والحسبان : النار فى لغة ؛ وقد قال الله تعالى : « وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِنَ السَّمَاءِ »(١) . قال ابن عباس : نارا . والحُسْبانة : الوِسادة الصغيرة .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْآيَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٩٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ ﴾ بيّن كمال قدرته ، وفى النجوم منافع جمّة . ذكر فى هذه الآية بعض منافعها ، وهى التى تَدب الشرعُ إلى معرفتها ؛ وفى التنزيل : « وَحِفْظًا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ »(٢) . « وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ »(٣) . و « جعل » هنا بمعنى خلق . ﴿ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ ﴾ أى بيّناها مفصّلة لتكون أبلغ فى الاعتبار . ﴿ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ خصهم لأنهم المنتفعون بها .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْآيَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴿٩٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى أَنْشَأَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾ يريد آدم عليه السلام . وقد تقدّم أوّل السورة . ﴿ فَمُسْتَقَرٌّ ﴾ قرأ ابن عباس وسعيد بن جُبير والحسن وأبو عمرو وعيسى والأعرج وشَيْبة والنَّخَعِىّ بكسر القاف ، والباقون بفتحها . وهى فى موضع رفع بالابتداء ، إلا أن التقدير فيمن كسر القاف « فمنها مستقر » والفتح بمعنى لها «مستقر» . قال عبد الله بن مسعود : فلها مستقر فى الرَّحِم ومستودَع فى الأرض التى تموت فيها ؛ وهذا التفسير يدلّ على الفتح . وقال الحسن : فمستقر فى القبر . وأكثر أهل التفسير يقولون : المستقَرّ ما كان فى الرحم ، والمستودَع

(١) آية ٤٠ « سورة الكهف » .
(٢) آية ٧ « سورة الصافات » .
(٣) آية ٥ « سورة الملك » .

ما كان فى الصُلْب؛ رواه سعيد بن جُبير عن ابن عباس ، وقاله النخعىّ . وعن ابن عباس أيضا: مستقر فى الأرض، ومستودع فى الأصلاب . قال سعيد بن جُبير : قال لى ابن عباس هل تزوجت ؟ قلت لا؛ فقال: إن الله عز وجل يستخرج من ظهرك ما استودعه فيه . وروى عن ابن عباس أيضا أن المستقر مَن خُلق، والمستودَع من لم يُخلق؛ ذكره الماوَرْدى . وعن ابن عباس أيضا : ومستودع عند الله .

قلت : وفى التنزيل « وَلَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ » والاستيداع إشارة إلى كونهم فى القبر إلى أن يُبعثوا للحساب؛ وقد تقدم فى البقرة (١) . ﴿ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴾ قال قتادة : فصّلنا بيّنا .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۗ ٱنظُرُوٓا إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكُمْ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٩٩﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ﴾ أى المطر. ﴿ فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ ﴾ أى كل صِنف من النبات . وقيل : رزق كل حيوان. ﴿ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا ﴾ قال الأخفش : أى أخضر؛ كما تقول العرب : أرينها نَمِرة أُرْكها مُطِرة (٢) . والخضر رطب

(١) راجع جـ ١ ص ٣٢١ طبعة ثانية أو ثالثة .

(٢) الهاء فى «أرنيها» للسحابة . والنمر من السحاب الذى فيه آثار كآثار النمر . وقيل : هى قطع صغار متدان بعضها من بعض . وواحدتها نمرة . ومطرة : بمعنى ماطرة . أى إذا رأيت دليل الشىء علمت ما يتبعه . يضرب لأمر يتيقن وقوعه إذا لاحت مخايله وتباشيره . (عن فرائد اللآلئ جـ ١ ص ٢٥٢ طبع بيروت) .

البقول . وقال ابن عباس : يريد القمح والشـعير والسُّلت[1] والذرة والأرز وسائر الحبوب . ﴿ نُخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُتَرَاكِبًا ﴾ أى يُركب بعضه على بعض كالسنبلة .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ ﴾ ابتداء وخبر . أجاز الفراء فى غير القرآن «قِنْوانًا دانيةً» على العطف على ما قبله . قال سيبويه : ومن العرب من يقول : قُنوان . قال الفراء : هذه لغة قيس، وأهل الحجاز يقولون : قِنوان، وتميم يقولون : قُنيان؛ ثم يجتمعون فى الواحد فيقولون : قِنْوٌ وقُنْوٌ . والطَّلع الكُفُرَّى قبـل أن ينشق عن الإغريض . والإغريض يسمى طلعا أيضا . والطلع : مايُرى من عِذْق النخلة . والقِنوان : جمع قِنو، وتثنيته قِنْوان كصِنو وصِنوانِ (بكسر النون) . وجاء الجمع على لفظ الاثنين . قال الجوهرى وغيره : الاثنان صِنوانِ والجمع صـنوانٌ (برفع النون) . والقِنْو : العِـذْق والجمع القِنوان والأقناء، قال :

* طويلة الأقناء والأثاكِلِ[2] *

غيره « أقناء » جمع القـلة . قال المهدوىّ : قرأ ابن هُرْمز « قَنوان » بفتح القاف، وروى عنه ضمها . فعلى الفتح هو اسم للجمع غيرُ مُكَسَّر، بمنزلة ركب عنـد سيبويه، وبمنزلة الباقر والجامل ؛ لأن فعلان ليس من أمثـلة الجمع ، وضمّ القـاف على أنه جمع قِنْو وهو العِـذق (بكسر العين) وهى الكِباسة، وهى عنقود النخلة . والعَذْق (بفتح العين) النخلة نفسُها . وقيل: القِنوان الجُمّار . ﴿دَانِيَةٌ﴾ قريبة، ينالها القائم والقاعد. عن ابن عباس والبَرَاء بن عازب وغيرهما. قال الزجاج : منها دانية ومنها بعيدة، فحذف . ومثله «سَرابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ»[3] . وخصّ الدانية بالذكر، لأن من الغرض فى الآية ذكر القـدرة والامتنان بالنعمة، والامتنـانُ فيما يقربُ متناولَهُ أكثر .

---

(١) السلت (بوزن القفل) : ضرب من الشعير أبيض لا قشر له .

(٢) الأثاكل : جمع الإثكال والأثكول (لغـة فى العثكال والعثكول) وهو العذق الذى تكون فيه الشماريخ . وهذا عجز بيت . وصدره كما فى اللسان :

* قد أبصرت سعدى بما كثائلى *

والكثائل جمع كثيلة وهى النخلة الطويلة .

(٣) آية ٨١ سورة النحل .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَجَنَّاتٍ مِنْ أَعْنَابٍ ﴾ أى وأخرجنا جنّات . وقرأ محمد ابن عبد الرحمن بن أبى لَيْلى والأعمش، وهو الصحيح من قراءة عاصم «وجناتٌ» بالرفع. وأنكر هذه القراءةَ أبو عبيد وأبو حاتم ، حتى قال أبو حاتم : هى محال؛ لأن الجنات لاتكون من النخل . قال النحاس : والقراءة جائزة، وليس التأويل على هذا، ولكنه رفع بالابتداء والخبرُ محذوف؛ أى ولهم جنات . كما قرأ جماعة من القرّاء «وَحُورٌ عِينٌ»[1] . وأجاز مثل هذا سيبويه والكسائىّ والفرّاء ، ومثله كثير . وعلى هذا أيضا «وحُورًا عِينًا» حكاه سيبويه ، وأنشد :

جِئْنى بمثلِ بنى بَدْرٍ لقومهم * أوْ مثلَ أسْرةِ مَنْظُورِ بن سيّارِ[2]

وقيل : التقدير « وجنات من أعناب » أخرجناها؛ كقولك : أكرمت عبد الله وأخاه، أى وأخاه أكرمتُ أيضا . فأمّا الزيتون والرمّان فليس فيه إلا النصب للإجماع على ذلك . وقيل: «وجناتٌ» بالرفع عطف على «قِنوان» لفظا، وإن لم تكن فى المعنى من جنسها . ﴿ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ ﴾ أى متشابها فى الأوراق؛ أى ورق الزيتون يُشبه ورق الرمان فى اشتماله على جميع الغُصْن وفى حجم الورق ، وغير متشابه فى الذّواق ؛ عن قَتادة وغيره . قال ابن جُريج : « متشابها » فى النظر « وغير متشابه » فى الطعم ؛ مثل الرمّانتين لونهما واحد وطعمهما مختلف . وخصّ الرمان والزيتون بالذِّكر لقربهما منهم ومكانهما عندهم . وهو كقوله : « أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ[3] » . ردّهم إلى الإبل لأنها أغلب ما يعرفونه .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ انْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ ﴾ أى نَظَرَ اعتبار لا نظر الإبصار المجرّد عن التفكّر . والثمر فى اللغة جَنْىُ الشجر . وقرأ حمزة والكسائىّ «ثُمُرِه» بضم الثاء والميم. والباقون بالفتح فيهما جمع ثمرة ، مثل بقرة وبقر وشجرة وشجر . قال مجاهد : الثمر أصناف المال، والثمر ثمر النخل . وكأن المعنى على قول مجاهد : أُنظروا إلى الأموال التى يتحصل منه

---

(١) آية ٢٢ سورة الواقعة . (٢) البيت بلا نسبة، يخاطب الفرزدق فيفخر عليه بسادات قيس : لأنهم أخواله ، وبنو بدر من فزارة وفيهم شرف قيس عيلان ، وبنو سيار من فزارة أيضا ، وفزارة من ذبيان من مضر . (عن شرح الشواهد للشنتمرى) . (٣) آية ١٧ سورة الغاشية .

الثمر؛ فالثُّمُر بضمتين جمع ثمار وهو المال المُثَمَّر. وروى عن الأعمش «ثُمْره» بضم الثاء وسكون الميم؛ حذف الضمة لثقلها طلبا للخفة. ويجوز أن يكون ثُمْر جمع ثَمَرة مثل بدنة وبُدْن. ويجوز أن يكون ثُمُر جمع جمع، فتقول: ثمرة وثمار وثمر مثل حمار وحمر. ويجوز أن يكون جمع ثمرة كخشبة وخُشُب لاجمع جمع.

الخامسة — قوله تعالى: ﴿وَيَنْعِهِ﴾ قرأ محمد بن السَّمَيْقَع «ويانعه». وابن مُحَيْصن وابن أبي إسحاق «ويُنْعِه» بضم الياء. قال الفرّاء: هي لغة بعض أهل نجد؛ يقال: يَنَع الثمر يَيْنِع، والثمر يانع. وأينع يونع. والمعنى: ونُضْجه. ينَع وأينع إذا نَضِج وأدرك. وقال الحجاج في خطبته: أرى رءوسا قد أيْنَعَتْ وحان قِطافها. قال ابن الأنباري: اليَنْع جمع يانع، كراكب ورَكْب، وتاجر وتَجْر، وهو المدرك البالغ. وقال الفرّاء: أينع أكثر من ينَع، ومعناه أحمر؛ ومنه ما روى في حديث المُلاعَنة "إن ولدته أحمر مثل اليَنَعة" وهي خرزة حمراء، يقال: إنه العقيق أو نوع منه. فدلّت الآية لمن تدبّر ونظر ببصره وقلبه، نَظَرَ مَن تفكّر، أن المتغيّرات لابدّ لها من مغيّر؛ وذلك أنه تعالى قال: «انْظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ». فتراه أوّلا طَلْعًا ثم إغْرِيضا إذا انشق عنه الطَّلْع. والإغريض يُسَمّى ضَحْكًا أيضا، ثم بلحا، ثم سَيّابًا، ثم جَدَالًا إذ أخضرّ واستدار قبل أن يشتدّ، ثم بُسْرًا إذا عظم، ثم زَهْوًا إذا أحمرّ؛ يقال: أزْهَى يُزْهِي، ثم مُوَكِّكًا إذا بدت فيه نقط من الإرطاب. فإن كان ذلك من قِبَل الذَّنَب فهي مُذَنَّبة، وهو التَّذْنُوب، فإذا لانت فهي تَعْدة، فإذا بلغ الإرطاب نصفها فهي مُجَزَّعة، فإذا بلغ ثلثيها فهي حُلْقانة، فإذا عَمّها الإرطاب فهي مُنْسِبتة؛ يقال: رطب مُنْسِبت، ثم ييبس فيصير تمرا. فنبّه تعالى بانتقالها من حال إلى حال وتغيّرها ووجودها بعد أن لم تكن على وحدانيته وكمال قدرته، وأن لها صانعا قادرا عالما. ودلّ على جواز البعث؛ لإيجاد النبات بعد الجفاف. قال الجوهري: يَنَع الثمر يَيْنَع ويَيْنِع يَنْعًا ويُنُوعًا، أي نَضِج.

السادسة — قال ابن العربي قال مالك: الإبناع الطِّيب بغير فساد ولا نقش. قال مالك: والنقش أن ينقُش أهلُ البصرة التمر حتى يُرطب، يريد يُثقب فيه بحيث يُسرع دخولُ

الهواء إليه فيرطب معجّلا . فليس ذلك اليَنْع المراد فى القرآن، ولا هو الذى ربط به رسول الله صلى الله عليه وسلم البيع، وإنما [هو](١) ما يكون من ذاته بغير محاولة . وفى بعض بلاد التِّين، وهى البلاد الباردة ، لا يَنْضُج حتى يُدخَل فى فمه عُود قد دُهن زيتا ، فإذا طاب حلّ بيعه؛ لأن ذلك ضرورة الهواء وعادةُ البلاد ، ولولا ذلك ما طاب فى وقت الطِّيب .

قلت : وهذا اليَنْع الذى يقف عليه جواز بيع الثمر وبه يطيب أكلها ويأمن من العاهة، هو عند طلوع الثُّرَيّا بما أجرى الله سبحانه من العادة وأحكمه من العلم والقدرة . ذكر المُعَلَّى ابن أسد عن وهيب عن عِمْل بن سفيان عن عطاء عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا طلعت الثُّرَيّا صباحا رُفعت العاهة عن أهل البلد " . والثريا النجم ، لا خلاف فى ذلك . وطلوعها صباحا لاثنتى عشرة ليلة تمضى من شهر أيار ، وهو شهر مايه . وفى البخارىّ : وأخبرنى خارجة بن زيد بن ثابت أن زيد بن ثابت لم يكن يبيع ثمار أرضه حتى تطلع الثُّرَيّا فيتبين الأصفرُ من الأحمر .

السابعة — وقد استدلّ من أسقط(٢) الجوائح فى الثمار بهذه الآثار، وما كان مثلها من نهيه عليه السلام عن بيع الثمرة حتى يَبْدُوَ صلاحها، وعن بيع الثمار حتى تذهب العاهة . قال عثمان بن سُراقة : فسألت ابن عمر متى هذا ؟ فقال : طلوع الثريا . قال الشافعىّ : لم يثبت عندى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بوَضْع الجوائح ، ولو ثبت عندى لم أعْدُه ، والأصل المجتمَع عليه أن كل من ابتاع ما يجوز بيعه وقبضه كانت المصيبة منه ، قال : ولو كنت قائلا بوضع الجوائح لوضعتها فى القليل والكثير . وهو قول الثَّوْرِىّ والكوفيين . وذهب مالك وأكثر أهل المدينة إلى وضعها؛ لحديث جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بوضع الجوائح . أخرجه مسلم . وبه كان يقضى عمر بن عبد العزيز، وهو قول أحمد بن حنبل وسائر أصحاب الحديث . وأهل الظاهر وضعوها عن المبتاع فى القليل والكثير على عموم الحديث؛ إلا أن مالكا وأصحابه اعتبروا أن تبلغ الجائحة ثلث الثمرة فصاعدا، وما كان دون الثلث ألغوه وجعلوه تَبَعًا، إذ لا تخلو ثمرة من أن يتعذّر القليل من طِيبها وأن يلحقها فى اليسير منها

(١) من ب وجوك وزول . (٢) فى ز : أسقط بعض الجوائح .

فساد . وكان أصْبَغ وأشهب لا ينظران إلى الثمرة ولكن إلى القيمة، فإذا كانت القيمة الثلث فصاعدًا وضع عنه . والجائحة مالا يمكن دفعه عند ابن القاسم . وعليه فلا تكون السرقة جائحة، وكذا فى كتاب محمد . وفى الكتاب أنه جائحة، وروى عن ابن القاسم، وخالفه أصحابه والناس . وقال مُطَرِّف وابن الماجِشون : ما أصاب الثمرة من السماء من عَفَن أو برد، أو عطش أو حَرّ أو كسر الشجر بما ليس بصنع آدمى فهو جائحة . واختُلف فى العسكر؛ ففى رواية ابن القاسم هو جائحة . والصحيح فى القول أنها الثمرة . ومن باع ثمرا قبل بَدْو صلاحه بشرط التبقية فُسخ بيعه ورُدّ للنهى عنه، ولأنه من أكل المال بالباطل؛ لقوله عليه السلام: " أرأيت إن منع الله الثمرة فبم يأخذ أحدكم مال أخيه بغير حق ". هذا قول الجمهور، وصححه أبو حنيفة وأصحابه وحملوا النهى على الكراهة . وذهب الجمهور إلى جواز بيعها قبل بَدْو الصلاح بشرط القطع . ومنعه الثَّورِىّ وابن أبى لَيْلَى تمسُّكًا بالنهى الوارد فى ذلك . وخصّصه الجمهور بالقياس الجلِىّ؛ لأنه مبيع معلوم يصحّ قبضه حالة العقد فصحّ بيعه كسائر المبيعات .

قوله تعالى : وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُۥ بَنِينَ وَبَنَٰتٍۭ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٠٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ ﴾ هذا ذِكر نوع آخر من جهالاتهم ، أى فيهم مَن اعتقد لله شركاء من الجن . قال النحاس : « الجن » مفعول أول، و « شركاء » مفعول ثان؛ مثل « وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا »(١) . « وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا »(٢) . وهو فى القرآن كثير . والتقدير : وجعلوا لله الجن شركاء . ويجوز أن يكون « الجن » بدل من شركاء، والمفعول الثانى «لله» . وأجاز الكسائِىّ رفع « الجن » بمعنى هم الجن . ﴿ وَخَلَقَهُمْ ﴾ كذا قراءة الجماعة ، أى خلق الجاعلين له شركاء . وقيل : خلق الجن الشركاء . وقرأ ابن مسعود « وهو خلقهم » بزيادة هو . وقرأ يحيى بن يَعْمَر « وخُلْقهم » بسكون اللام، وقال : أى وجعلوا خلقهم لله شركاء؛ لأنهم كانوا يخلقون الشىء ثم يعبدونه . والآية نزلت فى مشركى العرب . ومعنى إشراكهم

(١) آية ٢٠ سورة المائدة . (٢) آية ١٢ سورة المدثر .

بالجن أنهم أطاعوهم كطاعة الله عزوجل؛ رُوى ذلك عن الحسن وغيره. قال قتادة والسُّدّى: هم الذين قالوا الملائكةُ بناتُ الله . وقال الكلبيّ : نزلت فى الزنادقة، قالوا : إن الله وإبليس أخوان ؛ فالله خالق الناس والدواب ، وإبليس خالق الجان والسباع والعقارب . ويقرب من هذا قول المجوس، فإنهم قالوا : للعالَم صانعان : إله قديم، والثانى شيطان حادث من فكرة الإله القديم؛ وزعموا أن صانع الشر حادث . وكذا الحائطية من المعتزلة من أصحاب أحمد ابن حائط ، زعموا أن للعالَم صانعين : الإله القديم، والآخر محدث، خلقه الله عزوجل أوّلا ثم فوّض إليه تدبير العالم ؛ وهو الذى يحاسب الخلق فى الآخرة . تعالى الله عما يقول الظالمون والجاحدون عُلُوًّا كبيرا . ﴿ وخَرَقُوا ﴾ قراءة نافع بالتشديد على التكثير؛ لأن المشركين ادعوا أن لله بناتٍ وهم الملائكة ، وسَمّوهم جِنًّا لاجتنانهم . والنصارى ادّعت المسيح ابنَ الله . واليهود قالت : عزيرٌ ابن الله ، فكثّر ذلك من كفرهم ؛ فشُدّد الفعل لمطابقة المعنى . تعالى الله عما يقولون . وقرأ الباقون بالتخفيف على التقليل . وسئل الحسن البصرىّ عن معنى «وخرّقوا له» بالتشديد فقال : إنما هو « وخَرقوا » بالتخفيف ، كلمة عربية ، كان الرجل إذا كذب فى النادى قيل : خَرَقها وربِّ الكعبة . وقال أهل اللغة : معنى « خرقوا » اختلقوا وافتعلوا . « وخرّقوا » على التكثير . قال مجاهد وقتادة وابن زيد وابن جُرَيج : « خرقوا » كذبوا . ويقال : إن معنى خرق واخترق واختلق سواء؛ أى أحدث .

قوله تعالى : بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٠١﴾

قوله تعالى : ﴿ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أى مبدعهما؛ فكيف يجوز أن يكون له ولد. « وبديع » خبر ابتداء مضمر أى هو بديع . وأجاز الكسائىّ خفضه على النعت لله عز وجل، ونصبه بمعنى بديعا للسموات والأرض . وذا خطأ عند البصريين لأنه لِمَا مضى .(١)

(١) اسم الفاعل يعمل عمل فعله إن كان صلة لأل مطلقا ؛ فان لم يكن صلة لأل عمل بشرطين عند البصريين : أن يكون بمعنى الحال أو الاستقبال . وأجاز الكسائى عمله إذا كان للماضى .

﴿ أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ ﴾ أى من أين يكون له ولد . وولد كل شىء شبيهه ، ولا شبيه له . ﴿ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ ﴾ أى زوجة . ﴿ وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ ﴾ عموم معناه الخصوص ؛ أى خلق العالم. ولا يدخل فى ذلك كلامه ولا غيره من صفات ذاته . ومثله « وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ »(١) ولم تسع إبليس ولا من مات كافرا . ومثله « تُدَمِّرُ كُلَّ شَىْءٍ »(٢) ولم تدمر السموات والأرض .

قوله تعالى : ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ فَٱعْبُدُوهُ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٠٢﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ « ذلكم » فى موضع رفع بالابتداء . ﴿ اللَّهُ رَبُّكُمْ ﴾ على البدل . ﴿ خَالِقُ كُلِّ شَىْءٍ ﴾ خبر الابتداء . ويجوز أن يكون « ربكم » الخبر ، و « خالق » خبرا ثانيا ، أو على إضمار مبتدأ ، أى هو خالق . وأجاز الكسائى والفراء فيه النصب .

قوله تعالى : لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَٰرَ ۖ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾

قوله تعالى : ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ ﴾ بيّن سبحانه أنه منزّه عن سمات الحدوث ، ومنها الإدراك بمعنى الإحاطة والتحديد ، كما تدرك سائر المخلوقات ، والرؤية ثابتة . وقال الزجاج : اى لا يبلغ كُنْه حقيقته ، كما تقول : أدركت كذا وكذا ، لأنه قد صحّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم الأحاديث فى الرؤية يوم القيامة . وقال ابن عباس : « لا تدركه الأبصار » فى الدنيا ، ويراه المؤمنون فى الآخرة ، لإخبار الله بها فى قوله : « وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ »(٣) . إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ » . وقاله السُّدِّى . وهو أحسن ما قيل لدلالة التنزيل والأخبار الواردة برؤية الله فى الجنة . وسيأتى بيانه فى « يونس »(٤) . وقيل : « لا تدركه الأبصار » لا تحيط به وهو يحيط بها ؛

(١) آية ١٥٦ سورة الأعراف . (٢) آية ٢٥ سورة الأحقاف . (٣) آية ٢٢ سورة القيامة .
(٤) فى قوله : « للذين أحسنوا الحسنى وزيادة » آية ٢٦ .

عن ابن عباس ايضا . وقيل : المعنى لا تدركه أبصار القلوب ، أى لا تدركه العقول فتتوهمه ؛ إذ ليس كمثله شيء . وقيل : المعنى لا تدركه الأبصار المخلوقة فى الدنيا ، لكنه يخلق لمن يريد كرامته بصرا و إدراكا يراه به كمحمد عليه السلام ؛ إذ رؤيته تعالى فى الدنيا جائزةٌ عقلا ، إذ لو لم تكن جائزةً لكان سؤال موسى عليه السلام مستحيلا ، ومحالٌ أن يجهل نبيّ ما يجوز على الله وما لا يجوز ، بل لم يسأل إلا جائزا غير مستحيل . واختلف السلف فى رؤية نبينا عليه السلام ربَّه ، ففى صحيح مسلم عن مسروق قال : كنت متكئا عند عائشة (١) ، فقالت : يا أبا عائشة ، ثلاثٌ مَن تكلّم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفِرْية . قلت : ما هن ؟ قالت : مَن زعم أن محمدا رأى ربَّه فقد اعظم على الله الفِرْية . قال : وكنت متكئا فجلست فقلت : يا أمّ المؤمنين ، أنظِرِينى ولا تُعْجِلِينى ، ألم يَقُل الله عز وجل « وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ (٢) » . « وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى (٣) » ؟ فقالت : أنا أوّل هذه الأمة سأل عن ذلك رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقال : "إنما هو جبريل لم أره على صورته التى خلق عليها غير هاتين المرتين رأيتُه منهبطا من السماء سادًّا عِظَم خلقه ما بين السماء والأرض" . فقالت : أوَ لم تسمع أن الله عز وجل يقول : « لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ » ! أو لم تسمع أن الله عز وجل يقول : « وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا — إلى قوله — عَلِيٌّ حَكِيمٌ (٤) » ! قالت : ومن زعم أن رسول الله صلى عليه وسلم كتم شيئا من كتاب الله فقد أعظم على الله الفِرْية ، والله تعالى يقول : « يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ » قالت : ومَن زعم أنه يُخبر بما يكون فى غدٍ فقد أعظم على الله الفِرية ، والله تعالى يقول : « قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ (٥) » .

وإلى ما ذهبت إليه عائشة رضى الله عنها من عدم الرؤية ، وأنه إنما راى جبريل : ابن مسعود ، ومثله عن أبى هريرة رضى الله عنه ، وأنه إنما رأى جبريلَ ، واختلف

(١) أبو عائشة : كنية الإمام مسروق . (٢) آية ٢٣ سورة التكوير . (٣) آية ١٣ سورة النجم .
(٤) آية ٥١ سورة الشورى . (٥) آية ٦٥ سورة النمل .

عنهما . وقال بإنكار هذا وامتناع رؤيتـه جماعةٌ من المحدّثين والفقهاء والمتكلّمين . وعن ابن عباس أنه رآه بعينيه ؛ هذا هو المشهور عنه . وحجته قوله تعالى: «مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى»(١) . وقال عبـد الله بن الحارث : اجتمع ابن عباس وأبيّ بن كعب، فقال ابن عباس : أتما نحن بنو هاشم فنقول إن محمدا رأى ربّه مرتين. ثم قال ابن عباس : أتعجبون أن الخلّة تكون لإبراهيم والكلامَ لموسى، والرؤيةَ لمحمد صلى الله عليه وسلم وعليهم أجمعين . قال : فكبّر كعب حتى جاوبته الجبال، ثم قال : إن الله قسّم رؤيتـه وكلامَه بين محمد وموسى عليهما السلام ، فكلّم موسى ورآه محمد صلى الله عليه وسلم. وحكى عبد الرزّاق أن الحسن كان يحلف بالله لقد رأى محمد ربّه . وحكاه أبو عمر الطَّلَمَنْكيّ عن عِكرمة، وحكاه بعض المتكلمين عن ابن مسعود، والأوّل عنـه أشهر . وحكى ابن إسحاق أن مروان سأل أبا هريرة : هل رأى محمد ربّه ؟ فقال نعم . وحكى النقاش عن أحمد بن حنبل أنه قال : أنا أقول بحديث ابن عباس : بعينـه رآه رآه ! حتى أنقطع نفسه ، يعني نفس أحمد . وإلى هذا ذهب الشيخ أبو الحسن الأشعريّ وجماعة من أصحابه أنه رأى الله ببصره وعيني رأسه. وقاله أنس وابن عباس وعكرمة والربيع والحسن . وكان الحسن يحلف بالله الذى لا إله إلا هو لقد رأى محمد ربَّه . وقال جماعة منهم أبو العالية والقُرَظِيّ والربيع بن أنس : إنه إنمـا رأى ربّه بقلبـه وفؤاده ؛ وحكى عن ابن عباس أيضا وعكرمة . وقال أبو عمر : قال أحمـد بن حنبل رآه بقلبه ، وجُبِّن عن القول برؤيته فى الدنيا بالأبصار . وعن مالك بن أنس قال : لم يُرَ فى الدنيا ؛ لأنه باقٍ ولا يُرَى الباقى بالفانى ، فإذا كان فى الآخرة ورُزقوا أبصارا باقيـة رأوا البـاقى بالباقى . قال القاضى عِيـاض : وهذا كلام حسن مليح، وليس فيـه دليل على الاستحالة إلا من حيث ضعف القدرة؛ فإذا قوّى الله تعـالى من شاء من عباده وأقدره على حمل أعباء الرؤية لم يمتنع فى حقّـه . وسيأتى شىء من هذا فى حق موسى عليه السلام فى «الأعراف»(٢) إن شاء الله .

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ ﴾ أى لا يخفى عليه شىء إلا يراه ويعلمه . وإنما خصّ « الأبصار » لتجنيس الكلام . قال الزجاج : وفى هذا الكلام دليل على أن الخلق لا يُدركون

(١) آية ١١ سورة النجم . (٢) فى قوله تعالى : « ولما جاء موسى لميقاتنا » آية ١٤٣ .

الأبصار؛ أى لا يعرفون كيفية حقيقة البصر، وما الشيء الذى صار به الإنسان يُبصر من عينيه دون أن يبصر من غيرهما من سائر أعضائه . ثم قال : ﴿ وَهُوَ اللَّطِيفُ ﴾ أى الرفيق بعباده ؛ يقال : لَطَف فلان بفلان يَلْطُف، أى رَفَق به . واللطف فى الفعل الرِّفقُ فيه . واللُّطف من الله التوفيق والعِصمة . وألطفه بكذا ، أى بَرّه به . والاسم اللُّطف بالتحريك . يقال : جاءتنا من فلان لَطَفة ؛ أى هَدِيّة . والملاطفة المبارّة ؛ عن الجوهرى وابن فارس . قال أبو العالية : المعنى لطيف باستخراج الأشياء خبيرٌ بمكانها . وقال الجُنَيد : اللّطيف من نوّر قلبك بالهدى ، وربّى جسمك بالغِذَى ، وجعل لك الولاية فى البَلْوَى ، ويحرُسك وأنت فى لظى، ويدخلك جنة المأْوَى . وقيل غير هذا ، مما معناه راجع إلى معنى الرفق وغيره . وسيأتى ما للعلماء من الأقوال فى ذلك فى « الشُّورى »[1] إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ عَمِىَ فَعَلَيْهَا ۚ وَمَآ أَنَا عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴿١٠٤﴾

قوله تعالى : ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ أى آيات وبراهين يُبْصَر بها ويُستدَلّ ؛ جمع بصيرة وهى الدّلالة . قال الشاعر :

جاءوا بصائرهُم على أكتافهم * وبصيرتى يَعْدُو بها عَتَدٌ وَآى[2]

يعنى بالبصيرة الحجة البيّنة الظاهرة . ووصف الدلالة بالمجىء لتفخيم شأنها ؛ إذ كانت بمنزلة الغائب المتوقّع حضوره للنفس؛ كما يقال : جاءت العافية وقد انصرف المرض، وأقبل السعود وأدبر النحوس . ﴿ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ ﴾ الإبصار : هو الإدراك بحاسّة البصر؛ أى فمن استدلّ وتعرّف فنفسَه نفع . ﴿ وَمَنْ عَمِىَ ﴾ لم يستدل ، وصار بمنزلة الأعمى ؛ فعلى نفسه يعود ضرر

(١) فى قوله تعالى : «الله لطيف بعباده ...» آية ١٩ . (٢) الذى فى كتب اللغة : «راحوا ...الخ» وأن هذا البيت للا سعر الجعفى . يقول : إنهم تركوا دم أبيهم وجعلوه خلفهم ؛ أى لم يثأروا به وأنا طلبت ثأرى . والعتد (بفتح التاء وكسرها) : الفرس التام الخلق السريع الوثبة معدّ للجرى ليس فيه اضطراب ولا رخاوة . والوآى (بفتح الواو والمد) : الفرس السريع المقتدر الخلق .

عماه . ﴿ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ ﴾ أى لم أومر بحفظكم على أن تهلكوا أنفسكم . وقيـل : أى لا أحفظكم من عذاب الله . وقيل : « بِحَفِيظٍ » برقيب ؛ أحصى عليكم أعمالكم ، وإنما أنا رسول أبلّغكم رسالات ربّى ، وهو الحفيظ عليكم لايخفى عليه شىء من أفعالكم . قال الزجاج : نزل هذا قبل فرض القتال ، ثم أمر أن يمنعهم بالسيف من عبادة الأوثان .

قوله تعـالى : وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْآيَـٰتِ وَلِيَقُولُوا۟ دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْآيَاتِ ﴾ الكاف فى موضع نصب ؛ أى نصرف الآيات مثل ما تلونا عليك . أى كما صرفنا الآيات فى الوعد والوعيد والوعظ والتّنبيه فى هذه السورة نصرف فى غيرها . ﴿ وَلِيَقُولُوا دَرَسْتَ ﴾ الواو للعطف على مضمر ؛ أى نصرف الآيات لتقوم الحجة وليقولوا درست . وقيـل : أى « وليقولوا درست » صرفناها ؛ فهى لام الصيرورة . وقال الزجاج : هـذا كما تقول كتب فلان هـذا الكتاب لحتفـه ؛ أى آل أمره إلى ذا . وكذا لمـا صرفت الآيات آل أمرهم إلى أن قالوا : درست وتعلمت من جبر ويسار ، وكانا غلامين نصرانيين بمكة ، فقال أهل مكة : إنما يتعلم منهما . قال النحاس : وفى المعنى قول آخر حسن ، وهو أن يكون معنى « نصرف الآيات » نأتى بها آية بعد آية ليقولوا درست علينا ؛ فيذكرون الأول بالاخر . فهذا حقيقة ، والذى قاله أبو إسحاق مجاز .

وفى «درست» سبع قراءاتٍ . قرأ أبو عمرو وابن كثير «دارست» بالألف بين الدال والراء ؛ كفاعلت . وهى قراءة علىّ وابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهدٍ وعكرمة وأهلِ مكة . قال ابن عباس : معنى «دارست» تاليت . وقرأ بن عامر «دَرسْتَ» بفتح السين وإسكان التـاء من غير ألف ؛ تَكَرَجتْ . وهى قراءة الحسن . وقرأ البـاقون « دَرَسْتَ » تَكَرَجْتَ . فعلى الأولى : دارست أهلَ الكتاب ودارسوك ؛ أى ذاكرتهم وذاكروك ؛ قاله سعيد بن جبير . ودلّ على هذا المعنى قولُه تعالى إخبارا عنهم : «وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ»[1] أى أعان اليهودُ النبىّ

(١) آية ٤ سورة الفرقان .

صلى الله عليه وسلم على القرآن وذاكره فيه . وهذا كله قولُ المشركين . ومثله قولهم : « وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ اكْتَتَبَهَا فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا »(١) . « وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ »(٢) . وقيل : المعنى دارستنا؛ فيكون معناه كمعنى درست ؛ ذكره النحاس واختاره ، والأول ذكره مكيّ . وزعم النحاس أنه مجاز؛ كما قال :

* فللموتِ ما تَلِد الوالده(٣) *

ومن قرأ «دَرسْتْ» فأحسن ما قيل فى قراءته أن المعنى : ولئلا يقولوا انقطعت وامّحتْ، وليس يأتى محمد صلى الله عليه وسلم بغيرها . وقرأ قتادة «دُرِست» أى قرئت . وروى سفيان ابن عُيينة عن عمرو بن عبيد عن الحسن أنه قرأ «دارستْ» . وكان أبو حاتم يذهب إلى أن هذه القراءة لا تجوز؛ قال : لأن الآيات لا تدارس . وقال غيره : القراءة بهذا تجوز، وليس المعنى على ما ذهب إليه أبو حاتم،ولكن معناه دارستْ أمّتُك؛ أى دارستك أمّتك،وإن كان لم يتقدم لها ذكر؛ مثل قوله : «حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ»(٤) . وحكى الأخفش «ولِيقولوا دَرُسْتَ» وهو بمعنى «دَرسْتْ» إلا أنه أبلغ . وحكى أبو العباس أنه قرئ «ولْيقولوا درست» بإسكان اللام على الأمر . وفيه معنى التهدّد؛ أى فليقولوا بما شاءوا فإن الحق بيّن؛ كما قال عز وجل : «فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا» . فأمّا مَن كسر اللام فإنها عنده لام كَىْ . وهذه القراءات كلها يرجع اشتقاقها إلى شيءٍ واحد ، إلى التليين والتذليل . و «دَرسْتَ» من دَرَس يدرُس دِراسة، وهى القراءة على الغير. وقيل : درسته أى ذللته بكثرة القراءة؛ وأصله درسَ الطعامَ أى داسه . والدِّياس الدّراس بلغة أهل الشام . وقيل : أصله من درسْتُ الثوبَ أدْرُسه درسا أى أخلقته . وقد دَرَس الثوبُ دَرْسا أى أخلق . ويرجع هذا إلى التذلل أيضا . ويقال : سُمِّىَ إدريس لكثرة دراسته لكتاب الله . ودارست الكتب وتدارستها وادّارستها أى درستها . ودَرسْتُ الكتاب دَرْسا ودِراسة . ودَرسِتِ المرأة درسا أى حاضت . ويقال :

(١) آية ٥ سورة الفرقان . (٢) آية ٢٤ سورة النحل .

(٣) هذا عجز بيت ، وصدره كما فى المغنى (حرف اللام) : * فإن يكن الموت أفناهم *

(٤) آية ٣٢ سورة ص .

إن فرج المرأة يُكْنَى أبا أدْراس، وهو من الحيض . والدِّرْسُ أيضا : الطريق الخَفِيّ . وحكى الأصمعيّ : بَعير لم يُدَرَّس أى لم يركب، ودَرست من درس المنزلُ إذا عفَا . وقرأ ابن مسعود وأصحابه وأبَيّ وطلحة والأعمش «ولِيقولوا درس» أى درس محمد الآيات . ﴿وَلِنُبَيِّنَهُۥ﴾ يعنى القول والتصريف، أو القرآن ﴿لِقوم يعلمون﴾ .

قوله تعالى : ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾

قوله تعالى ﴿ٱتَّبِعْ مَا أُوحِىَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ يعنى القرآن، أى لا تَشغل قلبك وخاطرك بهم، بل اشتغل بعبادة الله . ﴿لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ منسوخ .

قوله تعالى : وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟ ۗ وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ﴿١٠٧﴾

قوله تعالى : ﴿وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَا أَشْرَكُوا﴾ نصّ على أن الشرك بمشيئته، وهو إبطال لمذهب القدرية كما تقدّم . ﴿وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾ أى لا يمكنك حفظهم من عذاب الله . ﴿وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ﴾ أى قَيِّم بأمورهم فى مصالحهم لدينهم أو دنياهم، حتى تلطف لهم فى تناول ما يجب لهم؛ فلست بحفيظ فى ذلك ولا وكيل فى هذا ، إنما أنت مُبَلِّغ . وهذا قبل أن يؤمر بالقتال .

قوله تعالى : وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ ﴾ نَهْيٌ . ﴿ فَيَسُبُّوا ﴾ جواب النهى . نهى سبحانه المؤمنين أن يَسُبُّوا أوثانهم ؛ لأنه علم إذا سبّوها نفر الكفار وازدادوا كُفرا . قال ابن عباس : قالت كفار قريش لأبى طالب إمّا أن تنهى محمدا وأصحابَه عن سَبّ آلهتنا والغض منها وإما أن نَسُبّ إلهه ونهجوه ؛ فنزلت الآية .

الثانية — قال العلماء : حكمها باقٍ فى هذه الأمة على كل حال ؛ فمتى كان الكافر فى مَنَعة ويخيف أن يَسُبَّ الإسلامَ أو النبىّ عليه السلام أو الله عز وجل ، فلا يحلّ لمسلم أن يَسُبّ صلبانهم ولا دينهم ولا كنائسهم ، ولا يتعرّض إلى ما يؤدّى إلى ذلك ؛ لأنه بمنزلة البعث على المعصية . وعبّر عن الأصنام وهى لا تعقل بـ« الذين » على معتقد الكفرة فيها .

الثالثة — فى هذه الآية أيضا ضَرْبٌ من الموادعة ، ودليلٌ على وجوب الحكم بسدّ الذرائع ؛ حسب ما تقدّم . فى « البقرة » وفيها دليل على أن المحقّ قد يكفّ عن حق له إذا أدّى إلى ضرر يكون فى الدِّين . ومن هذا المعنى ما رُوى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال : لا تبتّوا الحكم بين ذوى القرابات مخافة القطيعة . قال ابن العربىّ : إن كان الحق واجبا فيأخذه بكل حال ، وإن كان جائزا ففيه يكون هذا القول .

الرابعة — قوله تعالى : « عَدْوًا » أى جهلا واعتداء . ورُوى عن أهل مكة أنهم قرءوا « عُدُوًّا » بضم العين والدال وتشديد الواو ، وهى قراءة الحسن وأبى رجاء وقتادة ، وهى راجعة إلى القراءة الأولى ، وهما جميعا بمعنى الظلم . وقرأ أهل مكة أيضا « عَدُوًّا » بفتح العين وضم الدال بمعنى عدوّ . وهو واحد يؤدّى عن جمع ؛ كما قال : « فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ »(١) . وقال : « هُمُ الْعَدُوُّ »(٢) . وهو منصوب على المصدر أو المفعول من أجله .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ﴾ أى كما زيّنا لهؤلاء أعمالهم كذلك زينا لكل أمة عملهم . قال ابن عباس . زيّنا لأهل الطاعة الطاعةَ ، ولأهل الكفرِ

(١) آية ٧٧ سورة الشعراء . (٢) آية ٤ سورة المنافقون .

الكفرَ ؛ وهو كقوله : « يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِى مَنْ يَشَاءُ »[1] . وفى هـذا ردٌّ على القــدرية .

قوله تعـالى : وَأَقْسَمُوا بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ لَئِن جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا ٱلْـَٔايَـٰتُ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَآ إِذَا جَآءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللهِ جَهْدَ أَيْمَـانِهِمْ لَئِنْ جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَيُؤْمِنُنَّ بِهَا ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَأَقْسَمُوا ﴾ أى حلفوا . وجَهْدُ اليمين أشدها ، وهو بالله . فقوله « جهد أيمانهم » أى غاية أيمانهم التى بلغها علمهم ، وانتهت إليها قدرتهم . وذلك انهم كانوا يعتقدون أن الله هو الإله الأعظم ، وأن هذه الآلهة إنما يعبدونها ظنًّا منهـم أنها تقربهم إلى الله زلفى ؛ كما أخبر عنهم بقوله تعالى : « مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى »[2] . وكانوا يحلفون بآبائهم وبالأصنام وبغير ذلك . وكانوا يحلفون بالله تعالى وكانوا يُسمّونه جَهْد اليَمين إذا كانت اليمين بالله . « جهْدَ » منصوب على المصدر والعامل فيه « اقسموا » على مذهب سيبويه ؛ لأنه فى معناه . والجَهْد (بفتح الجيم) : المشقّة ؛ يقال : فعلت ذلك بجَهْد . والجُهْد (بضمها) : الطاقة يقال : هذا جُهْدى ، أى طاقتى . ومنهم من يجعلهما واحدا ، ويحتج بقوله « وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ »[3] . وقرئ « جَهْدهم » بالفتح ؛ عن ابن قتيبة . وسبب الآية فيما ذكر المفسرون : القُرَظِىّ والكَلْبِى وغيرهما ، أن قريشـا قالت : يا محمد ، تُخبِرنا بأن موسى ضرب بعصاه الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عَيْنًا ، وأن عيسى كان يُحيي الموتى ، وأن ثمود كانت لهم ناقة ؛ فأتنا ببعض هذه الآيات حتى نصدّقك . فقال : " أىّ شىء تحبّون " ؟ قالوا : اجعل لنا الصَّفَا ذهبا ؛ فوالله إن فعلتَه لنتبعنّك أجمعون . فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو ؛ فجاءه جبريل فقال : " إن شئت أصبح ذهبا ، ولئن أرسل الله آية ولم يصدّقوا عندها ليعذبّنهم فأتركهـم حتى يتوب تائبهم " فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بل يتوب تائبهم " فنزلت هذه

(١) آية ٩٣ سورة النحل . (٢) آية ٣ سورة الزمر . (٣) آية ٧٩ سورة التوبة .

الآية . وبين الربّ بأن من سبق العلم الأزلي بأنه لا يؤمن فإنه لا يؤمن وإن أقسم ليؤمنن .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴾ قيل : معناه بأغلظ الأيمان عندهم . وتعرض هنا مسألةٌ من الأحكام عُظْمَى ، وهي قول الرجل : الأيمان تلزمه إن كان كذا وكذا . قال ابن العربي : وقد كانت هذه اليمين في صدر الإسلام معروفةً بغير هذه الصورة ، كانوا يقولون : عليّ أشدّ ما أخذه أحد على أحد ، فقال مالك : تَطْلُق نساؤه . ثم تكاثرت الصُّوَر حتى آلت بين الناس إلى صورة هذه أمُّها . وكان شيخنا الفِهْرِي الطَّرَسُوسِي يقول : يلزمه إطعام ثلاثين مسكينا إذا حنث فيها ؛ لأن قوله « الأيمان » جمع يمين ، وهو لو قال عليّ يمين وحنث ألزمناه كفارةً . ولو قال : عليّ يمينان للزمته كفارتان إذا حنث . والأيمان جمع يمين فيلزمه فيها ثلاث كفارات .

قلت : وذكر أحمد بن محمد بن مغيث في وثائقه : اختلف شيوخ القَيْرَوان فيها ، فقال أبو محمد بن أبي يزيد : يلزمه في زوجته ثلاث تطليقات ، والمَشْيُ إلى مكة ، وتفريقُ ثلث ماله ، وكفارةُ يمين ، وعتق رقبة . قال ابن مغيث : وبه قال ابن أرفع رأسه وابن بدر من فقهاء طُلَيْطِلة . وقال الشيخ أبو عمران الفاسي وأبو الحسن القابسي وأبو بكر بن عبد الرحمن القَرَوِي : تلزمه طلقة واحدة إذا لم تكن له نيّة . ومن حجتهم في ذلك رواية ابن الحسن في سماعه من ابن وهب في قوله « وأشدّ ما أخذه أحد على أحد أن عليه في ذلك كفارةَ يمين » . قال ابن مغيث : بفعل مَن سَمّيناه على القائل : « الأيمان تلزمه » طلقةً واحدة ؛ لأنه لا يكون أسوأ حالا من قوله : أشدّ ما أخذه أحد على أحد أن عليه كفارةَ يمين ، وبه نقول . قال : واحتجّ الأوّلون بقول ابن القاسم فيمن قال : عليّ عهد الله وغليظُ ميثاقه وكفالته وأشدّ ما أخذ أحد على أحد على أمر ألّا يفعله ثم فعله ، فقال : إن لم يُرِد الطلاق ولا العتاق وعزلها عن ذلك فلتكن ثلاث كفارات . فإن لم تكن له نيّة حين حلف فليكفّر كفارتين في قوله : عليّ عهد الله وغليظ ميثاقه . ويعتق رقبة وتَطْلُق نساؤه ، ويمشي إلى مكة ويتصدّق بثلث ماله

فى قوله : واشـدّ ما أخذه أحد على أحد . قال ابن العربىّ : أمّا طريق الأدلّة فإن الألف واللام فى الأيمان لا تخلو أن يراد بها الجنس أو العهد ؛ فإن دخلت للعهد فالمعهود قولك « بالله » فيكون ما قاله الفِهْرِىّ . فإن دخلت للجنس فالطلاق جنس فيدخل فيهـا ولا يُستوفَى عدده ، فإن الذى يكفى أن يدخل فى كل جنس معنى واحد ؛ فإنه لو دخل فى الجنس المعنى كلُّه للزمه أن يتصدّق بجميع ماله ؛ إذ قد تكون الصدقة بالمـال يَمِيناً . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللهِ ﴾ أى قل يا محمد : الله القادر على الإتيان بها ، وإنما يأتى بها إذا شاء . ﴿ وَمَا يُشْعِرُكُمْ ﴾ أى وما يُدريكم أيمانهم ؛ فحذف المفعول . ثم آستأنف فقال : ﴿ إِنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ بكسر إن ، وهى قراءة مجاهد وأبى عمرو وابن كَثير . ويشهد لهذا قراءة آبنِ مسعود « وما يشعركم إذا جاءت لا يؤمنون » . وقال مجاهد وابن زيد : المخاطَب بهذا المشركون ، وتمّ الكلام . حكم عليهم بأنهم لا يؤمنون ، وقد أعلمنا فى الآية بعد هذه أنهـم لا يؤمنون . وهـذا التأويل يشبه قراءة من قرأ « تؤمنون » بالتاء . وقال الفَرّاء وغيره : الخطاب للمؤمنين ؛ لأن المؤمنين قالوا للنبىّ صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ، لو نزلت الآية لعلهم يؤمنون ؛ فقال الله تعالى : « وما يشعركم » أى يعلمكم ويدريكم أيهـا المؤمنون . « أنها » بالفتح ، وهى قراءة أهل المدينة والأعمش وحمزة ، أى لعلّها إذا جاءت لا يؤمنون . قال الخليل : « أنها » بمعنى لعلّها ؛ حكاه عنه سيبويه . وفى التنزيل : « وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى »[1] أى أنه يزكّى . وحُكى عن العرب : ايت السوق أنّك تشترى لنا شيئا ، أى لعلّك . وقال أبو النَّجْم :

قلت لشَيْبَان آدْنُ من لقائِهْ * أنّ تُغَدِّى القومَ من شِوَائِهْ

وقال عَدِىّ بن زيد :

أعاذِل ما يُدريك أنّ منيّتى * إلى ساعةٍ فى اليوم أو فى ضُحَى الغَدِ

أى لعلّ . وقال دُرَيد بن الصِّمّة[2] :

أُرِينى جوادًا مات هَزْلًا لأنّنِى * أرى ما تَرَيْنَ أو بخيلًا مُخَلَّدا

(١) آية ٣ سورة عبس . (٢) الصحيح أنه حاتم طى . كما فى الصحاح للجوهرى ، وديوانه .

أى لعلّى . وهو فى كلام العرب كثير « أنّ » بمعنى لعل . وحكى الكِسائِيّ أنه كذلك فى مصحف أُبَيّ بن كعب « وما أدراكم لعلها » . وقال الكسائى والفَرّاء : أن « لا » زائدة ، والمعنى : وما يشعركم أنها — أى الآيات — إذا جاءت المشركين يؤمنون ، فزيدت « لا » ؛ كما زيدت « لا » فى قوله تعالى : « وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ »[1] . لأن المعنى : وحرام على قرية مُهْلَكة رجُوعُهم . وفى قوله : « مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ » . والمعنى : ما منعك أن تسجد . وضعّف الزجاج والنحاس وغيرهما زيادة « لا » وقالوا : هو غلط وخطأ ؛ لأنها إنما تزاد فيما لا يُشْكِل . وقيل : فى الكلام حذف ، والمعنى : وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون أو يؤمنون ، ثم حذف هذا لعلم السامع ؛ ذكره النحاس وغيره .

قوله تعالى : وَنُقَلِّبُ أَفْـِٔدَتَهُمْ وَأَبْصَـٰرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَـٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١٠﴾

هذه آية مُشْكِلة ، ولا سيّما وفيها « وَنَذَرُهُمْ فِى طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ » . قيل : المعنى ونقلب أفئدتهم وأنظارهم يوم القيامة على لهب النار وحَرّ الجمر ، كما لم يؤمنوا فى الدنيا . ﴿ وَنَذَرُهُمْ ﴾ فى الدنيا ، أى نمهلهم ولا نعاقبهم ؛ فبعض الآية فى الآخرة ، وبعضها فى الدنيا . ونظيرها « وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ »[2] فهذا فى الآخرة . « عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ » فى الدنيا . وقيل : ونقلب فى الدنيا ؛ أى نحول بينهم وبين الإيمان لو جاءتهم تلك الآية ، كما حُلنا بينهم وبين الإيمان أول مرة ؛ لمّا دعوتهم وأظهرت المعجزة . وفى التنزيل : « وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ »[3] . والمعنى : كان ينبغى أن يؤمنوا إذا جاءتهم الآية فرأوها بأبصارهم وعرفوها بقلوبهم ؛ فإذا لم يؤمنوا كان ذلك بتقليب الله قلوبهم وأبصارهم . ﴿ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِۦٓ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾ ودخلت الكاف على محذوف ، أى فلا يؤمنون كما لم يؤمنوا به أول مرة ؛ أى أول مرة أتتهم الآيات التى عجزوا عن معارضتها مثل القرآن وغيره . وقيل : ونقلّب أفئدة هؤلاء كيلا يؤمنوا ؛ كما لم تؤمن كفار

(١) آية ٩٥ سورة الأنبياء . (٢) آية ٢ سورة الغاشية . (٣) آية ٢٤ سورة الأنفال .

الأمم السالفة لما رأوا ما اقترحوا من الآيات . وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ؛ أى أنها إذا جاءت لا يؤمنون كما لم يؤمنوا أول مرة ونقلب أفئدتهم وأبصارهم . ﴿ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ يتحيرون . وقد مضى فى «البقرة»[1] .

قوله تعالى : وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلًا مَّا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١١١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ ﴾ فرأوهم عياناً . ﴿ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى ﴾ بإحيائنا إياهم . ﴿ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ سألوه من الآيات . ﴿قُبُلًا﴾ مُقابلة ؛ عن ابن عباس وقتادة وابن زيد . وهى قراءة نافع وابن عامر . وقيل : معاينة ، لما آمنوا . وقال محمد بن يزيد : يكون « قِبلا » بمعنى ناحية ؛ كما تقول : لى قِبَل فلان مالٌ ؛ فقِبَلا نصب على الظرف . وقرأ الباقون «قُبُلًا» بضم القاف والباء ، ومعناه ضُمَناء ؛ فيكون جمع قَبِيل بمعنى كفيل ، نحو رَغِيف ورُغُف ؛ كما قال : «أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا»[2] ؛ أى يضمنون ؛ ذلك عن الفَرّاء . وقال الأخفش : هو بمعنى قَبِيل قَبِيل ؛ أى جماعة جماعة ، وقاله مجاهد ، وهو نصب على الحال على القولين . وقال محمد بن يزيد « قُبُلا » أى مقابلة ؛ ومنه « وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبُلٍ » . ومنه قُبُل الرَّجل ودُبُره لما كان من بين يديه ومن ورائه . ومنه قُبُل الحيض . حكى أبو زيد : لقيت فلانا قُبُلا ومقابلة وقَبَلا وقُبَلا ، كله بمعنى المواجهة ؛ فيكون الضم كالكسر فى المعنى وتستوى القراءتان ؛ قاله مَكّى . وقرأ الحسن « قُبْلًا » حذف الضمة من الباء لثقلها . وعلى قول الفَرّاء يكون فيه نطق ما لا ينطق ، وفى كفالة ما لا يعقل آية عظيمة لهم . وعلى قول الأخفش يكون فيه اجتماع الأجناس الذى ليس بمعهود . والحشر الجمع . ﴿ مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ « أن » فى موضع استثناء ليس من الأول ؛ أى لكن إن شاء ذلك لهم . وقيل :

(١) راجع جـ ١ ص ٢٠٩ طبعة ثانية أو ثالثة . (٢) آية ٩٢ سورة الإسراء .

الاستثناء لأهل السعادة الذين سبق لهم فى علم الله الإيمان . وفى هذا تسلية للنبيّ صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴾ أى يجهلون الحق . وقيل : يجهلون أنه لا يجوز اقتراح الايات بعد أن رأوا آية واحدة .

قوله تعالى : وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ۚ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ ﴾ يُعزّى نبيّه ويُسلّيه ، أى كما ابتليناك بهؤلاء القوم فكذلك جعلنا لكل نبى قبلك « عَدُوًّا » أى أعداء . ثم نعتهم فقال ﴿ شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ ﴾ حكى سيبويه جعل بمعنى وصف . « عَدُوًّا » مفعول أول . « لِكُلِّ نَبِيٍّ » فى موضع المفعول الثانى . « شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ » بدل من عدو . ويجوز أن يكون « شياطين » مفعولا أوّل ، « عدوّا » مفعولا ثانيا ؛ كأنه قال : جعلنا شياطين الإنس والجن عدوّا . وقرأ الأعمش « شياطين الجن والإنس » بتقديم الجن . والمعنى واحد . ﴿ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ﴾ عبارة عما يوسوس به شياطين الجن إلى شياطين الإنس . وسُمّى وَحْيًا لأنه إنما يكون خُفية ، وجعل تمويههم زُخْرفا لتزيينهم إياه ؛ ومنه سُمّى الذهب زخرفا . وكل شىء حسَن مُمَوَّه فهو زُخْرُف . والمزخرَف المزيّن . وزخارف الماء طرائقه . « غرورا » نصب على الحال ، لأن معنى « يُوحِى بعضهُم إلى بعض » يغرونهم بذلك غرورا . ويجوز أن يكون فى موضع الحال . والغرور الباطل . قال النحاس : وروى عن ابن عباس بإسناد ضعيف أنه قال فى قول الله عز وجل « يُوحِى بعضهُم إلى بعض » قال : مع كل جنىّ شيطان ، ومع كل إنسىّ شيطان ، فيلقَى أحدهما الآخر فيقول : إنى قد أضللتُ صاحبى بكذا فأضلّ صاحبَك مثله . ويقول الآخر مثلَ ذلك ؛ فهذا وَحْىُ بعضهم إلى بعض . وقاله عكرمة والضحاك

والسُّـدِّى والكَلْبِي . قال النحاس : والقول الأوّل يدل عليـه « وإنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ »(١) ؛ فهذا يبيّن معنى ذلك .

قلت : ويدلّ عليه من صحيح السُّنّة قولُه عليه السلام : " ما منكم من أحد إلا وقد وُكِّل به قَرِينُـه من الجن " قيل : ولا أنت يا رسول الله؟ قال : " ولا أنا إلا أنّ الله أعانني عليه فأسْلَمَ فلا يأمرني إلا بخير". روى "فأسلم" برفع الميم ونصبها . فالرفع على معنى فأسلم من شره . والنصب على معنى فأسـلم هو . فقال : "ما منكم من أحد" ولم يقل ولا من الشياطين ؛ إلا أنه يحتمل أن يكون نبّه على أحد الجنسين بالآخر؛ فيكون من باب «سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ»(٢) وفيه بُعْـدٌ، والله أعلم . وروى عَوف بن مالك عن أبي ذَرٍّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : "يا أبا ذَرّ هل تعوّذت بالله من شرّ شياطين الإنس والجن"؟ قال قلت : يا رسول الله، وهل للإنس من شياطين؟ قال: "نعم هم شرٌّ من شياطين الجن". وقال مالك بن دينار : إن شيطان الإنس أشدّ عليّ من شيطان الجن، وذلك أني إذا تعوّذت بالله ذهب عني شيطان الجن، وشيطان الإنس يجيئني فيجرّني إلى المعاصي عِيانا . وسَمع عمر بن الخطاب امرأة تُنشد :

إن النساء رَياحينٌ خلقن لكم * وكُلّكم يشتهي شمّ الرياحين

فأجابها عمر رضي الله عنه :

إن النساء شياطينٌ خُلقن لنا * نعـوذ بالله من شرّ الشياطين

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ﴾ أي ما فعلوا إيحاء القول بالغرور . ﴿ فَذَرْهُمْ ﴾ أمرٌ فيه معنى التهديد . قال سيبويه : ولا يقال وذر ولا ودع، استغنَوْا عنه بترك .

قلت : هذا إنما خرّج على الأكثر . وفي التنزيل «وذَرِ الذين»(٣) و «ذَرْهم» و «ما ودَعك» . وفي السنة "لينتهيَنّ أقوام عن وَدْعِهم الجُمُعات" . وقوله : "إذا فعلوا — يريد المعاصي —

(١) آية ١٢١ من هذه السورة . (٢) آية ٨١ سورة النحل . (٣) يلاحظ أن الفعـل في « وذر الذين » و « ذرهم » أمر ، ولا يجيء بهما ما ذكره قول المؤلف . فلعل في الكلام سهوا ؛ والعصمة لله .

فقد تُودِّع منهم" . قال الزجاج : الواو ثقيلة ؛ فلما كان «ترك» ليس فيه واو بمعنى ما فيه الواو تُرِك ما فيه الواو . وهذا معنى قوله وليس بنصِّه .

قوله تعالى : وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴿١١٣﴾

قوله تعالى : ﴿وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ﴾ تصغى تميل ؛ يقال : صغوت أصْغُو صَغْوًا وصُغُوًّا ، وصَغَيت أصغى ، وصَغِيت بالكسر أيضا . يقال منه : صغِي يَصْغَى صغًى وصُغِيًّا ، وأصغيت إليه أُصغِي بمعنًى . قال الشاعر :

تَرَى السَّفيه به عن كلّ مَكْرُمة * زَيْغٌ وفيه إلى التشبيه إصغاء

ويقال : أصغيت الإناء إذا أملْته ليجتمع ما فيه . وأصله الميل إلى الشيء لغرض من الأغراض . ومنه صَغَت النجوم : مالت للغروب . وفى التنزيل «فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا»(١) . قال أبو زيد : صَغْوُه معك وصِغْوُه ، وصَغاه معك ، أى مَيْله . وفى الحديث "فأصْغَى لها الإناء" يعنى للهرة . وأكرموا فلانا فى صاغيته ، أى فى قرابته الذين يميلون إليه ويطلبون ما عنده . وأصغت الناقة إذا أمالت رأسها إلى الرجل كأنها تستمع شيئا حين يَشُدّ عليها الرَّحْل . قال ذو الرُّمّة :

تُصْغِى إذا شَدّها بالكُورِ جانِحَةً * حتى إذا ما اسْتَوَى فى غَرْزِها تَثِبُ(٢)

واللام فى «ولِتَصْغَى» لام كَىْ ، والعامل فيها «يوحى» تقديره : يُوحِى بعضهم إلى بعض ليغروهم ولتصغى . وزعم بعضهم أنها لام الأمر ، وهو غلط ؛ لأنه كان يجب «ولْتصغ إليه» بحذف الألف ، وإنما هى لام كَىْ . وكذلك «ولِيَرْضَوه وليقترفوا» إلا أن الحسن قرأ «ولْيرضوه

(١) آية ٤ سورة التحريم . (٢) الكور (بالضم) : رحل الناقة بأداته ؛ وهو كالسرج وآلته للفرس . قال ابن سيده : وكثير من الناس يفتح الكاف وهو خطأ . وجانحة : مائلة لاصقة . والغرز : سير كالركاب توضع فيه الرجل عند الركوب . وصف ناقته بالقطانة وسرعة الحركة .

وليقترفوا» بإسكان اللام، جعلها لام أمر فيه معنى التهديد؛ كما يقال : ما شئت أفعل . ومعنى «وليقترفوا ماهم مقترفون» أى وليكتسبوا؛ عن ابن عباس والسُّدِّى وابن زيد . يقال : خرج يقترف أهله أى يكتسب لهم . وقارف فلان هذا الأمرَ إذا واقعه وعمله . وقَرَفْتنى بما أذعيت علىّ، أى رميتنى بالرِّيبة . وقَرف القُرحة إذا قشَر منها . واقترف كذِبًا . قال رُؤْبَة :

أعيا اقتراف الكذب المقروف * تقوى التّقىّ وعفّة الضعيف

وأصله اقتطاع قطعة من الشىء .

قوله تعالى : أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا ۚ وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِالْحَقِّ ۖ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿١١٤﴾

قوله تعالى: ﴿ أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا ﴾ «غير» نصب بـ«أبتغى» . «حَكَمًا» نصب على البيان، وإن شئت على الحال . والمعنى : أفغير الله أطلب لكم حاكما وهو الذى كفاكم مئونة المسألة فى الآيات بما أنزله إليكم من الكتاب المفصّل، أى المبين . ثم قيل : الحَكَم أبلغ من الحاكم؛ إذ لا يستحق التسمية بحَكَم إلا من يحكم بالحق، لأنها صفة تعظيم فى مدح . والحاكم صفة جارية على الفعل، فقد يُسمَّى بها من يحكم بغير الحق . ﴿ وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ ﴾ يريد اليهود والنصارى . وقيل: من أسلم منهم كسَلْمَان وصُهيب وعبد الله بن سَلام . ﴿ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ ﴾ أى القرآن . ﴿ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ﴾ أى أنّ كلّ ما فيه من الوعد والوعيد لَحَقّ ﴿ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ أى من الشاكّين فى أنهم يعلمون أنه منزّل من عند الله . وقال عطاء: الذين آتيناهم الكتاب هم رؤساء أصحاب محمد عليه السلام : أبو بكر وعمر وعثمان وعلىّ رضى الله عنهم .

قوله تعالى : وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ۚ لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ ۚ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ ﴾ قرأه أهل الكوفة بالتوحيد، والباقون بالجمع . قال ابن عباس : مواعيد ربك، فلا مغيّر لها . والكلمات ترجع إلى العبارات أو إلى المتعلقات من الوعد والوعيد وغيرهما . قال قتادة : الكلمات هى القرآن لامبدل له ، لايزيد فيه المفترون ولاينقصون . ﴿صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ أى فيما وعد وحكم، لا رادّ لقضائه ولا خُلْف فى وعده . وحكى الرمّانى عن قتادة : لامبدّل لها فيما حكم به، أى أنه و إن أمكنه التغيير والتبديل فى الألفاظ كما غيّر أهل الكتاب التوراةَ والإنجيل فإنه لايعتدّ بذلك . ودلّت الآية على وجوب اتّباع دلالات القرآن؛ لأنه حق لايمكن تبديله بما يناقضه، لأنه من عند حكيم لايخفى عليه شىء من الأمور .

قوله تعالى : وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ ﴾ أى الكفار . ﴿ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ﴾ أى عن الطريق التى تؤدّى إلى ثواب الله . ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ﴾ « إِنْ » بمعنى ما، وكذلك ﴿ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾ أى يَحْدُسون و يقدرون؛ ومنه الخَرْص، وأصله القطع . قال الشاعر :

تَرَى قِصَدَ المُرّان فينا كأنه * تَذَرُّعُ خرصان بأيدى الشواطب (١)

يعنى جريدا يُقطع طولا و يُتّخذ منه الحصر . وهو جمع الخرص ؛ ومنه خَرَص يَخْرُص النخل خَرْصا إذا حزره ليأخذ الخَرَاج منه . فالخارص يقطع بما لا يجوز القطع به؛ إذ لايقين معه .

(١) البيت لقيس بن الخطيم . والقصد (بكسر القاف وفتح الصاد جمع قصدة) : القطعة مما يكسر . والمرّان : نبات الرماح . او الرماح الصلبة اللدنة . والتذرع : تقدير الشىء بذراع اليد . والخرصان : القضبان من الجريد . والشواطب (جمع الشاطبة) وهى المرأة التى تقشر العسيب ثم تلقيه إلى المنقية فتأخذ كل ما عليه بسكينها حتى تتركه رقيقا ثم تلقيه المنقية إلى الشاطبة ثانية فتشطبه على ذراعها وتتذرعه . وقوله « فينا كأنه » عبارة الأصول . والذى فى اللسان « تلق كأنه » وفى ديوانه « تهوى كأنها » .

وسيأتى لهذا مزيد بيان فى «الذاريات»[1] إن شاء الله تعالى. ﴿ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ ﴾ قال بعض الناس : إن « أعلم » هنا بمعنى يعلم؛ وأنشد قول حاتم الطائىّ :

تحالفَتْ طيِّئٌ من دوننا حَلِفًا * والله أعلم ما كنا لهم خُذُلًا[2]

وقول الخنساء :

الله أعلم أنّ جَفْنَتَه * تَغْدُو غداةَ الريح أو تَسْرِى

وهذا لا حجة فيه؛ لأنه لا يطابق «وهو أعلم بالمهتدين» . ولأنه يحتمل أن يكون على أصله . ﴿ مَنْ يَضِلُّ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ «من» بمعنى أىّ؛ فهو فى محل رفع والرافع له «يضل» . وقيل: فى محل نصب بأعلم، أى إن ربّك أعلم أىّ الناس يضل عن سبيله . وقيل : فى محل نصب بنزع الخافض؛ أى بمن يضل . قال بعض البصريين : وهو حَسَن؛ لقوله : «وهو أعلم بالمهتدين» وقوله فى آخر النّحل « إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ » . وقرئ « يُضِلّ » وهذا على حذف المفعول ، والأوّل أحسن ؛ لأنه قال « وهو أعلم بالمهتدين » . فلو كان من الإضلال لقال وهو أعلم بالهادين .

قوله تعالى : فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾

قوله تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ﴾ نزلت بسبب أناس أتَوُا النبىّ صلى الله عليه وسلم فقالوا : يارسول الله، إنا نأكل ما نقتل ولا نأكل ما قتل الله؟ فنزلت «فكلوا — إلى قوله — وإنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ» خرجه الترمذىّ وغيره. قال عطاء: هذه الآية أمرٌ بذكر اسم الله على الشّراب والذبح وكلّ مطعوم . وقوله : ﴿ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ ﴾ أى بأحكامه وأوامره آخذين؛ فإن الإيمان بها يتضمّن ويقتضى الأخذ بها والانقياد لها .

---

(١) فى قوله تعالى : « قتل الخراصون » آية ١٠ .

(٢) فى الأصول : « خولا » بالواو بدل الذال . والتصويب عن تفسير الطبرى . والخذل : جمع خذول .

قوله تعالى : وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴿١١٩﴾

قوله تعالى : ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ المعنى : ما المانع لكم من أكل ما سميتم عليه ربكم وإن قتلتموه بأيديكم. ﴿وَقَدْ فَصَّلَ﴾ أى بيّن لكم الحلال من الحرام، وأزيل عنكم اللبس والشك . فـ« ما» استفهام يتضمن التقرير. وتقدير الكلام : وأى شئ لكم فى ألا تأكلوا. فـ« أنْ» فى موضع خفض بتقدير حرف الجر . ويصحّ أن تكون فى موضع نصب على ألا يقدّر حرف جر، ويكون الناصب معنى الفعل الذى فى قوله «مَالَكُمْ» تقديره أى مايمنعكم. ثم استثنى فقال ﴿إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ﴾ يريد من جميع ما حرّم كالميتة وغيرها كما تقدّم فى «البقرة»[1]. وهو استثناء منقطع . وقرأ نافع ويعقوب «وقد فَصّل لكم ما حَرّم» بفتح الفعلين . وقرأ أبو عمرو وابن عامر وابن كثير بالضم فيهما، والكوفيون «فَصّل» بالفتح «حُرّم» بالضم . وقرأ عطية العَوْفى «فَصَل» بالتخفيف. ومعناه أبان وظهر، كما قرئ «الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فَصَلَتْ»[2] أى استبانت. واختار أبو عبيدة قراءة أهل المدينة. وقيل: «فصل» أى بيّن، وهو ما ذكره فى سورة «المائدة» من قوله : « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ »[3] الآية.

قلت : هذا فيه نظر؛ فإن «الأنعام» مكية والمائدة مدنية فكيف يحيل بالبيان على مالم ينزل بعد، إلا أن يكون فصّل بمعنى يفصّل . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ﴾ وقرأ الكوفيون « يُضلون » من أضل . ﴿بِأَهْوَائِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ يعنى المشركين حيث قالوا : ما ذبح الله بسكّينه خير مما ذبحتم بسكاكينكم ﴿بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ أى بغير علم يعلمونه فى أمر الذبح؛ إذ الحكمة فيه إخراج ماحرّم الله علينا من الدم بخلاف ما مات حَتْف أنفه؛ ولذلك شرع الذكاة فى محل مخصوص ليكون الذبح فيه سببا لجذب كل دم فى الحيوان بخلاف غيره من الأعضاء . والله أعلم .

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٢٤ طبعة ثانية . (٢) أول سورة هود . (٣) آية ٣

قوله تعالى : وَذَرُوا۟ ظَـٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْسِبُونَ ٱلْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا۟ يَقْتَرِفُونَ ﴿١٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ ﴾ للعلماء فيه أقوال كثيرة . وحاصلها راجع إلى أن الظاهر ما كان عملا بالبدن مما نهى الله عنه ، وباطنه ما عُقد بالقلب من مخالفة أمر الله فيما أمر ونهى ؛ وهذه المرتبة لا يبلغها إلا من اتقى وأحسن ؛ كما قال : «ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا» . وهى المرتبة الثالثة حسب ما تقدّم بيانه فى « المائدة »(١) . وقيل : هو ما كان عليه الجاهلية من الزنا الظاهر واتخاذ الخلائل فى الباطن . وما قدّمنا جامع لكل إثم .

قوله تعالى : وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُۥ لَفِسْقٌ ۗ وَإِنَّ ٱلشَّيَـٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَـٰدِلُوكُمْ ۖ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ﴾ فيه خمس مسائل :

الأولى — روى أبو داود قال : جاءت اليهود إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقالوا : نأكل مما قتلنا ولا نأكل مما قتل الله ؟ فأنزل الله عز وجل «وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ» إلى آخر الآية . وروى النَّسائى عن ابن عباس فى قوله تعالى : « ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه» قال . خاصمهم المشركون(١) فقالوا : ماذبح الله فلا تأكلوه وما ذبحتم أنتم أكلتموه ؛ فقال الله سبحانه لهم : لا تأكلوا ؛ فإنكم لم تذكروا اسم الله عليها . وتنشأ هنا مسألة أصولية ، وهى :

الثانيـة — وذلك أن اللفظ الوارد على سبب هل يُقصر عليه أم لا ؛ فقال علماؤنا : لا إشكال فى صحة دعوى العموم فيما يذكره الشارع ابتداء من صِيَغ ألفاظ العموم . أما ماذكره

(١) فى قوله تعالى : « ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات ... » آية ٩٣ .

(٢) أى خاصم المؤمنين المشركون .

جوابا لسؤال ففيه تفصيل، على ما هو معروف فى أصول الفقه؛ إلا أنه إن أتى بلفظ مستقل دون السؤال لحَق بالأول فى صحة القصد إلى التعميم . فقوله : « لاتأكلوا » ظاهر فى تناول الميتة، ويدخل فيه ما ذُكر عليه غير آسم الله بعموم أنه لم يذكر عليه آسم الله، وبزيادة ذكر غير اسم الله سبحانه عليه الذى يقتضى تحريمه نصًا بقوله : «وَمَا أُهِلَّ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ»(١) . وهل يدخل فيه ما ترك المسلم التسمية عمدا عليه من الذبح، وعنـد إرسال الصـيد . اختلف العلماء فى ذلك على أقوال خمسة ، وهى : —

الثالثـــة — الأول — إن تركها سهوًا أُكلا جميعا؛ وهو قول إسحاق ورواية عن أحمد ابن حنبل . فإن تركها عمدا لم يؤكلا ؛ وقاله فى الكتاب مالكٌ وابن القاسم ، وهو قول أبى حنيفة وأصحابه والثورىّ والحسن بن حىّ وعيسى وأَصْبَغ، وقاله سعيد بن جُبير وعطاء، وآختاره النحاس وقال : هذا حَسَن؛ لأنه لا يُسَمَّى فاسقا إذا كان ناسيا .

الثـانى — إن تركها عامدا أو ناسيا يأكلهما . وهو قول الشافعى والحسن، وروى ذلك عن ابن عباس وأبى هريرة وعطاء وسعيد بن المسيِّب والحسن وجابر بن زيد وعكرمة وأبى عِياض وأبى رافع وطاوس وإبراهيم النَّخَعِىّ وعبد الرحمن بن أبى لَيْلى وقَتادة . وحكى الزُّهْرَاوِىّ عن مالك بن أنس أنه قال : تؤكل الذبيحة التى تركت التسمية عليها عمدا ونسيانا . وعن ربيعة أيضا . قال عبد الوهاب : التسمية سنة؛ فإذا تركها الذابح ناسيا أكلت الذبيحة فى قول مالك وأصحابه .

الثـالث — إن تركها عامدا أو ساهيا حَرُم أكلها؛ قاله محمد بن سِيرين وعبد الله بن عياش ابن أبى ربيعة وعبد الله بن عمر ونافع وعبد الله بن يزيد الخَطْمِىّ والشعبىّ؛ وبه قال أبو ثور وداود بن علىّ وأحمد فى رواية .

الرابـــع — إن تركها عامدًا كُره أكلها ؛ قاله القاضى أبو الحسن والشيخ أبو بكر من علمائنا .

---

(١) آية ١٧٣ سورة البقرة .

الخـامس — قال أشهب : تؤكل ذبيحة تارك التسمية عمدًا إلا أن يكون مستخفًّا ، وقال نحوه الطبرى، قال الله تعالى : «فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ» . وقال « وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ » فبيّن الحالين وأوضح الحكمين . فقوله « لا تأكلوا » نهىٌ على التحريم لا يجوز حمله على الكراهة ؛ لتناوله فى بعض مقتضياته الحرام المحض ، ولا يجوز أن يتبعّض ، أى يراد به التحريم والكراهة معًا ؛ وهذا من نفيس الأصول . وأما النّاسى فلا خطاب توجّه إليه إذ يستحيل خطابه؛ فالشرط ليس بواجب عليه . وأما التارك للتسمية عمدا فلا يخلو من ثلاثة أحوال : إما أن يتركها إذا أضجع الذبيحة و يقول : قلبى مملوء من أسماء الله تعالى وتوحيده فلا أفتقر إلى ذكر بلسان ؛ فذلك يجزئه لأنه ذكر الله جَلّ جلاله وعظّمه . أو يقول : إن هذا ليس بموضع تسمية صريحة، إذ ليست بقُرْبة؛ فهذا أيضا يجزئه . أو يقول : لا أسمى، وأىّ قدر للتسمية؛ فهذا متهاون فاسق لا تؤكل ذبيحته. قال ابن العربىّ . وأعجب لرأس المحققين إمامِ الحرمين حيث قال : ذِكر الله تعالى إنما شُرع فى القُرَب، والذّبح ليس بقُرْبة . وهذا يعارض القرآن والسنة؛ قال صلى الله عليه وسلم فى الصحيح : " ما أنهر الدّمَ وذُكر اسم الله عليه فَكُلْ " . فان قيل : المراد بذكر اسم الله بالقلب؛ لأن الذكر يضادّ النسيان ومحل النسيان القلب فمحل الذكر القلب، وقد روى البَرَاء ابن عازب : أسم الله على قلب كل مؤمن سَمَّى أو لم يسمّ . قلنا : الذكر باللسان و بالقلب ، والذى كانت العرب تفعله تسمية الأصنام والنُّصُب باللسان، فنسخ الله ذلك بذكره فى الألسنة، وٱشتهر ذلك فى الشريعة حتى قيل لمالك : هل يُسَمّى الله تعالى إذا توضأ فقال : أيريد أن يذبح . وأما الحديث الذى تعلّقوا به من قوله : « أسم الله على قلب كل مؤمن » فحديث ضعيف . وقد استدلّ جماعة من أهل العلم على أن التسمية على الذبيحة ليست بواجبة؛ لقوله عليه السلام لأناس سألوه، قالوا : يارسول الله، إنّ قومًا يأتوننا باللحم لاندرى أذكروا أسم الله عليه أم لا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "سَمّوا الله عليه وكُلوا" . أخرجه الدّارَقُطْنِىّ عن عائشة ومالك مرسلا عن هشام بن عروة عن أبيه ، لم يُختلف عليه فى إرساله .

وتأوله بأن قال فى آخره : وذلك فى أول الإسلام . يريد قبل أن ينزل عليه « ولَا تَأْكُلُوا مِمَّا لم يُذْكَرِ اسمُ اللهِ عليه » . قال أبو عمر : وهذا ضعيف ، وفى الحديث نفسه ما يردّه ، وذلك أنه أمرهم فيه بتسمية الله على الأكل ؛ فدلّ على أن الآية قد كانت نزلت عليه . ومما يدلّ على صحة ما قلناه أن هذا الحديث كان بالمدينة ، ولا يختلف العلماء أن قوله تعالى : «ولا تأكلوا مما لم يُذْكَرِ اسم الله عليه» نزل فى سورة «الأنعام» بمكة . ومعنى ﴿ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ ﴾ أى لمعصية ؛ عن ابن عباس . والفِسْق : الخروج ؛ وقد تقدّم[1] .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ ﴾ أى يُوَسْوِسون فيُلقون فى قلوبهم الجدال بالباطل . روى أبو داود عن ابن عباس فى قوله « وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم » يقولون ما ذبح الله فلا تأكلوه ، وما ذبحتم أنتم فكُلُوه ، فأنزل الله « ولا تأكلوا مِمَّا لم يُذْكَرِ اسمُ اللهِ عليه » قال عِكرمة : عنى بالشياطين فى هذه الآية مَرَدة الإنس من مَجُوس فارس . وقال ابن عباس وعبد الله بن كثير : بل الشياطين الجنّ ، وكفرة الجن أولياء قريش . ورُوى عن عبد الله بن الزبير أنه قيل له : إن المختار يقول : يُوحَى إلىّ ؛ فقال : صدق ، إن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم . يريد ما قتل الله لم تأكلوه وما قتلتموه أكلتموه . والمجادلة : دفع القول على طريق الحجة بالقوّة ؛ مأخوذ من الأجدل ، طائر قوىّ . وقيل : هو مأخوذ من الجَدالة ، وهى الأرض ؛ فكأنه يغلبه بالحجة ويُقهره حتى يصير كالمجدول بالأرض . وقيل : هو مأخوذ من الجدْل ، وهو شدة الفَتْل ؛ فكأن كلّ واحد منهما يفتِل حجة صاحبه حتى يقطعها ، وتكون حقا فى نصرة الحق وباطلا فى نصرة الباطل .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ ﴾ أى فى تحليل الميتة ﴿ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴾ . فدلت الاية على أن من استحلّ شيئا مما حرّم الله تعالى صار به مُشرِكًا . وقد حرّم الله سبحانه الميتة نَصًّا ؛ فإذا قِيل تحليلها من غيره فقد أشرك . قال ابن العربىّ : إنما يكون المؤمن بطاعة

(١) راجع جـ ١ ص ٢٤٤ طبعة ثانية أو ثالثة .

المشرك مشركا إذا أطاعه فى الاعتقاد ؛ فإن أطاعه فى الفعل وعقده سليم مستمر على التوحيد والتصديق فهو عاصٍ ؛ فافهموه . وقد مضى فى « المائدة »[1] .

قوله تعالى : أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَـٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَـٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَـٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوَ مَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ ﴾ قرأ الجمهور بفتح الواو ، دخلت عليها همزة الاستفهام . وروى المُسَيَّبِي عن نافع بن أبى نعيم « أَوْ مَنْ كَانَ » بإسكان الواو . قال النحاس : يجوز أن يكون محمولا على المعنى ، أى أنظروا وتدبروا أغير الله أبتغى حكما . ﴿ أَوَ مَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ ﴾ قيل : معناه كان ميتا حين كان نطفة فأحييناه بنفخ الروح فيه ؛ حكاه ابن بحر . وقال ابن عباس : أو من كان كافرا فهديناه . نزلت فى حمزة بن عبد المطلب وأبى جهل . وقال زيد بن أسلم والسُّدِّى : « فأحييناه » عمر . « كَمَنْ مَثَلُهُ فِى الظُّلُمَاتِ » أبو جهل . والصحيح أنها عامة فى كل مؤمن وكافر . وقيل : كان ميتا بالجهل فأحييناه بالعلم . وأنشد بعض أهل العلم ما يدل على صحة هذا التأويل لبعض شعراء العرب :

وفى الجهل قبل الموت موتٌ لأهله * فأجسامهم قبل القبور قبور
وإنّ امرأ لم يَحْيَ بالعلم ميّت * فليس له حتى النشور نشور

والنُّور عبارة عن الهُدَى والإيمان . وقال الحسن : القرآن . وقيل : الحكمة . وقيل : هو النور المذكور فى قوله : « يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ »[2] ، وقوله : « أَنظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ »[3] . ﴿ يَمْشِى بِهِ ﴾ أى بالنور . ﴿ فِى النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِى الظُّلُمَاتِ ﴾ أى كمن هو ؛ فمثل زائدة . تقول : أنا أكرم مثلك ؛ أى أكرم منك . ومثله « جَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ »[4] ،

(١) راجع آية ٨١ . (٢) آية ١٢ سورة الحديد . (٣) آية ١٣ سورة الحديد .
(٤) آية ٩٥ سورة المائدة .

« لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ »[1] . وقيل : المعنى كمن مثله مثل من هو فى الظلمات . والمثل والمثل واحد . ﴿ كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ أى زين لهم الشيطان عبادة الأصنام، وأوهمهم أنهم أفضل من المسلمين .

قوله تعالى : وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا ۖ وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا ﴾ المعنى : وكما زينا للكافرين ما كانوا يعملون كذلك جعلنا فى كل قرية . ﴿ مُجْرِمِيهَا ﴾ مفعول أول لجعل ﴿ أَكَابِرَ ﴾ الثانى على التقديم والتأخير . وجعل بمعنى صير . والأكابر جمع الأكبر . قال مجاهد : يريد العلماء . وقيل : الرؤساء والعظماء . وخصهم بالذكر لأنهم أقدر على الفساد والمكر والحيلة فى مخالفة الاستقامة . وأصله الفتل؛ فالماكر يفتل عن الاستقامة أى يصرف عنها . قال مجاهد : كانوا أجلسوا على كل عقبة أربعة ينفرون الناس عن اتباع النبى صلى الله عليه وسلم؛ كما فعل من قبلهم من الأمم السالفة بأنبيائهم . ﴿ وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾ أى وبال مكرهم راجع إليهم . وهو من الله عز وجل الجزاء على مكر الماكرين بالعذاب الأليم . ﴿ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ فى الحال؛ لفرط جهلهم أن وبال مكرهم عائد إليهم .

قوله تعالى : وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَا أُوتِيَ رُسُلُ اللَّهِ ۘ اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ۗ سَيُصِيبُ الَّذِينَ أَجْرَمُوا صَغَارٌ عِندَ اللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا كَانُوا يَمْكُرُونَ ﴿١٢٤﴾

قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَاءَتْهُمْ آيَةٌ قَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ ﴾ بين شيئا آخر من جهلهم، وهو أنهم قالوا لن نؤمن حتى نكون أنبياء، فنؤتى مثل ما أوتى موسى وعيسى من الآيات؛ ونظيره «بَلْ يُرِيدُ

(١) آية ١١ سورة الشورى .

كُلُّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ أَن يُؤْتَىٰ صُحُفًا مُّنَشَّرَةً (١) . والكناية فى « جاءتهم » ترجع إلى الأكابر الذين جرى ذكرهم . قال الوليد بن المغيرة : لوكانت النبوّة حقًّا لكنت أوْلَى بها منك ؛ لأنى أكبر منك سنًّا ، وأكثر منك مالا . وقال أبو جهل : والله لا نرضى به ولا نتبعه أبدا ، إلا أن يأتينا وَحْىٌ كما يأتيه ؛ فنزلت الآية . وقيل : لم يطلبوا النبوّة ولكن قالوا لا نصدّقك حتى يأتينا جبريل والملائكة يخبروننا بصدقك . والأوّل أصح ؛ لأن الله تعالى قال : « ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَاتِهُ » أى بمن هو مأمون عليها وموضع لها . و « حيث » ليس ظرفا هنا ، بل هو اسم نُصب نَصب المفعول به على الاتساع ؛ أى الله أعلم أهل الرسالة . وكان الأصل الله أعلم بمواضع رسالته ، ثم حذف الحرف ، ولا يجوز أن يعمل « أعلم » فى « حيث » و يكون ظرفا ، لأن المعنى يكون على ذلك الله أعلم فى هذا الموضع ، وذلك لا يجوز أن يوصف به البارى تعالى ، وإنما موضعها نصب بفعل مضمر دَلّ عليه « أعلم » . وهى اسم كما ذكرنا . والصَّغار : الضَّيْم والذل والهوان ، وكذا الصُّغر (بالضم) . والمصدر الصَّغَر (بالتحريك) . وأصله من الصِّغَر دون الكبر ؛ فكأن الذلّ يصغر إلى المرء نفسه ، وقيل : أصله من الصَّغَر وهو الرضا بالذل ؛ يقال منه : صَغَر يَصْغُر بفتح العين فى الماضى وضمها فى المستقبل . وصَغِر بالكسر يَصْغَر بالفتح لغتان ، صَغَرًا وصَغارا ، واسم الفاعل صاغِر وصغير . والصاغر : الراضى بالضيم . والمَصْغُوراء الصِّغار . وأرض مُصْغِرَة : نبتها لم يَطُل ؛ عن ابن السِّكِّيت . ﴿ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ أى من عند الله ، فحذف . وقيل : فيه تقديم وتأخير ، أى سيصيب الذين أجرموا عند الله صغار . الفراء : سيصيب الذين أجرموا صغار من الله . وقيل : المعنى سيصيب الذين أجرموا صغار ثابت عند الله . قال النحاس : وهذا أحسن الأقوال ؛ لأن « عند » فى موضعها .

قوله تعالى : فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ ۚ كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢٥﴾

(١) آية ٥٢ سورة المدثر .

قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ﴾ أى يوسعه له ، ويوفقه ويزين عنده ثوابه . ويقال : شرح شق ، وأصله التوسعة . وشرح الله صدره وسّعه بالبيان لذلك . وشرحتُ الأمر : بيّنته وأوضحته . وكانت قريش تَشْرَح النساء شَرْحا ، وهو مما تقدّم من التوسعة والبَسْط ، وهو وطء المرأة مستلقيَةً على قفاها . فالشرح : الكشف ؛ تقول : شرحت الغامض ؛ ومنه تشريح اللحم . قال الراجز :

كم قد أكلتُ كَبِدًا وإنْفَحهْ * ثم ٱدّخرت إلْيَةً مُشَرَّحَهْ

والقطعة منه شَريحة . وكل سمين من اللحم ممتد فهو شريحة . ﴿ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ ﴾ يُغوِيه ﴿ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا ﴾ وهذا ردّ على القدرية . ونظير هذه الآية من السُّنّة قوله عليه السلام : "من يُرِد الله به خيرا يفقّهه فى الدِّين" أخرجه الصحيحان . ولا يكون ذلك إلا بشرح الصدر وتنويره . والدِّينُ العبادات ؛ كما قال : «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الْإِسْلَامُ» . ودليل خطابه أن مَن لم يُرد الله به خيرا ضيّق صدره ، وأبعد فهمه فلم يفقهه . والله أعلم . وروى أن عبد الله بن مسعود قال : يا رسول الله ، وهل ينشرح الصدر؟ فقال : " نعم يدخل القلبَ نور " فقال : وهل لذلك من علامة ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : "التَّجافِي عن دار الغرور والإنابةُ إلى دار الخلود والاستعدادُ للموت قبل نزول الموت " . وقرأ ابن كثير « ضَيْقًا » بالتخفيف ؛ مثل هَيْن ولَيْن لغتان . ونافع وأبو بكر « حَرِجًا » بالكسر ، ومعناه الضّيق . كرر المعنى ، وحَسُن ذلك لٱختلاف اللفظ . والباقون بالفتح . جمع حرجة ؛ وهو شدّة الضّيق أيضا . والحَرَجة الغَيْضَة ؛ والجمع حَرَج وحَرَجات . ومنه فلان يتحرّج أى يضيّق على نفسه فى تركه هواه للعاصى ؛ قاله الهَرَوِىّ . وقال ٱبن عباس : الحَرَج موضع الشجر الملتفّ ؛ فكأنّ قلب الكافر لا تصل إليه الحكمة كما لا تصل الراعية إلى الموضع الذى ٱلتفّ شجره . وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه هذا المعنى ؛ ذكره مَكّىّ والثّعلبى وغيرهما . وكل ضيّق حَرِجٌ وحَرَج . قال الجوهرى : مكان حَرِج وحَرَج أى ضيق كثير الشجر لا تصل إليه الراعية . وقرئ «يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا» و «حَرِجًا» . وهو بمنزلة الوَحَد والوَحِد والفَرَد والفَرِد

والدَّنَف والدَّنِف، فى معنًى واحد، وحكاه غيره عن الفراء . وقد حَرِج صدره يَحْرَج حَرَجًا . والحَرَج الإثم . والحرج أيضا : الناقـة الضامرة . ويقال : الطويلة على وجه الأرض ؛ عن أبى زيد، فهو لفظ مشترك . والحَرَج : خشب يُشدّ بعضه إلى بعض يُحمل فيه الموتى ؛ عن الأصمعىّ . وهو قول امرئ القيس :

فإمّا تَرَيْـنِي فى رِحالة جابرٍ * على حَرَج كالقَرْتَحْفق أكفانِى (١)

وربما وضع فوق نعش النساء؛ قال عنترة يصف ظليما :

يَتْبَعْن قُـلّةَ رأسِـه وكأنه * حَرَج على نَعْش لَهُنّ مُخَـيم (٢)

وقال الزجاج : الحَرَج : أضْيق الضِّيق . فإذا قيل . فلان حَرِج الصدر ، فالمعنى ذو حَرَج فى صدره . فإذا قيل : حرج فهو فاعل . قال النحاس : حرِج اسم الفاعل، وحرج مصدر وُصف به ؛ كما يقال : رجل عَدْلٌ ورضًا .

قوله تعـالى : ﴿ كَأَنَّمَـا يَصَّـعَّدُ فِى السَّمَاءِ ﴾ قرأه ابن كثير بإسـكان الصاد مخففًا، من الصعود وهو الطلوع . شـبه الله الكافر فى نفوره من الإيمـان وثقله عليه بمنزلة من تكلف ما لا يُطيقه ؛ كما أن صعود السماء لا يُطاق . وكذلك يصّاعد وأصله يتصاعد، أدغمت التاء فى الصاد، وهى قراءة أبى بكر والنَّخَعِى؛ إلا أن فيه معنى فعِل شيء بعد شيء، وذلك أثقل على فاعله . وقرأ الباقون بالتشديد من غير ألف ، وهو كالذى قبله . معناه يتكلف ما لا يطيق شيئا بعد شيء؛ كقولك : يتجرّع ويتفوّق (٣) . ورُوى عن عبد الله بن مسعود أنه قرأ « كأنما يَتَصَعَّد » . قال النحاس : ومعنى هذه القراءة وقراءةِ من قرأ يَصْعَد ويصّاعد واحد . والمعنى فيهما أن الكافر من ضيق صدره كأنه يريد أن يصعد إلى السماء وهو لا يقدر على ذلك؛ فكأنه

---

(١) أراد بالرحالة الخشب الذى يحمل عليه فى مرضه . وأراد بالأكفان ثيابه التى عليه ؛ لأنه قدر أنها ثيابه التى يدفن فيها . وخفقها ضرب الريح لها . وأراد بجابر جابر بن حنى التغلبى ، وكان معه فى بلاد الروم ، فلما اشتدت علته صنع له من الخشب شيئا كالقتر يحمل فيه ، والقتر : مركب من مراكب الرحال بين الرحل والسرج . (عن اللسان مادة حرج) .

(٢) وصف نعامة يتبعها رئالها وهو يبسط جناحيه ويجعلها تحته .

(٣) تفوق شرابه : شربه شيئا بعد شيء .

يستدعى ذلك . وقيل : المعنى كاد قلبه يصعد إلى السماء نَبْوًا عن الإسلام . ﴿ كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ ﴾ عليهم ؛ بجعله ضيق الصدر فى أجسادهم . وأصل الرِّجس فى اللغة النّتن . قال ابن زيد : هو العذاب . وقال ابن عباس : الشيطان ؛ أى يسلّطه عليهم . وقال مجاهد : الرجس ما لا خير فيه . وكذلك الرجس عند أهل اللغة هو النتن . فمعنى الآية والله أعلم : ويجعل اللّعنة فى الدنيا والعذاب فى الآخرة ﴿ على الذين لا يؤمنون ﴾ .

قوله تعالى : وَهَٰذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا ۗ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهَٰذَا صِرَاطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا ﴾ أى هذا الذى أنت عليه يا محمد والمؤمنون دين ربّك لا اعوجاج فيه . ﴿ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ ﴾ أى بيّناها ﴿ لقوم يذكرون ﴾ .

قوله تعالى : لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِندَ رَبِّهِمْ ۖ وَهُوَ وَلِيُّهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ لَهُمْ ﴾ أى للمتذكرين . ﴿ دَارُ السَّلَامِ ﴾ أى الجنة ، فالجنة دار الله ؛ كما يقال : الكعبة بيت الله . ويجوز أن يكون المعنى دار السلامة ، أى التى يسلم فيها من الآفات . ومعنى ﴿ عِندَ رَبِّهِمْ ﴾ أى مضمونة لهم عنده يوصلهم إليها بفضله . ﴿ وَهُوَ وَلِيُّهُمْ ﴾ أى ناصرهم ومُعينهم .

قوله تعالى : وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُم مِّنَ الْإِنسِ ۖ وَقَالَ أَوْلِيَاؤُهُم مِّنَ الْإِنسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لَنَا ۚ قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ۗ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ ﴾ نصب على الفعل المحذوف، أى ويوم يحشرهم يقول . ﴿ جَمِيعًا ﴾ نصب على الحال . والمراد حشر جميع الخلق فى موقف القيامة . ﴿ يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ ﴾ نداء مضاف . ﴿ قَدِ اسْتَكْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ ﴾ أى من الاستمتاع بالإنس ؛ فحذف المصدر المضاف إلى المفعول، وحرف الجر؛ يدلّ على ذلك قوله : ﴿ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ ﴾ وهذا يردّ قول من قال : إن الجن هم الذين استمتعوا من الإنس؛ لأن الإنس قَبِلوا منهم . والصحيح أن كل واحد مستمتع بصاحبه . والتقدير فى العربية : استمتع بعضنا بعضا؛ فاستمتاع الجن من الإنس أنهم تلذّذوا بطاعة الإنس إياهم، وتلذذ الإنس بقبولهم من الجن حتى زَنَوْا وشربوا الخمور بإغواء الجن إيّاهم . وقيل : كان الرجل إذا مَرّ بوادٍ فى سفره وخاف على نفسه قال : أعوذ بربّ هذا الوادى من جميع ما أحذر . وفى التنزيل « وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا »(١) . فهذا استمتاع الإنس بالجنّ . وأما استمتاع الجنّ بالإنس فبما كانوا يُلقون إليهم من الأراجيف والكهانة والسِّحر . وقيل : استمتاع الجن بالإنس أنهم يعترفون أن الجنّ يقدرون أن يدفعوا عنهم ما يحذرون . ومعنى الآية تقريع الضالين والمضلين وتوبيخهم فى الآخرة على أعين العالمين . ﴿ وَبَلَغْنَا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لَنَا ﴾ يعنى الموت والقبر، ووافينا نادمين . ﴿ قَالَ النَّارُ مَثْوَاكُمْ ﴾ أى موضع مُقامكم . والمَثْوَى المُقام . ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾ استثناء ليس من الأول . قال الزجاج : يرجع إلى يوم القيامة، أى خالدين فى النار إلا ماشاء الله من مقدار حشرهم من قبورهم ومقدار مدتهم فى الحساب ؛ فالاستثناء منقطع . وقيل : يرجع الاستثناء إلى النار، أى إلا ما شاء الله من تعذيبكم بغير النار فى بعض الأوقات . وقال ابن عباس : الاستثناء لأهل الإيمان . فـ« ما » على هذا بمعنى مَن . وعنه أيضا أنه قال : هذه الآية توجب الوقف فى جميع الكفار . ومعنى ذلك أنها توجب الوقف فيمن لم يمت ، إذ قد يُسلم . وقيل : « إلّا ما شاء الله » من كونهم فى الدنيا بغير عذاب . ومعنى هذه الآية معنى الآية التى فى « هود »(٢) . قوله : « فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَفِي النَّارِ » وهناك يأتى مستوفًى إن شاء الله . ﴿ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ ﴾ أى فى عقوبتهم وفى جميع أفعاله ﴿ عَلِيمٌ ﴾ بمقدار مجازاتهم .

(١) آية ٦ سورة الجن . (٢) الآية ١٠٦

قوله تعالى : وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا﴾ المعنى وكما فعلنا بهؤلاء مما وصفته لكم من استمتاع بعضهم ببعض أجعل بعض الظالمين أولياء بعض، ثم يتبرأ بعضهم من بعض غدًا . ومعنى «نُوَلِّي» على هذا نجعل ولياً . قال ابن زيد : نسلّط ظلمة الجنّ على ظلمة الإنس . وعنه أيضا : نسلّط بعض الظلمة على بعض فيهلكه ويذلّه . وهذا تهديد للظالم إن لم يمتنع من ظلمه سلّط الله عليه ظالما آخر . ويدخل فى الآية جميعُ مَن يظلم أو يظلم الرعية، أو التاجر يظلم الناس فى تجارته أو السارق وغيرهم . وقال فُضيل بن عياض : إذا رأيت ظالما ينتقم من ظالم فقف، وانظر فيه متعجّبًا . وقال ابن عباس : إذا رضى الله عن قوم وَلّى أمرَهم خيارَهم، وإذا سخط الله على قوم وَلّى أمرهم شرارهم . وفى الخبر عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : " من أعان ظالما سلّطه الله عليه " . وقيل : المعنى نَكِل بعضهم إلى بعض فيما يختارونه من الكفر، كما نَكلهم غدًا إلى رؤسائهم الذين لا يقدرون على تخليصهم من العذاب . أى كما نفعل بهم ذلك فى الآخرة كذلك نفعل بهم فى الدنيا . وقد قيل فى قوله تعالى « نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى » : نَكله إلى ما وَكَل إليه نفسه . قال ابن عباس : تفسيرها هو أن الله إذا أراد بقوم شرًّا وَلّى أمرَهم شرارَهم . يدلّ عليه قوله تعالى : « وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ »[1] .

قوله تعالى : يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۚ قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا ۖ وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾

قوله تعالى : ﴿يَامَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ﴾ أى يوم نحشرهم نقول ألم يأتكم رسل، فحذف ؛ فيعترفون بما فيه افتضاحهم . ومعنى « منكم » فى الخلق والتكليف والمخاطبة . ولما

(١) آية ٣٠ سورة الشورى .

كانت الجن ممن يُخاطب و يعقل قال « منكم » و إن كانت الرسل من الإنس وغلّب الإنس فى الخطاب كما يُغلّب المذكر على المؤنث . وقال ابن عباس : رسل الجن هم الذين بلّغوا قومَهم ماسمعوه من الوحى ؛ كما قال : « وَلَّوْا إِلَى قَوْمِهِمْ مُنْذِرِينَ »(١) . وقال مُقاتِل والضحّاك : أرسل الله رسلا من الجن كما أرسل من الإنس . وقال مجاهد : الرسل من الإنس ،والنُّذُر من الجن ؛ ثم قرأ « إلى قومِهم منذِرين » . وهو معنى قولِ ابن عباس، وهو الصحيح على ما يأتى بيانه فى « الأحقاف »(٢) . وقال الكلبىّ : كانت الرسل قبل أن يبعث محمد صلى الله عليه وسلم يُبعثون إلى الإنس والجن جميعا .

قلت : وهذا لا يصحّ ، بل فى صحيح مسلم من حديث جابر بن عبد الله الأنصارىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أُعطيتُ خمسا لم يُعطهُنّ نبىّ قبلى كان كلّ نبىّ يُبعث إلى قومه خاصّةً وبُعثتُ إلى كلّ أحمرَ وأسودَ " الحديث . على ما يأتى بيانه فى «الأحقاف» . وقال ابن عباس : كانت الرسل تُبعث إلى الإنس و إن محمدا صلى الله عليه وسلم بُعث إلى الجن والإنس؛ ذكره أبو الليث السَّمَرْقَنْدِىّ . وقيل : كان قوم من الجن استمعوا إلى الأنبياء ثم عادوا إلى قومهم وأخبروهم ؛ كالحال مع نبينا عليه السلام . فيقال لهم رسل الله، و إن لم يُنصّ على إرسالهم . وفى التنزيل « يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ »(٣) أى من أحدهما، و إنما يخرج من المِلح دون العَذْب ، فكذلك الرسل من الإنس دون الجن ؛ فمعنى «منكم» أى من أحدكم . وكان هذا جائزا؛ لأن ذكرهما سبق . وقيل: إنما صيّر الرسل فى مخرج اللفظ من الجميع لأن الثَّقَلين قد ضمتهما عَرْصة القيامة ، والحساب عليهم دون الخلق ؛ فلما صاروا فى تلك العَرْصة فى حساب واحد فى شأن الثواب والعقاب خوطبوا يومئذ بمخاطبة واحدة كأنهم جماعة واحدة؛ لأن بدء خلقهم للعبودية، والثوابُ والعِقاب على العبودية، ولأن الجن أصلهم من مارج من نار ، وأصلنا من تراب ، وخلقهم غير خلقنا ؛ فمنهم مؤمن وكافر .

---

(١) فى قوله تعالى : « و إذا صرفنا إليك نفرا من الجن ... » الخ آية ٢٩ سورة الأحقاف

(٢) فى قوله تعالى : « قالوا يا قومنا إنا سمعنا ... » آية ٣٠ . (٣) آية ٢٢ سورة الرحمن .

وعدونا إبليس عدو لهم، يعادى مؤمنهم ويُوالِي كافرهم. وفيهم أهواء : شِيعَةٌ وقدريّة ومُرْجئة يتلون كتابنا . وقد وصف الله عنهم فى سورة « الجن » من قوله : « وَأَنَّا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ » . « وَأَنَّا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قِدَدا »(١) على ما يأتى بيانه هناك . «يَقُصُّونَ» فى موضع رفع نعت لرسل . ﴿ قَالُوا شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا ﴾ أى شهدنا أنهم بلّغوا . ﴿ وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ﴾ قيل : هذا خطاب من الله للمؤمنين ؛ أى أن هؤلاء قد غرّتهم الحياة الدنيا، أى خدعتهم وظنّوا أنها تدوم، وخافوا زوالها عنهم إن آمنوا . ﴿ وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ ﴾ أى اعترفوا بكفرهم . قال مُقاتل : هذا حين شهدت عليهم الجوارح بالشرك .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَافِلُونَ ﴿١٣١﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ ﴾ فى موضع رفع عند سيبويه ؛ أى الأمر ذلك . و « أنْ » مخفّفة من الثقيلة ؛ أى إنما فعلنا هذا بهم لأنى لم أكن أُهلك القرى بظلمهم ؛ أى بشركهم قبل إرسال الرسل إليهم فيقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير . وقيل : لم أكن أُهلك القرى بشرك من أشرك منهم ؛ فهو مثل «وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى» . ولو أهلكهم قبل بعثه الرسل فله أن يفعل ما يريد . وقد قال عيسى : «إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ»(٢) وقد تقدم. وأجاز الفراء أن يكون « ذلك » فى موضع نصب، المعنى : فعل ذلك بهم ؛ لأنه لم يكن يهلك القرى بظلم .

قوله تعالى : وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا ﴾ أى من الجن والإنس ؛ كما قال فى آية أخرى : « أُولَٰئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِم مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ »(٣) ثم قال : « وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِّمَّا عَمِلُوا وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ » . وفى هذا ما يدل على أن المطيع من الجن فى الجنة ، والعاصى منهم فى النار ؛ كالإنس سواء . وهو أصح

(١) آية ١١٤ ، ١٥ سورة المائدة . (٢) آية ١١٨ سورة المائدة . (٣) آية ١٨ ، ١٩ سورة الأحقاف .

ما قيـل فى ذلك فآعلمـه . ومعـنى « ولِكلٍّ درجاتٌ » أى ولكل عامل بطـاعةٍ درجاتٌ فى الثـواب . ولكلّ عاملٍ بمعصية دركاتٌ فى العقاب . ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ ﴾ أى ليس بلاهٍ ولا سَاهٍ . والغفلة أن يذهب الشيء عنك لآشتغالك بغيره . ﴿ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ قرأه آبن عامر بالتاء ، الباقون بالياء .

قوله تعـالى : وَرَبُّكَ ٱلْغَنِىُّ ذُو ٱلرَّحْمَـةِ ۚ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِف مِنۢ بَعْدِكُم مَّا يَشَآءُ كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ ءَاخَرِينَ ﴿١٣٣﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَرَبُّكَ ٱلْغَنِىُّ ﴾ أى عن خلقه وعن أعمالهم . ﴿ ذُوالرَّحْمَةِ ﴾ أى بأوليائه وأهل طاعته . ﴿ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ ﴾ بالإماتة والآستئصال بالعذاب . ﴿ وَيَسْتَخْلِفْ مِنْ بَعْدِكُمْ مَا يَشَاءُ ﴾ أى خلقا آخر أمثل منكم وأطوع . ﴿ كَمَا أَنْشَأَكُمْ مِنْ ذُرِّيَّةِ قَـوْمٍ آخَرِينَ ﴾ والكاف فى موضـع نصب ، أى يستخلف من بعـدكم ما يشاء استخلافا مثل ما أنشـاكم ، ونظيره « إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِآخَرِينَ »(١) . « وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ »(٢) . فالمعنى يبدل غيركم مكانكم ، كما تقول : أعطيتك من دينارك ثوبا .

قوله تعـالى : إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَـَٔاتٍ ۖ وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ﴿١٣٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَآتٍ ﴾ يحتمل أن يكون من « أوعدت » فى الشرّ ، والمصدر الإيعاد . والمراد عذاب الآخرة . ويحتمل أن يكون من « وعدت » على أن يكون المـراد الساعة التى فى مجيئها الخير والشر فغلّب الخير . روى معناه عن الحسن . ﴿ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴾ أى فائتين ، يقال : أعجزنى فلان ، أى فاتنى وغلبنى .

قوله تعـالى : قُلْ يَـٰقَوْمِ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَـٰمِلٌ ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُۥ عَـٰقِبَةُ ٱلدَّارِ ۗ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿١٣٥﴾

(١) آية ١٣٣ سورة النساء . (٢) آية ٣٨ سورة محمد .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا قَوْمِ اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ ﴾ وقرأ أبو بكر بالجمع «مكاناتكم» . والمكانة الطريقة . والمعنى : أثبتوا على ما أنتم عليه فأنا أثبت على ما أنا عليه . فإن قيل : كيف يجوز أن يؤمروا بالثبات على ما هم عليه وهم كفار . فالجواب أن هذا تهديد ؛ كما قال عز وجل : « فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا »[1] . ودلّ عليه « فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ » أى العاقبة المحمودة التى يحمد صاحبها عليها ، أى من له النصر فى دار الإسلام ، ومن له وراثة الأرض ، ومن له الدار الآخرة ، أى الجنة . قال الزجاج : «مكانتكم» تمكّنكم فى الدنيا . ابن عباس والحسن والنخعىّ : على ناحيتكم . القُتَبِىّ : على موضعكم . ﴿ إِنِّي عَامِلٌ ﴾ على مكانتى ، لحذف لدلالة الحال عليه . «ومن» من قوله «مَنْ تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ» فى موضع نصب بمعنى الذى ؛ لوقوع العلم عليه . ويجوز أن تكون فى موضع رفع ؛ لأن الاستفهام لا يعمل فيه ماقبله فيكون الفعل معلقا . أى تعلمون أينا تكون له عاقبة الدار ؛ كقوله : « لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَى »[2] وقرأ حمزة والكسائىّ «من يكون» بالياء .

قوله تعالى : وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا ﴾ فيه مسئلة واحدة :

ويقال : ذرأ يذرأ ذرءا ، أى خلق . وفى الكلام حذف واختصار ، وهو وجعلوا لأصنامهم نصيبا ؛ دلّ عليه ما بعده . وكان هذا مما زيّنه الشيطان وسوّله لهم ، صَرَفُوا من مالهم طائفةً إلى الله بزعمهم وطائفةً إلى أصنامهم ؛ قاله ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة . والمعنى متقارب . جعلوا لله جزءا ولشركائهم جزءا ، فإذا ذهب ما لشركائهم بالإنفاق عليها وعلى سَدَنتها عوّضوا منه ما لله ، وإذا ذهب ما لله بالإنفاق على الضّيفان والمساكين لم يُعوّضوا منه شيئا ، وقالوا :

(١) آية ٨٢ سورة التوبة .
(٢) آية ١٢ سورة الكهف .

اللهُ مستغن عنه وشركاؤنا فقراء . وكان هذا من جهالاتهم وبزعمهم . والزعم الكذب . قال شُريح القاضى : إن لكل شىء كُنْية وكُنْيةُ الكذب زعموا . وكانوا يكذبون فى هذه الأشياء لأنه لم ينزل بذلك شرع . وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال : من أراد أن يعلم جهل العرب فليقرأ ما فوق الثلاثين والمائة من سورة الأنعام إلى قوله : « قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ » . قال ابن العربى : وهذا الذى قاله كلام صحيح ، فإنها تصرفت بعقولها العاجزة فى تنويع الحلال والحرام سفاهةً بغير معرفة ولا عدل ، والذى تصرفت بالجهل فيه من اتخاذ الآلهة أعظمُ جهلا وأكبرُ جُرْما ؛ فإن الاعتداء على الله تعالى أعظمُ من الاعتداء على المخلوقات . والدليـل فى أن الله واحد فى ذاته واحد فى صفاته واحد فى مخلوقاته أبْيَن وأوضح من الدليل على أن هذا حلال وهذا حرام . وقد رُوى أن رجلا قال لعمرو بن العاصى : إنكم على كمال عقولكم ووفور أحلامكم عبدتم الحجر ! فقال عمرو : تلك عقول كادها بارِيها . فهذا الذى أخبر الله سبحانه من سخافة العرب وجهلها أمر أذهبه الإسلام ، وأبطله الله ببعثه الرسول عليـه السلام . فكان من الظاهر لنا أن نميته حتى لا يَظهر ، وننساه حتى لا يُذكر ؛ إلا أن ربّنا تبارك وتعالى ذكره بنصه وأورده بشرحه ، كما ذكر كفر الكافرين به . وكانت الحكمة فى ذلك — والله أعلم — أن قضاءه قد سبق ، وحكمه قد نفذ بأن الكفر والتخليط لاينقطعان إلى يوم القيامة . وقرأ يحيى بن وثّاب والسُّلَمِىّ والأعمش والكسائىّ « بزُعمهم » بضمه الزاى . والباقون بفتحها ، وهما لغتان . ﴿ فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللهِ ﴾ أى إلى المساكين . ﴿ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ أى ساء الحُكْم حكمهم . قال ابن زيد : كانوا إذا ذبحوا ما لله ذكروا عليه اسم الأوثان ، وإذا ذبحوا ما لأوثانهم لم يذكروا عليه اسم الله ، فهذا معنى « فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللهِ » . فكان تركهم لذكر الله مذموما منهم وكان داخلا فى ترك أكل ما لم يذكر اسمُ الله عليه .

قوله تعالى : وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ ﴾ المعنى : فكما زيّن لهؤلاء أن جعلوا لله نصيبا ولأصنامهم نصيبا كذلك زيّن لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم . قال مجاهد وغيره : زيّنت لهم قتل البنات مخافة العَيْلَة . قال الفرّاء والزجاج : شركاؤهم ها هنا هم الذين كانوا يخدُمون الأوثان . وقيل : هم الغُوَاة من الناس . وقيل : هم الشياطين . وأشار بهذا إلى الوَأْد الخفيّ وهو دفن البنت حية مخافة السِّبَاء والحاجة، وعدمِ ما حُرِمْن من النصرة . وسمّى الشياطين شركاء لأنهم أطاعوهم فى معصية الله فأشركوهم مع الله فى وجوب طاعتهم . وقيل : كان الرجل فى الجاهلية يحلف بالله لئن وُلد له كذا وكذا غلاما لينحرنّ أحدَهم؛ كما فعله عبد المطلب حين نذر ذبح ولده عبد الله . ثم قيل : فى الآية أربع قراءات ، أصحها قراءة الجمهور : «وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ» وهذه قراءة أهل الحرمين وأهل الكوفة وأهل البصرة . «شركاؤهم» رفع بزين؛ لأنهم زيّنوا ولم يقتلوا . «قَتْلَ» نصب بزين . «وأولادِهم» مضاف إلى المفعول، والأصل فى المصدر أن يضاف إلى الفاعل لأنه أحدثه ولأنه لا يستغنى عنه ويستغنى عن المفعول ؛ فهو هنا مضاف إلى المفعول لفظا مضافٌ إلى الفاعل معنًى؛ لأن التقدير زيّن لكثير من المشركين قتلهم أولادهم شركاؤهم، ثم حذف المضاف وهو الفاعل كما حذف من قوله تعالى : « لَا يَسْأَمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ »(١) أى من دعائه الخير. فالهاء فاعلة الدعاء، أى لا يسأم الإنسان من أن يدعو بالخير . وكذا قوله : زيّن لكثير من المشركين فى أن يقتلوا أولادهم شركاؤهم. قال مكىّ : وهذه القراءة هى الأختيار لصحة الإعراب فيها ولأن عليها الجماعة . القراءة الثانية «زُيِّن» (بضم الزاى) . «لكثير من المشركين قتلُ» (بالرفع) . «أولادِهم» بالخفض . «شركاؤهم» (بالرفع) قراءة الحسن . ابنُ عامر وأهل الشام « زُيِّنَ » بضم الزاى « لكثير من المشركين قتلُ أولادَهم » برفع «قتل» ونصب «أولادهم» . «شركائِهم» بالخفض فيما حكى أبو عبيد ؛ وحكى غيره عن أهل الشام أنهم قرءوا « وكذلك زُيِّنَ » بضم الزاى « لكثير من المشركين قتلُ »

(١) آية ٤٩ سورة فصلت.

بالرفع « أولادِهم » بالخفض « شركائهـم » بالخفض أيضا . فالقراءة الثانيـة قراءة الحسن جائزة، يكون «قتل» اسم ما لم يُسم فاعله، «شركاؤهم » ؛ رفع بإضمار فعل يدلّ عليه « زُيِّنَ » ، أى زيّنه شركاؤهم . ويجوز على هذا ضُرِب زيدٌ عمرٌو، بمعنى ضربه عمرو، وأنشد سيبويه :

* لِيُبْكَ يزيدُ ضارِعٌ لخصومةِ *

أى يبكيه ضارع . وقرأ ابن عامر وعاصم من رواية أبى بكر «يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ »(١) التقدير يسبحه رجال . وقرأ إبراهيم بن أبى عَبْلة « قُتِل أصحابُ الأخْدُودِ النَّارُ ذَاتُ الوَقُودِ »(٢) بمعنى قتلهم النار . قال النحاس : وأما ما حكاه أبو عبيد عن ابن عامر وأهل الشام فلا يجوز فى كلام ولا فى شـعر ، وإنّمـا أجاز النحويون التفريق بين المضاف والمضاف إليه بالظرف لأنه لا يَفصل ، فأما بالأسماء غير الظروف فلحن . قال مَكّىٌّ : وهـذه القراءة فيها ضعف للتفريق بين المضاف والمضاف إليه ؛ لأنه إنمـا يجوز مثل هذا التفريق فى الشـعر مع الظروف لاتساعهم فيهـا وهو فى المفعول به فى الشـعر بعيد ، فإجازته فى القراءة أبعد . وقال المهدوىّ : قراءة ابن عامر هـذه على التفرقة بين المضاف والمضاف اليه ، ومثله قول الشـاعر :

فـزَجَجْتُهـا بمِزَجّـة * زَجَّ القَلوصَ أبِى مَزادَه(٣)

يريد : زجّ أبى مزادة القَلوصَ . وأنشد :

تَمُـرّ على ما تستمرّ وقـد شفت * غلائلَ عبدُ القيس منها صُدُورِها

يريد شفت عبدُ القيس غلائلَ صـدورها . وقال أبو غانم أحمد بن حمدان النحوى : قراءة ابن عامر لا تجوز فى العربيـة ؛ وهى زلّة عالم، وإذا زل العالم لم يجز اتّباعه، ورُدّ قوله إلى الإجماع ، وكذلك يجب أن يُرَدّ من زلّ منهـم أو سها إلى الإجماع ؛ فهو أولى من الإصرار

(١) آية ٣٦ سورة النور . (٢) آية ٤ سورة البروج .

(٣) ذكر الأخفش هذا البيت ولم يعزه إلى أحد . والزج هاهنا الطعن ، والمزجة بكسر الميم : رمح قصير كالمزراق . والقلوص بفتح القاف : الفتية من النوق . يخبر أنه زج امرأته بالمزجة كما زج أبو مزادة القلوص . وأبو مزادة كنية رجل . راجع شرح الشـواهد الكبرى للعينى فى باب الإضافة .

على غير الصواب . وإنما أجازوا فى الضرورة للشاعر أن يفرق بين المضاف والمضاف إليه بالظرف ؛ لأنه لا يفصل . كما قال :

كما خُطّ الكتاب بكفّ يومًا * يَهودِىٌّ يُقارِبُ أو يُزيلُ (١)

وقال آخر :

كأنّ أصواتَ مِن إيغالهن بنا * أواخِرِ المَيْسِ أصواتُ الفَرارِيجِ (٢)

وقال آخر :

لمّا رأت سَاتيدَما اسْتعبَرَتْ * لله دَرُّ اليومَ مَن لَامَها (٣)

وقال القشيرى : وقال قوم هذا قبيح ، وهذا محال، لأنه إذا ثبت بالتواتر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فهو الفصيح لا القبيح . وقد ورد ذلك فى كلام العرب وفى مصحف عثمان « شركائهم » بالياء وهذا يدلّ على قراءة ابن عامر . وأضيف القتل فى هذه القراءة إلى الشركاء؛ لأن الشركاء هم الذين زيّنوا ذلك ودَعَوْا إليه ؛ فالفعل مضاف إلى فاعله على ما يجب فى الأصل، لكنه فرق بين المضاف والمضاف إليه، وقدّم المفعول وتركه منصوبا على حاله ؛ إذا كان متأخرا فى المعنى، وأخر المضاف وتركه مخفوضا على حاله ؛ إذا كان متقدّما بعد القتل . والتقدير : وكذلك زُيّن لكثير من المشركين قَتْلُ شركائهم أولادَهم . أى أنْ قتلَ شركاؤهم أولادَهم . قال النحاس : فأما ما حكاه غير أبى عبيد (وهى القراءة الرابعة) فهو جائز . على أن تبدل شركاءهم من أولادهم؛ لأنهم شركاؤهم فى النسب والميراث . ﴿لِيُرْدُوهُمْ﴾ اللام لام كىّ .

(١) البيت لأبى حية النميرى . والشاهد فيه إضافة الكف إلى اليهودى مع الفصل بالظرف . وصف رسوم الدار فشبهها بالكتاب فى دقتها والاستدلال بها، وخص اليهود لأنهم أهل كتاب . وجعل كتابته بعضها متقارب وبعضها مفترق متباين لاقتضاء آثار الديار تلك الصفة والحال . (عن شرح الشواهد) .

(٢) البيت لذى الرمة . والشاهد فيه إضافة الأصوات إلى أواخر الميس مع فصله بالمجرور ضرورة . والميس : شجر تعمل منه الرحال . والإيغال : سرعة السير . يقول : كأن أصوات أواخر الميس من شدّة سير الإبل بنا واضطراب رحالها عليها أصوات الفراريج (عن شرح الشواهد) . (٣) البيت لعمرو بن قيئة . والشاهد فيه إضافة الدر إلى من مع جواز الفصل بالظرف ضرورة إذ لم يمكنه إضافة الدر إليه . وصف امرأة نظرت إلى «ساتيدما» وهو جبل بعيد من ديارها ؛ فذكرت به بلادها فاستعبرت شوقا إليها (عن شرح الشواهد للشنتمرى) .

والإرداء : الإهلاك . ﴿ وليلبسوا عليهم دينهم ﴾ الذى ارتضى لهم . أى يأمرونهم بالباطل ويشككونهم فى دينهم . وكانوا على دين إسماعيل ، وما كان فيه قتل الولد ؛ فيصير الحق مغطًى عليه ؛ فبهذا يلبسون . ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ﴾ بيّن أن كفرهم بمشيئة الله . وهو ردّ على القدرية . ﴿ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴾ يريد قولهم إن لله شركاء .

قوله تعالى : وَقَالُوا هَٰذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٨﴾

ذكر نوعا آخر من جهالتهم . وقرأ أبان بن عثمان « حُجُر » بضم الحاء والجيم . وقرأ الحسن وقتادة « حَجْر » بفتح الحاء وإسكان الجيم ، لغات بمعنًى . وعن الحسن أيضا « حُجُر » بضم الحاء . قال أبو عبيد عن هارون قال : كان الحسن يضم الحاء فى « حِجر » من جميع القرآن إلا فى قوله : « بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَحْجُورًا »(١) فإنه كان يكسرها هاهنا . ورُوى عن ابن عباس وابن الزبير « وَحَرْثٌ حِرْج » الراء قبل الجيم ؛ وكذا فى مصحف أبىّ ؛ وفيه قولان : أحدهما أنه مثل جَبَذ وجذب . والقول الآخر — وهو أصح — أنه من الحِرْج ؛ فإن الحِرْج (بكسر الحاء) لغة فى الحَرَج (بفتح الحاء) وهو الضيق والإثم ؛ فيكون معناه الحرام . ومنه فلان يتحرّج أى يضيق على نفسه الدخولَ فيما يشتبه عليه من الحرام . والحِجر : لفظ مشترك . وهو هنا بمعنى الحرام ، وأصله المنع . وسُمّى العقل حجرا لمنعه عن القبائح . وفلان فى حِجْر القاضى أى منعه . حجرت على الصبىّ حُجْرًا . والحِجر العقل ؛ قال الله تعالى : « هَلْ فِي ذَٰلِكَ قَسَمٌ لِذِي حِجْرٍ » والحِجر الفرس الأنثى . والحِجر القرابة . قال :

يريدون أن يُقصُوه عنّى وإنه * لذُو حَسَبٍ دانٍ إلىّ وذو حِجْرِ

وحِجر الإنسان وحجره لغتان ، والفتح أكثر . أى حرّموا أنعاما وحَرْثًا وجعلوها لأصنامهم وقالوا : ﴿ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ ﴾ وهم خدّام الأصنام . ثم بيّن أن هذا تحكّم لم يَرِد به

(١) آية ٥٣ سورة الفرقان .

شرع ؛ ولهذا قال : « بِزَعْمِهِمْ » . ﴿ وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا ﴾ يريد ما يسيّبونه لآلهتهم على ما تقدّم من النصيب . وقال مجاهد : المراد البَحيرة والوصيلة والحام (١) . ﴿ وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا ﴾ يعنى ما ذبحوه لآلهتهم . قال أبو وائل : لا يحجّون عليها . ﴿ افْتِرَاءً ﴾ أى للافتراء ﴿ عَلَى اللَّهِ ﴾ ؛ لأنهم كانوا يقولون : الله أمرنا بهذا . فهو نصبٌ على المفعول به . وقيل : أى يفترون افتراء، وانتصابه لكونه مصدرا .

قوله تعالى : وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَٰذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٣٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَٰذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا ﴾ هذا نوع آخر من جهلهم . قال ابن عباس : هو اللبن، جعلوه حلالا للذكور وحراما على الإناث . وقيل : الأجِنّة؛ قالوا : إنها لذكورنا. ثم إن مات منها شيء أكله الرجال والنساء. والهاء فى «خالِصة» للمبالغة فى الخلوص؛ ومثله رجل علامة ونسابة؛ عن الكسائىّ والأخفش . و «خالِصةٌ» بالرفع خبر المبتدأ الذى هو «ما» . وقال الفراء : تأنيثها لتأنيث الأنعام . وهذا القول عند قوم خطأ؛ لأن ما فى بطونها ليس منها؛ فلا يشبه «يَلْتَقِطْهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ» لأن بعض السيارة سَيّارة، وذا لا يلزم الفراء؛ فإن ما فى بطون الأنعام أنعام مثلها؛ فأنّث لتأنيثها، أى الأنعام التى فى بطون الأنعام خالصة لذكورنا . وقيل : أى جماعة ما فى البطون . وقيل : إن

(١) البحيرة : الناقة التى نتجت خمسة أبطن ، وكان آخرها ذكرا بحروا أذنها (أى شقوها) وأعفوا ظهرها من الركوب والحمل والذبح ، ولا تحلأ (تطرد) عن ماء تردة ، ولا تمنع من مرعى ، واذا لقيها المعيي المنقطع به لم يركبها .

والوصيلة : الناقة التى وصلت بين عشرة أبطن . ومن الشاء التى وصلت سبعة أبطن ، عَناقَين؛ فان ولدت فى السابعة عناقا وجديا قيل : وصلت أخاها ؛ فلا يشرب لبن الأم الا الرجال دون النساء .

والحامى : الفحل من الإبل يضرب الضراب المعدود ، قيل عشرة أبطن ؛ فإذا بلغ ذلك قالوا : هذا حامٍ . أى حمى ظهره فيترك ، فلا ينتفع منه بشيء ولا يمنع من ماء ولا مرعى .

راجع تفسير قوله تعالى : «ما جعل الله من بحيرة ...» آية ١٠٣ سورة المائدة .

«ما» يرجع إلى الألبان أو الأجنّة؛ فجاء التأنيث على المعنى والتذكير على اللفظ . ولهذا قال: «وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا» على اللفظ . ولو راعى المعنى لقال ومحرمة. ويَعْضُد هذا قراءةُ الأعمش «خالِص» بغير هاء . قال الكسائيّ : معنى خالص وخالصة واحد، إلا أن الهاء للمبالغة ؛ كما يقال : رجل داهية وعلامة؛ كما تقدّم . وقرأ قَتادة «خالِصةً» بالنصب على الحال من الضمير فى الظرف الذى هو صلة لـ«ما» . وخبر المبتدأ محذوف؛ كقولك : الذى فى الدار قائمًا زيد. هذا مذهب البصريين . وٱنتصب عند الفرّاء على القطع . وكذا القول فى قراءة سعيد بن جبير«خالِصًا» . وقرأ ابن عباس «خالِصهُ» على الإضافة يكون ابتداء ثانيا؛ والخبر «لذكورنا» والجملة خبر « ما » . ويجوز أن يكون « خالِصه » بدلا من « ما » . فهذه خمس قراءات . ﴿ وَمُحَرَّمٌ عَلَى أَزْوَاجِنَا ﴾ أى بناتنا؛ عن ابن زيد. وغيره: نساؤهم. ﴿ وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً ﴾ قرئ بالياء والتاء؛ أى إن يكن ما فى البطون ميتة ﴿ فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ ﴾ أى الرجال والنساء . وقال «فيه» لأن المراد بالميتة الحيوان، وهى تقوى قراءة الياء، ولم يقل فيها . « مَيْتَةٌ » بالرفع بمعنى تقع أو تحدث. « ميتةً » بالنصب؛ أى وإن تكن النَّسمة ميتة. ﴿ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ ﴾ أى كذبهم وٱفتراءهم؛ أى يعذبهم على ذلك . وانتصب «وَصْفَهُمْ» بنزع الخافض ؛ أى بوصفهم . وفى الآية دليل على أن العالم ينبغى له أن يتعلّم قول من خالفه وإن لم يأخذ به، حتى يعرف فساد قوله، ويعلم كيف يردّ عليه ؛ لأن الله تعالى أعلم النبىّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه قول من خالفهم من زمانهم؛ ليعرفوا فساد قولهم .

قوله تعالى : قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓا۟ أَوْلَـٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا۟ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ ۚ قَدْ ضَلُّوا۟ وَمَا كَانُوا۟ مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾

أخبر بخسرانهم لِوَأْدِهم البنات وتحريمهم البَحيرة وغيرَها بعقولهم؛ فقتلوا أولادهم سَفَهًا خوف الإملاق، وحجروا على أنفسهم فى أموالهم ولم يخشوُا الإملاق؛ فأبان ذلك عن تناقض رأيهم .

قلت: إنه كان من العرب من يقتل ولده خَشْية الإملاق؛ كما ذكر الله فى غير هذا الموضع. وكان منهم من يقتله سَفَهًا بغير حجة منهم فى قتلهم؛ وهم ربيعة ومُضَر، كانوا يقتلون بناتهم

لأجل الحَمِيّة . ومنهم من يقول : الملائكة بنات الله؛ فألحقوا البنات بالبنات . رُوِى أن رجلا من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم كان لا يزال مُغْتَمًّا بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "مالك تكون محزونا" ؟ فقال : يارسول الله، إنى أذنبت ذنبا فى الجاهلية فأخاف ألا يغفره الله وإن أسلمتُ ! فقال له : "أخبرنى عن ذنبك" . فقال : يارسول الله، إنى كنت من الذين يقتلون بناتهم، فوُلدت لى بِنت فتشفّعت إلىّ امرأتى أن أتركها فتركتها حتى كبرت وأدركتْ، وصارت من أجمل النساء فخطبوها؛ فدخلتنى الحَمِيّة ولم يحتمل قلبى أن أزوجها أو أتركها فى البيت بغير زوج، فقلت للمرأة : إنى أريد أن أذهب إلى قبيلة كذا وكذا فى زيارة أقربائى فابعثيها معى، فسُرّت بذلك وزينتها بالثياب والحُلِيّ، وأخذتْ علىّ المواثيق بألا أخونها، فذهبتُ بها إلى رأس بئر فنظرتُ فى البئر ففطنت الجارية أنى أريد أن ألقيها فى البئر، فالتزمتنى وجعلت تبكى وتقول : ياأبت ! أيْشِ تريد أن تفعل بى ! فرحمتها، ثم نظرتُ فى البئر فدخلتْ علىّ الحَمِيّة، ثم التزمتنى وجعلت تقول : ياأبت ! لا تُضيّع أمانة أمّى؛ فجعلتُ مرّة أنظر فى البئر ومرّة إليها وأرحمها، حتى غلبنى الشيطان فأخذتها وألقيتها فى البئر منكوسةً، وهى تنادى فى البئر : ياأبت، قتلتنى . فمكثتُ هناك حتى انقطع صوتها فرجعت . فبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه وقال : "لو أُمِرتُ أن أعاقب أحدا بما فعل فى الجاهلية لعاقبتك" .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ۚ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ ۖ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾

فيه ثلاث وعشرون مسئلة :

الأولى — قوله تعالى: ﴿ أَنْشَأَ ﴾ أى خلق. ﴿جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ﴾ أى بساتين ممسوكات مرفوعات. ﴿ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ ﴾ غير مرفوعات. قال ابن عباس: «معروشات» ما انبسط على الأرض مما يُعرَش مثل الكروم والزروع والبطيخ. ﴿ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ ﴾ ما قام على ساق مثل النخل وسائر الأشجار. وقيل: المعروشات ما ارتفعت أشجارها. وأصل التعريش الرفع. وعن ابن عباس أيضا: المعروشات ما أثبته ورفعه الناس. وغير المعروشات ما خرج فى البرارى والجبال من الثمار. يدلّ عليه قراءة علىّ رضى الله عنه « مَعْرُوسَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوسات » بالغين المعجمة والسين المهملة.

الثانية — قوله تعالى: ﴿ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ ﴾ أفردهما بالذكر وهما داخلان فى الجنات لما فيهما من الفضيلة؛ على ما تقدم بيانه فى «البقرة» عند قوله «مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ»[1] الآية. ﴿مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ﴾ يعنى طعمه من الجيّد والدُّون. وسمّاه أكلا لأنه يؤكل. وَ«أُكُلُهُ» مرفوع بالابتداء. و «مختلِفًا» نعته؛ ولكنه لما تقدم عليه وولِى منصوبا نُصب. كما تقول: عندى طباخا غلام. قال:

الشَّرُّ مُنْتَشِر يلقاك عن عُرُض * والصالحات عليها مُغلقًا بابُ

وقيل: «مختلِفا» نصب على الحال. قال أبو إسحاق الزجاج: وهذه مسألة مُشْكِلة من النحو، لأنه يقال: قد أنشأها ولم يختلف أكلها وهو ثمرها؛ فالجواب أن الله سبحانه أنشأها بقوله: «خالق كلّ شىء» فاعلم أنه أنشأها مختلفا أكلها؛ أى أنه أنشأها مقدّرا فيه الاختلاف. وقد بيّن هذا سيبويه بقوله: مررت برجل معه صَقْرٌ صائدا به غدا، على الحال؛ كما تقول: لتدخلن الدار آكلين شاربين؛ أى مقدّرين ذلك. جواب ثالث — أى لما أنشأه كان مختلفا أكله، على معنى أنه لو كان له أكُل لكان مختلفا أكله. ولم يقل أكلهما؛ لأنه اكتفى بإعادة الذكر على أحدهما؛ كقوله: «وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا»[2] أى إليهما. وقد تقدم هذا المعنى.

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٦ طبعة ثانية.
(٢) آخر سورة الجمعة.

الثالثة — قوله تعالى: ﴿وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ﴾ عطف ﴿مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ﴾ نصب على الحال، وقد تقدم القول فيه. وفى هذه أدلة ثلاثة؛ أحدها ماتقدم من قيام الدليل على أن المتغيرات لابدّ لها من مغيّر. الثانى على المِنّة منه سبحانه علينا؛ فلو شاء إذ خلقنا لا يخلق لنا غذاء، وإذا خلقه ألا يكون جميل المَنْظر طيب الطعم، وإذ خلقه كذلك ألّا يكون سهل الجَنَى؛ فلم يكن عليه أن يفعل ذلك ابتداء؛ لأنه لا يجب عليه شيء. الثالث على القدرة فى أن يكون الماء الذى من شأنه الرسوب يصعَد بقدرة الواحدِ علّامِ الغيوب من أسافل الشجرة إلى أعاليها، حتى إذا انتهى إلى آخرها نشأ فيها أوراق ليست من جنسها، وثمرٌ خارج من صفته الحِرْم الوافر، واللون الزاهر، والجَنَى الجديد، والطعم اللذيذ؛ فأين الطبائع وأجناسها، وأين الفلاسفة وأناسها، هل فى قدرة الطبيعة أن تتقن هذا الإتقان، أو ترتّب هذا الترتيب العجيب! كلا! لا يتم ذلك فى العقول إلا لحَىّ عالم قديرٍ مُريدٍ. فسبحان من له فى كل شيء آية ونهاية!

ووجه اتصال هذا بما قبله أن الكفار لما افتَرَوْا على الله الكذب وأشركوا معه وحلّلوا وحرّموا دلّهم على وحدانيته بأنه خالق الأشياء، وأنه جعل هذه الأشياء أرزاقا لهم.

الرابعة — قوله تعالى: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ فهذان بناءان جاءا بصيغة افعل؛ أحدهما مباح كقوله: «فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ» والثانى واجب. وليس يمتنع فى الشريعة اقتران المباح والواجب، وبدأ بذكر نعمة الأكل قبل الأمر بإيتاء الحق ليبيّن أن الإبتداء بالنعمة كان من فضله قبل التكليف.

الخامسة — قوله تعالى: ﴿وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ اختلف الناس فى تفسير هذا الحق ما هو؛ فقال أنس بن مالك وابن عباس وطاوس والحسن وابن زيد وابن الحنفية والضحاك وسعيد بن المسيّب: هى الزكاة المفروضة، العُشْر ونصف العُشْر. ورواه ابن وهب وابن القاسم عن مالك فى تفسير الآية، وبه قال بعض أصحاب الشافعىّ. وحكى الزجاج أن هذه الآيةَ قيل فيها أنها نزلت بالمدينة. وقال علىّ بن الحسين وعطاء والحكم وحماد وسعيد بن جُبير ومجاهد: هو حقٌّ فى المال سوى الزكاة، أمر الله به نَدْباً. وروى عن

ابن عمر ومحمد بن الحنفية أيضا، ورواه أبو سعيد الخُدْرِيّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم. قال مجاهد: إذا حَصَدت فحضرك المساكين فاطرح لهم من السُّنْبُل، وإذا جَذَذت فألق لهم من الشماريخ، وإذا درسته وذَرّيته فاطرح لهم منه، وإذا عرفت كيله فأخرج منه زكاته. وقول ثالث وهو منسوخ بالزكاة؛ لأن هـذه السورة مكية وآية الزكاة لم تنزل إلا بالمدينة «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً»(١)، «وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ»(٢). روى عن ابن عباس وابن الحنفية والحسن وعطية العَوْفِي والنَّخَعِيّ وسعيد بن جُبير. وقال سفيان: سألت السُّدِّي عن هذه الآية فقال. نسخها العُشْر ونصف العُشر. فقلت: عن من؟ فقال عن العلماء.

السادســة — وقد تعلّق أبو حنيفة بهذه الآية وبعموم ما فى قوله عليه السلام: "فيما سقت السماء العُشْر وفيما سُقِي بنَضْح(٣) أو دَالِية نصفُ العُشْر" فى إيجاب الزكاة فى كل ما تنبت الأرض طعاما كان أو غيره. وقال أبو يوسف عنه: إلا الحطب والحشيش والقصب والتِّبن والسعف وقصب الذريرة(٤) وقصب السكر. وأباه الجمهور، معوّلين على أن المقصود من الحديث بيان ما يؤخذ منه العشر ومايؤخذ منه نصف العشر. قال أبو عمر: لا اختلاف بين العلماء فيما علمتُ أن الزكاة واجبة فى الحنطة والشعير والتمر والزبيب. وقالت طائفة: لازكاة فى غيرها. روى ذلك عن الحسن وابن سيرين والشَّعْبِيّ. وقال به من الكوفيين ابن أبي ليلى والثورِيّ والحسن ابن صالح وابن المبارك ويحيي بن آدم، وإليه ذهب أبو عبيد. ورُوِى ذلك عن أبى موسى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم، وهـو مذهب أبى موسى، فإنه كان لا يأخذ الزكاة إلا من الحنطة والشعير والتمر والزبيب؛ ذكره وَكِيع عن طلحة بن يحيي عن أبى بُرْدة عن أبيـه. وقال مالك وأصحابه: الزكاة واجبة فى كل مُقتات مُدَّخر، وبه قال الشافعيّ. وقال الشافعيّ. إنما تجب الزكاة فيما يلبس ويُدَّخر ويقتات ما كولا. ولا شيء فى الزيتـون لأنه إدام. وقال أبو ثور مثله. وقال أحمـد أقوالا أظهرها أن الزكاة إنمـا تجب فى كل ما قاله أبو حنيفة إذا كان

(١) آية ١٠٣ سورة التوبة. (٢) آية ٤٣ سورة البقرة. (٣) النضح: سقى الزرع وغيره بالسانية، وهى الناقة يستقى عليها. (٤) الذريرة: قصب يجاء به من الهند، كقصب النشاب أحمر يتداوى به.

يُوسق؛ فأوجبها فى اللوز لأنه مكيل دون الجَوْز لأنه معدود . واحتج بقوله عليه السلام : " ليس فيما دون خمسةِ أوْسُق من تمر أوحب صدقة " قال : فبيّن النبيّ صلى الله عليه وسلم أن محل الواجب هو الوَسْق، وبيّن المقدار الذى يجب إخراج الحق منه . وذهب النَّخَعِيّ إلى أن الزكاة واجبة فى كل ما أخرجته الأرض، حتى فى عشر دساتج(١) من بقل دستجةُ بقل . وقد اختلف عنه فى ذلك، وهو قول عمر بن عبد العزيز فإنه كتب أن يؤخذ مما تنبت الأرض من قليل أوكثير العُشْر؛ ذكره عبد الرزاق عن مَعْمر عن سِمَاك بن الفضل، قال : كتب ... ؛ فذكره . وهو قول حماد بن أبى سليمان وتلميذه أبى حنيفة . وإلى هذا مال ابن العربيّ فى أحكامه فقال : وأما أبو حنيفة لجعل الآية مرآته فأبصر الحق، وأخذ يَعْضُد مذهب الحنفيّ ويقوّيه . وقال فى كتاب (القبس بما عليه الإمام مالك بن أنس) فقال : قال الله تعالى : « وَالزَّيْتُونَ والرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ » . واختلف الناس فى وجوب الزكاة فى جميع ماتضمنته أو بعضه، وقد بيّنا ذلك، فى (الأحكام) لُبَابُه، أن الزكاة إنما تتعلق بالمُقْتات كما بيّنا دون الخضراوات؛ وقد كان بالطائف الرمان والفِرسِك(٢) والأُتْرُجّ فما اعترضه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ذكره ولا أحد من خلفائه .

قلت : هذا وإن لم يذكره فى الأحكام هو الصحيح فى المسألة، وأن الخضراوات ليس فيها شىء . وأما الآية فقد اختلف فيها، هل هى مُحْكَمة أو منسوخة أو محمولة على النّدب . ولا قاطعَ يبيّن أحد محامِلها، بل القاطع المعلوم ماذكره ابن بكير فى أحكامه : أن الكوفة افتتحت بعد موت النبيّ صلى الله عليه وسلم وبعد استقرار الأحكام فى المدينة، أفيجوز أن يتوهّم متوهّم أو مَن له أدنى بصيرة أن يكوّن شريعة مثل هذه عُطّلت فلم يُعمل بها فى دار الهجرة ومستقَر الوَحْى ولا خلافة أبى بكر، حتى عَمِل بذلك الكوفيون . إن هذه لمصيبة فيمن ظنّ هذا وقال به ! .

قلت : ومما يدلّ على هذا من معنى التنزيل قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ »(٣) أتراه يكتم شيئا أمر بتبليغه أو ببيانه، حاشاه عن ذلك !

(١) الدستجة : الحزمة . (٢) الفرسك (كبرج) : الخوخ أو ضرب منه أجرد أحمر، أو ما ينفلق عن نواه .
(٣) آية ٦٧ سورة المائدة .

وقال تعالى : « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ »(١) ومن كمال الدين كونه لم يأخذ من الخضراوات شيئا . وقال جابر بن عبدالله فيما رواه الدَّارَقُطْنِيّ : إن المقاثِّ(٢) كانت تكون عندنا تُخرج عشرة آلاف فلا يكون فيها شئ . وقال الزُّهْرِيّ والحسن : تُزَكى أثمان الخضر إذا أينعت وبلغ الثمن مائتى درهم ؛ وقاله الأوزاعِيّ فى ثمن الفواكه . ولا حجة فى قولهما لما ذكرنا . وقد روى الترمذيّ عن معاذ أنه كتب إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم يسأله عن الخضراوات وهى البقول فقال : "ليس فيها شيء" . وقد رُوى هذا المعنى عن جابر وأنس وعليّ ومحمد بن عبد الله بن جَحْش وأبى موسى وعائشة . ذكر أحاديثهم الدَّارَقُطْنِيّ رحمه الله . قال الترمذيّ : ليس يصح فى هذا الباب عن النبيّ صلى الله عليه وسلم شيء . واحتج بعض أصحاب أبى حنيفة بحديث صالح بن موسى عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "فيما أنبتت الأرض من الخضر زكاة" . قال أبو عمر : وهذا حديث لم يروه فى ثقات أصحاب منصور أحد هكذا ، وإنما هو من قول إبراهيم .

قلت : وإذا سقط الاستدلال من جهة السُّنّة لضعف أسانيدها فلم يبق إلا ما ذكرناه من تخصيص عموم الآية ، وعموم قوله عليه السلام : "فيما سقت السماء العُشْر" بما ذكرنا . وقال أبو يوسف ومحمد : ليس فى شيء من الخضر زكاة إلا ما كانت له ثمرة باقية سوى الزعفران ونحوه مما يوزن ففيه الزكاة . وكان محمد يعتبر فى العُصْفر والكَتّان البزر ، فإذا بلغ بزرهما من القرطم والكتان خمسة أوسق كان العُصْفر والكَتّان تبعاً للبزر ، وأخذ منه العشر أو نصف العشر . وأما القطن فليس عنده دون خمسة أحمال شيء ؛ والحمل ثلثمائة مَنّ بالعراق . والوَرْس والزعفران ليس فيما دون خمسة أمنان منها شيء . فإذا بلغ أحدهما خمسة أمنان كانت فيه الصدقة ، عُشْرا أو نصف العشر . قال أبو يوسف : وكذلك قصب السكر الذى يكون منه السكر ، ويكون فى أرض العشر دون أرض الخَراج ، فيه ما فى الزعفران . وأوجب عبد الملك بن الماجِشُون الزكاة فى أصول الثمار دون البقول . وهذا خلاف

(١) آية ٣ سورة المائدة . (٢) المقاثى (جمع مقثأة بفتح الثاء وضمها) : موضع القثاء .

ما عليه مالك وأصحابه ، لا زكاة عندهم لا فى اللّوز ولا فى الجَوْز ولا فى الجُلّوز[1] وما كان مثلها ، وإن كان ذلك يدّخر . كما أنه لا زكاة عندهم فى الإجّاص[2] ولا فى التفاح ولا فى الكُمَّثْرَى ، ولا ما كان مثل ذلك كله مما لا ييبس ولا يُدّخر . واختلفوا فى التين ؛ والأشهر عند أهل المغرب ممن يذهب مذهب مالك أنه لا زكاة عندهم فى التّين . إلا عبد الملك بن حبيب فإنه كان يرى فيه الزكاة على مذهب مالك ، قياسًا على التمر والزبيب . وإلى هذا ذهب جماعة من أهل العلم البغداديين المالكيين ، إسماعيل بن إسحاق ومن أتبعه . قال مالك فى الموطّأ : السنة التى لا اختلاف فيها عندنا ، والذى سمعته من أهل العلم ، أنه ليس فى شىء من الفواكه كلها صدَقة : الرمان والفِرْسَك والتّين وما أشبه ذلك . وما لم يشبهه إذا كان من الفواكه . قال أبو عمر : فادخل التين فى هذا الباب ، وأظنه (والله أعلم) لم يعلم بأنه ييْبس ويُدّخر ويُقتات ، ولو علم ذلك ما أدخله فى هذا الباب ؛ لأنه أشبه بالتمر والزبيب منه بالرمان . وقد بلغنى عن الأبْهَرىّ وجماعة من أصحابه أنهم كانوا يُفتون بالزكاة فيه ، ويرونه مذهب مالك على أصوله عندهم . والتين مكيل يراعى فيه الخمسة الأوْسُق وما كان مثلها وَزْنًا ، ويُحكم فى التين عندهم بحكم التمر والزبيب المجتمع عليهما . وقال الشافعىّ : لا زكاة فى شىء من الثمار غير التمر والعنب ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ الصدقة منهما وكانا قوتا بالحجاز يُدّخر . قال : وقد يدخر الجوز واللوز ولا زكاة فيهما ؛ لأنهما لم يكونا بالحجاز قوتا فيما علمت ، وإنما كانا فاكهة . ولا زكاة فى الزيتون لقوله تعالى : «والزيتون والرمان» . فقرنه مع الرمان ، ولا زكاة فيه . وأيضا فإن التين أنفع منه فى القوت ولا زكاة فيه . وللشافعىّ قول بزكاة الزيتون قاله بالعراق ، والأول قاله بمصر ؛ فاضطرب قوله فى الزيتون ، ولم يختلف فيه قول مالك . فدلّ على أن الآية مُحْكَمة عندهما غيرُ منسوخة . واتفقا جميعا على أن لا زكاة فى الرمان ، وكان يلزمهما إيجاب الزكاة فيه . قال أبو عمر : فإن كان الرمان خرج باتفاق فقد بان بذلك المراد بأن الاية ليست على عمومها ، وكان الضمير عائدا على بعض المذكور دون بعض . والله أعلم .

---

(١) الجلوز : البندق .

(٢) الإجاص : شجر معروف ، واحدته إجاصة . ثمره حلو لذيذ .

قلت : بهذا أستدل من أوجب العشر فى الخضراوات فإنه تعالى قال : « وآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ » والمذكور قبله الزيتون والرمان ، والمذكور عقيب جملة ينصرف إلى الأخير بلا خلاف ؛ قاله الكِيَا الطبرى . ورُوى عن ابن عباس أنه قال ما لَقِحت رمّانة قط إلا بقطرة من ماء الجنة . وروى عن علىّ كرّم الله وجهه أنه قال : إذا أكلتم الرمّانة فكلوها بشحمها فإنه دباغ المعدة . وذكر ابن عساكر فى تاريخ دمشق عن ابن عباس قال : لا تكسروا الرمّانة من رأسها فإن فيها دُودةً يعترى منها الجُذام . وسيأتى منافع زيت الزيتون فى سورة «المؤمنين»(١) إن شاء الله تعالى . وممن قال بوجوب زكاة زيت الزيتون الزُّهْرِىُّ والأوزاعىّ والليث والثورىّ وأبو حنيفة وأصحابُه وأبو ثور . قال الزهرىّ والأوزاعىّ والليث : يُخْرَصُ(٢) زيتونا و يؤخذ زيتا صافيا . وقال مالك لا يخرص ، ولكن يؤخذ العُشر بعد ان يُعصر و يبلُغ كيله خمسة أوْسق . وقال أبو حنيفة والثورِىّ : يؤخذ من حبه .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ حَصَادِهِ ﴾ قرأ أبو عمرو وابن عامر وعاصم «حصاده» بفتح الحاء ، والباقون بكسرها ، وهما لغتان مشهورتان ؛ ومثله الصِّرام والصِّرام والجَذاذ والجِذاذ والقَطَاف والقِطاف . واختلف العلماء فى وقت الوجوب على ثلاثة أقوال :

الأول — أنه وقت الجذاذ ؛ قاله محمد بن مَسْلمة ؛ لقوله تعالى : « يوم حصاده » .

الثانى — يوم الطِّيب ؛ لأن ما قبل الطيب يكون عَلَفا لا قُوتا ولا طعاما ؛ فإذا طاب وحان الأكل الذى أنعم الله به وجب الحقّ الذى أمر الله به ، إذ بتمام النعمة يجب شكر النعمة ، ويكون الإيتاء وقت الحصاد لما قد وجب يوم الطِّيب .

الثالث — أنه يكون بعد تمام الخَرْص ؛ لأنه حينئذ يتحقق الواجب فيه من الزكاة فيكون شرطا لوجوبها . أصله مجىء الساعى فى الغنم ؛ وبه قال المُغيرة . والصحيح الأول لنص التنزيل . والمشهور من المذهب الثانى ، وبه قال الشافعى . وفائدة الخلاف إذا مات بعد الطِّيب

(١) فى قوله تعالى : « وشجرة تخرج من طور سيناء ... » آية ٢٠

(٢) سيأتى معانى الخرص فى المسئلة التاسعة .

زكّيت على ملكه ، وقبل الخَرْص على ورثته . وقال محمد بن مسلمة : إنما قدّم الخرص توسعةً على أرباب الثمار ، ولو قدّم رجل زكاته بعد الخَرْص وقبل الجذاذ لم يُجْزه ؛ لأنه أخرجها قبل وجوبها . وقد اختلف العلماء فى القول بالخرص وهى : —

الثامنة — فكرهه الثورىّ ولم يُجِزْه بحال ، وقال : الخرص غير مستعمل . قال : وإنما على ربّ الحائط أن يؤدّىَ عشر ما يصير فى يده للمساكين إذا بلغ خمسة أوْسُق . وروى الشيبانىّ عن الشعبىّ أنه قال : الخرص اليومَ بدعةٌ . والجمهور على خلاف هذا ، ثم اختلفوا فالمعظم على جوازه فى النخل والعنب ؛ لحديث عَتّاب بن أَسِيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه وأمره أن يَخْرُص العنب كما يَخْرُص النخل وتؤخذ زكاته زبيبا كما تؤخذ زكاة النخل تمرا . رواه أبو داود . وقال داود بن علىّ : الخرص للزكاة جائز فى النخل ، وغير جائز فى العنب ؛ ودفع حديث عتّاب بن أَسيد لأنه منقطع ولا يتّصل من طريق صحيح ، قاله أبو محمد عبد الحق .

التاسعة — وصفة الخرص أن يُقَدّر ما على نخله رطبا ويقدّر ما ينقص لو يُثْمر ، ثم يعتدّ بما بقى بعد النقص ويضيف بعض ذلك إلى بعض حتى تكمل الحائط[1] وكذلك فى العنب .

العاشرة — ويكفى فى الخرص الواحدُ كالحاكم . فإذا كان فى التمر زيادة على ما خرص لم يلزم ربَّ الحائط الإخراجُ عنه ، لأنه حكم قد نفذ ؛ قاله عبد الوهاب . وكذلك إذا نقص لم تنقص الزكاة . قال الحسن : كان المسلمون يُخْرَص عليهم ثم يؤخذ منهم على ذلك الخرص .

الحادية عشرة — فإن استكثر ربّ الحائط الخرص خيّره الخارص فى أن يعطيَه ما خَرَص وأخذ خرصه ؛ ذكره عبد الرزاق أخبرنا ابن جُريج عن أبى الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : خَرَص ابن رواحة أربعين ألف وَسْق ، وزعم أن اليهود لما خيّرهم أخذوا التمر وأعطوا عشرين ألف وَسْق . قال ابن جريج فقلت لعطاء : حقٌّ على الخارص إذا استكثر سَيِّدُ المال

(١) الحائط . البستان .

الخَرْص ان يخيّره كما خيّر ابنُ رواحة اليهودَ ؟ قال : أىْ لعمرى ! وأىّ سُـنّة خيرٌ من سُنّة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الثانية عشرة — ولا يكون الخرص إلا بعد الطِّيب ؛ لحديث عائشة قالت : كان رسول صلى الله عليه وسلم يبعث آبن رواحة إلى اليهود فيَخْرُص عليهم النخلَ حين تطيب أوّل التمرة قبل أن يؤكل منها ، ثم يخيّر يهودًا يأخذونها بذلك الخرص أو يدفعونها إليه . وإنما كان أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخرص لكى تحصى الزكاة قبل أن تؤكل الثمار وتُفرّق . أخرجه الدّارَ قُطْنىّ من حديث ابن جريج عن الزهرىّ عن عروة عن عائشة . قال : ورواه صالح بن أبى الأخضر عن الزهرىّ عن ابن المسيَّب عن أبى هريرة ، وأرسله مالك ومَعْمر وعقيل عن الزهرىّ عن سعيد عن النبىّ صلى الله عليه وسلم .

الثالثة عشرة — فإذا خَرص الخارص فحكمه أن يُسقط من خرصه مقدارًا مّا ؛ لما رواه أبو داود والترمذىّ والبُسْتىّ فى صحيحه عن سهل بن أبى حَثْمة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يقول : " إذا خرصتم فخذوا ودَعُوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الرّبع " . لفظ الترمذى . قال أبو داود : الخارص يدع الثلث للخُرْفة . وكذا قال يحيى القَطّان . وقال أبو حاتم البُسْتىّ : لهـذا الخبر صفتان : أحدهمـا أن يترك الثلث أو الربع من العشر ، والثـانى أن يترك ذلك من نفس التمر قبل أن يُعشر ، إذا كان ذلك حائطا كبيرا يحتمله . الخُرْفة بضم الخاء : ما يُخْتَرف من النخل حين يُدرك ثمره ، أى يُجْتَنَى . يقال : التمر خرفةُ الصائم ؛ عن الجوهرىّ والهَروىّ . والمشهور من مذهب مالك أنه لا يَترك الخارصُ شيئا فى حين خَرصه من تمر النخل والعنب إلا خَرصه . وقد روى بعض المدنيين أنه يخفف فى الخرص ويترك للعَرايا[1] والصِّلة ونحوها .

الرابعة عشرة — فإن لحِقت الثمرة جائحةٌ بعـد الخرص وقبل الجذاذ سقطت الزكاة عنه بإجماع من أهل العلم ، إلا أن يكون فيما بقى منه خمسة أوْسق فصاعدًا .

---

(١) العرايا (واحدتها عرية) وهى النخلة يعريها صاحبها رجلا محتاجا . والإعراء : أن يجعل له ثمرة عامها .

الخامسة عشرة — ولا زكاة فى اقل من خمسة أوْسُق ، كذا جاء مبيّناً عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . وهو فى الكتاب مُجْمَل ، قال الله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ »(١) . وقال تعالى : « وَآتُوا حَقَّهُ » . ثم وقع البيان بالعُشر ونصف العُشر . ثم لما كان المقدار الذى إذا بلغه المال أخذ منه الحق مُجملا بيّنه أيضا فقال : "ليس فيما دون خمسة أوْسق من تمر أو حب صدقة" وهو ينفى الصدقة فى الخضراوات ، إذ ليست مما يُوسق ؛ فمن حصل له خمسة أوْسق فى نصيبه من تمر أو حب وجبت عليه الزكاة ، وكذلك من زبيب ؛ وهو المسمّى بالنصاب عند العلماء . يقال : وِسْق ووَسْق (بكسر الواو وفتحها) وهو ستون صاعا ، والصاع أربعة أمداد ، والمد رطل وثلث بالبغدادىّ . ومبلغ الخمسة أوْسق من الأمداد ألف مدّ ومائتا مدّ ، وهى بالوزن ألف رِطل وستمائة رِطل .

السادسة عشرة — ومن حصل له من تمر وزبيب معًا خمسةُ أوْسُق لم تلزمه الزكاة ؛ لأنهما صنفان مختلفان . وكذلك أجمعوا على أنه لا يضاف التمر إلى البُر ولا البر الى الزبيب ؛ ولا الإبل إلى البقر ، ولا البقر إلى الغنم . ويضاف الضأن إلى المَعْز بإجماع . واختلفوا فى ضم البُرّ إلى الشعير والسُّلْت وهى : —

السابعة عشرة — فأجازه مالك فى هذه الثلاثة خاصّةً فقط ؛ لأنها فى معنى الصِّنف الواحد لتقاربها فى المنفعة واجتماعها فى المنبت والمحصد ، وافتراقها فى الاسم لا يوجب افتراقها فى الحكم كالجواميس والبقر والمعز والغنم . وقال الشافعىّ وغيره : لا يجمع بينها ؛ لأنها أصناف مختلفة ، وصفاتها متباينة ، وأسماؤها متغايرة ، وطعمها مختلف ؛ وذلك يوجب افتراقها . والله أعلم . قال مالك : والقَطانىّ كلها صِنف واحد ، يُضَمّ بعضها إلى بعض . وقال الشافعىّ : لا تُضم حبة عُرفت باسم منفرد دون صاحبتها ، وهى خلافها مباينة فى الخلقة والطعم إلى غيرها . ويُضَمّ كل صنف بعضه إلى بعض ، رَدِيئُه إلى جَيّده ؛ كالتمر وأنواعه ، والزبيب أسوده وأحمره ، والحنطة وأنواعها من السمراء وغيرها . وهو قول الثّوْرِىّ

(١) آية ٢٦٧ سورة البقرة .

وأبي حنيفـة وصاحبيه أبي يوسف ومحمد وأبي ثور . وقال اللّيث : تُضم الحبـوب كلها : القُطنية[1] وغيرها بعضها إلى بعض فى الزكاة . وكان أحمد بن حنبل يَجْبُن عن ضم الذهب إلى الوَرِق، وضم الحبوب بعضها إلى بعض . ثم كان فى آخر أمره يقول فيها بقول الشافعىّ .

الثامنة عشرة — قال مالك : وما استهلكه منه ربُّه بعد بَدْوِ صلاحه أو بعد ما أفرك حُسِب عليه، وما أعطاه ربُّه منه فى حصاده وجذاذه، ومن الزيتون فى التقاطه، تَحَرّى ذلك وحُسِب عليه . وأكثر الفقهاء يخالفونه فى ذلك، ولا يوجبون الزكاة إلا فيما حصل فى يده بعد الدّرْس . قال الليث فى زكاة الحبوب : يُبدأ بها قبل النفقة، وما أكل من فريك هو وأهله فلا يحسب عليـه، بمنزلة الرّطب الذى يترك لأهل الحائط يأكلونه فلا يُخْرَص عليهم . وقال الشافعىّ : يترك الخارِص لربّ الحائط ما يأكله هو وأهله رطبا، لا يَخْرصه عليهم . وما أكله وهو رطب لم يُحسب عليـه . قال أبو عمر : احتج الشافعىّ ومن وافقه بقـول الله تعالى : « كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذا أَثْمَرَ وآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ » . واستدلّوا على أنه لا يُحتسب بالمأكول قبل الحصاد بهذه الآية . واحتجّوا بقوله عليـه السلام : " إذا خرصتم فدعوا الثلث فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع " . وما أكلت الدواب والبقر منه عند الدّرس لم يُحسب منه شىء على صاحبه عند مالك وغيره .

التاسعة عشرة — وما بيع من الفول والحِمّص والجُلبان أخضر، تَحَرّى مقدار ذلك يابسا وأخرجت زكاته حَبًّا . وكذا ما بيع من الثمر أخضر اعتبر وتُوُخّى وخُرص يابسا وأخرجت زكاته على ذلك الخرص زبيبا وتمرا . وقيل : يخرج من ثمنه .

الموفية عشرين — وأما ما لا يتمّر من ثمر النخل ولا يتزبّب من العنب كعنب مصر ونخيلها، وكذلك زيتونها الذى لا يُعصر، فقـال مالك : تخرج زكاته من ثمنه، لا يكلّف غير ذلك صاحبـه، ولا يراعَى فيه بلوغ ثمنه عشرين مثقالا أو مائتى درهم، وإنما ينظر إلى ما يرى أنه يبلغه خمسـة أوسق فأكثر . وقال الشافعىّ : عشره أو نصف عشره من وسطه تمرا إذا أكله أهله رطبا أو أطعموه .

(١) القطنية (بضم القاف وكسرها) : ما كان سوى الحنطة والشعير والزبيب والتمر .

الحادية والعشرون — روى أبو داود عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "فيما سقت السماء والأنهار والعيون أو كان بَعْلًا العُشْر[1] . وفيما سُقِى بالسَّوانى[2] أو النَّضْح نصف العشر . وكذلك إن كان يشرب سَيْحا فيه العشر" وهو الماء الجارى على وجه الأرض؛ قاله ابن السِّكِّيت . ولفظ السَّيْح مذكور فى الحديث ، خرّجه النَّسائىّ . فإن كان يشرب بالسَّيح لكن ربّ الأرض لايملك ماء وإنما يكتريه له فهو كالسماء؛ على المشهور من المذهب . ورأى أبو الحسن اللخمىّ أنه كالنضح ؛ فلو سُقِى مَرّة بماء السماء ومَرّة بدالية ؛ فقال مالك : يُنظر إلى ما تمّ به الزرع وحيي وكان أكثر؛ فيتعلّق الحكم عليه . هذه رواية ابن القاسم عنه . وروى عنه ابن وهب : إذا سُقِى نصف سنة بالعيون ثم انقطع فسُقِى بقيّة السنة بالناضح فإنّ عليه نصف زكاته عشرا ، والنصف الاخر نصف العشر . وقال مَرّة : زكاته بالذى تمت به حياته . وقال الشافعىّ : يُزَكِّى كلُّ واحد منهما بحسابه . مثاله أن يشرب شهرين بالنضح وأربعة بالسماء؛ فيكون فيه ثلثا العشر لماء السماء وسدس العشر للنضح؛ وهكذا ما زاد ونقص بحسابه . وبهذا كان يُفْتِى بكّار بن قتيبة . وقال أبو حنيفة وأبو يوسف : يُنظر إلى الأغلب فيزكّى ، ولا يلتفت إلى ما سوى ذلك . وروى عن الشافعىّ . قال الطحاوىّ : قد اتفق الجميع على أنه لو سقاه بماء المطر يوما أو يومين أنه لا اعتبار به ، ولا يجعل لذلك حصّة ؛ فدلّ على أن الاعتبار بالأغلب ، والله أعلم .

قلت : فهذه جملة من أحكام هذه الآية ، ولعلّ غيرنا يأتى بأكثر منها على ما يفتح الله له . وقد مضى فى «البقرة»[3] جملة من معنى هذه الآية ، والحمد لله .

الثانية والعشرون — وأما قوله صلى الله عليه وسلم : "ليس فى حب ولا تمر صدقة" فخرّجه النَّسائىّ . قالَ حمزة الكِنانِىّ : لم يذكر فى هذا الحديث "فى حب" غير إسماعيل بن أُمَيّة ، وهو ثقة قرشىّ من ولد سعيد بن العاصى . قال : وهذه السنة لم يروها أحد عن

(١) البعل : هو ما ينبت من النخيل فى أرض يقرب ماؤها ، فرسخت عروقها فى الماء واستغنت عن ماء السماء والأنهار . (٢) السوانى : جمع سانية ، وهى الناقة التى يستقى عليها . (٣) راجع المسئلة الرابعة جـ ٣ ص ٣٢١ طبعه أولى أو ثانية .

النبيّ صلى الله عليه وسلم من أصحابه غير أبى سعيد الخُدْرِيّ . قال أبو عمر : هو كما قال حمزة، وهـذه سنة جليلة تلقّاها الجميع بالقبول ، ولم يروها أحد عن النبيّ صلى الله عليه وسلم من وجه ثابت محفوظ غيرُ أبى سـعيد . وقد روى جابر عن النبيّ صلى الله عليه وسلم مثل ذلك ، ولكنه غريب ، وقد وجدناه من حديث أبى هريرة بإسناد حسن .

الثالثة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُسْرِفُوا ﴾ الإسراف فى اللغة الخطأ . وقال أعرابى أراد قوما : طلبتكم فَسَرَفتكم ؛ أى أخطأت موضعكم . وقال الشاعر :

وقال قائلهم والخيل تخبِطهم * أسرفتم فأجبنا أننا سرف

والإسراف فى النفقة : التبذير . ومُسرف لقب مسلم بن عقبة المُرِّى صاحب وقعة الحرّة ؛ لأنه قد أسرف فيها . قال علىّ بن عبد الله بن العباس :

هُمُ منعوا ذِمارى يوم جاءت * كتائب مُسْرِف وبنى اللَّكِيعهْ

والمعنى المقصود من الآية : لا تأخذوا الشىء بغير حقه وتضعوه فى غير حقه ؛ قاله أصْبَغ ابن الفرج . ونحوه قول إياس بن معاوية : ما جاوزتَ به أمرَ الله فهو سَرَف وإسراف . وقال ابن زيد : هو خطاب للولاة ، يقول : لا تأخذوا فوق حقكم وما لا يجب على الناس . والمعنيان يحتملان قوله عليه السلام : " المُعْتَدِى فى الصدقة كمانِعها " . وقال مجاهد : لو كان أبو قُبيس ذهبا لرجل فأنفقه فى طاعة الله لم يكن مُسْرفا ، ولو أنفق درهما أو مُدًّا فى معصية الله كان مسرفا . وفى هذا المعنى قيل لحاتم : لا خير فى السَّرف ؛ فقال : لا سَرَف فى الخير .

قلت : وهـذا ضعيف ؛ يردّه ما رَوى ابن عباس أن ثابت بن قَيس بن شَمّاس عَمَد إلى خمسمائة نخلة فجذّها ثم قسّمها فى يوم واحد ولم يترك لأهله شيئا ؛ فنزلت « وَلَا تسرفوا » أى لا تعطوا كلّه . وروى عبد الرزاق عن ابن جريج قال : جَذّ معاذ بن جبل نخلة فلم يزل يتصدّق حتى لم يبق منه شىء ؛ فنزل « ولا تسرفوا » . قال السدّى : « ولا تسرفوا » أى لا تعطوا أموالكم فتقعدوا فقراء . ورُوى عن معاوية بن أبى سفيان أنه سئل عن قوله تعالى «ولا تسرفوا» قال : الإسراف ما قصّرتَ عن حقّ الله تعالى .

قلت : فعلى هذا تكون الصدقة بجميع المال ومنع إخراج حق المساكين داخلين فى حكم السّرف . والعدل خلاف هذا ؛ فيتصدق ويُبقى كما قال عليه السلام : "خير الصدقة ما كان عن ظَهْرِ غِنًى"[1] إلا أن يكون قوىّ النفس غنيًّا بالله متوكّلا عليه منفردا لا عيال له ، فله أن يتصدّق بجميع ماله ، وكذلك يخرج الحق الواجب عليه من زكاة وما يَعِنّ فى بعض الأحوال من الحقوق المتعيّنة فى المال . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : الإسراف ما لم يقدر على ردّه إلى الصلاح . والسّرَف ما يقدر على ردّه إلى الصلاح . وقال النّضْر بن شُمَيل : الإسراف التبذير والإفراط ، والسرف الغفلة والجهل . قال جرير :

أعطَوْا هُنيدةَ يحدُوها ثمانيةٌ * ما فى عطائِهِمُ منٌّ ولا سَرَفُ

أى إغفال . ويقال خطأ . ورجلٌ سَرِف الفؤاد ، أى مخطئ الفؤاد غافله . قال طَرَفة :

إنّ آمرأ سَرِفَ الفؤاد يرى * عَسَلاً بماء سحابة شَتْمِى

قوله تعالى : وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا ۚ كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٤٢﴾

قوله تعالى : ﴿وَمِنَ الأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشًا﴾ عطف . أى وأنشأ حمولة وفرشا من الأنعام . وللعلماء فى الأنعام ثلاثة أقوال : أحدها — أن الأنعام الإبل خاصّة ؛ وسيأتى فى « النحل » بيانه . الثانى — أن الأنعام الإبل وحدها ، وإذا كان معها بقر وغنم فهى أنعام أيضا . الثالث — وهو أصحها قاله أحمد بن يحيى : الأنعام كل ما أحله الله عز وجل من الحيوان[2] . ويدلّ على صحة هذا قوله تعالى : « أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ » وقد تقدّم . والحَمُولة ما أطاق الحِمْل والعمل ؛ عن ابن مسعود وغيره . ثم قيل : يختص اللفظ بالإبل . وقيل : كل ما آحتمل عليه الحَىّ من حمار أو بغل أو بعير ؛ عن أبى زيد ، سواء كانت عليه الأحمال أو لم تكن .

(١) أى ما كان عفوا قد فضل عن غنى . وقيل : أراد ما فضل عن العيال . والظهر قد يزاد فى مثل هذا إشباعا للكلام وتمكينا ؛ كأن صدقته مستندة إلى ظهر قوى من المال (عن ابن الأثير) .

(٢) أول سورة المائدة .

قال عنـترة :

ما رَاعنِي إلا حَمـولةُ أهلِهـا * وسْـط الدّيار تَسَفُّ حَبَّ الخِمْخِم[1]

وفعولة بفتح الفاء إذا كانت بمعنى الفاعل آستوى فيهـا المؤنّث والمذكر ؛ نحو قولك : رجل فَروقة وآمرأة فَروقة للجبان والخائف . ورجل صرورة وآمرأة صرورة إذا لم يحُجّا ؛ ولا جمع له . فإذا كانت بمعنى المفعول فرق بين المذكر والمؤنث بالهـاء كالحَلوبة والرَّكوبة . والحُمولة (بضم الحاء) : الأحمال . وأما الحُمول (بالضم بلا هاء) فهى الإبل التى عليها الهوادج ، كان فيها نساء أو لم يكن ؛ عن أبى زيد . و « فَرْشًا » قال الضحاك : الحمولة من الإبل والبقر . والفرش : الغنم . النحاس : وآستشهد لصاحب هذا القول بقوله « ثمانيـةَ أزواج » قال : فثمانية بدل من قوله « حمولة وفرشا » . وقال الحسن : الحمولة الإبل . والفـرش : الغنم . وقال آبن عباس : الحمولة كل ما حَمـل من الإبل والبقر والخيل والبغال والحمير . والفَرْش : الغنم . وقال آبن زيد : الحمـولة ما يركب ، والفـرش ما يؤكل لحمه ويحلب ؛ مثـل الغنم والفصلان والعجاجيل ؛ سُمِّيت فَرْشا للطافة أجسامها وقربهـا من الفرش ، وهى الأرض المستوية التى يتوطأها الناس . قال الراجز :

أورثنى حمـولة وفـرشـا * أمُشُّهـا فى كلّ يـوم مَشّـا[2]

وقال آخر :

وحَوَيْنَا الفَرْش من أنعامكم * والحُمُـولات ورَبّاتِ الحَجَل

قال الأصمعى : لم أسمع له بجمع . قال : ويحتمل أن يكون مصـدرا سُمِّىَ به ؛ من قولهم : فرشها الله فرشا ، أى بثّها بثًّا . والفَرْش : المفروش من متاع البيت . والفَرْش : الزرع إذا فرش . والفرش : الفضاء الواسع . والفَرْش فى رجل البعير : آتساع قليـل ، وهو محمود . وآفترش الشيءُ آنبسط ؛ فهو لفظ مشترك . وقد يرجع قوله تعالى : « وَفَرْشًا » إلى هـذا . قال النحاس : ومن أحسن ما قيل فيهما أن الحمولة المسخرة المذلّلة للحمل . والفَرْش ما خلقه الله عز وجل من الجلود والصّوف مما يُجلس عليه ويُتَمَهّد . وباقى الآية قد تقدّم .

(١) الحمحم (بكسر الحاء المهملة ويقال بالخاء) : نبات تعلف حبه الإبل . (٢) مش الناقة يمشها مشا : حلبها .

قوله تعالى : ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ۖ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ ۗ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۖ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا ۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٤﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ ﴾ « ثمانية » منصوب بفعل مضمر، أى وأنشأ ثمانية أزواج ؛ عن الكسائى . وقال الأخفش سعيد : هو منصوب على البدل من حمولة وفرش . وقال الأخفش على بن سليمان : يكون منصوبا بـ«كلوا» ؛ أى كلوا لحم ثمانية أزواج . ويجوز أن يكون منصوبا على البدل من « ما » على الموضع . ويجوز أن يكون منصوبا بمعنى كلوا المباح ثمانية أزواج من الضأن اثنين . ونزلت الآية فى مالك بن عَوْف وأصحابه حيث قالوا : « مَا فِي بُطُونِ هَـٰذِهِ الْأَنعَامِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا » فنبّه الله عز وجل نبيّه والمؤمنين بهذه الآية على ما أحلّه لهم ؛ لئلا يكونوا بمنزلة من حرّم ما أحله الله تعالى . والزوج خلاف الفَرْد ؛ يقال : زَوْج أو فَرْد . كما يقال : خَسًّا أو زَكًّا ، شَفْع أو وتر . فقوله « ثمانية ازواج » يعنى ثمانية أفراد، وكل فَرْد عند العرب يحتاج إلى آخر يُسَمَّى زوجا، فيقال للذكر زوج وللأنثى زوج . ويقع لفظ الزّوج للواحد وللاثنين ؛ يقال : هما زوجان، وهما زوج ؛ كما يقال . هما سِيّان وهما سواء . وتقول : اشتريت زَوْجى حمام . وأنت تعنى ذكرا وأنثى .

الثانيــة — قوله تعالى : ﴿ مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ ﴾ أى الذكر والأنثى . والضأن : ذوات الصّوف من الغنم ، وهى جمع ضائن . والأنثى ضائنــة ، والجمع ضوائن . وقيل : هو جمعٌ لا واحد له . وقيل فى جمعه : ضَئين ؛ كعبد وعبيد . ويقال فيه : ضِئين ؛ كما يقال فى شَعير شِعير،

كسرت الضاد أتباعا . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف « من الضأن اثنين » بفتح الهمزة ، وهى لغة مسموعة عنـد البصريين . وهو مطّرد عند الكوفيين فى كل ما ثانيـه حرفُ حلق . وكذلك الفتح والإسكان فى المعـز . وقرأ أبَان بن عثمان « منَ الضَّأْن اثْنَانِ ومِن المعز اثنـان » رفعا بالابتـداء . وفى حرف أُبَيٍّ . « وَمِنَ المَعْز اثنـان » وهى قراءة الأكثر . وقرأ ابن عامر وأبو عمرو بالفتح . قال النحاس : الأكثر فى كلام العرب المَعْز والضَّأن بالإسكان . ويدل على هذا قولهم فى الجمع : مَعيز ؛ فهذا جمع مَعْز . كما يقال عبد وعبيد . قال امرؤ القيس :

وَيَمْنَحُهَا بنو شَمَجَى بن جَرْم * مَعِـيزهُم حَنانَك ذا الحَنان

ومثـله ضَأن وضَئِين . والمَعْـز من الغـنم خلاف الضأن ، وهى ذوات الأشـعار والأذناب القِصار ، وهو اسم جنس ، وكذلك المَعَز والمِعيُز والأُمعُوز والمِعزى . وواحد المَعْز ماعز ؛ مثل صاحب وصَحْب وتاجر وتَجْر . والأنثى ماعزة وهى العنز ، والجمع مواعز . وأمعز القومُ كثرت معزاهم . والمَعّاز صاحب المِعزى . قال أبو محمـد الفَقْعَسِىّ يصف إبلا بكثرة اللّبن و يفضّلها على الغنم فى شـدة الزمان :

يَكِلْنَ كَيْلًا ليس بالمَمْحُـوقِ * إذ رَضِىَ المَعّـاز باللعُـوقِ

والمَعَز الصـلابة من الأرض . والأمْعَـز : المكان الصُّلب الكثير الحصى ؛ والمَعْزَاء أيضا . واستمعز الرجل فى أمره : جَدّ . ﴿ قُلْ آلذَّكَرَيْنِ ﴾ منصوب بـ « حَرّم » . ﴿ أَمِ الْأُنْثَيَيْنِ ﴾ عطف عليه . وكذا ﴿ أَمَّا اشْتَمَلَتْ ﴾ . وردت مع ألف الوصـل مدّة للفرق بين الاستفهام والخبر . ويجوز حذف الهمزة لأن « أم » تدل على الاستفهام . كما قال :

* تَرُوحُ مِنَ الحَىِّ أم تَبْتَكِرْ *

الثالثـة — قال العلمـاء : الآية احتجاج على المشركين فى أمر البَحيرة وما ذُكر معها . وقولهم : « مافى بطونِ هذِهِ الأنعامِ خالصة لذكورِنا ومُحَرَّمٌ على أزواجنا » . فدلّت على إثبات المناظرة فى العلم ؛ لأن الله تعالى أمر نبيّه عليه السلام بأن يناظرهم ، و يبيّن لهم فساد قولهم . وفيها إثبات القول بالنظر والقياس . وفيها دليل بأن القياس إذا ورد عليه النص بطل القول به .

ويروى « إذا ورد عليه النقض » ؛ لأن الله تعالى أمرهم بالمقايسة الصحيحة ، وأمرهم بطرد علتهم . والمعنى : قل لهم إن كان حرّم الذكور فكل ذكر حرام . وإن كان حرّم الإناث فكل أنثى حرام . وإن كان حرّم ما اشتملت عليه أرحام الأنثيين ، يعنى من الضأن والمعز ، فكل مولود حرام ، ذكرا كان أو أنثى . وكلها مولود فكلها إذًا حرام لوجود العلة فيها ، فبيّن انتقاض علّتهم وفساد قولهم ؛ فأعلم الله سبحانه أن ما فعلوه من ذلك افتراء عليه . ﴿ نَبِّئُونِي بِعِلْمٍ ﴾ أى بعلم إن كان عندكم ، من أين هـذا التحريمُ الذى افتعلتموه ؟ ولا علم عندهم ؛ لأنهم لا يقرءون الكتب . والقول فى : ﴿ وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ ﴾ وما بعده كما سبق . ﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ ﴾ أى شاهدتم الله قد حرّم هذا . ولمّا لزمتهم الحجة أخذوا فى الافتراء فقالوا : كذا أمر الله . فقال الله تعالى : ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا لِيُضِلَّ النَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ بيّن أنهم كذبوا ؛ إذ قالوا بما لم يدل عليه دليل .

قوله تعالى : قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُۥ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِۦ ۚ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٥﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا ﴾ أعلم الله عز وجل فى هذه الآية بما حرّم . والمعنى : قل يا محمد لا أجد فيما أوحى إلىّ محرما إلا هذه الأشياء ، لا ما تحرّمونه بشهوتكم . والآية مكية . ولم يكن فى الشريعة فى ذلك الوقت محرّم غير هذه الأشياء ، ثم نزلت سورة « المائدة » بالمدينة . وزيد فى المحرّمات كالمُنْخَنِقة والمَوْقُوذة[1] والمُتَرَدِّيَة والنَّطِيحَة والخمر وغير ذلك . وحرّم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة أكلَ كلِّ ذى ناب من السباع وكلِّ ذى مِخلب من الطير .

(١) الموقوذة : الشاة المضروبة حتى تموت ولم تُذَكّ . والمتردية : التى تقع من جبل ، أو تطيح فى بئر ، أو تسقط من موضع مشرف فتموت .

وقـد اختلف العلمـاء فى حكم هذه الاية وتأويلها على أقوال : الأول — ماأشرنا إليه من أن هـذه الآية مكية ، وكلّ محرّم حرّمه رسـول الله صلى الله عليه وسلم أوجاء فى الكتاب مضموم إليها ؛ فهو زيادة حكم من الله عز وجل على لسان نبيّه عليه السلام . على هذا أكثر أهل العلم من النظر، وأهل الفقه والأثر . ونظيره نكاح المرأة على عمتها وعلى خالتها مع قوله : «وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ»(١) وحكمه باليمين مع الشاهد مع قوله : «فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وامرأتان»(٢) وقد تقدّم . وقد قيل : إنها منسوخة بقوله عليه السلام : "أكلُ كلّ ذى ناب من السباع حرام" أخرجه مالك ، وهو حديث صحيح . وقيل: الآية محكمة ولا يحرم إلا مافيها. وهـو قول يُرْوَى عن ابن عباس وابن عمر وعائشـة، ورُوى عنهم خلافـه . قال مالك : لا حرام بيّنٌ إلا ما ذُكر فى هذه الآية . وقال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : تضمّنت هـذه الآية تحليلَ كلّ شىء من الحيوان وغيره إلا ما استثنى فى الآية من الميتة والدم المسفوح ولحم الخنزير . ولهذا قلنـا : إن لحوم السباع وسائر الحيوان ما سـوى الإنسان والخنزير مباح . وقال الكِيَا الطبرىّ : وعليها بنى الشافعىّ تحليلَ كلّ مسكوت عنه؛ أخْذًا من هـذه الآية، إلا مادلّ عليه الدليل . وقيل : إن الآية جواب لمن سأل عن شىء بعينه فوقع الجواب مخصوصا . وهـذا مذهب الشافعىّ . وقد روى الشافعىّ عن سـعيد بن جُبير أنه قال : فى هـذه الآية أشياء سألوا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجابهم عن المحرّمات من تلك الأشياء . وقيـل : أى لا أجد فيما أوحى إلىّ أى فى هذه الحـال حال الوحى ووقت نزوله ، ثم لا يمتنع حدوث وَحْيٍ بعدذلك بتحريم أشياء أخر . وزعم ابن العربى أنهذه الآية مدنية، مَكّية فى قول الأكثر، نزلت على النبىّ صلى الله عليه وسلم يوم نزل عليه « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ »(٣) ولم ينزل بعدها ناسخ فهى مُحْكمة، فلا مُحَرّم إلا ما فيها، وإليه أميل .

قلت : وهذا ما رأيته قاله غيره . وقد ذكر أبو عمر بن عبـد البر الإجماعَ فى أن سورة « الأنعام » مكية إلا قوله تعالى : « قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ »(٤) الثلاث الآيات، وقد

(١) آية ٢٤ سورة النساء . (٢) آية ٢٨٢ سورة البقرة . (٣) آية ٣ سورة المائدة .
(٤) آية ١٥١ وما بعدها .

نزل بعدها قرآن كثير وسُنَن جَمّة . فنزل تحريم الخمر بالمدينة فى « المائدة » . وأجمعوا على أن نهيه عليه السلام عن أكل كل ذى ناب من السباع إنما كان منه بالمدينة . قال إسماعيل ابن إسحاق : وهذا كله يدل على أنه أمرٌ كان بالمدينة بعد نزول قوله : «قُلْ لَا أَجِدُ فِيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ » لأن ذلك مكىّ .

قلت : وهذا هو مَثار الخلاف بين العلماء . فعدل جماعة عن ظاهر الأحاديث الواردة بالنهى عن أكل كل ذى ناب من السباع؛ لأنها متأخرة عنها والحصر فيها ظاهر فالأخذ بها أولى؛ لأنها إما ناسخة لما تقدّمها أو راجحة على تلك الأحاديث . وأما القائلون بالتحريم فظهر لهم وثبت عندهم أن سورة « الأنعام » مكية؛ نزلت قبل الهجرة ، وأن هذه الآية قصد بها الرّد على الجاهلية فى تحريم البحيرة والسائبة والوَصيلة والحامى، ثم بعد ذلك حرّم أمورا كثيرة كالحُمُر الإنسية ولحوم البغال وغيرهما ، وكل ذى ناب من السباع وكلّ ذى مِخلب من الطير . قال أبو عمر : ويلزم على قول من قال « لا محرم إلا ما فيها » ألا يحرّم ما لم يذكر اسم الله عليه عمدا ، وتُستحلّ الخمر المحرّمة عند جماعة المسلمين . وفى إجماع المسلمين على تحريم خمر العنب دليل واضح على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وجد فيما أوحَى إليه محرما غير ما فى سورة « الأنعام » مما قد نزل بعدها من القرآن . وقد اختلفت الرواية عن مالك فى لحوم السباع والحمر والبغال فقال : هى محرّمة؛ لما ورد من نهيه عليه السلام عن ذلك ، وهو الصحيح من قوله على ما فى الموطأ . وقال مَرّة : هى مكروهة ، وهو ظاهر المدَوّنة ؛ لظاهر الآية؛ ولما روى عن ابن عباس وابن عمر وعائشة من إباحة أكلها ، وهو قول الأوزاعىّ . روى البخارىّ من رواية عمرو بن دينار قال : قلت لجابر بن زيد إنهم يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لحوم الحمر الأهلية ؟ فقال : قد كان يقول ذلك الحكَم بن عمرو الغفارىّ عندنا بالبصرة؛ ولكن أبَى ذلك البحرُ ابن عباس ، وقرأ «قُلْ لا أجدُ فيما أوحِيَ إلىّ مُحَرَّمًا» . وروى عن ابن عمر أنه سئل عن لحوم السباع فقال : لا بأس بها . فقيل له : حديث أبى ثعلبة الخُشَنِىّ[1] .

(١) حديث أبى ثعلبة : أنه روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أكل كل ذى ناب من السباع حرام » .

فقال : لانَدَع كتابَ الله ربِّنا لحديث أعرابيّ يبول على ساقيه . وسئل الشّعبيّ عن لحم الفيل والأسد فتلا هـــذه الآية . وقال القاسم : كانت عائشة تقول لمـا سمعت الناس يقولون حَرُم كل ذى ناب من السباع : ذلك حلال، وتتلو هذه الآية «قل لا أجد فيما أوحِىَ إلىّ محرّما» ثم قالت : أن كانت البُرْمة ليكون ماؤها أصفر من الدم ثم يراها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يحرّمها . والصحيح فى هـذا الباب ما بدأنا بذكره ، وأن ما ورد من المحرّمات بعد الآية مضموم إليها معطوف عليها . وقد أشار القاضى أبو بكر بن العربىّ إلى هذا فى قبسه خلاف ما ذكر فى أحكامه قال : روى عن ابن عباس أن هذه الآية من آخر ما نزل ؛ فقال البغداديون من أصحابنا : إنّ كل ما عداها حلال ، لكنه يكره أكل السباع . وعند فقهاء الأمصار منهم مالك والشافعىّ وأبو حنيفة وعبد الملك أن أكل كل ذى ناب من السباع حرام ، وليس يمتنع أن تقع الزيادة بعد قوله «قل لا أجد فيما أوحِىَ إلىّ محرما » بما يَرِد من الدليل فيها ؛ كما قال النبىّ صلى الله عليـه وسلم : "لا يحلّ دم آمرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث" فذكر الكفر والزنا والقتل . ثم قال علمـاؤنا : إن أسـباب القتل عشرة بمـا ورد من الأدلة ، إذ النبىّ صلى الله عليه وسلم إنمـا يخبر بما وصل إليه من العلم عن البارى تعالى ؛ وهو يَمْحُو ما يشاء ويُثبِت ويَنْسَخ ويقدّر . وقد ثبت عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "أكل كل ذى ناب من السباع حرام" وقد رُوى أنه نهى عن أكل كل ذى ناب من السباع وذى مخلب من الطير. وروى مسلم عن مَعْن عن مالك «نُهِىَ عن أكل كل ذى مخلب من الطير» .والأول أصح . وتحريم كل ذى ناب من السباع هو صريح المذهب . وبه ترجم مالك فى الموطأ حين قال : تحـريم أكل كل ذى ناب من السـباع . ثم ذكر الحديث وعقبه بعـد ذلك بأن قال : وهو الأمر عندنا . فأخبر أن العمل أطرد مع الأثر . قال القشيرى : فقول مالك « هـذه الآية من أواخر ما نزل» لا يمنعنا من أن نقول : ثبت تحريم بعض هذه الأشياء بعد هذه الآية ، وقد أحل الله الطيبات وحرم الخبائث ، ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذى ناب من السباع ،وعن أكل كل ذى مِخْلب من الطير ، ونهى عن لحوم الحمر الأهلية

عامَ خَيْبر . والذى يدّل على صحة هـذا التأويل الإجماعُ على تحريم العَذِرة والبَوْل والحشرات المستقذرة والحُمر مما ليس مذكورا فى هذه الاية .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿مُحَرَّمًا﴾ قال ابن عطية : لفظة التحريم إذا وردت على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنها صالحة أن تنتهى بالشىء المذكور غاية الحَظْر والمنع ، وصالحةٌ بحسب اللغة أن تقف دون الغاية فى حيّز الكراهة ونحوها ؛ فما اقترنت به قرينة التسليم من الصحابة المتأولين وأجمع الكل منهم ولم تضطرب فيه ألفاظ الأحاديث وجب بالشرع أن يكون تحريمه قد وصل الغاية من الحظر والمنع ، ولحق بالخنزير والميتة والدّم ، وهذه صفة تحريم الخمر . وما اقترنت به قرينة اضطراب ألفاظ الأحاديث واختلفت الأئمة فيه مع علمهم بالأحاديث كقوله عليه السلام : "أكلُ كل ذى ناب من السباع حرام". وقد ورد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل كل ذى ناب من السباع ، ثم اختلفت الصحابة ومن بعدهم فى تحريم ذلك . فجاز لهذه الوجوه لمن ينظر أن يحمل لفظ التحريم على المنع الذى هو الكراهة ونحوها . وما اقترنت به قرينة التأويل كتحريمه عليه السلام لحوم الحمر الإنسيّة فتأوّل بعض الصحابة الحاضرين ذلك لأنها نَجَسٌ . وتأوّل بعضهم ذلك لئلا تفنى حَمولة الناس . وتأوّل بعضهم التحريم المحض . وثبت فى الأمة الاختلاف فى تحريم لحمها ؛ فجائز لمن ينظر من العلماء أن يحمل لفظ التحريم بحسب اجتهاده وقياسه على كراهته أو نحوها .

قلت : وهـذا عقد حَسَن فى الباب وفى سبب الخلاف على ما تقدم . وقد قيل : إن الحمار لا يؤكل ، لأنه أبدى جوهره الخبيث حيث نَزَا على ذكر وتلوّط ؛ فسمّى رجسا . قال محمد بن سِيرين : ليس شىء من الدواب يعمل عمل قوم لوط إلا الخنزير والحمار ؛ ذكره الترمذىّ فى نوادر الأصول .

الثالثـة — روى عمرو بن دِينار عن أبى الشّعثاء عن ابن عباس قال : كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء ويتركون أشياء ، فبعث الله نبيّه عليه السلام وأنزل كتابه وأحل حلاله وحرّم حرامه ؛ فما أحلّ فهو حلال وما حرّم فهو حرام وما سكت عنه فهو عَفْوٌ ، وتلا هذه الآية «قُلْ لَا أَجِدُ»

الآية . يعنى ما لم يبيّن تحريمه فهو مباح بظاهر هذه الآية . وروى الزُّهرىّ عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس أنه قرأ «قل لا أجد فيما أوحى إلى محرّما» قال : إنما حرّم من الميتة أكلها ، ما يؤكل منها وهو اللحم ؛ فأما الجلد والعظم والصوف والشعر فحلال . وروى أبو داود عن مِقْدام بن تَلِب عن أبيه قال : صحِبت النبىّ صلى الله عليه وسلم فلم أسمع لحشرة الأرض تحريما . الحشرة : صغار دوابّ الأرض ؛ كاليرابيع والضِّباب والقنافذ ونحوها ؛ قال الشاعر :

أكلنا الرِّبَى يا أمّ عمرو ومن يكن * غريبا لديكم يأكل الحشرات

أى ما دبّ ودَرج . والرِّبَى جمع رُبْية وهى الفأرة . قال الخطّابىّ : وليس فى قوله « لم أسمع لها تحريما» دليلٌ على أنها مباحة ؛ لجواز أن يكون غيره قد سمعه . وقد اختلف الناس فى اليَرْبوع والوَبْر(١) والجمع وِبار ونحوهما من الحشرات ؛ فرخّص فى اليربوع عروةُ وعطاء والشافعىّ وأبو ثور . قال الشافعىّ : لا بأس بالوَبْر . وكرهه ابن سيرين والحَكَم وحمّاد وأصحابُ الرأى . وكره أصحاب الرأى القنفذ . وسئل عنه مالك بن أنس فقال : لا أدرى . وحكى أبو عمر : وقال مالك لا بأس بأكل القنفذ . وكان أبو ثَوْر لا يرى به بأسا ؛ وحكاه عن الشافعىّ . وسئل عنه ابن عمر فتلا « قُل لا أجِدُ فيما أُوحِىَ إلىّ محرّمًا » الاية ؛ فقال شيخ عنده : سمعت أبا هريرة يقول : ذُكر عند النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : " خبيثةٌ من الخبائث " . فقال ابن عمر : إن كان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فهو كما قال . ذكره أبو داود . وقال مالك : لا بأس بأكل الضّب واليربوع والوَرَل(٢) . وجائز عنده أكل الحيات إذا ذُكّيت ؛ وهو قول ابن أبى لَيْلى والأوزاعىّ . وكذلك الأفاعى والعقارب والفأر والعظاية(٣) والقنفذ والضفدع . وقال ابن القاسم : ولا بأس بأكل خِشاش الأرض وعقاربها ودودها فى قول مالك ؛ لأنه قال : موته فى الماء لا يفسده . وقال مالك : لا بأس بأكل فراخ النحل ودود الجبن والتمر ونحوه .

(١) الوبر (بالتسكين) : دويبة على قدر السنور غبراء أو بيضاء من دواب الصحراء حسنة العينين شديدة الحياء تكون بالغور .

(٢) الورل : دابة على خلقة الضب إلا أنه أعظم منه ، يكون فى الرمال والصحارى .

(٣) العظاية : دويبة كسام أبرص .

والحجة له حديث مِلْقام بن تَلِب، وقول ابن عباس وأبي الدرداء : ما أحلّ الله فهو حلال وما حرّم فهو حرام وما سكت عنه فهو عَفْوٌ . وقالت عائشة في الفأرة : ما هي بحرام، وقرأت « قل لا أجد فيما أوحِيَ إليّ محرما » . ومن علماء أهل المدينة جماعةٌ لايجيزون أكل شيء من خِشاش الأرض وهَوَامِّها ؛ مثل الحيات والأوزاغ والفأر وما أشبهه . وكل ما يحوز قتله فلا يجوز عند هؤلاء أكله، ولا تعمل الذكاة عندهم فيه. وهو قول ابن شِهاب وعُروة والشافعيّ وأبي حنيفة وأصحابه وغيرهم . ولا يؤكل عند مالك وأصحابه شيء من سباع الوحش كلّها، ولا الهِرّ الأهلي ولا الوحشي لأنه سَبُع . وقال : ولا يؤكل الضبع ولا الثعلب، ولا بأس بأكل سباع الطير كلها : الرَّخم والنُّسور والعِقبان وغيرها، ما أكل الجِيَف منها وما لم يأكل . وقال الأوزاعيّ الطير كله حلال، إلا أنهم يكرهون الرَّخَم . وحجة مالك أنه لم يجد أحدا من أهل العلم يكره أكل سباع الطير، وأنكر الحديث عن النبيّ صلى الله عليه وسلم "أنه نهى عن أكل كل ذي مِخْلَب من الطير". وروى عن أشهب أنه قال : لابأس بأكل الفيل إذا ذُكّي، وهو قول الشَّعْبيّ ؛ ومنع منه الشافعيّ . وكره النعمان وأصحابُه أكل الضَّبُع والثعلب . ورخّص في ذلك الشافعيّ ؛ وروى عن سعد بن أبي وَقّاص أنه كان يأكل الضِّباع . وحجة مالكٍ عُموم النّهي عن أكل كل ذي ناب من السباع ، ولم يخص سَبُعا من سَبُع . وليس حديث الضّبع الذي خَرّجه النّسائيّ في إباحة أكلها مما يعارض به حديث النهي ؛ لأنه حديث انفرد به عبد الرحمن بن أبي عمّار، وليس مشهورا بنقل العلم، ولا ممن يحتج به إذا خالفه من هو أثبت منه . قال أبو عمر: وقد رُوي النهي عن أكل كل ذي ناب من السباع من طرق متواترة . روى ذلك جماعةٌ من الأئمة الثقات الأثبات ، ومُحالٌ أن يعارَضوا بمثل حديث ابن أبي عمار . قال أبو عمر : أجمع المسلمون على أنه لا يجوز أكل القِرد لنهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكله، ولا يجوز بيعه لأنه لامنفعة فيه . قال : وما علمت أحدا رخّص في أكله إلا ما ذكره عبد الرزاق عن مَعمر عن أيوب . سئل مجاهد عن أكل القرد فقال : ليس من بهيمة الأنعام .

قلت : ذكر ابن المنذر أنه قال : رَوينا عن عطاء أنه سئل عن القرد يُقتل في الحَرَم فقال : يحكم به ذوا عَدْل. قال : فعلى مذهب عطاء يجوز أكل لحمه؛ لأن الجزاء لا يجب على

من قتل غير الصّيد . وفى (بحر المذهب) للرُّويانىّ على مذهب الإمام الشافعىّ : وقال الشافعىّ يجوز بيع القرد لأنه يُعلَّم و ينتفع به لحفظ المتاع . وحكى الكَشْفَلِىّ عن ابن شريح يجوز بيعه لأنه ينتفع به . فقيل : وما وجه الانتفاع به ؟ قال : تفرح به الصِّبيـان . قال أبو عمر : والكلب والفيل وذو الناب كلُّه عندى مثلُ القِرْد . والحجة فى قول رسول الله صلى الله عليـه وسلم لا فى قول غيره . وقـد زعم ناس أنه لم يكن فى العرب من يأكل لحم الكلب إلا قوم من فَقْعَس . وروى أبو داود عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليـه وسلم عن أكل الجَلّالة وألبانها . فى رواية عن الجَلّالة فى الإبل أن يُركب عليها أو يُشرب من ألبانها . قال الحَلِيمىّ أبو عبد الله : فأما الجَلّالة فهى التى تأكل العَذِرة من الدواب والدَّجاج المُخَلّاة . ونهى النبىّ صلى الله عليه وسلم عن لحومها . وقال العلماء : كلّ ما ظهر منها ريح العَذِرة فى لحمه أو طعمه فهو حرام ، وما لم يظهر فهو حلال . وقال الخَطّابِىّ : هذا نَهْىُ تَنَزُّه وتَنَظُّف ، وذلك أنها إذا اغتذت الجِلّة وهى العذرة وُجد نتن رائحتها فى لحومها ، وهذا إذا كان غالب علفها منها ؛ فأما إذا رعت الكلأ وٱعتلفت الحَب وكانت تنال مع ذلك شيئا من الجلّة فليست بجلّالة ، وإنما هى كالدجاج المُخَلّاة ، ونحوها من الحيوان الذى ربما نال الشىء منها وغالب غذائه وعلفه من غيره فلا يكره أكلها . وقال أصحاب الرأى والشافعىّ وأحمد : لا تؤكل حتى تُحبس أياما وتعلف عَلَفًا غيرها ؛ فإذا طاب لحمها أكلت . وقد روى فى حديث أن البقر تُعلف أربعين يوما ثم يؤكل لحمها . وكان ابن عمـر يحبس الدجاج ثلاثا ثم يذبح . وقال إسحاق : لا بأس بأكلها بعد أن يغسل لحمها غسلا جيـدا . وكان الحسن لا يرى بأسا بأكل لحم الجَلّالة ؛ وكذلك مالك بن أنس . ومن هذا الباب نُهى أن تلقى فى الأرض العذرة . روى عن بعضهم قال : كنا نكْرى أرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ونشترط على من يكريها ألا يُلقى فيها العذرة . وعن ابن عمر أنه كان يكرى أرضـه ويشترط ألا تُدْمَن[1] بالعذرة . وروى أن رجلا كان يزرع أرضه بالعذرة فقال له عمر : أنت الذى تطعم الناس ما يخرج منهم . وٱختلفوا فى أكل

(١) دمن الأرض (من باب نصر) : أصلحها بالسرجين .

الخيل ؛ فأباحها الشافعيّ ، وهو الصحيح ، وكرهها مالك . وأما البغل فهو متولّد من بين الحمار والفرس ، وأحدهما مأكول أو مكروه وهو الفرس ، والآخر محرّم وهو الحمار ؛ فغلّب حكم التحريم ؛ لأن التحليل والتحريم إذا اجتمعا فى عين واحدة غُلّب حكم التحريم . وسيأتى بيان هذه المسألة فى «النحل»(١) إن شاء الله بأوْعَبَ من هذا . وسيأتى حكم الجراد فى «الأعراف»(٢) . والجمهور من الخَلَف والسّلَف على جواز أكل الأرنب . وقد حكى عن عبد الله بن عمرو بن العاص تحريمه . وعن ابن أبى ليلى كراهته . قال عبد الله بن عمرو : جئ بها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا جالس فلم يأكلها ولم يَنْه عن أكلها ، وزعم أنها تحيض . ذكره أبو داود . وروى النسائى مُرْسلا عن موسى بن طلحة قال : أُتى النبيّ صلى الله عليه وسلم بأرنب قد شواها رجل وقال : يا رسول الله ، إنى رأيت بها دما ؛ فتركها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يأكلها ، وقال لمن عنده : "كُلُوا فإنى لو اشتهيتها أكلتها" .

قلت : وليس فى هذا ما يدل على تحريمه ، وإنما هو نحوٌ من قوله عليه السلام : "إنه لم يكن بأرض قومى فأجدنى أعافه" . وقد روى مسلم فى صحيحه عن أنس بن مالك قال : مررنا فاسْتَنْفَجْنَا(٣) أرْنَباً بمَرّ الظهران فسَعَوْا عليه فلَغَبُوا(٤) . قال : فسعيت حتى أدركتها ، فأتيت بها أبا طلحة فذبحها ، فبعث بوركها وفَخِذَيها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأتيت بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقَبِله .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ ﴾ أى آكِلٍ يأكله . وروى عن ابن عامر أنه قرأ «أوْحى» بفتح الهمزة . وقرأ علىّ بن أبى طالب «يطعِمه» مثقل الطاء ، أراد يتطعمه فأدغم . وقرأت عائشة ومحمد بن الحنفية «على طاعم طعمه» بفعل ماض . ﴿ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً ﴾ قرئ بالياء والتاء ؛ أى إلا أن تكون العين أو الجثة أو النفس ميتةً . وقرئ « يكون » بالياء « ميتة » بالرفع بمعنى تقع وتحدث ميتةٌ . والمسفوح : الجارى الذى يسيل

(١) فى قوله تعالى : «والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ... » آية ٨ (٢) آية ١٣٣

(٣) قال النووى : معنى استنفجنا : أثرنا ونفرنا . ومر الظهران (بفتح الميم والظاء) : موضع قريب من مكة .

(٤) فلغبوا : أى أعيوا وعجزوا عن أخذها .

وهو المحرّم . وغيره معفوٌّ عنه . وحكى الماوردىّ أن الدم غير المسفوح أنه إن كان ذا عروق يجمد عليها كالكبد والطحال فهو حلال ؛ لقوله عليه السلام : " أحلّت لنا ميتتان ودمان " الحديث . وإن كان غير ذى عروق يجمد عليها ، وإنما هو مع اللحم ففى تحريمه قولان : أحدهما أنه حرام ؛ لأنه من جملة المسفوح أو بعضه . وإنما ذكر المسفوح لاستثناء الكبد والطحال منه . والثانى أنه لا يحرم ؛ لتخصيص التحريم بالمسفوح .

قلت : وهو الصحيح . قال عمران بن حُدير : سألت أبا مِجلز عما يتلطخ من اللحم بالدم ، وعن القِدر تعلوها الحمرة من الدّم فقال : لا بأس به ، إنما حرّم الله المسفوح . وقالت نحوه عائشة وغيرُها ، وعليه إجماع العلماء . وقال عكرمة : لولا هذه الآية لاتّبع المسلمون من العروق ما اتّبع اليهود . وقال إبراهيم النّخَعِىّ : لا بأس بالدم فى عرق أو مخ . وقد تقدّم هذا وحكم المضطر فى «البقرة» (١) .

قوله تعالى : وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ ۖ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ وَٱلْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلْحَوَايَآ أَوْ مَا ٱخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ۚ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ ۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ ﴾ لما ذكر الله عز وجل ما حرّم على أمة محمد صلى الله عليه وسلم عقّب ذلك بذكر ما حرّم على اليهود ؛ لما فى ذلك من تكذيبهم فى قولهم : إن الله لم يحرّم علينا شيئا ، وإنما نحن حرّمنا على أنفسنا ما حرّمه إسرائيل على نفسه . وقد تقدّم فى « البقرة » معنى « هادوا » (٢) . وهذا التحريم على الذين هادوا إنما هو تكليف بَلْوَى وعقوبة . فأول ما ذكر من المحرّمات عليهم كلّ ذى ظُفر . وقرأ الحسن «ظُفْر» بإسكان الفاء . وقرأ أبو السّمّال «ظِفْر» بكسر الظاء وإسكان الفاء . وأنكر أبو حاتم كسر

(١) راجع جـ ٢ ص ٢١٦ وما بعدها . طبعة ثانية . (٢) راجع جـ ١ ص ٤٣٢ طبعة ثانية أو ثالثة .

الظاء وإسكان الفاء، ولم يذكر هذه القراءة وهى لغة . « وظِفر » بكسرهما . والجمع أظفار وأُظفور وأظافير ؛ قاله الجوهَرِىّ . وزاد النحاس عن الفَرّاء أظافر وأظافرة ؛ قال ابن السِّكِّيت : يقال رجل أظفر بين الظَّفَر إذا كان طويل الأظفار ؛ كما يقال : رجل أشعر للطويل الشّعر . قال مجاهد وقَتادة : « ذى ظفر » ما ليس بمنفرج الأصابع من البهائم والطير؛ مثل الإبل والنعام والإوَزّ والبَطّ . وقال ابن زيد : الإبل فقط . وقال ابن عباس : «ذى ظفر» البعير والنعامة ؛ لأن النعامة ذات ظفر كالإبل . وقيل : يعنى كل ذى مِخْلَب من الطير وذى حافر من الدواب . ويُسَمَّى الحافر ظفرا استعارة . وقال الترمذِىّ الحكيم : الحافر ظفر، والمِخْلب ظفر؛ إلا أن هذا على قدره وذاك على قدره، وليس ههنا استعارة؛ ألا ترى أن كليهما يُقص ويؤخذ منهما وكلاهما جنس واحد، عَظْمٌ لَيِّن رِخْوٌ. أصله من غذاء ينبت فيُقَصّ مثل ظفر الإنسان ، وإنما سُمِّىَ حافرا لأنه يحفر الأرض بوقعه عليها . وسُمِّىَ مِخْلَبا لأنه يخلب الطير برءوس تلك الإبر منها . وسُمِّىَ ظفرا لأنه يأخذ الأشياء بظفره، أى يظفر به الآدمى والطير .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا ﴾ قال قتادة : يعنى الثُّرُوب وشحم الكُلْيتين؛ قاله السُّدِّى . والثُّرُوب جمع الثَّرْب، وهو الشحم الرقيق الذى يكون على الكَرِش . قال ابن جُرَيج : حرّم عليهم كلّ شحم غير مختلط بعظم أو على عظم، وأحلّ لهم شحم الجنب والأليَة؛ لأنه على العُصْعُص .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَا حَمَلَتْ ظُهُورُهُمَا ﴾ «ما» فى موضع نصب على الاستثناء . «ظُهُورُهُمَا» رفع بـ«حملت» . ﴿ أَوِ الْحَوَايَا ﴾ فى موضع رفع عطفٌ على الظهور؛ أى أو حملت حواياهما ، والألف واللام بدل من الإضافة . وعلى هذا تكون الحوايا من جملة ما أحلّ . ﴿ أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ﴾ «ما» فى موضع نصب عطف على «ما حملت» أيضا . هذا أصح ما قيل فيه . وهو قول الكسائِىّ والفَرّاء وأحمد بن يحيى . والنظر يوجب أن يعطف الشىء على

(١) فى نسخ الأصل : « ... أظافير وأظافرة ؛ مثل ضاربة وضوارب ... » . فقوله : مثل ضاربة وضوارب زيادة من النساخ .

ما يليه، إلا ألّا يصح معنـاه أو يدل دليل على غير ذلك . وقيل : إن الاستثنـاء فى التحليل إنما هو ما حملت الظهور خاصّةً، وقوله «أو الحوايا أو ما اختلط بعظم» معطوف على المحرم . والمعنى : حرمت عليهم شحومهما أو الحوايا أو ما اختلط بعظم؛ إلا ما حملت الظهور فإنه غير محرّم . وقد احتج الشافعىّ بهـذه الآية فى أن من حلف ألا يأكل الشحم حنِث بأكل شحم الظهور؛ لاستثناء الله عز وجل ما على ظهورهما من جملة الشحم .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ أَوِ الْحَوَايَا ﴾ الحوايا : المباعر؛ عن ابن عباس وغيره . وهو جمع مَبْعَر؛ سمى بذلك لاجتماع البَعْر فيه . وهو الزبل . وواحد الحوايا حاوياء؛ مثل قاصعاء وقواصـع . وقيل : حاوية مثـل ضاربة وضوارب . وقيل : حَوِيّة مثلُ سـفينة وسفائن . قال أبو عبيدة : الحوايا ما تحوّى من البطن أى اسـتدار . وهى مُنْحَوِية أى مستديرة . وقيل : الحوايا خزائن اللبن ، وتصل بالمباعر وهى المصارين . وقيـل : الحوايا الأمعاء التى عليها الشحوم . والحوايا فى غير هـذا الموضع : كساء يُحَوَّى حول سَنام البعير . قال امرؤ القيس :

جعلْنَ حَوَايَا واقْتَعَدْنَ قعائدًا * وخفّفن من حَوْكِ العِراق المُنَمَّقِ

فأخبر الله سبحانه أنه كتب عليهم تحريم هذا فى التوراة ردًّا لكذبهم . ونصُّه فيها «حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وكلّ دابة ليست مشقوقة الحافر وكلّ حوت ليس فيه سفاسق » أى بياض . ثم نسخ الله ذلك كلّه بشريعة محمد صلى الله عليه وسلم . وأباح لهم ما كان محرما عليهم من الحيوان، وأزال الحرج بمحمد عليه السلام، وألزم الخليقة دين الإسلام بحلّه وحِرْمه وأمره ونَهْيه .

الخامســـة — لو ذَبحوا أنعامهم فأكلوا ما أحلّ الله لهم فى التوراة وتركوا ما حَرّم فهل يحلّ لنا؛ قال مالك فى كتاب محمد : هى محرّمة . وقال فى سماع المبسوط : هى محللة، وبه قال ابن نافع . وقال ابن القاسم : أكرهه . وجه الأول أنهم يدينون بتحريمها ولا يقصدونها عند الذكاة؛ فكانت محرّمة كالدّم . ووجه الثانى وهو الصحيح أن الله عز وجل رفع ذلك التحريم بالإسلام، واعتقادُهم فيه لا يؤثّر؛ لأنه اعتقاد فاسد؛ قاله ابن العربى .

قلت : ويدلّ على صحته ما رواه الصحيحان عن عبد الله بن مُغَفَّل قال : كنا محاصرين قصر خَيْبَر، فرمَى إنسان بِجِراب فيه شحم فَنَزَوْتُ(١) لآخذه فالتفتُّ فإذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييْتُ منه . لفظ البخاريّ. ولفظ مسلم: قال عبد الله بن مُغَفَّل : أصبت جِرابا من شحم يومَ خَيْبر، قال : فالتزمته وقلت : لا أُعطِي اليوم أحدا من هذا شيئا، قال : فالتفتُّ فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسما . قال علماؤنا : تبسّمه عليه السلام إنما كان لما رأى من شدّة حرص ابن مُغَفَّل على أخذ الجراب ومن ضنّته به، ولم يأمره بطرحه ولا نهاه . وعلى جواز الأكل مذهب أبي حنيفة والشافعيّ وعامّة العلماء؛ غير أن مالكا كرهه للخلاف فيه ؛ وحكى ابن المنذر عن مالك تحريمها؛ وإليه ذهب كبراء أصحاب مالك . ومُتَمَسَّكهم ما تقدم، والحديثُ حجةٌ عليهم؛ فلو ذبحوا كلّ ذى ظفر قال أَصْبَغ : ما كان محرما فى كتاب الله من ذبائحهم فلا يحلّ أكله؛ لأنهم يدينون بتحريمها . وقاله أشهب وابن القاسم، وأجازه ابن وهب . وقال ابن حبيب : ما كان محرما عليهم، وعلمنا ذلك من كتابنا فلا يحلّ لنا من ذبائحهم، ومالم نعلم تحريمه إلا من أقوالهم واجتهادهم فهو غير محرّم علينا من ذبائحهم .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ ﴾ أى ذلك التحريم . فذلك فى موضع رفع، أى الأمر ذلك . ﴿ جَزَيْنَاهُم بِبَغْيِهِمْ ﴾ أى بظلمهم، عقوبة لهم لقتلهم الأنبياء وصدّهم عن سبيل الله، وأخذهم الربا واستحلالهم أموال الناس بالباطل . وفى هذا دليل على أن التحريم إنما يكون بذنب لأنه ضيق فلا يُعْدَل عن السَّعة إليه إلا عند المؤاخذة . ﴿ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾ فى أخبارنا عن هؤلاء اليهود عما حرّمنا عليهم من الحوم والشحوم .

قوله تعالى : فَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل رَّبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُۥ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١٤٧﴾

(١) النزو : الوثب .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ كَذَّبُوكَ ﴾ شرط، والجواب « فَقُلْ رَبُّكُمْ ذُو رَحْمَةٍ وَاسِعَةٍ » أى من سعة رحمته حَلُم عنكم فلم يعاقبكم فى الدنيا . ثم أخبر بما أعدّه لهم فى الآخرة من العذاب فقال: ﴿ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُهُ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴾ وقيل : المعنى ولا يرد بأسه عن القوم المجرمين إذا أراد حلوله فى الدنيا .

قوله تعالى : سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ ۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا ۗ قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ ۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا ﴾ قال مجاهد: يعنى كفار قريش . ﴿ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ ﴾ يريد البَحِيرة والسّائبة والوصيلة . أخبر الله عز وجل بالغيب عما سيقولون؛ وظنوا أن هذا متمسّكٌ لهم لما لزمتهم الحجة و تيقّنوا باطل ما كانوا عليه . والمعنى : لو شاء الله لأرسل إلى آبائنا رسولا فنهاهم عن الشّرك وعن تحريم ما أحلّ فيتهوا فأتبعناهم على ذلك . فردّ الله عليهم ذلك فقال : ﴿ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا ﴾ أى أعندكم دليل على أن هذا كذا . ﴿ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ﴾ فى هـذا القول . ﴿ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴾ لتُوهموا ضعفتكم أن لكم حجّة . « ولا آباؤنا » عطف على النون فى «أشركنا» . ولم يقل نحن ولا آباؤنا؛ لأن قوله «ولا » قام مقام توكيد المضمر؛ ولهذا حسن أن يقال : ماقمت ولا زيد .

قوله تعالى : قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ ۖ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ ﴾ أى التى تقطع عذر المحجوج ، وتزيل الشك عن من نظر فيها . فحجّته البالغة على هـذا تبيينه أنه الواحد، و إرسالُه الرسل والأنبياء ؛ فبيّن التوحيد بالنظر فى المخلوقات ، وأيد الرسل بالمعجزات ، ولزم أمره كلّ مكلف . فأما علمه و إرادته

وكلامه فغيب لا يطّلع عليه العبد، إلا من ارتضى من رسول . و يكفى فى التكليف أن يكون العبد بحيث لو أراد أن يفعل ما أمر به لأمكنه . وقد لبّست المعتزلة بقوله «لو شاء الله ما أشركنا» فقالوا : قد ذم الله هؤلاء الذين جعلوا شركهم عن مشيئته . وتعلّقهم بذلك باطل ؛ لأن الله تعالى إنما ذمّهم على ترك اجتهادهم فى طلب الحق . و إنما قالوا ذلك على جهة الهزء واللّعب . نظيره « وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ »[1] . ولو قالوه على جهة التعظيم والإجلال والمعرفة به لما عابهم ؛ لأن الله تعالى يقول : « وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكُوا » . و « مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ »[2] . « وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ »[3] . ومثله كثير . والمؤمنون يقولونه لعلم منهم بالله تعالى .

قوله تعالى : قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمُ الَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ هَذَا فَإِنْ شَهِدُوا فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَهُمْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٠﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ هَلُمَّ شُهَدَاءَكُمُ ﴾ أى قل لهؤلاء المشركين أحضروا شهداءكم على أن الله حرّم ما حرمتم . و « هلم » كلمة دعوة إلى شىء ، و يستوى فيه الواحد والجماعة والذكر والأنثى عند أهل الحجاز ، إلا فى لغة نجد فإنهم يقولون : هَلُمَّا هَلُمُّوا هَلُمِّى ، يأتون بالعلامة كما تكون فى سائر الأفعال . وعلى لغة أهل الحجاز جاء القرآن، قال الله تعالى : « وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا »[4] يقول : هُلُمّ أى أحضروا دن . وهُلُمّ الطعام، أى هاتِ الطعام . والمعنى هاهنا : هاتوا شهداءكم، وفتحت الميم لالتقاء الساكنين ؛ كما تقول : رُدّ ياهذا، ولا يجوز ضمها ولا كسرها . والأصل عند الخليل « ها » ضُمّت إليها « لُمّ » ثم حذفت الألف لكثرة الاستعمال . وقال غيره : الأصل « هل » زيدت عليها « لُمّ » . وقيل : هى على لفظها تدل على معنى هات . وفى كتاب العَيْن للخليل : أصلها هلْ أوْم ، أى هل أقصدك، ثم كَثُر استعمالهم

(١) آية ٢٠ سورة الزخرف . (٢) آية ١٠٧، ١١١ من هذه السورة . (٣) آية ٩ سورة النحل .
(٤) آية ١٨ سورة الأحزاب .

إياها حتى صار المقصـود يقولها ؛ كما أن يقال : أصـلها أن يقولها المتعالى للتسافل ؛ فكثر استعمالهم إياها حتى صار المتسافل يقول للمتعالى تعال .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ شَهِدُوا ﴾ أى شهد بعضهم لبعض ﴿فلا تَشْهَدْ معهم﴾ أى فلا تصدق أداء الشهادة إلا من كتاب أو على لسان نبىّ، وليس معهم شئ من ذلك .

قوله تعـالى : قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا ۖ وَلَا تَقْتُلُوٓا أَوْلَـٰدَكُم مِّنْ إِمْلَـٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۖ وَلَا تَقْرَبُوا ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ۖ وَلَا تَقْتُلُوا ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۚ وَأَوْفُوا ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُوا ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ وَأَنَّ هَـٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾

فيه أربع عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قل تَعَالَوْا أَتْلُ ﴾ أى تقدموا وأقرءوا حقًّا يقينا كما أوحى إلىّ ربّى، لا ظنًّا ولا كذبا كما زعمتم . ثم بيّن ذلك فقال : « أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا » يقال للرجل : تعالَ ، أى تقدّم، وللمرأة تعالَىْ ، وللاثنين والاثنتين تعاليا ، ولجماعة الرجال تعالَوْا ، ولجماعة النساء تعالَيْن ؛ قال الله تعالى : « فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ »(١) . وجعلوا التقدّم ضربا من التعالى

(١) آية ٢٨ سورة الأحزاب .

والارتفاع ، لأن المأمور بالتقدّم فى أصل وضع هـذا الفعل كأنه كان قاعدا فقيل له تعال ، أى ارفع شخصك بالقيام وتقدّم ، واتّسعوا فيه حتى جعلوه للواقف والماشى ؛ قاله ابن الشَّجَرِيّ .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ مَا حَرَّمَ ﴾ الوجه فى « ما » أن تكون خبرية فى موضع نصب بأتل . والمعنى : تعالوا أتل الذى حرّمه ربكم عليكم ؛ فإن علّقت « عليكم » بـ « حرّم » فهو الوجه ؛ لأنه الأقرب وهو اختيار البصريين . وإن علقته بـ « أتل » فجيّد لأنه الأسبق ، وهو اختيار الكوفيين ؛ فالتقدير فى هـذا القول أتل عليكم الذى حرم ربكم . ﴿ أَلَّا تُشْرِكُوا ﴾ فى موضع نصب بتقدير فعل من لفظ الأول ، أى أتل عليكم ألا تشركوا ؛ أى أتل عليكم تحريم الإشراك . ويحتمل أن يكون منصوبا بما فى « عليكم » من الإغراء ، وتكون « عليكم » منقطعة مما قبلها ؛ أى عليكم ترك الإشراك ، وعليكم إحسانا بالوالدين ، وألّا تقتلوا أولادكم وألّا تقربوا الفواحش . كما تقول : عليك شأنك ؛ أى ألزم شأنك . وكما قال « عليكم أنفسكم » قال جميعه ابنُ الشَّجَرِيّ . وقال النحاس : يجوز أن تكون « أن » فى موضع نصب بدلا من « ما » ؛ أى أتل عليكم تحريم الإشراك . واختار الفرّاء أن تكون « لا » للنهى ؛ لأن بعده « ولا » .

الثالثـة — هذه الآية أمر من الله تعالى لنبيّه عليه السلام بأن يَدْعُوَ جميع الخلق إلى سماع تلاوة ما حرّم الله . وهكذا يجب على من بعده من العلماء أن يبلّغوا الناس ويبيّنوا لهم ما حرّم عليهم مما حلّ . قال الله تعالى : « لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ »(١) . وذكر ابن المبارك أخبرنا عيسى ابن عمر عن عمرو بن مرّة أنه حدّثهم قال : قال ربيع بن خُثَيْم(٢) لجليس له : أيسرّك أن تؤتى بصحيفة من النبيّ صلى الله عليه وسلم لم يُفَكّ خاتمها ؟ قال نعم . قال فاقرأ « قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ » فقرأ إلى آخر الثلاث الآيات . وقال كعب الأحبار : هذه الآية مفتتح التوراة : "بسم الله الرحمن الرحيم قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم" الآية . وقال ابن عباس : هذه

(١) آية ١٨٧ سورة ال عمران . جـ ٤ ص ٣٠٥ طبعة أولى أو ثانية .

(٢) قال صاحب تهذيب التهذيب : « فى التقريب (الربيع بن خثيم) بضم المعجمة وفتح المثلثة ، ولكن فى الخلاصة : بفتح المعجمة والمثلثة بينهما تحتانية ساكنة » .

الآيات المحكمات التى ذكرها الله فى سورة «آل عمران» أجمعت عليها شرائع الخلق، ولم تنسخ قط فى ملّة . وقد قيل : إنها العشر كلمات المنزّلة على موسى .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ﴾ الإحسان إلى الوالدين برُّهما وحفظهما وصيانتهما وامتثال أمرهما وإزالة الرِّق عنهما وترك السّلطنة عليهما . و « إحسانا » نصب على المصدر، وناصبه فعل مضمر من لفظه؛ تقديره وأحسنوا بالوالدين إحسانا .

الخامســـة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ ﴾ الإملاق الفقر؛ أى لا تئـدوا — من الموءودة — بناتِكم خشية العَيْلة ، فإنى رازقكم وإياهم . وقد كان منهم من يفعل ذلك بالإناث والذكور خشية الفقر ، كما هو ظاهر الآية . أملق أى افتقر . وأملقه أى أفقره؛ فهو لازم ومتعد . وحكى النقاش عن مُؤَرِّج أنه قال : الإملاق الجوع بلغة لَخْم. وذكر منـذر بن سعيد أن الإملاق الإنفاق ؛ يقال : أملق ماله بمعنى أنفقه . وذُكر أن عليًّا قال لامرأته : أملِقى من مالك ماشئت . ورجل مَلِق يُعطى بلسانه ما ليس فى قلبه . فالمَلَق لفظ مشترك بيانه فى موضعه .

السادســـة — وقد يستدلّ بهذا من يمنع العَزْل؛ لأن الوأد يرفع الموجود والنَّسْل، والعزل منع أصل النسل فتشابها؛ إلا أن قتل النفس أعظم وِزْرا وأقبح فعلا؛ ولذلك قال بعض علمائنا : إنه يفهم من قوله عليه السلام فى العزل : "ذلك الوأد الخفى" الكراهة لا التحريم . وقال به جماعة من الصحابة وغيرهم . وقال بإباحته أيضا جماعةٌ من الصحابة والتابعين والفقهاء؛ لقوله عليه السلام : "لا عليكم ألّا تفعلوا فإنما هو القَدَر" أى ليس عليكم جناح فى ألّا تفعلوا . وقد فَهِم منه الحسن ومحمـد بن مُثَنّى النّهىَ والزّجْرَ عن العزل . والتأويل الأوّل أوْلى ؛ لقوله عليه السـلام : "وإذا أراد الله خلق شىء لم يمنعه شىء". قال مالك والشـافعىّ : لا يجوز العزل عن الحرّة إلا بإذنها . وكأنهم رأوا الإنزال من تمـام لذتها، ومن حقها فى الولد، ولم يروا ذلك فى الموطوءة بملك اليمين، إذ له أن يعزل عنها بغير إذنها؛ إذ لا حق لها فى شىء مما ذُكر.

السابعة — قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ نظيره «وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ»[1]. فقوله: «ما ظهر» نهى عن جميع أنواع الفواحش وهى المعاصى. «وما بطن» ما عقد عليه القلب من المخالفة. وظَهر وبَطن حالتان تستوفيان أقسام ماجعلت له من الأشياء. و «ما ظهر» نصب على البدل من «الفواحش». «وما بطن» عطف عليه.

الثامنة — قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ الألف واللام فى «النفس» لتعريف الجنس؛ كقولهم: أهلك الناس حُبّ الدرهم والدينار. ومثله «إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا»[2] ألا ترى قوله سبحانه «إِلَّا الْمُصَلِّينَ» وكذلك قوله: «وَالْعَصْرِ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ» لأنه قال: «إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا». وهذه الاية نهىٌ عن قتل النفس المحترمة، مؤمنةً كانت أو معاهدة إلا بالحق الذى يوجب قتلها. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمِرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قال لا إله إلا الله فقد عَصَمَ مالَه ونفْسَه إلا بحقّه وحسابُهم على الله". وهذا الحق أمور: منها منع الزكاة وترك الصلاة؛ وقد قاتل الصدّيق ما نعى الزكاة. وفى التنزيل «فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ»[3] وهذا بيّن. وقال صلى الله عليه وسلم: "لا يَحلّ دَمُ امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث الثيب الزانى والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة". وقال عليه السلام: "إذا بُويع لخليفتين فاقتلوا الآخَرَ منهما"[4]. أخرجه مسلم. وروى أبو داود عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به". وسيأتى بيان هذا فى «الأعراف»[5]. وفى التنزيل: «إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا»[6]. وقال: «وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا»[7] الآية. وكذلك من شَقّ عصا المسلمين وخالف إمامَ جماعتهم وفَرّق كلمتهم وسعى فى الأرض فسادا بانتهاب الأهل والمال والبَغْى على السلطان والامتناع من حكمه يُقْتَلُ. فهذا معنى قوله «إلا بالحق».

(١) آية ١٢٠ من هذه السورة. (٢) آية ١٩ سورة المعارج. (٣) آية ٥ سورة التوبة.
(٤) أى فادفعوا الآخر بالقتل اذا لم يمكن دفعه بدونه. (٥) راجع المسألة الثانية فى قوله تعالى: «ولوطا اذ قال لقومه ...» آية ٨٠ (٦) آية ٣٣ سورة المائدة. (٧) آية ٩ سورة الحجرات.

وقال عليه السلام : "المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم لا يُقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد فى عهده ولا يتوارث أهل ملّتين". وروى أبو داود والنّسائى عن أبى بَكْرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "من قتل مُعاهَدا فى غير كُنْهِه[1] حَرّم الله عليه الجنة" . وفى رواية أخرى لأبى داود قال : " مَن قتل رجلا من أهـل الذمة لم يجد ريح الجنة وإنّ ريحها ليوجد من مسيرة سبعين عاما" . فى البخارى فى هذا الحديث "وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاما" . خرّجه من حديث عبد الله بن عمرو بن العاصى .

التاســعة — قوله تعالى : ﴿ذٰلِكُمْ﴾ إشارة إلى هذه المحرّمات. والكاف والميم للخطاب، ولا حظّ لهما من الإعراب . ﴿ وَصّاكُمْ بِهِ ﴾ الوصيّة الأمر المؤكد المقدور . والكاف والميم محله النصب؛ لأنه ضمير موضوع للمخاطبة. وفى وصّى ضمير فاعل يعود على الله. روى مطر الوراق عن نافع عن ابن عمر أن عثمان بن عفان رضى الله عنه أشرف على أصحابه فقال : عَلَام تقتلونى! فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "لا يحلّ دَمُ رجل مسلم إلا بإحدى ثلاث رجل زنى بعد حصانة فعليه الرجم أو قتل عمدا فعليه القَوَد أو ارتدّ بعد إسلامه فعليه القتل" فوالله ما زنيتُ فى جاهلية ولا إسـلام ، ولا قتلتُ أحدا فأقيد نفسى به ، ولا ارتددت منذ أسلمت ، إنى أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمـدا عبده ورسـوله ، ذلكم الذى ذكرت لكم وصاكم به لعلكم تعقلون !

العاشـــرة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ أى بما فيه صلاحه وتثميره، وذلك بحفظ أصوله وتثمير فروعه. وهذا أحسن الأقوال فى هذا؛ فإنه جامع. قال مجاهد : « وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ اليتيم إِلَّا بالتى هى أَحْسَنُ » بالتجارة فيه، ولا تشترى منه ولا تسترض .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ﴾ يعنى قوته ، وقد تكون فى البدن ، وقد تكون فى المعرفة بالتجربة، ولا بُدّ من حصول الوجهين؛ فإن الأَشُدّ وقعت هنا مطلقة.

(١) كنه الأمر : حقيقته . وقيل : وقته وقدره . وقيل : غايته ، يعنى من قتله فى غير وقته أو غاية أمره الذى يجوز فيه قتله . (عن ابن الأثير) .

وقد جاء بيان حال اليتيم فى سورة « النساء » مقيدة، فقال : « وَٱبْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا »(١) فجمع بين قوة البدن وهو بلوغ النكاح وبين قوة المعرفة وهو إيناس الرشد ؛ فلو مُكِّن اليتيم من ماله قبل حصول المعرفة وبعد حصول القوة لأذهبه فى شهواته وبقى صُعْلوكا لا مال له . وخصّ اليتيم بهذا الشرط لغفلة الناس عنه وٱفتقادِ الآباء لأبنائهم فكان الاهتبال(٢) بفقيد الأب أولى . وليس بلوغ الأشُدّ مما يبيح قُرْب ماله بغير الأحسن ؛ لأن الحرمة فى حق البالغ ثابتة . وخصّ اليتيم بالذكر لأن خصمه الله . والمعنى : ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتى هى أحسن على الأبد حتى يبلغ أشده . وفى الكلام حذف ؛ فإذا بلغ أشدّه واونس منه الرشد فٱدفعوا إليه ماله . وٱختلف العلماء فى أشُدّ اليتيم ؛ فقال ابن زيد : بلوغه . وقال أهل المدينة . بلوغه وإيناس رشده . وعند أبى حنيفة : خمس وعشرون سنة . قال ابن العربىّ : وعجبا من أبى حنيفة، فإنه يرى المقدّرات لا تثبت قياسا ولا نظرا وإنما تثبت نقلا، وهو يثبتها بالأحاديث الضعيفة، ولكنه سكن دار الضَّرْب فكثر عنده المُدَلِّس، ولو سكن المعدن كما قيض الله لمالك لما صدر عنه إلا إبريز الدِّين(٣) . وقد قيل : إن ٱنتهاء الكهولة فيها مُجْتَمَع الأشُدّ ؛ كما قال سُحيم بن وَثيل :

أخُو خمسين مُجْتَمِع أشُدِّى * ونَجْذَنِى مداورة الشئون(٤)

يروى « نجدنى » بالدال والذال . والأشُدّ واحد لا جمع له ؛ بمنزلة الآنُك وهو الرِّصاص . وقد قيل : واحده شدّ ؛ كفَلْس وأفْلُس . وأصله من شدّ النهار أى ٱرتفع ؛ يقال : أتيته شدّ النهار ومدّ النهار . وكان محمد بن محمد الضَّبىّ يُنشد بيت عنترة :

عَهْدِى به شَدّ النهار كأنما * خُضِبَ اللَّبانُ ورأسُه بالعِظْلِم(٥)

---

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٣ طبعة أولى أو ثانية .

(٢) كذا فى الأصول . ولعلها : « الاهتمام » .

(٣) يريد بدار الضرب : بغداد . والمعدن : معدن الشريعة ومنجمها وهى المدينة المنورة .

(٤) رجل منجد (بالدال والذال) : جرب الأمور وعرفها وأحكمها . ومداورة الشئون : مداولة الأمور ومعالجتها .

(٥) اللبان (بفتح اللام) : الصدر . ويروى : « البنان » والعظلم (بكسر العين واللام وسكون الظاء) : صبغ أحمر، وقيل هو الوسمة ، شجر له ورق يختضب به .

آخـــر :

تُطيف شَـــدّ النهـار ظَعينةٌ * طويلةُ أنقـاءِ اليَدَيْن سَحُوق(١)

وكان سيبويه يقول : واحده شِـدّة . قال الجوهرى : وهو حَسَن فى المعنى ؛ لأنه يقال : بلغ الغلام شِدّته ، ولكن لا تجمع فِعْلة على أفْعُل ، وأما أنعُم فإنما هو جمع نُعْم ؛ من قولهم : يوم بُؤْس ويوم نُعْم . وأما قول من قال : واحده شَدّ ؛ مثلُ كَلْب وأكلب ، وشِدّ مثل ذِئب وأذؤب فإنمـا هو قياس . كما يقولون فى واحد الأبابيل : إبّوْل ، قياسا على عِجّوْل ، وليس هو شـيئا سُمع من العرب . قال أبو زيد : أصابتنى شُـدَّى على فُعْلى ؛ أى شِدّة . وأشـدّ الرجل إذا كانت معه دابة شديدة .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾ أى بالاعتدال فى الأخذ والعطاء عند البيع والشراء . والقِسط : العدل . ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ أى طاقتها فى إيفاء الكيل والوزن . وهذا يقتضى أن هذه الأوامر إنمـا هى فيما يقع تحت قُدرة البشر من التحفظ والتحرز . وما لا يمكن الاحتراز عنه من تفاوت ما بين الكَيْلين ، ولا يدخل تحت قُدرة البشر فمعفوٌّ عنه . وقيـل : الكيل بمعنى المِكْيَال . يقال : هـذا كذا وكذا كَيْلا ؛ ولهـذا عطف عليه بالميزان . وقال بعض العلماء : لمّـا علم الله سبحانه من عباده أن كثيرا منهم تَضيق نفسُه عن أن تَطيب للغير بمـا لا يجب عليهـا له أمر المعطى بإيفاء ربّ الحق حقّه الذى هو له ، ولم يكلفه الزيادةَ ؛ لمـا فى الزيادة عليه من ضيق نفسه بها . وأمر صاحبَ الحقّ بأخذ حقه ولم يكلفه الرضا بأقلّ منه ؛ لمـا فى النقصان من ضيق نفسه . وفى موطأ مالك عن يحيى بن سعيد أنه بلغه عن عبد الله بن عباس أنه قال : ما ظهر الغلول فى قوم قطُّ إلا ألقى الله فى قلوبهم الرّعب ، ولا فشا الزنى فى قوم إلا كَثُر فيهم الموت ، ولا نقص قوم المِكيال والميزان إلا قطع عنهم الرزق ، ولا حَكم قوم بغير الحق إلا فشا فيهم الدّم ، ولا حَقَر قوم بالعهد إلا سلّط عليهـم الله العـدو . وقال ابن عباس أيضا : إنكم معشرَ الأعاجم قـد وُليتم أمرين بهما هلك من كان قبلكم .

(١) السحوق : المرأة الطويلة .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا ﴾ يتضمن الأحكام والشهادات . ﴿ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ﴾ أى ولو كان الحق على مثل قرابتكم ؛ كما تقدم فى «النساء»[1] . ﴿ وَبِعَهْدِ اللهِ أَوْفُوا ﴾ عام فى جميع ما عَهد الله إلى عباده . ويحتمل أن يراد به جميع ما عقد بين إنسانين . وأضيف ذلك العهد إلى الله من حيث أمر بحفظه والوفاء به . ﴿ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ تتّعظون .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ ﴾ هذه آية عظيمة عطفها على ما تقدّم ؛ فإنه لما نهى وأمر حذّر هنا عن اتّباع غير سبيله ، فأمر فيها باتباع طريقه على ما نبينه بالأحاديث الصحيحة وأقاويل السلف . « وأنّ » فى موضع نصب ، أى وأتل أن هذا صراطى ؛ عن الفرّاء والكسائى . قال الفرّاء : ويجوز أن يكون خفضا ، أى وصّاكم به وبأن هذا صراطى . وتقديرها عند الخليل وسيبويه : ولأن هذا صراطى ؛ كما قال : « وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلهِ »[2] وقرأ الأعمش وحمزة والكسائى « وإنّ هذا » بكسر الهمزة على الاستئناف ؛ أى الذى ذكر فى هذه الآية صراطى مستقيما . وقرأ ابن أبى إسحاق ويعقوب «وأنْ هذا» بالتخفيف . والمخفّفة مثل المشدّدة ، إلا أن فيه ضمير القصة والشان ؛ أى وأنه هذا . فهى فى موضع رفع . ويجوز النصب . ويجوز أن تكون زائدة للتوكيد ؛ كما قال عز وجل : « فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ »[3] . والصراط : الطريق الذى هو دين الإسلام . ﴿ مُسْتَقِيمًا ﴾ نصب على الحال ، ومعناه مستويًا قويما لا اعوجاج فيه . فأمر باتباع طريقه الذى طرقه على لسان نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وشرعه ونهايتُه الجنة . وتشعّبت منه طرق فمن سلك الجادّة نجا ، ومن خرج إلى تلك الطرق أفضت به إلى النار . قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ أى تميل . روى الدارمىّ أبو محمد فى مسنده بإسناد صحيح : أخبرنا عفان حدّثنا حماد بن زيد حدّثنا عاصم بن بَهْدَلة عن أبى وائل عن عبد الله ابن مسعود قال : خطّ لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما خطا ، ثم قال : " هذا سبيل

---

(١) راجع جـ ٥ ص ٤١٠ طبعة أولى أو ثانية .
(٢) آية ١٨ سورة الجن .
(٣) آية ٩٦ سورة يوسف .

الله" ثم خطّ خطوطا عن يمينه وخطوطا عن يساره ثم قال "هذه سُبُلٌ على كل سبيل منها شيطان يدعو إليها" ثم قرأ هذه الآية . وأخرجه ابن ماجه فى سننه عن جابر عن عبد الله قال: كنا عند النبيّ صلى الله عليه وسلم فخطّ خطًا، وخطّ خطّين عن يمينه، وخط خطين عن يساره، ثم وضع يده فى الخط الأوسط فقال: "وهذا سبيل الله — ثم تلا هذه الاية — وأن هـذا صِراطى مستقيما فاتبعوه ولا تَتّبعوا السُّبُلَ فتفرق بكم عن سبيله" . وهذه السبل تعم اليهودية والنصرانية والمجوسية وسائر أهل الملـل وأهل البدع والضلالات من أهل الأهواء والشذوذ فى الفروع ، وغير ذلك من أهـل التعمُّق فى الجدل والخوض فى الكلام . هذه كلّها عرضة للزلل، ومظنة لسوء المعتقد؛ قاله ابن عطية .

قلت : وهو صحيح . ذكر الطبرى فى كتاب أدب النفوس : حدّثنا محمد بن عبد الأعلى الصّنعانى قال حدّثنا محمد بن ثَور عن معمر عن أبان أن رجلا قال لابن مسعود : ما الصراط المستقيم ؟ قال : تَرَكَنا محمد صـلى الله عليه وسـلم فى أدناه وطرفُه فى الجنة ، وعن يمينه جَوَادّ[1] وعن يساره جوادّ، وثَمّ رجال يدعون من مَرّ بهم فمن أخذ فى تلك الجوادّ انتهت به إلى النار، ومن أخذ على الصراط انتهى به إلى الجنة، ثم قرأ ابن مسعود : «وأن هذا صراطى مستقيما» الآية . وقال عبد الله بن مسعود : تعلّموا العـلم قبل أن يُقبض، وقبضه أن يذهب أهله . ألا وإياكم والتّنطّع والتعمّق والبدع، وعليكم بالعتيق[2] . أخرجه الدّارِمىّ . وقال مجاهد فى قوله «ولا تَتّبعوا السُّبُلَ» قال: البدع. قال ابن شهاب: وهذا كقوله تعالى: «إنّ الّذين فَرّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا[3]» الآية . فالهَرَبَ الهربَ، والنَّجاءَ النجاءَ ! والتمسُّك بالطريق المستقيم والسّنن القويم، الذى سلكه السلف الصالح، وفيه المتجر الرابح . روى الأئمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ما أمرتكم به فخذوه وما نهيتكم عنه فانتهوا" . وروى ابن ماجه وغيره عن العِرْباض بن سَارية قال : وَعَظَنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظةً ذَرَفت

(١) الجوادّ (بتشديد الدال) : الطرق ، واحدها جادّة، وهى سواء الطريق . وقيل معظمه . وقيل وسطه .

(٢) العتيق : القديم . (٣) آية ١٥٩ من هذه السورة .

منها العيون، ووَجِلَت منها القلوب؛ فقلنا : يا رسول الله، إن هذه لموعظةُ مودّع، فما تَعْهَد إلينا ؟ فقال : " قد تركتم على البيضاء[1] ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعدى إلا هالك من يعش منكم فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بما عرفتم من سنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدى عَضُّوا عليها بالنواجذ وإياكم والأمورَ المحدَثات فإن كلّ بدعة ضلالة وعليكم بالطاعة وإنْ عبدًا حبشيًّا فإنما المؤمن كالجَمَل الأَنِف[2] حيثما قِيد انقاد " أخرجه الترمذى بمعناه وصححه . وروى أبو داود قال حدّثنا ابن كَثير قال أخبرنا سفيان قال : كتب رجل إلى عمر بن عبد العزيز يسأله عن القدر؛ فكتب : أما بعد ، فإنى أوصيك بتقوى الله والاقتصاد فى أمره واتباع سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وترك ما أحدث المحدِثون بعد ما جرت به سنّته ، وكُفُوا مؤونته . فعليك بلزوم الجماعة فإنها لك بإذن الله عصمة . ثم اعلم أنه لم يبتدع الناسُ بدعةً إلا قد مضى قبلها ما هو دليل عليها أو عبرةٌ فيها ؛ فإن السنة إنما سنّها من قد عَلِم ما فى خلافها من الخطأ والزلل، والحمق والتعمق؛ فارض لنفسك ما رضى به القوم لأنفسهم؛ فإنهم على علم وقفوا، وببصر نافذ كفوا، وإنهم على كشف الأمور كانوا أقوى، وبفضل ما كانوا فيه أولى. فإن كان الهُدَى ما أنتم عليه لقد سبقتموهم إليه. ولئن قلتم إنما حدث بعدهم فما أحدثه إلا من اتبع غير سبيلهم ورَغِب بنفسه عنهم ؛ فإنهم هم السابقون، قد تكلّموا فيه بما يكْفِى ووصفوا ما يَشْفِى؛ فما دونَهم من مقصر، وما فوقهم من محسر. وقد قصر قوم دونهم فجَفَوْا، وطمَح عنهم أقوام فغَلَوْا وإنهم مع ذلك لَعَلَى هُدًى مستقيم . وذكر الحديث . وقال سهل بن عبد الله التُّسْتَرِىّ : عليكم بالاقتداء بالأثر والسنة ، فإنى أخاف أنه سيأتى عن قليل زمانٌ إذا ذَكر إنسانٌ النبىّ صلى الله عليه وسلم والاقتداءَ به فى جميع أحواله ذَمّوه ونفروا عنه وتبرءوا منه وأذلّوه وأهانوه . قال سهل : إنما ظهرت البدعة على يدى أهل السنة لأنهم ظاهروهم وقاولوهم ؛ فظهرت أقاويلهم وفَشَت فى العامّة فسمِعه من لم يكن يسمعه ؛ فلو تركوهم ولم يكلموهم

(١) البيضاء . يريد صلى الله عليه وسلم الملة والحجة الواضحة التى لا تقبل الشبه أصلا .

(٢) الأنف (ككتف) : المأنوف ، وهو الذى عقر الخشاش أنفه ؛ فهو لا يمتنع على قائده للوجع الذى به . وقيل : الأنف الذلول .

لمـات كل واحد منهم على ما فى صدره ولم يظهر منه شيء وحمله معه إلى قبره . وقال سهل : لا يُحدث أحدكم بدعةً حتى يحدث له إبليس عبادة فيتعبد بها ثم يُحدث له بدعة ، فإذا نطق بالبدعة ودعا الناس إليها نزع منه تلك الخـدمة . قال سهل : لا أعلم حديثا جاء فى المبتدِعة أشدّ من هذا الحديث : "حجب الله الجنة عن صاحب البدعة". قال : فاليهودىّ والنّصرانىّ أرْجى منهم . قال سهل : من أراد أن يكرم دينه فلا يدخل على السلطان ، ولا يخُوَنّ بالنسوان ، ولا يخاصِمنّ أهـل الأهواء . وقال أيضا : اتبِعوا ولا تبتدعوا ، فقـد كُفيتم . وفى مسـند الدّارِمىّ : إن ابا موسى الأشعرى جاء إلى عبد الله بن مسعود فقال : يا أبا عبد الرحمن ، إنى رأيت فى المسجد آنفا شيئا أنكرته ولم أر والحمد لله إلا خيرا ! قال : فما هو ؟ قال : إن عشتَ فستراه ، قال : رأيتُ فى المسجد قوما حِلَقًا حِلَقًا جلوسا ينتظرون الصلاة ، فى كل حَلْقة رجل وفى أيديهم حَصًى فيقول لهم : كَبِّروا مائة ، فيكبرون مائة . فيقول : هَلِّلُوا مائة فيهلّلون مائة . ويقول : سبّحوا مائة فيسبحون مائة . قال : فـاذا قلتَ لهم ؟ قال : ما قلتُ لهم شيئا ، انتظارَ رأيك وانتظار أمرك . قال : أفلا أمرتَهم أن يَعُـدّوا سيئاتهم وضَمِنت لهم ألّا يضيع من حسناتهم . ثم مضى ومضينا معه حتى أتى حَلْقة من تلك الحِلَق ، فوقف عليهم فقال : ما هذا الذى تصنعون ؟ قالوا : يا أبا عبد الرحمن ، حَصًى نَعُدّ به التكبير والتهليل . قال : فَعُدّوا سيئاتكم وأنا ضامن لكم ألّا يضيع من حسناتكم شيء . ويحكم يا أمّة محمد ! ما أسرعَ هَلَكَتكم . أوَ مُفتَتِحى[1] باب ضلالة ! قالوا : والله يا أبا عبـد الرحمن ، ما أردنا إلا الخير . فقال : وكم من مريد للخير لن يصيبه . وعن عمر بن عبـد العزيز وسأله رجل عن شيء من أهـل الأهواء والبدع ، فقال : عليك بدين الأعراب والغلام فى الكُتّاب ، وأنه عمّا سِوَى ذلك . وقال الأوزاعى قال إبليس لأوليائه : مِن أىّ شيء تأتون بنى آدم ؟ فقالوا : من كل شيء . قال : فهل تأتونهم من قبل الاستغفار ؟ قالوا : هيهات ! ذلك شيء قُرِن بالتوحيد .

(١) كذا فى الأصول . والذى فى سنن الدرامى المطبوعة والمخطوطة : « ... ما أسرع هلكتكم . هؤلاء صحابة نبيكم صلى الله عليه وسلم متوافرون ، وهذه ثيابه لم تبل ، وآنيته لم تكسر . والذى نفسى بيده إنكم لعلى ملة هى أهدى من ملة محمد . أو مفتتحى باب ... » الخ . وقد كتب على هامش المطبوع : « أو مفتتح » بغير ياء .

قال : لأبثّن فيهم شيئا لا يستغفرون الله منه . قال : فبثّ فيهم الأهواء . وقال مجاهد : ولا أدرى أيّ النعمتين عليّ أعظم إن هداني للإسلام ، أو عافاني من هذه الأهواء . وقال الشعبي : إنما سُمُّوا أصحاب الأهواء لأنهم يهوون فى النار . كله عن الدارميّ . وسئل سهل بن عبد الله عن الصلاة خلف المعتزلة والنكاح منهم وتزويجهم . فقال : لا ، ولا كرامة ! هم كفار ، كيف يؤمن من يقول : القرآن مخلوق ، ولا جنة مخلوقة ولا نار مخلوقة ، ولا لله صراط ولا شفاعة ، ولا أحد من المؤمنين يدخل النار ولا يخرج من النار من مذنبي أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، ولا عذاب القبر ولا منكر ولا نكير ، ولا رؤية لربنا فى الآخرة ولا زيادة ، وأنّ علم الله مخلوق ، ولا يَرون السلطان ولا جمعة ؛ ويكفّرون من يؤمن بهذا . وقال الفُضيل بن عِياض : من أحبّ صاحب بدعة أحبط الله عمله ، وأخرج نور الإسلام من قلبه . وقد تقدّم هذا من كلامه وزيادة . وقال سفيان الثّوْرِيّ : البدعة أحبّ إلى إبليس من المعصية ؛ المعصية يتاب منها ، والبدعة لا يتاب منها . وقال ابن عباس : النظر إلى الرجل من أهل السنة يدعو إلى السُّنّة وينهى عن البدعة ، عبادةٌ . وقال أبو العالية : عليكم بالأمر الأوّل الذى كانوا عليه قبل أن يفترقوا . قال عاصم الأحْوَل : فحدّثت به الحسن فقال : قد نصحك والله وصدَقك . وقد مضى فى « آل عمران » معنى قوله عليه السلام : " تفرّقت بنو إسرائيل على ثنتين وسبعين ملّة وأن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين " . الحديث[1] . وقد قال بعض العلماء العارفين : هذه الفرقة التى زادت فى فرق أمة محمد صلى الله عليه وسلم هم قوم يعادُون العلماء ويبغضون الفقهاء ، ولم يكن ذلك قطُّ فى الأمم السالفة . وقد روى رافع بن خَديج أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "يكون فى أمتى قوم يكفرون بالله وبالقرآن وهم لا يشعرون كما كفرت اليهود والنصارى" . قال فقلت : جُعلت فداك يا رسول الله ! كيف ذاك ؟ قال : "يُفترون ببعض ويكفرون ببعض" . قال قلت : جُعلت فداك يارسول الله ! وكيف يقولون ؟ قال : "يجعلون إبليس عدلًا لله فى خلقه

(١) راجع جـ ٤ ص ١٥٩ طبعة أولى أو ثانية .

وقوته و رزقه ويقولون الخير من الله والشر لإبليس " . قال : فيكفرون بالله ثم يقرءون على ذلك كتاب الله، فيكفرون بالقرآن بعـد الإيمان والمعرفة ؟ قال : " فـا تلق أمتى منهم من العداوة والبغضاء والجدال أولئك زنادقة هذه الأمة " . وذكر الحديث . ومضى فى «النساء» وهذه السورة النَّهىُ عن مجالسة أهل البدع والأهواء ، وأن من جالسهم حكمه حكمهم فقال : « وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا[1] » الآية . ثم بيّن فى سورة «النساء» وهى مدنية عقوبة من فعل ذلك وخالف ما أمر الله به فقـال : « وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فى الْكِتَابِ[2] » الآية . فالحق من جالسهم بهم . وقد ذهب إلى هذا جماعة من أئمة هذه الأمة وحكم بموجب هذه الآيات فى مجالس أهل البـدع على المعاشرة والمخالطة منهـم أحمد بن حنبل والأوزاعى وابن المبارك فإنهم قالوا فى رجل شأنه مجالسة أهل البدع قالوا : يُنْهى عن مجالستهم ، فإن انتهى وإلا ألحق بهم . يعنون فى الحكم . وقد حمل عمر بن عبد العزيز الحدّ على مجالسة شَرَبة الخمر، وتلا « إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ » . قيل لهم : فإنه يقول إنى أجالسهم لأباينهم وأرد عليهم . قالوا : يُنْهَى عن مجالستهم، فإن لم ينته ألحق بهم .

قوله تعـالى : ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَعَلَّهُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٤﴾ وَهَذَا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾

قوله تعـالى : ﴿ ثُمَّ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ ﴾ مفعولان . ﴿ تَمَامًا ﴾ مفعول من أجله أو مصدر . ﴿ عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ ﴾ قرئ بالنصب والرفع . فمن رفع — وهى قراءة يحيى بن يَعْمَر وابن أبى إسحاق — فعلى تقدير : تماما على الذى هو أحسنُ . قال المَهْدَوِىّ : وفيه بعدٌ من أجل حذف المبتدأ العائد على الذى . وحكى سيبويه عن الخليل أنه سمع « ما أنا بالذى قائل لك شيئا » . ومن نصب فعلى أنه فعل ماض داخل فى الصِّلة ؛ هذا قول البصريين . وأجاز الكسائى والفَرّاء

(١) آية ٦٨ من هذه السورة . (٢) آية ١٤٠ راجع جـ ٥ ص ٤١٧ طبعة أولى أو ثانية .

أن يكون اسما نعتا للذى . وأجازا « مررت بالذى أخيك » ينعتان الذى بالمعرفة وما قاربها. قال النحاس : وهذا محال عند البصريين ؛ لأنه نعت للاسم قبل أن يتم ، والمعنى عندهم : على المحسنين. قال مجاهد : تماما على المحسن المؤمن . وقال الحسن فى معنى قوله « تماما على الذى أحسن » كان فيهم محسن وغير محسن ؛ فأنزل الله الكتاب تماما على المحسنين. والدليل على صحة هذا القول أن ابن مسعود قرأ « تماما على الذين أحسنوا » . وقيل : المعنى أعطينا موسى التوراة زيادة على ما كان يُحسنه موسى مما كان علّمه الله قبل نزول التوراة عليه . قال محمد بن يزيد : فالمعنى « تماما على الذى أحسن » أى تماما على الذى أحسنه الله عز وجل إلى موسى عليه السلام من الرسالة وغيرها . وقال عبد الله بن زيد : معناه على إحسان الله تعالى إلى أنبيائه عليهم السلام . وقال الربيع بن أنس : تماما على إحسان موسى من طاعته لله عز وجل ؛ وقاله الفراء . ثم قيل : « ثُمّ » يدلّ على أن الثانى بعد الأوّل ، وقصة موسى صلى الله عليه وسلم وإتيانه الكتاب قبل هذا ؛ فقيل : « ثم » بمعنى الواو ؛ أى وآتينا موسى الكتاب ، لأنهما حرفا عطف . وقيل : تقدير الكلام ثم كما قد آتينا موسى الكتاب قبل إنزالنا القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : المعنى قل تعالوا أتل ما حرّم ربكم عليكم ، ثم أتل ما آتينا موسى تماما . ﴿ وَتَفْصِيلًا ﴾ عطف عليه . وكذا «وَهُدًى وَرَحْمَةً» . ﴿وَهَٰذَا كِتَابٌ﴾ إبتداء وخبر . ﴿أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ﴾ نعت ؛ أى كثير الخيرات . ويجوز فى غير القرآن «مباركا» على الحال . ﴿فَاتَّبِعُوهُ﴾ أى اعملوا بما فيه . ﴿ وَاتَّقُوا ﴾ أى اتقوا تحريفه . ﴿ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ أى لتكونوا راجين للرحمة فلا تُعذّبون .

قوله تعالى : أَن تَقُولُوا إِنَّمَا أُنزِلَ الْكِتَابُ عَلَىٰ طَائِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ ﴿١٥٦﴾ أَوْ تَقُولُوا لَوْ أَنَّا أُنزِلَ عَلَيْنَا الْكِتَابُ لَكُنَّا أَهْدَىٰ مِنْهُمْ ۚ فَقَدْ جَاءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ ۚ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا ۗ سَنَجْزِي الَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ آيَاتِنَا سُوءَ الْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يَصْدِفُونَ ﴿١٥٧﴾

قوله تعـالى : ﴿ أَنْ تَقُولُوا ﴾ فى موضع نصب . قال الكوفيون . لئلا تقـولوا . وقال البصريون : أنزلناه كراهية أن تقولوا . وقال الفراء والكسائى : المعنى فاتقوا أن تقولوا يأهل مكة . ﴿ إِنَّمَا أُنْزِلَ الْكِتَابُ ﴾ اى التوراة والإنجيل . ﴿ عَلَى طَائِفَتَيْنِ مِنْ قَبْلِنَا ﴾ أى على اليهـود والنصارى ، ولم ينزل علينا كتاب . ﴿ وَإِنْ كُنَّا عَنْ دِرَاسَتِهِمْ لَغَافِلِينَ ﴾ أى عن تلاوة كتبهم وعن لغاتهم . ولم يقل عن دراستهما ؛ لأن كل طائفة جماعة . ﴿ أَوْ تَقُولُوا ﴾ عطف على « أَنْ تَقُولُوا » . ﴿ فَقَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ ﴾ أى قـد زال العذر بمجىء محمد صلى الله عليه وسلم . والبينة والبيان واحد ؛ والمراد محمد صلى الله عليه وسلم ، سماه سبحانه بينة . ﴿ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ ﴾ أى لمن اتبعـه . ثم قال : ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ ﴾ أى فإن كذبتم فلا أحد أظلم منكم . ﴿ صَدَفَ ﴾ أعرض ، و ﴿ يَصْدِفُونَ ﴾ يُعْرِضون (١) . وقد تقدّم .

قوله تعـالى : هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِىَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ ۗ يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ۗ قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟ إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٥٨﴾

قوله تعالى : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ ﴾ معناه أقمت عليهم الحجة وأنزلت عليهم الكتاب فلم يؤمنوا ، فماذا ينتظرون . ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ﴾ أى عند الموت لقبض أرواحهم . ﴿ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ ﴾ قال ابن عباس والضحاك : أمْرُ ربّك فيهـم بالقتل أو غيره ، وقد يذكر المضاف إليـه والمراد به المضاف ؛ كقوله تعالى : « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ (٢) » يعنى أهـل القرية . وقوله « وأُشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ (٣) » أى حُبّ العجل . كذلك هنا : يأتى أمر ربك ، أى عقوبة ربّك وعذاب ربّك . ويقال : هذا من المتشابه الذى لا يعلم تأويله إلا الله . وقد تقدّم القول

(١) راجع آية ٤٦ من هذه السورة فى الجزء السابق .
(٢) آية ٨٢ سورة يوسف .
(٣) راجع جـ ٢ ص ٣١ طبعة ثانية .

فى مثله فى « البقرة » وغيرها . ﴿أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ﴾ قيل : هو طلوع الشمس من مغربها . بيّن بهذا أنهم يُمهَلون فى الدنيا فإذا ظهرت الساعة فلا إمهال . وقيل : إتيانُ الله تعالى مجيئُه لفصل القضاء بين خلقه فى موقف القيامة ؛ كما قال تعالى : «وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا»[1] . وليس مجيئه تعالى حركة ولا انتقالا ولا زوالا ؛ لأن ذلك إنما يكون إذا كان الجائى جسما أو جوهرا . والذى عليه جمهور أئمة أهل السنة أنهم يقولون : يجىء ويَنزل ويأتى . ولا يُكيِّفون ؛ لأنه « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ »[2] . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ثلاث إذا خرجْنَ لا ينفع نفسًا إيمانُها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت فى إيمانها خيرا : طلوعُ الشمس من مغربها والدجالُ ودابةُ الأرض " . وعن صَفْوان بن عَسّال المُرَادِيّ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "إن بالمغرب بابا مفتوحًا للتوبة مسيرة سبعين سنة لا يُغْلَق حتى تطلع الشمس من نحوه" . أخرجه الدَّارَقُطْنِيّ والتِّرمذيّ وقال : هذا حديث حسن صحيح . وقال سفيان[3] : قِبل الشام ، خلقه الله يوم خلق السموات والأرض . " مفتوحا " يعنى للتوبة لا يُغلق حتى تطلع الشمس منه . قال : حديث حسن صحيح .

قلت : وكذّب بهذا كله الخوارجُ والمعتزلة كما تقدّم . وروى ابن عباس قال : سمعت عمر بن الخطاب فقال[4] : أيها الناس ، إن الرَّجْم حق فلا تُخْدَعُنّ عنه ، وإن آية ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رَجَم ، وأن أبا بكر قد رَجَم ، وأنّا قد رجمنا بعدهما ، وسيكون قوم من هذه الأمة يكذّبون بالرَّجْم ، ويكذّبون بالدّجال ، ويكذّبون بطلوع الشمس من مغربها ، ويكذبون بعذاب القبر ، ويكذبون بالشفاعة ، ويكذبون بقوم يخرجون من النار بعد ما امْتَحَشُوا[5] . ذكره أبو عمر . وذكر الثعلبيّ فى حديث فيه طول عن أبى هريرة عن النبيّ صلى الله

(١) آية ٢٢ سورة الفجر . (٢) آية ١١ سورة الشورى .

(٣) سفيان : أحد رجال سند هذا الحديث . (٤) كذا فى الأصول . والذى فى الدر المنثور : « ... خطبنا عمر فقال ... » .

(٥) امتحشوا : احترقوا . والمحش : احتراق الجلد وظهور العظم . ويروى : « أُمْتُحِشوا » على ما لم يسم فاعله .

عليه وسلم ما معناه: أن الشمس تُحبس عن الناس — حين تكثر المعاصى فى الأرض، و يذهب المعروف فلا يأمر به أحد، و يفشو المنكر فلا يُنْهَى عنه — مقدار ليلة تحت العرش، كلما سجدتْ وٱستأذنت ربّها تعالى من أين تطلع لم يجئ لها جواب حتى يوافيها القمرُ فيسجد معها، و يستأذن من أين يطلع فلا يُجاء إليهما جواب حتى يُحبسا مقدارَ ثلاث ليال للشمس وليلتين للقمر، فلا يعرف طول تلك الليلة إلا المتهجّدون فى الأرض، وهم يومئذ عصابة قليلة فى كل بلدة من بلاد المسلمين. فإذا تمّ لهما مقدار ثلاث ليال أرسل الله تعالى إليهما جبريلَ عليه السلام فيقول: "إن الربّ سبحانه وتعالى يأمركما أن ترجعا إلى مغاربكما فتطلعا منه، وأنه لاضوء لكما عندنا ولا نور" فيطلعان من مغاربهما أسودين، لا ضوء للشمس ولا نور للقمر، مثلهما فى كسوفهما قبل ذلك. فذلك قوله «وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ»(١) وقوله «إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ»(٢) فيرتفعان كذلك مثل البعيرين المقرونين؛ فإذا ما بلغ الشمس والقمر سُرّة السماء وهى منصفها جاءهما جبريل فأخذ بقرونهما وردّهما إلى المغرب، فلا يغربهما من مغاربهما ولكن يغربهما من باب التوبة ثم يردّ المصراعين، ثم يلتئم ما بينهما فيصير كأنه لم يكن بينهما صَدْع. فإذا أغلق باب التوبة لم تقبل لعبْدٍ بعد ذلك توبة، ولم تنفعه بعد ذلك حسنة يعملها؛ إلا من كان قبل ذلك محسنا فإنه يجرى عليه ما كان عليه قبل ذلك اليوم؛ فذلك قوله تعالى: «يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا». ثم إن الشمس والقمر يُكسيان بعد ذلك الضوء والنور، ثم يطلعان على الناس و يغربان كما كانا قبل ذلك يطلعان و يغربان. قال العلماء: و إنما لاينفع نفسا إيمانُها عند طلوعها من مغربها؛ لأنه خلص إلى قلوبهم من الفزع ما تُخْمَدُ معه كلّ شهوة من شهوات النفس، وتَفْتُرُ كلّ قوّة من قوى البدن؛ فيصير الناس كلهم لإيقانهم بدُنُوّ القيامة فى حال من حضره الموت فى ٱنقطاع التواعى إلى أنواع المعاصى عنهم، و بطلانها من أبدانهم؛ فمن تاب فى مثل هذه الحال لم تُقبل توبته، كما لا تُقبل توبة من حضره الموت. قال صلى الله عليه وسلم: "إن الله

---

(١) آية ٩ سورة القيامة. (٢) أول سورة التكوير.

يقبل توبة العبد ما لم يُغَرْغِر " أى تبلغ روحه رأس حلقه، وذلك وقت المعاينة الذى يرى فيه مقعده من الجنة أو مقعده من النار؛ فالمشاهد لطلوع الشمس من مغربها مثله . وعلى هذا ينبغى أن تكون توبة كل من شاهد ذلك أو كان كالمشاهد له مردودة ما عاش؛ لأن علمه بالله تعالى وبنبيه صلى الله عليه وسلم وبوعده قد صار ضرورة . فإن امتدت أيام الدنيا إلى أن ينسى الناس من هذا الأمر العظيم ما كان ، ولا يتحدثوا عنه إلا قليلا، فيصير الخبر عنه خاصًّا وينقطع التواتر عنه ؛ فمن أسلم فى ذلك الوقت أو تاب قُبل منه . والله أعلم . وفى صحيح مسلم عن عبد الله قال : حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لم أنْسَه بعدُ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن أول الايات خروجًا طلوعُ الشمس من مغربها وخروجُ الدابة على الناس ضُحًى وأيهما ما كانت قبل صاحبتها فالأخرى على إثرها قريبا " . وفيه عن حذيفة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غرفة ونحن أسفلَ منه ، فاطلع إلينا فقال : "ما تذكرون"؟ قلنا : الساعة . قال : " إن الساعةَ لا تكون حتى تكون عشر آيات . خَسْفٌ بالمشرق وخَسْفٌ بالمغرب وخَسْفٌ فى جزيرة العرب والدخَان والدجّال ودابّةُ الأرض ويأجوجُ ومأجوج وطلوعُ الشمس من مغربها ونارٌ تخرج من قعر عَدَنٍ تُرَحِّل الناسَ " . قال شعبة : وحدّثنى عبد العزيز بن رُفَيع عن أبى الطّفيل عن أبى سريحة مثلَ ذلك، لا يذكر النبيّ صلى الله عليه وسلم . وقال أحدهما فى العاشرة : ونزول عيسى بن مريم صلى الله عليه وسلم . وقال الآخر : وريحٌ تُلْقِى الناسَ فى البحر .

قلت : وهذا حديث متفق[1] فى ترتيب العلامات . وقد وقع بعضها وهى الخسوفات على ما ذكر أبو الفرج الجَوْزى من وقوعها بعراق العجم والمغرب، وهلك بسببها خلق كثير؛ ذكره فى كتاب فهوم الآثار وغيره . ويأتى ذكر الدابة فى « النمل[2] » . ويأجوج ومأجوج فى « الكهف[3] » . ويقال : إن الآيات تتتابع كالنّظم فى الخيط عامًا فعامًا . وقيل : إن الحكمة فى طلوع الشمس من مغربها أن إبراهيم عليه السلام قال لنمرود : « فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا

(١) فى بعض نسخ الأصل : « متفق » . (٢) آية ٨٢ (٣) آية ٩٤

من المَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِى كَفَرَ »(١) وأن المُلْحدة والمُنَجِّمة عن آخرهم ينكرون ذلك ويقولون : هو غير كائن، فَيُطْلِعها الله تعالى يوما من المغرب ليُرِىَ المنكرين قدرته أن الشمس فى مُلْكه، إن شاء أطلعها من المشرق وإن شاء أطلعها من المغرب. وعلى هذا يحتمل أن يكون ردّ التوبة والإيمانِ على من آمن وتاب من المنكرين لذلك، المكذبين لخبر النبىّ صلى الله عليه وسلم بطلوعها؛ فأما المصدِّقون لذلك فإنه تُقبل توبتهم وينفعهم إيمانهم قبل ذلك . رُوى عن عبد الله ابن عباس أنه قال : لا يُقبل من كافر عملٌ ولا توبةٌ إذا أسلم حين يراها، إلا من كان صغيرا يومئذ؛ فإنه لو أسلم بعد ذلك قُبل ذلك منه. ومن كان مؤمنا مذنبا فتاب من الذنب قُبل منه. ورُوى عن عِمران بن حُصين(٢) أنه قال: إنما لم يقبل وقت الطلوع حين يكون صيحة فيهلك فيها كثير من الناس؛ فمن أسلم أو تاب فى ذلك الوقت وهلك لم تقبل توبته، ومن تاب بعد ذلك قبلت توبته ؛ ذكره أبو الليث السَّمَرْقَنْدِىّ فى تفسيره . وقال عبد الله بن عمر : يبقى الناس بعد طلوع الشمس من مغربها مائة وعشرين سنة حتى يغْرِسوا النخل . والله بغيبه أعلم . وقرأ ابن عمر وابن الزبير « يوم تأتى » بالتاء، مثل « تَلْتَقِطْهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ ». وذهبت بعض أصابعه . وقال جرير :

لمّا أتى خبر الزّبير تواضَعتْ * سُورُ المدينة والجبالُ الخُشَّعُ(٣)

قال المبرد : التأنيث على المجاورة لمؤنث لا على الأصل . وقرأ ابن سِيرين « لا تنفع » بالتاء. قال أبو حاتم : يذكرون أن هذا غلط من ابن سِيرين . قال النحاس : فى هذا شىء دقيق من النحو ذكره سيبويه، وذلك أن الإيمان والنفس كلّ واحد منهما مشتمل على الآخر فأنّث الإيمان إذ هو من النفس وبها؛ وأنشد سيبويه :

مَشَيْنَ كما اهتزّتْ رماحٌ تَسفّهتْ * أعالِيَها مَرُّ الرياح النّواسِمِ(٤)

---

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٨٣ طبعة أولى أو ثانية . (٢) فى الأصول : «حتى» والتصويب عن تفسير السمرقندى . (٣) وصف مقتل الزبير بن العوام صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف يوم الجمل وقتل فى الطريق غيلة . (٤) البيت لذى الرمة . وصف نساء؛ فيقول : إذا مشين اهتززن فى مشيهن وتثنين فكأنهن رماح نصبت فرت عليها الرياح فاهتزت وتثنت .

قال المَهْدَوِيّ : وكثيرا ما يؤنّثون فعل المضاف المذكر إذا كانت إضافته إلى مؤنّث ، وكان المضاف بعض المضاف إليه أو منه أو به ؛ وعليه قول ذى الرُّمّة :

* مشين ... * البيت

فأنّث المَرّ لإضافته إلى الرياح وهى مؤنثة ، إذ كان المَرّ من الرياح . قال النحاس : وفيه قول آخر وهو أن يؤنّث الإيمان لأنه مصدر كما يذكّر المصدر المؤنث ؛ مثل « فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ »(١) وكما قال :

* فقد عذرتنا فى صحابته العذر *

ففى أحد الأقوال أنّث العذر لأنه بمعنى المعذرة . ﴿ قُلِ انْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ ﴾ بكم العذاب .

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾

قوله تعالى . ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ ﴾ قرأه حمزة والكسائى بالألف ، وهى قراءة علىّ ابن أبى طالب كرّم الله وجهه ؛ من المفارقة والفراق . على معنى أنهم تركوا دينهم وخرجوا عنه . وكان علىّ يقول : والله ما فرّقوه ولكن فارقوه . وقرأ الباقون بالتشديد ؛ إلا النَّخَعِىّ فإنه قرأ « فَرَقُوا » مُخَفَّفًا ؛ أى آمنوا ببعض وكفروا ببعض . والمراد اليهود والنصارى فى قول مجاهد وقتادة والسُّدِّى والضحاك . وقد وُصفوا بالتفرق ؛ قال الله تعالى : « وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَةُ »(٢) . وقال : « وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ »(٣) . وقيل : عنى المشركين ، عَبَد بعضهم الصنم وبعضهم الملائكة . وقيل : الآية عامّة فى جميع الكفار . وكل من ابتدع وجاء بما لم يأمر الله عز وجل به فقد فرّق دينه . وروى أبو هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى هذه الآية « إن الذين فرقوا دِينهم » هم أهل البدع والشبهات ، وأهل الضلالة من هذه الأمة . وروى بَقِيّة بن الوليد

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٥٩ طبعة أولى أو ثانية .

(٢) آية ٤ سورة البينة . (٣) راجع جـ ٦ ص ٥ طبعة أولى أو ثانية .

حدّثنا شعبة بن الحجاج حدّثنا مُجالد عن الشَّعْبيّ عن شُرَيح عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعائشة : " إن الذين فرّقوا دينهم وكانوا شِيعا إنما هم أصحابُ البِدَع وأصحابُ الأهواء وأصحاب الضلالة من هـذه الأمة . يا عائشة : إن لكل صاحب ذنب توبة غير أصحاب البـدع وأصحاب الأهواء ليس لهم توبة وأنا برىء منهم وهم منا برآء " . وروى ليث بن أبى سليم عن طاوس عن أبى هريرة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قرأ « إِنَّ الَّذِينَ فَارَقُوا دِينَهُمْ » . ومعنى ﴿ شِيَعًا ﴾ فِرقاً وأحزابا . وكل قوم أمرُهم واحد يتبع بعضهم رأى بعض فهم شِيع . ﴿ لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ﴾ فأوجب براءته منهم ؛ وهـو كقوله عليه السلام : " مَن غَشّنا فليس منا " أى نحن برآء منه . وقال الشاعر :

إذا حاولتَ فى أَسَـدٍ فُجُورًا * فإنى لستُ منك ولستَ مِنّى[1]

أى أنا أبرأ منك . وموضع « فى شىء » نصب على الحال من المضمر الذى فى الخبر ؛ قاله أبو علىّ . وقال الفراء : هو على حذف مضاف ، المعنى لست من عقابهم فى شىء ، وإنما عليك الإنذار . ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللهِ ﴾ تعزية للنبيّ صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : مَن جَآءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦٠﴾

قوله تعالى : ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ ﴾ ابتداء ، وهو شرط ، والجواب ﴿ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾ أى فله عشر حسنات أمثالها ؛ فحذفت الحسنات وأقيمت الأمثال التى هى صفته مقامها ؛ جمع مِثْل . وحكى سيبويه : عنـدى عشرة نسابات ، أى عنـدى عشرة رجال نسّابات . وقال أبو علىّ : حَسُن التأنيث فى « عشر أمثالها » لما كان الأمثال مضافا إلى مؤنث ، والإضافة إلى المؤنث إذا كان إياه فى المعنى يحسن فيه ذلك ؛ نحو « تَلْتَقِطْهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ » .

---

(١) البيت للنابغة الذبيانى . يقول هـذا لعيينة بن حصن الفزارى . وكان قد دعاه وقومه الى مقاطعة بنى أسد ونقض حلفهم فأبى عليه وتوعده بهم . وأراد بالفجور نقض الحلف (عن شرح الشواهد) .

وذهبت بعض أصابعه . وقرأ الحسن وسعيد بن جُبير والأعمش « فله عَشْرٌ أمثالها » . والتقدير : فله عشر حسنات أمثالها ؛ أى له من الجزاء عشرة أضعاف مما يجب له . ويجوز أن يكون له مثل ، ويضاعف المثل فيصير عشرة . والحسنة هنا : الإيمان . أى من جاء بشهادة أن لا إله إلا الله فله بكل عمل عمله فى الدنيا من الخير عشرة أمثاله من الثواب . ﴿ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ ﴾ يعنى الشرك . ﴿ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا ﴾ وهو الخلود فى النار ؛ لأن الشرك أعظم الذنوب ، والنار أعظم العقوبة ؛ فذلك قوله تعالى : « جَزَاءً وِفَاقًا »[1] يعنى جزاء وافق العمل . وأما الحسنة فبخلاف ذلك ؛ لنص الله تعالى على ذلك . وفى الخبر " الحسنة بعشر أمثالها وأزيد والسيئة واحدة وأغفر " . فالويل لمن غلبت آحادُه أعشارَه . وروى الأعمش عن أبى صالح قال : الحسنة لا إله إلا الله والسيئة الشرك . ﴿ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ أى لاينقص ثواب أعمالهم . وقد مضى فى « البقرة »[2] بيان هذه الآية ، وأنها مخالفة للإنفاق فى سبيل الله ؛ ولهذا قال بعض العلماء : العشر لسائر الحسنات ؛ والسبعمائة للنفقة فى سبيل الله ، والخاصّ والعام فيه سواء . وقال بعضهم : يكون للعوام عشرة وللخواص سبعمائة وأكثر إلى ما لايحصى ؛ وهذا يحتاج إلى توقيف . والأول أصح ؛ لحديث خُريم بن فاتك عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وفيه : " وأما حسنة بعشر فمن عَمِل حسنة فله عشر أمثالها وأما حسنة بسبعمائة فالنفقة فى سبيل الله " .

قوله تعالى : قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ۚ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٦١﴾ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾

(١) آية ٢٦ سورة النبأ .

(٢) راجع جـ ٣ ص ٢٤٠ ، ٣٠٥ طبعة أولى أو ثانية .

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ لما بيّن أن الكفار تفرقوا بيّن أن الله هداه إلى الدّين المستقيم وهو دين إبراهيم . ﴿ دِينًا ﴾ نصب على الحال ؛ عن قُطْرُب . وقيل : نصب بهداني ؛ عن الأخفش . غيره : انتصب حملا على المعنى ؛ لأن معنى هداني عرّفني دينا . ويجوز أن يكون بدلا عن الصراط ، أى هداني صراطا مستقيما دينا . وقيل : منصوب بإضمار فعل ؛ فكأنه قال : اتبعوا دينا ، واعرفوا دينا . ﴿ قِيَمًا ﴾ قرأه الكوفيون وابن عامر بكسر القاف والتخفيف وفتح الياء ، مصدر كالشبع فوصف به . والباقون بفتح القاف وكسر الياء وشدّها ، وهما لغتان . وأصل الياء الواو « قِيْوم » ثم أدغمت الواو فى الياء كميت . ومعناه : دينا مستقيما لا عِوج فيه . ﴿ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ بدل ﴿ حَنِيفًا ﴾ قال الزجاج : هو حال من إبراهيم . وقال على بن سليمان : هو نصب بإضمار أعنى .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي ﴾ قد تقدّم اشتقاق لفظ الصلاة[1] . وقيل : المراد بها هنا صلاة الليل . وقيل : صلاة العيد . والنّسك جمع نَسيكة ، وهى الذّبيحة ، وكذلك قال مجاهد والضحاك وسعيد بن جبير وغيرهم . المعنى : ذَبْحِي فى الحج والعمرة . وقال الحسن : نسكى دينى . وقال الزجاج : عبادتى ؛ ومنه الناسك الذى يتقرب إلى الله بالعبادة . وقال قوم : النسك فى هذه الآية جميع أعمال الطاعات ؛ من قولك : نسك فلان فهو ناسك ، إذا تعبّد . ﴿ وَمَحْيَايَ ﴾ أى ما أعمله فى حياتى ﴿ وَمَمَاتِي ﴾ أى ما أوصى به بعد وفاتى . ﴿ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ أى أفرده بالتقرّب بها إليه . وقيل : « مَحْيَاى ومماتى لله » أى حياتى وموتى له . وقرأ الحسن « نُسُكِي » بإسكان السين . وأهل المدينة « ومحياى » بسكون الياء فى الإدراج . والعامة بفتحها ؛ لأنه يجتمع ساكنان . قال النحاس : لم يُجزه أحد من النحويين إلا يونس ، وإنما أجازه لأن قبله ألفا ، والألف المَدّة التى فيها تقوم مقام الحركة . وأجاز يونس اضربانْ زيدا ، وإنما منع النحويون هذا لأنه جمع بين ساكنين وليس فى الثانى

(١) راجع جـ ١ ص ١٦٨ طبعة ثانية أو ثالثة .

إدغام، ومن قرأ بقراءة أهل المدينة وأراد أن يَسْلَمَ من اللحن وقف على « محياى » فيكون غير لاحنٍ عند جميع النحويين . وقرأ ابن أبى إسحاق وعيسى بن عمر وعاصم الجَحْدرِيّ « ومَحْيِيّ » بتشديد الياء الثانية من غير ألف، وهى لغة عُلْيَا . مُضَر يقولون : قَفِيّ وعَصِيّ . وأنشد أهل اللغة :

* سَبَقُوا هَوَىّ وأعْنَقُوا لهواهُمُ (١) *

وقد تقدّم .

الثالثة — قال الكيا الطبرىّ : قوله تعالى « قُلْ إِنَّنِي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » إلى قوله « قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » استدل به الشافعىّ على افتتاح الصلاة بهذا الذكر ؛ فإن الله أمر نبيه صلى الله عليه وسلم وأنزله فى كتابه ، ثم ذكر حديث علىّ رضى الله عنه : أنّ النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة قال : " وَجّهتُ وَجْهِيَ للذى فَطَر السمواتِ والأرض حَنِيفًا وما أنا من المشركين . إنّ صلاتى ونُسُكِي ومَحْيَاىَ ومماتى لله ربِّ العالمين — إلى قوله — وأنا من المسلمين " .

قلت : روى مسلم فى صحيحه عن علىّ بن أبى طالب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال : " وجّهت وجهِيَ للذى فطر السمواتِ والأرضَ حَنِيفاً وما أنا من المشركين . إنّ صلاتى ونسكى ومحياى ومماتى لله رب العالمين. لاشريك له وبذلك أمِرت وأنا أوّل المسلمين . اللّهُمّ أنت الملك لا إله إلا أنت، أنت ربّى وأنا عبدُك ظلمتُ نفسى واعترفتُ بذنبى فاغفر لى ذنوبى جميعا إنه لايغفر الذّنوب إلا أنت واهدنى لأحسنِ الأخلاق لا يهْدِى لأحسنها إلا أنت واصرف عنّى سيّئَها لايصرف عنى سيّئها إلا أنت لَبَّيْكَ وسَعْدَيْكَ والخيرُ كلُّه فى يديك والشر ليس إليك. تباركت وتعاليت. أستغفرك وأتوب إليك" . الحديث . وأخرجه الدّارَقُطْنِيّ وقال فى آخره : بَلَغَنا عن النَّضر بن شُمَيل وكان من العلماء باللغة وغيرها قال : معنى قول رسول الله صلى الله عليه وسلم " والشر ليس إليك " الشر ليس مما

(١) هذا صدر بيت لأبى ذؤيب . وعجزه كما فى جـ ١ ص ٣٢٨ طبعة ثانية أو ثالثة .

* فتخرموا ولكل جنب مصرع *

يُتقرّب به إليك . قال مالك : ليس التوجيه فى الصلاة بواجب على الناس ، والواجب عليهم التكبير ثم القراءة . قال ابن القاسم : لم يرمالك هذا الذى يقوله الناس قبل القراءة : سبحانك اللّهم و بحمدك . وفى مختصر ماليس فى المختصر : أن مالكا كان يقوله فى خاصّة نفسه؛ لصحة الحديث به ، وكان لايراه للناس مخافة أن يعتقدوا وجوبه . قال أبو الفرج الجَوْزِىّ : وكنت أصلى وراء شيخنا أبى بكر الدِّينَوَرِىّ الفقيه فى زمان الصّبا ، فرآنى مرّة أفعل هـذا فقال : يا بنىّ ، إن الفقهاء قد اختلفوا فى وجوب قراءة الفاتحة خلف الإمام ، ولم يختلفوا أن الافتتاح سُنّة ، فاشتغل بالواجب ودَعِ السُّنَن . والحجة لمـالكٍ قولُه صلى الله عليه وسلم للاعرابىّ الذى علّمه الصلاة : " إذا قمت إلى الصلاة فكبِّر ثم اقرأ " ولم يقل له سبح كما يقول أبو حنيفة ، ولا قل وجهت وجهى ، كما يقول الشافعىّ . وقال لابَىّ : " كيف تقرأ إذا افتتحت الصلاة " ؟ قال : قلت الله أكبر ، الحمد لله ربّ العالمين . فلم يذكر تَوْجِيهًا ولا تسبيحا . فإن قيل : فإن عليا قد أخبر أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يقوله . قلنا : يحتمل أن يكون قاله قبـل التكبير ثم كَبّر ، وذلك حَسَن عنـدنا . فإن قيل : فقد روى النَّسائِىّ والدارَقُطْنِىّ أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا افتتح الصلاة كبر ثم يقول : "إن صلاتى ونُسُكى" الحديث . قلنا : هـذا نحمله على النافلة فى صلاة الليل ، كما جاء فى كتاب النَّسائىّ عن أبى سعيد قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا افتتح الصلاة بالليل قال : " سبحانك اللّهُمّ و بحمدك . تبارك اسمك وتعالى جدّك ولا إله غيرك" . أو فى النافلة مطلقا ، فإن النافلة أخفّ من الفرض ، لأنه يجوز أن يُصلّيها قائما وقاعدا وراكبا ، وإلى القبلة وغيرها فى السفر ، فأمرُها أيسر . وقد روى النَّسائِىّ عن محمد بن مَسْلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قام يصلّى تطوُّعًا قال : " الله أكبر . وجّهتُ وَجْهِىَ للذى فطر السـموات والأرض حنيفا وما أنا من المشركين . إن صلاتى ونُسُكى ومَحْيَاىَ ومماتى لله رب العالمين . لا شريك له و بذلك أمرت وأنا أوّل المسلمين . اللّهُمّ أنت الملك لا إله إلا أنت سبحانك و بحمدك " . ثم يقرأ . وهذا نَصٌّ فى التطوّع لا فى الواجب . وإن صح أن ذلك كان فى الفريضة بعـد التكبير ، فيحمل

على الجواز والاستحباب ، وأما المسنون فالقراءة بعد التكبير ، والله بحقائق الأمور عليم . ثم إذا قاله فلا يقل « وأنا أول المسلمين » . وهى :

الرابعة — إذ ليس أحدهم بأولهم إلا محمد صلى الله عليه وسلم . فإن قيل : أو ليس إبراهيم والنبيُّون قبله ؟ قلنا عنه ثلاثة أجوبة : الأول — أنه أول الخلق أجمع معنًى ؛ كما فى حديث أبى هريرة من قوله عليه السلام : " نحن الآخرون الأولون يوم القيامة ونحن أول من يدخل الجنة " . وفى حديث حُذيفة " نحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيامة المَقْضىّ لهم قبل الخلائق " . الثانى — أنه أولهم لكونه مقدما فى الخلق عليهم ؛ قال الله تعالى : وإذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ (١) . قال قتادة : إن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " كنت أولَ الأنبياء فى الخلق وآخرهُم فى البعث " . فلذلك وقع ذكره هنا مقدما قبل نوح وغيره . الثالث — أول المسلمين من أهل ملّته ؛ قاله ابن العربى ، وهو قول قتادة وغيره . وقد اختلفت الروايات فى « أول » ففى بعضها ثبوتُها وفى بعضها لا ، على ما ذكرنا . وروى عِمران بن حُصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا فاطمة قومى فاشهدى أُضحِيَتَك فإنه يغفرلك فى أول قَطْرة من دمها كلَّ ذنب عملتيه ثم قولى « إن صلاتى ونُسُكى ومَحْيَاىَ ومماتى لله ربِّ العالمين . لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين » " . قال عمران : يا رسول الله ، هذا لك ولأهل بيتك خاصة أم للمسلمين عامةً ؟ قال : " بل للمسلمين عامة " .

قوله تعالى : قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ ۚ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿١٦٤﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِي رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ أى مالكه . روى أن الكفار قالوا للنبىّ صلى الله عليه وسلم : ارجع يا محمد إلى ديننا ، وآعبد آلهتنا ، وآترك ما أنت

(١) آية ٧ سورة الأحزاب .

عليه، ونحن نتكفّل لك بكل تِباعة تتوقعها فى دنياك وآخرتك ؛ فنزلت الآية . وهى استفهام يقتضى التقرير والتوبيخ . و « غير » نصب بـ « أبْغِى » و « رَبًّا » تمييز .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ﴾ أى لا ينفعنى فى ابتغاء ربٍّ غير الله كونكم على ذلك ؛ إذ لا تكسب كل نفس إلا عليها ؛ أى لا تؤخذ بما أتت من المعصية، وركبت من الخطيئة سواها .

الثانيـــة — وقد استدل بعض العلماء من المخالفين بهذه الآية على أن بيع الفُضُولىّ لا يصح ؛ وهو قول الشافعىّ . وقال علماؤنا : المراد من الآية تحمل الثواب والعقاب دون أحكام الدنيا ؛ بدليل قوله تعالى : « وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى » على مايأتى . وبيع الفُضُولِىّ عندنا موقوف على إجازة المالك، فإن أجازه جاز . هذا عُرْوة البارِقِىّ قد باع للنبىّ صلى الله عليه وسلم واشترى وتصرّف بغير أمره، وأجازه النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ وبه قال أبو حنيفة. روى البُخارِىّ والدّارَقُطْنِىّ عن عُروة بن أبى الجَعْد قال : عرض للنبىّ صلى الله عليه وسلم جَلَب(١) فأعطانى دينارا وقال : " أىْ عُرْوة ايتِ الجَلَب فاشترلنا شاة بهـذا الدينار " فأتيتُ الجَلَب فساومتُ فاشتريت شاتين بدينار، فجئت أسوقهما — أو قال أقودهما — فلقينى رجل فى الطريق فساومنى فبعته إحدى الشاتين بدينار، وجئت بالشاة الأخرى وبدينار، فقلت : يا رسول الله، هذه الشاة وهذا دينارك. قال : " كيف صنعت " ؟ فحدثته الحديث. قال: " اللّهُمّ بارك له فى صفقة يمينه ". قال: فلقد رأيتُنى أقف فى كُناسة الكوفة فأربح أربعين ألفا قبل أن أصـل إلى أهلى . لفظ الدّارَقُطْنِىّ . قال أبو عمر : وهو حديث جيّد، وفيـه صحة ثبوت النبىّ صلى الله عليه وسلم للشاتين، ولولا ذلك ما أخذ منه الدينار ولا أمضى له البيع .

وفيه دليل على جواز الوكالة، ولا خلاف فيها بين العلماء . فإذا قال الموكل لوكيله : اشتر كذا ؛ فاشترى زيادةً على ما وُكّل به فهل يلزم ذلك الأمر أم لا . كرجل قال لرجل : اشتر بهذا

(١) الجلب (بالتحريك) : ما جلب القوم من غنم وغيره .

الدرهم رطل لحم، صفته كذا؛ فاشترى له أربعة أرطال من تلك الصفة بذلك الدرهم. فالذى عليه مالك وأصحابه أن الجميع يلزمه إذا وافق الصفة ومن جنسها؛ لأنه مُحْسِن. وهو قول أبى يوسف ومحمد بن الحسن. وقال أبو حنيفة: الزيادة للمشترى. وهذا الحديث حُجّة عليه.

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ أى لا تحمل حاملةٌ ثِقْل أخرى، أى لا تؤخذ نفس بذنب غيرها، بل كل نفس مأخوذة بجُرْمها ومعاقبة بإثمها. وأصل الوِزْر الثِّقْل؛ ومنه قوله تعالى: «وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ»[1]. وهو هنا الذنب؛ كما قال تعالى: «وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ»[2]. وقد تقدّم. قال الأخفش: يقال وَزِر يَوْزَر، ووَزَرَ يَزِر، ووُزِرَ يُوزَر وزرا. ويجوز إِزْرًا[3]، كما يقال: إسادة. والآية نزلت فى الوليد بن المغيرة، كان يقول: اتبعوا سبيلى أحمل أوزاركم؛ ذكره ابن عباس. وقيل: إنها نزلت ردًّا على العرب فى الجاهلية من مؤاخذة الرجل بأبيه وبأبنه وبجريرة حليفه.

قلت: ويحتمل أن يكون المراد بهذه الآية فى الآخرة، وكذلك التى قبلها؛ فأما فى الدنيا فقد يؤاخذ فيها بعضهم بجُرْم بعض، لا سيّما إذا لم يَنْه الطائعون العاصين، كما تقدّم فى حديث أبى بكر فى قوله: «عليكم أنفسكم»[4]. وقال تعالى «وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً»[5]. «إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ»[6]. وقالت زينب بنت جَحْش: يا رسول الله، أنهلك وفينا الصالحون؟ قال: "نعم إذا كَثُرَ الخَبَث". قال العلماء: معناه أولاد الزنى. والخَبَث (بفتح الباء) اسم للزنى. فأوجب الله تعالى على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم دِيَة الخطأ على العاقلة حتى لا يُطَلّ[7] دَمُ الحُرّ المسلم تعظيما للدّماء. وأجمع أهل العلم على ذلك من غير خلاف بينهم فى ذلك؛ فدلّ على ما قلناه. وقد يحتمل أن يكون هذا فى الدنيا، فى ألا يؤاخذ زيد بفعل عمرو، وأن كل مباشر لجريمة فعليه مَغَبّتها. وروى أبو داود عن أبى رِمْثة قال: انطلقت مع أبى نحو النبىّ صلى الله عليه وسلم، ثم إن النبىّ

(١) آية ٢ سورة الانشراح. (٢) آية ٣١ من هذه السورة. (٣) فى قولهم: وسادة.
(٤) آية ١٠٥ سورة المائدة. (٥) آية ٢٥ سورة الأنفال. (٦) آية ١١ سورة الرعد.
(٧) طل دمه: ذهب هدرا.

صلى الله عليه وسلم قال لأبى: "ابنك هذا"؟ قال: إىْ وَرَبِّ الكعبة. قال: "حقا". قال: أَشْهدُ به. قال: فتبسّم النبىّ صلى الله عليه وسلم ضاحكا من بَيِّنٍ شَبَهِى فى أبى، ومن حَلِف أبى علىّ. ثم قال: "أما إنه لا يَجْنِى عليك ولا تَجْنِى عليه". وقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ». ولا يُعارض ما قلناه أوّلا بقوله: « وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ »(٢)؛ فإن هذا مبيّن فى الاية الأخرى قوله: « لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ »(٣). فمن كان إماما فى الضلالة ودَعَا إليها واتُّبع عليها فإنه يحمل وِزْر من أضلّه من غير أن ينقص من وزر المُضَل شىء، على ما يأتى بيانه إن شاء الله.

قوله تعالى: وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۗ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ ٱلْعِقَابِ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٦٥﴾

قوله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ ﴾ « خلائف » جمع خليفة، ككرائم جمع كريمة. وكل من جاء بعد من مضى فهو خليفة. أى جعلكم خَلَفا للأمم الماضية والقرون السالفة. قال الشّماخ:

تصيبهُمُ وتخطئنِى المنايا * وأخلُف فى رُبوع عن رُبوع

﴿ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ ﴾ فى الخلق والرزق والقوة والبَسْطة والفضل والعلم. ﴿ دَرَجَاتٍ ﴾ نصب بإسقاط الخافض، أى إلى درجات. ﴿ لِيَبْلُوَكُمْ ﴾ نصب بلام كَىْ. والابتلاء: الاختبار؛ أى ليظهر منكم ما يكون غايته الثواب والعقاب. ولم يزل بعلمه غنيًّا؛ فابتلى الموسر بالغنى وطلب منه الشكر، وابتلى المعسر بالفقر وطلب منه الصبر. ويقال: « ليبلوكم » أى بعضكم ببعض. كما قال: « وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً »(٤) على ما يأتى بيانه. ثم خوّفهم

(١) فى نسخ الأصل: « ثبت » والتصويب عن سنن أبى داود.
(٢) آية ١٣ سورة العنكبوت.
(٣) آية ٢٥ سورة النحل.
(٤) آية ٢٠ سورة الفرقان.

فقال : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ ﴾ لمن عصاه . ﴿ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ لمن أطاعه . وقال : « سَرِيعُ العِقابِ » مع وصفه سبحانه بالإمهال ، ومع أنّ عقاب النار فى الآخرة ؛ لأن كل آت قريب؛ فهو سريع على هذا . كما قال تعالى : « وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ »[1] . وقال : « يَرَوْنَهُ بَعِيدًا . وَنَرَاهُ قَرِيبًا »[2] . ويكون أيضا سريع العقاب لمن استحقه فى دار الدنيا؛ فيكون تحذيرا لمواقع الخطيئة على هذه الجهة . والله أعلم .

---

(١) آية ٧٧ سورة النحل . (٢) آية ٦ ، ٧ سورة المعارج .

بسم الله الرحمن الرحيم

تفسير سورة الأعراف

وهى مكية ، إلا ثمانَ آيات ، وهى قوله تعالى : « وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ » إلى قوله : « وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ »[1] . وروى النَّسائِيّ عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ فى صلاة المغرب بسورة الأعراف ، فرقها فى ركعتين . صححه أبو محمد عبد الحق .

قوله تعالى : الٓمٓصٓ ﴿١﴾ كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيْكَ فَلَا يَكُن فِى صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ لِتُنذِرَ بِهِۦ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿الٓمٓصٓ﴾ تقدم فى أول « البقرة »[2] وموضعه رفع بالابتداء . و﴿كِتَٰبٌ﴾ خبره . كأنه قال : « المص » حروف كتاب ﴿أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾ . وقال الكسائى : أى هذا كتاب .

قوله تعالى : ﴿فَلَا يَكُن فِى صَدْرِكَ حَرَجٌ مِّنْهُ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿حَرَجٌ﴾ أى ضيق ؛ أى لا يضيق صدرك بالإبلاغ ؛ لأنه رُوى عنه عليه السلام أنه قال : " إنى أخاف أن يَثْلَغُوا[3] رأسى فيدعوه خبزة " الحديث . خرّجه مسلم . قال الكيا : « فظاهره النهى ، ومعناه نفى الحرج عنه ؛ أى لا يضيق صدرك ألا يؤمنوا به ، فإنما عليك البلاغ ، وليس عليك سوى الإنذار به من شىء من إيمانهم

---

(١) من آية ١٦٣ — ١٧٠ . (٢) راجع جـ ١ ص ١٥٤ طبعه ثانية أو ثالثة .

(٣) كذا فى الأصول . والذى فى صحيح مسلم : « اذًا يثلغوا رأسى » . راجع صحيح مسلم . كتاب الجنة ، باب الصفات التى يعرف بها أهل الجنة وأهل النار . والثلغ : الشدخ . وقيل : هو ضربك الشىء الرطب بالشىء اليابس حتى يشدخ .

أو كفرهم ، ومثله قوله : « فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ »(١) الآية . وقال : « لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ أَلا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ »(٢) . ومذهب مجاهد وقتادة أن الحرج هنا الشك ، وليس هذا شك الكفر ، إنما هو شك الضيق . وكذلك قوله تعالى : « وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ »(٣) . وقيل : الخطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم والمراد أمته . وفيه بُعْدٌ . والهاء فى « منه » للقرآن . وقيل للإنذار ؛ أى أنزل إليك الكتاب لتنذر به فلا يكن فى صدرك حرج منه . فالكلام فيه تقديم وتأخير . وقيل للتكذيب الذى يعطيه قوة الكلام . أى فلا يكن فى صدرك ضيق من تكذيب المكذبين له .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَذِكْرَىٰ ﴾ يجوز أن يكون فى موضع رفع ونصب وخفض . فالرفع من وجهين ؛ قال البصريون : هى رفع على إضمار مبتدأ . وقال الكسائىّ : عطف على « كتاب » . والنصب من وجهين ؛ على المصدر ، أى وذكّر به ذكرى ؛ قاله البصريون . وقال الكسائى : عطف على الهاء فى « أنزلناه » . والخفض حملا على موضع « لتنذر به » . والإنذار للكافرين ، والذكرى للمؤمنين ؛ لأنهم المنتفعون به .

قوله تعالى : ﴿ اتَّبِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ۗ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ اتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ يعنى الكتاب والسُّنّة . قال الله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا »(٤) . وقالت فرقة : هذا أمر يَعُمّ النبيّ صلى الله عليه وسلم وأمّته . والظاهر أنه أمرٌ لجميع الناس دونه . أى اتبعوا ملة الإسلام والقرآن ، وأحلّوا حلاله وحرّموا حرامه ، وامتثلوا أمره ، واجتنبوا نهيه . ودلّت الآية على ترك اتباع الآراء مع وجود النص .

(١) آية ٦ سورة الكهف . (٢) آية ٣ سورة الشعراء . (٣) آية ٩٧ سورة الحجر .
(٤) آية ٧ سورة الحشر .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ﴾ «من دونه» من غيره . والهاء تعود على الربّ سبحانه ، والمعنى : لاتعبدوا معه غيرَه ، ولا تتخذوا مَن عدل عن دين الله وليًّا . وكلّ من رضى مذهباً فأهـل ذلك المذهب أوليـاؤه . ورُوى عن مالك بن دينار أنه قرأ « ولا تبتغوا من دونه أولياء » أى ولا تطلبوا . ولم ينصرف « أولياء » لأن فيه ألف التأنيث . وقيل : تعود على « ما » من قوله « آتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم » . ﴿ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴾ « ما » زائدة . وقيل : تكون مع الفعل مصدرا .

قوله تعـالى : وَكَم مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَـٰهَا فَجَآءَهَا بَأْسُنَا بَيَـٰتًا أَوْ هُمْ قَآئِلُونَ ﴿٤﴾ فَمَا كَانَ دَعْوَىٰهُمْ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَآ إِلَّآ أَن قَالُوٓا إِنَّا كُنَّا ظَـٰلِمِينَ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَمْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا ﴾ « كم » للتكثير ؛ كما أن « رُبَّ » للتقليل . وهى فى موضع رفع بالابتداء ، و « أهلكنا » الخبر . أى وكثير من القرى — وهى مواضع اجتماع الناس — أهلكناها . ويجوز النصب بإضمار فعل بعدها ، ولا يقدّر قبلها ؛ لأن الاستفهام لايعمل فيه ماقبله . ويقوّى الأوّل قوله : « وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ الْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ »[1] . ولولا اشتغال « أهلكنا » بالضمير لأنتصب به موضع « كم » . ويجوز أن يكون « أهلكنا » صفةً للقرية ، و « كم » فى المعنى هى القرية ؛ فإذا وصفت القرية فكأنك قد وصفت كم . يدلّ على ذلك قوله تعـالى : « وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا »[2] فعاد الضمير على « كم » على المعنى ؛ إذ كانت الملائكةَ فى المعنى . فلا يصح على هـذا التقدير أن يكون « كم » فى موضع نصب بإضمار فعل بعدها . ﴿ فَجَاءَهَا بَأْسُنَا ﴾ فيه إشكال للعطف بالفاء . فقال الفرّاء : الفاء بمعنى الواو ، فلا يلزم الترتيب . وقيل : أى وكم من قرية أردنا إهلاكها فجاءها بأسنا ؛ كقوله : « فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ »[3] . وقيل : إن

(١) آية ١٧ سورة الإسراء . (٢) آية ٢٦ سورة النجم . (٣) آية ٩٨ سورة النحل .

الهلاك واقع ببعض القوم، فيكون التقدير : وكم من قرية أهلكنا بعضها فجاءها بأسنا فأهلكنا الجميع. وقيل : المعنى وكم من قرية أهلكناها فى حكمنا فجاءها بأسنا. وقيل : أهلكناها بإرسالنا ملائكة العذاب إليها، فجاءها بأسنا وهو الاستئصال . والبأس : العذاب الآتى على النفس. وقيل : المعنى أهلكناها فكان إهلاكنا إياهم فى وقت كذا، فمجىء البأس على هذا هو الإهلاك . وقيل : البأس غير الإهلاك، كما ذكرنا . وحكى الفَرّاء أيضا أنه إذا كان معنى الفعلين واحدا أو كالواحد قدمت أيّهما شئت ؛ فيكون المعنى وكم من قرية جاءها بأسنا فأهلكناها ؛ مثل دنا فقَرُب، وقَرُب فدنا ، وشتمنى فأساء، وأساء فشتمنى؛ لأن الإساءة والشتم شىء واحد . وكذلك قوله : « اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ »(١) . المعنى — والله أعلم — انشق القمر فاقتربت الساعة . والمعنى واحد . ﴿ بَيَاتًا ﴾ أى ليلا؛ ومنه البيت، لأنه يُبات فيه. يقال: بات يَبِيت بَيْتًا وبَيَاتا . ﴿ أَوْ هُمْ قَائِلُونَ ﴾ أى أو وهم قائلون، فاستثقلوا حذفوا الواو ؛ قاله الفَرّاء . قال الزجاج : وهذا خطأ ، إذا عاد الذكر استغنى عن الواو ؛ تقول : جاءنى زيد راكبا أو هو ماش، ولا يحتاج إلى الواو . قال المَهْدوىّ: ولم يقل بياتا أو وهم قائلون لأن فى الجملة ضميرا يرجع إلى الأول فاستغنى عن الواو . وهو معنى قول الزجاج سواء ، وليس أو للشك بل للتفصيل؛ كقولك : لأُكْرِمنّك منصفا لى أو ظالما . وهذه الواو تسمى عند النحويين واو الوقت. و ﴿ قائلون ﴾ من القائلة وهى القيلولة؛ وهى نوم نصف النهار. وقيل: الاستراحة نصف النهار إذا اشتد الحر وإن لم يكن معها نوم. والمعنى : جاءهم عذابنا وهم غافلون إما ليلا وإما نهارا . والدعوى الدعاء ؛ ومنه قوله : « وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ »(٢) . وحكى النحويون اللّهُمّ أشركنا فى صالح دعوى من دعاك . وقد تكون الدّعوى بمعنى الادعاء . والمعنى : أنهم لم يخلصوا عند الإهلاك إلا على الإقرار بأنهم كانوا ظالمين . و ﴿ دعواهم ﴾ فى موضع نصب خبر كان ، واسمها « إِلَّا أَنْ قَالُوا » . نظيره « فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا »(٣) ويجوز

(١) أول سورة القمر . (٢) آية ١٠ سورة يونس . (٣) آية ٥٦ سورة النمل .

أن تكون الدعوى رفعا، و « أن قالوا » نصبا؛ كقوله تعالى : « لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا »(١) برفع « البر » . وقوله : « ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةَ الَّذِينَ أَسَاءُوا السُّوأَى أَنْ كَذَّبُوا »(٢) برفع « عاقبة » .

قوله تعالى : فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٦﴾ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِم بِعِلْمٍ وَمَا كُنَّا غَآئِبِينَ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ ﴾ دليل على أن الكفار يحاسبون. وفى التنزيل « ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ »(٣) . وفى سورة القصص « وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ »(٤) يعنى إذا استقرّوا فى العذاب. والآخرة مواطن : موطن يسألون فيه للحساب. وموطن لا يسألون فيه. وسؤالهم سؤال تقرير وتوبيخ وإفضاح. وسؤالُ الرسل سؤالُ استشهادٍ بهم وإفصاح؛ أى عن جواب القوم لهم . وهو معنى قوله : « لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عن صِدْقِهِمْ »(٥) على ما يأتى . وقيل: المعنى « فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ » أى الأنبياء « وَلَنَسْأَلَنَّ المرسلين » أى الملائكة الذين أرسلوا إليهم . واللام فى « فلنسألَنّ » لام قسم وحقيقتها التوكيد . وكذا ﴿ فَلَنَقُصَّنَّ عَلَيْهِمْ بِعِلْمٍ ﴾ . قال ابن عباس : ينطق عليهم(٦) . ﴿ وَمَا كُنَّا غَائِبِينَ ﴾ أى كنا شاهدين لأعمالهم . ودلّت الآية على أن الله عالم بعلم .

قوله تعالى : وَٱلْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ ۚ فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُم بِمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَظْلِمُونَ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ ﴾ ابتداء وخبر . ويجوز أن يكون « الحق » نعته، والخبر « يومئذ » . ويجوز نصب « الحق » على المصدر . والمراد بالوزن وزنُ أعمال العباد

(١) آية ١٧٧ سورة البقرة . راجع جـ ٢ ص ٢٣٧ طبعة ثانية .
(٢) آية ١٠ سورة الروم .
(٣) آية ٢٦ سورة الغاشية .
(٤) آية ٧٨
(٥) آية ٨ سورة الأحزاب .
(٦) عبارة الطبرى : « ينطق لهم كتاب عملهم عليهم بأعمالهم » .

بالميزان. قال ابن عمر : توزن صحائف أعمال العباد . وهذا هو الصحيح، وهو الذى ورد به الخبر على ما يأتى . وقيل : الميزان الكتاب الذى فيه أعمال الخلق . وقال مجاهد : الميزان الحسنات والسيئات بأعيانها . وعنه أيضا والضحّاك والأعمش : الوزن والميزان بمعنى العدل والقضاء . وذِكر الوزن ضَرْبُ مثلٍ ؛ كما تقول : هذا الكلام فى وزن هذا وفى وزانه، أى يعادله ويساويه وإن لم يكن هناك وزن . قال الزجاج : هذا سائغ من جهة اللسان ، والأوْلى أن يُتّبع ما جاء فى الأسانيد الصحاح من ذكر الميزان . قال القُشَيْرِىّ : وقد أحسن فيما قال، إذ لو حمل الميزان على هذا فلْيُحْمل الصراطُ على الدِّين الحق، والجنةُ والنارُ على ما يرد على الأرواح دون الأجساد ، والشياطينُ والجنُّ على الأخلاق المذمومة، والملائكةُ على القُوَى المحمودة . وقد أجمعت الأمة فى الصدر الأوّل على الأخذ بهذه الظواهر من غير تأويل . وإذا أجمعوا على منع التأويل وجب الأخذ بالظاهر، وصارت هذه الظواهر نصوصا . قال ابن فُورَك : وقد أنكرت المعتزلة الميزان بناءً منهم على أن الأعراض يستحيل وزنها، إذ لا تقوم بأنفسها . ومن المتكلمين من يقول : إن الله تعالى يقلب الأعراض أجساما فيزنها يوم القيامة. وهذا ليس بصحيح عندنا، والصحيح أن الموازين تثقل بالكتب التى فيها الأعمال مكتوبة، وبها تخف . وقد رُوى فى الخبر ما يحقق ذلك، وهو أنه رُوى أن ميزان بعض بنى آدم كاد يخف بالحسنات فيوضع فيه رِقّ مكتوبٌ فيه « لا إله إلا الله » فيثقل. فقد عُلم أن ذلك يرجع إلى وزن ما كتب فيه الأعمال لا نفس الأعمال، وأن الله سبحانه يخفف الميزان إذا أراد، ويثقله إذا أراد بما يوضع فى كِفتيه من الصحف التى فيها الأعمال. وفى صحيح مسلم عن صفْوان بن مُحْرِز قال قال رجل لابن عمر : كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى النَّجْوَى (١) ؟ قال سمعته يقول : "يُدْنَى المؤمنُ من ربّه يوم القيامة حتى يضع عليه كَنَفَه فيُقرِّره بذنوبه فيقول هل تعرف فيقول أىْ ربِّ أعرف قال فإنى قد سترتها عليك فى الدنيا وإنى أغفرها لك اليوم فيُعْطَى صحيفة حسناته وأما الكفار والمنافقون فينادَى بهم على رءوس الخلائق هؤلاء الذين كذبوا على الله" . فقوله "فيُعْطَى صحيفة حسناته"

(١) يريد مناجاة الله تعالى للعبد يوم القيامة .

دليل على أن الأعمال تُكتب فى الصحف وتُوزن . وروى ابن ماجه من حديث عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يُصاح برجل من أمتى يوم القيامة على رءوس الخلائق فَيَنْشر عليه تسعة وتسعون سِجِلًّا كلّ سِجِلّ مَدّ البصر ثم يقول الله تبارك وتعالى هل تنكر من هـذا شيئا فيقول لا يارب فيقول أظلمتْك كَتَبَتِى الحافظون فيقول لا ثم يقـول ألك عذر ألك حسنة فيهاب الرجل فيقول لا فيقول بلى إن لك عندنا حسنات وإنه لا ظُلم عليك اليوم فتخرج له بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبـده ورسوله فيقول يا رب ما هـذه البطاقة مع هذه السجلات فيقول إنك لا تُظلم فتوضع السجلات فى كِفّة والبطاقة فى كِفّـة فطاشت السجلات وثقلت البطاقة" . زاد الترمذىّ "فلا يثقل مع اسم الله شىء" وقال : حديث حسن غريب . وسيأتى لهـذا الباب مزيد بيـان فى « الكهف(١) والأنبياء(٢) » إن شاء الله تعـالى .

قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ . وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ ﴾ « موازينه » جمع ميزان ، وأصله مِوْزان ، قلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها . وقيل : يجوز أن يكون هناك موازين للعامل الواحد يُوزن بكل ميزان منها صِنف من أعماله . ويمكن أن يكون ذلك ميزانا واحدا عُبِّر عنه بلفظ الجمع ؛ كما تقـول : خرج فلان الى مكة على البغال ، وخرج إلى البصرة فى السفن . وفى التنزيل : « كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ » . « كَذَّبَتْ عَادٌ الْمُرْسَلِينَ(٣) » . وإنمـا هو رسول واحد فى أحد التأويلين . وقيل : الموازين جمع موزون ، لا جمع ميزان . أراد بالموازين الأعمال الموزونة . ﴿ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ ﴾ مثـله . وقال ابن عباس : توزن الحسنات والسيئات فى ميزان له لسان وكِفّتان ؛ فأما المؤمن فيؤتى بعمله فى أحسن صورة فيوضع فى كفة الميزان فتثقل حسناته على سيئاته ؛ فذلك قوله « فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » ويؤتى بعمـل الكافر فى أقبح صورة فيُوضـع فى كِفّة الميزان فيخفّ وزنه حتى يقـع فى النار . وما أشار إليه ابن

(١) آية ١٠٥ . (٢) آية ٤٧ . (٣) آية ١٠٥ ، ١٢٣ سورة الشعراء .

عباس قريبٌ مما قيل : يخلق الله تعالى كلّ جزء من أعمال العباد جوهرا فيقع الوزن على تلك الجواهر . وردّه ابن فُورَك وغيره . وفى الخبر "إذا خفّت حسنات المؤمن أخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بطاقة كالأنملة فيُلقيها فى كفّة الميزان اليمنى التى فيها حسناته فترجح الحسنات فيقول ذلك العبد المؤمن للنبيّ عليه السلام بأبى أنت وأُمّى! ما أحسنَ وجهك وما أحسن خُلُقك فمن أنت فيقول أنا محمد نبيّك وهذه صلواتك التى كنت تصلّى علىّ قد وفّيتك أحوج ما تكون إليها" . ذكره القشيرىّ فى تفسيره . وذكر أن البطاقة (بكسر الباء) رقعة فيها رقم المتاع بلغة أهل مصر . وقال ابن ماجه : قال محمد بن يحيى : البطاقة الرقعة ، وأهل مصر يقولون للرقعة بطاقة . وقال حذيفة : صاحب الموازين يوم القيامة جبريل عليه السلام، يقول الله تعالى : " يا جبريل زِنْ بينهم فَرُدّ من بعض على بعض " . قال : وليس ثمّ ذهب ولا فضة؛ فإن كان للظالم حسناتٌ أخذ من حسناته فُرِدّ على المظلوم، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات المظلوم فتحمل على الظالم ؛ فيرجع الرجل وعليه مثل الجبال . ورُوى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أن الله تعالى يقول يوم القيامة : " يا آدم ابرز إلى جانب الكرسى عند الميزان وانظر ما يُرفع إليك من أعمال بَنِيك فمن رجح خيرُه على شره مثقالَ حبّة فله الجنة ومن رَجح شرّه على خيره مثقالَ حبّة فله النار حتى تعلم أنى لا أعذّب إلا ظالما " .

قوله تعالى : وَلَقَدْ مَكَّنَّٰكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَٰيِشَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿١٠﴾

أى جعلناها لكم قرارا ومهادا، وهيّأنا لكم فيها أسباب المعيشة . والمعايش جمع معيشة، أى ما يتعيّش به من المطعم والمشرب وما تكون به الحياة . يقال : عاش يَعيش عَيْشًا ومَعاشًا ومَعِيشا ومَعِيشة وعِيشَة . وقال الزجاج : المَعِيشة ما يُتوصّل به إلى العيش . ومعيشة فى قول الأخفش وكثيرٍ من النحويين مَفْعِلة . وقرأ الأعرج « معائش » بالهمز. وكذا روى خارجة ابن مُصْعَب عن نافع . قال النحاس : والهمز لحن لا يجوز ؛ لأن الواحدة مَعِيشة ، أصلها مَعْيِشة، فزيدت ألف الوصل وهى ساكنة والياء ساكنة، فلا بُدّ من تحريك إذ لا سبيل

إلى الحذف، والألف لا تحرك فحركت الياء بما كان يجب لها فى الواحد . ونظيره من الواو منارة ومناور، ومقام ومقاوم؛ كما قال الشاعر :

وإنى لقـوّامٌ مقاوِمَ لم يكن * جرير ولا مَوْلَى جريرٍ يقومها

وكذا مصيبه ومَصاوِب . هذا الجيّد، ولغة شاذة مصائب . قال الأخفش : إنما جاز مصائب لأن الواحدة معتلة . قال الزجاج : هذا خطأ يلزمه عليه أن يقول مقائم . ولكن القول أنه مثل وِسادة وإسادة . وقيل : لم يجز الهمز فى معايش لأن المعيشة مَفْعِلة؛ فالياء أصليـة، وإنما يهمز إذا كانت الياء زائدة مثل مدينة ومدائن ، وصحيفة وصحائف ، وكريمة وكرائم ، ووظيفة ووظائف، وشبهه .

قوله تعالى : وَلَقَدْ خَلَقْنَـٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَـٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِـَٔادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ لَمْ يَكُن مِّنَ ٱلسَّـٰجِدِينَ ﴿١١﴾

قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ﴾ لما ذكر نعمه ذكر ابتداء خلقه. وقد تقدم[1] معنى الخلق فى غير موضع . ﴿ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ﴾ أى خلقناكم نطفا ثم صورناكم ، ثم إنا نخبركم أنا قلنا للملائكة اسجدوا لآدم. وعن ابن عباس والضحّاك وغيرهما: المعنى خلقنا آدم ثم صورناكم فى ظهره . وقال الأخفش: « ثم » بمعنى الواو . وقيل : المعنى « ولقد خلقناكم » يعنى آدم عليه السلام، ثم قلنا للملائكة اسجدوا لآدم ، ثم صورناكم ؛ على التقديم والتأخير . وقيل : « ولقد خلقناكم » يعنى آدم ؛ ذُكر بلفظ الجمع لأنه أبو البشر . « ثم صورناكم » راجع إليه أيضا . كما يقال : نحن قتلناكم ؛ أى قتلنا سيِّدكم . ﴿ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ ٱسْجُدُوا لِآدَمَ ﴾ وعلى هـذا لا تقديم ولا تأخير؛ عن ابن عباس أيضا . وقيل : المعنى ولقد خلقناكم ، يريد آدم وحوّاء ؛ فآدم من التراب وحوّاء من ضلع من أضلاعه، ثم وقع التصوير بعد ذلك. فالمعنى : ولقد خلقنا أبويكم ثم صورناهما؛ قاله الحسن . وقيل : المعنى خلقناكم فى ظهر آدم

(١) راجع جـ ١ ص ٢٢٦، ٢٥١ طبعة ثانية أو ثالثة .

ثم صوّرناكم حين أخذنا عليكم الميثاق. هذا قول مجاهد، رواه عنه ابن جُريج وابن أبي نَجيح. قال النحاس: وهذا أحسن الأقوال. يذهب مجاهد إلى أنه خلقهم في ظهر آدم، ثم صوّرهم حين أخذ عليهم الميثاق، ثم كان السجود بعدُ. ويقوّى هذا « وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ »(١). والحديثُ " أنه أخرجهم أمثال الذَّرّ فأخذ عليهم الميثاق ". وقيل: « ثم » للإخبار، أي ولقد خلقناكم يعني في ظهر آدم صلى الله عليه وسلم، ثم صورناكم أي في الأرحام. قال النحاس: هذا صحيح عن ابن عباس.

قلت: كل هذه الأقوال محتمل، والصحيح منها ما يَعْضُده التنزيل؛ قال الله تعالى: « وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ »(٢) يعني آدم. وقال: « وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا »(٣). ثم قال: « جَعَلْنَاهُ » أي جعلنا نسله وذريته « نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ »(٢) الآية. فآدم خُلِق من طين ثم صُوّر وأكرم بالسجود، وذريته صُوِّروا في أرحام الأمهات بعد أن خُلقوا فيها وفي أصلاب الآباء. وقد تقدم في أول سورة « الأنعام » أن كل إنسان مخلوق من نطفة وتُرْبة؛ فتأمله. وقال هنا: « خلقناكم ثم صوّرناكم » وقال في آخر الحشر: « هو الله الخالق البارئ المُصَوِّر » فذكر التصوير بعد البَرء. وسيأتي بيان ذلك إن شاء الله تعالى. وقيل: معنى « ولقد خلقناكم » أي خلقنا الأرواح أولا ثم صوّرنا الأشباح آخرا.

قوله تعالى: ﴿ إِلَّا إِبْلِيسَ لَمْ يَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴾ استثناء من غير الجنس. وقيل من الجنس. وقد اختلف العلماء: هل كان من الملائكة أم لا؛ كما سبق بيانه في « البقرة »(٤).

قوله تعالى: قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ ۖ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴿١٢﴾

(١) آية ١٧٢ من هذه السورة.
(٢) آية ١٢ وما بعدها سورة المؤمنون.
(٣) راجع جـ ٥ ص ١ طبعة أولى أو ثانية.
(٤) راجع جـ ١ ص ٢٩٤ طبعة ثانية أو ثالثة.

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ مَا مَنَعَكَ ﴾ « ما » فى موضع رفع بالابتداء ؛ أىْ أىّ شىء منعك . وهـذا سؤال توبيخ . ﴿ أَلَّا تَسْجُدَ ﴾ فى موضع نصب، أى من أن تسجد . و « لا » زائدة . وفى ص « مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ »[1] وقال الشاعر :

أبَى جُودُه لا البخلَ فاستعجلت به * نَعَمْ من فَتًى لا يمنـع الجودَ نائـلُه

أراد أبى جودُه البخلَ ، فزاد « لا » . وقيـل : ليست بزائدة ؛ فإن المنع فيـه طرف من القول والدعاء، فكأنه قال : من قال لك ألّا تسجد، أومن دعاك إلى ألّا تسجد . كما تقول : قـد قلت لك ألّا تفعل كذا . وقيل : فى الكلام حذف، والتقـدير : ما منعك من الطاعة وأحوجك إلى ألّا تسجد . قال العلماء : الذى أحوجه إلى ترك السجود هو الكبر والحسد، وكان أضمر ذلك فى نفسه إذا أُمر بذلك . وكان أمره من قبل خلق آدم؛ يقول الله تعالى : « إِنِّى خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ . فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِى فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ »[2] . فكأنه دخله أمر عظيم من قوله « فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ » . فإن فى الوقوع توضـيع الواقع وتشريفًا لمن وُقع له ؛ فأضمر فى نفسه ألا يسجد إذا أمره فى ذلك الوقت . فلمـا نفخ فيـه الروح وقعت الملائكة سُجَّـدًا ، وبَقِىَ هو قائمـا بين أظهرهم ؛ فأظهر بقيامه وترك السجود ما فى الضمير . فقال الله تعالى : « مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ » أى ما منعك من الانقياد لأمرى ؛ فأخرج سِرّ ضميره فقال : « أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ » .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ إِذْ أَمَرْتُكَ ﴾ يدلّ على ما يقوله الفقهـاء من أن الأمر يقتضى الوجوب بمطلقه من غير قَرِينة ؛ لأن الذم عُلّق على ترك الأمر المطلق الذى هو قوله عز وجل للملائكة : « اسْجُدُوا لآدَمَ » وهذا بيّن .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْـهُ ﴾ أى منعنى من السجود فَضْلِى عليـه ؛ فهذا من إبليس جواب على المعنى . كما تقول : لمن هـذه الدار ؛ فيقول المخاطب : مالكها

(١) آية ٧٥ (٢) آية ٧١ سورة ص .

زيد . فليس هذا عين الجواب، بل هو كلام يرجع إلى معنى الجواب . ﴿ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ فرأى أن النار أشرف من الطين؛ لعلوها وصعودها وخفتها، ولأنها جوهر مضيء . قال ابن عباس والحسن وابن سيرين : أول من قاس إبليسُ فأخطأ القياس . فمن قاس الدِّين برأيه قرنه الله مع إبليس. قال ابن سيرين: وما عُبدت الشمس والقمر إلا بالمقاييس. وقالت الحكماء : أخطأ عدو الله من حيث فضّل النار على الطين، وإن كانا فى درجة واحدة من حيث هى جماد مخلوق . فإن الطين أفضل من النار من وجوه أربعة :

أحدها — أن من جوهر الطين الرزانة والسكون ، والوقار والأناة ، والحلم، والحياء، والصبر . وذلك هو الداعى لآدم عليه السلام بعد السعادة التى سبقت له إلى التوبة والتواضع والتضرع، فأورثه المغفرة والاجتباء والهداية . ومن جوهر النار الخفة، والطيش، والحدّة، والارتفاع، والاضطراب. وذلك هو الداعى لإبليس بعد الشقاوة التى سبقت له إلى الاستكبار والإصرار ؛ فأورثه الهلاك والعذاب واللّعنة والشقاء ؛ قاله القفّال .

الثانى — أن الخبر ناطق بأن تراب الجنة مسك أذفر، ولم ينطق الخبر بأن فى الجنة نارا وأن فى النار ترابا .

الثالث — أن النار سبب العذاب، وهى عذاب الله لأعدائه ؛ وليس التراب سببا للعذاب .

الرابع — أن الطين مستغنٍ عن النار، والنار محتاجة إلى المكان ومكانُها التراب .

قلت — ويحتمل قولا خامسا وهو أن التراب مسجد وطهور ؛ كما جاء فى صحيح الحديث. والنار تخويف وعذاب ؛ كما قال تعالى : « ذَلِكَ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ »(١) . وقال ابن عباس : كانت الطاعة أولى بإبليس من القياس فعصى ربّه ، وهو أول من قاس برأيه . والقياس فى مخالفة النصّ مردود .

الرابعة — واختلف الناس فى القياس إلى قائل به، ورادٍّ له ؛ فأما القائلون به فهم الصحابة والتابعون ، وجمهور من بعدهم . وأن التّعبّد به جائز عقلا واقع شرعا، وهو الصحيح.

(١) آية ١٦ سورة الزمر .

وذهب القفّال من الشافعيّة وأبو الحسين البصرىّ إلى وجوب التعبّد به عقلا. وذهب النظّام إلى أنه يستحيل التعبّد به عقلا وشرعا؛ وردّه بعض أهل الظاهر. والأوّل الصحيح. قال البخارى فى (كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة): المعنى لا عصمة لأحد إلا فى كتاب الله أو سنة نبيّه أو فى إجماع العلماء إذا وُجد فيها الحكمُ فإن لم يوجد فالقياس. وقد ترجم على هذا (باب مَن شَبّه أصلا معلوما بأصل مبيّن قد بيّن الله حكمها ليفهَم السائلُ). وترجم بعد هذا (باب الأحكام التى تُعرف بالدلائل وكيف معنى الدلالة وتفسيرها). وقال الطبرىّ: الاجتهاد والاستنباط من كتاب الله وسنّة نبيّه صلى الله عليه وسلم وإجماعُ الأمة هو الحق الواجب، والفرضُ اللازم لأهل العلم. وبذلك جاءت الأخبار عن النبىّ صلى الله عليه وسلم، وعن جماعة الصحابة والتابعين. وقال أبو تمام المالكىّ: أجمعت الأمة على القياس؛ فمن ذلك أنهم أجمعوا على قياس الذهب والوَرِق فى الزكاة. وقال أبو بكر: أقِيلونى بيعتى. فقال علىّ: واللهِ لا نُقيلك ولا نستقيلك، رضِيك رسول الله صلى الله عليه وسلم لِديننا فلا نرضاك لدنيانا. فقاس الإمامة على الصلاة. وقاس الصدّيق الزكاة على الصلاةِ وقال: والله لا أفرق بين ما جمع الله. وصرح علىّ بالقياس فى شارب الخمر بمحضر الصحابة وقال: إنه إذا سَكِر هَذَى، وإذا هَذَى افترى؛ فحدّه حدّ القاذف. وكتب عمر إلى أبى موسى الأشعرى كتابا فيه: الفَهْمَ الفَهْمَ فيما يختلج فى صدرك مما لم يبلغك فى الكتاب والسنة، اعرف الأمثال والأشباه، ثم قِس الأمور عند ذلك، فاعمد إلى أحبّها إلى الله تعالى وأشبهها بالحق فيما ترى. الحديث بطوله ذكره الدارقطنىّ. وقد قال أبو عبيدة لعمر فى حديث الوباء، حين رجع عمر من سَرْغ: نَفِرّ من قَدَر الله! فقال عمر: نَعَمْ! نفِرّ من قَدَر الله إلى قدر الله. ثم قال له عمر: أرأيت ... فقايسه وناظره بما يشبه من مسألته بمحضر المهاجرين والأنصار، وحَسْبُك. وأما الآثار وآى القرآن فى هذا المعنى فكثير. وهو يدلّ على أن القياس أصل من أصول الدِّين، وعِصمة من عِصَم المسلمين، يرجع إليه المجتهدون، ويفزع إليه العلماء العاملون؛ فيستنبطون

(١) راجع الحديث فى الموطأ «باب ما جاء فى الطاعون».

به الأحكام . وهو قول الجماعة الذين هم الحجة ، ولا يلتفت إلى من شذّ عنها . وأما الرأى المذموم والقياس المتكلَّف المنهيُّ عنه فهو ما لم يكن على هذه الأصول المذكورة ؛ لأن ذلك ظن ونزغ من الشيطان ؛ قال الله تعالى : « وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ »[1] . وكلُّ ما يورده المخالف من الأحاديث الضعيفة والأخبار الواهية فى ذمّ القياس فهى محمولة على هذا النوع من القياس المذموم، والذى ليس له فى الشرع أصل معلوم. وتتميم هذا الباب فى كتب الأصول.

قوله تعالى : قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ فَاهْبِطْ مِنْهَا ﴾ أى من السماء. ﴿ فَمَا يَكُونُ لَكَ أَنْ تَتَكَبَّرَ فِيهَا ﴾ لأن أهلها الملائكة المتواضعون. ﴿ فَاخْرُجْ إِنَّكَ مِنَ الصَّاغِرِينَ ﴾ أى من الأذلّين. ودلّ هذا أن من عصى مولاه فهو ذليل . وقال أبو رَوْق والبَجَلِيّ : « فاهبط منها » أى من صورتك التى أنت فيها ؛ لأنه افتخر بأنه من النار فشُوّهت صورته بالإظلام وزوال إشراقه . وقيل : « فاهبط منها » أى انتقل من الأرض إلى جزائر البحار ؛ كما يقال : هبطنا أرض كذا أى انتقلنا إليها من مكان آخر ، فكأنه أخرج من الأرض الى جزائر البحار فسلطانه فيها ، فلا يدخل الأرض إلا كهيئة السارق[2] يخاف فيها حتى يخرج منها . والقول الأوّل أظهر . وقد تقدم فى « البقرة »[3] .

قوله تعالى : قَالَ أَنْظِرْنِي إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤﴾ قَالَ إِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ ﴿١٥﴾

سأل النظرة والإمهال إلى يوم البعث والحساب . طلب ألّا يموت لأن يوم البعث لا موت بعده؛ فقال الله تعالى: « إِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ ». قال ابن عباس والسُّدّى وغيرهما :

---

(١) آية ٣٦ سورة الإسراء .

(٢) فى بعض الأصول : « السارى » بالياء .

(٣) راجع جـ ١ ص ٣٢٧ طبعة ثانية أو ثالثة .

أنظره إلى النفخة الأولى حيث يموت الخلق كلهم . وكان طلب الإنظار إلى النفخة الثانيـة حيث يقوم الناس لرب العالمين؛ فأبى الله ذلك عليه . وقال : « إلى يَوْمِ يُبْعَثُون » ولم يتقدّم ذكْرُ مَن يبعث ؛ لأن القصة فى آدم وذريّته، فدلّت القرينة على أنهم هم المبعوثون .

قوله تعـالى : قَالَ فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَٰطَكَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ لَءَاتِيَنَّهُم مِّنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَٰنِهِمْ وَعَن شَمَآئِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَٰكِرِينَ ﴿١٧﴾

فيـــه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِي ﴾ الإغواء إيقاع الغىّ فى القلب؛ أى فبما أوقعت فى قلبى من الغىّ والعناد والاستكبار . وهـذا لأن كفر إبليس ليس كفرَ جهل، بل هو كفر عناد واستكبار . وقد تقدّم فى « البقرة »(١) . قيل : معنى الكلام القَسَم، أى فبإغوائك إياى لأقعدنّ لهم على صراطك ، أو فى صراطك ؛ فحذف . دليل هـذا القول قولُه فى (ص) : « فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ »(٢) فكأن إبليس أعظم قدر إغواء الله إياه لما فيـه من التسليط على العباد، فأقسم به إعظاما لقدره عنده . وقيل : الباء بمعنى اللام، كأنه قال : فلإغوائك إياى . وقيل : هى بمعنى مع، والمعنى فمع إغوائك إياى . وقيل : هو استفهام، كأنه سأل بأىّ شىء أغواه . وكان ينبغى على هذا أن يكون : فبم أغويتنى . وقيل : المعنى فبما أهلكتنى بلعنك إيّاى . والإغواء الإهلاك، قال الله تعالى : « فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا »(٣) أى هلاكا . وقيل : فبما أضللتنى . والإغواء : الإضلال والإبعاد؛ قاله ابن عباس . وقيل : خيّبتنى من رحمتك؛ ومنه قول الشاعر :

* ومَنْ يَغْوَ لا يَعْدَم على الغىّ لائمـا *

(١) راجع جـ ١ ص ٢٩٥ طبعة ثانية أو ثالثة . (٢) آية ٨٢ (٣) آية ٥٩ سورة مريم .

(٤) هذا عجز بيت لزرقش، وصدره كما فى اللسان مادة غوى :

* فمن يلق خيرا يحمد الناس أمره *

أى من يخب . وقال ابن الأعرابىّ : يقال غَوَى الرجل غَيًّا إذا فسد عليه أمره ، أو فسد هو فى نفسه . وهو أحد معانى قوله تعالى : « وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى » أى فسد عيشُه فى الجنة . ويقال : غَوِىَ الفصيلُ إذا لم يُدِرّ لبنَ أمِّه .

الثانيـــة — مذهب أهل السنة أن الله تعالى أضلّه وخلق فيه الكفر ؛ ولذلك نسب الإغواء فى هذا إلى الله تعالى . وهو الحقيقة ، فلا شىء فى الوجود إلا وهو مخلوق له ، صادر عن إرادته تعالى . وخالف الإماميّة والقدريّة وغيرهما شيخهم إبليس الذى طاوعوه فى كل ما زَيّنه لهم ، ولم يطاوعوه فى هـذه المسألة ويقولون : أخطأ إبليس ، وهو أهل للخطأ حيث نسب الغَواية إلى ربّه ، تعـالى الله عن ذلك . فيقال لهم : وإبليس وإن كان أهلا للخطأ فما تصنعون فى نبىّ مُكَرَّم معصوم ، وهو نوح عليه السلام حيث قال لقومه : « وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِى إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ »(١) وقد روى أن طاوسا جاءه رجل فى المسجد الحرام ، وكان متّهَما بالقدر ، وكان من الفقهاء الكبار ؛ فجلس إليه فقال له طاوس : تقوم أو تقام؟ فقيل لطاوس : تقول هذا لرجل فقيه ! فقال : إبليس أفقه منه ، يقول إبليس : رب بما أغويتنى . ويقول هذا : أنا أغوى نفسى .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ أى بالصَّدّ عنه ، وتزيين الباطل حتى يهلكوا كما هلك ، أو يضلّوا كما ضلّ ، أو يخيّبوا كما خُيّب ؛ حسب ما تقدّم من المعانى الثلاثة فى «أغويتنى» . والصراط المستقيم هو الطريق الموصّل إلى الجنة . و «صِراطَك» منصـوب على حذف « على » أو « فى » من قوله « صراطك المستقيم » ؛ كما حكى سيبويه « ضرب زيد الظهر والبطن » . وأنشد :

لَدُنٌ بِهَزِّ الكَفِّ يَعْسِل مَتْنُه * فيه كما عَسل الطريقَ الثَّعْلَبُ(٢)

---

(١) آية ٣٤ سورة هود . (٢) البيت لساعدة بن جؤية . يريد فى الطريق . وصف فى البيت رُمْحًا ليّن الهز ؛ فشبه اضطرابه فى نفسه أو فى حال هزه بعسلان الثعلب فى سيره . والعسل العسلان (بالتحريك) : سير سريع فى اضطراب . واللدن : الناعم اللين . (عن شرح الشواهد) .

ومن أحسن ما قيـل فى تأويل ﴿ ثُمَّ لَآتِيَنَّهُم مِّنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ ﴾ أى لأصدّنّهم عن الحق، وأرغبّهم فى الدنيا، وأشككهم فى الآخرة . وهذا غاية فى الضلالة . كما قال : « وَلَأُضِلَّنَّهُم »(١) حسب ما تقدّم . وروى سفيان عن منصور عن الحكم بن عُيينة قال : « مِن بينِ أيديهم » من دنياهم . « ومِن خلفِهم » من آخرتهم . « وعن أيمانِهم » يعنى حسناتهم . « وعن شمائِلِهم » يعنى سيئاتهم . قال النحاس : وهذا قول حَسَن . وشرحه : أن معنى « ثم لآتينهم مِن بينِ أيديهم » من دنياهم، حتى يكذبوا بما فيها من الآيات وأخبار الأمم السالفة « ومِن خلفِهم » من آخرتهم حتى يكذّبوا بها . « وعن أيمانِهم » من حسناتهم وأمور دينهم . ويدلّ على هذا قوله : « إنّكم كُنتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ اليَمِينِ »(٢) . « وعَن شَمَائِلِهم » يعنى سيئاتهم؛ أى يتبعون الشهوات؛ لأنه يزيّنها لهم . ﴿ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ﴾ أى موحّدين طائعين مظهرين الشكر .

قوله تعالى : قَالَ اخْرُجْ مِنْهَا مَذْءُومًا مَّدْحُورًا ۚ لَّمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ اخْرُجْ مِنْهَا ﴾ أى من الجنّة . ﴿ مَذْءُومًا مَدْحُورًا ﴾ « مَذْءُومًا » أى مذموما . والذَّأْمُ : العيب ، بتخفيف الميم(٣) . قال ابن زيد : مذءوما ومذموما سواء ؛ يقال : ذَأَمْته وذَمَمته وذِمْته بمعنًى واحد . وقرأ الأعمش « مَذوما » . والمعنى واحد؛ إلا أنه خفّف الهمزة . وقال مجاهد : المذءوم المنفيّ . والمعنيان متقاربان . والمدحور : المبعد المطرود؛ عن مجاهد وغيره . وأصله الدفع . ﴿ لَمَن تَبِعَكَ مِنْهُمْ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ اللام لام القَسَم ، والجواب « لأملان جهنم » . وقيـل : « لَمَنْ تبِعك » لام توكيـد . « لأملان » لام قَسَم . والدليل على هذا أنه يجوز فى غير القراءة حذفُ اللام الأولى، ولا يجوز

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٨٩ طبعة أولى أو ثانية . (٢) آية ٣٨ سورة الصافات .

(٣) لا حاجة لهذا القيد ؛ فان الهمز كاف للفرق بينه وبين الذم .

حذف الثانية . وفى الكلام معنى الشرط والمجازاة ؛ أى من تبعك عذّبته . ولو قلت : من تبعك أعذبه لم يجز ؛ إلا أن تريد لأعذبه . وقرأ عاصم من رواية أبى بكر بن عيّاش « لِمَنْ تَبِعَكَ مِنْهُمْ » بكسر اللام . وأنكره بعض النحويين . قال النحاس : وتقديره — والله أعلم — من أجل من تبعك . كما يقال : أكرمت فلانا لك . وقد يكون المعنى : لأنذرن من تبعك . ومعنى ﴿ مِنكم أجمعين ﴾ أى منكم ومن بنى آدم ؛ لأن ذكرهم قد جرى إذ قال : « ولقد خلقناكم » خاطب ولد آدم .

قوله تعالى : وَيَٰٓـَٔادَمُ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ٱلْجَنَّةَ فَكُلَا مِنْ حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩﴾

قال لآدم بعد إخراج إبليس من موضعه من السماء : اسكن أنت وحوّاء الجنة . وقد تقدّم فى البقرة[1] معنى الإسكان ، فأغنى عن إعادته . وقد تقدّم معنى « ولا تقربا هذه الشجرة »[2] هناك . والحمد لله .

قوله تعالى : فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِىَ لَهُمَا مَا وُۥرِىَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ ﴾ أى إليهما . قيل : داخل الجنة بإدخال الحية إياه . وقيل : من خارج ، بالسّلطنة التى جعلت له . وقد مضى هذا فى « البقرة » . والوسوسة : الصوت الخفىّ . والوسوسة : حديث النفس ؛ يقال : وَسْوست إليه نفسُه وَسوسة ووِسواسا (بكسر الواو) . والوَسواس (بالفتح) : اسم ، مثل الزّلزال . ويقال لهمس الصائد والكلاب وأصوات الحلى وَسْواس . قال الأعشى :

---

(١) راجع جـ ١ ص ٢٩٨ طبعة ثانية أو ثالثة . (٢) جـ ١ ص ٢٠٤ طبعة ثانية أو ثالثة

تَسْمع للحَلْي وَسْوَاسًا إذا انْصرفت * كما اسْتعان بريح عِشْرِقٌ زَجِل (١)

والوَسواس: اسم الشيطان؛ قال الله تعالى: «مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ». ﴿لِيُبْدِيَ لَهُمَا﴾ أى ليظهر لهما. واللام لام العاقبة؛ كما قال: «لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا» (٢). وقيل: لام كَىْ. و﴿وُورِيَ﴾ أى سُتر وغطّى عنهما. ويجوز فى غير القرآن أُورِى، مثل أُقِّتَتْ. ﴿مِنْ سَوْءَاتِهِمَا﴾ وسُمِّى الفرج عورة لأن إظهاره يسوء صاحبه. ودلّ هذا على قبح كشفها فقيل: إنما بدت سوءاتهما لهما لا لغيرهما؛ كان عليهما نُور (٣) لا ترى عوراتهما فزال النُّور. وقيل: ثوب؛ فتهافت (٤)، والله أعلم. ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ﴾ «أن» فى موضع نصب، بمعنى إلا كراهية أن؛ لحذف المضاف. هذا قول البصريين. والكوفيون يقولون: لئلا تكونا. وقيل: أى إلّا ألّا تكونا ملكين تعلمان الخير والشر. وقيل: طمع آدم فى الخلود؛ لأنه علم أن الملائكة لا يموتون إلى يوم القيامة. قال النحاس: وبيّن الله عز وجل فضل الملائكة على جميع الخلق فى غير موضع من القرآن؛ فمنها هذا، وهو «إلّا أن تكونا ملكين». ومنه «وَلَا أَقُولُ إِنِّي مَلَك» (٥). ومنه «وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ» (٦). وقال الحسن: فضل الله الملائكة بالصور والأجنحة والكرامة. وقال غيره: فضلهم جل وعز بالطاعة وترك المعصية؛ فلهذا يقع التفضيل فى كل شىء. وقال ابن فُورَك. لا حجة فى هذه الآية؛ لأنه يحتمل أن يريد ملكين فى ألا يكون لهما شهوة فى طعام. واختيار ابن عباس والزجاج وكثير من العلماء تفضيل المؤمنين على الملائكة؛ وقد مضى فى «البقرة» (٧). وقال الكَلْبِيّ: فُضِّلوا على الخلائق كلهم، غير طائفة من الملائكة: جبريل وميكائيل وإسرافيل ومَلَك الموت؛ لأنهم من جملة رسل الله. وتمسك كل فريق بظواهر من الشريعة، والفضل بيد الله. وقرأ ابن عباس «مِلِكين» بكسر اللام، وهى قراءة يحيى بن كثير والضحاك. وأنكر أبو عمرو

(١) العشرق (كزبرج): شجر قدر ذراع له حب صغار إذا جف صوّت بمرّ الريح.

(٢) آية ٨ سورة القصص. (٣) النور (بفتح النون): الزهر. (٤) تهافت: تساقط.

(٥) آية ٣١ سورة هود. (٦) آية ١٧٢ سورة النساء. (٧) راجع جـ ١ ص ٢٨٩ طبعة ثانية أو ثالثة.

ابن العلاء كسر اللام وقال : لم يكن قبل آدم صلى الله عليه وسلم مَلِك فيصيرا مَلِكين . قال النحاس : ويجوز على هذه القراءة إسكان اللام، ولا يجوز على القراءة الأولى لخفة الفتحة. قال ابن عباس : أتاهما الملعون من جهة المُلْك ؛ ولهذا قال « هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَا يَبْلَى »[1] . وزعم ابو عبيد أن احتجاج يحيى بن كَثير بقوله « وَمُلْكٍ لَا يَبْلَى » حجة بيّنة، ولكن الناس على تركها فلهذا تركناها . قال النحاس : «إلّا أن تكونا مَلِكين» قراءة شاذة. وقد أنكر على أبي عبيد هذا الكلام، وجعل من الخطأ الفاحش . وهل يجوز أن يتوهم آدم عليه السلام أنه يصل إلى أكثر من ملك الجنة ؛ وهي غاية الطالبين . وإنما معنى « وملك لا يبلى » المقام في ملك الجنة، والخلود فيه .

قوله تعالى : وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّى لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَاسَمَهُمَا ﴾ أي حلف لهما . يقال : أقسم إقساما ؛ أي حلف . قال الشاعر :

وقاسمها بالله جَهْدًا لأنتم * ألذُّ من السَّلْوَى إذا ما نَشُورُها[2]

وجاء « فاعلت » من واحد . وهو يردّ على من قال : إن المفاعلة لا تكون إلا من اثنين . وقد تقدّم في « المائدة » . ﴿ إِنِّى لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ ﴾ ليس « لكما » داخلا في الصلة . والتقدير: إني ناصح لكما لمن الناصحين؛ قاله هشام النحوي . وقد تقدّم مثله في « البقرة » . ومعنى الكلام : اتبعاني أرشدكما ؛ ذكره قتادة .

قوله تعالى : فَدَلَّىٰهُمَا بِغُرُورٍ ۚ فَلَمَّا ذَاقَا ٱلشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَٰتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ ٱلْجَنَّةِ ۚ وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَن تِلْكُمَا ٱلشَّجَرَةِ وَأَقُل لَّكُمَآ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٢٢﴾ قَالَا رَبَّنَا

(١) آية ١٢٠ سورة طه . (٢) السلوى : العسل . وشار العسل : اجتناه وأخذه من موضعه .

ظَلَمْنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾ قَالَ ٱهْبِطُوا۟ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَـٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿ فَدَلَّاهُمَا بِغُرُورٍ ﴾ أوقعهما فى الهلاك . قال ابن عباس : غرهما باليمين . وكان يظن آدمُ أنه لا يحلف أحد بالله كاذبا، فغرهما بوسوسته وقسَمه لهما . وقال قتادة : حلف بالله لهما حتى خدعهما . وقد يُخدَع المؤمن بالله . كان بعض العلماء يقول : من خادعنا بالله خَدَعنا . وفى الحديث عنه عليه السلام : " المؤمن غِرٌّ كريم والفاجر خَبٌّ لئيم "(١) . وأنشد نَفْطَويه :

إن الكريم إذا تشاء خدعتَه * وترى اللئيم مُجَرِّبا لا يُخْدَعُ

﴿ فَدَلَّاهُمَا ﴾ يقال : أدلَى دَلْوَه أرسلها . ودَلّاها : أخرجها . وقيل « دَلّاهما » أى دلَّاهما ؛ من الدالة وهى الجُرأة . أى جرأهما على المعصية فخرجا من الجنة .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِن وَرَقِ الْجَنَّةِ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ ﴾ أى أكلا منها . وقد مضى فى « البقرة »(٢) الخلاف فى هذه الشجرة، وكيف أكل آدم منها . ﴿ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا ﴾ أكلت حوّاء أوّلا(٢) فلم يصبها شىء، فلما أكل آدم حلّت العقوبة ؛ لأن النّهى ورد عليهما كما تقدم فى «البقرة» . قال ابن عباس : تقلّص النّور الذى كان لباسهما فصار أظفارا فى الأيدى والأرجل .

الثانيـــة — ﴿ وَطَفِقَا ﴾ ويجوز إسكان الفاء . وحكى الأخفش طَفَق يطفِق ؛ مثلُ ضرب يضرب . يقال : طفِق، أى أخذ فى الفعل . ﴿ يَخْصِفَانِ ﴾ قرأ الحسن بكسر الخاء

(١) الغر : الذى لا يفطن للشر . والخب (بكسر الخاء وفتحها) : ضد الغر، وهو الخداع المفسد .

(٢) راجع جـ ١ ص ٣٠٤ طبعة ثانية أو ثالثة .

وشدّ الصاد . والأصل « يختصفان » فأدغم ، وكسر الخاء لالتقاء الساكنين . وقرأ ابن بريدة ويعقوب بفتح الخاء ، ألقيا حركة التاء عليها . ويجوز « يُخَصِّفانِ » بضم الياء ، من خصّف يخصف . وقرأ الزُّهرِيّ « يُخْصِفانِ » من أخصف . وكلاهما منقول بالهمزة أو التضعيف . والمعنى : يقطعان الورق ويُلزقانه ليستترا به ، ومنه خَصَف النعل . والخَصّاف الذى يرقّعها . والمِخْصف المِثْقب . قال ابن عباس : هو ورق التين . ويروى أن آدم عليه السلام لما بدت سوأته وظهرت عورته طاف على أشجار الجنة يَسُلّ منها ورقة يغطّى بها عورته ؛ فزجرته أشجار الجنة حتى رَحِمته شجرة التّين فأعطته ورقة . فـ« طفقا » يعنى آدم وحواء « يخصفان عليهما من ورق الجنة » فكافأ الله التين بأن سوّى ظاهره وباطنه فى الحلاوة والمنفعة ، وأعطاه ثمرتين فى عام واحد مرتين .

الثالثة — وفى الاية دليل على قبح كشف العورة ، وأن الله أوجب عليهما الستر ؛ ولذلك ابتدرا إلى سترها ، ولا يمتنع أن يؤمرا بذلك فى الجنة ؛ كما قيل لهما : « وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ » . وقد حكى صاحب البيان عن الشافعىّ أن من لم يجد ما يستر به عورته إلا ورق الشجر لزمه أن يستتر بذلك ؛ لأنه سترة ظاهرة يمكنه الستر بها ؛ كما فعل آدم فى الجنة . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ . قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ أى قال لهما ألم أنهكما . ﴿ قَالَا رَبَّنَا ﴾ نداء مضاف . والأصل يا ربنا . وقيل إن فى حذف « يا » معنى التعظيم . فاعترفا بالخطيئة وتابا . وقد مضى فى « البقرة »[1] . ومعنى قوله : ﴿ قَالَ اهْبِطُوا ﴾[2] تقدّم أيضا إلى آخر الاية .

قوله تعالى : قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ ﴿٢٥﴾

الضمائر كلها للارض . ولم يذكر الواو فى « قال » ، ولو ذكرها لجاز أيضا . وهو كقولك : قال زيد لعمرو ، وكذا قال له كذا .

(١) راجع جـ ١ ص ٣٢٤ طبعة ثانية أو ثالثة . (٢) راجع جـ ١ ص ٣١٩ ومابعدها طبعة ثانية أو ثالثة .

قوله تعـالى : يَـٰبَنِىٓ ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَٰرِى سَوْءَٰتِكُمْ وَرِيشًا ۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ ۚ ذَٰلِكَ مِنْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٢٦﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوارِي سَوْءَاتِكُمْ ﴾ قال كثير من العلمـاء : هذه الآية دليل على وجوب ستر العورة ؛ لأنه قال : « يُوارِى سوءاتِكم » . وقال قوم : إنه ليس فيها دليل على ما ذكروه ، بل فيها دلالة على الإنعام فقط .

قلت : القول الأول أصح . ومن جملة الإنعام سَتْرُ العورة ؛ فبيّن أنه جعـل لذريّته ما يسترون به عوراتهـم ، ودلّ على الأمر بالتستر . ولا خلاف بين العلمـاء فى وجوب ستر العـورة عن أعين الناس . واختلفوا فى العورة ما هى ؟ فقال ابن أبى ذِئب : هى من الرجل الفرج نفسه ، القُبُـلُ والدُّبُر دون غيرهمـا . وهو قول داود وأهل الظـاهر وابن أبى عَبْـلة[1] والطبرى ؛ لقوله تعالى : « لِبَاسًا يُوارِى سوءاتِكم » ، « بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا » ، « لِيُرِيَهُمَا سَوْءَاتِهما » . وفى البخارىّ عن أنس : « فأجرى[2] رسول الله صلى الله عليه وسلم فى زِقاق خَيْبَر — وفيه — ثم حَسَر الإزار[3] عن فَخِذه حتى إنى أنظر إلى بياض فَخِذ نَبِىّ الله صلى الله عليـه وسلم » . وقال مالك : السُّرة ليست بعورة ، وأكره للرجل أن يكشف فَخِذه بحضرة زوجته . وقال أبو حنيفة : الركبة عورة . وهو قول عطاء . وقال الشافعىّ : ليست السُّرة ولا الركبتان من العورة على الصحيح . وحكى أبو حامد الترمذى أن للشافعىّ فى السّرة قولين . وحجة مالكٍ قولُه عليه السلام لجَرْهد : " غَطِّ فخذك فإن الفَخِذ عورة " . خرّجه البخارىّ تعليقا وقال : حديث أنس أَسْنَد[4] ، وحديث جَرْهد أحوطُ حتى يُخْرَج من اختلافهـم . وحديث جَرْهد هذا

(١) فى بعض نسخ الأصل : « وابن علية » .
(٢) أى أجرى دابته .
(٣) أى عند سوق مركوبه ليتمكن من ذلك . راجع شرح القسطلانى (كتاب الصلاة — باب ما يذكر فى الفخذ) .
(٤) أى أقوى وأحسن سندا من الحديث السابق .

يدل على خلاف ما قال أبو حنيفة . ورُوى أن أبا هريرة قَبَّلَ سُرَّة الحسن بن علىّ وقال : أَقَبِّل منك ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقَبِّل منك . فلو كانت السّرةُ عورة ما قبّلها أبو هريرة ، ولا مَكّنه الحسن منها . وأما المرأة الحرة فعورة كلّها إلا الوجه والكفين . على هذا أكثر أهل العلم . وقد قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " من أراد أن يتزوج امرأة فلْينظر إلى وجهها وكَفّيها " . ولأن ذلك واجب كَشْفُه فى الإحرام . وقال أبو بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام : كلّ شىء من المرأة عورة حتى ظُفرها . وروى عن أحمد بن حنبل نحوُه . وأما أمُّ الولد فقال الأثرم : سمعته — يعنى أحمد بن حنبل — يُسأل عن أم الولد كيف تصلّى ؟ فقال : تُغَطّى رأسها وقدميها ؛ لأنها لا تُباع ، وتُصلّى كما تصلى الحرة . وأما الأَمَة فالعورة منها ما تحت ثديها ، ولها أن تُبدى رأسها ومِعْصَمَيها . وقيل : حكمها حكم الرجل . وقيل : يُكره لها كشف رأسها وصدرها . وكان عمر رضى الله عنه يضرب الإماء على تغطيتهن رءوسهن ويقول : لاتشبهن بالحرائر . وقال أَصْبَغ : إن انكشف فخذها أعادت الصلاة فى الوقت . وقال أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام : كل شىء من الأمة عورة حتى ظفرها . وهذا خارج عن أقوال الفقهاء ؛ لأجماعهم على أن المرأة الحرة لها أن تصلى المكتوبة ويداها ووجهها مكشوف ذلك كله ، تباشر الأرض به . فالأَمَة أَوْلَى ، وأُمُّ الولد أغلظ حالا من الأمة . والصبيُّ الصغير لا حُرمة لعورته . فإذا بلغت الجارية إلى حَدٍّ تأخذها العين وتُشْتَهى سترت عورتها . وحجة أبى بكر بن عبد الرحمن قوله تعالى : « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ (١) » . وحديثُ أم سلمة أنها سئلت : ما ذا تصلى فيه المرأة من الثياب ؟ فقالت : تصلى فى الدِّرع والخمار السابغ الذى يُغَيِّب ظهور قدميها . وقد روى مرفوعا . والذين أوقفوه على أم سلمة أكثر وأحفظ ؛ منهم مالك وابن إسحاق وغيرهما . قال أبو داود : ورفعه عبد الرحمن بن عبد الله بن دِينار عن محمد بن زيد عن أمه عن أم سلمة أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(١) آية ٥٩ سورة الأحزاب .

قال أبو عمر : عبد الرحمن هـذا ضعيف عندهم ؛ إلا أنه قد خرّج البخارى بعض حديثه . والإجماع فى هذا الباب أقوى من الخبر .

الثانيـــة — قوله تعالى: ﴿ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا ﴾ يعنى المطر الذى ينبت القطن والكتان ، ويقيم البهائم الذى منها الأصواف والأوبار والأشعار؛ فهو مجاز مثل « وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ »(١) على ما يأتى . وقيل : هذا الإنزال إنزالُ شىء من اللباس مع آدم وحوّاء ، ليكون مثالا لغيره . وقال سعيد بن جُبير . « أنزلنا عليكم » خلقنا لكم ؛ كقوله : « وأنزل لكم من الأنعام ثمانيةَ أزواج » أى خلق . على ما يأتى . وقيل : ألهمناكم كيفية صنعته .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وَرِيشًا ﴾ قرأ أبو عبـد الرحمن والحسن وعاصم من رواية المفضّـل الضبّى ، وأبو عمرو من رواية الحسـين بن على الجُعْفِىّ « ورياشا » . ولم يحكه أبو عبيد إلا عن الحسن ، ولم يفسر معناه . وهو جمع ريش . وهو ما كان من المـال واللباس . وقال الفَرّاء : ريش ورياش، كما يقال : لِبْس ولِباس . وريش الطائر ما ستره الله به . وقيل : هو الخصب ورَفاهيةُ العيش . والذى عليه أكثر أهل اللغة أن الريش ما ستر من لباس أو معيشة . وأنشد سيبويه :

فَرِيشِى منكمُ وهَوَاىَ معكم * وإن كانت زيارتكم لِـماما

وحكى أبو حاتم عن أبى عبيدة : وهبْت له دابة بريشها؛ أى بكسوتها وما عليها من اللباس .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ﴾ بيّن أن التقوى خير لباس ؛ كما قال :

إذا المرء لم يلبس ثيابا من التُّقَى * تقلب عُريانًا وإن كان كاسيا
وخيرُ لبـاس المرء طاعةُ ربِّه * ولا خيرَ فيمن كان لله عاصيا

وروى قاسم بن مالك عن عوف عن معبـد الجُهَنِىّ قال : « لباس التقـوى » الحيـاء . وقال ابن عباس : « لبـاس التقوى » هـو العمل الصالح . وعنـه أيضا السَّمْت الحَسَن

(١) آية ٦ سورة الزمر .

فى الوجه . وقيل ما علمه عز وجل وهدى به . وقيل : « لباس التقوى » لبس الصوف والخشن من الثياب، مما يُتواضع به لله تعالى ويتعبّد له خيرٌ من غيره. وقال زيد بن علىّ : « لباس التقوى » الدرع والمغفر ، والساعدان ، والساقان ، يُتّقى بهما فى الحرب . وقال عروة بن الزبير : هو الخشية لله . وقيل : هو استشعار تقوى الله تعالى فيما أمر به ونهى عنه .

قلت: وهو الصحيح، وإليه يرجع قول ابن عباس وعروة . وقول زيد بن علىّ حَسَنٌ، فإنه حضٌّ على الجهاد . وقال ابن زيد : هو ستر العورة . وهذا فيه تكرار ؛ إذ قال أولا : « قد أنزلنا عليكم لباسا يُوارى سوءاتكم » . ومن قال إنه لبس الخشن من الثياب فإنه أقرب إلى التواضع وترك الرعونات فَدَعْوَى ؛ فقد كان الفضلاء من العلماء يلبَسون الرفيع من الثياب مع حصول التقوى، على ما يأتى مبيّنا إن شاء الله تعالى . وقرأ أهل المدينة والكسائىّ « ولباسَ » بالنصب عطفا على « لباسا » الأول . وقيل : انتصب بفعل مضمر ؛ أى وأنزلنا لباس التقوى . والباقون بالرفع على الابتداء . و «ذلك» نعته و «خير» خبر الابتداء . والمعنى : ولباس التقوى المشار إليه ، الذى علمتموه ، خيرٌ لكم من لبس الثياب التى تُوارِى سوءاتكم، ومن الرياش الذى أنزلنا إليكم؛ فالْبَسوه . وقيل: ارتفع بإضمار هو؛ أى وهو لباس التقوى ؛ أى وهو ستر العورة . وعليه يُخرَّج قول ابن زيد . وقيل : المعنى ولباس التقوى هو خير ؛ فـ « ذلك » بمعنى هو . والإعراب الأول أحسنُ ما قيل فيه . وقرأ الأعمش « ولباس التقوى خير » ولم يقرأ « ذلك » . وهو خلاف المصحف . ﴿ ذَٰلِكَ مِنْ آيَاتِ ٱللَّهِ ﴾ أى مما يدلّ على أن له خالقا . و « ذلك » رفع على الصفة، أو على البدل، أو عطف بيان .

قوله تعالى : يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَآ ۗ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ۗ إِنَّا جَعَلْنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوْلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٧﴾

فيـه مسألتان :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ لَا يَفْتِنَنَّكُمْ ﴾ أى لا يصرفنّكم الشيطان عن الدِّين ؛ كما فتن أبويكم بالإخراج من الجنة . « أب » للذكر ، و « أبة » للمؤنث . فعلى هذا قيل : أبوان . ﴿ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا ﴾ فى موضع نصب على الحال . ويكون مستأنفا فيوقف على « من الجنة » . ﴿ لِيُرِيَهُمَا ﴾ نصب بلام كىّ . ﴿ إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ ﴾ الأصل « يراءاكم » ثم خففت الهمزة . « وقبيله » عطف على المضمر وهو توكيد ليحسُن العطف ؛ كقوله : « اُسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ » . وهـذا يدلّ على أنه يقبُح رأيتك وعمرو ، وأن المضمر كالمظهر . وفى هذا أيضا دليل على وجوب ستر العورة ؛ لقوله : « يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا » . قال الاخرون : إنما فيه التحذير من زوال النعمة ؛ كما نزل بآدم عليه السلام . هذا أن لو ثبت أن شرع آدم يلزمنا ، والأمر بخلاف ذلك .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ ﴾ « قبيله » جنوده . قال مجاهد : يعنى الجن والشياطين . ابن زيد : «قبيله» نسله . وقيل : جيله . ﴿ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ﴾ قال بعض العلماء : فى هـذا دليل على أن الجن لا يُرَون ؛ لقوله : « من حيث لاترونهم » . وقيـل : جائز أن يُرَوْا ؛ لأن الله تعـالى إذا أراد أن يريهم كشف أجسامهم حتى ترى . قال النحاس : « من حيث لا ترونهم » يدلّ على أن الجن لا يُرَون إلا فى وقت نبىّ ؛ ليكون ذلك دلالة على نبوّته ؛ لأن الله جل وعز خلقهم خلقا لا يُرَون فيه ، وإنما يرون إذا نُقلوا عن صـورهم . وذلك من المعجزات التى لا تكون إلا فى وقت الأنبياء صلوات الله عليهم . قال القُشَيرِىّ : أجرى الله العادة بأن بنى آدم لا يَرون الشياطين اليوم . وفى الخبر " إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم " . وقال تعالى : « الَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ النَّاسِ » . وقال عليه السلام : " إن للَمَلَك لَمَّة وللشيطان لَمَّة — أى بالقلب — فأما لَمَّة الملك فإيعاد بالخير وتصديق بالحق وأما لَمَّة الشيطان فإيعاد بالشر وتكذيب بالحق " . وقد تقـدم

فى « البقرة »[1] . وقد جاء فى رؤيتهم أخبار صحيحة . وقد خرّج البخارىّ عن أبى هريرة قال : وكّلنى رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفظ زكاة رمضان ، وذكر قصة طويلة ، ذكر فيها أنه أخذ الجنّىّ الذى كان يأخذ التمر ، وأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال له : " ما فعل أسيرُك البارحةَ " . وقد تقدّم فى « البقرة »[2] . وفى صحيح مسلم أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " والله لولا دعوة أخى سليمان لأصبح مُوثَقا يلعب به وِلدانُ أهلِ المدينة " — فى العِفْريت الذى تفلّت[3] عليه . وسيأتى فى « ص »[4] إن شاء الله تعالى . ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ أى زيادة فى عقوبتهم وسوّينا بينهم فى الذهاب عن الحق .

قوله تعالى : وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾

الفاحشة هنا فى قول أكثر المفسرين طوافهم بالبيت عُراة . وقال الحسن : هى الشرك والكفر . واحتجّوا على ذلك بتقليدهم أسلافَهم ، وبأن الله أمرهم بها . قال الحسن : « والله أمَرَنا بها » قالوا : لو كره الله ما نحن عليه لنقلنا عنه . ﴿ قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ﴾ بيّن أنهم متحكّمون ، ولا دليل لهم على أن الله أمرهم بما ادّعَوْا . وقد مضى ذمّ التقليد وذمّ كثير من جهالاتهم . وهذا منها .

قوله تعالى : قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ ۖ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ۚ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ۗ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ ﴿٣٠﴾

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٢٩ طبعة أولى أو ثانية . (٢) راجع جـ ٣ ص ٢٦٩ طبعة أولى أو ثانية .
(٣) أى تعرض بغتة . (٤) فى قوله تعالى : « قال رب اغفرلى وهب لى ... » آية ٣٥

قوله تعـالى : ﴿ قُلْ أَمَرَ رَبِّى بِالْقِسْطِ ﴾ قال ابن عبـاس : لا إله إلا الله . وقيل : القسط العـدل ؛ أى أمر بالعـدل فأطيعوه . ففى الكلام حذف . ﴿ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ ﴾ أى توجّهوا إليه فى كل صـلاة إلى القِبْلة . ﴿ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ أى فى أى مسجد كنتم . ﴿ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ أى وحدّوه ولا تشركوا به . ﴿ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴾ نظيره « ولقد جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ »(١) وقد تقدم . والكاف فى موضع نصب ؛ أى تعودون كما بدأكم ؛ أى كما خلقكم أول مَرّة يعيدكم . وقال الزجاج : هو متعلّق بما قبله . أى ومنها تخرجون كما بدأكم تعودون . ﴿ فَرِيقًا هَـدَى ﴾ « فريقاً » نصب على الحال من المضمر فى « تعودون » أى تعودون فريقين : سعداء، وأشقياء . يقوّى هذا قراءةُ أبىّ « تعودون فريقين فريقـا هدى وفريقًا حقّ عليهمُ الضـلالة » ؛ عن الكسائى . وقال كعب القُرَظِىّ فى قوله تعالى : « فَرِيقًا هَدَى وفريقًا حقّ عليهمُ الضلالةُ » قال : من ابتدأ الله خلقه للضلالة صَيّره إلى الضلالة، وإن عمِل عمل أهـل السعادة . ومن ابتدأ الله خلقه على الهـدى صَيّره إلى الهدى ، وإن عمِل بأعمال الضلالة . ابتدأ الله خلق إبليس على الضلالة ، وعمِل بعمل السعادة مع الملائكة، ثم ردّه الله إلى ما ابتدأ عليه خلقه . قال : « وكان من الكافرين » .

وفى هذا ردٌّ واضح على القدرية ومَن تابعهم . وقيل : « فريقًا » نصب بـ « هَدَى » ، « وفريقا » الثانى نصب بإضمار فعل ؛ أى وأضلّ فريقا . وأنشد سيبويه :

أصبحتُ لا أحمل السلاحَ ولا * أملِك رأسَ البعـير إنْ نَفَـرا
والذئبُ أخشاه إن مررتُ به * وَحْدِى وأخشى الرياحَ والمطرا(٢)

قال الفَرّاء : ولو كان مرفوعا لجاز . ﴿ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللهِ ﴾ وقرأ عيسى ابن عمر « أنهم » بفتح الهمزة، بمعنى لأنهم .

قوله تعـالى : ﴿ يَـٰبَنِىٓ ءَادَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَٱشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوٓا ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾

(١) آية ٩٤ سورة الأنعام ص ٤٢ من هذا الجزء .
(٢) البيتان للربيع بن ضبع الفزارى . وصف فيهما انتهاء شبيبته وذهاب قوته .

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَابَنِي آدَمَ ﴾ هو خطاب لجميع العالم ، وإن كان المقصود بها من كان يطوف من العرب بالبيت عُريانا ؛ فإنه عامٌّ فى كل مسجد للصلاة . لأن العبرة للعموم لا للسّبب . ومن العلماء من أنكر أن يكون المراد به الطواف ؛ لأن الطواف لا يكون إلا فى مسجد واحد . والذى يعم كلّ مسجد هو الصلاة . وهذا قول مَن خفى عليه مقاصد الشريعة . وفى صحيح مسلم عن ابن عباس قال : كانت المرأة تطوف بالبيت وهى عُريانة وتقول : من يُعيرُنى تِطْوَافًا؟ تجعله على فرجها . وتقول :

اليوم يَبْدُو بعضُه أو كلّه * وما بدا منــه فلا أُحِلُّه

فنزلت هذه الآية « خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ » . التّطواف (بكسر التاء) . وهذه المرأة هى ضُباعة بنت عامر بن قُرْط ؛ قاله القاضى عياض . وفى صحيح مسلم أيضا عن هشام بن عروة عن أبيه قال : كانت العرب تطوف بالبيت عُراةً إلا الْحُمْس ، والْحُمْسُ قريش وما ولدت ، كانوا يطوفون بالبيت عُراةً إلا أن تُعطيهَم الْحُمْسُ ثيابا فيُعْطى الرجالُ الرجالَ والنساءُ النساءَ . وكانت الحمس لا يخرجون من المُزْدلِفة ، وكان الناس كلّهم يقفون بعرفات[1] . فى غير مسلم ويقولون : نحن أهــل الحَرَم ، فلا ينبغى لأحد من العــرب أن يطوف إلا فى ثيابنا ، ولا يأكل إذا دخل أرضَنا إلا من طعامنا . فمن لم يكن له من العرب صديق بمكة يُعيره ثوبا ولا يَسارٌ يستأجره به كان بين أحد أمرين : إما أن يطوف بالبيت عُريانا ، وإما أن يطوف فى ثيابه ؛ فإذا فرغ من طوافه ألقى ثوبه عنه فلم يمسه أحد . وكان ذلك الثوب يُسَمَّى اللَّقَى ؛ قال قائل من العرب :

كَفَى حَزَنًا كَرِّى عليــه كأنه * لَقًى بين أيدى الطائفين حَرِيمُ

فكانوا على تلك الجهالة والبــدعة والضلالة حتى بعث الله نبيــه محمدا عليه السلام ؛ فأنزل الله تعــالى : « يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ » . وأذّن مؤذّن رسول الله صلى الله عليــه وسلم : ألَا لا يطوف بالبيت عُريانٌ .

(١) فى صحيح مسلم : « يلقون عرفات » .

قلت : ومن قال بأن المراد الصلاة فزينتها النعال؛ لما رواه كُرْز بن وَبْرَة عن عطاء عن أبى هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال ذات يوم : "خذوا زينة الصلاة" قيل : وما زينة الصلاة ؟ قال : "البسوا نعالكم فصلّوا فيها" .

الثانيـة — دلّت الآية على وجوب ستر العورة كما تقدّم . وذهب جمهور أهل العلم إلى أنها فرض من فروض الصلاة . وقال الأَبْهَرِيّ هى فرض فى الجملة ، وعلى الإنسان أن يسترها عن أعين الناس فى الصلاة وغيرها . وهو الصحيح ؛ لقوله عليه السلام للمِسْوَر بن مَخْرَمة : "ارجع إلى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة" . أخرجه مسلم . وذهب إسماعيل القاضى إلى أن ستر العورة من سنن الصلاة ، واحتج بأنه لو كان فرضا فى الصلاة لكان العريان لا يجوز له أن يصلى ؛ لأن كل شىء من فروض الصلاة يجب الإتيان به مع القدرة عليه ، أو بدله مع عدمه ، أو تسقط الصلاة جملةً ، وليس كذلك . قال ابن العربى : وإذا قلنا أن ستر العورة فرض فى الصلاة فسقط ثوبُ إمامٍ فانكشف دُبُره وهو راكع فرفع رأسه فغطّاه اجزأه ؛ قاله ابن القاسم . وقال سُحْنون : وكلّ من نظر إليه من المأمومين أعاد . ورُوى عن سُحنون أيضا أنه يعيد ويعيدون؛ لأن ستر العورة شرط من شروط الصلاة ، فإذا ظهرت بطلت الصلاة . أصله الطهارة . قال القاضى ابن العربى : أما من قال إن صلاتهم لاتبطل فإنهم لم يفقدوا شرطا . وأما من قال إن أخذه مكانه صحت صلاته وتبطل صلاة من نظر إليه فصحيفة يجب محْوها ولا يجوز الاشتغال بها . وفى البخارى والنَّسائى عن عمرو بن سَلَمة قال : لما رجع قومى من عند النبيّ صلى الله عليه وسلم قالوا قال : "ليؤمّكم أكثركم قراءة للقرآن" . قال : فدعونى فعلّمونى الركوع والسجود ؛ فكنت أصلّى بهم وكانت علىّ بردة مفتوقة ، وكانوا يقولون لأبى : ألَا تغطّى عنا استَ ابنك . لفظ النَّسائىّ . وثبت عن سهل ابن سعد قال : لقد كانت الرجال عاقدى أزُرهم فى أعناقهم من ضيق الأُزُر خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الصلاة كأمثال الصبيان ؛ فقال قائل : يا معشر النساء ، لا ترفعن رءوسكن حتى ترفع الرجال . أخرجه البُخارىّ والنَّسائىّ وأبو داود .

الثالثة — واختلفوا إذا رأى عورة نفسه؛ فقال الشافعيّ: إذا كان الثوب ضيقا يُزِرّه أو يخلّله بشيء لئلا يتجافى القميص فتُرى من الجيب العورة، فإن لم يفعل ورأى عورة نفسه أعاد الصلاة. وهو قول أحمد. ورخّص مالك فى الصلاة فى القميص محلول الأزرار ليس عليه سراويل. وهو قول أبى حنيفة وأبى ثَوْر. وكان سالم يُصلّى محلولَ الأزرار. وقال داود الطائى: إذا كان عظيم اللحية فلا بأس به. وحكى معناه الأثْرَم عن أحمد. فإن كان إماما فلا يصلّى إلا بردائه؛ لأنه من الزينة. وقيل: من الزينة الصلاة فى النعلين؛ رواه أنس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ولم يصحّ. وقيل: زينة الصلاة رفع الأيدى فى الركوع وفى الرفع منه. قال أبو عمر: لكل شيء زينة وزينةُ الصلاة التكبير ورفع الأيدى. وقال عمر رضى الله عنه: إذا وَسّع الله عليكم فأوسعوا على أنفسكم، جَمَع رجل عليه ثيابه، صلّى فى إزار(١) ورِداء، فى إزار وقميص، فى إزار وقَباء، فى سراويلَ ورداء، فى سراويلَ وقميص، فى سراويلَ وقَباء(٢) — وأحسبه قال: فى تُبّان(٣) وقميص — فى تُبّان ورداء، فى تُبّان وقَباء. رواه البُخارِيّ والدّارَقُطْنِيّ.

الرابعة — قوله تعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ قال ابن عباس: أحل الله فى هذه الآية الأكلَ والشربَ ما لم يكن سَرَفًا أو مَخِيلة(٤). فأمّا ما تدعو الحاجة إليه، وهو ماسَدّ الجَوْعة وسكّن الظمأ، فمندوب إليه عقلا وشرعا، لما فيه من حفظ النفس وحراسة الحواس؛ ولذلك ورد الشرع بالنّهى عن الوصال، لأنه يُضعف الجسد ويميت النفس، ويضعف عن العبادة، وذلك يمنع منه الشرعُ ويدفعه العقل. وليس لمن منع نفسه قدر الحاجة حظ من برولا نصيب من زهد؛ لأن ماحَرِمها من فعل الطاعة بالعجز والضعف أكثرُ ثوابا وأعظمُ أجرا. وقد آختُلف فى الزائد على قدر الحاجة على قولين: فقيل حرام، وقيل مكروه. قال ابن العربيّ: وهو الصحيح؛ فإن قَدْر الشبع يختلف باختلاف البلدان والأزمان

(١) الإزار: ما يؤتزر به فى النصف الأسفل. والرداء للنصف الأعلى. (٢) القباء (بالفتح): ثوب يلبس فوق الثياب. وقيل: يلبس فوق القميص ويتمنطق عليه. (٣) التبان (بضم المثناة وتشديد الموحدة) سراويل صغير مقدار شبر يستر العورة المغلظة فقط. (٤) المخيلة: الكبر.

والأسنان والطّعمان . ثم قيـل : فى قلة الأكل منافع كثيرة ؛ منها أن يكون الرجل أصحّ جسما وأجود حِفظا وأزكى فهما وأقـل نوما وأخفّ نفسا . وفى كثرة الأكل كَظّ المعـدة وتتن التّخمة ، ويتولد منه الأمراض المختلفة ، فيحتاج من العلاج أكثر مما يحتاج إليه القليل الأكل . وقال بعض الحكماء : أكبر الدواء تقدير الغذاء . وقد بيّن النبيّ صلى الله عليه وسلم هذا المعنى بيانا شافياً يغنى عن كلام الأطباء فقال : " ما ملا آدميٌّ وعاء شرا من بطن بحسْب ابن آدم لُقيمات يقمن صُلْبه فإن كان لا محالة فثلثٌ لطعامه وثلثٌ لشرابه وثلثٌ لنفسه " . خرّجه الترمذىّ من حديث المِقْدام بن مَعْدِى كرِب . قال علماؤنا : لو سمع بُقراط هذه القسمة لعجب من هذه الحكمة . ويذكر أن الرشيد كان له طبيب نَصْرانِىّ حاذق فقال لعلىّ بن الحسين : ليس فى كتابكم من علم الطب شىء ، والعلم علمان : علم الأديان وعلم الأبدان . فقال له علىّ : قد جمع الله الطب كله فى نصف آية من كتابنا . فقال له : ما هى ؟ قال قوله عز وجل « وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا » . فقال النّصرانِىّ : ولا يُؤثر عن رسولكم شىء من الطب . فقال علىّ : جمع رسول الله صـلى الله عليه وسلم الطبّ فى ألفاظ يسيرة . قال : ما هى ؟ قال : " المَعدة بيت الأدواء والحِمْيةُ رأسُ كلّ دواء وأعط كلّ جسد ما عوّدته " . فقال النّصرانِىّ : ما ترك كتابكم ولا نبيّكم لجالينوس طِبًّا .

قلت : ويقال إن معالجة المريض نصفان : نصفٌ دواء ، ونصفٌ حِمْية . فإن اجتمعا فكأنك بالمريض قد برأ وصَحّ ، وإلّا فالحِمية به أولى ؛ إذ لا ينفع دواء مع ترك الحِمية . ولقد تنفع الحِمْيةُ مع ترك الدواء . ولقد قال رسول الله صـلى الله عليه وسـلم : " أصل كلّ دواء الحمية " . والمعنىّ بهـا — والله اعلم — أنهـا تغنى عن كلّ دواء ، ولذلك يقال : إن الهند جُلّ معالجتهم الحِمية ، يمتنع المريض عن الأكل والشرب والكلام عدّةَ أيام فيبرأ ويصحّ .

الخامسـة — روى مسلم عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صـلى الله عليه وسلم يقول : " الكافر يأكل فى سبعة أمعاء والمؤمن يأكل فى معًى واحد " . وهذا منه صلى الله

عليه وسلم حضّ على التقلّل من الدنيا والزهد فيها والقناعة بالبُلْغة . وقد كانت العرب تُمتدح بقلة الأكل وتُذَم بكثرته . كما قال قائلهم :

تكفيه فِلْذة كَبْد إن أَلَمّ بها * من الشِّواء ويُرْوِى شُرْبَهُ الغُمَرُ (١)

وقالت أمّ زرع فى ابن أبى زرع : ويُشبعه ذراعُ الجَفْرة (٢) . وقال حاتم الطائى يذم بكثرة الأكل :

فإنك إن أعطيتَ بطنك سُؤْلَه * وفرجَك نالا منتهى الذم أجمعا (٣)

وقال الخَطّابىّ : معنى قوله : " المؤمنُ يأكل فى مِعًى واحد " أنه يتناول دون شبعه ، ويؤثر على نفسه ويُبقى من زاده لغيره ؛ فيقنعه ما أكل . والتأويل الأوّل أولى والله أعلم . وقيل فى قوله عليه السلام : " الكافر يأكل فى سبعة أمعاء " ليس على عمومه ؛ لأن المشاهدة تدفعه ، فإنه قد يوجد كافر أقلّ أكلًا من مؤمن ، ويُسلم الكافرُ فلا يقلّ أكله ولا يزيد . وقيل : هو إشارة إلى معيّن . ضاف النبىّ صلى الله عليه وسلم ضيفٌ كافر يقال : إنه الجَهْجاه الغِفارىّ . وقيل : ثُمامة بن أُثَال . وقيل : نَضْلة بن عمرو الغِفارىّ . وقيل بَصْرة بن أبى بصرة الغِفارىّ . فشرب حِلابَ سبع شياهٍ ، ثم إنه أصبح فأسلم فشرب حِلاب شاةٍ فلم يَستتمّه ؛ فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " ذلك " . فكأنه قال : هذا الكافر . والله أعلم . وقيل : إن القلب لما تنوّر بنور التوحيد نظر إلى الطعام بعين التقوى على الطاعة ، فأخذ منه قدر الحاجة ، وحين كان مُظلما بالكفر كان أكله كالبهيمة ترتع حتى تَتْلِط (٤) .

واختلف فى هذه الأمعاء ، هل هى حقيقة أم لا ؛ فقيل : حقيقة ، ولها أسماء معروفة عند أهل العلم بالطب والتشريح . وقيل : هى كنايات عن أسباب سبعة يأكل بها النَّهِم : يأكل للحاجة والخبر والشم والنظر واللمس والذوق ويزيد استغناما (٥) . قيل : المعنى أن يأكل أكل من له سبعة أمعاء . والمؤمن بخفة أكله يأكل أكل من ليس له إلا مِعًى واحد ؛

(١) البيت لأعشى باهلة ، يرثى أخاه المنتشر بن وهب الباهلى . ورواية اللسان : يكفيه حزة فلذ ... والمعنى واحد . والغمر (بضم الأول وفتح الثانى) : القدح الصغير . (٢) الجفرة : الصغيرة من ولد المعزى إذا بلغ أربعة أشهر . (٣) الذى فى ديوانه : * وانك مهما تعط ... * الخ .

(٤) التلط : الرقيق من الروث . (٥) يريد شهوة الأذن . (٦) كذا فى الأصول . ولعلها : « استمتاعا » .

فيشارك الكافر بجزء من أجزاء أكله، ويزيد الكافر عليه بسبعة أمثاله. والمِعَى فى هذا الحديث هو المعدة.

السادســـة — وإذا تقرّر هـذا فاعلم أنه يُستحب للإنسان غسلُ اليـد قبل الطعام وبعده؛ لقوله عليه السلام: "الوضوء قبل الطعام وبعده بركة". وكذا فى التوراة. رواه زاذان عن سلمان. وكان مالك يكره غسل اليد النظيفة. والاقتداء بالحديث أولى. ولا يأكل طعاما حتى يعرف أحارا هو أم باردا؛ فإنه إن كان حارًّا فقد يتأذى. وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "أبْرِدُوا بالطعام فإن الحارّ غيرُ ذى بركة" حديث صحيح. وقد تقدم فى «البقرة». ولا يشمّه فإن ذلك من عمل البهائم، بل إن اشتهاه أكله، وإن كرهه تركه، ويصغّر اللقمة ويكثر مضغها لئلا يُعَـدّ شَرِهًا. ويُسمّى الله تعـالى فى أوله ويحمَـده فى آخره. ولا ينبغى أن يرفع صوته بالحمد إلا أن يكون جلساؤه قد فرغوا من الأكل؛ لأن فى رفع الصـوت منعًا لهم من الأكل. وآداب الأكل كثيرة، هـذه جملة منهـا. وسيأتى بعضها فى سورة «هود»[1] إن شاء الله تعـالى. وللشراب أيضا آداب معروفة، تركنا ذكرها لشهرتها. وفى صحيح مسلم عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وإذا شرب فليشرب بيمينه فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله".

السابعـــة — قوله تعـالى: ﴿وَلَا تُسْرِفُوا﴾ أى فى كثرة الأكل. وعنه يكون كثرة الشُّرب. وذلك يثقل المعدة، ويثبّط الإنسان عن خدمة ربّه، والأخذ بحظه من نوافل الخير. فإن تعدّى ذلك إلى ما فوقه مما يمنعه القيام بالواجب عليه حُرم عليه، وكان قد أسرف فى مطعمه ومشربه. روى أسـد بن موسى من حديث عون بن أبى جحيفة عن أبيـه قال: أكلت ثريدا بلحم سمين، فأتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم وأنا أتجشّى[2]؛ فقال: "اكفف عليك من جُشائك أبا جحيفة فإن أكثر الناس شِبَعًا فى الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة". فما أكل أبو جحيفة بملء بطنه حتى فارق الدنيا، وكان إذا تغدّى لا يتعشّى، وإذا تعشّى لا يتغدّى.

(١) فى قوله تعالى: «ولقد جاءت رسلنا إبراهيم بالبشرى ...» آية ٦٩

(٢) التجشؤ: تنفس المعدة عند الامتلاء.

قلت : وقد يكون هذا معنى قوله عليه السلام : " المؤمن يأكل فى معًى واحد " أى التام الإيمان؛ لأن من حَسُن إسلامُه وكَمُل إيمانه كأبى جُحيفة تفكّر فيما يصير إليه من أمر الموت وما بعده؛ فيمنعه الخوف والإشفاق من تلك الأهوال من استيفاء شهواته . والله أعلم . وقال ابن زيد : معنى « ولا تسرفوا » لا تأكلوا حراما . وقيل : " مِن السَّرَف أن تأكل كل ما اشتهيت " . رواه أنس بن مالك عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ، خرّجه ابن ماجه فى سننه . وقيل : من الإسراف الأكل بعد الشبع . وكل ذلك محظور . وقال لقمان لابنه : يا بُنَيّ لا تأكل شبعا فوق شبع ، فإنك إن تنبذه للكلب خير من أن تأكله . وسأل سَمُرةُ بن جُنْدب عن ابنه ما فعل؟ قالوا : بشِم البارحة . قال : بَشِم! فقالوا نعم . قال : أمَا إنه لو مات ما صليتُ عليه . وقيل : إن العرب فى الجاهلية كانوا لا يأكلون دَسِمًا فى أيام حَجّهم، ويكتفون باليسير من الطعام، ويطوفون عُراة . فقيل لهم : « خذوا زينتكم عند كل مسجد وكلوا واشربوا ولا تسرفوا » أى لا تسرفوا فى تحريم ما لم يحرّم عليكم .

قوله تعالى : قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ۚ قُلْ هِىَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣٢﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ﴾ بيّن أنهم حرّموا من تلقاء أنفسهم ما لم يُحرّمه الله عليهم . والزينة هنا الملبس الحسن ، إذا قدر عليه صاحبه . وقيل : جمع الثياب؛ كما روى عن عمر : إذا وسّع الله عليكم فأوسعوا . وقد تقدّم . وروى عن علىّ بن الحسين ابن علىّ بن أبى طالب شيخ مالك رضى الله عنهم أنه كان يلبس كساء خَزّ بخمسين دينارا ، يلبَسه فى الشتاء، فإذا كان الصيف تصدّق به، أو باعه فتصدّق بثمنه، وكان يلبَس فى الصيف

ثوبين من متاع مِصْرَ مُمَشَّقَيْن[1] ويقول : « قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ » .

الثانيـة — وإذا كان هذا فقد دلّت الآية على لباس الرفيع من الثياب، والتجمُّل بها فى الجُمَع والأعياد، وعند لقاء الناس ومزاورة الإخوان . قال أبو العالية : كان المسلمون إذا تزاوروا تجمّلوا . وفى صحيح مسلم من حديث عمر بن الخطاب أنه رأى حُلّة سِيَرَاء[2] تباع عند باب المسجد ، فقال : يارسول الله، لو اشتريتَها ليوم الجمعة وللوفود إذا قدموا عليك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنما يلبس هذا من لا خلاق له فى الآخرة " . فما أنكر عليه ذكرَ التجمُّل ، وإنما أنكر عليه كونها سِيَرَاء . وقـد اشترى تميم الدّارى حلّة بألف درهم كان يصلّى فيهـا . وكان مالك بن دينار يلبس الثياب العدنيةَ الجياد . وكان ثوب أحمد بن حنبل يُشترَى بنحو الدينار . أين هذا ممن يرغب عنه ويؤثِر لباس الخشن من الكَتّان والصوف من الثياب . ويقول : ولباس التّقوى ذلك خير، هيهات ! أترى من ذكرنا تركوا لباس التقوى، لا والله ! بل هم أهل التقوى وأولو المعرفة والنُّهَى، وغيرهم أهل دعوى، وقلوبُهم خالية من التقوى . قال خالد بن شَوْذب : شهدت الحسن وأتاه فرقد، فأخذ الحسن بكسائه فمدّه إليه وقال : يافرقد، يابن أمّ فرقد، إن البِرّ ليس فى هـذا الكساء، إنمـا البِرّ ما وَقَر فى الصدر وصدّقه العمل . ودخل أبو محمد ابن أخى معروف الكَرْخىّ على أبى الحسن بن يَسار[3] وعليه جُبّة صوف ، فقال له أبو الحسن : ياأبا محمد ، صوّفت قلبك أو جسمك ؟ صَوِّف قلبك وألبَس القُوهِىّ[4] على القُوهِىّ . وقال رجل للشِّبلىّ : قد ورد جماعة من أصحابك وهم فى الجامع ، فمضى فرأى عليهم المرقّعات والفُوَط ، فأنشأ يقول :

أمّا الخيـام فإنهـا كخيامهـم * وأرى نساء الحىّ غير نسائه

---

(١) ثوب ممشق وممشوق : مصبوغ بالمشق، وهو صبغ أحمر . (٢) سيراء (بسين مهملة مكسورة ثم ياء مثناة مفتوحة ثم ألف ممدودة) : نوع من البرود فيه خطوط صفر، أو يخالطه حرير . وضبطوا « الحلة » هنا بالتنوين، على أن سيراء صفة . وبغير تنوين على الاضافة . وهما وجهان مشهوران .

(٣) فى بعض نسخ الأصل : « بشار » . (٤) القوهى : ضرب من الثياب بيض قارسى .

قال أبو الفرج الجَوْزِيّ رحمه الله : وأنا أكره لُبس الفُوَط والمرقّعات لأربعة أوجه : أحدها — أنه ليس من لبس السلف، وإنما كانوا يرقّعون ضرورةً. والثانى — أنه يتضمن ادعاء الفقر، وقد أمِر الإنسان أن يُظهر أثر نعم الله عليه . والثالث — إظهار التزهد، وقد أمِرنا بستره . والرابع — أنه تشبه بهؤلاء المتزحزحين عن الشريعة، ومن تشبّه بقوم فهو منهم. وقال الطبرِيّ : ولقد أخطأ من آثر لباس الشَّعر والصُّوف على لباس القطن والكَتّان مع وجود السبيل إليه من حلّه . ومَن أكل البقول والعدس وآختاره على خبز البر . ومَن ترك أكل اللحم خوفًا من عارض شهوة النساء . وسئل بشر بن الحارث عن لبس الصوف، فشقّ عليه وتبيّنت الكراهة فى وجهه ثم قال : لبس الخَزّ والمُعَصْفَر أحبّ إلىّ من لبس الصوف فى الأمصار . وقال أبو الفرج : وقد كان السلف يلبَسون الثياب المتوسطة، لا المترفّعة ولا الدُّون، ويتخيرون أجودها للجمعة والعيد ولِلقاء الإخوان، ولم يكن تخيّر الأجود عندهم قبيحا . وأما اللباس الذى يُزْرِى بصاحبه فإنه يتضمّن إظهار الزهد وإظهار الفقر، وكأنه لسان شكوى من الله تعالى، ويوجب احتقار اللابس، وكل ذلك مكروه مَنْهِيّ عنه . فإن قال قائل : تجويد اللباس هوى النفس وقد أمِرنا بمجاهدتها، وتزيّن للخَلْق وقد أمِرنا أن تكون أفعالنا لله لا للخَلْق . فالجواب أنه ليس كل ماتهواه النفس يُذَم، ولا كلّ ما يُتزيّن به للناس يُكره، وإنما يُنْهَى عن ذلك إذا كان الشرع قد نهى عنه أو على وجه الرياء فى باب الدِّين . فإن الإنسان يحب أن يُرَى جميلا، وذلك حظٌّ للنفس لا يلام فيه . ولهذا يسرّح شعره وينظر فى المرآة ويسوّى عمامته ويلبس بطانة الثوب الخشنة إلى داخل وظهارته الحسنة إلى خارج . وليس فى شىء من هذا ما يكره ولا يُذَم . وقد روى مَكْحول عن عائشة قالت : كان نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرونه على الباب، فخرج يريدهم، وفى الدار رَكْوة فيها ماء، فجعل ينظر فى الماء ويسوّى لحيته وشعره . فقلت : يارسول الله، وأنت تفعل هذا؟ قال : " نعم إذا خرج الرجل إلى إخوانه فلْيُهَيِّئْ من نفسه فإن الله جميل يحبّ الجمال " . وفى صحيح مسلم عن ابن مسعود عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقالُ ذَرّة من كِبر " .

فقـال رجل : إن الرجل يحبّ أن يكون ثوبه حسنا ونعله حَسَنة . قال : " إن الله جميل يحب الجمال الكِبْرُ بَطَرُ الحق وغَمط الناس " . والأحاديث فى هـذا المعنى كثيرة، تدلّ كلها على النظافة وحسن الهيئة . وقد روى محمد بن سعد أخبرنا الفضل بن دُكين قال حدّثنا مَنْدَل عن ثَور عن خالد بن مَعْدان قال : كان رسـول الله صلى الله عليه وسـلم يسافر بالمشط والمرآة والدّهن والسّواك والكحل . وعن ابن جُريج : مشط عاج يمتشط به . قال ابن سعد : وأخبرنا قَبيصة بن عقبـة قال حدّثنا سفيان عن ربيع بن صَبيح عن يزيد الرّقاشىّ عن أنس بن مالك قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن رأسه ويسرّح لحيته بالمـاء . أخبرنا يزيد ابن هارون حدّثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال : كانت لرسول الله صلى الله عليه وسلم مُكْحُلَة يكتحل بها عند النوم ثلاثا فى كل عين .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾ الطيبات اسم عامّ لمـا طاب كَسْباً وطَعْمًا . قال ابن عباس وقتادة : يعنى بالطيبات من الرزق ما حَرّم أهل الجاهلية من البحائر والسوائب والوصائل والحوامى . وقيل : هى كل مستلَذّ من الطعام . وقـد اختلف فى ترك الطيبات والإعراض عن اللذات ؛ فقال قوم : ليس ذلك من القُربات ، والفعل والترك يستوى فى المباحات . وقال آخرون : ليس قُرْبة فى ذاته ، وإنما هو سبيل إلى الزهد فى الدنيا ، وقصر الأمل فيها ، وترك التكلّف لأجلها ؛ وذلك مندوب إليه ، والمندوب قُرْبة . وقال آخرون : ونقل عن عمر بن الخطاب رضى الله عنـه قوله : لو شئنا لاتخذنا صِـلاءً وصَلائق وصِنَاباً ، ولكنى سمعت الله تعـالى يذمّ أقواما فقـال : « أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا »[1] . ويروى « صرائق » بالراء ، وهما جميعا الجرادق[2] . والصلائق (باللام) : ما يصلق من اللحوم والبقول . والصِّلاء (بكسر الصاد والمد) : الشواء . والصناب : الخردل بالزبيب . وفرق آخرون بين حضور ذلك كلّه بكُلْفة وبغير كلفة . قال أبو الحسن على بن المفضل المقدسى شيخ أشياخنا : وهو الصحيح إن شاء الله عز وجل ؛ فإنه لم ينقل عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه امتنع من

(١) آية ٢٠ سورة الأحقاف . (٢) الجرادق : جمع جردقة ، وهى الرغيف .

طعام لأجل طِيبه قطُّ، بل كان يأكل الحلوى والعسل والبِطّيخ والرّطب، وإنما يكره التكلف لما فيه من التشاغل بشهوات الدنيا عن مهمات الآخرة . والله تعالى أعلم .

قلت : وقد كره بعض الصوفية أكلَ الطيبات ؛ واحتج بقول عمر رضى الله عنه : إياكم واللَّحَم فإن له ضراوة كضَراوة الخمر (١) . والجواب أن هذا من عمر قولٌ خرج على من خشى منه إيثار التنعم فى الدنيا، والمداومة على الشهوات، وشفاء النفس من اللذات ، ونسيان الآخرة والإقبال على الدنيا ؛ ولذلك كان يكتب عمر إلى عماله : إياكم والتَّنَعُّمَ وزِيّ أهل العجم، واخْشَوْشِنُوا . ولم يُرد رضى الله عنه تحريمَ شيءٍ أحلّه الله، ولا تحظير ما أباحه الله تبارك اسمه . وقولُ الله عز وجل أولى ما امْتُثل واعْتُمد عليه . قال الله تعالى : « قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ والطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزقِ » . وقال عليه السلام : " سيّد إدام الدنيا والآخرة اللَّحم " . وقد روى هِشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل الطِّبِّيخ بالرطب ويقول : " يكسر حَرَّ هذا بَرْدَ هذا وبردُ هذا حَرَّ هذا " . والطِّبِّيخ لغة فى البِطِّيخ ، وهو من المقلوب . وقد مضى فى « المائدة » (٢) الرَّدُّ على من آثر أكل الخشن من الطعام . وهذه الآية ترُدّ عليه وغيرها . والحمد لله .

الرابعة — قوله تعالى: ﴿ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ يعنى بحقها من توحيد الله تعالى والتصديق له ؛ فإن الله يُنعم ويرزق ، فإن وحّده المنعَم عليه وصدّقه فقد قام بحق النعمة، وإن كفر فقد أمكن الشيطان من نفسه . وفى صحيح الحديث " لا أحدَ أصبرُ على أذًى من الله يعافيهم ويرزقهم وهم يدعون له الصاحبة والولد " . وتمّ الكلام على «الحياة الدنيا» . ثم قال « خالصةٌ » بالرفع، وهى قراءة ابن عباس ونافع . ﴿ خالِصةً يومَ القِيامةِ ﴾ أى يُخلِص الله الطيبات فى الآخرة للذين آمنوا ، وليس للمشركين فيها شيء كما كان لهم فى الدنيا من الاشتراك فيها . ومجاز الآية : قل هى للذين آمنوا مشتركة فى الدنيا مع غيرهم ، وهى للمؤمنين

(١) أى أن له عادة ينزع إليها كعادة الخمر .

(٢) فى قوله تعالى : « يأيها الذين آمنوا لا تحرموا ... » آية ٨٧

خالصة يوم القيامة. فخالصة مستأنف على خبر مبتدأ مضمر. وهذا قول ابن عباس والضحاك والحسن وقتادة والسُّدِّى وابن جُريج وابن زيد . وقيل : المعنى أن هذه الطيبات الموجودات فى الدنيا هى خالصة يوم القيامة للمؤمنين فى الدنيا؛ وخلوصها أنهم لا يعاقبون عليها ولا يعذبون. فقوله « فى الحياة الدنيا » متعلق « بآمنوا » . وإلى هذا يشير تفسير سعيد بن جُبير . وقرأ الباقون بالنصب على الحال والقطع؛ لأن الكلام قد تمّ دونه. ولا يجوز الوقف على هذه القراءة على « الدنيا » ؛ لأن ما بعده متعلق بقوله « للذين آمنوا » حالا منه؛ بتقدير قل هى ثابتة للذين آمنوا فى الحياة الدنيا فى حال خلوصها لهم يوم القيامة؛ قاله أبو علىّ . وخبر الابتداء « للذين آمنوا » . والعامل فى الحال ما فى اللام من معنى الفعل فى قوله « للذين » . واختار سيبويه النصب لتقدم الظرف . ﴿ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْآيَاتِ ﴾ أى كالذى فصّلت لكم الحلال والحرام أفصل لكم ما تحتاجون إليه .

قوله تعالى : قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾

فيـه مسألة واحدة :

قال الكلبي : لما لبس المسلمون الثياب وطافوا بالبيت عيّرهم المشركون؛ فنزلت هذه الآية . والفواحش : الأعمال المُفرِطة فى القبح، ما ظهر منها وما بطن . روى رَوح بن عُبادة عن زكريا بن إسحاق عن ابن أبى نَجيح عن مجاهـد قال : « ما ظهر منهـا » نكاح الأمهات فى الجاهلية . « وما بطن » الزنى . وقال قَتادة : سرّها وعلانيتها . وهذا فيه نظر؛ فإنه ذكر الإثم والبغى فدلّ أن المراد بالفواحش بعضهـا ، وإذا كان كذلك فالظـاهر من الفواحش الزنى . والله أعلم . ﴿ والإِثْمَ ﴾ قال الحسن : الخمر . قال الشاعر :

شربتُ الإثمَ حتى ضلّ عقلى * كذاك الإثم تذهب بالعقول

وقال آخر :

نشرب الإثم بالصُّواع جِهارًا * وترى المسك بيننا مُستعارا (١)

﴿ وَالْبَغْيَ ﴾ الظلم وتجاوز الحدّ فيه . وقد تقدّم . وقال ثعلب : البغى أن يقع الرجل فى الرجل فيتكلّم فيه، ويبغى عليه بغير الحق؛ إلا أن ينتصر منه بحقّ . وأخرج الإثم والبغى من الفواحش وهما منه لعظمهما وفحشهما؛ فنصّ على ذكرهما تأكيدا لأمرهما وقصدًا للزجر عنهما . وكذا « وأن تشركوا » « وأن تقولوا » وهما فى موضع نصب عطفا على ما قبلُ . وقد أنكر جماعة أن يكون الإثم بمعنى الخمر . قال الفَرّاء : الإثم ما دون الحدّ والاستطالة على الناس . قال النحاس : فأما أن يكون الإثم الخمر فلا يعرف ذلك ، وحقيقة الإثم أنه جميع المعاصى؛ كما قال الشاعر :

إنى وجدتُ الأمرَ أرْشَدُه * تقوَى الإله وشَرُّه الإثمُ

قلت : وأنكره ابن العربىّ أيضا وقال : « ولا حجة فى البيت (٢)؛ لأنه لو قال : شربت الذنب أو شربت الوِزر لكان كذلك، ولم يوجب قوله أن يكون الذنب والوزر اسما من أسماء الخمر كذلك الإثم . والذى أوجب التكلم بمثل هذا الجهلُ باللغة وبطريق الأدلة فى المعانى » .

قلت : وقد ذكرناه عن الحسن . وقال الجوهرىّ فى الصّحاح : وقد يسمى الخمر إثما، وأنشد :

* شربت الإثم ... ... * البيت

وأنشده الهَرَوِىّ فى غريبيه، على أن الخمر الإثم . فلا يبعد أن يكون الإثم يقع على جميع المعاصى وعلى الخمر أيضا لغة، فلا تناقض . والبغى : التجاوز فى الظلم، وقيل الفساد .

قوله تعالى : وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾

فيه مسألة واحدة :

(١) الصواع : إناء يشرب فيه . ومستعار : متداول . أى نتداوره بأيدينا نشتمه .

(٢) يريد به البيت الأول .

قوله تعالى : ﴿ ولِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ﴾ أى وقت مؤقت . ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ ﴾ أى الوقت المعلوم عند الله عز وجل . وقرأ ابن سيرين « جاء آجالهم » بالجمع . ﴿ لَا يَسْتَأْخِرُونَ ﴾ عنه ساعة ولا أقلّ من ساعة ؛ إلا أن الساعة خُصّت بالذكر لأنها أقلّ أسماء الأوقات ، وهى ظرف زمان . ﴿ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ فدلّ بهذا على أن المقتول إنما يُقتل بأجله . وأجل الموت هو وقت الموت ؛ كما أن أجل الدَّين هو وقت حلوله . وكلُّ شىء وُقّت به شىء فهو أجل له . وأجل الإنسان هو الوقت الذى يعلم الله أنه يموت الحىّ فيـه لا محالة . وهو وقت لا يجوز تأخير موته عنه ، لا من حيث إنه ليس مقدورٌ تأخيرُه . وقال كثير من المعتزلة إلا من شذّ منهم : إن المقتول مات بغير أجله الذى ضُرب له ، وأنه لو لم يقتل لحيِىَ . وهذا غلط ، لأن المقتول لم يمت من أجل قتل غيره له ، بل من أجل ما فعله الله من إزهاق نفسه عنـد الضرب له . فإن قيل : فإن مات بأجله فلِمَ تقتلون ضاربه وتقتصّون منه . قيل له : نقتله لتعدّيه وتصرّفه فيما ليس له أن يتصرف فيه ، لا لموته وخروج الروح إذ ليس ذلك من فعله . ولو تُرك الناسُ والتعدّى من غير قصاص لأدّى ذلك إلى الفساد ودمار العباد . وهذا واضح .

قوله تعـالى : يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِى فَمَنِ ٱتَّقَىٰ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٥﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسْتَكْبَرُوا۟ عَنْهَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٣٦﴾

قوله تعـالى : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ إِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ ﴾ شرط . ودخلت النـون توكيدا لدخول « ما » . وقيل : ما صلة ، أى إن يأتكم . أخبر أنه يرسل إليهم الرسل منهم لتكون إجابتهم أقرب . والقصص إتباع الحديث بعضه بعضا . ﴿ آيَاتِي ﴾ أى فرائضى وأحكامى .

﴿ فَمَنِ اتَّقَى وَأَصْلَحَ ﴾ شرط ، وما بعده جوابه ، وهو جواب الأول . أى وأصلح منكم ما بينى وبينه . ﴿ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ دليل على أن المؤمنين يوم القيامة لا يخافون ولا يحزنون ، ولا يلحقهم رُعْب ولا فزع . وقيل : قد يلحقهم أهوال يوم القيامة ، ولكن

مآلهم الأمن . وقيل : جواب « إما يأتينكم » ما دلّ عليه الكلام ، أى فأطيعوهم فمن اتقى وأصلح . والقولُ الأوّل قول الزجاج .

قوله تعالى : فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ ۚ أُولَٰئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم مِّنَ الْكِتَابِ ۖ حَتَّىٰ إِذَا جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ قَالُوا أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ۖ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا وَشَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِباً أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ ﴾ المعنى أىّ ظلم أشنع من الافتراء على الله تعالى والتكذيب بآياته . ثم قال : ﴿ أُولَئِكَ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُمْ مِنَ الْكِتَابِ ﴾ أى ما كُتب لهم من رزق وعمر وعمل ؛ عن ابن زيد . ابن جُبير : من شقاء وسعادة . ابن عباس : من خير وشر . الحسن وأبو صالح : من العذاب بقدر كفرهم . واختيار الطبرى أن يكون المعنى : ما كُتب لهم ، أى ما قُدِّر لهم من خير وشر و رزق وعمل وأجل ؛ على ماتقدّم عن ابن زيد وابن عباس وابن جبير . قال : ألا ترى أنه أتبع ذلك بقوله : ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا يَتَوَفَّوْنَهُمْ ﴾ يعنى رسل ملك الموت . وقيل : « الكتاب » هنا القرآن ؛ لان عذاب الكفار مذكور فيه . وقيل : « الكتاب » اللوح المحفوظ . ذكر الحسن بن علىّ الحُلْوانِىّ قال : أَمْلَى عَلَىّ عَلِىُّ بن المَدِينِى قال : سألت عبد الرحمن بن مَهْدِىّ عن القَدَر فقال لى : كل شىء بقَدر ، والطاعة والمعصية بقَدر ، وقد أعظم الفِرية من قال : إن المعاصى ليست بقَدَر . قال علىّ وقال لى عبد الرحمن بن مَهْدى : العلم والقدر والكتاب سواء . ثم عَرضت كلام عبد الرحمن بن مَهدِىّ على يحيى بن سعيد فقال : لم يبق بعد هذا قليل ولا كثير . وروى يحيى ابن مَعين حدّثنا مَرْوان الفَزارِىّ حدّثنا إسماعيل بن سميع عن بُكير الطويل عن مجاهد عن ابن عباس « أولئك ينالُهم نَصيبُهم من الكتاب » قال : قوم يعملون أعمالا لا بدّ لهم من أن يعملوها . و « حتى » ليست غاية ، بل هى ابتداء خبر عنهم . قال الخليل وسيبويه : حتى و إمّا وألا

لا يُمَلْنَ لأنهن حروف ففرق بينها و بين الأسماء نحو حُبْلَى وسَكْرَى . قال الزجاج : تكتب حتى بالياء لأنها أشبهت سكرى، ولو كتبت ألَا بالياء لأشبهت إلى . ولم تكتب إمّا بالياء لأنها «إن» ضُمّت إليها ما . ﴿ قَالُوا أَيْنَمَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ سؤالُ توبيخ . ومعنى « تدعون » تعبدون . ﴿ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا ﴾ أى بطلوا وذهبوا . قيل : يكون هذا فى الآخرة . ﴿ وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ ﴾ أى أقروا بالكفر على أنفسهم .

قوله تعالى : قَالَ ٱدْخُلُوا فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ فِى ٱلنَّارِ ۖ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا ٱدَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا قَالَتْ أُخْرَىٰهُمْ لِأُولَىٰهُمْ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ أَضَلُّونَا فَـَٔاتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِّنَ ٱلنَّارِ ۚ قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ وَلَٰكِن لَّا تَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾ وَقَالَتْ أُولَىٰهُمْ لِأُخْرَىٰهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍ فَذُوقُوا ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ ﴿٣٩﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ ٱدْخُلُوا فِى أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ فِى النَّارِ ﴾ أى مع أمم؛ فـ«فى» بمعنى مع . وهذا لا يمتنع؛ لأن قولك : زيد فى القوم، أى مع القوم. وقيل : هى على بابها، أى ادخلوا فى جملتهم . والقائل قيل : هو الله عز وجل، أى قال الله ادخلوا. وقيل : هو مالك خازنُ النار . ﴿ كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا ﴾ أى التى سبقتها إلى النار، وهى أختها فى الدِّين والمِلّة . ﴿ حَتَّى إِذَا ادَّارَكُوا فِيهَا جَمِيعًا ﴾ أى اجتمعوا . وقرأ الأعمش «تداركوا» وهو الأصل، ثم وقع الإدغام فاجتُلِب إلى ألف الوصل . وحكاها المَهْدَوِى عن ابن مسعود . النحاس : وقرأ ابن مسعود «حتى إذا ادّركوا» أى أدرك بعضهم بعضا . وعِصْمةُ عن أبى عمرو «حتى إذا اداركوا» بإثبات الألف على الجمع بين الساكنين . وحُكى : هذان عبدا الله . وله ثلثا المال . وعن أبى عمرو أيضا : «إذا إدّاركوا» بقطع ألف

الوصل، فكأنه سكت على «إذا» للتذكر، فلما طال سكوته قطع ألف الوصل كالمبتدئ بها. وقد جاء فى الشعر قطع ألف الوصل نحو قوله :

يا نفسُ صبرًا كلُّ حىّ لاقى * وكل إثنين إلى افتراق

وعن مجاهد وحُميد بن قيس «حتى إذ ادركوا» بحذف ألف «إذا» لالتقاء الساكنين، وحذف الألف التى بعد الدال. «جميعا» نصب على الحال. ﴿قَالَتْ أُخْرَاهُمْ لِأُولَاهُمْ﴾ أى آخرهم دخولا وهم الأتباع لأُولاهم وهم القادة. ﴿رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا مِنَ النَّارِ﴾ فاللام فى «لأُولاهم» لام أجل؛ لأنهم لم يخاطبوا أُولاهم ولكن قالوا فى حق أُولاهم رَبَّنَا هؤلاء أضلونا. والضِّعف المثل الزائد على مثله مرة أو مرات. وعن ابن مسعود أن الضعف هاهنا الأفاعى والحيات. ونظير هذه الآية «رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا»[1]. وهناك يأتى ذكر الضِّعف بأشبعَ من هذا وما يترتب عليه من الأحكام، إن شاء الله تعالى. ﴿قَالَ لِكُلٍّ ضِعْفٌ﴾ أى للتابع والمتبوع. ﴿وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ على قراءة من قرأ بالياء؛ أى لا يعلم كلّ فريق ما بالفريق الآخر، إذ لو علم بعض من فى النار أن عذاب أحد فوق عذابه لكان نوعَ سلوة له. وقيل : المعنى «ولكن لا تعلمون» بالتاء، أى ولكن لا تعلمون أيها المخاطبون ما يجدون من العذاب. ويجوز أن يكون المعنى ولكن لا تعلمون يأهل الدنيا مقدار ما هم فيه من العذاب. ﴿وَقَالَتْ أُولَاهُمْ لِأُخْرَاهُمْ فَمَا كَانَ لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ﴾ أى قد كفرتم وفعلتم كما فعلنا، فليس تستحقون تخفيفا من العذاب ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ﴾.

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُجْرِمِينَ ﴿٤٠﴾ لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ ﴿٤١﴾

(١) آية ٦٨ سورة الأحزاب.

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ﴾ أى لأرواحهم . جاءت بذلك أخبار صحاح ذكرناها فى كتاب (التذكرة) . منها حديث البراء بن عازب ، وفيه فى قبض روح الكافر قال : ويخرج منها ريح كأنتن جيفة وجدت على وجه الأرض، فيَصْعدون بها فلا يمرون على ملأ من الملائكة إلا قالوا : ما هذه الروح الخبيثة . فيقولون فلان بن فلان ، بأقبح أسمائه التى كان يُسَمَّى بها فى الدنيا ، حتى ينتهوا بها إلى السماء الدنيا فيستفتِحون فلا يفتح لهم ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ » الآية . وقيل : لا تفتح لهم أبواب السماء إذا دعوا ؛ قاله مجاهد والنَّخَعِيّ . وقيل : المعنى لا تفتح لهم أبواب الجنة ؛ لأن الجنة فى السماء. ودلّ على ذلك قولُه « وَلَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ » والجمل لا يلِج فلا يدخلونها ألْبَتَّةَ . وهذا دليل قطعيّ لا يجوز العفو عنهم . وعلى هذا أجمع المسلمون الذين لا يجوز عليهم الخطأ أن الله سبحانه وتعالى لا يغفر لهم ولا لأحد منهم . قال القاضى أبو بكر بن الطيّب : فإن قال قائل كيف يكون هذا إجماعا من الأمة ، وقد زعم قوم من المتكلمين بأن مُقلِّدة اليهود والنصارى وغيرهم من أهل الكفر ليسوا فى النار. قيل له : هؤلاء قوم أنكروا أن يكون المقلِّد كافرا لشبهة دخلت عليهم ، ولم يزعموا أن المقلِّد كافر وأنه مع ذلك ليس فى النار ، والعلم بأن المقلِّد كافر أو غير كافر طريقه النظر دون التوقيف والخبر . وقرأ حمزة والكسائيّ « لا يُفَتّح » بالياء مضمومة على تذكير الجمع . وقرأ الباقون بالتاء على تأنيث الجماعة ؛ كما قال : « مُفَتَّحَةً لَهُمُ الْأَبْوَابُ »[1] فأنّث . ولما كان التأنيث فى الأبواب غير حقيقى جاز تذكير الجمع . وهى قراءة ابن عباس بالياء . وخفّف أبو عمرو وحمزة والكسائيّ ، على معنى أن التخفيف يكون للقليل والكثير ، والتشديد للتكثير والتكرير مرة بعد مرة لا غير . والتشديد هنا أولى لأنه على الكثير أدلّ . والجَمَلُ من الإبل . قال الفَرّاء : الجمل زوج الناقة . وكذا قال عبد الله بن مسعود لما سئل عن الجمل فقال : هو زوج الناقة ؛ كأنه استجهل من سأله عما يعرفه الناس جميعا . والجمع

(١) آية ٥٠ سورة ص .

جمال وأجمال وجمالات وجمائل . وإنما يُسَمَّى جملا إذا أربع . وفى قراءة عبد الله « حتى يلج الجمل الأصفر فى سم الخياط » . ذكره أبو بكر الأنبارى حدّثنا أبى حدّثنا نصر بن داود حدّثنا أبو عبيد حدّثنا حجاج عن ابن جُرَيج عن ابن كثير عن مجاهد قال فى قراءة عبد الله ... ؛ فذكره . وقرأ ابن عباس « الجُمَّل » بضم الجيم وفتح الميم وتشديدها ، وهو حبل السفينة الذى يقال له القَلْس ، وهو حبال مجموعة ، جمع جُملة ؛ قاله أحمد بن يحيى ثعلب . وقيل : الحبل الغليظ من القُنَّب . وقيل : الحبل الذى يصعد به فى النخل . وروى عنه أيضا وعن سعيد بن جُبير : « الجُمَل » بضم الجيم وتخفيف الميم هو القلس أيضا والحبل ، على ما ذكر آنفا . وروى عنه أيضا « الجُمُل » بضمتين جمع جَمَل ؛ كأسَد وأسُد ، والجُمْل مثل أسَد وأُسْد . وعن أبى السَّمّال « الجَمْل » بفتح الجيم وسكون الميم ، تخفيف « جَمَل » . وسَمّ الخياط : ثقب الإبرة ؛ عن ابن عباس وغيره . وكلّ ثقب لطيف فى البدن يُسمّى سَمًّا وسُمًّا وجمعه سُمُوم . وجمع السَّمّ القاتل سِمَام . وقرأ ابن سِيرين « فى سُمّ » بضم السين . والخياط : ما يخاط به ؛ يقال : خِياط ومِخْيَط ؛ مثل إزار ومِئْزر وقناع ومِقنَع . والمِهاد : الفراش . وغَواش جمع غاشية ، أى نيران تغشاهم . ﴿ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى الظَّٰلِمِينَ ﴾ يعنى الكفار . والله أعلم .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٤٢﴾

كلام معترض ، أى والذين آمنوا وعملوا الصالحات أولئك أصحاب الجنة هم فيها خالدون . ومعنى ﴿ لا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ أى أنه لم يكلّف أحدا من نفقات الزوجات إلا ما وجد وتمكن منه ، دون ما لا تناله يده ، ولم يرد إثبات الأستطاعة قبل الفعل ؛ قاله ابن الطيب . نظيره « لا يُكلِّف الله نفسًا إلا ما آتاها » (١) .

(١) آية ٧ سورة الطلاق .

قوله تعالى : وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ ۖ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ۖ لَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ ۖ وَنُودُوا أَن تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾

ذكر الله عز وجل فيما يُنعم به على أهل الجنة نَزْعَ الغِلّ من صدورهم . والنَّزْع : الاستخراج . والغِلّ : الحقد الكامن فى الصدر . والجمع غِلال . أى أذهبنا فى الجنة ما كان فى قلوبهم من الغِل فى الدنيا . قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " الغِل على باب الجنة كمبارك الإبل قد نزعه الله من قلوب المؤمنين " . ورُوى عن علىّ رضى الله عنه أنه قال : أرجو أن أكون أنا وعثمان وطلحة والزبير من الذين قال الله تعالى فيهم : « وَنَزَعْنَا مَا فى صُدورِهم من غِلٍّ » . وقيل : نزع الغل فى الجنة ألا يحسُد بعضهم بعضا فى تفاضل منازلهم . وقد قيل : إن ذلك يكون عن شراب الجنة ، ولهذا قال : « وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا »[1] أى يطهر الأوضار من الصدور ؛ على ما يأتى بيانه فى سورة « الإنسان » و « الزمر »[2] إن شاء الله تعالى . ﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَٰذَا ﴾ الثواب ؛ بأن أرشدنا وخلق لنا الهداية . وهذا ردّ على القدرية . ﴿ وَمَا كُنَّا ﴾ قراءة ابن عامر بإسقاط الواو . والباقون بإثباتها . ﴿ لِنَهْتَدِيَ ﴾ لام كَىْ . ﴿ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ﴾ فى موضع رفع . ﴿ ونُودُوا ﴾ أصله . نوديوا « أن » فى موضع نصب مخففة من الثقيلة ؛ أى بأنه تِلْكُمُ الْجَنَّةَ . وقد تكون تفسيرا لما نودوا به ؛ لأن النداء قول ؛ فلا يكون لها موضع . أى قيل لهم : « تلكم الجنة » لأنهم وُعدوا بها فى الدنيا ؛ أى قيل لهم : هذه تلكم الجنة التى وعدتم بها ، أو يقال لهم ذلك قبل الدخول حين عاينوها من بُعْد . وقيل : « تلكم » بمعنى هذه . ومعنى ﴿ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ أى ورثتم منازلها بعملكم ، ودخولكم إياها برحمة الله وفضله . كما قال : « ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ »[3] .

(١) آية ٢١ سورة الإنسان .
(٢) فى قوله تعالى : « وسيق الذين اتقوا ربهم ... » آية ٧٣
(٣) آية ٧٠ سورة النساء .

وقال : « فسيدخلهم في رَحْمَةٍ مِنْهُ وفَضْلٍ »[1] . وفي صحيح مسلم : "لن يدخل أحدا منكم عَمَلُه الجنة" قالوا : ولا أنت يا رسول الله؟ قال : "ولا أنا إلا أن يتغمّدني الله برحمة منه وفضل" . وفي غير الصحيح : ليس من كافر ولا مؤمن إلا وله في الجنة والنار منزل ؛ فإذا دخل أهل الجنة الجنةَ وأهلُ النار النارَ رُفعت الجنة لأهل النار فنظروا إلى منازلهم فيها ، فقيل لهم : هذه منازلكم لو عملتم بطاعة الله . ثم يقال : يأهل الجنة رِثُوهم بما كنتم تعملون ؛ فتقتسم بين أهل الجنة منازلهم .

قلت : وفي صحيح مسلم : "لا يموت رجل مسلم إلا أدخل الله مكانه في النار يهودياً أو نصرانيا" . فهذا أيضا ميراث ؛ نَعَم بفضله من شاء وعذّب بعدله من شاء . وبالجملة فالجنة ومنازلها لا تُنال إلا برحمته ؛ فإذا دخلوها بأعمالهم فقد ورثوها برحمته ، ودخلوها برحمته ؛ إذ أعمالهم رحمة منه لهم وتفضّل عليهم . وقرئ «أورثتموها» من غير إدغام . وقرئ بإدغام التاء في الثاء .

قوله تعالى : وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ أَن قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدتُّم مَّا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ۖ قَالُوا نَعَمْ ۚ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌۢ بَيْنَهُمْ أَن لَّعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ ﴾ هذا سؤال تقريع وتعيير . ﴿ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا ﴾ مثل « أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ » أي أنه قد وجدنا . وقيل : هو نفس النداء . ﴿ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ ﴾ أي نادى وصوّت ؛ يعني من الملائكة . «بينهم» ظرف ؛ كما تقول : أعلَم وسطهم . وقرأ الأعمش والكسائي « نَعِم » بكسر العين . وتجوز على هذه اللغة بإسكان العين . قال مكّيّ : من قال « نَعِم » بكسر العين أراد أن يفرق بين « نَعَم » التي هي جواب وبين « نعم » التي هي اسم للإبل والبقر والغنم . وقد روى عن عمر إنكار « نَعم » بفتح العين في الجواب ، وقال : قل

(١) آية ١٧٥ سورة النساء .

نَعِم . ونَعَم ونِعِم، لغتان بمعنى العِدَة والتصديق . فالعِدة إذا آستفهمت عن موجب نحو قولك أيقوم زيد، فيقول نعم . والتصديق إذا أخبرت عما وقع، تقول : قد كان كذا وكذا، فيقول نعم . فإذا آستفهمت عن منفيّ فالجواب على نحو قولك ألم أكرمك، فتقول بلى . فنعم، لجواب الاستفهام الداخل على الإيجاب كما فى هذه الآية . وبلى، لجواب الآستفهام الداخل على النفى؛ كما قال تعالى : «أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى» . وقرأ البَزِّى وابن عامر وحمزة والكسائىّ «انّ لعنة الله» وهو الأصل . وقرأ الباقون بتخفيف «أن» ورفع اللعنة على الابتداء . فـ «أن» فى موضع نصب على القراءتين على إسقاط الخافض . ويجوز فى المخففة ألا يكون لها موضع من الإعراب، وتكون مفسّرة كما تقدّم . وحكى عن الأعمش أنه قرأ «إنّ لعنة الله» بكسر الهمزة؛ فهذا على إضمار القول كما قرأ الكوفيون « فناداه الملائكة وهو قائمٌ يُصَلِّى فِى المِحْرَابِ إن الله »[1] ويُروى أن طاوسا دخل على هشام بن عبد الملك فقال له : آتق الله وآحذر يوم الأذان . فقال : وما يوم الأذان ؟ قال : قوله تعالى « فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ» فصعق هشام . فقال طاوس : هذا ذُلّ الصِّفة فكيف ذُلّ المعاينة .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُم بِٱلْآخِرَةِ كَٰفِرُونَ ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ فى موضع خفض لـ«لظالمين» على النعت . ويجوز الرفع والنصب على إضمار هم أو أعنى . أى الذين كانوا يصدون فى الدنيا الناس عن الإسلام . فهو من الصدّ الذى هو المنع . أو يصدون بأنفسهم عن سبيل الله أى يعرضون . وهذا من الصدود . ﴿ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا ﴾ يطلبون اعوجاجها ويذمّونها فلا يؤمنون بها . وقد مضى هذا المعنى[2] . ﴿ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ كَافِرُونَ ﴾ أى وكانوا بها كافرين ، فحذف وهو كثير فى الكلام .

(١) آية ٣٩ سورة آل عمران . (٢) راجع جـ ٤ ص ١٥٤ طبعة أولى أو ثانية .

قوله تعالى : وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ ۖ وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَاهُمْ ۚ وَنَادَوْا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ۚ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَبَيْنَهُمَا حِجَابٌ ﴾ أى بين النار والجنة — لأنه جرى ذكرهما — حاجز؛ أى سور . وهو السور الذى ذكره الله فى قوله : «فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ»(١) . ﴿ وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ ﴾ أى على أعراف السور ؛ وهى شُرَفُه . ومنه عُرف الفرس وعُرف الديك . روى عبد الله بن أبى يزيد عن ابن عباس أنه قال : الأعراف الشىء المُشْرِف . وروى مجاهد عن ابن عباس أنه قال : الأعراف سور له عُرْف كعُرْف الدِّيك . والأعراف فى اللغة : المكان المُشْرِف ؛ جمع عُرْف . قال يحيى بن آدم : سألت الكسائىّ عن واحد الأعراف فسكت ، فقلت : حدثنا إسرائيل عن جابر عن مجاهد عن ابن عباس قال : الأعراف سور له عُرف كعرف الديك . فقال : نعم والله ، واحده يعنى ، وجماعته أعراف ، ياغلام ، هات القرطاس ؛ فكتبه . وهذا الكلام خرج مخرج المدح ؛ كما قال فيه : « رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ »(٢) . وقد تكلّم العلماء فى أصحاب الأعراف على عشرة أقوال : فقال عبد الله ابن مسعود وحُذيفة بن اليمان وابن عباس والشعبىّ والضحاك وابن جُبير : هم قوم استوت حسناتهم وسيئاتهم . قال ابن عطية : وفى مسند خيثمة بن سليمان (فى آخر الجزء الخامس عشر) حديثٌ عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "تُوضع الموازين يوم القيامة فتُوزن الحسنات والسيئات فمن رجحت حسناته على سيئاته مثقالَ صُؤابة(٣) دخل الجنة ومن رجحت سيئاته على حسناته مثقالَ صُؤابة دخل النار" . قيل : يارسول الله ، فمن استوت حسناته وسيئاته ؟ قال : "أولئك أصحاب الأعراف لم يدخلوها وهم يطمعون" . وقال مجاهد هم قوم صالحون فقهاء علماء . وقيل : هم الشهداء ؛ ذكره المَهْدوىّ . وقال القشيرىّ : وقيل هم فضلاء المؤمنين والشهداء ، فَرَغوا من شغل أنفسهم ، وتفرّغوا لمطالعة حال الناس ؛ فإذا

(١) آية ١٣ سورة الحديد . (٢) آية ٣٧ سورة النور . (٣) الصؤابة : بيضة القملة .

رأوا أصحاب النـار تعوّذوا بالله أن يُرَدّوا إلى النـار ، فإنّ فى قـدرة الله كلّ شىء، وخلاف المعلوم مقدور . فإذا رأوا أهل الجنة وهم لم يدخلوها بعدُ يرجون لهم دخولها . وقال شَرَحْبيل ابن سعد : هم المستشهدون فى سبيل الله الذين خرجوا عصاة لآبائهم . وذكر الطَّبرِىّ فى ذلك حديثا عن النبىّ صلى الله عليه وسلم، وأنه تعادل عقوقهم واستشهادهم . وذكر الثّعلبىّ بإسناده عن ابن عباس فى قوله عز وجل « وعلى الأعراف رِجَالٌ » قال : الأعراف موضع عالٍ على الصراط ، عليه العباس وحمزة وعلىّ بن أبى طالب وجعفر ذو الجناحين ، رضى الله عنهم ، يعرفون محبِّيهم ببياض الوجوه ومُبْغضيهم بسواد الوجوه . وحكى الزَّهْرَاوِىّ أنهم عدول القيامة الذين يشهدون على الناس بأعمالهم ، وهم فى كل أمة . واختار هذا القول النحاس، وقال : وهو من أحسن ما قيل فيه ؛ فهم على السور بين الجنة والنـار . وقال الزجاج : هم قوم أنبياء . وقيـل : هم قوم كانت لهم صغائر لم تكفر عنهـم بالآلام والمصائب فى الدنيا وليست لهم كبائر فيُحبسون عن الجنـة لينالهم بذلك غَمّ فيقع فى مقابلة صغائرهم . وتمنّى سالم مولى أبى حُذيفة أن يكون من أصحاب الأعراف؛ لأن مذهبه أنهم مذنبون . وقيل : هم أولاد الزنى؛ ذكره القُشَيرِىّ عن ابن عباس . وقيـل : هم ملائكة موكّلُون بهذا السور، يميّزون الكافرين من المؤمنين قبل إدخالهم الجنة والنـار ؛ ذكره أبو مِجْلَز . فقيل له : لا يقال للملائكة رجال ؟ فقال : إنهم ذكور وليسوا بإناث ، فلا يبعد إيقاع لفظ الرجال عليهم ؛ كما أوقـع على الجنّ فى قوله : « وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ »[1] . فهؤلاء الملائكة يعرفون المؤمنين بعلاماتهم والكفارَ بعلاماتهم ؛ فيبشّرون المؤمنين قبل دخولهم الجنة وهم لم يدخلوها بعـدُ فيطمعون فيهـا . وإذا رأوا أهل النـار دَعَوْا لأنفسهم بالسلامة من العـذاب . قال ابن عطيّة : واللازم من الآية أن على الأعراف رجالا من أهل الجنة يتأخّر دخولُهم ويقع لهم ما وُصف من الاعتبار فى الفريقين . و ﴿ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَاهُمْ ﴾ أى بعلاماتهم، وهى بياض الوجوه وحسنُها فى أهـل الجنة، وسوادُها وقبحُها فى أهل النـار، إلى غير ذلك من معـرفة حَيِّز هؤلاء وحَيِّز هؤلاء .

(١) آية ٦ سورة الجن .

قلت : فوقف عن التعيين لاضطراب الأثر والتفصيل ، والله بحقائق الأمور عليم .
ثم قيل : الأعراف جمع عُرْف وهو كل عالٍ مرتفع ؛ لأنه بظهوره أعرف من المنخفض .
قال ابن عباس : الأعراف شُرَف الصراط . وقيل : هو جبل أُحُد يوضع هناك . قال ابن عطية : وذكر الزَّهْرَاوِيّ حدّثنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن أُحُدًا جبل يحبّنا ونُحبه وإنه يوم القيامة يمثل بين الجنة والنار يُحبَس عليه أقوام يعرفون كلًّا بسيماهم هم إن شاء الله من أهل الجنة" . وذكر حديثا آخر عن صَفْوان بن سليم أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "إن أُحُدًا على ركن من أركان الجنة" .

قلت : وذكر أبو عمر عن أنس بن مالك أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "أُحُد جبل يحبّنا ونحبّه وإنه لعلى تُرْعة من تُرَع الجنة" .

قوله تعالى : ﴿ وَنَادَوْا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ ﴾ أى نادى أصحابُ الأعراف أصحاب الجنة . ﴿ أَنْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ﴾ أى قالوا لهم سلام عليكم . وقيل : المعنى سَلِمتم من العقوبة . ﴿ لَمْ يَدْخُلُوهَا وَهُمْ يَطْمَعُونَ ﴾ أى لم يدخل الجنة أصحابُ الأعراف ، أى لم يدخلوها بعدُ . «وَهُمْ يَطْمَعُونَ» على هذا التأويل بمعنى وهم يعلمون أنهم يدخلونها . وذلك معروف فى اللغة أن يكون طَمِعَ بمعنى عَلِمَ ؛ ذكره النحاس . وهذا قول ابن مسعود وابن عباس وغيرهما ، أن المراد أصحاب الأعراف . وقال أبو مِجْلَز : هم أهل الجنة ، أى قال لهم أصحاب الأعراف سلامٌ عليكم وأهل الجنة لم يدخلوا الجنة بعد وهم يطمعون فى دخولها للمؤمنين المارّين على أصحاب الأعراف . والوقف على قوله « سلام عليكم » . وعلى قوله «لم يدخلوها» . ثم يبتدئ « وَهُمْ يَطْمَعُونَ » على معنى وهم يطمعون فى دخولها . ويجوز أن يكون «وهم يطمعون» حالًا ، ويكون المعنى : لم يدخلها المؤمنون المارّون على أصحاب الأعراف طامعين ، وإنما دخلوها غير طامعين فى دخولها ؛ فلا يوقف على «لم يدخلوها» .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ ﴾ أى جهة اللقاء وهى جهة المقابلة . ولم يأت مصدر على تِفعال غيرُ حرفين : تِلقاء وتبيان . والباقى بالفتح ؛ مثل تَسيار وتَهمام وتَذكار . وأما الاسم بالكسر فيه فكثير ؛ مثل تِقصار وتِمثال . ﴿ قَالُوا ﴾ أى قال أصحاب الأعراف . ﴿ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ سألوا الله ألّا يجعلهم معهم ، وقد علموا أنه لا يجعلهم معهم . فهذا على سبيل التذلّل ؛ كما يقول أهل الجنة : «رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا»(١) ويقولون : الحمد لله . على سبيل الشكر لله عز وجل . ولهم فى ذلك لَذّة .

قوله تعالى : وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُم بِسِيمَٰهُمْ قَالُوا۟ مَآ أَغْنَىٰ عَنكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٨﴾ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمْتُمْ لَا يَنَالُهُمُ ٱللَّهُ بِرَحْمَةٍ ۚ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٤٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَنَادَى أَصْحَابُ الْأَعْرَافِ رِجَالًا يَعْرِفُونَهُمْ بِسِيمَاهُمْ ﴾ أى من أهل النار . ﴿ قَالُوا مَا أَغْنَى عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ ﴾ أى للدنيا واستكباركم عن الإيمان . ﴿ أَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ ﴾ إشارة إلى قوم من المؤمنين الفقراء ؛ كبلال وسلمان وخبّاب وغيرهم . ﴿ أَقْسَمْتُمْ ﴾ فى الدنيا . ﴿ لَا يَنَالُهُمُ اللَّهُ ﴾ فى الآخرة . ﴿ بِرَحْمَةٍ ﴾ يوبّخونهم بذلك . وزيدوا غمًّا وحسرة بأن قالوا لهم ﴿ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ ﴾ . وقرأ عكرمة «دخلوا الجنة» بغير ألف والدال مفتوحة . وقرأ طَلْحة بن مُصَرِّف «أُدْخِلوا الجنة» بكسر الخاء على أنه فعل ماض .

ودلّت الآية على أن أصحاب الأعراف ملائكةٌ وأنبياء ؛ فإن قولهم ذلك إخبار عن الله تعالى . ومن جعل أصحاب الأعراف المذنبين كان آخر قولهم لأصحاب النار « وما كنتم تستكبرون » ، ويكون «أهؤلاء الذين» إلى آخر الاية من قوله تعالى لأهل النار توبيخا لهم على ما كان من قولهم فى الدنيا . ورُوى عن ابن عباس ، والأوّل عن الحسن . وقيل : هو من الملائكة

(١) آية ٨ سورة التحريم .

الموكّلين بأصحاب الأعراف ؛ فإن أهل النار يحلفون أن أصحاب الأعراف يدخلون معهم النار فتقول الملائكة لأصحاب الأعراف : «ادْخُلُوا الْجَنَّةَ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمْ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ» .

قوله تعالى : وَنَادَىٰٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا۟ عَلَيْنَا مِنَ ٱلْمَآءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ ۚ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَنَادَى ﴾ قيل : إذا صار أهل الأعراف إلى الجنة طمع أهل النار فقالوا : يا رَبَّنا إن لنا قرابات فى الجنة فأذن لنا حتى نراهم ونكلّمهم . وأهل الجنة لا يعرفونهم لسواد وجوههم ، فيقولون : «أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ» . فبيّن أن آبن آدم لا يستغنى عن الطعام والشراب وإن كان فى العذاب . ﴿ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ يعنى طعام الجنة وشرابها . والإفاضة التّوسعة ؛ يقال : أفاض عليه نِعَمه .

الثانية — فى هذه الآية دليل على أن سقى الماء من أفضل الأعمال . وقد سئل ابن عباس : أىُّ الصدقة أفضل ؟ فقال : الماء ، ألم تروْا إلى أهل النار حين آستغاثوا بأهل الجنة « أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ » . وروى أبو داود أن سعدًا أتى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : " أىّ الصدقة أعجب إليك ؟ قال : "الماء" . وفى رواية : فحفر بئرا وقال " هذه لأمّ سعد" . وعن أنس قال قال سعد : يارسول الله ، إن أمّ سعد كانت تحبّ الصدقة ، أفينفعها أن أتصدّق عنها ؟ قال : "نعم وعليك بالماء" . وفى رواية أن النبىّ صلى الله عليه وسلم أمر سعد بن عُبادة أن يسقى عنها الماء . فدلّ على أن سَقْىَ الماء من أعظم القُرُبات عند الله تعالى . وقد قال بعض التابعين : من كثرت ذنوبه فعليه بسقى الماء . وقد غفر الله ذنوب الذى سقى الكلب ، فكيف بمن سقى رجلا مؤمنا مُوَحّدا وأحياه . روى

البخارىّ عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "بينا رجل يمشى بطريق اشتدّ عليه العطش فنزل بئرا فشرب منها ثم خرج فإذا كلب يأكل الثَّرَى من العطش فقال لقد بلغ هـذا الكلبَ مثـلُ الذى بلغ بى فملأ خُفّه ثم أمسكه بفيه ثم رَقِىَ فسقى الكلبَ فشكر الله[1] له فغفر له". قالوا: يارسول الله، وإن لنا فى البهائم لأجرا؟ قال: "فى كل ذات كبد رَطْبة أجرٌ". وعكس هـذا ما روى مسلم عن عبـد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "عُذّبت امرأة فى هِرّة سجنتها حتى ماتت فدخلت فيها النار لا هى أطعمتها وسقتها إذ هى حبستها ولا هى تركتها تأكل من خشاش[2] الأرض". وفى حديث عائشـة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم "ومَن سَقَى مسلما شَرْبة من ماء حيث يوجد المـاء فكأنما أعتق رقبة ومن سقى مسلما شربة من ماء حيث لا يوجد المـاء فكأنما أحياها". خرّجه ابن ماجه فى السُّنَن.

الثالثـة — وقد استدلّ بهذه الاية من قال: إن صاحب الحوض والقِرْبة أحقّ بمائه، وأن له منعه ممن أراده؛ لأن معنى قول أهل الجنة «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ» لا حقّ لكم فيها. وقد بوّب البخارىّ رحمه الله على هذا المعنى (باب من رأى أن صاحب الحوض والقِرْبة أحق بمـائه) وأدخل فى الباب عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليـه وسلم قال: "والذى نفسى بيـده لأذودنّ رجالا عن حوضى كما تُذاد الغريبة من الإبل عن الحوض". قال المُهَلّب: لا خلاف أن صاحب الحوض أحق بمـائه، لقوله عليه السلام: "لأذودنّ رجالا عن حوضى".

قوله تعـالى: ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ كَمَا نَسُوا لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَٰذَا وَمَا كَانُوا بِـَٔايَٰتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿٥١﴾

«الذين» فى موضع خفض نعت للكافرين. وقـد يكون رفعا ونصبا بإضمار. قيل: هو من قول أهل الجـنة. ﴿فَالْيَوْمَ نَنْسَاهُمْ﴾ أى نتركهم فى النار. ﴿كَمَا نَسُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ

(١) أى أثنى عليه، أو قبل عمله ذلك، أو أظهر ما جازاه به عند ملائكته. (عن شرح القسطلانى).
(٢) خشاش الأرض (مثلثة الخاء): هوامها وحشراتها.

هَذَا ﴾ أى تركوا العمل به وكذّبوا به . و « ما » مصدرية، أى كنسيهم . ﴿ وَمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ ﴾ عطف عليه، أى وبجحدهم .

قوله تعالى : وَلَقَدْ جِئْنَاهُم بِكِتَابٍ فَصَّلْنَاهُ عَلَىٰ عِلْمٍ هُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جِئْنَاهُمْ بِكِتَابٍ ﴾ يعنى القرآن . ﴿ فَصَّلْنَاهُ ﴾ أى بيّناه حتى يعرفه من تدبره . وقيل : «فَصَّلْنَاهُ» أنزلناه متفرقا . ﴿ عَلَىٰ عِلْمٍ ﴾ منّا به، لم يقع فيه سهو ولا غلط . ﴿ هُدًى وَرَحْمَةً ﴾ قال الزجاج : أى هاديا وذا رحمة، بجعله حالا من الهاء التى فى «فصلناه» . قال الزجاج : ويجوز هدًى ورحمةٌ، بمعنى هو هدى ورحمة . وقيل : يجوز هدى ورحمةٍ بالخفض على البدل من كتاب . وقال الكسائى والفرّاء : ويجوز هدى ورحمةٍ بالخفض على النعت لكتاب . قال الفرّاء : مثل « وهذا كِتَابٌ أَنْزَلْنَاه مُبَارَكٌ »[1] . ﴿ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ خُصّ المؤمنون لأنهم المنتفعون به .

قوله تعالى : هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُۥ ۚ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُۥ يَقُولُ ٱلَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ فَيَشْفَعُوا لَنَآ أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ ٱلَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ ۚ قَدْ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٥٣﴾

قوله تعالى : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ ﴾ بالهمز، من آل . وأهل المدينة يخفّفون الهمزة . والنظر : الانتظار، أى هل ينتظرون إلا ما وُعدوا به فى القرآن من العقاب والحساب . وقيل : «ينظرون» من النظر إلى يوم القيامة . فالكناية فى « تأويله » ترجع إلى الكتاب . وعاقبة الكتاب ما وعد الله فيه من البعث والحساب . وقال مجاهد : «تأويله»

(١) آية ٩٢ سورة الأنعام .

جزاؤه ، أى جزاء تكذيبهم بالكتاب . قال قتادة : « تأويله » عاقبته . والمعنى متقارب . ﴿ يَوْمَ يَأْتِى تَأْوِيلُهُ ﴾ أى تبدو عواقبُه يوم القيامة . و « يوم » منصوب بيقول ، أى يقول الذين نَسُوه من قبل يوم يأتى تأويله . ﴿ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ ﴾ استفهام فيه معنى التمنى . ﴿ فَيَشْفَعُوا ﴾ نصب لأنه جواب الاستفهام . ﴿ لَنَا أَوْ نُرَدُّ ﴾ قال الفراء : المعنى أو هل نردّ . ﴿ فَنَعْمَلَ غَيْرَ الَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ ﴾ قال الزجاج : نردّ عطف على المعنى ، أى هل يشفع لنا أحد أو نردّ . وقرأ ابن إسحاق « أو نردَّ فنعملَ » بالنصب فيهما . والمعنى إلا أن نردَّ ؛ كما قال :

فقلتُ له لاتَبْكِ عينُك إنما * نحاول مُلْكًا أو نموت فنُعْذَرَا

وقرا الحسن « أو نردُّ فنعملُ » برفعهما جميعا . ﴿ قَدْ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ أى فلم ينتفعوا بها ، وكل من لم ينتفع بنفسه فقد خسرها . وقيل : خسروا النَّعَم وحظّ أنفسهم منها . ﴿ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ أى بطل ما كانوا يقولون من أنّ مع الله إلهاً آخر .

قوله تعالى : إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٥٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِى خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴾ بيّن أنه المنفرد بقدرة الإيجاد ، فهو الذى يجب أن يُعبد . وأصل « ستّة » سدسة ، فأرادوا إدغام الدال فى السين فالتقيا عند مخرج التاء فغلبت عليها . وإن شئت قلت : أبدل من إحدى السينين تاء وأدغم فى الدال ؛ لأنك تقول فى تصغيرها : سديسة ، وفى الجمع أسداس ، والجمع والتصغير يردّان الأسماء إلى أصولها . ويقولون : جاء فلان سادسا وسادتا وساتّا ؛ فمن قال : سادتا أبدل من السين تاء . واليوم : من طلوع الشمس إلى غروبها . فإن لم يكن شمس

فلا يوم؛ قاله القُشَيرِيّ . وقال : ومعنى « فى ستة أيام » أى من أيام الآخرة، كلّ يوم ألف سنة ؛ لتفخيم خلق السموات والأرض . وقيل : من أيام الدنيا . قال مجاهد وغيره : أولها الأحد وآخرها الجمعة . وذكر هذه المدة ولو أراد خلقها فى لحظة لفعل ؛ إذ هو القادر على أن يقول لها كونى فتكون . ولكنه أراد أن يعلّم العباد الرفق والتثبّت فى الأمور، ولتظهر قدرته للملائكة شيئا بعد شيء . وهذا عند من يقول : خلق الملائكة قبل خلق السموات والأرض. وحكمة أخرى — خلقها فى ستة أيام لأن لكل شيء عنده أجلا . و بيّن بهذا ترك معاجلة العصاة بالعقاب لأن لكل شيء عنده أجلا . وهذا كقوله : « وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ. فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ[1] » . بعد أن قال: « وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ هُمْ أَشَدُّ مِنْهُمْ بَطْشًا » .

قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ ٱسْتَوَى عَلَى ٱلْعَرْشِ ﴾ هذه مسألة الاستواء؛ وللعلماء فيها كلام و إجراء. وقد بيّنا أقوال العلماء فيها فى (الكتاب الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى وصفاته العلى) وذكرنا فيها هناك أربعة عشر قولا . والأكثر من المتقدمين والمتأخرين أنه إذا وجب تنزيه البارى سبحانه عن الجهة والتميز فمن ضرورة ذلك ولواحقه اللازمة عليه عند عامة العلماء المتقدمين وقادتهم من المتأخرين تنزيهُه تبارك وتعالى عن الجهة ، فليس بجهة فوق عندهم ؛ لأنه يلزم من ذلك عندهم متى اختص بجهة أن يكون فى مكان أو حيّز، ويلزم على المكان والحَيّز الحركةُ والسكونُ للتحيّز، والتغيّرُ والحدوث . هذا قول المتكلمين . وقد كان السلف الأوّل رضى الله عنهم لايقولون ينفى الجهة ولا ينطقون بذلك، بل نطقوا هم والكافة بإثباتها لله تعالى كما نطق كتابه وأخبرت رسله . ولم ينكر أحد من السلف الصالح أنه استوى على عرشه حقيقة . وخص العرش بذلك لأنه أعظم مخلوقاته ، و إنما جهلوا كيفية الاستواء فإنه لا تعلم حقيقته . قال مالك رحمه الله : الاستواء معلوم — يعنى فى اللغة — والكَيْف مجهول، والسؤال عن هذا بدعة . وكذا قالت أم سلمة رضى الله عنها . وهذا القدر كافٍ، ومن أراد

(١) آية ٣٨ سورة ق .

زيادة عليه فليقف عليه فى موضعه من كتب العلمـاء . والاستواء فى كلام العـرب هو العُلُوّ والاستقرار . قال الجوهرىّ : واستوى من اعوجاج ، واستوى على ظهر دابته ؛ أى استقر . واستوى إلى السماء أى قصد . واستوى أى استولى وظهر . قال :

قد اسْتَوَى بِشْرٌ على العِراق * من غير سَيْف ودَمٍ مُهْراق

واستوى الرجل أى انتهى شبابه . واستوى الشىء إذا اعتـدل . وحكى أبو عمـر بن عبـد البر عن أبى عبيدة فى قوله تعالى : « الرحمن على العرش استوى » قال : علا . وقال الشـاعر :

فأوردتهـم ماء بَفْيفَاء قَفْـرَةٍ * وقد حلّق النجم اليمانِىّ فاستوَى

أى علا وارتفع .

قلت : فعُلُوّ الله تعالى وارتفاعه عبارةٌ عن عُلُوّ مجـده وصفاته وملكوته . أى ليس فوقه فيما يجب له من معانى الجـلال أحد ، ولا معـه من يكون العُـلُوّ مشتركا بينه و بينه ؛ لكنه العلىّ بالإطلاق سبحانه .

قوله تعالى : ﴿ عَلَى الْعَرْشِ ﴾ لفظ مشترك يُطلق على أكثر من واحد . قال الجوهرى وغيره : العرش سرير الملك . وفى التنزيل «نَكِّرُوا لَهَا عَرْشَهَا»(١) ، «وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ»(٢) . والعرش : سقف البيت . وعَرْش القَـدَم : ما نتأ فى ظهرها وفيـه الأصابع . وعرش السِّماك : أربعة كواكب صغار أسفل من العَوّاء(٣) ، يقال : إنها عَجُز الأسد . وعَرْش البئر : طيّها بالخشب ، بعد أن يُطْوَى أسفلها بالحجارة قدر قامة ؛ فذلك الخشب هو العرش ، والجمع عروش . والعَرْش اسم لمَـكّة . والعَـرْش المُلْك والسُّـلْطان . يقال : ثُلّ عرش فـلان إذا ذهب ملكه وسلطانه وعِزّه . قال زُهير :

تدارَكتما عَبْسًا وقـد ثُلّ عَرْشُها * وذُبْيَانَ إذ ذَلّت بأقدامها النّعلُ

---

(١) آية ٤٠ سورة النمل . (٢) آية ١٠٠ سورة يوسف . (٣) العواء : خمسة كواكب على خط معقف الطرف . وقال ابن سـيده : العواء منزل من منازل القمر ، يمـد و يقصر ، والألف فى آخره للتأنيث .

وقد يُؤوّل العرش فى الآية بمعنى المُلْك ، أى ما استوى المُلْك إلّا له جلّ وعز . وهو قول حَسَن وفيه نظر، وقد بيّناه فى جملة الأقوال فى كتابنا، والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ يُغْشِى اللَّيْلَ النَّهَارَ ﴾ أى يجعله كالغشاء ، أى يُذهب نور النهار ليتمّ قوام الحياة فى الدنيا بمجىء الليل . فالليل للسكون ، والنهار للعاش . وقرئ « يغشى » بالتشديد؛ ومثله فى « الرعد »(١) . وهى قراءة أبى بكر عن عاصم وحمزة والكسائىّ . وخفّف الباقون . وهما لغتان أغشى وغشّى . وقد أجمعوا على « فغشّاها ماغشّى »(٢) مشدّدا . وأجمعوا على « فأغشيناهم »(٣) فالقراءتان متساويتان . وفى التشديد معنى التكرير والتكثير . والتغشية والإغشاء : إلباسُ الشيء الشيء . ولم يذكر فى هذه الآية دخول النهار على الليل، فاكتفى بأحدهما عن الآخر؛ مثل « سَرابيلَ تَقيكم الحَرّ »(٤) . « بِيَدِكَ الخَيْرُ »(٥) . وقرأ حُميد بن قيس « يَغْشى الليلَ النهارُ » ومعناه أن النهار يغشى الليل . ﴿ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا ﴾ أى يطلبه دائما من غير فتور . و « يُغْشِى اللَّيْلَ النَّهَارَ » فى موضع نصب على الحال . والتقدير : استوى على العرش مُغشيا الليل النهار . وكذا « يطلبه حثيثا » حال من الليل؛ اى يُغشى الليل النهار طالبا له . ويحتمل أن تكون الجملة مستأنفة ليست بحال . « حَثِيثا » بدل من طالب المقدّر أو نعت له ، أو نعت لمصدر محذوف ؛ أى يطلبه طلبا سريعا . والحثّ : الإعجال والسرعة . ووَلّى حَثِيثا أى مسرعا . ﴿ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ ﴾ قال الأخفش : هى معطوفة على السموات؛ أى وخلق الشمس . ورُوى عن عبد الله بن عامر بالرفع فيها كلها على الابتداء والخبر .

قوله تعالى : ﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴾ فيه مسئلتان :

الأولى — صدق الله فى خبره، فله الخلق وله الأمر، خلقهم وأمرهم بما أحبّ . وهذا الأمر يقتضى النّهى . قال ابن عُيينة : فَرّق بين الخلق والأمر ؛ فمن جمع بينهما فقد كفر .

---

(١) فى قوله تعالى : « وهو الذى مد الأرض » آية ٣ .
(٢) آية ٥٤ سورة النجم .
(٣) آية ٩ سورة يس .
(٤) آية ٨١ سورة النحل .
(٥) آية ٢٦ سورة آل عمران .

فالخلق المخلوق . والأمر كلامُـه الذى هو غير مخلوق وهـو قوله : « كن » . « إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون »[1] . وفى تفرقته بين الخلق والأمر دليل بيّن على فساد قول من قال بخلق القرآن ؛ إذ لو كان كلامه الذى هـو أمر مخلوقا لكان قـد قال : ألا له الخلق والخلق . وذلك عىّ من الكلام ومستهجَن ومُستَغَثّ . والله يتعالى عن التكلم بما لا فائدة فيه . ويدلّ عليـه قوله سبحانه : « وَمِنْ آياتِهِ أَنْ تَقُـومَ السَّماءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ »[2] . « وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومُ مُسَخَّراتٌ بِأَمْرِهِ »[3] . فأخبر سبحانه أن المخلوقات قائمة بأمره ؛ فلو كان الأمر مخلوقا لافتقر إلى أمر آخر يقوم به ، وذلك الأمر إلى أمر آخر إلى مالا نهاية له . وذلك محال . فثبت أن أمره الذى هو كلامه قديم أزلىّ غير مخلوق ؛ ليصح قيام المخلوقات به . ويدل عليه أيضا قوله تعالى : « وَمَا خَلَقْنَا السَّمَواتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ »[4] . وأخبر تعالى أنه خلقهما بالحق ، يعنى القول وهو قوله للكوّنات « كن » . فلو كان الحق مخلوقا لـما صح أن يخلق به المخلوقات ؛ لأن الخلق لايخلق بالمخلوق . يدلّ عليه «وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ»[5] . « إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ»[6] . «وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّى»[7] . وهذا كله إشارة إلى السبق فى القول فى القِدم ، وذلك يوجب الأزل فى الوجود . وهذه النكتة كافية فى الرّد عليهم . ولهم آيات احتجوا بها على مذهبهم مثل قوله تعالى : « مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحْدَثٍ»[8] الآية . ومثل قوله تعالى : «وَكَانَ أَمْرُ اللهِ قَدَرًا مَقْدُورًا»[9] . و «مفعولا» وما كان مثله . قال القاضى أبو بكر : معنى « مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ » أى من وعظ النبىّ صلى الله عليه وسـلم ووعدٍ وتخويف «إِلَّا اسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ»[10] ؛ لأن وعظ الرسل عليهم السلام وتحذيرهم ذِكر . قال الله تعالى : «فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ»[11] . ويقال . فلان فى مجلس الذِّكر . ومعنى « وكان أمر الله قَدَرًا مَقْدُورا » و «مفعولا » : أراد سبحانه عقابه وانتقامه من الكافرين ،

(١) آية ٨٢ سـورة يس .
(٢) آية ٢٥ سورة الروم .
(٣) آية ١٢ سورة النحل .
(٤) آية ٨٥ سورة الحجر .
(٥) آية ١٧١ سورة الصافات .
(٦) آية ١٠١ سـورة الأنبياء .
(٧) آية ١٣ سورة السجدة .
(٨) آية ٢ سـورة الأنبياء .
(٩) آية ٣٨ سورة الأحزاب .
(١٠) آية ٤٧ سورة النساء .
(١١) آية ٢١ سورة الغاشية .

ونصره للمؤمنين وما حكم به وقدره من أفعاله . ومن ذلك قوله تعالى : «حَتَّى إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا»[1] وقال عز وجل : «وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ»[2] يعنى به شأنه وأفعاله وطرائقه . قال الشاعر :

لما أَمْرُها حتى إذا ما تبوّأت * بأخفافها مَرْعًى تبوّأ مضجعا

الثانية — و إذا تقرّر هذا فاعلم أن الأمر ليس من الإرادة فى شىء . والمعتزلة تقول : الأمر نفس الإرادة . وليس بصحيح ، بل يأمر بما لا يريد وينهى عما يريد . ألا ترى أنه أمر إبراهيمَ بذبح ولده ولم يرده منه ، وأمر نبيه أن يصلّى مع أُمّته خمسين صلاة ، ولم يرد منه إلا خمسَ صلوات . وقد أراد شهادة حمزة حيث يقول : «وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ»[3] . وقد نهى الكفار عن قتله ولم يأمرهم به . وهذا صحيح نفيس فى بابه ؛ فتأمله .

قوله تعالى : ﴿تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ « تبارك » تفاعل ، من البركة وهى الكثرة والاتساع . يقال : بُورك الشىءُ وبُورك فيه ؛ قاله ابن عرفة . وقال الأزهرى : «تبارك» تعالى وتعاظم وارتفع . وقيل : إن باسمه يُتَبَرَّك و يُتَيَمَّن . وقد مضى فى الفاتحة معنى « رب العالمين»[4] .

قوله تعالى : ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ﴾ هذا أمر بالدعاء وتعبُّدٌ به . ثم قَرَن جل وعز بالأمر صفاتٍ تحسُن معه . وهى الخشوع والاستكانة والتضرع . ومعنى « خفية» أى سِرًّا فى النَّفْس ليبعد عن الرياء ؛ وبذلك أثنى على نبيّه زكريّا عليه السلام إذ قال مخبرا عنه : « إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا»[5] . ونحوه قولُ النبىّ صلى الله عليه وسلم : " خيرُ الذكر الخفىُّ وخيرُ الرزق ما يكفِى" . والشريعة مقرّرة أن السر فيما لم يعترض من أعمال البر أعظم أجرا من الجهر .

(١) آية ٤٠ سورة هود .
(٢) آية ٩٧ سورة هود .
(٣) آية ١٤٠ سورة آل عمران .
(٤) راجع جـ ١ ص ١٣٦ طبعة ثانية أو ثالثة .
(٥) آية ٣ سورة مريم .

وقد تقدّم هذا المعنى فى «البقرة»[(١)] . قال الحسن بن أبى الحسن : لقد أدركنا أقواما ما كان على الأرض عمل يقدرون على أن يكون سرًّا فيكون جهرًا أبدا . ولقد كان المسلمون يجتهدون فى الدعاء فلا يسمع لهم صـوت ، إن هو إلا الهمس بينهم وبين ربهـم . وذلك أن الله تعالى يقول : « ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً » . وذكر عبدا صالحا رضى فعله فقال : « إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا » . وقد استدل أصحاب أبى حنيفة بهذا على أن إخفاء «آمين» أولَى من الجهـر بها ؛ لأنه دعاء . وقد مضى القول فيه فى «الفاتحة»[(٢)] . وروى مسلم عن أبى موسى قال : كنا مع النبىّ صلى الله عليه وسـلم فى سـفر — وفى رواية فى غَزاة — فجعل النـاس يجهرون بالتكبير — وفى رواية فجعل رجل كلّما علا ثَنِيّة قال : لا إله إلا الله — فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أيها النـاس ارْبَعُوا[(٣)] على أنفسكم إنكم لستم تَدْعُون أصمّ ولا غائبا إنكم تدعون سميعا قـريبا وهو معكم" . الحديث .

الثانيـــة — واختلف العلماء فى رفع اليدين فى الدعاء ؛ فكرهه طائفة منهم جُبير بن مُطْعِم وسعيد بن المسيِّب وسعيد بن جُبير . ورأى شُريح رجلا رافعا يديه فقال : من تتناول بهما ، لا أمّ لك ! وقال مسروق لقوم رفعوا أيديهم : قطعها الله . واختاروا إذا دعا الله فى حاجة أن يشـير بأصبعه السبابة . ويقولون : ذلك الإخلاص . وكان قتادة يشير بأصبعه ولا يرفع يديه . وكره رفـع الأيدى عطاء وطاوس ومجاهـد وغيرهم . ورُوى جواز الرفـع عن جماعة من الصحابة والتابعين ، ورُوى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ ذكره البُخارِىّ . قال أبو موسى الأشعرىّ . دعا النبىّ صلى الله عليه وسلم ثم رفع يديه ورأيت بياض إبطيه . ومثلُه عن أنس . وقال ابن عمر : رفع النبىّ صلى الله عليه وسلم يديه وقال : "اللَّهُمَّ إنى أبرأ إليك مما صنع خالد"[(٤)] . وفى صحيح مسلم من حديث عمر بن الخطاب قال : لمـا كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٣٢ طبعة اولى أو ثانية . (٢) راجع جـ ١ ص ١٢٧ طبعة ثانية أو ثالثة .

(٣) أى ارفقوا بها ولا تبالغوا فى الجهد . (٤) هو خالد بن الوليد ، بعثه النبى صلى الله عليه وسلم الى بنى جذيمة داعيا الى الاسلام ؛ فلم يحسنوا أن يقولوا أسلمنا فجعل خالد يقتل منهم و يأسر . فنقم النبى صلى الله عليه وسلم على خالد استعجاله فى شأنهم وترك التثبت فى أمرهم . راجع كتاب المغازى فى صحيح البخارى .

عليه وسلم إلى المشركين ، وهم ألف وأصحابه ثلثمائة وسبعة عشر رجلا ، فاستقبل نبيّ الله صلى الله عليه وسلم القبلة مادًّا يديه ، فجعل يهتف بربه ، وذكر الحديث . وروى الترمذيّ عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع يديه لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه . قال : هذا حديث صحيح غريب . وروى ابن ماجه عن سَلمان عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " إن ربكم حيّ كريم يستحيي من عبده أن يرفع يديه إليه فيردّهما صِفْرًا [أو قال](١) خائبتين " . احتج الأوّلون بما رواه مسلم عن عمارة بن رُوَيبة ورأى بشر بن مروان على المنبر رافعا يديه فقال : قبّح الله هاتين اليدين ، لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يزيد على أن يقول بيده هكذا ، وأشار بأصبعه المسبِّحة . وبما روى سعيد بن أبي عَروبة عن قَتادة أن أنس ابن مالك حدّثه أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه في شيء من الدعاء إلا عند الاستسقاء فإنه كان يرفعهما حتى يُرَى بياضُ إبطيه . والأوّل أصح طُرُقا وأثبت من حديث سعيد بن أبي عَروبة ، فإن سعيدا كان قد تغيّر عقله في آخر عمره . وقد خالفه شعبة في روايته عن قَتادة عن أنس فقال فيه : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه حتى يرى بياض إبطيه . وقد قيل : إنه إذا نزلت بالمسلمين نازلة أن الرفع عندذلك جميل حسَن ، كما فعل النبيّ صلى الله عليه وسلم في الاستسقاء ويوم بدر .

قلت : والدعاء حَسَن كيفما تيسّر ، وهو المطلوب من الإنسان لإظهار موضع الفقر والحاجة إلى الله عز وجل ، والتذلل له والخضوع . فإن شاء استقبل القبلة ورفع يديه فحسن ، وإن شاء فلا ، فقد فعل ذلك النبيّ صلى الله عليه وسلم حسبما ورد في الأحاديث . وقد قال تعالى : « ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً » . ولم يرد صفةً من رفع يدين وغيرها . وقال « الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا »(٢) فمدحهم ولم يشترط حالة غير ما ذُكر . وقد دعا النبيّ صلى الله عليه وسلم في خطبته يوم الجمعة وهو غير مستقبل القبلة .

---

(١) الزيادة عن سنن ابن ماجه .

(٢) آية ١٩١ سورة آل عمران .

الثالثـة — قوله تعـالى : ﴿ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ يريد فى الدعاء و إن كان اللفظ عامّا [إلى هـذا هى الإشارة (١)] . والمعتدى هو المجاوز للحَدّ والمرتكب الحَظْر . وقد يتفاضل بحسب ما اعتدى فيه . ورُوى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " سيكون قوم يعتدون فى الدعاء " . أخرجه ابن ماجه عن أبى بكر بن أبى شيبة . حدّثنا عفّان حدّثنا حماد بن سلمة أخبرنا سعيد الجُرَيْرِىّ عن أبى نعامة أن عبد الله بن مُغَفَّل سمع ابنه يقول : اللّهُمّ إنى أسألك القَصْرَ الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتُها . فقال : أىْ بُنَىّ، سَلِ الله الجنة وعُذْ به من النار؛ فإنى سمعت رسول الله صـلى الله عليه وسـلم يقول : " سيكون قوم يعتدون فى الدعاء " . والاعتداء فى الدعاء على وجوه : منهـا الجهر الكثير والصياح ؛ كما تقدم . ومنهـا أن يَدْعُوَ الإنسان فى أن تكون له منزلة نَبِىّ، أو يدعُوَ فى محال؛ ونحو هـذا من الشَّطَط . ومنها أن يدعُوَ طالبا معصيةً وغير ذلك . ومنها أن يدعُوَ بمـا ليس فى الكتاب والسنّة ؛ فيتخيّر ألفاظا مفقرة وكلمات مسجّعة قد وجدها فى كراريس لا أصل لها ولا معوّل عليها ، فيجعلها شعاره ويترك ما دعا به رسوله . وكل هذا يمنع من استجابة الدعاء؛ كما تقدم فى « البقرة (٢) » بيانه .

قوله تعـالى : وَلَا تُفْسِدُوا فِي ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ۚ إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾ فيه مسألة واحدة — وهو أنه سبحانه نَهَى عن كل فساد قَلّ أو كَثُرَ بعد صلاحٍ قلّ أو كَثُرَ . فهو على العموم على الصحيح من الأقوال . وقال الضحّاك : معنـاه لا تعوّروا (٣) المـاء المَعِين ، ولا تقطعوا الشجر المُثْمِر ضِرارًا . وقد وَرَدَ : قطعُ الدنانير من الفساد فى الأرض . وقد قيل : تجارة الحُكّام من الفساد فى الأرض . وقال القُشَيرِىّ : المراد ولا تشركوا؛ فهو نهى عن الشرك وسفك الدماء والهَرْج فى الأرض . وأمر بلزوم الشرائع بعد إصلاحها، بعد أن أصلحها الله ببعثه الرسل، وتقدير

(١) ما بين المربعات هكذا ورد فى نسخ الأصل، ولعله زيادة من الناسخ .

(٢) راجع جـ ٢ ص ٣٠٨ طبعة ثانية . (٣) عوّرت عيون المياه : اذا دفنتها وسددتها .

الشرائع ووضوح ملة محمد صلى الله عليه وسلم . قال ابن عطية : وقائل هذه المقالة قصد إلى أكبر فساد بعد أعظم صلاح فخصه بالذكر .

قلت : وأما ما ذكره الضحاك فليس على عمومه ، وإنما ذلك إذا كان فيه ضرر على المؤمن ، وأما ما يعود ضرره على المشركين فذلك جائز ؛ فإن النبيّ صلى الله عليه وسلم قد عوّر ماء قَلِيب[1] بَدْر وقطع شجر الكافرين . وسيأتي الكلام في قطع الدنانير في « هود »[2] إن شاء الله تعالى .

﴿ وَٱدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴾ أمر بأن يكون الإنسان في حالة ترقّب وتخوّف وتأميل لله عز وجل ، حتى يكون الرجاء والخوف للإنسان كالجناحين للطائر يحملانه في طريق استقامته ، وإن انفرد أحدهما هلك الإنسان ، قال الله تعالى : « نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ . وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ الْعَذَابُ الْأَلِيمُ »[3] . فرجّى وخوّف . فيدعو الإنسان خوفا من عقابه وطمعا في ثوابه ؛ قال الله تعالى : « وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا »[4] . وسيأتي القول فيه . والخوف : الانزعاج لما لا يؤمَن من المضار . والطمع : توقّع المحبوب ؛ قاله القشيريّ . وقال بعض أهل العلم : ينبغي أن يغلب الخوف الرجاء طولَ الحياة ، فإذا جاء الموت غلب الرجاء . قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لا يموتنّ أحدُكم إلا وهو يحسن الظنّ بالله " . صحيح أخرجه مسلم .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ ولم يقل قريبة . فيه سبعة أوجه : أولها أن الرَّحْمة والرُّحْم واحد ، وهي بمعنى العفو والغفران ؛ قاله الزجاج واختاره النحاس . وقال النَّضْر بن شُمَيْل : الرحمة مصدر ، وحقّ المصدر التذكير ؛ كقوله : « فَمَن جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ »[5] . وهذا قريب من قول الزجاج ؛ لأن الموعظة بمعنى الوعظ . وقيل : أراد بالرحمة الإحسان ،

---

(١) القليب (بفتح القاف) : البئر العادية القديمة التي لا يعلم لها رب ولا حافر ، تكون في البراري .

(٢) في قوله تعالى : « قال ياقوم أرأيتم إن كنت على بينة من ربي ... » آية ٨٨

(٣) آية ٤٩ سورة الحجر . (٤) آية ٩٠ سورة الأنبياء . (٥) آية ٢٧٥ سورة البقرة .

ولأن ما لا يكون تأنيثه حقيقيًّا جاز تذكيره؛ ذكره الجوهرىّ . وقيـل : أراد بالرحمة هنا المطر؛ قاله الأخفش . قال : ويجوز أن يذكّر كما يذكّر بعض المؤنث . وأنشد :

فلا مُزْنَةٌ وَدَقَتْ وَدْقها * ولا أرْضَ أَبْقَل إبقالها (١)

وقال أبو عبيدة : ذكّر « قريب » على تذكير المكان، أى مكانا قريبا. قال علىّ بن سليمان: وهذا خطأ، ولو كان كما قال لكان « قريب » منصوبا فى القرآن؛ كما تقول : إن زيدا قريبا منك . وقيل : ذكّر على النسب ؛ كأنه قال : إن رحمـة الله ذات قُرْب؛ كما تقول : امرأة طالق وحائض . وقال الفَـرّاء : إذا كان القريب فى معنى المسافة يذكّر ويؤنّث، وإن كان فى معنى النسب يؤنّث بلا اختلاف بينهـم . تقول : هـذه المرأة قريبتى ، أى ذات قرابتى؛ ذكره الجوهرى . وذكر غيره عن الفَرّاء: يقال فى النسب قريبة فلان، وفى غير النسب يجوز التذكير والتأنيث؛ يقال : دارُك منا قريب، وفلانة منا قريب؛ قال الله تعالى: « وما يُدرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا (٢) » . وقال من احتج له : كذا كلام العرب ؛ كما قال امرؤ القيس :

له الوَيْلُ إنْ أمسى ولا أمّ هاشم * قريبٌ ولا البَسْباسَةُ ابنةُ يَشْكُرَا

قال الزجاج : هذا خطأ؛ لأن سبيل المذكّر والمؤنث أن يجريا على أفعالهما .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَـٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَـٰهُ لِبَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ ۚ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٥٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِ ﴾ عطف على قوله «يغشى اللَّيْلَ النَّهَار» . ذكر شيئا آخر من نعمه، ودلّ على وحدانيته وثبوت إلٰهيته . وقد مضى الكلام

(١) البيت لعامر بن جوين الطائى . وصف أرضا مخصبة لكثرة ما نزل بها من الغيث . والودق : المطر . والمزنة : السحابة . (عن شرح الشواهد) .

(٢) آية ٦٣ سورة الأحزاب .

فى الريح فى « البقرة »[1] . وريا ح جمع كثرة ، وأرواح جمع قِلّة . وأصل ريح رِوْح . وقد خُطِّئ من قال فى جمع القلة أرياح . ﴿ بُشْرًا ﴾ فيه سبع قراءات : قرأ أهل الحَرَمين وأبو عمرو « نُشُرًا » بضم النون والشين جمع ناشر على معنى النسب ، أى ذات نشر ؛ فهو مثل شاهد وشُهُد . ويجوز أن يكون جمع نَشُور كرسول ورُسُل . يقال : ريح النشور إذا أتت من هاهنا وهاهنا . والنُّشُور بمعنى المنشور ؛ كالرّكوب بمعنى المركوب . أى وهو الذى يرسل الرياح منشرة . وقرأ الحسن وقَتادة « نُشْرا » بضم النون وإسكان الشين مخففًا من نُشُر ؛ كما يقال : كُتْب ورُسْل . وقرأ الأعمش وحمزة « نَشْرًا » بفتح النون وإسكان الشين على المصدر ، أعمل فيه معنى ما قبله ؛ كأنه قال : وهو الذى ينشر الرياح نشْرا . نشرت الشىء فانتشر ، فكأنها كانت مطوِيّة فتُنشر عند الهبوب . ويجوز أن يكون مصدرا فى موضع الحال من الرياح ؛ كأنه قال يرسل الرياح مُنْشرة ، أى مُحيية ؛ من أنشر الله الميت فنشَر ، كما تقول : أتانا ركضا ، أى راكضا . وقد قيل : إن نَشرا (بالفتح) من النَّشْر الذى هو خلاف الطَّىّ على ما ذكرنا . كأن الريح فى سكونها كالمطوية ثم تُرسل من طَيّها ذلك فتصير كالمنفتحة . وقد فسّره أبو عبيد بمعنى متفرقة فى وجوهها ، على معنى ينشرها هاهنا وهاهنا . وقرأ عاصم « بشْرا » بالباء وإسكان الشين والتنوين جمع بشير ، أى الرياح تبشّر بالمطر . وشاهده قوله : « ومِنْ آياتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيَاحَ مُبَشِّرَاتٍ »[2] . وأصل الشين الضم ، لكن سكنت تخفيفا كرُسُل ورُسْل . وروى عنه « بَشرا » بفتح الباء . قال النحاس : ويقرأ « بُشُرًا » و « بَشْرًا » مصدر بشَره يبشره بمعنى بشّره . فهذه خمس قراءات . وقرأ محمد اليَمانِىّ « بُشْرَى » على وزن حُبْلَى . وقراءة سابعة « بُشُرَى » بضم الباء والشين .

قوله تعالى : ﴿ حَتَّى إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا ﴾ السحاب يذكّر ويؤنّث . وكذا كل جمع بينه وبين واحدته هاء . ويجوز نعته بواحد فتقول : سحاب ثقيل وثقيلة . والمعنى : حملت الريح سحابا ثقالا بالماء ، أى أثقلت بحمله . يقال : أقلّ فلان الشىء أى حمله . ﴿ سُقْنَاهُ ﴾

(١) راجع جـ ٢ ص ١٩٧ طبعة ثانية . (٢) آية ٤٦ سورة الروم .

أى السحاب . ﴿ لِبَلَدٍ مَيِّتٍ ﴾ أى ليس فيه نبات . يقال : سُقْته لبـلد كذا وإلى بلد كذا . وقيـل : لأجل بلد ميت ؛ فاللام لام أجْل . والبـلد كل موضـع من الأرض عامر أو غير عامر خالٍ أو مسكون . والبلدة والبـلد واحد البلاد والبُـلدان . والبَلَد الأثر وجمعه أبلاد . قال الشاعر :

* مِن بعـد ما شَمل البِـلَى أبلادها[1] *

والبـلد : أُدْحِىّ[2] النعام . يقال : هو أذلّ من بَيْضة البلد ، أى من بيضة النعام التى يتركها . والبلدة الأرض ؛ يقال : هذه بلدتنا كما يقال بَحْرتنا . والبلدة من منازل القمر ، وهى ستة أنجم من القوس تنزلها الشمس فى أقصر يوم فى السنة . والبلدة الصّدر ؛ يقال : فلان واسع البلدة أى واسع الصدر . قال الشاعر :

أنيخت فألقتْ بلدةً فـوق بلدة[3] * قليلٍ بها الأصـوات إلا بُغامُها

يقول : بركت الناقة فألقت صدرها على الأرض . والبـلدة (بفتح الباء وضمها) : نقاوة ما بين الحاجبين ؛ فهما من الألفاظ المشـتركة . ﴿ فَأَنْزَلْنَا بِهِ الْمَاءَ ﴾ أى بالبـلد . وقيل : أنزلنا بالسحاب المـاء ؛ لأن السحاب آلة لإنزال المـاء . ويحتمل أن يكون المعنى فأنزلنا منه المـاء ؛ كقوله : « يَشْرَبُ بِها عِبَادُ اللهِ[4] » أى منهـا . ﴿ فَأَخْرَجْنَا بِهِ مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ كَذَلِكَ نُخْرِجُ الْمَوْتَى لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ الكاف فى موضع نصب . أى مثل ذلك الإخراج يحيى الموتى . وخرّج البَيْهَقِىّ وغيره عن أبى رَزِين العقيلى قال : قلت يارسول الله ، كيف يعيد الله الخلق ، وما آية ذلك فى خلقه ؟ قال : " أمَا مَررتَ بوَادِى قومك جَدْبًا ثم مررتَ به يهتز خَضِرا " قال نعم ، قال : " فتلك آية الله فى خلقه " . وقيـل : وجه التشبيه أن إحياءهم من قبورهم يكون بمطر يبعثه الله على قبورهم ، فتنشق عنهم القبور ، ثم تعود إليهم الأرواح . وفى صحيح

(١) هذا عجز بيت لابن الرقاع . وصدره : * عرف الديار توهما فاعتادها * (٢) الأدحى (بضم الهمزة وكسرها) : مبيض النعام فى الرمل ؛ لأن النعام تبيض فيه وليس للنعام عش . (٣) فى الأصول : «بعد» . والتصويب عن اللسان وديوان ذى الرمة . أراد بالبـلدة الأولى ما يقع على الأرض من صـدرها . وبالثانية الفلاة التى أناخ ناقته فيها . والبغام : صوت الناقة . وأصله للظبى فاستعاره للناقة . (٤) آية ٦ سورة الإنسان .

مسلم من حديث عبدالله بن عمرو عن النبيّ صلى الله عليه وسلم " ثم يرسل الله — أو قال ينزل الله — مطرا كأنه الطَّلُّ فتنبت منه أجساد الناس ثم يقال يأيها الناس هَلُمُّوا إلى ربّكم وقفوهم إنهم مسئولون " . وذكر الحديث . وقد ذكرناه بكماله فى كتاب (التذكرة) والحمد لله . فدلّ على البعث والنشور ؛ وإلى الله ترجع الأمور .

قوله تعالى : وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَٱلَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ۚ كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ﴿٥٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِى خَبُثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا ﴾ أى التُّربة الطيبة . والخبيث الذى فى تربته حجارة أو شَوْك ؛ عن الحسن . وقيل : معناه التشبيه ، شبّه تعالى السريعَ الفهم بالبلد الطيب ، والبليدَ بالذى خَبُث ؛ عن النحاس . وقيل : هذا مثلٌ للقلوب ؛ فقَلْب يقبل الوعظ والذّكرى ، وقلب فاسق يَنْبُو عن ذلك ؛ قاله الحسن أيضا . وقال قتادة : مثل المؤمن يعمل محتسبا متطوّعا والمنافق غير محتسب ؛ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " والذى نفسى بيده لو يعلم أحدهم أنه يجد عظما سمينا أو مِرْمَاتَيْنِ[1] حَسَنَتين لشهد العِشاء " . ﴿ نَكِدًا ﴾ نصب على الحال ، وهو العَسِر الممتنع من إعطاء الخير . وهذا تمثيل . قال مجاهد : يعنى أن فى بنى آدم الطيّب والخبيث . وقرأ طلحة « إلّا نَكْدا » حذف الكسرة لثقلها . وقرأ ابن القَعْقَاع « نَكَدا » بفتح الكاف ، فهو مصدر بمعنى ذا نكد . كما قال :

* فإنما هى إقبال وإدبار *

وقيل : « نَكِدًا » بنصب الكاف وخفضها بمعنًى ؛ كالدّنَف والدّنِف ، لغتان . ﴿ كَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ ﴾ أى كما صرّفنا من الآيات ، وهى الحجج والدلالات ، فى إبطال الشرك ؛ كذلك نصرف الايات فى كل ما يحتاج إليه الناس . ﴿ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ ﴾ وخصّ الشاكرين لأنهم المنتفعون بذلك .

(١) المرماة (بكسر الميم وفتحها) : ظلف الشاة . وقيل ما بين ظلفيها .

قوله تعـالى : لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥٩﴾

قوله تعـالى : ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَاقَوْمِ اعْبُدُوا اللهَ ﴾ لمـا بيّن أنه الخالق القادر على الكمال ذكر أقاصيص الأمم وما فيها من تحذير الكفار . واللام فى « لقد » للتأكيد المنبّه على القسم . والفاء دالة على أن الثانى بعـد الأوّل . ﴿ يَا قَوْمِ ﴾ نداء مضاف . ويجوز « يا قومى » على الأصل . ونوحٌ أوّل الرسل إلى الأرض بعد آدم عليهما السلام بتحريم البنات والأخوات والعمات والخالات . قال النحاس : وانصرف لأنه على ثلاثة أحرف . وقد يجوز أن يُشتقّ من ناح ينوح ؛ وقد تقدّم فى « آل عمران »[1] هذا المعنى وغيره فأغنى عن إعادته . قال ابن العربىّ : ومن قال إن إدريس كان قبله من المؤرّخين فقد وَهِم . والدليـل على صحة وهمه الحديث الصحيح فى الإسراء حين لقى النبىّ صلى الله عليه وسـلم آدم وإدريس فقال له آدم : " مَرْحَبًا بالنبىّ الصالح " . وقال له إدريس : " مَرْحَبًا بالنبىّ الصالح والأخ الصالح " . فلو كان إدريس أبًا لنوح لقال مرحبا بالنبىّ الصالح والابن الصالح . فلما قال له والأخ الصالح دلّ على أنه يجتمع معه فى نوح ، صلواتُ الله عليهم أجمعين . ولا كلام لمنصف بعد هذا . قال القاضى عِياض : وجاء جواب الآباء هاهنا كنوح وإبراهيم وآدم " مرحبا بالابن الصالح " . وقال عن إدريس " بالأخ الصالح " كما ذُكر عن موسى وعيسى ويوسف وهارون ويحيى ممن ليس بأب بآتفاق للنبىّ صلى الله عليه وسـلم . وقال المـازِرىّ : قـد ذكر المؤرّخون أن إدريس جدّ نوح عليهما السلام . فإن قام الدليل على أن إدريس بُعث أيضا لم يصح قول النسّابين أنه قبل نوح ؛ لمـا أخبر عليه السلام من قول آدم أن نوحا أوّل رسول بُعث ، وإن لم يقم دليل جازما قالوا ، وصح أن يحمل أن إدريس كان نبيّا غير مرسل . قال القاضى عِياض : قد يجمع بين هذا بأن يقال : اختصّ بعث نوح لأهل الأرض — كما قال فى الحديث — كافّةً كنبيّنا عليه السلام . ويكون إدريس لقومه كموسى وهود وصالح ولوط وغيرهم . وقد استدل

(١) راجع جـ ٤ ص ٦٢ طبعة أولى أو ثانية .

بعضهم على هذا بقوله تعالى: « و إِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ . إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ »[1]. وقد قيل : إن إلياس هو إدريس . وقد قرئ « سَلَامٌ على إِدْرَاسِينَ »[2] . قال القاضي عِيَاض : وقد رأيت أبا الحسن بن بَطّال ذهب إلى أن آدم ليس برسول ؛ ليسلم من هذا الاعتراض . وحديثُ أبي ذَرٍّ الطويل يدل على أن آدم و إدريس رسولان. قال ابن عطيّة : ويجتمع ذلك بأن تكون بِعثة نوح مشهورة لإصلاح الناس وحملهم بالعذاب والإهلاك على الإيمان ؛ فالمراد أنه أول نبيّ بُعث على هذه الصفة . والله أعلم . ورُوى عن ابن عباس أن نوحا عليه السلام بُعث وهو ابن أربعين سنة . قال الكَلْبِيّ : بعد آدم بثمانمائة سنة . وقال ابن عباس : وبقي في قومه يدعوهم ألف سنة إلا خمسين عاما ؛ كما أخبر التنزيل . ثم عاش بعد الطوفان ستّين سنة حتى كَثُر الناس وفشَوْا . وقال وهب : بُعث نوح وهو ابن خمسين سنة . وقال عَوْن ابن شداد : بُعث نوح وهو ابن ثلثمائة وخمسين سنة . وفي كثير من كتب الحديث : التِّرمذِيّ وغيره أن جميع الخلق الآن من ذُرّية نوح عليه السلام . وذكر النقّاش عن سليمان بن أَرْقَم عن الزُّهْرِيّ أن العرب وفارس والروم وأهل الشام وأهل اليمن من ولد سام بن نوح . والسِّنْد والهند والزِّنج والحبشة والزُّط والنُّوبة ؛ وكلُّ جلد أسود من ولد حام بن نوح . والتُّرك و بَرْبَر ووراء الصين ويأجوج ومأجوج والصَّقالبة كلُّهم من ولد يافِث بن نوح . والخلق كلهم ذرّية نوح .

قوله تعالى : ﴿ مَا لَكُمْ مِنْ إِلٰهٍ غَيْرُهُ ﴾ برفع « غيرُه » قراءة نافع وأبي عمرو وعاصم وحمزة . أي ما لكم إله غيره . نعت على الموضع . وقيل : « غير » بمعنى إلا ؛ أي ما لكم من إله إلا الله . قال أبو عمرو: ما أعرف الجر ولا النصب . وقرأ الكِسَائيّ بالخفض على الموضع . ويجوز النصب على الاستثناء ، وليس بكثير ؛ غير أن الكسائيّ والفرّاء أجازا نصب « غير » في كل موضع يحسُن فيه «إلّا » تمّ الكلام أو لم يتم . فأجازا : ما جاءني غيرك . قال الفرّاء : هي لغة بعض بني أسد وقضاعة . وأنشد :

(١) آية ١٢٣ سورة الصافات .

(٢) في قوله تعالى : « سلام على ال ياسين » آية ١٣٠ سورة الصافات .

لم يَمْنَع الشُّرْبَ منها غيرَ أن هتفَتْ * حمامـةٌ فى سُحُوق ذاتِ أوْ قالِ (١)

قال الكسائىّ : ولا يجوز جاءنى غيرك ، فى الإيجاب ؛ لأن إلّا لا تقع ها هنا . قال النحاس : لايجوز عند البصريين نصب « غير » إذا لم يتمّ الكلام . وذلك عندهم من أقبح اللحن .

قوله تعالى : قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِۦٓ إِنَّا لَنَرَىٰكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٦٠﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ لَيْسَ بِى ضَلَٰلَةٌ وَلَٰكِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦١﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَٰلَٰتِ رَبِّى وَأَنصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٢﴾

« الملأ » أشراف القوم ورؤساؤهم . وقد تقدّم بيانه فى « البقرة » (٢) . والضّلال والضّلالة : العدول عن طريق الحق ، والذهاب عنه . أى إنا لنراك فى دعائنا إلى إله واحد فى ضلال عن الحق . ﴿ أُبَلِّغُكُمْ ﴾ بالتشديد من التبليغ ، وبالتخفيف من الإبلاغ . وقيل : هما بمعنًى واحد لغتان ؛ مثل كَرّمه وأكرمه . ﴿ وَأَنصَحُ لَكُمْ ﴾ النُّصح : إخلاص النية من شوائب الفساد فى المعاملة ؛ بخلاف الغِشّ . يقال : نصحته ونصحت له نصيحةً ونَصاحة ونُصْحا . وهو باللام أفصح . قال الله تعالى : « وَأَنصَحُ لَكُمْ » . والاسم النصيحة . والنصيحُ الناصحُ ، وقوم نصحاء . ورجل ناصح الجَيْب أى تقىّ القلب . قال الأَصْمَعِىّ : الناصح الخالص من العسل وغيره . مثلُ الناصع . وكلُّ شىء خَلَص فقد نَصَح . وانتصح فلان أقبل على النّصيحة . يقال : انتصحْنِى إننى لك ناصح . والناصح الخياط . والنِّصاح السِّلك يُخاط به . والنِّصاحات أيضا الجلود . قال الأعْشَى :

فـتَرَى الشَّرْب نَشاوَى كلُّهـمْ * مثلَ ما مُدّتْ نِصاحاتُ الرُّبَحْ

الرُّبَح لغةٌ فى الرُّبَع ، وهو الفصيل . والرُّبَح أيضا طائر . وسيأتى لهذا زيادة معنًى فى « براءة » (٣) إن شاء الله تعالى .

(١) السحوق : ما طال من الدوم . وأوقاله ثماره . (٢) راجع جـ ٣ ص ٢٤٣ طبعة أولى أو ثانية .

(٣) فى قوله تعالى : « ليس على الضعفاء ... » آية ٩١

قوله تعالى : أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَآءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٦٣﴾ فَكَذَّبُوهُ فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ ﴿٦٤﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوَعَجِبْتُمْ ﴾ فُتحت الواو لأنها واو عطف ، دخلت عليها ألف الاستفهام للتقرير. وسبيل الواو أن تدخل على حروف الاستفهام إلا الألف لقوتها. ﴿ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ ﴾ أى وَعْظ من ربكم . ﴿ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ ﴾ أى على لسان رجل . وقيل : «على» بمعنى «مع» ، أى مع رجل . وقيل : المعنى أن جاءكم ذكر من ربكم منزّل على رجل منكم ، أى تعرفون نسبه . أى على رجل من جنسكم ولو كان مَلَكا . فربما كان فى اختلاف الجنس تنافر الطبع. « والفُلْك » يكون واحدا ويكون جَمْعًا . وقد تقدّم فى « البقرة »[1] . و« عمين» أى عن الحق ؛ قاله قَتادة . وقيل : عن معرفة الله تعالى وقدرته ، يقال : رجلٌ عَمٍ بكذا ، أى جاهل .

قوله تعالى : وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۚ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ۚ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٦٥﴾ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرَاكَ فِي سَفَاهَةٍ وَإِنَّا لَنَظُنُّكَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٦٦﴾ قَالَ يَا قَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَٰكِنِّي رَسُولٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٦٧﴾ أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ ﴿٦٨﴾ أَوَعَجِبْتُمْ أَن جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنكُمْ لِيُنذِرَكُمْ ۚ وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِن بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَصْطَةً ۖ فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ﴾ أى وأرسلنا إلى عاد أخاهم هُودًا . قال ابن عباس : أى ابن أبيهم . وقيل : أخاهم فى القبيلة . وقيل : أى بشرا من بنى أبيهم آدم .

(١) راجع جـ٢ ص ١٩٤ طبعة ثانية .

وفى مصنّف أبى داود أن أخاهم هودا أى صاحبهم . وعادٌ من ولد سام بن نوح . قال ابن إسحاق: وعاد هو ابن عَوْص بن إرم بن شالخ بن أرفخشد بن سام بن نوح عليه السلام . وهود هو هود بن عبد الله بن رباح بن الجلود بن عاد بن عوص بن إرم بن سام بن نوح . بعثه الله إلى عاد نبيًّا . وكان من أوسطهم نَسَبا وأفضلهم حَسَبا . و «عاد» من لم يصرفه جعله اسما للقبيلة، ومن صرفه جعله اسما للحَىّ . قال أبو حاتم : وفى حرف أبىّ وابن مسعود «عادَ الْأُولى»[1] بغير ألف . و «هود» أعجمى، وانصرف لخفّته؛ لأنه على ثلاثة أحرف . وقد يجوز أن يكون عربيا مشتقّا من هاد يهود . والنصب على البدل . وكان بين هود ونوح فيما ذكر المفسرون سبعة آباء . وكانت عاد فيما رُوى ثلاث عشرة قبيلة، ينزلون الرمال، رمل عالج . وكانوا أهل بساتين وزروع وعمارة، وكانت بلادهم أخصب البلاد، فسخط الله عليهم فجعلها مفاوز، وكانت فيما رُوى بنواحى حضرموت إلى اليمن ، وكانوا يعبدون الأصنام . ولحق هود حين أهلك قومه بمن آمن معه بمكة ، فلم يزالوا بها حتى ماتوا . ﴿ إِنَّا لَنَرَاكَ فِي سَفَاهَةٍ ﴾ أى فى حُمْق وخفّة عقل . قال :

مَشَيْنَ كما اهتزّت رِياحٌ تسفّهتْ * أعالِيَها مَرُّ الرياح النَّواسِم

وقد تقدّم هذا المعنى فى «البقرة»[2] . والرؤية هنا وفى قصة نوح قيل : هى من رؤية البصر . وقيل : يجوز أن يراد بها الرأى الذى هو أغلب الظن .

قوله تعالى : ﴿وَاذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ ﴾ « خلفاء » جمع خليفة على التذكير والمعنى، وخلائف على اللفظ . مَنّ عليهم بأن جعلهم سُكّان الأرض بعد قوم نوح . ﴿ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَسْطَةً ﴾ ويجوز « بصطة » بالصاد لأن بعدها طاء؛ أى طولا فى الخلق وعظم الجسم . قال ابن عباس : كان أطولهم مائة ذراع ، وأقصرهم ستين ذراعا . وهذه الزيادة كانت على خلق آبائهم . وقيل : على خلق قوم نوح . قال وهب : كان رأس أحدهم

(١) فى قوله تعالى : « وأنه أهلك عادًا الأولى » آية ٥٠ سورة النجم .

(٢) راجع جـ ١ ص ٢٠٥ طبعة ثانية أو ثالثة .

مثل قُبّة عظيمة ، وكان عَيْن الرجل يُفرخ فيها السباع، وكذلك مناخرهم . وروى شَهْر ابن حَوْشَب عن أبي هريرة قال : أن كان الرجل من قوم عاد يتخذ المِصراعَيْن من حجارة لو اجتمع عليها خمسمائة رجل من هذه الأمة لم يطيقوه ، وأن كان أحدهم ليغمز برجله الأرض فتدخل فيها . ﴿ فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ ﴾ أى نِعم الله ، واحدها إِلًى و إِلًى و إِلْوٌ وأَلًى . كالآناء واحدها إِنًى و إِنًى و إِنْوٌ وأَنًى . ﴿ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ تقدّم[1] .

قوله تعالى : قَالُوا أَجِئْتَنَا لِنَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ وَنَذَرَ مَا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٧٠﴾ قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَغَضَبٌ أَتُجَادِلُونَنِي فِي أَسْمَاءٍ سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ فَانتَظِرُوا إِنِّي مَعَكُم مِّنَ الْمُنتَظِرِينَ ﴿٧١﴾ فَأَنجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَقَطَعْنَا دَابِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٧٢﴾

طلبوا العذاب الذى خوفهم به وحذّرهم منه فقال لهم ﴿ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُمْ ﴾ . ومعنى وقع أى وجب . يقال : وقع القول والحُكم أى وجب ، ومثله : « وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ »[2] . أى نزل بهم . « وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ »[3] . والرِّجْس العذابُ وقيل : عُنى بالرجس الرِّين على القلب بزيادة الكفر . ﴿ أَتُجَادِلُونَنِي فِي أَسْمَاءٍ ﴾ يعنى الأصنام التى عبدوها ، وكان لها أسماء مختلفة . ﴿ مَا نَزَّلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ ﴾ أى من حُجّة لكم فى عبادتها . فالاسم هنا بمعنى المسمّى . نظيره « مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا »[4] . وهذه الأسماء مثل العُزّى من العِزّ والأعزّ واللات ، وليس لها من العزّ والإلهيّة شىء . ﴿ دَابِرَ ﴾ آخر . وقد تقدّم[5] . أى لم يبق لهم بقيّة .

(١) راجع جـ ١ ص ١٨١ طبعة ثانية أو ثالثة . (٢) آية ١٣٤ من هذه السورة .
(٣) آية ٨٢ سورة النمل . (٤) آية ٤٠ سورة يوسف . (٥) آية ٤٥ سورة الأنعام .

قوله تعالى : وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوٓءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾

وهو ثمود بن عاد بن إرَم بن سام بن نوح . وهو أخو جَديس ، وكانوا فى سَعة من معايشهم ؛ فخالفوا أمر الله وعبدوا غيره ، وأفسدوا فى الأرض . فبعث الله إليهم صالحا نبيًّا ، وهو صالح بن عبيد بن آسف بن كاشح بن عبيد بن حاذر بن ثمود . وكانوا قوما عُرْبًا . وكان صالح من أوسطهم نَسَبًا وأفضلهم حَسَبًا فدعاهم إلى الله تعالى حتى شَمِط[1] ولا يتبعه منهم إلا قليل مستضعَفون . ولم ينصرف « ثمود » لأنه جُعل اسما للقبيلة . وقال أبو حاتم : لم ينصرف لأنه اسم أعجمىّ . قال النحاس : وهذا غلط ؛ لأنه مشتق من الثَّمَد وهو المال القليل . وقد قرأ القراء « أَلَا إِنَّ ثَمُودًا كَفَرُوا رَبَّهُمْ[2] » على أنه اسم للحىّ . وكانت مساكن ثمود الحِجر بين الحجاز والشام إلى وادى القُرَى . وهم من ولد سام بن نوح . وسُمّيت ثمود لقلة مائها . وسيأتى بيانه فى « الحجر[3] » إن شاء الله تعالى .

﴿ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ اللهِ لَكُمْ آيَةً ﴾ أخرج لهم الناقة حين سألوه من حجر صَلْد ؛ فكان لها يوم تشرب فيه ماء الوادى كلّه ، وتسقيهم مثله لبنا لم يُشرب قطُّ ألذّ وأحلى منه . وكان بقدر حاجتهم على كثرتهم ؛ قال الله تعالى : « لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَعْلُومٍ[4] » . وأضيفت الناقة إلى الله عز وجل على جهة إضافة الخلق إلى الخالق . وفيه معنى التشريف والتخصيص .

﴿ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِى أَرْضِ اللهِ ﴾ أى ليس عليكم رزقها ومؤونتها .

---

(١) الشمط ، (بفتح الميم) : شيب الحية . وقيل : بياض شعر الرأس يخالط سواده .

(٢) آية ٦٨ سورة هود . (٣) فى قوله تعالى : « ولقد كذب أصحاب الحجر المرسلين » آية ٨٠

(٤) آية ١٥٥ سورة الشعراء .

قوله تعالى : وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَآءَ مِنۢ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِن سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ بُيُوتًا ۖ فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٧٤﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَبَوَّأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ فيه محذوف، أى وبوأكم فى الأرض منازل . ﴿ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا ﴾ أى تبنون القصور بكل موضع . ﴿ وَتَنْحِتُونَ ٱلْجِبَالَ بُيُوتًا ﴾ اتخذوا البيوت فى الجبال لطول أعمارهم ؛ فإن السقوف والأبنية كانت تُبْلَى قبل فناء أعمارهم . وقرأ الحسن بفتح الحاء ، وهى لغة . وفيه حرف من حروف الحلق ؛ فلذلك جاء على فَعَل يَفْعَل .

الثانيــة — استدل بهذه الآية من أجاز جواز البناء الرفيع كالقصور ونحوها ، وبقوله : « قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ »[1] . ذُكر أن أبنًا لمحمد بن سيرين بَنَى دارا وأنفق فيها مالا كثيرا ؛ فذُكر ذلك لمحمد بن سيرين فقال : ما أرى بأسا أن يبنى الرجل بناء ينفعه . ورُوى أنه عليه السلام قال : " إذا أنعم الله على عبد أحبّ أن يُرى أثر النعمة عليه " . ومن آثار النعمة البناء الحسن ، والثياب الحسنة . ألا ترى أنه لو اشترى جارية جميلة بمال عظيم فإنه يجوز وقد يكفيه دون ذلك ؛ فكذلك البناء . وكره ذلك آخرون ، منهم الحسن البصرى وغيره . واحتجّوا بقوله عليه السلام : " إذا أراد الله بعبد شرًّا أهلك ماله فى الطّين واللِّبن " . وفى خبر آخر عنه أنه عليه السلام قال : " من بنَى فوق ما يكفيه جاء به يوم القيامة يحمله على عنقه " .

قلت : بهذا أقول ؛ لقوله عليه السلام : " وما أنفق المؤمن من نفقة فإن خلفها على الله عز وجل إلا ما كان فى بنيان أو معصية " . رواه جابر بن عبد الله وخرّجه الدّارَقُطْنِيّ . وقوله

(١) آية ٣٢ من هذه السورة .

عليـه السلام : " ليس لابن آدم حقّ فى سـوى هذه الخصال بيت يسكنه وثوب يُوارِى عورته وجِلْف[1] الخبز والماء " أخرجه التِّرمذىّ .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ ﴾ أى نِعمه . وهذا يدلّ على أن الكفار مُنْعَم عليهم . وقـد مضى فى « آل عمران »[2] القول فيه . ﴿ وَلَا تَعْثَوْا فِى الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ تقـدّم فى « البقرة »[3] . والعِثِىّ والعُثُوّ لغتان . وقرأ الأعمش « تِعثوا » بكسر التاء أخذه من عَثِىَ يَعْثَى لا من عثا يعثو .

قوله تعـالى : قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحًا مُرْسَلٌ مِّن رَّبِّهِ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلَ بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿٧٥﴾ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا بِالَّذِي آمَنتُم بِهِ كَافِرُونَ ﴿٧٦﴾

قوله تعـالى : ﴿ قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا ﴾ الثـانى بدل من الأوّل ، لأن المستضعفين هم المؤمنون . وهو بدل البعض من الكل .

قوله تعـالى : فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ وَقَالُوا يَا صَالِحُ ائْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِن كُنتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٧٧﴾ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِى دَارِهِمْ جَاثِمِينَ ﴿٧٨﴾ فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّى وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِن لَّا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ ﴿٧٩﴾

قوله تعالى : ﴿ فَعَقَرُوا النَّاقَةَ ﴾ العَقْر الجرح . وقيل : قطع عضـو يؤثّر فى النفس . وعقرت الفرس : إذا ضربت قوائمه بالسيف ، وخيل عَقْرَى . وعقرت ظهر الدابة : إذا أدبرته .

---

(١) الجلف (بالكسر) : الخبز وحده لا أدم معه . وقيل : الخبز الغليظ اليابس .

(٢) راجع جـ ٤ ص ٣٢٠ طبعة أولى أو ثانية . (٣) راجع جـ ١ ص ٤٢١ طبعة ثانية أو ثالثة .

قال امرؤ القيس :

تقول وقد مال الغَبِيط بنا معًا * عقَرْتَ بَعيرى يا امرأ القيس فانزلِ

أى جرحته وأدبرته . قال القشيرى : العقر كشف عُرقوب البعير ؛ ثم قيل للنَّحر عَقر ؛ لأن العَقر سبب النحر فى الغالب . وقد اختُلف فى عاقر الناقة على أقوال . أصحّها ما فى صحيح مسلم من حديث عبد الله بن زَمعة قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الناقة وذكر الذى عقرها فقال : " إذ انبعث أشقاها انبعث لها رجل عزيز عارم (١) منيع فى رهطه مثل أبى زَمْعة " وذكر الحديث . وقيل فى اسمه : قدار بن سالف . وقيل : إن ملكهم كان إلى امرأة يقال لها ملكى ، فحدث صالحا لمّا مال إليه الناس ، وقالت لامرأتين كان لهما خليلان يعشقانهما : لا تطيعاهما واسألاهما عقر الناقة ؛ ففعلتا . وخرج الرجلان وألجآ الناقة إلى مَضيق ورماها أحدهما بسهم وقتلاها . وجاء السِّقْب وهو ولدها إلى الصخرة التى خرجت الناقة منها فرغا ثلاثا وانفجرت الصخرة فدخل فيها . ويقال : إنه الدّابة التى تخرج فى آخر الزمان على الناس ، على ما يأتى بيانه فى «النمل» (٢) . وقال ابن إسحاق : أتبع السِّقْبَ أربعة نفر ممن كان عقر الناقة ، مصدع وأخوه ذؤاب . فرماه مصدع بسهم فانتظم قلبه (٣) ، ثم جرّ برجله فألحقه بأمه ، وأكلوه معها . والأول أصح ؛ فإن صالحا قال لهم : إنه بَقِىَ من عمركم ثلاثة أيام ، ولهذا رَغَا ثلاثا . وقيل : عقرها عاقرها ومعه ثمانية رجال ، وهم الذين قال الله فيهم : « وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ » (٤) على ما يأتى بيانه فى « النمل » . وهو معنى قوله « فَنَادَوْا صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَى فَعَقَرَ » (٥) . وكانوا يشربون فأعوزهم الماء ليمزجوا شرابهم ، وكان يوم لبن الناقة ، فقام أحدهم وترصّد الناس وقال : لأريحَنّ الناس منها ؛ فعقرها .

قوله تعالى : ﴿ وَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ ﴾ أى استكبروا . عَتَا يَعْتُو عُتُوًّا استكبر . وتَعَتَّى فلان إذا لم يُطع . والليل العاتى : الشديد الظلمة ؛ عن الخليل .

---

(١) عارم : أى خبيث شرير . (٢) فى قوله تعالى : « وإذا وقع القول عليهم » آية ٨٢

(٣) انتظم الصيد : اذا طعنه أو رماه حتى ينفذه . (٤) آية ٤٨ (٥) آية ٢٩ سورة القمر .

﴿ وَقَالُوا يَاصَالِحُ ٱئْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا ﴾ أى من العذاب . ﴿ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ ﴾ أى الزلزلة الشديدة . وقيل : كانت صيحة شديدة خلعت قلوبهم ؛ كما فى سورة « هود »(١) فى قصة ثمود فأخذتهم الصيحة . يقال : رَجَف الشىء يَرْجُف رَجْفًا ورَجَفانًا . وأرجفت الريحُ الشجرَ حرّكته . وأصله حركة مع صوت ؛ ومنه قوله تعالى : « يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ »(٢) قال الشاعر :

ولما رأيت الجِلّ قد آن وَقْتُه * وظلّت مَطايَا القوم بالقوم تَرْجُفُ

﴿ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ ﴾ أى بلدهم . وقيل : وحّد على طريق الجنس ، والمعنى : فى دُورهم . وقال فى موضع آخر . « فى ديارهم »(٣) أى فى منازلهم . ﴿ جَاثِمِينَ ﴾ أى لاصقين بالأرض على رُكَبهم ووجوههم ؛ كما يجثُم الطائر . أى صاروا خامدين من شدّة العذاب . وأصل الجُثُوم للأرنب وشبهها ، والموضع مَجْثَم . قال زهير :

بها العِينُ والآرامُ يمشِين خِلْفة * وأطلاؤها يَنْهَضْن مِن كلّ مَجْثِم(٤)

وقيل : احترقوا بالصاعقة فأصبحوا ميّتين ، إلا رجلا واحدا كان فى حرم الله ؛ فلما خرج من الحرم أصابه ما أصاب قومه . ﴿ فَتَوَلَّى عَنْهُمْ ﴾ أى عند الياس منهم . ﴿ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ ﴾ يحتمل أنه قال ذلك قبل موتهم . ويحتمل أنه قاله بعد موتهم ؛ كقوله عليه السلام لقتلى بَدْر : "هل وجدتم ما وعد ربكم حقا" ؟ فقيل : أتكلّم هؤلاء الجِيَف ؟ فقال : "ما أنتم بأسمعَ منهم ولكنهم لا يقدرون على الجواب" . والأوّل أظهر . يدلّ عليه ﴿ وَلَكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ ﴾ أى لم تقبلوا نُصْحِى .

قوله تعالى : وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾

فيها أربع مسائل :

(١) فى قوله تعالى : «وأخذ الذين ظلموا الصيحة ...» آية ٦٧ (٢) آية ٦ سورة النازعات .
(٣) آية ٦٧ و ٩٤ سورة هود . (٤) العين (بكسر أوله) : البقر واحدها أعين وعيناء . والآرام : الظباء . والأطلاء : الأولاد ؛ الواحد طَلًا . وخلفة : فوج بعد فوج . وقيل مختلفة ، هذه مقبلة وهذه مدبرة ، وهذه صاعدة وهذه نازلة . (عن شرح المعلقات) .

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ ﴾ قال الفرّاء : لوط مشتق من قولهم : هذا أَلِيطُ بقلبي، أى ألصق . وقال النحاس : قال الزجاج زعم بعض النحويين — يعنى الفرّاء — أن لوطا يجوز أن يكون مشتقا من لُطْتُ الحوض إذا ملسته بالطين . قال : وهذا غلط؛ لأن الأسماء الأعجمية لا تشتقّ كإسحاق، فلا يقال : إنه من السُّحق وهو البُعد . وإنما صُرف لوط لأنه على ثلاثة أحرف وهو ساكن الوسط . قال النقاش : لوط من الأسماء الأعجمية وليس من العربية . فأما لُطْت الحوض ، وهذا أَلِيط بقلبي من هذا ؛ فصحيح . ولكن الاسم أعجمىّ كإبراهيم وإسحاق . قال سيبويه : نوح ولوط أسماء أعجمية، إلا أنها خفيفة فلذلك صُرفت . بعثه الله تعالى إلى أمّة تسمى سدوم، وكان ابن أخى إبراهيم . ونَصْبه إما بـ«أرْسَلْنا» المتقدّمة فيكون معطوفا . ويجوز أن يكون منصوبا بمعنى وأذكر .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ ﴾ يعنى إتيان الذُّكور . ذكرها الله باسم الفاحشة ليبين أنها زِنًى؛ كما قال تعالى : «وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً»(١) .

واختلف العلماء فيما يجب على من فعل ذلك بعد إجماعهم على تحريمه ؛ فقال مالك : يُرْجَم ؛ أُحصِن أو لم يحصن . وكذلك يُرجم المفعول به إن كان محتلما . وروى عنه أيضا: يُرجم إن كان مُحْصنا، ويُحبس ويؤدّب إن كان غير محصن . وهو مذهب عطاء والنَّخَعىّ وابن المسيِّب وغيرهم . وقال أبو حنيفة : يُعَزّر المحصن وغيره ؛ وروى عن مالك . وقال الشافعىّ : يُحَدّ حَدّ الزنى قياسا عليه . احتج مالك بقوله تعالى : «وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ»(٢) . فكان ذلك عقوبةً لهم وجزاءً على فعلهم . فإن قيل: لا حجة فيها لوجهين؛ أحدهما — أن قوم لوط إنما عُوقبوا على الكفر والتكذيب كسائر الأمم . الثانى — أن صغيرهم وكبيرهم دخل فيها؛ فدلّ على خروجها من باب الحدود . قيل : أما الأوّل فغلط ؛ فإن الله سبحانه أخبر عنهم أنهم كانوا على معاصى فأخذهم بها؛ منها هذه . وأما الثانى فكان منهم فاعل وكان منهم راضٍ، فعُوقب الجميع لسكوت الجماهير عليه . وهى حكمة الله وسنّته فى عباده .

---

(١) آية ٣٢ سورة الإسراء . (٢) آية ٧٤ سورة الحجر .

وبَقِيَ أمر العقوبة على الفاعلين مستمرًّا . والله أعلم . وقد روى أبو داود وابن ماجه والترمذيّ والنّسائيّ والدّارَقُطْنِيّ أن رسـول الله صلى الله عليه وسـلم قال : "من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به" . لفظ أبي داود وابن ماجه . وعند التّرمذيّ "أُحْصنا أو لم يحصنا" . وروى أبو داود والدّارَقُطْنِيّ عن ابن عباس فى البِكْر يوجد على اللّوطِيّـة قال يرجم . وقد رُوى عن أبى بكر الصدّيق رضى الله عنه أنه حرق رجلا يُسمّى الفُجاءة حين عمل عمل قوم لوط بالنار . وهو رأى عليّ بن أبي طالب ؛ فإنه لما كتب خالد بن الوليد إلى أبى بكر فى ذلك جمع أبو بكر أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم واستشارهم فيه ؛ فقال عليّ : إن هـذا الذنب لم تَعْصِ به أمّة من الأمم إلا أمّة واحدة صنع الله بها ما علمتم ، أرى أن يُحرق بالنار . فاجتمع رأى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يحرق بالنـار . فكتب أبو بكر إلى خالد ابن الوليد أن يحرقه بالنار فأحرقه . ثم أحرقهم ابن الزبير فى زمانه . ثم أحرقهم هشام بن الوليد . ثم أحرقهـم خالد القَسْرى بالعراق . ورُوى أن سـبعة أُخِذوا فى زمن ابن الزُّبير فى لِواط ؛ فسأل عنهم فوجد أربعة قد أُحْصِنوا فأمر بهم فخرجوا من الحَرَم فرُجِموا بالحجارة حتى ماتوا ، وحدّ الثلاثة ؛ وعنده ابن عباس وابن عمر فلم يُنكِرا عليه . وإلى هـذا ذهب الشافعيّ . قال ابن العربيّ : والذى صار إليه مالك أحقّ ، فهو أصحّ سندًا وأقوى معتمَدًا . وتعلّق الحنفيّون بأن قالوا : عقوبة الزّنى معلومة ؛ فلما كانت هذه المعصية غيرها وجب ألّا يشاركها فى حدّها . ويأثرون فى هذا حديثا : "مَن وضع حدّا فى غير حَدٍّ فقد تعدّى وظَلَم" . وأيضا فإنه وطء فى فرج لا يتعلّق به إحلالٌ ولا إحصان ، ولا وجوبُ مهر ولا ثبوتُ نسب ؛ فلم يتعلق به حدّ .

الثالثـــة — فإن أتى بهيمة فقد قيل : لا يقتل هو ولا البهيمة . وقيل : يقتلان ؛ حكاه ابن المنـذر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن . وفى البـاب حديث رواه أبو داود والدّارَقُطْنِيّ عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : "من وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة معه" . فقلنـا لابن عباس : ما شأن البهيمة ؟ قال : ما أراه قال ذلك ، إلا أنه كره أن يؤكل لحمها وقد عُمل بها ذلك العمل . قال ابن المنـذر : إن يَكُ الحديث ثابتا فالقول به

يجب، وإن لم يثبت فليستغفر الله من فعل ذلك كثيرا، وإن عزّره الحاكم كان حَسَناً . والله أعلم. وقد قيل : إن قتل البهيمة لئلا تُلْقِي خَلْقا مشوّهًا ؛ فيكون قتلها مصلحة لهذا المعنى مع ما جاء من السنة . والله أعلم . وقد روى أبو داود عن ابن عباس قال : ليس على الذى زَنَى بالبهيمة حَدٌّ . قال أبو داود : وكذا قال عطاء . وقال الحَكَم : أرى أن يُجلد ولا يبلغ به الحدّ . وقال الحسن : هو بمنزلة الزانى . وقال الزُّهْرِيّ : يُجلد مائةً أحصِن أو لم يحصن . وقال مالك والثَّوْرِيّ وأحد أصحاب الرأى يُعَزَّر . ورُوى عن عطاء والنَّخَعِيّ والحكم . واختلفت الرواية عن الشافعيّ ، وهذا أشبه على مذهبه فى هذا الباب. وقال جابر بن زيد: يقام عليه الحدّ، إلا أن تكون البهيمة له .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ «من» لاستغراق الجنس، أى لم يكن اللّواط فى أمة قبل قوم لوط . والملحدون يزعمون أن ذلك كان قبلهم . والصِّدْق ماورد به القرآن . وحكى النقاش أن إبليس كان أصل عملهم بأن دعاهم إلى نفسه لعنه الله، فكان ينكح بعضهم بعضا . قال الحسن : كانوا يفعلون ذلك بالغُرَباء ، ولم يكن يفعله بعضهم ببعض . وروى ابن ماجه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنّ أخْوَفَ ما أخاف على أمتى عمل قوم لوط" . وقال محمد بن سِيرين : ليس شىء من الدواب يعملُ عمل قوم لوط إلا الخنزير والحمار .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨١﴾

قوله تعالى ﴿ إنكم ﴾ قرأ نافع وحفص على الخبر بهمزة واحدة مكسورة، تفسيرا للفاحشة المذكورة، فلم يحسن إدخال الاستفهام عليه لأنه يقطع مابعده مما قبله . وقرأ الباقون بهمزتين على لفظ الاستفهام الذى معناه التوبيخ، وحَسُن ذلك لأن مابعده وقبله كلام مستقل . واختار الأول أبو عبيد والكسائى وغيرهما ؛ واحتجّوا بقوله عز وجل : «أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ»(١) ولم يقل أفهم .

(١) آية ٣٤ سورة الأنبياء .

وقال : «أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ»[1] ولم يقل أنقلبتم . وهذا من أقبح الغلط لأنهما شبّها شيئين بمالا يشتبهان ؛ لأن الشرط وجوابه بمنزلة شيء واحد كالمبتدأ والخبر ؛ فلا يجوز أن يكون فيهما استفهامان . فلا يجوز : أفإن متّ أفهم ، كما لايجوز أزيد أمنطلق . وقصة لوط عليه السلام فيها جملتان ، فلك أن تستفهم عن كل واحدة منهما . هذا قول الخليل وسيبويه ، وآختاره النحاس ومكّى وغيرهما . ﴿ شَهْوَةً ﴾ نصب على المصدر ، أى تشتهونهم شهوة . ويجوز أن يكون مصدرا فى موضع الحال . ﴿ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ ﴾ نظيره « بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ » فى جمعكم إلى الشرك هذه الفاحشة .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟ أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ ۖ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴿٨٢﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿٨٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ ﴾ أى لوطا وأتباعه . ومعنى ﴿ يَتَطَهَّرُونَ ﴾ عن الإتيان فى هذا المأتى . يقال : تطهّر الرجل أى تنزّه عن الإثم . قال قتادة : عابوهم والله بغير عيب . ﴿ مِنَ الغَابِرِينَ ﴾ أى من الباقين فى عذاب الله ؛ قاله آبن عباس وقتادة . غَبر الشيء إذا مضى . وغَبر إذا بَقِيَ ، وهو من الأضداد . وقال قوم : الماضى عابر بالعين غير معجمة . والباقى غابر بالغين معجمة . حكاه آبن فارس . وقال الزجاج : « من الغابرين » أى من الغائبين عن النجاة . وقيل : لطول عمرها . قال النحاس : وأبو عبيدة يذهب إلى أن المعنى من المعمّرين ؛ أى أنها قد هرمت . والأكثر فى اللغة أن يكون الغابر الباقى ؛ قال الراجز :

فما وَنَى محمدٌ مُذْ أن غَفَرْ * له الإلهُ ما مضى وما غَبَرْ

قوله تعالى : وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٨٤﴾

(١) آية ١٤٤ سورة آل عمران .

سَرَى لُوطٌ بأهله كما وصف الله « بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ »(١) ثم أمر جبريل عليه السلام فأدخل جناحه تحت مدائنهم فاقتلعها ورفعها حتى سمع أهل السماء صياح الدِّيَكة ونُباح الكلاب ، ثم جعل عاليها سافلَها ، وأمطرت عليهم حجارة من سِجِّيل، قيل على من غاب منهم، وأدرك امرأة لوط ، وكانت معه حجر فقتلها. وكانت فيما ذُكر أربع قُرًى . وقيل : خمس فيها أربعمائة ألف . وسيأتى فى سورة «هود» قصة لوط بأبين من هذا، إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۗ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَلَا تَقْعُدُوا۟ بِكُلِّ صِرَٰطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا ۚ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ ۖ وَٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٨٦﴾ وَإِن كَانَ طَآئِفَةٌ مِّنكُمْ ءَامَنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُرْسِلْتُ بِهِۦ وَطَآئِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ فَٱصْبِرُوا۟ حَتَّىٰ يَحْكُمَ ٱللَّهُ بَيْنَنَا ۚ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٨٧﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَإِلَىٰ مَدْيَنَ﴾ قيل فى مَدْين: اسم بلد وقُطر . وقيل اسم قبيلة؛ كما يقال : بَكْر وتَميم . وقيل : هم من ولد مَدْين بن إبراهيم الخليل عليه السلام. فمن رأى أن مَدْين اسم رجل لم يَصرفه لأنه معرفة أعجمى . ومن رآه اسما للقبيلة أو الأرض فهو أحرى بألا يصرفه . قال المهدوى : ويُروى أنه كان ابن بنت لوط . وقال مَكّى : كان زوج بنت لوط. واختُلف فى نسبه ؛ فقال عطاء وابن إسحاق وغيرهما : وشعيب هو ابن ميكيل بن يشجر بن

(١) آية ٨١ سورة هود .

مدين بن إبراهيم عليه السلام . وكان اسمه بالسُّريانية بيروت . وأمه ميكائيل بنت لوط . وزعم الشَّرقيّ بن القُطَاميّ أن شعيبا بن عيفاء بن يَوْبَب بن مدين بن إبراهيم . وزعم ابن سمعان أن شعيبا بن جزى بن يشجر بن لاوى بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم . وشعيب تصغير شَعْب أو شِعْب[1] . وقال قتادة : هو شعيب بن يوبب . وقيل : شعيب بن صفوان بن عيفاء بن ثابت بن مدين بن إبراهيم[2] . والله أعلم . وكان أعمى ، فلذلك قال قومه : « وإنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا[3] » . وكان يقال له : خطيب الأنبياء لحسن مراجعته قومه . وكان قومه أهل كفر بالله وبخس للكيال والميزان .

﴿ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ أى بيان ، وهو مجىء شعيب بالرسالة . ولم يذكر له معجزة فى القرآن . وقيل : معجزته فيما ذكر الكسائىّ فى قصص الأنبياء .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ ﴾ البخس : النقص . وهو يكون فى السِّلعة بالتعييب والتزهيد فيها ، أو المخادعة عن القيمة ، والاحتيال فى التزيّد فى الكيل والنقصان منه . وكلّ ذلك من أكل المال بالباطل ، وذلك منهىٌّ عنه فى الأمم المتقدمة والسالفة على ألسنة الرسل وحسبنا الله ونعم الوكيل .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾ عطف على « ولا تبخسوا » . وهو لفظ يعمّ دقيق الفساد وجليله . قال ابن عباس : كانت الأرض قبل أن يبعث الله شعيبا رسولا يُعمل فيها بالمعاصى وتُستَحلّ فيها المحارم وتُسفك فيها الدماء . قال : فذلك فسادها . فلما بعث الله شعيبا ودعاهم إلى الله صَلَحت الأرض . وكل نبىّ بُعث إلى قومه فهو صلاحهم .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ ﴾ نهاهم عن القعود بالطرق والصَّدّ عن الطريق الذى يؤدّى إلى طاعة الله ، وكانوا يُوعِدون العذاب من آمن . واختلف العلماء فى معنى قعودهم على الطرق على ثلاثة معان ، فقال ابن عباس وقتادة ومُجاهد والسُّدّى : كانوا

(١) فى شرح القاموس : « تصغير شعب أو أشعب ، كما قالوا فى تصغير أسود سويد » .

(٢) وردت هذه الأسماء مضطربة فى نسخ الأصل وفى المصادر التى بين أيدينا . ولم نوفق لضبطها .

(٣) آية ٩١ سورة هود .

يقعدون على الطرقات المفضية إلى شعيب فيتوعدون من أراد المجيء إليه ويصدونه ويقولون: إنه كذاب فلا تذهب إليه؛ كما كانت قريش تفعله مع النبيّ صلى الله عليه وسلم. وهذا ظاهر الآية. وقال أبو هريرة: هذا نَهْيٌ عن قطع الطريق، وأخذ السَّلَب؛ وكان ذلك من فعلهم. ورُوى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: "رأيت ليلة أُسْرِىَ بِي خشبة على الطريق لا يمر بها ثوب إلا شقّته ولا شيء إلا خرقته فقلت ما هذا ياجبريل قال هذا مَثَلٌ لقوم من أمتك يقعدون على الطريق فيقطعونه — ثم تلا — ولا تقعدوا بكل صراط توعدون" الآية. وقد مضى القول فى اللُّصوص والمحاربين، والحمد لله[1]. وقال السُّدِّى أيضا: كانوا عَشّارين متقبّلين. ومثلهم اليوم هؤلاء المكّاسون الذين يأخذون من الناس مالا يلزمهم شرعا من الوظائف المالية بالقهر والجبر؛ فضمنوا مالا يجوز ضمان أصله من الزكاة والمواريث والملاهى. والمترتبون فى الطرق إلى غير ذلك مما قد كثر فى الوجود وعُمل به فى سائر البلاد. وهو من أعظم الذنوب وأكبرها وأفحشها؛ فإنه غَصْب وظُلْم وعَسْف على الناس وإذاعةٌ للمنكر وعمل به ودوام له وإقرار له، وأعظمه تضمين الشرع والحكم للقضاء، فإنا لله وإنا إليه راجعون! لم يبق من الإسلام إلا رسمه، ولا من الدِّين إلا اسمه. يَعْضُد هذا التأويل ماتقدّم من النّهى فى شأن المال فى الموازين والأكيال والبخس.

قوله تعالى: ﴿ من آمن بِهِ ﴾ الضمير فى «به» يحتمل أن يعود إلى اسم الله، وأن يعود إلى شعيب فى قول من رأى القعود على الطريق للصَّدّ، وأن يعود على السبيل. ﴿ عِوَجًا ﴾ قال أبو عبيدة والزجاج: كسر العين فى المعانى. وفتحها فى الأجرام.

قوله تعالى: ﴿ وَاذْكُرُوا إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ ﴾ أى كثّر عددكم، أو كثّركم بالغنى بعد الفقر. أى كنتم فقراء فأغناكم. ﴿ فاصْبِرُوا ﴾ ليس هذا أمرا بالمقام على الكفر، ولكنه وعيد وتهديد. وقال: ﴿ وَإِنْ كَانَ طَائِفَةٌ مِنكُمْ ﴾ فذكّر على المعنى، ولو راعى اللفظ قال: كانت.

(١) فى قوله تعالى: «انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ...» آية ٣٣ سورة المائدة. راجع جـ ٦ ص ١٤٧ طبعة أولى أو ثانية.

قوله تعالى : قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا مِن قَوْمِهِۦ لَنُخْرِجَنَّكَ يَٰشُعَيْبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا ۚ قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَٰرِهِينَ ﴿٨٨﴾ قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِى مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَا ۚ وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَا ۚ وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ۚ عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَا ۚ رَبَّنَا ٱفْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِٱلْحَقِّ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْفَٰتِحِينَ ﴿٨٩﴾

قوله تعالى : ﴿قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَاشُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ تقدم معناه . ومعنى ﴿أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا﴾ أى لتصيرن إلى ملتنا . وقيل : كان أتباع شعيب قبل الإيمان به على الكفر ، أى لتعودن إلينا كما كنتم من قبل . قال الزجاج : يجوز أن يكون العَوْد بمعنى الابتداء ؛ يقال : عاد إلىّ من فلان مكروه ، أى صار ، وإن لم يكن سبقه مكروه قبل ذلك ، أى لحقنى ذلك منه . فقال لهم شعيب : ﴿أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ﴾ أى ولو كنا كارهين تجبروننا عليه ، أى على الخروج من الوطن أو العَوْد فى ملتكم . أى إن فعلتم هذا أتيتم عظيما .

﴿قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُمْ بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللَّهُ مِنْهَا﴾ إياس من العَوْد إلى ملّتهم . ﴿وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّنَا﴾ قال أبو إسحاق الزجاج : أى إلا بمشيئة الله عز وجل ، قال : وهذا قول أهل السُّنة ؛ أى وما يقع منا العَوْد إلى الكفر إلا أن يشاء الله ذلك . فالاستثناء منقطع . وقيل : الاستثناء هنا على جهة التسليم لله عز وجل ؛ كما قال : « وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ » . والدليل على هذا أن بعده « وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا » . وقيل : هو كقولك لا أكلمك حتى يبيض الغُراب ، وحتى يلج الجمل فى سَمّ الخياط . والغراب لا يبيضّ أبدا ، والجمل لا يلج .

قوله تعالى : ﴿ وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ أى علم ما كان وما يكون . «علما» نصب على التمييز. وقيل : المعنى «وما يكون لنا أن نعود فيها» أى فى القرية بعد أن كرهتم مجاورتنا، بل نخرج من قريتكم مهاجرين إلى غيرها . « إلا أن يشاء الله» ردّنا إليها . وفيه بُعْد ، لأنه يقال : عاد للقرية ولا يقال عاد فى القرية .

قوله تعالى : ﴿ عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا ﴾ أى اعتمدنا . وقد تقدّم فى غير موضع[1] . ﴿ رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِنَا بِالْحَقِّ ﴾ قال قتادة : بعثه الله إلى أُمّتين : أهل مَدْين ، وأصحاب الأَيْكة[2] . قال ابن عباس : وكان شعيب كثير الصلاة ، فلما تمادى قومُه فى كفرهم وغيّهم ، ويئس من صلاحهم ، دعا عليهم فقال : « رَبَّنَا افتح بيننا وبين قومنا بالحقّ وأنت خير الفاتحين » . فاستجاب الله دعاءه فأهلكهم بالرجفة .

قوله تعالى : وَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِ لَئِنِ اتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَاسِرُونَ ﴿٩٠﴾ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ ﴿٩١﴾ الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا فِيهَا الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَانُوا هُمُ الْخَاسِرِينَ ﴿٩٢﴾ فَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ ۖ فَكَيْفَ آسَىٰ عَلَىٰ قَوْمٍ كَافِرِينَ ﴿٩٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ ﴾ أى وقالوا لمن دُونهم . ﴿ لَئِنِ اتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذًا لَخَاسِرُونَ ﴾ أى هالكون . ﴿ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ ﴾ أى الزلزلة . وقيل : الصيحة . وأصحاب الأيكة أُهلكوا بالظُّلّة[3] ، على ما يأتى .

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَأَنْ لَمْ يَغْنَوْا فِيهَا ﴾ قال الجُرْجانى : قيل هذا كلام مستأنف ؛ أى الذين كذبوا شعيبا صاروا كأنهم لم يزالوا مَوْتَى . و «يَغْنَوْا» يُقيموا ؛ يقال :

(١) راجع جـ ٤ ص ١٨٩ طبعة أولى أو ثانية .
(٢) الأيكة : الشجر الكثير الملتف .
(٣) غيم تحته سموم .

غَنِيت بالمكان إذا ألفت به . وغنى القوم فى دارهم أى طال مُقامهم فيها . والمَغْنَى : المنزل، والجمع المغانى . قال لَبِيد :

وغَنِيت سِتًّا قبل مجرَى داحِس * لو كان للنفس اللجُوج خُلود

وقال حاتم طىّ :

غنينا زمانا بالتصعلُكِ والغِنَى * [كما الدهرُ فى أيّامه العُسرُ واليسرُ] (١)

[كسبنا صروف الدهر لينًا وغلظة] (١) * وكُلًّا سقاناه بكاسهما الدهر

فما زادنا بَغْيًا على ذى قرابة * غِنَانا ولا أزرى بأحسابنا الفقر

﴿ الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَانُوا هُمُ الْخَاسِرِينَ ﴾ ابتداء خطاب، وهو مبالغة فى الذم والتوبيخ وإعادة لتعظيم الأمر وتفخيمه . ولما قالوا : من أتبع شعيبا خاسر قال الله الخاسرون هم الذين قالوا هذا القول. ﴿فَكَيْفَ آسَى عَلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ﴾ أى أحزن. أسِيت على الشىء أسَى، وأنا آسٍ .

قوله تعالى : وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّبِىٍّ إِلَّآ أَخَذْنَآ أَهْلَهَا بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ﴿٩٤﴾ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ ٱلسَّيِّئَةِ ٱلْحَسَنَةَ حَتَّىٰ عَفَوا وَّقَالُوا قَدْ مَسَّ ءَابَآءَنَا ٱلضَّرَّآءُ وَٱلسَّرَّآءُ فَأَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٩٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِنْ نَبِىٍّ ﴾ فيه إضمار، وهو فكذّب أهلها إلا أخذناهم . ﴿ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ ﴾ تقدّم القول فيه (٢) . ﴿ ثُمَّ بَدَّلْنَا مَكَانَ السَّيِّئَةِ الْحَسَنَةَ ﴾ أى أبدلناهم بالجَدب خِصْبًا . ﴿حَتَّى عَفَوْا﴾ أى كثُروا؛ عن ابن عباس . وقال ابن زيد : كثُرت أموالهُم وأولادهم . وعَفَا : من الأضداد . عَفَا : كثر . وعَفَا : درس . أعلم اللهُ تعالى أنه أخذهم بالشدّة والرخاء فلم يَزْدجِروا ولم يشكروا . ﴿وَقَالُوا قَدْ مَسَّ آبَاءَنَا الضَّرَّاءُ وَالسَّرَّاءُ ﴾ فنحن مثلهم . ﴿ فَأَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً ﴾ أى بغتة ليكون أكثر حسرة .

(١) التكملة عن ديوان حاتم . (٢) راجع جـ ٢ ص ٢٤٣ طبعة ثانية .

قوله تعالى : وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْقُرَىٰٓ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَٰتٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا۟ فَأَخَذْنَٰهُم بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى ﴾ يقال للمدينة قرية لاجتماع الناس فيها . من قريت الماء إذا جمعته . وقد مضى فى «البقرة» مستوفى[1] . ﴿ آمَنُوا ﴾ أى صدقوا . ﴿ وَاتَّقَوْا ﴾ أى الشرك . ﴿ لَفَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ يعنى المطر والنبات . وهذا فى أقوام على الخصوص جرى ذكرهم . إذ قد يمتحن المؤمنون بضيق العيش ويكون تكفيرا لذنوبهم . ألا ترى أنه أخبر عن نوح إذ قال لقومه «اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا . يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا[2] » . وعن هود «ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا[3]» . فوعدهم المطر والخصب على التخصيص . يدل عليه ﴿ وَلَٰكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ أى كذبوا الرسل . والمؤمنون صدقوا ولم يكذبوا .

قوله تعالى : أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿٩٧﴾ أَوَ أَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى ﴾ الاستفهام للإنكار ، والفاء للعطف . نظيره : «أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ[4] » . والمراد بالقرى مكة وما حولها ؛ لأنهم كذبوا محمدا صلى الله عليه وسلم . وقيل : هو عام فى جميع القرى . ﴿ أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ﴾ أى عذابنا . ﴿ بَيَاتًا ﴾ أى ليلا «وهم نائمون» . ﴿ أَوَ أَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ﴾ قرأه الحرميان وابن عامر بإسكان الواو للعطف ، على معنى الإباحة ؛ مثل «وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا[5]» . جالس الحسن أو ابن سيرين . والمعنى : أو أمنوا هذه الضروب من العقوبات . أى إن أمنتم ضربا منها لم تأمنوا الآخر .

(١) راجع جـ ١ ص ٤٩ طبعة ثانية أو ثالثة .
(٢) آية ١٠ و ١١ سورة نوح .
(٣) آية ٥٢ سورة هود .
(٤) آية ٥٠ سورة المائدة .
(٥) آية ٢٤ سورة الإنسان .

ويجوز أن يكون « أو » لأحد الشيئين، كقولك . ضربت زيدا أو عمـرا . وقرأ البـاقون بفتحها بهمزة بعـدها . جعلها واو العطف دخلت عليها ألف الاسـتفهام ؛ نظيره «أَوَكُلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا»[1] . ومعنى ﴿ ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴾ أى وهم فيما لا يُجْدِى عليهم؛ يقال لكل من كان فيما يضره ولا يجدى عليه لاعب ، ذكره النحاس . وفى الصحاح . اللَّعِب معروف ، واللَّعْب مثله . وقد لَعِب يَلْعَب . وتَلَعَّب : [لَعِب][2] مَرّة بعد أخرى . و رجل تِلْعَابة : كثير اللَّعِب، والتِّلْعاب (بالفتح) المصدر . وجارية لَعوب .

قوله تعـالى : أَفَأَمِنُوا مَكْرَ ٱللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَـوْمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ ﴿٩٩﴾

قوله تعـالى : ﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ ﴾ أى عذابه وجزاءه على مكرهم . وقيل : مَكْرُه استدراجه بالنعمة والصحة .

قوله تعـالى : أَوَلَمْ يَهْدِ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ أَهْلِهَآ أَن لَّوْ نَشَآءُ أَصَبْنَـٰهُم بِذُنُوبِهِمْ ۚ وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿١٠٠﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَهْدِ ﴾ أى يُبيِّن . ﴿ لِلَّذِينَ يَرِثُونَ الْأَرْضَ ﴾ يريد كفار مكة ومَن حولهم . ﴿ أَصَبْنَاهُمْ ﴾ أى أخذناهم ﴿ بِذُنُوبِهِم ﴾ أى بكفرهم وتكذيبهم . ﴿ وَنَطْبَعُ ﴾ أى نحن نطبع ؛ فهو مستأنف . وقيـل : هو معطوف على أصبنا ، أى نصيبهـم ونطبع ؛ فوقع المـاضى موقع المستقبل .

قوله تعـالى : تِلْكَ ٱلْقُرَىٰ نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنۢبَآئِهَا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَـٰتِ فَمَا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوا۟ بِمَا كَذَّبُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿١٠١﴾

(١) آية ١٠٠ سورة البقرة . (٢) زيادة من كتب اللغة .

قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ ٱلْقُرَى ﴾ أى هذه القرى التى أهلكناها ؛ وهى قُرَى نوح وعاد ولوط وهود وشعيب المتقدمة الذكر . ﴿ نَقُصُّ ﴾ أى نتلو . ﴿ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَآئِهَا ﴾ أى من أخبارها . وهى تسلية للنبىّ عليه السلام والمسلمين . ﴿ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا ﴾ أى فما كان أولئك الكفار ليؤمنوا بعد هلاكهم لو أحييناهم ؛ قاله مجاهد . نظيره « وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا »[1] . وقال ابن عباس والربيع : كان فى علم الله تعالى يوم أخذ عليهم الميثاق أنهم لا يؤمنون بالرسل . ﴿ بِمَا كَذَّبُوا مِن قَبْلُ ﴾ يريد يوم الميثاق حين أخرجهم من ظهر آدم فآمنوا كرها لا طَوْعا . قال السُّدِّى : آمنوا يوم أخذ عليهم الميثاق كرها فلم يكونوا ليؤمنوا الآن حقيقة . وقيل : سألوا المعجزات ، فلما رأوها ما كانوا ليؤمنوا بما كذبوا به من قبل رؤية المعجزة . نظيره « كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ »[2] . ﴿ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْكَافِرِينَ ﴾ أى مثل طبعه على قلوب هؤلاء المذكورين كذلك يطبع الله على قلوب الكافرين بمحمد عليه السلام .

قوله تعالى : وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍ ۖ وَإِن وَجَدْنَآ أَكْثَرَهُمْ لَفَٰسِقِينَ ﴿١٠٢﴾

« مِنْ » زائدة ، وهى تدلّ على معنى الجنس ؛ ولولا « من » لجاز أن يتوهّم أنه واحد فى المعنى . قال ابن عباس : يريد العهد المأخوذ عليهم وقت الذّر ، ومَن نَقَض العهد قيل له إنه لا عهد له ، أى كأنه لم يعهد . وقال الحسن : العهد الذى عهد إليهم مع الأنبياء أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا . وقيل : أراد أن الكفار منقسمون ؛ فالأكثرون منهم مَن لا أمانة له ولا وفاء ، ومنهم من له أمانة مع كفره وإن قَلّوا ؛ رُوى عن أبى عبيدة .

قوله تعالى : ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِم مُّوسَىٰ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِۦ فَظَلَمُوا۟ بِهَا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٠٣﴾

(١) آية ٢٨ سورة الأنعام . (٢) آية ١١٠ سورة الأنعام .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِم ﴾ أى من بعـد نوح وثمود وصالح ولوط وشعيب . ﴿ مُوسَى ﴾ أى موسى بن عمران . ﴿ بِآيَاتِنَا ﴾ أى بمعجزاتنا . ﴿ فَظَلَمُوا بِهَا ﴾ أى كفروا ولم يصدّقوا بالآيات . والظلم : وَضْع الشىء فى غير موضعه .

قوله تعالى : ﴿ فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴾ أى آخر أمرهم .

قوله تعالى : وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰفِرْعَوْنُ إِنِّى رَسُولٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٤﴾ حَقِيقٌ عَلَىٰٓ أَن لَّآ أَقُولَ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ ۚ قَدْ جِئْتُكُم بِبَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَرْسِلْ مَعِىَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٠٥﴾ قَالَ إِن كُنتَ جِئْتَ بِـَٔايَةٍ فَأْتِ بِهَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١٠٦﴾ فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِىَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ ﴿١٠٧﴾ وَنَزَعَ يَدَهُۥ فَإِذَا هِىَ بَيْضَآءُ لِلنَّٰظِرِينَ ﴿١٠٨﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٩﴾ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ ۖ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴿١١٠﴾ قَالُوٓا۟ أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَأَرْسِلْ فِى ٱلْمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ ﴿١١١﴾ يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَحَّارٍ عَلِيمٍ ﴿١١٢﴾

﴿ حَقِيقٌ عَلَىَّ ﴾ أى واجب . ومن قرأ « عَلَى أَلَّا » فالمعنى حريص على ألا أقول . وفى قراءة عبد الله « حَقِيقٌ أَلَّا أقول » بإسقاط « على » . وقيل : « على » بمعنى البـاء ، أى حقيق بألّا أقول . وكذا فى قـراءة أبَىّ والأعمش « بألّا أقول » . كما تقـول : رَمَيت بالقوس وعلى القوس . فـ« حقيق » على هذا بمعنى محقوق . ومعنى « فَأَرْسِلْ مَعِىَ بَنِى إِسْرَائِيلَ » أى خلّهم . وكان بستعملهم فى الأعمـال الشاقة . ﴿ فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ ﴾ يُستعمل فى الأجسام والمعـانى . وقد تقدّم (١) . والثُّعبان : الحَيَّـة الضخم الذّكر ، وهو أعظم الحيات . ﴿ مُبِينٌ ﴾

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٣٢ طبعة أولى أو ثانية .

أى حيّة لا لبس فيها . ﴿ وَنَزَعَ يَدَهُ ﴾ أى أخرجها وأظهرها . قيل : من جيبه أو من جناحه ؛ كما فى التنزيل « وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجْ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ »(١) أى من غير بَرَص . وكان موسى أسمر شديد السُّمرة ، ثم أعاد يده إلى جيبه فعادت إلى لونها الأوّل . قال ابن عباس : كان لِيَده نور ساطع يضىء ما بين السماء والأرض . وقيل : كانت تخرج يده بيضاء كالثلج تَلُوح ، فإذا ردّها عادت إلى مثل سائر بدنه . ومعنى ﴿ عليم ﴾ أى بالسحر . ﴿ مِنْ أَرْضِكُمْ ﴾ أى من مُلْكِكم معاشِرَ القبط ، بتقديمه بنى إسرائيل عليكم . ﴿ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴾ أى قال فرعون : فماذا تأمرون . وقيل : هو من قول الملأ ؛ أى قالوا لفرعون وحده : فماذا تأمرون . كما يخاطَب الجبّارون والرؤساء : ما تَرَوْن فى كذا . ويجوز أن يكون قالوا له ولأصحابه . و « ما » فى موضع رفع ، على أن « ذا » بمعنى الذى . وفى موضع نصب ، على أن « ما » و « ذا » شىء واحد . ﴿ قَالُوا أَرْجِهْ ﴾ قرأ أهل المدينة وعاصم والكسائىّ بغير همز ؛ إلّا أن وَرْشًا والكسائىّ أشبعا كسرة الهاء . وقرأ أبو عمرو بهمزة ساكنة والهاء مضمومة . وهما لغتان ؛ يقال : أرجأته وأرجيته ، أى أخّرته . وكذلك قرأ ابن كَثير وابن مُحَيْصن وهشام ؛ إلا أنهم أشبعوا ضَمّة الهاء . وقرأ سائر أهل الكوفة « أَرْجِهْ » بإسكان الهاء . قال الفرّاء : هى لغة للعرب ، يقفون على الهاء المكنيّ عنها فى الوصل إذا تحرّك ما قبلها ، وكذا هَذِهْ طلحةُ قد أقبلت . وأنكر البصريون هذا . قال قتادة : معنى « أرجه » أحبسه . وقال ابن عباس : أخّره . وقيل : « أرجه » مأخوذ من رجا يرجو ، أى أطْمِعه ودَعْه يرجو ، حكاه النحاس عن محمد ابن يزيد(٢) . وكسرُ الهاء على الإتباع . ويجوز ضَمّها على الأصل . وإسكانها لحن لا يجوز إلا فى شذوذ من الشعر . ﴿ وأخاهُ ﴾ عطف على الهاء . ﴿ حَاشِرِينَ ﴾ نصب على الحال . ﴿ يَأْتُوكَ ﴾ جزم ؛ لأنه جواب الأمر ، ولذلك حذفت منه النون . قرأ أهل الكوفة إلا عاصما « بِكُلِّ سَحَّارٍ » وقرأ سائر الناس « ساحِرٍ » وهما متقاربان ؛ إلا أنّ فَعّالا أشدّ مبالغة .

---

(١) آية ١٢ سورة النمل .

(٢) كذا فى الأصول و إعراب القرآن للنحاس . و يلاحظ أنها قراءة أهل الكوفة .

قوله تعالى : وَجَآءَ ٱلسَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوٓا۟ إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ ٱلْغَـٰلِبِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿١١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَ السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ ﴾ وحُذف ذِكر الإرسال لعلم السامع . قال ابن عبد الحكم : كانوا اثنى عشر نقيبا ، مع كل نقيب عشرون عريفا، تحت يدى كلّ عريف ألفُ ساحرٍ . وكان رئيسهم شمعون فى قول مقاتل بن سليمان . وقال ابن جُريج : كانوا تسعمائة من العَريش والفيّوم والإسكندرية أثلاثا . وقال ابن إسحاق : كانوا خمسة عشر ألف ساحر، وروى عن ابن وهب . وقيل : كانوا اثنى عشر ألفا . وقال ابن المنكدر : ثمانين ألفا . وقيل : أربعة عشر ألفا . وقيل : كانوا ثلثمائة ألف ساحر من الرِّيف ، وثلثمائة ألف ساحر من الصعيد ، وثلثمائة ألف ساحر من الفيُّوم وما والاها . وقيل : كانوا سبعين رجلا . وقيل : ثلاثة وسبعين ؛ فالله أعلم . وكان معهم فيما رُوى حِبالٌ وعِصِىّ يحملها ثلثمائة بعير ، فألقمت الحيّة ذلك كلّه . قال ابن عباس والسُّدِّى : كانت إذا فتحت فاهَا صار شِدْقُها ثمانين ذراعا ؛ واضعة فكّها الأسفل على الأرض، وفكّها الأعلى على سُور القَصْر . وقيل : كان سعة فيها ثمانين ذراعا ؛ فالله أعلم . فقصدت فرعونَ لِتبتلعه ، فوثب من سريره فهرب منها واستغاث بموسى ؛ فأخذها فإذا هى عَصًا كما كانت . قال وهب : مات من خوف العَصَا خمسة وعشرون ألفا . ﴿ قَالُوٓا۟ أَئِنَّ لَنَا لَأَجْرًا ﴾ أى جائزةً ومالا . ولم يقل فقالوا بالفاء؛ لأنه أراد لما جاءوا قالوا . وقرئ «إن لنا» على الخبر . وهى قراءة نافع وابن كَثير. ألزموا فرعونَ أن يجعل لهم مالا إن غَلَبُوا؛ فقال لهم فرعون : ﴿ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴾ أى لَمِن أهل المنزلة الرفيعة لدينا؛ فزادهم على ما طلبوا. وقيل : إنهم إنما قطعوا ذلك لأنفسهم فى حكمهم إن غَلَبُوا . أى قالوا : يجب لنا الأجر إن غَلَبنا . وقرأ الباقون بالاستفهام على جهة الإخبار . استخبروا فرعون : هل يجعل لهم أجرا إن غَلبوا أولا ؛ فلم يقطعوا على فرعون بذلك، إنما استخبروه هل يفعل ذلك؛ فقال لهم « نعم » لكم الأجر والقُرب إن غَلبتم .

قوله تعالى : قَالُوا يَا مُوسَىٰ إِمَّا أَن تُلْقِيَ وَإِمَّا أَن نَّكُونَ نَحْنُ الْمُلْقِينَ ﴿١١٥﴾ قَالَ أَلْقُوا ۖ فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُو بِسِحْرٍ عَظِيمٍ ﴿١١٦﴾ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَلْقِ عَصَاكَ ۖ فَإِذَا هِيَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿١١٧﴾

تأدبوا مع موسى عليه السلام فكان ذلك سبب إيمانهم . و« أنْ » فى موضع نصب عند الكسائى والفراء ، على معنى إما أن تفعل الإلقاء . ومثله قول الشاعر :

* قالوا الرُّكوبَ فقالوا تلك عادتنا * (١)

﴿ قَالَ أَلْقُوا ﴾ قال الفَرّاء : فى الكلام حذف . والمعنى : قال لهم موسى إنكم لن تَغلبوا ربّكم ولن تُبطلوا آياته . وهذا من معجز القرآن الذى لا يأتى مثله فى كلام الناس ، ولا يقدرون عليه . يأتى اللفظ اليسير بجمع المعانى الكثيرة . وقيل : هو تهديد . أى ابتدئوا بالإلقاء ، فسترون ما يحلّ بكم من الافتضاح ؛ إذ لا يجوز على موسى أن يأمرهم بالسحر . وقيل : أمرهم بذلك ليبيّن كذبهم وتمويههم . ﴿ فَلَمَّا أَلْقَوْا ﴾ أى الحبال والعِصِىّ . ﴿ سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ ﴾ أى خيّلوا لهم وقلبوها عن صحة إدراكها ، بما يُتخيّل من التمويه الذى جرى مجرى الشعوذة وخفة اليد ؛ كما تقدّم فى « البقرة » (٢) بيانه . ومعنى ﴿ عَظِيمٍ ﴾ أى عندهم ؛ لأنه كان كثيرا وليس بعظيم على الحقيقة . قال ابن زيد : كان الاجتماع بالإسكندرية فبلغ ذَنَب الحيّة وراء البحيرة . وقال غيره : وفتحت فاها فجعلت تلقف — أى تلتقم — ما ألقَوْا من حبالهم وعِصيّهم . وقيل : كان ما ألقوا حبالا من أدَم فيها ذئبق فتحرّكت وقالوا هذه حيّات . وقرأ حَفْص « تَلْقف » بإسكان اللام والتخفيف . جعله مستقبل لَقِف يَلْقَف . قال النحاس : ويجوز على هذه القراءة « تِلْقَف » لأنه من لَقِف . وقرأ الباقون بالتشديد وفتح اللام ، وجعلوه مستقبل تَلقّف ؛ فهى تَتَلَقّف . يقال لَقِفت الشىء وتلقّفته إذا أخذته أو بَلَعته . تَلْقَف وتَلْقَم

(١) هذا صدر بيت وتمامه : * أو النزول فانا معشر نزل *

(٢) راجع جـ ٢ ص ٤٣ طبعة أولى أو ثانية .

وتَلْقَم بمعنًى واحد . قال أبو حاتم : وبلغنى فى بعض القراءات « تَلْقَم » بالميم والتشديد . قال الشاعر :

أنت عَصَا موسى التى لم تزل * تَلْقَـم ما يأفكه الساحر

ويروى : تلقف . ﴿ مَا يَأْفِكُونَ ﴾ أى ما يكذبون، لأنهم جاءوا بحبال وجعلوا فيها زِئْبقا حتى تحركت .

قوله تعالى : فَوَقَعَ ٱلْحَقُّ وَبَطَلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٨﴾ فَغُلِبُوا هُنَالِكَ وَٱنقَلَبُوا صَٰغِرِينَ ﴿١١٩﴾ وَأُلْقِيَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ ﴿١٢٠﴾ قَالُوٓا ءَامَنَّا بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢١﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ فَوَقَعَ الْحَقُّ ﴾ قال مجاهد : فظهر الحق . ﴿ وَانْقَلَبُوا صَاغِرِينَ ﴾ نصب على الحال . والفعل منه صَغِر يَصْغَر صَغَرًا وصِغَرًا وصَغارا(١) . أى انقلب قوم فرعونَ وفرعونُ معهم أذِلّاء مَقْهُورين مغلوبين . فأما السحرة فقد آمنوا .

قوله تعالى : قَالَ فِرْعَوْنُ ءَامَنتُم بِهِۦ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِى ٱلْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا مِنْهَآ أَهْلَهَا ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿١٢٣﴾ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٢٤﴾ قَالُوٓا إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا تَنقِمُ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِـَٔايَٰتِ رَبِّنَا لَمَّا جَآءَتْنَا ۚ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ﴿١٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ آمَنتُمْ بِهِ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ ﴾ إنكار منه عليهم . ﴿ إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَكَرْتُمُوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا ﴾ أى جرت بينكم وبينه مُواطأة فى هذا لتستولوا على مصر، أى كان هذا منكم فى مدينة مصر قبل أن تبرزوا إلى هذه الصحراء .

(١) هو من باب فرح وكَرُم .

﴿ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾ تهديد لهم . قال ابن عباس : كان فرعون أوّل من صَلَب، وقَطع الأيدى والأرْجُل من خلاف، الرِّجل اليُمْنَى واليد اليسرى، واليد اليمنى والرجل اليسرى؛ عن الحسن . ﴿ وَمَا تَنقِمُ مِنَّا إِلَّا أَنْ آمَنَّا بِآيَاتِ رَبِّنَا ﴾ قرأ الحسن بفتح القاف . قال الأخفش : هى لغة ؛ يقال : نَقِمت الأمر ونَقَمته أنكرته ؛ أى لست تكره منا سوى أن آمنا بالله وهو الحق . ﴿ لَمَّا جَاءَتْنَا ﴾ آياته و بيناته . ﴿ رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا ﴾ الإفراغ الصَّبّ ؛ أى اصببه علينا عند القطع والصلب . ﴿ وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ﴾ فقيل : إن فرعون أخذ السحرة وقطعهم على شاطئ النهر، وإنه آمن بموسى عند إيمان السحرة ستمائة ألف .

قوله تعالى : وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَيَذَرَكَ وَءَالِهَتَكَ ۚ قَالَ سَنُقَتِّلُ أَبْنَآءَهُمْ وَنَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ ﴿١٢٧﴾ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۖ وَٱلْعَٰقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ أَتَذَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ أى بإيقاع الفرقة وتشتيت الشّمل . ﴿ وَيَذَرَكَ ﴾ بنصب الراء جواب الاستفهام، والواو نائبة عن الفاء . ﴿ وَآلِهَتَكَ ﴾ قال الحسن : كان فرعون يعبد الأصنام؛ فكان يَعْبُدُ و يُعْبَد . قال سليمان التيمىّ : بلغنى أن فرعون كان يعبد البقر . قال التيمىّ : قلت للحسن هل كان فرعون يعبد شيئا ؟ قال نعم ، إنه كان يعبد شيئا كان قد جعله فى عنقه . وقيل : معنى « وآلهتك » أى وطاعتك ؛ كما قيل فى قوله تعالى : « اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ »(١) أنهم ما عبدوهم ولكن أطاعوهم ؛ فصار تمثيلا . وقرأ نُعيم بن ميسرة «وَيَذَرُكَ» بالرفع على تقدير وهو يَذَرُكَ . وقرأ الأشْهَب العقيلىّ « ويَذْرك » مجزوما مخفف يذرُك لثقل الضمة . وقرأ أنس

(١) آية ٣١ سورة التوبة .

ابن مالك « ونذرُك » بالرفع والنون . أخبروا عن أنفسهم أنهم يتركون عبادته إن ترك موسى حيًّا . وقرأ عليّ بن أبي طالب وابن عباس والضحّاك « وإلاهتك » ومعناه وعبادتك . وعلى هذه القراءة كان يُعْبَد ولا يَعْبُد ، أي ويترك عبادته لك . قال أبو بكر الأنباري : فمن مذهب أصحاب هذه القراءة أن فرعون لمّا قال « أنا ربُّكم الأعلى » . « وما علمتُ لكم من إلهٍ غيري » نفى أن يكون له رب وآلهة . فقيل له : ويذرك وإلاهتك ؛ بمعنى ويتركك وعبادة الناس لك . وقراءة العامة « وآلهتك » كما تقدّم ، وهي مبنية على أن فرعون ادّعى الرُّبوبيّة في ظاهر أمره وكان يعلم أنه مَرْبُوب . ودليل هذا قولُه عند حضور الحِمام « آمَنْتُ أنَّهُ لَا إلَهَ إلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إسْرَائِيلَ »(١) فلم يُقبل هذا القول منه بعد إغلاق التوبة . وكان قبل هذه الحال له إلٰه يعبده سِرًّا دون رب العالمين جل وعز ؛ قاله الحسن وغيره . وفي حرف أبيّ « أتذَرُ مُوسَى وَقَوْمَهُ لِيُفْسِدُوا في الأرض وقد تَرَكُوكَ أن يَعْبُدُوكَ » . وقيل : « وآلهتك » قيل كان يعبد بقرة ، وكان إذا استحسن بقرة أمر بعبادتها ، وقال : أنا ربُّكم وربّ هذه . ولهذا قال « فَأَخْرَجَ لَهُمْ عِجْلًا »(٢) . ذكره ابن عباس والسُّدّي . قال الزّجاج : كان له أصنام صغار يعبدها قومُه تقرُّبًا إليه فنُسبت إليه ؛ ولهذا قال « أنا رَبُّكم الأعلى » . قال إسماعيل بن إسحاق : قول فرعون « أنا ربُّكم الأعلى » . يدلّ على أنهم كانوا يعبدون شيئا غيره . وقد قيل : إن المراد بالإلاهة على قراءة ابن عباس البقرة التي كان يعبدها . وقيل : أرادوا بها الشمس وكانوا يعبدونها . قال الشاعر :

* وأعجلنا الإلاهةَ أن تؤوبا *

ثم آنس قومه فقال ﴿ سَنُقَتِّلُ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ بالتخفيف ، قراءة نافع وابن كثير . والباقون بالتشديد على التكثير . ﴿ وَنَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ ﴾ أي لا نخافوا جانبهم . ﴿ وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَاهِرُونَ ﴾ آنسهم بهذا الكلام . ولم يقل سنقتل موسى لعلمه أنه لا يقدر عليه . وعن سعيد بن جُبير قال : كان فرعون قد مُلِئ من موسى رُعْبًا ؛ فكان إذا رآه بال كما يبول الحمار . ولما بلغ قوم

(١) آية ٩٠ سورة يونس . (٢) آية ٨٨ سورة طه .

موسى من فرعون هذا قال لهم موسى ﴿ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ ﴾ أطمعهم فى أن يورثهم الله أرض مصر. ﴿ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ أى الجنة لمن اتقى. وعاقبة كل شيء : آخره، ولكنها إذا أُطلقت فقيل العاقبة لفلان فهم منه فى العُرف الخير.

قوله تعالى : قَالُوا أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِن بَعْدِ مَا جِئْتَنَا قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا أُوذِينَا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَنَا ﴾ أى فى ابتداء ولادتك بقتل الأبناء واسترقاق النساء. ﴿ وَمِنْ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا ﴾ أى والآن أعِيد علينا ذلك؛ يعنون الوعيد الذى كان من فرعون. وقيل الأذى من قبل : تسخيرهم لبنى إسرائيل فى أعمالهم إلى نصف النهار، وإرسالهم بقيته ليكتسبوا لأنفسهم. والأذى من بعد : تسخيرُهم جميع النهار كله بلا طعام ولا شراب؛ قاله جُوَيْبِر. وقال الحسن: الأذى من قبلُ ومن بعدُ واحد، وهو أخذ الجزية. ﴿ قَالَ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ « عسى » من الله واجب؛ حدّد لهم الوعد وحقّقه. وقد استُخلِفوا فى مصر فى زمان داود وسليمان عليهما السلام، وفتحُوا بيت المقدس مع يُوشَع بن نون؛ كما تقدّم. ورُوى أنهم قالوا ذلك حين خرج بهم موسى وتبعهم فرعون فكان وراءهم والبحر أمامهم؛ فحقّق الله الوعد بأن غرّق فرعون وقومه وأنجاهم. ﴿ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴾ تقدّم نظائره. أى يرى ذلك العمل الذى يجب به الجزاء؛ لأن الله لا يجازيهم على ما يعلمه منهم، إنما يجازيهم على ما يقع منهم.

قوله تعالى : وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٣٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ ﴾ يعنى الجُدوب. وهذا معروف فى اللغة؛ يقال : أصابتهم سَنَة، أى جَدْب. وتقديره جَدْبُ سنة. وفى الحديث : "اللَّهُمَّ

أجعلها عليهم سِنين كسِنِي يوسفَ " . ومن العرب من يُعرب النون فى السنين ؛ وأنشد الفَرّاء :

أرَى مرّ السنينِ أخذن منّى * كما أخذ السرار من الهلال (١)

قال النحاس : وأنشد سيبويه هذا البيت بفتح النون ؛ ولكن أنشد فى هذا مالا يجوز غيره ، وهو قوله :

* وقد جاوزت رأس الأربعينِ *

وحكى الفَرّاء عن بنى عامر أنهم يقولون : أقمتُ عنده سِنِيناً ياهذا ؛ مصروفا . قال : وبنو تميم لا يصرفون ويقولون : مضت له سنينُ يا هذا . وسنين جمع سنة ، والسنة هنا بمعنى الجَدْب لا بمعنى الحَوْل . ومنه أسنَت القوم أى أجْدَبُوا . قال عبد الله بن الزِّبَعْرَى :

عَمْرُو العُلا هَشَمَ الثَّرِيد لقومه * ورجالُ مكةَ مُسنِتُون عِجافُ (٢)

﴿ لعلَهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾ أى ليتعظوا وترِق قلوبهم .

قوله تعالى : فَإِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَٰذِهِۦ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ ۗ أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣١﴾

فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا جَاءَتْهُمُ الْحَسَنَةُ ﴾ أى الخصب والسَّعة . ﴿ قَالُوا لَنَا هَذِهِ ﴾ أى أعْطِيناها باستحقاق . ﴿ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ ﴾ أى قَحْط ومرض ، وهى المسألة : —

الثانيـة — ﴿ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَى ﴾ أى يتشاءموا به . نظيره « وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَـذِهِ مِنْ عِنْدِكَ » (٣) . والأصل « يتطيروا » أدغمت التاء فى الطاء . وقرأ طلحة « تطيّروا » على أنه فعل ماض . والأصل فى هذا من الطِّيَرَة وزَجْر الطَّير ، ثم كَثُر استعمالهم حتى قيل لكل

(١) السرار والسرر (بفتح السين وكسرها فيهما) : الليلة التى يستسر فيها القمر . (٢) يريد به هاشم ابن عبد مناف أبا عبد المطلب جدّ النبى صلى الله عليه وسلم ، وكان يسمى عمرا .
(٣) آية ٧٨ سورة النساء .

من تشاءم : تَطيَّر . وكانت العرب تتيمّن بالسانح، وهو الذى يأتى من ناحية اليمين . وتتشاءم بالبارح ، وهو الذى يأتى من ناحية الشمال . وكانوا يتطيّرون أيضا بصوت الغراب، ويتأوّلونه البَيْن . وكانوا يستدلون بمجاوبات الطيور بعضها بعضًا على أمور ، وبأصواتها فى غير أوقاتها المعهودة على مثل ذلك . وهكذا الظِّباء إذا مضت سانحة أو بارحة ، ويقولون إذا بَرَحت : « مَن لِى بالسانح بعد البارح »[1] . إلّا أنّ أقوى ما عندهم كان يقع فى جميع الطير؛ فسمّوا الجميع تَطيُّرًا من هذا الوجه . وتطيّر الأعاجمُ إذا رأوا صبيًّا يُذهب به إلى المُعَلِّم بالغداة ، ويتيمّنون برؤية صبيّ يرجع من عند المعلم إلى بيته، ويتشاءمون برؤية السِّقاء على ظهره قربةٌ مملوءةٌ مشدودة ، ويتيمّنون برؤية فارغ السِّقاء مفتوحه، ويتشاءمون بالحمّال المثقل بالحِمْل، والدابة المُوقَرة[2] ، ويتيمّنون بالحمّال الذى وضع حِمله ، وبالدابة يُحَطّ عنها ثِقْلُها . فجاء الإسلام بالنّهى عن التّطيُّر والتشاؤم بما يُسمع من صوتِ طائرٍ ما كان ، وعلى أىّ حال كان ؛ فقال عليه السلام : " أقِرُّوا الطير على مَكِناتها[3] " . وذلك ان كثيرا من أهل الجاهلية كان إذا أراد الحاجة أتى الطير فى وَكْرها فنفّرها ؛ فإن أخذت ذات اليمين مضى لحاجته ، وهذا هو السانح عندهم . وإن اخذت ذات الشّمال رجع ، وهذا هو البارح عندهم . فنهى النبىّ صلى الله عليه وسلم عن هذا بقوله : " أقِرُّوا الطير على مَكِناتها " هكذا فى الحديث . وأهل العربية يقولون " وُكُناتها " قال امرؤ القيس :

* وقد أغتَدِى والطّيرُ فى وُكُناتها *

والوُكْنة : اسم لكلّ وَكْر وعُشّ . والوَكْن : موضع الطائر الذى يبيض فيه ويُفرِخ، وهو الخرق فى الحيطان والشجر . ويقال : وَكَن الطائر يَكِن وُكونا إذا حضن بيضه . وكان أيضا من العرب من لا يرى التطيّر شيئا، ويمدحون من كذّب به . قال المُرَقِّش :

---

(١) هذا مثل يضرب للرجل يسىء الرجل ؛ فيقال له : إنه سوف يحسن إليك . وأصل ذلك أن رجلا مرت به ظباء بارحة فقيل له سوف تسنح لك ، فقال : من لى ... الخ . (٢) الدابة الموقرة : التى عليها حمل ثقيل ، والموقرة أيضا : التى أصابتها الوقرة ، وهى صدع فى الساق . (٣) مكناتها (بكسر الكاف وقد تفتح) : أى بيضها . وهى فى الأصل بيض الضباب . وقيل : على أمكنتها ومساكنها . قال شمر : والصحيح فى قوله « على مَكناتها » أنها جمع المَكِنة ، والمَكِنة التمكّن . وقال الزمخشرى : ويروى « مُكُناتها » جمع مُكُن ، ومُكُن جمع مكان .

ولقـد غَدَوْتُ وكنتُ لا * أغـدُو على وَاقٍ وحاتم (١)

فإذا الأشـائِمُ كالأيا * مِنِ والأيامِنُ كالأشـائم

وقال عكرمة : كنت عند ابن عباس فمرّ طائر يصيح ؛ فقـال رجل من القوم : خير ، خير . فقـال ابن عباس : ما عند هـذا لا خير ولا شر . قال علمـاؤنا : وأما أقوال الطير فلا تعلّق لها بمـا يجعل دلالة عليـه . ولا لهـا علم بكائن فضـلًا عن مسـتقبل فتُخبِر به . ولا فى الناس من يعلم منطق الطير ؛ إلا ما كان الله تعالى خصّ به سليمان عليـه السلام من ذلك . فآلتحق التطيّر بجملة الباطل . والله أعلم . وقال عليـه السلام : " ليس مِنّا من تحلّم (٢) أو تكهّن أو ردّه عن سـفره تطيّر " . وروى أبو داود عن عبـد الله بن مسعود عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " الطِّيَرة شرك — ثلاثا — وما مِنا إلّا ولكنّ (٣) الله يذهبه بالتوكّل " . وروى عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " مَن رجّعته الطِّيرة عن حاجته فقـد أشرك " . قيل : وما كفارة ذلك يا رسول الله ؟ قال : " أن يقول أحدهم اللّهُمّ لَا طَيْرَ إلا طَيْرُكَ ولا خَيْرَ إلّا خَيْرُكَ ولا إله غيرُك ثم يمضى لحاجته " . وفى خبر آخر : " إذا وجد ذلك أحدكم فليقل اللّهُمّ لا يأتى بالحسنات إلا أنت ولا يذهب بالسيئات إلا أنت ولا حول ولا قُوّةَ إلا بك " . ثم يذهب متوكّلا على الله ؛ فإن الله يكفيه ما وجد فى نفسه من ذلك ، وكفاه الله تعالى ما يُهِمّه . وقد تقدّم فى « المـائدة » الفرق بين الفأل والطيرة (٤) . ﴿ أَلَا إِنَّمَا طَائِرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ وقرأ الحسن « طَيْرُهم » جمع طائر . أى ما قُدّر لهم

(١) الواق (بكسر القاف) : الصُّرَد ، وهو طائر أبقع ضخم الرأس يكون فى الشجر ، نصفه أبيض ونصفه أسود . والحاتم : الغراب الأسود .

(٢) تحلم : إذا ادعى الرؤيا كاذبا .

(٣) كذا فى مسند أبى داود وبعض نسخ الأصل . قال ابن الأثير : « هكذا جاء فى الحـديث مقطوعا ، ولم يذكر المستثنى . أى إلا وقـد يعتريه التطير ، وتسبق إلى قلبه الكراهة ؛ فحذف اختصارا واعتمادا على فهم السامع ... وقوله : "ولكن الله يذهبه بالتوكل" معناه أنه إذا خطر له عارض التطير فتوكل على الله وسـلم إليه ولم يعمل بذلك الخاطر غفره الله له ولم يؤاخذه به » . وفى بعض نسخ الأصـل : « ... وما منا إلا من تطير ... » الخ .

(٤) راجع المسألة التاسـعة عشرة فى قوله تعالى : « حرمت عليكم الميتة ... » جـ ٦ ص ٥٩ طبعة أولى أو ثانية .

وعليهم . ﴿ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ أن ما لحقهم من القحط والشدائد إنما هو من عند الله عز وجل بذنوبهم لا من عند موسى وقومه .

قوله تعالى : وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِۦ مِنْ ءَايَةٍ لِّتَسْحَرَنَا بِهَا فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا مَهْمَا تَأْتِنَا بِهِ مِنْ آيَةٍ ﴾ أى قال قوم فرعون لموسى « مهما » . قال الخليل : الأصل ما ، ما ؛ الأولى للشرط ، والثانية زائدة توكيدا للجزاء ؛ كما تزاد فى سائر الحروف ، مثل إمّا وحيثما وأينما وكيفما . فكرهوا حرفين لفظهما واحد ؛ فأبدلوا من الألف الأولى هاء فقالوا مهما . وقال الكسائى : أصله مَهْ ؛ أى اكفف ، ما تأتنا به من آية . وقيل : هى كلمة مفردة ، يجازى بها ليُجزم ما بعدها على تقدير إنْ . والجواب « فَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ » ﴿ لِّتَسْحَرَنَا ﴾ لتصرفنا عما نحن عليه . وقد مضى فى « البقرة » بيان هذه اللفظة (١) . قيل : بقى موسى فى القبط بعد إلقاء السحرة سُنَّجدًا عشرين سنة يُريهم الآيات إلى أن أغرق الله فرعون ، فكان هذا قولهم .

قوله تعالى : فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلطُّوفَانَ وَٱلْجَرَادَ وَٱلْقُمَّلَ وَٱلضَّفَادِعَ وَٱلدَّمَ ءَايَٰتٍ مُّفَصَّلَٰتٍ فَٱسْتَكْبَرُوا وَكَانُوا قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿١٣٣﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — روى إسرائيل عن سِماك عن نَوْف الشامى قال : مكث موسى عليه السلام فى آل فرعون بعد ما غلب السحرةَ أربعين عاما . وقال محمد بن عثمان بن أبى شيبة عن منجاب : عشرين سنة ، يريهم الايات : الجراد والقُمّل والضفادع والدم .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ الطُّوفَانَ ﴾ أى المطر الشديد حتى عامُوا فيه . وقال مجاهد وعطاء : الطوفان الموت . قال الأخفش : واحدته طوفانة . وقيل : هو مصدر كالرُّجحان

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٠٠ طبعة ثانية .

والنُّقصان ؛ فلا يطلب له واحد . قال النحاس : الطوفان فى اللغة ما كان مُهلِكًا من موت أو سَيْل ؛ أى ما يُطيف بهم فيهلكهم . وقال السُّدِّى : ولم يُصب بنى إسرائيل قطرةٌ من ماء، بل دخل بيوتَ القبط حتى قاموا فى المـاء إلى تَراقِيهم(١)، ودام عليهم سـبعةَ أيام . وقيـل : أربعين يوما . فقالوا : ادع لنـا ربك يكشف عنا فنؤمن بك؛ فدعا ربه فرفع عنهم الطوفان فلم يؤمنوا . فأنبت الله لهم فى تلك السنة مالم يُنبته قبـل ذلك من الكلا والزرع . فقالوا : كان ذلك المـاء نعمة؛ فبعث الله عليهم الجراد وهو الحيوان المعروف ، جمع جرادة فى المذكر والمؤنث . فإن أردت الفصـل نعتَّ فقلت رأيت جرادة ذَكَرًا . فأكل زرعهـم وثمارهم حتى أنها كانت تأكل السقوف والأبواب حتى تَهـدِم ديارهم . ولم يدخل دُورَ بنى إسرائيل منها شىء .

الثالثـــة — وٱختلف العلمـاء فى قتل الجراد إذا حَلّ بأرض فأفسد؛ فقيل : لا يقتل. وقال أهل الفقه كلهم : يُقتل. ٱحتج الأوّلون بأنه خَلْق عظيم من خلق الله يأكل من رزق الله، ولا يَجْرِى عليه القلم . وبمـا روى "لا تقتلوا الجراد فإنه جند الله الأعظمُ" . وٱحتج الجمهور بأن فى تركها فساد الأموال ، وقد رخّص النبىّ صلى الله عليه وسلم بقتال المسلم إذا أراد أخذ ماله ؛ فالجراد إذا أرادت فساد الأموال كانت أوْلى أن يجوز قتلها . الا ترى أنهـم اتفقوا على أنه يجوز قتل الحيـة والعقرب لأنهما يؤذيان النـاس فكذلك الجراد . روى ٱبن ماجه عن جابر وأنس بن مالك أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا دَعا على الجراد قال : "اللّهُـمَّ أهلك كباره واقتل صغاره وأفسد بيضه وٱقطع دابره وخُذْ بأفواهه عن معايشنا وأرزاقنا إنك سميع الدعاء" . قال رجل : يارسول الله، كيف يدعو على جند من أجناد الله بقطع دابره ؟ قال : "إن الجراد نَثْرة(٢) الحوت فى البحر" .

الرابعـــة — ثبت فى صحيح مسلم عن عبد الله بن أبى أَوْفَى قال : غَزَوْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسـلم سبع غزوات كنا نأكل الجراد معه . ولم يختلف العلماء فى أكله على الجملة،

(١) التراقى : جمع الترقوة، وهى عظم وصل بين ثغرة النحر والعاتق من الجانبين . (٢) النثرة : شبه العطسة .

وأنه إذا أخذ حَيًّا وقطعت رأسه أنه حلال باتفاق . وأن ذلك يتنزّل منه منزلة الذكاة فيه . وإنما اختلفوا هل يحتاج إلى سبب يموت به إذا صِيد أم لا ؛ فعامتهم على أنه لا يحتاج إلى ذلك ، ويؤكل كيفما مات . وحكمه عندهم حكم الحِيتان ، وإليه ذهب ابن نافع ومُطَرِّف . وذهب مالك إلى أنه لا بُدّ له من سبب يموت به ؛ كقطع رءوسه أو أرجله أو أجنحته إذا مات من ذلك ، أو يُصْلق أو يطرح فى النار ؛ لأنه عنده من حيوان البر فَيْتَته محرّمة . وكان الليث يكره أكل ميّت الجراد ، إلا ما أخذ حَيًّا ثم مات فإن أخذه ذكاة . وإليه ذهب سعيد بن المُسَيَّب . روى الدَّارَقُطْنِيّ عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أحِلّ لنا ميتتان الحُوت والجراد ودمان الكَبِد والطِّحال " . وقال ابن ماجه : حدّثنا أحمد ابن مَنيع حدّثنا سفيان بن عُيينة عن أبى سعيد سمع أنس بن مالك يقول : كُنّ أزواج النبيّ صلى الله عليه وسلم يتهادَيْن الجراد على الأطباق . ذكره ابن المنذر أيضا .

الخامسة — روى محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "إن الله تعالى خلق ألف أُمّة ستمائة منها فى البحر وأربعمائة فى البر وإن أوّل هلاك هذه الأمم الجراد فإذا هلكت الجراد تتابعت الأمم مثل نظام السِّلك إذا انقطع" . وذكره التِّرمِذِيّ الحكيم فى (نوادر الأصول) قال : وإنما صار الجراد أوّل هذه الأمم هلاكا لأنه خُلق من الطينة التى فَضَلت من طينة آدم . وإنما تهلك الأمم لهلاك الآدميّين لأنها مسخرة لهم .

رجعنا إلى قصة القبط — فعاهدوا موسى أن يؤمنوا لو كُشف عنهم الجراد ، فدعا فكُشف . وكان قد بَقِىَ من زروعهم شىء فقالوا : يكفينا ما بَقِىَ ؛ ولم يؤمنوا فبعث الله عليهم القُمّل ، وهو صغار الدَّبَى ؛ قاله قَتادة . والدَّبَى : الجراد قبل أن يطير ، الواحدة دَبَاة . وأرض مَدْبِيّة إذا أكل الدَّبَى نباتها . وقال ابن عباس : القُمّل السُّوس الذى فى الحِنطة . وقال ابن زيد : البراغيث . وقال الحسن : دوابّ سود صغار . وقال أبو عبيدة : الحَمْنَان ، وهو ضرب من القُرَاد ، واحدها حَمْنانة . فأكلت دوابّهم وزروعهم ، ولزمت جلودهم كأنها الجُدَرِيّ عليهم ،

ومنعهم النومَ والقَرار . وقال حبيب بن ثابت : القُمّل الحلان[1] . والقُمّل عند أهـل اللغة ضرب من القِردان . قال أبو الحسن الأعرابيّ العـدويّ : القُمّل دوابّ صغار من جنس القردان ؛ إلا أنها أصغر منها ، واحدتها قُمّلة . قال النحاس : وليس هذا بناقض لما قاله أهل التفسير ؛ لأنه يجوز أن تكون هـذه الأشياء كلّها أرسلت عليهم ، وهى أنها كلها تجتمع فى أنها تؤذيهم . وذكر بعض المفسرين أنه كان بعَيْن شَمْس كَثِيب من رمل فضربه موسى بعصـاه فصار قُمّلا . واحد القَمْل قَمْلة . وقيل : القُمّل القَمْل ؛ قاله عطاء الخُراسانيّ . وفى قراءة الحسن « والقَمْل » بفتح القاف وإسكان الميم . فتضرّعوا فلما كُشف عنهم لم يؤمنوا ؛ فأرسل الله عليهم الضفادع[2] ؛ جمع ضِفْدِع وهى المعروفة التى تكون فى الماء ، وقد ورد النهى عن قتلها ؛ أخرجه أبو داود وابن ماجه بإسناد صحيح . أخرجه أبو داود عن أحمد بن حنبل عن عبد الرزاق . وابن ماجه عن محمد بن يحيى النيسابوريّ الذُّهْليّ عن أبى هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسـلم عن قتل الصُّرَد والضِّفْـدع والنملة والهُـدهد . وخرّج النَّسائيّ عن عبد الرحمن ابن عثمان أن طبيبا ذكر ضِفْدعا فى دواء عند النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ فنهاه النبيّ صلى الله عليه وسلم عن قتله . صححه أبو محمد عبد الحق . وعن أبى هريرة قال : الصُّرَد أوّل طير صام . ولمّـا خرج إبراهيم عليه السلام من الشام إلى الحَرَم فى بناء البيت كانت السَّكِينة[3] معه والصرد ؛ فكان الصُّرد دليلَه على الموضع ، والسَّكِينة مقداره . فلما صار إلى البقعة وقعت السَّكِينة على موضع البيت ونادت : ابْنِ يا إبراهيم على مقدار ظِلّى ؛ فنهى النبيّ صلى الله عليه وسلم عن قتل الصُّرد لأنه كان دليل إبراهيم على البيت ، وعن الضفدع لأنها كانت تصبّ الماء على نار إبراهيم . ولمّـا تسلّطت على فرعون جاءت فأخذت الأمكنة كلها ، فلما صارت إلى التَّنُّور وثَبَتْ فيهـا وهى نار تسعر ، طاعةً لله . فجُعل نَقِيقها تسبيحا . يقال : إنهـا أكثر الدواب تسبيحا . وقال عبد الله بن عمرو : لا تقتلوا الضِّفدع فإن نقيقه الذى تسـمعون تسبيح . فروى أنها ملأت

(١) الحلان (بكسر الجيم جمع جُعَل كصرد) وهو دابة سوداء من دواب الأرض .

(٢) الضفدع : بفتح الضاد والدال وبكسرهما وسكون الفاء . (٣) السكينة : ريح هجوج ، أى سريعة المر .

فرشهم وأوعيتهم وطعامهم وشرابهم؛ فكان الرجل يجلس إلى ذقنه فى الضفادع ، وإذا تكلّم وثب الضّفدع فى فِيه . فشكَوْا إلى موسى وقالوا : نتوب ؛ فكشف الله عنهم ذلك فعادوا إلى كفرهم؛ فأرسل الله عليهم الدم فسال النيل دمًا . وكان الإسرائيلىّ يغترف منه الماء، والقبطىُّ الدّمَ . وكان الإسرائيلى يَصُبّ الماء فى فمِ القبطى فيصير دمًا ، والقبطىُّ يصب الدم فى فم الإسرائيلى فيصير ماء زلالا . ﴿ آيَاتٍ مُفَصَّلَاتٍ ﴾ أى مبيّنات ظاهرات؛ عن مجاهد . قال الزجاج : « آيات مفصّلات » نصب على الحال . ويروى أنه كان بين الآية والآية ثمانية أيام . وقيل : أربعون يوما . وقيل : شهر ؛ فلهذا قال « مفصلات » . ﴿ فَاسْتَكْبَرُوا ﴾ أى ترفّعوا عن الإيمان بالله تعالى .

قوله تعالى : وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ قَالُوا يَا مُوسَى ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ ۖ لَئِنْ كَشَفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿١٣٤﴾ فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ الرِّجْزَ إِلَىٰ أَجَلٍ هُمْ بَالِغُوهُ إِذَا هُمْ يَنْكُثُونَ ﴿١٣٥﴾ فَانْتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ ﴿١٣٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا وَقَعَ عَلَيْهِمُ الرِّجْزُ ﴾ أى العذاب . وقرئ بضم الراء، لغتان . قال ابن جبير : كان طاعونا مات به من القبط فى يوم واحد سبعون ألفا . وقيل : المراد بالرجز ما تقدم ذكره من الآيات . ﴿ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ ﴾ « ما » بمعنى الذى، أى بما استودعك من العلم، أو بما اختصّك به فنبّأك . وقيل : هذا قَسَم، أى بعهده عندك إلّا ما دعوت لنا ؛ فـ « ما » صلة (١) . ﴿ لَئِنْ كَشَفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ ﴾ أى بدعائك لإلهك حتى يكشف عنا . ﴿ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ ﴾ أى نصدّقك بما جئت به . ﴿ وَلَنُرْسِلَنَّ مَعَكَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ وكانوا يستخدمونهم؛ على ما تقدم . ﴿ إِلَىٰ أَجَلٍ هُمْ بَالِغُوهُ ﴾ يعنى أجلهم الذى ضُرب لهم فى التفريق . ﴿ إِذَا هُمْ يَنْكُثُونَ ﴾ أى ينقضون ما عقدوه

(١) كذا فى جميع نسخ الأصل ؛ وظاهر أنها مصدرية .

على أنفسهم . ﴿ فَانْتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ ﴾ واليمّ البحر . ﴿ وَكَانُوا عَنْهَا ﴾ أى التقمة . دلّ عليها «فانتقمنا» . وقيل : عن الآيات إن لم يعتبروا بها حتى صاروا كالغافلين عنها .

قوله تعالى : وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ﴿١٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ ﴾ يريد بنى إسرائيل . ﴿ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ ﴾ أى يُسْتَذَلّون بالخدمة . ﴿ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا ﴾ زعم الكسائى والفرّاء أن الأصل « فى مشارق الأرض ومغاربها » ثم حذف « فى » فنصب . والظاهر أنهم وَرِثوا أرض القبط . فهما نصب على المفعول الصريح ؛ يقال : ورِثت المال وأورثته المال ؛ فلما تعدّى الفعل بالهمزة نصب مفعولين . والأرض هى أرض الشام ومصر . ومشارقها ومغاربها جهاتُ الشرق والغرب بها ، فالأرض مخصوصة ؛ عن الحسن وقتادة وغيرهما . وقيل : أراد جميع الأرض ؛ لأن من بنى إسرائيل داود وسليمان وقد ملكا الأرض . ﴿ الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا ﴾ أى بإخراج الزروع والثمار والأنهار . ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ هى قوله « وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ »(١) . ﴿ بِمَا صَبَرُوا ﴾ أى بصبرهم على أذى فرعون ، وعلى أمر الله بعد أن آمنوا بموسى . ﴿ وَدَمَّرْنَا مَا كَانَ يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ ﴾ يقال : عَرَش يَعْرِش إذا بَنَى . قال ابن عباس ومجاهد : أى ما كانوا يبنون من القصور وغيرها . وقال الحسن : هو تعريش الكَرْم . وقرأ ابن عامر وأبو بكر عن عاصم « يَعْرُشون » بضم الراء . قال الكسائىّ : هى لغة تميم . وقرأ إبراهيم بن أبى عَبْلَة « يُعَرِّشون » بتشديد الراء وضم الياء .

(١) آية ٥ سورة القصص .

قوله تعالى : وَجَٰوَزْنَا بِبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَىٰ قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصْنَامٍ لَّهُمْ ۚ قَالُوا۟ يَٰمُوسَى ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ ۚ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿١٣٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ فَأَتَوْا عَلَى قَوْمٍ يَعْكُفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ ﴾ قرأ حمزة والكسائي بكسر الكاف ، والباقون بضمها . يقال : عَكَف يَعْكِف ويَعْكُف بمعنى أقام على الشيء ولزمه . والمصدر منهما على فُعول . قال قتادة : كان أولئك القوم من لَخْم ، وكانوا نزولا بالرَّقة . وقيل : كانت أصنامهم تماثيل بقر ؛ ولهذا أخرج لهم السامِرِيّ عجلا . ﴿ قَالُوا يَا مُوسَى اجْعَلْ لَنَا إِلَهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ ﴾ نظيره قول جُهّال الأعراب وقد رأوا شجرة خضراء للكفار تُسَمَّى ذاتَ أنواط (١) يعظّمونها فى كل سنة يوما : يا رسول الله ، اجعل لنا ذاتَ أنْواط كما لهم ذاتُ أنواط . فقال عليه الصلاة والسلام : " الله أكبر . قلتم والذى نفسى بيده كما قال قوم موسى اجعل لنا إلها كما لهم آلهة قال إنكم قوم تجهلون لتركبُنّ سَنن مَن قبلكم حَذْوَ القُذّة (٢) بالقُذّة حتى إنهم لو دخلوا جحر ضَبٍّ لدخلتموه " . وكان هذا فى مَخْرجه إلى حُنين ، على ما يأتى بيانه فى « براءة » (٣) إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ مُتَبَّرٌ مَّا هُمْ فِيهِ وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٣٩﴾ قَالَ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَٰهًا وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَبَّرٌ مَا هُمْ فِيهِ ﴾ أى مُهْلَك . والتّبار : الهلاك . وكل إناء منكسر مُتَبَّرٌ . وأمر مُتَبِّر . أى أن العابد والمعبود مهلكان . وقوله : ﴿ وَبَاطِلٌ ﴾ أى ذاهب

(١) ينوطون بها سلاحهم ، أى يعلقونه .

(٢) القذة : ريش السهم . قال ابن الأثير : يضرب مثلا للشيئين يستويان ولا يتفاوتان .

(٣) فى قوله تعالى : « لقد نصركم الله فى مواطن كثيرة .... » آية ٢٥

ومُضْمَحِل . ﴿ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ « كانوا » صلة زائدة . ﴿ قَالَ أَغَيْرَ اللَّهِ أَبْغِيكُمْ إِلَٰهًا ﴾ أى أطلب لكم إلهاً غيرَ الله تعالى . يقال : بغيته وبغيت له . ﴿ وَهُوَ فَضَّلَكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ أى على عالمى زمانكم . وقيل : فضلهم بإهلاك عدوهم ، وبما خصّهم به من الآيات .

قوله تعالى : وَإِذْ أَنجَيْنَاكُم مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوٓءَ الْعَذَابِ يُقَتِّلُونَ أَبْنَآءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَآءَكُمْ وَفِى ذَٰلِكُم بَلَآءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿١٤١﴾

ذكّرهم منّته . وقيل : هو خطاب ليهود عصر النبيّ صلى الله عليه وسلم . أى واذكروا إذا أنجينا أسلافكم ؛ حسب ما تقدّم بيانه فى سورة « البقرة » (١) .

قوله تعالى : وَوَٰعَدْنَا مُوسَىٰ ثَلَٰثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَٰهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَٰتُ رَبِّهِۦٓ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ۚ وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ اخْلُفْنِى فِى قَوْمِى وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿١٤٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً ﴾ ذكر أن مما كرّم به موسى عليه السلام هذا . فكان وعده المناجاة إكراماً له . ﴿ وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ ﴾ قال ابن عباس ومجاهد ومسروق رضى الله عنهم : هى ذو القَعدة وعشر من ذى الحجة . أمره أن يصوم الشهر وينفرد فيه بالعبادة ؛ فلما صامه أنكر خُلوف فمه فاستاك . قيل : بعود خَرْنُوب ؛ فقالت الملائكة : إنا كنا نستنشق من فيك رائحة المسك فأفسدته بالسّواك . فزيد عليه عشرُ ليالٍ من ذى الحجة . وقيل : إن الله تعالى أوحى إليه لما أستاك : " ياموسى لا أكلّمك حتى يعود

(١) راجع جـ ١ ص ٣٨١ طبعة ثانية أو ثالثة .

فُوك إلى ما كان عليه قبلُ . أمَا علمتَ أن رائحة الصائم أحبُّ إلىّ من ريح المسك " . وأمره بصيام عشرة أيام . وكان كلام الله تعالى لموسى غداةَ النحر حين فَدَى إسماعيل من الذبح ، وأكمل لمحمد صلى الله عليه وسلم الحج . وحذفت الهاء من عشر لأن المعدود مؤنث . والفائدة فى قوله « فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبعين ليلةً » وقد عُلم أن ثلاثين وعشرة أربعون ، لئلا يُتوهّم أن المراد أتممنا الثلاثين بعشر منها ؛ فبيّن أن العشر سوى الثلاثين . فإن قيل : فقد قال فى البقرة أربعين وقال هنا ثلاثين ؛ فيكون ذلك من البُداء . قيل : ليس كذلك ؛ فقد قال : « وأتممناها بعشر » والأربعون والثلاثون والعشرة قول واحد ليس بمختلف . وإنما قال القولين على تفصيل وتأليف ، قال أربعين فى قولٍ مؤلّف ، وقال ثلاثين ، يعنى شهرا متتابعا وعشرا . وكل ذلك أربعون ؛ كما قال الشاعر :

* عشر وأربع ... *

يعنى أربع عشرة ، ليلة البدر . وهذا جائز فى كلام العرب .

الثانية — قال علماؤنا : دلّت هذه الآية على أن ضَرْب الأجل للمواعدة سُنّةٌ ماضية ، ومعنًى قديمٌ أسسه الله تعالى فى القضايا ، وحَكَم به للأمم ، وعرّفهم به مقادير التأنّى فى الأعمال . وأوّل أجل ضربه الله تعالى الأيام السّتة التى خلق فيها جميع المخلوقات ، « وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ » (١) . وقد بيّنا معناه فيما تقدم فى هذه السورة من قوله : « إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ » (٢) . قال ابن العربىّ : فإذا ضُرب الأجل لمعنًى يحاوَل فيه تحصيلُ المؤجّل بجاء الأجل ولم يتيسّر زيد فيه تبصرةً ومعذرة . وقد بيّن الله تعالى ذلك لموسى عليه السلام فضرب له أجلا ثلاثين ثم زاده عشرا تمة أربعين . وأبطأ موسى عليه السلام فى هذه العشر على قومه ؛ فما عَقلوا جواز التأنّى والتأخر حتى قالوا : إن موسى ضلّ أو نَسِىَ ، ونكثُوا عهده وبدّلوا بعده ، وعبدوا إلهًا غيرَ الله . وقال ابن عباس : إن موسى قال لقومه : إنّ رَبّى وعدنى ثلاثين ليلة أن ألقاه ، وأخْلُف فيكم

(١) آية ٣٨ سورة ق . (٢) آية ٥٤

هارون، فلما فَصَل(١) موسى إلى ربّه زاده الله عشرا ؛ فكانت فتنتهم فى العشر الذى زاده الله بما فعلوه من عبادة العجل ؛ على ما يأتى بيانه . ثم الزيادة التى تكون على الأجل تكون مقدّرة ؛ كما أن الأجل مقدّر . ولا يكون إلا بٱجتهاد من الحاكم بعد النّظر إلى المعانى المتعلّقة بالأمر : من وقت وحال وعمل ، فتكون مثل ثلث المدة السالفة ؛ كما أجّل الله لموسى . فإن رأى الحاكم أن يجمع له الأصل فى الأجل والزيادة فى مدة واحدة جاز ، ولكن لابُدّ من التربّص بعدها لما يطرأ من العذر على البشر ؛ قاله ابن العربىّ . روى البخارىّ عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " أعْذَر الله إلى آمرئ أخّر أجله حتى بلّغه ستين سنة(٢) " .

قلت : وهذا أيضا أصلٌ لأعذار الحُكّام إلى المحكوم عليه مرّة بعد أخرى . وكان هذا لُطْفًا بالخلق ، ولينفّذ القُيّام عليهم بالحق . يقال . أعْذَر فى الأمر أى بالغ فيه ؛ أى أعذر غاية الإعذار الذى لا إعذار بعده . وأكبر الإعذار إلى بنى آدم بعثة الرسل إليهم لتتمّ حُجّته عليهم ؛ « وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا(٣) » . وقال : « وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ(٤) » قيل : هم الرسل . ابن عباس : هو الشّيب ، فإنه يأتى فى سنّ الٱكتمال ، فهو علامة لمفارقة سنّ الصّبا . وجعل الستين غاية الإعذار لأن الستّين قريب من معترك العباد ، وهو سن الإنابة والخشوع والٱستسلام له ، وترقّب المنيّة ولقاء الله ؛ ففيه إعذار بعد إعذار . الأوّل بالنبىّ عليه السلام ، والثانى بالشّيب ؛ وذلك عند كمال الأربعين ؛ قال الله تعالى : « وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ(٥) » . فذكر عز وجل أن من بلغ أربعين فقد آن له أن يعلم مقدار نعم الله عليه وعلى والديه ويشكرهما . قال مالك : أدركت أهل العلم ببلدنا ، وهم يطلبون الدنيا ويخالطون الناس حتى يأتى لاحدهم أربعون سنة ؛ فإذا أتت عليهم اعتزلوا الناس .

الثالثة — ودلّت الآية أيضا على أن التاريخ يكون بالليالى دون الأيام ؛ لقوله : « ثَلَاثِينَ لَيْلَةً » لأن الليالى أوائل الشهور . وبها كانت الصحابة رضى الله عنهم تخبر عن

(١) فصل : خرج . (٢) أى لم يبق فيه موضعا للاعتذار حيث أمهله طول هذه المدة ولم يعتذر .
(٣) آية ١٥ سورة الإسراء . (٤) آية ٣٧ سورة فاطر . (٥) آية ١٥ سورة الأحقاف .

الأيام؛ حتى رُوى عنها أنها كانت تقول : صمنا خمسا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . والعجم تخالف فى ذلك، فتحسُب بالأيام لأن معوّلها على الشمس . ابن العربى : وحسابُ الشمس للنافع، وحسابُ القمر للناسك؛ ولهذا قال: « وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً » . فيقال: أرّخت تاريخا، ووزّخت توريخا؛ لغتان .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ ﴾ المعنى : وقال موسى حين أراد المُضِىّ للناجاة والمَغيب فيها لأخيه هارون : كُنْ خليفتى؛ فدلّ على النيابة . وفى صحيح مسلم عن سعد بن أبى وَقّاص قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لعلىّ حين خلّفه فى بعض مغازيه : " أمَا تَرْضَى أن تكون منّى بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبىّ بعدى " . فاستدلّ بهذا الروافضُ الإماميّة وسائرُ فِرق الشِّيْعَة على أن النبىّ صلى الله عليه وسلم استخلف عَلِيًّا على جميع الأمّة ؛ حتى كفّر الصحابةَ الإماميةُ — قبحهم الله — لأنهم عندهم تركوا العمل الذى هو النّص على استخلاف علىّ واستخلفوا غيره بالاجتهاد منهم . ومنهم من كَفّر عَلِيًّا إذ لم يقم بطلب حقه . وهؤلاء لا شك فى كفرهم وكُفْر مَن تبعهم على مقالتهم، ولم يعلموا أن هذا استخلافٌ فى حياة، كالوَكالة التى تنقضى بعزل الموكِّل أو بموته، لا يقتضى أنه متّادٍ بعد وفاة ؛ فينحلّ على هذا ماتعلّق به الإمامية وغيرُهم . وقد استخلف النبىّ صلى الله عليه وسلم على المدينة ابنَ أمّ مَكْتُوم وغيرَه . ولم يلزم من ذلك استخلافه دائما بالاتفاق . على أنه قد كان هارون شُرِّك مع موسى فى أصل الرسالة ، فلا يكون لهم فيه على ماراموه دِلالة . والله الموفق للهداية .

قوله تعالى : ﴿ وَأَصْلِحْ ﴾ أمرٌ بالإصلاح . قال ابن جُريج : كان من الإصلاح أن يزجر السامِرِىّ ويغيّر عليه . وقيل : أى ارفق بهم، وأصلح أمرهم، وأصلح نفسك؛ أى كن مصلحا . ﴿ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ لا تسلك سبيل العاصين، ولا تكن عونا للظالمين .

قوله تعالى : وَلَمَّا جَآءَ مُوسَىٰ لِمِيقَٰتِنَا وَكَلَّمَهُۥ رَبُّهُۥ قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرْ إِلَيْكَ ۚ قَالَ لَن تَرَىٰنِي وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِي ۚ فَلَمَّا تَجَلَّىٰ رَبُّهُۥ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُۥ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَىٰ صَعِقًا فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا ﴾ أى فى الوقت الموعود . ﴿ وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ ﴾ أى أسمعه كلامه من غير واسطة . ﴿ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ ﴾ سأل النظر إليه ، واشتاق إلى رؤيته لما أسمعه كلامه . ف ﴿ قَالَ لَنْ تَرَانِي ﴾ أى فى الدنيا . ولا يجوز الحمل على أنه أراد : أرنى آية عظيمة لأنظر إلى قدرتك ؛ لأنه قال « إليك » و « قال لن ترانى » . ولو سأل آية لأعطاه الله ما سأل ، كما أعطاه سائر الآيات . وقد كان لموسى عليه السلام فيها مقنع عن طلب آية أخرى ؛ فبطل هذا التأويل . ﴿ وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنِ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ فَسَوْفَ تَرَانِي ﴾ ضرب له مثالا مما هو أقوى من بنيته وأثبت . أى فإن ثبت الجبل وسكن فسوف ترانى ، وإن لم يسكن فإنك لاتطيق رؤيتى ، كما أن الجبل لايطيق رؤيتى . وذكر القاضى عياض عن القاضى أبى بكر بن الطيب ما معناه : أن موسى عليه السلام رأى الله فلذلك خرّ صعقا ، وأن الجبل رأى ربه فصار دكًّا بإدراك خلقه الله له . واستنبط ذلك من قوله : « ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف ترانى » . ثم قال ﴿ فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا ﴾ وتجلى معناه ظهر ؛ من قولك : جَلَوْت العروس أى أبرزتها . وجَلَوْت السيف أبرزته من الصدأ ؛ جِلاءً فيهما . وتجلّى الشىء انكشف . وقيل : تجلّى أمره وقدرته ؛ قاله قُطْرُب وغيره . وقراءة أهل المدينة وأهل البصرة « دَكًّا » . يدلّ على صحتها « دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا » (١) وأن الجبل مذكر . وقرأ أهل الكوفة « دَكَّاء » أى جعله مثل أرض دكاء ، وهى الناتئة لا تبلغ أن تكون جبلا . والمذكر أدكّ . وجمع دكاء دكّاوات ودُكّ ؛ مثل

(١) آية ٢١ سورة الفجر .

حَمْراوات وحُمْر . قال الكسائى : الدَّكّ من الجبال : العِراض ، واحدها أدَكّ . غيره : والدَّكّاوات جمع دَكّاء : روابٍ من طين ليست بالغِلاظ . والدَّكداك كذلك من الرمل : ما التبد بالأرض فلم يرتفع . وناقة دَكّاء لا سَنام لها . وفى التفسير : فساخ الجبل فى الأرض ، فهو يذهب فيها حتى الآن . وقال ابن عباس : جعله ترابا . عَطِيّة العَوْفى : رملا هائلا . ﴿ وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا ﴾ أى مغشيًّا عليه ؛ عن ابن عباس والحسن وقتادة . وقيل : ميتا ؛ يقال : صَعِق الرجل فهو صَعِق . وصُعق فهو مصعوق . وقال قتادة والكَلْبىّ : خَرّ موسى صَعِقا يومَ الخميس يوم عَرَفة ، وأعطى التوراة يوم الجمعة يوم النحر . ﴿ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَانَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ ﴾ قال مجاهد : من مسألة الرؤية فى الدنيا . وقيل : سأل من غير استئذان ؛ فلذلك تاب . وقيل : قاله على جهة الإنابة إلى الله والخشوع له عند ظهور الآيات . وأجمعت الأمة على أن هذه التوبة ما كانت عن معصية ؛ فإن الأنبياء معصومون . وأيضا عند أهل السنة والجماعة الرؤيةُ جائزةٌ . وعند المبتدِعة سأل لأجل القوم ليبيّن لهم أنها غير جائزة ، وهذا لا يقتضى التوبة . فقيل : أى تبت إليك من قتل القبطى ؛ ذكره القُشَيْرِىّ . وقد مضى فى « الأنعام »[1] بيان أن الرؤية جائزة . قال علىّ بن مهدِىّ الطبرىّ : لو كان سؤال موسى مستحيلا ما أقدم عليه مع معرفته بالله ؛ كما لم يجز أن يقول له ياربّ ألك صاحبة وولد . وسيأتى فى « القيامة » مذهب المعتزلة والردّ عليهم ، إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قيل : من قومى . وقيل : من بنى إسرائيل فى هذا العصر . وقيل : بأنك لا تُرى فى الدنيا لوعدك السابق فى ذلك . وفى الحديث الصحيح من حديث أبى هريرة وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا تُخَيِّروا بين الأنبياء فإن الناس يَصعَقون يوم القيامة فأرفع رأسى فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدرى أصعق فيمن صعق فأفاق قبلى أو حُوسب بصعقته الأولى " . أو قال " كفته صعقته الأولى " . وذكر أبو بكر بن أبى شيبة عن كعب قال : إن الله تبارك وتعالى قسم كلامه

(١) آية ١٠٣ ص ٥٤ من هذا الجزء .

ورؤيته بين محمد وموسى صـلى الله عليهما؛ فكلّمه موسى مرّتين، ورآه محمد صلى الله عليه وسلم مرّتين .

قوله تعـالى : قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّى ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِى وَبِكَلَٰمِى فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَا مُوسَى إِنِّى ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِى وَبِكَلَامِى ﴾ الاصطفاء : الاجتبـاء ؛ أى فضّلتك . ولم يقل على الخلق لأن من هذا الاصطفاء أنه كلّمه وقد كلّم الملائكة ، وأرسله وأرسـل غيره . فالمراد « على الناس » المرسل إليهم . وقرأ « برسالتى » على الإفراد نافعٌ وٱبنُ كثير . والباقون بالجمع . والرسالة مصـدر، فيجوز إفرادها . ومن جمع على أنه أُرسل بضروب من الرسالة فاختلفت أنواعها ، فجمع المصـدر لاختلاف أنواعه؛ كما قال : « إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْواتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ »[1] . فجمع لاختلاف أجناس الأصوات واختلاف المصوّتين . ووحّد فى قوله « لَصَوْتُ » لمـا أراد به جنسا واحدا من الأصـوات . ودلّ هذا على أن قومه لم يشاركه فى التكليم ولا واحد من السبعين؛ كما بيناه فى « البقرة »[2] .

قوله تعالى : ﴿ فَخُذْ ما آتَيْتُكَ ﴾ إشارة إلى القناعة ؛ أى اقنع بمـا أعطيتك . ﴿ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ أى من المظهرين لإحسانى إليك وفضلى عليـك ؛ يقال : دابة شَكُور إذا ظهر عليهـا من السِّمن فوق ما تُعْطَى من العَلَف . والشاكر معرّض للمزيد كما قال : « لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ »[3] . ويروى أن موسى عليه السلام مكث بعد أن كلّمه الله تعالى أربعين ليلة لا يراه أحد إلا مات من نور الله عز وجل .

قوله تعـالى : وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا سَأُوريكُمْ دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿١٤٥﴾

(١) آية ١٩ سورة لقمان . (٢) راجع جـ ٢ ص ١ طبعة ثانية . (٣) آية ٧ سورة إبراهيم .

قوله تعالى : ﴿ وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأَلْوَاحِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ يريد التوراة . ورُوى فى الخبر أنه قبض عليه جبريلُ عليه السلام بجناحه فمر به فى العُلَا حتى أدناه حتى سمع صَرِيف القلم حين كتب الله له الألواح ؛ ذكره الترمذىّ الحكيم . وقال مجاهد : كانت الألواح من زُمُرُّدَة خضراء . ابن جُبير : من ياقوتة حمراء . أبو العالية : من زَبَرْجَد . الحسن : من خشب ؛ نزلت من السماء . وقيل : من صخرة صمّاء ، لَيّنها الله لموسى عليه السلام فقطعها بيده ثم شَقّها بأصابعه ؛ فأطاعته كالحديد لداود . قال مُقاتل : أى كتبنا فى الألواح كنقش الخاتم . ربيع بن أنس : نزلت التوراة وهى سبعون وِقْر بعير(١) . وأضاف الكتابة إلى نفسه على جهة التشريف ؛ إذ هى مكتوبة بأمره كتبها جبريل بالقلم الذى كتب به الذكر . وأستُمِدّ من نهر النور . وقيل : هى كتابة أظهرها الله وخلقها فى الألواح . وأصل اللّوح : اللّمع (بفتح اللام) ؛ قال الله تعالى : « بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ . فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ »(٢) . فكأن اللّوح تلوح فيه المعانى . ويروى أنها لوحان ، وجاء بالجمع لأن الأثنين جمع . ويقال : رجل عظيم الألواح إذا كان كبير عظم اليدين والرجلين . ابن عباس : وتكسّرت الألواح حين ألقاها فرفعت إلا سُدُسَها . وقيل : بقى سُبُعُها ورفعت ستّة أسباعها . فكان فى الذى رفع تفصيل كل شىء ، وفى الذى بقى الهدى والرحمة . وأسند أبو نعيم الحافظ عن عمرو بن دينار قال : بلغنى ان موسى بن عمران نبىّ الله صلى الله عليه وسلم صام أربعين ليلة ؛ فلما ألقى الألواح تكسّرت فصام مثلَها فردّت إليه . ومعنى ﴿ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ مما يحتاج إليه فى دينه من الأحكام وتبيين الحلال والحرام ؛ عن الثّورِىّ وغيره . وقيل : هو لفظ يُذكر تفخيما ولا يراد به التعميم ؛ تقول : دخلت السّوق فاشتريت كل شىء . وعند فلان كلّ شىء . وتُدمّر كلّ شىء . وأوتيت كل شىء . وقد تقدم . ﴿ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾ أى لكل شىء أمِروا به من الأحكام ؛ فإنه لم يكن عندهم اجتهاد ، وإنما خصّ بذلك أمة محمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ ﴾ فى الكلام حذف ، أى فقلنا له خذها

(١) الوقر (بكسر الواو) : الحمل الثقيل . وعم بعضهم به الثقيل والخفيف وما بينهما .

(٢) آخر سورة البروج .

بقوة؛ أى بجدّ ونشاط . نظيره « خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ » وقد تقدّم[1] . ﴿ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا ﴾ أى يعملوا بالأوامر و يتركوا النواهى ، و يتدبّروا الأمثال والمواعظ . نظيره « وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ »[2] . وقال : « فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ »[3] . والعَفْوُ أحسنُ من الاقتصاص . والصبر أحسن من الانتصار . وقيل : أحسنها الفرائض والنوافل . وأدْنَاها المباح . ﴿ سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ ﴾ قال الكلبى : « دار الفاسقين » ما مَرّوا عليه إذا سافروا من منازل عاد وثمود ، والقرون التى أهلكوا . وقيل : هى جهنم؛ عن الحسن ومجاهد . أى فلتكن منكم على ذُكْر ، فاحْذَرُوا أن تكونوا منها . وقيل : أراد به مصر ؛ أى سأريكم ديار القِبط ومساكن فرعون خالية عنهم؛ عن ابن جُبير . قَتادة: المعنى سأريكم منازل الكفار التى سكنوها قبلكم من الجبابرة والعمالقة لتعتبروا بها ؛ يعنى الشام . وهذان القولان يدل عليهما « وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ »[4] الآية . « وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ »[5] الآية ، وقد تقدّم . وقرأ ابن عباس وقَسَامة بن زهير « سأورثكم » من ورّث . وهذا ظاهر . وقيل : الدار الهلاك ، وجمعه أدوار . وذلك أن الله تعالى لما أغرق فرعون أوْحى إلى البحر أن ألقذف بأجسادهم إلى الساحل، قال ففعل؛ فنظر إليهم بنو إسرائيل فأراهم هلاك الفاسقين .

قوله تعالى : سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَـٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَإِن يَرَوْا كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِن يَرَوْا سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِن يَرَوْا سَبِيلَ ٱلْغَىِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِـَٔايَـٰتِنَا وَكَانُوا عَنْهَا غَـٰفِلِينَ ﴿١٤٦﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا بِـَٔايَـٰتِنَا وَلِقَآءِ ٱلْـَٔاخِرَةِ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ ۚ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٧﴾

(١) راجع جـ ١ ص ٤٣٧ طبعة ثانية أو ثالثة . (٢) آية ٥٥ سورة الزمر .
(٣) آية ١٨ سورة الزمر . (٤) آية ١٣٧ من هذه السورة . (٥) آية ٥ سورة القصص .

قوله تعالى : ﴿ سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ قال قتادة : سأمنعهم فَهْمَ كتابي . وقاله سُفيان بن عُيينة . وقيل : سأصرفهم عن الإيمان بها . وقيل : سأصرفهم عن نفعها ؛ وذلك مجازاة على تكبّرهم . نظيره : « فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ »[1] . والآيات على هذا المعجزاتُ أو الكتبُ المنزّلة . وقيل : خَلْقُ السموات والأرض . أى اصرفهم عن الاعتبار بها . ﴿ يَتَكَبَّرُونَ ﴾ يَرَوْن أنهم أفضل الخلق . وهذا ظنّ باطل ؛ فلهذا قال : ﴿ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ فَلا يتبعون نبيًّا ولا يَصْغون إليه لتكبّرهم .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَرَوْا كُلَّ آيَةٍ لَا يُؤْمِنُوا بِهَا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا وَإِنْ يَرَوْا سَبِيلَ الْغَيِّ يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا ﴾ يعنى هؤلاء المتكبرون . أخبر عنهم أنهم يتركون طريق الرشاد ويتّبعون سبيل الغَيّ والضلال ؛ أى الكفر يتخذوه دِينا . ثم علّل فقال : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ﴾ أى ذلك الفعل الذى فعلته بهم بتكذيبهم . ﴿ وَكَانُوا عَنْهَا غَافِلِينَ ﴾ أى كانوا فى تركهم تدبّر الحق كالغافلين . ويحتمل أن يكونوا غافلين عما يُجازون به ؛ كما يقال : ما أغفل فلان عما يراد به . وقرأ مالك بن دِينار « وإن يُروا » بضم الياء فى الحرفين ؛ أى يفعل ذلك بهم . وقرأ أهل المدينة وأهل البصرة « سَبِيل الرُّشْد » بضم الراء وإسكان الشين . وأهل الكوفة إلا عاصما « الرَّشَد » بفتح الراء والشين . قال أبو عبيد : فَرّق أبو عمرو بين الرُّشْد والرَّشَد فقال : الرُّشْد فى الصلاح . والرَّشَد فى الدِّين . قال النحاس : « سيبويه يذهب إلى أن الرُّشْد والرَّشَد مثلُ السُّخْط والسَّخَط ، وكذا قال الكسائى . والصحيح عن أبى عمرو غيرُ ما قال أبو عبيد . قال إسماعيل بن إسحاق : حدّثنا نصر بن علىّ عن أبيه عن أبى عمرو بن العلاء قال : إذا كان الرُّشْد وسطَ الآية فهو مسكّن ، وإذا كان رأس الاية فهو محرّك . قال النحاس : يعنى برأس الآية نحو « وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا »[2] فهما عنده لغتان بمعنًى واحد ؛ إلا أنه فتح هذا لتتفق الآيات . ويقال : رَشَد يَرْشُد ، ورَشُد يَرْشُد . وحكى سيبويه رَشِد يَرْشَد . وحقيقة الرُّشْد والرَّشَد فى اللغة أن يظفر الإنسان بما يريد ، وهو ضدّ الخيبة » .

(١) آية ٥ سورة الصف . (٢) آية ١٠ سورة الكهف .

قوله تعالى : وَٱتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَّهُۥ خُوَارٌ ۚ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُۥ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا ٱتَّخَذُوهُ وَكَانُوا ظَٰلِمِينَ ﴿١٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنۢ بَعْدِهِ ﴾ أى من بعد خروجه إلى الطُّور . ﴿ مِنْ حُلِيِّهِمْ ﴾ هذه قراءة أهل المدينة وأهل البصرة . وقرأ أهل الكوفة إلا عاصما « من حِلِيِّهِمْ » بكسر الحاء . وقرأ يعقوب « من حَلْيِهِمْ » بفتح الحاء والتخفيف . قال النحاس : جمع حَلْيٍ حُلِيٌّ وحِلِيٌّ ؛ مثلُ ثَدْى وثُدِىّ وثِدِىّ . والأصل « حلُوى » ثم أدغمت الواو فى الياء فانكسرت اللام لمجاورتها اليـاء ، وتكسر الحاء لكسرة اللام . وضمها على الأصل . ﴿ عِجْلًا ﴾ مفعول . ﴿ جَسَدًا ﴾ نعت أو بدل . ﴿ لَّهُۥ خُوَارٌ ﴾ رفع بالابتداء . يقال : خار يَخُور خُوارًا إذا صاح . وكذلك جَار يَجُأر جُؤارا . ويقال : خَوِر يَخْوَر خَوَرا إذا جَبُن وضَعُف . ورُوى فى قصص العجل : أن السّامرِىّ ، واسمه موسى بن ظفر ، ينسب إلى قرية تدعى سَامِرة . وُلد عام قَتْل الأبناء ، وأخفته أمه فى كهف جبل فغذّاه جبريل فعرفه لذلك ؛ فأخذ حين عبر البحر على فرس وَدِيق(١) ليتقدّم فرعونَ فى البحر قبضةً من أثر حافر الفرس . وهو معنى قوله « فَقَبَضْتُ قَبْضَةً مِنْ أَثَرِ الرَّسُولِ(٢) » . وكان موسى وعد قومه ثلاثين يوما ، فلما أبطأ فى العشر الزائد ومضت ثلاثون ليلة قال لبنى إسرائيل وكان مطاعا فيهم : إن معكم حُلِيًّا من حُلِىّ آل فرعون ، وكان لهم عيد يتزيّنون فيه ويستعيرون من القبط الحُلِىّ فاستعاروا لذلك اليوم ؛ فلما أخرجهم الله من مصر وغرّق القبط بَقِىَ ذلك الحُلِىّ فى أيديهم ، فقال لهم السّامرِىّ : إنه حرام عليكم ، فهاتوا ما عندكم فنحرقه . وقيل : هذا الحلىّ ما أخذه بنو إسرائيل من قوم فرعون بعد الغرق ، وأن هارون قال لهم : إن الحُلِىّ غنيمـة ، وهى لا تَحِلّ لكم ؛ فجمعها فى حُفْرة حَفَرها فأخذها السّامرِىّ . وقيل : استعاروا الحلىّ ليلةَ أرادوا الخروج من مصر ، وأوهموا القبط أن لهم عرسا أو مجتمَعًا ،

(١) أى تشتهى الفحل . (٢) آية ٩٦ سورة طه .

وكان السّامِرِيّ سمع قولهم « اجْعَلْ لَنَا إِلٰهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ » . وكانت تلك الآلهة على مثال البقر؛ فصاغ لهم عجلا جسدا ، أى مُصْمَتًا؛ غير أنهم كانوا يسمعون منه خُوارا . وقيل : قَلَبه الله لحما ودما . وقيل : إنه لما ألقى تلك القبضة من التراب فى النار على الحُلِيّ صار عجلا له خُوار؛ لخار خَوْرة واحدة ولم يُثنّ . ثم قال للقوم : « هَذَا إِلٰهُكُمْ وَإِلٰهُ مُوسَى فَنَسِيَ »[1] . يقول : نَسِيَه ها هنا وذهب يطلبه فضلّ عنه ؛ فتعالَوْا نعبد هذا العجل . فقال الله لموسى وهو يناجيه : « فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ السَّامِرِيّ »[2] . فقال موسى : يا ربّ، هذا السامرىّ أخرج لهم عجلا من حليّهم، فمن جعل له جسدا ! يريد اللّحم والدّم ، ومن جعل له خوارا ! فقال الله : أنا . فقال : وعِزّتك وجلالك ما أضلّهم غيرُك . قال : صدقت يا حكيم الحكماء . وهو معنى قوله : « إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ »[3] . وقال القَفّال : كان السّامِرِيّ احتال بأن جوّف العجل ، وكان قابل به الريح، حتى جاء من ذلك ما يُحاكى الخُوار، وأوهمهم أن ذلك إنما صار كذلك لما طرح فى الجسد من التراب الذى كان أخذه من تراب قوائم فرس جبريل . وهذا كلام متهافت ؛ قاله القُشَيْرِيّ .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ ﴾ بيّن أن المعبود يجب أن يتّصف بالكلام . ﴿ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا ﴾ أى طريقا إلى حجة . ﴿ اتَّخَذُوهُ ﴾ أى إلها . ﴿ وَكَانُوا ظَالِمِينَ ﴾ أى لأنفسهم فيما فعلوا من اتخاذه . وقيل : وصاروا ظالمين أى مشركين لجعلهم العجل إلها .

قوله تعالى : وَلَمَّا سُقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا قَالُوا لَئِن لَّمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١٤٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا سُقِطَ فِي أَيْدِيهِمْ ﴾ أى بعدّ عَوْدِ موسى من الميقات . يقال للنادم المتحيِّر : قد سُقط فى يده . قال الأخفش : يقال سُقط فى يده، وأُسقط . ومن قال: سَقط فى أيديهم على بناء الفاعل ؛ فالمعنى عنده : سَقط الندم ؛ قاله الأزهرِيّ والنحاس وغيرهما .

(١) آية ٨٨ سورة طه . (٢) آية ٨٥ سورة طه . (٣) آية ١٥٥ من هذه السورة .

والندم يكون فى القلب ، ولكنه ذكر اليد لأنه يقال لمن تحصّل على شىء : قد حَصل فى يده أمر كذا ؛ لأن مباشرة الأشـياء فى الغالب باليد ؛ قال الله تعالى : « ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ »[1] . وأيضا : الندم و إن حَلّ فى القلب فأثره يظهر فى البـدن ؛ لأن النادم يعضّ يده ، و يضرب إحدى يديه على الأخرى ؛ قال الله تعالى : «فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا»[2] أى ندم . « وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ»[3] أى من الندم . والنادم يضع ذقنه فى يده . وقيـل : أصله من الاستئسار ، وهو أن يضرب الرجلُ الرجلَ أو يصرَعه فيرمى به من يديه إلى الأرض ليأسره أو يكتّفه ؛ فالمرميُّ به مسقوط فى يد الساقط . ﴿ وَرَأَوْا أَنَّهُمْ قَدْ ضَلُّوا ﴾ أى ابتلوا بمعصية الله . ﴿قَالُوا لَئِنْ لَمْ يَرْحَمْنَا رَبُّنَا وَيَغْفِرْ لَنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ أخذوا فى الإقرار بالعبودية والاستغفار . وقرأ حمزة والكسائىّ « لئن لَمْ ترحمنا ربُّنا وتغفر لنا » بالتاء على الخطاب . وفيه معنى الاستغاثة والتضرُّع والابتهال فى السؤال والدعاء . «ربَّنا» بالنصب على حذف النداء . وهو أيضا أبلغ فى الدعاء والخضوع . فقراءتهما أبلغ فى الاستكانة والتضرّع ، فهى أولى .

قوله تعـالى : وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَـٰنَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِى مِنۢ بَعْدِىٓ ۖ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ۖ وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ ۚ قَالَ ٱبْنَ أُمَّ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى وَكَادُوا۟ يَقْتُلُونَنِى فَلَا تُشْمِتْ بِىَ ٱلْأَعْدَآءَ وَلَا تَجْعَلْنِى مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿١٥٠﴾ قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَلِأَخِى وَأَدْخِلْنَا فِى رَحْمَتِكَ ۖ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿١٥١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَى إِلَى قَوْمِهِ غَضْبَانَ أَسِفًا ﴾ لم ينصرف « غَضْبَانَ » لأن مؤنّثـه غَضْبَى ، ولأن الألف والنون فيـه بمنزلة ألفى التأنيث فى قولك حمراء . وهو نصب على الحال . و « أَسِفًا » شديد الغضب . قال أبو الدّرداء : الأسف منزلةٌ وراء الغضب أشد من ذلك . وهو أسِف وأسِيف وأسْفان وأَسُوف . والأسيف أيضا الحزين . ابن عبـاس

(١) آية ١٠ سورة الحج . (٢) آية ٤٢ سورة الكهف . (٣) آية ٢٧ سورة الفرقان .

والسُّدِّى : رجع حزينا من صنيع قومه . وقال الطبرى : أخبره الله عز وجل قبل رجوعه أنهم قد فُتِنوا بالعجل؛ فلذلك رجع وهو غضبان . ابن العربى : وكان موسى عليه السلام من أعظم الناس غضبا، لكنه كان سريعَ الفَيئة[1] ؛ فتلك بتلك . قال ابن القاسم : سمعت مالكا يقول : كان موسى عليه السلام إذا غَضِب طلع الدُّخَان من قَلَنْسُوَتِه، ورفع شعرُ بدنه جُبَّتَه . وذلك أن الغضب جَمْرة تتوقّد فى القلب . ولأجله أمر النبى صلى الله عليه وسلم مَن غَضب أن يضطجع ، فإن لم يذهب غضبُه اغتسل ؛ فيُخْمِدها اضطجاعُه ويطفئها اغتساله . وسُرْعةُ غضبه كان سببا لصَكّه مَلَكَ الموت ففقأ عينَه[2] . وقد تقدّم فى « المائدة » ما للعلماء فى هذا . وقال الترمذى الحكيم : وإنما استجاز موسى عليه السلام ذلك لأنه كليم الله؛ كأنه رأى أن من اجترأ عليه أو مدّ إليه يدا بأذًى فقد عَظُم الخطب فيه . ألا ترى أنه احتجّ عليه فقال : من أين تنزِع روحى ؟ أمن فمى وقد ناجيت به ربى! أمْ من سمعى وقد سمعتُ به كلام ربّى ! أمْ من يدى وقد قبضَتْ منه الألواح ! أمْ من قدمى وقد قمتُ بين يديه أكلمه بالطُّور ! أمْ من عينى وقد أشرق وجهى لنوره . فرجع إلى ربّه مُفْحَمًا. وفى مُصَنَّف أبى داود عن أبى ذَرٍّ قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا : " إذا غَضِب أحدكم وهو قائم فلْيجلس فإن ذهب عنه الغضب و إلا فلْيضطجع " . وروى أيضا عن أبى وائل القاص قال : دخلنا على عروة بن محمد السّعدى فكلمه رجل فأغضبه ؛ فقام ثم رجع وقد توضأ ، فقال : حدّثنى أبى عن جدّى عطيّة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الغضب من الشيطان وإنّ الشيطان خُلق من النار وإنما تُطفأ النار بالماء فإذا غضب أحدكم فلْيتوضأ " .

قوله تعالى : ﴿ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِي مِنْ بَعْدِي ﴾ ذَمٌّ منه لهم؛ أى بئس العملُ عملتم بعدى . يقال : خَلَفه ؛ بما يكره . ويقال فى الخير أيضا . يقال منه : خَلَفه بخير أو بشر فى أهله وقومه

(١) الفيئة (بفتح الفاء وكسرها) : الحالة من الرجوع عن الشيء الذى يكون قد لابسه الإنسان وباشره .

(٢) فى قوله تعالى : « قال فإنها محرّمة عليهم ... » آية ٢٦ جـ ٦ ص ١٢٢ طبعة أولى أو ثانية .

بعـد شخوصه . ﴿ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ﴾ أى سبقتموه . والعَجَلة : التقدّم بالشىء قبـل وقته ، وهى مذمومة . والسرعة : عَمَل الشىء فى أوّل أوقاته ، وهى محمودة . قال يعقوب : يقال عجلت الشىء سبقته . وأعجلت الرجل آستعجلته ، أى حملته على العجلة . ومعنى « أَمْرَ رَبِّكُمْ » أى ميعاد ربكم ، أى وعد أربعين ليلة . وقيل : أى تعجّلتم سخط ربكم . وقيل : أعجلتم بعبادة العجل قبل أن يأتيكم أمرٌ من ربكم .

قوله تعـالى : ﴿ وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَأَلْقَى الْأَلْوَاحَ ﴾ أى مما آعتراه من الغضب والأسف حين أشرف على قومه وهم عا كفون على عبادة العجل ، وعلى أخيه فى إهمال أمرهم ؛ قاله سعيد بن جُبير . ولهذا قيل : ليس الخبر كالمعاينة . ولا التفات لمـا رُوى عن قَتادة إن صح عنه . ولا يصحّ أن إلقاءه الألواح إنما كان لِما رأى فيها من فضيلة أمة محمد صلى الله عليه وسلم ولم يكن ذلك لأُمّته . وهذا قول ردىء لا ينبغى أن يضاف إلى موسى عليه السلام . وقد تقدّم عن آبن عباس رضى الله عنه أن الألواح تكسّرت ، وأنه رُفع منها التفصيل وبَقِىَ الهدى والرحمة .

الثانيـــة — وقـد آستدلّ بعض جُهّال المتصوّفة بهذا على جواز رَمْى الثياب إذا آشتد طربُهم على المَغْنَى . ثم منهم من يرمى بها صحاحا ، ومنهم من يَخْرقها ثم يرمى بها . قال : هؤلاء فى غيبة فلا يُلامون ؛ فإن موسى عليه السـلام لمـا غلب عليـه الغم بعبادة قومه العجلَ ، رمى الألواح فكسرها ، ولم يدر ما صنع . قال أبو الفرج الجَوْزِىّ : من يصحّح عن موسى عليه السلام أنه رماها رَمْىَ كاسر ، والذى ذُكر فى القرآن ألقاها فمن أين لنا أنها تكسرت . ثم لو قيل تكسرت فمن أين لنا أنه قصـد كسرها . ثم لو صححنا ذلك عنه قلنا كان فى غيبة ، حتى لو كان بين يديه بحر من نار لخـاضه . ومَن يصحّح لهؤلاء غيبتهم وهم يعرفون المغنى من غيره ، ويحذرون من بئر لو كانت عندهم . ثم كيف تقاس أحوال الأنبياء على أحوال هؤلا السفهاء . وقد سئل ابن عقيل عن تواجدهم وتخريق ثيابهم فقال : خطأ وحرام ؛ وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن إضاعة المـال . فقال له قائل : فإنهم لا يعقلون ما يفعلون . فقال :

إن حضروا هذه الأمكنة مع علمهم أن الطّرب يغلب عليهم فيزيل عقولهم أثموا بما أدخلوه على أنفسهم من التخريق وغيره مما أفسدوا، ولا يسقط عنهم خطاب الشرع؛ لأنهم مخاطبون قبل الحضور بتجنّب هذا الموضع الذى يُفضِى إلى ذلك . كما هم منهيُّون عن شرب المسكر، كذلك هذا الطّرَب الذى يسمّيه أهل التصوف وَجْدًا إن صدقوا أن فيه سُكْرَ طبع ، وإن كذبوا أفسدوا مع الصّحْو، فلا سلامة فيه مع الحالين، وتجنّب مواضع الرِّيَب واجب .

قوله تعالى : ﴿ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُ إِلَيْهِ ﴾ أى بلحيته وذؤابته . وكان هارون أكبر من موسى بثلاث سنين، وأحبّ إلى بنى إسرائيل من موسى؛ لأنه كان ليّن الغضب .

وللعلماء فى أخذ موسى برأس أخيه أربع تأويلات :

الأول — أن ذلك كان متعارَفًا عندهم ؛ كما كانت العرب تفعله من قبض الرجل على لحية أخيه وصاحبه إكراما وتعظيما ، فلم يكن ذلك على طريق الإذلال .

الثانى — أن ذلك إنما كان لِيُسِرّ إليه نزول الألواح عليه ؛ لأنها نزلت عليه فى هذه المناجاة وأراد أن يخفيَها عن بنى إسرائيل قبل التوراة . فقال له هارون : لا تأخذ بلحيتى ولا برأسى ؛ لئلا يشتبه سِرارُه على بنى إسرائيل بإذلاله .

الثالث — إنما فعل ذلك به لأنه وقع فى نفسه أن هارون مائلٌ مع بنى إسرائيل فيما فعلوه من أمر العجل . ومثل هذا لا يجوز على الأنبياء .

الرابع — ضَمّ إليه أخاه ليعلم ما لديه؛ فكره ذلك هارون لئلا يظن بنو إسرائيل أنه أهانه؛ فبيّن له أخوه أنهم استضعفوه، يعنى عبدة العجل، وكادوا يقتلونه أى قاربوا. فلما سمع عذره قال : رب اغفرلى ولأخى؛ أى اغفر لى ما كان من الغضب الذى ألقيت من أجله الألواح، ولأخى لأنه ظنّه مقصّرا فى الإنكار عليهم وإن لم يقع منه تقصير ؛ أى اغفر لأخى أن قصّر. قال الحسن : عبد كلّهم العجل غير هارون، إذ لو كان ثَمّ مؤمن غير موسى وهارون لمَا اقتصر على قوله اغفرلى ولأخى ، ولدَعَا لذلك المؤمن أيضا . وقيل : استغفر لنفسه من فعله بأخيه،

فعل ذلك لمَوْجِدته عليه ؛ إذ لم يلحق به فيعرّفه ماجرى ليرجع فيتلافاهم ؛ ولهذا قال : « يَا هَارُونُ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوا . أَلَّا تَتَّبِعَنِ »(١) الآية . فبيّن هارون أنه إنما أقام خوفا على نفسه من القتل . فدلّت الآية على أن لمن خشى القتل على نفسه عند تغيير المنكر أن يَسْكُت . وقد تقدّم بيان هذا فى « آل عمران »(٢) . ابنُ العربيّ : وفيها دليل على أن الغضب لا يغيّر الأحكام كما زعم بعض الناس ؛ فإن موسى عليه السلام لم يغيّر غضبُه شيئا من أفعاله ، بل أطردت على مجراها من إلقاء لوح وعتاب أخ وصكّ مَلَك . المَهْدَوِيّ : لأن غضبه كان لله عز وجل ، وسكوته عن بنى إسرائيل خوفا أن يتحاربوا ويتفرّقوا .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ ٱبْنَ أُمَّ ﴾ وكان ٱبنَ أمّه وأبيه . ولكنها كلمةُ لِين وعطف . قال الزّجاج : قيل كان هارون أخا موسى لأمه لا لأبيه . وقُرئ بفتح الميم وكسرها ؛ فمن فتح جعل « ٱبن أم » ٱسما واحدا كخمسةَ عشر ؛ فصار كقولك : يا خمسة عشر أقبلوا . ومن كسر الميم جعله مضافا إلى ضمير المتكلم ثم حذف ياء الإضافة ؛ لأن مبنى النداء على الحذف ، وأبقى الكسرة فى الميم لتدُلّ على الإضافة ؛ كقوله : « يا عبادِ » . يدلّ عليه قراءة ابن السَّمَيْقَع « يابنَ أمّى » بإثبات الياء على الأصل . وقال الكسائى والفَرّاء وأبو عبيد : « يابن أمَّ » بالفتح ، تقديره يابن أماه . وقال البصريون : هذ القول خطأ ؛ لأن الألف خفيفة لا تحذف ، ولكن جعل الاسمين ٱسما واحدا . وقال الأخفش وأبو حاتم : « يابن أمِّ » بالكسر كما تقول : ياغلام غلامِ أقبل ، وهى لغة شاذّة والقراءة بها بعيدة . وإنما هذا فيما يكون مضافا إليك ؛ فأما المضاف إلى مضاف إليك فالوجه أن تقول : ياغلام غلامى ، ويابن أخى . وجوّزوا يابن أمّ ، يابن عمّ ؛ لكثرتها فى الكلام . قال الزجاج والنحاس : ولكن لها وجه حسن جيد ، يجعل الٱبن مع الأم ومع العم ٱسما واحدا ؛ بمنزلة قولك : يا خمسة عشر أقبلوا ، فحذفت الياء كما حذفت من ياغلام . ﴿ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى ﴾ استذلّونى وعدّونى ضعيفا . ﴿ وَكَادُوا ﴾ أى قاربوا . ﴿ يَقْتُلُونَنِى ﴾ بنونين ؛ لأنه فعل مستقبل . ويجوز الإدغام فى غير القرآن . ﴿ فَلَا تُشْمِتْ بِىَ ٱلْأَعْدَاءَ ﴾

(١) آية ٩٢ سورة طه .
(٢) راجع جـ ٤ ص ٤٧ طبعة أولى أو ثانية .

أى لا تُسُرّهم. والشماتة : السرور بما يصيب أخاك من المصائب فى الدِّين والدنيا. وهى محرّمة مَنْهِيٌّ عنها. وفى الحديث عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لا تُظهر الشماتةَ بأخيك فيعافيه الله ويبتليك " . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوّذ منها ويقول : " اللّهُمّ إنى أعوذ بك من سوء القضاء ودَرَك الشقاء وشماتة الأعداء " . أخرجه البخارىّ وغيره . وقال الشاعر :

إذا ما الدّهر جَرّ على أناس * كَلاكِلَه أناخ بآخرينا

فقل للشّامتين بنا أفيقوا * سيلقى الشامتون كما لَقِينا

وقرأ مجاهد ومالك بن دينار « تَشْمَت » بالنصب فى التاء وفتح الميم ، « الأعداءُ » بالرفع . والمعنى : لاتفعل بى ما تشمت من أجله الأعداء ، أى لا يكون ذلك منهم لفعل تفعله أنت بى . وعن مجاهد أيضا « تشمت » بالفتح فيهما « الأعداءَ » بالنصب. قال ابن جنّى : المعنى فلا تشمت بى أنت يارب . وجاز هذا كما قال : « الله يستهزئ بهم » ونحوه . ثم عاد إلى المراد فأضمر فعلا نصب به الأعداء ؛ كأنه قال . ولا تشمت بى الأعداء . قال أبو عبيد : وحكيت عن حُميد « فلا تَشِمت » بكسر الميم . قال النحاس : ولا وجه لهذه القراءة ؛ لأنه إن كان من شَمِت وجب أن يقول تَشْمَت . وإن كان من أشمت وجب أن يقول تُشمت . وقوله : ﴿ وَلَا تَجْعَلْنِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ قال مجاهد : يعنى الذين عبدوا العجل . ﴿ قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِأَخِي وَأَدْخِلْنَا فِي رَحْمَتِكَ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ تقدّم (١) .

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ ﴿١٥٢﴾ وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٥٣﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ ﴾ الغضب من الله العقوبة . ﴿ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ لأنهم أمروا بقتل بعضهم بعضا . وقيل : الذِّلة الجزية .

(١) راجع جـ ٣ ص ٤٣١ طبعة أولى أو ثانية .

وفيه بُعْدٌ ؛ لأن الجزية لم تؤخذ منهم و إنما أخذت من ذريّاتهم . ثم قيل : هذا من تمام كلام موسى ، أخبر الله عز وجل به عنه ، وتم الكلام . ثم قال الله تعالى : « وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ » . وكان هذا القول من موسى عليه السلام قبل أن يتوب القوم بقتلهم أنفسهم ، فإنهم لمّا تابوا وعفا الله عنهم بعد أن جرى القتل العظيم — كما تقدم بيانه فى « البقرة » (١) — أخبرهم أن من مات منهم قتيلا فهو شهيد ، ومن بَقِيَ حيًّا فهو مغفور له . وقيل : كان ثَمَّ طائفة أشْرِبوا فى قلوبهم العجل ، أى حُبّه ، فلم يتوبوا ؛ فهم المعنيّون بقوله « إنّ الذينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ » . وقيل : أراد من مات منهم قبل رجوع موسى من الميقات . وقيل : أراد أولادهم . وهو ما جرى على قُريظة والنَّضير ؛ أى سينال أولادهم . والله أعلم . ﴿ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ ﴾ أى مثل ما فعلنا بهؤلاء نفعل بالمفترين . وقال مالك بن أنس رحمة الله عليه : ما مِن مُبْتَدِع إلا وتجد فوق رأسه ذِلّة ، ثم قرأ « إنّ الذين اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيَنَالُهُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّهِمْ — حتى قال — وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُفْتَرِينَ » أى المبتدعين . وقيل : إن موسى أمر بذبح العجل ، فجرى منه دَمٌ وبَرَده بالمِبْرَد وألقاه مع الدم فى اليَمّ وأمرهم بالشرب من ذلك الماء ؛ فمن عَبَد ذلك العجلَ وأشْرِبَ ظهر ذلك على أطراف فِيه ؛ فبذلك عرف عبدة العجل . وقد مضى هذا فى « البقرة » (٢) . ثم أخبر الله تعالى أن الله يقبل توبة التائب من الشرك وغيره . وقد مضى هذا فى غير موضع . ﴿ وَالَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ ﴾ أى الكفر والمعاصى . ﴿ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِهَا ﴾ أى من بعد فعلها . ﴿ وَآمَنُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا ﴾ أى من بعد التوبة ﴿ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

قوله تعالى : وَلَمَّا سَكَتَ عَن مُّوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَاحَ ۖ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴿١٥٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ ﴾ أى سكن . وكذلك قرأها معاوية ابن قُرَّة « سكن » بالنون . وأصل السكوت السكون والإمساك ؛ يقال : جرى الوادى ثلاثا

(١) راجع جـ ١ ص ٤٠١ طبعة ثانية أو ثالثة . (٢) راجع جـ ٢ ص ٣١ طبعة ثانية .

ثم سكن، أى أمسك عن الجَرْى. وقال عكرمة: سكت موسى عن الغضب؛ فهو من المقلوب. كقولك: أدخلت الأصبع فى الخاتم، وأدخلت الخاتم فى الأصبع. وأدخلت القَلَنْسُوَة فى رأسى، وأدخلت رأسى فى القَلَنْسُوة. ﴿ أَخَذَ الْأَلْوَاحَ ﴾ التى ألقاها. ﴿ وَفِي نُسْخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ ﴾ أى « هدى » من الضلالة، « ورحمة » أى من العذاب. والنسخ: نقل ما فى كتاب إلى كتاب آخر. ويقال للاصل الذى كتبتَ منه: نسخة، وللفرع نسخة. فقيل: لما تكسّرت الألواح صام موسى أربعين يوما، فرُدّت عليه وأعيدت له تلك الألواح فى لوحين، ولم يفقد منها شيئا؛ ذكره ابن عباس. قال القُشَيْرِىّ: فعلى هذا « وفى نسختها » أى وفيما نُسخ من الألواح المتكسّرة ونُقل إلى الألواح الجديدة هدى ورحمة. وقال عطاء: فيما بقى منها. وذلك أنه لم يبق منها إلا سبعها، وذهب ستّة أسباعها. ولكن لم يذهب من الحدود والأحكام شىء. وقيل: المعنى «وفى نسختها» أى وفيما نُسخ له منها من اللوح المحفوظ هدى. وقيل: المعنى وفيما كتب له فيها هدى ورحمة، فلا يحتاج إلى أصل ينقل عنه. وهذا كما يقال: انسخ ما يقول فلان، أى أثبته فى كتابك.

قوله تعالى: ﴿ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ ﴾ أى يخافون. وفى اللام ثلاثة أقوال: قول الكوفيين هى زائدة. قال الكِسائِىّ: حدّثنى من سمع الفرزدق يقول: نقدت لها مائة درهم، بمعنى نقدتها. وقيل: هى لام أجْل؛ المعنى: والذين هم من أجل ربّهم يرهبون لا رياء ولا سمعة؛ عن الأخفش. وقال محمد بن يزيد: هى متعلقة بمصدر؛ المعنى: للذين هم رهبتهم لربهم. وقيل: لما تقدّم المفعول حَسُن دخول اللام؛ كقوله: « إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ »(١). فلما تقدّم المعمول وهو المفعول ضَعُف عملُ الفعل فصار بمنزلة مالا يتعدّى.

قوله تعالى: ﴿ وَاخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِّمِيقَاتِنَا ۖ فَلَمَّا أَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّايَ ۖ أَتُهْلِكُنَا

(١) آية ٤٣ سورة يوسف.

بِمَا فَعَلَ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَّآ ۖ إِنْ هِىَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ ۚ أَنتَ وَلِيُّنَا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْغَٰفِرِينَ ﴿١٥٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِمِيقَاتِنَا ﴾ مفعولان، أحدهما حذفت منه من ؛ وأنشد سيبويه :

مِنَّا الذى ٱخْتِير الرجالَ سَماحةً * وبِرًّا إذا هَبّ الرِّياح الزَّعازِعُ (١)

وقال الراعى يمدح رجلا :

اخترتك الناسَ إذ رَثّت حلائقهم * وٱختل (٢) مَن كان يُرْجَى عنده السُّولُ

يريد : اخترتك من الناس . وأصل اختار ٱختير ؛ فلما تحركت الياء وقبلها فتحة قلبت ألفا، نحو قال وباع .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّآ أَخَذَتْهُمُ ٱلرَّجْفَةُ ﴾ أى ماتوا . والرجفة فى اللغة الزلزلة الشديدة . ويروى أنهم زُلزلوا حتى ماتوا .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ رَبِّ لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُم مِّن قَبْلُ وَإِيَّاىَ ﴾ أى أمَتّهم ؛ كما قال عز وجل : « إِنِ ٱمْرُؤٌا هَلَكَ (٣) » . « وإيَّاىَ » عطف . والمعنى : لو شئت أمتّنا من قبل أن نخرج إلى الميقات بمحضر بنى إسرائيل حتى لا يتهمونى . أبو بكر بن أبى شيبة : حدّثنا يحيى ابن سعيد القَطّان عن سفيان عن أبى إسحاق عن عمارة بن عبد عن علىّ رضى الله عنه قال : ٱنطلق موسى وهارون صلى الله عليهما وٱنطلق شَبّر وشَبير — هما ابنا هارون — فانتهَوْا إلى جبل فيه سرير، فقام عليه هارون فقُبض روحه . فرجع موسى إلى قومه، قالوا : أنت قتلته، حسدتنا على لِينه وعلى خُلُقه، أو كلمة نحوها، الشك من سفيان، فقال : كيف أقتله ومعى ٱبناه ! قال : فاختاروا من شئتم ؛ فاختاروا من كل سِبْط عشرة . قال : فذلك قوله « وَٱخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا لِمِيقَاتِنَا » فانتهوا إليه ؛ فقالوا : مَن قتلك يا هارون ؟ قال : ما قتلنى

(١) البيت للفرزدق ؛ كما فى شواهد سيبويه . (٢) اختل : افتقر . (٣) آية ١٧٦ سورة النساء .

أحد ولكن الله توفّانى . قالوا : يا موسى، ما تُعْصَى . فأخذتهم الرجفة ، فجعلوا يتردّدون يمينا وشمالا، ويقول : « لَوْ شِئْتَ أَهْلَكْتَهُمْ مِنْ قَبْلُ وَإِيَّايَ أَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ السُّفَهَاءُ مِنَّا إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ » . قال : فدعا الله فأحياهم وجعلهم أنبياء كلّهم . وقيل : أخذتهم الرجفة لقولهم أرنا الله جهرة؛ كما قال الله تعالى : « وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ» (١) . على ماتقدّم بيانه فى « البقرة » . وقال ابن عباس : إنما أخذتهم الرجفة لأنهم لم ينهَوْا مَن عبد العجل ، ولم يرضَوْا عبادته . وقيل : هؤلاء السبعون غيرُ من قالوا أرنا الله جهرة . وقال وهب : ما ماتوا، ولكن أخذتهم الرجفة من الهَيْبة حتى كادت أن تَبِين مفاصلُهم ، وخاف موسى عليهم الموت . وقد تقدّم فى «البقرة» عن وهب أنهم ماتوا يوما وليلة . وقيل غير هذا فى معنى سبب أخذهم بالرجفة . والله أعلم بصحة ذلك . ومقصود الاستفهام فى قوله «أَتُهْلِكُنَا» الجَحْد؛ أى لست تفعل ذلك . وهو كثير فى كلام العرب . وإذا كان نَفْياً كان بمعنى الإيجاب؛ كما قال :

ألستمْ خير من ركب المطايا * وأندَى العالمين بطُونَ راح (٢)

وقيل : معناه الدعاء والطلب ، أى لا تهلكنا ؛ وأضاف إلى نفسه . والمراد القوم الذين ماتوا من الرجفة . وقال المبرّد : المراد بالاستفهام استفهامُ استعظامٍ ؛ كأنه يقول : لا تهلكنا ، وقد علم موسى أن الله لا يهلك أحدا بذنب غيره ؛ ولكنه كقول عيسى «إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ» (٣) . وقيل : المراد بالسفهاء السبعون . والمعنى : أتهلك بنى إسرائيل بما فعل هؤلاء السفهاء فى قولهم «أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً». ﴿ إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ ﴾ أى ما هذا إلا اختبارك وامتحانك. وأضاف الفتنة إلى الله عز وجل ولم يضفها إلى نفسه ؛ كما قال إبراهيم : «وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ» (٤) فأضاف المرض إلى نفسه والشفاء إلى الله تعالى . وقال يُوشع : « وَمَا أَنْسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ» (٥) . وإنما استفاد ذلك موسى عليه السلام من قوله تعالى له : « فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا

(١) راجع جـ ١ ص ٤٠٣ طبعة ثانية أو ثالثة . (٢) الراح : جمع راحة ، وهى الكف .
(٣) آية ١١٨ سورة المائدة . (٤) آية ٨٠ سورة الشعراء . (٥) آية ٦٣ سورة الكهف .

قَوْمَكَ مِنْ بَعْدِكَ[1] » . فلما رجع إلى قومه ورأى العجل منصوبا للعبادة وله خُوار قال : « إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا » أى بالفتنة . ﴿ مَنْ تَشَاءُ وَتَهْدِى مَنْ تَشَاءُ ﴾ وهذا ردٌّ على القـدرية .

قوله تعالى : وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ ۚ قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ ۖ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ۚ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَـٰتِنَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱكْتُبْ لَنَا فِى هَٰذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةً ﴾ أى وفقنا للأعمال الصالحة التى تكتب لنا بها الحسنات . ﴿ وَفِى الْآخِرَةِ ﴾ أى جزاء عليها . ﴿ إِنَّا هُدْنَا إِلَيْكَ ﴾ أى تُبْنَا ؛ قاله مجاهد وأبو العالية وقتادة . والهَوْد : التوبة ؛ وقد تقدم فى « البقرة »[2] .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ عَذَابِى أُصِيبُ بِهِ مَنْ أَشَاءُ ﴾ أى المستحقين له ، أى هذه الرجفة والصاعقة عذاب منّى أصيب به من أشاء . وقيل : المعنى « من أشاء » أى من أشاء أن أضلّه .

قوله : ﴿ وَرَحْمَتِى وَسِعَتْ كُلَّ شَىْءٍ ﴾ عموم ، أى لا نهاية لها ، أى من دخل فيها لم تعجز عنه . وقيل : وسعت كل شىء من الخلق حتى إن البهيمة لها رحمة وعطف على ولدها . قال بعض المفسرين : طمع فى هذه الآية كلُّ شىء حتى إبليس ، فقال : أنا شىء ؛ فقال الله تعالى : ﴿ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ ﴾ فقالت اليهود والنصارى : نحن متقون ؛ فقال الله تعالى : « ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِىَّ الْأُمِّىَّ » الآية . فخرجت الآية عن العموم ، والحمد لله . روى حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جُبير عن ابن عباس قال : كتبها الله عز وجل لهذه الأمة .

---

(١) آية ٨٥ سورة طه .

(٢) راجع جـ ١ ص ٤٣٢ طبعة ثانية أو ثالثة .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾

فيه عشر مسائل :

الأولى — روى يحيى بن أبى كثير عن نَوْف البِكَالِىّ الحِمْيَرِىّ : لما اختار موسى قومه سبعين رجلا لميقات ربّه قال الله تعالى لموسى : أن أجعل لكم الأرض مسجدا وطهورا تُصلّون حيث أدركتكم الصلاة إلا عند مِرْحاض أو حَمّام أو قبر ، وأجعل السَّكِينة فى قلوبكم ، وأجعلكم تقرءون التوراة عن ظهر قلوبكم ، يقرأها الرجل منكم والمرأةُ والحُرُّ والعبد والصغير والكبير . فقال ذلك موسى لقومه ، فقالوا : لا نريد أن نُصلّى إلا فى الكنائس ، ولا نستطيع حمل السَّكِينة فى قلوبنا ، ونريد أن تكون كما كانت فى التابوت ، ولا نستطيع أن نقرأ التوراة عن ظهر قلوبنا ، ولا نريد أن نقرأها إلا نَظَرًا . فقال الله تعالى : « فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ — إلى قوله — ٱلْمُفْلِحُونَ » . فجعلها لهذه الأمة . فقال موسى : يارَبّ ، اجعلنى نبيّهم . فقال : نبيّهم منهم . قال : رَبّ اجعلنى منهم . قال : إنك لن تدركهم . فقال موسى : يارَبّ ، أتيتك بوفد بنى إسرائيل ، فجعلت وفادتنا لغيرنا . فأنزل الله عز وجل : « وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ »(١) . فرضِىَ موسى . قال نَوْف : فاحمَدوا الله الذى جعل وفادة بنى إسرائيل لكم . وذكر أبو نعيم أيضا هذه القصة من حديث الأوزاعىّ قال : حدّثنا يحيى بن أبى عمرو الشَّيْبانِىّ قال حدّثنى نَوْف البِكَالِىّ إذا افتتح موعظة قال : ألا تحمَدون ربّكم الذى حفظ غيبتكم وأخذ لكم بعد سهمكم وجعل وفادة القوم لكم . وذلك أن موسى عليه السلام

(١) آية ١٥٩ من هذه السورة .

وقد بنى إسرائيـل فقال الله لهم : إنى قـد جعلت لكم الأرض مسـجدا حيثما صلّيتم فيهـا تقبّلتُ صلاتكم إلا فى ثلاثة مواطن من صلّى فيهن لم أقبل صلاته المقبُرة والحمام والمرحاض . قالوا: لا، إلا فى الكنيسة . قال : وجعلت لكم التراب طهورا إذا لم تجدوا المـاء . قالوا : لا ، إلا بالمـاء . قال : وجعلت لكم حيثما صلى الرجل فكان وحده تقبّلت صـلاته . قالوا : لا، إلا فى جماعة .

الثانيـــة — قوله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ ﴾ هذه الألفاظ كما ذكرنا أخرجت اليهود والنصارى من الاشتراك الذى يظهر فى قوله : « فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ » وحصلت هـذه العِدة لأمة محمد صـلى الله عليه وسـلم ؛ قاله ابن عباس وابن جُبير وغيرهما . و ﴿ يَتَّبِعُونَ ﴾ يعنى فى شَرْعه ودِينه وما جاء به . والرسول والنبىّ اسمان لمعنيين ؛ فإن الرسول أخصُّ من النبىّ . وقدّم الرسول اهتماما لمعنى الرسالة ، وإلا فمعنى النبوّة هو المتقدّم ؛ ولذلك ردّ رسول الله صلى الله عليه وسلم على البَرَاء حين قال : و برسولك الذى أرسلت . فقال له : " قل بنبيّك الذى أرسلت " خرّجه فى الصحيح . وأيضـا فإن فى قوله « و برسـولك الذى أرسلت » تكرير الرسالة ؛ وهو معنًى واحد فيكون كالحَشْو الذى لا فائدة فيه . بخلاف قوله « و نَبيّك الذى أرسلت » فإنهما لا تكرار فيهما . وعلى هـذا فكل رسول نبىّ ، وليس كل نبىّ رسـولا ؛ لأن الرسـول والنبىّ قـد اشتركا فى أمر عام وهى النبأ ، وافترقا فى أمر وهى الرسالة . فإذا قلت : محمد رسول من عند الله تضمّن ذلك أنه نبىّ و رسول . وكذلك غيره من الأنبياء صلوات الله عليهم .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ الْأُمِّيَّ ﴾ هو منسوب إلى الأمّة الأمّية ، التى هى على أصل ولادتها ، لم تتعلم الكتابة ولا قراءتها ؛ قاله ابن العربى . وقال ابن عبـاس رضى الله عنـه : كان نبيّكم صلى الله عليه وسلم أميا لا يكتب ولا يقرأ ولا يحسُب ؛ قال الله تعالى : « وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ »[1] . ورُوى فى الصحيح عن ابن عمـر عن النبىّ

(١) آية ٤٨ سورة العنكبوت .

صلى الله عليه وسلم قال : " إنَّا أُمَّةٌ أُمِّيّة لا نكتب ولا نحسُب " . الحديث . وقيل : نسب النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى مَكّة أمِّ القرى ؛ ذكره النحاس .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوباً عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ ﴾ روى البخاريّ قال : حدّثنا محمد بن سِنان قال حدّثنا فُلَيح قال حدّثنا هلال عن عطاء بن يَسار لقيت عبد الله بن عمرو بن العاص قلت : أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة . فقال : أجَلْ، والله إنه لموصوف في التوراة ببعض صفته في القرآن « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً (١) » وحِرْزاً للأمِّيين، أنت عبدي ورسولي، سمّيتك المتوكل ، ليس بفَظّ ولا غليظ ولا صَخّاب في الأسواق، ولا يدفع بالسيئة السيئةَ ولكن يعفو ويغفر، ولن يقبضه الله تعالى حتى يقيم به الملّة العوجاء بأن يقولوا لا إله إلا الله ، ويفتح بها أعيُناً عُمْياً ، وآذاناً صُمّاً، وقلوباً غُلْفاً . قال عطاء : ثم لَقِيت كعباً فسألته عن ذلك فما اختلفا حرفا ؛ إلا أن كعبا قال بلُغَتِه : قلوبا غُلُوفيا وآذانا صموميا وأعينا عموميا . قال ابن عطية : وأظن هذا وهْماً أو تُجْمة . وقد روى عن كعب أنه قال: قلوبا غلوفا وآذانا صموما وأعينا عموما. قال الطبري: هي لغة حِمْيَرِيّة . وزاد كعب في صفة النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : مولده بمكة، ومهجرته بطابة، وملكه بالشام، وأمّته الحامدون ، يحمدون الله على كل حال في كل منزل ، يُوَمِّئُون أطرافهم ويأتزرون إلى أنصاف ساقهم ، رعاة الشمس ، يُصلّون الصلوات حيثما أدركتهم ولو على ظهر الكناسة، صَفُّهم في القتال مثلُ صَفِّهم في الصلاة. ثم قرأ « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ (٢) » .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ قال عطاء : « يأمرهم بالمعروف » بخلع الأنداد، ومكارم الأخلاق ، وصلة الأرحام . « وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ » عبادة الأصنام ، وقطع الأرحام .

---

(١) آية ٤٥ سورة الأحزاب . (٢) آية ٤ سورة الصف .

السادســـة — قوله تعـالى : ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ ﴾ مذهب مالك أن الطيبات هى المحلّلات ؛ فكأنه وصفها بالطّيب ؛ إذ هى لفظة تتضمّن مَدْحًا وتشريفا . وبحسب هذا تقول فى الخبائث : إنها المحرّمات ؛ ولذلك قال ابن عباس : الخبائث هى لحم الخنزير والرِّبا وغيره . وعلى هـذا حلّل مالك المتقذّرات كالحيّات والعقارب والخنافس ونحوها . ومذهب الشافعىّ رحمـه الله أن الطيبات هى من جهـة الطعم ؛ إلا أن اللفظة عنده ليست على عمومها ؛ لأن عمومَها بهذا الوجه من الطعم يقتضى تحليل الخمر والخنزير ، بل يراها مختصّة فيما حلّله الشرع . ويرى الخبـائث لفظا عاما فى المحرّمات بالشرع وفى المتقذرات ؛ فيحرّم العقارب والخنافس والوَزَغ وما جرى هـذا المجرى . والنـاس على هـذين القولين ، وقـد تقدّم فى « البقرة »[1] هذا المعنى .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ ﴾ الإِصْر : الثِّقل ؛ قاله مجاهد وقَتادة وابن جُبير . والإِصْر أيضا : العهد ؛ قاله ابن عباس والضحّاك والحسن . وقد جمعت هذه الآية المعنيين ، فإن بنى إسرائيل قد كان أُخذ عليهم عهد أن يقوموا بأعمال ثِقال ؛ فوُضع عنهم بمحمد صـلى الله عليه وسـلم ذلك العهـدُ وثقلُ تلك الأعمال ؛ كغسل البول ، وتحليل الغنائم ، ومجالسة الحائض ومؤاكلتها ومضاجعتها ؛ فإنهم كانوا إذا أصاب ثوبَ أحدِهم بولٌ قَرَضه . وروى : جِلْدَ أحدهم . وإذا جمعوا الغنائم نزلت نار من السماء فأكلتها ، وإذا حاضت المرأة لم يقربوها ، إلى غير ذلك مما ثبت فى الصحيح وغيره .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ ﴾ فالأغلال عبارة مستعارة لتلك الأثقال . ومن الأثقال تركُ الاشتغال يومَ السبت ؛ فإنه يُروى أن موسى عليـه السلام رأى يوم السبت رجلا يحمـل قصبا فضرب عنقه . هـذا قول جمهور المفسرين . ولم يكن فيهم الدِّيَة ، وإنمـا كان القصاص . وأُمِروا بقتل أنفسهم علامةً لتوبتهم ، إلى غير ذلك . فشُبِّه ذلك بالأغلال ؛ كما قال الشاعر :

---

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٠٧ طبعة ثانية .

فليس كمهد الدار يا أمّ مالك * ولكن أحاطت بالرقاب السلاسلُ

وعاد الفتى كالكَهْل ليس بقائل * سوى العدل شيئا فاستراح العواذل

فشبّه حدود الإسلام وموانعه عن التخطّى إلى المحظورات بالسلاسل المحيطات بالرقاب . ومن هذا المعنى قول أبى أحمد بن بحش لأبى سفيان :

اِذهبْ بها اِذهبْ بها * طُوِّقتها طوقَ الحمامهْ

أى لزمك عارُها . يقال : طُوِّق فلان كذا إذا لزمه .

التاسعة — إن قيل : كيف عطف الأغلال وهو جمع على الإصر وهو مفرد؟ فالجواب أن الإصر مصدر يقع على الكثرة . وقرأ ابن عامر « آصارهم » بالجمع؛ مثل أعمالهم . فجمعه لاختلاف ضروب المآثم . والباقون بالتوحيد؛ لأنه مصدر يقع على القليل والكثير من جنسه مع إفراد لفظه . وقد أجمعوا على التوحيد فى قوله : « وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا »(١) . وهكذا كلما يَرِد عليك من هذا المعنى؛ مثل « وعلى سمعِهم »(٢) . « لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ »(٣) . و « مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ »(٤) . كلّه بمعنى الجمع .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ ﴾ أى وقّروه ونصروه . قال الأخفش : وقرأ الجَحْدرِىّ وعيسى « وعَزَرُوه » بالتخفيف . وكذا « وعَزَرْتموهم »(٥) . يقال : عزره يعزره ويعزره . و « النور » القرآن « والفلاح » الظَّفَر بالمطلوب . وقد تقدّم(٦) .

قوله تعالى : قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾

(١) آية ٢٨٦ سورة البقرة . (٢) آية ٧ سورة البقرة . (٣) آية ٤٣ سورة إبراهيم .
(٤) آية ٤٥ سورة الشورى . (٥) آية ١٢ سورة المائدة ج ٦ ص ١١٤ .
(٦) راجع ج ١ ص ١٨١ طبعة ثانية أو ثالثة .

ذكر أن موسى بشّر به، وأن عيسى بشّر به . ثم أمره أن يقول بنفسه إنى رسـول الله إليكم جميعا . و « كلماته » كلماتُ الله تعالى كتبُهُ من التوراة والإنجيل والقرآن .

قوله تعـالى : وَمِن قَوْمِ مُوسَىٰٓ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٩﴾

أى يدعون الناس إلى الهداية . و ﴿ يَعْدِلُونَ ﴾ معناه فى الحكم . وفى التفسير إن هؤلاء قوم من وراء الصين، من وراء نهر الرمل، يعبدون الله بالحق والعدل، آمنوا بمحمد وتركوا السبت، يستقبلون قبلتنا، لا يَصل إلينا منهم أحد، ولا منّا إليهم أحد . فرُوى أنه لمـا وقع الاختلاف بعـد موسى كانت منهم أمة يهدون بالحق ، ولم يقدروا أن يكونوا بين ظَهْرَانى بنى إسرائيل حتى أخرجهـم الله إلى ناحيـة من أرضه فى عُزلة من الخلق ، فصار لهم سَرَب فى الأرض ، فمَشَوْا فيه سنةً ونصفَ سنة حتى خرجوا وراء الصين ؛ فهم على الحق إلى الآن . وبين الناس وبينهم بحر لا يوصَل إليهم بسببه . ذهب جبريل بالنبىّ صلى الله عليه وسلم إليهم ليلة المعراج فآمنوا به وعلّمهم سُوَرًا من القرآن وقال لهم : هـل لكم مكيال وميزان ؟ قالوا : لا، قال : فمن أين معاشكم ؟ قالوا : نخرج إلى البريّة فنزرع، فإذا حصدنا وضعناه هناك ، فإذا احتاج أحدنا إليـه يأخذ حاجته . قال : فأين نساؤكم ؟ قالوا : فى ناحيـة منّا ، فإذا احتاج أحدنا لزوجته صار إليها فى وقت الحاجة . قال : فيكْذِب أحدكم فى حديثه ؟ قالوا : لو فعل ذلك أحدُنا أخذته لَظَى، إن النار تنزل فتحرقه . قال : فما بال بيوتكم مستوية؟ قالوا : لئلا يعلُوَ بعضنا على بعض . قال : فما بال قبوركم على أبوابكم ؟ قالوا : لئلا نَغْفُل عن ذكر الموت . ثم لمـا رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الدنيا ليلة الإسراء أنزل عليه : « وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ »[1] يعنى أمة محمد عليه السلام . يُعْلمه أن الذى أعطيتُ موسى فى قومه أعطيتك فى أمّتك . وقيل : هم الذين آمنوا بنبيّنا محمد عليه السلام من أهل الكتاب . وقيل: هم قوم من بنى إسرائيل تمسّكوا بشرع موسى قبل نسخه، ولم يبدّلوا ولم يقتلوا الأنبياء.

(١) آية ١٨١ من هذه السورة .

قوله تعالى : وَقَطَّعْنَٰهُمُ ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ إِذِ ٱسْتَسْقَىٰهُ قَوْمُهُۥٓ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْحَجَرَ ۖ فَٱنۢبَجَسَتْ مِنْهُ ٱثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ۖ قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ۚ وَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْغَمَٰمَ وَأَنزَلْنَا عَلَيْهِمُ ٱلْمَنَّ وَٱلسَّلْوَىٰ ۖ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ ۚ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٠﴾ وَإِذْ قِيلَ لَهُمُ ٱسْكُنُوا۟ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةَ وَكُلُوا۟ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطِيٓـَٰٔتِكُمْ ۚ سَنَزِيدُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٦١﴾ فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَطَّعْنَاهُمُ ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ أَسْبَاطًا أُمَمًا ﴾ عدد نعمه على بنى إسرائيل، وجعلهم أسباطًا ليكون أمرُ كلّ سبط معروفا من جهة رئيسهم؛ فيخفّ الأمر على موسى. وفى التنزيل « وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا » وقد تقدّم[1]. وقوله : « ٱثْنَتَىْ عَشْرَةَ » والسِّبط مذكّر لأن بعده « أمما » فذهب التأنيث إلى الأمم. ولو قال : اثنى عشر لتذكير السبط جاز؛ عن الفَرّاء. وقيل : أراد بالأسباط القبائل والفِرَق؛ فلذلك أنّث العدد. قال الشاعر :

وإن قريشا كلها عشر أبطن * وأنت برىء من قبائلها العَشْر

فذهب بالبَطْن إلى القبيلة والفَصيلة؛ فلذلك أنّثها. والبَطْن مذكّر؛ كما أن الأسباط جمع مذكر. الزجاج : المعنى قطعناهم اثنتى عشرة فرقة. ﴿ أَسْبَاطًا ﴾ بدل من اثنتى عشرة ﴿ أُمَمًا ﴾ نعتٌ للأسباط. وروى المفضّل عن عاصم « وقطعناهم » مخفّفا. ﴿ أَسْبَاطًا ﴾ الأسباط فى ولد إسحاق بمنزلة القبائل فى ولد إسماعيل عليهما السلام. والأسباط مأخوذ من السِّبَط وهو شجر تُعلفه الإبل. وقد مضى فى « البقرة »[2] مستوفًى. وروى مَعْمَر عن همّام بن مُنَبِّه

(١) آية ١٢ سورة المائدة ج٦ ص ١١٢ .
(٢) راجع ج ٢ ص ١٤٠ طبعة ثانية .

عن أبي هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم فى قوله عز وجل : ﴿ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ ﴾ قالوا : حَبّة فى شعرة. وقيل لهم : « ادْخُلُوا البابَ سُجَّدًا » فدخلوا متوركين على أستاههم . ﴿ بِمَا كَانُوا يَظْلِمُونَ ﴾ مرفوع؛ لأنه فعل مستقبل وموضعه نصب. و « ما » بمعنى المصدر، أى بظلمهم . وقد مضى فى « البقرة » ما فى هذه الآية من المعانى والأحكام(١) . والحمد لله .

قوله تعالى : وَسْئَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٣﴾ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ۙ اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ۖ قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ ﴾ أى عن أهل القرية؛ فعبّر عنهم بها لما كانت مستقرًّا لهم وسبب اجتماعهم . نظيره « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا »(٢) . وقوله عليه السلام : " اهتز العرش لموت سعد بن معاذ " يعنى أهل العرش من الملائكة ، فرحا واستبشارا بقدومه، رضى الله عنه . أى واسأل اليهود الذين هم جيرانك عن أخبار أسلافهم وما مسخ الله منهم قِردة وخنازير . وهذا سؤال تقرير وتوبيخ . وكان ذلك علامة لصدق النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ إذ أطلعه الله على تلك الأمور من غير تعلّم . وكانوا يقولون : نحن أبناء الله وأحبّاؤه، لإنّا من سِبط خليله إبراهيم ، ومن سِبْط إسرائيل وهو بكر الله(٣) ، ومن سبط موسى كليم الله، ومن سبط ولده عُزير، فنحن من أولادهم. فقال الله عز وجل لنبيّه : سَلْهم يا محمد عن القرية، أما عذّبتهم بذنوبهم ؛ وذلك بتغيير فرع من فروع الشريعة .

(١) راجع جـ ١ ص ٤٠٩ طبعة ثانية أو ثالثة . (٢) آية ٨٢ سورة يوسف .

(٣) زعمت اليهود أن الله عز وجل أوحى الى إسرائيل أن ولدك بكرى من الولد . راجع جـ ٦ ص ١٢٠

واختُلف فى تعيين هذه القرية ؛ فقال ابن عباس وعِكرمة والسُّدِّى : هى أيلة. وعن ابن عباس أيضا أنها مَدْين بين أيلة والطور . الزُّهْرِىّ : طَبَرِيّة. قَتادة وزيد بن أسلم : هى ساحل من سواحل الشام، بين مَدْين وعَيْنون، يقال لها : مقناة . وكان اليهود يكتمون هذه القصة لما فيها من السُّبَّة عليهم . ﴿ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ ﴾ أى كانت بقرب البحر ؛ تقول : كنت بحضرة الدار أى بقربها . ﴿ إِذْ يَعْدُونَ فِي السَّبْتِ ﴾ أى يصيدون الحيتان ، وقد نهوا عنه ؛ يقال : سَبَت اليهودُ ؛ تركوا العمل فى سبتهم . وسُبت الرجل للمفعول سُباتا أخذه ذلك ؛ مثل الخرس . وأسبت سكن فلم يتحرك . والقوم صاروا فى السّبت . واليهود دخلوا فى السبت، وهو اليوم المعروف. وهو من الراحة والقَطْع . ويجمع أسْبُت وسُبُوت وأسبات. وفى الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " ومن احتجم يوم السبت فأصابه بَرَص فلا يلومنّ إلا نفسه " . قال علماؤنا : وذلك لأن الدم يجمد يوم السبت، فإذا مددته لتستخرجه لم يجر وعاد بَرَصًا . وقراءة الجماعة « يَعْدُون » . وقرأ أبو نهيك « يُعِدّون » بضم الياء وكسر العين وشد الدال. الأولى من الأعتداء والثانية من الإعداد ؛ أى يهيئون الآلة لأخذها. وقرأ ابن السَّمَيْقَع « فى الأسبات » على جمع السبت . ﴿ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ ﴾ وقرئ أسباتهم . ﴿ شُرَّعًا ﴾ أى شوارع ظاهرة على الماء كثيرة . وقال اللّيث : حيتان شُرّع رافعة رءوسها . وقيل : معناه أن حيتان البحر كانت ترد يوم السبت عُنُقًا(١) من البحر فتزاحم أيلة . ألهمها الله تعالى أنها لا تُصاد يوم السبت ؛ لنهيه تعالى اليهودَ عن صيدها . وقيل : إنها كانت تشرع على أبوابهم ؛ كالكباش البيض رافعةً رءوسها، حكاه بعض المتأخرين ؛ فتعدّوا فأخذوها فى السبت ؛ قاله الحسن . وقيل : يوم الأحد ، وهو الأصح على ما يأتى بيانه . ﴿ وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ ﴾ أى لا يفعلون السبت ؛ يقال : سبت يسبت إذا عظّم السبت . وقرأ الحسن « يُسْبِتون » بضم الياء ، أى يدخلون فى السبت ؛ كما يقال : أجمعنا وأظهرنا وأشهرنا ، أى دخلنا فى الجمعة والظهر والشهر. ﴿ لَا تَأْتِيهِمْ ﴾ أى حيتانهم . ﴿ كَذَلِكَ نَبْلُوهُمْ ﴾ أى نشدد

(١) أى طوائف ؛ يقال : جاء القوم عنقا عنقا ، أى قطيعا قطيعا .

عليهم فى العبادة ونختبرهم . والكاف فى موضع نصب . ﴿ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴾ أى بفسقهم . وسئل الحسين بن الفضل : هل تجد فى كتاب الله الحلال لا يأتيك إلا قوتا ، والحرام يأتيك جَزْفًا جَزْفًا ؟ قال : نعم ، فى قصة داود وأيلة « إذْ تَأْتِيهم حيتانهم يوم سبتهم شُرَّعًا ويوم لا يَسْبِتون لا تأتيهم » . ورُوى فى قصص هذه الآية أنها كانت فى زمن داود عليه السلام ، وأن إبليس أوْحَى إليهم فقال : إنما نُهيتم عن أخذها يوم السبت ، فاتخذوا الحياض ؛ فكانوا يسوقون الحيتان إليها يوم الجمعة فتبقى فيها ، فلا يمكنها الخروج منها لقلة الماء ، فيأخذونها يوم الأحد . وروى أشهب عن مالك قال . زعم ابن رُومان أنهم كانوا يأخذ الرجل خيطا ويضع فيه وهقة (١) ، وألقاها فى ذنب الحوت ، وفى الطرف الآخر من الخيط وتِد وتركه كذلك إلى الأحد ، ثم تطرق الناس حين رأوا من صنع هذا لا يُبْتَلَى حتى كثُر صيد الحوت ، ومُشى به فى الاسواق ، وأعلن الفسقة بصيده ؛ فقامت فرقة من بنى إسرائيل ونهت ، وجاهرت بالنهى واعتزلت . وقيل : إن الناهين قالوا : لا نساكنكم ؛ فقسموا القرية بجدار . فأصبح الناهون ذات يوم فى مجالسهم ولم يخرج من المعتدين أحد ، فقالوا : إن للناس لشأنا ؛ فعلَوْا على الجدار فنظروا فإذا هم قِرَدة ؛ ففتحوا الباب ودخلوا عليهم ، فعرفت القِردة أنسابَها من الإنس ، ولم تعرف الإنس أنسابهم من القِردة ؛ فجعلت القِردة تأتى نسيبها من الإنس فتَشَمّ ثيابه وتبكى ؛ فيقول : ألم ننهكم ! فتقول برأسها نعم . قال قتادة : صار الشبان قردةً والشيوخُ خنازير ؛ فما نجا إلا الذين نَهَوْا وهلك سائرهم . فعلى هذا القول إن بنى إسرائيل لم تفترق إلا فرقتين . ويكون المعنى فى قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ﴾ أى قال الفاعلون للواعظين حين وعظوهم : إذا علمتم أن الله مهلكنا فلم تعظوننا ؛ فسخهم الله قردة . ﴿ قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ أى قال الواعظون : موعظتنا إياكم معذرة ؛ أى إنما يجب علينا أن نعظكم لعلكم تتقون . أسند

(١) الوهق (بالتحريك وتسكن الهاء) : الحبل فى طرفه أنشوطة يطرح فى عنق الدابة والإنسان حتى تؤخذ . والأنشوطة : عقدة يسهل انحلالها ، اذا أخذ بأحد طرفيها انفتحت كعقدة التكة .
وقد وردت هذه الكلمة محرفة فى الجزء الأول ص ٤٠٠ طبعة ثانية أو ثالثة .

هذا القول الطَّبرِيّ عن ابن الكلبيّ . وقال جمهور المفسرين : إن بنى إسرائيل افترقت ثلاث فرق ، وهو الظاهر من الضمائر فى الآية . فرقة عَصَتْ وصادت، وكانوا نحوًا من سبعين ألفا . وفرقة نَهَت واعتزلت ، وكانوا اثنَىْ عشر ألفا . وفرقة اعتزلت ولم تَنْهَ ولم تَعْص ، وأن هذه الطائفة قالت للناهية : لِم تعظون قوما — تريد العاصية — اللهُ مهلكُهم أو معذّبهم على غلبة الظن ، وما عُهد من فعل الله تعالى حينئذ بالأمم العاصية . فقالت الناهية : موعظتنا معذرة إلى الله لعلّهم يتقون . ولو كانوا فرقتين لقالت الناهية للعاصية : ولعلكم تتقون، بالكاف . ثم اختُلف بعد هذا؛ فقالت فرقة : إن الطائفة التى لم تَنْه ولم تَعْص هلكت مع العاصية عقوبةً على ترك النهى ؛ قاله ابن عباس . وقال أيضا : ما أدرى ما فُعل بهم ؛ وهو الظاهر من الآية . وقال عِكْرمة : قلت لابن عباس لمّا قال ما أدرى ما فُعل بهم : ألا ترى أنهم قد كَرِهوا ما هم عليه وخالفوهم فقالوا : لِمَ تعظون قوما الله مهلكهم؛ فلم أزل به حتى عرّفته أنهم قد نَجَوْا ؛ فكَسانى حُلّة . وهذا مذهب الحسن . ومما يدل على أنه إنما هلكت الفرقة العادية لا غيرُ قولُه «وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا»(١) . وقولُه : «وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ»(٢) الآية . وقرأ عيسى وطلحة «معذرة» بالنصب . ونصبُه عند الكسائىّ من وجهين : أحدهما على المصدر . والثانى على تقدير فقلنا ذلك معذرة . وهى قراءة حَفْص عن عاصم . والباقون بالرفع، وهو الاختيار ؛ لأنهم لم يريدوا أن يعتذروا اعتذارًا مستأنَفًا من أمر ليموا عليه، ولكنهم قيل لهم : لِمَ تعظون ؟ فقالوا : موعظتنا معذرة . ولو قال رجل لرجل : معذرةً إلى الله و إليك من كذا، يريد اعتذارا ؛ لنصب . هذا قول سيبويه . ودلّت الآية على القول بسدّ الذّرائع . وقد مضى فى «البقرة»(٣) . ومضى فيها الكلام فى الممسوخ هل يَنْسُل أم لا، مبينا . والحمد لله . ومضى فى «آل عمران»(٤) و «المائدة» الأمر بالمعروف والنهىُ عن المنكر. ومضى فى «النساء»(٥) اعتزال أهل الفساد ومجانبتهم ، وأن من جالسهم كان مثلهم؛ فلا معنى للإعادة .

(١) آية ١٦٥ من هذه السورة . (٢) آية ٦٥ سورة البقرة .
(٣) راجع جـ ١ ص ٤٤٠ طبعة ثانية أو ثالثة . (٤) فى قوله تعالى : «إن الذين يكفرون بآيات الله ...» آية ٢١ سورة آل عمران. وفى قوله تعالى : «كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه» آية ٧٩ سورة المائدة.
(٥) فى قوله تعالى : «وقد نزل عليكم فى الكتاب ...» آية ١٤٠

قوله تعالى : فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾

والنسيان يطلق على الساهى . والعامد : التارك ؛ لقوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ ﴾ أى تركوه عن قصد ؛ ومنه « نَسُوا اللهَ فَنَسِيَهُمْ »[1] . ومعنى ﴿ بِعَذَابٍ بَئِيسٍ ﴾ أى شديد . وفيه إحدى عشرة قراءة : الأولى — قراءة أبى عمرو وحمزة والكسائىّ « بَئيس » على وزن فَعيل . الثانية — قراءة أهـل مكة « بِئيس » بكسر الباء والوزن واحد . الثالثة — قراءة أهل المدينة « بِئْس » الباء مكسورة بعـدها ياء ساكنة بعدها سين مكسورة منونة ، وفيها قولان . قال الكسائى : الأصل فيه « بِئِيس » خفيفة الهمزة ، فالتقت ياءان فحذفت إحداهما وكُسر أوله ؛ كما يقال : رَغِيف وشَهِيد . وقيل : أراد « بَئس » على وزن فَعِل ؛ فكسر أوله وخفف الهمزة وحذف الكسرة ؛ كما يقـال : رَحِم ورِحْم . الرابعة — قراءة الحسن ، البـاء مكسورة بعدها همزة ساكنة بعدها سين مفتوحة . الخامسة — قرأ أبو عبد الرحمن المقرئ « بَئِس » الباء مفتوحة والهمزة مكسورة والسين مكسورة منونة . السادسة — قال يعقوب القارئ : وجاء عن بعض القراء « بعذاب بَئْس » البـاء مفتوحة والهمزة مكسورة والسين مفتوحة . السابعة — قراءة الأعمش « بَيْئِس » على وزن فَيْعِل . وروى عنـه « بَيْأَس » على وزن فيعل . وروى عنه « بَيِّس » بياء مفتوحة وهمزة مشددة مكسورة ، والسين فى كله مكسورة منونة ، أعنى قراءة الأعمش . العاشرة — قراءة نصر بن عاصم « بعذاب بَيِّس » الباء مفتوحة والياء مشددة بغير همز . قال يعقوب القارئ : وجاء عن بعض القراء « بِئْيِس » الباء مكسورة بعدها همزة ساكنة بعـدها ياء مفتوحة . فهذه إحدى عشرة قراءة ذكرها النحاس . قال علىّ بن سليمان : العرب تقول جاء ببنات بِيس ؛ أى بشىء ردىء . فمعنى « بعذاب بيس » بعذاب ردئ . وأما قراءة الحسن فزعم أبو حاتم أنه لا وجه لها ، قال : لأنه لا يقال مررت برجل بِئس ، حتى يقال : بئس الرجل ، أو بئس رجلا . قال النحاس : وهـذا مردود من

(١) آية ٦٧ سورة التوبة .

كلام أبي حاتم ، حكى النحويون : إن فعلت كذا وكذا فبها ونِعْمَتْ . يريدون فبها ونعمت الخصلة . والتقدير على قراءة الحسن : بعذاب بئس العذاب .

قوله تعالى : فَلَمَّا عَتَوْا عَن مَّا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴿١٦٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا عَتَوْا عَمَّا نُهُوا عَنْهُ ﴾ أى فلما تجاوزوا فى معصية الله . ﴿ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴾ (١) يقال : خسأته فخسأ ؛ أى باعدته وطردته . وقد تقدّم فى « البقرة » . ودلّ على أن المعاصى سبب النقمة . وهذا لا خفاء به . فقيل : قال لهم ذلك بكلام يُسمع ، فكانوا كذلك . وقيل : المعنى كوناهم قِردة .

قوله تعالى : وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَن يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ ۗ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٦٧﴾

أى أعلم أسلافهم أنهم إن غيّروا ولم يؤمنوا بالنبىّ الأمىّ بعث الله عليهم من يعذّبهم . وقال أبو علىّ : « آذن » بالمد ، أعلم . و « أذّن » بالتشديد ، نادى . وقال قوم : آذن وأذّن بمعنى أعلم ؛ كما يقال أيقن وتيقّن . قال زُهير :

فقلتُ تَعَلَّمْ إن للصيد غِرّةً * فإلّا تُضَيِّعها فإنك قاتِلُهْ

وقال آخر :

تعلّم إن شر الناس حىّ * يُنَادَى فى شعارهمُ يَسار

أى أعلم . ومعنى ﴿ يَسُومُهُمْ ﴾ (٢) يذيقهم ؛ وقد تقدّم فى « البقرة » . قيل : المراد بُخْتَنَصّر . وقيل : العرب . وقيل : أمّة محمد صلى الله عليه وسلم . وهو أظهر ؛ فإنهم الباقون إلى يوم القيامة . والله أعلم . قال ابن عباس : « سوء العذاب » هنا أخذ الجِزْية . فإن قيل : فقد

(١) راجع جـ ١ ص ٤٤٣ طبعة ثانية أو ثالثة .
(٢) راجع جـ ١ ص ٣٨٤ طبعة ثانية أو ثالثة .

مسخوا، فكيف تؤخذ منهم الجزية ؟ فالجواب أنها تؤخذ من أبنائهم وأولادهم، وهم أذل قوم، وهم اليهود . وعن سعيد بن جُبير « سوء العذاب » قال : الخَراج، ولم يَجْب نبيّ قطّ الخَراج، إلا موسى عليه السلام هو أوّل من وضع الخراج؛ فجباه ثلاث عشرة سنة، ثم أمسك، ونبيّنا عليه السلام .

قوله تعالى : وَقَطَّعْنَـٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أُمَمًا ۖ مِّنْهُمُ ٱلصَّـٰلِحُونَ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَٰلِكَ ۖ وَبَلَوْنَـٰهُم بِٱلْحَسَنَـٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٦٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَطَّعْنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُمَمًا ﴾ أى فرّقناهم فى البلاد . أراد به تشتيت أمرهم، فلم نُجمع لهم كلمة . ﴿ مِنْهُمُ الصَّالِحُونَ ﴾ رفع على الابتداء . والمراد من آمن بمحمد عليه السلام، ومن لم يبدّل منهم ومات قبل نسخ شرع موسى . وهم الذين وراء الصين؛ كما سبق . ﴿ وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ ﴾ منصوب على الظرف . قال النحاس : ولا نعلم أحدا رفعه . والمراد الكفار منهم . ﴿ وَبَلَوْنَاهُمْ ﴾ أى اختبرناهم . ﴿ بِالْحَسَنَاتِ ﴾ أى بالخِصْب والعافية . ﴿ وَالسَّيِّئَاتِ ﴾ أى الجدب والشدائد . ﴿ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ ليرجعوا عن كفرهم .

قوله تعالى : فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا ٱلْكِتَـٰبَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَـٰذَا ٱلْأَدْنَىٰ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُۥ يَأْخُذُوهُ ۚ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَـٰقُ ٱلْكِتَـٰبِ أَن لَّا يَقُولُوا عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ وَدَرَسُوا۟ مَا فِيهِ ۗ وَٱلدَّارُ ٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦٩﴾

قوله تعالى : ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ ﴾ يعنى أولاد الذين فرّقهم فى الأرض . قال أبو حاتم : «الخَلْف» بسكون اللام : الأولاد، الواحد والجمع فيه سواء . و «الخَلَف» بفتح اللام البَدَل، وَلَدًا كان أو غريبًا . وقال ابن الأعرابيّ : «الخلف» بالفتح الصالح، وبالجزم الطالح . قال لَبيد :

ذهبَ الذين يُعاش فى أكنافهم * وبقيت فى خلف كجلد الأجْرَبِ

ومنه قيل للردئ من الكلام : خَلْف . ومنه المثل السائر « سَكَت أَلْفًا ونطق خَلْفًا » . فَخَلْف فى الذم بالإسكان ، وخَلَف بالفتح فى المدح . هـذا هو المستعمل المشهور . قال صلى الله عليه وسلم : "يَحْمِل هذا العلمَ مِن كل خَلَف عدوله" . وقد يستعمل كل واحد منهما موضع الآخر . قال حسان بن ثابت :

لنا القدم الأولى إليك وخَلْفنا * لأوّلنا فى طاعة الله تابع

وقال آخر :

إنا وجدنا خلفا بئس الخَلْف * أغلق عنا بابه ثم حَلَف (١)

لا يُدخل البوابُ إلا مَن عرف * عبدا إذا ما ناء بالحمل وقف

ويروى : خَضَف ؛ أى ردم (٢) . والمقصود من الآية الذم . ﴿ وَرِثُوا الْكِتَابَ ﴾ قال المفسرون : هم اليهود ، ورِثوا كتاب الله فقرءوه وعلموه ، وخالفوا حكمه وأتوا محارمه مع دراستهم له . فكان هذا توبيخا لهم وتقريعا . ﴿ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى ﴾ ثم أخبر عنهم أنهم يأخذون ما يعرض لهم من متاع الدنيا لشدّة حرصهم ونَهَمهم . ﴿ وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا ﴾ وهم لا يتوبون . ودلّ على أنهم لا يتوبون .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلُهُ يَأْخُذُوهُ ﴾ والعَرَض : متاع الدنيا ؛ بفتح الراء . وبإسكانها ما كان من المال سوى الدراهم والدنانير . والإشارة فى هذه الآية إلى الرُّشا والمكاسب الخبيثة . ثم ذمّهم بآغترارهم فى قولهم « سيغفر لنا » وأنهم بحال إذا أمكنتهم ثانية آرتكبوها ، فقطعوا بآغترارهم بالمغفرة وهم مصرون ، وإنما يقول سيغفر لنا من أقلع وندم .

قلت : وهذا الوصف الذى ذمّ الله تعالى به هؤلاء موجود فينا . أسند الدرامى أبو محمد : حدّثنا محمد بن المبارك حدّثنا صدقة بن خالد عن ابن جابر عن شيخ يُكْنَى أبا عمرو عن معاذ

---

(١) كذا وردت هذه الأبيات فى الأصول . والذى فى اللسان « مادة خضف » :

انا وجدنا خلفا بئس الخلف * عبدا اذا ما ناء بالحمل خضف

أغلق عنا بابه ثم حلف * لا يدخل البواب إلا من عرف

(٢) الردم : الضراط .

ابن جبل رضى الله عنه قال : سَيَبْلَى القرآنُ فى صدور أقوام كما يَبْلَى الثوب فيتهافَت ، يقرءونه لا يجدون له شهوة ولا لذة ، يَلْبَسون جلود الضأن على قلوب الذئاب ، أعمالُهم طمع لا يخالطه خوف ، إن قصّروا قالوا سنبلغ ، وإن أساءوا قالوا سيغفر لنا ، إنا لا نشرك بالله شيئا . وقيل : إن الضمير فى «يأتهم» ليهود المدينة ؛ أى وإن يأت يهودَ يَثْرِبَ الذين كانوا على عهد النبىّ صلى الله عليه وسلم عَرَض مثلُه يأخذوه كما أخذه أسلافهم .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَلَّا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَالدَّارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ ﴾ يريد التوراة . وهذا تشديد فى لزوم قول الحق فى الشرع والأحكام ، وألّا يميل الحكام بالرُّشَا إلى الباطل .

قلت : وهذا الذى لزم هؤلاء وأُخذ عليهم به الميثاق فى قول الحق ، لازم لنا على لسان نبيّنا صلى الله عليه وسلم وكتابِ رَبِّنا ؛ على ما تقدّم بيانه فى «النساء»(١) . ولا خلاف فيه فى جميع الشرائع . والحمد لله .

والثانية — قوله تعالى : ﴿ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ ﴾ أى قرءوه ، وهم قريبُو عَهْد به . وقرأ أبو عبد الرحمن « وادّارسوا ما فيه » فأدغم التاء فى الدال . قال ابن زيد : كان يأتيهم الحُقّ برِشوة فيُخرجون له كتاب الله فيحكمون له به ، فإذا جاء المبطل أخذوا منه الرشوة وأخرجوا له كتابهم الذى كتبوه بأيديهم وحكموا له . وقال ابن عباس : «ألّا يقولوا على الله إلا الحقّ» وقد قالوا الباطل فى غُفران ذنوبهم الذى يوجبونه ويقطعون به . وقال ابن زيد : يعنى فى الأحكام التى يحكمون بها ؛ كما ذكرنا . وقال بعض العلماء : إن معنى «ودرسوا ما فيه» أى تَرْكُه بترك العمل به والفَهْم له ؛ من قولك : درستِ الريح الآثار ، إذا مَحَتْها . وخط دارس ورَبْع دارس ، إذا امّحى وعفا أثره . وهذا المعنى مواطئ — أى موافق — لقوله تعالى : «نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ

(١) راجع آية ١٥٤ وما بعدها جـ ٦ ص ٧

الذين أوتوا الكتاب كتاب الله وراء ظهورهم[1] » الآية . وقوله : « فنبذوه وراء ظهورهم[2] » حسب ما تقدم بيانه فى «البقرة»[3] .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِٱلْكِتَٰبِ وَأَقَامُوا ٱلصَّلَوٰةَ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُصْلِحِينَ ﴿١٧٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ ﴾ أى بالتوراة ، أى بالعمل بها ؛ يقال : مسك به وتمسك به أى استمسك به . وقرأ أبو العالية وعاصم فى رواية أبى بكر « يمسكون » بالتخفيف من أمسك يمسك . والقراءة الأولى أولى ؛ لأن فيها معنى التكرير والتكثير للتمسك بكتاب الله تعالى وبدينه فبذلك يُمدحون . فالتمسك بكتاب الله والدِّين يحتاج إلى الملازمة والتكرير لفعل ذلك . وقال كعب بن زهير :

فما تَمسّكُ بالعهد الذى زعمت * إلا كما تُمسك الماءَ الغرابيلُ

جاء به على طبعه يذم بكثرة نقض العهد .

قوله تعالى : وَإِذْ نَتَقْنَا ٱلْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُۥ ظُلَّةٌ وَظَنُّوٓا أَنَّهُۥ وَاقِعٌۢ بِهِمْ خُذُوا مَآ ءَاتَيْنَٰكُم بِقُوَّةٍ وَٱذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ ﴾ « نتقنا » معناه رفعنا . وقد تقدم بيانه فى « البقرة »[4] . ﴿ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ ﴾ أى كأنه لارتفاعه سحابة تُظل . ﴿ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ ﴾ أى بجِدّ . وقد مضى فى « البقرة »[4] إلى آخر الآية .

قوله تعالى : وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُوا يَوْمَ

(١) آية ١٠١ سورة البقرة .
(٢) آية ١٨٧ سورة آل عمران .
(٣) راجع جـ ٢ ص ٤١ طبعة ثانية .
(٤) راجع جـ ١ ص ٤٣٦ طبعة ثانية أو ثالثة .

ٱلْقِيَـٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَـٰذَا غَـٰفِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أَشْرَكَ ءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّنۢ بَعْدِهِمْ ۖ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَـٰتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿١٧٤﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ ﴾ أى واذكر لهم مع ما سبق من تذكّر المواثيق فى كتابهم ما أخذتُ من المواثيق من العباد يوم الذّر . وهـذه آية مشكلة، وقد تكلم العلمـاء فى تأويلها وأحكامها، فنذكر ما ذكروه من ذلك حسب ما وقفنا عليـه . فقال قوم : معنى الآية أن الله تعالى أخرج من ظهور بنى آدم بعضهم من بعض . قالوا : ومعنى « أَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ » دلّهم بخلقه على توحيده؛ لأن كل بالغ يعلم ضرورةً أن له ربًّا واحدا. ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ﴾ أى قال. فقـام ذلك مقام الإشهاد عليهم، والإقرار منهـم ؛ كما قال تعالى فى السموات والأرض : «قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ»(١) . ذهب إلى هذا القَفّال وأطنب. وقيل : إنه سبحانه أخرج الأرواح قبـل خلق الأجساد ، وأنه جعل فيها من المَعْرفة ما علمت به ما خاطبهـا .

قلت : وفى الحديث عن النبىّ صلى الله عليه وسلم غيرُ هذين القولين ، وأنه تعالى اخرج الأشباح فيهـا الأرواح من ظهر آدم عليه السلام . روى مالك فى موطّئه أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه سئل عن هذه الآية «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَـٰذَا غَـٰفِلِينَ » فقال عمر رضى الله عنه : سمعت رسـول الله صلى الله عليه وسلم يُسأل عنها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن الله تعالى خلق آدم ثم مسح ظهره بيمينه فاستخرج منه ذُرِّية فقال خلقتُ

(١) آية ١١ سورة فصلت .

هؤلاء للجنة وبعمل أهل الجنة يعملون ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذُرِّية فقال خلقتُ هؤلاء للنار وبعمل أهل النار يعملون " . فقال رجل : ففيم العمل ؟ قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيُدخلَه الجنة وإذا خلق العبد للنار استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار فيدخلَه الله النار " . قال أبو عمر : هذا حديث منقطع الإسناد؛ لأن مسلم بن يسار لم يَلْقَ عُمر . وقال فيه يحيى بن مَعين : مسلم بن يسار لا يُعرف ، بينه وبين عمر نعيمُ بن ربيعة ، ذكره النسائيّ ، ونعيم غير معروف بحمل العلم . لكن معنى هذا الحديث قد صحّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم من وجوه ثابتة كثيرة من حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، وعبد الله بن مسعود وعليّ بن أبي طالب وأبي هريرة رضى الله عنهم أجمعين وغيرهم . روى الترمذيّ وصححه عن أبي هريرة قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لمّا خلق الله آدم مسح ظهره فسقط من ظهره كلُّ نَسَمة هو خالقها [من ذُرِّيته](١) إلى يوم القيامة وجعل بين عَيْنَيْ كلِّ رجل منهم وَبِيصًا من نُور ثم عرضهم على آدم فقال يارب مَن هؤلاء قال هؤلاء ذُرِّيتك فرأى رجلا منهم فأعجبه وَبِيصُ ما بين عينيه فقال أيْ ربِّ مَن هذا فقال هذا رجل من آخر الأمم من ذُرِّيتك يقال له داود فقال ربِّ كم جعلت عُمُرَه قال ستّين سنة قال أيْ رَبِّ زِدْه من عُمُرِي أربعين سنةً فلما انقضى عمر آدم عليه السلام جاءه ملَك الموت فقال أولم يبق من عمري أربعون سنةً قال أولَم تُعْطِها ابنَك داود قال فجَحَد آدمُ فجحدت ذرّيته ونسي آدم فنسيت ذرّيته " . في غير الترمذيّ : فحينئذ أمر بالكُتّاب والشهود . في رواية : فرأى فيهم الضعيف والغنيّ والفقير والمبتلى والصحيح . فقال آدم : ياربّ، ما هذا؟ ألا سوّيت بينهم ! قال : أردت أن أشكر . وروى عبد الله بن عمرو عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أخذوا من ظهره كما يؤخذ بالمشط من الرأس " . وجعل الله لهم عقولا كنملة سليمان، وأخذ عليهم العهد بأنه ربّهم وأن لا إله غيره . فأقرّوا بذلك وألتزموه ، وأعلمهم

---

(١) الزيادة عن صحيح الترمذى .

بأنه سيبعث إليهم الرسـل ؛ فشهد بعضهـم على بعض . قال أُبَيّ بن كعب : وأشهد عليهـم السـموات السّبع ، فليس من أحد يُولد إلى يوم القيامة إلا وقـد أخذ عليـه العهد .

واختُلف فى الموضع الذى أخذ فيه الميثاق حين أخرجوا على أربعة أقوال ؛ فقال ابن عباس : ببطن نَعْمان ، وادٍ إلى جنب عَرفة . وعنه أن ذلكَ برَهْبَا ـ أرض بالهند ـ الذى هبط فيه آدم عليه السـلام . وقال يحيى بن سـلام قال ابن عباس فى هـذه الآية : أهبط الله آدم بالهند ، ثم مسح على ظهره فأخرج منه كلّ نَسَمة هو خالقـها إلى يوم القيامة ، ثم قال : «أَلَسْتُ بِرَبِّكُم قالوا بَلَىٰ شَهِدْنَا » قال يحيى قال الحسن : ثم أعادهم فى صُلب آدم عليه السلام . وقال الكَلْبِيّ : بين مكة والطائف . وقال السُّدِّيّ : فى السماء الدنيا حين أهبط من الجنة إليها مسح على ظهره فأخرج من صفحة ظهره اليمنى ذرّية بيضاء مثل اللؤلؤ ، فقال لهم ادخلوا الجنة برحمتى . وأخرج من صفحة ظهره اليسرى ذرّية سـوداء وقال لهم ادخلوا النـار ولا أُبالى . قال ابن جُريج : خرجت كلّ نفس مخلوقة للجنة بيضاء ، وكلّ نفس مخلوقة للنار سوداء .

الثانيـــة ــ قال ابن العربيّ : « فإن قيل فكيف يجوز أن يُعذّب الخلق وهم لم يُذنبوا ، أو يُعاقبهم على ما أراده منهـم وكتبه عليهم وساقهم إليـه . قلنا : ومن أين يمتنع ذلك ، أعقلا أم شرعا . فإن قيل : لأن الرحيم الحكيم منا لا يجوز أن يفعل ذلك . قلنا : لأن فوقه آمرا يأمره وناهيًا ينهاه ، ورَبُّنا تعالى لا يُسأل عما يفعل وهم يُسئلون ، ولا يجوز أن يقاس الخالق بالخالق ، ولا تُحمل أفعـال العباد على أفعـال الإله ، وبالحقيقة الأفعال كلّها لله جل جلاله ، والخلقُ بأجمعهم له ، صَرّفهم كيف شاء ، وحَكَم بينهم بما أراد ، وهذا الذى يجده الادمىّ إنما تبعث عليه رِقّة الجبِلّة وشفقة الجنسيّة وحبُّ الثناء والمـدح ؛ لمـا يتوقّع فى ذلك من الانتفاع ، والبارى تعالى متقدّس عن ذلك كله ، فلا يجوز أن يعتبر به » .

الثالثـــة ــ واختُلف فى هذه الاية ، هل هى خاصّة أو عامّة . فقيل : الآية خاصة ؛ لأنه تعالى قال : « من بنى آدم من ظهورهم » فخرج من هذا من كان من ولد آدم لصُلبه . وقال جل وعز : « أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ » فخرج منها كلُّ مَن لم يكن له آباء مشركون .

وقيل : هى مخصوصة فيمن أخذ عليه العهد على ألسنة الأنبياء . وقيل : بل هى عامة لجميع الناس ؛ لأن كلّ أحد يعلم أنه كان طفلا فغُذّى ورُبّى ، وأن له مُدَبِّرًا وخالقا . فهذا معنى «وأشْهَدَهم على أنفسهم » . ومعنى ﴿ قَالُوا بَلَى ﴾ أى إن ذلك واجب عليهم . فلما اعترف الخلق لله سبحانه بأنه الربّ ثم ذَهِلوا عنه ذكّرهم بأنبيائه وختم الذِّكر بأفضل أصفيائه لتقوم حجته عليهم فقال له : «فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ . لَسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ»(١) . ثم مكّنه من الصيطرة(٢) ، وأتاه السلطنة ، ومكّن له دينه فى الأرض . قال الطَّرْطوشى : إن هذا العهد يلزم البشر وإن كانوا لا يذكرونه فى هذه الحياة ، كما يلزم الطلاق مَن شُهد عليه به وقد نَسِيَه .

الرابعة — وقد استدلّ بهذه الآية من قال : إن من مات صغيرا دخل الجنة لإقراره فى الميثاق الأوّل . ومن بلغ العقل لم يغنه الميثاق الأوّل . وهذا القائل يقول : أطفال المشركين فى الجنة ، وهو الصحيح فى الباب . وهذه مسألة اختُلف فيها لاختلاف الآثار ، والصحيح ما ذكرناه . وسيأتى الكلام فى هذا فى «الرُّوم»(٣) إن شاء الله . وقد أتينا عليها فى كتاب «التذكرة» والحمد لله .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ مِنْ ظُهُورِهِم ﴾ بدل اشتمال من قوله « من بنى آدم » . وألفاظ الآية تقتضى أن الأخذ إنما كان من بنى آدم ، وليس لآدم فى الآية ذِكْر بحسب اللفظ . ووجه النظم على هذا : وإذ أخذ ربُّك من ظهور بنى آدم ذرّيتهم . وإنما لم يذكر ظهر آدم لأن المعلوم أنهم كلّهم بَنُوه ، وأنهم أخرِجوا يوم الميثاق من ظهره . فاستغنى عن ذكره لقوله «من بنى آدم » . ﴿ ذُرِّيَّتَهُمْ ﴾ قرأ الكوفيون وابن كثير بالتوحيد وفتح التاء ، وهى تقع للواحد والجمع ؛ قال الله تعالى : « هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً » فهذا للواحد ؛ لإنه إنما سأل هبة ولد فبُشِّر بيحيى(٤) . وأجمع القراء على التوحيد فى قوله : « من ذرية آدم » ولا شىء أكثر من ذرية آدم . وقال : «وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ» فهذا للجمع . وقرأ الباقون

(١) آية ٢١ سورة الغاشية . (٢) فى بعض الأصول : «الطرطوسى» بالسين المعجمة .
(٣) فى قوله تعالى : «فأقم وجهك للدين حنيفا ... » آية ٣٠ (٤) آية ٥٨ سورة مريم .

«ذرياتهم» بالجمع؛ لأن الذرية لما كانت تقع للواحد أتى بلفظ لا يقع للواحد بجمع لتخلص الكلمة إلى معناها المقصود إليه لا يَشْرَكها فيه شيء وهو الجمع؛ لأن ظهور بنى آدم استخرج منها ذريات كثيرة متناسبة، أعقاب بعد أعقاب، لا يعلم عددهم إلا الله؛ بجمع لهذا المعنى.

السادسة — قوله تعالى: ﴿بَلَى﴾ تقدّم القول فيها فى «البقرة» عند قوله: «بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً» مُسْتَوْفًى، فتأمله هناك[1]. ﴿أَنْ يَقُولُوا﴾ ﴿أَوْ يَقُولُوا﴾ قرأ أبو عمرو بالياء فيهما. ردّهما على لفظ الغَيْبة المتكرر قبله، وهو قوله «من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على أنفسهم». وقوله «قالوا بلى» أيضا لفظ غيبة. وكذا «وكُنّا ذريّةً مِن بعدِهِم» «ولعلهم» لحمله على ما قبله وما بعده من لفظ الغيبة. وقرأ الباقون بالتاء فيهما؛ ردّوه على لفظ الخطاب المتقدّم فى قوله «أَلَسْتُ بربكم قالوا بلى». ويكون «شهدنا» من قول الملائكة. لما قالوا «بلى» قالت الملائكة «شهدنا أن تقولوا» «أو تقولوا» أى لئلا تقولوا. وقيل: معنى ذلك أنهم لما قالوا بلى، فأقرّوا له بالرّبوبيّة، قال الله تعالى للملائكة: اشهدوا قالوا شهدنا بإقراركم لئلا تقولوا أو تقولوا. وهذا قول مجاهد والضحاك والسُّدّى. وقال ابن عباس وأُبَىّ بن كعب: قوله «شهدنا» هو من قول بنى آدم. والمعنى: شهدنا أنك ربُّنا وإلهُنا. وقال ابن عباس: أشهد بعضهم على بعض؛ فالمعنى على هذا قالوا بلى شهد بعضنا على بعض؛ فإذا كان ذلك من قول الملائكة فيوقف على «بلى» ولا يحسن الوقف عليه إذا كان من قول بنى آدم؛ لأن «أن» متعلقة بما قبل بلى، من قوله «وأشهدهم على أنفسهم» لئلا يقولوا. وقد روى مجاهد عن ابن عمر أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال: "أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم كما يؤخذ بالمشط من الرأس فقال لهم ألست بربكم قالوا بلى قالت الملائكة شهدنا أن تقولوا". أى شهدنا عليكم بالإقرار بالرُّبوبية لئلا تقولوا. فهذا يدلّ على التاء. قال مَكّىّ: وهو الاختيار لصحة معناه، ولأن الجماعة عليه. وقد قيل: إن قوله «شهدنا» من قول الله تعالى والملائكة. والمعنى: فشهدنا على إقراركم؛ قاله أبو مالك، وروى عن السُّدّى أيضا.

(١) راجع جـ ٢ ص ١١ طبعة ثانية.

﴿ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ أى اقتدينا بهم . ﴿ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴾ بمعنى : لست تفعل هذا ، ولا عذر للمقلِّد فى التوحيد .

قوله تعالى : وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَٰهُ ءَايَٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾

ذكر أهل الكتاب قصة عرفوها فى التوارة . واختُلف فى تعيين الذى أوتى الآيات . فقال ابن مسعود وابن عباس : هو بلعام بن باعوراء ، ويقال ناعم[1] ، من بنى إسرائيل فى زمن موسى عليه السلام ، وكان بحيث إذا نظر رأى العرش . وهو المعنىّ بقوله « وَٱتْلُ عليهم نَبَأَ الذى آتيناه آياتِنا » ولم يقل آية ، وكان فى مجلسه اثنا عشرة ألف محْبرة للمتعلمين الذين يكتبون عنه . ثم صار بحيث كان أوّل من صنّف كتابا « أن ليس للعالم صانع » . قال مالك بن دينار : بُعث بلعام بن باعوراء إلى مَلِك مَدْيَن ليدعوه إلى الإيمان ؛ فأعطاه وأقطعه فاتبع دينه وترك دين موسى ؛ ففيه نزلت هذه الآيات . المُعْتَمِر بنُ سليمان عن أبيه قال : كان بلعام قد أوتى النُّبوّة ، وكان مجابَ الدّعوة ، فلما أقبل موسى فى بنى إسرائيل يريد قتال الجبّارين ، سأل الجبارون بلعام بن باعوراء أن يدعُوَ على موسى فقام ليدعُوَ فتحوّل لسانه بالدعاء على أصحابه . فقيل له فى ذلك ؛ فقال : لا أقدر على أكثر مما تسمعون ؛ واندلع لسانه على صدره . فقال : قد ذهبَتْ منى الآن الدنيا والآخرة ؛ فلم يبق إلا المكر والخديعة والحيلة ، وسأمكر لكم ، فإنى أرى أن تُخرجوا إليهم فتياتكم فإن الله يبغض الزِّنَى ، فإن وقعوا فيه هلكوا ؛ ففعلوا فوقع بنو إسرائيل فى الزنى ، فأرسل الله عليهم الطاعون فمات منهم سبعون ألفا . وقد ذكر هذا الخبر بكماله الثّعلبىّ وغيره . ورُوى أن بلعام بن باعوراء دعا ألّا يدخل موسى مدينة الجبارين ، فاستُجيب له وبقى فى التِّيه[2] . فقال موسى : ياربّ ، بأىّ ذنب بقينا فى التِّيه . فقال : بدعاء بلعام . قال : فكما سمعت دعاءه علىّ فاسمع دعائى عليه . فدعا موسى أن ينزع الله عنه الاسم الأعظم ؛ فسلخه

(١) فى بعض الأصول : « باعر » .
(٢) التيه : موضع بين مصر والعقبة .

الله ما كان عليـه . وقال أبو حامد فى كتاب منهاج العـارفين له : وسمعت بعض العـارفين يقول إن بعض الأنبياء سأل الله تعـالى عن أمر بلعام وطرده بعد تلك الآيات والكرامات ، فقال الله تعالى: لم يشكرنى يوما من الأيام على ما أعطيته ، ولو شكرنى على ذلك مَرّة لمـا سلبته . وقال عِكرمة : كان بلعام نبيًّا وأوتى كتابا . وقال مجاهـد : إنه أوتى النبوّة ؛ فرشاه قومه على أن يسكت ففعل وتركهم على ما هم عليه . قال المـاوَرْدِىّ : وهذا غير صحيح ؛ لأن الله تعالى لا يصطفى لنبوّته إلا من علم أنه لا يخرج عن طاعته إلى معصيته . وقال عبـد الله ابن عمرو بن العاص وزيد بن أسـلم : نزلت فى أُمَيّة بن أبى الصَّلْت الثَّقَفِىّ ، وكان قد قرأ الكتب وعلم أن الله مرسِل رسولا فى ذلك الوقت ، وتمنى أن يكون هو ذلك الرسول ؛ فلما أرسل الله محمدا صلى الله عليه وسـلم حسده وكفر به . وهو الذى قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " آمن شِعْره وكَفَر قلبه " . وقال سـعيد بن المُسَيِّب : نزلت فى أبى عامر بن صَيْفى ، وكان يلبَس المُسُوح فى الجاهلية ؛ فكفَر بالنبىّ صلى الله عليه وسلم . وذلك أنه دخل على النبىّ صلى الله عليـه وسلم المدينـة فقال : يامحمد ، ما هـذا الذى جئتَ به ؟ قال : " جئتُ بالحنِيفِيّة دينِ إبراهيم " . قال : فإنى عليها . فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " لستَ عليهـا لأنك أدخلت فيها ما ليس منها " . فقال أبو عامر : أمات الله الكاذب منا طريدا وحيدا . فقال النبىّ صلى الله عليه وسـلم : " نعم أمات الله الكاذب منا كذلك " . وإنما قال هـذا يُعَرِّض برسول الله صلى الله عليه وسلم حيث خرج من مكة . فخرج أبو عامر إلى الشام ومَرّ إلى قَيْصر وكتب إلى المنافقين : استعِدُّوا فإنى آتيكم من عند قَيْصر بجند لنُخرج محمدا من المدينة ؛ فمات بالشام وحيدا . وفيـه نزل : « وَإِرْصادًا لِمَنْ حَارَبَ اللهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ »(١) وسيأتى فى براءة . وقال ابن عباس فى رواية : نزلت فى رجل كان له ثلاث دعوات يُستجاب له فيها ، وكانت له امرأة يقال لها « البَسُوس » فكان له منها ولد ؛ فقالت : اجعل لى منها دعوة واحدة . فقال : لك واحدة ، فما تأمرين ؟ قالت : ادع الله أن يجعلنى أجمـل امرأة

(١) آية ١٠٧ سورة التوبة .

فى بنى إسرائيل . فلما علمت أنه ليس فيهم مثلُها رغِبتْ عنه؛ فدعا اللهَ عليها أن يجعلها كلبة نبّاحة . فذهب فيها دعوتان؛ فجاء بنُوها وقالوا : لا صبر لنا عن هذا، وقد صارت أمُّنا كلبة يُعيِّرنا الناس بها، فأدعُ الله أن يردّها كما كانت ؛ فدعا فعادت إلى ما كانت، وذهبت الدعوات فيها . والقول الأوّل أشهر وعليه الأكثر . قال عُبادة بن الصّامت : نزلت فى قريش ، آتاهم الله آياته التى أنزلها الله تعالى على محمد صلى الله عليه وسلم فانسلخوا منها ولم يقبلوها . قال ابن عباس : كان بلعام من مدينة الجبّارين . وقيل : كان من اليمن . ﴿ فَٱنسَلَخَ مِنْهَا ﴾ أى من معرفة الله تعالى، أى نزع منه العلم الذى كان يعلمه . وفى الحديث عن النبيّ صلى الله عليه وسلم: " العلم علمان علمٌ فى القلب فذلك العلم النافع وعلمٌ على اللسان فذلك حُجّة الله تعالى على ابن آدم " . فهذا مثل علم بلعام وأشباهه ، نعوذ بالله منه ؛ ونسأله التوفيق والممات على التحقيق . والانسلاخ : الخروج ؛ يقال : انسلخت الحيّة من جلدها أى خرجت منه. وقيل : هذا من المقلوب، أى انسلخت الآيات منه . ﴿ فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَانُ ﴾ أى لحق به؛ يقال : أتبعت القوم أى لحقتهم . وقيل : نزلت فى اليهود والنصارى، انتظروا خروج محمد صلى الله عليه وسلم فكفروا به .

قوله تعالى : وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَث أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾ سَآءَ مَثَلًا ٱلْقَوْمُ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَأَنفُسَهُمْ كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٧٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ ﴾ يريد بلعام. أى لو شئنا لأمتناه قبل أن يعصى فرفعناه إلى الجنة . ﴿ بِهَا ﴾ أى بالعمل بها . ﴿ وَلَٰكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ ﴾ أى ركن إليها ؛ عن

ابن جُبير والسُّدّى . مُجاهد : سكن إليها ؛ أى سكن إلى لذّاتها . وأصل الإخلاد اللزوم . يقال : أخلد فلان بالمكان إذا أقام به ولزمه . قال زهير :

لمن الدّيارُ غشيتَها بالفَرْقَد * كالوَحْى فى حَجَرِ المَسِيلِ المُخْلِد (١)

يعنى المقيم ؛ فكأن المعنى لزم لذّات الأرض فعبّر عنها بالأرض ، لأن متاع الدنيا على وجه الأرض . ﴿ وَٱتَّبَعَ هَوَاهُ ﴾ أى ما زيّن له الشيطان . وقيل : كان هواه مع الكفار . وقيل : اتّبع رِضا زوجته ، وكانت رغبت فى أموالٍ حتى حملته على الدعاء على موسى . ﴿ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ ﴾ ابتداء وخبر . ﴿ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ ﴾ شرط وجوابه . وهو فى موضع الحال ، أى فمثله كمثل الكلب لاهِثًا . والمعنى : أنه على شىء واحد لا يَرْعَوِى عن المعصية ؛ كمثل الكلب الذى هذه حالته . فالمعنى : أنه لاهِثٌ على كل حال ، طردته أو لم تطرده . قال ابن جُرَيج : الكلب منقطع الفؤاد ، لا فؤاد له ، إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث ؛ كذلك الذى يترك الهُدَى لا فؤاد له ، وإنما فؤاده منقطع . قال القُتَبِىّ : كلّ شىء يلهث فإنما يلهث من إعياء أو عطش ، إلا الكلب فإنه يلهث فى حال الكَلال وحال الراحة وحال المرض وحال الصحة وحال الرِّىّ وحال العطش . فضربه الله مثلا لمن كذّب بآياته فقال : إن وعظته ضَلّ وإن تركته ضَلّ ؛ فهو كالكلب إن تركته لَهَث وإن طردته لَهَث ؛ كقوله تعالى : « وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَتَّبِعُوكُمْ سَوَآءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنتُمْ صَٰمِتُونَ » (٢) . قال الجوهرى : لَهَث الكلب (بالفتح) يَلْهَث لَهْثًا ولُهَاثًا (بالضم) إذا أخرج لسانه من التعب أو العطش ؛ وكذلك الرجل إذا أعيى . وقوله : « إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ » لأنك إذا حملت على الكلب نَبَح ووَلّى هاربا ، وإذا تركته شدّ عليك ونَبَح ؛ فيُتعِب نفسه مُقْبِلًا عليك ومُدْبِرا عنك فيعتريه عند ذلك ما يعتريه عند العطش من إخراج اللسان . قال الترمذىّ الحكيم : إنما شبهه

---

(١) الفرقد : هو بقيع الفرقد ، مقابر بالمدينة . والذى فى ديوانه « بالفدفد » وهو الموضع الذى فيه غلظ وارتفاع . الوحى : الكتاب ؛ وإنما جعله فى حجر المسيل لأنه أصلب . عن شرح الديوان .

(٢) آية ١٩٣ من هذه السورة .

بالكلب من بين السباع لأن الكلب ميّت الفؤاد ، وإنما لُهاثه لموت فؤاده . وسائر السباع ليست كذلك فلذلك لا يلهث . وإنما صار الكلب كذلك لأنه لما نزل آدم عليه السلام إلى الأرض شَمِت به العدوّ ، فذهب إلى السباع فأشلاهم(١) على آدم ، فكان الكلب من أشدّهم طلبا . فنزل جبريل بالعصا التي صُرفت إلى موسى بمَدْيَن وجعلها آية له إلى فرعون وملَئه ، وجعل فيها سلطانا عظيما وكانت من آس الجنة ؛ فأعطاها آدم عليه السلام ليطرد بها السباع عن نفسه ، وأمره فيما رُوِيَ أن يدنُوَ من الكلب ويضع يده على رأسه ، فمن ذلك ألِفه الكلب ومات الفؤاد منه لسلطان العصا ، وألِف به وبولده إلى يومنا هذا ، لوضع يده على رأسه ، وصار حارسا من حُرّاس ولده . وإذا أُدّب وعُلّم الاصطياد تأدّب وقبل التعليم ؛ وذلك قوله : « تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ »(٢) . السُّدّى : كان بلعام بعد ذلك يلهث كما يلهث الكلب . وهذا المَثل فى قول كثير من أهل العلم بالتأويل عامٌّ فى كل من أوتى القرآن فلم يعمل به . وقيل : هو فى كل منافق . والأوّل أصح . قال مجاهد فى قوله تعالى « فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِنْ تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ » : أى إن تحمل عليه بدابتك أو برجلك يَلْهث أو تتركه يَلهث . وكذلك من يقرأ الكتاب ولا يعمل بما فيه . وقال غيره : هذا شرُّ تمثيل ؛ لأنه مثّله فى أنه قد غلَب عليه هواه حتى صار لا يملك لنفسه ضَرًّا ولا نفعا بكلب لاهث أبدا ، حُمِل عليه أو لم يُحمل عليه ؛ فهو لا يملك لنفسه ترك اللَّهَثان . وقيل : من أخلاق الكلب الوقوعُ بمن لم يخفه على جهة الابتداء بالجفاء ، ثم تهدأ طائشته بنيل كل عِوض خسيس . ضربه الله مثلا للذى قَبِل الرِّشوة فى الدِّين حتى انسلخ من آيات رَبّه . فدلت الآية لمن تدبّرها على ألّا يغتر أحد بعمله ولا بعلمه ؛ إذ لا يدرى بما يُختم له . ودلّت على منع أخذ الرّشوة لإبطال حَقّ أو تغييره . وقد مضى بيانه فى « المائدة »(٣) . ودلت أيضا على منع التقليد لعالم إلا بحجة يبيّنها ؛ لأن الله تعالى أخبر أنه أعطى هذا آياته فانسلخ منها فوجب أن يخاف مثل هذا على غيره وألّا يقبل منه إلا بحجة .

(١) الإشلاء : الإغراء .
(٢) آية ٤ سورة المائدة .
(٣) فى قوله تعالى : « سماعون للكذب أكالون للسحت » آية ٤٢

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَأَنْفُسَهُمْ كَانُوا يَظْلِمُونَ ﴾ أى هو مثل جميع الكفار . وقوله ﴿سَاءَ مَثَلًا الْقَوْمُ﴾ يقال : ساء الشيءُ قَبُح ، فهو لازم ، وساءه يسوءه مَساءة ، فهو متعدٍّ ؛ أى قَبُح مَثَلُهم . وتقديره : ساء مَثَلًا مَثَلُ القوم ؛ فحذف المضاف ، ونصب « مثلا » على التمييز . قال الأخفش : جُعِل المثلُ القومَ مجازا . والقوم مرفوع بالابتداء أو على إضمار مبتدأ . التقدير : ساء المثل مثلا هو مثل القوم . وقدّره أبو علىّ : ساء مَثَلًا مثلُ القوم . وقرأ عاصم الجَحْدَرِىّ والأعمش « ساء مثلُ القوم » رفع مَثَلًا بساء .

قوله تعالى : مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٧٨﴾

تقدّم معناه فى غير موضع . وهذه الآية ترد على القدرية كما سبق ، وترد على مَن قال إن الله تعالى هدى جميع المكلّفين ولا يجوز أن يُضلّ أحدا .

قوله تعالى : وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٧٩﴾

أخبر تعالى أنه خلق للنار أهلا بعدله ، ثم وصفهم فقال : ﴿ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا ﴾ أى بمنزلة من لا يفقه ؛ لأنهم لا ينتفعون بها ، ولا يعقلون ثوابا ولا يخافون عقابا . و ﴿ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا ﴾ الهُدَى . و ﴿ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا ﴾ المواعظ . وليس الغرض نَفْىَ الإدراكات عن حواسهم جملةً كما بيناه فى « البقرة »[1] . ﴿ أُولَٰئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ﴾ لأنهم لا يهتدون إلى ثوابٍ ، فهم كالأنعام ؛ أى همّتهم الأكل والشرب ، وهم أضلُّ لأن الأنعام تُبصر منافعها

(١) راجع جـ ١ ص ٢١٤ طبعة ثانية أو ثالثة .

ومضارها وتتبع مالكها، وهم بخلاف ذلك . وقال عطاء : الأنعام تعرف الله، والكافر لا يعرفه . وقيل : الأنعام مطيعة لله تعالى، والكافر غير مطيع . ﴿ أولئك هم الغافلون ﴾ أى تركوا التدبر وأعرضوا عن الجنة والنار .

قوله تعالى : وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا ﴾ أمر بإخلاص العبادة لله، ومجانبة المشركين والمُلحدين . قال مقاتل وغيره من المفسرين : نزلت الآية فى رجل من المسلمين، كان يقول فى صلاته : يا رحمن يا رحيم . فقال رجل من مشركى مكة : ألبس يزعم محمد وأصحابه أنهم يعبدون رَبًّا واحدا، فما بالُ هذا يدعُو ربَّين اثنين ! فأنزل الله سبحانه وتعالى « وَلِلَّهِ الأسماءُ الحُسْنَى فَادْعُوه بِهَا » .

الثانية — جاء فى كتاب التِّرمذىّ وسنن ابن ماجه وغيرهما حديثٌ عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم نصّ فيه [أن لله] تسعة وتسعين اسما، فى أحدهما ماليس فى الآخر . وقد بينا ذلك فى (الكتاب الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى) . قال ابن عطية — وذكر حديث الترمذىّ — : وذلك الحديث ليس بالمتواتر، وإن كان قد قال فيه أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث صفوان بن صالح، وهو ثقة عند أهل الحديث . وإنما المتواتر منه قوله صلى الله عليه وسلم : " إن لله تسعة وتسعين اسما مائة إلا واحدا من أحصاها دخل الجنة " . ومعنى « أحصاها » عدّها وحَفِظها . وقيل غير هذا مما قد بيناه فى كتابنا . وذكرنا هناك تصحيح حديث الترمذىّ ، وذكرنا من الأسماء ما اجتُمع عليه وما اختلف فيه مما وقفنا عليه فى كتب أئمتنا ما يُنيِّف على مائتى اسم . وذكرنا قبل تعيينها فى مقدمة الكتاب اثنين وثلاثين فصلا فيما يتعلق بأحكامها ، فمن أراده وقف عليه هناك وفى غيره من الكتب الموضوعة فى هذا الباب . والله الموفق، لا رَبَّ سِواه .

الثالثـة — واختلف العلماء من هذا الباب فى الأسم والمُسَمَّى، وقد ذكرنا ما للعلماء من ذلك فى (الكتاب الأسـنى) . قال ابن الحَصّار : وفى هـذه الآية وقوعُ الأسم على المُسمَّى ووقوعه على التسمية . فقوله « ولله » وقع على المُسَمَّى، وقوله « الأسماء » وهو جمع أسم واقعٌ على التسميات . يدلّ على صحة ما قلناه قوله «فادعوه بها » ، والهاء فى قوله « فادعوه» تعود على المسمَّى سبحانه وتعالى، فهو المدعُو . والهاء فى قوله «بها» تعود على الأسماء، وهى التّسميات التى يُدْعَى بها لا بغيرها . هـذا الذى يقتضيه لسـان العرب . ومثل ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لى خمسة أسماء أنا محمد وأحمد" الحديث . وقد تقدّم فى «البقرة» شىء من هذا[1] . والذى يذهب إليه أهلُ الحق أن الاسم هو المُسَمّى، أو صفة له تتعلق به، وأنه غير التسمية . قال ابن العربىّ عند كلامه على قوله تعـالى « ولله الأسماء الحسنى » : فيـه ثلاثة أقوال . قال بعض علمائنا : فى ذلك دليل على أن الأسم المسمى؛ لأنه لو كان غيره لوجب أن تكون الأسماء لغير الله تعالى . الثـانى — قال آخرون : المـراد به التسميات؛ لأنه سـبحانه واحد والأسمـاء جمع .

قلت — ذكر ابن عطية فى تفسيره أن الأسمـاء فى الآية بمعنى التّسميات إجماعا من المتأولين لا يجوز غيره . وقال القاضى أبو بكر فى كتاب التمهيد : وتأويل قول النبىّ صلى الله عليه وسلم : " لله تسعة وتسعون أسمـا من أحصاها دخل الجنة " أى أن له تسعة وتسعين تسمية بلا خلاف، وهى عبارات عن كون الله تعالى على أوصاف شتّى ، منها مايستحقه لنفسه ومنها ما يسـتحقه لصفة تتعلّق به ، وأسمـاؤه العائدة إلى نفسه هى هو ، وما تعلّق بصفة له فهى أسماء له . ومنها صفات لذاته . ومنها صفات أفعال . وهذا هو تأويل قوله تعالى : «ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها » أى التسميات الحسنى . الثالث — قال آخرون منهم : ولله الصفات .

الرابعـة — سَمّى الله سبحانه أسماءه بالحُسْنَى لأنها حسنة فى الأسماع والقلوب؛ فإنها تدل على توحيده وكرمه وجوده ورحمته وإفضاله . والحُسْنَى مصدرٌ وُصف به . ويجوز أن يقدّر

(١) راجع المسألة الثانية جـ ١ ص ٢٨١ طبعة ثانية أو ثالثة .

«الحسنى» فُعْلَى، مؤنث الأحسن؛ كالكبرى تأنيث الأكبر، والجمع الكُبَر والحُسَن. وعلى الأول أفرد كما أفرد وصف ما لا يعقل؛ كما قال تعالى: «مَآرِبُ أُخرى»(١) و «يا جِبالُ أَوِّبِي معه»(٢).

الخامسة — قوله تعالى: ﴿فَادْعُوهُ بِهَا﴾ أى اطلبوا منه بأسمائه؛ فيُطْلَب بكل اسم ما يليق به، تقول: يارحيم ارحمنى، ياحكيم احكم لى، يارازق ارزقنى، ياهادى اهدنى، يافتاح افتح لى، ياتواب تُبْ علىّ؛ هكذا. فإن دعوت بأسم عامّ قلت: يا مالك ارحمنى، ياعزيز احكم لى، ياالطيف ارزقنى. وإن دعوت بالأعم الأعظم فقلت: يا الله؛ فهو متضمن لكل اسم. ولا تقول: يارزاق اهدنى؛ إلا أن تريد يارزاق ارزقنى الخير. قال ابن العربى: وهكذا، رَتِّب دعاءك تكن من المخلصين. وقد تقدّم فى «البقرة»(٣) شرائطُ الدعاء، وفى هذه السورة أيضا(٤). والحمد لله.

السادسة — أدخل القاضى أبو بكر بن العربى عدّة من الأسماء فى أسمائه سبحانه، مثل متمّ نوره، وخير الوارثين، وخير الماكرين، ورابع ثلاثة، وسادس خمسة، والطيّب، والمعلم؛ وأمثال ذلك. قال ابن الحصار: واقتدى فى ذلك بابن بَرّجان(٥)، إذ ذكر فى الأسماء «النظيف» وغير ذلك مما لم يرد فى كتاب ولا سنة.

قلت: أما ما ذكر من قوله «مما لم يرد فى كتاب ولا سُنّة» فقد جاء فى صحيح مسلم «الطيّب». وخرج الترمذى «النظيف». وخرج عن ابن عباس أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يقول فى دعائه: "ربِّ أعِنّى ولا تُعِن علىّ وانصرنى ولا تنصر علىّ وامكُرْ لى ولا تَمْكُر علىّ" الحديث. وقال فيه: حديث حسن صحيح. فعلى هذا جائز أن يقال: ياخير الماكرين امكُرْ لى ولا تمكر علىّ. والله أعلم. وقد ذكرنا «الطيب، والنظيف» فى كتابنا وغيره مما جاء

---

(١) آية ١٨ سورة طه. (٢) آية ١٠ سورة سبأ. (٣) راجع جـ ٢ ص ٣٠٨ طبعة ثانية.
(٤) فى قوله تعالى: «وادعوه بكم ...» آية ٥٥ ص ٢٢٣ من هذا الجزء. (٥) برجان (بفتح الباء وتشديد الراء): هو عبد السلام بن عبد الرحمن بن أبى الرجال محمد بن عبد الرحمن أبو الحكم الحمى الأفريقى ثم الأشبيلى الصوفى المفسر. مات بمراكش سنة ٥٣٦ (عن طبقات المفسرين).

ذكره فى الأخبار ، وعن السلف الأخيار ، وما يجوز أن يُسَمَّى به ويُدْعَى ، وما يجوز أن يُسَمَّى به ولا يُدْعَى ، وما لا يجوز أن يسمَّى به ولا يُدْعَى . حسب ما ذكره الشيخ أبو الحسن الأشعرىّ . وهناك يتبين لك ذلك إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى: ﴿ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يُلْحِدُونَ ﴾ الإلحاد: الميل وترك القصد؛ يقال : ألحد الرجل فى الدِّين . وألحد إذا مال . ومنه اللَّحْد فى القبر؛ لأنه فى ناحيته . وقرئ « يَلْحَدُونَ » لغتان . والإلحاد يكون بثلاثة أوجه : أحدها بالتغيير فيها كما فعله المشركون، وذلك أنهم عدلوا بها عما هى عليه فسَمَّوْا بها أوثانهم؛ فاشتقُّوا اللات من الله، والعُزَّى من العزيز، ومَنَاة من المَنَّان ؛ قاله ابن عباس وقتادة . الثانى — بالزيادة فيها . الثالث — بالنقصان منها ؛ كما يفعله الجُهَّال الذين يخترعون أدعيةً يسمّون فيها الله تعالى بغير أسمائه ، ويذكرونه بغير ما يذكر من أفعاله ؛ إلى غير ذلك مما لا يليق به . قال ابن العربى : «فحذارِ منها ، ولا يدعُوَنّ أحدكم إلا بما فى كتاب الله والكتب الخمسة ؛ وهى البخارىّ ومسلم والترمذىّ وأبو داود والنَّسائىّ . فهذه الكتب التى يدور الإسلام عليها ، وقد دخل فيها ما فى المُوَطَّأ الذى هو أصل التصانيف ، وذروا ما سواها ، ولا يقولَنّ أحدكم أختار دعاء كذا وكذا؛ فإن الله قد اختار له وأرسل بذلك إلى الخلق رسوله صلى الله عليه وسلم » .

الثانيـــة — معنى الزيادة فى الأسماء التشبيه ، والنقصان التعطيلُ . فإن المشبِّهة وصفوه بما لم يأذن فيه ، والمعطِّلة سلبوه ما اتصف به؛ ولذلك قال أهل الحق : إن ديننا طريق بين طريقين ، لا بتشبيه ولا بتعطيل . وسئل الشيخ أبو الحسن البُوشَنْجِىّ عن التوحيد فقال : إثبات ذات غيرِ مشبَّهة بالذوات ، ولا معطَّلة من الصفات . وقد قيل فى قوله تعالى « وذَرُوا الذين يُلحدون » : معناه اتركوهم ولا تحاجّوهم ولا تَعَرَّضوا لهم . فالآية على هذا منسوخةٌ بالقتال ؛ قاله ابن زيد . وقيل : معناه الوعيد؛ كقوله تعالى : « ذَرْنِى وَمَنْ خَلَقْتُ

وَحِيدًا »[1] وقوله « ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا »[2] . وهو الظاهر من الآية ؛ لقوله تعالى : « سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » . والله أعلم .

قوله تعالى : وَمِمَّنْ خَلَقْنَآ أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِٱلْحَقِّ وَبِهِۦ يَعْدِلُونَ ﴿١٨١﴾

فى الخبر أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " هم هذه الأمة " . ورُوى أنه قال : " هذه لكم وقد أعطى الله قوم موسى مثلها " . وقرأ هذه الآية وقال : " إنّ من أمتى قوما على الحق حتى ينزل عيسى بن مريم " . فدلّت الآية على أن الله عز وجل لا يُخْلِى الدنيا فى وقت من الأوقات من داعٍ يدعُو إلى الحق .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا بِـَٔايَـٰتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٢﴾

أخبر تعالى عمن كذّب بآياته أنه سيستدرجهم . قال ابن عباس : هم أهل مكة . والاستدراج هو الأخذ بالتدريج ، منزلةً بعد منزلة . والدَّرْج : لَفّ الشيء ؛ يقال : أدرجته ودرجته . ومنه أدْرَجَ الميّتَ فى أكفانه . وقيل : هو من الدرجة ؛ فالاستدراج أن يحطّ درجة بعد درجة إلى المقصود . قال الضحاك : كلما جدّدوا لنا معصية جدّدنا لهم نعمة . وقيل لذى النُّون : ما أقصى ما يُخْدَعُ به العبد ؟ قال : بالألطاف والكرامات ؛ لذلك قال سبحانه : « سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ » نُسبغ عليهم النعم ونُنسيهم الشكر ؛ وأنشدوا :

أحسنت ظنّك بالأيام إذ حَسُنَتْ * ولم تخف سوءَ ما يأتى به القَدَرُ
وسالمتْكَ الليالى فاغتررتَ بها * وعند صَفْوِ الليالى يحدث الكَدَرُ

قوله تعالى : وَأُمْلِى لَهُمْ ۚ إِنَّ كَيْدِى مَتِينٌ ﴿١٨٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأُمْلِى لَهُمْ ﴾ أى أُطيل لهم المدة وأمهلهم وأؤخر عقوبتهم . ﴿ إِنَّ كَيْدِى ﴾ أى مكرى . ﴿ مَتِينٌ ﴾ أى شديد قوىّ . وأصله من المَتْن ، وهو اللحم الغليظ الذى عن جانب

(١) آية ١١ سورة المدثر . (٢) آية ٣ سورة الحجر .

الصّلب . قيل : نزلت فى المستهزئين من قريش، قتلهم الله فى ليـلة واحدة بعد أن أمهلهم مدّة . نظيره « حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً »[1] . وقد تقدّم .

قوله تعـالى : أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿١٨٤﴾

قوله تعـالى : ﴿ أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا ﴾ أى فيما جاءهم به محمد صلى الله عليه وسلم . والوقف على « يتفكروا » حسن . ثم قال : ﴿ مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ ﴾ ردّ لقولهم « يا أيها الذى نزل عليه الذكر إنك لمجنون »[2] . وقيل : نزلت بسبب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قام ليلة على الصفا يدعو قريشا، فخذا فخذا ، فيقول : "يا بنى فلان" . يحذّرهـم بأس الله وعقابه . فقال قائلهم : إن صاحبهم هذا لمجنون ، بات يصوّت حتى الصباح .

قوله تعـالى : أَوَلَمْ يَنظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِن شَيْءٍ وَأَنْ عَسَىٰ أَن يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ ۖ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٥﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَنظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ فيـه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ أَوَلَمْ يَنظُرُوا ﴾ عجب من إعراضهـم عن النظر فى آياته ؛ ليعرفوا كمال قدرته، حسب ما بيناه فى سـورة « البقرة »[3] . والملكوت من أبنيـة المبالغة ، ومعناه الملك العظيم . وقد تقدّم[4] .

الثانيـة — استدلّ بهذه الآية — وما كان مثلها من قوله تعالى : « قُلِ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ »[5] وقوله تعالى : « أَفَلَمْ يَنظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا »[6] وقوله

(١) آية ٤٤ سورة الأنعام. (٢) آية ٦ سورة الحجر. (٣) راجع جـ ١ ص١٨٥ طبعة ثانية أو ثالثة.
(٤) راجع ص ٢٣ من هذا الجزء . (٥) آية ١٠١ سورة يونس . (٦) آية ٦ سورة ق .

« أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ[1] » الآية . وقوله : « وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ[2] » — مَن قال بوجوب النظر فى آياته والاعتبار بمخلوقاته . قالوا : وقد ذم الله تعالى من لم ينظر ، وسلبهم الانتفاع بحواسهم فقال : « لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا » الآية .

وقد اختلف العلماء فى أوّل الواجبات ، هل هو النظر والاستدلال أو الإيمان الذى هو التصديق الحاصل فى القلب الذى ليس من شرط صحته المعرفة . فذهب القاضى وغيره إلى أن أوّل الواجبات النظر والاستدلال ؛ لأن الله تبارك وتعالى لا يُعلم ضرورة ، وإنما يُعلم بالنظر والاستدلال بالأدلة التى نصبها لمعرفته . وإلى هذا ذهب البُخارِىّ رحمه الله حيث بوّب فى كتابه (باب العلم قبل القول والعمل لقول الله عز وجل « فاعلم أنه لا إله إلا الله ») . قال القاضى : من لم يكن عالما بالله فهو جاهل ، والجاهل به كافر . قال ابن رشد فى مقدماته : وليس هذا باليَيِّن ؛ لأن الإيمان يصحّ باليقين الذى قد يحصل لمن هداه الله بالتقليد ، وبأوّل وهلة من الاعتبار بما أرشد الله إلى الاعتبار به فى غير ما آية . قال : وقد استدلّ الباجِىّ على مَن قال إن النظر والاستدلال أوّلُ الواجبات بإجماع المسلمين فى جميع الأعصار على تسمية العامة والمقلّد مؤمنين . قال : فلو كان ما ذهبوا إليه صحيحا لما صح أن يسمّى مؤمنا إلا مَن عنده علم بالنظر والاستدلال . قال : وأيضا فلو كان الإيمان لا يصحّ إلا بعد النظر والاستدلال لجاز للكفار إذا غلب عليهم المسلمون أن يقولوا لهم : لا يحل لكم قتلنا ؛ لأن من دينكم أن الإيمان لا يصح إلا بعد النظر والاستدلال فأخّرونا حتى ننظر ونستدل . قال : وهذا يؤدّى إلى تركهم على كفرهم ، وألّا يُقتلوا حتى ينظروا ويستدِلّوا .

قلت : هذا هو الصحيح فى الباب ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أُمِرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ويؤمنوا بى وبما جئتُ به فإذا فعلوا ذلك عصَموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله " . وترجم ابن المنذر فى كتاب الاشراف (ذكر صفة كمال الإيمان) أجمع كل من يُحفظ عنه من أهل العلم على أن الكافر إذا قال : أشهد أن

(١) آية ١٧ سورة الغاشية . (٢) آية ٢١ سورة الذاريات .

لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله ، وأن كلّ ما جاء به محمد حق ، وأبرأ من كل دين يخالف دين الإسلام — وهو بالغ صحيح العقل — أنه مسلم . وإن رجع بعد ذلك وأظهر الكفر كان مُرْتَدًّا يجب عليه ما يجب على المرتدّ . وقال أبو حفص الزَّنْجانِيّ وكان شيخنا القاضى أبو جعفر أحمد بن محمد السِّمنانيّ يقول : أوّل الواجبات الإيمان بالله ورسوله وبجميع ما جاء به ، ثم النظر والاستدلال المؤدّيان إلى معرفة الله تعالى ؛ فيتقدّم وجوب الإيمان بالله تعالى عنده على المعرفة بالله . قال : وهذا أقرب إلى الصواب وأرفق بالخلق ؛ لأن أكثرهم لا يعرفون حقيقة المعرفة والنظر والاستدلال . فلو قلنا : إن أوّل الواجبات المعرفة بالله لأدّى إلى تكفير الجمّ الغفير والعدد الكثير ، وألاّ يدخل الجنة إلا آحاد الناس ، وذلك بعيد ؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم قطع بأن أكثر أهل الجنة أمّتُه ، وأن أمم الأنبياء كلّهم صف واحد وأمته ثمانون صفا . وهذا بيّن لا إشكال فيه . والحمد لله .

الثالثـة — ذهب بعض المتأخرين والمتقدّمين من المتكلمين إلى أن مَن لم يعرف الله تعالى بالطرق التى طرقوها والأبحاث التى حرّروها لم يصح إيمانه وهو كافر ؛ فيلزم على هذا تكفير أكثر المسلمين ، وأوّل من يُبدأ بتكفيره آباؤه وأسلافه وجيرانه . وقد أورد على بعضهم هذا فقال : لا تشنّع علىّ بكثرة أهل النار . وكما قال —

قلت : وهذا القول لا يصدر إلا من جاهل بكتاب الله وسنّة نبيّه ؛ لأنه ضيّق رحمة الله الواسعة على شِرذِمة يسيرة من المتكلّمين ، واقتحموا فى تكفير عامّة المسلمين . أين هـذا من قول الأعرابى الذى كشف عن فرجه ليبول ، وانتهره أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم : اللّهُمّ ارحمنى ومحمدا ولا ترحم معنا أحدا . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "لقد حَجَرت واسعا" . خرّجه البخارِيّ والترمذِيّ وغيرهما من الأئمة . أترى هذا الأعرابيّ عَرَف الله بالدليل والبرهان والحجة والبيان ، وأن رحمته وسعت كل شيء ، وكم من مثله محكوم له بالإيمان . بل اكتفى صلى الله عليه وسلم من كثير ممن أسلم بالنطق بالشهادتين ، وحتى إنه اكتفى بالإشارة فى ذلك . ألا تراه لما قال للسّوداء : "أين الله" ؟ قالت : فى السماء . قال : "من أنا" ؟ قالت :

أنت رسول الله . قال : " أعتقها فإنها مؤمنة " . ولم يكن هناك نظر واستدلال، بل حكم بإيمانهم من أول وهلة، وإن كان هناك عن النظر والمعرفة غفلة . والله أعلم .

الرابعة — ولا يكون النظر أيضا والاعتبار فى الوجوه الحسان من المُرْد والنِّسوان . قال أبو الفرج الجَوْزِيّ : قال أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطَّبَرِيّ بلغنى عن هذه الطائفة التى تسمع السماع أنها تضيف إليه النظر إلى وجه الأمرد ، وربما زيّنته بالحلى والمصبَّغات من الثياب ، وتزعم أنها تقصد به الازدياد فى الإيمان بالنظر والاعتبار والاستدلال بالصنعة على الصانع . وهذه النهاية فى متابعة الهوى ومخادعة العقل ومخالفة العلم . قال أبو الفرج : وقال الإمام أبو الوفاء بن عقيل لم يُحِلّ الله النظر إلا على صورة لا ميل للنفس إليها، ولا حظّ للهوى فيها؛ بل عبرةً لا يُمازجها شهوة، ولا يقارنها لَذّة . ولذلك ما بعث الله سبحانه امرأة بالرسالة، ولا جعلها قاضيا ولا إماما ولا مؤذّنا؛ كل ذلك لأنها محل شهوة وفتنة . فمن قال : أنا أجد من الصُّوَر المستحسنة عِبَراً كذّبناه . وكل من ميّز نفسه بطبيعة تخرجه عن طباعنا كذبناه ، وإنما هذه خُدَع الشيطان للمدعين . وقال بعض الحكماء : كلّ شىء فى العالم الكبير له نظير فى العالم الصغير؛ ولذلك قال تعالى : «لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ»(١) وقال : «وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ»(٢) . وقد بينا وجه التمثيل فى أول «الأنعام» . فعلى العاقل أن ينظر إلى نفسه ويتفكّر فى خلقه من حين كونه ماءً دافقا إلى كونه خَلْقًا سَوِيًّا، يُعان بالأغذية ويُرَبَّى بالرفق، ويُحفظ باللّين حتى يكتسب القُوَى ويبلغ الأشُدّ . وإذا هو قد قال : أنا ، وأنا، ونسى حين أتى عليه حِينٌ من الدهر لم يكن شيئا مذكورا، وسيعود مقبورا؛ فياوَيْحَه إن كان محسورا . قال الله تعالى : «وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ . ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ — إلى قوله — تُبْعَثُونَ»(٣) فينظر أنه عبد مَرْبُوب مكلّف، مُخَوَّف بالعذاب إن قَصّر، مُرَجًّى بالثواب إن ائْتَمر، فيقبِل على عبادة مولاه [فإنه](٤) وإن كان لا يراه يراه و[لا](٤) يخشى الناس

(١) آية ٤ سورة التين . (٢) آية ٢١ سورة الذاريات . (٣) آية ١٢ وما بعدها سورة المؤمنون .
(٤) الزيادة عن ابن العربى .

والله أحقُّ أن يخشاه، ولا يتكبّر على أحد من عباد الله ؛ فإنه مؤلّف من أقـذار، [مشحون من أوضار[1]]، صائر إلى جنة إن أطاع أو إلى نار . قال ابن العربيّ : وكان شيوخنا يستحبّون أن ينظر المرء فى الآيات الحكمية التى جمعت هذه الأوصاف العلمية :

كيف يَزْهُو مَن رَجِيعه[2] * أبـدَ الدّهر مَجِيعُـه

فهـو منـه وإليـه * وأخـوه ورضـيعه

وهو يدعـوه إلى الحشـ * ـس بصُـغْرٍ فيُطيعـه[3]

قوله تعـالى : ﴿ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ﴾ معطوف على ما قبله ؛ أى وفيما خلق الله من الأشـياء . ﴿ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَـدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ ﴾ أى وفى آجالهم التى عسى أن تكون قد قَرُبت ؛ فهو فى موضع خفض معطوف على ما قبله . وقال ابن عباس : أراد باقتراب الأجل يومَ بدر ويوم أُحُد . ﴿ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴾ أى بأىّ قرآن غير ما جاء به محمد يصدّقون . وقيل : الهاء للأجل ، على معنى بأىّ حديث بعـد الأجل يؤمنون حين لا ينفع الإيمـان ؛ لأن الآخرة ليست بدار تكليف .

قوله تعـالى : مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِىَ لَهُۥ ۖ وَيَذَرُهُـمْ فِى طُغْيَـٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١٨٦﴾

بيّن أن إعراضهم لأن الله أضلهم . وهـذا ردّ على القدريّة . ﴿ وَيَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ ﴾ بالرفع على الاستئناف . وقُرئ بالجزم حملا على موضع الفـاء وما بعدها . ﴿ يَعْمَهُونَ ﴾ أى يتحيّرون . وقيل : يترددون . وقد مضى فى أوّل « البقرة »[4] مستوفًى .

---

(١) الزيادة عن ابن العربى . والأوضار : الأوساخ . (٢) الرجيع : العذرة والروث .

(٣) الحش : (بالتثليث) : النخل المجتمع ، ويكنى به عن بيت الخلاء ؛ لما كان من عادتهم التغوط فى البساتين .

(٤) راجع جـ ١ ص ٢٠٩ طبعة ثانية أو ثالثة .

قوله تعالى : يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى ۖ لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ ۚ ثَقُلَتْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ۗ يَسْـَٔلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِىٌّ عَنْهَا ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨٧﴾

قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَاهَا ﴾ « أيان » سؤال عن الزمان؛ مثل متى . قال الراجز :

أيانَ تقضى حاجتى أيان * أما ترى لنجحها أوانا

وكانت اليهود تقول للنبيّ صلى الله عليه وسلم : إن كنت نبيّا فأخبرنا عن الساعة متى تقوم . ورُوى أن المشركين قالوا ذلك لفَرْط الإنكار . و ﴿ مُرْسَاهَا ﴾ فى موضع رفع بالابتداء عند سيبويه، والخبر « أيان » . وهو ظرف مَبْنِيٌّ على الفتح؛ بُنِى لأن فيه معنى الاستفهام . و « مُرْساها » بضم الميم ، من أرساها الله، أى أثبتها، أى متى مُثْبَتُها ، أى متى وقوعها . وبفتح الميم من رست، أى ثبتت ووقفت؛ ومنه «وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ»[1] . قال قَتادة : أى ثابتات . ﴿ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّى ﴾ ابتداء وخبر، أى لم يبيِّنْها لأحد ؛ حتى يكون العبد أبدا على حذر . ﴿ لَا يُجَلِّيهَا ﴾ أى لا يظهرها . ﴿ لِوَقْتِهَا ﴾ أى فى وقتها ﴿ إِلَّا هُوَ ﴾ . والتَّجْلِيَة : إظهار الشىء؛ يقال جَلَا لِي فلان الخبر إذا أظهره وأوضحه . ومعنى ﴿ ثَقُلَتْ فِى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ خَفِي علمها على أهل السموات والأرض . وكل ما خَفِي علمه فهو ثقيل على الفؤاد. وقيل : كبر مجيئها على أهل السموات والأرض؛ عن الحسن وغيره. ابن جُرَيج والسُّدِّى : عَظُم وصفها على أهل السموات والأرض. وقال قَتادة وغيره : المعنى لا تطيقها السموات والأرض لعظمها؛ لأن السماء تنشق والنجوم تتناثر والبحار تَنْضُب . وقيل : المعنى ثقلت المسألة عنها . ﴿ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ﴾ أى بغتة ، مصدرٌ فى موضع الحال . ﴿ يَسْأَلُونَكَ كَأَنَّكَ حَفِيٌّ عَنْهَا ﴾

(١) آية ١٣ سورة سبأ .

أى عالم بها كثيرُ السؤال عنها . قال ابن فارس : الحَفِيّ العالِم بالشىء . والحَفِيّ : المستقصى فى السؤال . قال الأعشى :

فإن تسألى عنّى فيارُبَّ سائلٍ * حَفِيٍّ عن الأعشى به حيث أصْعَدَا

يقال : أحْفَى فى المسألة و فى الطلب ، فهو مُحْفٍ وحَفِيّ على التكثير ، مثلُ مُخْصِب وخصيب . قال محمد بن يزيد : المعنى يسئلونك كأنك حَفِيّ بالمسألة عنها ، أى مُلِحّ . يذهب إلى أنه ليس فى الكلام تقديم وتأخير . وقال ابن عباس وغيره : هو على التقديم والتأخير ، والمعنى : يسئلونك عنها كأنك حَفِيّ بهم أى حفِيّ ببرّهم وفَرِحٌ بسؤالهم . وذلك لأنهم قالوا : بيننا و بينك قرابةٌ فأَسِرّ إلينا بوقت الساعة . ﴿ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ اللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ليس هذا تكريرا ، ولكن أحَدُ العِلْمين لوقوعها والآخر لكُنْهها .

قوله تعالى : قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِىَ ٱلسُّوٓءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِى نَفْعًا وَلَا ضَرًّا ﴾ أى لا أملك أن أجلب إلى نفسى خيرا ولا أدفع عنها شرا ؛ فكيف أملك عِلم الساعة . وقيل : لا أملك لنفسى الهُدَى والضلال . ﴿ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾ فى موضع نصب بالاستثناء . والمعنى : إلا ما شاء الله أن يملكنى ويمكننى منه . وأنشد سيبويه :

* مهما شاء بالناس يفعل *

﴿ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ ﴾ المعنى لو كنت أعلم ما يريد الله عز وجل منى من قبل أن يعرفنيه لفعلته . وقيل : لو كنت أعلم متى يكون لى النصر فى الحرب لقاتلتُ فلم أُغْلَب . وقال ابن عباس : لو كنت أعلم سَنة الجَدْب لهيّأتُ لها فى زمن الخِصْب ما يكفينى . وقيل : المعنى لو كنت أعلم التجارة التى تتفق لاشتريتها وقت كسادها . وقيل :

المعنى لو كنت أعلم متى أموت لاستكثرت من العمل الصالح ؛ عن الحسن وابن جريج . وقيل : المعنى لو كنت أعلم الغيب لأجبتُ عن كل ما أُسأل عنه . وكله مراد، والله أعلم . ﴿ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ هذا استئناف كلام، أى ليس بى جنون؛ لأنهم نسبوه إلى الجنون . وقيل : هو متّصل، والمعنى لو علمتُ الغيب لما مسّني سوءٌ ولحَذِرت .

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ۚ فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾ قال جمهور المفسرين : المراد بالنفس الواحدة آدم . ﴿ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾ يعنى حوّاء . ﴿ لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴾ ليأنس بها ويطمئن، وكان هذا كله فى الجنة . ثم ابتدأ بحالة أخرى هى فى الدنيا بعد هبوطهما فقال : ﴿ فَلَمَّا تَغَشَّاهَا ﴾ كناية عن الوِقاع . ﴿ حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا ﴾ كل ما كان فى بطن أو على رأس شجرة فهو حَمْل بالفتح . وإذا كان على ظهر أو على رأس فهو حِمل بالكسر . وقد حكى يعقوب فى حِمل النخلة الكَسْر . وقال أبو سعيد السِّيرافى : يقال فى حمل المرأة حَمْل وحِمْل، يُشبّه مرّة لاستبطانه بحَمْل المرأة ، ومرّة لبروزه وظهوره بحِمل الدابة . والحَمْل أيضا مصدر حَمَل عليه يحمِل حَملا إذا مال . ﴿ فَمَرَّتْ بِهِ ﴾ يعنى المنيّ؛ أى استمرّت بذلك الحَمْل الخفيف . يقول : تقوم وتقعد وتَقلّب، ولا تكترث بحمله إلى أن تَقُل ؛ عن الحسن ومجاهد وغيرهما . وقيل : المعنى فاستمرّ بها الحمل ، فهو من المقلوب ؛ كما تقول : أدخلت القَلَنْسوة فى رأسى . وقرأ

عبد الله بن عمر « فمَارَتْ بِهِ » بألف والتخفيف ؛ من مار يَمُور إذا ذهب وجاء وتصرّف . وقـرأ ابن عباس ويحيى بن يَعْمر « فمَرَت بِهِ » خفيفة من المِرْيَة ، أى شكّت فيما أصابها ؛ هل هو حمل أو مرض ، أو نحو ذلك .

الثانيـة — قوله تعـالى : ﴿ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ ﴾ صـارت ذاتَ ثِقْـل ؛ كما تقول : أثمـر النخل . وقيل : دخلت فى الثّقل ؛ كما تقول : أصبح وأمسى . ﴿ دَعَوَا اللهَ رَبَّهُمَا ﴾ الضمير فى « دَعَوا » عائد على آدم وحوّاء . وعلى هذا القول ما رُوى فى قصص هذه الآية أن حواء لمـا حملت أوّل حمل لم تَدْرِ ما هو . وهذا يقوّى قراءة من قرأ « فمَرت به » بالتخفيف . فجزِعت بذلك ؛ فوجد إبليسُ السبيلَ إليها . قال الكَلْبيّ : إن إبليس أتى حواء فى صورة رجل لمـا أثقلت فى أوّل ما حملت فقال : ما هذا الذى فى بطنك ؟ قالت : ما أدرى ! قال : إنى أخاف أن يكون بهيمة . فقالت ذلك لآدم عليه السـلام . فلم يزالا فى همّ من ذلك . ثم عاد إليها فقال : هو من الله بمنزلة ، فإن دعوتُ اللهَ فولدتِ إنسانا أفتسمّينه بى (١) ؟ قالت نعم . قال : فإنى أدعو الله . فأتاها وقد وَلَدت فقال : سَمِّيه باسمى . فقالت : وما اسمك ؟ قال : الحارث — ولو سَمّى لهـا نفسَه لعرفته — فسمّته عبد الحارث . ونحو هذا مذكور فى ضعيف الحديث ، فى الترمذىّ وغيره . وفى الإسرائيليات كثير ليس لهـا ثبات ؛ فلا يعوّل عليها مَن له قلب ، فإن آدم وحواء عليهما السـلام وإن غرّهما بالله الغَرُورُ فلا يُلدغ المؤمن من جُحر مرّتين ، على أنه قد سُطّر وكُتب . قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "خدعهما مرّتين [خدعهما] فى الجنة وخدعهما فى الأرض" . وعُضِد هذا بقراءة السُّلَمِىّ « أتشركون » بالتاء . ومعنى ﴿ صَالِحًا ﴾ يريد ولدا سَوِيًّا . ﴿ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا ﴾ واختلف العلماء فى تأويل الشّرك المضاف إلى آدم وحواء ، وهى : —

الثالثـة — قال المفسرون : كان شِركًا فى التسمية والصفة ، لا فى العبودية والربوبية . وقال أهل المعانى : إنهما لم يذهبا إلى أن الحارث ربهما بتسميتهما ولدهمـا عبد الحارث ،

(١) فى نسخ الأصل : « فتسميه » .

لكنهما قصدا إلى أن الحارث كان سبب نجاة الولد فسمياه به كما يسمّى الرجل نفسه عبد ضيفه على جهة الخضوع له، لا على أن الضيف ربُّه؛ كما قال حاتم :

وإنّى لعبـــد الضيف ما دام ثاوياً * وما فىّ إلّا تيـك من شيمة العبـد

وقال قوم : إن هذا راجع إلى جنس الآدميين والتبيين عن حال المشركين من ذرية آدم عليه السلام، وهو الذى يُعوَّل عليـه . فقوله « جعلا له » يعنى الذكر والأنثى الكافرَيْن، ويعنى به الجنسان . ودلّ على هذا « فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ » ولم يقل يُشركان . وهذا قول حَسَن . وقيل : المعنى « هو الذى خلقكم من نفس واحدة » من هيئة واحدة وشكل واحد « وجعل منها زوجها » أى من جنسها « فلما تغشاها » يعنى الجنسين . وعلى هذا القول لا يكون لآدم وحواء ذكر فى الآية؛ فإذا آتاهما الولد صالحـا سليما سويًّا كما أراداه صرفاه عن الفطرة إلى الشرك، فهذا فعل المشركين . قال صلى الله عليه وسلم : " ما من مولود إلا يولد على الفطرة — فى رواية الملة — أبواه يُهَوِّدَانه ويُنَصِّرانه ويُمَجِّسانه " . قال عكرمة : لم يخص بها آدم، ولكن جعلها عامة لجميع الخلق بعـد آدم . وقال الحسين بن الفضل : وهذا أعجب إلى أهل النظر؛ لمـا فى القول الأول من المضاف من العظائم بنبىّ الله آدم . وقرأ أهل المدينة وعاصم «شركًا» على التوحيد . وأبو عمرو وسائر أهل الكوفة بالجمع، على مثل فُعَلاء، جمع شريك . وأنكر الأخفش سعيد القراءة الأولى، وهى صحيحة على حذف المضاف، أى جعلا له ذا شرك؛ مثلُ « واسأل القرية » فيرجع المعنى على أنهم جعلوا له شركاء .

الرابعـــة — ودلّت الآية على أن الحمل مرض من الأمراض . روى ابن القاسم ويحيى عن مالك قال: أوّل الحمل بشر وسرور، وآخره مرض من الأمراض . وهذا الذى قاله مالك « إنه مرض من الأمراض » يعطيه ظاهر قوله « دَعَوَا الله ربَّهما » وهذه الحالة مشاهدة فى الحُمّال، ولأجل عظم الأمر وشدّة الخطب جعل موتها شهادة؛ كما ورد فى الحديث[1] . وإذا

(١) فى قوله صلى الله عليه وسلم : " الشهداء سبعة سوى القتل فى سبيل الله : المطعون شهيد والغَرق شهيد وصاحب ذات الجَنب شهيد والمبطون شهيد والحَرق شهيد والذى يموت تحت الهدم شهيد والمرأة تموت بجُمْع شهيد" . أى تموت وفى بطنها ولد .

ثبت هذا من ظاهر الآية لحال الحامل حال المريض فى أفعاله . ولا خلاف بين علماء الأمصار أن فعل المريض فيما يَهَب ويُحابِى فى ثلثه . وقال أبوحنيفة والشافعىّ : إنما يكون ذلك فى الحامل بحال الطَّلْق ، فأما قبل ذلك فلا . واحتجّوا بأن الحمل عادةً والغالب فيه السلامة . قلنا : كذلك أكثر الأمراض غالبه السلامة ، وقد يموت من لم يمرَض .

الخامسة — قال مالك : إذا مضت للحامل ستة أشهر من يوم حملت لم يجز لها قضاءٌ فى مالها إلا فى الثلث . ومن طلّق زوجته وهى حامل طلاقا بائنا فلما أتى عليها ستة أشهر أراد ارتجاعها لم يكن له ذلك ؛ لأنها مريضة ونكاح المريض لايصح .

السادسة — قال يحيى : وسمعت مالكا يقول فى الرجل يحضر القتال : إنه إذا زحف فى الصف للقتال لم يجزله أن يقضى فى ماله شيئا إلا فى الثلث ، وإنه بمنزلة الحامل والمريض المَخُوف عليه ما كان بتلك الحال . ويلتحق بهذا المحبوسُ للقتل فى قصاص . وخالف فى هذا أبو حنيفة والشافعىّ وغيرهما . قال ابن العربىّ : وإذا استوعبت النظر لم تَرْتَب فى أن المحبوس على القتل أشدّ حالا من المريض ، وإنكار ذلك غفلةٌ فى النظر ؛ فإن سبب الموت موجود عندهما ، كما أن المرض سبب الموت ، قال الله تعالى : « وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ »(١) . وقال رُوَيشد الطائىّ :

يأيها الراكب المُزْجِى مَطِيَّتَه * سائِلْ بنى أَسَدٍ ماهذه الصَّوْتُ(٢)
وقل لهم بادروا بالعذر والتمسوا * قولًا يُبَرِّئُكم إنى أنا المَوْتُ

ومما يدلّ على هذا قوله تعالى : « إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ »(٣) . فكيف يقول الشافعىّ وأبو حنيفة : الحال الشديدة إنما هى المبارزة ؛ وقد أخبر الله عز وجل عن مقاومة العدوّ وتدانى الفريقين بهذه الحالة العظمى من بلوغ القلوب الحناجر ، ومن سوء الظنون بالله ، ومن زلزلة القلوب واضطرابها ؛

(١) آية ١٤٣ سورة آل عمران . (٢) الصوت : الجَرَس ؛ مذكر . وإنما أنثه هنا لأنه أراد به الضوضاء والجلبة ؛ على معنى الصيحة أو الاستغاثة .
(٣) آية ١٠ سورة الأحزاب .

هل هذه حالة ترى على المريض أم لا . هذا ما لا يشك فيه منصف ، وهذا لمن ثبت فى اعتقاده ، وجاهد فى الله حقّ جهاده ، وشاهد الرسول وآياته ، فكيف بنا .

السابعة — وقد اختلف علماؤنا فى راكب البحر وقت الهَوْل ؛ هل حكمه حكم الصحيح أو الحامل . فقال ابن القاسم : حكمه حكم الصحيح . وقال ابن وهب وأشهب : حكمه حكم الحامل إذا بلغت ستة أشهر . قال القاضى أبو محمد : وقولهما أقيس ؛ لأنها حالة خوف على النفس كاثقال الحمل . قال ابن العربيّ : وابن القاسم لم يركب البحر ، ولا رأى دودا على عود . ومن أراد أن يوقن بالله أنه الفاعل وحده لا فاعل معه ، وأن الأسباب ضعيفة لا تعلّق لموقن بها ، و يتحقّق التوكل والتفويض فليركب البحر .

قوله تعالى : أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ ﴿١٩٢﴾

قوله تعالى : ﴿ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا ﴾ أى أيعبدون ما لا يقدر على خلق شىء . ﴿ وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ أى الأصنام مخلوقة . وقال « يخلقون » بالواو والنون لأنهم اعتقدوا أن الأصنام تضر وتنفع ، فأجريت مجرى الناس ؛ كقوله : « فِى فَلَكٍ يَسْبَحُونَ »[1] . وقوله : « يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ »[2] . ﴿ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنْفُسَهُمْ يَنْصُرُونَ ﴾ أى الأصنام ، لا تنصر ولا تنتصر .

قوله تعالى : وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لَا يَتَّبِعُوكُمْ سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنْتُمْ صَامِتُونَ ﴿١٩٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى لَا يَتَّبِعُوكُمْ ﴾ قال الأخفش : أى وإن تدعو الأصنام إلى الهدى لا يتبعوكم . ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ أَدَعَوْتُمُوهُمْ أَمْ أَنْتُمْ صَامِتُونَ ﴾ قال أحمد بن يحيى

(١) آية ٣٣ سورة الأنبياء . (٢) آية ١٨ سورة النمل .

لأنه رأس آية . يريد أنه قال : « أم أنتم صامتون » ولم يقـل أم صَمتم . وصامتون وصَمتم عند سيبويه واحد . وقيل : المراد مَن سبق فى علم الله أنه لا يؤمن . وقرئ « لا يتّبعوكم » مشدّدا ومخفّفا، لغتان بمعنًى . وقال بعض أهل اللغة : « أتبعه » — مخففا — إذا مضى خلفه ولم يدركه . و « أتّبعه » — مشدّدا — إذا مضى خلفه فأدركه .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ فَٱدْعُوهُمْ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٩٤﴾ أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَآ أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَآ أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَآ أَمْ لَهُمْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا قُلِ ٱدْعُوا شُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ كِيدُونِ فَلَا تُنظِرُونِ ﴿١٩٥﴾ إِنَّ وَلِيِّىَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْكِتَٰبَ وَهُوَ يَتَوَلَّى ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٩٦﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ ﴾ حاجّهم فى عبادة الأصنام. ﴿ تَدْعُونَ ﴾ تعبدون . وقيل : تدعونها آلهـة . ﴿ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ أى من غير الله . وسُمّيت الأوثان عِبادا لأنها مملوكة لله مسخّرة. الحسن : المعنى أن الأصنام مخلوقة أمثالكم. ولمّا اعتقد المشركون أن الأصنام تضر وتنفع أجراها مجرى الناس فقال : ﴿ فَادْعُوهُمْ ﴾ ولم يقل فادعوهن . وقال « عِباد » ، وقال « إن الذين » ولم يقل إن التى . ومعنى « فادعوهم » فاطلبوا منهـم النفع والضر . ﴿ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ أن عبادة الأصـنام تنفع . وقال ابن عباس : معنى فادعوهم فاعبدوهم . ثم وبّخهم الله تعالى وسـفّه عقولهم فقال : ﴿ أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَيْدٍ يَبْطِشُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ أَعْيُنٌ يُبْصِرُونَ بِهَا أَمْ لَهُمْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ﴾ الآية. أى أنتم أفضل منهم فكيف تعبدونهم . والغرض بيان جهلهم؛ لأن المعبود يتّصف بالجوارح . وقرأ سعيد بن جُبير « إِن الذين تدعون من دون الله عبادًا أمثالَكُمْ » بتخفيف « إن » وكسرها لالتقاء الساكنين ، ونصب « عبادًا » بالتنوين ، « أمثالكم » بالنصب . والمعنى : ما الذين تدعون من دون الله عبادا أمثالكم، أى هى حجارة وخشب؛ فأنتم تعبدون ما أنتم أشرف منه .

قال النحاس : وهذه قراءة لا ينبغى أن يُقرأ بها من ثلاث جهات : أحدها — أنها مخالفة للسّواد . والثانية — أن سيبويه يختار الرفع فى خبر إنْ إذا كانت بمعنى ما ، فيقول : إنْ زيد منطلق ؛ لأن عمل « ما » ضعيف ، و « إنْ » بمعناها فهى أضعف منها . والثالثة — أن الكسائىّ زعم أن « إنْ » لا تكاد تأتى فى كلام العرب بمعنى « ما » ، إلا أن يكون بعدها إيجاب ؛ كما قال عز وجل : « إِنِ الكافِرون إلا فِي غُرُورٍ »[1] . ﴿ فَلْيَسْتَجِيبُوا لَكُمْ ﴾ الأصل أن تكون اللام مكسورة ، فحذفت الكسرة لثقلها . ثم قيل : فى الكلام حذف ، المعنى : فادعوهم إلى أن يتّبعوكم فليستجيبوا لكم إن كنتم صادقين أنهم آلهة . وقرأ أبو جعفر وشَيْبة « أم لهم أيدٍ يَبْطُشون بها » بضم الطاء ، وهى لغة . واليد والرجل والأذن مؤنّثات يُصَغَّرن بالهاء . وتزاد فى اليد ياء فى التصغير ، تُرَدّ إلى أصلها فيقال يُدَيّة بالتشديد لاجتماع الياءين .

قوله تعالى : ﴿ قُلِ ادْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ﴾ أى الأصنام . ﴿ ثُمَّ كِيدُونِ ﴾ أنتم وهى . ﴿ فَلَا تُنْظِرُونِ ﴾ أى فلا تؤخّرون . والأصل « كيدونى » حذفت الياء لأن الكسرة تدلّ عليها . وكذا « فُلا تنظرونِ » . والكيد المكر . والكيد الحرب ؛ يقال : غَزَا فلم يَلْقَ كَيْدًا . ﴿ إِنَّ وَلِيِّيَ اللَّهُ الَّذِي نَزَّلَ الْكِتَابَ ﴾ أى الذى يتولّى نصرى وحفظى الله . ووَلِيُّ الشىء : الذى يحفظه و يمنع عنه الضرر . والكتاب : القرآن . ﴿ وَهُوَ يَتَوَلَّى الصَّالِحِينَ ﴾ أى يحفظهم . وفى صحيح مسلم عن عمرو بن العاص قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جهارا غير سِرّ يقول : " ألا إنّ آل أبى[2] — يعنى فلانا — ليسوا لى بأولياء إنما وَلِيِّيَ اللهُ وصالحُ المؤمنين " . وقال الأخفش : وقُرئ « إنّ وَلِيَّ الله الذى نزّل الكتابَ » يعنى جبريل . النحاس : هى قراءة عاصم الجَحْدرِىّ . والقراءة الأولى أبْيَن ؛ لقوله : « وهو يتولى الصّالحين » .

---

(١) آية ٢٠ سورة الملك .

(٢) فى شرح النووى على صحيح مسلم : « هذه الكناية بقوله : يعنى فلانا ، هى من بعض الرواة خشى أن يسميه فيترتب عليه مفسدة وفتنة ؛ إما فى حق نفسه ، و إما فى حقه وحق غيره فكنى عنه ... قال القاضى عياض رضى الله عنه : قيل إن المكنى عنه ها هنا هو الحكم بن أبى العاص والله أعلم » .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَكُمْ وَلَآ أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴿١٩٧﴾ وَإِن تَدْعُوهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ لَا يَسْمَعُوا۟ ۖ وَتَرَىٰهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٩٨﴾

قوله تعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ﴾ كرّره ليبيّن أن ما يعبدونه لا ينفع ولا يضر . ﴿وَإِنْ تَدْعُوهُمْ إِلَى الْهُدَى﴾ شرط ، والجواب ﴿لَا يَسْمَعُوا﴾ . ﴿وَتَرَاهُمْ﴾ مستأنف . ﴿يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ﴾ فى موضع الحال . يعنى الأصنام . ومعنى النظر فتح العينين إلى المنظور إليه ؛ أى وتراهم كالناظر إليك . وخبّر عنهم بالواو وهى جماد لا تُبصر ؛ لأن الخبر جرَى على فعل مَن يعقل . وقيل : كانت لهم أعين من جواهر مصنوعة فلذلك قال «وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ» . وقيل : المراد بذلك المشركون ؛ أخبر عنهم بأنهم لا يبصرون حين لم ينتفعوا بأبصارهم .

قوله تعالى : خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — هذه الاية من ثلاث كلمات ، تضمّنت قواعد الشريعة فى المأمورات والمنهيّات . فقوله ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ دخل فيه صلة القاطعين ، والعفو عن المذنبين ، والرفق بالمؤمنين ، وغير ذلك من أخلاق المطيعين . ودخل فى قوله ﴿وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ﴾ صلةُ الأرحام ، وتقوى الله فى الحلال والحرام ، وغَضّ الأبصار ، والاستعدادُ لدار القرار . وفى قوله : ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ الحضُّ على التخلّق بالعلم ، والإعراض عن أهل الظلم ، والتنزّه عن منازعة السفهاء ، ومساواة الجهلة الأغبياء ، وغير ذلك من الأخلاق الحميدة والأفعال الرشيدة .

قلت : هذه الخصال تحتاج إلى بسط ، وقد جمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم لجابر بن سليم . قال جابر بن سليم أبو جُرَىّ : ركبت قَعودى ثم أتيت إلى مكة فطلبت رسول الله صلى

الله عليه وسلم، فأنخت قعودى بباب المسجد، فدلُّونى على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإذا هو جالس عليه بُرْد من صوف فيه طرائقُ حُمر؛ فقلت : السلام عليك يارسول الله . فقال : "وعليك السلام" . فقلت : إنّا معشر أهل البادية ، قوم فينا الجفاء؛ فعلّمنى كلمات ينفعنى الله بها . قال : "آدْنُ" ثلاثا، فدنَوْت فقال : "أعِد علىّ" فأعدتُ عليه فقال : "اتق الله ولا تحقرنّ من المعروف شيئا وأن تلقى أخاك بوجه منبسط وأن تُفرِغ من دلْوك فى إناء المستسق وإن امرؤ سَبّك بما لا يعلم منك فلا تَسُبّه بما تعلم فيه فإن الله جاعل لك أجرا وعليه وِزْراً ولا تسبّن شيئا مما خَوّلك الله تعالى" . قال أبو جُرَىّ : فوالذى نفسى بيده ، ما سَبَبْت بعده شاة ولا بعيرا . أخرجه أبو بكر البزّار فى مسنده بمعناه . وروى أبو سعيد المَقْبُرِىّ عن أبيه عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "إنكم لا تَسَعُون الناس بأموالكم ولكن يسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق" . وقال ابن الزبير : ما أنزل الله هذه الاية إلا فى أخلاق الناس. وروى البخارىّ من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله ابن الزبير فى قوله « خُذِ العفو وأْمُر بِالعُرْف » قال : ما أنزل الله هذه الآية إلا فى أخلاق الناس . وروى سفيان بن عُيَيْنَة عن الشَّعْبِىّ أنه قال : إن جبريل نزل على النبىّ صلى الله عليه وسلم، فقال له النبىّ صلى الله عليه وسلم : "ما هذا ياجبريل" ؟ فقال : "لا أدرى حتى أسأل العالِم" فى رواية "لا أدرى حتى أسأل ربى" فذهب فمكث ساعة ثم رجع فقال : "إن الله تعالى يأمرك أن تعفو عمن ظلمك وتعطى من حرمك وتصِل من قطعك" . فنظمه بعض الشعراء فقال :

مكارم الأخلاق فى ثلاثة * من كَمُلت فيه فذلك الغِنَى

إعطاء من تحرِمه ووصل من * تقطعه والعفو عمن أعتدَى

وقال جعفر الصادق : أمر الله نبيّه بمكارم الأخلاق فى هذه الآية، وليس فى القرآن آية أجمع لمكارم الأخلاق من هذه الاية . وقال صلى الله عليه وسلم : "بُعثت لأتمم مكارم الأخلاق" . وقال الشاعر :

كل الأمور تزول عنك وتنقضى * إلا الثناء فإنـه لك باق
ولو أننى خُـيِّرت كلّ فضـيلة * ما آخترت غير مكارم الأخـلاق

وقال سهل بن عبـدالله : كلّم الله موسى بطُورسَيْناء . قيـل له : بأىّ شىء أوصاك ؟ قال : بتسعة أشياء، الخشية فى السر والعلانية، وكلمة الحق فى الرضا والغضب، والقصد فى الفقر والغِنى ، وأمرنى أن أصل مَن قطعنى ، وأعطى من حرمنى، وأعفو عمن ظلمنى ، وأن يكون نطقى ذكرا ، وصَمتى فكْرا، ونظرى عبرة .

قلت : وقد روى عن نبيّنا محمد صلى الله عليه وسـلم أنه قال : " أمرنى ربى بتسع الإخلاص فى السر والعلانية والعدل فى الرضا والغضب والقصد فى الغنى والفقر وأن أعفو عمن ظلمنى وأصل من قطعنى وأعطى من حرمنى وأن يكون نطقى ذكرا وصمتى فكرا ونظرى عبرة" . وقيل : المراد بقوله « خذ العفو » أى الزكاة؛ لأنها يسير من كثير . وفيه بُعْد؛ لأنه من عَفَا إذا دَرَس . وقد يقال : خذ العفو منه، أى لا تنقص عليـه وسامحه . وسبب النزول يردّه ، والله أعلم . فإنه لمـا أمره بمجاجّة المشركين دلّه على مكارم الأخلاق، فإنها سبب جرّ المشركين إلى الإيمان . أى أقبل من الناس ما عفا لك من أخلاقهم وتيسر؛ تقول : أخذت حقى عَفْوًا صَفْوًا ، أى سهلا .

الثانيـة — قوله تعـالى : ﴿ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ ﴾ أى بالمعروف . وقرأ عيسى بن عمـر « العُرُف » بضمتين؛ مثل الحُلُم ؛ وهما لغتان . والعرف والمعروف والعارفة : كل خصـلة حسنة ترتضيها العقول، وتطمئن إليها النفوس .

قال الشاعر :

من يفعل الخير لا يَعْدَم جَوازِيَه * لا يذهب العُرْف بين الله والناس

وقال عطاء : « وأمر بالعُرْف » يعنى بلا إله إلا الله .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ أى إذا أقمت عليهم الحجة وأمرتهم بالمعروف فجهلوا عليك فأعرض عنهم؛ صيانة له عليهم ورفعًا لقدره عن مجاوبتهم . وهذا وإن

كان خطابا لنبيّه عليه السلام فهو تأديب لجميع خلقه. وقال ابن زيد وعطاء: هي منسوخة بآية السيف. وقال مجاهد وقتادة: هي مُحكَمة؛ وهو الصحيح لما رواه البُخارِيّ عن عبد الله ابن عباس قال: قدم عُيَيْنة بن حِصْن بن حذيفة بن بدر فنزل على ابن أخيه الحُرّ بن قيس ابن حِصن، وكان من النفر الذين يُدنيهم عُمَر، وكان القراءُ أصحابَ مجالس عُمَرَ ومشاورته، كُهولًا كانوا أو شُبّانا. فقال عيينة لابن أخيه: يابن أخي، هل لك وجه عند هذا الأمير، فتستأذن لي عليه. قال: سأستأذن لك عليه؛ فاستأذن لعُيَينة. فلما دخل قال: يا ابن الخطاب، والله ما تعطينا الجَزْل، ولا تحكم بيننا بالعدل! قال: فغضب عمر حتى هَمّ بأن يقع به. فقال الحُرّ: يا أمير المؤمنين، إن الله قال لنبيّه عليه السلام «خُذِ العَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وأعرض عن الجاهلين» وإن هذا من الجاهلين. فوالله ما جاوزها عُمَر حين تلاها عليه، وكان وَقّافا[1] عند كتاب الله عز وجل.

قلت: فاستعمال عمر رضي الله عنه لهذه الآية واستدلالُ الحُرِّ بها يدل على أنها مُحكَمة لا منسوخة. وكذلك استعملها الحسن بن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنهما؛ على ما يأتي بيانه. وإذا كان الجفاء على السلطان تعمُّدًا واستخفافا بحقه فله تعزيره. وإذا كان غير ذلك فالإعراض والصفح والعفو؛ كما فعل الخليفة العدل.

قوله تعالى: وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٠٠﴾

فيه مسألتان:

الأولى — لما نزل قوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ﴾ قال عليه السلام: "كيف يارب والغضب"؟ فنزلت: ﴿وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ﴾ ونَزْغُ الشيطان: وساوسه. وفيه لغتان: نزغ ونغز؛ يقال: إياك والنُّزّاغَ والنُّغّاز، وهم المُورِّشون[2]. الزجاج: النَّزْغ أدنى حركة تكون، ومن الشيطان

(١) أي لا يجاوز حكمه. (٢) التوريش: التحريش؛ يقال: ورش بين القوم وأرّش.

أدنى وسوسة . قال سعيد بن المُسيِّب : شهدت عثمان وعليًّا وكان بينهما نَزْغ من الشيطان فما أبقى واحد منهما لصاحبه شيئا ، ثم لم يبرحا حتى استغفر كلّ واحد منهما لصاحبه . ومعنى ﴿ يَنْزَغَنَّكَ ﴾ : يصيبنّك و يعرض لك عند الغضب وسوسة بما لا يحلّ . ﴿ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ ﴾ أى اطلب النجاة من ذلك بالله . فأمر تعالى أن يدفع الوسوسة بالألتجاء إليه والأستعاذة به ؛ ولله المَثَل الأعلى . فلا يستعاذ من الكلاب إلا بربّ الكلاب . وقد حُكى عن بعض السلف أنه قال لتلميذه : ما تصنع بالشيطان إذا سوّل لك الخطايا ؟ قال : أجاهده . قال : فإن عاد ؟ قال : أجاهده . قال : فإن عاد ؟ قال : أجاهده . قال : هذا يطول ، أرأيت لو مررت بغنم فنبحك كلبها ومنع من العبور ما تصنع ؟ قال : أكابده وأردّه جهدى . قال : هذا يطول عليك ، ولكن استغث بصاحب الغنم يكفّه عنك .

الثانيـة — النَّغْز والنَّزْغ والهَمْز والوَسْوَسة سواء ؛ قال الله تعالى : «وَقُلْ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ (١) » وقال : « مِنْ شَرِّ الوَسْوَاسِ الخَنَّاسِ (٢) » . وأصل النَّزْغ الفساد ؛ يقال : نزغ بيننا ؛ أى أفسد . ومنه قوله : « نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي (٣) » أى أفسد . وقيل : النَّزْغ الإغواء والإغراء ؛ والمعنى متقارب .

قلت : ونظير هذه الآية مافى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يأتى الشيطان أحدكم فيقول له من خلق كذا وكذا حتى يقول له من خلق ربّك فإذا بلغ ذلك فَلْيستعذ بالله ولْيَنْتَهِ " . وفيه عن عبدالله قال : سُئل النبىّ صلى الله عليه وسلم عن الوسوسة قال : " تلك مَحْضُ الإيمان " . وفى حديث أبى هريرة : " ذلك صَرِيح الإيمان " والصريح الخالص . وهذا ليس على ظاهره ؛ إذ لا يصح أن تكون الوسوسة نفسها هى الإيمان ، لأن الإيمان اليقين ، و إنما الإشارة إلى ما وجدوه من الخوف من الله تعالى أن يعاقبوا على ما وقع فى أنفسهم . فكأنه قال جَزَعكم من هذا هو محض الإيمان وخالصه ؛ لصحة إيمانكم ، وعلمكم بفسادها . فسمّى الوسوسة إيمانا لما كان دفعها والإعراض عنها والردّ لها وعَدم قبولها

(١) آية ٩٧ سورة المؤمنون . (٢) سورة الناس . (٣) آية ١٠٠ سورة يوسف .

والجزع منها صادرا عن الإيمان . وأما أمره بالاستعاذة فلكون تلك الوساوس من آثار الشيطان. وأما الأمر بالانتهاء فعن الركون إليها والالتفات نحوها . فمن كان صحيح الإيمان واستعمل ما أمره به ربه ونبيه نفعه وانتفع به . وأما من خالجته الشبهة وغلب عليه الحس ولم يقدر على الانفكاك عنها فلا بد من مشافهته بالدليل العقلي؛ كما قال صلى الله عليه وسلم للذى خالطته شبهة الإبل الجرب حين قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا عدوى" . وقال أعرابي : فما بال الإبل تكون فى الرمل كأنها الظباء فإذا دخل فيها البعير الأجرب أجربها ؟ فقال صلى الله عليه وسلم : "فمن أعدى الأول" فاستأصل الشبهة من أصلها . فلما يئس الشيطان من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بالإغراء والإضلال أخذ يشوش عليهم أوقاتهم بتلك الأُلقيات . والوَساوس : التَّرهات؛ فنفرت عنها قلوبهم وعظم عليهم وقوعها عندهم فجاءوا — كما فى الصحيح — فقالوا : يارسول الله ، إنا نجد فى أنفسنا ما يتعاظم أحدُنا أن يتكلم به . قال : "أوَقد وجدتموه" ؟ قالوا نعم . قال : "ذلك صريح الإيمان رَغْمًا للشيطان حسب ما نطق به القرآن فى قوله « إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ »" . فالخواطر التى ليست بمستقرة ولا اجتلبتها الشبهة فهى التى تُدفع بالإعراض عنها؛ وعلى مثلها يطلق اسم الوسوسة . والله أعلم . وقد مضى فى آخر « البقرة » هذا المعنى ، والحمد لله .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ إِذَا مَسَّهُمْ طَٰٓئِفٌ مِّنَ ٱلشَّيْطَٰنِ تَذَكَّرُوا۟ فَإِذَا هُم مُّبْصِرُونَ ﴿٢٠١﴾ وَإِخْوَٰنُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِى ٱلْغَىِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ ﴿٢٠٢﴾

فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا ﴾ يريد الشرك والمعاصى . ﴿ إِذَا مَسَّهُمْ طَيْفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ ﴾ هذه قراءة أهل البصرة وأهل مكة . وقراءة أهل المدينة وأهل الكوفة « طائف » . وروى عن سعيد بن جُبير « طيّف » بتشديد الياء . قال النحاس : كلام العرب فى مثل هذا « طَيْف » بالتخفيف؛ على أنه مصدر من طاف يطيف . قال الكسائي :

هو مخفف من « طَيِّف » مثـل مَيْت ومَيِّت . قال النحاس : ومعنى « طَيْف » فى اللغـة ما يُتخيّـل فى القلب أو يُرَى فى النوم؛ وكذا معنى طائف . وقال أبو حاتم : سألت الأَصْمَعِيّ عن طَيْف؛ فقال : ليس فى المصادر فيعل . قال النحاس : ليس هو بمصدر ، ولكن يكون بمعنى طائف . والمعنى : إن الذين اتّقوا المعاصى إذا لحقهم شىء تفكّروا فى قدرة الله عز وجل وفى إنعامه عليهم فتركوا المعصية . وقيل : الطّيف والطائف معنيان مختلفان . فالأوّل — التخيُّل . والثانى — الشيطان نفسُه . فالأوّل مصدر طاف الخيال يَطوف طَيْفا ؛ ولم يقولوا من هذا طائف فى اسم الفاعل . قال السُّهَيْلِيّ : لأنه تخيُّلٌ لا حقيقةَ له . فأما قوله : « فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ » فلا يقال فيه : طيف؛ لأنه اسم فاعل حقيقة، ويقال إنه جبريل . قال الزجاج : طفت عليهم أطوف، وطاف الخيال يَطيف . وقال حسّان :

فدَعْ هذا ولكن مَنْ لِطَيْفٍ * يؤرّقنى إذا ذهب العِشاء

مجاهد : الطيف الغضب . ويُسمَّى الجنون والغضب والوسوسـة طَيْفا ؛ لأنه لَمّة من الشيطان تُشَبَّه بلَمّة الخيال . ﴿ فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ ﴾ أى منتهون . وقيل : فإذا هم على بصيرة . وقرأ سـعيد بن جُبير : « تَذَّكّروا » بتشـديد الذال . ولا وجه له فى العربيـة ؛ ذكره النحاس .

الثانيـة — قال عصام بن المُصْطلِق : دخلت المدنيـة فرأيت الحسن بن علىّ عليهما السلام، فأعجبنى سَمْته وحُسْن رُوائه؛ فأثار منّى الحسد ما كان يُجِنّه صدرى لأبيه من البُغْض، فقلت : أنت ابن أبى طالب ! قال نعم . فبالغت فى شتمـه وشتم أبيـه ؛ فنظر إلىّ نظـرة عاطف رءوف، ثم قال : أعوذ بالله من الشـيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴾ فقـرأ إلى قوله : « فَإِذَا هُمْ مُبْصِرُونَ» ثم قال لى : خفّض عليك ، أسـتغفر الله لى ولك ، إنك لو اسـتعنتنا أعنّاك، ولو اسْـتَرْفَدْتَنَا أرفدناك ،

ولو استرشدتنا أرشدناك . فتوسّم فيّ الندمَ على ما فرط منّى فقال : «لا تثريب عليكم اليوم يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين »(١) أمن أهل الشام أنت؟ قلت نعم . فقال :

* شِنْشِنَةٌ أعرفها من أخزمِ(٢) *

حيّاكَ الله وبيّاك، وعافاك، وآداك(٣)؛ انبسط إلينا(٤) فى حوائجك وما يعرض لك، تجدنا عند أفضل ظنك، إن شاء الله . قال عصام : فضاقت علىّ الأرض بما رَحُبَت، ووَددت أنها ساخت بى؛ ثم تسلّلت منه لِواذًا(٥)،وما على وجه الأرض أحبّ إلىّ منه ومن أبيه .

قوله تعالى: ﴿وَإِخْوَانُهُمْ يَمُدُّونَهُمْ فِي الْغَيِّ ثُمَّ لَا يُقْصِرُونَ﴾ قيل: المعنى و إخوان الشياطين وهم الفجار من ضُلّال الإنس تمدّهم الشياطين فى الغىّ . وقيل للفُجّار إخوانُ الشياطين لأنهم يقبلون منهم . وقد سبق فى هذه الآية ذكر الشيطان . هذا أحسن ما قيل فيه ؛ وهو قول قتادة والحسن والضّحاك . ومعنى ﴿لَا يُقْصِرُونَ﴾ أى لا يتوبون ولا يرجعون . وقال الزجاج : فى الكلام تقديم وتأخير؛ والمعنى : والذين تدعون من دونه لا يستطيعون لكم نصرا ولا أنفسهم ينصرون، و إخوانهم يمدونهم فى الغىّ؛ لأن الكفار إخوان الشياطين . ومعنى الآية : إن المؤمن إذا مسّه طَيْف من الشيطان تنبّه عن قُرب ،فأما المشركون فيمدّهم الشيطان. و ﴿لَا يُقْصِرُونَ﴾ قيل : يرجع إلى الكفار على القولين جميعا. وقيل : يجوز أن يرجع إلى الشيطان. قال قَتادة : المعنى ثم لا يُقصِرون عنهم ولا يرحمونهم . والإقصار : الانتهاء عن الشىء ، أى لا تقصر الشياطين فى مدهم الكفارَ بالغىّ . وقوله ﴿فِي الْغَيِّ﴾ يجوز أن يكون متّصلا بقوله

---

(١) آية ٩٢ سورة يوسف . (٢) الشنشنة (بكسر الشين) : العادة والطبيعة . قال الأصمعى : وهذا بيت رجز تمثل به لأبى أخزم الطائى وهو :

* إن بَنِيّ زَمَّلُونى بالدم * شنشنة أعرفها من أخزم * من يلق آساد الرجال يكلم *

قال ابن برى : وكان أخزم عاقا لأبيه ، فلت وترك بنين عقوا جدّهم وضربوه وأدموه، فقال ذلك . أى إنهم أشبهوا أباهم فى العقوق . (٣) قوله : حياك الله و بياك ، أى ملكك واعتمدك بالتحية . و بياك : معناه و بوّأك منزلا؛ إلا أنها لما جاءت مع حياك تركت همزتها وقلبت واوها ياء . وآداك : قوّاك وأعانك .

(٤) الانبساط : ترك الاحتشام . (٥) اللواذ : الاستتار .

« يَمُدُّونَهم » ويجوز أن يكون متصلا بالإخوان . والغَيّ : الجهل . وقرأ نافع « يُمِدونهم » بضم الياء وكسر الميم . والباقون بفتح الياء وضم الميم . وهما لغتان مدّ وأمدّ . ومدّ أكثر، بغير الألف؛ قاله مَكّيّ . النحاس: وجماعة من أهل العربية ينكرون قراءة أهل المدينة؛ منهم أبو حاتم وأبو عبيد، قال أبو حاتم: لا أعرف لها وجها، إلا أن يكون المعنى يزيدونهم فى الغَيّ. وحكى جماعة من أهل اللغة منهم أبو عبيد أنه يقال إذا كَثّر شيئا بنفسه مدّه، وإذا كثّره بغيره قيل أمدّه؛ نحو « يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ[2] ». وحُكى عن محمد ابن يزيد أنه احتج لقراءة أهل المدينة قال : يقال مددت له فى كذا أى زيّنته له واستدعيته أن يفعله . وأمددته فى كذا أى أعنته برأى أو غير ذلك . قال مكّيّ : والاختيار الفتح ؛ لأنه يقال: مددت فى الشر، وأمددت فى الخير؛ قال الله تعالى: « وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ[3] » . فهذا يدلّ على قوّة الفتح فى هذا الحرف ؛ لأنه فى الشر، والغيّ هو الشر، ولأن الجماعة عليه. وقرأ عاصم الجَحْدَرِيّ « يُمَادُّونهم فى الغيّ » . وقرأ عيسى بن عمر « يَقْصُرون » بفتح الياء وضم الصاد وتخفيف القاف . الباقون « يُقْصِرون » بضده، وهما لغتان . قال امرؤ القيس :

* سَمَالك شوقٌ بعد ما كان أقْصَرَا *

قوله تعالى : وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِم بِآيَةٍ قَالُوا لَوْلَا اجْتَبَيْتَهَا ۚ قُلْ إِنَّمَا أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِن رَّبِّي ۚ هَٰذَا بَصَائِرُ مِن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠٣﴾

قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِمْ بِآيَةٍ ﴾ أى تقرؤها عليهم . ﴿ قَالُوا لَوْلَا اجْتَبَيْتَهَا ﴾ لولا بمعنى هلّا، ولا يليها على هذا المعنى إلا الفعل ظاهرا أو مضمرا، وقد تقدّم القول فيها فى « البقرة »[4] مستوفى . ومعنى ﴿ اجْتَبَيْتَهَا ﴾ اختلقتها من نفسك . فأعلمهم أن الآيات من قبل الله

(١) فى الأصول : « مدّه » . (٢) آية ١٢٥ سورة آل عمران . (٣) آية ١٥ سورة البقرة .
(٤) راجع جـ ٢ ص ٩١ طبعة ثانية .

عز وجل، وأنه لا يقرأ عليهم إلا ما أنزله عليه . يقال: اجتبيت الكلام أى ارتجلته واخترعته إذا جئت به من عند نفسك . ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَتَّبِعُ مَا يُوحَى إِلَيَّ مِنْ رَبِّي ﴾ أى من عند الله لا من عند نفسى . ﴿ هَذَا بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ يعنى القرآن، جمع بصيرة، وهى الدلالة والعبرة . أى هذا الذى دللتكم به على أن الله عز وجل واحد بصائر، أى يُستبصر بها . وقال الزجاج : «بصائر» أى طرق . والبصائر طرق الدِّين . قال الجُعْفِيّ :

راحوا بصائرُهم على أكتافهم * وبصيرتى يَعْدُو بها عَتِدٌ وأى (١)

﴿ وَهُدًى ﴾ رشد وبيان . ﴿ وَرَحْمَةٌ ﴾ أى ونعمة .

قوله تعالى : وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا ﴾ قيل : إن هذا نزل فى الصلاة ، رُوى عن ابن مسعود وأبى هريرة وجابر والزُّهْرِيّ وعبيد الله بن عمير وعطاء بن أبى رَبَاح وسعيد بن المسَيَّب . قال سعيد : كان المشركون يأتون رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صَلَّى ؛ فيقول بعضهم لبعض بمكة : « لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ » (٢) . فأنزل الله جل وعز جوابا لهم « وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا » . وقيل : إنها نزلت فى الخطبة ؛ قاله سعيد بن جُبير ومجاهد وعطاء وعمرو بن دِينار وزيد بن أسلم والقاسم بن مُخَيْمَرة ومسلم بن يسار وشَهْر بن حَوْشَب وعبد الله بن المبارك . وهذا ضعيف ؛ لأن القرآن فيها قليل ، والإنصات يجب فى جميعها ؛ قاله ابن العربى . النقّاش : والآية مكية ، ولم يكن بمكة خطبة ولا جمعة . وذكر الطبرى عن سعيد بن جُبير أيضا أن هذا فى الإنصات يوم الأضحى ويومَ الفطر ويوم الجمعة ، وفيما يَجْهر به الإمام فهو عام . وهو الصحيح ؛ لأنه

(١) راجع ص ٥٧ من هذا الجزء . (٢) آية ٢٦ سورة فصلت .

يجمع جميع ما أوجبته هـذه الآية وغيرها من السُّـنّة فى الإنصات . قال النقاش : أجمع أهل التفسير أن هذا الاستماع فى الصلاة المكتوبة وغير المكتوبة . النحاس : وفى اللغة يجب أن يكون فى كل شىء ، إلا أن يدل دليل على اختصاص شىء . وقال الزجاج : يجوز أن يكون « فاستمعوا له وأنصتوا » اعملوا بما فيه ولا تجاوزوه . والإنصات : السكوت للاستماع والإصغاء والمراعاة . أنصت ينصت إنصاتا ونصت أيضا ؛ قال الشاعر :

قال الإمام عليكم أمرَ سيّدكم * فلم نُخالف وأنصتنا كما قالا

ويقال : أنصتوه وأنصتوا له ؛ قال الشاعر :

إذا قالت حَذامِ فأنصتوها * فإن القول ما قالت حَذامِ

وقال بعضهم فى قوله « فاستمعوا له وأنصتوا » : كان هذا لرسول الله صلى الله عليه وسلم خاصا لِيَعِيَهَ عنه أصحابه .

قلت : هذا فيه بُعْدٌ، والصحيح القول بالعموم؛ لقوله : « لعلكم ترحمون » والتخصيص يحتاج إلى دليل. وقال عبد الجبار بن أحمد فى فوائد القرآن له : إن المشركين كانوا يكثرون اللغط والشغب تعنتا وعنادا ؛ على ماحكاه الله عنهم : « وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ » . فأمر الله المسلمين حالة أداء الوحى أن يكونوا على خلاف هـذه الحالة وأن يستمعوا، ومدح الجن على ذلك فقال : « وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ »(١) الآية. وقال محمد بن كعب القُرَظِىّ : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأ فى الصلاة أجابه مَن وراءه ؛ إذا قال بسم الله الرحمن الرحيم ، قالوا مثلَ قوله ، حتى يقضىَ فاتحة الكتاب والسُّورة . فَلبِث بذلك ما شاء الله أن يلبث ؛ فنزل « وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ » فأنصتُوا . وهذا يدلّ على أن المعنى بالإنصات تركُ الجهر على ما كانوا يفعلون من مجاوبة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال قتادة فى هذه الاية : كان الرجل يأتى وهُمْ فى الصـلاة فيسألهم كم صليتم ، كم بقى ؛ فأنزل الله تعـالى : « وَإِذَا قُرِئَ القرآن فاستمعوا له

(١) آية ٢٩ سورة الأحقاف .

وأنصتوا » . وعن مجاهد أيضا : كانوا يتكلمون فى الصلاة بحاجتهم ؛ فنزل قوله تعالى : « لعلكم ترحمون » . وقد مضى فى الفاتحة الاختلاف فى قراءة المأموم خلف الإمام . ويأتى فى « الجُمُعة » حكم الخطبة، إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً وَدُونَ ٱلْجَهْرِ مِنَ ٱلْقَوْلِ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ وَلَا تَكُن مِّنَ ٱلْغَـٰفِلِينَ ﴿٢٠٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ تَضَرُّعًا وَخِيفَةً ﴾ نظيره « ٱدْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً »(١) وقد تقدم . قال أبو جعفر النحاس : ولم يُختلف فى معنى « وَٱذْكُر رَّبَّكَ فِى نَفْسِكَ » أنه فى الدعاء .

قلت : قد رُوى عن ابن عباس أنه يعنى بالذكر القراءةَ فى الصلاة . وقيل : المعنى اقرأ القرآن بتأمل وتدبّر . « تَضَرُّعًا » مصدر، وقد يكون فى موضع الحال . « وَخِيفَةً » معطوف عليه . وجمع خيفة خِوَف؛ لأنه بمعنى الخَوْف؛ ذكره النحاس . وأصل خِيفة خِوْفة، قلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها . خاف الرجل يَخاف خَوْفا وخِيفة ومَخافة، فهو خائف، وقوم خُوَّف على الأصل، وخُيَّف على اللفظ . وحكى الفراء أنه يقال أيضا فى جمع خِيفة خِيف . قال الجوهرى : والخِيفة الخوف، والجمع خِيف، وأصله الواو . ﴿ وَدُونَ ٱلْجَهْرِ ﴾ أى دون الرفع من القول . أى أسمع نفسك ؛ كما قال : « وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا »(٢) أى بين الجهر والمخافتة . ودلّ هذا على أن رفع الصوت بالذكر ممنوع؛ على ما تقدّم فى غير موضع . ﴿ بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْآصَالِ ﴾ قال قتادة وابن زيد : الآصال العَشِيّات . والغُدُوّ جمع غُدْوة . وقرأ أبو حَيْوَة « بالغُدُوّ والإيصال » وهو مصدر آصلنا، أى دخلنا فى العَشِيّ . والآصال جمع أُصُل؛ مثل طُنُب وأطناب؛ فهو جمع الجمع، والواحد أصيل، جُمِع على أُصُل؛ عن الزجاج .

---

(١) آية ٥٥ من هذه السورة ص ٢٢٣ من هذا الجزء . (٢) آية ١١٠ سورة الإسراء .

الأخفش : الآصال جمع أصيل، مثل يمين وأيمان . الفراء: أُصُل جمع أصيل، وقد يكون أُصُل واحدا، كما قال الشاعر :

* ولا بأحسن منها إذ دنا الأُصُلُ *

الجوهرى : الأصيل الوقت بعد العصر إلى المغرب، وجمعه أُصُل وآصال وأصائل، كأنه جمع أصيلة، قال الشاعر :

لعمرى لأنت البيتُ أكرمُ أهلَه * وأقعد فى أفيائه بالأصائل

ويجمع أيضا على أُصلان، مثل بعير وبُعران، ثم صغّروا الجمع فقالوا أُصَيْلان ، ثم أبدلوا من النون لاما فقالوا أصيلال، ومنه قول النابغة :

وقفت فيها أُصَيْلالًا أسائلها * عيّت جواباوما بالرّبع من أحد

وحكى اللحيانى لقيته أُصَيْلالا . ﴿ وَلَا تَكُنْ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ أى عن الذكر .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيُسَبِّحُونَهُۥ وَلَهُۥ يَسْجُدُونَ ﴿٢٠٦﴾

فيه ثمان مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ ﴾ يعنى الملائكة بإجماع . وقال « عند ربك » والله تعالى بكل مكان لأنهم قريبون من رحمته، وكل قريب من رحمة الله عز وجل فهو عنده ؛ عن الزجاج . وقال غيره : لأنهم فى موضع لا ينفذ فيه إلا حكم الله . وقيل : لأنهم رسل الله؛ كما يقال : عند الخليفة جيش كثير. وقيل: هذا على جهة التشريف لهم، وأنهم بالمكان المكرم؛ فهو عبارة عن قربهم فى الكرامة لا فى المسافة . ﴿وَيُسَبِّحُونَهُ﴾أى و يعظمونه ويتزهونه عن كل سوء . ﴿ وَلَهُ يَسْجُدُونَ ﴾ قيل يصلّون . وقيل يَذلون، خلاف أهل المعاصى .

الثانية — والجمهور من العلماء فى أن هذا موضعُ سجود للقارئ. وقد اختلفوا فى عدد سجود القرآن؛ فأقصى ما قيل : خمس عشرة . أولها خاتمة الأعراف، وآخرها خاتمة العَلَق . وهو قول ٱبن حبيب وٱبن وهب — فى رواية — و إسحاق . ومن العلماء من زاد سجدة الحِجر، قوله تعالى : « وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ » على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى . فعلى هذا تكون ست عشرة . وقيل : أربع عشرة ؛ قاله ابن وهب فى الرواية الأخرى عنه . فأسقط ثانية الحج . وهو قول أصحاب الرأى، والصحيح سقوطها؛ لأن الحديث لم يصح بثبوتها. ورواه ابن ماجه وأبو داود فى سننهما عن عبد الله بن مُنين من بنى عبد كُلال عن عمرو بن العاص أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأه خمس عشرة سجدة فى القرآن؛ منها ثلاث فى المفصّل ، وفى الحج سجدتان . وعبد الله بن مُنين لا يُحتج به؛ قاله أبو محمد عبد الحق . وذكر أبو داود أيضا من حديث عقبة بن عامر قال قلت : يا رسول الله ، أفى سورة الحج سجدتان؟ . قال : "نعم ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما" . فى إسناده عبد الله بن لَهِيعة، وهو ضعيف جدا . وأثبتهما الشافعىّ وأسقط سجدة ص . وقيل : احدى عشرة سجدة ، وأسقط آخرة الحج وثلاث المفصّل . وهو مشهور مذهب مالك . وروى عن ابن عباس وابن عمر وغيرهم. وفى سنن ٱبن ماجه عن أبى الدرداء قال : سجدت مع النبىّ صلى الله عليه وسلم إحدى عشرة سجدة ليس فيها من المفصّل شىء، الأعراف والرعد والنحل و بنى إسرائيل ومريم والحج سجدة والفرقان وسليمان سورة النمل والسجدة وص وسجدة الحواميم . وقيل : عشر، وأسقط آخرة الحج وص وثلاث المفصل؛ ذُكر عن ابن عباس . وقيل : إنها أربع، سجدة الم تنزيل وحم تنزيل والنجم والعلق . وسبب الخلاف ٱختلاف النقل فى الأحاديث والعمل . واختلافهم فى الأمر المجرّد بالسجود فى القرآن هل المراد به سجود التلاوة أو سجود الفرض فى الصلاة .

الثالثة — واختلفوا فى وجوب سجود التلاوة؛ فقال مالك والشافعىّ: ليس بواجب. وقال أبو حنيفة : هو واجب . وتعلّق بأن مطلق الأمر بالسجود على الوجوب، و بقوله عليه السلام : "إذا قرأ ٱبن آدم سجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكى يقول ياوَيْلَه". وفى رواية

أبى كُرَيب "ياوَيْلِي"، وبقوله عليه السلام إخبارا عن إبليس لعنه الله : "أمر ابن آدم بالسجود فسجد فله الجنة وأمرت بالسجود فأبيت فلى النـار" . أخرجه مسلم . ولأن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يحافظ عليه . وعوّل علماؤنا على حديث عمر الثابت ـ خرّجه البخاريّ ـ أنه قرأ آية سجدة على المِنْبر [فنزل] فسجد وسجد الناس معه، ثم قرأها فى الجمعة الأخرى فتهيّأ الناس للسجود، فقال : أيها الناس على رِسْلكم ! إن الله لم يكتبها علينا إلا أن نشاء". وذلك بمحضر الصحابة أجمعين من الأنصار والمهاجرين . فلم ينكر عليـه أحد فثبت الإجماع به فى ذلك . وأما قوله : " أمِر ابن آدم بالسجود " فإخبار عن السجود الواجب . ومواظبة النبيّ صـلى الله عليه وسلم تدلّ على الاستحباب، والله أعلم .

الرابعـة — ولا خلاف فى أن سجود القرآن يحتاج إلى ما تحتاج إليه الصلاة من طهارة حدث ونجس ونيةٍ واستقبالِ قبلةٍ ووقت . إلا ما ذكر البخاريّ عن ابن عمر أنه كان يسجد على غير طهارة . وذكره ابن المنذر عن الشعبيّ . وعلى قول الجمهور هل يحتاج إلى تحريم ورفع يدين عنده وتكبير وتسليم . اختلفوا فى ذلك ؛ فذهب الشافعيّ وأحمد وإسحاق إلى أنه يكبر ويرفع للتكبير لهـا . وقد روى فى الأثر عن ابن عمـر أن النبيّ صلى الله عليه وسـلم كان إذا سجد كبر ، وكذلك إذا رفع كبر . ومشهور مـذهب مالك أنه يكبر لهـا فى الخفض والرفـع فى الصلاة . واختُلف عنه فى التكبير لهـا فى غير الصلاة ؛ وبالتكبير لذلك قاله عامة الفقهاء، ولا سـلام لهـا عند الجمهور . وذهب جماعة من السلف وإسحاق إلى أنه يسلم منها . وعلى هـذا المذهب يتحقق أن التكبير فى أولهـا للإحرام . وعلى قول من لا يسـلم يكون للسـجود فحسب . والأوّل أولى ؛ لقوله عليه السلام : "مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم" . وهـذه عبادة لهـا تكبير، فكان لهـا تحليل كصلاة الجنازة بل أولى ؛ لأنها فعـل وصلاة الجنازة قول . وهذا اختيار ابن العربيّ .

الخامسـة — وأما وقته فقيل : يسجد فى سائر الأوقات مطلقا ؛ لأنها صلاة لسبب . وهو قول الشافعيّ وجماعة . وقيل : ما لم يُسفِر الصبح، أو ما لم تصفر الشمس بعد العصر . (١)

(١) فى الأصول : «بعد الصبح» والتصويب من كتب المالكية .

وقيل : لا يسجد بعد الصبح ولا بعد العصر . وقيل : يسجد بعد الصبح ولا يسجد بعد العصر . وهذه الثلاثة الأقوال فى مذهبنا . وسبب الخلاف معارضة ما يقتضيه سبب قراءة السجدة من السجود المرتّب عليها لعموم النّهى عن الصلاة بعد العصر وبعد الصبح . واختلافهم فى المعنى الذى لأجله نُهى عن الصلاة فى هذين الوقتين، والله أعلم .

السادسة — فإذا سجد يقول فى سجوده : اللّهمّ احطط عنى بها وِزْراً، واكتب لى بها أجرا، واجعلها لى عندك ذُخْرا . ورواه ابن عباس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم؛ ذكره ابن ماجه .

السابعة — فإن قرأها فى صلاة، فإن كان فى نافلة سجد إن كان منفردا أو فى جماعة وأمن التخليط فيها . وإن كان فى جماعة لا يأمن ذلك فيها فالمنصوص جوازه . وقيل : لا يسجد فيها . وأما فى الفريضة فالمشهور عن مالك النّهىُ عنه فيها ، سواء كانت صلاة سر أو جهر ، جماعة أو فرادى . وهو معلّل بكونها زيادة فى أعداد سجود الفريضة . وقيل : معلل بخوف التخليط على الجماعة ، وهذا أشبه . وعلى هذا لا يمنع منه الفرادى ولا الجماعة التى يأمن فيها التخليط .

الثامنة — روى البخارىّ عن أبى رافع قال : صلّيت مع ابى هريرة العَتَمة ، فقرأ « إذا السماء انشقّت » فسجد؛ فقلت : ما هذه ؟ قال : سجدت بها خلف أبى القاسم صلى الله عليه وسلم ، فلا أزال أسجد فيها حتى ألقاه . انفرد بإخراجه . وفيه « وقيل لعمران بن حُصين : الرجل يسمع السجدة ولم يجلس لها؟ قال : أرأيت لو قعد لها! كأنه لا يوجبه عليه . وقال سلمان : ما لهذا غدونا . وقال عثمان : إنما السجدة على من استمعها . وقال الزُّهرى : لا يسجد إلا أن يكون طاهرا، فإذا سجدت وأنت فى حَضَر فاستقبل القبلة، فإن كنت راكبا فلا عليك حيث كان وجهك . وكان السائب لا يسجد لسجود القاصّ (١) » والله أعلم .

(١) القاص (بتشديد الصاد المهملة) : الذى يقرأ القصص والأخبار والمواعظ ؛ لكونه ليس قاصدا لتلاوة القرآن .

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الأنفال

مدنيّة بدريّة فى قول الحسن وعكرمة وجابر وعطاء . وقال ابن عباس : هى مدنية إلا سبع آيات، من قوله تعالى : « وإذ يمكر بك الذين كفروا[1] » إلى آخر السبع آيات .

قوله تعالى : يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — روى عُبادة بن الصّامت قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بدر فَلَقُوا العدوّ ، فلما هزمهم الله أتبعتهم طائفة من المسلمين يقتلونهم ، وأحدقت طائفة برسول الله صلى الله عليه وسلم ، واستولت طائفة على العسكر والنهب ؛ فلما نفى الله العدو ورجع الذين طلبوهم قالوا : لنا النَّفَل ، نحن الذين طلبنا العدوّ وبنا نفاهم الله وهزمهم . وقال الذين أحدقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أنتم بأحقّ به منا ، بل هو لنا ، نحن أحدقنا برسول الله صلى الله عليه وسلم لئلا ينال العدوُّ منه غِرّة . وقال الذين اسْتَلَوْا [على] العسكر والنهب : ما أنتم بأحقّ منا ، هو لنا ، نحن حَوَيْناه واستولَينا عليه ؛ فأنزل الله عز وجل : « يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ » . فقسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فُوَاقٍ بينهم . قال أبو عمر : قال أهل العلم بلسان العرب : استلَوْا أطافوا وأحاطوا ؛ يقال : الموت مُسْتَلٍ على العباد . وقوله « فقسمه عن فُواق » يعنى عن سرعة . قالوا : والفُوَاق ما بين حَلْبَتَي الناقة . يقال : انتظره فُواقَ ناقة ، أى هذا

(١) آية ٣٠

المقدار . ويقولونها بالضم والفتح : فُواق وفَواق . وكانَ هذا قبل أن ينزل : « وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ» الآية . وكأن المعنى عند العلماء : أى إلى الله وإلى الرسول الحكم فيها والعملُ بها بما يقرب من الله تعالى . وذكر محمد ابن إسحاق قال : حدّثنى عبد الرحمن بن الحارث وغيره من أصحابنا عن سليمان بن موسى الأَشْدق عن مكحول عن أبى أُمامة الباهِلِيّ قال : سألت عُبادة بن الصّامت عن الأنفال فقال : فينا معشر أصحاب بدر نزلت حين اختلفنا فى النَّفَل، وساءت فيه أخلاقنا، فنزعه الله من أيدينا وجعله إلى الرسول، فقسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بَواء . يقول : على السّوَاء . فكان ذلك تقوى الله وطاعة رسوله وصلاح ذات البَيْن . وروى الصحيح عن سعد بن أبى وَقّاص قال : أغنم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غنيمة عظيمة ، فإذا فيها سيف ، فأخذتُه فأتيت به النبىّ صلى الله عليه وسلم فقلت : نفّلْنى هذا السيف، فأنا من قد علمتَ حاله . قال : "ردّه من حيث أخذته" فانطلقت حتى أردت أن ألقيَه فى القَبَض[1] لامتنى نفسى فرجعت إليه فقلت : أعطنيه . قال : فشدّ لى صوته " ردّه من حيث أخذته " فانطلقت حتى أردت أن ألقيَه فى القبض لامتنى نفسى فرجعت إليه فقلت : أعطنيه، قال : فشدّ لى صوته " ردّه من حيث أخذته" فأنزل الله « يسئلونك عن الأنفال » . لفظ مسلم . والروايات كثيرة ، وفيما ذكرناه كفاية ، والله الموفق للهداية .

الثانيـــة — الأنفال واحدها نَفَل بتحريك الفاء؛ قال[2] :

إنّ تَقْـوَى رَبِّنا خـيرُ نَفَـلْ * وبإذن الله رَيْثِي والعَجَـلْ

أى خير غنيمة . والنَّفْل : اليمين؛ ومنه الحديث " فتبرئكم يهود بنَفْل خمسين منهم " . والنَّفْل الانتفاء؛ ومنه الحديث " فأنتفل من ولدها " . والنَّفَل : نبت معروف . والنَّفْل : الزيادة على الواجب ، وهو التطوع . وولد الولد نافلة؛ لأنه زيادة على الولد . والغنيمة نافلة؛ لأنها

(١) القبض (بالتحريك) بمعنى المقبوض ، وهو ما جمع من الغنيمة قبل أن تقسم .

(٢) القائل هو لبيد؛ كما فى اللسان (مادة نفل) .

زيادة فيما أحل الله لهذه الأمة مما كان محرما على غيرها . قال صلى الله عليه وسلم : " فُضِّلت على الأنبياء بست — وفيها — وأُحلّت لِيَ الغنائم ". والأنفال : الغنائم نفسها . قال عنترة :

إنّا إذا آحمـر الوَغَى نُروِى القنا * ونَعِفّ عنـــد مقاسم الأنفال

أى الغنائم .

الثالثـــة — وآختلف العلماء فى محـل الأنفال على أربعة أقوال: الأول — محلها فيما شـذ عن الكافرين إلى المسلمين وأخذ بغير حرب . الثـانى — محلها الخمس . الثـالث — خمس الخمس . الرابع — رأس الغنيمة ؛ حسب ما يراه الإمام . ومذهب مالك رحمـه الله أن الأنفال مواهب الإمام من الخمس، على ما يرى من الاجتهاد، وليس فى الأربعة الأخماس نفل، وإنما لم يرالنفل من رأس الغنيمة لأن أهلها معيّنون وهم المُوجِفون، والخمس مردود قسمه إلى آجتهاد الإمام. وأهلُه غير معيّنين . قال صلى الله عليه وسلم: "مالى مما أفاء الله عليكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم " . فلم يمكن بعد هذا أن يكون النفل من حق أحد، وإنما يكون من حق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الخمس. هذا هو المعروف من مذهبه. وقد روى عنه أن ذلك من خمس الخمس . وهو قول ابن المسيِّب والشافعىّ وأبى حنيفة . وسبب الخلاف حديثُ ابن عمر، رواه مالك قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سَرِيّة قِبَل نَجْد فغنِموا إبلا كثيرة ، وكانت سُهْمانهم آثْنَىْ عشر بعيرا أو أحد عشر بعيرا ؛ ونُفِّلُوا بَعِيرًا بعيراً . هكذا رواه مالك على الشك فى رواية يحيى عنه، وتابعـه على ذلك جماعة رواةِ الموطأ إلا الوليد بن مسـلم فإنه رواه عن مالك عن نافع عن ابن عمر، فقال فيه : فكانت سُهْمانهم اثنى عشر بعيرا، ونُفِّلُوا بعيرا بعيرا . ولم يشُـك . وذكر الوليد بن مسـلم والحكم بن نافع عن شعيب بن أبى حمزة عن نافع عن آبن عمر قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جيش قبل نجد — فى رواية الوليـد : أربعة آلاف — وآنبعثت سرية من الجيش — فى رواية الوليد : فكنت ممن خرج فيها — فكان سهمان الجيش آثنى عشر بعيرا، اثنى عشر بعيرا؛ ونفل أهل السرية بعيرا بعيرا؛ فكان سهمانهم ثلاثة عشر بعيرا؛ ذكره أبو داود . فاحتج بهـذا من

يقول : إن النَّفل إنما يكون من جملة الخمس . وبيانه أن هذه السرية لو نُزِّلت على أن أهلها كانوا عشرةً مثلا أصابوا فى غنيمتهم مائة وخمسين ، أخرج منها خمسها ثلاثين وصار لهم مائة وعشرون ، قُسِّمت على عشرة وجب لكل واحد اثنا عشر بعيرا ، اثنا عشر بعيرا ، ثم أعطى القوم من الخمس بعيرا بعيرا ؛ لأن خمس الثلاثين لا يكون فيه عشرة أبعرة . فإذا عرفت ما للعشرة عرفت ما للمائة والألف وأزْيد . واحتج من قال : إن ذلك كان من خمس الخمس بأن قال : جائز أن يكون هناك ثياب تباع ومتاع غير الإبل ، فأعطى من لم يبلغه البعير قيمة البعير من تلك العُرُوض . ومما يَعضُد هذا ما روى مسلم فى بعض طرق هذا الحديث : فأصبنا إبلا وغنما ؛ الحديث . وذكر محمد بن إسحاق فى هذا الحديث أن الأمير نفّلهم قبل القَسْم ، وهذا يوجب أن يكون النفل من رأس الغنيمة ، وهو خلاف قول مالك . وقول من روى خلافه أولى لأنهم حفاظ ؛ قاله أبو عمر رحمه الله . وقال مكحول والأوزاعىّ : لا ينفّل بأكثر من الثلث ؛ وهو قول الجمهور من العلماء . قال الأوزاعىّ : فإن زادهم فَلَيْف لهم ويجعل ذلك من الخمس . وقال الشافعىّ : ليس فى النَّفَل حدّ لا يتجاوزه الإمام .

الرابعة — ودلّ حديث ابن عمر على ما ذكره الوليد والحكم عن شعيب عن نافع أن السرية إذا خرجت من العسكر فغَنِمت أن العسكر شركاؤهم . وهذه مسألة وحُكْم لم يذكره فى الحديث غير شعيب عن نافع ، ولم يختلف العلماء فيه ، والحمد لله .

الخامسة — واختلف العلماء فى الإمام يقول قبل القتال : من هدم كذا من الحِصْن فله كذا ، ومن بلغ إلى موضع كذا فله كذا ، ومن جاء برأس فله كذا ، ومن جاء بأسير فله كذا ؛ يُضَرِّيهم[1] . فرُوِى عن مالك أنه كرهه . وقال : هو قتال على الدنيا . وكان لا يجيزه . وقال الثَّوْرِىّ : ذلك جائز ولا بأس به .

قلت : وقد جاء هذا المعنى مرفوعا من حديث ابن عباس قال : لما كان يوم بدر قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "من قتل قتيلا فله كذا ومن أسر أسيرا فله كذا" . الحديث بطوله .

(١) التضرية : الاغراء .

وفى رواية عكرمة عنه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : "من فعل كذا وكذا وأتى مكان كذا وكذا فله كذا" . فتسارع الشُّبان وثبت الشيوخ مع الرايات ؛ فلما فتح لهم جاء الشبان يطلبون ما جُعل لهم فقال لهم الأشياخ : لا تذهبون به دوننا ، فقد كنا رِدْءاً لكم ؛ فأنزل الله تعالى : « وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ » ذكره إسماعيل بن إسحاق أيضا . وروى عن عمر بن الخطاب أنه قال لجرير بن عبد الله البَجَلِي لما قدم عليه فى قومه وهو يريد الشأم : هل لك أن تأتى الكوفة ولك الثلث بعد الخمس من كل أرض وسَبْى . وقال بهذا جماعة فقهاء الشأم : الأوزاعى ومكحول وابن حَيْوَة وغيرهم . ورأوا الخمس من جملة الغنيمة ، والنَّفَل بعد الخمس ثم الغنيمة بين أهل العسكر ؛ وبه قال إسحاق وأحمد وأبو عبيد . قال أبو عبيد : والناس اليوم على أن لا نفل من جهة الغنيمة حتى تخمس . وقال مالك : لا يجوز أن يقول الإمام لسَرِيّة : ما أخذتم فلكم ثلثه . قال سُحْنُون : يريد ابتداء . فإن نزل مضى ، ولهم أنصباؤهم فى الباقى . وقال سحنون : إذا قال الإمام لسَرِيّة ما أخذتم فلا خمس عليكم فيه ؛ فهذا لا يجوز ، فإن نزل رددته ؛ لأن هذا حكم شاذّ لا يجوز ولا يمضى .

السادسة — واستحب مالك رحمه الله ألا ينفّل الإمام إلا ما يظهر كالعمامة والفرس والسيف . ومنع بعض العلماء أن ينفّل الإمام ذهبا أو فضة أو لؤلؤا ونحوه . وقال بعضهم : النفل جائز من كل شىء . وهو الصحيح لقول عمر ومقتضى الآية ، والله أعلم .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ ﴾ أمر بالتقوى والإصلاح ، أى كونوا مجتمعين على أمر الله فى الدعاء : اللَّهُمَّ أصلح ذات البَيْن ، أى الحال التى يقع بها الاجتماع . فدلّ هذا على التصريح بأنه شَجَر بينهم اختلاف ، أو مالت النفوس إلى التّشاحّ ؛ كما هو منصوص فى الحديث[1] . وتقدّم معنى التقوى ، أى اتقوا الله فى أقوالكم وأفعالكم ، وأصلحوا ذات بينكم . ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ فى الغنائم ونحوها . ﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ أى إن سبيل المؤمن أن يمتثل ما ذكرنا . وقيل : «إنْ» بمعنى « إذ » .

(١) راجع جـ ١ ص ١٦١ طبعة ثانية أو ثالثة .

قوله تعالى : إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ۝٢ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ۝٣ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ۝٤

قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قال العلماء : هذه الآية تحريض على إلزام طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم فيما أمر به من قسمة تلك الغنيمة . والوجل : الخوف . وفي مستقبله أربع لغات : وَجِل يَوْجَل ويَاجَل ويَيْجَل ويِيجل ؛ حكاها سيبويه . والمصدر وَجِل وَجَلا ومَوْجلا ؛ بالفتح . وهذا مَوْجِله (بالكسر) للوضع والاسم . فمن قال : ياجَل في المستقبل جعل الواو ألفا لفتحة ما قبلها . ولغة القرآن الواو « قَالُوا لَا تَوْجَلْ »(١) . ومن قال : « يِيجل » بكسر الياء فهي على لغة بني أسد ، فإنهم يقولون : أنا إِيجل ، ونحن نِيجل ، وأنت تِيجل ؛ كلها بالكسر . ومن قال : « يَيْجل » بناه على هذه اللغة ، ولكنه فتح الياء كما فتحوها في يَعلم ، ولم تكسر الياء في يعلم لاستثقالهم الكسر على الياء . وكسرت في « يِيجل » لتقوّي إحدى الياءين بالأخرى . والأمر منه « إِيجَلْ » صارت الواو ياء لكسرة ماقبلها . وتقول : إنّي منه لأَوْجَل . ولا يقال في المؤنث : وَجْلاء ، ولكن وَجِلة . وروى سفيان عن السّدّي في قوله جل وعز : « الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ » قال : إذا أراد أن يظلم مظلمة قيل له : اتق الله ، كف ووَجِل قلبه .

الثانية — وصف الله تعالى المؤمنين في هذه الآية بالخوف والوَجَل عند ذكره . وذلك لقوة إيمانهم ومراعاتهم لربّهم ، وكأنهم بين يديه . ونظير هذه الآية « وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ . الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ »(٢) . وقال : « وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ »(٣) . فهذا يرجع إلى كمال

(١) آية ٥٣ سورة الحجر . (٢) آية ٣٤ سورة الحج . (٣) آية ٢٨ سورة الرعد .

المعرفة وثقة القلب . والوَجَل : الفزع من عذاب الله ؛ فلا تناقض . وقد جمع الله بين المعنيين فى قوله : «اللهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللهِ »(١) . أى تسكن نفوسهم من حيث اليقين إلى الله و إن كانوا يخافون الله . فهذه حالة العارفين بالله ، الخائفين من سطوته وعقوبته ؛ لا كما يفعله جهال العوام والمبتدعة الطَّغَام(٢) من الزّعيق والزّئير ومن النُّهاق الذى يشبه نُهاق الحمير. فيقال لمن تعاطى ذلك وزعم أن ذلك وَجْد وخشوع : لم تبلغ أن تساوى حال الرسول ولا حال أصحابه فى المعرفة بالله ، والخوف منه ، والتعظيم لجلاله ؛ ومع ذلك فكانت حالهم عند المواعظ الفهمَ عن الله والبكاءَ خوفا من الله . ولذلك وصف الله أحوال أهل المعرفة عند سماع ذكره وتلاوة كتابه فقال : « وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ(٣) يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ » . فهذا وصف حالهم وحكاية مقالهم . ومن لم يكن كذلك فليس على هديهم ولا على طريقتهم ؛ فمن كان مُسْتَنًّا فليستَنّ ، ومن تعاطى أحوال المجانين والجُنُون فهو من أخسّهم حالا ؛ والجنون فنون . روى مسلم عن أنس بن مالك أن الناس سألوا النبىّ صلى الله عليه وسلم حتى أَحْفَوْه(٤) فى المسألة ، فخرج ذات يوم فصعد المِنبر فقال : " سَلُونِى لا تسألونى عن شىء إلا بينته لكم ما دمتُ فى مقامى هذا " . فلما سمع ذلك القومُ أَرِمُّوا(٥) ورَهِبوا أن يكون بين [يَدَىْ(٦)] أمرٍ قد حضر . قال أنس : فجعلت ألتفت يمينا وشمالا فإذا كل إنسان لافٌّ رأسه فى ثوبه يبكى . وذكر الحديث . وروى الترمذىّ وصححه عن العِرْباض بن سارِيَة قال : وعَظَنا رسول الله صلى الله عليه وسلم موعظة بليغة ذَرَفت منها العيون ، ووَجِلت منها القلوب . الحديث . ولم يقل : زَعَقْنا ولا رَقَصْنا ولا زَفَنّا(٧) ولا طَمْنا .

---

(١) آية ٢٣ سورة الزمر . (٢) الطغام والطغامة : أرذال الناس وأوغادهم .

(٣) آية ٨٣ سورة المائدة . (٤) أى أكثروا عليه . وأحفى فى السؤال وألحف بمعنى ألح .

(٥) أرم الرجل إرماما : إذا سكت فهو مرمّ . (٦) زيادة عن صحيح مسلم .

(٧) زفن (من باب ضرب) : رقص ؛ وأصله الدفع الشديد والضرب بالرجل ، كما يفعل الراقص .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا ﴾ أى تصديقا . فإن إيمان هذه الساعة زيادةٌ على إيمان أمس ؛ فمن صدّق ثانيا وثالثا فهو زيادة تصديق بالنسبة إلى ما تقدّم . وقيل : هو زيادة انشراح الصدر بكثرة الآيات والأدلة ؛ وقد مضى هذا المعنى فى « آل عمران »[1] . ﴿ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ تقدّم معنى التوكل فى « آل عمران »[2] أيضا . ﴿ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ تقدّم فى أوّل سورة « البقرة »[3] . ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ﴾ أى الذى استوى فى الإيمان ظاهرُهم وباطنهم . ودلّ هذا على أن لكل حق حقيقة ؛ وقد قال عليه السلام لحارثة : "إنّ لكل حق حقيقة فما حقيقة إيمانك"؟ الحديث . وسأل رجل الحسن فقال : يا أبا سعيد ؛ أمؤمن أنت ؟ فقال له : الإيمان إيمانان ، فإن كنت تسألنى عن الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والجنة والنار والبعث والحساب فأنا به مؤمن . وإن كنت تسألنى عن قول الله تبارك تعالى : « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ — إلى قوله — أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا » فوالله ما أدرى أنا منهم أم لا . وقال أبو بكر الواسِطِىّ : من قال أنا مؤمن بالله حقا ؛ قيل له : الحقيقة تشير إلى إشراف وٱطلاع وإحاطة ؛ فمن فقده بطل دعواه فيها . يريد بذلك ما قاله أهل السنة : إنّ المؤمن الحقيق من كان محكوما له بالجنة ، فمن لم يعلم ذلك من سِرّ حكمته تعالى فدعواه بأنه مؤمن حقا غير صحيح .

قوله تعالى : كَمَآ أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنۢ بَيْتِكَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ لَكَٰرِهُونَ ۝٥

قوله تعالى : ﴿ كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ ﴾ قال الزجاج : الكاف فى موضع نصب ؛ أى الأنفال ثابتة لك كما أخرجك ربك من بيتك بالحق . أى مثل إخراجك ربّك من بيتك بالحق . والمعنى : امض لأمرك فى الغنائم ونَفِّل من شئت وإن كرهوا ؛ لأن بعض

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٨٠ طبعة أولى أو ثانية .
(٢) راجع جـ ٤ ص ١٨٩ طبعة أولى أو ثانية .
(٣) راجع جـ ١ ص ١٦٤ طبعة ثانية أو ثالثة .

الصحابة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين جعل لكل من أتى بأسير شيئا قال : يبقى أكثر الناس بغير شيء . فوضع الكاف فى « كما » نَصْبٌ كما ذكرنا . وقاله الفَرّاء أيضا . قال أبو عبيدة : هو قَسَم ، أى والذى أخرجك ؛ فالكاف بمعنى الواو ، وما بمعنى الذى . وقال سعيد بن مَسْعَدة : المعنى أولئك هم المؤمنون حقا كما أخرجك ربك من بيتك بالحق . قال : وقال بعض العلماء « كما أخرجك ربك من بيتك بالحق » فاتقوا الله وأصلحوا ذات بَيْنِكم . وقال عكرمة : المعنى أطيعوا الله ورسوله كما أخرجك . وقيل : « كما أخرجك » متعلّق بقوله « لهم درجات » المعنى : لهم درجات عند ربهم ومغفرة ورزق كريم . أى هذا الوعد للمؤمنين حقٌّ فى الآخرة كما أخرجك ربك من بيتك بالحق الواجب له ؛ فأنجزك وَعْدَك وأظفرك بعدوك وأوْفَى لك ؛ لأنه قال عز وجل : « وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ » . فكما أنجز هذا الوعد فى الدنيا كذا يُنْجِز ما وعدكم به فى الآخرة . وهذا قول حَسن ذكره النحاس واختاره . وقيل : الكاف فى « كما » كافُ التشبيه ، ومخرجه على سبيل المجازاة ؛ كقول القائل لعبده : كما وجّهتك إلى أعدائى فاستضعفوك وسألت مددا فأمددتك وقويتك وأزحت علّتك ، فخذهم الآن فعاقبهم بكذا . وكما كسوتك وأجريت عليك الرزق فاعمل كذا وكذا . وكما أحسنت إليك فأشكرنى عليه . فقال : كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وغَشّاكم النُّعاس أَمَنَةً منه — يعنى به إياه ومن معه — وأنزل من السماء ماء ليطهركم به ، وأنزل عليكم من السماء ملائكة مُرْدِفين ؛ فاضربوا فوق الأعناق واضربوا منهم كل بنان . كأنه يقول : قد أزحت عِلَلَكم ، وأمددتكم بالملائكة فاضربوا منهم هذه المواضع ، وهو المَقْتَل ؛ لتبلغوا مراد الله فى إحقاق الحق وإبطال الباطل . والله أعلم . ﴿ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَارِهُونَ ﴾ أى لكارهون ترك مكة وترك أموالهم وديارهم .

قوله تعالى : يُجَٰدِلُونَكَ فِى ٱلْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى ٱلْمَوْتِ وَهُمْ يَنظُرُونَ ﴿٦﴾

قوله تعالى: ﴿ يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ ﴾ مجادلتهم: قولهم لما ندبهم إلى العير وفات العير وأمرهم بالقتال ولم يكن معهم كبير أهبة شق ذلك عليهم وقالوا: لو أخبرتنا بالقتال لأخذنا العدة. ومعنى ﴿ فِي الْحَقِّ ﴾ أى فى القتال. ﴿ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ ﴾ لهم أنك لا تأمر بشىء إلا بإذن الله. وقيل: بعد ما تبين لهم أن الله وعدهم إما الظفر بالعير أو بأهل مكة، وإذ فات العير فلا بد من أهل مكة والظفر بهم. فمعنى الكلام الإنكار لمجادلتهم. ﴿ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ ﴾ كراهة للقاء القوم. ﴿ وَهُمْ يَنْظُرُونَ ﴾ أى يعلمون أن ذلك واقع بهم؛ قال الله تعالى: « يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ »(١) أى يعلم.

قوله تعالى: وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّآئِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَن يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَـٰتِهِۦ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَـٰفِرِينَ ﴿٧﴾ لِيُحِقَّ الْحَقَّ وَيُبْطِلَ الْبَـٰطِلَ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴿٨﴾

قوله تعالى: ﴿ وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ ﴾ «إحدى» فى موضع نصب مفعول ثان. «أنها لكم» فى موضع نصب أيضا بدل من «إحدى». ﴿ وَتَوَدُّونَ ﴾ أى تحبون. ﴿ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ ﴾ قال أبو عبيدة: أى غير ذات الحد. والشوكة: السلاح. والشوك: النبت الذى له حَدٌّ؛ ومنه رجل شائك السلاح، أى حديد السلاح. ثم يقلب فيقال: شاكى السلاح. أى تودون أن تظفروا بالطائفة التى ليس معها سلاح ولا فيها حرب؛ عن الزجاج. ﴿ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ ﴾ أى أن يظهر الإسلام. والحقُّ حَقٌّ أبدا، ولكن إظهاره تحقيق له من حيث إنه إذا لم يظهر أشبه الباطل. ﴿ بِكَلِمَاتِهِ ﴾ أى بوعده؛ فإنه وعد نبيَّه ذلك فى سورة «الدخان» فقال: « يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ »(٢) أى من أبى جَهْل وأصحابه. وقال: « لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ »(٣). وقيل: « بكلماته » أى

(١) آخر سورة النبأ. (٢) آية ١٦ (٣) آية ٣٣ سورة التوبة.

بأمره ؛ إياكم أن تجاهدوهم . ﴿ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ ﴾ أى يستأصلهم بالهلاك . ﴿ لِيُحِقَّ الْحَقَّ ﴾ أى يظهر دين الإسلام ويُعزّه . ﴿ وَيُبْطِلَ الْبَاطِلَ ﴾ أى الكفر . و إبطاله إعدامه ؛ كما أن إحقاق الحق إظهاره « بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ »[1] . ﴿ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴾ .

قوله تعالى : إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴿٩﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ ﴾ الاستغاثة : طلب الغَوْث والنّصر . غوّث الرجل قال : واغوثاه . والاسم الغَوْث والغُوَاث والغَوَاث . واستغاثنى فلان فأغثته ؛ والاسم الغِياث ؛ عن الجوهرى . و روى مسلم عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المشركين وهم ألف وأصحابه ثلثمائة وسبعة عشر رجلا[2] ؛ فاستقبل نبىّ الله صلى الله عليه وسلم القبلة ، ثم مدّ يديه ، فجعل يهتف بربه : " اللهم أنجز لى ما وعدتنى . اللهم ائتنى ما وعدتنى . اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد فى الأرض " . فما زال يهتف بربه مادا يديه مستقبل القبلة حتى سقط ردائه عن منكبيه . فأتاه أبو بكر فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه ، ثم التزمه من ورائه وقال : يا نبىّ الله ، كفاك مناشدتك ربك ، فإنه سينجز لك ما وعدك . فأنزل الله تعالى : « إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أنى ممدكم بألف من الملائكة مردفين » فأمدّه الله بالملائكة . وذكر الحديث . ﴿ مُرْدِفِينَ ﴾ بفتح الدال قراءة نافع . والباقون بالكسر اسم فاعل ، أى متتابعين ، تأتى فرقة بعد فرقة ، وذلك أهْيب فى العيون . و « مُرْدَفين » بفتح الدال على مالم يسم فاعله ؛ لأن الناس الذين قاتلوا يوم بدر أردفوا بألف من الملائكة ، أى أنزلوا إليهم لمعونتهم على

(١) آية ١٨ سورة الأنبياء .

(٢) الذى فى صحيح مسلم : « ... تسعة عشر ... » .

الكفار . فمردفين بفتح الدال نعت لألف . وقيل : هو حال من الضمير المنصوب فى « مُمِدُّكم » . أى ممدكم فى حال إردافكم بألف من الملائكة ؛ وهذا مذهب مجاهد . وحكى أبو عبيدة أنّ رَدِفنى وأردفنى واحد . وأنكر أبو عبيد أن يكون أردف بمعنى ردِف ؛ قال لقول الله عز وجل : « تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ »(١) ولم يقل المُرْدِفة . قال النحاس ومكىّ وغيرهما : وقراءة كسر الدال أولى ؛ لأن أهل التأويل على هذه القراءة يفسرون . أى أردف بعضهم بعضا ، ولأن فيها معنى الفتح على ماحكى أبو عبيدة ، ولأن عليه أكثر القراء . قال سيبويه : وقرأ بعضهم « مُرَدَّفين » بفتح الراء وشدّ الدال . وبعضهم « مُرِدِّفين » بكسر الراء . وبعضهم « مُرُدِّفين » بضم الراء . والدال مكسورة مشددة فى القراءات الثلاث . فالقراءة الأولى تقديرها عند سيبويه مرتدفين ، ثم أدغم التاء فى الدال ، وألقى حركتها على الراء لئلا يلتقى ساكنان . والثانية كسرت فيها الراء لالتقاء الساكنين . وضُمّت الراء فى الثالثة إتباعا لضمة الميم ؛ كما تقول : رُدَّ يا هذا . وقرأ جعفر بن محمد وعاصم الجحْدَرِىّ « بآلُف » جمع ألف ؛ مثل قَلْس وأفلس . وعنهما أيضا « بألْف » . وقد مضى فى « آل عمران » ذكر نزول الملائكة وسيماهم وقتالهم(٢) . وتقدّم فيها القول فى معنى قوله : « وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ »(٣) . والمراد الإمداد . ويجوز أن يكون الإرداف . ﴿ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ﴾ نبّه على أن النصر من عنده جل وعز لا من الملائكة ؛ أى لولا نصره لما انتفع بكثرة العدد بالملائكة . والنصر من عند الله يكون بالسيف ويكون بالحجة .

قوله تعالى : إِذْ يُغَشِّيكُمُ ٱلنُّعَاسَ أَمَنَةً مِّنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لِّيُطَهِّرَكُم بِهِۦ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ ٱلشَّيْطَٰنِ وَلِيَرْبِطَ عَلَىٰ قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ ٱلْأَقْدَامَ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ إِذْ يُغَشِّيكُمُ النُّعَاسَ ﴾ مفعولان . وهى قراءة أهل المدينة ، وهى حسنة لإضافة الفعل إلى الله عز وجل لتقدم ذكره فى قوله : « وما النصر إلا من عند الله » .

(١) آية ٧ سورة النازعات . (٢) راجع جـ ٤ ص ١٩٠ طبعة أولى أو ثانية . (٣) جـ ٤ ص ١٩٨

ولأن بعـده « ويُنَزِّلُ عليكم » فأضاف الفعل إلى الله عز وجل . فكذلك الإغشاء يضاف إلى الله عز وجل ليتشاكل الكلام . وقرأ ابن كَثير وأبو عمرو « يَغشاكم النعاسُ » بإضافة الفعل إلى النعاس . دليله « أَمَنَةً نُعاساً يَغْشَى »(١) فى قراءة من قرأ بالياء أو بالتاء ؛ فأضاف الفعل الى النعاس أو إلى الأَمَنة . والأمنة هى النعاس ؛ فأخبر أن النعاس هـو الذى يغشى القوم . وقرأ الباقون « يُغَشِّيكم » بفتح الغين وشـد الشين . « النعاسَ » بالنصب على معنى قراءة نافع ، لغتان بمعنى غَشِىَ وأغشى ؛ قال الله تعالى : « فأغشيناهم »(٢) . وقال : « فغَشّاها ما غَشّى »(٣) . وقال : « كأنّما أُغْشِيَتْ وُجوهُهم »(٤) . قال مَكّىّ : والاختيار ضم الياء والتشديد ونصب النعاس ؛ لأن بعده « أَمَنَةً مِنه » والهـاء فى « منه » لله ، فهو الذى يغشيهم النعاس ، ولأن الأكثر عليه . وقيل : أمنة من العـدو . و ﴿ أَمَنَةً ﴾ مفعول من أجله أو مصـدر ؛ يقال : أمِن أَمَنة وأمْنا وأمانا ؛ كلها سواء . والنعاس حالة الأمن الذى لا يخاف . وكان هذا النعاس فى الليلة التى كان القتال من غدها ؛ فكان النوم عجيبا مع ما كان بين أيديهم من الأمر المهم ، ولكن الله ربط جأشهم . وعن علىّ رضى الله عنه قال : ما كان فينا فارس يوم بدر غير المِقْداد على فرس أبلق ، ولقـد رأيتنا وما فينا إلا نائم إلا رسول الله صلى الله عليـه وسلم تحت شجرة يصـلى ويبكى حتى أصـبح ؛ ذكره البَيْهَقى . المـاوردىّ : وفى امتنان الله عليهم بالنوم فى هـذه الليلة وجهان : أحدهمـا — أن قوّاهم بالاسـتراحة على القتال من الغـد . الثـانى — أن أمّنهم بزوال الرعب من قلوبهم ؛ كما يقال : الأمن مُنِيم ، والخوف مُسْهِر . وقيل : غشاهم فى حال التقاء الصفين . وقد مضى مثل هذا فى يوم أُحُد فى « آل عمران »(٥) .

قوله تعـالى : ﴿ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴾ ظاهر القرآن يدل على أن النعاس كان قبل المطر . وقال ابن أبى نَجيح : كان المطر قبل النعاس . وحكى الزجاج أن الكفار يوم بدر سبقوا المؤمنين إلى ماء بدر فنزلوا عليـه وبقى المؤمنون لا ماء لهم فوَجَست نفوسهم وعَطِشوا وأجنبوا وصلّوا

(١) آية ١٥٤ سورة آل عمران . (٢) آية ٩ سورة يس . (٣) آية ٥٤ سورة النجم .
(٤) آية ٢٧ سورة يونس . (٥) راجع جـ ٤ ص ٢٤١ طبعة أولى أو ثانية .

بذلك، فقال بعضهم فى نفوسهم بإلقاء الشيطان إليهم : نزعم أنا أولياء الله وفينا رسوله وحالنا هذه والمشركون على الماء . فأنزل الله المطر ليلة بدر السابعة عشرة من رمضان حتى سالت الأودية ، فشربوا وتطهروا وسقوا الظَّهْر(١) وتلبّدت السَّبَخَة(٢) التى كانت بينهم وبين المشركين حتى ثبتت فيها أقدام المسلمين وقت القتال . وقد قيل : إن هذه الأحوال كانت قبل وصولهم إلى بدر ، وهو أصح ، وهو الذى ذكره ابن إسحاق فى سيرته وغيره . وهذا اختصاره : قال ابن عباس لما أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبى سفيان أنه مقبل من الشام ندب المسلمين إليهم وقال : " هذه عير قريش فيها الأموال فاخرجوا إليهم لعل الله ينفلكموها " قال : فانبعث معه من خف، وثقل قوم وكرهوا الخروج، وأسرع رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يلوى(٣) على من تعذّر ، ولا ينتظر من غاب ظَهْره، فسار فى ثلثمائة وثلاثة عشر من أصحابه من مهاجرىّ وأنصارىّ . فى البخارىّ عن البراء بن عازب قال : كان المهاجرون يوم بدر نيّفا وثمانين، وكان الأنصار نيفا وأربعين ومائتين . وخرّج أيضا عنه قال : كنا نتحدّث أن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا ثلثمائة وبضعة عشر، على عدد أصحاب طالوت الذين جازوا معه النهر، وما جاز معه إلا مؤمن . وذكر البَيْهَقىّ عن أبى أيوب الأنصارى قال : خرجنا — يعنى إلى بدر — فلما سرنا يوما أو يومين أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتعادّ، ففعلنا فإذا نحن ثلثمائة وثلاثة عشر رجلا، فأخبرنا النبىّ صلى الله عليه وسلم بعدّتنا ، فسُرّ بذلك وحمد الله وقال : " عِدّة أصحاب طالوت " . قال ابن اسحاق : وقد ظن الناس بأجمعهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يَلْقَى حَرْبًا فلم يكثر استعدادهم . وكان أبو سفيان حين دنا من الحجاز يتجسس الأخبار ويسأل من لقى من الركبان تخوّفا على أموال الناس ، حتى أصاب خبرا من بعض الركبان أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد استنفر لكم الناس ، فحذر عند ذلك واستأجر ضَمْضَم بن عمرو الغفارىّ وبعثه إلى مكة، وأمره أن يأتى قريشا

(١) الظهر : الابل التى يحمل عليها ويركب . (٢) السبخة (محركة) : أرض ذات ملح ونزّ .
(٣) لوى عليه : عطف أو انتظر .

يستنفرهم إلى أموالهم ويخبرهم أن محمدا صلى الله عليه وسلم قد عَرَض لما فى أصحابه ؛ ففعل ضمضم . فخرج أهل مكة فى ألف رجل أو نحو ذلك ، وخرج النبيّ صلى الله عليه وسلم فى أصحابه ، وأتاه الخبر عن قريش بخروجهم ليمنعوا عِيرهم ؛ فاستشار النبيّ صلى الله عليه وسلم الناس، فقام أبو بكر فقال فأحسن ، وقام عمر فقال فأحسن ، ثم قام المِقداد بن عمرو فقال : يا رسول الله، امض لما أمرك الله ، فنحن معك ، والله لا نقول كما قالت بنو إسرائيل « اذهب أنت وربك فقاتلا إنا هاهنا قاعدون » ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكم مقاتلون ، والذى بعثك بالحق لو سِرْت إلى بَرْك الغماد — يعنى مدينة الحبشة — لجالدنا معك من دونه ؛ فسُرّ بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعا له بخير . ثم قال : " أشيروا علىّ أيها الناس " يريد الأنصار . وذلك أنهم عدد الناس ، وكان حين بايعوه بالعقبة قالوا : يا رسول ، إنا برآء من ذِمامك حتى تصل إلى ديارنا ، فإذا وصلت إلينا فأنت فى ذِمتنا ، نمنعك مما نمنع منه أنفسنا وأبناءنا ونساءنا . فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخوف ألا تكون الأنصار ترى أن عليها نصرته إلا بالمدينة، وأنه ليس عليهم أن يسير بهم إلى عدو بغير بلادهم . فلما قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمّه سعد بن معاذ — وقيل سعد بن عُبادة ، ويمكن أنهما تكلما جميعا فى ذلك اليوم — فقال: يارسول الله، كأنك تريدنا معشر الأنصار ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أجل " فقال : إنا قد آمنا بك وآتبعناك، فامض لما أمرك الله، فوالذى بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " امضوا على بركة الله فكأنى أنظر إلى مصارع القوم" . فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسبق قريشا إلى ماء بدر . ومنع قريشا من السبق إليه مطر عظيم انزله الله عليهم، ولم يصب منه المسلمين إلا ما شدّ لهم دَهْس الوادى وأعانهم على السير . والدّهْس : الرمل اللين الذى تسوخ فيه الأرجل . فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أدنى ماء من مياه بدر إلى المدينة ، فأشار عليه الحُبَاب

ابن المنذر بن عمرو بن الجَمُوح بغير ذلك وقال له : يا رسول الله ، أرأيت هذا المنزل ، أمنزلا أنزلكه الله فليس لنا أن نتقدمه أو نتأخر عنه ، أم هو الرأى والحرب والمكيدة ؟ فقال عليه السلام: "بل هو الرأى والحرب والمكيدة". فقال : يا رسول الله، إن هذا ليس لك بمنزل، فانهض بنا إلى أدنى ماء من القوم فننزله ونُغَوِّر(١) ما وراءه من القُلُب(٢)، ثم نبنى عليه حوضا فنملأه فنشرب ولا يشربوا . فاستحسن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك من رأيه ، وفعله . ثم التقوا فنصر الله نبيه والمسلمين ، فقتل من المشركين سبعين وأسر منهم سبعين ، وانتقم منهم للمؤمنين ، وشفى الله صدر رسوله عليه السلام وصدور أصحابه من غيظهم . وفى ذلك يقول حسان :

عَرِفْتُ ديار زينب بالكثيب * كخطّ الوَحْى فى الورق القشيب(٣)
تداولها الرياح وكلّ جَوْنٍ * من الوَسْمِىّ منهمرٍ سَكُوبِ(٤)
فأمسى رَبْعُها خَلَقا وأمستْ * يَبَاباً بعد ساكنها الحبيب(٥)
فدَعْ عنك التذكُّر كلّ يوم * ورُدّ حرارة الصّدر الكئيب
وخَبِّرْ بالذى لا عَيْب فيه * بصدق غيرِ إخبارِ الكذوبِ
بما صنع الإله غداةَ بدرٍ * لنا فى المشركين من النصيب
غداة كأنّ جَمْعَهم حِراءٌ * بدت أركانه جُنْحَ الغروب
فلاقيناهُمُ منا بجَمْع * كأُسْد الغاب مُرْدانٍ وشِيبِ
أمام محمد قد وازَرُوه * على الأعداء فى لَفْح الحروب
بأيديهم صوارِمُ مُرْهفاتٌ * وكلّ مجرِبٍ خاظِى الكُعوب(٦)

(١) غوّر عيون المياه : إذا دفنها وسدها .
(٢) القلب : جمع قليب ، وهى البئر العادية القديمة التى لا يُعلم لها رب ولا حافر تكون فى البرارى .
(٣) الوحى : الكتابة . والقشيب : الجديد .
(٤) الجون : السحاب . والوسمى : المطر الذى يأتى فى الربيع .
(٥) اليباب : الخراب .
(٦) الخاظى : الكثير الهم .

بنـو الأوس الغطارِف وازرَتْها * بنو النجار فى الدِّين الصليب (١)

فغادَرْنا أبا جهـل صـريعا * وعتبـةَ قـد تركنا بالجَبُـوب (٢)

وشـيبةَ قـد تركنا فى رجال * ذوى نَسَب إذا نُسِبوا حَسيب

يناديهـم رسـول الله لمـا * قذفناهم كَباكِب فى القليب (٣)

ألم تجِـدوا كلامِى كان حقا * وأمرُ الله يأخـذ بالقـلوب

فما نطقوا ، ولو نطقوا لقالوا * أصبتَ وكنتَ ذا رأى مصيب

وهنا ثلاث مسائل :

الأولى — قال مالك : بلغنى أن جبريل عليه السلام قال للنبىّ صلى الله عليه وسلم : "كيف أهل بدر فيكم" ؟ قال : "خيارنا" فقال : "إنهم كذلك فينا" . فدلّ هذا على أن شرف المخلوقات ليس بالذوات ، وإنما هو بالأفعال . فللملائكة أفعالها الشريفة من المواظبة على التسبيح الدائم . ولنا أفعالنا بالإخلاص بالطاعة . وتتفاضل الطاعات بتفضيل الشرع لها ، وأفضلها الجهاد ، وأفضل الجهاد يوم بدر ؛ لأن بناء الإسلام كان عليه .

الثانيـة — ودلّ خروج النبىّ صلى الله عليه وسلم ليلقى العِير على جواز النَّفير للغنيمة لأنها كسب حلال . وهو يردّ ما كرِه مالك من ذلك ؛ إذ قال : ذلك قتال على الدنيا ، وما جاء أن من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله دون من يقاتل للغنيمة ، يراد به إذا كان قصده وحده وليس للدِّين فيه حظّ . وروى عِكرمة عن ابن عباس قال : قالوا للنبىّ صلى الله عليه وسلم حين فرغ من بدر : عليك بالعير ، ليس دونها شىء . فناداه العباس وهو فى الأسرى : لا يصلح هـذا . فقال له النبىّ صلى الله عليه وسلم : "ولِم" ؟ قال : لأن الله وعدك إحدى الطائفتين ، وقد أعطاك الله ما وعدك . فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم :

---

(١) الغطارف : جمع الغطريف ، وهو السيد الشريف السخى . (٢) الجبوب : وجه الأرض .

(٣) كباكب : جمع كبكبة وهى الجماعة الكثيرة .

" صدقت " . وعلم ذلك العباس بحديث أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم وبما كان من شأن بدر، فسمع ذلك فى أثناء الحديث .

الثالثة — روى مسلم عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك قتلى بدر ثلاثا، ثم قام عليهم فناداهم فقال : "يا أبا جهل بنَ هشام يا أميةَ بنَ خلف يا عتبةَ بنَ ربيعة يا شيبةَ بنَ ربيعة أليس قد وجدتم ما وعد ربّكم حقا فإنى قد وجدت ما وعدنى ربى حقا " . فسمع عمر قول النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله، كيف يسمعون، وأنّى يجيبون وقد جيّفوا ؟ قال : "والذى نفسى بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم ولكنهم لا يقدرون أن يُجيبوا " . ثم أمر بهم فسُحبوا فأُلقوا فى القليب ، قليبِ بدر . « جيّفوا » بفتح الجيم والياء ، ومعناه أنتنوا فصاروا جِيَفًا . وقول عمر : « يسمعون » استبعاد على ما جرت به العادة . فأجابه النبيّ صلى الله عليه وسلم بأنهم يسمعون كسمع الأحياء . وفى هذا ما يدل على أن الموت ليس بعدم محض ولا فناء صرف ، وإنما هو انقطاع تعلق الروح بالبدن ومفارقته، وحيلولة بينهما، وتبدّل حالٍ وانتقال من دار إلى دار. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الميت إذا وضع فى قبره وتولّى عنه أصحابه إنه ليسمع قرع نعالهم " الحديث . أخرجه الصحيح .

قوله تعالى : ﴿ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴾ الضمير فى « به » عائد على الماء الذى شدّ دهس الوادى، كما تقدّم. وقيل : هو عائد على ربط القلوب؛ فيكون تثبيت الأقدام عبارة عن النصر والمعونة فى موطن الحرب .

قوله تعالى : إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا ۚ سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ ﴾ العامل فى « إذ ، يثبت » أى يثبت به الأقدام ذلك الوقت . وقيل : العامل « لِيَرْبِطَ » أى وليربط إذ يوحى . وقد يكون التقدير : اذكر إذ يوحى ربك إلى الملائكة . « أنى معكم » فى موضع نصب ، والمعنى : بأنى معكم ، أى بالنصر والمعونة . « معكم » بفتح العين ظرف ، ومن أسكنها فهى عنده حرف . ﴿ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أى بشروهم بالنصر أو القتال معهم أو الحضور معهم من غير قتال ؛ فكان الملك يسير أمام الصف فى صورة الرجل و يقول : سيروا فإن الله ناصركم . ويظن المسلمون أنه منهم ؛ وقد تقدم فى « آل عمران »[1] أن الملائكة قاتلت ذلك اليوم . فكانوا يرون رءوسا تندر[2] عن الأعناق من غير ضارب يرونه . وسمع بعضهم قائلا يسمع قوله ولا يُرَى شخصه : أقدم حيزوم[3] . وقيل : كان هذا التثبيت ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم للمؤمنين نزول الملائكة مددا .

قوله تعالى : ﴿ سَأُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ ﴾ تقدم فى « آل عمران »[4] بيانه . ﴿ فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ ﴾ هذا أمر للملائكة . وقيل : للمؤمنين ، أى اضربوا الأعناق ، و « فوق » زائدة ؛ قاله الأخفش والضحاك وعطية . وقد روى المسعودى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنى لم أُبعث لأعذب بعذاب الله و إنما بعثت بضرب الرقاب وشد الوثاق " . وقال محمد بن يزيد : هذا خطأ ؛ لأن « فوق » تفيد معنًى فلا يجوز زيادتها ، ولكن المعنى أنهم أبيح لهم ضرب الوجوه وما قرب منها . وقال ابن عباس : كل هام وجُمْجُمة . وقيل : أى ما فوق الأعناق ، وهو الرءوس ؛ قاله عكرمة . والضرب على الرأس أبلغ ؛ لأن أدنى شىء يؤثر فى الدماغ . وقد مضى شىء من هذا المعنى فى « النساء »[5] وأن « فوق » ليست بزائدة ، عند قوله : « فوق اثنتين » . ﴿ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴾ قال الزجاج : واحد البنان بنانة ، وهى هنا الأصابع وغيرها من الأعضاء . والبنان مشتق من

(١) راجع جـ ٤ ص ١٩٠ طبعة أولى أو ثانية .
(٢) ندر : سقط .
(٣) حيزوم : اسم فرس من خيل الملائكة .
(٤) راجع جـ ٤ ص ٢٣٢ طبعة أولى أو ثانية .
(٥) راجع جـ ٥ ص ٦٣ طبعة أولى أو ثانية .

قولهم : أبّن الرجل بالمكان إذا أقام به . فالبنان يُتمل به ما يكون للإقامة والحياة . وقيل: المراد بالبنان هنا أطراف الأصابع من اليدين والرجلين . وهو عبارة عن الثبات فى الحرب وموضع الضرب ؛ فإذا ضربت البنان تعطل من المضروب القتال بخلاف سائر الأعضاء . قال عنترة :

وكان فتى الهيجاء يحمى ذِمارها * ويضرب عند الكَرْب كلّ بنانِ

ومما جاء أن البنان الأصابع قول عنترة أيضا :

وأن الموت طوْع يدى إذا ما * وصَلْتُ بنانها بالهُنْدُوانى

وهو كثير فى أشعار العرب، البنان : الأصابع . قال ابن فارس : البنان الأصابع ، ويقال الأطراف . وذكر بعضهم أنها سُمّيت بنانا لأن بها صلاح الأحوال التى بها يستقر الإنسان ويبِن[1] . وقال الضحاك : البنان كل مَفْصِل .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّوا ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۖ وَمَن يُشَاقِقِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿١٣﴾ ذَٰلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّوا ٱللَّهَ ﴾ « ذلك » فى موضع رفع على الابتداء، والتقدير : ذلك الأمر ، أو الأمر ذلك . ﴿ شَآقُّوا ٱللَّهَ ﴾ أى أولياءه . والشّقاق : أن يصير كل واحد فى شِق . وقد تقدّم[2] . ﴿ ذَٰلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴾ قال الزجاج : « ذلكم » رفع بإضمار الأمر أو القصة ، أى الأمر ذلكم فذوقوه . ويجوز أن يكون فى موضع نصب بذوقوا ؛ كقولك : زيدا فاضربه . ومعنى الكلام التوبيخ للكافرين . « وأنّ » فى موضع رفع عطف على ذلكم . قال الفرّاء : ويجوز أن يكون فى موضع نصب بمعنى وبأن للكافرين . قال : ويجوز أن يضمر واعلموا أن . الزجاج : لو جاز إضمار واعلموا لجاز زيد منطلق وعمرا

(١) بنّ بالمكان : أقام .

(٢) راجع جـ ٢ ص ١٤٣ طبعة ثانية .

جالسا ، بل كان يجوز فى الابتداء زيدا منطلقا ؛ لأن المخبر معلِم ، وهـذا لا يقوله أحد من النحويين .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴿١٥﴾ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٦﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ زَحْفًا ﴾ الزحف الدنو قليلا قليلا . وأصله الاندفاع على الأليـة ؛ ثم سُمّى كل ماشٍ فى الحرب إلى آخر زاحفا . والتزاحف : التـدانى والتقارب ؛ يقال : زحف إلى العـدو زحفا . وازدحف القوم ، أى مشى بعضهـم إلى بعض . ومنه زِحاف الشِّعر ، وهو أن يسقط بين الحرفين حرف فيَزْحَف أحدهما إلى الآخر . يقول : إذا تدانيتم وتعايتم فلا تفِرّوا عنهم ولا تعطوهم أدباركم . حرّم الله ذلك على المؤمنين حين فرض عليهم الجهاد وقتال الكفار . قال ابن عطية : والأدبار جمع دُبُر . والعبارة بالدبر فى هـذه الآية متمكنة الفصاحة ؛ لأنها بشيعة على الفارّ ، ذامّة له .

الثانيـة — أمر الله عز وجل فى هذه الآية ألا يُوَلّى المؤمنون أمام الكفار . وهـذا الأمر مقيّد بالشريطة المنصوصة فى مِثْلَى المؤمنين ؛ فإذا لَقِيتْ فئةٌ من المؤمنين فئةً هى ضِعف المؤمنين من المشركين فالفرض ألا يفِرّوا أمامهم . فمن فرّ من اثنين فهو فارّ من الزحف . ومن فرّ من ثلاثة فليس بفارّ من الزحف ، ولا يتوجّه عليـه الوعيد . والفرار كبيرة مُوبِقة بظاهر القرآن وإجماع الأكثر من الأئمة . وقالت فرقة منهم ابن الماجِشون فى الواضحة : إنه يراعى الضّعف والقوّة والعُدّة ؛ فيجوز على قولهم أن يفِرّ مائة فارس من مائة فارس إذا علموا أن ما عند المشركين من النّجدة والبسالة ضعفُ ما عندهم . وأما على قول الجمهور فلا يحل فرار مائة إلا

ما زاد على المائتين ؛ فهما كان فى مقابلة مسلم أكثرُ من اثنين فيجوز الانهزام ، والصبر أحسن . وقد وقف جيشٌ مُؤْتة وهم ثلاثة آلاف فى مقابلة مائتى ألف ، منهم مائة ألف من الروم ، ومائة ألف من المستعربة من لَخْم وجُذام .

قلت : ووقع فى تاريخ فتح الأندلس ، أن طارقا مَوْلَى موسى بن نصير سار فى ألف وسبعمائة رجل إلى الأندلس ، وذلك فى رجب سنة ثلاث وتسعين من الهجرة ؛ فالتقى وملك الأندلس لذريق وكان فى سبعين ألف عِنان ؛ فزحف إليه طارق وصبر له فهزم الله الطاغية لذريق ، وكان الفتح . قال ابن وهب : سمعت مالكا يسأل عن القوم يَلْقَوْن العدو ويكونون فى مَحْرس يحرسون فيأتيهم العدو وهم يسير ، أيقاتلون أو ينصرفون فيؤذنون أصحابهم ؟ قال : إن كانوا يَقْوَون على قتالهم قاتلوهم ، وإلا انصرفوا إلى أصحابهم فآذنوهم .

الثالثة — واختلف الناس هل الفرار يوم الزّحف مخصوص بيوم بدر أم عام فى الزُّحوف كلها إلى يوم القيامة ؛ فروى عن أبى سعيد الخُدْرِىّ أن ذلك مخصوص بيوم بدر ، وبه قال نافع والحسن وقتادة ويزيد بن أبى حبيب والضحاك ، وبه قال أبو حنيفة . وأن ذلك خاص بأهل بدر فلم يكن لهم أن ينحازوا ، ولو انحازوا لانحازوا للمشركين ، ولم يكن فى الأرض يومئذ مسلمون غيرهم ، ولا للمسلمين فئة إلا النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ فأما بعد ذلك فإن بعضهم فئةٌ لبعض . قال الكِيَا : وهذا فيه نظر ؛ لأنه كان بالمدينة خلق كثير من الأنصار لم يأمرهم النبىّ صلى الله عليه وسلم بالخروج ولم يكونوا يرون أنه قتال ، وإنما ظنوا أنها العير ؛ فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن خفّ معه . ويُروى عن ابن عباس وسائرِ العلماء أن الآية باقية الى يوم القيامة . احتج الأوّلون بما ذكرنا ، وبقوله تعالى : « يومئذ » فقالوا : هو إشارة إلى يوم بدر ، وأنه نسخ حكم الاية بآية الضّعف . وبقى حكم الفرار من الزحف ليس بكبيرة . وقد فرّ الناس يوم أُحُد فعفا الله عنهم ، وقال الله فيهم يوم حُنَين « ثم ولّيتم مُدْبِرين »[1] ولم يقع على ذلك تعنيف . وقال الجمهور من العلماء : إنما ذلك إشارة

(١) آية ٢٥ سورة التوبة .

الى يوم الزحف الذى يتضمنه قوله تعالى : « إذا لقيتم » . وحكم الآية باقٍ إلى يوم القيامة بشرط الضّعف الذى بينه الله تعالى فى آية أخرى ، وليس فى الآية نسخ . والدليل عليه أن الآية نزلت بعد القتال وانقضاء الحرب وذهاب اليوم بما فيه . وإلى هذا ذهب مالك والشافعىّ وأكثر العلماء . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " اجتنبوا السبع الموبقات — وفيه — والتولّى يوم الزّحف " وهذا نصٌّ فى المسألة . وأما يوم أحُد فإنما فر الناس من أكثر من ضعفهم ومع ذلك عُنِّفُوا . وأما يوم حُنين فكذلك من فر إنما انكشف عن الكثرة ؛ على ما يأتى بيانه .

الرابعة — قال ابن القاسم : لا تجوز شهادة من فر من الزحف ، ولا يجوز لهم الفِرار وإن فر إمامهم ؛ لقوله عز وجل : « ومَن يُولِّهِم يومئذٍ دُبُرَهُ » الآية . قال : ويجوز الفِرار من أكثر من ضعفهم ، وهذا ما لم يبلغ عدد المسلمين اثنى عشر ألفا ؛ فإن بلغ اثنى عشر ألفا لم يحل لهم الفِرار وإن زاد عدد المشركين على الضِّعف ؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ولن يُغلب اثنا عشر ألفا من قِلّة " فإن أكثر أهل العلم خصّصوا هذا العدد بهذا الحديث من عموم الآية .

قلت — رواه أبو بشر وأبو سلمة العاملىّ ، وهو الحكم بن عبد الله بن خطاف وهو متروك . قالا : حدّثنا الزُّهرِىّ عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " يا أكثمَ بنَ الجَوْن اغْزُ مع غير قومك يحسن خلقك وتُكرم على رفقائك . يا أكثم ابن الجون خير الرفقاء أربعة وخير الطلائع أربعون وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف ولن يُؤتَى اثنا عشر ألفا من قِلة " . وروى عن مالك ما يدل على ذلك من مذهبه وهو قوله للعُمَرِىّ[1] العابد إذ سأله هل لك سَعة فى ترك مجاهدة مَن غَيّر الأحكام وبدّلها ؟ فقال : إن كان معك اثنا عشر ألفا فلا سَعة لك فى ذلك .

---

(١) العُمَرى (بضم العين وفتح الميم) وهو عبد الله بن عمر بن عبد العزيز بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، كان من أزهد زمانه . مات سنة ١٨٤ هـ (عن أنساب السمعانى) .

الخامسة — فإن فر فليستغفر الله عز وجل . روى الترمذيّ عن بلال بن يسار بن زيد قال : حدّثني أبي عن جدّي سمع النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول : " من قال أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحيّ القيوم وأتوب إليه غفر الله له وإن كان قد فر من الزحف " . قال : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ ﴾ التحرّف : الزوال عن جهة الاستواء . فالمتحرف من جانب إلى جانب لمكايد الحرب غير منهزم ؛ وكذلك المتحيز إذا نوى التحيز إلى فئة من المسلمين ليستعين بهم فيرجع إلى القتال غير منهزم أيضا . روى أبو داود عن عبد الله بن عمر أنه كان في سريّة من سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فحاص الناس حَيْصة(١) ، فكنت فيمن حاص ، قال : فلما برزنا قلنا كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبُؤْنا بالغضب . فقلنا : ندخل المدينة فنتثبّت فيها ونذهب ولا يرانا أحد . قال : فدخلنا فقلنا لو عرضنا أنفسنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن كانت لنا توبة أقمنا ، وإن كان غير ذلك ذهبنا . قال : فجلسنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم قبل صلاة الفجر ، فلما خرج قمنا إليه فقلنا : نحن الفرارون ؛ فأقبل إلينا فقال : " لا بل أنتم العكارون " . قال : فدنونا فقبلنا يده . فقال : " أنا فئة المسلمين " . قال ثعلب : العكارون هم العطّافون . وقال غيره : يقال للرجل الذي يُوَلّي عند الحرب ثم يكر راجعا : عَكَر وأعتكر . وروى جرير عن منصور عن إبراهيم قال : انهزم رجل من القادسية فأتى المدينة إلى عمر فقال : يا أمير المؤمنين ، هلكت ! فررت من الزحف . فقال عمر : أنا فئتك . وقال محمد بن سيرين : لما قتل أبو عبيدة جاء الخبر إلى عمر فقال : لو انحاز إليّ لكنت له فئة ، فأنا فئة كل مسلم . وعلى هذه الأحاديث لا يكون الفرار كبيرة ؛ لأن الفئة هنا المدينة والإمام وجماعة المسلمين حيث كانوا . وعلى القول الآخر يكون كبيرة ؛ لأن الفئة هناك الجماعة من الناس الحاضرة للحرب . هذا على قول الجمهور أن الفرار من الزحف كبيرة . قالوا : وإنما كان ذلك القول

(١) حاص : جال ؛ أي جالوا جولة يطلبون الفرار .

من النبيّ صـلى الله عليه وسـلم وعمر على جهة الحَيْطة على المؤمنين ، إذ كانوا فى ذلك الزمان يثبتون لأضعافهم مِرارا . والله أعلم . وفى قوله " والتولّى يوم الزحف " ما يكفى .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللهِ ﴾ أى استحق الغضب . وأصل « باء » رجع . وقـد تقدّم[1] . ﴿ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ ﴾ أى مقامه . وهذا لا يدل على الخلود ؛ كما تقدّم فى غير موضع . وقد قال عليه السلام : " من قال أستغفر الله الذى لا إله إلا هو الحىّ القيوم غُفر له وإن كان قد فرّ من الزحف " .

قوله تعـالى : فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ قَتَلَهُمْ ۚ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ ۚ وَلِيُبْلِيَ ٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَآءً حَسَنًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٧﴾ ذَٰلِكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَٰكِنَّ اللهَ قَتَلَهُمْ ﴾ أى يوم بدر . رُوى أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لما صدروا عن بدر ذكر كل واحد منهم ما فعل : قتلت كذا ، فعلت كذا ؛ فجاء من ذلك تفاخر ونحو ذلك . فنزلت الآية إعلاما بأن الله تعـالى هو المميت والمقدّر لجميع الأشياء ، وأن العبد إنمـا يشارك بتكسبه وقصده . وهذه الآية ترد على من يقول بأن أفعال العباد خلق لهم . فقيل : المعنى فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم بسوقهم إليكم حتى أمكنكم منهم . وقيل : ولكن الله قتلهم بالملائكة الذين أمدكم بهم . ﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ ﴾ مثله ، ولكن الله رمى . واختلف العلماء فى هذا الرّمْى على أربعة أقوال :

الأول — إن هذا الرمى إنما كان فى حَصْب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حُنين ؛ رواه ابن وهب عن مالك . قال مالك : ولم يبق فى ذلك اليوم أحد إلا وقـد أصابه ذلك . وكذلك روى عنه ابن القاسم أيضا .

---

(١) راجع جـ ١ ص ٤٣٠ طبعة ثانية أو ثالثة .

الثانى — أن هذا كان يوم أُحُد حين رمى أُبَيّ بن خلف بالحربة فى عنقه ؛ فكرّ أُبَيّ منهزما . فقال له المشركون : والله مابك من بأس . فقال : والله لو بصق علىّ لقتلنى . أليس قد قال : بل أنا أقتله . وكان قد أوعد أُبَيٌّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بالقتل بمكة ؛ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "بل أنا أقتلك" فمات عدوّ الله من ضربة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مرجعه إلى مكة ، بموضع يقال له « سَرِف » . قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب : لما كان يوم أحد أقبل أُبَيّ مقنعا فى الحديد على فرسه يقول : لا نجوتُ إن نجا محمد ؛ فحمل على رسول الله صلى الله عليه وسلم يريد قتله . قال موسى بن عقبة قال سعيد بن المسيب : فاعترض له رجال من المؤمنين ، فأمرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فخلّوا طريقه ؛ فاستقبله مصعب بن عمير يَقِى رسولَ الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقُتل مصعب بن عمير ، وأبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم تَرْقُوة أُبَيّ بن خلف من فُرجة بين سابغة البَيْضة والدّرع ؛ فطعنه بحربته فوقع أبىّ عن فرسه ، ولم يخرج من طعنته دم . قال سعيد : فكسر ضِلعا من أضلاعه ؛ فقال : ففى ذلك نزل « وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ » . وهذا ضعيف ؛ لأن الآية نزلت عقيب بدر .

الثالث — أن المراد السّهم الذى رمى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حِصن خَيْبر ، فسار فى الهواء حتى أصاب ابن أبى الحُقَيق وهو على فراشه . وهذا أيضا فاسد ، وخَيْبر وفتحُها أبعد من أُحُد بكثير . والصحيح فى صورة قتل ابن أبى الحُقَيق غير هذا .

الرابع — أنها كانت يوم بدر ؛ قاله ابن إسحاق . وهو أصح ؛ لأن السورة بدرية ، وذلك أن جبريل عليه السلام قال للنبىّ صلى الله عليه وسلم : "خذ قبضة من التراب" فأخذ قبضة من التراب فرمى بها وجوههم فما من المشركين من أحد إلا وأصاب عينيه ومنخريه وفمه تراب من تلك القبضة ؛ وقاله ابن عباس ، وسيأتى . قال ثعلب : المعنى «وما رميت» الفزع والرعب فى قلوبهم «إذ رميت» بالحصباء فانهزموا « ولكن الله رمى » أى أعانك وأظفرك . والعرب تقول : رمى الله لك ، أى أعانك وأظفرك وصنع لك . حكى هذا أبو عبيدة

فى كتاب المجاز . وقال محمد بن يزيد: وما رميت بقوتك إذ رميت، ولكنك بقوة الله رميت . ﴿ وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا ﴾ البلاء ها هنا النعمة . واللام تتعلق بمحذوف؛ أى وليبلى المؤمنين فعل ذلك . ﴿ ذَلِكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ مُوهِنُ كَيْدِ الْكَافِرِينَ ﴾ قراءة أهل الحرمين وأبى عمرو. وقراءة أهل الكوفة « مُوهِنٌ كَيْدَ الكافِرِين » . وفى التشديد معنى المبالغة . وروى عن الحسن « مُوهِنُ كَيْدِ الكافِرِين » بالإضافة والتخفيف . والمعنى : أن الله عز وجل يلقى فى قلوبهم الرعب حتى يتشتتوا ويتفرق جمعهم فيضعفوا . والكيد : المكر . وقد تقدم[1] .

قوله تعالى : إِن تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ ۖ وَإِن تَنتَهُوا فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَإِن تَعُودُوا نَعُدْ وَلَن تُغْنِيَ عَنكُمْ فِئَتُكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنْ تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ ﴾ شرط وجوابه . وفيه ثلاثة أقوال : يكون خطابا للكفار؛ لأنهم استفتحوا فقالوا : اللَّهُمَّ أقطعُنا للرحم وأظلمُنا لصاحبه فانصره عليه؛ قاله الحسن ومجاهد وغيرهما . وكان هذا القول منهم وقت خروجهم لنُصرة العير . وقيل : قاله أبو جهل وقت القتال . وقال النضر بن الحارث : اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم . وهو ممن قتل ببدر . والاستفتاح : طلب النصر؛ أى قد جاءكم الفتح ولكنه كان للمسلمين عليكم . أى فقد جاءكم ما بان به الأمر ، وانكشف لكم الحق . ﴿ وَإِنْ تَنْتَهُوا ﴾ عن الكفر ﴿ فهو خير لكم ﴾ . ﴿ وَإِنْ تَعُودُوا ﴾ أى إلى هذا القول وقتال محمد . ﴿ نَعُدْ ﴾ إلى نصر المؤمنين . ﴿ وَلَنْ تُغْنِيَ عَنْكُمْ فِئَتُكُمْ ﴾ أى جماعتكم ﴿ شَيْئًا ﴾ . ﴿ وَلَوْ كَثُرَتْ ﴾ أى فى العدد .

الثانى — يكون خطابا للمؤمنين؛ أى إن تستنصروا فقد جاءكم النصر . وإن «تنتهوا» أى عن مثل ما فعلتموه من أخذ الغنائم والأسرى قبل الإذن؛ فهو خير لكم . «وإن تعودوا» أى إلى مثل ذلك نعد إلى توبيخكم . كما قال : « لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ[2] » الآية .

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٨٠ طبعة أولى أو ثانية .

(٢) آية ٦٨ من هذه السورة .

والقول الثالث — أن يكون « إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح » خطابا للمؤمنين ، وما بعده للكفار . أى وإن تعودوا إلى القتال نعد إلى مثل وقعة بدر . القشيرى : والصحيح أنه خطاب للكفار ؛ فإنهم لما نفَرُوا إلى نصرة العير تعلّقوا بأستار الكعبة وقالوا : اللهم أنصر أهدى الطائفتين ، وأفضل الدِّينين . المهدوىّ : وروى أن المشركين خرجوا معهم بأستار الكعبة يستفتحون بها ، أى يستنصرون .

قلت : ولا تعارض لاحتمال أن يكونوا فعلوا الحالتين . ﴿ وَإِنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ بكسر الألف على الاستئناف ، وبفتحها عطف على قوله : « وأنّ الله مُوهِنُ كيدِ الكافِرين » . أو على قوله : « أنى معكم » . والمعنى : ولأن الله ؛ والتقدير لكثرتها وأن الله . أى من كان الله فى نصره لم تغلبه فئة وإن كثرت .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْا۟ عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ الخطاب للمؤمنين المصدّقين . أفردهم بالخطاب دون المنافقين إجلالا لهم . جدّد الله عليهم الأمر بطاعة الله والرسول ، ونهاهم عن التولى عنه . هذا قول الجمهور . وقالت فرقة : الخطاب بهذه الآية إنما هو للمنافقين . والمعنى : يأيها الذين آمنوا بألسنتهم فقط . قال ابن عطية : وهذا وإن كان محتملا على بعد فهو ضعيف جدا ؛ لأن الله تعالى وصف من خاطب فى هذه الآية بالإيمان . والإيمان التصديق ، والمنافقون لا يتصفون من التصديق بشىء . وأبعد من هذا من قال : إن الخطاب لبنى إسرائيل ، فإنه أجنبىّ من الآية .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ ﴾ التولّى الإعراض . وقال « عنه » ولم يقل عنهما لأن طاعة الرسول طاعته ؛ وهو كقوله تعالى : « وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أحق أن يرضوه »[1] . ﴿ وَأَنْتُمْ

(١) آية ٦٢ سورة التوبة .

تَسْمَعُونَ ﴾ ابتـداء وخبر فى موضع الحـال . والمعنى : وأنتم تسمعون ما يتلى عليكم من الحجج والبراهين فى القرآن .

قوله تعـالى : وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢١﴾ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِندَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَاتَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا ﴾ أى كاليهود أو المنافقين أو المشركين . وهو من سماع الأذن . ﴿وَهُمْ لَايَسْمَعُونَ﴾ أى لا يتدبّرون ماسمعوا ، ولا يفكّرون فيه ؛ فهم بمنزلة من لم يسمع وأعرض عن الحق . نهى المؤمنين أن يكونوا مثلهـم . فدلّت الآية على أن قول المؤمن : سمعت وأطعت ، لا فائدة فيـه مالم يظهر أثر ذلك عليـه بامتثال فعله . فإذا قصر فى الأوامر فلم يأتها ، وٱعتمد النواهى فٱقتحمها فأىّ سمع عنده وأى طاعة ! وإنما يكون حينئذ بمنزلة المنافق الذى يظهر الإيمان ، ويُسِر الكفر ؛ وذلك هو المراد بقوله : « ولا تكونوا كالذين قالوا سمعنا وهم لايسمعون » . يعنى بذلك المنافقين ، أو اليهود أو المشركين ؛ على ماتقدم . ثم أخبر تعـالى أن الكفار شرُّ ما دَبّ على الأرض . وفى البخارىّ عن ابن عباس « إنّ شرّ الدوابّ عِنـد الله الصُّمُّ البُكْمُ الذين لا يعقلون » قال : هم نفر من بنى عبد الدار . والأصل أشرّ ، حذفت الهمزة لكثرة الاستعمال . وكذا خير ؛ الأصل أخير .

قوله تعـالى : وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ۖ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ عَلِمَ اللهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ ﴾ قيل : الحجج والبراهين ؛ إسماعَ تفهُّم . ولكن سـبق علمه بشقاوتهم . ﴿ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ ﴾ أى لو أفهمهم لمـا آمنوا بعد علمـه الأزلىّ بكفرهم . وقيل : المعنى لأسمعهم كلام الموتى الذين طلبوا إحياءهم ؛ لأنهم طلبوا إحياء قُصَىّ ابن كِلاب وغيره ليشهدوا بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم . الزجاج : لأسمعهم جواب كل ماسألوا عنه . ﴿ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ إذ سبق فى علمه أنهم لا يؤمنون .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ ﴾ هذا الخطاب للمؤمنين المصدّقين بلا خلاف . والاستجابة: الإجابة . و ﴿ يُحْيِيكُمْ ﴾ أصله يحييكم، حذفت الضمة من الياء لثقلها . ولا يجوز الإدغام . قال أبو عبيدة : معنى « استجيبوا » أجيبوا ؛ ولكن عُرْف الكلام أن يتعدّى استجاب بلام، ويتعدّى أجاب دون لام . قال الله تعالى: « يَاقَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ »(١) . وقد يتعدّى استجاب بغير لام؛ والشاهد له قول الشاعر(٢) :

وداعٍ دعا يا من يُجيب إلى النَّدَى * فلم يستجبه عند ذاك مُجيبُ

تقول : أجابه وأجاب عن سؤاله . والمصدر الإجابة . والاسم الجابة ؛ بمنزلة الطاقة والطاعة . تقول : أساء سَمْعاً فأساء جابة(٣) . هكذا يتكلم بهذا الحرف . والمجاوبة والتجاوب : التحاور . وتقول : إنه لحَسَن الجِيبة (بالكسر) أى الجواب . ﴿ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ متعلق بقوله : « استجيبوا » . المعنى : استجيبوا لما يحييكم إذا دعاكم . وقيل : اللام بمعنى إلى ؛ أى إلى ما يحييكم ، أى يُحيِي دينكم ويعلمكم . وقيل : أى إلى ما يحيي به قلوبكم فتوحّدوه . وهذا إحياء مستعار ؛ لأنه من موت الكفر والجهل. وقال مجاهد والجمهور : المعنى استجيبوا للطاعة وما تضمنه القرآن من أوامر ونواهى ؛ ففيه الحياة الأبدية ، والنعمة السرمدية ، وقيل : المراد بقوله « لِما يحييكم » الجهاد ؛ فإنه سبب الحياة فى الظاهر، لأن العدوّ إذا لم

(١) آية ٣١ سورة الأحقاف .
(٢) هو كعب بن سعد الغنوى يرثى أخاه أبا المغوار .
(٣) أصل هذا المثل على ما ذكر الزبير بن بكار أنه كان لسهل بن عمرو ابن مضعوف فقال له إنسان : أين أمك (بفتح الهمزة وتشديد الميم المضمومة) أى أين تقصدك ؛ فظن أنه يقول له : أين أمك ؛ (بضم الهمزة والميم) فقال : ذهبت تشترى دقيقا . فقال أبوه : أساء سمعا ... الخ . (من اللسان) .

يُغز غَزا ، وفى غزوه الموت ، والموت فى الجهاد الحياةُ الأبدية ؛ قال الله عز وجل : «ولا تَحْسَبَنَّ الذين قُتِلوا فِي سبيلِ اللهِ أمواتا بل أحياءٌ»(١) والصحيح العموم كما قال الجمهور .

الثانيـة — روى البخارىّ عن أبى سـعيد بن المُعَلَّى قال : كنت أصلى فى المسجد فدعانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أُجبه ، ثم أتيته فقلت : يارسـول الله ، إنى كنت أصلى . فقال : " ألم يقل الله عز وجل « اسْتَجِيبُوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يُحييكم » " وذكر الحديث . وقد تقدّم فى الفاتحة(٢) . وقال الشافعىّ رحمه الله : هذا دليل على أن الفعل الفرضَ أو القول الفرضَ إذا أُتِى به فى الصلاة لا تبطل؛ لأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإجابة وإن كان فى الصلاة .

قلت : وفيـه حجة لقول الأوزاعى : لو أن رجلا يصلى فأبصر غلاما يريد أن يسـقط فى بئر فصاح به وانصرف إليه وانتهره لم يكن بذلك بأس . والله أعلم .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ ﴾ قيل : إنه يقتضى النص منه على خلقه تعالى الكفر والإيمان فيحول بين المرء الكافر وبين الإيمان الذى أمره به ، فلا يكتسبه إذ لم يُقدره عليـه بل أقدره على ضدّه وهو الكفر . وهكذا المؤمن يحول بينـه وبين الكفر . فبان بهذا النص أنه تعالى خالق لجميع اكتساب العباد خيرها وشرّها . وهـذا معنى قوله عليه السلام : " لا ، ومُقَلِّبِ القلوب " . وكان فعل الله تعـالى ذلك عدلا فيمن أضله وخذله ؛ إذ لم يمنعهم حقا وجب عليه فتزول صفة العدل ، وإنما منعهم ما كان له أن يتفضل به عليهم لا ما وجب لهم . قال السُّدِّى : يحول بين المرء وقلبـه فلا يستطيع أن يؤمن إلا بإذنه ، ولا يكفر أيضا إلا بإذنه ؛ أى بمشيئته . والقلب موضع الفكر . وقد تقدّم فى « البقرة »(٣) بيانه . وهو بيد الله ، متى شاء حال بين العبد وبينه بمرض أو آفة كيلا يعقل . أى بادروا إلى الاستجابة قبل ألا تتمكنوا منها بزوال العقل . وقال مجاهد : المعنى يحول بين المرء

(١) آية ١٦٩ سورة آل عمران .
(٢) راجع جـ ١ ص ١٠٨ طبعة ثانية أو ثالثة .
(٣) راجع جـ ١ ص ١٨٧ طبعة ثانية أو ثالثة .

وعقله حتى لا يدرى ما يصنع . وفى التنزيل : « إِنَّ فِي ذٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ »[1] أى عقل . وقيل : يحول بينه و بينه بالموت ، فلا يمكنه استدراك ما فات . وقيل : خاف المسلمون يوم بدر كثرة العدو فأعلمهم الله أنه يحول بين المرء وقلبه بأن يبدلهم بعد الخوف أمنًا ، و يبدل عدوهم من الأمن خوفا . وقيل : المعنى يقلب الأمور من حال إلى حال ؛ وهذا جامع . واختيار الطبرى أن يكون ذلك إخبارا من الله عز وجل بأنه أملك لقلوب العباد منهم ، وأنه يحول بينهم و بينها إذا شاء ؛ حتى لا يدرك الإنسان شيئا إلا بمشيئة الله عز وجل . ﴿ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ عطف . قال الفرّاء : ولو استأنفت فكسرت « وأنه » كان صوابا .

قوله تعالى : وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢٥﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قال ابن عباس : أمر الله المؤمنين ألا يُقِرّوا المنكر بين أظهرهم فيعمّهم العذاب . وكذلك تأوّل فيها الزبير بن العوّام فإنه قال يوم الجمل ، وكان سنة ست وثلاثين : ما علمت أنا أُردنا بهذه الآية إلا اليوم ، وما كنت أظنها إلا فيمن خوطب ذلك الوقت . وكذلك تأوّل الحسن البصرى والسدّى وغيرهما . قال السدّى : نزلت فى أهل بدر خاصة ؛ فأصابتهم الفتنة يوم الجمل فاقتتلوا . وقال ابن عباس رضى الله عنه : نزلت هذه الآية فى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال : أمر الله المؤمنين ألا يقرّوا المنكر فيما بينهم فيعمهم الله بالعذاب . وعن حُذيفة بن اليَمَان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يكون بين ناس من أصحابى فتنة يغفرها الله لهم بصحبتهم إياى يستنّ بهم فيها ناس بعدهم يدخلهم الله بها النار" .

قلت : وهذه التأويلات هى التى تَعْضُدها الأحاديث الصحيحة ؛ ففى صحيح مسلم عن زينب بنت جحش أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت له : يارسول الله ، أنهلك وفينا

(١) آية ٣٧ سورة ق .

الصالحون ؟ قال : "نعم إذا كثر الخبث" . وفى صحيح الترمذى : "أن الناس إذا رأوا الظالم ولم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعذاب من عنده" وقد تقدمت هذه الأحاديث . وفى صحيح البخارى والترمذى عن النعمان بن بشير عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "مَثَل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا(١) على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين فى أسفلها إذا استقَوْا من الماء مرّوا على مَن فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا فى نصيبنا خرقا ولم نؤذ مَن فوقنا فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا وإن أخذوا على أيديهم نجَوْا ونجَوْا جميعا" . ففى هذا الحديث تعذيب العامة بذنوب الخاصة . وفيه استحقاق العقوبة بترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . قال علماؤنا : فالفتنة إذا عمّت هلك الكل . وذلك عند ظهور المعاصى وانتشار المنكر وعدم التغيير ، وإذا لم تُغيَّر وجب على المؤمنين المنكرين لها بقلوبهم هجران تلك البلدة والهرب منها . وهكذا كان الحكم فيمن كان قبلنا من الأمم ؛ كما فى قصة السبت حين هجروا العاصين وقالوا لا نساكنكم . وبهذا قال السلف رضى الله عنهم . روى ابن وهب عن مالك أنه قال : تُهجر الأرض التى يصنع فيها المنكر جهارا ولا يستقر فيها . واحتج بصنيع أبى الدرداء فى خروجه عن أرض معاوية حين أعلن بالربا ، فأجاز بيع سقاية الذهب بأكثر من وزنها . خرّجه الصحيح . وروى البخارى عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إذا أنزل الله بقوم عذابا أصاب العذاب من كان فيهم ثم بُعثوا على أعمالهم" . فهذا يدل على أن الهلاك العام منه ما يكون طُهرة للمؤمنين ومنه مايكون نِقمة للفاسقين . وروى مسلم عن عبد الله بن الزبير أن عائشة رضى الله عنها قالت : عِبتُ(٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم فى منامه ، فقلت : يارسول الله ، صنعتَ شيئا فى منامك لم تكن تفعله ؟ فقال : "العجبُ ، إن ناسا من أمتى يؤمّون هذا البيت برجل من قريش قد لجأ بالبيت حتى إذا كانوا بالبيداء خُسف بهم" . فقلنا : يارسول الله ، إن الطريق

(١) استهموا : اقترعوا .

(٢) عبت : معناه اضطرب بجسمه . وقيل : حرك أطرافه كمن يأخذ شيئا أو يدفعه .

قد يجمع الناس . قال : " نعم . فيهم المستبصر[1] والمجبور وابن السبيل يهلكون مهلكا واحدا ويصدرون مصادر شتى يبعثهم الله تعالى على نياتهم " . فإن قيل : فقد قال الله تعالى « ولا تزر وازرة وزر أخرى »[2] . « كل نفس بما كسبت رهينة »[3] . « لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت »[4] . وهذا يوجب ألا يؤخذ أحد بذنب أحد ، وإنما تتعلق العقوبة بصاحب الذنب . فالجواب أن الناس إذا تظاهروا بالمنكر فمن الفرض على كل من رآه أن يغيره، فإذا سكتوا عليه فكلهم عاص . هذا بفعله وهذا برضاه . وقد جعل الله فى حكمه وحكمته الراضى بمنزلة العامل ؛ فانتظم فى العقوبة[5] ؛ قاله ابن العربى . وهو مضمون الأحاديث كما ذكرنا . ومقصود الآية : واتقوا فتنة تتعدى الظالم، فتصيب الصالح والطالح .

الثانية — واختلف النحاة فى دخول النون فى « لا تصيبن » . قال الفراء : هو بمنزلة قولك : انزل عن الدابة لا تطرحنك ؛ فهو جواب الأمر بلفظ النهى ؛ اى إن تنزل عنها لا تطرحنك . ومثله قوله : « ادخلوا مساكنكم لا يحطمنكم[6] » . أى إن تدخلوا لا يحطمنكم ؛ فدخلت النون لما فيه من معنى الجزاء . وقيل : لأنه خرج مخرج القسم ، والنون لا تدخل إلا على فعل النهى أو جواب القسم . وقال أبو العباس المبرد : إنه نهى بعد أمر ، والمعنى النهى للظالمين ؛ أى لا تقربن الظلم . وحكى سيبويه : لا أرينك ها هنا ؛ أى لا تكن ها هنا ، فإنه من كان ها هنا رأيته . وقال الجرجانى : المعنى اتقوا فتنة تصيب الذين ظلموا خاصة . فقوله « لا تصيبن » نهى فى موضع وصف النكرة ؛ وتأويله الإخبار بإصابتها الذين ظلموا . وقرأ على وزيد بن ثابت وأبى وابن مسعود « لتصيبن » بلا ألف . قال المهدوى : من قرأ «لتصيبن» جاز أن يكون مقصورا من « لا تصيبن » حذفت الألف كما حذفت من « ما » وهى أخت « لا » فى نحو أم والله لأفعلن ، وشبهه . ويجوز أن تكون مخالفة لقراءة الجماعة ؛ فيكون المعنى أنها تصيب الظالم خاصة .

(١) المستبصر : هو المستبين للامر ، القاصد لذلك عمدا . والمجبور : المكره .
(٢) آية ١٥ سورة الإسراء . (٣) آية ٣٨ سورة المدثر . (٤) آخر سورة البقرة .
(٥) عبارة ابن العربى : « فانتظم الذنب بالعقوبة » . (٦) آية ١٨ سورة النمل .

قوله تعالى : وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ فِى ٱلْأَرْضِ تَخَافُونَ أَن يَتَخَطَّفَكُمُ ٱلنَّاسُ فَـَٔاوَىٰكُمْ وَأَيَّدَكُم بِنَصْرِهِۦ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱذْكُرُوٓا۟ إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ ﴾ قال الكلبيّ : نزلت فى المهاجرين ؛ يعنى وصف حالهم قبل الهجرة وفى ابتداء الإسلام . ﴿ مُّسْتَضْعَفُونَ ﴾ نعت . ﴿ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ أى أرض مكة . ﴿ تَخَافُونَ ﴾ نعت . ﴿ أَن يَتَخَطَّفَكُمْ ﴾ فى موضع نصب . والخطف : الأخذ بسرعة . ﴿ ٱلنَّاسُ ﴾ رفع على الفاعل . قتادة وعكرمة : هم مشركو قريش . وهب بن منبّه : فارس والروم . ﴿ فَـَٔاوَىٰكُمْ ﴾ قال ابن عباس : إلى الأنصار . السُّدّى : إلى المدينة ؛ والمعنى واحد . آوى إليه (بالمد) : ضمّ إليه . وأوى إليه (بالقصر) : انضمّ إليه . ﴿ وَأَيَّدَكُمْ ﴾ قواكم . ﴿ بِنَصْرِهِۦ ﴾ أى بعونه . وقيل : بالأنصار . وقيل : بالملائكة يوم بدر . ﴿ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ﴾ أى الغنائم . ﴿ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ قد تقدّم معناه (١) .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٧﴾

رُوى أنها نزلت فى أبى لُبابة بن عبد المنذر حين أشار إلى بنى قُريظة بالذبح . قال أبو لُبابة : والله ما زالت قدماى حتى علمت أنى قد خنت الله و رسوله ؛ فنزلت هذه الآية . فلما نزلت شدّ نفسه إلى سارية من سوارى المسجد ، وقال : والله لا أذوق طعاما ولا شرابا حتى أموت ، أو يتوب الله علىّ . الخبر مشهور . وعن عكرمة قال : لما كان شأن قريظة بعث النبيّ صلى الله عليه وسلم عليًّا رضى الله عنه فيمن كان عنده من الناس ؛ فلما انتهى إليهم وقعوا فى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجاء جبريل عليه السلام على فرس أبلق فقالت عائشة رضى الله عنها : فلكأنّى أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح الغبار عن وجه

(١) راجع جـ ١ ص ٣٩٧ طبعة ثانية أو ثالثة .

جبريل عليهما السلام ؛ فقلت : هذا دِحية يارسول الله. فقال : "هذا جبريل عليه السلام". قال : "يارسول الله ما يمنعك من بنى قُريظة أن تأتيهم" فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "فكيف لى بحصنهم "؟فقال جبريل : "فإنى أدخل فرسى هذا عليهم" . فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فرسا مُعْرَوْرِى[1] ؛ فلما رآه علىّ رضى الله عنه قال : يارسول الله ، لا عليك ألّا تأتيهم ، فإنهم يشتمونك. فقال: "كلا إنها ستكون تحيّة". فأتاهم النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال: "يا إخوة القردة والخنازير" فقالو : يا أبا القاسم ، ما كنت فحاشا ! فقالوا : لا ننزل على حكم محمد ، ولكنا ننزل على حكم سعد بن معاذ؛ فنزل . فحكم فيهم أن تقتل مقاتِلتهم وتُسْبَى ذراريهم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "بذلك طرقنى المَلَك سَحَرًا" فنزل فيهم « يأيها الذين آمنوا لا تَخُونُوا اللهَ والرسولَ وتَخُونُوا أماناتِكم وأنتم تعلمون » . نزلت فى أبى لُبابة ، أشار إلى بنى قُريظة حين قالوا : ننزل على حكم سعد بن معاذ ، لا تفعلوا فإنه الذبح ، وأشار إلى حلقه . وقيل : نزلت الآية فى أنهم كانوا يسمعون الشىء من النبىّ صلى الله عليه وسلم فيُلقونه إلى المشركين ويُفشونه . وقيل : المعنى بغلول الغنائم ونسبتها إلى الله ؛ لأنه الذى أمر بقسمتها . وإلى الرسول صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه المؤدّى عن الله عز وجل والقيِّم بها . والخيانة : الغدر وإخفاء الشىء ؛ ومنه : « يَعْلَمُ خَائِنَةَ الأَعْيُنِ[2] » وكان عليه السلام يقول : "اللهم إنى أعوذ بك من الجوع فإنه بئس الضجيع ومن الخيانة فإنها بئست البِطانة" . خرّجه النّسائى عن أبى هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ... ؛ فذكره . ﴿ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ ﴾ فى موضع جزم، نسقا على الأول . وقد يكون على الجواب؛ كما يقال : لا تأكل السمك وتشرب اللبن . والأمانات : الأعمال التى ائتمن الله عليها العباد . وسميت أمانة لأنها يؤمن معها من منع الحق ؛ مأخودة من الأمن . وقد تقدّم فى « النساء » القول فى أداء الأمانات والودائع[3] وغير ذلك . ﴿ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ أى مافى الخيانة من القبح والعار . وقيل : تعلمون أنها أمانة .

---

(١) عريانا . (٢) آية ١٩ سورة غافر . (٣) راجع جـ ٥ ص ٢٥٥ طبعة أولى أو ثانية .

قوله تعالى : وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ كان لأبى لُبابة أموال وأولاد فى بنى قُريظة، وهو الذى حمله على ملايتهم؛ فهذا إشارة إلى ذلك . ﴿ فِتْنَةٌ ﴾ أى اختبار؛ امتحنهم بها . ﴿ وَأَنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ فآثِروا حقّه على حقكم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾

قد تقدّم معنى « التقوى » . وكان الله عالما بأنهم يتقون أم لا يتقون . فذكر بلفظ الشرط؛ لأنه خاطب العباد بما يخاطِب بعضهم بعضا . فإذا اتقى العبد ربّه — وذلك باتباع أوامره واجتناب نواهيه — وتركَ الشبهات مخافة الوقوع فى المحرّمات، وشحن قلبه بالنية الخالصة، وجوارحه بالأعمال الصالحة، وتحفّظ من شوائب الشرك الخفيّ والظاهر بمراعاة غير الله فى الأعمال ، والركون إلى الدنيا بالعِفة عن المال جعل له بين الحق والباطل فرقانا، ورزقه فيما يريد من الخير إمكانا . قال ابن وهب : سألت مالكا عن قوله « إِنْ تَتَّقُوا اللَّهَ يَجْعَلْ لَكُمْ فُرْقَانًا » قال : مخرجا، ثم قرأ « وَمَنْ يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا »[1] . وحكى ابن القاسم وأشهب عن مالك مثله سواء، وقاله مجاهد قبله . وقال الشاعر :

مَالكَ من طُول الأسَى فُرقان * بعد قَطين رَحلوا وبَانُوا

وقال آخر :

وكيف أَرَجّى الخلد والموت طالبى * ومالى من كاس المنية فرقان

ابن إسحاق : « فرقانا » فَصْلا بين الحق والباطل ؛ وقاله ابن زيد . السّدىّ : نجاة . الفرّاء : فتحا ونصرا . وقيل : فى الآخرة، فيدخلكم الجنة ويدخل الكفار النار .

(١) آية ٢ سورة الطلاق .

قوله تعالى : وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴿٣٠﴾

هذا إخبار بما اجتمع عليه المشركون من المكر بالنبي صلى الله عليه وسلم فى دار النَّدْوة؛ فاجتمع رأيهم على قتله فبيّتوه ، ورصدوه على باب منزله طول ليلتهم ليقتلوه إذا خرج؛ فأمر النبيّ صلى الله عليه وسلم على بن أبى طالب أن ينام على فراشه ،ودعا الله أن يُعمى عليهم أمره؛ فطمس الله على أبصارهم ، فخرج وقد غَشِيَهم النوم، فوضع على رءوسهم ترابا ونهض . فلما أصبحوا خرج عليهم على فأخبرهم أن ليس فى الدار أحد ، فعلموا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فات ونجا . الخبر مشهور فى السيرة وغيرها . ومعنى « لِيُثْبِتُوكَ » ليحبسوك ؛ يقال : اثبته اذا حبسته . وقال قتادة : « لِيثبتوك » وَثاقا . وعنه أيضا وعبد الله بن كَثير : ليسجنوك . وقال أبان بن تَغْلِب وأبو حاتم : ليثخنوك بالجراحات والضرب الشديد . قال الشاعر :

فقلت ويحكما فى صحيفتكم * قالوا الخليفة أمسى مُثبتاً وجعا

﴿ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ ﴾ عطف . ﴿ وَيَمْكُرُونَ ﴾ مستأنف . والمكر : التدبير فى الأمر فى خفية . ﴿ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ ﴾ ابتداء وخبر. والمكر من الله هو جزاؤهم بالعذاب على مكرهم من حيث لا يشعرون .

قوله تعالى : وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا قَالُوا قَدْ سَمِعْنَا لَوْ نَشَآءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَٰذَآ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣١﴾

نزلت فى النَّضر بن الحارث ، كان خرج إلى الحِيرة فى التجارة فاشترى أحاديث كَلِيلة ودِمنة ، وكِسرى وقيصر؛ فلما قص رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبار من مضى قال النضر : لو شئت لقلت مثل هذا . وكان هذا وَقاحة وكذِبا . وقيل : إنهم توهموا أنهم

يأتون بمثله ، كما توهّمت سحرة موسى ، ثم راموا ذلك فعجزوا عنه وقالوا عِنادا : إن هذا إلا أساطير الأوّلين . وقد تقدّم[1] .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالُوا ٱللَّهُمَّ إِن كَانَ هَـٰذَا هُوَ ٱلْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ أَوِ ٱئْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٢﴾

القراء على نصب « الحَقّ » على خبر « كان » . ودخلت « هو » للفصل . ويجوز « هو الحق » بالرفع . ﴿ مِنْ عِنْدِكَ ﴾ قال الزجاج : ولا أعلم أحدا قرأ بها ، ولا اختلاف بين النحويين فى إجازتها ، ولكن القراءة سنة ، لا يقرأ فيها إلا بقراءة مرضية . واختلف فيمن قال هذه المقالة ؛ فقال مجاهد وابن جُبير : قائل هذا هو النضر بن الحارث . أنس ابن مالك : قائله أبو جهل ؛ رواه البخارىّ ومسلم . ثم يجوز أن يقال : قالوه لشبهة كانت فى صدورهم ، وعلى وجه العناد والإبهام على الناس أنهم على بصيرة ، ثم حلّ بهم يوم بدر ما سألوا . حُكى أن ابن عباس لقِيَه رجل من اليهود ؛ فقال اليهودىّ : ممن أنت ؟ قال : من قريش . فقال : أنت من القوم الذين قالوا : «اللهم إن كان هذا هو الحقّ من عندك» الآية . فهلّا عليهم أن يقولوا : إن كان هذا هو الحق من عندك فاهدنا له ! إنّ هؤلاء قوم يجهلون . قال ابن عباس : وأنت يا إسرائيلىّ ، من القوم الذين لم تَجِف أرجلهم من بلل البحر الذى أغرق فيه فرعون وقومه ، وأنجى موسى وقومه ؛ حتى قالوا : « اجعل لنا إلٰهاً كما لهم آلهة[2] » فقال لهم موسى : « إنكم قوم تجهلون » فأطرق اليهودىّ مفحما . ﴿ فَأَمْطِر ﴾ أمطر فى العذاب . ومطر فى الرحمة ؛ عن أبى عبيدة . وقد تقدّم .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾

(١) آية ٢٥ سورة الأنعام . (٢) آية ١٣٨ سورة الأعراف .

لما قال أبو جهل : «اللَّهُمَّ إن كان هذا هو الحقَّ مِن عِندِك» الآية، نزلت « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ » كذا فى صحيح مسلم . وقال ابن عباس : لم يعذب أهل قرية حتى يخرج النبيّ صلى الله عليه وسلم منها والمؤمنون، ويلحقوا بحيث أُمِروا . ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ ابن عباس : كانوا يقولون فى الطواف : غفرانك . والاستغفار وإن وقع من الفجار يُدفع به ضرب من الشرور والإضرار . وقيل : إن الاستغفار راجع إلى المسلمين الذين هم بين أظهرهم . أى وما كان الله معذبهم وفيهم من يستغفر من المسلمين؛ فلما خرجوا عذبهم الله يوم بدر وغيره؛ قاله الضحاك وغيره . وقيل : إن الاستغفار هنا يراد به الإسلام . أى « وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون » أى يسلمون؛ قاله مجاهد وعكرمة . وقيل : « وهم يستغفرون » أى فى أصلابهم مَن يستغفر الله . روى عن مجاهد أيضا . وقيل : معنى « يستغفرون » لو استغفروا . أى لو استغفروا لم يعذبوا . استدعاهم إلى الاستغفار؛ قاله قتادة وابن زيد . وقال المدائنى عن بعض العلماء قال : كان رجل من العرب فى زمن النبيّ صلى الله عليه وسلم مُسْرِفا على نفسه، لم يكن يتحرج؛ فلما أن تُوُفِّىَ النبيّ صلى الله عليه وسلم لبس الصوف ورجع عما كان عليه، وأظهر الدّين والنّسك . فقيل له : لو فعلت هذا والنبيّ صلى الله عليه وسلم حىّ لفرح بك . قال : كان لى أمانان، فمضى واحد وبقى الآخر؛ قال الله تبارك وتعالى : « وما كان الله لِيعذّبهم وأنت فِيهِم » فهذا أمان . والثانى « وما كان اللهُ معذّبَهم وهم يستغفرون » .

قوله تعالى : وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ ٱللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَمَا كَانُوٓا۟ أَوْلِيَآءَهُۥٓ ۚ إِنْ أَوْلِيَآؤُهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُتَّقُونَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا لَهُمْ أَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللَّهُ ﴾ المعنى : وما يمنعهم من أن يعذبوا . أى إنهم مستحقون العذاب لما ارتكبوا من القبائح والأسباب، ولكن لكل أجل كتاب؛ فعذبهم الله

بالسيف بعد خروج النبيّ صلى الله عليه وسلم . وفى ذلك نزلت : « سأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ »(١) وقال الأخفش : إنّ « أنْ » زائدة . قال النحاس : لو كان كما قال لرفع « يعذبهم » . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ أى إن المتقين أولياؤه .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّوا عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾ لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ ٱلْخَبِيثَ بَعْضَهُۥ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُۥ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُۥ فِى جَهَنَّمَ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٣٧﴾

قال ابن عباس : كانت قريش تطوف بالبيت عُراة ، يصفّقون ويصفِرون ؛ فكان ذلك عبادة فى ظنهم . والمُكَاء : الصّفير . والتصدية : التصفيق ؛ قاله مجاهد والسدى وابن عمر رضى الله عنهم . ومنه قول عنترة :

وحَلِيلِ غانيةٍ تركت مُجَدَّلًا * تَمْكُو فريصتُه كشِدْق الأعْلَمِ(٢)

أى تصوّت . ومنه مكَتِ استُ الدابة إذا نَفخت بالريح . قال السُّدّى : المُكَاء الصفير ، على نحو طائر أبيض بالحجاز يقال له المكاء . قال الشاعر :

إذا غَرّد المُكّاء فى غير رَوْضة * فَوَيْلٌ لأهل الشّاءِ والحُمُراتِ

قتادة : المُكَاء ضرب بالأيدى ، والتّصدية صياح . وعلى التفسيرين ففيه ردّ على الجهال من الصوفية الذين يَرقُصون ويُصَفّقون . وذلك كله منكر يتنزّه عن مثله العقلاء ، ويتشبّه فاعله بالمشركين فيما كانوا يفعلونه عند البيت . وروى ابن جُريج وابن أبى نَجيح عن مجاهد أنه

(١) سورة المعارج . (٢) الحليل : الزوج . ويروى : وخليل بالخاء المعجمة . الفريصة : الموضع الذى يرعد من الدابة والانسان إذا خاف . والأعلم : المشقوق الشفة العليا .

قال : المُكاء إدخالهم أصابعهم فى أفواههم . والتصدية : الصفير ، يريدون أن يُشغلوا بذلك محمدا صلى الله عليه وسلم عن الصلاة . قال النحاس : المعروف فى اللغة ما روى عن ابن عمر. حكى أبو عبيد وغيره أنه يقال : مَكَا يَمْكُو مَكْوًا ومُكاء إذا صَفَر . وصَدّى يُصدّى تصدية إذا صفق؛ ومنه قول عمرو بن الإطْنابة(١) :

وظلّوا جميعا لهم ضجة * مُكاء لدى البيت بالتّصديهْ

أى بالتصفيق . سعيد بن جُبير وابن زيد : معنى التّصدية صدّهم عن البيت ؛ فالأصل على هذا تصددة، فأبدل من أحد الدالين ياء. ومعنى ﴿ لِيَمِيزَ اللهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ ﴾ أى المؤمن من الكافر . وقيل : هو عام فى كل شيء، من الأعمال والنفقات وغير ذلك .

قوله تعالى : قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوٓا إِن يَنتَهُوا يُغْفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِن يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أمر النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يقول للكفار هذا المعنى، وسواء قاله بهذه العبارة أو غيرها . قال ابن عطية : ولو كان كما ذكر الكسائىّ أنه فى مصحف عبد الله بن مسعود « قل للذين كفروا إن تنتهوا يغفر لكم » لما تأدّت الرسالة إلا بتلك الألفاظ بعينها ؛ هذا بحسب ما تقتضيه الألفاظ .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ إِنْ يَنْتَهُوا ﴾ يريد عن الكفر . قال ابن عطية : ولا بُدّ ؛ والحامل على ذلك جواب الشرط « يُغْفَرْ لهم ما قد سَلَفَ » ومغفرة ما قد سلف لا تكون إلا لِمُنْتَهٍ عن الكفر . ولقد أحسن القائل أبو سعيد أحمد بن محمد الزبيرى :

يستوجب العفو الفتى إذا اعترف * ثم انتهى عما أتاه واقْترَفْ

لقوله سبحانه فى المعترف * إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف

(١) فى القاموس وشرحه : « والإطنابة امرأة من بنى كنانة بن القيس بن جسر بن قضاعة ، وعمرو ابنها شاعر مشهور، واسم أبيه زيد مناة » .

روى مسلم عن أبي شُماسة المهرِيّ قال : حضرْنا عمرو بنَ العاص وهو فى سِياقةِ الموت يبكى طويلا . الحديث . وفيه : فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " أما علمت أن الإسلام يَهدِم ما كان قبله وأن الهجرة تَهدِم ما كان قبلها وأن الحج يهـدِم ما كان قبله " الحديث . قال ابن العربيّ : هذه لطيفة من الله سبحانه منّ بهـا على الخلق ؛ وذلك أن الكفار يقتحمون الكفر والجرائم ، ويرتكبون المعاصى والمآثم ؛ فلو كان ذلك يوجب مؤاخذة لهم لمـا استدركوا أبدا توبة ، ولا نالتهم مغفرة . فيسّر الله تعالى عليهم قبول التوبة عند الإنابة ، وبذل المغفرة بالإسلام ، وهدم جميع ما تقدم ؛ ليكون ذلك أقربَ لدخولهم فى الدين ، وأدعى إلى قبولهم لكلمة المسلمين ، ولو علموا أنهم يؤاخذون لمـا تابوا ولا أسلموا . وفى صحيح مسلم : أن رجلا فيمن كان قبلكم قتل تسعة وتسعين نفسا ثم سأل هل له من توبة فجاء عابدا فسأله هل له من توبة فقال : لا توبة لك فقتله فكمل به مائة ؛ الحديث . فانظروا إلى قول العابد : لا توبة لك ؛ فلمـا علم أنه قد أيئسه قتـله ، فِعْلَ الآيس من الرحمة . فالتنفير مفسدة للخليقة ، والتيسـير مصلحة لهم . وروى عن ابن عبـاس رضى الله عنهما أنه كان إذا جاء إليه رجل لم يقتـل فسأله : هل لقاتلٍ من توبة ؟ فيقول : لا توبة ؛ تخويفا وتحذيرا . فإذا جاءه مَن قتل فسأله : هل لقاتل من توبة ؟ قال له : لك توبة ؛ تيسيرا وتأليفا . وقد تقدّم .

الثالثـــة — قال ابن القاسم وابن وهب عن مالك فيمن طلّق فى الشرك ثم أسـلم : فلا طلاق له . وكذلك من حلف فأسلم فلا حنث عليه . وكذا من وجبت عليه هذه الأشياء ؛ فذلك مغفور له . فأما من افترى على مسلم ثم أسلم أو سَرق ثم أسلم أقيم عليه الحدّ للفرية والسرقة . ولو زنى وأسلم ، أو اغتصب مسلمة ثم أسلم سقط عنه الحدّ . وروى أشهب عن مالك أنه قال : إنما يعنى الله عز وجل ماقد مضى قبل الإسلام ، من مال أو دم أو شىء . قال ابن العربيّ : وهذا هو الصواب ؛ لمـا قدّمناه من عموم قوله تعالى : « قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ » ، وقوله : " الإسلام يهدِم ما قبله " ، وما بيناه من المعنى من التيسير وعدم التنفير .

قلت : أما الكافر الحربيّ فلا خلاف فى إسقاط ما فعله فى حال كفره فى دار الحرب . وأما إن دخل إلينا بأمان فقذف مسلما فإنه يحدّ ، وإن سرق قطِع . وكذلك الذِّمىّ إذا قذف

حدّ ثمانين، وإذا سرق قطع، وإن قتل قتل. ولا يُسقط الإسلام ذلك عنه لنقضه العهد حال كفره؛ على رواية ابن القاسم وغيره . قال ابن المنذر : واختلفوا فى النصرانى يزنى ثم يسلم، وقد شهدت عليه بينة من المسلمين ؛ فحكى عن الشافعىّ رضى الله عنه إذ هو بالعراق لا حدّ عليه ولا تغريب؛ لقول الله عز وجل: « قل للذين كفروا إن ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ». قال ابن المنذر : وهذا موافق لما روى عن مالك . وقال أبو ثور : إذا أقر وهو مسلم أنه زنى وهو كافر أقيم عليه الحدّ . وحكى عن الكوفى أنه قال : لا يحدّ .

الرابعة — فأما المرتد إذا أسلم وقد فاتته صلوات، وأصاب جنايات وأتلف أموالا؛ فقيل : حكمه حكم الكافر الأصلى إذا أسلم ؛ لا يؤخذ بشىء مما أحدثه فى حال ارتداده . وقال الشافعىّ فى أحد قوليه : يلزمه كل حق لله عز وجل وللآدمى؛ بدليل أن حقوق الآدميين تلزمه فوجب أن تلزمه حقوق الله تعالى . وقال أبو حنيفة : ما كان لله يسقط ، وما كان للآدمى لا يسقط . قال ابن العربىّ : وهو قول علمائنا؛ لأن الله تعالى مستغنٍ عن حقه ، والآدمىّ مفتقر إليه . ألا ترى أن حقوق الله عز وجل لا تجب على الصبى وتلزمه حقوق الآدميين . قالوا : وقوله تعالى « قل للذين كفروا إن يَنْتَهُوا يُغفر لهم ما قد سلف » عام فى الحقوق التى لله تعالى .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَعُودُوا ﴾ يريد إلى القتال ؛ لأن لفظة « عاد » إذا جاءت مطلقة فإنما تتضمن الرجوع إلى حالة كان الإنسان عليها ثم انتقل عنها . قال ابن عطية : ولسنا نجد فى هذه الآية لهؤلاء الكفار حالة تشبه ما ذكرنا إلا القتال . ولا يجوز أن يتأول الى الكفر؛ لأنهم لم ينفصلوا عنه، وإنما قلنا ذلك فى «عاد» إذا كانت مطلقة لأنها قد تجىء فى كلام العرب داخلة على الابتداء والخبر ، فيكون معناها معنى صار؛ كما تقول : عاد زيد ملِكا؛ يريد صار . ومنه قول [أمية بن] أبى الصلت : —

تلك المكارم لا قَعبانِ من لبن * شِيبا بماء فعادا بعدُ أبوالا

وهذه لا تتضمن الرجوع إلى حالة قد كان العائد عليها قبل . فهى مقيّدة بخبرها لا يجوز الاقتصار دونها ؛ فحكمها حكم صار .

قوله تعالى : ﴿ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ ﴾ عبارة تجمع الوعيد والتهديد والتمثيل بمن هلك من الأمم فى سالف الدهر بعذاب الله .

قوله تعالى : وَقَـٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ كُلُّهُۥ لِلَّهِ ۖ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣٩﴾ وَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَىٰكُمْ ۚ نِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ ﴾ أى كفر . إلى آخر الآية تقدم معناها وتفسير ألفاظها فى « البقرة »[1] وغيرها والحمد لله .

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٥٣ طبعة ثانية .

تم الجزء السابع من تفسير القرطبى

يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء الثامن ، وأوله قوله تعالى :

« واعلموا أنما غنمتم من شىء »

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٨٧/٥٩١٦

ISBN٩٧٧ - ٠١ - ١٥١٤ - ٢

بسم الله الرحمن الرحيم

تفسير بقية سورة الأنفال

قوله تعالى : وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ ٱلْفُرْقَانِ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ ﴾ (١) . فيه ست وعشرون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَٱعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ الغنيمة فى اللغة ما يناله الرجل أو الجماعة بسَعْي؛ ومن ذلك قول الشاعر :

وقد طوّفت فى الآفاق حتى * رضيت من الغنيمة بالإياب

وقال آخر :

ومُطْعَم الغُنْم يوم الغنم مُطْعَمُه * أنّى توجّه والمحروم محروم

والمغنم والغنيمة بمعنًى؛ يقال : غَنِمَ القوم غُنْما . واعلم أن الاتفاق حاصل على أن المراد بقوله تعالى : « غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ » مال الكفار إذا ظفِر به المسلمون على وجه الغَلَبة والقَهْر . ولا تقتضى اللغة هذا التخصيص على ما بيناه (٢) ، ولكن عُرف الشرع قيّد اللفظ بهذا النوع . وسَمّى الشرعُ الواصلَ من الكفار إلينا من الأموال بآسمين : غنيمة وفَيْئًا . فالشىء الذى يناله المسلمون من عدوّهم بالسعى و إيجاف (٣) الخيل والركاب يُسَمى غنيمة . ولزم هذا الآسم هذا

(١) يلاحظ أن المسائل خمس وعشرون مسألة . (٢) فى ز : قدمناه . (٣) الإيجاف : سرعة السير ؛ أى لم يعدّوا فى تحصيله خيلا ولا إبلا ، بل حصل بلا قتال . والركاب : الإبل التى يسافر عليها ؛ لا واحد لها من لفظها .

المعنى حتى صار عُرفا . والفَيْء مأخوذ من فاء يفيء إذا رجع ، وهو كل مال دخل على المسلمين من غير حرب ولا إيجاف . كخراج الأرضين وجزية الجماجم وخمس الغنائم . ونحو هذا قال سفيان الثَّوْرِيّ وعطاء بن السائب . وقيل : إنهما واحد ، وفيهما الخمس ؛ قاله قتادة . وقيل : الفيء عبارة عن كل ما صار للمسلمين من الأموال بغير قهر . والمعنى متقارب .

الثانيـــة — هـذه الآية ناسخة لأوّل السورة ؛ عنـد الجمهور . وقد ادّعى ابن عبد البر الإجماعَ على أن هذه الآية نزلت بعد قوله : « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ » وأن أربعة أخماس الغنيمة مقسومةٌ على الغانمين ؛ على ما يأتى بيانه . وأن قوله : « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ » نزلت فى حين تشاجر أهل بدر فى غنائم بدر ؛ على ما تقدّم أوّل السورة .

قلت : ومما يدلّ على صحة هـذا ما ذكره إسماعيل بن إسحاق قال : حدّثنا محمد بن كثير قال حدّثنا سفيان قال حدثنى محمد بن السائب عن أبى صالح عن ابن عباس قال : لما كان يوم بدر قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " من قتل قتيلا فله كذا ومن أسَر أسيرا فله كذا " وكانوا قتلوا سبعين ، وأسروا سبعين ، فجاء أبو اليَسَر بن عمرو بأسيرين ؛ فقال : يا رسول الله ، إنك وعدتنا مَن قتل قتيلا فله كذا ، وقد جئتُ بأسيرين . فقام سعد فقال : يا رسول الله ، إنا لم يمنعنا زيادةٌ فى الأجر ولاجُبن عن العدوّ ولكنا قمنا هذا المُقام خشية أن يعطِف المشركون ؛ فإنك إن تُعطى هؤلاء لا يبقى لأصحابك شيء . قال : وجعل هؤلاء يقولون وهؤلاء يقولون فنزلت « يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ » فَسَلَّموا الغنيمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم نزلت « وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ » الآية . وقد قيل : إنها مُحكَمَة غيرُ منسوخة ، وأن الغنيمة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليست مقسومة بين الغانمين ؛ وكذلك لمن بعـده من الأئمة . كذا حكاه المـازَرِيّ عن كثير من أصحابنا ، رضى الله عنهم ، وأن للإمام أن يخرجها عنهـم . واحتجّوا بفتح مكة وقصة حُنين . وكان أبو عبيد يقول : افتتح رسـول الله صلى الله عليه وسلم مكة عَنْوَةً ومنّ على أهلها فردّها عليهم ولم يقسمها ولم يجعلها عليهم فَيْئًا . ورأى بعض الناس أن هذا جائز للأئمة بعده .

قلت : وعلى هذا يكون معنى قوله تعالى: «وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ» والأربعة الأخماس للإمام، إن شاء حبسها و إن شاء قسمها بين الغانمين . وهذا ليس بشيء؛ لما ذكرناه، ولأن الله سبحانه أضاف الغنيمة للغانمين فقال : «وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ» ثم عين الخمس لمن سمّى فى كتابه ، وسكت عن الأربعة الأخماس؛ كما سكت عن الثلثين فى قوله : « وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ »[1] فكان للأب الثلثان اتفاقا . وكذا الأربعة الأخماس للغانمين إجماعا؛ على ماذكره ابن المنذر وابن عبد البر والداودى والمازرى أيضا والقاضى عياض وابن العربى . والأخبار بهذا المعنى متظاهرة، وسيأتى بعضها . ويكون معنى قوله : «يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ» الآية، ما ينفّله الإمام لمن شاء لما يراه من المصلحة قبل القسمة . وقال عطاء والحسن : هى مخصوصة بما شذّ من المشركين إلى المسلمين، من عبد أو أمة أو دابة؛ يقضى فيها الإمام بما أحب . وقيل: المراد بها أنفال السرايا أى غنائمها، إن شاء خمّسها الإمام، و إن شاء نفّلها كلها . وقال إبراهيم النخعى فى الإمام يبعث السّرية فيصيبون المغنم : إن شاء الإمام نفّله كله، و إن شاء خمّسه . وحكاه أبو عمر عن مكحول وعطاء . قال على بن ثابت: سألت مكحولا وعطاء عن الإمام ينفّل القوم ما أصابوا، قال : ذلك لهم . قال أبو عمر : من ذهب إلى هذا تأوّل قول الله عز وجل : «يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ» أن ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم يضعها حيث شاء . ولم ير أن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى : «وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ» . وقيل : غير هذا مما قد أتينا عليه فى كتاب (القبس فى شرح موطّأ مالك بن أنس) . ولم يقل أحد من العلماء فيما أعلم أن قوله تعالى « يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ » الآية، ناسخ لقوله : «وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ» بل قال الجمهور على ما ذكرنا : إن قوله : « مَا غَنِمْتُمْ » ناسخ، وهم الذين لا يجوز عليهم التحريف ولا التبديل لكتاب الله تعالى . وأما قصة فتح مكة فلا حجة فيها لاختلاف العلماء فى فتحها . وقد قال أبو عبيد : ولا نعلم مكة يشبهها شيء من البلدان من جهتين : إحداهما أن رسول

(١) راجع جـ ٥ ص ٧١ .

الله صلى الله عليه وسـلم كان الله قد خصّه من الأنفال والغنائم ما لم يجعله لغيره؛ وذلك لقوله: « يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ » الآية؛ فنرى أن هذا كان خاصًّا له . والجهة الأخرى أنه سنّ لمكة سُنَنًا ليست لشيء من البلاد . وأما قصة حُنين فقد عوّض الأنصار لمّا قالوا : يعطي الغنائم قريشا ويتركنا وسيوفنا تقطر من دمائهـم ! فقال لهم : " أما تَرضون أن يرجع الناس بالدنيـا وترجعون برسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بيوتكم " . خرّجه مسلم وغيره . وليس لغيره أن يقول هذا القول، مع أن ذلك خاص به على ما قاله بعض علمائنا . والله أعلم .

الثالثـــة — لم يختلف العلماء أن قوله : «وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ» ليس على عمومه، وأنه يدخله الخصوص؛ فمما خصّصوه بإجماع أن قالوا: سَلَبُ المقتول لقاتله إذا نادى به الإمام . وكذلك الرقاب ؛ أعني الأسارى ، الخيرة فيها إلى الإمام بلا خلاف ، على ما يأتي بيانه . ومما خُصّ به أيضا الأرض . والمعنى : ما غنمتم من ذهب وفضة وسائر الأمتعة والسّبْي. وأما الأرض فغير داخلة في عموم هـذه الآية ؛ لمـا روى أبو داود عن عمر بن الخطاب أنه قال: لولا آخر الناس ما فتحتُ قريةً إلا قسَمتها كما قسَم رسول الله صلى الله عليه وسلم خَيْبر . ومما يصحح هذا المذهب ما رواه الصحيح عن أبي هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: " مُنِعَتِ العراقُ قفيزها ودرهمها ومُنِعت الشام مُدّها ودينارها " الحديث . قال الطحاوي : « منعت » بمعنى ستمنع؛ فدلّ ذلك على أنها لا تكون للغانمين؛ لأن ما ملكه الغانمون لا يكون فيه قفيز ولا درهم، ولو كانت الأرض تقسم ما بقي لمن جاء بعد الغانمين شيء. والله تعالى يقول: « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » (١) بالعطف على قوله : « لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ » . قال : وإنما يقسم ما ينقل من موضع إلى موضع . وقال الشافعي: كل ما حصل من الغنائم من أهل دار الحرب من شيء قلّ أو كثُر من دار أو أرض أو متاع أو غير ذلك قسم؛ إلا الرجالَ البالغين فإن الإمام فيهـم مخيّر أن يَمُنّ أو يقتـل أو يَسْبي . وسبيل ما أخذ منهـم وسُبي سبيلُ الغنيمة . واحتج بعموم الآية . قال : والأرض مغنومة لا محالة ؛ فوجب أن تقسم كسائر الغنائم . وقد قسم

(١) راجع جـ ١٨ ص ٣١ .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ما أفتتح عَنوة من خَيْبر . قالوا : ولو جاز أن يدّعى الخصوص فى الأرض جاز أن يدّعى فى غير الأرض فيبطل حكم الآية . وأما آية « الحشر » فلا حجة فيها ؛ لأن ذلك إنما هو فى الفيء لا فى الغنيمة . وقوله : «وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ» استئناف كلام بالدعاء لمن سبقهم بالإيمان لا لغير ذلك . قالوا : وليس يخلو فعـل عمر فى توقيفه الأرض من أحد وجهين : إما أن تكون غنيمة أستطاب أنفسَ أهلها ؛ وطابت بذلك فوقفها . وكذلك روى جَرير أن عمر أستطاب أنفسَ أهلها . وكذلك صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سَبْى هَوَازِنَ ، لما أتوْه أستطابَ أنفس أصحابه عما كان فى أيديهم . وإما أن يكون ما وقفه عمـر فَيْئًا فلم يحتج إلى مُراضاة أحد . وذهب الكوفيون إلى تخيير الإمام فى قَسْمها أو إقرارها وتوظيف الخراج عليها ، وتصير ملكا لهم كأرض الصلح : قال شيخنا أبو العباس رضى الله عنه : وكأن هذا جمع بين الدليلين ووسط بين المذهبين ، وهو الذى فهمه عمر رضى الله عنه قطعا ؛ ولذلك قال : لولا آخر الناس ؛ فلم يخبر بنسخ فعل النبىّ صلى الله عليه وسلم ولا بتخصيصه بهم ، غير أن الكوفيين زادوا على ما فعل عمر ، فإن عمر إنمـا وقفها على مصالح المسلمين ولم يملّكها لأهل الصلح ، وهم الذين قالوا للإمام أن يملكها لأهل الصلح .

الرابعـــة — ذهب مالك وأبو حنيفة والثّورِىّ إلى أن السلب ليس للقاتل ، وأن حكمه حكم الغنيمة ؛ إلا أن يقول الأمير : من قتل قتيلا فله سلبه ؛ فيكون حينئذ له . وقال الليث والأوزاعىّ والشافعىّ وإسحاق وأبو ثور وأبو عبيد والطبرىّ وابن المنذر : السلب للقاتل على كل حال ؛ قاله الإمام أو لم يقله . إلا أن الشافعىّ رضى الله عنـه قال : إنما يكون السلب للقاتل إذا قتل قتيلا مقبلا عليـه : وأما إذا قتله مدبرا عنـه فلا . قال أبو العباس بن سُريج من أصحاب الشافعى : ليس الحديث " من قتل قتيلا فله سلبه " على عمومه ؛ لإجماع العلماء على أن من قتل أسيرا أو امرأة أو شيخا أنه ليس له سلبُ واحدٍ منهم . وكذلك من ذفّف[1] على جريح ، ومن قَتَل من قُطعت يداه ورجلاه . قال : وكذلك المنهزم لا يمتنع فى أنهزامه ؛ وهو

(١) تذفيف الجريح : الإجهاز عليه .

كالمكتوف[1] . قال : فعُلم بذلك أن الحديث إنمـا جعل السلب لمن لِقتلِه معنًى زائد، أو لمن فى قتـله فضيلةٌ، وهو القاتل فى الإقبال؛ لمـا فى ذلك من المؤنة . وأما من أثخن[2] فلا . وقال الطبرى : السلب للقاتل، مقبلا قتله أو مدبرا ، هاربا أو مبارزا إذا كان فى المعركة . وهذا يردّه ما ذكره عبد الرزاق ومحمد بن بكر عن ابن جُريج قال سمعت نافعا مولى ابن عمر يقول : لم نزل نسمع إذا التقى المسلمون والكفار فقتل رجل من المسلمين رجلا من الكفار فإن سلبه له ، إلا أن يكون فى مَعْمَعةِ القتال؛ لأنه حينئذ لا يُدْرَى من قتل قتيلا . فظاهر هذا يردّ قول الطبرى لاشتراطه فى السلب القتلَ فى المعركة خاصة. وقال أبو ثَور وابن المنذر: السلب للقاتل فى معركة كان أو غير معركة، فى الإقبال والإدبار والهروب والانتهار، على كل الوجوه؛ لعموم قوله صلى الله عليه وسلم : "من قتل قتيلا فله سلبه" .

قلت : روى مسلم عن سلمة بن الأكوَع قال : غَزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم هـوازِن فبينا نحن نَتَضَحّى[3] مع رسول الله صلى الله عليه وسـلم إذ جاء رجل على جمل أحمـر فأناخه، ثم انتزع طَلَقًا من حَقَبِه[4] فقيّد به الجمل، ثم تقدّم يتغدّى مع القوم وجعل ينظر، وفينا ضَعْفة ورِقّة فى الظَّهر[5]، وبعضنا مُشاةٌ؛ إذ خرج يشتدّ[6]، فأتى جمله فأطلق قيده ثم أناخه وقعد عليه فأثاره فأشتدّ به الجمل؛ فأتبعه رجل على ناقة وَرْقاء[7] . قال سلمة: وخرجت أشتدّ فكنت عند وَرِك الناقة، ثم تقدّمت حتى كنت عند وِرك الجمـل ، ثم تقدّمت حتى أخذت بخطام الجمل فأنخـه، فلما وضع ركبته فى الأرض آخترطتُ سيفى فضربت رأس الرجل فَنَـدَر[8]، ثم جئت بالجمل أقوده ، عليه رحله وسلاحه ؛ فاستقبلنى رسول الله صلى الله عليه وسـلم والناس معه فقال : "من قتل الرجل"؟ قالوا : آبن الأكوع . قال : "له سلبه أجمع" . فهذا سلمة قتله هاربا غير مقبل ، وأعطاه سلبه . وفيه حجة لمـالك من أن السلب لا يستحقه القـاتل

(١) فى ز : المكفوف . (٢) أى أثقل بالجراح . (٣) أى نتغدى .
(٤) الطلق (بالتحريك) : قيد من جلود . والحقب : الحبل المشدود على حقو البعير أو من حقيبته ، وهى الزيادة التى تجعل فى مؤخر القتب ، والوعاء الذى يجعل الرجل فيـه زاده . (عن ابن الأثير) . (٥) أى حالة ضعف وهزال فى الإبل . (٦) أى خرج مسرعا . (٧) الأورق من الإبل : الذى فى لونه بياض إلى سواد .
(٨) ندر : سقط .

إلا بإذن الإمام ، إذ لو كان واجبا له بنفس القتل لما احتاج إلى تكرير هذا القول . ومن حجته أيضا ما ذكره أبو بكر بن أبي شيبة قال: حدّثنا أبو الأحوص عن الأسود بن قيس عن بشر بن علقمة قال : بارزت رجلا يوم القادسية فقتلته وأخذت سلبه ، فأتيت سعدا فخطب سعد أصحابه ثم قال : هذا سلب بشر بن علقمة، فهو خير من اثنى عشر ألف درهم، وإنا قد نفّلناه إياه. فلو كان السلب للقاتل قضاءً من النبيّ صلى الله عليه وسلم ما احتاج الأمر أن يضيفوا ذلك إلى أنفسهم باجتهادهم ،ولأخذه القاتل دون أمرهم. والله أعلم. وفي الصحيح أن معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء ضربا أبا جهل بسيفيهما حتى قتلاه ، فأتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " أيّكما قتله " ؟ فقال كل واحد منهما : أنا قتلته . فنظر في السيفين فقال : " كلاكما قتله " وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح. وهذا نص على أن السلب ليس للقاتل، إذ لو كان له لقسمه النبيّ صلى الله عليه وسلم بينهما. وفي الصحيح أيضا عن عوف بن مالك قال : خرجت مع من خرج مع زيد بن حارثة في غزوة مُؤْتة ، ورافقني مَدَدِيّ[1] من اليمن . وساق الحديث، وفيه : فقال عوف : ياخالد، أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالسلب للقاتل؟ قال : بلى، ولكني استكثرته . وأخرجه أبو بكر البَرْقانيّ بإسناده الذي أخرجه به مسلم ، وزاد فيه بيانا أن عوف بن مالك قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يخمّس السلب ، وإنّ مَدَدِيًا كان رفيقا لهم في غزوة مُؤْتة في طرف من الشام، قال: فجعل رُومِيّ منهم يشتدّ على المسلمين وهو على فرس أشقر وسرج مذهب ومِنطقة ملطخة وسيف محلًّى بذهب. قال: فيُغْرِي بهم، قال : فتلطف له المدديّ حتى مرّ به فضرب عُرقوب فرسه فوقع ، وعلاه بالسيف فقتله وأخذ سلاحه . قال : فأعطاه خالد بن الوليد وحبس منه ، قال عوف : فقلت له أعطه كلّه، أليس قد سمعتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " السلب للقاتل " ! قال : بلى، ولكنّي استكثرته . قال عوف : وكان بيني وبينه كلام، فقلت له : لأُخبرن رسول الله صلى الله

(١) أي رجل من المدد الذين جاءوا يمدّون جيش مؤتة ويساعدونهم .

عليه وسلم . قال عوف : فلما اجتمعنا عنـد رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر عوف ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لخالد : "لِمَ لمْ تعطه" ؟ قال فقال : استكثرته . قال: "فادفعه إليه" فقلت له : ألم أنجـز لك ما وعدتك ؟ قال : فغضب رسول الله صـلى الله عليه وسـلم وقال : "يا خالد لا تدفعه إليه هل أنتم تاركون لى أمرائى"[1] . فهذا يدلّ دلالة واضحة على أن السلب لا يستحقه القاتل بنفس القتل بل برأى الإمام ونظره . وقال أحـمد ابن حنبل : لا يكون السلب للقاتل إلا فى المبارزة خاصة .

الخامســـة — اختلف العلمـاء فى تخميس السلب ؛ فقال الشافعىّ : لا يخمّس . وقال إسحاق : إن كان السلب يسيرا فهو للقاتل، وإن كان كثيرا خُمّس . وفعله عمر بن الخطاب مع البَراء بن مالك حين بارز المَرْزُبان فقتله ،فكانت قيمة منطقته وسواريه ثلاثين ألفا فخمّس ذلك . أنس عن البَراء بن مالك أنه قتل من المشركين مائة رجل إلا رجلا مبارزة ؛ وأنهـم لمـا غَزَوا الزّارة[2] خرج دَهقان الزارة فقـال : رجل ورجل؛ فبرز البراء فاختلفا بسـيفيهما ثم اعتنقا فتوركه البراء فقعد على كبده، ثم أخذ السيف فذبحه ، وأخذ سلاحه ومنطقته وأتى به عمر ؛ فنفّله السلاح وقوّم المنطقة بثلاثين ألفا فخمّسها، وقال : إنها مال . وقال الأوزاعىّ ومكحول : السلب مغنم وفيه الخمس . ورُوى نحـوه عن عمر بن الخطاب . والحجة للشافعىّ ما رواه أبو داود عن عوف بن مالك الأشجعىّ وخالد بن الوليد أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى السلب للقاتل ولم يخمّس السلب .

السادســـة — ذهب جمهور العلماء إلى أن السلب لا يعطى للقاتل إلا أن يُقيم البيّنة على قتله . قال أكثرهم : ويجزئ شاهد واحد، على حديث أبى قَتادة . وقيل: شاهدان أو شاهد ويمين . وقال الأوزاعىّ : يُعطاه بمجرد دعواه، وليست البينة شرطا فى الاستحقاق ، بل إن أتفق ذلك فهو الأولى دفعا للمنازعة . ألا ترى أن النبىّ صـلى الله عليه وسـلم أعطى أبا قتادة سلب مقتوله من غير شهادة ولا يمين . ولا تكفى شهادة واحد، ولا يُناط بها حكم بمجردها . وبه قال الليث بن سعد .

(١) فى ب ، ز : أسراى . (٢) الزارة : قرية بالبحرين .

قلت : سمعت شيخنا الحافظ المنذريّ الشافعيّ أبا محمد عبد العظيم يقول : إنما أعطاه النبيّ صلى الله عليه وسلم السلب بشهادة الأسود بن خزاعيّ وعبد الله بن أنيس . وعلى هذا يندفع النزاع ويزول الإشكال ، ويطّرد الحكم . وأما المالكية فيخرّج على قولهم أنه لا يحتاج الإمام فيه إلى بينة ؛ لأنه من الإمام ابتداءً عطيةٌ ، فإنْ شرط الشهادة كان له ، وإن لم يشترط جاز أن يعطيَه من غير شهادة .

السابعة — واختلفوا فى السلب ما هو؛ فأما السلاح وكل ما يحتاج للقتال فلا خلاف أنه من السلب ،وفرسه إن قاتل عليه وصُرع عنه . وقال أحمد فى الفرس : ليس من السلب . وكذلك إن كان فى هِمْيانه (١) وفى منطقته دنانير أو جواهر أو نحو هذا، فلا خلاف أنه ليس من السلب . واختلفوا فيما يتزيّن به للحرب ؛ فقال الأوزاعيّ : ذلك كله من السلب . وقالت فرقة : ليس من السلب . وهذا مرويّ عن مُحنون رحمه الله ؛ إلا المِنطقة فإنها عنده من السلب . وقال ابن حبيب فى الواضحة : والسِّواران من السلب .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ﴾ قال أبو عبيد : هذا ناسخ لقوله عز وجل فى أول السورة «قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ» ولم يخمّس رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم بدر، فنسخ حكمه فى ترك التخميس بهذا . إلا أنه يظهر من قول عليّ رضى الله عنه فى صحيح مسلم « كان لى شارف (٢) من نصيبى من المغنَم يوم بَدْر ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطانى شارفا من الخمس يومئذ » الحديث — أنه خمّس؛ فإن كان هذا فقولُ أبى عبيد مردودٌ . قال ابن عطية : ويحتمل أن يكون الخمس الذى ذكر عليّ من إحدى الغزوات التى كانت بين بدر وأُحُد ؛ فقد كانت غزوة بنى سُليم (٣) وغزوة بنى المُصْطَلِق وغزوة ذى أَمَر وغزوة بُحران ، ولم يُحفظ فيها قتال ، ولكن يمكن أن غُنمت غنائم . والله أعلم .

قلت : وهذا التأويل يرده قول عليّ يومئذ، وذلك إشارة إلى يوم قسم غنائم بدر؛ إلا أنه يحتمل أن يكون من الخمس إن كان لم يقع فى بدر تخميس، من خمس سَرِيّة عبد الله بن جَحْش

(١) الهميان : الذى تجعل فيه النفقة . وشذاذ السراويل .
(٢) الشارف : الناقة المسنة .
(٣) فى شرح المواهب أن غزوة بنى سليم هى غزوة البحران .

فإنها أوّل غنيمة غنمت فى الإسلام، وأوّل خمس كان فى الإسلام؛ ثم نزل القرآن « وَٱعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ » . وهذا أولى من التأويل الأوّل . والله أعلم .

التاســـعة — « ما » فى قوله : « مَا غَنِمْتُمْ » بمعنى الذى ، والهاء محذوفة ؛ أى الذى غنمتموه . ودخلت الفاء لأن فى الكلام معنى المجازاة . و« أَنَّ » الثانية توكيد للأولى ، ويجوز كسرها، ورُوى عن أبى عمرو . قال الحسن (١) : هذا مفتاح (٢) كلام ، الدنيا والآخرة لله؛ ذكره النّسائى . واستفتح عز وجل الكلام فى الفىء والخُمس بذكر نفسه؛ لأنهما أشرف الكسب ، ولم ينسب الصدقه إليه لأنها أوساخ الناس .

العاشـــرة — واختلف العلماء فى كيفية قسم الخُمس على أقوال ستة :

الأوّل — قالت طائفة : يقسم الخمس على ستة ؛ فيُجعل السدس للكعبة ، وهو الذى لله . والثانى لرسول الله صلى الله عليه وسلم . والثالث لذوى القربى . والرابع لليتامى . والخامس للساكين . والسادس لأبن السبيل . وقال بعض أصحاب هـذا القول : يُرد السهم الذى لله على ذوى الحاجة .

الثـانى — قال أبو العالية والربيع : تقسم الغنيمة على خمسة ، فيعزل منها سهم واحد ، وتقسم الأربعة على الناس ، ثم يضرب بيده على السهم الذى عزله فما قبض عليه من شىء جعله للكعبة ، ثم يَقسم بقيّة السهم الذى عزله على خمسة ، سهم للنبىّ صلى الله عليه وسلم ، وسهم لذوى القُرْبَى ، وسهم لليتامى ، وسهم للساكين ، وسهم لأبن السبيل .

الثـالث — قال المِنهال بن عمرو : سألت عبد الله بن محمد بن علىّ وعلىّ بن الحسين عن الخمس فقال : هو لنا . قلت لعلىّ : إن الله تعالى يقول : «وَٱلْيَتَامَىٰ وَٱلْمَسَاكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ» فقال : أيتامنا ومساكيننا .

الرابـــع — قال الشافعىّ : يقسم على خمسة . ورأى أن سهم الله ورسوله واحد ، وأنه يصرف فى مصالح المؤمنين ، والأربعة الأخماس على الأربعة الأصناف المذكورين فى الآية .

(١) هو الحسن بن محمد بن على المعروف بابن الحنفية .

(٢) أى قوله تعالى : « فأن لله خمسه » راجع الحديث فى كتاب قسم الفىء فى سنن النسائى .

الخامس — قال أبو حنيفة : يقسم على ثلاثة : اليتامى والمساكين وآبن السبيل . وارتفع عنده حكم قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم بموته ؛ كما ارتفع حكم سهمه . قالوا : ويبدأ من الخمس بإصلاح القناطر ، وبناء المساجد ، وأرزاق القضاة والجند . وروى نحو هذا عن الشافعيّ أيضا .

السادس — قال مالك : هو موكول إلى نظر الإمام واجتهاده ؛ فيأخذ منه من غير تقدير ، ويعطى منه القرابة بآجتهاد ، ويصرف الباقى فى مصالح المسلمين . وبه قال الخلفاء الأربعة ، وبه عملوا . وعليه يدلّ قوله صلى الله عليه وسلم : " مالى مما أفاء الله عليكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم " . فإنه لم يُقسمه أخماسا ولا أثلاثا ، وإنما ذكر فى الآية من ذكر على وجه التنبيه عليهم ؛ لأنهم من أهمّ مَن يدفع إليه . قال الزجاج محتجًّا لمالك : قال الله عز وجل : « يَسْئَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَآبْنِ السَّبِيلِ »(١) وللرجل جائز بإجماع أن ينفق فى غير هذه الأصناف إذا رأى ذلك . وذكر النَّسائى عن عطاء قال : خمسُ الله وخمس رسوله واحد ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحمل منه ويعطى منه ويضعه حيث شاء ويصنع به ما شاء .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَلِذِى الْقُرْبَى ﴾ ليست اللام لبيان الاستحقاق والملك ، وإنما هى لبيان المصْرف والمحل . والدليل عليه ما رواه مسلم أن الفضل بن عباس وربيعة ابن عبد المطلب أتيا النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فتكلم أحدهما فقال : يارسول الله ، أنت أبرّ الناس ، وأوصل الناس ، وقد بلغنا النكاح فجئنا لتؤمرنا على بعض هذه الصدقات ، فنؤدّى إليك كما يؤدّى الناس ، ونصيبَ كما يصيبون . فسكت طويلا حتى أردنا أن نكلّمه ، قال : وجعلت زينب تُلمِع(٢) إلينا من وراء الحجاب ألّا تكلّماه ، قال : ثم قال : " إن الصدقة لاتحل لآل محمد إنما هى أوساخ الناس أدعُوا لى مَحْمِيَةَ(٣) — وكان على الخُمُس — ونَوفَل بنَ الحارث بن

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٦ .
(٢) يقال : ألمع ولمع ، إذا أشار بثوبه أو بيده .
(٣) هو محمية بن جزء ، رجل من بنى أسد .

عبد المطلب " قال : فجاءه فقال لمخَمِّية : " أَنْكِحْ هذا الغلام ابنتَك " — للفضل بن عباس — فأنكحه . وقال لنوفل بن الحارث : " أنكِح هذا الغلامَ ابنتك " يعنى ربيعة بن عبد المطلب . وقال لمخَمِّية : " أَصْدِق عنهما من الخمس كذا وكذا " . وقال صلى الله عليه وسلم : " مالى مما أفاء الله عليكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم " . وقد أعطى جميعه وبعضه ، وأعطى منه المؤلّفة قلوبهم ، وليس ممن ذكرهم الله فى التقسيم ؛ فدلّ على ما ذكرناه ، والموفق الإله .

الثانية عشرة — واختلف العلماء فى ذوى القربى على ثلاثة أقوال : قريش كلها ؛ قاله بعض السلف ، لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم لما صعِد الصّفا جعل يهتف : " يابنى فلان يابنى عبد مناف يابنى عبد المطلب يابنى كعب يابنى مُرّة يابنى عبد شمس أنقذوا أنفسكم من النار " الحديث . وسيأتى فى « الشعراء » (١) . وقال الشافعىّ وأحمد وأبو ثَوْر ومجاهد وقتادة وابن جُرَيج ومسلم بن خالد : بنو هاشم وبنو عبد المطلب ؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم لما قسم سهم ذوى القُرْبى بين بنى هاشم وبنى عبد المطلب قال : " إنهم لم يفارقونى فى جاهلية ولا إسلام إنما بنو هاشم وبنو المطّلب شىء واحد " وشبّك بين أصابعه ؛ أخرجه النسائىّ والبخارىّ . قال البخارىّ : قال الليث حدثنى يونس ، وزاد : ولم يَقْسم النبىّ صلى الله عليه وسلم لبنى عبد شمس ولا لبنى نَوْفل شيئا . قال ابن إسحاق : وعبد شمس وهاشم والمطّلب إخوةٌ لأمّ ، وأمّهم عاتكة بنت مُرّة . وكان نوفل أخاهم لأبيهم . قال النّسائىّ : وأسهم النبىّ صلى الله عليه وسلم لذوى القربى ، وهم بنو هاشم وبنو المطلب ، بينهم الغنى والفقير . وقد قيل : إنه للفقير منهم دون الغنىّ ؛ كاليتامى وابن السبيل — وهو أشبه القولين بالصواب عندى . والله أعلم — والصغير والكبير والذكر والأنثى سواء ؛ لأن الله تعالى جعل ذلك لهم ، وقسمه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم . وليس فى الحديث أنه فضّل بعضهم على بعض .

الثالث — بنو هاشم خاصة ؛ قاله مجاهد وعلىّ بن الحسين . وهو قول مالك والثّورىّ والأوزاعىّ وغيرهم .

(١) راجع جـ ١٣ ص ١٤٣ .

الثالثة عشرة — لما بيّن الله عز وجل حكم الخمس وسكت عن الأربعة الأخماس ، دلّ ذلك على أنها ملك للغانمين . وبيّن النبيّ صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله : " وأيّما قرية عصت الله ورسوله فإن خمسها لله ورسوله ثم هي لكم " . وهذا ما لاخلاف فيه بين الأمة ولا بين الأئمة ؛ على ما حكاه ابن العربي في (أحكامه) وغيره . بَيْدَ أن الإمام إن رأى أن يَمُنّ على الأسارى بالإطلاق فعل ، وبطلت حقوق الغانمين فيهم ؛ كما فعل النبيّ صلى الله عليه وسلم بثُمامة بن أُثال وغيره ، وقال : " لو كان المُطْعِم بن عدِيّ حيًّا ثم كلمني في هؤلاء النَّتْنَى[1] — يعني أسارى بدر — لتركتهم له " أخرجه البخاريّ . مكافأةً له لقيامه في شأن [نَقْض] الصحيفة[2] . وله أن يقتل جميعهم ؛ وقد قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم عُقبة ابن أبي مُعَيط من بين الأسرى صَبْرًا[3] ، وكذلك النضر بن الحارث قتله بالصفراء صَبْرًا[4] ، وهذا ما لاخلاف فيه . وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سهم كسهم الغانمين ، حضر أو غاب . وسهم الصَّفِيّ ، يصطفي سيفا أو سهما أو خادما أو دابة . وكانت صَفِيّة بنت حُيَيّ من الصَّفِيّ من غنائم خَيْبر . وكذلك ذو الفَقار[5] كان من الصَّفِيّ . وقد انقطع بموته ؛ إلا عند أبي ثَوْر فإنه رآه باقيا للإمام يجعله مجعل سهم النبيّ صلى الله عليه وسلم . وكانت الحكمة في ذلك أن أهل الجاهلية كانوا يرون للرئيس ربع الغنيمة . قال شاعرهم :

لك المِرْباع منها والصَّفايا * وحُكْمُك والنَّشيطةُ والفُضول[6]

وقال آخر :

منّا الذي رَبَع الجيوش ، لصُلبه * عشرون وهو يُعَدّ في الأحياء

---

(١) النتنى : جمع نتن ؛ كرمنى ورمن . (٢) أي الصحيفة التي كتبتها قريش في ألا يبايعوا الهاشمية ولا المطلبية ولا يناكحوهم . وهو مطعم بن عدي بن نوفل بن عبد مناف ؛ مات كافرا في صفر قبل وقعة بدر بنحو سبعة أشهر . (عن شرح القسطلاني) . (٣) صبر الإنسان وغيره على القتل : حبسه ورماه حتى يموت .

(٤) موضع قرب بدر . (٥) ذو الفقار : اسم سيف النبيّ عليه السلام ، وسمي به لأنه كانت فيه حفر صغار حسان ؛ ويقال للحفرة فقرة . (٦) البيت لعبد الله بن عنمة الضبي ، يخاطب بسطام بن قيس . والنشيطة : ما أصاب الرئيس في الطريق قبل أن يصير إلى مجتمع الحي . والفضول : ما فضل من القسمة مما لا تصح قسمته على عدد الغزاة ، كالبعير والفرس ونحوهما (عن اللسان) .

يقال : رَبَع الجيشَ يَرْبَعه رَباعة إذا أخذ رُبع الغنيمة . قال الأصمعيّ : رَبَع فى الجاهلية وخَمَّس فى الإسلام ؛ فكان يأخذ بغير شرع ولا دِين الربع من الغنيمة ، ويصطفى منها ، ثم يتحكّم بعدَ الصَّفِيّ فى أى شىء أراد ، وكان ما شذّ منها وما فضل من خُرثِيّ(١) ومتاع له . فأحكم الله سبحانه الدِّين بقوله : « وَٱعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ » . وأبقى سهم الصَّفِيّ لنبيّه صلى الله عليه وسلم وأسقط حكم الجاهلية . وقال عامر الشَّعْبِيّ : كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سهم يُدعَى الصَّفِيّ إن شاء عبدا أو أَمَة أو فرسا يختاره قبل الخمس ؛ أخرجه أبو داود . وفى حديث أبى هريرة قال : فيلقى العبد فيقول : " أىْ فُلُ(٢) ألم أُكرِمْكَ وأسوِّدك وأزوِّجْك وأسخِّرْ لك الخيل والإبل وأذَرْك تَرْأَس وتَرْبَع " الحديث . أخرجه مسلم . « تربع » بالباء الموحّدة من تحتها : تأخذ المِرباع ، أى الربع مما يحصل لقومك من الغنائم والكسب . وقد ذهب بعض أصحاب الشافعيّ رضى الله عنه إلى أن خمس الخمس كان للنبيّ صلى الله عليه وسلم يصرفه فى كفاية أولاده ونسائه ، ويدّخر من ذلك قوت سنته ، ويصرف الباقى فى الكُرَاع(٣) والسلاح . وهذا يردّه ما رواه عمر قال : كانت أموال بنى النَّضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يُوجِف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب ، فكانت للنبيّ صلى الله عليه وسلم خاصّة ، فكان ينفق على نفسه منها(٤) قوت سنة ، وما بقى جعله فى الكُرَاع والسلاح عدّة فى سبيل الله . أخرجه مسلم . وقال : " والخمس مردود عليكم " .

الرابعة عشرة — ليس فى كتاب(٥) الله تعالى دلالة(٦) على تفضيل الفارس على الراجل ، بل فيه أنهم سواء ؛ لأن الله تعالى جعل الأربعة أخماس لهم ولم يَخُص راجلا من فارس . ولولا الأخبار الواردة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم لكان الفارس كالراجل ، والعبد كالحرّ ، والصبيّ كالبالغ . وقد اختلف العلماء فى قسمة الأربعة الأخماس ؛ فالذى عليه عامّة أهل

(١) الخرثى (بالضم) : أثاث البيت أو أردأ المتاع والغنائم . (٢) الحديث أورده مسلم فى كتاب الزهد . قال النووى : بضم الفاء وسكون اللام ؛ ومعناه يا فلان ، وهو ترخيم على خلاف القياس . وقيل هى لغة بمعنى فلان وقال صاحب المرقاة بسكون اللام وتفتح وتضم . (٣) الكراع (بالضم) : الخيل . (٤) الذى فى صحيح مسلم : « ... فكان ينفق على أهله نفقة سنة ... » الخ . (٥) فى ز : ليس فى الآية . (٦) فى ك : ما يدل .

العلم فيما ذكر ابن المنذر أنه يُسْهم للفارس سهمان، وللراجل سهم . وممن قال ذلك مالك ابن أنس ومن تبعه من أهل المدينة . وكذلك قال الأوزاعيّ ومن وافقه من أهل الشام . وكذلك قال الثّوريّ ومن وافقه من أهل العراق . وهو قول اللّيث بن سعد ومن تبعه من أهل مصر. وكذلك قال الشافعيّ رضى الله عنه وأصحابه . وبه قال أحمد بن حنبل وإسحاق وأبو ثور ويعقوب ومحمد . قال ابن المنذر : ولا نعلم أحدًا خالف فى ذلك إلا النعمان فإنه خالف فيه السّنن وما عليه جُلّ أهل العلم فى القديم والحديث . قال : لايُسْهَم للفارس إلا سهم واحد .

قلت : ولعله شُبه عليه بحديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفارس سهمين ، وللراجل سهما . خرّجه الدّارَقُطْنِيّ وقال : قال الرمادىّ كذا يقول ابن نمير قال لنا النيسابورى : هذا عندى وَهَم من ابن أبى شيبة أو من الرمادى ؛ لأن أحمد بن حنبل وعبد الرحمن بن بِشْر وغيرهما رَوَوه عن ابن عمر[رضى الله عنهما](١) بخلاف هذا ، وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسهم للرجل ولفرسه ثلاثة أسهم ، سهما له وسهمين لفرسه ؛ هكذا رواه عبد الرحمن ابن بشر عن عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر؛ وذكر الحديث . وفى صحيح البخارىّ عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما . وهذا نَصّ . وقد روى الدّارَقُطْنِيّ عن الزبير قال : أعطانى رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة أسهم يوم بدر ، سهمين لفرسى وسهما لى وسهما لأمّى من ذوى القرابة . وفى رواية : وسهما لأمّه سهم ذوى القربى . وخرّج عن بشير بن عمرو ابن محصن قال : أسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم لفرسىّ أربعة أسهم ، ولى سهما ؛ فأخذت خمسة أسهم . وقيل : إن ذلك راجع إلى اجتهاد الإمام ، فينفذ ما رأى . والله أعلم .

الخامسة عشرة — لا يفاضل بين الفارس والراجل بأكثر من فرس واحد ؛ وبه قال الشافعيّ . وقال أبو حنيفة : يُسْهم لأكثر من فرس واحد ؛ لأنه أكثر عناء وأعظم منفعة ؛

(١) الذى فى نسخة الدارقطنى : « عن ابن نمير » .

وبه قال ابن الجَهْم من أصحابنا، ورواه سُحنون عن ابن وهب . ودليلنا أنه لم ترد رواية عن النبيّ صلى الله عليه وسلم بأن يُسهم لأكثر من فرس واحد ، وكذلك الأئمة بعده، ولأن العدوّ لا يمكن أن يقاتل إلا على فرس واحد ، وما زاد على ذلك فرفاهية وزيادة عُدّة ؛ وذلك لا يؤثر فى زيادة السُّهمان ، كالذى معه زيادة سيوف أو رماح ، واعتبارا بالثالث والرابع . وقد رُوى عن سليمان بن موسى أنه يُسهم لمن كان عنده أفراس ، لكلّ فرس سهم .

السادسة عشرة — لا يسهم إلا للعتاق من الخيل ؛ لما فيها من الكرّ والفر ، وما كان من البَراذين والهِجْن بمثابتها فى ذلك . وما لم يكن كذلك لم يسهم له . وقيل : إن أجازها الإمام أسهم لها ؛ لأن الانتفاع بها يختلف بحسب الموضع ، فالهِجن والبراذين تصلح للواضع المتوعّرة كالشعاب والجبال ، والعِتاق تصلح للواضع التى يتأتى فيها الكرّ والفرّ ؛ فكان ذلك متعلقا برأى الإمام . والعتاق : خيل العرب . والهِجن والبراذين : خيل الروم .

السابعة عشرة — واختلف علماؤنا فى الفرس الضعيف ؛ فقال أشهب وابن نافع : لا يُسْهم له ؛ لأنه لا يمكن القتال عليه فأشبه الكسير . وقيل : يسهم له لأنه يرجى برؤه . ولا يسهم للأعجف إذا كان فى حيّز مالا يُنتفع به ، كما لا يسهم للكسير . فأما المريض مرضا خفيفا مثل الزهيص[1] ، وما يجرى مجراه مما لا يمنعه المرض عن حصول المنفعة المقصودة منه فإنه يسهم له . ويعطى الفرس المستعار والمستأجَر ، وكذلك المغصوب ؛ وسهمه لصاحبه . ويستحق السهم للخيل وإن كانت فى السفن ووقعت الغنيمة فى البحر ؛ لأنها معدّة للنزول إلى البر .

الثامنة عشرة — لا حق فى الغنائم للحُشْوة[2] كالأجراء والصناع الذين يصحبون الجيش للعاش ؛ لأنهم لم يقصدوا قتالا ولا خرجوا مجاهدين . وقيل : يُسهم لهم ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : " الغنيمة لمن شهد الوقعة " . أخرجه البخارىّ . وهذا لا حجة فيه لأنه جاء بيانا

(١) الزهيص : الذى أصابته الزهصة ، وهى وقرة — صدع — تصيب باطن حافر الفرس توهنه .

(٢) الحشوة (بضم الحاء وكسرها) رذالة الناس .

لمن باشر الحرب وخرج إليه، وكفى ببيان الله عز وجل المقاتلين وأهل المعاش من المسلمين حيث جعلهم فرقتين متميزتين ، لكل واحدة حالها فى حكمها ، فقال : « عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ »(١) . إلا أن هؤلاء إذا قاتلوا لا يضرهم كونهم على معاشهم ؛ لأن سبب الاستحقاق قد وُجد منهم . وقال أشهب : لا يستحق أحد منهم وإن قاتل ، وبه قال ابن القصّار فى الأجير : لا يسهم له وإن قاتل . وهذا يردّه حديث سلمة بن الأكوع قال : كنت تبيعا لطلحة بن عبيد الله أسقى فرسه وأحُسّه(٢) وأخدمه وآكل من طعامه ، الحديث . وفيه : ثم أعطانى رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمين، سهمَ الفارس وسهمَ الراجل، فجمعهما لى . خرّجه مسلم . واحتج ابن القصّار ومن قال بقوله بحديث عبد الرحمن بن عوف، ذكره عبد الرزاق ؛ وفيه : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن : " هذه الثلاثة الدنانير حظّه(٣) ونصيبه من غزوته فى أمر دنياه وآخرته " .

التاسعة عشرة — فأما العبيد والنساء فمذهب الكتاب أنه لا يُسْهم لهم ولا يُرْضخ(٤) . وقيل : يرضخ لهم ؛ وبه قال جمهور العلماء . وقال الأوزاعىّ : إن قاتلت المرأة أسهم لها . وزعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أسهم للنساء يوم خَيْبر . قال : وأخذ المسلمون بذلك عندنا . وإلى هذا القول مال ابن حبيب من أصحابنا . خرّج مسلم عن ابن عباس أنه كان فى كتابه إلى نَجْدة(٥) : تسألنى هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو بالنساء ؟ وقد كان يغزو بهنّ فيُداوين الجرحى ويُحْذين(٦) من الغنيمة، وأما بسهم فلم يضرب لهن . وأما الصبيان فإن كان مطيقا للقتال ففيه عندنا ثلاثة أقوال : الإسهام ونَفْيه حتى يبلغ، لحديث ابن عمر، وبه قال أبو حنيفة والشافعىّ . والتفرقة بين أن يقاتل فيُسهم له أو لا يقاتل فلا يسهم له . والصحيح

(١) راجع جـ ١٩ ص ٥٤ .
(٢) أحسه : أزيل التراب عنه بالمحسة .
(٣) فى ز : حصته .
(٤) الرضخ : العطاء ليس بالكثير .
(٥) هو نجدة بن عامر الحنفى ؛ كان من رؤساء الخوارج .
(٦) يحذين : يعطين الحذوة (بكسر الحاء وضمها) وهى العطية .

الأوّل ؛ لأمر رسـول الله صلى الله عليه وسلم فى بنى قُريظة أن يقتل منهم من أنبت ويُخلَى منهم من لم ينبت . وهذه مراعاة لإطاقة القتال لا للبلوغ . وقد روى أبو عمر فى الاستيعاب عن سَمُرة بن جُنْدُب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُعرض عليه الغلمان من الأنصار فيلحق من أدرك منهم ؛ فعُرضت عليه عاما فألحق غلامًا وردّنى ، فقلت : يارسـول الله ، ألحقتَـه ورددتنى ، ولو صارعنى صرعتـه قال : فصارعنى فصرعته فألحقنى . وأما العبيـد فلا يُسْهم لهم أيضا ويُرْضخ لهم .

الموفيـة عشرين — الكافر إذا حضر بإذن الإمام وقاتل ففى الإسهام له عندنا ثلاثة أقوال : الإسهام ونفيه ؛ وبه قال مالك وآبن القاسم . زاد آبن حبيب : ولا نصيب لهم . ويفرق فى الثالث — وهو لسُحْنون — بين أن يستقل المسـلمون بأنفسهم فلا يُسهم له ، أو لا يستقلوا ويفتقروا إلى معونته فيسهم له . فإن لم يقاتل فلا يستحق شيئا . وكذلك العبيد مع الأحرار . وقال الثّورىّ والأوزاعىّ : إذا آسْتُعين بأهل الذمة أسهم لهم . وقال أبو حنيفة وأصحابه : لا يسهم لهم، ولكن يُرضخ لهم . وقال الشافعىّ رضى الله عنه : يستأجرهم الإمام من مال لا مالك له بعينه . فإن لم يفعل أعطاهم سهم النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقال فى موضع آخر : يُرضخ للمشركين إذا قاتلوا مع المسلمين . قال أبو عمر : آتفق الجميع أن العبد، وهو ممن يجوز أمانه، إذا قاتل لم يسهم له ولكن يرضخ؛ فالكافر بذلك أولى ألّا يسهم له .

الحادية والعشرون — لو خرج العبد وأهل الذّمة لصوصا وأخذوا مال أهل الحرب فهو لهم ولا يخمّس ؛ لأنه لم يدخل فى عموم قـوله عز وجل : ﴿ وَٱعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ﴾ أحدٌ منهم ولا من النساء . فأما الكفار فلا مدخل لهم من غير خلاف . وقال سُحنون . لا يخمّس ماينوب العبدَ . وقال آبن القاسم : يخمس ؛ لأنه يجوز أن يأذن له سيّده فى القتال ويقاتل على الدِّين ؛ بخلاف الكافر . وقال أشهب فى كتاب محمد : إذا خرج العبد والذمىّ من الجيش وغنما فالغنيمة للجيش دونهم .

(١) فى ب : وهو مؤمن يجوز . الخ .

الثانية والعشرون — سبب استحقاق السهم شهود الوقعة لنصر المسلمين، على ما تقدّم. فلو شهد آخر الوقعة استحقّ. ولو حضر بعد انقضاء القتال فلا. ولو غاب بانهزام فكذلك. فإن كان قصد التحيز إلى فئة فلا يسقط استحقاقه. روى البخاريّ وأبو داود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبان بن سعيد على سَرِيّة من المدينة قِبل نَجْد؛ فقدم أبان بن سعيد وأصحابه على رسول الله صلى الله عليه وسلم بخيبر بعد أن فتحها، وإنّ حُزُم خيلهم لِيف، فقال أبان: أقسِم لنا يارسول الله. قال أبو هريرة: [فقلت](١) لا تَقسم لهم يا رسول الله. فقال أبان: أنت بها ياوَبْرا(٢) تَحْدُر علينا من رأس ضَالٍ(٣). فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اجلس يا أبان" ولم يقسم لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم.

الثالثة والعشرون — واختلف العلماء فيمن خرج لشهود الوقعة فمنعه العذر منه كمرض؛ ففي ثبوت الإسهام له ونفيه ثلاثة أقوال: يفرق في الثالث، وهو المشهور، فيثبته إن كان الضلال قبل القتال وبعد الإدراب(٣)، وهو الأصح؛ قاله ابن العربيّ. وينفيه إن كان قبله. وكمن بعثه الأمير من الجيش في أمر من مصلحة الجيش فشغله ذلك عن شهود الوقعة فإنه يسهم له؛ قاله ابن المَوّاز، ورواه ابن وهب وابن نافع عن مالك. وروى لا يسهم له بل يُرْضخ له لعدم السبب الذي يستحق به السّهم، والله أعلم. وقال أشهب: يُسْهم للأسير وإن كان في الحديد. والصحيح أنه لا يُسهم له؛ لأنه ملك مستحَقّ بالقتال؛ فمن غاب أو حضر مريضا كمن لم يحضر.

الرابعة والعشرون — الغائب المطلق لا يُسْهم له، ولم يُسهِم رسول الله صلى الله عليه وسلم لغائب قطّ إلا يوم خيبر؛ فإنه أسهم لأهل الحُدَيْبِية مَن حضر منهم ومَن غاب؛ لقول الله عز وجل: «وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا»(٤)؛ قاله موسى بن عقبة. ورُوي ذلك عن جماعة من السلف. وقسم يوم بدر لعثمان ولسعيد بن زيد وطلحة، وكانوا غائبين؛ فهم

---

(١) من ج، ز، ك. (٢) الوبر: دويبة على قدر السنور غبراء أو بيضاء حسنة العينين شديدة الحياء. والضال: شجر السدر من شجر الشوك، وفي ب تدلى علينا من قدوم ضال. (٣) أدرب القوم: إذا دخلوا أرض العدو. (٤) راجع جـ ١٦ ص ٢٧٨.

كن حضرها إن شاء الله تعـالى . فأما عثمان فإنه تخلّف على رُقَية بنت رسـول الله صلى الله عليه وسلم بأمره من أجل مرضها . فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه وأجره ؛ فكان كمن شهدها[1] . وأما طلحة بن عبيد الله فكان بالشـام فى تجارة فضرب له رسـول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه وأجره ؛ فيعدّ لذلك فى أهل بدر . وأما سعيد بن زيد فكان غائبا بالشام أيضا فضرب له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسهمه وأجره . فهو معدود فى البدريّين . قال ٱبن العربى : أما أهل الحديبية فكان ميعادا من الله ٱختص به أولئك النفر فلا يشاركهم فيه غيرهم . وأما عثمان وسـعيد وطلحة فيحتمل أن يكون أسهم لهم من الخمس ؛ لأن الأمة مجمعة على أن من بقى لعذر فلا يُسهم له .

قلت : الظاهر أن ذلك مخصوص بعثمان وطلحة وسـعيد فلا يقاس عليهم غيرهم . وأن سهمهم كان من صلب الغنيمة كسائر من حضرها لا من الخمس . هذا الظاهر من الأحاديث والله أعلم . وقد روى البخارىّ عن ٱبن عمر قال : لمـا تغيّب عثمان عن بدر فإنه كان تحته ٱبنة رسـول الله صلى الله عليه وسـلم وكانت مريضة ، فقال له النبىّ صلى الله عليه وسـلم : " إن لك أجر رجل ممن شهد بدرا وسهمه " .

الخامسة والعشرون — قوله تعـالى : ﴿ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ ﴾ قال الزجاج عن فرقة : المعـنى فٱعلموا أن الله مولاكم إن كنـتم ؛ فـ « إنْ » متعلقة بهـذا الوعد . وقالت فرقة : إنّ « إن » متعلقة بقـوله « وَٱعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ » . قال ٱبن عطية : وهذا هو الصحيح ؛ لأن قـوله « وَٱعْلَمُوا » يتضمن الأمر بالانقياد والتسليم لأمر الله فى الغنائم ؛ فعلّق « إنْ » بقوله : « وٱعلموا » على هـذا المعنى ؛ أى إن كنتم مؤمنين بالله فٱنقادوا وسلموا لأمر الله فيما أعلمكم به من حال قسمة الغنيمة .

قوله تعـالى : ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْـدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ ﴾[2] « ما » فى موضع خفض عطف على ٱسم الله « يَوْمَ الْفُرْقَانِ » أى اليوم الذى فرقت فيه بين الحق والباطل ، وهو يوم بدر . ﴿ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ ﴾ حزب الله وحزب الشيطان . ﴿ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ .

(١) فى ب : فيعد لذلك فى أهل بدر .
(٢) المتبادر أن المسألة السادسة والعشرين هى هذه الآية لأنها من تمام الكلام .

قوله تعالى : إِذْ أَنتُم بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا وَهُم بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَىٰ وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنكُمْ ۚ وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ ۙ وَلَٰكِن لِّيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ ۗ وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٤٢﴾

قوله تعالى : ﴿ إِذْ أَنتُم بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا وَهُم بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَى ﴾ أى أنزلنا إذ أنتم على هذه الصفة . أو يكون المعنى : واذكروا إذ أنتم . والعُدْوة : جانب الوادى . وقرئ بضم العين وكسرها ؛ فعلى الضم يكون الجمع عُدًى ، وعلى الكسر عِدى ، مثل لحية ولِحًى ، وفرية وفِرًى . والدنيا : تأنيث الأدنى . والقصوى : تأنيث الأقصى . من دنا يدنو ، وقَصَا يقصو . ويقال : القصيا ، والأصل الواو ، وهى لغة أهل الحجاز قصوى . فالدنيا كانت مما يلى المدينة ، والقصوى مما يلى مكة . أى إذ أنتم نزول بشفير الوادى بالجانب الأدنى إلى المدينة ، وعدوكم بالجانب الأقصى . ﴿ وَالرَّكْبُ أَسْفَلَ مِنكُمْ ﴾ يعنى ركب أبى سفيان وغيره . كانوا فى موضع أسفل منهم إلى ساحل البحر فيه الأمتعة . وقيل : هى الإبل التى كانت تحمل أمتعتهم ، وكانت فى موضع يأمنون عليها توفيقا من الله عز وجل لهم ، فذكّرهم نعمه عليهم . «الركب» ابتداء « أسفل منكم » ظرف فى موضع الخبر . أى مكانا أسفل منكم . وأجاز الأخفش والكسائى والفراء « والركبُ أسفلُ منكم » أى أشد تسفلا منكم . والرَّكْبُ جمع راكب . ولا تقول العرب : رَكْب إلا للجماعة الراكبى الإبل . وحكى ابن السِّكِّيت وأكثر أهل اللغة أنه لا يقال راكب وركب إلا للذى على الإبل ، ولا يقال لمن كان على فرس أو غيرها راكب . والرَّكْب والأَرْكُب والرِّكاب والراكبون لا يكونون إلا على جَمال ؛ عن ابن فارس . ﴿ وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لَاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ ﴾ أى لم يكن يقع الاتفاق لكثرتهم وقلتكم ؛ فإنكم لو عرفتم كثرتهم لتأخرتم (١) فوفق الله عز وجل لكم . ﴿ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ﴾ من نصر المؤمنين وإظهار الدِّين . واللام فى « لِيَقْضِيَ » متعلقة بمحذوف . والمعنى : جمعهم ليقضى الله ، ثم كررها فقال : ﴿ لِيَهْلِكَ ﴾

(١) فى ج : لتخلفتم .

أى جمعهم هنالك ليقضى أمرا . ﴿ لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ ﴾ « مَن » فى موضع رفع . « ويَحْيَا » فى موضع نصب عطف على ليهلك . والبينة إقامة الحجة والبرهان . أى ليموت من يموت عن بينـة رآها وعبرة عاينها ، فقامت عليـه الحجة . وكذلك حيـاة من يحيا . وقال ابن إسحاق : ليكفر من كفر بعـد حجة قامت عليه وقطعت عذره ، و يؤمن من آمن على ذلك . وقـرئ « من حيي » بيائين على الأصل . وبياء واحدة مشدّدة ، الأولى قراءة أهل المدينة والبَزِّى وأبى بكر . والثانية قراءة الباقين ، وهى اختيار أبى عبيد ؛ لأنها كذلك وقعت فى المصحف .

قوله تعالى : إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٤٣﴾

قال مجاهـد : رآهم النبى صلى الله عليه وسلم فى منامه قليلا ، فقص ذلك على أصحابه ؛ فثبّتهم الله بذلك . وقيل : عنى بالمنام محل النوم وهو العين ؛ أى فى موضع منامك ، فحذف ؛ عن الحسن . قال الزجاج : وهـذا مذهب حسن ، ولكن الأولى أسْوَغ فى العربية ؛ لأنه قـد جاء « وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِىٓ أَعْيُنِهِمْ » فدلّ بهذا على أن هـذه رؤية الالتقاء ، وأن تلك رؤية النوم . ومعنى ﴿ لَفَشِلْتُمْ ﴾ لجَبُنتم عن الحـرب . ﴿ وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ﴾ اختلفتم . ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ سَلَّمَ ﴾ أى سلّمكم من المخالفة . ابن عباس : من الفشل . ويحتمل منهما . وقيل : سلم أى أتم أمر المسلمين بالظفر .

قوله تعالى : وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِىٓ أَعْيُنِهِمْ لِيَقْضِىَ ٱللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا ﴾ هذا فى اليقظة . ويجوز حمل الأولى على اليقظة أيضا إذا قلت : المنام موضع النوم ، وهو العين ؛ فتكون الأولى على هذا خاصةً بالنبىّ صلى الله عليه وسلم ، وهذه للجميع . قال ابن مسعود : قلت لإنسان كان بجانبى

يوم بدر : أتراهم سبعين؟ فقال : هم نحو المائة . فأسرنا رجلا فقلنا : كم كنتم ؟ فقال : كنا ألفا . ﴿ وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ ﴾ كان هذا فى ابتداء القتال حتى قال أبو جهل فى ذلك اليوم : إنما هم أكلة جزور[1]، خذوهم أخذا وآربطوهم بالحبال . فلما أخذوا فى القتال عظم المسلمون فى أعينهم فكثروا؛ كما قال : « يَرَوْنَهُمْ مِثْلَيْهِمْ رَأْيَ الْعَيْنِ[2] » حسب ما تقدّم فى « آل عمران » بيانه . ﴿ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا ﴾ تكرر هذا ؛ لأن المعنى فى الأول من اللقاء ، وفى الثانى من قتل المشركين وإعزاز الدين ، وهو إتمام النعمة على المسلمين . ﴿ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴾ أى مصيرها ومردّها إليه .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُوا وَٱذْكُرُوا ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً ﴾ أى جماعة ﴿ فَاثْبُتُوا ﴾ أمر بالثبات عند قتال الكفار ، كما فى الآية قبلها النهى عن الفرار عنهم ، فالتقى الأمر والنهى على سواء ، وهذا تأكيد على الوقوف للعدو والتجلُّد له .

قوله تعالى : ﴿ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ للعلماء فى هذا الذكر ثلاثة أقوال : الأول — اذكروا الله عند جزع قلوبكم ، فإن ذكره يُعين على الثبات فى الشدائد . الثانى — اثبتوا بقلوبكم ، واذكروه بألسنتكم ، فإن القلب لا يسكن عند اللقاء ويضطرب اللسان ، فأمر بالذكر حتى يثبت القلب على اليقين ، ويثبت اللسان على الذكر ، ويقول ما قاله أصحاب طالوت : « رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ[3] » . وهذه الحالة لا تكون إلا عن قوة المعرفة ، واتقاد البصيرة ، وهى الشجاعة المحمودة فى الناس . الثالث — اذكروا ما عندكم من وعد الله لكم فى ابتياعه أنفسكم ومُثامنته لكم .

---

(١) أى هم قليل ، يشبعهم لحم ناقة . (٢) راجع جـ ٤ ص ٢٥ . (٣) راجع جـ ٣ ص ٢٥٦ .

قلت : والأظهر أنه ذكر اللسان الموافق للجَنان . قال محمد بن كعب القُرَظِيّ : لو رُخّص لأحد فى ترك الذكر لرُخّص لزكريّا ؛ يقول الله عز وجل : « أَلَّا تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا وَاذْكُرْ رَبَّكَ كَثِيرًا »(١) . ولَرُخّص للرجل يكون فى الحرب ؛ يقول الله عز وجل : « إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا » . وقال قتادة : افترض الله جل وعز ذكره على عباده ، أشغلَ ما يكونون عند الضِّراب(٢) بالسيوف . وحكم هـذا الذكر أن يكون خفيا ؛ لأن رفع الصوت فى مواطن القتـال ردىء مكروه إذا كان الذاكر واحدًا(٣) . فأما إذا كان من الجميع عند الحملة فحسن ؛ لأنه يَفُتّ فى أعضاد العدو . وروى أبو داود عن قيس بن عُباد قال : كان أصحاب رسـول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون الصوت عند القتال . وروى أبو بُرْدة عن أبيـه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم مثل ذلك . قال ابن عباس : يكره التلثّم عند القتال . قال ابن عطية : وبهذا والله أعلم استنّ(٤) المرابطون بطَرْحه عند القتال على صيانتهم به .

قوله تعـالى : وَأَطِيعُوا ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَنَٰزَعُوا۟ فَتَفْشَلُوا۟ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ۖ وَٱصْبِرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا ﴾ هذا استمرار على الوصية لهم ، والأخذ على أيديهم فى اختلافهم فى أمر بَدْر وتنازعهم . ﴿ فَتَفْشَلُوا ﴾ نصب بالفاء فى جواب النهى . ولا يُجيز سيبويه حذف الفاء والجزم وأجازه الكسائىّ . وقرئ « تَفْشِلوا » بكسر الشـين . وهو غير معـروف . ﴿ وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ ﴾ أى قوتكم ونصركم ؛ كما تقول : الريح لفلان ، إذا كان غالبا فى الأمر . قال الشاعر :

إذا هَبّت رياحك فاغتنمها * فإن لكل خافقـة سكون(٥)

(١) راجع جـ ٤ ص ٨٠ . (٢) فى ب وجوك وز والبحر : الضراب والسيوف . (٣) اختلفت الأصول فى هذه الجملة ؛ ففى جـ : « ... إذا كان ألفاظا ... » وفى ب وك وابن عطية : « ... إذا كان ألفاظا فأما ... » وفى زول : العائط واحدا . وكلها ذات معان . (٤) فى تفسـير ابن عطية « تيمن » والظاهر أنه يريد أن المرابطين آثروا التبرك بطرح التلثم عملا بما ورد عن ابن عباس على الصيانة به . (٥) القافية مرفوعة ، واسم « إنّ » هاهنا ضمير الشان . وقوله « لكل خافقة سكون » خبرها . وفى جـ وه : عاصفة . وهى رواية . ومن هذه القصيدة :

ولا تغفل عن الإحسان فيها * فـا تدرى السكون متى يكون

وقال قتادة وابن زيد : إنه لم يكن نصر قطّ إلا بريح تَهُبُّ فتضرب فى وجوه الكفار . ومنه قوله عليه السلام : "نُصرتُ بالصَّبا وأهلكت عاد بالدَّبور"(١) . قال الحكم : « وتَذْهَبَ رِيحُكُمْ » يعنى الصَّبا ؛ إذ بها نصر محمد عليه الصلاة والسلام وأمّتهُ . وقال مجاهد : وذهبت ريح أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم حين نازعوه يوم أُحُد .

قوله تعالى : ﴿وَٱصْبِرُوا إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ أمر بالصبر، وهو محمود فى كل المواطن وخاصّةً موطن الحرب ؛ كما قال : « إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا » .

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَكُونُوا كَٱلَّذِينَ خَرَجُوا مِن دِيَٰرِهِم بَطَرًا وَرِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿٤٧﴾﴾

يعنى أبا جهل وأصحابه الخارجين يوم بدر لنُصرة العِير . خرجوا بالقِيان(٢) والمغنيات والمعازف ؛ فلما وردوا الجُحْفة بعث خُفافُ الكِنانِيّ — وكان صديقا لأبى جهل — بهدايا إليه مع ابن له ، وقال : إن شئت أمددتك بالرجال ، وإن شئت أمددتك بنفسى مع من خفّ من قومى . فقال أبو جهل : إن كنا نقاتل الله كما يزعم محمد ، فوالله ما لنا بالله من طاقة . وإن كنا نقاتل الناس فوالله إن بنا على الناس لقوة ، والله لا نرجع عن قتال محمد حتى نَرِد بدرا فنشربَ فيها الخمور ، وتعزف علينا القِيان ؛ فإن بدرا موسم من مواسم العرب ، وسوق من أسواقهم ، حتى تسمع العرب بخرجنا فتهابنا آخر الأبد . فَوَرَدُوا بدرا و[لكن](٣) جرى ما جرى من هلاكهم . والبَطَر فى اللغة . التقوية بنعم الله عز وجل وما ألبسه من العافية على المعاصى . وهو مصدر فى موضع الحال . أى خرجوا بَطِرين مُراءين صادّين . وصدُّهم إضلالُ الناس .

---

(١) الصبا (بالفتح) : الريح الشرقية . والدبور : الغربية .

(٢) القيان : جمع قينة ، وهى الأمة مغنية كانت أو غير مغنية . والمعازف : الملاهى .

(٣) من ج وك وى .

قوله تعالى : وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّى جَارٌ لَّكُمْ فَلَمَّا تَرَٰٓءَتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ وَقَالَ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكُمْ إِنِّىٓ أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٤٨﴾

روى أن الشيطان تمثل لهم يومئذ فى صورة سُراقة بن مالك بن جُعْشم، وهو من بنى بكر بن كنانة، وكانت قريش تخاف من بنى بكر أن يأتوهم من ورائهم؛ لأنهم قتلوا رجلا منهم . فلما تمثل لهم قال ما أخبر الله به عنه . وقال الضحاك : جاءهم إبليس يوم بدر برايته وجنوده، وألقى فى قلوبهم أنهم لن يهزموا وهم يقاتلون على دين آبائهم . وعن ابن عباس قال : أمد الله نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بألف من الملائكة؛ فكان جبريل عليه السلام فى خمسمائة من الملائكة مُجَنِّبة(١)، وميكائيل فى خمسمائة من الملائكة مُجَنِّبة . وجاء إبليس فى جند من الشياطين ومعه راية فى صورة رجال من بنى مُدْلِج، والشيطان فى صورة سراقة بن مالك بن جُعْشم. فقال الشيطان للمشركين : لا غالب لكم اليوم من الناس وإنى جار لكم؛ فلما اصطفّ القوم قال أبو جهل : اللَّهُمّ أولانا بالحق فانصره . ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقال : " يا رَبّ إن تُهلك هذه العصابةَ فلن تُعبد فى الأرض أبدا " . فقال جبريل : " خذ قبضة من التراب " فأخذ قبضة من التراب فرمى بها وجوههم؛ فما من المشركين من أحد إلا أصاب عينيه ومنخريه وفمه . فولّوا مدبرين، وأقبل جبريل عليه السلام إلى إبليس فلما رآه كانت يده فى يد رجل من المشركين انتزع إبليس يده ثم ولى مدبرا وشيعته؛ فقال له الرجل : يا سُراقة، ألم تزعم أنك لنا جارٌ؟ قال : إنى بريء منكم إنى أرى ما لا ترون . ذكره البيهقى وغيره. وفى مُوَطّأ مالك عن إبراهيم بن أبى عَبْلة عن طلحة بن عبيدالله بن كَرِيز أن رسول الله صلى الله

(١) مجنبة الجيش : هى التى تكون فى الميمنة والميسرة، وهما مجنبتان، والنون مكسورة . وقيل : هى الكتيبة التى تأخذ إحدى ناحيتى الطريق .

عليه وسلم قال : " ما رأى الشيطان نفسه يوما هو فيه أصغر ولا أحقر ولا أدحر ولا أغيظ منه فى يوم عرفة وما ذاك إلا لما رأى من تنزّل الرحمة وتجاوز الله عن الذنوب العظام إلا ما رأى يوم بدر" . قيل : وما رأى يوم بدر يا رسول الله؟ قال " أما إنه رأى جبريل يزع الملائكة[1] " . ومعنى نكص : رجع بلغة سليم ؛ عن مؤرج[2] وغيره . وقال الشاعر :

ليس النكوصُ على الأدبار مَكرمةً ٭ إن المكارمَ إقدامٌ على الأسَلِ[3]

وقال آخر :

وما ينفع المستأخرين نكوصُهم ٭ ولا ضرّ أهل السابقاتِ التقدمُ

وليس[4] ها هنا فهقرى بل هو فرار ؛ كما قال : " إذا سَمِع الأذانَ أدبر وله ضراط " . ﴿ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ ﴾ قيل : خاف إبليس أن يكون يوم بدر اليوم الذى أنظر إليه . وقيل : كذب إبليس فى قوله : « إنى أخاف الله » ولكن علم أنه لا قوة له . ويجمع جار على أجوار وجيران، وفى القليل جيرة .

قوله تعالى : إِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ غَرَّ هَٰؤُلَاءِ دِينُهُمْ ۗ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٩﴾

قيل : المنافقون : الذين أظهروا الإيمان وأبطنوا الكفر . والذين فى قلوبهم مرض : الشاكون، وهم دون المنافقين؛ لأنهم حديثو عهد بالإسلام، وفيهم بعض ضعف نية . قالوا عند الخروج إلى القتال وعند التقاء الصفّين : غَرّ هؤلاء دينهم . وقيل : هما واحد ؛ وهو أوْلى . ألا ترى إلى قوله عز وجل : « الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ » ثم قال « وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ[5] » وهما لواحد .

---

(١) يزع الملائكة : أى يرتبهم ويسوّيهم ويصفهم للحرب .

(٢) هو مؤرج بن عمرو السدوسى يكنى أبا فيد، مات سنة ١٩٥ هـ .

(٣) الأسل : الرماح والنبل .

(٤) كذا فى الأصول ما عدا نخ ز فيها : وليس التقدم هاهنا الخ ولعل الصواب : وليس النكوص .

(٥) راجع جـ ١ ص ١٦٢ .

قوله تعـالى : وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَٰرَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿٥٠﴾ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٥١﴾

قيل : أراد من بقِي ولم يُقتل يوم بدر . وقيل : هى فيمن قُتل ببدر . وجواب « لو » محـذوف ، تقديره : لرأيت أمرا عظيما . ﴿ يَضْرِبُونَ ﴾ فى موضع الحـال . ﴿ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ ﴾ أى أسـتاههم ، كنى عنها بالأدبار ؛ قاله مجاهد وسعيد بن جُبير . الحسن : ظهورهم ، وقال : إن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يارسول الله ، إنى رأيت بظهر أبى جهل مثل الشِّراك[1] ؟ قال : " ذلك ضرب الملائكة " . وقيل : هذا الضرب يكون عند الموت . وقد يكون يوم القيامة حين يصيرون بهم إلى النار . ﴿ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ قال الفرّاء : المعنى ويقولون ذوقوا ؛ فحذف . وقال الحسن : هذا يوم القيامة ، تقول لهم خزنة جهنم : ذوقوا عذاب الحريق . وروى أن فى بعض التفاسير أنه كان مع الملائكة مقامِـعُ من حديد ، كلما ضربوا التهبت النار فى الجراحات ؛ فذلك قوله : « وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ » . والذوق يكون محسوسا ومعنًى . وقد يوضع موضع الأبتـلاء والاختبار ؛ تقول : اركب هذا الفرس فذقه . وانظر فلانا فذق ما عنده . قال الشمّاخ يصف فرسا :

فذاق فأعطتْه من اللِّين جانبـا * كفَى ولها أن يُفرقَ السهمَ حاجزُ[2]

وأصله من الذّوق بالفم . ﴿ ذَلِكَ ﴾ فى موضع رفع ؛ أى الأمر ذلك . أو « ذلك » جزاؤكم . ﴿ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾ أى اكتسبتم من الآثام . ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ ﴾ إذ قد أوضح السبيل وبعث الرسـل ، فلم خالفتم ؟ . « وأنّ » فى موضـع خفض عطف على « ما » وإن شئت نصبت ، بمعنى وبأنّ ، وحذفت الباء . أو بمعنى : وذلك أن الله . ويجوز أن يكون فى موضع رفع نسقا على ذلك .

(١) الشراك : سير النعل .
(٢) فى اللسان : أى لها حاجز يمنع من إغراق . أى فيها لين وشدة .

قوله تعالى : كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَفَرُوا بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ إِنَّ ٱللَّهَ قَوِىٌّ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٥٢﴾

الدأب العادة . وقد تقدم فى « آل عمران[1] » . أى العادة فى تعذيبهم عند قبض الأرواح وفى القبور كعادة آل فرعون . وقيل : المعنى جُوزى هؤلاء بالقتل والسبى كما جُوزى آل فرعون بالغرق . أى دأبهم كدأب آل فرعون .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِّعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَىٰ قَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٣﴾

تعليل . أى هذا العقاب ؛ لأنهم غيروا وبدلوا ، ونعمة الله على قريش الخصب والسّعة ، والأمن والعافية . « أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ[2] » الآية . وقال السدّى : نعمة الله عليهم محمد صلى الله عليه وسلم فكفروا به ، فنقل إلى المدينة وحلّ بالمشركين العقاب .

قوله تعالى : كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَذَّبُوا بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِمْ فَأَهْلَكْنَـٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَغْرَقْنَآ ءَالَ فِرْعَوْنَ وَكُلٌّ كَانُوا ظَـٰلِمِينَ ﴿٥٤﴾

ليس هذا بتكرير ؛ لأن الأول للعادة فى التكذيب ، والثانى للعادة فى التغيير ، وباقى الآية بين .

قوله تعالى : إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٥﴾ ٱلَّذِينَ عَـٰهَدتَّ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِى كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ ﴿٥٦﴾

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٢ . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٣٦٣ .

قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْـدَ ٱللَّهِ ﴾ أى من يَدِبّ على وجه الأرض فى علم الله وحكمه . ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ نظيره « الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ »[1] . ثم وصفهم فقال : ﴿ الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ ﴾ أى لا يخافون الانتقام . « ومن » فى قوله « منهم » للتبعيض ؛ لأن العهد إنما كان يجرى مع أشرافهم ثم ينقضونه . والمعنِىُّ بهم قُريظة والنضير ؛ فى قول مجاهد وغيره . نقضوا العهد فأعانوا مشركى مكة بالسلاح ، ثم اعتذروا فقالوا : نسينا ؛ فعاهدهم عليه السلام ثانية فنقضوا يوم الخندق .

قوله تعـالى : فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي ٱلْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٥٧﴾

شرطٌ وجوابه . ودخلت النون توكيدا لمّا دخلت ما ؛ هذا قول البصريين . وقال الكوفيون : تدخل النون الثقيلة والخفيفة مع « إمّا » فى المجازاة للفرق بين المجازاة والتخيير . ومعنى « تَثْقَفَنَّهُمْ » تأسِرهم وتجعلهم فى ثِقاف ، أو تلقاهم بحال ضعف ، تقدر عليهم فيها وتغلبهم . وهذا لازم من اللفظ ؛ لقوله «فِي الْحَرْبِ» . وقال بعض الناس : تصادفنهم وتلقاهم . يقال : ثَقِفته أثقفه ثَقْفا ، أى وجدته . وفلان ثَقِف لَقِف أى سريع الوجود لما يحاوله ويطلبه . وثَقْف لَقْف . وامرأة ثَقَاف . والقول الأوّل أَوْلى ؛ لارتباطه بالآية كما بيّنا . والمصادف قد يغلب فيمكن التشريد به ، وقد لا يغلب . والثقاف فى اللغة : ما يُشدّ به القناة ونحوها . ومنه قول النابغة :

تدعو قُعَينا وقد عَضّ الحديد بها * عَضّ الثِّقاف على صُمّ الأنابيبِ[2]

﴿ فَشَرِّدْ بِهِم مَّنْ خَلْفَهُمْ ﴾ قال سعيد بن جُبير : المعنى أنذر بهم مَن خلفهم . قال أبو عبيد : هى لغة قريش ، شرّد بهم سمِّع بهم . وقال الضحاك : نَكِّل بهم . الزجاج : افعل بهم فعلا

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٨٨ . (٢) القعن (بالتحريك) : قصر فى الأنف فاحش . وقعين : حى مشتق منه ؛ وهما قعينان : قعين فى بنى أسد وقعين فى قيس عيلان . والأنابيب : جمع أنبوبة ، وهى كعب القصبة والرمح .

من القتل تفترق به من خلفهم . والتشريد فى اللغة : التبديد والتفريق ؛ يقال : شرّدت بنى فلان قلعتهم عن مواضعهم وطردتهم عنها حتى فارقوها . وكذلك الواحد، تقول : تركته شريدا عن وطنه وأهله . قال الشاعر من هُذيل :

أُطَوِّف فى الأباطح كل يوم * مخافة أن يشرد بى حكيم

ومنه شَرَد البعير والدابة إذا فارق صاحبه . و « مَن » بمعنى الذى، قاله الكسائىّ . وروى عن آبن مسعود « فشرذ » بالذال المعجمة ، وهما لغتان . وقال قُطْرُب : التشريذ (بالذال المعجمة) التنكيل . و بالدال المهملة التفريق ؛ حكاه الثعلبىّ . وقال المَهْدَوِىّ : الذال لا وجه لها، إلا أن تكون بدلا من الدال المهملة لتقاربهما، ولا يعرف فى اللغة « فشرذ » . وقرئ « مِن خلفهم » بكسر الميم والفاء . ﴿ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾ أى يتذكرون بوعدك إياهم . وقيل : هذا يرجع إلى من خلفهم ، [لأن من قتل لا يتذكر أى شرد بهم مِن خلفهم] مَن عمل بمثل عملهم .

قوله تعالى : وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْخَآئِنِينَ ﴿٥٨﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً ﴾ أى غِشًّا ونقضا للعهد . ﴿ فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ ﴾ وهذه الآية نزلت فى بنى قُريظة و بنى النَّضير . وحكاه الطبرى عن مجاهد . قال آبن عطية : والذى يظهر من ألفاظ القرآن أن أمر بنى قريظة انقضى عند قوله « فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ » ثم آبتدأ تبارك وتعالى فى هذه الآية بأمره فيما يصنعه فى المستقبل مع من يخاف منه خيانة ؛ فتترتب فيهم هذه الآية . [وبنو قريظة لم يكونوا فى حدّ من تخاف خيانته] ، و إنما كانت خيانتهم ظاهرة [مشهورة] .

الثانية — قال آبن العربىّ : فإن قيل كيف يجوز نقض العهد مع خوف الخيانة ، والخوف ظنّ لا يقين معه ، فكيف يسقط يقين العهد مع ظن الخيانة . فالجواب من

(١) من ج ، ك ، ز ، ى . (٢) التكملة عن تفسير ابن عطية .

وجهين : أحدهما — أن الخوف قـد يأتى بمعنى اليقين ، كما قـد يأتى الرجاء بمعنى العلم ؛ قال الله تعالى : « مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا »[1] . الثانى — إذا ظهرت آثار الخيانة وثبتت دلائلها ، وجب نبـذ العهد لئلا يوقع التمادى عليـه فى الهلكة ، وجاز إسقاط اليقين هنا ضرورة . وأما إذا عُلم اليقين فيستغنى عن نبذ العهد إليهم ، وقد سار النبىّ صلى الله عليه وسلم إلى أهل مكة عام الفتح ؛ لمـا اشتهر منهم نقض العهد من غير أن ينبِذ إليهم عهدهم . والنبذ : الرمى والرفض . وقال الأزهرىّ : معنـاه إذا عاهدت قوما فعلمت منهم النقض بالعهـد فلا تُوقع بهـم سابقا إلى النقض حتى تلقى إليهم أنك قـد نقضت العهد والموادعة ؛ فيكونوا فى علم النقض مستوين ، ثم أوقع بهم . قال النحاس : هذا من معجز ما جاء فى القرآن مما لا يوجد فى الكلام مثـله على اختصاره وكثرة معانيـه . والمعنى : وإما تخافنّ من قوم بينك و بينهم عهدٌ خيانةً فانبذ إليهم العهد ، أى قل لهم قـد نبذت إليكم عهدكم ، وأنا مقاتلكم ؛ ليعلموا ذلك فيكونوا معك فى العلم سواء ، ولا تقاتلهم و بينك و بينهم عهد وهم يثقون بك ؛ فيكون ذلك خيانة وغدرا . ثم بيّن هذا بقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ ﴾ .

قلت : ما ذكره الأزهرىّ والنحاس من إنبـاذ العهد مع العـلم بنقضه يردّه فعل النبىّ صلى الله عليه وسلم فى فتح مكة ؛ فإنهم لمـا نقضوا لم يوجّه إليهم بل قال : " اللَّهُمَّ اقطع خبر عنهم " وغزاهم . وهو أيضا معنى الآية ؛ لأن فى قطع العهد منهم ونكثه مع العلم به حصول نقض عهدهم والاستواء معهم . فأما مع غير العـلم بنقض العهد منهـم فلا يحل ولا يجوز . روى الترمذىّ وأبو داود عن سليم بن عامر قال : كان بين معاوية والروم عهد وكان يسير نحو بلادهم ليقـرُب حتى إذا انقضى العهـد غزاهم ؛ فجاءه رجل على فرس أو برذون وهو يقول : الله أكبر ، الله أكبر ، [وفاء لا غدر][2] ؛ فنظروا فإذا هو عمرو بن عنبسة ، فأرسل إليه معاوية فسأله فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من كان بينه و بين قوم عهد فلا يشدّ عقدة ولا يحلُّها حتى ينقضى أمدُها أو ينبِذ إليهم على سواء " فرجع معاوية بالنـاس . قال الترمذىّ : هـذا حديث حسن صحيح . والسواء : المساواة والاعتـدال .

(١) راجع جـ ١٨ ص ٣٠٣ .

(٢) زيادة عن سنن الترمذى وأبى داود .

وقال الراجز :

فاضربْ وجوه الغُدر الأعداء * حتى يجيبوك إلى السَّواء

وقال الكسائيّ : السواء العَدل . وقد يكون بمعنى الوسط ؛ ومنه قوله تعالى : « فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ »(١) . ومنه قول حسان :

يا وَيْحَ أصحابِ النبيّ ورهطه * بعد المغيّب فى سواء المُلْحَد

الفرّاء : ويقال « فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ » جهراً لا سِرًّا .

الثالثة — روى مسلم عن أبى سعيد الخُدْرِيّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ " لكل غادر لواءٌ يوم القيامة يُرفع له بقدر غدْره ألَا ولا غادِر أعظم غدرا من أمير عامّة " . قال علماؤنا رحمة الله عليهم : إنما كان الغدر فى حق الإمام أعظم وأفحش منه فى غيره لما فى ذلك من المفسدة ؛ فإنهم إذا غدَروا وعُلم ذلك منهم ولم ينبِذوا بالعهد لم يأمنهم العدوّ على عهد ولا صلح ، فتشتد شوكته ويعظم ضرره ، ويكون ذلك منفِّرًا عن الدخول فى الدِّين ، وموجبا لذمّ أئمة المسلمين . فأما إذا لم يكن للعدوّ عهد فينبغى أن يتحيّل عليه بكل حيلة ، وتدار عليه كل خديعة . وعليه يحمل قوله صلى الله عليه وسلم : " الحرب خَدْعة "(٢) . وقد اختلف العلماء هل يجاهَد مع الإمام الغادر(٣) على قولين . فذهب أكثرهم إلى أنه لا يقاتل معه ، بخلاف الخائن والفاسق . وذهب بعضهم إلى الجهاد معه . والقولان فى مذهبنا .

قوله تعالى : وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا ۚ إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ ﴿٥٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا ﴾ أى من أفلت من وقعة بدر سبق إلى الحياة . ثم استأنف فقال : ﴿ إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ ﴾ أى فى الدنيا حتى يظفرك الله بهم . وقيل : يعنى فى الآخرة . وهو قول الحسن . وقرأ ابن عامر وحفص وحمزة « يحسبن » بالياء والباقون بالتاء ، على أن يكون فى الفعل ضمير الفاعل . و « الَّذِينَ كَفَرُوا » مفعول أوّل . و « سَبَقُوا » مفعول ثان . وأما قراءة الياء فزعم جماعة من النحويين منهم أبو حاتم

(١) راجع جـ ١٥ ص ٨٣ . (٢) فى كشف الخفا : مثلث الخاء والفتح أشهر والدال ساكنة فيهن قالوا : أفصحها الفتح مع سكون الدال وهى لغة النبيّ صلى الله عليه وسلم . (٣) العدو اليوم لا يعتد بعهد ولا ذمة ففاجأته من ضروب الفن الحربى .

أن هذا لحن لا تحل القراءة به ، ولا تسع لمن عَرَف الإعراب أو عُرِّفه . قال أبو حاتم : لأنه لم يأت لـ « يحسبن » بمفعول وهو يحتاج إلى مفعولين . قال النحاس : وهذا تحامل شديد ، والقراءة تجوز و يكون المعنى : ولا يحسبن مَن خلفهم الذين كفروا سبقوا ؛ فيكون الضمير يعود على ما تقدّم ، إلا أن القراءة بالتـاء أبين . المَهْدوِىّ : ومن قرأ بالياء احتمل أن يكون فى الفعل ضمير النبىّ صلى الله عليه وسلم ، و يكون « الَّذِينَ كَفَرُوا سَبَقُوا » المفعولين . ويجوز أن يكون « الَّذِينَ كَفَرُوا » فاعلا ، والمفعول الأول محذوف ؛ المعنى : ولا يحسبن الذين كفروا أنفسهم سبقوا . مَكِّىّ : ويجوز أن يضمر مع سبقوا أنْ ، فيسدّ مسدّ المفعولين والتقدير : ولا يحسبن الذين كفروا أن سبقوا ؛ فهو مثل « أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا »[1] فى سـد أنْ مسدّ المفعولين . وقرأ ابن عامر « أَنَّهم لا يُعجزون » بفتح الهمزة . واستبعد هذه القراءةَ أبو حاتم وأبو عُبيد . قال أبو عبيد : وإنما يجوز على أن يكون المعنى : ولا تحسبن الذين كفروا أنهم لا يعجزون . قال النحاس : الذى ذكره أبو عبيد لا يجوز عند النحويين البصريين ، [لا يجوز][2] حسبت زيدا أنه خارج ، إلا بكسر الألف ، وإنما لم يجز لأنه فى موضع المبتدأ ؛ كما تقول : حسبت زيدا [أبوه خارج ، ولو فتحت لصار المعنى حسبت زيدا][2] خروجَه . وهـذا محال ، وفيه أيضا من البعد أنه لا وجه لما قاله يصحّ به معنًى ؛ إلا أن يجعل « لا » زائدة ، ولا وجه لتوجيه حرف فى كتاب الله عز وجل إلى التطوّل بغير حجة يجب التسليم لها . والقراءة جيدة على أن يكون المعنى : لأنهم لا يعجزون . مَكِّىّ : فالمعنى لا يحسبن الكفار أنفسهم فاتوا لأنهم لا يعجزون ، أى لا يفوتون . فـ « أنّ » فى موضع نصب بحذف اللام ، أو فى موضع خفض على إعمال اللام لكثرة حذفها مع « أنّ » ، وهو يُرْوَى عن الخليل والكسائىّ . وقرأ الباقون بكسر « إن » على الاستئناف والقطع مما قبله ، وهو الاختيار ؛ لما فيه من معنى التأكيد ، ولأن الجماعة عليـه . ورُوى عن ابن مُحَيْصِن أنه قرأ « لا يعجّزونِ » بالتشديد وكسر النون . النحاس : وهذا خطأ من وجهين : أحدهما —

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣٢٣ .
(٢) زيادة عن إعراب القرآن للنحاس يقتضيها السياق .

أن معنى عجّزه ضعّفه وضعّف أمره . والآخر — أنه كان يجب أن يكون بنونين . ومعنى أعجزه سبقه وفاته حتى لم يقدر عليه .

قوله تعالى : وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ﴾ أمر الله سبحانه المؤمنين بإعداد القوّة للأعداء بعد أن أكّد تقدمة التقوى . فإن الله سبحانه لو شاء لهزمهم بالكلام والتّفل فى وجوههم وبحَثْية من تراب، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولكنه أراد أن يبتلي بعض الناس ببعض بعلمه السابق وقضائه النافذ . وكلما تعدّه لصديقك من خير أو لعدوّك من شر فهو داخل فى عدّتك . قال ابن عباس : القوّة هاهنا السلاح والقِسِيّ . وفى صحيح مسلم عن عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول : "وأعِدّوا لهم ما استطعتم من قوة ألَا إن القوة الرّمْيُ ألَا إن القوة الرّمْيُ ألَا إن القوة الرّمْي". وهذا نصٌّ رواه عن عقبة أبو علي ثُمامةُ بن شُفَيّ الهَمْدانيّ، وليس له فى الصحيح غيره . وحديثٌ آخر فى الرّمْى عن عقبة أيضا قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ستفتح عليكم أرَضُون ويكفيكم الله فلا يَعْجِزُ أحدكم أن يَلْهُوَ بأسهمه " . وقال صلى الله عليه وسلم : "كلُّ شيء يَلْهُو به الرجل باطل إلا رَمْيَه بقوسه وتأديبَه فرسَه وملاعبته أهلَه فإنه من الحق " . ومعنى هذا والله أعلم : أن كل ما يتلهّى به الرجل مما لا يفيده فى العاجل ولا فى الآجل فائدةً فهو باطل، والإعراض عنه أوْلى . وهذه الأمور الثلاثة فإنه وإن كان يفعلها على أنه يتلهّى بها ويَنْشَط ، فإنها حق لاتصالها بما قد يفيد ، فإن الرمى بالقوس وتأديب الفرس جميعا من مَعاوِنِ[1] القتال . وملاعبة

(١) من جوك وز . وهو جمع معونة . وفى أ وب : تعاون .

الأهل قد تؤدّى إلى مايكون عنه ولد يوحّد الله و يعبده؛ فلهذا كانت هذه الثلاثة من الحق .
وفى سنن أبى داود والترمذىّ والنّسائىّ عن عقبة بن عامر عن النبىّ صلى الله عليـه وسلم : " إن الله يدخل ثلاثة نفر الجنة بسهم واحد صانعه يحتسب فى صنعته الخير والرامى ومُنْبِلَه" . وفضل الرّمى عظيم ومنفعته عظيمة للسلمين ، ونكايته شـديدة على الكافرين . قال صلى الله عليه وسلم : " يا بنى إسماعيل ٱرْمُوا فإن أباكم كان راميا" . وتعلُّم الفروسيّة واستعمالُ الأسلحة فرض كفاية . وقد يتعيّن .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ ﴾ وقرأ الحسن وعمـرو بن دينار وأبو حَيْوَةَ « ومِن رُبُط الخيل » بضم الراء والباء، جمع رباط؛ ككتاب وكُتُب قال أبو حاتم عن ٱبن زيد : الرباط من الخيـل الخمس فما فوقها ، وجماعته رُبُط . وهى التى ترتبط ؛ يقال منه : رَبط يَرْبِط رَبْطا . وارتبط يرتبط ٱرتباطا . ومربط الخيل ومرابطها وهى ارتباطها بإزاء العدو . قال الشاعر :

أمر الإلٰهُ بِرَبْطِها لعـــدوّه * فى الحرب إنّ الله خير موفِّقِ

وقال مكحول بن عبد الله :

تلومُ على رَبْطِ الجياد وحَبْسِها * وأوْصَى بهـا اللّهُ النـبىُّ محمّدَا

ورباط الخيل فضل عظيم ومنزلة شريفة . وكان لعُروة البارقىّ سـبعون فرسا معَدّة للجهاد . والمستحب منها الإناث؛ قاله عكرمة وجماعة . وهو صحيح؛ فإن الأنثى بطنها كنز وظهـرها عِزّ . وفرس جبريل كان أنثى . وروى الأئمة عن أبى هريرة أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الخيل ثلاثة لرجل أجر ولرجل سـتر ولرجل وِزر" الحديث . ولم يخص ذكرا من أنثى . وأجودها أعظمها أجرا وأكثرها نفعا . وقد سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : أىّ الرقاب أفضـلُ ؟ فقال : " أغلاها ثمنـا وأنفسها عنـد أهلها " . وروى النّسائىّ عن أبى وهب الجُشَمِىّ — وكانت له صحبة — قال قال رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم : " تسمّوا بأسماء الأنبياء وأحبُّ الأسماء إلى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن وٱرتبطوا الخيل

وامسحوا بنواصيها وأكفالها وقلّدوها ولا تقلّدوها الأوتار(١) وعليكم بكل كُميت(٢) أغرّ محجّل أو أشقر أغرّ محجّل أو أدهم أغر محجل " . وروى الترمذي عن أبي قتادة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " خير الخيل الأدهمُ الأقرحُ الأرثمُ(٣) [ثم الأقرح(٤) المحجّل] طَلْق اليمين(٥) فإن لم يكن أدهَمَ فكُميت على هذه الشِّيَة " . ورواه الدارمي عن أبي قتادة أيضا، أن رجلا قال : يارسول الله، إني أريد أن أشترى فرسا، فأيّها أشترى؟ قال : " اشتر أدهمَ أرثم محجّلا طَلْق اليد اليمنى أو من الكُميت على هذه الشِّيَة تَغْنم وتسلم " . وكان صلى الله عليه وسلم يكره الشِّكال من الخيل . والشكال : أن يكون الفرس فى رجله اليمنى بياض وفى يده اليسرى، أو فى يده اليمنى ورجله اليسرى . خرّجه مسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه . ويذكر أن الفرس الذى قُتل عليه الحسين بن علىّ رضى الله عنهما كان أشكل .

الثالثة — فإن قيل : إن قوله « وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ » كان يكفى ؛ فلِمَ خص الرمى والخيل بالذكر؟ قيل له : إن الخيل لما كانت أصل الحروب وأوزارها(٦) التى عُقد الخير فى نواصيها ، وهى أقوى القوّة وأشد العُدّة وحصون الفرسان ، وبها يجال فى الميدان ، خصّها بالذكر تشريفا، وأقسم بغبارها تكريما . فقال : « وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحًا(٧) » الآية . ولما كانت السّهام من أنجع ما يُتعاطى فى الحروب والنِّكاية فى العدو وأقربها تناولا للأرواح، خصّها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالذكر لها والتنبيه عليها . ونظير هذا فى التنزيل ؛ « وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ(٨) » ومثلُه كثير .

الرابعة — وقد استدلّ بعض علمائنا بهذه الآية على جواز وقف الخيل والسلاح ، واتخاذ الخزائن والخزان لها عُدّة للأعداء . وقد اختلف العلماء(٩) فى جواز وقف الحيوان

(١) الأوتار : جمع وتر (بالكسر) وهو الدم . والمعنى : لاتطلبوا عليها الأوتار والذحول التى وترتم بها فى الجاهلية . وقيل : جمع وتر القوس ؛ فإنهم كانوا يعلقونها بأعناق الدواب لدفع العين . وهو من شعار الجاهلية ؛ فكره ذلك .

(٢) كميت (بالتصغير) : هو الذى لونه بين السواد والحمرة ؛ يستوى فيه المذكر والمؤنث . والأغر : هو الذى فى وجهه بياض . والمحجل : هو الذى فى قوائمه بياض . (٣) الأرثم : الذى أنفه أبيض وشفته العليا .

(٤) الأقرح : هو ما كان فى جبهته قرحة ، وهى بياض يسير فى وجه الفرس دون الغرّة .

(٥) أى مطلقها ليس فيها تحجيل . (٦) أوزار الحرب : أثقالها من آلة حرب وسلاح وغيره .

(٧) راجع جـ ٢٠ ص ١٥٣ . (٨) راجع جـ ٢ ص ٣٦ . (٩) فى جـ وزوره : عن مالك .

كالخيـل والإبل على قولين : المنع ، وبه قال أبو حنيفة . والصحة ، وبه قال الشـافعىّ رضى الله عنـه . وهو أصح ؛ لهـذه الآية ، ولحديث ابن عمـر فى الفرس الذى حمل عليـه فى سبيل الله وقوله عليـه السلام فى حق خالد : " وأما خالد فإنكم تظلمون خالدا فإنه قـد احتبس أدراعه وأعتاده[1] فى سبيل الله " الحديث . وما رُوى أن امرأة جعلت بعيرا فى سبيل الله ، فأراد زوجها الحج ، فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " ادفعيه إليه ليحُج عليه فإن الحج من سبيل الله " . ولأنه مال يُنتفع به فى وجه قُربة ؛ فجاز أن يوقف كالرِّباع . وقد ذكر السُّهيلىّ فى هـذه الآية تسمية خيل النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وآلة حربه . من أرادها وجدها فى كتاب الأعلام[2] .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ يعنى تُخيفون به [عدوّ الله و][3] عدوّكم من اليهود وقريش وكفار العرب . ﴿ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ ﴾ يعنى فارس والروم ؛ قاله السُّدِّى . وقيل : الجنّ . وهو اختيار الطبرى . وقيل : المراد بذلك كلُّ من لا تُعرف عداوته . قال السُّهيلىّ : قيل هم قُريظة . وقيـل : هم من الجنّ . وقيـل غير ذلك . ولا ينبغى أن يقال فيهم شىء ؛ لأن الله سبحانه قال : ﴿ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ﴾ ؛ فكيف يدّعى أحد علما بهم ، إلا أن يصح حديث جاء فى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو قوله فى هـذه الآية : " هم الجنّ " . ثم قال رسـول الله صلى الله عليـه وسلم : " إن الشيطان لا يخبلُ أحدا فى دار فيها فرس عتيق " وإنما سُمّىَ عتيقا لأنه قد تخلّص من الهجانة . وهذا الحديث أسنده الحارث بن أبى أسامة عن ابن المُلَيْكى عن أبيه عن جدّه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وروى : أن الجنّ لا تقرب دارا فيها فرس ، وأنها تنفر من صَهيل الخيل .

السادســـة — قوله تعالى : ﴿ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ ﴾ أى تتصدّقوا . وقيل : تنفقوه على أنفسكم أو خيلكم . ﴿ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ ﴾ فى الآخرة ، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة [ضعف][4] ، إلى أضعاف كثيرة . ﴿ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ .

---

(١) الأعتاد : آلات الحرب من السلاح والدواب وغيرها . راجع الحديث وشرحه فى صحيح مسلم ، كتاب الزكاة .

(٢) هو كتاب التعريف والإعلام فيما أبهم فى القرآن من الأسماء الأعلام . وهو كتاب مخطوط محفوظ بدار الكتب تحت رقم ٢٣٢ و ٤٣٩ تفسير .

(٣) من ج ، هـ ، ز ، ك .

(٤) من ج ، هـ ، ز .

قوله تعالى : وَإِن جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٦١﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا ﴾ إنما قال « لها » لأن السلم مؤنثة . ويجوز أن يكون التأنيث للفعلة . والجنوح الميل . يقول : إن مالوا — يعنى الذين نبذ إليهم عهدهم — إلى المسالمة ؛ أى الصلح ، فمل إليها . وجنح الرجل إلى الآخر : مال إليه ؛ ومنه قيل للأضلاع جوانح ؛ لأنها مالت على الحُشْوة (١) . وجنحت الإبل : إذا مالت أعناقها فى السير . وقال ذو الرُّمة :

إذا مات فوق الرَّحْل أحييتُ روحَه * بذكراكِ والعِيسُ المراسيلُ (٢) جُنَّحُ

وقال النابغة (٣) :

جوانحُ قد أيقنّ أن قبيله * إذا ما التقى الجمعان أوّلُ غالبِ

يعنى الطير . وجنح الليل إذا أقبل وأمال أطنابه على الأرض . والسِّلم والسلام هو الصلح . وقرأ الأعمش وأبو بكر وابن مُحَيْصن والمفضّل « للسِّلم » بكسر السين . الباقون بالفتح . وقد تقدّم معنى ذلك فى « البقرة » (٤) مستوفًى . وقد يكون السلام من التسليم . وقرأ الجمهور «فاجنح» بفتح النون ، وهى لغة تميم . وقرأ الأشهب العقيلى «فاجنُح» بضم النون ، وهى لغة قيس . قال ابن جنّى : وهذه اللغة هى القياس .

الثانية — وقد اختُلف فى هذه الآية ، هل هى منسوخة أم لا . فقال قتادة وعكرمة : نسخها «فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ» (٥) . «وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً» وقالا : نسخت براءة كلَّ موادعة ، حتى يقولوا لا إله إلا الله . ابن عباس : الناسخ لها « فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى

(١) الحشوة (بالضم والكسر) : الأمعاء .
(٢) العيس : الإبل البيض . والمراسيل : سهلة السير ، وهى التى تعطيك ما عندها عفوا . وجنح : مائلة صدورها إلى الأرض . وقيل : مائلة فى سيرها من النشاط .
(٣) فى الأصول : « وقال عنترة » والتصويب عن كتاب البحر لأبى حيان وديوان النابغة .
(٤) راجع جـ ٣ ص ٢٢ .
(٥) راجع ص ٧٢ و ص ١٣٦ من هذا الجزء .

السَّـلْمِ »[1] . وقيل : ليست بمنسوخة ، بل أراد قبول الجزية من أهـل الجزْية . وقد صالح أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسـلم فى زمن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ومَن بعده من الأئمة كثيرا من بلاد العجم ؛ على ما أخذوه منهم ، وتركوهم على ما هم فيه ، وهم قادرون على استئصالهم . وكذلك صالح رسول الله صلى الله عليـه وسلم كثيرا من أهل البـلاد على مال يؤدونه ؛ من ذلك خَيْبر ، ردّ أهلَها إليها بعد الغلبة على أن يعملوا و يؤدّوا النّصف . قال ابن إسحاق : قال مجاهد عنى بهذه الآية قريظة ؛ لأن الجزية تقبل منهم ، فأما المشركون فلا يقبل منهم شيء . وقال السُّدّى وابن زيد : معنى الآية إن دعوك إلى الصلح فأجبهم . ولا نسخ فيها . قال ابن العربى : وبهذا يختلف الجواب عنه ؛ وقـد قال الله عز وجل : « فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ »[1] . فإذا كان المسلمون على عِزّة وقُوّة ومَنَعَة ، و جماعة عديدة ، وشدّة شديدة فلا صلح ؛ كما قال :

فلا صلحَ حتى تُطعن الخيلُ بالقَنا * وتُضرب بالبِيض الرقاق الجماجمُ

و إن كان للمسلمين مصلحة فى الصلح ، لنفع يجتلبونه ، أو ضرر يدفعونه ، فلا بأس أن يبتدئ المسلمون [به][2] إذا احتاجوا إليه . وقد صالح رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل خيبر على شروط نقضوها فنقض صلحهم . وقد صالح الضَّمْرِى[3] وأَكَيْدِرَ دُومَة وأهلَ نجران ، وقد هادن قريشا لعشرة أعوام حتى نقضوا عهده . وما زالت الخلفاء والصحابة على هذه السبيل التى شرعناها سالكةً ، و بالوجوه التى شرحناها عاملة . قال القُشَـيرى : إذا كانت القوة للمسلمين فينبغى ألّا تبلغ الهُدْنة سنة . و إذا كانت القوة للكفار جاز مهادنتهم عشر سنين ، ولا تجوز الزيادة . وقد هادن رسول الله صلى الله عليه وسـلم أهل مكة عشر سنين . قال ابن المنـذر : اختلف العلماء فى المدة التى كانت بين رسول الله صلى الله عليه وسلم و بين أهل مكة عام الحُدَيْبية ؛ فقال عروة : كانت أربع سنين . وقال ابن جريج : كانت ثلاث سنين . وقال ابن إسحاق : كانت

---

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٥٥ . (٢) من ك و ز و ى و هـ . (٣) الضمرى : هو مخشى بن عمرو الضمرى ؛ من بنى ضمرة بن بكر . وكان هذا فى غزوة الأبواء . وأكيدر : هو أكيدر بن عبد الملك : رجل من كندة . ودومة : هى دومة الجندل ، مدينة قريبة من دمشق .

عشر سنين . وقال الشافعيّ رحمه الله : لا تجوز مهادنة المشركين أكثر من عشر سنين، على مافعل النبيّ صلى الله عليه وسلم عام الحديبية؛ فإن هودن المشركون أكثر من ذلك فهى منتقضة، لأن الأصل فرض قتال المشركين حتى يؤمنوا أو يعطوا الجزية . وقال ابن حبيب عن مالك رضى الله عنه : تجوز مهادنة المشركين السنة والسنتين والثلاث، وإلى غير مدة . قال المهلّب : إنما قاضاهم النبيّ صلى الله عليه وسلم هذه القضية التى ظاهرها الوهن على المسلمين؛ لسبب حبس الله ناقة رسولِ الله صلى الله عليه وسلم عن مكة، حين توجه إليها فبركت . وقال : "حبسها حابس الفيل" . على ما خرّجه البخاريّ من حديث المِسْوَر بن مَخْرمة . ودلّ على جواز صلح المشركين ومهادنتهم دون مالٍ يؤخذ منهم، إذا رأى ذلك الإمام وجهًا . ويجوز عند الحاجة للمسلمين عقد الصلح بمالٍ يبذلونه للعدوّ، لموادعة النبيّ صلى الله عليه وسلم عُيينة بن حِصْن الفَزَارِيّ، والحارث بن عوف[1] المُرِّيّ يوم الأحزاب، على أن يعطيهما ثلث ثمر المدينة، وينصرفا بمن معهما من غطفان ويخذلا قريشا، ويرجعا بقومهما عنهم . وكانت هذه المقالة مراوضة[2] ولم تكن عقدا . فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منهما أنهما قد أنابا ورضيا استشار سعد بن معاذ وسعد بن عبادة؛ فقالا : يا رسول الله، هذا أمر تحبه فنصنعه لك، أو شيء أمرك الله به فنسمع له ونطيع؛ أو أمر تصنعه لنا ؟ فقال : "بل أمر أصنعه لكم فإن العرب قد رمتكم عن قوس واحدة"؛ فقال له سعد بن معاذ : يا رسول الله؛ والله قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك وعبادة الأوثان، لا نعبد الله ولا نعرفه، وما طمعوا قطُّ أن ينالوا منا ثمرة، إلا شراء أو قِرًى؛ فحين أكرمنا الله بالإسلام، وهدانا له وأعزّنا بك، نعطيهم أموالنا ! والله لا نعطيهم إلا السيف، حتى يحكم الله بيننا وبينهم . فُسرّ بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : "أنتم وذاك" . وقال لعُيينة والحارث : "انصرفا فليس لكما عندنا إلا السيف" . وتناول سعد الصحيفة، وليس فيها شهادة [أن لا إله إلا الله[3]] فمحاها.

(١) فى الأصول : « ... بن نوفل » والتصويب عن كتب السيرة .

(٢) المراوضة : المداراة والمخاتلة .

(٣) من ز .

قوله تعـالى : وَإِن يُرِيدُوٓا أَن يَخۡدَعُوكَ فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُۚ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٦٢﴾ وَأَلَّفَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡۚ لَوۡ أَنفَقۡتَ مَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مَّآ أَلَّفۡتَ بَيۡنَ قُلُوبِهِمۡ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ أَلَّفَ بَيۡنَهُمۡۚ إِنَّهُۥ عَزِيزٌ حَكِيمٞ ﴿٦٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ ﴾ أى بأن يُظهروا لك السلم ، ويُبطنوا الغدر والخيانة ، فاجنح فما عليك من نياتهم الفاسدة . ﴿ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللهُ ﴾ كافيك الله ؛ أى يتولى كفايتك وحياطتك . قال الشاعر :

إذا كانت الهيجاءُ وانشقّتِ العصا * فحسبُكَ والضحاكَ سيفٌ مُهَنَّدُ

أى كافيك وكافى الضحاك سيفٌ .

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ ﴾ أى قوّاك بنصره . يريد يوم بدر . ﴿ وبِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ قال النعمان بن بشير : نزلت فى الأنصار . ﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ﴾ أى جمع بين قلوب الأَوْس والخَزْرج . وكان تألّف القلوب مع العَصبية الشديدة فى العرب من آيات النبىّ صلى الله عليه وسلم ومعجزاته ؛ لأن أحدهم كان يُلطَم اللطمة فيقاتل عنها حتى يستقيدها . وكانوا أشدّ خلق الله حَمِيّة ، فألّف الله بالإيمان بينهم ، حتى قاتل الرجل أباه وأخاه بسبب الدِّين . وقيل : أراد التأليف بين المهاجرين والأنصار . والمعنى متقارب .

قوله تعـالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسۡبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴿٦٤﴾

ليس هذا تكريرا ؛ فإنه قال فيما سبق : « وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللهُ » وهذه كفاية خاصة . وفى قوله : « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللهُ » أراد التعميم ؛ أى حسبك الله فى كل حال . وقال ابن عباس : نزلت فى إسلام عمر ؛ فإن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان أسلم معه ثلاثة وثلاثون رجلا وستّ نسوة ؛ فأسلم عمر وصاروا أربعين . والآية مكية ، كُتبت بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سورة مدنيّة ؛ ذكره القُشيرىّ .

قلت : ماذكره من إسلام عمر رضى الله عنه عن ابن عباس ؛ فقد وقع فى السيرة خلافه . عن عبد الله بن مسعود قال : ما كنا نقدر على أن نُصلّىَ عند الكعبة حتى أسلم عمر ، فلما أسلم قاتل قريشا حتى صلى عند الكعبة وصلينا معه . وكان إسلام عمر بعد خروج من خرج من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحبشة . قال ابن إسحاق : وكان جميع من لحق بأرض الحبشة وهاجر إليها من المسلمين ، سوى أبنائهم الذين خرجوا بهم صغارا أو ولدوا بها ، ثلاثةً وثمانين رجلا ، إن كان عمّار بن ياسر منهم . وهو يُشكّ فيه . وقال الكَلْبيّ : نزلت الآية بالبَيْداء فى غزوة بدر قبل القتال .

قوله تعالى : ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ قيل : المعنى حسبك الله ، وحسبك المهاجرون والأنصار . وقيل : المعنى كافيك الله ، وكافى من تبعك ؛ قاله الشَّعْبيّ وابن زيد . والأول عن الحسن . وٱختاره النحاس وغيره . فـ « مَن » على القول الأول فى موضع رفع ، عطفا على ٱسم الله تعالى . على معنى : فإن حسبك الله وأتباعك من المؤمنين . وعلى الثانى على إضمار . ومثلُه قوله صلى الله عليه وسلم : "يَكْفِيهِ اللهُ وأبناء قَيْلة"(١) . وقيل : يجوز أن يكون [المعنى](٢) « وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ » حسبهم الله ؛ فيضمر الخبر . ويجوز أن يكون «مَن» فى موضع نصب ، على معنى : يكفيك الله ويكفى من ٱتبعك(٣) .

(١) يريد الأوس والخزرج ، قبيلتى الأنصار . وقيلة اسم أم لهم قديمة ، وهى قيلة بنت كاهل .

(٢) من جوزك وه . (٣) اضطربت عبارة الأصول هنا . والذى فى إعراب القرآن للنحاس : « يأيها النبيّ حسبك الله » . ابتداء وخبر ؛ أى كافيك الله . ويقال : أحسبه إذا كفاه . «ومن ٱتبعك» فى موضع نصب معطوف على الكاف فى التأويل ؛ أى يكفيك الله عز وجل ويكفى من ٱتبعك ؛ كما قال :

إذا كانت الهيجاء وانشقت العصا * فحسبك والضحاك سيف مهند

ويجوز أن « من اتبعك » فى موضع رفع . وللنحويين فيه ثلاثة أقوال : قال أبو جعفر : سمعت على بن سليمان يقول : يكون عطفا على اسم الله جل وعز ؛ أى حسبك الله ومن ٱتبعك . قال : ومثله قول النبى عليه السلام : " يكفيه الله عز وجل وأبناء قيلة " .

والقول الثانى — أن يكون التقدير : ومن ٱتبعك من المؤمنين كذلك ؛ على الابتداء والخبر ؛ كما قال الفرزدق :

وعض زمان يابن مروان لم يدع * من المال إلا مسحتا أو مجلف

والقول الثالث أحسنها — أنه يكون على إضمار ، بمعنى وحسبك من ٱتبعك . وهكذا الحديث على إضمار . وتركنا القول الأول ؛ لأنه قد صح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يقال : ما شاء الله وشئت . والثانى — فالشاعر مضطر ؛ إذ كانت القصيدة مرفوعة . وإن كان فيه غير هذا .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ ۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا مِاْئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ يَغْلِبُوٓا أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ ٱلْـَٰٔنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا ۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِاْئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٦٦﴾

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ﴾ أى حُثّهم وحُضّهم. يقال: حارض على الأمر وواظب وواصب وأكبّ بمعنى واحد . والحارض: الذى قد قارب الهلاك؛ ومنه قوله عز وجل : «حَتَّى تَكُونَ حَرِضًا»(١) أى تذوب غمًّا، فتقارب الهلاك فتكون من الهالكين ﴿ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ ﴾ لفظُ خبر، ضِمْنُه وعدٌ بشرط؛ لأن معناه إن يصبر منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين . وعشرون وثلاثون وأربعون كل واحد منها اسم موضوع على صورة الجمع لهذا العدد. ويجرى هذا الاسم مجرى فِلسطين . فإن قال قائل: لم كُسر أوّل عشرين وفُتح أوّل ثلاثين وما بعده إلى الثمانين إلا ستّين ؟ فالجواب عند سيبويه أن عشرين من عشرة بمنزلة اثنين من واحد؛ فكسِر أوّل عشرين كما كسر اثنان . والدليل على هذا قولهم : ستون وتسعون، كما قيل : ستة وتسعة . وروى أبو داود عن ابن عباس قال : نزلت «إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ» فشقّ ذلك على المسلمين، حين فرض الله عليهم ألا يفرّ واحد من عشرة ، ثم إنه جاء التخفيف فقال : ﴿ أَلْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ ﴾ [قرأ أبو تَوبة(٢)] إلى قوله : ﴿ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ ﴾ . قال : فلما خفف الله تعالى عنهم من العدد نقص من الصبر بقدر ما خفّف عنهم . وقال ابن العربىّ : قال قوم إن هذا كان يوم بدر ونُسخ . وهذا خطأ من قائله . ولم يُنقل قطُّ أن المشركين صافوا المسلمين

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٤٩ فما بعده . (٢) من ب وجوزوه وك .

عليها، ولكن البارى جل وعز فرض ذلك عليهم أولا، وعلّق[1] ذلك بأنكم تفقهون ماتقاتلون عليه، وهو الثواب. وهم لا يعلمون ما يقاتلون عليه.

قلت: وحديث ابن عباس يدلّ على أن ذلك فرض. ثم لما شقّ ذلك عليهم حطّ الفرض إلى ثبوت الواحد للاثنين؛ فخفّف عنهم وكتب عليهم ألّا يفرّ مائة من مائتين؛ فهو على هذا القول تخفيف لا نسخ. وهذا حسن. وقد ذكر القاضى ابن الطيّب أن الحكم إذا نُسخ بعضُه أو بعضُ أوصافه، أو غُيّر عدده جائز أن يقال إنه نسخ؛ لأنه حينئذ ليس بالأول، بل هو غيره. وذكر فى ذلك خلافا.

قوله تعالى: مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْآخِرَةَ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى — قوله تعالى: ﴿أَسْرَى﴾ جمع أسير؛ مثل قتيل وقتلَى وجَريح وجَرْحَى. ويقال فى جمع أسير أيضا: أُسارَى (بضم الهمزة) وأَسارَى (بفتحها) وليست بالعالية. وكانوا يَشُدّون الأسير بالقِدّ وهو الإسار؛ فسُمّىَ كل أخيذ وإن لم يُؤسر أسيرا. قال الأعشى:

وقَيّدنِي الشّعر فى بيتِهِ * كما قَيّد الآسِراتُ الحِمارا

وقد مضى هذا فى سورة «البقرة»[2]. وقال أبو عمرو بن العلاء: الأسرى هم غير الموثَقين عند ما يؤخذون، والأسارى هم الموثقون رَبْطًا. وحكى أبو حاتم أنه سمع هذا من العرب.

الثانية — هذه الآية نزلت يوم بدر، عتابا من الله عز وجل لأصحاب نبيّه صلى الله عليه وسلم. والمعنى: ما كان ينبغى لكم أن تفعلوا هذا الفعل الذى أوجب أن يكون للنبىّ

(١) هكذا فى نسخ الأصل، والذى فى ابن العربى: «وعلله بأنكم ... الخ».

(٢) راجع جـ ٢ ص ٢١.

صلى الله عليه وسلم أسرى قبل الإثخان[1] . ولهم هذا الإخبارُ بقوله « تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا » . والنبيّ صلى الله عليه وسلم لم يأمر باستبقاء الرجال وقت الحرب، ولا أراد قطّ عرض الدنيا، وإنما فعله جمهور مباشرى الحرب؛ فالتوبيخ والعتاب إنما كان متوجها بسبب من أشار على النبيّ صلى الله عليه وسلم بأخذ الفِدية . هذا قول أكثر المفسرين، وهو الذى لا يصح غيره . وجاء ذكر النبي صلى الله عليه وسلم فى الآية حين لم يَنْه عنه حين رآه من العَرِيش و إذ كره سعد ابن معاذ وعمر بن الخطاب وعبد الله بن رواحة، ولكنه عليه السلام شغَله بَغْتُ الأمر ونزولُ النصر فترك النّهى عن الاستبقاء؛ ولذلك بكى هو وأبو بكر حين نزلت الآيات . والله أعلم . روى مسلم من حديث عمر بن الخطاب ، وقد تقدّم أوّله فى « آل عمران[2] » وهذا تمامه . قال أبو زُمَيل : قال ابن عباس فلما أسروا الأُسارى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبى بكر وعمر : " ما ترون فى هؤلاء الأسارى " ؟ فقال أبو بكر : يا رسول الله، هم بنو العمّ والعشيرة ، أرى أن تأخذ منهم فِديةً ، فتكون لنا قوّة على الكفار ، فعسى الله أن يهديهم للإسلام . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما ترى يا ابن الخطاب " ؟ قلت : لا والله يا رسول الله ، ما أرى الذى رأى أبو بكر، ولكنى أرى أن تمكّنا فنضرب أعناقهم ، فَتُمَكِّن عَلِيًّا من عَقِيل فيضرِبَ عنقه، وتمكّنّى من فلان (نَسِيبًا لعمر) فأضرب عنقه؛ فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدُها . فهَوِىَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ولم يَهْوَ ما قلتُ؛ فلما كان من الغد جئت فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر قاعِدَيْن يبكيان؛ فقلت : يارسول الله، أخبرنى من أى شىء تبكى أنت وصاحبُك؛ فإن وجدتُ بكاء بكيتُ، وإن لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أبكى للذى عَرض علىّ أصحابُك من أخذهم الفداء لقد عُرِض علىّ عذابُهم أدنى من هذه الشجرة " (شجرةٌ قريبةٌ كانت من نبيّ الله صلى الله عليه وسلم) وأنزل الله عز وجل « مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ » إلى قوله تعالى : « فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا » فأحلّ الله الغنيمة لهم . وروى يزيد بن هارون

(١) الإثخان فى الشىء : المبالغة فيه والإكثار منه ، والمراد به هنا : المبالغة فى قتل الكفار .
(٢) راجع جـ ٤ ص ١٩٣ .

قال : أخبرنا يحيى قال حدّثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مُرة عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : لما كان يوم بدر جيء بالأسارى وفيهم العباس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ما ترون فى هؤلاء الأسارى" فقال أبو بكر : يا رسول الله قومُك وأهلُك، آستبقهم لعلّ الله أن يتوب عليهم . وقال عمر : كذّبوك وأخرجوك وقاتلوك، قدّمهم فآضرب أعناقهم . وقال عبد الله بن رواحة : آنظر واديا كثير الحطب فأضرمه عليهم . فقال العباس وهو يسمع : قطعتَ رحمك . قال : فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يردّ عليهم شيئا . فقال أناس : يأخذ بقول أبي بكر رضى الله عنه . وقال أناس : يأخذ بقول عمر . وقال أناس : يأخذ بقول عبد الله بن رواحة . فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "إن الله ليُلين قلوب رجال فيه حتى تكون ألين من اللبن ويُشدّد قلوب رجال فيه حتى تكون أشدّ من الحجارة . مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم قال « فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ »(١) ومثلك يا أبا بكر مثل عيسى إذ قال « إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ »(٢) . ومثلك يا عمر كمثل نوح عليه السلام إذ قال « رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا »(٣) . ومثلك يا عمر مثل موسى عليه السلام إذ قال « رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ »(٤) أنتم عالة فلا ينفلتنّ أحد إلا بفداء أو ضربة عنق" . فقال عبد الله : إلا سُهيل بن بيضاء فإني سمعته يذكر الإسلام . فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فما رأيتني أخوف أن تقع عليّ الحجارة من السماء منّي فى ذلك اليوم . فأنزل الله عز وجل : « مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ » إلى آخر الآيتين . فى رواية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن كاد ليصيبنا فى خلاف آبن الخطاب عذاب ولو نزل عذاب ما أفلت إلا عُمر" . وروى أبو داود عن عمر قال : لما كان يوم بدر وأخذ — يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم — الفداء، أنزل الله عز وجل « مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ » إلى قوله « لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ — من الفداء — عَذَابٌ عَظِيمٌ » . ثم أحل الغنائم . وذكر القُشيرى أن سعد بن معاذ قال : يا رسول الله، إنه أوّل وقعة لنا مع المشركين

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٦٨ .
(٢) راجع جـ ٦ ص ٣٧٧ .
(٣) راجع جـ ١٨ ص ٣١٢ .
(٤) راجع جـ ٨ ص ٣٧٤ .

فكان الإثخان أحبّ إلىّ . والإثخان : كثرة القتل ؛ عن مجاهد وغيره . أى يبالغ فى قتل المشركين . تقول العرب : أثخن فلان فى هـذا الأمر أى بالغ . وقال بعضهم : حتى يُقهر ويَقتُل . وأنشد المفضّل :

تصـلّى الضحى ما دهرها بتعبّـد * وقد أثخنت فرعون فى كفره كفرا

وقيل : « حَتَّى يُثْخِنَ » يتمكّن . وقيل : الإثخان القوة والشدّة . فأعلم الله سبحانه وتعـالى أن قتل الأسرى الذين فُودُوا ببـدر كان أولى من فدائهم . وقال ابن عباس رضى الله عنه : كان هذا يوم بدر والمسلمون يومئذ قليـل ، فلما كثروا واشتدّ سـلطانهم أنزل الله عز وجل بعد هـذا فى الأسارى : « فَإِمَّا مَنًّا بَعْـدُ وَإِمَّا فِدَاءً »[1] على ما يأتى بيانه فى سورة « القتال » إن شاء الله تعالى . وقد قيل : إنمـا عُوتبوا لأن قضية بدر كانت عظيمة الموقع والتصريف فى صناديد قريش وأشرافهم وساداتهم وأموالهم بالقتل والاسترقاق والتملّك . وذلك كلّه عظيم الموقع ، فكان حقهم أن ينتظروا الوَحْىَ ولا يستعجلوا ؛ فلما استعجلوا ولم ينتظروا توجّه عليهم ما توجّه . والله أعلم .

الثالثـــة — أسند الطبرىّ وغيره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للناس : " إن شئتم أخذتم فداء الأسارى ويُقتل منكم فى الحرب سبعون على عددهم ، وإن شئتم قُتلوا وسَلِمتم " . فقالوا : نأخذ الفداء ويستشهد منا سبعون . وذكر عبد بن حُميد بسنده أن جبريل عليه السلام نزل على النبىّ صـلى الله عليه وسـلم بتخيير الناس هكذا . وقد مضى فى « آل عمرانَ »[2] القول فى هـذا . وقال عَبيدة السَّلْمَانِىّ : طلبوا الخيرتين كلتيهما ؛ فقتل منهم يوم أحُد سـبعون . وينشأ هنا إشكال وهى : —

الرابعـــة — وهو أن يقال : إذا كان التخيير فكيف وقع التوبيخ بقوله « لَمَسَّكُمْ » . فالجواب — أن التوبيخ وقع أوّلا لحرصهم على أخذ الفداء ، ثم وقع التخيير بعد ذلك . ومما يدلّ على ذلك أن المِقداد قال حين أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل عُقبة بن أبى مُعَيط : أسيرى يا رسول الله . وقال مُصعب بن عُمير للذى أسر أخاه : شُـدّ عليه يدك ، فإن له أمًّا

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٢٦ . (٢) راجع جـ ٤ ص ١٩٣ .

موسرة . إلى غير ذلك من قصصهم وحرصهم على أخذ الفداء . فلما تحصّل الأسارى وسيقوا إلى المدينة وأنفذ رسول الله صلى الله عليه وسلم القتلَ فى النّضر وعقبةَ وغيرِهما وجعل يرتئى فى سائرهم نزل التخيير من الله عز وجل ؛ فاستشار رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه حينئذ ، فمرّ عمر على أوّل رأيه فى القتل ، ورأى أبو بكر المصلحة فى قوة المسلمين بمال الفداء . ومال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رأى أبى بكر . وكلا الرأيين اجتهاد بعد تخيير . فلم يترل بعدُ على هذا شيء من تعنيت[1] . والله أعلم .

الخامسة — قال ابن وهب : قال مالك كان ببدر أسارى مشركون فأنزل الله « مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ » . وكانوا يومئذ مشركين وفادَوْا ورجعوا ، ولو كانوا مسلمين لأقاموا ولم يرجعوا . وكان عِدّة من قُتل منهم أربعة وأربعين رجلا ؛ ومثلهم أسِروا . وكان الشهداء قليلا . وقال عمرو بن العلاء : إن القتلى كانوا سبعين ، والأسرى كذلك . وكذلك قال ابن عباس وابن المسيِّب وغيرهم . وهو الصحيح كما فى صحيح مسلم ؛ فقتلوا يومئذ سبعين وأسروا سبعين . وذكر البَيْهَقِيّ قالوا : فجيء بالأسارى وعليهم شُقْران مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم تسعة وأربعون رجلا الذين أُحصوا ، وهم سبعون فى الأصل ، مُجْتَمَع عليه لا شك فيه . قال ابن العربىّ : إنما قال مالك « وكانوا مشركين » لأن المفسرين رووا أن العباس قال للنبىّ صلى الله عليه وسلم : إنى مسلم . وفى رواية أن الأسارى قالوا للنبىّ صلى الله عليه وسلم : آمنا بك . وهذا كله ضعّفه مالك ، واحتج على إبطاله بما ذكر من رجوعهم وزيادة عليه أنهم غَزَوه فى أُحُد . قال أبو عمر بن عبد البر : اختلفوا فى وقت إسلام العباس ؛ فقيل : أسلم قبل يوم بدر ؛ ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : " من لَقِيَ العباس فلا يقتله فإنما أخرج كرها " . وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر : " إن أناسا من بنى هاشم وغيرهم قد أخرجوا كرها لا حاجة لهم بقتالنا فمن لقى منكم أحدا من بنى هاشم فلا يقتله ومن لقِى أبا البَخْتَرِىّ فلا يقتله ومن لقى العباس فلا يقتله فإنه إنما أخرج مستكرها " وذكر الحديث . وذكر أنه أسلم حين أسر يوم بدر . وذكر أنه أسلم عام خيبر ، وكان يكتب

(١) كذا فى جـ ، ك ، هـ . وفى ا ، ب : تعنيته . وفى ى : تعييب .

لرسول الله صلى الله عليه وسلم بأخبار المشركين، وكان يحب أن يهاجر فكتب إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أمكث بمكة فمقامك بها أنفع لنا " .

قوله تعالى : لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾

فيـــه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللهِ سَبَقَ ﴾ فى أنه لا يعذّب قوما حتى يبيّن لهم ما يتقون . واختلف النـاس فى كتاب الله السابق على أقوال؛ أصحها ما سبق من إحلال الغنائم ، فإنها كانت محرّمة على من قبلنا . فلما كان يوم بدر ، أسرع الناس إلى الغنائم فأنزل الله عز وجل « لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللهِ سَبَقَ » أى بتحليل الغنائم . وروى أبو داود الطّيالسىّ فى مسنده : حدّثنا سلام عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال : لمـا كان يوم بدر تعجّل الناس إلى الغنائم فأصابوها؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الغنيمة لا تَحِلّ لأحد سود الرءوس غيركم " . فكان النبىّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه إذا غنموا الغنيمة جمعوها ونزلت نار من السماء فأكلتها (١)؛ فأنزل الله تعـالى : « لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللهِ سَبَقَ » إلى آخر الآيتين . وأخرجه التّرمذىّ وقال : حديث حسن صحيح ، وقاله مجاهـد والحسن . وعنهما أيضا وسعيد بن جبير : الكتاب السابق هو مغفرة الله لأهل بدر ، ما تقدّم أو تأخر من ذنوبهم . وقالت فرقة : الكتاب السابق هو عفو الله عنهم فى هذا الذنب، معيّنا . والعموم أصح ؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر فى أهل بدر : " وما يُدْريك لعلّ الله اطّلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم " . خرّجه مسلم . وقيل : الكتاب السابق هو ألّا يعذبهم وهم عليه السـلام فيهم . وقيل : الكتاب السابق هو ألّا يعذب أحدا بذنب أتاه جاهلا حتى يتقدّم إليه . وقالت فرقة : الكتاب السابق هو مما قضى الله من نحْو الصغائر باجتناب الكبائر . وذهب الطبرىّ إلى أن هذه المعانى كلّها داخلة تحت اللفظ وأنه يعمّها، ونَكَب عن تخصيص معنًى دون معنًى .

(١) المشهور أن هذا كان فى الأمم السالفة فليتأمل .

الثانية — ابن العربي : وفي الآية دليل على أن العبد إذا اقتحم ما يعتقده حراما مما هو في علم الله حلال له لا عقوبة عليه ؛ كالصائم إذا قال : هذا يوم نوبي (١) فأفطر الآن . أو تقول المرأة : هذا يوم حيضتي فأفطر ، ففعلا ذلك ، وكان النوب والحيض الموجبان للفطر ، ففي المشهور من المذهب فيه الكفارة ، وبه قال الشافعي . وقال أبو حنيفة : لا كفارة عليه ، وهي الرواية الأخرى . وجه الرواية الأولى أن طرق الإباحة لا يثبت عذرا في عقوبة التحريم عند الهتك ؛ كما لو وطئ امرأة ثم نكحها . وجه الرواية الثانية أن حرمة اليوم ساقطة عند الله عز وجل فصادف الهتك محلا لا حرمة له في علم الله ؛ فكان بمنزلة ما لو قصد وطء امرأة قد زفت إليه وهو يعتقدها أنها ليست بزوجته فإذا هي زوجته . وهذا أصح . والتعليل الأول لا يلزم ؛ لأن علم الله سبحانه وتعالى مع علمنا قد استوى في مسئلة التحريم ، وفي مسئلتنا اختلف فيها علمنا وعلم الله فكان المعول على علم الله . كما قال : « لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ » .

قوله تعالى : فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٦٩﴾

يقتضي ظاهره أن تكون الغنيمة كلها للغانمين ، وأن يكونوا مشتركين فيها على السواء ؛ إلا أن قوله تعالى : « وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ » بين وجوب إخراج الخمس منه وصرفه إلى الوجوه المذكورة . وقد تقدم القول في هذا مستوفى .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّمَن فِي أَيْدِيكُم مِّنَ الْأَسْرَىٰ إِن يَعْلَمِ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٠﴾ وَإِن يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِن قَبْلُ فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾

فيه ثلاث مسائل :

(١) النوب : ما كان منك مسيرة يوم وليلة ، وقيل : على ثلاثة أيام . وقيل : ما كان على فرسخين أو ثلاثة .

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى ﴾ قيل : الخطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم وأصحابِه . وقيل : له وحدَه . وقال ٱبن عباس رضى الله عنه : الأسرى فى هذه الآية عباس وأصحابه . قالوا للنبيّ صلى الله عليه وسلم : آمنا بمـا جئت به ، ونشهد أنك رسولُ الله ، لننصحَنّ لك على قومك ؛ فنزلت هذه الآية . وقد تقدّم بطلان هذا من قول مالك . وفى مصنَّف أبى داود عن ٱبن عباس رضى الله عنه أن النبيّ صلى الله عليه وسلم جعـل فداء أهل الجاهلية يوم بدر أربعمائة . وعن ٱبن إسحاق : بعثت قريش إلى رسول الله صلى الله عليـه وسلم فى فداء أسراهم ؛ فَفَدى كلّ قوم أسيرهم بمـا رضوا . وقال العباس : يا رسول الله ، إنى قد كنت مسلما . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الله أعلم بإسلامك فإن يكن كما تقول فالله يَجزيك بذلك فأمّا ظاهر أمرك فكان علينا فٱفد نفسك وٱبنى أخويك نوفلَ بن الحارث بن عبد المطلب وعَقيل بن أبى طالب وحليفَك عتبة بن عمرو أخا بنى الحارث بن فهر " . وقال : ماذاك عندى يا رسول الله . قال : " فأين المـال الذى دفنته أنت وأمّ الفضل فقلتَ لها إن أصبتُ فى سفرى هذا فهذا المـال لبنى الفضل وعبد الله وقُثَم " ؟ فقال : يا رسول الله ، إنى لأعلم أنك رسول الله ، إن هذا لشىء ما علمه غيرى وغير أمّ الفضل ، فٱحْسُب لى يا رسول الله ما أصبتم منّى عشرين أوقية من مال كان معى . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا . ذاك شىء أعطانا الله منك " . ففدى نفسه وٱبنى أخويه وحليفه ، وأنزل الله فيه : « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى » الآية . قال ٱبن إسحاق : وكان أكثر الأسارى فداءً العباس بن عبد المطلب ؛ لأنه كان رجلا موسرا ، فٱفتدى نفسه بمائة أوقيّة من ذهب . وفى البخارِىّ : وقال موسى بن عقبة قال ٱبن شهاب : حدّثنى أنس بن مالك أن رجالا من الأنصار استأذنوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا رسول الله ، ائذن لنا فلنترك لابن أختنا عباس فداءه . فقال : " لا والله لا تذرون درهما " . وذكر النقاش وغيره أن فداء كلّ واحد من الأسارى كان أربعين أوقية ، إلا العباس فإن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " أضعفوا الفداء على العباس " وكلّفه أن يَفدى ٱبنى أخويه عقيل بن أبى طالب ونوفل

ابن الحارث فأدّى عنهما ثمانين أوقية، وعن نفسه ثمانين أوقيةوأخذ منه عشرون [أوقية](١) وقت الحرب . وذلك أنه كان أحدَ العشرة الذين ضَمِنوا الإطعام لأهل بدر، فبلغت النَّوبة إليه يوم بَدْر فاقتتلوا قبل أن يُطعم ، و بقيت العشرون معه فأخذت منه وقت الحرب، فأخذ منه يومئذ مائة أوقيّة وثمانون أوقية. فقال العباس للنبيّ صلى الله عليه وسلم: لقد تركتنى ما حييتُ أسأل قريشا بكَفِّى . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "أين الذهب الذى تركته عند أمرأتك أمّ الفضل " ؟ فقال العباس : أىّ ذهب ؟ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنك قلتَ لها لا أدرى ما يصيبنى فى وجهى هذا فإن حدث بى حدث فهو لك ولولدك " فقال : يابن أخى ، من أخبرك بهذا ؟ قال : " الله أخبرنى " . قال العباس : أشهد أنك صادق ، وما علمت أنك رسول الله قطّ إلا اليوم ، وقد علمت أنه لم يطلعك عليه إلا عالم السرائر، أشهد أن لا إلَه إلا الله وأنك عبده ورسوله ، وكفَرتُ بما سواه. وأمر ابنى أخويه فأسلما ، ففيهما نزلت «يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَى» . وكان الذى أسر العباسَ أبا اليَسَر كعب بن عمرو أخا بنى سَلِمة ، وكان رجلا قصيرا ، وكان العباس ضخما طويلا ، فلما جاء به إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم قال له : " لقد أعانك عليه مَلَك " .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ إِنْ يَعْلَمِ اللهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا ﴾ أى إسلاما . ﴿ يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ ﴾ أى من الفِدية . قيل فى الدنيا . وقيل فى الآخرة . وفى صحيح مسلم أنه لما قدم على النبيّ صلى الله عليه وسلم مال من البحرين قال له العباس: إنى فاديت نفسى وفاديت عقيلا. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "خذ" فبسط ثوبه وأخذ ما أستطاع أن يحمله . مختصر . فى غير الصحيح : فقال له العباس هذا خير مما أخذ منّى ، وأنا بعدُ أرجو أن يغفر الله لى . قال العباس : وأعطانى زمزم، وما أحبُّ أن لى بها جميعَ أموال أهل مكة. وأسند الطبرىّ إلى العباس أنه قال : فىّ نزلت حين أعلمت رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بإسلامى ، وسألته أن يحاسبنى بالعشرين أوقيّة التى أخذت منّى قبل المفاداة فأبى . وقال : " ذلك فَيْءٌ " فأبدلنى الله من ذلك عشرين عبدا كلهم تاجر بمالى . وفى مصنف أبى داود عن

(١) من ج و هـ . والجمل عن القرطبي .

عائشة رضى الله عنها قالت : لمـا بعث أهل مكة فى فداء أسراهم بعثتْ زينب فى فداء أبى العاص بمال، و بعثت فيه بقلادة لها كانت عند خديجة أدخلتها بها على أبى العاص . قالت : فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم رَقّ لها رِقّة شديدة وقال : " إن رأيتم أن تُطلقوا لها أسيرها وتردّوا عليها الذى لها "؟ فقالوا : نعم . وكان النبىّ صلى الله عليه وسلم أخـذ عليه أوْ وعده أن يُخلِّى سبيل زينب إليه . و بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة ورجلا من الأنصار فقال : " كونا ببطن يأجج[1] حتى تمر بكما زينب فتصحباها حتى تأتيا بها " . قال ابن إسحاق : وذلك بعد بَدْر بشهر . قال عبد الله بن أبى بكر : حدّثت عن زينب بنت رسـول الله صلى الله عليه وسلم أنها قالت : لمـا قدم أبو العاص مكة قال لى : تجهّزى، فألحق بأبيك . قالت : فخرجت أتجهز فلقيتنى هند بنت عتبة فقالت : يا بنت محمد، ألم يبلغنى أنك تريدين اللحوق بأبيك؟ فقلت لها : ما أردت ذلك . فقالت : أىْ بنت عَمّ، لا تفعلى، إنى امرأة مُوسرة وعندى سِلَع من حاجتك ، فإن أردتِ سلْعة بعتُكَهَا ، أو قَرْضا من نفقة أقرضتك ؛ فإنه لا يدخل بين النساء ما بين الرجال . قالت : فوالله ما أُراها قالت ذلك إلا لتفعل؛ فخفتها فكتمتها وقلت : ما أريد ذلك . فلما فرغت زينب من جهازها ارتحلت وخرج بها حَمُوها يقود بها نهارا كنانةُ بن الربيع . وتسامع بذلك أهل مكة، وخرج فى طلبها هَبّار بن الأسود ونافع بن عبد القيس الفِهرى؛ وكان أوّل من سبق إليها هبّار فروعها بالرمح وهى فى هَوْدجها . و برك كنانة ونثر نَبله ، ثم أخذ قوسه وقال : والله لا يدنو منى رجل إلا وضعت فيه سهما . وأقبل أبو سفيان فى أشراف قريش فقال : يا هذا، أمسك عنّا نَبْلك حتى نكلمك؛ فوقف عليه أبو سفيان وقال : إنك لم تصنع شـيئا ، خرجت بالمرأة على رءوس الناس ، وقد عرفتَ مصيبتنا التى أصابتنا ببَـدْر فتظن العرب وتحدث أن هـذا وَهْن منا وضعف خروجك إليه بابنتـه على رءوس الناس من بين أظهرنا . ارجع بالمرأة فأقم بها أياما، ثم سُلَّها[2] سَلّا رفيقا فى الليل فألحقها بأبيها؛ فلعمرى مالنا

(١) يأجج (كيسمع وينصر و يضرب) : موضع بمكة . (٢) انطلق بها فى استخفاء .

بحبسها عن أبيها من حاجة، وما لنا فى ذلك الآن من ثُؤْرة[1] فيما أصاب منا؛ ففعل . فلما مرّ به يومان أو ثلاثة سلّها؛ فانطلقت حتى قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذكروا أنها قد كانت ألقت — للروعة التى أصابتها حين روّعها هَبّار بن أم درهم — ما فى بطنها .

الثالثة — قال ابن العربى : « لما أسر مَن أسر من المشركين تكلم قوم منهم بالإسلام ولم يمضوا فيه عزيمة ولا اعترفوا به اعترافا جازما . ويشبه أنهم أرادوا أن يَقربوا من المسلمين ولا يبعدوا من المشركين . قال علماؤنا : إن تكلم الكافر بالإيمان فى قلبه وبلسانه ولم يمض فيه عزيمة لم يكن مؤمنا . وإذا وُجد مثل ذلك من المؤمن كان كافرا ؛ إلا ما كان من الوسوسة التى لا يقدر على دفعها فإن الله قد عفا عنها وأسقطها . وقد بيّن الله لرسوله صلى الله عليه وسلم الحقيقة فقال : « وَإِنْ يُرِيدُوا خِيَانَتَكَ » أى إن كان هذا القول منهم خيانة ومكرا « فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ » بكفرهم ومكرهم بك وقتالهم لك . وإن كان هذا القول منهم خيرا ويعلمه الله فيقبل منهم ذلك ويعوّضهم خيرا مما خرج عنهم ويغفر لهم ماتقدّم من كفرهم وخيانتهم ومكرهم » . وجمع خيانة خيائن ، وكان يجب أن يقال : خوائن لأنه من ذوات الواو، إلا أنهم فرقوا بينه وبين جمع خائنة . ويقال : خائن وخُوّان وخَوَنَة وخانة .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا۟ وَّنَصَرُوٓا۟ أُو۟لَٰٓئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يُهَاجِرُوا۟ مَا لَكُم مِّن وَلَٰيَتِهِم مِّن شَىْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا۟ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ فَعَلَيْكُمُ ٱلنَّصْرُ إِلَّا عَلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٧٢﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ

(١) الثؤرة (بالضم) : الثأر .

إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي ٱلْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ ﴿٧٣﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَٰهَدُوا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَوا وَّنَصَرُوٓا أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٧٤﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنۢ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَٰهَدُوا مَعَكُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مِنكُمْ ۚ وَأُو۟لُوا ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧٥﴾

فيـه سـبع مسـائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ختم السورة بذكر الموالاة ليعلم كل فريق وليّه الذى يستعين به . وقد تقدّم معنى الهجرة والجهاد لغةً ومعنًى[1] . ﴿ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا ﴾ معطوف عليه . وهم الأنصار الذين تبوّءوا الدار والإيمان من قبلهم، وانضوى إليهم النبيّ صلى الله عليه وسلم والمهاجرون . ﴿ أُولَئِكَ ﴾ رفع بالابتداء . ﴿ بَعْضُهُمْ ﴾ ابتداء ثان ﴿ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ خبره، والجميع خبر « إنّ » . قال ابن عباس : « أولياء بعض » فى الميراث؛ فكانوا يتوارثون بالهجرة، وكان لا يرث من آمن ولم يهاجر من هاجر فنسخ الله ذلك بقوله : « وَأُولُوا الْأَرْحَامِ » الاية . أخرجه أبو داود . وصار الميراث لذوى الأرحام من المؤمنين . ولا يتوارث أهل ملّتين شيئا . ثم جاء قوله عليه السلام : " ألحقوا الفرائض بأهلها " على ماتقدّم بيانه فى آية المواريث . وقيل : ليس هنا نسخ، وإنما معناه فى النصرة والمعونة؛ كما تقدّم فى « النساء »[2] . ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ابتداء والخبر ﴿ مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ وقرأ يحيى بن وثّاب والأعمش وحمزة « من ولايتهم » بكسر الواو . وقيل هى لغة . وقيل : هى من وليت الشيء؛ يقال : ولِيٌّ بيّن الوَلاية . ووالٍ بيّن الوِلاية . والفتح فى هذا أبين وأحسن؛ لأنه بمعنى النصرة والنسب . وقد تطلق الوِلاية والوَلاية بمعنى الإمارة .

---

(١) راجع جـ ٣ ص ٤٩ . (٢) راجع جـ ٥ ص ٨٠ .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَإِنِ ٱسْتَنصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ يريد إن دعوا هؤلاء المؤمنون الذين لم يهاجروا من أرض الحرب عونكم بنفير أو مال لأستنقاذهم فأعينوهم ، فذلك فرض عليكم فلا تخذلوهم . إلا أن يستنصروكم على قوم كفار بينكم و بينهم ميثاق فلا تنصروهم عليهم ، ولا تنقضوا العهد حتى تتم مدّته . ابن العربي : إلا أن يكونوا [أسراء[1]] مستضعفين فإن الولاية معهم قائمة والنصرة لهم واجبة ؛ حتى لا تبقى منا عين تطرف حتى تخرج إلى استنقاذهم إن كان عددنا يحتمل ذلك ، أو نبذل جميع أموالنا فى استخراجهم حتى لا يبقى لأحد درهم . كذلك قال مالك وجميع العلماء ؛ فإنا لله وإنا إليه راجعون ، على ما حلّ بالخلق فى تركهم إخوانَهم فى أسر العدو و بأيديهم خزائن الأموال ، وفضول الأحوال والقدرة والعدد والقوّة والجَلَد . الزجاج : ويجوز « فعليكم النصر » بالنصب على الإغراء .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ قطع الله الولاية بين الكفار والمؤمنين ، بجعل المؤمنين بعضهم أولياء بعض ، والكفار بعضهم أولياء بعض ، يتناصرون بدينهم ويتعاملون باعتقادهم . قال علماؤنا فى الكافرة يكون لها الأخ المسلم : لا يزوّجها ، إذ لا ولاية بينهما ، ويزوّجها أهل ملّتها . فكما لا يزوّج المسلمةَ إلا مسلم فكذلك الكافرة لا يزوّجها إلا كافر قريب لها ، أو أسْفَل ، ولو من مسلم ؛ إلا أن تكون معتقة ؛ فإن عُقد على غير المعتقَة فُسخ إن كان لمسلم ، ولا يعرض للنصرانىّ . وقال أَصْبَغ : لا يفسخ ، عقدُ المسلم أولى وأفضل .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا تَفْعَلُوهُ ﴾ الضمير عائد على الموارثة والتزامها . المعنى : إلا تتركوهم يتوارثون كما كانوا يتوارثون ؛ قاله ابن زيد . وقيل : هى عائدة على التناصر والمؤازرة والمعاونة واتصال الأيدى . ابن جُريج وغيره : وهذا إن لم يفعل تقع الفتنة عنه عن قريب ؛ فهو آكد من الأول . وذكر الترمذىّ عن عبد الله بن مسلم بن هُرْمز عن محمد وسعد ابنى عبيد عن أبى حاتم المزنى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا جاءكم من ترضون

(١) زيادة عن ابن العربي .

دينه وخلقه فأنكحوه إلا تفعلوه تكن فتنة فى الأرض وفساد كبير" . قالوا : يا رسول الله، وإن كان فيــه ؟ قال : " إذا جاءكم من ترضون دينــه وخلقه فأنكحوه " ثلاث مرات . قال : حديث غريب . وقيل : يعود على حفظ العهد والميثاق الذى تضمنه قوله : « إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ » . وهذا وإن لم يفعل فهو الفتنة نفسها . وقيل : يعود على النصر للمسلمين فى الدين . وهو معنى القول الثانى . قال ابن إسحاق : جعل الله المهاجرين والأنصار أهل ولايته فى الدِّين دون من سواهم ، وجعل الكافرين بعضهم أوليــاء بعض . ثم قال : ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ﴾ وهو أن يتولّى المؤمنُ الكافرَ دون المؤمنين . ﴿تَكُنْ فِتْنَةٌ﴾ أى محنة بالحرب، وما انجرّ معها من الغارات والجلاء والأسر . والفسادُ الكبير : ظهور الشرك . قال الكسائىّ : ويجوز النصب فى قوله : « تَكُنْ فِتْنَةٌ » على معنى تكن فعلتكم فتنــة وفسادا كبيرا . ﴿حَقًّا﴾ مصــدر، أى حَقّقوا إيمــانهم بالهجرة والنُّصرة . وحقق الله إيمــانهم بالبشارة فى قــوله : « لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ » أى ثواب عظيم فى الجنة .

الخامســة — قوله تعــالى : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا﴾ يريد من بعد الحُدَيْبِية وبيعة الرضوان . وذلك أن الهجرة من بعد ذلك كانت أقلّ رتبــة من الهجرة الأولى . والهجرة الثانية هى التى وقع فيها الصلح ، ووضعت الحرب أوزارها نحو عامين ثم كان فتح مكة . ولهذا قال عليه السلام : " لا هجرة بعد الفتــح " . فبيّن أن من آمن وهاجر من بعدُ يلتحق بهم . ومعنى « منكم » أى مثلكم فى النّصر والموالاة .

السادسة — قوله تعــالى : ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ﴾ ابتداء . والواحد ذو، والرّحِم مؤنثة، والجمع أرحام . والمراد بها ها هنا العصبات دون المولود بالرحم . ومما يبيّن أن المرادِ بالرحم العصبات قول العرب : وَصَلَتْك رَحِم . لا يريدون قرابة الأم . قالت قُتيلة بنت الحارث — أخت النضر بن الحارث — كذا قال ابن هشام . قال السهيلىّ : الصحيح أنها بنت النضر لا أخته ، كذا وقع فى كتاب الدلائل — ترثى أباها حين قتله النبىّ صلى الله عليه وسلم صَبْرًا — بالصفراء (١) :

(١) بقعة بين مكة والمدينة وتسمى وادى الصفراء .

يارا كبًا إن الأثيل مظنّةٌ * من صُبح خامسةٍ وأنت مُوفَّقُ
أبلِغ بها مَيْتًا بأن تحيّة * ما إن تزال بها النجائب تخفِقُ
منّى إليك وعبرةٌ مسفوحةٌ * جادت بواكفِها وأخرى تخنُقُ
هل يسمعَنّ النضرُ إن ناديتُه * أم كيف يسمع ميّت لا ينطق
أمحمدٌ ياخيرَ ضِنْءٍ(١) كريمةٍ * فى قومها والفحلُ فحلٌ مُعرِق
ما كان ضرّك لو منَنْتَ وربّما * مَنّ الفتى وهو المَغيظ المُحنَق
لو كنتَ قابلَ فدية لفديتُه * بأعزّ مايُفدى به ما يُنفَق
فالنضرُ أقربُ مَن أسَرْتَ قرابةً * وأحقُّهم إن كان عِتق يُعتَق
ظلّت سيوفُ بنى أبيه تَنوشُه * لله أرحام هناك تُشقّق
صَبْرًا يُقاد إلى المنيّة مُتْعَبًا * رَسَفَ المُقيَّد وهو عانٍ مُوثَق

السابعة — واختلف السلف ومَن بعدهم فى توريث ذوى الأرحام — وهو من لا سهم له فى الكتاب — من قرابة الميت وليس بعصبة ؛ كأولاد البنات ، وأولاد الأخوات ، وبنات الأخ ، والعمة والخالة ، والعمّ أخ الأب للأم ، والجدّ أبى الأم ، والجدّة أم الأم ، ومن أدلَى بهم . فقال قوم : لا يرث من لا فرض له من ذوى الأرحام . ورُوى عن أبى بكر الصديق وزيد بن ثابت وابن عمر ، ورواية عن علىّ ، وهو قول أهل المدينة ، ورُوى عن مكحول والأوزاعى ، وبه قال الشافعىّ رضى الله عنه . وقال بتوريثهم : عمر بن الخطاب وابن مسعود ومعاذ وأبو الدَّرْدَاء وعائشة وعلىّ فى رواية عنه ، وهو قول الكوفيين وأحمد وإسحاق . واحتجّوا بالآية ، وقالوا : وقد اجتمع فى ذوى الأرحام سببان القرابة والإسلام ؛ فهم أولى ممن له سبب واحد وهو الإسلام . أجاب الأولون فقالوا : هذه آية مجملة جامعة ، والظاهر بكل رحم قَرُب أو بَعُد ، وآيات المواريث مفسِّرة والمفسّر قاض على المجمل ومبيّن . قالوا : وقد جعل النبىّ صلى الله عليه وسلم الوَلاء سببا ثابتا ، أقام

(١) الضنء (بالكسر) : الأصل .

المَوْلَى فيه مُقام العصبة فقال : " الولاء لمن أعتق " . ونهى عن بيع الولاء وعن هبتـه . احتـج الآخرون بمـا روى أبو داود والدَّارَقُطْنِيّ عن المِقدام قال قال رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم : " من ترك كَلًّا فإلىّ — وربمـا قال فإلى الله وإلى رسوله — ومن ترك مالاً فلورثته فأنا وارث من لا وارث له أعقِل عنـه وأرثه والخال وارث من لا وارث له يَعقِل عنه ويرثه " . وروى الدَّارَقُطْنِيّ عن طاوس قال قالت عائشة رضى الله عنها : " الله مَوْلَى من لا مَوْلَى له ، والخال وارث من لا وارث له " . موقوفٌ . ورُوى عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الخال وارث " . ورُوى عن أبى هريرة قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسـلم عن ميراث العمة والخالة فقـال " لا أدرى حتى يأتينى جبريل " ثم قال : " أين السائل عن ميراث العمة والخـالة " ؟ قال : فأتى الرجل فقـال : " سـارَّنى جبريل أنه لا شيء لهما " . قال الدارقطنيّ : لم يسـنده غير مَسعدة عن محمد بن عمرو وهو ضعيف ، والصواب مرسل . ورُوى عن الشّعبى قال قال زيادبن أبى سفيان لجليسه : هل تدرى كيف قضى عمر فى العمة والخالة ؟ قال لا . قال : إنى لأعلم خلق الله كيف قضى فيهما عمر ، جعل الخالة بمنزلة الأم ، والعمة بمنزلة الأب .

تفســـير ســـورة براءة

مدنيـــة باتفـاق

قوله تعـالى : بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — فى أسمائها . قال سعيد بن جُبير: سألت ٱبن عباس رضى الله عنه عن سورة براءة فقال : تلك الفاضحة، ما زال ينزل: ومنهم ومنهم، حتى خِفنا ألّا تدع أحدا. قال القُشيرِىّ أبو نصر عبد الرحم : هذه السورة نزلت فى غزوة تَبُوك، ونزلت بعدها. وفى أوّلها نبذُ عهودِ الكفار إليهم . وفى السورة كشف أسرار المنافقين. وتسمّى الفاضحة والبحُوث؛ لأنها تبحث عن أسرار المنافقين . وتسمّى المبعثرة والبعثرة : البحث .

الثانيـــة — وٱختلف العلماء فى سبب سقوط البسملة من أوّل هذه السورة على أقوال خمسة : الأوّل — أنه قيل كان من شأن العرب فى زمانها فى الجاهلية، إذا كان بينهم و بين قوم عهد فإذا أرادوا نقضه كتبوا إليهم كتابا ولم يكتبوا فيه بسملة؛ فلما نزلت سورة براءة بنقض العهد الذى كان بين النبىّ صلى الله عليه وسلم والمشركين بعث بها النبىّ صلى الله عليه وسلم علىّ ٱبن أبى طالب رضى الله عنه؛ فقرأها عليهم فى الموسم ، ولم يُبسمل فى ذلك على ما جرت به عادتهم فى نقض العهد من ترك البسملة . وقول ثان — روى النّسائىّ قال حدّثنا أحمد قال حدّثنا محمد بن المثنّى عن يحيى بن سعيد قال حدّثنا عوف قال حدّثنا يزيد الرّقاشى[1] قال قال

---

(١) فى ب و جوك وزوه : «الرواسى» . والذى فى صحيح الترمذى : «الفارسى» . قال الترمذى تعقيبا عليه : « ... حسن صحيح ، لا نعرفه إلا من حديث عوف عن يزيد الفارسى عن ابن عباس . ويزيد الفارسى قد روى عن ٱبن عباس غير حديث . ويقال : هو يزيد بن هرمز ، ويزيد الرقاشى هو يزيد بن أبان الرقاشى ، ولم يدرك ٱبن عباس ، إنما روى عن أنس بن مالك ، وكلاهما من البصرة . ويزيد الفارسى أقدم من يزيد الرقاشى » .

لنا ابن عباس : قلت لعثمان ما حملكم إلى أن عمدتم إلى « الأنفال » وهى من المثانى، و إلى « براءة » وهى من المئين فقرنتم بينهما، ولم تكتبوا سطر بسم الله الرحمن الرحيم ، ووضعتموها فى السبع الطول(١)، فما حملكم على ذلك؟ قال عثمان : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا نزل عليه الشيء يدعو بعض من يكتب عنده فيقول: "ضعوا هذا فى السورة التى فيها كذا وكذا". وتنزل عليه الآيات فيقول: "ضعوا هذه الآيات فى السورة التى يذكر فيها كذا وكذا". وكانت « الأنفال » من أوائل ما أنزل(٢)، و « براءة » من آخر القرآن ، وكانت قصتها شبيهة بقصتها ، وقُبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبيّن لنا أنها منها فظننت أنها منها ؛ فمن ثمّ قرنت بينهما ولم أكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم . وخرّجه أبو عيسى الترمذىّ وقال: هذا حديث حَسَن . وقول ثالث — رُوى عن عثمان أيضا . وقال مالك فيما رواه ابن وهب وابن القاسم وابن عبد الحكم : إنه لما سقط أولها سقط بسم الله الرحمن الرحيم معه . ورُوى ذلك عن ابن عِجلان أنه بلغه أن سورة « براءة » كانت تعدل البقرة أو قربها، فذهب منها ؛ فلذلك لم يكتب بينهما بسم الله الرحمن الرحيم . وقال سعيد بن جُبير : كانت مثلَ سورة البقرة . وقول رابع — قاله خارجة وأبو عِصمة وغيرهما . قالوا : لما كتبوا المصحف فى خلافة عثمان اختلف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال بعضهم: براءة والأنفال سورة واحدة . وقال بعضهم : هما سورتان . فتُركت بينهما فرجة لقول من قال إنهما سورتان ، وتركت بسم الله الرحمن الرحيم لقول من قال هما سورة واحدة؛ فرضِىَ الفريقان معًا، وثبتت حجتاهما فى المصحف . وقول خامس — قال عبد الله بن عباس . سألت علىّ بن أبى طالب لِمَ لَمْ يُكتب فى براءة بسم الله الرحمن الرحيم؟ قال : لأن بسم الله الرحمن الرحيم أمان، وبراءة نزلت بالسيف ليس فيها أمان . وروى معناه عن المبرد قال : ولذلك لم يجمع بينهما ؛ فإن بسم الله الرحمن الرحيم رحمة ، وبراءة نزلت سخطة(٣) . ومثله عن سفيان . قال سفيان بن عُيينة : إنما لم

(١) السبع الطول : سبع سور، وهى سورة البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف فهذه ست سور متواليات . واختلفوا فى السابعة ؛ فمنهم من قال : السابعة الأنفال وبراءة ؛ وعدهما سورة واحدة . ومنهم من جعل السابعة سورة يونس . (٢) أى بعد الهجرة . (٣) فى الجمل عن القرطبى : بسخطه .

تكتب فى صدر هذه السورة بسم الله الرحمن الرحيم لأن التسمية رحمة، والرحمة أمان، وهذه السورة نزلت فى المنافقين وبالسيف ، ولا أمان للمنافقين . والصحيح أن التسمية لم تكتب؛ لأن جبريل عليه السلام ما نزل بها فى هذه السورة؛ قاله القشيرى . وفى قول عثمان : قُبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يبيّن لنا أنها منها ، دليل على أن السور كلها انتظمت بقوله وتبيينه ، وأن براءة وحدها ضُمّت إلى الأنفال من غير عهدٍ من النبيّ صلى الله عليه وسلم؛ لما عاجله من الحِمام قبل تبيينه ذلك . وكانتا تُدعيان القرِينتين، فوجب أن تُجعا وتضم إحداهما إلى الأخرى ؛ للوصف الذى لزمهما من الاقتران ورسول الله صلى الله عليه وسلم حىّ .

الثالثـــة — قال ابن العربى : هـذا دليل على أن القياس أصلٌ فى الدين ، ألا ترى إلى عثمان وأعيانِ الصحابة كيف لجئوا إلى قيـاس الشّبه عنـد عدم النّص، ورأوا أن قصة « براءة » شبيهة بقصة « الأنفال » فألحقوها بها ؟ فإذا كان الله تعالى قد بيّن دخول القياس فى تأليف القرآن فما ظنّك بسائر الأحكام .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ بَرَاءَةٌ ﴾ تقول: برِئت من الشيء أبرأ براءة فأنا منه برىء ، إذا أزلتـه عن نفسك ، وقطعت سبب ما بينك وبينـه . و « بَرَاءَةٌ » رفع على خبر ابتـداء مضمر، تقديره هذه براءة . ويصح أن ترفع بالابتداء . والخبر فى قوله : « إِلَى الَّذِينَ » . وجاز الابتداء بالنكرة لأنهـا موصوفة فتعرّفت تعريفا ما وجاز الإخبار عنهـا . وقرأ عيسى ابن عمر « براءةً » بالنصب ، على تقدير التزموا براءة ، ففيهـا معنى الإغراء . وهى مصدر على فَعالة ؛ كالشّناءة والدّناءة .

الخامســـة — قوله تعـالى : ﴿ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ يعنى إلى الذين عاهدهم رسـول الله صلى الله عليـه وسلم ؛ لأنه كان المتولّى للعقود ، وأصحابُه بذلك كلهم راضون ، فكأنهم عاقدوا وعاهدوا فنُسب العقـد إليهم . وكذلك ما عقده أئمـة الكفر على قومهم منسوبٌ إليهـم محسوبٌ عليهم يؤاخَذون به ، إذ لا يمكن غير ذلك ؛ فإن تحصـيل الرضا من الجميع متعذّر ، فإذا عقد الإمام لمـا يراه من المصلحة أمرًا لزم جميع الرعايا .

قوله تعالى : فَسِيحُوا فِي ٱلْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَٱعْلَمُوٓا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي ٱللَّهِ وَأَنَّ ٱللَّهَ مُخْزِي ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَسِيحُوا ﴾ رجع من الخبر إلى الخطاب ، أى قُل لهم سِيحُوا أى سيروا فى الأرض مقبلين ومدبرين ، آمنين غير خائفين أحدا من المسلمين بحرب ولا سلب ولا قتل ولا أسر . يقال ، ساح فلان فى الأرض يسيح سياحة وسُيُوحا وسبحانا ؛ ومنه السبح فى الماء الجارى المنبسط ؛ ومنه قول طَرَفَة بن العبد :

لو خفتُ هذا منك ما نِلْتَنِي * حتى ترى خيلا أمامى تَسِيحُ

الثانيـــة — وآختلف العلماء فى كيفية هـذا التأجيل ، وفى هؤلاء الذين بَرِئَ الله منهم ورسولُه . فقال محمد بن إسحاق وغيره : هما صِنفان من المشركين ، أحدهما كانت مدّة عهده أقل من أربعـة أشهر فأُمهل تمـام أربعة أشهر ، والآخر كانت مدّة عهده بغير أجل محدود فقُصر به على أربعة أشهر ليرتاد لنفسه . ثم هو حَرْب بعد ذلك لله ولرسوله وللمؤمنين ، يُقتل حيث ما أُدرك ويُؤسر إلا أن يتوب . وابتداء هذا الأجل يوم الحج الأكبر ، وآنقضاؤه إلى عشر من شهر ربيع الآخر . فأمّا من لم يكن له عهد فإنمـا أجله انسلاخ الأربعة الأشهر الحُرُم . وذلك خمسون يوما : عشرون من ذى الحجـة والمحرّم . وقال الكَلْبِيّ : إنمـا كانت الأربعة الأشهر لمن كان بينـه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهـد دون أربعة أشهر ؛ ومَن كان عهده أكثر من أربعة أشهر فهو الذى أمر الله أن يُتَمّ له عهده بقوله « فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ » وهـذا آختيار الطبرى وغيره . وذكر محمد بن إسحاق ومجاهد وغيرهما : أن هذه الآية نزلت فى أهل مكة . وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صالح قريشا عام الحُدَيْبِيَة ، على أن يضعوا الحرب عشر سنين ، يأمن فيها الناس ويكفّ بعضهم عن بعض ، فدخلت خُزاعة فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ودخل بنو بكر فى عهد قريش ؛ فعَدَت

بنو بكر على خُزاعة ونقضوا عهدهم . وكان سبب ذلك دمًا كان لبنى بكر عند خزاعة قبل الإسلام بمدة؛ فلما كانت الهُدْنة المنعقدة يوم الحديبية ، أمِن الناس بعضهم بعضا ؛ فاغتنم بنو الدِّيل من بنى بكر — وهم الذين كان الدم لهم — تلك الفرصـةَ وغفلةَ خزاعة ، وأرادوا إدراكَ ثأر بنى الأسـود بن رزن(١)، الذين قتلهم خزاعة، فخـرج نوفل بن معاوية الدِّيلى فيمن أطاعه من بنى بكر بن عبد مَناة، حتى بيّتـوا(٢) خزاعة وأقتتلوا، وأعانت قريش بنى بكر بالسلاح، وقوم من قريش أعانوهم بأنفسهم؛ فانهزمت خزاعة إلى الحَرَم على ماهو مشهور مسطور(٣)؛ فكان ذلك نقضا للصلح الواقع يوم الحديبيـة، فخرج عمرو بن سـالم الخزاعى وبُديل بن وَرْقاء الخزاعى وقوم من خزاعة، فقدِموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم مستغيثين به فيما أصابهم به بنو بكر وقريش، وأنشده عمرو بن سالم فقال :

يا ربِّ إنى ناشـدٌ محمـدا * حِلْفَ أبينا وأبيـه الأتْلَدَا
كنتَ لنـا أبًا وكنّا وَلَدَا * ثُمّتَ أسـلمنا ولم ننزع يدَا
فانصرْ هداكَ الله نصرًا عَتَـدَا * وادْعُ عبـادَ الله يأتوا مَـدَدَا
فيهـم رسـولُ الله قد تجـرّدَا * أبيضُ مثلَ الشمس يَنْمُو صُعُدَا
إن سِيمَ خَسْفًا وجهُـه تَرَبّدَا * فى فَيْلَق كالبحر يجـرى مُزْبِدَا
إنّ قريشـا أخلفـوك الموعِدَا * ونقضـوا ميثـاقَك المـؤكّدَا
وزعموا أن لستَ تدعو أحدًا * وهـم أذلُّ وأقـلُّ عـدَدَا
هـم بيّتُـونا بالوَتـير(٤) هُجّـدَا * وقتـلونا ركّعًا وسُجّـدَا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا نُصِرتُ إن لم أنصر بنى كعب " . ثم نظر إلى سحابة فقال : " إنها لتستَهِلّ لنصر بنى كعب " يعنى خُزاعة . وقال رسـول الله صلى الله عليه وسلم

(١) فى هامش تاريخ الطبرى طبع أوربا قسم ١ ص ١٦١٩ : « رزين » .
(٢) بيت القوم والعدو أوقع بهم ليلا . (٣) راجع تاريخ الطبرى وسيرة ابن هشام فى فتح مكة .
(٤) فى الأصول : « الحطيم » . والتصويب عن سيرة ابن هشام وتاريخ الطبرى ومعجم ياقوت وكتب الصحابة فى ترجمة « عمرو بن سالم الخزاعى » . والوتير : اسم ماء بأسفل مكة لخزاعة .

لبديل بن وَرْقاء ومن معه : " إن أبا سفيان سيأتى ليَشُدّ العقد ويزيدَ فى الصلح[1] وسينصرف بغير حاجة " . فندمت قريش على مافعلت ، فخرج أبو سفيان إلى المدينة ليستديم العقد ويزيد فى الصلح ، فرجع بغير حاجة كما أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، على ماهو معروف من خبره . وتجهّز رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة ففتحها الله ، وذلك فى سنة ثمان من الهجرة . فلما بلغ هوازنَ فتحُ مكة جمعهم مالك بن عَوْف النّصرى ، على ماهو معروف مشهور من غَزاة حُنَيْن . وسيأتى بعضها . وكان الظّفَر والنصر للمسلمين على الكافرين . وكانت وقعة هوازن يوم حنين فى أوّل شوّال من السنة الثامنة من الهجرة . وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم قَسْم الغنائم من الأموال والنساء ، فلم يقسمها حتى أتى الطائف ، فحاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بضعا وعشرين ليلة . وقيل غير ذلك . ونصب عليهم المَنْجَنِيق ورماهم به ، على ماهو معروف من تلك الغَزاة . ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الجعرانة ، وقسَم غنائم حُنين ، على ماهو مشهور من أمرها وخبرها . ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم وتفرّقوا ، وأقام الحج للناس عَتّاب بن أسِيد فى تلك السنة . وهو أوّل أمير أقام الحج فى الإسلام . وحج المشركون على مشاعرهم . وكان عتّاب بن أسِيد خيّرا فاضلا ورِعا . وقدم كعب بن زُهير بن أبى سُلْمَى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وامتدحه ، وأقام على رأسه بقصيدته التى أوّلها :

* بانت سُعاد فقلبى اليومَ متبولُ *

وأنشدها إلى آخرها ، وذكر فيها المهاجرين فأثنى عليهم — وكان قبل ذلك قد حُفظ له هجاء فى النبىّ صلى الله عليه وسلم — فعاب عليه الأنصار إذ لم يذكرهم ؛ فغدا على النبىّ صلى الله عليه وسلم بقصيدة يمتدح فيها الأنصار فقال :

من سَرّه كرم الحياة فلا يزل * فى مِقْنَب[2] من صالحى الأنصارِ

وَرِثوا المكارم كابِرًا عن كابرٍ * إنّ الخيار هُمُ بنُو الأخيار

المكْرِهين السّمهرِىّ بأذرع * كسوافل الهِنْدِى غير قِصار[3]

(١) فى ابن هشام : « فى المدّة » .
(٢) المقنب : الجماعة من الفوارس .
(٣) السمهرى : الرمح . وسافلة القناة : أعظمها وأقصرها كعوبا . والهندى : الرماح .

والناظرين بأعينٍ محمَـرَّة * كالجَمْـر غيرِ كَليـلة الأبصار
والبائعين نفوسَهـم لنبيّهـم * للـموت يوم تَعـانُقٍ وكِـرَار
يتطهّرون يرونه نُسُـكًا لهـم * بدماءِ مَن عَلِقـوا من الكفار
دَرِبوا كما دَرِبت ببطنِ خَفِيّـةٍ * غُلْبُ الرِّقابِ من الأسود ضَوَارِ (١)
وإذا حَلَلت لِيمنعـوك إليهـمُ * أصبحت عنـد معاقل الأغفار (٢)
ضربوا عليًّا يوم بدرٍ ضربةً * دانت لوقعتها جميـعُ نِزار (٣)
لو يعـلم الأقوامُ عِلْمِيَ كلَّه * فيهـم لَصَـدّقني الذين أماري
قومٌ إذا خَوَت النجوم فإنهـم * للطارقين النازلين مَقَـارِي (٤)

ثم أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة بعد انصرافه من الطائف ذا الحجة والمحرّم وصفر وربيع الأوّل وربيع الآخر وجمادى الأولى وجمادى الآخرة، وخرج فى رجب من سنة تسع بالمسلمين إلى غزوة الروم، غزوةِ تَبُوك . وهى آخر غزوة غزاها . قال ابن جريج عن مجاهد : لما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من تَبُوك أراد الحج ثم قال : " إنه يحضر البيتَ عُراةٌ مشركون يطوفون بالبيت فلا أحبّ أن أحج حتى لا يكون ذلك " . فأرسل أبا بكر أميرا على الحج، وبعث معه بأربعين آية من صدر « براءة » ليقرأها على أهل المَوْسِم . فلما خرج دعا النبيّ صلى الله عليه وسلم عليًّا وقال : " اخرج بهذه القصة من صدر براءة فأذّن بذلك فى الناس إذا اجتمعوا " . فخرج علىّ على ناقة النبيّ صلى الله عليه وسلم العَضْباء حتى أدرك أبا بكر الصدّيق رضى الله عنهما بذى الحُليفة . فقال له أبو بكر لما رآه : أَمِيرٌ أو مأمور ؟ فقال : بل مأمور ثم نهضا، فأقام أبو بكر للناس الحج على منازلهم التى كانوا عليها فى الجاهلية . فى كتاب النَّسائىّ عن جابر : وأنّ عليًّا قرأ على الناس « براءة » حتى ختمها قبل يوم التَّرْوِيَة بيـوم .

(١) دربوا : اعتادوا . وخفية : موضع كثير الأسد . والغلب : الغلاظ الرقاب . والضوارى : اللواتى قد ضرين بأكل لحوم الناس ؛ والواحد ضار . (٢) المعاقل : الحصون . والأغفار : أولاد الأروية (الوعل) واحدها غفر .
(٣) على : هو على بن بكر بن وائل . ويقال : هو على أخو عبد مناة بن خزيمة من أمه . وقالوا : هو على بن مسعود بن مازن . (٤) خوت : إذا لم يكن لها مطر . والمقارى : جمع مقرى ، الذى يقرى الضيف

وفى يوم عرفة وفى يوم النَّحر عند ٱنقضاء خطبة أبى بكر فى الثلاثة الأيام . فلما كان يوم النَّفْر الأوّل قام أبو بكر فخطب الناس ، فحدّثهم كيف يَنفِرون وكيف يَرْمُون ، يعلّمهم مناسكهم . فلما فرغ قام علىّ فقرأ على الناس « براءة » حتى ختمها . وقال سليمان بن موسى : لما خطب أبو بكر بعرفة قال : قُمْ ياعلىّ فأدّ رسالة رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، فقام علىّ ففعل . قال : ثم وقع فى نفسى أن جميع الناس لم يشاهدوا خطبة أبى بكر ، فجعلت أتتبّع الفساطيط يوم النحر . وروى التِّرمذِىّ عن زيد بن يُثَيْع قال : سألت عليّا بأىّ شىء بُعثت فى الحج ؟ قال : بعثت بأربع : ألّا يطوف بالبيت عُريان ، ومن كان بينه وبين النبى صلى الله عليه وسلم عهد فهو إلى مدّته ، ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر ، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، ولا يجتمع المسلمون والمشركون بعد عامهم هذا . قال : هذا حديث حسن صحيح . وأخرجه النَّسائىّ وقال : فكنت أنادى حتى صَحِل(١) صوتى . قال أبو عمر : بُعث علىّ لِيَنبِذ إلى كل ذى عهد عهده ، ويَعْهَد إليهم ألّا يحجّ بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان . وأقام الحجّ فى ذلك العام سنة تسع أبو بكر . ثم حجّ رسول الله صلى الله عليه وسلم من قابلَ حَجّته التى لم يحج غيرها من المدينة ، فوقعت حَجّته فى ذى الحجة . فقال : " إن الزمان قد ٱستدار " الحديث ، على ما يأتى فى آية النَّسِىء بيانه(٢) . وثبت الحج فى ذى الحجة إلى يوم القيامة . وذكر مجاهد : أن أبا بكر حج فى ذى القَعدة من سنة تسع . ٱبن العَرَبِىّ : وكانت الحكمة فى إعطاء « براءة » لعلىّ أن براءة تضمّنت نقض العهد الذى كان عقده النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وكانت سيرة العرب ألّا يَحُلّ العقد إلا الذى عقده ، أو رجل من أهل بيته ، فأراد النبىّ صلى الله عليه وسلم أن يقطع ألسنة العرب بالحجة ، ويرسل ٱبن عمه الهاشمىّ من بيته ينقض العهد ، حتى لايبقى لهم متكلّم . قال معناه الزجاج .

الثالثة — قال العلماء : وتضمّنت الآية جواز قطع العهد بيننا وبين المشركين . ولذلك حالتان : حالة تنقضى المدّةُ بيننا وبينهم فنؤذنهم بالحرب . والإيذان اختيار .

(١) الصحل : حدة الصوت مع بحح .
(٢) راجع ص ١٣٦ من هذا الجزء .

والثانية — أن نخاف منهم غدرا، فننبذ إليهم عهدهم كما سبق . ابن عباس : والآية منسوخة، فإن النبيّ صلى الله عليه وسلم عاهد ثم نبذ العهد لمّا أمر بالقتال .

قوله تعالى : وَأَذَانٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ أَنَّ ٱللَّهَ بَرِىٓءٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ۙ وَرَسُولُهُۥ ۚ فَإِن تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِى ٱللَّهِ ۗ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَأَذَانٌ﴾ الأذان : الإعلام لغةً من غير خلاف . وهو عطف على « براءة » . ﴿إِلَى النَّاسِ﴾ الناسُ هنا جميع الخلق . ﴿يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ﴾ ظرف، والعامل فيه « أذان » . وإن كان قد وصف بقوله : « مِنَ اللَّهِ » ؛ فإن رائحة الفعل فيه باقية، وهي عاملة في الظروف . وقيل : العامل فيه « مُخْزِي » . ولا يصح عمل « أذان » ؛ لأنه قد وصف فخرج عن حكم الفعل .

الثانيـــة — واختلف العلماء في الحج الأكبر ؛ فقيل : يوم عرفة . رُوي عن عمر وعثمان وابن عباس وطاوس ومجاهد . وهو مذهب أبي حنيفة، وبه قال الشافعيّ . وعن عليّ وابن عباس أيضا وابن مسعود وابن أبي أَوْفَى والمُغيرة بن شعبة أنه يوم النّحر . واختاره الطبري . وروى ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف يوم النحر في الحَجّة التي حج فيها فقال : "أيُّ يوم هذا" فقالوا : يوم النحر . فقال : هذا يوم الحج الأكبر" . أخرجه أبو داود . وخرّج البخاريّ عن أبي هريرة قال : بعثني أبو بكر الصديقُ رضي الله عنه فيمن يؤذّن يوم النحر بِمِنًى : لا يحجُّ بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان . ويومُ الحج الأكبر يومُ النّحر . وإنما قيل الأكبر من أجل قول الناس : الحج الأصغر . فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام، فلم يحج عامَ حَجّة الوداع الذي حج فيه النبيّ صلى الله عليه وسلم مشرك . وقال ابن أبي أَوْفَى : يومُ النحر يوم الحج الأكبر، يهراق فيه الدم، ويوضع فيه الشّعْر، ويُلقى فيه التفث،

وتَحِلّ فيه الحُـرَم . وهذا مذهب مالك؛ لأن يوم النحر فيه الحج كله؛ لأن الوقوف إنما هو فى ليلته، والرَّمْىُ والنحـرُ والحَلْق والطوافُ فى ضبيحته . احتجّ الأولون بحديث مَخْرَمة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " يومُ الحج الأكبر يومُ عرفة " . رواه إسماعيل القاضى . وقال الثَّورِىّ وابن جُرَيج : الحج الأكبر أيامُ مِنًى كلُّها . وهـذا كما يقال : يوم صِفِّين ويوم الجَمَل(١) ويوم بُعاث؛ فيراد به الحين والزمان لا نفس اليوم . ورُوى عن مجاهد : الحج الأكبر القِران(٢) ، والأصغر الإفراد . وهـذا ليس من الآية فى شىء . وعنه وعن عَطاء : الحج الأكبر الذى فيه الوقوف بعرفة ، والأصغر العُمْرة . وعن مجاهد أيضا : أيامُ الحج كلُّها . وقال الحسن وعبدالله بن الحارث بن نَوفل : إنما سُمِّى يومُ الحج الأكبر لأنه حج ذلك العامَ المسلمون والمشركون ، واتفقت فيه يومئذ أعياد المِلَل : اليهود والنصارى والمجوس . قال ابن عطية : وهذا ضعيف أن يصفه الله عز وجل فى كتابه بالأكبر لهذا . وعن الحسن أيضا : إنما سمىَ الأكبر لأنه حجّ فيه أبو بكر ونُبذت فيه العهود . وهذا الذى يشبه نظر الحسن . وقال ابن سيرين : يوم الحج الأكبر العامُ الذى حج فيه النبيّ صلى الله عليه وسلم حَجة الوداع ، وحجّت معه فيه الأمم .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴾ « أن » بالفتح فى موضع نصب . والتقدير بأن الله . ومن قرأ بالكسر قدّره بمعنى قال إن الله . « بَرِيءٌ » خبر أنّ . « وَرَسُولُهُ » عطف على الموضع ، وإن شئت على المضمر المرفوع فى « بريء » . كلاهما حسن؛ لأنه قد طال الكلام . وإن شئت على الابتداء والخبر محذوف؛ التقدير : ورسوله برىء منهم . ومن قرأ « ورسولَه » بالنصب — وهو الحسن وغيره — عطفه على اسم الله عز وجل

(١) صفين (بكسرتين وتشديد الفاء) : موضع بقرب الرقة على شاطئ الفرات . كان فيه وقعة بين على رضى الله عنه ومعاوية فى سنة ٣٧ هـ .

ويوم الجمل كان فيـه وقعة بين على وعائشـة أم المؤمنين رضى الله عنهما ؛ قتـل فيه عدة من الصحابة وغيرهم . وكان فى سنة ٣٦ هـ .

يوم بعاث (بضم أوله والعـين المهملة ، وحكاه بعضهم بالغين المعجمة) : موضع من المدينـة على ليلتين . كانت به وقائع بين الأوس والخزرج فى الجاهلية .

(٢) القران (بالكسر) : الجمع بين الحج والعمرة . والإفراد : هو أن يحرم بالحج وحده .

على اللفظ . وفى الشواذ « ورسولِه » بالخفض على القسم ، أى وحقّ رسوله ؛ ورُوِيت عن الحسن . وقد تقدمت قصة عمر فيها أوّل الكتاب[1] . ﴿ فَإِنْ تُبْتُمْ ﴾ أى عن الشرك . ﴿ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ أى أنفع لكم . ﴿ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ ﴾ أى عن الإيمان . ﴿ فَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ ﴾ أى فائتيه ؛ فإنه محيط بكم ومنزل عقابه عليكم .

قوله تعالى : إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدتُّم مِّنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ فى موضع نصب بالاستثناء المتصل؛ المعنى : أن الله برىء من المشركين إلا من المعاهدين فى مدة عهدهم . وقيل : الاستثناء منقطع ؛ أى أن الله برىء منهم ولكن الذين عاهدتم فثبتوا على العهد فأتمّوا إليهم عهدهم . وقوله : ﴿ ثُمَّ لَمْ يَنقُصُوكُمْ ﴾ يدل على أنه كان من أهل العهد مَن خاس[2] بعهده ومنهم من ثبت على الوفاء؛ فأذن الله سبحانه لنبيّه صلى الله عليه وسلم فى نقض عهد من خاس ، وأمر بالوفاء لمن بقى على عهده إلى مدّته . ومعنى « لَمْ يَنقُصُوكُمْ » أى من شروط العهد شيئا . ﴿ وَلَمْ يُظَاهِرُوا ﴾ لم يعاونوا . وقرأ عِكرمة وعطاء بن يَسار « ثم لم ينقضوكم » بالضاد معجمة على حذف مضاف؛ التقدير ثم لم ينقضوا عهدهم[3] . يقال : إن هذا مخصوص يراد به بنو ضَمْرة خاصّةً . ثم قال : ﴿ فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ ﴾ أى وإن كانت أكثر من أربعة أشهر .

قوله تعالى : فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾

فيه ست مسائل :

(١) راجع جـ ١ ص ٢٤ . (٢) خاس عهده وبعهده : نقضه . (٣) فى جـ وك وز : عهدكم .

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ ﴾ أى خرج . وسلختُ الشهرَ إذا صِرت فى أواخر أيامه ، تَسْلَخه سلخا وسلوخا بمعنى خرجت منه . وقال الشاعر :

إذا ما سلختُ الشهرَ أهللتُ قبلَه (١) * كفى قاتلا سلخى الشهور و إهلالى

وٱنسلخ الشهر وٱنسلخ النهار من الليل المقبل . وسلخت المرأة درعها نزعته . وفى التنزيل : « وَآيَةٌ لَّهُمُ ٱللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ » (٢) . ونخلة مِسلاخ ، وهى التى ينتثر بُسْرها أخضر .

والأشهر الحرم فيها للعلماء قولان : قيل هى الأشهر المعروفة ، ثلاثةٌ سَرْدٌ وواحد فَرْد . قال الأصم : أريد به من لا عَقد له من المشركين ؛ فأوجب أن يمسك عن قتالهم حتى ينسلخ الحُرُم ؛ وهو مدة خمسين يوما على ما ذكره ٱبن عباس ؛ لأن النداء كان بذلك يوم النحر . وقد تقدم هذا . وقيل : شهور العهد أربعة ؛ قاله مجاهد وابن إسحاق وابن زيد وعمرو بن شعيب . وقيل لها حُرُم لأن الله حرّم على المؤمنين فيها دماءَ المشركين والتعرض لهم إلا على سبيل الخير .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ فَٱقْتُلُوا ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ (٣) عامٌّ فى كل مشرك ، لكن السُّنّة خصّت منه ما تقدم بيانه فى سورة « البقرة » من ٱمرأة وراهب وصبىّ وغيرهم . وقال الله تعالى فى أهـل الكتاب : « حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ » (٤) . إلا أنه يجوز أن يكون لفـظ المشركين لا يتناول أهل الكتاب (٥) ، ويقتضى ذلك منع أخذ الجزية من عبدة الأوثان وغيرهم ، على ما يأتى بيانه . وٱعلم أن مطلق قوله : « ٱقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ » يقتضى جـواز قتلهم بأىّ وجه كان ؛ إلا أن الأخبار وردت بالنهى عن المثلة . ومع هذا فيجوز أن يكون الصدّيق رضى الله عنه حين قتل أهل الردة بالإحراق بالنار ، وبالمجارة و بالرمى من رءوس الجبال ، والتنكيس فى الآبار ، تعلّق بعموم الآية . وكذلك إحراق علىّ رضى الله عنه قوما من أهل الردة يجوز أن يكون ميلا إلى هذا المذهب ، وٱعتمادا على عموم اللفظ . والله أعلم .

(١) فى اللسان والبحر المحيط : « أهللت مثله » .
(٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٦ .
(٣) راجع جـ ٢ ص ٣٤٨ .
(٤) راجع ص ١٠٩ فما بعد من هذا الجزء .
(٥) فى ب وجوزوك وه : الكتابين .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ عامٌّ فى كل موضع . وخصّ أبو حنيفة رضى الله عنه المسجد الحرام ؛ كما سبق فى سورة « البقرة »[1] . ثم اختلفوا ؛ فقال الحسين بن الفضل : نسخت هذه كلّ آية فى القرآن فيها ذكر الإعراض والصبر على أذى الأعداء . وقال الضحاك والسدّىّ وعطاء : هى منسوخة بقوله : « فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً »[2] . وأنه لا يُقتل أسير صَبْرا ، إما أن يمنّ عليه وإما أن يُفادى . وقال مجاهد وقتادة : بل هى ناسخة لقوله تعالى : « فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً » وأنه لا يجوز فى الأسارى من المشركين إلا القتل . وقال ابن زيد : الآيتان محكمتان . وهو الصحيح ، لأن المَنّ والقتل والفداء لم يزل من حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم من أوّل حرب حاربهم ، وهو يوم بدر كما سبق . وقوله : ﴿ وَخُذُوهُمْ ﴾ يدل عليه . والأخذ هو الأسر . والأسر إنما يكون للقتل أو الفداء أو المنّ على ما يراه الإمام . ومعنى ﴿ احْصُرُوهُمْ ﴾ يريد عن التصرف إلى بلادكم والدخول إليكم ؛ إلا أن تأذنوا لهم فيدخلوا إليكم بأمان .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ﴾ المرصد : الموضع الذى يُرقب فيه العدوّ ، يقال : رصدت فلانا أرْصُده ، أى رَقَبْته . أى اقعدوا لهم فى مواضع الغِرّة حيث يُرصَدون . قال عامر بن الطُّفَيل :

ولقد علمت وما إخالك ناسيا * أن المنيّة للفتى بالمَرْصَد

وقال عدىّ[3] :

أعاذل إن الجهل من لذة الفتى * وإن المنايا للنفوس بمرصد

وفى هذا دليل على جواز اغتيالهم قبل الدعوة . ونصب « كلّ » على الظرف ، وهو اختيار الزجاج ؛ ويقال : ذهبت طريقا وذهبت كلّ طريق . أو بإسقاط الخافض ؛ التقدير : فى كل مَرْصد وعلى كلّ مرصد ؛ فيُجعل المرصد اسما للطريق . وخطّأ أبو علىّ الزجاج

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٥١ . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٢٥

(٣) فى الأصول : « النابغة » والتصويب عن اللسان .

فى جعله الطريق ظرفا وقال : الطريق مكان مخصوص كالبيت والمسجد ؛ فلا يجوز حذف حرف الجر منه إلا فيما ورد فيه الحذف سماعا ؛ كما حكى سيبويه : دخلت الشام ودخلت البيت ؛ وكما قيل :

* كما عَسَل الطريقَ الثعلبُ[1] *

الخامســـة — قوله تعـالى : ﴿ فَإِنْ تَابُوا ﴾ أى من الشرك . ﴿ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ ﴾ هذه الآية فيها تأمل ؛ وذلك أن الله تعالى علّق القتل على الشرك ، ثم قال : « فَإِنْ تَابُوا » . والأصل أن القتل متى كان للشرك يزول بزواله ؛ وذلك يقتضى زوال القتل بمجرّد التوبة ، من غير اعتبار إقامة الصلاة و إيتاء الزكاة ؛ ولذلك سقط القتل بمجرد التوبة قبل وقت الصلاة والزكاة . وهذا بيّن فى هذا المعنى ؛ غير أن الله تعالى ذكر التوبة وذكر معها شرطين آخرين ، فلا سبيل إلى إلغائهما . نظيره قوله صلى الله عليه وسلم : " أمِرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله و يقيموا الصلاة و يؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عَصَموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله " . وقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه : والله لأقاتلنّ من فرق بين الصلاة والزكاة ؛ فإن الزكاة حق المـال . وقال ابن عباس : رحم الله أبا بكر ما كان أفقهه . وقال ابن العربىّ : فانتظم القرآن والسنة واطّردا . ولا خلاف بين المسلمين أن من ترك الصلاة وسائر الفرائض مستحِلًّا كفر ، ومن ترك السُّنَن متهاونا فسَق ، ومن ترك النوافل لم يَحْرَج ؛ إلا أن يجحد فضلها فيكفر ، لأنه يصير رادّا على الرسول عليه السلام ما جاء به وأخبر عنـه . واختلفوا فيمن ترك الصلاة من غير جَحْد لهـا ولا استحلال ؛ فروى يونس ابن عبد الأعلى قال : سمعت ابن وهب يقول قال مالك : من آمن بالله وصدّق المرسلين وأبى أن يصلّى قُتل ؛ و به قال أبو ثور وجميع أصحاب الشافعىّ . وهو قول حماد بن زيد ومكحول ووكيع . وقال أبو حنيفة : يسجن و يضرب ولا يقتل ؛ وهو قول ابن شهاب و به يقول داود ابن علىّ . ومن حجتهم قوله صلى الله عليه وسلم : " أمِرت أن أقاتلَ الناس حتى يقولوا لا إله

(١) القائل هو ساعدة بن جؤية : وتمامه كما فى اللسان وكتاب سيبويه :

* لدن بهز الكف يعسل متنه * فيه كما عسل ... ...

إلا الله فإذا قالوا ذلك عَصَموا من دماءهم وأموالهم إلا بحقّها " . وقالوا : حقّها الثلاث التى قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لا يحلّ دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث كُفرٌ بعد إيمان أو زِنًى بعد إحصان أو قتل نفس بغير نفس " . وذهبت جماعة من الصحابة والتابعين إلى أن من ترك صلاة واحدة متعمّدا حتى يخرج وقتُها لغير عذر، وأبى من أدائها وقضائها وقال لا أصلى فإنه كافر ، ودَمُه ومالُه حلالان ، ولا يرثه ورثته من المسلمين ، ويستتاب ؛ فإن تاب وإلا قُتل، وحُكْمُ مالِه لحكم مال المرتدّ ؛ وهو قول إسحاق . قال إسحاق : وكذلك كان رأى أهل العلم من لَدُن النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى زماننا هذا . وقال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : واختلف أصحابنا متى يُقتل تارك الصلاة؛ فقال بعضهم فى آخر الوقت المختار ، وقال بعضهم آخر وقتِ الضرورة، وهو الصحيح من ذلك . وذلك أن يبقى من وقت العصر[1] أربع ركعات إلى مغيب الشمس ، ومن الليل أربع ركعات لوقت العشاء ، ومن الصبح ركعتان قبل طلوع الشمس . وقال إسحاق : وذهاب الوقت أن يؤخر الظُّهر إلى غروب الشمس ، والمغرب إلى طلوع الفجر .

السادسة — هذه الآية دالّة على أن من قال : قد تبت أنه لا يجترأ بقوله حتى ينضاف إلى ذلك أفعاله المحقّقة للتوبة ، لأن الله عز وجل شرط هنا مع التوبة إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ليحقّق بهما التوبة . وقال فى آية الربا : « وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ »[2] . وقال : « إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُوا »[3] وقد تقدّم معنى هذا فى سورة البقرة .

قوله تعالى : وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ أى من الذين أمرتُك بقتالهم . ﴿ ٱسْتَجَارَكَ ﴾ أى سأل جِوارك؛ أى أمانك وذمامك، فأعطه إيّاه ليسمع القرآن؛ أى يفهم

(١) فى ب : من وقت الصلاة . (٢) راجع جـ ٣ ص ٣٦٥ . (٣) راجع جـ ٢ ص ١٨٧ .

أحكامه وأوامره ونواهيه . فإن قَبِل أمرا فحسن ، وإن أبَى فردّه إلى مَأْمنه . وهـذا ما لاخلاف فيه، والله أعلم(١) . قال مالك : إذا وُجد الحربيّ فى طريق بلاد المسلمين فقال : جئت أطلب الأمان . قال مالك : هـذه أمور مشتبهة، وأرى أن يُرَدّ إلى مأمنـه . وقال ابن القـاسم : وكذلك الذى يوجد وقـد نزل تاجرا بساحلنا فيقول : ظننت ألّا تَعرِضوا لمن جاء تاجرا حتى يبيـع . وظاهر الآية إنمـا هى فيمن يريد سماع القرآن والنظر فى الإسلام ؛ فأما الإجارة لغير ذلك فإنمـا هى لمصلحة المسلمين والنّظر فيما تعود عليهم به منفعته .

الثانيـــة — ولا خلاف بين كافة العلمـاء أن أمان السلطان جائز؛ لأنه مقـدَّم للنظر والمصلحة ، نائبٌ عن الجميع فى جلب المنـافع ودفع المضارّ . واختلفوا فى أمان غير الخليفة ؛ فالحرّ يمضى أمانه عند كافة العلماء . إلا أن ابن حبيب قال : ينظر الإمام فيه . وأما العبد فله الأمان فى مشهور المذهب ؛ وبه قال الشافعىّ وأصحابه وأحمد وإسحاق والأوزاعىّ والثورىّ وأبو ثور وداود ومحمد بن الحسن . وقال أبو حنيفة : لا أمان له ؛ وهو القول الثانى لعلمائنا . والأوّل أصح؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : " المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم " . قالوا : فلما قال " أدناهم " جاز أمان العبد، وكانت المرأة الحُرّة أحْرَى بذلك ، ولا اعتبار بعلّة " لا يسهم له " . وقال عبد الملك بن المـاجِشُون : لا يجوز أمان المرأة إلا أن يجيزه الإمام، فشذّ بقوله عن الجمهور . وأما الصبىّ فإذا أطاق القتال جاز أمانُه ؛ لأنه من جملة المقاتلة ، ودخل فى الفئة الحامية . وقد ذهب الضّحاك والسُّدّىّ إلى أن هـذه الآية منسوخة بقوله : « فَاقْتُـلُوا الْمُشْرِكِينَ » . وقال الحسن : هى مُحْكَمة سُـنّة(٢) إلى يوم القيامة؛ وقاله مجاهد . وقيل : هذه الآية إنمـا كان حكمها باقيا مدّة الأربعة الأشهر التى ضُربت لهم أجلا ، وليس بشىء . وقال سـعيد بن جُبير : جاء رجل من المشركين إلى علىّ بن أبى طالب فقـال : إن أراد الرجل منا أن يأتى محمدا بعد انقضاء الأربعة الأشهر فيسمع كلام الله أو يأتيه بحاجة قُتل !

---

(١) فى جوك وهوى : والحمد لله . (٢) كذا فى الأصـول وتفسير ابن عطية . إلا ب، ففيها : محكمة مثبتة . ولا وجود لهذه الكلمة فى قول الحسن فى المراجع .

فقال علىّ بن أبى طالب : لا، لأن الله تبـارك وتعالى يقول : « وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ » . وهذا هو الصحيح . والآية مُحْكمة .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ ﴾ « أَحَدٌ » مرفوع بإضمار فعل كالذى بعده . وهذا حَسَن فى « إِنْ » وقبيح فى أخواتها . ومذهب سيبويه فى الفرق بين « إن » وأخواتها، أنها لما كانت أم حروف الشرط خُصّت بهذا، ولأنها لا تكون فى غيره . وقال محمد بن يزيد : أما قوله : « لأنها لا تكون فى غيره » فغلط ؛ لأنهـا تكون بمعنى (ما) ومخففة من الثقيلة ولكنها مبهمة، وليس كذا غيرها . وأنشد سيبويه :

لا تَجْـزِعِى إن مُنْفِسًا أهلكْتُه * وإذا هلكتُ فعنـد ذلك فاجْزَعِى (١)

الرابعـــة — قال العلماء : فى قوله تعالى : ﴿ حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ ﴾ دليلٌ على أن كلام الله عز وجل مسموع عند قراءة القارئ؛ قاله الشيخ أبو الحسن والقاضى أبو بكر وأبو العباس القلانسى وابن مجاهد وأبو إسحاق الإسْفراينى وغيرهم؛ لقوله تعالى : « حَتَّى يَسْمَعَ كَلَامَ اللهِ » . فنصّ على أن كلامه مسموع عند قراءة القارئ لكلامه . ويدلّ عليه إجماع المسلمين على أن القارئ إذا قرأ فاتحة الكتاب أو سورة قالوا : سمعنا كلام الله . وفرّقوا بين أن يُقرأ كلام الله تعالى وبين أن يُقرأ شعر امرئ القيس (٢) . وقد مضى فى سورة « البقرة » معنى كلام الله تعالى، وأنه ليس بحرف ولا صوت، والحمد لله .

قوله تعـالى : كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِندَ اللَّهِ وَعِندَ رَسُولِهِۦٓ إِلَّا الَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۖ فَمَا اسْتَقَٰمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴿٧﴾

(١) البيت للنمر بن تولب . وصف أن امرأته لامته على إتلاف ماله جزعا من الفقر؛ فقال لها : لا تجزعى من إهلاكى لنفيس المـال، فإنى كفيل بإخلافه بعـد التلف ؛ وإذا هلكت فاجزعى فلا خلف لك منى . (عن شرح الشواهد) . (٢) راجع جـ ٢ ص ١ .

قوله تعالى : ﴿ كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ كيف هنا للتعجب ؛ كما تقول : كيف يسبقنى فلان ؛ أى لا ينبغى أن يسبقنى . و « عهد » اسم يكون . وفى الآية إضمار ، أى كيف يكون للمشركين عهد مع إضمار الغدر ؛ كما قال :

وخبرتمانى إنما الموت بالقرى * فكيف وهاتا هضبة وكثيب[1]

التقدير : فكيف مات ؛ عن الزجاج . وقيل : المعنى كيف يكون للمشركين عهد عند الله يأمنون به عذابه غدا ، وكيف يكون لهم عند رسوله عهد يأمنون به عذاب الدنيا . ثم استثنى فقال : « إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » . قال محمد بن إسحاق : هم بنو بكر ؛ أى ليس العهد إلا لهؤلاء الذين لم ينقضوا ولم ينكثوا .

قوله تعالى : ﴿ فَمَا اسْتَقَامُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ ﴾ أى فما أقاموا على الوفاء بعهدكم فأقيموا لهم على مثل ذلك . ابن زيد : فلم يستقيموا فضرب لهم أجلا أربعة أشهر . فأما من لا عهد له فقاتلوه حيث وجدتموه إلّا أن يتوب .

قوله تعالى : كَيْفَ وَإِن يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ وَتَأْبَىٰ قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ ﴾ أعاد التعجب من أن يكون لهم عهد مع خُبث أعمالهم ؛ أى كيف يكون لهم عهد وإن يظهروا عليكم لا يرقبوا فيكم إلّا ولا ذمّة . يقال : ظهرتُ على فلان أى غلبته ، وظهرت البيت علوته ؛ ومنه « فَمَا اسْطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ[2] » أى يعلو عليه .

---

(١) كذا فى الأصول والبحر . والذى فى شواهد سيبويه وجمهرة أشعار العرب : « وقليب » قال الشنتمرى : « وأراد بالقليب القبر ؛ وأصله البئر . كأنه حذر من وباء الأمصار وهى القرى ، فخرج إلى البادية فرأى قبرا فعلم أن الموت لا ينجى منه ، فقال هذا منكرا على من حذره من الإقامة بالقرى » .

(٢) راجع جـ ١١ ص ٦٢ .

قوله تعـالى : ﴿ لَا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً ﴾ « يرقبوا » يحافظوا . والرقيب الحافظ . وقد تقدم[1] . « إلًّا » عهدا ؛ عن مجاهد وابن زيد . وعن مجاهد أيضا : هو اسم من أسماء الله عز وجل . ابن عباس والضحاك : قرابة . الحسن : جِوارا . قتادة : حِلْفا ، و « ذِمَّةً » عهدا . أبو عبيدة : يمينا . وعنه أيضا : إلًّا العهد ، والذمة التذمم . الأزهرى : اسم الله بالعبرانية ؛ وأصله من الأليل وهو البريق ؛ يقال ألّ لونه يَؤُلُّ أَلًّا ، أى صَفَا ولَمَعَ . وقيل : أصله من الحدّة ؛ ومنه الأَلَّة للحربة ؛ ومنه أُذُن مُؤَلَّلة أى محدّدة . ومنه قول طَرَفَة بن العبد يصف أذنى ناقته بالحدّة والانتصاب .

مُؤَلَّلتان تعرف العِتْق فيهما * كسامِعَتَىْ شاةٍ بحَوْمَل مُفْرِدِ[2]

فإذا قيـل للعهد والجوار والقرابة « إلّ » فمعناه أن الأُذُن تُصرف إلى تلك الجهة ؛ أى تحدّد لها . والعهد يسمّى « إلًّا » لصفائه وظهوره . ويجمع فى القلة آلال . وفى الكثرة إِلَالٌ . وقال الجوهرى وغيره : الإلّ بالكسر هو الله عز وجل ، والإلّ أيضا العهد والقرابة . قال حسان :

لعمرُكِ إنّ إلّكِ من قريش * كإلّ السَّقْب من رَأَل النَّعام[3]

قوله تعـالى : ﴿ وَلَا ذِمَّةً ﴾ أى عهدا . وهى كلّ حُرمة يلزمك إذا ضيّعتها ذنب . قال ابن عباس والضحاك وابن زيد : الذِّمة العهد . ومن جعل الإلّ العهـد فالتكرير لاختلاف اللفظين . وقال أبو عبيدة مَعْمَر : الذمة التـذمم . وقال أبو عبيد : الذمة الأمان فى قـوله عليه السـلام : " ويسعى بذمتهم أدناهم " . وجمع ذِمّة ذِمم . وبئر ذَمَّـة (بفتح الذال) قليلة المـاء ؛ وجمعها ذِمام . قال ذو الرُّمّة :

---

(١) راجع جـ ٥ ص ٨ .

(٢) السامعتان : الأذنان . والمراد بالشاة هنـا : الثور الوحشى . وحومل : اسم رملة . شـبه أذنيها بأذنى ثور وحشى لتحديدهما وصدق سمعهما ؛ وأذن الوحشى أصدق من عينيه . وجعله « مفردا » لأنه أشدّ لسمعه وارتياعه . (عن شرح الديوان) .

(٣) السقب : ولد الناقة . والرأل : ولد النعام .

على حِمْيَرِيَّات كأنَّ عُيونَها * ذِمامُ الرَّكايا أنكرَتْها المَوائحُ (١)

أنكرتها أذهبت ماءها . وأهل الذمة أهل العقد .

قوله تعالى : ﴿ يُرْضُونَكُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ ﴾ أى يقولون بألسنتهم ما يُرضى (٢) ظاهره . ﴿ وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ أى ناقضون العهد . وكل كافر فاسق ، ولكنه أراد ها هنا المجاهرين بالقبائح ونقض العهد .

قوله تعالى : ﴿ اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩﴾ ﴾

يعنى المشركين فى نقضهم العهود بأكلة أطعمهم إياها أبو سفيان ؛ قاله مجاهد . وقيل : إنهم استبدلوا بالقرآن متاع الدنيا . ﴿ فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ أى أعرضوا ؛ من الصدود . أو منعوا عن سبيل الله ؛ من الصّد .

قوله تعالى : ﴿ لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ ﴿١٠﴾ ﴾

قال النحاس : ليس هذا تكريرا ، ولكن الأول لجميع المشركين والثانى لليهود خاصّة . والدليل على هذا « اشْتَرَوْا بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا » يعنى اليهود ؛ باعُوا حجج الله عز وجل وبيانه بطلب الرياسة وطمع فى شىء . ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُونَ ﴾ أى المجاوزون الحلال إلى الحرام بنقض العهد .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ ﴾

(١) الحميريات : إبل منسوبة إلى حمير ، وهى قبيلة من اليمن . الذمام : القليلة الماء . الركايا : جمع ركية ، وهى البئر . أنكرتها — بزاى — يقال : نكرت الركية قل ماؤها . والموائح : جمع مائح ، وهو الذى يستق من البئر . وصف إبلا غارت عيونها من الكلال .

(٢) فى الأصول : « ما لا يرضى » وهو تحريف .

قوله تعـالى : ﴿ فَإِنْ تَابُوا ﴾ أى عن الشرك والتزموا أحكام الإسلام . ﴿ فَإِخْوَانُكُمْ ﴾ أى فهم إخوانكم ﴿ فِي الدِّينِ ﴾ . قال ابن عباس : حرّمت هذه دماءَ أهل القبلة . وقد تقدّم هذا المعنى . وقال ابن زيد : افترض الله الصـلاة والزكاة وأبَى أن يفرّق بينهما ، وأبى أن يقبل الصلاة إلا بالزكاة . وقال ابن مسعود : أُمِرتم بالصلاة والزكاة فمن لم يزك فلا صلاة له . وفى حديث أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " من فرّق بين ثلاث فرّق الله بينه و بين رحمته يوم القيامة من قال أطيع الله ولا أطيع الرسـول والله تعـالى يقول : « أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ » ومن قال أقيم الصـلاة ولا أوتى الزكاة والله تعـالى يقول : « وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ » ومن فـرّق بين شكر الله وشكر والديه والله عز وجل يقول : « أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ » " .

قوله تعـالى : ﴿ وَنُفَصِّلُ الْآيَاتِ ﴾ أى نبيّنها . ﴿ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ خصّهم لأنهـم هم المنتفعون بها . والله أعلم .

قوله تعـالى : وَإِن نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَـٰنَهُم مِّنۢ بَعْدِ عَهْدِهِمْ وَطَعَنُوا۟ فِى دِينِكُمْ فَقَـٰتِلُوٓا۟ أَئِمَّةَ ٱلْكُفْرِ ۙ إِنَّهُمْ لَآ أَيْمَـٰنَ لَهُمْ لَعَلَّهُمْ يَنتَهُونَ ﴿١٢﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ نَكَثُوا ﴾ النّكث النقض ، وأصله فى كل ما فُتِل ثم حُلّ . فهى فى الأيمـان والعهود مستعارة . قال :

وإن حَلَفَتْ لاينقض النّأىُ عهدها * فليس لمخضُوب البنَـان يَمِينُ

أى عهـد . وقوله : ﴿ وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ ﴾ أى بالاستنقاض والحرب وغير ذلك ممـا يفعله المشرك . يقال : طعَنه بالرمح وطعن بالقول السيء فيه يطعُن ، بضم العين فيهما . وقيـل : يَطْعُن بالرمح (بالضم) ويَطْعَن بالقول (بالفتح) . وهى هنـا استعارة ؛ ومنه قوله صلى الله

عليه وسـلم حين أمّر أُسامة : "إن تَطْعنوا فى إمارته فقـد طَعنتم فى إمارة أبيه من قبـلُ وأيْمُ الله إن كان لخليقا للإمارة"(١) . خرّجه الصحيح .

الثانيـــة — آستدلّ بعض العلماء بهذه الآية على وجوب قتل كلّ من طعن فى الدِّين؛ إذ هو كافر . والطعن أن ينسب إليه ما لا يليق به ، أو يعترض بالاستخفاف على ما هو من الدين ؛ لمـا ثبت من الدليل القطعى على صحة أصوله وآستقامة فروعه . وقال آبن المنـذر : أجمع عامّة أهل العـلم على أن من سبّ النبيّ صلى الله عليه وسلم عليه القتل . وممن قال ذلك مالك والليث وأحمد وإسحاق ، وهو مذهب الشافعىّ . وقد حُكى عن النعمان أنه قال : لا يُقتل مَن سبّ النبيّ صلى الله عليه وسـلم من أهل الذِّمة ؛ على ما يأتى . ورُوى أن رجلا قال فى مجلس علىّ : ما قُتل كعب بن الأشرف إلا غدرا؛ فأمر علىّ بضرب عنقه . وقاله آخر فى مجلس معـاوية فقام محمد بن مسـلمة فقال : أيقال هـذا فى مجلسك وتسكت ! والله لا أساكنك تحت سقف(٢) أبدا ، ولئن خلوتُ به لأقتلنّـه . قال علمـاؤنا : هذا يقتـل ولا يستتاب إن نسب الغدر للنبيّ صلى الله عليه وسلم . وهو الذى فهمه علىّ ومحمد بن مسلمة رضوان الله عليهما مِن قائل ذلك ، لأن ذلك زَنْدَقَةٌ . فأمّا إن نسـبه للمباشرين لقتله بحيث يقول : إنهم أمّنوه ثم غدروه لكانت هذه النسبة كذبا محضا؛ فإنه ليس فى كلامهم معه ما يدل على أنهـم أمّنوه ولا صرّحوا له بذلك ، ولو فعـلوا ذلك لمـا كان أمَانًا ؛ لأن النبيّ صلى الله عليه وسلم إنمـا وجّههم لقتله لا لتأمينه ، وأذن لمحمد بن مسـلمة فى أن يقول . وعلى هـذا فيكون فى قتـل من نسب ذلك لهم نظر وتردّد . وسببه هل يلزم من نسبة الغـدر لهم نسبتُه للنبيّ صلى الله عليه وسـلم ؛ لأنه قد صوّب فعلهم ورضى به فيلزم منه أنه قد رضى بالغـدر ومن صرّح بذلك قتل ، أو لا يلزم من نسبة الغدر لهم نسبته للنبيّ صلى الله عليه وسلم فلا يُقتل . وإذا قلنـا لا يقتل ، فلا بُدّ من تنكيل ذلك القائل وعقوبتـه بالسجن ، والضرب الشـديد والإهانة العظيمة .

---

(١) راجع صحيح مسلم (كتاب الفضائل) . (٢) فى ب : سقيفة .

الثالثـــة — فأما الذِّمّيّ إذا طعن فى الدين أنتقض عهده فى المشهور من مذهب مالك ؛ لقـوله : « وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَـانَهُمْ » الآية . فأمر بقتلهم وقتالهم . وهو مذهب الشافعيّ رحمه الله . وقال أبو حنيفة فى هـذا : إنه يستتاب ، وإنّ مجرّد الطعن لا ينقض به العهـد إلا مع وجود النَّكْث ؛ لأن الله عز وجل إنمـا أمر بقتلهم بشرطين : أحدهما نقضهم العهد ، والثانى طعنهم فى الدين . قلنا : إنّ عملوا بمـا يخالف العهد انتقض عهدهم ، وذِكر الأمرين لا يقتضى توقّف قتـاله على وجودهما ؛ فإن النكث يبيح لهم ذلك بانفراده عقـلا وشرعا . وتقـدير الآية عندنا : فإن نكثوا عهـدهم حلّ قتالهم ، وإن لم ينكثوا بل طعنوا فى الدِّين مع الوفاء بالعهد حلّ قتالهم . وقد رُوى أن عمر رُفع إليه : ذِمّى نخس دابة عليها آمرأة مسلمة فرَمحت فأسقطتها فانكشف بعض عورتها ؛ فأمر بصلبه فى الموضع .

الرابعـــة — إذا حارب الذمّى نُقض عهـده وكان مالُه وولده فَيْئًا معه . وقال محمد ابن مسلمة : لا يؤاخذ ولده به ؛ لأنه نقض وحده . وقال : أمّا مالُه فيؤخذ . وهذا تعارض لا يشبه منصب محمد بن مسلمة ؛ لأن عهده هو الذى حمى ماله وولده ؛ فإذا ذهب عنه ماله ذهب عنه ولده . وقال أشهب : إذا نقض الذّمى العهد فهو على عهده ولا يعود فى الرق أبدا . وهذا من العجب ؛ وكأنه رأى العهد معنًى محسوسا . وإنما العهد حكم اقتضاه النظر ، والتزمه المسلمون له ، فإذا نقضه انتقض كسائر العقود .

الخامســـة — أكثر العلماء على أن مَن سبّ النبيّ صلى الله عليه وسلم من أهل الذمة ، أو عَرّض أو استخفّ[1] بقدره أو وصفه بغير الوجه الذى كفر به فإنه يقتل ؛ فإنا[2] لم نعطه الذِّمة أو العهد على هذا . إلا أبا حنيفة والثّورىّ وأتباعَهما من أهل الكوفة فإنهم قالوا : لا يقتل ، ما هو عليه من الشرك أعظم ، ولكن يؤدَّب ويُعَزّر . والحجة عليه قوله تعالى : « وَإِنْ نَكَثُوا » الآية . واستدلّ عليه بعضهم بأمره صلى الله عليه وسلم بقتل كعب بن الأشرف وكان معاهَدا . وتغيّظ أبو بكر على رجل من أصحابه فقال أبو بَرزة : ألَا أضرب عنقه ! . فقال : ما كانت لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم . وروى الدَّارَقُطْنِي عن ابن عباس : أن رجلا أعمى كانت له

(١) فى ب : فاستخف . (٢) فى ى : لأنا .

أم ولد ، له منها ابنان مثل اللؤلؤتين ، فكانت تشتم النبيّ صلى الله عليه وسلم وتقع فيه ، فينهاها فلم تنته ، ويزجرها فلم تنزجر ، فلما كان ذات ليلة ذكرت النبيّ صلى الله عليه وسلم فلما صبر سيّدها أن قام إلى معْول فوضعه فى بطنها ، ثم اتكأ عليها حتى أنفذه . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ألا اشهدوا إن دمها هدر " . وفى رواية عن ابن عباس : فقتلها ، فلما أصبح قيل ذلك للنبيّ صلى الله عليه وسلم ، فقام الأعمى فقال : يا رسول الله ، أنا صاحبها ، كانت تشتمك وتقع فيك[1] فأنهاها فلا تنتهى ، وأزجرها فلا تنزجر ، ولى منها ابنان مثل اللؤلؤتين ، وكانت بى رفيقة ، فلما كان البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك فقتلتها ، فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ألا اشهدوا إن دمها هدر " .

السادسة — واختلفوا إذا سبّه ثم أسلم تقيّة من القتل ، فقيل : يُسقط إسلامُه قتلَه ، وهو المشهور من المذهب ، لأن الإسلام يَجُبّ ما قبله . بخلاف المسلم إذا سبّه ثم تاب ، قال الله عز وجل : « قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ »[2] . وقيل : لا يُسقط الإسلامُ قتلَه ، قاله فى العُتْبية ، لأنه حقٌّ للنبيّ صلى الله عليه وسلم وجب لانتهاكه حرمته وقصده إلحاق النّقيصة والمعرّة به ، فلم يكن رجوعه إلى الإسلام بالذى يسقطه ، ولا يكون أحسنَ حالا من المسلم .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ ﴾ « أئمة » جمع إمام ، والمراد صناديد قريش — فى قول بعض العلماء — كأبى جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف . وهذا بعيد ، فإن الآية فى سورة « براءة » وحين نزلت وقُرئت على الناس كان الله قد استأصل شأفة قريش فلم يبق إلا مسلم أو مسالم ، فيحتمل أن يكون المراد « فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ »[3] . أى من أقدم على نكث العهد والطعن فى الدين يكون أصلا ورأسا فى الكفر ، فهو من أئمة الكفر على هذا . ويحتمل أن يعنى به المتقدمون والرؤساء منهم ، وأن قتالهم قتالٌ لأتباعهم وأنهم لا حُرْمة لهم . والأصل أأْيِمَة كتال وأمثلة ، ثم أدغمت الميم فى الميم وقُلبت الحركة على الهمزة فاجتمعت

(١) فى ج : فى حقك . (٢) راجع جـ ٧ ص ٤٠١ . (٣) فى ب وجـ : وك أن يكون المراد بقاتلوا ... أن من أقدم ... الخ .

همزتان ، فأبدلت من الثانية ياء . وزعم الأخفش أنك تقول : هذا أيمّ من هذا ، بالياء . وقال المـازنيّ : أوَمّ من هذا ، بالواو . وقرأ حمزة « أئمة » . وأكثر النحويين يذهب إلى أن هذا لحن(١) ؛ لأنه جمع بين همزتين فى كلمة واحدة . ﴿ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَـانَ لَهُمْ ﴾ أى لا عهود لهم ؛ أى ليست عهودهم صادقةً يُوفون بهـا . وقرأ ابن عامر « لا إيمـان لهم » بكسر الهمزة من الإيمـان ؛ أى لا إسلام لهم . ويحتمل أن يكون مصدر آمنته إيمانا ، من الأمن الذى ضدّه الخوف ، أى لا يؤمنون ؛ من آمنته إيمانا أى أجرته ؛ فلهذا قال : « فَقَاتِلُوا أَئِمَّـةَ الْكُفْرِ » . ﴿ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴾ أى عن الشرك . قال الكَلْبِيّ : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم وادع أهل مكة سنةً وهو بالحُدَيْبِيَة فحبسوه عن البيت ، ثم صالحوه على أن يرجع فمكثوا ما شاء الله ، ثم قاتل حلفاءُ رسول الله صلى الله عليه وسلم من خُزاعة حلفاءَ بنى أُميّة من كِنَانة ، فأمدّت بنو أمية حلفاءهم بالسلاح والطعام ، فاستعانت(٢) خُزاعة برسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعين حلفاءه كما سبق . وفى البخارىّ عن زيد بن وهب قال : كنا عند حُذيفة فقال ما بقى من أصحاب هذه الآية — يعنى « فَقَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَا أَيْمَـانَ لَهُمْ » — إلا ثلاثة ، ولا بقى من المنافقين إلا أربعة . فقال أعرابىّ : إنكم أصحابَ محمد تخبرون أخبارا لا ندرى ما هى ! تزعمون ألّا منافق إلا أربعة ، فما بال هؤلاء الذين يبقُرون(٣) بيوتنا ويسرقون أعلاقنا(٤) . قال : أولئك الفسّاق . أجل لم يبق منهم إلا أربعـة ؛ أحدهم شيخ كبير لو شرب المـاء البارد لمـا وجد برده(٥) .

---

(١) قال الزمخشرى فى كشافه : « فإن قلت كيف لفظ أئمة ؟ قلت : همزة بعدها همزة بين بين ؛ أى بين مخرج الهمزة والياء ، وتحقيق الهمزتين قراءة مشهورة وإن لم تكن مقبولة عند البصريين . وأما التصريح بالياء فليس بقراءة ، ولا يجوز أن تكون قراءة ، ومن صرح بها فهو لاحن محرّف » .

وعقب على هـذا أبو حيان فى البحر بقوله : « وذلك دأبه فى تلحين المقرئين ، وكيف يكون ذلك لحنا وقد قرأ به رأس البصريين النحاة أبو عمرو بن العلاء ، وقارئ مكة ابن كثير ، وقارئ مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم نافع » . وقال الألوسى فى روح المعانى : « ... وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمـرو (أئمة) بهمزتين ثانيتهما بين بين ، أى بين مخرج الهمزة واليـاء والألف بينهما . والكوفيون وابن ذكوان عن ابن عامر بتحقيقهما من غير إدخال ألف ، وهشام كذلك إلا أنه أدخل بينهما الألف . هذا هو المشهور عن القراء السبعة ... » .

(٢) فى ج و ز : استغاثه . (٣) بقره شقه وفتحه . (٤) الأعلاق : نفائس الأموال .

(٥) قال القسطلانى : « لذهاب شهوته وفساد معدته بسبب عقوبة الله له فى الدنيا ، فلا يفرق بين الأشياء » .

قوله تعالى : ﴿ لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ ﴾ أى عن كفرهم و باطلهم وأذيتهم للمسلمين . وذلك يقتضى أن يكون الغرض من قتالهم دفع ضررهم لينتهوا عن مقاتلتنا و يدخلوا فى ديننا .

قوله تعالى : أَلَا تُقَـٰتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوٓا۟ أَيْمَـٰنَهُمْ وَهَمُّوا۟ بِإِخْرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۚ أَتَخْشَوْنَهُمْ ۚ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَوْهُ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ ﴾ تو بيخ وفيه معنى التحضيض . نزلت فى كفار مكة كما ذكرنا آنفا . ﴿ وَهَمُّوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ ﴾ أى كان منهم سبب الخروج ، فأضيف الإخراج إليهم . وقيل : أخرجوا الرسول عليه السلام من المدينة لقتال أهل مكة للنكث الذى كان منهم ؛ عن الحسن . ﴿ وَهُمْ بَدَءُوكُمْ ﴾ بالقتال . ﴿ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾ أى نقضوا العهد وأعانوا بنو بكر على خُزاعة . وقيل : بدءوكم بالقتال يوم بدر ؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم خرج للعير ولما أحرزوا عيرهم كان يمكنهم الانصراف ، فأبَوْا إلّا الوصول إلى بدر وشُربَ الخمر بها ؛ كما تقدّم . ﴿ فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ ﴾ أى تخافوا عقابه فى ترك قتالهم ، من أن تخافوا أن ينالكم فى قتالهم مكروه . وقيل : إخراجهم الرسول منعُهم إياه من الحج والعُمْرة والطّواف ، وهو ابتداؤهم . والله أعلم .

قوله تعالى : قَـٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ ۗ وَيَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ قَاتِلُوهُمْ ﴾ أمر . ﴿ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ ﴾ جوابه . وهو جزم بمعنى المجازاة . والتقدير : إن تقاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ويَشْفِ صدور قوم مؤمنين . ﴿ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ ﴾ دليل على أن غيظهم كان قد اشتدّ . وقال مجاهد :

يعنى خُزاعة حلفاءَ رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكلّه عطف، ويجوز فيه كله الرفع على القطع من الأوّل . ويجوز النصب على إضمار (أن) وهو الصرف عند الكوفيين؛ كما قال :

فإن يَهْلِك أبو قابوس يَهْلِكْ * ربيعُ الناس والشهرُ الحرامُ
وناخذَ بعده بِذناب عيش * أَجَبّ الظّهر ليس له سَنام (١)

و إن شئت رفعت (ونأخذ) وإن شئت نصبته . والمراد بقوله : ﴿ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ﴾ بنو خُزاعة؛ على ماذكرنا عن مجاهد . فإن قريشا أعانت بنى بكر عليهم، وكانت خزاعة حلفاء النبيّ صلى الله عليه وسلم . فأنشد رجل من بنى بكر هجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له بعض خزاعة : لئن أعدته لأكسرنّ فَكّك؛ فأعاده فكسر فاه وثار بينهم قتال؛ فقتلوا من الخزاعيّين أقواما، فخرج عمرو بن سالم الخزاعىّ فى نفر إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم وأخبره به ، فدخل منزل ميمونة وقال : " اسكبوا إلىّ ماء " فجعل يغتسل وهو يقول : " لانُصِرتُ إن لم أَنْصر بنى كعب (٢) " . ثم أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتجهّز والخروج إلى مكة فكان الفتح .

قوله تعالى : ﴿ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ ﴾ القراءة بالرفع على الاستئناف؛ لأنه ليس من جنس الأوّل . ولهذا لم يقل « و يتُبْ » بالجزم؛ لأن القتال غير موجب لهم التوبة من الله جل وعز . وهو موجب لهم العذاب والخزى، وشفاء صدور المؤمنين وذهاب غيظ قلوبهم ونظيره : « فَإِنْ يَشَإِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ (٣) » تم الكلام . ثم قال : « وَيَمْحُو اللَّهُ الْبَاطِلَ » . والذين تاب الله عليهم مثل أبى سفيان وعكرمة بن أبى جهل وسليم بن أبى عمرو ؛ فإنهم أسلموا . وقرأ ابن أبى إسحاق « ويَتُوبَ » بالنصب . وكذا رُوى عن عيسى الثقفى والأعرج، وعليه فتكون التوبة داخلة فى جواب الشرط؛ لأن المعنى : إن تقاتلوهم يعذبهم الله .

---

(١) الذناب (بكسر الذال) : عقب كل شىء ومؤخره . والأجب : الجمل المقطوع السنام . والبيتان للنابغة الذبيانى . وصف مرض النعمان بن المنذر، وأنه إن هلك صار الناس بعده فى أسوأ حال وأضيق عيش وتمسكوا منه بمثل ذنب بعير أجب . وفى البيت شاهد آخر . راجع خزانة الأدب للبغدادى فى الشاهد السادس والخمسين بعد السبعمائة وشواهد سيبويه جـ ١ ص ١٠٠ طبع بولاق . (٢) بنو كعب فى خزاعة وهم قوم عمرو . (٣) راجع جـ ١٦ ص ٢٤ فما بعد .

وكذلك ما عطف عليـه . ثم قال : « وَيَتُوبُ اللَّهُ » أى إن تقاتلوهم . فجمع بين تعـذيبهم بأيديكم وشـفاء صدوركم وإذهاب غيظ قلوبكم والتوبة عليكم . والرفع أحسن ؛ لأن التوبة لا يكون سببها القتال ؛ إذْ قد تُوجد بغير قتال لمن شاء الله أن يتوب عليه فى كل حال .

قوله تعـالى : أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَـٰهَدُوا مِنكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾

قوله تعـالى : ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ ﴾ خروجٌ من شىء إلى شىء . ﴿ أَنْ تُتْرَكُوا ﴾ فى موضع المفعولين على قول سيبويه . وعند المبرّد أنه قد حذف الثانى . ومعنى الكلام : أم حسبتم أن تتركوا من غير أن تُبْتلوا بمـا يظهر به المؤمن والمنافق الظهور الذى يستحق به الثواب والعقاب . وقـد تقدّم هـذا المعنى فى غير موضع . ﴿ وَلَمَّا يَعْلَمِ ﴾ جزم بلمّـا وإن كانت ما زائدة ؛ فإنها تكون عند سيبويه جوابا لقولك : قد فعل ؛ كما تقدّم[1] . وكسرت الميم لالتقاء الساكنين . ﴿ وَلِيجَةً ﴾ بِطانة ومداخلة ؛ من الولوج وهو الدخول ، ومنه سُمِّىَ الكِنَاسُ[2] الذى تلج فيه الوحوش تَوْلَجًا . ولَجَ يَلِج وُلُوجا إذا دخل . والمعنى : دخيلَة مودّةٍ من دون الله ورسوله . وقال أبو عبيدة : كل شىء أدخلته فى شىء ليس منه فهو وَلِيجة ، والرجل يكون فى القوم وليس منهم وَلِيجة . وقال ابن زيد : الوليجة الدخيلة ، والوُلَجاء الدُّخلاء ؛ فوَليجة الرجل من يختص بِدُخْلَة أمره دون الناس . تقول : هو وليجتى وهم وليجتى ؛ الواحد والجمع فيه سواء . قال أبان بن تَغْلِب رحمه الله :

فبئس الـوليجة للهاربين * والمعتدين وأهـل الرِّيب

وقيل : وليجة بطانة ؛ والمعنى واحد ؛ نظيره « لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ[1] » . وقال الفرّاء : وليجة بطانة من المشركين يتخذونهم ويُفشون إليهم أسرارهم ويُعْلمونهم أمورهم .

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٢٠ وص ١٧٨ . (٢) مكانها فى الأدغال .

قوله تعـالى : مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ وَفِى ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿١٧﴾

قوله تعـالى : ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ ﴾ الجملة من « أَنْ يَعْمُرُوا » فى موضع رفع اسم كان . « شَاهِدِينَ » على الحال . واختلف العلمـاء فى تأويل هذه الآية ؛ فقيل : أراد ليس لهم الحج بعد ما نُودى فيهم بالمنع عن المسجد الحرام ، وكانت أمور البيت كالسِّدانة والسِّقاية والرِّفادة إلى المشركين ؛ فبيّن أنهم ليسوا أهلا لذلك ، بل أهله المؤمنون . وقيل : إن العباس لمـا أُسِر وعُيِّر بالكفر وقطيعة الرحم قال : تذكرون مساوئنا ولا تذكرون محاسننا . فقال علىّ : ألكم محاسن ؟ قال : نعم ، إنا لنَعْمُر المسجد الحرام ، ونَحْجُب الكعبة ، ونَسْقِى الحاج ، ونَفُكّ العَانِىَ . فنزلت هـذه الآية ردًّا عليه . فيجب إذًا على المسلمين تولّى أحكام المساجد ومنع المشركين من دخولها . وقراءة العـامة « يَعْمُر » بفتح الياء وضم الميم ؛ من عَمَرَ يَعْمُر . وقرأ ابن السَّمَيْقَع بضم الياء وكسر الميم ؛ أى يجعلوه عامرا أو يعينوا على عمارته . وقرئ « مسجد الله » على التوحيد ؛ أى المسجد الحرام . وهى قراءة ابن عباس وسعيد بن جُبير وعطاء بن أبى رباح ومجاهـد وابن كثير وأبى عمـرو وابن مُحَيْصن ويعقوب . والبـاقون « مساجد » على التعميم . وهو اختيار أبى عبيـد ؛ لأنه أعم والخاص يدخل تحت العام . وقد يحتمل أن يراد بقراءة الجمع المسجد الحرام خاصّة . وهذا جائز فيما كان من أسماء الجنس ؛ كما يقال : فلان يركب الخيل وإن لم يركب إلا فرسا . والقراءة « مساجد » أصوب ؛ لأنه يحتمل المعنيين . وقد أجمعوا على قراءة قوله : « إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ » على الجمع ؛ قاله النحاس . وقال الحسن : إنمـا قال مساجد وهو المسجد الحرام ؛ لأنه قِبلة المساجد كلّها وإمامُها .

قوله تعـالى : ﴿ شَاهِدِينَ ﴾ . قيل : أراد وهم شاهدون فلمـا طُرح (وهم) نصب . قال ابن عباس : شهادتهم على أنفسهم بالكفر سجودُهم لأصنامهم ، وإقرارهم أنها مخلوقة .

وقال السـدّى : شهادتهم بالكفر هو أن النّصرانىّ تقول(١) له ما دينـك ؟ فيقول نصرانىّ ، واليهودىّ فيقول يهودى والصّابىء فيقول صابىء . ويقال للشرك ما دينك فيقول مشرك . ﴿ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾ تقدّم معناه .

قوله تعـالى : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَـٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ فَعَسَىٰٓ أُولَـٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ ﴾ دليل على أن الشهادة لعُمّار المساجد بالإيمـان صحيحة ؛ لأن الله سبحانه ربطه بها وأخبر عنه بملازمتها . وقد قال بعض السلف : إذا رأيتم الرجل يعمر المسـجد فحسّنوا به الظن . وروى الترمذى عن أبى سـعيد الخُدْرِىّ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : قال " إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمـان " قال الله تعـالى : « إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ » . وفى رواية : "يتعاهد المسجد" . قال : حديث حسن غريب . قال ابن العربىّ : وهذا فى ظاهر الصلاح ليس فى مقاطع الشهادات ؛ فإن الشهادات لهـا أحوال عند العارفين بهـا ؛ فإن منهم الذكىّ الفَطِن المحصل لما يعلم اعتقادا و إخبارا ، ومنهم المغفّل ، وكل واحد ينزل على منزلته و يقدّر على صفته .

الثانيـة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ﴾ إن قيل : ما من مؤمن إلا وقد خشى غيرَ الله ، وما زال المؤمنون والأنبيـاء يخشون الأعداء من غيرهم . قيل له : المعنى ولم يخش إلا الله ممـا يعبد : فإن المشركين كانوا يعبدون الأوثان و يخشونها و يرجونها . جواب ثان — أى لم يخف فى باب الدّين إلا الله .

الثالثـة — فإن قيل : فقد أثبت الإيمان فى الآية لمن عمر المساجد بالصلاة فيها ، وتنظيفها و إصلاح ما وَهى منها ، وآمن بالله . ولم يذكر الإيمـان بالرسول فيها ولا إيمـان لمن لم يؤمن

(١) فى جـ وك : يسأل ، وفى ب وى : تسأله .
(٢) فى ك : الأولياء .

بالرسول : قيل له : دلّ على الرسول ما ذُكر من إقامة الصلاة وغيرها لأنه مما جاء به ؛ فإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة إنما يصح من المؤمن بالرسول ، فلهذا لم يُفرده بالذكر . و « عسى » من الله واجبة ؛ عن ابن عباس وغيره . وقيل : عسى بمعنى خليق ؛ أى خليق ﴿ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ .

قوله تعالى : أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِندَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٩﴾

فيه مسألتان(١) :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ ﴾ التقدير فى العربية : أجعلتم أصحاب سقاية الحاج ، أو أهل سقاية الحاج ، مثلَ من آمن بالله وجاهد فى سبيله . ويصح أن يقدر الحذف فى « من آمن » أى أجعلتم عمل سقى الحاج كعمل من آمن . وقيل : التقدير كإيمان من آمن . والسِّقَاية مصدر كالسِّعاية والحماية . بجعل الاسم بموضع المصدر إذْ عُلم معناه ؛ مثل إنما السخاء حاتم ، وإنما الشِّعر زُهير . وعمارة المسجد الحرام مثل « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ » . وقرأ أبو وَجْزة(٢) « أجعلتم سُقاةَ الحاج وعَمَرة المسجدِ الحرامِ » سُقَاة جمع ساقٍ والأصل سُقْية على فُعْلَة ؛ كذا يجمع المعتلّ من هذا ، نحو قاض وقُضَاة وناسٍ ونُسَاة . فإن لم يكن معتلّا جمع على فُعَلَة نحو ناسئ ونَسَأة ، للذين كانوا يلسئون الشهور . وكذا قرأ ابن الزبير وسعيد بن جبير « سُقاة وعَمَرة » ، إلا أن ابن جُبير نصب « المسجد » على إرادة التنوين فى « عَمَرة » . وقال الضحاك : سُقاية بضم السين ، وهى لغة . والحَاجُّ اسم جنس الحُجّاج . وعمارة المسجد الحرام : معاهدته والقيام بمصالحه . وظاهر هذه الآية أنها مبطلة قول من افتخر من المشركين بسقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام ؛ كما ذكره السُّدّى . قال : افتخر عَبّاس بالسقاية ، وشيبةُ بالعمارة ، وعلىٌّ بالإسلام والجهاد ؛ فصدّق الله عليًّا وكذبهما ، وأخبر أن العمارة لا تكون بالكفر ،

(١) كذا فى جميع الأصول . (٢) فى نسخ الأصل : « ابن أبى وجزة » إلا ى : وجزة . وهو تحريف .

و إنما تكون بالإيمان والعبادة وأداء الطاعة . وهذا بيّن لا غُبار عليه . ويقال : إن المشركين سألوا اليهود وقالوا : نحن سُقاة الحاج وعمّار المسجد الحرام، أفنحن أفضل أم محمد وأصحابه ؟ فقالت لهم اليهود عنادا لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أنتم أفضل . وقد اعترض هنا إشكال، وهو ما جاء فى صحيح مسلم عن النُّعمان بن بَشير قال : كنت عنـد منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رجل : ما أبالى ألّا أعمل عملا بعد الإسـلام إلا أن أسقى الحاجّ . وقال آخر : ما أبالى ألّا أعمل عملا بعد الإسلام إلا أن أعمّر المسجد الحرام . وقال آخر: الجهاد فى سبيل الله أفضل مما قلتم . فزجرهم عمر وقال : لاترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم — وهو يوم الجمعة — ولكن إذا صُلّيت الجمعة دخلتُ واستفتيتُه فيما اختلفتم فيـه . فأنزل الله عز وجل : « أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» إلى آخر الآية . وهذا المساق يقتضى أنها إنما نزلت عند اختلاف المسلمين فى الأفضل من هذه الأعمال . وحينئذ لا يليق أن يقال لهم فى آخر الآية : وَاللَّهُ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ » فتعين الإشكال . و إزالته بأن يقال : إن بعض الرواة تسامح فى قوله ؛ فأنزل الله الآية . و إنما قرأ النبي صلى الله عليه وسـلم الآية على عمر حين سأله فظن الراوى أنهـا نزلت حينئذ . واستدلّ بها النبي صلى الله عليه وسلم على أن الجهاد أفضل ممـا قال أولئك الذين سمعهم عمر، فاستفتى لهم فتلا عليه ما قد كان أنزل عليه، لا أنها نزلت فى هؤلاء . والله أعلم . فإن قيل : فعلى هذا يجوز الاستدلال على المسلمين بما أنزل فى الكافرين، ومعلوم أن أحكامهم مختلفة . قيل له : لا يُستبعد أن يُنتزع مما أنزل الله فى المشركين أحكام تليق بالمسلمين . وقد قال عمر: إنا لو شئنا لاتخذنا سَلَائِق[1] وشواء وتُوضع صحفة وتُرفع أخرى، ولكنا سمعنا قول الله تعالى: «أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا[2]» . وهذه الآية نص فى الكفار، ومع ذلك ففهم منهـا عمر الزجر عما يناسب أحوالهم بعض المناسبة، ولم ينكر عليه أحد من الصحابة . فيمكن أن تكون هذه الآية من هذا النوع . وهذا نفيس و به يزول الإشكال و يرتفع الإبهام، والله أعلم .

(١) سلائق : الحملان المشوية و يروى بالصاد .

(٢) راجع جـ ١٦ ص ١٩٩ .

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَٰهَدُوا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ آمَنُوا ﴾ فى موضع رفع بالابتداء . وخبره ﴿ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ ٱللَّهِ ﴾ . و « درجةً » نصب على البيان ؛ أى من الذين افتخروا بالسّقى والعمارة . وليس للكافرين درجة عند الله حتى يقال : المؤمن أعظم درجة . والمراد أنهم قدّروا لأنفسهم الدرجة بالعمارة والسّقى ؛ فخاطبهم على ما قدّروه فى أنفسهم وإن كان التقدير خطأ ؛ كقوله تعالى : « أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا »[1] . وقيل : « أعظم درجة » من كل ذى درجة ؛ أى لهم المزية والمرتبة العلية . ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾ بذلك .

قوله تعالى : ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَٰنٍ وَجَنَّٰتٍ لَّهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ ﴿٢١﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ ﴾ أى يعلمهم فى الدنيا ما لهم فى الآخرة من الثواب الجزيل والنعيم المقيم . والنعيم : لين العيش ورغده . ﴿ خَالِدِينَ ﴾ نصب على الحال . والخلود الإقامة . ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ أى أعدّ لهم فى دار كرامته ذلك الثواب .

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوٓا ءَابَآءَكُمْ وَإِخْوَٰنَكُمْ أَوْلِيَآءَ إِنِ ٱسْتَحَبُّوا ٱلْكُفْرَ عَلَى ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾

ظاهر هذه الآية أنها خطاب لجميع المؤمنين كافّة ، وهى باقية الحكم إلى يوم القيامة فى قطع الولاية بين المؤمنين والكافرين . وروَت فرقة أن هذه الآية إنما نزلت فى الحضّ على الهجرة ورفض بلاد الكفرة . فالمخاطبة على هذا إنما هى للمؤمنين الذين كانوا بمكة وغيرها

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢١ فما بعد .

من بلاد العرب ؛ خُوطبوا بألّا يوالوا الآباء والإخوة فيكونوا لهم تبعا فى سكنى بلاد الكفر . ﴿إِنِ ٱسْتَحَبُّوا﴾ أى أحبُّوا ؛ كما يقال : استجاب بمعنى أجاب . أى لا تطيعوهم ولا تخصوهم . وخصّ الله سبحانه الآباء والإخوة إذ لا قرابة أقرب منهـا . فنفى الموالاة بينهم كما نفاها بين الناس بقوله تعالى : « يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ »[1] ليبيّن أن القرب قرب الأديان لا قرب الأبدان . وفى مثله تنشد الصوفية :

يقولون لى دار الأحبّة قد دنتْ * وأنت كئيبٌ إنّ ذا لعجيب
فقلت وما تغنى ديارٌ قريبـة * إذا لم يكن بين القـلوب قريب
فكم من بعيد الدار نال مُرادَه * وآخر جارُ الجَنْب مات كئيب

ولم يذكر الأبناء فى هذه الآية ؛ إذ الأغلب من البشر أن الأبناء هم التَّبع للآباء . والإحسان والهبة مستثناة من الولاية . قالت أسمـاء : يا رسول الله ، إن أمّى قدِمت علىّ راغبةً وهى مشركة أفأصلها ؟ قال : " صِلِى أمّك " خرّجه البخارى .

قوله تعالى : ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ قال ابن عباس : هو مشرك مثلهم ؛ لأن مَن رضى بالشرك فهو مشرك .

قوله تعـالى : قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾

لمـا أمر رسولُ الله صلى الله عليـه وسلم بالهجرة من مكة إلى المدينة جعل الرجل يقول لأبيه والأبُ لابنه والأخُ لأخيه والرجل لزوجته : إنا قـد أُمِرنا بالهجرة ؛ فمنهم من تسارع

(١) راجع جـ ٦ ص ٢١٦ .

لذلك ، ومنهم من أبى أن يهاجر، فيقول : والله لئن لم تخرجوا إلى دار الهجرة لا أنفعكم ولا أنفق عليكم شيئا أبدا . ومنهم من تتعلق به امرأته وولده ويقولون له : أنشدك بالله ألا تخرج فنضيع بعدك؛ فمنهم من يرق فيدع الهجرة ويقيم معهم؛ فنزلت « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا آبَاءَكُمْ وَإِخْوَانَكُمْ أَوْلِيَاءَ إِنِ اسْتَحَبُّوا الْكُفْرَ عَلَى الْإِيمَانِ » . يقول : [إن اختاروا] الإقامة على الكفر بمكة على الإيمان بالله والهجرة إلى المدينة . « وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ » بعد نزول الآية « فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ » . ثم نزل فى الذين تخلفوا ولم يهاجروا : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ ﴾ وهى الجماعة التى ترجع إلى عقد واحد كعقد العشرة فما زاد؛ ومنه المعاشرة وهى الاجتماع على الشىء . ﴿ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا ﴾ يقول : اكتسبتموها بمكة . وأصل الاقتراف اقتطاع الشىء من مكانه إلى غيره . ﴿ وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا ﴾ قال ابن المبارك : هى البنات والأخوات إذا كسدن فى البيت لا يجدن لهن خاطبا . قال الشاعر :

كَسَدْن من الفقـــر فى قومهنّ * وقـــد زادهنّ مقامى كُسودا

﴿ وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا ﴾ يقول : ومنازل تعجبكم الإقامة فيها . ﴿ أَحَبَّ إِلَيْكُمْ ﴾ من أن تهاجروا إلى الله ورسوله بالمدينة . « وأحبّ » خبر كان . ويجوز فى غير القرآن رفع « أحب » على الابتداء والخبر، واسم كان مضمر فيها . وأنشد سيبويه :

إذا متُّ كان الناسُ صِنفانِ: شامتٌ * وآخرُ مُثْنٍ بالذى كنتُ أصنع (١)

وأنشـــد :

هى الشفاء لدائى لو ظفرتُ بها * وليس منهـا شفاءُ الداءِ مبذول (٢)

وفى الآية دليل على وجوب حبّ الله ورسوله ، ولا خلاف فى ذلك بين الأمة ، وأن ذلك مقدّم على كل محبوب . وقد مضى فى « آل عمران (٣) » معنى محبة الله تعالى ومحبة رسوله . ﴿ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا ﴾ صيغته صيغة أمْرٍ ومعناه التهديد . يقول : انتظروا . ﴿ حَتَّى

(١) البيت للعجير السلولى . (٢) البيت لهشام أخى ذى الرمة . (عن كتاب سيبويه) .

(٣) راجع جـ ٤ ص ٥٩ .

﴿ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ﴾ يعنى بالقتال وفتح مكة ؛ عن مجاهد. الحسن : بعقوبة آجلة أو عاجلة . وفى قوله : « وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ » دليلٌ على فضل الجهاد، وإيثاره على راحة النفس وعلائقها بالأهل والمـال . وسيأتى فضل الجهاد فى آخر السورة . وقد مضى من أحكام الهجرة فى « النساء »(١) ما فيه كفاية، والحمد لله . وفى الحديث الصحيح " إن الشيطان قَعَد لابن آدم ثلاثَ مقاعد قعـد له فى طريق الإسلام فقـال لِمَ تَذَر دينَـك ودينَ آبائك فخالفَه وأسـلم وقعد له فى طريق الهجرة فقال له أتذر مالك وأهلك فخالفه وهاجر ثم قعـد فى طريق الجهاد فقال له تجاهد فتُقتل فينكح أهلك ويُقسم مالك فخالَفه وجاهد فحقّ على الله أن يدخله الجنة ". وأخرجه النّسائىّ من حديث سَبْرة بن أبى فاكِه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الشيطان ... " فذكره . قال البخارىّ : « ابن الفاكِه » ولم يذكر فيه اختلافا . وقال ابن أبى عَدِىّ : يقال ابن الفاكِه وابن أبى الفاكِه . انتهى .

قوله تعالى : لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٧﴾

فيه ثمان مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ﴾ لما بلغ هوازنَ فتحُ مكة جمعهم مالك بن عَوف النّصرىّ من بنى نصر بن مالك ، وكانت الرياسة فى جميع العسكر إليه،

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٠٨ ، ٣٥٠ .

وساق مع الكفار أموالهم ومواشيهم ونساءهم وأولادهم ، وزعم أن ذلك يحمى به نفوسهم وتشتد فى القتال عند ذلك شوكتهم . وكانوا ثمانية آلاف فى قول الحسن ومجاهد . وقيل : أربعة آلاف من هَوازن وثَقيف . وعلى هوازن مالك بن عوف ، وعلى ثَقيف كِنانة بن عبد ، فنزلوا بأوْطاس (١) . وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن أبى حَدْرَد الأسلمى عَيْنًا ، فأتاه وأخبره بما شاهد منهم ، فعزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على قصدهم ، واستعار من صَفْوان ابن أُميّة بن خلف الجُمَحى دروعا . قيل : مائة درع . وقيل : أربعمائة درع . واستسلف من ربيعة المخزومى ثلاثين ألفا أو أربعين ألفا ؛ فلما قَدِم قضاه إياها . ثم قال له النبى صلى الله عليه وسلم : " بارك الله لك فى أهلك ومالك إنما جزاء السّلف الوفاء والحمد " خرّجه ابن ماجة فى السّنن . وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى اثنى عشر ألفا من المسلمين ؛ منهم عشرة آلاف صحبوه من المدينة ، وألفان من مُسْلِمة الفتح وهم الطلقاء إلى من انضاف إليه من الأعراب ؛ من سُليم وبنى كِلاب وعَبْس وذُبيان . واستعمل على مكة عتّاب بن أسِيد . وفى مخرجه هذا رأى جهال الأعراب شجرة خضراء ، وكان لهم فى الجاهلية شجرة معروفة تُسَمّى ذاتَ أنْواط ، يخرج إليها الكفار يوما معلوما فى السنة يعظمونها ؛ فقالوا : يا رسول الله ، اجعل لنا ذاتَ أنواط كما لهم ذات أنواط . فقال عليه السلام : " الله أكبر قلتم والذى نفسى بيده كما قال قوم موسى اجعل لنا إلها كما لهم آلهة قال إنكم قوم تجهلون لتركبنّ سَنن مَن قبلكم حَذْوَ القُذّة بالقُذّة حتى أنهم لو دخلوا جُحْر ضَبّ لدخلتموه " . فنهض رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى وادى حُنين ، وهو من أودية تهامة ، وكانت هوازن قد كَمَنت فى جَنَبتى الوادى وذلك فى غَبش الصبح فحملت على المسلمين حملة رجل واحد ، فانهزم جمهور المسلمين ولم يلْوِ (٢) أحد على أحد ، وثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم وثبت معه أبو بكر وعمر ، ومن أهل بيته علىّ والعباس وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وابنه جعفر ، وأسامة بن زيد ، وأيْمَن بن عبيد — وهو أيمن بن أم أيمن قُتل يومئذ بحُنين — وربيعة

(١) أوطاس : واد فى ديار هوازن ، فيه كانت وقعة حنين . (٢) أى لم يلتفت ولم يعطف .

ابن الحارث ، والفضل بن عباس ، وقيل فى موضع جعفر بن أبى سفيان : قُثَم بن العباس . فهؤلاء عشرة رجال ؛ ولهذا قال العباس :

نصرْنا رسولَ الله فى الحرب تسعةً * وقد فـرّ مَن قد فـرّ عنه[1] وأقشعوا

وعاشرُنا لاقَى الحمام بنفســـه * بمـا مَسّـــه فى الله لا يتوَجّع

وثبتت أمّ سُليم فى جملة من ثبت ، مُحْتزمةً ممسكة بعيرا لأبى طلحة وفى يدها خَنْجر . ولم ينهزم رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أحد من هؤلاء ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته الشّهباء وٱسمها دُلْدُل . وفى صحيح مسلم عن أنس قال عباس[2] : وأنا آخذ بلجام بغلة رسول الله صلى الله عليه وسـلم أكُفُّها إرادةَ ألّا تسرع ، وأبو سفيان آخذ بركاب رسـول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أىْ عباسُ نادِ أصحابَ السَّمُرة[3]" . فقال عباس — وكان رجلا صَيّتا . ويروى من شدّة صوته أنه أغير يوما على مكة فنادى واصباحاه ! فأسقطت كلُّ حامل سمعت صوته جَنِينَها — : فقلت بأعلى صوتى : أين أصحاب السَّمُرة ؟ قال : فوالله لكأنّ عَطْفتهم حين سمعوا صـوتى عَطْفَةُ البقر على أولادها . فقالوا : يا لَبَّيْكَ يالبيك . قال : فاقتتلوا والكفار ... الحديث . وفيـه : « قال ثم أخذ رسـول الله صلى الله عليه وسـلم حَصَيات فرمَى بهنّ وجوه الكفار » . ثم قال : "ٱنهزَموا ورَبِّ محمد" . قال فذهبت أنظر فإذا القِتال على هيئته فيما أرى . قال : فوالله ما هو إلا أن رماهم بحَصَـياته ؛ فـما زلت أرى حَدَّهم كَلِيلا وأمْرَهم مُدْبِرا . قال أبو عمر : رَوينـا من وجوه عن بعض من أسلم من المشركين ممن شهد حُنينا أنه قال — وقد سئل عن يوم حُنين — : لقينا المسلمين فـما لبثنا أن هزمناهم وأتبعناهم حتى ٱنتهينا إلى رجل راكب على بغلة بيضاء ، فلما رآنا زجرنا زجرة وٱنتهرنا ، وأخذ بكفه حَصى وترابا فرَمى به وقال : "شَاهَتِ[4] الوجوهُ" فـلم تبق عين إلا دخلها من ذلك ، وما ملكنا أنفسنا أن رجعنا على أعقابنا . وقال سعيد بن جُبير : حدّثنا

---

(١) فى الأصول : «منهم» والتصويب عن المواهب اللدنية . قال ابن عباس : والصـواب ما أثبتناه من ك ، ب ، ى .

(٢) فى أ ، جـ ، حـ ، ل ، هـ ، ز .

(٣) أى أصحاب الشجرة المسماة بالسمرة ، وهى الشجرة التى كانت عندها بيعة الرضوان عام الحديبية .

(٤) فى ب وجـ : أو ترابا .

رجل من المشركين ، يوم حُنين قال : لمـا التقينا مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقفوا لنا حَلْب شاة ، حتى إذا انتهينا إلى صاحب البغلة الشّهباء — يعنى رسول الله صلى الله عليه وسـلم — تَلقّانا رجال بيض الوجوه حِسان ، فقالوا لنا : شاهت الوجوه ، ارجعوا ؛ فرجعنا وركبوا أكتافنا فكانت إياها . يعنى الملائكة .

قلت : ولا تعارض ، فإنه يحتمل أن يكون شاهت الوجوه من قوله صلى الله عليه وسلم ومن قول الملائكة معًا . ويدلّ على أن الملائكة قاتلت يوم حنين . فالله أعلم . وقَتل علىّ رضى الله عنه يوم حنين أربعين رجلا بيده . وسَبَى رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة آلاف رأس . وقيل : ستة آلاف ، واثنى عشرة ألف ناقة سوى ما لا يعلم من الغنائم .

الثانيـــة — قال العلماء فى هذه الغَزاة : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " من قتل قتيلا له عليه بيّنة فله سَـلَبه " . وقد مضى فى « الأنفال »[1] بيانه . قال ابن العربى : ولهذه النكتة وغيرها أدخل الأحكاميُّون هذه الآيةَ فى الأحكام .

قلت : وفيه أيضا جواز استعارة السلاح وجواز الاستمتاع بما اُستُعير إذا كان على المعهود مما يستعار له مثله ، وجواز استلاف الإمام المـالَ عند الحاجة إلى ذلك وردّه إلى صاحبه . وحديث صَفْوان أصلٌ فى هـذا الباب . وفى هـذه الغَزاة أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم " ألا تُوطأ حامل حتى تَضع ولا حائل حتى تحيض حيضة " . وهو يدلّ على أن السَّبْىَ يقطع العِصمة . وقد مضى بيانه فى سورة « النساء »[2] مستوفًى . وفى حديث مالك أن صفوان خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو كافر ، فشهد حُنينا والطائف وأمرأتُه مسلمة . الحديث . قال مالك : ولم يكن ذلك بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا أرى أن يُستعان بالمشركين على المشركين إلا أن يكونوا خَدَمًا أو نَواتيّة . وقال أبو حنيفة والشافعىّ والثورىّ والأوزاعىّ :

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٦٣ .

(٢) راجع جـ ٥ ص ١٢١ .

لا بأس بذلك إذا كان حكم الإسـلام هو الغالب ، و إنمـا تكره الاستعانة بهم إذا كان حكم الشرك هو الظاهر . وقد مضى القول فى الإسهام لهم فى « الأنفال »[1] .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ﴾ « حُنين » وادٍ بين مكة والطائف ، وانصرف لأنه اسم مذكّر ، وهى لغة القرآن . ومن العرب من لا يصرفه ، يجعله اسما للبُقْعة . وأنشد :

نصرُوا نَبِيَّهـم وشدّوا أزره * بحنينَ يوم تواكُل الأبطال[2]

« ويوم » ظرف ، وانتصب هنا على معنى : ونصركم يوم حنين . وقال الفرّاء : لم تنصرف « مواطن » لأنه ليس لهـا نظير فى المفرد وليس لهـا جماع ؛ إلا أن الشاعر ربمـا اضطر فجمع ، وليس يجوز فى الكلام كلما يجوز فى الشعر . وأنشد :

* فهنّ يَعْلُكْنَ حَدائداتها *

وقال النحاس : رأيت أبا إسحاق يتعجب من هـذا قال : أخذ قول الخليـل وأخطأ فيه ؛ لأن الخليل يقول فيـه : لم ينصرف لأنه جَمْعٌ لا نظير له فى الواحد ، ولا يجمع جمع التكسير ، وأما بالألف والتاء فلا يمتنع .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ ﴾ قيـل : كانوا اثنى عشر ألفا . وقيل : أحد عشر ألفا وخمسمائة . وقيل : ستة عشر ألفا . فقال بعضهم : لن نُغلب اليوم عن قِلّة . فوُكِلُوا إلى هذه الكلمة ؛ فكان ما ذكرناه من الهزيمة فى الابتداء إلى أن تراجعوا ، فكان النصر والظفر للمسلمين ببركة سـيد المرسلين صلى الله عليه وسـلم . فبيّن الله عز وجل فى هـذه الآية أن الغلبة إنمـا تكون بنصر الله لا بالكثرة . وقد قال : « وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ فَمَنْ ذَا الَّذِى يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ »[3] .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ﴾ أى من الخوف ، كما قال :

كأن بلادَ الله وهى عريضـةٌ * على الخائف المطلوب كِفّةُ حابِلِ[4]

(١) راجع المسألة الموفية العشرين ص ١٨ من هذا الجزء . (٢) البيت لحسان بن ثابت .

(٣) راجع جـ ٤ ص ٢٥٣ فما بعد (٤) الكفة (بالكسر) : حبالة الصائد . والحابل : الذى ينصب الحبالة .

والرُّحب (بضم الراء) السَّعة . تقول منه : فلان رُحْب الصدر . والرحب (بالفتح) : الواسع . تقول منه : بلد رَحْب ، وأرض رَحْبة . وقد رَحُبت ترحُب رُحبا ورَحابة . وقيل : الباء بمعنى مع ؛ أى مع رحبها . وقيل : بمعنى على ، أى على رحبها . وقيل : المعنى برحبها ؛ فـ « ما » مصدرية .

السادســة — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ وَلَّيْتُمْ مُدْبِرِينَ ﴾ روى مسلم عن أبى إسحاق قال : جاء رجل إلى البراء فقال : أكنتم وَلّيتم يوم حُنين يا أبا عُمارة . فقـال : أشهد على نبىّ الله صلى الله عليه وسلم ما وَلّى ، ولكنه أنطلق أخِفّاءُ[1] من الناس ، وحُسّر إلى هـذا الحىّ من هوازن . وهم قوم رُماة فرموْهم برِشْق من نَبل كأنها رِجْل من جراد فانكشفوا ؛ فأقبل القوم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو سفيان يقود به بغلته ، فنزل ودعا وٱستنصر وهو يقول : " أنا النبىّ لا كذِب . أنا ابن عبد المطلب . اللّهُمّ نزّل نصرك " . قال البراء : كنا والله إذا ٱحمرّ البأس نتّقِى به ، وإن الشجاع منا للّذى يُحاذِى به ؛ يعنى النبىّ صلى الله عليه وسلم .

السابعــة — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى أنزل عليهم ما يُسكنهم و يذهب خوفهم ، حتى اجترءوا على قتال المشركين بعد أن وَلّوا . ﴿ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا ﴾ وهم الملائكة ؛ يقوّون المؤمنين بما يلقون فى قلوبهم من الخواطر والتثبيت ، ويُضعفون الكافرين بالتّجبين لهم من حيث لا يرونهم ومن غير قتال ؛ لأن الملائكة لم تقاتل إلا يوم بَدْر . ورُوى أن رجلا من بنى نصر قال للمؤمنين بعد القتـال : أين الخيـل البُلْق ، والرجالُ الذين كانوا عليها بيض ، ما كنا فيهم إلا كهيئة الشّامة ، وما كان قتلنا إلا بأيديهم . أخبروا النبىّ صلى الله عليه وسلم بذلك فقال : " تلك الملائكة " . ﴿ وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾

(١) أخفاء : جمع خفيف كطبيب وأطباء . وأراد بهم المتعجلين . والحسر : جمع حاسر ؛ كساجد وسجد . وهو من لادرع له ولا مغفر . أى ليس عليهم سلاح . والرشق (بالكسر) : أسم للسهام التى ترمى الجماعة دفعة واحدة . والرجل (بالكسر) : القطعة . وقوله « احمر البأس » أى اشتد الحرب . (راجع شرح النووى على صحيح مسلم كتاب المغازى) .

أى بأسيافكم. ﴿وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ. ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ﴾ أى على من ألهمه فيهديه إلى الإسلام. كمالك بن عوف النَّصْرى رئيس حُنين ومن أسلم معه من قومه.

الثامنـــة — ولما قسّم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائمَ حُنين بالجِعْرانة[1]، أتاه وفد هوازن مسلمين راغبين فى العطف عليهم والإحسان إليهم، وقالوا: يا رسول الله، إنك خير الناس وأبر الناس، وقد أخذت أبناءنا ونساءنا وأموالنا. فقال لهم: "إنى قد كنت استأنيت بكم وقد وقعت المقاسم وعندى من ترون وإنّ خير القول أصدقُه فاختاروا إما ذراريكم وإما أموالكم". فقالوا: لا نعدل بالأنساب شيئا. فقام خطيبا وقال: "هؤلاء جاءونا مسلمين وقد خيرناهم فلم يعدلوا بالأنساب فرضوا بردّ الذرية وما كان لى ولبنى عبد المطلب وبنى هاشم فهو لهم". وقال المهاجرون والأنصار: أمّا ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم. وامتنع الأقرع بن حابس وعُيينـة بن حِصْن فى قومهما من أن يردّوا عليهم شيئا ممـا وقع لهم فى سهامهم. وامتنع العباس بن مِرْدَاس السُّلَمِى كذلك، وطمـع أن يساعده قومُه كما ساعد الأقرعَ وعُيينةَ قومُهما. فأبت بنو سُليم وقالوا: بل ما كان لنا فهو لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ ضَنّ منكم بما فى يديه فإنا نعوّضه منه". فردّ عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءهم وأولادهم، وعوّض من لم تَطِب نفسُه بترك نصيبه أعواضا رضوا بها. وقال قتادة: ذكر لنا أن ظِئْر النبىّ صلى الله عليه وسلم التى أرضعته من بنى سعد، أتته يوم حنين فسألته سَبَايا حُنين. فقال صلى الله عليه وسلم: "إنى لا أملك إلا ما يصيبنى منهم ولكن ائتينى غدًا فاسألينى والناس عندى فإذا أعطيتكِ حصتى أعطاك الناس". فجاءت الغد فبسط لها ثوبه فأقعدها عليه. ثم سألته فأعطاها نصيبه؛ فلما رأى ذلك الناس أعطَوْها أنصباءهم. وكان عدد سَبْى هوزان فى قول سعيد بن المسيّب ستة آلاف رأس؛ وقيل: أربعة آلاف. قال أبو عمر: فيهن الشّيماء أخت النبىّ صلى الله عليه وسلم من الرّضاعة، وهى بنت الحارث بن عبد العُزّى من بنى سعد بن بكر [وبنت] حليمة السعدية؛ فأكرمها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعطاها وأحسن إليها، ورجعت مسرورة

(١) الجعرانة: موضع على سبعة أميال من مكة إلى الطائف.

إلى بلادها بدينها وبما أفاء الله عليها . قال ابن عباس : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أوطاس امرأة تَعْدُو وتصيح ولا تستقر، فسأل عنها فقيل : فقدت بُنَيًّا لها . ثم رآها وقد وجدت ابنها وهي تقبّله وتدنيه، فدعاها وقال لأصحابه : " أطارحة هذه ولدها في النار "؟ قالوا : لا . قال : "لِمَ" ؟ قالوا : لشفقتها . قال : " الله أرحم بكم منها " . وخرّجه مسلم بمعناه، والحمد لله .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ ﴾ ابتداء وخبر . واختلف العلماء في معنى وصف المشرك بالنّجس ؛ فقال قَتادة ومَعْمر بن راشد وغيرهما : لأنه جُنُب ؛ إذ غسله من الجنابة ليس بغسل . وقال ابن عباس وغيره : بل معنى الشرك هو الذي نجسه . قال الحسن البصريّ من صافح مشركا فليتوضأ . والمذهب كله على إيجاب الغسل على الكافر إذا أسلم ؛ إلا ابن عبد الحكم فإنه قال : ليس بواجب ؛ لأن الإسلام يهدم ما كان قبله . وبوجوب الغسل عليه قال أبو ثور وأحمد . وأسقطه الشافعيّ وقال : أحبّ إليّ أن يغتسل . ونحوه لابن القاسم . ولمالك قول : إنه لا يعرف الغسل؛ رواه عنه ابن وهب وابن أبي أُوَيس . وحديث ثُمامة وقيس بن عاصم يردّ هذه الأقوال . رواهما أبو حاتم البستيّ في صحيح مسنده . وأن النبيّ صلى الله عليه وسلم مَرّ بثُمامة يوما فأسلم، فبعث به إلى حائط (١) أبي طلحة فأمره أن يغتسل، فاغتسل وصلّى ركعتين . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لقد حَسُن إسلامُ صاحبكم " وأخرجه مسلم بمعناه . وفيه : أن ثمامة

(١) الحائط : البستان .

لمـا منّ عليه النبيّ صلى الله عليه وسلم انطلق إلى نخل قريب من المسجد فاغتسل . وأمر قيس ابن عاصم أن يغتسل بمـاء وسِدْر . فإن كان إسلامه قُبيل احتلامه فغسله مستحب . ومتى أسـلم بعد بلوغه لزمه أن ينوى بغسله الجنابة . هـذا قول علمائنا ، وهو تحصيل المذهب . وقد أجاز ابن القاسم للكافر أن يغتسل قبل إظهاره للشهادة بلسانه ، إذا اعتقد الإسلام بقلبه ؛ وهو قول ضعيف فى النظر مخالف للأثر . وذلك أن أحدا لا يكون بالنيّة مسلما دون القول . هذا قول جماعة أهل السنة فى الإيمان : إنه قول باللسان وتصديق بالقلب ، و يَزْكُو بالعمل . قال الله تعـالى : « إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ »[1] .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ﴾ «فَلَا يَقْرَبُوا» نهى ؛ ولذلك حذفت منه النون . «المسجد الحرام» هذا اللفظ يطلق على جميع الحرَم ، وهو مذهب عطاء ؛ فإذًا يحرُم تمكين المشرك من دخول الحَرَم أجمع . فإذا جاءنا رسول منهم خرج الإمام إلى الحِل ليسمع ما يقول . ولو دخل مشرك الحرَم مستورا ومات نُبش قبره وأخرجت عظامه . فليس لهم الاستيطان ولا الاجتياز . وأما جزيرة العرب ، وهى مكة والمدينة واليمامة واليمن ومَخَاليفها[2] ، فقال مالك : يخرج من هذه المواضع كلّ من كان على غير الإسلام ، ولا يمنعون من التردد بها مسافرين . وكذلك قال الشافعيّ رحمه الله ؛ غير أنه استثنى من ذلك اليمنَ . ويُضرب لهم أجل ثلاثة أيام كما ضَرب لهم عمر رضى الله عنه حين أجلاهم . ولا يدفنون فيها ويلجئون إلى الحل .

الثالثـــة — واختلف العلماء فى دخول الكفار المساجد والمسـجد الحرام على خمسـة أقوال ؛ فقال أهل المدينة : الآية عامة فى سائر المشركين وسائر المساجد . وبذلك كتب عمر ابن عبد العزيز إلى عمّاله ونَزَع فى كتابه بهذه الآية . ويؤيّد ذلك قوله تعالى : « فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ »[3] . ودخول الكفار فيها مناقض لترفيعها . وفى صحيح مسلم وغيره : "إن هذه المساجد لا تصلح لشىء من البول والقذر" . الحديث . والكافر لا يخلو عن

(١) راجع جـ ١٤ ص ٣٢٨ .
(٢) مخاليف جمع مخلاف ، وهى قرى اليمن .
(٣) راجع جـ ١٢ ص ٢٦٤ .

ذلك . وقال صلى الله عليه وسلم : " لا أحلّ المسجد لحائض ولا لجُنُب " والكافر جُنُب . وقوله تعالى : « إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ » فسمّاه الله تعالى نجسا . فلا يخلو أن يكون نجس العين أو مبعدا من طريق الحكم . وأيّ ذلك كان فمنعه من المسجد واجب ؛ لأن العلة وهى النجاسة موجودة فيهم ، والحرمة موجودة فى المسجد . يقال : رجل نَجَس ، وامرأة نَجَس ، ورجلان نَجَس ، وامرأتان نَجَس ، ورجال نَجَس ، ونساء نَجَس ؛ لا يُثَنّى ولا يُجمع لأنه مصدر . فأما النَّجْس (بكسر النون وجزم الجيم) فلا يقال إلا إذا قيل معه رِجْس . فإذا أفرد قيل نَجِس (بفتح النون وكسر الجيم) ونَجُس (بضم الجيم) . وقال الشافعىّ رحمه الله : الآية عامةٌ فى سائر المشركين ، خاصّةٌ فى المسجد الحرام ، ولا يمنعون من دخول غيره ؛ فأباح دخول اليهودىّ والنصرانىّ فى سائر المساجد . قال ابن العربىّ : وهذا جمود منه على الظاهر ؛ لأن قوله عز وجل : « إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ » تنبيه على العلة بالشرك والنجاسة . فإن قيل : فقد ربط النبىّ صلى الله عليه وسلم ثُمامة فى المسجد وهو مشرك . قيل له : أجاب علماؤنا عن هذا الحديث — وإن كان صحيحا — بأجوبة : أحدها — أنه كان متقدّما على نزول الآية .

الثانى — أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان قد علم بإسلامه فلذلك ربطه .

الثالث — أن ذلك قضيّة فى عَيْن فلا ينبغى أن تُدفع بها الأدلة التى ذكرناها ؛ لكونها مقيِّدة حكم القاعدة الكلية . وقد يمكن أن يقال : إنما ربطه فى المسجد لينظر حُسْن صلاة المسلمين واجتماعهم عليها ، وحسنَ آدابهم فى جلوسهم فى المسجد ؛ فيستأنس بذلك ويُسلم ؛ وكذلك كان . ويمكن أن يقال : إنهم لم يكن لهم موضع يربطونه فيه إلا فى المسجد ، والله أعلم . وقال أبو حنيفة وأصحابه : لا يُمنع اليهود والنصارى من دخول المسجد الحرام ولا غيره ، ولا يُمنع دخول المسجد الحرام إلا المشركون وأهل الأوثان . وهذا قول يردّه كل ماذكرناه من الآية وغيرها . قال الكِيَا الطبرىّ : ويجوز للذمىّ دخول سائر المساجد عند أبى حنيفة من غير حاجة . وقال الشافعىّ : تعتبر الحاجة ، ومع الحاجة لا يجوز دخول المسجد الحرام . وقال عطاء بن أبى رَباح : الحَرَم كله قِبلةٌ ومسجدٌ ، فينبغى أن يمنعوا من دخول

الحَرَم؛ لقوله تعالى : « سُبْحَانَ الَّذِى أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ »(١) . وإنما رفع من بيت أمّ هانئ . وقال قتادة : لا يقرب المسجد الحرام مشرك؛ إلا أن يكون صاحب جزْية، أو عبدا كافرا لمسلم . وروى إسماعيل بن إسحاق حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا شُريك عن أشعث عن الحسن عن جابر عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " لا يقرب المسجد مشرك إلا أن يكون عبدا أو أَمَة فيدخله لحاجة " . وبهذا قال جابر بن عبد الله؛ فإنه قال : العموم يمنع المشرك عن قربان المسجد الحرام ، وهو مخصوص فى العبد والأمة .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴾ فيه قولان : أحدهما — أنه سنة تسع التى حجّ فيها أبو بكر . الثانى — سنة عشر؛ قاله قتادة . ابن العربى : « وهو الصحيح الذى يعطيه مقتضى اللفظ، وإن من العجب أن يقال : إنه سنة تسع ، وهو العامُ الذى وقع فيه الأذان . ولو دخل غلامُ رجلٍ داره يوما فقال له مولاه : لا تدخل هذه الدار بعد يومك ، لم يكن المراد اليوم الذى دخل فيه » .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً ﴾ قال عمرو بن فائد : المعنى وإذ خفتم . وهذه عُجمة، والمعنى بارع بـ « إن » . وكان المسلمون لما منعوا المشركين من الموسم، وهم كانوا يجلبون الأطعمة والتجارات، قذف الشيطان فى قلوبهم الخوف من الفقر وقالوا : من أين نعيش . فوعدهم الله أن يغنيهم من فضله . قال الضحاك : ففتح الله عليهم باب الجـزية من أهل الذمة بقـوله عز وجل : « قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ » الآية . وقال عِكْرِمة : أغناهم الله بإدرار المطر والنبات وخِصب الأرض . فاخصبت تَبالة(٢) وجُرَش، وحملوا إلى مكة الطعام والوَدَك(٣) وكثر الخير . وأسلمت العرب : أهل نجد وصنعاء وغيرهم ؛ فتمادى حجهم وتجرهم . وأغنى الله من فضله بالجهاد والظهور على الأمم . والعَيْلة : الفقر . يقال : عال الرجل يعيل إذا افتقر . قال الشاعر(٤) :

وما يَدرِى الفقـــير متى غَنَـاه * وما يدرى الغـنىّ متى يَعِيـلُ

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٠٤ . (٢) تبالة : بلد باليمن خصبة . وجرش كزفر من مخاليف اليمن .
(٣) الودك : هو دسم اللحم ودهنه الذى يستخرج منه . (٤) هو أحيحة؛ كما فى اللسان .

وقرأ علقمة وغيره من أصحاب ابن مسعود « عائلة » وهو مصدر ؛ كالقائلة من قال يقيل . وكالعافية . ويحتمل أن يكون نعتا لمحذوف تقديره : حالا عائلة ، ومعناه خصلة شاقة . يقال منه : عالني الأمر يَعُولني : أي شق علي وأشتد . وحكى الطبري أنه يقال : عال يعول إذا افتقر .

السادسة — في هذه الآية دليل على أن تعلق القلب بالأسباب في الرزق جائز وليس ذلك بمناف للتوكل ؛ وإن كان الرزق مقدرا ، وأمر الله وقسمه مفعولا ، ولكنه علقه بالأسباب حكمة ؛ ليعلم القلوبَ التي تتعلق بالأسباب من القلوب التي تتوكل على رب الأرباب . وقد تقدم أن السبب لا ينافي التوكل . قال صلى الله عليه وسلم : " لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تَغْدُو خِمَاصًا وتروح بِطَانًا[1] " . أخرجه البخاري . فأخبر أن التوكل الحقيقي لا يضاده الغدو والرواح في طلب الرزق . ابن العربي : « ولكن شيوخ الصوفية قالوا : إنما يغدو ويروح في الطاعات ؛ فهو [السبب][2] الذي يجلب الرزق » . قالوا : والدليل عليه أمران : أحدهما — قوله تعالى : « وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ[3] » . الثاني — قوله تعالى : « إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ[4] » . فليس يُنزل الرزق من محله وهو السماء ، إلا ما يصعد وهو الذكر الطيب والعمل الصالح ، وليس بالسعي في الأرض ؛ فإنه ليس فيها رزق . والصحيح ما أحكمته السنة عند فقهاء الظاهر ، وهو العمل بالأسباب الدنيوية ؛ من الحرث والتجارة في الأسواق ، والعمارة للأموال وغرس الثمار . وقد كانت الصحابة تفعل ذلك والنبي صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم . قال أبو الحسن بن بَطّال : أمر الله سبحانه عباده بالإنفاق من طيبات ما كسبوا ، إلى غير ذلك من الآي . وقال : « فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ[5] » . فأحل للمضطر

---

(١) الخمص والمخمصة : الجوع . والبطنة : امتلاء البطن من الطعام . أي تغدو بكرة وهي جياع ، وتروح عشية وهي ممتلئة الأجواف . (٢) زيادة عن ابن العربي . (٣) راجع جـ ١١ ص ٢٦٣ .
(٤) راجع ص ١٠٤ من هذا الجزء . (٥) راجع جـ ٢ ص ٢١٦ .

ما كان حَرُم عليه عند عدمه للغذاء الذى أمره باكتسابه والاغتذاء به ، ولم يأمره بانتظار طعام ينزل عليـه من السماء ، ولو ترك السعى فى ترك ما يتغذّى به لكان لنفسه قاتلا . وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتلوّى من الجوع ما يجد ما يأكله ، ولم ينزل عليه طعام من السماء ، وكان يدّخر لأهله قوت سنته حتى فتح الله عليه الفتوح . وقد روى أنس بن مالك أن رجلا أتى النبىّ صلى الله عليه وسلم ببعير فقال : يارسول الله ، أعقله وأتوكّل أو أطلقه وأتوكّل ؟ قال : " اعقله وتوكّل " .

قلت : ولا حجـة لهم فى أهل الصُّفّة ؛ فإنهم كانوا فقراء يقعدون فى المسجد ما يحرثون ولا يتّجرون ، ليس لهم كسب ولا مال ، إنما هم أضياف الإسلام عند ضيق البلدان ، ومع ذلك فإنهم كانوا يحتطبون بالنهار و يسوقون المـاء إلى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، و يقرءون القرآن بالليل و يصلّون . هكذا وصفهم البخارى وغيره . فكانوا يتسبّبون . وكان صـلى الله عليـه وسلم إذا جاءته هدية أكلها معهم ، و إن كانت صدقة خصّهم بهـا ، فلما كثر الفتح وانتشر الإسلام خرجوا وتأمّروا — كأبى هريرة وغيره — وما قعدوا . ثم قيل : الأسباب التى يُطلب بها الرزق ستة أنواع :

أعلاها كسب نبيّنا محمد صلى الله عليه وسلم ؛ قال : " جعل رزقى تحت ظل رمحى وجعل الذلة والصّغار على من خالف أمرى " . خرّجه الترمذىّ وصححه . فجعل الله رزق نبيّه صلى الله عليه وسلم فى كسبه لفضله ، وخصّه بأفضل أنواع الكسب ؛ وهو أخذ الغلبة والقهر لشرفه .

الثـانى — أكل الرجل من عمل يده ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " إنّ أطيب ما أكل الرجل من عمل يده و إن نبىّ الله داود كان يأكل من عمل يده " خرّجه البخارى . وفى التنزيل « وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ »[1] ، ورُوى أن عيسى عليه السلام كان يأكل من غزل أمه .

الثـالث — التجارة ، وهى كانت عمـل جُلّ الصحابة رضـوان الله عليهم ، وخاصّـة المهاجرين ؛ وقد دلّ عليها التنزيل فى غير موضع .

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٢٠ .

الرابـــع — الحرث والغرس . وقد بيناه فى سورة « البقرة »[١] .

الخامس — إقراء القرآن وتعليمه والرُّقْيَة[٢] ، وقد مضى فى الفاتحة .

السادس — يأخذ بنيّـة الأداء إذا احتاج ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " من أخذ أموال الناس يريد أداءها أدّى الله عنه ، ومن أخذها يريد إتلافها أتلفه الله " . خرّجه البخارىّ . رواه أبو هريرة رضى الله عنه .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ إِنْ شَاءَ ﴾ دليل على أن الرزق ليس بالاجتهاد ، وإنما هو من فضل الله تولّى قسمته بين عبـاده ؛ وذلك بيّن فى قوله تعـالى : « نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا[٣] » الآية .

قوله تعـالى : قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَـٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾

فيه خمس عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ لما حَرّم الله تعالى على الكفار أن يقربوا المسجد الحرام ، وجد المسلمون فى أنفسهم بما قُطع عنهم من التجارة التى كان المشركون يوافون بها ؛ قال الله عز وجل : « وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً » الآية . على ما تقدّم . ثم أحلّ فى هـذه الآية الجزية وكانت لم تؤخذ قبل ذلك ؛ فجعلها عوضا مما منعهم من موافاة المشركين بتجارتهم . فقـال الله عز وجل : « قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ[٤] » الآية . فأمر سبحانه وتعـالى بمقاتلة جميع الكفار لإصفاقهم على هـذا الوصف ، وخص أهل الكتاب بالذكر إكراما لكتابهم ، ولكونهم عالمين بالتوحيد والرسل

(١) راجع جـ ٣ ص ١٧ . (٢) راجع جـ ١ ص ١١٢ ، ١١٣ .
(٣) راجع جـ ١٦ ص ٨٢ . (٤) أصفق القوم على أمر واحد : أجمعوا عليه .

والشرائع والملل، وخصوصا ذكر محمد صلى الله عليه وسلم وملّته وأمّته . فلما أنكروه تأكدت عليهم الحجة وعظُمت منهم الجريمة؛ فنبّه على محلهم ثم جعل للقتال غاية، وهى إعطاء الجزية بدلًا عن القتل . وهو الصحيح . قال ابن العربى : سمعت أبا الوفاء علىّ بن عقيل فى مجلس النظر يتلوها ويحتجّ بها . فقال : « قَاتِلُوا » وذلك أمر بالعقوبة . ثم قال : « الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ » وذلك بيان للذنب الذى أوجب العقوبة . وقوله : « وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ » تأكيد للذنب فى جانب الاعتقاد . ثم قال : ﴿ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ زيادة للذنب فى مخالفة الأعمال . ثم قال : ﴿ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ ﴾ إشارة إلى تأكيد المعصية بالانحراف والمعاندة والأنفة عن الاستسلام . ثم قال : ﴿ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ تأكيد للحجة؛ لأنهم كانوا يجدونه مكتوبا عندهم فى التوراة والإنجيل . ثم قال : ﴿ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ ﴾ فبيّن الغاية التى تمتدّ إليها العقوبة ، وعيّن البدل الذى ترتفع به .

الثانيـــة — وقد اختلف العلماء فيمن تؤخذ منـه الجزية ؛ قال الشافعىّ رحمه الله : لا تقبل الجزية إلا من أهل الكتاب خاصّةً، عربا كانوا أو عجما لهذه الآية ؛ فإنهم هم الذين خُصّوا بالذكر فتوجّه الحكم إليهم دون من سواهم؛ لقوله عز وجل : « فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ »(١) . ولم يقل : حتى يعطوا الجزية كما قال فى أهل الكتاب . وقال : وتقبل من المجوس بالسُّنّة(٢) ؛ وبه قال أحمد وأبو ثَوْر . وهو مذهب الثّورىّ وأبى حنيفة وأصحابه . وقال الأوْزاعىّ : تؤخذ الجزية من كل عابد وَثَن أو نار أو جاحد أو مكذّب . وكذلك مذهب مالك ؛ فإنه رأى أن الجزية تؤخذ من جميع أجناس الشرك والجحد، عربيا أو عجميا ، تَغْلَبِيًّا أو قرشيا، كائنا من كان؛ إلا المرتدّ . وقال ابن القاسم وأشهب وسُحنون : تؤخذ الجزية من مجوس العرب والأمم كلها . وأما عَبَدة الأوثان من العرب فلم يسنّ الله فيهم جزية ، ولا يبقى على الأرض منهم أحد، وإنما لهم القتال أو الإسلام . ويوجد لابن القاسم : أن الجزية تؤخذ منهم؛ كما يقول مالك . وذلك فى التفريع لأبن الجَلّاب ، وهو احتمال لا نصّ . وقال ابن وهب :

(١) راجع ص ٧٢ من هذا الجزء . (٢) لقوله عليه الصلاة والسلام : "سنوا بهم سنة أهل الكتاب" .

لا تقبل الجزية من مجوس العـرب وتقبل من غيرهم . قال : لأنه ليس فى العـرب مجوسىّ إلا وجميعهم أسلم، فمن وُجد منهم بخلاف الإسلام فهو مرتد، يقتل بكل حال إن لم يسلم، ولا تقبل منهم جزية . وقال ابن الجَهْم : تقبل الجزية من كل مَن دان بغـير الإسلام؛ إلا ما أجمع عليه من كفار قريش . وذكر فى تعليل ذلك أنه إكرام لهم عن الذلة والصغار، لمكانهم من رسول الله صلى الله عليـه وسلم . وقال غيره : إنمـا ذلك لأن جميعهم أسلم يوم فتح مكة . والله أعلم .

الثالثـــة — وأما المجوس فقال ابن المنـذر : لا أعلم خلافا أن الجزية تؤخذ منهـم . وفى الموطّأ : مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عمر بن الخطاب ذكر أمر المجوس فقال : ما أدرى كيف أصنع فى أمرهم . فقـال عبد الرحمن بن عَوف : أشهدُ لسمعتُ رسـول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " سُنُّوا بهم سُنّة أهل الكتاب " . قال أبو عمر : يعنى فى الجزية خاصّة . وفى قول رسول الله صلى الله عليـه وسلم : " سُنّوا بهم سـنة أهل الكتاب " دليل على أنهم ليسوا أهل كتاب . وعلى هذا جمهور الفقهاء . وقد رُوى عن الشافعىّ أنهم كانوا أهل كتاب فبدّلوا . وأظنه ذهب فى ذلك إلى شىء رُوى عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه من وجه فيه ضعف، يدور على أبى سعيد البَقّال، ذكره عبد الرزاق وغيره . قال ابن عطية : وروى أنه قد كان بُعث فى المجوس نبىّ اسمه زرادشت . والله أعلم .

الرابعـــة — لم يذكر الله سبحانه وتعالى فى كتابه مقدارا للجزية المأخوذة منهم . وقـد اختلف العلماء فى مقدار الجزية المأخوذة منهم، فقال عطاء بن أبى رَباح : لا توقيت فيها، وإنما هو على ما صُولحوا عليه . وكذلك قال يحيى بن آدم وأبو عبيد والطبرىّ؛ إلا أن الطبرى قال : أقلّه دينار وأكثره لا حدّ له . واحتجوا بما رواه أهل الصحيح عن عمرو بن عوف : أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم صالح أهل البَحْرَيْن على الجزية . وقال الشافعىّ : دينـار على الغنى والفقير من الأحرار البالغين لا يُنقص منـه شىء ؛ واحتج بمـا رواه أبو داود وغيره عن معاذ : أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم بعثه إلى اليمن ، وأمره أن يأخذ من كل حالم

دينارا فى الجزية . قال الشافعىّ : وهو المبيِّن عن الله تعالى مراده . وهو قول أبى ثَور . قال الشافعىّ : وإن صُولحوا على أكثر من دينـار جاز ، وإن زادوا وطابت بذلك أنفسهم قُبل منهم . وإن صولحوا على ضيافة ثلاثة أيام جاز ، إذا كانت الضيافة معلومة فى الخبز والشعير والتبن[1] والإدام ، وذكر ما على الوسط من ذلك وما على المُوسر ، وذكر موضع النزول والكِنّ من البرد والحَرّ . وقال مالك فيما رواه عنه ابن القاسم وأشهب ومحمد بن الحارث بن زَنْجَويه : إنها أربعة دنانير على أهل الذهب وأربعون درهما على أهل الورِق ، الغنى والفقير سواء ولو كان مجوسيا . لا يزاد ولا يُنقص على ما فرض عمر ، لا يؤخذ منهم غيره . وقد قيل : إنّ الضعيف يُخفَّف عنـه بقدر ما يراه الإمام . وقال ابن القاسم : لا يُنقص من فرض عمر لعسر ولا يزاد عليه لغنًى . قال أبو عمر : ويؤخذ من فقرائهم بقدر ما يحتملون ولو درهما . وإلى هذا رجع مالك . وقال أبو حنيفة وأصحابه ومحمد بن الحسن وأحمـد بن حنبل : اثنـا عشر ، وأربعة وعشرون ، وأربعون . قال الثّورىّ : جاء عن عمـر بن الخطاب فى ذلك ضرائب مختلفة ، فللوالى أن يأخذ بأيها شاء ، إذا كانوا أهل ذِمّة . وأما أهل الصلح فما صُولحوا عليه لا غير .

الخامســـة — قال علماؤنا رحمة الله عليهم : والذى دلّ عليـه القرآن أن الجزية تؤخذ من الرجال المقاتلين ؛ لأنه تعالى قال : « قَاتِلُوا الَّذِينَ » إلى قوله — « حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ » فيقتضى ذلك وجوبها على من يقاتل . ويدلّ على أنه ليس على العبد وإن كان مقاتلا ؛ لأنه لا مال له ، ولأنه تعالى قال : « حَتَّى يُعْطُوا » . ولا يقال لمن لا يملك حتى يُعطى . وهذا إجماع من العلماء على أن الجزية إنمـا توضع على جماجم الرجال الأحرار البالغين ، وهم الذين يقاتلون دون النساء والذرّية والعبيد والمجانين المغلوبين على عقولهم والشيخ الفانى . واختُلف فى الرهبان ؛ فروى ابن وهب عن مالك أنها لا تؤخذ منهم . قال مُطَرِّف وابن المـاجِشُون : هذا إذا لم يترهّب بعد فرضها ، فإن فرضت ثم ترهّب لم يسقطها ترهّبه .

السادســة — إذا أعطى أهلُ الجزية الجزية لم يؤخذ منهم شىء من ثمـارهم ولا تجارتهم ولا زروعهم ؛ إلا أن يتّجروا فى بلاد غير بلادهم التى أُقِرّوا فيها وصُولحوا عليها . فإن خرجوا

(١) كذا فى ب ، ج ، هـ ، ى . وفى ك : التين .

تجارا عن بلادهم التى أقزوا فيها إلى غيرها أخذ منهم العشر إذا باعوا ونضّ[1] ثمن ذلك بأيديهم، ولو كان ذلك فى السنة مرارا؛ إلا فى حملهم الطعام الحنطةَ والزيتَ إلى المدينة ومكة خاصة، فإنه يؤخذ منهم نصف العُشْر على ما فعل عمر . ومن أهـل المدينة من لا يرى أن يؤخذ من أهل الذمة العشر فى تجارتهم إلّا مرّة فى الحوْل ، مثل ما يؤخذ من المسلمين . وهو مذهب عمر بن عبد العزيز و جماعة من أئمة الفقهاء . والأوّل قول مالك وأصحابه .

السابعـــة — إذا أدّى أهل الجزية جزيتهم التى ضُربت عليهم أو صُولحوا عليها خُلّى بينهم وبين أموالهم كلها ، و بين كرومهم وعصرها ما ستروا خمورهم ولم يُعلنوا بيعها من مسلم ، ومُنعوا من إظهار الخمر والخنزير فى أسواق المسلمين؛ فإن أظهروا شيئا من ذلك أريقت الخمر عليهم، وأدّب من أظهر الخنزير . و إن أراقها مسلم من غير إظهارها فقد تعدّى، و يجب عليه الضمان . وقيـل : لا يجب ، ولو غصبها وجب عليـه ردّها . ولا يُعترَض لهم فى أحكامهم ولا متاجرتهم فيما بينهم بالربا . فإن تحاكموا إلينا فالحاكم مخيّر، إن شاء حكم بينهم بما أنزل الله و إن شاء أعرض . وقيل : يحكم بينهم فى المظالم على كل حال، ويؤخذ من قويّهم لضعيفهم؛ لأنه من باب الدفع عنهم . وعلى الإمام أن يقاتل عنهم عدوهم و يستعين بهم فى قتالهم . ولا حظّ لهم فى الفَيْء، وما صُولحوا عليه من الكنائس لم يزيدوا عليها، ولم يمنعوا من إصلاح ما وَهَى منها، ولا سبيل لهم إلى إحداث غيرها . و يأخذون من اللباس والهيئة بما يبينون[2] به من المسلمين، و يُمنعون من التشبه بأهل الإسلام . ولا بأس باشتراء أولاد العدو منهم إذا لم تكن لهم ذِمّة . ومن لَدّ فى أداء جزيته أدّب على لَدَده[3] وأخذت منه صاغرا .

الثامنـــة — اختلف العلماء فيما وجبت الجزية عنه ؛ فقال علماء المـالكية : وجبت بدلا عن القتل بسبب الكفر . وقال الشافعىّ : وجبت بدلا عن الدم وسكنى الدار . وفائدة الخلاف أنا إذا قلنا وجبت بدلا عن القتل فأسلم سقطت عنـه الجزية لمـا مضى، ولو أسلم قبل تمـام الحول بيوم أو بعده عند مالك . وعند الشافعىّ أنها دَين مستقرّ فى الذمة فلا يسقطه

(١) نض المـال : صار عينا بعد أن كان متاعا . (٢) فى ج : مايتبينون . (٣) اللدد : الخصومة الشديدة .

الإسلام كأجرة الدار . وقال بعض الحنفية بقولنا . وقال بعضهم : إنما وجبت بدلا عن النصر والجهاد . واختاره القـاضى أبو زيد وزعم أنه سرّ الله فى المسألة . وقول مالك أصح ؛ لقوله صلى الله عليـه وسلم : "ليس على مسلم جزية" . قال سفيان : معناه إذا أسلم الذمىّ بعـد ما وجبت الجزية عليه بطلت عنه . أخرجه الترمذىّ وأبو داود . قال علماؤنا : وعليه يدلّ قوله تعالى : « حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ » لأن بالإسلام يزول هذا المعنى . ولا خلاف أنهـم إذا أسلموا فلا يؤدّون الجزية عن يَدٍ وهم صاغرون . والشافعىّ لا يأخذ بعد الإسلام على الوجه الذى قاله الله تعالى . وإنما يقول : إن الجزية دَين ، وجبت عليه بسبب سابق وهو السكنى أو توقّى شر القتل ، فصارت كالديون كلها .

التاســـعة — لو عاهد الإمام أهـل بلد أو حصن ثم نقضوا عهدهم وامتنعوا من أداء ما يلزمهم من الجزية وغيرها ، وامتنعوا من حكم الإسـلام من غير أن يظلموا ، وكان الإمام غير جائر عليهم ؛ وجب على المسلمين غَزْوُهم وقتالهم مع إمامهم . فإن قاتلوا وغلبوا حكم فيهم بالحكم فى دار الحرب سواء . وقد قيل : هم ونساؤهم فَىْء ولا خُمُس فيهم ؛ وهو مذهب .

العاشـــرة — فإن خرجوا متلصّصين قاطعين الطريق فهم بمنزلة المحاربين المسلمين إذا لم يمنعوا الجزية . ولو خرجوا متظلّمين نُظر فى أمرهم ورُدّوا إلى الذمّة وأنصفوا من ظالمهم ، ولا يُسترقّ منهـم أحد وهم أحرار . فإن نقض بعضهم دون بعض فمن لم ينقض على عهده ، ولا يؤخذ بنقض غيره ، وتُعرف إقامتهم على العهد بإنكارهم على الناقضين .

الحـادية عشرة — الجزية وزنهـا فِعلة ؛ من جزى يَجْزِى إذا كافأ عما أسدِى إليه ؛ فكأنهـم أعْطَوْها جزاءَ ما منِحوا من الأمن ، وهى كالقعدة والجلسـة . ومن هـذا المعنى قول الشاعر :

يُجزيك أو يُثْنِى عليـك وإنّ من * أثنى عليك بمـا فعلتَ كمن جَزَى

الثـانية عشرة — روى مسلم عن هشام بن حَكيم بن حِزام ومرّ على ناس من الأنباط(١) بالشأم قد أقيموا فى الشمس — فى رواية : وصُب على رءوسهم الزيت — فقال: ما شأنهم؟ فقال يحبسون فى الجزية . فقال هشام: أشهدُ لسمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الله يعذب الذين يعذبون الناس فى الدنيا" . فى رواية : وأميرهم يومئذ عمير بن سعد على فِلسطين، فدخل عليه فحدّثه فأمر بهم فخُلّوا . قال علماؤنا : أما عقوبتهم إذا امتنعوا من أدائها مع التمكين فجائز، فأما مع تبيّن عجزهم فلا تحلّ عقوبتهم ؛ لأن من عجز عن الجزية سقطت عنه . ولا يكلف الأغنياء أداءها عن الفقراء . وروى أبو داود عن صفوان بن سليم عن عدّة من أبناء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن آبائهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : " من ظلم معاهدا أو انتقصه أو كلّفه فوق طاقته أو أخذ شيئا منه بغير طِيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة" .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿عَنْ يَدٍ﴾ قال ابن عباس : يدفعها بنفسه غير مستنيب فيها أحدا . روى أبو البَختَرِىّ عن سَلْمان قال : مذمومين . وروى معمر عن قتادة قال : عن قهر . وقيل : « عن يد » عن إنعام منكم عليهم ؛ لأنهم إذا أُخذت منهم الجزية فقد أنعم عليهم بذلك . عِكرِمة : يدفعها وهو قائم والآخذ جالس ؛ وقاله سعيد بن جبير . ابن العربىّ: وهذا ليس من قوله : « عَنْ يَدٍ » وإنما هو من قوله : « وَهُمْ صَاغِرُونَ » .

الرابعة عشرة — روى الأئمة عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفقة والسفلى السائلة" وروى " واليد العُلْيا هى المعطية" . فجعل يد المعطِى فى الصدقة عليا ، وجعل يد المعطِى فى الجزية سفلى . ويد الآخذ عليا ؛ ذلك بأنه الرافع الخافض ، يرفع من يشاء و يخفض من يشاء ، لا إله غيره .

الخامسة عشرة — عن حبيب بن أبى ثابت قال : جاء رجل إلى ابن عباس فقال : إن أرض الخراج يعجز عنها أهلها أفأعمّرها وأزرعها وأؤدّى خراجها ؟ فقال لا . وجاءه آخر

(١) الأنباط : فلاحو العجم .

فقال له ذلك، فقال لا، وتلا قوله تعالى: « قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ » إلى قوله « وَهُمْ صَاغِرُونَ » أيعمد أحدكم إلى الصَّغار فى عنق أحدهم فينتزعه فيجعله فى عنقه! وقال كليب بن وائل: قلت لابن عمر اشتريت أرضا، قال الشراء حسن. قلت: فإنى أعطى عن كل جريب[1] أرض درهما وقفيزَ طعام. قال: لا تجعل فى عنقك صغارا. وروى ميمون بن مِهْران عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: ما يسرّنى أن لى الأرض كلّها بجزية خمسة دراهم أقِرّ فيها بالصَّغار على نفسى.

قوله تعالى: وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾

فيه سبع مسائل:

الأولى — قرأ عاصم والكسائى « عزيرٌ ابنُ الله » بتنوين عزير. والمعنى أن « ابنا » على هذا خبر ابتداء عن عزير، و « عزير » ينصرف عجميا كان أو عربيا. وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر « عُزَيْرُ ابْنُ » بترك التنوين لاجتماع الساكنين؛ ومنه قراءة من قرأ « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدُ اللَّهُ الصَّمَدُ »[2]. قال أبو علىّ: وهو كثير فى الشعر. وأنشد الطبرىّ فى ذلك:

لَتَجِدَنِّى بالأمير بَرًّا * وبالقناة مِدْعَسًا مِكَرًّا[3]

* إذَا غُطَيْفُ السُّلَمِىُّ فَرَّا *

الثانية — قوله تعالى: ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ ﴾ هذا لفظ خرج على العموم ومعناه الخصوص؛ لأن ليس كل اليهود قالوا ذلك. وهذا مثلُ قوله تعالى: « الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ

(١) الجريب من الأرض: قال بعضهم عشرة آلاف ذراع. راجع المصباح ففيه الخلاف. والقفيز: مكيال، وهو ثمانية مكاكيك. (٢) راجع جـ ٢٠ ص ٢٤٤. (٣) رجل مدعس (بالسين والصاد): طعان.

النُّـاس »[1] ولم يقل ذلك كل الناس . وقيل : إن قائل ما حكى عن اليهود سـلّام بن مِشْكم ونعمان بن أبي أوْفَى وشاس بن قيس ومالك بن الصّيف ؛ قالوه للنبيّ صلى الله عليه وسلم . قال النقاش : لم يبق يهودى يقولها ، بل انقرضوا ؛ فإذا قالها واحد فيتوجّه أن تلزم الجماعة شُنْعَةُ المقالة ؛ لأجل نباهـة القائل فيهم . وأقوال النُّبَهاء أبدا مشهورة فى الناس يُحتجّ بهـا . فمن هاهنا صح أن تقول الجماعة قول نَبِيهها . والله أعلم . وقد رُوى أن سبب ذلك القول أن اليهود قتلوا الأنبياء بعـد موسى عليه السلام ، فرفع الله عنهم التوراة ومحاها من قلوبهم ، فخرج عُزَير يسيح فى الأرض ؛ فأتاه جبريل فقال : " أين تذهب "؟ قال : أطلب العلم ؛ فعلمه التوراة كلها فجاء عزير بالتوراة إلى بنى إسرائيل فعلمهم . وقيل : بل حفّظها الله عزيرا كرامة منه له ؛ فقال لبنى إسرائيل : إن الله قـد حفّظنى التوراة ، فجعلوا يدرسونها من عنـده . وكانت التوراة مدفونة ، كان دفنها علماؤهم حين أصابهم من الفتن والجلاء والمرض ما أصاب ، وقتْل بُخْتَنَصَّر إياهم . ثم إن التـوراة المدفونة وُجدت فإذا هى متساوية لمـا كان عُزَير يدرس ؛ فضلّوا عند ذلك وقالوا : إن هـذا لم يتهيأ لعزير إلا وهو ابن الله ؛ حكاه الطبرىّ . وظاهر قول النصارى أن المسيح ابن الله ؛ إنمـا أرادوا بنوّة النَّسل ؛ كما قالت العرب فى الملائكة . وكذلك يقتضى قول الضحاك والطّبرىّ وغيرهما . وهـذا أشنع الكفر . قال أبو المعـالى : أطبقت النصارى على أن المسيح إله وأنه ابن إله . قال ابن عطية . ويقال إن بعضهم يعتقدها بنوّة حنو ورحمة . وهذا المعنى أيضا لا يحل أن تطلق البنوّة عليه ، وهو كفر .

الثالثـــة — قال ابن العربىّ : فى هذا دليل من قول ربّنـا تبارك وتعالى على أن من أخبر عن كفر غيره الذى لا يجوز لأحد أن يبتدئ به لا حرج عليه ؛ لأنه إنما ينطق به على معنى الاستعظام له والردّ عليه ، ولو شاء ربّنا ما تكلّم به أحد ، فإذا مكّن من إطلاق الألسن به فقد أذن بالإخبار عنه ؛ على معنى إنكاره بالقلب واللسان ، والرد عليه بالحجة والبرهان .

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٧٩ .

الرابعـة — قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ قيل: معناه التأكيد؛ كما قال تعالى: « يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ »[1] وقوله: « وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ »[2] وقوله: « فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ »[3] ومثله كثير. وقيل: المعنى أنه لما كان قولًا ساذَج ليس فيه بيان ولا برهان، وإنما هو قول بالفم مجرّد نَفَس دعوَى لا معنى تحته صحيح؛ لأنهم معترفون بأن الله سبحانه لم يتخذ صاحبة فكيف يزعمون أن له ولدا؛ فهو كذب وقولٌ لسانيٌّ فقط، بخلاف الأقوال الصحيحة التى تَعْضُدها الأدلة ويقوم عليها البرهان. قال أهل المعانى: إن الله سبحانه لم يذكر قولا مقرونا بذكر الأفواه والألسن إلا وكان قولا زورا؛ كقوله: « يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ »[4] و « كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا »[5] و « يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ »[6].

الخامسـة — قوله تعالى: ﴿ يُضَاهِئُونَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ ﴾ «يضاهئون» يشابهون؛ ومنه قول العرب: امرأةٌ ضَهْيَأ للتى لا تحيض أو التى لا تَدْنَى لها؛ كأنها أشبهت الرجال. وللعلماء فى « قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا» ثلاثة أقوال: الأول — قولُ عَبَدة الأوثان: اللات والعُزّى ومَناة الثالثة الأخرى. الثانى — قول الكفرة: الملائكة بنات الله. الثالث — قول أسلافهم، فقلدوهم فى الباطل واتبعوهم على الكفر؛ كما أخبر عنهم بقوله تعالى: « إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ »[7].

السادسـة — اختلف العلماء[8] فى «ضهيأ» هل يمدُّ أو لا؛ فقال ابن وَلّاد: امرأة ضَهْيَأ؛ وهى التى لا تحيض؛ مهموز غير ممدود. ومنهم من يمدّ وهو سيبويه فيجعلها على فعلاء بالمدّ، والهمزة فيها زائدة؛ لأنهم يقولون نساء ضُهْى، فيحذفون الهمـزة. قال أبو الحسن قال لى

---

(١) راجع جـ ٢ ص ٧. (٢) راجع جـ ٦ ص ٤١٩. (٣) راجع جـ ١٨ ص ٢٦٤.
(٤) راجع جـ ٤ ص ٢٦٥ فما بعد. (٥) راجع جـ ١٠ ص ٣٥٣. (٦) راجع جـ ١٦ ص ٢٦٨ وص ٧٤. (٧) راجع جـ ١٦ ص ٧٤. (٨) فى جـ: النحاة.

النَّجِيرَمِيّ : ضهياة بالمد والهاء . جمع بين علامتي تأنيث ؛ حكاه عن أبي عمرو الشَّيباني في النوادر . وأنشد :

* ضهياة أو عاقر جماد (١) *

ابن عطية : من قال «يُضَاهِئُونَ» مأخوذ من قولهم : امرأة ضهياء فقوله خطأ؛ قاله أبو علي، لأن الهمزة في «ضاهأ» أصلية، وفي «ضهياء» زائدة كحمراء .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ أي لعنهم الله ، يعني اليهود والنصارى، لأن الملعون كالمقتول . قال ابن جريج : « قَاتَلَهُمُ اللَّهُ » هو بمعنى التعجب . وقال ابن عباس : كل شيء في القرآن قَتْل فهو لعن؛ ومنه قول أبان بن تَغْلب :

قاتلها الله تَلْحاني وقد علمتْ * أني لنفسي إفسادي وإصلاحي

وحكى النقاش أن أصل «قاتل الله» الدعاء، ثم كثر في استعمالهم حتى قالوه على التعجب في الخير والشر، وهم لا يريدون الدعاء . وأنشد الأصمعي :

يا قاتل الله ليلى كيف تعجبني * وأخبر الناس أني لا أباليها

قوله تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ بْنَ مَرْيَمَ ﴾ الأحبار جمع حبر، وهو الذي يحسن القول وينظّمه ويتقنه بحسن البيان عنه . ومنه ثوب محبّر أي جمع الزينة . وقد قيل في واحد الأحبار : حبر بكسر الحاء . والمفسرون على فتحها . وأهل اللغة على كسرها . قال يونس : لم أسمعه إلا بكسر الحاء، والدليل على ذلك أنهم قالوا : [مِداد (٢)] حِبر يريدون مداد عالم، ثم كثر الاستعمال حتى قالوا للمداد حبر . قال الفرّاء : الكسر

(١) في الأصول «جناد» بالنون، وهو تحريف . والجماد : الناقة التي لا لبن بها . (٢) من جوك وه وى .

والفتح لغتان . وقال ابن السِّكيت : الحِبر بالكسر المداد ، والحبر بالفتح العالِم . والرهبان جمع راهب مأخوذ من الرَّهبة . وهو الذى حمله خوف الله تعالى على أن يخص له النية دون الناس ، ويجعل زمانه له وعمله معه وأنسه به .

قوله تعالى : ﴿ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ قال أهل المعانى : جعلوا أحبارهم ورُهْبانهم كالأرباب حيث أطاعوهم فى كل شىء ؛ ومنه قوله تعالى : «قَالَ انْفُخُوا حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ نَارًا»[1] أى كالنار . قال عبد الله بن المبارك :

وهل أفسد الدِّينَ إلا الملوكُ * وأحبارُ سوء ورُهبانها

روى الأعمش وسفيان عن حبيب بن أبى ثابت عن أبى البَخْتَرِىّ قال : سئل حذيفة عن قول الله عز وجل : «اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ» هل عبدوهم ؟ فقال لا ، ولكن أحلّوا لهم الحرام فاستحلّوه ، وحرّموا عليهم الحلال فحرّموه . وروى الترمذىّ عن عدِىّ بن حاتم قال : أتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم وفى عنقى صليب من ذهب . فقال : "ما هذا يا عدِىّ اطرح عنك هذا الوثن" وسمعته يقرأ فى سورة «براءة» «اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ بْنَ مَرْيَمَ» ثم قال : "أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم ولكنهم كانوا إذا أحلّوا لهم شيئا استحلّوه و إذا حرّموا عليهم شيئا حرّموه" . قال : هذا حديث غريب لا يُعرف إلا من حديث عبد السلام بن حرب . وغُطيف بن أَعْيَن ليس بمعروف فى الحديث .

قوله تعالى : ﴿ وَالْمَسِيحَ بْنَ مَرْيَمَ ﴾ مضى الكلام فى اشتقاقه فى «آل عمران»[2] . والمسيح : العَرَق يسيل من الجبين . ولقد أحسن بعض المتأخرين فقال :

افرح فسوف تألف الأحزانا * إذا شهدت الحشر والميزانا

وسال من جبينك المسيح * كأنه جداول تسبيح

ومضى فى «النساء»[3] معنى إضافته إلى مريم أمّه .

---

(١) راجع جـ ١١ ص ٥٥ فما بعد . (٢) راجع جـ ٤ ص ٨٨ . (٣) راجع جـ ٦ ص ٢١ .

قوله تعالى : يُرِيدُونَ أَن يُطْفِـُٔوا نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّآ أَن يُتِمَّ نُورَهُۥ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ ٱللَّهِ ﴾ أى دلالته وحججه على توحيده . جعل البراهين بمنزلة النور لما فيها من البيان . وقيل : المعنى نور الإسلام ؛ أى أن يُخمدوا دين الله بتكذيبهم . ﴿ بِأَفْوَاهِهِمْ ﴾ جمع فوه على الأصل ؛ لأن الأصل فى فم فَوْهٌ ، مثل حوض وأحواض . ﴿ وَيَأْبَى ٱللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ ﴾ يقال : كيف دخلت « إلا » وليس فى الكلام حرف نفى، ولا يجوز ضربت إلا زيدا . فزعم الفراء أن « إلا » إنما دخلت لأن فى الكلام طَرَفا من الجَحْد . قال الزجاج : الجحد والتحقيق ليسا بذوى أطراف . وأدوات الجحد : ما، ولا، وإنْ، وليس : وهذه لا أطراف لها يُنطق بها، ولو كان الأمر كما أراد لجاز كرهت إلا زيدا؛ ولكن الجواب أن العرب تحذف مع أبَى . والتقدير : ويأبى الله كل شىء إلا أن يتم نوره . وقال علىّ بن سليمان : إنما جاز هذا فى « أبَى » لأنها منع أو امتناع، فضارعت النفى . قال النحاس : فهذا حسن؛ كما قال الشاعر :

وهل لِىَ أمٌّ غيرُها إن تركتها * أبى الله إلا أن أكون لها ابْنَمَا

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ ٱلَّذِى أَرْسَلَ رَسُولَهُ ﴾ يريد محمدا صلى الله عليه وسلم . ﴿ بِالْهُدَى ﴾ أى بالفرقان . ﴿ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ﴾ أى بالحجة والبراهين . وقد أظهره على شرائع الدين حتى لا يخفى عليه شىء منها ؛ عن ابن عباس وغيره . وقيل : « ليظهره » أى ليظهر الدين دين الإسلام على كل دين . قال أبو هريرة والضحاك : هذا عند نزول عيسى عليه السلام . وقال السُّدِّى : ذاك عند خروج المهدىّ ؛ لا يبقى أحد إلا دخل فى الإسلام أو أدّى الجزية . وقيل : المهدىّ هو عيسى فقط، وهو غير صحيح ؛ لأن الأخبار الصحاح قد

تواترت على أن المهدىّ من عِترة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فلا يجوز حمله على عيسى . والحديث الذى ورد فى أنه " لا مهدىّ إلا عيسى " غير صحيح . قال البَيْهَقِى فى كتاب البعث والنشور : لأن راويه محمد بن خالد الجَنَدِىّ وهو مجهول ، يروى عن أبان بن أبى عيّاش — وهو متروك — عن الحسن عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وهو منقطع . والأحاديث التى قبله فى التنصيص على خروج المهدىّ ، وفيها بيان كون المهدىّ من عِترة رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحّ إسنادا .

قلت : قد ذكرنا هـذا وزدناه بيانا فى كتابنا (كتاب التذكرة) وذكرنا أخبار المهدىّ مستوفاة والحمد لله . وقيل : أراد « لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ » فى جزيرة العرب ، وقد فعل .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْأَحْبَارِ وَٱلرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۗ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣٤﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ ﴾ دخلت اللام على يفعل ، ولا تدخل على فَعَل ؛ لمضارعة يَفْعل الأسماء . والأحبار علماء اليهود . والرُّهبان مجتهدو النصارى فى العبادة . « بِالْبَاطِلِ » قيل : إنهم كانوا يأخذون من أموال أتباعهم ضرائب وفروضا باسم الكنائس والبيع وغير ذلك ؛ مما يوهمونهم أن النفقة فيه من الشرع والتزلّف إلى الله تعالى ، وهم خلال ذلك يحجبون تلك الأموال ؛ كالذى ذكره سَلْمان الفارسىّ عن الراهب الذى استخرج كنزه ؛ ذكره ابن إسحاق فى السير . وقيل : كانوا يأخذون من غَلّاتهم وأموالهم ضرائب باسم حماية الدِّين والقيام بالشرع . وقيل : كانوا يرتشون فى الأحكام ؛ كما يفعله اليوم

كثير من الولاة والحُكّام . وقوله : « بِالْبَاطِلِ » يجمع ذلك كله . ﴿ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أى يمنعون أهل دينهم عن الدخول فى دِين الإسلام ، وآتباع محمد صلى الله عليه وسلم .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ﴾ الكنز أصله فى اللغة الضم والجمع ، ولا يختص ذلك بالذهب والفضة . ألا ترى قوله عليه السلام : " ألا أخبركم بخير ما يكنز المرءُ المرأة الصالحة " . أى يضمه لنفسه و يجمعه . قال :

ولم تزوّد من جميع الكنز * غير خـيوط ورَثِيث بَزّ (١)

وقال آخر :

لا دَرَّ درّى إن أطعمتُ جائعهم * قِـرْف الحَـتِىّ وعندى البُرُّ مكنوز

قرف الحتىّ هو سَوِيق المُقْل (٢) . يقول : إنه نزل بقوم فكان قِراه عنـدهم سويق المقل ، وهو الحَتِىّ ، فلمـا نزلوا به قال هو : لا دَرّ دَرّى ... البيت . وخص الذهب والفضة بالذكر لأنه ممـا لا يُطّلع عليه ، بخلاف سائر الأموال . قال الطبرىّ : الكنز كل شىء مجموع بعضه إلى بعض ، فى بطن الأرض كان أو على ظهرها . وسمى الذهب ذهبا لأنه يذهب ، والفضة لأنها تنفض فتتفرق ، ومنه قوله تعالى : « أَنفَضُّوا إِلَيْهَا (٣) — لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ (٤) » وقد مضى هذا المعنى فى « آل عمران » .

الثالثـــة — واختلفت الصحابة فى (٥) المراد بهذه الآية ، فذهب معاوية إلى أن المراد بها أهل الكتاب ، وإليه ذهب الأَصَمّ ، لأن قوله : « وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ » مذكور بعد قوله : « إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ » . وقال أبو ذر وغيره : المراد بها أهل الكتاب وغيرهم من المسـلمين . وهو الصحيح ، لأنه لو أراد أهل الكتاب خاصـة لقال : و يكنزون ، بغير والذين . فلما قال : « والذين » فقـد استأنف معنًى آخر بيّن أنه عطف جملة على جملة . فالذين يكنزون كلام مستأنف ، وهو رفع على الابتداء . قال السُّدّى : عنى أهل القبلة . فهذه ثلاثة أقوال . وعلى قول الصحابة فيه دليـل على أن الكفار عندهم

(١) الرثيث : البالى ، والبز : نوع من الثياب (٢) المقل ثمر شجر الدوم ينضج و يؤكل
(٣) راجع جـ ١٨ ص ١٠٩ . (٤) راجع جـ ٤ ص ٢٤٩ . (٥) فى جـ وز : من ؟ .

مخاطبون بفروع الشريعـة . روى البخارىّ عن زيد بن وهب قال : مررت بالرَّبَذة[1] فإذا أنا بأبى ذَرٍّ فقلت له : ما أنزلك منزلك هـذا ؟ قال : كنت بالشام فاختلفت أنا ومعاوية فى « الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » ؛ فقال معاوية: نزلت فى أهل الكتاب . فقلت : نزلت فينا وفيهم ؛ وكان بينى و بينه فى ذلك . فكتب إلى عثمان يشكونى ، فكتب إلىّ عثمان أن أقدم المدينة ، فقدمتها فكثر علىّ الناس حتى كأنهم لم يرونى قبل ذلك ؛ فذكرت ذلك لعثمان فقال : إن شئت تنحيت فكنتَ قريبا ؛ فذاك الذى أنزلنى هذا المنزل ، ولو أمّروا علىّ حبشيًّا لسمعت وأطعت .

الرابعـــة — قال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد : تضمنت هذه الآية زكاة العين ، وهى تجب بأربعة شروط : حرية ، و إسلام ، وحول ، ونصاب سليم من الدين . والنصاب مائتا درهم أو عشرون دينارا . أو يكمل نصاب أحدهما من الآخر وأخرج ربع العشر من هذا و ربع العشر من هذا . و إنمـا قلنا إن الحرية شرط ؛ فلأن العبد ناقص الملك . و إنمـا قلنا إن الإسلام شرط ؛ فلأن الزكاة طهرة والكافر لا تلحقه طهرة ؛ ولأن الله تعالى قال : « وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ »[2] فخوطب بالزكاة من خوطب بالصلاة . و إنمـا قلنا إن الحول شرط ؛ فلأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " ليس فى مالٍ زكاةٌ حتى يَحُول عليه الحول " . و إنمـا قلنا إن النصاب شرط ؛ فلأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " ليس فى أقلّ من مائتى درهم زكاة وليس فى أقل من عشرين دينارا زكاة " . ولا يُراعَى كمال النصاب فى أول الحَوْل ، و إنمـا يراعى عند آخر الحول ؛ لاتفاقهم أن الربح فى حكم الأصل . يدلّ على هـذا أن من كانت معه مائتا درهم فتَجَر فيها فصارت آخر الحول ألفا أنه يؤدّى زكاة الألف ، ولا يستأنف للربح حولا . فإذا كان كذلك لم يختلف حكم الربح ، كان صادرا عن نصاب أو دونه . وكذلك اتفقوا أنه لو كان له أربعون من الغنم ، فتوالدت له رأس الحول ثم ماتت الأمهات إلّا واحدة منها ، وكانت السخال تمّـة النصاب فإن الزكاة تُخرج عنها .

---

(١) الربذة : موضع قريب من المدينة .

(٢) راجع جـ ١ ص ٣٤٢ فما بعد .

الخامســـة — واختلف العلماء فى المـال الذى أُدّيت زكاتُه هل يسمى كنزا أم لا ؟ فقال قوم : نعم . و رواه أبو الضُّحَا عن جعْدة بن هُبيرة عن علىّ رضى الله عنه ، قال علىّ : أربعة آلاف فما دونها نفقة ، وما كثر فهو كنز وإن أدّيت زكاته ، ولا يصح . وقال قوم : ما أدّيت زكاته منه أو من غيره عنه فليس بكنز . قال ابن عمر : ما أدّى زكاته فليس بكنز و إن كان تحت سبع أرضين ، وكل ما لم تؤدّ زكاته فهو كنز و إن كان فوق الأرض . ومثله عن جابر ، وهو الصحيح . وروى البخارىّ عن أبى هريرة قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : " من آتاه الله مالًا فلم يؤدّ زكاته مُثّل له يوم القيامة شُجاعا أقْرَعَ له زَبِيبتان يُطَوَّقه يوم القيامة ثم يأخذ بِلِهْزِمَتَيْه — يعنى شِدْقَيْه — ثم يقول أنا مالُك أنا كنزك — ثم تلا — « وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ »[1] " الآية . وفيه أيضا عن أبى ذرّ ، قال : انتهيت إليه — يعنى النبىّ صلى الله عليه وسلم — قال : " والذى نفسى بيـده — أو والذى لا إلٰه غيره أو كما حلف — ما من رجل تكون له إبل أو بقر أو غنم لا يؤدّى حقها إلّا أتِى بها يوم القيامة أعظمَ ما تكون وأسْمَنَه تَطَؤُه بأخفافها وتنطحه بقرونها كلما جازت أخراها رُدّت عليه أُولاها حتى يُقْضَى بين الناس ". فدلّ دليل خطاب هذين الحديثين على صحة ما ذكرنا . وقـد بيّن ابن عمر فى صحيح البخارىّ هـذا المعنى ، قال له أعرابىّ : أخبرنى عن قول الله تعـالى : « وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ » قال ابن عمر : من كنزها فلم يؤدّ زكاتها فَوَيْل له ، إنما كان هـذا قبل أن تنزل الزكاة ، فلما أنزلت جعلها الله طُهرا للأموال . وقيل : الكنز ما فضل عن الحاجة . رُوى عن أبى ذرّ ، وهو مما نقل من مذهبه ، وهو من شدائده ومما انفرد به رضى الله عنه .

قلت : ويحتمل أن يكون مجمل ما رُوى عن أبى ذرّ فى هـذا ، ما روى أن الآية نزلت فى وقت شدّة الحاجة وضعف المهاجرين وقِصَر يد رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كفايتهم ، ولم يكن فى بيت المـال ما يسعهم ، وكانت السِّنون الجوائح هاجمة عليهم ، فنُهُوا عن إمساك شىء من المـال إلا على قدر الحاجة ، ولا يجوز ادّخار الذهب والفضة فى مثل ذلك الوقت .

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٩٠ .

فلما فتح الله على المسلمين ووسّع عليهم أوْجب صلى الله عليه وسلم فى مائتى درهم خمسةَ دراهم، وفى عشرين دينارا نصفَ دينار؛ ولم يوجب الكل، واعتبر مدّة الاستماء؛ فكان ذلك منه بيانا صلى الله عليه وسلم. وقيل: الكنز ما لم تؤدّ منه الحقوق العارضة؛ كفَكّ الأسير و إطعام الجائع وغير ذلك. وقيل: الكنز لغةً المجموع من النقدين، وغيرهما من المـال محمول عليهما بالقياس. وقيل: المجموع منهما ما لم يكن حليًّا؛ لأن الحلىّ مأذون فى اتخاذه ولا حَقّ فيه. والصحيح ما بدأنا بذكره، وأن ذلك كله يسمّى كنزا لغةً وشرعا. والله أعلم.

السادســـة — واختلف العلماء فى زكاة الحلىّ؛ فذهب مالك وأصحابه وأحمد و إسحاق وأبو ثَور وأبو عبيد إلى أن لا زكاة فيه. وهو قول الشافعىّ بالعراق، ووقف فيه بعد ذلك بمصر وقال: أستخير الله فيه. وقال الثّورىّ وأبو حنيفة وأصحابه والأوزاعىّ: فى ذلك كله الزكاة. احتج الأوّلون فقالوا: قصدُ النّماء يوجب الزكاة فى العروض وهى ليست بمحـل لإيجاب الزكاة، كذلك قطع النمـاء فى الذهب والفضة باتخاذهما حليًّا للقِنْية[1] يسقط الزكاة. احتجّ أبو حنيفة بعموم الألفاظ فى إيجاب الزكاة فى النقـدين، ولم يفرّق بين حلىّ وغيره. وفرّق الليث بن سعد فأوجب الزكاة فيما صُنع حليًّا لِيفرّ به من الزكاة، وأسقطها فيما كان منه يلبس ويُعار. وفى المذهب فى الحلىّ تفصيل، بيانه فى كتب الفروع.

السابعـــة — روى أبو داود عن ابن عبـاس قال: لمـا نزلت هـذه الآية « وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّـةَ » قال: كَبُرَ ذلك على المسلمين، فقـال عمر: أنا أفرّج عنكم؛ فانطلق فقال: يا نبىّ الله، إنه كَبُرَ على أصحابك هذه الآية. فقال: " إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب ما بقى من أموالكم و إنمـا فرض المواريث — وذكر[2] كلمة — لتكون لمن بعدكم " قال: فكبّر عمر. ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ألا أخبرك بخير ما يكنز المرء المرأةُ الصالحة إذا نظر إليهـا سرّته و إذا أمرها أطاعته و إذا غاب عنها حفِظته ". وروى

(١) القنية: ما يقتنيه المرء لنفسه لا للتجارة. (٢) ما بين الخطين موجود فى نسخ الأصل، غير موجود فى سنن أبى داود. والذى فى كتاب الدر المنثور للسيوطى: « ... و إنما فرض المواريث من أموال تبقى بعدكم ».

الترمذيّ وغيره عن ثوبان أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : قد ذمّ الله سبحانه الذهب والفضة، فلو علمنا أيّ المـال خير حتى نكسبه . فقال عمر : أنا أسأل لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فسأله فقال : "لسانٌ ذاكر وقلب شاكر وزوجة تعين المرء على دينه" . قال حديث حسن .

الثامنـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ ولم يقل ينفقونهما ؛ ففيـه أجوبة ستة : الأوّل — قال ابن الأنباريّ : قصد الأغلب والأعمّ وهى الفضة ؛ ومثـله قوله : « وَٱسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ »[1] رد الكناية إلى الصلاة لأنها أعمّ . ومثله « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا ٱنْفَضُّوا إِلَيْهَا »[2] فأعاد الهاء إلى التجارة لأنها الأهم، وترك اللهو؛ قاله كثير من المفسرين . وأباه بعضهم وقال : لا يشبهها؛ لأن « أو » قـد فصلت التجارة من اللهو فحَسُن عَوْد الضمير على أحدهما . الثانى — العكس ، وهو أن يكون « ينفقونها » للذهب والثانى معطوفا عليه . والذهب تؤنّثه العرب تقول : هى الذهب الحمراء . وقد تذكّر والتأنيث أشهر . الثالث — أن يكون الضمير للكنوز . الرابع — للأموال المكنوزة . الخامس — للزكاة ؛ التقدير ولا ينفقون زكاة الأموال المكنوزة . السادس — الاكتفاء بضمير الواحد عن ضمير الآخر إذا فُهم المعنى، وهذا كثير فى كلام العرب . أنشد سيبويه :

نحن بمـا عندنا وأنت بمـا * عندك راضٍ والرأى مختلِف[3]

ولم يقل راضون .

وقال آخر[4] :

رَمانى بأمرٍ كنتُ منه ووالدى * بريئا ومن أجْل الطَّوىّ رمانى

ولم يقل بريئين . ونحوه قول حسان بن ثابت رضى الله عنه :

---

(١) راجع جـ ١ ص ٣٧١ . (٢) راجع جـ ١٨ ص ١٠٩ . (٣) البيت لقيس بن الخطيم .

(٤) هو ابن أحمر ، واسمه عمرو ، وصف فى البيت رجلا كان بينه وبينـه مشاجرة فى بئر — وهو الطوى — فذكر أنه رماه بأمر يكرهه ورمى أباه بمثله على براءتهما منه من أجل المشاجرة التى كانت بينهما . (عن شرح الشواهد) .

إن شرخ الشباب والشّعر الأسـ * ـود ما لم يُعـاص كان جنونا

ولم يقل يعاصيا .

التاســـعة — إن قيـل : من لم يكتز ولم ينفق فى سبيل الله وأنفق فى المعـاصى، هل يكون حكمه فى الوعيد حكم من كنز ولم ينفق فى سبيل الله . قيل له : إن ذلك أشدّ ؛ فإن من بذّر ماله فى المعاصى عصى من جهتين : بالإنفاق والتناول ؛ كشراء الخمر وشربها . بل من جهات إذا كانت المعصية مما تتعدّى ؛ كمن أعان على ظلم مسلم من قتـله أو أخذ ماله إلى غير ذلك . والكانز عصى من جهتين ، وهمـا منع الزكاة وحبس المـال لا غير . وقـد لا يراعى حبس المـال ، والله أعلم .

العاشـــرة — قوله تعـالى : ﴿ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ قد تقدّم معناه . وقد فسّر النبىّ صلى الله عليه وسلم هذا العذاب بقوله : " بَشّر الكنّازين بكىّ فى ظهورهم يخرج من جنوبهم وبكىّ من قِبل أقفائهم يخرج من جباههم " الحديث . أخرجه مسلم . رواه أبو ذر فى رواية : " بشر الكنّازين برَضْف[1] يُحَمَى عليه فى نار جهنم فيوضع على حَلَمَة ثَدْى أحدهم حتى يخرج من نُغْض[2] كَتِفيه و يوضع على نُغْض كَتِفيه حتى يخرج من حلمة ثُدْييه فيتزلزل " الحديث . قال علماؤنا : فخروج الرَّضْف من حلمة ثَدْيه إلى نُغْض كتفه لتعذيب قلبـه و باطنه حين آمتـلأ بالفرح بالكثرة فى المـال والسرور فى الدنيا ؛ فعوقب فى الآخرة بالهمّ والعذاب .

الحادية عشرة — قال علمـاؤنا : ظاهر الآية تعليق الوعيد على من كنز ولا ينفق فى سبيل الله ، و يتعرّض للواجب وغيره ؛ غير أن صـفة الكنز لا ينبغى أن تكون معتبرة ؛ فإن من لم يكنز ومنع الإنفاق فى سبيل الله فلا بدّ وأن يكون كذلك ؛ إلا أن الذى يخبأ تحت الأرض هو الذى يمنع إنفاقه فى الواجبات عُرْفًا ، فلذلك خُص الوعيد به . والله أعلم .

---

(١) الرضف : الحجارة المحماة .

(٢) النغض (بالضم والفتح) : أعلى الكتف ، وقيل : هو العظم الرقيق الذى على طرفه .

قوله تعالى : يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ ۖ هَٰذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ ﴿٣٥﴾

فيـــه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿يَوْمَ يُحْمَىٰ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ « يوم » ظرف ، والتقـدير يعذبون يوم يُحْمَى . ولا يصح أن يكون على تقدير : فبشّرهم يوم يحمى عليها ؛ لأن البشارة لا تكون حينئذ . يقال : أحميت الحديدة فى النار ؛ أى أوقدت عليها . ويقال : أحميته ؛ ولا يقال : أحميت عليـه . وهاهنا قال عليها ؛ لأنه جعل « على » من صلة معنى الإحماء ، ومعـنى الإحماء الإيقاد . أى يوقد عليها فتكوى . الكىّ : إلصاق الحارّ من الحديد والنـار بالعضو حتى يحترق الجلد . والجباه جمع الجبهة ، وهو مستوى ما بين الحاجب إلى الناصية . وجَبهت فلانا بكذا ؛ أى اسـتقبلته به وضربت جبهتـه . والجنُوب جمـع الجنب . والكىّ فى الوجه أشهر وأشنع ، وفى الجنب والظهر آلم وأوجع ؛ فلذلك خصها بالذكر من بين سائر الأعضاء . وقال علماء الصوفية : لمـا طلبوا المـال والجاه شان الله وجوههم ، ولمـا طوَوْا كشحا(١) عن الفقير إذا جالسهم كُوِيت جنوبهم ، ولمـا أسندوا ظهورهم إلى أموالهم ثقةً بهـا واعتمادا عليها كُوِيت ظهورهم . وقال علماء الظاهر : إنمـا خصّ هذه الأعضاء لأن الغنىّ إذا رأى الفقير زوى ما بين عينيه(٢) وقبض وجهه . كما قال(٣) :

يَزِيـد يَغُضّ الطـرف عنى كأنمـا * زوى بين عينيـه علىّ المحـاجِمُ(٤)

فلا ينبسطْ من بين عينيك ما انْزَوى * ولا تَلْقَـنى إلا وأنفُـك راغِمُ

وإذا سأله طوَى كشحه ، وإذا زاده فى السؤال وأكثر عليه ولّاه ظهره . فرتّب الله العقوبة على حال المعصية .

(١) طوى كشحه عنه : إذا أعرض عنه .
(٢) جمعه وقبضه .
(٣) القائل هو الأعشى ؛ كما فى ديوانه .
(٤) وفيه : يغض الطرف دونى .

الثانيـــة — واختلفت الآثار فى كيفيـة الكىّ بذلك ؛ ففى صحيح مسـلم من حديث أبى ذرّ ما ذكرنا من ذكر الرَّضْف . وفيه من حديث أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم "ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدّى منهـا حقّها إلا إذا كان يومُ القيامة صُفّحت له صفائح من نارٍ فأُحمى عليها فى نار جهنم فيُكْوَى بها جنبه وجبينه وظهره كلما بَرَدَت أعيدت له فى يومٍ كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يُقْضى بين العباد فيرى سبيله إمّا إلى الجنة وإمّا إلى النـار" . الحديث . وفى البخارىّ : أنه يُمثّل له كنزه شجاعا أقرع . وقـد تقدّم فى غير الصحيح عن عبد الله بن مسعود أنه قال : من كان له مال فلم يؤدّ زكاته طُوِّقه يوم القيامة شجاعا أقرع ينقُر رأسه .

قلت : ولعلّ هـذا يكون فى مواطن : موطن يمثّل المـال فيـه ثعبانا ، وموطن يكون صفائح ، وموطن يكون رَضْفا . فتتغيّر الصفات والجسمية واحدة ؛ فالشجاع جسم والمـال جسم . وهذا التمثيل حقيقة ؛ بخلاف قوله : "يؤتى بالموت كأنه كبش أملح" فإن تلك طريقة أخرى ، ولله سبحانه وتعالى أن يفعل ما يشاء . وخُصّ الشجاع بالذكر لأنه العدوّ الثانى للخلق . والشجاع من الحيات هو الحية الذكر الذى يواثب الفارس والراجل ، ويقوم على ذنَبه وربـما بلغ الفارس ، ويكون فى الصّحارى . وقيل : هو الثعبان . قال اللّحيانىّ : يقال للحية شجاع ، وثلاثة أشجعة ، ثم شجعان . والأقرع من الحيات هو الذى تمعّط رأسه وابيض من السمّ . فى الموطّا : له زبيبتان ؛ أى نقطتان منتفختان فى شِدْقيه كالزغوتين . ويكون ذلك فى شِدق الإنسـان إذا غضب وأكثر من الكلام . قالت [أمّ] غَيْلان بنت جرير ربّـما أنشدت أبى حتى يتربّب شِدقاى . ضُرب مثلا للشجاع الذى كثر سمّه فيُمثّل المـالُ بهذا الحيوان فيلقى صاحبه غضبان . وقال ابن دُريد : نقطتان سَوْداوان فوق عينيه . فى رواية : مُثّـل له شجاع يتبعه فيضطره فيُعطيه يده فيقضمها كما يقضم الفحل . وقال ابن مسعود : واللهِ لا يعـذّب الله أحدا بكنز فيمسّ درهم درهمـا ولا دينار دينارا ، ولكن يوسع جلده حتى يوضع كل درهم ودينار على حدته . وهذا إنّما يصح فى الكافر — كما ورد فى الحديث — لا فى المؤمن . والله أعلم .

الثالثـــة — أسند الطبرىّ إلى أبى أمامة الباهلىّ قال : مات رجل من أهل الصُّفّة فوُجد فى بردته دينار . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "كَيّة" . ثم مات آخر فوجد له ديناران . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "كيّتان" . وهذا إمّا لأنهما كانا يعيشان من الصدقة وعندهما التِّبر ، وإمّا لأن هـذا كان فى صدر الإسلام ، ثم قـرر الشرع ضبط المـال وأداء حقه . ولو كان ضبط المـال ممنوعا لكان حقه أن يُخرج كلّه ، وليس فى الأمة من يلزم هذا . وحسبك حال الصحابة وأموالهُم رضوان الله عليهم . وأما ما ذكر عن أبى ذَر فهو مذهب له ؛ رضى الله عنـه . وقد روى موسى بن عُبيـدة عن عمران بن أبى أنس عن مالك بن أوس بن الحَدَثان عن أبى ذرّ عن رسول الله صلى الله عليـه وسلم قال : "من جمع دينـارا أو درهما أو تِبرا أو فضة ولا يُعـدّه لغريم ولا ينفقه فى سبيل الله فهو كنز يُكْوَى به يوم القيـامة" .

قلت : هذا الذى يليق بأبى ذرّ رضى الله عنـه أن يقول به ، وأن ما فضل عن الحاجة فليس بكنز إذا كان معدّا لسبيل الله . وقال أبو أمامة : من خلّف بيضا أو صُفراً كُوِى بها مغفورا له أو غير مغفور له ؛ ألَا إن حلية السيف من ذلك . وروى ثَوْبان أن رسـول الله صلى الله عليـه وسلم قال : "ما من رجل يموت وعنده أحمرُ أو أبيض إلا جعل الله له بكل قيراط صفيحة يكوَى بها من فرْقه (١) إلى قدمه مغفورًا له بعد ذلك أو معذّبا" .

قلت : وهـذا محمول على ما لم تؤدّ زكاته بدليل ما ذكرنا فى الآية قبل هـذا . فيكون التقدير : وعنـده أحمر أو أبيض لم يؤدّ زكاته . وكذلك ما رُوى عن أبى هريرة رضى الله عنه : من ترك عشرة آلاف جُعلت صفائح يعذّب بهـا صاحبها يوم القيامة . أى إن لم يؤد زكاتها ، لئلا تتناقض الأحاديث . والله أعلم .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿هَـذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ﴾ أى يقال لهم هـذا ما كنزتم ؛ فحذف . ﴿فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ أى عذاب ما كنتم تكنزون .

(١) الفرق : الطريق فى شعر الرأس .

قوله تعـالى : إِنَّ عِدَّةَ ٱلشُّهُورِ عِندَ ٱللَّهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِى كِتَـٰبِ ٱللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ مِنْهَآ أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ ۚ فَلَا تَظْلِمُوا۟ فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ ۚ وَقَـٰتِلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَـٰتِلُونَكُمْ كَآفَّةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾

قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْـدَ اللهِ ٱثْنَـا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ ﴾ .

فيه ثمـان مسائل[1] :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ ﴾ جمـع شهر . فإذا قال الرجل لأخيـه : لا أكلمك الشهور ؛ وحلف على ذلك فلا يكلمه حولا ؛ قاله بعض العلماء . وقيل : لا يكلمه أبدا . ابن العربيّ : وأرى إن لم تكن له نيـة أن يقتضى ذلك ثلاثة أشهر ؛ لأنه أقلّ الجمع الذى يقتضيه صيغة فُعول فى جمـع فَعْل . ومعنى ﴿ عِنْـدَ اللهِ ﴾ أى فى حكم الله وفيما كتب فى اللوح المحفوظ . ﴿ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ﴾ أعربت « اثنا عشر شهرا » دون نظائرها ؛ لأن فيهـا حرف الإعراب ودليله . وقرأ العامة «عَشَر» بفتح العين والشين . وقرأ أبو جعفر «عَشْر» بجزم الشين . ﴿ فِي كِتَابِ اللهِ ﴾ يريد اللوح المحفوظ . وأعاده بعد أن قال « عِنْدَ اللهِ » لأن كثيرا من الأشياء يوصف بأنه عنـد الله ، ولا يقال إنه مكتوب فى كتاب الله ؛ كقوله : « إِنَّ اللهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ »[2] .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ خَلَقَ السَّـمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ إنمـا قال « يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ » ليبيّن أن قضاءه وقدره كان قبل ذلك ، وأنه سبحانه وضع هذه الشهور وسماها بأسمائها على ما رتّبها عليه يوم خلق السموات والأرض ، وأنزل ذلك على أنبيائه فى كتبه المنزلة . وهو معنى قوله تعالى : « إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْـدَ اللهِ ٱثْنَا عَشَرَ شَهْرًا » . وحكمها باقٍ

(١) يلاحظ أن فى الأصول سبع مسائل وهو خطأ .

(٢) راجع جـ ١٤ ص ٨٢ .

على ما كانت عليه لم يُزِلها عن ترتيبها تغييرُ المشركين لأسمائها، وتقديمُ المقدّم فى الاسم منها . والمقصود من ذلك اتباعُ أمر الله فيها ورفضُ ما كان عليه أهل الجاهلية من تأخير أسماء الشهور وتقديمها، وتعليق الأحكام على الأسماء التى رتّبوها عليه ؛ ولذلك قال عليه السلام فى خطبته فى حَجّة الوداع : "أيها الناس إن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض" على ما يأتى بيانه . وأن الذى فعل أهل الجاهلية من جعل المحرّم صفرًا وصفرٍ محرّما ليس يتغيّر به ما وصفه الله تعالى . والعامل فى « يوم » المصدر الذى هو « فى كتاب الله » ، وليس يعنى به واحد الكُتُب ؛ لأن الأعيان لا تعمل فى الظروف . والتقدير : فيما كتب الله يوم خلق السموات والأرض . و «عند» متعلق بالمصدر الذى هو العِدّة، وهو العامل فيه . و « فى » من قوله : « فِي كِتَابِ اللَّهِ » متعلقة بمحذوف ، هو صفة لقوله : « اثْنَا عَشَرَ » . والتقدير : اثنا عشر شهرا معدودةً أو مكتوبة فى كتاب الله . ولا يجوز أن تُتعلق بعِدّة لما فيه من التفرقة بين الصلة والموصول بخبر إنّ .

الثالثـــة — هـذه الآية تدلّ على أن الواجب تعليـق الأحكام من العبادات وغيرها إنما يكون بالشهور والسنين التى تعرفها العرب ، دون الشهور التى تعتبرها العجم والروم والقبط وإن لم تزد على اثنى عشر شهرا ؛ لأنها مختلفة الأعداد ، منها ما يزيد على ثلاثين ومنها ما ينقص ، وشهور العرب لا تزيد على ثلاثين وإن كان منها ما ينقص . والذى ينقص ليس يتعيّن له شهر ، وإنما تفاوتها فى النقصان والتمام على حسب اختلاف سير القمر فى البروج .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ ﴾ الأشهر الحُرُم المذكورة فى هذه الآية ذو القعدة وذو الحجة والمحرّم ورجب الذى بين جمادى الآخرة وشعبان ، وهو رجب مُضَر ، وقيل له رجب مضر لأن ربيعة بن نزار كانوا يحرمون شهر رمضان ويسمّونه رجبًا . وكانت مضر تحرّم رجبًا نفسَه ؛ فلذلك قال النبىّ صلى الله عليه وسلم فيه : "الذى بين جمادى وشعبان" ورفع ما وقع فى اسمه من الاختلال بالبيان . وكانت العرب أيضا تسميه مُنْصِل الأسِنّة (١) ؛

(١) منصل الأسنة : مخرجها من أماكنها . كانوا إذا دخل رجب نزعوا أسنة الرماح ونصال السهام إبطالا للقتال فيه ، وقطعا لأسباب الفتن لحرمته .

روى البخارِىّ عن أبى رَجاء العُطارِدىّ — واسمه عمران بن مِلْحان وقيـل عمران بن تَيْم — قال : كنا نعبد الحجر، فإذا وجدنا حجرا هو خير منـه ألقيناه وأخذنا الآخر، فإذا لم نجد حجرا جمعنا حثوة من تراب ثم جئنا بالشاة فحلبنا عليه ثم طُفنا به، فإذا دخل شهر رجب قلنا مُنْصِل الأسنّة ؛ فلم نَدَعْ رُمْحًا فيه حديدة ولا سهما فيه حديدة إلا نزعناها فألقيناه .

الخامســـة — قوله تعـالى : ﴿ذَلِكَ الدِّينُ الْقَـيِّمُ﴾ أى الحساب الصحيح والعـدد المستوفَى . وروى علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس : « ذلك الدِّين » أى ذلك القضـاء . مُقاتل : الحق . ابن عطية : والأصوب عندى أن يكون الدِّين هاهنا على أشهر وجوهه ؛ أى ذلك الشرع والطاعة . « الْقَيِّمُ » أى القائم المستقيم ؛ من قام يقوم . بمنزلة سـيد ؛ من ساد يسود . أصله قَيِوم .

السادســـة — قوله تعـالى : ﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ﴾ على قول ابن عباس راجع إلى جميع الشهور . وعلى قول بعضهم إلى الأشهر الحُرُم خاصّةً ؛ لأنه إليها أقرب ولهـا مزية فى تعظيم الظلم ؛ لقوله تعالى : «فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ»(١) لا أن الظلم فى غير هـذه الأيام جائز على ما نبيّنه . ثم قيـل : فى الظلم قولان : أحدهما لا تظلموا فيهن أنفسكم بالقتال ، ثم نسـخ بإباحة القتال فى جميـع الشهور ؛ قاله قتادة وعطاء الخُرسانى والزُّهرىّ وسفيان الثّورىّ . وقال ابن جُريج : حلف بالله عطاء بن أبى رَباح أنه ما يحل للناس أن يغزوا فى الحَرَم ولا فى الأشهر الحرم إلا أن يقاتلوا فيهـا ، وما نُسخت . والصحيح الأوّل ؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم غزا هوازن بحُنين وثقيفًا بالطائف ، وحاصرهم فى شـوّال وبعض ذى القَعدة . وقد تقدّم هـذا المعنى فى البقرة . الثانى(٢) — لا تظلموا فيهنّ أنفسكم بارتكاب الذنوب ؛ لأن الله سبحانه إذا عظّم شيئا من جهـة واحدة صارت له حُرمة واحدة ، وإذا عظّمه من جهتين أو جهات صارت حرمته متعدّدة ؛ فيضاعف فيـه العقاب بالعمل السيّئ كما يضاعف الثواب بالعمل الصالح . فإنّ من أطاع الله فى الشهر الحرام فى البلد الحرام ليس

(١) راجع جـ ٢ ص ٤٠٤ فما بعد . (٢) راجع جـ ٣ ص ٤٣ .

ثوابه ثوابَ من أطاعه فى الشهر الحلال فى البلد الحرام . ومن أطاعه فى الشهر الحلال فى البلد الحرام ليس ثوابه ثوابَ من أطاعه فى شهر حلال فى بلد حلال . وقد أشار تعالى إلى هـذا بقوله تعالى : « يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ »(١) .

السابعـــة — وقد آختلف العلماء من هـذا المعنى فيمن قتَل فى الشهر الحـرام خطأ ، هل تغلظ عليه الدِّية أم لا ؛ فقال الأوزاعىّ : القتل فى الشهر الحرام تُغلّظ فيه الدية فيما بلغنا وفى الحَرَم ، فتجعل دِية وثلثا . ويزاد فى شبه العمد فى أسنان الإبل . قال الشافعىّ : تغلّظ الدية فى النفس وفى الجراح فى الشهر الحرام وفى البلد الحرام وذوى الرحم . ورُوى عن القاسم آبن محمد وسالم بن عبد الله وآبن شهاب وأبَان بن عثمان : من قتل فى الشهر الحرام أو فى الحرم زيد على دِيتـه مثلُ ثلثها . وروى ذلك عن عثمان بن عفان أيضـا . وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما وآبن أبى لَيْـلَى : القتل فى الحِلّ والحَرَم سواء ، وفى الشهر الحرام وغيره سواء ، وهو قول جماعة من التابعين . وهو الصحيح ؛ لأن النبىّ صلى الله عليـه وسلم سنّ الديات ولم يذكر فيها الحرم ولا الشهر الحرام . وأجمعوا أن الكفارة على من قتل خطأ فى الشهر الحرام وغيره سواء . فالقياس أن تكون الدية كذلك . والله أعلم .

الثامنـــة — خصّ الله تعـالى الأربعةِ الأشهرِ الحُـرُم بالذكر ، ونهى عن الظلم فيهـا تشريفا لهـا ، وإن كان منهيًّا عنه فى كل الزمان . كما قال : «فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ » على هذا أكثر أهـل التأويل . أى لا تظلموا فى الأربعة الأشهر أنفسكم . وروى حماد بن سلمة عن علىّ بن زيد عن يوسف بن مِهْران عن ابن عبـاس قال : « فلا تظلموا فِيهِن أنفسكم » فى الأثنى عشر . وروى قيس بن مسلم عن الحسن عن محمد بن الحنفية قال : فيهنّ كلهن . فإن قيل على القول الأوّل : لِم قال فيهنّ ولم يقل فيها؟ وذلك أن العرب يقولون لمـا بين الثلاثة إلى العشرة : هنّ وهؤلاء ، فإذا جاوزوا العشرة قالوا : هى وهذه ، إرادةَ أن تعرف تسـمية القليل من الكثير . وروى عن الكسائى أنه قال : إنى لأتعجب من فعـل

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٧٣ فما بعد .

العرب هـذا . وكذلك يقولون فيما دون العشرة من الليـالى : خَلَوْن . وفيما فوقها خَلَت . لا يقال : كيف جُعل بعض الأزمنـة أعظم حُرْمة من بعض ؛ فإنا نقول : للبارئ تعالى أن يفعل ما يشاء، ويخص بالفضيلة ما يشاء ، ليس لعمله عِلّة ولا عليه حجر ، بل يفعل ما يريد بحكمته ، وقد تظهر فيه الحكمة وقد تخفى .

قوله تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً ﴾ فيه مسألة واحدة :

قوله تعالى : « قَاتِلُوا » أمر بالقتال . و « كَافَّةً » معناه جميعا ، وهو مصدر فى موضع الحال . أى محيطين بهم ومجتمعين . قال الزجاج : مثل هذا من المصادر عافاه الله عافية وعاقبه عاقبة . ولا يثنّى ولا يجمع ، وكذا عامّة وخاصّة . قال بعض العلماء : كان الغرض بهذه الآية قد توجّه على الأعيان ثم نسخ ذلك وجعل فرض كفاية . قال ابن عطية : وهذا الذى قاله لم يُعلم قطّ من شرع النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه ألزم الأمة جميعا النّفر ؛ وإنمـا معنى هـذه الآية الحض على قتالهم والتحزب عليهم وجمع الكلمة . ثم قيدها بقـوله : ﴿ كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً ﴾ فبحسب قتالهم واجتماعهم لنا يكون فرض اجتماعنا لهم . والله أعلم .

قوله تعـالى : ﴿ إِنَّمَا النَّسِيٓءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُۥ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُۥ عَامًا لِّيُوَاطِـُٔوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ ۚ زُيِّنَ لَهُمْ سُوٓءُ أَعْمَالِهِمْ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الْكَـٰفِرِينَ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾ هكذا يقرأ أكثر الأئمة . قال النحاس : ولم يَرو أحد عن نافع فيما علمناه « إِنَّمَا النَّسِيُّ » بلا همز إلا وَرْش وحده . وهو مشتق من نسأه وأنسأه إذا أخره ؛ حكى اللغتين الكسائى . الجوهرى : النَّسِيء فعيل بمعـنى مفعول ؛ من قولك : نسأت الشيء فهو منسوء إذا أخرته . ثم يحوّل منسوء إلى نسىء كما يحوّل مقتول إلى قتيل . ورجل ناسئ وقوم نَسَأة ، مثل فاسق وفسقة . قال الطبرى : النسىء بالهمزة معناه الزيادة ؛ يقال : نسأ ينسأ إذا زاد . قال : ولا يكون بترك الهمز إلا من النسيان ؛ كما قال تعالى :

« نَسُوا اللهَ فَنَسِيَهُمْ »[1]، وردّ على نافع قراءته، واحتجّ بأن قال : إنه يتعدّى بحرف الجر؛ يقال : نسأ الله فى أجلك كما تقول زاد الله فى أجلك؛ ومنه قوله عليه الصلاة والسلام : " من سَرّه أن يُبْسَط له فى رزقه ويُنْسأ له فى أثَرِه[2] فليصل رَحِمه " . قال الأزهرىّ : أنسأت الشيء إنساء ونسيئا؛ اسم وضع موضع المصدر الحقيقىّ . وكانوا يحرّمون القتال فى المحرّم، فإذا احتاجوا إلى ذلك حَرّموا صَفَرًا بدله وقاتلوا فى المحرّم . وسبب ذلك أن العرب كانت أصحابَ حروب وغارات، فكان يشق عليهم أن يمكثوا ثلاثة أشهر متوالية لا يغيرون فيها؛ وقالوا : لئن توالت علينا ثلاثة أشهر لا نُصيب فيها شيئا لنهلكنّ . فكانوا إذا صدروا عن مِنًى يقوم من بنى كِنانة، ثم من بنى فُقَيم منهم رجل يقال له القَلَمَّس؛ فيقول أنا الذى لا يُردّ لى قضاء . فيقولون : أنسئنا شهرا، أى أخّر عنا حُرمة المحرّم واجعلها فى صفر؛ فيحلّ لهم المحرّم . فكانوا كذلك شهرا فشهرا حتى آستدار التحريم على السّنة كلها . فقام الإسلام وقد رجع المحرّم إلى موضعه الذى وضعه الله فيه . وهذا معنى قوله عليه السلام : " إن الزمان قد آستدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض " . وقال مجاهد : كان المشركون يحجّون فى كل شهر عامين؛ فحجّوا فى ذى الحجة عامين، ثم حجوا فى المحرّم عامين، ثم حجوا فى صفر عامين، وكذلك فى الشهور كلها حتى وافقت حجّة أبى بكر التى حجها قبل حجّة الوداع ذا القَعدة من السنة التاسعة . ثم حج النبىّ صلى الله عليه وسلم فى العام المقبل حجة الوداع فوافقت ذا الحجة؛ فذلك قوله فى خطبته : " إن الزمان قد آستدار " الحديث . أراد بذلك أن أشهر الحج رجعت إلى مواضعها، وعاد الحج إلى ذى الحجة وبطل النسيء . وقول ثالث . قال إياس بن معاوية : كان المشركون يحسبُون السنة اثنى عشر شهرا وخمسة عشر يوما؛ فكان الحج يكون فى رمضان وفى ذى القَعدة، وفى كل شهر من السنة بحكم استدارة الشهر بزيادة الخمسة عشر يوما، فحج أبو بكر سنة تسع فى ذى القَعدة بحكم الاستدارة، ولم يحج النبىّ صلى الله عليه وسلم؛ فلما كان فى العام المقبل وافق الحج ذا الحجة

(١) راجع ص ١٩٩ من هذا الجزء .

(٢) الأثر : الأجل؛ وسمى به لأنه يتبع العمر، وأصله من أثر مشيه فى الأرض، فإن من مات لا تبقى له حركة فلا يبقى لأقدامه فى الأرض أثر . (من شرح القسطلانى) .

فى العشر ، و وافق ذلك الأهلة . وهـذا القول أشـبه بقول النبىّ صـلى الله عليـه وسلم : " إن الزمان قد استدار " . أى زمان الحج عاد إلى وقته الأصلىّ الذى عينه الله يوم خلق السموات والأرض بأصل المشروعية التى سبق بهـا علمه ، ونفذ بها حكمه . ثم قال : السنة اثنـا عشر شهرا . يَنْفى بذلك الزيادة التى زادوها فى السـنة — وهى الخمسـة عشر يوما — بتحكمهم ؛ فتعيّن الوقت الأصلى و بطل التحكّم الجهلىّ . وحكى الإمام المـازَرى عن الخَوَارَزْمىّ أنه قال : أوّل ما خلق الله الشمس أجراها فى بُرْج الحَمَل ، وكان الزمان الذى أشار به النبىّ صلى الله عليه وسلم صادف حلول الشمس برج الحمل . وهذا يحتاج إلى توقيف ؛ فإنه لا يُتوصّل إليه إلا بالنقل عن الأنبياء ، ولا نقل صحيحا عنهم بذلك ، ومن ادّعاه فليُسنده . ثم إن العقل يجوّز خلاف ما قال ، وهو أن يخلق الله الشمس قبل البروج ، و يجوّز أن يخلق ذلك كلّه دَفعة واحدة . ثم إن علماء التعديل قد اختبروا ذلك فوجدوا الشمس فى برج الحوت وقت قوله عليه السلام : " إن الزمان قـد استدار " بينها و بين الحَمَل عشرون درجة . ومنهم من قال عشر درجات . والله أعلم . واختلف أهل التأويل فى أوّل من نسأ ؛ فقال ابن عباس وقَتادة والضحاك : بنو مالك بن كِنانة ، وكانوا ثلاثة . و روى جُوَيبِر[1] عن الضحاك عن ابن عباس أن أوّل من فعل ذلك عمرو بن لُحَىّ بن قَمَعة بن خِنْدِف . وقال الكلبىّ : أوّل من فعل ذلك رجل من بنى كِنانة يقال له نعيم بن ثعلبة ، ثم كان بعده رجل يقـال له : جُنادة بن عوف ، وهو الذى أدركه رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال الزُّهرىّ : حىّ من بنى كِنانة ثم من بنى فُقَيم منهم رجل يقال له القَلَمّس ، واسمه حذيفة بن عبيد . وفى رواية : مالك بن كِنانة . وكان الذى يلى النّسىء يظفر بالرياسة لتريّس العرب إياه . وفى ذلك يقول شاعرهم :

* ومنّا ناسِئُ الشهرِ القَلَمّسْ *

وقال الكُمَيت[2] :

ألسنا الناسئين على مَعَـدٍّ * شهورَ الحِلّ نجعلها حراما

(١) فى نسخ الأصل : « جرير » وهو تحريف . (٢) فى اللسان لعمير بن قيس بن جذل الطعان .

قوله تعالى : ﴿ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ ﴾ بيان لما فعلته العرب من جمعها من أنواع الكفر ؛ فإنها أنكرت وجود البارئ تعالى فقالت : « وَمَا الرَّحْمَنُ »[١] فى أصح الوجوه . وأنكرت البعث فقالت : « مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ »[٢] . وأنكرت بعثة الرسل فقالوا : « أَبَشَرًا مِنَّا وَاحِدًا نَتَّبِعُهُ »[٣] . وزعمت أن التحليل والتحريم إليها ، فابتدعته من ذاتها مقتفيةً لشهواتها ؛ فأحلّت ما حرّم الله . ولا مبدّل لكلماته ولو كره المشركون .

قوله تعالى : ﴿ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَيُحِلُّوا مَا حَرَّمَ اللَّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ فيه ثلاث قراءات . قرأ أهل الحَرَمين وأبو عمرو « يَضل » وقرأ الكوفيون « يُضَل » على الفعل المجهول . وقرأ الحسن وأبو رجاء « يُضِل » . والقراءات الثلاث كل واحدة منها تؤدّى عن معنى ؛ إلا أن القراءة الثالثة حذف منها المفعول . والتقدير : ويضل به الذين كفروا مَن يقبل منهم . و ﴿ الَّذِينَ ﴾ فى محل رفع . ويجوز أن يكون الضمير راجعا إلى الله عز وجل . التقدير : يضل الله به الذين كفروا ؛ كقوله تعالى : « يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ »[٤] ، وكقوله فى آخر الآية : « وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ » . والقراءة الثانية « يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا » يعنى المحسوب لهم ؛ واختار هذه القراءة أبو عبيد ؛ لقوله تعالى : « زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ » . والقراءة الأولى اختارها أبو حاتم ؛ لأنهم كانوا ضالين به ، أى بالنسىء ؛ لأنهم كانوا يحسبونه فيضلون به . والهاء فى « يحلّونه » ترجع إلى النسىء . وروى عن أبى رجاء « يَضَل » بفتح الياء والضاد . وهى لغة ؛ يقال : ضَلِلت أضَل ، وضَلَلت أضِل . ﴿ لِيُوَاطِئُوا ﴾ نصب بلام كَىْ ؛ أى ليوافقوا . تواطأ القوم على كذا أى اجتمعوا عليه ؛ أى لم يُحلّوا شهرا إلا حرموا شهرا لتبقى الأشهر الحرم أربعة . وهذا هو الصحيح ، لا ما يذكر أنهم جعلوا الأشهر خمسة . قال قتادة : إنهم عمدوا إلى صفر فزادوه فى الأشهر الحُرُم ، وقرنوه بالمحرّم فى التحريم ؛ وقاله عنه قُطْرُب والطبرى . وعليه يكون النسىء بمعنى الزيادة . والله أعلم .

(١) راجع جـ ١٣ ص ٦٤ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٥٨ (٣) راجع جـ ١٧ ص ١٣٧ فما بعد .
(٤) راجع جـ ١٤ ص ٣٢٤ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمُ ٱنفِرُوا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ۚ أَرَضِيتُم بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ ۚ فَمَا مَتَـٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٣٨﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ مَا لَكُمْ ﴾ « ما » حرف استفهام معناه التقرير والتوبيخ ؛ التقدير : أىّ شىء يمنعكم عن كذا ؛ كما تقول : مالك عن فلان مُعْرِضًا . ولا خلاف أن هذه الآية نزلت عتابا على تخلُّف من تخلّف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تَبُوك ، وكانت سنة تسع من الهجرة بعد الفتح بعام ، وسيأتى ذكرها فى آخر السورة إن شاء الله . والنَّفر : هو التنقل بسرعة من مكان إلى مكان لأمر يحدث ؛ يقال فى ابن آدم : نَفَر إلى الأمر يَنْفِر نفورا . وقوم نفور ؛ ومنه قوله تعالى : « وَلَّوْا عَلَىٰٓ أَدْبَـٰرِهِمْ نُفُورًا »[1] . ويقال فى الدابة : نَفَرت تَنْفِرُ (بضم الفاء وكسرها) نفارا ونفورا . يقال : فى الدابة نِفار ، وهو اسم مثل الحِران . ونفر الحاج من مِنًى نَفْرًا .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ ٱثَّاقَلْتُمْ إِلَى ٱلْأَرْضِ ﴾ قال المفسرون : معناه أثاقلتم إلى نعيم الأرض ، أو إلى الإقامة بالأرض . وهو توبيخ على ترك الجهاد وعتابٌ على التقاعد عن المبادرة إلى الخروج ، وهو نحو من أخلد إلى الأرض . وأصله تثاقلتم ، أدغمت التاء فى الثاء لقربها منها ، واحتاجت إلى ألف الوصل لتصل إلى النطق بالساكن ؛ ومثله « ادَّارَكُوا »[2] و « ادَّارَأْتُمْ »[3] و « اطَّيَّرْنَا »[4] و « ازَّيَّنَتْ »[5] . وأنشد الكسائى :

تُولِى الضَّجِيعَ إذا ما اسْتافها خَصِرًا * عَذبَ المَذاق إذا ما اتَّابع القُبَلُ[6]

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ٧٢١ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٠٤ . (٣) راجع جـ ١ ص ٤٥٥ .
(٤) راجع جـ ١٣ ص ٢١٤ . (٥) راجع جـ ٨ ص ٣٢٦ .
(٦) ساف الشىء يسوفه ويسافه سوفا وسافه واستافه ، كله شمه . والخصر : البارد من كل شىء .

وقرأ الأعمش «تَثَاقَلْتُمْ» على الأصل . حكاه المهدوى[1] . وكانت تبوك — ودعا الناس إليها — فى حرارة القَيْظ وطيب الثمار وبرد الظلال — كما جاء فى الحديث الصحيح على ما يأتى — فاستولى على الناس الكسل، فتقاعدوا وتثاقلوا؛ فوبخهم الله بقوله هذا، وعاب عليهم الإيثار للدنيا على الآخرة . ومعنى ﴿ أَرَضِيتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ ﴾ أى بدلا؛ التقدير : أرضيتم بنعيم الدنيا بدلا من نعيم الآخرة . فـ « من » تتضمن معنى البدل؛ كقوله تعالى : «وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ مَلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُفُونَ[2] » أى بدلا منكم .

وقال الشاعر[3] :

فليت لنا من ماء زمزم شربةً * مُبَرَّدة باتت على طَهَيان

ويروى من ماء حَنَّان[4] . أراد : ليت لنا بدلا من ماء زمزم شربة مبرَّدة . والطَّهَيان : عود ينصب فى ناحية الدار للهواء، يعلق عليه الماء حتى يَبْرُد . عاتبهم الله على إيثار الراحة فى الدنيا على الراحة فى الآخرة ؛ إذ لا تنال راحة الآخرة إلا بنصَب الدنيا . قال صلى الله عليه وسلم لعائشة وقد طافت راكبة : " أجْرُك على قدر نَصَبِك " . خرجه البخارى .

قوله تعالى : إِلَّا تَنفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا ۗ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾

فيه مسألة واحدة — وهو أن قوله تعالى : ﴿ إِلَّا تَنفِرُوا ﴾ شرط؛ فلذلك حذفت منه النون . والجواب « يُعَذِّبْكُمْ » ، « وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ » وهذا تهديد شديد ووعيد مؤكد فى ترك النفير . قال ابن العربى : ومن محققات الأصول أن الأمر إذا ورد فليس فى وروده أكثر من اقتضاء الفعل . فأما العقاب عند الترك فلا يؤخذ من نفس الأمر ولا يقتضيه

---

(١) قوله : « ودعا الناس إليها » قال ابن إسحاق : ... وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قلما يخرج فى غزوة إلا كنى عنها وأخبر أنه يريد غير الوجه الذى يصمد له ، إلا ما كان من غزوة تبوك فإنه بينها للناس لبعد الشقة وشدة الزمان ... الخ .

(٢) راجع جـ ١٦ ص ١٩٤ .

(٣) هو يعلى بن مسلم بن قيس الشكرى ؛ كما فى اللسان . وقيل أنه الأحول الكندى .

(٤) حنان : مكة .

الاقتضاء، و إنما يكون العقاب بالخبر عنه ؛ كقوله : إن لم تفعل كذا عذبتك بكذا ؛ كما ورد فى هـذه الآية . فوجب بمقتضاها النفير للجهاد والخروج إلى الكفار لمقاتلتهم على أن تكون كلمة الله هى العليا . روى أبو داود عن ابن عباس قال : « إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا » وَ « مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ — إلى قوله — يَعْمَلُونَ »[1] نسختها الآية التى تليها : « وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً » . وهو قول الضحاك والحسن وعكرمة . ﴿يُعَذِّبْكُمْ﴾ قال ابن عباس : هو حبس المطر عنهم . قال ابن العربى : فإن صح ذلك عنه فهو أعلم من أين قاله ، و إلا فالعذاب الأليم هو فى الدنيا باستيلاء العدو و بالنار فى الآخرة .

قلت : قول ابن عباس خرّجه الإمام أبو داود فى سننه عن ابن نُفَيع قال : سألت ابن عباس عن هـذه الآية « إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا » قال : فأمسك عنهم المطر فكان عذابهم . وذكره الإمام أبو محمد بن عطية مرفوعا عن ابن عباس قال : استنفر رسول الله صلى الله عليه وسلم قبيلة من القبائل فقعدت ، فأمسك الله عنهم المطر وعذبها به . و «أليم» بمعنى مؤلم ؛ أى موجع . وقد تقدم . ﴿وَيَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ﴾ توعّدٌ بأن يبدّل لرسوله قوما لا يقعدون عند استنفاره إياهم . قيل : أبناء فارس . وقيل : أهل اليمن . ﴿وَلَا تَضُرُّوهُ شَيْئًا﴾ عطف . والهاء قيل لله تعالى ، وقيل للنبى صلى الله عليه وسلم . والتثاقل عن الجهاد مع إظهار الكراهة حرام على كل أحد . فأما من غير كراهة فمَن عيّنه النبى صلى الله عليه وسلم حَرُم عليه التثاقل و إن أمن منهما فالفرض فرض كفاية ؛ ذكره القشيرى . وقد قيل : إن المراد بهذه الآية وجوب النفير عند الحاجة وظهور الكفرة واشتداد شوكتهم . وظاهر الآية يدل على أن ذلك على وجه الاستدعاء فعلى هذا لا يتجه الحمل على وقت ظهور المشركين ؛ فإن وجوب ذلك لا يختص بالاستدعاء ، لأنه متعيّن . و إذا ثبت ذلك فالاستدعاء والاستنفار يبعد أن يكون موجبا شيئا لم يجب من قبل ؛ إلا أن الإمام إذا عيّن قوما وندبهم إلى الجهاد لم يكن لهم أن يتثاقلوا عند التعيين ، و يصير بتعيينه فرضا على من عيّنه لا لمكان الجهاد ولكن لطاعة الإمام . والله أعلم .

---

(١) راجع ص ٢٩٠ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١ ص ١٩٨ .

قوله تعالى : إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا ٱلسُّفْلَىٰ وَكَلِمَةُ ٱللَّهِ هِىَ ٱلْعُلْيَا وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٤٠﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى قوله تعالى : ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ﴾ يقول : تُعينوه بالنَّفر معه فى غزوة تبوك . عاتبهم الله بعد انصراف نبيه عليه السلام من تبوك . قال النقاش : هذه أول آية نزلت من سورة «براءة» . والمعنى : إن تركتم نَصْره فالله يتكفّل به ؛ إذ قد نصره الله فى مواطن القلّة وأظهره على عدوه بالغلبة والعزة . وقيل : فقد نصره الله بصاحبه فى الغار بتأنيسه له وحمله على عنقه ، وبوفائه ووقايته له بنفسه ومواساته له بماله . قال الليث بن سعد : ما صحب الأنبياء عليهم السلام مثل أبى بكر الصديق . وقال سفيان بن عُيينة . خرج أبو بكر بهذه الآية من المعاتبة التى فى قوله : « إِلَّا تَنْصُرُوهُ » .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ وهو خرج بنفسه فارًّا ، لكن بإلجائهم إلى ذلك حتى فعله ، فنسب الفعل إليهم ورتّب الحكم فيه عليهم ؛ فلهذا يقتل المكره على القتل و يضمن المال المتلَف بالإكراه ؛ لإلجائه القاتل والمتلِف إلى القتل والإتلاف .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ ﴾ أى أحد اثنين . وهذا كثالث ثلاثة ورابع أربعة . فإذا اختلف اللفظ فقلت رابع ثلاثة وخامس أربعة ؛ فالمعنى صير الثلاثة أربعة بنفسه والأربعة خمسة . وهو منصوب على الحال ؛ أى أخرجوه منفردا من جميع الناس إلا من أبى بكر . والعامل فيها « نصره الله » أى نصره منفردا ونصره أحد اثنين . وقال علىّ بن سليمان : التقدير فخرج ثانى اثنين ؛ مثل «وَاللَّهُ أَنبَتَكُم مِّنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا»[1] . وقرأ جمهور الناس

(١) راجع جـ ١٨ ص ٣٠٥ .

« ثانيَ » بنصب الياء . قال أبو حاتم : لا يعرف غير هذا . وقرأت فرقة «ثانِي» بسكون الياء. قال ابن جنّى : حكاها أبو عمرو بن العلاء ، ووجهه أنه سكن اليـاء تشبيها لهـا بالألف . قال ابن عطية : فهى كقراءة الحسن « مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا » وكقول جرير :

هـو الخليفة فَارْضَـوْا ما رَضِى لكُمُ * ماضِى العـزيمةِ ما فى حُكْمِـه جَنَفُ[1]

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿إِذْ هُمَا فِي الْغَـارِ﴾ الغار : ثقب فى الجبل، يعنى غار ثَوْر. ولمـا رأت قريش أن المسلمين قـد صاروا إلى المدينة قالوا : هـذا شر شاغل لا يطاق ؛ فأجمعوا أمرهم على قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبيّتوه ورصدوه على باب منزله طول ليلتهم ليقتلوه إذا خرج؛ فأمر النبي صلى الله عليه وسلم على بن أبى طالب أن ينام على فراشه، ودعا الله أن يعمّىَ عليهم أثره، فطمس الله على أبصارهم فخرج وقد غشيَهم النوم، فوضع على رءوسهم ترابا ونهض، فلما أصبحوا خرج عليهم على رضى الله عنه وأخبرهم أن ليس فى الدار أحد، فعلموا أن رسول الله صلى الله عليه وسـلم قد فات ونجا . وتواعد رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أبى بكر الصديق للهجرة ، فدفعا راحلتيهما إلى عبد الله بن أُرَيْقط . ويقال ابن أريقط ، وكان كافرا لكنهما وثقا به ، وكان دليلا بالطرق فاستأجراه ليدل بهما إلى المدينة . وخرج رسول الله صلى الله عليه وسـلم من خَوْخة فى ظهر دار أبى بكر التى فى بنى جُمَح ونهضا نحو الغـار فى جبل ثَوْر، وأمر أبو بكر ابنه عبد الله أن يستمع ما يقول الناس ، وأمر مولاه عامر بن فهيرة أن يرعى غنمه و يريحها[2] عليهما ليلا فيأخذ منها حاجتهما . ثم نهضا فدخلا الغار. وكانت أسماء بنت أبى بكر الصديق تأتيهما بالطعام و يأتيهما عبـد الله بن أبى بكر بالأخبار، ثم يتلوهما عامر بن فهيرة بالغنم فيُعَفّى آثارهما . فلما فقدته قريش جعلت تطلبه بقائف معروف بقفاء الأثر، حتى وقف على الغار فقال : هنا انقطع الأثر . فنظروا فإذا بالعنكبوت قد نسج على فم الغار من ساعته ؛ولهذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن قتله . فلما رأوا نسج العنكبوت أيقنوا أن لا أحد فيه، فرجعوا وجعلوا فى النبي صلى الله عليه وسلم مائة ناقة لمن ردّه عليهم .

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٦٩ .

(٢) يريحها : يردّها .

الخـبر مشهور ، وقصة سراقة بن مالك بن جعْشُم فى ذلك مذكورة . وقد رُوى من حديث أبى الدرداء وثَوْبان [رضى الله عنهما](١) : أن الله عز وجل أمر حمامة فباضت على نسج العنكبوت ، وجعلت ترقد على بيضها ، فلما نظر الكفار إليها ردّهم ذلك عن الغار .

الخامســـة — روى البخارىّ عن عائشة قالت : استأجر رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رجلا من بنى الدِّيل هاديا خِرِّيتًا(٢) ، وهو على دين كفار قريش ، فدفعا إليه راحلتيهما وواعداه غارَ ثَوْر بعد ثلاث ليال ، فأتاهما براحلتيهما صبيحة ثلاث ، فارتحلا وارتحل(٣) معهما عامر بن فُهيرة والدليلُ الدِّيلى ، فأخذ بهم طريق الساحل(٤) .

قال المهلب : فيه من الفقه ائتمان أهل الشرك(٥) على السر والمـال إذا عُلم منهم وفاء ومروءة كما ائتمن النبىّ صلى الله عليه وسلم هـذا المشرك على سِرّه فى الخروج من مكة وعلى الناقتين . وقال ابن المنـذر : فيـه استئجار المسـلمين الكفار على هـداية الطريق . وقال البخارىّ فى ترجمته : (باب استئجار المشركين عنـد الضرورة أو إذا لم يوجد أهل الإسلام) . قال ابن بطّال : إنما قال البخارىّ فى ترجمته (أو إذا لم يوجد أهل الإسلام) من أجل أن النبىّ صلى الله عليه وسلم إنمـا عامل أهل خيبر على العمل فى أرضها إذ لم يوجد من المسـلمين من ينوب منابهم فى عمل الأرض ، حتى قوِى الإسلام واستُغْنى عنهم أجلاهم عمر . وعامة الفقهاء يجيزون استئجارهم عند الضرورة وغيرها . وفيـه : استئجار الرجلين الرجل الواحد على عمل واحد لهما . وفيه : دليـل على جواز الفرار بالدِّين خوفا من العـدو ، والاستخفاء فى الغيران وغيرها ، ألّا يُلقِى الإنسان بيده إلى العدو توكلا على الله واستسلاما له . ولو شاء ربكم لعصَمه مع كونه معهم ، ولكنها سنة الله فى الأنبياء وغيرهم ، ولن تجد لسنة الله تبديلا . وهذا أدل دليل على فساد من منع ذلك وقال : من خاف مع الله سواه كان ذلك نقصا فى توكّله ، ولم يؤمن بالقدر . وهذا كله فى معنى الآية ، ولله الحمد والهداية .

---

(١) من هـ . (٢) الخرّيت : الدليل الحاذق والماهر بطرق المفاوز . (٣) فى جـ وك وهـ وز : وانطلق . (٤) الساحل : موضع بعينه ؛ ولم يرد به ساحل البحر . (٥) فى جـ : الكفر .

السادســـة — قوله تعـالى : ﴿ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴾ هـذه الآية تضمنت فضائل الصديق رضى الله عنـه . روى أَصْبَغ وأبو زيد عن ابن القاسم عن مالك « ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا » هو الصدّيق . فحقق الله تعـالى قوله له بكلامه ووصف الصحبة فى كتابه . قال بعض العلمـاء : من أنكر أن يكون عمر وعثمان أو أحد من الصحابة صاحبَ رسـول الله صلى الله عليه وسلم فهو كذاب مبتدع . ومن أنكر أن يكون أبو بكر رضى الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليـه وسلم فهو كافر ؛ لأنه ردّ نص القرآن . ومعنى ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴾ أى بالنصر والرعاية والحفظ والكلاءة . روى الترمذىّ والحارث بن أبى أسامة قالا : حدّثنا عفان قال حدّثنا همـام قال أخبرنا ثابت عن أنس أن أبا بكر حدثه قال : قلت للنبىّ صلى الله عليه وسلم ونحن فى الغار : لو أن أحدهم نظر إلى قدميـه لأبصرنا تحت قدميه ؛ فقـال : " يا أبا بكر ما ظنّك باثنين الله ثالثهما " . قال المُحاسِبىّ : يعنى معهما بالنصر والدفاع ؛ لا على معنى ما عمّ به الخلائق ؛ فقال : « مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ »[1] . فمعناه العموم أنه يسمع و يرى من الكفار والمؤمنين .

السابعـــة — قال ابن العربىّ : قالت الإمامية قبّحها الله : حزنُ أبى بكر فى الغار دليل على جهله ونقصه ، وضعف قلبـه وخرقه[2] . وأجاب علماؤنا عن ذلك بأن إضافة الحزن إليه ليس بنقص ؛ كما لم ينقص إبراهـيم حين قال عنـه : « نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ »[3] . ولم ينقص موسى قوله : « فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى . قُلْنَا لَا تَخَفْ »[4] . وفى لوط : « وَلَا تَحْزَنْ إِنَّا مُنَجُّوكَ وَأَهْلَكَ »[5] . فهؤلاء العظماء صلوات الله عليهم قد وجدت عنـدهم التَّقِيّة نصًّا ، ولم يكن ذلك طعنا عليهم و وصفا لهم بالنقص ؛ وكذلك فى أبى بكر . ثم هى عند الصدّيق احتمال ؛ فإنه قال : لو أن أحدهم نظر تحت قدميـه لأبصرنا . جواب ثان — إن حزن الصدّيق إنمـا كان خوفا على النبىّ صلى الله عليه وسلم أن يصل إليه ضرر ،

---

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٨٩ . (٢) الخرق (بالضم) : الحمق وضعف الرأى .

(٣) راجع جـ ٩ ص ٦٢ . (٤) راجع جـ ١١ ص ٢٢١ فما بعد . (٥) راجع جـ ١٣ ص ٢٤١ فما بعد .

ولم يكن النبيّ صلى الله عليه وسلم فى ذلك الوقت معصوما ، وإنما نزل عليه « وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ »(١) [بالمدينة](٢) .

الثامنة — قال ابن العربيّ : قال لنا أبو الفضائل العدل(٣) قال لنا جمال الإسلام أبو القاسم قال موسى صلى الله عليه وسلم : « كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ »(٤) وقال فى محمد صلى الله عليه وسلم : « لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا » لا جرم لما كان الله مع موسى وحده ارتدّ أصحابه بعده ، فرجع من عند ربه ووجدهم يعبدون العجل . ولما قال فى محمد صلى الله عليه وسلم « لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا » بقى أبو بكر مهتديا موحّدا عالما جازما قائما بالأمر ولم يتطرق إليه اختلال .

التاسعة — خرّج الترمذى من حديث نُبيط بن شُريط عن سالم بن عبيد — له صحبة — قال : أغمى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ... ؛ الحديث . وفيه : واجتمع المهاجرون يتشاورون فقالوا : انطلقوا بنا إلى إخواننا من الأنصار ندخلهم معنا فى هذا الأمر . فقالت الأنصار : منا أمير ومنكم أمير . فقال عمر رضى الله عنه : من له مثل هذه الثلاث « ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا » من « هما » ؟ قال : ثم بسط يده فبايعه وبايعه الناس بيعة حسنة جميلة .

قلت : ولهذا قال بعض العلماء: فى قوله تعالى : « ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ » ما يدلّ على أن الخليفة بعد النبيّ صلى الله عليه وسلم أبو بكر الصديق [رضى الله عنه(٥)] ؛ لأن الخليفة لا يكون أبدا إلا ثانيا . وسمعتُ شيخنا الإمام أبا العباس أحمد بن عمر يقول : إنما استحق الصديق أن يقال له ثانى اثنين لقيامه بعد النبيّ صلى الله عليه وسلم بالأمر ؛ كقيام النبيّ صلى الله عليه وسلم به أوّلا . وذلك أن النبيّ صلى الله عليه وسلم لما مات ارتدّت العرب كلها ، ولم يبق الإسلام إلا بالمدينة ومكة وجُوَاثا(٦) ؛ فقام أبو بكر يدعو الناس إلى الإسلام ويقاتلهم على

---

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٤٢ . (٢) من ب وجـ وزوك وى . (٣) من ب وك وى . واضطربت الأصول فى هذا الاسم . والذى فى أحكام القرآن لابن العربى المطبوع : « أبو الفضائل بن المعدل » وفى المخطوطة منه « أبو الفضائل المعدل » . (٤) راجع جـ ١٣ ص ١٠٠ فما بعد . (٥) من جـ وه .

(٦) موضع بالبحرين .

الدخول فى الدين كما فعل النبىّ صلى الله عليه وسلم؛ فآستحق من هذه الجهة أن يقال فى حقه ثانى آثنين .

قلت — وقد جاء فى السنة أحاديث صحيحة ، يدلّ ظاهرها على أنه الخليفة بعده، وقد انعقد الإجماع على ذلك ولم يبق منهم مخالف . والقادح فى خلافته مقطوع بخطئه وتفسيقه. وهل يكفر أم لا ؛ يُختلف فيه ، والأظهر تكفيره . وسيأتى لهذا المعنى مزيد بيان فى سورة « الفتح »[1] إن شاء الله . والذى يقطع به من الكتاب والسنة وأقوالِ علماء الأمة ويجب أن تؤمن به القلوب والأفئدة فضل الصديق على جميع الصحابة . ولا مبالاة بأقوال أهل الشّيع ولا أهل البدع؛ فإنهم بين مكفر تضرب رقبته، وبين مبتدع مفسّق لا تقبل كلمته . ثم بعد الصديق عمر الفاروق، ثم بعده عثمان . روى البخارىّ عن ابن عمر قال : كنا نخيّر بين الناس فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنخير أبا بكر ثم عمر ثم عثمان. وآختلف أئمة أهل السلف[2] فى عثمان وعلىّ؛ فالجمهور منهم على تقديم عثمان . ورُوى عن مالك أنه توقف فى ذلك. وروى عنه [أيضا[3]] أنه رجع إلى ما عليه الجمهور . وهو الأصح إن شاء الله .

العاشـــرة — قوله تعالى : ﴿ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ ﴾ فيـه قولان : أحدهما — على النبىّ صلى الله عليه وسلم . والثانى — على أبى بكر . آبن العربى : قال علماؤنا وهو الأقوى؛ لأنه خاف على النبىّ صلى الله عليه وسلم من القوم؛ فأنزل الله سكينته عليـه بتأمين النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فسكن جأشه وذهب رَوْعه وحصل الأمن ، وأنبت الله سبحانه ثُمامة[4]، وألهم الوَكْر هناك حمامةً ؛ وأرسل[5] العنكبوت فنسجت بيتـا عليه . فما أضعف هذه الجنود فى ظاهر الحس وما أقواها فى باطن المعنى ! ولهذا المعنى قال النبىّ صلى الله عليه وسلم لعمر حين تغامر[6] مع الصـديق : " هل أنتم تاركو لى صاحبي إن الناس كلّهـم قالوا كذبت وقال أبو بكر صدقت " رواه أبو الدرداء .

---

(١) راجع جـ ١٦ ص٢٩٧ . (٢) فى جـ : أهل السنة . وفى ز : التفسير . (٣) من هـ .
(٤) الثمام : نبت معروف فى البادية . (٥) فى هـ : وألهم . (٦) المغامرة : المخاصمة .
راجع الحديث بطوله فى صحيح البخارى فى باب مناقب أبى بكر رضى الله عنه .

الحادية عشرة — قوله تعـالى : ﴿ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا ﴾ أى من الملائكة . والكناية فى قوله « وَأَيَّدَهُ » ترجع إلى النبيّ صلى الله عليـه وسلم . والضميران يختلفان ، وهـذا كثير فى القرآن وفى كلام العرب . ﴿ وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى ﴾ أى كلمة الشرك . ﴿ وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ﴾ قيل : لا إله إلا الله . وقيل : وعْد النصر . وقرأ الأعمش ويعقوب « وكلمة الله » بالنصب حملا على « جعل » . والباقون بالرفع على الاستئناف . وزعم الفراء أن قراءة النصب بعيدة ؛ قال : لأنك تقول أعتق فلان غلام أبيه ، ولا تقول غلام أبى فلان . وقال أبو حاتم : نحوًا من هـذا . قال : كان يجب أن يقال وكلمته هى العليـا . قال النحاس : الذى ذكره الفراء لا يشبه الآية ، ولكن يشبهها ما أنشد سيبويه :

لا أرى الموتَ يسبِق الموتَ شيءٌ * نغّص المـوت ذا الغِنَى والفقِـيرَا

فهذا حسن جيّد لا إشكال فيه ، بل يقول النحويون الحذاق : فى إعادة الذكر فى مثل هذا فائدة ، وهى أن فيه معنى التعظيم ؛ قال الله تعالى : « إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا . وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا »[1] فهذا لا إشكال فيه . وجمع الكلمة كَلِم . وتميم تقول : هى كِلمة بكسر الكاف . وحكى الفراء فيها ثلاث لغات : كَلِمة وكِلْمة وكَلْمة مثل كَبِد وكِبْد وكَبْد ، ووَرِق ووِرْق ووَرْق . والكَلْمة أيضا القصيدة بطولها ؛ قاله الجوهرىّ .

قوله تعـالى : ﴿ انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾

فيـــه سبع مسائل :

الأولى — روى سفيان عن حُصين بن عبد الرحمن عن أبى مالك الغفارىّ قال : أوّل ما نزل من سورة براءة « انفِرُوا خِفَافًا وثِقَالًا » . وقال أبو الضُّحى كذلك أيضا . قال : ثم نزل أوّلها وآخرها .

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٧ .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ ٱنفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا ﴾ نصب على الحال، وفيـه عشرة أقوال : الأول — يذكر عن ابن عباس « ٱنفِرُوا ثُبَاتٍ »[1] : سَرَايَا متفرقين . الثانى — روى عن ابن عباس أيضا وقتادة : نشاطا وغير نشاط . الثالث — الخفيف : الغنىّ، والثقيل : الفقير؛ قاله مجاهد . الرابع — الخفيف : الشاب، والثقيل : الشيخ؛ قاله الحسن . الخامس — مشاغيل وغير مشاغيل؛ قاله زيد بن علىّ والحكم بن عتيبة . السادس — الثقيل : الذى له عيال، والخفيف : الذى لا عيال له؛ قاله زيد بن أسلم . السابع — الثقيل : الذى له ضَيْعة يكره أن يدعها، والخفيف : الذى لا ضيعة له؛ قاله ابن زيد . الثامن — الخفاف : الرجال، والثقال : الفرسان؛ قاله الأوزاعىّ . التاسع — الخفاف : الذين يسبقون إلى الحرب كالطليعة وهو مقدّم الجيش، والثقال : الجيش بأسْره . العاشر — الخفيف : الشـجاع، والثقيل : الجبان؛ حكاه النقاش . والصحيح فى معنى الآية أن الناس أمِروا جُملةً؛ أى انفروا خفّت عليكم الحركة أو ثقلت . ورُوى أن ابن أمّ مكتوم جاء إلى رسول الله صلى الله عليـه وسلم وقال له : أعلىّ أن أنفر؟ فقال : " نعم " حتى أنزل الله تعالى « لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ »[2] . وهذه الأقوال إنمـا هى على معنى المثال فى الثقل والخفة .

الثالثـــة — واختلف فى هذه الآية، فقيل إنهـا منسوخة بقوله تعـالى : « لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَاءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ »[3] . وقيل : الناسخ لها قوله : « فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ »[3] . والصحيح أنهـا ليست بمنسوخة . روى ابن عباس عن أبى طلحة فى قوله تعالى : « ٱنفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا » قال شبانا وكهولا، ما سمع الله عُذْر أحد . فخرج إلى الشام فجاهد حتى مات رضى الله عنه . وروى حماد عن ثابت وعلىّ بن زيد عن أنس أن أبا طلحة قرأ سورة « براءة » فأتى على هـذه الآية « ٱنفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا » فقال : أى بنىّ، جَهِّزونى جهزونى . فقال بنوه : يرحمك الله ! لقد غزوتَ مع النبىّ صلى الله عليه وسلم حتى مات، ومع أبى بكر حتى

(١) كذا فى جميع الأصول . ويلاحظ أن المؤلف رحمه الله عرض لآية النساء، وهى قوله تعالى : « انفروا ثبات أو انفروا جميعا » راجع جـ ٥ ص ٢٧٣ . وثبات : جمع ثبة، وهى الجماعة من الناس .

(٢) راجع جـ ١٢ ص ٣١١ فما بعد . (٣) ص ٢٢٥ وص ٢٩٣ من هذا الجزء .

مات ، ومع عمر حتى مات ، فنحن نغزو عنك . قال : لا ، جهّزونى . فغزا فى البحر فمات فى البحر، فلم يجدوا له جزيرة يدفنونه فيها إلا بعد سبعة أيام فدفنوه فيها ، ولم يتغيّر رضى الله عنه . وأسند الطبرىّ عمن رأى المقداد بن الأسود بحمص على تابوت صَرّاف ، وقد فضل على التابوت من سِمَنه وهو يتجهّز للغَزْو . فقيل له : لقد عذرك الله . فقال : أتت علينا سورة البعوث « انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا » . وقال الزّهرىّ : خرج سعيد بن المسيِّب إلى الغَزْو وقد ذهبت إحدى عينيه . فقيل له : إنك عليل . فقال : استنفر الله الخفيف والثقيل ، فإن لم يمكنى الحرب كثّرت السواد وحفظت المتاع . ورُوى أن بعض الناس رأى فى غزوات الشأم رجلا قد سقط حاجباه على عينيه من الكِبَر ؛ فقال له : يا عمّ ، إن الله قد عذرك . فقال : يابن أخى ، قد أمرنا بالنَّفر خِفَافا وثِقالا . ولقد قال ابن أمّ مكتوم رضى الله عنه — واسمه عمرو — يوم أُحُد : أنا رجل أعمى ، فسلّموا لى اللواء ؛ فإنه إذا انهزم حامل اللواء انهزم الجيش ، وأنا ما أدرى من يقصدنى بسيفه فما أبرح . فأخذ اللواء يومئذ مصعبُ ابن عُمير على ما تقدّم فى « آل عمران » (١) بيانه . فلهذا وما كان مثله مما رُوى عن الصحابة والتابعين . قلنا : إن النسخ لا يصح . وقد تكون حالة يجب فيها نفير الكل ، وهى :

الرابعة — وذلك إذا تعيّن الجهاد بغَلبة العدوّ على قطر من الأقطار، أو بحلوله بالعُقْر، فإذا كان ذلك وجب على جميع أهل تلك الدار أن ينفروا ويخرجوا إليه خِفافا وثقالا ، شبابا وشيوخا ، كلٌّ على قدر طاقته ، من كان له أب بغير إذنه ومن لا أب له ، ولا يتخلف أحد يقدر على الخروج، من مقاتل أو مكثر . فإن عجز أهل تلك البلدة عن القيام بعدوّهم كان على من قاربهم وجاورهم أن يخرجوا على حسب ما لزم أهل تلك البلدة ؛ حتى يعلموا أن فيهم طاقة على القيام بهم ومدافعتهم . وكذلك كل من علم بضعفهم عن عدوهم وعلم أنه يدركهم و يمكنه غياثهم لزمه أيضا الخروج إليهم ؛ فالمسلمون كلّهم يدٌ على من سواهم ، حتى إذا قام بدفع العدوّ أهل الناحية التى نزل العدوّ عليها واحتلّ بها سقط الفرض عن الآخرين . ولو قارب العدوّ

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٣٤ فما بعد .

دار الإسلام ولم يدخلوها لزمهم أيضا الخروج إليه ؛ حتى يظهر دين الله وتُحمَى البَيْضة وتُحفظ الحَوْزة ويُخْزى العدو . ولا خلاف فى هذا .

وقسم ثان من واجب الجهاد — فرض أيضا على الإمام إغزاء طائفة إلى العدو كل سنة مرّة ، يخرج معهم بنفسه ، أو يُخرج مَن يثق به ليدعوَهم إلى الإسلام و يرغبهم[1] ، و يكف أذاهم و يظهر دين الله عليهم ، حتى يدخلوا فى الإسلام أو يُعطوا الجزية عن يَدٍ .

ومن الجهاد أيضا ما هو نافلة ، وهو إخراج الإمام طائفة بعـد طائفةٍ ، و بَعْثُ السّرايا فى أوقات الغِـرّة وعند إمكان الفرصة ، والإرصاد لهم بالرِّباط فى موضع الخوف ، و إظهار القوّة . فإن قيل : كيف يصنع الواحد إذا قصّر الجميع ، وهى :

الخامســـة — قيل له : يعمِد إلى أسير واحد فيفديه ؛ فإنه إذا فدى الواحدَ فقد أدّى فى الواحد أكثر مما كان يلزمه فى الجماعة ؛ فإن الأغنياء لو اقتسموا فداء الأسارى ما أدّى كل واحد منهم إلا أقلّ من درهم . و يغزو بنفسه إن قدر و إلّا جهّز غازيا . قال صلى الله عليه وسلم : " من جهّز غازيا فقـد غزا ومن خَلَفه فى أهله بخير فقـد غزا " أخرجه الصحيح . وذلك لأن مكانه لا يغنى ومالَه لا يكفى .

السادســـة — روى أن بعض الملوك عاهد كفارا على ألا يحبسوا أسيرا ، فدخل رجل من المسلمين جهة بلادهم فمرّ على بيت مغلق ، فنادته امرأة أنى أسيرة ، فأبلغ صاحبك خبرى ، فلما اجتمع به واستطعمه عنده وتجاذبا ذيل الحديث ، انتهى الخبر إلى هذه المعذَّبة ، فما أكمل حديثه حتى قام الأمير على قدميه وخرج غازيا من فوره ، ومشى إلى الثَّغْر حتى أخرج الأسيرة واستولى على الموضع ؛ رضى الله عنـه . ذكره ابن العـربى وقال : « ولقد نزل بنـا العدو — قصمه الله — سـنة سبع وعشرين وخمسمائة ، فجاس ديارنا وأسر خيرتنا وتوسط بلادنا فى عدد هال الناسَ عددُه ، وكان كثيرا و إن لم يبلغ ما حدّدوه . فقلت للوالى والمولى عليه : هذا عدو الله قد حصل فى الشَّرَك والشبكة ، فلتكن عندكم بركة ، ولتظهر منكم إلى نُصرة الدين المتعيّنة عليكم حركة ، فليخرج إليه جميع الناس حتى لا يبقى منهم أحد فى جميع الأقطار فيحاط

(١) ب و جـ و ى : يرغبهم وفى ز و ك : يردعهم .

به ؛ فإنه هالك لا محالة إن يسركم الله له . فغلبت الذنوب ورجفت القلوب بالمعاصى ، وصار كل أحد من الناس ثعلبا يأوى إلى وِجاره (١) و إن رأى المكيدة بجاره . فإنا لله و إنا إليه راجعون . وحسبنا الله ونعم الوكيل » .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وجاهِدُوا ﴾ أمر بالجهاد ، وهو مشتق من الجهد ﴿ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ﴾ روى أبو داود عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم " . وهذا وصف لأكمل ما يكون من الجهاد وأنفعه عند الله تعالى . فخصّ على كمال الأوصاف ، وقدّم الأموال فى الذكر إذ هى أوّل مصرف وقت التجهيز . فرتّب الأمر كما هو فى نفسه .

قوله تعالى : لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَّاتَّبَعُوكَ وَلَٰكِن بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ ۚ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ اسْتَطَعْنَا لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٤٢﴾

لمّا رجع النبيّ صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك أظهر الله نفاق قوم . والعَرَض : ما يعرض من منافع الدنيا . والمعنى : غنيمة قريبة . أخبر عنهم أنهم لو دُعُوا إلى غنيمة لاتبعوه . ﴿ عَرَضًا ﴾ خبر كان . ﴿ قَرِيبًا ﴾ نعته . ﴿ وَسَفَرًا قَاصِدًا ﴾ عطف عليه . وحذف اسم كان لدلالة الكلام عليه . التقدير : لو كان المدعوّ إليه عَرَضًا قريبا وسفرا قاصدا — أى سهلا معلوم الطُّرُق — لاتبعوك . وهذه الكناية للمنافقين كما ذكرنا ؛ لأنهم داخلون فى جملة من خوطب بالنفير . وهذا موجود فى كلام العرب ، يذكرون الجملة ثم يأتون بالإضمار عائدا على بعضها ؛ كما قيل فى قوله تعالى : « وَإِنْ مِنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا » (٢) أنها القيامة . ثم قال جل وعز : « ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا » (٢) يعنى جل وعز جهنّم . ونظير هذه الآية من السُّنة فى المعنى قوله عليه السلام : " لو يعلم أحدهم أنه يجد عَظْمًا سمينا

(١) الوجار (بكسر وفتح) جحر الضبع وغيره .
(٢) راجع جـ ١١ ص ١٣١ فما بعد .

أو مِرْماتين[1] حسنتين لشَهِد العِشاء" . يقول : لو علم أحدهم أنه يجد شيئا حاضرا معجّلا يأخذه لأتى المسجد من أجله . ﴿ وَلَـٰكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ ﴾ حكى أبو عبيدة وغيره أن الشقة السفر إلى أرض بعيدة . يقال : منه شُقّة شاقة . والمراد بذلك كلّه غزوة تبوك . وحكى الكسائى أنه يقال : شُقة وشِقة . قال الجوهرى : الشّقة بالضم من الثياب ، والشّقة أيضا السفر البعيد وربما قالوه بالكسر . والشِّقة شَظِيّة تُشْظَى من لوح أو خشبة . يقال للغضبان : احتدّ فطارت منه شِقة ، بالكسر . ﴿ وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَوِ ٱسْتَطَعْنَا ﴾ أى لو كان لنا سَعة فى الظَّهْر والمال . ﴿ لَخَرَجْنَا مَعَكُمْ ﴾ نظيره « وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا » فسّرها النبى صلى الله عليه وسلم فقال : "زادٌ وراحلة" وقد تقدّم[2] . ﴿ يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ أى بالكذب والنفاق . ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ فى الاعتلال .

قوله تعالى : عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ ٱلْكَـٰذِبِينَ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ ﴾ قيل : هو افتتاح كلام ، كما تقول : أصلحك الله وأعزك ورحمك ! كان كذا وكذا . وعلى هذا التأويل يحسن الوقف على قوله : « عَفَا اللَّهُ عَنْكَ » ، حكاه مكىّ والمهدوىّ والنحاس . وأخبره بالعفو قبل الذنب لئلا يطير قلبه فَرَقا[3] . وقيل : المعنى عفا الله عنك ما كان من ذنبك فى أن أذنت لهم ، فلا يحسن الوقف على قوله : « عَفَا اللَّهُ عَنْكَ » على هذا التقدير ، حكاه المهدوىّ واختاره النحاس . ثم قيل : فى الإذن قولان : الأول — « لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ » فى الخروج معك ، وفى خروجهم بلا عُدّة ونية صادقة فسادٌ . الثانى — « لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ » فى القعود لما اعتلّوا بأعذار ، ذكرهما القشيرىّ قال : وهذا عتاب تلطف ، إذ قال : « عَفَا اللَّهُ عَنْكَ » . وكان عليه السلام أذن من غير وَحْى نزل فيه . قال قتادة وعمرو بن ميمون : ثنتان فعلهما النبىّ صلى الله عليه وسلم [و][4] لم يؤمر

(١) مرماتين (بكسر الميم) وقد تفتح . تثنية مرماة ، وهى ظلف الشاة ، أو ما بين ظلفها من اللحم .

(٢) راجع جـ ٤ ص ١٥٣ . (٣) الفرق بالتحريك : الخوف والجزع . (٤) من جـ .

بهما : إذنُه لطائفة من المنافقين فى التخلف عنه ولم يكن له أن يمضى شيئا إلا بوحى، وأخذُه من الأسارى الفدية؛ فعاتبه الله كما تسمعون . قال بعض العلماء : إنما بدر منه ترك الأولى ، فقدّم الله له العفو على الخطاب الذى هو فى صورة العتاب .

قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَتَعْلَمَ ٱلْكَـٰذِبِينَ ﴾ أى ليتبيّن لك مَن صَدق ممن نافق . قال ابن عباس : وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يومئذ يعرف المنافقين، و إنما عرفهم بعد نزول سورة «التوبة» . وقال مجاهد : هؤلاء قوم قالوا : نستأذن فى الجلوس، فإن أذن لنا جلسنا ، و إن لم يؤذن لنا جلسنا . وقال قتادة : نسخ هذه الآية بقوله فى سورة « النور » : « فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ »[٢] . ذكره النحاس فى معانى القرآن له .

قوله تعالى : لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ أَن يُجَـٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ ﴿٤٤﴾ إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : ﴿ لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ﴾ أى فى القعود ولا فى الخروج ، بل إذا أمرت بشىء ابتدروه ؛ فكان الاستئذان فى ذلك الوقت من علامات النفاق لغير عذر؛ ولذلك قال : ﴿ إِنَّمَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴾ . روى أبو داود عن ابن عباس قال : « لَا يَسْتَـْٔذِنُكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ » نسختها التى فى «النور» « إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ — إلى قوله — غَفُورٌ رَّحِيمٌ »[١] ﴿ أَن يُجَـٰهِدُوا۟ ﴾ فى موضع نصب بإضمار فى؛ عن الزجاج . وقيل : التقدير

(١) راجع جـ ١٢ ص ٣٢٠ فما بعد .

كراهية أن يجاهدوا ؛ كقوله : « يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا »[١] . ﴿ وَٱرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ شكت فى الدين . ﴿ فَهُمْ فِى رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴾ أى فى شكهم يذهبون و يرجعون .

قوله تعالى : وَلَوْ أَرَادُوا ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُۥ عُدَّةً وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ ٱقْعُدُوا مَعَ ٱلْقَٰعِدِينَ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَرَادُوا ٱلْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً ﴾ أى لو أرادوا الجهاد لتأهبوا أهبة السفر . فتركهم الاستعداد دليل على إرادتهم التخلف . ﴿ وَلَٰكِن كَرِهَ اللهُ انْبِعَاثَهُمْ ﴾ أى خروجهم معك . ﴿ فَثَبَّطَهُمْ ﴾ أى حبسهم عنك وخذلهم ؛ لأنهم قالوا : إن لم يؤذن لنا فى الجلوس أفسدنا وحرّضنا على المؤمنين . و يدلّ على هذا أن بعده « لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا » . ﴿ وَقِيلَ ٱقْعُدُوا مَعَ ٱلْقَٰعِدِينَ ﴾ قيل : هو من قول بعضهم لبعض . وقيل : هو من قول النبىّ صلى الله عليه وسلم ، و يكون هذا هو الإذن الذى تقدّم ذكره . قيل : قاله النبىّ صلى الله عليه وسلم غضبا ، فأخذوا بظاهر لفظه وقالوا . قد أذن لنا . وقيل : هو عبارة عن الخذلان ؛ أى أوقع الله فى قلوبهم القعود . ومعنى ﴿ مَعَ ٱلْقَٰعِدِينَ ﴾ أى مع أُولى الضرر والعميان والزَّمْنَى والنسوان والصبيان .

قوله تعالى : لَوْ خَرَجُوا فِيكُم مَّا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا وَلَأَوْضَعُوا خِلَٰلَكُمْ يَبْغُونَكُمُ ٱلْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَّٰعُونَ لَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا ﴾ هو تسلية للمؤمنين فى تخلف المنافقين عنهم . والخبال : الفساد والنميمة و إيقاع الاختلاف والأراجيف . وهذا استثناء منقطع ؛ أى ما زادوكم قوّة ولكن طلبوا الخبال . وقيل : المعنى لا يزيدونكم فيما يترددون [فيه][٢] من الرأى إلا خبالا ؛ فلا يكون الاستثناء منقطعا .

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٨ . (٢) من جـ وزى .

قوله تعالى : ﴿ وَلَأَوْضَعُوا خِلَالَكُمْ ﴾ المعنى لأسرعوا فيما بينكم بالإفساد . والإيضاع، سرعة السير . وقال الراجز[1] :

ياليتنى فيها جَذَعْ * أَخُبُّ فيها وَأَضَعْ

يقال : وَضع البعيرُ إذا عدا ، يضع وضعا ووضوعا[2] إذا أسرع السير . وأوضعته حملته على العَدْوِ . وقيل : الإيضاع سير مثل الخَبَب . والخلل الفرجة بين الشيئين ؛ والجمع الخلال، أى الفُرَج التى تكون بين الصفوف . أى لأوضعوا خلالكم بالنميمة و إفساد ذات البين . ﴿ يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ ﴾ مفعول ثان . والمعنى يطلبون لكم الفتنة ؛ أى الإفساد والتحريض . ويقال : أبغيته كذا أعنته على طلبه، وبَغيته كذا طلبته له . وقيل : الفتنة هنا الشرك . ﴿ وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ ﴾ أى عيون لهم ينقلون إليهم الأخبار منكم . قتادة : وفيكم من يقبل منهم قولهم ويطيعهم . النحاس : القول الأول أولى؛ لأنه الأغلب من معنييه أن معنى سَمّاع يسمع الكلام : ومثله « سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ »[3] . والقول الثانى — لا يكاد يقال فيه إلا سامع؛ مثل قائل .

قوله تعالى : لَقَدِ ٱبْتَغَوُا ٱلْفِتْنَةَ مِن قَبْلُ وَقَلَّبُوا لَكَ ٱلْأُمُورَ حَتَّىٰ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَهُمْ كَـٰرِهُونَ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ لَقَدِ ابْتَغَوُا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ ﴾ أى لقد طلبوا الإفساد والخبال من قبل أن يظهر أمرهم، وينزل الوَحْىُ بما أسرّوه وبما سيفعلونه . وقال ابن جريج : أراد اثنى عشر رجلا من المنافقين ، وقفوا على ثَنِية[4] الوداع ليلة العقبة ليفتكوا بالنبىّ صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَقَلَّبُوا لَكَ الْأُمُورَ ﴾ أى صرفوها وأجالوا الرأى فى إبطال ما جئت به . ﴿ حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ وَظَهَرَ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ أى دينه ﴿ وَهُمْ كَارِهُونَ ﴾ .

(١) هو دريد بن الصمة ؛ كما فى اللسان . (٢) الذى فى كتب اللغة أنه يقال : وضع البعير وضعا وموضوعا . أما الوضوع فهو من مصادر قولهم : وضع الرجل نفسه وضعا ووضوعا وضعة (بفتح الضاد وكسرها) إذا أذلها . (٣) راجع جـ ٦ ص ١٨٢ . (٤) الثنية : الطريقة فى الجبل كالنقب، وقيل : الطريق العالى فيه . والوداع ؛ واد بمكة ؛ وثنية الوداع منسوبة إليه .

قوله تعالى : وَمِنْهُم مَّن يَقُولُ ٱئْذَن لِّى وَلَا تَفْتِنِّى ۚ أَلَا فِى ٱلْفِتْنَةِ سَقَطُوا ۗ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌۢ بِٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٤٩﴾ إِن تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ ۖ وَإِن تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَآ أَمْرَنَا مِن قَبْلُ وَيَتَوَلَّوا وَّهُمْ فَرِحُونَ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ ائْذَنْ لِي ﴾ من أذِن يأذَن . وإذا أمرت زدت همزة مكسورة وبعدها همزة هى فاء الفعل، ولا يجتمع همزتان ؛ فأبدلت من الثانية ياء لكسرة ما قبلها فقلت إيذن . فإذا وصلت زالت العلة فى الجمع بين همزتين ، ثم همزت فقلت : « ومنهم من يقول ائذن لى » . وروى وَرْشٌ عن نافع « وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ اوذَنْ لِي » خفف الهمزة(١) . قال النحاس : يقال إيذن لفلان ثم إيذن له ، فجاء الأولى والثانية واحد بألف وياء قبل الذال فى الخط . فإن قلت : إيذن لفلان وأذنْ لغيره كان الثانى بغير ياء ؛ وكذا الفاء . والفرق بين ثُمّ والواو أن ثم يوقف عليها وتنفصل ، والواو والفاء لا يوقف عليهما ولا ينفصلان . قال محمد بن إسحاق : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم للجدّ بن قيس أخى بنى سلمة لما أراد الخروج إلى تبوك : " ياجدّ ، هل لك فى جِلاد بنى الأصفر تتخذ منهم سرارى ووُصَفاء " فقال الجدّ : قد عرف قومى أنى مغرم بالنساء، وإنى أخشى إن رأيت بنى الأصفر ألّا أصبر عنهن ، فلا تَفْتِنّى وأذن لى فى القعود وأعينك بمالى ؛ فأعرض عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : " قد أذنت لك " فنزلت هذه الآية . أى لا تفتنّى بصباحة وجوههم، ولم يكن به علة إلا النفاق . قال المهدوىّ : والأصفر رجل من الحبشة كانت له بنات لم يكن فى وقتهن أجمل منهن ، وكان ببلاد الروم . وقيل : سُمُّوا بذلك لأن الحبشة غلبت على الروم ، وولدت لهم بنات فأخذن من بياض الروم وسواد الحبشة ، فكنّ صُفْرًا لُعْسًا(٢) . قال ابن عطية : فى قول ابن إسحاق فتور . وأسند الطبرىّ أن رسول الله

(١) أى أبدلها واوا لضمه اللام قبلها ؛ فينطق باللام كأنها متصلة بواو الجماعة .
(٢) اللعس : سواد اللثة والشفة . وقيل : اللعس واللعسة : سواد يعلو شفة المرأة البيضاء . وقيل : هو سواد فى حمرة .

صلى الله عليه وسلم قال : "اغزوا تغنموا بنات الأصفر" فقال له الجد : إيذن لنا ولا تفتنا بالنساء . وهذا منزع غير الأول، وهو أشبه بالنفاق والمُحادّة . ولما نزلت قال النبي صلى الله عليه وسلم لبني سلمة — وكان الجدّ بن قيس منهم : " من سيدكم يا بني سلمة " ؟ قالوا : جدّ بن قيس، غير أنه بخيل جبان . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " وأيّ داء أدوى (١) من البخل بل سيدكم الفتى الأبيض بشر بن البراء بن مَعْرُور " . فقال حسان بن ثابت الأنصاريّ فيه :

وسُوّد بشر بن البراء لجوده * وحقّ لبشر بن البرا أن يُسَوّدَا
إذا ما أتاه الوفد أذهب ماله * وقال خذوه إنني عائد غدا

﴿ أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا ﴾ أي في الإثم والمعصية وقعوا . وهي النفاق والتخلف عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ ﴾ أي مسيرهم إلى النار، فهي تحدق بهم .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تُصِبْكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ ﴾ شرط ومجازاة ؛ وكذا ﴿ وَإِنْ تُصِبْكَ مُصِيبَةٌ يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلُ وَيَتَوَلَّوْا ﴾ عطف عليه . والحسنة : الغنيمة والظفر . والمصيبة الانهزام . ومعنى قولهم : « أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلُ » أي احتطنا لأنفسنا ، وأخذنا بالحزم فلم نخرج إلى القتال . « وَيَتَوَلَّوْا » أي عن الإيمان . ﴿ وَهُمْ فَرِحُونَ ﴾ أي معجبون بذلك .

قوله تعالى : ﴿ قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَىٰنَا ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا ﴾ قيل : في اللوح المحفوظ . وقيل : ما أخبرنا به في كتابه من أنا إما أن نظفر فيكون الظفر حسنى لنا ، وإما أن نقتل

(١) أي أي عيب أقبح منه . قال ابن الأثير : « والصواب أدوأ بالهمز، وموضوعه أول البلاء ؛ ولكن هكذا يروى، إلا أن يجعل من باب دوى يدوى دوا فهو دو إذا هلك بمرض باطن » .

فتكون الشهادة أعظم حسنى لنا . والمعنى كل شيء بقضاء وقدر . وقد تقدّم فى «الأعراف» أن العلم والقدر والكتاب سواء[1] . ﴿ هُوَ مَوْلَانَا ﴾ أى ناصرنا . والتوكل تفويض الأمر إليه . وقراءة الجمهور « يصيبَنا » نصب بلن . وحكى أبو عبيدة أن من العرب من يجزم بها . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف « هل يصيبنا » . وحُكى عن أعْيَن قاضى الرّى أنه قرأ « قل لن يصيبنّا » بنون مشدّدة . وهـذا لحن ؛ لا يؤكد بالنون ما كان خبرا ، ولو كان هـذا فى قراءة طلحة لجاز . قال الله تعالى : « هَلْ يُذْهِبَنَّ كَيْدُهُ مَا يَغِيظُ »[2]

قوله تعالى : قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَآ إِلَّآ إِحْدَى ٱلْحُسْنَيَيْنِ ۖ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ أَوْ بِأَيْدِينَا ۖ فَتَرَبَّصُوٓا۟ إِنَّا مَعَكُم مُّتَرَبِّصُونَ ﴿٥٢﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا ﴾ والكوفيون يدغمون اللام فى التاء . فأما لام المعرفة فلا يجوز إلا الإدغام ؛ كما قال جل وعز : «التَّائِبُونَ» لكثرة لام المعرفة فى كلامهم . ولا يجوز الإدغام فى قوله : « قُلْ تَعَالَوْا » لأن « قل » معتل ، فلم يجمعوا عليه علتين . والتربص الانتظار . يقال : تربص بالطعام أى انتظر به إلى حين الغلاء . والحسنى تأنيث الأحسن . وواحد الحسنيين حسنى ، والجمع الحسنى . ولا يجوز أن ينطق به إلا معرّفا . لا يقال : رأيت امرأة حسنى . والمراد بالحُسْنَيين الغنيمة والشهادة ؛ عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما . واللفظ استفهام والمعنى توبيخ . ﴿ وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَنْ يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ مِنْ عِنْدِهِ ﴾ أى عقوبة تهلككم ؛ كما أصاب الأمم الخالية من قبلكم . ﴿ أَوْ بِأَيْدِينَا ﴾ أى يؤذن لنا فى قتالكم . ﴿ فَتَرَبَّصُوا ﴾ تهديد ووعيد . أى انتظروا مواعد الشيطان إنا منتظرون مواعد الله .

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٠٣ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ٢١ .

قوله تعالى : قُلْ أَنفِقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا لَّن يُتَقَبَّلَ مِنكُمْ إِنَّكُمْ كُنتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴿٥٣﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قال ابن عباس : نزلت فى الجدّ بن قيس إذ قال ائذن لى فى القعود وهـذا مالى أعينُك به . ولفظ ﴿ أَنفِقُوا ﴾ أمرٌ ، ومعناه الشرط والجزاء . وهكذا تستعمل العـرب فى مثل هذا ، تأتى بأو ، كما قال الشاعر[1] :

أسيئى بنـا أو أحسنى لا ملومةٌ * لدينـا ولا مَقْلِيَّةٌ إن تَقَلَّتِ

والمعـنى إن أسأتِ أو أحسنتِ فنحن على ما تعرفين . ومعنى الآية : إن أنفقتم طائعين أو مكرهين فلن يقبل منكم . ثم بيّن جل وعز لم لا يقبل منهم فقال : « وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللهِ وَبِرَسُولِهِ » فكان فى هذا أدلّ دليل وهى :

الثانيـــة — على أن أفعال الكافر إذا كانت بِرًّا كصلة القرابة وجبر الكسير وإغاثة الملهوف لا يثاب عليها ولا ينتفع بهـا فى الآخرة ؛ بَيْدَ أنه يُطْعَم بهـا فى الدنيا . دليلهُ ما رواه مسلم عن عائشة رضى الله عنهـا قالت : قلت يا رسول الله ، ابن جُدعان كان فى الجاهليـة يَصِل الرحِم ويطعم المسكين ، فهل ذلك نافعه ؟ قال : " لا ينفعه ، إنه لم يقـل يوما رَبِّ اغفر لى خطيئتى يوم الدين " . وروى عن أنس قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله لا يظلم مؤمنا حسنة يُعْطَى بهـا فى الدنيا ويُجْزَى بهـا فى الآخرة وأما الكافر فيطعم بحسنات ما عمل لله بها فى الدنيا حتى إذا أفضى إلى الآخرة لم يكن له حسنة يجزى بهـا " . وهذا نصٌّ . ثم قيل : هل بحكم هـذا الوعد الصادق لا بدّ أن يطعم الكافر ويعطى بحسناته فى الدنيا ، أو ذلك مقيّد بمشيئة الله المذكورة فى قوله : « عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ[2] » وهذا هو الصحيح من القولين ، والله أعلم . وتسمية ما يصدر عن الكافر حسنة إنما هو بحسب

(١) هو كثير عزة ، كما فى كتاب الأمالى لأبى على القالى . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٥ .

ظنّ الكافر، و إلا فلا يصح منه قُرْبة ، لعدم شرطها المصحِّح لها وهو الإيمان . أو سُمّيت حسنة لأنها تشبه صورة حسنة المؤمن ظاهرا . قولان أيضا .

الثالثـــة — فإن قيل : فقد روى مسلم عن حكيم بن حِزام أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أىْ رسولَ الله ، أرأيت أمورا كنتُ أتحنث(١) بها فى الجاهلية من صدقة أو عتاقة أو صلةِ رحِم أفيها أجر ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أسلمتَ على ما أسلفتَ من خير " . قلنا قوله : " أسلمت على ما أسلفت من خير " مخالف ظاهره للأصول ، لأن الكافر لا يصح منه التقرب لله تعالى فيكون مثابا على طاعته ؛ لأن من شرط المتقرَّب أن يكون عارفا بالمتقرَّب إليه ، فإذا عدم الشرط انتفى صحة المشروط . فكان المعنى فى الحديث : إنك أكتسبت طباعا جميلة فى الجاهلية أكسبتك عادة جميلة فى الإسلام . وذلك أن حكيما رضى الله عنه عاش مائة وعشرين سنة ؛ ستين فى الإسلام وستين فى الجاهلية ، فأعتق فى الجاهلية مائة رقبة وحمل على مائة بعير ؟ وكذلك فعل فى الإسلام . وهذا واضح . وقد قيل : لا يبعد فى كرم الله أن يثيبه على فعله ذلك بالإسلام ، كما يسقط عنه ما ارتكبه فى حال كفره من الآثام . و إنما لا يثاب من لم يسلم ولا تاب ، ومات كافرا . وهذا ظاهر الحديث . وهو الصحيح إن شاء الله . وليس عدم شرط الإيمان فى عدم ثواب ما يفعله من الخير ثم أسلم ومات مسلما بشرط عقلىّ لا يتبدّل ، والله أكرم من أن يضيع عمله إذا حسن إسلامه . وقد تأوّل الحربى الحديث على هذا المعنى فقال : " أسلمتَ على ما أسلفتَ " ؛ أى ما تقدّم لك من خير عملته فذلك لك . كما تقول : أسلمت على ألف درهم ؛ أى على أن أحرَزْها لنفسه . والله أعلم .

الرابعـــة — فإن قيل : فقد روى مسلم عن العباس قال : قلت يا رسول الله [إن] أبا طالب كان يحوطك و ينصرك ، فهل نفعه ذلك ؟ قال : " نعم ، وجدته فى غمرات من النار فأخرجته إلى ضَحْضاح(٢) " . قيل له : لا يبعد أن يخفف عن الكافر بعض العذاب

(١) التحنث : التعبد .

(٢) الضحضاح فى الأصل : ما رق من الماء على وجه الأرض ، ما يبلغ الكعبين . فاستعاره للنار .

بما عمل من الخير، لكن مع انضمام شفاعة، كما جاء فى أبى طالب . فأما غيره فقد أخبر التنزيل بقوله : « فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ »(١) . وقال مخبرا عن الكافرين : « فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ . وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ »(٢) . وقد روى مسلم عن أبى سعيد الخُدرِيّ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذُكر عنده عمه أبو طالب فقال : " لعله تنفعه شفاعتى يوم القيامة فيُجعل فى ضَحْضاح من النار يبلغ كعبيه يَغلِي منه دماغه "(٣) . من حديث العباس [رضى الله عنه] : " ولولا أنا لكان فى الدّرك الأسفل من النار " .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴾ أى كافرين .

قوله تعالى : وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴿٥٤﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — [قوله تعالى](٤) : ﴿ وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ ﴾ « أنْ » الأولى فى موضع نصب ، والثانية فى موضع رفع . والمعنى : وما منعهم من أن تقبل منهم نفقاتهم إلا كفرهم وقرأ الكوفيون « أن يُقبل منهم » بالياء ؛ لأن النفقات والإنفاق واحد .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى ﴾ قال ابن عباس : إن كان فى جماعة صلى وإن انفرد لم يصلّ، وهو الذى لا يرجو على الصلاة ثوابا ولا يخشى فى تركها عقابا . فالنفاق يورث الكسل فى العبادة لا محالة . وقد تقدّم فى « النساء »(٥) القول فى هذا كله . وقد ذكرنا هناك حديث العلاء مُوعَبا(٦) . والحمد لله .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ ﴾ لأنهم يعدونها مَغْرَما ومنعها مَغْنما . وإذا كان الأمر كذلك فهى غير متقبّلة ولا مثاب عليها حسب ما تقدّم .

(١) راجع جـ ١٩ ص ٨٢ فما بعد . (٢) راجع جـ ١٤ ص (٣) من ب وجـ وهـ وى .
(٤) من ك وجـ . (٥) راجع جـ ٥ ص ٤٢٢ . (٦) لعل صوابه : حديث الأعرابيّ .

قوله تعالى : فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٥٥﴾ وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ ﴿٥٦﴾

أى لا تستحسن ما أعطيناهم ولا تَمِل إليه فإنه استدراج . ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُم بِهَا ﴾ قال الحسن : المعنى بإخراج الزكاة والإنفاق فى سبيل الله . وهـذا اختيار الطبرى . وقال ابن عباس وقتادة : فى الكلام تقديم وتأخير ؛ والمعنى فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم فى الحياة الدنيا إنما يريد الله ليعذبهم بها فى الآخرة . وهذا قول أكثر أهل العربية ؛ ذكره النحاس . وقيل : يعذبهم بالتعب فى الجمع . وعلى هـذا التأويل وقول الحسن لا تقديم فيه ولا تأخير ؛ وهو حسنٌ . وقيل : المعنى فلا تعجبك أموالهم ولا أولادهم إنما يريد الله ليعذبهم بها فى الدنيا لأنهم منافقون ، فهم ينفقون كارهين فيعذّبون بما ينفقون . ﴿ وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴾ نصٌّ فى أن الله يريد أن يموتوا كافرين ؛ سبق بذلك القضاء . ﴿ وَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ ﴾ بيّن أن من أخلاق المنافقين الحلفَ بأنهم مؤمنون . نظيره « إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ[1] » الآية . والفَرَق الخوف ؛ أى يخافون أن يظهروا ما هم عليه فيُقتلوا .

قوله تعالى : لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَـًٔا أَوْ مَغَٰرَٰتٍ أَوْ مُدَّخَلًا لَّوَلَّوْا۟ إِلَيْهِ وَهُمْ يَجْمَحُونَ ﴿٥٧﴾

قوله تعالى : ﴿ لَوْ يَجِدُونَ مَلْجَأً ﴾ كذا الوقف عليه . وفى الخط بالفين : الأولى همزة ، والثانية عوض من التنوين ؛ وكذا [رأيت] جزءا . والملجأ الحصن ؛ عن قتادة وغيره . ابن عباس : الحرز ؛ وهما سواء . يقال : لجأت إليه لجأ (بالتحريك[2]) وملجأ والتجأت إليه

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٢٠ . (٢) هذه عبارة الجوهرى فى صحاحه . والذى فى اللسان والقاموس أنه يقال لجأ لجأ ، مثل منع منعا . ولجىء لجأ مثل فرح فرحا .

بمعنًى . والموضع أيضا لَجأً وملْجأً . والتلجئة الإكراه . وألجأته إلى الشيء اضطررته إليه . وألجأت أمرى إلى الله أسندته . وعمرو بن لجأ التميمى(١) الشاعر، عن الجوهرى . ﴿أَوْ مَغَارَاتٍ﴾ جمع مَغارة، من غار يَغير . قال الأخفش : ويجوز أن يكون من أغار يُغير، كما قال الشاعر:

* الحمد لله مُمسانا ومُصْبحنا(٢) *

قال ابن عباس : المغارات الغيران والسراديب، وهى المواضع التى يستتر فيها، ومنه غار الماء وغارت العين . ﴿أَوْ مُدَّخَلًا﴾ مفتعل من الدخول، أى مسلكا نختفى بالدخول فيه، وأعاده لاختلاف اللفظ . قال النحاس : الأصل فيه مدتخل، قلبت التاء دالا ؛ لأن الدال مجهورة والتاء مهموسة وهما من مخرج واحد . وقيل : الأصل فيه مُتَدَخّل على مُتَفَعّل ؛ كما فى قراءة أبىّ : «أو مُتَدَخّلا» ومعناه دخول بعد دخول، أى قوما يدخلون معهم . المهدوى : متدخّلا من تدخّل مثل تفعّل إذا تكلّف الدخول . وعن أُبَىّ أيضا : مُنْدَخلا من اندخَل ، وهو شاذ ، لأن ثلاثيه غير متعدّ عند سيبويه وأصحابه . وقرأ الحسن وابن أبى إسحاق وابن مُحَيْصن : « أو مَدْخلا » بفتح الميم وإسكان الدال . قال الزجاج : ويقرأ « أو مُدْخلا » بضم الميم وإسكان الدال . الأول من دخل يدخل . والثانى من أدخل يدخل . كذا المصدر والمكان والزمان كما أنشد سيبويه :

* مُغَارَ ابنِ همّامٍ على حَىّ خَثْعَما(٣) *

ورُوى عن قتادة وعيسى والأعمش « أو مدّخلا » بتشديد الدال والخاء . والجمهور بتشديد الدال وحدها ؛ أى مكانا يدخلون فيه أنفسهم . فهذه ست قراءات . ﴿لَوَلَّوْا إِلَيْهِ﴾

(١) كذا فى الصحاح للجوهرى «التميمى» . والصواب أنه «التيمى» . لأنه من تيم بن عبد مناة بن أدّ بن طابخة . ومات عمر بن لجأ بالأهواز ، وكان يهاجى جريرا . (عن الشعر والشعراء) .

(٢) هذا صدر بيت لأمية ابن أبى الصلت . وعجزه : * بالخير صبحنا ربى ومسانا *

(٣) هذا عجز بيت لحميد بن ثور . وصدره : * وما هى إلا فى إزار وعلقة * وصف امرأة كانت صغيرة السن كانت تلبس العلقة وهى من لباس الجوارى ، وهى ثوب قصير بلا كمين تلبسه الصبية تلعب فيه ، ويقال له الأتب والبقيرة ، وكانت تلبسه وقت إغارة ابن همام على هذا الحىّ . وخثعم قبيلة من اليمن . (عن شرح الشواهد) .

أى لرجعوا إليه . ﴿ وَهُمْ يَجْمَحُونَ ﴾ أى يسرعون ، لا يردّ وجوههم شيء . من جمح الفرس إذا لم يرده اللجام . قال الشاعر :

سَبُوحًا جَمُوحا وإحضارها * كَمَعْمعة السَّعَف المُوقَدِ (١)

والمعنى : لو وجدوا شيئا من هذه الأشياء المذكورة لولّوْا إليه مسرعين هربا من المسلمين .

قوله تعالى : وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُوا۟ مِنْهَا رَضُوا۟ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا۟ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴿٥٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ ﴾ أى يطعن عليك ؛ عن قتادة . الحسن : يعيبك . وقال مجاهد : أى يَرُوزُك (٢) ويسألك . النحاس : والقول عند أهل اللغة قول قتادة والحسن . يقال : لَمَزه يلمزه إذا عابه . واللَّمْز فى اللغة العيب فى السر . قال الجوهرى : اللمز العيب ، وأصله الإشارة بالعين ونحوها ، وقد لمزه يلمزه ويلمُزه وقرئ بهما « وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ » . ورجل لماز ولُمَزَة أى عيّاب . ويقال أيضا : لمزه يلمزه إذا دفعه وضربه . والهَمْز مثل اللز . والهامز واللماز العيّاب ، والهُمَزة مثله . يقال : رجل هُمَزة وامرأة هُمَزة أيضا . وهَمَزه أى دفعه وضربه . ثم قيل : اللز فى الوجه ، والهمز بظَهْر الغَيْب . وصف الله قوما من المنافقين بأنهم عابوا النبىّ صلى الله عليه وسلم فى تفريق الصدقات ، وزعموا أنهم فقراء ليعطيهم . قال أبو سعيد الخُدْرىّ : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقسم مالا إذ جاءه حُرْقُوص بن زهير أصلُ الخوارج ، ويقال له ذو الخُوَيصرة التميمىّ ؛ فقال : اعدل يارسول الله . فقال : " وَيْلَك ومَن يعدل إذا لم أعدل " فنزلت الآية . حديث صحيح أخرجه مسلم بمعناه . وعندها قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : دعنى يارسول الله فأقتلَ هذا المنافق . فقال : "معاذ الله أن يتحدّث الناس أنى أقتل أصحابى إنّ هذا وأصحابَه يقرءون القرآن لا يُجاوز حناجرهم يَمْرقون منه كما يَمْرُق السهم من الرّميّة " .

(١) البيت لامرئ القيس . والإحضار : العدو .

(٢) الروز : الامتحان والتقدير .

قوله تعـالى : وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ﴿٥٩﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا مَآ آتَاهُمُ اللَّهُ ﴾ جواب « لو » محذوف ، التقدير لكان خيرا لهـــم .

قوله تعـالى : إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦٠﴾

فيه ثلاثون مسألة :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ ﴾ خص الله سبحانه بعض الناس بالأموال دون بعض نعمـة منه عليهم ، وجعل شكر ذلك منهـم إخراجَ سهم يؤدّونه إلى من لا مال له ، نيابة عنه سبحانه فيما ضمنه بقوله : «وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا»[1] .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ ﴾ تبيين لمصارف الصدقات والمحلّ ، حتى لا تخرج عنهم . ثم الاختيار إلى مَن يقسم ، هذا قول مالك وأبي حنيفة وأصحابهما . كما يقال : السّرج للدابة والباب للدار . وقال الشافعيّ : اللام لام التمليك ، كقولك : المـال لزيد وعمرو وبكر ، فلا بدّ من التسوية بين المذكورين . قال الشافعيّ وأصحابه : وهـذا كما لو أوْصَى لأصناف معينين أو لقوم معيّنين . واحتجوا بلفظة «إنما» وأنها تقتضي الحصر في وقوف الصدقات على الثمانية الأصناف ، وعَضَدُوا هذا بحديث زياد بن الحارث الصُّدَائيّ قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبعث إلى قومي جيشا فقلت : يا رسول الله ، أحبس جيشك فأنا لك بإسلامهم وطاعتهم ، وكتبتُ إلى قومي بجاء إسلامهم وطاعتهم . فقال رسول الله صلى الله عليه

(١) راجع جـ ٩ ص ٦ .

وسلم : " يا أخا صُداء المطاعُ فى قومه " . قال : قلت بل مَنّ الله عليهم وهداهم ؛ قال : ثم جاءه رجل يسأله عن الصدقات ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن الله لم يرض فى الصـدقات بحكم نبىّ ولا غيره حتى جزّأها ثمـانية أجزاء فإن كنت من أهل تلك الأجزاء أعطيتك " رواه أبو داود والدّارَقُطْنِي . واللفـظ للدارقطنى . وحكى عن زين العابدين أنه قال : إنه تعالى علّم قدر ما يدفع من الزكاة وما تقع به الكفاية لهذه الأصناف ، وجعله حقا لجميعهم ، فمن منعهم ذلك فهو الظالم لهم رزَقهم . وتمسك علماؤنا بقوله تعالى : « إِنْ تُبْدُوا الصَّـدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ »[1] . والصـدقة متى أطلقت فى القرآن فهى صدقة الفرض . وقال صلى الله عليه وسلم : " أُمِرت أن آخذ الصـدقة من أغنيائكم وأردّها على فقرائكم" . وهذا نص فى ذكر أحد الأصناف الثمانية قرآنا وسنة ؛ وهو قول عمـر بن الخطاب وعلىّ وابن عباس وحُذيفة . وقال به من التابعين جمـاعة . قالوا : جائز أن يدفعها إلى الأصناف الثمانية ، و إلى أى صنف منها دفعتَ جاز . روى المِنْهال بن عمرو عن زِرّ بن حُبيش عن حُذيفة فى قوله : « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ» قال: إنما ذكر الله هذه الصدقات لتُعرف ، وأىّ صنف منها أعطيتَ أجزأك . وروى سـعيد ابن جُبير عن ابن عباس « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ » قال : فى أيها وضعت أجزأ عنك . وهو قول الحسن و إبراهيم وغيرهما . قال الكِيَا الطبرىّ : حتى ادعى مالك الإجماع على ذلك .

قلت : يريد إجمـاع الصحابة ؛ فإنه لا يُعلم لهم مخالف منهـم على ما قال أبو عمـر ، والله أعلم . ابن العربىّ : والذى جعلناه فَيْصلا بيننا و بينهم أن الامة اتفقت على أنه لو أُعطى كلُّ صنف حظّه لم يجب تعميمه ، فكذلك تعميم الأصناف مثله . والله أعلم .

الثالثـــة — واختلف علماء اللغة وأهل الفقه فى الفرق بين الفقير والمسكين على تسعة أقوال : فذهب يعقوب بن السِّكِّيت والقُتَبِى و يونس بن حبيب إلى أن الفقير أحسن حالا من

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٣٢ .

المسكين . قالوا : الفقير هو الذى له بعض ما يكفيه ويقيمه ، والمسكين الذى لا شىء له ؛ واحتجّوا بقول الراعى :

أما الفقـير الذى كانت حَلُوبَتُه * وَفْقَ العِيَـال فلم يُترك له سَـبَدُ (١)

وذهب إلى هذا قوم من أهل اللغة والحديث منهم أبو حنيفة والقاضى عبـد الوهاب ، والوفق من الموافقة بين الشيئين كالالتحام ؛ يقال : حلوبته وفق عياله أى لها لبن قدر كفايتهم لا فضل فيه ؛ عن الجوهرى . وقال آخرون بالعكس ؛ فجعلوا المسكين أحسن حالا من الفقير . واحتجوا بقوله تعالى : « أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِى الْبَحْرِ (٢) » . فأخبر أن لهم سفينة من سفن البحر . وربما ساوت جملةً من المال . وعَضَدوه بما رُوى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه تعوّذ من الفقر . وروى عنه أنه قال : " اللَّهُم أَحْيِنى مسكينا وأمتنى مسكينا " . فلو كان المسكين أسوأ حالا من الفقير لتناقض الخبران ؛ إذ يستحيل أن يتعوّذ من الفقر ثم يسأل ما هو أسوأ حالا منه ، وقد استجاب الله دعاءه وقبَضه وله مال مما أفاء الله عليه ، ولكن لم يكن معه تمام الكفاية ؛ ولذلك رَهن درعه . قالوا : وأما بيت الراعى فلا حجة فيه ؛ لأنه إنما ذكر أن الفقير كانت له حَلُوبة فى حال . قالوا : والفقير معناه فى كلام العرب المفقور الذى نُزعت فِقْرُه (٣) من ظهره من شدّة الفقر فلا حال أشدّ من هذه . وقد أخبر الله عنهم بقوله « لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى الْأَرْضِ (٤) » . واستشهدوا بقول الشاعر :

لما رأى لُبَدُ النُّسورِ تطايرت * رفعَ القوادمَ كالفقير الأعْزَلِ (٥)

أى لم يطق الطيران فصار بمنزلة من انقطع صلبه ولصق بالأرض . ذهب إلى هذا الأصمعىّ وغيره ، وحكاه الطحاوىّ عن الكوفيين . وهو أحد قولى الشافعىّ وأكثر أصحابه . وللشافعىّ

(١) السبد : الوبر . وقيل الشعر . والعرب تقول : ما له سبد ولا لبد ؛ أى ماله ذو وبر ولا صوف متلبد ويكنى بهما عن الإبل والغنم . (٢) راجع جـ ١١ ص ٣٣ فما بعده . (٣) الفقرة (بالكسر) والفقرة والفقارة (بفتحهما) : ما انتضد من عظام الصلب من لدن الكاهل إلى العجب . (٤) راجع جـ ٣ ص ٣٣٩ . (٥) البيت للبيد . ولبد : اسم آخر نسور لقمان بن عاد ؛ سماه بذلك لأنه لبد فيق لا يذهب ولا يموت . والقوادم : أربع أو عشر ريشات فى مقدم الجناح ؛ الواحدة قادمة .

قول آخر : أن الفقير والمسكين سواء، لا فرق بينهما فى المعنى وإن أفترقا فى الأسم ؛ وهو القول الثالث . وإلى هذا ذهب ابن القاسم وسائر أصحاب مالك، وبه قال أبو يوسف .

قلت : ظاهر اللفظ يدل على أن المسكين غير الفقير، وأنهما صنفان، إلا أن أحد الصنفين أشد حاجة من الآخر؛ فمن هذا الوجه يقرب قول من جعلهما صنفا واحدا، والله أعلم . ولا حجة فى قول من احتج بقوله تعالى : « أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ » . لأنه يحتمل أن تكون مستأجرة لهم؛ كما يقال : هذه دار فلان إذا كان ساكنها وإن كانت لغيره . وقد قال تعالى فى وصف أهل النار : « وَلَهُمْ مَقَامِعُ مِنْ حَدِيدٍ »(١) فأضافها إليهم . وقال تعالى: « وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ »(٢) . وقال صلى الله عليه وسلم : "من باع عبدا وله مال" وهو كثير جدا يضاف الشىء إليه وليس له . ومنه قولهم : باب الدار . وجُلّ الدابة، وسرج الفرس، وشبهه . ويجوز أن يُسمّوا مساكين على جهة الرحمة والاستعطاف ؛ كما يقال لمن امتُحن بنكبة أو دفع إلى بلية مسكين . وفى الحديث "مساكين أهل النار" وقال الشاعر :

مساكين أهل الحب حتى قبورهم * عليها تراب الذل بين المقابر

وأما ما تأولوه من قوله عليه السلام : " اللهم أحيني مسكينا " الحديث . رواه أنس، فليس كذلك؛ وإنما المعنى ها هنا : التواضع لله الذى لا جبروت فيه ولا نخوة، ولا كبر ولا بطر، ولا تكبّر ولا أشر . ولقد أحسن أبو العتاهية حيث قال :

إذا أردت شريف القوم كلّهم * فانظر إلى ملك فى زى مسكين

ذاك الذى عظُمت فى الله رغبته * وذاك يصلح للدنيا وللدين

وليس بالسائل ، لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قد كره السؤال ونهى عنه ، وقال فى امرأة سوداء أبت أن تزول [له] عن الطريق: "دعُوها فإنها جبّارة"(٤)(٣) . وأما قوله تعالى : « لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ » فلا يمتنع أن يكون لهم شىء . والله أعلم . وما ذهب إليه أصحاب مالك والشافعىّ فى أنهما سواء حسن . ويقرب منه

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٥ . (٢) راجع جـ ٥ ص ٢٧ فما بعد . (٣) من جوزوك .
(٤) أى مستكبرة عاتية .

ما قاله مالك فى كتاب ابن سُحْنون، قال : الفقير المحتاج المتعفف، والمسكين السائل؛ وروى عن ابن عباس وقاله الزُّهْرِىّ ، واختاره ابن شعبان[1] وهو القـول الرابع . وقول خامس — قال محمد بن مسلمة : الفقير الذى له المسكن والخادم إلى من هو أسفل من ذلك . والمسكين الذى لا مال له .

قلت : وهـذا القول عكس ما ثبت فى صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو، وسأله رجل فقال : ألسنا من فقراء المهاجرين ؟ فقال له عبـد الله : ألك امرأة تأوى إليها ؟ قال نعم . قال : ألك مسكن تسكنه ؟ قال نعم . قال : فأنت من الأغنيـاء . قال : فإن لى خادما قال : فأنت من الملوك . وقول سادس — روى عن ابن عباس قال : الفقراء من المهاجرين، والمسـاكين من الأعراب الذين لم يهـاجروا ؛ وقاله الضحاك . وقول سـابع — وهو أن المسكين الذى يخشع ويستكن وإن لم يسأل . والفقـير الذى يتحمل ويقبل الشيء سرًا ولا يخشع ؛ قاله عبيد الله بن الحسن . وقول ثامن قاله مجاهد وعِكْرِمة والزُّهْرِىّ — المساكين الطوّافون ، والفقراء فقـراء المسلمين . وقول تاسع قاله عكرمة أيضا — أن الفقراء فقراء المسلمين ، والمساكين فقراء أهل الكتاب . وسيأتى .

الرابعـــة — وهى فائدة الخلاف فى الفقراء والمساكين، هل هما صنف واحد أو أكثر تظهر فيمن أوصى بثلث ماله لفلان وللفقراء والمساكين ؛ فمن قال هما صنف واحد قال : يكون لفلان نصف الثلث وللفقراء والمساكين نصفُ الثلث الثـانى . ومن قال هما صنفان يقسم الثلث بينهم أثلاثا .

الخامســـة — وقد اختلف العلماء فى حدّ الفقر الذى يجوز معه الأخذ — بعد إجماع أكثر من يحفظ عنه من أهل العلم — أن من له دارا وخادما لا يستغنى عنهما أن له أن يأخذ من الزكاة ، وللمعطِى أن يعطيه . وكان مالك يقول : إن لم يكن فى ثمن الدار والخادم فضلة عما يحتاج إليه منهما جاز له الأخذ وإلا لم يجز؛ ذكره ابن المنذر . وبقول مالك قال النَّخَعِى والثورىّ . وقال أبو حنيفة : من معه عشرون دينارا أو مائتا درهم فلا يأخذ من الزكاة .

(١) كذا فى كل الأصول ، هو محمد بن القاسم بن شعبان إليه انتهت رئاسة المالكية بمصر توفى عام ٣٥٥ . وفى جـ : ابن سفيان . وهو خطأ .

فاعتبر النصاب لقوله عليـه السلام : "أُمِرت أن آخذ الصدقة من أغنيائكم وأردّها فى فقرائكم" . وهذا واضح، ورواه المغيرة عن مالك . وقال الثورى وأحمد وإسحاق وغيرهم : لا يأخذ مَن له خمسون درهما أو قدرها من الذهب، ولا يعطَى منها أكثر من خمسين درهما إلا أن يكون غارما؛ قاله أحمد وإسحاق . وحجة هذا القول ما رواه الدَّارَقُطْنِيّ عن عبد الله ابن مسعود عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "لا تحلّ الصدقة لرجل له خمسون درهما" . فى إسناده عبد الرحمن بن إسحاق ضعيف ، وعنه بكر بن خنيس ضعيف أيضا . ورواه حكيم ابن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيـه عن عبد الله عن النبيّ صلى الله عليه وسلم نحوه ، وقال : خمسون درهما . وحكيم بن جبير ضعيف تركه شعبة وغيره ؛ قاله الدَّارَقُطْنِيّ رحمه الله . وقال أبو عمر : هـذا الحديث يدور على حكيم بن جبير وهو متروك . وعن علىّ وعبدالله قالا : لا تحلّ الصدقة لمن له خمسون درهما أو قيمتها من الذهب؛ ذكره الدَّارَقُطْنِي وقال الحسن البصرىّ : لا يأخذ مَن له أربعون درهما . ورواه الواقِدىّ عن مالك . وحجة هذا القول ما رواه الدَّارَقُطْنِيّ عن عبد الله بن مسعود قال : سمعت النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول : "من سأل الناس وهو غَنِيّ جاء يوم القيامة وفى وجهه كدوح وخدوش" . فقيل : يا رسول الله وما غناؤه ؟ قال : "أربعون درهما" . وفى حديث مالك عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يَسار عن رجل من بنى أسد فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "من سأل منكم وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافا والأوقية أربعون درهما" . والمشهور عن مالك ما رواه ابن القاسم عنه أنه سئل : هل يعطَى من الزكاة مَن له أربعون درهما ؟ قال نعم . قال أبو عمر : يحتمل أن يكون الأوّل قوِيًّا على الاكتساب حَسن التصرف . والثـانى ضعيفا عن الاكتساب ، أو من له عيال . والله أعلم . وقال الشافعىّ وأبو ثَوْر . من كان قوِيا على الكسب والتحرّف مع قوّة البدن وحسن التصرف حتى يغنيه ذلك عن الناس فالصدقة عليه حرام . واحتج بحديث النبيّ صلى الله عليه وسلم "لا تحلّ الصدقة لغنِيّ ولا لذى مِرّة[1] سَوِيّ" رواه عبد الله بن عمر،

(١) المرة (بالكسر) : القوة والشدة . والسوىّ : الصحيح الأعضاء .

وأخرجه أبو داود والترمذيّ والدَّارَقُطْنِيّ . وروى جابر قال : جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقة فركبه الناس ، فقال : " إنها لا تصلح لغنيّ ولا لصحيح ولا لعامل " أخرجه الدارقطنيّ . وروى أبو داود عن عبيد الله بن عَدِيّ بن الخيار قال : أخبرني رجلان أنهما أتيا النبيّ صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع وهو يَقسم الصدقة فسألاه منها ، فرفع فينا النظر وخفضه ، فرآنا جَلْدَين فقال : " إن شئتما أعطيتكما ولا حظّ فيها لغنيّ ولا لقويّ مكتسب " . ولأنه قد صار غنيًّا بكسبه كغنى غيره بماله فصار كل واحد منهما غنيًّا عن المسئلة . وقاله ابن خُوَيْزِمَنْدَاد ، وحكاه عن المذهب . وهذا لا ينبغي أن يعوّل عليه ؛ فإن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يعطيها الفقراء ووقوفها على الزَّمِن باطل . قال أبو عيسى الترمذيّ في جامعه : إذا كان الرجل قويا محتاجا ولم يكن عنده شيء فتُصدِّق عليه أجزأ عن المتصدّق عند أهل العلم . ووجه الحديث عند بعض أهل العلم على المسئلة . وقال الكِيَا الطبريّ : والظاهر يقتضي جواز ذلك ؛ لأنه فقير مع قوته وصحة بدنه . وبه قال أبو حنيفة وأصحابه . وقال عبيد الله بن الحسن : من لا يكون له ما يكفيه ويقيمه سَنَةً فإنه يعطى الزكاة . وحجته ما رواه ابن شهاب عن مالك بن أوس بن الحَدَثان عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدّخر مما أفاء الله عليه قوت سنة ، ثم يجعل ما سوى ذلك في الكُرَاع(١) والسلاح مع قوله تعالى : « وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى »(٢) . وقال بعض أهل العلم : لكل واحد أن يأخذ من الصدقة فيما لا بدّ له منه . وقال قوم : من عنده عشاء ليلة فهو غنيّ ؛ وروى عن عليّ . واحتجوا بحديث عليّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من سأل مسألة عن ظَهر غِنًى أستكثر بها من رَضْف(٣) جهنم " قالوا : يا رسول الله ، وما ظهر الغنى ؟ قال : " عشاء ليلة " . أخرجه الدَّارَقُطْنِي وقال : في إسناده عمرو بن خالد وهو متروك . وأخرجه أبو داود عن سهل ابن الحَنْظَلية عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وفيه : " من سأل وعنده ما يُغنيه فإنما يستكثر من النار " . وقال النُّفَيْلي في موضع آخر " من جمر جهنم " . فقالوا : يا رسول الله وما يغنيه؟

(١) الكراع (بالضم) : اسم يجمع الخيل . وقيل : هو اسم يجمع الخيل والسلاح .
(٢) راجع جـ ٢٠ ص ٩٩ . (٣) الرضف : الحجارة المحماة على النار .

وقال الثَّعْلبي فى موضع آخر : وما الغنى الذى لا تنبغى معه المسئلة ؟ قال : " قدر ما يغـذّيه ويعشّيه " . وقال النّفيلى فى موضع آخر : " أن يكون له شبع يوم وليلة أو ليلة ويوم " .

قلت : فهذا ما جاء فى بيان الفقر الذى يجوز معه الأخذ . ومطلق لفظ الفقراء لا يقتضى الاختصاص بالمسلمين دون أهل الذمة ، ولكن تظاهرت الأخبار فى أن الصـدقات تؤخذ من أغنياء المسلمين فتُرد فى فقرائهم . وقال عكرمة : الفقراء فقراء المسلمين ، والمساكين فقراء أهل الكتاب . وقال أبو بكر العبسى : رأى عمر بن الخطاب ذِمّيًّا مكفوفا مطروحا على باب المدينة فقال له عمر : مالك ؟ قال : استكرونى فى هذه الجزية ، حتى إذا كُفّ بصرى تركونى وليس لى أحد يعود علىّ بشىء . فقال عمر : ما أُنصفتَ إذًا ، فأمر له بقُوته وما يصـلحه . ثم قال : هذا من الذين قال الله تعالى [فيهم](١) : « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ » الآية . وهم زَمْنَى أهل الكتاب . ولمـا قال تعالى : « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ » الآية ، وقابل الجملة بالجملة وهى جملة الصدقة بجملة المصرف بيّن النبىّ صلى الله عليه وسلم ذلك ، فقال لمعـاذ حين أرسله إلى اليمن : " أخبرهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد فى فقرائهم " . فاختص أهل كل بلد بزكاة بلده . وروى أبو داود أن زيادا أو بعض الأمراء بعث عمران بن حُصين على الصدقة ، فلما رجع قال لعمران : أين المـال ؟ قال : وللـمال أرسلتنى ! أخذناها من حيث كنا نأخذها على عهد رسـول الله صلى الله عليه وسلم ووضعناها حيث كنا نضعها على عهد رسـول الله صلى الله عليه وسـلم . وروى الدَّارَقُطْنِى والترمذىّ عن عَوْن بن أبى جُحيفة [عن أبيـه](٢) قال : قدم علينا مصدّق النبىّ صلى الله عليه وسلم فأخذ الصدقة من أغنيائنا فجعلها فى فقرائنا فكنت غلاما يتيما فأعطانى منها قَلُوصا . قال الترمذىّ : وفى الباب عن ابن عباس حديث ابن أبى جحيفة حديث حسن .

---

(١) من ى . (٢) زيادة عن سنن الدارقطنى والترمذى .

السادســـة — وقد اختلفت العلمـاء فى نقل الزكاة عن موضـعها على ثلاثة أقوال : لا تنقل ؛ قاله سُحْنون وابن القاسم ، وهو الصحيح لمـا ذكرناه . قال ابن القاسم أيضا : وإن نُقل بعضها لضرورة رأيته صوابا . ورُوى عن سُحْنون أنه قال : ولو بلغ الإمام أن ببعض البلاد حاجة شديدة جاز له نقل بعض الصدقة المستحقة لغيره إليه ؛ فإن الحاجة إذا نزلت وجب تقديمها على من ليس بمحتاج "والمسلم أخو المسلم لا يُسْلِمه (١) ولا يَظْلمه" . والقول الثانى تنقل . وقاله مالك أيضا . وحجة هذا القول ما رُوى أن معاذا قال لأهل اليمن : ايتونى بخَمِيس أو لَبِيس آخذه منكم مكان الذرة والشعير فى الصـدقة فإنه أيسر عليكم وأنفع للمهاجرين بالمدينـة . أخرجه الدَّارَقُطْنى وغيره . والخميس لفظ مشـترك ، وهو هنا الثوب طوله خمس أذرع . ويقال : سُمِّىَ بذلك لأن أوّل من عمله الخَمْسُ مَلِك من ملوك اليمن ؛ ذكره ابن فارس فى المُجْمَل والجوهرى أيضا . وفى هذا الحديث دليلان : أحدهما — ما ذكرناه من نقل الزكاة من اليمن إلى المدينة ؛ فيتولّى النبىّ صلى الله عليه وسلم قسمتها . ويَعْضُد هذا قوله تعالى : « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ » ولم يفصّل بين فقير بلد وفقير آخر . والله أعلم . الثانى — أخذ القيمة فى الزكاة . وقد اختلفت الرواية عن مالك فى إخراج القيمِ فى الزكاة (٢) ؛ فأجاز ذلك مرّة ومنع منه أخرى ، فوجهُ الجواز — وهو قول أبى (٣) حنيفة — هذا الحديث . وثبت فى صحيح البخارى من حديث أنس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم " من بلغت عنده [من الإبل (٤)] صدقة الجَذَعة وليست عنده [جذعة (٤)] وعنده حِقّة فإنه تؤخذ (٥) منه وما آستيسرتا من شاتين أو عشرين درهما " . الحديث . وقال صلى الله عليه وسلم : "أغنوهم عن سؤال هذا اليوم" يعنى يوم الفِطْر . وإنما أراد أن يُغنوا بما يسدّ حاجتهم ، فأىّ شىء سدّ حاجتهم جاز . وقد قال تعالى : « خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً (٦) » ولم يخص شيئا من شىء . ولا يُدفع عنـد أبى حنيفة سُكْنَى دار بدل الزكاة ؛ مثـل أن يجب عليه خمسة دراهم فأسكن فيها فقيرا شهرا فإنه لا يجوز . قال : لأن السكنى ليس بمـال .

(١) أى لا يتركه مع من يؤذيه بل يحميه . (٢) فى ب وجوى وز : الزكوات .
(٣) من هـ . (٤) الزيادة عن صحيح البخارى . (٥) فى البخارى : « فإنها تقبل من الحقة ويجعل معها شاتين إن استيسرتا له أو عشرين درهما » .
(٦) راجع ص ٢٤٤ من هذا الجزء .

ووجه قوله : « لا تجزى القيم » — وهو ظاهر المذهب — فلأن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " فى خَمْس من الإبل شاةٌ وفى أربعين شاةً شاةٌ " فنص على الشاة ، فإذا لم يأت بها لم يأت بمأمور به ، وإذا لم يأت بالمأمور به فالأمر باقٍ عليه .

القول الثالث — وهو أن سهم الفقراء والمساكين يقسم فى الموضع ، وسائر السهام تنقل باجتهاد الإمام . والقول الأول أصح . والله أعلم .

السابعـــة — وهل المعتبر مكان المـال وقت تمام الحول فتفرق الصدقة فيه ، أو مكان المـالك إذ هو المخاطب ؛ قولان . واختار الثانى أبو عبد الله محمد بن خُوَيْزِمَنْدَاد فى أحكامه قال : لأن الإنسان هو المخاطب بإخراجها فصار المـال تبعا له ؛ فيجب أن يكون الحكم فيه بحيث المخاطب . كابن السبيل فإنه يكون غنيّا فى بلده فقـيرا فى بلد آخر ؛ فيكون الحكم له حيث هو .

مســـئلة — واختلفت الرواية عن مالك فيمن أعطى فقيرا مسلما فانكشف فى ثانى حال أنه أعطى عبدا أو كافرا أو غنيًّا ؛ فقال مرة : تجزيه ومرّة لا تجزيه . وجه الجواز — وهو الأصح — ما رواه مسلم عن أبى هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " قال رجل لأتصدقنّ الليلة بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد زانية فأصبحوا يتحدّثون تُصدِّق الليـلة على زانية قال اللّهُم لك الحمد على زانية لأتصدّقنّ بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد غنيّ فأصبحوا يتحدّثون تُصدِّق على غنيّ قال اللّهُم لك الحمد على غنيّ لأتصدّقنّ بصدقة فخرج بصدقته فوضعها فى يد سارق فأصبحوا يتحدّثون تُصدّق على سارق فقال اللّهُم لك الحمد على زانية وعلى غنيّ وعلى سارق فأُتِي فقيل له أمّا صدقتك فقد قُبلت أما الزانية فلعلّها تستعِفّ بها عن زناها ولعلّ الغنيّ يعتبر فينفق ممـا أعطاه الله ولعل السارق يستعِف بها عن سرقته " . وروى أن رجلا أخرج زكاة ماله فأعطاها أباه ، فلمـا أصبح علم بذلك ؛ فسأل النبيّ صلى الله عليه وسـلم فقال له : " قد كُتب لك أجر زكاتك وأجر صـلة الرحم فلك أجران " . ومن جهة المعنى أنه سوّغ له الاجتهاد فى المعطى ، فإذا اجتهد وأعطى من يظنه من أهلها فقد أتى بالواجب عليه .

ووجه قوله : لا يَجْـزِى . أنه لم يضعها فى مستحقّها ؛ فأشبه العمد ، ولأن العمد والخطأ فى ضمان الأموال واحد فوجب أن يضمن ما أتلف على المساكين حتى يُوصله إليهم .

الثامنـــة — فإن أخرج الزكاة عند محلّها فهلكت من غير تفريط لم يضمن ؛ لأنه وكيل للفقراء . فإن أخرجها بعد ذلك بمدة فهلكت ضمن ؛ لتأخيرها عن محلها فتعلّقت بذمته فلذلك ضمن . والله أعلم .

التاســـعة — وإذا كان الإمام يعـدل فى الأخذ والصرف لم يَسُغ للمالك أن يتـولّى الصرف بنفسه فى النـاضّ(١) ولا فى غيره . وقـد قيل : إن زكاة النـاضّ على أربابه(٢) . وقال ابن الماجِشون : ذلك إذا كان الصرف للفقراء والمساكين خاصة ؛ فإن احتيج إلى صرفها لغيرهما من الأصناف فلا يفرّق عليهم إلا الإمام . وفروع هذا الباب كثيرة ، هذه أمهاتها .

العاشـــرة — قوله تعالى : ﴿ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا ﴾ يعنى السُّعاة والجُبَاة الذين يبعثهم الإمام لتحصيل الزكاة بالتوكيل على ذلك . روى البخارىّ عن أبى حُميد الساعدىّ قال : استعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الأسْد على صدقات بنى سُليم يُدْعَى ابن اللُّتْبِيّة(٣) ، فلما جاء حاسبه . واختلف العلماء فى المقدار الذى يأخذونه على ثلاثة أقوال : قال مجاهد والشافعىّ : هو الثُّمن . ابن عمر ومالك : يُعطَوْن قدر عملهم من الأجرة ؛ وهو قول أبى حنيفة وأصحابه . قالوا : لأنه عطّل نفسه لمصلحة الفقراء ، فكانت كفايته وكفاية أعوانه فى مالهم ؛ كالمرأة لما عطّلت نفسها لحقّ الزوج كانت نفقتها ونفقة أتباعها من خادم أو خادمين على زوجها . ولا تقدّر بالثّمن ، بل تعتبر الكفايةُ ثُمْنا كان أو أكثر ؛ كرزق القاضى . ولا تعتبر كفاية الأعوان فى زماننا لأنه إسراف محض . القول الثالث — يُعطون من بيت المال . قال ابن العربىّ : وهذا قول صحيح عن مالك بن أنس من رواية ابن

(١) الناض من المال : هو الدرهم والدينار ؛ وإنما يسمى ناضا إذا تحوّل نقدا بعد أن كان متاعا .

(٢) فى ب وى : إلى . (٣) اختلف فى ضبطه ؛ فقيل بضم اللام وسكون التاء ، وحكى فتحها . وقيل : بفتح اللام والمثناة ، واسمه عبد الله ، وكان من بنى تولب حىّ من الأزد . وقيل : اللتبية أمه .

أبي أُوَيس وداود بن سعيد بن زنبوعة ، وهو ضعيف دليلا ؛ فإن الله سبحانه قد أخبر بسهمهم فيها نصًّا فكيف يخلفون عنه استقراء وسَبْرا . والصحيح الاجتهاد فى قدر الأجرة ؛ لأن البيان فى تعديد الأصناف إنما كان للمحل لا للمستحَق ، على ما تقدّم .

واختلفوا فى العامل إذا كان هاشميًّا ؛ فمنعه أبو حنيفة لقوله عليه السلام : " إن الصدقة لا تحلّ لآل محمد إنما هى أوساخ الناس " . وهذه صدقة من وجه ؛ لأنها جزء من الصدقة فتُلحق بالصدقة من كل وجه كرامة وتنزيها لقرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن غُسالة الناس . وأجاز عمله مالك والشافعىّ ، ويُعطى أجر عُمالته ؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم بعث علىّ بن أبى طالب مصدّقا ، وبعثه عاملا إلى اليمن على الزكاة ، وولّى جماعةً من بنى هاشم وولّى الخلفاء بعده كذلك . ولأنه أُجير على عمل مباح فوجب أن يستوى فيه الهاشمىّ وغيره اعتبارا بسائر الصناعات . قالت الحنفية : حديث علىّ ليس فيه أنه فرض له من الصدقة ، فإن فرض له من غيرها جاز . وروى عن مالك .

الحادية عشرة — ودلّ قوله تعالى : ﴿ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا ﴾ على أن كل ما كان من فروض الكفايات كالساعى والكاتب والقسّام والعاشر وغيرهم فالقائم به يجوز له أخذ الأجرة عليه . ومن ذلك الإمامة ؛ فإن الصلاة وإن كانت متوجّهة على جميع الخلق فإن تقدّم بعضهم بهم من فروض الكفايات ، فلا جَرَم يجوز أخذ الأجرة عليها . وهذا أصل الباب ، وإليه أشار النبىّ صلى الله عليه وسلم بقوله : " ما تركت بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى فهو صدقة " قاله ابن العربىّ .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ ﴾ لا ذكر للمؤلفة قلوبهم فى التنزيل فى غير قَسْم الصدقات ؛ وهم قوم كانوا فى صدر الإسلام ممن يظهر الإسلام ، يتألّفون بدفع سهم من الصدقة إليهم لضعف يقينهم . قال الزهرىّ : المؤلّفة من أسلم من يهودىّ أونصرانىّ وإن كان غنيًّا . وقال بعض المتأخرين : اختلف فى صفتهم ؛ فقيل : هم صِنف من الكفار

(١) فى ابن العربى : « عيالى » .

يعطون ليتألفوا على الإســلام ، وكانوا لا يُسلمون بالقهــر والسيف ، ولكن يسلمون بالعطاء والإحسان . وقيل : هم قوم أسلموا فى الظاهر ولم تستيقن قلوبهم ، فيُعطَوْن ليتمكن الإسلام فى صدورهم . وقيــل : هم قوم من عظماء المشركين لهم أتبــاع يُعطون ليتألفوا أتباعهم على الإسلام . قال : وهذه الأقوال متقاربة ، والقصد بجميعها الإعطاءُ لمن لا يتمكن إسلامه حقيقةً إلا بالعطاء ، فكأنه ضربٌ من الجهاد . والمشركون ثلاثة أصناف : صِنف يرجع بإقامة البرهان . وصنف بالقهر . وصنف بالإحسان . والإمام الناظر للمسلمين يستعمل مع كل صِنف ما يراه سببا لنجاته وتخليصه من الكفر . وفى صحيح مسلم من حديث أنس ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم — أعنى للأنصار — : " فإنى أُعطِى رجالا حديثى عَهْدٍ بكفر أتألفهم " الحديث . قال ابن إسحاق : أعطاهم يتألفهم ويتألف بهم قومهم . وكانوا أشرافا ، فأعطى أبا سفيان بن حرب مائة بعير ، وأعطى ابنه مائة بعير ، وأعطى حَكيم بن حِزام مائة بعير ، وأعطى الحارث ابن هشام مائة بعير ، وأعطى سُهيل بن عمرو مائة بعير ، وأعطى حُوَيطب بن عبد العُزَّى مائة بعير ، وأعطى صفوان بن أمية مائة بعير . وكذلك أعطى مالك بن عوف والعلاء بن جارية . قال : فهؤلاء أصحاب المئين . وأعطى رجالا من قريش دون المــائة منهــم مخرمة بن نوفل الزهرىّ ، وعمير بن وَهْب الجُمَحىّ ، وهشام بن عمرو العامرىّ . قال ابن إسحاق : فهؤلاء لا أعرف ما أعطاهم . وأعطى ســعيد بن يَرْبُوع خمسين بعيرا ، وأعطى عباس بن مِرداس السُّلَمىّ أباعِرَ قليلة فسخطها . فقال فى ذلك :

كانت نِهــابًا تَلافَيْتُهَــا * بكَرِّى على المُهْرِ فى الأَجْرَع(١)

وإيقاظِىَ القومَ أن يرقدوا * إذا هَجَــع النــاس لم أهجــع

فأصــبحَ نَهْــبِى ونَهْب العُبَيْــدِ(*) بين عُيَيْنــة والأَقْرَع(٢)

وقد كنتُ فى الحرب ذا تُدْرَإٍ(٣) * فــلم أعْطَ شيئا ولم أُمْنَــع

(١) الأجرع : المكان الواسع الذى فيــه حزونة وخشونة . (٢) العبيد (مصغر) : اسم فرس العباس ابن مرداس . (٣) ذو تدرأ (بضم التاء) : أى ذو هجوم لا يتوقى ولا يهاب ؛ ففيه قوة على دفع أعدائه .

إلّا أفائـــلَ أُعطِيتُهـا * عـــديدَ قوائمـــه الأربـع (١)
وما كان حِصنٌ ولا حابِسٌ * يفوقان مِرْداسَ فى المَجْمـع
وما كنتُ دون امرئٍ منهما * ومن تَضِـع اليومَ لا يُرْفَـع

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اذهبوا فاقطعوا عنى لسانه " . فأعطَوه (٢) حتى رَضِىَ ؛ فكان ذلك قَطْع لسانه . قال أبو عمر : وقد ذُكر فى المؤلفة قلوبهم النُّضير بن الحارث بن علقمة ابن كَلَدة ، أخو النضر بن الحارث المقتول ببـدر صَبْرًا . وذكر آخرون أنه فيمن هاجر إلى الحبشة ؛ فإن كان منهم فمحال أن يكون من المؤلفـة قلوبهم ؛ ومن هاجر إلى أرض الحبشة فهو من المهاجرين الأوّلين ممن رسخ الإيمان فى قلبه وقاتل دونه ، وليس ممن يؤلّف عليـه . قال أبو عمر : واستعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك بن عوف بن سعد [بن يربوع (٣)] النّصرىّ على من أسلم من قومه من قبائل قيس ، وأمره بمغاورة ثقيف ففعل وضيّق عليهم ، وحسُن إسلامه وإسلام المؤلّفة قلوبهم ، حاشا عُيينة بن حِصن فلم يزل مَغموزا (٤) عليه . وسائر المؤلفة متفاضلون ، منهم الخَيِّر الفاضل المجتَمع على فضله ، كالحارث بن هشام ، وحكيم بن حِزام ، وعكرمة بن أبى جهل ، وسهيل بن عمرو ، ومنهم دون هؤلاء . وقـد فضل الله النبيين وسائر عباده المؤمنين بعضهم على بعض وهو أعلم بهم . قال مالك : بلغنى أن حكيم بن حِزام أخرج ما كان أعطاه النبىّ صلى الله عليه وسلم فى المؤلفة قلوبهم فتصدّق به بعد ذلك .

قلت : حكيم بن حزام وحُويطب بن عبد العُزّى عاش كل واحد منهما مائة وعشرين سنة ، ستين فى الإسلام وستين فى الجاهلية . وسمعت [الإمام (٥)] شيخنا الحافظ أبا محمد عبد العظيم يقول : شخصان من الصحابة عاشا فى الجاهلية ستين سنة وفى الإسلام ستين سنة ، وماتا بالمدينة سنة أربع وخمسين ؛ أحدهما حكيم بن حزام ، وكان مولده فى جوف الكعبة قبل عام الفِيل بثلاث عشرة سنة . والثانى حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصارىّ . وذكر هذا أيضا أبو عمر وعثمان الشَّهْرَزُورِىّ فى كتاب معرفة أنواع علم الحديث له ، ولم يذكرا غيرهما . وحُويطب ذكره

(١) الأفائل : صغار الإبل . (٢) فى ب : فأعطى . (٣) من جـ وز وك وى . وفى أسد الغابة : ابن ربيعة بن يربوع .
(٤) المغموز : المتهم . (٥) من جـ وز .

أبو الفرج الجَوْزِيّ فى كتاب الوفا فى شرف المصطفى . وذكره أبو عمر فى كتاب الصحابه أنه أدرك الإسلام وهو ابن ستين سنة، ومات وهو ابن مائة وعشرين سنة . وذكر أيضا حَمْنن ابن عوف أخو عبد الرحمن بن عوف، أنه عاش فى الإسلام ستين سنة وفى الجاهلية ستين سنة . وقد عُدّ فى المؤلفة قلوبهم معاوية وأبوه أبوسفيان بن حرب . أما معاوية فبعيد أن يكون منهم ؛ فكيف يكون منهم وقد ائتمنه النبيّ صلى الله عليه وسلم على وَحْى الله وقراءته وخَلَطه بنفسه . وأما حاله فى أيام أبى بكر فأشهر من هـذا وأظهر . وأما أبوه فلا كلام فيه أنه كان منهم . وفى عددهم اختلاف، و بالجملة فكلهم مؤمن ولم يكن فيهم كافر على ماتقدّم، والله أعلم وأحكم .

الثالثة عشرة — واختلف العلماء فى بقائهم ؛ فقال عمر والحسن والشّعبيّ وغيرهم : انقطع هذا الصِّنف بعز الإسلام وظهوره . وهذا مشهور من مذهب مالك وأصحاب الرأى . قال بعض علماء الحنفية : لمـا أعز الله الإسلام وأهـله وقطع دابر الكافرين — لعنهم الله — اجتمعت الصحابة رضوان الله عنهم أجمعين فى خلافة أبى بكر[1] رضى الله عنه على سقوط سهمهم . وقال جماعة من العلمـاء : هم باقون ؛ لأن الإمام ربما احتاج أن يستألف على الإسلام . و إنمـا قطعهم عمر لمـا رأى من إعزاز الدِّين . قال يونس : سألت الزُّهْرِيّ عنهم فقال : لا أعلم نسخا فى ذلك . قال أبو جعفر النحاس : فعلى هذا الحُكم فيهم ثابت، فإن كان أحد يحتاج إلى تألّفه و يخاف أن تلحق المسلمين منه آفة، أو يرجى أن يحسن إسلامه بعد دُفع إليه . قال القاضى عبدالوهاب : إن احتيج إليهم فى بعض الأوقات أعطوا من الصدقة . وقال [القاضى][2] ابن العربى : الذى عندى أنه إن قوِى الإسلام زالوا، و إن احتيج إليهم أعطوا سهمهم كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعطيهم ؛ فإن فى الصحيح : "بدأ[3] الإسلام غريبا وسيعود كما بدأ" .

الرابعة عشرة — فإذا قرعنا على أنه لا يُردّ إليهـم سهمهم فإنه يرجع إلى سائر الأصناف أو ما يراه الإمام . وقال الزهرِى : يُعطَى نصفُ سهمهم لعُمّار المساجد . وهذا مما يدلك على أن الأصناف الثمانية محلّ لا مستحقون تسوية ؛ ولو كانوا مستحقين لسقط سهمهم بسقوطهم ولم يرجع إلى غيرهم ؛ كما لو أوصى لقوم معينين فمات أحدهم لم يرجع نصيبه إلى من بقى منهم . والله أعلم .

(١) كذا فى الأصول . وصوابه عمر . (٢) فى ب وجـ وك وز وى . (٣) بدأ بمعنى ابتدأ . ويروى : بدا بمعنى ظهر . والروايتان صحيحتان والغربة تكون بمعنى كون الشىء فى غير وطنه . و بمعنى منقطع النظير .

الخامسة عشرة — قوله تعـالى : ﴿ وَفِي الرِّقَابِ ﴾ أى فى فَكّ الرقاب ؛ قاله ابن عباس وابن عمر ، وهو مذهب مالك وغيره . فيجوز للإمام أن يشترى رِقابًا من مال الصدقة يعتقها عن المسلمين ؛ ويكون ولاؤهم لجماعة المسلمين . وإن اشتراهم صاحب الزكاة وأعتقهم جاز . هذا تحصيل مذهب مالك ، وروى عن ابن عباس والحسن ، وبه قال أحمد وإسحاق وأبو عبيد . وقال أبو ثَوْر : لا يبتاع منهـا صاحب الزكاة نَسَمَة يعتقها بجَرّ ولاء . وهو قول الشافعىّ وأصحاب الرأى ورواية عن مالك . والصحيح الأوّل ؛ لأن الله عز وجل قال : « وفِي الرِّقَابِ » فإذا كان للرقاب سهم من الصدقات كان له أن يشترى رقبة فيعتقها . ولا خلاف بين أهل العـلم أن للرجل أن يشترى الفـرس فيحمل عليـه فى سبيل الله . فإذا كان له أن يشترى فرسا بالكمال من الزكاة جاز أن يشترى رقبة بالكمال ؛ لا فرق بين ذلك . والله أعلم .

السادسة عشرة — قوله تعـالى : « وَفِي الرِّقَابِ » الأصل فى الولاء ؛ قال مالك : هى الرقبة تعتق وولاؤها للمسلمين ، وكذلك إن أعتقها الإمام . وقد نهى النبىّ صلى الله عليه وسلم عن بيع الولاء وعن هبته . وقال عليه السلام : " الولاء لُحْمَةٌ كَلُحْمة النسب لا يبـاع ولا يوهب " . وقال عليه السلام : " الولاء لمن أعتق " . ولا ترث النساء من الولاء شيئا ؛ لقوله عليه السلام : " لا ترث النساء من الولاء شيئا إلا ما أعتقن أو أعتق من أعتقن " وقد ورّث النبىّ صلى الله عليه وسلم ابنة حمزة من مولًى لهـا النصف ولابنته النصف . فإذا ترك المعتِق أولادا ذكورا وإناثا فالولاء للذكور من ولده دون الإناث . وهو إجماع الصحابة رضى الله عنهم . والولاء إنمـا يورث بالتعصيب المحض ، والنساءُ لا تعصيب فيهن فلم يرثن من الولاء شيئا . فافهم تصب .

السابعة عشرة — واختلف هل يُعان منها المكاتب ؛ فقيل لا . روى ذلك عن مالك ؛ لأن الله عز وجل لمـا ذكر الرقبـة دلّ على أنه أراد العتق الكامل ، وأما المكاتب فإنمـا هو داخل فى كلمة الغارمين بمـا عليه من دين الكتابة ، فلا يدخل فى الرقاب . والله أعلم . وقـد روى عن مالك من رواية المدنيّين وزيادٍ عنه : أنه يُعان منها المكاتب فى آخر كتابته بما يَعتق .

وعلى هـذا جمهور العلماء فى تأويل قول الله تعـالى : « وَفِي الرِّقَابِ » . وبه قال ابن وهب والشافعىّ والليث والنَّخَعِىّ وغيرهم . وحكى علىّ بن موسى القُمِّىّ الحنفىّ فى أحكامه : أنهم أجمعوا على أن المكاتب مراد . واختلفوا فى عتق الرقاب ؛ قال الكِيا الطبرىّ : « وذكر[1] وجها[2] بيّنه فى منع ذلك فقال : إن العتق إبطال ملك وليس بتمليك ، وما يدفع إلى المكاتب تمليك ، ومن حق الصدقة ألّا تجزى إلا إذا جرى فيها التمليك . وقوّى ذلك بأنه لو دفع من الزكاة عن الغارم فى دينه بغير أمره لم يجزه من حيث لم يملك فلأن لا يجزى ذلك فى العتق أولى . وذكر أن فى العتق جرّ الولاء إلى نفسه وذلك لا يحصل فى دفعه للكاتب . وذكر أن ثمن العبد إذا دفعه إلى العبد لم يملكه العبد ، وإن دفعه إلى سيده فقد ملّكه العتق . وإن دفعه بعد الشراء والعتق فهو قاض دينًا ، وذلك لا يجزى فى الزكاة » .

قلت : قـد ورد حديث ينصّ على معنى ما ذكرنا من جواز عتق الرقبة وإعانة المكاتب معًا ، أخرجه الدّارَقُطْنِىّ عن البَرَاء قال : جاء رجل إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : دُلَّنى على عمل يقرّبنى من الجنة ويباعدنى من النـار . قال : " لئن كنت أقصرتَ الخطبة لقـد أعرضت المسألة[3] أعتق النسمة وفك الرقبـة " . فقـال : يا رسول الله ، أوليستا واحدا ؟ قال : " لا ، عِتق النسمة أن تنفرد بعتقها وفكّ الرقبة أن تُعين فى ثمنها " وذكر الحديث .

الثامنة عشرة — واختلفوا فى فكّ الأسارى منهـا ؛ فقال أَصْبَغ : لا يجوز . وهو قول ابن القاسم . وقال ابن حبيب : يجوز ؛ لأنهـا رقبة مُلِكت بملك الرِّق فهى تخـرج من رِقّ إلى عتق ، وكان ذلك أحقّ وأولى من فكاك الرقاب الذى بأيدينا ؛ لأنه إذا كان فكّ المسلم عن رِق المسلم عبـادةً وجائزا من الصدقة ، فأحرى وأولى أن يكون ذلك فى فكّ المسـلم عن رق الكافر وذُلّه .

التاسعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَالْغَارِمِينَ ﴾ هم الذين ركبهم الدَّين ولا وفاء عندهم به ، ولا خلاف فيه . اللّهُمّ إلا من أدّان فى سفاهة فإنه لا يعطى منها ولا من غيرها إلا أن يتوب .

(١) أى القمى . (٢) الذى فى أحكام القرآن للكيا : « وذكروجوها بينـة فى منع ذلك ، منهـا أنه العتق ... » الخ .
(٣) أى جئت بالخطبة قصيرة وبالمسألة واسعة كثيرة .

ويُعْطَى منها مَن له مال وعليه دَين محيط به ما يقضى به دينه ، فإن لم يكن له مال وعليه دين فهو فقير وغارم فَيُعْطى بالوصفين . روى مسلم عن أبى سعيد الخُدْرىّ قال : أصيب رجل فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثمار ٱبتاعها فكثر دينه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تصدّقوا عليه " . فتصدّق الناس عليه فلم يبلغ ذلك وفاء دينه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لغرمائه : " خذوا ما وجدتم وليس لكم إلا ذلك " .

الموفية عشرين — ويجوز للتحمّل فى صلاح وبِرّ أن يُعطى من الصدقة ما يؤدّى ما تحمّل به إذا وجب عليه وإن كان غنيًّا ، إذا كان ذلك يُجْحف بماله كالغريم . وهو قول الشافعىّ وأصحابه وأحمد بن حنبل وغيرهم . وٱحتج من ذَهب هذا المذهب بحديث قَبِيصة بن مُخارِق قال : تحمّلت حَمالة(١) فأتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم أسأله فيها فقال : " أقم حتى تأتينا الصدقةُ فنأمرَ لك بها — ثم قال — يا قَبيصةُ إن المسألة لا تحِلّ إلا لأحدِ ثلاثةٍ رجل تحمّل حَمالة فحلّت له المسألة حتى يصيبها ثم يُمسك ورجل أصابته جائحة ٱجتاحت ماله فحلّت له المسألة حتى يصيب قِواما من عيش — أو قال سِدادا من عيش — ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوى الحِجَا(٢) من قومه لقد أصابت فلانا فاقةٌ فحلّت له المسألة حتى يصيب قِواما من عيش — أو قال سدادا من عيش — فما سواهنّ من المسألة يا قَبيصةُ سُحْتًا(٣) يأكلها صاحبها سُحْتًا " . فقوله : " ثم يُمسك " دليل على أنه غنىّ ؛ لأن الفقير ليس عليه أن يمسك . والله أعلم . وروى عنه عليه السلام أنه قال : " إن المسألة لا تحلّ إلا لأحد ثلاثةٍ ذوى فقر مُدقِع(٤) أو لذى غُرْم مُفظِع(٥) أو لذى دم مُوجِع(٦) " . وروى عنه عليه السلام : " لا تحلّ الصدقة لغنىّ إلا لخمسة " الحديث . وسيأتى .

---

(١) الحمالة (بالفتح) : ما يحمله الإنسان عن غيره من دية أو غرامة ؛ مثل أن تقع حرب بين فريقين تسفك فيها الدماء ، فيدخل بينهم رجل يحمل ديات القتلى ليصلح ذات البين . والتحمل : أن يحملها عنهم على نفسه . (عن النهاية لابن الأثير) .

(٢) أى حتى يقومنوا على رءوس الأشهاد قائلين : إن فلانا أصابته فاقة الخ .

(٣) كذا رواية مسلم ؛ أى اعتقده سحتا ، أو يؤكل سحتا . وفى غير مسلم بالرفع .

(٤) المدقع : الشديد ، يفضى بصاحبه إلى الدقعاء ، وهى التراب . وقيل : هو سوء احتمال الفقر .

(٥) المفظع : الشديد الشنيع .

(٦) هو أن يتحمل دية فيسعى فيها حتى يؤدّيها إلى أولياء المقتول ؛ فإن لم يؤدّها قتل المتحمل عنه فيوجعه قتله .

الحادية والعشرون — واختلفوا، هل يُقضى منها دينُ الميت أم لا ؟ فقال أبو حنيفة : لا يؤدّى من الصدقة دين ميتٍ . وهو قول ابن المَوّاز . قال أبو حنيفة : ولا يعطى منها مَن عليه كفارة ونحو ذلك من حقوق الله تعالى ، وإنما الغارم مَن عليه دين يُسجن فيه . وقال علماؤنا وغيرهم : يُقضى منها دين الميت لأنه من الغارمين ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " أنا أَوْلى بكل مؤمن من نفسه مَن ترك مالا فلاهله ومن ترك دَينا أو ضَياعا[1] فإلىّ وعلىّ " .

الثانية والعشرون — قوله تعالى : ﴿وَفِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ وهم الغُزاة وموضع الرباط ، يُعطون ما ينفقون فى غزوهم كانوا أغنياء أو فقراء . وهذا قول أكثر العلماء ، وهو تحصيل مذهب مالك رحمه الله . وقال ابن عمر : الحجاج والعُمّار . ويُؤثَر عن أحمد وإسحاق رحمهما الله أنهما قالا : سبيل الله الحج . وفى البخارىّ : ويذكر عن أبى لاسٍ[2] : حملنا النبىّ صلى الله عليه وسلم على إبل الصدقة للحج ، ويذكر عن ابن عباس : يُعتِق من [زكاة][3] ماله ويُعطِى فى الحج . خرّج أبو محمد عبد الغنى الحافظ حدّثنا محمد بن محمد الخياش حدّثنا أبو غسان مالك بن يحيى حدّثنا يزيد بن هارون أخبرنا مهدى بن ميمون عن محمد بن أبى يعقوب عن عبد الرحمن ابن أبى نُعْم ويُكْنَى أبا الحكم قال : كنت جالسا مع عبد الله بن عمر فأتته امرأة فقالت له : يا أبا عبد الرحمن ، إن زوجى أوصى بماله فى سبيل الله . قال ابن عمر : فهو كما قال فى سبيل الله . فقلت له : ما زدتها فيما سألت عنه إلا غَمًّا . قال : فما تأمرنى يابن أبى نُعْم ، آمرها أن تدفعه إلى هؤلاء الجيوش الذين يخرجون فيفسدون فى الأرض ويقطعون السبيل ! قال : قلت فما تأمرها . قال : آمرها أن تدفعه إلى قوم صالحين ، إلى حجاج بيت الله الحرام ، أولئك وفد الرحمن ، أولئك وفد الرحمن ، أولئك وفد الرحمن ، ليسوا كوفد الشيطان ؛ ثلاثا يقولها . قلت : يا أبا عبد الرحمن ، وما وفد الشيطان ؟ قال : قوم يدخلون على هؤلاء الأمراء فَيُنَمُّون إليهم الحديث ، ويسعون فى المسلمين بالكذب ؛ فيجازُون الجوائز ويعطَوْن عليه العطايا .

---

(١) الضياع (بالفتح) : العيال وأصله مصدر ضاع يضيع ضياعا ، فسمى العيال بالمصدر ؛ كما تقول ؛ من مات وترك فقرا ، أى فقراء . (٢) بالمهملة كما فى التاج : أبو محمد الخزاعى صحابى . (٣) الزيادة عن صحيح البخارى .

وقال محمد بن عبد الحكم : و يعطى من الصدقة فى الكُراع والسلاح وما يحتاج إليه من آلات الحرب ، وكف العدو عن الحَوْزة ؛ لأنه كلّه من سبيل الغزو ومنفعته . وقـد أعطى النبىّ صلى الله عليه وسلم مائة ناقةٍ فى نازلة سهل بن أبى حَثْمة إطفاءً للثّائرة .

قلت : أخرج هـذا الحديث أبو داود عن بشير بن يسار ، أن رجلا من الأنصار يقال له سهل بن أبى حَثْمة أخبره أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم وَداه مائة من إبل الصدقة ، يعنى دية الأنصارىّ الذى قُتـل بخَيْبَر ، وقال عيسى بن دِينـار : تَحِل الصدقة لغاز فى سبيل الله ، قـد احتاج فى غزوته وغاب عنه غَناؤه ووَفْرُه . قال : ولا تحلّ لمن كان معه ماله من الغزاة ، إنما تحلّ لمن كان ماله غائبا عنه منهم . وهذا مذهب الشافعىّ وأحمد و إسحاق و جمهور أهل العلم . وقال أبو حنيفة وصاحباه : لا يُعْطَى الغازى إلا إذا كان فقيرا منقطعًا به . وهذه زيادة على النص ، والزيادة عنده على النص نسخ ، والنسخ لا يكون إلا بقرآن أو خبر متواتر ، وذلك معدوم هنا ، بل فى صحيح السّنة خلاف ذلك من قوله عليه السلام : " لاتحل الصدقة لغنِىّ إلا لخمسة لغازٍ فى سبيل الله أو لعامل عليها أو لغارم أو لرجل اشتراها بماله أو لرجل له جار مسكين فتصدّق على المسكين فأهدى المسكين للغنى " . رواه مالك مرسلا عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار . و رفعه معمر عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخُدْرى عن النبىّ صلى الله عليـه وسلم . فكان هـذا الحديث مفسِّرا لمعنى الآية ، وأنه يجوز لبعض الأغنياء أخذها ، ومفسِّرا لقوله عليه السلام : " لا تحلّ الصدقة لغنِىّ ولا لذى مِرّة سَوِىّ " لأن قوله هـذا مجمل ليس على عمومه بدليل الخمسة الأغنياء المذكورين . وكان ابن القـاسم يقول : لا يجوز لغنىّ أن يأخذ من الصدقة ما يستعين به على الجهاد وينفقـه فى سبيل الله ، و إنما يجوز ذلك لفقير . قال : وكذلك الغارم لا يجوز له أن يأخذ من الصدقة ما بقى به ماله و يؤدّى منها دينه وهو عنها غنِىّ . قال : و إذا احتاج الغازى فى غزوته وهو غنىّ له مال غاب عنه لم يأخذ من الصدقة شيئا و يستقرض ، فإذا بلغ بلده أدّى ذلك من ماله . هذا كله ذكره ابن حبيب عن ابن القاسم ، و زعم أن ابن نافع وغيره خالفوه فى ذلك . وروى أبو زيد وغيره

عن ابن القاسم أنه قال : يُعطَى من الزكاة الغازى و إن كان معه فى غَزاته ما يكفيه من ماله وهو غنيّ فى بلده . وهذا هو الصحيح ؛ لظاهر الحديث : "لاتحلّ الصدقة لغنى إلا لخمسة" . وروى ابن وهب عن مالك أنه يعطى منها الغزاة ومواضع الرباط فقراء كانوا أو أغنياء .

الثالثة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ السبيل الطريق ، ونُسب المسافر إليها لملازمته إياها ومروره عليها ؛ كما قال الشاعر :

إن تسألونى عن الهوى فأنا الهَوَى * وابن الهَوَى وأخو الهَوَى وأبوهُ

والمراد الذى انقطعت به الأسباب فى سفره عن بلده ومستقَرّه وماله ؛ فإنه يُعْطَى منها وإن كان غنيًّا فى بلده ، ولا يلزمه أن يشغل ذمّته بالسّلف . وقال مالك فى كتاب ابن مُحنون : إذا وجد من يسلفه فلا يعطَى . والأوّل أصح ؛ فإنه لا يلزمه أن يدخل تحت مِنّة أحد وقد وجد مِنّة الله تعالى . فإن كان له ما يغنيه ففى جواز الأخذ له لكونه ابن السبيل روايتان : المشهور أنه لا يعطى ؛ فإن أخذ فلا يلزمه ردّه إذا صار إلى بلده ولا إخراجه .

الرابعة والعشرون — فإن جاء وادّعى وصفًا من الأوصاف ، هل يقبل قوله أم لا و يقال له أثبت ما تقول . فأما الدّين فلا بدّ أن يثبتــه ، وأما سائر الصفات فظاهر الحال يشهد له ويُكتفى به فيها . والدليل على ذلك حديثان صحيحان أخرجهما أهل الصحيح ، وهو ظاهر القرآن . روى مسلم عن جرير [عن أبيــه (١)] قال : كنا عند النبيّ صلى الله عليه وسلم فى صدر النهار ، قال : فجاءه قوم حُفاةٌ عُراةٌ مُجْتَابى النِّمار (٢) أو العَبَاء متقلّدِى السيوف ، عامّتهم من مُضَر بل كلهم من مُضَر ، فتمعر (٣) وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى بهم من الفاقة ، فدخل ثم خرج فأمر بلالا فأذّن وأقام فصلى ، ثم خطب فقال : «يَاأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِى خَلَقَكُمْ — الآية إلى قوله — رَقِيبًا (٤) » والآية التى فى الحشر «وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ (٥)» تصدّق رجل من دينارِه من درهمه من ثوبه من صاع بره — حتى قال — ولو بشق تمرة . قال : فجاء رجل

(١) زيادة عن صحيح مسلم . (٢) اجتاب القميص : لبسه . والنمار (بكسر النون) : كل شملة مخططة من مآزر الأعراب ؛ كأنها أخذت من لون النمر لما فيها من السواد والبياض . (٣) تمعر : تغير .
(٤) راجع جـ ٥ ص ١ فما بعد . (٥) راجع جـ ١٨ ص ٤٢ فما بعد .

من الأنصار بصُرّة كادت كفُّه تَعْجِز عنها بل قد عجزت ، قال : ثم تتابع الناس حتى رأيت كَوْمَين من طعام وثياب ، حتى رأيت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلّل كأنه مُذْهَبة (١) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من سَنّ فى الإسلام سُنّة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن يُنقص من أجورهم شيء ومن سَنّ فى الإسلام سُنّة سيئة كان عليه وِزْرها و وِزْر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء" . فا كتفى صلى الله عليه وسلم بظاهر حالهم وحَثّ على الصدقة ، ولم يطلب منهم بيّنة ، ولا استقصى هل عندهم مال أم لا . ومثله حديث أبْرَص وأقرع وأعمى أخرجه مسلم وغيره . وهذا لفظه : عن أبى هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن فى بنى إسرائيل أبْرَص وأقرع وأعمى فأراد الله أن يبتليهم فبعث إليهم مَلَكا فأتى الأبرصَ فقال أىُّ شيء أحبُّ إليك فقال لون حَسَن وجلد حَسَن ويذهب عنى الذى قد قَذِرنى النـاسُ قال فمسحه فذهب عنه قذره وأُعطِى لونا حسنا وجلدا حسنا قال فأىّ المـال أحبُّ إليك قال الإبل — أو قال البقر، شك إسحاق، إلّا (٢) أن الأبرص أو الأقرع قال أحدهما الإبل وقال الآخر البقـر — قال فأعطى ناقة عُشَراء قال بارك الله لك فيهـا قال فأتى الأقرعَ فقال أى شيء أحب إليك قال شَـعر حَسَن ويذهب عنى هذا الذى قد قَذِرَنى الناسُ قال فمسحه فذهب عنه قال فأُعطِىَ شعرا حسنا قال فأىّ المـال أحبُّ إليك قال البقر فأعطِىَ بقرة حاملا قال بارك الله لك فيها قال فأتى الأعمى فقال أىّ شيء أحبّ إليك قال أن يَرُدّ الله إلىّ بصرى فأُبصِر به النـاسَ قال فمسحه فردّ الله إليه بصره قال فأىّ المـال أحبُّ إليك قال الغـنم فأعطِى شاة والدا فأُنتِج (٣) هذان وولّد هـذا قال فكان لهذا وادٍ من الإبل ولهذا وادٍ من البقر ولهذا وادٍ من الغنم قال ثم إنه أتى الأبرصَ فى صورته وهيئته فقال رجل مسكين قد انقطعت بى الحِبال (٤) فى سفرى فلا بلاغَ لى اليومَ إلا بالله وبك أسألك بالذى أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمـال بعيرا أتبلّغ عليه فى سفرى

(١) أى فضة ممزوجة بذهب فى إشراقه . والرواية : مدهنة . بمهملة ونون . (٢) كذا فى الأصول وصحيح مسلم . ورواية البخارى : «شك إسحاق فى ذلك أن الأبرص» بغير لفظ «إلا» . (٣) أى صاحبا الإبل والبقر . (٤) الحبال : جمع حبل . والمراد الأسباب التى يقطعها فى طلب الرزق .

فقال له الحقوق كثيرة فقال له كأنى أعرفك ألم تكن أبرص يَقْذَرُك الناس فقيرا فأعطاك الله فقال إنما وَرِثتُ هذا المال كابرًا عن كابر فقال إن كنتَ كاذبا فصيّرك الله إلى ما كنت فقال وأتى الأقرعَ فى صورته فقال له مثلَ ما قال لهذا وردّ عليه مثلَ ما ردّ على هذا فقال إن كنتَ كاذبا فصيّرك الله إلى ما كنت قال وأتى الأعمى فى صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابنُ سبيل انقطعت بى الحِبال فى سفرى فلا بلاغ لِىَ اليوم إلا بالله ثم بك أسألك بالذى ردّ عليك بصرَك شاةً أتبلّغ بها فى سفرى فقال قد كنتُ أعمى فردّ الله إلىّ بصرى فخذ ما شئتَ ودَعْ ما شئت فوالله لا أجْهَدُك اليومَ شيئا أخذتَه لله فقال أمْسِك مالك فإنما ابتُليتم فقد رُضِىَ عنك وسُخِط على صاحِبيك" . وفى هذا أدلّ دليل على أن من ادّعى زيادةً على فقره من عيال أو غيره لا يكشف عنه خلافا لمن قال يُكشف عنه إن قدر ؛ فإنّ فى الحديث "فقال رجل مسكين وابنُ سبيل أسألك شاة" ولم يكلفه إثبات السفر . فأما المكاتب فإنه يكلّف إثباتَ الكتابة لأن الرق هو الأصل حتى تثبت الحرية .

الخامسة والعشرون — ولا يجوز أن يُعطَى من الزكاة مَن تلزمه نفقته وهم الوالدان والولد والزوجة . وإن أعطى الإمامُ صدقةَ الرجل لولده ووالده وزوجته جاز . وأما أن يتناول ذلك هو بنفسه فلا ؛ لأنه يسقط بها عن نفسه فرضا . قال أبو حنيفة : ولا يعطِى منها ولد ابنه ولا ولد ابنته ، ولا يعطى منها مكاتَبه ولا مدبّره ولا أمّ ولده ولا عبدا أعتق نصفه ؛ لأنه مأمور بالإيتاء والإخراج إلى الله تعالى بواسطة كَفّ الفقير ، ومنافع الأملاك مشتركة بينه وبين هؤلاء ؛ ولهذا لا تقبل شهادة بعضهم لبعض . قال : والمكاتب عبد ما بَقِى عليه درهم وربما يعجز فيصير الكسب له . ومعتَق البعض عند أبى حنيفة بمنزلة المكاتب . وعند صاحبيه أبى يوسف ومحمد بمنزلة حُرّ عليه دَين فيجوز أداؤها إليه .

السادسة والعشرون — فإن أعطاها لمن لا تلزمه نفقتهم فقد اختلف فيه ، فمنهم من جوّزه ومنهم من كَرِهه . قال مالك : خوف المحمدة . وحكى مُطَرِّف أنه قال : رأيت مالكا يعطى زكاته لأقاربه . وقال الواقدىّ قال مالك : أفضل مَن وَضعتَ فيه زكاتك

قرابتك الذين لا تَعُول . وقد قال صلى الله عليه وسلم لزوجة عبد الله بن مسعود : "لك أجران أجر القرابة وأجر الصدقة" . واختلفوا فى إعطاء المرأة زكاتها لزوجها ، فذُكر عن ابن حبيب أنه كان يستعين بالنفقة عليها بما تعطيه . وقال أبو حنيفة : لا يجوز ، وخالفه صاحباه فقالا : يجوز . وهو الأصح لما ثبت أن زينب امرأة عبد الله أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : إنى أريد أن أتصدّق على زوجى أيجزينى؟ فقال عليه السلام : "نعم لك أجران أجر الصدقة وأجر القرابة" . والصدقة المطلقة هى الزكاة ، ولأنه لا نفقة للزوج عليها ؛ فكان بمنزلة الأجنبى . واعتلّ أبو حنيفة فقال : منافع الأملاك بينهما مشتركة ، حتى لا تقبل شهادة أحدهما لصاحبه . والحديث محمول على التطوّع . وذهب الشافعىّ وأبو ثَوْر وأشْهَب إلى إجازة ذلك ، إذا لم يصرفه إليها فيما يلزمه لها ، وإنما يصرف ما يأخذه منها فى نفقته وكسوته على نفسه وينفق عليها من ماله .

السابعة والعشرون — واختلفوا أيضا فى قدر المُعْطَى ؛ فالغارم يُعْطَى قدر دَيْنه ، والفقير والمسكين يعطيان كفايتهما وكفاية عيالهما . وفى جواز إعطاء النصاب أو أقلّ منه خلافٌ ينبنى على الخلاف المتقدم فى حدّ الفقر الذى يجوز معه الأخذ . وروى علىّ بن زياد وابن نافع : ليس فى ذلك حدّ ، وإنما هو على اجتهاد الوالى . وقد تقلّ المساكين وتكثر الصدقة فيعطَى الفقير قوت سَنة . وروى المُغِيرة : يعطَى دون النصاب ولا يبلغه . وقال بعض المتأخرين : إن كان فى البلد زكاتان نقد وحَرْث أخذ ما يبلّغه إلى الأخرى . قال ابن العربى : الذى أراه أن يعطى نصابا ، وإن كان فى البلد زكاتان أو أكثر ؛ فإن الغرض إغناء الفقير حتى يصير غنيا . فإذا أخذ ذلك فإن حضرت الزكاة الأخرى وعنده ما يكفيه أخذها غيره .

قلت : هذا مذهب أصحاب الرأى فى إعطاء النصاب . وقد كره ذلك أبو حنيفة مع الجواز ، وأجازه أبو يوسف ؛ قال : لأن بعضه لحاجته مشغول للحال ، فكان الفاضل عن حاجته للحال دون المائتين ، وإذا أعطاه أكثر من مائتى درهم جملةً كان الفاضل عن حاجته للحال قدر المائتين فلا يجوز . ومن متأخرى الحنفية من قال : هذا إذا لم يكن له عيال

ولم يكن عليه دَين ، فإن كان عليـه دين فلا بأس أن يعطيَـه مائتي درهم أو أكثر ، مقـدار ما لو قضى به دَينه يبقى له دون المـائتين . وإن كان مُعيلا لا بأس بأن يعطيَه مقدار مالو وزّع على عياله أصاب كلّ واحد منهم دون المـائتين؛ لأن التصدّق عليه فى المعنى تصدّق عليه وعلى عياله . وهذا قول حسن .

الثامنة والعشرون — آعلم أن قوله تعالى: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ ﴾ مطلقٌ ليس فيه شرط وتقييد، بل فيه دلالة على جواز الصرف إلى جملة الفقراء كانوا من بنى هاشم أو غيرهم ؛ إلا أن السنة وردت باعتبار شروط : منها ألا يكونوا من بنى هاشم وألا يكونوا ممن تلزم المتصدّق نفقته . وهذا لا خلاف فيه . وشرط ثالث ألا يكون قويًّا على الآكتساب؛ لأنه عليه السلام قال: "لا تحل الصدقة لِغنيّ ولا لذى مِرّة سَوِيّ" . وقد تقدم القول فيه . ولا خلاف بين علماء المسلمين أن الصدقة المفروضة لا تحلّ للنبيّ صلى الله عليه وسلم، ولا لبنى هاشم ولا لمواليهم. وقد روى عن أبى يوسـف جواز صرف صـدقة الهاشميّ للهاشميّ، حكاه الكيا الطبرىّ. وشذ بعض أهل العلم فقال: إن موالى بنى هاشم لا يحرم عليهم شىء من الصدقات. وهذا خلاف الثابت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم فإنه قال لأبى رافع مولاه : " وإن مَوْلَى القوم منهم".

التاسعة والعشرون — واختلفوا فى جواز صدقة التطوّع لبنى هاشم ؛ فالذى عليه جمهور أهل العلم — وهو الصحيح — أن صدقة التطوّع لا بأس بها لبنى هاشم ومواليهم؛ لأن علياً والعباس وفاطمة رضوان الله عليهم تصدّقوا وأوقفوا أوقافا على جماعة من بنى هاشم ، وصدقاتُهم الموقوفة معـروفة مشهورة . وقال ابن المـاجِشون ومُطَرِّف وأَصْبَغ وابن حبيب : لا يعطى بنو هاشم من الصدقة المفروضة ولا من التطوّع . وقال ابن القاسم : يعطى بنـو هاشم من صدقة التطوّع . قال ابن القاسم : والحـديث الذى جاء [عن النبيّ صلى الله عليه وسلم](١) : " لا تحل الصدقة لآل محمد " إنما ذلك فى الزكاة لا فى التطوّع . وآختار هذا القول ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد ، وبه قال أبو يوسف ومحمد . قال ابن القاسم : ويُعْطَى مواليهم من الصدقتين . وقال مالك فى الواضحة : لا يعطى لآل محمد من التطوّع. قال ابن القاسم : — قيل له يعنى مالكا —

(١) من جوز .

فنو اليهم ؟ قال : لا أدرى ما الموالى . فاحتججت عليه بقوله عليـه السلام : " مَوْلى القوم منهم". فقال قد قال : " ابن أخت القوم منهم " . قال أصْبَغ : وذلك فى البرّ والحُرْمة .

الموفية ثلاثين — قوله تعالى : ﴿فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ﴾ بالنصب على المصدر عند سيبويه . أى فرض الله الصدقات فريضةً . ويجوز الرفع على القطع فى قول الكسائى ؛ أى هن فريضة . قال الزجاج : ولا أعلم [أنه] قرئ به .

قلت : قرأ بها إبراهيم بن أبى عَبْلة ، جعلها خبرا ، كما تقول : إنما زيد خارج .

قوله تعالى : وَمِنْهُمُ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلنَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦١﴾

بيّن تعالى أن فى المنافقين من كان يبسط لسانه بالوقيعة فى أذِيّة النبىّ صلى الله عليه وسلم ويقول : إن عاتبنى حلفتُ له بأنى ما قلت هذا فيقبله ؛ فإنه أُذُنٌ سامعة . قال الجوهرى : يقال رجل أذن إذا كان يسمع مقال كل أحد ؛ يستوى فيه الواحد والجمع . وروى علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى : « هُوَ أُذُنٌ » قال : مستمع وقابل . وهـذه الآية نزلت فى عَتّاب بن قُشير ، قال : إنما محمد أذن يقبل كل ماقيل له . وقيل : هو نَبْتَل بن الحارث ؛ قاله ابن إسحاق . وكان نبتـل رجلا جسيما ناتِرَ شـعر الرأس واللحية ، آدمَ أحمر العينين أسفعَ الخدّين مشوّه الخِلْقة ، وهو الذى قال فيه النبىّ صلى الله عليه وسلم : " من أراد أن ينظر إلى الشيطان فلينظر إلى نَبْتَل بن الحارث " . السّفعة (بالضم) : سواد مُشْرَب بحمرة . والرجل أسفع ؛ عند الجوهرى . وقرئ « أذن » بضم الذال وسكونها . ﴿قُلْ أُذُنُ خَيْرٍ لَّكُمْ﴾ أى هو أذن خير لا أذن شرّ ؛ أى يسمع الخير ولا يسمع الشر . وقرأ « قل أذنُ خيرٌ لكم » بالرفع والتنوين ، الحسنُ وعاصم فى رواية أبى بكر . والباقون بالإضافة ، وقرأ حمزة « ورحمةٍ » بالخفض . والباقون بالرفع عطف على « أذن » ، والتقدير : قل هو أذن خير وهو رحمـة ،

أى هو مستمع خير لا مستمع شر، أى هو مستمع ما يحب[1] استماعه، وهو رحمة . ومن خفض فعلى العطف على « خير» . قال النحاس : وهـذا عند أهل العربية بعيـد ؛ لأنه قد تباعد ما بين الاسمين، وهذا يقبح فى المخفوض . المهدوىّ : ومن جر الرحمة فعلى العطف على «خير» والمعنى مستمعُ خير ومستمع رحمـة ؛ لأن الرحمـة من الخير . ولا يصح عطف الرحمـة على المؤمنين؛ لأن المعنى يصدّق بالله و يصدّق المؤمنين ؛ فاللام زائدة فى قول الكوفيين . ومثله « لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ[2] » أى يرهبون ربهم . وقال أبو علىّ : كقوله « رَدِفَ لَكُمْ[3] » وهى عند المبرد متعلقة بمصدر دلّ عليـه الفعل ، التقدير : إيمانه للمؤمنين؛ أى تصديقه للمؤمنين لا للكفار . أو يكون محمولا على المعنى ؛ فإن معنى يؤمن يصدّق ، فعُدّى باللام كما عُدّى فى قوله تعالى : « مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ[4] » .

قوله تعالى : يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٦٢﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — روى أن قوما من المنافقين اجتمعوا ، فيهـم الجُلَاس بن سُـويد و وديعة ابن ثابت، وفيهم غلام من الأنصار يُدْعَى عامر بن قيس ، فحقّروه فتكلموا وقالوا : إن كان ما يقول محمد حقا لنحن شرّ من الحمير . فغضب الغلام وقال : والله إنّ ما يقول حق وأنتم شر من الحمير ؛ فأخبر النبيّ صلى الله عليه وسلم بقولهم ، فحلفوا أن عامرا كاذب ؛ فقال عامر : هم الكَذَبة ، وحلف على ذلك وقال : اللّهُمّ لا تفرق بيننا حتى يتبيّن صدقُ الصادق وكَذِب الكاذب . فأنزل الله هذه الآية وفيها ﴿ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ ﴾ .

الثانيـــة — قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضُوهُ﴾ ابتداء وخبر. ومذهب سيبويه[5] أن التقدير : والله أحقّ أن يرضوه ورسولُه أحقّ أن يرضوه؛ ثم حذف؛ كما قال [بعضهم] :

نحن بمـا عندنا وأنت بمـا * عندك راضٍ والرأىُ مختلِفُ

(١) فى ب و ه : يجب . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٩٢ . (٣) راجع جـ ١٣ ص ٢٣٠ .
(٤) راجع جـ ٢ ص ٣٦ . (٥) من جـ .

وقال محمد بن يزيد : ليس فى الكلام محذوف ، والتقدير، والله أحق أن يرضوه و رسوله ، على التقديم والتأخير . وقال الفرّاء : المعنى ورســوله أحق أن يرضوه ، والله افتتاح كلام؛ كما تقول : ما شاء الله وشئتَ . قال النحاس : قول سيبويه أوْلاها ؛ لأنه قد صح عن النبيّ صلى الله عليــه وسلم النهىُ عن أن يقــال : ما شاء الله وشئت ، ولا يقــدِّر فى شىء تقــديم ولا تأخير، ومعناه صحيح .

قلت : وقيل إن الله سبحانه جعل رضاه فى رضاه ؛ ألا ترى أنه قال : « مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ »[1] . وكان الربيع ابن خَيْثَم إذا مرّ بهذه الآية وقف، ثم يقول : حَرْفٌ وأيُّمَا حرف، فوّض إليه فلا يأمرنا إلا بخير .

الثالثــة — قال علماؤنا : تضمّنت هذه الآية قبولَ يمين الحالف وإن لم يلزم المحلوف له الرضا . واليمين حق للمدّعى . وتضمّنت أن يكون اليمين بالله عز وجل حَسْب [ما تقدّم][2] . وقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "من حلف فليحلِف بالله أو لِيَصْمُت ومن حلف له فليصدّق". وقد مضى القول فى الأيمان والاستثناء فيها مستوفًى فى المائدة[3] .

قوله تعالى : أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّهُۥ مَن يُحَادِدِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَأَنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدًا فِيهَا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْخِزْىُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٣﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا ﴾ يعنى المنافقين . وقرأ ابن هُرْمُز والحسن «تعلموا» بالتاء على الخطاب . ﴿ أنّه ﴾ فى موضع نصب بيعلموا، والهاء كناية عن الحديث . ﴿ مَنْ يُحَادِدِ اللَّهَ ﴾ فى موضع رفع بالابتــداء . والمحادّة : وقوع هذا فى حَدّ وذاك فى حَدّ ؛ كالمشاقّة . يقال : حادّ فلان فلانا أى صار فى حَدّ غير حدّه . ﴿ فَأَنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ ﴾ يقال: ما بعد الفاء فى الشرط مبتدأ ؛ فكان يجب أن يكون «فإنّ» بكسر الهمزة . وقد أجاز الخليل وسيبويه « فإن له نار جهنم » بالكسر . قال سيبويه : وهو جَيِّد وأنشد : .

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٨٨ . (٢) من هـ . (٣) راجع جـ ٦ ص ٢٦٤ .

وعلّمني بأسدام المياه فلم تزل * قلائصُ تحذى فى طريقٍ طلائحُ
وأنى إذا ملّتْ ركابى مُناخَها * فإنى على حظّى من الأمر جائحُ (١)

إلا أن قراءة العامة « فأن » بفتح الهمزة . فقال الخليل أيضا وسيبويه : إن « أن » الثانية مبدلة من الأولى . وزعم المبرّد أن هذا القول مردود، وأن الصحيح ما قاله الجَرْمِيّ، قال : إن الثانية مكررة للتوكيد لما طال الكلام ؛ ونظيره « وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْأَخْسَرُونَ » (٢) . وكذا « فَكَانَ عَاقِبَتَهُمَا أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدَيْنِ فِيهَا » (٣) . وقال الأخفش : المعنى فوجوب النار له . وأنكره المبرّد وقال : هذا خطأ من أجل إنّ « أن » المفتوحة المشدّدة لا يبتدأ بها ويضمر الخبر . وقال علىّ بن سليمان : المعنى فالواجب أن له نار جهنم ؛ فإن الثانية خبر ابتداء محذوف . وقيل : التقدير فله أن له نار جهنم . فإن مرفوعةٌ بالاستقرار على إضمار المجرور بين الفاء وأن .

قوله تعالى : يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ أَن تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ تُنَبِّئُهُم بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ قُلِ اسْتَهْزِئُوا إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ ﴿٦٤﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ ﴾ خبر وليس بأمر . ويدلّ على أنه خبر أن ما بعده « إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ » لأنهم كفروا عِنادا . وقال السُّدّيّ : قال بعض المنافقين والله وددت لو أنى قدمت فجلدت مائة ولا ينزل فينا شيء يفضحنا ؛ فنزلت الآية . « يَحْذَرُ » أى يتحرز . وقال الزجاج : معناه ليَحْذَر ؛ فهو أمر ؛ كما يقال : يفعل ذلك .

(١) البيتان لابن مقبل . والشاهد فيهما كسر « إن » الثانية . والأسدام : المياه المتغيرة لقلة الوارد ؛ واحدها صدم . وتحذى : تسرع . والطلائح ؛ المنية لطول السفر . ومعنى « ملت ركابى مناخها » : توالى سفرها وإناخها فيه وارتحالها . والجائح : المأتى على وجهه . أى لا يكسرنى طول السفر ولكنى أمضى قدما لما أرجوه من الحظ فى أمرى . (من شرح الشواهد) . (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٥٤ فما بعد . (٣) راجع جـ ١٨ ص ٣٧ .

الثانيـــة قوله تعـالى : ﴿ أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ ﴾ « أنْ » فى موضـع نصب ، أى من أن تنزّل . ويجوز على قول سيبويه أن تكون فى موضع خفض على حذف من . ويجوز أن تكون فى موضع نصب مفعولة ليحذر ؛ لأن سيبويه أجاز : حذرت زيدا ؛ وأنشد :

حَذِرٌ أمورا لا تَضِـير وآمِنٌ * ماليس مُنْجِيَه من الأقدار

ولم يُجزه المُبَرِّد ؛ لأن الحذر شىء فى الهيئة . ومعنى « عَلَيْهِمْ » أى على المؤمنين ﴿ سُورَةٌ ﴾ فى شأن المنافقين تخبرهم بمخازيهم ومساويهم ومثالبهم ؛ ولهذا سُمِّيت الفاضحة والمثيرة والمبعثرة ، كما تقدّم أوّل السورة . وقال الحسن : كان المسلمون يسمّون هـذه السورة الحفّارة لأنها حفرت ما فى قلوب المنافقين فأظهرته .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ قُلِ ٱسْتَهْزِئُوا ﴾ هذا أمرُ وعيد وتهديد . ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ ﴾ أى مظهر ﴿ مَا تَحْذَرُونَ ﴾ ظهوره . قال ابن عباس : أنزل الله أسماء المنافقين وكانوا سبعين رجلا ، ثم نَسخ تلك الأسماء من القرآن رأفة منـه ورحمة ؛ لأن أولادهم كانوا مسلمين والناس يعيّر بعضهم بعضا . فعلى هذا قـد أنجز الله وعده بإظهاره ذلك إذ قال : « إِنَّ ٱللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ » . وقيـل : إخراج الله أنه عرّف نبيّـه عليه السلام أحوالهم وأسماءهم لا أنها نزلت فى القرآن ، ولقد قال الله تعالى : « وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِى لَحْنِ ٱلْقَوْلِ »[1] وهو نوع إلهام . وكان من المنافقين من يتردّد ولا يقطع بتكذيب محمد عليـه السلام ولا بصدقه . وكان فيهـم من يعرف صدقه ويعاند .

قوله تعـالى : وَلَئِن سَأَلْتَهُـمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ۚ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَـٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾

فيـــه ثلاث مسائل :

الأولى — هذه الآية نزلت فى غَزوة تَبُوك . قال الطبرىّ وغيره عن قتادة : بينا النبىّ صلى الله عليه وسلم يسير فى غزوة تبوك وَرَكْبٌ من المنافقين يسيرون بين يديه فقالوا :

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٥١ فما بعد .

أنظروا ، هـذا يفتح قصور الشام ويأخذ حصون بني الأصـفر ! فأطلعه الله سبحانه على ما في قلوبهم وما يتحدّثون به ، فقال : " احبسوا عليّ الركب — ثم أتاهم فقال — قلتم كذا وكذا " فحلفوا : ما كنا إلا نخوض ونلعب ، يريدون كنا غير مجدّين . وذكر الطبري عن عبد الله بن عمر قال : رأيت قائل هـذه المقالة وديعةَ بن ثابت متعلقا بحَقَب ناقةِ رسول الله صلى الله عليـه وسلم يماشيها والحجارة تنكبه وهو يقول : إنما كنا نخوض ونلعب . والنبيّ صلى الله عليـه وسلم يقول : « أَبِاللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ » . وذكر النقاش أن هـذا المتعلّق كان عبـد الله بن أُبَيّ بن سَـلُول . وكذا ذكر القُشيري عن ابن عمـر . قال ابن عطية : وذلك خطأ ، لأنه لم يشهد تَبُوك . قال القشيري : وقيل إنما قال عليه السلام هـذا لوديعة بن ثابت وكان من المنافقين وكان في غزوة تبـوك . والخوض : الدخول في المـاء ، ثم استعمل في كل دخول فيه تلويث وأذًى .

الثانيـــة — قال القاضي أبو بكر بن العربيّ : لا يخلو أن يكون ما قالوه من ذلك جدّا أو هزلا ، وهو كيفما كان كفر ، فإن الهـزل بالكفر كفر لا خلاف فيـه بين الأمة . فإن التحقيق أخو العـلم والحق ، والهزل أخو الباطل والجهل . قال علماؤنا : انظر إلى قوله : « أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِاللهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ »[1] .

الثالثـــة — واختلف العلمـاء في الهزل في سائر الأحكام كالبيع والنكاح والطلاق على ثلاثة أقوال : لا يلزم مطلقا . يلزم مطلقا . التفرقة بين البيع وغيره . فيلزم في النكاح والطلاق ؛ وهو قول الشافعيّ في الطلاق قولا واحدا . ولا يلزم في البيع . قال مالك في كتاب محمد : يلزم نكاح الهازل . وقال أبو زيد عن ابن القاسم في العتبية : لا يلزم . وقال عليّ بن زياد : يُفسخ قبلُ وبعدُ . وللشافعيّ في بيع الهازل قولان . وكذلك يخرّج من قول علمائنا القولان . وحكى ابن المنذر الإجماع في أن جِدّ الطلاق وهزلَه سواء . وقال بعض المتأخرين من أصحابنا : إن اتفقا على الهزل في النكاح والبيع لم يلزم ، وإن اختلفا غلب الجـدّ الهزل . وروى أبو داود والترمذيّ والدّارَقُطْنِيّ عن أبي هريرة قال قال رسـول الله صلى الله عليـه وسلم : " ثلاث

(١) راجع جـ ١ ص ٤٤٤

جِدهنّ جِدّ وهَزْلهنّ جِدّ النكاحُ والطلاق والرجعة" . قال الترمذىّ : حديث حسن غريب ، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم وغيرهم .

قلت : كذا فى الحديث " والرِّجعة " . وفى موطأ مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد ابن المسيِّب قال : ثلاث ليس فيهن لَعِب النكاح والطلاق والعتق . وكذا رُوى عن علىّ ابن أبى طالب وعبد الله بن مسعود وأبى الدَّرْداء ، كلهم قال : ثلاث لا لعب فيهن [ولا رجوع فيهن](١) واللاعب فيهن جادٌّ النكاح والطلاق والعتق . وعن سعيد بن المسيّب عن عمر قال : أربع جائزات على كل أحد العتق والطلاق والنكاح والنذور . وعن الضحاك قال : ثلاث لا لعب فيهن النكاح والطلاق والنذور .

قوله تعالى : لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ۚ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٦٦﴾

قوله تعالى : ﴿ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾ على جهة التوبيخ ، كأنه يقول : لا تفعلوا ما لا ينفع ، ثم حكم عليهم بالكفر وعدم الاعتذار من الذنب . واعتذر بمعنى أعذر ، أى صار ذا عذر . قال لَبيد :

* ومَنْ بَيْـكِ حَولًا كاملا فقـد أعتذر (٢) *

والاعتذار : مَحْوُ أثر المَوْجِدة ؛ يقال : اعتذرت المنازلُ دَرَست . والاعتذار الدُّروس . قال الشاعر (٣) :

أم كنتَ تعرف آياتٍ فقد جعلتْ * أطلالُ إلْفِك بالوَدْكاءِ تَعتذِرُ

وقال ابن الأعرابىّ : أصله القطع . واعتذرت إليه قطعت ما فى قلبه من المَوْجِدة . ومنه عُذرة الغلام وهو ما يُقطع منه عند الختان . ومنه عُذرة الجارية لأنه يقطع خاتم عُذرتها .

(١) من ب و ك و هـ . (٢) هذا عجز بيت ، وصدره : * إلى الحول ثم اسم السلام عليكما *
(٣) هو ابن أحمر الباهلى ؛ كما فى اللسان مادة « عذر » .

قوله تعـالى : ﴿ إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً بِأَنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾ قيل : كانوا ثلاثة نفر ؛ هَزِئ اثنان وضحك واحد ؛ فالمعفوُّ عنه هو الذى ضحك ولم يتكلم . والطائفة الجماعة ، ويقال للواحد على معنى نفس طائفة . وقال ابن الأنبارى : يطلق لفظ الجمع على الواحد ؛ كقولك : خرج فلان على البغال . قال : ويجوز أن تكون الطائفة إذا أريد بها الواحد طائفا ، والهاء للمبالغة . واختُلف فى اسم هـذا الرجل الذى عُفِىَ عنـه على أقوال . فقيل : مَخْشِىّ بن حُمَيِّر ؛ قاله ابن إسحاق . وقال ابن هشام : ويقال فيه ابن مخشى . وقال خليفة بن خياط فى تاريخه : اسمـه مخاشن بن حُمَيِّر . وذكر ابن عبـد البر مخاشن الحميرى [وذكر السهيلى مخشن بن حُمَيِّر](١) . وذكر جميعهم أنه استُشهد باليمـامة ، وكان تاب وسُمّى عبد الرحمن ، فدعا الله أن يُقتل شهيدا ولا يُعلم بقبره . واختلف هل كان منافقا أو مسلما . فقيل : كان منافقا ثم تاب توبة نَصُوحا . وقيل : كان مسلما ، إلا أنه سمع المنافقين فضحك لهم ولم يُنكر عليهم .

قوله تعـالى : ﴿ ٱلْمُنَـٰفِقُونَ وَٱلْمُنَـٰفِقَـٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ۘ يَأْمُرُونَ بِٱلْمُنكَرِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمَعْرُوفِ وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيَهُمْ ۚ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَنَسِيَهُمْ ۚ إِنَّ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴿٦٧﴾

قوله تعالى : ﴿ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُنَافِقَاتُ ﴾ ابتداء . ﴿ بَعْضُهُمْ ﴾ ابتداء ثان . ويجوز أن يكون بدلا ، ويكون الخبر « من بعض » . ومعنى ﴿ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ﴾ أى هم كالشىء الواحد فى الخروج عن الدِّين . وقال الزجاج ، هذا متصل بقوله : « يَحْلِفُونَ بِاللهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ » أى ليسوا من المؤمنين ، ولكن بعضهـم من بعض ، أى متشابهون فى الأمر بالمنكر والنهى عن المعروف . وقَبْضُ أيديهم عبـارة عن [ترك] الجهاد ، وفيما يجب عليهم من حق . والنسيان : الترك هنا ؛ أى تركوا ما أمرهم الله به فتركهم فى الشك . وقيل : إنهم تركوا أمره حتى صار كالمَنْسِىّ فصيّرهم بمنزلة المنسِىّ من ثوابه . وقال قتادة : « نَسِيَهُمْ » أى من الخير ؛ فأما من الشر فلم يَنْسَهم (٢) . والفسق : الخروج عن الطاعة والدِّين . وقد تقدّم .

(١) من ب و جـ . (٢) راجع جـ ١ ص ٢٤٤ .

قوله تعـالى : وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱلْمُنَـٰفِقَـٰتِ وَٱلْكُفَّارَ نَارَ جَهَنَّمَ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ۚ هِىَ حَسْبُهُمْ ۚ وَلَعَنَهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٦٨﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ ﴾ يقـال : وعد الله بالخـير وَعْدًا . ووعد بالشر وعِيدا . ﴿ خَالِدِينَ ﴾ نصب على الحال والعـامل محذوف؛ أى يصلَوْنها خالدين . ﴿ هِىَ حَسْبُهُمْ ﴾ ابتداء وخبر ، أى هى كفاية ووفاء لجزاء أعمالهم . واللّعن : البعد ، أى من رحمة الله؛ وقد تقدّم[1] . ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُقِيمٌ ﴾ أى واصب دائم .

قوله تعـالى : كَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ كَانُوٓا۟ أَشَدَّ مِنكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَـٰدًا فَٱسْتَمْتَعُوا۟ بِخَلَـٰقِهِمْ فَٱسْتَمْتَعْتُم بِخَلَـٰقِكُمْ كَمَا ٱسْتَمْتَعَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُم بِخَلَـٰقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَٱلَّذِى خَاضُوٓا۟ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَـٰسِرُونَ ﴿٦٩﴾

فيـــه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ قال الزجاج : الكاف فى موضع نصب ، أى وعد الله الكفار نار جهنم وعدًا كما وَعَدَ الذين من قبلهم . وقيـل : المعنى فعلتم كأفعال الذين من قبلكم فى الأمر بالمنكر والنهى عن المعروف[2] ؛ فحذف المضاف . وقيـل : أى أنتم كالذين من قبلكم ؛ فالكاف فى محل رفع لأنه خبر ابتـداء محذوف . ولم ينصرف « أَشَدَّ » لأنه أفعل صـفة . والأصل فيـه أَشْدَد ، أى كانوا أشـدّ منكم قوّة فلم يتهيأ لهم ولا أمكنهم رفع عذاب الله عز وجل .

الثانيـــة — روى سعيد عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " تأخذون كما أخذت الأمم قبلكم ذراعا بذراع وشبرا بشبر وباعًا بباع حتى لو أن أحدا من أولئك دخل

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٥ (٢) فى ب و جـ : فى ترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

جُحْر ضَبٍّ لدخلتموه " . قال أبو هريرة : وإن شئتم فاقرءوا القرآن : « كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْكُمْ قُوَّةً وَأَكْثَرَ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِهِمْ — قال أبو هريرة : والخلاق الدِّين — فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِخَلَاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلَاقِهِمْ» حتى فرغ من الآية . قالوا : يا نبيّ الله ، فما صنعت اليهود والنصارى ؟ قال : " وما الناس إلّا هم " . وفى الصحيح عنه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم لتَتَّبِعُنّ سَنَن مَن قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضَبٍّ لدخلتموه " قالوا : يا رسول الله ، اليهود والنصارى ؟ قال : " فمن " ؟ وقال ابن عباس : ما أشبه الليلة بالبارحة ، هؤلاء بنو إسرائيل شبهنا بهم . ونحوه عن ابن مسعود .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِهِمْ ﴾ أى انتفعوا بنصيبهم من الدِّين كما فعل الذين من قبلهم . ﴿ وَخُضْتُمْ ﴾ خروج من الغيبة إلى الخطاب . ﴿ كَالَّذِي خَاضُوا ﴾ أى نحوضهم . فالكاف فى موضع نصب نعت لمصدر محذوف ؛ أى وخضتم خوضا كالذين خاضوا . و « الذى » اسم ناقص مثلُ مَن ، يعبّر به عن الواحد والجمع . وقد مضى فى « البقرة »[1] . ويقال : خُضْت الماء أخوضه خَوْضا وخياضا . والموضع مخاضَة ؛ وهو ماجاز الناسُ فيها مُشاةً ورُكبانا . وجمعها المَخاض والمَخاوِض أيضا ؛ عن أبى زيد . وأخضت دابتى فى الماء . وأخاض القوم ، أى خاضت خيلهم . وخضت الغَمرات : اقتحمتها . ويقال : خاضه بالسيف ، أى حرّك سيفه فى المضروب . وخَوّض فى نَجِيعه[2] شدّد للبالغة . والمِخْوَض للشّراب كالمِجْدح[3] للسَّويق ؛ يقال منه : خضت الشراب . وخاض القوم فى الحديث وتخاوضوا أى تفاوضوا فيه ؛ فالمعنى : خضتم فى أسباب الدنيا باللّهو واللعب . وقيل : فى أمر محمد [صلى الله عليه وسلم][4] بالتكذيب . ﴿ أُولَئِكَ حَبِطَتْ ﴾[5] بطلت . وقد تقدّم . ﴿ أَعْمَالُهُمْ ﴾ حسناتهم . ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾[6] وقد تقدّم أيضا .

---

(١) راجع جـ ١ ص ٢١٢ . (٢) النجيع : الدم . وقيل دم الجوف خاصة .

(٣) المجدح : خشبة فى رأسها خشبتان معترضتان . (٤) من جـ و ك هـ .

(٥) راجع جـ ٣ ص ٤٦ . (٦) راجع جـ ١ ص ٢٤٨ .

قوله تعالى : أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَقَوْمِ إِبْرَٰهِيمَ وَأَصْحَٰبِ مَدْيَنَ وَالْمُؤْتَفِكَٰتِ ۚ أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَٰتِ ۖ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٧٠﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَأْتِهِمْ نَبَأُ ﴾ أى خبر ﴿ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ﴾ . والألف لمعنى التقرير والتحذير، أى ألم يسمعوا إهلاكنا الكفار من قبل . ﴿ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ ﴾ بدل من الذين . ﴿ وَقَوْمِ إِبْرَٰهِيمَ ﴾ أى نمرود بن كنعان وقومه . ﴿ وَأَصْحَٰبِ مَدْيَنَ ﴾ [مدين](١) اسم للبلد الذى كان فيه شعيب، أهلكوا بعذاب يوم الظُّلَّة . ﴿ وَالْمُؤْتَفِكَاتِ ﴾ قيل : يراد به قوم لوط ؛ لأن أرضهم ائتفكت بهم، أى انقلبت ؛ قاله قتادة . وقيل : المؤتفكات كل من أهلك ؛ كما يقال : انقلبت عليهم الدنيا . ﴿ أَتَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ يعنى جميع الأنبياء . وقيل : أتت أصحاب المؤتفكات رسلُهم ؛ فعلى هذا رسولهم لوط وحده ؛ ولكنه بعث فى كل قرية رسولا ، وكانت ثلاث قُرَيات ، وقيل أربع . وقوله تعالى فى موضع آخر : «والمؤتفكة»(٢) على طريق الجنس . وقيل : أراد بالرسل الواحد ؛ كقوله «يَٰٓأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ»(٣) ولم يكن فى عصره غيره .

قلت — وهذا فيه نظر ؛ للحديث الصحيح عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : "إن الله خاطب المؤمنين بما أمر به المرسلين" الحديث(٤) . وقد تقدّم فى «البقرة» . والمراد جميع الرسل ، والله أعلم .

[قوله تعالى :(٥)] ﴿ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ ﴾ أى ليهلكهم حتى يبعث إليهم الأنبياء . ﴿ وَلَٰكِن كَانُوٓا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ ولكن ظلموا أنفسهم بعد قيام الحجة عليهم .

قوله تعالى : وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ أُولَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾

(١) من ج و ك و هـ . (٢) راجع جـ ١٧ ص ١١٨ فما بعد فى آية ٥٣ سورة النجم .
(٣) راجع جـ ١٢ ص ١٢٧ آية ٥١ سورة المؤمنون . (٤) راجع جـ ٢ ص ٢١٥ وجـ ١٢ ص ١٢٧ .
(٥) من ب و ج و ك و هـ .

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ أى قلوبهم متحدة فى التواد والتحاب والتعاطف . وقال فى المنافقين « بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ » لأن قلوبهم مختلفة ولكن يضم بعضهم إلى بعض فى الحكم .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ أى بعبادة الله تعالى وتوحيده ، وكل ما أتبع ذلك . ﴿ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ عن عبادة الأوثان وكل ما أتبع ذلك . وذكر الطبرى عن أبى العالية أنه قال : كل ما ذكر [الله](١) فى القرآن من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فهو النهى عن عبادة الأوثان والشياطين . وقد مضى القول فى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فى سورة المائدة(٢) وآل عمران(٣) ، والحمد لله .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ ﴾ تقدم فى أول « البقرة » القول فيه(٤) . وقال ابن عباس : هى الصلوات الخمس ، وبحسب هذا تكون الزكاة هنا المفروضة . ابن عطية : والمدح عندى بالنوافل أبلغ ؛ إذ من يقيم النوافل أحرى بإقامة الفرائض .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ ﴾ فى الفرائض ﴿ وَرَسُولَهُ ﴾ فيما سنّ لهم . والسين فى قوله : ﴿ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ ﴾ مُدْخِلةٌ فى الوعد مُهْلةً لتكون النفوس تتنعم برجائه ؛ وفضلُه تعالى زعيمٌ بالإنجاز .

قوله تعالى : وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٧٢﴾

(١) من ب و ك و هـ . (٢) راجع جـ ٦ ص ٢٤٢ وما بعدها . (٣) راجع جـ ٤ ص ٤٧
(٤) راجع جـ ١ ص ١٦٤ .

قوله تعالى : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ ﴾ أى بساتين ﴿ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ أى من تحت أشجارها وغرفها الأنهار . وقد تقدم فى « البقرة » أنها تجرى منضبطة بالقدرة فى غير أخدود (١) . ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً ﴾ قصور من الزبرجد والدّر والياقوت يفوح طِيبها من مسيرة خمسمائة عام . ﴿ فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ﴾ أى فى دار إقامة . يقال : عَدَن بالمكان إذا أقام به ؛ ومنه المَعْدِن . وقال عطاء الخُراسانىّ : « جنات عدن » هى قصبة الجنة ، وسقفُها عرش الرحمن جل وعز . وقال ابن مسعود : هى بُطْنان الجنة ، أى وسطها . وقال الحسن : هى قصر من ذهب لا يدخلها إلا نبىّ أو صدّيق أو شهيد أو حَكَمٌ عَدْل ؛ ونحوه عن الضحاك . وقال مُقاتل والكلبىّ : عدن أعلى درجة فى الجنة ، وفيها عين التسنيم ، والجنان حولها محفوفة بها ، وهى مغطاة من يوم خلقها الله حتى ينزلها الأنبياء والصدّيقون والشهداء والصالحون ومن يشاء الله . ﴿ وَرِضْوَانٌ مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾ أى أكبر من ذلك . ﴿ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٧٣﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ ﴾ الخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم وتدخل فيه أمّته من بعده . قيل : المراد جاهد بالمؤمنين الكفارَ . وقال ابن عباس : أمر بالجهاد مع الكفار بالسيف ، ومع المنافقين باللسان وشدّة الزجر والتغليظ . ورُوى عن ابن مسعود أنه قال : جاهد المنافقين بيدك ، فإن لم تستطع فبلسانك ، فإن لم تستطع فاكْفَهِرّ (٢) فى وجوههم . وقال الحسن : جاهد المنافقين بإقامة الحدود عليهم وباللسان — واختاره قتادة — وكانوا أكثر من يصيب الحدود . ابن العربى : « أما إقامة الحجة باللسان فكانت دائمة ، وأما بالحدود لأن أكثر إصابة الحدود كانت عندهم فدعوى لا برهان

(١) راجع جـ ١ ص ٢٣٩ .
(٢) اكفهرّ الرجل : إذا عبس .

عليها ، وليس العاصى بمنافق ، إنما المنافق بما يكون فى قلبه من النفاق كامنًا ، لا بما تتلبس به الجوارح ظاهرا ، وأخبار المحدودين يشهد سياقها أنهم لم يكونوا منافقين .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ الغلظ : نقيض الرأفة ، وهى شدّة القلب على إحلال الأمر بصاحبـه . وليس ذلك فى اللسان ؛ فإن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إذا زنت أَمَة أحدكم فليجلدها الحدّ ولا يُثَرِّب(١) عليها " . ومنه قوله تعالى : « وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ(٢) » . ومنه قول النِّسوة لعمر : أنت أفظّ وأغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم(٣) . ومعنى الغلظ خشونة الجانب . فهى ضدّ قوله تعالى : وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ(٤) » . « وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ(٥) » . وهذه الآية نسخت كل شىء من العفو والصلح والصفح .

قوله تعالى : يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ ٱلْكُفْرِ وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَٰمِهِمْ وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا ۚ وَمَا نَقَمُوٓا إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ مِن فَضْلِهِۦ ۚ فَإِن يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَّهُمْ ۖ وَإِن يَتَوَلَّوْا يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَمَا لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٧٤﴾

(١) أى لا يوبخها ولا يقرعها بالزنى بعـد الضرب . وقيل : أراد لا يقنع فى عقوبتها بالتثريب ، بل يضربها الحد ؛ فإن زنى الإماء لم يكن عند العرب مكروها ولا منكرا ، فأمرهم بحد الإماء كما أمرهم بحد الحرائر . (نهاية ابن الأثير) .

(٢) راجع جـ ٤ ص ٢٤٨ . (٣) روى البخارى ومسلم هذا الحديث فى «باب مناقب عمر رضى الله عنه» قالا : «استأذن عمر بن الخطاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده نسوة من قريش يكلمنه ويستكثرنه عالية أصواتهن على صوته ؛ فلما استأذن عمر قمن فبادرن الحجاب ، فأذن له رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عمر ورسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك ، فقال عمر : أضحك الله سنك يا رسول الله . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : "عجبت من هؤلاء اللاتى كن عندى فلما سمعن صوتك ابتدرن الحجاب" فقال عمر : أنت أحق أن يهبن يا رسول الله . ثم قال عمر : يا عدوّات أنفسهن ، أتهبنى ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم ! فقلن : نعم ! أنت أفظ وأغلظ من رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إيها يا ابن الخطاب والذى نفسى بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا إلا سلك فجا غير فجك " .

(٤) راجع جـ ١٣ ص ١٣٤ . (٥) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٦ .

فيـــه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا ﴾ رُوى أن هذه الآية نزلت فى الجُلَاس ابن سُويد بن الصامت، ووديعة بن ثابت ؛ وقعوا فى النبيّ صلى الله عليه وسلم وقالوا : والله لئن كان محمد صادقا على إخواننا الذين هم ساداتنا وخيارنا لنحن شر من الحمير . فقال له عامر ابن قيس : أجل ! والله إن محمدا لصادق مصدّق ؛ وإنك لشر من حمار . وأخبر عامر بذلك النبيّ صلى الله عليه وسلم . وجاء الجُلَاس فحلف بالله عند منبر النبيّ صلى الله عليـه وسلم إن عامرا لكاذب . وحلف عامر لقد قال، وقال : اللّهُمّ أنزل على نبيّك الصادق شيئا، فنزلت. وقيل : إن الذى سمعه عاصم بن عدىّ . وقيل حذيفة . وقيل : بل سمعه ولد امرأته واسمه عمير بن سـعد ؛ فيما قال ابن إسحاق . وقال غيره : اسمه مصعب . فهمّ الجُلَاس بقتله لئلا يخبر بخبره ؛ ففيـه نزل : « وَهَمُّوا بِمَـا لَمْ يَنَالُوا » . قال مجاهد : وكان الجُلَاس لمـا قال له صاحبه إنى سأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقولك همّ بقتله ، ثم لم يفعل، عجز عن ذلك. قال ، ذلك هى الإشارة بقوله ، « وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا » . وقيل : إنها نزلت فى عبد الله بن أبَىّ ، رأى رجلا من غِفار يتقاتل مع رجل من جُهينة، وكانت جُهينة حلفاء الأنصار، فعلا الغِفارِىُّ الجُهَنِيّ . فقال ٱبن أبىّ : يا بنى الأوس والخزرج، انصروا أخاكم ! فوالله مامَثَلنا ومثل محمد إلا كما قال القائل : « سَمِّن كَلْبَك يأكلك »، ولئن رجعنا إلى المدينة ليُخرجنّ الأعزّ منها الأذلّ . فأخبر النبيّ صلى الله عليه وسلم بذلك، فجاءه عبد الله بن أبَىّ فحلف أنه لم يقله ؛ قاله قتادة . وقول ثالث أنه قول جميع المنافقين ؛ قاله الحسن . ٱبن العربىّ : وهو الصحيح ؛ لعموم القول ووجود المعنى فيه وفيهم ، و جملة ذلك اعتقادهم فيه أنه ليس بنبىّ .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ ﴾ قال النقاش : تكذيبهم بما وعد الله من الفتح . وقيـل : « كلمة الكفر » قول الجُلَاس : إن كان ما جاء به محمد حقا لنحن أشر من الحمير . وقول عبد الله بن أبىّ : لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجنّ الأعز منها الأذل . قال القشيرى : كلمة الكفر سبُّ النبيّ صلى الله عليه وسلم والطعنُ فى الإسلام . ﴿ وَكَفَرُوا

بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ ﴾ أى بعد الحكم بإسلامهم . فدلّ هـذا على أن المنافقين كفار ، وفى قوله تعالى : « ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا »[1] دليل قاطع .

ودلّت الآية أيضا على أن الكفر يكون بكل ما يناقض التصديق والمعرفة ؛ و إن كان الإيمان لا يكون إلا بلا إله إلا الله دون غيره من الأقوال والأفعال إلا فى الصلاة . قال إسحاق ابن رَاهْوَيه : ولقد أجمعوا فى الصلاة على شىء لم يجمعوا عليه فى سائر الشرائع ؛ لأنهم بأجمعهم قالوا : من عُرف بالكفر ثم رأوه يصلى الصلاة فى وقتها حتى صلى صلوات كثيرةً ، ولم يعلموا منه إقرارا باللسان أنه يحكم له بالإيمان ، ولم يحكموا له فى الصوم والزكاة بمثل ذلك .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا ﴾ يعنى المنافقين من قتـل النبىّ صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة فى غزوة تبوك ، وكانوا اثنى عشر رجلا . قال حذيفة : سمّاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى عدّهم كلهم . فقلت : ألَا تبعثُ إليهم فتقتلَهم ؟ فقال : " أكره أن تقول العرب لمّا ظفِر بأصحابه أقبل يقتلهم بل يكفيهم الله بالدُّبَيْلة " . قيل : يا رسول الله وما الدُّبيلة ؟ قال : " شهاب من جهنم يجعله على نِياط فؤاد أحدهم حتى تزهق نفسه " . فكان كذلك . خرّجه مسلم بمعناه . وقيل هَمّوا بعقد التاج على رأس ابن أبَىّ ليجتمعوا عليه . وقد تقدّم قول مجاهد فى هذا .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ أى ليس ينقمون شيئا ؛ كما قال النابغة :

ولا عَيْبَ فيهم غير أن سيوفهم * بهـنّ فُلول من قِراع الكَتائب

ويقال : نَقَم ينقِم ، ونَقِم ينقَم ؛ قال الشاعر[2] [فى الكسر] :

ما نقِموا من بنى أميّـة إلا * أنهم يحلُمون إن غضبوا

وقال زهـــير :

يؤخّر فيوضـع فى كتاب فيُدّخَر * ليـوم الحساب أو يُعَجّل فينقَم

---

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٢٤ . (٢) من ب و جـ و ك .

ينشد بكسر القاف وفتحها . قال الشعبي : كانوا يطلبون دِيةً فيقضى لهم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستغنوا . ذكر عكرمة أنها كانت اثنى عشر ألفا . و يقال : إن القتيل كان مَوْلَى الجُلَاس . وقال الكلبي : كانوا قبل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم فى ضنك من العيش ، لا يركبون الخيل ولا يحوزون الغنيمة ، فلما قدم عليهم النبي صلى الله عليه وسلم استغنوا بالغنائم . وهذا المثل مشهور (اتق شر من أحسنت إليه) . قال القشيري أبو نصر : قيل للبَجَلي اتجد فى كتاب الله تعالى اتق شر من أحسنت إليه ؟ قال نعم ، « وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ » .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ يَتُوبُوا يَكُ خَيْرًا لَهُمْ ﴾ روى أن الجلاس قام حين نزلت الآية فاستغفر وتاب . فدل هذا على توبة الكافر الذى يُسِر الكفر و يُظهر الإيمان ؛ وهو الذى يسميه الفقهاء الزنديق . وقد اختلف فى ذلك العلماء ؛ فقال الشافعي : تقبل توبته . وقال مالك : توبة الزنديق لا تعرف ؛ لأنه كان يظهر الإيمان و يُسِرّ الكفر ، ولا يعلم إيمانه إلا بقوله . وكذلك يُفعل الآن فى كل حين ، يقول : أنا مؤمن وهو يضمر خلاف ما يظهر ؛ فإذا عثر عليه وقال : تبت ، لم يتغيّر حاله عما كان عليه . فإذا جاءنا تائبا من قِبل نفسه قَبْل أن يعثر عليه قُبلت توبته ؛ وهو المراد بالآية . والله أعلم .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَتَوَلَّوْا ﴾ أى يعرضوا عن الإيمان والتوبة ﴿ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ فى الدنيا بالقتل ، وفى الآخرة بالنار . ﴿ وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ ﴾ أى مانع يمنعهم ﴿ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ أى معين . وقد تقدّم (١) .

قوله تعالى : وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا بِهِۦ وَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴿٧٧﴾ أَلَمْ يَعْلَمُوٓا أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ وَأَنَّ ٱللَّهَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿٧٨﴾

(١) راجع جـ ١ ص ٣٨٠ .

فيـــه ثمـان مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ ﴾ قال قتادة : هذا رجل من الأنصار قال : لئن رزقنى الله شيئا لأؤدّين فيـه حقّه ولأتصدقنّ ؛ فلمـا آتاه الله ذلك فعـل مانُصّ عليكم ، فاحذروا الكذب فإنه يؤدّى إلى الفجور . وروى على بن يزيد عن القاسم عن أبى أمامة الباهِلِي أن ثعلبـة بن حاطب الأنصارى (فسماه) قال للنبيّ صلى الله عليـه وسلم : ادْعُ الله أن يرزقنى مالًا . فقال عليه السلام ، " وَيْحَك يا ثعلبة قليـل تؤدّى شكره خير من كثير لا تطيقـه " . ثم عاود ثانيـا فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " أمَا ترضى أن تكون مثل نبيّ الله لو شئتُ أن تسير معى الجبال ذهبا لسارت" . فقال : والذى بعثك بالحق لئن دعوتَ الله فرزقنى مالا لأعطينّ كلّ ذِى حقّ حقّه . فدعا له النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فاتخذ غنما فنَمَت كما تَنْمِى الدود ، فضاقت عليه المدينة فتنحّى عنها ونزل واديا من أوديتها حتى جعل يصـلى الظهر والعصر فى جمـاعة ، وترك ما سـواهما . ثم نمت وكثرت حتى ترك الصلوات إلا الجمعة ، وهى تَنْمِى حتى ترك الجمعة أيضا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يا وَيْحَ ثعلبة" ثلاثا . ثم نزل « خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً » . فبعث صلى الله عليه وسـلم رجلين على الصدقة ، وقال لهما : " مرّا بثعلبة و بفلان — رجل من بنى سُليم — فخذا صدقاتهما " . فأتيا ثعلبة وأقرآه كتاب رسولِ الله صلى الله عليه وسـلم ، فقال : ما هـذه إلا أخت الجزية ! انطلقا حتى تفرغا ثم تعودا . الحديث ، وهو مشهور . وقيـل : سبب غناء ثعلبة أنه ورث ابن عم له . قال ابن عبد البر : قيـل إن ثعلبة بن حاطب هو الذى نزل فيه « وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ » الآية ؛ إذ منع الزكاة ، فالله أعلم . وما جاء فيمن شاهد بدرا يعارضه قوله تعالى فى الآية : « فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ » الآية .

قلت : وذُكر عن ابن عباس فى سبب نزول الآية أن حاطب بن أبى بَلْتَعة أبطأ عنه ماله بالشام ، فحلف فى مجلس من مجالس الأنصار : إن سَلِم ذلك لأتصدقنّ منه ولأصِلنّ منه . فلما سَلِم بَخِل بذلك فنزلت .

(١) فى ع : منه وفى ه : لله حقه . (٢) كذا فى ب وج وع وك وفى أ : زيد . كلاهما روى عن القاسم .
(٣) فى ع : ماهذه إلا جزية — ماهذه إلا أخت الجزية . وفى ج : أخية الجزية . (٤) فى ج وع : مجلسين .

قلت : وثعلبة بَدْرِى أنصارى وممن شهد الله له ورسوله بالإيمان ؛ حسب ما يأتى بيانه فى أول الممتحنة(١) ؛ فما روى عنه غير صحيح . قال أبو عمر : ولعل قول من قال فى ثعلبة أنه مانع الزكاة الذى نزلت فيه الآية غير صحيح ، والله أعلم . وقال الضحاك : إن الآية نزلت فى رجال من المنافقين نَبْتَل بن الحارث وجَدّ بن قيس ومُعَتِّب بن قشير

قلت : وهذا أشبه بنزول الآية فيهم ؛ إلا أن قوله « فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا » يدلّ على أن الذى عاهد الله لم يكن منافقا من قبل ، إلا أن يكون المعنى : زادهم نفاقا ثبتوا عليه إلى الممات ، وهو قوله تعالى : « إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ » على ما يأتى .

الثانيـــة — قال علماؤنا : لما قال الله تعالى « وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ » احتمل أن يكون عاهد الله بلسانه ولم يعتقده بقلبه . واحتمل أن يكون عاهد الله بهما ثم أدركته سوء الخاتمة ؛ فإن الأعمال بخواتيمها والأيام بعواقبها . و « من » رفع بالابتداء والخبر فى المجرور . ولفظ اليمين ورد فى الحديث وليس فى ظاهر القرآن يمين إلا بمجرد الارتباط والالتزام ، أما إنه فى صيغة القسم فى المعنى فإن اللام تدلّ عليه ، وقد أتى بلامين الأولى للقسم والثانية لام الجواب ، وكلاهما للتأكيد . ومنهم من قال : إنهما لاما القسم ؛ والأول أظهر ، والله أعلم .

الثالثـــة — العهد والطلاق وكل حكم ينفرد به المرء ولا يفتقر إلى غيره فيه فإنه يلزمه منه ما يلتزمه بقصده وإن لم يلفظ به ؛ قاله علماؤنا . وقال الشافعىّ وأبو حنيفة : لا يلزم أحدا حكم إلا بعد أن يلفظ به ؛ وهو القول الآخر لعلمائنا . ابن العربىّ : والدليل على صحة ما ذهبنا إليه ما رواه أشهب عن مالك ، وقد سئل : إذا نوى الرجل الطلاق بقلبه ولم يلفظ به بلسانه فقال : يلزمه ؛ كما يكون مؤمنا بقلبه ، وكافرا بقلبه . قال ابن العربىّ : وهذا أصل بديع ، وتحريره أن يقال . عَقْدٌ لا يفتقر فيه المرء إلى غيره فى التزامه فانعقد عليه بنيّة . أصله الإيمان والكفر .

---

(١) يلاحظ أن الذى سيذكره المؤلف فى أول سورة الممتحنة إنما هو حاطب بن أبى بلتعة ، لا ثعلبة بن حاطب .

قلت : وحجة القول الثانى ما رواه مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله تجاوز لأمتى عما حدّثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم به " . ورواه الترمذىّ وقال : حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم أن الرجل إذا حدّث نفسه بالطلاق لم يكن شيئا حتى يتكلم به . قال أبو عمر : ومن اعتقد بقلبه الطلاق ولم ينطق به لسانه فليس بشىء . هذا هو الأشهر عن مالك . وقد روى عنه أنه يلزمه الطلاق إذا نواه بقلبه ، كما يكفر بقلبه وإن لم ينطق به لسانه . والأوّل أصح فى النظر وطريق الأثر ؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تجاوز الله لأمتى عما وسوست به نفوسُها ما لم ينطق به لسان أو تعمله يد " .

الرابعـــة — إن كان نذرا فالوفاء بالنـذر واجب من غير خلاف وتركه معصية . وإن كانت يمينا فليس الوفاء باليمين واجبا باتفاق . بَيْدَ أن المعنى فيه إن كان الرجل فقيرا لا يتعيّن عليه فرض الزكاة ، فسأل الله مالا تلزمه فيه الزكاة ويؤدّى ما تعيّن عليه من فرضه ، فلما آتاه الله ما شاء من ذلك ترك ما التزم مما كان يلزمه فى أصل الدين لو لم يلتزمه ، لكن التعاطى بطلب المال لأداء الحقوق هو الذى أورطه إذ كان طلبه من الله تعالى بغير نية خالصة ، أو نية لكن سبقت فيه البداية المكتوب عليه فيها الشقاوة . نعوذ بالله من ذلك .

قلت : ومن هذا المعنى قوله عليه السلام : " إذا تمنّى أحدكم فلينظر ما يتمنّى فإنه لا يدرى ما كُتب له فى غيب الله عز وجل من أمنيته " . أى من عاقبتها ، فربّ أمنية يفتتن بها أو يطغى فتكون سببا للهلاك دنيا وأخرى ، لأن أمور الدنيا مبهمة عواقبها خطرة غائلتها . وأما تمنى أمور الدِّين والأخرى فتمنيها محمود العاقبة محضوض عليها مندوب إليها .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ ﴾ دليل على أن من قال : إن مَلَكْتُ كذا وكذا فهو صدقة فإنه يلزمه ؛ وبه قال أبو حنيفة : وقال الشافعىّ : لا يلزمه . والخلاف فى الطلاق مثله ، وكذلك فى العتق . وقال أحمد بن حنبل : يلزمه ذلك فى العتق ولا يلزمه فى الطلاق ؛ لأن العتق قُرْبة وهى تثبت فى الذمة بالنذر ؛ بخلاف الطلاق فإنه

تصرّف فى محل، وهو لا يثبت فى الذّمة . احتج الشافعىّ بما رواه أبو داود والترمذىّ وغيرهما عن عمرو بن شعيب عن أبيـه عن جدّه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا نَذْرَ لابن آدم فيما لا يملك ولا عتق له فيما لا يملك ولا طلاق له فيما لا يملك " لفظ الترمذىّ . وقال : وفى الباب عن علىّ ومعاذ وجابر وابن عباس وعائشة حديثُ عبد الله بن عمرو حديثٌ حسن ، وهو أحسن شىء رُوى فى هذا الباب . وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم وغيرهم . ابن العربىّ : وسرد أصحاب الشافعىّ فى هـذا الباب أحاديث كثيرة لم يصحّ منها شىء فلا يعوّل عليها ، ولم يبق إلا ظاهر الآية .

السادسـة — قوله تعـالى : ﴿ فَلَمَّا آتَاهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ أى أعطاهم . ﴿ بَخِلُوا بِهِ ﴾ أى بإعطاء الصدقة وبإنفاق المـال فى الخير، وبالوفاء بما ضمنوا والتزموا . وقد مضى البخل فى « آل عمران »[1] . ﴿ وَتَوَلَّوْا ﴾ أى عن طاعة الله . ﴿ وَهُمْ مُعْرِضُونَ ﴾ أى عن الإسلام ، أى مظهرون للإعراض عنه .

السابعـة — قوله تعـالى : ﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا ﴾ مفعولان ؛ أى أعقبهم الله تعالى نفاقا فى قلوبهم . وقيل : أى أعقبهم البخل نفاقا ؛ ولهذا قال : « بَخِلُوا بِهِ » ، ﴿ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ ﴾ فى موضع خفض ؛ أى يلقون بخلهم ، أى جزاء بخلهم ؛ كما يقـال : أنت تلقى غدًا عملك . وقيـل : « إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ » أى يلقون الله . وفى هـذا دليل على أنه مات منافقـا . وهو يبعد أن يكون المنزّل فيـه ثعلبة أو حاطب ؛ لأن النبىّ صلى الله عليـه وسلم قال لعمر : " وما يدريك لعـلّ الله اطّلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقـد غفرت لكم " . وثعلبة وحاطب ممن حضر بدرا وشهدها . ﴿ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾ كذبهم نقضهم العهد وتركهم الوفاء بما التزموه من ذلك .

الثامنـة — قوله تعالى : ﴿ نِفَاقًا ﴾ النفاق إذا كان فى القلب فهو الكفر . فأما إذا كان فى الأعمال فهو معصية . قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " أربع من كنّ فيه كان منافقا خالصا

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٩٠ .

ومن كانت فيه خَصْلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يَدَعَها : إذا ٱئتمن خان و إذا حدّث كذب و إذا عاهد غدر و إذا خاصم فجر" . خرّجه البخارى . وقد مضى فى «البقرة» اشتقاق هذه الكلمة[1] ، فلا معنى لإعادتها . واختلف الناس فى تأويل هذا الحديث ؛ فقالت طائفة : إنما ذلك لمن يحدّث بحديث يعلم أنه كذب ، و يعهد عهدا لا يعتقد الوفاء به ، و ينتظر الأمانة للخيانة فيها . وتعلقوا بحديث ضعيف الإسناد ، وأن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه لقى أبا بكر وعمر رضى الله عنهما خارجَيْن من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهما ثقيلان[2] فقال علىّ : مالى أراكما ثقيلين[2] ؟ قالا حديثا سمعناه من رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلال المنافقين "إذا حدّث كذب و إذا عاهد غدر و إذا ٱئتمن خان و إذا وعد أخلف" . فقال علىّ : أفلا سألتماه ؟ فقالا : هِبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : لكنى سأسأله ؛ فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، خرج أبو بكر وعمر وهما ثقيلان ، ثم ذكر ما قالاه ، فقال : " قد حدثتهما ولم أضَعْه على الوضع الذى وضعاه ولكن المنافق إذا حدّث وهو يحدث نفسه أنه يكذب و إذا وعد وهو يحدّث نفسه أنه يُخلف و إذا ٱئتمن وهو يحدث نفسه أنه يخون " . ٱبن العربى : قد قام الدليل الواضح على أن متعمد هذه الخصال لا يكون كافرا ، و إنما يكون كافرا باعتقاد يعود إلى الجهل بالله وصفاته أو التكذيب له [تعالى الله وتقدّس عن ٱعتقاد الجاهلين وعن زيغ الزائغين[3]] . وقالت طائفة : ذلك مخصوص بالمنافقين زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم . وتعلّقوا بما رواه مقاتل بن حيّان عن سعيد بن جُبير عن ابن عمر وابن عباس قالا : أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أناس من أصحابه فقلنا : يا رسول الله ، إنك قلت "ثلاث من كنّ فيه فهو منافق و إن صام وصلّى وزعم أنه مؤمن إذا حدّث كذب و إذا وعد أخلف و إذا ٱئتمن خان ومن كانت فيه خَصْلة منهنّ ففيه ثلث النفاق" فظننا أنا لم نَسلم منهن أو من بعضهن ولم يَسلم منهن كثير من الناس ؛ قال : فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : " مالكم ولهن إنما خصصت بهن المنافقين كما خصهم الله فى كتابه أما قولى إذا حدث كذب فذلك قوله عز وجل «إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ» — الآية — أفأنتم

(١) راجع جـ ١ ص ١٧٨ ، ١٩٨ . (٢) فى ع : يبكيان — تبكيان — يبكيان . (٣) من ع .

كذلك" ؟قلنا لا . قال : "لا عليكم أنتم من ذلك براء وأما قولى إذا وعد أخلف فذلك فيما أنزل الله علىّ «وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ» — الآيات الثلاث — "أفأنتم كذلك"؟ قلنا لا، والله لو عاهدنا الله على شيء أوفينا به . قال : " لا عليكم أنتم من ذلك برآء وأما قولى وإذا ائتمن خان فذلك فيما أنزل الله علىّ « إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ[1] » — الآية — فكلّ إنسان مؤتمن على دينه فالمؤمن يغتسل من الجنابة فى السر والعلانية [والمنافق لا يفعل ذلك إلا فى العلانية] أفأنتم كذلك" ؟ قلنا لا . قال : " لا عليكم أنتم من ذلك بُرآء " . وإلى هذا صار كثير من التابعين والأئمة . قالت طائفة : هذا فيمن كان الغالب عليه هذه الخصال . ويظهر من مذهب البخارىّ وغيره من أهل العلم أن هذه الخلال الذميمة منافق من اتصف بها إلى يوم القيامة . قال ابن العربىّ : والذى عندى أنه لو غلبت عليه المعاصى ما كان بها كافرا ما لم يؤثر فى الاعتقاد . قال علماؤنا : إن إخوة يوسف عليه السلام عاهدوا أباهم فأخلفوه ، وحدّثوه فكذبوه ، وأتمنهم على يوسف فخانوه وما كانوا منافقين . قال عطا بن أبى رباح : قد فعل هذه الخلال إخوة يوسف ولم يكونوا منافقين بل كانوا أنبياء[2] . وقال الحسن بن أبى الحسن البصرىّ : النفاق نفاقان، نفاق الكذب ونفاق العمل ؛ فأما نفاق الكذب فكان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأما نفاق العمل فلا ينقطع إلى يوم القيامة . وروى البخارىّ عن حذيفة أن النفاق كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأما اليوم فإنما هو الكفر بعد الإيمان .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ ﴾ هذا توبيخ، وإذا كان عالما فإنه سيجازيهم .

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٩﴾

(١) راجع جـ ١٣ ص .

(٢) الصحيح أنهم ليسوا أنبياء لأن عملهم ينافى العصمة .

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ ﴾ هذا أيضا من صفات المنافقين . قال قتادة : « يَلْمِزُونَ » يعيبون . قال : وذلك أن عبد الرحمن بن عوف تصدّق بنصف ماله ، وكان مالُه ثمانية آلاف فتصدّق منها بأربعة آلاف . فقال قوم : ما أعظم رياءه ؛ فأنزل الله : « الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ » . وجاء رجل من الأنصار بنصف صُبرة(١) من تمره فقالوا : ما أغنى الله عن هذا ؛ فأنزل الله عز وجل ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ﴾ الآية . وخرّج مسلم عن أبي مسعود قال : أمرنا بالصدقة — قال : كنا نحامل(٢) ، في رواية : على ظهورنا — قال : فتصدّق أبو عقيل بنصف صاع . قال : وجاء إنسان بشيء أكثر منه فقال المنافقون : إنّ الله لغنيّ عن صدقة هذا ، وما فعل هذا الآخر إلا رياء : فنزلت « الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ » . يعني أبا عقيل ، واسمه الحَبْحاب . والجُهْد : شيء قليل يعيش به المُقِلّ . والجُهْد والجَهْد بمعنًى واحد . وقد تقدّم(٣) . و « يَلْمِزُونَ » يعيبون . وقد تقدّم . و « الْمُطَّوِّعِينَ » أصله المتطوّعين أدغمت التاء في الطاء ، وهم الذين يفعلون الشيء تبرّعا من غير أن يجب عليهم . « وَالَّذِينَ » في موضع خفض عطف على « الْمُؤْمِنِينَ » . ولا يجوز أن يكون عطفا على الاسم قبل تمامه . و ﴿ فَيَسْخَرُونَ ﴾ عطف على « يَلْمِزُونَ » . ﴿ سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ ﴾ خبر الابتداء ، وهو دعاء عليهم . وقال ابن عباس : هو خبر ؛ أي سخر منهم حيث صاروا إلى النار(٤) . ومعنى سخر الله مجازاتهم على سخريتهم . وقد تقدّم في « البقرة » .

قوله تعالى : ﴿ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٨٠﴾

(١) الصبرة (بالضم) : ما جمع من الطعام بلا كيل ولا وزن بعضه فوق بعض . (٢) معناه : نحمل الحمل على ظهورنا بالأجرة ونتصدّق من تلك الأجرة أو نتصدّق بها كلها . (٣) راجع جـ ٧ ص ٦٢ .
(٤) راجع جـ ٣ ص ٢٩ .

قوله تعـالى : ﴿ اِسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ يأتى بيانه عند قوله تعالى : « وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا » .

قوله تعـالى : فَرِحَ ٱلْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَـٰفَ رَسُولِ ٱللَّهِ وَكَرِهُوٓا۟ أَن يُجَـٰهِدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَالُوا۟ لَا تَنفِرُوا۟ فِى ٱلْحَرِّ ۗ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا ۚ لَّوْ كَانُوا۟ يَفْقَهُونَ ﴿٨١﴾

قوله تعالى : ﴿ فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ ﴾ أى بقعودهم . قعد قعودا ومقعدا ؛ أى جلس . وأقعده غيره ؛ عن الجوهرى . والمخلّف المتروك ؛ أى خلّفهم الله وثبّطهم ، أو خلفهم رسول الله والمؤمنون لمّا علموا تثاقلهم عن الجهاد ؛ قولان ، وكان هذا فى غزوة تبوك . ﴿ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ ﴾ مفعول من أجله ، وإن شئت كان مصدرا . والخلاف المخالفة . ومن قرأ « خَلْفَ رسولِ الله » أراد التأخر عن الجهاد . ﴿ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ ﴾ أى قال بعضهم لبعض ذلك . ﴿ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ ﴾ أى قل لهم يا محمد نار جهنم . ﴿ أَشَدُّ حَرًّا لَوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ ﴾ ابتداء وخبر . « حرا » نصب على البيان ؛ أى من ترك أمر الله تعرّض لتلك النار .

قوله تعـالى : فَلْيَضْحَكُوا۟ قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا۟ كَثِيرًا جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٨٢﴾

فيـــه مسألتان :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا ﴾ أمرٌ ، معناه معنى التهديد وليس أمرا بالضحك . والأصل أن تكون اللام مكسورة فحذفت الكسرة لثقلها . قال الحسن : « فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلًا » فِي الدُّنْيَا ﴿ وَلْيَبْكُوا كَثِيرًا ﴾ فى جهنم . وقيل : هو أمر بمعنى الخبر . أى إنهم سيضحكون قليلا ويبكون كثيرا . ﴿ جَزَاءً ﴾ مفعول من أجله ؛ أى للجزاء .

الثانيـــة — من الناس من كان لا يضحك اهتماما بنفسه وفساد حاله فى اعتقاده من شدّة الخوف، و إن كان عبدا صالحا . قال صلى الله عليه وسلم : " والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ولخرجتم إلى الصُّعُدات(١) تجأرون إلى الله تعالى لوددت(٢) أنى كنت شجرة تُعْضَد" خرجه الترمذى . وكان الحسن البصرى رضى الله عنه ممن قد غلب عليه الحزن فكان لا يضحك . وكان ابن سِيرِين يضحك و يحتجّ على الحسن و يقول : الله أضحك وأبكى . وكان الصحابة يضحكون ؛ إلا أن الإكثار منه وملازمته حتى يغلب على صاحبه مذموم منهىّ عنه ، وهو من فعل السفهاء والبَطَالة . وفى الخبر : " أن كثرته تميت القلب" . وأما البكاء من خوف الله و [عذابه(٣) وشدّة] عقابه فمحمود ؛ قال عليه السلام : " ابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا فإن أهل النار يبكون حتى تسيل دموعهم فى وجوههم كأنها جداول حتى تنقطع الدموع فتسيل الدماء فتقرح العيون فلو أن سُفُنًا أجريت فيها لجرت". خرّجه ابن المبارك من حديث أنس، وابن ماجة أيضا .

قوله تعالى : فَإِن رَّجَعَكَ ٱللَّهُ إِلَىٰ طَآئِفَةٍ مِّنْهُمْ فَٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّن تَخْرُجُوا مَعِىَ أَبَدًا وَلَن تُقَـٰتِلُوا مَعِىَ عَدُوًّا ۖ إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِٱلْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَٱقْعُدُوا مَعَ ٱلْخَـٰلِفِينَ ﴿٨٣﴾

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ ﴾ أى المنافقين . وإنما قال : « إِلَى طَائِفَةٍ » لأن جميع من أقام بالمدينة ما كانوا منافقين ، بل كان فيهم معذورون ومن لا عذر له ، ثم عفا عنهم وتاب عليهم ؛ كالثلاثة الذين خُلِّفوا . وسيأتى . ﴿ فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا ﴾ أى عاقبهم بألا تصحبهم أبدا . وهو كما قال فى « سورة الفتح » : « قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا(٤) » . و ﴿ الْخَالِفِينَ ﴾ جمع خالف ؛ كأنهم خلفوا الخارجين . قال ابن عباس :

(١) الصعدات : هى الطرق ، وهى جمع صعد وصعد جمع صعيد ؛ كطريق وطرق وطرقات . وقيل : هى جمع صعدة كظلمة ، وهى فناء باب الدار ومتزل الناس بين يديه . (٢) قال الترمذى : ويروى من غير هذا الوجه أن أبا ذر قال : لوددت أنى كنت شجرة تعضد . (٣) من ج و ع و ك و هـ . (٤) راجع جـ ١٦ ص ٢٧٠ فما بعد .

« الْخَالِفِينَ » من تخلف من المنافقين . وقال الحسن : مع النساء والضعفاء من الرجال ، فغلّب المذكر . وقيل : المعنى فاقعدوا مع الفاسدين ؛ من قولهم فلان خالِفةُ أهل بيته إذا كان فاسدا فيهم ؛ من خُلوف فَم الصائم . ومن قولك : خلف اللبن ؛ أى فسد بطول المكث فى السِّقاء ؛ فعلى هـذا يعنى فاقعدوا مع الفاسدين . وهـذا يدلّ على أن استصحاب المخـذِّل فى الغزوات لا يجوز .

قوله تعالى : وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — روى أن هـذه الآية نزلت فى شأن عبد الله بن أبَىّ بن سَلُول وصلاةِ النبىّ صلى الله عليه وسلم عليه . ثبت ذلك فى الصحيحين وغيرهما . وتظاهرت الروايات بأن النبىّ صلى الله عليـه وسلم صلّى عليه ، وأن الآية نزلت بعد ذلك . ورُوى عن أنس بن مالك أن النبىّ صلى الله عليه وسلم لما تقدّم ليصلّى عليه جاءه جبريل فجَبَذ ثوبه وتلا عليه « وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا » الاية ؛ فانصرف رسول الله صلى الله عليـه وسلم ولم يصلّ عليه . والروايات الثابتة على خلاف هذا ؛ ففى البخارى عن ابن عباس قال : فصلّى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم انصرف ، فلم يمكث إلا يسيرا حتى نزلت الآيتان من «براءة» « وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا » . ونحوه عن ابن عمـر ؛ خرّجه مسلم . قال ابن عمر : لما تُوُفِّىَ عبد الله بن أبَىّ بن سَلُول جاء ابنه عبد الله إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله أن يعطيه قميصه يكفّن فيه أباه فأعطاه ثم سأله أن يصلّى عليه ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلّى عليه ، فقـام عمر وأخذ بثوب رسول الله صلى الله عليـه وسلم فقال : يا رسول الله ، أتصلّى عليه وقـد نهاك الله أن تصلّى عليه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنما خيّرنى الله تعالى فقال : « اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً » وسأزيد على

سبعين " قال : إنه منافق . فصلّى عليه رسول الله صلى الله عليـه وسلم فأنزل الله عز وجل « وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِ » فترك الصلاة عليهم . وقال بعض العلماء : إنما صلى النبيّ صلى الله عليه وسلم على عبد الله بن أبيّ بناء على الظاهر من لفظ إسلامه . ثم لم يكن يفعل ذلك لمّا نُهى عنه .

الثانيـــة — إن قال قائل فكيف قال عمر : أتصلّى عليه وقد نهاك الله أن تصلي عليه ؛ ولم يكن تقدّم نهى عن الصلاة عليهم . قيل له : يحتمل أن يكون ذلك وقع له فى خاطره ، و يكون من قبيل الإلهام والتحدّث الذى شهد له به النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وقد كان القرآن ينزل على مراده ، كما قال : وافقتُ ربّى فى ثلاث . وجاء : فى أربع . وقد تقدّم فى البقرة[1] . فيكون هذا من ذلك . ويحتمل أن يكون فَهِم ذلك من قوله تعالى : « ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ » الآية . لا أنه كان تقدّم نهى على ما دلّ عليه حديث البخارىّ ومسلم . والله أعلم .

قلت : ويحتمل أن يكون فهمه من قوله تعـالى : « مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ »[2] لأنها نزلت بمكة . وسيأتى القول فيها .

الثالثـــة — قوله تعـالى : « ٱسْتَغْفِرْ لَهُـمْ » الآية . بيّن تعالى أنه وإن ٱستغفر لهم لم ينفعهم ذلك و إن أكثر من الاستغفار . قال القُشَيرىّ : ولم يثبت ما يروى أنه قال : " لأزيدنّ على السبعين " .

قلت : وهـذا خلاف ما ثبت فى حديث ابن عمر " وسأزيد على سبعين " وفى حديث ابن عبـاس " لو أعلم أنى إن زدت على السبعين يغفر لهم لزدت عليها " . قال : فصلّى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم . خرّجه البخارى .

الرابعـــة — واختلف العلماء فى تأويل قوله : « ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ » هل هو إياس أو تخيير ؛ فقالت طائفة : المقصود به اليأس بدليل قوله تعالى : « فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ » . وذِكر السبعين وفاقٌ جرى ، أو هو عادتهم فى العبارة عن الكثرة والإغيـاء . فإذا قال قائلهم : لا أكلمـه

(١) راجع جـ ٢ ص ١١٣ .
(٢) راجع ص ٢٧٢ من هذا الجزء .

سبعين ســنة صار عندهم بمنزلة قوله : لا أكلمـه أبدا . ومثـله فى الإغياء قوله تعـالى : « فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُها سَبْعُونَ ذِرَاعًا »[1] ، وقوله عليه السلام : " من صام يوما فى سبيل الله باعد الله وجهه عن النـار سبعين خريفا " . وقالت طائفـة : هو تخيير — منهم الحسن وقتـادة وعُروة — إن شئت استغفر لهم و إن شئت لا تستغفر . ولهذا لمـا أراد أن يصلّى على ابن أبَىّ قال عمر : أتصلّى على عدوّ الله ، القائل يوم كذا كذا وكذا ؟ . فقال : " إنى خُيِّرتُ فاخترت " . قالوا : ثم نسخ هذا لمـا نزل « سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ »[2] . « ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا » أى لا يغفر الله لهم لكفرهم .

الخامســة — قوله تعالى : « مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ » الآية . وهذه الآية نزلت بمكة عند موت أبى طالب ، على ما يأتى بيـانه . وهذا يفهم منه النهى عن الاستغفار لمن مات كافرا . وهو متقدّم على هذه الآية التى فهم منها التخيير بقوله : " إنمـا خيّرنى الله " وهذا مشكل . فقيل : إن استغفاره لعمه إنما كان مقصوده استغفارا مرجوّ الإجابة حتى تحصل له المغفرة . وفى هـذا الاستغفار استأذن عليه السلام ربّه فى أن يأذن له فيه لأمّه فلم يأذن له فيه . وأما الاستغفار للمنافقين الذى خُير فيه فهو استغفار لسانىّ لا ينفع ، وغايته تطييب قلوب بعض الأحياء من قرابات المستغفر له . والله أعلم .

السادســة — واختلف فى إعطاء النبىّ صلى الله عليه وسلم قميصه لعبد الله ؛ فقيل : إنما أعطاه لأن عبد الله كان قد أعطى العباس عمّ النبىّ صلى الله عليه وسلم قميصه يوم بدر . وذلك أن العباس لمـا أسر يوم بدر — على ما تقدّم — وسُلب ثوبه رآه النبىّ صلى الله عليه وسلم كذلك فأشفق عليـه ، فطلب له قميصا فمـا وُجد له قميص يقادره إلا قميص عبد الله ، لتقاربهما فى طول القامة ؛ فأراد النبىّ صلى الله عليه وسلم بإعطاء القميص أن يرفع اليد عنه فى الدنيا ، حتى لا يلقاه فى الآخرة وله عليـه يد يكافئه بهـا ، وقيل : إنمـا أعطاه القميص إكراما لابنـه وإسعافا له فى طلبته وتطييبا لقلبـه . والأول أصح ؛ خرّجه البخارىّ عن جابر

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٦٨ فما بعده . (٢) راجع جـ ١٨ ص ١٢٨ .

ابن عبد الله قال : لما كان يوم بدر أتى بأسارى وأتى بالعباس ولم يكن عليه ثوب ؛ فطلب النبيّ صلى الله عليه وسلم له قميصا فوجدوا قميص عبد الله بن أبيّ يقدر عليه ، فكساه النبيّ صلى الله عليه وسلم إياه ؛ فلذلك نزع النبيّ صلى الله عليه وسلم قميصه الذى ألبسه . وفى الحديث أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " إن قميصى لا يغنى عنه من الله شيئا وإنى لأرجو أن يسلم بفعلى هذا ألف رجل من قومى " . كذا فى بعض الروايات "من قومى" يريد من منافقى العرب . والصحيح أنه قال : " رجال من قومه " . ووقع فى مغازى ابن إسحاق وفى بعض كتب التفسير : فأسلم وتاب لهذه الفعلة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ألف رجل من الخزرج .

السابعة — لما قال تعالى : ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا ﴾ قال علماؤنا : هذا نص فى الامتناع من الصلاة على الكفار ، وليس فيه دليل على الصلاة على المؤمنين . واختلف هل يؤخذ من مفهومه وجوب الصلاة على المؤمنين على قولين . يؤخذ لأنه علّل المنع من الصلاة على الكفار لكفرهم لقوله تعالى : « إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ » ؛ فإذا زال الكفر وجبت الصلاة . ويكون هذا نحو قوله تعالى : « كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ »[٢] يعنى الكفار ؛ فدلّ على أن غير الكفار يرونه وهم المؤمنون ؛ فذلك مثله . والله أعلم . أو تؤخذ الصلاة من دليل خارج عن الآية ، وهى الأحاديث الواردة فى الباب ، والإجماع . ومنشأ الخلاف القول بدليل الخطاب وتركه . روى مسلم عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن أخًا لكم قد مات فقوموا فصلّوا عليه "[٣] قال : فقمنا فصففنا صفين ؛ يعنى النجاشى . وعن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعى للناس النجاشىّ فى اليوم الذى مات فيه ، فخرج بهم إلى المصلّى وكبر أربع تكبيرات . وأجمع المسلمون على أنه لا يجوز ترك الصلاة على جنائز المسلمين ، من أهل الكبائر كانوا أو صالحين ؛ وراثةً عن نبيّهم صلى الله عليه وسلم قولا وعملا . والحمد لله . واتفق العلماء على ذلك إلا فى الشهيد كما تقدّم ؛ وإلا فى أهل البدع والبغاة .

(١) فى نسخ الأصل : « فنظر » . (٢) راجع جـ ١٩ ص ٢٥٧ . (٣) فى ع : فصلينا .

الثامنـــة — والجمهور من العلماء على أن التكبير أربع . قال ابن سِيرين : كان التكبير ثلاثا فزادوا واحدة . وقالت طائفة : يكبر خمسا ؛ ورُوى عن ابن مسعود و زيد بن أرقم . وعن علىّ : ست تكبيرات . وعن ابن عباس وأنس بن مالك وجابر بن زيد : ثلاث تكبيرات والمعوّل عليـه أربع . روى الدّارَقُطْنِيّ عن أُبَى بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الملائكة صلّت على آدم فكبّرت عليه أربعا وقالوا هذه سنتكم يا بنى آدم " .

التاســـعة — ولا قراءة فى هذه الصلاة فى المشهور من مذهب مالك ، وكذلك أبو حنيفة والثورىّ ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : " إذا صلّيتم على الميت فأخلصوا له الدعاء " رواه أبو داود من حديث أبى هريرة . وذهب الشافعىّ وأحمد و إسحاق ومحمد بن مسلمة وأشهب من علمائنا وداود إلى أنه يقرأ بالفاتحة ؛ لقوله عليه السلام : "لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب" حملا له على عمومه . و بما خرّجه البخارىّ عن ابن عبـاس وصلّى على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب وقال : لتعلموا أنها سنة . وخرّج النّسائىّ من حديث أبى أمامة قال : السنة فى الصلاة على الجنائز أن يقرأ فى التكبيرة الأولى بأمّ القرآن مخافتة ، ثم يكبر ثلاثا ، والتسليم عند الآخرة . وذكر محمد بن نصر المَرْوَزِىّ عن أبى أمامة أيضا قال : السنة فى الصلاة على الجنائز أن تكبر ، ثم تقرأ بأمّ القرآن ، ثم تصلّى على النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ثم تخلص الدعاء للميت . ولا يقرأ إلا فى التكبيرة الأولى ثم يسلم . قال شيخنا أبو العبـاس : وهـذان الحديثان صحيحان ، وهما ملحقان عند الأصوليين بالمسند . والعمل على حديث أبى أمامة أولى ؛ إذ فيه جمع بين قوله عليه السلام : "لاصلاة" و بين إخلاص الدعاء للميت . وقراءة الفاتحة فيها إنما هى استفتاح للدعاء . والله أعلم .

العاشـــرة — وسنة الإمام أن يقوم عند رأس الرجل وعجيزة المرأة ، لمـا رواه أبو داود عن أنس وصلّى على جنازة فقال له العلاء بن زياد : يا أبا حمزة ، هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّى على الجنائز كصلاتك ، يكبر أربعا و يقوم عنـد رأس الرجل وعجيزة المرأة ؟ قال : نعم . ورواه مسلم عن سَمُرة بن جُنْدُب قال : صلّيت خلف النبىّ صلى الله عليه وسلم وصلّى على أمّ كعب ماتت وهى نُفَساء ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم للصلاة عليها وسَطها .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ﴾ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دُفن الميت وقف على قبره ودعا له بالتثبت، على ما بيناه (فى التذكرة) والحمد لله .

قوله تعالى : وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٨٥﴾

كرره تأكيدا . وقد تقدم الكلام فيه .

قوله تعالى : وَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَجَٰهِدُوا۟ مَعَ رَسُولِهِ ٱسْتَـْٔذَنَكَ أُو۟لُوا۟ ٱلطَّوْلِ مِنْهُمْ وَقَالُوا۟ ذَرْنَا نَكُن مَّعَ ٱلْقَٰعِدِينَ ﴿٨٦﴾

انتدب(١) المؤمنون إلى الإجابة وتعلل المنافقون . فالأمر للمؤمنين باستدامة الإيمان وللمنافقين بابتداء الإيمان . و ﴿ أَنْ ﴾ فى موضع نصب ؛ أي بأن آمنوا . و ﴿ الطَّوْلِ ﴾ الغنى ؛ وقد تقدم(٢) . وخصهم بالذكر لأن من لا طول له لا يحتاج إلى إذن لأنه معذور . ﴿ وَقَالُوا ذَرْنَا نَكُنْ مَعَ الْقَاعِدِينَ ﴾ أى العاجزين عن الخروج .

قوله تعالى : رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ وَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٨٧﴾ لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ جَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨٨﴾ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٨٩﴾

قوله تعالى : ﴿ رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَالِفِ ﴾ « الخوالف » جمع خالفة ؛ أى مع النساء والصبيان وأصحاب الأعذار من الرجال . وقد يقال للرجل : خالفة وخالف أيضا إذا كان غير نجيب ؛ على ما تقدم . يقال : فلان خالفة أهله إذا كان دونهم . قال النحاس :

(١) انتدب : أسرع .
(٢) راجع جـ ٥ ص ١٣٦ .

وأصله من خَلَف اللبنُ يخلف إذا حَمُض من طول مكثه . وخَلَف فمُ الصائم إذا تغيّر ريحه ؛ ومنه فلان خَلَف سَـوء ؛ إلا أن فواعل جمع فاعلة . ولا يجمع « فاعل » صـفة على فواعل إلا فى الشعر ؛ إلا فى حرفين ، وهما فارس وهالك . وقوله تعالى فى وصف المجاهدين : ﴿ وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ ﴾ قيل : النساء الحسان ؛ عن الحسن . دليله قوله عز وجل : « فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حِسَانٌ »[1] . ويقال : هى خَيْرة النّساء . والأصل خيّرة فخفّف ؛ مثل هَيْنة وهَيْنة . وقيل : جمع خير . فالمعنى لهم منافع الدارين . وقد تقدّم معنى الفلاح[2] . والجنات : البساتين . وقد تقدّم[2] أيضا .

قوله تعالى : وَجَآءَ ٱلْمُعَذِّرُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُمْ وَقَعَدَ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۚ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ ﴾ قرأ الأعرج والضحّاك « المُعْذِرون » مخفّفا . ورواها أبو كريب عن أبى بكر عن عاصم ، ورواها أصحاب القراءات عن ابن عباس . قال الجوهرى : وكان ابن عباس يقرأ « وَجَاءَ الْمُعْذِرُون » مخففة ، من أعذر . ويقول : والله لهكذا أنزلت . قال النحاس : إلا أن مدارها عن الكَلْبىّ ، وهى من أعذر ؛ ومنه قد أعذر من أنذر ؛ أى قد بالغ فى العذر من تقدّم إليك فأنذرك . وأما « المعذّرون » بالتشديد ففيه قولان : أحدهما أنه يكون المحقّ ؛ فهو فى المعنى المعتذر ، لأن له عذرا . فيكون « المعذرون » على هذه أصله المعتذرون ، ولكن التاء قلبت ذالا فأدغمت فيها وجعلت حركتها على العين ؛ كما قرئ[3] «يَخَصِّمون» بفتح الخاء . ويجوز « المعِذّرون » بكسر العين لاجتماع الساكنين . ويجوز ضمها اتباعا للميم . ذكره الجوهرىّ والنحاس . إلا أن النحاس حكاه عن الأخفش والفراء وأبى حاتم وأبى عبيد . ويجوز أن يكون الأصل المعتذرون ، ثم أدغمت التاء فى الذال ؛ ويكونون الذين لهم عذر . قال لَبِيد :

إلى الحَـوْل ثم اسم السلام عليكما * ومن يَبْك حَوْلًا كاملا فقـد اعتذر

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٨٦ .
(٢) راجع جـ ١ ص ١٨٢ ، ٢٣٩ .
(٣) راجع جـ ١٥ ص ٣٦ فما بعد .

والقول الآخر أن المعذِّر قد يكون غير محق، وهو الذى يعتذر ولا عذر له. قال الجوهرى: فهو المعَذِّر على جهة المُفَعِّل؛ لأنه المُمَرِّض والمقصّر يعتذر بغير عذر. قال غيره: يقال عذّر فلان فى أمر كذا تعذيرا؛ أى قصّر ولم يبالغ فيه. والمعنى أنهم اعتذروا بالكذب. قال الجوهرى: وكان ابن عباس يقول: لعن الله المعذِّرين. كأن الأمر عنده أن المعذّر بالتشديد هو المظهر للعذر، اعتلالا من غير حقيقة له فى العذر. النحاس: قال أبو العباس محمد بن يزيد ولا يجوز أن يكون الأصل فيه المعتذرين، ولا يجوز الإدغام فيقع اللبس. ذكر إسماعيل بن إسحاق أن الإدغام مجتنَب على قول الخليل وسيبويه، [بعد](١) أن سياق الكلام يدل على أنهم مذمومون لا عذر لهم، قال: لأنهم جاءوا ليؤذن لهم، ولو كانوا من الضعفاء والمرضى والذين لا يجدون ما ينفقون لم يحتاجوا أن يستأذنوا. قال النحاس: وأصل المعذرة والإعذار والتعذير من شىء واحد وهو مما يصعب ويتعذر. وقول العرب: مَن عَذِيرى من فلان، معناه قد أتى أمرا عظيما يستحقّ أن أعاقبه عليه ولم يعلم الناس به؛ [فمن يَعذِرُنى] إن عاقبته. فعلى قراءة التخفيف قال ابن عباس: هم الذين تخلفوا بعذر فأذن لهم النبىّ صلى الله عليه وسلم. وقيل: هم رهط عامر بن الطُّفَيل قالوا: يا رسول الله، لو غزونا معك أغارت أعراب طَيِّء على حلائلنا وأولادنا ومواشينا؛ فعذرهم النبىّ صلى الله عليه وسلم. وعلى قراءة التشديد فى القول الثانى، هم قوم من غِفَار اعتذروا فلم يعذرهم النبىّ صلى الله عليه وسلم؛ لعلمه أنهم غير محقّين، والله أعلم. وقعد قوم بغير عذر أظهروه جرأة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهم الذين أخبر الله تعالى عنهم فقال: ﴿ وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ والمراد بكذبهم قولهم: إنا مؤمنون. و « لِيُؤْذَنَ » نصب بلام كَىْ.

قوله تعالى: لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾ وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنفِقُونَ ﴿٩٢﴾

(١) من ك وهوى.

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ لَيْسَ عَلَى الضُّعَفَاءِ ﴾ الآية . أصل فى سقوط التكليف عن العاجز؛ فكل من عجز عن شىء سقط عنه ، فتارة إلى بدل هو فعل، وتارة إلى بدل هو غرم، ولا فرق بين العجز من جهة القوة أو العجز من جهة المـال ؛ ونظير هذه الآية قوله تعالى : « لَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا »[1] وقوله : « لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ[2] حَرَجٌ » . وروى أبو داود عن أنس أن رسـول الله صلى الله عليـه وسلم قال : " لقد تركتم بالمدينة[3] أقواما ماسرتم مسيرا ولا أنفقتم من نفقة ولا قطعتم من وادٍ إلا وهم معكم فيه" . قالوا: يا رسول الله، وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة؟ قال :"حبسهم العذر". فبيّنت هـذه الآية مع ماذكرنا من نظائرها أنه لا حرج على المعـذورين، وهم قـوم عرف عذرهم كأرباب الزمانة والهرم والعمى والعرج، وأقوام لم يجدوا ما ينفقون؛ فقال : ليس على هؤلاء حرج . ﴿ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ إذا عرفوا الحق وأحبوا أولياءه وأبغضوا أعداءه قال العلماء : فعذر الحق سبحانه أصحاب الأعذار، وما صبرت القلوب؛ فخرج ابن أم مكتوم إلى أُحُد وطلب أن يعطى اللواء فأخذه مصعب بن عمير، فجاء رجل من الكفار فضرب يده التى فيهـا اللواء فقطعها ، فأمسكه باليد الأخرى فضرب اليد الأخرى فأمسكه بصدره وقرأ «وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ[4] » . هذه عزائم القوم . والحق يقول : «لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ » وهو فى الأول . « وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ » وعمرو بن الجَمُوح من نقباء الأنصار أعرج وهو فى أول الجيش . قال له الرسول عليـه السلام : " إن الله قد عذرك " فقال : والله لأحفرنّ[5] بعرجتى هـذه فى الجنة ؛ إلى أمثالهم حسب ما تقدّم فى هـذه السورة من ذكرهم رضى الله عنهم . وقال عبد الله بن مسعود : ولقد كان الرجل يؤتى به يُهادى[6] بين الرجلين حتى يقام فى الصف .

(١) راجع جـ ٣ ص ٤٢٤ فما بعد .
(٢) راجع جـ ١٢ ص ٣١١ فما بعد .
(٣) فى هـ وك وى : بعدكم .
(٤) راجع جـ ٤ ص ٢٢١ .
(٥) يقال : حفر الطريق إذا أثر فيها بمشيه عليها .
(٦) أى يمشى بينهما معتمدا عليهما من ضعفه وتمايله .

الثانية — قوله تعالى : « إِذَا نَصَحُوا » النصح إخلاص العمل من الغش . ومنه التوبة النصوح . قال نَفْطَوَيْه : نصح الشيء إذا خلص . ونصح له القول أى أخلصه له . وفى صحيح مسلم عن تميم الدارىّ أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " الدين النصيحة " ثلاثا . قلنا لمن ؟ قال : " لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم " . قال العلماء : النصيحة لله إخلاص الاعتقاد فى الوحدانية ، ووصفُه بصفات الألوهية ، وتنزيهه عن النقائص والرغبة فى محابّه والبعد من مساخطه . والنصيحة لرسوله : التصديق بنبوّته ، والتزام طاعته فى أمره ونهيه ، وموالاة من والاه ومعاداة من عاداه ، وتوقيره ، ومحبته ومحبة آل بيته ، وتعظيمه وتعظيم سنته ، و إحياؤها بعد موته بالبحث عنها ، والتفقه فيها والذبّ عنها ونشرها والدعاء إليها ، والتخلّق بأخلاقه الكريمة صلى الله عليه وسلم . وكذا النصح لكتاب الله : قراءته والتفقه فيه ، والذب عنه وتعليمه و إكرامه والتخلق به . والنصح لأئمة المسلمين : ترك الخروج عليهم ، و إرشادهم إلى الحق وتنبيههم فيما أغفلوه من أمور المسلمين ، ولزوم طاعتهم والقيام بواجب حقهم . والنصح للعامة : ترك معاداتهم ، و إرشادُهم وحب الصالحين منهم ، والدعاء لجميعهم و إرادة الخير لكافتهم . وفى الحديث الصحيح " مثل المؤمنين فى توادّهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى " .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ « مِنْ سَبِيلٍ » فى موضع رفع اسم « ما » أى من طريق إلى العقوبة . وهذه الآية أصل فى رفع العقاب عن كل محسن . ولهذا قال علماؤنا فى الذى يقتص من قاطع يده فيفضى ذلك فى السراية إلى إتلاف نفسه : إنه لا دية له (١) ؛ لأنه محسن فى اقتصاصه من المعتدى عليه . وقال أبو حنيفة : تلزمه الدية . وكذلك إذا صال رجل على رجل فقتله فى دفعه عن نفسه فلا ضمان عليه ؛ و به قال الشافعىّ . وقال أبو حنيفة : تلزمه لمالكه القيمة . قال ابن العربىّ : وكذلك القول فى مسائل الشريعة كلها .

(١) فى ه : عليه .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ ﴾ روى أن الآية نزلت فى عِرباض بن سارِية . وقيل : نزلت فى عائذ بن عمرو . وقيل : نزلت فى بنى مُقَرِّن — وعلى هـذا جمهور المفسرين — وكانوا سـبعة إخوة ، كلهم صحبوا النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وليس فى الصحابة سـبعة إخوة غيرهم ، وهم النعمان ومعقِل وعقيل وسويد وسـنان وسابع لم يُسمّ[1] . بنو مقرّن المُزنيون سبعة إخوة هاجروا وصحبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يشاركهم — فيما ذكره ابن عبد البر وجماعة — فى هذه المكرمة غيرهم . وقد قيل : إنهم شهدوا الخندق كلهم . وقيل : نزلت فى سبعة نفر من بطون شتّى ، وهم البكّاءون أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك ليحملهم ، فلم يجد ما يحملهم عليه ؛ فـ « تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ » فسُمّوا البكائين . وهم سالم بن عمير من بنى عمرو بن عوف وعُلْبة بن زيد أخو بنى حارثة . وأبو ليلى عبد الرحمن بن كعب من بنى مازن بن النجّار . وعمرو بن الحُمَام من بنى سلمة . وعبد الله بن المغفّل المزنىّ ، وقيل : بل هو عبد الله بن عمرو المزنى . وهَرْمىّ بن عبد الله أخو بنى واقف ، وعِرْباض بن سارية الفزارى ، هكذا سماهم أبو عمر فى كتاب الدرر له . وفيهم اختلاف . قال القشيرىّ : معقِل بن يسار وصخر بن خنساء وعبد الله بن كعب الأنصارى ، وسالم بن عمير ، وثعلبة بن غَنَمة ، وعبد الله بن مغفّل وآخر . قالوا : يا نبى الله ، قد ندبتنا للخروج معك ، فاحملنا على الخفاف المرفوعة والنعال المخصوفة نَغْزُ معك . فقال : " لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ " فتولّوا وهم يبكون . وقال ابن عباس : سألوه أن يحملهم على الدواب ، وكان الرجل يحتاج إلى بعـيرين ، بعير يركبه وبعير يحمل ماءه وزاده لبعد الطريق . وقال الحسن : نزلت فى أبى موسى وأصحابه أتوا النبىّ صلى الله عليـه وسلم ليستحملوه ، ووافق ذلك منـه غضبا فقال : " والله لا أحملكم ولا أجد ما أحملكم عليـه " فتولوا يبكون ؛ فدعاهم رسـول الله صلى الله عليه وسلم وأعطاهم ذَوْدا[2] . فقال أبو موسى :

---

(١) لم يذكر المؤلف غير خمسة . والذى فى القاموس (مادة قرن) : « وعبد الله وعبـد الرحمن وعقيل ومعقل والنعمان وسويد وسنان ؛ أولاد مقرن كمحدّث صحابيون » .

(٢) الذود من الإبل : ما بين الثلاث إلى العشر ؛ وهى مؤنثة لا واحد لها من لفظها ، والكثير أذواد .

ألست حلفت يارسول الله؟ فقال : "إنى إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذى هو خير وكفرت عن يمينى" .

قلت : وهذا حديث صحيح أخرجه البخارى ومسلم بلفظه ومعناه . وفى مسلم : فدعا بنا فأمر لنا بخمس ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى[1] ... الحديث . وفى آخره : "فانطلقوا فإنما حملكم الله" . وقال الحسن أيضا وبكر بن عبد الله : نزلت فى عبد الله بن مُغَفَّل المُزَنِى ، أتى النبى صلى الله عليه وسلم يستحمله . قال الجُرْجانى : التقدير أى ولا على الذين إذا ما أتوك لتحملهم وقلت لا أجد . فهو مبتدأ معطوف[2] على ما قبله بغير واو ، والجواب « تَوَلَّوْا » . ﴿ وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ ﴾ الجملة فى موضع نصب على الحال . ﴿ حَزَنًا ﴾ مصدر . ﴿ أَلَّا يَجِدُوا ﴾ نصب بأن . وقال النحاس : قال الفراء يجوز أن لا يجدون ؛ يجعل لا بمعنى ليس . وهو عند البصريين بمعنى أنهم لا يجدون .

الخامسة — والجمهور من العلماء على أن من لا يجد ما ينفقه فى غزوه أنه لا يجب عليه . وقال علماؤنا : إذا كانت عادته المسألة لزمه كالحج وخرج على العادة لأن حاله إذا لم تتغير يتوجه الفرض عليه كتوجهه على الواجد . والله أعلم .

السادسة — فى قوله تعالى : « وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ » ما يستدل به على قرائن الأحوال . ثم منها ما يفيد العلم الضرورى ، ومنها ما يحتمل الترديد . فالأول كمن يمر على دار قد علا فيها النعى وخُمشت الخدود وحُلقت الشعور وسُلِقت[3] الأصوات وخرقت الجيوب ونادوا على صاحب الدار بالثُّبور ، فيُعلم أنه قد مات . وأما الثانى فكدموع الأيتام على أبواب الحُكّام ؛ قال الله تعالى مخبرا عن إخوة يوسف عليه السلام : « وَجَاءُوا أَبَاهُمْ عِشَاءً يَبْكُونَ[4] » . وهم الكاذبون ؛ قال الله تعالى مخبرا عنهم : « وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ » .

(١) أى بيض الأسنمة ؛ فإن « الغر » جمع الأغر وهو الأبيض . والذرى : جمع ذروة ، وذررة كل شىء أعلاه .
(٢) فى جـ وك : منسوق . (٣) السلق : شدة الصوت . (٤) راجع جـ ٩ ص ١٤٤ .

ومع هذا فإنها قرائن يستدل بها فى الغالب فتبنى عليها الشهادات بناء على ظواهر الأحوال وغالبها . وقال الشاعر :

إذا آشتبكتْ دموع فى خدود * تبيّن مَن بكَى ممن تباكَى

وسيأتى هذا المعنى فى « يوسف » مستوفى إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَآءُ ۚ رَضُوا۟ بِأَن يَكُونُوا۟ مَعَ ٱلْخَوَالِفِ وَطَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٩٣﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا السَّبِيلُ ﴾ أى العقوبة والمأثم . ﴿ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ وَهُمْ أَغْنِيَاءُ ﴾ والمراد المنافقون . كرر ذكرهم للتأكيد فى التحذير من سوء أفعالهم .

قوله تعالى : يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ ۚ قُل لَّا تَعْتَذِرُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا ٱللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ ۚ وَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَـٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٤﴾

قوله تعالى : ﴿ يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ ﴾ يعنى المنافقين . ﴿ لَنْ نُؤْمِنَ لَكُمْ ﴾ أى لن نصدقكم . ﴿ قَدْ نَبَّأَنَا اللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ ﴾ أى أخبرنا بسرائركم . ﴿ وَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ ﴾ فيما تستأنفون . ﴿ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَى عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ أى يجازيكم بعملكم . وقد مضى هذا كله مستوفى .

قوله تعالى : سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ۖ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٩٥﴾

قوله تعالى : ﴿ سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ ﴾ أى من تبوك . والمحلوف عليه محذوف ؛ أى يحلفون أنهم ما قدروا على الخروج . ﴿ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ ﴾ أى لتصفحوا عن

لومهم . وقال ابن عباس : أى لا تكلموهم . وفى الخبر أنه قال عليـه السلام لمـا قدم من تبوك : " ولا تجالسوهم ولا تكلموهم " . ﴿ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ﴾ أى عملهم رجس ؛ والتقدير : إنهم ذوو رجس ؛ أى عملهم قبيح . ﴿ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ﴾ أى منزلهم ومكانهم . قال الجوهرى : المـأوى كل مكان يأوى إليه شىء ليلا أو نهارا . وقد أوى فلان إلى منزله يأوى أويًا ، على فعول ، وإواء . ومنه قوله تعـالى : « سَآوِى إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِى مِنَ الْمَآءِ »[1] . وآويته أنا إيواء . وأويته إذا أنزلته بك ؛ فعلت وأفعلت ، بمعنى ؛ عن أبى زيد . ومأوى الإبل (بكسر الواو) لغة فى مأوى الإبل خاصة ، وهو شاذ .

قوله تعـالى : يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ ۖ فَإِن تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَرْضَىٰ عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴿٩٦﴾

حلف عبد الله بن أبىّ ألا يتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسـلم بعد ذلك وطلب أن يرضى عنه .

قوله تعـالى : ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٧﴾

قوله تعـالى : ﴿ الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — لمـا ذكر جل وعز أحوال المنافقين بالمدينة ذكر من كان خارجا منها ونائيا عنها من الأعراب ؛ فقال كفرهم أشد . قال قتادة : لأنهم أبعد عن معرفة السنن . وقيل : لأنهم أقسى قلبا وأجفى قولا وأغلظ طبعا وأبعـد عن سماع التنزيل ؛ ولذلك قال الله تعالى فى حقهم : ﴿ وَأَجْدَرُ ﴾ أى أخلق . ﴿ أَلَّا يَعْلَمُوا ﴾ « أن » فى موضع نصب بحذف الباء ؛ تقول : أنت جدير بأن تفعل وأن تفعل ؛ فإذا حذفت الباء لم يصلح إلا بـ « أن » ، وإن أتيت بالباء صلح بـ « أن » وغيره ؛ تقول : أنت جدير أن تقوم ، وجدير بالقيام . ولو قلت :

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٩ .

أنت جدير القيام كان خطأ . و إنما صلح مع « أن » لأن أن يدل على الاستقبال فكأنها عوض من المحذوف . ﴿ حُدودَ مَا أَنْزَلَ اللهُ ﴾ أى فرائض الشرع . وقيل : حجج الله فى الربوبية و بعثة الرسل لقلة نظرهم .

الثانيـــة — ولما كان ذلك ودل على نقصهم وحطهم عن المرتبة الكاملة عن سواهم ترتبت على ذلك أحكام ثلاثة :

أولها — لا حق لهم فى الفىء والغنيمة ؛ كما قال النبىّ صلى الله عليه وسلم فى صحيح مسلم من حديث بريدة ، وفيه : "ثم ادعهم إلى التحوّل من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين فإن أبوا أن يتحوّلوا عنها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على المؤمنين ولا يكون لهم فى الغنيمة والفىء شىء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين " .

وثانيها — إسقاط شهادة أهل البادية عن الحاضرة ؛ لما فى ذلك من تحقق التهمة . وأجازها أبو حنيفة قال : لأنها لا تراعى كل تُهَمَة ، والمسلمون كلهم عنده على العدالة . وأجازها الشافعىّ إذا كان عدلا مرضيا ؛ وهو الصحيح لما بيناه فى «البقرة»[1] . وقد وصف الله تعالى الأعراب هنا أوصافا ثلاثة : أحدها — بالكفر والنفاق . والثانى — بأنه يتخذ ما ينفق مغرما ويتربص بكم الدوائر . والثالث — بالإيمان بالله وباليوم الآخر ويتخذ ما ينفق قربات عند الله وصلوات الرسول ؛ فمن كانت هذه صفته فبعيد ألا تقبل شهادته فيلحق بالثانى والأول ، وذلك باطل . وقد مضى الكلام فى هذا فى « النساء »[2] .

وثالثها — أن إمامتهم بأهل الحاضرة ممنوعة لجهلهم بالسنة وتركهم الجمعة . وكره أبو مِجْلَز إمامة الأعرابى . وقال مالك : لا يؤم وإن كان أقرأهم . وقال سفيان الثورىّ والشافعىّ وإسحاق وأصحاب الرأى : الصلاة خلف الأعرابى جائزة . واختاره ابن المنذر إذا أقام حدود الصلاة .

---

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٩٦ . (٢) راجع جـ ٥ ص ٤١٠ فما بعد .

قوله تعـالى : ﴿ أَشَدُّ ﴾ أصله أشْـدَد ؛ وقد تقـدّم . ﴿ كُفْرًا ﴾ نصب على البيان . ﴿ وَنِفَاقًا ﴾ عطفٌ عليه . ﴿ وَأَجْدَرُ ﴾ عطف على أشدّ ، ومعناه أخلق ؛ يقال : فلان جدير بكذا أى خليق به ، وأنت جدير أن تفعل كذا ، والجمع جدراء وجديرون . وأصله من جدر الحائط وهو رفعه بالبناء . فقوله : هو أجدر بكذا أى أقرب إليه وأحق به . ﴿ أَلَّا يَعْلَمُوا ﴾ أى بألاّ يعلموا . والعرب : جيل من الناس ، والنسبة إليهم عربىّ بين العروبة ، وهم أهل الأمصار . والأعراب منهم سكان البادية خاصة . وجاء فى الشعر الفصيح أعاريب . والنسبة إلى الأعْرَاب أعرابىّ لأنه لا واحد له ، وليس الأعراب جمعا للعرب كما كان الأنباط جمعا لنَبَط ؛ وإنما العرب اسم جنس . والعـرب العاربة هم الخلص منهـم ، وأخذ من لفظه وأكّد به ؛ كقولك : لَيْل لائل . وربما قالوا : العرب العَرْبَاء . وتعرّب أى تشبه بالعرب . وتعرّب بعد هجـرته أى صار أعرابيا . والعرب المستعربة هم الذين ليسوا بخلص ، وكذلك المتعربة ، والعربية هى هذه اللغة . ويَعْرُب بن قحطان أوّل من تكلم بالعربية ، وهو أبو اليمن كلهم . والعُرْب والعَرَب واحد ؛ مثل العُجْم والعَجَم . والعُرَيْب تصغير العرب ؛ قال الشاعر :

ومَكْن الضِّباب طعام العَرَيْبِ * ولا تشـتهيه نفـوسُ العـجم (١)

إنمـا صغرهم تعظيما ؛ كما قال : أنا جُذَيْلُها المحَكَّكُ ، وعُذَيْقُها المرَجَّب (٢) كله عن الجوهرىّ . وحكى القشيرىّ وجمع العَرَبِى العَـرَب ، وجمع الأعرابى أعراب وأعاريب . والأعرابى إذا قيل له ياعَرَبِىّ فرِح ، والعربىّ إذا قيـل له يا أعرابى غضب . والمهاجرون والأنصار عرب لا أعراب . وسميت العرب عَرَباً لأن ولد إسماعيل نشَئوا من عَرَبة وهى من تهامة فنسبوا إليها . وأقامت قريش بعَرَبة وهىَ مكة ، وانتشر سائر العرب فى جزيرتها .

---

(١) البيت لعبد المؤمن بن عبدالقدوس . والمكن : بيض الضبة والجرادة ونحوها . (٢) الجذيل تصغير الجذل ، وهو أصل الشـجرة . والمحكك : الذى تحكك به الإبل الجربى ، وهو عود ينصب فى مبارك الإبل لذلك . والعذيق : تصغير العذق ، وهو النخلة . والمرجب : الذى جعل له رجبة ، وهى دعامة تبنى حولها من الحجارة .

وهو من قول الحباب بن المنذر بن الجموح الأنصارى يوم السقيفة عند بيعة أبى بكر رضى الله عنه يريد أنه قد جربته الأمور ، وله رأى وعلم يشتفى بهما كما تشفى الإبل الجربى باحتكاكها بالجذل .

قوله تعالى : وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ ٱلدَّوَآئِرَ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٩٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ ﴾ « من » فى موضع رفع بالابتداء . ﴿ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا ﴾ مفعولان ؛ والتقدير ينفقه ، فحذفت الهاء لطول الاسم . « مَغْرَمًا » معناه غرما وخسرانا ؛ وأصله لزوم الشىء ؛ ومنه : « إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا »(١) أى لازما ، أى يرون ماينفقونه فى جهاد وصدقة غرما ولا يرجون عليه ثوابا . ﴿ وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ ٱلدَّوَآئِرَ ﴾ التربص الانتظار ؛ وقد تقدّم(٢) . والدوائر جمع دائرة ، وهى الحالة المنقلبة عن النعمة إلى البلية ، أى يجمعون إلى الجهل بالإنفاق سوء الدخلة وخبث القلب . ﴿ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ ﴾ قراءة ابن كثير وأبو عمرو بضم السين هنا وفى الفتح ، وفتحها الباقون . وأجمعوا على فتح السين فى قوله : « مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمْرَأَ سَوْءٍ »(٣) . والفرق بينهما أن السُّوء بالضم المكروه . قال الأخفش : أى عليهم دائرة الهزيمة والشر . وقال الفرّاء : أى عليهم دائرة العذاب والبلاء . قالا : ولا يجوز ٱمرأ سوء بالضم ؛ كما لا يقال : هو ٱمْرُؤ عذاب ولا شر . وحكى عن محمد ابن يزيد قال : السَّوء بالفتح الرداءة . قال سيبويه : مررت برجل صدقٍ ، ومعناه برجل صلاح . وليس من صدق اللسان ، ولو كان من صدق اللسان لما قلت : مررت بثوبٍ صدقٍ . ومررت برجل سَوْء ليس هو من سُوْته ، وإنما معناه مررت برجل فسادٍ . وقال الفراء : السَّوء بالفتح مصدر سُؤْته سَوْءا ومساءة وسوائية . قال غيره : والفعل منه ساء يسوء . والسُّوء بالضم ٱسم لا مصدر ؛ وهو كقولك : عليهم دائرة البلاء والمكروه .

قوله تعالى : وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِ أَلَآ إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٩﴾

(١) راجع جـ ١٣ ص

(٢) راجع جـ ٢ ص ١٠٨ .

(٣) راجع جـ ١١ ص ٩٩ .

قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ ﴾ أى صدق . والمراد بنو مُقَرِّن من مُزَينة ؛ ذكره المهدوى . ﴿ قُرُبَاتٍ ﴾ جمع قُرْبة ، وهى مايتقرب به إلى الله تعالى ؛ والجمع قُرَب وقُرُبات وقَرَبات وقُرْبات ؛ حكاه النحاس . والقُرُبات (بالضم) ما تُقرب به إلى الله تعالى ؛ تقول منه : قربت لله قربانا . والقِربة بكسر القاف ما يستقى فيه الماء ؛ والجمع فى أدنى العدد قِرْبات وقِربات وقِرَبات ، وللكثير قِرَب . وكذلك جمع كل ما كان على فِعْلة ؛ مثل سِدْرة وفِقرة ، لك أن تفتح العين وتكسر وتسكن ؛ حكاها الجوهرى . وقرأ نافع فى رواية وَرْش « قُرُبة » بضم الراء وهى الأصل . والباقون بسكونها تخفيفا ؛ مثل كُتْب ورُسْل ، ولا خلاف فى قربات . وحكى ابن سعدان أن يزيد بن القَعْقاع قرأ « أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ » . ومعنى ﴿ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ ﴾ استغفاره ودعاؤه . والصلاة تقع على ضروب ؛ فالصلاة من الله جل وعز الرحمة والخير والبركة ؛ قال الله تعالى : « هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ »[1] . والصلاة من الملائكة الدعاء ، وكذلك هى من النبى صلى الله عليه وسلم ؛ كما قال : « وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ » أى دعاؤك تثبيت لهم وطمأنينة . ﴿ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ ﴾ أى تقربهم من رحمة الله ، يعنى نفقاتهم .

قوله تعالى : وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — لما ذكر جل وعز أصناف الأعراب ذكر المهاجرين والأنصار ، وبين أن منهم السابقين إلى الهجرة وأن منهم التابعين ، وأثنى عليهم . وقد اختلف فى عدد طبقاتهم وأصنافهم . ونحن نذكر من ذلك طرفا نبيّن الغرض فيه إن شاء الله تعالى . وروى عمر ابن الخطاب أنه قرأ « والأنصارُ » رفعا عطفا على السابقين . قال الأخفش : الخفض

(١) راجع جـ ١٤ ص

فى الأنصار الوجه؛ لأن السابقين منهما . والأنصار اسم إسلامى . قيل لأنس بن مالك : أرأيت قول الناس لكم : الأنصار، اسم سماكم الله به أم كنتم تُدْعَوْنَ به فى الجاهلية ؟ قال : بل اسم سمانا الله به فى القرآن؛ ذكره أبو عمر فى الاستذكار .

الثانيـة — نص القـرآن على تفضيل السابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار وهم الذين صـلوا إلى القبلتين ؛ فى قول سـعيد بن المسيّب وطائفة . وفى قول أصحاب الشافعىّ هم الذين شهدوا بيعة الرضوان ، وهى بيعة الحُدَيْبِيَة ؛ وقاله الشعبى . وعن محمد بن كعب وعطاء بن يسار : هم أهـل بدر . واتفقوا على أن من هاجر قبـل تحويل القبلة فهو من [المهاجرين](١) الأوّلين من غير خلاف بينهم . وأما أفضلهم وهى :

الثالثـة — فقال أبو منصور البغـدادىّ التميمى : أصحابنـا مجمعون على أن أفضلهم الخلفاء الأربعة ، ثم السـتة الباقون إلى تمـام العشرة ، ثم البدريون ثم أصحاب أُحُد ثم أهل بيعة الرضوان بالحُدَيْبِيَة .

الرابعـة — وأما أوّلهم إسـلاما فروى مجالد عن الشعبى قال : سألت ابن عباس مَن أوّل الناس إسلاما ؟ قال أبو بكر، أو ماسمعت قول حسان :

إذا تذكّرتَ شَجْوًا من أخى ثقة * فاذكر أخاك أبا بكر بـما فعـلَا
خيرَ البرية أتقـاها وأعدلهـا * بعد النبىّ وأوفاها بـما حَمَـلَا
الثـانِىَ التـالِىَ المحمودَ مشهدُه * وأوّلَ الناس منهم صدّق الرسُلَا

وذكر أبو الفرج الجَوْزِى عن يوسف بن يعقوب بن الماجشون [أنه](٢) قال: أدركت أبى وشيخنا(٣) محمد بن المنكدر وربيعةَ بن أبى عبد الرحمن وصالح بن كَيْسان وسعد بن إبراهيم وعثمان بن محمد الأخْنَسِىّ وهم لا يشكّون أن أوّل القوم إسلاما أبو بكر؛ وهو قول ابن عباس وحسّان وأسماء بنت أبى بكر، وبه قال إبراهيم النَّخَعِىّ . وقيل : أوّل من أسلم علىّ؛ رُوى ذلك عن زيد ابن أرقم وأبى ذرّ والمِقْـداد وغيرهم . قال الحاكم أبو عبـد الله : لا أعلم خلافا بين أصحاب التواريخ أن عليًـا أوّلهم إسـلاما . وقيل : أوّل من أسلم زيد بن حارثة . وذكر مَعْمَر نحو

(١) من ج . (٢) من ب وجـ وك وى . (٣) فى ب وجـ وى : مشيختنا .

ذلك عن الزُّهْرِيّ . وهو قول سليمان بن يَسار وعروة بن الزبير وعمران بن أبي أنس . وقيل : أول من أسلم خديجة أم المؤمنين ؛ روى ذلك من وجوه عن الزهري ، وهو قول قتادة ومحمد بن إسحاق بن يَسار وجماعة ، وروى أيضا عن ابن عباس . وادّعى الثّعلبيّ المفسّر اتفاق العلماء على أن أول من أسلم خديجة ، وأن اختلافهم إنما هو فيمن أسلم بعدها . وكان إسحاق بن إبراهيم بن رَاهَوَيْه الحنظَلِيّ يجمع بين هذه الأخبار ، فكان يقول : أوّل من أسلم من الرجال أبو بكر ، ومن النساء خديجة ، ومن الصبيان عليّ ، ومن الموالي زيد بن حارثة ، ومن العبيد بلال . والله أعلم . وذكر محمد بن سعد قال : أخبرني مصعب بن ثابت قال حدثني أبو الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل قال : كان إسلام الزبير بعد أبي بكر وكان رابعا أو خامسا . قال الليث بن سعد وحدّثني أبو الأسود قال : أسلم الزبير وهو ابن ثمان سنين . وروى أن عليًّا أسلم ابن سبع سنين . وقيل : ابن عشر .

الخامسة — والمعروف عن طريقة أهل الحديث أن كل مسلم رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو من أصحابه . قال البخاري في صحيحه : من صحب النبيّ صلى الله عليه وسلم أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه[1] . وروى عن سعيد بن المسيّب أنه كان لا يعد الصحابيّ إلا من أقام مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة أو سنتين ، وغزا معه غزوة أو غزوتين . وهذا القول إن صح عن سعيد بن المسيّب يوجب ألا يعد من الصحابة جَرِير بن عبد الله البَجَلِيّ أو من شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه فيهم ممن لا نعرف خلافا في عدّه من الصحابة .

السادسة — لا خلاف أن أول السابقين من المهاجرين أبو بكر الصدّيق . وقال ابن العربي : السبق يكون بثلاثة أشياء : الصفة وهو الإيمان ، والزمان ، والمكان . وأفضل هذه الوجوه سبق الصفات ؛ والدليل عليه قوله صلى الله عليه وسلم في الصحيح : "نحن الآخرون الأولون بَيْد أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه فهدانا الله له فاليهود غدًا والنصارى بعد غد" . فأخبر النبيّ صلى الله عليه وسلم أن من سبقنا من الأمم بالزمان سبقناهم بالإيمان والامتثال لأمر الله تعالى والانقياد إليه ، والاستسلام لأمره والرضا

(١) في ب و جو ك وى : الصحابة .

بتكليفه والاحتمال لوظائفه، لا نعترض عليه ولا نختار معه، ولا نبدّل بالرأى شريعته كما فعل أهل الكتاب؛ وذلك بتوفيق الله لما قضاه، وبتيسيره لما يرضاه؛ وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله.

السابعة — قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد: تضمّنت هذه الآية تفضيل السابقين إلى كل منقبة من مناقب الشريعة، فى علم أو دين أو شجاعة أو غير ذلك، من العطاء فى المال والرتبة فى الإكرام. وفى هذه المسألة خلاف بين أبى بكر وعمر رضى الله عنهما. واختلف[1] العلماء فى تفضيل السابقين بالعطاء على غيرهم؛ فَرُوِى عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه أنه كان لا يفضل بين الناس فى العطاء بعضهم على بعض بحسب السابقة. وكان عمر يقول له: أتجعل ذا السابقة كمن لا سابقة له؟ فقال أبو بكر: إنما عملوا لله وأجرهم عليه. وكان عمر يفضل فى خلافته؛ ثم قال عند وفاته: لئن عشت إلى غد لألحقنّ أسفل الناس بأعلاهم؛ فمات من ليلته. والخلافة[2] إلى يومنا هذا على هذا الخلاف.

قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ ﴾ فيه مسألتان:

الأولى — قرأ عمر «والأنصارُ» رفعا. «الذين» بإسقاط الواو نعتا للأنصار؛ فراجعه زيد ابن ثابت، فسأل عمرُ أُبَيّ بن كعب فصدّق زيدا؛ فرجع إليه عمر وقال: ما كنا نرى إلا أنا رفعنا رفعة لا ينالها معنا أحد. فقال أُبَيّ: [إنى أجد][3] مصداق ذلك فى كتاب الله فى أول سورة الجمعة: «وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ»[4] وفى سورة الحشر: «وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ»[4]. وفى سورة الأنفال بقوله: «وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدُ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ»[5]. فثبتت القراءة بالواو. وبيّن تعالى بقوله: «بِإِحْسَانٍ» ما يتبعون فيه من أفعالهم وأقوالهم، لا فيما صدر عنهم من الهفوات والزلات؛ إذ لم يكونوا معصومين رضى الله عنهم.

الثانية — واختلف العلماء فى التابعين ومراتبهم؛ فقال الخطيب الحافظ: التابعىّ من صحب الصحابى؛ ويقال للواحد منهم: تابع وتابعىّ. وكلام الحاكم أبى عبد الله وغيره

(١) فى ع: بعض العلماء. (٢) كذا فى ى. وفى ب وجوك وأوه: والخلاف. ولا يبدو له معنى.
(٣) من ع. (٤) راجع جـ ١٨ ص ٩٢ وص ٣١. (٥) راجع جـ ٨ ص ٥٦.

مُشْعر بأنه يكفى فيه أن يسمع من الصحابى أو يلقاه و إن لم توجد الصحبة العرفية . وقد قيل : إن أسم التابعين ينطلق على من أسلم بعد الحُدَيْبِيَة؛ كخالد بن الوليد وعمرو بن العاص ومن داناهم من مُسْلمة الفتح؛ لما ثبت أن عبد الرحمن بن عوف شكا إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد؛ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم لخالد : "دَعُوا لى أصحابى فوالذى نفسى بيده لو أنفق أحدكم كل يوم مثل أُحُد ذهبًا ما بلغ مُدّ أحدهم ولا نصيفه" . ومن العجب عَدّ الحاكم أبو عبد الله النعمانَ وسويدا ابنى مُقَرِّن المزنىّ فى التابعين عند ما ذكر الإخوة من التابعين، وهما صحابيان معروفان مذكوران فى الصحابة، وقد شهدا الخندق كما تقدم . والله أعلم . وأكبر التابعين الفقهاء السبعة من أهل المدينة، وهم سعيد بن المسيّب، والقاسم بن محمد، وعروة بن الزبير، وخارجة بن زيد، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وعبد الله ابن عتبة بن مسعود، وسليمان بن يسار . وقد نظمهم بعض الأجلة فى بيت واحد فقال :

فخذهم عبيدُ الله[1] عروةُ قاسمٌ * سعيدٌ أبو بكر[2] سليمانُ خارجهْ

وقال أحمد بن حنبل : أفضل التابعين سعيد بن المسيّب؛ فقيل له : فعلقمة والأسود. فقال: سعيد بن المسيّب وعلقمة والأسود . وعنه أيضا أنه قال : أفضل التابعين قيس وأبو عثمان وعلقمة ومسروق؛ هؤلاء كانوا فاضلين ومن عِلْية التابعين. وقال أيضا : كان عطاء مفتى مكة والحسن مفتى البصرة، فهذان أكثر الناسُ عنهم؛ وأَبْيَنَ . وروى عن أبى بكر بن أبى داود قال : سيدتا التابعين من النساء حفصة بنت سيرين وعمرة بنت عبد الرحمن ، وثالثتهما — وليست كهما — أم الدَّرْداء[3] . وروى عن الحاكم أبى عبد الله قال: طبقة تعدّ فى التابعين ولم يصح سماع أحد منهم من الصحابة ؛ منهم إبراهيم بن سويد النَّخَعِىّ وليس بإبراهيم بن يزيد النخعىّ الفقيه. وبكير بن أبى السَّميط[4]، وبكير بن عبد الله الأشج . وذكر غيرهم قال: وطبقة عدادهم عند الناس فى أتباع التابعين، وقد لقوا الصحابة منهم أبو الزناد عبد الله بن ذَكْوان، لقِى عبد الله بن عمر وأنسًا . وهشامُ بن عروة، وقد أدخل على عبد الله بن عمر،

(١) هو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة .
(٢) هو أبو بكر بن عبد الرحمن . كما فى جـ .
(٣) أم الدرداء الصغرى الدمشقية .
(٤) فى التقريب : « السميط بفتح المهملة ؛ ويقال بالضم » .

وجابر بن عبد الله وموسى بن عقبة، وقد أدرك أنس بن مالك. وأم خالد بنت خالد بن سعيد. وفى التابعين طبقة تسمى بالمخضرمين، وهم الذين أدركوا الجاهلية وحياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسلموا ولا صحبة لهم. واحدهم مخضرم (بفتح الراء) كأنه خضرم، أى قطع عن نظرائه الذين أدركوا الصحبة وغيرها. وذكرهم مسلم فبلغ بهم عشرين نفسا، منهم أبو عمرو الشيبانى، وسويد بن غفلة الكندى، وعمرو بن ميمون الأودى، وأبو عثمان النهدى وعبد خير بن يزيد الخيوانى (بفتح الخاء)، بطن من همدان، وعبد الرحمن بن مُلّ. وأبو الحلال العتكى ربيعة بن زرارة[1]. وممن لم يذكره مسلم؛ منهم أبو مسلم الخولانى عبد الله بن ثوب، والأحنف بن قيس. فهذه نبذة من معرفة الصحابة والتابعين الذين نطق بفضلهم القرآن الكريم، رضوان الله عليهم أجمعين. وكفانا نحن قوله جل وعز: «كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ»[2] على ما تقدم. وقوله عز وجل: «وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا»[3] الآية. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "وددت أنا لو رأينا إخواننا[4]...". الحديث. فجعلنا إخوانه؛ إن اتقينا الله واقتفينا آثاره حشرنا الله فى زمرته ولا حاد بنا عن طريقته وملته بحق[5] محمد وآله.

قوله تعالى: وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴿١٠١﴾

قوله تعالى ﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ مُنَافِقُونَ ﴾ ابتداء وخبر. أى قوم منافقون؛ يعنى مُزينة وجُهينة وأسلم وغِفار وأشجع. ﴿ وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ ﴾ أى قوم مردوا على النفاق. وقيل: «مردوا» من نعت المنافقين؛ فيكون فى الكلام تقديم وتأخير، المعنى: وممن حولكم من الأعراب منافقون مردوا على النفاق، ومن أهل المدينة مثل ذلك. ومعنى: «مَرَدُوا» أقاموا ولم يتوبوا؛ عن ابن زيد. وقال غيره: بلجوا فيه وأبوا غيره؛

(١) فى الميزان: ربيعة بن أبى الحلال. (٢) راجع جـ ٤ ص ١٧٠. (٣) راجع جـ ٢ ص ١٥٢.
(٤) رواية أحمد: "وددت أنى لقيت إخوانى..." ويروى: "رأيت...". (٥) فى ع: بجاه.

والمعنى متقارب . وأصل الكلمة من اللين والملامسة والتجرد ؛ فكأنهم تجردوا للنفاق . ومنه رملة مرداء لا نبت فيها . وغصن أمرد لا ورق عليه . وفرس أمرد لا شعر على ثُنَتِه[٢] . وغلام أمرد بيّن المَرَد ؛ ولا يقال : جارية مرداء . وتمريد البناء تمليسه ؛ ومنه قوله : « صَرْحٌ مُمَرَّد »[٣] . وتمريد الغصن تجريده من الورق ؛ يقال : مَرَدَ يَمْرُدُ مُرُودا ومَرَادة[٤] .

قوله تعالى : ﴿لَا تَعْلَمُهُمْ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ هو مثل قوله : «لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ»[٥] على ما تقدّم . وقيل : المعنى لا تعلم يا محمد عاقبة أمورهم وإنما نختص نحن بعلمها ؛ وهذا يمنع أن يحكم على أحد بجنة أو نار .

قوله تعالى : ﴿سَنُعَذِّبُهُمْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ﴾ قال ابن عباس : بالأمراض فى الدنيا وعذاب الآخرة . فمرض المؤمن كفارة ، ومرض الكافر عقوبة . وقيل : العذاب الأول الفضيحة بأطلاع النبيّ صلى الله عليه وسلم عليهم ؛ على ما يأتى بيانه فى المنافقين . والعذاب الثانى عذاب القبر . الحسن وقتادة : عذاب الدنيا وعذاب القبر . ابن زيد : الأول بالمصائب فى أموالهم وأولادهم ، والثانى عذاب القبر . مجاهد : الجوع والقتل . الفراء : القتل وعذاب القبر . وقيل : السباء والقتل . وقيل : الأول أخذ الزكاة من أموالهم وإجراء الحدود عليهم ، والثانى عذاب القبر . وقيل : أحد العذابين ما قال تعالى : « فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ — إلى قوله — إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا »[٥] . والغرض من الآية اتباع العذاب ، أو تضعيف العذاب عليهم .

قوله تعالى : ﴿وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٠٢﴾﴾

أى ومن أهل المدينة وممن حولكم قوم أقروا بذنوبهم ، وآخرون مرجون لأمر الله يحكم فيهم بما يريد . فالصنف الأول يحتمل أنهم كانوا منافقين وما مردوا على النفاق ، ويحتمل

(١) فى ج : ومثله . (٢) الثنة : مؤخر الرسغ ، وهى شعرات مدلاة مشرفات من خلف . (٣) راجع ج ١٣ ص
(٤) من باب نصر وكرم . (٥) راجع ص ٣٥ وص ١٦٤ من هذا الجزء .

أنهم كانوا مؤمنين . وقال ابن عباس : نزلت فى عشرة تخلّفوا عن غزوة تبوك فأوثق سبعة منهم أنفسهم فى سوارى المسـجد . وقال بنحوه قتادة وقال : وفيهم نزل « خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً » ؛ ذكره المهدوىّ . وقال زيد بن أسلم : كانوا ثمـانية . وقيل : كانوا ستة . وقيل : خمسة . وقال مجاهد : نزلت الآية فى أبى لُبـابة الأنصارىّ خاصة فى شأنه مع بنى قُرَيظة ؛ وذلك أنهـم كلّموه فى النزول على حكم الله ورسوله صلى الله عليه وسـلم فأشار لهم إلى حَلقه . يريد أن النبىّ صلى الله عليه وسلم يذبحهم إن نزلوا ، فلما افتضح تاب وندم وربط نفسه فى سارية من سوارى المسجد ، وأقسم ألا يطعم ولا يشرب حتى يعفو الله عنه أو يموت ؛ فمكث كذلك حتى عفا الله عنه ، ونزلت هذه الآية ، وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحلّه ؛ ذكره الطبرى عن مجاهد ، وذكره ابن إسحاق فى السيرة أَوْعَب من هـذا . وقال أشهب عن مالك : نزلت « وَآخَرُونَ » فى شأن أبى لبابة وأصحابه ، وقال حين أصاب الذنب : يا رسول الله ، أجاورك وأنخلع من مالى ؟ فقال : " يجزيك من ذلك الثلث وقد قال تعـالى : « خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا " ورواه ابن القاسم وابن وهب عن مالك . والجمهور أن الآية نزلت فى شأن المتخلّفين عن غزوة تبوك ، وكانوا ربطوا أنفسهم كما فعل أبولُبابة ، وعاهدوا الله ألا يطلقوا أنفسهم حتى يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الذى يطلقهم ويرضى عنهم ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " وأنا أقسم بالله لا أطلقهم ولا أعذرهم حتى أومر بإطلاقهم رَغبوا عنّى وتخلّفوا عن الغـزو مع المسلمين " فأنزل الله هـذه الآية ؛ فلما نزلت أرسل إليهم النبىّ صلى الله عليه وسلم فأطلقهم وعذرهم . فلما أطلقوا قالوا : يا رسول الله ، هذه أموالنا التى خلّفتنا عنك ، فتصدّق بها عنا وطهرنا واستغفر لنا . فقال : " ما أمرت أن آخذ من أموالكم شيئا " فأنزل الله تعـالى « خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً » الآية . قال ابن عباس : كانوا عشرة أنفس منهم أبو لبابة ؛ فأخذ ثلث أموالهم وكانت كفارة الذنوب التى أصابوها . فكان عملهم السيىء التخلف بإجماع من أهل هذه المقالة . واختلفوا فى الصالح ؛ فقال الطبرى وغيره : الاعتراف والتوبة والندم . وقيل : عملهم الصالح الذى عملوه أنهم لحقوا برسول الله صلى الله عليه وسلم ، وربطوا

أنفسهم بسوارى المسجد وقالوا : لا نقرب أهلا ولا ولدا حتى يتزل الله عذرنا . وقالت فرقة : بل العمل الصالح غزْوهم فيما سلف من غزو النبيّ صلى الله عليه وسلم . وهذه الآية و إن كانت نزلت فى أعراب فهى عامة إلى يوم القيامة فيمن له أعمال صالحة وسيئة ؛ فهى ترجى . ذكر الطبرى عن حجاج بن أبى زينب قال : سمعت أبا عثمان يقول : ما فى القرآن آية أرجى عندى لهذه الأمة من قوله تعالى: «وَآخَرُونَ ٱعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا» . وفى البخارى عن سَمُرة بن جُنْدُب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا : " أتانى الليلة آتيان فابتعثانى فانتهينا إلى مدينة مبنية بلَبِن ذهب ولبِن فضّة فتلقانا رجال شَطْرٌ من خلقهم كأحسن ما أنت راءٍ وشَطْرٌ كأقبح ما أنت راءٍ قالا لهم : اذهبوا فقعوا فى ذلك النهر فوقعوا فيه ثم رجعوا إلينا قد ذهب ذلك السُّوء عنهم فصاروا فى أحسن صورة قالا لى هذه جنة عَدْن وهذاك منزلك قالا : أما القوم الذى كانوا شَطْر منهم حَسَن وشطر منهم قبيح فإنهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا تجاوز الله عنهم" . وذكر البيهقىّ من حديث الزبيع بن أنس عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم حديث الإسراء وفيه قال : "ثم صعد بى إلى السماء ..." ثم ذكر الحديث إلى أن ذكر صعوده إلى السماء السابعة فقالوا : "حَيّاه الله من أخ وخليفة، فنعم الأخ ونعم الخليفة ونعم المجىء جاء فإذا برجل أشْمَط[1] جالس على كرسى عند باب الجنة وعنده قوم بيض الوجوه وقوم سود الوجوه وفى ألوانهم شىء فأتوا نهرا فاغتسلوا فيه فخرجوا منه وقد خلَص من ألوانهم شىء ثم إنهم أتوا نهرا آخر فاغتسلوا فيه فخرجوا منه وقد خلص من ألوانهم شىء ثم دخلوا النهر الثالث فخرجوا منه وقد خلصت ألوانهم مثلَ ألوان أصحابهم فجلسوا إلى أصحابهم فقال ياجبريل مَن هؤلاء بيض الوجوه وهؤلاء الذين فى ألوانهم شىء فدخلوا النهر وقد خلصت ألوانهم فقال هذا أبوك إبراهيم هو أول رجل شَمَط على وجه الأرض وهؤلاء بيض الوجوه قوم لم يلبسوا إيمانهم بظلم — قال — وأما هؤلاء الذين فى ألوانهم شىء خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا فتابوا فتاب الله عليهم . فأما النهر الأول فرحمة الله وأما النهر الثانى فنعمة الله .

(١) الشمط : بياض شعر الرأس يخالط سواده .

وأما النهر الثالث فسقاهم ربهم شرابا طهورا" وذكر الحديث. والواو فى [قوله](١): «وَآخَرَ سَيِّئًا» قيل: هى بمعنى الباء، وقيل: بمعنى مع؛ كقولك استوى الماء والخشبة. وأنكر ذلك الكوفيون وقالوا: لأن الخشبة لا يجوز تقديمها على الماء، و «آخَرَ» فى الآية يجوز تقديمه على الأول؛ فهو بمنزلة خلطت الماء باللبن.

قوله تعالى: خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ۖ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾

فيـــه ثمـان مسائل:

الأولى — قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً﴾ اختلف فى هذه الصدقة المأمور بها؛ فقيل: هى صدقة الفرض؛ قاله جُويبر عن ابن عباس، وهو قول عكرمة فيما ذكر القشيرى. وقيل: هو مخصوص بمن نزلت فيه؛ فإن النبىّ صلى الله عليه وسلم أخذ منهم ثلث أموالهم، وليس هذا من الزكاة المفروضة فى شىء؛ ولهذا قال مالك: إذا تصدّق الرجل بجميع ماله أجزأه إخراج الثلث؛ متمسكا بحديث أبى لُبابة. وعلى القول الأول فهو خطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم يقتضى بظاهره اقتصاره عليه فلا يأخذ الصدقة سواه، ويلزم على هذا سقوطها بسقوطه وزوالها بموته. وبهذا تعلق مانعو الزكاة على أبى بكر الصدّيق[رضى الله عنه](٢) وقالوا: إنه كان يعطينا عوضا منها التطهير والتزكية والصلاة علينا وقد عدمناها من غيره. ونظم فى ذلك شاعرهم فقال: —

أطعنا رسـول الله ما كان بيننا * فيا عجبـا ما بال مُلْك أبى بكر
وإن الذى سألوكمُ فمنعـتمُ * لكالتمر أو أحْلَى لديهم من التمـر
سنمنعهـم ما دام فينـا بقيّـة * كرامٌ على الضّراء فى العسر واليسر

وهذا صنف من القائمين على أبى بكر أمثلهم طريقة، وفى حقهم قال أبو بكر: والله لأقاتلنّ من فرق بين الصلاة والزكاة. ابن العربىّ: أما قولهم إن هذا خطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم فلا يلتحق به غيره فهو كلام جاهل بالقـرآن غافل عن مأخذ الشريعة متلاعب بالدين؛ فإن الخطاب فى القرآن لم يرد بابا واحدا ولكن اختلفت موارده على وجوه، فمنها خطاب توجه إلى

(١) من ع. (٢) من جـ وك وه.

جميع الأمة كقوله : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ »[١] وقوله : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ »[٢] ونحوه . ومنها خطاب خُصَّ به ولم يَشْرَكه فيه غيره لفظا ولا معنى كقوله : « وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ »[٣] وقوله : « خَالِصَةً لَكَ » . ومنها خطاب خُصَّ به لفظا وشَرَكه جميع الأمة معنًى وفعلا ؛ كقوله : « أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ »[٣] الآية . وقوله : « فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ »[٤] وقوله : « وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ »[٥] فكل من دَلَكَتْ عليه الشمس مخاطب بالصلاة . وكذلك كل من قرأ القرآن مخاطب بالاستعاذة . وكذلك [كل][٦] من خاف يقيم الصلاة [بتلك الصفة] . ومن هذا القبيل قوله تعالى : « خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا » . وعلى هذا المعنى جاء قوله تعالى : « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ »[٧] و « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ »[٨] .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ مِنْ أَمْوَالِهِمْ ﴾ ذهب بعض العرب وهم دوس : إلى أن المال الثيابُ والمتاع والعُروض . ولا تسمِّى العين مالا . وقد جاء هذا المعنى فى السُّنة الثابتة من رواية مالك عن ثَوْر بن زيد الدِّيلى عن أبى الغيث سالم مولى ابن مطيع عن أبى هريرة قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عامَ خيبر فلم نغنم ذهبا ولا وَرِقا إلا الأموال الثياب والمتاع . الحديث . وذهب غيرهم إلى أن المال الصامت من الذهب والورق . وقيل : الإبل خاصّة ؛ ومنه قولهم : المال الإبل . وقيل : جميع الماشية . وذكر ابن الأنبارى عن أحمد بن يحيى [ثعلب][٩] النحوى قال : ما قصر عن بلوغ ما تجب فيه الزكاة من الذهب والورق فليس بمال ؛ وأنشد :

والله ما بلغتْ لى قطُّ ماشيةٌ * حدّ الزكاة ولا إبل ولا مال

قال أبو عمر : والمعروف من كلام العرب أن كل ما تُمُوِّل وتُمُلِّك هو مال ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : " يقول ابن آدم مالى مالى وإنما له من ماله ما أكل فأفنى أو لبس فأبلى أو تصدّق

(١) راجع جـ ٦ ص ٨٠ . (٢) راجع جـ ٢ ص ٢٧٢ . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٣٠٢ فما بعد .
(٤) راجع جـ ١٠ ص ١٧٤ فما بعد . (٥) راجع جـ ٥ ص ٣٦٣ فما بعد . (٦) من هـ .
(٧) راجع جـ ١٤ ص . (٨) راجع جـ ١٨ ص ١٤٧ . (٩) من جـ وهـ .

فأمضى" . وقال أبو قتادة : فأعطانى الدرع فابتعت به مَخرَفًا[1] فى بنى سَلِمة ؛ فإنه لأوّل مال تأثلته[2] فى الإســلام . فمن حلف بصدقة ماله كله فذلك على كل نوع من ماله ، ســواء كان مما تجب فيه الزكاة أو لم يكن ؛ إلا أن ينوى شيئا بعينه فيكون على ما نواه . وقد قيل : إن ذلك على أموال الزكاة . والعلم محيط واللسان شاهد بأن ما تملّك يسمّى مالا . والله أعلم .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً ﴾ مطلق غير مقيّد بشرط فى المأخوذ والمأخوذ منـه ، ولا تبيين مقدار المـأخوذ ولا المأخوذ منـه . وإنمـا بيان ذلك فى السنة والإجماع . حسب ما نذكره . فتؤخذ الزكاة من جميع الأموال . وقد أوجب النبى صلى الله عليه وسلم الزكاة فى المواشى والحبوب والعين ، وهـذا ما لا خلاف فيه . واختلفوا فيما سوى ذلك كالخيل وسائر العُروض . وسيأتى ذكر الخيل[3] والعسل[3] فى « النحل » إن شاء الله . روى الأئمة عن أبى سعيد عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "ليس فيما دون خمسة أوسُق من التمر صدقة وليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة وليس فيما دون خمس ذَوْد من الإبل صدقة" . وقد مضى الكلام فى « الأنعام[4] » فى زكاة الحبوب وما تنبته الأرض مستوفى . وفى المعادن فى « البقرة[5] » وفى الحلى فى هـذه السورة . وأجمع العلماء على أن الأوقية أربعون درهما ؛ فإذا ملك الحر المسلم مائتى درهم من فضة مضروبة — وهى الخمس أواق المنصوصة فى الحديث — حولا كاملا فقـد وجبت عليه صدقتها ، وذلك ربع عشرها خمسـة دراهم . وإنما اشتُرط الحول لقوله عليه السلام : "ليس فى مال زكاةٌ حتى يحول عليه الحول" . أخرجه الترمذى . وما زاد على المـائتى درهم من الورق فبحساب ذلك فى كل شىء منـه رُبُع عُشْره قلّ أو كثر ؛ هذا قول مالك والليث والشافعى وأكثر أصحاب أبى حنيفة وابن أبى لَيْلَى والثَّوْرى والأوزاعى وأحمد بن حنبل وأبى ثَوْر وإسحق وأبى عبيد . وروى ذلك عن على وابن عمر . وقالت طائفة : لا شىء فيما زاد على مائتى درهم حتى تبلغ الزيادة أربعين درهما ؛ فإذا بلغتها

---

(١) المخرف (بالفتح) : القطعة الصغيرة من النخل ، ست أو سبع يشتريها الرجل للخرفة (للجنى) . وقيل : هى جماعة النخل ما بلغت . (٢) تأثل مالا : اكتسبه واتخذه وثمره . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٧٣ — وص ١٣٥ فما بعد . (٤) راجع جـ ٧ ص ٩٨ وما بعدها . (٥) راجع جـ ٣ ص ٣٢١ وما بعدها .

كان فيها درهم وذلك ربع عشرها . هـذا قول سعيد بن المسيب والحسن وعطاء وطاوس والشعبي والزهرى ومكحول وعمرو بن دينار وأبى حنيفة .

الرابعـــة — وأما زكاة الذهب فالجمهور من العلماء على أن الذهب إذا كان عشرين دينارا قيمتها مائتا درهم فما زاد أن الزكاة فيها واجبة؛ على حديث علىّ، أخرجه الترمذى عن ضَمْرة والحارث عن علىّ. قال الترمذى : سألت محمد بن إسماعيل عن هـذا الحديث فقال كلاهما عندى صحيح عن أبى إسحاق، يحتمل أن يكون عنهما جميعا . وقال الباجى فى المنتقَى : وهذا الحديث ليس إسناده هناك، غير أن اتفاق العلماء على الأخذ به دليل على صحـة حكمه، والله أعلم . وروى عن الحسن والثورى، وإليه مال بعض أصحاب داود بن علىّ على أن الذهب لا زكاة فيه حتى يبلغ أربعين دينارا . وهذا يردّه حديث علىّ وحديث ابن عمر وعائشة أن النبىّ صلى الله عليـه وسلم كان يأخذ من كل عشرين دينارا نصف دينار، ومن الأربعين دينارا دينارا؛ على هذا جماعة أهل العلم إلا من ذُكر .

الخامســـة — اتفقت الأمة على أن ما كان دون خمس ذَودٍ من الإبل فلا زكاة فيه . فإذا بلغت خمسا ففيها شاة . والشاة تقع على واحدة من الغنم، والغنم الضأن والمعـز جميعا . وهذا أيضا اتفاق من العلمـاء أنه ليس فى خمس إلا شاة واحدة ؛ وهى فريضتها . وصدقة المواشى مبيّنة فى الكتاب الذى كتبه الصدّيق لأنس لمـا وجهه إلى البحرين؛ أخرجه البخارى وأبو داود والدّارَقُطْنى والنّسائى وابن ماجه وغيرهم، وكله متفق عليه . والخلاف فيه فى موضعين أحدهما فى زكاة الإبل، وهى إذا بلغت إحدى وعشرين ومائة فقال مالك : المصدِّق بالخيار إن شاء أخذ ثلاث بنات لَبُون، و إن شاء أخذ حِقّتين[1] . وقال ابن القاسم : وقال ابن شهاب : فيها ثلاث بنات لبون إلى أن تبلغ ثلاثين ومائة فتكون فيها حِقة وابنتا لبون . قال ابن القاسم : ورأيى على قول ابن شهاب . وذكر ابن حبيب أن عبـد العزيز بن أبى سـلمة وعبد العزيز

(١) ابن لبون : ولد الناقة إذا استكمل السنة الثانية . ودخل فى الثالثة . والحق (بالكسر) : الذى استكمل ثلاث سنين ودخل فى الرابعة .

ابن أبى حازم وابن دينار يقولون بقول مالك . وأما الموضع الثانى فهو فى صدقة الغنم ، وهى إذا زادت على ثلثمائة شاةٍ وشاةٍ ؛ فإن الحسن بن صالح بن حَىّ قال : فيها أربع شياه . وإذا كانت أربعمائة شاةٍ وشاة ففيها خمس شياه ؛ وهكذا كلما زادت ، فى كل مائةٍ شاةٌ . وروى عن إبراهيم النخعى مثله . وقال الجمهور : فى مائتى شاة وشاةٍ ثلاث شياه ، ثم لا شىء فيها إلى أربعمائةٍ فيكون فيها أربع شياه ؛ ثم كلما زادت مائة ففيها شاة ؛ إجماعا واتفاقا . قال ابن عبد البر : وهذه مسألة وهِم فيها ابن المنذر ، وحكى فيها عن العلماء الخطأ ، وخلط وأكثر الغلط .

السادســة — لم يذكر البخارى ولا مسلم فى صحيحهما تفصيل زكاة البقر . وخرّجه أبو داود والتّرمذى والنّسائى والدّارَقُطْنى ومالك فى مُوَطّئه وهى مرسلة ومقطوعة وموقوفة . قال أبو عمر : وقد رواه قوم عن طاوس عن معاذ ، إلا أن الذين أرسلوه أثبت من الذين أسندوه . وممن أسنده بَقِيّة عن المسعودى عن الحكم عن طاوس . وقد اختلفوا فيما ينفرد به بَقِيّة عن الثقات . ورواه الحسن بن عُمارة عن الحَكَم كما رواه بَقِيّة عن المسعودى عن الحكم ، والحسن مجتمَع على ضعفه . وقد روى هذا الخبر بإسناد متّصل صحيح ثابت من غير رواية طاوس ؛ ذكره عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر والثورى عن الأعمش عن أبى وائل عن مسروق عن معاذ بن جبل قال : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن ؛ فأمره أن يأخذ من كل ثلاثين بقرة تَبِيعا[1] أو تبِيعة ، ومن أربعين مُسِنّة [، ومن كل حالم دينار][2] أو عِدْله مَعَافِر[3] ؛ ذكره الدّارَقُطْنى وأبو عيسى التّرمذى وصحّحه . قال أبو عمر . ولا خلاف بين العلماء أن الزكاة فى زكاة البقر عن النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه ما قال معاذ بن جبل : فى ثلاثين بقرة تَبِيع ، وفى أربعين مُسِنّةٌ ؛ إلا شىء رُوى عن سعيد بن المسيّب وأبى قِلابة والزُّهْرِى وقَتادة ؛ فإنهم يوجبون فى كل خَمس من البقر شاةً إلى ثلاثين . فهذه جملة من تفصيل الزكاة بأصولها وفروعُها فى كتب الفقه . ويأتى ذكر الخُلْطة فى سورة « ص »[4] إن شاء الله تعالى .

---

(١) التبيع ، ولد البقرة فى أول سنة . والمسن . ما أوفى سنتين ودخل فى الثالثة .

(٢) زيادة عن صحيحى الدارقطنى والترمذى .

(٣) المعافر : برود باليمن منسوبة إلى معافر ، وهى قبيلة باليمن .

(٤) راجع جـ ١٥ ص ١٦٥ .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ صَدَقَةً ﴾ مأخوذ من الصّدق ؛ إذ هى دليل على صحة إيمانه وصدق باطنه مع ظاهره، وأنه ليس من المنافقين الذين يَلْمِزون المطوّعين من المؤمنين فى الصدقات . ﴿ تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ حالين للمخاطب ؛ التقدير : خذها مطهِّرًا لهم ومُزَكِّيًا لهم بها . ويجوز أن يجعلهما صفتين للصدقة ؛ أى صدقة مطهرة لهم مُزَكِّية ، ويكون فاعل تزكيهم المخاطب ، ويعود الضمير الذى فى « بها » على الموصوف المنكر . وحكى النحاس ومَكّى أن « تُطَهِّرُهُمْ » من صفة الصدقة « وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا » حال من الضمير فى « خُذْ » وهو النبيّ صلى الله عليه وسلم . ويحتمل أن تكون حالا من الصدقة، وذلك ضعيف لأنها حال من نكرة . وقال الزجاج : والأجود أن تكون المخاطبة للنبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى فإنك تطهرهم وتزكيهم بها ، على القطع والاستئناف . ويجوز الجزم على جواب الأمر، والمعنى : إن تأخذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم ؛ ومنه قول امرئ القيس :

* قِفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل *

وقرأ الحسن تُطْهِرهم (بسكون الطاء) وهو منقول بالهمزة من طَهَر وأطهرته، مثل ظهر وأظهرته .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ أصلٌ فى فعل كلّ إمام يأخذ الصدقة أن يدعو للمتصدّق بالبركة . روى مسلم عن عبد الله بن أبى أوفَى قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه قوم بصدقتهم قال : " اللّهُم صل عليهم " فأتاه ابن أبى أوْفَى بصدقته فقال : " اللهم صلّ على آل أبى أوْفَى " . ذهب قوم إلى هذا، وذهب آخرون إلى أن هذا منسوخ بقوله تعالى : « وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا » . قالوا : فلا يجوز أن يصلّى على أحد إلا على النبيّ صلى الله عليه وسلم وحده خاصّة ؛ لأنه خُصّ بذلك . واستدلوا بقوله تعالى : « لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا[1] » الآية . وبأنّ عبد الله بن عباس كان يقول : لا يصلّى على أحد إلا على النبيّ صلى الله عليه وسلم . والأوّل أصح ؛ فإن الخطاب ليس مقصورا عليه كما تقدّم ؛ ويأتى فى الآية بعد هذا . فيجب الاقتداء برسول الله صلى الله

(١) راجع جـ ١٢ ص ٣٢٢ .

عليه وسلم، والتأسّى به ؛ لأنه كان يمتثل قوله : « وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ » أى إذا دعوت لهم حين يأتون بصدقاتهم سكّن ذلك قلوبهم وفرحوا به . وقد روى جابر ابن عبد الله قال : أتانى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقلت لأمرأتى : لا تسألى رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا ؛ فقالت : يخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من عندنا ولا نسأله شيئا ! فقالت : يا رسول الله ؛ صلّ على زوجى . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " صلى الله عليك وعلى زوجك " . والصلاة هنا الرحمة والترحم . قال النحاس : وحكى أهل اللغة جميعا فيما علمناه أن الصلاة فى كلام العرب الدعاء ؛ ومنه الصلاة على الجنائز . وقرأ حفص وحمزة والكسائىّ « إن صلاتك » بالتوحيد . وجمع الباقون . وكذلك الاختلاف فى « أَصَلَاتُكَ تَأْمُرُكَ[1] » وقرئ « سكن » بسكون الكاف . قال قتادة : معناه وقار لهم . والسَّكَن : ما تسكن به النفوس وتطمئن به القلوب .

قوله تعالى : أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٠٤﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قيل : قال الذين لم يتوبوا من المتخلفين : هؤلاء كانوا معنا بالأمس، لا يُكلّمون ولا يجالسون ، فما لهم الآن ؟ وما هذه الخاصّة التى خُصُّوا بها دوننا ؛ فنزلت : « أَلَمْ يَعْلَمُوا » فالضمير فى « يعلموا » عائد إلى الذين لم يتوبوا من المتخلفين . قال معناه ابن زيد . ويحتمل أن يعود إلى الذين تابوا و ربطوا أنفسهم . وقوله تعالى : « هو » تأكيد لانفراد الله سبحانه وتعالى بهذه الأمور . وتحقيق ذلك أنه لو قال : أن الله يقبل التوبة لاحتمل أن يكون قبولُ رسوله قبولا منه ؛ فبينت[2] الآية أن ذلك مما لا يصل إليه نبىّ ولا ملك .

---

(١) راجع جـ ٩ ص ٤ ٨ فما بعد . (٢) فى ب وه : فثبت . وما أثبتناه من أ وجـ وع وى .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ ﴾ هذا نصّ صريح فى أن الله تعالى هو الآخذ لها والمثيب عليها وأن الحق له جل وعز ، والنبيّ صلى الله عليه وسلم واسطة ، فإن تُوُفّى فعامله هو الواسطة بعده ، والله عز وجل حىّ لا يموت . وهذا يبيّن أن قوله سبحانه وتعالى : « خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً » ليس مقصورا على النبيّ صلى الله عليه وسلم . روى الترمذىّ عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم : " إن الله يقبل الصدقة ويأخذها بيمينه فَيُرَبِّيها لأحدكم كما يربى أحدكم مُهْره حتى أن اللقمة لتصير مثلَ أُحُد وتصديق ذلك فى كتاب الله وهو الذى يقبل التوبة عن عباده ويأخذ الصدقات ويمحق الله الربا ويربى الصدقات " . قال : هذا حديث حسن صحيح . وفى صحيح مسلم : " لا يتصدّق أحد بتمرة من كسب طيّب إلا أخذها الله بيمينه — فى رواية — فتربُو فى كفّ الرحمن حتى تكون أعظم من الجبـل " الحديث . وروى " إن الصدقة لتقع فى كف الرحمن قبـل أن تقع فى كف السائل فيربيها كما يربى أحدكم فَلُوَّه[1] أو فَصِيله والله يضاعف لمن يشاء " . قال علماؤنا رحمـة الله عليهم فى تأويل هذه الأحاديث : إن هـذا كناية عن القبول والجزاء عليها ؛ كما كنى بنفسه الكريمة المقدسة عن المريض تعطفا عليـه بقوله : " يا ابن آدم مَرِضت فلم تَعُدْنِى " الحديث . وقد تقدّم هذا المعـنى فى « البقرة » . وخصّ اليمين والكف [بالذكر][2] إذ كل قابل لشىء إنما يأخذه بكفـه وبيمينه أو يوضع له فيـه ؛ فخرج على ما يعرفـونه ، والله جل وعز منزّه عن الجارحة . وقد جاءت اليمين فى كلام العرب بغير معنى الجارحة ؛ كما قال الشاعر :

إذا ما رايةٌ رفعت لمجْـدٍ * تلقّـاها عَـرابة باليمينِ

أى هو مؤهل للمجد والشرف ، ولم يُرد بهـا يمين الجارحة ، لأن المجد معنًى فاليمين التى تتلقى به رايته معنى . وكذلك اليمين فى حق الله تعالى . وقد قيل : إن معنى " تربو فى كف الرحمن " عبارة عن كِفة الميزان التى توزن فيها الأعمال ، فيكون من باب حذف المضاف ؛ كأنه قال : فتربو كِفّة ميزان الرحمن . وروى عن مالك والثورى وابن المبارك أنهم قالوا فى تأويل هذه

(١) الفلو : ولد الفرس .
(٢) من جـ وهـ .

الأحاديث وما شابهها : أمِرُّوها بلا كَيْف ؛ قاله الترمذى وغيره . وهكذا قول أهل العلم من أهل السنة والجماعة .

قوله تعالى : وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ ﴾ خطاب للجميع . ﴿ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ أى بإطلاعه إياهم على أعمالكم . وفى الخبر : " لو أن رجلا عمل فى صخرة لا باب لها ولا كُوة لخرج عمله إلى الناس كائنا ما كان " .

قوله تعالى : وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠٦﴾

نزلت فى الثلاثة الذين تيب عليهم : كعب بن مالك وهلال بن أميّة من بنى واقف ومُرارة بن الربيع ؛ وقيل : ابن رِبْعِى العَمْرِىّ ؛ ذكره المهدوىّ . كانوا قد تخلفوا عن تبوك وكانوا مياسير ؛ على ما يأتى من ذكرهم . والتقدير : ومنهم آخرون مُرْجَوْن ؛ من أرجأته أى أخرته . ومنه قيل : مُرْجِئة ؛ لأنهم أخّروا العمل . وقرأ حمزة والكسائى « مُرْجَوْن » بغير همز ؛ فقيل : هو من أرجيته أى أخرته . وقال المبرد : لا يقال أرجيته بمعنى أخرته ، ولكن يكون من الرجاء . ﴿ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ ﴾ « إما » فى العربية لأحد أمرين ، والله عز وجل عالم بمصير الأشياء ، ولكن المخاطبة للعباد على ما يعرفون ؛ أى ليكن أمرهم عندكم على الرجاء لأنه ليس للعباد أكثر من هذا .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًۢا بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبْلُ ۚ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّا ٱلْحُسْنَىٰ ۖ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿١٠٧﴾

فيه عشر مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ﴾ معطوف، أى ومنهم الذين اتخذوا مسجدا ، عطف جملة على جملة . ويجوز أن يكون رفعا بالابتداء والخبر محذوف كإنهم[1] « يعذّبون » أو نحوه . ومن قرأ « الذين » بغير واو وهى قراءة المدنيين فهى عنده رفع بالابتداء ، والخبر « لَا تَقُمْ » التقدير : الذين اتخذوا مسجدا لا تقم فيه أبدا ؛ أى لا تقم فى مسجدهم ؛ قاله الكسائى . وقال النحاس : يكون خبر الابتداء « لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ » . وقيل : الخبر « يعذبون » كما تقدّم . ونزلت الآية فيما روى فى أبى عامر الراهب ؛ لأنه كان خرج إلى قَيْصر وتنصّر ووعدهم قيصر أنه سيأتيهم ، فَبَنَوْا مسجد الضّرار يرصدون مجيئه فيه ؛ قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة وغيرهم ، وقد تقدّمت قصته فى الأعراف[2] وقال أهل التفسير : إن بنى عمرو بن عوف اتخذوا مسجد قُبَاء وبعثوا للنبىّ صلى الله عليه وسلم أن يأتيهم فأتاهم فصلّى فيه ، فحسدهم إخوانهم بنو غُنْم بن عوف وقالوا : نبنى مسجدا ونبعث إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم يأتينا فيُصلّى لنا كما صلّى فى مسجد إخواننا ، ويصلّى فيه أبو عامر إذا قدم من الشام ؛ فأتوا النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو يتجهز إلى تبوك فقالوا : يارسول الله ، قد بنينا مسجدا لذى الحاجة ، والعِلّة والليلة المطيرة ، ونحب أن تصلّى لنا فيه وتدعو بالبركة ؛ فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إنى على سفر وحالِ شغل فلو قدِمنا لأتيناكم وصلّينا لكم فيه " فلما انصرف النبىّ صلى الله عليه وسلم من تبوك أتوه وقد فرغوا منه وصلّوا فيه الجمعة والسبت والأحد ، فدعا بقميصه ليلبسه ويأتيهم فنزل عليه القرآن بخبر مسجد الضِّرار ؛ فدعا النبىّ صلى الله عليه وسلم مالك بن الدُّخْشُم ومعن بن عَدى وعامر بن السَّكَن ووَحْشِيًّا قاتل حمزة ، فقال : " انطلقوا إلى هذا المسجد الظالم أهله فاهدموه وأحرقوه " فخرجوا مسرعين ، وأخرج مالك بن الدُّخْشُم من منزله شعلة نار ، ونهضوا فأحرقوا المسجد وهدموه ، وكان الذين بنوه اثنى عشر رجلا : خِذام بن خالد من بنى عبيد بن زيد أحد بنى عمرو بن عوف

(١) من ع وه . (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٢٠ .

ومن داره أخرج مسجد الضرار ، ومعتّب بن قُشير ، وأبو حبيبة بن الأزعر ، وعَبّاد ابن حُنيف أخو سهل بن حنيف من بنى عمرو بن عوف . وجارية بن عامر ، وابناه مُجمّع وزيد ابنا جارية ، ونَبْتل بن الحارث ، وبَحْزَج ، وبِجَاد بن عثمان ، ووديعة بن ثابت ؛ وثعلبة ابن حاطب مذكور فيهم . قال أبو عمر بن عبد البر : وفيه نظر ؛ لأنه شهد بدرا . وقال عِكرمة : سأل عمر بن الخطاب رجلا منهم بماذا أعنت فى هذا المسجد ؟ فقال : أعنت فيه بسارية . فقال : أبشر بها ! سارية فى عنقك من نار جهنم .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ضِرَاراً﴾ مصدر مفعول من أجله . ﴿وَكُفْراً وَتَفْرِيقاً بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَاداً﴾ عطف كله . وقال أهل التأويل : ضرارا بالمسجد ، وليس للمسجد ضرار ، إنما هو لأهله . وروى الدّارَقُطْنِيّ عن أبى سعيد الخُدْرِيّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا ضَرَر ولا ضِرار مَن ضارّ ضَارّ الله به ومن شاقّ شَاقّ الله عليه" . قال بعض العلماء : الضرر : الذى لك به منفعة وعلى جارك فيه مضرة . والضِّرار : الذى ليس لك فيه منفعة وعلى جارك فيه المضرة . وقد قيل : هما بمعنى واحد ، تكلّم بهما جميعا على جهة التأكيد .

الثالثـــة — قال علماؤنا : لا يجوز أن يُبنى مسجد إلى جنب مسجد ، ويجب هدمه ؛ والمنع من بنائه لئلا ينصرف أهل المسجد الأول فيبقى شاغرا ، إلا أن تكون المحلّة كبيرة فلا يكفى أهلَها مسجدٌ واحد فيبنى حينئذ . وكذلك قالوا . لا ينبغى أن يبنى فى المصر الواحد جامعان وثلاثة ، ويجب منع الثانى ؛ ومن صلّى فيه الجمعة لم تُجْزِه . وقد أحرق النبيّ صلى الله عليه وسلم مسجد الضّرار وهدمه . وأسند الطبرى عن شقيق أنه جاء ليصلّى فى مسجد بنى غاضرة (١) فوجد الصلاة قد فاتته ، فقيل له : إن مسجد بنى فلان لم يصلّ فيه بعدُ ؛ فقال : لا أحبّ أن أصلى فيه ؛ لأنه بُنى على ضرار . قال علماؤنا : وكل مسجد بُنى على ضرار أو رياء وسُمعة فهو فى حكم مسجد الضرار لا تجوز الصلاة فيه . وقال النقاش : يلزم من هذا ألّا يصلى فى كنيسة ونحوها ؛ لأنها بنيت على شرّ .

(١) كذا فى ب و جـ و ك . وفى هـ : « بنى عامرة » . والذى فى الطبرى : « بنى عامر » .

قلت : هذا لا يلزم؛ لأن الكنيسة لم يقصد ببنائها الضّرر بالغير، وإن كان أصل بنائها على شر، وإنما اتخذ النصارى الكنيسة واليهودُ البيعة موضعا يتعبدون فيه بزعمهم كالمسجد لنا فافترقا . وقد أجمع العلمـاء على أن من صلّى فى كنيسة أو بَيعة على موضع طاهر أن صلاته ماضية جائزة. وقد ذكر البخارى أن ابن عباس كان يصلّى فى البيعة إذا لم يكن فيها تماثيل. وذكر أبو داود عن عثمان بن أبى العاص أن النبيّ صلى الله عليه وسلم أمره أن يجعل مسجد الطائف حيث كانت طواغيتهم .

الرابعـــة — قال العلماء : إن من كان إماما لظالم لا يصلّى وراءه؛ إلا أن يظهر عذره أو يتوب ؛ فإن بنى عمرو بن عوف الذين بنوا مسجد قباء سألوا عمر بن الخطاب فى خلافته ليأذن لمجمّع بن جارية أن يصلّى بهـم فى مسجدهم؛ فقال : لا ولا نعْمَة عين ! أليس بإمام مسـجد الضرار ! فقال له مُجَمِّع : يا أمير المؤمنين، لا تعجل علىّ، فو الله لقـد صلّيت فيه وأنا لا أعلم ما قد أضمروا عليه ، ولو علمت ما صليت بهم فيه ، كنت غلاما قارئا للقرآن ، وكانوا شيوخا قـد عاشُوا[1] على جاهليتهم ، وكانوا لا يقرءون من القرآن شيئا ، فصليت ولا أحسب ما صنعتُ إثمـا ، ولا أعلم بمـا فى أنفسهم ؛ فعذره عمـر [رضى الله عنهما][2] وصدّقه وأمره بالصلاة فى مسجد قُبـاء .

الخامســـة — قال علمـاؤنا رحمة الله عليهم : وإذا كان المسجد الذى يُتّخذ للعبـادة وحضّ الشرع على بنـائه فقال : " من بنى لله مسـجدا ولو كَمَفْحَص[3] قطاة بنى الله له بيتـا فى الجنة " يُهدَم وينزع إذا كان فيه ضرر بغيره ، فمـا ظنك بسواه ! بل هو أحرى أن يُزال ويُهدم حتى لا يدخل ضرر على الأقـدم . وذلك كمن بنى فُرْنًا أو رَحًى أو حفـر بئرا أو غير ذلك ممـا يُدخل به الضرر على الغير . وضابط هـذا الباب : أن من أدخل على أخيه ضررا مُنع . فإن أدخل على أخيه ضررا بفعل ما كان له فعله فى ماله فأضر ذلك بجاره أو غير جاره نُظر إلى ذلك الفعل ؛ فإن كان تركُه أكبر ضررا من الضرر الداخل على الفاعل قُطع أكبر

(١) فى ب وجـ : عشوا . وفى هـ : عشوا . وفى ع : نشوا .
(٢) من ع .
(٣) الموضع الذى يجثم فيه ويبيض .

الضررين وأعظمهما حرمة فى الأصول . مثال ذلك : رجل فتح كوّة فى منزله يَطّلع منها على دار أخيـه وفيها العيال والأهل ، ومن شأن النساء فى بيوتهن إلقـاء بعض ثيابهن والانتشار فى حوائجهن ، ومعلوم أن الاطلاع على العورات محرّم وقد ورد النهى فيه (١) ؛ فلحرمة الاطلاع على العورات رأى العلماء أن يغلقوا على فاتح الباب والكوّة ما فتح مما له فيه منفعة وراحة وفى غلقه عليه ضرر لأنهم قصدوا إلى قطع أعظم الضررين ، إذ لم يكن بُدٌّ من قطع أحدهما وهكذا الحكم فى هذا الباب ، خلافا للشافعىّ ومن قال بقوله . قال أصحاب الشافعىّ : لو حفر رجل فى ملكه بئرا وحفر آخر فى ملكه بئرا يسرق منهـا ماء البئر الأوّلة جاز ؛ لأن كل واحد منهما حفر فى ملكه فلا يُمنع من ذلك . ومثله عنـدهم : لو حفر إلى جنب بئر جاره كنيفا يُفسده عليه لم يكن له منعه ؛ لأنه تصرف فى ملكه . والقرآن والسنة يردّان هذا القول . وبالله التوفيق .

ومن هـذا الباب وجه آخر من الضرر منع العلماء منه ، كدخان الفرن والحمام وغبارِ الأندر (٢) والدودِ المتولّد من الزّبل المبسـوط فى الرّحاب ، وما كان مثل هـذا فإنه يقطع منه ما بان ضرره وخشى تمـاديه . وأما ما كان ساعة خفيفـة مثل نفض الثياب والحصر عند الأبواب ؛ فإن هذا مما لا غِنًى بالناس عنه ، وليس ممـا يستحق به شىء ؛ فَنَفْىُ الضرر فى منع مثل هـذا أعظمُ وأكبر من الصبر على ذلك ساعةً خفيفـة . وللجار على جاره فى أدب السنة أن يصبر على أذاه على ما يقدر ، كما عليه ألا يؤذيه وأن يحسن إليه .

السادســة — ومما يدخل فى هذا البـاب مسألة ذكرها إسماعيل بن أبى أويس عن مالك أنه سـئل عن امرأة عَرَض لهـا ، يعنى مَسًّا من الجن ، فكانت إذا أصابها زوجُها وأجنبت أو دنا منها يشتدّ ذلك بها . فقال مالك : لا أرى أن يقربها ، وأرى للسلطان أن يحول بينـه وبينها .

(١) فى ع : عنه .

(٢) الأندر : البيدر ، وهو الموضع الذى يداس فيه الطعام ، أى الحبوب .

السابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَكُفْرًا ﴾ لمـا كان اعتقادهم أنه لا حرمة لمسجد قُبـاء ولا لمسجد النبيّ صلى الله عليه وسلم كفروا بهـذا الاعتقاد ؛ قاله ابن العربى . وقيل : « وَكُفْرًا » أى بالنبيّ صلى الله عليه وسلم وبما جاء به ؛ قاله القشيرى وغيره .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى يفترقون به جماعتهم ليتخلف أقوام عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . وهـذا يدلك على أن المقصد الأكبر والغرضَ الأظهر من وضع الجماعة تأليفُ القلوب والكلمة على الطاعة ، وعقدُ الذمام والحرمة بفعـل الدّيانة حتى يقع الأنس بالمخالطة ، وتصفو القلوب من وَضَر الأحقاد .

التاســـعة — تفطّن مالك رحمه الله من هذه الآية فقال : لا تصلّى جماعتان فى مسجد واحد بإمامين ؛ خلافا لسائر العلماء . وقد رُوى عن الشافعيّ المنع ؛ حيث كان تشتيتا للكلمة وإبطالا لهذه الحكمة وذريعة إلى أن نقول : من يريد الانفراد عن الجماعة كان له عذر فيقيم جماعته ويقدم إمامته فيقع الخلاف ويبطل النظام ، وخفى ذلك عليهم . قال ابن العربى : وهذا كان شأنه معهم ، وهو أثبت قدما منهم فى الحكمة وأعلم بمقاطع الشريعة .

العـاشرة — قوله تعالى : ﴿ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ يعنى أبا عامر الراهب ؛ وسُمّى بذلك لأنه كان يتعبّد ويلتمس العـلم فمات كافرا بقِنَّسْرِين[1] بدعوة النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ فإنه كان قال للنبيّ صلى الله عليه وسلم : لا أجد قوما يقاتلونك إلا قاتلتك معهم ؛ فلم يزل يقاتله إلى يوم حُنين . فلما انهزمت هوازن خرج إلى الروم يستنصر ، وأرسل إلى المنافقين وقال : استعدّوا بما استطعتم من قوة وسلاح ، وآبنوا مسجدا فإنى ذاهب إلى قيصر فآت بجند من الروم لأخرج محمدا من المدينـة ؛ فبنوا مسجد الضرار ؛ وأبو عامر هذا هو والد حنظلة غَسيل الملائكة[2] . والإرصاد : الانتظار ؛ تقول : أرصدت كذا إذا أعددته مرتقبا له به . قال أبو زيد : يقال رصدته وأرصدته فى الخير ، وأرصدت له فى الشر . وقال ابن الأعرابى : لا يقال إلا أرصدت ، ومعناه ارتقبت . وقوله تعالى : ﴿ مِنْ قَبْلُ ﴾ أى من قبل بناء مسجد

(١) قنسرين (بكسر أوله وفتح ثانيه وتشديده ويكسر) : كورة بالشام . (٢) سمى غسيل الملائكة لأنه استشهد يوم أحد وغسلته الملائكة ؛ وذلك أنه كان قد ألم بأهله فى حين خروجه إلى أحد ، ثم هجم عليه من الخروج فى النفير ما أنساه الغسل وأعجله عنه ؛ فلما قتل شهيدا أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن الملائكة غسلته . (عن الاستيعاب) .

الضرار . ﴿وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ الْحُسْنَى﴾ أى ما أردنا ببنائه إلا الفعلة الحسنى، وهى الرفق بالمسلمين كما ذكروا لذى العـلة والحاجة . وهـذا يدلّ على أن الأفعـال تختلف بالمقصود والإرادات؛ ولذلك قال : « وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى » . ﴿ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ أى يعلم خُبث ضمائرهم وكذبهم فيما يحلفون عليه .

قوله تعـالى : لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ۚ لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا ۚ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ ﴿١٠٨﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا ﴾ يعنى مسجد الضِّرار ؛ أى لا تقم فيـه للصلاة . وقد يعبّر عن الصلاة بالقيام ؛ يقال : فلان يقوم الليل أى يصلّى ؛ ومنه الحديث الصحيح : " من قام رمضان إيمانا واحتسابا غُفر له ما تقدم من ذنبه " . أخرجه البخارىّ عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : ... ؛ فذكره . وقد رُوى أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم لمـا نزلت هذه الآية كان لا يمرّ بالطريق التى فيها المسجد، وأمر بموضعه أن يُتخذ كُناسة[1] تلقى فيها الجيف والأقذار والقُمامات .

الثانيـــة — قوله تعالى : « أَبَدًا » « أبدا » ظرف زمان . وظرف الزمان على قسمين : ظرف مقدّر كاليوم، وظرف مُبْهم كالحين والوقت؛ والأبد من هذا القسم، وكذلك الدهر.

وتنشأ هنا مسألة أصولية ، وهى أن « أبدا » وإن كانت ظرفا مبهما لا عموم فيه ولكنه إذا اتصل بلا النافيـة أفاد العموم ، فلو قال : لا تقم ، لكفى فى الانكفاف المطلق . فإذا قال : « أبدا » فكأنه قال فى وقت من الأوقات ولا فى حين من الأحيـان . فأما النـكرة فى الإثبـات إذا كانت خبرا عن واقع لم تعمّ ، وقد فَهِـم ذلك أهل اللسان وقضى به فقهاء الإسلام فقالوا : لو قال رجل لامرأته أنت طالق أبدا طَلُقت طلقة واحدة .

(١) فى ج : مزبلة ، وفى ى : كناسة مزبلة .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْـوَى ﴾ أى بُنيت جُدُره ورُفعت قواعده . والأُسّ أصـل البناء ؛ وكذلك الأساس . والأَسَس مقصور منه . وجمع الأُسّ إسـاس ؛ مثلُ عُسّ وعِساس . وجمع الأساس أُسُس ؛ مثل قَذال وقُذُل . وجمع الأَسَس آساس ؛ مثـل سبب وأسباب . وقد أسّست البناء تأسيسا . وقولهم : كان ذلك على أُسّ الدهر ، وأَسّ الدهر ، وإسّ الدهر ؛ ثلاث لغـات ؛ أى على قِدم الدهر ووجه الدهر . واللام فى قوله « لَمَسْجِدٌ » لام قسم . وقيـل لام الابتداء ؛ كما تقول : لزيد أحسن الناس فعلا ؛ وهى مقتضية تأكيدا . « أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى » نعت لمسجد . ﴿ أَحَقُّ ﴾ خبر الابتداء الذى هو « لَمَسْجِدٌ » ومعنى التقوى هنا الخصال التى نُتَّقَى بها العقوبة ، وهى فَعلى من وَقيت ، وقد تقدّم[1] .

الرابعـــة — واختلف العلماء فى المسجد الذى أُسّس على التقوى ؛ فقالت طائفة : هو مسجد قباء ؛ يروى عن ابن عباس والضحاك والحسن . وتعلقوا بقوله : « مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ » ، ومسجد قباء كان أسس بالمدينة أوّل يوم ؛ فإنه بُنى قبل مسجد النبىّ صلى الله عليه وسـلم ؛ قاله ابن عمر وابن المسيب ، ومالك فيما رواه عنه ابن وهب وأشهب وابن القاسم . وروى الترمذىّ عن أبى سعيد الخُدْرِىّ : قال تَمَارَى[2] رجلان فى المسجد الذى أُسِّس على التقوى من أوّل يوم ؛ فقال رجل هو مسجد قُبَاء ، وقال آخر هو مسجد النبىّ صلى الله عليه وسلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "هو مسجدى هذا" . [قال][3] حديث صحيح . والقول الأوّل ألْيَق بالقصة ؛ لقوله : « فيه » وضمير الظرف يقتضى الرجال المتطهرين ؛ فهو مسجد قُباء . والدليل على ذلك حديث أبى هريرة قال : نزلت هذه الآية فى أهل قباء « فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ » قال : كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هـذه الآية . قال الشّعبِىّ : هم أهل مسجد قُباء ، أنزل الله فيهم هذا . وقال قتادة : لمـا نزلت هذه الآية قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم لأهل قبـاء : " إن الله سـبحانه قد أحسن عليكم الثناء

(١) راجع جـ ١ ص ١٦١ . (٢) المارة : المجادلة . (٣) من جـ وه . وفى ع : قال هو .

فى التطهر فما تصنعون " ؟ قالوا : إنا نغسل أثر الغائط والبول بالماء ؛ رواه أبو داود . وروى الدَّارَقُطْنِيّ عن طلحة بن نافع قال : حدّثنى أبو أيوب وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك الأنصاريون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذه الآية « فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ » فقال : " يامعشر الأنصار إن الله قد أثنى عليكم خيرا فى الطُّهور فما طُهوركم هذا " ؟ قالوا : يارسول الله، نتوضأ للصلاة ونغتسل من الجنابة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فهل مع ذلك من غيره " ؟ فقالوا : لا غير ، إن أحدنا إذا خرج من الغائط أحبّ أن يستنجى بالماء . قال : " هو ذاك فَعَلَيْكُمُوه " . وهذا الحديث يقتضى أن المسجد المذكور فى الآية هو مسجد قباء، إلا أن حديث أبى سعيد الخُدْرِيّ نصّ فيه النبيّ صلى الله عليه وسلم على أنه مسجده فلا نظر معه . وقد روى أبو كُرَيب قال : حدّثنا أبو أسامة قال حدّثنا صالح بن حيان قال حدّثنا عبد الله بن بريدة فى قوله عز وجل : « فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ »(١) قال : إنما هى أربعة مساجد لم يَبْنِهِنّ إلا نبيّ : الكعبة بناها إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام، وبيت أَرِيحَا بيتُ المقدس بناه داود وسليمان عليهما السلام ، ومسجد المدينة ومسجد قُباء اللذين أُسِّسا على التقوى ، بناهما رسول الله صلى الله عليه وسلم .

الخامسة — ﴿ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ﴾ « من » عند النحويين مقابلة منذ ؛ فمنذ فى الزمان بمنزلة مِن فى المكان . فقيل : إن معناها هنا معنى منذ ؛ والتقدير : منذ أوّلِ يوم أُبْتُدِئَ بُنيانه . وقيل : المعنى من تأسيس أوّل الأيام ، فدخلت على مصدر الفعل الذى هو أسس ؛ كما قال :

لمن الديار بقُنّة الحِجْرِ * أَقْوَيْنَ من حِجَجٍ ومن دَهْرِ(٢)

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٦٤ فما بعد .

(٢) هذا البيت مطلع قصيدة لزهير بن أبى سلمى مدح بها هرم بن سنان . والقنة (بالضم) : أعلى الجبل ، وأراد بها هنا ما أشرف من الأرض . والحجر (بكسر الحاء) : منازل ثمود بناحية الشام عند وادى القرى . وأقوين : خلون وأقفرن . والحجج : السنون . (راجع هذا البيت والكلام عليه فى الشاهد الرابع والسبعين بعد السبعمائة من خزانة الأدب للبغدادى) .

أى من مَرّ حجج ومن مَرّ دهر . وإنما دعا إلى هذا أن من أصول النحويين أن « مِن » لا يُجَرّ بها الأزمان ، وإنما تُجَرّ الأزمان بمنذ ، تقول ما رأيته منذ شهر أو سنة أو يوم ، ولا تقول : من شهر ولا من سنة ولا من يوم . فإذا وقعت فى الكلام رهى يليها زمن فيقدّر مضمر يليق أن يُجرّ بمن ؛ كما ذكرنا فى تقدير البيت . ابن عطية . ويحسن عندى أن يستغنى فى هذه الآية عن تقدير ، وأن تكون « مِن » تجر لفظة « أوّل » لأنها بمعنى البداءة ؛ كأنه قال : من مبتدأ الأيام .

السادســة — قوله تعالى : ﴿ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ ﴾ أى بأن تقوم ؛ فهو فى موضع نصب . و« أَحَقُّ » هو أفعل من الحق ، وأفعل لا يدخل إلا بين شيئين مشتركين ، لأحدهما فى المعنى الذى اشتركا فيه مَزِيّة على الآخر ؛ فمسجد الضرار وإن كان باطلا لا حقّ فيه ، فقد اشتركا فى الحق من جهة اعتقاد بانيه ، أو من جهة اعتقاد من كان يظن أن القيام فيه جائز للمسجدية ؛ لكن أحد الاعتقادين باطل باطنا عند الله ، والآخر حق باطنا وظاهرا ؛ ومثل هذا قوله تعالى : « أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا »[1] ومعلوم أن الخيرية من النار مبعودة ، ولكنه جرى على اعتقاد كل فرقة أنها على خير وأن مصيرها إليه خير ؛ إذ كل حزب بما لديهم فرحون . وليس هذا من قبيل : العسل أحلى من الخل ؛ فإن العسل ! وإن كان حلوا فكل شىء ملائم فهو حلو ؛ ألا ترى أن من الناس من يقدّم الخل على العسل[2] مفردا بمفرد ومضافا إلى غيره بمضاف .

السابعــة — قوله تعالى : (فِيهِ) من قال : إن المسجد يراد به مسجد النبىّ صلى الله عليه وسلم فالهاء فى « أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ » عائد إليه . و « فِيهِ رِجَالٌ » له أيضا . ومن قال : إنه مسجد قباء ، فالضمير فى « فيه » عائد إليه على الخلاف المتقدّم .

الثامنــة — أثنى الله سبحانه وتعالى فى هذه الآية على من أحبّ الطهارة وآثر النظافة ، وهى مُروءة آدمية ووظيفة شرعية ؛ وفى الترمذىّ عن عائشة رضوان الله عليها أنها قالت : مُرْنَ أزواجكنّ أن يستطيبوا بالماء فإنى أستحييهم . قال : حديث صحيح . وثبت أن

(١) راجع جـ ١٣ ص (٢) كذا فى الأصول .

النبيّ صـلى الله عليه وسلم كان يحمل المـاء معه فى الاسـتنجاء ؛ فكان يستعمل الحجارة تخفيفا والمـاء تطهيرا . ابن العربى : وقد كان علماء القيروان يتخذون فى متوضآتهم أحجارا فى تراب ينقون بها ثم يستنجون بالمـاء .

التاســعة — اللازم من نجـاسة المخرج التخفيف ، وفى نجاسة سائر البـدن والثوب التطهير . وذلك رخصة من الله لعباده فى حالتى وجود المـاء وعدمه ؛ وبه قال عامة العلماء . وشذّ ابن حبيب فقال : لا يستجمر بالأحجار إلا عند عدم المـاء . والأخبار الثابتة فى الاستجمار بالأحجار مع وجود المـاء تردّه .

العاشــرة — واختلف العلماء من هذا الباب فى إزالة النجاسة من الأبدان والثياب ، بعد إجماعهم على التجاوز والعفو عن دم البراغيث ما لم يتفاحش على ثلاثة أقوال : الأول — أنه واجب فرض ، ولا تجوز صلاة من صلّى بثوب نجس عالما كان بذلك أو ساهيا ؛ روى عن ابن عباس والحسن وابن سيرين ، وهو قول الشافعيّ وأحمد وأبى ثور ، ورواه ابن وهب عن مالك ، وهو قول أبى الفرج المـالكى والطبرى ؛ إلا أن الطبرى قال : إن كانت النجاسة قدر الدرهم أعاد الصلاة . وهو قول أبى حنيفة وأبى يوسف فى مراعاة قدر الدرهم قياسا على حلقة الدبر . وقالت طائفة : إزالة النجاسة واجبة بالسنة من الثياب والأبدان ، وجوبَ سنة وليس بفرض . قالوا : ومن صلّى بثوب نجس أعاد الصـلاة فى الوقت فإن خرج الوقت فلا شىء عليه ؛ هذا قول مالك وأصحابه إلا أبا الفرج ، ورواية ابن وهب عنه . وقال مالك فى يسير الدم : لا تعاد منه الصلاة فى الوقت ولا بعده ، وتعاد من يسير البول والغائط ؛ ونحو هذا كله من مذهب مالك قولُ اللّيث . وقال ابن القاسم عنه : تجب إزالتها فى حالة الذكر دون النسيان ؛ وهى من مفرداته . والقول الأول أصح إن شاء الله ؛ لأن النبيّ صلى الله عليه وسلم مرّ على قبرين فقال : " إنهما ليعذّبان وما يعذبان فى كبير أمّا أحدهما فكان يمشى بالنميمة وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله " . الحديث ، خرّجه البخارىّ ومسلم ، وحسبك . وسيأتى فى ســورة « سبحان » (١) . قالوا : ولا يعذّب الإنسان إلا على ترك واجب ؛ وهـذا ظاهر .

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢١٦ .

وروى أبو بكر بن أبي شيبة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أكثر عذاب القبر من البول[(١)] " . احتج الآخرون بخلع النبي صلى الله عليه وسلم نعليه في الصلاة لما أعلمه جبريل عليه السلام أن فيهما قذرا وأذى ... الحديث . خرّجه أبو داود وغيره من حديث أبي سعيد الخُدْرِيّ ، وسيأتي في سورة « طه » إن شاء الله تعالى[(٢)] . قالوا : ولما لم يُعِد ما صلّى دلّ على أن إزالتها سنة وصلاته صحيحة ، ويعيد ما دام في الوقت طلبا للكمال . والله أعلم .

الحادية عشرة — قال القاضي أبو بكر بن العربي : وأما الفرق بين القليل والكثير بقدر الدرهم البغلي[(٣)] ؛ [يعني كبار الدارهم التي هي على قدر استدارة الدينار[(٤)]] قياسا على المَسْرُبة[(٥)] ففاسد من وجهين ؛ أحدهما — أن المقدرات لا تثبت قياسا فلا يقبل هذا التقدير . الثاني — أن هذا الذي خُفف عنه في المَسْرُبة رخصة للضرورة ، والحاجة والرخص لا يقاس عليها ؛ لأنها خارجة عن القياس فلا تُرَدّ إليه .

قوله تعالى : أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠٩﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ أَسَّسَ ﴾ أي أصّل ، وهو استفهام معناه التقرير . و « مَن » بمعنى الذي ، وهي في موضع رفع بالابتداء ، وخبره « خَيْرٌ » . وقرأ نافع وابن عامر وجماعة « أُسِّسَ بُنْيَانُهُ » على بناء أسس للمفعول ورفع بنيان فيهما . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزة والكسائيّ [وجماعة[(٦)]] « أَسّس بنيانَه » على بناء الفعل للفاعل ونصب بنيانه فيهما ، وهي اختيار أبي عبيد لكثرة من قرأ به ، وأن الفاعل سمي فيه . وقرأ نصر بن عاصم بن عليّ

(١) رواه أحمد وابن ماجه والحاكم . وفي الأصول : في البول . وهو خطأ الناسخ . (٢) راجع جـ ١١ ص ١٧١ فما بعد . (٣) دراهم ضربها رأس البغل لسيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه . (٤) زيادة عن ابن العربي . (٥) المسربة (بفتح الراء وضمها) : مجرى الحدث من الدبر ، يريد أعلى الحلقة . (٦) من جـ وع و ك وهـ .

« أفمن أَسَسُ » بالرفع « بُنيانه » بالخفض . وعنه أيضا « أساس بنيانه » وعنه أيضا « أُسُّ بنيانه » بالخفض . والمراد أصول البناء كما تقدّم . وحكى أبو حاتم قراءة سادسة وهى « أَفَمَنْ آسَاسُ بُنْيَانِهِ » قال النحاس : وهذا جمع أُسّ ؛ كما يقال : خُفٌّ وأخْفَاف ، والكثير « إسَاسٌ » مثل خِفاف . قال الشاعر :

أصبح المُلْك ثابتَ الآسَاسِ * فى البهَالِيل من بنى العباس (١)

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللهِ ﴾ قراءة عيسى بن عمر — فيما حكى سيبويه — بالتنوين ، والألف ألف إلحاق كألف تَتْرَى فيما نُوّن ، وقال الشاعر (٢) :

* يَسْتَنّ فى عَلْقًى وفى مُكُورِ * (٢)

وأنكر سيبويه التنوين ، وقال : لا أدرى ما وجهه . ﴿ عَلَى شَفَا ﴾ الشفا : الحرف والحدّ ، وقد مضى فى « آل عمران » (٣) مستوفى . و ﴿ جُرُفٍ ﴾ قرئ برفع الراء ، وأبو بكر وحمزة بإسكانها ؛ مثل الشُّغُل والشُّغْل ، والرُّسُل والرُّسْل ، يعنى جُرُفا ليس له أصل . والجُرُف : ما يُجرّف بالسيول من الأودية ، وهو جوانبه التى تحفر بالماء ، وأصله من الجَرْف والاجتراف ؛ وهو اقتلاع الشىء من أصله . ﴿ هَارٍ ﴾ ساقط ؛ يقال : تهوّر البناء إذا سقط ، وأصله هائر ، فهو من المقلوب يقلب وتؤخر ياؤها ، فيقال : هارٍ وهائر ، قاله الزجاج . ومثله لَاثَ الشىءَ به إذا دار ؛ فهو لاثٍ أى لائث . وكما قالوا : شاكى السلاح وشائك [السلاح] (٤) . قال العجاج :

* لَاثٍ به الأشَاء والعُبْرِىّ *

الأشاء النخل ، والعُبْرِىّ السِّدْر الذى على شاطئ الأنهار . ومعنى لَاث به مُطِيف به . وزعم أبو حاتم أن الأصل فيه هاور ، ثم يقال هائر مثل صائم ، ثم يقلب فيقال هارٍ . وزعم الكسائى أنه من ذوات الواو ومن ذوات الياء ، وأنه يقال : تهور وتهير .

قلت : ولهذا يمال ويفتح .

---

(١) راجع هذا البيت وشرحه فى الأغانى جـ ٤ ص ٣٤٤ طبع دار الكتب . فى ع : بالبهاليل . (٢) هو العجاج . وصف ثورا يرتعى فى ضروب من الشجر ؛ والعلق والمكور : ضربان من الشجر . ومعنى يستن : يرتعى ؛ وسنّ الماشية رعيها . (عن شرح الشواهد) . (٣) راجع جـ ٤ ص ١٦٤ . (٤) من جـ ٩ .

الثالثـــة — قوله تعالى . ﴿ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ﴾ فاعل انهار الجُرُف ؛ كأنه قال : فانهار الجرف بالبنيان فى النار؛ لأن الجرف مذكر . ويجـوز أن يكون الضمير فى به يعود على «مَن» وهو البانى ؛ والتقدير : فانهار مَنْ أسس بنيانه على غير تقوى . وهذه الآية ضربُ مثلٍ لهم ، أى من أسس بنيانه على الإسـلام خير أم من أسس بنيانه على الشرك والنفاق . وبين أن بناء الكافر كبناء على جرف جهنم يتهور بأهله فيها . والشَّفَا : الشفير . وأشفى على كذا أى دنا منه .

الرابعـــة — فى هذه الآية دليل على أن كل شىء ابتدئ بنيّة تقوى الله تعالى والقصد لوجهه الكريم فهو الذى يبقى ويَسْعَد به صاحبه و يصـعد إلى الله ويرفع إليـه ، ويخبر عنه بقوله : « وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَـلَالِ وَالْإِكْرَامِ »[1] على أحد الوجهين . ويخبر عنـه أيضا بقوله : « وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ »[2] على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى .

الخامســـة — واختلف العلمـاء فى قوله تعالى : « فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ » هل ذلك حقيقة أو مجاز على قولين؛ الأول — أن ذلك حقيقة وأن النبيّ صلى الله عليه وسلم إذ أرسل إليه فهُدِم رؤى الدخان يخرج منه ؛ من رواية سعيد بن جُبير . وقال بعضهم : كان الرجل يُدخل فيه سعفة من سعف النخل فيخرجها سوداء محترقة . وذكر أهل التفسير أنه كان يُحفر ذلك الموضع الذى انهار فيخرج منه دخان . وروى عاصم بن أبى النَّجُود عن زِرّ بن حبيش عن ابن مسعود أنه قال : جهنم فى الأرض، ثم تلا « فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ » . وقال جابر ابن عبد الله : أنا رأيت الدخان يخرج منه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . والثانى — أن ذلك مجاز ، والمعنى : صار البنـاء فى نار جهنم ، فكأنه انهـار إليه وهَوَى فيه ؛ وهـذا كقوله تعالى : « فَأُمُّهُ هَاوِيَةٌ »[3] . والظاهر الأول، إذ لا إحالة فى ذلك . والله أعلم .

قوله تعـالى : لَا يَزَالُ بُنْيَـٰنُهُمُ ٱلَّذِى بَنَوْا۟ رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ إِلَّآ أَن تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١١٠﴾

(١) راجع جـ١٧ ص ١٦٤ فما بعده . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٤١٣ . (٣) راجع جـ ٢٠ ص ١٦٦ .

قوله تعالى : ﴿ لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا ﴾ يعنى مسجد الضرار . ﴿ رِيبَةً ﴾ أى شكا فى قلوبهم ونفاقا ؛ قاله ابن عباس وقتادة والضحاك . وقال النابغة :

حلفتُ فلم أترك لنفسك ريبةً ● وليس وراء الله للمرء مَذْهَبُ

وقال الكلبي : حسرة وندامة ؛ لأنهم ندموا على بنيانه . وقال السُّدِّى وحبيب والمبرّد : « رِيبة » أى حزازة وغيظا . ﴿ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ ﴾ قال ابن عباس : أى تنصدع قلوبهم فيموتوا ؛ كقوله : « لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ »(١) لأن الحياة تنقطع بانقطاع الوتين(٢) ؛ وقاله قتادة والضحاك ومجاهد . وقال سفيان : إلا أن يتوبوا . عِكرمة : إلا أن تقطع قلوبهم فى قبورهم ، وكان أصحاب عبد الله بن مسعود يقرءونها : ريبة فى قلوبهم ولو تقطعت قلوبهم . وقرأ الحسن ويعقوب وأبو حاتم « إلى أن تقطع » على الغاية ، أى لا يزالون فى شك منه إلى أن يموتوا فيستيقنوا ويتبينوا . واختلف القراء فى قوله « تَقَطَّع » فالجمهور « تُقَطَّعَ » بضم التاء وفتح القاف وشد الطاء على الفعل المجهول . وقرأ ابن عامر وحمزة وحفص ويعقوب كذلك إلا أنهم فتحوا التاء . وروى عن يعقوب وأبى عبد الرحمن « تُقْطَع » على الفعل المجهول مخفف القاف . وروى عن شبْل وابن كَثير « تَقْطع » خفيفة القاف « قُلُوبَهم » نصبا ، أى أنت تفعل ذلك بهم . وقد ذكرنا قراءة أصحاب عبد الله . ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ تقدم(٣) .

قوله تعالى : إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَىٰ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُم بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ ۚ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنجِيلِ وَالْقُرْآنِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ ۚ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُم بِهِ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١١﴾

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٧٥ فما بعد . (٢) الوتين : عرق يسق الكبد . الراغب . والوتين عرق فى القلب . قاموس . (٣) راجع جـ ١ ص ٢٨٧ .

فيـــه ثمـان مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ ﴾ قيل : هذا تمثيل؛ مثل قوله تعالى : « أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى »[1] . ونزلت الآية فى البيعة الثانية، وهى بيعة العقبة الكبرى ، وهى التى أناف فيها رجال الأنصار على السبعين ، وكان أصغرهم سِنًّا عُقبة بن عمرو؛ وذلك أنهم اجتمعوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عند العقبة، فقال عبد الله بن رواحة للنبيّ صلى الله عليه وسلم : اشترط لربك ولنفسك ما شئت؛ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " أشترِطُ لربّى أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأشترط لنفسى أن تمنعونى مما تمنعون منه أنفسكم وأموالكم " . قالوا : فإذا فعلنا ذلك فما لَنا ؟ قال : " الجنـة " قالوا : رَبح البيع، لا نُقيل ولا نستقيل ؛ فنزلت : « إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ » الآية . ثم هى بعـد ذلك عامة فى كل مجاهد فى سبيل الله من أمة محمد صلى الله عليه وسلم إلى يوم القيامة .

الثانيـــة — هذه الآية دليل على جواز معاملة السيد مع عبده ، وإن كان الكل للسيد لكن إذا ملّكه عاملَه فيما جعل إليه . وجائز بين السيد وعبده ما لا يجـوز بينه وبين غيره ؛ لأن ماله له وله انتزاعه .

الثالثـــة — أصل الشراء بين الخلق أن يعوّضوا عمـا خرج من أيديهم ما كان أنفـع لهم أو مثل ما خرج عنهم فى النفع ؛ فاشـترى الله سبحانه من العباد إتلاف أنفسهم وأموالهم فى طاعته ، وإهلاكها فى مرضاته ، وأعطاهم سبحانه الجنة عوضا عنها إذا فعلوا ذلك . وهو عوض عظيم لا يدانيه المعوّض ولا يقاس به ، فأجرى ذلك على مجاز ما يتعارفونه فى البيـع والشراء [فمـن العبد تسليم النفس والمـال ، ومن الله الثواب والنـوال فسمى هذا شراء[2]] . وروى الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن فوق كل بِرّ بِرٌّ حتى يبذُل العبد دمه فإذا فعل ذلك فلا بِرّ فوق ذلك " . وقال الشاعر [فى معنى[3] البر] :

الجـود بالمـاء جـود فيـه مكرمة * والجود بالنفس أقصى غاية الجود

(١) راجع جـ ١ ص ٢١ . (٢) من ب وجـ وز وع وك وهـ وى . (٣) من ع .

وأنشد الأصمعي لجعفر الصادق رضي الله عنه :

أُثَامِنُ بالنفس النفيسة ربَّها * وليس لها فى الخلق كلِّهم ثَمَنْ
بها تُشْترى الجناتُ، إن أنا بعتها * بشىء سواها إن ذلكُمُ غَبَنْ
لئن ذهبتْ نفسى بدنيا أصبتُها * لقد ذهبتْ نفسى وقد ذهب الثمن

قال الحسن : ومرّ أعرابيّ على النبيّ صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ هذه الآية : « إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ » فقال : كلام مَن هذا ؟ قال : "كلام الله" قال : بَيْعٌ والله مُرْبِح لا نُقيله ولا نستقيله . نخرج إلى الغَزْوِ ونَسْتُشْهِد .

الرابعة — قال العلماء : كما اشترى من المؤمنين البالغين المكلفين كذلك اشترى من الأطفال فآلمهم وأسقمهم ؛ لما فى ذلك من المصلحة وما فيه من الاعتبار للبالغين ، فإنهم لا يكونون عند شىء أكثر صلاحا وأقلّ فسادا منهم عند ألم الأطفال ، وما يحصل للوالدين الكافلين من الثواب فيما ينالهم من الهَمّ ويتعلق بهم من التربية والكفالة . ثم هو عز وجل يعوّض هؤلاء الأطفال عِوَضا إذا صاروا إليه . ونظير هذا فى الشاهد أنك تكترى الأجير ليَبْنِيَ وينقل التراب وفى كل ذلك له ألم وأذًى ، ولكن ذلك جائز لما فى عمله من المصلحة ولما يصل إليه من الأجر .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ بيان لما يقاتَل له وعليه ؛ وقد تقدّم . ﴿ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ﴾ قرأ النّخعيّ والأعمش وحمزة والكسائى وخَلَف بتقديم المفعول على الفاعل ؛ ومنه قول امرئ القيس :

* فإن تَقْتُلونا نُقَتِّلكم ... *

أى إن تقتلوا بعضنا يقتلكم بعضنا . وقرأ الباقون بتقديم الفاعل على المفعول .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ ﴾ إخبار من الله تعالى أن هذا كان فى هذه الكتب ، وأن الجهاد ومقاومة الأعداء أصله من عهد موسى عليه السلام . و « وعْدًا » و « حقًّا » مصدران مؤكّدان .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللهِ ﴾ أى لا أحدَ أوفى بعهده من الله . وهو يتضمن الوفاء بالوعد والوعيد، ولا يتضمن وفاء البارئ بالكل ؛ فأما وعده فللجميع ، وأما وعيده فخصوص ببعض المذنبين وببعض الذنوب وفى بعض الأحوال . وقد تقدّم هذا المعنى مستوفى[1] .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ ﴾ أى أظهروا السرور بذلك . والبشارةُ إظهارُ السرور فى البَشَرة[2] . وقد تقدّم . وقال الحسن : والله ما على الأرض مؤمن إلا يدخل فى هذه البيعة . ﴿ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ أى الظفر بالجنة والخلود فيها .

قوله تعالى : ﴿ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ ﴾

فيـــه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ ﴾ التائبون هم الراجعون عن الحالة المذمومة فى معصية الله إلى الحالة المحمودة فى طاعة الله . والتائب هو الراجع . والراجع إلى الطاعة هو أفضل من الراجع عن المعصية لجمعه بين الأمرين . ﴿ الْعَابِدُونَ ﴾ أى المطيعون الذين قصدوا بطاعتهم الله سبحانه . ﴿ الْحَامِدُونَ ﴾ أى الراضون بقضائه المصرفون نعمته فى طاعته ، الذين يحمدون الله على كل حال . ﴿ السَّائِحُونَ ﴾ الصائمون ؛ عن ابن مسعود وابن عباس وغيرهما . ومنه قوله تعالى : « عَابِدَاتٍ سَائِحَاتٍ »[3] . وقال سفيان بن عُيينة : إنما قيل للصائم سائح لأنه يترك اللذات كلَّها من المطعم والمشرب والمنكح . وقال أبو طالب : !

وبالسائحين لا يذوقون قطرة * لربهم والذاكرات العوامل

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٣٣ فما بعد . (٢) راجع جـ ١ ص ٢٣٨ . (٣) راجع جـ ١٨ ص ١٩٢ .

وقال آخـر :

برًّا يصـلِّى ليـلَه ونهـارَه * يَظَلّ كثير الذكر لله سائحا

وروى عن عائشة أنها قالت : سياحة هذه الأمة الصيامُ ؛ أسنده الطبرى . ورواه أبو هريرة مرفوعا عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "سياحة أمتى الصيام" . قال الزجاج : ومذهب الحسن أنهم الذين يصومون الفرض . وقد قيل : إنهم الذين يديمون الصيام . وقال عطاء : السائحون المجاهدون . وروى أبو أُمامة أن رجلا استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى السياحة فقال : "إن سياحة أمتى الجهاد فى سبيل الله" . صححه أبو محمد عبد الحق . وقيل : السائحون المهاجرون ؛ قاله عبد الرحمن بن زيد . وقيل : هم الذين يسافرون لطلب الحديث والعلم ؛ قاله عكرمة . وقيل : هم الجائلون بأفكارهم فى توحيد ربهم وملكوته ، وما خلق من العبر والعلامات الدالة على توحيده وتعظيمه ؛ حكاه النقاش . وحكى أن بعض العُبّاد أخذ القدح ليتوضأ لصلاة الليل فأدخل أصبعه فى أذن القدح وقعد يتفكر حتى طلع الفجر ؛ فقيل له فى ذلك فقال : أدخلت أصبعى فى أذن القدح فتذكرت قول الله تعالى : « إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ »[1] وذكرت كيف أتلقى الغُلّ و بقيت ليلى فى ذلك أجمع .

قلت : لفظ « س ى ح » يدلّ على صحة هذه الأقوال ؛ فإن السياحة أصلها الذهاب على وجه الأرض كما يسبح الماء ؛ فالصائم مستمر على الطاعة فى ترك ما يتركه من الطعام وغيره ، فهو بمنزلة السائح . والمتفكرون تجول قلوبهم فيما ذكروا . وفى الحديث : "إن لله ملائكة سياحين مشّائين فى الآفاق يبلغونى صلاة أمتى" ويروى "صاحين" بالصاد ، من الصياح . ﴿ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ ﴾ يعنى فى الصلاة المكتوبة وغيرها . ﴿ الْآمِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ أى بالسنة ، وقيل : بالإيمان . ﴿ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ قيل : عن البدعة . وقيل : عن الكفر . وقيل : هو عموم فى كل معروف ومنكر . ﴿ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ ﴾ أى القائمون بما أمر به والمنتهون عما نهى عنه .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٣١ فما بعد .

الثانيـــة — واختلف أهل التأويل فى هذه الآية، هل هى متصلة بما قبلُ أو منفصلة؛ فقال جماعة : الآية الأولى مستقلة بنفسها؛ يقع تحت تلك المبايعة كلُّ موحِّد قاتل فى سبيل الله لتكون كلمة الله هى العليا، وإن لم يتصف بهذه الصفات فى هذه الآية الثانية أو بأكثرها. وقالت فرقة : هذه الأوصاف جاءت على جهـة الشرط ، والآيتان مرتبطتان ؛ فلا يدخل تحت المبايعة إلا المؤمنون الذين هم على هـذه الأوصاف ويبذلون أنفسهم فى سبيل الله؛ قاله الضحاك . قال ابن عطية : وهذا القول تحريج وتضييق ، ومعنى الآية على ما تقتضيه أقوال العلمـاء والشرع أنها أوصاف الكَمَلة من المؤمنين، ذكرها الله ليستبِق إليها أهل التوحيد حتى يكونوا فى أعلى مرتبـة . وقال الزجاج : الذى عندى أن قوله : « التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ » رفع بالابتـداء وخبره مضمر؛ أى التائبون العابدون — إلى آخر الآية — لهم الجنـة أيضا وإن لم يجاهدوا ، إذا لم يكن منهم عناد وقصـد إلى ترك الجهاد ؛ لأن بعض المسلمين يجزى عن بعض فى الجهاد . واختار هذا القول القشيرىّ وقال : وهذا حسن ؛ إذ لو كان صفة للمؤمنين المذكورين فى قوله : « اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ » لكان الوعد خاصا للمجاهدين . وفى مصحف عبـد الله « التائبـين العابدين » إلى آخرها؛ ولذلك وجهان : أحدهما الصـفة للمؤمنين على الإتباع . والثانى النصب على المدح .

الثالثـــة — واختلف العلماء فى الواو فى قوله : ﴿ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ فقيل : دخلت فى صفة الناهين كما دخلت فى قوله تعالى : « حـــمٓ . تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ . غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ »[1] فذكر بعضها بالواو والبعض بغيرها . وهذا سائغ معتاد فى الكلام ولا يُطلب لمثله حكمة ولا علّة . وقيل : دخلت لمصاحبة الناهى عن المنكر الآمر بالمعروف فـلا يكاد يذكر واحد منهما مفـردا . وكذلك [قـوله][2]: « ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا »[3] . ودخلت فى [قوله][4] : « وَالْحَافِظُونَ » لقربه من المعطوف . وقد قيل : إنها زائدة ، وهذا ضعيف لا معنى له . وقيل : هى واو الثمانية لأن السبعة عند العرب عدد كامل صحيح . وكذلك قالوا

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٨٩ . (٢) من جـ وهـ وز . (٣) راجع جـ ١٨ ص ١٩٣ .
(٤) من جـ .

فى قوله : « ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا » . وقوله فى أبواب الجنة : « وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا »[1] وقـوله : « ويقولون سبعة وثامنهم كلبهـم »[2] وقد ذكرها ابن خَالَوَيْهِ فى مناظـرته لأبى على الفـارسى فى معنى قوله : « وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا » وأنكرها أبو على . قال ابن عطية : وحدثنى أبى رضى الله عنه عن الأستاذ النحوى أبى عبد الله الكفيف المـالقىّ ، وكان ممن استوطن غَرْناطة وأقرأ فيهـا فى مدة ابن حَبُوس أنه قال : هى لغـة فصيحة لبعض العرب ؛ من شأنهم أن يقولوا إذا عَدّوا : واحد اثنان ثلاثة أربعة خمسة ستة سبعة وثمانية تسعة عشرة ؛ وهكذا هى لغتهم . ومتى جاء فى كلامهم أمر ثمـانية أدخلوا الواو . قلت : هى لغـة قريش . وسيأتى بيـانه ونقضه فى سورة « الكهف »[2] إن شاء الله تعالى وفى الزمر[1] [أيضا بحول الله تعالى][3] .

قوله تعـالى : مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوٓا۟ أُو۟لِى قُرْبَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١١٣﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — روى مسـلم عن سعيد بن المسيّب عن أبيه قال : لمـا حضرت أبا طالب الوفاةُ جاءه رسول الله صلى الله عليه وسـلم فوجد عنده أبا جهل وعبدَ الله بن أبى أميّة ابن المغيرة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا عَمِّ ، قل لا إله إلا الله كلمة أشهد لك بها عند الله" فقال أبو جهل وعبد الله بن أبى أمية : يا أباطالب ، أترغب عن ملّة عبدالمطلب . فلم يزل رسول الله صلى الله عليه وسلم يُعرضها عليه و يعيد له تلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم : هو على ملة عبد المطلب ، وأبى أن يقول لا إله إلا الله . فقـال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " أما والله لأستغفرن لك ما لم أنْهَ عنـك " فأنزل الله عز وجل : « مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ » . وأنزل الله فى أبى طالب فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنّك

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٨٤ — ٣٨٢ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٨٢ .
(٣) من ب و ج و ع و ك و هـ و ز .

لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلٰكِنَّ اللهَ يَهْدِى مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ»[1] . فالآية على هذا ناسخة لاستغفار النبيّ صلى الله عليه وسلم لعمّه ؛ فإنه استغفر له بعد موته على ما رُوى فى غير الصحيح . وقال الحسين بن الفضل : وهـذا بعيد ؛ لأن السورة من آخر ما نزل من القـرآن ، ومات أبو طالب فى عنفوان الإسلام والنبيّ صلى الله عليه وسلم بمكة .

الثانيـــة — هذه الآية تضمّنت قطع موالاة الكفار حيِّهم وميتهم ؛ فإن الله لم يجعـل للمؤمنين أن يستغفروا للمشركين ؛ فطلبُ الغفران للمشرك ممـا لا يجوز . فإن قيل : فقد صح أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال يوم أُحُد حين كسروا رَبَاعِيَتَه وشَجّوا وجهه : " اللهم اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون " فكيف يجتمع هـذا مع منع الله تعالى رسولَه والمؤمنين من طلب المغفرة للمشركين . قيل له : إن ذلك القول من النبيّ صلى الله عليه وسلم إنمـا كان على سبيل الحكاية عمّن تقدّمه من الأنبياء ؛ والدليل عليه ما رواه مسلم عن عبد الله قال : كأنى أنظر إلى النبيّ صلى الله عليـه وسلم يحكى نبيًا من الأنبيـاء ضربه قومُه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول : " رب اغفر لقومى فإنهـم لا يعلمون " . وفى البخارىّ أن النبيّ صلى الله عليـه وسلم ذكر نبيًا قبله شَجّه قومه فجعل النبيّ صلى الله عليـه وسلم يخبر عنه بأنه قال : " اللّهُمّ اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون " .

قلت : وهذا صريح فى الحكاية عمن قبله ، لا أنه قاله ابتداء عن نفسه كما ظنه بعضهم . والله أعلم . والنبيّ الذى حكاه هو نوح عليـه السلام ؛ على ما يأتى بيانه فى سـورة « هود »[2] إن شاء الله . وقيل : إن المراد بالاستغفار فى الآية الصلاة . قال بعضهم : ما كنت لأدَعَ الصلاة على أحد من أهـل القبلة ولو كانت حبشيّة حُبلى من الزنى ؛ لأنى لم أسمع الله حجب الصلاة إلا عن المشركين بقوله : « مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُـوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ » الآية . قال عطاء بن أبى رَبَاح : الآية فى النهى عن الصـلاة على المشركين ، والاستغفارُ هنا يراد به الصـلاة . جواب ثالث — وهو أن الاستغفار للأحياء جائز ؛ لأنه مرجوّ إيمانهم ، ويمكن

(١) راجع جـ ١٣ ص

(٢) راجع جـ ٩ ص ٤٣ .

تألفهم بالقول الجميل وترغيبهم فى الدين . وقد قال كثير من العلماء : لا بأس أن يدعُوَ الرجل لأبويه الكافرين و يستغفر لهما ماداما حيين . فأما من مات فقد انقطع عنه الرجاء فلا يُدْعَى له . قال ابن عباس : كانوا يستغفرون لموتاهم فنزلت ، فأمسكوا عن الاستغفار ولم ينههم أن يستغفروا للأحياء حتى يموتوا .

الثالثـــة — قال أهل المعانى : « مَا كَانَ » فى القرآن يأتى على وجهين : على النفى نحو قوله : « مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا »[1] ، « وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ »[2] . والآخر بمعنى النهى كقوله : « وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ »[3] ، و « مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ » .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥٓ أَنَّهُۥ عَدُوٌّ لِّلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ ۚ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَأَوَّٰهٌ حَلِيمٌ ﴿١١٤﴾

فيـــه ثلاث مسائل :

الأولى — روى النَّسائىّ عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه قال : سمعت رجلا يستغفر لأبويه وهما مشركان ، فقلت : أتستغفر لهما وهما مشركان ؟ فقال : أولم يستغفر إبراهيم عليه السلام لأبيه . فأتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك [له][4] فنزلت : ﴿ وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ ﴾ . والمعنى : لا حجة لكم أيها المؤمنون فى استغفار إبراهيم الخليل عليه السلام لأبيه ؛ فإن ذلك لم يكن إلا عن عِدَة . وقال ابن عباس : كان أبو إبراهيم وعد إبراهيم الخليلَ أن يؤمن بالله ويخلع الأنداد ، فلما مات على الكفر علم أنه عدو لله ، فترك الدعاء له ؛ فالكناية فى قوله : « إياه » ترجع إلى إبراهيم ، والواعد أبوه . وقيل : الواعد إبراهيم ؛ أى وعد إبراهيم أباه أن يستغفر له ، فلما مات مشركا تبرأ منه . ودلّ على هذا الوعد قوله : « سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّى »[5] . قال القاضى أبو بكر بن العربى : تعلق النبىّ صلى الله عليه

(١) راجع جـ ١٣ ص . (٢) راجع جـ ٤ ص ٢٢٦ . (٣) راجع جـ ١٤ ص .
(٤) من ع . (٥) راجع جـ ١١ ص ١١٠ فما بعد .

وسلم فى الاستغفار لأبى طالب بقوله تعـالى : « سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّى » فأخبره الله تعـالى أن استغفار إبراهيم لأبيه كان وعدا قبـل أن يتبيّن الكفر منه، فلما تبيّن له الكفر منه تبرأ منه فكيف تستغفر أنت لعمك يا محمد وقد شاهدت موته كافرا .

الثانيـــة — ظاهر حالة المرء عند الموت يحكم عليه بها ، فإن مات على الإيمان حكم له به ، وإن مات على الكفر حُكم له به ؛ وربّك أعلم بباطن حاله ؛ بَيْدَ أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال له العباس : يا رسول الله، هل نفعت عمّك بشيء ؟ قال : " نعم ". وهذه شفاعة فى تخفيف العذاب لا فى الخروج من النار ؛ على ما بيناه فى كتاب « التذكرة » .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ اختلف العلماء فى الأوّاه على خمسة عشر قولا : الأول — أنه الدّعّاء الذى يكثر الدُّعاء ؛ قاله ابن مسعود وعبيـد بن عمـير . الثـانى — أنه الرحيم بعباد الله؛ قاله الحسن وقتادة ، وروى عن ابن مسعود . والأول أصح إسنادا عن ابن مسعود؛ قاله النحاس . الثـالث — أنه الموقن؛ قاله عطاء وعكرمة، ورواه أبو ظَبيان عن ابن عباس . الرابع — أنه المؤمن بلغـة الحبشة ؛ قاله ابن عبـاس أيضا . الخامس — أنه المسـبح الذى يذكر الله فى الأرض القفر الموحشـة ؛ قاله الكلبيّ وسعيد ابن المسيّب . السادس — أنه الكثير الذكر لله تعالى؛ قاله عقبة بن عامر، وذُكر عند النبيّ صلى الله عليه وسلم رجلا يكثر ذكر الله ويسبح فقال : " إنه لأوّاه " . السابع — أنه الذى يكثر تلاوة القرآن . وهذا مروى عن ابن عباس .

قلت : وهذه الأقوال متداخلة وتلاوة القرآن يجمعها . الثامن — أنه المتأوّه؛ قاله أبو ذرّ وكان إبراهيم عليـه السلام يقول : " آه من النار قبل ألّا تنفع آه " . وقال أبو ذرّ : كان رجل يكثر الطواف بالبيت ويقول فى دعائه : أَوْهِ أَوْه ؛ فشكاه أبو ذرّ إلى النبيّ صـلى الله عليه وسـلم فقال : " دعه فإنه أوّاه " فخرجت ذات ليلة فإذا النبيّ صلى الله عليه وسلم يدفن ذلك الرجل ليلا ومعه المصباح . التاسع — أنه الفقيه؛ قاله مجاهد والنَّخَعِيّ . العاشر — أنه المتضرع الخاشع؛ رواه عبد الله بن شدّاد بن الهاد عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . وقال أنس: تكلمت امرأة عند النبيّ صلى الله عليه وسلم بشيء كرهه فنهاها عمر فقال النبيّ صلى الله عليه

وسلم : " دَعُوها فإنها أوّاهة " قيل : يا رسول الله ، وما الأوّاهة ؟ قال : " الخاشعة ". الحادى عشر — أنه الذى إذا ذكر خطاياه استغفر منها ، قاله أبو أيوب . الثانى عشر — أنه الكثير التأوّه من الذنوب ؛ قاله الفرّاء . الثالث عشر — أنه المعلّم(١) للخير ؛ قاله سعيد ابن جبير . الرابع عشر — أنه الشفيق ؛ قاله عبد العزيز بن يحيى . وكان أبو بكر الصديق رضى الله عنه يُسمّى الأوّاه لشفقته ورأفته . الخامس عشر — أنه الراجع عن كل ما يكره الله تعالى ؛ قاله عطاء . وأصله من التأوّه ، وهو أن يسمع للصدر صوت من تنفّس الصُّعَداء . قال كعب : كان إبراهيم عليه السلام إذا ذكر النار تأوّه . قال الجوهرى : قولهم عند الشكاية أوْهِ من كذا (ساكنة الواو) إنما هو توجّع . قال الشاعر :

فأوْهِ لذكراها إذا ما ذكرتها * ومِن بُعد أرضٍ بيننا وسماء

وربما قلبوا الواو ألفا فقالوا : آهِ من كذا . وربما شدّدوا الواو وكسروها وسكنوا الهاء فقالوا : أوِّهْ من كذا . وربما حذفوا مع التشديد الهاء فقالوا : أوّ من كذا ؛ بلا مد . وبعضهم يقول : آوّهْ ، بالمد والتشديد وفتح الواو ساكنة الهاء لتطويل الصوت بالشكاية. وربما أدخلوا فيها التاء فقالوا : أوّتاه ؛ بمدّ ولا بمدّ . وقد أوّه الرجل تأويها وتأوّه تأوّها إذا قال أوّهْ ، والاسم منه الآهة بالمد . قال المثقّب العَبْدِىّ :

إذا ما قمتُ أرحَلُها بليلٍ * تأوّهُ آهةَ الرجلِ الحزين

والحليم : الكثير الحِلم ، وهو الذى يصفح عن الذنوب ويصبر على الأذى . وقيل : الذى لم يعاقِب أحدا قطّ إلا فى الله ولم ينتصر لأحد إلا لله . وكان إبراهيم عليه السلام كذلك ، وكان إذا قام يصلى سُمع وجِيب(٢) قلبه على ميلين .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾ إِنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۚ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١١٦﴾

(١) معلم كل شيء : مظنته . (٢) وجيب القلب : خفقانه واضطرابه .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ ﴾ أى ما كان الله ليوقع الضلالة فى قلوبهم بعد الهُدَى حتى يُبيّن لهم ما يتّقون فلا يتقوه، فعند ذلك يستحقون الإضلال .

قلت : ففى هذا أدلّ دليل على أن المعاصى إذا ارتكبت وانتهك حجابها كانت سببا إلى الضلالة والردى، وسُلّما إلى ترك الرشاد والهدى . نسأل الله السداد والتوفيق والرشاد بمنّه .

وقال أبو عمرو بن العلاء رحمه الله فى قوله : ﴿ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ : أى حتى يحتج عليهم بأمره؛ كما قال : « وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا »(١) وقال مجاهد : « حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ » أى أمر إبراهيم؛ ألا يستغفروا للمشركين خاصّة ويبيّن لهم الطاعة والمعصية عامة .

وروى أنه لما نزل تحريم الخمر وشدّد فيها سألوا النبىّ صلى الله عليه وسلم عمن مات وهو يشربها، فأنزل الله تعالى : «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ» وهذه الآية رد على المعتزلة وغيرهم الذين يقولون بخلق هداهم و إيمانهم؛ كما تقدّم(٢) .

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ . إِنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾(٣) تقدّم معناه غير مرة .

قوله تعالى : لَقَد تَّابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِن بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٧﴾

روى الترمذى : حدّثنا عبد بن حميد حدّثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه قال : لم أتخلف عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى غزوة غزاها حتى كانت غزوة تبوك إلا بَدْرا ، ولم يعاتب النبىّ صلى الله عليه وسلم أحدا تخلف عن بدر، إنما خرج يريد العِير فخرجت قريش مُغْوِثين لعِيرهم، فالتقوا عن غير موعد(٤)؛

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٢ . (٢) راجع جـ ١ ص ١٤٩ ، ١٨٦ . (٣) راجع جـ ١ ص ٢٤٩ ، ٢٦١ ، وجـ ٢ ص ٦٩ .

(٤) فى جـ وع وه : على غير وعد . وفى ك وى : من غير وعد .

كما قال الله تعالى ؛ ولعمرى إنّ أشرف مشاهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الناس لبَدْر ، وما أحبّ[1] أنى كنت شهدتُها مكان بيعتى ليلة العقبة حين تواثقنا على الإسلام ، ثم لم أتخلف بعدُ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم حتى كانت غزوة تبوك ، وهى آخر غزوة غزاها ، وآذن النبيّ صلى الله عليه وسلم بالرحيل ؛ فذكر الحديث بطوله قال : فانطلقت إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فإذا هو جالس فى المسجد وحوله المسلمون ، وهو يستنير كاستنارة القمر ، وكان إذا سُرّ بالأمر استنار ؛ فجئت فجلست بين يديه فقال : "أبشر يا كعب بن مالك بخير يوم أتى عليك منذ ولدتك أمك" فقلت : يا نبيّ الله ، أمن عند الله أم من عندك ؟ قال : "بل من عند الله — ثم تلا هذه الآية — "لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ — حتى بلغ — إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ" قال : وفينا أنزلت أيضا « اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ » وذكر الحديث . وسيأتى بكماله من صحيح مسلم فى قصة الثلاثة إن شاء الله تعالى .

واختلف العلماء فى هذه التوبة التى تابها الله على النبيّ والمهاجرين والأنصار على أقوال ؛ فقال ابن عباس : كانت التوبة على النبيّ لأجل إذنه للمنافقين فى القعود ؛ دليله قوله : « عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ[2] » وعلى المؤمنين من ميل قلوب بعضهم إلى التخلف عنه . وقيل : توبة الله عليهم استنقاذهم من شدّة العسرة . وقيل : خلاصهم من نكاية العدوّ ، وعُبِّر عن ذلك بالتوبة وإن خرج عن عرفها لوجود معنى التوبة فيه ، وهو الرجوع إلى الحالة الأولى . وقال أهل المعانى : إنما ذُكر النبيّ صلى الله عليه وسلم فى التوبة لأنه لما كان سبب توبتهم ذُكر معهم ؛ كقوله : « فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ[1] » .

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ ﴾ أى فى وقت العسرة ، والمراد جميع أوقات تلك الغزاة ولم يرد ساعة بعينها . وقيل : ساعة العسرة أشدّ الساعات التى مرت بهم فى تلك الغزاة . والعسرة صعوبة الأمر . قال جابر : اجتمع عليهم عسرة الظَّهْر وعسرة الزاد

(١) فى ع : يا ليتنى كنت شهدتها وكان الخ . (٢) راجع ص ١٥٤ و ص ١ من هذا الجزء .

وعسرة المـاء . قال الحسن : كانت العسرة من المسلمين يخرجون على بعير يعتقبونه بينهم ، وكان زادهم التمر المتسوس والشعير المتغير والإهالة[(١)] المنتنة ، وكان النَّفَر يخرجون ما معهم — إلا التمرات — بينهم ، فإذا بلغ الجوع من أحدهم أخذ التمرة فلاكها حتى يجد طعمها ، ثم يعطيها صاحبه حتى يشرب عليهـا جُرْعة من ماء كذلك حـتى تأتى على آخرهم ، فلا يبقى من التمـرة إلا النواة ؛ فمَضَوْا مع النبيّ صلى الله عليه وسلم على صدقهم و يقينهم رضى الله عنهم . وقال عمر رضى الله عنه وقد سئل عن ساعة العسرة : خرجنا فى قيظ شديد فنزلنا منزلا أصابنا فيه عطش شديد حتى ظننا أن رقابنا ستنقطع من العطش ، وحتى أن الرجل لينحر بعيره فيعصر فَرْثه[(٢)] فيشربه ويجعل ما بقى على كبده . فقال أبو بكر : يارسول الله ، إن الله قد عوّدك فى الدعاء خيرا فادع لنا . قال : " أتحب ذلك " ؟ قال : نعم ؛ فرفع يديه فلم يرجعهما حتى أظلت السماء ثم سكبت فملئوا ما معهم ، ثم ذهبنا ننظر فلم نجدها جاوزت العسكر . وروى أبو هريرة وأبو سعيد قالا : كنّا مع النبيّ صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك فأصاب الناسَ مجاعةٌ وقالوا : يا رسول الله ، لو أذنت لنـا فنحرنا نواضحنا[(٣)] فأكلنـا وآدهنا . [فقـال : رسول الله صـلى الله عليه وسـلم " افعلوا "] فجاء عمر وقال[(٤)] : يا رسول الله إن فعلوا قَلّ الظَّهر ، ولكن ادْعُهم بفضل أزوادهم فادع الله عليها بالبركة لعل الله أن يجعل فى ذلك [البركة][(٥)] . قال : " نعم " ثم دعا بنطع[(٦)] فبُسط ، ثم دعا بفضـل الأزواد ؛ فجعـل الرجل يجىء بكف ذرة ، ويجىء الآخر بكف تمر ، ويجىء الآخر بكسرة حـتى اجتمع على النطع من ذلك شىء يسـير . قال أبو هريرة : فحزَرته فإذا هو قدر رِبضة[(٧)] العنز ؛ فدعا رسول الله صـلى الله عليه وسلم بالبركة . ثم قال : " خذوا فى أوعيتكم " فأخذوا فى أوعيتهم حتى — والذى لا إله إلا هو — ما بقى فى العسكر وعاء إلا ملئوه ، وأكل القوم حتى شبعوا ؛ وفضلت فضلة فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " أشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسولُ الله لا يَلْقَى اللَّهَ بهما عبدٌ غير شاكٍّ فيهما فيُحجب عن الجنة " . خرّجه مسلم فى صحيحه

---

(١) الإهالة : الشحم .　(٢) الفرث : السرجين (الزبل) مادام فى الكرش .　(٣) الناضح : البعير يستق عليه ثم استعمل فى كل بعير و إن لم يحمل الماء .　(٤) زيادة عن صحيح مسلم .　(٥) من ه .
(٦) النطع : بساط من الأديم .　(٧) ربضة العنز (بضم الراء وتكسر) : جثتها إذا بركت .

بلفظه ومعناه، والحمد لله . وقال ابن عرفة : سُمِّى جيشُ تبوك جيشَ العُسرة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم نَدَب الناس إلى الغزو فى حَمارة القيظ ، فغلُظ عليهم وعَسُر ، وكان إبّان ابتياع الثمرة . قال : وإنما ضُرب المثل بجيش العسرة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يغز قبله فى عدد مثله ؛ لأن أصحابه يوم بدر كانوا ثلثمائة وبضعة عشر، ويوم أُحُد سبعمائة، ويوم خيبر ألفا وخمسمائة، ويوم الفتح عشرة آلاف، ويوم حُنين اثنى عشر ألفا ؛ وكان جيشه فى غزوة تبوك ثلاثين ألفا وزيادة ، وهى آخر مغازيه [صلى الله عليه وسلم][1] . وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رجب وأقام بتبوك شعبان وأياما من رمضان ، وبَثّ سراياه وصالح أقواما على الجزية . وفى هذه الغزاة خلّف عليًّا على المدينة فقال المنافقون : خلّفه بُغضا له ؛ فخرج خلف النبىّ صلى الله عليه وسلم وأخبره، فقال عليه السلام : " أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى " وبيّن أن قعوده بأمره عليه السلام يوازى فى الأجر خروجه معه ؛ لأن المدار على أمر الشارع . وإنما قيل لها : غزوة تبوك لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم رأى قوما من أصحابه يَبُوكُون حِسْىَ تبوك ، أى يدخلون فيه القدح ويحركونه ليخرج الماء، فقال : " مازلتم تَبُوكُونها بَوْكًا " فسمّيت تلك الغزوة غزوة تبوك . الحسى (بالكسر) ما تنشفه الأرض من الرمل، فإذا صار إلى صلابة أمسكته ، فتحفر عنه الرملَ فتستخرجه ؛ وهو الاحتساء؛ قاله الجوهرى .

قوله تعالى : ﴿مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ تَزِيغُ[2] قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ﴾ « قلوبُ » رفع بـ« تزيغ » عند سيبويه . ويضمر فى « كاد » الحديث تشبيها بكان ؛ لأن الخبر يلزمها كما يلزم كان . وإن شئت رفعتها بكاد، ويكون التقدير : من بعد ما كاد قلوب فريق منهم تزيغ . وقرأ الأعمش وحمزة وحفص « يزيغ » بالياء ، وزعم أبو حاتم أن من قرأ « يزيغ » بالياء فلا يجوز له أن يرفع القلوب بكاد . قال النحاس : والذى لم يجزه جائز عند غيره على تذكير الجميع . حكى الفرّاء : رَحُب البلاد وأرحبتْ ، ورَحُبت لغة أهل الحجاز . واختلف فى معنى تزيغ، فقيل : تُتلف بالجهد والمشقة والشدة . وقال ابن عباس : تعدل — أى تميل — عن الحق فى الممانعة والنصرة .

(١) من ج وع وه . (٢) قراءة نافع بالتاء .

وقيل : من بعد ما هَمّ فريق منهم بالتخلف والعصيان ثم لحقوا به . وقيل : هموا بالقفول فتاب الله عليهم وأمرهم به .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ ﴾ قيل : توبته عليهم أن تدارك قلوبهم حتى لم تَزِغ ، وكذلك سُنّة(١) الحق مع أوليائه إذا أشرفوا على العطب ، ووطّنوا أنفسهم على الهلاك أمطر عليهم سحائب الجود فأحيا قلوبهم . وينشد :

منك أرجو ولستُ أعرف ربًّا * يُرتجى منه بعضَ ما منك أرجو
وإذا اشتدّت الشدائد فى الأر * ض على الخلق فاستغاثوا وعجّوا
وابتليتَ العباد بالخوف والجو * ع وصَرُّوا(٢) على الذنوب ولجّوا
لم يكن لى سواك ربّى ملاذ * فتيقّنت أننى بك أنجو

وقال فى حق الثلاثة : «ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا » فقيل : معنى « ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ » أى وفقهم للتوبة ليتوبوا . وقيل : المعنى تاب عليهم ؛ أى فسّح لهم ولم يعجل عقابهم ليتوبوا . وقيل : تاب عليهم ليثبتوا على التوبة . وقيل : المعنى تاب عليهم ليرجعوا إلى حال الرضا عنهم . وبالجملة فلولا ماسبق لهم فى علمه أنه قضى لهم بالتوبة ما تابوا ؛ دليله قوله عليه السلام : " اعملوا فكلٌّ مُيَسَّر لما خلق له " .

قوله تعالى : وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُوا۟ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓا۟ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا ﴾ قيل : عن التوبة ؛ عن مجاهد وأبى مالك . وقال قتادة : عن غزوة تبوك . وحُكى عن محمد بن زيد(٣) معنى « خُلِّفُوا » تُرِكوا ؛ لأن معنى خلّفت فلانا تركته وفارقته قاعدا عما نهضت فيه . وقرأ عكرمة بن خالد « خَلَفوا » أى أقاموا

(١) فى ب : وذلك . (٢) يريد « أصروا » . (٣) فى ع : ابن جرير .

بعقب رســول الله صلى الله عليــه وسلم . ورُوى عن جعفر بن محمـد أنه قرأ « خالفوا » . وقيل : « خُلِّفُوا » أى أرجئوا وأُخّروا عن المنافقين فلم يُقض فيهم بشىء . وذلك أن المنافقين لم تقبل توبتهم ، وآعتذر أقوام فقبل عذرهم ، وأخر النبىّ صلى الله عليــه وسلم هؤلاء الثلاثة حتى نزل فيهم القرآن . وهذا هو الصحيح لمـا رواه مسلم والبخارِىّ وغيرهما . واللفظ لمسلم قال كعب : كنا خلفنا أيها الثلاثة عن أمر أولئك الذين قَبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حلفوا له فبايعهم وآستغفر لهم ، وأرجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا حتى قضى اللهُ فيــه ؛ فبذلك قال الله عز وجل : « وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا » وليس الذى ذكر الله مما خُلِّفنا تَخَلُّفَنا عن الغزو ، وإنمـا هو تخليفه إيانا وإرجاؤه أمرنا عمن حلف له وآعتـذر إليه فقَبِل منه . وهذا الحديث فيه طول ، هذا آخره .(١)

والثـلاثة الذين خُلِّفوا هم : كعب بن مالك ، ومُرارة بن ربيعـة العامِرِىّ ، وهـلال آبن أميّـة الوَاقِفِى ، وكلهم من الأنصار . وقد خرّج البخارىّ ومسلم حديثَهم ، فقـال مسلم عن كعب بن مالك قال : لم أتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة غزاها قطُّ إلا فى غزوة تبوك ، غير أنى قد تخلفت فى غزوة بدر ولم يعاتب أحدا تخلف عنه ، إنمـا خرج رسول الله صلى عليه وسـلم والمسلمون يريدون عِير قريش ؛ حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد ، ولقـد شهدت مع رسـول الله صلى الله عليه وسـلم ليلة العقبة حين تواثقنا على الإسلام ، وما أحِبّ أنّ لى بها مشهدَ بدر ، وإن كانت بدر أذْكَرَ فى الناس منها ، وكان من خبرى حين تخلّفت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك : أنى لم أكن قط أقوى ولا أيسرَ منى حين تخلفت عنه فى تلك الغزوة ، واللهِ ماجمعتُ قبلها راحلتين قطّ حتى جمعتهما فى تلك الغزوة ؛ فغزاها رسـول الله صلى الله عليه وسلم فى حر شديد ، وآستقبل سفرا بعيدا ومفازا ، وآستقبل عدوًّا كثيرا ؛ فجـلّا للمسلمين أمرهم ليتأهّبُوا أهْبةَ غَزْوهم(٢) فأخبرهم بوجهه الذى يريد ، والمسلمون مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كثير ، ولا يجمعهم كتابُ حافظ

(١) راجع صحيح مسلم كتاب التوبة .

(٢) فى جوع وك وه : عدوهم .

ـــ يريد بذلك الديوان ـــ قال كعب : فقلّ رجل يريد أن يتغيّب، يظن أن ذلك سيخفى له مالم ينزل فيه وحى من الله تعالى، وغزا رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال، فأنا إليها أصعر[1]، فتجهز إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون معه، وطفقت أغدو لكى أتجهز معهم فأرجع ولم أقض شيئا، وأقول فى نفسى : أنا قادر على ذلك إذا أردت ! فلم يزل ذلك يتمادى بى حتى استمر بالناس الجدّ، فأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم غازيا والمسلمون معه ولم أقض من جهازى شيئا، ثم غدوت فرجعت ولم أقض شيئا، فلم يزل كذلك يتمادى بى حتى أسرعوا وتفارط الغزو، فهممت أن أرتحل فأدركهم، فياليتنى فعلتُ ! ثم لم يقدّر ذلك لى فطفقت إذا خرجت فى الناس بعد خروج رسول الله صلى الله عليه وسلم يحزُننى أنى لا أرى لى أسوةً إلا رجلا مغموصا[2] عليه فى النفاق، أو رجلا ممن عذر اللهُ من الضعفاء، ولم يذكرنى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بلغ تبوك فقال وهو جالس فى القوم بتبوك : " ما فعل كعب بن مالك " ؟ فقال رجل من بنى سلمة: يا رسول الله، حبسه برداه والنظر فى عطفيه[3] . فقال له معاذ بن جبل : بئس ما قلت ! والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيرا . فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فبينما هو على ذلك رأى رجلا مُبيّضًا[4] يزول به السراب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كن أبا خيثمة " ؛ فإذا هو أبو خيثمة الأنصارى، وهو الذى تصدّق بصاع التمر حتى لمزه المنافقون . فقال كعب بن مالك : فلما بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجه قافلا من تبوك حضرنى بثّى، فطفقت أتذكر الكذب وأقول : بم أخرج من سخطه غدا، وأستعين على ذلك كلّ ذى رأى من أهلى ؛ فلما قيل لى : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أظلّ قادما زاح عنى الباطل حتى عرفت أنى لن أنجو منه بشىء أبدا، فأجمعت صدْقه، وصبّح رسول الله صلى الله عليه وسلم قادما، وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع فيه

---

(١) أى أميل . (٢) أى مطعونا عليه فى دينه، متهما بالنفاق . (٣) هذا كناية عن كونه معجبا بنفسه، ذا زهو وتكبر (٤) المبيض (بكسر الياء) : لابس البياض . والسراب : ما يظهر فى الهواجر فى البرارى كأنه الماء . ويزول أى يخترق .

ركعتين ثم جلس للناس، فلما فعل ذلك جاءه المتخلفون فطفقوا يعتذرون إليه ويحلفون له ، وكانوا بضعة وثمانين رجلا، فقبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم علانيتهم وبايعهم واستغفر لهم ووكل سرائرهم إلى الله ، حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المُغْضَب ، ثم قال: " تعال " فجئت أمشي حتى جلست بين يديه ، فقال لى : " ما خلّفك ألم تكن قد ابتعت ظهرك " ؟ قال : قلت يا رسول الله ، إنى والله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أنى سأخرج من سخطه بعذر ، ولقد أُعطيت جدلا(١) ، ولكنى والله لقد علمت لئن حدّثتك اليومَ حديث كذب ترضَى به عنى ليُوشِكَنّ اللهُ أن يسخطك علىّ، ولئن حدّثتك حديث صدق تجد علىّ فيه إنّى لأرجو فيه عُقْبَى الله ، والله ما كان لى عذر، والله ما كنت قطُّ أقوَى ولا أيسرَ منّى حين تخلّفت عنك . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أمّا هذا فقد صدق فقُم حتى يقضِيَ اللهُ فيك " . فقمت وثار(٢) رجال من بنى سَلِمة فاتبعونى فقالوا لى : والله ما علمناك أذنبت ذنبا قبل هذا ! لقد عَجَزْت فى ألا تكون اعتذرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بما اعتذر به إليه المتخلّفون، فقد كان كافيك ذنبَك استغفارُ رسول الله صلى الله عليه وسلم لك ! . قال : فوالله ما زالوا يؤنّبونى حتى أردت أن أرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكذّب نفسى . قال : ثم قلت لهم هل لَقِىَ هذا معى من أحد ؟ قالوا : نعم ! لقِيه معك رجلان قالا مثل ما قلت، فقيل لهما مثل ما قيل لك. قال قلت : من هما؟ قالوا : مُرارة بن ربيعة العامِرىّ وهلال بن أمية الواقفىّ . قال: فذكروا لى رجلين صالحين قد شهدا بدرا فيهما أسوة؛ قال: فمضيت حين ذكروهما لى . قال : ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين عن كلامنا أيّها الثلاثةُ من بين من تخلّف عنه . قال: فاجتنبَنا الناسُ ، وقال: وتغيّروا لنا، حتى تنكّرت لى فى نفسى الأرضُ ، فما هى بالأرض التى أعرف، فلبثنا على ذلك خمسين ليلة؛ فأمّا صاحباى فاستكانا وقعدا فى بيوتهما يبكيان، وأما أنا فكنت أشبَّ القومِ وأجْلَدهم، فكنت أخرج فأشهد الصلاة وأطوف فى الأسواق ولا يكلمنى أحد ، وآتى

(١) أى فصاحة وقوة كلام بحيث أخرج من عهدة ما ينسب إلىّ بما يقبل ولا يرد . (٢) تجد : تغضب .
(٣) أى وثبوا على .

رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلّم عليه وهو فى مجلسه بعد الصلاة ، فأقول فى نفسى : هل حرّك شفتيه برد السلام أم لا ! ثم أصلّى قريبا منه وأسارقه النظر، فإذا أقبلت على صلاتى نظر إلىّ وإذا التفت نحوه أعرض عنى، حتى إذا طال ذلك علىّ من جفوة المسلمين مَشَيْتُ حتى تسوّرت جدار حائط أبى قتادة، وهو ابن عمّى وأحبّ الناس إلىّ فسلمت عليه، فوالله ما ردّ علىّ السلام، فقلت له : يا أبا قتادة أَنْشُدُك بالله ! هل تعلَمَنّ أنى أحب الله ورسوله ؟ قال : فسكت، فعُدت فناشدته فسكت، فعدت فناشدته فقال : الله ورسوله أعلم ! ففاضت عيناى، وتولّيت حتى تسوّرت الجدار، فبينا أنا أمشى فى سوق المدينة إذا نَبَطِىٌّ من نَبَط أهل الشام ممن قَدِم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول : من يدلّ على كعب بن مالك ؟ قال : فطفق الناس يُشيرون له إلى حتى جاءنى فدفع إلىّ كتابا من مَلِك غَسّانَ، وكنت كاتبا فقرأته فإذا فيه : أما بعد ! فإنه قد بلغنا أن صاحبك قد جفاك، ولم يجعلْك الله بدار هَوَانٍ ولا مَضْيَعَة فَالْحَقْ بنا نُواسك . قال فقلت حين قرأتها : وهذه أيضا من البلاء ! فتيامّمت بها التَّنُّورَ فسَجَرْتُه بها (١)، حتى إذا مضت أربعون من الخمسين واستلْبَثَ الوَحْىُ إذا رسول (٢) رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينى فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك أن تعتزل امرأتك . قال فقلت : أطلقها أم ماذا أفعل؟ قال : لا، بل اعتزلها فلا تقربَنّها . قال : فأرسل إلى صَاحِبَىّ بمثل ذلك. قال فقلت لامرأتى : الْحَقِى بأهلك، فكونى عندهم حتى يقضى الله فى هذا الأمر . قال : فجاءت امرأة هلال بن أمية رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فقالت له : يا رسول الله ، إن هلال بن أميّة شيخ ضائع ليس له خادم ، فهل تكره أن أخْدُمَه ؟ قال : " لا ولكن لا يقربَنّك " فقالت : إنه والله ما به حركة إلى شىء ! ووالله ما زال يبكى منذ كان من أمره ما كان إلى يومه هذا . قال : فقال بعض أهلى لو استأذنتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى امرأتك ، فقد أذن لامرأة هلال بن أمية أن تخدُمَه . قال فقلت : لا أستأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما يُدرينى ماذا يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا

---

(١) أى أوقدته بالصحيفة .

(٢) قال الواقدى : هذا الرسول هو خزيمة بن ثابت .

استأذنته فيها وأنا رجل شاب! قال: فلبثت بذلك عشر ليال، فكمل لنا خمسون ليلة من حين نُهِيَ عن كلامنا . قال : ثم صلّيت صلاة الفجر صباحَ خمسين ليلة على ظهر بيت من بيوتنا، فبينا أنا جالس على الحال التى ذكر الله منا قد ضاقت علىّ نفسى وضاقت علىّ الأرض بما رَحُبت سمعت صوت صارخ أوْفَى على سَلْع[1] يقول بأعلى صوته : يا كعب بن مالك أبْشِر . قال : فخَرَرْت ساجدا ، وعرفت أن قد جاء فرج . قال : فآذن رسول صلى الله عليه وسلم الناس بتوبة الله علينا حين صلّى صلاة الفجر، فذهب الناس يبشروننا، فذهب قِبل صاحبَىّ مُبَشِّرون ، وركض رجل إلىّ فرسا، وسعَى ساعٍ مِن أسْلَمَ قِبَلى وأوْفَى الجبل، فكان الصوت أسرع من الفرس ، فلما جاءنى الذى سمعتُ صوته يبَشّرنى نزعت له ثوبىّ فكسوته إياهما ببشارته، والله ما أملك غيرهما يومئذ، واستعرت ثوبين فلبستهما، فانطلقت أتأمّم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتلقانى الناس فوجا فوجا ، يُهَنّئونى بالتوبة ويقولون : لتَهْنِئْك توبةُ الله عليك ، حتى دخلتُ المسجد فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فى المسجد وحوله الناس، فقام طلحة بن عبيد الله يُهرول حتى صافحنى وهنّانى، والله ما قام رجل من المهاجرين غيرُه . قال : فكان كعبٌ لا ينساها لطلحة . قال كعب : فلما سلّمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو يَبْرُق وجهه من السرور ويقول : " أبشِر بخيرِ يومٍ مرّ عليك منذ ولدتك أمّك". قال : فقلت أمن عند الله يارسول الله أم من عندك ؟ قال : "لا بل من عند الله". وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سُرّ استنار وجهه حتى كأن وجهه قطعةُ قَمَر . قال: وكنا نعرف ذلك . قال : فلما جلست بين يديه قلت : يارسول الله، إن من توبة الله علىّ أن أنخلع من مالى صدقةً إلى الله وإلى رسوله ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أمسِك عليك بعضَ مالك فهو خير لك " . قال فقلت : فإنى أمسك سَهْمِىَ الذى بخَيْبَر . قال وقلت : يارسول الله ، إن الله إنما أنجانى بالصدق، وإن من توبتى ألا أحدِّث إلا صدقا ما بَقِيت . قال : فوالله ما علمت أحدا من المسلمين أبلاه الله فى صدقِ الحديث منذ ذكرتُ

(١) أى أشرف على جبل سلع . قال الواقدى : هو أبو بكر الصديق رضى الله عنه .

ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومى هذا أحسنَ مما أبلانى الله به، والله ما تعمّدت كَذِبة منذ قلت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومى هذا، وإنى لأرجو الله أن يحفظنى فيما بَقِيَ؛ فأنزل الله عز وجل: « لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ — حتى بلغ — إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ . وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ — حتى بلغ — اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ » . قال كعب: والله ما أنعم الله علىّ من نعمة قطُّ بعد إذ هدانى الله للإسلام أعظمَ فى نفسى من صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ألّا أكون كَذَبْتُه فأهْلِك كما هلك الذين كذبوا، إن الله قال للذين كذبوا حين أنزل الوَحْىَ شرّ ما قال لأحد، وقال الله تعالى: « سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ . يَحْلِفُونَ لَكُمْ لِتَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ » . قال كعب: كنا خُلّفنا أيها الثلاثةُ عن أمرِ أولئك الذين قَبِل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حَلَفُوا له فبايَعهم واستغفرَ لهم، وأرجأ رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا حتى قضى الله فيه، فبذلك قال الله عز وجل: « وَعَلَى الثَّلَاثَةِ » ، وليس الذى ذكر الله مما خُلِّفنا تَخَلُّفنا عن الغزو، وإنما هو تخليفه إيانا وإرجاؤه أمرنا عمن حلف له واعتذر إليه فقَبِل منه .

قوله تعالى: ﴿ ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ﴾ أى بما اتسعت؛ يقال: منزل رَحْب ورحيب ورُحاب . و« ما » مصدرية؛ أى ضاقت عليهم الأرض برَحْبها، لأنهم كانوا مهجورين لا يعامَلون ولا يكلَّمون . وفى هذا دليل على هِجران أهل المعاصى حتى يتوبوا .

قوله تعالى: ﴿ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ ﴾ أى ضاقت صدورهم بالهمّ والوحشة، وبما لقوه من الصحابة من الجفوة . ﴿ وَظَنُّوا أَنْ لَا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ﴾ أى تيقنوا أن لا ملجأ يلجئون إليه فى الصفح عنهم وقبول التوبة منهم إلا إليه . قال أبو بكر الورّاق: التوبة النصوح أن تضيق على التائب الأرض بما رَحُبت، وتضيق عليه نفسه؛ كتوبة كعب وصاحبيه .

قوله تعـالى : ﴿ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴾ فبدأ بالتوبة منه . قال أبو زيد : غَلِطت فى أربعة أشياء : فى الابتداء مع الله تعالى، ظننت أنى أحبه فإذا هو أحبنى؛ قال الله تعالى : « يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ » . وظننت أنى أرضى عنه فإذا هو قد رضى عنى؛ قال الله تعالى : « رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ » . وظننت أنى أذكره فإذا هو يذكرنى؛ قال الله تعالى : « وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ » . وظننت أنى أتوب فإذا هو قد تاب علىّ؛ قال الله تعالى : «ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا» . وقيل : المعنى ثم تاب عليهم ليثبتوا على التوبة ؛ كما قال تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا »(١) وقيل : أى فسح لهم ولم يعجل عقابهم كما فعل بغيرهم؛ قال جل وعز : « فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ »(٢) .

قوله تعـالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴿١١٩﴾ فيـه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ ﴾ هذا الأمر بالكون مع أهل الصدق حسن بعد قصة الثلاثة حين نفعهم الصدق وذُهب بهم عن منازل المنافقين . قال مُطرِّف : سمعت مالك بن أنس يقـول : قلما كان رجل صادقا لا يكذب إلا مُتِّع بعقله ولم يصبه مايصيب غيره من الهرم والخرف .

واختلف فى المراد هنا بالمؤمنين والصادقين على أقوال؛ فقيل : هو خطاب لمن آمن من أهل الكتاب . وقيل : هو خطاب لجميع المؤمنين؛ أى اتقوا مخالفة أمر الله . " وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ " أى مع الذين خرجوا مع النبىّ صلى الله عليه وسلم لا مع المنافقين . أى كونوا على مذهب الصادقين وسبيلهم . وقيل : هم الأنبياء؛ أى كونوا معهم بالأعمال الصالحة فى الجنة . وقيل : هم المراد بقوله : « لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ(٣) — الآية إلى قوله — أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا » . وقيل : هم الموفون بما عاهدوا؛ وذلك لقوله تعالى : « رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ »(٤) وقيل : هم المهاجرون ؛ لقول أبى بكر يوم السَّقيفة ؛ إن الله سمّانا الصادقين

(١) راجع جـ ٥ ص ٤٠٥ . (٢) راجع جـ ٦ ص ١٢ . (٣) راجع جـ ٢ ص ٢٣٧ .
(٤) راجع جـ ١٤ ص .

فقال : «لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ»(١) الآية، ثم سماكم بالمفلحين فقال : «وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ» الآية . وقيل : هم الذين استوت ظواهرهم وبواطنهم . قال ابن العربي : وهذا القول هو الحقيقة والغاية التي إليها المنتهى ؛ فإن هذه الصفة يرتفع بها النفاق في العقيدة والمخالفةُ في الفعل، وصاحبها يقال له الصديق كأبي بكر وعمر وعثمان ومَن دونهم على منازلهم وأزمانهم . وأما من قال: إنهم المراد بآية البقرة فهو معظم الصدق ويتبعه الأقل وهو معنى آية الأحزاب . وأما تفسير أبي بكر الصديق فهو الذي يعمّ الأقوال كلها ؛ فإن جميع الصفات فيهم موجودة .

الثانيـــة — حقّ مَن فهم عن الله وعَقَل عنه أن يلازم الصّدق في الأقوال، والإخلاص في الأعمال، والصفاء(٢) في الأحوال، فمن كان كذلك لحق بالأبرار ووصل إلى رضا الغفار ؛ قال صلى الله عليه وسلم : "عليكم بالصّدق فإن الصّدق يَهْدِي إلى البر وإن البر يهدِي إلى الجنة وما يزال الرجل يصْدُق ويتحرّى الصدق حتى يكتب عند الله صدّيقا" . والكذب على الضد من ذلك ؛ قال صلى الله عليه وسلم : إياكم والكذبَ فإن الكذب يَهْدِي إلى الفجور وإن الفجور يهدِي إلى النار وما يزال الرجل يكذب ويتحرّى الكذب حتى يكتب عند الله كذابا" . خرّجه مسلم . فالكذب عار وأهله مسلوبو الشهادة، وقد ردّ صلى الله عليه وسلم شهادة رجل في كذبة كذبها . قال مَعْمَر : لا أدرى أكذب على الله أو كذب على رسوله أو كذب على أحد من الناس . وسئل شُريك بن عبد الله فقيل له : يا أبا عبد الله، رجل سمعتُه(٣) يكذب متعمّدا أأصلّي خلفه ؟ قال لا . وعن ابن مسعود قال : إن الكذب لا يصلح منه جد ولا هزل، ولا أن يَعِد أحدكم شيئا ثم لا ينجزه، اقرءوا إن شئتم « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ » هل ترون في الكذب رخصة ؟ وقال مالك : لا يُقبل خبر الكاذب في حديث الناس وإن صدق في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال غيره : يقبل حديثه . والصحيح أن الكاذب لا تقبل شهادته ولا خبره لما ذكرناه ؛ فإن القبول مرتبة عظيمة وولاية شريفة لا تكون إلا لمن كَمُلت خصاله ولا خَصلة هي أشرّ من الكذب فهي تعزل الولايات وتبطل الشهادات .

(١) جمع ج ١٨ ص ١٩ . (٢) م ع : وهو الصواب . وفي ب و ك و هـ : الصفات وهو خطأ . (٣) في ع : سمعناه .

قوله تعالى : مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ أَن يَتَخَلَّفُوا عَن رَّسُولِ ٱللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِۦ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَـٰلِحٌ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٢٠﴾ وَلَا يُنفِقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْزِيَهُمُ ٱللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢١﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﴾ ظاهره خبر ومعناه أمر ، كقوله : « وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ »[1] وقد تقدم . « أَنْ يَتَخَلَّفُوا » فى موضع رفع اسم كان . وهذه معاتبة للؤمنين من أهل يَثْرِب وقبائل العرب المجاورة لها ، كمُزَيْنَة وجُهينة وأَشْجَع وغِفَار وأَسْلم على التخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تَبُوك . والمعنى : ما كان لهؤلاء المذكورين أن يتخلفوا ؛ فإن النفير كان فيهم ، بخلاف غيرهم فإنهم لم يُستنفروا ؛ فى قول بعضهم . ويحتمل أن يكون الاستنفار فى كل مسلم ، وخصّ هؤلاء بالعتاب لقربهم وجوارهم ، وأنهم أحقّ بذلك من غيرهم .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنْفُسِهِمْ عَنْ نَفْسِهِ ﴾ أى لا يرضوا لأنفسهم بالخفض والدَّعة ورسولُ الله صلى الله عليه وسلم فى المشقة . يقال : رغبت عن كذا أى ترفّعت عنه .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ ﴾ أى عطش . وقرأ عبيد ابن عمير « ظماء » بالمد . وهما لغتان مثل خطأ وخطاء . ﴿ وَلَا نَصَبٌ ﴾ عطف ، أى تعب ، ولا زائدة للتوكيد . وكذا ﴿ وَلَا مَخْمَصَةٌ ﴾ أى مجاعة . وأصله ضمور البطن ؛ ومنه رجل خميص

(١) راجع جـ ١٤ ص .

وامرأة خُمصانة . وقد تقـدّم[1] . ﴿ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ أى فى طاعته . ﴿ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا ﴾ أى أرضا . ﴿ يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ ﴾ أى بوطئهم إياها ، وهو فى موضع نصب لأنه نعت للموطئ ، أى غائظا . ﴿ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْـلًا ﴾ أى قتلا وهزيمة . وأصله من نِلْت الشيء أنال أى أصبت . قال الكسائى : هو من قولهم أمرٌ مَنيل منـه ؛ وليس هو من التناول ، إنمـا التناول من نُلْته العطية[2] . قال غيره : نُلت أنول من العطية ، من الواو والنيلُ من الياء ، تقول : نِلته فأنا نائل ، أى أدركته . ﴿ وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًا ﴾ العرب تقول : وادٍ وأودية ، على غير قياس . قال النحاس : ولا يُعرف فيما علمت فاعل وأفعلة سواه ، والقياس أن يجمع ووادى ؛ فاستثقلوا الجمع بين واوين وهم قد يستثقلون واحدة ، حتى قالوا : أُقِّتَتْ فى وُقِّتَت . وحكى الخليل وسيبويه فى تصغير واصل اسم رجل أَوَيْصل فلا يقولون غيره . وحكى الفرّاء فى جمع واد أوداء .

قلت : وقد جمع أوداه ؛ قال جرير :

عرفت ببُرْقَـة الأوداهِ رَسْمًا * مُحِيلا طال عَهْـدُك مِن رُسومِ[3]

﴿ إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِۦ عَمَلٌ صَالِحٌ ﴾ قال ابن عباس : بكل روعة تنالهم فى سبيل الله سبعون ألف حسنة . وفى الصحيح : "الخيل ثلاثة ... — وفيه — وأما التى هى له أجر فرجل ربطها فى سبيل الله لأهل الإسلام فى مرج[4] أو روضة فما أكلت من ذلك المرج أو الروضة إلا كُتب له عدد ما أكلت حسـنات وكتب له عدد أرواثها وأبوالهـا حسنات" . الحديث . هـذا وهى فى مواضعها فكيف إذا أدْرب[5] بها .

الرابعـة — استدلّ بعض[6] العلماء بهذه الآية على أن الغنيمة تُستحق بالإدراب والكون فى بلاد العدو ، فإن مات بعد ذلك فله سهمه ؛ وهو قول أشهب وعبد الملك ، وأحد قولى الشافعى . وقال مالك وابن القاسم : لا شيء له ؛ لأن الله عز وجل إنمـا ذكر فى هذه الآية الأجر ولم يذكر السهم .

(١) راجع جـ ٦ ص ٦٤ . (٢) فى ب وع وك وه : بالعطية . هما لغتان . (٣) فى ديوانه ومعجم البلدان لياقوت : « ببرقة الوِدَاء » والوداء : واد أعلاه لبنى العدوية والتيم ، وأسفله لبنى كليب وضبة . (٤) المرج : مرعى الدواب . (٥) أدرب القوم : دخلوا أرض العدو . (٦) سقط بعض من ب وع وك وه .

قلت — الأول أصح لأن الله تعالى جعل وطء ديار الكفار بمثابة النَّيل من أموالهم و إخراجهم من ديارهم ، وهو الذى يغيظهم و يدخل الذلّ عليهم ، فهـو بمنزلة نَيْل الغنيمة والقتـل والأسر ؛ و إذا كان كذلك فالغنيمة تُستحق بالإدراب لا بالحيازة ، ولذلك قال علىّ رضى الله عنه : ما وُطئ قوم فى عُقر دارهم إلا ذَلّوا . والله أعلم .

الخامســة — هذه الآية منسوخة بقوله تعالى : « وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً » وأن حكمها كان حين كان المسلمون فى قلّة ، فلما كثروا نُسخت وأباح الله التخلف لمن شاء ؛ قاله ابن زيد . وقال مجاهد : بعث النبىّ صلى الله عليه وسلم قوما إلى البوادى ليعلموا الناس فلما نزلت هذه الآية خافوا ورجعوا ؛ فأنزل الله : « وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً » . وقال قتادة : كان هذا خاصّا بالنبىّ صلى الله عليه وسلم ، إذا غزا بنفسه فليس لأحد أن يتخلف عنه إلا بعذر ؛ فأما غيره من الأئمة والولاة فلمن شاء أن يتخلف خَلْفَه من المسلمين إذا لم يكن بالناس حاجة إليه ولا ضرورة . وقول ثالث — أنها محكمة ؛ قال الوليد بن مسلم : سمعت الأوزاعىّ وابن المبارك والفَزَارىّ والسَّبِيعى وسعيد بن عبد العزيز يقولون فى هذه الآية إنها لأول هذه الأمة وآخرها .

قلت — قول قتادة حسن ؛ بدليل غَزاة تبوك ، والله أعلم .

السادســة — روى أبو داود عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لقـد تركتم بالمدينة أقواما ما سِرْتم مَسِيرًا ولا أنفقتم من نفقـة ولا قطعتم من وادٍ إلا وهم معكم فيـه " قالوا : يا رسول الله ، وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة . ؟ قال : " حبسهم العذر " . خرّجه مسلم من حديث جابر قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزاة فقال : " إن بالمدينة لرجالا ما سِرتم مسيرا ولا قطعتم واديًا إلا كانوا معكم حبسهم المرض " . فأعطى صلى الله عليه وسـلم للعذور من الأجر مثلَ ما أعطى للقوىّ العامل . وقد قال بعض النـاس : إنما يكون الأجر للعـذور غير مضاعف ، ويضاعف للعامل المبـاشر . قال ابن العربىّ : وهذا تحكّم على الله تعالى وتضييق لسعَة رحمته ، وقد عاب بعض الناس فقال :

إنهم يُعطون الثواب مضاعفا قطعا، ونحن لا نقطع بالتضعيف فى موضع فإنه مبنىّ على مقدار النيات، وهذا أمر مُغَيّب، والذى يُقطع به أن هناك تضعيفا وربّك أعلم بمن يستحقه .

قلت : الظاهر من الأحاديث والآى المساواةُ فى الأجر؛ منها قوله عليه السلام : " من دلّ على خير فله مثل أجر فاعله " وقـوله : " من توضأ وخرج إلى الصلاة فوجد الناس قد صلّوا أعطاه الله مثل أجر من صلاها وحضرها " . وهو ظاهر قوله تعـالى : « وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِـهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللهِ » . وبدليل أن النية الصادقة هى أصل الأعمال، فإذا صحت فى فعل طاعة فعجز عنها صاحبها لمـانع منع منها فلا بُعْد فى مساواة أجر ذلك العاجز لأجر القادر الفاعل ويزيد عليه ؛ لقـوله عليه السلام : " نية المؤمن خير من عمله " . والله أعلم .

قوله تعـالى : وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴿١٢٢﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ وهى أن الجهاد ليس على الأعيان وأنه فرض كفاية كما تقدّم؛ إذ لو نفـر الكل لضاع من وراءهم من العيال، فليخرج فريق منهم للجهاد ولْيقم فريق يتفقهون فى الدين ويحفظون الحريم، حتى إذا عاد النافرون أعلمهم المقيمون ما تعلّموه من أحكام الشرع، وما تجدّد نزوله على النبىّ صلى الله عليه وسلم . وهذه الآية ناسخة لقوله تعـالى : « إِلَّا تَنفِرُوا » وللآية التى قبلها؛ على قول مجاهد وابن زيد .

الثانيـــة — هذه الآية أصل فى وجوب طلب العلم؛ لأن المعنى : وما كان المؤمنون لينفروا كافّة والنبىُّ صلى الله عليه وسلم مقيم لا ينفر فيتركوه وحده . ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ ﴾ بعد ما علموا أن النفير لا يسع جميعهم . ﴿ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ ﴾ وتبقى بقيّتها مع النبىّ صـلى الله

عليه وسـلم ليتحملوا عنـه الدين ويتفقهوا ؛ فإذا رجع النافرون إليهـم أخبروهم بمـا سمعوا وعلموه . وفى هذا إيجاب التفقه فى الكتاب والسنة، وأنه على الكفاية دون الأعيان . ويدلّ عليه أيضا قوله تعالى : « فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ »(١) . فدخل فى هذا مَن لا يعلم الكتاب والسنن .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ ﴾ قال الأخفش : أى فهلّا نفر . ﴿ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ ﴾ الطائفة فى اللغة الجماعة ، وقد تقع على أقل من ذلك حتى تبلغ الرجلين ، وللواحد على معنى نفس طائفة . وقد تقدّم أن المراد بقوله تعـالى : « إِنْ نَعْفُ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً »(٢) رجل واحد . ولا شك أن المراد هنا جماعةٌ لوجهين؛ أحدهما عقلا، والآخر لغة . أما العقل فلأن العلم لا يتحصّل بواحد فى الغالب، وأما اللغة فقوله : « لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ » فجاء بضمير الجماعة . قال ابن العربىّ(٣) : والقاضى أبو بكر والشيخ أبو الحسن قبله يرون أن الطائفة هاهنا واحد ، ويَعْتَضِدون فيه بالدليل على وجوب العمل بخبر الواحد ، وهو صحيح لا من جهة أن الطائفة تنطلق على الواحد ولكن من جهة أن خبر الشخص الواحد أو الأشخاص خبر واحد، وأن مقابله وهو التواتر لا ينحصر .

قلت : أنصّ ما يُستدلّ به على أن الواحد يقال له طائفة قولُه تعـالى : « وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا »(٤) يعنى نَفْسين . دليله قوله تعـالى : « فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ » فجاء بلفظ التثنية ، والضمير فى « اقتتـلوا » وإن كان ضمـير جماعة فأقلّ الجماعة اثنـان فى أحد القولين للعلماء .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ لِيَتَفَقَّهُوا ﴾ الضمير فى « لِيَتَفَقَّهُوا، وَلِيُنْذِرُوا » للقيمين مع النبىّ صلى الله عليه وسلم؛ قاله قتادة ومجاهد . وقال الحسن : هما للفرقة النافرة؛ واختاره الطبرى . ومعنى ﴿ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ ﴾ أى يتبصّروا ويتيقّنوا بما يُريهم الله من الظهور على

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٠٨ . (٢) راجع ص ١٩٨ من هذا الجزء . (٣) فى الأصـول : « و يقضون به على وجوب العمل » الخ . والتصويب عن ابن العربى . (٤) راجع جـ ١٧ ص ٣١٥، ٣٢٢ .

المشركين ونُصرة الدين . ﴿ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ ﴾ من الكفار . ﴿ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ ﴾ من الجهاد فيخبرونهم بنصرة الله تعالى نبيّه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين، وأنهم لا يَدانِ لهم بقتالهم وقتال النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ فينزل بهم ما نزل بأصحابهم من الكفار .

قلت : قول مجاهد وقتادة أبْيَن، أى لتتفقّه الطائفة المتأخّرة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النفور فى السّرايا . وهذا يقتضى الحثّ على طلب العلم والندب إليه دون الوجوب والإلزام؛ إذ ليس ذلك فى قوة الكلام، وإنما لزم طلب العلم بأدلّته؛ قاله أبو بكر بن العربى

الخامسة — طلب العلم ينقسم قسمين : فرضٌ على الأعيان؛ كالصلاة والزكاة والصيام .

قلت — وفى هذا المعنى جاء الحديث المروىّ " إن طلب العلم فريضة " . روى عبد القدوس بن حبيب : أبو سعيد الوُحَاظىّ (٢) عن حماد بن أبى سليمان عن إبراهيم النَّخَعِىّ قال سمعت أنس بن مالك يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " طلب العلم فريضة على كل مسلم " . قال إبراهيم : لم أسمع من أنس بن مالك إلا هذا الحديث .

وفرضٌ على الكفاية ؛ كتحصيل الحقوق (٣) وإقامة الحدود والفصل بين الخصوم ونحوه؛ إذ لا يصلح (٤) أن يتعلّمه جميع الناس فتضيع أحوالهم وأحوال سراياهم (٥) وتنقص أو تبطل معايشهم ؛ فتعيّن بين الحالين أن يقوم به البعض من غير تعيين، وذلك بحسب ما يسّره الله لعباده وقسّمه بينهم من رحمته وحكمته بسابق قدرته وكلمته .

السادسة — طلب العلم فضيلة عظيمة ومرتبة شريفة لا يوازيها عمل؛ روى الترمذىّ من حديث أبى الدّرداء قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من سلك طريقا يلتمس فيه علما سلك الله به طريقا إلى الجنة و إن الملائكة لتضع أجنحتها رضًا لطالب العلم و إن العالم ليستغفر له من فى السموات ومن فى الأرض والحيتان فى جوف الماء و إن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب و إن العلماء ورثةُ الأنبياء و إن الأنبياء لم يُوَرِّثوا دينارا ولا درهما إنما وَرَّثُوا العلم فمن أخذ به أخذ بحظ

(١) يقال : مالى بفلان يدان، أى طاقة . (٢) عبد القدوس روى عن أبى سعيد كما فى الميزان .
(٣) كذا فى الأصول : جميعا . (٤) فى هـ : يصح . (٥) كذا فى ع . وفى ب و هـ و ك : سواهم .

وافر" . وروى الدّارِمىّ أبو محمد فى مسنده قال : حدّثنا أبو المغيرة حدّثنا الأوزاعىّ عن الحسن قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجلين كانا فى بنى إسرائيل، أحدهما كان عالما يصلّى المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير . والآخر يصوم النهار و يقوم الليل، أيّهما أفضل ؟ قال رســول الله صلى الله عليه وسلم : "فضل هذا العالم الذى يصلّى المكتوبة ثم يجلس فيعلم الناس الخير على العابد الذى يصوم النهار و يقوم الليل كفضلى على أدناكم" . أسنده أبو عمر فى كتاب (بيان العلم) عن أبى سـعيد الخُدْرِىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " فضـل العالم على العابد كفضلى على أمّتى " . وقال ابن عباس : أفضـل الجهاد مَن بنَى مسجدا يعلّم فيه القرآن والفقه والسـنة . رواه شُريك عن ليث بن أبى سليم عن يحيى بن أبى كثير عن علىّ الأزدى قال : أردت الجهاد فقال لى ابن عباس ألا أدلّك على ما هو خير لك من الجهاد، تأتى مسجدا فتقرئ فيه القرآن و تعلم فيه الفقه[1]. وقال الربيع سمعت الشافعى يقول : طلب العلم أوجب من الصلاة النافلة . وقوله عليه السلام : " إن الملائكة لتضع أجنحتها " الحديث يحتمل وجهين : أحدهما — أنها تعطف عليه وترحمه، كما قال الله تعالى فيما وصّى به الأولاد من الإحسان إلى الوالدين بقوله : «وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ[2]» أى تواضع لهما . والوجه الآخر — أن يكون المراد بوضع الأجنحة فرشها ؛ لأن فى بعض الروايات " و إن الملائكة تفرش أجنحتها " أى إن الملائكة إذا رأت طالب العـلم يطلبه من وجهه ابتغاء مرضات الله وكانت سائر أحواله مشاكلة لطلب العـلم فرشت له أجنحتها فى رحلتـه وحملته عليها ؛ فمن هناك يَسْلَمَ فلا يخفى إن كان ماشيا ولا يَعْيَا ، وتقرُب عليه الطريق البعيدة ولا يصـيبه ما يصيب المسافر من أنواع الضرر كالمرض وذهاب المـال وضلال الطريق . وقد مضى شىء من هـذا المعنى فى « آل عمران » عند قوله تعـالى : « شَهِدَ اللَّهُ[3] » الآية . روى عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تزال طائفة من أمتى ظاهرين على الحـق حتى تقوم السـاعة " . قال يزيد بن هارون : إن لم يكونوا أصحـاب الحديث فلا أدرى من هم ؟ .

(١) فى ب : السنة (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٦ فما بعد . (٣) راجع جـ ٤ ص ٤٠ .

قلت : وهذا قول عبد الرزاق فى تأويل الآية ، إنهم أصحاب الحديث ؛ ذكره الثعلبيّ . سمعت شيخنا الأستاذ المقرئ النحوى المحدّث أبا جعفر أحمد بن محمد بن محمد القيسى القرطبي المعروف بآبن أبى حجة رحمه الله يقول فى تأويل قوله عليه السلام : "لا يزال أهل الغَرْب ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة" إنهم العلماء ؛ قال : وذلك أن الغرب لفظ مشترك يطلق على الدّلو الكبيرة وعلى مغرب الشمس ، ويطلق على فَيْضة من الدمع . فمعنى "لا يزال أهل الغَرب" أى لا يزال أهل فيض الدمع من خشية الله عن علم به وبأحكامه ظاهرين ؛ الحديث . قال الله تعالى : « إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ »[1] .

قلت : وهذا التأويل يَعْضُده قولُه عليه السلام فى صحيح مسلم : "من يُرِد الله به خيرا يفقهه فى الدين ولا تزال عصابة من المسلمين يقاتلون على الحق ظاهرين على من ناوأهم إلى يوم القيامة" . وظاهر هذا المساق أن أوّله مرتبط بآخره . والله أعلم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا۟ فِيكُمْ غِلْظَةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٢٣﴾

فيه مسألة واحدة — وهو أنه سبحانه عرّفهم كيفية الجهاد وأن الابتداء بالأقرب فالأقرب من العدوّ ؛ ولهذا بدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرب ، فلما فرغ قصد الروم وكانوا بالشام . وقال الحسن : نزلت قبل أن يؤمر النبيّ صلى الله عليه وسلم بقتال المشركين ؛ فهى من التدريج الذى كان قبل الإسلام . وقال آبن زيد : المراد بهذه الآية وقتَ نزولها العربُ ، فلما فرغ منهم نزلت فى الروم وغيرهم : « قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ »[2] . وقد رُوى عن آبن عمر أن المراد بذلك الدّيلم . ورُوى عنه أنه سئل بمن يبدأ بالروم أو بالديلم ؟ فقال بالروم . وقال الحسن : هو قتال الدّيلم والترك والروم . وقال قتادة : الآية على العموم فى قتال الأقرب فالأقرب ، والأدنى فالأدنى .

---

(١) راجع جـ ١٤ ص .

(٢) راجع ص ١٠٩ من هذا الجزء .

قلت : قول قتادة هو ظاهر الآية ، واختار ابن العربى أن يبدأ بالروم قبـل الديلم ؛ على ما قاله ابن عمر لثلاثة أوجه . أحدها — أنهم أهل كتاب ، فالحجة عليهم أكثر وآكد . الثانى — أنهم إلينا أقرب، أعنى أهل المدينة . الثالث — أن بلاد الأنبياء فى بلادهم أكثر فاستنقاذها منهم أوجب . والله أعلم .

﴿ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً ﴾ أى شـدّة وقوة وحَمِيّة . وروى الفضل عن الأعمش وعاصم « غَلْظة » بفتح الغين و إسكان اللام . قال الفرّاء : لغة أهل الحجاز و بنى أسد بكسر الغين ؛ ولغة بنى تميم « غُلظة » بضم الغين .

قوله تعالى : وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَـٰذِهِۦٓ إِيمَـٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَـٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾

« ما » صلة ، والمراد المنافقون . ﴿ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا ﴾ قد تقدّم القول فى زيادة الإيمـان ونقصانه فى سورة « آل عمران »(١) . وقد تقـدّم معنى السورة فى مقدّمة الكتاب(٢) ، فلا معنى للإعادة . وكتب الحسن إلى عمر بن عبـد العزيز(٣) « إن للإيمـان سننا وفرائض من استكملها فقد استكمل الإيمـان ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان » قال عمر بن عبد العزيز : «فإن أعِشْ فسأبيّنها لكم ، و إن أمت فما أنا على صُحبتكم بحريص » . ذكره البخارىّ . وقال ابن المبارك : لم أجد بُدًّا من أن أقول بزيادة الإيمـان ، و إلّا رددت القرآن .

قوله تعالى : وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَـٰفِرُونَ ﴿١٢٥﴾

---

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٨٠ . (٢) راجع جـ ١ ص ٦٥ .

(٣) الذى فى البخارى : « وكتب عمر بن العزيز إلى عدى بن عدى ... » الخ ؛ فراجعه فى كتاب الإيمـان .

قوله تعـالى : ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ أى شك وريب ونفاق . وقد تقدّم (١) . ﴿ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ ﴾ أى شكًّا إلى شكهم وكفرا إلى كفرهم . وقال مقاتل : إنما إلى إثمهم ؛ والمعنى متقارب .

قوله تعـالى : أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ﴾ قراءة العامة بالياء، خبرا عن المنافقين . وقـرأ حمزة ويعقوب بالتـاء خبرا عنهم وخطابا للمؤمنين . وقرأ الأعمش « أو لم يروا » . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف « أَوَلَا تَرَى » وهى قراءة ابن مسعود، خطابا للرسول صلى الله عليه وسلم . و﴿ يُفْتَنُونَ ﴾ قال الطبرى : يختبَرون . قال مجاهد : بالقحط والشدّة . وقال عطيـة : بالأمراض والأوجاع ؛ وهى روائد الموت . وقال قتادة والحسن ومجاهد : بالغزو والجهاد مع النبيّ صلى الله عليه وسلم، ويرون ما وعد الله من النصر ﴿ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ ﴾ لذلك ﴿ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾ .

قوله تعـالى : وَإِذَا مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ نَّظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ هَلْ يَرَاكُم مِّنْ أَحَدٍ ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُم بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿١٢٧﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَإِذَا مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ نَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ﴾ « ما » صلة ، والمراد المنافقون؛ أى إذا حضروا الرسـول وهو يتلو قرآنا أنزل فيه فضيحتهم أو فضيحة أحد منهم جعـل ينظر بعضهم إلى بعض نظر الرّعْب على جهة التقرير؛ يقول : هـل يراكم من أحد إذا تكلمتم بهذا فينقله إلى محمد ؛ وذلك جهل منهم بنبوّته عليه السلام ، وأن الله يطلعه على ما يشاء من غيبه . وقيل : إن « نَظَرَ » فى هذه الآية بمعنى أنبأ . وحكى الطبرى عن بعضهم أنه قال : « نظر » فى هذه الآية موضع قال .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ انْصَرَفُوا ﴾ أى انصرفوا عن طريق الاهتداء . وذلك أنهم حينما بيّن لهم كشف أسرارهم والإعـلام بمغيّبات أمورهم يقـع لهم لا محالة تعجّبٌ وتوقّف ونظر ،

(١) راجع جـ ١ ص ١٩٧ .

فلو اهتدوا لكان ذلك الوقت مَظِنة لإيمانهم ؛ فهم إذ يصممون على الكفر و يرتبكون[1] فيه كأنهم انصرفوا عن تلك الحال التى كانت مظِنة النظر الصحيح والاهتداء، ولم يسمعوا قراءة النبيّ صلى الله عليه وسلم سَماعَ من يتدبره و ينظر فى آياته ؛ « إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ »[2] . « أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا »[3] .

قوله تعالى : ﴿ صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ دعاء عليهم ؛ أى قولوا لهم هذا . ويجوز أن يكون خبرا عن صرفها عن الخير مجازاةً على فعلهم . وهى كلمة يدعى بها ؛ كقوله : « قَاتَلَهُمُ اللهُ » والباء فى قوله : « بِأَنَّهُمْ » صلة لـ « صرف » .

الثانيـــة — قال ابن عباس : يكره أن يقال انصرفنا من الصلاة ؛ لأن قوما انصرفوا فصرف الله قلوبهم ، ولكن قولوا قضينا الصلاة ؛ أسنده الطبرىّ عنه . قال ابن العربىّ : وهذا فيه نظر وما أظنه بصحيح ؛ فإن نظام الكلام أن يقال : لا يقل أحد انصرفنا من الصلاة ؛ فإن قوما قيل فيهم : « ثُمَّ انْصَرَفُوا صَرَفَ اللهُ قُلُوبَهُمْ » . أخبرنا محمد بن عبد الملك القَيْسِىّ الواعظ حدّثنا أبو الفضل الجوهرى سَماعا منه يقول : كما فى جنازة فقال المنذر بها : انصرفوا رحمكم الله ! فقال : لا يقل أحد انصرفوا فإن الله تعالى قال فى قوم ذمّهم : « ثُمَّ انْصَرَفُوا صَرَفَ اللهُ قُلُوبَهُمْ » ولكن قولوا : انقلبوا رحمكم الله ؛ فإن الله تعالى قال فى قوم مدحهم : « فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِنَ اللهِ وَفَضْلٍ لَمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ »[4] .

الثالثـــة — أخبر الله سبحانه وتعالى فى هذه الآية أنه صارف القلوب ومصرفها وقالبها ومقلّبها ؛ ردّا على القدرية فى اعتقادهم أن قلوب الخلق بأيديهم وجوارحهم بحُكمهم ، يتصرّفون بمشيئتهم و يحكمون بإرادتهم واختيارهم ؛ ولذلك قال مالك فيما رواه عنه أشهب : ما أبين هذا فى الردّ على القدرية « لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِى بَنَوْا رِيبَةً فِى قُلُوبِهِمْ إِلَّا أَنْ تَقَطَّعَ قُلُوبُهُمْ »[5] . وقوله عز وجل لنوح : « إِنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ »[6] فهذا لا يكون أبدا ولا يرجع ولا يزول .

(١) ارتبك فى الأمر إذا وقع فيه ونشب ولم يخلص .
(٢) راجع ٧ ص ٣٨٨ .
(٣) راجع جـ ١٦ ص ٢٤٥ .
(٤) راجع جـ ٤ ص ٢٨٢ .
(٥) راجع جـ ٩ ص ٢٩ .

قوله تعالى : لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ فَإِن تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿١٢٩﴾

هاتان الآيتان فى قول أُبَيّ أقرب القرآن بالسماء عهدا . وفى قول سعيد بن جبير : آخر مانزل من القرآن « وَٱتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللهِ » على ماتقدّم (١) . فيحتمل أن يكون قول أُبَيّ : أقرب القرآن بالسماء عهدا بعد قوله : «وَٱتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللهِ» . والله أعلم . والخطاب للعرب فى قول الجمهور، وهذا على جهة تعديد النعمة عليهم فى ذلك؛ إذ جاء بلسانهم وبما يفهمونه ، وشُرِّفوا به غابر الأيام . وقال الزجاج : هى مخاطبة لجميع العالم ؛ والمعنى : لقد جاءكم رسول من البشر؛ والأوّل أصوب . قال ابن عباس : مامن قبيلة من العرب إلا ولدت النبيّ صلى الله عليه وسلم؛ فكأنه قال : يامعشر العرب، لقد جاءكم رسول من بنى إسماعيل . والقول الثانى أوكد للحجة؛ أى هو بشر مثلكم لتفهموا عنه وتأتمّوا به .

قوله تعالى : ﴿ مِنْ أَنفُسِكُمْ ﴾ يقتضى مدحا لنسب النبيّ صلى الله عليه وسلم وأنه من صميم العرب وخالصها . وفى صحيح مسلم عن واثلة بن الأسْقع قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الله اصطفى كِنانة من ولد إسماعيل واصطفى قريشا من كِنانة واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفانى من بنى هاشم " . وروى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إنى من نكاح ولست من سفاح " . معناه أن نسبه صلى الله عليه وسلم إلى آدم عليه السلام لم يكن النسل فيه إلا من نكاح ، ولم يكن فيه زِنًى . وقرأ عبد الله بن قُسيط المكى من « أَنْفَسِكم » بفتح الفاء من النفاسة؛ ورويت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم وعن فاطمة رضى الله عنها ؛ أى جاءكم رسول من أشرفكم وأفضلكم ؛ من قولك : شىء نفيس إذا كان مرغوبا فيه . وقيل : من أنفسكم ؛ أى أكثركم طاعة .

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٥٠ .

قوله تعـالى : ﴿ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ ﴾ أى يَعِزُّ عليـه مشقتكم . والعَنَت : المشقة ؛ من قولهم : أَكَمَة عَنُوت إذا كانت شاقة مهلكة . وقال ابن الأنبارى : أصل التعنت التشديد ؛ فإذا قالت العرب : فلان يتعنّت فلانا ويُعنته فمرادهم يشـدّد عليه ويلزمه بمـا يصعب عليه أداؤه . وقد تقدّم فى « البقرة »(١) . « وما » فى « ما عَنِتُّمْ » مصدرية ، وهى ابتداء و « عَزِيزٌ » خبر مقدّم . ويجـوز أن يكون « ما عنتم » فاعلا بعزيز ، و « عزيز » صفة للرسـول ، وهو أصوب . وكذا « حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ » وكذا « رَءُوفٌ رَحِيمٌ » رفع على الصـفة . قال الفراء : ولو قرئ عزيزا عليه ماعنتم حريصا رءوفا رحيما ، نصبا على الحال جاز . قال أبو جعفر النحاس : وأحسن ماقيل فى معناه ممـا يوافق كلام العرب ماحدّثنا أحمد بن محمـد الأزدى قال حدّثنا عبد الله بن محمد الخزاعى قال سمعت عمرو بن على يقول : سمعت عبد الله بن داود الخُرَيْبِى يقول فى قوله عز وجل : « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ » قال : أن تدخلوا النـار ، « حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ » قال : أن تدخلوا الجنة . وقيل : حريص عليكم أن تؤمنوا . وقال الفراء : صحيح بأن تدخلوا النار . والحرص على الشىء : الشُّحّ عليه أن يضيع ويتلف . ﴿ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ الرءوف : المبالغ فى الرأفة والشفقة . وقد تقدّم فى « البقرة » معنى « رَءُوفٌ رَحِيمٌ » مستوفى(٢) . وقال الحسين بن الفضل : لم يجمع الله لأحد من الأنبياء أسمين من أسمائه إلا للنبىّ محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فإنه قال : « بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ » وقال : « إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ » . وقال عبد العزيز بن يحيى : نظم الآية لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز حريص بالمؤمنين رءوف رحيم ، عزيز عليه ماعنتم لا يهمّه إلا شأنكم ، وهو القائم بالشفاعة لكم فلا تهتموا بمـا عَنِتم ما أقمتم على سنته ؛ فإنه لا يرضيه إلا دخولكم الجنة .

قوله تعـالى : ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُـلْ حَسْبِيَ اللَّهُ ﴾ أى إن أعرض الكفار يا محمد بعد هذه النعم التى منّ الله عليهم بها فقل حسبى الله ؛ أى كافى الله تعالى ﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ﴾ أى اعتمدت ، وإليه فوّضت جميع أمورى . ﴿ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾ خصّ العرش

(١) راجع جـ ٣ ص ٦٦ . (٢) راجع جـ ١ ص ١٠٣ . وجـ ٢ ص ١٥٣ ، ١٥٨

لأنه أعظم المخلوقات فيدخل فيـه ما دونه إذا ذكره . وقراءة العامة بخفض « العظيم » نعتا للعرش . وقرئ بالرفع صفة للرب ، رُوِيت عن ابن كثير، وهى قراءة ابن مُحَيْصن . وفى كتاب أبى داود عن أبى الدّرداء قال : من قال إذا أصبح وإذا أمسى حسبى الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم سبـع مرات ، كفاه الله ما أهمه صادقا كان بها أو كاذبا . وفى نوادر الأصول عن بُرَيدة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " من قال عشر كلمات عند دبر كل صلاة وجد الله عندهن مَكْفِيًّا مَجْزِيًّا خمسٌ للدنيا وخمس للآخرة حسبى الله لديني حسبى الله لدنياى حسبى الله لمـا أهمنى حسبى الله لمن بغى علىّ حسبى الله لمن حسدنى حسبى الله لمن كادنى بسوء حسبى الله عند الموت حسبى الله عنـد المساءلة فى القبر حسبى الله عند الميزان حسبى الله عنـد الصراط حسبى الله لا إله إلا هو عليه توكلت وإليه أنيب " . وحكى النقاش عن أبىّ بن كعب أنه قال: أقرب القرآن عهدا بالله تعالى هاتان الآيتـان « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُـولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ » إلى آخر السورة، وقد بينـاه . وروى يوسف ابن مِهران عن ابن عباس أن آخر ما نزل من القرآن « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ » وهذه الآية، ذكره المـاوردى . وقد ذكرنا عن ابن عباس خلافه، على ما ذكرناه فى البقرة ، وهو أصح . وقال مقاتل : تقدّم نزولها بمكة . وهذا فيه بُعد، لأن السورة مدنيـة، والله أعلم . وقال يحى بن جعدة : كان عمر بن الخطاب رضى الله عنـه لا يثبت آية فى المصحف حتى يشهد عليها رجلان، فجاءه رجل من الأنصار بالآيتين من آخر سورة براءة « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ » فقال عمر : والله لا أسألك عليهما بينة ، كذلك كان النبىّ صلى الله عليه وسلم؛ فأثبتهما . قال علمـاؤنا : الرجل هو خزيمة بن ثابت ، وإنمـا أثبتهما عمر رضى الله عنـه بشهادته وحده لقيام الدليل على صحتها فى صفة النبىّ صلى الله عليه وسلم، فهى قرينة تغنى عن طلب شاهد آخر، بخلاف آية الأحزاب « رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ »(١) فإن تلك ثبتت بشهادة زيد وخزيمة لسماعهما إياها من النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقد تقدم هـذا المعنى فى مقدّمة الكتاب . والحمد لله .

(١) راجع جـ ١٤ ص آية ٢٣ .

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

تفسير سـورة يونس عليـه السـلام

سورة يونس عليه السلام مكية فى قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر . وقال ابن عباس : إلا ثلاث آيات من قوله تعالى : « فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ »(١) إلى آخرهن . وقال مقاتل : إلا آيتين وهى قوله : « فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ » نزلت بالمدينـة . وقال الكلبىّ : مكية إلا قوله : « وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهِ »(٢) نزلت بالمدينة فى اليهود . وقالت فرقة : نزل من أولها نحوٌ من أربعين آية بمكة وباقيها بالمدينة .

قوله تعـالى : الٓرٰ تِلْكَ ءَايَـٰتُ ٱلْكِتَـٰبِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١﴾

قوله تعـالى : ﴿ الٓرٰ ﴾ قال النحاس : قرئ على أبى جعفر أحمـد بن شعيب بن على ابن الحسين بن حريث قال : أخبرنا على بن الحسين عن أبيه عن يزيد أن عكرمة حدّثه عن ابن عباس : الٓر ، وحمٓ ، ونون [حروف] الرحمن مفرّقة ؛ فحدّثت به الأعمش فقال : عندك أشباه هذا ولا تخبرنى به ؟ . وعن ابن عبـاس أيضا قال : معنى « الٓر » أنا الله أرى . قال النحاس : ورأيت أبا إسحاق يميل إلى هذا القول ؛ لأن سيبويه قد حكى مثله عن العرب وأنشد :

بالخـير خيراتٍ وإن شرًّا فَا * ولا أريد الشـرّ(٣) إلا أنْ تَا

وقال الحسن وعكرمة : « الٓر » قَسَم . وقال سـعيد عن قتادة : « الٓر » اسم السورة ؛ قال : وكذلك كل هجاء فى القرآن . وقال مجاهد : هى فواتح السُّوَر . وقال محمد بن يزيد : هى تنبيه ، وكذا حروف التهجى . وقرئ « الر » من غير إمالة . وقرئ بالإمالة لئـلا تُشبه ما ولا من الحروف .

---

(١) راجع ص ٣٨٢ وص ٣٤٥ من هذا الجزء . (٢) كذا فى نسخ الأصل وتفسير ابن عطية .

(٣) أجزيك بالخير خيرات وإن كان منك شر كان منى مثله ولا أريد الشر إلا أن تشاء . (عن شرح الشواهد) .

قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ﴾ ابتداء وخبر ؛ أى تلك التى جرى ذكرها آيات الكتاب الحكيم . قال مجاهد وقتادة : أراد التوراة والإنجيل والكتب المتقدّمة ؛ فإن « تلك » إشارة إلى غائب مؤنّث . وقيل : « تلك » بمعنى هـذه ؛ أى هذه آيات الكتاب الحكيم . ومنه قول الأعشى :

تلك خَيْلِي منه وتلك رِكابي * هنّ صُفْرٌ أولادها كالزّبيب

أى هـذه خيلى . والمراد القرآن وهو أولى بالصواب ؛ لأنه لم يحر للكتب المتقدّمة ذكر ، ولأن « الحكيم » من نعت القرآن . دليله قوله تعالى : « الر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ »[1] وقد تقدّم هذا المعنى فى أوّل سورة «البقرة»[2] . والحكيم : المُحْكَم بالحلال والحرام والحدود والأحكام ؛ قاله أبو عبيدة وغيره . وقيل : الحكيم بمعنى الحاكم ؛ أى إنه حاكم بالحلال والحرام ، وحاكم بين الناس بالحق ؛ فعيل بمعنى فاعل . دليله قوله : « وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ »[3] . وقيل : الحكيم بمعنى المحكوم فيه ؛ أى حكم الله فيه بالعدل والإحسان وإيتاء ذى القربى ، وحكم فيه بالنهى عن الفحشاء والمنكر ، وبالجنة لمن أطاعه وبالنار لمن عصاه ؛ فهو فعيل بمعنى المفعول ؛ قاله الحسن وغيره . وقال مقاتل : الحكيم بمعنى المُحْكَم من الباطل لا كذب فيه ولا اختلاف ؛ فعيل بمعنى مفعَل ، كقول الأعشى يذكر قصيدته التى قالها :

وغريبةٍ تأتى الملوكَ حكيمةٍ * قد قلتها ليقال من ذا قالها

قوله تعالى : أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَىٰ رَجُلٍ مِّنْهُمْ أَنْ أَنذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ عِندَ رَبِّهِمْ ۗ قَالَ الْكَافِرُونَ إِنَّ هَٰذَا لَسَاحِرٌ مُّبِينٌ ﴿٢﴾

(١) راجع جـ ٩ ص ٢ . (٢) راجع جـ ١ ص ١٥٧ وما بعدها .
(٣) راجع جـ ٣ ص ٢١٠ .

قوله تعـالى : ﴿ أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا ﴾ استفهام معناه التقرير والتوبيخ . و« عَجَبًا » خبر كان ، واسمها ﴿ أَنْ أَوْحَيْنَا ﴾ وهو فى موضع رفع ؛ أى كان إيحاؤنا عجبا للناس . وفى قراءة عبد الله « عجب » على أنه اسم كان . والخبر « أَنْ أَوْحَيْنَا » . ﴿ إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ ﴾ قرئ «رَجُل» بإسكان الجيم . وسبب النزول فيما رُوى عن ابن عباس أن الكفار قالوا لما بُعث محمد : إن الله أعظمُ من أن يكون رسوله بشرا . وقالوا : ما وجد الله من يرسله إلا يتيمَ أبى طالب ؛ فنزلت : « أَكَانَ لِلنَّاسِ » يعنى أهل مكة « عَجَبًا » . وقيل : إنما تعجبوا من ذكر البعث .

قوله تعالى : ﴿ أَنْ أَنْذِرِ النَّاسَ وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ فى موضع نصب بإسقاط الخافض ؛ أى بأن أنذر الناس ، وكذا ﴿ أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ ﴾ . وقد تقدّم معنى النّذارة والبشارة[1] وغير ذلك من ألفاظ الآية . واختلف فى معنى « قَدَمَ صِدْقٍ » فقال ابن عباس : قدم صدق منزلَ صدق ؛ دليله قوله تعالى : «وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ»[2] . وعنه أيضا : أجرا حسنا بما قدّموا من أعمالهم . وعنه أيضا « قَدَمَ صِدْقٍ » سَبْق السعادة فى الذكر الأوّل ، وقاله مجاهد . الزجاج : درجة عالية . قال ذوالرُّمّة :

لكم قَدَمٌ لا ينكر الناس أنها * مع الحسب العالى[3] طَمَتْ على البحر

قتادة : سلف صدق . الربيع : ثواب صدق . عطاء : مقام صدق . يَمَانٍ : إيمان صدق . وقيل : دعوة الملائكة . وقيل : وَلَدٌ صالح قدّموه . الماوردىّ : أن يوافق صدق الطاعة صدق الجزاء . وقال الحسن وقتادة أيضا : هو محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فإنه شفيع مطاع يتقدّمهم ؛ كما قال : " أنا فَرَطُكم على الحوض[4] " . وقد سئل صلى الله عليه وسلم فقال : " هى شفاعتى توسّلون بى إلى ربكم " . وقال الترمذىّ الحكيم : قدّمه صلى الله عليه وسلم فى المقام المحمود . وعن الحسن أيضا : مصيبتهم فى النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقال

(١) راجع جـ ١ ص ١٨٤ وص ٢٣٨ .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ٣١٢ .
(٣) فى ديوانه وتفسير الطبرى « العادى » .
(٤) أى متقدّمكم إليه .

عبد العزيز بن يحيى: «قَدَمَ صِدْقٍ» قوله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ[1]». وقال مقاتل: أعمالا قدّموها، واختاره الطبرى. قال الوضّاح:

صلِّ لذى العرش وآتخذ قَدَمًا * تُنْجيك يوم العِثار والزّلل

وقيل: هو تقديم الله هذه الأمة فى الحشر من القبر وفى إدخال الجنة. كما قال: "نحن الآخرون السابقون يوم القيامة المقضىّ لهم قبل الخلائق". وحقيقته أنه كناية عن السعى فى العمل الصالح، فكنّى عنه بالقَدَم كما يُكنّى عن الإنعام باليد وعن الثناء باللسان. وأنشد حسان:

لنا القدم العليا إليك وخَلْفُنا * لأوّلنا فى طاعة الله تابع

يريد السابقة بإخلاص الطاعة، والله أعلم. وقال أبو عبيدة والكسائى: كل سابق من خير أو شر فهو عند العرب قَدَم، يقال: لفلان قَدَم فى الإسلام، له عندى قَدَم صدقٍ وقَدَم شر وقَدَم خير. وهو مؤنث وقد يذكر، يقال: قَدَم حَسَن وقدم صالحة. وقال ابن الأعرابى: القدم التقدّم فى الشرف، قال العَجّاج:

زلّ بنو العَوّام عن آل الحَكَمْ * وتركوا المُلْك لملْك ذى قِدَم

وفى الصحاح عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: "لى خمسة أسماء. أنا محمد وأحمد وأنا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر وأنا الحاشر الذى يُحشر الناسُ على قدمى وأنا العاقب" يريد آخر الأنبياء، كما قال تعالى: «وخَاتَمَ النَّبِيِّينَ[2]».

قوله تعالى: ﴿قَالَ الْكَافِرُونَ إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ مُبِينٌ﴾ قرأ ابن مُحَيْصن وابن كثير والكوفيون عاصم وحمزة والكسائى وخلف والأعمش «لساحِر» نعتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم. وقرأ الباقون «لَسِحْرٌ» نعتا للقرآن وقد تقدّم معنى السحر فى «البقرة»[3].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مَا مِنْ شَفِيعٍ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ۝٣﴾

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٤٥. (٢) راجع جـ ١٤ ص . (٣) راجع جـ ٢ ص ٤٣.

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾ تقدم فى الأعراف (١) . ﴿ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ ﴾ قال مجاهد : يقضيه و يقدره وحده . ابن عباس : لايشركه فى تدبير خلقه أحد . وقيل : يبعث بالأمر . وقيل : ينزل به . وقيل : يأمر به و يمضيه ؛ والمعنى متقارب . فجبريل للوحى ، وميكائيل للقطر ، و إسرافيل للصور ، وعزرائيل للقبض . وحقيقته تنزيل الأمور فى مراتبها على أحكام عواقبها ، واشتقاقه من الدُّبُر . والأمر اسم لجنس الأمور . ﴿ مَا مِنْ شَفِيعٍ ﴾ (٢) فى موضع رفع ، والمعنى ما شفيع ﴿ إِلَّا مِنْ بَعْدِ إِذْنِهِ ﴾ وقد تقدم فى « البقرة » معنى الشفاعة . فلا يشفع أحدٌ نبيٌّ ولا غيره إلا بإذنه سبحانه ، وهذا ردّ على الكفار فى قولهم فيما عبدوه من دون الله : « هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ » (٣) فأعلمهم الله أن أحدا لا يشفع لأحد إلا بإذنه ، فكيف بشفاعة أصنام لا تعقل .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ ﴾ أى ذلكم الذى فعل هذه الأشياء من خلق السموات والأرض هو ربكم لا رب لكم غيره . ﴿ فَاعْبُدُوهُ ﴾ أى وحدوه وأخلصوا له العبادة . ﴿ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ أى أنها مخلوقاته فتستدلوا بها عليه .

قوله تعالى : إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا ۖ وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا ۚ إِنَّهُ يَبْدَؤُا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ ۚ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ﴾ رفع بالابتداء . ﴿ جَمِيعًا ﴾ نصب على الحال . ومعنى الرجوع إلى الله الرجوع إلى جزائه . ﴿ وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا ﴾ مصدران ؛ أى وعد الله ذلك وعدا وحققه « حقا » صدقا لا خلف فيه . وقرأ إبراهيم بن أبى عَبْلَة « وَعْدُ اللَّهِ حَقٌّ » على الاستئناف .

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٢١٨ . (٢) راجع جـ ٣ ص ٢٧٣ .

(٣) راجع ص ٣٢١ من هذا الجزء .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ﴾ أى من التراب . ﴿ ثُمَّ يُعِيدُهُ ﴾ إليه . مجاهد : ينشئه ثم يميته ثم يحييه للبعث ؛ أو ينشئه من الماء ثم يعيده من حال إلى حال . وقرأ يزيد بن القعقاع « أَنَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ » تكون « أن » فى موضع نصب ؛ أى وعدكم أنه يبدأ الخلق . ويجوز أن يكون التقدير لأنه يبدأ الخلق ؛ كما يقال : لَبَّيْكَ أن الحمد والنعمة لك ؛ والكسر أجود . وأجاز الفراء أن تكون « أن » فى موضع رفع فتكون اسما . قال أحمد بن يحيى : يكون التقدير حقا إبداؤه الخلق .

قوله تعالى : ﴿ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ بِالْقِسْطِ ﴾ أى بالعدل . ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ ﴾ أى ماء حار قد انتهى حره ، والحميمة مثله . يقال : حَمَمْتُ الماء أحُمّه فهو حميم ، أى محموم ؛ فعيل بمعنى مفعول . وكلُّ مُسَخَّن عند العرب فهو حميم . ﴿ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ أى موجع ، يخلص وجعه إلى قلوبهم . ﴿ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴾ أى بكفرهم ، وكان معظم قريش يعترفون بأن الله خالقهم ؛ فاحتج عليهم بهذا فقال : من قدر على الابتداء قدر على الإعادة بعد الإفناء أو بعد تفريق الأجزاء .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً وَالْقَمَرَ نُورًا وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَٰلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ الشَّمْسَ ضِيَاءً ﴾ مفعولان ، أى مضيئة ، ولم يؤنث لأنه مصدر ؛ أو ذات ضياء ﴿ وَالْقَمَرَ نُورًا ﴾ عطف ، أى منيرا ، أو ذا نور ، فالضياء ما يضيء الأشياء ، والنور ما يبين فيخفى ، لأنه من النار من أصل واحد . والضياء جمع ضوء ؛ كالسياط والحياض جمع سَوط وحَوض . وقرأ قُنْبُل عن ابن كثير « ضِئَاءً » بهمز الياء ولا وجه له ؛ لأن ياءه كانت واوا مفتوحة وهى عين الفعل ، أصلها ضواء فقلبت وجعلت ياء كما جعلت فى الصيام والقيام . قال المهدوى : ومن قرأ ضئاء بالهمز فهو مقلوب ، قدمت

الهمزة التى بعد الألف فصارت قبل الألف فصار ضئايا ، ثم قلبت الياء همزة لوقوعها بعد ألف زائدة . وكذلك إن قدرت أن اليـاء حين تأخرت رجعت إلى الواو التى انقلبت عنها فإنها تقلب همزة أيضـا فوزنه فلاع مقلوب من فعال . و يقال : إن الشمس والقمر تضئ وجوههما لأهل السموات السبع وظهورهما لأهل الأرضين السبع .

قوله تعـالى : ﴿ وَقَدَّرَهُ مَنَازِلَ ﴾ أى ذا منازل، أو قدر له منازل . ثم قيـل : المعنى وقدرهما، فوحّد إيجازا واختصارا؛ كما قال : « وَ إِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا »[1] . وكما قال :

نحن بمـا عندنا وأنت بمـا * عندك راضٍ والرأى مختلفُ

وقيـل : إن الإخبار عن القمر وحده ؛ إذ به تحصى الشهور التى عليهـا العمل فى المعاملات ونحوها، كما تقدّم فى « البقرة »[2] . وفى سورة يس[3] . « وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَـازِلَ » أى على عدد الشهر، وهو ثمانية وعشرون منزلا . ويومان للنقصان والمحاق[4]، وهناك يأتى بيانه .

قوله تعـالى : ﴿ لِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ﴾ قال ابن عباس : لو جعل شمسين، شمسا بالنهار وشمسا بالليل ليس فيهما ظلمة ولا ليل، لم يُعلم عدد السنين وحسابُ الشهور . وواحد « السِّنين » سـنة، ومن العرب من يقول : سنوات فى الجمع . ومنهم من يقول : سنهات . والتصغير سُنَيّة وسُنَيْهة .

قوله تعـالى : ﴿ مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ أى ما أراد الله عز وجل بخـلق ذلك إلا الحكمةَ والصواب ، و إظهارا لصنعته وحكمته ، ودلالةً على قدرته وعلمه ، ولتجزى كل نفس بما كسبت؛ فهذا هو الحق .

قوله تعـالى : ﴿ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ تفصيل الآيات تبيينها ليُستدلّ بها على قدرته تعالى ، لاختصاص الليل بظلامه والنهـار بضيائه من غير استحقاق لهما ولا إيجاب ؛

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٠٩ .
(٢) راجع جـ ٢ ص ٣٤١ وما بعدها .
(٣) راجع جـ ١٥ ص ٢٩ .
(٤) المحاق (مثلثة) : آخر الشهر إذا امحق فلم ير .

فيكون هذا لهم دليلا على أن ذلك بإرادة مريد . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحفص ويعقوب « يفصل » بالياء، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم ؛ لقوله من قبله : « مَا خَلَقَ اللَّهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحَقِّ » وبعده « وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » فيكون متبعا له . وقرأ ابن السَّمَيْقع « تفصل » بضم التاء وفتح الصاد على الفعل المجهول، و « الآيات » رفعا . الباقون « نفصل » بالنون على التعظيم .

قوله تعالى : إِنَّ فِي اخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَّقُونَ ﴿٦﴾

تقدم في « البقرة » وغيرها معناه(١)، والحمد لله . وقد قيل : إن سبب نزولها أن أهل مكة سألوا آية فردهم إلى تأمل مصنوعاته والنظر فيها ؛ قاله ابن عباس . ﴿ لِقَوْمٍ يَتَّقُونَ ﴾ أي الشرك ؛ فأما من أشرك ولم يستدل فليست الآية له آية .

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاطْمَأَنُّوا بِهَا وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا غَافِلُونَ ﴿٧﴾ أُولَئِكَ مَأْوَاهُمُ النَّارُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ﴾ « يرجون » يخافون ؛ ومنه قول الشاعر:

إذا لسعته النحل لم يَرْجُ لَسْعَها * وخالفها في بَيْت نُوبٍ عواسل(٢)

وقيل يرجون يطمعون ؛ ومنه قول الآخر :

أيرجو بنو مروان سمعي وطاعتي * وقومي تميمٌ والفلاةُ ورائيا

(١) راجع جـ ٢ ص ١٩١ . (٢) البيت لأبي ذؤيب . وقوله : « وخالفها » بالخاء المعجمة : جاء إلى عسلها وهي غائبة ترعى . ويروى «وحالفها» بالمهملة، أي لازمها . والنوب : النحل : لأنها ترعى ثم تنوب إلى موضعها . ويروى : «عوامل» بدل «عواسل» وهي التي تعمل العسل والشمع . (عن شرح ديوان أبي ذؤيب) .

فالرجاء يكون بمعنى الخوف والطمع ؛ أى لا يخافون عقابا ولا يرجون ثوابا . وجعل لقاء العذاب والثواب لقاء لله تفخيما لهما . وقيل : يجرى اللقاء على ظاهره ، وهو الرؤية ؛ أى لا يطمعون فى رؤيتنا . وقال بعض العلماء : لا يقع الرجاء بمعنى الخوف إلا مع الجَحْد ؛ كقوله تعالى : « مَالَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا »[1] . وقال بعضهم : بل يقع بمعناه فى كل موضع دلّ عليه المعنى .

قوله تعالى : ﴿ وَرَضُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ أى رَضُوا بها عوضا من الآخرة فعملوا لها . ﴿ وَاطْمَأَنُّوا بِهَا ﴾ أى فرحوا بها وسكنوا إليها ، وأصل اطمأن طامن طُمأنينة ، فقدّمت ميمه وزيدت نون وألف وصل ؛ ذكره الغَزْنوىّ . ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَنْ آيَاتِنَا ﴾ أى عن أدلتنا ﴿ غَافِلُونَ ﴾ لا يعتبرون ولا يتفكرون . ﴿ أُولَئِكَ مَأْوَاهُمُ ﴾ أى مثواهم ومقامهم . ﴿ النَّارُ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ أى من الكفر والتكذيب .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَٰنِهِمْ ۖ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ فِى جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أى صدّقوا . ﴿ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ ﴾[2] أى يزيدهم هداية ؛ كقوله : « وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى »[3] . وقيل : « يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ » إلى مكان تجرى من تحتهم الأنهار . وقال أبو رَوْق : يهديهم ربهم بإيمانهم إلى الجنة . وقال عطية : « يَهْدِيهِمْ » يثيبهم ويجزيهم . وقال مجاهد : « يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ » بالنور على الصراط إلى الجنة ، يجعل لهم نورا يمشون به . ويُروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم مايقوّى هذا أنه قال : " يتلقّى المؤمنَ عملُه فى أحسن صورة فيؤنسه ويهديه ويتلقّى الكافرَ عملُه فى أقبح صورة فيوحشه ويضله " . هذا معنى الحديث . وقال ابن جريج : يجعل عملهم هاديا لهم . الحسن : « يهديهم » يرحمهم .

قوله تعالى : ﴿ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ ﴾ قيل : فى الكلام واو محذوفة ، أى وتجرى من تحتهم ، أى من تحت بساتينهم . وقيل : من تحت أسرّتهم ؛ وهذا أحسن فى النزهة والفرجة .

(١) راجع جـ ١٩ ص ٣٠٣ . (٢) فى ب : يرزقهم . (٣) راجع جـ ١٦ ص ٢٣٨ .

قوله تعالى : دَعْوَىٰهُمْ فِيهَا سُبْحَٰنَكَ ٱللَّهُمَّ وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَٰمٌ ۚ وَءَاخِرُ دَعْوَىٰهُمْ أَنِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿دَعْوَاهُمْ فِيهَا سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ﴾ دعواهم : أى دعاؤهم ؛ والدعوى مصدر دعا يدعو ، كالشكوى مصدر شكا يشكو ؛ أى دعاؤهم فى الجنة أن يقولوا سبحانك اللهم وقيل : إذا أرادوا أن يسألوا شيئا أخرجوا السؤال بلفظ التسبيح و يختمون بالحمد . وقيل : نداؤهم الخدم ليأتوهم بما شاءوا ثم سبّحوا . وقيل : إن الدعاء هنا بمعنى التمنّى قال الله تعالى « وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ[1] » أى ما تتمنون . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ﴾ أى تحيّة الله لهم أو تحيّة الملَك أو تحيّة بعضهم لبعض : سلام . وقد مضى فى « النساء » معنى التحية مستوفى[2] . والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى — قيل : إن أهل الجنة إذا مرّ بهم الطير وآشتهوه قالوا : سبحانك اللهم ؛ فيأتيهم الملك بما اشتهوا ، فإذا أكلوا حمدوا الله فسؤالهم بلفظ التسبيح والختم بلفظ الحمد . ولم يحك أبو عبيد إلا تخفيف « أن » ورفع ما بعدها ؛ قال : و إنما نراهم آختاروا هذا وفرقوا بينها و بين قوله عز وجل : « أنّ لعنة الله » و « أنّ غضب الله » لأنهم أرادوا الحكاية حين يقال الحمد لله . قال النحاس : مذهب الخليل وسيبويه أن « أنْ » هذه مخففة من الثقيلة ، والمعنى أنه الحمد لله . قال محمد بن يزيد : ويجوز « أن الحمدَ لله » يعملها خفيفة عملها ثقيلة ؛ والرفع أقيس . قال النحاس : وحكى أبو حاتم أن بلال بن أبى بردة قرأ « وآخر دعواهم أنّ الحمد لله رب العالمين » .

قلت : وهى قراءة ابن مُحَيْصن ، حكاها الغَزْنَوى لأنه يحكى عنه .

---

(١) راجع جـ ١٥ ص ٤٣ .

(٢) راجع جـ ٥ ص ٢٩٧ .

الثانيـــة — التسبيح والحمـد والتهليل قد يُسمَّى دعاء ؛ روى مسلم والبخارىّ عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب : " لا إله إلا الله العظيم الحليم . لا إله إلا اللهُ ربُّ العرش العظيم . لا إله إلا الله ربّ السموات وربُّ الأرض وربّ العرش الكريم " . قال الطبرىّ : كان السلف يدعون بهذا الدعاء ويسمُّونه دعاء الكرب . وقال ابن عيينة وقد سئل عن هـذا فقال : أما علمت أن الله تعالى يقول " إذا شَغل عبدى ثناؤه عن مسئلتى أعطيته أفضل ما أعطى السائلين " . والذى يقطع النزاع وأن هذا يسمَّى دعاء وإن لم يكن فيه من معنى الدعاء شىء وإنما هو تعظيم لله تعالى وثناءٌ عليه ما رواه النَّسائى عن سعد ابن أبى وَقَّاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " دعوة ذى النُّون إذ دعا بها فى بطن الحوت لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين فإنه لن يدعُوَ بها مسلم فى شىء إلا استجيب له " .

الثالثـــة — من السُّنَّة لمن بدأ بالأكل أن يسمّىَ الله عنـد أكله وشربه ويحمَده عند فراغه اقتداء بأهل الجنـة ؛ وفى صحيح مسلم عن أنس بن مالك قال قال رسـول الله صلى الله عليـه وسلم : " إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمَده عليهـا أو يشرب الشَّربة فيحمده عليها " .

الرابعـــة — يستحبّ للداعى أن يقول فى آخر دعائه كما قال أهل الجنة : وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين ؛ وحَسُن أن يقرأ آخر «والصافات»[1] فإنها جمعت تنزيه البارئ تعـالى عما نسب إليه ، والتسليم على المرسلين ، والختم بالحمد لله رب العالمين .

قوله تعـالى : وَلَوْ يُعَجِّلُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ ٱلشَّرَّ ٱسْتِعْجَالَهُم بِٱلْخَيْرِ لَقُضِىَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ ۖ فَنَذَرُ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١﴾

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٤٠ .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ ﴾ قيل : معناه ولو عجل الله للناس العقوبة كما يستعجلون الثواب والخير لماتوا ، لأنهم خلقوا فى الدنيا خلقا ضعيفا ، وليس هم كذا يوم القيامة ؛ لأنهم يوم القيامة يخلقون للبقاء . وقيل : المعنى لو فعل الله مع الناس فى إجابته إلى المكروه مثل ما يريدون فعله معهم فى إجابته إلى الخير لأهلكهم ؛ وهو معنى « لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ » . وقيل : إنه خاص بالكافر ؛ أى ولو يعجل الله للكافر العذاب على كفره كما عجّل له خير الدنيا من المال والولد لعجّل له قضاء أجله ليتعجل عذاب الآخرة ؛ قاله ابن إسحاق . مقاتل : هو قول النّضر بن الحارث : اللّهُمّ إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء ؛ فلو عجل لهم هذا لهلكوا . وقال مجاهد : نزلت فى الرجل يدعو على نفسه أو ماله أو ولده إذا غضب : اللهم أهلكه ، اللهم لا تبارك له فيه وألعنه ، أو نحو هذا ؛ فلو استجيب ذلك منه كما يستجاب الخير لقضى إليهم أجلهم . فالآية نزلت ذامّة لخُلُق ذميم هو فى بعض الناس يدعون فى الخير فيريدون تعجيل الإجابة ثم يحملهم أحيانا سوء الخلق على الدعاء فى الشر ؛ فلو عجّل لهم لهلكوا .

الثانية — واختُلف فى إجابة هذا الدعاء ؛ فروى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "إنى سألت الله عز وجل ألّا يستجيب دعاء حبيب على حبيبه" . وقال شَهْرُ ابن حَوْشَب : قرأت فى بعض الكتب أن الله تعالى يقول للملائكة الموكّلين بالعبد : لا تكتبوا على عبدى فى حال ضجره شيئا ؛ لطفا من الله تعالى عليه . قال بعضهم : وقد يستجاب ذلك الدعاء ؛ واحتج بحديث جابر الذى رواه مسلم فى صحيحه آخر الكتاب ، قال جابر : سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غَزْوَةِ بَطْنِ بُوَاطٍ (١) وهو يطلب المَجْدِيّ بن عمرو الجُهَنِيّ

(١) بواط (بضم أوله) : جبل من جبال جهينة بناحية رضوى (جبل بالمدينة عند ينبع) ، غزاه النبيّ صلى الله عليه وسلم فى شهر ربيع الأول فى السنة الثانية من الهجرة يريد قريشا .

وكان الناضح يَعْتَقِبه[1] منا الخمسة والستة والسبعة ، فدارت عُقبة رجلٍ من الأنصار على ناضح له فأناخه فركب ، ثم بعثه فتلدّن[2] عليه بعض التلدّن ، فقال له : شَأ ، لعنك الله ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مَن هذا اللاعنُ بعيرَه " ؟ قال : أنا يا رسول الله ، قال : " أنزِل عنه فلا تصحبنا بملعون لا تدعوا على أنفسكم ولا تدعوا على أولادكم ولا تدعوا على أموالكم لا توافقوا من الله ساعةً يُسأل فيها عطاءٌ فيستجيب لكم " .

فى غير [كتاب[3]] مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم كان فى سفر فلعن رجل ناقته فقال : " أين الذى لعن ناقته " ؟ فقال الرجل : أنا هذا يا رسول الله ، فقال : " أخّرها عنك فقد أُجِبت فيها " ذكره الحُلِيمِيّ فى منهاج الدين . « شأ » يروى بالسين والشين ، وهو زجر للبعير بمعنى سِر .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ ﴾ قال العلماء : التعجيل من الله ، والاستعجال من العبد . وقال أبو علىّ : هما من الله ؛ وفى الكلام حذف ، أى ولو يعجل الله للناس الشر تعجيلا مثل استعجالهم بالخير ، ثم حذف تعجيلا وأقام صفته مقامه ، ثم حذف صفته وأقام المضاف إليه مقامه ؛ هذا مذهب الخليل وسيبويه . وعلى قول الأخفش والفراء كاستعجالهم ، ثم حذف الكاف ونصب . قال الفراء : كما تقول ضربت زيدا ضربك ، أى كضربك . وقرأ ابن عامر « لَقَضَى إليهم أجلهم » . وهى قراءة حسنة ؛ لأنه متصل بقوله « وَلَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ » .

قوله تعالى : ﴿ فَنَذَرُ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ﴾ أى لا يعجل لهم الشر فربما يتوب منهم تائب ، أو يخرج من أصلابهم مؤمن . ﴿ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ أى يتحيرون . والطغيان : العلو والارتفاع ، وقد تقدّم فى « البقرة »[4] . وقد قيل : إن المراد بهذه الآية أهل مكة ، وإنها نزلت حين قالوا : « اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ » الآية ، على ما تقدّم[5] والله أعلم .

---

(١) أى يتعاقبونه فى الركوب واحد بعد واحد . والعقبة : النوبة .
(٢) تلدّن : تلكأ وتوقف ولم ينبعث .
(٣) من ع وه .
(٤) راجع جـ ١ ص ٢٠٩ .
(٥) جـ ٧ ص ٣٩٨ .

قوله تعالى : وَإِذَا مَسَّ ٱلْإِنسَٰنَ ٱلضُّرُّ دَعَانَا لِجَنۢبِهِۦٓ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَآئِمًا فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُۥ مَرَّ كَأَن لَّمْ يَدْعُنَآ إِلَىٰ ضُرٍّ مَّسَّهُۥ ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْمُسْرِفِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنْبِهِ﴾ قيل : المراد بالإنسان هنا الكافر، قيل : هو أبو حذيفة بن المغيرة المشرك، تصيبه البأساء والشدّة(١) والجهد . ﴿ دَعَانَا لِجَنْبِهِ ﴾ أى على جنبه مضطجعا . ﴿ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا ﴾ وإنما أراد جميع حالاته ؛ لأن الإنسان لا يعدو إحدى هذه الحالات الثلاثة . قال بعضهم : إنما بدأ بالمضطجع لأنه بالضر أشدّ فى غالب الأمر، فهو يدعو أكثر، واجتهاده أشدّ، ثم القاعد ثم القائم . ﴿ فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُ ضُرَّهُ مَرَّ ﴾ أى استمرّ على كفره ولم يشكر ولم يتّعظ .

قلت : وهذه صفة كثير من المخلطين الموحدين ، إذا أصابته العافية مرّ على ما كان عليه من المعاصى؛ فالآية تعمّ الكافر وغيره . ﴿ كَأَنْ لَمْ يَدْعُنَا ﴾ قال الأخفش : هى « كأنّ » الثقيلة خُفّفت، والمعنى كأنه؛ وأنشد :

وَىْ كَأَنْ مَن يكن له نَشَبٌ يُحْـ * ـبَبْ ومن يفتقر يعِشْ عيش ضُرّ(٢)

﴿ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ ﴾ أى كما زين لهذا الدعاءُ عند البلاء والإعراض عند الرخاء. ﴿ زُيِّنَ لِلْمُسْرِفِينَ ﴾ أى للمشركين أعمالهم من الكفر والمعاصى . وهذا التزيين يجوز أن يكون من الله ، ويجوز أن يكون من الشيطان، وإضلاله دعاؤه إلى الكفر .

قوله تعالى : وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا ٱلْقُرُونَ مِن قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟ وَجَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَمَا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوا۟ ۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْقَوْمَ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَمَّا ظَلَمُوا﴾ يعنى الأمم الماضية من قبل أهل مكة أهلكناهم . ﴿ لَمَّا ظَلَمُوا ﴾ أى كفروا وأشركوا . ﴿ وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾

(١) فى ع : الضراء .

(٢) البيت لزيد بن عمرو بن نفيل ؛ فراجعه فى خزانة الأدب فى الشاهد الثامن والسبعين بعد الأربعمائة .

أى بالمعجزات الواضحات والبراهين النيرات . ﴿ وَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا ﴾ أى أهلكناهم لعلمنا أنهم لا يؤمنون . يخوف كفار مكة عذاب الأمم الماضية ؛ أى نحن قادرون على إهلاك هؤلاء بتكذيبهم محمدا صلى الله عليه وسلم ، ولكن نمهلهم لعلمنا بأن فيهم مَن يؤمن ، أو يخرج من أصلابهم من يؤمن . وهذه الآية ترد على أهل الضلال القائلين بخلق الهُدَى والإيمان . وقيل : معنى « مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا » أى جازاهم على كفرهم بأن طبع على قلوبهم ؛ ويدل على هذا أنه قال : ﴿ كَذَٰلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ﴾ .

قوله تعالى : ثُمَّ جَعَلْنَٰكُمْ خَلَٰٓئِفَ فِى ٱلْأَرْضِ مِنۢ بَعْدِهِمْ لِنَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكُمْ خَلَائِفَ ﴾ مفعولان . والخلائف جمع خليفة، وقد تقدم آخر «الأنعام»[1] أى جعلناكم سكانا فى الأرض . ﴿ مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ أى من بعد القرون المهلكة . ﴿ لِنَنْظُرَ ﴾ نصب بلام كَىْ، وقد تقدم نظائره وأمثاله ؛ أى ليقع منكم ما تستحقون به الثواب والعقاب، ولم يزل يعلمه غيبا . وقيل : يعاملكم معاملة المختبر إظهارا للعدل . وقيل : النظر راجع إلى الرسل ؛ أى لينظر رسلنا وأولياؤنا كيف أعمالكم . و« كيف » نصب بقوله : تعملون : لأن الاستفهام له صدر الكلام فلا يعمل فيه ما قبله .

قوله تعالى : وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَاتُنَا بَيِّنَٰتٍ قَالَ ٱلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَآءَنَا ٱئْتِ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَٰذَآ أَوْ بَدِّلْهُ ۚ قُلْ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أُبَدِّلَهُۥ مِن تِلْقَآئِ نَفْسِىٓ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾

(١) راجع جـ ٧ ص ١٥٨ .

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا ﴾ « تتلى » تقرأ ، و﴿ بَيِّنَاتٍ ﴾ نصب على الحال ؛ أى واضحات لا لبس فيها ولا إشكال . ﴿ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا ﴾ يعنى لا يخافون يوم البعث والحساب ولا يرجون الثواب . قال قتادة : يعنى مشركى أهل مكة . ﴿ ائْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ ﴾ والفرق بين تبديله والإتيان بغيره أن تبديله لا يجوز أن يكون معه ، والإتيان بغيره قد يجوز أن يكون معه ؛ وفى قولهم ذلك ثلاثة أوجه :

أحدها — أنهم سألوه أن يجعل الوعد وعيدا والوعيد وعدا ، والحلال حراما والحرام حلالا ؛ قاله ابن جرير الطبرى .

الثانى — سألوه أن يسقط ما فى القرآن من عيب آلهتهم وتسفيه أحلامهم ؛ قاله ابن عيسى .

الثالث — أنهم سألوه إسقاط مافيه من ذكر البعث والنشور ؛ قاله الزجاج .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَا يَكُونُ لِي ﴾ أى قل يا محمد ما كان لى . ﴿ أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي ﴾ ومن عندى ، كما ليس لى أن ألقاه بالرد والتكذيب . ﴿ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ ﴾ أى لا أتبع إلا ما أتلوه عليكم من وعد ووعيد ، وتحريم وتحليل ، وأمر ونهى . وقد يستدل بهذا من يمنع نسخ الكتاب بالسنة ؛ لأنه تعالى قال : « قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي » وهذا فيه بعد ؛ فإن الآية وردت فى طلب المشركين مثل القرآن نظما ، ولم يكن الرسول صلى الله عليه وسلم قادرا على ذلك ، ولم يسألوه تبديل الحكم دون اللفظ ؛ ولأن الذى يقوله الرسول صلى الله عليه وسلم إذا كان وحيًا لم يكن من تلقاء نفسه ، بل كان من عند الله تعالى .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي ﴾ أى إن خالفت فى تبديله وتغييره أو فى ترك العمل به . ﴿ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ يعنى يوم القيامة .

قوله تعالى : قُل لَّوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا تَلَوْتُهُۥ عَلَيْكُمْ وَلَآ أَدْرَىٰكُم بِهِۦ ۖ فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِّن قَبْلِهِۦٓ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا تَلَوْتُهُ عَلَيْكُمْ وَلَا أَدْرَاكُمْ بِهِ ﴾ أى لو شاء الله ما أرسلنى إليكم فتلوت عليكم القرآن، ولا أعلمكم الله ولا أخبركم به؛ يقال : دَرَيْتُ الشيءَ وأدرانى الله به، ودَرَيته ودريت به . وفى الدارية معنى الختل ؛ ومنه دريت الرجل أى ختلته، ولهذا لا يطلق الدارى فى حق الله تعالى وأيضا عدم فيه التوقيف . وقرأ ابن كثير : « ولأدراكم به » بغير ألف بين اللام والهمزة؛ والمعنى : لو شاء الله لأعلمكم به من غير أن أتلوه عليكم؛ فهى لام التأكيد دخلت على ألف أفعل . وقرأ ابن عباس والحسن « ولا أدراتكم به » بتحويل الياء ألفا(١)، على لغة بنى عقيل؛ قال الشاعر :

لعمرك ما أخشى التَّصعلك ما بقِى * على الأرض قَيْسِىّ يسوق الأباعرا

وقال آخر :

ألا آذنتْ أهلَ اليمامة طيِّئٌ * بحرب كتائب الأغرّ المشهّر

قال أبو حاتم : سمعت الأصمعىّ يقول سألت أبا عمرو بن العلاء : هل لقراءة الحسن « ولا أدراتكم به » وجه؟ فقال لا . وقال أبو عبيد : لا وجه لقراءة الحسن « ولا أدراتكم به » إلا الغلط . قال النحاس : معنى قول أبى عبيد : لا وجه، إن شاء الله على الغلط؛ لأنه يقال : دريت أى علمت، وأدريت غيرى، ويقال : درأت أى دفعت؛ فيقع الغلط بين دريت ودرأت . قال أبو حاتم : يريد الحسن فيما أحسب « ولا أدريتكم به » فأبدل من الياء ألفا على لغة بنى الحارث بن كعب، يبدلون من الياء ألفا إذا انفتح ما قبلها؛ مثل . « إِنْ هَٰذَانِ لَسَاحِرَانِ »(٢) . قال المهدوىّ : ومن قرأ « أدرأتكم » فوجهه أن أصل الهمزة ياء، فأصله « أدريتكم » فقلبت الياء ألفا وإن كانت ساكنة؛ كما قال : يايس فى يئس وطايىء فى طيّ، ثم قلبت الألف

(١) أى أن الأصل : « أدريتكم » . (٢) راجع جـ ١١ ص ٢١٥ فما بعد .

همزة على لغة من قال فى العالم العألم وفى الخاتم الخأتم . قال النحاس : وهذا غلط ، والرواية عن الحسن « ولا أدرأتكم » بالهمزة ، وأبو حاتم وغيره تكلّم أنه بغير همز ، ويجوز أن يكون من درأت أى دفعت ؛ أى ولا أمرتكم أن تدفعوا فتتركوا الكفر بالقرآن .

قوله تعالى : ﴿ فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا ﴾ ظرف ، أى مقدارا من الزمان وهو أربعون سنة . ﴿ مِنْ قَبْلِهِ ﴾ أى من قبل القرآن ، تعرفونى بالصدق والأمانة ، لا أقرأ ولا أكتب ، ثم جئتكم بالمعجزات . ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ أن هذا لا يكون إلا من عند الله لا من قِبلى . وقيل : معنى « لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرا » أى لبثت فيكم مدّة شبابى لم أعص الله ، أفتريدون منى الآن وقد بلغت أربعين سنة أن أخالف أمر الله ، وأغيّر ما ينزله علىّ . قال قتادة : لبث فيهم أربعين سنة ، وأقام سنتين يرى رؤيا الأنبياء ، وتُوفّى صلى الله عليه وسلم وهو ابن اثنتين وستين سنة .

قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِآيَاتِهِ ۚ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْمُجْرِمُونَ ﴿١٧﴾ ﴾

هذا استفهام بمعنى الجَحْد ؛ أى لا أحد أظلم ممن افترى على الله الكذب ، وبدّل كلامه وأضاف شيئا إليه مما لم ينزله . وكذلك لا أحد أظلمُ منكم إذا أنكرتم القرآن وافتريتم على الله الكذب ، وقلتم ليس هذا كلامه . وهذا مما أمر به الرسول صلى الله عليه وسلم أن يقول لهم . وقيل : هو من قول الله ابتداء . وقيل : المُفْتَرِى المشركُ ، والمكذِّب بالآيات أهلُ الكتاب . ﴿ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْمُجْرِمُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ۚ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٨﴾ ﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَيَعْبُـدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ﴾ يريد الأصـنام . ﴿ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُـفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ وهذه غاية الجهالة منهم ؛ حيث ينتظرون الشـفاعة فى المـآل ممن لا يوجد منه نفع ولا ضر فى الحال . وقيل : « شُفَعَاؤُنَا » أى تشفع لنا عند الله فى إصلاح معائشنا فى الدنيا . ﴿ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَـا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾ قراءة العامة « تنبئون » بالتشديد . وقرأ أبو السَّمّال العَدَوِىّ « أتنبئون الله » مخففا ، من أنبأ ينبئ . وقراءة العامة من نبّأ ينبئ تنبئة ؛ وهما بمعنًى واحد ، جمعهما قوله تعالى : « مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ »[1] أى أتخبرون الله أن له شريكا فى ملكه أو شفيعا بغير إذنه ، والله لا يعلم لنفسه شريكا فى السموات ولا فى الأرض ؛ لأنه لا شريك له فلذلك لا يعلمه . نظيره قوله : « أَمْ تُنَبِّئُونَهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ »[2] ثم نزّه نفسه وقدّسها عن الشرك فقال : ﴿ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّـا يُشْرِكُونَ ﴾ أى هو أعظم من أن يكون له شريك . وقيل : المعنى أى يعبدون ما لا يسمع ولا يبصر[3] ولا يميّز « وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ » فيكذبون ؛ وهل يتهيأ لكم أن تنبئوه بمـا لا يعـلم ، سبحانه وتعالى عما يشركون ! . وقرأ حمزة والكسائى « تشركون » بالتاء ، وهو اختيار أبى عبيد . الباقون بالياء .

قوله تعـالى : ﴿ وَمَا كَانَ النَّـاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١٩﴾ ﴾

تقدّم فى « البقرة »[4] معناه فلا معنى للإعادة . وقال الزجاج : هم العرب كانوا على الشرك . وقيل : كل مولود يولد على الفطرة ، فاختلفوا عند البلوغ . ﴿ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ إشارة إلى القضاء والقدر ؛ أى لولا ما سبق فى حكمه أنه لا يقضى بينهم فيما اختلفوا فيه بالثواب والعقاب دون القيامة لقضى بينهم فى الدنيـا ، فأدخل المؤمنين الجنة بأعمالهم والكافرين النار بكفرهم ، ولكنه سبق من الله الأجل مع علمه بصنيعهم فجعل

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٨٦ فما بعد .
(٢) راجع جـ ٩ ص ٣٢٢ فما بعد .
(٣) فى ب وع وه : ما لا يشفع ولا ينصر .
(٤) راجع جـ ٣ ص ٣٠ .

موعدهم القيامة؛ قاله الحسن . وقال أبو رَوْق : «لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ» لأقام عليهم الساعة . وقيل: لفرغ من هلاكهم . وقال الكلبي : « الكلمة » أن الله أخّر هذه الأمة فلا يهلكهم بالعذاب في الدنيا إلى يوم القيامة، فلولا هـذا التأخير لقضى بينهم بنزول العذاب أو بإقامة الساعة . والآية تسلية للنبيّ صلى الله عليه وسلم في تأخير العذاب عمن كفر به . وقيل : الكلمة السابقة أنه لا يأخذ أحدا إلا بحجة وهو إرسال الرسـل ؛ كما قال : « وَمَا كُنَّا مُعَـذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا »[1] وقيل : الكلمة قوله : " سبقت رحمتي غضبي " ولولا ذلك لمـا أخر العصاة إلى التوبة . وقرأ عيسى « لقضى » بالفتح .

قوله تعـالى : وَيَقُولُونَ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۖ فَقُلْ إِنَّمَا ٱلْغَيْبُ لِلَّهِ فَٱنتَظِرُوٓا۟ إِنِّى مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُنتَظِرِينَ ﴿٢٠﴾

يريد أهل مكة؛ أي هلّا أنزل عليه آية، أي معجزة غير هذه المعجزة، فيجعل لنا الجبال ذهبا و يكون له بيت من زُخرف، ويُحيي لنا من مات من آبائنا . وقال الضحاك: عصا كعصا موسى . ﴿ فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ ﴾ أي قل يا محمد إن نزول الآية غيب . ﴿ فَانْتَظِرُوا ﴾ أي تربصوا . ﴿ إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ ﴾ لنزولها . وقيل : انتظروا قضاء الله بيننا بإظهار المحق على المبطل .

قوله تعـالى : وَإِذَآ أَذَقْنَا ٱلنَّاسَ رَحْمَةً مِّنۢ بَعْدِ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُمْ إِذَا لَهُم مَّكْرٌ فِىٓ ءَايَاتِنَا ۚ قُلِ ٱللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا ۚ إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ ﴿٢١﴾

يريد كفار مكة . ﴿ رَحْمَةً مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُمْ ﴾ قيل : رخاء بعد شدة، وخصب بعد جَدْب . ﴿ إِذَا لَهُمْ مَكْرٌ فِي آيَاتِنَا ﴾ أي استهزاء وتكذيب . وجواب قوله : «وَإِذَا أَذَقْنَا » : « إِذَا لَهُمْ » على قول الخليل وسيبويه . ﴿ قُلِ اللَّهُ أَسْرَعُ ﴾ ابتداء وخبر . ﴿ مَكْرًا ﴾ على البيان،

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٠ .

أى أعجل عقوبة على جزاء مكرهم ، أى أن ما يأتيهم من العذاب أسرع فى إهلاكهم مما أتوه من المكر . ﴿ إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ ﴾ يعنى بالرسل الحفظة . وقراءة العامة « تمكرون » بالتاء خطابا . وقرأ يعقوب فى رواية رُوَيْس وأبو عمرو فى رواية هارون العَتَكي « يمكرون » بالياء ، لقوله : « إِذَا لَهُمْ مَكْرٌ فِي آيَاتِنَا » قيل : قال أبو سفيان قُحِطنا بدعائك فإن سقيتنا صدقناك ، فسُقُوا بآستسقائه صلى الله عليه وسلم فلم يؤمنوا ، فهذا مكرهم .

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَآءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَآءَهُمُ ٱلْمَوْجُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوٓا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ ۙ دَعَوُا ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ لَئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٢٢﴾ فَلَمَّآ أَنجَىٰهُمْ إِذَا هُمْ يَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۗ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُم ۖ مَّتَٰعَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ فَنُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ ﴾ أى يحملكم فى البر على الدواب وفى البحر على الفُلْك . وقال الكلبى : يحفظكم فى السير . والآية تتضمن تعديد النّعم فيما هى الحال بسبيله من ركوب الناس الدوابَ والبحر . وقد مضى الكلام فى ركوب البحر فى « البقرة » (١) . و﴿ يُسَيِّرُكُمْ ﴾ قراءة العامة . ابن عامر « ينشركم » بالنون والشين ، أى يبثكم ويفرقكم . والفُلْك يقع على الواحد والجمع ، ويذكر ويؤنث ، وقد تقدّم القول فيه (١) . وقوله : ﴿ وَجَرَيْنَ بِهِمْ ﴾ خروج من الخطاب إلى الغيبة ، وهو فى القرآن وأشعار العرب كثير ؛ قال النابغة :

يا دار ميّة بالعَلْيـاء فالسّـند * أقْوَت وطال عليها سالف الأمَد

(١) راجع جـ ٢ ص ١٩٤ .

قال ابن الأنبارى : وجائز فى اللغة أن يرجع من خطاب الغيبة إلى لفظ المواجهة بالخطاب ؛ قال الله تعالى : « وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَاباً طَهُوراً إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعْيُكُمْ مَشْكُوراً »(١) فأبدل الكاف من الهاء .

قوله تعالى : ﴿ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا ﴾ تقدّم الكلام فيها فى البقرة(٢) . ﴿ جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ ﴾ الضمير فى «جاءتها» للسفينة . وقيل للريح الطيبة . والعاصف الشديدة ؛ يقال : عصفت الريح وأعصفت ، فهى عاصف ومُعْصِف ومُعْصِفة أى شديدة ، قال الشاعر :

حتى إذا أعصفت ريح مُزَعْزِعة * فيها قطار ورعد صوته زَجِل

وقال «عاصف» بالتذكير لأن لفظ الريح مذكر ، وهى القاصف أيضا . والطيبة غير عاصف ولا بطيئة . ﴿ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ ﴾ والموج ما ارتفع من الماء ﴿ وَظَنُّوا ﴾ أى أيقنوا ﴿ أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ ﴾ أى أحاط بهم البلاء ؛ يقال لمن وقع فى بلية : قد أحيط به ، كأن البلاء قد أحاط به ؛ وأصل هذا أن العدو إذا أحاط بموضع فقد هلك أهله . ﴿ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ أى دعوه وحده وتركوا ما كانوا يعبدون . وفى هذا دليل على أن الخلق جُبِلوا على الرجوع إلى الله فى الشدائد ، وأن المضطر يجاب دعاؤه وإن كان كافرا ؛ لانقطاع الأسباب ورجوعه إلى الواحد رب الأرباب ؛ على ما يأتى بيانه فى « النمل »(٣) إن شاء الله تعالى . وقال بعض المفسرين : إنهم قالوا فى دعائهم أهيا شراهيا ؛ أى يا حى يا قيوم . وهى لغة العجم .

مسألة — هذه الآية تدلّ على ركوب البحر مطلقا ، ومن السّنة حديثُ أبى هريرة وفيه : إنا نركب البحر ونحمل معنا القليل من الماء ... الحديث . وحديث أنس فى قصة أمّ حرام يدلّ على جواز ركوبه فى الغَزْو(٢) ، وقد مضى هذا المعنى فى « البقرة » مستوفى والحمد لله . وقد تقدّم فى آخر « الأعراف » حكم راكب البحر فى حال ارتجاجه وغليانه ، هل حكمه حكم الصحيح أو المريض المحجور عليه ؛ فتأمله هنالك(٤) .

(١) راجع جـ ١٩ ص ١٤١ فما بعد . (٢) راجع جـ ٢ ص ٢٩٧ وص ١٩٥ .
(٣) راجع جـ ١٣ ص ٢٢٣ . (٤) راجع جـ ٧ ص ٣٤١ .

قوله تعالى : ﴿ لَئِنْ أَنْجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ ﴾ أى من هذه الشدائد والأهوال . وقال الكلبى : من هـذه الريح . ﴿ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ أى من العاملين بطاعتك على نعمة الخلاص . ﴿ فَلَمَّا أَنْجَاهُمْ ﴾ أى خلصهم وأنقذهم . ﴿ إِذَا هُمْ يَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ أى يعملون فى الأرض بالفساد و بالمعاصى . والبغى : الفساد والشرك ؛ من بَغَى الجرحُ إذا فسد ؛ وأصله الطلب ، أى يطلبون الاستعلاء بالفساد . « بِغَيْرِ الْحَقِّ » أى بالتكذيب ؛ ومنه بَغَت المرأةُ طلبت غير زوجها .

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ ﴾ أى وَبَالُهُ عائد عليكم ؛ وتمّ الكلام ، ثم ابتـدأ فقال : ﴿ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ (١) أى هو متاع الحيـاة الدنيا ؛ ولا بقاء له . قال النحاس : « بَغْيُكُمْ » رفع بالابتداء وخبره « مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » . و « على أنفسكم » مفعول معنى فعـل البَغْى . ويجوز أن يكون خبره « عَلَى أَنْفُسِكُمْ » وتضمر مبتـدأ ، أى ذلك متاع الحياة الدنيا ، أو هو متاع الحياة الدنيا ؛ و بين المعنيين حرف (٢) لطيف ، إذا رفعت متاعا على أنه خبر « بغيكم » فالمعنى إنما بغى بعضكم على بعض ؛ مثل : « فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ » وكذا « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ » . وإذا كان الخبر « عَلَى أَنْفُسِكُمْ » فالمعنى إنما فسادكم راجع عليكم ؛ مثل « وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا » . وروى عن سفيان بن عيينة أنه قال : أراد أن البغى متاع الحياة الدنيا ، أى عقوبته تعجل لصاحبه فى الدنيا ؛ كما يقال : البَغْىُ مَصْرَعةٌ . وقرأ ابن أبى إسحاق « مَتَاعَ » بالنصب على أنه مصدر ؛ أى تمتعون متاعَ الحياة الدنيا . أو بنزع الخافض ، أى لمتاع ، أو مصدر ، بمعنى المفعول على الحال ، أى متمتعين . أوهو نصب على الظرف ، أى فى متاع الحياة الدنيا ، ومتعلق الظرف والجار والحال معنى الفعل فى البغى . و « عَلَى أَنْفُسِكُمْ » مفعول ذلك المعنى .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا كَمَآءٍ أَنزَلْنَٰهُ مِنَ السَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ مِمَّا يَأْكُلُ ٱلنَّاسُ وَٱلْأَنْعَٰمُ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَخَذَتِ ٱلْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَٱزَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَآ أَنَّهُمْ قَٰدِرُونَ عَلَيْهَآ أَتَىٰهَآ أَمْرُنَا لَيْلًا أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَٰهَا حَصِيدًا كَأَن لَّمْ تَغْنَ بِٱلْأَمْسِ ۚ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٤﴾

(١) قراءة الجمهور بالضم ، والفتح قراءة حفص و بعض . (٢) حرف : كذا فى الأصول أى ميل قليل أو تغيير قليل .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ معنى الآية التشبيه والتمثيل ، أى صفة الحياة الدنيا فى فنائها وزوالها وقلة خطرها والملاذ بها كماء ؛ أى مثل ماء ، فالكاف فى موضع رفع . وسيأتى لهذا التشبيه مزيد بيان فى «الكهف»[1] إن شاء الله تعالى . « أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ » نعت لـ « ماء » . ﴿ فَاخْتَلَطَ ﴾ روى عن نافع أنه وقف على « فَاخْتَلَطَ » أى فاختلط الماء بالأرض ، ثم ابتدأ « بِهِ نَبَاتُ الْأَرْضِ » أى بالماء نبات الأرض ؛ فأخرجت ألوانا من النبات ، فنبات على هذا ابتداء ، وعلى مذهب من لم يقف على « فَاخْتَلَطَ » مرفوع باختلط ؛ أى اختلط النبات بالمطر ، أى شرب منه فتندى وحسن وأخضر . والاختلاط تداخل الشيء بعضه فى بعض .

قوله تعالى : ﴿ مِمَّا يَأْكُلُ النَّاسُ ﴾ من الحبوب والثمار والبقول . ﴿ وَالْأَنْعَامُ ﴾ من الكلإ والتبن والشعير . ﴿ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا ﴾ أى حسنها وزينتها . والزخرف كمال حسن الشيء ؛ ومنه قيل للذهب : زخرف . ﴿ وَازَّيَّنَتْ ﴾ أى بالحبوب والثمار والأزهار ؛ والأصل تزينت أدغمت التاء فى الزاى وجيء بألف الوصل ؛ لأن الحرف المدغم مقام حرفين الأول منهما ساكن والساكن لا يمكن الابتداء به . وقرأ ابن مسعود وأبى ابن كعب « وتزينت » على الأصل . وقرأ الحسن والأعرج وأبو العالية « وأَزْيَنَت » أى أنت بالزينة عليها ، أى الغلّة والزرع ؛ وجاء بالفعل على أصله ولو أعلّه لقال وآزانت . وقال عوف ابن أبى جميلة الأعرابى : قرأ أشياخنا « وآزْيانّت » وزنه آسوادّت . وفى رواية المُقَدّمى « وآزّاينت » والأصل فيه تزاينت ، وزنه تقاعست ثم أدغم . وقرأ الشعبى وقتادة « وأزْيَنت » مثل أفعلت . وقرأ أبو عثمان النّهدى « وأزْيَنّت » مثل أفعلت ، وعنه أيضا « وآزيانت » مثل آفعالت ، وروى عنه « آزيأنت » بالهمزة ؛ ثلاث قراءات .

قوله تعالى : ﴿ وَظَنَّ أَهْلُهَا ﴾ أى أيقن . ﴿ أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا ﴾ أى على حصادها والانتفاع بها ؛ أخبر عن الأرض والمعنىّ النبات إذ كان مفهوما وهو منها . وقيل : رد

(١) راجع جـ ١٠ ص ٤١٢ .

إلى الغلة، وقيل: إلى الزينة. ﴿أَتَاهَا أَمْرُنَا﴾ أى عذابنا، أو أمرنا بهلاكها. ﴿لَيْلًا أَوْ نَهَارًا﴾ ظرفان. ﴿فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا﴾ مفعولان، أى محصودة مقطوعة لا شىء فيها. وقال «حَصِيدًا» ولم يؤنث لأنه فعيل بمعنى مفعول. قال أبوعبيد: الحصيد المستأصل. ﴿كَأَنْ لَمْ تَغْنَ بِالْأَمْسِ﴾ أى لم تكن عامرة؛ من غَنِي إذا أقام فيه وعمره. والمغانى فى اللغة: المنازل التى يعمرها الناس. وقال قتادة: كأن لم تنعم. قال لبيد:

وغَنِيتُ سَبْتًا قبل مَجْرَى داحِسٍ * لو كان للنفس اللَّجُوج خلودُ[1]

وقراءة العامة «تَغْنَ» بالتاء لتأنيث الأرض. وقرأ قتادة «يغن» بالياء، يذهب به إلى الزخرف؛ يعنى فكما يهلك هذا الزرع هكذا كذلك الدنيا. ﴿نُفَصِّلُ الْآيَاتِ﴾ أى نبينها. ﴿لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ فى آيات الله.

قوله تعالى: وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَن يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى دَارِ السَّلَامِ﴾ لما ذكر وصف هذه الدار وهى دار الدنيا وصف الآخرة فقال: إن الله لا يدعوكم إلى جمع الدنيا بل يدعوكم إلى الطاعة لتصيروا إلى دار السلام، أى إلى الجنة. قال قتادة والحسن: السلام هو الله، وداره الجنة؛ وسميت الجنة دار السلام لأن من دخلها سلم من الآفات. ومن أسمائه سبحانه «السلام»، وقد بيناه فى (الكتاب الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى). ويأتى فى سورة «الحشر»[2] إن شاء الله. وقيل: المعنى والله يدعو إلى دار السلامة. والسلام والسلامة بمعنًى كالرضاع والرَّضاعة؛ قاله الزجاج. قال الشاعر:

تُحَيِّي بالسلامة أمُّ بكرٍ * وهل لكِ بعد قومكِ من سلام

(١) السبت: البرهة من الدهر. وداحس: اسم الفرس.

(٢) راجع جـ ١٨ ص ٤٥.

وقيل : أراد والله يدعو إلى دار التحية ؛ لأن أهلها ينالون من الله التحية والسلام، وكذلك من الملائكة . قال الحسن : إن السلام لا ينقطع عن أهل الجنة، وهو تحيتهم ؛ كما قال : « وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ » . وقال يحيى بن معاذ : يابن آدم، دعاك الله إلى دار السلام فانظر من أين تجيبه، فإن أجبته من دنياك دخلتها، وإن أجبته من قبرك مُنِعتَها . وقال ابن عباس : الجنان سبع : دار الجلال، ودار السلام ، وجنة عدن ، وجنة المأوى ، وجنة الخلد، وجنة الفردوس، وجنة النعيم .

قوله تعالى : ﴿ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ عم بالدعوة إظهارا لحجته، وخص بالهداية استغناء عن خلقه . والصراط المستقيم، قيل : كتاب الله ؛ رواه علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : " سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " الصراط المستقيم كتاب الله تعالى". وقيل : الإسلام ؛ رواه النواس بن سمعان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل : الحق ؛ قاله قتادة ومجاهد . وقيل : رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحباه من بعده أبو بكر وعمر رضي الله عنهما . وروى جابر بن عبد الله قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فقال " رأيت في المنام كأن جبريل عند رأسي وميكائيل عند رجلي فقال أحدهما لصاحبه اضرب له مثلا فقال له اسمع سمعتْ أذناك واعْقِل عَقَل قلبك إنما مثلُك ومثَلُ أمتك كمثل ملك اتخذ دارا ثم بنى فيها بيتا ثم جعل فيها مأدُبة ثم بعث رسولا يدعو الناس إلى طعامه فمنهم من أجاب الرسول ومنهم من تركه فالله الملِكُ والدارُ الإسلامُ والبيتُ الجنةُ وأنت يا محمد الرسول فمن أجابك دخل في الإسلام ومن دخل في الإسلام دخل الجنة ومن دخل الجنة أكل مما فيها " ثم تلا يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » (١) . ثم تلا قتادة ومجاهد : « وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى دَارِ السَّلَامِ » . وهذه الآية بينة الحجة في الرد على القدرية ؛ لأنهم قالوا : هدى الله الخلق كلَّهم إلى صراط مستقيم ، والله قال : وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » فردّوا على الله نصوص القرآن .

(١) هذه الآية والجملة قبلها ليست في ب و ك و هـ و ى .

قوله تعالى : لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ۖ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ ۚ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ ۖ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾ رُوى من حديث أنس قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى « وَزِيَادَةٌ » قال : " للذين أحسنوا العمل فى الدنيا لهم الحسنى وهى الجنة والزيادة النظر إلى وجه الله الكريم " وهو قول أبى بكر الصديق وعلىّ بن أبى طالب فى رواية . وحذيفة وعُبادة بن الصامت وكعب بن عُجْرة وأبى موسى وصُهيب وابن عباس فى رواية ، وهو قول جماعة من التابعين ، وهو الصحيح فى الباب . وروى مسلم فى صحيحه عن صُهيب عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إذا دخل أهلُ الجنة الجنةَ قال الله تبارك وتعالى تريدون شيئا أزيدكم فيقولون ألم تبيّض وجوهنا ألم تدخلنا الجنة وتنجنا من النار قال فيكشف الحجابَ فما أُعْطُوا شيئا أحبَّ إليهم من النظر إلى ربهم عز وجل — وفى رواية ثم تلا — " للذين أحسنوا الحسنى وزيادة " وخرّجه النسائى أيضا عن صُهيب قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : هذه الآية « لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ » قال : " إذا دخل أهلُ الجنة الجنةَ وأهلُ النار النارَ نادى منادٍ يا أهل الجنة إن لكم موعدا عند الله يريد أن يُنْجِزكُموه قالوا ألم يبيّض وجوهنا ويُثقل موازيننا ويُجِرْنا من النار قال فيكشف الحجابَ فينظرون إليه فوالله ما أعطاهم الله شيئا أحب إليهم من النظر ولا أقرّ لأعينهم " . وخرّجه ابن المبارك فى دقائقه عن أبى موسى الأشعرى موقوفا ، وقد ذكرناه فى كتاب التذكرة ، وذكرنا هناك معنى كشف الحجاب ، والحمد لله . وخرّج الترمذى الحكيم أبو عبد الله رحمه الله : حدّثنا على بن حجر حدّثنا الوليد بن مسلم عن زُهير عن أبى العالية عن أُبَىّ بن كعب قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزيادتين فى كتاب الله ، فى قوله لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ » قال : " النظر إلى وجه الرحمن " وعن قوله : « وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ[1] » قال :

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٢٧ فما بعد .

"عشرون ألفا" . وقد قيل : إن الزيادة أن تضاعف الحسنة عشر حسنات إلى أكثر من ذلك ؛ رُوى عن ابن عباس . ورُوى عن علىّ [بن أبى طالب](١) رضى الله عنه : الزيادة غرفة من لؤلؤة واحدة لها أربعة آلاف باب . وقال مجاهد : الحسنى حسنة مثل حسنة ، والزيادة مغفرة من الله ورضوان . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : الحسنى الجنة ، والزيادة ما أعطاهم الله فى الدنيا من فضله لا يحاسبهم به يوم القيامة . وقال عبد الرحمن بن سابط : الحسنى البشرى ، والزيادة النظر إلى وجه الله الكريم ؛ قال الله تعالى : « وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ »(٢) . وقال يزيد بن شجرة : الزيادة أن تمر السحابة بأهل الجنة فتُمطرهم من كل النوادر التى لم يروها ، وتقول : يأهل الجنة ، ما تريدون أن أمطركم ؟ فلا يريدون شيئا إلا أمطرتهم إياه . وقيل : الزيادة أنه ما يمر عليهم مقدار يوم من أيام الدنيا إلا حتى يطيف بمنزل أحدهم سبعون ألف مَلَك ، مع كل ملك هدايا من عند الله ليست مع صاحبه ، ما رأوا مثل تلك الهدايا قطّ ؛ فسبحان [الواسع العليم الغنى الحميد العلى الكبير العزيز القدير البر الرحيم المدبر الحكيم اللطيف الكريم الذى](١) لا تتناهى مقدوراته . وقيل : « أَحْسَنُوا » أى معاملة الناس ، و« الْحُسْنَى » : شفاعتهم ، والزيادة : إذن الله تعالى فيها وقبوله .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَرْهَقُ ﴾ قيل : معناه يلحق ؛ ومنه قيل : غلام مراهق إذا لحق بالرجال . وقيل : يعلو . وقيل : يغشى ؛ والمعنى متقارب . ﴿ قَتَرٌ ﴾ غبار . ﴿ وَلَا ذِلَّةٌ ﴾ أى مذلة ؛ كما يلحق أهل النار ؛ أى لا يلحقهم غبار فى محشرهم إلى الله ولا تغشاهم ذِلة . وأنشد أبو عبيدة للفرزدق :

مُتَوِّجٌ برداء الملك يتبعه * مَوْج ترى فوقه الرايات والقَتَرا

وقرأ الحسن « قَتْرٌ » بإسكان التاء . والقَتَر والقَتَرة والقَتْرة بمعنى واحد ؛ قاله النحاس . وواحد القَتَر قَتَرة ؛ ومنه قوله تعالى : « تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ »(٢) أى تعلوها غَبرة . وقيل : قَتَرٌ كآبةٌ وكسوف . ابن عباس : القتر سواد الوجوه . ابن بحر : دخان النار ؛ ومنه قُتار القِدْر . وقال ابن أبى ليلى : هو بُعْدُ نظرهم إلى ربهم عزّ وجل .

(١) من ع وهـ وى . (٢) راجع جـ ١٩ ص ١١١ ، وص ٢١ ؛ فما بعد .

قلت : هذا فيه نظر ؛ فإن الله عزّ وجل يقول : « إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ . — إلى قوله — لَا يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ »(١) وقال فى غير آية : « وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ »(٢) وقال : « إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا »(٣) [الآية](٤) . وهذا عام فلا يتغير بفضل الله فى موطن من المواطن لا قبل النظر ولا بعده وجهُ المحسن بسواد من كآبة ولا حزن ، ولا يعلوه شيء من دخان جهنم ولا غيره . « وَأَمَّا الَّذِينَ ابْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِي رَحْمَةِ اللَّهِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ »(٥) .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ مَّا لَهُم مِّنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ وُجُوهُهُمْ قِطَعًا مِّنَ اللَّيْلِ مُظْلِمًا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَسَبُوا السَّيِّئَاتِ ﴾ أى عملوا المعاصى . وقيل : الشرك . ﴿ جَزَاءُ سَيِّئَةٍ بِمِثْلِهَا ﴾ « جزاء » مرفوع بالابتداء ، وخبره « بمثلها » . قال ابن كيسان : الباء زائدة ؛ والمعنى جزاء سيئة مثلها . وقيل : الباء مع ما بعدها الخبر ، وهى متعلقة بمحذوف قامت مقامه ، والمعنى : جزاء سيئة كائن بمثلها ؛ كقولك : إنما أنا بك ؛ أى إنما أنا كائن بك . ويجوز أن تتعلق بجزاء ، التقدير : جزاء سيئة بمثلها كائن ؛ فحذف خبر المبتدأ . ويجوز أن يكون « جَزَاءُ » مرفوعا على تقدير فلهم جزاء سيئة ؛ فيكون مثل قوله : « فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ »(٦) أى فعليه عدّة ، وشبهه ؛ والباء على هذا التقدير تتعلق بمحذوف ، كأنه قال لهم جزاء سيئة ثابت بمثلها ، أو تكون مؤكدة أو زائدة .

ومعنى هذه المثلية أن ذلك الجزاء مما يعدّ مماثلا لذنوبهم ، أى هم غير مظلومين ، وفعل الرب [جلت قدرته وتعالى شأنه](٤) غير معلّل بعلة . ﴿ وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ ﴾ أى يغشاهم هوان وخزى . ﴿ مَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ ﴾ أى من عذاب الله . ﴿ مِنْ عَاصِمٍ ﴾ أى مانع يمنعهم منه .

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٤٥ . (٢) راجع جـ ١ ص ٣٢٧ فما بعد . (٣) راجع جـ ١٥ ص ٣٥٧ .
(٤) من ع . (٥) راجع جـ ٤ ص ١٦٦ . (٦) راجع جـ ٢ ص ٢٧٢ فما بعد .

﴿ كَأَنَّمَا أُغْشِيَتْ ﴾ أى ألبست . ﴿ وُجُوهُهُمْ قِطَعًا ﴾ جمع قطعة، وعلى هذا يكون ﴿ مُظْلِمًا ﴾ حال من « اللَّيْلِ » أى أغشيت وجوههم قطعا من الليل فى حال ظلمته . وقرأ الكسائى وابن كثير « قطعا » بإسكان الطاء، فـ « مُظْلِمًا » على هذا نعت، ويجوز أن يكون حالا من الليل . والقِطْع اسم ما قُطع فسقط . وقال ابن السِّكيت : القِطْع طائفة من الليل ؛ وسيأتى فى « هود »[1] إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنتُمْ وَشُرَكَاؤُكُمْ ۚ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ ۖ وَقَالَ شُرَكَاؤُهُم مَّا كُنتُمْ إِيَّانَا تَعْبُدُونَ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ ﴾ أى نجمعهم، والحشر الجمع . ﴿ جَمِيعًا ﴾ حال . ﴿ ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا ﴾ أى اتخذوا مع الله شريكا . ﴿ مَكَانَكُمْ ﴾ أى الزموا وأثبتوا مكانكم، وقفوا مواضعكم . ﴿ أَنتُمْ وَشُرَكَاؤُكُمْ ﴾ وهذا وعيد . ﴿ فَزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ ﴾ أى فرقنا وقطعنا ما كان بينهم من التواصل فى الدنيا ؛ يقال : زيّلته فتزيّل ، أى فرقته فتفرق ، وهو فعّلت ؛ لأنك تقول فى مصدره تزييلا، ولو كان فَيْعَلْت لقلت زَيْلَة . والمزايلة المفارقه ؛ يقال : زايله الله مزايلة وزيالا إذا فارقه . والتزايل التباين . قال الفراء : وقرأ بعضهم « فزايلنا بينهم » ؛ يقال : لا أزايل فلانا ، أى لا أفارقه ؛ فإن قلت : لا أزاوله فهو بمعنى آخر، معناه لا أخاتله . ﴿ وَقَالَ شُرَكَاؤُهُمْ ﴾ عنى بالشركاء الملائكة . وقيل : الشياطين ، وقيل : الأصنام ؛ فينطقها الله تعالى فتكون بينهم هذه المحاورة . وذلك أنهم ادعوا على الشياطين الذين أطاعوهم والأصنام التى عبدوها أنهم أمروهم بعبادتهم و يقولون ما عبدناكم حتى أمرتمونا . قال مجاهد : ينطق الله الأوثان فتقول ما كنا نشعر بأنكم إيانا تعبدون ، وما أمرناكم بعبادتنا . و إن حُمل الشركاء على الشياطين فالمعنى أنهم يقولون ذلك دَهَشا ، أو يقولون كذبا واحتيالا للخلاص ، وقد يجرى مثل هذا غدا ؛ و إن صارت المعارف ضرورية .

قوله تعالى : فَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ إِن كُنَّا عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَافِلِينَ ﴿٢٩﴾

(١) راجع جـ ٩ ص ٨٣ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ فَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ ﴾ «شَهِيدًا» مفعول، أى كفى الله شهيدا، أو تمييز، أى اكتف به شهيدا بيننا و بينكم إن كنا امرنا كم بهذا أو رضيناه منكم . ﴿ إِنْ كُنَّا ﴾ أى ما كنا ﴿ عَنْ عِبَادَتِكُمْ لَغَافِلِينَ ﴾ إلا غافلين لا نسمع ولا نبصر ولا نعقل ؛ لأنا كنا جمادا لا رُوح فينا .

قوله تعالى : هُنَالِكَ تَبْلُوا كُلُّ نَفْسٍ مَّآ أَسْلَفَتْ ۚ وَرُدُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ ۖ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى : ﴿ هُنَالِكَ ﴾ فى موضع نصب على الظرف . ﴿ تَبْلُو ﴾ أى فى ذلك الوقت . « تبلو، أى تذوق . وقال الكَلْبِيّ : تعلم . مجاهد : تختبر . ﴿ كُلُّ نَفْسٍ مَا أَسْلَفَتْ ﴾ أى جزاء ما عملت وقدّمت . وقيل : تسلم، أى تسلم ما عليها من الحقوق إلى أربابها بغير اختيارها . وقرأ حمزة والكسائىّ « تتلو » أى تقرأ كل نفس كتابها الذى كُتب عليها . وقيل : « تتلو » تتبع ؛ أى تتبع كل نفس ما قدّمت فى الدنيا ؛ قاله السُّدِّى . ومنه قول الشاعر :

إن المُرِيبَ يتبــع المُرِيبَـا * كما رأيت الذِّيب يتلو الذِّيبا

قوله تعالى : ﴿ وَرُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ ﴾ بالخفض على البدل أو الصفة . و يجوز نصب الحق من ثلاث جهات ؛ يكون التقدير : وردوا حقا، ثم جىء بالألف واللام . ويجوز أن يكون التقدير : مولاهم حقا لا ما يعبدون من دونه . والوجه الثالث أن يكون مدحا ؛ أى أعنى الحق . و يجوز أن يرفع « الحق »، و يكون المعنى مولاهم الحق — على الابتداء والخبر، والقطع مما قبل — لا ما يشركون من دونه . ووصف نفسه سبحانه بالحق لأن الحق منه كما وصف نفسه بالعدل لأن العدل منه ؛ أى كل عدل وحق فمن قِبله ، وقال ابن عباس : «مَوْلَاهُمُ بالْحَق» أى الذى يجازيهم بالحق . ﴿ وَضَلَّ عَنْهُمْ ﴾ أى بطل . ﴿ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ «يفترون» فى موضع رفع وهو بمعنى المصدر، أى افتراؤهم . فإن قيل : كيف قال «وردوا إلى الله مولاهم الحق» وقد أخبر بأن الكافرين لا مولى لهم . قيل : ليس بمولاهم فى النصرة والمعونة ، وهو مولى لهم فى الرزق و إدرار النعم .

قوله تعالى : قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَاءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾

المراد بمساق هذا الكلام الردُّ على المشركين وتقرير الحجة عليهم ؛ فمن اعترف منهم فالحجة ظاهرة عليهم ، ومن لم يعترف فيقرّر عليه أن هذه السموات والأرض لابد لها من خالق ؛ ولا يتمارى فى هذا عاقل . وهذا قريب من مرتبة الضرورة . ﴿ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ أى بالمطر . ﴿ وَالْأَرْضِ ﴾ بالنبات . ﴿ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ ﴾ أى من جعلهما وخلقهما لكم . ﴿ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ ﴾ أى النباتَ من الأرض ، والإنسان من النطفة ، والسُّنْبُلَةَ من الحبّة ، والطيرَ من البيضة ، والمؤمنَ من الكافر . ﴿ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ ﴾ أى يقدره و يقضيه . ﴿ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ ﴾ لأنهم كانوا يعتقدون أن الخالق هو الله ؛ أو فسيقولون هو الله إن فكروا وأنصفوا ﴿ فَقُلْ ﴾ لهم يا محمد . ﴿ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ أى أفلا تخافون عقابه ونِقْمته فى الدنيا والآخرة .

قوله تعالى : فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلْحَقُّ ۖ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ ﴾ فيه ثمان ؛ مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ » أى هذا الذى يفعل هذه الأشياء هو ربكم الحق ، لا ما أشركتم معه . « فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ » « ذا » صلة أى ما بعد عبادة الإله الحق إذا تركت عبادته إلا الضلال . وقال بعض المتقدمين : ظاهر هذه الآية يدلّ على أن ما بعد الله هو الضلال ؛ لأن أولها « فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ » وآخرها « فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ » فهذا فى الإيمان والكفر ، ليس فى الأعمال . وقال بعضهم : إن الكفر تغطية الحق ، وكل ما كان غير الحق جرى هذا المجرى ؛ فالحرام ضلال والمباح هُدًى ؛ فإن الله هو المبيح والمحرّم . والصحيح الأول ؛ لأن قبل « قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ »

ثم قال: «فَذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمُ الْحَقُّ» أى هذا الذى رزقكم، وهذا كله فعله هو. «رَبُّكُمُ الْحَقُّ» أى الذى تحق له الألوهيـة ويستوجب العبـادة، و إذا كان ذلك فتشريك غيره ضـلال وغيرُ حق.

الثانيـــة — قال علماؤنا: حكمت هذه الآية بأنه ليس بين الحق والباطل منزلة ثالثة فى هذه المسألة التى هى توحيد الله تعالى، وكذلك هو الأمر فى نظائرها، وهى مسائل الأصول التى الحق فيها فى طرف واحد؛ لأن الكلام فيها إنمـا هو فى تعديد وجود ذات كيف هى، وذلك بخلاف مسائل الفروع التى قال الله تعالى فيها: «لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا»[1]، وقوله عليه السـلام: "الحلال بيّن والحـرام بيّن وبينهمـا أمور متشابهات". والكلام فى الفروع إنمـا هو فى أحكام طارئة على وجـود ذات متقررة لا يُختلَف فيها و إنمـا يختلف فى الأحكام المتعلقة بها.

الثالثـــة — ثبت عن عائشة رضى الله عنها أن النبىّ صلى الله عليـه وسلم كان إذا قام إلى الصلاة فى جَوْف الليل قال: "اللهم لك الحمد" الحديثَ. وفيه "أنت الحق ووَعْدُك الحق وقولك الحق ولقاؤك الحق والجنة حق والنار حق والساعة حق والنبيون حق ومحمد حق" الحديثَ. فقوله: "أنت الحق" أى الواجب الوجود؛ وأصـله من حَقَّ الشىء أى ثبت ووجب. وهذا الوصف لله تعالى بالحقيقة إذ وجوده لنفسه لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم؛ وما عداه ممـا يقال عليه هذا الاسم مسبوق بعدم، و يجوز عليـه لحاق العدم، ووجوده من موجِده لا من نفسه. و باعتبار هذا المعنى كان أصدق كلمة قالها الشاعر، كلمة لبيد:

* ألَا كلُّ شىءٍ ما خلا اللهَ باطلُ *

و إليه الإشارة بقوله تعالى: «كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ»[2].

الرابعـــة — مقابلة الحق بالضلال عرف لغة وشرعا، كما فى هذه الآية. وكذلك أيضا مقابلة الحق بالبـاطل عرف لغة وشرعا؛ قال الله تعـالى: «ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٥٩. (٢) راجع جـ ١٣ ص ٣٢٢.

مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ[1] » . والضلال حقيقته الذهاب عن الحق ؛ أخذ من ضلال الطريق ، وهو العدول عن سَمْته . قال ابن عرفة : الضلالة عند العرب سلوك غير سبيل القصد ؛ يقال : ضلّ عن الطريق وأضلّ الشيء إذا أضاعه . وخُصّ فى الشرع بالعبارة [فى العدول[3]] عن السداد فى الاعتقاد دون الأعمال ؛ ومن غريب أمره أنه يعبر به عن عدم المعرفة بالحق سبحانه إذا قابله غفلة ولم يقترن بعدمه جهل أوشك ، وعليه حمل العلماء قوله تعالى : « وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى[4] » أى غافلا ، فى أحد التأويلات ، يحققه قوله تعالى : « مَا كُنْتَ تَدْرِى مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ[5] » .

الخامسة — روى عبد الله بن عبد الحكم وأشهب عن مالك فى قوله تعالى : « فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ » قال : اللّعب بالشّطرَنج والنَّرْد من الضلال . وروى يونس عن ابن وهب أنه سئل عن الرجل يلعب فى بيته مع امرأته بأربع عشرة ؛ فقال مالك : ما يعجبنى ! وليس من شأن المؤمنين ، يقول الله تعالى : « فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ » . وروى يونس عن أشهب قال : سئل — يعنى مالكا — عن اللّعب بالشطرنج فقال : لا خير فيه ، وليس بشىء وهو من الباطل ، واللعب كله من الباطل ، وإنه لينبغى لذى العقل أن تنهاه الحية والشيب عن الباطل . وقال الزهرى لما سئل عن الشطرنج : هى من الباطل ولا أحبها .

السادسة — اختلف العلماء فى جواز اللّعب بالشطرنج وغيره إذا لم يكن على وجه القمار ؛ فتحصيل مذهب مالك وجمهور الفقهاء فى الشطرنج أن من لم يقامر بها ولعب مع أهله فى بيته مستترا به مرة فى الشهر أو العام ، لا يُطّلعُ عليه ولا يُعلم به أنه مَعْفُوٌّ عنه غير محرم عليه ولا مكروه له ، وأنه إن تَخَلّع[6] به واشتهر فيه سقطت مروءته وعدالته وردّت شهادته . وأما الشافعىّ فلا تسقط فى مذهب أصحابه شهادةُ اللاعب بالنّرد والشّطرنج ، إذا كان عدلا فى جميع أصحابه ، ولم يظهر منه سفه ولا ريبة ولا كبيرة إلا أن يلعب به قمارا ،

(١) راجع جـ ١٢ ص ٩١ (٢) فى ب وع وهـ وى : بالعبادة . (٣) من ب وع وهـ وى .
(٤) راجع جـ ٢٠ ص ٩٦ (٥) راجع جـ ١٦ ص ٥٤ (٦) تخلع فى الشراب : انهمك فيه ولازمه ليلا ونهارا .

فإن لعب بهـا قمارا وكان بذلك معروفا سقطت عدالته وسفّه نفسه لأكله المـال بالباطل . وقال أبو حنيفة : يكره اللعب بالشطرنج والنرد والأربعة عشر وكلّ اللهو ؛ فإن لم تظهر من اللاعب بها كبيرة وكانت محاسنه أكثر من مساويه قبلت شهادته عندهم . قال ابن العربى : قالت الشافعية إن الشطرنج يخالف النرد لأن فيه إكداد الفهم واستعمال القريحة . والنرد قمار غَرَر لا يعلم ما يخرج له فيه كالاستقسام بالأزلام .

السابعـــة — قال علماؤنا : النرد قطع مملوءة من خشب البقس ومن عظم الفيل، وكذا هو الشطرنج إذ هو أخوه غُذِّى بلبانه . والنرد هو الذى يعرف بالباطل[1] ويعرف بالكعاب ويعرف فى الجاهليه أيضا بالأرن[2] ويعرف أيضا بالنَّرْدَشِير. وفى صحيح مسلم عن سليمان بن بُريدة عن أبيه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال: "من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده فى لحم خنزير ودمه". قال علماؤنا : ومعنى هذا أى هو كمن غمس يده فى لحم الخنزير يهيّئه لأن يأكله، وهذا الفعل فى الخنزير حرام لايجوز ؛ يبيّنه قوله صلى الله عليـه وسلم : " من لعب بالنرد فقـد عصى الله ورسوله " رواه مالك وغيره من حديث أبى موسى الأشعرى وهو حديث صحيح ، وهو يحرّم اللعب بالنرد جملة واحدة، وكذلك الشطرنج، لم يستثن وقتا من وقت ولا حالا من حال، وأخبر أن فاعل ذلك عاصٍ لله ورسـوله ؛ إلا أنه يحتمل أن يكون المراد باللعب بالنرد المنهىّ عنه أن يكون على وجه القمار ؛ لمـا رُوى من إجازة اللعب بالشطرنج عن التابعين على غير قمار . وحَمْلُ ذلك على العموم قمارا وغير قمار أولى وأحوط إن شاء الله . قال أبو عبد الله الحليمىّ فى كتاب منهاج الدين : ومما جاء فى الشّطرنج حديث يروى فيه كما يروى فى النرد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "من لعب بالشّطرنج فقد عصى الله ورسوله" . وعن علىّ رضى الله عنه أنه مَرّ على مجلس من [مجالس][3] بنى تميم وهم يلعبون بالشطرنج فوقف عليهم فقال : " أمَا والله لغير هذا خلقتم ! أمَا والله لولا أن تكون سُنّة لضربت به وجوهكم" . وعنه رضى الله عنه أنه مَرّ بقوم يلعبون بالشطرنج فقال : ما هذه التماثيل التى أنتم لها عاكفون؛ لأن يَمَسّ أحدكم

(١) فى ب وع وه وى : الطبل . (٢) هكذا فى ع وى وه . وفى ب : الأرز : لم نجد فى كتب الشطرنج ولا المعاجم ما يكشف الغمة . (٣) من ع .

جمرا حتى يطفأ خير من أن يمسها . وسئل ابن عمر عن الشطرنج فقال : هى شر من النرد . وقال أبو موسى الأشعرى : لا يلعب بالشطرنج إلا خاطئ . وسئل أبو جعفر عن الشطرنج فقال : دعونا من هذه المجوسية . وفى حديث طويل عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : " وأن من لعب بالنرد والشطرنج والجوز والكعاب مقته الله ومن جلس إلى من يلعب بالنرد والشطرنج لينظر إليهم مُحيت عنه حسناته كلها وصار ممن مقته الله " . وهذه الآثار كلها تدلّ على تحريم اللعب بها بلا قمار ، والله أعلم . وقد ذكرنا فى « المائدة » بيان تحريمها[1] وأنها كالخمر فى التحريم لاقترانها به ، والله أعلم . قال ابن العربى فى قبسه : وقد جوّزه الشافعى ، وانتهى حال بعضهم إلى أن يقول : هو مندوب إليه ، حتى اتخذوه فى المدرسة ؛ فإذا أعيا الطالب من القراءة لعب به فى المسجد . وأسندوا إلى قوم من الصحابة والتابعين أنهم لعبوا بها ؛ وما كان ذلك قطّ ! وتالله ما مستها يَدُ تَقِيّ . ويقولون : إنها تَشْحَذ الذهن ، والعِيان يكذبهم ، ما تبحّر فيها قطُّ رجل له ذهن . سمعت الإمام أبا الفضل عطاء المقدسى يقول بالمسجد الأقصى فى المناظرة : إنها تعلم الحرب . فقال له الطُّرْطُوشيّ : بل تفسد تدبير الحرب ؛ لأن الحرب المقصود منها الملك واغتياله ، وفى الشِّطرنج تقول : شاهْ إياك : الملك نَحِّه عن طريق ؛ فاستضحك الحاضرين . وتارة شدّد فيها مالك وحرمها وقال فيها : « فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ » . وتارة استهان بالقليل منها والأهون ؛ والقول الأول أصح والله أعلم . فإن قال قائل : روى عن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه أنه سئل عن الشطرنج فقال : وما الشطرنج ؟ فقيل له : إن امرأة كان لها ابن وكان ملِكا فأصيب فى حرب دون أصحابه ؛ فقالت : كيف يكون هذا أَرُونيه عِيانا ؛ فعُمل لها الشطرنج ، فلما رأته تسلت بذلك . ووصفوا الشطرنج لعمر رضى الله عنه فقال : لا بأس بما كان من آلة الحرب ؛ قيل له : هذا لا حجة فيه لأنه لم يقل لا بأس بالشطرنج وإنما قال لا بأس بما كان من آلة الحرب . وإنما قال هذا لأنه شُبِّه عليه أن اللعب بالشطرنج مما يستعان به على معرفة أسباب الحرب ، فلما قيل له ذلك ولم يحط به علمه قال :

---

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٩١ .

لا بأس بمـا كان من آلة الحرب، إن كان كما تقولون فلا بأس به، وكذلك من روى عنه من الصحابة أنه لم ينه عنه، فإن ذلك محمول منه على أنه ظنّ أن ذلك ليس يُتلَهّى به، و إنما يراد به التسبب إلى علم القتال والمضاربة فيه، أو على أن الخبر المسنَد لم يبلغهم . قال الحَلِيمِيّ : و إذا صح الخبر فلا حجة لأحد معه، و إنمـا الحجة فيه على الكافّة .

الثامنـــة — ذكر ابن وهب بإسناده أن عبد الله بن عمر مَرّ بغلمان يلعبون بالكُجّة، وهى حفر فيها حصًى يلعبون بها، قال : فسدّها ابن عمر ونهاهم عنها . وذكر الهروىّ فى باب (الكاف مع الجيم) فى حديث ابن عباس : فى كل شىء قِمار حتى فى لعب الصبيان بالكُجّة؛ قال ابن الأعرابى : هو أن يأخذ الصبى خرقة فيدوّرها كأنها كرة، ثم يتقامرون بها . وكج إذا لعب بالكُجّة .

قوله تعـالى : ﴿ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴾ أى كيف تَصرفون عقولكم إلى عبـادة ما لا يرزق ولا يُحيي ولا يُميت .

قوله تعـالى : كَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى ٱلَّذِينَ فَسَقُوٓا۟ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ كَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ ﴾ أى حكمه وقضاؤه وعلمه السابق . ﴿ عَلَى ٱلَّذِينَ فَسَقُوا۟ ﴾ أى خرجوا عن الطاعة وكفروا وكذبوا . ﴿ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ أى لا يصدقون . وفى هذا أوْفَى دليل على القدرية . وقرأ نافع وابن عامر هنا وفى آخرها « كَذَلِكَ حَقَّتْ كَلِمَاتُ رَبِّكَ » وفى سـورة غافر بالجمع فى الثلاثة . الباقون بالإفراد و « أن » فى موضـع نصب؛ أى بأنهم أو لأنهم . قال الزجاج : ويجوز أن تكون فى موضع رفع على البدل من كلمات . قال الفراء : يجوز « إنهم » بالكسر على الاستئناف .

قوله تعـالى : قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ ۚ قُلِ ٱللَّهُ يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ ۖ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٣٤﴾

قوله تعالى : ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ﴾ أى آلهتكم ومعبوداتكم . ﴿مَنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾ أى قل لهم يا محمد ذلك على جهة التوبيخ والتقرير ؛ فإن أجابوك وإلا فـ ﴿قُلِ اللَّهُ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ﴾ وليس غيره يفعل ذلك . ﴿فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ﴾ أى فكيف تنقلبون وتنصرفون عن الحق إلى الباطل .

قوله تعالى : قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ ۚ قُلِ ٱللَّهُ يَهْدِى لِلْحَقِّ ۗ أَفَمَن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ أَحَقُّ أَن يُتَّبَعَ أَمَّن لَّا يَهِدِّىٓ إِلَّآ أَن يُهْدَىٰ ۖ فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿قُلْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ﴾ يقال : هداه للطريق وإلى الطريق بمعنًى واحد ؛ وقد تقدم[1] . أى هل من شركائكم من يُرشد إلى دين الإسلام ؛ فإذا قالوا لا ولا بد منه فـ ﴿قُلْ﴾ لهم ﴿اللَّهُ يَهْدِي لِلْحَقِّ﴾ ثم قل لهم موبِّخا ومقررا . ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي﴾ أى يرشد . ﴿إِلَى الْحَقِّ﴾ وهو الله سبحانه وتعالى . ﴿أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهِدِّي إِلَّا أَنْ يُهْدَى﴾ يريد الأصنام التى لا تهدى أحدا ، ولا تمشى إلا أن تُحمل ، ولا تنتقل عن مكانها إلا أن تنقل . قال الشاعر[2] :

للفتى عقلٌ يعيش به * حيث تَهْدِى ساقَه قَدَمُهْ

وقيل : الراد الرؤساء والمضلون الذين لا يرشدون أنفسهم إلى هُدًى إلا أن يُرْشَدوا .

وفى « يَهِدِّى » قراءات ست :

الأولى — قرأ أهل المدينة إلا وَرْشًا « يَهْدِّى » بفتح الياء وإسكان الهاء وتشديد الدال ؛ فجمعوا فى قراءتهم بين ساكنين كما فعلوا فى قوله : « لَا تَعْدُّوا »[3] وفى قوله : « يَخْصِّمُونَ » . قال النحاس : والجمع بين الساكنين لا يقدر أحد أن ينطق به . قال محمد بن يزيد : لا بد لمن رام مثل هذا أن يحرك حركة خفيفة إلى الكسر ، وسيبويه يسمى هذا اختلاس الحركة .

(١) راجع جـ ١ ص ١٦٠ (٢) هو طرفة ؛ كما فى اللسان . (٣) راجع جـ ٦ ص ٧

الثانيـــة ــ قرأ أبو عمرو وقالون فى رواية بين الفتح والإسكان، على مذهبه فى الإخفاء والاختلاس .

الثالثـــة ــ قرأ ابن عامر وابن كثير وورش وابن مُحَيْصن « يَهَدِّى » بفتح الياء والهاء وتشديد الدال . قال النحاس : هذه القراءة بيّنة فى العربية، والأصل فيها يهتدى أدغمت التاء فى الدال وقلبت حركتها على الهاء .

الرابعـــة ــ قرأ حفص ويعقوب والأعمش عن أبى بكر مثل قراءة ابن كَثير، إلا أنهم كسروا الهاء، قالوا : لأن الجزم إذا اضْطُرّ إلى حركته حُرّك إلى الكسر . قال أبو حاتم : هى لغة سُفْلَى مضر .

الخامســـة ــ قرأ أبو بكر عن عاصم « يِهِدِّى » بكسر الياء والهاء وتشديد الدال، كل ذلك لإتباع الكسر الكسر كما تقدم فى البقرة فى « يَخْطَفُ »[1] . وقيل : هى لغة من قرأ « نِسْتَعِينُ »[2] و « لَنْ تَمِسَّنَا النَّارُ » ونحوه . وسيبويه لا يجيز « يِهِدِّى » ويجيز « تِهِدِّى » و « نِهِدِّى » و « إهدى » قال : لأن الكسرة فى الياء تثقل .

السادســـة ــ قرأ حمزة والكسائى وخلف ويحيى بن وَثّاب والأعمش « يَهْدِى » بفتح الياء وإسكان الهاء وتخفيف الدال ؛ من هَدَى يهدى . قال النحاس : وهذه القراءة لها وجهان فى العربية وإن كانت بعيدة، وأحد الوجهين أن الكسائى والفراء قالا : « يهدى » بمعنى يهتدى . قال أبو العباس : لا يعرف هـذا، ولكن التقدير أمن لا يهدى غيره، ثم الكلام، ثم قال : « إلَّا أَنْ يُهْدَى » استأنف من الأول، أى لكنه يحتاج أن يهدى؛ فهو استثناء منقطع، كما تقول : فلان لا يُسمِع غيره إلا أن يُسمع، أى لكنه يحتاج أن يُسْمَع . وقال أبو إسحاق : ﴿ فَمَا لَكُمْ ﴾ كلام تام، والمعنى : فأى شىء لكم فى عبادة الأوثان . ثم قيل لهم : ﴿ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾ أى لأنفسكم وتقضون بهذا الباطل الصراح، تعبدون آلهة لا تغنى عن أنفسها شيئا إلا أن يُفعل بها، والله يفعل ما يشاء فتتركون عبادته؛ فموضع « كيف » نصب بـ« تحكمون » .

---

(١) راجع جـ ١ ص ٢٢١ . (٢) راجع جـ ١ ص ١٤٦ .

قوله تعالى : وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ۚ إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ﴾ يريد الرؤساء منهم ؛ أى ما يتبعون إلا حَدْسًا وتخريصا فى أنها آلهة وأنها تشفع ، ولا حجة معهم . وأما أتباعهم فيتبعونهم تقليدا . ﴿ إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴾ أى من عذاب الله ؛ فالحق هو الله . وقيل « الحق » هنا اليقين ؛ أى ليس الظن كاليقين . وفى هذه الآية دليل على أنه لا يُكْتَفَى بالظن فى العقائد . ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾ من الكفر والتكذيب ، خرجت مخرج التهديد .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ هَٰذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَىٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَٰكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ هَٰذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَىٰ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ « أنْ » مع « يفترى » مصدر ، والمعنى : وما كان هذا القرآن افتراء ؛ كما تقول : فلان يحب أن يركب ، أى يحب الركوب ؛ قاله الكسائى . وقال الفراء : المعنى وما ينبغى لهذا القرآن أن يفترى ؛ كقوله : « وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ »(١) « وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً »(٢) . وقيل : « أنْ » بمعنى اللام ، تقديره : وما كان هذا القرآن ليفترى . وقيل : بمعنى لا ، أى لا يفترى . وقيل : المعنى ما كان يتهيأ لأحد أن يأتى بمثل هذا القرآن من عند غير الله ثم ينسبُه إلى الله تعالى لإعجازه ؛ لوصفه ومعانيه وتأليفه . ﴿ وَلَٰكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ قال الكسائىّ(٣) والفراء ومحمد ابن سعدان : التقدير ولكن كان تصديق ؛ ويجوز عندهم الرفع بمعنى : ولكن هو تصديق . ﴿ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ أى من التوراة والإنجيل وغيرهما من الكتب ، فإنها قد بشّرت به بجاء

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٥٥ . (٢) راجع ص ٢٩٣ من هذا الجزء . (٣) فى ع : لوصفه .

مصدّقا لها فى تلك البشارة، وفى الدعاء إلى التوحيد والإيمان بالقيامة . وقيل : المعنى ولكن تصديق النبيّ الذى بين يدى القرآن وهو محمد صلى الله عليه وسلم؛ لأنهم شاهدوه قبل أن سمعوا منه القرآن . « وتفصيلُ » بالنصب والرفع على الوجهين المذكورين فى تصديق . والتفصيل التبيين، أى يبيّن ما فى كتب الله المتقدمة . والكتاب اسم الجنس . وقيل : أراد بتفصيل الكتاب ما بُيِّن فى القرآن من الأحكام . ﴿ لَارَيْبَ فِيهِ ﴾ الهاء عائدة للقرآن، أى لا شك فيه أى فى نزوله من قِبَل الله تعالى .

قوله تعالى : أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٣٨﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ ﴾ أم هاهنا فى موضع ألف الاستفهام لأنها اتصلت بما قبلها . وقيل : هى أم المنقطعة التى تقدّر بمعنى بل والهمزة؛ كقوله تعالى : « الٓمٓ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَارَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ[1] . أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ » أى بل أيقولون افتراه . وقال أبو عبيدة : أم بمعنى الواو، مجازه : ويقولون افتراه . وقيل : الميم صلة، والتقدير : أيقولون افتراه، أى اختلق محمد القرآن من قِبل نفسه، فهو استفهام معناه التقريع . ﴿ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ ﴾ ومعنى الكلام الاحتجاج، فإن الآية الأولى دلّت على كون القرآن من عند الله؛ لأنه مصدّق الذى بين يديه من الكتب وموافق لها من غير أن يتعلم[2] محمد عليه السلام عن أحد . وهذه الآية إلزام بأن يأتوا بسورة مثله إن كان مفترًى . وقد مضى القول فى إعجاز القرآن، وأنه معجز فى مقدّمة الكتاب[3]، والحمد لله .

قوله تعالى : بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِۦ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُۥ ۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٣٩﴾

(١) راجع جـ ١٤ ص (٢) كذا فى ع وهـ وك وا . (٣) راجع جـ ١ ص ٦٩ .

قوله تعالى : ﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ ﴾ أى كذبوا بالقرآن وهم جاهلون بمعانيه وتفسيره، وعليهم أن يعلموا ذلك بالسؤال؛ فهذا يدلّ على أنه يجب أن يُنظر فى التأويل . وقوله : ﴿ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ ﴾ أى ولم يأتهم حقيقة عاقبة التكذيب من نزول العذاب بهم . أو كذبوا بما فى القرآن من ذكر البعث والجنة والنار، ولم يأتهم تأويله أى حقيقة ما وعدوا فى الكتاب؛ قاله الضحاك . وقيل للحسين بن الفضل : هل تجد فى القرآن (من جهل شيئا عاداه) قال نعم، فى موضعين : « بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ » وقوله : « وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَسَيَقُولُونَ هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ »[1] . ﴿ كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ يريد الأمم الخالية ، أى كذا كانت سبيلهم . والكاف فى موضع نصب . ﴿ فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ ﴾ أى أخذهم بالهلاك والعذاب .

قوله تعالى : وَمِنْهُم مَّن يُؤْمِنُ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن لَّا يُؤْمِنُ بِهِۦ ۚ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ ﴾ قيل : المراد أهل مكة، أى ومنهم من يؤمن به فى المستقبل وإن طال تكذيبه؛ لعلمه تعالى السابق فيهم أنهم من السعادة . و « مَنْ » رفع بالابتداء والخبر فى المجرور[2] . وكذا . ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُؤْمِنُ بِهِ ﴾ والمعنى ومنهم من يُصر على كفره حتى يموت؛ كأبى طالب وأبى لهب ونحوهما . وقيل : المراد أهل الكتاب . وقيل : هو عام فى جميع الكفار؛ وهو الصحيح . وقيل : إن الضمير فى « به » يرجع إلى محمد صلى الله عليه وسلم؛ فأعلم الله سبحانه أنه إنما أخّر العقوبة لأن منهم من سيؤمن . ﴿ وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِالْمُفْسِدِينَ ﴾ أى من يُصرّ على كفره؛ وهذا تهديد لهم .

قوله تعالى : وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّى عَمَلِى وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ ۖ أَنتُم بَرِيٓـُٔونَ مِمَّآ أَعْمَلُ وَأَنَا۠ بَرِىٓءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٤١﴾

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٨٩ فما بعد . (٢) فى ع : فى الجار والمجرور .

قوله تعـالى : ﴿ وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي ﴾ رفع بالابتداء ، والمعنى : لى ثواب عملى فى التبليغ والإنذار والطاعة لله تعالى . ﴿ وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ ﴾ أى جزاؤه من الشرك . ﴿ أَنْتُمْ بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَا بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ مثـله ؛ أى لا يؤاخذ أحد بذنب الآخر . وهذه الآية منسوخة بآية السيف ؛ فى قول مجاهد والكلبى ومقاتل وابن زيد .

قوله تعـالى : وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ ۚ أَفَأَنتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٢﴾ وَمِنْهُم مَّن يَنظُرُ إِلَيْكَ ۚ أَفَأَنتَ تَهْدِى الْعُمْىَ وَلَوْ كَانُوا لَا يُبْصِرُونَ ﴿٤٣﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْـكَ ﴾ يريد بظواهرهم ، وقلوبهُم لا تعى شيئا مما يقوله من الحق ويتلوه من القرآن ؛ ولهذا قال : ﴿ أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لَا يَعْقِلُونَ ﴾ أى لا تسمع ؛ فظاهره الاستفهام ومعناه النفى ، وجعلهم كالصم للختم على قلوبهم والطبع عليها ، أى لا تقدر على هداية من أصمّه الله عن سماع الهدى . وكذا المعنى فى : ﴿ وَمِنْهُم مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تَهْدِى الْعُمْىَ وَلَوْ كَانُوا لَا يُبْصِرُونَ ﴾ أخبر تعـالى أن أحدا لا يؤمن إلا بتوفيقه وهدايته . وهـذا وما كان مثلَه يردّ على القدرية قولهم ؛ كما تقـدّم فى غير موضع . وقال : « يستمعون » على معنى « مَن » و « ينظر » على اللفظ ؛ والمراد تسلية النبىّ صلى الله عليه وسلم ، أى كما لا تقدر أن تسمع من سُلب السمع ولا تقدر أن تخلُق للأعمى بصرا يهتدى به ، فكذلك لا تقدر أن توفّق هؤلاء للإيمان وقد حكم الله عليهم ألّا يؤمنوا . ومعنى : « يَنظُرُ إِلَيْـكَ » أى يديم النظر إليك ؛ كما قال : « يَنظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِى يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ »[1] . قيل : إنها نزلت فى المستهزئين ، والله أعلم .

قوله تعـالى : إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا وَلَٰكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٤٤﴾

(١) راجع جـ ١٤ ص

لما ذكر أهل الشقاء ذكر أنه لم يظلمهم ، وأن تقدير الشقاء عليهم وسلب سمع القلب وبصره ليس ظلما منه ؛ لأنه تصرّف فى ملكه بما شاء ، وهو فى جميع أفعاله عادل . ﴿ وَلَكِنَّ النَّاسَ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ بالكفر والمعصية ومخالفة أمر خالقهم . وقرأ حمزة والكسائى « ولكنْ » مخففا « الناس » رفعا . قال النحاس : زعم جماعة من النحويين منهم الفرّاء أن العرب إذا قالت « ولكن » بالواو آثرت التشديد ، وإذا حذفوا الواو آثرت التخفيف ، واعتلّ فى ذلك فقال : لأنها إذا كانت بغير واو أشبهت بل فخففوها ليكون ما بعدها كما بعد بل ، وإذا جاءوا بالواو خالفت بل فشدّدوها ونصبوا بها ، لأنها « إنّ » زيدت عليها لام وكاف وصُيّرت حرفا واحدا ؛ وأنشد :

* ولكننى من حبّها لعَميد *

بخاء باللام لأنها « إنّ » .

قوله تعالى : وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَثُوٓا إِلَّا سَاعَةً مِّنَ ٱلنَّهَارِ يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ ۚ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَآءِ ٱللَّهِ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ كَأَنْ لَمْ يَلْبَثُوا ﴾ بمعنى كأنهم خففت ، أى كأنهم لم يلبثوا فى قبورهم . ﴿ إِلَّا سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ ﴾ أى قدر ساعة ؛ يعنى أنهم استقصروا طول مقامهم فى القبور لهول مايرون من البعث ؛ دليله قولهم : « لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ » (١) . وقيل : إنما قَصُرت مدّة لَبثهم فى الدنيا من هول ما استقبلوا لا مدة كونهم فى القبر . ابن عباس : رأوا أن طول أعمارهم فى مقابلة الخلود كساعة . ﴿ يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ ﴾ فى موضع نصب على الحال من الهاء والميم فى « يحشرهم » . ويجوز أن يكون منقطعا ، فكأنه قال فهم يتعارفون . قال الكَلْبيّ : يعرف بعضهم بعضا كمعرفتهم فى الدنيا إذا خرجوا من قبورهم ؛ وهذا التعارف تعارف توبيخ وافتضاح ؛ يقول بعضهم لبعض : أنت أضللتنى وأغويتنى وحملتنى على الكفر ؛ وليس

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٧٤ .

تعارف شـفقة ورأفة وعطف . ثم تنقطع المعرفة إذا عاينوا أهوال يوم القيـامة كما قال : «وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا»[1] . وقيل : يبقى تعارف التوبيخ ؛ وهو الصحيح لقوله تعالى : « وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ — إلى قوله — وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا »[2] وقوله : « كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَعَنَتْ أُخْتَهَا »[3] الآية، وقوله : « رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا »[4] الآية . فأما قوله : « وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا » وقوله : « فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ »[5] فمعناه لا يسأله سؤال رحمة وشفقة، والله أعلم . وقيل : القيامة مواطن . وقيل : معنى «يَتَعَارَفُونَ» يتساءلون، أى يتساءلون كم لبثتم ؛ كما قال : «وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ»[6] وهذا حسن . وقال الضحاك : ذلك تعارفُ تعاطفٍ المؤمنين ؛ والكافرون لا تعاطف عليهم ؛ كما قال : « فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ » . والأول أظهر ، والله أعلم .

قوله تعـالى : ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ ﴾ أى بالعرض على الله . ثم قيـل : يجوز أن يكون هـذا إخبارا من الله عز وجل بعد أن دلّ على البعث والنشور ، أى خسروا ثواب الجنة . وقيل : خسروا فى حال لقـاء الله ؛ لأن الخسران إنمـا هو فى تلك الحالة التى لا يرجى فيها إقالة ولا تنفع توبة . قال النحاس : ويجوز أن يكون المعنى يتعارفون بينهم ، يقولون هذا . ﴿ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾ يريد فى علم الله .

قوله تعـالى : وَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ ٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ ﴿٤٦﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَإِمَّا نُرِيَنَّكَ ﴾ شرط . ﴿ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ ﴾ أى من إظهار دينك فى حياتك . وقال المفسرون : كان البعض الذى وعدهم قتْلَ من قُتل وأسْرَ من أُسر ببدر . ﴿ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ ﴾ عطف على « نُرِيَنَّكَ » أى نتوفينك قبل ذلك . ﴿ فَإِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ﴾ جواب

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٨٤ . (٢) راجع جـ ١٤ ص . (٣) راجع جـ ٧ ص ٢٠٤ .
(٤) راجع جـ ١٤ ص . (٥) راجع جـ ١٢ ص ١٥١ . (٦) راجع جـ ١٥ ص ٧٣ .

« إما » . والمقصود إن لم ننتقم منهم عاجلا انتقمنا منهم آجلا . ﴿ ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ ﴾ أى شاهد لايحتاج إلى شاهد . ﴿ عَلَى مَا يَفْعَلُونَ ﴾ من محاربتك وتكذيبك . ولو قيل : « ثُمَّ اللَّهُ شَهِيدٌ » بمعنى هناك ، جاز .

قوله تعالى : وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ ۖ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ ﴾ يكون المعنى : ولكل أمة رسول شاهد عليهم ، فإذا جاء رسولهم يوم القيامة قضى بينهم ؛ مثل . « فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ »[1] . وقال ابن عباس : تُنكر الكفار غدا مجىء الرسل إليهم ، فيؤتى بالرسول فيقول : قد أبلغتكم الرسالة ؛ فحينئذ يقضى عليهم بالعذاب . دليله قوله : « وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا »[2] . ويجوز أن يكون المعنى أنهم لا يعذبون فى الدنيا حتى يرسل إليهم ؛ فمن آمن فاز ونجا ، ومن لم يؤمن هلك وعُذّب . دليله قوله تعالى : « وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا »[3] . والقسط : العدل . « وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ » أى لا يعذبون بغير ذنب ولا يؤاخذون بغير حجة .

قوله تعالى : وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا الْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤٨﴾

يريد كفار مكة لفرط إنكارهم واستعجالهم العذاب ؛ أى متى العقاب أو متى القيامة التى يعدنا محمد . وقيل : هو عام فى كل أمة كذبت رسولها .

قوله تعالى : قُل لَّا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ۗ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ۚ إِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ فَلَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٤٩﴾

(١) راجع جـ ٥ ص ١٩٧ . (٢) راجع جـ ٢ ص ١٥٣ .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٠ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ﴾ لما استعجلوا النبيّ صلى الله عليه وسلم بالعذاب قال الله له : قل لهم يا محمد لا أملك لنفسى ضرا ولا نفعا ؛ أى ليس ذلك لى ولا لغيرى . ﴿ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ﴾ أن أملكه وأقدر عليه ، فكيف أقدر أن أملك ما استعجلتم فلا تستعجلوا . ﴿ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ﴾ أى لهلاكهم وعذابهم وقت معلوم فى علمه سبحانه . ﴿ إِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ ﴾ أى وقت انقضاء أجلهم . ﴿ فَلَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ أى لا يمكنهم أن يستأخروا ساعة باقين فى الدنيا ولا يتقدّمون فيؤخرون .

قوله تعالى : قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُهُۥ بَيَٰتًا أَوْ نَهَارًا مَّاذَا يَسْتَعْجِلُ مِنْهُ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَتَاكُمْ عَذَابُهُ بَيَاتًا أَوْ نَهَارًا ﴾ ظرفان ، وهو جواب لقولهم : « مَتَى هَذَا الْوَعْدُ » وتسفيهٌ لآرائهم فى استعجالهم العذاب ؛ أى إن أتاكم العذاب فما نفعكم فيه ، ولا ينفعكم الإيمان حينئذ . ﴿ مَاذَا يَسْتَعْجِلُ مِنْهُ الْمُجْرِمُونَ ﴾ استفهام معناه التهويل والتعظيم ؛ أى ما أعظم ما يستعجلون به ؛ كما يقال لمن يطلب أمرا يستوخم عاقبته : ماذا تجنى على نفسك ! والضمير فى « منه » قيل : يعود على العذاب ، وقيل : يعود على الله سبحانه وتعالى . قال النحاس : إن جعلت الهاء فى « منه » تعود على العذاب كان لك فى « ماذا » تقديران : أحدهما أن يكون « ما » فى موضع رفع بالابتداء ، و « ذا » بمعنى الذى ، وهو خبر «ما» والعائد محذوف . والتقدير الآخر أن يكون « ماذا » اسما واحدا فى موضع رفع بالابتداء ، والخبر فى الجملة ، قاله الزجاج : وإن جعلت الهاء فى « منه » تعود على اسم الله تعالى جعلت « ما » ، و « ذا » شيئا واحدا ، وكانت فى موضع نصب بـ « يستعجل » ؛ والمعنى : أىّ شىء يستعجل منه المجرمون من الله عز وجل .

قوله تعالى : أَثُمَّ إِذَا مَا وَقَعَ ءَامَنتُم بِهِۦٓ ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ كُنتُم بِهِۦ تَسْتَعْجِلُونَ ﴿٥١﴾

قوله تعالى : ﴿ أَثُمَّ إِذَا مَا وَقَعَ آمَنتُم بِهِ آلْآنَ ﴾ فى الكلام حذف، والتقدير : أتأمنون أن ينزل بكم العذاب ثم يقال لكم إذا حل : آلآن آمنتم به ؟ قيل : هو من قول الملائكة استهزاء بهم . وقيل : هو من قول الله تعالى، ودخلت ألف الاستفهام على « ثم » والمعنى : التقرير والتوبيخ، وليدلّ على أن معنى الجملة الثانية بعد الأولى . وقيل : إن « ثم » هاهنا بمعنى : « ثَمّ » بفتح الثاء، فتكون ظرفا، والمعنى: أهنالك ؛ وهو مذهب الطبرى، وحينئذ لا يكون فيه معنى الاستفهام . و « الآن » قيل : أصله فعل مبنىّ مثل حان، والألف واللام لتحويله إلى الاسم . الخليل : بنيت لالتقاء الساكنين ، والألف واللام للعهد والإشارة إلى الوقت، وهو حدّ الزمانين . ﴿ وَقَدْ كُنتُم بِهِ ﴾ أى بالعذاب ﴿ تَسْتَعْجِلُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ثُمَّ قِيلَ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ ٱلْخُلْدِ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ ﴿٥٢﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ قِيلَ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ أى تقول لهم خزنة جهنم . ﴿ ذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ ﴾ أى الذى لا ينقطع . ﴿ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا بِمَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ ﴾ أى جزاء كفركم .

قوله تعالى : وَيَسْتَنبِـُٔونَكَ أَحَقٌّ هُوَ ۖ قُلْ إِى وَرَبِّىٓ إِنَّهُۥ لَحَقٌّ ۖ وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ﴿٥٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَسْتَنْبِئُونَكَ ﴾ أى يستخبرونك يا محمد عن كون العذاب وقيام الساعة . ﴿ أَحَقٌّ ﴾ ابتداء . ﴿ هُوَ ﴾ سدّ مسدّ الخبر ؛ وهذا قول سيبويه . ويجوز أن يكون « هو » مبتدأ ، و « أحق » خبره . ﴿ قُلْ إِى ﴾ « إى » كلمة تحقيق وإيجاب وتأكيد بمعنى نعم . ﴿ وَرَبِّى ﴾ قسم . ﴿ إِنَّهُ لَحَقٌّ ﴾ جوابه ، أى كائن لا شك فيه . ﴿ وَمَا أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ﴾ أى فائتين عن عذابه ومجازاته .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ مَا فِي الْأَرْضِ لَافْتَدَتْ بِهِ ۗ وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ ۖ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ ۚ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّ لِكُلِّ نَفْسٍ ظَلَمَتْ ﴾ أى أشركت وكفرت . ﴿ مَا فِي الْأَرْضِ ﴾ أى ملكا . ﴿ لَافْتَدَتْ بِهِ ﴾ أى من عذاب الله ، يعنى ولا يقبل منها ؛ كما قال : « إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَى بِهِ »(١) . وقد تقدّم .

قوله تعالى : ﴿ وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ ﴾ أى أخفَوْها ؛ يعنى رؤساءهم ، أى أخفوا ندامتهم عن أتباعهم . ﴿ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ ﴾ وهذا قبل الإحراق بالنار ، فإذا وقعوا فى النار ألْهتهم النار عن التصنع ؛ بدليل قولهم : « رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا »(٢) . فبيّن أنهم لا يكتمون ما بهم . وقيل : « أَسَرُّوا » أظهروا ، والكلمة من الأضداد ، ويدلّ عليه أن الآخرة ليست دار تجلد وتصبّر . وقيل : وجدوا ألم الحسرة فى قلوبهم ؛ لأن الندامة لا يمكن إظهارها . قال كثير :

فأسررتُ الندامة يوم نادى * برد جمال غاضرة المنادى

وذكر المبرّد فيه وجها ثالثا — أنه بدت بالندامة أسرّة وجوههم ، وهى تكاسير الجبهة ، واحدها سِرَار . والندامة : الحسرة لوقوع شىء أو فوت شىء ، وأصلها اللزوم ؛ ومنه النديم لأنه يلازم المجالس . وفلان نادم سادم . والسَّدَم اللَّهَج بالشىء . ونَدِم وتندّم(٣) بالشىء أى اهتمّ به . قال الجوهرى : السَّدَم (بالتحريك) الندم والحزن ؛ وقد سَدِم بالكسر أى اهتمّ وحَزِن ورجل نادمٌ سادمٌ ، وندمانُ سَدْمان ؛ وقيل : هو إتباع . وماله همٌّ ولا سَدَم إلا ذلك . وقيل : الندم مقلوب الدمن ، والدَّمْن اللزوم ؛ ومنه فلان مدمن الخمر . والدِّمْن : ما اجتمع فى الدار وتلبّد من الأبوال والأبعار ؛ سُمّى به للزومه . والدِّمنة : الحقد الملازم للصدر ، والجمع دِمَن . وقد دَمِنت قلوبهم بالكسر ، يقال : دَمِنت على فلان أى ضَغِنت . ﴿ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ ﴾ أى بين الرؤساء والسُّفَل بالعدل . ﴿ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ .

---

(١) راجع جـ ٤ ص ١٣١ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٥٣ . (٣) فى ع وه : سدم .

قوله تعالى : أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ أَلَآ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٥﴾

« أَلَا » كلمة تنبيه للسامع تزاد فى أول الكلام ؛ أى انتبهوا لما أقول لكم : « إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَلَا إِنَّ وَعْدَ اللهِ حَقٌّ »، « لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » فلا مانع يمنعه من إنفاذ ما وعده . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ذلك .

قوله تعالى : هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٥٦﴾

بين المعنى ، وقد تقدم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا النَّاسُ ﴾ يعنى قريشا . ﴿ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ ﴾ أى وعظ . ﴿ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ يعنى القرآن، فيه مواعظ وحِكَم . ﴿ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ ﴾ أى من الشك والنفاق والخلاف والشقاق . ﴿ وَهُدًى ﴾ أى ورشدا لمن آتبعه . ﴿ وَرَحْمَةٌ ﴾ أى نعمة . ﴿ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ خصّهم لأنهم المنتفعون بالإيمان ؛ والكل صفات القرآن، والعطف لتأكيد المدح . قال الشاعر :

إلى المَلِك القَرْم وابنِ الهُمام * وليثِ الكَتِيبة فى المُزْدَحَمْ

قوله تعالى : قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ ﴾ قال أبو سعيد الخُدرِيّ وابن عباس رضى الله عنهما : فضل الله القرآن ، ورحمته الإسلام . وعنهما أيضا : فضل الله القرآن ، ورحمته أن جعلكم من أهله . وعن الحسن والضحاك ومجاهد وقتادة : فضل الله الإيمان ، ورحمته القرآن؛ على العكس من القول الأول . وقيل : غير هذا . ﴿ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا ﴾ إشارة إلى الفضل والرحمة . والعرب تأتى « بذلك » للواحد والاثنين والجمع . وروى عن النبيّ صلى

(١) فى ع : حكمه .

الله عليه وسلم أنه قرأ « فَبِذَلِكَ فَلْتَفْرَحُوا » بالتاء ؛ وهى قراءة يزيد بن القَعْقاع ويعقوب وغيرهما ؛ وفى الحديث " لتأخذوا مصافكم " . والفرح لذة فى القلب بإدراك المحبوب . وقد ذمّ الفرح فى مواضع ؛ كقوله : « لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ »(١) وقوله : « إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ »(٢) ولكنه مطلق . فإذا قُيِّد الفرح لم يكن ذما ؛ لقوله : « فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ »(٣) وها هنا قال تبارك وتعالى : « فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا » أى بالقرآن والإسلام فليفرحوا ؛ فقيد . قال هارون : وفى حرف أُبَىّ « فبذلك فافرحوا » . قال النحاس : سبيل الأمر أن يكون باللام ليكون معه حرف جازم كما أن مع النهى حرفا ؛ إلا أنهم يحذفون من الأمر للمخاطب استغناء بمخاطبته ، وربما جاءوا به على الأصل ؛ منه « فبذلك فلتفرحوا » . ﴿ هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ يعنى فى الدنيا . وقراءة العامة بالياء فى الفعلين ؛ ورُوى عن ابن عامر أنه قرأ « فليفرحوا » بالياء « تجمعون » بالتاء ؛ خطابا للكافرين . ورُوى عن الحسن أنه قرأ بالتاء فى الأول ؛ و « يجمعون » بالياء على العكس . وروى أبان عن أنس أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " من هداه الله للإسلام وعلمه القرآن ثم شكا الفاقة كتب الله الفقر بين عينيه إلى يوم يلقاه — ثم تلا — « قُلْ بِفَضْلِ اللهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ » "

قوله تعالى : قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿٥٩﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَاماً وَحَلَالاً ﴾ .

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ ﴾ يخاطب كفار مكة . ﴿ مَا أَنْزَلَ اللهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ ﴾ « ما » فى موضع نصب « بأرأيتم » . وقال الزجاج : فى موضع نصب بـ « أنزل » . « وَأَنْزَلَ » بمعنى خلق ؛ كما قال : « وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ »(٤) . « وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣١٣ . (٢) راجع جـ ٩ ص ١٠ . (٣) راجع جـ ١٥ ص ٢٣٤ .
(٤) راجع جـ ١٥ ص ٢٣٤ .

بأس شديد[1] » . فيجوز أن يعبر عن الخلق بالإنزال ؛ لأن الذى فى الأرض من الرزق إنما هو بما ينزل من السماء من المطر . ﴿ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا ﴾ قال مجاهد : هو ما حكوا به من تحريم البحيرة والسائبة والوصيلة والحام[2] . وقال الضحاك : هو قول الله تعالى : « وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا[3] » . ﴿ قُلْ آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ ﴾ أى فى التحليل والتحريم . ﴿ أَمْ عَلَى اللَّهِ ﴾ « أم » بمعنى بل . ﴿ تَفْتَرُونَ ﴾ هو قولهم إن الله أمرنا بها .

الثانيـــة — استدلّ بهذه الآية من نفى القياس ، وهـذا بعيد ؛ فإن القياس دليل الله تعالى ، فيكون التحليل والتحريم من الله تعالى عند وجود دلالة نصبها الله تعالى على الحكم ، فإن خالف فى كون القياس دليلا لله تعالى فهو خروج عن هذا الغرض و رجوع إلى غيره .

قوله تعالى : وَمَا ظَنُّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٦٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ «يوم» منصوب على الظرف ، أو بالظن ؛ نحو ما ظنك زيدا ؛ والمعنى : أيحسبون أن الله لا يؤاخذهم به . ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ ﴾ أى فى التأخير والإمهال . وقيـل : أراد أهل مكة حين جعلهم فى حَرَم آمن . ﴿ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ ﴾ يعنى الكفار . ﴿ لَا يَشْكُرُونَ ﴾ الله على نعمه ولا فى تأخير العذاب عنهم . وقيل : « لا يشكرون » لا يوحدون .

قوله تعالى : وَمَا تَكُونُ فِى شَأْنٍ وَمَا تَتْلُوا مِنْهُ مِن قُرْءَانٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ۚ وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِى ٱلسَّمَآءِ وَلَآ أَصْغَرَ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْبَرَ إِلَّا فِى كِتَـٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٦١﴾

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٦٠ . (٢) راجع جـ ٦ ص ٣٣٥ . (٣) راجع جـ ٧ ص ٨٩ .

قوله تعـالى : ﴿ وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ ﴾ « ما » للجحد ؛ أى لست فى شأن، يعنى من عبادة أو غيرها إلا والربّ مطلع عليك . والشأن الخطب ، والأمر ، وجمعـه شؤون . قال الأخفش : تقول العرب ما شأنْتُ شأنَه ، أى ما عملت عمله . ﴿ وَمَا تَتْلُو مِنْـهُ مِنْ قُرْآنٍ ﴾ قال الفرّاء والزجاج : الهاء فى « منه » تعود على الشأن، أى تحدث شأنا فيتلى من أجله القرآن فيعلم كيف حكمه ، أو ينزل فيـه قرآن فيتلى . وقال الطبرى : « منـه » أى من كتاب الله تعالى . « مِنْ قُرْآنٍ » أعاد تفخيما؛ كقوله : « إِنِّى أَنَا اللَّهُ »[1] . ﴿ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَـلٍ ﴾ يخاطب النبىّ صلى الله عليه وسلم والأمة . وقوله : « وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ » خطاب له والمراد هو وأمته ؛ وقد يخاطَب الرسول والمراد هو وأتباعه . وقيل : المراد كفار قريش . ﴿ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا ﴾ أى نعلمه ؛ ونظـيره « مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُـمْ »[2] . ﴿ إِذْ تُفِيضُونَ فِيـهِ ﴾ أى تأخذون فيه ، والهـاء عائدة على العمل ؛ يقـال : أفاض فلان فى الحديث والعمل إذا اندفع فيه . قال الراعى :

فأفَضْنَ بعـد كُظومِهِنّ بجِـرّة * من ذى الأباطح[3] إذ رَعَيْن حَقِيلَا

ابن عباس : « تُفِيضُونَ فِيـهِ » تفعلونه . الأخفش : تتكلمون . ابن زيد : تخوضون . ابن كَيسان : تنشرون القول . وقال الضحاك : الهاء عائدة على القرآن؛ المعنى : إذ تشيعون فى القرآن الكذب . ﴿ وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّكَ ﴾ قال ابن عبـاس : يغيب . وقال أبو رَوق : يبعد . وقال ابن كَيسان : يذهب . وقرأ الكسائىّ « يعـزِب » بكسر الزاى حيث وقع ؛ وضم الباقون؛ وهما لغتان فصيحتان؛ نحو يعرِش ويعرُش . ﴿ مِنْ مِثْقَالِ ﴾ « من » صلة ؛ أى وما يعزب عن ربك مثقال ﴿ ذَرَّةٍ ﴾ ؛ أى وزن ذرّة، أى نملة حمراء صغيرة، وقد تقدّم فى « النساء »[4] . ﴿ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ ﴾ عطف على لفظ مثقـال ، وإن شئت على ذرّة . وقرأ يعقوب وحمزة برفـع الراء فيهما عطفا على موضع مثقـال لأن من زائدة للتأكيـد . وقال الزجاج : ويجـوز الرفع على الابتـداء . وخبره

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٨٣ .
(٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٨٩ .
(٣) فى اللسان : من ذى الأبارق .
(٤) راجع جـ ٥ ص ١٩٥ .

﴿ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ يعنى اللوح المحفوظ مع علم الله تعالى به . قال الجُرْجانى : « إلا » بمعنى واو النسق، أى وهو فى كتاب مبين؛ كقوله تعالى : « إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ . إِلَّا مَنْ ظَلَمَ »[1] أى ومن ظلم . وقوله : « لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ »[2] أى والذين ظلموا منهم؛ فـ « إلا » بمعنى واو النسق، وأضمر هو بعده، كقوله : وَقُولُوا حِطَّةٌ[3] أى هى حطّة . وقوله : « وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ »[4] أى هم ثلاثة . ونظير ما نحن فيه : « وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ »[5] وهو فى كتاب مبين .

قوله تعالى : أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ ﴾ أى فى الآخرة . ﴿ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ لفقد الدنيا . وقيل : « لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ » أى من تولاه الله تعالى وتولى حفظه وحياطته ورضى عنه فلا يخاف يوم القيامة ولا يحزن؛ قال الله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا — أى عن جهنم — مُبْعَدُونَ — إلى قوله — لَا يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ »[6] . وروى سعيد بن جبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل : مَن أولياء الله ؟ فقال : " الذين يُذكَر الله برؤيتهم " . وقال عمر بن الخطاب فى هذه الآية : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن من عباد الله عبادا ما هم بأنبياء ولا شهداءَ تغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة لمكانهم من الله تعالى " . قيل : يارسول الله، خبّرنا مَن هم وما أعمالهم فلعلّنا نحبهم . قال : " هم قوم تحابّوا فى الله على غير أرحام بينهم ولا أموالٍ يتعاطَون بها فوالله إن وجوههم لنور و إنهم على منابر من نور لا يخافون إذا خاف الناس و لا يحزنون إذا حزِن الناس — ثم قرأ — أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ " . وقال

(١) راجع جـ ١٣ ص ١٦٠ فما بعد . (٢) راجع جـ ٣ ص ١٦٨ . (٣) راجع جـ ١ ص ٤٠٩ .
(٤) راجع جـ ٦ ص ٢٠ فما بعد . (٥) راجع جـ ٧ ص ١ فما بعد . (٦) راجع جـ ١١ ص ٣٤٥ .

علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه : أولياء الله قوم صفر الوجوه من السّهر، عُمْش العيون من العِبَر، خُمص البطون من الجوع، يُبْس الشفاه من الذّوى[1]. وقيل : « لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ » فى ذريتهم، لأن الله يتولاهم . « وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ » على دنياهم لتعويض الله إياهم فى أولاهم وأخراهم لأنه وليّهم ومولاهم .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾

هذه صفة أولياء الله تعالى، فيكون : ﴿ الَّذِينَ ﴾ فى موضع نصب على البدل من اسم «إنّ» وهو « أولياء » . وإن شئت على أعنى . وقيل : هو ابتداء، وخبره . « لَهُمُ الْبُشْرَى فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِى الْآخِرَةِ »، فيكون مقطوعا مما قبله . أى يتقون الشرك والمعاصى .

قوله تعالى : لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۚ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٦٤﴾

قوله تعالى : ﴿ لَهُمُ الْبُشْرَى فِى الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ عن أبى الدرداء قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال : " ما سألنى أحد عنها غيرك منذ أنزلت هى الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو تُرَى له " خرّجه الترمذى فى جامعه . وقال الزهرىّ وعطاء وقتادة : هى البشارة التى تبشّر بها الملائكة المؤمنَ فى الدنيا عند الموت . وعن محمد بن كعب القُرَظِىّ قال : إذا استنقعت[2] نفس العبد المؤمن جاءه ملك الموت فقال : " السلام عليك ولىّ الله الله يقرئك السلام"[3]. ثم نزع بهذه الآية : « الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ» ذكره ابن المبارك . وقال قتادة والضحاك : هى أن يعلم أين هو من قبل أن يموت . وقال الحسن : هى ما يبشرهم الله تعالى فى كتابه من جنته وكريم ثوابه؛ لقوله : « يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ

(١) ذوى العود والعقل يذوى ذيا وذويا، كلاهما ذبل، فهو ذاو؛ وهو ألا يصيبه ريه أو يضربه الحر فيذبل ويضعف .

(٢) أى إذا اجتمعت فيه تريد الخروج كما يستنقع الماء فى قراره؛ وأراد بالنفس الروح . (ابن الأثير) .

(٣) راجع جـ ١٠ ص ١٠٠ فما بعد .

برحمة منه ورضوان[(١)] »، وقوله : « وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ[(٢)] » . وقوله : « وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ[(٣)] » ولهذا قال : « لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللهِ » أى لاخلف لمواعيده، وذلك لأن مواعيده بكلماته . ﴿ وَفِي الْآخِرَةِ ﴾ قيل : بالجنة إذا خرجوا من قبورهم . وقيل : إذا خرجت الروح بُشِّرت برضوان الله . وذكر أبو إسحاق الثعلبي : سمعت أبا بكر محمد بن عبد الله الجَوْزَقي[(٤)] يقول : رأيت أبا عبد الله الحافظ فى المنام راكبا بِرْذَوْنًا عليه طَيْلسان وعمامة، فسلّمت عليه وقلت له : أهلًا بك، إنا لا نزال نذكرك ونذكر محاسنك ؛ فقال : ونحن لا نزال نذكرك ونذكر محاسنك ، قال الله تعالى : « لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ » الثناء الحسن : وأشار بيده . ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللهِ ﴾ أى لا خلف لوعده . وقيل : لا تبديل لأخباره، أى لا ينسخها بشيء، ولا تكون إلا كما قال . ﴿ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ أى مايصير إليه أولياؤه فهو الفوز العظيم .

قوله تعالى : وَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ ۘ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ۚ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿٦٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَحْزُنْكَ قَوْلُهُمْ ﴾ تمّ الكلام، أى لا يحزنك افتراؤهم وتكذيبهم لك، ثم ابتدأ فقال : ﴿ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ ﴾ أى القوّة الكاملة والغلبة الشاملة والقدرة التامة لله وحده، فهو ناصرك ومعينك ومانعك . ﴿ جَمِيعًا ﴾ نصب على الحال ، ولا يعارض هذا قوله : « وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ[(٥)] » فإن كل عزة بالله فهى كلها لله ؛ قال الله سبحانه : « سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ[(٦)] » . ﴿ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ السميع لأقوالهم وأصواتهم، العليم بأعمالهم وأفعالهم وجميع حركاتهم .

---

(١) راجع ص ٩٣ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١ ص ٢٣٧ فما بعد . (٣) راجع جـ ١٥ ص ٣٥٧ . (٤) هذه النسبة إلى جوزق (بجمفر) بلدة بنيسابور . (٥) راجع جـ ١٨ ص ١٢٩ . (٦) راجع جـ ١٥ ص ١٤٠ .

قوله تعالى : ﴿ أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَمَا يَتَّبِعُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ شُرَكَآءَ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿٦٦﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ ﴾ أى يحكم فيهم بما يريد، ويفعل فيهم ما يشاء سبحانه ! .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَتَّبِعُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ شُرَكَاءَ ﴾ « ما » للنفى، أى لا يتبعون شركاء على الحقيقة، بل يظنون أنها تشفع أو تنفع . وقيل : « ما » استفهام، أى أىّ شىء يتبع الذين يدعون من دون الله شركاء تقبيحا لفعلهم ، ثم أجاب فقال : ﴿ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾ أى يحدسون ويكذبون، وقد تقدّم (١) .

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَٱلنَّهَارَ مُبْصِرًا ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴿٦٧﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ ﴾ بيّن أن الواجب عبادةُ من يقدِر على خلق الليل والنهار لا عبادة من لا يقدر على شىء. «لِتَسْكُنُوا فِيهِ» أى مع أزواجكم وأولادكم لزوال التعب والكَلال بكم . والسكون : الهدوء عن الاضطراب .

قوله تعالى : ﴿ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا ﴾ أى مضيئا لتهتدوا به فى حوائجكم . والمبصِر : الذى يبصر، والنهار يُبصَر فيه . وقال : « مُبْصِرًا » تجوّزا وتوسعا على عادة العرب فى قولهم : « ليل قائم، ونهار صائم » . وقال جرير :

لقد لُمْتِنا يا أمَّ غَيْلان فى السُّرَى ونِمتِ وما ليلُ المَطِىّ بنائم

وقال قُطْرُب : يقال أظلم الليل أى صار ذا ظلمة، وأضاء النهار وأبصر أى صار ذا ضياء وبصر .

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٧١ .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ ﴾ أى علامات ودلالات . ﴿ لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴾ أى سماع اعتبار .

قوله تعالى : قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ هُوَ الْغَنِيُّ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِنْ عِنْدَكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بِهَٰذَا أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ﴾ يعنى الكفار . وقد تقدّم[1] . ﴿ سُبْحَانَهُ ﴾ نزّه نفسه عن الصاحبة والأولاد وعن الشركاء والأنداد . ﴿ هُوَ الْغَنِيُّ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ثم أخبر بغناه المطلق ، وأن له ما فى السموات والأرض ملكا وخلقا وعبدا ؛ « إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَٰنِ عَبْدًا »[2] . ﴿ إِنْ عِنْدَكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ بِهَٰذَا ﴾ أى ما عندكم من حجة بهذا . ﴿ أَتَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ من إثبات الولد له ، والولد يقتضى المجانسة والمشابهة والله تعالى لا يجانس شيئا ولا يشابه[3] شيئا .

قوله تعالى : قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿٦٩﴾ مَتَاعٌ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴿٧٠﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ ﴾ أى يختلقون . ﴿ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴾ أى لا يفوزون ولا يأمنون ؛ وتم الكلام . ﴿ مَتَاعٌ فِي الدُّنْيَا ﴾ أى ذلك متاع ، أو هو متاع فى الدنيا ؛ قاله الكسائى . وقال الأخفش : لهم متاع فى الدنيا . قال أبو إسحاق : ويجوز النصب فى غير القرآن على معنى يتمتعون متاعا . ﴿ ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ ﴾ أى رجوعهم . ﴿ ثُمَّ نُذِيقُهُمُ الْعَذَابَ الشَّدِيدَ ﴾ أى الغليظ . ﴿ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ ﴾ أى بكفرهم .

---

(١) راجع جـ ٢ ص ٨٥ . (٢) راجع جـ ١١ ص ١٥٥ . (٣) فى ع وك : لا يشبه شيئا .

قوله تعالى : وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُم مَّقَامِى وَتَذْكِيرِى بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَعَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوٓا۟ أَمْرَكُمْ وَشُرَكَآءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ ٱقْضُوٓا۟ إِلَىَّ وَلَا تُنظِرُونِ ﴿٧١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ ﴾ أمره عليه السلام أن يذكرهم أفاصيص المتقدمين، ويخوّفهم العذاب الأليم على كفرهم . وحذفت الواو من «آتل» لأنه أمر؛ أى اقرأ عليهم خبر نوح . ﴿ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ ﴾ «إذ» فى موضع نصب . ﴿ يَا قَوْمِ إِنْ كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ ﴾ أى عظم وثقل عليكم . ﴿ مَقَامِى ﴾ المقام (بفتح الميم) : الموضع الذى يقوم فيه . والمُقام (بالضم) الإقامة . ولم يُقرأ به فيما علمت؛ أى إن طال عليكم لُبْثِى فيكم . ﴿ وَتَذْكِيرِى ﴾ إياكم ، وتخويفى لكم . ﴿ بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ وعزمتم على قتلى وطردى . ﴿ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ ﴾ أى اعتمدت . وهذا هو جواب الشرط، ولم يزل عليه السلام متوكلا على الله فى كل حال، ولكن بيّن أنه متوكل فى هذا على الخصوص ليعرف قومه أن الله يكفيه أمرهم ؛ أى إن لم تنصرونى فإنى أتوكّل على من ينصرنى .

قوله تعالى : ﴿ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ﴾ قراءة العامة[1] « فَأَجْمِعُوا » بقطع الألف « شُرَكَاءَكُمْ » بالنصب . وقرأ عاصم الجحدرى « فَاجْمَعُوا » بوصل الألف وفتح الميم ؛ من جَمَع يجمع . « شُرَكَاءَكُمْ » بالنصب . وقرأ الحسن وابن أبى إسحاق ويعقوب « فأجمعوا » بقطع الألف « شركاؤكم » بالرفع . فأما القراءة الأولى من أجمع على الشىء إذا عزم عليه . وقال الفراء : أجمع الشىء أعدّه . وقال المؤرّج : أجمعت الأمر أفصح من أجمعت عليه . وأنشد :

ياليت شعرى والمُنَى لا تنفع * هل أَغْدُوَنْ يوما وأمرى مُجْمَعُ

(١) فى ع وك وه : الأئمة .

قال النحاس : وفى نصب الشركاء على هذه القراءة ثلاثة أوجه ؛ قال الكسائى والفراء : هو بمعنى وادعوا شركاءكم لنصرتكم ؛ وهو منصوب عندهما على إضمار هذا الفعل . وقال محمد بن يزيد : هو معطوف على المعنى ؛ كما قال :

ياليت زوجك فى الوَغَى * متقلّدا سَيْفًا ورُمْحًا

والرمح لا يُتقلّد ، إلا أنه محمول كالسيف . وقال أبو إسحاق الزجاج : المعنى مع شركائكم على تناصركم ؛ كما يقال : التقى الماء والخشبةَ . والقراءة الثانية من الجمع ، اعتبارا بقوله تعالى : « فَجَمَعَ كَيْدَهُ ثُمَّ أَتَى »[1] . قال أبو معاذ : ويجوز أن يكون جَمَعَ وأجْمع بمعنًى واحد ، « وشركاءكم » على هذه القراءة عطف على « أمركم » ، أو على معنى فأجمعوا أمركم وأجمعوا شركاءكم ، وإن شئت بمعنى مع . قال أبو جعفر النحاس : وسمعت أبا إسحاق يجيز قام زيد وعمرا . والقراءة الثالثة على أن يعطف الشركاء على المضمر المرفوع فى أجمعوا ، وحسن ذلك لأن الكلام قد طال . قال النحاس وغيره : وهذه القراءة تبعد ؛ لأنه لو كان مرفوعا لوجب أن تكتب بالواو ، ولم يُرَ فى المصاحف واو فى قوله « وشركاءكم » ، وأيضا فإن شركاءهم الأصنام ، والأصنام لا تصنع شيئا ولا فعل لها حتى تُجْمِع . قال المهدوىّ : ويجوز أن يرتفع الشركاء بالابتداء والخبر محذوف ، أى وشركاءكم ليجمعوا أمرهم ، ونسب ذلك إلى الشركاء وهى لا تسمع ولا تبصر ولا تميز على جهة التوبيخ لمن عبدها .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ﴾ اسم يكن وخبرها . وغُمّة وغَمّ سواء ، ومعناه التغطية ؛ من قولهم : غُمّ الهلال إذا استتر ؛ أى ليكن أمركم ظاهرا منكشفا تتمكنون فيه مما شئتم ؛ لا كمن يخفى أمرَه فلا يقدر على ما يريد . قال طرَفة :

لعمرك ما أمرى علىّ بغُمّة * نهارى ولا ليلى علىّ بسَرْمَد

---

(١) راجع جـ ١١ ص ٢١١ فما بعدها .

الزجاج : غُمّة ذا غم، والغم والغُمّة كالكَرْب والكُرْبة . وقيل : إن الغمة ضيق الأمر الذى يوجب الغم فلا يتبيّن صاحبـه لأمره مصدرا لينفرج عنه ما يغُمّه . وفى الصحاح : والغمة الكربة . قال العجاج :

بل لو شهدت الناس إذ تُكُّوا[1] * بغُمّـة لو لم تُفَرَّج غُمُّـوا

يقال : أمرٌ غُمّة ، أى مُبْهَم ملتبس ؛ قال تعالى : « ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً » . قال أبو عبيدة : مجازها ظلمة وضيق . والغمة أيضا : قمر النّحى[2] وغيره . قال غيره : وأصل هذا كله مشتق من الغمامة .

قوله تعـالى : ﴿ ثُمَّ ٱقْضُوا إِلَىَّ وَلَا تُنظِرُونِ ﴾ ألف « اقضوا » ألف وصل، من قضى يقضى . قال الأخفش والكسائى : وهو مثل . « وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ذَلِكَ الْأَمْرَ[3] » أى أنهيناه إليه وأبلغناه إياه . ورُوى عن ابن عباس « ثُمَّ ٱقْضُوا إِلَىَّ وَلَا تُنظِرُونِ » قال : امضوا إلى ولا تؤخرون . قال النحاس : هـذا قول صحيح فى اللغة ؛ ومنه : قَضَى الميت أى مضى . وأعلمهم بهذا أنهم لا يصلون إليه ، وهذا من دلائل النبوّات . وحكى الفراء عن بعض القراء « ثم أفضوا إلىّ » بالفاء وقطع الألف ، أى توجهوا ؛ يقال : أفضت الخلافة إلى فلان ، وأفضى إلىّ الوجع . وهذا إخبار من الله تعالى عن نبيه نوح عليه السلام أنه كان بنصر الله واثقا ، ومن كيدهم غير خائف ؛ علما منه بأنهم وآلهتهم لا ينفعون ولا يضرون . وهو تعزيةٌ لنبيه صلى الله عليه وسلم وتقويةٌ لقلبه .

قوله تعـالى : فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِىَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ ۖ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٧٢﴾

---

(١) تكوا : غطوا بالغم . (٢) النحى (بالكسر) : زق للسمن .

(٣) راجع جـ ١٠ ص ٣٨ .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ ﴾ أى فإن أعرضتم عما جئتكم به فليس ذلك لأنى سألتكم أجرا فيثقل عليكم مكافاتى . ﴿ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ ﴾ فى تبليغ رسالته . ﴿ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ أى الموحدين لله تعالى . فتح أهل المدينة وأبو عمرو وابن عامر وحفص ياء « أجرِيَ » حيث وقع ، وأسكن الباقون .

قوله تعالى : فَكَذَّبُوهُ فَنَجَّيْنَاهُ وَمَن مَّعَهُ فِي الْفُلْكِ وَجَعَلْنَاهُمْ خَلَائِفَ وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُنذَرِينَ ﴿٧٣﴾

قوله تعالى : ﴿ فَكَذَّبُوهُ ﴾ يعنى نوحا . ﴿ فَنَجَّيْنَاهُ وَمَنْ مَعَهُ ﴾ أى من المؤمنين . ﴿ فِي الْفُلْكِ ﴾ أى السفينة ، وسيأتى ذكرها . ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ خَلَائِفَ ﴾ أى سكان الأرض وخلفا ممن غرق . ﴿ فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُنْذَرِينَ ﴾ يعنى آخر أمر الذين أنذرهم الرسل فلم يؤمنوا .

قوله تعالى : ثُمَّ بَعَثْنَا مِن بَعْدِهِ رُسُلًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ فَجَاءُوهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِن قَبْلُ كَذَٰلِكَ نَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِ الْمُعْتَدِينَ ﴿٧٤﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِ ﴾ أى من بعد نوح . ﴿ رُسُلًا إِلَى قَوْمِهِمْ ﴾ كهود وصالح وإبراهيم ولوط وشعيب وغيرهم . ﴿ فَجَاءُوهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ أى بالمعجزات . ﴿ فَمَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ ﴾ التقدير : بما كذب به قوم نوح من قبل . وقيل : « بِمَا كَذَّبُوا بِهِ مِنْ قَبْلُ » أى من قبل يوم الذّر ، فإنه كان فيهم من كذّب بقلبه وإن قال الجميع : بلى . قال النحاس : ومن أحسن ما قيل فى هذا أنه لقوم بأعيانهم ؛ مثل : « أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ » (١) . ﴿ كَذَٰلِكَ نَطْبَعُ ﴾ أى نختم . ﴿ عَلَى قُلُوبِ الْمُعْتَدِينَ ﴾ أى المجاوزين الحدّ فى الكفر والتكذيب فلا يؤمنوا . وهذا يردّ على القدرية قولهم كما تقدّم .

(١) راجع جـ ١ ص ١٨٤ .

قوله تعالى : ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِم مُّوسَىٰ وَهَٰرُونَ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِۦ بِـَٔايَٰتِنَا فَٱسْتَكْبَرُوا۟ وَكَانُوا۟ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿٧٥﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ أى من بعد الرسل والأمم . ﴿ مُوسَى وَهَارُونَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ ﴾ أى أشراف قومه . ﴿ بِآيَاتِنَا ﴾ يريد الآيات التسع، وقد تقدم ذكرها (١) . ﴿ فَاسْتَكْبَرُوا ﴾ أى عن الحق . ﴿ وَكَانُوا قَوْماً مُجْرِمِينَ ﴾ أى مشركين .

قوله تعالى : فَلَمَّا جَآءَهُمُ ٱلْحَقُّ مِنْ عِندِنَا قَالُوٓا۟ إِنَّ هَٰذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٧٦﴾ قَالَ مُوسَىٰٓ أَتَقُولُونَ لِلْحَقِّ لَمَّا جَآءَكُمْ ۖ أَسِحْرٌ هَٰذَا وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّٰحِرُونَ ﴿٧٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا ﴾ يريد فرعون وقومه . ﴿ قَالُوا إِنَّ هَذَا لَسِحْرٌ مُبِينٌ ﴾ حملوا المعجزات على السحر . قال لهم موسى : ﴿ أَتَقُولُونَ لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَكُمْ أَسِحْرٌ هَذَا ﴾ قيل : فى الكلام حذف، المعنى : أتقولون للحق هذا سحر . فـ « أتقولون » إنكار وقولهم محذوف أى هذا سحر، ثم استأنف إنكارا آخر من قِبَله فقال : أسحر هذا ! . فحذف قولهم الأول اكتفاء بالثانى من قولهم ، منكرا على فرعون وملئه . وقال الأخفش : هو من قولهم ، ودخلت الألف حكايةً لقولهم؛ لأنهم قالوا أسحر هذا . فقيل لهم : أتقولون للحق لما جاءكم أسحر هذا؛ وروى عن الحسن . ﴿ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُونَ ﴾ أى لا يفلح من أتى به .

قوله تعالى : قَالُوٓا۟ أَجِئْتَنَا لِتَلْفِتَنَا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَا وَتَكُونَ لَكُمَا ٱلْكِبْرِيَآءُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا نَحْنُ لَكُمَا بِمُؤْمِنِينَ ﴿٧٨﴾

---

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٠، وجـ ٧ ص ٢٦٧ .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا أَجِئْتَنَا لِتَلْفِتَنَا ﴾ أى تصرفنا وتلوينا، يقال : لفته يلفته لفتاً إذا لواه وصرفه . قال الشاعر :

تلفتُّ نحـو الحيِّ حتى رأيتنى * وجِعْتُ من الإصغاء ليتاً وأخدعاً (١)

ومن هذا ٱلتفت إنما هو عدل عن الجهة التى بين يديه . ﴿ عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ﴾ يريد من عبادة الأصنام . ﴿ وَتَكُونَ لَكُمَا الْكِبْرِيَاءُ ﴾ أى العظمة والملك والسلطان . ﴿ فِي الْأَرْضِ ﴾ يريد أرض مصر . ويقال للملك : الكبرياء لأنه أعظم ما يطلب فى الدنيا . ﴿ وَمَا نَحْنُ لَكُمَا بِمُؤْمِنِينَ ﴾ وقرأ ٱبن مسعود والحسن وغيرهما « ويكون » بالياء لأنه تأنيث غير حقيقى وقد فصل بينهما . وحكى سيبويه : حضر القاضى اليوم ٱمرأتان .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ائْتُونِي بِكُلِّ سَاحِرٍ عَلِيمٍ ﴿٧٩﴾ ﴾

إنما قاله لما رأى العصا واليد البيضاء واعتقد أنهما سحر . وقرأ حمزة والكسائى وابن وثّاب والأعمش « سحار » (٢) . وقد تقدم فى الأعراف القول فيهما .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَ السَّحَرَةُ قَالَ لَهُم مُّوسَىٰ أَلْقُوا مَا أَنتُم مُّلْقُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾

أى ٱطرحوا على الأرض ما معكم من حبالكم وعِصيكم . وقد تقدم فى الأعراف القول فى هذا مستوفى (٣) .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَىٰ مَا جِئْتُم بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٨١﴾ ﴾

---

(١) البيت للصمة القشيرى . والإصغاء الميل . والليت (بالكسر) . صفحة العنق . والأخدع : عرق فى صفحة العنق .

(٢) فى ع : أى عدل .

(٣) راجع جـ ٧ ص ٢٥٧ فما بعد .

قوله تعـالى : ﴿ فَلَمَّـا أَلْقَوْا قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّـحْرُ ﴾ تكون « مَا » فى موضع رفع بالابتداء، والخبر « جِئتم بِهِ » والتقدير : أى شىء جِئْتُمْ بِهِ ، على التوبيخ والتصغير لما جاءوا به من السحر . وقراءة أبى عمرو « آلـسِّحْرُ » على الاستفهام على إضمار مبتدأ والتقدير أهو السحر . ويجوز أن يكون مبتدأ والخبر محذوف ، التقدير : السحر جئتم به . ولا تكون « ما » على قراءة من استفهم بمعنى الذى، إذ لا خبر لها . وقرأ الباقون «السِّحْرُ» على الخبر، ودليل هذه القراءة قراءة ابن مسعود: «مَا جِئْتُمْ بِهِ سِحْرٌ» . وقراءة أُبَىّ : « ما أتيتم به سحر » ؛ فـ « ما » بمعنى الذى، و « جئتم به » الصلة ، وموضع « ما » رفع بالابتداء، والسحر خبر الابتداء . ولا تكون « ما » إذا جعلتها بمعنى الذى نصبا لأن الصلة لا تعمل فى الموصول . وأجاز الفراء نصب السحر بجئتم ، وتكون ما للشرط ،وجئتم فى موضع جزم بما والفاء محذوفة ؛ التقدير : فإن الله سيبطله . ويجوز أن ينصب السحر على المصـدر، أى ما جئتم به سحرا ، ثم دخلت الألف واللام زائدتين، فلا يحتاج على هـذا التقدير إلى حذف الفاء . واختار هذا القـول النحاس ، وقال : حذف الفاء فى المجازاة لا يجيزه كثير من النحويين إلا فى ضرورة الشعر ؛ كما قال :

* من يفعل الحسنات الله يشكرها *

بل[1] ربما قال بعضهم : إنه لا يجوز ألبتة . وسمعت على بن سـليمان يقول : حدثنى محمد ابن يزيد قال حدثنى المـازنى قال سمعت الأصمعى يقول : غير النحويون هذا البيت ، وإنما الرواية :

* من يفعل الخير فالرحمن يشكره *

وسمعت على بن سليمان يقول : حذف الفاء فى المجازاة جائز . قال : والدليـل على ذلك «وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ»[2] . «وما أصابكم من مصيبة بما كسبت أيديكم» قراءتان مشهورتان معروفتان . ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ يعنى السحر . قال ابن عباس : من أخذ مضجعه من الليل ثم تلا هذه الآية . « مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّـحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَـيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ» لم يضره كيد ساحر . ولا تكتب على مسحور إلا دفع الله عنه السحر .

(١) فى ع : وربما .
(٢) راجع جـ ١٦ ص ٣٠ .

قوله تعالى : وَيُحِقُّ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ بِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿٨٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ ﴾ أى يبيّنه ويوضحه . ﴿ بِكَلِمَاتِهِ ﴾ أى بكلامه وحجته وبراهينه . وقيل : بعداته بالنصر . ﴿ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ ﴾ من آل فرعون .

قوله تعالى : فَمَآ ءَامَنَ لِمُوسَىٰٓ إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِّن قَوْمِهِۦ عَلَىٰ خَوْفٍ مِّن فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِمْ أَن يَفْتِنَهُمْ ۚ وَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَعَالٍ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ وَإِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٨٣﴾

قوله تعالى : ﴿ فَمَا آمَنَ لِمُوسَى إِلَّا ذُرِّيَّةٌ مِنْ قَوْمِهِ ﴾ الهاء عائدة على موسى . قال مجاهد : أى لم يؤمن منهم أحد ، وإنما آمن أولاد من أرسل موسى إليهم من بنى إسرائيل ، لطول الزمان هلك الآباء وبقى الأبناء فآمنوا ؛ وهـذا اختيار الطبرى . والذرية أعقاب الإنسان ، وقد تكثر . وقيل : أراد بالذرية مؤمنى بنى إسرائيل . قال ابن عباس : كانوا ستمائة ألف ، وذلك أن يعقوب عليـه السلام دخل مصر فى اثنين وسبعين إنسانا فتوالدوا بمصر حتى بلغوا ستمائة ألف . وقال ابن عباس أيضا : « مِنْ قَوْمِهِ » يعنى من قوم فرعون ؛ منهم مؤمنُ آل فرعون وخازنُ فرعون وامرأته وماشطة ابنته وامرأة خازنه . وقيل : هم أقوامٌ آباؤهم من القبط ، وأمهاتهم من بنى إسرائيل فسُمّوا ذرية كما يسمى أولاد الفُـرس الذين توالدوا باليمن وبلاد العرب الأبناء ؛ لأن أمهاتهم من غير جنس آبائهم ؛ قاله الفراء : وعلى هذا فالكناية فى « قَوْمِهِ » ترجع إلى موسى للقرابة من جهة الأمهات ، وإلى فرعون إذا كانوا من القبط .

قوله تعالى : ﴿ عَلَى خَوْفٍ مِنْ فِرْعَوْنَ ﴾ لأنه كان مسلّطا عليهم عاتيـا . ﴿ وَمَلَئِهِمْ ﴾ ولم يقل وملئه ؛ وعنه ستة أجوبة : أحدها — أن فرعون لمـا كان جبارا أخبر عنـه بفعل الجميع . الثانى — أن فرعون لمـا ذكر علم أن معه غيرَه ، فعاد الضمير عليـه وعليهم ؛ وهذا أحد قولى الفراء . الثالث — أن تكون الجماعة سميت بفرعون مثل ثمود . الرابع — أن يكون التقدير : على خوف من آل فرعون ؛ فيكون من باب حذف المضاف مثل : «وَاسْئَلِ الْقَرْيَةَ»(١) ،

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٤٥ فما بعد .

وهو القول الثانى للفراء . وهذا الجواب على مذهب سيبويه والخليل خطأ، لا يجوز عندهما قامت هنـد ، وأنت تريد غلامها . الخامس — مذهب الأخفش سعيد أن يكون الضمير يعود على الذرية ، أى ملأ الذرية ؛ وهو اختيـار الطبرى . السادس — أن يكون الضمير يعود على قومه . قال النحاس : وهذا الجواب كأنه أبلغها . ﴿ أَنْ يَفْتِنَهُمْ ﴾ وحّد « يَفْتِنَهُمْ » على الإخبار عن فرعون ، أى يصرفهم عن دينهـم بالعقوبات ، وهو فى موضع خفض على أنه بدل اشتمال . ويجوز أن يكون فى موضـع نصب بـ « خَوْفٍ » . ولم ينصرف فرعون لأنه اسم أعجمى وهو معـرفة . ﴿ وَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَعَالٍ فِي الْأَرْضِ ﴾ أى عاتٍ متكبر . ﴿ وَإِنَّهُ لَمِنَ الْمُسْرِفِينَ ﴾ أى المجاوزين الحدّ فى الكفر ؛ لأنه كان عبدا فادّعى الربوبية .

قوله تعـالى : وَقَالَ مُوسَىٰ يَٰقَوْمِ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓا۟ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ ﴿٨٤﴾ فَقَالُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ تَوَكَّلْنَا رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ مُوسَى يَا قَوْمِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ ﴾ أى صدّقتم . ﴿ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا ﴾ أى اعتمدوا . ﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ ﴾ كرر الشرط تأكيدا ، وبيّن أن كمال الإيمان بتفويض الأمر إلى الله . ﴿ فَقَالُوا عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا ﴾ أى أسلمنا أمورنا إليه ، ورضينا بقضائه وقدره ، وآمنا إلى أمره . ﴿ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ أى لا تنصرهم علينا ، فيكون ذلك فتنة لنا عن الدين ، أو لا تمتحنا بأن تعذّبنا على أيديهم . وقال مجاهد : المعنى لا تهلكنا بأيدى أعدائنا ، ولا تعذبنا بعذاب من عندك ، فيقول أعداؤنا لو كانوا على حق لم نسلّط عليهم ؛ فيُفتنوا . وقال أبو مِجْلَز وأبو الضُّحا : يعنى لا تظهرهم علينا فيروْا أنهم خير منا فيزدادوا طغيانا .

قوله تعـالى : وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٦﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَنَجِّنَا بِرَحْمَتِكَ ﴾ أى خلّصنا . ﴿ مِنَ الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴾ أى من فرعون وقومه ، لأنهم كانوا يأخذونهم بالأعمال الشاقة .

قوله تعالى : وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا وَٱجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً وَأَقِيمُوا ٱلصَّلَوٰةَ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٧﴾

قوله تعالى: ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى وَأَخِيهِ أَنْ تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا ﴾ فيه خمس مسائل:

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى وَأَخِيهِ أَنْ تَبَوَّءَا ﴾ أى اتخذا . ﴿ لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا ﴾ يقال : بوأت زيدا مكانا، وبوأت لزيد مكانا . والمبوأ المنزل الملزوم ؛ ومنه بوأه الله منزلا ، أى ألزمه إياه وأسكنه ؛ ومنه الحديث : " من كذب علىّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " قال الراجز :

نحن بنو عدنان ليس شك * تبوأ المجد بنا والملك

ومصر فى هذه الآية هى الإسكندرية ؛ فى قول مجاهد . وقال الضحاك : إنه البلد المسمى مصر، ومصر ما بين البحر إلى أسوان، والإسكندرية من أرض مصر .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَٱجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قِبْلَةً ﴾ قال أكثر المفسرين : كان بنو إسرائيل لا يصلّون إلا فى مساجدهم وكنائسهم وكانت ظاهرة ، فلما أُرسل موسى أمر فرعونُ بمساجد بنى إسرائيل فخربت كلها ومنعوا من الصلاة ؛ فأوحى الله إلى موسى وهارون أن اتخذا وتخيّرا لبنى إسرائيل بيوتا بمصر ، أى مساجد، ولم يرد المنازل المسكونة . هذا قول إبراهيم وابن زيد والربيع وأبى مالك وابن عباس وغيرهم . وروى عن ابن عباس وسعيد بن جُبَير أن المعنى : واجعلوا بيوتكم يقابل بعضها بعضا . والقول الأول أصح ؛ أى اجعلوا مساجدكم إلى القبلة ؛ قيل : بيت المقدس، وهى قبلة اليهود إلى اليوم؛ قاله ابن بحر . وقيل الكعبة . عن ابن عباس قال : وكانت الكعبة قبلة موسى ومن معه، وهذا يدلّ على أن القبلة فى الصلاة كانت شرعا لموسى عليه السلام ، ولم تخل الصلاة عن شرط الطهارة وستر العورة واستقبال القبلة؛ فإن ذلك أبلغ فى التكليف وأوفر للعبادة . وقيل : المراد صلّوا فى بيوتكم سرّا لتأمنوا؛ وذلك حين أخافهم فرعون فأمروا بالصبر واتخاذ المساجد فى البيوت،

والإقدام على الصلاة، والدعاء إلى أن ينجز الله وعده، وهو المراد بقوله : « قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا »[1] الآية . وكان من دينهم أنهم لا يصلون إلا فى البِيَع والكنائس ما داموا على أمن، فإذا خافوا فقد أذن لهم أن يصلوا فى بيوتهم . قال ابن العربى : والأول أظهر القولين؛ لأن الثانى دعوى .

قلت : قوله : « دعوى » صحيح؛ فإن فى الصحيح قوله عليه السلام : "جعلت لى الأرض مسجدا وطَهورا" وهذا مما خُصّ به دون الأنبياء؛ فنحن بحمد الله نصلّى فى المساجد والبيوت، وحيث أدركتنا الصلاة؛ إلا أن النافلة فى المنازل أفضل منها فى المساجد، حتى الركوع قبل الجمعة وبعدها . وقبل الصلوات المفروضات وبعدها؛ إذ النوافل يحصل فيها الرياء، والفرائض لا يحصل فيها ذلك، وكلما خلَص العمل من الرياء كان أوزن وأزلف عند الله سبحانه وتعالى . روى مسلم عن عبد الله بن شقيق قال : سألت عائشة عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تطوّعه قالت : "كان يصلّى فى بيتى قبل الظهر أربعا، ثم يخرج فيصلّى بالناس، ثم يدخل فيصلّى ركعتين، وكان يصلّى بالناس المغرب، ثم يدخل فيصلى ركعتين، ثم يصلى بالناس العشاء، ويدخل بيتى فيصلى ركعتين ..." الحديث . وعن ابن عمر قال : صلّيت مع النبىّ صلى الله عليه وسلم قبل الظهر سجدتين وبعدها سجدتين وبعد المغرب سجدتين؛ فأما المغرب والعشاء والجمعة فصليت مع النبىّ صلى الله عليه وسلم فى بيته . وروى أبو داود عن كعب بن عُجْرة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم أتى مسجد بنى الأشهل فصلى فيه المغرب؛ فلما قضوْا صلاتهم رآهم يسبحون بعدها فقال : "هذه صلاة البيوت" .

الثالثة — واختلف العلماء[2] من هذا الباب فى قيام رمضان، هل إيقاعه فى البيت أفضل أو فى المسجد؟ فذهب مالك إلى أنه فى البيت أفضل لمن قوِى عليه، وبه قال أبو يوسف وبعض أصحاب الشافعى . وذهب ابن عبد الحكم وأحمد وبعض أصحاب الشافعى إلى أن حضورها فى الجماعة أفضل . وقال الليث : لو قام الناس فى بيوتهم ولم يقم أحد فى المسجد

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٦١ فما بعد .

(٢) فى ه : فى هذا .

لا ينبغى أن يخرجوا إليه . والحجة لمالك ومن قال بقوله قولُه صلى الله عليه وسلم فى حديث زيد بن ثابت : " فعليكم بالصلاة فى بيوتكم فإن خير صلاة المرء فى بيته إلا المكتوبة" خرجه البخارى . احتج المخالف بأن النبى صلى الله عليه وسلم قد صلّاها فى الجماعة فى المسجد، ثم أخبر المانع الذى منع منه على الدوام على ذلك ، وهو خشية أن تفرض عليهم فلذلك قال لهم : " فعليكم بالصلاة فى بيوتكم " . ثم إن الصحابة كانوا يصلونها فى المسجد أوزاعا متفرقين، إلى أن جمعهم عمر على قارئ واحد فاستقر الأمر على ذلك وثبت سُنّة .

الرابعة — و إذا تنزلنا على أنه كان أبيح لهم أن يصلوا فى بيوتهم إذا خافوا على أنفسهم فيستدلّ به على أن المعذور بالخوف وغيره يجوز له ترك الجماعة والجمعة . والعذر الذى يبيح له ذلك كالمرض الحابس، أو خوف زيادته، أو خوف جور السلطان فى مال أو بدن دون القضاء عليه بحق . والمطرُ الوابل مع الوحل عذر إن لم ينقطع ، ومن له ولىّ حميم قد حضرته الوفاة ولم يكن عنده من يمرّضه ؛ وقد فعل ذلك ابن عمر .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قيل : الخطاب لمحمد صلى الله عليه وسلم . وقيل لموسى عليه السلام ، وهو أظهر، أى بشر بنى إسرائيل بأن الله سيظهرهم على عدوّهم .

قوله تعالى : وَقَالَ مُوسَىٰ رَبَّنَآ إِنَّكَ ءَاتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُۥ زِينَةً وَأَمْوَٰلًا فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّوا۟ عَن سَبِيلِكَ ۖ رَبَّنَا ٱطْمِسْ عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا۟ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ ﴿٨٨﴾

قوله تعالى : ﴿وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلَأَهُ﴾ « آتَيْتَ » أى أعطيت . ﴿ زِينَةً وَأَمْوَالًا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ أى مال الدنيا ، وكان لهم من فُسطاط مصر إلى أرض الحبشة جبال فيها معادن الذهب والفضة والزبرجد والزمرد والياقوت .

قوله تعـالى : ﴿ رَبَّنَا لِيَضِلُّوا عَنْ سَبِيلِكَ ﴾ اختلف فى هـذه اللام، وأصح ما قيل فيها — وهو قول الخليل وسيبويه — أنها لام العاقبة والصيرورة؛ وفى الخبر " إن لله تعالى ملَكا ينـادى كلّ يوم لِدُوا للموت وابنوا للخراب " . أى لمـا كان عاقبة أمرهم إلى الضـلال صار كأنه أعطاهم ليَضِلّوا . وقيل : هى لام كى، أى أعطيتهم لكى يضلوا ويَبْطَروا ويتكبروا . وقيل : هى لام أجْل، أى أعطيتهم لأجل إعراضهم عنك فلم يخافوا أن تعرض عنهم . وزعم قوم أن المعنى : أعطيتهم ذلك لئلا يضلوا، فحذفت لا كما قال عز وجل : «يُبَيِّنُ اللهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا»[1] . والمعنى : لأن لا تضلوا . قال النحاس : ظاهر هذا الجواب حسن، إلا أن العرب لا تحذف « لا » إلا مع أن، فمَوّه صاحب هذا الجواب بقوله عز وجل : « أَنْ تَضِلُّوا » . وقيـل : اللام للدعاء، أى ابتلهم بالضلال عن سبيلك؛ لأن بعده : «اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ» . وقيل : الفعل معنى المصدر أى إضلالهم؛ كقوله عز وجل : «لِتُعْرِضُوا عَنْهُمْ» . قرأ الكوفيون : « لِيُضِلُّوا » بضم الياء من الإضلال، وفتحها الباقون .

قوله تعـالى : ﴿ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ ﴾ أى عاقبهم على كفرهم بإهـلاك أموالهم . قال الزجاج : طَمْسُ الشيء إذهابه عن صورته . قال ابن عباس ومحمد بن كعب : صارت أموالهم ودراهمهم حجارة منقوشة كهيئتها صحاحا وأثلاثا وأنصافا، ولم يبق لهم معدن إلا طمس الله عليـه فلم ينتفع به أحد بعد . وقال قتادة : بلغنا أن أموالهم وزروعهم صارت حجارة . وقال مجاهد وعطيـة : أهلكها حتى لا تُرَى؛ يقال : عين مطموسـة، وطُمس الموضع إذا عفا ودرَس . وقال ابن زيد : صارت دنانيرهم ودراهمهم وفرشهم وكل شيء لهم حجارة . محمد ابن كعب : وكان الرجل منهم يكون مع أهله فى فراشه وقد صارا حجرين؛ قال : وسألنى عمر بن عبد العزيز فذكرت ذلك له فدعا بخَرِيطة[2] أصيبت بمصر فأخرج منها الفواكه والدراهم والدنانير وإنها لحجارة . وقال السدّى : وكانت إحدى الآيات التسع . ﴿ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾ . قال ابن عباس : أى امنعهم الإيمان . وقيل : قَسِّها وأطبع عليها حتى لا تنشرح للإيمان؛ والمعنى

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٨ فما بعد .

(٢) الخريطة : هنة مثل الكيس تكون من الخرق والأدم تشرج على ما فيها . اللسان .

واحد. ﴿ فَلَا يُؤْمِنُوا ﴾ قيل: هو عطف على قوله: «لِيَضِلُّوا» أى آتيتهم النعم ليضلوا ولا يؤمنوا؛ قاله الزجاج والمبرد. وعلى هذا لا يكون فيه من معنى الدعاء شيء. وقوله: « رَبَّنَا اطْمِسْ، وَاشْدُدْ » كلام معترض. وقال الفراء والكسائى وأبو عبيدة: هو دعاء، فهو فى موضع جزم عندهم؛ أى اللهم فلا يؤمنوا، أى فلا آمنوا. ومنه قول الأعشى:

فلا ينبسطْ من بين عينيْك ما انزوى * ولا تلقنى إلا وأنفُك راغمُ

أى لا انبسط. ومن قال « لِيَضِلّوا » دعاء — أى ابتلهم بالضلال — قال: عطف عليه « فَلَا يُؤْمِنُوا ». وقيل: هو فى موضع نصب لأنه جواب الأمر؛ أى واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا. وهذا قول الأخفش والفراء أيضا، وأنشد الفراء:

يا ناق سيرى عَنَقًا فسيحا * إلى سليمان فنستريحا

فعلى هذا حذفت النون لأنه منصوب. ﴿ حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴾ قال ابن عباس: هو الغرق. وقد استشكل بعض الناس هذه الآية فقال: كيف دعا عليهم وحكم الرسل استدعاء إيمان قومهم؛ فالجواب أنه لا يجوز أن يدعو نبىّ على قومه إلا بإذن من الله، وإعلام أنه ليس فيهم من يؤمن ولا يخرج من أصلابهم من يؤمن؛ دليله قوله لنوح عليه السلام: « أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ (١) » وعند ذلك قال: « رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا (٢) » [الآية (٣)]. والله أعلم.

قوله تعالى: قَالَ قَدْ أُجِيبَت دَّعْوَتُكُمَا فَاسْتَقِيمَا وَلَا تَتَّبِعَآنِّ سَبِيلَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٨٩﴾

قوله تعالى: ﴿ قَالَ قَدْ أُجِيبَتْ دَعْوَتُكُمَا ﴾ قال أبو العالية: دعا موسى وأمّن هارون؛ [فسمى (٤) هارون] وقد أمّن على الدعاء داعيا. والتأمين على الدعاء أن يقول آمين؛ فقولك آمين

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٩.
(٢) راجع جـ ١٨ ص ٣١٢.
(٣) من ع.
(٤) من ع وك وه.

دعاء ، أى يا رب استجب لى . وقيل : دعا هارون مع موسى أيضا . وقال أهل المعانى : ربما خاطبت العرب الواحد بخطاب الاثنين ؛ قال الشاعر :

فقلت لصاحبى لا تُعجلانا * بنزع أصوله فاجتز شِيحا

وهذا على أن آمين ليس بدعاء ، وأن هارون لم يدع . قال النحاس : سمعت علىّ بن سليمان يقول : الدليل على أن الدعاء لهما قول موسى عليه السلام « ربنا » ولم يقل رب . وقرأ علىّ والسُّلَمِىّ «دعواتكما» بالجمع . وقرأ ابن السَّمَيْقَع «أجبتُ دعوتكما» خبرا عن الله تعالى ، ونصب دعوة بعده . وتقدم القول فى « آمين » فى آخر الفاتحة[1] مستوفًى . وهو مما خص به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وهارون وموسى عليهما السلام . روى أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله قد أعطى أمتى ثلاثا لم تُعْط أحدا قبلهم السلام وهى تحية أهل الجنة وصفوف الملائكة وآمين إلا ما كان من موسى وهارون" ذكره الترمذى الحكيم فى نوادر الأصول . وقد تقدّم فى الفاتحة[1] .

قوله تعالى : ﴿ فَاسْتَقِيمَا ﴾ قال الفراء وغيره : أمر بالاستقامة على أمرهما والثبات عليه من دعاء فرعون وقومه إلى الإيمان ، إلى أن يأتيهما تأويل الإجابة . قال محمد بن علىّ وابن جريج : مكث فرعون وقومه بعد هذه الإجابة أربعين سنة ثم أهلكوا . وقيل : « استقيما » أى على الدعاء ؛ والاستقامة فى الدعاء ترك الاستعجال فى حصول المقصود ، ولا يسقط الاستعجال من القلب إلا باستقامة السكينة فيه ، ولا تكون تلك السكينة إلا بالرضا الحسن لجميع ما يبدو من الغيب . ﴿ وَلَا تَتَّبِعَانِّ سَبِيلَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ بتشديد النون فى موضع جزم على النهى ، والنون للتوكيد وحركت لالتقاء الساكنين واختير لها الكسر لأنها أشبهت نون الاثنين . وقرأ ابن ذَكْوَان بتخفيف النون على النفى . وقيل : هو حال من استقيما ؛ أى استقيما غير متّبعين ، والمعنى : لا تسلكا طريق من لا يعلم حقيقة وعدى ووعيدى .

---

(١) راجع جـ ١ ص ١٢٧ .

قوله تعالى : وَجَٰوَزْنَا بِبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْبَحْرَ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُۥ بَغْيًا وَعَدْوًا حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدْرَكَهُ ٱلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓا۟ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٩٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَاوَزْنَا بِبَنِي إِسْرَائِيلَ الْبَحْرَ ﴾ تقدّم القول فيه فى «البقرة» فى قوله : « وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمُ الْبَحْرَ »(١) . وقرأ الحسن «وجوزنا» وهما لغتان . ﴿ فَأَتْبَعَهُمْ فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ ﴾ يقال : تبع وأتبع بمعنًى واحد، إذا لحقه وأدركه . وأتبع (بالتشديد) إذا سار خلفه . وقال الأصمعى : أتبعه (بقطع الألف) إذا لحقه وأدركه، وأتبعه (بوصل الألف) إذا أتبع أثره، أدركه أو لم يدركه . وكذلك قال أبو زيد . وقرأ قتادة « فأتبعهم » بوصل الألف . وقيل : « أتبعه » (بوصل الألف) فى الأمر اقتدى به . وأتبعه (بقطع الألف) خيرا أو شرا ؛ هذا قول أبى عمرو . وقد قيل هما بمعنًى واحد . فخرج موسى ببنى إسرائيل وهم ستمائة ألف وعشرون ألفا، وتبعه فرعون مُصْبِحًا فى ألفى ألف وستمائة ألف . وقد تقدّم(٢) . ﴿ بَغْيًا ﴾ نصب على الحال . ﴿ وَعَدْوًا ﴾ معطوف عليه ؛ أى فى حال بَغْي واعتداء وظلم ؛ يقال : عدا يعدو عَدْوًا ؛ مثل غزا يغزو غَزْوًا . وقرأ الحسن « وعُدوا » بضم العين والدال وتشديد الواو ؛ مثلُ علا يعلو عُلُوًّا . وقال المفسرون : « بغيا » طلبا للاستعلاء بغير حق فى القول، « وعدوًا » فى الفعل ؛ فهما نصب على المفعول له . ﴿ حَتَّىٰ إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ ﴾ أى ناله ووصله . ﴿ قَالَ آمَنْتُ ﴾ أى صدّقت . ﴿ أَنَّهُ ﴾ أى بأنه . ﴿ لَا إِلَٰهَ إِلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ ﴾ فلما حذف الخافض تعدّى الفعل فنصب . وقرئ بالكسر، أى صرت مؤمنا ثم استأنف . وزعم أبو حاتم أن القول محذوف، أى آمنت فقلت إنه ، والإيمان لا ينفع حينئذ ؛ والتوبة مقبولة قبل رؤية البأس ، وأما بعدها وبعد المخالطة فلا تقبل ، حسب ما تقدّم فى « النساء »(٣) بيانه . ويقال : إن فرعون هاب دخول البحر وكان على حصان أدهم ولم يكن فى خيل فرعون فرس أنثى ؛ فجاء جبريل على فرس وَديق

(١) راجع جـ ١ ص ٣٨٧ . (٢) راجع جـ ١ ص ٣٨٩ . (٣) راجع جـ ٥ ص ٩٠ .

— أى شَهِيّ[1] — فى صورة هامان وقال له : تقدّم، ثم خاض البحر فتبعها حصان فرعون، وميكائيل يسوقهم لا يشذّ منهم أحد ، فلما صار آخرهم فى البحر وهَمّ أوّلهم أن يخرج انطبق عليهم البحر ، وألجم فرعونَ الغرقُ فقال : آمنت بالذى آمنت به بنو إسرائيل ؛ فدس جبريل فى فمه حال البحر . وروى الترمذى عن ابن عباس أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " لما أغرق الله فرعون قال آمنت أنه لا إله إلا الذى آمنت به بنو إسرائيل قال جبريل يا محمد فلو رأيتنى وأنا آخذ من حال البحر فأدسّه فى فيه مخافة أن تدركه الرحمة " . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن . حال البحر : الطين الأسود الذى يكون فى أرضه ؛ قاله أهل اللغة . وعن ابن عباس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه ذكر: " أن جبريل جعل يدسّ فى فى فرعون الطين خشية أن يقول لا إله إلا الله فيرحمه الله أو خشية أن يرحمه " . قال : هذا حديث حسن غريب صحيح . وقال عَون بن عبد الله : بلغنى أن جبريل قال للنبىّ صلى الله عليه وسلم : ما ولد إبليسُ أبغَض إلىّ من فرعون، فإنه لما أدركه الغرق قال : « آمنت » الآية ، فخشيت أن يقولها فيرحم ، فأخذت تربة أو طينة فحشوتها فى فيه . وقيل : إنما فُعل هذا به عقوبة له على عظيم ما كان يأتى . وقال كعب الأحبار : أمسك الله نيل مصر عن الجَرْى فى زمانه، فقالت له القبط : إن كنت ربنا فأجْرِ لنا الماء؛ فركب وأمر بجنوده قائدا قائدا وجعلوا يقفون على درجاتهم وقفز[2] حيث لا يرونه ونزل عن دابته ولبس ثيابا له أخرى وسجد وتضرّع لله تعالى فأجرى الله له الماء ، فأتاه جبريل وهو وحده فى هيئة مُسْتَفْتٍ وقال : ما يقول الأمير فى رجل له عبد قد نشأ فى نعمته لاسند[3] له غيره، فكفر نِعمه وجحد حقّه وادّعى السيادة دونه ؛ فكتب فرعون : يقول أبو العباس الوليد بن مصعب بن الريّان جزاؤه أن يغرق فى البحر؛ فأخذه جبريل ومرّ فلما أدركه الغرق ناوله جبريل عليه السلام خطّه . وقد مضى هذا فى « البقرة »[4] عن عبد الله بن عمرو بن العاص وابن عباس مسندا ؛ وكان هذا فى يوم عاشوراء على ما تقدّم بيانه فى « البقرة » أيضا فلا معنى للإعادة .

(١) أى تشتهى الفعل . (٢) فى ع وك وه : قعد . (٣) فى ع : لا سيد له .
(٤) راجع جـ ١ ص ٣٨١ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ أى من الموحدين المستسلمين بالانقياد والطاعة .

قوله تعالى : ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٩١﴾

قيل : هو من قول الله تعالى . وقيل : هو من قول جبريل . وقيل : ميكائيل ، صلوات الله عليهما ، أو غيرهما من الملائكة [له](١) صلوات الله عليهم . وقيل : هو من قول فرعون فى نفسه ، ولم يكن ثَمّ قول باللسان بل وقع ذلك فى قلبه فقال فى نفسه ما قال : حيث لم تنفعه الندامة ؛ ونظيره . « إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللهِ »(٢) أثنى عليهم الرب بما فى ضميرهم لا أنهم قالوا ذلك بلفظهم ، والكلام الحقيق كلام القلب .

قوله تعالى : فَٱلْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلْفَكَ ءَايَةً ۚ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ عَنْ ءَايَـٰتِنَا لَغَـٰفِلُونَ ﴿٩٢﴾

قوله تعالى : ﴿ فَٱلْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ ﴾ أى نلقيك على نَجْوة من الأرض . وذلك أن بنى إسرائيل لم يصدّقوا أن فرعون غَرِق ، وقالوا : هو أعظم شأنا من ذلك ، فألقاه الله على نَجْوة من الأرض ، أى مكان مرتفع من البحر حتى شاهدوه . قال أوس بن حَجَر يصف مطرا :

فمَن بعَقْوته كمن بنَجْوته * والمُسْتَكِنّ كمَنْ يَمْشِى بِقِرْواح(٣)

وقرأ اليزيدىّ وابن السَّمَيْقَع « نُنَحِّيك » بالحاء من التنحية ، وحكاها علقمة عن ابن مسعود ؛ أى تكون على ناحية من البحر . قال ابن جريج : فرمى به على ساحل البحر حتى رآه بنو إسرائيل ، وكان قصيرا أحمر كأنه ثور . وحكى علقمة عن عبد الله أنه قرأ « بندائك » من النداء . قال أبو بكر الأنبارىّ : وليس بمخالف لهجاء مصحفنا ، إذ سبيله أن يكتب بياء وكاف بعد الدال ؛ لأن الألف تسقط من ندائك فى ترتيب خط المصحف كما سقط من الظلمات والسموات ، فإذا وقع بها الحذف آستوى هجاء بدنك وندائك ، على أن هذه القراءة مرغوب عنها لشذوذها وخلافها ما عليه عامة المسلمين ؛ والقراءة سُنّة يأخذها آخر عن أوّل ، وفى معناها نقص عن

(١) من ع و هـ . (٢) راجع جـ ١٩ ص ١٢٥ فما بعد .

(٣) العقوة والعقاة : الساحة وما حول الدار والمحلة وجمعها عقاء . والقرواح : الأرض البارزة للشمس .

تأويل قراءتنا ، إذ ليس فيهـا للدرع ذكر، الذى تتابعت الآثار بأن بنى إسرائيل آختلفوا فى غرق فرعون، وسألوا الله تعالى أن يريهم إياه غريقا فألقوه على نَجوة من الأرض ببدنه وهو درعه التى يلبسها فى الحروب . قال ابن عباس ومحمد بن كعب القرظى : وكانت درعه من لؤلؤ منظوم . وقيل : من الذهب وكان يعرف بها . وقيل : من حديد؛ قاله أبو صخر : والبدن الدرع القصيرة . وأنشد أبو عبيدة للأعشى :

وبيضـاء كالنُّهى مَوْضُـونة * لهـا قَوْنَسٌ فوق جَيْب البَدَنْ (١)

وأنشد أيضا لعمرو بن معديكرب :

ومضى نساؤهمُ بكل مُفاضـةٍ * جَدْلَاء سابغة وبالأبدانِ (٢)

وقال كعب بن مالك :

ترى الأبدان فيهـا مسبَغات * على الأبطال واليَلَب الحصينا

أراد بالأبدان الدروع ، واليلب الدروع اليمـانية ، كانت تُتخـذ من الجلود يخـرز بعضها إلى بعض؛ وهو آسم جنس، الواحد يلبة . قال عمرو بن كلثوم :

علينا البيضُ واليَلَبُ اليمـانِى * وأسـيافٌ يَقُمن ويَنْحَنِينا

وقيل : « ببـدنك » بجسدك لا روح فيـه؛ قاله مجاهد : قال الأخفش : وأما قول من قال بدرعك فليس بشىء . قال أبو بكر : لأنهم لمـا ضرعوا إلى الله يسألونه مشاهدة فرعون غريقا أبرزه لهم فرأوا جسدا لا روح فيه ، فلما رأته بنو إسرائيل قالوا نعم ! ياموسى هذا فرعون وقد غرق؛ فخرج الشك من قلوبهم وآبتلع البحر فرعون كما كان . فعلى هذا « نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ » آحتمل معنيين : أحدهما — نلقيك على نَجْوة من الأرض . والثانى — نظهر جسدك الذى لا روح فيه . والقراءة الشاذة « بندائك » يرجع معناها إلى معنى قراءة الجماعة، لأن النـداء يفسر تفسيرين، أحدهما — نلقيك بصياحك بكلمة التوبة، وقولك بعد أن أغلق بابها ومضى

(١) البيضاء : الدرع ، والنهى (بالفتح والكسر) : الغدير وكل موضع يجتمع فيه المـاء . والموضونة : الدرع المنسوجة . والقونس : أعلى بيضة فى الحديد . (٢) ف ع وه : مشى ، والمفاضة (بضم أوله) : الدرع الواسعة . والجدلاء : الدرع المحكمة النسيج .

وقت قبولها : « آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنَتْ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ » على موضع رفيع . والآخر — فاليوم نعزلك عن غامض البحر بندائك لما قلت أنا ربكم الأعلى ؛ فكانت تنجيته بالبدن معاقبةً من رب العالمين له على مافَرَط من كفره الذى منه نداؤه الذى افترى فيه وبُهت ، وادّعى القدرة والأمر الذى يعلم أنه كاذب فيه وعاجز عنه وغير مستحق له . قال أبو بكر الأنبارى : فقراءتنا تتضمن ما فى القراءة الشاذة من المعانى وتزيد عليها .

قوله تعالى : ﴿ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلْفَكَ آيَةً ﴾ أى لبنى إسرائيل ولمن بقى من قوم فرعون ممن لم يدركه الغرق ولم ينته إليه هذا الخبر . ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ عَنْ آيَاتِنَا لَغَافِلُونَ ﴾ أى معرضون عن تأمل آياتنا والتفكر فيها . وقرئ « لمن خَلْفَك » (بفتح اللام) ؛ أى لمن بقى بعدك يخلفك فى أرضك . وقرأ على بن أبى طالب « لمن خلقك » بالقاف ؛ أى تكون آية لخالقك .

قوله تعالى : وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ فَمَا ٱخْتَلَفُوا۟ حَتَّىٰ جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِى بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٩٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ ﴾ أى منزل صدق محمود مختار ، يعنى مصر . وقيل : الأردُنّ وفلسطين . وقال الضحاك : هى مصر والشام . ﴿ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ﴾ أى من الثمار وغيرها . وقال ابن عباس : يعنى قُريظة والنَّضير وأهل عصر النبى صلى الله عليه وسلم من بنى إسرائيل ؛ فإنهم كانوا يؤمنون بمحمد صلى الله عليه وسلم وينتظرون خروجه ، ثم لما خرج حسدوه ؛ ولهذا قال : ﴿ فَمَا اخْتَلَفُوا ﴾ أى فى أمر محمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ حَتَّى جَاءَهُمُ الْعِلْمُ ﴾ أى القرآن ومحمد صلى الله عليه وسلم . والعلم بمعنى المعلوم ؛ لأنهم كانوا يعلمونه قبل خروجه ؛ قاله ابن جرير الطبرى . ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ ﴾ أى يحكم بينهم ويفصل . ﴿ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ فى الدنيا ، فيثيب الطائع ويعاقب العاصى .

قوله تعالى : فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ مِّمَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ فَسْـَٔلِ ٱلَّذِينَ يَقْرَءُونَ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكَ لَقَدْ جَآءَكَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿٩٤﴾ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ فَتَكُونَ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴿٩٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ ﴾ الخطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم والمراد غيره، أى لست فى شك ولكنّ غيرك شك . قال أبو عمر محمد بن عبد الواحد الزاهد : سمعت الإمامين ثعلبًا والمبرد يقولان : معنى « فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ » أى قل يا محمد للكافر فإن كنت فى شك مما أنزلنا إليك . ﴿ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ أى ياعابد الوثن إن كنت فى شك من القرآن فاسأل من أسلم من اليهود، يعنى عبد الله بن سَلَام وأمثالَهَ ؛ لأن عبدة الأوثان كانوا يقرّون لليهود أنهم أعلم منهم من أجل أنهم أصحاب كتاب ؛ فدعاهم الرسول صلى الله عليه وسلم إلى أن يسألوا من يقرّون بأنهم أعلم منهم، هل يبعث الله برسول من بعد موسى . وقال القُتَبِيّ : هـذا خطاب لمن كان لا يقطع بتكذيب محمد ولا بتصديقه صلى الله عليه وسلم، بل كان فى شك . وقيل : المراد بالخطاب النبيّ صلى الله عليه وسلم لا غيره، والمعنى : لو كنت يلحقك الشك فيما أخبرناك به فسألت أهل الكتاب لأزالوا عنك الشك . وقيـل : الشك ضيق الصـدر ؛ أى إن ضاق صدرك بكفر هؤلاء فاصـبر ، وآسأل الذين يقرءون الكتاب من قبـلك يخبروك صَبْرَ الأنبيـاء من قبلك على أذى قومهم وكيف عاقبـة أمرهم . والشك فى اللغـة أصله الضيق ؛ يقال : شـك الثوب أى ضمه بخـلال حتى يصير كالوعاء . وكذلك السَّفرة تُمـدّ(١) علائقها حتى تنقبض ؛ فالشك يقبض الصدر و يضمه حتى يضيق . وقال الحسين بن الفضل : الفاء مع حروف الشرط لا توجب الفعل ولا تثبتـه ، والدليل عليـه ما روى عن النبيّ صلى الله عليه وسـلم أنه قال لمـا نزلت هذه الآية : " والله

(١) كذا فى الأصول . والظاهر أنها « تشك » .

لا أشك — ثم استأنف الكلام فقال — لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ" أى الشاكين المرتابين . ﴿ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللهِ فَتَكُونَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ والخطاب فى هاتين الآيتين للنبيّ صلى الله عليه وسلم والمراد غيره .

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٩٦﴾ وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ ءَايَةٍ حَتَّىٰ يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴿٩٧﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ تقدّم القول فيه فى هذه السورة (١) . قال قتادة : أى الذين حق عليهم غضبُ الله وسخطُه بمعصيتهم لا يؤمنون . ﴿ وَلَوْ جَاءَتْهُمْ كُلُّ آيَةٍ ﴾ أنّث « كلًّا » على المعنى ؛ أى ولو جاءتهم الآيات . ﴿ حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴾ فحينئذ يؤمنون ولا ينفعهم .

قوله تعالى : فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَآ إِيمَٰنُهَآ إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّآ ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِى الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَٰهُمْ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٩٨﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ ﴾ قال الأخفش والكسائى : أى فهلّا . وفى مصحف أبىّ وابن مسعود « فهلا » وأصل لولا فى الكلام التحضيض أو الدلالة على منع أمر لوجود غيره . ومفهومٌ من معنى الآية نفى إيمان أهل القرى ثم استثنى قوم يونس ؛ فهو بحسب اللفظ استثناء منقطع ، وهو بحسب المعنى متصل ؛ لأن تقديره ما آمن أهل قرية إلا قوم يونس . والنصب فى « قوم » هو الوجه ، وكذلك أدخله سيبويه فى (باب ما لا يكون إلّا منصوبا) . قال النحاس : « إلا قوم يونس » نصب لأنه استثناء ليس من الأول ، أى لكن قوم يونس ؛ هذا قول الكسائى والأخفش والفرّاء . ويجوز . « إلا قومُ يونس »

(١) راجع ص ٣٤٠ من هذا الجزء .

بالرفع ، ومن أحسن ما قيـل فى الرفع ما قاله أبو إسحـاق الزجاج قال : يكون المعنى غيرُ قومِ يونس ، فلما جاء بإلّا أعرب الاسم الذى بعدها بإعراب غير ؛ كما قال :

وكُلُّ أخٍ مفارِقه أخـوه * لَعَمْرُ أبيك إلا الفَرْقدانِ

وروى فى قصة قوم يونس عن جماعة من المفسرين : أن قوم يونس كانوا بنِينَوَى من أرض المَوْصل وكانوا يعبدون الأصنام ، فأرسل الله إليهم يونس عليه السلام يدعوهم إلى الإسلام وترك ما هم عليه فأبَوْا ؛ فقيل : إنه أقام يدعوهم تسع سنين فيئس من إيمانهم ؛ فقيـل له : أخبرهم أن العذاب مصبحهم إلى ثلاثٍ ففعـل ، وقالوا : هو رجل لا يكذب فارقبوه فإن أقام معكم و بين أظهركم فلا عليكم ، و إن ارتحل عنكم فهو نزول العذاب لاشك ؛ فلمـا كان الليل تزوّد يونس وخرج عنهم فأصبحوا فلم يجدوه فتـابوا ودعوا الله ولبسوا المُسوح وفرّقوا بين الأمهات والأولاد من الناس والبهائم ، وردّوا المظالم فى تلك الحالة . وقال ابن مسعود : وكان الرجل يأتى الحجر قد وضع عليه أساس بنيانه فيقتلعه فيردّه ؛ والعذاب منهم فيما روى عن ابن عباس على ثلثى مِيل . ورُوى على ميل . وعن ابن عباس أنهم غشيتهم ظُلّة وفيهـا حمرة فلم تزل تدنو حتى وجدوا حرّها بين أكتافهم . وقال ابن جبير : غشيهم العـذاب كما يغشى الثوب القبر ، فلما صحت توبتهم رفع الله عنهم العذاب . وقال الطبرى : خص قوم يونس من بين سائر الأمم بأن تيب عليهم بعد معاينة العذاب ؛ وذكر ذلك عن جماعة من المفسرين . وقال الزجاج : إنهـم لم يقع بهم العذاب ، و إنمـا رأوا العـلامة التى تدلّ على العـذاب ، ولو رأوا عين العذاب لمـا نفعهم الإيمان .

قلت : قول الزجاج حسن ؛ فإن المعاينة التى لا تنفع التوبة معهـا هى التلبس بالعذاب كقصة فرعون ، ولهذا جاء بقصة قوم يونس على أثر قصة فرعون لأنه آمن حين رأى العذاب فلم ينفعه ذلك ، وقوم يونس تابوا قبل ذلك . ويَعْضُد هذا قوله عليه السلام : " إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر " . والغرغرة الحشرجة ، وذلك هو حال التلبس بالموت ، وأما قبل ذلك فلا . والله أعلم . وقد روى معنى ما قلناه عن ابن مسعود ، أن يونس لمـا وعدهم العذاب إلى ثلاثة

أيام خرج عنهم فأصبحوا فلم يجدوه فتابوا وفرقوا بين الأمهات والأولاد؛ وهذا يدلّ على أن توبتهم قبل رؤية علامة العذاب. وسيأتي مسندا مبيّنا في سورة «والصافات» (١) إن شاء الله تعالى. ويكون معنى ﴿ كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ ﴾ أي العذاب الذي وعدهم به يونس أنه ينزل بهم، لا أنهم رأوه عِيانا ولا مخايلة؛ وعلى هذا لا إشكال ولا تعارض ولا خصوص، والله أعلم. وبالجملة فكان أهل نينوى في سابق العلم من السعداء. ورُوي عن عليّ رضي الله عنه أنه قال: إن الحذر لا يردّ القدر، وإن الدعاء ليرد القدر. وذلك أن الله تعالى يقول: «إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا آمَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا». قال علي رضي الله عنه: وذلك يوم عاشوراء.

قوله تعالى: ﴿ وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ ﴾ قيل: إلى أجلهم؛ قاله السُّدّي. وقيل: إلى أن يصيروا إلى الجنة أو إلى النار؛ قاله ابن عباس.

قوله تعالى: وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٩٩﴾

قوله تعالى: ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ﴾ أي لاضطرهم إليه. «كُلُّهُمْ» تأكيد لـ «من». «جَمِيعًا» عند سيبويه نصب على الحال. وقال الأخفش: جاء بقوله جميعا بعد كل تأكيدا؛ كقوله: «لَا تَتَّخِذُوا إِلَٰهَيْنِ اثْنَيْنِ» (٢).

قوله تعالى: ﴿ أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ قال ابن عباس: كان النبيّ صلى الله عليه وسلم حريصا على إيمان جميع الناس؛ فأخبره الله تعالى أنه لا يؤمن إلا من سبقت له السعادة في الذكر الأول، ولا يضلّ إلا من سبقت له الشقاوة في الذكر الأول. وقيل: المراد بالناس هنا أبو طالب؛ وهو عن ابن عباس أيضا.

قوله تعالى: وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٠﴾

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٢١. (٢) راجع جـ ١٠ ص ١١٣.

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ « ما » نفى ؛ أى ما ينبغى أن تؤمن نفس إلا بقضائه وقدره ومشيئته و إرادته . ﴿ وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ ﴾ وقرأ الحسن وأبو بكر والمفضل « ونجعل » بالنون على التعظيم . والرِّجس : العذاب ؛ بضم الراء وكسرها لغتان . ﴿ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ أمر الله عز وجل ونهيه .

قوله تعالى : قُلِ ٱنظُرُوا مَاذَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَمَا تُغْنِى ٱلْـَٔايَٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠١﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلِ انْظُرُوا مَا ذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أمرٌ للكفار بالاعتبار والنظر فى المصنوعات الدالة على الصانع والقادر على الكمال . وقد تقدّم القول فى هذا المعنى فى غير موضع مستوفى[1] . ﴿ وَمَا تُغْنِي ﴾ « ما » نفى ؛ أى ولن تغنى . وقيل : استفهامية ؛ التقدير أىّ شىء تغنى . ﴿ الْآيَاتُ ﴾ أى الدلالات . ﴿ وَالنُّذُرُ ﴾ أى الرسل ، جمع نذير ، وهو الرسول صلى الله عليه وسلم . ﴿ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ أى عمن سبق له فى علم الله أنه لا يؤمن .

قوله تعالى : فَهَلْ يَنتَظِرُونَ إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلِهِمْ ۚ قُلْ فَٱنتَظِرُوٓا۟ إِنِّى مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُنتَظِرِينَ ﴿١٠٢﴾

قوله تعالى : ﴿ فَهَلْ يَنْتَظِرُونَ إِلَّا مِثْلَ أَيَّامِ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ الأيام هنا بمعنى الوقائع ؛ يقال : فلان عالم بأيام العرب أى بوقائعهم . قال قتادة : يعنى وقائع الله فى قوم نوح وعاد وثمود وغيرهم . والعرب تسمى العذاب أياما والنِّعم أياما ؛ كقوله تعالى : « وَذَكِّرْهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ »[2] . وكل ما مضى لك من خير أو شر فهو أيام . ﴿ فَانْتَظِرُوا ﴾ أى تربصوا ؛ وهذا تهديد ووعيد . ﴿ إِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُنْتَظِرِينَ ﴾ أى المتربصين لموعد ربى .

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٣٠ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٣٤١ .

قوله تعالى : ثُمَّ نُنَجِّي رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا كَذَٰلِكَ حَقًّا عَلَيْنَا نُنجِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٣﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أى من سنتنا إذا أنزلنا بقوم عذابا أخرجنا من بينهم الرسل والمؤمنين ، و « ثُمَّ » معناه ثم اعلموا أنا ننجى رسلنا . ﴿ كَذَلِكَ حَقًّا عَلَيْنَا ﴾ أى واجبا علينا ؛ لأنه أخبر ولا خُلف فى خبره . وقرأ يعقوب . « ثم نُنْجى » مخففا . وقرأ الكسائى وحفص ويعقوب . « ننجى المؤمنين » مخففا ؛ وشدد الباقون ؛ وهما لغتان فصيحتان : أنجى يُنْجِى إنجاء ، ونَجَّى يُنَجِّى تنجية بمعنًى واحد .

قوله تعالى : قُلْ يَٰٓأَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنتُمْ فِى شَكٍّ مِّن دِينِى فَلَآ أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ وَلَٰكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِى يَتَوَفَّىٰكُمْ ۖ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٤﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَأَيُّهَا النَّاسُ ﴾ يريد كفار مكة . ﴿ إِنْ كُنتُمْ فِى شَكٍّ مِنْ دِينِى ﴾ أى فى ريب من دين الإسلام الذى أدعوكم إليه . ﴿ فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ من الأوثان التى لا تعقل . ﴿ وَلَٰكِنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِى يَتَوَفَّاكُمْ ﴾ أى يميتكم ويقبض أرواحكم . ﴿ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى المصدقين بآيات ربهم .

قوله تعالى : وَأَنْ أَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٥﴾ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ۖ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ الظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَنْ أَقِمْ وَجْهَكَ ﴾ « أن » عطف على « أَنْ أَكُونَ » أى قيل لى كن من المؤمنين وأقم وجهك . قال ابن عباس : عملك ، وقيل : نفسك ؛ أى استقم بإقبالك على

ما أمرت به من الدين . ﴿ حَنِيفًا ﴾ أى قويما به مائلا عن كل دين . قال حمزة بن عبد المطلب [رضى الله عنه](١) :

حمدت الله حين هدى فؤادى * من الإشراك للدين الحنيف

وقد مضى فى « الأنعام »(٢) اشتقاقه والحمد لله . ﴿ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ أى وقيل لى ولا تشرك ؛ والخطاب له والمراد غيره ؛ وكذلك قوله : ﴿ وَلَا تَدْعُ ﴾ أى لا تعبد . ﴿ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ ﴾ إن عبدته . ﴿ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾ إن عصيته . ﴿ فَإِنْ فَعَلْتَ ﴾ أى عبدت غير الله . ﴿ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ أى الواضعين العبادة فى غير موضعها .

قوله تعالى : وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ ﴾ أى يصبك به . ﴿ فَلَا كَاشِفَ ﴾ أى لا دافع ﴿ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ ﴾ أى يصبك برخاء ونعمة : ﴿ فَلَا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ ﴾ أى بكل ما أراد من الخير والشر . ﴿ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ ﴾ لذنوب عباده وخطاياهم ﴿ الرَّحِيمُ ﴾ بأوليائه فى الآخرة .

قوله تعالى : قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۖ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴿١٠٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ ﴾ أى القرآن . وقيل : الرسول صلى الله عليه وسلم . ﴿ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنِ اهْتَدَى ﴾ أى صدق محمدا وآمن بما جاء به . ﴿ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِ ﴾

(١) من ع . (٢) راجع جـ ٨ ص ٢٨ ، وقد تكلم عنه المؤلف فى البقرة مستوفى راجع جـ ٢ ص ١٢٩ .

أى لخلاص نفسه . ﴿ وَمَنْ ضَلَّ ﴾ أى ترك الرسول والقرآن واتبع الأصنام والأوثان . ﴿ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ﴾ أى و بال ذلك على نفسه . ﴿ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ ﴾ أى بحفيظ أحفظ أعمالكم إنما أنا رسول . قال ابن عباس : نسختها آية السيف .

قوله تعالى : وَاتَّبِعْ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَاصْبِرْ حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴿١٠٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَاصْبِرْ ﴾ قيل : نسخ بآية القتال . وقيل : ليس منسوخا ؛ ومعناه اصبر على الطاعة وعن المعصية . وقال ابن عباس : لما نزلت جمع النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار ولم يجمع معهم غيرهم فقال : " إنكم ستجدون بعدى أثرة[1] فاصبروا حتى تلقونى على الحوض " . وعن أنس بمثل ذلك ؛ ثم قال أنس : فلم يصبروا فأمرهم بالصبر كما أمره الله تعالى ؛ وفى ذلك يقول عبد الرحمن بن حسان :

ألا أبلغ معاوية بن حرب * أمير المؤمنين نَتًا[2] كلامى

بأنا صابرون ومنظروكم * إلى يوم التغابن والخصام

﴿ حَتَّىٰ يَحْكُمَ اللَّهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ ﴾ ابتداء وخبر ؛ لأنه عز وجل لا يحكم إلا بالحق .

تمت سورة يونس ، والحمد لله وحده

(١) أى يستأثر عليكم فيفضل غيركم فى نصيبه من الفىء . (٢) النا فى الكلام يطلق على القبيح والحسن .

محققه

أبو إسحاق إبراهيم أطفيش

تم الجزء الثامن من تفسير القرطبي

يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء التاسع ، وأوله :

« سورة هود »

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٨٧/٥٩١٦

ISBN٩٧٧ - ٠١ - ١٥١٤ - ٢

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة هود عليه السلام

مكية فى قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر . وقال ابن عباس وقتادة : إلا آية ؛ وهى قوله تعالى : « وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ »[1] . وأسند أبو محمد الدارمى فى مسنده عن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اقرءوا سورة هود يوم الجمعة " . وروى الترمذى عن ابن عباس قال قال أبو بكر رضى الله عنه : يا رسول الله قد شِبْتَ ! قال : " شيبتنى هود والواقعةُ والمرسلاتُ وعَمَّ يتساءلون و إذا الشمس كُوِّرت ". قال : هذا حديث حسن غريب ، وقد رُوى شىء من هذا مرسلا . وأخرجه الترمذى الحكيم أبو عبد الله فى « نوادر الأصول » : حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا محمد بن بِشر عن علىّ بن صالح عن أبى إسحق عن أبى جُحَيْفة قال : قالوا يا رسول الله نراك قد شِبتَ ! قال : " شيبتنى هود وأخواتها " . قال أبو عبد الله : فالفزع يورث الشيب وذلك أن الفزع يُذهِل النفس فينشِّف رطوبة الجسد ، وتحت كل شعرة مَنْبع ، ومنه يَعْرَق ، فإذا انتشف الفزعُ رطوبتَه يبست المنابع فيبس الشعر وابيضّ ؛ كما ترى الزرع الأخضر بسِقائه ، فإذا ذهب سِقاؤه يبس فابيضّ ؛ و إنما يبيضّ شعر الشيخ لذهاب رطوبته و يُبْس جلده ، فالنفس تذهل بوعيد الله ، وأهوال ما جاء به الخبر عن الله ، فتذبل ، ويُنشِّف ماءها ذلك الوعيد والهول[2] الذى جاء به ؛ فمنه تشيب . وقال الله تعالى : « يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا »[3] فإنما شابوا من الفزع . وأما سورة « هود » فلما ذكر الأمم ، وما حلّ بهم من عاجل بأس الله تعالى ، فأهل اليقين إذا تلوها تراءى على قلوبهم من ملكه وسلطانه ولحظاته البطشُ بأعدائه ، فلو ماتوا من الفزع لحَقّ لهم ، ولكن الله تبارك وتعالى اسمه يلطُف[4] بهم فى تلك الأحايين حتى يقرءوا كلامه . وأما أخواتها فما أشبهها من السور ؛ مثل « الحاقّة » و « سأل سائل » و « إذا الشمس كوّرت »

(١) راجع ص ١٠٩ من هذا الجزء . وفى رواية عن ابن عباس أنها مكية كلها وهو قول الحسن وعكرمة ومجاهد وابن زيد وقتادة . (٢) فى و : خوف . (٣) راجع جـ ١٩ ص ٤٨ . (٤) فى ع و و : تلطف .

و «القارعة» ، ففى تلاوة هذه السّور ما يكشف لقلوب العارفين سلطانَه وبطشَه فتذهل منه النفوس، وتَشيب منه الرءوس . [قلت] وقد قيل : إن الذى شيب النبىّ صلى الله عليه وسلم من سورة «هود» قوله : « فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ » على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى . وقال يزيد بن أبان : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى منامى فقرأت عليه سورة « هود » فلما ختمتها قال : " يا يزيد هذه القراءة فأين البكاء " . قال علماؤنا قال أبو جعفر النحاس : يقال هذه هود فاعلم بغير تنوين على أنه اسم للسورة ؛ لأنك لو سميت امرأة بزيد لم تَصرِف ؛ وهذا قول الخليل وسيبويه . وعيسى بن عمر يقول : هذه هود بالتنوين على أنه اسم للسورة ؛ وكذا إن سمى امرأة بزيد ؛ لأنه لما سكن وسطه خف فصرف ، فإن أردت الحذف صرفت على قول الجميع ، فقلت : هذه هود وأنت تريد سورة هود ؛ قال سيبويه : والدليل على هذا أنك تقول هذه الرحمن ، فلولا أنك تريد هذه سورة الرحمن ما قلت هذه .

قوله تعالى : الٓرۚ كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴿١﴾ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَۚ إِنَّنِى لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴿٢﴾ وَأَنِ ٱسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيْهِ يُمَتِّعْكُم مَّتَٰعًا حَسَنًا إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِى فَضْلٍ فَضْلَهُۥۖ وَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ ﴿٣﴾ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿الٓرۚ﴾ . تقدّم القول فيه (١) . ﴿كِتَٰبٌ﴾ بمعنى هذا كتاب . ﴿أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ﴾ فى موضع رفع نعت لكتاب . وأحسن ماقيل فى معنى «أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ» قول قَتادة ؛ أى جعلت محكمة كلّها لا خَلَل فيها ولا باطل . والإحكام منع القول من الفساد ، أى نُظمت نظما مُحْكَما لايلحقها تناقض ولا خَلَل . وقال ابن عباس : أى لم ينسخها كتاب ، بخلاف التوراة والإنجيل . وعلى هذا فالمعنى ؛ أُحكم بعض آياته بأن جعل ناسخا غير منسوخ (٢) . وقد تقدّم القول فيه .

(١) من ع .
(٢) راجع ص ١٠٧ من هذا الجزء .
(٣) راجع جـ ٨ ص ٣٠٤ .
(٤) راجع جـ ٤ ص ١٠

وقد يقع اسم الجنس على النوع؛ فيقال: أكلت طعام زيد؛ أى بعض طعامه . وقال الحسن وأبو العالية : « أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ » بالأمر والنهى . ﴿ ثُمَّ فُصِّلَتْ ﴾ بالوعد والوعيد والثواب والعقاب . وقال قتادة : أحكمها الله من الباطل ، ثم فصّلها بالحلال والحرام . مجاهد : أحكمت جملة، ثم بُيِّنت بذكر آية آية بجميع ما يحتاج إليه من الدليل على التوحيد والنبوّة والبعث وغيرها . وقيل : جمعت فى اللوح المحفوظ ، ثم فصلت فى التنزيل . وقيل : « فُصِّلت » أنزلت نَجْما نَجْما لتُتَدبَّر . وقرأ عكرمة « فَصَلَتْ » مخفّفا أى حَكَمت بالحق . ﴿ مِنْ لَدُنْ ﴾ أى من عند . ﴿ حَكِيمٍ ﴾ أى محكم للأمور . ﴿ خَبِيرٍ ﴾ بكل كائن وغير كائن .

قوله تعالى : ﴿ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ﴾ قال الكسائىّ والفرّاء : أى بألا ؛ أى أحكمت ثم فصّلت بألا تعبدوا إلا الله. قال الزجاج: لئلا ؛ أى أحكمت ثم فصّلت لئلا تعبدوا إلا الله. قيل : أمر رسوله أن يقول للناس ألا تعبدوا إلا الله . ﴿ إِنَّنِي لَكُمْ مِنْهُ ﴾ أى من الله . ﴿ نَذِيرٌ ﴾ أى مخوف من عذابه وسطوته لمن عصاه . ﴿ وَبَشِيرٌ ﴾ بالرضوان والجنة لمن أطاعه. وقيل: هو من قول الله أوّلا وآخرا؛ أى لا تعبدوا إلا الله إننى لكم منه نذير؛ أى الله نذير لكم من عبادة غيره ، كما قال : « وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ »[1] .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ﴾ عطف على الأوّل . ﴿ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ ﴾ أى ارجعوا إليه بالطاعة والعبادة . قال الفرّاء : « ثم » هنا بمعنى الواو ؛ أى وتوبوا إليه ؛ لأن الاستغفار هو التوبة ، والتوبة هى الاستغفار . وقيل : استغفروه من سالف ذنوبكم ، وتوبوا إليه من المستأنف متى وقعت منكم . قال بعض الصلحاء: الاستغفار بلا إقلاع توبة الكذابين . وقد تقدّم هذا المعنى فى « آل عمران »[1] مستوفى . وفى « البقرة »[2] عند قوله : « وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا » . وقيل : إنما قدم ذكر الاستغفار لأن المغفرة هى الغرض المطلوب ، والتوبة هى السبب إليها ؛ فالمغفرة أوّل فى المطلوب وآخر فى السبب . ويحتمل أن يكون المعنى استغفروه من الصغائر ، وتوبوا إليه من الكبائر . ﴿ يُمَتِّعْكُمْ مَتَاعًا حَسَنًا ﴾

(١) راجع جـ ٤ ص ٥٨ وص ٢١٠ (٢) راجع جـ ٣ ص ١٥٦

هذه ثمرة الاستغفار والتوبة ، أى يمتعكم بالمنافع من سعة الرزق ورغد العيش ، ولا يستأصلكم بالعذاب كما فعل بمن أهلك قبلكم . وقيل : يمتّعكم يُعمِّركم ؛ وأصل الإمتاع الإطالة ، ومنه أمتع اللهُ بك ومَتّع . وقال سهل بن عبد الله : المتاع الحسن ترك الخَلق والإقبال على الحق . وقيل : هو القناعة بالموجود ، وترك الحزن على المفقود . ﴿ إِلَىٰ أَجَلٍ مُسَمًّى ﴾ قيل : هو الموت . وقيل : القيامة . وقيل : دخول الجنة . والمتاع الحسن على هذا وقاية كلّ مكروه وأمرٍ مَخُوف ، مما يكون فى القبر وغيره من أهوال القيامة وكُرَبها ؛ والأوّل أظهر ؛ لقوله فى هذه السورة : « وَيَاقَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ »[1] وهذا ينقطع بالموت وهو الأجل المسمى . والله أعلم . قال مقاتل : فأبوا فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فابتلوا بالقحط سبع سنين حتى أكلوا العظام المحرقة والقَذَر والجيف والكلاب . ﴿ وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ ﴾ أى يؤت كل ذى عمل من الأعمال الصالحات جزاء عمله . وقيل : ويؤت كلّ من فضلت حسناته على سيئاته « فَضْلَهُ » أى الجنة ، وهى فضل الله ؛ فالكناية فى قوله : « فَضْلَهُ » ترجع إلى الله تعالى . وقال مجاهد : هو ما يحتسبه الإنسان من كلام يقوله بلسانه ، أو عمل يعمله بيده أو رجله ، أو ما تطوّع به من ماله فهو فضل الله ، يؤتيه ذلك إذا آمن ، ولا يتقبله منه إن كان كافرا . ﴿ وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ ﴾ أى يوم القيامة ، وهو كبير لما فيه من الأهوال . وقيل : اليوم الكبير هو يوم بدر وغيره : و « تَوَلَّوْا » يجوز أن يكون ماضيا ويكون المعنى : وإن تولّوا فقل لهم إنى أخاف عليكم . ويجوز أن يكون مستقبلا حذفت منه إحدى التاءين والمعنى : قل لهم إن تتولّوا فإنى أخاف عليكم .

قوله تعالى : ﴿ إِلَى اللهِ مَرْجِعُكُمْ ﴾ أى بعد الموت . ﴿ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ من ثواب وعقاب .

قوله تعالى : أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ ۚ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ۚ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٥﴾

(١) راجع ص ٠ ٠ فما بعد من هذا الجزء .

قوله تعـالى : ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْـهُ ﴾ أخبر عن معاداة المشركين للنبيّ صلى الله عليه وسلم والمؤمنين، ويظنون أنه تخفى على الله أحوالهم . « يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ » أى يطوونها على عداوة المسلمين ففيه هذا الحذف، قال ابن عباس : يخفون ما فى صدورهم من الشّحناء والعـداوة ، ويظهرون خلافه . نزلت فى الأخنس بن شريق، وكان رجلا حُلو الكلام حُلو المنطق ، يلقى رسول الله صلى الله عليـه وسلم بمـا يحب ، وينطوى له بقلبه على ما يسوء . وقال مجاهد : « يَثْنُونَ صُدُورَهُمْ » شكًّا وامتراء . وقال الحسن : يثنونها على ما فيها من الكفر . وقيل : نزلت فى بعض المنافقين ، كان إذا مرّ بالنبيّ صلى الله عليـه وسلم ثَنَى صدره وظهره ، وطأطأ رأسه وغطّى وجهه ، لكيلا يراه النبيّ صلى الله عليه وسلم فيدعوه إلى الإيمـان ؛ حكى معنـاه عن عبد الله بن شدّاد فالهـاء فى « مِنْـهُ » تعود على النبى صـلى الله عليه وسلم . وقيل : قال المنافقون إذا غلقنا أبوابنـا ، وأستغشينا ثيابنا ، وثَنَينـا صدورنا على عداوة محمد فمن يعلم بنـا ؟ فنزلت الآية . وقيل : إن قوما من المسلمين كانوا يَتَنَسَّكون بستر أبدانهم ولا يكشفونها تحت السماء ، فبيّن الله تعـالى أن التّنسك ما اشتملت عليه قلوبهم من معتقد ، وأظهروه من قول وعمل . وروى ابن جرير عن محمد بن عبّاد بن جعفر قال سمعت ابن عباس رضى الله عنهما يقول : « أَلَا إِنَّهُمْ تَثْنَوْنِي[1] صُدُورُهُمْ لِيَسْتَخْفُوا مِنْهُ » قال : كانوا لا يجامعون النساء ، ولا يأتون الغائط وهم يُفضون إلى السماء ، فنزلت هـذه الاية . وروى غير محمد بن عباد عن ابن عباس : « أَلَا إِنَّهُمْ تَثْنَوِي صُدُورُهُمْ » بغير نون بعد الواو، فى وزن تنطوى ؛ ومعنى « تَثْنَوِي » والقراءتين الأخريين متقارب ؛ لأنها لا تَثْنَوِي حتى يَثْنُوها . وقيل : كان بعضهم يخفى على بعض يسارّه فى الطّعن على المسلمين ، وبلغ من جهلهم أن توهموا أن ذلك يخفى على الله تعـالى . « لِيَسْتَخْفُوا » أى ليتواروا عنه ؛ أى عن محمد أو عن الله .

(١) فى الأصـل : « تثنوى » بغير نون بعـد الواو فى وزن تنطوى ، وهو يخالف ما فى صحيح البخارى وتفسير الطبرى عن محمد بن عباد ، فلذا صوّبناه عنهما ؛ وأما رواية « تثنـوى » المذكورة بالأصل فقد نسبها ابن عطية إلى ابن عيينة ، ويعضده ما فى (إعراب القرآن للنحاس) حيث قال : وروى غير محمد بن عباد عن ابن عباس « ألا إنهم تثنوى صدورهم » بغير نون بعد الواو فى وزن تنطوى ... ... الخ ، وهى العبارة الآتيـة بالأصل . وتعقب بعض المفسرين هذه القراءة بأنها غلط فى النقل لا تخبه . راجع روح المعانى والبحر وتفسير ابن عطية .

﴿ أَلَا حِينَ يَسْتَغْشُونَ ثِيَابَهُمْ ﴾ أى يُغطُّون رءوسهم بثيابهم . قال قتادة : أخفى ما يكون العبد إذا حَنَى ظهره، واستغشى ثوبه، وأضمر فى نفسه همّه .

قوله تعالى : وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا ۚ كُلٌّ فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِى الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا ﴾ « ما » نفى و « مِنْ » زائدة و « دَابَّةٍ » فى موضع رفع؛ التقدير : وما دابة . « إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا » « على » بمعنى « مِن » ، أى من الله رزقها؛ يدلّ عليه قول مجاهد : كل ماجاءها من رزق فمن الله . وقيل : « على الله » أى فضلا لا وجوبا . وقيل : وعدا منه حقا . وقد تقدّم بيان هذا المعنى فى « النساء »(١) وأنه سبحانه لا يجب عليه شىء . « رِزْقُهَا » رفع بالابتداء، وعند الكوفيين بالصفة؛ وظاهر الآية العموم ومعناها الخصوص؛ لأن كثيرا من الدواب هلك قبل أن يُرزق . وقيل : هى عامة [فى كل دابة](٢) : وكل دابة لم ترزق رزقا تعيش به فقد رُزقت رُوحها؛ ووجه النظم بما قبل : أنه سبحانه أخبر برزق الجميع ، وأنه لا يَغفُل عن تربيته ، فكيف تَخفى عليه أحوالكم يامعشر الكفار وهو يرزقكم ؟ ! والدّابة كل حيوان يَدِبُّ . والرزق حقيقته ما يتغذّى به الحىّ ، ويكون فيه بقاء رُوحه ونماء جسده . ولا يجوز أن يكون الرزق بمعنى المِلك؛ لأن البهائم تُرزق وليس يصح وصفها بأنها مالكة لعَلَفها؛ وهكذا الأطفال تُرزق اللّبن ولا يقال : إن اللّبن الذى فى الثّدى مِلك للطفل . وقال تعالى : « وَفِى السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ »(٣) وليس لنا فى السماء مِلك؛ ولأن الرزق لو كان مِلكا لكان إذا أكل الإنسان من ملك غيره أن يكون قد أكل من رزق غيره، وذلك محال؛ لأن العبد لا يأكل إلا رزق نفسه . وقد تقدّم فى « البقرة »(٤) هذا المعنى والحمد لله . وقيل لبعضهم : من أين تأكل ؟ فقال : الذى خلق الرّحى يأتيها بالطّحين، والذى شدق الأشداق هو خالق الأرزاق .

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٧٣ (٢) من ع . (٣) راجع جـ ١٧ ص ٤١ .
(٤) راجع جـ ١ ص ١٧٧ فما بعد .

وقيل لأبي أسيد : من أين تأكل ؟ فقال : سبحان الله والله أكبر ! إن الله يرزق الكلب أفلا يرزق أبا أسيد ! . وقيل لحاتم الأصم : من أين تأكل ؟ فقال : من عند الله ؛ فقيل له : الله ينزل لك دنانير ودراهم من السماء ؟ فقال : كأن ماله إلا السماء ! يا هذا الأرضُ له والسماءُ له ؛ فإن لم يؤتني رزقي من السماء ساقه لي من الأرض ؛ وأنشد :

وكيف أخافُ الفقرَ واللهُ رازقي * ورازقُ هذا الخلقِ في العُسْرِ واليُسْرِ
تَكَفَّلَ بالأرزاقِ للخلقِ كُلِّهِمْ * وللضَّبِّ في البيداءِ والحُوتِ في البحرِ

وذكر الترمذي الحكيم في « نوادر الأصول » بإسناده عن زيد بن أسلم : أن الأشعريين أبا موسى وأبا مالك وأبا عامر في نفر منهم ، لما هاجروا وقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وقد أَرْمَلُوا(١) من الزاد ، فأرسلوا رجلا منهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله ، فلما انتهى إلى باب رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعه يقرأ هذه الآية « وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ » فقال الرجل : ما الأشعريّون بأهون الدواب على الله ؛ فرجع ولم يدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقال لأصحابه : أبشروا أتاكم الغوث ، ولا يظنون إلا أنه قد كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم فوعده ؛ فبينما هم كذلك إذ أتاهم رجلان يحملان قصعة بينهما مملوءة خبزا ولحما فأكلوا منها ما شاءوا ، ثم قال بعضهم لبعض : لو أنا رددنا هذا الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقضي به حاجته ؛ فقالوا للرجلين : اذهبا بهذا الطعام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنا قد قضينا منه حاجتنا ، ثم إنهم أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يارسول الله مارأينا طعاما أكثر ولا أطيب من طعام أرسلت به ؛ قال : " ما أرسلت إليكم طعاما " فأخبروه أنهم أرسلوا صاحبهم ، فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ماصنع ، وما قال لهم ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ذلك شيء رزقكموه الله " .

---

(١) أرملوا من الزاد : أي نفد زادهم ؛ وأصله من الرمل كأنهم لصقوا بالرمل ، كما قيل للفقير الترب .

قوله تعـالى : ﴿ وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا ﴾ أى من الأرض حيث تأوى إليه . ﴿ وَمُسْتَوْدَعَهَا ﴾ أى الموضع الذى تموت فيه فتدفن ؛ قاله مِقْسَم عن ٱبن عباس رضى الله عنهما . وقال الربيع ٱبن أنس : « مُسْتَقَرَّهَا » أيام حياتها . « وَمُسْتَوْدَعَهَا » حيث تموت وحيث تبعث . وقال سـعيد بن جُبير عن ٱبن عباس : « مُسْتَقَرَّهَا » فى الرحم ، « وَمُسْتَوْدَعَهَا » فى الصلب . وقيـل : « يَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا » فى الجنـة أو فى النار . « وَمُسْتَوْدَعَهَا » فى القـبر ؛ يدلّ عليه قوله تعـالى فى وصف أهل الجنـة وأهل النار : « حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَـامًا » « وَسَاءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا »[1] . ﴿ كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ أى فى اللوح المحفوظ .

قوله تعـالى : وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَلَئِن قُلْتَ إِنَّكُم مَّبْعُوثُونَ مِنۢ بَعْدِ ٱلْمَوْتِ لَيَقُولَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَٰوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴾ تقدّم فى «الأعراف»[2] بيانه والحمد لله . ﴿ وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ ﴾ بيّن أن خلق العرش والماء قبل خلق الأرض والسماء . قال كعب : خلق الله ياقوتة خضراء فنظر إليها بالهيبة فصارت ماء يرتعد من مخافة الله تعـالى ؛ فلذلك يرتعد المـاء إلى الآن وإن كان ساكنا ، ثم خلق الريح لجعل المـاء على مَتْنها ، ثم وضع العرش على المـاء . وقال سعيد بن جُبير عن ٱبن عباس : إنه سئل عن قوله عز وجل : « وَكَانَ عَرْشُـهُ عَلَى الْمَـاءِ » فقال : على أى شىء كان المـاء ؟ قال : على مَتْن الرِّيح . وروى البخارىّ عن عِمْران بن حُصَين . قال : كنت عند النبىّ صلى الله عليه وسلم إذ جاءه قوم من بنى تمـيم فقال : " ٱقبـلوا البشرى يابنى تمـيم " قالوا : بَشَّرْتَنَا فأعطنا [مرتين[3]] فدخل ناس من أهل اليمن فقال : " ٱقبلوا البشرى ياأهـل اليمن إذ لم يقبلها بنو تمـيم " قالوا : قَبِلنا ، جئنا لنتفقه فى الدِّين ، ولنسألك عن هـذا الأمر ما كان[4] ؟ قال : " كان اللهُ ولم يكن شى غيره وكان عرشـه على المـاء ثم خلق السمواتِ والأرضَ وكتب

(١) راجع جـ ١٣ ص ٧٢ وص ٨٢ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢١٨ فما بعد .
(٣) الزيادة عن صحيح البخارى . (٤) فى ع : نسألك عن هذا الدين ونسألك عن أول هذا الأمر .

فى الذِّكر كلّ شيء" ثم أتانى رجل فقال : يا عمران أدرك ناقتك فقد ذهبت ، فانطلقت أطلبها فإذا هى يقطَعُ دونها السَّرابُ ؛ وأيمُ الله لودِدْت أنها قد ذهبتْ ولم أقم .

قوله تعالى : ﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ أى خلق ذلك ليبتلى عباده بالاعتبار والاستدلال على كمال قدرته وعلى البعث . وقال قتادة : معنى «أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا» [أيكم](١) أتمّ عقلا . وقال الحسن وسفيان الثّورىّ : أيكم أزهد فى الدنيا . وذكر أن عيسى عليه السلام مرّ برجل نائم فقال : يانائم قم فتعبَّدْ، فقال : يارُوح الله قد تَعبَّدتُ، فقال « وبم تَعبَّدتَ » ؟ قال : قد تركت الدنيا لأهلها ؛ قال : نَمْ فقد فقتَ العابدين . الضّحاك : أيكم أكثر شكرا . مقاتل : أيكم أتقى لله . ابن عباس : أيكم أعمل بطاعة الله عز وجل . ورُوى عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم تلا : « أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلا » قال : " أيكم أحسن عقلا وأورع عن محارم الله وأسرع فى طاعة الله " بجمع الأقاويل كلها، وسيأتى فى «الكهف»(٢) هذا أيضا إن شاء الله تعالى . وقد تقدّم معنى الابتلاء . ﴿ وَلَئِنْ قُلْتَ إِنَّكُمْ مَبْعُوثُونَ ﴾ أى دللت يا محمد على البعث . ﴿ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ ﴾ وذكرت ذلك للمشركين لقالوا : هذا سحر . وكسرت «إنّ» لأنها بعد القول مبتدأة . وحكى سيبويه الفتح . ﴿ لَيَقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ فتحت اللام لأنه فعل متقدم لا ضمير فيه ، وبعده « لَيَقُولُنَّ » لأن فيه ضميرا . و ﴿ سِحْرٌ ﴾ أى غرور باطل، لبطلان السحر عندهم . وقرأ حمزة والكسائى «إِنْ هَذَا إِلَّا سَاحِرٌ مُبِينٌ» كناية عن النبى صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : وَلَئِنْ أَخَّرْنَا عَنْهُمُ ٱلْعَذَابَ إِلَىٰٓ أُمَّةٍ مَّعْدُودَةٍ لَّيَقُولُنَّ مَا يَحْبِسُهُۥٓ ۗ أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَئِنْ أَخَّرْنَا عَنْهُمُ الْعَذَابَ إِلَى أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ ﴾ اللام فى « لَئِنْ » للقسم، والجواب « لَيَقُولُنَّ » . ومعنى « إِلَى أُمَّةٍ » إلى أجل معدود وحين معلوم ؛ فالأمّة هنا المدّة ؛ قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة وجمهور المفسّرين . وأصل الأمّة الجماعة ؛ فعبّر عن

(١) من ع وو . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٠٣

الحين والسنين بالأمة لأن الأمة تكون فيها . وقيل : هو على حذف المضاف ؛ والمعنى إلى مجيء أمة ليس فيها من يؤمن فيستحقون الهلاك . أو إلى انقراض أمة فيها من يؤمن فلا يبقى بعد انقراضها من يؤمن . والأمة اسم مشترك يقال على ثمانية أوجه : فالأمة تكون الجماعة ؛ كقوله تعالى : « وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِنَ النَّاسِ »(١) . والأمة أيضا اتباع الأنبياء عليهم السلام . والأمة الرجل الجامع للخير الذى يُقتدى به ؛ كقوله تعالى : « إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا »(٢) . والأمة الدِّين والملّة ؛ كقوله تعالى : « إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ »(٣) . والأمة الحين والزمان ؛ كقوله تعالى : « وَلَئِنْ أَخَّرْنَا عَنْهُمُ الْعَذَابَ إِلَى أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ » وكذلك قوله تعالى : « وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ »(٤) والأمة القامة ، وهو طول الإنسان وارتفاعه ؛ يقال من ذلك : فلان حسن الأُمَّة أى القامة . والأمة الرجل المنفرد بدينه وحده لا يُشْرِكُه فيه أحد ؛ قال النبى صلى الله عليه وسلم : " يُبعَث زيدُ بن عَمرو بن نُفَيْل أمة وحده "(٥) . والأمة الأم ؛ يقال : هذه أمة زيد ، يعنى أم زيد . ﴿ لَيَقُولُنَّ مَا يَحْبِسُهُ ﴾ يعنى العذاب ؛ وقالوا هذا إما تكذيبا للعذاب لتأخره عنهم ، أو استعجالا واستهزاء ؛ أى ما الذى يحبسه عنا . ﴿ أَلَا يَوْمَ يَأْتِيهِمْ لَيْسَ مَصْرُوفًا عَنْهُمْ ﴾ قيل : هو قتل المشركين ببدر ؛ وقتل جبريل المستهزئين على ما يأتى(٢) . ﴿ وَحَاقَ بِهِمْ ﴾ أى نزل وأحاط . ﴿ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴾ أى جزاء ما كانوا به يستهزئون ، والمضاف محذوف .

قوله تعالى : وَلَئِنْ أَذَقْنَا الْإِنسَٰنَ مِنَّا رَحْمَةً ثُمَّ نَزَعْنَٰهَا مِنْهُ إِنَّهُۥ لَيَـُٔوسٌ كَفُورٌ ﴿٩﴾ وَلَئِنْ أَذَقْنَٰهُ نَعْمَآءَ بَعْدَ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّـَٔاتُ عَنِّىٓ إِنَّهُۥ لَفَرِحٌ فَخُورٌ ﴿١٠﴾ إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَعَمِلُوا الصَّٰلِحَٰتِ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنَّا رَحْمَةً ﴾ الإنسان اسم شائع(٦) للجنس فى جميع الكفار . ويقال : إن الإنسان هنا الوليد بن المغيرة وفيه نزلت . وقيل : فى عبد الله بن

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٦٧ (٢) راجع جـ ١٠ ص ١٩٧ و ص ٦٢ (٣) راجع جـ ١٦ ص ٧٤
(٤) راجع ص ٢٠١ من هذا الجزء . (٥) (يبعث زيد أمة) لأنه كان تبرأ من أديان المشركين ، وآمن بالنبى صلى الله عليه وسلم قبل مبعثه . (٦) فى ع : جامع .

أبى أميّة المخزومىّ. «رَحْمَةً» أى نعمة. ﴿ ثُمَّ نَزَعْنَاهَا مِنْهُ ﴾ أى سلبناه إياها. ﴿ إِنَّهُ لَيَؤُوسٌ ﴾ أى يائس من الرحمة. ﴿ كَفُورٌ ﴾ للنعم جاحد لها؛ قاله ابن الأعرابى. النحاس: «لَيَؤُوسٌ» من يَئِس يَيْأَس، وحكى سيبويه يَئِس يَيْئِس على فَعِل يفعِل، ونظيره حَسِب يَحْسِب ونَعِم يَنْعِم، ويَأَس ييْئِس؛ (١) وبعضهم يقول: يَئِس يَيْئِسُ؛ ولا يعرف فى الكلام [العربى] (٢) إلا هذه الأربعة الأحرف من السالم جاءت على فَعِل يفعِل؛ وفى واحد منها اختلاف. وهو يَئِسٌ و «يَؤُوسٌ» على التكثير كفخور للمبالغة.

قوله تعالى: ﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ نَعْمَاءَ ﴾ أى صحة ورخاء وسعة فى الرزق. ﴿ بَعْدَ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ ﴾ أى بعد ضُرّ وفقر وشدّة. ﴿ لَيَقُولَنَّ ذَهَبَ السَّيِّئَاتُ عَنِّى ﴾ أى الخطايا التى تسوء صاحبها من الضُّرّ والفقر. ﴿ إِنَّهُ لَفَرِحٌ فَخُورٌ ﴾ أى يفرح ويفخر بما ناله من السَّعَة وينسى شكر الله عليه؛ يقال: رجل فاخر إذا افتخر — وفخور للمبالغة — قال يعقوب القارئ: وقرأ بعض أهل المدينة «لَفَرِحٌ» بضم الراء كما يقال: رجل فَطِنٌ وحَذِرٌ ونَدِسٌ. ويجوز فى كلتا اللغتين (٣) الإسكان لثقل الضمة والكسرة.

قوله تعالى: ﴿ إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا ﴾ يعنى المؤمنين، مدحهم بالصبر على الشدائد. وهو فى موضع نصب. قال الأخفش: هو استثناء ليس من الأول؛ أى لكن الذين صبروا وعملوا الصالحات فى حالتى النعمة والمحنة. وقال الفراء: هو استثناء من «وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ» أى من الإنسان، فإن الإنسان بمعنى الناس، والناس يشمل الكافر والمؤمن؛ فهو استثناء متصل وهو حسن. ﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ ﴾ ابتداء وخبر. ﴿ وَأَجْرٌ ﴾ معطوف. ﴿ كَبِيرٌ ﴾ صفة.

قوله تعالى: فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَضَآئِقٌ بِهِۦ صَدْرُكَ أَن يَقُولُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ كَنزٌ أَوْ جَآءَ مَعَهُۥ مَلَكٌ ۚ إِنَّمَآ أَنتَ نَذِيرٌ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٢﴾ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ ۖ قُلْ فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ مُفْتَرَيَٰتٍ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٣﴾

(١) كذا فى الأصول. ولعل الصواب: يئس ييئس: بالموحدة بعد الياء. وهو الحرف الرابع.
(٢) من ع. (٣) فى ع: اللفظين.

قوله تعـالى : ﴿ فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا يُوحَى إِلَيْكَ ﴾ أى فلعلك لعظيم ما تراه منهم من الكفر والتكذيب تتوهم أنهم يزيلونك عن بعض ما أنت عليه . وقيل : إنهم لما قالوا : « لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ » هَمَّ أن يدع سبّ آلهتهم فنزلت هذه الآية ؛ فالكلام معناه الاستفهام ؛ أى هل أنت تارك ما فيه سبّ آلهتهم كما سألوك ؟ وتأكد عليه الأمر فى الإبلاغ ؛ كقوله : « يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ »[1] . وقيل : معنى الكلام النفى مع استبعاد ؛ أى لا يكون منك ذلك ، بل تبلغهم كل ما أنزل إليك ؛ وذلك أن مشركى مكة قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم : لو أتيتنا بكتاب ليس فيه سبّ آلهتنا لاتبعناك ، فهمّ النبى صلى الله عليه وسلم أن يدع سبّ آلهتهم ؛ فنزلت .

قوله تعـالى : ﴿ وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ ﴾ عطف على « تَارِكٌ » و « صَدْرُكَ » مرفوع به ، والهاء فى « به » تعود على « ما » أو على بعض ، أو على التبليغ ، أو التكذيب . وقال : « ضَائِقٌ » ولم يقل ضيّق ليشاكل « تَارِكٌ » الذى قبله ؛ ولأن الضّائق عارض ، والضيّق ألزم منه . ﴿ أَنْ يَقُولُوا ﴾ فى موضع نصب ؛ أى كراهية أن يقولوا ، [أولئلا يقولوا][2] كقوله : « يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا »[3] أى لئلا تضلّوا . أو لأن يقولوا . ﴿ لَوْلَا ﴾ أى هلّا ﴿ أُنْزِلَ عَلَيْهِ كَنْزٌ أَوْ جَاءَ مَعَهُ مَلَكٌ ﴾ يصدقه ؛ قاله عبد الله بن أبى أميّة بن المغيرة المخزومىّ ؛ فقال الله تعالى : يا محمد ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ نَذِيرٌ ﴾ إنما عليك أن تنذرهم ، لا بأن تأتيهم بما يقترحونه من الآيات . ﴿ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾ أى حافظ وشهيد .

قوله تعـالى : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ ﴾ « أم » بمعنى بل ، وقد تقدّم فى « يونس »[4] أى قد أزحت علّتهم وإشكالهم فى نبوّتك بهذا القرآن ، وحجّتهم به ؛ فإن قالوا : افتريته — أى اختلقته — فليأتوا بمثله مفترًى بزعمهم . ﴿ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ أى من الكهنة والأعوان .

قوله تعـالى : ﴿ فَإِلَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَأَن لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٤﴾

(١) راجع جـ٦ ص٢٤٢ (٢) من و . (٣) راجع جـ٦ ص٢٨ فما بعد . (٤) راجع جـ٨ ص٣٤٤

قوله تعـالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَـكُمْ ﴾ أى فى المعارضة ولم تتهيأ لهم فقد قامت عليهم الحجة؛ إذ هم اللُّسْن البلغاء ، وأصحاب الألسن الفصحاء . ﴿ فَاعْلَمُوا أَنَّمَـا أُنْزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ ﴾ وٱعلموا صدق محمد صلى الله عليه وسلم ، ﴿ و ﴾ اعلموا ﴿ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ استفهام معناه الأمر . وقد تقدّم القول فى معنى هذه الآية ، وأن القرآن معجز فى مقدمة الكتاب . والحمد لله . وقال : « قُلْ فَأْتُوا » وبعده . « فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَـكُمْ » ولم يقل لك ؛ فقيل : هـو على تحويل المخاطَبة[1] من الإفراد ، إلى الجمع تعظيما وتفخيما ؛ وقد يخاطب الرئيس بما يخاطب به الجماعة . وقيل : الضمير فى « لَـكُمْ » وفى « فَاعْلَمُوا » للجميع ؛ أى فليعلم الجميع « أَنَّمَا أُنْزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ » ؛ قاله مجاهد . وقيل : الضمير فى « لكم » وفى « فاعلموا » للمشركين ؛ والمعنى : فإن لم يستجب لكم من تدعونه إلى المعاونة ، ولا تهيأت لكم المعارضة « فَاعْلَمُوا أَنَّمَا أُنْزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ » . وقيل : الضمير فى « لكم » للنبى صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين ، وفى « فاعلموا » للمشركين .

قوله تعـالى : مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَـٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾

فيـــه ثلاث مسـائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ مَنْ كَانَ ﴾ كان زائدة[2] ، ولهـذا جزم بالجواب فقال : ﴿ نُوَفِّ إِلَيْهِمْ ﴾ قاله الفراء . وقال الزجاج : « مَنْ كَانَ » فى موضع جزم بالشرط ، وجوابه « نُوَفِّ إِلَيْهِمْ » أى من يَكُن يريد ؛ والأول فى اللفظ ماض والثانى مستقبل ، كما قال زهير :

وَمَنْ هَاب أسـباب المنيةِ يَلْقَها ولو رامَ أسـبابَ السَّماءِ بسُـلَّمِ

وٱختلف العلماء فى تأويل هذه الآية ؛ فقيل : نزلت فى الكفار ؛ قاله الضحاك ، واختاره النحاس ؛ بدليل الآية التى بعدها « أُولَـٰئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ » أى من أتى منهم بصلة رَحِم أو صدقة نكافئه بها فى الدنيا ، بصحة الجسم ، وكثرة الرزق ، لكن لا حسنة

(١) فى ع : المخاطب . (٢) قال فى البحر : ولعله لا يصح إذ لو كانت زائدة لكان فعل الشرط « يريد » وكان يكون مجزوما .

له فى الآخرة . وقد تقدم هذا المعنى فى «براءة»[(١)] مستوفى . وقيل : المراد بالآية المؤمنون ؛ أى من أراد بعمله ثواب الدنيا عُجل له الثواب ولم يُنقص شيئا فى الدنيا ، وله فى الآخرة العذاب لأنه جرد قصده إلى الدنيا ، وهذا كما قال صلى الله عليه وسلم : " إنما الأعمال بالنيات " فالعبد إنما يُعطى على وجه قصده ، وبحكم ضميره ؛ وهذا أمر متفق عليه فى الأمم بين كل مِلّة . وقيل : هو لأهل الرياء ؛ وفى الخبر أنه يقال لأهل الرياء : "صُمتم وصلّيتم وتصدّقتم وجاهدتم وقرأتم ليقال ذلك فقد قيل ذلك " ثم قال : " إن هؤلاء أولُ من تُسعَر بهم النار " . رواه أبو هريرة ، ثم بكى بكاء شديدا وقال : صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال الله تعالى : «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا» وقرأ الآيتين ، خرّجه مسلم[(٢)] [فى صحيحه] بمعناه والترمذى أيضا . وقيل : الآية عامة فى كل من ينوى بعمله غير الله تعالى ، كان معه أصل إيمان أو لم يكن ؛ قاله مجاهد وميمون بن مِهْران ، وإليه ذهب معاوية رحمه الله تعالى . وقال ميمون بن مِهْران : ليس أحد يعمل حسنة إلا وُفّى ثوابها ؛ فإن كان مسلما مخلصا وُفّى فى الدنيا والآخرة ، وإن كان كافرا وُفّى فى الدنيا . وقيل : من كان يريد [الدنيا] بغزوه مع النبى صلى الله عليه وسلم وُفّيها ، أى وُفّى أجر الغزاة ولم يُنقص منها ؛ وهذا خصوص والصحيح العموم .

الثانية — قال بعض العلماء : معنى هذه الآية قوله عليه السلام : "إنما الأعمال بالنيات" . وتدلك هذه الآية على أن من صام فى رمضان لا عن رمضان لا يقع عن رمضان ، وتدلّ على أن من توضأ للتبرّد والتنظف لا يقع قربة عن جهة الصلاة ، وهكذا كل ما كان فى معناه .

الثالثة — ذهب أكثر العلماء إلى أن هذه الآية مطلقة ؛ وكذلك الآية التى فى «الشورى» « مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا[(٣)] » الآية . وكذلك « وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا[(٤)] » قيدها وفسرها التى فى « سبحان » « مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ[(٥)] » إلى قوله : « مَحْظُورًا » فأخبر سبحانه أن العبد ينوى ويريد والله سبحانه يحكم ما يريد ، وروى الضحاك عن ابن عباس رضى الله عنهما

(١) راجع جـ ٨ ص ١٦١ (٢) من ج و . (٣) راجع جـ ١٦ ص ١٨
(٤) راجع جـ ٤ ص ٢٢٦ فما بعد . (٥) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٥ فما بعد .

فى قوله : « مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا » أنها منسوخة بقوله : «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ » . والصحيح ما ذكرناه ؛ وأنه من باب الإطلاق والتقييد ؛ ومثله قوله : «وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ »(١) فهذا ظاهره خبر عن إجابة كل داع دائما على كل حال، وليس كذلك؛ لقوله تعالى : « فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ »(٢) . والنسخ فى الأخبار لا يجوز ؛ لاستحالة تبدّل الواجبات العقلية ، ولاستحالة الكذب على الله تعالى ؛ فأما الأخبار عن الأحكام الشرعية فيجوز نسخها على خلاف فيه ، على ما هو مذكور فى الأصول؛ ويأتى فى « النحل »(٣) بيانه إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْآخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ ﴾ إشارة إلى التخليد، والمؤمن لا يُخلَّد ؛ لقوله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ »(٤) الآية . فهو محمول على ما لو كانت موافاة هذا المرائى على الكفر . وقيل : المعنى ليس لهم إلا النار فى أيام معلومة ثم يخرج ؛ إما بالشفاعة ، وإما بالقبضة . والآية تقتضى الوعيد بسلب الإيمان ؛ وفى الحديث [الماضى](٥) يريد الكفر وخاصة الرياء ، إذ هو شرك على ما تقدم بيانه فى « النساء »(٤) ويأتى فى آخر « الكهف »(٦) . ﴿ وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ابتداء وخبر؛ قال أبو حاتم : وحذف الهاء ؛ قال النحاس : هذا لا يحتاج إلى حذف ؛ لأنه بمعنى المصدر ؛ أى وباطل عمله . وفى حرف أبىّ وعبد الله « وَبَاطِلًا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » وتكون « ما » زائدة ؛ أى وكانوا يعملون باطلا .

---

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٠٨ (٢) راجع جـ ٦ ص ٤٢٢ (٣) راجع جـ ١٠ ص ١٢٧
(٤) راجع جـ ٥ ص ٢٤٥ وص ٤٢٢ (٥) فى الأصل (المعاصى) وهو تحريف ، والمراد بالحديث الماضى حديث أبى هريرة المتقدم فى عمل المرائى " صمتم وصليتم ... " . (٦) راجع جـ ١١ ص ٦٩

قوله تعالى : أَفَمَن كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِۦ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ وَمِن قَبْلِهِۦ كِتَٰبُ مُوسَىٰٓ إِمَامًا وَرَحْمَةً ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۖ وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ مِنَ ٱلْأَحْزَابِ فَٱلنَّارُ مَوْعِدُهُۥ ۚ فَلَا تَكُ فِى مِرْيَةٍ مِّنْهُ ۚ إِنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ ابتداء والخبر محذوف ؛ أى أفمن كان على بينة من ربه فى اتباع النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ومعه من الفضل ما يتبيّن به كغيره ممن يريد الحياة الدنيا وزينتها؟ ! عن على بن الحسين والحسن بن أبى الحسن . وكذلك قال ابن زيد : إن الذى على بيّنة هو من اتبع النبىّ محمدا صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ ﴾ من الله ، وهو النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقيل المراد بقوله : « أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ » النبىّ صلى الله عليه وسلم ، والكلام راجع إلى قوله : « وَضَائِقٌ بِهِ صَدْرُكَ » ؛ أى أفمن كان معه بيان من الله ، ومعجزة كالقرآن ، ومعه شاهد كجبريل — على ما يأتى — وقد بشرت به الكتب السالفة يضيق صدره بالإبلاغ ، وهو يعلم أن الله لا يُسْلِمه . والهاء فى « ربّه » تعود عليه ، وقوله : « وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ » . وروى عِكرمة عن ابن عباس أنه جبريل ؛ وهو قول مجاهد والنَّخَعِىّ . والهاء فى « منه » لله عز وجل ؛ أى ويتلو البيان والبرهان شاهد من الله عز وجل . وقال مجاهد : الشاهد ملَك من الله عزّ وجلّ يحفظه ويُسدّده . وقال الحسن البصرى وقَتَادة : الشاهد لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال محمد بن على بن الحنفية : قلت لأبى أنت الشاهد ؟ فقال : وددت أن أكون أنا هو ، ولكنه لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل : هو على بن أبى طالب ؛ روى عن ابن عباس أنه قال : هو على بن أبى طالب ؛ وروى عن علىّ أنه قال : ما من رجل من قريش إلا وقد أنزلت فيه الآية والآيتان ؛ فقال له رجل : أى شىء نزل فيك ؟ فقال علىّ : « وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ » . وقيل : الشاهد صورة رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجهه ومخائله ؛ لأن من كان له فضل وعقل فنظر إلى

(١) من ع .

النبيّ صلى الله عليه وسلم علم أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فالهاء على هذا ترجع إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم ، على قول ابن زيد وغيره . وقيل : الشاهد القرآن فى نظمه وبلاغته ، والمعانى الكثيرة منه فى اللفظ الواحد؛ قاله الحسين بن الفضل، فالهاء فى « منه » للقرآن . وقال الفرّاء قال بعضهم : « وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ » الإنجيل، وإن كان قبله فهو يتلو القرآن فى التصديق ؛ والهاء فى « منه » لله عزّ وجلّ . وقيل : البيّنة معرفة الله التى أشرقت لها القلوب ، والشاهد الذى يتلوه العقلُ الذى رُكّب فى دماغه وأشرق صدره بنوره . ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِ ﴾ أى من قبل الإنجيل . ﴿ كِتَابُ مُوسَى ﴾ رفع بالابتداء، قال أبو إسحق الزجاج: والمعنى ويتلوه من قبله كتاب موسى؛ لأن النبيّ صلى الله عليه وسلم موصوف فى كتاب موسى «يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ»[1]. وحكى أبو حاتم عن بعضهم أنه قرأ « وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابَ مُوسَى » بالنصب ؛ وحكاها المهدوىّ عن الكلبىّ ؛ يكون معطوفا على الهاء فى « يَتْلُوهُ » والمعنى : ويتلو كتابَ موسى جبريلُ عليه السلام ؛ وكذلك قال ابن عباس رضى الله عنهما ؛ المعنى من قبله تلا جبريلُ كتابَ موسى على موسى . ويجوز على ما ذكره ابن عباس أيضا من هذا القول أن يُرفع « كتاب » على أن يكون المعنى : ومن قبله كتاب موسى كذلك ؛ أى تلاه جبريل على موسى كما تلا القرآن على محمد . ﴿ إِمَامًا ﴾ نصب على الحال . ﴿ وَرَحْمَةً ﴾ معطوف . ﴿ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ إشارة إلى بنى إسرائيل، أى يؤمنون بما فى التوراة من البشارة بك ؛ وإنما كفربك هؤلاء المتأخرون فهم الذين موعدهم النار ؛ حكاه القشيرى . والهاء فى « به » يجوز أن تكون للقرآن، ويجوز أن تكون للنبيّ صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ ﴾ أى بالقرآن أو بالنبيّ عليه السلام . ﴿ مِنَ الْأَحْزَابِ ﴾ يعنى من الملل كلها ؛ عن قتادة؛ وكذا قال سعيد بن جُبَير : « الأحزاب » أهل الأديان كلها ؛ لأنهم يتحازبون . وقيل : قريش وحلفاؤهم . ﴿ فَالنَّارُ مَوْعِدُهُ ﴾ أى هو من أهل النار ؛ وأنشد حسان :

أوردتموها حياضَ الموتِ ضاحيةً * فالنارُ موعدُها والموتُ لاقيها

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٩٧ .

وفى صحيح مسلم من حديث أبى يونس عن النبى صلى الله عليه وسلم : "والذى نفس محمد بيده لا يسمع بى أحد من هذه الأمة يهودى ولا نصرانى [ثم يموت](١) ولم يؤمن بالذى أرسلتُ به إلا كان من أصحاب النار". ﴿ فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ ﴾ أى فى شك . ﴿ مِنْهُ ﴾ أى من القرآن . ﴿ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ ﴾ أى القرآن من الله ؛ قاله مقاتل . وقال الكلبى : المعنى فلا تك فى مرية فى أن الكافر فى النار . « إِنَّه الْحَقُّ » أى القول الحق الكائن ؛ والخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم ، والمراد جميع المكلَّفين .

قوله تعالى : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ۚ أُولَٰٓئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَىٰ رَبِّهِمْ وَيَقُولُ ٱلْأَشْهَٰدُ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ كَذَبُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ۚ أَلَا لَعْنَةُ ٱللَّهِ عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٨﴾ ٱلَّذِينَ يَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ كَٰفِرُونَ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً ﴾ أى لا أحد أظلم منهم لأنفسهم لأنهم افتروا على الله كذبا ، فأضافوا كلامه إلى غيره ، وزعموا أن له شريكا وولدا ، وقالوا للأصنام هؤلاء شفعاؤنا عند الله . ﴿ أُولَئِكَ يُعْرَضُونَ عَلَى رَبِّهِمْ ﴾ أى يحاسبهم على أعمالهم . ﴿ وَيَقُولُ الْأَشْهَادُ ﴾ يعنى الملائكة الحفظة ؛ عن مجاهد وغيره ؛ وقال سفيان : سألت الأعمش عن «الْأَشْهَادُ» فقال : الملائكة . الضحاك : هم الأنبياء والمرسلون ؛ دليله قوله : « فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيداً »(٢) . وقيل : الملائكة والأنبياء والعلماء الذين بلغوا الرسالات . وقال قتادة : عنى الخلائق أجمع . وفى صحيح مسلم من حديث صفوان بن مُحرِز عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وفيه قال : " وأما الكفار والمنافقون فينادى بهم على رءوس الخلائق هؤلاء الذين كذبوا على الله " . ﴿ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ أى بعده وسخطه و إبعاده من رحمته على الذين وضعوا العبادة فى غير موضعها .

---

(١) زيادة عن صحيح مسلم . (٢) راجع جـ ٥ ص ١٩٧ .

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يجوز أن تكون «الَّذِينَ» فى موضع خفض نعتا للظالمين ، ويجوز أن تكون فى موضع رفع ؛ أى هم الذين . وقيل : هو ابتداء خطاب من الله تعالى ؛ أى هم الذين يصدون أنفسهم وغيرهم عن الإيمان والطاعة . ﴿وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ أى يعدلون بالناس عنها إلى المعاصى والشرك . ﴿وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ أعاد لفظ « هم » تأكيدا .

قوله تعالى : أُولَئِكَ لَمْ يَكُونُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ يُضَاعَفُ لَهُمُ الْعَذَابُ مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ لَمْ يَكُونُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ﴾ أى فائتين من عذاب الله . وقال ابن عباس : لم يُعجزونى أن آمر الأرض فتنخسف بهم . ﴿وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ﴾ يعنى أنصارا ، و«مِنْ» زائدة . وقيل : «ما» بمعنى الذى تقديره : أولئك لم يكونوا معجزين لا هم ولا الذين كانوا لهم من أولياء من دون الله ؛ وهو قول ابن عباس رضى الله عنهما . ﴿يُضَاعَفُ لَهُمُ الْعَذَابُ﴾ أى على قدر كفرهم ومعاصيهم . ﴿مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ﴾ «ما» فى موضع نصب على أن يكون المعنى : بما كانوا يستطيعون السمع . ﴿وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ﴾ ولم يستعملوا ذلك فى استماع الحق وإبصاره . والعرب تقول : جزيته ما فعل وبما فعل ؛ فيحذفون الباء مرة ويثبتونها أخرى ؛ وأنشد سيبويه[1] :

أَمَرْتُكَ الخيرَ فافعل ما أُمِرتَ بِهِ * فقد تَرَكْتُكَ ذا مالٍ وذا نَشَبِ

ويجوز أن تكون «ما» ظرفا ، والمعنى : يضاعف لهم أبدا ، أى وقت استطاعتهم السمع والبصر ، والله سبحانه يجعلهم فى جهنم مستطيعى ذلك أبدا . ويجوز أن تكون « ما » نافية لا موضع لها ؛ إذ الكلام قد تمّ قبلها ، والوقف على العذاب كاف ؛ والمعنى : ما كانوا

(١) البيت لعمرو بن معدى كرب الزبيدى . أراد (بالخير) فحذف ووصل الفعل ونصب . والنشب : المال الثابت كالضياع ونحوها . وقيل : النشب جميع المال ؛ فيكون عطفه على الأول مبالغة وتأكيدا . (شواهد سيبويه) .

يستطيعون فى الدنيا أن يسمعوا سمعا ينتفعون به، ولا أن يبصروا إبصار مهتد . قال الفرّاء: ما كانوا يستطيعون السمع؛ لأن الله أضلّهم فى اللوح المحفوظ . وقال الزجاج: لبغضهم النبيّ صلى الله عليه وسلم وعداوتهم له لا يستطيعون أن يسمعوا منه ولا يفقهوا[1] عنه . قال النحاس: وهـذا معروف فى كلام العرب ؛ يقال : فلان لا يستطيع أن ينظر إلى فلان إذا كان ذلك ثقيلا عليه .

قوله تعالى : أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٢١﴾ لَا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِى ٱلْآخِرَةِ هُمُ ٱلْأَخْسَرُونَ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ ابتداء وخبر . ﴿ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ أى ضاع عنهم افتراؤهم وتَلِف .

قوله تعالى : ﴿ لَا جَرَمَ ﴾ للعلماء فيها أقوال؛ فقال الخليل وسيبويه : « لَا جَرَمَ » بمعنى حق ، فـ« لا » و « جَرَمَ » عندهما كلمة واحدة ، و « أنّ » عندهما فى موضع رفع ؛ وهذا قول الفرّاء ومحمد بن يزيد؛ حكاه النحاس . قال المهـدوىّ : وعن الخليل أيضا أن معناها لا بدّ ولا محالة ، وهو قول الفـرّاء أيضا ؛ ذكره الثعلبىّ . وقال الزجاج : « لا » هاهنا نفى وهو ردّ لقولهم : إن الأصنام تنفعهم؛ كأن المعنى لا ينفعهم ذلك، وجرم بمعنى كَسَب ؛ أى كسب ذلك الفعلُ لهم الخسران ، وفاعل كسب مضمر، و « أنّ » منصوبة بجرم ، كما تقول كَسَب جفاؤُك زيدا غضبه عليك ؛ وقال الشاعر :

نَصبنا رأسه فى جِذْع نَخْـلٍ[2] ... بما جَرَمَتْ يداه وما اعتـدينا

أى بما كسبت . وقال الكسائىّ : معنى « لَا جَرَمَ » لا صَدّ ولا مَنْع عن أنهم . وقيـل : المعنى لا قَطَعَ قاطعٌ ، فحـذف الفاعل حين كثر استعماله ؛ والجَـرْم القَطْع ؛ وقد جَرَمَ النَّخْلَ واجترَمَه أى صَرَمه فهو جارِمٌ، وقومٌ جُرَّم و جُرَّامٌ وهذا زمن الجَرَام والجِرَام، وجَرَمتُ صوف الشاة أى جززتُه، وقد جَرَمتُ منه أى أخذتُ منه؛ مثـل جَلَمْت الشيء جَلْمًا أى قطعتُ،

(١) فى ع : يفهموا . (٢) فى ع وروى : فى رأس جذع .

وجَلَمت الجزورَ أجلِمها جَلْما إذا أخذتَ ما على عظامها من اللحم، وأخذت الشيء بجَلْمته — ساكنة اللام — إذا أخذته أجمع، وهذه جَلَمة الجزور — بالتحريك — أى لحمها أجمع؛ قاله الجوهرى. قال النحاس: وزعم الكسائى أن فيها أربع لغات: لا جَرَم، ولا عن ذا جَرَم، ولا أنْ ذا جَرَم، قال: وناس من فَزَارة يقولون: لا جَرَ أنهم بغير ميم. وحكى الفراء فيه لغتين أخريين قال: بنو عامر يقولون لا ذا جَرَم، قال: وناس من العرب يقولون: لا جُرم بضم الجيم.

قوله تعالى: إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَخْبَتُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ آمَنُوا﴾ «الذين» اسم «إن» و«آمَنُوا» صلة، أى صدّقوا. ﴿وَعَمِلُوا ٱلصَّالِحَاتِ وَأَخْبَتُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾ عطف على الصلة. قال ابن عباس: أخبتوا أنابوا. مجاهد: أطاعوا. قتادة: خشعوا وخضعوا. مقاتل: أخلصوا. الحسن: الإخبات الخشوع للخافة الثابتة فى القلب؛ وأصل الإخبات الاستواء، من الخَبْت وهو الأرض المستوية الواسعة: فالإخبات الخشوع والاطمئنان، أو الإنابة إلى الله عزّ وجلّ المستمرة ذلك على استواء. «إِلَىٰ رَبِّهِمْ» قال الفراء: إلى ربهم ولربهم واحد، وقد يكون المعنى: وجهوا إخباتهم إلى ربهم. ﴿أُولَٰئِكَ﴾ خبر «إنّ».

قوله تعالى: مَثَلُ ٱلْفَرِيقَيْنِ كَٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْأَصَمِّ وَٱلْبَصِيرِ وَٱلسَّمِيعِ ۚ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الْفَرِيقَيْنِ﴾ ابتداء، والخبر ﴿كَالْأَعْمَى﴾ وما بعده. قال الأخفش: أى كمثل الأعمى. النحاس: التقدير مثل فريق الكافر [كالأعمى](٢) والأصم، ومثل فريق المؤمن كالسميع والبصير؛ ولهذا قال: ﴿هَلْ يَسْتَوِيَانِ﴾ فردّ إلى الفريقين وهما اثنان؛

(١) فى ع: فيها.
(٢) الزيادة عن النحاس.

روى معناه عن قتادة وغيره . قال الضحاك : الأعمى والأصم مثلٌ للكافر، والسميع والبصير مثل للمؤمن . وقيل : المعنى هل يستوى الأعمى والبصير ، وهل يستوى الأصم والسميع . ﴿ مَثَلًا ﴾ منصوب على التمييز[1] . ﴿ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ فى الوصفين وتنظرون .

قوله تعالى : وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ إِنِّى لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٢٥﴾ أَن لَّا تَعْبُدُوٓا إِلَّا ٱللَّهَ ۖ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ ﴾ ذكر سبحانه قصص الأنبياء عليهم السلام للنبي صلى الله عليه وسلم تنبيها له على ملازمة الصبر على أذى الكفار إلى أن يكفيه الله أمرهم . ﴿ إِنِّى ﴾ أى فقال : إنى ؛ لأن فى الإرسال معنى القول . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائى «أَنِّى» بفتح الهمزة ؛ أى أرسلناه بأنى لكم نذير مبين . ولم يقل «إنه» لأنه رجع من الغيبة إلى خطاب نوح لقومه ؛ كما قال[2] : «وَكَتَبْنَا لَهُۥ فِى ٱلْأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَىْءٍ» ثم قال[3] : «فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ» .

قوله تعالى : ﴿ أَلَّا تَعْبُدُوٓا إِلَّا اللَّهَ ﴾ أى اتركوا الأصنام فلا تعبدوها، وأطيعوا الله وحده . ومن قرأ « إنّى » بالكسر جعله معترضا فى الكلام ، والمعنى أرسلناه بألا تعبدوا [إلا الله] . ﴿ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ ﴾ .

قوله تعالى : فَقَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا مِن قَوْمِهِۦ مَا نَرَىٰكَ إِلَّا بَشَرًا مِّثْلَنَا وَمَا نَرَىٰكَ ٱتَّبَعَكَ إِلَّا ٱلَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا بَادِىَ ٱلرَّأْىِ ۖ وَمَا نَرَىٰ لَكُمْ عَلَيْنَا مِن فَضْلٍۭ بَلْ نَظُنُّكُمْ كَٰذِبِينَ ﴿٢٧﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَقَالَ الْمَلَأُ ﴾ قال أبو إسحق الزجاج : الملأ الرؤساء ؛ أى هم مليئون بما يقولون . وقد تقدم هذا فى « البقرة »[4] وغيرها . ﴿ مَا نَرَاكَ إِلَّا بَشَرًا ﴾

(١) فى ع ، و ، ى : على التفسير . (٢) قال ابن عطية : وفى هذا نظر ، وإنما هى حكاية مخاطبة لقومه ، وليس هذا حقيقة الخروج من غيبة إلى مخاطبة ، ولو كان الكلام أن أنذرهم أو نحوه لصح ذلك .

(٣) راجع جـ ٧ ص ٢٨٠ . (٤) راجع جـ ٣ ص ٢٤٣

أى آدميًّا . ﴿ مِثْلَنَا ﴾ نصب على الحال . و « مثلنا » مضاف إلى معرفة وهو نكرة يقدر فيه التنوين ؛ كما قال الشاعر[1] :

* يا رُبَّ مِثْلِكِ فى النِّساءِ غَرِيرَةٍ *

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَمَا نَرَاكَ اتَّبَعَكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَاذِلُنَا ﴾ أَرَاذل جمع أَرْذُل وأَرْذُل جمع رَذْل ؛ مثل كَلْب وأَكْلُب وأَكَالب . وقيل : والأراذل جمع الأَرْذل ، كأَسَاود جمع الأَسْوَد من الحيّات . والرِّذْل النَّذْل ؛ أرادوا اتبعك أخِسّاؤنا وسَقَطُنا وسفلتنا . قال الزجاج : نسبوهم إلى الحياكة ؛ ولم يعلموا أن الصناعات لا أثر لها فى الديانة . قال النحاس : الأراذل هم الفقراء ، والذين لا حسب لهم ، والخسيسو الصناعات . وفى الحديث " إنهم كانوا حاكَة وحجّامين " . وكان هذا جهلا منهم ؛ لأنهم عابوا نبيّ الله صلى الله عليه وسلم بما لاعيب فيه ؛ لأن الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم ، إنما عليهم أن يأتوا بالبراهين والآيات ، وليس عليهم تغيير الصور والهيئات ، وهم يرسَلون إلى الناس جميعا ، فإذا أسلم منهم الدنىء لم يلحقهم من ذلك نقصان ؛ لأن عليهم أن يقبلوا إسلام كل من أسلم منهم .

قلت : الأراذل هنا هم الفقراء والضعفاء ؛ كما قال هِرَقْل لأبى سفيان : أشراف الناس اتبعوه أم ضعفاؤهم ؟ فقال : بل ضعفاؤهم ؛ فقال : هم أتباع الرسل . قال علماؤنا : إنما كان ذلك لاستيلاء الرياسة على الأشراف ، وصعوبة الانفكاك عنها ، والأَنَفة من الانقياد للغير ؛ والفقير خلِيٌّ عن تلك الموانع ، فهو سريع إلى الإجابة والانقياد . وهذا غالب أحوال أهل الدنيا .

الثالثـــة — اختلف العلماء فى تعيين السَّفلة على أقوال ؛ فذكر ابن المبارك عن سفيان أن السَّفلة هم الذين يَتَقَلَّسون[2] ، ويأتون أبواب القضاة والسلاطين يطلبون الشهادات .

---

(١) هو أبو محجن الثقفى وتمام البيت :

* بيضاء قد متعتها بطلاق *

الغريرة : المغترة بلين العيش . ومتعها : أعطاها ما تستمتع به عند طلاقها .

(٢) التقليس : استقبال الولاة عند قدومهم بأصناف اللهو .

وقال ثعلب عن ابن الأعرابى : السَّفِلة الذين يأكلون الدنيا بدينهم (١) ؛ قيل له : فمن سفلة السَّفلة ؟ قال : الذى يُصلح دنيا غيره بفساد دينه . وسئل على رضى الله عنه عن السَّفلة فقال : الذين إذا اجتمعوا غَلَبوا ؛ وإذا تفرقوا لم يعرفوا . وقيل لمالك بن أنس رضى الله عنه : مَن السَّفلة ؟ قال : الذى يسبّ الصحابة . وروى عن ابن عباس رضى الله عنهما : الأرذلون الحاكة والحجّامون . يحيى بن أكثم : الدبّاغ والكنّاس إذا كان من غير العرب .

الرابعة — إذا قالت المرأة لزوجها : يا سَفِلة، فقال : إن كنتُ منهم فأنتِ طالق؛ فحكى النقاش أن رجلا جاء إلى الترمذى فقال : إن امرأتى قالت لى يا سَفِلة، فقلت : إن كنتُ سَفِلة فأنت طالق؛ قال الترمذىّ : ما صناعتك ؟ قال : سماك ؛ قال : سَفِلة والله، سَفِلة والله [سفلة] (٢) .

قلت : وعلى ما ذكره ابن المبارك عن سفيان لا تطلق ، وكذلك على قول مالك ، وابن الأعرابى لا يلزمه شىء .

قوله تعالى : ﴿ بَادِيَ الرَّأْيِ ﴾ . أى ظاهر الرأى ، وباطنهم على خلاف ذلك . يقال : بدا يبدو إذا ظهر ؛ كما قال :

* فاليوم حين بَدَوْن للنُّظار *

ويقال للبرّية بادية لظهورها . وبدا لى أن أفعل كذا ، أى ظهر لى رأى غير الأول . وقال الأزهرى : معناه فيما يبدو لنا من الرأى . ويجوز أن يكون « بَادِيَ الرَّأْيِ » من بدأ يبدأ وحذف الهمزة . وحقّق أبو عمرو الهمزة فقرأ : « بَادِئَ الرأى » أى أول الرأى ؛ أى اتبعوك حين ابتدءوا ينظرون ، ولو أمعنوا النظر والفكر لم يتبعوك ؛ ولا يختلف المعنى هاهنا بالهمز وترك الهمز . وانتصب على حذف « فى » كما قال عز وجل : « وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ » (٣) . ﴿ وَمَا نَرَى لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ ﴾ أى فى اتباعه ؛ وهذا جحد منهم لنبوّته صلى الله عليه وسلم . ﴿ بَلْ نَظُنُّكُمْ كَاذِبِينَ ﴾ (٤) الخطاب لنوح ومن آمن معه .

(١) كذا فى ع ، والذى فى غيره بالإفراد . (٢) من ى .
(٣) راجع جـ ٧ ص ٢٩٤ .
(٤) فى ع ى : به .

قوله تعالى : قَالَ يَٰقَوْمِ أَرَءَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى وَءَاتَىٰنِى رَحْمَةً مِّنْ عِندِهِۦ فَعُمِّيَتْ عَلَيْكُمْ أَنُلْزِمُكُمُوهَا وَأَنتُمْ لَهَا كَٰرِهُونَ ﴿٢٨﴾ وَيَٰقَوْمِ لَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مَالًا إِنْ أَجْرِىَ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ بِطَارِدِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ رَبِّهِمْ وَلَٰكِنِّىٓ أَرَىٰكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ ﴿٢٩﴾ وَيَٰقَوْمِ مَن يَنصُرُنِى مِنَ ٱللَّهِ إِن طَرَدتُّهُمْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٣٠﴾ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ إِنِّى مَلَكٌ وَلَآ أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِىٓ أَعْيُنُكُمْ لَن يُؤْتِيَهُمُ ٱللَّهُ خَيْرًا ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِىٓ أَنفُسِهِمْ إِنِّىٓ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٣١﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّى ﴾ أى على يقين ؛ قاله أبو عمران الجُونى[1] . وقيل : على معجزة ؛ وقد تقدّم فى «الأنعام» هذا المعنى . ﴿ وَآتَانِى رَحْمَةً مِنْ عِنْدِهِ ﴾ أى نبوّة ورسالة ؛ عن ابن عباس ؛ وهى رحمة على الخلق . وقيل : الهداية إلى الله بالبراهين . وقيل : بالإيمان والإسلام . ﴿ فَعُمِّيَتْ عَلَيْكُمْ[2] ﴾ أى عميت عليكم الرسالة والهداية فلم تفهموها . يقال : عَمِيتُ عن كذا، وعَمِى علىّ كذا أى لم أفهمه . والمعنى : فَعميت الرحمةُ ؛ فقيل : هو مقلوب ؛ لأن الرحمة لا تَعمَى إنما يُعمَى عنها ؛ فهو كقولك : أدخلت فى القَلَنْسُوة رأسى، ودخل الخفُّ فى رجلى . وقرأها الأعمش وحمزة والكسائى « فَعُمِّيَتْ » بضم العين وتشديد الميم على ما لم يُسَمَّ فاعله ؛ أى فعمّاها الله عليكم ؛ وكذا فى قراءة أُبىّ «فعمّاها» ذكرها الماوردىّ . ﴿ أَنُلْزِمُكُمُوهَا ﴾ قيل : شهادة أن لا إله إلا الله . وقيل : الهاء ترجع إلى الرحمة . وقيل : إلى البينة ؛ أى أنلزمكم قبولها ، وأُوجبها عليكم ؟! وهو استفهام بمعنى الإنكار ؛ أى لا يمكننى أن أضطركم إلى المعرفة بها ؛ وإنما قصد نوح عليه السلام

(١) راجع جـ ٦ ص ٤٣٨ .
(٢) قراءة نافع .

بهـذا القول أن يردّ عليهم . وحكى الكسائىّ والفرّاء « أَنُلْزِمُكُمُوهَا » بإسكان الميم الأولى تخفيفا ، وقد أجاز مثل هذا سيبويه ، وأنشد[1] :

فاليـومَ أَشربْ غيرَ مُستَحْقِبٍ * إثمًا مِنَ اللهِ وَلَا وَاغِلِ

وقال النحاس : ويجوز على قول يونس [فى غير القرآن][2] أنلزمكمها يجرى المضمر مجرى المظهر ، كما تقول : أنلزمكم ذلك . ﴿ وَأَنْتُمْ لَهَا كَارِهُونَ ﴾ أى لا يصح قبولكم لها مع الكراهة عليها . قال قتادة : والله لو استطاع نبى الله نوح عليه السلام لألزمها قومه ولكنه لم يملك ذلك .

قوله تعالى : ﴿ وَيَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ ﴾ أى على التبليغ ، والدعاء إلى الله ، والإيمان به [أجرا[3] أى] ﴿ مَالًا ﴾ فيثقل عليكم . ﴿ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللهِ ﴾ أى ثوابى فى تبليغ الرسالة . ﴿ وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ سألوه أن يطرد الأراذل الذين آمنوا به ، كما سألت قريش النبىّ صلى الله عليه وسلم أن يطرد الموالى والفقراء ، حسب ماتقدّم « فى الأنعام[4] » بيانه ؛ فأجابهم بقوله : ﴿ وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ ﴾ يحتمل أن يكون قال هذا على وجه الإعظام لهم بلقاء الله عزّ وجلّ ، ويحتمل أن يكون قاله على وجه الاختصام ؛ أى لو فعلت ذلك لخاصمونى عند الله ، فيجازيهم على إيمانهم ، ويجازى من طردهم . ﴿ وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ ﴾ فى استرذالكم لهم ، وسؤالكم طردهم .

قوله تعالى : ﴿ وَيَا قَوْمِ مَنْ يَنْصُرُنِي مِنَ اللهِ ﴾ قال الفرّاء : أى يمنعنى من عذابه . ﴿ إِنْ طَرَدْتُهُمْ ﴾ أى لأجل إيمانهم . ﴿ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ[5] ﴾ أدغمت التاء فى الذال . ويجوز حذفها فتقول : تذكّرون .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ﴾ أخبر بتذلّله وتواضعه لله عزّ وجلّ ، وأنه لا يدّعى ماليس له من خزائن الله ؛ وهى إنعامه على من يشاء

(١) البيت لامرئ القيس ، والشاهد فيه تسكين الباء من قوله (أشرب) فى حال الرفع والوصل . احتقب الإثم واستحقبه احتمله . والواغل الداخل على الشراب ولم يدع له . يقول : حلت لى الخمر فلا آثم بشربها إذ قد وفيت بنذرى فيها . وكان قد نذر ألا يشربها حتى يدرك ثأر أبيه . (٢) الزيادة عن النحاس .

(٣) من ع وك وى . (٤) راجع جـ ٦ ص ٤٣١ وما بعدها . (٥) قراءة نافع .

من عباده، وأنه لا يعلم الغيب؛ لأن الغيب لا يعلمه إلا الله عزّ وجلّ. ﴿ وَلَآ أَقُولُ إِنِّى مَلَكٌ ﴾ أى لا أقول إن منزلتى عند الناس منزلة الملائكة. وقد قالت العلماء: الفائدة فى الكلام الدلالة على أن الملائكة أفضل من الأنبياء؛ لدوامهم على الطاعة، واتصال عباداتهم إلى يوم القيامة، صلوات الله عليهم أجمعين. وقد تقدّم هذا المعنى فى «البقرة»[1]. ﴿ وَلَآ أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِىٓ أَعْيُنُكُمْ ﴾ أى تستنقل وتحتقر أعينكم؛ والأصل تزدريهم حذفت الهاء والميم لطول الاسم. والدال مبدلة من تاء؛ لأن الأصل فى تزدرى تَزْتَرِى، ولكن التاء تبدل بعد الزاى دالا؛ لأن الزاى مجهورة والتاء مهموسة، فأبدل من التاء حرف مجهور من مخرجها. ويقال: أَزْرَيتُ عليه إذا عِبته. وزريتُ عليه إذا حقّرته. وأنشد الفرّاء:

يُباعدُه الصديقُ وتَزْدَريهِ * حَلِيلَتُهُ وينْهَرُه الصَّغيرُ

﴿ لَّن يُؤْتِيَهُمُ ٱللَّهُ خَيْرًا ﴾ أى ليس لاحتقاركم لهم تبطل أجورهم، أو ينقص ثوابهم. ﴿ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا فِىٓ أَنفُسِهِمْ ﴾ فيجازيهم عليه ويؤاخذهم به. ﴿ إِنِّىٓ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ أى إن قلت هذا الذى تقدّم ذكره. و«إِذًا» ملغاة؛ لأنها متوسطة.

قوله تعالى: قَالُوا يَٰنُوحُ قَدْ جَٰدَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَٰلَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَآ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٣٢﴾ قَالَ إِنَّمَا يَأْتِيكُم بِهِ ٱللَّهُ إِن شَآءَ وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ﴿٣٣﴾ وَلَا يَنفَعُكُمْ نُصْحِىٓ إِنْ أَرَدتُّ أَنْ أَنصَحَ لَكُمْ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٣٤﴾ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ قُلْ إِنِ ٱفْتَرَيْتُهُۥ فَعَلَىَّ إِجْرَامِى وَأَنَا۠ بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى: ﴿ قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا ﴾ أى خاصمتنا فأكثرت خصومتنا وبالغت فيها. والجَدَل فى كلام العرب المبالغة فى الخصومة؛ مشتق من الجَدْل

(١) راجع جـ ١ ص ١٨٩ وما بعدها.

وهو شدّة القَتْل ؛ ويقال للصقر أيضا أَجْدَل لشدّته فى الطّير ؛ وقد مضى هذا المعنى فى «الأنعام»[1] باشبع من هذا . وقـرأ ابن عباس « فَأَكْثَرْتَ جَدَلَنَا » ذكره النحاس . والجَدَل فى الدين محمود ؛ ولهذا جادل نوح والأنبياء قومهم حتى يظهر الحق ، فمن قَبِله أنجح وأفلح ، ومن ردّه خاب وخَسِر . وأما الجدال لغير الحقّ حتى يظهر الباطل فى صورة الحقّ فمذموم ، وصاحبه فى النّارين ملوم . ﴿ فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا ﴾ أى من العـذاب . ﴿ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ فى قولك .

قوله تعـالى : ﴿ قَالَ إِنَّمَا يَأْتِيكُمْ بِهِ اللَّهُ إِنْ شَاءَ ﴾ أى إن أراد إهـلاككم عذّبكم . ﴿ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴾ أى بفائتين . وقيـل : بغالبين بكثرتكم ، لأنهم أعجبوا بذلك ؛ كانوا مَلَئوا الأرض سهلا وجبلا على ما يأتى .

قوله تعـالى : ﴿ وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي ﴾ أى إبلاغى واجتهادى فى إيمـانكم . ﴿ إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ ﴾[2] أى لأنكم لا تقبلون نصحا ؛ وقد تقـدّم فى « براءة » معنى النصح لغـة . ﴿ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ ﴾ أى يضلّكم . وهذا ممـا يدلّ على بطلان مذهب المعـتزلة والقَدَرية ومن وافقهما ؛ إذ زعمـوا أن الله تعـالى لا يريد أن يَعصى العاصى ، ولا يَكفر الكافر ، ولا يَغـوى الغاوى ؛ وأنه يفعل ذلك ، والله لا يريد ذلك ؛ فردّ الله عليهم بقـوله : « إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ »[3] . وقد مضى هذا المعنى فى « الفاتحة » وغيرها . وقد أكذبوا شيخهم اللعين إبليس على ما بيّنّـاه فى « الأعراف » فى إغواء الله تعـالى إيّاه حيث قال : « فَبِمَا أَغْوَيْتَنِي »[1] ولا محيص لهم عن قول نوح عليه السلام : « إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ » فأضاف إغواءهم إلى الله سبحانه وتعـالى ؛ إذ هو الهـادى والمضل ؛ سبحانه عمـا يقول الجاحدون والظالمون عُلُوًّا كبيرا . وقيـل : « أَنْ يُغْوِيَكُمْ » يهلككم ؛ لأن الإضلال يُفضى إلى الهـلاك . الطّبرىّ : « يُغْوِيَكُمْ » يهلككم بعذابه ؛ حكى عن طئ : أصبح فلان غاويا أى مريضا ، وأغويته أهلكته ؛ ومنه « فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا »[4] . ﴿ هُوَ رَبُّكُمْ ﴾ فإليه الإغواء ، وإليه الهداية . ﴿ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ تهديد ووعيد .

(١) راجع جـ ٧ ص ٧٧ وص ١٧٤ .
(٢) راجع جـ ٨ ص ٢٢٦ فـا بعد .
(٣) راجع جـ ١ ص ١٤٩ ، وجـ ٤ ص ٢٠ .
(٤) راجع جـ ١١ ص ١٢٥ .

قوله تعالى : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَاهُ ﴾ يعنون النبي صلى الله عليه وسلم . أفترى أفتعل ؛ أى أختلق القرآن من قِبل نفسه ، وما أخبر به عن نوح وقومه ؛ قاله مقاتل . وقال ابن عباس : هو من محاورة نوح لقومه وهو أظهر ؛ لأنه ليس قبله ولا بعده إلا ذكر نوح وقومه ؛ فالخطاب منهم ولهم . ﴿ قُلْ إِنِ ٱفْتَرَيْتُهُ ﴾ أى اختلقته وأفتعلته ، يعنى الوحى والرسالة . ﴿ فَعَلَىَّ إِجْرَامِى ﴾ أى عقاب إجرامى ، وإن كنت مُحقا فيما أقوله فعليكم عقاب تكذيبى . والإجرام مصدر أجرم ؛ وهو اقتراف السيئة . وقيل [المعنى](١) : أى جزاء جُرْمى وكَسْبى . وجَرَم وأَجْرَم بمعنى ؛ عن النحاس وغيره(٢) . قال :

طَرِيدُ عَشِيرةٍ ورَهِينُ جُرْمٍ * بِمَا جَرَمَتْ يَدِى وجَنَى لِسَانِى

ومن قرأ « أَجْرَامِى » بفتح الهمزة ذهب إلى أنه جمع جُرْم ؛ وذكره النحاس أيضا . ﴿ وَأَنَا بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُجْرِمُونَ ﴾ أى من الكفر والتكذيب .

قوله تعالى : وَأُوحِىَ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُۥ لَن يُؤْمِنَ مِن قَوْمِكَ إِلَّا مَن قَدْ ءَامَنَ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾ وَٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا وَلَا تُخَـٰطِبْنِى فِى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ ۚ إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأُوحِىَ إِلَى نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ ﴾ « أنه » فى موضع رفع على أنه اسم مالم يُسَمَّ فاعله . ويجوز أن يكون فى موضع نصب ، ويكون التقدير بـ« أنه » . و « آمَنَ » فى موضع نصب بـ« يؤمن » ومعنى الكلام الإياس من إيمانهم ، واستدامة كفرهم ، تحقيقا لنزول الوعيد بهم . قال الضحاك : فدعا عليهم لما أخبر بهذا فقال : « رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا »(٣) الآيتين . وقيل : إن رجلا من قوم نوح حمل ابنه على كتفه ، فلما رأى الصبى نوحا قال لأبيه : أعطنى حجرا ؛ فأعطاه حجرا ، ورمى به نوحا عليه السلام فأدماه ؛ فأوحى الله تعالى إليه « أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ

(١) من ع وى .
(٢) البيت للهيردان السعدى أحد لصوص بنى سعد . (اللسان) .
(٣) راجع جـ ١٨ ص ٣١٢ .

إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ » . ﴿ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ أى فلا تغتمّ بهلاكهم حتى تكون بائسا؛ أى حزينا . والبؤس الحزن؛ ومنه قول الشاعر :

وكم مِن خليلٍ أو حميمٍ رُزِئتُه * فلم أبتئسْ والرُّزءُ فيه جَليلُ

يقال : ابتأس الرجل إذا بلغه شىء يكرهه . والابتئاس حزن فى استكانة .

قوله تعالى : ﴿ وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا ﴾ أى اعمل السفينة لتركبها أنت ومن آمن معك . « بِأَعْيُنِنَا » أى بمرأى منا وحيث نراك . وقال الربيع بن أنس : بحفظنا إياك حفظ من يراك . وقال ابن عباس رضى الله عنهما : بحراستنا؛ والمعنى واحد؛ فعبّر عن الرؤية بالأعين؛ لأن الرؤية تكون بها . ويكون جمع الأعين للعظمة لا للتكثير؛ كما قال تعالى : « فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ »[1] « فَنِعْمَ الْمَاهِدُونَ » « وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ »[2] . وقد يرجع معنى الأعين فى هذه الآية وغيرها إلى معنى عين؛ كما قال : « وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي »[3] وذلك كله عبارة عن الإدراك والإحاطة، وهو سبحانه منزّه عن الحواسّ والتشبيه والتكييف؛ لاربّ غيره. وقيل : المعنى « بِأَعْيُنِنَا » أى بأعين ملائكتنا الذين جعلناهم عيونا على حِفظك ومعونتك؛ فيكون الجمع على هذا التكثير على بابه . وقيل : « بِأَعْيُنِنَا » أى بعلمنا؛ قاله مقاتل : وقال الضحاك وسفيان : « بِأَعْيُنِنَا » بأمرنا . وقيل : بوحينا . وقيل : بمعونتنا لك على صنعها . « وَوَحْيِنَا » أى على ما أوحينا إليك من صنعتها . ﴿ وَلَا تُخَاطِبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُغْرَقُونَ ﴾ أى لا تطلب إمهالهم فإنى مغرقهم .

قوله تعالى : وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ وَكُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأٌ مِّن قَوْمِهِۦ سَخِرُوا مِنْهُ ۚ قَالَ إِن تَسْخَرُوا مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ ﴿٣٨﴾ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٩﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ وَمَنْ ءَامَنَ وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٤٠﴾

(١) راجع جـ ١٩ ص ١٧٥ . (٢) راجع جـ ١٧ ص ٥٢ . (٣) راجع جـ ١١ ص ١٩٥ .

قوله تعـالى : ﴿ وَيَصْنَعُ الْفُلْكَ ﴾ أى وطفق يصنع . قال زيد بن أسلم : مكث نوح صلى الله عليه وسلم مائة سنة يَغرس الشّجر ويقطعها ويبسها ، ومائة سنة يعملها . وروى آبن القاسم عن آبن أشرس عن مالك قال : بلغـنى أن قوم نوح مَلَـئوا الأرض، حتى مَلَـئوا السّهل والجبل، فـما يستطيع هؤلاء أن ينزلوا إلى هؤلاء، ولا هؤلاء أن يصعدوا إلى هؤلاء؛ فمكث نوح يَغرس الشـجر مائة عام لعمـل السّفينة ، ثم جمعها يبسها مائة عام ، وقـومه يسخرون ؛ وذلك لمـا رأوه يصنع من ذلك ؛ حتى كان من قضاء الله فيهم ما كان . وروى عن عمرو بن الحارث قال : عمل نوح سفينته ببقاع دمشق، وقطع خشبها من جبل لبنان . وقال القـاضى أبو بكر بن العـربىّ : لمـا آستنقذ الله سبحانه وتعـالى مَن فى الأصـلاب والأرحام من المؤمنين أوحى الله إليه . «أنه لن يؤمن من قومك إلا من قد آمن فآصنع الفلك» قال : يارب ما أنا بنجّـار ، قال : « بلى فإن ذلك بعينى » فأخذ القـدوم فجعله بيـده ، وجعلت يده لا تُخطئ ، فجعلوا يمـرّون به ويقولون : هـذا الذى يزعم أنه نبىّ صارا نجّارا ؛ فعملها فى أربعين سنة .

وحكى الثّعلبىّ وأبو نصر القُشَيرىّ عن آبن عباس قال : آتخذ نوح السفينة فى سنتين . زاد الثّعلبىّ : وذلك لأنه لم يعلم كيف صنعة الفلك ، فأوحى الله إليه أن آصنعها بِجُؤْجُؤِ الطائر . وقال كعب : بناها فى ثلاثين سنة ، والله أعلم . المهدوىّ : وجاء فى الخبر أن الملائكة كانت تعلّمـه كيف يصنعها . وآختلفوا فى طولها وعرضها ؛ فعن آبن عباس رضى الله عنهما كان طولها ثلثمائة ذراع ، وعرضها خمسون ، وسمكها ثلاثون ذراعا ؛ وكانت من خشب السّاج . وكذا قال الكَلْبىّ وقَتادة وعِكْرِمة كان طولها ثلثمائة ذراع ، والذّراع إلى المَنْكِب . قاله سلمان الفارسىّ . وقال الحسن البصرىّ : إن طول السّفينة ألف ذراع ومائتا ذراع ، وعرضها ستمائة ذراع . وحكاه الثّعلبىّ فى كتاب العرائس . وروى علىّ بن زيد عن يوسف بن مِهران عن ابن عباس قال قال الحواريون لعيسى عليه السلام : لو بعثت لنا رجلا شهد السفينة يحدّثنا عنها ، فانطلق بهم حتى آنتهى إلى كثيب من تراب فأخذ كفًّا من ذلك التراب ، قال أتدرون ماهذا ؟

قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : [هذا كعب(١) حام بن نوح] قال فضرب الكثيب بعصاه وقال : قم بإذن الله فإذا هو قائم ينفض التراب من(٢) رأسه ، وقد شاب(٣) ؛ فقال له عيسى : أهكذا هلكت؟ قال : لا بل متُّ وأنا شابّ ، ولكنى ظننت أنها الساعة فمن ثَمَّ شِبت . قال : أخبرنا عن سفينة نوح ؟ قال : كان طولها ألف ذراع ومائتى ذراع ، وعرضها ستمائة ذراع ، وكانت ثلاث طبقات ، طبقة فيها الدوابّ والوحش ، وطبقة فيها الإنس ، وطبقة فيها الطّير . وذكر باقى الخبر على ما يأتى ذكره إن شاء الله تعالى(٤) . وقال الكَلْبىّ فيما حكاه النقاش : ودخل الماء فيها أربعة أذرع ، وكان لها ثلاثة أبواب ؛ باب فيه السّباع والطير ، وباب فيه الوحش ، وباب فيه الرجال والنساء . ابن عباس جعلها ثلاث بطون ؛ البطن الأسفل للوحوش والسباع والدواب ، والأوسط للطعام والشراب ، وركب هو فى البطن الأعلى ، وحمل معه جسد آدم عليه السلام معترضا بين الرجال والنساء ، ثم دفنه بعدُ ببيت المقدس ؛ وكان إبليس معهم فى الكَوْثل(٥) . وقيل : جاءت الحيّة والعقرب لدخول السفينة فقال نوح : لا أحملكما ؛ لأنكما سبب الضرر والبلاء ، فقالتا : احملنا فنحن نضمن لك ألا نضرّ أحدا ذَكَرك ؛ فمن قرأ حين يخاف مَضَرَّتهما « سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ »(٦) لم تضرّاه ؛ ذكره القشيرىّ وغيره . وذكر الحافظ بن عساكر فى التاريخ له مرفوعا من حديث أبى أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قال حين يمسى صلى الله على نوح وعلى نوح السلام لم تلدغه عقرب تلك الليلة " . قوله تعالى : ﴿ وَكُلَّمَا ﴾ ظرف . ﴿ مَرَّ عَلَيْهِ مَلَأٌ مِنْ قَوْمِهِ سَخِرُوا مِنْهُ ﴾ . قال الأخفش والكسائى يقال : سَخِرتُ به ومنه . وفى سخريتهم منه قولان : أحدهما — أنهم كانوا يرونه يبنى سفينته فى البر ، فيسخرون به ويستهزئون ويقولون : يا نوح صرت بعد النبوّة نجارا . الثانى — لما رأوه يبنى السفينة ولم يشاهدوا قبلها سفينة بنيت قالوا : يانوح

(١) كذا فى الطبرى والدر المنثور والكشاف ، وفى الأصل (قبر سام بن نوح) .
(٢) فى ع : عن .
(٣) فى ع و ى : شاخ .
(٤) جاء فى البحر : واختلفوا فى هيئتها من التربيع والطول ، وفى مقدار مدّة عملها ، وفى المكان الذى عملت فيه ، ومقدار طولها وعرضها على أقوال متعارضة لم يصح منها شىء .
وقال الفخر الرازى : اعلم أن هذه المباحث لا تعجبنى ، لأنها أمور لا حاجة إلى معرفتها ألبتة ، ولا يتعلق بمعرفتها فائدة أصلا .
(٥) الكوثل : مؤخر السفينة وفيه يكون الملاحون ومتاعهم . وقيل : هو السكان .
(٦) راجع جـ ١٥ ص ٩٠ .

ما تصنع؟ قال : أبنى بيتا يمشى على الماء؛ فعجبوا من قوله وسخروا منه . قال ابن عباس : ولم يكن فى الأرض قبل الطوفان نهر ولا بحر ؛ فلذلك سخروا منه ؛ ومياه البحار هى بقية الطوفان. ﴿ قَالَ إِن تَسخروا مِنا ﴾ أى من فعلنا اليوم عند بناء السفينة . ﴿ فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنكُمْ ﴾ غدا عند الغرق . والمراد بالسخرية هنا الاستجهال ؛ ومعناه إن تستجهلونا فإنا نستجهلكم كما تستجهلونا .

قوله تعالى : ﴿ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ ﴾ تهديد، و « مَنْ » متصلة بـ « سَوْفَ تَعْلَمُونَ » و « تعلمون » هنا من باب التعدية إلى مفعول؛ أى فسوف تعلمون الذى يأتيه العذاب . ويجوز أن تكون « مَن » استفهامية ؛ أى أينا يأتيه العذاب ؟ . وقيل : « مَن » فى موضع رفع بالابتداء و « يَأْتِيهِ » الخبر، و « يُخْزِيهِ » صفة لـ « عذاب » . وحكى الكسائى : أن أناسا من أهل الحجاز يقولون : سو تعلمون؛ وقال من قال: «ستعلمون» أسقط الواو والفاء جميعا . وحكى الكوفيون : سف[1] تعلمون ؛ ولا يعرف البصريون إلا سوف تفعل ، وستفعل لغتان ليست إحداهما من الأخرى ﴿ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ ﴾ أى يجب عليه وينزل به . ﴿ عَذَابٌ مُقِيمٌ ﴾ أى دائم، يريد عذاب الآخرة .

قوله تعالى : ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ ﴾ اختلف فى التنور على أقوال سبعة : الأول — أنه وجه الأرض ، والعرب تسمى وجه الأرض تنورا ؛ قاله ابن عباس وعكرمة والزهرى وابن عيينة؛ وذلك أنه قيل له : إذا رأيت الماء على وجه الأرض فاركب أنت ومن معك . الثانى — أنه تنور الخبز الذى يخبز فيه ؛ وكان تنورا من حجارة ؛ وكان لحواء حتى صار لنوح؛ فقيل له : إذا رأيت الماء يفور من التنور فاركب أنت وأصحابك . وأنبع الله الماء من التنور، فعلمت به امرأته فقالت : يا نوح فار الماء من التنور ؛ فقال : جاء وعد ربى حقا . هذا قول الحسن؛ وقاله مجاهد وعطية عن ابن عباس . الثالث — أنه

(١) ورد فى اللسان : قد قالوا سو يكون فحذفوا اللام ، وسا يكون فحذفوا اللام وأبدلوا العين طلب الخفة ، وسف يكون فحذفوا العين .

موضع اجتماع الماء فى السفينة ؛ عن الحسن أيضا . الرابع — أنه طلوع الفجر ، ونور الصبح ؛ من قولهم : نوّر الفجر تنويرا ؛ قاله علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه . الخامس — أنه مسجد الكوفة ؛ قاله علىّ بن أبى طالب أيضا ؛ وقاله مجاهد . قال مجاهد : كان ناحية التنور بالكوفة . وقال : اتخذ نوح السفينة فى جوف مسجد الكوفة ، وكان التنور على يمين الداخل مما يلى كندة . وكان فوران الماء منه علما لنوح ، ودليلا على هلاك قومه . قال الشاعر وهو أمية :

فار تنّورُهم وجاشَ بماءٍ * صار فوق الجبالِ حتّى علاها

السادس — أنه أعالى الأرض ، والمواضع المرتفعة منها ؛ قاله قتادة .

السابع — أنه العين التى بالجزيرة « عين الوردة » رواه عكرمة . وقال مقاتل : كان ذلك تنور آدم ، وإنما كان بالشام بموضع يقال له : « عين وَرْدَة » وقال ابن عباس أيضا : فار تنور آدم بالهند . قال النحاس : وهذه الأقوال ليست بمتناقضة ؛ لأن الله عز وجل أخبرنا أن الماء جاء من السماء والأرض ؛ قال : «فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ . وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا »(١) . فهذه الأقوال تجتمع فى أن ذلك كان علامة . والفَوَران الغَلَيان . والتنور اسم أعجمىّ عربته العرب ، وهو على بناء فَعّل ؛ لأنّ أصل بنائه تَنّر ، وليس فى كلام العرب نون قبل راء . وقيل : معنى « فَارَ التَّنُّورُ » التمثيل لحضور العذاب ؛ كقولهم : حمِى الوطيس إذا اشتدت الحرب . والوطيس التنور . ويقال : فارت قِدر القوم إذا اشتد حربهم ؛ قال شاعرهم :

تركتم قِدْرَكم لا شىء فيها * وقِدْرُ القوم حاميةٌ تَفُورُ

قوله تعالى : ﴿ قُلْنَا احْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ ﴾ يعنى ذكرا وأنثى ؛ لبقاء أصل النسل بعد الطوفان . وقرأ حفص : «مِنْ كُلٍّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ» بتنوين « كل »(٢) أى من كل شىء زوجين . والقراءتان ترجعان إلى معنًى واحدٍ : [شىء] معه آخر لا يستغنى عنه . ويقال للاثنين : هما زوجان ، فى كل اثنين لا يستغنى أحدهما عن صاحبه ؛ فإن العرب تسمى كل واحد منهما زوجا . يقال : له زوجا نعلٍ إذا كان له نعلان . وكذلك عنده زوجا حمامٍ ، وعليه زوجا

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٣١ .
(٢) قلت : وردّ زنه : ملأه ، وتزنر : دق : والسنر محركة : شراسة الخلق ، وشنر عليه : عابه .
(٣) من ع .

قيود؛ قال الله تعالى : « وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى »[1] . ويقال للمرأة هى زوج الرجل، وللرجل هو زوجها . وقد يقال للاثنين هما زوج، وقد يكون الزوجان بمعنى الضربين، والصنفين، وكل ضرب يدعى زوجا؛ قال الله تعالى : « وَأَنْبَتَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ »[1] أى من كل لون وصنف . وقال الأعشى :

وكل زوج من الديباج يلبسه * أبو قُدامة محبوٌّ بذاك معًا

أراد كل ضرب ولون . و « مِنْ كُلٍّ زَوْجَيْنِ » فى موضع نصب بـ « آحمل » . « آثنين » تأكيد . ﴿ وَأَهْلَكَ ﴾ أى وآحمل أهلك . ﴿ إِلَّا مَنْ سَبَقَ ﴾ . « مَن » فى موضع نصب بالاستثناء . ﴿ عَلَيْهِ الْقَوْلُ ﴾ منهم أى بالهلاك؛ وهو آبنه كنعان وآمرأته واعلة كانا كافرين . ﴿ وَمَنْ آمَنَ ﴾ قال الضحاك وآبن جريج : أى آحمل من آمن بى، أى من صدّقك؛ فـ « من » فى موضع نصب بـ « احمل » . ﴿ وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾ قال آبن عباس رضى الله عنهما : آمن مِن قومه ثمانون إنسانا، منهم ثلاثة من بنيه؛ سام وحام ويافث، وثلاث كَائِنٌ[2] له . ولما خرجوا من السفينة بنوا قرية وهى اليوم تدعى قرية الثمانين بناحية الموصل . وورد فى الخبر أنه كان فى السفينة ثمانية أنفس؛ نوح وزوجته غير التى عوقبت، وبنوه الثلاثة وزوجاتهم؛ وهو قول قتادة والحكم بن عتيبة وابن جريج ومحمد بن كعب؛ فأصاب حام آمرأته فى السفينة، فدعا نوح الله أن يغير نطفته فجاء بالسودان . قال عطاء : ودعا نوح على حام ألا يعدو شعر أولاده آذانهم، وأنهم حيثما كان ولده يكونون عبيدا لولد سام ويافث . وقال الأعمش : كانوا سبعة؛ نوح وثلاث كنائن وثلاثة بنين؛ وأسقط امرأة نوح . وقال آبن إسحق : كانوا عشرة سوى نسائهم؛ نوح وبنوه سام وحام ويافث، وستة أناس ممن كان آمن به، وأزواجهم جميعا . و « قَلِيلٌ » رفع بآمن، ولا يجوز نصبه على الاستثناء؛ لأن الكلام قبله لم يتم، إلا أن الفائدة فى دخول « إلا » و « ما » لأنك لو قلت : آمن معه فلان وفلان جاز أن يكون غيرهم قد آمن؛ فإذا جئت بما و إلا، أوجبت لما بعد إلا ونفيت عن غيرهم .

---

(١) راجع جـ ١٧ ص ١١٦ وجـ ١٢ ص ١٤ .

(٢) الكنة (بالفتح) : آمرأة الابن أو الأخ .

قوله تعـالى : وَقَالَ ٱرْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْرٖىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ إِنَّ رَبِّى لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٤١﴾ وَهِىَ تَجْرِى بِهِمْ فِى مَوْجٍ كَٱلْجِبَالِ وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبْنَهُۥ وَكَانَ فِى مَعْزِلٍ يَٰبُنَىَّ ٱرْكَب مَّعَنَا وَلَا تَكُن مَّعَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٤٢﴾ قَالَ سَـَٔاوِىٓ إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِى مِنَ ٱلْمَآءِ قَالَ لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ وَحَالَ بَيْنَهُمَا ٱلْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ ٱلْمُغْرَقِينَ ﴿٤٣﴾ وَقِيلَ يَٰٓأَرْضُ ٱبْلَعِى مَآءَكِ وَيَٰسَمَآءُ أَقْلِعِى وَغِيضَ ٱلْمَآءُ وَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ وَٱسْتَوَتْ عَلَى ٱلْجُودِىِّ وَقِيلَ بُعْدًا لِّلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٤﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَقَالَ ٱرْكَبُوا فِيهَا ﴾ أمر بالركوب ؛ ويحتمل أن يكون من الله تعالى، ويحتمل أن يكون من نوح لقومه . والركوب العلو على ظهر الشيء . ويقال : ركبه الدّين . وفى الكلام حذف ؛ أى ٱركبوا المـاء فى السفينة . وقيل : المعنى ٱركبوها . و «فى» للتأكيد كقوله تعالى : « إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ »(١) وفائدة « فى » أنهم أمروا أن يكونوا فى جوفها لا على ظهرها . قال عِكرمة : ركب نوح عليه السلام فى الفلك لعشر خلون من رجب ، وٱستوت على الجُودىّ لعشر خلون من المحرم ؛ فذلك ستة أشهر ؛ وقاله قَتادة وزاد ؛ وهو يوم عاشوراء ؛ فقال لمن كان معـه : من كان صائما فليتم صـومه ، ومن لم يكن صائما فليصمه . وذكر الطبرىّ فى هذا حديثا عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أن نوحا ركب فى السفينة أوّل يوم من رجب ، وصام الشهر أجمع ، وجرت بهـم السفينة إلى يوم عاشوراء ، ففيه أرست على الجودىّ ، فصامه نوح ومن معه . وذكر الطبرىّ عن ابن إسحق مايقتضى أنه أقام على المـاء نحو السنة ، ومرت بالبيت فطافت به سبعا ، وقد رفعه الله عن الغرق فلم ينله غرق ، ثم مضت إلى اليمن ورجعت إلى الجودىّ فاستوت عليه .

قوله تعـالى : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ مَجْرٖيهَا وَمُرْسَاهَا ﴾ قراءة أهل الحرمين وأهل البصرة بضم الميم فيهما إلا من شـذ ، على معنى بسم الله إجراؤها و إرساؤها ؛ فمجراها ومرساها فى موضع رفع

(١) راجع ص ١٩٨ فما بعد من هذا الجزء .

بالابتداء ؛ ويجوز أن تكون فى موضع نصب ، ويكون التقدير : بسم الله وقت إجرائها ثم حذف وقت ، وأقيم «مجراها» مقامه . وقرأ الأعمش وحمزة والكسائى : «بِسمِ اللهِ مَجْرِيهَا» بفتح الميم و «مُرْسَاهَا» بضم الميم . وروى يحيى بن عيسى عن الأعمش عن يحيى بن وثّاب «بِسْمِ اللهِ مَجْرَاهَا وَمَرْسَاهَا» بفتح الميم فيهما ؛ على المصدر من جرت تجرى جريا ومجرًى ، ورست رُسوًّا ومَرْسًى إذا ثبتت . وقرأ مجاهد وسليمان بن جُنْدُب وعاصم الجَحْدَرى وأبو رَجاء العُطَارِدى : «بِسْمِ اللهِ مُجْرِيهَا وَمُرْسِيهَا» نعت لله عز وجل فى موضع جر . ويجوز أن يكون فى موضع رفع على إضمار مبتدأ ؛ أى هو مُجريها ومُرسيها . ويجوز النصب على الحال . وقال الضحّاك : كان نوح عليه السلام إذا قال بسم الله مَجراها جرت ، وإذا قال بسم الله مَرساها رست . وروى مروان بن سالم عن طلحة بن عبيد الله بن كَرِيز عن الحسين بن علىّ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " أَمَانٌ لأمتى من الغرق إذا ركبوا فى الفلك بسم الله الرحمن الرحيم «وَمَا قَدَرُوا اللهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ[1]» «بِسْمِ اللهِ مَجْرِيهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّى لَغَفُورٌ رَحِيمٌ» ". وفى هذه الآية دليل على ذكر البسملة عند ابتداء كل فعل ؛ كما بيّناه[2] فى البسملة[3] ، والحمد لله . ﴿إِنَّ رَبِّى لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ أى لأهل السفينة . وروى عن ابن عباس قال : لما كثرت الأرواث والأقذار أوحى الله إلى نوح أن غمز ذنب الفيل ، فوقع منه خنزير وخنزيرة فأقبلا على الروث ؛ فقال نوح : لو غمزت ذنب هذا الخنزير ! ففعل ، فخرج منه فأر وفأرة فلما وقعا أقبلا على السفينة وحبالها تقرضها ، وتقرض الأمتعة والأزواد حتى خافوا على حبال السفينة ؛ فأوحى الله إلى نوح أن امسح جبهة الأسد فمسحها ، فخرج منها سِنَّوران فأكلا الفئرة . ولما حمل الأسد فى السفينة قال : يارب من أين أطعمه؟ قال : سوف أشغله ، فأخذته الحُمَّى ؛ فهو الدهر محموم . قال ابن عباس : وأوّل ما حمل نوح من البهائم فى الفلك حمل الإوزّة ، وآخر ما حمل حمل الحمار ؛ قال : وتعلق إبليس بذنبه ، ويداه قد دخلتا فى السفينة ، ورجلاه خارجة بعد ، فجعل الحمار يضطرب

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٧٧ . (٢) فى ع وو : على ما . (٣) راجع جـ ١ ص ٩٧ .

ولا يستطيع أن يدخل ، فصاح به نوح : آدخل ويلك ! بفعل يضطرب ؛ فقال : آدخل ويلك ! وإن كان معـك الشيطان ؛ كلمة زلّت على لسانه ، فدخل ووثب الشيطان فدخل . ثم إن نوحا رآه يغنّى فى السفينة ، فقال له : يالعين ما أدخلك بيتى ؟! قال : أنت أذنت لى ؛ فذكر له ؛ فقال له : قم فاخرج . قال : مالك بدّ فى أن تحملنى معـك ؛ فكان فيما يزعمـون فى ظهر الفـلك . وكان مع نوح عليـه السلام خرزتان مضيئتان ، واحدة مكان الشـمس ، والأخرى مكان القمر . آبن عباس : إحداهما بيضاء كبياض النهار ، والأخرى سوداء كسواد الليل ؛ فكان يعرف بهما مواقيت الصلاة ؛ فإذا أمسوا غلب سواد هذه بياض هذه ، وإذا أصبحوا غلب بياض هذه سواد هذه ؛ على قدر الساعات .

قوله تعـالى : ﴿ وَهِىَ تَجْرِى بِهِمْ فِى مَوْجٍ كَالْجِبَالِ ﴾ الموج جمع موجة ؛ وهى ما آرتفع من جملة المـاء الكثير عنـد اشتداد الريح . والكاف للتشبيه ، وهى فى موضع خفض نعت للموج . وجاء فى التفسير أن المـاء جاوز كل شىء بخمسة عشر ذراعا . ﴿ وَنَادَى نُوحٌ آبْنَـهُ ﴾ قيل : كان كافرا وآسمه كنعان . وقيل : يام . ويجوز على قول سيبويه : « ونادى نوح آبنه » بحذف الواو من « ابنه » فى اللفظ ، وأنشد[1] :

* لَهُ زَجَلٌ كَأَنَّهُ صـوتُ حادٍ *

فأما « وَنَادَى نُوحٌ آبْنَهُ[2] وَكَانَ » فقراءة شاذّة ، وهى مروية عن علىّ بن أبى طالب كرم الله وجهه ، وعروة بن الزبير . وزعم أبو حاتم أنها تجوز على أنه يريد « ابنها » فحذف الألف كما تقول : « آبنه » ؛ فتحذف الواو . وقال النحاس : وهذا الذى قاله أبو حاتم لايجوز على مذهب سيبويه ؛ لأن الألف خفيفة فلا يجوز حذفها ، والواو ثقيلة يجوز حذفها . ﴿ وَكَانَ فِى مَعْزِلٍ ﴾ أى من دين أبيه . وقيل : عن السفينة . وقيل : إن نوحا لم يعلم أن آبنه كان كافرا ، وأنه

(١) البيت للشماخ ، والشاهد فى (كأنه) حذف الواو ضرورة . وتمـامه :

* إذا طلب الوسـيقة أو زمير *

يصف حمار وحش هائجا يطلب وسيقته ، وهى أنثـاه التى يضمها ويجمعها ؛ من وسقت الشىء أى جمعته . (شواهد سيبويه) .

(٢) كذا فى الشواذ ، ويدل عليه ما يأتى عن أبى حاتم ، وأما رسم آبنه بالواو فليس بشاذ .

ظن أنه مؤمن ؛ ولذلك قال له : ﴿ وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ ﴾ وسيأتى . وكان هذا النداء من قبل أن يستيقن القوم الغرق ؛ وقبل رؤية اليأس ، بل كان فى أوّل ما فار التنور ، وظهرت العلامة لنوح . وقرأ عاصم : « يَا بُنَيَّ ارْكَبْ مَعَنَا » بفتح الياء ، والباقون بكسرها . وأصل « يا بنيّ » أن تكون بثلاث ياءات ؛ ياء التصغير ، وياء الفعل ، وياء الإضافة ؛ فأدغمت ياء التصغير فى لام الفعل ، وكسرت لام الفعل من أجل ياء الإضافة ، وحذفت ياء الإضافة لوقوعها موقع التنوين ، أو لسكونها وسكون الراء فى هذا الموضع ؛ هذا أصل قراءة من كسر الياء ، وهو أيضا أصل قراءة من فتح ؛ لأنه قلب ياء الإضافة ألفا لخفة الألف ، ثم حذف الألف لكونها عوضا من حرف يحذف ، أو لسكونها وسكون الراء . قال النحاس : أما قراءة عاصم فمشكلة ؛ قال أبو حاتم : يريد يا بُنَيَّاه ثم يحذف ؛ قال النحاس : رأيت علىّ بن سليمان يذهب إلى أن هذا لا يجوز ؛ لأن الألف خفيفة . قال أبو جعفر النحاس : ما علمت أن أحدا من النحويين جوز الكلام فى هذا إلا أبا إسحق ؛ فإنه زعم أن الفتح من جهتين ، والكسر من جهتين ؛ فالفتح على أنه يبدل من الياء ألفا ؛ قال الله عز وجل إخبارا : « يَا وَيْلَتَا »[1] وكما قال الشاعر :

* فيا عجبا من رَحْلها المتحمَّلِ *

فيريد يا بنيّا ، ثم حذف الألف لالتقاء الساكنين ، كما تقول : جاءنى عبدا لله فى التثنية . والجهة الأخرى أن تحذف الألف ؛ لأن النداء موضع حذف . والكسر على أن تحذف الياء للنداء . والجهة الأخرى على أن تحذفها لالتقاء الساكنين .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ سَآوِى ﴾ أى أرجع وأنضم . ﴿ إِلَى جَبَلٍ يَعْصِمُنِى ﴾ أى يمنعنى ﴿ مِنَ الْمَاءِ ﴾ فلا أغرق . ﴿ قَالَ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ ﴾ أى لا مانع ؛ فإنه يوم حقّ فيه العذاب على الكفار . وانتصب « عاصم » على التبرئة . ويجوز « لاعاصم اليوم » تكون لا بمعنى ليس . ﴿ إِلَّا مَنْ رَحِمَ ﴾ فى موضع نصب استثناء ليس من الأوّل ؛ أى لكن من رحمه الله فهو يعصمه ؛ قاله الزجاج . ويجوز أن يكون فى موضع رفع ، على أن عاصما بمعنى معصوم ؛ مثل : « مَاءٍ دَافِقٍ »[2] أى مدفوق ؛ فالاستثناء على هذا متصل ؛ قال الشاعر :

(١) راجع ص ٦٩ من هذا الجزء .
(٢) راجع جـ ٢٠ ص ٤ .

بطيءُ القيـامِ رخـيمُ الكلا * مِ أَمْسَى فؤادِى بهِ فَاتِنَـا

أى مفتونا . وقال آخر[1] :

دَعِ المكارِمَ لا تَنهضْ لبغيتِهـا * واقعدْ فإنَّك أنتَ الطاعمُ الكَاسِى

أى المطعوم المكسوّ . قال النحاس : ومن أحسن ما قيل فيه أن تكون « مَن » فى موضع رفع ؛ بمعـنى لا يعصم اليوم من أمر الله إلا الراحم ؛ أى إلا الله . وهـذا اختيار الطَّبَرِىّ . ويُحسّن هذا أنك لم تجعل عاصما بمعنى معصوم فتخرجه من بابه ، ولا « إلّا » بمعنى « لكن » . ﴿ وَحَالَ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ ﴾ يعنى بين نوح وابنه . ﴿ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ ﴾ قيل : إنه كان راكبا على فرس قد بطر بنفسه ، وأعجب بها ؛ فلما رأى المـاء جاء قال : يا أبت فار التنور ، فقال له أبوه : « يَا بُنَيَّ ارْكَبْ مَعَنَا » فما استتمّ المراجعة حتى جاءت مَوْجة عظيمة فالتقمته هو وفرسه ، وحيل بينه وبين نوح فغرق . وقيل : إنه اتخذ لنفسه بيتا من زجاج يتحصّن فيه من المـاء ، فلما فار التّنور دخل فيه وأقفله[2] عليه من داخل ، فلم يزل يتغوّط فيه ويبول حتى غرق بذلك . وقيل : إن الجبل الذى آوى إليه « طورسيناء » .

قوله تعـالى : ﴿ وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَا سَمَاءُ أَقْلِعِي ﴾ هذا مجاز لأنهـا موات . وقيل : جعل فيها ما تُميّز به . والذى قال إنه مجاز قال : لو فُتّش كلام العرب والعجم ما وجد فيه مثل هذه الآية على حسن نظمها ، وبلاغة رصفها ، واشتمال المعـانى فيها . وفى الأثر : إن الله تعالى لايخلى الأرض من مطر فى عام أو عامين ، وأنه ما نزل من السماء ماء قطّ إلا بحفظ مَلك موكّل به إلا ما كان من ماء الطوفان ؛ فإنه خرج منـه ما لا يحفظه الملَك . وذلك قوله تعالى : « إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ[3] » فجرت بهم السّفينة إلى أن تناهى الأمر ؛ فأمر الله المـاء المنهمر من السماء بالإمساك ، وأمر الله الأرض بالابتلاع . يقال : بَلِع المـاء يبلَعه مثل منع يمنع وبَلِـع يبلَع مثل حِمـد يحمَد ؛ لغتان حكاهما الكسائىّ والفرّاء . والبالُوعة

(١) البيت للحطيئة يهجو الزبرقان . (٢) فى ع : أغلقه . (٣) راجع جـ ١٨ ص ٢٦٢ .

الموضع الذى يشرب الماء . قال ابن العربى : التقى الماءان على أمر قد قدر ، ما كان فى الأرض وما نزل من السماء، فأمر الله ما نزل من السماء بالإقلاع ، فلم تمتص الأرض منه قطرة، وأمر الأرض بابتلاع ما خرج منها فقط . وذلك قوله تعالى : « وَقِيلَ يَا أَرْضُ ابْلَعِي مَاءَكِ وَيَا سَمَاءُ أَقْلِعِي وَغِيضَ الْمَاءُ » وقيل : ميّز الله بين الماءين، فما كان من ماء الأرض أمرها فبلعته[1]، وصار ماء السماء بحارا .

قوله تعالى : ﴿ وَغِيضَ الْمَاءُ ﴾ أى نقص[2]؛ يقال : غاض الشيءُ وغضته أنا؛ كما يقال : نَقَص بنفسه ونَقَصه غيره ، ويجوز « غيض » بضم الغين[3] . ﴿ وَقُضِيَ الْأَمْرُ ﴾ أى أحكم وفرغ منه ؛ يعنى أهلك قوم نوح على تمام وإحكام . ويقال : إن الله تعالى أعقم أرحامهم أى أرحام نسائهم قبل الغرق بأربعين سنة ، فلم يكن فيمن هلك صغير . والصحيح أنه أهلك الوِلدان بالطّوفان ، كما هلكت الطير والسباع ، ولم يكن الغرق عقوبة للصبيان والبهائم والطير، بل ماتوا بآجالهم . وحكى أنه لما كثر الماء فى السّكك خشيت أمّ صبيّ عليه ، وكانت تحبه حبّا شديدا ، فخرجت به إلى الجبل ، حتى بلغت ثلثه ، فلما بلغها الماء خرجت حتى بلغت ثلثيه ، فلما بلغها الماء استوت على الجبل ، فلما بلغ الماء رقبتها رفعت يديها بابنها حتى ذهب بها الماء ، فلو رحم الله منهم أحدا لرحم أمّ الصبي .

قوله تعالى : ﴿ وَاسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ أى هلاكا لهم . الجُودىّ جبل بقرب المَوْصل ؛ استوت عليه فى العاشر من المحرم يوم عاشوراء ؛ فصامه نوح وأمر جميع من معه من الناس والوحش والطير والدواب وغيرها فصاموه ، شكرا لله تعالى ؛ وقد تقدّم هذا المعنى . وقيل : كان ذلك يوم الجمعة . وروى أن الله تعالى أوحى إلى الجبال أن السفينة ترسى على واحد منها فتطاولت ، وبقى الجُودىّ لم يتطاول تواضعا لله ، فاستوت السّفينة عليه : وبقيت عليه أعوادها . وفى الحديث أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "لقد بقى منها شيء أدركه أوائل هذه الأمة" . وقال مجاهد : تشامخت الجبال وتطاولت لئلا ينالها

(١) فى ع : فابتلعته . (٢) فى المصباح : غاض : نضب أى ذهب فى الأرض . (٣) أى باتمام الكسرة الضم .

الغرق ؛ فعلا المـاء فوقها خمسـة عشر ذراعا ، وتطامن الجودىّ ، وتواضع لأمر الله تعـالى فلم يغرق ، ورست السفينة عليه . وقد قيل : إن الجودىّ اسم لكل جبل ؛ ومنه قول زيد ابن عمرو بن نُفَيل[1] .

سُـبحانه ثُمّ سُبحانًا يَعودُ لَهَ * وقَبْلَنا سَبَّحَ الجُودىُّ والجَمَدُ

ويقال : إن الجُودىّ من جبال الجنة ؛ فلهذا اسْتوت عليه . ويقال : أكرم الله ثلاثة جبال بثلاثة نفر : الجودىّ بنوح ، وطور سيناء بموسى ، وحِراء بمحمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

مسـألة : لمـا تواضع الجودىّ وخضع عزّ ، ولمـا ارتفع غيره واستعلى ذَلّ ، وهذه سُنّة الله فى خلقه ، يرفع من تخشّع ، ويضع من ترفّع ؛ ولقد أحسن القائل :

وإذا تذلّلتِ الرّقابُ تَخشُّعًا * مِنّـا إليكَ فعِـزُّها فى ذُلِّهـا

وفى صحيح البخارى ومسلم عن أنس بن مالك قال : كانت ناقة للنبى صلى الله عليه وسلم تُسمّى العَضْباء ، وكانت لا تُسبق ؛ فجاء أعرابىّ على قعودٍ له فسبقها ، فاشتدّ ذلك على المسلمين ؛ وقالوا : سُبِقت العضباءُ ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن حقّا على الله ألا يَرفع شيئا من الدنيا إلا وضعه " . وخرج مسلم عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ما نَقَصت صـدقةٌ من مالٍ وما زاد الله عبـدا بعفو إلا عزًّا وما تواضـع أحد لله إلا رفعه الله " . وقال صلى الله عليه وسلم : " إن الله أوحى إلىّ أن تواضعوا حتى لا يَبغِى أحد على أحد ولا يَفخر أحد على أحد " . خرجه البخارىّ .

مسـئلة : نذكر فيها من قصة نوح مع قومه وبعض ذكر السفينة . ذكر الحافظ بن عساكر فى التاريخ له عن الحسن : أن نوحا أوّل رسول بعثـه الله إلى [أهل[2]] الأرض ؛ فذلك قوله تعـالى : « وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا[3] » . وكان قد كثرت فيهم المعاصى ، وكثرت الجبابرة وعَتَوْا عُتُوًّا كبيرا ، وكان نوح يدعوهم ليلا ونهارا ، سرّا وعلانية ، وكان صبورا حليما ، ولم يلق أحد من الأنبياء أشدّ مما لقى نوح ؛ فكانوا يدخلون عليه

(١) نسبه اللسان لأمية بن أبى الصلت وفى (معجم الياقوت) : هو لزيد بن عمرو ؛ وقيـل : لورقة بن نوفل . وفى ع : الجد . تكدم جمع خادم ، ولعله الأشبه . (٢) من ع . (٣) راجع جـ ١٣ ص ٣٣٢ .

فيخنقونه حتى يترك وَقِيدًا ، و يضربونه فى المجالس و يطرد، وكان لا يدعو على من يصنع به بل يدعوهم و يقول : « رَبِّ ٱغْفِرْ لِقَوْمِى فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ » فكان لا يزيدهم ذلك إلا فرار منه، حتى أنه ليكلم الرجل منهم فيلفّ رأسه بثوبه ، ويجعل أصبعيه فى أذنيه لكيلا يسمع شيئا من كلامه، فذلك قوله تعالى: «وَإِنِّى كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِى آذَانِهِمْ وَٱسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ »[1] . وقال مجاهد وعُبيد بن عمير: كانوا يضربونه حتى يغشى عليه فإذا أفاق قال : « رَبِّ ٱغْفِرْ لِقَوْمِى فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ » . وقال ٱبن عباس : إن نوحا كان يضرب ثم يُلفّ فى لِبد فيلقى فى بيته يرون أنه قد مات، ثم يخرج فيدعوهم؛ حتى إذا يئس من إيمان قومه جاءه رجل ومعه ٱبنه وهو يتوكأ على عصا ؛ فقال : يا نُبىّ ٱنظر هذا الشيخ لا يغرنك، قال : يا أبت أمكنّى من العصا، [فأمكنه][2] فأخذ العصا ثم قال: ضعنى فى الأرض فوضعه ، فمشى إليه بالعصا فضربه فشجه شجة مُوضحة فى رأسه، وسالت الدماء؛ فقال نوح : « ربّ قد ترى ما يفعل بى عبادك فإن يك لك فى عبادك خيرية فاهدهم و إن يك غير ذلك فصبّرنى إلى أن تحكم وأنت خير الحاكمين» فأوحى الله إليه وآيسه من إيمان قومه، وأخبره أنه لم يبق فى أصلاب الرجال ولا فى أرحام النساء مؤمن ؛ قال: «وَأُوحِىَ إِلَى نُوحٍ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ » ؛ أى لا تحزن عليهم. «وَٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا » قال : يا رب وأين الخشب ؟ قال : آغرس الشجر . قال : فغرس السّاج عشرين سنة، وكفّ عن الدعاء، وكفّوا عن الاستهزاء، وكانوا يسخرون منه ؛ فلما أدرك الشجرُ أمره ربه فقطعها وجفّفها : فقال : يا رب كيف أتخذ هذا البيت ؟ قال : آجعله على ثلاثة صور؛ رأسه كرأس الدّيك، وجؤجؤه كجؤجؤ الطير، وذنبه كذنب الديك؛ وآجعلها مطبقة وآجعل لها أبوابا فى جنبها، وشدّها بدُسُر، يعنى مسامير الحديد . وبعث الله جبريل فعلمه صنعة السفينة ، وجعلت يده لا تخطئ . قال ٱبن عباس : كانت دار نوح عليه السلام دمشق، وأنشأ سفينته من خشب لبنان بين زمزم وبين الركن والمقام، فلما كملت حمل فيها السباع والدواب فى الباب الأول، وجعل الوحش والطير فى الباب الثانى، وأطبق عليهما،

(١) راجع جـ ١٨ ص ٣٠٠ (٢) من ع .

وجعـل أولاد آدم أربعين رجلا وأربعين آمرأة فى الباب الأعلى وأطبق عليهم، وجعل الذّر معه فى الباب الأعلى لضعفها ألا تطأها الدوابّ .

قال الزُّهرىّ : إن الله عز وجل بعث ريحا فحمل إليـه من كل زوجين آثنين ؛ من السباع والطير والوحش والبهائم . وقال جعفر بن محمـد : بعث الله جبريل فحشرهم ، فجعل يضرب بيديه على الزوجين فتقع يده اليمنى على الذكر واليسرى على الأنثى ، فيدخله السفينة . وقال زيد بن ثابت : استصعبت على نوح المـاعزة أن تدخل السفينة ، فدفعها بيده فى ذنبها ؛ فمن ثَم انكسر ذنبها فصار مَعْقوفا و بدا حَياؤها . ومضت النعجة حتى دخلت فمسح على ذنبها فستر حياؤها ؛ قال إسحق : أخبرنا رجل من أهل العلم أن نوحا حمل أهل السفينة ، وجعل فيها من كل زوجين آثنين ، وحمل من الهدهد زوجين ، فماتت الهدهدة فى السفينة قبل أن تظهر الأرض ، فحملها الهدهد فطاف بها الدنيا ليصيب لها مكانا ، فلم يجد طينا ولا ترابا ، فرحمه ربه فحفر لها فى قفاه قبرا فدفنها فيه ، فذلك الريش الناتئ فى قفا الهدهد موضع القبر ؛ فلذلك نتأت أقفية الهداهد . وقال رسـول الله صلى الله عليـه وسلم : "كان حمل نوح معه فى السفينة من جميع الشجر وكانت العجوة من الجنة مع نوح فى السفينة" . وذكر صاحب كتاب «العروس» وغيره : أن نوحا عليه السلام لمـا أراد أن يبعث من يأتيه بخبر الأرض قال الدّجاج : أنا ؛ فأخذها وختم على جناحها وقال لها : أنت مختومة بخاتمى لا تطيرى أبدا ، أنت ينتفع بك أمتى ؛ فبعث الغراب فأصاب جيفة فوقع عليها فاحتبس فلعنه ، ولذلك يقتل فى [الحِلّ](١) والحَرَم ودعا عليه بالخوف ؛ فلذلك لا يألف البيوت . و بعث الحمامة فلم تجد قرارا فوقعت على شجرة بأرض سِيناء(٢) فحملت ورقة زيتونة ، ورجعت إلى نوح فعلم أنها لم تستمكن من الأرض ، ثم بعثها بعد ذلك فطارت حتى وقعت بوادى الحرم ، فإذا المـاء قد نضب من مواضع الكعبة ، وكانت طينتها حمراء ، فاختضبت رجلاها ، ثم جاءت إلى نوح عليه السلام فقالت : بشراى منكَ أن تهب لى الطوق فى عنقى ، والخضاب فى رجلى ، وأسكنُ الحرَمَ ؛ فمسح يده على عنقها وطوقها ، ووهب لها الحمرة فى رجليها ، ودعا لهـا ولذريتها بالبركة . وذكر الثعلبىّ أنه بعث

(١) من و . (٢) كذا فى و ، وفى ع وأ وج : سبا .

بعد الغراب التُّدْرُج[1] وكان من جنس الدّجاج ؛ وقال : إياك أن تعتذر ، فأصاب الخضرة والفرجة فلم يرجع ، وأخذ أولاده عنده رهنا إلى يوم القيامة .

قوله تعالى : وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُۥ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى وَإِنَّ وَعْدَكَ ٱلْحَقُّ وَأَنتَ أَحْكَمُ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٤٥﴾ قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَٰلِحٍ ۖ فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۖ إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٤٦﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّىٓ أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْـَٔلَكَ مَا لَيْسَ لِى بِهِۦ عِلْمٌ ۖ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِى وَتَرْحَمْنِىٓ أَكُن مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٤٧﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ ﴾ أى دعاه . ﴿ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِي مِنْ أَهْلِي ﴾ أى من أهلى الذين وعدتهم أن تنجيهم من الغرق ؛ ففى الكلام حذف . ﴿ وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ ﴾ يعنى الصدق . وقال علماؤنا : وإنما سأل نوح ربه لأبنه لقوله : «وَأَهْلَكَ» وترك قوله : « إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ » فلما كان عنده من أهله قال : « رَبِّ إِنَّ ٱبْنِي مِنْ أَهْلِي » يدلّ على ذلك قوله : « وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ » أى لا تكن ممن لست منهم ؛ لأنه كان عنده مؤمنا فى ظنه ، ولم يك نوح يقول لربه : « إِنَّ ٱبْنِي مِنْ أَهْلِي » إلا وذلك عنده كذلك ؛ إذ محال أن يسأل هلاك الكفار ، ثم يسأل فى إنجاء بعضهم ؛ وكان أبنه يُسِرّ الكفر و يظهر الإيمان ؛ فأخبر الله تعالى نوحا بما هو منفرد به من علم الغيوب ؛ أى علمت من حال أبنك ما لم تعلمه أنت . وقال الحسن : كان منافقا ؛ ولذلك أستحل نوح أن يناديه . وعنه أيضا : كان أبن أمرأته ؛ دليله قراءة علىّ « وَنَادَى نُوحٌ ٱبْنَهَا » . ﴿ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ ﴾ ابتداء وخبر . أى حكمت على قوم بالنجاة ، وعلى قوم بالغرق .

(١) التدرج كجبرج : طائر يغرد فى الساتين بأصوات طيبة ؛ وموطنه بلاد فارس . (حياة الحيوان) .

الثانيـة — قوله تعـالى : ﴿ قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ﴾ [أى ليس[1] من أهلك] الذين وعدتهـم أن أنجيهم ؛ قاله سعيد بن جُبير . وقال الجمهور : ليس من أهل دينك ولا ولايتك ؛ فهو على حذف مضاف ؛ وهذا يدلّ على أن حكم الانفاق فى الدِّين أقوى من [حكم[1]] النسب . ﴿ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ ﴾ قرأ ابن عباس وعُروة وعِكرمة ويعقوب والكسائىّ « إِنَّهُ عَمِلَ غَيْرَ صَالِحٍ » أى من الكفر والتكذيب ؛ واختاره أبو عبيد . وقرأ الباقون « عَمَلٌ » أى ابنك ذو عمل غير صالح فحذف المضاف ؛ قاله الزجاج وغيره . قال[2] :

تَرْتَعُ ما رَتَعَتْ حتَّى إذا ادَّكَرَتْ * فَإِنَّما هى إقبالٌ وإدبار

أى ذات إقبال وإدبار . وهـذا القول والذى قبله يرجع إلى معنى واحد . ويجوز أن تكون الهاء للسؤال ؛ أى إن سؤالك إياى أن أنجيه عمل غير صالح . قاله قتادة . وقال الحسن : معنى عمل غير صالح أنه ولد على فراشه ولم يكن ابنه . وكان لغير رِشْدَة ، وقاله أيضا مجاهد . قال قتادة سألت الحسن عنه فقال : والله ما كان ابنه ؛ قلت إن الله أخبر عن نوح أنه قال : « إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي » فقال : لم يقل منى ، وهذه إشارة إلى أنه كان ابن امرأته من زوج آخر ؛ فقلت له : إن الله حكى عنـه أنه قال : « إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي » « وَنَادَى نُوحٌ ابْنَـهُ » ولا يختلف أهل الكتابين أنه ابنـه ؛ فقال الحسن : ومن يأخذ دينـه عن أهل الكتاب ! إنهم يكذبون . وقرأ : « فَخَانَتَاهُمَا[3] » . وقال ابن جريج : ناداه وهو يحسب أنه ابنه ، وكان ولد على فراشه ، وكانت امرأته خانته فيه ؛ ولهذا قال : « فَخَانَتَاهُمَا » . وقال ابن عباس : ما بغت امرأة نبىّ قطّ ، وأنه كان ابنـه لصُلْبه . وكذلك قال الضّحاك وعِكرمة وسـعيد بن جُبير وميمون بن مِهران وغيرهم ، وأنه كان ابنه لصُلْبه . وقيـل لسعيد بن جُبير يقول نوح : « إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي » أكان من أهله ؟ أكان ابنه ؟ فسبّح الله طويلا ثم قال : لا إله إلا الله ! يحدث الله محمدا صلى الله عليه وسلم أنه ابنه ، وتقول إنه ليس ابنـه ! نعم كان ابنه ؛ ولكن كان مخالفا فى النية والعمل والدِّين ، ولهذا قال الله تعـالى : « إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ » ؛ وهذا

(١) من ع .
(٢) البيت للخنساء تصف ناقة ذهب عنها ولدها ؛ وهو من قصيدة ترثى بها أخاها صخرا .
(٣) راجع جـ ١٨ ص ٢٠١ .

هو الصحيح فى الباب إن شاء الله تعالى لجلالة من قال به ، و إن قوله : « إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ » ليس مما ينفى عنه أنه ابنه . وقوله : « فَخَانَتَاهُمَا » يعنى فى الدِّين لا فى الفراش ، وذلك أن هذه كانت تخبر الناس أنه مجنون ، وذلك أنها قالت له : أما ينصرك ربك ؟ فقال لها : نعم . قالت : فمتى ؟ قال : إذا فار التنور ؛ فخرجت تقول لقومها : يا قوم والله إنه لمجنون، يزعم أنه لا ينصره ربه إلا أن يفور هذا التنور ، فهذه خيانتها . وخيانة الأخرى أنها كانت تدلّ على الأضياف على ما سيأتى إن شاء الله . والله أعلم . وقيل : الولد قد يسمى عملا كما يسمى كَسْبا، كما فى الخبر " أولادكم من كَسْبكم " . ذكره القشيرى .

الثالثـة — فى هـذه الآية تسلية للخلق فى فساد أبنائهم و إن كانوا صالحين . وروى أن ابن مالك بن أنس نزل من فوق ومعه حمام قد غطّاه، قال: فعلم مالك أنه قد فهمه الناس؛ فقال مالك : الأدب أدب الله لا أدب الآباء والأمهات ، والخير خير الله لا خير الآباء والأمهات . وفيها أيضا دليل على أن الابن من الأهل لغة وشرعا ، ومن أهل البيت ؛ فمن وصّى لأهله دخل فى ذلك ابنه ، ومن تضمنه منزلُه ، وهو فى عياله . وقال تعالى فى آية أخرى : « وَلَقَدْ نَادَانَا نُوحٌ فَلَنِعْمَ الْمُجِيبُونَ . وَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ »[1] فسمى جميع من ضمه منزله من أهله .

الرابعـة — ودلّت الآية على قول الحسن ومجاهد وغيرهما : أن الولد للفراش ؛ ولذلك قال نوح ما قال آخذا بظاهر الفراش . وقد روى سفيان بن عُيينة عن عمرو بن دينار أنه سمع عبيد بن عمير يقول : نرى رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما قضى بالولد للفراش من أجل ابن نوح عليه السلام ؛ ذكره أبو عمر فى كتاب « التمهيد » . وفى الحديث الصحيح عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " الولدُ للفراش وللعاهر الحَجَر " يريد الخيبة . وقيل : الرّجم بالحجارة . وقرأ عُروة بن الزّبير . « وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهَا » يريد ابن امرأته، وهى تفسير القراءة المتقدّمة عنه ، وعن علىّ رضى الله عنه ، وهى حجة للحسن ومجاهد ؛ إلا أنها قراءة شاذة ، فلا نترك المتفق عليها لها . والله أعلم .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٨٩ .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ أى أنهاك عن هذا السؤال ، وأحذرك لئلا تكون ، أو كراهية أن تكون من الجاهلين ؛ أى الآثمين . ومنه قوله تعالى : « يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا »[1] أى يحذركم الله وينهاكم . وقيل : المعنى أرفعك أن تكون من الجاهلين . قال ابن العربى : وهذه زيادة من الله وموعظة يرفع بها نوحا عن مقام الجاهلين ، ويعليه بها إلى مقام العلماء والعارفين ؛ فـ ﴿ قَالَ ﴾ نوح : ﴿ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ ﴾ [الآية][2] وهذه ذنوب الأنبياء عليهم السلام ، فشكرا لله تذلله وتواضعه . ﴿ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي ﴾ ما فرط من السؤال . ﴿ وَتَرْحَمْنِي ﴾ أى بالتوبة . ﴿ أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ أى أعمالا . فقال : « يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا » .

قوله تعالى : قِيلَ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَمٍ مِمَّنْ مَعَكَ وَأُمَمٌ سَنُمَتِّعُهُمْ ثُمَّ يَمَسُّهُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قِيلَ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا ﴾ أى قالت[2] [له] الملائكة ، أو قال الله تعالى له : اهبط من السفينة إلى الأرض ، أو من الجبل إلى الأرض ؛ فقد ابتلعت الماء وجفت . « بِسَلَامٍ مِنَّا » أى بسلامة وأمن . وقيل : بتحية . ﴿ وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ ﴾ أى نعم ثابتة ؛ مشتق من بروك الجمل وهو ثبوته وإقامته . ومنه البركة لثبوت الماء فيها . وقال ابن عباس رضى الله عنهما : نوح آدم الأصغر ، لجميع الخلائق الآن من نسله ، ولم يكن معه فى السفينة من الرجال والنساء إلا من كان من ذريته ؛ على قول قتادة وغيره ، حسب ما تقدم ؛ وفى التنزيل « وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ »[3] . ﴿ وَعَلَى أُمَمٍ مِمَّنْ مَعَكَ ﴾ قيل : دخل فى هذا كل مؤمن إلى يوم القيامة . ودخل فى قوله : ﴿ وَأُمَمٌ سَنُمَتِّعُهُمْ ثُمَّ يَمَسُّهُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ كل كافر إلى يوم القيامة ؛ رُوى ذلك عن محمد بن كعب . والتقدير على هذا : وعلى ذرية أمم ممن معك ، وذرية أمم سنمتعهم . وقيل : « مِن » للتبعيض ، وتكون لبيان الجنس . « وَأُمَمٌ سَنُمَتِّعُهُمْ » ارتفع « وَأُمَمٌ » على معنى وتكون أمم . قال الأخفش سعيد كما تقول : كلمت زيدا وعمرو جالس . وأجاز الفراء فى غير القراءة وأمما ، وتقديره : ونمتع أمما . وأعيدت « على » مع

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٠٥ . (٢) من ع و و . (٣) راجع جـ ١٥ ص ٨٩ .

« أُمَمٌ » لأنه معطوف على الكاف من « عَلَيْكَ » وهى ضمير المجرور ، ولا يعطف على ضمير المجرور إلا بإعادة الجار على قول سيبويه وغيره . وقد تقدّم فى « النساء »[1] بيان هذا مستوفى فى قوله تعالى : « وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامِ » بالخفض . والباء فى قوله : « بِسَلَٰمٍ » متعلقة بمحذوف ؛ لأنها فى موضع الحال ؛ أى آهبط مسلّما عليك . و « مِنَّا » فى موضع جر متعلق بمحذوف ؛ لأنه نعت للبركات . « وَعَلَىٰٓ أُمَمٍ » متعلق بما تعلق به « عَلَيْكَ » ؛ لأنه أعيد من أجل المعطوف على الكاف . و « من » فى قوله : « مِّمَّن مَّعَكَ » متعلق بمحذوف ؛ لأنه فى موضع جر نعت للأمم . و « مَعَكَ » متعلق بفعل محذوف ؛ لأنه صلة « لمن » أى ممن آستقر معك ، أو آمن معك ، أو ركب معك .

قوله تعالى : تِلْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهَآ إِلَيْكَ ۖ مَا كُنتَ تَعْلَمُهَآ أَنتَ وَلَا قَوْمُكَ مِن قَبْلِ هَٰذَا ۖ فَٱصْبِرْ ۖ إِنَّ ٱلْعَٰقِبَةَ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٤٩﴾

قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ مِنْ أَنبَآءِ الْغَيْبِ ﴾ أى تلك الأنباء ، وفى موضع آخر « ذلك » أى ذلك النبأ والقصص من أنباء ما غاب عنك . ﴿ نُوحِيهَآ إِلَيْكَ ﴾ أى لتقف عليها . ﴿ مَا كُنتَ تَعْلَمُهَآ أَنتَ وَلَا قَوْمُكَ ﴾ أى كانوا غير عارفين بأمر الطوفان ، والمجوس الآن ينكرونه . [﴿ مِن قَبْلِ هَٰذَا ﴾ خبر أى مجهولة عندك وعند قومك . ﴿ فَٱصْبِرْ ﴾ على مشاق الرسالة وإذاية القوم كما صبر نوح][2] . وقيل : أراد جهلهم بقصة آبن نوح وإن سمعوا أمر الطوفان [فإنه][3] على الجملة . « فَٱصْبِرْ » أى آصبر يا محمد على القيام بأمر الله وتبليغ رسالته ، وما تلقى من أذى العرب الكفار ، كما صبر نوح على [أذى][2] قومه . ﴿ إِنَّ الْعَاقِبَةَ ﴾ فى الدنيا بالظَّفر ، وفى الآخرة بالفوز . ﴿ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ عن الشرك والمعاصى .

قوله تعالى : وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ۚ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ ﴿٥٠﴾ يَٰقَوْمِ لَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ أَجْرِىَ إِلَّا عَلَى ٱلَّذِى فَطَرَنِىٓ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٥١﴾ وَيَٰقَوْمِ ٱسْتَغْفِرُوا

(١) راجع جـ ٥ ص ٢ فما بعد . (٢) من ك . (٣) من و .

رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا وَيَزِدْكُمْ قُوَّةً إِلَىٰ قُوَّتِكُمْ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ ﴿٥٢﴾ قَالُوا يَٰهُودُ مَا جِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ وَمَا نَحْنُ بِتَارِكِىٓ ءَالِهَتِنَا عَن قَوْلِكَ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٥٣﴾ إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍ ۚ قَالَ إِنِّىٓ أُشْهِدُ ٱللَّهَ وَٱشْهَدُوٓا۟ أَنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٥٤﴾ مِن دُونِهِۦ ۖ فَكِيدُونِى جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ ﴿٥٥﴾ إِنِّى تَوَكَّلْتُ عَلَى ٱللَّهِ رَبِّى وَرَبِّكُم ۚ مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذٌۢ بِنَاصِيَتِهَآ ۚ إِنَّ رَبِّى عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٦﴾ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقَدْ أَبْلَغْتُكُم مَّآ أُرْسِلْتُ بِهِۦٓ إِلَيْكُمْ ۚ وَيَسْتَخْلِفُ رَبِّى قَوْمًا غَيْرَكُمْ وَلَا تَضُرُّونَهُۥ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ رَبِّى عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَفِيظٌ ﴿٥٧﴾ وَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا هُودًا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَنَجَّيْنَٰهُم مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴿٥٨﴾ وَتِلْكَ عَادٌ ۖ جَحَدُوا۟ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا۟ رُسُلَهُۥ وَٱتَّبَعُوٓا۟ أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴿٥٩﴾ وَأُتْبِعُوا۟ فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا لَعْنَةً وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ أَلَآ إِنَّ عَادًا كَفَرُوا۟ رَبَّهُمْ ۗ أَلَا بُعْدًا لِّعَادٍ قَوْمِ هُودٍ ﴿٦٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا ﴾ أى وأرسلنا ، فهو معطوف على « أَرْسَلْنَا نُوحًا » . وقيل له أخوهم لأنه منهم ، وكانت القبيلة تجمعهم ؛ كما تقول : يا أخا تميم . وقيل : إنما قيل له أخوهم لأنه من بنى آدم كما أنهم من بنى آدم ؛ وقد تقدّم هذا فى « الأعراف »(١) وكانوا عبدة الأوثان . وقيل : هم عادان ، عاد الأولى وعاد الأخرى ، فهؤلاء هم الأولى ؛ وأما الأخرى فهو شدّاد ولقمان المذكوران فى قوله تعالى : « إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ »(٢) . وعاد اسم

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٣٥ فما بعد . (٢) راجع جـ ٢٠ ص ٤٤ .

رجل ثم استمر على قوم انتسبو إليه . ﴿ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَالَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ بالخفض على اللفظ ، و « غيره » بالرفع على الموضع ، و « غيرَه » بالنصب على الاستثناء. ﴿ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا مُفْتَرُونَ ﴾ أى ما أنتم فى اتخاذكم إلها غيره إلا كاذبون عليه جلّ وعزّ .

قوله تعالى : ﴿ يَا قَوْمِ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى الَّذِي فَطَرَنِي ﴾ تقدم معناه . والفطرة ابتداء الخلق . ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ ما جرى على قوم نوح لما كذبوا الرسل .

قوله تعالى : ﴿ وَيَاقَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ ﴾ تقدم فى أول السورة . ﴿ يُرْسِلِ السَّمَاءَ ﴾ جزم لأنه جواب وفيه معنى المجازاة . ﴿ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا ﴾ نصب على الحال ، وفيه معنى التكثير ؛ أى يرسل السماء بالمطر متتابعا يتلو بعضه بعضا ؛ والعرب تحذف الهاء فى مِفعال على النسب ، وأكثر ما يأتى مِفعال من أفعل ، وقد جاء هاهنا من فَعل ؛ لأنه من درّت السماء تَدِر وتَدُر فهى مدرار . وكان قوم هود — أعنى عادا — أهل بساتين وزروع وعمارة ، وكانت مساكنهم الرمال التى بين الشام واليمن كما تقدم فى « الأعراف »[1] . ﴿ وَيَزِدْكُمْ ﴾ عطف على يرسل . ﴿ قُوَّةً إِلَى قُوَّتِكُمْ ﴾ قال مجاهد : شدّة على شدّتكم . الضحاك : خصبا إلى خصبكم . على بن عيسى : عزّا على عزّكم . عكرمة : ولدا إلى ولدكم . وقيل : إن الله حبس عنهم المطر [وأعقم الأرحام][2] ثلاث سنين فلم يولد لهم ولد ؛ فقال لهم هود : إن آمنتم أحيى الله بلادكم ورزقكم المال والولد ؛ فتلك القوّة . وقال الزجاج : المعنى يزدكم قوّة فى النِّعم . ﴿ وَلَا تَتَوَلَّوْا مُجْرِمِينَ ﴾ أى لا تعرضوا عما أدعوكم إليه ، وتقيموا على الكفر .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا يَاهُودُ مَاجِئْتَنَا بِبَيِّنَةٍ ﴾ أى حجة واضحة . ﴿ وَمَا نَحْنُ لَكَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ إصرارا منهم على الكفر .

قوله تعالى : ﴿ إِنْ نَقُولُ إِلَّا اعْتَرَاكَ ﴾ أى أصابك . ﴿ بَعْضُ آلِهَتِنَا ﴾ أى أصنامنا . ﴿ بِسُوءٍ ﴾ أى بجنون لسبّك إياها ، عن ابن عباس وغيره . يقال : عراه الأمر واعتراه إذا ألمّ به . ومنه « وأطعموا القانع والمُعْتَرّ »[3] . ﴿ قَالَ إِنِّي أُشْهِدُ اللَّهَ ﴾ أى على نفسى . ﴿ وَاشْهَدُوا ﴾

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٣٦ (٢) من ع و ر (٣) راجع جـ ١٢ ص ٤٧ .

أى وأشهدكم؛ لا أنهم كانوا أهـل شهادة ، ولكنه نهـاية للتقرير؛ أى لتعرفوا ﴿ أَنِّى بَرِىٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴾ أى من عبادة الأصنام التى تعبدونها . ﴿ فَكِيدُونِى جَمِيعًا ﴾ أى أنتم وأوثانكم فى عداوتى وضرى . ﴿ ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ ﴾ أى لا تؤخرون . وهذا القول مع كثرة الأعداء يدلّ على كمال الثقة بنصر الله تعالى . وهو من أعلام النبوّة، أن يكون الرسول وحده يقول لقومه : « فَكِيدُونِى جَمِيعًا » . وكذلك قال النبى صلى الله عليه وسلم لقريش . وقال نوح صلى الله عليه وسلم : « فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ »[1] الآية .

قوله تعالى : ﴿ إِنِّى تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ رَبِّى وَرَبِّكُمْ ﴾ أى رضيت بحكمه، ووثقت بنصره . ﴿ مَا مِن دَابَّةٍ ﴾ أى نفس تدب على الأرض؛ وهو فى موضع رفع بالابتداء . ﴿ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا ﴾ أى يصرفها كيف يشاء، و يمنعها مما يشاء؛ أى فلا تصلون إلى ضرى . وكل ما فيه رُوح يقـال له دابّ ودابّة ؛ والهاء للمبالغة . وقال الفراء : مالكها ، والقادر عليهـا . وقال القتبىّ : قاهرها؛ لأن من أخذتَ بناصيته فقد قهرتَه . وقال الضّحاك : يحييهـا ثم يميتها؛ والمعنى متقارب . والناصية قُصاص الشّعر فى مقدم الرأس . ونَصوتُ الرجل أَنصوه نَصْوًا أى مددت ناصيته . قال ابن جريج : إنمـا خص الناصية؛ لأن العرب تستعمل ذلك إذا وصفت إنسانا بالذلّة والخضوع؛ فيقولون . ما ناصية فلان إلا بيد فلان؛ أى إنه مطيع له يصرفه كيف يشاء . وكانوا إذا أسروا أسيرا وأرادوا إطلاقه والمنّ عليه جزوا ناصيته ليعرفوا بذلك فخرا عليه؛ فخاطبهم بما يعرفونه فى كلامهم . وقال الترمذىّ الحكيم فى « نوادر الأصول » قوله تعالى : « مَا مِن دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا » وجهه عندنا أن الله تعالى قدّر مقادير أعمال العباد ، ثم نظر إليها، ثم خلق خلقه، وقد نفذ بصره فى جميع ما هم فيه عاملون من قبـل أن يخلقهم، فلما خلقهم وضع نور تلك النظرة فى نواصيهم فذلك النور آخذ بنواصيهم ، يجريهم إلى أعمالهم المقدّرة عليهم يوم المقادير . وخلق الله المقادير قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة ؛ رواه عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " قدّر الله المقادير قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سـنة " . ولهذا

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٦٢ .

قويت الرسل وصاروا من أولى العـزم لأنهم لاحظوا نور النواصى ، وأيقنوا أن جميع خلقه منقادون بتلك الأنوار إلى ما نفذ بصره فيهم من الأعمال، فأوفرهم حظا من الملاحظة أقواهم فى العـزم ، ولذلك ما قوى هود النبى صلى الله عليه وسلم حتى قال : « فَكِيدُونِى جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنْظِرُونِ . إِنِّى تَوَكَّلْتُ عَلَى اللهِ رَبِّى وَرَبِّكُمْ مَا مِنْ دَابَّةٍ إِلَّا هُوَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهَا » . وإنما سمّيت ناصية لأن الأعمال قد نصّت و برزت من غيب الغيب فصارت منصوصة فى المقادير، قد نفذ بصر الخالق فى جميع حركات الخلق بقدرة ، ثم وضعت حركات كل من دبّ على الأرض حيا فى جبهته بين عينيه، فسُمّى ذلك الموضع منه ناصية؛ لأنها تنص حركات العباد بما قدّر ؛ فالناصية مأخوذة بمنصوص الحركات التى نظر الله تعالى إليها قبل أن يخلقها . ووصف ناصية أبى جهل فقال : « نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ »[1] يخبر أن النواصى فيها كاذبة خاطئة ؛ فعلى سبيل ما تأوّلوه يستحيل أن تكون الناصية منسوبة إلى الكذب والخطأ . [والله أعلم][2] . ﴿ إِنَّ رَبِّى عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ قال النحاس : الصّراط فى اللغة المنهاج الواضح؛ والمعنى أن الله جلّ ثناؤه و إن كان يقدر على كل شىء فإنه لا يأخذهم إلا بالحق . وقيل : معناه لا خَلل فى تدبيره، ولا تفاوت فى خلقه سبحانه .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا ﴾ فى موضع جزم؛ فلذلك حذفت منه النون، والأصل تتولوا، فحذفت التاء لاجتماع تاءين . ﴿ فَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَيْكُمْ ﴾ بمعنى قد بيّنت لكم . ﴿ وَيَسْتَخْلِفُ رَبِّى قَوْمًا غَيْرَكُمْ ﴾ أى يهلككم ويخلق من هو أطوع له منكم يوحدونه ويعبدونه . « وَيَسْتَخْلِفُ » مقطوع مما قبله فلذلك ارتفع؛ أو معطوف على ما يجب فيما بعد الفاء من قوله : « فَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ » . وروى عن حفص عن عاصم « وَيَسْتَخْلِفْ » بالجزم حملا على موضع الفاء وما بعدها؛ مثل : « وَيَذَرْهُمْ[3] فِى طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ » .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَضُرُّونَهُ شَيْئًا ﴾ أى بتوليكم وإعراضكم . ﴿ إِنَّ رَبِّى عَلَى كُلِّ شَىْءٍ حَفِيظٌ ﴾ أى لكل شىء حافظ . « على » بمعنى اللام ؛ فهو يحفظنى من أن تنالونى بسوء .

---

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٢٤ . (٢) من ع . (٣) بالياء وسكون الراء قراءة . راجع جـ ٧ ص ٣٣٤ .

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا ﴾ أى عذابنا بهلاك عاد . ﴿ نَجَّيْنَا هُودًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا ﴾ لأن أحدا لا ينجو إلا برحمة الله تعالى ، وإن كانت له أعمال صالحة . وفى صحيح مسلم والبخارى وغيرهما عن النبى صلى الله عليه وسلم " لن يُنجى أحدًا منكم عملُه " قالوا : ولا أنت يا رسول الله؟! قال : " ولا أنا إلا أن يتغمّدنى الله برحمة منه " . وقيل : معنى « بِرَحْمَةٍ مِنَّا » بأن بيّنا لهم الهدى الذى هو رحمة . وكانوا أربعة آلاف . وقيل : ثلاثة آلاف . ﴿ وَنَجَّيْنَاهُمْ مِنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴾ أى عذاب يوم القيامة . وقيل : هو الريح العقيم كما ذكر الله فى «الذاريات» وغيرها وسيأتى . قال القُشيرى أبو نصر: والعذاب الذى يتوعد به النبى أمته إذا حضر ينجى الله منه النبى والمؤمنين معه ؛ نعم ! لا يبعد أن يبتلى الله نبيا وقومه فيعمهم ببلاء فيكون ذلك عقوبة للكافرين ، وتمحيصا للمؤمنين ، إذا لم يكن مما توعدهم النبى به .

قوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ عَادٌ ﴾ ابتداء وخبر . وحكى الكسائى أن من العرب من لا يصرف « عادا » فيجعله اسما للقبيلة . ﴿ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ ﴾ أى كذّبوا بالمعجزات وأنكروها . ﴿ وَعَصَوْا رُسُلَهُ ﴾ يعنى هودا وحده ؛ لأنه لم يرسل إليهم من الرسل سواه . ونظيره قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ » يعنى النبى صلى الله عليه وسلم وحده ؛ لأنه لم يكن فى عصره رسول سواه ؛ وإنما جمع هاهنا لأن من كذّب رسولا واحدا فقد كفر بجميع الرسل . وقيل : عصوا هودا والرسل قبله ، وكانوا بحيث لو أرسل إليهم ألف رسول لجحدوا الكل . ﴿ وَاتَّبَعُوا أَمْرَ كُلِّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾ أى اتبع سقاطُهم رؤساءهم . والجبار المتكبر . والعنيد الطاغى الذى لا يقبل الحق ولا يذعن له . قال أبو عبيد : العنيد والعَنود والعانِد والمعاند المعارض بالخلاف ، ومنه قيل للعِرق الذى ينفجر بالدم عاند . وقال الراجز :

* إنّى كبيرٌ لا أطيقُ العُنَّدَا *

قوله تعالى : ﴿ وَأُتْبِعُوا فِى هَـذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً ﴾ أى ألحقوها . ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ . أى واتبعوا يوم القيامة مثل ذلك ؛ فالتمام على قوله : « وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ » . ﴿ أَلَا إِنَّ عَادًا كَفَرُوا

(١) راجع جـ ١٧ ص ٥٠ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٢٧ . (٣) فى ع : ينقاد .
(٤) صدر البيت : * إذا رحلت فاجعلونى وسطا *

﴿ رَبَّهُمْ ﴾ قال الفـرّاء : أى كفروا نعمة ربهم؛ قال : ويقال كفرته وكَفَرت به ، مثل شكرته وشكرت له . ﴿ أَلَا بُعْدًا لِعَادٍ قَوْمِ هُودٍ ﴾ أى لا زالوا مبعدين عن رحمة الله . والبعد الهلاك . والبُعد التّباعد من الخير. يقال: بَعُد يَبعُد بُعْدا إذا تأخر وتباعد. وبَعِد يبعَد بَعَدًا إذا هلك؛ قال:

لا يَبعَدَنْ قومى الذين هُمُ * سُمُّ العُدَاةِ وآفَةُ الجُزْرِ (١)

وقال النابغـــة :

فلا تَبعَدَنْ إنّ المنيةَ مَنهَلٌ * وكُلُّ امرئ يومًا به الحالُ زائلُ

قوله تعـالى : وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَٰلِحًا ۚ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَٱسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ ۚ إِنَّ رَبِّى قَرِيبٌ مُّجِيبٌ ﴿٦١﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِلَى ثَمُودَ ﴾ أى أرسلنا إلى ثمود ﴿ أَخَاهُمْ ﴾ أى فى النسب. ﴿ صَالِحًا ﴾ . وقرأ يحيى بن وثّاب « وَإِلَى ثَمُودٍ » بالتنوين فى كل القرآن ؛ وكذلك روى عن الحسن. واختلف سائر القرّاء فيه فصرفوه فى موضع ولم يصرفوه فى موضع. وزعم أبو عبيدة أنه لولا مخالفة السواد لكان الوجه ترك الصرف؛ إذ كان الأغلب عليه التأنيث. قال النحاس: الذى قال أبو عبيدة — رحمه الله — من أن الغالب عليه التأنيث كلام مردود؛ لأن ثمودا يقال له حىّ؛ ويقال له قبيلة، وليس الغالب عليـه القبيلة، بل الأمر على ضدّ ما قال عند سيبويه. والأجود عند سيبويه فيما لم يُقل فيـه بنو فلان الصَّرف ؛ نحو قريش وثقيف وما أشبههما، وكذلك ثمود، والعلة فى ذلك أنه لمـا كان التذكير الأصل، وكان يقع له مذكر ومؤنث كان الأصل الأخف أولى . والتأنيث جيـد بالغ حسن . وأنشد سيبويه (٢) فى التأنيث :

غَلَبَ المسامِيحَ الوليدُ سَمَاحةً * وكَفَى قريشَ المعضلاتِ وسادَهَا

(١) تقدّم شرح البيت فى هامش جـ ٦ ص ١٤

(٢) البيت لعدى بن الرقاع يمدح الوليد بن عبـد الملك ؛ والشاهد فيه ترك صرف قريش حملا على معنى القبيلة ؛ والصرف فيها أكثر وأعرف لأنهم قصدوا بها قصد الحى ، وغلب ذلك عليها . (شواهد سيبويه) .

الثـانيـة — قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ تقـدم . ﴿ هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ﴾ أى ابتدأ خلقكم من الأرض، وذلك أن آدم خلق من الأرض على ما تقدّم فى « البقرة »(١) و « الأنعام »(٢) وهم منه . وقيل : أنشأكم فى الأرض . ولا يجوز إدغام الهاء من « غيره » فى الهاء من « هو » إلا على لغة من حذف الواو فى الإدراج . ﴿ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ أى جعلكم عُمّارها وسكّانها . قال مجاهد : ومعنى « اسْتَعْمَرَكُمْ » أعمركم من قوله : أَعْمـر فلان فلانا داره ؛ فهى له عُمْرى . وقال قَتَادة : أسكنكم فيها ؛ وعلى هذين القولين تكون استفعل بمعنى أفعل ؛ مثل استجاب بمعنى أجاب . وقال الضّحاك : أطـال أعماركم، وكانت أعمـارهم من ثلثمائة إلى ألف . ابن عباس : أعاشكم فيها . زيد بن أسلم : أمركم بعمارة ما تحتاجون إليه فيها من بناء مساكن ، وغرس أشجار . وقيل : المعنى ألهمكم عمارتها من الحرث والغرس وحفر الأنهار وغيرها .

الثـالثـة — قال ابن العربىّ قال بعض علمـاء الشافعية : الاسـتعمار طلب العمارة ، والطلب المطلق من الله تعالى على الوجوب ؛ قال القاضى أبو بكر : تأتى كلمة استفعل فى لسان العرب على معان: منها ؛ استفعل بمعنى طلب الفعل كقوله : استحملته أى طلبت منه حملانا ؛ وبمعنى اعتقـد ، كقولهم : استسهلت هـذا الأمر اعتقدته سهلا ، أو وجدته سهـلا ، واستعظمته أى اعتقدته عظيما و وجدته ؛ ومنه استفعلت بمعنى أصبت ، كقولهم : استجدته أى أصبته(٣) جيـدا : ومنهـا بمعنى فَعـل ؛ كقوله : قر فى المكان واستقر ؛ وقالوا وقوله : « يَسْتَهْزِئُونَ » و « يَسْتَسْخِرُونَ » منه ؛ فقوله تعـالى : « اسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا » خلقكم لعمارتها ، لا على معنى استجدته واستسهلته ؛ أى أصبته جيدا وسهلا ، وهذا يستحيل فى الخالق ، فيرجع إلى أنه خلق ؛ لأنه الفائدة ، وقد يعبر عن الشىء بفائدته مجازا ؛ ولا يصح أن يقال : إنه طلبٌ من الله تعالى لعمارتها ، فإن هذا اللفظ لا يجوز فى حقه ، أما أنه يصح أن يقال : أنه استدعى

---

(١) راجع جـ ١ ص ٢٧٩ فما بعد .
(٢) راجع جـ ٦ ص ٢٨٧ فما بعد .
(٣) فى و : وجدته .

عمارتها فإنه جاء بلفظ ٱستفعل ، وهو ٱستدعاء الفعـل بالقول ممن هو دونه إذا كان أمرا ، وطلب للفعل إذا كان من الأدنى إلى الأعلى [رغبة](١) .

قلت : لم يذكر ٱستفعل بمعنى أفعل ، مثل قوله : استوقد بمعنى أوقد ، وقد ذكرناه(٢) ؛ وهى :

الرابعـــة — ويكون فيهـا دليل على الإسكان والعمرى وقد مضى القول فى « البقرة »(٢) فى السُّكنى والرُّقبى . وأما العُمْرى فاختلف العلماء فيها على ثلاثة أقوال : أحدها — أنها تمليك لمنافع الرقبة حياةَ المُعْمَر مدة عمره ؛ فإن لم يذكر عقبا فمات المعمر رجعت إلى الذى أعطاها أو لورثته ؛ هذا قول القاسم بن محمد و يزيد بن قُسيط والليث بن سعد ، وهو مشهور مذهب مالك ، وأحد أقوال الشافعى ، وقد تقدّم فى «البقرة» حجة هذا القول . الثانى — أنها تمليك الرقبة ومنافعها وهى هبة مبتولة(٣) ؛ وهو قول أبى حنيفة والشافعى وأصحابهما والثّورى والحسن ابن حىّ وأحمد بن حنبل وٱبن شُبْرمة وأبى عُبيد ؛ قالوا : من أعمر رجلا شيئا حياته فهو له حياته ، و بعد وفاته لورثته ؛ لأنه قد ملك رقبتها ، وشرط المعطى الحياة والعمر باطل ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "العمرى جائزة" و"العمرى لمن وُهبت له" . الثالث — إن قال عُمرك ولم يذكر العقب كان كالقول الأوّل : و إن قال لعقبك كان كالقول الثـانى ؛ و به قال الزهرىّ وأبو ثور وأبو سلَمة بن عبد الرحمن وابن أبى ذئب ، وقد رُوى عن مالك ؛ وهو ظاهر قوله فى الموطأ . والمعروف عنه وعن أصحابه أنها ترجع إلى المُعْمِر ؛ إذا انقرض عقب المُعْمَر ؛ إن كان المُعْمِر حيّا ، و إلا فإلى من كان حيّا من ورثته ، وأولى النـاس بميراثه . ولا يملك المُعْمَر بلفظ العمرى عند مالك وأصحابه رقبة شىء من الأشياء ، و إنما يملك بلفظ العُمْرى المنفعة دون الرقبة . وقد قال مالك فى الحبس أيضـا : إذا حبس على رجل وعقبه أنه لا يرجع إليـه . و إن حبس على رجل بعينه حيـاته رجع إليه ، وكذلك العُمْرى قياسا ، وهو ظاهر الموطأ . وفى صحيح مسـلم عن جابر بن عبـد الله أن رسول الله صلى الله

(١) الزيادة عن ابن العربى .　　(٢) راجع جـ ١ ص ٢١٢ وص ٢٩٩

(٣) مبتولة : ماضية غير راجعة إلى الواهب ، من بتله ، قطعه وأبانه .

عليه وسلم قال : "أيُّما رجلٍ أعمر رجلاً عُمْرى له ولعقبه فقال قد أعطيتُكَها وعقبَك ما بقى منكم أحد فإنها لمن أعطِيها وأنها لا ترجع إلى صاحبها من أجلِ أنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث" . وعنه قال : إن العمرى التى أجاز رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقول : هى لك ولعقبك، فأما إذا قال : هى لك ما عِشتَ فإنها ترجع إلى صاحبها؛ قال مَعْمَر: وبذلك كان الزّهرىّ يفتى .

قلت : معنى القرآن يجرى مع أهل القول الثانى؛ لأن الله سبحانه قال : « وَٱسْتَعْمَرَكُمْ » بمعنى أعمركم ؛ فأعمر الرجل الصالح فيها مدة حياته بالعمل الصالح ، وبعد موته بالذكر الجميل والثناء الحسن؛ وبالعكس الرجل الفاجر؛ فالدنيا ظرف لهما حياة وموتا . وقد يقال : إن الثناء الحسن يجرى مجرى العقب . وفى التنزيل : « وَٱجْعَل لِّى لِسَانَ صِدْقٍ فِى ٱلْآخِرِينَ »(١) أى ثناء حسنا . وقيل : هو محمد صلى الله عليه وسلم . وقال : « وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ ٱلْبَاقِينَ »(٢) وقال : « وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ إِسْحَٰقَ وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ مُبِينٌ » .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ فَٱسْتَغْفِرُوهُ ﴾ أى سلوه المغفرة من عبادة الأصنام . ﴿ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ ﴾ أى ارجعوا إلى عبادته . ﴿ إِنَّ رَبِّى قَرِيبٌ مُّجِيبٌ ﴾ أى قريب الإجابة لمن دعاه . وقد مضى فى «البقرة»(٣) عند قوله : «فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ» القولُ فيه .

قوله تعالى : قَالُوا۟ يَٰصَٰلِحُ قَدْ كُنتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَٰذَآ ۖ أَتَنْهَىٰنَآ أَن نَّعْبُدَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا ۖ وَإِنَّنَا لَفِى شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَآ إِلَيْهِ مُرِيبٍ ﴿٦٢﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ أَرَءَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى وَءَاتَىٰنِى مِنْهُ رَحْمَةً فَمَن يَنصُرُنِى مِنَ ٱللَّهِ إِنْ عَصَيْتُهُۥ ۖ فَمَا تَزِيدُونَنِى غَيْرَ تَخْسِيرٍ ﴿٦٣﴾ وَيَٰقَوْمِ هَٰذِهِۦ نَاقَةُ ٱللَّهِ لَكُمْ ءَايَةً فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِىٓ أَرْضِ ٱللَّهِ وَلَا تَمَسُّوهَا

(١) راجع جـ ١٣ ص ١١٢ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٨٩ وص ١١٢ .
(٣) راجع جـ ٢ ص ٣٠٨ فما بعد .

بِسُوٓءٍ فَيَأۡخُذَكُمۡ عَذَابٞ قَرِيبٞ ﴿٦٤﴾ فَعَقَرُوهَا فَقَالَ تَمَتَّعُواْ فِي دَارِكُمۡ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٖۖ ذَٰلِكَ وَعۡدٌ غَيۡرُ مَكۡذُوبٖ ﴿٦٥﴾ فَلَمَّا جَآءَ أَمۡرُنَا نَجَّيۡنَا صَٰلِحٗا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥ بِرَحۡمَةٖ مِّنَّا وَمِنۡ خِزۡيِ يَوۡمِئِذٍۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ ٱلۡقَوِيُّ ٱلۡعَزِيزُ ﴿٦٦﴾ وَأَخَذَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ ٱلصَّيۡحَةُ فَأَصۡبَحُواْ فِي دِيَٰرِهِمۡ جَٰثِمِينَ ﴿٦٧﴾ كَأَن لَّمۡ يَغۡنَوۡاْ فِيهَآۗ أَلَآ إِنَّ ثَمُودَاْ كَفَرُواْ رَبَّهُمۡۗ أَلَا بُعۡدٗا لِّثَمُودَ ﴿٦٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا يَا صَالِحُ قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَذَا ﴾ أى كنا نرجو أن تكون فينا سيّدا قبل هـذا ؛ أى قبل دعوتك النبوّة . وقيل : كان صالح يعيب آلهتهم و يشنؤها ، وكانوا يرجون رجوعه إلى دينهم ، فلما دعاهم إلى الله قالوا : أنقطع رجاؤنا منك . ﴿ أَتَنْهَانَا ﴾ استفهام معناه الإنكار . ﴿ أَنْ نَعْبُدَ ﴾ أى عن أن نعبـد . ﴿ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ﴾ فأن فى محل نصب بإسقاط حرف الجر . ﴿ وَإِنَّنَا لَفِي شَكٍّ ﴾ وفى سورة « إبراهيم » « وَإِنَّا[1] » والأصل وإنّنا ؛ فاستثقل ثلاث نونات فأسقط الثالثة . ﴿ مِمَّا تَدْعُونَا ﴾ الخطاب لصالح ، وفى سورة «إبراهيم » « تَدْعُونَنَا[1] » لأن الخطاب للرسل [صلوات الله وسلامه عليهم][2] ﴿ إِلَيْهِ مُرِيبٍ ﴾ من أربته فأنا أريبه إذا فعلت به فعلا يوجب لديه الريبة . قال الهذلى[3] :

كنتُ إذا أتوتُه من غَيْبِ * يَشُمُّ عِطْفِي ويَبُزُّ ثَوْبِي[4]

* كأنّما أربتُـه بِرِيبِ *

قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَآتَانِي مِنْهُ رَحْمَةً ﴾ تقدّم معناه فى قول نوح . ﴿ فَمَنْ يَنْصُرُنِي مِنَ اللَّهِ إِنْ عَصَيْتُهُ ﴾ استفهام معناه النفى ؛ أى لاينصرنى منه إن عصيته أحد . ﴿ فَمَا تَزِيدُونَنِي غَيْرَ تَخْسِيرٍ ﴾ أى تضليل و إبعاد من الخير ؛ قاله الفرّاء .

---

(١) راجع ص ٣٤٤ من هذا الجزء . (٢) من ع .

(٣) هو خالد بن زهير الهذلى كما فى اللسان ؛ وصدر البيت الأول :

* يا قـوم مالى وأنا ذؤيب *

(٤) (يبز ثوبى) : يجذبه إليه .

والتخسير لهم لا له صلى الله عليه وسلم ؛ كأنه قال : غير تخسير لكم لا لى . وقيل : المعنى ما تزيدونني باحتجاجكم بدين آبائكم غير بصيرة بخسارتكم ؛ عن ابن عباس .

قوله تعالى : ﴿ وَيَا قَوْمِ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ ﴾ ابتداء وخبر . ﴿ لَكُمْ آيَةً ﴾ نصب على الحال ، والعامل معنى الإشارة أو التنبيه فى «هَذِهِ» . وإنما قيل : ناقة الله ؛ لأنه أخرجها لهم من جبل — على ما طلبوا — على أنهم يؤمنون . وقيل : أخرجها من صخرة صمّاء منفردة فى ناحية الحجر يقال لها الكاثبة[1] ، فلما خرجت الناقة — على ما طلبوا — قال لهم [نبى الله[2]] صالح : «هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةً » . ﴿ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ ﴾ أمر وجوابه ؛ وحذفت النون من «فذروها» لأنه أمر . ولا يقال : وَذِرَ ولا وَاذِرٌ إلا شاذّا . وللنحو يين فيه قولان ؛ قال سيبويه : استغنوا عنه بتَرَكَ . وقال غيره : لما كانت الواو ثقيلة وكان فى الكلام فِعل بمعناه لا واو فيه ألغوه ؛ قال أبو إسحق الزجّاج : ويجوز رفع «تأكل» على الحال والاستئناف . ﴿ وَلَا تَمَسُّوهَا ﴾ جزم بالنهى . ﴿ بِسُوءٍ ﴾ قال الفرّاء : بعَقْر . ﴿ فَيَأْخُذَكُمْ ﴾ جواب النهى . ﴿ عَذَابٌ قَرِيبٌ ﴾ أى قريب من عَقْرها .

قوله تعالى : ﴿ فَعَقَرُوهَا فَقَالَ تَمَتَّعُوا فِي دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ﴾ فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَعَقَرُوهَا ﴾ إنما عقرها بعضهم ؛ وأضيف إلى الكل لأنه كان برضا الباقين . وقد تقدّم الكلام فى عقرها فى « الأعراف[3] . ويأتى أيضا . ﴿ فَقَالَ تَمَتَّعُوا ﴾ أى قال لهم صالح تمتعوا ؛ أى بنعم الله عزّ وجلّ قبل العذاب . ﴿ فِي دَارِكُمْ ﴾ أى فى بلدكم ، ولو أراد المنزل لقال فى دوركم . وقيل : أى يتمتع كل واحد منكم فى داره ومسكنه ؛ كقوله : « يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا[4] » أى كل واحد طفلا . وعبر عن التمتع بالحياة لأن الميّت لا يتلذذ ولا يتمتع بشىء ؛ فعقرت يوم الأربعاء ، فأقاموا يوم الخميس والجمعة والسبت وأتاهم العذاب يوم الأحد . وإنما أقاموا ثلاثة أيام ؛ لأن الفصيل رغا ثلاثا على ما تقدّم فى « الأعراف » فاصفرت ألوانهم فى اليوم الأول ، ثم احمرت فى الثانى ، ثم اسودّت فى الثالث ، وهلكوا فى الرابع ؛ وقد تقدّم فى « الأعراف » .

(١) كذا فى و والطبرى ، وفى التاج : كثابة : كرمانة . وفى ك : الكاثية .
(٢) من ع .
(٣) راجع جـ ٧ ص ٢٤٠ فما بعدها .
(٤) راجع جـ ١٢ ص ١١ وص ٣٣٠ جـ ١٥

الثانيـــة — استدلّ علماؤنا بإرجاء الله العـذاب عن قوم صالح ثلاثة أيام على أن المسافر إذا لم يُجمع على إقامة أربع ليـال قصر ؛ لأن الثلاثة الأيام خارجة عن حكم الإقامة . وقد تقدّم فى « النساء »[1] ما للعلماء فى هذا .

قوله تعـالى : ﴿ ذَلِكَ وَعْدٌ غَيْرُ مَكْذُوبٍ ﴾ أى غير كذب . وقيل : غير مكذوب فيه .

قوله تعـالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا ﴾ أى عذابنا . ﴿ نَجَّيْنَا صَالِحًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا ﴾ تقدّم . ﴿ وَمِنْ خِزْيِ يَوْمِئِذٍ ﴾ أى ونجيناهم من خزى يومئذ ؛ أى من فضيحته وذلّته . وقيل : الواو زائدة ؛ أى نجيناهم من خزى يومئذ . ولا يجوز زيادتها عند سيبويه وأهـل البصرة ، وعند الكوفيين يجوز زيادتها مع « لمـا » و « حتى » لا غير . وقرأ نافع والكسائى « يَوْمَئِـذٍ » بالنصب . الباقون بالكسر على إضافة « يوم » إلى « إذ » . وقال أبو حاتم : حدّثنا أبو زيد عن أبى عمرو أنه قرأ « وَمِنْ خِزْيِ يَوْمِئِـذٍ » أدغم الياء فى الياء ، وأضاف ، وكسر الميم فى « يومئذ » . قال النحاس : الذى يرويه النحويون — مثل سيبويه ومن قاربه عن أبى عمرو فى مثل هـذا — الإخفـاء ؛ فأما الإدغام فلا يجـوز ، لأنه يلتقى ساكنان ، ولا يجوز كسر الزاى .

قوله تعـالى : ﴿ وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ ﴾ أى فى اليـوم الرابع صيح بهم فـماتوا ؛ وذكّر لأن الصّيحة والصِّياح واحد . قيـل : صيحة جبريل . وقيل : صيحة من السماء فيها صوت كل صاعقة ، وصوت كل شىء فى الأرض ، فتقطعت قلوبهم وماتوا . وقال هنا : « وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ » وقال فى « الأعراف » « فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَـةُ » وقد تقدّم بيانه هناك[2] . وفى التفسير : أنهم لمـا أيقنوا بالعذاب قال بعضهم لبعض ما مقامكم أن يأتيكم الأمر بغتـة ؟ ! قالوا : فـما نصنع ؟ فأخذوا سيوفهم ورماحهم وعُدَدهم ، وكانوا فيما يقال ثمانى عشر ألف قبيـلة ، فى كل قبيلة ثمانى عشر ألف مقاتل ، فوقفوا على الطرق والفجاج ، زعموا يلاقون العذاب ؛ فأوحى الله تعـالى إلى الملك الموكل بالشمس أن يعذبهم بحرّها ،

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٥٧ (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٤٢

فأدناها من رءوسهم فاشتوت أيديهم ، وتدلت ألسنتهم على صدورهم من العطش ، ومات كل ما كان معهم من البهائم . وجعل الماء يتفوّر[1] من تلك العيون من غليانه حتى يبلغ السماء، لا يسقط على شيء إلا أهلكه من شدّة حره، فما زالوا كذلك ، وأوحى الله إلى ملك الموت ألا يقبض أرواحهم تعذيبا لهم إلى أن غربت الشمس؛ فصيح بهم فأهلكوا . ﴿ فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ ﴾ أى ساقطين على وجوههم ، قد لصقوا بالتراب كالطير إذا جثمت . ﴿ أَلَا إِنَّ ثَمُودَا كَفَرُوا رَبَّهُمْ أَلَا بُعْدًا لِثَمُودَ ﴾ تقدّم معناه .

قوله تعالى : وَلَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُنَآ إِبْرَٰهِيمَ بِٱلْبُشْرَىٰ قَالُوا۟ سَلَٰمًا ۖ قَالَ سَلَٰمٌ ۖ فَمَا لَبِثَ أَن جَآءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ ﴿٦٩﴾ فَلَمَّا رَءَآ أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً ۚ قَالُوا۟ لَا تَخَفْ إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمِ لُوطٍ ﴿٧٠﴾ وَٱمْرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٌ فَضَحِكَتْ فَبَشَّرْنَٰهَا بِإِسْحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ ﴿٧١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى ﴾ هذه قصة لوط عليه السلام، وهو ابن عم إبراهيم عليه السلام لحًّا[2] ، وكانت قرى لوط بنواحى الشام، وإبراهيم ببلاد فلسطين، فلما أنزل الله الملائكة بعذاب قوم لوط مروا بإبراهيم ونزلوا عنده، وكان كل من نزل عنده يحسن قراه ، وكانوا مروا ببشارة إبراهيم، فظنهم أضيافا . وهم جبريل وميكائيل وإسرافيل عليهم السلام؛ قاله ابن عباس . الضحّاك : كانوا تسعة . السدى : أحد عشر ملكا على صورة الغلمان الحسان الوجوه ، ذوو وضاءة وجمال بارع . « بِالْبُشْرَى » قيل : بالولد . وقيل : بإهلاك قوم لوط . وقيل : بشروه بأنهم رسل الله عزّ وجلّ ، وأنه لا خوف عليه . ﴿ قَالُوا سَلَامًا ﴾ نصب بوقوع الفعل عليه ، كما تقول : قالوا خيرا . وهذا اختيار الطبرى[3] . وأما قوله : «سيقولون ثلاثة» فالثلاثة اسم غير [قول][4] مقول . ولو رفعا جميعا

(١) فى ع : يفور (٢) أى لازق النسب منه (٣) راجع جـ ١٠ ص ٣٨٢ . (٤) من ع .

أو نصبا جميعا « قالوا سلاما قال سلام » جاز فى العربية . وقيل : انتصب على المصدر . وقيل : « قالوا سلاما » أى فاتحوه بصواب من القول . كما قال : « وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا »(١) أى صوابا ؛ فسلاما معنى قولهم لا لفظه ؛ قال معناه ابن العربى واختاره . قال : ألا ترى أن الله تعالى لما أراد ذكر اللفظ قاله بعينه فقال مخبرا عن الملائكة : « سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ »(٢) « سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ »(٣) . وقيل : دعوا له ؛ والمعنى سلمت سلاما . ﴿ قَالَ سَلَامٌ ﴾ فى رفعه وجهان : أحدهما — على إضمار مبتدأ أى هو سلام ، وأمرى سلام . والآخر بمعنى سلام عليكم إذا جعل بمعنى التحية ؛ فأضمر الخبر . وجاز سلام على التنكير لكثرة استعماله ، فحذف الألف واللام كما حذفت من لاهم فى قولك اللهم . وقرئ « سِلْمٌ » قال الفراء : السّلم والسّلام بمعنى ؛ مثل الحِلّ والحلال .

قوله تعالى : ﴿ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ ﴾ فيه أربع عشرة مسئلة(٤) :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ ﴾ « أن » بمعنى حتى ، قاله كبراء(٥) النحويين ؛ حكاه ابن العربى . التقدير : فما لبث حتى جاء . وقيل : « أن » فى موضع نصب بسقوط حرف الجر ؛ التقدير : فما لبث عن أن جاء ؛ أى ما أبطأ عن مجيئه بعجل ؛ فلما حذف حرف الجر بقى « أن » فى محل النصب . وفى « لبث » ضمير آسم إبراهيم . و « ما » نافية ؛ قاله سيبويه . وقال الفراء : فما لبث مجيئه ؛ أى ما أبطأ مجيئه ؛ فأن فى موضع رفع ، ولا ضمير فى « لبث » ، و « ما » نافية ؛ ويصح أن تكون « ما » بمعنى الذى ، وفى « لبث » ضمير إبراهيم و « أن جاء » خبر « ما » أى فالذى لبث إبراهيم هو مجيئه بعجل حنيذ . و ﴿ حَنِيذٍ ﴾ مشوى . وقيل : هو المشوى بحر الحجارة من غير أن تمسه النار . يقال : حنذت الشاة أحنذها حنذا أى شويتها ، وجعلت فوقها حجارة مُحْماة لتنضجها فهى حنيذ . وحَنَذت الفرس أحنِذه حَنْذا ، وهو أن تُحضره شوطا أو شوطين ثم تُظاهر عليه الجلال فى الشمس ليعرق ، فهو محنوذ وحنيذ ؛ فإن لم يعرق قيل : كَبَا . وحَنَذٌ موضع قريب

(١) راجع جـ ١٣ ص ٦٧ ص ٢٨٤ فما بعد .
(٢) راجع ص ٣١٢ من هذا الجزء .
(٣) راجع جـ ١٥ لا فى هذه الآية فحسب .
(٤) كذا فى الأصل والمسائل المذكورة هى فى آية ٧٠ و ٧١ أيضا
(٥) فى ع : أكثر .

من المدينـة[1] . وقيل : الحنيذ السَّميط . آبن عبـاس وغيره : حنيذ نضيج . وحنيذٍ بمعنى محنوذ؛ وإنمـا جاء بعجل لأن البقر كانت أكثر أمواله .

الثانيـــة — فى هـذه الآية من أدب الضّيف أن يُعجّل قِراه، فيقدّم الموجود الميسّر فى الحـال، ثم يتبعه بغـيره إن كان له جِدَة، ولا يتكلف ما يضرّ به . والضيافة من مكارم الأخلاق ، ومن آداب الإسـلام، ومن خلق النبيين والصالحين . وإبراهيم أوّل من أضاف على ما تقدّم فى « البقرة »[2] وليست بواجبة عند عامة أهل العلم ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : " الضّيافة ثلاثة أيامٍ وجائزته يوم وليلة فـما كان وراء ذلك فهو صدقة " . والجـائزة العطية والصلة التى أصلها على النّدب . وقال صلى الله عليه وسلم : "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفـه " . وإكرام الجار ليس بواجب إجماعا، فالضيافة مثله . والله أعلم . وذهب الليث إلى وجوبها تمسكا بقوله صلى الله عليـه وسلم : "ليـلة الضّيف حقّ" إلى غير ذلك من الأحاديث . وفيما أشرنا إليـه كفاية، والله الموفق للهداية . قال آبن العربىّ : وقد قال قوم : إن وجوب الضِّيافة كان فى صـدر الإسلام ثم نسخ، وهـذا ضعيف؛ فإن الوجوب لم يثبت، والنـاسخ لم يرِد؛ وذكر حديث أبى سعيد الخـدرىّ خرجه الأئمة ، وفيه : « فآستضفناهم فأبوا أن يُضيِّفونا فلُدِغ سيّد ذلك الحىّ» الحديثَ . وقال: هذا ظاهر فى أن الضيافة لو كانت حقا لَلاَمَ النبىّ صلى الله عليه وسلم القوم الذين أَبَوا، ولَبيّن لهم ذلك .

الثالثـــة — اختلف العلماء فيمن يخاطب بها ؛ فذهب الشافعى ومحمد بن عبـد الحكم إلى أن المخاطب بها أهل الحضر والبادية . وقال مالك : ليس على أهل الحضر ضيافة . قال سُحْنون[3] : إنمـا الضّيافة على أهل القُرى، وأما الحضر فالفُنْدق ينزل فيه المسافر [حكى اللغتين صاحب العين وغيره] . واحتجوا بحديث آبن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الضّيافة على أهل الوَبَر وليست على أهل المَدَر" . وهذا حديث لا يصح، وإبراهيم آبن أخى

(١) وحنيذ موضع قريب من مكة أيضا . (٢) راجع جـ ٢ ص ٩٨ . (٣) من و، فليتأمل .

عبد الرزاق متروك الحديث منسوب إلى الكذب، وهذا مما انفرد به، ونسب إلى وضعه؛ قاله أبو عمر بن عبد البر. قال ابن العربي: الضيافة حقيقة فرض على الكفاية، ومن الناس من قال: إنها واجبة فى القرى حيث لا طعام ولا مأوى، بخلاف الحواضر فإنها مشحونة بالمأواة والأقوات؛ ولا شك أن الضيف كريم، والضيافة كرامة؛ فإن كان غريبا فهى فريضة.

الرابعـــة — قال ابن العربي قال بعض علمائنا: كانت ضيافة إبراهيم قليلة فشكرها الحبيب من الحبيب، وهذا حكم بالظن فى موضع القطع، وبالقياس فى موضع النقل؛ من أين علم أنه قليل؟! بل قد نقل المفسرون أن الملائكة كانوا ثلاثة؛ جبريل وميكائيل وإسرافيل صلى الله عليهم وسلم؛ وعجل لثلاثة عظيم؛ فما هذا التفسير لكتاب الله بالرأى؟! هذا بأمانة الله هو التفسير المذموم فاجتنبوه فقد علمتموه.

الخامســـة — السنة إذا قُدِّم للضيف الطعام أن يبادر المقدَّم إليه بالأكل؛ فإن كرامة الضيف تعجيل التقديم، وكرامة صاحب المنزل المبادرة بالقبول؛ فلما قبضوا أيديهم نكرهم إبراهيم؛ لأنهم خرجوا عن العادة، وخالفوا السنة، وخاف أن يكون وراءهم مكروه يقصدونه. وروى أنهم كانوا ينكتون[1] بقداح كانت فى أيديهم فى اللحم ولا تصل أيديهم إلى اللحم، فلما رأى ذلك منهم ﴿نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً﴾ أى أضمر. وقيل: أحس؛ والوجوس الدخول؛ قال الشاعر:

جاء البريدُ بقرطاسٍ يَخُبُّ بهِ * فأوجسَ القلبُ من قرطاسه جَزَعاَ

«خِيفَةً» خوفا؛ أى فزعا. وكانوا إذا رأوا الضيف لا يأكل ظنوا به شرا؛ فقالت الملائكة ﴿لَا تَخَفْ إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمِ لُوطٍ﴾.

السادســـة — من أدب الطعام أن لصاحب الضيف أن ينظر فى ضيفه هل يأكل أم لا؟ وذلك ينبغى أن يكون بتلفت ومسارقة[2] لا بتحديد النظر. روى أن أعرابيا أكل مع

(١) قداح (جمع قدح بالكسر) السهم قبل أن ينصل ويراش. (٢) فى ع: أو مسارقة.

سليمان بن عبد الملك، فرأى سليمان فى لقمة الأعرابىّ شعرة فقال له : أزل الشعرة عن لقمتك؛ فقال له : أتنظر إلىّ نظر من يرى الشّعرة فى لقمتى؟! والله لا أكلت معك .

قلت : وقد ذُكر أن هذه الحكاية إنما كانت مع هشام بن عبد الملك لا مع سليمان، وأن الأعرابى خرج من عنده وهو يقول :

ولَلـوتُ خيرٌ من [زيارة](١) باخل * يُلاحظُ أطرافَ الأكيلِ على عَمْـدِ

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا رَأَى أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ ﴾ يقول : أنكرهم؛ تقول : نَكِرتك [وأنكرتك](٢) واستنكرتك إذا وجدته على غير ما عهدته ؛ قال الشاعر(٣) :

وأنكرتنِي وما كان الذى نَكِرتْ * من الحوادِث إلا الشّيبَ والصّلَعَا

فجمع بين اللغتين . ويقال : نكرت لما تراه بعينك . وأنكرت لما تراه بقلبك .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ وَامْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ ﴾ ابتداء وخبر، أى قائمة بحيث ترى الملائكة. قيـل : كانت من وراء السـتر . وقيل : كانت تخـدم الملائكة وهو جالس . وقال محمـد ابن إسحق : قائمة تصلى . وفى قراءة عبد الله بن مسعود « وامرأته قائمة وهو قاعد » .

التاســعة — قوله تعـالى : ﴿ فَضَحِكَتْ ﴾ قال مجاهد وعِكرمة : حاضت ، وكانت آيسة ؛ تحقيقا للبشارة ؛ وأنشد على ذلك اللغويون :

وإنى لآتى المِرسَ عند طُهورها * وأهجـرُها يومًا إذا تَكُ ضاحِكَا

وقال آخـــر :

وضَحْـكُ الأرانبِ فوق الصّفَا * كمثـلِ دمِ الجوفِ يوم اللّقَـا

والعرب تقول : ضحكت الأرنب إذا حاضت ؛ وروى عن ابن عباس رضى الله عنهما وعِكرمة؛ أخذ من قولهم : ضحكت الكافورة — وهى قشرة الطلعة — إذا انشقّت . وقد أنكر بعض اللغويين أن يكون فى كلام العـرب ضحِكت بمعنى حاضت . وقال الجمهور : هو الضحك المعروف ، واختلفوا فيه؛ فقيل : هو ضحك التعجّب ؛ قال أبو ذؤيب :

(١) كذا فى ع وى وفى العقد الفريد ، وفى ك : ضيافة . (٢) من أ وع وك وو . (٣) البيت للأعشى .

بجـاء بمزج لم يَرَ الناسُ مثـله * هو الضَّحْكُ(١) إلا أنه عمل النَّحْلِ

وقال مقاتل : ضحكت من خوف إبراهيم، ورِعدته من ثلاثة نفر، وإبراهيم فى حشمه وخدمه، وكان إبراهيم يقـوّم وحده بمـائة رجل . قال : وليس الضحك الحيض فى اللغـة بمستقيم . وأنكر أبو عبيـد والفراء ذلك، قال الفراء : لم أسمعه من ثقة، وإنمـا هو كناية . وروى أن الملائكة مسحت العجل، فقـام من موضعه فلحق بأمه ، فضحكت سارة عنـد ذلك فبشّروها بإسحق . ويقال : كان إبراهيم عليه السلام إذا أراد أن يكرم أضيافه أقام سارة تخدمهم، فذلك قوله : « وَٱمْرَأَتُهُ قَائِمَةٌ » أى قائمة فى خدمتهم . ويقال : « قَائِمَةٌ » لروع إبراهـيم « فَضَحِكَتْ » لقولهم : « لَا تَخَفْ » سرورا بالأمن . وقال الفراء : فيـه تقديم وتأخير، المعـنى : فبشرناها بإسحق فضحكت، أى ضحكت سرورا بالولد، وقد هرِمت، والله أعلم أىّ ذلك كان . قال النحاس فيه أقوال : أحسنها — أنهم لمـا لم يأكلوا أنكرهم وخافهم، فلما قالوا لا تخف، وأخبروه أنهم رُسُل [الله](٢) ، فرح بذلك، فضحكت آمرأته سرورا بفرحه . وقيـل : إنها كانت قالت له : أحسب أن هؤلاء القوم سينزل بهم عذاب فضم لوطا إليك، فلما جاءت الرسل بما قالته سرّت به فضحكت، قال النحاس : وهذا إن صح إسناده فهو حسن . والضحك آنكشاف الأسنان . ويجوز أن يكون الضحك إشراق الوجه، تقول : رأيت فلانا ضاحكا، أى مشرقا . وأتيت على رَوْضة تضحك، أى مشرقة . وفى الحديث "إن الله سبحانه يبعث السّحاب فيضحك أحسن الضّحِك(٢)" . جعل آنجلاءه عن البرق ضَحِكا، وهذا كلام مستعار . وروى عن رجل من قراء مكة يقال له محمد بن زياد الأعرابى . «فَضَحَكت» بفتح الحاء، قال المهدوى : وفتح « الحاء» من « فضحكت » غير معروف . وضَحِك يضحَك ضَحْكا وضحكا وضِحكا [وضَحِكا](٢) أربع لغات . والضَّحْكة المرّة الواحدة، ومنه قول كُثيّر :

* غَلِقت لضَحكتِهِ رقابُ المـال(٣) *

قاله الجوهرى :

(١) وفسر الضحك هنا بالعسل أو الشهد . راجع اللسان مادة (ضحك) . (٢) من ع .

(٣) صدر البيت : * غمر الرداء إذا تبسم ضاحكا *

العـاشرة — روى مسلم عن سهل بن سـعد قال : دعا أبو أسيد الساعدىّ رسول الله صلى الله عليه وسـلم فى عُرْسه ، فكانت امرأته يومئذ خادمهم وهى العَروس . قال سهل : أتدرون ما سقت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ أنقعت له تمرات من الليـل فى تَوْر[1] ، فلما أكل سقته إياه . وأخرجه البخارى وترجم له «باب قيام المرأة على الرجال فى العُرْس وخدمتهم بالنفس » . قال علماؤنا : فيه جواز خدمة العَروس زوجها وأصحابه فى عُرْسها . وفيه أنه لا بأس أن يعرض الرجل أهـله على صالح إخوانه ، ويستخدمهنّ[2] لهم . ويحتمل أن يكون هذا قبل نزول الحجاب . والله أعلم .

الحـادية عشرة — ذكر الطبرىّ أن إبراهيم عليه السلام لمـا قدّم العجل قالوا : لا نأكل طعاما إلا بثمن ؛ فقال لهم : « ثمنه أن تذكروا الله فى أوّله وتحمدوه فى آخره » فقـال جبريل لأصحابه : بحق اتخذ الله هذا خليلا . قال علماؤنا : ولم يأكلوا لأن الملائكة لا تأكل . وقد كان من الجائز كما يَسّر الله للملائكة أن يتشكّلوا فى صفة الآدمى جسـدا وهيئة أن ييسر لهم أكل الطعام ؛ إلا أنه فى قول العلماء أرسلهم فى صفة الآدمى وتكلّف إبراهيم عليـه السلام الضّيافة [حتى إذا رأى التوقف وخاف جاءته البشرى بغتة[3]] .

الثانيـة عشرة — ودلّ هذا على أن التسمية فى أوّل الطعام ، والحمد فى آخره مشروع فى الأمم قبلنا ؛ وقد جاء فى الإسرائيليات أن إبراهيم عليه السـلام كان لا يأكل وحده ؛ فإذا حضر طعامه أرسل يطلب من يأكل معـه ، فلقى يوما رجلا ، فلما جلس معه على الطعام ، قال له إبراهيم : سمّ الله ، قال الرجل لا أدرى ما الله ؟ فقال له : فاخرج عن طعامى ، فلما خرج نزل إليه جبريل فقال له : يقـول الله إنه يرزقه على كفره مدى عمره وأنت بخلت عليه بلقمة ؛ فخرج إبراهيم فزعا يجرّ رداءه ، وقال : ارجع ، فقال : لا أرجع حتى تخبرنى لم تردّنى لغير معنى ؟ فأخبره بالأمر ؛ فقال : هذا رب كريم ، آمنت ؛ ودخل وسمّى الله وأكل مؤمنا[4] .

---

(١) التور : إناء تشرب فيه العرب ، وقد يتوضأ منه ، ويصنع من صفر أو حجارة .

(٢) فى ع : يستخدمها . (٣) الزيادة عن ابن العربى . (٤) فى ع : متمتعا .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَٰقَ ﴾ لما ولد لإبراهيم إسمعيل من هاجر تمنت سارة أن يكون لها ابن، وأيست لكبر سنها، فبشرت بولد يكون نبيا ويلد نبيا، فكان هذا بشارة لها بأن ترى ولد ولدها .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَٰقَ يَعْقُوبَ ﴾ قرأ حمزة وعبد الله ابن عامر « يعقوبَ » بالنصب . ورفع الباقون ؛ فالرفع على معنى : ويحدث لها من وراء إسحٰق يعقوبُ . ويجوز أن يرتفع بالفعل الذى يعمل فى « من » كأن المعنى : وثبت لها من وراء إسحق يعقوبُ . ويجوز ان يرتفع بالأبتداء ، ويكون فى موضع الحال ؛ أى بشّروها بإسحٰق مقابلا له يعقوب . والنصب على معنى : ووهبنا لها من وراء إسحٰق يعقوبُ . وأجاز الكسائىّ والأخفش وأبو حاتم أن يكون « يعقوب » فى موضع جرّ على معنى : وبشرناها من وراء إسحٰق بيعقوب . قال الفراء : ولا يجوز الخفض إلا بإعادة الحرف الخافض ؛ قال سيبويه ولو قلت : مررت بزيد أوّل من أمس وأمس عمرٍو(١) كان قبيحا [خبيثا](٢)؛ لأنك فرقت بين المجرور وما يشركه وهو الواو ، كما تفرق بين الجار والمجرور ؛ لأن الجار لا يفصل بينه وبين المجرور ، ولا بينه وبين الواو .

قوله تعالى : ﴿ قَالَتْ يَٰوَيْلَتَىٰٓ ءَأَلِدُ وَأَنَا۠ عَجُوزٌ وَهَٰذَا بَعْلِى شَيْخًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عَجِيبٌ ﴿٧٢﴾ ﴾

فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَا وَيْلَتَا ﴾ قال الزجاج : أصلها يا ويلتى ؛ فأبدل من الياء ألف ، لأنها أخفّ من الياء والكسرة ؛ ولم ترد الدعاء على نفسها بالويل ، ولكنها كلمة تخفّ على أفواه النساء إذا طرأ عليهنّ مايعجبن منه ؛ وعجبت من ولادتها [ومن](٣) كون بعلها شيخا لخروجه عن العادة ، وما خرج عن العادة مستغرب ومستنكر . و ﴿ أَأَلِدُ ﴾ أستفهام معناه التعجب . ﴿ وَأَنَا عَجُوزٌ ﴾ أى شيخة . ولقد عَجَزت تَعْجِزُ عَجْزا وعَجُزت تعجيزا ؛ أى طعنت فى السنّ .

(١) والوجه عنده (وأمس بعمرو) . (٢) كذا فى أوك وع وو وى . (٣) من ع .

وقد يقال : عجوزة أيضا . وعجزت المرأة بكسر الجيم ؛ عظمت عجيزتها عُجْزا وعَجَزا بضم العين وفتحها . قال مجاهد : كانت بنت تسع وتسعين سنة . وقال ابن إسحٰق : كانت بنت تسعين [سنة][1] . وقيل غير هذا .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَهَٰذَا بَعْلِي ﴾ أى زوجى . ﴿ شَيْخًا ﴾ نصب على الحال ، والعامل فيـه التنبيه أو الإشارة . « وَهَٰذَا بَعْلِي » آبتداء وخبر . وقال الأخفش : وفى قراءة ابن مسعود وأُبىّ « وهذا بعلى شيخ » قال النحاس : كما تقول هذا زيد قائم ؛ فزيد بدل من هذا ، وقائم خبر الابتداء . ويجوز أن يكون « هذا » مبتدأ « وزيد قائم » خبرين ؛ وحكى سيبويه : هذا حلوٌ حامضٌ . وقيل : كان إبراهيم آبن مائة وعشرين سنة . وقيل : آبن مائة فكان يزيد عليها فى قول مجاهد سنة . وقيل : إنها عرضت بقولها : « وَهَـٰذَا بَعْلِي شَيْخًا » أى عن ترك غِشْيانه لهـا . وسارّة هذه آمرأة إبراهيم بنت هاران بن ناحـور بن شاروع بن أرغو بن فالغ ، وهى بنت عم إبراهـيم . ﴿ إِنَّ هَـٰذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ ﴾ أى الذى بشرتمـونى به لشى عجيب .

قوله تعـالى : قَالُوٓا۟ أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ ۖ رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَـٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ ﴿٧٣﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ ﴾ لمـا قالت : « وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَـٰذَا بَعْلِي شَيْخًا » وتعجبت ، أنكرت الملائكة عليها تعجّبها من أمر الله ، أى من قضائه وقدره ، أى لا عجب من أن يرزقكما الله الولد ، وهو إسحٰق . وبهذه الآية آستدلّ كثير من العلمـاء على أن الذّبيح إسمٰعيل ، وأنه أسنّ من إسحٰق ؛ لأنها بشّرت بأن إسحٰق يعيش حتى يولد له يعقوب . وسيأتى الكلام فى هذا ؛ وبيانه فى « الصافات »[2] إن شاء الله تعالى .

---

(١) من ع .

(٢) راجع جـ ١٥ ص ٩٨ فما بعد .

الثانيـة — قوله تعالى: ﴿ رَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ﴾ مبتدأ، والخبر ﴿ عَلَيْكُمْ ﴾. وحكى سيبويه «عليكم» بكسر الكاف لمجاورتها الياء. وهل هو خبر أو دعاء؟ وكونه إخبارا أشرف؛ لأن ذلك يقتضى حصول الرحمة والبركة لهم، المعنى: أوصل الله لكم رحمته وبركاته أهل البيت. وكونه دعاء إنما يقتضى أنه أمر يُترجّى ولم يتحصّل بعد. ونصب ﴿ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ على الاختصاص؛ وهذا مذهب سيبويه. وقيل: على النداء.

الثالثـة — هذه الآية تعطى أن زوجة الرجل من أهل البيت؛ فدلّ هذا على أن أزواج الأنبياء من أهل البيت؛ فعائشة رضى الله عنها وغيرها من جملة أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم؛ ممن قال الله فيهم: «وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا»[1] وسيأتى.

الرابعـة — ودلّت الآية أيضا على أنّ منتهى السلام «وَبَرَكَاتُهُ» كما أخبر الله عن صالحى عباده «رَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ». والبركة النموّ والزيادة؛ ومن تلك البركات أن جميع الأنبياء والمرسلين كانوا فى ولد إبراهيم وسارة. وروى مالك عن وهب بن كَيْسان أبى نعيم عن محمد بن عمرو بن عطاء قال: كنت جالسا عند عبد الله بن عباس فدخل عليه رجل من أهل اليمن فقال: السلام عليك ورحمة الله وبركاته؛ ثم زاد شيئا مع ذلك؛ فقال ابن عباس — وهو يومئذ قد ذهب بصره — مَن هذا؟ فقالوا اليمانىّ الذى يغشاك، فعرّفوه إياه، فقال: إن السلام انتهى إلى البركة. ورُوى عن علىّ رضى الله عنه أنه قال: دخلت المسجد فإذا أنا بالنبي صلى الله عليه وسلم فى عصبة من أصحابه، فقلت: السلام عليكم؛ فقال: "وعليك السلام ورحمة الله عشرون لى وعشرة لك". قال: ودخلت الثانية؛ فقلت: السلام عليكم ورحمة الله فقال: "وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ثلاثون لى وعشرون لك". فدخلت الثالثة فقلت: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته: فقال: "وعليك السلام ورحمة الله وبركاته ثلاثون لى وثلاثون لك أنا وأنت فى السلام سواء. ﴿ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ﴾ أى محمود ماجد. وقد بيناهما فى «الأسماء الحسنى».

---

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٧٨.

قوله تعالى : فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَٰهِيمَ ٱلرَّوْعُ وَجَآءَتْهُ ٱلْبُشْرَىٰ يُجَٰدِلُنَا فِى قَوْمِ لُوطٍ ﴿٧٤﴾ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّٰهٌ مُّنِيبٌ ﴿٧٥﴾ يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَآ إِنَّهُۥ قَدْ جَآءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَإِنَّهُمْ ءَاتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ ﴿٧٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ ﴾ أى الخوف؛ يقال : ارتاع من كذا إذا خاف ؛ قال النابغة :

فارتاعَ من صَوْتِ كَلَّابٍ(١) فبات لهُ * طوعَ الشَّوامِتِ من خوفٍ ومن صَرَدِ

﴿ وَجَاءَتْهُ الْبُشْرَى ﴾ أى بإسحق ويعقوب . وقال قتادة : بشروه بأنهم إنما أتوا بالعذاب إلى قوم لوط، وأنه لا يخاف . ﴿ يُجَادِلُنَا ﴾ أى يجادل رسلنا، وأضافه إلى نفسه، لأنهم نزلوا بأمره . وهذه المجادلة رواها حُميد بن هلال عن جُندب عن حُذَيفة؛ وذلك أنهم لما قالوا : « إِنَّا مُهْلِكُوا أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ(٢) » قال لهم : أرأيتم إن كان فيها خمسون من المسلمين أتهلكونهم؟ قالوا : لا . قال : فأربعون ؟ قالوا : لا . قال : فثلاثون ؟ قالوا : لا قال : فعشرون ؟ قالوا : لا . قال : فإن كان فيها عشرة — أو خمسة شك حميد — قالوا : لا . قال قتادة : نحوا منه؛ قال فقال يعنى إبراهيم : قوم ليس فيهم عشرة من المسلمين لا خير فيهم . وقيل إن إبراهيم قال : أرأيتم إن كان فيها رجل مسلم أتهلكونها ؟ قالوا : لا . فقال إبراهيم عند ذلك : « إِنَّ فِيهَا لُوطًا قَالُوا نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَنْ فِيهَا لَنُنَجِّيَنَّهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ » . وقال عبد الرحمن بن سَمُرة : كانوا أربعمائة ألف . ابن جُريج . وكان فى قرى قوم لوط أربعة آلاف ألف . ومذهب الأخفش والكسائى أن « يجادلنا » فى موضع « جادلنا » . قال النحاس : لما كان جواب « لمّا » يجب أن يكون بالماضى جعل المستقبل مكانه ؛ كما أن الشرط يجب أن يكون بالمستقبل بجعل الماضى مكانه . وفيه جواب آخر — أن يكون « يجادلنا » فى موضع الحال؛ أى أقبل يجادلنا؛ وهذا قول الفراء . ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ

(١) الكلاب : صاحب الكلاب . يصف الشاعر ثورا وحشيا بأنه بات من الخوف الذى أدركه ، والبرد الذى أصابه مبيت سوء، ومبيته على ذلك الحال يسر أعداءه .

(٢) راجع جـ ١٣ ص ٣٤١ فما بعد .

أَوَّاهٌ مُنِيبٌ ﴾ تقدم فى « براءة » معنى « لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ » (١) . والمنيب الراجع ؛ يقال : أناب إذا رجع . وإبراهيم صلى الله عليه وسلم كان راجعا إلى الله تعالى فى أموره كلها . وقيل : الأواه المتأوه أسفا على ما قد فات قوم لوط من الإيمان .

قوله تعالى : ﴿ يَا إِبْرَاهِيمُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا ﴾ أى دع عنك الجدال فى قوم لوط . ﴿ إِنَّهُ قَدْ جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ ﴾ أى عذابه لهم . ﴿ وَإِنَّهُمْ آتِيهِمْ ﴾ أى نازل بهم . ﴿ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ ﴾ أى غير مصروف عنهم ولا مدفوع .

قوله تعالى : وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَٰذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ ﴿٧٧﴾ وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمِن قَبْلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ قَالَ يَا قَوْمِ هَٰؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي أَلَيْسَ مِنكُمْ رَجُلٌ رَّشِيدٌ ﴿٧٨﴾ قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتَ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ ﴿٧٩﴾ قَالَ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴿٨٠﴾ قَالُوا يَا لُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَن يَصِلُوا إِلَيْكَ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ اللَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلَّا امْرَأَتَكَ إِنَّهُ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ ﴿٨١﴾ فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ ﴿٨٢﴾ مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ ﴿٨٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِيءَ بِهِمْ ﴾ لما خرجت الملائكة من عند إبراهيم ، وكان بين إبراهيم وقرية لوط أربعة فراسخ بصرت بنتا لوط — وهما تستقيان — بالملائكة

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٧٤ .

ورأنا هيئة حسنة ، فقالتا : ما شأنكم ؟ ومن أين أقبلتم ؟ قالوا : من موضع كذا نريد هذه القرية قالتا : فإن أهلها أصحاب الفواحش ، فقـالوا : أيها من يضيفنا ؟ قالتا : نعم ! هذا الشيخ وأشارتا إلى لوط ، فلما رأى لوط هيئتهم خاف قومه عليهم . ﴿ سِيءَ بِهِمْ ﴾ أى ساءه مجيئهم ، يقال : ساء يسوء فهو لازم ، وساءه يسوءه فهو متعد أيضا ، وإن شئت ضممت السين ، لأن أصلها الضم ، والأصل سُوِئَ بهم من السوء ، قلبت حركة الواو على السين فانقلبت ياء ، وإن خففت الهمزة ألقيت حركتها على الياء فقلت : «سِيَ بِهِم» مخففا ، ولغة شاذة بالتشديد . ﴿ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا ﴾ أى ضاق صدره بمجيئهم وكرهه . وقيل : ضاق وسعه وطاقته . وأصله أن يَذْرَع البعير بيديه فى سيره ذَرْعا على قدر سعة خَطْوِه ، فإذا حُمِل على أكثر من طَوْقه ضاق عن ذلك ، وضعف ومدّ عنقه ، فضيق الذّرع عبارة عن ضيق الوُسع . وقيل : هو من ذَرَعه القيء أى غلبه ، أى ضاق عن حبسه المكروه فى نفسه ، وإنما ضاق ذرعه بهم لما رأى من جمالهم ، وما يعلم من فسق قومه . ﴿ وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ ﴾ أى شديد فى الشر . وقال الشاعر :

وإنَّكَ إلَّا تُرضِ بكرَ بن وائلٍ * يكنْ لكَ يومٌ بالعراقِ عصِيبُ

وقال آخـــر :

يومٌ عصِيبٌ يَعصِبُ الأبطالَا * عَضْبَ القَوِىّ السَّلَمَ الطِّوالَا

ويقال : عصِيبٌ وعَصْبَصَبٌ على التكثير ، أى مكروه مجتمع الشر وقد عصب ، أى عصب بالشر عِصابة ، ومنه قيل : عُصبة وعِصابة أى مجتمعوا الكلمة ، أى مجتمعون فى أنفسهم . وعَصَبة الرجل المجتمعون معه فى النسب ، وتعصّبت لفلان صرت كعصبته ، ورجل معصوب[1] ، أى مجتمع الخَلْق .

قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَهُ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ ﴾ فى موضع الحال . «يُهْرَعُونَ» أى يسرعون . قال الكسائى والفراء وغيرهما من أهل اللغة : لا يكون الإهراع إلا إسراعا مع رِعدة ، يقال : أُهْرِع الرجل إهراعا أى أسرع فى رِعدة من بَرْد أو غضب أو حُمّى ، وهو مُهرَع ، قال مُهلهِل :

(١) فى مفردات الراغب : ومعصوب الخلق أى مدمج الخلقة .

فجاءوا يُهرَعون وهُمْ أسارَى * تَقودُهمُ على رَغْمِ الأُنوفِ

وقال آخر :

* بمعجَلاتٍ نحوه مَهارِع *

وهذا مثل : أُولِع فلان بالأمر ، وأُرعِد زيد ، وزُهِي فلان . وتجيء ولا تستعمل إلا على هذا الوجه . وقيل : أهرِع أى أهرعه حرصُه ؛ وعلى هذا « يُهْرَعُونَ » أى يُستحثّون عليه . ومن قال بالأول قال : لم يسمع إلا أُهْرِع الرجلُ أى أسرع ؛ على لفظ ما لم يسمّ فاعله . قال ابن القوطيّة : هُرِع الإنسان هَرَعا ، وأُهرِع : سِيق واستعجل . وقال الهرويّ يقال : هُرِع الرجلُ وأُهرِع أى اسْتُحِثّ . قال ابن عباس وقتادة والسّدّى : « يُهرعون » يهرولون . الضحاك : يَسعون . ابن عُيينة : كأنهم يدفعون . وقال شِمر بن عطية : هو مشى بين الهرولة والجَمَزى . وقال الحسن : مشىٌ بين مشيين ؛ والمعنى متقارب . وكان سبب إسراعهم ما روى أن امرأة لوط الكافرة ، لما رأت الأضياف وجمالهم وهيئتهم ، خرجت حتى أتت مجالس قومها ، فقالت لهم : إن لوطا قد أضاف الليلة فِتية ما رؤى مثلهم جمالا ، وكذا وكذا ؛ فحينئذ جاءوا يُهرعون إليه . ويذكر أن الرسل لما وصلوا إلى بلد لوط وجدوا لوطا فى حرث له . وقيل : وجدوا ابنته تستقى ماء من نهر سَدوم ، فسألوها الدلالة على من يضيفهم ، ورأت هيئتهم فخافت عليهم من قوم لوط ، وقالت لهم : مكانكم ! وذهبت إلى أبيها فأخبرته ؛ فخرج إليهم ، فقالوا : نريد أن تضيفنا الليلة ؛ فقال لهم : أو ما سمعتم بعمل هؤلاء القوم ؟ فقالوا : وما عملهم ؟ فقال أشهد بالله إنهم لشر قوم فى الأرض — وقد كان الله عزّ وجل قال لملائكته لا تعذبوهم حتى يشهد لوط عليهم أربع شهادات — فلما قال لوط هذه المقالة ، قال جبريل لأصحابه : هذه واحدة ، وتردّد القول بينهم حتى كرر لوط الشهادة أربع مرات ، ثم دخل بهم المدينة .

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ قَبْلُ ﴾ أى ومن قبل مجىء الرسل . وقيل : من قبل لوط . ﴿ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ ﴾ أى كانت عادتهم إتيان الرجال . فلما جاءوا إلى لوط وقصدوا

أضيافه قام إليهم لوط مدافعا، وقال : ﴿ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي ﴾ ابتداء وخبر. وقد اختلف فى قوله : « هَؤُلَاءِ بَنَاتِي » فقيل : كان له ثلاث بنات من صُلبه. وقيل : بنتان ؛ زيتا[1] وزعوراء ؛ فقيل : كان لهم سيّدان مطاعان فأراد أن يزوجهما ابنتيه . وقيل : ندبهم فى هـذه الحالة إلى النكاح ، وكانت سنتهم جواز نكاح الكافر المؤمنة ؛ وقد كان هذا فى أول الإسلام جائزا ثم نسـخ ؛ فزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم بنتا له من عُتْبَة بن أبى لهب ، والأخرى من أبى العاص بن الربيع قبل الوحى، وكانا كافرين . وقالت فرقة — منهم مجاهد وسعيد بن جُبير — أشار بقوله : « بَنَاتِي » إلى النساء جملة ؛ إذ نبىّ القوم أب لهم ؛ ويقوّى هذا أن فى قراءة ابن مسعود . «النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وهو أب لهم » . وقالت طائفة : إنمـا كان الكلام مدافعة ولم يرد إمضاءه ؛ روى هـذا القول عن أبى عبيدة ؛ كما يقال لمن يُنهى عن أكل مال الغير : الخنزير أحل لك من هذا . وقال عِكرمة : لم يعرض عليهم بناته ولا بنات أمته ، وإنما قال لهم هذا لينصرفوا .

قوله تعـالى : ﴿ هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ ﴾ ابتـداء وخبر ؛ أى أزوّجكموهنّ ؛ فهو أطهـر لكم مما تريدون، أى أحلّ . والتطهر التنزّه عما لا يحل . وقال ابن عباس : كان رؤساؤهم خطبوا بناته فلم يجبهم ، وأراد ذلك اليوم أن يفدى أضيافه ببناته . وليس ألِف « أطهر » للتفضيل حتى يتوهم أن فى نكاح [الرجال][2] طهارة، بل هو كقولك : الله أكبر وأعلى وأجلّ، وإن لم يكن تفضيلا[3] ؛ وهذا جائز شائع فى كلام العرب، ولم يكابر الله تعالى أحدٌ حتى يكون الله تعالى أكبر منه . وقد قال أبو سفيان بن حرب يوم أُحد : أعْلُ هُبَلُ[4] أعْلُ هُبَلُ ؛ فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعمر : " قل الله أعلى وأجلّ". وهبل لم يكن قط عاليا ولا جليلا . وقرأ العامة برفع الراء . وقرأ الحسن وعيسى بن عمرو « هُنَّ أطهرَ » بالنصب على الحـال . و « هُنّ » عِماد . ولا يجيز الخليل وسيبويه والأخفش أن يكون « هُنّ » هاهنا عمادا، وإنما يكون عمادا فيما لا يتم الكلام إلا بما بعدها، نحو كان زيد هو أخاك، لتدلّ بها على أن الأخ ليس بنعت .

(١) كذا فى الأصول والأنوسى، وفى الطبرى : رنيا .
(٢) فى الأصل (النساء) وهو تحريف .
(٣) فى ع : سائغ .
(٤) أى أظهر دينك .

قال الزجاج : ويدلّ بها على أنّ كان تحتاج إلى خبر . وقال غيره : يدلّ بها على أن الخبر معرفة أو ما قارنها .

قوله تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي ﴾ أى لا تهينونى ولا تذلّونى . ومنه قول حسان :

فأخزاك ربى يا عُتيبَ بن مالك * ولقّاكَ قبل الموت إحدى الصّواعقِ

مددتَ يمينًا للنبى تعمُّدًا * ودَمَّيْتَ فاهُ قُطِّعتْ بالبَوارق

ويجوز أن يكون من الخَزَاية ، وهو الحياء ، والخجل ؛ قال ذو الرُّمّة :

خزايةُ[1] أدركته بعد جولتِهِ * من جانبِ الحبلِ مخلوطا بها الغضب

وقال آخر :

من البيضِ لا تَخزَى إذا الريحُ ألصقتْ * بها مِرْطَها أو زايلَ الحَلْىُ جِيدَهَا

وضيف يقع للاثنين والجميع على لفظ الواحد ؛ لأنه فى الأصل مصدر ؛ قال الشاعر :

لا تَعدمى الدهرَ شِفارَ الجازِرِ * لِلضّيفِ والضيفُ أحقّ زائر

ويجوز فيه التثنية والجمع ؛ والأول أكثر كقولك : رجالُ صَوْمٍ وفِطر وزَوْرٍ . وخزى الرجلُ خَزَايةً ؛ أى آستحيا مثل ذَلّ وهان . وخَزِى خزيًا إذا افتضح ؛ يَخْزَى فيهما جميعا . ثم وبخهم بقوله : ﴿ أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ ﴾ أى شديد يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر . وقيل : «رشيد» أى ذو رَشَد . أو بمعنى راشد أو مرشِد ، أى صالح أو مصلِح . آبن عباس : مؤمن . أبو مالك : ناه عن المنكر . وقيل : الرشيد بمعنى الرّشد ؛ والرَّشَد والرّشاد الهدى والاستقامة . ويجوز أى يكون بمعنى المرشد ؛ كالحكيم بمعنى المحكِم .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتَ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ ﴾ روى أن قوم لوط خطبوا بناته فردّهم ، وكانت سنتهم أن من ردّ فى خطبة آمرأة لم تحل له أبدا ؛ فذلك قوله تعالى :

---

(١) (خزاية) أى من الخزاية . والحبل هو حبل الرمل . والكلام فى وصف ثور وحشى تطارده الكلاب . وقبله :

حتى إذا دوّمت فى الأرض راجعه * كبر ولو شاء نجى نفسه الهرب

يعنى أن الثور أنف من الهرب فرجع إلى الكلاب .

« قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتَ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ » وبعد ألا تكون هذه الخاصيّة . فوجه الكلام أنه ليس لنا إلى بناتك تعلق ، ولا هنّ قصدنا ، ولا لنا عادة نطلب ذلك . ﴿ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ ﴾ إشارة إلى الأضياف .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً ﴾ لما رأى استمرارهم فى غيهم ، وضعف عنهم ، ولم يقدر على دفعهم ، تمنى لو وجد عونا على ردهم ؛ فقال على جهة التفجع والاستكانة : « لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً » أى أنصارا وأعوانا . وقال ابن عباس : أراد الولد . و « أن » فى موضع رفع بفعل مضمر ، تقديره : لو ثبت أو وقع . وهذا يطرد فى « أن » التابعة لـ « لو » . وجواب « لو » محذوف ؛ أى لرددت أهل الفساد ، وحلت بينهم وبين ما يريدون . ﴿ أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴾ أى ألجأ وأنضوى . وقرى « أو آوىَ » بالنصب عطفا على « قوة » كأنه قال : « لو أن لى بكم قوة » أو إيواء إلى ركن شديد ؛ أى وأن آوى ، فهو منصوب بإضمار « أن » . ومراد لوط بالركن العشيرة ، والمنعة بالكثرة . و بلغ بهم قبيح فعلهم إلى قوله هذا مع علمه بما عند الله تعالى ؛ فيروى أن الملائكة وجدت عليه حين قال هذه الكلمات ، وقالوا : إن ركنك لشديد . وفى البخارى عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "يرحم الله لوطا لقد كان يأوى إلى ركن شديد" الحديث ؛ وقد تقدم فى « البقرة »[1] . وخرجه الترمذى وزاد " ما بعث الله بعده نبيا إلا فى ثروة من قومه" . قال محمد بن عمرو : والثروة الكثرة والمنعة ؛ حديث حسن . ويروى أن لوطا عليه السلام لما غلبه قومه ، وهموا بكسر الباب وهو يمسكه ، قالت له الرسل : تنح عن الباب ؛ فتنحى وانفتح الباب ؛ فضربهم جبريل بجناحه فطمس أعينهم ، وعموا وانصرفوا على أعقابهم يقولون : النجاء ؛ قال الله تعالى : « وَلَقَدْ رَاوَدُوهُ عَنْ ضَيْفِهِ فَطَمَسْنَا أَعْيُنَهُمْ »[2] . وقال ابن عباس وأهل التفسير : أغلق لوط بابه والملائكة معه فى الدار ، وهو يناظر قومه ويناشدهم من وراء الباب ، وهم يعالجون تسور الجدار ؛ فلما رأت الملائكة ما لقى من الجهد والكرب والنصب بسببهم ، قالوا : يا لوط إن ركنك لشديد ، وأنهم آتيهم عذاب غير مردود ،

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٩٨ .
(٢) راجع جـ ١٧ ص ١٤٣ .

و إنا رسـل ربك ؛ فافتح البـاب ودعنا وإياهم ؛ ففتح الباب فضربهـم جبريل بجناحه على ما تقدّم . وقيل : أخذ جبريل قبضة من تراب فأذراها فى وجوههم ، فأوصل الله إلى عين مَن بَعُد ومَن قَرُب من ذلك التراب فطمس أعينهم ، فلم يعرفوا طريقا ، ولا اهتدوا إلى بيوتهم ، وجعلوا يقولون : النجاء النجاء ! فإن فى بيت لوط قوما هم أسحر من على وجه الأرض ، وقد سحرونا فأعموا أبصارنا . وجعلوا يقولون : يا لوط كما أنت حتى نصبح فسترى ؛ يتوعدونه .

قوله تعـالى : ﴿ قَالُوا يَا لُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ ﴾ لمـا رأت الملائكة حزنه واضطرابه ومدافعته عنّوه بأنفسهم ، فلمـا علم أنهم رسلٌ مكّن قومه من الدخول ، فأمرّ جبريل عليه السلام يده على أعينهم فعموا ، وعلى أيديهم فخفّت . ﴿ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ ﴾ أى بمكروه ﴿ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ ﴾ قرئ « فأسر » بوصل الألف وقطعها ؛ لغتان فصيحتان . قال الله تعـالى : « وَاللَّيْلِ إِذَا يَسْرِ »(١) وقال : « سُبْحَانَ الَّذِى أَسْرَى »(٢) وقال النابغة : بجمع بين اللغتين :

أَسْرَتْ(٣) عليه من الجوزاء سارِيَةٌ * تُزجِى الشمالُ عليـهِ جامِدَ البَرَدِ

وقال آخـــر :

حَتَّى النَّضـــيرةَ رَبَّةَ الخِـــدْرِ * أَسْرَتْ إليـكَ ولم تَكُنْ تَسْرِى

وقد قيل : « فَأَسْرِ » بالقطع إذا سار من أوّل الليـل ، وسرى إذا سار من آخره ؛ ولا يقال فى النهار إلا سار . وقال لبيد :

إذا المرءُ أَسْرَى ليـلةً ظَنَّ أنَّهُ * قَضَى عمـلًا والمرءُ ما عاش عامِلُ

وقال عبد الله بن رَوَاحَةَ :

عنـد الصّباحِ يَحْمَـدُ القومُ السُّرَى * وتَنْجَـلِي عنهم غَيَابَاتُ الكَرَى

﴿ بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ ﴾ قال ابن عبـاس : بطائفة من الليل . الضّحاك : ببقية من الليـل . قَتَـادة : بعد مضى صـدر من الليل . الأخفش : بعد جنح من الليـل . ابن الأعرابى : بساعة من الليل . وقيل : بظلمة من الليل . وقيل : بعـد هدءٍ من الليل . وقيل : هزيع

(١) راجع جـ ٢٠ ص ٤٢ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٠٤ .
(٣) ويروى (سرت) . يقول : إن السحابة سرت فى الجوزاء : فلذلك شبهها بالجوزاء .

من الليل . وكلها متقاربة ؛ وقيـل : إنه نصف الليـل ؛ مأخوذ من قطعه نصفين ؛ ومنه قول الشاعر[1] :

ونائحـةٍ تَنوحُ بِقطعِ ليـلٍ * على رجلٍ بقارعةِ الصَّعيدِ

فإن قيل : السُّرى لا يكون إلا بالليل، فما معنى « بقطع من الليل » ؟ فالجواب : أنه لو لم يقل : « بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْـلِ » جاز أن يكون أوله . ﴿ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ ﴾ أى لا ينظر وراءه منكم أحد ؛ قاله مجـاهد . ابن عباس : لا يتخلف منكم أحد . علىّ بن عيسى : لا يشتغل منكم أحد بما يخلفه من مال أو متاع . ﴿ إِلَّا امْرَأَتَكَ ﴾ بالنصب ؛ وهى القـراءة الواضحة البيّنـة المعنى ؛ أى فأسر بأهلك إلا امرأتك . وكذا فى قراءة ابن مسـعود « فأسر بأهلك إلا امرأتك» فهو استثناء من الأهل . وعلى هذا لم يخرج بها معه . وقد قال الله عز وجل : « كَانَتْ مِنَ الْغَابِرِينَ[2] » أى من الباقين . وقرأ أبو عمرو وابن كثير : « إلا امرأتُك » بالرفع على البدل من « أحد » . وأنكر هـذه القراءة جماعة منهم أبو عبيد؛ وقال : لا يصح ذلك إلا برفع « يلتفت » ويكون نعتا؛ لأن المعنى يصير — إذا أبدلت وجزمت — أن المرأة أبيح لها الالتفات ، وليس المعنى كذلك . قال النحاس : وهذا الحمل من أبى عبيد وغيره على مثل أبى عمـرو مع جلالته ومحله من العربية لا يجب أن يكون ؛ والرفع على البدل له معنى صحيح ، والتأويل له على ما حكى محمد بن الوليد عن محمـد بن يزيد أن يقول الرجل لحاجبه : لا يخرج فلان ؛ فلفظ النهى لفلان ومعناه للمخاطب ؛ أى لا تدعه يخرج ؛ ومثله قولك : لا يقم أحد إلا زيد ؛ يكون معناه : أنهم عن القيام إلا زيدا ؛ وكذلك النهى للوط ولفظه لغيره ؛ كأنه قال : أنهم لا يلتفت منهم أحد إلا امرأتك . ويجوز أن يكون استثناء من النهى عن الالتفات لأنه كلام تام ؛ أى لا يلتفت منكم أحد إلا امرأتك فإنهـا تلتفت وتهلك ، وأن لوطا خرج بها ، ونهى من معه ممن أسرى بهم ألا يلتفت ، فلم يلتفت منهم أحد سوى زوجته ؛ فإنها لمـا سمعت هدّة العذاب التفتت وقالت : واقوماه ! فأدركها حجر فقتلها . ﴿ إِنَّهُ مُصِيبُهَا ﴾

(١) هو مالك ابن كنانة .
(٢) راجع جـ ١٣ ص ٢٤١

أى من العـذاب . والكناية فى « إنه » ترجـع إلى الأمر والشأن ؛ أى فإن الأمر والشأن والقصـة . ﴿ مُصِيبُهَا مَا أَصَابَهُمْ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ ﴾ لمـا قالت الملائكة : « إِنَّا مُهْلِكُو أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ » قال لوط : الآن الآن . أستعجلهم بالعذاب لغيظه على قومه ؛ فقالوا : ﴿ أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ ﴾ وقرأ عيسى بن عمر « أليس الصُّبُحُ » بضم الباء وهى لغة . ويحتمل أن يكون جعل الصبح ميقاتا لهلاكهم ؛ لأن النفوس فيه أودع ، والناس فيه أجمع . وقال بعض أهل التفسير : إن لوطا خرج بابنتيه ليس معه غيرهما عند طلوع الفجر ، وأن الملائكة قالت له : إن الله قد وكّل بهذه القرية ملائكة معهم صوت رعد ، وخطف برق ، وصواعق عظيمة ، وقد ذكرنا لهم أن لوطا سيخرج فلا تؤذوه ؛ وأمارته أنه لا يلتفت ، ولا تلتفت ابنتاه فلا يهولنّك ما ترى . فخرج لوط وطوى الله له الأرض فى وقته حتى نجا ووصل إلى إبراهيم .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا ﴾ أى عذابنا . ﴿ جَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا ﴾ وذلك أن جبريل عليه السلام أدخل جناحه تحت قرى قوم لوط ، وهى خمس : سدوم — وهى القرية العظمى — وعامورا ، ودادوما ، وضعوه ، وقتم[1] ، فرفعها من تخوم الأرض حتى أدناها من السماء بما فيها ؛ حتى سمع أهل السماء نهيق حمرهم وصياح ديكتهم ، لم تنكفىء لهم جرّة ، ولم ينكسر[2] لهم إناء ، ثم نكسوا على رءوسهم ، وأتبعهم الله بالحجارة . مقاتل : أهلكت أربعة ، ونجت ضعوه . وقيل غير هذا ؛ والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ ﴾ دليل على أن من فعل فعلهم حكمه الرجم ؛ وقد تقدّم فى « الأعراف[3] » . وفى التفسير : أمطرنا فى العذاب ، ومطرنا فى الرحمة . وأما كلام العرب فيقال : مطرت السماء وأمطرت : حكاه الهروىّ . واختلف فى «السِّجِّيل» فقال النحاس[4] : السجيل الشديد الكثير ، وسجيل وسِجِّين اللام والنون أختان . وقال أبو عبيدة : السجيل الشديد ؛ وأنشد[5] :

* ضَرْبًا تَوَاصَى به الأبطالُ سِجِّينَا *

---

(١) وفى ع و ز و ك : قاموارا ورادما وصعوه ، وفى ضبط هذه القرى اختلاف . (٢) فى ى : ينكشف .
(٣) راجع جـ ٧ ص ٢٤٣ (٤) كذا فى أ ، وفى ز و ع و ك و و و ى : (البخارى) .
(٥) سيأتى البيت بتمامه فى ص ٨٣ .

قال النحاس : وردّ عليه هـذا القول عبد الله بن مسلم وقال : هذا سجين وذلك سجيل فكيف يستشهد به ؟ ! قال النحاس : وهذا الرد لا يلزم، لأن أبا عبيدة ذهب إلى أن اللام تبدل من النون لقرب إحداهما من الأخرى ؛ وقول أبي عبيدة يردّ من جهة أخرى ؛ وهى أنه لو كان على قوله لكان حجارة سجيلا ؛ لأنه لا يقال : حجارة من شديد ؛ لأن شديدا نعت . وحكى أبو عبيدة عن الفراء أنه قـد يقال لحجارة الأرحاء سجيل . وحكى عنـه محمد بن الجهم أن سجيلا طين يطبخ حتى يصير بمنزلة الأرحاء . وقالت طائفة منهم آبن عباس وسعيد بن جبير وابن إسحق : إن سجيلا لفظة غير عربية عُرِّبت، أصلها سَنْج وجِيْل . ويقال : سَنْك وكِلْ ؛ بالكاف موضع الجيم، وهما بالفارسية حجر وطين عربتهما العرب فجعلتهما إسمـا واحدا . وقيل : هو من لغة العـرب . وقال قتادة وعكرمة : السجيل الطين بدليل قوله : « لِنُرْسِلَ عَلَيْهِم حِجَارَةً مِنْ طِينٍ »(١) . وقال الحسن : كان أصل الحجارة طينا فشدّدت . والسجيل عند العرب كل شديد صُلْب . وقال الضحاك : يعنى الآجر . وقال آبن زيد : طين طبخ حتى كان كالآجر ؛ وعنه أن سجيلا آسم السماء الدنيا ؛ ذكره المهدوىّ ؛ وحكاه الثعلبىّ عن أبى العالية ؛ وقال آبن عطية : وهذا ضعيف يرده وصفه بـ « منضود » . وعن عكرمة : أنه بحر معلق فى الهواء بين السماء والأرض منه نزلت الحجارة . وقيل : هى جبال فى السماء، وهى التى أشار الله تعالى إليها بقوله : « وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ »(٢) . وقيل : هو مما سجّل لهم أى كتب لهم أن يصيبهم ؛ فهو فى معنى سِجِّين ؛ قال الله تعالى : « وَمَا أَدْرَاكَ مَا سِجِّينٌ . كِتَابٌ مَرْقُومٌ »(٣) قاله الزجاج وآختاره . وقيل : هو فِعِّيـل من أسجلته أى أرسلته ؛ فكأنها مرسَلة عليهم . وقيل : هو من أسجلته إذا أعطيتَه ؛ فكأنه عذاب أُعطوه ؛ قال(٤) :

مَنْ يُساجِلْنِي يُساجِلْ ماجِدًا * يَمْـلأ الدَّلْو إلى عَقْدِ الكَرَب

---

(١) راجع جـ ١٧ ص ٤٧ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ٢٨٩ . (٣) راجع جـ ١٩ ص ٢٥٤ .

(٤) البيت للفضل بن عباس بن عتبة بن أبى لهب . وأصل المساجلة . أن يستق ساقيان فيخرج كل واحد منهما فى سجله (دلوه) مثـل ما يخرج الآخر فأيهما نكل فقد غلب ؛ فضربته العرب مثلا للفاخرة . والكرب : الحبل الذى يشد على الدلو بعد المنين وهو الحبل الأوّل .

وقال أهل المعانى : السجّيل والسجّين الشديد من الحجَر والضَّرب ؛ قال ابن مُقْبل :

ورَجْلةٍ يضربون البَيْضَ ضَاحِيَـةً (١) * ضَرْباً تَواصَى به الأبطالُ سِجِّينَـا

﴿ مَنْضُودٍ ﴾ قال ابن عبـاس : متتابع . وقال قتادة : نُضـد بعضها فوق بعض . وقال الربيع : نُضد بعضه على بعض حتى صار جسدا واحدا . وقال عِكرمة : مصفوف . وقال بعضهم مرصوص ؛ والمعنى متقارب . يقال : نَضَدت المتاع واللّبن إذا جعلت بعضه على بعض ، فهو منضود ونَضِيد ونَضَدٌ ؛ قال :

* ورفَّعَتْه إلى السِّجْفَين فالنَّضَدِ *

وقال أبو بكر الهُذَلىّ : مُعدّ ؛ أى هو مما أعدّه الله لأعدائه الظّلمة . ﴿ مُسَوَّمَةً ﴾ أى معلمَة ، من السِّيما وهى العلامة ؛ أى كان عليها أمثال الخواتيم . وقيل : مكتوب على كل حجر اسم من رُمى به ، وكانت لا تشا كل حجارة الأرض . وقال الفرّاء : زعموا أنها كانت مخططة بحمرة وسواد فى بياض ، فذلك تسويمها . وقال كعب : كانت معلمة ببياض وحمرة ، وقال الشاعر (٢) :

غلامٌ رماه اللهُ بالحسنِ يافِعًـا * له سِيمِيَاء لا تَشـقُّ على البَصَرْ

و « مُسَوَّمَةً » من نعت حجارة . و « منضودٍ » من نعت « سِجّيل » . وفى قوله : ﴿ عِنْدَ رَبِّكَ ﴾ دليل على أنها ليست من حجارة الأرض ؛ قاله الحسن . ﴿ وَمَا هِىَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ ﴾ يعنى قوم لوط ؛ أى لم تكن تخطئهم . وقال مجـاهد : يُرهب قريشا ؛ المعنى : ما الحجارة من ظالمى قومك يا محمد ببعيد . وقال قتادة وعِكرمة : يعنى ظالمى هـذه الأمة ؛ والله ما أجار الله منها ظالمـا بعد . وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " سيكون فى آخر أمتى قوم يكتفى رجالهم بالرجال ونسـاؤهم بالنساء فإذا كان ذلك فارتقبوا عذاب قـوم لوط أن يرسل الله عليهـم حجارة من سجيل " ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسـلم « وَمَا هِىَ مِنَ الظَّالِمِينَ

(١) وروى فى اللسان : (يضربون البيض عن عرض) .

(٢) البيت لأسيد بن عنقاء الفزارى يمدح عميلة حين قاسمه ماله ؛ وبعده :

كأن الثريا علقت فـوق نحره * وفى جيده الشعرى وفى وجهه القمر

وقوله : (له سيماء لا تشق على البصر) أى يفرح به من يراه .

بِبَعِيدٍ » . وفى رواية عنه عليه السلام " لا تذهب الليالى والأيام حتى تستحلّ هذه الأمة أدبار الرجال كما استحلوا أدبار النساء فتصيب طوائف من هذه الأمة حجارة من ربك". وقيل: المعنى ما هذه القرى من الظالمين ببعيد ؛ وهى بين الشام والمدينة . وجاء « بِبَعِيدٍ » مذكرا على معنى بمكان بعيد . وفى الحجارة التى أمطرت قولان : أحدهما — أنها أمطرت على المدن حين رفعها جبريل . الثانى — أنها أمطرت على من لم يكن فى المدن من أهلها وكان خارجا عنها .

قوله تعالى : وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ۚ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ ۖ وَلَا تَنقُصُوا۟ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ ۖ إِنِّىٓ أَرَىٰكُم بِخَيْرٍ وَإِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُّحِيطٍ ﴿٨٤﴾ وَيَٰقَوْمِ أَوْفُوا۟ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٨٥﴾ بَقِيَّتُ ٱللَّهِ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۚ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴿٨٦﴾ قَالُوا۟ يَٰشُعَيْبُ أَصَلَوٰتُكَ تَأْمُرُكَ أَن نَّتْرُكَ مَا يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَآ أَوْ أَن نَّفْعَلَ فِىٓ أَمْوَٰلِنَا مَا نَشَٰٓؤُا۟ ۖ إِنَّكَ لَأَنتَ ٱلْحَلِيمُ ٱلرَّشِيدُ ﴿٨٧﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ أَرَءَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى وَرَزَقَنِى مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا ۚ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ ۚ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿٨٨﴾ وَيَٰقَوْمِ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شِقَاقِىٓ ۚ أَن يُصِيبَكُم مِّثْلُ مَآ أَصَابَ قَوْمَ نُوحٍ أَوْ قَوْمَ هُودٍ أَوْ قَوْمَ صَٰلِحٍ ۚ وَمَا قَوْمُ لُوطٍ مِّنكُم بِبَعِيدٍ ﴿٨٩﴾ وَٱسْتَغْفِرُوا۟ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓا۟ إِلَيْهِ ۚ إِنَّ رَبِّى رَحِيمٌ وَدُودٌ ﴿٩٠﴾ قَالُوا۟ يَٰشُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَىٰكَ فِينَا ضَعِيفًا ۖ وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَٰكَ

وَمَآ أَنتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ ﴿٩١﴾ قَالَ يَٰقَوْمِ أَرَهْطِىٓ أَعَزُّ عَلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَٱتَّخَذْتُمُوهُ وَرَآءَكُمْ ظِهْرِيًّا ۖ إِنَّ رَبِّى بِمَا تَعْمَلُونَ مُحِيطٌ ﴿٩٢﴾ وَيَٰقَوْمِ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَٰمِلٌ ۖ سَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَمَنْ هُوَ كَٰذِبٌ ۖ وَٱرْتَقِبُوٓا۟ إِنِّى مَعَكُمْ رَقِيبٌ ﴿٩٣﴾ وَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا نَجَّيْنَا شُعَيْبًا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ بِرَحْمَةٍ مِّنَّا وَأَخَذَتِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ٱلصَّيْحَةُ فَأَصْبَحُوا۟ فِى دِيَٰرِهِمْ جَٰثِمِينَ ﴿٩٤﴾ كَأَن لَّمْ يَغْنَوْا۟ فِيهَآ ۗ أَلَا بُعْدًا لِّمَدْيَنَ كَمَا بَعِدَتْ ثَمُودُ ﴿٩٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ﴾ أى وأرسلنا إلى مدين ، ومدين هم قوم شعيب . وفى تسميتهم بذلك قولان : أحدهما — أنهم بنو مدين بن إبراهيم ؛ فقيل : مدين والمراد بنو مدين . كما يقال مُضَر والمراد بنو مُضَر . الثانى — أنه اسم مدينتهم ، فنسبوا إليها . قال النحاس : لا ينصرف مدين لأنه اسم مدينة ؛ وقد تقدّم فى «الأعراف»[1] هذا المعنى وزيادة . ﴿ قَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُ ﴾ تقدّم . ﴿ وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ ﴾ كانوا مع كفرهم أهل بخس وتطفيف ؛ كانوا إذا جاءهم البائع بالطعام أخذوا بكيل زائد ، واستوفوا بغاية ما يقدرون [عليه][2] وظلموا ؛ وإذ جاءهم مشترٍ للطعام باعوه بكيل ناقص ، وشحّحوا له بغاية ما يقدرون ؛ فأمروا بالإيمان إقلاعا عن الشرك ، وبالوفاء نهيا عن التطفيف . ﴿ إِنِّى أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ ﴾ أى فى سعة من الرزق ، وكثرة من النِّعم . وقال الحسن : كان سعرهم رخيصا . ﴿ وَإِنِّى أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ ﴾ وصف اليوم بالإحاطة ، وأراد وصف ذلك اليوم بالإحاطة بهم ؛ فإن يوم العذاب إذا أحاط بهم فقد أحاط العذاب بهم ، وهو كقولك : يوم شديد ؛ أى شديد حرّه . واختلف فى ذلك العذاب ؛ فقيل : هو عذاب النار فى الآخرة .

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٥٧ (٢) من ع .

وقيل : عذاب الاستئصال فى الدنيـا . وقيل : غلاء السـعر؛ روى معناه عن ابن عباس . وفى الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم : " ما أظهر قوم البخس فى المكيال والمـيزان إلا ابتلاهم الله بالقحط والغلاء " . وقد تقدّم .

قوله تعـالى : ﴿ وَيَاقَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ﴾ أمر بالإيفاء بعد أن نهى عن التطفيف تأكيدا . والإيفاء الإتمـام . « بالقسطِ » أى بالعدل والحق، والمقصود أن يصل كل ذى نصيب إلى نصيبه؛ وليس يريد إيفاء المكيل والموزون لأنه لم يقل : أوفوا بالمكيال وبالميزان؛ بل أراد ألا تنقصوا حجم المكيال عن المعهـود، وكذا الصّنجات . ﴿ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ ﴾ أى لا تنقصوهم ممـا استحقوه شيئا . ﴿ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ (١) بيّن أن الخيانة فى المكيال والميزان مبالغة فى الفساد فى الأرض، وقد مضى فى « الأعراف » زيادة لهذا، والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ بَقِيَّةُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ أى ما يبقيه الله لكم بعد إيفاء الحقوق بالقسط أكثر بركة، وأحمد عاقبة مما تبقونه أنتم لأنفسكم من فضل التطفيف بالتجبّر والظلم؛ قال معناه الطبرىّ وغيره . وقال مجاهد : « بَقِيَّةُ اللَّهِ خَيْرٌ لَكُمْ » يريد طاعته . وقال الربيع : وصية الله . وقال الفرّاء : مراقبة الله . ابن زيد : رحمة الله . قتادة والحسن : حظكم من ربكم خير لكم . وقال ابن عباس : رزق الله خير لكم . ﴿ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ شرط هذا لأنهم إنما يعرفون صحة هذا إن كانوا مؤمنين . وقيل : يحتمل أنهم كانوا يعترفون بأن الله خالقهم فخاطبهم بهذا . ﴿ وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ ﴾ أى رقيب أرقبكم عند كيلكم ووزنكم ؛ أى لا يمكننى شهود كل معاملة تصدر منكم حتى أؤاخذكم بإيفاء الحق . وقيل : أى لا يتهيأ لى أن أحفظكم من إزالة نعم الله عليكم بمعاصيكم .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا يَا شُعَيْبُ أَصَلَوَاتُكَ ﴾ وقرئ «أَصَلَاتُكَ» من غير جمع . ﴿ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ﴾ «أن» فى موضع نصب؛ قال الكسائى : موضعها خفض على إضمار الباء .

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٤٨ .

وروى أن شعيبا عليه السلام كان كثير الصلاة ، مواظبا على العبادة فرضها ونفلها ويقول : الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ؛ فلما أمرهم ونهاهم عيّروه بما رأوه يستمر عليه من كثرة الصلاة ، واستهزءوا به فقالوا ما أخبر الله عنهم . وقيل : إن الصلاة هنا بمعنى القراءة ؛ قاله سفيان عن الأعمش ، أى قراءتك تأمرك ؛ ودلّ بهذا على أنهم كانوا كفارا . وقال الحسن : لم يبعث الله نبيّا إلا فرض عليه الصلاة والزكاة . ﴿ أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ ﴾ زعم الفراء أن التقدير: أو تنهانا أن نفعل فى أموالنا مانشاء . وقرأ السُّلَمىّ والضّحاك بن قيس « أو أن تفعل فِي أموالِنا ما تشاء » بالتاء فى الفعلين ، والمعنى : ما تشاء أنت يا شعيب . وقال النحاس : « أو أن » على هذه القراءة معطوفة على « أن » الأولى . ورُوى عن زيد بن أسلم أنه قال : كان مما نهاهم عنه حَذْف الدراهم (١) . وقيل : معنى . « أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فى أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ » إذا تراضينا فيما بيننا بالبخس فَلِم تمنعنا منه ؟ ! . ﴿ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ ﴾ يعنون عند نفسك بزعمك ؛ ومثله فى صفة أبى جهل : « ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ (٢) » أى عند نفسك بزعمك . وقيل : قالوه على وجه الاستهزاء والسخرية ، قاله قتادة . ومنه قولهم للحبشى : أبو البيضاء ، وللأبيض أبو الجَوْن (٣) ؛ ومنه قول خزنة جهنم لأبى جهل : « ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ » . وقال سفيان بن عُيَينة : العرب تصف الشيء بضدّه للتطيّر والتفاؤل ؛ كما قيل لِلَّديغ سَلِيم ، وللفلاة مَفازة . وقيل : هو تعريض أرادوا به السبّ ؛ وأحسن من هذا كله ، ويدلّ ما قبله على صحته ، أى إنك أنت الحليم الرشيد حقا ، فكيف تأمرنا أن نترك ما يعبد آباؤنا ! ويدلّ عليه . « أَصَلَاتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا » أنكروا لما رأوا من كثرة صلاته وعبادته ، وأنه حليم رشيد بأن يكون يأمرهم بترك ما كان يعبد آباؤهم ، وبعده أيضا ما يدلّ عليه . « قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا » أى أفلا أنهاكم عن الضلال ؟ ! وهذا كله يدلّ على أنهم قالوه على وجه الحقيقة ، وأنه اعتقادهم فيه . ويشبه هذا المعنى قول اليهود من بنى قُرَيظة للنبى صلى الله عليه وسلم حين قال لهم : " يا إخوة القردة (٤) " فقالوا : يامحمد ما علمناك جهولا ! .

(١) حذف الشيء قطعه من أطرافه . (٢) راجع جـ ١٦ ص ١٥١ . (٣) الجون هنا الأسود .
(٤) فى ع : القردة والخنازير . وقد مضى فى جـ ٦ ص ٢٣٦ أنه أيضا من قول المسلمين لهم .

مسـئلة — قال أهل التفسير : كان مما ينهاهم عنه ، وعُذبوا لأجله قطع الدنانير والدراهم ؛ كانوا يقرضون من أطراف الصحاح لتفضل لهم القُراضة ، وكانوا يتعاملون على الصحاح عدّا ، وعلى المقروضة وزنا ، وكانوا يبخسون فى الوزن . وقال ابن وهب قال مالك : كانوا يكسرون الدنانير والدراهم ، وكذلك قال جماعة من المفسرين المتقدّمين كسعيد بن المسيّب ، وزيد ابن أسلم وغيرهما ؛ وكسرهما ذنب عظيم . وفى كتاب أبى داود عن علقمة بن عبد الله عن أبيه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تكسر سَكّة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس ؛ فإنها إذا كانت صحاحا قام معناها ، وظهرت فائدتها ، وإذا كسرت صارت سِلعة ، وبطلت منها الفائدة ؛ فأضر ذلك بالناس ؛ ولذلك حرم . وقد قيل فى تأويل قوله تعالى : « وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ »[1] أنهم كانوا يكسرون الدراهم ؛ قاله زيد بن أسلم . قال أبو عمر بن عبد البر : زعموا أنه لم يكن بالمدينة أعلم بتأويل القرآن من زيد بن أسلم بعد محمد بن كعب القُرَظىّ .

مسـئلة : قال اصْبغ قال عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جُنادة مولى زيد بن الحارث العُتَقىّ : من كسرها لم تقبل شهادته ، وإن اعتذر بالجهالة لم يعذر ، وليس هذا بموضع عذر ؛ قال ابن العربى : أما قوله : لم تقبل شهادته فلأنه أتى كبيرةً ، والكبائر تسقط العدالة دون الصغائر ؛ وأما قوله : لا يقبل عذره بالجهالة فى هـذا فلأنه أمرٌ بيّنٌ لا يخفى على أحد ، وإنما يقبل العذر إذا ظهر الصدق فيه ، أو خفى وجه الصدق فيه ، وكان الله أعلم به من العبد كما قال مالك .

مسـئلة : إذا كان هذا معصية وفسادا تردّ به الشهادة فإنه يعاقب من فعل ذلك . ومرّ ابن المسيّب برجل قد جُلد فقال : ما هذا ؟ قال رجل : يقطع الدنانير والدراهم ؛ قال ابن المسيّب : هذا من الفساد فى الأرض ؛ ولم ينكر جلده ؛ ونحوه عن سفيان . وقال أبو عبد الرحمن النّجيبى[3] : كنت قاعدا عند عمر بن عبد العزيز وهو إذ ذاك أمير المدينة[2] فأتى برجل [يقطع الدراهم] وقد شُهد عليه فضربه وحَلَقه ، وأمر فطيف به ، وأمره أن يقول : هـذا جزاء من يقطع

(١) راجع جـ١٣ ص ٢١٥ . (٢) فى ع : بالمدينة ، وفى و : أمير المؤمنين . (٣) من ع وزوك وووى .

الدراهم ؛ ثم أمر أن يُرَدّ إليه ؛ فقال : إنه لم يمنعنى أن أقطع يدك إلا أنى لم أكن تقدّمت فى ذلك قبل اليوم، وقد تقدّمت فى ذلك فمن شاء فليقطع . قال القاضى أبو بكر بن العربىّ : أما أدبه بالسوط فلا كلام فيه ، وأما حلقه فقد فعله عمر ؛ وقد كنت أيام الحكم [بين الناس(١)] أضرب وأحلق، و إنما كنت أفعل ذلك بمن يرى شعره عونا له على المعصية، وطريقا إلى التجمل به فى الفساد ، وهذا هو الواجب فى كل طريق للمعصية، أن يقطع إذا كان غير مؤثر فى البدن، وأما قطع يده فإنما أخذ ذلك عمر من فصل السرقة؛ وذلك أن قرض الدراهم غير كسرها ، فإن الكسر إفساد الوصف ، والقرض تنقيص للقدر ، فهو أخذُ مالٍ على جهة الاختفاء؛ فإن قيل: أليس الحِرز أصلا فى القطع؟ قلنا : يحتمل أن يكون عمر يرى أن تهيئتها للفصل بين الخلق دينارا أو درهما حِرز لها ، وحِرز كل شىء على قدر حاله ؛ وقد أنفذ ذلك ابن الزبير، وقطع يد رجل فى قطع الدنانير والدراهم . وقد قال علماؤنا المالكية : إن الدنانير والدراهم خواتيم الله عليها اسمه ؛ ولو قطع على قول أهل التأويل من كسر خاتما لله كان أهلا لذلك، أو من كسر خاتم سلطان عليه اسمه أدب ، وخاتم الله تقضى به الحوائج فلا يستويان فى العقوبة . قال ابن العربىّ : وأرى أن يقطع فى قرضها دون كسرها ، وقد كنت أفعل ذلك أيام توليتى الحكم، إلا أنى كنت محفوفا بالجهال، فلم أجبن(٢) بسبب المقال للحسدة الضلال فمن قدر عليه يوما من أهل الحق فليفعله احتسابا لله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي ﴾ تقدم . ﴿ وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا ﴾ أى واسعا حلالا، وكان شعيب عليه السلام كثير المال، قاله ابن عباس وغيره. وقيل: أراد به الهدى والتوفيق، والعلم والمعرفة، وفى الكلام حذف، وهو ماذكرناه، أى أفلا أنهاكم عن الضلال! وقيل: المعنى «أرأيتم إن كنت على بينة من ربى» أتبع الضلال؟ وقيل : المعنى « أرأيتم إن كنت على بينة من ربى » أتأمرونى(٣) بالعصيان فى البخس والتطفيف، وقد أغنانى الله [عنه(١)] . ﴿ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ ﴾ فى موضع نصب بـ«أريد» . ﴿ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ ﴾ أى ليس أنهاكم عن شىء وأرتكبه، كما لا أترك ما أمرتكم به . ﴿ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ

(١) من ع وى . (٢) من ع وفى ز وو وى : أحب . (٣) فى ع : أفتأمرونى .

مَا ٱسْتَطَعْتُ ﴾ أى ما أريد إلا فعل الصلاح ؛ أى أن تصلحوا دنياكم بالعـدل ، وآخرتكم بالعبادة، وقال : « مَا اسْتَطَعْتُ » لأن الاستطاعة من شروط الفعل دون الإرادة . و « ما » مصدرية ، أى إن أريد إلا الإصلاح جهدى واستطاعتى . ﴿ وَمَا تَوْفِيقِى ﴾ أى رشدى ، والتوفيق الرشد . ﴿ إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ﴾ أى اعتمدت . ﴿ وَإِلَيْـهِ أُنِيبُ ﴾ أى أرجع فيما ينزل بى من جميع النوائب . وقيل : إليه أرجع فى الآخرة. وقيل : إن الإنابة الدعاء، ومعناه وله أدعو .

قوله تعالى : ﴿ وَيَا قَوْمِ لَا يَجْرِمَنَّكُمْ ﴾ وقرأ يحيى بن وثاب « يُجْرِمَنَّكُمْ » . ﴿ شِقَاقِى ﴾ فى موضع رفع . ﴿ أَنْ يُصِيبَكُمْ ﴾ فى موضع نصب، أى لا يحملنكم معاداتى على ترك الإيمـان فيصيبكم ما أصاب الكفار [قبلكم](١) ، قاله الحسن وقتادة . وقيـل : لا يكسبنكم شـقاق إصابتكم العذاب ، كما أصاب من كان قبلكم ، قاله الزجاج . وقد تقـدم معنى « يجرمنكم » فى « المـائدة »(٢) و « الشقاق » فى « البقرة »(٣) وهو هنا بمعنى العداوة ، قاله السدى ، ومنه قول الأخطل :

أَلَا مَنْ مُبْلِغٌ عَنِّى(٤) رَسُـولا * فكيف وجَدتُمُ طَعْمَ الشِّـقاقِ(٥)

وقال الحسن [البصرى] : إضرارى . وقال قتادة : فِراقى . ﴿ وَمَا قَوْمُ لُوطٍ مِنْكُمْ بِبَعِيدٍ ﴾ وذلك أنهم كانوا حديثى عهد بهلاك قوم لوط . وقيـل : وما ديار قوم لوط منكم ببعيد ، أى بمكان بعيد ، فلذلك وحد البعيد . قال الكسائى : أى دورهم فى دوركم .

قوله تعالى ﴿ وَيَا قَوْمِ ٱسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ ﴾ تقدم . ﴿ إِنَّ رَبِّى رَحِيمٌ وَدُودٌ ﴾ اسمان من أسمـائه سبحانه ، وقد بيناهما فى كتاب « الأسنى فى شرح الأسماء الحسنى » . قال الجوهرى : وَددت الرجل أوده ودا إذا أحببته ، والودود المحب ، والوَد والوِد والوُد والمودة المحبة . وروى عن النبى صلى الله عليه وسـلم أنه كان إذا ذكر شعيبا قال : " ذاك خطيب الأنبيـاء " .

---

(١) من ع وروى . (٢) راجع جـ ٦ ص ٤٤ وما بعدها . (٣) راجع جـ ٢ ص ١٤٣ .
(٤) الرسول هنا بمعنى الرسالة . وفى الديوان : مبلغ قيسا . (٥) من ع .

قوله تعـالى : ﴿ قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ ﴾ أى ما نفهم ؛ لأنك تحملنا على أمور غائبة من البعث والنشور ، وتعظنا بمـا لا عهد لنا بمثله . وقيل : قالوا ذلك إعراضا عن سماعه ، واحتقارا لكلامه ؛ يقال : فقه يفقه إذا فهم فِقْها ؛ وحكى الكسائى : فَقُه فَقَها وفِقْها إذا صار فقيها (١) . ﴿ وَإِنَّا لَنَرَاكَ فِينَا ضَعِيفًا ﴾ قيل : إنه كان مصابا ببصره (٢) ؛ قاله سعيد ابن جبير وقتادة . وقيل : كان ضعيف البصر ؛ قاله الثورى ، وحكى عنه النحاس مثل قول سعيد بن جبير وقتـادة . قال النحاس : وحكى أهل اللغـة أن حِمْيَر تقول للأعمى ضعيفا ؛ أى قد ضعف بذهاب بصره ؛ كما يقال له ضرير ؛ أى قد ضرّ بذهاب بصره ؛ كما يقال له : مكفوف ؛ أى قد كف عن النظر بذهاب بصره . قال الحسن : معناه مهـين . وقيل : المعنى ضعيف البدن ؛ حكاه علىّ بن عيسى . وقال السدى : وحيدا ليس لك جند وأعوان تقدر بها على مخالفتنا . وقيل : قليل المعرفة بمصالح الدنيا وسياسة أهلها . و «ضعيفا» نصب على الحال . ﴿ وَلَوْلَا رَهْطُكَ ﴾ رفع بالابتداء ، ورهط الرجل عشيرته الذى يستند إليهم ويتقوى بهم ؛ ومنه الرّاهِطاء لِحُر اليَرْبُوع ؛ لأنه يَتوثّق به ويخبأ فيه ولده . ومعنى ﴿ لَرَجَمْنَاكَ ﴾ لقتلناك بالرجم ، وكانوا إذا قتلوا إنسانا رجموه بالحجارة ، وكان رهطه من أهل ملتهم . وقيل : معنى « لَرَجَمْنَاكَ » لشتمناك ؛ ومنه قول الجعدى :

تَراجَمْنا بمُرّ القولِ حتى * نصير كأننا فرَسَا رِهانِ

والرجم أيضا اللعن ؛ ومنه الشيطان الرجيم . ﴿ وَمَا أَنْتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ ﴾ أى ما أنت علينا بغالب ولا قاهر ولا ممتنع .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَاقَوْمِ أَرَهْطِى ﴾ « أَرَهْطِى » رفع بالابتداء ؛ والمعنى أرهطى فى قلوبكم ﴿ أَعَزُّ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ ﴾ وأعظم وأجل وهو يملككم . ﴿ وَاتَّخَذْتُمُوهُ وَرَاءَكُمْ ظِهْرِيًّا ﴾ أى اتخذتم ما جئتكم به من أمر الله ظهريا ؛ أى جعلتموه وراء ظهوركم ، وامتنعتم من قتلى مخافة قومى ؛

(١) عبارة الأصول هنا مضطربة ، وصوبت عن كتب اللغـة ؛ وعبارة الأصل : فقه يفقه إذا فهم فقها وفقها وحكى الكسائى : فقها ، وفقه فقها إذا صار فقيها .

(٢) ليس شعيب الرسول عليه السلام ضريرا لأن هذا الوصف ينافى العصمة مما يقدح و إنما شعيب الضرير هو صاحب موسى وليس بنبى و بينهما ثلاثمائة سنة .

يقال : جعلت أمره بظهرٍ إذا قصرت فيه، وقد مضى فى «البقرة»[(١)] ، ﴿إِنَّ رَبِّى بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ أى من الكفر والمعصية . ﴿مُحِيطٌ﴾ أى عليم . وقيل : حفيظ .

قوله تعالى : ﴿وَيَاقَوْمِ اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَامِلٌ سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾ تهديد ووعيد، وقد تقدّم فى « الأنعام »[(٢)] . ﴿مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ﴾ أى يهلكه . و « من » فى موضع نصب، مثل « يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ »[(٣)] . ﴿وَمَنْ هُوَ كَاذِبٌ﴾ عطف عليها . وقيل: أى وسوف تعلمون من هو كاذب منا . وقيل : فى محل رفع ؛ تقديره : ويخزى من هو كاذب . وقيل : تقديره ومن هو كاذب فسيعلم كذبه، ويذوق وبال أمره . وزعم الفرّاء أنهم إنما جاءوا بـ « هو » فى « وَمَنْ هُوَ كَاذِبٌ » لأنهم لا يقولون مَن قائم؛ إنما يقولون: مَن قام، ومَن يقوم، ومَن القائم؛ فزادوا « هو » ليكون جملة تقوم مقام فعل ويفعل . قال النحاس : ويدل على خلاف هذا قوله[(٤)] :

مَن رَسُولِى إلى الثُّرَيَّا بِأَنِّى * ضِقْتُ ذَرْعا بِهَجْرِهَا والكِتَابِ

﴿وَارْتَقِبُوا إِنِّى مَعَكُمْ رَقِيبٌ﴾ أى انتظروا العذاب والسخطة، فإنى منتظر النصر والرحمة .

قوله تعالى : ﴿وَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا﴾ قيل : صاح بهم جبريل صيحة فخرجت أرواحهم من أجسادهم ﴿نَجَّيْنَا شُعَيْبًا وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَأَخَذَتِ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ﴾ أى صيحة جبريل . وأنث الفعل على لفظ الصيحة ، وقال فى قصة صالح : « وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ» فذكّر على معنى الصياح. قال ابن عباس : ما أهلك الله أمتين بعذاب واحد إلا قوم صالح وقوم شعيب ، أهلكهم الله بالصيحة ؛ غير أن قوم صالح أخذتهم الصيحة من تحتهم ، وقوم شعيب أخذتهم الصيحة من فوقهم . ﴿فَأَصْبَحُوا فِى دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ . كَأَنْ لَمْ يَغْنَوْا فِيهَا أَلَا بُعْدًا لِمَدْيَنَ كَمَا بَعِدَتْ ثَمُودُ﴾ تقدّم معناه . وحكى الكسائىّ أن أبا عبد الرحمن السلمىّ قرأ «كَمَا بَعُدَتْ ثَمُودُ» بضم العين . قال النحاس : المعروف فى اللغة إنما يقال بعد

(١) راجع جـ ٢ ص ٤٠ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٨٩ . (٣) راجع جـ ٣ ص ٦٢ .
(٤) هو عمرو بن أبى ربيعة .

يَبْعَدُ بَعَدًا و بُعْدًا إذا هلك . وقال المهدوى : من ضم العين من «بعدت» فهى لغة تستعمل فى الخير والشر، ومصدرها البعد، وبعدت تستعمل فى الشر خاصة؛ يقال : بَعِد يَبْعَد بَعَدًا؛ فالبعد على قراءة الجماعة بمعنى اللَّعنة ؛ وقد يجتمع معنى اللغتين لتقارب بهما فى المعنى ؛ فيكون مما جاء مصدره على غير لفظه لتقارب المعانى .

قوله تعالى : وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِـَٔايَـٰتِنَا وَسُلْطَـٰنٍ مُّبِينٍ ﴿٩٦﴾ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِۦ فَٱتَّبَعُوٓا۟ أَمْرَ فِرْعَوْنَ ۖ وَمَآ أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ ﴿٩٧﴾ يَقْدُمُ قَوْمَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ فَأَوْرَدَهُمُ ٱلنَّارَ ۖ وَبِئْسَ ٱلْوِرْدُ ٱلْمَوْرُودُ ﴿٩٨﴾ وَأُتْبِعُوا۟ فِى هَـٰذِهِۦ لَعْنَةً وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۚ بِئْسَ ٱلرِّفْدُ ٱلْمَرْفُودُ ﴿٩٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا ﴾ بين أنه أتبع النبي النبيّ لإقامة الحجة، و إزاحة كل علّة « بِآيَاتِنَا » أى بالتوراة . وقيل : بالمعجزات . ﴿ وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ ﴾ أى حجة بيّنة ؛ يعنى العصا . وقد مضى فى « آل عمران »[1] معنى السلطان واشتقاقه فلا معنى للإعادة . ﴿ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ ﴾ أى شأنه وحاله، حتى اتخذوه إلها ، وخالفوا أمر الله تعالى . ﴿ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ ﴾ أى بسديد يؤدّى إلى صواب : وقيل : «بِرَشِيدٍ» أى بمرشد إلى خير .

قوله تعالى : ﴿ يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ يعنى أنه يتقدمهم إلى النار إذ هو رئيسهم . يقال : قَدَمهم يقدُمهم قدما وقُدُوما إذا تقدّمهم . ﴿ فَأَوْرَدَهُمُ النَّارَ ﴾ أى أدخلهم فيها . ذُكر بلفظ الماضى ؛ والمعنى فيوردهم النار ؛ وما تحقق وجوده فكأنه كائن ؛ فلهذا يُعبَّر عن المستقبل بالماضى . ﴿ وَبِئْسَ الْوِرْدُ الْمَوْرُودُ ﴾ أى بئس المدخل المدخول ؛ ولم يقل بئست لأن الكلام يرجع إلى المورود ، وهو كما تقول : نعم المنزل دارك ، ونعمت المنزل دارك . والمورود الماء الذى يورد، والموضع الذى يورد؛ وهو بمعنى المفعول .

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٣٣ .

قوله تعالى : ﴿وَأُتْبِعُوا فِي هَٰذِهِ لَعْنَةً﴾ أى فى الدنيا . ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ أى ولعنة يوم القيامة ؛ وقد تقدّم هذا المعنى . ﴿بِئْسَ الرِّفْدُ الْمَرْفُودُ﴾ حكى الكسائى وأبو عبيدة : رَفَدْتُه أَرْفِدُه رَفْدًا ؛ أى أعنته وأعطيته . وآسم العطية الرِّفْد ؛ أى بئس العطاء والإعانة . والرفد أيضا القدح الضخم ؛ قاله الجوهرى ، والتقدير : بئس الرفد رِفد المرفود . وذكر الماوردى : أن الرِّفد بفتح الراء القدح ، والرِّفد بكسرها ما فى القدح من الشراب ؛ حكى ذلك عن الأصمعى ؛ فكأنه ذمّ بذلك ما يسقونه فى النار . وقيل : إن الرفد الزيادة ؛ أى بئس ما يرفدون به بعد الغرق النارُ ؛ قاله الكلبى .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ مِنْ أَنبَاءِ الْقُرَىٰ نَقُصُّهُ عَلَيْكَ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ ﴿١٠٠﴾ وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَٰكِن ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مِن شَيْءٍ لَّمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ ﴿١٠١﴾ وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴿١٠٢﴾ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّجْمُوعٌ لَّهُ النَّاسُ وَذَٰلِكَ يَوْمٌ مَّشْهُودٌ ﴿١٠٣﴾ وَمَا نُؤَخِّرُهُ إِلَّا لِأَجَلٍ مَّعْدُودٍ ﴿١٠٤﴾ يَوْمَ يَأْتِ لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴿١٠٥﴾ فَأَمَّا الَّذِينَ شَقُوا فَفِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴿١٠٦﴾ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ إِنَّ رَبَّكَ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴿١٠٧﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ ﴿١٠٨﴾ فَلَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِّمَّا يَعْبُدُ هَٰؤُلَاءِ مَا يَعْبُدُونَ إِلَّا كَمَا يَعْبُدُ آبَاؤُهُم مِّن قَبْلُ وَإِنَّا لَمُوَفُّوهُمْ نَصِيبَهُمْ غَيْرَ مَنقُوصٍ ﴿١٠٩﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْقُرَى نَقُصُّهُ عَلَيْكَ ﴾ « ذَلِكَ » رفع على إضمار مبتدأ ، أى الأمر ذلك . و إن شئت بالابتداء ، والمعنى : ذلك النبأ المتقدم من أنباء القرى نقصه عليك . ﴿ مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ ﴾ قال قتادة : القائم ما كان خاويا على عروشه ، والحصيد ما لا أثر له . وقيل : القائم العامر ، والحصيد الخراب ؛ قاله ابن عباس . وقال مجاهد : قائم خاوية على عروشها ، وحصيد مستأصل ؛ يعنى محصودا كالزرع إذا حصد ؛ قال الشاعر :

والناس فى قَسْم المنيّة بينهم * كالزّرع منه قائمٌ وحَصِيدُ

وقال آخر[1] :

إنما نحن مثلُ خامَةِ زَرْعٍ * فمتى يأْنِ يأْتِ مُحْتَصِدُهْ

قال الأخفش سعيد : حصيد أى محصود ، وجمعه حصدى وحصاد مثل مرضى ومراض ؛ قال : يكون فيمن يعقل حصدى ، مثل قتيل وقتلى . ﴿ وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ ﴾ أصل الظلم فى اللغة وضع الشىء فى غير موضعه ، وقد تقدم فى « البقرة »[2] مستوفى . ﴿ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ﴾ بالكفر والمعاصى . وحكى سيبويه أنه يقال : ظلم إياه ﴿ فَمَا أَغْنَتْ ﴾ أى دفعت . ﴿ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ فى الكلام حذف ، أى التى كانوا يعبدون ؛ أى يدعون . ﴿ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ ﴾ أى غير تخسير ؛ قاله مجاهد وقتادة . وقال لبيد :

فلقد بَلِيتُ وكلُّ صاحبِ جِدّةٍ * لِبِلًى يَعُودُ وذاكُمُ التَّتْبِيبُ

والتَّبَاب الهلاك والخسران ، وفيه إضمار ؛ أى ما زادتهم عبادة الأصنام ، لحذف المضاف ؛ أى كانت عبادتهم إياها قد خسّرتهم ثواب الآخرة .

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى ﴾ أى كما أخذ هذه القرى التى كانت لنوح وعاد وثمود يأخذ جميع القرى الظالمة . وقرأ عاصم الجحدرى وطلحة بن مصرف « وَكَذَلِكَ أَخَذَ رَبُّكَ إِذْ أَخَذَ الْقُرَى » وعن الجحدرى أيضا « وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ » كالجماعة « إِذْ أَخَذَ

(١) البيت للطرماح كما فى اللسان .
(١) راجع جـ١ ص ٣٠٩ وما بعدها .

القُرى» . قال المهدوىّ من قرأ : « وكذلك أخذ ربك إذْ أخذ » فهو إخبار عما جاءت به العادة فى إهلاك من تقدّم من الأمم؛ والمعنى : وكذلك أَخَذَ ربك من أخذه من الأمم المهلكة إذْ أخذهم . وقراءة الجماعة على أنه مصدر، والمعنى : كذلك أخذ ربك من أراد إهلاكه متى أخذه ؛ فإذْ لما مضى ؛ أى حين أخذ القرى ؛ وإذا للمستقبل ﴿ وَهِيَ ظَالِمَةٌ ﴾ أى وأهلها ظالمون؛ فحذف المضاف مثل : « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ » . ﴿ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ ﴾ أى عقوبته لأهل الشرك موجعة غليظة . وفى صحيح مسلم والترمذىّ من حديث أبى موسى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله تعالى يملى للظالم حتى إذا أخذه لم يُفْلِتْهُ " ثم قرأ « وكذلك أَخْذُ ربك إذا أخذ القرى » الآية . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً ﴾ أى لعبرة وموعظة . ﴿ لِمَنْ خَافَ عَذَابَ الْآخِرَةِ ﴾ . ﴿ ذَلِكَ يَوْمٌ ﴾ ، ابتداء وخبر . ﴿ مَجْمُوعٌ ﴾ من نعته . ﴿ لَهُ النَّاسُ ﴾ اسم ما لم يسم فاعله ؛ ولهذا لم يقل مجموعون؛ فإن قدرت ارتفاع « الناس » بالابتداء، والخبر « مَجْمُوعٌ لَهُ » فإنما لم يقل : مجموعون على هذا التقدير؛ لأن «له» يقوم مقام الفاعل . والجمع الحشر، أى يحشرون لذلك اليوم . ﴿ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ ﴾ أى يشهده البر والفاجر، ويشهده أهل السماء . وقد ذكرنا هذين الاسمين مع غيرهما من أسماء القيامة فى كتاب « التذكرة » وبيناهما والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا نُؤَخِّرُهُ ﴾ أى ما نؤخر ذلك اليوم . ﴿ إِلَّا لِأَجَلٍ مَعْدُودٍ ﴾ أى لأجل سبق به قضاؤنا ، وهو معدود عندنا . ﴿ يَوْمَ يَأْتِ ﴾ وقرئ « يَوْمَ يَأْتِ » لأن الياء تحذف إذا كان قبلها كسرة ؛ تقول : لا أدرِ؛ ذكره القشيرى . قال النحاس : قرأه أهل المدينة وأبو عمرو والكسائى بإثبات الياء فى الإدراج، وحذفها فى الوقف؛ وروى أن أُبَيًّا وابن مسعود قرأا « يوم يأتى » باليـاء فى الوقف والوصل . وقرأ الأعمش وحمزة « يَوْمَ يَأْتِ » بغير ياء فى الوقف والوصل ، قال أبو جعفر النحاس : الوجه فى هذا ألّا يوقف عليه ، وأن يوصل بالياء، لأن جماعة من النحويين قالوا : لا تحذف الياء، ولا يجزم الشىء بغير جازم؛ فأما الوقف بغير ياء ففيه قول للكسائىّ؛ قال : لأن الفعل السالم يوقف عليه كالمجزوم، فحذف الياء ، كما

تحذف الضمة . وأما قراءة حمزة فقد احتج أبو عبيد لحذف الياء فى الوصل والوقف بحجتين إحداهما — أنه زعم أنه رآه فى الإمام الذى يقال له إنه مصحف عثمان رضى الله عنه بغير ياء . والحجة الأخرى — أنه حكى أنها لغة هُذَيل ؛ تقول : ما أدر ؛ قال النحاس : أما حجته بمصحف عثمان رضى الله عنه فشىء يردّه عليه أكثر العلماء ؛ قال مالك بن أنس رحمه الله : سألت عن مصحف عثمان رضى الله عنه فقيل لى ذَهَب ؛ وأما حجته بقولهم : « ما أدر » فلا حجة فيه ؛ لأن هذا الحذف قد حكاه النحويون القدماء ، وذكروا علته ، وأنه لا يقاس عليه . وأنشد الفراء فى حذف الياء .

كَفَّاكَ كَفٌّ ما تُليقُ درهمـا * جودًا وأخرى تُعْطِ بالسيفِ الدَّمَا

أى تعطى . وقد حكى سيبويه والخليل أن العرب تقول : لا أدرِ ، فتحذف الياء وتجتزئ بالكسرة ، إلا أنهم يزعمون أن ذلك لكثرة الاستعمال . قال الزجاج : والأجود فى النحو إثبات الياء ؛ قال : والذى أراه اتباع المصحف وإجماع القراء ؛ لأن القراءة سنة ؛ وقد جاء مثله فى كلام العرب . ﴿ لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ الأصل تتكلم ؛ حذفت إحدى التاءين تخفيفا . وفيه إضمار ؛ أى لا تتكلم فيه نفس إلا بالمؤذون فيه من حسن الكلام ؛ لأنهم ملجئون إلى ترك القبيح . وقيل : المعنى لا تكلم بحجة ولا شفاعة إلا بإذنه . وقيل : إن لهم فى الموقف وقتا يمنعون فيه من الكلام إلا بإذنه . وهذه الآية أكثر ما يسأل عنها أهل الإلحاد فى الدِّين . فيقول لِمَ قال : « لَا تَكَلَّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ » و « هَذَا يَوْمُ لَا يَنْطِقُونَ . وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ »[1] . وقال فى موضع من ذكر القيامة : « وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ »[2] . وقال : « يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا »[3] . وقال : « وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ »[2] . وقال : « فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ »[4] . والجواب ما ذكرناه ، وأنهم لا ينطقون بحجة تجب لهم وإنما يتكلمون بالإقرار بذنوبهم ، ولوم بعضهم بعضا ، وطرح بعضهم الذنوب على بعض ؛ فأما التكلم والنطق بحجة لهم فلا ؛ وهذا كما تقول للذى يخاطبك كثيرا ، وخطابه فارغ عن

(١) راجع جـ ١٩ ص ١٦٤ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٧٣ فما بعد . فى الأصول « يتلاومون » وليست فى المعنى المراد هنا . (٣) راجع جـ ١٠ ص ١٩٣ . (٤) راجع جـ ١٧ ص ١٧٣ .

الحجة : ما تكلمت بشيء، وما نطقت بشيء، فسمى من يتكلم بلا حجة فيه له غير متكلم . وقال : قوم : ذلك اليـوم طويل، وله مواطن ومواقف فى بعضها يمنعون من الكلام، وفى بعضها يطلق لهم الكلام؛ فهـذا يدلّ على أنه لا تتكلم نفس إلا بإذنه . ﴿ فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ ﴾ أى من الأنفس، أو من الناس؛ وقـد ذكرهم فى قوله : « يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ » . والشقى الذى كتبت عليه الشّقاوة . والسّعيد الذى كتبت عليه السّعادة؛ قال لَبيد :

فمنهم سعيدٌ آخذ بنصيبه * ومنهم شَقِيٌّ بالمعيشة قانع

وروى الترمذى عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب قال : لمـا نزلت هذه الآية «فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ» سألت رسـول الله صلى الله عليه وسلم، فقلت؛ يانبى الله فعلامَ نعمل؟ على شىء قد فُرغ منه، أو على شىء لم يُفرَغ منه ؟ فقال : "بل على شىء قد فُرغ منه وجرت به الأقلامُ ياعُمر ولكن كل مُيسَّر لمـا خُلِق له". قال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن عمر؛ وقد تقدم فى « الأعراف »[1] .

قوله تعـالى : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ شُقُوا ﴾ ابتداء . ﴿ فَفِي النَّارِ ﴾ فى موضع الخبر، وكذا ﴿ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴾ قال أبو العالية : الزّفير من الصدر، والشهيق من الحلق؛ وعنه أيضا ضد ذلك . وقال الزجاج : الزّفير من شدة الأنين، والشّهيق من الأنين المرتفع جدا؛ قال : وزعم أهل اللغـة من الكوفيين والبصريين أن الزفير بمنزلة ابتداء صوت الحمير فى النّهيق، والشّهيق بمنزلة [آخر] صـوت الحمار فى النّهيق . وقال ابن عباس رضى الله عنه عكسه؛ قال : الزفير الصوت الشديد، والشّهيق الصوت الضعيف . وقال الضحاك ومقاتل : الزفير مثـل أول نهيق الحمار، والشهيق مثل آخره حين فرغ من صوته؛ قال الشاعر[2] :

حَشْرَجَ فى الجوفِ[3] سَحِيلاً أو شَهَقْ * حتى يُقـالَ ناهـقٌ وما نَهَـقْ

وقيل : الزّفير إخراج النفَس، وهو أن يمتلىء الجوف غمًّا فيخرج بالنفس، والشّهيق ردّ النفَس وقيل : الزفير ترديد النفَس من شدّة الحزن؛ مأخوذ من الزَّفْر وهو الحَمْـل على الظهر لشدّته؛

(١) راجع جـ ٧ ص ٣١٤ .

(٢) هو العجاج والبيت من قصيدة له يصف فيها المفازة مطلعها :

وقاتم الأعماق خاوى المخترق * مشتبه الأعلام لماع الخفق

(٣) فى ع : فى الصدر ، والسحيل : الصوت الذى يدور فى صدر الحمار .

والشهيق النفس الطويل الممتد ؛ مأخوذ من قولهم : جبل شاهق ؛ أى طويل[1] . والزفير والشهيق من أصوات المحزونين .

قوله تعالى : ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ ﴾ « مَا دَامَتِ » فى موضع نصب على الظرف ؛ أى دوام السموات والأرض ، والتقدير : وقت ذلك . واختلف فى تأويل هذا ؛ فقالت طائفة منهم الضحاك : المعنى ما دامت سموات الجنة والنار وأرضهما والسماء كل ما علاك فأظلك ، والأرض ما استقر عليه قدمك ؛ وفى التنزيل : « وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ »[2] . وقيل : أراد به السماء والأرض المعهودتين فى الدنيا وأجرى ذلك على عادة العرب فى الإخبار عن دوام الشىء وتأبيده ؛ كقولهم : لا آتيك ما جَنَّ ليلٌ ، أو سال سيلٌ ، وما اختلف الليل والنهار ، وما ناح الحمام ، وما دامت السموات والأرض ، ونحو هذا مما يريدون به طولا من غير نهاية ؛ فأفهمهم الله تخليد الكفرة بذلك . وإن كان قد أخبر بزوال السموات والأرض . وعن ابن عباس أن جميع الأشياء المخلوقة أصلها من نور العرش ، وأن السموات والأرض فى الآخرة تردّان إلى النور الذى أخذتا منه ؛ فهما دائمتان أبدا فى نور العرش .

قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ ﴾ فى موضع نصب ؛ لأنه استثناء ليس من الأول ؛ وقد اختلف فيه على أقوال عشرة : الأولى — أنه استثناء من قوله : « فَفِي النَّارِ » كأنه قال : إلا ما شاء ربك من تأخير قوم عن ذلك ؛ وهذا قول رواه أبو نَضْرة عن أبى سعيد الخُدْرى وجابر رضى الله عنهما . وإنما لم يقل من شاء ؛ لأن المراد العدد لا الأشخاص ؛ كقوله : « مَا طَابَ لَكُمْ »[3] . وعن أبى نَضْرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم « إلا من شاء ألا يدخلهم وإن شقوا بالمعصية » . الثانى — أن الاستثناء إنما هو للعصاة من المؤمنين فى إخراجهم بعد مدّة من النار ؛ وعلى هذا يكون قوله : « فَأَمَّا الَّذِينَ شُقُوا » عاما فى الكفرة والعصاة ، ويكون الاستثناء من « خَالِدِينَ » ؛ قاله قتادة والضّحاك وأبو سِنان وغيرهم . وفى الصحيح من حديث أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يدخل ناس

(١) قال فى النهاية : شاهق عال . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٧٤ . (٣) راجع جـ ٥ ص ١٢ .

جهنم حتى إذا صاروا كالحُمَمة[1] أخرجوا منها ودخلوا الجنة فيقال هؤلاء الجهنميون" وقد تقدم هذا المعنى فى « النساء »[2] وغيرها . الثالث — أن الاستثناء من الزّفير والشّهيق؛ أى لهم فيها زفير وشهيق إلا ما شاء ربك من أنواع العذاب الذى لم يذكره ، وكذلك لأهل الجنة من النعيم ما ذكر، وما لم يذكر . حكاه ابن الأنبارى . الرابع — قال ابن مسعود : « خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ » لا يموتون فيها ، ولا يخرجون منها « إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ » وهو أن يأمر النار فتأكلهم وتفنيهم ، ثم يجدد خلقهم .

قلت : وهذا القول خاص بالكافر والاستثناء له فى الأكل ، وتجديد الخلق . الخامس — أن « إلا » بمعنى « سوى » كما تقول فى الكلام : مامعى رجل إلّا زيد ، ولى عليك ألفا درهم إلا الألف التى لى عليك[3] . قيل : فالمعنى ما دامت السموات والأرض سوى ما شاء ربك من الخلود . السادس — أنه استثناء من الإخراج ، وهو لا يريد أن يخرجهم منها . كما تقول فى الكلام : أردت أن أفعل ذلك إلا أن أشاء غيره ، وأنت مقيم على ذلك الفعل ؛ فالمعنى أنه لو شاء أن يخرجهم لأخرجهم ، ولكنه قد أعلمهم أنهم خالدون فيها ، ذكر هذين القولين الزّجاج عن أهل اللغة ، قال : ولأهل المعانى قولان آخران ، فأحد القولين : « خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ » من مقدار موقفهم على رأس قبورهم ، وللحاسبة ، وقدر مكثهم فى الدنيا ، والبرزخ ، والوقوف للحساب . والقول الآخر — وقوع الاستثناء فى الزيادة على النعيم والعذاب ، وتقديره : « خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ » من زيادة النعيم لأهل النعيم ، وزيادة العذاب لأهل الجحيم .

قلت : فالاستثناء فى الزيادة من الخلود على مدة كون السماء والأرض المعهودتين فى الدنيا واختاره[4] التّرمذى الحكيم أبو عبد الله محمد بن على ، أى خالدين فيها مقدار دوام السموات والأرض ، وذلك مدّة العالم ، وللسماء والأرض وقت يتغيران فيه ، وهو قوله سبحانه : « يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ »[5] لخلق الله سبحانه الآدميين وعاملهم ، واشترى منهم أنفسهم

(١) الحم : الرماد والفحم وكل ما احترق من النار ، والواحدة حمة .
(٢) راجع جـ ٥ ص ٣٣٢
(٣) وعبارة البحر : لى عندك ألفا درهم إلا الألف التى كنت أسلفتك بمعنى سوى تلك الألف .
(٤) يلاحظ أنه لم يذكر المصنف السابع ولعله هو هذا .
(٥) راجع ص ٣٨٢ من هذا الجزء .

وأموالهم بالجنة، وعلى ذلك بايعهم يوم الميثاق، فمن وفّى بذلك العهد فله الجنة، ومن ذهب برقبته يخلّد فى النار بمقدار دوام السموات والأرض ؛ فإنما دامتا للعاملة ؛ وكذلك أهل الجنة خلود فى الجنة بمقدار ذلك ؛ فإذا تمت هذه المعاملة وقع الجميع فى مشيئة الله ؛ قال الله تعالى : « وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ . مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ »[1] فيخلّد أهل الدارين بمقدار دوامهما ، وهو حق الربوبية بذلك المقدار من العظمة ؛ ثم أوجب لهم الأبد فى كلتا الدارين لحقّ الأحديّة ، فمن لقيه موحّدا لأحديته بقى فى داره أبدا ، ومن لقيه مشركا بأحديّته إلها بقى فى السجن أبدا ؛ فأعلم الله العباد مقدار الخلود ، ثم قال : « إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ » من زيادة المدّة التى تعجز القلوب عن إدراكها لأنه لا غاية لها ؛ فبالاعتقاد دام خلودهم فى الدارين أبدا . وقد قيل : إن « إلا » بمعنى الواو ، قاله الفراء وبعض أهل النظر وهو — الثامن — والمعنى : وما شاء ربك من الزيادة فى الخلود على مدّة دوام السموات والأرض فى الدنيا . وقد قيل فى قوله تعالى : « إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا »[2] أى ولا الذين ظلموا . وقال الشاعر[3] :

وكلُّ أخٍ مفارقُه أخوه * لعَمرُ أبيكَ إلا الفَرْقَدان

أى والفرقدان . وقال أبو محمد مكىّ : وهذا قول بعيد عند البصريين أن تكون « إلا » بمعنى الواو ، وقد مضى فى « البقرة »[2] بيانه . وقيل : معناه كما شاء ربك ؛ كقوله تعالى : « وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ »[4] أى كما قد سلف ، وهو — التاسع ، العاشر — وهو أن قوله تعالى : « إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ » إنما ذلك على طريق الاستثناء الذى ندب الشرع إلى استعماله فى كل كلام ؛ فهو على حدّ قوله تعالى : « لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ »[1] فهو استثناء فى واجب ، وهذا الاستثناء فى حكم الشرط كذلك ؛ كأنه قال : إن شاء ربك ، فليس بوصف بمتصل ولا منقطع ؛ ويؤيده ويقويه قوله تعالى : « عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ » ونحوه عن أبى عُبيد قال : تقدّمت عزيمة المشيئة من الله تعالى فى خلود

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٤٧ وص ٢٨٩ . (٢) راجع جـ ٢ ص ١٢٨ . (٣) البيت لعمرو ابن معدى كرب . وقيل : هو لحضرمى بن عامر . ويجوز أن تكون « إلا » هنا بمعنى غير . قال سيبويه : كأنه قال وكل أخ غير الفرقدين مفارقه أخوه ، فقد نعت « كلا » بها . (٤) راجع جـ ٥ ص ١٠٣ .

الفريقين فى الدارين ؛ فوقع لفظ الاستثناء ، والعزيمة قد تقدّمت فى الخلود ، قال : وهذا مثل قوله تعالى : « لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ » وقد علم أنهم يدخلونه حتما ، فلم يوجب الاستثناء فى الموضعين خيارا ؛ إذ المشيئة قد تقدّمت بالعزيمة فى الخلود فى الدارين والدخول فى المسجد الحرام ؛ ونحوه عن الفراء . وقول — حادى عشر — وهو أن الأشقياء هم السعداء ، والسعداء هم الأشقياء لا غيرهم ، والاستثناء فى الموضعين راجع إليهم ؛ وبيانه أن « ما » بمعنى «من» استثنى الله عز وجل من الداخلين فى النار المخلدين فيها الذين يخرجون منها من أمة محمد صلى الله عليه وسلم بما معهم من الإيمان ، واستثنى من الداخلين فى الجنة المخلدين فيها الذين يدخلون النار بذنوبهم قبل دخول الجنة ثم يخرجون منها إلى الجنة . وهم الذين وقع عليهم الاستثناء الثانى ؛ كأنه قال تعالى : « فَأَمَّا الَّذِينَ شُقُوا فَفِي النَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ » ألا يخلده فيها ، وهم الخارجون منها من أمة محمد صلى الله عليه وسلم بإيمانهم وبشفاعة محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فهم بدخولهم النار يسمون الأشقياء ، وبدخولهم الجنة يسمون السعداء ؛ كما روى الضحّاك عن ابن عباس إذ قال : الذين سعدوا شقُوا بدخول النار ثم سعِدوا بالخروج منها ودخولهم الجنة .

وقرأ الأعمش وحفص وحمزة والكسائى « وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا » بضم السين . وقال أبو عمرو : والدليل على أنه سَعِدوا أن الأول شَقُوا ولم يقل أشقوا . قال النحاس : ورأيت علىّ بن سليمان يتعجب من قراءة الكسائىّ « سُعِدوا » مع علمه بالعربية ! إذ كان هذا لحنا لا يجوز ؛ لأنه إنما يقال : سَعِد فلان وأسعده الله ، وأسعد مثل أُمرِض ؛ وإنما احتج الكسائى بقولهم : مسعود ولا حجة له فيه ؛ لأنه يقال : مكان مسعود فيه ، ثم يحذف فيه ويسمى به . قال المهدوى : ومن ضمّ السين من « سعدوا » فهو محمول على قولهم : مسعود وهو شاذ قليل ؛ لأنه لا يقال : سعده الله ، إنما يقال : أسعده الله . وقال الثعلبى : «سُعِدوا» بضم السين أى رزقوا السعادة ؛ يقال : سُعِد وأسعِد بمعنى واحد وقرأ الباقون «سَعِدوا» بفتح

السين قياسا على « شَقُوا » واختاره أبو عبيد وأبو حاتم . وقال الجوهرى : والسعادة خلاف الشّقاوة ؛ تقول : منـه سَعِد الرجل بالكسر فهو سعيد ، مثل سَلِم فهـو سليم ، وسُعد فهو مسعود ؛ ولا يقال فيه : مُسْعَد ، كأنهم استغنوا عنه بمسعود . وقال القشيرى أبو نصر عبدالرحيم : وقد ورد سَعَده الله فهو مسعود ، وأسعده الله فهو مسعَد ؛ فهذا يقوى قول الكوفيين . وقال سيبويه : لا يقال سُعِد فلان كما لا يقال شُقِى فلان ؛ لأنه مما لا يتعدى . ﴿عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ﴾ أى غير مقطوع ؛ من جَذّه يَجُذُّه أى قطعه ؛ قال النابغة :

تَجُذُّ السَّلُوقِيَّ المضاعَفَ نَسْجُهُ * وتُوقِدُ بالصُّفَّاحِ نارَ الحُبَاحِبِ (١)

قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَكُ ﴾ جزم بالنهى ؛ وحذفت النون لكثرة الاستعمال . ﴿ فِي مِرْيَةٍ ﴾ أى فى شك . ﴿ مِّمَّا يَعْبُدُ هَؤُلَاءِ ﴾ من الآلهة أنها باطل . وأحسن من هذا : أى قل يا محمد لكل من شك « لَا تَكُ فِي مِرْيَةٍ مِمَّا يَعْبُدُ هَـؤُلَاءِ » أن الله عز وجل ما أمرهم به ، وإنما يعبدونها كما كان آباؤهم يفعلون تقليدا لهم . ﴿ وَإِنَّا لَمُوَفُّوهُمْ نَصِيبَهُمْ غَيْرَ مَنقُوصٍ ﴾ فيه ثلاثة أقوال : أحدها — نصيبهم من الرزق ؛ قاله أبو العالية . الثانى — نصيبهم من العذاب ؛ قاله ابن زيد . الثالث — ما وُعِدوا به من خير أو شر ؛ قاله ابن عباس رضى الله عنهما .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَاخْتُلِفَ فِيهِ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ ۚ وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ ﴿١١٠﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ ﴾ الكلمة : أن الله عز وجل حكم أن يؤخرهم إلى يوم القيامة لما علم فى ذلك من الصلاح ؛ ولولا ذلك لقضى بينهم أجلهم بأن يثيب المؤمن ويعاقب الكافر . قيل : المراد بين المختلفين فى كتاب موسى ؛ فإنهم كانوا بين مصدّق [به] (٢) ومكذّب . وقيل : بين هؤلاء المختلفين فيك يا محمد بتعجيل العقاب ، ولكن

(١) البيت للنابغة الذبيانى يصف فيه السيوف . ويروى (تقد — ويوقدن) . والسلوق : الدرع المنسوب إلى سلوق ؛ قرية باليمن . والمضاعف : الذى نسج حلقتين . والصفاح : الحجارة العراض . والحباحب : ذباب له شعاع بالليل ، وقيل : نار الحباحب ما اقتدح من شرر النار فى الهواء بتصادم حجرين .

(٢) من أ وروى .

سبق الحكم بتأخير العقاب عن هذه الأمة إلى يوم القيامة . ﴿ وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٍ ﴾ إن حملت على قوم موسى ؛ أى لفى شك من كتاب موسى فهم فى شك من القرآن .

قوله تعالى : وَإِنَّ كُلًّا لَمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ رَبُّكَ أَعْمَالَهُمْ إِنَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (١١١)

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ كُلًّا لَمَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ رَبُّكَ أَعْمَالَهُمْ ﴾ أى إن كلا من الأمم التى عددناهم يرون جزاء أعمالهم ؛ فكذلك قومك يا محمد . واختلف القراء فى قراءة ﴿ وَإِنَّ كُلًّا لَمَّا ﴾ فقرأ أهل الحرمين — نافع وابن كثير وأبو بكر معهم — « وَإِنْ كُلًّا لَمَا » بالتخفيف، على أنها « إن » المخففة من الثقيلة معملة ؛ وقد ذكر هذا الخليل وسيبويه ، قال سيبويه : حدثنا من أثق به أنه سمع العرب تقول : إن زيدا لمنطلقٌ ؛ وأنشد قول الشاعر(١) :

* كأنْ ظَبْيَةً تَعْطُو إلى وَارِقِ السَّلَمْ *

أراد كأنها ظبية فخفف ونصب ما بعدها ؛ والبصريون يجوزون تخفيف « إن » المشددة مع إعمالها ؛ وأنكر ذلك الكسائى وقال : ما أدرى على أى شىء قرئ « وَإِنْ كُلًّا » ! وزعم الفراء أنه نصب « كلّا » فى قراءة من خفف بقوله : « لَيُوفينهم » أى وإن ليوفينهم كلّا ؛ وأنكر ذلك جميع النحويين، وقالوا : هذا من كبير الغلط ؛ لا يجوز عند أحد زيدا لأضربنه(٢). وشدد الباقون «إنّ» ونصبوا بها « كلّا » على أصلها . وقرأ عاصم وحمزة وابن عامر «لَمَّا» بالتشديد . وخففها الباقون على معنى : وإن كلا ليوفينهم ، جعلوا « ما » صلة . وقيل : دخلت لتفصل بين اللامين اللتين تتلقيان القسم ، وكلاهما مفتوح ففصل بينهما بـ « ما » . وقال الزجاج : لام «لَمَّا» لام «إنّ» و «ما» زائدة مؤكدة؛ تقول : إن زيدا لمنطلق؛ فإن

(١) هو : ابن صريم اليشكرى ؛ وصدر البيت :

* ويوما توافينا بوجه مقسم *

يجوز نصب الظبية بكأن تشبيها بالفعل إذا حذف وعمل ، والخبر محذوف لعلم السامع . ويجوز جر الظبية على تقدير : كظبية ، وأن زائدة مؤكدة .

(٢) قال الطبرى : وذلك أن العرب لا تنصب بفعل بعد لام اليمين اسما قبلها .

تقتضى أن يدخل على خبرها أو آسمها لام كقولك : إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ، وقوله : « إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى »(١) . واللام فى « ليوفينهم » هى التى يُتَلَقَّى بها القسم ، وتدخل على الفعل ويلزمها النون المشدّدة أو المخففة ؛ ولما اجتمعت اللامان فصل بينهما بـ « ما » و « ما » زائدة مؤكدة ، وقال الفراء : « ما » بمعنى « من » كقوله : « وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ »(٢) أى وإن كلا لمن ليوفينهم ، واللام فى « ليوفينهم » للقسم ؛ وهذا يرجع معناه إلى قول الزجاج ، غير أن « ما » عند الزجاج زائدة وعند الفراء آسم بمعنى « من » . وقيل : ليست بزائدة ، بل هى آسم دخل عليها لام التأكيد ، وهى خبر « إن » و « ليوفينهم » جواب القسم ، التقدير : وإن كلا خَلْق ليوفينهم ربك أعمالهم . وقيل : « ما » بمعنى « من » كقوله : « فَانْكِحُوا(٢) مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ » أى مَنْ ؛ وهذا كله هو قول الفراء بعينه . وأما من شدّد « لما » وقرأ « وَإِنَّ كُلًّا لَمَّا » بالتشديد فيهما — وهو حمزة ومن وافقه — فقيل : إنه لحن ؛ حكى عن محمد بن يزيد أن هذا لا يجوز ؛ ولا يقال : إن زيدا إلّا لأضربنّه ، ولا لَمّا لضربته . وقال الكسائى : الله أعلم بهذه القراءة ، وما أعرف لها وجها . وقال هو وأبو على الفارسى : التشديد فيهما مشكل . قال النحاس وغيره : وللنحويين فى ذلك أقوال : الأول — أن أصلها « لمن ما » فقلبت النون ميما ، واجتمعت ثلاث ميمات فحذفت الوسطى فصارت « لما » و « ما » على هذا القول بمعنى « من » تقديره : وإن كلا لمن الذين ؛ كقولهم :

وإِنِّي لَمَّا أَصْدِرُ الأمرَ وجهَهُ * إذا هو أَعْيَا بالسَّبِيلِ مَصَادِرُه

وزيّف الزجاج هذا القول ، وقال : « من » آسم على حرفين فلا يجوز حذفه . الثانى — أن الأصل لِمن ما ، فحذفت الميم المكسورة لآجتماع الميمات ، والتقدير : وإن كُلًّا لِمَنْ خَلْقِ ليوفينهم . وقيل : « لمّا » مصدر « لَمَّ » وجاءت بغير تنوين حملا للوصل على الوقف ؛ فهى على هذا كقوله : « وَتَأْكُلُونَ التُّرَاثَ أَكْلًا لَمًّا »(٣) أى جامعا للمال المأكول ؛ فالتقدير على هذا : وإن كلا ليوفينهم ربك أعمالهم توفية لمًّا ؛ أى جامعة لأعمالهم جمعا ، فهو كقولك : قياما لأقومنّ . وقد قرأ الزهرى « لَمًّا » بالتشديد والتنوين على هذا المعنى . الثالث —

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٤٥ . (٢) راجع جـ ٥ ص ٢٢٥ ، وص ١٢ . (٣) راجع جـ ٢٠ ص ٥٢ .

أن « لمـا » بمعنى « إلّا » حكى أهـل اللغة : سألتك بالله لمـا فعلت ؛ بمعنى إلّا فعلت ؛ ومثله قوله تعالى : « إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ »(١) أى إلا عليها ؛ فمعنى الآية : ما كل واحد منهـم إلا ليوفينهم ؛ قال القُشيرىّ : وزيّف الزجاج هـذا القول بأنه لا نفى لقوله : « وإنْ كلّا لمـا » حتى تقـدر « إلا » ولا يقـال : ذهب الناس لمـا زيد . الرابع — قال أبو عثمان المـازنى : الأصل وإن كلّا لمَـا بتخفيف « لمّـا » ثم ثقلت كقوله(٢) :

لقد خَشِيتُ أَنْ أُرى جَدَبًا * فى عامِنَا ذا بعدَ ما أَخْصَبَا

وقال أبو إسحاق الزجاج : هذا خطأ ! إنمـا يخفّف المثقل ، ولا يثقّل المخفّف . الخامس — قال أبوعبيد القاسم بن سلّام : يجوز أن يكون التشديد من قولهم : لَمَمْتُ الشيءَ أَلُمُّهُ لَمًّا إذا جمعته ، ثم بنى منه فَعَّلَى ، كما قرئ « ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَى »(٣) بغير تنوين و بتنوين . فالألف على هـذا للتأنيث ، وتمال على هـذا القول لأصحاب الإمالة ؛ قال أبو إسحاق : القول الذى لا يجوز غيره عندى أن تكون مخففة من الثقيلة ، وتكون بمعنى « ما » مثل : « إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ » وكذا أيضا تشدّد على أصلها ، وتكون بمعنى « ما » و « لمـا » بمعنى « إلا » حكى ذلك الخليل وسيبويه وجميع البصريين ؛ وأن « لمـا » يستعمل بمعنى « إلا » قلت : هـذا القول [الذى](٤) ارتضاه الزجاج حكاه عنـه النحاس وغيره ؛ وقد تقدم مثله وتضعيف الزجاج له ، إلا أن ذلك القول صوابه(٥) « إنْ » فيه نافية ، وهنا مخففة من الثقيلة فافترقا(٦) و بقيت قراءتان ؛ قال أبو حاتم : وفى حرف أُبَى : « وَإِنْ كُلٌّ إِلَّا لَيُوَفِّيَنَّهُمْ »(٧) وروى عن الأعمش « وَإِنْ كُلٌّ لَمَّا » بتخفيف « إن » ورفع « كل » و بتشديد « لمـا » . قال النحاس : وهذه القراءات المخالفة للسواد تكون فيهـا « إنْ » بمعنى « ما » لا غير ، وتكون على التفسير ؛ لأنه لا يجوز أن يقرأ بما خالف السواد إلا على هذه الجهة . ﴿ إِنَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ تهديد ووعيد .

---

(١) راجع جـ ٢٠ ص ٣ . (٢) البيت لرؤبة . (٣) راجع جـ ١٢ ص ١٢٤ . (٤) من روى .
(٥) من أ وجـ و . (٦) وردت العبارة الآتية بإحدى النسخ تصويبا لعبارة القرطبى ، ومذيلة بكلمة . (حاشية) : (صواب ما ذكره الشيخ رحمه الله أن يقول : إلا أن هذا القول « إن » فيه نافية والقول المتقدم « إن » فيه مخففة من الثقيلة فافترقا) .
(٧) فى ى : و إن كلا إلا ليوفينهم . وفى الشواذ : و إن كل بفتح الكاف وتخفيف اللام لمـا .

قوله تعالى : فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا ۚ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ ﴾ الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم ولغيره . وقيل : له والمراد أمته ؛ قاله السدى . وقيل : « ٱسْتَقِمْ » أطلب الإقامة على الدين من الله وأسأله ذلك . فتكون السين سين السؤال ، كما تقول : أستغفر الله أطلب الغفران [منه](١) . والاستقامة الاستمرار فى جهة واحدة من غير أخذ فى جهة اليمين والشمال ؛ فاستقم على امتثال أمر الله . وفى صحيح مسلم عن سفيان بن عبد الله الثقفى قال : قلت يا رسول الله قل لى فى الإسلام قولا لا أسأل عنه أحدا بعدك ! قال : " قل آمنت بالله ثم استقم " . وروى الدارمى أبو محمد فى مسنده عن عثمان بن حاضر الأزدى قال : دخلت على ابن عباس فقلت أوصنى ! فقال : نعم ! عليك بتقوى الله والاستقامة ، اتبع ولا تبتدع . ﴿ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ ﴾ أى استقم أنت وهم ؛ يريد أصحابه الذين تابوا من الشرك ومن بعده ممن اتبعه من أمته . قال ابن عباس ما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم آية هى أشد ولا أشق من هذه الآية عليه ، ولذلك قال لأصحابه حين قالوا له : لقد أسرع إليك الشيب ! فقال : " شيبتنى هود وأخواتها " . وقد تقدم فى أول السورة . وروى عن أبى عبد الرحمن السُّلَمِى(٢) قال سمعت أبا على السِّرِى يقول : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى المنام فقلت : يارسول الله ! روى عنك أنك قلت : " شيبتنى هود " . فقال : " نعم " فقلت له : ما الذى شيّبك منها ؟ قصص الأنبياء وهلاك الأمم ! فقال : " لا ولكن قوله : فاستقم كما أمرت " . ﴿ وَلَا تَطْغَوْا ﴾ نهى عن الطغيان والطغيان مجاوزة الحد ، ومنه « إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ »(٣) . وقيل : أى لا تجبروا على أحد .

قوله تعالى : وَلَا تَرْكَنُوٓا إِلَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ فَتَمَسَّكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِنْ أَوْلِيَآءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴿١١٣﴾

(١) من أ .
(٢) فى الأصل (الشتوى) وصوب عن (الدر المنثور) .
(٣) راجع جـ ١٨ ص ٢٦٢ .

فيـــه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَلَا تَرْكَنُوا ﴾ الركون حقيقة الاستناد والاعتماد والسكون إلى الشيء والرضا به ، قال قتادة : معناه لا تودّوهم ولا تطيعوهم . ابن جريج : لا تميلوا إليهم . أبو العاليـة : لا ترضوا أعمالهم ؛ وكله متقـارب . وقال ابن زيد : الركون هنـا الإدهان[1] وذلك ألا ينكر عليهم كفرهم .

الثانيـــة — قرأ الجمهور : « تَرْكَنُوا » بفتح الكاف ؛ قال أبو عمرو : هى لغة أهل الحجاز . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف وقتادة وغيرهما : « تركُنوا » بضم الكاف ؛ قال الفراء : وهى لغة تميم وقيس[2] . وجوز قوم ركَن يركَن مثل منَع يمنَع .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ قيل : أهل الشرك . وقيـل : عامة فيهم وفى العصاة ، على نحو قوله تعـالى : « وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا[3] » الآية . وقد تقدّم . وهذا هو الصحيح فى معنى الآية ؛ وأنها دالة على هجران أهل الكفر والمعـاصى من أهل البدع وغيرهم ؛ فإن صحبتهم كفر أو معصية ؛ إذ الصحبة لا تكون إلا عن مودّة ؛ وقد قال حكيم[4] :

عن المرء لا تَسأل وسَلْ عن قَرينه * فكلُّ قـرينٍ بالمُقَارِن يَقْتَـدِى

فإن كانت الصحبة عن ضرورة وتَقيّة فقد مضى القول فيها فى « آل عمران[5] » و « المـائدة[3] » . وصحبة الظالم على التقية مستثناة من النهى بحال الاضطرار . والله أعلم .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ ﴾ أى تحرقكم . بمخالطتهم ومصاحبتهم ومسالمتهم على إعراضهم[6] وموافقتهم فى أمورهم .

قوله تعـالى : وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ۚ ذَٰلِكَ ذِكْرَىٰ لِلذَّٰكِرِينَ ﴿١١٤﴾

(١) الإدهان : المصانعة . (٢) والآية من باب تعب . (٣) راجع جـ ٦ ص ٢١٢ ، وجـ ٥ ص ٤١٧ ، وص ٢١٧ . (٤) هـو طرفة بن العبد . (٥) راجع جـ ٤ ص ٥٧ .
(٦) فى ى : أغراضهم ومرافقتهم .

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ ﴾ لم يختلف أحد من أهل التأويل فى أن الصلاة فى هذه الآية يراد بها الصلوات المفروضة ؛ وخصها بالذكر لأنها ثانية الإيمان ، وإليها يفزع فى النوائب ؛ وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا حزبه[1] أمر فزع إلى الصلاة .

وقال شيوخ الصوفية : إن المراد بهذه الآية استغراق الأوقات بالعبادة فرضا ونفلا ؛ قال ابن العربى : وهذا ضعيف ، فإن الأمر لم يتناول ذلك إلا واجبا لا نفلا[2] ، فإن الأوراد معلومة ، وأوقات النوافل المرغّب فيها محصورة ، وما سواها من الأوقات يسترسل عليها الندب على البدل لا على العموم ، وليس ذلك فى قوة بشر .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ طَرَفَيِ النَّهَارِ ﴾ قال مجاهد : الطرف الأول صلاة الصبح ، والطرف الثانى صلاة الظهر والعصر ؛ واختاره ابن عطية . وقيل : الطرفان الصبح والمغرب ؛ قاله ابن عباس والحسن . وعن الحسن أيضا : الطرف الثانى العصر وحده ؛ وقاله قتادة والضحاك . وقيل : الطّرفان الظهر والعصر . والزُّلَف المغرب والعشاء والصبح ؛ كأن هذا القائل راعى جهر القراءة . وحكى الماوردىّ أن الطرف الأوّل صلاة الصبح باتفاق .

قلت : وهذا الاتفاق ينقصه القول الذى قبله . ورجح الطّبرى أن الطرفين الصبح والمغرب ، وأنه ظاهر ؛ قال ابن عطية : ورد عليه بأن المغرب لا تدخل فيه لأنها من صلاة الليل . قال ابن العربى : والعجب من الطبرى الذى يرى أن طرفى النهار الصبح والمغرب وهما طرفا الليل ! فقلب القوس ركوة[3] ، وحاد عن البرجاس[4] غلوة ؛ قال الطبرى : والدليل عليه إجماع الجميع على أن أحد الطرفين الصبح ، فدلّ على أن الطرف الآخر المغرب ، ولم يجمع معه على ذلك أحد .

---

(١) (حزبه) : نزل به مهم ، أو أصابه غم . و يضرب فى الإدبار وانقلاب الأمور .

(٢) كذا فى ع و و . والذى فى ابن العربى : لم يتناول ذلك لا واجبا فإنها خمس صلوات ولا نفلا .

(٣) لفظ المثل كما فى الصحاح وغيره (صارت القوس ركوة)

(٤) البرجاس (بالضم) : غرض على رأس رمح أو نحوه مولد . والغلوة : قدر رمية بسهم .

قلت: هذا تحامل من ابن العربى فى الرد، وأنه لم يجمع معه على ذلك أحد؛ وقد ذكرنا عن مجاهد أن الطرف الأول صلاة الصبح؛ وقد وقع الاتفاق — إلا من شذّ — بأن من أكل أو جامع بعد طلوع الفجر متعمدا أن يومه ذلك يوم فطر، وعليه القضاء والكفارة، وما ذلك إلا وما بعد طلوع الفجر من النهار؛ فدلّ على صحة ما قاله الطبرى فى الصبح، وتبقى عليه المغرب والردّ عليه فيه ما تقدّم. والله أعلم.

الثالثة — قوله تعالى: ﴿ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ ﴾ أى فى زُلَف من الليل، والزّلف الساعات القريبة بعضها من بعض؛ ومنه سميت المزدلفة؛ لأنها منزل بعد عرفة بقرب مكة. وقرأ ابن القعقاع وابن أبى إسحاق وغيرهما «وَزُلُفًا» بضم اللام جمع زَلِيف؛ لأنه قد نطق بزليف، ويجوز أن يكون واحده «زُلُفة» لغة؛ كبُسرة وبُسر، فى لغة من ضمّ السين. وقرأ ابن محيصن «وَزُلْفًا» من الليل بإسكان اللام؛ والواحدة زُلْفة تجمع جمع الأجناس التى هى أشخاص كدرّة ودُرّ وبُرّة وبُرّ. وقرأ مجاهد وابن محيصن أيضا «زُلَفى» مثل قُربى. وقرأ الباقون «وَزُلَفًا» بفتح اللام كغُرْفة وغُرَف. قال ابن الأعرابى: الزّلف الساعات، واحدها زُلْفَة. وقال قوم: الزّلفة أوّل ساعة من الليل بعد مغيب الشمس؛ فعلى هذا يكون المراد بزلف الليل صلاة العَتَمة؛ قاله ابن عباس. وقال الحسن: المغرب والعشاء. وقيل: المغرب والعشاء والصبح؛ وقد تقدّم. وقال الأخفش: يعنى صلاة الليل ولم يعين.

الرابعة — قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ﴾ ذهب جمهور المتأولين من الصحابة والتابعين [رضى الله عنهم أجمعين][1] إلى أن الحسنات ها هنا هى الصلوات الخمس وقال مجاهد: الحسنات قول الرجل سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، قال ابن عطية: وهذا على جهة المثال فى الحسنات، والذى يظهر أن اللفظ عام فى الحسنات خاص فى السيئات؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: "ما اجتنبتَ الكبائر".

قلت: سبب النزول يعضد قول الجمهور؛ نزلت فى رجل من الأنصار، قيل: هو أبو اليَسَر بن عمرو. وقيل: اسمه عَبّاد؛ خلا بامرأة فقبّلها وتلذذ بها فيما دون الفرج. روى

(١) من ك.

الترمذى عن عبد الله قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إنى عالجت امرأة فى أقصى المدينة وإنى أصبت منها ما دون أن أمسّها وأنا هذا فاقض فىّ ما شئت . فقال له عمر : لقد سترك الله ! لو سترت على نفسك؛ فلم يردّ عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فانطلق الرجل فأتبعه رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا فدعاه ، فتلا عليه : « أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ » إلى آخر الآية؛ فقال رجل من القوم : هذا له خاصة؟ قال: "[لا](١) بل للناس كافة". قال الترمذى : حديث حسن صحيح . وخرّج أيضا عن ابن مسعود أن رجلا أصاب من امرأة قُبلةً حرام فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن كفارتها فنزلت : « أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ » فقال الرجل : ألِي هذه يارسول الله ؟ فقال : " لك ولمن عمل بها من أمتى " . قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . وروى عن أبى اليَسَر قال: أتتنى امرأة تبتاع تمرا فقلت : إن فى البيت تمرا أطيب من هذا، فدخلت معى فى البيت فأهويت إليها فقبلتها، فأتيت أبا بكر فذكرت ذلك له فقال : استر على نفسك وتب ولا تخبر أحدا فلم أصبر ، فأتيت عمر فذكرت ذلك له فقال : استر على نفسك وتُبْ ولا تخبر أحدا فلم أصبر، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال: "أخَلْفتَ غازيا فى سبيل الله فى أهله بمثل هذا" ؟ حتى تمنى أنه لم يكن أسلم إلا تلك الساعة، حتى ظن أنه من أهل النار . قال : وأطرق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أوحى الله إليه «أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ» . قال أبو اليَسَر: فأتيته فقرأها علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أصحابه : يارسول الله ! ألهذا خاصة أم للناس عامة؟ فقال: "بل للناس عامة". قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب(٢)، وقيس بن الربيع ضعّفه وَكِيعٌ وغيره؛ وقد روى أن النبي صلى الله عليه وسلم أعرض عنه ، وأقيمت صلاة العصر فلما فرغ منها نزل جبريل عليه السلام عليه بالآية فدعاه فقال له : "أشهدت معنا

(١) الزيادة عن الترمذى . (٢) الذى فى صحيح الترمذى (صحيح) بدل (غريب) .

الصلاة "؟ قال نعم ؛ قال : "أذهب فإنها كفارة لما فعلت" . وروى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما تلى عليه هذه الآية قال له : " قم فصل أربع ركعات " . والله أعلم . وخرّج الترمذى الحكيم فى «نوادر الأصول» من حديث ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لم أر شيئا أحسن طلبا ولا أسرع إدراكا من حسنة حديثة لذنب قديم ، «إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ» " .

الخامسة — دلّت الآية مع هذه الأحاديث على أن القبلة الحرام واللّمس الحرام لا يجب فيهما الحدّ ، وقد يستدلّ به على أن لا حدّ ولا أدب على الرجل والمرأة و إن وُجدا فى ثوب واحد ، وهو اختيار ابن المنذر ؛ لأنه لما ذكر اختلاف العلماء فى هذه المسألة ذكر هذا الحديث مشيرا إلى أنه لا يجب عليهما شيء، وسيأتى ما للعلماء فى هذا فى « النور »[1] إن شاء الله تعالى .

السادسة — ذكر الله سبحانه فى كتابه الصلاة بركوعها وسجودها وقيامها وقراءتها وأسمائها فقال : « أَقِمِ الصَّلَاةَ » الآية . وقال : « أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ »[2] الآية . وقال : « فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ . وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ »[3] . وقال : « وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا »[4] . وقال : « ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا » . وقال : « وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ »[5] . وقال : « وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا »[6] على ما تقدم . وقال : « وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا »[2] أى بقراءتك ؛ وهذا كله مجمل أجمله فى كتابه ، وأحال على نبيه فى بيانه ؛ فقال جل ذكره : « وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ »[2] فبيّن صلى الله عليه وسلم مواقيت الصلاة ، وعدد الركعات والسّجدات ، وصفة جميع الصلوات فرضها وسننها ، وما لا تصح [الصلاة][7] إلا به من الفرائض وما يستحب فيها من السنن والفضائل ؛ فقال فى صحيح البخارى : " صلّوا كما رأيتمونى أصلى " . ونقل ذلك عنه الكافة عن الكافة ، على ما هو معلوم ، ولم

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٦١ وص ٩٨ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٠٣ وص ٣٤٣ وص ١٠٨ .
(٣) راجع جـ ١٤ ص ١٤ . (٤) راجع جـ ١١ ص ٢٦٠ . (٥) راجع جـ ٣ ص ٢١٣ .
(٦) راجع جـ ٧ ص ٣٥٣ . (٧) من أ و ع .

يمت النبي صلى الله عليه وسلم حتى بيّن جميع ما بالناس الحاجة إليه ؛ فكمل الدِّين، وأوضح السبيل؛ قال الله تعالى : « الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا »[1] .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ ﴾ أى القرآن موعظة وتوبة لمن اتعظ وتذكر ؛ وخص الذاكرين بالذكر لأنهم المنتفعون بالذكرى . والذكرى مصدر جاء بألف التأنيث .

قوله تعالى : وَٱصْبِرْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١١٥﴾ فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُوا بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّنْ أَنجَيْنَا مِنْهُمْ ۗ وَٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا مَآ أُتْرِفُوا فِيهِ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿١١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱصْبِرْ ﴾ أى على الصلاة؛ كقوله : «وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا»[2]. وقيل : المعنى واصبر يا محمد على ما تلقى من الأذى . ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ يعنى المصلين .

قوله تعالى : ﴿ فَلَوْلَا كَانَ ﴾ أى فهلا كان . ﴿ مِنَ الْقُرُونِ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ أى من الأمم التى قبلكم . ﴿ أُولُو بَقِيَّةٍ ﴾ أى أصحاب طاعة ودين وعقل و بصر . ﴿ يَنْهَوْنَ ﴾ قومهم . ﴿ عَنِ الْفَسَادِ فِي الْأَرْضِ ﴾ لما أعطاهم الله تعالى من العقول وأراهم من الآيات ؛ وهذا توبيخ للكفار . وقيل : لولا هاهنا للنفى ؛ أى ما كان من قبلكم ؛ كقوله : «فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ آمَنَتْ»[3] أى ما كانت . ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ استثناء منقطع ؛ أى لكن قليلا . ﴿ مِمَّنْ أَنْجَيْنَا مِنْهُمْ ﴾ نهوا عن الفساد فى الأرض . قيل : هم قوم يونس ؛ لقوله : « إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ » . وقيل : هم أتباع الأنبياء وأهل الحق . ﴿ وَاتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ أى أشركوا وعصوا . ﴿ مَا أُتْرِفُوا فِيهِ ﴾ أى من الاشتغال بالمال واللذات ، وإيثار ذلك على الآخرة . ﴿ وَكَانُوا مُجْرِمِينَ ﴾ .

(١) راجع جـ ٦ ص ٦١ . (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٦٣ . (٣) راجع جـ ٨ ص ٣٨٣ .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴿١١٧﴾ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى ﴾ أى أهل القرى . ﴿ بِظُلْمٍ ﴾ أى بشرك وكفر . ﴿ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴾ أى فيما بينهم فى تعاطى الحقوق ؛ أى لم يكن ليهلكهم بالكفر وحده حتى ينضاف إليه الفساد ، كما أهلك قوم شعيب ببخس المكيال والميزان ، وقوم لوط باللواط ؛ ودلّ هذا على أن المعاصى أقرب إلى عذاب الاستئصال فى الدينا من الشّرك ، و إن كان عذاب الشّرك فى الآخرة أصعب . وفى صحيح الترمذىّ من حديث أبى بكر الصدّيق رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب من عنده " . وقد تقدّم[1] . وقيل : المعنى وما كان ربك ليهلك القرى بظلم وأهلها مسلمون ، فإنه يكون ذلك ظلما لهم ونقصا من حقهم ، أى ما أهلك قوما إلا بعد إعذار و إنذار . وقال الزّجاج : يجوز أن يكون المعنى ما كان ربك ليهلك أحدا وهو يظلمه و إن كان على نهاية الصلاح؛ لأنه تصرف فى ملكه ؛ دليله قوله : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا »[2] . وقيل : المعنى وما كان الله ليهلكهم بذنوبهم وهم مصلحون ؛ أى مخلصون فى الإيمان . فالظلم المعاصى على هذا .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ قال سعيد بن جُبير : على ملّة الإسلام وحدها . وقال الضّحاك : أهل دين واحد ، أهل ضلالة أو أهل هدى . ﴿ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾ أى على أديان شتى ؛ قاله مجاهد وقتادة . ﴿ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ ﴾ استثناء منقطع ؛ أى لكن من رحم ربك بالإيمان والهدى فإنه لم يختلف . وقيل : مختلفين فى الرزق ، فهذا

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٤٢ فما بعدها . (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٤٦ .

غنيّ وهذا فقير . «إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ» بالقناعة؛ قاله الحسن . ﴿وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ قال الحسن ومقاتل وعطاء [ويمان](١): الإشارة للاختلاف؛ أى وللاختلاف خلقهم . وقال ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك : ولرحمته خلقهم؛ وإنما قال : «وَلِذَلِكَ» ولم يقل ولتلك، والرحمة مؤنثة لأنه مصدر؛ وأيضا فإن تأنيث الرحمة غير حقيق، فحملت على معنى الفضل . وقيل : الإشارة بذلك للاختلاف والرحمة، وقد يشار بـ «ذلك» إلى شيئين متضادين؛ كقوله تعالى : «لَا فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ»(٢) ولم يقل بين ذينك ولا تينك، وقال : «وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً»(٣) وقال : «وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا»(٤) وكذلك قوله : «قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا»(٥) وهذا أحسن الأقوال إن شاء الله تعالى؛ لأنه يعم، أى ولما ذُكِر خلقهم؛ وإلى هذا أشار مالك رحمه الله فيما روى عنه أشهب؛ قال أشهب : سألت مالكا عن هذه الآية قال : خلقهم ليكون فريق فى الجنة وفريق فى السعير؛ أى خلق أهل الاختلاف للاختلاف، وأهل الرحمة للرحمة . وروى عن ابن عباس أيضا قال : خلقهم فريقين، فريقا يرحمه وفريقا لا يرحمه . قال المهدوىّ : وفى الكلام على هذا التقدير تقديم وتأخير؛ المعنى : ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربك، وتمت كلمة ربك لأملأنّ جهنم من الجنة والناس أجمعين؛ ولذلك خلقهم . وقيل : هو متعلق بقوله : «ذَلِكَ يَوْمٌ مَجْمُوعٌ لَهُ النَّاسُ وَذَلِكَ يَوْمٌ مَشْهُودٌ» والمعنى : ولشهود ذلك اليوم خلقهم . وقيل : هو متعلق بقوله : «فَمِنْهُمْ شَقِيٌّ وَسَعِيدٌ» أى للسّعادة والشّقاوة خلقهم .

قوله تعالى : ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ﴾ معنى «تمت» ثبت ذلك كما أخبر وقدّر فى أزله؛ وتمام الكلمة امتناعها عن قبول التغيير والتبديل . ﴿لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ «من» لبيان الجنس؛ أى من جنس الجنة وجنس الناس . «أجمعين» تأكيد؛ وكما أخبر أنه يملأ ناره كذلك أخبر على لسان نبيه [صلى الله عليه وسلم](٦) أنه يملأ جنته بقوله : "ولكل واحدة منكما ملؤها" . خرجه البخارىّ من حديث أبى هريرة وقد تقدّم .

(١) من ع، ا، و، ى . (٢) راجع جـ ١ ص ٤٤٨ . (٣) راجع جـ ١٣ ص ٧٢ .
(٤) راجع جـ ١٠ ص ٣٤٣ . (٥) راجع جـ ٨ ص ٣٥٣ . (٦) من ع .

قوله تعالى : وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنبَآءِ ٱلرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِۦ فُؤَادَكَ ۚ وَجَآءَكَ فِى هَٰذِهِ ٱلْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكُلًّا نَّقُصُّ عَلَيْكَ ﴾ « كُلًّا » نصب بـ« نقص » معناه وكل الذى تحتاج إليه من أنباء الرسل نقص عليك . وقال الأخفش : « كُلًّا » حال مقدمة ، كقولك : كُلًّا ضربت القوم . ﴿ مِنْ أَنبَآءِ الرُّسُلِ ﴾ أى من أخبارهم وصبرهم على أذى قومهم . ﴿ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ ﴾ أى على أداء الرسالة ، والصبر على ما ينالك فيها من الأذى . وقيل : نزيدك به تثبيتا ويقينا . وقال ابن عباس : ما نشد به قلبك . وقال ابن جُريج : نُصبّر به قلبك حتى لا تفزع . وقال أهل المعانى : نُطيّب ، والمعنى متقارب . و « ما » بدل من « كلا » المعنى : نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك . ﴿ وَجَاءَكَ فِى هَٰذِهِ الْحَقُّ ﴾ أى فى هذه السورة ؛ عن ابن عباس وأبى موسى وغيرهما ؛ وخصّ هذه السورة لأنّ فيها أخبار الأنبياء والجنة والنار . وقيل : خصّها بالذكر تأكيدا وإن كان الحقّ فى كل القرآن . وقال قتادة والحسن : المعنى فى هذه الدنيا ، يريد النبوّة . ﴿ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ الموعظة مايُتّعظ به من إهلاك الأمم الماضية ، والقرون الخالية المكذبة ؛ وهذا تشريف لهذه السّورة ؛ لأن غيرها من السّور قد جاء فيها الحقّ والموعظة(١) والذكرى ولم يقل فيها كما قال فى هذه على التخصيص . « وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ » أى يتذكرون ما نزل بمن هلك فيتوبون ؛ وخصّ المؤمنين لأنهم المتّعظون إذا سمعوا قصص الأنبياء .

قوله تعالى : وَقُل لِّلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ٱعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنَّا عَٰمِلُونَ ﴿١٢١﴾ وَٱنتَظِرُوٓا إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٢٢﴾ وَلِلَّهِ غَيْبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ ٱلْأَمْرُ كُلُّهُۥ فَٱعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٢٣﴾

(١) فى ع : المواعظ .

قوله تعالى : ﴿ وَقُلْ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ اعْمَلُوا عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ ﴾ تهديد ووعيد . ﴿ إِنَّا عَامِلُونَ . وَانْتَظِرُوا إِنَّا مُنْتَظِرُونَ ﴾ تهديد آخر، وقد تقدم معناه .

قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أى غيبهما وشهادتهما ؛ فحذف لدلالة المعنى . وقال ابن عباس : خزائن السموات والأرض . وقال الضحاك : جميع ما غاب عن العباد فيهما . وقال الباقون : غيب السموات والأرض نزول العذاب من السماء وطلوعه من الأرض . وقال أبو على الفارسىّ : « وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » أى علم ما غاب فيهما ؛ أضاف الغيب وهو مضاف إلى المفعول توسعا ؛ لأنه حذف حرف الجر ؛ تقول : غبت فى الأرض وغبت ببلد كذا . ﴿ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ ﴾ أى يوم القيامة ؛ إذ ليس لمخلوق أمر إلا بإذنه . وقرأ نافع وحفص « يُرْجَعُ » بضم الياء وبفتح الجيم ؛ أى يُرَد . ﴿ فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ ﴾ أى ألجأ إليه وثق به . ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ أى يجازى كلا بعمله . وقرأ أهل المدينة والشام وحفص بالتاء على المخاطبة . الباقون بياء على الخبر . قال الأخفش سعيد : « يعملون » إذا لم يخاطب النبى صلى الله عليه وسلم معهم ؛ قال : بعضهم وقال : « تعملون » بالتاء لأنه خاطب النبى صلى الله عليه وسلم وقال : قل لهم « وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ » . وقال كعب الأحبار : خاتمة التوراة خاتمة « هود » من قوله : « وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » إلى آخر السورة . تمت سورة « هود » ويتلوها سورة « يوسف » عليه السلام .

بسم الله الرحمن الرحيم

سـورة يوسف عليه السلام

وهى مكية كلها . وقال ابن عباس وقتادة : إلا أربع آيات منها . وروى أن اليهود سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قصة يوسف فنزلت السورة ؛ وسيأتى . وقال سعد ابن أبى وقاص : أنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاه عليهم زمانا فقالوا : لو قصصت علينا ؛ فنزل : « نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ » فتلاه عليهم زمانا فقالوا : لو حدثتنا ؛ فأنزل : « اللهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ »(١) . قال العلماء : وذكر الله أقاصيص الأنبياء فى القرآن وكرّرها بمعنى واحد فى وجوه مختلفة ، بألفاظ متباينة على درجات البلاغة ، وقد ذكر قصة يوسف ولم يكرّرها ، فلم يقدر مخالف على معارضة ماتكرر ، ولا على معارضة غير المتكرر ، والإعجاز لمن تأمل .

قوله تعالى : الٓرۚ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُبِينِ ﴿١﴾

قوله تعالى : ﴿ الر ﴾ تقدّم القول فيه(٢) ؛ والتقدير هنا : تلك آيات الكتاب ، على الابتداء والخبر . وقيل : « الر » اسم السورة ؛ أى هذه السورة المسماة « الر » ﴿ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴾ يعنى [بالكتاب المبين](٣) القرآن المبين ؛ أى المبين حلاله وحرامه ، وحدوده وأحكامه وهُداه وبركته . وقيل : أى هذه تلك الآيات التى كنتم توعدون بها فى التوراة .

قوله تعالى : إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا ﴾ يجوز أن يكون المعنى : إنا أنزلنا القرآن عربيا ؛ نصب « قرآنا » على الحال ؛ أى مجموعا . و « عربيّا » نعت لقوله « قرآنا » . ويجوز أن يكون توطئة للحال ، كما تقول : مررت بزيد رجلا صالحا ، و « عربيّا » على الحال ،

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٤٨ . (٢) راجع جـ ١ ص ١٥٤ فما بعد . (٣) منع .

أى يُقرأ بلغتكم يا معشر العرب . أَعْرَبَ بَيَّنَ ، ومنه " الثَّيِّبُ تُعرِب عن نفسها " . ﴿ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ أى لكى تعلموا معانيه ، وتفهموا ما فيه . وبعض العرب يأتى بأن مع « لعل » تشبيها بعسى . واللام فى « لعل » زائدة للتوكيد ؛ كما قال الشاعر[1] :

* يا أَبَتَا عَلَّكَ أَوْ عَسَاكَا *

وقيل : « لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ » أى لتكونوا على رجاء من تدبّره ؛ فيعود معنى الشّك إليهم لا إلى الكتاب ، ولا إلى الله عز وجل . وقيل : معنى « أَنْزَلْنَاهُ » أى أنزلنا خبر يوسف ؛ قال النحاس : وهذا أشبه بالمعنى ؛ لأنه يروى أن اليهود قالوا : سلوه لم انتقل آل يعقوب من الشام إلى مصر ؟ وعن خبر يوسف ؛ فأنزل الله عز وجل هذا بمكة موافقا لما فى التوراة ، وفيه زيادة ليست عندهم . فكان هذا للنبى صلى الله عليه وسلم — إذ أخبرهم ولم يكن يقرأ كتابا [قط][2] ولا هو فى موضع كتاب — بمنزلة إحياء عيسى عليه السلام الميت على ما يأتى فيه .

قوله تعالى : نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِن كُنتَ مِن قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ ﴾ ابتداء وخبر . ﴿ أَحْسَنَ الْقَصَصِ ﴾ بمعنى المصدر ، والتقدير : قصصنا أحسن القَصَص . وأصل القَصَص تتبع الشيء ، ومنه قوله تعالى : « وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّيهِ »[3] أى تتبعى أثره ؛ فالقاصّ يتبع الآثار فيخبر بها . والحسن يعود إلى القَصَص لا إلى القصّة . يقال : فلان حسن الاقتصاص للحديث أى جيّد السّياقة له . وقيل : القَصَص ليس مصدرا ، بل هو فى معنى الاسم ، كما يقال : الله رجاؤنا ، أى مرجوّنا فالمعنى على هذا : نحن نخبرك بأحسن الأخبار . ﴿ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ أى بوحينا فـ «ما» مع الفعل بمنزلة المصدر . ﴿ هَذَا الْقُرْآنَ ﴾ نصب القرآن على أنه نعت لهذا ، أو بدل منه ، أو عطف بيان . وأجاز الفراء الخفض ؛ قال : على التكرير ؛ وهو عند البصريين على البدل من « ما » .

---

(١) الرجز للعجاج ، وصدر البيت .

* تقول بنتى قد أنى أنا كا *

(٢) من ع .

(٣) راجع جـ ١٣ ص ٢٥٤ .

وأجاز أبو إسحاق الرفع على إضمار مبتدأ؛ كان سائلا سأله عن الوحى فقيل له : هو [هـذا](١) القرآن . ﴿ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغَافِلِينَ ﴾ أى من الغافلين عما عرّفناكه(١) .

مسـئلة — واختلف العلماء لِمَ سُميت هذه السورة أحسن القَصَص من بين سائر الأقاصيص ؟ فقيل : لأنه ليست قصة فى القرآن تتضمن من العبر والحكم ما تتضمن هذه القصّة؛ وبيانه قوله فى آخرها : « لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبَابِ »(٢) . وقيل : سماها أحسن القَصص لحسن مجاوزة يوسف عن إخوته، وصبره على أذاهم، وعفوه عنهم — بعد الإلتقاء بهم — عن ذكر ما تعاطوه ، وكرمه فى العفو عنهم ، حتى قال : « لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ »(٢) . وقيل : لأن فيها ذكر الأنبياء والصالحين والملائكة والشياطين، والجنّ والإنس والأنعام والطّير، وسير الملوك والممالك، والتّجار والعلماء والجهّال، والرجال والنّساء وحيلهنّ ومكرهنّ، وفيها ذكر التّوحيد والفقه والسِّيَر وتعبير الرؤيا، والسياسة والمعاشرة وتدبير المعاش، وجمل الفوائد التى تصلح للدين والدنيا . وقيل : لأن فيها ذكر الحبيب والمحبوب وسيرهما . وقيل : « أَحْسَنَ » هنا بمعنى أعجب . وقال بعض أهل المعانى : إنما كانت أحسن القَصَص لأن كل من ذكر فيها كان مآله السعادة؛ أنظر إلى يوسف وأبيه وإخوته ، وامرأة العزيز؛ قيل : والملك أيضا أسلم بيوسف وحسن إسلامه، ومستعبر الرؤيا الساقى، والشاهد فيما يقال؛ فما كان أمر الجميع إلا إلى خير :

قوله تعالى : إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَ يُوسُفُ ﴾ « إِذْ » فى موضع نصب على الظرف؛ أى اذكر لهم حين قال يوسف . وقراءة العامة بضم السين . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف « يُؤْسِف » بالهمز وكسر السين . وحكى أبو زيد « يؤسَف » بالهمز وفتح السين . ولم ينصرف لأنه أعجمىّ؛ وقيل : هو عربىّ . وسئل أبو الحسن الأقطع — وكان حكيما — عن «يوسف» فقال : الأسف فى اللغة

(١) من ع و ى . (٢) راجع ص ٢٧٧ و ص ٢٥٥ من هذا الجزء .

الحزن؛ والأسيف العبد، وقد اجتمعا فى يوسف؛ فلذلك سمى يوسف . ﴿ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ ﴾ بكسر التاء قراءة أبى عمرو وعاصم ونافع وحمزة والكسائى، وهى عند البصريين علامة التأنيث أدخلت على الأب فى النداء خاصة بدلا من ياء الإضافة، وقد تدخل علامة التأنيث على المذكر فيقال : رجل نُكَحَة وهُزأة؛ قال النحاس : إذا قلت « يَا أَبَتِ » بكسر التاء فالتاء عند سيبويه بدل من ياء الإضافة؛ ولا يجوز على قوله الوقف إلا بالهاء، وله على قوله دلائل : منها — أن قولك : « يا أبه » يؤدّى عن معنى « يا أبى »؛ وأنه لا يقال : « يا أبت » إلا فى المعرفة؛ ولا يقال : جاءنى أبت، ولا تستعمل العرب هذا إلا فى النداء خاصة، ولا يقال : « يا أبتى » لأن التاء بدل من الياء فلا يُجمع بينهما . وزعم الفراء أنه إذا قال : « يَا أَبَتِ » فكسر دلّ على الياء لا غير؛ لأن الياء فى النية . وزعم أبو إسحاق أن هذا خطأ، والحق ما قال؛ كيف تكون الياء فى النية وليس يقال : « يا أبتى » ؟ ! وقرأ أبو جعفر والأعرج وعبد الله بن عامر « يا أبَت » بفتح التاء؛ قال البصريون : أرادوا « يا أبتى » بالياء، ثم أبدلت الياء ألفا فصارت « يا أبتا » فحذفت الألف وبقيت الفتحة على التاء . وقيل : الأصل الكسر، ثم أبدل من الكسرة فتحة، كما يبدل من الياء ألف فيقال : ياغلاما أقبل . وأجاز الفراء « يا أبُتُ » بضم التاء . ﴿ إِنِّى رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا ﴾ ليس بين النحويين اختلاف أنه يقال : جاءنى أحدَ عشَر، ورأيت ومررت بأحدَ عشر، وكذلك ثلاثةَ عشَر وتسعةَ عشَر وما بينهما؛ جعلوا الاسمين اسما واحدا وأعربوهما بأخف الحركات . قال السّهيلىّ : أسماء هذه الكواكب جاء ذكرها مسندا؛ رواه الحرث بن أبى أسامة قال : جاء بستانة — وهو رجل من أهل الكتاب — فسأل النبى صلى الله عليه وسلم عن الأحد عشر كوكبا الذى رأى يوسف فقال : " الحرثان(١) والطارق والذيال وقابس والمصبح(٢) والضروح(٣) وذو الكنفات وذو القرع والفَلِيق ووَثّاب والعَمُودان؛ رآها يوسف عليه السلام تسجد له " . قال ابن عباس وقَتادة : الكواكب إخوته، والشمس أمه، والقمر أبوه . وقال قَتادة أيضا : الشمس خالته، لأن أمه كانت قد ماتت، وكانت خالته تحت

(١) فى حاشية الجمل : جريان — بفتح الجيم وكسر الراء وتشديد التحتية منقول من اسم طوق القميص . وقابس مقتبس النار وعمودان تثنية عمود والفليق نجم منفرد والمصبح ما يطلع قبل الفجر والفرع بفاء وراء مهملة ساكنة وعين : نجم عند الدلو . ووثاب بتشديد المثلثة سريع الحركة وذو الكنفين تثنية كنف نجم كبير . وهذه نجوم غير مرصودة .

(٢) كذا فى « عقد الجمان » للعينى، وفى الأصل « النطح » . (٣) وفى الجمل : الصروخ .

أبيـه . ﴿ رَأَيْتُهُمْ ﴾ توكيد . وقال : « رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ » بفـاء مذكرا ؛ فالقول عند الخليـل وسيبويه أنه لمـا أخبر عن هذه الأشـياء بالطاعة والسّجود وهما من أفعـال من يعقل أخبر عنها كما يخبر عمن يعقل . وقد تقدم هـذا المعنى فى قـوله : « وَتَرَاهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ »[1] . والعرب تجمع مالا يعقل جمع من يعقل إذا أنزلوه منزلته ، وإن كان خارجا عن الأصل .

قوله تعـالى : قَالَ يَٰبُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَىٰٓ إِخْوَتِكَ فَيَكِيدُوا۟ لَكَ كَيْدًا ۖ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لِلْإِنسَٰنِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٥﴾

فيه إحدى عشرة مسئلة :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا ﴾ أى يحتالوا فى هلاكك ؛ لأن تأويلها ظاهر ؛ فربمـا يحملهم الشيطان على قصدك بسـوء حينئذ . واللام فى « لك » تأكيـد ، كقوله : « إِنْ كُنتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ » .

الثانيـــة — الرؤيا حالة شريفة ، ومنزلة رفيعة ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " لم يبق بعدى من المبشّرات إلا الرؤيا الصالحة الصادقة يراها الرجل الصـالح أو تُرى له " . وقال : " أصدقكم رؤيا أصدقكم حديثا " . وحكم صلى الله عليه وسلم بأنها جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوّة ، وروى " من سبعين جزءا من النبوّة » . وروى من حديث ابن عباس رضى الله عنهما " جزءا من أربعين جزءا من النبوّة " . ومن حديث ابن عمر " جزء من تسعة وأربعين جزءا " . ومن حديث العبـاس " جزء من خمسين جزءا من النبـوّة " . ومن حديث أنس " من ستة وعشرين " وعن عُبادة بن الصّامت " من أربعة وأربعين من النبوّة " . والصحيح منها حديث الستة والأربعين ، ويتلوه فى الصحة حديث السبعين ؛ ولم يخرّج مسلم فى صحيحه غير هذين الحديثين ، أما سائرها فمن أحاديث الشيوخ ؛ قاله ابن بَطّال . قال أبو عبد الله المـازَرِىّ : والأكثر والأصح عند أهل الحـديث " من ستة وأربعين " . قال الطّبرىّ : والصواب أن

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٤٤ .

يقال إن عامة هذه الأحاديث أو أكثرها صحاح، ولكل حديث منها مخرج معقول؛ فأما قوله : " إنها جزء من سبعين جزءا من النبوّة " فإن ذلك قول عام فى كل رؤيا صالحة صادقة، ولكل مسلم رآها فى منامه على أى أحواله كان؛ وأما قوله : " إنها من أربعين — أو — ستة وأربعين " فإنه يريد بذلك من كان صاحبها بالحال التى ذكرت عن الصدّيق — رضى الله عنه — أنه كان بها؛ فمن كان من أهل إسباغ الوضوء فى السَّبَرات[1]، والصبر فى الله على المكروهات، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فرؤياه الصالحة — إن شاء الله — جزء من أربعين جزءا من النبوّة، ومن كانت حاله فى ذاته بين ذلك فرؤياه الصادقة بين جزءين؛ ما بين الأربعين إلى الستين، لا تنقص عن سبعين، وتزيد على الأربعين؛ وإلى هذا المعنى أشار أبو عمر ابن عبد البر فقال : اختلاف الآثار فى هذا الباب فى عدد أجزاء الرؤيا ليس ذلك عندى اختلاف متضاد متدافع — والله أعلم — لأنه يحتمل أن تكون الرؤيا الصالحة من بعض من يراها على حسب ما يكون من صدق الحديث، وأداء الأمانة، والدِّين المتين، وحسن اليقين؛ فعلى قدر اختلاف الناس فيما وصفنا تكون الرؤيا منهم على الأجزاء المختلفة العدد؛ فمن خلصت نيته فى عبادة ربه ويقينه وصدق حديثه، كانت رؤياه أصدق، وإلى النبوّة أقرب : كما أن الأنبياء يتفاضلون؛ قال الله تعالى : « وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ »[2].

قلت : فهذا التأويل يجمع شتات الأحاديث، وهو أولى من تفسير بعضها دون بعض وطرحه؛ ذكره أبو سعيد الأَسْفاقُسِى[3] عن بعض أهل العلم قال : معنى قوله : " جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوّة " فإن الله تعالى أوحى إلى محمد صلى الله عليه وسلم فى النبوّة ثلاثة وعشرين عاما — فيما رواه عكرمة وعمرو بن دينار عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما — فإذا نسبنا ستة أشهر من ثلاثة وعشرين عاما وجدنا ذلك جزءا من ستة وأربعين جزءا؛ وإلى هذا القول أشار المازَرِىّ فى كتابه « المعلم » واختاره القونوىّ[4] فى تفسيره من سورة « يونس » عند قوله تعالى : « لَهُمُ الْبُشْرَى[5] فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » . وهو فاسد من وجهين :

(١) السبرات (جمع سبرة) بسكون الباء : شدّة البرد . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٧٨ .
(٣) كذا فى الأصول وصوابه : الصفاقسى . (٤) فى ع : القزنوى . (٥) راجع جـ ٨ ص ٤٥٨ .

أحدهما — ماروَاه أبو سَـلَمة عن ابن عباس وعائشة بأن مدّة الوحى كانت عشرين سـنة، وأن النبي صلى الله عليه وسـلم بعث على رأس أربعين ، فأقام بمكة عشر سنين ؛ وهـو قول عروة والشعبيّ وابن شهاب والحسن وعطاء الخراسانى وسعيد بن المسيّب على اختلاف عنه، وهى رواية ربيعة وأبى غالب عن أنس ، وإذا ثبت هذا الحـديث[1] بطل ذلك التأويل — الثـانى : أن سائر الأحاديث فى الأجزاء المختلفة تبقى بغير معنى .

الثالثـــة — إنما كانت الرؤيا جزءا من النبوّة؛ لأن فيها ما يعجز ويمتنع كالطيران، وقلب الأعيان، والاطلاع على شىء من علم الغيب؛ كما قال عليه السلام : " إنه لم يبق من مبشّرات النبوّة إلا الرؤيا الصادقة فى النوم " الحديث . وعلى الجملة فإن الرؤيا الصادقة من الله، وأنها من النبوّة؛ قال صلى الله عليه وسلم : " الرؤيا من الله والحُلْم من الشيطان " وأن التصديق بها حقّ، ولها التأويل الحسن، وربما أغنى بعضها عن التأويل، وفيها من بديع الله ولطفه ما يزيد المؤمن فى إيمانه؛ ولا خلاف فى هذا بين أهل الدين والحق من أهل الرأى والأثر، ولا ينكر الرؤيا إلا أهل الإلحاد وشِرذمة من المعتزلة .

الرابعـــة — إن قيل : إذا كانت الرؤيا الصادقة جزءا من النبوّة فكيف يكون الكافر والكاذب والمخلّط أهلا لها؟ وقد وقعت من بعض الكفار وغيرهم ممن لا يرضى دينه منامات صحيحة صادقة؛ كمنام رؤيا الملِك الذى رأى سبع بقرات ، ومنام الفتيين فى السجن ، ورؤيا بُخْتَنَصَّر، التى فسّرها دانيال فى ذهاب ملكه، ورؤيا كسرى فى ظهور النبي صلى الله عليه وسلم، ومنام عاتكة، عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أمره وهى كافرة، وقد ترجم البخارى «باب رؤيا أهل السجن» — فالجواب أن الكافر والفاجر والفاسق والكاذب وإن صدقت رؤياهم فى بعض الأوقات لا تكون من الوحى ولا من النبوّة؛ إذ ليس كل من صدق فى حديث عن غيب يكون خبره ذلك نبوّة؛ وقد تقدّم فى « الأنعام »[2] أن الكاهن وغيره قد يخبر بكلمة الحق فيصدق، لكن ذلك على الندور والقلة، فكذلك رؤيا هؤلاء؛ قال المهلّب : إنما ترجم البخارى

(١) فى ع وى : هذا الخلاف . (٢) راجع جـ ٧ ص ٣ فما بعدها .

بهذا لجواز أن تكون رؤيا أهل الشرك رؤيا صادقة، كما كانت رؤيا الفتيين صادقة، إلا أنه لا يجوز أن تضاف إلى النبوّة إضافة رؤيا المؤمن إليها، إذ ليس كل ما يصح له تأويل من الرؤيا حقيقة يكون جزءا من النبوّة .

الخامسة — الرؤيا المضافة إلى الله تعالى هى التى خلصت من الأضغاث والأوهام، وكان تأويلها موافقا لما فى اللوح المحفوظ ، والتى هى من خبر الأضغاث هى الحُلْم(١) ، وهى المضافة إلى الشيطان ، وإنما سميت ضِغثا ؛ لأن فيها أشياء متضادة ؛ قال معناه المهلَّب . وقد قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا أقساما تغنى عن قول كل قائل ؛ روى عوف ابن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الرؤيا ثلاثة منها أهاويل الشيطان ليُحزِن آبن آدم ومنها ما يهتم به فى يقظته فيراه فى منامه ومنها جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوّة " . قال قلت : سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال : نعم! سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَا بُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ ﴾ الآية . الرؤيا مصدر رأى فى المنام، رؤيا على وزن فُعلى كالسُّقْيا والبُشْرى ؛ وألفه للتأنيث ولذلك لم ينصرف . وقد آختلف العلماء فى حقيقة الرؤيا؛ فقيل : هى إدراكٌ فى أجزاء لم تحلّها آفة ، كالنوم المستغرق وغيره ؛ ولهذا أكثر ما تكون الرؤيا فى آخر الليل لقلة غلبة النوم ؛ فيخلق الله تعالى للرائى علما ناشئا ، ويخلق له الذى يراه على ما يراه ليصح الإدراك ، قال آبن العربى : ولا يرى فى المنام إلا ما يصح إدراكه فى اليقظة ، ولذلك لا يرى فى المنام شخصا قائما قاعدا بحال ، وإنما يرى الجائزات المعتادات . وقيل : إن لله ملَكا يعرض المرئيات على المحل المدرِك من النائم ، فيمثل له صورا محسوسة ؛ فتارة تكون تلك الصور أمثلة موافقة لما يقع فى الوُجود ، وتارة تكون لمعانى معقولة غير محسوسة ، وفى الحالتين تكون مُبشّرةً أو مُنذرة ؛ قال صلى الله عليه وسلم فى صحيح مسلم وغيره : " رأيتُ سوداء(٢) ثائرة الرأس تخرج من المدينة إلى مَهْيَعة(٣) أو لِتها الجُحْفة " .

(١) : ع حيز .
(٢) أى آمرأة سوداء ، كما فى رواية النسائى .
(٣) المهيعة : هى الجحفة ، ميقات أهل الشام .

و" رأيت سيفى قد انقطع صدرُه و بَقَرا تُنْحَر فأولتُهما رجلًا من أهل بيتى يُقتل والبقر نفر من أصحابى يُقتلون". و" رأيت أنى أدخلت يدى فى دِرع حصينة فأولتها المدينة". و"رأيت فى يدى سُوارين فأولتُهما كذابيْن يَخرجان بعدى" . إلى غير ذلك مما ضربتْ له الأمثال؛ ومنها ما يظهر معناه أوّلا [فأولا](١)، ومنها ما لا يظهر إلا بعد التفكر؛ وقد رأى النائم فى زمن يوسف عليه السلام بقرا فأولها يوسف السنين، و رأى أحد عشر كوكبا والشمس والقمر فأولها بإخوته وأبويه .

السابعـــة — إن قيل : إن يوسف عليـه السلام كان صغيرا وقت رؤياه ، والصغير لا حكم لفعله ، فكيف تكون له رؤيا لهـا حكم حتى يقول له أبوه : « لَا تَقْصُصْ رُؤْيَاكَ عَلَى إِخْوَتِكَ » ؟ فالجواب — أن الرؤيا إدراك حقيقةٍ على ما قدّمناه ، فتكون من الصـغير كما يكون منه الإدراك الحقيق فى اليقظة ، و إذا أخبر عما رأى صدق ، فكذلك إذا أخبر عما يرى فى المنام ؛ وقد أخبر الله سبحانه عن رؤياه وأنهـا وُجدت كما رأى فلا اعتراض؛ روى أن يوسف عليه السلام كان ابن اثنتى عشرة سنة .

الثامنـــة — هـــذه الآية أصل فى ألا تقص الرؤيا على غير شـفيق ولا ناصح ، ولا على من لا يحسن التأويل فيهـا ؛ روى أبو رَزِين العُقَيلىّ أن النبىّ صلى الله عليه وسـلم قال : " الرؤيا جزء من أربعين جزءا من النبوّة" . و"الرؤيا معلقة برجل طائر ما لم يحدّث بها صاحبها فإذا حدّث بها وقعت فلا تحدّثوا بها إلا عاقلا أو مُحِبا أو ناصحا" أخرجه الترمذىّ وقال فيه : حديث حسن صحيح ؛ وأبو رَزِين اسمـه لَقِيط بن عامر . وقيل لمـالك : أيعبر الرؤيا كلّ أحد ؟ فقال : أَبالنبوّة يُلعب ؟ وقال مالك : لا يعـبّر الرؤيا إلا من يحسنها ، فإن رأى خيرا أخبر به ، و إن رأى مكروها فليقل خيرا أو ليصمت ؛ قيل : فهل يعبّرها على الخير وهى عنده على المكروه لقول من قال إنهـا على ما تأوّلت عليه ؟ فقال : لا ! ثم قال : الرؤيا جزء من النبوّة فلا يتلاعب بالنبوّة .

التاســـعة — وفى هـــذه الآية دليل على أن مباحا أن يحذّر المسلم(٢) أخاه المسلم ممن يخافه عليه، ولا يكون داخلا فى معنى الغِيبة؛ لأن يعقوب — عليه السلام — قد حذّر يوسف أن

(١) من ع وروى . (٢) فى ع : الرجل .

يقص رؤياه على إخوته فيكيدوا له كيدا، وفيها أيضا مايدلّ على جواز ترك إظهار النعمة عند من تخشى غائلته حسدا وكيدا ؛ وقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " استعينوا على [إنجاح](١) حوائجكم بالكتمان فإن كل ذى نعمة محسود " . وفيها أيضا دليل واضح على معرفة يعقوب عليه السلام بتأويل الرؤيا ؛ فإنه علم من تأويلها أنه سيظهر عليهم، ولم يبال بذلك من نفسه ؛ فإن الرجل يودّ أن يكون ولده خيرا منه ، والأخ لا يود ذلك لأخيه . ويدلّ أيضا على أن يعقوب عليه السلام كان أحسّ من بنيه حسد يوسف وبغضه ؛ فنهاه عن قصص الرؤيا(٢) عليهم خوف أن تَعِلّ بذلك صدورهم ، فيعملوا الحيلة فى هلاكه ؛ ومن هذا ومن فعلهم بيوسف يدلّ على أنهم كانوا غير أنبياء فى ذلك الوقت ، ووقع فى كتاب الطبرىّ لابن زيد أنهم كانوا أنبياء، وهذا يرده القطع بعصمة الأنبياء عن الحسد الدنيوىّ، وعن عقوق الآباء، وتعريض مؤمن للهلاك ، والتآمر فى قتله ، ولا التفات لقول من قال إنهم كانوا أنبياء ، ولا يستحيل فى العقل زلّة نبىّ، إلا أن هذه الزلّة قد جمعت أنواعا من الكبائر، وقد أجمع المسلمون على عصمتهم منها، وإنما اختلفوا فى الصغائر على ماتقدّم ويأتى .

العاشرة — روى البخارىّ عن أبى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لم يبق من النبوّة إلا المبشّرات " قالوا : وما المبشّرات ؟ قال : " الرؤيا الصالحة " وهذا الحديث بظاهره يدلّ على أن الرؤيا بشرى على الإطلاق وليس كذلك ؛ فإن الرؤيا الصادقة قد تكون منذرة من قِبل الله تعالى لا تسر رائيها ، وإنما يريها الله تعالى المؤمن رفقا به ورحمة ، ليستعد لنزول البلاء قبل وقوعه ؛ فإن أدرك تأولها بنفسه ، وإلا سأل عنها من له أهلية ذلك . وقد رأى الشافعى رضى الله عنه وهو بمصر رؤيا لأحمد بن حَنْبل تدلّ على محنته فكتب إليه بذلك ليستعد لذلك ، وقد تقدّم فى « يونس » فى تفسير قوله تعالى : « لَهُمُ الْبُشْرَى فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا »(٣) أنها الرؤيا الصالحة . وهذا وحديث البخارىّ مخرجه على الأغلب ، والله أعلم .

---

(١) الزيادة عن « الجامع الصغير » . (٢) فى ع : قص . (٣) راجع جـ ٨ ص ٤٠٨ .

الحـادية عشرة — روى البخارىّ عن أبى سَلَمة قال : لقد كنت أرى الرؤيا فتمرضنى حتى سمعت أبا قَتَادة يقول: وأنا كنت لأرى الرؤيا فتمرضنى حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " الرؤيا الحسـنة من الله فإذا رأى أحدكم مايحب فلا يحدّث به إلا من يحب وإذا رأى ما يكره فليتعوّذ بالله من شرها وليتفل ثلاث مرات ولا يحدّث بها أحدا فإنها لن تضره " . قال علماؤنا : فجعل الله الاستعاذة منها مما يرفع أذاها ؛ ألا ترى قول أبى قَتَادة : إنى كنت لأرى الرؤيا هى أثقل علىّ من الجبل ، فلما سمعت بهذا الحديث كنت لا أعدها شيئا . وزاد مسلم من رواية جابر عن رسـول الله صلى الله عليه وسـلم أنه قال : " إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليبصق عن يساره ثلاثا وليتعوّذ بالله من الشيطان ثلاثا وليتحوّل عن جنبه الذى كان عليه " . وفى حديث أبى هُريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إذا رأى أحدكم ما يكره فليقم فليصل " . قال علماؤنا : وهذا كله ليس بمتعارض، وإنما هذا الأمر بالتحوّل، والصلاة زيادة، فعلى الرائى أن يفعل الجميع، والقيام إلى الصلاة يشمل الجميع ؛ لأنه إذا صلى تضمن فعله للصلاة جميع تلك الأمور ؛ لأنه إذا قام إلى الصلاة تحوّل عن جنبه ، وإذا تمضمض تَفَل وبَصَق ، وإذا قام إلى الصلاة تعوّذ ودعا وتضرع لله تعالى فى أن يكفيه شرها فى حال هى أقرب الأحوال إلى الإجابة، وذلك السَحَر من الليل .

قوله تعالى : وَكَذَٰلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَعَلَىٰٓ ءَالِ يَعْقُوبَ كَمَآ أَتَمَّهَا عَلَىٰٓ أَبَوَيْكَ مِن قَبْلُ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ يَجْتَبِيكَ رَبُّكَ ﴾ الكاف فى موضع نصب ؛ لأنها نعت لمصدر محذوف، وكذلك الكاف فى قوله : « كَمَآ أَتَمَّهَا عَلَىٰٓ أَبَوَيْكَ مِن قَبْلُ » و« ما » كافّة . وقيل: « وَكَذَٰلِكَ » أى كما أكرمك بالرؤيا فكذلك يجتبيك، ويحسن إليك بتحقيق الرؤيا. قال مقاتل : بالسجود لك . الحسن : بالنبوّة . والاجتباء اختيار معالى الأمور للمُجْتَبَى، وأصله من جَبَيْتُ

الشيء أى حصّلته ، ومنه جبيت الماء فى الحوض؛ قاله النحاس . وهذا ثناءٌ من الله تعالى على يوسف عليه السلام، وتعديد فيما عدده عليه من النعم التى أتاه الله تعالى؛ من التمكين فى الأرض، وتعليم تأويل الأحاديث؛ وأجمعوا أن ذلك فى تأويل الرؤيا . قال عبد الله بن شدّاد بن الهاد : كان تفسير رؤيا يوسف صلى الله عليه وسلم بعد أربعين سنة؛ وذلك منتهى الرؤيا . وعَنَى بالأحاديث ما يراه الناس فى المنام، وهى معجزةٌ له؛ فإنه لم يلحقه فيها خطأ. وكان يوسف عليه السلام أعلم الناس بتأويلها، وكان نبينا صلى الله عليه وسلم نحو ذلك، وكان الصدّيق رضى الله عنه من أعبر الناس لها ، وحَصَل لابن سيرين فيها التقدُّم العظيم ، والطبع والإحسان ، ونحوه أو قريب منه كان سعيد بن المسيّب فيما ذكروا . وقد قيل فى تأويل قوله : ﴿ وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ ﴾ أى أحاديث الأمم والكتب ودلائل التوحيد، فهو إشارة إلى النبوّة، وهو المقصود بقوله : ﴿ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ ﴾ أى بالنبوّة . وقيل : بإخراج إخوتك إليك؛ وقيل : بإنجائك من كل مكروه . ﴿ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَى أَبَوَيْكَ مِنْ قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ ﴾ بالخلة، وإنجائه من النار . ﴿ وَإِسْحَقَ ﴾ بالنبوّة . وقيل : من الذبح؛ قاله عكرمة . وأعلمه الله تعالى بقوله : «وَعَلَى آلِ يَعْقُوبَ» أنه سيعطى بنى يعقوب كلهم النبوّة؛ قاله جماعة من المفسرين . ﴿ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ ﴾ بما يعطيك . ﴿ حَكِيمٌ ﴾ فى فعله بك .

قوله تعالى : لَّقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِۦٓ ءَايَٰتٌ لِّلسَّآئِلِينَ ﴿٧﴾ إِذْ قَالُوا۟ لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَىٰٓ أَبِينَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٨﴾ ٱقْتُلُوا۟ يُوسُفَ أَوِ ٱطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا۟ مِنۢ بَعْدِهِۦ قَوْمًا صَٰلِحِينَ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِلسَّائِلِينَ ﴾ يعنى من سأل عن حديثهم . وقرأ أهل مكة «آيةٌ» على التوحيد؛ واختار أبو عبيد «آياتٌ» على الجمع؛ قال : لأنها خبر كثير . قال النحاس : و «آية» هنا قراءة حسنة، أى لقد كان للذين سألوا عن خبر

(١) تقدم أن الذبيح هو إسماعيل وهو الحق وسيأتى فى « والصافات » أيضا ، وفى ع : والفدا من الذبح .

يوسف آية فيما خبّروا به، لأنهم سألوا النبيّ صلى الله عليه وسلم وهو بمكة فقالوا : أخبرنا عن رجل من الأنبياء كان بالشام أُخرج ابنه إلى مصر، فبكى عليه حتى عمى؟ — ولم يكن بمكة أحد من أهل الكتاب، ولا من يعرف خبر الأنبياء؛ وإنما وجّه اليهود[1] [إليهم] من المدينة يسألونه عن هذا — فأنزل الله عز وجل سورة « يوسف » جملة واحدة؛ فيها كل ما فى التوراة من خبر وزيادة؛ فكان ذلك آية للنبيّ صلى الله عليه وسلم، بمنزلة إحياء عيسى بن مريم عليه السلام الميت . « آيَاتٌ[2] » موعظة؛ وقيل : عبرة . وروى أنها فى بعض المصاحف « عبرة » . وقيل : بصيرة . وقيل : عجب ؛ تقول فلان آية فى العلم والحسن أى عجب . قال الثعلبيّ فى تفسيره : لما بلغت الرؤيا إخوة يوسف حسدوه؛ وقال ابن زيد : كانوا أنبياء، وقالوا : ما يرضى أن يسجد له إخوته حتى يسجد له أبواه! فبغوه بالعداوة، وقد تقدّم ردّ هذا القول. قال الله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ ﴾ وأسماؤهم : روبيل وهو أكبرهم، وشمعون ولاوى ويهوذا وزيالون ويشجر، وأمهم ليا بنت ليان، وهى بنت خال يعقوب ، وولد له من سريتين أربعة نفر، دان ونفتالى وجاد وآشر، ثم توفيت ليا فتزوّج يعقوب أختها راحيل، فولدت له يوسف وبنيامين، فكان بنو يعقوب اثنى عشر رجلا . قال السّهيلى : وأمّ يعقوب اسمها رفقا، وراحيل ماتت فى نفاس بنيامين، وليان بن ناهر بن آزر هو خال يعقوب. وقيل : فى اسم الأمتين ليا وتلتا، كانت إحداهما لراحيل، والأخرى لأختها ليا ، وكانتا قد وهبتاهما ليعقوب، وكان يعقوب قد جمع بينهما، ولم يحلّ لأحد بعده؛ لقول الله تعالى : «وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ[3]» . وقد تقدّم الردّ على ما قاله ابن زيد، والحمد لله.

قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالُوا لَيُوسُفُ ﴾ « يوسف » رفع بالابتداء؛ واللام للتأكيد ، وهى التى يتلقى بها القسم؛ أى والله ليوسف . ﴿ وَأَخُوهُ ﴾ عطف عليه . ﴿ أَحَبُّ إِلَى أَبِينَا مِنَّا ﴾ خبره ، ولا يثنّى ولا يجمع لأنه بمعنى الفعل ؛ وإنما قالوا هذا لأن خبر المنام بلغهم فتآمروا فى كيده . ﴿ وَنَحْنُ عُصْبَةٌ ﴾ أى جماعة، وكانوا عشرة . والعصبة ما بين الواحد إلى العشرة، وقيل : إلى الخمسة عشر . وقيل : ما بين الأربعين إلى العشرة؛ ولا واحد لها من لفظها كالنفر

(١) من ع وزوك وى. (٢) فى ع : آية . بالتوحيد وهو المطابق للتفسير. (٣) راجع جـ ٥ ص ١١٦ .

والرهط . ﴿ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ لم يريدوا ضلال الدين، إذ لو أرادوه لكانوا كفارا؛ بل أرادوا لفى ذهاب عن وجه التدبير، فى إيثار آثنين على عشرة مع آستوائهم فى الآنتساب إليه . وقيل : لفى خطأ بيّن بإيثاره يوسف وأخاه علينا .

قوله تعالى : ﴿ آقْتُلُوا يُوسُفَ ﴾ فى الكلام حذف؛ أى قال قائل منهم : « آقْتُلُوا يُوسُفَ » ليكون أحسم لمادة الأمر. ﴿ أَوِ آطْرَحُوهُ أَرْضًا ﴾ أى فى أرض، فأسقط الخافض وآنتصب الأرض؛ وأنشد سيبويه فيما حذف منه « فى » :

لَدْنٌ بِهَزِّ الْكَفِّ يَعْسِلُ مَتْنُهُ * فيه كما عَسَلَ الطَّرِيقَ الثَّعْلَبُ (١)

قال النحاس : إلا أنه فى الآية حسَن كثير؛ لأنه يتعدّى إلى مفعولين، أحدهما بحرف، فإذا حذفت الحرف تعدّى الفعل إليه . والقائل قيل : هو شمعون، قاله وهب بن منبّه . وقال كعب الأحبار؛ دان . وقال مقاتل : روبيل؛ والله أعلم . والمعنى أرضا تبعد عن أبيه؛ فلا بدّ من هذا الإضمار لأنه كان عند أبيه فى أرض (٢) . ﴿ يَخْلُ ﴾ جزم لأنه جواب الأمر؛ معناه: يخلص ويصفو . ﴿ لَكُمْ وَجْهُ أَبِيكُمْ ﴾ فيقبل عليكم بكليته . ﴿ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ ﴾ أى من بعد الذنب، وقيل : من بعد يوسف . ﴿ قَوْمًا صَالِحِينَ ﴾ أى تائبين؛ أى تحدثوا توبة بعد ذلك فيقبلها الله منكم؛ وفى هذا دليل على أن توبة القاتل مقبولة، لأن الله تعالى لم ينكر هذا القول منهم . وقيل : « صَالِحِينَ » أى يصلح شأنكم عند أبيكم من غير أثرة ولا تفضيل .

قوله تعالى : قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا يُوسُفَ وَأَلْقُوهُ فِى غَيَٰبَتِ ٱلْجُبِّ يَلْتَقِطْهُ بَعْضُ ٱلسَّيَّارَةِ إِن كُنتُمْ فَٰعِلِينَ ﴿١٠﴾

(١) البيت لساعدة بن جؤية وقد وصف فيه رمحا لين المهز؛ فشبه اضطرابه فى نفسه أو فى حال هزه بعسلان الثعلب فى سيره؛ والعسلان : سير سريع فى اضطراب . واللدن : الناعم اللين . ويروى : لذ؛ أى مستلذ عند الهزالينه . (شواهد سيبويه) .

(٢) فى ع : أرضه .

فيه ثلاث عشرة مسئلة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ ﴾ القائل هو يهوذا، وهو أكبر ولد يعقوب؛ قاله ابن عباس . وقيل : روبيل، وهو ابن خالته ؛ وهو الذى قال : « فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ » [الآية](١) . وقيل : شمعون . ﴿ وَأَلْقُوهُ فِي غَيَابَةِ الْجُبِّ ﴾ قرأ أهل مكة وأهل البصرة وأهل الكوفة « فى غيابة الجبّ » . وقرأ أهل المدينة « فِي غَيَابَاتِ الْجُبِّ » واختار أبو عبيد التوحيد ؛ لأنه على موضع واحد ألقوه فيه ، وأنكر الجمع لهذا . قال النحاس : وهذا تضييق فى اللغة ؛ « وغيابات » على الجمع يجوز [من وجهين](٢) : حكى سيبويه سِيَر عليه عشيّاناتٍ وأصيلاناتٍ، يريد عشية وأصيلا، لجعل كل وقت منها عشية وأصيلا؛ فكذا جعل كل موضع مما يُغيّب غَيابة . [والآخر — أن يكون فى الجبّ غيابات (جماعة) . ويقال : غاب يَغيبُ(١)] غَيْبا وغَيابة وغِيابا؛ كما قال الشاعر :

أَلَا فالبثَا شهرين أو نصفَ ثالثٍ * أَنَا ذَاكُمَا قد غَيَّبَتْنِي غِيَابِيَا

قال الهروىّ : والغَيابة شبه لَجَفٍ(٣) أو طاق فى البئر فوق الماء، يغيب الشىء عن العين . وقال ابن عُزَيْز : كل شىء غيّب عنك شيئا فهو غَيابة . قلت : ومنه قيل للقبر غَيابة ؛ قال الشاعر :

فإن أنا يومًا غَيَّبَتْنِي غَيَابَتِي * فَسِيروا بسَيْرِى فى العَشِيرةِ والأَهلِ

والجبّ الرَّكِيَّة التى لم تُطْوَ، فإذا طُويت فهى بئر؛ قال الأعشى :

لئن كنتَ فى جبٍّ ثمانين قامةً * ورُقِّيتَ أسبابَ السَّماءِ بسُلَّمِ(٤)

وسميت جُبًّا لأنها قُطِعت فى الأرض قَطْعا؛ وجمع الجبّ جِبية وجِباب وأجباب؛ وجمع بين الغَيابة والجبّ لأنه أراد ألقوه فى موضع مظلم من الجبّ حتى لا يلحقه نظر الناظرين . قيل :

---

(١) من ع .
(٢) الزيادة عن النحاس .
(٣) اللجف : الناحية من الحوض أو البئر يأكله الماء فيصير كالكهف .
(٤) بعده كما فى الديوان :

ليستدرجنك القول حتى تهره * وتعلم أنى عنك لست بمجرم

وتشرق بالقول الذى قد أذعته * كما شرقت صدر القناة من الدم

هو بئر ببيت المقدس، وقيل : هو بالأُرْدُن؛ قاله وهب بن منبّه . مقاتل : وهو على ثلاثة فراسخ من منزل يعقوب .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ يَلْتَقِطْهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ ﴾ جزم على جواب الأمر . وقرأ مجاهد وأبو رجاء والحسن وقتادة : « تَلْتَقِطْهُ » بالتاء ، وهذا محمول على المعنى ؛ لأن بعض السيّارة سيّارة؛ وقال سيبويه : سقطت بعض أصابعه ، وأنشد[1] :

وتَشْرَقَ بالقولِ الّذى قد أُذعته * كما شَرِقتْ صَدْرُ القَناةِ من الدَّمِ

وقال آخر :

أَرَى مَرَّ السِّنينَ أَخَذْنَ منّى * كَمَا أَخَذَ السَّرَارُ[2] من الهِلالِ

ولم يقل شَرِق ولا أخذت . والسيّارة الجمع الذى يسيرون فى الطريق للسفر ؛ وإنما قال القائل هذا حتى لا يحتاجوا إلى حمله إلى موضع بعيد ويحصل المقصود ؛ فإن من التقطه من السيّارة يحمله إلى موضع بعيد ؛ وكان هذا وجها فى التدبير حتى لا يحتاجوا إلى الحركة بأنفسهم ، فربما لا يأذن لهم أبوهم ، وربما يطلع على قصدهم .

الثالثة — وفى هذا ما يدلّ على أن إخوة يوسف ما كانوا أنبياء لا أوّلا ولا آخرا ؛ لأن الأنبياء لا يدبرون فى قتل مسلم ، بل كانوا مسلمين ، فارتكبوا معصية ثم تابوا . وقيل : كانوا أنبياء، ولا يستحيل فى العقل زِلّة نبىّ، فكانت هذه زلّة منهم؛ وهذا يرده أن الأنبياء معصومون من الكبائر على ما قدّمناه . وقيل : ما كانوا فى ذلك الوقت أنبياء ثم نبّأهم الله ؛ وهذا أشبه ، والله أعلم .

الرابعة — قال ابن وهب قال مالك : طُرح يوسف فى الجبّ وهو غلام ، وكذلك روى ابن القاسم عنه، يعنى أنه كان صغيرا؛ والدليل عليه قوله تعالى : «لَا تَقْتُلُوا يُوسُفَ وَأَلْقُوهُ

---

(١) البيت للأعشى ، وهو يخاطب يزيد بن مسهر الشيبانى ، وكانت بينهما مباينة ومهاجاة ، فيقول له : يعود عليك مكروه ما أذعت عنى من القول ونسبته إلى من القبيح ، فلا تجد منه مخلصا . والشرق بالماء كالغصص بالطعام .

(٢) سرار الشهر (بفتح السين المهملة وكسرها) وسره : آخر ليلة منه .

فِي غَيَابَةِ ٱلْجُبِّ يَلْتَقِطْهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ » قال : ولا يُلتقط إلا الصغير ؛ وقوله : « وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ » وذلك [أمر](١) يختص بالصغار ؛ وقولهم : « أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَداً يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ » .

الخامســة — الالتقاط تناول الشيء من الطريق ؛ ومنه اللَّقيط واللُّقْطَة ، ونحن نذكر من أحكامها ما دلّت عليه الآية والسُّنة ، وما قال فى ذلك أهل العلم واللغة ؛ قال ٱبن عرفة : الالتقاط وجود الشى على غير طلب ؛ ومنه قوله تعالى : « يَلْتَقِطْهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ » أى يجده من غير أن يحتسبه . وقد ٱختلف العلماء فى اللّقيط ؛ فقيل : أصله الحريّة لغلبة الأحرار على العبيـد ؛ وروى عن الحسن بن علىّ أنه قضى بأن اللّقيط حُرّ ، وتلا « وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ » وإلى هذا ذهب أشهب صاحب مالك ؛ وهـو قول عمر بن الخطاب ، وكذلك روى عن علىّ وجماعة . وقال إبراهيم النّخَعى : إن نوى رِقه فهو مملوك ، وإن نوى الحِسبة فهو حرّ . وقال مالك فى موطّئه : الأمر عندنا فى المنبوذ أنه حرّ ، وأن ولاءه لجماعة المسلمين ، هم يرثونه ويعقلون عنه ، وبه قال الشافعى ؛ واحتج بقوله عليه السلام : "وإنما الوَلَاء لمن أعتق" قال : فنفى الوَلَاء عن غير المعتِق . واتفق مالك والشافعى وأصحابهما على أن اللّقيط لا يُوالى أحدا ، ولا يرثه أحد بالوَلَاء . وقال أبو حنيفة وأصحابه وأكثر الكوفيين : اللّقيط يوالى من شاء ، فمن ولاه فهو يرثه ويعقِل عنه ؛ وعند أبى حنيفة له أن ينتقل بولائه حيث شاء ، ما لم يعقِل عنه الذى والاه ، فإن عقلَ عنه جنايةً لم يكن له أن ينتقل عنه بولائه أبدا . وذكر أبو بكر بن أبى شيبة عن علىّ رضى الله عنه : المنبوذ حرّ ، فإن أحبّ أن يوالى الذى التقطه والاه ، وإن أحبّ أن يوالى غيره والاه ؛ ونحوه عن عطاء ، وهو قول ابن شهاب وطائفة من أهل المدينة ، وهو حرّ . قال ٱبن العربىّ : إنما كان أصل اللّقيط الحرّية لغلبة الأحرار على العبيد ، فقضى بالغالب ، كما حكم أنه مسلم أخذا بالغالب ؛ فإن كان فى قرية فيها نصارى ومسلمون قال ٱبن القاسم : يُحكم بالأغلب ؛ فإن وجد عليه زِىّ اليهود فهو يهودىّ ، وإن وجد عليه زِىّ النصارى فهو نصرانىّ ، وإلا فهو مسلم ، إلا أن يكون أكثر أهل القرية

(١) من ع وك وى .

على غير الإسلام . وقال غيره : لو لم يكن فيها إلا مسلم واحد قضى للقيط بالإسلام تغليبا لحكم الإسلام الذى يعلو ولا يُعلَى عليه ، وهو مقتضى قول أشهب ؛ قال أشهب : هو مسلم أبدا ، لأنى أجعله مسلما على كل حال ، كما أجعله حرا على كل حال . واختلف الفقهاء فى المنبوذ تدلّ البيّنة (١) على أنه عبد ؛ فقالت طائفة من أهل المدينة : لا يقبل قولها (٢) فى ذلك ، وإلى هذا ذهب أشهب لقول عمر : هو حرّ ؛ ومن قضى بحريته لم تقبل البيّنة فى أنه عبد . وقال ابن القاسم : تقبل البيّنة فى ذلك ؛ وهو قول الشافعى والكوفى .

السادسة — قال مالك فى اللقيط : إذا أنفق عليه الملتقط ثم أقام رجل البيّنة أنه ابنه فإن الملتقط يرجع على الأب إن كان طرحه متعمّدا ، وإن لم يكن طرحه ولكنه ضلّ منه فلا شىء على الأب ، والملتقِط متطوّع بالنفقة . وقال أبو حنيفة : إذا أنفق على اللّقيط فهو متطوّع ، إلا أن يأمره الحاكم . وقال الأوزاعى : كلُّ من أنفق على من لا تجب عليه نفقة رجع بما أنفق . وقال الشافعى : إن لم يكن للقيط مال وجبت نفقته فى بيت المال ، فإن لم يكن ففيه قولان : أحدهما — يستقرض له فى ذمته . والثانى — يقسّط على المسلمين من غير عوض .

السابعة — وأما اللّقطة والضّوَالّ فقد اختلف العلماء فى حكمهما ؛ فقالت طائفة من أهل العلم : اللقطة والضوالّ سواء فى المعنى ، والحكم فيهما سواء ؛ وإلى هذا ذهب أبو جعفر الطحاوى (٣) ، وأنكر قول أبى عُبيد القاسم بن سلاّم — أن الضالّة لا تكون إلا فى الحيوان واللّقطة فى غير الحيوان — وقال هذا غلط ؛ واحتج بقوله صلى الله عليه وسلم فى حديث الإفك للمسلمين : " إن أمّكم ضلّت قِلادتها " فأطلق ذلك على القِلادة .

الثامنة — أجمع العلماء على أن اللّقطة ما لم تكن تافها يسيرا أو شيئا لا بقاء لها فإنها تُعرَّف حولا كاملا ، وأجمعوا أن صاحبها إن جاء فهو أحقّ بها من ملتقطها إذا ثبت له أنه صاحبها ، وأجمعوا أن ملتقطها إن أكلها بعد الحول وأراد صاحبها أن يضمّنه فإن ذلك له ، وإن تصدّق بها فصاحبها مخيّر بين التضمين وبين أن ينزل على أجرها ، فأى ذلك تخيّر كان

(١) فى ع وك وروى : تشهد . (٢) كذا فى الأصول . (٣) فى ع : الطبرى .

ذلك له بإجماع ؛ ولا تنطلق يد ملتقطها عليها بصدقة ، ولا تصرف قبل الحول . وأجمعوا أن ضالّة الغنم المخوف عليها له أكلها .

التاسـعة — واختلف الفقهاء فى الأفضـل من تركها أو أخذها ؛ فمن ذلك أن فى الحديث دليـلا على إباحة التقـاط اللّقطة وأخذ الضالّة ما لم تكن إبلا . وقال فى الشاة : " لكَ أو لأخيكَ أو للذئب " يحضّه على أخذها ، ولم يقل فى شىء دعوه حتى يضيع أو يأتيه ربه . ولو كان ترك اللّقطة أفضل لأمر به رسول الله صلى الله عليـه وسلم كما قال فى ضالّة الإبل ، والله أعلم . وجـملة مذهب أصحاب مالك أنه فى سـعة ، إن شاء أخذها وإن شاء تركها ؛ هذا قول إسماعيل بن إسحاق رحمه الله . وقال المزَنى عن الشافعى : لا أحب لأحد ترك اللّقطة إن وجدها إذا كان أمينا عليها ؛ قال : وسواء قليل اللّقطة وكثيرها .

العـاشرة — روى الأئمة مالك وغيره عن زيد بن خالد الجهَنى قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن اللّقطة فقال : " اعْرِف عِفَاصَها[1] ووِكَاءَها ثم عرِّفها سنةً فإن جاء صاحبُها وإلا فشأنُك بها " قال : فضالّة الغنم يا رسول الله ؟ قال : " لكَ أو لأخيكَ أو للذئب " قال : فضالة الإبل ؟ قال : " مالَكَ ولها معها سِـقاؤُها وحِذاؤها تَرِدُ المـاءَ وتأكل الشجر حتى يلقاها ربُّها " . وفى حديث أُبَىّ قال : " احفظ عَدَدها ووِعاءَها ووِكاءَها فإن جاء صاحبُها وإلا فاستمتِـع بها " ففى هذا الحديث زيادة العدد ؛ خرجه مسلم وغيره . وأجمع العلماء أن عِفاص اللّقطة ووكاءها من إحدى علاماتها وأدلّها عليها ؛ فإذا أتى صاحب اللّقطة بجميع أوصافها دُفعت له ؛ قال ابن القاسم : يُجبَر على دفعها ؛ فإن جاء مستحقٌّ يستحقها ببيّنة أنها كانت له لم يضمن الملتقط شيئا ، وهل يُحلَّف مع الأوصاف أو لا ؟ قولان : الأوّل لأشهب ، والثانى لابن القاسم ، ولا تلزمه بيّنة عند مالك وأصحابه وأحمد بن حَنبَل وغيرهم . وقال أبو حنيفة والشافعى : لا تدفع له إلا إذا أقام بينـة أنها له ؛ وهو بخلاف نَصّ الحديث ؛

---

(١) العفاص : الوعاء الذى يكون به النفقة ، جلدا كان أو غيره . والوكاء هو الخيط الذى يشـدّ به الوعاء . والمراد بالعفاص والوكاء أن يعـلم الملتقط صدق واصفها من كذبه ، وبالحذاء خفها ، فهى تقوى بأخفافها على السير وورود الماء والشجر .

ولو كانت البيّنة شرطا فى الدفع لما كان لذكر العِفاص والوِكاء والعَدَد معنى؛ فإنه يستحقها بالبيّنة على كل حال؛ ولمّا جاز سكوت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك، فإنه تأخير البيان عن وقت الحاجة . والله أعلم .

الحادية عشرة — نَصّ الحديث على الإبل والغنم و بين حكمهما، وسكت عما عداهما من الحيوان . وقد اختلف علماؤنا فى البقر هل تلحق بالإبل أو بالغنم؟ قولان؛ وكذلك آختلف أئمتنا فى التقاط الخيل والبغال والحمير، وظاهر قول آبن القاسم أنها تلتقط، وقال أشهب وآبن كنانة : لا تلتقط ؛ وقول آبن القاسم أصح؛ لقوله عليه السلام : " احفظ على أخيك المؤمن ضالّتـــه " .

الثانية عشرة — وآختلف العلماء فى النفقة على الضّوالّ؛ فقال مالك فيما ذكر عنه آبن القاسم : إن أنفق الملتقط على الدوابّ والإبل وغيرها فله أن يرجع على صاحبها بالنفقة، وسواء أنفق عليها بأمر السلطان أو بغير أمره؛ قال : وله أن يحبس بالنفقة ما أنفق عليه ويكون أحقّ به كالرهن . وقال الشافعى : إذا أنفق على الضوالّ مَن أَخَذها فهو متطوع؛ حكاه عنه الربيع . وقال المُزنى عنه : إذا أمره الحاكم بالنفقة كانت دَيْنا، وما آدّعى قُبِل منه إذا كان مثله قَصْدا . وقال أبو حنيفة : إذا أنفق على اللّقطة والإبل بغير أمر القاضى فهو متطوّع، وإن أنفق بأمر القاضى فذلك دين على صاحبها إذا جاء، وله أن يحبسها إذا حضر صاحبها، والنفقة عليها ثلاثة أيام ونحوها ، حتى يأمر القاضى ببيع الشاة وما أشبهها ويقضى بالنفقة .

الثالثة عشرة — ليس فى قوله صلى الله عليه وسلم فى اللّقطة بعد التعريف: "فاستمتع بها" أو " فشأنك بها " أو "فهى لك " أو "فاستنفقها" أو " ثم كُلْها " أو " فهو مال الله يؤتيه من يشاء " على ما فى صحيح مسلم وغيره، ما يدلّ على التمليك، وسقوط الضّمان عن الملتقط إذا جاء ربها؛ فإن فى حديث زيد بن خالد الجهنىّ عن النبي صلى الله عليه وسلم : "فإن لم تعرف (١)

(١) (إن لم تعرف) : أى لم تعرف صاحبها .

فاستنفقها ولتكن وديعة عنـدك فإن جاء صاحبها يوما من الدهر فأدّها إليه " فى رواية "ثم كُلْها فإن جاء صاحبها فأدّها إليه" خرجه البخارىّ ومسلم . وأجمع العلماء على أن صاحبها متى جاء فهو أحق بها، إلا ما ذهب إليه داود من أن الملتقِط يملك اللّقطة بعد التعريف ؛ لتلك الظواهر، ولا التفات لقوله ؛ لمخالفة الناس، ولقوله عليه السلام : " فأدّها إليه " .

قوله تعالى : قَالُوا يَـٰٓأَبَانَا مَالَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَىٰ يُوسُفَ وَإِنَّا لَهُۥ لَنَـٰصِحُونَ ﴿١١﴾ أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَـٰفِظُونَ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا يَا أَبَانَا مَالَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ ﴾ قيل للحسن : أيحسد المؤمن ؟ قال : ما أنساك ببنى يعقوب ! ولهذا قيـل : الأب جلّاب والأخ سلّاب ؛ فعنـد ذلك أجمعوا على التفريق بينـه وبين ولده بضرب من الاحتيال . وقالوا ليعقوب : «يَا أَبَانَا مَالَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ » وقيل : لمـا تفاوضوا وافترقوا على رأى المتكلم الثـانى عادوا إلى يعقوب عليه السـلام وقالوا هـذا القول . وفيـه دليل على أنهم سألوه قبـل ذلك أن يخرج معهم يوسف فأبى على ما يأتى . قرأ يزيد بن القَعْقَاع وعمرو بن عُبيد والزّهْرىّ « لَا تَأْمَنَّا » بالأدغام، وبغير إشمـام وهو القياس؛ لأن سـبيل ما يدغم أن يكون ساكنا . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف «لَا تَأْمَنُنَا» بنونين ظاهرتين على الأصل . وقرأ يحيى بن وثّاب وأبو رَزِين — وروى عن الأعمش — « لا تِيْمَنَّا » بكسر التاء، وهى لغة تميم؛ يقولون : أنت تِضرب؛ وقد تقدّم . وقرأ سائر الناس بالإدغام والإشمام ليدلّ على حال الحرف قبل إدغامه . ﴿ وَإِنَّا لَهُ لَنَاصِحُونَ ﴾ أى فى حفظه [وحيطته](١) حتى نردّه إليك . قال مقاتل : فى الكلام تقديم وتأخير؛ وذلك أن إخوة يوسـف قالوا لأبيهم : « أَرْسِـلْهُ مَعَنَا غَدًا » الآية ؛ فحينئذ قال أبوهم : « إِنِّى لَيَحْزُنُنِى أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ » فقالوا حينئذ جوابا لقوله : « مَالَكَ لَا تَأْمَنَّا عَلَى يُوسُفَ » الآية . ﴿ أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا ﴾ إلى الصحراء . ﴿ يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ ﴾ « غدا » ظرف، والأصل عنـد سيبويه غَدْوٌ، وقد نطق به على الأصـل؛ قال النّضر بن شميل : ما بين الفجر وصلاة الصبح يقـال له غُدوة ،

(١) من ع وى . وفى أ وو : وحفظه .

وكذا بُكرة . « نَرْتَعْ وَنَلْعَبْ » بالنون و إسكان العين قراءة أهل البصرة . والمعروف من قراءة أهل مكة . « نَرْتَعِ » بالنون وكسر العين . وقراءة أهل الكوفة . « يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ » بالياء و إسكان العين . وقراءة أهل المدينة بالياء وكسر العين ؛ القراءة الأولى من قول العرب رَتَعَ الإنسان والبعير إذا أكلا كيف شاءا ؛ والمعنى : نتسع فى الخصب ؛ وكل مخصب راتع ؛ قال :

* فارعَىْ فزارةُ لا هَنَاكِ المَرْتَعْ *

وقال آخر[1] :

تَرْتَعُ ماغَفَلَتْ حتى إذا ادّكرتْ * فإنّما هى إقبالٌ وإدبارُ

وقال آخر[2] :

أكفرًا بعد ردِّ الموتِ عنّى * وبعد عَطائِكَ المائةَ الرِّتاعَا

أى الراتعة لكثرة المرعى . وروى مَعْمر عن قَتَادة « ترتع » تسعى ؛ قال النحاس : أخذه من قوله : « إنّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ » لأن المعنى : نستبق فى العَدْو إلى غاية بعينها ؛ وكذا « يرتع » بإسكان العين ، إلا أنه ليوسف وحده صلى الله عليه وسلم . و « يرتع » بكسر العين من رعى الغنم ، أى ليتدرب بذلك و يترجّل ؛ فمرة يرتع ، ومرة يلعب لصغره . وقال القُتَبِىّ « نرتع » نتحارس ونتحافظ ، و يرعى بعضنا بعضا ؛ من قولك : رعاك الله ؛ أى حفظك . « ونلعب » من اللعب وقيل لأبى عمرو بن العلاء : كيف قالوا « ونلعب » وهم أنبياء؟ فقال : لم يكونوا يومئذ أنبياء . وقيل : المراد باللعب المباح من الانبساط ، لا اللعب المحظور الذى هو ضدّ الحق ؛ ولذلك لم ينكر يعقوب قولهم « ونلعب » . ومنه قوله عليه السلام : " فهلّا بِكْرًا تلاعبها وتلاعبك[3] " .

---

(١) البيت للخنساء من قصيدة ترثى بها أخاها صخرا . ومعنى : (ترتع) ترعى . تصف ناقة أو بقرة فقدت ولدها ، فكلما غفلت عنه رتعت ، فإذا أدكرته حنت إليه فأقبلت وأدبرت ، فضربتها مثلا لفقدها أخاها صخرا .

(٢) هو القطامى . (٣) الخطاب لجابر بن عبد الله ، وذكر ملا على عن الطيبى : أن الملاعبة عبارة عن الألفة التامة ، فإن الثيب قد تكون معلقة القلب بالزوج الأول ، فلم تكن محبتها كاملة ، بخلاف البكر . و يروى : تداعبها وتداعبك . والدعابة المازحة .

وقرأ مجاهد وقَتَادة : «يُرتِـع»(١) على معنى يُرتِـع مطيته، فحذف المفعول؛ «ويَلْعَبُ» بالرفع على الاستئناف؛ والمعنى : هو ممن يلعب . ﴿وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ من كل ما تخاف عليـه . ثم يحتمل أنهم كانوا يخرجون ركبانا، ويحتمل أنهم كانوا رجّالة . وقد نقل أنهم حملوا يوسف على أكتافهم ما دام يعقوب يراهم ؛ ثم لمـا غابوا عن عينه طرحوه ليعدو معهم إضرارا به .

قوله تعـالى : قَالَ إِنِّي لَيَحْزُنُنِيٓ أَن تَذْهَبُوا بِهِۦ وَأَخَافُ أَن يَأْكُلَهُ ٱلذِّئْبُ وَأَنتُمْ عَنْهُ غَٰفِلُونَ ﴿١٣﴾ قَالُوا لَئِنْ أَكَلَهُ ٱلذِّئْبُ وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّآ إِذًا لَّخَٰسِرُونَ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿قَالَ إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَنْ تَذْهَبُوا بِهِ﴾ فى موضع رفع؛ أى ذهابكم به . أخبر عن حزنه لغيبته . ﴿وَأَخَافُ أَنْ يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ﴾ وذلك أنه رأى فى منامه أن الذئب شدّ على يوسف، فلذلك خافه عليه؛ قاله الكلبيّ . وقيل : إنه رأى فى منامه كأنه على ذروة جبل، وكأن يوسف فى بطن الوادى، فإذا عشرة من الذئاب قد احتوشته تريد أكله، فدرأ عنه واحد، ثم انشقّت الأرض فتوارى يوسف فيها ثلاثة أيام؛ فكانت العشرة إخوته، لمـا تمالئوا على قتله، والذى دافع عنه أخوه الأكبر يهوذا، وتواريه فى الأرض هو مقامه فى الجب ثلاثة أيام . وقيل : إنما قال ذلك لخوفه منهم عليه، وأنه أرادهم بالذئب؛ لخوفه إنمـا كان من قتلهم له، فكنى عنهم بالذئب مسارّة لهم؛ قال ابن عباس : فسماهم ذئابا . وقيل : ما خافهم عليه، ولو خافهم لمـا أرسله معهم، وإنما خاف الذئب؛ لأنه أغلب ما يخاف فى الصحارى(٢) . والذئب مأخوذ من تَذَاءبت(٢) الريح إذا جاءت من كل وجه؛ كذا قال أحمد بن يحيى؛ قال : والذئب مهموز

(١) (يرتع) من أرتع، والذى فى تفسير ابن عطية والألوسى وأبى حيان عن مجاهد وقتادة هو (بالنون) وجزم (نلعب) قال ابن عطية : (وقراءة مجاهد وقتادة «نرتع» بضم النون وكسر التاء، و «نلعب» بالنون والجزم) .

(٢) فى ع : البرارى . ورد فى روح المعانى أن هذا الاشتقاق عنـد الزمخشرى، وقال الأصمعى : إن تذاءبت ... من الذئب، لأن الذئب يفعله فى عدوه؛ وتعقب بأن أخذ الفعل من الأسماء الجامدة قليل مخالف للقياس .

لأنه يجئ من كل وجه . وروى ورش عن نافع « الذِّيبُ » بغير همز ، لما كانت الهمزة ساكنة وقبلها كسرة خففها صارت ياء . ﴿ وَأَنتُمْ عَنْهُ غَافِلُونَ ﴾ أى مشتغلون بالرعى .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا لَئِنْ أَكَلَهُ الذِّئْبُ وَنَحْنُ عُصْبَةٌ ﴾ أى جماعة نرى الذئب ثم لا نرده عنه . ﴿ إِنَّا إِذًا لَخَاسِرُونَ ﴾ أى فى حفظنا أغنامنا ؛ أى إذا كنا لا نقدر على دفع الذئب عن أخينا فنحن أعجز أن ندفعه عن أغنامنا . وقيل : « لَخَاسِرُونَ » لجاهلون بحقه . وقيل : لعاجزون .

قوله تعالى : فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِۦ وَأَجْمَعُوٓا أَن يَجْعَلُوهُ فِى غَيَٰبَتِ ٱلْجُبِّ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُم بِأَمْرِهِمْ هَٰذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ وَأَجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ ﴾ « أَنْ » فى موضع نصب ؛ أى على أن يجعلوه فى غيابة الجبّ . قيل فى القصة : إن يعقوب عليه السلام لما أرسله معهم أخذ عليهم ميثاقا غليظا ليحفظُنّه ، وسلّمه إلى روبيل وقال : يا روبيل ! إنه صغير ، وتعلم يا بنىّ شفقتى عليه ؛ فإن جاع فأطعمه ، وإن عطش فاسقه ، وإن أَعيا(١) فاحمله ثم عَجِّل بردّه إلىّ . قال : فأخذوا يحملونه على أكتافهم ، لا يضعه واحد إلا رفعه آخر ، ويعقوب يُشيِّعهم ميلا ثم رجع ؛ فلما انقطع بصر أبيهم عنهم رماه الذى كان يحمله إلى الأرض حتى كاد ينكسر ، فالتجأ إلى آخر فوجد عند كل واحد منهم أشدّ مما عند الآخر من الغيظ والعسف ؛ فاستغاث بروبيل وقال : « أنت أكبر إخوتى ، والخليفة من بعد والدى علىّ ، وأقرب الأخوة إلىّ ، فارحمنى وارحم ضعفى » فلطمه لطمة شديدة وقال : لا قرابة بينى وبينك ، فادع الأحد عشر كوكبا فلتنجك منا ؛ فعلم أن حقدهم من أجل رؤياه ، فتعلق بأخيه يهوذا وقال : يا أخى ! ارحم ضعفى وعجزى وحداثة سنى ، وارحم قلب أبيك يعقوب ؛ فما أسرع ما تناسيتم وصيته ونقضتم عهده ؛ فرقّ قلب يهوذا فقال : والله لا يصلون إليك أبدا ما دمتُ حيّا ، ثم قال : يا إخوتاه ! إن قتل النفس التى حرم الله من أعظم الخطايا ، فردوا هذا الصبىّ إلى أبيه ، ونعاهده

(١) أعيا الرجل فى المشى : كَلّ .

ألا يحـدّث والده بشيء ممـا جرى أبدا ؛ فقال له إخوته : والله ما تريد إلا أن تكون لك المكانة عنـد يعقوب ، والله لئن لم تدعه لنقتلنّك معه ، قال : فإن أبيتم إلا ذلك فهاهنا هذا الجبّ الموحش القفر ، الذى هو مأوى الحيات والهوام فألقُوه فيه ، فإن أصيب بشيء من ذلك فهو المراد ، وقد استرحتم من دمه ، وإن انفلت على أيدى سيّارة يذهبون به إلى أرض فهو المراد ؛ فأجمع رأيهـم على ذلك ؛ فهو قول الله تعالى : ﴿ فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ وَأَجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غَيَابَةِ الْجُبِّ ﴾ وجواب « لمـا » محذوف ؛ أى فلما ذهبوا به وأجمعوا على طرحه فى الجب عظمت فتنتهم . وقيل : جواب « لمـا » قولهم : « قَالُوا يَا أَبَانَا إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ » . وقيل : التقدير فلما ذهبوا به من عنـد أبيهم وأجمعوا أن يجعلوه فى غيابة الجب جعلوه فيها ، هـذا على مذهب البصريين ؛ وأما على قول الكوفيين فالجواب . « أوحينا » والواو مقحمة ، والواو عندهم تزاد مع لمـا وحتى ؛ قال الله تعالى : « حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا »[1] أى فتحت ، وقوله : « حَتَّى إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ »[2] أى فار . قال امرئ القيس :

* فَلَمَّا أَجَزْنَا سَاحَةَ الحَيِّ وَانْتَحَى[3] *

أى انتحى ؛ ومنه قوله تعالى : « فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ . وَنَادَيْنَاهُ »[1] أى ناديناه . وفى قوله : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ ﴾ دليل على نبوّته فى ذلك الوقت . قال الحسن ومجاهد والضّحاك وقتادة : أعطاه الله النبوّة وهو فى الجبّ على حجر مرتفع عن المـاء . وقال الكَلْبيّ : ألقى فى الجبّ وهو ابن ثمانى عشرة سنة ، فما كان صغيرا ؛ ومن قال كان صغيرا فلا يبعد فى العقل أن يتنبأ الصغير ويوحى إليه . وقيل : كان وحى إلهام كقوله : « وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ »[4] . وقيـل : كان مناما ، والأوّل أظهر — والله أعلم — وأن جبريل جاءه بالوحى .

قوله تعالى : ﴿ لَتُنَبِّئَنَّهُمْ بِأَمْرِهِمْ هَذَا ﴾ فيه وجهان : أحدهما — أنه أوحى إليه أنه سيلقاهم ويوبخهم على ماصنعوا ؛ فعلى هذا يكون الوحى بعد إلقائه فى الجبّ تقوية لقلبه ، وتبشيرا له بالسلامة . الثانى — أنه أوحى إليه بالذى يصنعون به ؛ فعلى هذا [يكون][5] الوحىُ قبل إلقائه

(١) الصحيح أن الواو فى هذه الآية ليس زائدا وإنما هو للحال مع تقدير قد وذلك لإفادة أن أهل الجنة هيأ الله لهم مايزيد سرورهم بخلاف أهل النار فتحت لهم عند حضورهم زيادة فى حسرتهم . راجع جـ ١٥ ص ٢٨٤ وص ١٠٤

(٢) راجع جـ ٩ ص ٣٠ .

(٣) تمـام البيت . * بنا بطن خبت ذى قفاف عقنقل *

(٤) راجع جـ ١٠ ص ١٣٣ .

(٥) من ع .

فى الجبّ إنذارا له . ﴿ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ أنك يوسف ؛ وذلك أن الله تعالى أمره لما أفضى إليه الأمر بمصر ألا يخبر أباه وأخوته بمكانه . وقيل : بوحى الله تعالى بالنبوة ؛ قاله ابن عباس ومجاهد . وقيل : « الهاء » ليعقوب ؛ أوحى الله تعالى إليه ما فعلوه بيوسف ، وأنه سيعرّفهم بأمره ، وهم لا يشعرون بما أوحى الله إليه ، والله أعلم . ومما ذكر من قصته إذ ألقى فى الجبّ — ما ذكره السدّى وغيره — أن إخوته لما جعلوا يدلونه فى البئر ، تعلق بشفير البئر ، فربطوا يديه ونزعوا قميصه ؛ فقال : يا إخوتاه ! ردّوا علىّ قميصى أتوارى به فى هذا الجبّ ، فإن متّ كان كفنى ، وإن عشت أوارى[1] به عورتى ؛ فقالوا : ادع الشمس والقمر والأحد عشر كوكبا فلتؤنسك وتكسك ؛ فقال : إنى لم أر شيئا ، فدلوه فى البئر حتى إذا بلغ نصفها ألقوه إرادة أن يسقط فيموت ؛ فكان فى البئر ماء فسقط فيه ، ثم آوى إلى صخرة فقام عليها . وقيل : إن شمعون هو الذى قطع الحبل إرادة أن يتفتت على الصخرة ، وكان جبريل تحت ساق العرش ، فأوحى الله إليه أن أدرك عبدى ؛ قال جبريل : فأسرعت وهبطت حتى عارضته بين الرمى والوقوع فأقعدته على الصخرة سالما . وكان ذلك الجبّ مأوى الهوام ؛ فقام على الصّخرة وجعل يبكى ، فنادوه ، فظن أنها رحمة عليه أدركتهم ، فأجابهم ؛ فأرادوا أن يرضخوه بالصخرة فمنعهم يهوذا ، وكان يهوذا يأتيه بالطعام ؛ فلما وقع عريانا نزل جبريل إليه ؛ وكان إبراهيم حين ألقى فى النار عريانا أتاه جبريل بقميص من حرير الجنة فألبسه إياه ، فكان ذلك عند إبراهيم ، ثم ورثه إسحق ، ثم ورثه يعقوب ، فلما شبّ يوسف جعل يعقوب ذلك القميص فى تعويذة وجعله فى عنقه ، فكان لا يفارقه ؛ فلما ألقى فى الجبّ عريانا أخرج جبريل ذلك القميص فألبسه إياه . قال وهب : فلما قام على الصخرة قال : يا إخوتاه ! إن لكل ميت وصية ، فاسمعوا وصيتى ، قالوا : وما هى ؟ قال : إذا اجتمعتم كلّكم فآنس بعضكم بعضا فاذكروا وحشتى ، وإذا أكلتم فاذكروا جوعى ، وإذا شربتم فاذكروا عطشى ، وإذا رأيتم غريبا فاذكروا غربتى ، وإذا رأيتم شابا فاذكروا شبابى ؛ فقال له جبريل : يا يوسف ! كف عن هذا واشتغل بالدعاء ، فإن الدعاء عند الله

(١) فى ع : أتوارى به وأستر عورتى .

بمكان، ثم علمه فقال : قل اللهم يا مؤنس كل غريب، و يا صاحب كل وحيد، و يا ملجأ كل خائف، و يا كاشف كل كربة ، و يا عالم كل نجوى، و يا منتهى كل شكوى، و يا حاضر كل ملإ، يا حيّ يا قيوم! أسألك أن تقذف رجاءك فى قلبى ، حتى لا يكون لى همّ ولا شغل غيرك، وأن تجعل لى من أمرى فرجا ومخرجا، إنك على كل شىء قدير؛ فقالت الملائكة : إلهنا ! نسمع صوتا ودعاء ، الصوت صوت صبىّ، والدعاء دعاء نبىّ . وقال الضّحاك : نزل جبريل عليه السلام على يوسف وهو فى الجبّ فقال له : ألا أعلمك كلمات إذا أنت قلتهن عجل الله لك خروجك من هذا الجب ؟ فقال : نعم ! فقال له : قل يا صانع كل مصنوع، و يا جابر كل كسير، و يا شاهد كل نجوى، و يا حاضر كل ملإ، و يا مفرّج كل كربة ،و ياصاحب كل غريب، و يامؤنس كل وحيد، آيتنى بالفرج والرجاء، واقذف رجاءك فى قلبى حتى لا أرجو أحدا سواك ؛ فرددها يوسف فى ليلته مرارا ؛ فأخرجه الله فى صبيحة يومه ذلك من الجبّ .

قوله تعالى : وَجَآءُوٓ أَبَاهُمْ عِشَآءً يَبْكُونَ ﴿١٦﴾

فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَجَاءُوا أَبَاهُمْ عِشَاءً ﴾ أى ليلا ، وهو ظرف يكون فى موضع الحال؛ و إنما جاءوا عشاء ليكونوا أقدر على الاعتذار فى الظلمة؛ولذا قيل : لا تطلب الحاجة بالليل ، فإن الحياء فى العينين ، ولا تعتذر بالنهار من ذنب فتتلجلج فى الاعتذار ؛ فروى أن يعقوب عليه السلام لما سمع بكاءهم قال : ما بكم ؟ أجرى فى الغنم شىء ؟ قالوا : لا . قال: فأين يوسف ؟ قالوا : ذهبنا نستبق فأكله الذئب ؛ فبكى وصاح وقال : أين قميصه ؟ على ما يأتى بيانه [إن شاء الله] (١) . وقال السدىّ وابن حبّان : إنه لما قالوا أكله الذئب خرمغشيا عليه ، فأفاضوا عليه الماء فلم يتحرك ، ونادوه فلم يجب؛ قال وهب : ولقد وضع يهوذا يده على مخارج نَفس يعقوب فلم يحسّ بنَفس ، ولم يتحرّك له عِرق؛ فقال لهم يهوذا : ويل لنا من ديّان يوم الدّين ! ضيّعنا أخانا ، وقتلنا أبانا ، فلم يفق يعقوب إلا ببرد السّحر ، فأفاق ورأسه

(١) من ع .

فى حجر روبيل ؛ فقال : يا روبيل ! ألم آتمنك على ولدى؟ ألم أعهد إليك عهدا؟ فقال : يا أبت ! كُفَّ عنى بكاءك أخبرك ؛ فكفّ يعقوب بكاءه فقال : يا أبت « إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِنْدَ مَتَاعِنَا فَأَكَلَهُ الذِّئْبُ » .

الثانيـــة — قال علماؤنا : هذه الآية دليل على أن بكاء المرء لا يدلّ على صدق مقاله ، لاحتمال أن يكون تصنّعا ؛ فمن الخلق من يقدر على ذلك ، ومنهم من لا يقدر . وقد قيل : إن الدمع المصنوع لا يخفى ؛ كما قال حكيم :

إذا اشتبكتْ دموعٌ فى خُدودٍ * تَبَيَّنَ مَنْ بَكَى مِمَّنْ تَبَاكَى

قوله تعالى : قَالُوا يَٰٓأَبَانَآ إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِندَ مَتَٰعِنَا فَأَكَلَهُ ٱلذِّئْبُ ۖ وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَٰدِقِينَ ﴿١٧﴾

فيـــه ســـبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « نَسْتَبِقُ » نفتعل ، من المسابقة . وقيل : أى نَنْتَضِل ؛ وكذا فى قراءة عبد الله «إِنَّا ذَهَبْنَا نَنْتَضِل» وهو نوع من المسابقة ؛ قاله الزجاج . وقال الأزهرى : النِّضال فى السِّهام ، والرِّهان فى الخيل ، والمسابقة تجمعهما . قال القُشيرى أبونصر : «نَسْتَبِقُ» أى فى الرّمى ، أو على الفرس ؛ أو على الأقدام ؛ والغرض من المسابقـة على الأقدام تدريب النفس على العَدْو ، لأنه الآلة فى قتال العدو ، ودفع الذئب عن الأغنام . وقال السدى وابن حبّان : «نَسْتَبِقُ» نشتد جريا لنرى أينّا أسبق . قال ابن العربى : المسابقة شِرْعة فى الشَّريعة ، وخَصْلة بديعة ، وعَون على الحرب ؛ وقـد فعلها صلى الله عليه وسلم بنفسه وبخيله ، وسابق عائشة رضى الله عنها على قدميـه فسبقها ؛ فلمـا كبر رسول الله صـلى الله عليه وسلم سابقها فسبقته ؛ فقال لها : " هذه بتلك " .

قلت : وسابق سَلَمة بن الأكوع رجلا لمـا رجعوا من ذى قَرَد (١) إلى المدينة فسبقه سَلَمة ؛ خرجه مسلم .

(١) ذى قرد : موضع قريب من المدينة أغاروا فيه على لقاح رسول الله عليه الصلاة والسلام فغزاهم .

الثانيـــة — وروى مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سابق بين الخيل التى قد أُضْمِرت[1] [من الحَفْيَاء][2] وكان أمدها ثَنِيَّة الوداع[3]، وسابق بين الخيل التى لم تُضمَّر من الثَّنِيَّة إلى مسجد بنى زُرَيق، وأن عبد الله بن عمر كان ممن سابق بها؛ وهذا الحديث مع صحته فى هـذا الباب تضمن ثلاثة شروط؛ فلا تجوز المسابقـة بدونها، وهى: أن المسافة لا بد أن تكون معلومة. الثانى — أن تكون الخيل متساوية الأحوال. الثالث — ألا يسابق المضمَّر مع غير المضمَّر فى أمد واحد وغاية واحدة. والخيـل التى يجب أن تَضمَّر و يسابق عليها، وتقام هذه السنّة فيها هى الخيل المعدّة لجهاد العدو لا لقتال المسلمين فى الفتن.

الثالثـــة — وأما المسابقة بالنّصال والإبل؛ فروى مسلم عن عبد الله بن عمـرو قال: سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلنا منزلا فمِنّا من يصلِح خِباءه، ومنا من يَنْتضِل، وذكر الحديث. وخرّج النسائىّ عن أبى هريرة أن رسـول الله صلى الله عليه وسـلم قال: "لا سَبَق[4] إلا فى نَصْـل أو خُفّ أو حافر". وثبت ذكر النّصل من حديث ابن أبى ذئب عن نافع بن أبى نافع عن أبى هريرة، ذكره النسائى؛ و به يقـول فقهاء الحجـاز والعراق. وروى البخارىّ عن أنس قال: كان للنبى صلى الله عليـه وسلم ناقة تسمى العَضْباء لا تُسبَق — قال حُمَيد: أولا تكاد تُسبَق — فجاء أعرابى على قعود فسبقها، فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه؛ فقال: "حقّ على الله ألا يرتفع شىء من الدنيا إلا وضعه".

الرابعـــة — أجمع المسـلمون[5] على أن السَّبَق لا يجـوز على وجه الرهان إلا فى الخفّ والحافر والنّصل؛ قال الشافعى: ما عدا هذه الثلاثة فالسَّبَق فيها قِمار. وقد زاد أبو البَخْتَرِىّ

(١) تضمير الخيل: هو أن يظاهر عليها بالعلف حتى تسمن، ثم لا تعلف إلا قوتا لتخف. وقيل: تشد عليها سروجها، وتجلل بالأجلة حتى تعرق تحتها، فيذهب رهلها و يشتد لحمها، و يكون ذلك لغزو أو سباق.

(٢) الزيادة عن (موطأ مالك). والحفياء (بالمد و يقصر): موضع بالمدينـة بينه و بين ثنية الوداع ستة أميال أو سـبعة. (٣) الثنية فى الجبل كالعقبة فيه، وقيل: هو الطريق العالى فيه، وقيل: أعلى المسيل فى رأسه؛ وثنية الوداع مشرفة على المدينة سميت بذلك؛ لأن من سافر إلى مكة كان يودع ثم؛ ومنها إلى مسجد بنى زريق ميل.

(٤) «لا سبق»: هو بفتح الباء ما يجعل للسابق على سبقه من المال؛ و بالسكون مصـدر. قال الخطابى: الصحيح رواية الفتح؛ أى لا يحل أخذ المـال بالمسابقة إلا فى هذه الثلاثة. (٥) فى ع ولك و ى: العلماء.

القاضي في حديث الخفّ والحافر والنّصل « أو جناح » وهي لفظة وضعها للرشيد، فترك العلماء حديثه لذلك ولغيره من موضوعاته ؛ فلا يكتب العلماء حديثه بحال . وقد رُوي عن مالك أنه قال : لا سَبَق إلا في الخيل والرمي ، لأنه قوّة على أهل الحرب ؛ قال : وسَبَق الخيل أحبّ إلينا من سَبَق الرمي . وظاهر الحديث يسوّي بين السّبق على النُّجُب والسّبق على الخيل . وقد منع بعض العلماء الزهان في كل شيء إلا في الخيل ؛ لأنها التي كانت عادة العرب المراهنة عليها . ورُوي عن عطاء أن المراهنة في كل شيء جائزة ؛ وقد تُؤُوِّل[1] قوله ؛ لأن حمله على العموم [في كل شيء[1]] يؤدّي إلى إجازة القمار ، وهو محرّم باتفاق .

الخامسة — لا يجوز السَّبَق في الخيل والإبل إلا في غاية معلومة وأمد معلوم، كما ذكرنا، وكذلك الرمي لا يجوز السَّبَق فيه إلا بغاية معلومة ورَشْق معلوم ، ونوع من الإصابة ؛ مشترط خَسقا[2] أو إصابة بغير شرط . والأسباق ثلاثة : سَبَق يعطيه الوالي أو الرجل غير الوالي من ماله متطوّعا فيجعل للسابق شيئا معلوما ؛ فمن سبق أخذه . وسَبَق يخرجه أحد المتسابقين دون صاحبه ، فإن سَبَقه صاحبه أخذه ، وإن سَبَق هو صاحبه أخذه ؛ وحسن أن يمضيه في الوجه الذي أخرجه له ، ولا يرجع إلى ماله ؛ وهذا مما لا خلاف فيه . والسَّبق الثالث — اختلف فيه ؛ وهو أن يخرج كل واحد منهما شيئا مثل ما يخرجه صاحبه ، فأيهما سَبَق أحرز سَبَقه وسَبَق صاحبه ؛ وهذا الوجه لا يجوز حتى يُدخِلا بينهما محلِّلا[3] لا يأمنا أن يسبقهما ؛ فإن سبق المحلِّل أحرز السَّبَقين جميعا وأخذهما وحده ، وإن سبق أحد المتسابقين أحرز سَبَقه وأخذ سَبَق صاحبه ، ولا شيء للمحلِّل فيه ، ولا شيء عليه . وإن سبق الثاني منهما الثالث كان كمن لم يسبق واحد منهما . وقال أبو علي بن خيران — من أصحاب الشافعي — : وحكم الفرس المحلل أن يكون مجهولا جريه ؛ وسمي محلِّلا لأنه يحلّل السَّبَق للمتسابقين أو لَهُ . واتفق العلماء على أنه إن لم يكن بينهما محلِّل واشترط كل واحد من المتسابقين أنه إن سبق أخذ سبَقه وسَبَق صاحبه أنه قمار ، ولا يجوز . وفي سنن أبي داود عن أبي هريرة عن النبيّ صلى الله

(١) في ع وك وو وى : تؤول عليه . (٢) خسق السهم وخزق إذا أصاب الرمية ونفذ فيها .
(٣) في ع : السبق

عليه وسلم قال : " من أدخل فرسا بين فرسين وهو لا يأمن أن يَسبق فليس بقِمار ومن أدخله وهو يأمن أن يَسبق فهو قِمار " . وفى الموطأ عن سعيد بن المسيب قال : ليس برِهان الخيل بأس إذا دخل فيها محلِّل، فإن سبق أخذ السبق، و إن سُبق لم يكن عليه شيء؛ وبهذا قال الشافعى و جمهور أهل العلم . وآختلف فى ذلك قول مالك؛ فقال مرة لايجب المحلِّل فى الخيل، ولا نأخذ فيه بقول سعيد ، ثم قال : لا يجوز إلا بالمحلل ؛ وهو الأجود من قوله .

السادســـة — ولا يحمل على الخيل والإبل فى المسابقة إلا محتلم ، ولو ركبها أربابها كان أولى؛ وقد روى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال : لا يركب الخيل فى السباق إلا أربابها . وقال الشافعى : وأقل السَّبق أن يسبق بالهادى[1] أو بعضه، أو بالكَفَل أو بعضه . والسبق من الرماة على هذا النحو عنده؛ وقول محمد بن الحسن فى هذا الباب نحو قول الشافعى .

السابعـــة — روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه سابق أبا بكر وعمر رضى الله عنهما، فسبق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وصلّى أبو بكر وثلّث عمر ؛ ومعنى وصلّى أبو بكر : يعنى أن رأس فرسه كان عند صَلَا فرس رسول الله صلى الله عليه وسلم، والصَّلَوان موضع العَجُز .

قوله تعـالى : ﴿ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِنْدَ مَتَاعِنَا ﴾ أى عنـد ثيابنا وأقمشتنا حارسا لهـا . ﴿ فَأَكَلَهُ الذِّئْبُ ﴾ وذلك أنهم لمـا سمعوا أباهم يقول : « وأخاف أن يأكله الذئب » أخذوا ذلك من فيه فتحرّموا به ؛ لأنه كان أظهر المخاوف عليه . ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا ﴾ أى بمصدق . ﴿ وَلَوْ كُنَّا ﴾ أى و إن كنا ؛ قاله المـبرد وآبن إسحق . ﴿ صَادِقِينَ ﴾ فى قولنـا ؛ ولم يصدقهم يعقوب لِمـا ظهر له منهم من قوّة التّهمة وكثرة الأدلة على خلاف ما قالوه على ما يأتى بيانه . وقيل : « ولو كنا صادِقين » أى ولو كنا عندك من أهل الثقة والصدق ما صدقتنا، ولآتّهمتنا فى هذه القضية، لشدة محبتك فى يوسف؛ قال معناه الطبرىّ والزجاج وغيرهما .

(١) الهادى : العنق لتقدمه ؛ والجمع (هواد) .

قوله تعالى : وَجَآءُو عَلَىٰ قَمِيصِهِۦ بِدَمٍ كَذِبٍ ۚ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا ۖ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ۖ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَاءُوا عَلَىٰ قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ ﴾ .

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « بِدَمٍ كَذِبٍ » قال مجاهد : كان دم سخلة أو جَدْى ذبحوه (١) . وقال قتادة : كان دم ظبية ؛ أى جاءوا على قميصه بدم مكذوب فيه ، فوصف الدم بالمصدر ، فصار تقديره : بدم ذى كذب ؛ مثل : « وَٱسْأَلِ ٱلْقَرْيَةَ » والفاعل والمفعول قد يسميان بالمصدر ؛ يقال : هذا ضَرْبُ الأمير ، أى مضروبه ؛ وماء سَكْب أى مسكوب ، وماء غَوْر أى غائر ، ورجل عَدْل أى عادل .

وقرأ الحسن وعائشة : « بِدَمٍ كَدِبٍ » بالدال غير المعجمة ، أى بدم طرِىّ ؛ يقال للدّم الطرىّ ٱلكدِب . وحكى أنه المتغير ؛ قاله الشعبى . والكدب أيضا البياض الذى يخرج فى أظفار الأحداث ؛ فيجوز أن يكون شبه الدّم فى القميص بالبياض الذى يخرج فى الظّفر من جهة ٱختلاف اللّوْنَيْن .

الثانية — قال علماؤنا رحمة الله عليهم : لما أرادوا أن يجعلوا الدم علامة على صدقهم قرن الله بهذه العلامة علامة تعارضها ، وهى سلامة القميص من التَّنْيِيب (٢) ؛ إذ لا يمكن ٱفتراس الذئب ليوسف وهو لابس القميص و يسلم القميص من التخريق ؛ ولما تأمل يعقوب عليه السلام القميص فلم يجد فيه خَرْقا ولا أثرا ٱستدل بذلك على كذبهم ، وقال لهم : متى كان هذا الذئب حكيما يأكل يوسف ولا يخرق القميص ! قاله ٱبن عباس وغيره ؛ روى إسرائيل عن سماك بن حرب عن عِكرمة عن ٱبن عباس قال : كان الدم دم سَخْلة . وروى سفيان عن سِماك عن عِكرمة عن ٱبن عباس قال : لما نظر إليه قال كذبتم ؛ لو كان الذئب أكله لخرق القميص . وحكى الماوردىّ أن فى القميص ثلاث آيات : حين جاءوا عليه بدم كذب ، وحين قُدّ قميصه من دبر ، وحين أُلْقِى على وجه أبيه فٱرتدّ بصيرا .

(١) فى ع : أو نحوه (٢) فى ع : التخريق .

قلت : وهـذا مردود؛ فإن القميص الذى جاءوا عليـه بالدم غير القميص الذى قدّ ، وغير القميص الذى أتاه البشير به . وقد قيل : إن القميص الذى قدّ هو الذى أتى به فارتدّ بصيرا، على ما يأتى بيانه آخر السورة إن شاء الله تعالى . وروى أنهم قالوا له : بل اللصوص قتلوه؛ فاختلف قولهم ، فاتهمهم ، فقال لهم يعقوب : تزعمون أن الذئب أكله ، ولو أكله لشق قميصه قبل أن يفضى إلى جلده، وما أرى بالقميص من شق ؛ وتزعمون أن اللصوص قتلوه ، ولو قتلوه لأخذوا قميصه ؛ هل يريدون إلا ثيابه ؟ ! فقالوا عند ذلك : « وما أنت بِمؤمِنٍ لنا ولو كنا صادِقين » عن الحسن وغيره؛ أى لو كنا موصوفين بالصدق لاتهمتنا .

الثالثـة — استدل الفقهاء بهـذه الآية فى إعمـال الأمَارات فى مسائل من الفقه كالقَسامة وغيرها، وأجمعوا على أن يعقوب عليه السلام استدل على كذبهم بصحة القميص؛ وهكذا يجب على الناظر أن يلحظ الأمارات والعلامات إذا تعارضت ، فما ترجح منها قضى بجانب الترجيح ، وهى قوة التهمة ؛ ولا خلاف بالحكم بها ، قاله ابن العربى .

قوله تعـالى : ﴿ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ﴾ .

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — روى أن يعقوب لمـا قالوا له : « فَأَكَلَهُ الذِّئْبُ » قال لهم : ألم يترك الذئب له عضوا فتأتونى به أستأنس به؟ ! ألم يترك لى[1] ثوبا أشم فيه رائحته؟ قالوا : بلى ! هذا قميصه ملطوخ بدمه؛ فذلك قوله تعالى : « وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ » فبكى يعقوب عند ذلك وقال لبنيه : أرونى قميصه، فأروه فشمه وقبّله ، ثم جعل يقلبه فلا يرى فيه شقا ولا تمزيقا ، فقال : والله الذى لا إله إلا هو ما رأيت كاليوم ذئبـا أحكم منـه ؛ أكل ابنى واختلسه من قميصه ولم يمزقه عليـه ؛ وعلم أن الأمر ليس كما قالوا ، وأن الذئب لم يأكله ، فأعرض عنهم كالمغضب باكيا حزينا وقال : يامعشر ولدى ! دلونى على ولدى ؛ فإن كان حيا رددته إلىّ ، وإن كان ميتا كفنته ودفنته ، فقيـل قالوا حينئـذ : ألم تروا إلى أبينـا كيف يكذبنـا فى مقالتنا ! تعالوا نخرجه من الجب ونقطعه عضوا عضوا ، ونأت أبانا بأحد أعضائه فيصدقنا

(١) فى ع : له

فى مقالتنا و يقطع يأسه ؛ فقال يهوذا : والله لئن فعلتم لأكونن لكم عدوا ما بقيت ، ولأخبرن أباكم بسوء صنيعكم ؛ قالوا : فإذا منعتنا من هذا فتعالوا نصطد له ذئبا ، قال : فاصطادوا ذئبا ولطخوه بالدم ، وأوثقوه بالحبال ، ثم جاءوا به يعقوب وقالوا : يا أبانا ! إن هذا الذئب الذى يحل بأغنامنا و يفترسها ، ولعله الذى أفجعنا بأخينا لا نشك فيه ، وهذا دمه عليه ؛ فقال يعقوب : أطلقوه ؛ فأطلقوه ، وتَبَصْبَصَ له الذئب ، فأقبل يدنو [منه](١) و يعقوب يقول له : أدن أدن ؛ حتى ألصق خدّه بخدّه(٢) فقال له يعقوب : أيها الذئب ! لم فجعتنى بولدى وأورثتنى حزنا طويلا ؟ ! ثم قال اللهم أنطقه ، فأنطقه الله تعالى فقال : والذى اصطفاك نبيا ما أكلت لحمه ، ولا مزقت جلده ، ولا نتفت شعرة من شعراته ، ووالله ! ما لى بولدك عهد ، و إنما أنا ذئب غريب أقبلت من نواحى مصر فى طلب أخ لى فقد ، فلا أدرى أحى هو أم ميت ، فاصطادنى أولادك وأوثقونى ، و إن لحوم الأنبياء حرمت علينا وعلى جميع الوحوش ، وتالله ! لا أقمت فى بلاد يكذب فيها أولاد الأنبياء على الوحوش ؛ فأطلقه يعقوب وقال : والله لقد أتيتم بالحجة على أنفسكم ؛ هذا ذئب بهيم خرج يتبع ذِمَام أخيه ، وأنتم ضيعتم أخاكم ، وقد علمت أن الذئب برئ مما جئتم به . ﴿ بَلْ سَوَّلَتْ ﴾ أى زينت . ﴿ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا ﴾ غير ما تصفون وتذكرون . ثم قال توطئة لنفسه : ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ﴾ وهى :

الثانية — قال الزجاج : أى فشأنى والذى أعتقده صبر جميل . وقال قُطْرُب : أى فصبرى صبر جميل . وقيل : أى فصبر جميل أولى بى ؛ فهو مبتدأ وخبره محذوف . و يروى أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل عن الصبر الجميل فقال : " هو الذى لا شكوى معه " . وسيأتى له مزيد بيان آخر السورة إن شاء الله . قال أبو حاتم : قرأ عيسى بن عمر فيما زعم سهل بن يوسف « فصبرا جميلا » قال : وكذا قرأ الأشهب العُقَيْلى ؛ قال وكذا فى مصحف أنس وأبى صالح . قال المبرّد : « فصبر جميل » بالرفع أولى من النصب ؛ لأن المعنى : قال رب عندى صبر جميل ؛ قال : وإنما النصب على المصدر ، أى فلأصبرنّ صبرا جميلا ؛ قال :

(١) من ع وك وى . (٢) فى ع وك وو : بفخذه .

شكا إلىّ جَمَلى طُولَ السُّرَى * صَبْرًا جميلا فكِلانَا مُبْتَلَى (١)

والصبر الجميل هو الذى لا جزع فيه ولا شكوى . وقيل : المعنى لا أعاشركم على كآبة الوجه وعبوس الجبين ، بل أعاشركم على ما كنت عليه معكم ؛ وفى هذا ما يدل على أنه عفا عن مؤاخذتهم . وعن حبيب بن أبى ثابت أن يعقوب كان قد سقط حاجباه على عينيه ، فكان يرفعهما بخرقة ؛ فقيل له : ما هذا ؟ قال : طول الزمان وكثرة الأحزان ؛ فأوحى الله إليه أتشكونى يا يعقوب ؟ ! قال : يارب ! خطيئة أخطأتها فاغفر لى . ﴿ وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ ﴾ ابتداء وخبر . ﴿ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ أى على احتمال ما تصفون من الكذب .

الثالثة — قال ابن أبى رفاعة : ينبغى لأهل الرأى أن يتهموا رأيهم عند ظن يعقوب صلى الله عليه وسلم وهو نبى ؛ حين قال له بنوه : « إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِنْدَ مَتَاعِنَا فَأَكَلَهُ الذِّئْبُ » قال : « بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ » فأصاب هنا ؛ ثم قالوا له : « إِنَّ ابْنَكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدْنَا إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَافِظِينَ » (٢) قال : « بل سوّلت لكم أنفسكم أمرا » فلم يصب .

قوله تعالى : وَجَاءَتْ سَيَّارَةٌ فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ فَأَدْلَىٰ دَلْوَهُ ۖ قَالَ يَا بُشْرَىٰ هَٰذَا غُلَامٌ ۚ وَأَسَرُّوهُ بِضَاعَةً ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَتْ سَيَّارَةٌ ﴾ أى رفقة مارّة يسيرون من الشام إلى مصر فأخطئوا الطريق وهاموا حتى نزلوا قريبا من الجب ، وكان الجب فى قفرة بعيدة من العمران ، إنما هو للزعاة والمجتاز ، وكان ماؤه ملحا فعذب حين ألقى فيه يوسف . ﴿ فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ ﴾ فذكر على المعنى ؛ ولو قال : فأرسلت واردها لكان على اللفظ ، مثل « وجاءت » . والوارد الذى يرد الماء يستقى للقوم ؛ وكان اسمه — فيما ذكر المفسرون — مالك بن دعر (٣) ،

(١) ويروى (صبر جميل) فى البيت ، وتحمل على إضمار مبتدأ أو خبر . ويروى (صبرا جميل) على نداء الجمل .

(٢) راجع ص ٢٤٤ من هذا الجزء . (٣) دعر : هو بالدال المهملة وبالذال تصحيف كما فى القاموس .

من العرب العاربة . ﴿ فَأَدْلَى دَلْوَهُ ﴾ أى أرسله ؛ يقال : أدلى دلوه إذا أرسلها ليملأها، ودَلاها أى أخرجها : عن الأصمعى وغيره . ودلا — من ذات الواو — يدلوا دلوا، أى جذب وأخرج، وكذلك أدلى إذا أرسل ، فلما ثقل ردوه إلى الياء، لأنها أخف من الواو؛ قاله الكوفيون . وقال الخليل وسيبويه : لما جاوز ثلاثة أحرف رجع[1] إلى الياء، اتباعا للمستقبل. وجمع دَلْو فى أقل العدد أَدْلٍ فإذا كثرت قلت : دُلِىّ ودِلِىّ ؛ فقلبت الواو ياء ، إلا أن الجمع بابه التغيير ، وليفرق بين الواحد والجمع ؛ ودِلاء أيضا . فتعلق يوسف بالحبل، فلما خرج إذا غلام كالقمر ليلة البدر، أحسن ما يكون من الغلمان . قال صلى الله عليه وسلم فى حديث الإسراء من صحيح مسلم :"فإذا أنا بيوسف إذا هو قد أعطى شطر الحسن" . وقال كعب الأحبار : كان يوسف حسن الوجه ، جعد الشعر، ضخم العينين، مستوى الخلق ، أبيض اللون ، غليظ الساعدين والعضدين ، خميص البطن ، صغير السرة ، إذا ابتسم رأيت النور من ضواحكه ، وإذا تكلم رأيت فى كلامه شعاع الشمس من ثناياه، لا يستطيع أحد وصفه ؛ وكان حسنه كضوء النهار عند الليل ، وكان يشبه آدم عليه السلام يوم خلقه الله ونفخ فيه من روحه قبل أن يصيب المعصية . وقيل : إنه ورث ذلك الجمال من جدته سارة ؛ وكانت قد أعطيت سدس الحسن؛ فلما رآه مالك بن دعر قال : « يَا بُشْرَاىَ هَـذَا غُلَامٌ » هذه قراءة أهل المدينة وأهل البصرة ؛ إلا ابن أبى إسحق فإنه قرأ « يَا بُشْرَىَّ هَذَا غُلَامٌ » فقلب الألف ياء ، لأن هذه الياء يكسر ما قبلها ، فلما لم يجز كسر الألف كان قلبها عوضا . وقرأ أهل الكوفة « يَا بُشْرَى » غير مضاف؛ وفى معناه قولان : أحدهما — اسم الغلام، والثانى — [معناه][2] يا أيتها البشرى هذا حينك وأوانك. قال قتاده والسدى : لما أدلى المدلى دلوه تعلق بها يوسف فقال : يابشرى هذا غلام؛ قال قتادة : بشر أصحابه بأنه وجد عبدا . وقال السدى : نادى رجلا اسمه بشرى . قال النحاس : قول قتادة أولى ؛ لأنه لم يأت فى القرآن تسمية أحد إلا يسيرا ؛ وإنما يأتى بالكناية كما قال عز وجل : « وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ »[3] وهو عقبة بن أبى معيط، وبعده « يَا لَيْتَنِى لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا » وهو أمية

(١) فى ع : ردوه . (٢) من ع . (٣) راجع جـ ١٣ ص ٢٥ .

ابن خلف ؛ قاله النحاس. والمعنى فى نداء البشرى : التبشير لمن حضر ؛ وهو أوكد من قولك تبشرت ، كما تقول : ياعجباه ! أى يا عجب هـذا من أيامك ومن آياتك ، فاحضر؛ وهذا مذهب سيبويه ، وكذا قال السُّهيلى . وقيل: هو كما تقول : واسروراه ! وأن البشرى مصدر من الاستبشار: وهذا أصح ؛ لأنه لو كان اسما علما لم يكن مضافا إلى ضمير المتكلم ؛ وعلى هذا يكون « بُشْرَاىَ » فى موضع نصب، لأنه نداء مضاف؛ ومعنى النداء هاهنا التنبيه ، أى انتبهوا لفرحتى وسرورى؛ وعلى قول السُّدّى يكون فى موضع رفع كما تقول : يازيد هذا غلام. ويجوز أن يكون محله نصبا كقولك: يارجلا، وقوله : « يَاحَسْرَةً عَلَى الْعِبَادِ »[1] ولكنه لم ينون « بُشْرَى » لأنه لا ينصرف . ﴿ وَأَسَرُّوهُ بِضَاعَةً ﴾ الهاء كناية عن يوسف عليه السلام؛ فأما الواو فكناية عن إخوته . وقيل : عن التجار الذين اشتروه، وقيل : عن الوارد وأصحابه . « بِضَاعَةً » نصب على الحال . قال مجاهد : أسرّه مالك بن دُعْر وأصحابه من التجار الذين معهم فى الرفقة ، وقالوا لهم : هو بضاعة استبضعناها بعضُ أهل الشام أو أهل هذا الماء إلى مصر ؛ وإنما قالوا هذا خيفة الشركة . وقال ابن عباس : أسرّه إخوة يوسف بضاعة لما استخرج من الجبّ ؛ وذلك أنهم جاءوا فقالوا : بئس ما صنعتم ! هذا عبد لنا أبق، وقالوا ليوسف بالعبرانية : إما أن تُقر لنا بالعبودية فنبيعك من هؤلاء، وإما أن نأخذك فنقتلك؛ فقال : أنا أقر لكم بالعبودية، فأقر لهم فباعوه منهم . وقيل : إن يهوذا وصّى أخاه يوسف بلسانهم أن اعترف لإخوتك بالعبودية فإنى أخشى إن لم تفعل قتلوك ؛ فلعل الله أن يجعل لك مخرجا ، وتنجو من القتل ، فكتم يوسف شأنه مخافة أن يقتله إخوته ؛ فقال مالك : والله ما هذه سمة العبيد ! ، قالوا : هو تربّى فى حجورنا ، وتخلق بأخلاقنا، وتأدب بآدابنا ؛ فقال : ماتقول ياغلام ؟ قال : صدقوا ! تربيت فى حجورهم، وتخلقت بأخلاقهم؛ فقال مالك : إن بعتموه منى اشتريته[2] منكم ؛ فباعوه منه ؛ فذلك :

قوله تعالى : وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ ﴿٢٠﴾

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٢ . (٢) فى ع : اشتريتك منهم . أى على الالتفات .

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَشَرَوْهُ ﴾ يقال : شريت بمعنى اشتريت، وشريت بمعنى بعت لغة؛ قال الشاعر[1] :

وشَرَيْتُ بُرْدًا لَيْتَنِي * مِن بَعْدِ بُرْدٍ كنتُ هَامَهْ

أى بعت . وقال آخر :

فلما شَرَاها فاضت العينُ عَبرةً * وفى الصَّدرِ حُزَّازٌ من اللَّوْمِ حَامِزُ[2]

﴿ بِثَمَنٍ بَخْسٍ ﴾ أى نقص ؛ وهو هنا مصدر وضع موضع الاسم ؛ أى باعوه بثمن مبخوس، أى منقوص . ولم يكن قصد إخوته مايستفيدونه من ثمنه، وإنما كان قصدهم مايستفيدونه من خلق وجه أبيهم عنه . وقيل : إن يهوذا رأى من بعيد أن يوسف أخرج من الجبّ فأخبر إخوته فجاءوا وباعوه من الواردة . وقيل : لا ! بل عادوا بعد ثلاث إلى البئر يتعرفون الخبر، فرأوا أثر السيارة فاتبعوهم وقالوا : هذا عبدنا أبق منا فباعوه منهم . وقال قتادة : « بَخْسٍ » ظلم . وقال الضحاك ومقاتل والسُّدى وابن عطاء : « بَخْسٍ » حرام . وقال ابن العربى : ولا وجه له، وإنما الإشارة فيه إلى أنه لم يستوف ثمنه بالقيمة؛ لأن إخوته إن كانوا باعوه فلم يكن قصدهم مايستفيدونه من ثمنه، وإنما كان قصدهم مايستفيدون من خلق وجه أبيهم عنه ؛ وإن كان الذين باعوه الواردة فإنهم أخفوه مقتطعا؛ أو قالوا لأصحابهم[3] : أرسل معنا بضاعة فرأوا أنهم لم يُعطُوا عنه ثمنا وأنّ ما أخذوا فيه ربح كلّه .

قلت : قوله « وإنما الإشارة فيه إلى أنه لم يستوف ثمنه بالقيمة » يدلّ على أنهم لو أخذوا القيمة فيه[4] كاملة كان ذلك جائزا وليس كذلك؛ فدلّ على صحة ماقاله السُّدىّ وغيره؛ لأنهم أوقعوا البيع على نفس لا يجوز بيعها، فلذلك كان لا يحلّ لهم ثمنه . وقال عِكرمة والشّعبى : قليل . وقال ابن حيان : زَيْف . وعن ابن عباس وابن مسعود باعوه بعشرين درهما أخذ كل واحد من إخوته درهمين ، وكانوا عشرة ؛ وقاله قتادة والسّدىّ . وقال أبو العالية

(١) هو يزيد بن مفرغ الحميرى ، و(برد) اسم عبد كان له ندم على بيعه . (٢) البيت للشماخ ، قاله فى رجل باع قوسه من رجل . وحامز : عاصر، وقيل : أى محض محرق . ويروى : من الوجد . (اللسان) .
(٣) فى ع وك وو : وقالوا . (٤) فى ع وك وى : وافية كاملة .

ومقاتل : اثنين وعشرين درهما ، وكانوا أحد عشر أخذ كل واحد درهمين ؛ وقاله مجاهد . وقال عِكرمة : أربعـين درهما ؛ وما روى عن الصحابة أولى . و « بخس » من نعت « ثمن » . ﴿ دَرَاهِمَ ﴾ على البـدل والتفسير له . ويقال : دراهيم على أنه جمع دِرهام ، وقد يكون اسما للجمع عند سيبويه ، ويكون أيضا عنده على أنه مدّ الكسرة فصارت ياء ، وليس هـذا مثل مدّ المقصور ؛ لأن مدّ المقصور لا يجوز عند البصريين فى شعر ولا غيره . وأنشد النحويون :

تَنْفِي يداها الحَصَى فى كلّ هاجِرةٍ * نَفْىَ الدَّراهِيمِ تَنْقَادُ الصَّيَارِيفِ (١)

﴿ مَعْدُودَةٍ ﴾ نعت ؛ وهذا يدل على أن الأثمان كانت تجرى عندهم عدّا لا وزنا بوزن (٢) . وقيل : هو عبارة عن قلة الثمن ؛ لأنها دراهم لم تبلغ أن توزن لقلتها ؛ وذلك أنهم كانوا لا يزنون ما [كان (٣)] دون الأوقية ، وهى أربعون درهما .

الثانيـة — قال القاضى ابن العربى : وأصل النقدين الوزن ؛ قال صلى الله عليه وسلم : "لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الفضة بالفضة إلا وزنا بوزن من زاد أو ازداد فقد أربى". والزنة لا فائدة فيها إلا المقدار ؛ فأما عينها فلا منفعة فيـه ، ولكن جرى فيها العَدّ (٤) تخفيفا عن الخلق لكثرة المعاملة ، فيشق الوزن ؛ حتى لو ضرب مثاقيل أو دراهم لجاز بيع بعضها ببعض عدّا (٤) إذا لم يكن بها نقصـان ولا رجحان ؛ فإن نقصت عاد الأمر إلى الوزن ؛ ولأجل ذلك كان كسرها أو قرضها من الفساد فى الأرض حسب ما تقدّم .

الثالثـة — واختلف العلمـاء فى الدراهم والدنانير هل تتعين أم لا ؟ وقـد اختلفت الرواية فى ذلك عن مالك : فذهب أشهب إلى أن ذلك لا يتعين ، وهو الظـاهر من قول مالك ؛ وبه قال أبو حنيفة . وذهب ابن القاسم إلى أنها تتعـين ، وحكى عن الكَرْخىّ ؛ وبه قال الشـافعى . وفائدة الخلاف أنا إذا قلنـا لا تتعيّن فإذا قال : بعتك هـذه الدنانير بهذه

(١) البيت للفرزدق ؛ وصف ناقة سريعة السير فى الهواجر ، فشبه خروج الحصى من تحت مناسمها بارتفاع الدراهم الأصابع إذا نقدت .
(٢) فى ع وى : يوزن .
(٣) من ع وك وى .
(٤) فى ع وك ووى : العدد .

الدراهم تعلقت الدنانير بذمة صاحبها، والدراهم بذمة صاحبها؛ ولو تعينت ثم تلفت لم يتعلق بذمتهما شيء، وبطل العقد كبيع الأعيان من العروض وغيرها .

الرابعة — رُوى عن الحسن بن على رضى الله عنهما أنه قضى فى اللقيط أنه حر، وقرأ : « وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ » وقد مضى القول فيه .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ ﴾ قيل : المراد إخوته . وقيل : السيارة . وقيل : الواردة؛ وعلى أى تقدير فلم يكن عندهم غبيطا، لا عند الإخوة؛ لأن المقصد زواله عن أبيه لا ماله، ولا عند السيارة لقول الأخوة إنه عبد أَبِق منا — والزهد قلة الرغبة — ولا عند الواردة لأنهم خافوا اشتراك أصحابهم معهم، ورأوا أن القليل من ثمنه فى الانفراد أولى .

السادسة — فى هذه الآية دليل واضح على جواز شراء الشيء الخطير بالثمن اليسير، ويكون البيع لازما؛ ولهذا قال مالك : لو باع درّة ذات خطر عظيم بدرهم ثم قال لم أعلم أنها درّة وحسبتها مَخْشَلَبَة[1] لزمه البيع ولم يلتفت إلى قوله . وقيل : « وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ » أى فى حسنه؛ لأن الله تعالى وإن أعطى يوسف شَطْر الحسن صرف عنه دواعى نفوس القوم إليه إكراما له . وقيل : « وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ » لم يعلموا منزلته عند الله تعالى . وحكى سيبويه والكسائى : زَهِدت وزَهَدت بكسر الهاء وفتحها .

قوله تعالى : وَقَالَ ٱلَّذِى ٱشْتَرَىٰهُ مِن مِّصْرَ لِٱمْرَأَتِهِۦٓ أَكْرِمِى مَثْوَىٰهُ عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ أَوْ نَتَّخِذَهُۥ وَلَدًا ۚ وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِى ٱلْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُۥ مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ ۚ وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمْرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢١﴾

(١) المخشلبة : خرز أبيض يشاكل اللؤلؤ .

قوله تعـالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِي ٱشْتَرَاهُ مِنْ مِصْرَ لِٱمْرَأَتِهِ أَكْرِمِي مَثْوَاهُ ﴾ قيل : الاشتراء هنا بمعنى الاستبدال ؛ إذ لم يكن ذلك عقدا ، مثل : « أُولَئِكَ الَّذِينَ ٱشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى »[1] . وقيل : إنهم ظنوه فى ظاهر الحال اشتراء ، فجرى هذا اللفظ على ظاهر الظن . قال الضّحاك : هذا الذى اشتراه ملك مصر ، ولقبه العزيز . السُّهيلى : واسمه قطفير . وقال ابن إسحق : إطفير بن رويحب اشتراه لامرأته راعيل ؛ ذكره الماوردىّ . وقيل : كان اسمها زَلِيخَاء . وكان الله ألقى محبة يوسف على قلب العزيز ، فأوصى به أهله ؛ ذكره القُشيرىّ . وقد ذكر القولين فى اسمها الثّعلبىّ وغيره . وقال ابن عباس : إنما اشتراه قطفير وزير ملك مصر ، وهو الريان بن الوليد . وقيل : الوليد بن الريان ، وهو رجل من العمالقة . وقيل : هو فرعون موسى ؛ لقول موسى : « وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ » وأنه عاش أربعمائة سنة . وقيل : فرعون موسى من أولاد فرعون يوسف ، على ما يأتى فى « غافر »[2] بيانه . وكان هذا العزيز الذى اشترى يوسف على خزائن الملك ؛ واشترى يوسف من مالك بن دُعْر بعشرين دينارا ، وزاده حلة ونعلين . وقيل : اشتراه من أهل الزفقة . وقيل : تزايدوا فى ثمنه فبلغ أضعاف وزنه مِسْكا وعنبرا وحريرا وورقا وذهبا ولآلىء وجواهر لا يعلم قيمتها إلا الله ؛ فابتاعه قطفير من مالك بهذا الثمن ؛ قاله وهب بن منبّه . وقال وهب أيضا وغيره : ولما اشترى مالك بن دُعْر يوسف من إخوته كتب بينهم وبينه كتابا : « هذا ما اشترى مالك بن دعر من بنى يعقوب ، وهم فلان وفلان مملوكا لهم بعشرين درهما ، وقد شرطوا له أنه آبق ، وأنه لا ينقلب به إلا مقيدا مسلسلا ، وأعطاهم على ذلك عهد الله . قال : فودّعهم يوسف عند ذلك ، وجعل يقول : حفظكم الله وإن ضيعتمونى ، نصركم الله وإن خذلتمونى ، رحمكم الله وإن لم ترحمونى ؛ قالوا : فألقت الأغنام ما فى بطونها دما عَبِيطا[3] لشدّة هذا التوديع ، وحملوه على قتب بغير غطاء ولا وطاء ، مقيدا مكبّلا مسلسلا ، فمرّ على مقبرة آل كنعان فرأى قبر أمّه — وقد كان وكل به أسود يحرسه فغفل الأسود — فألقى يوسف نفسه على قبر أمّه فجعل يتمرّغ

(١) راجع جـ ١ ص ٢١ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٣١٢ . (٣) الدم العبيط : الطرىّ .

و يعتنق القبر و يضطرب و يقول : يا أماه ! أرفعى رأسك ترى ولدك مكبلا مقيدا مسلسلا مغلولا ؛ فرقوا بينى و بين والدى ، فاسألى الله أن يجمع بيننا فى مستقر رحمته إنه أرحم الراحمين ، فتفقده الأسود على البعير فلم يره ، فقفا أثره ، فإذا هو ببياض على قبر ، فتأمله فإذا هو إياه ، فركضه برجله فى التراب ومرغه وضربه ضربا وجيعا ؛ فقال له : لا تفعل ! والله ما هربت ولا أبقت و إنما مررت بقبر أمى فأحببت أن أودّعها ، ولن أرجع إلى ما تكرهون ؛ فقال الأسود : والله إنك لعبد سوء ، تدعو أباك مرة وأمك أخرى ! فهلا كان هذا عند مواليك ؛ فرفع يديه إلى السماء وقال : اللهم إن كانت لى عندك خطيئة أخلقت بها وجهى فأسألك بحق آبائى إبراهيم و إسحق و يعقوب أن تغفر لى وترحمنى ؛ فضجّت الملائكة فى السماء ، ونزل جبريل فقال له : يا يوسف ! غُضّ صوتك فلقد أبكيت ملائكة السماء ! أفتريد أن أقلب الأرض فأجعل عاليها سافلها؟ قال : تثبت يا جبريل ، فإن الله حليم لا يعجل ؛ فضرب الأرض بجناحه فأظلمت ، وارتفع الغبار ، وكسفت الشمس ، و بقيت القافلة لا يعرف بعضها بعضا ؛ فقال رئيس القافلة : من أحدث منكم حدثا؟ — فإنى أسافر منذ كيت وكيت ما أصابنى قطّ مثل هذا — فقال الأسود : أنا لطمت ذلك الغلام العبرانى ؛ فرفع يده إلى السماء وتكلم بكلام لا أعرفه ، ولا أشك أنه دعا علينا ؛ فقال له : ما أردت إلا هلاكنا ! آيتنا به ، فأتاه به ، فقال له : يا غلام ! لقد لطمك لخاءنا ما رأيت ؛ فإن كنت تقتص فاقتص ممن شئت ، و إن كنت تعفو فهو الظنّ بك ؛ قال : قد عفوت رجاء أن يعفو الله عنى ؛ فانجلت الغبرة ، وظهرت الشمس ، وأضاء مشارق الأرض ومغاربها ، وجعل التاجر يزوره بالغداة والعشى و يكرمه ، حتى وصل إلى مصر فاغتسل فى نيلها وأذهب الله عنه كآبة السفر ، وردّ عليه جماله ، ودخل به البلد نهارا فسطع نوره على الجدران ، وأوقفوه للبيع فاشتراه قطفير وزير الملك ؛ قاله ابن عباس على ما تقدّم . وقيل : إن هذا الملك لم يمت حتى آمن واتبع يوسف على دينه ، ثم مات الملك و يوسف يومئذ على خزائن الأرض ؛ فملك بعده قابوس وكان كافرا ، فدعاه يوسف إلى الإسلام فأبى . ﴿ أَكْرِمِي مَثْوَاهُ ﴾ أى منزله ومقامه بطيب المطعم واللباس الحسن ؛ وهو

مأخوذ من ثوى بالمكان أى أقام به ؛ وقد تقدّم فى « آل عمران »[(١)] وغيره. ﴿عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا﴾ أى يكفينا بعض المهمات إذا بلغ . ﴿ أَوْ نَتَّخِـذَهُ وَلَدًا ﴾ قال ابن عباس : كان حَصُـورًا لا يولد له ، وكذا قال ابن إسحق : كان قطفيرا لا يأتى النساء ولا يولد له . فإن قيل : كيف قال « أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا » وهو ملكه ، والوَلَدية مع العبدية تتناقض ؟ قيل له : يعتقه ثم يتخذه ولدا بالتبنّى ؛ وكان التبنى فى الأمم معلوما عندهم ، وكذلك كان فى أول الإسلام ، على ما يأتى بيانه فى « الأحزاب »[(٢)] إن شاء الله تعالى . وقال عبد الله بن مسعود : أحسن الناس فراسة ثلاثة ؛ العزيز حين تفرّس فى يوسف فقـال : « عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا أَوْ نَتَّخِـذَهُ وَلَدًا » ، وبنت شعيب حين قالت لأبيها فى موسى «اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ»[(٣)] ، وأبو بكر حين استخلف عمر . قال ابن العـربى : عجبا للمفسرين فى اتفاقهم على جلب هـذا الخبر ! والفراسة هى علم غريب على ما يأتى بيانه فى سورة « الحجر »[(٤)] وليس كذلك فيما نقـلوه ؛ لأن الصدّيق إنمـا ولّى عمر بالتجربة فى الأعمال ، والمواظبة على الصحبة وطولهـا ، والاطلاع على ما شاهد منه من العلم والمنّة ، وليس ذلك من طريق الفراسة ؛ وأما بنت شعيب فكانت معها العلامة البينة على ما يأتى بيانه فى «القصص»[(٤)] . وأما أمر العزيز فيمكن أن يجعل فراسة ؛ لأنه لم يكن معه علامة ظاهرة . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ ﴾ الكاف فى موضع نصب ؛ أى وكما أنقذناه من إخوته ومن الجبّ فكذلك مكنا له ؛ أى عطفنا عليه قلب الملك الذى اشتراه حتى تمكن من الأمر والنهى فى البلد الذى الملك مستول عليه . ﴿ وَلِنُعَلِّمَهُ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ ﴾ أى فعلنا ذلك تصديقا لقول يعقوب : « وَيُعَلِّمُكَ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ » . وقيل : المعنى مكناه لنوحى إليه بكلام منا ، ونعلمه تأويله وتفسيره ، وتأويل الرؤيا ، وتم الكلام . ﴿ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ ﴾ الهاء راجعة إلى الله تعالى ؛ أى لا يغلب الله شىء ، بل هو الغالب على أمر

---

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٣٣ .
(٢) راجع جـ ١٤ ص ١١٨ فما بعد بعد وص ١٨٨ فما بعد .
(٣) جـ ١٠ ص ٤٢ فما بعد .
(٤) راجع جـ ١٣ ص ٢٧١ .

نفسه فيما يريده أن يقول له : كُنْ فَيَكُونُ . وقيل : ترجع إلى يوسف ؛ أى الله غالب على أمر يوسف يدبّره ويحوطه ولا يكله إلى غيره ، حتى لا يصل إليه كيْدُ كائد . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ أى لا يطلعون على غيبه . وقيل : المراد بالأكثر الجميع ؛ لأن أحدا لا يعلم الغيب . وقيل : هو مجرى على ظاهره ؛ إذ قد يُطلِع من يريد على بعض غيبه . وقيل : المعنى «وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ» أن الله غالب على أمره ، وهم المشركون ومن لا يؤمن بالقَدَر . وقالت الحكماء فى هذه الآية : « وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ » حيث أمره يعقوب ألّا يقصّ رؤياه على إخوته فغلب أمر الله حتى قَصّ ، ثم أراد إخوته قتله فغلب أمر الله حتى صار ملِكا وسجدوا بين يديه ، ثم أراد الإخوة أن يخلو لهم وجه أبيهم فغلب أمر الله حتى ضاق عليهم قلب أبيهم ، وأفتكره بعد سبعين سنة أو ثمانين سنة ، فقال : « يَا أَسَفَا عَلَى يُوسُفَ » ثم تدبّروا أن يكونوا من بعده قوما صالحين ، أى تائبين فغلب أمر الله حتى نسوا الذنب وأصرّوا عليه حتى أقرّوا بين يدى يوسف فى آخر الأمر بعد سبعين سنة ، وقالوا لأبيهم : «إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ» ثم أرادوا أن يخدعوا أباهم بالبكاء والقميص [فغلب أمر الله] فلم يخدع ، وقال : «بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنْفُسُكُمْ أَمْرًا» ثم احتالوا فى أن تزول محبته من قلب أبيهم فغلب أمر الله فازدادت المحبة والشوق فى قلبه ، ثم دبّرت امرأة العزيز أنها إن ابتدرته بالكلام غلبته ، فغلب أمر الله حتى قال العزيز : « اسْتَغْفِرِي لِذَنْبِكِ إِنَّكِ كُنْتِ مِنَ الْخَاطِئِينَ » ، ثم دبّر يوسف أن يتخلص من السجن بذكر الساقى فغلب أمر الله فنسى الساقى ، ولبث يوسف فى السجن بِضع سنين .

قوله تعالى : وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥٓ ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ ﴾ « أَشُدَّهُ » عند سيبويه جمع ، واحده شِدّة . وقال الكسائى : واحده شَدّ ؛ كما قال الشاعر :

عَهْدِى به شَدَّ النَّهارِ كأنَّمَا * خُضِبَ اللِّبانُ ورأسُه بالعِظْلِمِ

(١) من ع وك وو وى . (٢) هو عنترة العبسى . وشد النهار : أى أشده ، يعنى أعلاه . واللبان : الصدر ، وقيل : وسطه ، وقيل : ما بين الثديين ، ويروى : « البنان » . والعظلم عصارة شجر أو نبت يصبغ به ، أو الوسمة ، وهى شجرة ورقها خضاب .

وزعم أبو عبيد أنه لا واحد له من لفظه عند العرب؛ ومعناه آستكمال القوّة ثم يكون النقصان بعد . وقال مجاهد وقتادة : الأَشُدّ ثلاث وثلاثون سنة . وقال ربيعة وزيد بن أسلم ومالك ابن أنس: الأَشُدّ بلوغ الحُلُم، وقد مضى ما للعلماء فى هذا فى «النساء» (١) و «الأنعام» (٢) مستوفى. ﴿آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا﴾ قيل : جعلناه المستولى على الحُكْم ، فكان يحكم فى سلطان الملك؛ أى وآتيناه علما بالحُكْم . وقال مجاهد : العقل والفهم والنبوة . وقيل : الحُكْم النبوّة، والعِلم علم الدين؛ وقيل : علم الرؤيا ؛ ومن قال : أوتى النبوّة صبيا قال : لما بلغ أشدّه زدناه فهما وعلما . ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ يعنى المؤمنين . وقيل : الصابرين على النوائب كما صبر يوسف؛ قاله الضحاك . وقال الطبرىّ : هذا وإن كان مخرجه ظاهرا على كل محسن فالمراد به محمد صلى الله عليه وسلم ؛ يقول الله تعالى : كما فعلت هذا بيوسف بعد أن قاسى ما قاسى ثم أعطيته ما أعطيته، كذلك أنجيك من مشركى قومك الذين يقصدونك بالعداوة ، وأمكّن لك فى الأرض .

قوله تعالى : وَرَٰوَدَتْهُ ٱلَّتِى هُوَ فِى بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِۦ وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ إِنَّهُۥ رَبِّىٓ أَحْسَنَ مَثْوَاىَ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٣﴾ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلْفَحْشَآءَ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿وَرَاوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَنْ نَفْسِهِ﴾ وهى آمرأة العزيز، طلبت منه أن يواقعها. وأصل المراودة الإرادة والطلب برفق ولين . والرَّوْد والرِّياد طلب الكلأ؛ وقيل: هى من رويد؛ يقال : فلان يمشى رُوَيْدا، أى برفق؛ فالمراودة الرفق فى الطلب؛ يقال

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٤ فما بعد . (٢) راجع جـ ٧ ص ١٣٤ فما بعد .

فى الرجل : راودها عن نفسها، وفى المرأة راودته عن نفسه . والزود التأنّى؛ يقال : أَرْوَدَنى أمهلنى . ﴿ وَغَلَّقَتِ الْأَبْوَابَ ﴾ غلّق للكثير، ولا يقال : غَلَق البـابَ ؛ وأَغلقَ يقع للكثير والقليل؛ كما قال الفَرَزْدق فى أبى عمرو بن العلاء :

ما زلتُ أُغلق أبوابًا وأفتحُهـا * حتى أتيتُ أبا عمرو بن عمّـارِ

يقال : إنها كانت سبعة أبواب غلّقتهـا ثم دعته إلى نفسها . ﴿ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ﴾ أى هَلُمَّ وأقْبِلْ وتَعالَ؛ ولا مصدر له ولا تصريف . قال النحاس : فيها سبع قراءات ؛ فمن أجلّ ما فيها وأصحّه إسنادا ما رواه الأعمش عن أبى وائل قال : سمعت عبد الله بن مسعود يقرأ « هَيْتَ لَكَ » قال فقلت : إن قوما يقرءونها « هِيتَ لك » فقال : إنمـا أقرأنى كما علّمت . قال أبو جعفر : وبعضهم يقول عن عبد الله بن مسعود عن النبىّ صلى الله عليه وسلم، ولا يبعد ذلك؛ لأن قوله : إنمـا أقرأ كما علّمت يدلّ على أنه مرفوع ، وهذه القراءة بفتح التاء والهاء هى الصحيحة من قـراءة ٱبن عباس وسـعيد بن جُبير والحسن ومجاهد وعكرمة؛ وبهـا قرأ أبو عمرو بن العلاء وعاصم والأعمش وحمزة والكسائىّ . قال عبد الله بن مسعود : لا تقطعوا فى القرآن ؛ فإنما هو مثـل قول أحدكم : هَلُمّ وتَعالَ . وقرأ ٱبن أبى إسحق النحوى « قَالَتْ هَيْتِ لَكَ » بفتح الهـاء وكسر التاء . وقرأ أبو عبد الرحمن السُّلَمىّ وٱبن كثير « هَيْتُ لَكَ » بفتح الهـاء وضم التاء؛ قال طَرَفة :

ليس قـومى بالأبْعَدِين إذا ما * قال داعٍ من العَشيرة هَيْتُ

فهذه ثلاث قراءات الهـاء فيهنّ مفتوحة . وقرأ أبو جعفر وشيبة ونافع «وَقَالَتْ هِيتَ لَكَ» بكسر الهـاء وفتح التاء . وقـرأ يحيى بن وثّاب « وَقَالَت هِيْتُ لَكَ » بكسر الهـاء وبعدها ياء ساكنة والتـاء مضمومة . ورُوى عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنـه وٱبن عباس ومجاهـد وعكرمة : « وَقَالَتْ هِئْتُ لَكَ » بكسر الهـاء وبعدها همزة ساكنة والتاء مضمومة . وعن ٱبن عامر وأهل الشام : «وَقَالَتْ هِئْتَ» بكسر الهاء وبالهمزة وبفتح التاء؛ قال أبو جعفر: « هِئْتَ لَكَ » بفتح التاء لالتقـاء الساكنين ، لأنه صوت نحو مَهْ وصَـهْ يجب ألّا يعرب،

والفتح خفيف ؛ لأن قبل التاء ياء مثل أيْنَ وكيْفَ ؛ ومَن كسر التاء فإنما كسرها لأن الأصل الكسر ؛ لأن الساكن إذا حرك حرك إلى الكسر ، ومن ضم فلأن فيه معنى الغاية ؛ أى قالت : دعائى لك ، فلما حذفت الإضافة بنى على الضم ؛ مثل حيثُ وبعدُ . وقراءة أهل المدينة فيها قولان : أحدهما — أن يكون الفتح لالتقاء الساكنين كما مرّ . والآخر — أن يكون فعلا من هَاءَ يَهِىء مثل جاء يجىء ؛ فيكون المعنى فى «هِئْتَ» أى حسنت هيئتك ، ويكون «لَكَ» من كلام آخر ، كما تقول : لكَ أعنى . ومن همز وضم التاء فهو فعل بمعنى تهيأتُ لك ؛ وكذلك من قرأ « هِيتُ لَكَ » . وأنكر أبو عمرو هذه القراءة ؛ قال أبو عبيدة — مُعْمَر بن المُثَنَّى : سئل أبو عمرو عن قراءة من قرأ بكسر الهاء وضم التاء مهموزا فقال أبو عمرو : باطل ؛ جعلها من تهيأت ! أذهب فاستعرِض العربَ حتى تنتهى إلى اليمن هل تعرف أحدا يقول هذا ؟ ! وقال الكسائى أيضا : لم تُحكَ «هِئتُ» عن العرب . قال عِكرمة : «هِئتُ لَكَ» أى تهيأت لك وتزينت وتحسنت ، وهى قراءة غير مرضية ، لأنها لم تسمع فى العربية . قال النحاس : وهى جيِّدة عند البصريين ؛ لأنه يقال : هَاءَ الرجلُ يَهاء ويَهِيء هيأةً فهاء يَهىء مثل جاء يجىء وهِئتُ مثل جئت . وكسر الهاء فى « هيت » لغة لقوم يؤثرون كسر الهاء على فتحها . قال الزجاج : أجود القراءات « هَيْتَ » بفتح الهاء والتاء ؛ قال طَرَفة :

ليس قومى بالأبعدين إذا ما * قال داعٍ من العشيرة هَيْتَ

بفتح الهاء والتاء .

وقال الشاعر فى على بن أبى طالب رضى الله عنه :

أَبلِغْ أمير المؤمنين أخا العراقِ إذا أَتيتَا
إنّ العراقَ وأهلَهُ * سِلْمٌ إليك فَهَيْتَ هَيْتَا

قال ابن عباس والحسن : « هيت » كلمة بالسريانية تدعوه إلى نفسها . وقال السُّدىّ : معناها بالقبطية هلمّ لك . قال أبو عبيد : كان الكسائىّ يقول : هى لغة لأهل حَوْران وقعت إلى أهل الحجاز معناه تعالَ ؛ قال أبو عبيد : فسألت شيخا عالما من حَوْرَان فذكر أنها

(١) فى ع : النبطية .

لغتهم؛ وبه قال عِكْرِمة . وقال مجاهد وغيره : هى لغة عربية تدعوه بها إلى نفسها، وهى كلمة حثّ وإقبال على الأشياء ؛ قال الجوهرىّ : يقال هَوَتَ به وهَيَّتَ به إذا صاح به ودعاه ؛ قال :

قد رَابَنِى أَنَّ الْكَرَىَّ أَسْكَتَا * لو كان مَعْنِيًّا بها لَهَيَّتَا

أى صاح؛ وقال آخر :

* يَحْدو بها كلُّ فتًى هَيَّاتِ *

قوله تعالى : ﴿ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ ﴾ أى أعوذ بالله وأستجير به مما دعوتنى إليه؛ وهو مصدر، أى أعوذ بالله مَعاذا؛ فيحذف المفعول وينتصب المصدر بالفعل المحذوف، ويضاف المصدر إلى اسم الله كما يضاف المصدر إلى المفعول، كما تقول : مررت بزيد مرورَ عمرو أى كمرورى بعمرو . ﴿ إِنَّهُ رَبِّى ﴾ يعنى زوجها، أى هو سيّدى أكرمنى فلا أخونه؛ قاله مجاهد وابن إسحق والسدّى . وقال الزجاج : أى إن الله ربى تولانى بلطفه، فلا أركب ما حرّمه. ﴿ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ وفى الخبر أنها قالت له : يا يوسف ! ما أحسن صورة وجهك ! قال : فى الرَّحِم صوّرنى رَبِّى؛ قالت : يا يوسف ما أحسن شَعْرك ! قال : هو أول شىء يَبْلَى منّى فى قبرى؛ قالت : يايوسف ! ما أحسن عينيك ؟ قال : بهما أنظر إلى ربّى. قالت : يا يوسف ! ارفع بصرك فانظر فى وجهى، قال : إنى أخاف العمى فى آخرتى . قالت يا يوسف ! أدنو منك وتتباعد منى ؟! قال : أريد بذلك القرب من ربّى . قالت: يايوسف ! القَيْطُونَ(١) [فرشته لك](٢) فادخل معى، قال : القَيْطُون لا يسترنى من ربّى . قالت: يايوسف ! فراش الحرير قد فرشته لك، قم فاقض حاجتى، قال: إذًا يذهب من الجنة نصيبى؛ إلى غير ذلك من كلامها وهو يراجعها؛ إلى أن همّ بها . وقد ذكر بعضهم ما زال النساء يَمِلْن إلى يوسف مَيْل شهوة حتى نبأه الله، فألقى عليه هيبة النبوّة؛ فشغلت هيبته كل من رآه عن حسنه . واختلف العلماء فى همّه ؛ ولا خلاف أن همّها كان المعصية، وأما يوسف فهمّ بها

(١) القيطون : المخدع، أعجمىّ، وقيل : بلغة أهل مصر والبربر .
(٢) من ى .

﴿ لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ ﴾ ولكن لما رأى البرهان ما همّ؛ وهذا لوجوب العصمة للأنبياء؛ قال الله تعالى: ﴿ كَذَلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلَصِينَ ﴾ فإذًا فى الكلام تقديم وتأخير؛ أى لولا أن رأى برهان ربه همّ بها. قال أبو حاتم: كنت أقرأ غريب القرآن على أبى عبيدة فلما أتيت على قوله: « وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِ وَهَمَّ بِهَا » الآية، قال أبو عبيدة: هذا على التقديم والتأخير؛ كأنه أراد ولقد همّت به ولولا أن رأى برهان ربّه لهمّ بها. وقال أحمد بن يحيى: أى همت زليخاء بالمعصية وكانت مصرّة، وهمّ يوسف ولم يواقع ما همّ به؛ فبين الهمتين فرق، ذكر هذين القولين الهروىّ فى كتابه. قال جميل:

هَمَمْتُ بِهَمٍّ من بُثَينةَ لو بَدَا * شَفيتُ غَليلاتِ الهوَى من فُؤادِيَا

آخـر:

هَمَمْتُ ولم أفعلْ وكدتُ وليتنى * تَرَكتُ على عثمان تبكى حلائلُهُ

فهذا كله حديث نفس من غير عزم. وقيل: همّ بها تمنى زوجيتها. وقيل: همّ بها أى بضربها[٢] ودفعها عن نفسه، والبرهان كفه عن الضرب؛ إذ لو ضربها لأوهم أنه قصدها بالحرام فامتنعت فضربها. وقيل: إن هم يوسف كان معصية، وأنه جلس منها مجلس الرجل من امرأته؛ وإلى هذا القول ذهب معظم المفسرين وعامتهم، فيما ذكر القُشيرىّ أبو نصر، وابن الأنبارىّ والنحاس والماوردىّ وغيرهم. قال ابن عباس: حلّ الهِمْيان[٣] وجلس منها مجلس الخاتن، وعنه: استلقت على قفاها وقعد بين رجليها ينزع ثيابه. وقال سعيد بن جُبير: أطلق تِكّة سراويله. وقال مجاهد: حلّ السراويل حتى بلغ الأليتين، وجلس منها مجلس الرجل من امرأته. قال ابن عباس: ولما قال: « ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّى لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ » قال له جبريل: ولا حين همممت بها يا يوسف؟! فقال عند ذلك: « وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِى ». قالوا: والانكفاف فى مثل هذه الحالة دالٌّ على الإخلاص، وأعظم للثواب.

(١) فى ع: رأى البرهان برهان.
(٢) هذا هو اللائق بالمعصوم دون سواه من المعانى.
(٣) الهميان شداد السراويل.

قلت : وهذا كان سبب ثناء الله تعالى على ذى الكِفل حسب ما يأتى بيانه فى «ص»[(١)] إن شاء الله تعالى . وجواب « لولا » على هذا محذوف ؛ أى لولا أن رأى برهان ربه لأمضى ما همّ به ؛ ومثله « كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ »[(٢)] وجوابه لم تتنافسوا ؛ قال ابن عطية : روى هذا القول عن ابن عباس و جماعة من السلف ، وقالوا : الحكمة فى ذلك أن يكون مثلا للذنبين ليروا أن توبتهم ترجع إلى عفو الله تعالى كما رجعت ممن هو خير منهم ، ولم يوبقه القرب من الذنب ، وهذا كله على أن همّ يوسف بلغ فيما روت هذه الفرقة إلى أن جلس بين رجلى زليخاء وأخذ فى حلّ ثيابه وتكّته ونحو ذلك ، وهى قد استلقت له ؛ حكاه الطبرى . وقال أبو عبيد القاسم بن سلّام : وابن عباس ومن دونه لا يختلفون فى أنه همّ بها ، وهم أعلم بالله وبتأويل كتابه ، وأشدّ تعظيما للأنبياء من أن يتكلموا فيهم بغير علم . وقال الحسن : إن الله عز وجل لم يذكر معاصى الأنبياء ليعيرهم بها ؛ ولكنه ذكرها لكيلا تيئسوا من التوبة . قال الغزنوى : مع أن لزلة الأنبياء حِكَما : زيادة الوجل ، وشدّة الحياء بالخجل ، والتخلّى عن عجب العمل ، والتلذذ بنعمة العفو بعد الأمل ، وكونهم أئمة رجاء أهل الزلل . قال القُشيرى أبو نصر : وقال قوم جرى من يوسف همّ ، وكان ذلك [الهمّ][(٣)] حركة طبع من غير تصميم للعقد على الفعل ؛ وما كان من هذا القبيل لا يؤخذ به العبد ، وقد يخطر بقلب المرء وهو صائم شرب الماء البارد ، وتناول الطعام اللذيذ ، فإذا لم يأكل ولم يشرب ، ولم يصمم عزمه على الأكل والشرب لا يؤاخذ بما هجس فى النفس ؛ والبرهان صرفه عن هذا الهمّ حتى لم يصر عزما مصمما .

قلت : هذا قول حسن ؛ وممن قال به الحسن . قال ابن عطية : الذى أقول به فى هذه الآية إن كون يوسف نبيا فى وقت هذه النازلة لم يصح ، ولا تظاهرت به رواية ؛ و إذا كان كذلك فهو مؤمن قد أوتى حُكما وعلما ، ويجوز عليه الهمّ الذى هو إرادة الشىء دون مواقعته وأن يستصحب الخاطر الردىء على ما فى ذلك من الخطيئة ؛ و إن فرضناه نبيا فى ذلك الوقت فلا يجوز عليه عندى إلا الهمّ الذى هو خاطر ، ولا يصح عليه شىء مما ذكر من حلّ تكّته

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢١٨ وجـ ١١ ص ٣٢٧ (٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٧٣ (٣) من ع وك وو .

ونحوه؛ لأن العصمة مع النبوّة . وما روى من أنه قيل له : « تكون فى ديوان الأنبياء وتفعل فعل السفهاء » فإنمـا معناه العِدَة بالنبوّة فيما بعد .

قلت : ما ذكره من [هذا (١)] التفصيل صحيح؛ لكن قوله تعالى : « وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ » يدلّ على أنه كان نبيًّا على ما ذكرناه، وهو قول جماعة من العلماء؛ وإذا كان نبيًّا فلم يبق إلّا أن يكون الهمّ الذى همّ به ما يخطر فى النفس ولا يثبت فى الصدر؛ وهو الذى رفع الله فيه المؤاخذة عن الخلق، إذ لاقدرة للمكلّف على دفعه؛ ويكون قوله : « وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِى » — إن كان من قول يوسف — أى من هذا الهمّ، أو يكون ذلك منه على طريق التواضع والاعتراف، لمخالفة النفس لما زكّى به قبل و بُرِئ؛ وقد أخبر الله تعالى عن حال يوسف من حين بلوغه فقال : « وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا » على ماتقدّم بيانه، وخبر الله تعالى صدق، ووصفه صحيح، وكلامه حق؛ فقد عمل يوسف بما علمه الله من تحريم الزّنى ومقدماته، وخيانة السيد والجار والأجنبى فى أهله؛ فما تعرّض لامرأة العزيز، ولا أجاب إلى المراودة، بل أدبر عنها وفرّ منها؛ حكمة خص بهـا، وعملا بمقتضى ما علّمه الله . وفى صحيح مسلم عن أبى هُريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قالت الملائكة رب ذاك عبدك يريد أن يعمل سيئة وهو أبصر به فقال ارقبوه فإن عملها فاكتبوها له بمثلها و إن تركها فاكتبوها له حسنة إنما تركها من جرّاى (٢) ". وقال عليه السلام مخبرا عن ربه : " إذا همّ عبدى بسيئة فلم يعملها كتبت حسنة " فإن كان ما يهم به العبد من السيئة يكتب له بتركها حسنة فلا ذنب؛ وفى الصحيح : "إن الله تجاوز لأمتى عما حدّثت به أنفسها مالم تعمل أو تكلّم به" وقد تقدّم . قال ابن العربى : كان بمدينة السلام إمام من أئمة الصوفية، — وأىّ إمام — يعزف بابن عطاء ! تكلم يوما على يوسف وأخباره حتى ذكر تبرئته مما نسب إليه من مكروه؛ فقام رجل من آخر مجلسه وهو مشحون بالخليقة من كل طائفة فقال : يا شيخ ! يا سيدنا ! فإذًا يوسف همّ وما تمّ ؟ قال : نعم ! لأن العناية من تمّ . فانظر إلى حلاوة العالم والمتعلم، وانظر إلى فطنة العامى فى سؤاله،

(١) من ع . (٢) من جراى : أى من أجلى ، وفى نسخة من صحيح مسلم " من جرائى " .

وجواب العالم فى آختصاره وآستيفائه ؛ ولذلك قال علماء الصوفية : إن فائدة قوله : « وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا » إنما أعطاه ذلك إبان غلبة الشهوة لتكون له سببا للعصمة .

قلت : و إذا تقررت عصمته و براءته بثناء الله تعالى عليه فلا يصح ما قال مُصْعَب بن عثمان : إن سليمان بن يسار كان من أحسن الناس وجها ، فاشتاقته آمرأة فساماته نفسها فامتنع عليها وذكّرها ، فقالت : إن لم تفعل لأشهرنك ؛ فخرج وتركها ، فرأى فى منامه يوسف الصديق عليه السلام جالسا فقال : أنت يوسف ؟ فقال : أنا يوسف الذى هممتُ ، وأنت سليمان الذى لم تهمّ ؟ ! فإن هذا يقتضى أن تكون درجة الولاية أرفع من درجة النبوّة وهو محال ؛ ولو قدّرنا يوسف غير نبى فدرجته الولاية ، فيكون محفوظا كهو ؛ ولو غلقت على سليمان الأبواب ، وروجع فى المقال والخطاب ، والكلام والجواب مع طول الصحبة لخيف عليه الفتنة ، وعظيم المحنة ، والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ﴾ [« أن » فى موضع رفع أى لولا رؤية برهان ربه[1]] والجواب محذوف لعلم السامع ؛ أى لكان ما كان . وهذا البرهان غير مذكور فى القرآن ؛ فرُوى عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه أن زليخاء قامت إلى صنم مكلّل بالدرّ والياقوت فى زاوية البيت فسترته بثوب ، فقال : ما تصنعين ؟ قالت : أستحى من إلهى هذا أن يرانى فى[2] هذه الصورة ؛ فقال يوسف : أنا أولى أن أستحى من الله ؛ وهذا أحسن ما قيل فيه ، لأن فيه إقامة الدليل . وقيل : رأى مكتوبا فى سقف البيت « وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا »[3] . وقال[4] ابن عباس : بدت كفّ مكتوب عليها « وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ »[5] وقال قوم : تذكر عهد الله وميثاقه . وقيل : نودى يا يوسف ! أنت مكتوب فى [ديوان][6] الأنبياء وتعمل عمل السفهاء ؟ ! وقيل : رأى صورة يعقوب على الجدران عاضا على أنمله يتوعده فسكن ، وخرجت شهوته من أنامله ؛ قاله قتادة ومجاهد والحسن والضحاك وأبو صالح وسعيد بن جُبير . وروى الأعمش عن مجاهد قال : حلّ سراويله فتمثل له يعقوب ، وقال له :

(١) من ع ، ك .
(٢) فى ع ور ك : على .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٥٣ .
(٤) فى ع : وعن .
(٥) راجع جـ ١٩ ص ٢٤٥ .
(٦) من ع .

يا يوسف ! فولّى هاربا . وروى سفيان عن أبى حصين عن سعيد بن جُبير قال : مثل له يعقوب فضرب صدره فخرجت شهوته من أنامله ؛ قال مجاهد : فولد لكل واحد من أولاد يعقوب اثنا عشر ذكرا إلا يوسف لم يولد له إلا غلامان، ونقص بتلك الشهوة ولده؛ وقيل غير هذا . وبالجملة : فذلك البرهان آية من آيات الله أراها الله يوسف حتى قوى إيمانه ، وامتنع عن المعصية .

قوله تعالى : ﴿كَذَٰلِكَ لِنَصْرِفَ عَنْهُ السُّوءَ وَالْفَحْشَاءَ﴾ الكاف من « كَذَٰلِكَ » يجوز أن تكون رفعا ، بأن يكون خبر ابتداء محذوف ، التقدير : البراهين كذلك ، ويكون نعتا لمصدر محذوف ؛ أى أريناه البراهين رؤية كذلك . والسوء الشهوة ، والفحشاء المباشرة. وقيل : السوء الثناء القبيح، والفحشاء الزنى . وقيل : السوء خيانة صاحبه ، والفحشاء ركوب الفاحشة . وقيل : السوء عقوبة الملك العزيز . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر « المخلِصين » بكسر اللام ؛ وتأويلها الذين أخلصوا طاعة الله . وقرأ الباقون بفتح اللام ، وتأويلها : الذين أخلصهم الله لرسالته ؛ وقد كان يوسف صلى الله عليه وسلم بهاتين الصفتين؛ لأنه كان مخلِصا فى طاعة الله تعالى ، مستخلَصا لرسالة الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿وَاسْتَبَقَا الْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِن دُبُرٍ وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ ۚ قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَن يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾

قوله تعالى : ﴿وَاسْتَبَقَا الْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِن دُبُرٍ﴾ .

فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَاسْتَبَقَا الْبَابَ﴾ قالت العلماء : وهذا من اختصار القرآن المعجز الذى يجتمع فيه المعانى؛ وذلك أنه لما رأى برهان ربه هرب منها فتعاديا ، هى لتردّه إلى نفسها، وهو ليهرب عنها، فأدركته قبل أن يخرج . «وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ مِن دُبُرٍ» أى من خلفه؛ قبضت فى أعلى قميصه فتخرق القميص عند طوقه ، ونزل التخريق إلى أسفل القميص .

والاستباق طلب السّبق إلى الشيء ؛ ومنه السّباق . والقدّ القطع، وأكثر ما يستعمل فيما كان طولا ؛ قال النابغة[1] :

تَقُدُّ السَّلُوقِيَّ المُضَاعَفَ نَسْجُهُ * وتُوقِدُ بالصُّفَّاحِ نارَ الحُبَاحِبِ

والقَطّ بالطاء يستعمل فيما كان عَرْضا . وقال المفضّل بن حرب : قرأت فى مصحف « فَلَمَّا رَأَى قَمِيصَهُ عُطَّ مِنْ دُبُرٍ » أى شُقّ . قال يعقوب : العَطّ الشّق فى الجلد الصحيح والثوب الصحيح . وحذفت الألف من «اسْتَبَقَا» فى اللفظ لسكونها وسكون اللام بعدها؛ كما يقال: جاءنى عبدّ الله فى التثنية؛ ومن العرب من يقول : جاءنى عبدا الله بإثبات الألف بغير همز، يجمع بين ساكنين ؛ لأن الثانى مدغم ، والأول حرف مدّ ولين . ومنهم من يقول : عبدا الله بإثبات الألف والهمز ، كما تقول فى الوقف .

الثانيـــة — فى الآية دليل على القياس والاعتبار ، والعمل بالعرف والعادة؛ لما ذكر من قدّ القميص مقبلا ومدبرا ، وهذا أمر انفرد به المالكية فى كتبهم؛ وذلك أن القميص إذا جُبِذ من خلف تمزّق من تلك الجهة ، وإذا جُبِذ من قدّام تمزق من تلك الجهة ، وهذا هو[2] الأغلب .

قوله تعالى : ﴿ وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ ﴾ أى وجدا العزيز عند الباب، وعُنِيَ بالسيّد الزوج ؛ والقبط يسمّون الزوج سيّدا . يقال : ألفاه وصادفه ووارطه ووالطه ولاطه كله بمعنى واحد[3] ؛ فلما رأت زوجها طلبت وجها للحيلة[4] وكادت فـ﴿ قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا ﴾ أى زنًى . ﴿ إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ تقول : يُضرب ضربا وجيعا . و « مَا جَزَاءُ » ابتداء، وخبره «أَنْ يُسْجَنَ» . «أَوْ عَذَابٌ» عطف على موضع «أَنْ يُسْجَنَ» لأن المعنى : إلا السّجن . ويجوز أو عذابا أليما بمعنى : أو يعذّب عذابا أليما؛ قاله الكسائى .

---

(١) يصف السيوف ، وقد تقدّم شرح البيت بهامش ص ١٠٣ من هذا الجزء .

(٢) فى ع وك : فى .

(٣) كذا العبارة فى الأصول وفى « البحر المحيط » ، ولم نقف على مادة (وارط ووالط ولاط) بمعنى (ألفى) فى معاجم اللغة .

(٤) من الكيد .

قوله تعالى : قَالَ هِيَ رَٰوَدَتْنِي عَن نَّفْسِي ۚ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٢٦﴾ وَإِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٢٧﴾ فَلَمَّا رَءَا قَمِيصَهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّ ۖ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴿٢٨﴾ يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَٰذَا ۚ وَٱسْتَغْفِرِي لِذَنۢبِكِ ۖ إِنَّكِ كُنتِ مِنَ ٱلْخَٰطِـِٔينَ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ هِيَ رَاوَدَتْنِي عَنْ نَفْسِي وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا ﴾ .

فيـــه ثلاث مسائل :

الأولى — قال العلماء[1] : لما برّأت نفسها ؛ ولم تكن صادقة فى حبه — لأن من شأن المحبّ إيثار المحبوب — قال : « هِيَ رَاوَدَتْنِي عَنْ نَفْسِي » نطق يوسف بالحق فى مقابلة بهتها وكذبها عليه . قال نَوْف الشامىّ وغيره : كأنّ يوسف عليه السلام لم يَبِن عن كشف القضية ، فلما بَغَت به غضب فقال الحق .

الثانيـــة — ﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا ﴾ لأنهما لما تعارضا فى القول احتاج الملك إلى شاهد ليعلم الصادق من الكاذب ، فشهد شاهد من أهلها ، أى حكم حاكم من أهلها ؛ لأنه حكم منه وليس بشهادة . وقد اختلف فى هذا الشاهد على أقوال أربعة : الأوّل — أنه طفل فى المهد تكلم ؛ قال السّهيلى : وهو الصحيح ؛ للحديث الوارد فيه عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وهو قوله : " لم يتكلم فى المهـد إلا ثلاثة " وذكر فيهـم شاهد يوسف . وقال القُشيرىّ أبو نصر : قيل [فيه][2] : كان صبيا فى المهد فى الدار وهو ابن خالتها ؛ وروى سعيد بن جُبير عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " تكلم أربعة وهم صغار " فذكر منهم شاهد يوسف ؛ فهـذا قول . الثـانى — أن الشاهد قد القميص ؛ رواه ابن أبى نَجيـح عن مجاهد ، وهو مجـاز صحيح من جهة اللغـة ؛ فإن لسان الحـال أبلغ من لسان المقـال ؛

(١) فى ع : الحسن .
(٢) من ع .

وقد تضيف العرب الكلام إلى الجمادات وتخبر عنها بما هى عليه من الصفات ، وذلك كثير فى أشعارها وكلامها ؛ ومن أحلاه قول بعضهم : قال الحائط للوتد لِمَ تَشقُّنى ؟ قال له : سَلْ من يَدقُّنى . إلا أن قول الله تعالى بعد « مِنْ أَهْلِهَا » يبطل أن يكون القميص . الثالث — أنه خَلْق من خلق الله تعالى ليس بإنسى ولا بجنىّ ؛ قاله مجاهد أيضا ، وهذا يرده قوله تعالى : « مِنْ أَهْلِهَا » . الرابع — أنه رجل حكيم ذو عقل كان الوزير يستشيره فى أموره ، وكان من جملة أهل المرأة ، وكان مع زوجها فقال : قد سمعت[1] الأستبدار والجَلَبة من وراء الباب ، وشق القميص ، فلا يدرى أيكما كان قدّام صاحبه ؛ فإن كان شقّ القميص من قدّامه فأنتِ صادقة ، وإن كان من خلفه فهو صادق ؛ فنظروا إلى القميص فإذا هو مشقوق من خلف ؛ هذا قول الحسن وعِكرمة وقتادة والضّحاك ومجاهد أيضا والسدّى . قال السدّى : كان ابن عمها ؛ وروى عن ابن عباس ، وهو الصحيح فى الباب ، والله أعلم . وروى عن ابن عباس — رواه [عنه][2] إسرائيل عن سِماك عن عِكرمة — قال : كان رجلا ذا لحية . وقال سفيان عن جابر عن ابن أبى مليكة عن ابن عباس أنه قال : كان من خاصة الملك . وقال عكرمة : لم يكن بصبىّ ، ولكن كان رجلا حكيما . وروى سفيان عن منصور عن مجاهد قال : كان رجلا . قال أبو جعفر النحاس : والأشبه بالمعنى — والله أعلم — أن يكون رجلا عاقلا حكيما شاوره الملك بفاء بهذه الدلالة ؛ ولو كان طفلا لكانت شهادته ليوسف صلى الله عليه وسلم تغنى عن أن يأتى بدليل من العادة ؛ لأن كلام الطفل آية معجزة ، فكانت أوضح من الاستدلال بالعادة ؛ وليس هذا بمخالف للحديث " تكلم أربعة وهم صغار " منهم صاحب يوسف ؛ يكون المعنى : صغيرا ليس بشيخ ؛ وفى هذا دليل آخر وهو : أن ابن عباس رضى الله عنهما روى الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وقد تواترت الرواية عنه أن صاحب يوسف ليس بصبىّ .

قلت : قد رُوى عن ابن عباس وأبى هُريرة وابن جُبير وهلال بن يِسَاف[3] والضّحاك أنه كان صبيا فى المهد ؛ إلا أنه لو كان صبيا تكلم لكان الدليل نفس كلامه ، دون أن يحتاج إلى

(١) فى ع : سمعنا . (٢) من ع و ى . (٣) هو بالكسر وقد يفتح .

استدلال بالقميص، وكان يكون ذلك خرق عادة ، ونوع معجزة ؛ والله أعلم . وسيأتى من تكلم فى المهد من الصبيان فى سورة « البروج »[(١)] إن شاء الله .

الثالثـــة — إذا تنزلنا على أن يكون الشاهد طفلا صغيرا فلا يكون فيه دلالة على العمل بالأمارات كما ذكرنا ؛ وإذا كان رجلا فيصح أن يكون حجة بالحكم بالعلامة فى اللقطة وكثير من المواضع ؛ حـتى قال مالك فى اللصوص : إذا وجدت معهم أمتعة بجاء قوم فادعوها ، وليست لهم بيّنة فإن السلطان يتـلوّم[(٢)] لهم فى ذلك ؛ فإن لم يأت غيرهم دفعها إليهم . وقال محمد فى متاع البيت إذا اختلفت فيه المرأة والرجل : إن ما كان للرجال فهو للرجل ، وما كان للنساء فهو للمرأة ، وما كان للرجل والمرأة فهو للرجل . وكان شُرَيح وإياس بن معاوية يعملان على العلامات فى الحكومات ؛ وأصل ذلك هذه الآية ، والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبُلٍ ﴾ كان فى موضع جزم بالشرط ، وفيه من النحو ما يشكل ، لأن حروف الشرط تردّ الماضى إلى المستقبل ، وليس هذا فى كان ؛ فقال المبرد محمد بن يزيد : هذا لقوة كان ، وأنه يعبر بها عن جميع الأفعال . وقال الزجاج : المعنى إن يكن ؛ أى إن يُعلَم ، والعلم لم يقع ، وكذا الكون لأنه يؤدى عن العلم . « قُدَّ مِنْ قُبُلٍ » نخبّر عن « كان » بالفعل الماضى ؛ كما قال زهير :

وكان طَوَى كَشْحًا على مُسْتَكِنَّةٍ * فلا هو أبداها ولم يَتقـدَّمِ[(٣)]

وقرأ يحيى بن يعمر وابن أبى إسحق « مِن قُبُلُ » بضم القاف والباء واللام ، وكذا « دُبُرُ » قال الزجاج : يجعلهما غايتين كقبلُ وبعدُ ؛ كأنه قال : من قُبُلِه ومن دُبُرِه ، فلما حذف المضاف إليه — وهو مراد — صار المضاف غاية نفسه بعد أن كان المضاف إليه غاية له . ويجوز « من قُبَلَ » « ومن دُبَرَ » بفتح الراء واللام تشبيها بما لا ينصرف ؛ لأنه معرفة ومزال عن بابه . وروى محبوب عن أبى عمرو « من قُبْلِ » « ومن دُبْرِ » مخففان مجروران .

---

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٨٧ (٢) التلوم : التنظر الأمر تريده .

(٣) الكشح : الجنب ، ويقال : طوى كشحه على كذا إذا أضمره . والمستكنة : الحقد . ويروى : (ولم يتهجم) .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا رَأَى قَمِيصَهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ مِنْ كَيْدِكُنَّ ﴾ قيل : قال لها ذلك العزيز عند قولها : « مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا » . وقيل : قاله لها الشاهد . والكيد : المكر والحيلة ، وقد تقدم فى « الأنفال »(١) . ﴿ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴾ وإنما قال « عَظِيمٌ » لعظم فتنتهن وآحتيالهن فى التخلص من ورطتهن . وقال مقاتل عن يحيى آبن أبى كثير عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن كيد النساء أعظم من كيد الشيطان لأن الله تعالى يقول : « إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا »(٢) وقال : « إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ » " .

قوله تعالى : ﴿ يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا ﴾ القائل هذا هو الشاهد . و « يوسف » نداء مفرد ، أى يا يوسف ، فحذف . « أَعْرِضْ عَنْ هَذَا » أى لا تذكره لأحد وآكتمه . ثم أقبل عليها فقال : وأنت ﴿ آسْتَغْفِرِى لِذَنْبِكِ ﴾ يقول : استغفرى زوجك من ذنبك لا يعاقبك . ﴿ إِنَّكِ كُنْتِ مِنَ الْخَاطِئِينَ ﴾ ولم يقل من الخاطئات لأنه قصد الإخبار عن المذكر والمؤنث ، فغلّب المذكر ؛ والمعنى : من الناس الخاطئين ، أو من القوم الخاطئين ؛ مثل : « إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ »(٣) « وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ »(٤) . وقيل : إن القائل ليوسف آعرض ولها آستغفرى زوجها الملك ؛ وفيه قولان : أحدهما — أنه لم يكن غيورا ؛ فلذلك كان ساكتا . وعدم الغيرة فى كثير من أهل مصر موجود . الثانى — أن الله تعالى سلبه الغيرة وكان فيه لطف بيوسف حتى كُفى بادرته وعفا(٥) عنها .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ نِسْوَةٌ فِى الْمَدِينَةِ آمْرَأَتُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَن نَّفْسِهِۦ ۖ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا ۖ إِنَّا لَنَرَىٰهَا فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٣٠﴾ فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَـًٔا وَءَاتَتْ كُلَّ وَٰحِدَةٍ مِّنْهُنَّ سِكِّينًا وَقَالَتِ آخْرُجْ عَلَيْهِنَّ ۖ فَلَمَّا رَأَيْنَهُۥٓ أَكْبَرْنَهُۥ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٨٦ . (٢) راجع جـ ٥ ص ٢٨٠ . (٣) راجع جـ ١٣ ص ٢٠٧ .
(٤) راجع جـ ١٨ ص ٢٠٤ . (٥) فى ع وك وى : حلم .

وَقُلْنَ حَـٰشَ لِلَّهِ مَا هَـٰذَا بَشَرًا إِنْ هَـٰذَآ إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ﴿٣١﴾ قَالَتْ فَذَٰلِكُنَّ ٱلَّذِى لُمْتُنَّنِى فِيهِ ۖ وَلَقَدْ رَٰوَدتُّهُۥ عَن نَّفْسِهِۦ فَٱسْتَعْصَمَ ۖ وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَآ ءَامُرُهُۥ لَيُسْجَنَنَّ وَلَيَكُونًا مِّنَ ٱلصَّـٰغِرِينَ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ نِسْوَةٌ فِى ٱلْمَدِينَةِ ﴾ ويقال : « نُسوة » بضم النون، وهى قراءة الأعمش والمفضّل والسُّلَمىّ، والجمع الكثير نساء . ويجوز : وقالت نسوة ، وقال نسوة ، مثل قالت الأعراب وقال الأعراب ؛ وذلك أن القصة انتشرت فى أهل مصر فتحدث النساء . قيل : امرأة ساقى العزيز، وامرأة خبازه، وامرأة صاحب دوابه، وامرأة صاحب سجنه . وقيل : امرأة الحاجب ؛ عن ابن عباس وغيره . ﴿ تُرَٰوِدُ فَتَاهَا عَن نَّفْسِهِ ﴾ الفتى فى كلام العرب الشاب، والمرأة فتاة . ﴿ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا ﴾ قيل : شغفها غلبها . وقيل : دخل حبه فى شَغافها ؛ عن مجاهد وغيره . وروى عمرو بن دينار عن عِكرمة عن ابن عباس قال : دخل تحت شَغافها . وقال الحسن : الشَّغف باطن القلب . السدّى وأبو عبيد(١) : شغاف القلب غلافه ، وهو جلدة عليه . وقيل : هو وسط القلب ؛ والمعنى فى هذه الأقوال متقارب، والمعنى : وصل حبه إلى شَغافها فغلب عليه ؛ قال النابغة :

وقد حال هَمٌّ دون ذلك داخلٌ * دخولَ الشَّغافِ تبتغيه الأصابعُ(٢)

وقد قيل : إن الشَّغاف داء، وأنشد الأصمعى للراجز :

* يتبعها وهى له شَغافُ *

وقرأ أبو جعفر بن محمد وابن محيصن والحسن « شَعَفَها » بالعين غير معجمة ؛ قال ابن الأعرابى : معناه أحرق حبه قلبها ؛ قال : وعلى الأوّل العمل . قال الجوهرىّ : وشَعفه الحبُّ أحرق قلبه . وقال أبو زيد : أمرضه . وقد شُعِف بكذا فهو مشعوف . وقرأ الحسن « قَدْ شَعَفَهَا » قال : بَطَنها حبًّا . قال النحاس : معناه عند أكثر أهل اللغة قد ذهب بها كل مذهب ؛

(١) فى ع و ك و ى : أبو عبيدة .

(٢) يعنى أصابع المطيبين ؛ يقول : قد حال عن البكاء على الديار هم دخل فى الفؤاد، حتى أصابه منه داء .

لأن شِعَاف الجبال . أعاليها ، وقد شُغِف بذلك شُغْفا بإسكان الغين إذا أُولع به ؛ إلا أن أبا عبيدة أنشد بيت امرئ القيس :

لتقتلنى وقد شَعَفْتُ فؤادَها (١) * كما شَعَفَ المَهْنُوءةَ (٢) الرَّجلُ الطَّالِي

قال : فشبهت لوعةُ الحبّ وجَوَاه بذلك . ورُوى عن الشَّعْبى أنه قال : الشَّغف بالغين المعجمة حُبّ ، والشّعف بالعين غير المعجمة جنونٌ . قال النحاس : وحكى « قد شَغِفَها » بكسر الغين ، ولا يعرف فى كلام العرب إلا « شَغَفها » بفتح الغين ، وكذا « شَعَفها » أى تركها مشعوفة . وقال سعيد بن أبى عَرُوبة عن الحسن : الشَّغاف حجاب القلب ، والشَّعاف سويداء القلب ، فلو وصل الحبّ إلى الشّعاف لماتت ؛ وقال الحسن : ويقال إن الشَّغاف الجلدة اللاصقة بالقلب (٣) التى لاترى ، وهى الجلدة البيضاء ، فلصق حبُّه بقلبها كلصوق الجلدة بالقلب (٣) .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ أى فى هذا الفعل . وقال قَتَادة : « فَتَاهَا » وهو فتى زوجها ، لأن يوسف كان عندهم فى حكم المماليك ، وكان ينفذ أمرُها فيه . وقال مقاتل عن أبى عثمان النَّهْدىّ عن سلمان الفارسىّ قال : إن امرأة العزيز استوهبت زوجها يوسف فوهبه لها ، وقال : ما تصنعين به ؟ قالت : أتخذه ولدا ؛ قال : هو لك ؛ فربته حتى أَيْفَعَ وفى نفسها منه ما فى نفسها ، فكانت تتكشف له وتتزيّن وتدعوه من وجه اللطف فعصمه الله .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا سَمِعَتْ بِمَكْرِهِنَّ ﴾ أى بغيبتهنّ إياها ، واحتيالهنّ فى ذمها . وقيل : إنها أطلعتهنّ واستأمنتهنّ فأفشين سرها ، فسمى ذلك مكرا . وقوله : ﴿ أَرْسَلَتْ إِلَيْهِنَّ ﴾ فى الكلام حذف ؛ أى أرسلت إليهن تدعوهنّ إلى وَلِيمة لتُوقعهنّ فيما وقعت فيه ؛ فقال مجاهد عن ابن عباس : إن امرأة العزيز قالت لزوجها إنى أريد أن أتخذ طعاما فأدعو هؤلاء النسوة ؛ فقال لها : افعلى ؛ فاتخذت طعاما ، ثم نَجَّدت لهن البيوت ؛ نَجَّدت أى زيَّنت ؛ والنَّجْد ما يُنْجَد

(١) فى ى والطبرى : أتقتلنى . وهو الأشبه .
(٢) المهنوءة : المطلية بالقطران ، وإذا هنىء البعير بالقطران يجد له لذة مع حرقة ، كحرقة الهوى مع لذته .
(٣) فى ع وو : الكبد . وليس بصحيح .

به البيت من المتاع أى يُزيّن، والجمع نُجُود عن أبى عُبيد[(١)]؛ والتّنجيد التزيين؛ وأرسلت إليهنّ أن يحضُرن طعامها، ولا تتخلف منكنّ امرأة ممن سميتُ . قال وهب بن مُنَبِّه : إنهنّ كنّ أربعين امرأة فجئن على كَرْه منهنّ، وقد قال فيهنّ أُميّةُ بن أبى الصّلْت :

حتى إذا جئنها قسرا * ومهدت لهن أنضادا وكأبا[(٢)]

ويُروى : أنماطا. قال وهب بن [مُنَبِّه][(٣)] : فجئن وأخذن مجالسهنّ. ﴿وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَأً﴾ أى هيأت لهنّ مجالس يتكئن عليها . قال ابن جُبير : فى كل مجلس جامٌ فيه عسل وأُتْرُجّ وسكّين حاد . وقرأ مجاهد وسعيد بن جُبير « مُتْكًا » مخففا غير مهموز، والمُتْك هو الأُتْرُجّ[(٣)] بلغة القبط، وكذلك فسره مجاهد . روى سفيان عن منصور عن مجاهد قال : المُتَّكأ متقلا [هو] الطعام، والمُتْك مخففا [هو][(٣)] الأُتْرُجّ؛ وقال الشاعر :

نَشْرَبُ الإثْمَ بالصُّواعِ جِهَارًا * وتَرَى المُتْكَ بَيْنَنَا مُسْتَعَارَا

وقد تقول أَزْدُ شَنُوءة : الأُترجّة المُتْكَة؛ قال الجوهرىّ : المُتْك ما تُبقيه الخاتنة . وأصل المُتْك الزُّماوَرْد[(٤)]. والمَتْكاء من النّساء التى لم تُخْفَض[(٥)]. قال الفرّاء : حدثنى شيخ من ثقات أهل البصرة أن المُتْك مخففا الزُّماوَرْد . وقال بعضهم : إنه الأترجّ؛ حكاه الأخفش . ابن زيد : أترجًّا وعسلا يؤكل به؛ قال الشاعر[(٦)] :

فَظِلْنا بنعمةٍ واتَّكَأْنا * وشَرِبْنا الحلالَ من قُلَلِه

أى أكلنا .

النحاس : قوله تعالى : « وَأَعْتَدَتْ » من العَتَاد، وهو كل ما جعلته عُدّة لشىء. «مُتَّكَأً» أصح ما قيل فيه ما رواه علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس قال : مجلسا، وأما قول جماعة من أهل التفسير إنه الطعام فيجوز على تقدير : طعام متكأ، مثل : «وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ»؛ ودلّ على

(١) كذا فى الأصول : ولعل الصواب أبو عبيدة كما يؤخذ من اللسان . (٢) كذا البيت فى الأصول .

(٣) من ع . (٤) الزماورد : الرقاق الملفوف باللحم وغيره، أو هو شىء يشبه الأترج .

(٥) خفض الجارية : ختنها، وكذا الصبى، والعرف أن الخفض للجارية خاصة والختان للصبى . (٦) هو جميل ابن معمر، والقلل جمع قلة، والقلة الحب العظيم . وقيل : الجرة الكبيرة . وقيل : الكوز الصغير . وقيل : غير ذلك .

هذا الحذف « وَآتَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ سِكِّينًا » لأن حضور النساء معهن سكاكين إنما هو لطعام يُقطع بالسكاكين ؛ كذا قال فى كتاب « إعراب القرآن » له . وقال فى كتاب « معانى القرآن » [له](١) : وروى مَعْمَر عن قَتَادة قال : « المتكأ » الطعام . وقيل : « المتكأ » كل ما اتكئ عليه عند طعام أو شراب أو حديث ؛ وهذا هو المعروف عند أهل اللغة ، إلا أن الروايات قد صحت بذلك . وحكى القُتَبِيّ أنه يقال : اتكأنا عند فلان أى أكلنا ، والأصل فى « متكأ » موتكأ ، ومثله مُتُرّن ومُتُعّد ؛ لأنه من وزنت ووعدت ووكأت ، ويقال : اتَّكأ يَتَّكئ اتّكاء . ﴿ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ سِكِّينًا ﴾ مفعولان ؛ وحكى الكسائى والفراء أن السِّكين يذكر ويؤنث ، وأنشد الفراء :

فَعِيثُ(٢) فِي السِّنَامِ غَدَاةَ قُرٍّ * بِسِكِّينٍ مُوَثَّقَةِ النِّصَابِ

الجوهرى : والغالب عليه التذكير ، وقال :

يُرى ناصِحًا فيما بَدَا فإذا خَلَا * فذلك سِكِّينٌ على الحَلْقِ حَاذِقُ

الأصمعى : لا يعرف فى السكين إلا التذكير .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَتِ اخْرُجْ عَلَيْهِنَّ ﴾ بضم التاء لالتقاء الساكنين ؛ لأن الكسرة تثقل إذا كان بعدها ضمة ، وكسرت التاء على الأصل . قيل : إنها قالت لهن : لا تقطعن ولا تأكلن حتى أعلمكن ، ثم قالت لخادمها : إذا قلت لك ادع لى إيلا فادع يوسف ؛ وإيل : صنم كانوا يعبدونه ، وكان يوسف عليه السلام يعمل فى الطين ، وقد شد مئزره ، وحسر عن ذراعيه ؛ فقالت للخادم : ادع لى إيلا ؛ أى ادع لى الربّ ؛ وإيل بالعبرانية الربّ ؛ قال : فتعجب النسوة وقلن : كيف يجىء ؟ ! فصعدت الخادم فدعت يوسف ، فلما انحدر قالت لهن : اقطعن ماممكن . ﴿ فَلَمَّا رَأَيْنَهُ أَكْبَرْنَهُ وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ ﴾ بالمُدَى حتى بلغت السكاكين إلى العظم ؛ قاله وهب بن مُنَبِّه . سعيد بن جُبير : لم يخرج عليهن حتى زينته ، فخرج عليهن فجأة فدهشن فيه ، وتحيّرن لحسن وجهه وزينته وما عليه ، فجعلن يقطعن أيديهن ، ويحسبن

(١) من ع . (٢) عيث فى السنام بالسكين أثر .

أنهن يقطعن الأترجّ؛ واختلف فى معنى «أَكْبَرْنَهُ» فروى جُوَيبر عن الضّحاك عن ابن عباس: أعظمنه وهِبْنه؛ وعنه أيضا أَمْنَين وَأَمْذِين من الدَّهَش؛ وقال الشاعر:

إذا ما رأين الفحلَ من فوق قَارةٍ (٢) * صَهَلْنَ وأَكْبَرْنَ المَنِىَّ المدفقا

وقال ابن سمعان عن عدة من أصحابه: إنهم قالوا أمذين عشقا؛ وهب بن مُنبّه: عشقنه حتى مات منهن عشرة فى ذلك المجلس دَهَشا وحيرة ووَجْدا بيوسف. وقيل: معناه حضْن من الدَّهش؛ قاله قتادة ومقاتل والسُّدى (٣)؛ قال الشاعر:

نأتى النساءَ على أطهارهنّ ولا * نأتى النّساءَ إذا أَكْبَرْنَ إكْبَارَا

وأنكر ذلك أبو عبيدة وغيره وقالوا: ليس ذلك فى كلام العرب، ولكنه يجوز أن يكنّ حضن من شدّة إعظامهن له، وقد تفزع المرأة فتسقط ولدها أو تحيض. قال الزجاج: يقال أكبرنه، ولا يقال حِضْنه، فليس الإكبار بمعنى الحيض؛ وأجاب الأزهرى فقال: يجوز أَكْبرت بمعنى حاضت؛ لأن المرأة إذا حاضت فى الابتداء خرجت من حيّز الصغر إلى الكبر؛ قال: والهاء فى «أَكْبَرْنَهُ» يجوز أن تكون هاء الوقف لا هاء الكناية؛ وهذا مزيّف، لأن هاء الوقف تسقط فى الوصل، وأمثل منه قول ابن الأنبارى: إن الهاء كناية عن مصدر الفعل، أى أكبرن إكبارا، بمعنى حِضْن حَيْضا. وعلى قول ابن عباس الأول تعود الهاء إلى يوسف؛ أى أعظمن يوسف وأجْلَلْنه.

قوله تعالى: ﴿وَقَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ قال مجاهد: قطّعنها حتى ألقينها. وقيل: خَدَشْنها. وروى ابن أبى نجيح [عن مجاهد (٤)] قال: حَزًّا بالسكّين، قال النحاس: يريد مجاهد أنه ليس قطعا تَبِين منه اليد، إنما هو خَدْش وحزّ، وذلك معروف فى اللغة أن يقال إذا خدش الإنسان يد صاحبه قطع يده. وقال عِكرمة: «أَيْدِيَهُنّ» أكمامهنّ، وفيه بُعْد. وقيل: أناملهنّ؛ أى ماوجدن ألَمًا فى القطع والجرح، أى لشغل قلوبهن بيوسف، والتقطيع يشير إلى الكثرة، فيمكن أن ترجع الكثرة إلى واحدة جرحت يدها فى مواضع، ويمكن أن يرجع إلى عددهنّ.

(١) فى هامش ع: معنى «أكبرنه» أى عظمنه ودهشن من حسنه. (٢) القارة: الجبيل الصغير المنقطع عن الجبال، وقيل: الصخرة العظيمة، وقيل غير ذلك. (٣) قال ابن عطية وقوله: «أكبرنه» معناه أعظمنه واستهولن جماله هذا قول الجمهور. وقال عبد الصمد بن على الهاشمى عن أبيه عن جده: معناه حضن وأنشد:

نأتى النساء على أطهارهن ولا * نأتى النساء إذا أكبرن إكبارا

قال القاضى أبو محمد: وهذا قول ضعيف ومعناه منكور والبيت مصنوع مختلق؛ لذلك قال الطبرى وغيره من المحققين: ليس عبد الصمد من رواة العلم رحمه الله. من هامش ع. (٤) من ع وك.

قوله تعالى : ﴿ وَقُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ ﴾ أى معاذ الله . وروى الأصمعىّ عن نافع أنه قرأ كما قرأ أبو عمرو بن العلاء . « وَقُلْنَ حَاشَا لِلَّهِ » بإثبات الألف وهو الأصل ، ومن حذفها جعل اللام فى « لله » عوضا منها . وفيها أربع لغات ؛ يقال : حَاشَاكَ وحَاشَا لَكَ وحاشَ لَكَ وحَشَا لَكَ . ويقال : حَاشَا زيدٍ وحاشا زيدًا ؛ قال النحاس : وسمعت على بن سليمان يقول سمعت محمد ابن يزيد يقول : النصب أولى ؛ لأنه قد صحّ أنها فعلٌ لقولهم حاش لزيد ، والحرف لا يحذف منه ؛ وقد قال النابغة :

* وَلَا أحاشِى من الأقوامِ من أَحَدِ (١) *

وقال بعضهم : حاشَ حرف ، وأُحاشى فعل . ويدلّ على كون حاشا فعلا وقوع حرف الجر بعدها . وحكى أبو زيد عن أعرابىّ (٢) : اللهم آغفر لى ولمن يَسمع ، حاشا الشيطانَ وأبا الأصبغ (٣) ؛ فنصب بها . وقرأ الحسن « وَقُلْنَ حَاشْ لِلَّهِ » بإسكان الشين ، وعنه أيضا « حاش الإله » . ابن مسعود وأُبَىّ : « حَاشَ اللهِ » بغير لام ، ومنه قول الشاعر (٤) :

حاشا أبى ثَوْبانَ إنّ بِهِ * ضَنًّا عنِ المَلْحَاةِ والشَّتْمِ

قال الزجاج : وأصل الكلمة من الحاشية ، والحَشَا بمعنى الناحية ، تقول : كنت فى حَشَا فلانٍ أى فى ناحيته ؛ فقولك : حاشا لزيدٍ أى تَنحَّى زيدٌ من هذا وتباعد عنه ، والاستثناء إخراج وتنحية عن جملة المذكورين . وقال أبو على : هو فاعل من المحاشاة ؛ أى حاشا يوسف وصار فى حاشية وناحية مما قُرِف به ، أو من أن يكون بشرا ؛ فحاشا وحاش فى الاستثناء حرف جرّ عند سيبويه ، وعلى ما قال المبرّد وأبو علىّ فعل .

قوله تعالى : ﴿ مَا هَذَا بَشَرًا ﴾ قال الخليل وسيبويه : « ما » بمنزلة ليس ؛ تقول : ليس زيد قائما ، و « ما هذا بشرا » و « مَا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ (٥) » . وقال الكوفيون : لما حذفت الباء

(١) صدر البيت : * ولا أرى فاعلا فى الناس يشبهه *
وهو من قصيدة يمدح بها النعمان و يعتذر إليه . (٢) فى ع ولك وو : سمع . (٣) كلام منثور .
(٤) هو سبرة بن عمرو الأسدى ، وقيل : هو للجميح الأسدى ، واسمه منقذ بن الطماح . والملحاة : اللوم . وفى ع : ابن مروان . كذا فى إحدى روايتى اللسان : أبى مروان . وفى ك وى : ثروان .
(٥) راجع جـ ١٧ ص ٢٧٢ .

نصبت؛ وشرح هذا — فيما قاله أحمد بن يحيى — أنك إذا قلت : ما زيد بمنطلق، فوضع الباء موضع نصب، وهكذا سائر حروف الخفض؛ فلما حذفت الباء نصبت لتدلّ على محلها، قال : وهذا قول الفرّاء، قال : ولم تعمل « ما » شيئا؛ فألزمهم البصريون أن يقولوا : زيد القمرَ؛ لأن المعنى كالقمر! فردّ أحمد بن يحيى بأن قال : الباء أدخل فى حروف الخفض من الكاف؛ لأن الكاف تكون اسما . قال النحاس : لا يصح إلا قول البصريين؛ وهذا القول يتناقض؛ لأن الفرّاء أجاز نصّا[1] ما بمنطلق زيدٌ، وأنشد :

أَمَا واللهِ أَنْ لو كنتَ حُرًّا * وما بالحُرِّ أنتَ ولا العَتِيقِ

ومنع[1] نصّا النصب؛ ولا نعلم بين النحويين اختلافا أنه جائز : ما فيك براغب زيدٌ، وما إليك بقاصدٍ عمرٌو، ثم يحذفون الباء ويرفعون . وحكى البصريون والكوفيون ما زيدٌ منطلقٌ بالرفع، وحكى البصريون أنها لغةُ تَميم، وأنشدوا :

أَتيمًا تجعلون إليّ نِدًّا * وما تَيْمٌ لِذِى حَسَبٍ نَدِيدُ

النِّد والنَّديد والنِّديدةُ المِثْل والنَّظير . وحكى الكسائى أنها لغة تهامة ونَجْد . وزعم الفراء أن الرفع أقوى الوجهين : قال أبو إسحق : وهذا غلط؛ كتاب الله عز وجل ولغة رسول الله صلى الله عليه وسلم أقوى وأولى .

قلت : وفى مصحف حَفْصة رضى الله عنها «مَاهَذَا بِبَشَرٍ» ذكره الغَزْنوىّ[2] . قال القُشَيرىّ أبو نصر : وذكرت النسوة أن [صورة] يوسف أحسن من صورة البشر، بل هو فى صورة مَلَك؛ وقال الله تعالى : «لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ»[3] والجمع بين الآيتين أن قولهن : «حَاشَ لِلَّهِ» تبرئة ليوسف عمّا رمته به امرأة العزيز من المراودة، أى بعد يوسف عن هذا؛ وقولهنّ : « لله » أى لخوفه، أى براءة لله من هذا؛ أى قد نجا يوسف من ذلك، فليس هذا من الصورة فى شىء؛ والمعنى : أنه فى التبرئة عن المعاصى كالملائكة؛ فعلى هذا لاتناقضَ . وقيل : المراد تنزيهه عن مشابهة البشر فى الصورة، لفرط جماله . وقوله : «لله» تأكيد لهذا المعنى؛ فعلى هذا المعنى قالت النسوة ذلك ظنا منهن أن صورة المَلَك أحسن، وما بلغهنّ قوله

(١) فى ع : أجاز أيضا . (٢) فى ع : إن يوسف أحسن صورة من البشر . (٣) راجع جـ ٢٠ ص ١١٣ .

تعالى : « لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ » فإنه من كتابنا . وقد ظنّ بعض الضّعفة أن هذا القول لو كان ظنا باطلا منهنّ لوجب على الله أن يردّ عليهنّ، ويبيّن كذبهنّ، وهذا باطل؛ إذ لا وجوب على الله تعالى ، وليس كل ما يخبر به الله سبحانه من كفر الكافرين وكذب الكاذبين يجب عليه أن يقرن به الردّ عليه؛ وأيضا أهل العرف قد يقولون فى القبيح كأنه شيطان، وفى الحسَن كأنه مَلَك؛ أى لم ير مثله ، لأن الناس لا يرون الملائكة؛ فهو بناء على ظنّ فى أن صورة الملَك أحسن ، أو على الإخبار بطهارة أخلاقه وبعده عن التّهم . ﴿ إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ ﴾ أى ما هذا إلا مَلَك ؛ وقال الشاعر[1] :

فلستَ لِأنْسيٍّ ولكن لِمَلْأَكٍ * تَنَزَّلَ من جَوِّ السماءِ يَصُوبُ

وروى عن الحسن : « مَا هَذَا بِشَرًى » بكسر الباء والشين ، أى ما هذا عبدا مُشترًى، أى ما ينبغى لمثل هذا أن يباع، فوضع المصدر موضع اسم المفعول، كما قال : « أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ »[2] أى مصيده ، وشبهه كثير . ويجوز أن يكون المعنى : ما هذا بثمن، أى مثله لا يثمن ولا يقوّم ؛ فيراد بالشراء على هذا الثمن المشترى به : كقولك : ما هذا بألف إذا نفيت قول القائل : هذا بألف . فالباء على هذا متعلقة بمحذوف هو الخبر، كأنه قال : ما هذا مقدرا بشراء . وقراءة العامة أشبه؛ لأن بعده «إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ» مبالغة فى تفضيله فى جنس الملائكة تعظيما لشأنه ، ولأن مثل « بِشَرًى » يكتب فى المصحف بالياء .

قوله تعالى : ﴿ قَالَتْ فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ ﴾ لما رأت افتتانهن بيوسف أظهرت عذر نفسها بقولها : «لُمْتُنَّنِي فِيهِ» أى بحبه، و«ذلك» بمعنى «هذا» وهو اختيار الطّبرىّ. وقيل : الهاء للحب، و«ذلك» على بابه، والمعنى : ذلكن الحُب الذى لمتنى فيه، أى حبّ هذا هو ذلك الحب . واللوم الوصف بالقبيح . ثم أقرّت وقالت : ﴿ وَلَقَدْ رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ ﴾[3] أى امتنع؛

(١) هو رجل من عبد القيس جاهلى، يمدح بعض الملوك، قيل : هو النعمان، وقال ابن السيرافى : هو لأبى وجزة يمدح به عبد الله بن الزبير . وملك — كما قال الكسائى — أصله مألك بتقديم الهمزة؛ من الألوكة، وهى الرسالة، ثم قلبت وقدمت اللام فقيل : ملأك، ثم تركت همزته لكثرة الاستعمال فقيل : ملك، فلما جمعوه ردوها إليه فقالوا : ملائكة وملائك أيضا . (اللسان) . (٢) راجع جـ ٦ ص ٣١٧ . (٣) فى ه ع : واعلم أنها لما أظهرت عذرها عند النسوة فى شدة محبتها له كشفت عن حقيقة الحال فقالت : ولقد راودته عن نفسه فاستعصم .

وسميت العصمة عصمة لأنها تمنع من ارتكاب المعصية . وقيل: « آستعصم » أى آستعصى، والمعنى واحد . ﴿ وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَآ آمُرُهُۥ لَيُسْجَنَنَّ ﴾ عاودته المراودة بمحضر منهن ، وهتكت جلباب(١) الحياء، ووعدت بالسجن إن لم يفعل، وإنما فعلت هذا حين لم تخش لَوْمًا ولا مقالا خلافَ أول أمرها إذ كان ذلك بينـه و بينها . ﴿ وَلَيَكُونًا مِّنَ ٱلصَّٰغِرِينَ ﴾ أى الأذلاء . وخط المصحف «وليكوناً» بالألف وتقرأ بنون مخففة للتأكيد، ونون التأكيد تثقّل وتخفّف والوقف على قوله : « لَيُسْجَنَنَّ » بالنون لأنها مثقلة، وعلى « ليكوناً » بالألف لأنها مخففه، وهى تشبه نون الإعراب فى قولك : رأيت رجلا وزيدا وعمرا، ومثله قوله : « لَنَسْفَعًا بِٱلنَّاصِيَةِ »(٢) ونحوها الوقف عليها بالألف، كقول الأعشى :

* وَلَا تَعبدِ الشيطان واللهَ فاعبدا *

أى أراد فاعبدًا، فلما وقف عليه كان الوقف بالألف .

قوله تعالى : قَالَ رَبِّ ٱلسِّجْنُ أَحَبُّ إِلَىَّ مِمَّا يَدْعُونَنِىٓ إِلَيْهِ ۖ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّى كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٣٣﴾ فَٱسْتَجَابَ لَهُۥ رَبُّهُۥ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٤﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ رَبِّ ٱلسِّجْنُ أَحَبُّ إِلَىَّ مِمَّا يَدْعُونَنِىٓ إِلَيْهِ ﴾ أى دخول السجن، فحذف المضاف؛ قاله الزّجاج والنحّاس . « أَحَبُّ إِلَىَّ » أى أسهل علىّ وأهون من الوقوع فى المعصية ؛ لا أنّ دخول السجن مما يُحَبّ على التحقيق . وحُكى أن يوسف عليه السلام لما قال : « السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَىَّ » أوحى الله إليه « يا يوسف! أنت حبست نفسك حيث قلت السجن أحبّ إلىّ، ولو قلت العافية أحبّ إلىّ لعوفيت » . وحكى أبو حاتم أن عثمان آبن عفان رضى الله عنه قرأ : « السَّجْن » بفتح السين وحكى أن ذلك قراءة آبن أبى إسحق

(١) فى ع : حجاب (٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٢٥ .

(٣) صدر البيت : * وذا النصب المنصوب لا تنسكه *

وهو من قصيدة يمدح بها سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وعبد الرحمن الأعرج ويعقوب؛ وهو مصدر سَجَنه سَجْنا . ﴿ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ ﴾ أى كيد النّسوان . وقيل : كيد النّسوة اللاتى رأينه؟ فإنهنّ أمرنه بمطاوعة امرأة العزيز، وقلن له : هى مظلومة وقد ظلمتها . وقيل : طلبت كل واحدة أن تخلو به للنصيحة فى أمرأة العزيز؛ والقصد بذلك أن تَعذِله فى حقها ، وتأمره بمساعدتها، فلعله يجيب ؛ فصارت كل واحدة تخلو به على حدة فتقول له : يا يوسف ! أقض لى حاجتى فأنا خير لك من سيدتك ؛ تدعوه كل واحدة لنفسها وتراوده؛ فقال : يارب كانت واحدة فصرن جماعة . وقيل : كيد أمرأة العزيز فيما دعته إليه من الفاحشة؛ وكنى عنها بخطاب الجمع إما لتعظيم شأنها فى الخطاب ، وإما ليعدل عن التصريح إلى التعريض . والكيد الاحتيال والاجتهاد؛ ولهذا سميت الحرب كيدا لاحتيال الناس فيها؛ قال عمر بن لَجَأ :

تَراءتْ كَيْ تكيدَكَ أمُّ بِشْرٍ * وكيدُ بالتَّبَرُّجِ مَا تَكيدُ

﴿ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ ﴾ جواب الشرط ، أى أَمِلْ إليهن؛ من صبا يصبو — إذا مال واشتاق — صُبُوًّا وصَبْوة؛ قال[1] :

إلَى هِنْدٍ صَبَا قَلْبِي * وهِنْدٌ مِثْلُها يُصْبِي

أى إن لم تَلطُف بى فى اجتناب المعصية وقعت فيها . ﴿ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾ أى ممن يرتكب الإثم ويستحق الذم، أو ممن يعمل عمل الجهال؛ ودلّ هذا على أن أحدا لا يمتنع عن معصية الله إلا بعون الله؛ ودلّ أيضا على قبح الجهل والذم لصاحبه .

قوله تعالى : ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُ رَبُّهُ ﴾ لِمَا قال . « وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ » تعرّض للدعاء، وكأنه قال : اللهم اصرف عنى كيدهنّ ؛ فاستجاب له دعاءه ، ولطف به وعصمه عن الوقوع فى الزنى . « كَيْدَهُنَّ » قيل : لأنهن جمع قد راودنه عن نفسه . وقيل : يعنى كيد النساء . وقيل : يعنى كيد امرأة العزيز، على ما ذكر فى الآية قبل ؛ والعموم أولى .

(١) هو زيد بن ضة .

قوله تعـالى : ﴿ ثُمَّ بَدَا لَهُم مِّنۢ بَعْدِ مَا رَأَوُا۟ ٱلْـَٔايَـٰتِ لَيَسْجُنُنَّهُۥ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿٣٥﴾

فيـــه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ ثُمَّ بَدَا لَهُمْ ﴾ أى ظهر للعزيز وأهـل مشورته « مِن بَعْـدِ أن رأوا الآيات » أى علامات براءة يوسف — من قدّ القميص من دبر، وشهادة الشاهد، وحَزّ الأيدى، وقلة صبرهنّ عن لقاء يوسف — أن يسجنوه كتمانا للقصة ألّا تشيع فى العامة، وللحيلولة بينه وبينها . وقيـل : هى البركات التى كانت تنفتح عليهم ما دام يوسف فيهم ؛ والأول أصح . قال مقاتل عن مجاهد عن ابن عباس فى قوله : « ثُمَّ بَدَا لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا ٱلْآيَاتِ » قال : القميص من الآيات ، وشهادة الشاهـد من الآيات ، وقطع الأيدى من الآيات، وإعظام النساء إياه من الآيات . وقيل : ألجأها العجـل من الناس ، والوجل من اليأس إلى أن رضيت بالحجاب مكان خوف الذهاب، لتشتفى إذا مُنعت من نظره؛ قال :

وما صَبـابةُ مشتاقٍ على أملٍ * مِن اللّقاء كمشتـاقٍ بلا أَمَل

أو كادته رجاء أن يَمَلّ حبسه فيبذل نفسه .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ لَيَسْجُنُنَّهُ ﴾ «لَيَسْجُنُنَّهُ » فى موضع الفاعل؛ أى ظهر لهم أن يسجنوه؛ هذا قول سيبويه . قال المبرّد : وهـذا غلط؛ لا يكون الفاعل جملة ، ولكن الفاعل ما دلّ عليـه « بَدَا » وهو مصدر ؛ أى بدا لهم بَدَاءٌ ؛ فحذف لأن الفعل يدلّ عليه ؛ كما قال الشاعر :

وحقّ لمن أبو موسى أبـوهُ * يُوَفّقه الذى نَصبَ الجبـالَا

أى وحقّ الحقُّ، فحـذف . وقيل : المعنى ثم بدا لهم رأىٌ لم يكونوا يعرفونه ؛ وحذف هـذا لأن فى الكلام دليلا عليه، وحذف أيضا القول؛ أى قالوا : ليسجننه ، واللام جواب ليمين مضمر؛ قاله الفرّاء، وهو فعل مذكّر لا فعـل مؤنث؛ ولو كان فعلا مؤنثا لكان لَيَسْجُنَانَّه؛

ويدلّ على هذا قوله « لَهُمْ » ولم يقل لهنّ، فكأنه أخبر عن النسوة وأعوانهنّ فغلب المذكر؛ قاله أبو عليّ . وقال السّدىّ : كان سبب حبس يوسف أن امرأة العزيز شكت إليه أنه شَهَّرها ونشر خبرها؛ فالضمير على هذا فى « لَهُمْ » للملك .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ حَتَّى حِينٍ ﴾ أى إلى مدّة غير معلومة؛ قاله كثير من المفسّرين . وقال ابن عباس : إلى انقطاع ما شاع فى المدينة . وقال سعيد بن جُبَير : إلى ستة أشهر . وحكى الكيا أنه عَنَى ثلاثة عشر شهرا . عِكْرِمة : تسع سنين . الكَلْبىّ : خمس سنين . مقاتل : [سبع](١) . وقد مضى فى « البقرة »(٢) القول فى الحين وما يرتبط به من الأحكام . وقال وهب : أقام فى السجن اثنتى عشرة سنة . و «حتى» بمعنى إلى؛ كقوله : « حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ »(٣) . وجعل الله الحبس تطهيرا ليوسف صلى الله عليه وسلم من هَمِّه بالمرأة(٤) . وكأن العزيز — وإن عرف براءة يوسف — أطاع المرأة فى سجن يوسف . قال ابن عباس : عثر يوسف ثلاث عثرات : حين هَمّ بها فسجن، وحين قال للفتى : «اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ» فلبث فى السجن بضع سنين، وحين قال لإخوته : « إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ » فقالوا : « إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ » .

الرابعة — أكره يوسف عليه السلام على الفاحشة بالسجن، وأقام خمسة أعوام، وما رضى بذلك لعظيم منزلته وشريف قدره؛ ولو أكره رجل بالسجن على الزنى ما جاز له إجماعا . فإن أكره بالضرب فقد اختلف فيه العلماء، والصحيح أنه إذا كان فادحا فإنه يسقط عنه إثم الزنى وحدّه . وقد قال بعض علمائنا : إنه لا يسقط عنه الحدّ، وهو ضعيف؛ فإن الله تعالى لا يجمع على عبده العذابين، ولا يصرفه بين بلاءين؛ فإنه من أعظم الحرج فى الدين . «وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ»(٥) . وسيأتى بيان هذا فى «النحل»(٦) إن شاء الله . وصبر يوسف، واستعاذ به من الكيد، فاستجاب له على ما تقدّم .

(١) من ع . وفى روح المعانى والفخر الرازى عن مقاتل اثنى عشر سنة . (٢) راجع جـ ١ ص ٣٢١ فما بعد . (٣) راجع جـ ٢٠ ص ١٣٤ . (٤) من ع . (٥) راجع جـ ١٢ ص ٩٩ . (٦) راجع جـ ١٠ ص ١٨٢ فما بعد .

قوله تعالى : وَدَخَلَ مَعَهُ ٱلسِّجْنَ فَتَيَانِ ۖ قَالَ أَحَدُهُمَآ إِنِّيٓ أَرَىٰنِيٓ أَعْصِرُ خَمْرًا ۖ وَقَالَ ٱلْءَاخَرُ إِنِّيٓ أَرَىٰنِيٓ أَحْمِلُ فَوْقَ رَأْسِى خُبْزًا تَأْكُلُ ٱلطَّيْرُ مِنْهُ ۖ نَبِّئْنَا بِتَأْوِيلِهِۦٓ ۖ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾ قَالَ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِۦٓ إِلَّا نَبَّأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِۦ قَبْلَ أَن يَأْتِيَكُمَا ۚ ذَٰلِكُمَا مِمَّا عَلَّمَنِى رَبِّىٓ ۚ إِنِّى تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ كَٰفِرُونَ ﴿٣٧﴾ وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۚ مَا كَانَ لَنَآ أَن نُّشْرِكَ بِٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ۚ ذَٰلِكَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٣٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَانِ ﴾ « فتيان » تثنية فتى ؛ وهو من ذوات الياء، وقولهم : الفُتُوشاذ[1] . قال وهب وغيره : حمل يوسف إلى السجن مقيّدا على حمار ، وطِيف به « هـذا جزاء من يعصى سيدته » وهو يقول : هـذا أيسر من مُقطّعات[2] النّيران ، وسرابيل القَطِران، وشراب الحميم ، وأكل الزّقوم . فلما انتهى يوسف إلى السجن وجد فيه قوما قـد انقطع رجاؤهم، واشـتد بلاؤهم ؛ فجعل يقول لهم : اصبروا وأبشروا تؤجروا ؛ فقالوا له : يا فتى ! ما أحسن حديثك ! لقد بورك لنـا فى جوارك، من أنت يا فتى؟ قال : أنا يوسف ابن صفىّ الله يعقوب ، ابن ذبيح[3] الله إسحق ، ابن خليـل الله إبراهـيم . وقال ابن عباس: لمـا قالت المرأة لزوجها إن هذا العبد العبرانى قد فضحنى، وأنا أريد أن تسجنه، فسجنه فى السجن؛ فكان يُعزّى فيه الحزين ، ويعود فيه المريض ، ويداوى فيه الجريح ، ويصلى الليل كله، ويبكى حتى تبكى معه جُدُر البيوت وسقفها والأبواب ، وطهر به السجن، واستأنس به أهـل السجن؛ فكان إذا خرج الرجل من السجن رجع حتى يجلس[4] فى السجن

(١) فى ع ولك وى : الفتوة شاذة . (٢) مقطعات النيران : هى على نحو قوله تعالى : «قطعت لهم ثياب من نار» أى خيطت وسويت وجعلت لبوسا لهم . (٣) هذا دليل الوضع لأن الذبيح قطعا إسماعيل عليه السلام .
(٤) فى ع : يحبس .

مع يوسف، وأحبه صاحب السجن فوسع عليه فيه، ثم قال [له](١): يا يوسف! لقد أحببتك حبًا لم أحبّ شيئا حبك، فقال: أعوذ بالله من حبك، قال: ولِمَ ذلك؟ فقال: أحبنى أبى ففعل بى إخوتى ما فعلوه، وأحبتنى سيدتى فنزل بى ما ترى، فكان فى حبسه حتى غضب الملك على خبّازه وصاحب شرابه، وذلك أن الملك عُمِّر فيهم فملّوه، فدسّوا إلى خبّازه وصاحب شرابه أن يَسُمّاه جميعا، فأجاب الخبّاز وأبى صاحب الشّراب، فانطلق صاحب الشّراب فأخبر الملك بذلك، فأمر الملك بحبسهما، فاستأنسا بيوسف، فذلك قوله: « وَدَخَلَ مَعَهُ السِّجْنَ فَتَيَانِ» وقد قيل: إن الخبّاز وضع السم فى الطعام، فلما حضر الطعام قال السّاقى: أيها الملك! لا تأكل فإن الطعام مسموم. وقال الخبّاز: أيها الملك(١) لا تشرب! فإن الشراب مسموم، فقال الملك للساقى: اشربْ! فشرب فلم يضرّه، وقال للخباز: كُلْ، فأبى، فجرّب الطعام على حيوان فنفق مكانه، فحبسهما سنة، وبقيا فى السجن تلك المدة مع يوسف. وآسم الساقى منجا، والآخر مجلث، ذكره الثعلبىّ عن كعب. وقال النقاش: اسم أحدهما شرهم، والآخر سرهم، الأوّل بالشين المعجمة، والآخر بالسين المهملة. وقال الطّبرىّ: الذى رأى أنه يعصر خمرا هو نبو، قال السّهيلىّ: وذكر آسم الآخر ولم أقيده. وقال « فتيان » لأنهما كانا عبدين، والعبد يسمّى فتى، صغيرا كان أو كبيرا، ذكره الماوردىّ. وقال القُشَيرىّ: ولعلّ الفتى كان اسما للعبد فى عرفهم، ولهذا قال: « تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَنْ نَفْسِهِ ». ويحتمل أن يكون الفتى اسما للخادم وإن لم يكن مملوكا. ويمكن أن يكون حبسهما مع حبس يوسف أو بعده أو قبله، غير أنهما دخلا معه البيت الذى كان فيه. « قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّى أَرَانِى أَعْصِرُ خَمْرًا » أى عنبا، كان يوسف قال لأهل السجن: إنى أعبّر الأحلام، فقال أحد الفتيين لصاحبه: تعال حتى نجرّب هذا العبد العبرانى، فسألاه من غير أن يكونا رأيا شيئا، قاله آبن مسعود. وحكى الطّبرىّ أنهما سألاه عن علمه فقال: إنى أعبّر الرؤيا، فسألاه عن رؤياهما. قال آبن عباس ومجاهد: كانت رؤيا صدق رأياها وسألاه عنها، ولذلك صدق تأويلها. وفى الصحيح عن أبى هُريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم: " أصدقكم رؤيا أصدقكم

(١) من ع.

حديثا " . وقيـل : إنهـا كانت رؤيا كذب سألاه عنها تجريبا ؛ وهـذا قول ابن مسعود والسدى . وقيل : إن المصلوب منهما كان كاذبا ، والآخر صادقا ؛ قاله أبو مِجْلَز . وروى الترمذى عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من تحلّم كاذبا كُلِّف يوم القيامة أن يعقد بين شعيرتين [ولن يعقد بينهما] (١) " . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . وعن على عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من كذب فى حُلُمه كُلِّف يوم القيامة عَقْد شعيرة " . قال : حديث حسن . قال ابن عباس : لمـا رأيا رؤياهما أصبحا مكروبين ؛ فقال لهما يوسف : مالى أراكما مكروبين ؟ قالا : ياسيدنا ! إنا رأينا ما كرهنا ؛ قال : فقصّا علىّ ، فقصّا عليه ؛ قالا : نبئنا بتأويل ما رأينا ؛ وهذا يدلّ على أنها كانت رؤيا منام . ﴿ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ فإحسانه ، أنه كان يعود المرضى ويداويهم ، ويُعزّى الحزانى ؛ قال الضّحاك : كان إذا مرض الرجل من أهـل السجن قام به ، وإذا ضاق وسّع له ، وإذا احتاج جمع له ، وسأل له . وقيل : « مِنَ الْمُحْسِنِينَ » أى العالمين الذين أحسنوا العلم ، قاله الفراء . وقال ابن إسحق : « مِن الْمُحْسِنِينَ » لنا إن فَسّرته ، كما يقول : افعل كذا وأنت محسن . قال : فما رأيتما ؟ قال الخبّاز : رأيت كأنى اختبزت فى ثلاثة تنانير ، وجعلته فى ثلاث سلال ، فوضعته على رأسى فجاء الطير فأكل منه . وقال الآخر : رأيت كأنى أخذت ثلاثة عناقيد من عنب أبيض ، فعصرتهن فى ثلاث أوان ، ثم صفيته فسقيت الملك كعادتى فيما مضى ، فذلك قوله : « إِنِّى أَرَانِى أَعْصِرُ خَمْرًا » أى عنبا ، بلغة عُمان ، قاله الضّحاك . وقرأ ابن مسعود : « إِنِّى أَرَانِى أَعْصِرُ عِنَبًا » . وقال الأصمعى : أخبرنى المعتمر بن سليمان أنه لقى أعرابيا ومعه عنب فقال له : ما معك ؟ قال : خمر . وقيل : معنى . « أَعْصِرُ خَمْرًا » أى عنب خمر ، فحذف المضاف . ويقال : خَمْرة وخَمْر وخُمُور ، مثل تمرة وتمر وتُمور . « قال » لهما يوسف : ﴿ لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ

(١) الزيادة عن صحيح الترمذى ، قال شارحه : لما تبعته نظرى ظهر إلى أن المخبر بما لم يرعقد من الكلام عقدا باطلا لم يشعر به . أى لم يعلمه ، فقيل له : اعقد بين شعيرتين ولا ينعقد له ذلك أبدا ، عقوبة لعقده بين كلمات لم يكن منها شىء ، لتكون العقوبة من جنس المعصية .

تُرْزَقَانِهِ ﴾ يعنى لايجيئكما غدا طعام من منزلكما ﴿ إِلَّا نَبَّأْتُكُمَا بِتَأْوِيلِهِ ﴾ لتعلما أنى أعلم تأويل رؤياكما ، فقالا : أفعل ! فقال لهما : يجيئكما كذا وكذا ، فكان على ما قال ؛ وكان هذا من علم الغيب خُصّ به يوسف . وبيّن أن الله خصّه بهذا العلم لأنه ترك ملّة قوم لايؤمنون بالله ، يعنى دين الملك . ومعنى الكلام عندى : العلم بتأويل رؤياكما ، والعلم بما يأتيكما من طعامكما والعلم بدين الله ، فاسمعوا أوّلا ما يتعلق بالدين لتهتدوا ، ولهذا لم يعبّر لهما حتى دعاهما إلى الإسلام ، فقال : « يَاصَاحِبَيِ السِّجْنِ أَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ . مَا تَعْبُدُونَ » الآية كلها ، على ما يأتى . وقيل : علم أن أحدهما مقتول فدعاهما إلى الإسلام ليَسْعَدا (١) به . وقيل : إن يوسف كره أن يعبر لهما ما سألاه لما علمه من المكروه على أحدهما فأعرض عن سؤالهما ، وأخذ فى غيره فقال : « لَا يَأْتِيكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانِهِ » فى النوم « إِلَّا نَبَّأْتُكُمَا » بتفسيره فى اليقظة ، قاله السُّدىّ ، فقالا له : هذا من فعل العرّافين والكَهَنة ، فقال لهما يوسف عليه السلام : ما أنا بكاهن ، وإنما ذلك مما علّمنيه ربّى ، إنى لا أخبركما به تكهُّنا وتنجيما ، بل هو بوحى من الله عزّ وجلّ . وقال ابن جُرَيج : كان الملك إذا أراد قتل إنسان صنع له طعاما معروفا فأرسل به إليه ، فالمعنى : لايأتيكما طعام ترزقانه فى اليقظة ، فعلى هذا « تُرْزَقَانِهِ » أى يجرى عليكما من جهة الملك أو غيره . ويحتمل يرزقكما الله . قال الحسن : كان يخبرهما بما غاب ، كعيسى عليه السلام . وقيل : إنما دعاهما بذلك إلى الإسلام ، وجعل المعجزة التى يستدلان بها إخبارهما بالغيوب .

قوله تعالى : ﴿ وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ ﴾ لأنهم أنبياء على الحق . ﴿ مَا كَانَ ﴾ أى ما ينبغى . ﴿ لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ « مِنْ » للتأكيد ، كقولك : ماجاءنى من أحد . وقوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا ﴾ إشارة إلى عصمته من الزنى . ﴿ وَعَلَى النَّاسِ ﴾ أى على المؤمنين الذين عصمهم الله من الشرك . وقيل : « ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ عَلَيْنَا » إذ جعلنا أنبياء ، « وَعَلَى النَّاسِ » إذ جعلنا الرسل إليهم . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَايَشْكُرُونَ ﴾ (٢) على نعمة التوحيد والإيمان .

(١) من ى . وفى أ وحـ وك وع : ليستعدا به . (٢) كذا فى ع . وفى ا وك وى : نعمه بالتوحيد .

قوله تعالى : يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجْنِ ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّارُ ﴿٣٩﴾ مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسْمَآءً سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا إِلَّآ إِيَّاهُ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿يَاصَاحِبَيِ السِّجْنِ﴾ أى ياساكنى السجن ؛ وذكر الصحبة لطول مقامهما فيه ، كقولك : أصحاب الجنة ، وأصحاب النار . ﴿ أَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ ﴾ أى فى الصغر والكبر والتوسط ، أومتفرقون فى العدد . ﴿ خَيْرٌ أَمِ اللهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴾ وقيل : الخطاب لها ولأهل السجن ، وكان بين أيديهم أصنام يعبدونها من دون الله تعالى ، فقال ذلك إلزاما للحجة ؛ أى آلهة شَتَّى لاتضر ولاتنفع . «خَيْرٌ أَمِ اللهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ» الذى قهر كل شىء . نظيره : «آللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ»[1] . وقيل : أشار بالتفرق إلى أنه لو تعدّد الإله لتفرقوا فى الإرادة ولعلا بعضهم على بعض ، وبيّن أنها إذا تفرقت لم تكن آلهة .

قوله تعالى : ﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ إِلَّا أَسْمَاءً ﴾ بيّن عجز الأصنام وضعفها فقال : «مَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِهِ» أى من دون الله إلا ذوات أسماء لا معانى لها . ﴿سَمَّيْتُمُوهَا﴾ من تلقاء أنفسكم . وقيل : عنى بالأسماء المسميات ؛ أى ما تعبدون إلا أصناما ليس لها من الإلهية شىء إلا الاسم ؛ لأنها جمادات . وقال : «مَا تَعْبُدُونَ» وقد ابتدأ بخطاب الاثنين ؛ لأنه قصد جميع من هو على مثل حالها من الشرك . ﴿ إِلَّا أَسْمَاءً سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ ﴾ فحذف المفعول الثانى للدلالة ؛ والمعنى : سميتموها آلهةً من عند أنفسكم . ﴿ مَا أَنْزَلَ اللهُ ﴾ ذلك فى كتاب . قال سعيد بن جُبير : ﴿ مِنْ سُلْطَانٍ ﴾ أى من حجة . ﴿ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ الذى هو خالق الكل . ﴿ أَمَرَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ . ﴿ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ﴾ . أى القويم . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ .

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢١٩ .

قوله تعالى : يَٰصَٰحِبَيِ ٱلسِّجْنِ أَمَّآ أَحَدُكُمَا فَيَسْقِى رَبَّهُۥ خَمْرًا ۖ وَأَمَّا ٱلْءَاخَرُ فَيُصْلَبُ فَتَأْكُلُ ٱلطَّيْرُ مِن رَّأْسِهِۦ ۚ قُضِىَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِى فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ ﴿٤١﴾

فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَمَّا أَحَدُكُمَا فَيَسْقِى رَبَّهُ خَمْرًا ﴾ أى قال للساقى : إنك تُرَدّ على عملك الذى كنت عليه من سقى الملك بعد ثلاثة أيام ، وقال للآخر : وأما أنت فتُدعَى إلى ثلاثة أيام فتصلب فتأكل الطير من رأسك ، قال : والله ما رأيتُ شيئا ؛ قال : رأيت أو لم تَرَ ﴿ قُضِىَ ٱلْأَمْرُ ٱلَّذِى فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ ﴾ . وحكى أهل اللغة أن سقى وأسقى لغتان بمعنًى واحد ، كما قال الشاعر[1] :

سَقَى قومى بَنِى مَجْدٍ وأَسْقَى * نُمَيْرًا والقبائلَ من هِلال

قال النحاس : الذى عليه أكثر أهل اللغة أن معنى سقاه ناوله فشرب ، أو صبّ الماء فى حلقه ومعنى أسقاه جعل له سُقْيا ؛ قال الله تعالى : « وَأَسْقَيْنَٰكُمْ مَّآءً فُرَاتًا[2] » .

الثانية — قال علماؤنا : إن قيل من كذب فى رؤياه ففسرها العابر له أيلزمه حكمها ؟ قلنا : لا يلزمه ؛ وإنما كان ذلك فى يوسف لأنه نبىّ ، وتعبير النبىّ حكم ؛ وقد قال : إنه يكون كذا وكذا فأوجد الله تعالى ما أخبر كما قال تحقيقا لنبوّته ؛ فإن قيل : فقد رَوى عبد الرازق عن مَعْمَر عن قَتَادة قال : جاء رجل إلى عمر بن الخطاب فقال : إنى رأيتُ كأنى أعْشَبْتُ ثم أجْدبتُ ثم أعْشبتُ ثم أجْدبتُ ، فقال له عمر : أنت رجل تؤمن ثم تكفر ، ثم تؤمن ثم تكفر ، ثم تموت كافرا ؛ فقال الرجل : ما رأيت شيئا ؛ فقال له عمر : قد قضى لك ما قضى لصاحب يوسف ؛ قلنا : ليست لأحد بعد عمر ، لأن عمر كان مُحَدَّثًا[3] ؛ [وكان إذا ظن ظنا كان][4]

(١) هو لبيد ؛ ونجد : ابنة تيم بن غالب بن فهر ، وهى أم كلاب وكليب بنى ربيعة . وفاعل سقى هو المطر .

(٢) راجع جـ ١٩ ص ١٥٨ .

(٣) محدث : ملهم ، أو يلقى فى روعه الشىء ، أو يجرى الصواب على لسانه من غير قصد . (القسطلانى) . والمحدث : الذى يحدثه الملك أيضا . أى يلقى فى نفسه .

(٤) من ع وك وروى .

وإذا تكلم به وقع، على ما ورد فى أخباره، وهى كثيرة؛ منهـا — أنه دخل عليه رجل فقال له : أظنك كاهنا فكان كما ظن؛ خرجه البخارى . ومنهـا — أنه سأل رجلا عن اسمه فقال له فيه أسماء النار كلها، فقال له : أدرك أهلك فقد احترقوا، فكان كما قال، خرجه الموطأ . وسيأتى لهذا مزيد بيان فى سورة « الحجر »[1] إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : وَقَالَ لِلَّذِى ظَنَّ أَنَّهُۥ نَاجٍ مِّنْهُمَا ٱذْكُرْنِى عِندَ رَبِّكَ فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ فَلَبِثَ فِى ٱلسِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ ﴿٤٢﴾

فيـــه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَقَالَ لِلَّذِى ظَنَّ﴾ «ظن» هنا بمعنى أيقن، فى قول أكثر المفسرين وفسره قتادة على الظن الذى هو خلاف اليقين ؛ قال : إنما ظنّ يوسف نجاته لأن العابر يظن ظنًّا وربك يخلق ما يشاء؛ والأول أصح وأشبه بحال الأنبياء وأن ما قاله للفتيين فى تعبير الرؤيا كان عن وحى ، وإنما يكون ظنا فى حكم الناس ، وأما فى حق الأنبيـاء فإن حكمهم حق كيفما وقع .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ٱذْكُرْنِى عِندَ رَبِّكَ﴾ أى سيّدك ، وذلك معروف فى اللغة أن يقال للسيّد ربّ ؛ قال الأعشى :

رَبِّى كريمٌ لا يُكَدِّرُ نِعمـــةً * وإذا تُنُوشِد[2] فى المَهَارِقِ أنْشَدَا

أى أذكر ما رأيته، وما أنا عليه من عبارة الرؤيا للملك، وأخبره أنّى مظلوم محبوسٌ بلا ذنب وفى صحيح مسلم وغيره عن أبى هريرة قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم : " لا يَقُلْ أحدُكم آسقِ ربَّك أطعِمْ ربك وضِّئْ ربَّك ولا يَقل أحدُكم ربِّى وليقلْ سيّدى مولاى ولا يقلْ أحدُكم عبدى أمَتى وليقلْ فَتاىَ فَتَاتِى غلامى ". وفى القرآن : « ٱذْكُرْنِى عِندَ رَبِّكَ » « إلَى

(١) راجع جـ ١٠ ص ٤٢ .

(٢) ويروى : (يناشد بالمهارق) يقول : إذا نوشد بما فى الكتب أجاب؛ أى إذا سئل أعطى . والمهرق : الصحيفة .

رَبِّكَ» «إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ» أى صاحبي؛ يعنى العزيز. ويقال لكل من قام بإصلاح شيء وإتمامه: قد ربّه يربّه، فهو ربٌّ له. قال العلماء قوله عليه السلام: "لا يَقُلْ أحدُكم" "وليقلْ" من باب الإرشاد إلى إطلاق اسم الأولى؛ لا أن إطلاق ذلك الاسم محرّم؛ ولأنه قد جاء عنه عليه السلام "أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّهَا" أى مالكها وسيّدها؛ وهذا موافق للقرآن فى إطلاق ذلك اللفظ؛ فكان محل النهى فى هذا الباب ألّا تتخذ هذه الأسماء عادة فنترك الأولى والأحسن. وقد قيل: إن قول الرجل عبدى وأمتى يجمع معنيين: أحدهما — أن العبودية بالحقيقة إنما هى لله تعالى؛ ففى قول الواحد من الناس لمملوكه عبدى وأمتى تعظيم عليه، وإضافة له إلى نفسه بما أضافه الله تعالى به إلى نفسه؛ وذلك غير جائز. والثانى — أن المملوك يدخله من ذلك شيء فى استصغاره بتلك التسمية، فيحمله ذلك على سوء الطاعة. وقال ابن شعبان فى «الزاهى»: "لا يقل السيّد عبد وأمتى ولا يقل المملوك ربّى ولا ربّتى" وهذا محمول على ما ذكرناه. وقيل: إنما قال صلى الله عليه وسلم "لا يقل العبد ربّى وليقل سيّدى" لأن الرب من أسماء الله تعالى المستعملة بالاتفاق؛ واختلف فى السيّد هل هو من أسماء الله تعالى أم لا؟ فإذا قلنا ليس من أسماء الله فالفرق واضح؛ إذ لا التباس ولا إشكال، وإذا قلنا إنه من أسمائه فليس فى الشهرة ولا الاستعمال كلفظ الربّ، فيحصل الفرق. وقال ابن العربى: يحتمل أن يكون ذلك جائزا فى شرع يوسف عليه السلام.

الثالثة — قوله تعالى: ﴿فَأَنْسَاهُ الشَّيْطَانُ ذِكْرَ رَبِّهِ﴾ الضمير فى «فَأَنْسَاهُ» فيه قولان: أحدهما — أنه عائد إلى يوسف عليه السلام، أى أنساه الشيطان ذكر الله عز وجل؛ وذلك أنه لما قال يوسف لساقى الملك — حين علم أنه سينجو ويعود إلى حالته الأولى مع الملك — «اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ» نسى فى ذلك الوقت أن يشكو إلى الله ويستغيث به، وجنح إلى الاعتصام بمخلوق؛ فعوقب باللّبث. قال عبد العزيز بن عُمَير الكِنْدىّ: دخل جبريل على يوسف النبى عليه السلام فى السجن فعرفه يوسف، فقال: يا أخا المنذرين! مالى أراك بين الخاطئين؟! فقال جبريل عليه السلام: يا طاهر [ابْنَ](١) الطاهرين! يقرئك

(١) من ع.

السلام رب العالمين ويقـول : أما استحيت إذ آستغثت[1] بالآدميين ؟ ! وعزّتى ! لأبلبنّك فى السجن بضع سنين ؛ فقال : يا جبريل ! أهو عنّى راض ؟ قال : نعم ! قال : لا أبالى الساعة . ورُوى أن جبريل عليه السلام جاءه فعاتبـه عن الله تعالى فى ذلك وطوّل سجنه ، وقال له : يا يوسف ! من خلّصك من القتل من أيدى إخوتك ؟ ! قال : الله تعالى ، قال : فمن أخرجك من الجبّ ؟ قال : الله تعالى قال : فمن عَصَمك من الفاحشـة ؟ قال : الله تعالى ، قال : فمن صرف عنـك كيد النساء ؟ قال : الله تعالى ، قال : فكيف وثقت بمخلوق وتركت ربك فلم تسأله ؟ ! قال : يارب كلمة زلّت منى ! أسألك يا إله إبراهيم وإسحق والشيخ يعقوب عليهـم السلام أن[2] ترحمنى ؛ فقـال له جبريل : فإن عقوبتك أن تلبث فى السجن بضع سنين . ورَوى أبو سلَمة عن أبى هُريرة قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : "رحم الله يوسف لولا الكلمة التى قال : «آذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ» مالبث فى السجن بضع سنين" . وقال ابن عباس : عوقب يوسف بطول الحبس بضع سنين لمّـا قال للذى نجا منهما « آذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ » ولو ذكر يوسف ربه لخلّصه . وروى إسماعيل بن إبراهيم عن يونس عن الحسن قال قال رسـول الله صـلى عليه وسـلم : " لولا كلمة يوسف — يعنى قوله : « اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ » — ما لبث فى السجن ما لبث " قال : ثم يبكى الحسن ويقـول : نحن ينزل بنـا الأمر فنشكو إلى الناس . وقيل : إن الهاء تعود على الناجى ، فهو الناسى ؛ أى أنسى الشيطانُ الساقى أن يذكر يوسـف لربه ، أى لسـيده ؛ وفيـه حذف ، أى أنساه الشيطانُ ذكره لربه ؛ وقد رجّح بعض العلماء هذا القول فقال : لولا أن الشيطان أنسى يوسف ذكر الله لمـا استحق العقاب باللبث فى السجن ؛ إذ الناسى غير مؤاخذ . وأجاب أهل القول الأوّل بأن النسيان قد يكون بمعنى الترك ، فلما ترك ذكر الله ودعاه الشيطان إلى ذلك عوقب ؛ ردّ عليهم أهل القول الثانى بقوله تعالى : « وَقَالَ الَّذِى نَجَا مِنْهُمَا وَادَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ » فدلّ على أن الناسى [هو][3] الساقى لا يوسف ؛ مع قوله تعالى : « إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ »[4] فكيف يصح أن يضاف نسيانه إلى الشيطان ، وليس له على الأنبيـاء سبطلة ؟ ! قيل : أما

(١) فاستشفعت . (٢) فى ع وى : إلا رحمنى . (٣) من ع . (٤) راجع جـ ١٠ ص ٢٨ .

النسيان فلا عصمة للانبياء عنه إلا فى وجه واحد، وهو الخبر عن الله تعالى فيما يبلّغونه، فإنهم معصومون فيه؛ و إذا وقع منهم النسيان حيث يجوز وقوعه فإنه ينسب إلى الشيطان إطلاقا ، وذلك إنما يكون فيما أخبر الله عنهم، ولا يجوز لنا نحن ذلك فيهم ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " نسى آدم فنسيت ذريته " . وقال : " إنما أنا بشر أنسى كما تنسون " . وقد تقدم .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ فَلَبِثَ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ ﴾ البضع قطعة من الدهر مختلف فيها؛ قال يعقوب عن أبي زيد[1] : يقال بَضْع وبِضْع بفتح الباء وكسرها، قال أكثرهم: ولا يقال بضع ومائة، و إنما هو إلى التسعين . وقال الهَرَوِيّ : العرب تستعمل البضع فيما بين الثلاث إلى التسع . والبضع والبضعة واحد ، ومعناهما القطعة من العدد . وحكى أبو عبيدة أنه قال : البضع ما دون نصف العِقْد، يريد ما بين الواحد إلى أربعة، وهذا ليس بشيء . وفى الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأبى بكر الصديق رضى الله عنه : " وكم البضع "[2] فقال : ما بين الثلاث إلى السبع ، فقال ، " أذهب فزائد فى الخَطَر " . وعلى هذا أكثر المفسرين ، أن البضع سبع ، حكاه الثعلبيّ . قال الماروديّ : وهو قول أبى بكر الصديق رضى الله عنه وقُطْرُب . وقال مجاهد : من ثلاث إلى تسع ، وقاله الأصمعيّ . ابن عباس : من ثلاث إلى عشرة . وحكى الزّجاج أنه ما بين الثلاث إلى الخمس . قال الفرّاء : والبضع لا يُذْكر إلا مع العشرة والعشرين إلى التسعين ، ولا يذكر بعد المائة . وفى المدة التى لبث فيها يوسف مسجونا ثلاثة أقاويل : أحدها — سبع سنين ، قاله ابن جُرَيج وقتادة ووهب بن مُنَبِّه ، قال وهب : أقام أيوب فى البلاء سبع سنين ، وأقام يوسف فى السجن سبع سنين . الثانى — اثنتا عشرة سنة، قاله ابن عباس . الثالث — أربع عشرة

(١) كذا فى ع وك . وهو الذى عليه اللسان . وفى أ وى : ابن زيد .

(٢) الخطر (بالتحريك) : الرهن والحظ والحديث فى شأن مراهنة أبى بكر الصديق رضى الله عنه لقريش على غلبة الروم ؛ وكان المسلمون يحبون غلبة الروم على فارس ، لأنهم و إياهم أهل كتاب ، وكانت قريش لا تحب ذلك ، لأنهم وفارس ليسوا بأهل كتاب ولا إيمان ببعث ، وقد جعل أبو بكر الأجل بينه وبينهم ست سنين على رواية ، وثلاث سنين على أخرى ، فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : " اذهب فزائد فى الخطر وماد فى الأجل " وكان ذلك قبل تحريم الرهان . راجع صحيح الترمذى فى تفسير أول سورة الروم .

سنة، قاله الضحاك . وقال مقاتل عن مجاهد عن ابن عباس قال : مكث يوسف فى السجن خمسا و بضعا . والبضع من بضعت الشيء أى قطعته ، فهو قطعة من العدد ، فعاقب الله يوسف بأن حُبِس سبع سنين أو تسع سنين بعد الخمس التى مضت ، فالبضع مدة العقوبة لا مدة الحبس كله . قال وهب بن مُنَبِّه : حبس يوسف فى السجن سبع سنين ، ومكث أيوب فى البلاء سبع سنين ، وعذّب بُخْتَنَصّر بالمسخ سبع سنين . وقال عبد الله بن راشد البصرى عن سعيد بن أبى عَرُوبة : إن البضع ما بين الخمس إلى الاثنتى عشرة سنة .

الخامســـة — فى هذه الآية دليل على جواز التعلق بالأسباب و إن كان اليقين حاصلا فإن الأمور بيد مُسبِّبها ، ولكنه جعلها سلسلة ، وركّبَ بعضها على بعض ، فتحريكها سنّة ، والتعويل على المنتهى يقين . والذى يدلّ على جواز ذلك نسبة ما جرى من النسيان إلى الشيطان كما جرى لموسى فى لقيا الخضر، وهذا بيّن فتأملوه .

قوله تعالى : وَقَالَ ٱلْمَلِكُ إِنِّيٓ أَرَىٰ سَبْعَ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعَ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَأُ أَفْتُونِى فِى رُءْيَٰىَ إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الْمَلِكُ إِنِّى أَرَى سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ ﴾ لما دنا فرج يوسف عليه السلام رأى الملك رؤياه ، فنزل جبريل فسلم على يوسف و بشّره بالفرج وقال : إن الله مخرجك من سجنك ، ومُمكّن لك فى الأرض ، يذل لك ملوكها ، ويطيعك جبابرتها ، ومعطيك الكلمة العليا على إخوتك ، وذلك بسبب رؤيا رآها الملك ، وهى كيت وكيت ، وتأويلها كذا وكذا ، فما لبث فى السجن أكثر مما رأى الملك الرؤيا حتى خرج ، فجعل الله الرؤيا أولا ليوسف بلاء وشدّة ، وجعلها آخرا بشرى ورحمة ؛ وذلك أن الملك الأكبر الرّيان بن الوليد رأى فى نومه كأنما خرج من نهر يابس سبع بقراتٍ سِمان ، فى أثرهنّ سبع عِجاف — أى مهازيل — وقد أقبلت العِجاف على السِّمان فأخذن بآذانهنّ فأكلنهنّ ، إلا القرنين ، ورأى سبع سنبلات خُضْرٍ قد أقبل

عليهن سبع يابسات فأكلهنّ حتى أتين عليهنّ فلم يبق منهنّ شيء وهنّ يابسات، وكذلك البقر كنّ عجافا فلم يزد فيهنّ شيء من أكلهنّ السِّمان، فهالته الرؤيا، فأرسل إلى الناس وأهل العلم منهم والبصر بالكَهانة والنّجامة والعَرافة والسِّحر، وأشراف قومه، فقال: «يَأَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ» فقصّ عليهم، فقال القوم: «أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ» قال ابن جريج قال لي عطاء: إن أضغاث الأحلام الكاذبة المخطئة من الرؤيا. وقال جُوَيبر عن الضّحاك عن ابن عباس قال: إن الرؤيا منها حق، ومنها أضغاث أحلام، يعني بها الكاذبة. وقال الهَرَوِيّ: قوله تعالى: «أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ» أي أخلاط أحلام. والضِّغث في اللغة الحُزْمة من الشيء كالبقل والكلإ وما أشبههما، أي قالوا: ليست رؤياك بيّنة، والأحلام الرؤيا المختلطة. وقال مجاهد: أضغاث الرؤيا أهاويلها. وقال أبو عبيدة: الأضغاث مالا تأويل له من الرؤيا.

قوله تعالى: «سَبْعَ بَقَرَاتٍ سِمَانٍ» حذفت الهاء من «سبع» فرقا بين المذكر والمؤنث «سِمَانٍ» من نعت البقرات، ويجوز في غير القرآن سبعَ بقراتٍ سِماناً، نعت للسبع، وكذا خُضرًا، قال الفراء: ومثله. «سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا»[1]. وقد مضى في سورة «البقرة»[2] اشتقاقها ومعناها[3]. وقال عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه: المَعز والبقر إذا دخلت المدينة فإن كانت سمانا فهي سِنيّ رخاء[4]، وإن كانت عجافا كانت شدادا، وإن كانت المدينة مدينة بحر وإن سفر قدمت سفن على عددها وحالها، وإلا كانت فِتَنًا مترادفة، كأنها وجوه البقر، كما في الخبر "يشبه بعضها بعضا". وفي خبر آخر في الفتن "كأنها صياصي البقر"[5] يريد لتشابهها، إلا أن تكون صُفرا كلها فإنها أمراض تدخل على الناس، وإن كانت مختلفة الألوان، شنيعة القرون وكان الناس ينفرون منها، أو كأن النار والدخان يخرج من أفواهها فإنه عسكر أو غارة، أو عدو يضرب عليهم، وينزل بساحتهم. وقد تدلّ البقرة على الزوجة والخادم والغلّة والسَّنَة، لما يكون فيها من الولد والغلّة والنبات. ﴿يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ﴾ من عَجُف يَعجُف، على وزن عَظُم يَعظُم، وروى عَجِف يَعجَف على وزن حَمِد يَحمَد.

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٠٨. (٢) راجع جـ ١ ص ٢١٦. (٣) في ع: اشتقاق البقرة.
(٤) في ع و و: سنين رخاء. (٥) صياصي البقر: قرونها.

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ ﴾ جمع الرؤيا رُؤًى : أى أخبرونى بحكم هذه الرؤيا . ﴿ إِنْ كُنتُمْ لِلرُّؤْيَا تَعْبُرُونَ ﴾ العبارة مشتقة من عبور النهر، فمعنى عَبَرت النهر، بلغت شاطئه، فعابر الرؤيا يعبر بما يؤول إليه أمرها . واللام فى « للرؤيا » للتبيين، أى إن كنتم تَعبُرون ، ثم بيّن فقال : للرؤيا ، قاله الزجاج .

قوله تعالى : قَالُوا أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالِمِينَ ﴿٤٤﴾

فيـه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ ﴾ قال الفراء : ويجوز « أضغاثَ أحلام » قال النحاس : النصب بعيد، لأن المعنى : لم ترشيئا له تأويل ، إنما هى أضغاث أحلام، أى أخلاط . وواحد الأضغاث ضِغث ، يقال لكل مختلط من بقل أو حشيش أو غيرهما ضِغث ؛ قال الشاعر :

* كضِغث حُلْم غُرّ منه حالِمُـه *

﴿ وَمَا نَحْنُ بِتَأْوِيلِ الْأَحْلَامِ بِعَالِمِينَ ﴾ قال الزجاج : المعنى بتأويل الأحلام المختلطة ، نَفَوا عن أنفسهم علم ما لا تأويل له ، لا أنهم نفوا عن أنفسهم علم التأويل . وقيل : نفوا عن أنفسهم علم التعبير . والأضغاث على هذا الجماعات من الرؤيا التى منها صحيحة ومنها باطلة ، ولهذا قال الساقى : « أَنَا أُنَبِّئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ » فعلم أن القوم عجزوا عن التأويل ، لا أنهم ادّعوا ألّا تأويل لها . وقيل : إنهم لم يقصدوا تفسيرا ، وإنما أرادوا محوها من صدر الملك حتى لا تشغل باله ، وعلى هذا أيضا فعندهم علم . و «الْأَحْلَامِ» جمع حُلْم ، والحُلْم بالضم ما يراه النائم ، تقول منه : حَلَم بالفتح وٱحتلم ، وتقول : حَلِمتُ بكذا وحَلَمته ، قال :

فحَلَمتُها وبَنُو رُفَيْدَةَ دُونَهـا * لا يَبْعَدَنَّ خَيَالُهـا المحْـلُومُ (٢)

أصله الأناة ، ومنه الحِلْم ضد الطَّيش ، فقيل لما يُرى فى النوم حُلْم لأن النوم حالة أناة وسكون ودَعة

(١) فى ع وى : يخبر .

(٢) رفيدة : أبو حى من العرب ، يقال لهم الرفيدات ؛ كما يقال لآل هبيرة الهبيرات . اللسان .

الثانية — فى الآية دليل على بطلان قول من يقول : إن الرؤيا على أول ما تعبّر ، لأن القوم قالوا : « أَضْغَاثُ أَحْلَامٍ » ولم تقع كذلك ؛ فإن يوسف فسّرها على مِنىّ الجدب والخصب ، فكان كما عبّر ؛ وفيها دليل على فساد أن الرؤيا على رجل طائر ، فإذا عبرت وقعت .

قوله تعالى : وَقَالَ ٱلَّذِى نَجَا مِنْهُمَا وَٱدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ أَنَا أُنَبِّئُكُم بِتَأْوِيلِهِۦ فَأَرْسِلُونِ ﴿٤٥﴾ يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِى سَبْعِ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍ لَّعَلِّىٓ أَرْجِعُ إِلَى ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِى نَجَا مِنْهُمَا ﴾ يعنى ساقى الملك . « وَٱدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّةٍ » أى بعد حين ، عن ابن عباس وغيره ؛ ومنه « إِلَى أُمَّةٍ مَعْدُودَةٍ »[1] وأصله الجملة من الحين . وقال ابن دُرُسْتَوَيه[2] : والأُمّة لا تكون الحين إلا على حذف مضاف ، وإقامة المضاف إليه مقامه ، كأنه قال — والله أعلم — : واذكر بعد حين أُمّةٍ ، أو بعد زمن أمّة ، وما أشبه ذلك ؛ والأمّة الجماعة الكثيرة من الناس . قال الأخفش : هو فى اللفظ واحد ، وفى المعنى جمع ؛ وكل جنس من الحيوان أمّة ؛ وفى الحديث : " لولا أن الكلاب أمّة من الأمم لأمرت بقتلها " .

قوله تعالى : ﴿ وَٱدَّكَرَ ﴾ أى تذكر حاجة يوسف ، وهى قوله : « اذْكُرْنِى عِنْدَ رَبِّكَ » . وقرأ ابن عباس — فيما روى عفّان عن همّام عن قتادة عن عكرمة عنه — « وَادَّكَرَ بَعْدَ أَمَهٍ » . النحاس : والمعروف من قراءة ابن عباس وعكرمة والضحاك « وَادَّكَرَ بَعْدَ أَمَهٍ » ، بفتح الهمزة وتخفيف الميم ؛ أى بعد نسيان ؛ قال الشاعر :

أَمِهْتُ وكنتُ لا أَنْسَى حديثًا * كذاكَ الدهرُ يُودِى بالعقولِ

وعن شُبَيل بن عَزْرة الضُّبَعى : « بعد أَمَهٍ » بفتح الألف وإسكان الميم وهاء خالصة ؛ وهو مثل الأَمَه ، وهما لغتان ، ومعناهما النسيان ؛ ويقال : أَمِهَ يَأْمَهُ أَمَهًا إذا نَسِىَ ؛ فعلى هذا

(١) راجع ص ٩ من هذا الجزء .

(٢) هو عبدالله بن جعفر بن درستويه (بضم الدال والراء) وضبطه ابن ماكولا (بفتحهما) .

« وَٱدَّكَرَ بَعْدَ أُمَّه » ؛ ذكره النحاس ؛ ورجل أُمِـهٌ(١) ذاهب العقل . قال الجوهرى : وأما ما فى حديث الزهرى "أمِه" بمعنى أقر وأعترف فهى لغة غير مشهورة . وقرأ الأشهب العُقَيلى — « بَعْـدَ إِمَّةٍ » أى بعد نعمة ؛ أى بعد أن أنعم الله عليـه بالنجاة . ثم قيل : نسى الفتى يوسف لقضاء الله تعالى فى بقائه فى السجن مدة . وقيل : ما نسى ، ولكنه خاف أن يذكر الملك الذنب الذى بسـببه حبس هو والخبّاز ؛ فقوله : « وَٱدَّكَرَ » أى ذكر وأخبر . قال النحاس : أصل ٱدَّكَرَ ٱذْتَكَرَ ، والذال قريبة المخرج من التاء ، ولم يجز إدغامها فيها لأن الذال مجهورة ، والتاء مهموسة ، فلو أدغموا ذهب الجهر ، فأبدلوا من موضع التاء حرفا مجهورا وهو الدال ، وكان أولى من الطاء لأن الطاء مطبقة ، فصار ٱذْدَكَرَ ، فأدغموا الذال فى الدال لرخاوة الدال ولينها ، ثم قال : ﴿ أَنَا أُنَبِّئُكُمْ بِتَأْوِيلِهِ ﴾ أى أنا أخبركم . وقرأ الحسن « أَنَا آتِيكُمْ بِتَأْوِيلِهِ »(٢) وقال : كيف يذبهم العلج ؟ ! قال النحاس : ومعنى « أُنَبِّئُكُمْ » صحيح حسن ، أى أنا أخبركم إذا سَأَلْتُ . ﴿ فَأَرْسِلُونِ ﴾ خاطب الملك ولكن بلفظ التعظيم ، أو خاطب الملك وأهل مجلسه . ﴿ يُوسُفُ ﴾ نداء مفرد ، وكذا ﴿ الصِّدِّيقُ ﴾ أى الكثير الصـدق . ﴿ أَفْتِنَا ﴾ أى فأرسلوه ، فجاء إلى يوسف فقال : أيها الصديق ! وسأله عن رؤيا الملك . ﴿ لَعَلِّيٓ أَرْجِعُ إِلَى ٱلنَّاسِ ﴾ أى إلى الملك وأصحابه . ﴿ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ التعبير ، أو « لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ » مكانك من الفضل والعلم فتخرج . ويحتمل أن يريد بالناس الملك وحده تعظيما له .

قوله تعالى : قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِى سُنۢبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ ﴿٤٧﴾

فيـــه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ ﴾ لما أعلمه بالرؤيا جعل يفسّرها له ، فقال : السبع من البقرات السّمان والسّنبلات الخضر سبع سنين مخصبات ، وأما البقرات العجاف

(١) فى ع : أمه ورامه : ذاهب العقل . والذى فى اللسان : أمه الرجل فهو مأموه وهو الذى ليس عقله معه .

(٢) العلج : الكافر من العجم .

والسنبلات اليابسات سبع سنين مجدبات ؛ فذلك قوله : ﴿ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا ﴾ أى متوالية متتابعة ؛ وهو مصدر على غير المصدر، لأن معنى « تَزْرَعُونَ » تدأبون كعادتكم فى الزراعة سبع سنين . وقيل : هو حال ؛ أى دائبين . وقيل : صفة لسبع سنين ، أى دائبة . وحكى أبو حاتم عن يعقوب «دَأَبًا» بتحريك الهمزة، وكذا روى حفص عن عاصم، وهما لغتان(١)، وفيه قولان، قول أبى حاتم : إنه من دَئِب . قال النحاس: ولا يعرف أهل اللغة إلا دَأَبَ . والقول الآخر — إنه حُرِّك لأن فيه حرفا من حروف الحلق ؛ قاله الفراء، قال: وكذلك كل حرف فتح أوله وسكن ثانيه فتثقيله جائز إذا كان ثانيه همزة، أو هاء، أو عينا، أو غينا ، أو حاء ، أو خاء ؛ وأصله العادة ؛ قال(٢) :

* كَدَأْبِكَ مِنْ أُمِّ الْحُوَيْرِثِ قَبْلَهَا *

وقد مضى فى « آل عمران(٣) » القول فيه . ﴿ فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ ﴾ قيل : لئلا يتسوّس(٤) ، وليكون أبقى ؛ وهكذا الأمر فى ديار مصر . ﴿ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ ﴾ أى آستخرجوا ما تحتاجون إليه بقدر الحاجة ؛ وهذا القول منه أمر، والأول خبر. ويحتمل أن يكون الأول أيضا أمرا، وإن كان الأظهر منه الخبر ؛ فيكون معنى : « تَزْرَعُونَ » أى آزرعوا.

الثانية — هذه الآية أصل فى القول بالمصالح الشرعية التى هى حفظ الأديان والنفوس والعقول والأنساب والأموال ؛ فكل ما تضمن تحصيل شىء من هذه الأمور فهو مصلحة، وكل ما يُفوّت شيئا منها فهو مفسدة، ودفعه مصلحة ؛ ولا خلاف أن مقصود الشرائع إرشاد الناس إلى مصالحهم الدنيوية ؛ ليحصل لهم التمكن من معرفة الله تعالى وعبادته الموصلتين إلى السعادة الأخروية ، ومراعاة ذلك فضل من الله عز وجل ورحمة رحم بها عباده ، من غير وجوب عليه ، ولا آستحقاق ؛ هذا مذهب كافة المحقّقين من أهل السنّة أجمعين ؛ وبسطه فى أصول الفقه .

---

(١) اللغتان «دأبا» بتحريك الهمزة و«دأبا» بسكونها وهى قراءة الجمهور من السبعة كما فى تفسير ابن عطية

(٢) هو آمرؤ القيس ؛ وتمام البيت : * وحارتها أم الرباب بمأسل *

(٣) راجع جـ ٤ ص ٢٢ فما بعد .

(٤) كذا فى أ وج وك وى .

قوله تعـالى : ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ ﴿٤٨﴾

فيـه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿سَبْعٌ شِدَادٌ﴾ يعنى السّنين المجدبات . ﴿يَأْكُلْنَ﴾ مجاز ، والمعنى يأكل أهلهنّ . ﴿مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ﴾ أى ما ادّخرتم لأجلهن ؛ ونحوه قول القائل :

نهارُك يا مغرورُ سَهْوٌ وغَفْلَةٌ * ولَيلُكَ نَوْمٌ والرَّدَى لَكَ لازمُ

والنهـار لا يَسهو ، والليل لا ينام ؛ وإنمـا يُسهى فى النهـار ، ويُنام فى الليل . وحكى زيد ابن أسلم عن أبيه : أن يوسف كان يضع طعام الاثنين فيقرّبه إلى رجل واحد فيأكل بعضه ، حتى إذا كان يومٌ قَرَّبه له فأكله كلّه ؛ فقال يوسف : هـذا أوّل يوم من السّبع الشداد . ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ نصب على الاستثناء . ﴿مِّمَّا تُحْصِنُونَ﴾ أى ممـا تحبسون لتزرعوا ؛ لأن فى استبقاء البذر تحصين الأقوات . وقال أبو عبيدة : تحرزون . وقال قتادة : «تُحْصِنُونَ» تدّخرون ، والمعنى واحد ؛ وهو يدلّ على جواز احتكار الطعام إلى وقت الحاجة (١) .

الثانيـة — هذه الآية أصل فى صحة رؤيا الكافر ، وأنها تُخرّج على حسب ما رأى ، لا سيما إذا تعلقت بمؤمن ؛ فكيف إذا كانت آية لنبيّ ، ومعجزة لرسول ، وتصديقا لمصطفى للتبليغ ، وحجة للواسطة بين الله — جل جلاله — و [بين] (٢) عباده .

قوله تعـالى : ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴿٤٩﴾

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ﴾ هذا خبر من يوسف عليه السلام عما لم يكن فى رؤيا الملك ، ولكنه من علم الغيب الذى آتاه الله . قال قتادة : زاده الله علم سَنَة لم يسألوه

(١) هذا فيه نظر إن كان المراد الغلاء ؛ لما روى عنه عليه الصلاة والسلام " من احتكر حكرة يريد أن يغلى بها على المسلمين فهو خاطىء وقد برئت منه ذمة الله ورسوله " رواه أحمد والحاكم عن أبى هريرة فى روايات فى النهى عن الاحتكار .

(٢) من ع .

عنها إظهارا لفضله ، وإعلاما لمكانه من العلم و بمعرفته . ﴿ فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ ﴾ من الإغاثة أو الغوث ؛ غَوَّثَ الرجل قال واغوثاه ، والاسم الغَوْث والغُوَاث والغَوَاث ، واستغاثني فلان فأغثته ، والاسم الغِياث ؛ صارت الواو ياء لكسرة ما قبلها . والغيث المطر ؛ وقد غاث الغيث الأرضَ أى أصابها ؛ وغاث الله البلادَ يَغِيثها غَيْثا ، وغِيثَت الأرضُ تُغاث غَيْثا ، فهى أرض مَغِيثة ومَغْيوثة ؛ فمعنى « يُغَاثُ النَّاسُ » يُمطَرون . ﴿ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴾ قال ابن عباس : يعصرون الأعناب والدُّهن ؛ ذكره البخارىّ . وروى حجّاج عن ابن جُرَيج قال : يعصرون العنب خمرا والسمسم دُهنا ، والزيتون زيتا . وقيل : أراد حلب الألبان لكثرتها ؛ ويدلّ ذلك على كثرة النبات . وقيل : « يَعْصِرُونَ » أى يَنجُون ؛ وهو من العُصْرة ، وهى المَنْجاة . قال أبو عبيدة : والعَصر بالتحريك المَلْجأ والمَنْجاة ، وكذلك العُصْرة ؛ قال أبو زُبيد[1] :

صادِيًا يَستغيثُ غيرَ مُغَاثٍ ولقد كانَ عُصْرَةَ المَنْجودِ

والمَنْجود الفَزِع . واعتصرتُ بفلان وتعصرتُ أى التجأت إليه . قال أبو الغوث : « يَعْصِرُونَ » يَستغِلُّون ؛ وهو من عصر العنب . واعتصرت ماله أى استخرجته من يده . وقرأ عيسى « تُعْصَرُونَ » بضم التاء وفتح الصاد ، ومعناه : تُمطَرون ؛ من قول [الله][2] : « وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً ثَجَّاجًا »[3] وكذلك معنى « تُعصِرون » بضم التاء وكسر الصاد ، فيمن قرأه كذلك .

قوله تعالى : وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ ۖ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ ۚ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ ﴿٥٠﴾ قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَاوَدتُّنَّ يُوسُفَ عَن نَّفْسِهِ ۚ قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِن سُوءٍ ۚ قَالَتِ امْرَأَتُ الْعَزِيزِ الْآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رَاوَدتُّهُ عَن نَّفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٥١﴾

(١) قاله فى رثاء ابن أخيه وكان مات عطشا فى طريق مكة . (٢) من ع . (٣) راجع جـ١٩ ص ١٦٩ .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ ﴾ أى فذهب الرسول فأخبر الملك، فقال : ائتونى به . ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ ﴾ أى يأمره بالخروج قال : ﴿ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ ﴾ أى حال النسوة . ﴿ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ ﴾ فأبى أن يخرج إلا أن تصحّ براءته [عند](١) الملك مما قُذف به، وأنه حبس بلا جرم . وروى الترمذىّ عن أبى هُريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الكريم ابن الكريم ابن الكريم [ابن الكريم](٢) يوسف بن يعقوب بن إسحق ابن إبراهيم — قال — ولو لبثتُ فى السجن ما لَبِث ثم جاءنى الرسول أجبت — ثم قرأ — « فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ اللَّاتِي قَطَّعْنَ أَيْدِيَهُنَّ » — قال — ورحمةُ الله على لوط لقد كان يأوى إلى ركن شديد [إذ قال « لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ](٢) فما بعث الله من بعده نبيا إلا فى ذروة من قومه " . وروى البخارىّ عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يرحم الله لوطا لقد كان يأوى إلى ركن شديد ولو لبثت فى السجن ما لبث يوسف لأجبت الداعى ونحن أحق من إبراهيم إذ قال له « أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي » " وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال " يرحم الله أخى يوسف لقد كان صابرا حليما ولو لبثت فى السجن ما لبثه أجبت الداعىَ ولم ألتمس العُذْر " . وروى نحو هذا الحديث من طريق(٣) عبد الرحمن بن القاسم صاحب مالك ، فى كتاب التفسير من صحيح البخارى، وليس لابن القاسم فى الديوان غيره . وفى رواية الطّبرىّ " يرحم الله يوسف لو كنت أنا المحبوس ثم أرسل إلىّ لخرجت سريعا أنْ كان لحليما ذا أناة " . وقال صلى الله عليه وسلم : " لقد عجبت من يوسف وصبره وكرمه والله يغفر له حين سئل عن البقرات لو كنت مكانه لما أخبرتهم حتى أشترط أن يخرجونى ولقد عجبت منه حين أتاه الرسول ولو كنت مكانه لبادرتهم البابَ(٤) " . قال ابن عطية : كان هذا الفعل من يوسف عليه السلام أناة وصبرا ، وطلبا لبراءة الساحة ؛ وذلك أنه

---

(١) من ع . وفى ا وك وى : للملك .
(٢) الزيادة عن صحيح الترمذى .
(٣) كذا فى ع وك وى .
(٤) الحديث فى تفسير الطبرى يختلف فى اللفظ عما هنا .

— فيما روى — خشى أن يخرج و ينال من الملك مرتبة و يسكت عن أمر ذنبه صفحا فيراه الناس بتلك العين أبدا و يقولون : هذا الذى راود امرأة مولاه ، فأراد يوسف عليه السلام أن يبيّن براءته ، و يحقق منزلته من العفّة والخير ، وحينئذ يخرج للإحْظَاء والمنزلة ، فلهذا قال للرسول : ارجع إلى ربك وقل له ما بال النسوة ، ومقصد يوسف عليه السلام إنما كان : وقل له يستقصى عن ذنبى ، وينظر فى أمرى هل سجنت بحق أو بظلم ، ونَكَب عن امرأة العزيز حُسن عشرة ، ورعاية لذمام الملك العزيز له . فإن قيل : كيف مدح النبي صلى الله عليه وسلم يوسف بالصبر والأناة وترك المبادرة إلى الخروج ، ثم هو يذهب بنفسه عن حالة قد مدح بها غيره ؟ فالوجه فى ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أخذ لنفسه وجها آخر من الرأى ، له جهة أيضا من الجودة ، يقول : لو كنت أنا لبادرت بالخروج ، ثم حاولت بيان عذرى بعد ذلك ، وذلك أن هذه القصص والنوازل هى معرّضة لأن يقتدى الناس بها إلى يوم القيامة ، فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم حمل الناس على الأحزم من الأمور ، وذلك أن ترك الحزم فى مثل هذه النازلة ، التاركَ فرصة الخروج من مثل ذلك السجن ، ربما نَتَج له البقاء فى سجنه ، وانصرفت نفس مخرجه عنه ، و إن كان يوسف عليه السلام أمن من ذلك بعلمه من الله ، فغيره من الناس لا يأمن ذلك ، فالحالة التى ذهب النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه إليها حالة حزم ، وما فعله يوسف عليه السلام صبر عظيم وجلَدٌ .

قوله تعالى : ﴿ فَاسْأَلْهُ مَا بَالُ النِّسْوَةِ ﴾ ذكر النّساء جملة ليدخل فيهنّ امرأة العزيز مدخل العموم بالتلويح حتى لا يقع عليها تصريح ، وذلك حُسن عشرة وأدب ، وفى الكلام محذوف ، أى فاسأله أن يتعرّف ما بال النّسوة . قال ابن عباس : فأرسل الملك إلى النسوة و إلى امرأة العزيز — وكان قد مات العزيز — فدعاهنّ فـ ﴿ قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ ﴾ أى ما شأنكنّ . ﴿ إِذْ رَاوَدْتُنَّ يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ ﴾ وذلك أن كل واحدة منهنّ كلمت يوسف فى حق نفسها ، على ما تقدّم ، أو أراد قول كل واحدة قد ظلمت امرأة العزيز ، فكان ذلك مراودة منهنّ . ﴿ قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ ﴾ أى معاذ الله . ﴿ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ ﴾ أى زنى . ﴿ قَالَتِ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ الْآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ ﴾ لما رأت إقرارهنّ ببراءة يوسف ، وخافت أن يشهدن عليها إن أنكرت أقرّت

هى أيضـا ، وكان ذلك لطفا من الله بيوسف . و « حَصْحَصَ الْحَقُّ » أى تبيّن وظهر ؛ وأصله حَصَصَ ، فقيل : حَصْحَصَ ؛ كما قال : كُبْكِبُوا فى كبوا ، وكفكف فى كفف ؛ قاله الزجاج وغيره . وأصل الحَصّ ٱستئصال الشيء ؛ يقال : حصّ شعره إذا ٱستأصله جزًّا ؛ قال أبو القيس بن الأسْلَت :

قد حَصَّتِ البَيْضَةُ رأسِى فَمَا أطْعَمُ نوماً غيرَ تَهْجَاعِ (١)

وسَنَةٌ حصّاء أى جرداء لا خير فيها ، قال جَرير :

يأوِى إليكم بلا مَنٍّ ولا جَحَدٍ مَن ساقه السَّنةُ الحَصَّاءُ والذِّيبُ

كأنه أراد أن يقول : والضَّبع ، وهى السنة المجدبة ؛ فوضع الذئب موضعه لأجل القافية ؛ فمعنى « حَصْحَصَ الْحَقُّ » أى ٱنقطع عن الباطل بظهوره وثباته (٢) ؛ قال :

أَلَا مُبْلِغٌ عنِّى خِدَاشًا فإنَّهُ كذوبٌ إذا ما حَصْحَصَ الحقُّ ظالمُ

وقيل : هو مشتق من الحِصّة ؛ فالمعنى : بانت حِصّة الحق من حصّة الباطل . وقال مجاهد وقَتادة : وأصله مأخوذ من قولهم ؛ حَصَّ شَعْره إذا ٱستأصل قطعه ؛ ومنه الحصّة من الأرض (٣) إذا قطعت منها . والحِصْحِص بالكسر التراب والحجارة ؛ ذكره الجوهرى . ﴿ أَنَا رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ وهذا القول منها — و إن لم يكن سأل عنه — إظهار لتوبتها وتحقيق لصدق يوسف وكرامته ؛ لأن إقرار المقرّ على نفسه أقوى من الشهادة عليه ؛ فجمع الله تعالى ليوسف لإظهار صدقه الشهادة والإقرار ، حتى لا يخامر نفسا ظنٌّ ، ولا يخالطها شك . وشدّدت النون فى « خَطْبُكُنَّ » و « رَاوَدْتُنَّ » لأنها بمنزلة الميم والواو فى المذكر .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ ﴿٥٢﴾ وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٥٣﴾

(١) البيضة : الخوذة ؛ والتهجاع : النومة الخفيفة . (٢) فى ع : بيانه . (٣) فى ع : فى .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ ﴾ اختلف فيمن قاله ، فقيل : هو من قول امرأة العزيز ، وهو متصل بقولها : « الْآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ » أى أقررتُ بالصدق ليعلم أنى لم أخنه بالغيب[1] أى بالكذب عليه ، ولم أذكره بسوء وهو غائب ، بل صدقت وحدت[2] عن الخيانة ؛ ثم قالت : « وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي » بل أنا راودته ؛ وعلى هذا هى كانت مقرة بالصانع ، ولهذا قالت : « إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ » . وقيل : هو من قول يوسف ؛ أى قال يوسف : ذلك الأمر الذى فعلته ، من رد الرسول « لِيَعْلَمَ » العزيز « أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ » قاله الحسن وقتادة وغيرهما . ومعنى « بالغيب » وهو غائب . وإنما قال يوسف ذلك بحضرة الملك ، وقال : « لِيَعْلَمَ » على الغائب توقيرا للملك . وقيل : قاله إذ عاد إليه الرسول وهو فى السجن بعدُ ؛ قال ابن عباس : جاء الرسول إلى يوسف عليه السلام بالخبر وجبريل معه يحدثه ؛ فقال يوسف : « ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ » أى لم أخن سيدى بالغيب ؛ فقال له جبريل عليه السلام : يا يوسف ! ولا حين حللت الإزار ، وجلست مجلس الرجل من المرأة ؟ ! فقال يوسف : « وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي » الآية . وقال السدى : إنما قالت له امرأة العزيز ولا حين حللت سراويلك يا يوسف ؟ ! فقال يوسف : « وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي » . وقيل : « ذَلِكَ لِيَعْلَمَ » من قول العزيز ؛ أى ذلك ليعلم يوسف أنى لم أخنه بالغيب ، وأنى لم أغفل عن مجازاته على أمانته . ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِنِينَ ﴾ معناه : أن الله لا يهدى الخائنين بكيدهم .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي ﴾ قيل : هو من قول المرأة . وقال القشيرى : فالظاهر أن قوله : « ذَلِكَ لِيَعْلَمَ » وقوله : « وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي » من قول يوسف .

قلت : إذا احتمل أن يكون من قول المرأة فالقول به أولى حتى نبرئ يوسف من حل الإزار والسراويل ؛ وإذا قدرناه من قول يوسف فيكون مما خطر بقلبه ، على ما قدمناه من القول المختار فى قوله : « وَهَمَّ بِهَا » . قال أبو بكر الأنبارى : من الناس من يقول : « ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ » إلى قوله : « إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ » من كلام امرأة العزيز ؛

(١) من ع . (٢) فى ع : خرجت .

لأنه متصل بقولها : « أَنَا رَاوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ » وهذا مذهب الذين ينفون الهم عن يوسف عليه السلام؛ فمن بنى على قولهم قال : من قوله : « قَالَتِ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ » إلى قوله : « إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ » كلام متصل بعضه ببعض، ولا يكون فيه وقف تام على حقيقة؛ ولسنا نختار هذا القول ولا نذهب إليه . وقال الحسن : لما قال يوسف « ذَلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ » كره نبيّ الله أن يكون قد زكّى نفسه فقال : « وَمَا أُبَرِّئُ نَفْسِي » لأنّ[1] تزكية النفس مذمومة؛ قال الله تعالى : « فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ »[2] وقد بيّناه فى « النساء »[3] . وقيل : هو من قول العزيز؛ أى وما أبرئ نفسى من سوء الظن بيوسف . ﴿ إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ ﴾ أى مشتهية له . ﴿ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي ﴾ فى موضع نصب بالاستثناء، و « ما » بمعنى مَنْ؛ أى إلا من رحم ربى فعصمه؛ و « ما » بمعنى من كثير؛ قال الله تعالى : « فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ »[3] وهو استثناء منقطع، لأنه استثناء المرحوم بالعصمة من النفس الأمارة بالسوء؛ وفى الخبر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ما تقولون فى صاحب لكم إن أنتم أكرمتموه وأطعمتموه وكسوتموه أفضى بكم إلى شرّ غاية وإن أهنتموه وأعريتموه وأجعتموه أفضى بكم إلى خير غاية " قالوا : يا رسول الله ! هذا شرّ صاحب فى الأرض . قال : " فوالذى نفسى بيده إنها لنفوسكم التى بين جنوبكم " .

قوله تعالى : وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴿٥٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي ﴾ لما ثبت للملك براءته مما نُسب إليه، وتحقق فى القصة أمانته، وفهم أيضا صبره وجَلَده عظمت منزلته عنده، وتيقن حسن خلاله قال : « ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي » فانظر إلى قول الملك أولا — حين تحقق علمه — « ائْتُونِي بِهِ » فقط، فلما فعل يوسف ما فعل ثانيا[4] قال : « ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي » ورُوى عن وهب بن منبّه قال : لما دُعى يوسف وقف بالباب فقال : حسبى ربّى من خلقه،

(١) من ع . (٢) راجع جـ ١٧ ص ١١٠ .
(٣) راجع جـ ٥ ص ٢٤٦ فما بعد وص ١٢ (٤) فى ع وروى : قال ثانيا .

عزّ جاره وجلّ ثناؤه ولا إلهَ غيره. ثم دخل فلما نظر إليه الملك نزل عن سريره فخرّ له ساجدا؛ ثم أقعده الملك معه على سريره فقال. «إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ». «قَالَ» له يوسف: «اجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ» للخزائن «عَلِيمٌ» بوجوه تصرفاتها. وقيل: حافظ للحساب، عليم بالألسن. وفي الخبر: "يرحم الله أخي يوسف لو لم يقل اجعلني على خزائن الأرض لاستعمله من ساعته ولكن أخّر ذلك سنة". وقيل: إنما تأخر تمليكه إلى سنة لأنه لم يقل إن شاء الله. وقد قيل في هذه القصة: إن يوسف عليه السلام لما دخل على الملك قال: اللهم إني أسألك بخيرك من خيره، وأعوذ بك من شرّه وشرّ غيره؛ ثم سلّم على الملك بالعربية فقالْ: ما هذا اللسان؟ قال: هذا لسان عَمّي إسمعيل، ثم دعا [له](١) بالعبرانية فقال: ما هذا اللسان؟ قال: لسان آبائي إبراهيم وإسحق ويعقوب؛ وكان الملك يتكلم بسبعين لسانا، فكلما [تكلم الملكُ](٢) بلسان أجابه يوسف بذلك اللسان، فأعجب الملك أمره، وكان يوسف إذ ذاك ابن ثلاثين سنة؛ ثم أجلسه على سريره وقال: أحب أن أسمع منك رؤياي، قال يوسف: نعم أيها الملك! رأيتَ سبع بقرات سِمانٍ شُهْبا غُرًّا حسانا، كشف لك عنهن النِّيل فطلعن عليك من شاطئه تَشخُب(٣) أخلافها لبنا؛ فبينا أنت تنظر إليهنّ وتعجب من حسنهنّ إذ نَضَب النِّيل فغار ماؤه، وبدا أُسُّه(٤)، فخرج من حَمْئه وَوَحَله سبع بقرات عِجاف شُعْث غُبْر مُقَلَّصات البطون، ليس لهنّ ضروع ولا أخلاف، لهنّ أنياب وأضراس، وأكفّ كأكف الكلاب وخراطيم كخراطيم السِّباع، فاختلطن بالسِّمان فافترسنهنّ افتراس السِّباع، فأكلن لحومهنّ، ومزّقن جلودهنّ، وحطّمن عظامهنّ، ومشمشن مخّهنّ؛ فبينا أنت تنظر وتعجب كيف غلبنهنّ وهنّ مهازيل! ثم لم يظهر منهنّ سِمَن ولا زيادة بعد أكلهنّ! إذا بسبع سنابل خضر طريات ناعمات ممتلئات حبا وماء، وإلى جانبهنّ سبع يابسات ليس فيهنّ ماء ولا خضرة في منبت واحد، عروقهنّ في الثرى والماء، فبينا أنت تقول في نفسك: أي شيء هذا؟! هؤلاء خضر مثمرات، وهؤلاء سود يابسات، والمنبت واحد، وأصولهن

(١) من ع وى. (٢) من ع. (٣) تشخب: تسيل. (٤) في ع وى: يبسه.

فى المـاء، إذ هبّت ريح فذرت الأوراق من اليابسات السود على الخضر المثمرات، فأشعلت فيهن النـار فأحرقتهنّ ؛ فصرن سودا مغبرات ؛ فانتبهتَ مذعورا أيهـا الملك؛ فقال الملك : والله ما شأن هـذه الرؤيا وإن كان عجبا بأعجب مما سمعتُ منك ! فما ترى فى رؤياى[(١)] أيها الصدّيق؟ فقال يوسف : أرى أن تجمع الطعام، وتزرع زرعا كثيرا فى هذه السنين المخصبة؛ فإنك لو زرعت على حجر أو مَدَر لنبت، وأظهر الله فيه النّماء والبركة، ثم ترفع الزرع فى قصبه وسنبله تبنى له المخازن العظام[(٢)] ؛ فيكون القصب والسّنبل عَلَفا للدواب، وحبه للناس، وتأمر الناس فيرفعون من طعامهم إلى أهْرائك[(٣)] الخُمْس؛ فيكفيك من الطعام الذى جمعته لأهل مصر ومن حولها، ويأتيك الخلق من النواحى يمتارون منك، ويجتمع عندك من الكنوز مالم يجتمع لأحد قبلك ؛ فقـال الملك : ومن لى بتدبير هـذه الأمور ؟ ولو جمعت أهـل مصر جميعا ما أطاقوا، ولم يكونوا فيه أمناء ؛ فقال يوسف عليه السلام [عند ذلك[(٤)]] : « ٱجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ » أى على خزائن أرضك ؛ وهى جمع خِزانة ؛ ودخلت الألف واللام عوضا من الإضافة، كقول النابغة :

لَهُمْ شِيَمٌ لم يُعْطِهَا الله غَـيْرَهُمْ * مِنَ الجُودِ والأَحْلامُ غيرُ كَوَاذِبِ

قوله تعـالى : ﴿ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِى ﴾ جزم لأنه جواب الأمر؛ وهذا يدلّ على أن قوله : « ذَٰلِكَ لِيَعْلَمَ أَنِّى لَمْ أَخُنْهُ بِٱلْغَيْبِ » جَرَى فى السّجن . ويحتمل أنه جرى عند الملك ، ثم قال فى مجلس آخر : « ٱئْتُونِى بِهِ » تأكيـدا « أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِى » أى أجعـله خالصا لنفسى ، أفوّض إليـه أمر مملكتى؛ فذهبوا فجاءوا به ؛ ودلّ على هذا ﴿ فَلَمَّا كَلَّمَهُ ﴾ أى كلّم الملك يوسف، وسأله عن الرؤيا فأجاب يوسف ؛ فـ﴿ قَالَ ﴾ الملك : ﴿ إِنَّكَ ٱلْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴾ أى متمكن نافذ القول، « أَمِينٌ » لا تخاف غدرا .

قوله تعـالى : ﴿ قَالَ ٱجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴿٥٥﴾

(١) فى ع : فما ترى فى هذه الرؤيا . (٢) فى ع : العظمى . (٣) كذا فى ع وى وك : هو بيت كبير يجمع فيه طعام السلطان . وهى مخازن الحبوب اليوم . وفى أ وحـ : أمرائك . (٤) من ع وى

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قَالَ ٱجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ ﴾ قال سعيد بن منصور : سمعت مالك بن أنس يقول : مصر خِزانة الأرض ؛ أما سمعت إلى قوله : « ٱجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ الأَرْضِ » أى على حفظها ، فحذف المضاف . ﴿ إِنِّى حَفِيظٌ ﴾ لما وُلّيت ﴿ عَلِيمٌ ﴾ بأمره . وفى التفسير : إنى حاسب كاتب ؛ وأنه أول من كتب فى القراطيس . وقيل : « حَفِيظٌ » لتقدير الأقوات « عَلِيمٌ » بسنى المجاعات . قال جُويبر عن الضحاك عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " رحم الله أخى يوسف لو لم يقل ٱجعلنى على خزائن الأرض لاستعمله من ساعته ولكن أخّر ذلك عنه سنة " . قال ابن عباس : لما انصرمت السنة من يوم سأل الإمارة دعاه الملك فتوّجه ورَدّاه[1] بسيفه ، ووضع له سريرا من ذهب ، مكلّلا بالدرّ والياقوت ، وضرب عليه حُلّة من إسْتَبرق ؛ وكان طول السرير ثلاثين ذراعا وعرضه عشرة أذرع ، عليه ثلاثون فراشا وستون مِرْفَقة[2] ، ثم أمره أن يخرج ، فخرج متوجا ، لونه كالثلج ، ووجهه كالقمر ؛ يرى الناظر وجهه من صفاء لون وجهه ، فجلس على السرير ودانت له الملوك ، ودخل الملك بيته مع نسائه ، وفوّض إليه أمر مصر ، وعزل قطفير عما كان عليه وجعل يوسف مكانه . قال ابن زيد : كان لفرعون ملك مصر خزائن كثيرة غير الطعام ، فسلّم سلطانه كلّه إليه ، وهلك قطفير تلك الليالى ، فزوّج الملك يوسف راعيلَ ٱمرأة العزيز ، فلما دخل عليها قال : أليس هذا خيرا مما كنت تريدين ؟ ! فقالت : أيها الصدّيق لا تلمنى ؛ فإنى كنت ٱمرأة حمقاء ناعمة كما ترى ، وكان صاحبى لا يأتى النساء ، وكنتَ كما جعلك الله من الحسن فغلبتنى نفسى . فوجدها يوسف عذراء فأصابها فولدت له رجلين : إفرائيم بن يوسف ، ومنشا بن يوسف . وقال وهب بن منبّه : إنما كان تزويجه زليخاء ٱمرأة العزيز بين دخلتى الإخوة ، وذلك أن زليخاء مات زوجها ويوسف فى السجن ، وذهب مالها وعمى بصرها بكاء على يوسف ، فصارت تَتَكَفّف الناس ؛ فمنهم من يرحمها ومنهم من لا يرحمها ،

(١) رداه بسيفه : قلده به .
(٢) المرفقة (بالكسر) : المتكأ والمخدة .

وكان يوسف يركب فى كل أسبوع مرة فى موكب زُهاء مائة ألف من عظماء قومه ، فقيل لها : لو تعرّضت له لعله يسعفك بشئ ؛ ثم قيل لها : لا تفعلى ، فربما ذكر بعض ما كان منك من المراودة والسجن فيسيء إليك ، فقالت : أنا أعلم بخُلُق حبيبى منكم ، ثم تركته حتى إذا ركب فى موكبه ، [قامت (١)] فنادت بأعلى صوتها : سبحان من جعل الملوك عبيدا بمعصيتهم ، وجعل العبيد ملوكا بطاعتهم ، فقال يوسف : ما هذه ؟ فأتوا بها ، فقالت : أنا التى كنت أخدمك على صدور قدمىّ (٢) ، وأُرَجِّل لُمَّتك بيدىّ ، وتربيت فى بيتى ، وأكرمت مثواك ، لكن فرط مافرط من جهلى وعُتوى فذقت وبال أمرى ، فذهب مالى ، وتضعضع ركنى ، وطال ذلّى ، وعَمِى بصرى ، وبعد ما كنت مغبوطة أهل مصر صرت مرحومتهم ، أتكفّف الناس ، فمنهم من يرحمنى ، ومنهم من لا يرحمنى ، وهذا جزاء المفسدين ؛ فبكى يوسف بكاء شديدا ، ثم قال لها : هل بقيت تجدين مما كان فى نفسك من حبك لى شيئا ؟ فقالت : والله لنظرة إلى وجهك أحب إلىّ من الدنيا بحذافيرها ، لكن ناولنى صدر سوطك ، فناولها فوضعته على صدرها ، فوجد للسوط فى يده اضطرابا وارتعاشا من خفقان قلبها ، فبكى ثم مضى إلى منزله فارسل إليها رسولا : إن كنتِ أيّما تزوجناك ، وإن كنتِ ذات بعل أغنيناك ، فقالت للرسول : أعوذ بالله أن يستهزئ بى الملك ! لم يُرْدْنى أيام شبابى وغناى ومالى وعزّى أفيريدنى اليوم وأنا عجوز عمياء فقيرة ؟ ! فأعلمه الرسول بمقالتها ، فلما ركب فى الأسبوع الثانى تعرّضت له ، فقال لها : ألم يبلّغك الرسول ؟ فقالت : قد أخبرتك أن نظرة واحدة إلى وجهك أحبّ إلىّ من الدنيا وما فيها ؛ فأمر بها فأصلح من شأنها وهُيئت ، ثم زُفّت إليه ، فقام يوسف يصلّى ويدعو الله ، وقامت وراءه ، فسأل الله تعالى أن يعيد إليها شبابها وجمالها وبصرها ، فردّ الله عليها شبابها وجمالها وبصرها حتى عادت أحسن ما كانت يوم راودته ، إكراما ليوسف عليه السلام لمّا عفّ عن محارم الله ، فأصابها فإذا هى عذراء ، فسألها ؛ فقالت : يا نبىّ الله إن زوجى كان عِنِّينا لا يأتى النساء ، وكنت أنت من الحسن والجمال بما لا يوصف ؛ قال : فعاشا فى خَفْض (٣) عيش ، فى كل يوم يجدّد الله لهما خيرا ، وولدت له ولدين ؛ إفرائيم ومنشا . وفيما روى

(١) من ع ، ك ، ى . (٢) فى ع : أقدمك على صدور قومى . (٣) خفض عيش : فى سعة وراحة .

أن الله تعالى ألقى فى قلب يوسف من محبتها أضعاف ما كان فى قلبها. فقال لها : ما شأنك لاتحبينى كما كنت فى أول مرة؟ فقالت [له](١): لما دقت محبة الله تعالى شغلنى ذلك عن كل شىء.

الثانية — قال بعض أهل العلم: فى هذه الآية ما يبيح للرجل الفاضل أن يعمل للرجل الفاجر، والسلطان الكافر، بشرط أن يعلم أنه يفوّض إليه فى فعل لا يعارضه فيه، فيصلح منه ما شاء؛ وأما إذا كان عمله بحسب اختيار الفاجر وشهواته وجوره فلا يجوز ذلك. وقال قوم: إن هذا كان ليوسف خاصة، وهذا اليومَ غيرُ جائز؛ والأول أولى إذا كان على الشرط الذى ذكرناه. والله أعلم. قال الماوردى: فإن كان المولَّى ظالما فقد اختلف الناس فى جواز الولاية من قبله على قولين: أحدهما — جوازها إذا عمل بالحق فيما تقلده؛ لأن يوسف وُلِّى من قبل فرعون، ولأن الاعتبار فى حقه بفعله لا بفعل غيره. الثانى — أنه لا يجوز ذلك؛ لما فيه من تولى الظالمين بالمعونة لهم، وتزكيتهم بتقلد أعمالهم؛ فأجاب من ذهب إلى هذا المذهب عن ولاية يوسف من قبل فرعون بجوابين: أحدهما — أن فرعون يوسف كان صالحا، وإنما الطاغى فرعون موسى. الثانى — أنه نظر فى أملاكه دون أعماله، فزالت عنه التبعة فيه. قال الماوردى: والأصح من إطلاق هذين القولين أن يفصّل ما يتولاه من جهة الظالم على ثلاثة أقسام: أحدها — ما يجوز لأهله فعله من غير اجتهاد فى تنفيذه كالصدقات والزكوات، فيجوز توليه من جهة الظالم، لأن النص على مستحقه قد أغنى عن الاجتهاد فيه، وجواز تفرد أربابه به قد أغنى عن التقليد. والقسم الثانى — ما لا يجوز أن يتفردوا به ويلزم الاجتهاد فى مَصْرِفه كأموال الفىء، فلا يجوز تولّيه من جهة الظالم؛ لأنه يتصرف بغير حق، ويجتهد فيما لا يستحق. والقسم الثالث — ما يجوز أن يتولاه لأهله، وللاجتهاد فيه مدخل كالقضايا والأحكام، فعقد التقليد محلول، فإن كان النظر تنفيذا للحكم بين متراضيين، وتوسطا بين مجبورين جاز، وإن كان إلزام إجبار لم يجز.

الثالثة — ودلّت الآية أيضا على جواز أن يخطب الإنسان عملا يكون له أهلا؛ فإن قيل: فقد روى مسلم عن عبد الرحمن بن سَمُرة قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(١) من ع

" يا عبد الرحمن لا تسأل الإمارة فإنك إن أعطيتها عن مسئلة وُكِلْت إليهـا و إن أُعطيتها عن غير مسئلة أعنت عليها" . وعن أبى بُرْدة قال قال أبو موسى : أقبلت إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم ومعى رجلان من الأشعريّين ، أحدهما عن يمينى والآخر عن يسارى ، فكلاهما سأل العمل ، والنبي صلى الله عليه وسلم يستاك ، فقال : "ما تقول يا أبا موسى — أو يا عبد الله بن قيس —" قال قلت : والذى بعثك بالحق ما أطلعانى على ما فى أنفسهما ، وما شـعرت أنهما يطلبان العمل ، قال : وكأنى أنظر إلى سِواكه تحت شفته وقد قلصت(١) ، فقال : " لن — أو — لانستعمل على عملنا من أراده" وذكر الحديث ؛ خرجه مسلم أيضا و غيره ؛ فالجواب : أولا — أن يوسف عليه السلام إنما طلب الولاية لأنه علم أنه لا أحد يقوم مقامه فى العدل والإصلاح وتوصيل الفقراء إلى حقوقهـم فرأى أن ذلك فرض متعين عليـه فإنه لم يكن هنـاك غيره ، وهكذا الحكم اليوم ، لو علم إنسان من نفسه أنه يقوم بالحق فى القضاء أو الحسبة ولم يكن هناك من يصلح ولا يقوم مقامه لتعيّن ذلك عليه ، ووجب أن يتولّاها و يسأل ذلك ، ويخبر بصفاته التى يستحقها به من العلم والكفاية وغير ذلك ، كما قال يوسف عليـه السلام ، فأما لو كان هناك من يقوم بهـا و يصلح لهـا وعلم بذلك فالأولى ألّا يطلب ؛ لقوله عليه السلام لعبد الرحمن : "لا تسأل الإمارة" [وأيضا](٢) فإن فى سؤالها والحرص عليها مع العلم بكثرة آفاتها وصعوبة التخلص منها دليل على أنه يطلبها لنفسه ولأغراضه ، ومن كان هكذا يوشك أن تغلب عليه نفسه فيهلك ؛ وهذا معنى قوله عليه السلام : "وكل إليها" ومن أباها لعلمه بآفاتها ، ولخوفه من التقصير فى حقوقها فَرّ منها ، ثم إن ابتلى بهـا فيرجى له التخلص منها ، وهو معنى قوله : "أعِينَ عليها" . الثانى — أنه لم يقل : إنى حسيب كريم ، و إن كان كما قال النبى صلى الله عليه وسلم : "الكريم ابن الكريم ابن الكريم [ابن الكريم](٣) يوسف بن يعقوب بن إسحق بن إبراهيم" ولا قال : إنى جميل مليح ، إنما قال : « إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ » فسألها بالحفظ والعلم ، لا بالنسب والجمال . الثالث — إنما قال ذلك عند من لا يعرفه فأراد تعريف نفسه ، وصار ذلك مستثنى

---

(١) قلصت : انقبضت وانزوت . (٢) من ع . (٣) من ع وى .

من قوله تعالى : « فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ » . الرابع — أنه رأى ذلك فرضا متعينا عليه ؛ لأنه لم يكن هنالك غيره ، وهو الأظهر ، والله أعلم . [الرابعة (١)] ودلّت الآية أيضا على أنه يجوز للإنسان أن يصف نفسه بما فيه من علم وفضل ؛ قال الماوردي : وليس هذا على الإطلاق في عموم الصفات ، ولكنه مخصوص فيما اقترن بوصله ، أو تعلق بظاهر من مكسب ، وممنوع منه فيما سواه ، لما فيه من تزكية ومراءاة ، ولو ميزه الفاضل عنه لكان أليق بفضله ؛ فإن يوسف دعته الضرورة إليه لما سبق من حاله ، ولما يرجو من الظفر بأهله .

قوله تعالى : وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي ٱلْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَآءُ ۚ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَن نَّشَآءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾ وَلَأَجْرُ ٱلْآخِرَةِ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٥٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَبَوَّأُ مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ ﴾ أي ومثل هذا الإنعام الذي أنعمنا عليه في تقريبه إلى قلب الملك ، وإنجائه من السجن مكّنا له في الأرض ؛ [أي (١)] أقدرناه على ما يريد . وقال الكيا الطبري قوله تعالى : « وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ » دليل على إجازة الحيلة في التوصّل إلى المباح ، وما فيه الغبطة والصلاح ، واستخراج الحقوق ، ومثله قوله تعالى : « وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنَثْ (٢) » وحديث أبي سعيد الخُدْرِيّ (٣) في عامل خَيْبر ، والذي أداه من التمر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما قاله .

قلت : وهذا مردود على ما يأتي . يقال : مَكّاه ومكّا له ، قال الله تعالى : « مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ (٤) » . قال الطبري : استخلف الملك الأكبر الوليد بن الريّان يوسف على عمل إطفير وعزله ؛ قال مجاهد : وأسلم على يديه . قال ابن عباس : ملّكه بعد سنة

(١) من ع ، ك ، ى . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢١٢ . (٣) الحديث : هو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم استعمل رجلا على خيبر ، فجاءه بتمر جنيب ، وهو نوع جيد من أنواع التمر ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كل تمر خيبر هكذا " فقال : لا والله يا رسول الله ، إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين بالثلاثة ، فقال : " لا تفعل بع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا " . (البخاري) . (٤) راجع جـ ٦ ص ٣٩١ .

ونصف . وروى مقاتل أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لو أن يوسف قال إني حفيظ عليم إن شاء الله لَمُلِّك فى وقته" . ثم مات إطفير فزوجه الوليد بزوجة إطفير راعيل ، فدخل بها يوسف فوجدها عذراء ، وولدت له ولدين : إفرائيم ومنشا ، أبنى يوسف ، ومن زعم أنها زَلِيخَا قال : لم يتزوجها يوسف ، وأنها لما رأته فى موكبه بكت ، ثم قالت : الحمد لله الذى جعل الملوك عبيدا بالمعصية ، والحمد لله الذى جعل العبيد بالطاعة ملوكا ، فضمّها إليه . فكانت من عياله حتى ماتت عنده ، ولم يتزوجها ؛ ذكره الماوردى ؛ وهو خلاف ماتقدم عن وهب ، وذكره الثعلبى ؛ فالله أعلم . ولما فوّض الملك أمر مصر إلى يوسف تلطّف بالناس ، وجعل يدعوهم إلى الإسلام حتى آمنوا به ، وأقام فيهم العدل ، فأحبّه الرجال والنساء ، قال وهب والسُّدى وابن عباس وغيرهم : ثم دخلت السنون المخصبة ، فأمر يوسف بإصلاح المزارع . وأمرهم أن يتوسعوا فى الزراعة ، فلما أدركت الغَلّة أمر بها فجمعت ، ثم بنى لها الأَهْرَاء ، فجمعت فيها فى تلك السنة غَلّة ضاقت عنها المخازن لكثرتها ، ثم جمع عليه غلّة كل سنة كذلك ، حتى إذا انقضت السبع المخصبة وجاءت السنون المجدبة نزل جبريل وقال : يا أهل مصر جوعوا ؛ فإن الله سلّط عليكم الجوع سبع سنين . وقال بعض أهل الحكمة : للجوع والقحط علامتان : إحداهما — أن النفس تحب الطعام أكثر من العادة ، ويسرع إليها الجوع خلاف ما كانت عليه قبل ذلك ، وتأخذ من الطعام فوق الكفاية . والثانية — أن يفقد الطعام فلا يوجد رأسا ويعزّ إلى الغاية ، فاجتمعت هاتان العلامتان فى عهد يوسف ، فانتبه الرجال والنساء والصبيان ينادون الجوع الجوع ! ! ويأكلون ولا يشبعون ، وانتبه الملك ، ينادى الجوع الجوع ! ! قال : فدعا له يوسف فأبرأه الله من ذلك ، ثم أصبح فنادى يوسف فى أرض مصر كلها ؛ معاشر الناس ! لا يزرع أحد زرعا فيضيع البذر ولا يطلع شىء . وجاءت تلك السنون بهول عظيم لا يوصف ؛ قال ابن عباس : لما كان ابتداء القحط بدنا الملك فى جوف الليل أصابه الجوع فى نصف الليل ، فهتف الملك يا يوسف ! الجوع الجوع ! ! فقال يوسف : هذا أوان القحط ؛ فلما دخلت أوّل سنة من سنى القحط هلك فيها كل شىء أعدّوه فى السنين

المخصبة ، فجعل أهل مصر يتباعون الطعام من يوسف ؛ فباعهم أول سنة بالنقود ، حتى لم يبق بمصر دينار ولا درهم إلا قبضه ؛ و باعهم فى السنة الثانية بالحلىّ والجواهر ، حتى لم يبق فى أيدى الناس منها شئ ؛ وباعهم فى السنة الثالثة بالمواشى والدواب ، حتى احتوى عليها أجمع ، و باعهم فى السنة الرابعة بالعبيد والإماء ، حتى احتوى على الكل ؛ وباعهم فى السنة الخامسة بالعقار والضياع ، حتى ملكها كلها ؛ و باعهم فى السنة السادسة بأولادهم ونسائهم فاسترقهم جميعا و باعهم فى السنة السابعة برقابهم ، حتى لم يبق [فى السنة السابعة](١) بمصر حر ولا عبد إلا صار عبدا له ؛ فقال الناس : والله ما رأينا ملكا أجلّ ولا أعظم من هذا ؛ فقال يوسف لملك مصر : كيف رأيت صنع ربى فيما خوّلنى ! والآن كل هذا لك ، فما ترى فيه ؟ فقال : فوضت إليك الأمر فافعل ما شئت ، و إنما نحن لك تبع ؛ وما أنا بالذى يستنكف عن عبادتك وطاعتك ، ولا أنا إلا من بعض مماليكك ، وخَوَل من خَوَلك ؛ فقال يوسف عليه السلام : إنى لم أعتقهم من الجوع لأستعبدهم ، ولم أُجرهم من البلاء لأكون عليهم بلاء ؛ و إنى أشهد الله وأشهدك أنى أعتقت أهل مصر عن آخرهم ، و رددت عليهم أموالهم وأملاكهم ، ورددت عليك ملكك بشرط أن تستنّ بسنتى . ويروى أن يوسف عليه السلام كان لا يشبع من طعام فى تلك السنين ، فقيل له : أتجوع وبيدك خزائن الأرض ؟ فقال : إنى أخاف إن شبعت أن أنسى الجائع ؛ وأمر يوسف طباخ الملك أن يجعل غذاءه نصف النهار ، حتى يذوق الملك طعم الجوع ، فلا ينسى الجائعين ؛ فمن ثَمّ جعل الملوك غذاءهم نصف النهار .

قوله تعالى : ﴿ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ ﴾ أى بإحساننا ؛ والرحمة النعمة والإحسان . ﴿ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ أى ثوابهم . وقال ابن عباس و وهب : يعنى الصابرين ؛ لصبره فى الجبّ ، وفى الرق ، وفى السجن ، وصبره عن محارم الله عما دعته إليه المرأة . وقال الماوردىّ : اختلف فيما أوتيه يوسف من هذه الحال على قولين : أحدهما — أنه ثواب من الله تعالى على ما ابتلاه . الثانى — أنه أنعم الله عليه بذلك تفضلا منه عليه ، وثوابه باق على حاله فى الآخرة .

(١) من ع .

قوله تعالى : ﴿وَلَأَجْرُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ﴾ أى مانعطيه فى الآخرة خير وأكثر مما أعطيناه فى الدنيا ؛ لأن أجر الآخرة دائم ، وأجر الدنيا ينقطع ؛ وظاهر الآية العموم فى كل مؤمن متق ؛ وأنشدوا :

أَمَا فى رسول الله يوسف أُسْوَةٌ * لمثلكَ محبوسًا على الظُّلم والإفْكِ
أقام جَميلَ الصَّبر فى الحبس بُرهة * فآل به الصَّبرُ الجميلُ إلى المُلْكِ

وكتب بعضهم إلى صديق له :

وراء مَضيقِ الخوف مُتَّسعُ الأَمْنِ * وأوّل مفـروج به آخرُ الحـزنِ
فلا تيئسنْ فالله مَلَّكَ يوسـفَا * خزائنَه بعد الخلاص من السِّجنِ

وأنشد بعضهم :

إذا الحـادثاتُ بَلَغْنَ النُّهى * وكادتْ تَذوبُ لَهُنَّ المُهَجْ
وحلَّ البـلاءُ وقَلَّ العَـزاء * فعنـد التَّنـاهى يكونُ الفَـرَجْ

والشعر فى هذا المعنى كثير .

قوله تعالى : ﴿وَجَاءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُ مُنكِرُونَ ﴿٥٨﴾﴾

قوله تعالى : ﴿وَجَاءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ﴾ أى جاءوا إلى مصر لما أصابهم القحط ليمتاروا ؛ وهذا من اختصار القرآن المعجز . قال ابن عباس وغيره : لما أصاب الناس القحط والشدة ، ونزل ذلك بأرض كنعان بعث يعقوب عليه السلام ولده للميرة ، وذاع أمر يوسف عليه السلام فى الآفاق ، للينه وقربه ورحمته ورأفته وعدله وسيرته ؛ وكان يوسف عليه السلام حين نزلت الشدة بالناس يجلس [للناس](١) عند البيع بنفسه ، فيعطيهم من الطعام على عدد رءوسهم ، لكل رأس وَسْقا(٢) . ﴿وَجَاءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ﴾ يوسف ﴿وَهُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ﴾ لأنهم خلفوه صبيا ، ولم يتوهموا أنه بعد العبودية يبلغ إلى تلك الحال من المملكة ، مع طول المدة ؛ وهى أربعون سنة . وقيل : أنكروه لأنهم اعتقدوا أنه ملك كافر : وقيل : رأوه لابس حرير ، وفى عنقه طوق ذهب ، وعلى رأسه تاج ، وقد تزيا بزى فرعون مصر ، ويوسف

(١) من ع وك وو وى . (٢) الوسق ستون صاعا ؛ والأصل فى الوسق الحمل .

رآهم على ما كان عهدهم فى الملبس والحلية . ويحتمل أنهم رأوه وراء ستر فلم يعرفوه . وقيل : أنكروه لأمر خارق امتحانا امتحن الله به يعقوب .

قوله تعالى : وَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ قَالَ ائْتُونِي بِأَخٍ لَّكُم مِّنْ أَبِيكُمْ أَلَا تَرَوْنَ أَنِّي أُوفِي الْكَيْلَ وَأَنَا خَيْرُ الْمُنزِلِينَ ﴿٥٩﴾ فَإِن لَّمْ تَأْتُونِي بِهِ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِندِي وَلَا تَقْرَبُونِ ﴿٦٠﴾ قَالُوا سَنُرَاوِدُ عَنْهُ أَبَاهُ وَإِنَّا لَفَاعِلُونَ ﴿٦١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجَهَازِهِمْ ﴾ يقال : جَهَّزْتُ القوم تجهيزا أى تكلفت لهم بجهازهم للسفر ؛ وجهاز العروس ما يحتاج إليه عند الإهداء إلى الزوج ؛ وجوز بعض الكوفيين الجهاز بكسر الجيم ؛ والجهاز فى هذه الآية الطعام الذى امتاروه من عنده . قال السُّدِّى : وكان مع إخوة يوسف أحد عشر بعيرا ، وهم عشرة ، فقالوا ليوسف : إن لنا أخا تخلف عنا ، وبعيره معنا ؛ فسألهم لِمَ تخلف ؟ فقالوا : لحبّ أبيه إياه ؛ وذكروا له أنه كان له أخ أكبر منه خرج إلى البرّية فهلك ؛ فقال لهم : أردت أن أرى أخاكم هذا الذى ذكرتم ، لأعلم وجه محبة أبيكم إياه ، وأعلم صدقكم ؛ ويروى أنهم تركوا عنده شمعون رهينة ، حتى يأتوا بأخيه بنيامين . وقال ابن عباس : قال [يوسف (١)] للترجمان قل لهم : لغتكم مخالفة للغتنا ، وزيّكم مخالف لزيّنا ، فلعلكم جواسيس ؛ فقالوا : والله ! ما نحن بجواسيس ، بل نحن بَنُو أبٍ واحد ، فهو شيخ صدّيق ؛ قال : فكم عِدّتكم ؟ قالوا : كنا اثنى عشر فذهب أخ لنا إلى البرية فهلك فيها ؛ قال : فأين الآخر ؟ قالوا : عند أبينا ؛ قال : فمن يعلم صدقكم ؟ قالوا : لا يعرفنا هاهنا أحد ، وقد عرفناك أنسابنا ، فبأى شىء تسكن نفسك إلينا ؟ فقال يوسف : ﴿ ائْتُونِي بِأَخٍ لَّكُم مِّنْ أَبِيكُمْ ﴾ إن كنتم صادقين ؛ فأنا أرضى بذلك « أَلَا تَرَوْنَ أَنِّي أُوفِي الْكَيْلَ » أى أتمّه ولا أبخسه ، وأزيدكم حمل بعير لأخيكم « فَإِن لَّمْ تَأْتُونِي بِهِ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِندِي » توعدهم ألّا يبيعهم الطعام إن لم يأتوا به .

قوله تعالى : ﴿ أَلَا تَرَوْنَ أَنِّي أُوفِي الْكَيْلَ ﴾ يحتمل وجهين : أحدهما — أنه رخّص لهم فى السعر فصار زيادة فى الكيل . والثانى — أنه كال لهم بمكيال واف . ﴿ وَأَنَا خَيْرُ

(١) من ع وك وى .

الْمُنْزِلِينَ ﴾ فيه وجهان : أحدهما — أنه خير المضيفين، لأنه أحسن ضيافتهم؛ قاله مجاهد. الثانى — وهو محتمل؛ أى خير من نزلتم عليه من المأمونين؛ وهو على التأويل الأول مأخوذ مِنَ النُّزُل وهو الطعام، وعلى الثانى من المنزل وهو الدار .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ تَأْتُونِي بِهِ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِنْدِي ﴾ أى فلا أبيعكم شيئا فيما بعد ، لأنه قد وفّاهم كيلهم فى هذه الحال . ﴿ وَلَا تَقْرَبُونِ ﴾ أى لا أنزلكم عندى منزلة القريب ، ولم يرد أنهم يبعدون منه ولا يعودون إليه؛ لأنه على العَود حَتْمٌ . قال السُّدىّ : وطلب منهم رهينة حتى يرجعوا؛ فارتهن شمعون عنده؛ قال الكَلْبىّ : إنما اختار شمعون منهم لأنه كان يوم الجبّ أجملهم قولا، وأحسنهم رأيا . و « تَقْرَبُونِ » فى موضع جزم بالنهى، فلذلك حذفت منه [النون وحذفت] الياء؛ لأنه رأس آية؛ ولو كان خبرا لكان « تقربون » بفتح النون .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا سَنُرَاوِدُ عَنْهُ أَبَاهُ ﴾ أى سنطلبه منه ، ونسأله أن يرسله معنا . ﴿ وَإِنَّا لَفَاعِلُونَ ﴾ أى لضامنون المجىء به، ومحتالون فى ذلك .

مسـألة — إن قيل : كيف استجاز يوسف إدخال الحزن على أبيه بطلب أخيه ؟ قيل له : عن هـذا أربعة أجوبة : أحدها — يجوز أن يكون الله عز وجل أمره بذلك ابتلاء ليعقوب ، ليعظم له الثواب ؛ فاتبع أمره فيه . الثانى — يجوز أن يكون أراد بذلك أن ينبـه يعقوب على حال يوسف عليهما السلام . الثـالث — لتتضاعف المسرّة ليعقوب برجوع ولديه عليه . الرابع — ليقدم سرور أخيه بالاجتماع معـه قبل إخوته؛ لميل كان منه إليه؛ والأول أظهر، والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ لِفِتْيَانِهِ اجْعَلُوا بِضَاعَتَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَعْرِفُونَهَا إِذَا انْقَلَبُوا إِلَىٰ أَهْلِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٦٢﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ لِفِتْيَتِهِ ﴾ هذه قراءة أهل المدينة وأبى عمرو وعاصم ؛ وهى اختيار أبى حاتم والنحاس وغيرهما . وقرأ سائر الكوفيين « لِفِتْيَانِهِ » وهو اختيار أبى عبيد؛ وقال :

(١) فى الأصول : يبعدوا ، يعودوا . ولم يظهر وجه لحذف النون . (٢) من ع وك وو .

هو فى مصحف عبد الله كذلك . قال الثعلبي : وهما لغتان جيدتان ؛ مثل الصبيان والصبية قال النحاس : « لِفِتْيَانِهِ » مخالف للسواد الأعظم؛ لأنه فى السواد لا ألف فيه ولا نون، ولا يترك السواد المجتمع عليه لهذا الإسناد المنقطع ؛ وأيضا فإن فتية أشبه من فتيان؛ لأن فتية عند العرب لأقل العدد، والقليل بأن يجعلوا البضاعة فى الرحال أشبه . وكان هؤلاء الفتية يسوّون جهازهم ، ولهذا أمكنهم جعل بضاعتهم فى رحالهم . ويجوز أن يكونوا أحراراً(١)، وكانوا أعوانا له ، وبضاعتهم أثمان ما اشتروه من الطعام . وقيل : كانت دراهم ودنانير . وقال ابن عباس : النعال والأدم ومتاع المسافر ، ويسمى رَحْلا ؛ قال ابن الأنبارى : يقال للوعاء رَحْل، وللبيت رَحْل . وقال : ﴿ لَعَلَّهُمْ يَعْرِفُونَهَا ﴾ لجواز ألا تسلم فى الطريق . وقيل : إنما فعل ذلك ليرجعوا إذا وجدوا ذلك؛ لعلمه أنهم لا يقبلون الطعام إلا بثمنه(٢) . قيل : ليستعينوا بذلك على الرجوع لشراء الطعام . وقيل : استقبح أن يأخذ من أبيه وإخوته ثمن الطعام . وقيل : ليروا فضله، ويرغبوا فى الرجوع إليه .

قوله تعالى : فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَىٰ أَبِيهِمْ قَالُوا يَا أَبَانَا مُنِعَ مِنَّا الْكَيْلُ فَأَرْسِلْ مَعَنَا أَخَانَا نَكْتَلْ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٦٣﴾ قَالَ هَلْ آمَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَا أَمِنْتُكُمْ عَلَىٰ أَخِيهِ مِن قَبْلُ فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴿٦٤﴾ وَلَمَّا فَتَحُوا مَتَاعَهُمْ وَجَدُوا بِضَاعَتَهُمْ رُدَّتْ إِلَيْهِمْ قَالُوا يَا أَبَانَا مَا نَبْغِي هَٰذِهِ بِضَاعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا وَنَمِيرُ أَهْلَنَا وَنَحْفَظُ أَخَانَا وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ ذَٰلِكَ كَيْلٌ يَسِيرٌ ﴿٦٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا رَجَعُوا إِلَىٰ أَبِيهِمْ قَالُوا يَا أَبَانَا مُنِعَ مِنَّا الْكَيْلُ ﴾ لأنه قال لهم : « فَإِنْ لَمْ تَأْتُونِي بِهِ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِنْدِي » وأخبروه بما كان من أمرهم وإكرامهم إياه ، وأن شمعون مرتهن حتى يعلم صدق قولهم . ﴿ فَأَرْسِلْ مَعَنَا أَخَانَا نَكْتَلْ ﴾ أى قالوا عند ذلك :

(١) فى ع : أجراء أو كانوا . وهو الحق (٢) فى ع وك : بثمن .

« فَأَرْسِلْ مَعَنَا أَخَانَا نَكْتَلْ » والأصل نكتال؛ فحذفت الضمة من اللام للجزم، وحذفت الألف لالتقاء الساكنين. وقراءة أهل الحرمين وأبي عمرو وعاصم «نَكْتَلْ» بالنون وقرأ سائر الكوفيين « يكتل » بالياء؛ والأول آختيار أبي عبيد ، ليكونوا كلهم داخلين فيمن يكتال ؛ وزعم أنه إذا كان بالياء كان للأخ وحده . قال النحاس : وهذا لا يلزم؛ لأنه لا يخلو الكلام من أحد جهتين؛ أن يكون المعنى: فأرسل أخانا يكتل معنا؛ فيكون للجميع، أو يكون التقدير على غير التقديم والتأخير ؛ فيكون في الكلام دليل على الجميع، لقوله : « فَإِنْ لَمْ تَأْتُونِي بِهِ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِنْدِي » . ﴿ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ من أن يناله سوء .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ هَلْ آمَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَا أَمِنْتُكُمْ عَلَى أَخِيهِ مِنْ قَبْلُ ﴾ أي قد فرطتم في يوسف فكيف آمنكم على أخيه ! . ﴿ فَاللَّهُ خَيْرٌ حِفْظًا ﴾ نصب على البيان، وهذه قراءة أهل المدينة وأبي عمرو وعاصم . وقرأ سائر الكوفيين «حَافِظًا» على الحال . وقال الزجاج : على البيان؛ وفي هذا دليل على أنه أجابهم إلى إرساله معهم؛ ومعنى الآية : حفظ الله له خير من حفظكم إياه . قال كعب الأحبار : لما قال يعقوب : « فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا » قال الله تعالى : وعزتي وجلالي لأردنّ عليك ابنيك كليهما بعد ما توكلت عليّ .

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا فَتَحُوا مَتَاعَهُمْ ﴾ الآية ليس فيها معنى يشكل . ﴿ مَا نَبْغِي ﴾ «ما» استفهام في موضع نصب؛ والمعنى : أي شيء نطلب وراء هذا ؟ ! وفّى لنا الكيل، وردّ علينا الثمن؛ أرادوا بذلك أن يُطيّبوا نفس أبيهم . وقيل : هي نافية؛ أي لا نبغي منك دراهم ولا بضاعة ، بل تكفينا بضاعتنا هذه التي ردّت إلينا . ورُوي عن عَلْقَمة « رِدّتْ إِلَيْنَا » بكسر الراء ؛ لأن الأصل رددت ؛ فلما أدغم قلبت حركة الدال على الراء . وقوله : ﴿ وَنَمِيرُ أَهْلَنَا ﴾ أي نجلب لهم الطعام ؛ قال الشاعر :

بَعَثْتُكَ مائِراً فَكَسَبْتَ حَوْلًا * مَتَى يأتِي غِيَاثُكَ مَن تُغِيثُ

وقرأ السُّلَميّ بضم النون ، أي نعينهم على الميرة . ﴿ وَنَزْدَادُ كَيْلَ بَعِيرٍ ذَلِكَ كَيْلٌ يَسِيرٌ ﴾ أي حِمْل بعير لبنيامين .

قوله تعالى : قَالَ لَنْ أُرْسِلَهُ مَعَكُمْ حَتَّىٰ تُؤْتُونِ مَوْثِقًا مِّنَ ٱللَّهِ لَتَأْتُنَّنِي بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يُحَاطَ بِكُمْ ۖ فَلَمَّآ ءَاتَوْهُ مَوْثِقَهُمْ قَالَ ٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴿٦٦﴾

فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ تُؤْتُونِ ﴾ أى تعطونى . ﴿ مَوْثِقا مِنَ اللهِ ﴾ أى عهدا يوثق به . قال السدى : حلفوا بالله ليردنه إليه ولا يُسلمونه ، واللام فى ﴿ لَتَأْتُنَّنِي ﴾ لام القسم . ﴿ إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ ﴾ قال مجاهد : إلا أن تَهْلِكوا أو تموتوا . وقال قتادة : إلا أن تُغلبوا عليه . قال الزجاج : وهو فى موضع نصب . ﴿ فَلَمَّا آتَوْهُ مَوْثِقَهُمْ قَالَ اللهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴾ أى حافظ للحلف . وقيل : حفيظ للعهد قائم بالتدبير والعدل .

الثانية — هذه الآية أصل فى جواز الحَمَالة[1] بالعين والوثيقة بالنفس ، وقد اختلف العلماء فى ذلك ، فقال مالك وجميع أصحابه وأكثر العلماء : هى جائزة إذا كان المتحمَّل به مالا . وقد ضعّف الشافعى الحَمَالة بالوجه فى المال ، وله قول كقول مالك . وقال عثمان البَتّى : إذا تكفّل بنفس فى قصاص أو جراح فإنه إن لم يجىء به لزمه الدية وأَرْش الجراح ، وكانت له فى مال الجانى ، إذ لا قصاص على الكفيل ، فهذه ثلاثة أقوال فى الحمالة بالوجه . والصواب تفرقة مالك فى ذلك ، وأنها تكون فى المال ، ولا تكون فى حدّ أو تعزير ، على ما يأتى بيانه :

قوله تعالى : وَقَالَ يَٰبَنِيَّ لَا تَدْخُلُوا مِنۢ بَابٍ وَٰحِدٍ وَٱدْخُلُوا مِنْ أَبْوَٰبٍ مُّتَفَرِّقَةٍ ۖ وَمَآ أُغْنِي عَنكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَيْءٍ ۖ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴿٦٧﴾

(١) الحمالة : الكفالة .

فيـــه سبع مسائل :

الأولى — لمـا عزموا على الخروج خشى عليهم العين ؛ فأمرهم ألا يدخلوا مصر من باب واحد، وكانت مصر لهـا أربعة أبواب ؛ وإنمـا خاف عليهم العين لكونهم أحد عشر رجلا لرَجُل واحد ؛ وكانوا أهل جَمال وكمال وبَسْطة ؛ قاله ٱبن عباس والضّحاك وقَتَادة وغيرهم .

الثانيـــة — إذا كان هذا معنى الآية فيكون فيها دليل على التحرز من العـين ، والعين حق ؛ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن العين لتدخل الرجل القبر والجمل القِدر". وفى تعوّذه عليه السلام : "أعوذ بكلمات الله التامّة من كل شيطان وهامّة ومن كل عين لامّة" ما يدلّ على ذلك . وروى مالك عن محمد بن أبى أمامة بن سهل بن حُنيف أنه سمع أباه يقول: اغتسل أبى سهل بن حُنيف بالخـرّار(١) فنزع جُبّة كانت عليه ، وعامر بن ربيعة ينظر ، قال : وكان سهل رجلا أبيض حسن الجلد قال فقال له عامر بن ربيعة : ما رأيت كاليوم ولا جلد عَذْراء! فوُعك سهل مكانه واشتدّ وَعْكه ، فأُتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبر أن سهلا وُعِك ، وأنه غير رائح معك يارسول الله ؛ فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسـلم ، فأخبره سهل بالذى كان من شأن عامر ؛ فقال رسول الله صـلى الله عليه وسلم : "عَلَامَ يقتل أحدكم أخاه أَلَا بَرَّكْتَ(٢) إنّ العـين حق تَوضأ له" فتوضأ عامر ، فراح سهل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس به بأس ؛ فى رواية "آغتسلْ" فغسـل له عامر وجهه ويديه ومرفقيـه وركبتيه وأطراف رجليه وداخل إزاره فى قدح ثم صبّ عليه ؛ فراح سهل مع رسول الله(٣) صلى الله عليه وسلم ليس به بأس . وركب سعد بن أبى وَقّاص يوما فنظرت إليه آمرأة فقالت : إن أميركم هذا ليعلم أنه أهضم الكَشْحين ؛ فرجع إلى منزله فسقط ، فبلغه ما قالت المرأة ، فأرسل إليها فغسلت له ؛ ففى هذين الحديثين أن العين حق ، وأنها تقتل كما قال [النبىّ](٤) صلى الله عليه وسلم ؛ وهـذا قول علماء الأمّة ، ومذهب أهل السنة ؛ وقد أنكرته طوائف من المبتدعة ، وهم محجوجون بالسنة وإجماع علماء هذه الأمّة ، وبما يشاهد من ذلك فى الوجود ؛ فكم من رجل

(١) الخرّار : ماء بالمدينة . (٢) برّك : قال بارك الله فيه ؛ وهذا القول يبطل تأثير العين وسيأتى معناها .
(٣) فى ع : مع الناس . (٤) من ع .

أدخلته العين القبر ، وكم من جمل ظهير أدخلته القدر ، لكن ذلك بمشيئة الله تعالى كما قال : « وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ »(١) . قال الأصمعي : رأيت رجلا عَيُونا سمع بقرة تحلب فأعجبه شَخْبها فقال : أيتهنّ هذه ؟ فقالوا : الفلانية لبقرة أخرى يورون عنها ، فهلكا جميعا، المورَى بها والمورَى عنها . قال الأصمعيّ . وسمعته يقول : إذا رأيتُ الشيء يعجبني وجدتُ حرارة تخرج من عينيّ .

الثالثة — واجب على كل مسلم أعجبه شيء أن يُبَرِّك ؛ فإنه إذا دعا بالبركة صرف المحذور لا محالة ؛ ألا ترى قوله عليه السلام لعامر : "ألا بَرَّكت" فدلّ على أن العين لا تضر ولا تعدو إذا بَرَّك العائن، وأنها إنما تعدو إذا لم يُبَرِّك . والتبريك أن يقول : تبارك الله أحسن الخالقين ! اللهم بارك فيه .

الرابعة — العائن إذا أصاب بعينه ولم يُبَرِّك فإنه يؤمر بالاغتسال، ويُجبر على ذلك إنْ أباه؛ لأن الأمر على الوجوب، لاسيما هذا(٢)، فإنه قد يخاف على المَعِين الهلاك، ولا ينبغي لأحد أن يمنع أخاه ماينتفع به أخوه ولا يضره هو، ولاسيما إذا كان بسببه وكان الجاني عليه.

الخامسة — من عرف بالإصابة بالعين منع من مداخلة الناس دفعا لضرره؛ وقد قال بعض العلماء : يأمره الإمام بلزوم بيته ؛ و إن كان فقيرا رزقه ما يقوم به ، و يكفّ أذاه عن الناس . وقد قيل : إنه يُنفى ؛ وحديث مالك الذى ذكرناه يرد هذه الأقوال؛ فإنه عليه السلام لم يأمر فى عامر بحبس ولا بنفى، بل قد يكون الرجل الصالح عائنا، وأنه لا يقدح فيه ولا يفسّق به ،ومن قال: يحبس ويؤمر بلزوم بيته. فذلك احتياط ودفع ضرر، والله أعلم.

السادسة — روى مالك عن حميد بن قيس المكّى أنه قال : دُخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم بابنى جعفر بن أبى طالب فقال لحاضنتهما : "مالى أراهما ضَارِعين"(٣) فقالت حاضنتهما : يا رسول الله ! إنه تسرع إليهما العين ، ولم يمنعنا أن نَسْتَرْقِى لهما إلا أنا لا ندرى ما يوافقك من ذلك ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "اسْتَرْقُوا لهما فإنه

(١) راجع جـ ٢ ص ٥٥٠ . (٢) فى ع و ك وى : هنا . (٣) الضارع : النحيف الضاوى الجسم .

لو سبق شيء القدَر سـبقته العين " . وهـذا الحديث منقطع ، ولكنه محفوظ لأسماء بنت عُمَيس الخَثْعمية عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه ثابتـة متصلة صحاح؛ وفيه أن الرُّقَى مما يُستَدفع به البلاء، وأن العين تؤثر فى الإنسان وتَضْرَعه ، أى تضعفه وتنحله ؛ وذلك بقضاء الله تعالى وقدره . ويقال : إن العين أسرع إلى الصغار منها إلى الكبار، والله أعلم .

السابعـــة — أمر صلى الله عليـه وسلم فى حديث أبى أُمامة العائن بالاغتسال للمَعين ، وأمر هنا بالاسترقاء؛ قال علماؤنا : إنما يسترقى من العين إذا لم يعرف العائن؛ وأما إذا عرف الذى أصابه بعينه فإنه يؤمر بالوضوء على حديث أبى أمامة، والله أعلم .

قوله تعـالى : ﴿ وَمَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ أى من شىء أحذره عليـكم ؛ أى لاينفع الحذر مع القدر . ﴿ إِنِ الْحُكْمُ ﴾ أى الأمر والقضاء . ﴿ إِلَّا لِلَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ﴾ أى اعتمدت ووثقت . ﴿ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ .

قوله تعـالى : وَلَمَّا دَخَلُوا مِنْ حَيْثُ أَمَرَهُمْ أَبُوهُم مَّا كَانَ يُغْنِي عَنْهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَيْءٍ إِلَّا حَاجَةً فِى نَفْسِ يَعْقُوبَ قَضَىٰهَا وَإِنَّهُۥ لَذُو عِلْمٍ لِّمَا عَلَّمْنَٰهُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦٨﴾ وَلَمَّا دَخَلُوا عَلَىٰ يُوسُفَ ءَاوَىٰٓ إِلَيْهِ أَخَاهُ قَالَ إِنِّىٓ أَنَا أَخُوكَ فَلَا تَبْتَئِسْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٦٩﴾ فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ جَعَلَ ٱلسِّقَايَةَ فِى رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا ٱلْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَٰرِقُونَ ﴿٧٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا دَخَلُوا مِنْ حَيْثُ أَمَرَهُمْ أَبُوهُمْ ﴾ أى من أبواب شتى . ﴿ مَا كَانَ يُغْنِي عَنْهُمْ مِنَ اللهِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ إن أراد إيقاع مكروه بهم . ﴿ إِلَّا حَاجَةً ﴾ استثناء ليس من الأول . ﴿ فِي نَفْسِ يَعْقُوبَ قَضَاهَا ﴾ أى خاطر خطر بقلبـه ، وهو وصـيته أن يتفرقوا ؛ قال مجاهد : خشية العين ، وقد تقدّم القول فيـه . وقيل : لئلا يرى الملك عددهم وقوتهم

فيبطش بهم حسدا أو حذرا ؛ قاله بعض المتأخرين ، واختاره النحاس ، وقال : ولا معنى للعين ها هنا . ودلّت هذه الآية على أن المسلم يجب عليه أن يحذر أخاه مما يخاف عليه ، ويرشده إلى ما فيه طريق السلامة والنجاة ؛ فإن الدين النصيحة ، والمسلم أخو المسلم .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ ﴾ يعنى يعقوب . ﴿ لَذُو عِلْمٍ لِمَا عَلَّمْنَاهُ ﴾ أى بأمر دينه . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ أى لا يعلمون ما يعلم يعقوب عليه السلام من أمر دينه ، وقيل : « لَذُو عِلْمٍ » أى عمل ؛ فإن العلم أول أسباب العمل ، فسمى بما هو بسببه (١) .

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ آوَى إِلَيْهِ أَخَاهُ ﴾ قال قتادة : ضمّه إليه ، وأنزله معه . وقيل : أمر أن ينزل كل اثنين فى منزل ، فبقى أخوه منفردا فضمّه إليه وقال : أشفقت عليه من الوحدة ، وقال له سرًّا من إخوته : ﴿ إِنِّي أَنَا أَخُوكَ فَلَا تَبْتَئِسْ ﴾ أى لا تحزن ﴿ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجَهَازِهِمْ جَعَلَ السِّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ﴾ لما عرف بنيامين أنه يوسف قال له : لا تردّنى إليهم ، فقال : قد علمت اغتمام يعقوب بى فيزداد غمّه ، فأبى بنيامين الخروج ؛ فقال يوسف : لا يمكن حبسك إلا بعد أن أنسبك إلى ما لا يجمل بك : فقال : لا أبالى ! فدس الصاع فى رحله ؛ إما بنفسه من حيث لم يطلع عليه أحد ، أو أمر بعض خواصّه بذلك . والتّجهيز التسريح وتنجيز الأمر ؛ ومنه جَهّز على الجريح أى قتله ، وتجّز أمره . والسقاية والصواع شىء واحد ؛ إناء له رأسان فى وسطه مَقْبِض ، كان الملك يشرب منه من الرأس الواحد ، ويكال الطعام بالرأس الآخر ؛ قاله النقاش عن ابن عباس ، وكل شىء يشرب به فهو صواع ؛ وأنشد :

* نَشربُ الخمـرَ بالصّواع جِهارًا (٢) *

واختلف فى جنسه ؛ فروى شعبة عن أبى بِشر عن سعيد بن جُبَير عن ابن عباس قال : كان صواع الملك شئ من فضة يشبه المَكُّوك ، من فضة مرصع بالجوهر ، يجعل على الرأس ؛

(١) من ع .

(٢) البيت تقدّم فى ص ١٧٨ من هذا الجزء . برواية : نشرب الإثم .

وكان للعباس واحد فى الجاهلية ، وسأله نافع[1] بن الأزرق ما الصواع ؟ قال : الإناء ؛ قال فيه الأعشى :

له دَرْمَكٌ فى رأسه ومَشارِبٌ * وقِدْرٌ وطَبّاخٌ وصاعٌ ودَيْسَقُ[2]

وقال عِكرمه : كان من فضة . وقال عبد الرحمن بن زيد : كان من ذهب ؛ وبه كال طعامهم مبالغة فى إكرامهم . وقيل : إنما كان يكال به لعزّة الطعام . والصاع يذكّر ويؤنّث ؛ فمن أنّثه قال : أَصْوُع ؛ مثل أَدْور ، ومن ذكّره قال أَصْوَاع ؛ مثل أثواب . وقال مجاهد وأبو صالح : الصاع الطَّرْجَهالة بلغة حِمْير . وفيه قراءات : « صُوَاع » قراءة العامة ؛ و « صُوْغ » بالغين المعجمة ، وهى قراءة يحيى بن يَعْمُر ؛ قال : وكان إناء أصيغ من ذهب . « وصُوع » بالعين غير المعجمة قراءة أبى رجا . « وصُوْع » بصاد مضمومة وواو ساكنة وعين غير معجمة قراءة أبىّ[3] . « وصُيَاع » بياء بين الصاد والألف ؛ قراءة سعيد بن جُبير . « وصاع » بألف بين الصاد والعين ؛ وهى قراءة أبى هريرة .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ ﴾ أى نادى منادٍ وأعلم . « وأَذَّنَ » للتكثير ؛ فكأنه نادى مرارا « أَيَّتُهَا الْعِيرُ » . والعير ما آمتير عليه من الحمير والإبل والبغال . قال مجاهد : كان عِيرهم حميرا . قال أبو عبيدة : العِير الإبل المرحولة المركوبة ؛ والمعنى : يا أصحاب العير ، كقوله : « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ » ويا خيل الله اركبى : أى يا أصحاب خيل الله ، وسيأتى . وهنا آعتراضان : الأول — إن قيل : كيف رضى بنيامين بالقعود طوعا وفيه عقوق الأب بزيادة الحزن ، ووافقه على ذلك يوسف ؟ وكيف نسب يوسف السرقة إلى إخوته وهم بَراء وهو — الثانى — فالجواب عن الأول : أن الحزن كان قد غلب على يعقوب بحيث لا يؤثر فيه فقد بنيامين كل التأثير ، أو لا تراه لما فقده قال : « يَا أَسَفَا عَلَى يُوسُفَ » ولم يعرّج على بنيامين ؛ ولعل يوسف إنما وافقه على القعود بوحى ؛ فلا آعتراض . وأما نسبة

(١) كذا فى أ وع وك وى . ولعله الأشه ؛ وفى و : مالك

(٢) الديسق : خوان من فضة . والبيت من قصيدة يمدح بها المحلق مطلعها

أرقت وما هذا السهاد المؤرق * وما بى من سقم وما فى معشق

(٣) فى ع : أبى جعفر . والذى فى شواذ ابن خالوية : صواع سعيد بن جبير . بغير معجمة ، وابن عطية .

يوسف السرقة إلى إخوته فالجواب : أن القوم كانوا قد سَرَقوه من أبيه فألقوه فى الجبّ، ثم باعوه؛ فاستحقّوا هذا الاسم بذلك الفعل، فصدق إطلاق ذلك عليهم . جواب آخر — وهو أنه أراد أيتها العير حالكم حال السُّرّاق ؛ والمعنى : إنّ شيئا لغيركم صار عندكم من غير رضا الملك ولا علمه . جواب آخر — وهو أن ذلك كان حيلة لاجتماع شمله بأخيه، وفصله عنهم إليه ، وهذا بناء على أن بنيامين لم يعلم بدسّ الصاع فى رحله ، ولا أخبره بنفسه . وقد قيل : إن معنى الكلام الاستفهام، أى أو إنكم لسارقون ؟ كقوله : « وَتِلْكَ نِعْمَةٌ »[1] أى أو تلك نعمة تمنها علىّ؟ والغرض ألّا يعزى إلى يوسف صلى الله عليه وسلم الكذب .

قوله تعالى : قَالُوا وَأَقْبَلُوا عَلَيْهِم مَّاذَا تَفْقِدُونَ ﴿٧١﴾ قَالُوا نَفْقِدُ صُوَاعَ الْمَلِكِ وَلِمَن جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ ﴿٧٢﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ ﴾ . البعير هنا الحمل فى قول أكثر المفسرين . وقيل : إنه الحمار، وهى لغة لبعض العرب ؛ قاله مجاهد واختاره . وقال مجاهد : الزعيم هو المؤذن الذى قال : « أَيَّتُهَا الْعِيرُ » . والزعيم والكَفيل والحَميل والضّمين والقَبيل سواء والزعيم الرئيس .

قال[2] :

وإنّى زَعيمٌ إنْ رَجعتُ مُمَلَّكا * بِسَيْرٍ تَرَى منهُ الفُرَانِقَ أَزْوَرَا[3]

وقالت ليلى الأخيلية ترثى أخاها :

ومُخَرَّقٍ عنهُ القميصُ تَخَالُهُ * يومَ اللِّقاءِ من الحياءِ سَقِيمَا

(١) راجع جـ ١٣ ص ٩٣ . (٢) هو امرؤ القيس . والفرانق : سبع يصيح بين يدى الأسد كأنه ينذر الناس به ؛ وهو فارسى معرب . والأزور : المائل فى شق ؛ أى إن ملكنى قيصر فإنى أسير سيرا شديدا يميل منه الفرانق من شدته بجانب . (٣) كذا فى الأصل ولعله ترثى توبة . وفى صفته بخرق القميص أقوال : الأول — أن ذلك إشارة إلى جذب العفاة له . الثانى — أنه يؤثر بجيد ثيابه فيكسوها و يكتفى بمعاوزها . الثالث — أنه غليظ المناكب ، وإذا كان كذلك أسرع الخرق إلى قميصه . الرابع — أنه كثير الغزوات متصل فى الأسفار، فقميصه منخرق لذلك .

حَتَّى إذا رَفَعَ اللِّوَاءَ رأيتَهُ * [تحتَ[1] اللِّواءِ] على الخَمِيسِ زَعِيمَا

الثانيـة — إن قيل : كيف ضمن حمل البعير وهو مجهول، وضمان المجهول لا يصح ؟ قيل له : حمل البعير كان معينا معلوما عندهم كالوَسْق ؛ فصح ضمانه، غير أنه [كان[2]] بدل مالٍ للسارق، ولا يحل للسارق ذلك، فلعله كان يصحّ فى شرعهم أو كان هذا جعالة ، و بذل مال لمن [كان[2]] يفتّش و يطلب .

الثالثـة — قال بعض العلماء : فى هذه الآية دليلان : أحدهما — جواز الجُعْل وقد أجيز للضرورة ؛ فإنه يجوز فيـه من الجهالة مالا يجوز فى غيره؛ فإذا قال الرجل : من فعـل كذا فله كذا صح . وشأن الجُعْل أن يكون أحد الطرفين معلوما والآخر مجهولا للضرورة إليه؛ بخـلاف الإجارة؛ فإنه يتقدّر فيهـا العوض والمعوض من الجهتين ؛ وهو من العقود الجائزة التى يجوز لأحدهما فسخه؛ إلا أن المجعول له يجوز أن يفسخه قبل الشروع و بعده، إذا رضى بإسقاط حقه، وليس للجاعل أن يفسخه إذا شرع المجعول له فى العمل . ولا يشترط فى عقد الجُعْل حضور المتعاقدين ، كسائر العقود ؛ لقوله : « وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ » و بهذا كله قال الشافعى .

الرابعـة — متى قال الإنسان ، من جاء بعبدى الآبق فله دينار لزمه ما جعله فيه إذا جاء به ؛ فلو جاء به من غير ضمان لزمه إذا جاء به على طلب الأجرة؛ وذلك أن النبى صلى الله عليه وسلم قال: "من جاء بآبق فله أربعون درهما" ولم يفصل بين من جاء به من عقد ضمان أو غير عقد . قال ابن خُوَيْزِمَنْداد ولهذا قال أصحابنا : إن من فعل بالإنسان ما يجب عليـه أن يفعله بنفسه من مصالحه لزمه ذلك، وكان له أجر مثله إن كان ممن يفعل ذلك بالأجر.

قلت : وخالفنا فى هذا كله الشافعى .

---

(١) كذا فى « أمالى القالى » «والشعر والشعراء» و « الحماسة » . وفى الأصول : يوم الهياج .

(٢) من ع .

الخامسة — الدليل الثانى — جواز الكفالة على الرجل ؛ لأن المؤذن الضامن هو غير يوسف عليه السلام، قال علماؤنا : إذا قال الرجل تحمّلت أو تكفّلت أو ضمنت أو وأنا حَميل لك أو زعيم أو كَفيل أو ضامن أو قَبيل ، أو هو لك عندى أو علىّ أو إلىّ أو قِبَلى فذلك كله حَمالة لازمة ، وقد اختلف الفقهاء فيمن تكفل بالنفس أو بالوجه ، هل يلزمه ضمان المال أم لا؟ فقال الكوفيون : من تكفّل بنفس رجل لم يلزمه الحق الذى على المطلوب إن مات ؛ وهو أحد قولى الشافعى فى المشهور عنه . وقال مالك والليث والأوزاعى : إذا تكفّل بنفسه وعليه مال فإنه إن لم يأت به غرم المال، ويرجع به على المطلوب ؛ فإن اشترط ضمان نفسه أو وجهه وقال : لا أضمن المال فلا شىء عليه من المال؛ والحجة لمن أوجب غرم المال أن الكفيل قد علم أن المضمون وجهه لا يطلب بدم، وإنما يطلب بمال ؛ فإذا ضمنه له ولم يأته به فكأنه فوّته عليه ، وعزه منه؛ فلذلك لزمه المال . واحتج الطحاوى للكوفيين فقال : أما ضمان المال بموت المكفول [به][1] فلا معنى له ؛ لأنه إنما تكفل بالنفس ولم يتكفل بالمال ، فمحال أن يلزمه ما لم يتكفل به .

السادسة — واختلف العلماء إذا تكفل رجل عن رجل بمال؛ هل للطالب أن يأخذ من شاء منهما ؟ فقال الثورى والكوفيون والأوزاعى والشافعى وأحمد وإسحق : يأخذ من شاء حتى يستوفى حقه ؛ وهذا كان قول مالك ثم رجع عنه فقال : لا يؤخذ الكفيل إلا أن يفلس الغريم أو يغيب ؛ لأن التبدية بالذى عليه الحق أولى ، إلا أن يكون معدما فإنه يؤخذ من الحميل ، لأنه معذور فى أخذه فى هذه الحالة ؛ وهذا قول حسن . والقياس أن للرجل مطالبة أى الرجلين شاء . وقال ابن أبى ليلى : إذا ضمن الرجل عن صاحبه مالا تحول على الكفيل وبرئ صاحب الأصل ، إلا أن يشترط المكفول له عليهما أن يأخذ أيهما شاء ؛ واحتج ببراءة الميت من الدين بضمان أبى قتادة[2] ، وبنحوه قال أبو ثور .

---

(١) من ع وى .

(٢) الحديث : روى سلمة بن الأكوع أن النبى صلى الله عليه وسلم أتى بجنازة فقال : "هل عليه من دين" قالوا : نعم، قال : "هل ترك شيئا" قالوا : لا، قال : "صلوا على صاحبكم" قال أبو قتادة : صل عليه يا رسول الله وعلىّ دينه ، فصلى عليه .

السابعـة — الزعامـة لا تكون إلا فى الحقـوق التى تجـوز[1] النيابة فيها ، ممـا يتعلق بالذمة من الأموال ، وكان ثابتـا مستقرا ؛ فـلا تصح الحمالة بالكتابة لأنهـا ليست بدين ثابت مستقر ؛ لأن العبـد إن عجز رَقَّ وانفسخت الكتابة ؛ وأما كل حق لا يقوم به أحد عن أحد كالحدود فلا كفالة فيـه ، ويسجن المدعى عليه الحد ، حتى ينظر فى أمره .

وشذّ أبو يوسف ومحمد فأجازا الكفالة فى الحدود والقصاص ، وقالا : إذا قال المقذوف أو المدعى القصاص بيتى حاضرة كفله ثلاثة أيام ؛ واحتج لهم الطحاوىّ بمـا رواه حمـزة ابن عمرو عن عمر وابن مسعود وجرير بن عبد الله والأشعث أنهـم حكموا بالكفالة بالنفس بمحضر الصحابة .

قوله تعـالى : قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُم مَّا جِئْنَا لِنُفْسِدَ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا كُنَّا سَـٰرِقِينَ ﴿٧٣﴾ قَالُوا فَمَا جَزَٰٓؤُهُۥٓ إِن كُنتُمْ كَـٰذِبِينَ ﴿٧٤﴾ قَالُوا جَزَٰٓؤُهُۥ مَن وُجِدَ فِى رَحْلِهِۦ فَهُوَ جَزَٰٓؤُهُۥ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٧٥﴾

قوله تعـالى : ﴿ قَالُوا تَاللَّهِ لَقَـدْ عَلِمْتُمْ ما جِئْنَا لِنُفْسِدَ فِي ٱلْأَرْضِ ﴾ يروى أنهـم كانوا لا ينزلون على أحد ظلما ، ولا يرعون زرع أحد ، وأنهـم جمعوا على أفواه إبلهم الأكمّة لئـلا تعيث فى زروع الناس . ثم قال : ﴿ وَمَا كُنَّا سَارِقِينَ ﴾ يروى أنهم ردّوا البضاعة التى كانت فى رحالهم ؛ أى فمن ردّ ما وجد فكيف يكون سارقا ؟ ! .

قوله تعالى : ﴿قَالُوا فَمَا جَزَاؤُهُ إِنْ كُنْتُمْ كَاذِبِينَ﴾ المعنى : فما جزاء الفاعل إن بان كذبكم ؟ فأجاب إخوة يوسف : ﴿ جَزَاؤُهُ مَنْ وُجِدَ فِي رَحْلِهِ فَهُوَ جَزَاؤُهُ ﴾ أى يُستعبَد ويُسترَق . «فَجَزَاؤُهُ» مبتدأ ، و «مَنْ وُجِدَ فِي رَحْلِهِ» خبره ؛ والتقدير : جزاؤه استعباد من وُجِد فى رحله ؛ فهو كناية عن الاستعباد ؛ وفى الجملة معنى التوكيد ، كما تقول : جزاء من سرق القطع فهـذا جزاؤه . ﴿ كَذَلِكَ نَجْزِي ٱلظَّالِمِينَ ﴾ أى كذلك نفعـل فى الظالمين إذا سرقوا أن يُسـتَرَقُّوا ، وكان هـذا من دين يعقوب عليه السلام وحكمه . وقولهم هذا قول من لم يَسْتَرِب نفسـه ؛

(١) فى ع : تجب .

لأنهم التزموا استرقاق من وجد فى رحله ، وكان حكم السارق عند أهل مصر أن يغرم ضعفى ما أخذ ؛ قاله الحسن والسدّى وغيرهما .

مسئلة — قد تقدّم فى سورة « المائدة »[1] أن القطع فى السرقة ناسخ لما تقدّم من الشرائع ، أو لما كان فى شرع يعقوب من استرقاق السارق ، والله أعلم .

قوله تعالى : فَبَدَأَ بِأَوْعِيَتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءِ أَخِيهِ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِن وِعَاءِ أَخِيهِ كَذَٰلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴿٧٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فَبَدَأَ بِأَوْعِيَتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءِ أَخِيهِ ﴾ إنما بدأ يوسف بوعائهم لنفى التهمة والرّيبة من قلوبهم إن بدأ بوعاء أخيه . والوِعاء يقال بضم الواو وكسرها ، لغتان ؛ وهو مايحفظ فيه المتاع و يصونه . ﴿ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِن وِعَاءِ أَخِيهِ ﴾ يعنى بنيامين ؛ أى استخرج السّقاية أو الصّواع عند من يؤنث ، وقال : « وَلِمَنْ جَاءَ بِهِ » فذكّر ؛ فلما رأى ذلك إخوته نكسوا رءوسهم ، وظنّوا الظنون كلها ، وأقبلوا عليه وقالوا ويلك يا بنيامين ! ما رأينا كاليوم قطّ ، ولدت أمك « راحيل » أخوين لِصّين ! قال لهم أخوهم : والله ماسرقته ، ولا علم لى بمن وضعه فى متاعى . ويروى[2] أنهم قالوا له : يابنيامين ! أسرقت ؟ قال : لاوالله ؛ قالوا : فمن جعل الصُّواع فى رحلك ؟ قال : الذى جعل البضاعة فى رحالكم . ويقال : إن المفتش كان إذا فرغ من رحل رجل استغفر الله عزّ وجلّ تائبا من فعله ذلك ؛ وظاهر كلام قتادة وغيره أن المستغفر كان يوسف ؛ لأنه كان يفتشهم و يعلم أين الصّواع حتى فرغ منهم ، وانتهى إلى رحل بنيامين فقال : ما أظن هذا الفتى رضى بهذا ولا أخذ شيئا ، فقال له إخوته : والله لانبرح حتى تفتشه ؛ فهو أطيب لنفسك ونفوسنا ؛ ففتش فأخرج السّقاية ؛ وهذا التفتيش من يوسف يقتضى أن المؤذّن سَرّقهم برأيه ؛ فيقال : إن جميع ذلك كان بأمر من الله تعالى ؛ ويقوّى ذلك قوله تعالى : « كَذَٰلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ » .

(١) راجع جـ ٦ ص ١٦٢ . (٢) فى ع : ويقال .

قوله تعالى : ﴿ كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ ﴾ .

فيـه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « كِدْنَا » معناه صنعنا ؛ عن ابن عباس . القُتَبِيّ : دبّرنا . ابن الأنبارى : أردنا ؛ قال الشاعر :

كادتْ وكِدتُ وتلك خيرُ إرادةٍ * لو عاد من عهد الصِّبَا ما قد مَضَى

وفيه جواز التوصل إلى الأغراض بالحِيل إذا لم تخالف شريعة ، ولا هدمت أصلا ، خلافا لأبى حنيفة فى تجويزه الحيل و إن خالفت الأصول ، وحرّمت التحليل .

الثانيـة — أجمع العلمـاء على أن للرجل قبـل حلول الحول التصرف فى ماله بالبيع والهبة إذا لم ينو الفرار من الصدقة ؛ وأجمعوا على أنه إذا حال الحول وأظل الساعى أنه لايحل له التحيل ولا النقصان ، ولا أن يفرّق بين مجتمع ، ولا أن يجمـع بين متفرّق . وقال مالك : إذا فوّت[1] من ماله شيئا ينوى به الفرار من الزكاة قبل الحول بشهر أو نحوه لزمته الزكاة عند الحول ، أخذا منه بقـوله عليه السلام : " خشية الصدقة " . وقال أبو حنيفة : إن نوى بتفريقه[2] الفرار من الزكاة قبـل الحول بيوم لايضرّه ؛ لأن الزكاة لاتلزم إلا بتمام الحـول ، ولا يتوجه إليه معنى قوله : " خَشْيَةَ الصَّدَقة " إلا حينئذ . قال ابن العربى : سمعت أبا بكر محمـد بن الوليد الفِهْرى وغيره يقـول : كان شيخنا قاضى القضاة أبو عبد الله محمـد بن على الدّامَغَانِى صاحب عشرات آلاف [دينار][3] من المـال ، فكان إذا جاء رأس الحول دعا بنيه فقال لهم : كبِرَت سِنّى ، وضعفت قوتى ، وهذا مال لاأحتاجه فهو لكم ، ثم يخرجه فيحمله الرجال على أعناقهم إلى دورِ بنيه ؛ فإذا جاء رأس الحول ودعا بنيه لأمر قالوا : يا أبانا ! إنما أملنا حياتك ، وأما المـال فأىّ رغبة لنـا فيه مادمت حيا ؛ أنت ومالك لنـا ، نخذه إليك ، ويسـير الرجال به حتى يضعوه بين يديه ، فيرده إلى موضـعه ؛ يريد بتبديل الملك إسقاط الزكاة على رأى أبى حنيفة فى التفريق بين المجتمع ، والجمع بين المتفرق ؛ وهذا خطب عظيم وقد صنف البخارىّ رضى الله عنه فى جامعه كتابا مقصودا فقال : « كتاب الحِيل » .

(١) فى ع : فرق . (٢) فى ع : بتفويته . (٣) من ع وى .

قلت : وترجم فيه أبوابا منها : « باب الزكاة وألّا يفرق بين مجتمع ولا يجمع بين متفرق خشية الصدقة » . وأدخل فيه حديث أنس بن مالك، وأن أبا بكر كتب له فريضة الصدقة ؛ وحديث طلحة بن عبيد الله أن أعرابيا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثائر الرأس . الحديث ؛ وفي آخره : " أفلح إن صدق " أو " دخل الجنة إن صَدَقَ " . وقال بعض الناس : في عشرين ومائة بعير حِقّتان ؛ فإن أهلكها متعمدا أو وهبها أو احتال فيها فِرارا من الزكاة فلا شيء عليه ؛ ثم أردف بحديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يكون كنز أحدكم يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان ويقول أنا كنزك " الحديث ، قال المهلب : إنما قصد البخاري في هذا الباب أن يعرفك أن كل حيلة يتحيل بها أحد في إسقاط الزكاة فإن إثم ذلك عليه ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما منع من جمع الغنم وتفريقها خشية الصدقة فهم منه هذا المعنى ، وفهم من قوله : " أفلح إن صدق " أن من رام أن ينقض شيئا من فرائض الله بحيلة يحتالها أنه لا يفلح ، ولا يقوم بذلك عذرُه عند الله ؛ وما أجازه الفقهاء من تصرف صاحب المال في ماله قرب حلول الحول إنما هو ما لم يرد بذلك الهرب من الزكاة ؛ ومن نوى ذلك فالإثم عنه غير ساقط ، والله حسيبه ؛ وهو كمن فر من صيام رمضان قبل رؤية الهلال بيوم ، واستعمل سفرا لا يحتاج إليه ، رغبةً عن فرض الله الذي كتبه الله على المؤمنين ؛ فالوعيد متوجّه عليه ؛ ألا ترى عقوبة من منع الزكاة يوم القيامة بأيّ[1] وجه متعمدا كيف تطؤه الإبل، ويمثل له ماله شجاعا أقرع ! ؟ وهذا يدلّ على أن الفرار من الزكاة لا يحلّ، وهو مطالب بذلك في الآخرة .

الثالثة — قال ابن العربي : قال بعض علماء الشافعية في قوله تعالى : « وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ » . دليل على وجه الحيلة إلى المباح، واستخراج الحقوق؛ وهذا وَهَم عظيم؛ وقوله تعالى: «وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ» قيل فيه : كما مكّنا ليوسف ملك نفسه عن امرأة العزيز مكّنّا له ملك الأرض عن العزيز ، أو مثله مما لا يشبه ما ذكره . قال الشفعوي : ومثله قوله عز وجل : « وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنَثْ[2] » وهذا ليس

(١) في ع وى : بأى وجه منعها .
(٢) راجع جـ ١٥ ص ٢١٢ .

حيلة، إنما هو حمل لليمين على الألفاظ أو على المقاصد . قال الشفعوىّ : ومثله حديث أبى سعيد الخدرىّ فى عامل خيبر أنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم بتمرٍ جَنِيب ، الحديثَ ؛ ومقصود الشافعية من هذا الحديث أنه عليه السلام أمره أن يبيع جمعا ويبتاع جَنِيبا من الذى باع منه الجمع أو من غيره . وقالت المالكية : معناه من غيره ؛ لئلا يكون جَنِيبا بجمع ، والدراهم ربا ؛ كما قال ابن عباس : جريرة بجريرة(٢) والدراهم ربا .

قوله تعالى : ﴿ فِي دِينِ الْمَلِكِ ﴾ أى سلطانه ، عن ابن عباس . ابن عيسى : عاداته ، أى يظلم بلا حجة . مجاهد : فى حكمه ؛ وهو استرقاق السراق . ﴿ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ أى إلا بأن يشاء الله أن يجعل السّقاية فى رحله تَعِلّة وعذرا له . وقال قتادة : بل كان حكم الملك الضرب والغرم ضعفين ، ولكن شاء الله أن يجرى على ألسنتهم حكم بنى إسرائيل ، على ما تقدّم .

قوله تعالى : ﴿ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ ﴾ أى بالعلم والإيمان . وقرئ « نرفع درجاتِ من نشاء » بمعنى : نرفع من نشاء درجات ؛ وقد مضى فى « الأنعام »(٣) وقوله : ﴿ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾ روى إسرائيل عن سِمَاك عن عِكْرِمة عن ابن عباس قال : يكون ذا أعلم من ذا وذا أعلم من ذا ، والله فوق كل عالم . وروى سفيان عن عبد الأعلى عن سعيد بن جُبير قال : كنا عند ابن عباس رحمه الله فتحدّث بحديث فتعجب منه رجل فقال : سبحان الله ! وفوق كل ذى علم عليم ؛ فقال ابن عباس : بئس ما قلت ؛ الله العليم وهو فوق كل عالم .

قوله تعالى : قَالُوا إِن يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَّهُۥ مِن قَبْلُ فَأَسَرَّهَا يُوسُفُ فِى نَفْسِهِۦ وَلَمْ يُبْدِهَا لَهُمْ ۚ قَالَ أَنتُمْ شَرٌّ مَّكَانًا ۖ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَصِفُونَ ﴿٧٧﴾ قَالُوا يَٰٓأَيُّهَا ٱلْعَزِيزُ إِنَّ لَهُۥٓ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُۥٓ ۖ إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٧٨﴾ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ أَن نَّأْخُذَ إِلَّا مَن وَجَدْنَا مَتَٰعَنَا عِندَهُۥٓ ۖ إِنَّآ إِذًا لَّظَٰلِمُونَ ﴿٧٩﴾

(١) الجمع : تمر مختلط من أنواع متفرقة ، وليس مرغوبا فيه . (٢) كذا فى الأصل وفى « أحكام القرآن لابن العربى » ولعل العبارة كما فى ع : حريرة بالمهملة . (٣) راجع جـ ٧ ص ٣٠ فما بعدها .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ ﴾ المعنى : أى اقتدى بأخيه، ولو اقتدى بنا ما سرق ؛ وإنما قالوا ذلك ليبرءوا من فعله ، لأنه ليس من أمهم ؛ وأنه إن سرق فقد جذبه عِرْق أخيه السّارق ؛ لأن الاشتراك فى الأنساب يشاكل فى الأخلاق . وقد اختلفوا فى السرقة التى نسبوا إلى يوسف ؛ فروى عن مجاهد وغيره أن عمة يوسف بنت إسحق كانت أكبر من يعقوب ، وكانت صارت إليها مِنطقة إسحق لسنِّها ؛ لأنهم كانوا يتوارثون بالسنّ ، وهذا مما نسخ حكمه بشرعنا ، وكان من سَرَق استُعبِد . وكانت عمة يوسف حَضَنَته وأحبّته حبًّا شديدا ؛ فلما ترعرع وشَبَّ قال لها يعقوب : سلّمى يوسف إلىّ ، فلست أقدر أن يغيب عنى ساعة ؛ فولعتْ به ، وأشفقت من فراقه ؛ فقالت له : دعه عندى أياما أنظر إليه فلما خرج من عندها يعقوب عمدت إلى مِنطَقة إسحق ، فحزمتها على يوسف من تحت ثيابه ، ثم قالت : لقد فقدتُ مِنْطقة إسحق ، فانظروا مَن أخذها ومَن أصابها ؛ فالتمست ثم قالت : اكشفوا أهل البيت فكشفوا ؛ فوجدت مع يوسف . فقالت : إنه والله لى سلم أصنع فيه ما شئت ؛ ثم أتاها يعقوب فأخبرته الخبر ، فقال لها : أنت وذلك ، إن كان فعل ذلك فهو سلم لك ؛ فأمسكته حتى ماتت ؛ فبذلك عيّره إخوته فى قولهم : «إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ » . ومن هاهنا تعلّم يوسف وضع السقاية فى رَحْلِ أخيه كما عملت به عمته . وقال سعيد بن جُبير : إنما أمرته أن يسرق صنما كان لجدّه أبى أمه ، فسرقه وكسره وألقاه على الطريق ، وكان ذلك منهما تغييرا للمنكر ؛ فرموه بالسرقة وعيّروه بها ؛ وقاله قتادة . وفى كتاب الزجّاج : أنه كان صنم ذهب . وقال عطية العَوْفى : إنه كان مع إخوته على طعام فنظر إلى عِرق[1] نخباه فعيّروه بذلك . وقيل : إنه كان يسرق من طعام المائدة للمساكين ؛ حكاه ابن عيسى . وقيل : إنهم كذبوا عليه فيما نسبوه إليه ؛ قاله الحسن .

قوله تعالى : ﴿ فَأَسَرَّهَا يُوسُفُ فِي نَفْسِهِ وَلَمْ يُبْدِهَا لَهُمْ ﴾ أى أسرّ فى نفسه قولهم : « إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ » قاله ابن شجرة وابن عيسى . وقيل : إنه أسرّ فى نفسه قوله : ﴿ أَنْتُمْ شَرٌّ مَكَانًا ﴾ ثم جهر فقال : ﴿ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَصِفُونَ ﴾ .

(١) العرق (بالفتح) هنا القطعة من اللحم المطبوخ .

[قاله ابن عباس ، أى أنتم شر مكانا ممن نسبتموه إلى هذه السرقة . ومعنى قوله « والله أعلم بما تصفون[1] »] أى الله أعلم أنّ ما قلتم كذب ، وإن كانت لله رضا . وقد قيل : إن إخوة يوسف فى ذلك الوقت ما كانوا أنبياء .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ ﴾ خاطبوه باسم العزيز إذ كان فى تلك اللحظة بعزل الأول أو موته[2] . وقولهم : « إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا » أى كبير القدر ، ولم يريدوا كبر السنّ ؛ لأن ذلك معروف من حال الشيخ . « فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ » أى عبدًا بَدَلَه ؛ وقد قيل : إن هذا مجاز ؛ لأنهم يعلمون أنه لا يصح أخذ حر يسترق بدل من قد أحكمت السنة عندهم رقّه ؛ وإنما هذا كما تقول لمن تكره فعله : اقتلنى ولا تفعل كذا وكذا ، وأنت لا تريد أن يقتلك ، ولكنك مبالغ فى استنزاله . ويحتمل أن يكون قولهم : « فَخُذْ أَحَدَنَا مَكَانَهُ » حقيقة ؛ و بعيد عليهم وهم أنبياء[3] أن يروا استرقاق حر ، فلم يبق إلا أن يريدوا بذلك طريق الحمالة ؛ أى خذ أحدنا مكانه حتى ينصرف إليك صاحبك ؛ ومقصدهم بذلك أن يصل بنيامين إلى أبيه ؛ و يعرف يعقوب جليّة الأمر ؛ فمنع يوسف عليه السلام من ذلك ، إذ الحمالة فى الحدود ونحوها — بمعنى إحضار المضمون فقط — جائزة مع التراضى ، غير لازمة إذا أبى الطالب ؛ وأما الحمالة فى مثل هذا على أن يلزم الحميل ما كان يلزم المضمون من عقوبة ، فلا يجوز إجماعا . وفى « الواضحة » : إن الحمالة فى الوجه فقط فى [جميع[4]] الحدود جائزة ، إلا فى النفس . و جمهور الفقهاء على جواز الكفالة فى النفس . واختلف فيها عن الشافعى ؛ فمرّة ضعّفها ، ومرّة أجازها .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا نَرَاكَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ يحتمل أن يريدوا وصفه بما رأوا من إحسانه فى جميع أفعاله معهم ، ويحتمل أن يريدوا : إنا نرى لك إحسانا علينا فى هذه اليد إن أسديتها إلينا ؛ وهذا تأويل ابن إسحق .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ ﴾ مصدر . ﴿ أَنْ نَأْخُذَ ﴾ فى موضع نصب ؛ أى من أن نأخذ . ﴿ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا ﴾ فى موضع نصب بـ « نأخذ » . ﴿ مَتَاعَنَا عِنْدَهُ ﴾ أى معاذ الله أن نأخذ البرىء ، بالمجرم ، ونخالف ما تعاقدنا عليه . ﴿ إِنَّا إِذًا لَظَالِمُونَ ﴾ أى أن نأخذ غيره .

(١) من ع . (٢) هو قطفير . (٣) قد مضى أنهم ليسوا بأنبياء على الصحيح . (٤) من ع .

قوله تعالى : فَلَمَّا ٱسْتَيْـَٔسُوا مِنْهُ خَلَصُوا نَجِيًّا ۖ قَالَ كَبِيرُهُمْ أَلَمْ تَعْلَمُوٓا أَنَّ أَبَاكُمْ قَدْ أَخَذَ عَلَيْكُم مَّوْثِقًا مِّنَ ٱللَّهِ وَمِن قَبْلُ مَا فَرَّطتُمْ فِى يُوسُفَ ۖ فَلَنْ أَبْرَحَ ٱلْأَرْضَ حَتَّىٰ يَأْذَنَ لِىٓ أَبِىٓ أَوْ يَحْكُمَ ٱللَّهُ لِى ۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْحَـٰكِمِينَ ﴿٨٠﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا اسْتَيْئَسُوا مِنْهُ ﴾ أى يَئِسوا ؛ مثل عَجِب واستعجب ، وسَخِر واستسخر. ﴿ خَلَصُوا ﴾ أى انفردوا وليس هو معهم . ﴿ نَجِيًّا ﴾ نصب على الحال من المضمر فى « خَلَصُوا » وهو واحد يؤدّى عن جمع ، كما فى هذه الآية ؛ ويقع على الواحد كقوله تعالى : « وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا »(١) وجمعه أَنْجِية ؛ قال الشاعر(٢) :

إنِّى إذا ما القومُ كانوا أَنْجِيَهْ * واضْطَرَبَ القومُ اضطرابَ الأَرْشِيَهْ

* هُنَاكَ أَوْصِينِي وَلَا تُوصِي بِيَهْ *

وقرأ ابن كثير : « اسْتَايَسُوا » « وَلَا تَايَسُوا » « إنه لَا يَايَسُ » « أَفَلَمْ يَايَسِ » بألف من غير همز على القلب ؛ قدّمت الهمزة وأخّرت الياء ، ثم قلبت الهمزة ألفا لأنها ساكنة قبلها فتحة ؛ والأصل قراءة الجماعة ؛ لأن المصدر ما جاء إلا على تقديم الياء — يأسا — والإياس ليس بمصدر أَيِسَ ؛ بل هو مصدر أَسْتُهُ أَوْسًا وَإِيَاسًا أى أعطيته . وقال قوم : أَيِسَ وَيَئِسَ لغتان ؛ أى فلما يئسوا من ردّ أخيهم إليهم تشاوروا فيما بينهم لا يخالطهم غيرهم من الناس ، يتناجون فيما عَرَض لهم . والنَّجِىّ فعيل بمعنى المناجى .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ كَبِيرُهُمْ ﴾ قال قَتَادة : هو روبيل ، كان أكبرهم فى السنّ . مجاهد : هو شمعون ، كان أكبرهم فى الرأى . وقال الكلبى : يهوذا ؛ وكان أعقلهم . وقال محمد ابن كعب وابن إسحق : هو لَاوَى ، وهو أبو الأنبياء . ﴿ أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ أَبَاكُمْ قَدْ أَخَذَ عَلَيْكُمْ

(١) راجع جـ ١١ ص ١١٣ . (٢) هو سهيم بن وثيل اليربوعى يصف قوما أتعبهم السير والسفر فرقدوا على ركابهم واضطربوا عليها ، وشدّ بعضهم على ناقته حذار سقوطه . وقيل : إنما ضربه مثلا لنزول الأمر المهم . والأرشية الحبال التى يستق بها ، والمواد أنه ثابت الجاش . و (أوصيى ولا توصى) بالياء لأنه يخاطب مؤنثا .

مَوْثِقًا مِنَ اللَّهِ﴾ أى عهدا من الله فى حفظ آبنه، ورده إليه . ﴿وَمِنْ قَبْلُ مَا فَرَّطْتُمْ فِي يُوسُفَ﴾ « ما » فى محل نصب عطفا على « أن » والمعنى : ألم تعلموا أن أباكم قـد أخذ عليكم موثقا من الله، وتعلموا تفريطكم فى يوسف ؛ ذكره النحاس وغيره . و« من » فى قوله : «وَمِنْ قَبْلُ» متعلقة بـ«تعلموا» . ويجوز أن تكون «ما» زائدة؛ فيتعلق الظرفان اللذان هما « مِنْ قَبْلُ » و « فِي يُوسُفَ » بالفعل وهو «فَرَّطْتُمْ» . ويجوز أن تكون «ما» والفعل مصدرا ، و « مِنْ قَبْلُ » متعلقا بفعل مضمر ؛ التقدير : تفريطكم فى يوسف واقع من قبل ؛ فما والفعل فى موضع رفع بالابتداء، والخبر هو الفعل المضمر الذى يتعلق به « مِنْ قَبْلُ » . ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ﴾ أى ألزمها، ولا أبرح مقيما فيها ؛ يقال : بَرِحَ بَرَاحًا وبُرُوحا أى زال، فإذا دخل النفى صار مثبتا . ﴿حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي﴾ بالرجوع فإنى أستحى منه . ﴿أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي﴾ بالمترمع أخى فأمضى معه إلى أبى . وقيل : المعنى أو يحكم الله لى بالسيف فأحارب وآخذ أخى، أو أعجز فأنصرف بعذر، وذلك أن يعقوب قال : «لَتَأْتُنَّنِي بِهِ إِلَّا أَنْ يُحَاطَ بِكُمْ» ومن حارب وعَجَز فقد أحيط به ؛ وقال ابن عباس : وكان يهوذا إذا غضب وأخذ السيف فلا يردّ وجهه مائة ألف ؛ يقوم شعره فى صدره مثل المَسَالّ فتنفذ من ثيابه . وجاء فى الخبر أن يهوذا قال لإخوته — وكان أشدّهم غضبا — : إما أن تكفونى الملك ومن معه أكفكم أهل مصر ؛ و إما أن تكفونى أهل مصر أكفكم الملك ومن معه ؛ قالوا : بل آكفنا الملك ومن معه نكفك أهـل مصر ؛ فبعث واحدا من إخوته فعدّوا أسواق مصر فوجدوا فيها تسعة أسواق ، فأخذ كل واحد منهم سوقا؛ ثم إنّ يهوذا دخل على يوسف وقال : أيها الملك ! لئن لم تخـلِّ معنا أخانا لأصيحن صيحة لا تبقى فى مدينتك حاملا إلا أسقطت ما فى بطنها ؛ وكان ذلك خاصة فيهم عند الغضب ؛ فأغضبه يوسف وأسمعه كلمة ، فغضب يهوذا وآشتدّ غضبه ، وآنتفجت[٢] شعراته ؛ وكذا كان كل واحد من بنى يعقوب ؛ كان إذا غضب ، آقشعرّ جلده ، وانتفخ جسده ، وظهرت شعرات ظهره من تحت الثوب ، حتى تقطر من كل شعرة قطرة دم ؛ و إذا ضرب الأرض برجله تزلزلت وتهـدّم البنيان ، و إن صاح صيحة لم تسمعه حامل من النساء والبهائم

(١) فى ى : أى من الأرض . (٢) نفجت : ثارت بقوة .

والطير إلا وضعت ما فى بطنها، تماما أو غير تمام؛ فلا يهدأ غضبه إلا أن يسفك دما، أو تمسكه يدٌ من نسل يعقوب ؛ فلما علم يوسف أن غضب أخيه يهوذا قد تمّ وكمل كَلَّم ولدا له صغيرا بالقبطية، وأمره أن يضع يده بين كتفى يهوذا من حيث لا يراه؛ ففعل فسكن غضبه(١) وألقى السيف فالتفت يمينا وشمالا لعله يرى أحدا من إخوته فلم يره ؛ فخرج مسرعا إلى إخوته وقال : هل حضرنى منكم أحد ؟ قالوا : لا ! قال : فأين ذهب شمعون ؟ قالوا : ذهب إلى الجبل ؛ فخرج فلقيه ، وقد آحتمل صخرة عظيمة ؛ قال : ما تصنع بهذه ؟ قال أذهب إلى السوق الذى وقع فى نصيبى أشدخ بها رءوس كل من فيه؛ قال : فآرجع فردّها، أو ألقها فى البحر، ولا تحدثنّ حَدَثا؛ فوالذى آتخذ إبراهيم خليلا ! لقد مَسَّنى كَفٌّ من نَسْل يعقوب. ثم دخلوا على يوسف، وكان يوسف أشدّهم بطشا، فقال : يا معشر العبرانيين ! أتظنون أنه ليس أحد أشدّ منكم قوة، ثم عمد إلى حجر عظيم من حجارة الطاحونة فَرَكَله برجله فَدَحا به من خلف الجدار — الرَّكْلُ الضرب بالرجل الواحدة؛ وقد رَكَله يَرْكُله؛ قاله الجوهرى — ثم أمسك يهوذا بإحدى يديه فصرعه [لِحَنَبه(٢)] ، وقال : هات الحدادين أقطع أيديهم وأرجلهم وأضرب أعناقهم ، ثم صعد على سريره، وجلس على فراشه ، وأمر بصُواعِه فوضع بين يديه، ثم نقره نقرة فخرج طنينه، فالتفت إليهم وقال : أتدرون ما يقول ؟ قالوا : لا ! قال : فإنه يقول : إنه ليس على قلب أبى هؤلاء همّ ولا غمّ ولا كرب إلا بسببهم، ثم نقر نقرة ثانية وقال : إنه يخبرنى أن هؤلاء أخذوا أخًا لهم صغيرا فحسدوه ونزعوه من أبيهم ثم أتلفوه؛ فقالوا : أيها العزيز ! آستر علينا ستر الله عليك ، وآمنن علينا منّ الله عليك ؛ فنقره نقرة ثالثة وقال إنه يقول : إن هؤلاء طرحوا صغيرهم فى الجُبّ، ثم باعوه بيع العبيد بثمن بخس، وزعموا لأبيهم أن الذئب أكله؛ ثم نقره رابعة وقال : إنه يخبرنى أنكم أذنبتم ذنبا منذ ثمانين سنة لم تستغفروا الله منه؛ ولم تتوبوا إليه، ثم نقره خامسة وقال إنه يقول : إن أخاهم الذى زعموا أنه هلك لن تذهب الأيام حتى يرجع فيخبر الناس بما صنعوا ؛ ثم نقره سادسة وقال إنه يقول . لو كنتم أنبياء أو بنى أنبياء ما كذبتم ولا عققتم والدكم؛ لأجعلنّكم نكالا للعالمين . إيتونى بالحدّادين أقطع

(١) فى ى : غيظه . (٢) فى ع وى : لحنبه وفى و : لحينه .

أيديهم وأرجلهم ، فتضرعوا وبكوا وأظهروا التوبة وقالوا : لو قد أصبنا أخانا يوسف إذ هو حيّ لنكونن طوع يده ، وترابا يطأ علينا برجله ؛ فلما رأى ذلك يوسف من إخوته بكى وقال لهم : أخرجوا عنى ! قد خلّيت سبيلكم إكراما لأبيكم ، ولولا هو لجعلتكم نكالا .

قوله تعالى : ﴿ ٱرْجِعُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَبِيكُمْ فَقُولُوا۟ يَٰٓأَبَانَآ إِنَّ ٱبْنَكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدْنَآ إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَٰفِظِينَ ﴿٨١﴾

قوله تعالى : ﴿ ٱرْجِعُوا إِلَىٰٓ أَبِيكُمْ ﴾ قاله الذى قال : « فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ » . ﴿ فَقُولُوا يَا أَبَانَا إِنَّ ٱبْنَكَ سَرَقَ ﴾ وقرأ ابن عباس والضحاك وأبو رزين « إِنَّ ٱبْنَكَ سُرِّقَ » . النحاس : وحدثنى محمد بن أحمد بن عمر قال حدّثنا ابن شَاذَان[1] قال حدّثنا أحمد بن أبى سُرَيج البغدادىّ قال : سمعت الكسائىّ يقرأ : « يَا أَبَانَا إِنَّ ٱبْنَكَ سُرِّقَ » بضم السين وتشديد الراء مكسورة ؛ على مالم يُسمّ فاعله ؛ أى نُسب إلى السرقة ورُمى بها ؛ مثل خوّنته وفسّقته وفجّرته إذا نسبته إلى هذه الخلال . وقال الزجاج : « سُرِّقَ » يحتمل معنيين : أحدهما — علم منه السَّرَق ، والآخر — أنهم بالسَّرَق . قال الجوهرى : والسَّرِق والسِّرقة بكسر الراء فيهما هو اسم الشىء المسروق ، والمصدر سَرَق يَسْرِق سَرَقًا بالفتح .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا شَهِدْنَآ إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا ﴾ .

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « وَمَا شَهِدْنَآ إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا » يريدون ما شهدنا قطّ إلا بما علمنا ، وأما الآن فقد شهدنا بالظاهر وما نعلم الغيب ؛ كأنهم وقعت لهم تهمة من قول بنيامين : دَسَّ هذا فى رحلى مَن دَسَّ بضاعتكم فى رحالكم ؛ قال معناه ابن إسحق . وقيل المعنى : ما شهدنا عند يوسف بأن السارق يُسْتَرَقّ إلا بما علمنا من دينك ؛ قاله ابن زيد . ﴿ وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَٰفِظِينَ ﴾ أى لم نعلم وقت أخذْناه منك أنه يَسْرِق فلا نأخذه . وقال مجاهد وقتادة : ما كنا

(١) هو العباس بن الفضل بن شاذان ، كما فى « غاية النهاية » .

نعلم أن ابنك يُسترق و يصير أمرنا إلى هذا ، و إنما قلنا : نحفظ أخانا فيما نطيق . وقال ابن عباس : يعنون أنه سَرَق ليلا وهم نيام ، والغيب هو الليل بلغة حِمْير ؛ وعنه : ما كنا نعلم ما يصنع فى ليله ونهاره وذهابه و إيابه . وقيل : ما دام بمرأى منا لم يجر خَلَل ، فلما غاب عنا خفيت عنا حالاته . وقيل معناه : قد أخذت السّرقة من رَحْله ، ونحن أخرجناها وننظر إليها ، ولا علم لنا بالغيب ، فلعلهم سَرَّقوه ولم يَسرق .

الثانية — تضمّنت هذه الآية جواز الشهادة بأى وجه حصل العلم بها ؛ فإن الشهادة مرتبطة بالعلم عقلا وشرعا ، فلا تسمع إلا ممن عَلِم ، ولا تقبل إلا منهم ، وهذا هو الأصل فى الشهادات ؛ ولهذا قال أصحابنا : شهادة الأعمى جائزة ، وشهادة المستمع جائزة ، وشهادة الأخرس إذا فهمت إشارته جائزة ؛ وكذلك الشهادة على الخطّ — إذا تيقّن أنه خطه أو خطّ فلان — صحيحة فكل من حصل له العلم بشىء جاز أن يشهد به و إن لم يُشهِده المشهود عليه ؛ قال الله تعالى : « إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ »[1] وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أَلَا أخبركم بخير الشهداء خيرُ الشهداء الذى يأتى بشهادته قبل أن يُسألها"[2] وقد مضى فى "البقرة".

الثالثة — اختلف قول مالك فى شهادة المرور ؛ وهو أن يقول : مررت بفلان فسمعته يقول كذا فإن استوعب القول شهد فى أحد قوليه ، وفى القول الآخر لا يشهد حتى يُشهداه . والصحيح أداء الشهادة عند الاستيعاب ؛ و به قال جماعة العلماء ، وهو الحق ؛ لأنه [قد][3] حصل المطلوب ، وتعيّن عليه أداء العلم ؛ فكان خير الشهداء إذا أعلم المشهود له ، وشر الشهداء إذا كتمها [والله أعلم][4] .

الرابعة — إذا ادّعى رجل شهادة لا يحتملها عمره ردّت ؛ لأنه ادّعى باطلا فأكذبه العِيان ظاهرا .

قوله تعالى : وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ٱلَّتِى كُنَّا فِيهَا وَٱلْعِيرَ ٱلَّتِىٓ أَقْبَلْنَا فِيهَا ۖ وَإِنَّا لَصَـٰدِقُونَ ﴿٨٢﴾

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٢٢ . (٢) راجع جـ ٣ ص ٣٩٩ . (٣) من ع . (٤) من ك وى .

فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ ﴾ حقّقوا بها شهادتهم عنده، ورفعوا التهمة عن أنفسهم لئلا يتهمهم . فقولهم : « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ » أى أهلها ؛ فحُذف ؛ ويريدون بالقرية مصر . وقيل : قرية من قراها نزلوا بها وامتاروا منها . وقيل المعنى : « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ » و إن كانت جمادا، فأنت نبىّ الله، وهو ينطق الجماد لك (١) ؛ وعلى هذا فلا حاجة إلى إضمار ؛ قال سيبويه : ولا يجوز كلّم هندا وأنت تريد غلام هند ؛ لأن هذا يُشكل . والقول فى العير كالقول فى القرية سواء . ﴿ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾ فى قولنا .

الثانيـة — فى هذه الآية من الفقه أن كل من كان على حق، وعلِم أنه قد يُظنّ به أنه على خلاف ما هو عليه أو يتوهّم أن يرفع التهمة وكلّ ريبة عن نفسه، ويصرح (٢) بالحق الذى هو عليه، حتى لا يبقى لأحد متكلّم ؛ وقد فعل هذا نبيّنا محمد صلى الله عليه وسلم بقوله للرجلين اللذين مرّا وهو قد خرج مع صفية يَقْلِبها (٣) من المسجد : " على رِسْلِكما إنما هى صفية بنت حُيَىّ " فقالا : سبحان الله ! وكَبُر عليهما ؛ فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم و إنى خَشِيت أن يَقذف فى قلوبكما شيئا " رواه البخارى ومسلم .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا ۖ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ۖ عَسَى اللَّهُ أَن يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٨٣﴾

فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ ﴾ أى زيّنت . ﴿ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ ﴾ أن أبى سَرَق وما سَرَق ، وإنما ذلك لأمر يريده الله . ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ﴾ أى فشأنى صبر جميل ؛ أو صبر جميل أولى بى، على ما تقدّم أوّل السورة .

---

(١) فى ى : أنت نبىّ والله ينطق الجماد لك .

(٢) كذا فى الأصول . ولعل الواو زائدة فيكون يصرح خبر أن .

(٣) يقلبها يردّها

الثانية — الواجب على كل مسلم إذا أصيب بمكروه فى نفسه أو ولده أو ماله أن يتلقى ذلك بالصبر الجميل، والرضا والتسليم لمجريه عليه وهو العليم الحكيم، ويقتدى [بنبى الله](١) يعقوب وسائر النبيين، صلوات الله عليهم أجمعين. وقال سعيد بن أبى عَرُوبة عن قَتادة عن الحسن قال: ما من جرعتين يتجرّعهما العبد أحبّ إلى الله من جرعة مصيبة يتجرّعها العبد بحسن صبر وحسن عَزَاء، وجرعة غيظ يتجرّعها العبد بحلم وعفو. وقال ابن جُرَيج عن مجاهد فى قوله تعالى: « فَصَبْرٌ جَمِيلٌ » أى لا أشكو ذلك إلى أحد. وروى مقاتل بن سليمان عن عطاء ابن أبى رَبَاح عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ بَثَّ لم يَصْبِر". وقد تقدّم فى « البقرة »(٢) أن الصبر عند أول الصّدمة، وثواب من ذكر مصيبته واسترجع وإن تقادم عهدها. وقال جُوَيبر عن الضحّاك عن ابن عباس قال: إن يعقوب أُعطى على يوسف أجر مائة شهيد، وكذلك من احتسب من هذه الأمة فى مصيبته فله [مثل](٣) أجر يعقوب عليه السلام.

قوله تعالى: ﴿ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًا ﴾ لأنه كان عنده أن يوسف صلى الله عليه وسلم لم يمت، وإنما غاب عنه خبره؛ لأن يوسف حمل وهو عبد لا يملك لنفسه شيئا، ثم اشتراه الملك فكان فى داره لا يظهر للناس، ثم حُبس، فلما تمكن احتال فى أن يعلم أبوه خبره، ولم يُوجّه برسول لأنه كره من إخوته أن يعرفوا ذلك فلا يَدعوا الرسول يَصِلُ إليه. وقال: « بهم » لأنهم ثلاثة؛ يوسف وأخوه، والمتخلّف من أجل أخيه، وهو القائل: « فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ ». ﴿ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ ﴾ بحالى. ﴿ الْحَكِيمُ ﴾ فيما يقضى.

قوله تعالى: وَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ وَقَالَ يَا أَسَفَىٰ عَلَىٰ يُوسُفَ وَابْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ فَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٨٤﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى — قوله تعالى: ﴿ وَتَوَلَّىٰ عَنْهُمْ ﴾ أى أعرض عنهم؛ وذلك أن يعقوب لما بلغه خبر بنيامين تَمَّ حزنه، وبلغ جهده، وجدّد الله مصيبته له فى يوسف فقال: ﴿ يَا أَسَفَا

(١) من ع. وفى ى: بأيوب، بدل يعقوب. وهو من أغلاط الناسخ.
(٢) راجع جـ ٢ ص ١٧٤، ١٧٥. (٣) من ع وك وى.

عَلَى يُوسُفَ ﴾ ونَسىَ آبنه بنيامين فلم يذكره؛ عن آبن عباس . وقال سعيد بن جُبير : لم يكن عند يعقوب ما فى كتابنا من الآسترجاع، ولو كان عنده لما قال : « يَا أَسَفَا عَلَى يُوسُفَ » . قال قَتادة والحسن : والمعنى يا حزناه ! وقال مجاهد والضحّاك : يا جزعاه ! ؛ قال كُثَيِّر :

فيا أسفا للقلب كيف آنصرافُهُ وللنَّفْسِ لمّا سلِّيت فتَسلَّتِ

والأسف شدّة الحزن على ما فات . والنداء على معنى : تعالَ يا أسف فإنه من أوقاتك. وقال الزجاج : الأصل يا أسفِي ؛ فأبدل من الياء ألف لخفة الفتحة . ﴿ وَٱبْيَضَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْحُزْنِ ﴾ قيل : لم يبصر بهما ست سنين، وأنه عَمِيَ؛ قاله مقاتل . وقيل : قد تبيّض العين ويبقى شيء من الرؤية، والله أعلم بحال يعقوب؛ وإنما آبيضّت عيناه من البكاء، ولكن سبب البكاء الحزن، فلهذا قال : « مِنَ الْحُزْنِ » . وقيل : إن يعقوب كان يصلّى، ويوسف نائما معترضا بين يديه، فَغطَّ فى نومه، فالتفت يعقوب إليه، ثم غَطّ ثانية فالتفت إليه، ثم غَطَّ ثالثة فالتفت إليه سرورا به وبغطيطه؛ فأوحى الله تعالى إلى ملائكته : « آنظروا إلى صَفِيّ وآبن خليلى قائما فى مناجاتى يلتفت إلى غيرى، وعِزّتى وجَلَالى ! لأنزعنّ الحدقتين اللتين التفت بهما، ولأفرقنّ بينه وبين من التفت إليه ثمانين سنة؛ ليعلم العاملون أن من قام بين يدىّ يجب عليه مراقبة نظرى » .

الثانيـــة — هذا يدلّ على أن الالتفات فى الصلاة — وإن لم يُبطل — يدلّ على العقوبة عليها، والنقص فيها، وقد رَوى البخارى عن عائشة قالت : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات فى الصـلاة فقال : " هو آختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد " . وسيأتى ما للعلماء فى هذا فى أوّل سورة « المؤمنون » موعبا إن شاء الله تعالى .

الثالثـــة — قال النحاس : فإن سأل قوم عن معنى شـدّة حزن يعقوب — صلى الله عليه وسلم وعلى نبينا — فللعلماء فى هـذا ثلاثة أجوبة : منهـا — أن يعقوب صلى الله عليه وسلم لمـا علم أن يوسف صلى الله عليه وسلم حَيٌّ خاف على دِينه، فاشتدّ حزنه لذلك . وقيل : إنما حزن لأنه سلّمه إليهم صغيرا، فندم على ذلك . والجواب الثالث — وهو أبيَنُها — هو أن

(١) فى و ى : واحزناه .

الحزن ليس بمحظور، وإنما المحظور الوَلْولة وشق الثياب، والكلام بما لا ينبغي . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : "تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول ما يُسخط الربّ". وقد بيّن الله جلّ وعزّ ذلك بقوله : ﴿ فَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ أي مكظوم مملوء من الحزن ممسك عليه لا يبثّه؛ ومنه كَظْم الغيظ وهو إخفاؤه؛ فالمكظوم المسدود عليه طريق حزنه؛ قال الله تعالى : « إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ »[1] أي مملوء كربا . ويجوز أن يكون المكظوم بمعنى الكاظم ؛ وهو المشتمل على حزنه . وعن ابن عباس : كظيم مغموم ؛ قال الشاعر :

فإنْ أَكُ كاظِمًا لِمُصَابِ شَاسٍ * فإني اليومَ مُنطلقٌ لساني

وقال ابن جُريج عن مجاهد عن ابن عباس قال : ذهبت عيناه من الحزن « فَهُوَ كَظِيمٌ » قال : فهو مكروب . وقال مقاتل بن سليمان عن عطاء عن ابن عباس في قوله : « فَهُوَ كَظِيمٌ » قال : فهو كَمِد؛ يقول : يعلم أن يوسف حيّ، وأنه لا يدري أين هو ؛ فهو كَمِد من ذلك . قال الجوهري : الكَمَد الحزن المكتوم ؛ تقول منه كَمِد الرجلُ فهو كَمِدٌ وكَمِيدٌ . النحاس . يقال فلان كظيم وكاظم؛ أي حزين لا يشكو حزنه؛ قال الشاعر :

فَخَضْتُ قَوْمي واحتسبتُ قِتالَهُم * والقومُ من خوف المَنَايا كُظَّم

قوله تعالى : قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتَؤُا تَذْكُرُ يُوسُفَ حَتَّىٰ تَكُونَ حَرَضًا أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ ﴿٨٥﴾ قَالَ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا تَاللَّهِ تَفْتَأُ تَذْكُرُ يُوسُفَ ﴾ أي قال له ولده : « تَاللَّهِ تَفْتَأُ تَذْكُرُ يُوسُفَ » قال الكسائي : فَتَأْتُ وفَتِئْتُ أفعل ذلك أي مازلت . وزعم الفراء أن « لا » مضمرة؛ أي لا تفتأ ، وأنشد[2] :

فقلتُ يمينُ الله أبرحُ قاعدًا * ولو قَطعُوا رأسِي لديك وأَوصَالِي

(١) راجع جـ١٨ ص ٢٥٣ . (٢) البيت لامرئ القيس و« يمين » بالرفع على الابتداء وإضمار الخبر؛ والتقدير : يمينُ الله لازمني ؛ وبالنصب على إضمار فعل ، وهو كثير في كلام العرب كقولهم : أمانة الله . وقد وصف أنه طرق محبوبته فخوفته الرقباء ، وأمرته بالانصراف ، فقال لها هذا ، وأراد : لأبرح فحذف « لا » . والأوصال (جمع وصل) وهي المفاصل .

أى لا أبرح؛ قال النحاس : والذى قال حسن صحيح . وزعم الخليل وسيبويه أن «لا» تضمر فى القسم ،لأنه ليس فيه إشكال ؛ولو كان واجبا[1] لكان باللام والنون؛ وإنما قالوا له ذلك لأنهم علموا باليقين أنه يداوم على ذلك؛ يقال : ما زال يفعـل كذا، وما فتئ وفتأ فهما لغتان ، ولا يستعملان إلا مع الجحد قال الشاعر[2] :

فـا فتئت حتى كأن غبارها[3] * سرادق يوم ذى رياح تُرفَّعُ

أى ما برحت فتفتأ تبرح . وقال ابن عباس : تزال . ﴿حَتَّى تَكُونَ حَرَضًا﴾ أى تالفا . وقال ابن عباس ومجاهد : دَنفا من المرض ، وهو ما دون الموت ؛ قال الشاعر :

سَـرَى هَمِّى فأمرضَـنى * وقـدْمًا زادنى مَرَضَـا
كذاكَ الحبُّ قبـلَ اليـو * مِ ممَّا يُورِث الحَـرَضَا

وقال قتادة : هرما . الضحّاك : بالِيًا داثرًا . محمد بن إسحق : فاسدا لاعقل لك . الفراء : الحارض الفاسد الجسم والعقل؛ وكذا الحَرَض. ابن زيد: الحَرَض الذى قد رُدّ إلى أرذل العمر. الربيع بن أنس : يابس الجلد على العظم . المؤرِّج : ذائبا من الهم . وقال الأخفش : ذاهبا. ابن الأنبارىّ: هالكا، وكلها متقاربة . وأصل الحَرَض الفساد فى الجسم أو العقل من الحزن أو العشق أو الهَرَم، عن أبى عُبيدة وغيره ؛ وقال العَرْجىّ :

إنى امرؤٌ لَجَّ بى حُبٌّ فأحْرَضَنِى * حتّى بَلِيتُ وحتّى شَـفَّنِى السَّقَمُ

قال النحاس : يقـال حَرِض حَرَضًا وحَرُض حُرُوضا وحُرُوضـة إذا بلِى وسـقم ، ورجل حارِض وحَرَض ، إلا أن حَرَضا لايثنّى ولا يجمع ، ومثله قَمِن وحَرِىّ لا يثنيان ولا يجمعان . الثّعلبىّ: ومن العرب من يقول حارِض للذكر، والمؤنثة حارِضة، فإذا وصف بهذا اللفظ ثنّى وجمع وأنّث . ويقال : حَرِض يحرَض حَرَضَةً فهو حَرِيض وحَرِضٌ. ويقال : رجل مُحْرَض، وأنشـد :

طَلَبْتُـهُ الخيلُ يومًا كاملا * ولَوْ ألْفَتْهُ لأَضْحَى مُحْرَضَـا

(١) فى ع : موجبا . (٢) هو أوس بن حجر التميمى الجاهلى . (٣) الضمير للخيـل .

وقال امرؤ القيس :

أَرَى المرءَ ذا الأَذْوَادِ يُصبِحُ مُحْرَضًا * كإحْرَاضِ بِكْرٍ فى الدِّيارِ مَرِيضِ (١)

قال النحاس : وحكى أهل اللغة أحرضه الهمّ إذا أسقمه، ورجل حارض أى أحمق . وقرأ أنس : « حُرْضا » بضم الحاء وسكون الراء، أى مثل عود الأشنان . وقرأ الحسن بضم الحاء والراء . قال الجوهرى : الحَرَض والحُرُض الأُشْنَان . ﴿ أَوْ تَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ ﴾ أى الميّتين، وهو قول الجميع ؛ وغرضهم منع يعقوب من البكاء والحزن شفقةً عليه، وإن كانوا السبب فى ذلك .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي ﴾ حقيقة البثّ فى اللغة ما يرد على الإنسان من الأشياء المهلكة التى لا يتهيأ له أن يخفيها ؛ وهو من بثثته أى فرقته، فسميت المصيبة بَثًّا مجازا، قال ذو الرُّمّة :

وقَفْتُ على رَبْعٍ لِمَيَّةَ نَاقَتِى * فما زِلْتُ أَبْكى عِندهُ وأُخَاطِبُهْ
وأَسْقِيه (٢) حتى كاد مما أُبِثُّهُ * تُكَلِّمُنى أَحْجَارُهُ ومَلَاعِبُهْ

وقال ابن عباس : « بَثِّى » هَمِّى . الحسن : حاجتى . وقيل : أشد الحزن، وحقيقته ماذكرناه . ﴿ وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ ﴾ معطوف عليه، أعاده بغير لفظه . ﴿ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ أى أعلم أن رؤيا يوسف صادقة، وأنى سأسجد له . قاله ابن عباس . قتادة : إنى أعلم من إحسان الله تعالى إلىّ ما يوجب حسن ظنّى به . وقيل : قال يعقوب لملك الموت هل قبضت رُوح يوسف ؟ قال : لا، فأكّد هذا رجاءه . وقال السدّى : أعلم أن يوسف حىّ، وذلك أنه لما أخبره ولده بسيرة الملك وعدله وخُلُقه وقوله أحسّت نَفْس يعقوب أنه ولده فطمع، وقال : لعله يوسف . [وقال : لا يكون فى الأرض صديق إلا نبىّ . وقيل : أعلم من إجابة دعاء المضطرين ما لا تعلمون (٣)] .

قوله تعالى : ﴿ يَا بَنِيَّ اذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِن يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَيْأَسُوا مِن رَّوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَيْأَسُ مِن رَّوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴿٨٧﴾

(١) الأذواد : جمع ذود، وهو القطيع من الإبل الثلاث إلى التسع . والبكر : الفتى من الإبل ؛ يقول : أرى المرء ذا المال يدركه الهرم والمرض، والفناء بعد ذلك فلا تغنى كثرة ماله، كما أن البكر يدركه ذلك .

(٢) أسقيه أدعوله بالسقيا . (٣) من ر و ى .

قوله تعـالى : ﴿ يَابَنِيَّ اذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ ﴾ هذا يدلّ على أنه تيقن حياته ؛ إما بالرؤيا ، وإما بإنطاق الله تعـالى الذئب كما فى أوّل القصة ، وإما بإخبار ملك الموت إياه بأنه لم يقبض رُوحه ؛ وهو أظهر . والتّحسُّس طلب الشيء بالحواسّ ؛ فهو تفعّل من الحِسّ ، أى اذهبوا إلى هذا الذى طلب منكم أخاكم ، واحتال عليكم فى أخذه فاسألوا عنه وعن مذهبه . ويروى أن ملك الموت قال له : أطلبه من هاهنا ! وأشار إلى ناحية مصر . وقيل : إن يعقوب تنبه على يوسف بردّ البضاعة ، واحتباس أخيه ، و إظهار الكرامة ؛ فلذلك وجّههم إلى جهـة مصر دون غيرها . ﴿ وَلَا تَيْئَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ ﴾ أى لا تقنطوا من فرج الله ؛ قاله ابن زيد ؛ يريد : أن المؤمن يرجو فرج الله ، والكافر يقنط فى الشدّة . وقال قَتادة والضحاك : من رحمة الله . ﴿ إِنَّهُ لَا يَيْئَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ ﴾ دليل على أن القنوط من الكبائر ، وهو اليأس ، وسيأتى فى « الزُّمر »[1] بيانه إن شاء الله تعالى .

قوله تعـالى : فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ مَسَّنَا وَأَهْلَنَا الضُّرُّ وَجِئْنَا بِبِضَاعَةٍ مُزْجَاةٍ فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ ﴿٨٨﴾

قوله تعـالى : ﴿ فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ ﴾ أى الممتنع . ﴿ مَسَّنَا وَأَهْلَنَا الضُّرُّ ﴾ هذه المرة الثالثة من عودهم إلى مصر ؛ وفى الكلام حذف ، أى فخرجوا إلى مصر ، فلما دخلوا على يوسف قالوا : « مَسَّنَا » أى أصابنا « وَأَهْلَنَا الضُّرُّ » أى الجوع والحاجة ؛ وفى هذا دليل على جواز الشكوى عند الضُّر ، أى الجوع ؛ بل واجب عليه إذا خاف على نفسه الضّر من الفقر وغيره أن يبـدى حالته إلى من يرجو منه النفع ؛ كما هو واجب عليه أن يشكو ما به من الألم إلى الطبيب ليعالجه ؛ ولا يكون ذلك قدحا فى التوكل ، وهذا ما لم يكن التشكّى على سبيل التّسخط ؛ والصبر والتّجلد فى النّوائب أحسن ، والتّعفف عن المسألة أفضل ؛ وأحسن الكلام

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٦٧ .

فى الشكوى سؤال المولى زوال البلوى ؛ وذلك قول يعقوب : « إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّى وَحُزْنِى إِلَى اللهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ » أى من جميل صنعه ، وغريب لطفه ، وعائدته على عباده ؛ فأما الشكوى على غير مُشْكٍ فهو السّفه ، إلا أن يكون على وجه البثّ والتّسلّى ؛ كما قال ابن دُرَيْد :

لَا تَحْسَبَنْ يا دهرُ أنّى ضارِعٌ * لِنَكْبَةٍ تَعْرِقُنِى عَرْقَ المُدَى
مَارَسْتَ مَنْ لَوْهَوَتِ(١) الأفلاكُ مِنْ * جَوَانِبِ الجَوِّ عليه ما شَكَا
لكنّها نَفْثَةُ مَصْدُورٍ إذا * جَاشَ لُغَامٌ(٢) مِن نَوَاحِيَها غَمَا

قوله تعالى : ﴿ وَجِئْنَا بِبِضَاعَةٍ ﴾ البضاعة القطعة من المال يقصد بها شراء شىء ؛ تقول : أبضعت الشىء وآستبضعته أى جعلته بضاعة ؛ وفى المثل : كمستبضع التمر إلى هَجَر(٣) .

قوله تعالى : ﴿ مُزْجَاةٍ ﴾ صفة لبضاعة ؛ والإزجاء السّوق بدفع ؛ ومنه قوله تعالى : « أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ يُزْجِى سَحَابًا »(٤) والمعنى أنها بضاعة تدفع ، ولا يقبلها كل أحد . قال ثعلب : البضاعة المزجاة الناقصة غير التامة . آختلف فى تعيينها هنا(٥) ؛ فقيل : كانت قديدًا وحيسا(٦) ؛ ذكره الواقدىّ عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه . وقيل : خَلَقُ الغَرَائر والحِبال ؛ روى عن ابن عباس . وقيل : متاع الأعراب صوف وسمن ؛ قاله عبد الله بن الحارث . وقيل : الحبة الخضراء والصَّنوبر وهو البُطْم ، حبّ شجر بالشام ، يؤكل و يعصر الزيت منه لعمل الصابون ، قاله أبو صالح ؛ فباعوها بدراهم لا تَنفُق فى الطعام ، وتَنْفق فيما بين الناس ؛ فقالوا : خذها منا بحساب جيادٍ تَنفُق فى الطعام . وقيل : دراهم رديئة ؛ قاله ابن عباس أيضا . وقيل : ليس عليها صورة يوسف ، وكانت دراهم مصر عليها صورة يوسف . وقال الضحاك : النعال والأدم ؛ وعنه : كانت سويقا منخلا . والله أعلم .

(١) من ع .
(٢) الزبد ؛ وهو ما يلقيه البعير من فيه ؛ وغما : سقط ؛ يقال : غما البعير الزبد إذا رماه ينفض رأسه ومشفره .
(٣) هجر : مدينة بالبحرين .
(٤) راجع جـ ١٢ ص ٢٨٧ .
(٥) من ع وى .
(٦) كذا فى الأصول وفى البحر : قديد وحش .

قوله تعـالى : ﴿ فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا ﴾ .

فيـــه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : «فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ » يريدون كما تبيع بالدراهم الجياد لاتنقصنا بمكان دراهمنا ؛ هذا قول أكثر المفسرين . وقال ابن جريج : « فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ » يريدون الكيل الذى كان قـد كاله لأخيهم . « وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا » أى تفضل علينا بمـا بين سعر الجياد والرديئة . قاله سعيد بن جُبير والسدى والحسن : لأن الصدقة تحرم على الأنبياء . وقيل المعنى : « تَصَدَّقْ عَلَيْنَا » بالزيادة على حقّنا ؛ قاله سفيان بن عُيَيْنة . قال مجاهد : ولم تحرم الصدقة إلا على نبينا محمد صلى الله عليـه وسلم . وقال ابن جُريج : المعنى « تَصَـدَّقْ عَلَيْنَا » بردّ أخينا إلينا . وقال ابن شجرة : « تَصَدَّقْ عَلَيْنَا » تجوّز عنا ؛ واستشهد بقول الشاعر :

تَصَدَّقْ علينا يا ابن عَفَّان(١) واحْتَسِبْ * وأَمِّرْ علينـا الأشـــعرىّ لَيَـالِيَا

﴿ إِنَّ اللَّهَ يَجْزِى الْمُتَصَدِّقِينَ ﴾ يعنى فى الآخرة ؛ يقال : هذا من مَعاريض الكلام ؛ لأنه لم يكن عندهم أنه على دينهم ، فلذلك لم يقولوا : إن الله يجزيك بصدقتك ، فقالوا لفظا يوهمه أنهم أرادوه ، وهم يصح لهم إخراجه بالتأويل ؛ قاله النقاش وفى الحديث : " إن فى المَعاريض(٢) لمندوحةً عن الكذب " .

الثانيـــة — استدلّ مالك وغيره من العلماء على أن أجرة الكيال على البائع ؛ قال ابن القاسم وابن نافع قال مالك : قالوا ليوســف « فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ » فكان يوسف هو الذى يكيل ، وكذلك الوزّان والعدّاد وغيرهم ، لأن الرجل إذا باع عِدّة معلومة من طعامه ، وأوجب العقد عليه ، وجب عليـه أن يبرزها ويميّز حق المشترى من حقه ، إلا أن يبيع منه مُعيّناً — صُبْرة(٣) أو مالا حقّ توفية فيه — فخلّى [ما](٤) بينه وبينه ، فما جرى على المبيع فهو على المبتاع ؛ وليس كذلك ما فيه حق توفية من كيل أو وزن ، ألا ترى أنه لا يستحق البائع الثمن إلا بعد التوفية ، وإن تلف فهو منه قبل التوفية .

(١) فى ى : يا بن حسان . (٢) المعاريض : جمع معراض ، من التعريض وهو خلاف التصريح من القول .
(٣) الصبرة : الطعام المجتمع كالكومة . (٤) من ع .

الثالثة — وأما أجرة النقد فعلى البائع أيضا؛ لأن المبتاع الدافع لدراهمه يقول: إنها طيّبة، فأنت الذى تدّعى الرداءة فآنظر لنفسك؛ وأيضا فإن النفع يقع له فصار الأجر عليه، وكذلك لايجب على الذى [يجب](١) عليه القصاص؛ لأنه لايجب عليه أن يقطع يد نفسه، إلا أن يمكن من ذلك طائعا؛ ألا ترى أن فرضا عليه أن يفدى يده، ويصالح عليه إذا طلب المقتص ذلك منه، فأجر القطاع على المقتص. وقال الشافعى فى المشهور عنه: إنها على المقتص منه كالبائع.

الرابعة — يكره للرجل أن يقول فى دعائه: اللهم تصدّق علىّ؛ لأن الصدقة إنما تكون ممن يبتغى الثواب، والله تعالى متفضل بالثواب بجميع النعم لا ربّ غيره؛ وسمع الحسن رجلا يقول: اللهم تصدّق علىّ؛ فقال الحسن: يا هذا! إن الله لا يتصدّق إنما يتصدّق من يبتغى الثواب؛ أما سمعت قول الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ» قل: اللهم أعطنى وتفضّل علىّ.

قوله تعالى: قَالَ هَلْ عَلِمْتُم مَّا فَعَلْتُم بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنتُمْ جَاهِلُونَ ﴿٨٩﴾ قَالُوا أَإِنَّكَ لَأَنتَ يُوسُفُ قَالَ أَنَا يُوسُفُ وَهَٰذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٩٠﴾ قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ آثَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا وَإِن كُنَّا لَخَاطِئِينَ ﴿٩١﴾ قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴿٩٢﴾ اذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَٰذَا فَأَلْقُوهُ عَلَىٰ وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا وَأْتُونِي بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٣﴾

قوله تعالى: ﴿قَالَ هَلْ عَلِمْتُم مَّا فَعَلْتُم بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ﴾ استفهام بمعنى التذكير والتوبيخ، وهو الذى قال الله(٢): «لَتُنَبِّئَنَّهُم بِأَمْرِهِمْ هَٰذَا»(٣) الآية. ﴿إِذْ أَنتُمْ جَاهِلُونَ﴾ دليل على أنهم

(١) من ع وروى.
(٢) أى تصديق قول الله، كما فى تفسير الفخر وفع: قال الرب.
(٣) من ع.

كانوا صغارا فى وقت أخذهم ليوسف، غير أنبياء؛ لأنه لا يوصف بالجهل إلا من كانت هذه صفته ؛ ويدلّ على أنه حسنت حالهم الآن ؛ أى فعلتم ذلك إذ أنتم صغار جهال ؛ قال معناه ابن عباس والحسن ؛ ويكون قولهم : « وَإِنْ كُنَّا لَخَاطِئِينَ » على هذا، لأنهم كبروا ولم يخبروا أباهم بما فعلوا حياء وخوفا منه . وقيل : جاهلون بما تؤول إليه العاقبة . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿قَالُوا أَئِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ﴾ لما دخلوا عليه فقالوا : «مَسَّنَا وَأَهْلَنَا الضُّرُّ» فخضعوا له وتواضعوا رق لهم، وعرفهم بنفسه، فقال : «هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ» فتنبهوا فقالوا : « أَئِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ » قاله ابن إسحق . وقيل : إن يوسف تبسّم فشبهوه بيوسف وٱستفهموا . قال ابن عباس لما قال لهم : « هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ » الآية ، ثم تبسم يوسف — وكان إذا تبسم كأنّ ثناياه اللؤلؤ المنظوم — فشبهوه بيوسف، فقالوا له على جهة الٱستفهام : «أَئِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ» . وعن ابن عباس أيضا : أن إخوته لم يعرفوه حتى وضع التاج عنه، وكان فى قرنه علامة، وكان ليعقوب مثلها شِبْه الشامة، فلما قال لهم : «هَلْ عَلِمْتُمْ مَا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ» رفع التاج عنه فعرفوه ، فقالوا : « أَئِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ » . وقال ابن عباس : كتب يعقوب إليه يطلب ردّ ٱبنه، وفى الكتاب : من يعقوب صفىّ الله ٱبن إسحق ذبيح الله ابن إبراهيم خليل الله إلى عزيز مصر — أما بعد — فإنّا أهل بيت بلاء ومِحَن، ابتلى الله جدّى إبراهيم بنمروذ وناره، ثم ابتلى أبى إسحق بالذبح، ثم ٱبتلانى بولد كان لى أحبّ أولادى إلىّ حتى كُفّ بصرى من البكاء، وإنى لم أسرق ولم أَلِدْ سارقا والسلام . فلما قرأ يوسف الكتاب ٱرتعدت مفاصله ، واقشعرّ جلده ، وأرخى عينيه بالبكاء، وعِيلَ صبره فباح بالسرّ . وقرأ ابن كثير « إِنَّكَ » على الخبر، ويجوز أن تكون هذه القراءة استفهاما كقوله : « وَتِلْكَ نِعْمَةٌ »[1] . ﴿قَالَ أَنَا يُوسُفُ﴾ أى أنا المظلوم والمراد قتله ، ولم يقل أنا هو تعظيما للقصة . ﴿قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا﴾ أى بالنجاة والملك . ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ﴾ أى يتق الله ويصبر على المصائب وعن المعاصى . ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ أى الصابرين فى بلائه ، القائمين بطاعته . وقرأ ٱبن كثير: «إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ» بإثبات الياء، والقراءة بها جائزة على أن تجعل

(١) راجع جـ ١٣ ص ٩٣ .

«مَنْ» بمعنى الذى، وتدخل «يَتَّقِ» فى الصلة، فتثبت الياء لا غير، وترفع «ويصبر». وقد يجوز أن تجزم «ويصبر» على أن تجعل «يتق» فى موضع جزم و«من» للشرط، وتثبت الياء، وتجعل علامة الجزم حذف الضمة التى كانت فى الياء على الأصل؛ كما قال:

ثم نادى إذا دَخلتَ دِمَشْقًا * يا يزيدُ بنَ خالدِ بنِ يزيد

وقال آخر:

ألم يأتيكَ والأنباءُ تَنْمِى * بما لَاقَتْ لَبُونُ بنِى زيادِ

وقراءة الجماعة ظاهرة، والهاء فى «إِنَّهُ» كناية عن الحديث، والجملة الخبر.

قوله تعالى: ﴿قَالُوا تَاللَّهِ لَقَدْ آثَرَكَ اللَّهُ عَلَيْنَا﴾ الأصل همزتان خففت الثانية، ولا يجوز تحقيقها، واسم الفاعل مُؤثِر، والمصدر إيثار. ويقال: أثَرْتُ التراب إثارةً فأنا مُثير؛ وهو أيضا على أَفْعَل ثم أُعِلّ، والأصل أَأْثير[1] نقلت حركة الياء على الثاء، فانقلبت الياء ألفا، ثم حذفت لالتقاء الساكنين. وأَثَرْتُ الحديث على فَعَلْتُ فأنا آثِرٌ؛ والمعنى: لقد فضّلك الله علينا، واختارك بالعلم والحلم والحكم والعقل والملك. ﴿وَإِنْ كُنَّا لَخَاطِئِينَ﴾ أى مذنبين من خَطِئ يَخْطَأ إذا أتى الخطيئة، وفى ضمن هذا سؤال العفو. وقيل لابن عباس: كيف قالوا «وَإِنْ كُنَّا لَخَاطِئِينَ» وقد تعمدوا لذلك؟ قال: وإن تعمّدوا لذلك، فما تعمدوا حتى أخطئوا الحق، وكذلك كل من أتى ذنبا تخطّى المنهاج الذى عليه من الحق، حتى يقع فى الشبهة والمعصية.

قوله تعالى: ﴿لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ﴾ أى قال يوسف — وكان حليما موفّقا —: «لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ» وتمّ الكلام. ومعنى «اليوم»: الوقت. والتثريب التّعيير والتوبيخ، أى لا تعيير ولا توبيخ ولا لوم عليكم اليوم؛ قاله سفيان الثورى وغيره؛ ومنه قوله عليه السلام: "إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها الحد ولا يُثَرِّب عليها" أى لا يعيرها؛ وقال بشر:

فعَفَوتُ عنهم عَفْوَ غيرِ مُثَرِّبٍ * وتركتهم لعقابِ يومٍ سَرْمَدِ

(١) كذا فى الأصل وإعراب القرآن للنحاس. ويلاحظ أن عين الفعل واو لا ياء، وعليه فالأصل أثور، نقلت حركة الواو إلى ما قبلها فقلبت ألفا، ثم حذفت — عند اتصال الفعل بضمير متحرك — لالتقاء الساكنين.

وقال الأصمعى : ثَرَّبْتُ عليه وعَرَّبْتُ عليه بمعنى إذا قبحتَ عليه فعله . وقال الزجاج : المعنى لا إفساد لما بينى و بينكم من الحرمة ، وحقّ الإخوة ، ولكم عندى العفو والصفح ؛ وأصل التثريب الإفساد ، وهى لغة أهل الحجاز . وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ بعُضادَتَى الباب يوم فتح مكة ، وقد لَاذَ الناسُ بالبيت فقال : " الحمد لله الذى صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده " ثم قال : " ماذا تظنون يامعشر قريش " قالوا : خيرا ، أخ كريم ، وابن أخ كريم وقد قَدَرت ، قال : " وأنا أقول كما قال أخى يوسف «لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ» " فقال عمر رضى الله عنه : ففضتُ عَرقا من الحياء من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ ذلك أنى قد كنت قلت لهم حين دخلنا مكة : اليوم ننتقم منكم ونفعل ، فلما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال استحييت من قولى . ﴿يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ﴾ مستقبل فيه معنى الدعاء ، سأل الله أن يستر عليهم و يرحمهم . وأجاز الأخفش الوقف على « عَلَيْكُمُ » والأول هو المستعمل ؛ فإن فى الوقف على «عليكم» والابتداء بـ«اليوم يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ» جَزْم بالمغفرة فى اليوم ، وذلك لا يكون إلا عن وحى ، وهذا بيّن . وقال عطاء الخراسانى : طلب الحوائج من الشباب أسهل منه من الشيوخ ؛ ألم تر قول يوسف : « لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ » وقال يعقوب : « سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّى » .

قوله تعالى : ﴿اذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا﴾ نعت للقميص ، والقميص مذكر ، فأما قول الشاعر :[1]

تَدْعو هَوَازِنُ والقميصُ مُفَاضَةٌ * فوق النِّطاقِ تُشَدُّ بالأزرارِ

فتقديره : [والقميص][2] دِرْع مُفاضةٌ . قاله النحاس . وقال ابن السدّى عن أبيه عن مجاهد : قال لهم يوسف : «اذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَذَا فَأَلْقُوهُ عَلَى وَجْهِ أَبِي يَأْتِ بَصِيرًا» قال : كان يوسف أعلم بالله من أن يعلم أن قميصه يَرُدّ على يعقوب بصره ، ولكن ذلك قميص إبراهيم الذى ألبسه الله فى النار من حرير الجنة ، وكان كساه إسحق ، وكان إسحق كساه يعقوب ، وكان يعقوب أدرج ذلك القميص فى قَصَبة من فضة وعلّقه فى عُنق يوسف ، لِمَا كان يخاف عليه من

(١) هو جرير . (٢) الزيادة عن النحاس .

العين ، وأخبره جبريل بأن أرسل قميصك فإن فيه ريح الجنة ، و[إن](١) ريح الجنة لا يقع على سقيم ولا مُبتلًى إلا عُوفى . وقال الحسن : لولا أن الله تعالى أعلم يوسف بذلك لم يعلم أنه يرجع إليه بصره ، وكان الذى حمل قميصه يهوذا ، قال ليوسف : أنا الذى حملت إليه قميصك بدم كذب فأحزنته ، وأنا الذى أحمله الآن لأسرّه ، وليعود إليه بصره ، فحمله ؛ حكاه السدّى . ﴿ وَأْتُونِى بِأَهْلِكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ لتتخذوا مصر دارا . قال مسروق : فكانوا ثلاثة وتسعين ، ما بين رجل وامرأة . وقد قيل : إن القميص الذى بعثه هو القميص الذى قدّ من دُبره ، ليعلم يعقوب أنه عُصِم من الزنى ؛ والقول الأول أصح ، وقد روى مرفوعا من حديث أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم ؛ ذكره القُشَيرىّ والله أعلم .

قوله تعالى : وَلَمَّا فَصَلَتِ ٱلْعِيرُ قَالَ أَبُوهُمْ إِنِّى لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ ۖ لَوْلَآ أَن تُفَنِّدُونِ ﴿٩٤﴾ قَالُوا۟ تَٱللَّهِ إِنَّكَ لَفِى ضَلَٰلِكَ ٱلْقَدِيمِ ﴿٩٥﴾ فَلَمَّآ أَن جَآءَ ٱلْبَشِيرُ أَلْقَىٰهُ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ فَٱرْتَدَّ بَصِيرًا ۖ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّىٓ أَعْلَمُ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٩٦﴾ قَالُوا۟ يَٰٓأَبَانَا ٱسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَآ إِنَّا كُنَّا خَٰطِـِٔينَ ﴿٩٧﴾ قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّىٓ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٩٨﴾ فَلَمَّا دَخَلُوا۟ عَلَىٰ يُوسُفَ ءَاوَىٰٓ إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ ٱدْخُلُوا۟ مِصْرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ ﴿٩٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا فَصَلَتِ الْعِيرُ ﴾ أى خرجت منطلقة من مصر إلى الشام ، يقال : فَصَلَ فُصُولا ، وفَصَلْته فَصْلًا ، فهو لازم ومتعد . ﴿ قَالَ أَبُوهُمْ ﴾ أى قال لمن حضر من قرابته ممن لم يخرج إلى مصر وهم ولد ولده : ﴿ إِنِّى لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ ﴾ . وقد يحتمل أن يكون خرج بعض بنيه ، فقال لمن بقى : « إِنِّى لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ لَوْلَا أَنْ تُفَنِّدُونِ » . قال ابن عباس : هاجت(٢) ريح فحملت ريح قميص يوسف إليه ، و بينهما مسيرة ثمان ليال . وقال الحسن : مسيرة عشر ليال ؛

(١) من ى . (٢) فى ى : هبت .

وعنه أيضا مسيرة شهر . وقال مالك [بن أنس](١) رضى الله عنه : إنما أوصل ريحه من أوصل عرش بلقيس قبل أن يرتدّ إلى سليمان عليه السلام طرفه . وقال مجاهد : هبّت ريح فصفقت(٢) القميص فراحت روائح الجنة فى الدنيا واتصلت بيعقوب ، فوجد ريح الجنة فعلم أنه ليس فى الدنيا من ريح الجنة إلا ما كان من ذلك القميص ، فعند ذلك قال : « إنّى لأجِدُ » أى أشم ؛ فهو وجود بحاسة الشم . ﴿ لَوْلَا أَنْ تُفَنِّدُونِ ﴾ قال ابن عباس ومجاهد : لولا أن تُسفّهون ؛ ومنه قول النابغة :

إلّا سُليمان إذ قال المليكُ لَهُ * قُمْ فى البريّة فاحْدُدْها عن الفَنَدِ(٣)

أى عن السَّفَه . وقال سعيد بن جُبير والضحاك : لولا أن تكذّبون . والفَنَد الكذب . وقد أفْنَد إفْنادا كَذَب ؛ ومنه قول الشاعر :

هل فى افتخار الكريم من أَوَدِ(٤) * أَمْ هل لقول الصَّدُوقِ من فَنَدِ

أى من كذب . وقيل : لولا أن تُقبّحون ؛ قاله أبو عمرو ؛ والتّفنيد التقبيح ، قال الشاعر :

يا صاحِيّ دعا لومى وتَفْنِيدى * فليس ما فاتَ مِن أمرى بمردودِ

وقال ابن الأعرابى : « لَوْلَا أَنْ تُفَنِّدُونِ » لولا أن تُضعّفوا رأيى ؛ وقاله ابن إسحق . والفند ضعف الرأى من كِبر . وقول رابع : تُضلّلون ، قاله أبو عبيدة . وقال الأخفش : تلومونى ؛ والتفنيد اللوم وتضعيف الرأى . وقال الحسن وقَتادة ومجاهد أيضا : تُهرّمون ؛ وكله متقارب المعنى ، وهو راجع إلى التعجيز وتضعيف الرأى ؛ يقال : فَنّده تفنيدا إذا أعجزه ، كما قال :

* أهلكنى باللوم والتفنيد *

ويقال : أفند إذا تكلم بالخطأ ؛ والفند الخطأ فى الكلام والرأى ، كما قال النابغة :

* ... فأحددها عن الفَنَدِ *

أى أمنعها عن الفساد فى العقل ، ومن ذلك قيل : اللوم تفنيد ؛ قال الشاعر :

يا عاذلىّ دَعَا المَلَامَ وأَقْصِرَا * طالَ الهَوَى وأطالَ التَّفْنِيدا

(١) من ووى . (٢) صفقت الريح الشيء . وصفقته إذا قلبته يمينا وشمالا ورددته .

(٣) شبه الشاعر النعمان بسيدنا سليمان عليه السلام لعظم ملكه ؛ وقبل البيت :

ولا أرى فاعلا فى الناس يشبهه * ولا أحاشى من الأقوام من أحد

ويروى : فأرددها . وأحددها : احبسها . والفند أيضا الخطأ فى الرأى . والظلم أيضا . (٤) أود : عوج .

ويقال : أَفْنَدَ فلاناً الدهرُ إذا أفسده ؛ ومنه قول ابن مُقْبِل :

دَعِ الدَّهْرَ يَفْعَلْ ما أَرادَ فإنَّهُ * إذا كُلِّف الإفنادَ بالناسِ أَفْنَدَا

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ ﴾ أى لفى ذهاب عن طريق الصواب . وقال ابن عباس وابن زيد : لفى خطئك الماضى من حبّ يوسف لا تنساه . وقال سعيد ابن جُبير : لفى جنونك القديم . قال الحسن : وهذا عقوق . وقال قَتَادة وسفيان : لفى محبتك القديمة . وقيل : إنما قالوا هذا ؛ لأن يوسف عندهم كان قد مات . وقيل : إن الذى قال له ذلك من بقى معه من ولده ولم يكن عندهم الخبر . وقيل : قال له ذلك من كان معه من أهله وقرابته . وقيل : بنو بنيه وكانوا صغارا ؛ فالله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ أَلْقَاهُ عَلَى وَجْهِهِ ﴾ أى على عينيه . ﴿ فَارْتَدَّ بَصِيرًا ﴾ «أَنْ» زائدة ، والبشير قيل هو شمعون . وقيل : يهوذا قال : أنا أذهب بالقميص اليوم كما ذهبت به مُلَطَّخا بالدم ؛ قاله ابن عباس . وعن السدّى أنه قال لإخوته : قد علمتم أنى ذهبت إليه بقميص التَّرْحة فدعونى أذهب إليه بقميص الفَرْحة . وقال يحيى بن يمان عن سفيان : لما جاء البشير إلى يعقوب قال له : على أىّ دِينٍ تركت يوسف؟ قال : على الإسلام ؛ قال : الآن تمت النعمة ؛ وقال الحسن : لما ورد البشير على يعقوب لم يجد عنده شيئا يُشِيبه به ؛ فقال : والله ما أصبتُ عندنا شيئا ، وما خبزنا شيئا منذ سبع ليال ، ولكن هوّن الله عليك سكراتِ الموت .

قلت : وهذا الدعاء من أعظم ما يكون من الجوائز ، وأفضل العطايا والذخائر . ودلّت هذه الآية على جواز البذل والهبات عند البشائر . وفى الباب حديث كعب بن مالك — الطويل — وفيه : « فلما جاءنى الذى سمعت صوته يبشّرنى نزعت ثوبىّ فكسوتهما إياه ببشارته » وذكر الحديث ، وقد تقدّم بكماله فى قصة الثلاثة الذين خُلِّفوا[1] ، وكسوة كعب ثوبيه للبشير مع كونه ليس له غيرهما دليل على جواز مثل ذلك إذا ارتجى حصول ما يستبشر به ، وهو دليل على

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٨٢ فما بعد .

جواز إظهار الفرح بعد زوال الغم والترح . ومن هذا الباب جواز حِذَاقة[1] الصبيان ، و إطعام الطعام فيها ، وقد نحر عمر بعد [حفظه][2] سورة « البقرة » جُزُورا . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ مِنَ اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ذكّرهم قوله : « إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللهِ وَأَعْلَمُ مِنَ اللهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ » .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ ﴾ فى الكلام حذف ، التقدير : فلما رجعوا من مصر قالوا يا أبانا ؛ وهذا يدلّ على أن الذى قال له : « تَاللهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ » بنو بنيه أو غيرهم من قرابته وأهله لا ولده ؛ فإنهم كانوا غُيَّبًا ، وكان يكون ذلك زيادة فى العقوق . والله أعلم . و إنما سألوه المغفرة ، لأنهم أدخلوا عليه من ألم الحزن ما لم يسقط المأثم عنه إلا بإحلاله .

قلت : وهذا الحكم ثابت فيمن آذى مسلما فى نفسه أو ماله أو غير ذلك ظالما له ؛ فإنه يجب عليه أن يَتَحَلَّل[3] له و يخبره بالمَظْلِمة[4] وقدرها ؛ وهل ينفعه التحليل المطلق أم لا ؟ فيه خلاف ، والصحيح أنه لا ينفع ؛ فإنه لو أخبره بمظلمة لها قَدْرٌ و بَالٌ ربما لم تطب نفس المظلوم فى التحلُّل منها . والله أعلم . وفى صحيح البخارىّ وغيره عن أبى هُرَيرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من كانت له مَظْلَمَة لأخيه من عِرْضه أو شىءٌ فليتحلّله منه اليوم قبل ألا يكونَ دينارٌ ولا دِرْهمٌ إن كان له عمل صالح أُخذ منه بقدر مَظلمته و إن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحُمل عليه " قال المهلَّب فقوله صلى الله عليه وسلم : " أُخذ منه بقدر مَظْلمته " يجب أن تكون المظلمة معلومة القدر مشارا إليها مبيّنة ، والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي ﴾ قال ابن عباس : أخّر دعاءه إلى السَّحَر . وقال المُثَنَّى بن الصَّبَّاح عن طاوس قال : سَحَر ليلة الجمعة ، ووافق ذلك ليلة عاشوراء . وفى دعاء الحفظ — من كتاب الترمذىّ — عن ابن عباس أنه قال : بينما نحن عند رسول الله

(١) حذق الغلام القرآن : مهر فيه . فى ع : جواز الفرح بحذاق الصبيان . (٢) من أ ، ع ، ك ، و ، ى . (٣) فى ع وك : منه . (٤) مظلمة (بكسر اللام) وحكى فتحها .

صلى الله عليه وسلم إذ جاءه علىّ بن أبى طالب — رضى الله عنه — فقال : — بأبى أنت وأمّى — تفلّتَ هذا القرآنُ من صدرى ، فما أجدنى أقدر عليه ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أفلا أعلمك كلماتٍ ينفعكَ اللهُ بهنّ وينفعْ بهنّ من علّمتـه ويُثبِّت ما تعلمتَ فى صدرك " قال : أجل يا رسول الله ! فعلّمنى ؛ قال : " إذا كان ليلة الجمعة فإن استطعت أن تقوم فى ثلث الليل الآخرِ فإنها ساعة مشهودة والدعاء فيها مستجاب وقد قال أخى يعقوب لبنيه « سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّى » يقول حتى تأتى ليلة الجمعة " وذكر الحديث . وقال أيوب بن أبى تميمة السَّخْتِيانى عن سعيد بن جُبير قال : « سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّى » فى الليالى البيض ، فى الثالثة عشرة ، والرابعة عشرة ، والخامسة عشرة فإن الدعاء فيها مستجاب . وعن عامر الشّعبى قال : « سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّى » أى أسأل يوسف إن عفا عنكم استغفرت لكم ربى ؛ وذكر سُنَيد بن داود قال : حدّثنا هشيم قال حدّثنا عبد الرحمن بن إسحق عن محارب بن دِثَار عن عَمّه قال : كنت آتى المسجد فى السَّحر فأَمُرّ بدار ابن مسعود فأسمعه يقول : اللهم إنك أمرتنى فأطعت ، ودعوتنى فأجبت ، وهذا سَحَرٌ فاغفر لى ، فلقيت ابن مسعود فقلت : كلمات أسمعك تقولهنّ فى السحر ؟ فقال : إن يعقوب أخر بنيه إلى السَّحَر بقوله : « سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّى » .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى يُوسُفَ ﴾ أى قَصْرًا كان له هناك . ﴿ آوَى إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ ﴾ قيل : إن يوسف بعث مع البشير مائتى راحلة وجهازا ، وسأل يعقوب أن يأتيه بأهله وولده جميعا ؛ فلما دخلوا عليه آوى إليه أبويه ، أى ضمّ ؛ ويعنى بأبويه أباه وخالته ، وكانت أمّه قد ماتت فى ولادة أخيه بنيامين . وقيل : أحيا الله [له](١) أمّه تحقيقا للرؤيا حتى سجدت له ، قاله الحسن ؛ وقد تقدّم فى « البقرة » أن الله تعالى أحيا لنبيه عليه السلام أباه وأمه فآمنا به .

قوله تعالى : ﴿ ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ ﴾ قال ابن جريج : أى سوف أستغفر لكم ربى إن شاء الله ؛ قال : وهذا من تقديم القرآن وتأخيره ؛ قال النحاس : يذهب ابن جُرَيج إلى أنهم قد دخلوا مصر فكيف يقول : « ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » . وقيل : إنما قال : « إِنْ شَاءَ اللَّهُ » تَبَرُّكًا وجَزْمًا . « آمنين » من القَحْط ، أو من فرعون ؛ وكانوا لا يدخلونها إلا بجوازه .

(١) من أ وع وى

قوله تعالى : وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُءْيَايَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُم مِّنَ الْبَدْوِ مِن بَعْدِ أَن نَّزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِّمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿١٠٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ ﴾ قال قتادة : يريد السرير، وقد تقدمت محامله ؛ وقد يُعبر بالعرش عن المُلْك والملِك نفسه ؛ ومنه قول النابغة الذبيانى :

* عُرُوشُ تَفانَوْا بعد عِزٍّ وأَمْنةٍ *

وقد تقدم[1] .

قوله تعالى : ﴿ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا ﴾ .

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا » الهاء فى « خَرُّوا لَهُ » قيل : إنها تعود على الله تعالى ؛ المعنى : وخرّوا شكرا لله سجدا ؛ و يوسف كالقِبْلة لتحقيق رؤياه، وروى عن الحسن ؛ قال النَّقاش : وهذا خطأ ؛ والهاء راجعة إلى يوسف لقوله تعالى فى أول السورة : « رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ » . وكان تحيتهم أن يسجد الوضيع للشريف ، والصغير للكبير ؛ سجد يعقوب وخالته و إخوته ليوسف عليه السلام، فاقشعرّ جلده وقال : «هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ» وكان بين رؤيا يوسف و بين تأويلها اثنتان وعشرون سنة . وقال سلمان الفارسىّ وعبد الله بن شَدّاد : أربعون سنة ؛ قال عبد الله بن شَدّاد : وذلك آخر ما تبطئ الرؤيا . وقال قتادة : خمس وثلاثون سنة . وقال السدّى وسعيد بن جُبير وعِكرمة : ست وثلاثون سنة . وقال الحسن وجِسْر ابن فَرْقَد وفُضَيل بن عِيَاض : ثمانون سنة . وقال وهب بن مُنَبِّه : أُلقى يوسف فى الجُبّ وهو ابن سبع عشرة سنة، وغاب عن أبيه ثمانين سنة، وعاش بعد أن التقى بأبيه ثلاثا وعشرين

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٢٠ .

سنة ، ومات وهو ابن مائة وعشرين سنة . وفى التوراة مائة وست وعشرون سنة . وولد ليوسف من امرأة العزيز إفرائيم ومنشا ورحمة امرأة أيوب . وبين يوسف وموسى أربعمائة سنة . وقيل : إن يعقوب بقى عند يوسف عشرين سنة ، ثم توفى صلى الله عليه وسلم . وقيل : أقام عنده ثمانى عشرة سنة . وقال بعض المحدثين : بضعا وأربعين سنة ؛ وكان بين يعقوب و يوسف ثلاث وثلاثون سنة حتى جمعهم الله . وقال ابن إسحق : ثمانى عشرة سنة ، والله أعلم .

الثانية — قال سعيد بن جُبير عن قَتادة عن الحسن — فى قوله : « وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا » — قال : لم يكن سجودا ، لكنه سنة كانت فيهم ، يُومِئون برءوسهم إيماء ، كذلك كانت تحيتهم . وقال الثورى والضحّاك وغيرهما : كان سجودا كالسجود المعهود عندنا ، وهو كان تحيتهم . وقيل : كان انحناء كالركوع ، ولم يكن خرورا على الأرض ، وهكذا كان سلامهم بالتكفّى والانحناء ، وقد نسخ الله ذلك كله فى شرعنا ، وجعل الكلام بدلا عن الانحناء . وأجمع المفسّرون أن ذلك السجود على أى وجه كان فإنما كان تحية لا عبادة ؛ قال قَتادة : هذه كانت تحية الملوك عندهم ؛ وأعطى الله هذه الأمة السلام تحية أهل الجنة .

قلت : هذا الانحناء والتكفّى الذى نُسخ عنا قد صار عادة بالديار المصرية ، وعند العجم ، وكذلك قيام بعضهم إلى بعض ؛ حتى أن أحدهم إذا لم يقم له وجد فى نفسه كأنه لا يُؤبه به ، وأنه لا قدر له ؛ وكذلك إذا التقوا انحنى بعضهم لبعض ، عادة مستمرة ، ووراثة مستقرة لا سيما عند التقاء الأمراء والرؤساء . نَكبوا عن السُّنَن ، وأعرضوا عن السَّنَن . وروى أنس بن مالك قال : قلنا يا رسول ! أينحنى بعضنا إلى بعض إذا التقينا ؟ قال : " لا " ؛ قلنا : أفيعتنِق بعضنا بعضا ؟ قال " لا " . قلنا : أفيصافح بعضنا بعضا ؟ قال " نعم " . خرّجه أبو عمر فى « التمهيد » فإن قيل : فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قوموا إلى سيّدكم وخَيْرِكم " — يعنى سعد بن معاذ — قلنا : ذلك مخصوص بسعد لما تقتضيه الحال المعيّنة ؛ وقد قيل : إنما كان قيامهم لينزلوه عن الحمار ؛ وأيضا فإنه يجوز للرجل الكبير إذا لم يؤثّر ذلك فى نفسه ، فإن أثّر فيه وأعجب به ورأى لنفسه حظا لم يجز عَوْنه على ذلك ؛

لقوله صلى الله عليـه وسلم : " من سره أن يتمثّل له الناس قياما فليتبوّأ مقعده من النار". وجاء عن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين أنه لم يكن وجهٌ أكرمَ عليهم من وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما كانوا يقومون له إذا رأوه، لمـا يعرفون من كراهته لذلك .

الثالثـــة — فإن قيـل : فما تقول فى الإشارة بالإصبع ؟ قيل له : ذلك جائز إذا بَعـد عنك ، لتعيّن له به وقت السلام ، فإن كان دانيًا فلا ؛ وقد قيـل بالمنع فى القرب والبعـد ؛ لمـا جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : "من تَشبَّه بغيرنا فليس منا" . وقال : " لا تُسلِّموا تسليم اليهود والنصارى فإن تسليم اليهود بالأكُفّ والنّصارى بالإشارة " . وإذا سَـلَّم فإنه لا يَخنى، ولا أن يُقبِّل مع السّلام يده ، ولأن الانحناء على معنى التواضـع لا ينبغى إلا لله . وأما تقبيل اليد فإنه من فعل الأعاجم ، ولا يتبعون على أفعالهم التى أحدثوها تعظيما منهم لكبرائهم ؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا تقوموا عند رأسى كما تقوم الأعاجم عند رءوس أكاسرتها" فهذا مثله . ولا بأس بالمصافحة؛ فقد صافح النبي صلى الله عليه وسلم جعفر ابن أبى طالب حين قدم من الحبشة ، وأمر بها ، وندب إليها ، وقال : " تصافحوا يذهب الغِلّ " وروى غالب التّمّار عن الشّعبيّ أن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا إذا التقوا تَصافحوا ، وإذا قدموا من سفر تَعانقوا (١) ؛ فإن قيل : فقد كره مالك المصافحة ؟ قلنا : روى ابن وهب عن مالك أنه كره المصافحة والمعانقة ، وذهب إلى هذا سُحْنون وغيره من أصحابنا ؛ وقد روى عن مالك خلاف ذلك من جواز المصافحة،وهو الذى يدلّ عليه معنى ما فى الموطأ ؛ وعلى جواز المصافحـة جماعة العلماء من السلف والخلف . قال ابن العربى : إنمـا كره مالك المصافحة لأنه لم يرها أمراعاما فى الدِّين ، ولا منقولا نقل السلام ؛ ولو كانت منه (٢) لاستوى معه.

قلت : قد جاء فى المصافحة حديث يدلّ على الترغيب فيها ،والتأدب عليها والمحافظة ؛ وهو ما رواه البَرَاء بن عازب قال :لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ بيدى فقلت : يارسول الله ! أن كنت لأحسب أن المصافحة للأعاجم ؟ فقال : " نحن أحق بالمصافحة منهم مامن مسلمين يلتقيان فيأخذ أحدهما بيد صاحبه مودةً بينهما ونصيحةً إلا أُلقيت ذنوبُهما بينهما" .

(١) فى أ وع وك وى : الرابعة . ويلاحظ أن المسائل ثلاث . (٢) فى ع ، و ، ى : سنة .

قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ ﴾ ولم يقل من الجُبّ استعمالا للكرم، لئلا يُذكّر إخوته صنيعهم بعد عفوه [عنهم] بقوله : « لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ » (١) .

قلت : وهذا هو الأصل عند مشايخ الصوفية : ذِكْرُ الجَفَافِ وقت الصَّفَا جَفَا، وهو قول صحيح دَلَّ عليه الكتاب . وقيل : لأن فى دخوله السجن كان باختياره بقوله : «رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ » وكان فى الجبّ بإرداة الله تعالى له . وقيل : لأنه كان فى السجن مع اللصوص والعُصَاة ، وفى الجبّ مع الله تعالى ؛ وأيضا فإن المِنّة فى النّجاة من السّجن كانت أكبر ، لأنه دخله بسبب أَمْرٍ هَمّ به ؛ وأيضا دخله باختياره إذ قال : « رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ » فكان الكَرْب فيه أكثر ؛ وقال فيه أيضا : « اذْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ » فعوقب فيه . ﴿ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ ﴾ يروى أن مسكن يعقوب كان بأرض كنعان، وكانوا أهل مواشٍ و بَرية ؛ وقيل : كان يعقوب تحوّل إلى بادية وسَكَنها ، وأن الله لم يبعث نبيا من أهل البادية . وقيل : إنه كان خرج إلى بَدَا ، وهو موضع ؛ وإياه عنى جَميل بقوله :

وأنت التى حَبَّبْتِ شَغْبًا (٢) إلى بَدَا * إلىّ وأوطانى بلادٌ سِواهُمَا

وليعقوب بهذا الموضع مسجد تحت جبل . يقال : بَدَا القومُ بَدْوًا إذا أَتَوا بَدَا ، كما يقال : غَاروا غَوْرًا أى أَتَوا الْغَوْر ؛ والمعنى : وجاء بكم من مكان بَدَا ؛ ذكره القشيرى ، وحكاه الماوَرْدى عن الضحاك عن ابن عباس . ﴿ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي ﴾ بإيقاع الحسد، قاله ابن عباس . وقيل : أفسد ما بينى و بين إخوتى ؛ أحال ذنبهم على الشيطان تكرما منه . ﴿ إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ ﴾ أى رفيق بعباده . وقال الخَطّابى : اللطيف هو البَرّ بعباده الذى يَلْطُف بهم من حيث لا يعلمون ، ويسبّب لهم مصالحهم من حيث لا يَحتسبون ؛ كقوله : « اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ » (٣) . وقيل : اللطيف العالم بدقائق الأمور ؛ والمراد هنا الإكرام والرفق . قال قتادة ، لطف بيوسف بإخراجه من السجن ، وجاءه بأهله من البدو ، ونزع عن قلبه نزغ الشيطان . و يروى أن يعقوب لما قدم بأهله وولده وشارَفَ أرض مصر وبلغ ذلك يوسف استأذن فرعون — وآسمه الريان — أن يأذن له فى تَلَقّى أبيه يعقوب ، وأخبره

(١) من ع وك .
(٢) شغب : موضع بين المدينة والشام . و (بدا) يروى منونا وغير منون .
(٣) راجع جـ ١٦ ص ١٦ .

بتقدومه فأذن له ، وأمر الملا من أصحابه بالركوب معه ؛ فخرج يوسف والملك معه فى أربعة آلاف من الأمراء مع كل أمير خَلْق الله أعلم بهم ؛ وركب أهل مصر معهم يتلقون يعقوب ، فكان يعقوب يمشى متكئا على يد يهوذا ؛ فنظر يعقوب إلى الخيل والنـاس والعساكر فقال : يا يهوذا ! هذا فرعون مصر ؟ قال : لا ، بل هذا ابنك يوسف ؛ فلما دنا كل واحد منهما من صاحبه ذهب يوسف ليبدأه بالسلام فمنع[1] من ذلك ، وكان يعقوب أحق بذلك منه وأفضل ؛ فابتدأ يعقوب بالسلام فقـال : السلام عليك يا مُذْهِب الأحزان ، وبكى وبكى معه يوسف ؛ فبكى يعقوب فرحا ، وبكى يوسف لما رأى بأبيه من الحزن ؛ قال ابن عباس : فالبكاء أربعة ، بكاءٌ من الخوف ، وبكاءٌ من الجزع ، وبكاء من الفرح ، وبكاءُ رياءٍ . ثم قال يعقوب : الحمد لله الذى أقر عينى بعد الهموم والأحزان ، ودخل مصر فى اثنين وثمانين من أهل بيته ؛ فلم يخرجوا من مصر حتى بلغوا ستمائة ألف ونيف ألف ؛ وقطعوا البحر مع موسى عليه السلام ؛ رواه عِكْرِمة عن ابن عباس . وحكى ابن مسعود أنهم دخلوا مصر وهم ثلاثة وتسعون إنسانا ما بين رجل وامرأة ، وخرجوا مع موسى وهم ستمائة [ألف][2] وسبعون ألفا . وقال الربيع بن خَيْثَم : دخلوها وهم اثنان وسبعون ألفا ، وخرجوا مع موسى وهم ستمائة ألف . وقال وهب : [بن منبه][2] دخل يعقوب وولده مصر وهم تسعون إنسانا ما بين رجل وامرأة وصغير ، وخرجوا منها مع موسى فِرارا من فرعون ، وهم ستمائة ألف وخمسمائة وبضع وسبعون رجلا مقاتلين ، سـوى الذرية والهَرْمى والزَّمْنى ؛ وكانت الذرّية ألف ألف ومائتى ألف سوى المقاتلة . وقال أهل التواريخ : أقام يعقوب بمصر أربعا وعشرين سـنة فى أغبط حال ونعمة ، ومات بمصر ، وأوصى إلى ابنه يوسف أن يحمل جسده حتى يدفنه عند أبيه إسحق بالشام ففعل ، ثم انصرف إلى مصر . قال سعيد بن جُبير : نقل يعقوب صلى الله عليه وسلم فى تابوت من ساج إلى بيت المقدس ، ووافق ذلك يوم مات عِيصُو ، فدفنـا فى قبر واحد ؛ فمن ثَمَّ تنقـل اليهود موتاهم إلى بيت المقدس ، مَنْ فَعَل ذلك منهم ؛ وولد يعقوب وعِيصُو فى بطن واحد ، ودفنا فى قبر واحد وكان عمرهما جميعا مائة وسبعا[3] وأربعين سنة .

---

(١) أى منه يعقوب عليـه السلام لأن القادم يسلم ؛ قاله العينى فى « عقد الجمان » . وقال الألوسى : ليعلم أن يعقوب أكرم على الله منه .

(٢) من ع .

(٣) فى ع وك وى : تسعا . والمشهور ما ذكر .

قوله تعالى : رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِي مِنَ ٱلْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَنتَ وَلِيِّۦ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٠١﴾

قوله تعالى : ﴿ رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ ﴾ قال قتادة : لم يتمنّ الموت أحدٌ، نبيّ ولا غيره إلّا يوسف عليه السلام؛ حين تكاملت عليه النِّعم وجمع له الشمل اشتاق إلى لقاء ربه عزّ وجلّ . وقيل : إن يوسف لم يتمنّ الموت ، وإنما تمنّى الوفاة على الإسلام ؛ أى إذا جاء أجلى توفّنى مسلما ؛ وهذا قول الجمهور . وقال سهل بن عبد الله التُّسْتَرِيّ : لا يتمنى الموت إلا ثلاث : رجل جاهل بما بعد الموت ، أو رجل يفر من أقدار الله تعالى عليه ، أو مشتاقٌ محبٌّ للقاء الله عزّ وجلّ . وثبت فى الصحيح عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يتمنّين أحدُكم الموت لضُرّ نزل به فإن كان لابدّ متمنيا فليقل اللهم أَحْيِنى ما كانت الحياة خيرا لى وتوفّنى إذا كانت الوفاة خيرا لى" رواه مسلم . وفيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يتمنّى أحدُكم الموت ولا يَدْعُ[1] به من قبل أن يأتيه إنه إذا مات أحدكم انقطع عمله و إنه لا يزيد المؤمنَ عُمُرُه إلا خيرا " . و إذا ثبت هذا فكيف يقال : إن يوسف عليه السلام تمنى الموت والخروج من الدنيا وقطع العمل ؟ هذا بعيد! إلا أن يقال : إن ذلك كان جائزا فى شرعه ؛ أمّا أنه يجوز تمنّى الموت والدعاء به عند ظهور الفتن وغلبتها ، وخوف ذهاب الدين ، على ما بيّناه فى كتاب «التذكرة» . و«مِنَ» من قوله : « مِنَ الْمُلْكِ » للتبعيض ، وكذلك قوله : « وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ» لأن مُلْك مصر ما كان كل المُلك ، وعلم التعبير ما كان كلّ العلوم . وقيل : « مِنَ » للجنس كقوله : « فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ[2] الْأَوْثَانِ » . وقيل : للتأكيد . أى آتيتنى الملك وعلمتنى تأويل الأحاديث .

(١) قيل : وجه صحة عطفه على النفى من حيث إنه بمعنى النهى . وقال ابن حجر : فيه إيماء إلى أن الأول نهى على بابه ، و يكون قد جمع بين لغتى حذف حرف العلة و إثباته .

(٢) راجع جـ ١٢ ص ٥٤ .

قوله تعـالى : ﴿ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ نصب على النعت للنداء، وهو ربّ، وهو نداء مضاف؛ والتقدير: ياربّ! ويجوز أن يكون نداء ثانيا . والفاطر الخالق؛ فهو سبحانه فاطر الموجودات، أى خالقها ومبدئها ومنشئها ومخترعها على الإطلاق من غير شيء، ولا مثال سبق؛ وقد تقدّم هذا المعنى فى « البقرة » مستوفى[1]؛ عند قوله : « بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» وزدناه بيانا فى الكتاب الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى . ﴿ أَنْتَ وَلِيِّي ﴾ أى ناصرى ومتولّى أمورى فى الدنيا والآخرة . ﴿ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ ﴾ يريد آباءه الثلاثة؛ إبراهيم وإسحق ويعقوب، فتوفاه الله — طاهرا طيبا صلى الله عليه وسلم — بمصر، ودُفن فى النيل فى صندوق من رخام؛ وذلك أنه لما مات تَشاحَّ الناس عليه؛ كلٌّ يحب أن يدفن فى محلّتهم، لما يرجون من بركته؛ وأجتمعوا على ذلك حتى همُّوا بالقتال، فرأوا أن يدفنوه فى النِّيل من حيث مَفرق الماء بمصر، فيمرّ عليه الماء، ثم يتفرّق فى جميع مصر، فيكونوا فيه شَرَعا ففعلوا؛ فلما خرج موسى ببنى إسرائيل أخرجه من النيل : ونقل تابوته بعد أربعمائة سنة إلى بيت المقدس ، فدفنوه مع آبائه لدعوته : « وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ » وكان عمره مائة عام وسبعة أعوام . وعن الحسن قال : أُلقى يوسف فى الجبّ وهو ابن سبع عشرة سنة، وكان فى العبودية والسّجن والملك ثمانين سنة ، ثم جُمع له شمله فعاش بعد ذلك ثلاثا وعشرين سنة ؛ وكان له من الولد إفرائيم، ومنشا، ورحمة، زوجة أيوب؛ فى قول ابن لَهيعة . قال الزّهرىّ : وولد لإفرائيم — بن يوسف — نون بن إفرائيم ، وولد لنون يوشع ؛ فهو يوشع بن نون، وهو فتى موسى الذى كان معه صاحب أمره ، ونبأه الله فى زمن موسى عليه السلام؛ فكان بعده نبيا، وهو الذى افتتح أريحا، وقتل من كان بها من الجبابرة، واستوقفت له الشمس حسب ما تقدّم فى « المائدة »[2] . وولد لمنشا بن يوسف موسى بن منشا ، قبل موسى بن عمران . وأهل التوراة يزعمون أنه هو الذى طلب العالم ليتعلم منه حتى أدركه، والعالم هو الذى خرق

(١) راجع جـ ٢ ص ٨٦ فما بعد . (٢) راجع جـ ٦ ص ١٣٠ فما بعد .

السفينةَ، وقتل الغُلامَ، وبنَى الجدارَ، وموسى بن منشا معه حتى بلغ معه حيث بلغ؛ وكان ابن عباس ينكر ذلك؛ والحق الذى قاله ابن عباس؛ وكذلك فى القرآن . ثم كان بين يوسف وموسى أمم وقرون ، وكان فيما بينهما شعيب ، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۖ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوٓا۟ أَمْرَهُمْ وَهُمْ يَمْكُرُونَ ﴿١٠٢﴾ وَمَآ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٣﴾ وَمَا تَسْـَٔلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٤﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ ﴾ ابتداء وخبر . ﴿ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ﴾ خبر ثان . قال الزجاج : ويجوز أن يكون « ذَلِكَ » بمعنى الذى ، « نُوحِيهِ إِلَيْكَ » خبره؛ أى الذى من أنباء الغيب نوحيه إليك؛ يعنى هو الذى قصصنا عليك يا محمد من أمر يوسف من أخبار الغيب « نُوحِيهِ إِلَيْكَ » أى نعلمك بوحى هذا إليك . ﴿ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ ﴾ أى مع إخوة يوسف ﴿ إِذْ أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ ﴾ فى إلقاء يوسف فى الجبّ . ﴿ وَهُمْ يَمْكُرُونَ ﴾ أى بيوسف فى إلقائه فى الجبّ . وقيل : « يَمْكُرُونَ » بيعقوب حين جاءوه بالقميص مُلطّخا بالدم ؛ أى ماشاهدت تلك الأحوال، ولكن الله أطلعك عليها .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ ﴾ ظنّ أن العرب لما سألته عن هذه القصة وأخبرهم يؤمنون ، فلم يؤمنوا ؛ فنزلت الآية تسلية للنبى صلى الله عليه وسلم؛ أى ليس تقدر على هداية من أردت هدايته؛ تقول : حَرَص يَحرِص، مثل: ضَرَبَ يَضرِب . وفى لغة ضعيفة حَرِص يَحرَص مثل حَمِد يَحمَد . والحِرْص طلب الشىء باختيار (١) .

قوله تعالى: ﴿ وَمَا تَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ﴾ « مِنْ » صلة؛ أى ما تسألهم جُعْلا . ﴿ إِنْ هُوَ ﴾ أى ما هو ؛ يعنى القرآن والوحى . ﴿ إِلَّا ذِكْرٌ ﴾ أى عظة وتذكرة ﴿ لِلْعَالَمِينَ ﴾ .

(١) قال الراغب فى مفردات القرآن : الحرص فرط الشره وفرط الإرادة.

قوله تعالى : وَكَأَيِّن مِّنْ ءَايَةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ ﴿١٠٥﴾ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾ أَفَأَمِنُوٓا أَن تَأْتِيَهُمْ غَٰشِيَةٌ مِّنْ عَذَابِ ٱللَّهِ أَوْ تَأْتِيَهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٠٧﴾ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا إِلَى ٱللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ قال الخليل وسيبويه : هي « أيّ » دخل عليها كاف التشبيه وبُنيت معها ، فصار في الكلام معنى كَمْ ، وقد مضى في « آل عمران »(١) القول فيها مستوفى . ومضى القول في آية « السَّمَوَاتِ والْأَرْض »(٢) في « البقرة » . وقيل : الآيات آثار عقوبات الأمم السالفة ؛ أي هم غافلون معرضون عن تأملها . وقرأ عِكرمة وعمرو بن فائد « وَالْأَرْضُ » رفعا ابتداء ، وخبره ﴿ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا ﴾ . وقرأ السدّي « وَالْأَرْضَ » نصبًا بإضمار فعل ، والوقف على هاتين القراءتين على « السموات » . وقرأ ابن مسعود : « يمشون عليها » .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ ﴾ نزلت في قوم أقروا بالله خالقهم وخالق الأشياء كلها ، وهم يعبدون الأوثان ؛ قاله الحسن ومجاهد وعامر والشّعبي وأكثر المفسرين . وقال عِكرمة هو قوله : « وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ »(٣) ثم يصفونه بغير صفته ويجعلون له أندادا ؛ وعن الحسن أيضا : أنهم أهل كتاب معهم شِرْكٌ وإيمان ، آمنوا بالله وكفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم ؛ فلا يصح إيمانهم ؛ حكاه ابن الأنباري . وقال ابن عباس : نزلت في تلبية مشركي العرب : لبيك لا شريك لك إلا شريكا هو لك تملكه وما ملك . وعنه أيضا أنهم النصارى . وعنه أيضا أنهم المشبّهة ، آمنوا مجملا وأشركوا

(١) راجع ٤ ص ٢٢٨ فما بعد .
(٢) راجع جـ ٢ ص ١٩٢ فما بعد .
(٣) راجع جـ ١٦ ص ١٢٣ .

مُفَصَّلا . وقيل : نزلت فى المنافقين؛ المعنى : « وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ » أى باللسان إلا وهو كافر بقلبه؛ ذكره الماوردىّ عن الحسن أيضا . وقال عطاء : هذا فى الدعاء، وذلك أن الكفار يَنْسَون ربهم فى الرخاء، فإذا أصابهم البلاء أخلصوا فى الدعاء؛ بيانه : « وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ[1] » الآية . وقوله : « وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنْبِهِ[1] » الآية . وفى آية أخرى : « وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ فَذُو دُعَاءٍ عَرِيضٍ[2] » . وقيل : معناها أنهم يدعون الله ينجيهم من الهَلَكَة، فإذا أنجاهم قال قائلهم : لولا فلان ما نجونا، ولولا الكلب لدخل علينا اللصّ ، ونحو هذا ؛ فيجعلون نعمة الله منسوبة إلى فلان، ووقايته منسوبة إلى الكلب .

قلت : وقد يقع فى هذا القول والذى قبله كثير من عوام المسلمين ؛ ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم . وقيل : نزلت هذه الآية فى قصة الدُّخَان ؛ وذلك أن أهل مكة لما غشيهم الدُّخَان فى سِنِىّ القَحْط قالوا : « رَبَّنَا اكْشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ[3] » فذلك إيمانهم ، وشركهُم عودُهم إلى الكفر بعد كشف العذاب؛ بيانه قوله : « إِنَّكُمْ عَائِدُونَ » والعود لا يكون إلا بعد ابتداء ؛ فيكون معنى : « إِلَّا وَهُمْ مُشْرِكُونَ » أى إلا وهم عائدون [إلى الشرك[4]] ، والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ أَفَأَمِنُوا أَنْ تَأْتِيَهُمْ غَاشِيَةٌ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ ﴾ قال ابن عباس : مُجَلِّلة[5] . وقال مجاهد : عذاب يغشاهم؛ نظيره . « يَوْمَ يَغْشَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ[6] » . وقال قَتَادة : وقيعة تقع لهم . وقال الضحّاك : يعنى الصَّواعِق والقَوَارِع . ﴿ أَوْ تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ ﴾ يعنى القيامة . ﴿ بَغْتَةً ﴾ نصب على الحال؛ وأصله المصدر . وقال المبرد : جاء عن العرب حال بعد نكرة؛ وهو قولهم : وقع أمر بغتة وفجأة؛ قال النحاس : ومعنى . « بَغْتَةً » إصابة[4] من حيث لم يتوقع . ﴿ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ وهو توكيد . وقوله : « بَغْتَةً » قال ابن عباس : تَصيح الصيحة بالناس وهم فى أسواقهم ومواضعهم ، كما قال : « تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ » على ما يأتى[2] .

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٢٥ وص ٣١٧ .
(٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٧٣ وص ٣٨ .
(٣) راجع جـ ١٦ ص ١٣٢ .
(٤) من ع، وفى ع : أصابهم .
(٥) مجللة : عامة التغطية .
(٦) راجع جـ ١٣ ص

قوله تعالى : ﴿ قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي ﴾ ابتداء وخبر ؛ أى قل يا محمد هذه طريق وسُنّتى ومِنْهَاجِى ؛ قاله ابن زيد . وقال الربيع : دعوتى . مقاتل : دينى ، والمعنى واحد ؛ أى الذى أنا عليه وأدعو إليه يؤدّى إلى الجنة . ﴿ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ ﴾ أى على يقين وحقّ ؛ ومنه : فلان مستبصر بهذا . ﴿ أَنَا ﴾ توكيد . ﴿ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِي ﴾ عطف على المضمر . ﴿ وَسُبْحَانَ اللَّهِ ﴾ أى قل يا محمد : « وَسُبْحَانَ اللَّهِ » . ﴿ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ الذين يتخذون من دون الله أندادا .

قوله تعالى : وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي إِلَيْهِم مِّنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ ۗ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۗ وَلَدَارُ ٱلْآخِرَةِ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ ٱتَّقَوْا ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٠٩﴾ حَتَّىٰ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا جَآءَهُمْ نَصْرُنَا فَنُجِّيَ مَن نَّشَآءُ ۖ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا عَنِ ٱلْقَوْمِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ (١) مِنْ أَهْلِ الْقُرَى ﴾ هذا ردّ على القائلين : « لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ (٢) مَلَكٌ » أى أرسلنا رجالا ليس فيهم امرأة ولا جِنّىٌّ ولا مَلَك ؛ وهذا يردّ ما يُروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إن فى النِّساء أربع نبيّات حوّاء وآسية وأمّ موسى ومريم " . وقد تقدّم فى « آل عمران » (٣) شىء من هذا . « مِنْ أَهْلِ الْقُرَى » يريد المدائن ؛ ولم يبعث الله نبيّا من أهل البادية لغلبة الجفاء والقسوة على أهل البدو ؛ ولأن أهل الأمصار أعقل وأحلم وأفضل وأعلم . قال الحسن : لم يبعث الله نبيّا من أهل البادية قطّ ، ولا من النِّساء ، ولا من الجنّ . وقال قتادة : « مِنْ أَهْلِ الْقُرَى » أى من أهل الأمصار ؛ لأنهم أعلم وأحلم . وقال العلماء : من شرط الرسول أن يكون رجلا آدميّا مدنيا ؛ وإنما قالوا آدميّا تحرّزا ؛ من قوله : « يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ (٤) » والله أعلم .

(١) وقراءة نافع والجمهور : يوحى . بالياء للمجهول .
(٢) راجع جـ ٦ ص ٣٩٣ .
(٣) راجع جـ ٤ ص ٨٢ فما بعد . وجـ ٦ ص ٢٥١ .
(٤) راجع جـ ١٩ ص ٨ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا ﴾ إلى مصارع الأمم المكذّبة لأنبيائهم فيعتبروا . ﴿ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ ﴾ ابتداء وخبره . وزعم الفرّاء أن الدار هى الآخرة ؛ وأضيف الشيء إلى نفسه لاختلاف اللفظ ، كيوم الخميس ، و بارحة الأولى ؛ قال الشاعر :

ولو أَقْوَتْ عليكَ دِيارُ عَبْسٍ (١) * عَرَفْتَ الذُّلَّ عِرْفَانَ اليَقِينِ

أى عِرْفَانا يقينا ؛ واحتجّ الكسائىّ بقولهم : صلاة الأولى ؛ واحتجّ الأخفش بمسجد الجامع . قال النحاس : إضافة الشيء إلى نفسه محال ؛ لأنه إنما يضاف الشيء إلى غيره ليتعرّف به ؛ والأجود الصلاة الأولى ، ومن قال صلاة الأولى فمعناه : عند صلاة الفريضة الأولى ؛ وإنما سمّيت الأولى لأنها أوّل ما صُلّى حين فُرضت الصّلاة ، وأوّل ما أظهر ؛ فلذلك قيل لها أيضا الظهر . والتقدير : ولدار الحال الآخرة خير ، وهذا قول البصريين ؛ والمراد بهذه الدار الجنة ؛ أى هى خير للمتقين . وقرئ : « وَلَلدَّارُ الْآخِرَةُ » . وقرأ نافع وعاصم و يعقوب وغيرهم ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ بالتاء على الخطاب . الباقون بالياء على الخبر .

قوله تعالى : ﴿ حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ ﴾ تقدّم القراءة فيه ومعناه (٢) . ﴿ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا ﴾ وهذه الآية فيها تنزيه الأنبياء وعصمتهم عما لا يليق بهم . وهذا الباب عظيم ، وخطره جسيم ، ينبغى الوقوف عليه لئلا يزِلّ الإنسان فيكون فى سواء الجحيم . المعنى : وما أرسلنا قبلك يا محمد إلا رجالا ثم لم نعاقب أممهم بالعذاب (٣) . « حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ » أى يئسوا من إيمان قومهم . « وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا » بالتشديد ؛ أى أيقنوا أن قومهم كذّبوهم . وقيل المعنى : حسبوا أن من آمن بهم من قومهم كذّبوهم ، لا أنّ القوم كذّبوا ، ولكن الأنبياء ظنّوا وحسبوا أنهم يُكذّبونهم ؛ أى خافوا أن يدخل قلوب أتباعهم شكّ ؛ فيكون « وَظَنُّوا » على بابه فى هذا التأويل . وقرأ ابن عباس وابن مسعود وأبو عبد الرحمن السُّلَمىّ وأبو جعفر بن القَعْقَاع والحسن وقَتادة وأبو رَجَاء العُطَارِدىّ وعاصم وحمزة والكسائى و يحيى بن وَثّاب والأعمش وخَلَف « كُذِبُوا » بالتخفيف ؛ أى ظنّ القوم أن الرسل كَذَبوهم فيما أخبروا به من العذاب ،

(١) وفى رواية : « فإنك لو حللت دار عبس » ، فى ع و ك و ى : عرفت الدار .

(٢) راجع ص ٢٤١ من هذا الجزء . (٣) من ع و ح ا الجمل عن القرطبي . وفى ا و ح و ك و ى : بالعقاب .

ولم يَصدُقوا. وقيل : المعنى ظنّ الأمم أن الرسل قد كَذَبوا فيما وعدوا به من نصرهم. وفى رواية عن ابن عباس ؛ ظنّ الرسلُ أن الله أخلف ما وعدهم . وقيل : لم تصح هذه الرواية ؛ لأنه لا يَظنّ بالرسلُ هذا الظنّ ، ومن ظنّ هذا الظنّ لا يستحقّ النّصر ؛ فكيف قال : ﴿ جَاءَهُمْ نَصْرُنَا ﴾ ؟ ! قال القُشَيرىّ أبو نصر : ولا يبعد إن صحّت الرواية أن المراد خطر بقلوب الرسل(١) هذا من غير أن يتحققوه فى نفوسهم ؛ وفى الخبر : " إن الله تعالى تجاوز لأمّتى عما حدّثت به أنفسها ما لم ينطق به لسانٌ أو تَعمل به " . ويجوز أن يقال : قربوا من ذلك الظنّ ؛ كقولك : بلغت المنزل ، أى قربت منه . وذكر الثعلبىّ والنحاس عن ابن عباس قال : كانوا بشرا فضَعُفوا من طول البلاء ، ونسوا وظنُّوا أنّهُمْ أخلِفوا ؛ ثم تلا : « حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللهِ »(٢) . وقال الترمذىّ الحكيم : وجهه عندنا أن الرسل كانت تخاف بعد ما وعد الله النصر ، لا من تهمة لوعد الله ، ولكن لتهمة النفوس أن تكون قد أحدثت حَدَثا يَنْقُض ذلك الشرط والعهد الذى عهد إليهم ؛ فكانت إذا طالت [عليهم](١) المدّة دخلهم الإياس والظنون من هذا الوجه . وقال المهدوىّ عن ابن عباس : ظنّت الرُّسل أنهم قد أُخلِفُوا على ما يلحق البشر ؛ واستشهد بقول إبراهيم عليه السلام : « رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتَى »(٢) الآية . والقراءة الأولى أولى . وقرأ مجاهد وحميد — « قَدْ كَذَبوا » بفتح الكاف والذال مُخَفّفا ، على معنى : وظنّ قوم الرسل أن الرسل قد كَذَبوا ، لما رأوا من تفضّل الله عزّ وجلّ فى تأخير العذاب . ويجوز أن يكون المعنى : و[لما] أيقن الرسل أن قومهم قد كَذَبوا على الله بكفرهم جاء الرسلَ نصرُنا . وفى البخارىّ عن عروة عن عائشة قالت له وهو يسألها عن قول الله عزّ وجلّ : « حَتَّى إِذَا اسْتَيْأَسَ الرُّسُلُ » قال قلت : أكُذِبُوا أم كُذِّبُوا ؟ قالت عائشة : كُذِّبوا . قلت : فقد استيقنوا أن قومهم كذّبوهم فما هو بالظن ؟ قالت : أَجَلْ ! لعمرى ! لقد استيقنوا بذلك ؛ فقلت لها : « وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كُذِبُوا » قالت : معاذ الله ! لم تكن الرسل تظنّ ذلك بربها . قلت : فما هذه الآية ؟ قالت : هم أتباع الرسل [الذين آمنوا بربهم وصدّقوهم ، فطال عليهم البلاء ، واستأخر عنهم النصر حتى إذا استيأس الرسل(٣)]

(١) من ع . وهو الصواب ، وفى غيرها البشر .
(٢) راجع جـ ٣ ص ٣٣ فما بعد ، وص ٢٧٣ .
(٣) الزيادة من صحيح البخارى .

ممن كذّبهم من قومهم، وظنّت الرسل أن أتباعهم [قد (١)] كذبوهم جاءهم نصرنا عند ذلك . وفى قوله تعالى : « جَاءَهُمْ نَصْرُنَا » قولان : أحدهما — جاء الرسلَ نصرُ الله؛ قاله مجاهد . الثانى — جاء قومهم عذاب الله؛ قاله ابن عباس . ﴿ فَنُنْجِى (٢) مَنْ نَشَاءُ ﴾ قيل : الأنبياء ومن آمن معهم . وروى عن عاصم « فَنَجِّىَ مَنْ نَشَاءُ » بنون واحدة مفتوحة الياء، و « مَنْ » فى موضع رفع ، اسم ما لم يسم فاعله ؛ واختار أبو عبيد هـذه القراءة لأنها فى مصحف عثمان ، وسائر مصاحف البلدان بنون واحدة . وقرأ ابن مُحَيْصِن (٣) « فنَجَا » فعل ماض، و « مَنْ » فى موضع رفع لأنه الفاعل ، وعلى قراءة الباقين نصبا على المفعول . ﴿ وَلَا يُرَدُّ بَأْسُنَا ﴾ أى عذابنا . ﴿ عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِينَ ﴾ أى الكافرين المشركين .

قوله تعالى : لَقَدْ كَانَ فِى قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِى الْأَلْبَابِ ۗ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ الَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١١١﴾

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ فِى قَصَصِهِمْ ﴾ أى فى قصة يوسف وأبيه وإخوته، أو فى قصص الأمم . ﴿ عِبْرَةٌ ﴾ أى فكرة وتذكرة وعظة . ﴿ لِأُولِى الْأَلْبَابِ ﴾ أى العقول . وقال محمد بن إسحاق عن الزهرىّ عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التَّيْمىّ : إن يعقوب عاش مائة سنة وسبعا وأربعين سنة ، وتُوفّى أخوه عِيصُو معه فى يوم واحد ، وقُبِرا فى قبر واحد ؛ فذلك قوله : « لَقَدْ كَانَ فِى قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِى الْأَلْبَابِ » إلى آخر السورة . ﴿ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى ﴾ أى ما كان القرآن حديثا يفترى، أو ما كانت هذه القصة حديثا يفترى . ﴿ وَلَٰكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ أى [ولكن (٤) كان تصديق ، ويجوز الرفع بمعنى لكن هو تصديق الذى بين يديه أى] ما كان قبله من التوراة والإنجيل وسائر كتب الله تعالى ؛ وهذا تأويل من زعم أنه القرآن . ﴿ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَىْءٍ ﴾ مما يحتاج العباد إليه من الحلال والحرام ، والشرائع والأحكام . ﴿ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ .

(١) من ع .
(٢) قراءة نافع وكذا باقى السبعة بنونين ما عدا عاصما كما يأتى .
(٣) يعنى فى الرسم .
(٤) من ع وك .

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الرعد

مكية فى قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر ، ومدنية فى قول الكلبىّ ومقاتل . وقال ابن عباس وقتادة : مدنية إلا آيتين منها نزلتا بمكة ؛ وهما قوله عز وجل : « وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ » [إلى آخرهما](١) .

قوله تعالى : الٓمٓرٰ ۚ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ۗ وَٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ٱلْحَقُّ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١﴾

قوله تعالى : ﴿ المر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ ﴾ تقدم القول فيها . ﴿ وَالَّذِى أُنْزِلَ إِلَيْكَ ﴾ يعنى وهذا القرآن الذى أنزل إليك . ﴿ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ ﴾ لا كما يقول المشركون : إنك تأتى به من تلقاء نفسك ؛ فاعتصم به ، واعمل بما فيه . قال مقاتل : نزلت حين قال المشركون : إن محمدا أتى بالقرآن من تلقاء نفسه . « وَالَّذِى » فى موضع رفع عطفا على « آيَاتُ » أو على الابتداء ، و « الْحَقُّ » خبره ؛ ويجوز أن يكون موضعه جرا على تقدير : وآيات الذى أنزل إليك ، وارتفاع « الحقّ » على هذا على إضمار مبتدأ ، تقديره : ذلك الحق ؛ كقوله تعالى : « وَهُمْ يَعْلَمُونَ . الْحَقُّ (٢) » يعنى ذلك الحقّ . قال الفراء : وإن شئت جعلت « الَّذِى » خفضا نعتا للكتاب ، وإن كانت فيه الواو كما يقال : أتانا هذا الكتاب عن أبى حفص والفاروق ؛ ومنه قول الشاعر :

إلى الملك القَرْم وابنِ الهُمَام ... وليثِ الكَتِيبَةِ فِى المُزْدَحَم (٣)

يريد : إلى الملك القَرْم بن الهمام ، ليث الكتيبة . ﴿ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ .

---

(١) الزيادة من تفسير البحر . (٢) راجع جـ ٢ ص ١٦٢ فما بعد .

(٣) القرم (بفتح القاف) : السيد ؛ والكتيبة : الجيش ، والمزدحم : محل الازدحام .

قوله تعالى : ٱللَّهُ ٱلَّذِى رَفَعَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِى لِأَجَلٍ مُّسَمًّى يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ يُفَصِّلُ ٱلْآيَٰتِ لَعَلَّكُم بِلِقَآءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِى رَفَعَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ﴾ الآية . لما بيّن تعالى أن القرآن حقّ ، بين أن مَن أنزله قادر على الكمال ؛ فانظروا فى مصنوعاته لتعرفوا كمال قدرته ؛ وقد تقدّم هذا المعنى . وفى قوله : « بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا » قولان : أحدهما — أنها مرفوعة بغير عمد ترونها ؛ قاله قتادة وإياس بن معاوية وغيرهما . الثانى — لها عمد ، ولكنا لا نراه ؛ قال ابن عباس : لها عمد على جبل قاف ؛ ويمكن أن يقال على هذا القول : العمد قدرته التى يُمسك بها السموات والأرض ، وهى غير مرئية لنا ؛ ذكره الزجّاج . وقال ابن عباس أيضا : هى توحيد المؤمن . أعمدت السماء حين كادت تنفطر من كفر الكافر ؛ ذكره الغزنوىّ . والعَمَد جمع عمود ، قال النابغة :

وخَيِّسِ الجنَّ إنى قد أذِنْتُ لهم ... يَبْنُونَ تَدْمُرَ بالصُّفَّاحِ والعَمَدِ (١)

﴿ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ﴾ تقدّم الكلام فيه (٢) . ﴿ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ﴾ أى ذلّلهما لمنافع خلقه ومصالح عباده ؛ وكل مخلوق مُذلّل للخالق . ﴿ كُلٌّ يَجْرِى لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ أى إلى وقت معلوم ؛ وهو فناء الدنيا ، وقيام الساعة التى عندها تُكوّر الشمس ، ويُخسف القمر ، وتنكدر النّجوم ، وتنتثر الكواكب . وقال ابن عباس : أراد بالأجل المسمّى درجاتهما ومنازلهما التى ينتهيان إليها لا يجاوزانها . وقيل : معنى الأجل المسمّى أن القمر يقطع فلكه فى شهر ، والشمس فى سنة . ﴿ يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ﴾ أى يصرفه على ما يريد . ﴿ يُفَصِّلُ ٱلْآيَاتِ ﴾ أى يُبيّنها ؛ أى من قدر على هذه الأشياء يقدر على الإعادة ؛ ولهذا قال : ﴿ لَعَلَّكُمْ بِلِقَاءِ رَبِّكُمْ تُوقِنُونَ ﴾ .

---

(١) ويروى : وخبر الجن ، وخيس : ذلل ؛ وتدمر : بلد بالشام بناها سيدنا سليمان عليه السلام . والصفاح حجارة عراض رقاق . وعمد : جمع عمود .

(٢) راجع جـ ٧ ص ٢١٩ .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱلَّذِى مَدَّ ٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَٰسِىَ وَأَنْهَٰرًا ۖ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ ۖ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى مَدَّ الْأَرْضَ ﴾ لما بيّن آيات السموات بيّن آيات الأرض ؛ أى بسط الأرض طولا وعرضا . ﴿ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِىَ ﴾ أى جبالا ثوابت ؛ واحدها راسية ؛ لأن الأرض ترسو بها ، أى تثبت ؛ والإرساء الثبوت ؛ قال عَنْتَرة :

فَصَبَرْتُ عَارِفَةً لذلك حُرَّةً * تَرْسُو إذا نَفْسُ الجَبَانِ تَطَلَّعُ (١)

وقال جميل :

أُحِبُّهَا والذى أَرْسَى قواعِدَهُ * حُبًّا إذا ظَهَرَت آياتُه بَطَنَا

وقال ابن عباس وعطاء : أوّل جبل وُضع على الأرض أبو قُبَيس (٢) .

مسـئلة — فى هـذه الآية ردّ على من زعم أن الأرض كالكرة ، وردّ على من زعم أن الأرض تهوى أبوابها عليها ؛ وزعم ابن الرّاوندى أن تحت الأرض جسما صَعَّادا كالرِّيح الصعّادة ؛ وهى منحدرة فاعتدل الهاوى والصعادى فى الحِرْم والقوّة فتوافقا . وزعم آخرون أن الأرض مركبة من جسمين ، أحدهما منحدر ، والآخر مصعد ، فاعتدلا ، فلذلك وقفت . والذى عليه المسلمون وأهل الكتاب القول بوقوف الأرض وسكونها ومدّها ، وأن حركتها إنما تكون فى العادة بزلزلة تصيبها . وقوله تعالى : ﴿ وَأَنْهَارًا ﴾ أى مياها جارية فى الأرض ، فيها منافع الخلق . ﴿ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ جَعَلَ فِيهَا زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ ﴾ بمعنى صنفين . قال أبو عبيدة : الزوج واحد ، ويكون اثنين . الفراء : يعنى بالزوجين هاهنا الذكر والأنثى ؛ وهـذا خلاف

(١) قبل البيت

وعرفت أن منيتى إن تأتنى * لا يجتنى منها الفرار الأسرع

(٢) أبو قبيس : جبل مشرف على مسجد مكة .

النص . وقيـل : معنى « زَوْجَيْنِ » نوعان ، كالحُلْو والحامض ، والرطب واليابس ، والأبيض والأسـود ، والصغير والكبير . ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ ﴾ أى دلالات وعلامات ﴿ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ .

قوله تعـالى : وَفِي ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَـٰوِرَٰتٌ وَجَنَّـٰتٌ مِّنْ أَعْنَـٰبٍ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ يُسْقَىٰ بِمَآءٍ وَٰحِدٍ وَنُفَضِّـلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلْأُكُلِ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَفِي ٱلْأَرْضِ قِطَعٌ مُّتَجَاوِرَاتٌ ﴾ فى الكلام حذف ؛ المعنى : وفى الأرض قِطع متجاورات وغير متجاورات ؛ كما قال : « سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ »[1] والمعنى : وتقيكم البَرْد ، ثم حذف لعلم السامع . والمتجاورات المـدن وما كان عامرا ، وغير متجاورات الصحارى وما كان غير عامر .

الثـانية — قوله تعـالى : « مُتَجَاوِرَاتٌ » أى قُرًى متدانيات ، ترابها واحد ، وماؤها واحد ، وفيهـا زروع وجنات ، ثم تتفاوت فى الثمار والثَّمر ؛ فيكون البعض حُلْوا ، والبعض حامضا ؛ والغصن الواحد من الشجرة قد يختلف الثمر فيه من الصغر والكبر واللون والمطعم ، وإن انبسط الشمس والقمر على الجميع على نسق واحد ؛ وفى هـذا أدلّ دليل على وحدانيته وعظم صمديته ، والإرشاد لمن ضلّ عن معرفته ؛ فإنه نبّه سبحانه بقوله : « تُسْقَىٰ بِمَاءٍ وَٰحِدٍ » على أن ذلك كله ليس إلا بمشيئته وإرادته ، وأنه مقـدور بقدرته ؛ وهـذا أدلّ دليل على بطلان القول بالطبع ؛ إذ لو كان ذلك بالمـاء والتراب والفاعل له الطبيعة لمـا وقع الاختلاف . وقيـل : وجه الاحتجاج أنه أثبت التفاوت بين البِقاع ؛ فمن تربة عذبة ، ومن تربة سبخة مـع تجاورهما ؛ وهـذا أيضا من دلالات كمال قدرته ؛ جلّ وعزّ تعـالى عما يقول الظالمون والجاحدون عُلُوًّا كبيرا .

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٥٩ فما بعد .

الثالثـــة — ذهبت الكفرة — لعنهم الله — إلى أن كل حادث يحدث بنفسه لا من صانع؛ وادّعوا ذلك فى الثمار الخارجة من الأشجار، وقد أقرّوا بحدوثها، وأنكروا محدثها، وأنكروا الأعراض . وقالت فرقة : بحدوث الثمار لا من صانع، وأثبتوا للأعراض فاعلا؛ والدليل على أن الحادث لابدّ له من مُحدِث أنه يَحدُث فى وقت، ويَحدُث ما هو من جنسه فى وقت آخر؛ فلو كان حدوثه فى وقتـه لاختصاصه به لوجب أن يَحـدُث فى وقته كل ما هو من جنسه ؛ وإذا بطل اختصاصه بوقته صح أن اختصاصه به لأجل مُخصِّص خَصَّصه به، ولولا تخصيصه إياه به لم يكن حدوثه فى وقته أولى من حدوثه قبل ذلك أو بعده؛ واستيفاء هذا فى علم الكلام .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَجَنَّاتٌ مِنْ أَعْنَابٍ ﴾ قـرأ الحسن « وَجَنَّاتٍ » بكسر التاء، على التقدير : وجعل فيها جنات، فهو محمول على قوله : « وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ » . ويجوز أن تكون مجرورة على الحمل على « كل » التقدير : ومن كل الثمرات، ومن جنات . الباقون : «جَنَّاتٌ» بالرفع على تقدير : و بينهما جنات . ﴿ وَزَرْعٌ وَنَخِيلٌ صِنْوَانٌ وَغَيْرُ صِنْوَانٍ ﴾ بالرفع . ابن كثير وأبو عمرو وحفص عطفا على الجنات؛ أى على تقدير : وفى الأرض زرع ونخيل . وخفضها الباقون نَسَقا على الأعناب؛ فيكون الزرع والنخيل من الجَنّات؛ ويجوز أن يكون معطوفا على « كُلّ » حسب ما تقدّم فى «وجنّات» . وقرأ مجاهد والسُّلَمىّ وغيرهما «صُنْوَانٌ» بضم الصاد، الباقون بالكسر؛ وهما لغتـان؛ وهما جمع صِنْو، وهى النَّخلات والنَّخلتان، يجمعهن أصلٌ واحد، وتتشعب منه رءوس فتصير نخيلا؛ نظيرها قِنْوان، واحدها قِنو وروى أبو إسحاق عن البَرَاء قال : الصِّنْوان المجتمع، وغير الصِّنْوان المتفرق؛ النحاس : وكذلك هو فى اللغـة ؛ يقال للنخلة إذا كانت فيها نخـلة أخرى أو أكثر صِنْوان . والصِّنو المثل؛ ومنه قول النبى صلى الله عليـه وسلم : " عَمُّ الرَّجُل صِنْوُ أبيه " . ولا فرق فيها بين التّثنية والجمع، ولا بالإعراب؛ فتعرب نون الجمع، وتكسر نون التّثنية؛ قال الشاعر :

العـلمُ والحلمُ خُلّتَا كَـرَمٍ * للمرءِ زَينٌ إذا هُمَا اجْتَمَعَا

صِـنْوانِ لا يُسْتَتَمُّ حُسْنُهُمَا * إلّا بجمـعِ ذا وذاكَ مَعَـا

الخامسة ــ قوله تعالى : ﴿ يُسْقَىٰ بِمَاءٍ وَاحِدٍ ﴾ كصالح بنى آدم وخبيثهم، أبوهم واحد؛ قاله النحاس والبخارى . وقرأ عاصم وابن عامر : «يُسْقَى» بالياء، أى يُسقى ذلك كله . وقرأ الباقون بالتاء، لقوله : « جَنَّاتٌ » واختاره أبو حاتم وأبو عبيدة ؛ قال أبو عمرو : والتأنيث أحسن؛ لقوله : ﴿ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الْأُكُلِ ﴾ ولم يقل بعضه . وقرأ حمزة والكسائى وغيرهما « وَيُفَضِّلُ » بالياء ردّا على قوله : « يُدَبِّرُ الْأَمْرَ » و « يُفَصِّلُ » و « يُغْشِي » الباقون بالنون على معنى : ونحن نفضل . وروى جابر بن عبد الله قال : سمعت النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول لعليّ رضى الله عنه : " الناس من شجر شتى وأنا وأنت من شجرة واحدة " ثم قرأ النبي صلى الله عليه وسلم « وَفِي الْأَرْضِ قِطَعٌ مُتَجَاوِرَاتٌ » حتى بلغ قوله : « يُسْقَىٰ بِمَاءٍ وَاحِدٍ » و « الْأُكُلِ » الثمر . قال ابن عباس : يعنى الحلو والحامض والفارسيّ[1] والدقل[2] . وروى مرفوعا من حديث أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى قوله تعالى : «وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِي الْأُكُلِ» قال : " الفارسى والدَّقَل والحُلْو والحامض " ذكره الثعلبيّ . قال الحسن : المراد بهذه الآية المثل ؛ ضربه الله تعالى لبنى آدم ، أصلهم واحد ، وهم مختلفون فى الخير والشر والإيمان والكفر، كاختلاف الثمار التى تسقى بماء واحد؛ ومنه قول الشاعر :

الناسُ كالنَّبتِ والنَّبْتُ ألوانٌ * منها شجر الصَّندلِ والكافورِ والبانِ

* ومنها شجر يَنضحُ طول الدّهرِ قطران *

﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ أى لعلامات لمن كان له قلب يفهم عن الله تعالى .

قوله تعالى : وَإِن تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبًا أَءِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ۗ أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ ۖ وَأُولَٰٓئِكَ ٱلْأَغْلَٰلُ فِىٓ أَعْنَاقِهِمْ ۖ وَأُولَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٥﴾

(١) التمر الفارسى : نوع جيد نسبة إلى فارس .

(٢) الدقل : ردىء التمر .

قوله تعـالى : ﴿ وَإِنْ تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ ﴾ أى إن تعجب يا محمد من تكذيبهم لك بعد ما كنت عندهم الصادق الأمين فأعجب منه تكذيبهم بالبعث ؛ والله تعالى لا يتعجّب ، ولا يجوز عليه التعجّب ؛ لأنه تغيُّر النفس بما تخفى أسبابه[1] ، و إنما ذكر ذلك ليتعجّب منه نبيُّه والمؤمنون . وقيـل المعنى : أى إن عجبت يا محمد من إنكارهم الإعادة مـع إقرارهم بأنى خالق السموات والأرض والثمـار المختلفة من الأرض الواحدة فقولهم عجب يعجب منه الخلق ؛ لأن الإعادة فى معنى الابتداء . وقيل : الآية فى منكرى الصانع ؛ أى إن تعجب من إنكارهم الصانع مع الأدلة الواضحة بأن المتغير لابدّ له من مغيّر فهو محل التعجّب ؛ ونظم الآية يدلّ على الأوّل والثانى ؛ لقـوله : ﴿ أَئِذَا كُنَّا تُرَابًا ﴾ أى أنبعث إذا كنا ترابا ؟ ! . ﴿ أَئِنَّا لَفِى خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ وقرئ « إنَّا » . وَ﴿ الْأَغْلَالُ ﴾ جمع غلّ ؛ وهو طَوْق تشد به اليد إلى العُنُق ، أى يُغلّون يوم القيامة ؛ بدليل قوله : « إِذِ الْأَغْلَالُ فِى أَعْنَاقِهِمْ »[2] إلى قوله : « ثُمَّ فِى النَّارِ يُسْجَرُونَ » . وقيل : الأغلال أعمالهم السيئة التى هى لازمة لهم .

قوله تعـالى : وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ وَقَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِمُ الْمَثُلَاتُ ۗ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِّلنَّاسِ عَلَىٰ ظُلْمِهِمْ ۖ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٦﴾ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا أُنزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِّن رَّبِّهِ ۗ إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرٌ ۖ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴿٧﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ ﴾ أى لفرط إنكارهم وتكذيبهم يطلبون العـذاب ؛ قيل هو قولهم : « اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَـذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ »[3] . قال قتادة : طلبوا العقوبة قبل العافية ؛ وقـد حكم سبحانه بتأخير العقوبة عن هـذه الأمة إلى يوم القيامة . وقيـل : « قَبْلَ الْحَسَنَةِ » أى قبل الإيمـان الذى يرجى به الأمان والحسنات . و﴿ الْمَثُلَاتُ ﴾ العقوبات ؛ الواحدة مَثُلَة . ورُوى عن الأعمش أنه قرأ « الْمُثُلَات » بضم الميم وإسكان الثـاء ؛ وهذا جمع مُثْلَة ، ويجوز

(١) فى حـ الجمل عن القرطبى : العجب تغير النفس بما تخفى أسبابه وذلك فى حق الله تعالى محال .

(٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٣٢ .

(٣) راجع جـ ٧ ص ٣٩٨ .

« المَثْلات » تبـدل من الضمة فتحة لثقلها ، وقيـل : يُؤْتى بالفتحة عِوَضا من الهـاء . وروى عن الأعمش أنه قرأ « المَثْلات » بفتح الميم وإسكان الثاء ؛ فهذا جمع مُثْلة ، ثم حَذف الضمة لثقلها ؛ ذكره جميعه النحاس رحمـه الله . وعلى قراءة الجماعة واحده مَثُلة ، نحو صَدُقة [وصُدْقة](١) ؛ وتميم تضم الثاء والميم جميعا ، واحدها على لغتهم مُثْلة ، بضم الميم وجزم الثاء ؛ مثل : غُرْفة وغُرُفات ؛ والفعل منه مَثَلْتُ به أَمْثُلُ مَثْلا ، بفتح الميم وسكون الثاء . ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِـرَةٍ ﴾ أى لذو تجاوز عن المشركين إذا آمنـوا ، وعن المذنبـين إذا تابوا . وقال ابن عباس : أرجى آية فى كتاب الله تعالى « وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِـمْ » . ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ إذا أصرّوا على الكفر . وروى حمّاد بن سَلَمَة عن علىّ بن زيد عن سعيد بن المسيّب قال : لمـا نزلت : « وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ وَإِنَّ رَبَّكَ لَشَدِيدُ ٱلْعِقَابِ » قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لولا عفو الله ورحمته وتجاوزه لمـا هَنَأَ أحدا عيشٌ ولولا عقابه ووعيده وعذابه لاتَّكَل كل أحد " .

قوله تعـالى : ﴿ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا ﴾ أى هلا ﴿ أُنْزِلَ عَلَيْـهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ ﴾ . لمـا اقترحوا الآيات وطلبوها قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم : ﴿ إِنَّمَـا أَنْتَ مُنْذِرٌ ﴾ أى مُعْلِم . ﴿ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴾ أى نبىّ يدعوهم إلى الله . وقيـل : الهادى الله ؛ أى عليك الإنذار ، والله هادى كل قوم إن أراد هدايتهم .

قوله تعـالى : ﴿ ٱللَّهُ يَعْـلَمُ مَا تَحْمِـلُ كُلُّ أُنثَىٰ وَمَا تَغِيضُ ٱلْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ ۖ وَكُلُّ شَىْءٍ عِنـدَهُۥ بِمِقْـدَارٍ ۝ عَـٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ ٱلْكَبِيرُ ٱلْمُتَعَالِ ۝ ﴾

فيـه ثمـان مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ ٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَىٰ ﴾ أى من ذكر وأنثى ، صبيح وقبيح ، صالح وطالح ؛ وقد تقدّم فى سـورة « الأنعام »(٢) أن الله سبحانه منفرد بعلم الغيب وحده

(١) من أ . (٢) راجع جـ ٧ ص ١ فما بعد .

لا شريك له ؛ وذكرنا هناك حديث البخارى عن ابن عمر أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم قال : " مفاتيح الغيب خمس " الحديث . وفيـه " لا يعلم ما تغيض الأرحام إلا الله " . واختلف العلمـاء فى تأويل قوله : ﴿ وَمَا تَغِيضُ الْأَرْحَامُ وَمَا تَزْدَادُ ﴾ فقـال قتادة : المعنى ما تُسقِط قبل التسعة الأشهر، وما تزداد فوق التسعة ؛ وكذلك قال ابن عباس . وقال مجاهد : إذا حاضت المرأة فى حملها كان ذلك نقصانا فى ولدها ؛ فإن زادت على التسعة كان تماما لما نقص ؛ وعنه : الغيض ما تنقصه الأرحام من الدم ، والزيادة ما تزداد منه . وقيل : الغيض والزيادة يرجعان إلى الولد ، كنقصان إصبع أو غيرها ، وزيادة إصبع أو غيرها . وقيل : الغيض انقطاع دم الحيض . « وَمَا تَزْدَادُ » بدم النفاس بعد الوضع .

الثانيـة — فى هذه الآية دليل على أن الحامل تحيض ؛ وهو مذهب مالك والشافعى فى أحد قوليه . وقال عطاء والشعبى وغيرهما : لا تحيض ؛ وبه قال أبو حنيفة ؛ ودليله الآية . قال ابن عبـاس فى تأويلها : إنه حيض الحبالى ، وكذلك روى عن عِكْرِمة ومجاهد ؛ وهو قول عائشة ، وأنهـا كانت تفتى النساء الحوامل إذا حِضْن أن يتركن الصـلاة ؛ والصحابة إذ ذاك متوافرون ، ولم ينكر منهم أحد عليهـا ، فصار كالإجماع ؛ قاله[(١)] ابن القصّار . وذكر أن رجلين تنازعا ولدا، فترافعا الى عمر رضى الله عنه فعرضه على القَافَة ، فألحقه القَافَة بهما ، فعلاه عمر بالدرة، وسأل نِسوة من قريش فقال : أتظُنّ ما شأن هذا الولد؟ فقلن : إن الأول خلا بها وخلّاها ، فحاضت على الحمل ، فظنّت أن عِدّتها انقضت ؛ فدخل بها الثانى ، فانتعش الولد بمـاء الثانى ؛ فقال عمر : الله أكبر ! وألحقه بالأول ، ولم يقل إن الحامل لا تحيض ، ولا قال ذلك أحد من الصحابة ؛ فدلّ أنه إجماع ، والله أعلم . احتجّ المخالف بأن قال لو كان الحامل تحيض ، وكان ما تراه المرأة من الدم حيضا لما صَحّ استبراء الأمة بحيض ؛ وهو إجماع . وروى عن مالك فى كتاب محمد ما يقتضى أنه ليس بحيض .

الثالثـة — فى هـذه الآية دليل على أن الحامل قد تضع حملها لأقل من تسعة أشهر وأكثر ، وأجمع العلماء على أن أقل الحمل ستة أشهر ، وأن عبد الملك بن مروان ولد لستة أشهر .

(١) فى الطبعة الأولى : قاله ابن عباس قال ابن القصار . وليست عبارة الأصول كذلك لهذا حذفناها .

الرابعـــة — وهذه الســـتة الأشهر هى بالأهِلّة كسائر أشهر الشريعة ؛ ولذلك قد روى فى المذهب عن بعض أصحاب مالك ، وأظنـه فى كتاب ابن حارث أنه إن نقص عن الأشهر الستة ثلاثة أيام فإن الولد يلحق لعلة نقص الأشهر وزيادتها ؛ حكاه ابن عطية .

الخـامسة — وٱختلف العلمـاء فى أكثر الحمل ؛ فروى ابن جُرَيج عن جَميلة بنت سعد عن عائشـة قالت : لا يكون الحمـل أكثر من سنتين قدر ما يتحوّل ظِل المِغـزَل ؛ ذكره الدَّارَقُطْنِي . وقالت جَميلة بنت سعد — أخت عبيد بن سعد ، وعن الليث بن سعد — : إن أكثره ثلاث سنين . وعن الشافعى أربع سنين ؛ وروى عن مالك فى إحدى روايتيه ، والمشهور عنه خمس سنين ؛ وروى عنه لا حدّ له ، ولو زاد على العشرة الأعوام ؛ وهى الرواية الثالثة عنه . وعن الزّهرى ست وسبع . قال أبو عمر : ومن الصحابة من يجعله إلى سبع ؛ والشافعى : مُدَّةُ الغاية منها أربع سنين . والكوفيون يقولون : سنتان لا غير . ومحمد بن عبد الحكم يقول : سنة لا أكثر . وداود يقول : تسعة أشهر ، لا يكون عنده حمل أكثر منها . قال أبو عمر : وهذه مسئلة لا أصل لهـا إلا الاجتهاد ، والردّ إلى ما عُرف من أمر النّساء و بالله التوفيق . رَوى الدَّارَقُطْنِيّ عن الوليد بن مسلم قال : قلت لمـالك بن أنس إنى حدّثت عن عائشة أنها قالت : لا تزيد المرأة فى حملها على سنتين قَدْر ظلّ المِغْزَل ، فقال : سبحان الله ! مَن يقول هذا ؟ ! هذه جارتنا ٱمرأة محمد بن عَجْلان ، تحمل وتضع فى أربع سنين ، ٱمرأة صدق ، وزوجها رجل صدق ، حملت ثلاثة أبطن فى ٱثنتى عشرة سنة ، تحمل كل بطن أربع سنين . وذكره عن المبارك ابنُ[1] مجاهد قال : مشهور عندنا كانت ٱمرأة محمد بن عجلان تحمل وتضع فى أربع سـنين ، وكانت تسمى حاملة الفيل . وروى أيضا قال : بينما مالك بن دينار يوما جالس إذ جاءه رجل فقـال : يا أبا يحيى ! ٱدع لٱمرأة حبلى منـذ أربع سنين قـد أصبحت فى كرب شـديد ، فغضب مالك وأطبق المصحف ثم قال : ما يرى هؤلاء القـوم إلا أنّا أنبياء ! ثم قرأ ، ثم دعا ، ثم قال : اللهم هـذه المرأة إن كان فى بطنها ريح فأخرجه عنها الساعة ، و إن كان فى بطنها جارية فأبدلها [بها][1] غلاما ، فإنك تَمْحُو ماتشاء وتُثْبِت ، وعندك

(١) من أ . وفى و : ابن المبارك .

أتم الكتاب، ورفع مالك يده، ورفع الناس أيديهم، وجاء الرسول إلى الرجل فقال : أدرك أمرأتك، فذهب الرجل؛ فما حطّ مالك يده حتى طلع الرجل من باب المسجد على رقبته غلام جَعْد قَطَطٍ[1]، ابن أربع سنين، قد استوت أسنانه، ما قُطعت سراره؛ ورُوى أيضا أن رجلا جاء إلى عمر بن الخطاب فقال : يا أمير المؤمنين ! إنى غبت عن أمرأتى سنتين فجئت وهى حبلى ؛ فشاور عمر الناس فى رجمها، فقال معاذ بن جبل : يا أمير المؤمنين ! إن كان لك عليها سبيل فليس لك على ما فى بطنها سبيل؛ فاتركها حتى تضع، فتركها، فوضعت غلاما قد خرجت ثنيتاه ؛ فعرف الرجل الشبه فقال : ابنى وربّ الكعبة ! ؛ فقال عمر : عجزت النساء أن يلدن مثل معاذ ؛ لولا معاذ لهلك عمر . وقال الضحّاك : وضعتنى أمى وقد حملت بى فى بطنها سنتين ، فولدتنى وقد خرجت سِنّى . ويذكر عن مالك أنه حمل به فى بطن أُمه سنتين، وقيل : ثلاث سنين . ويقال : إن محمد بن عجلان مكث فى بطن أُمه ثلاث سنين، فماتت به وهو يضطرب اضطرابا شديدا، فشُقّ بطنها وأخرج وقد نبتت أسنانه . وقال حمّاد ابن سلمة : إنما سمى هَرِما لأنه بقى فى بطن أُمه أربع سنين . وذكر الغَزْنَوى أن الضحّاك وُلد لسنتين، وقد طلعت سِنّه فسُمّى ضحّاكا . عبّاد بن العوّام : ولدت جارة لنا لأربع سنين غلاما شعره إلى منكبيه، فمرّ به طير فقال : كش .

السادسة — قال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد : أقل الحيض والنفاس وأكثره وأقل الحمل وأكثره مأخوذ من طريق الاجتهاد؛ لأن علم ذلك استأثر الله به ، فلا يجوز أن يحكم فى شىء منه إلا بقَدْرِ ما أظهره لنا، ووُجد ظاهرا فى النساء نادرا أو معتادا؛ ولما وجدنا أمرأة قد حملت أربع سنين وخمس سنين حكمنا بذلك ، والنفاس والحيض لما لم نجد فيه أمرا مستقرا رجعنا فيه إلى ما يوجد فى النادر منهنّ[3] .

السابعة — قال ابن العربى : نقل بعض المتساهلين من المالكيين أن أكثر الحمل تسعة أشهر؛ وهذا ما لم ينطق به قطّ إلا هالكىّ، وهم الطبائعيون الذين يزعمون أن مدبّر الحمل

(١) جعد قطط ؛ شديد الجعودة .
(٢) سرر الصبى : ما تقطعه القابلة .
(٣) قال محققه : ورد فى الحديث أقل الحيض وأكثره ؛ روى الطبرانى عن أبى أمامة عنه صلى الله عليه وسلم "أقل الحيض ثلاث وأكثره عشرة" ورواه الربيع بن حبيب فى مسنده عن أنس .

فى الرَّحم الكواكب السبعة ؛ تأخذه شهرا شهرا ، و يكون الشهر الرابع منها للشمس ؛ ولذلك يتحرّك و يضطرب ، و إذا تكامل التداول فى السبعة الأشهر بين الكواكب السبعة عاد فى الشهر الثامن إلى زُحل ، فيُبْقِله بِبَرْده ؛ فياليتنى تمكنت من مناظرتهم أو مقاتلتهم ! ما بال المرجع بعد تمام الدّور يكون إلى زُحل دون غيره ؟ آلله أخبركم بهذا أم على الله تفترون ؟ ! و إذا جاز أن يعود إلى اثنين منها لم لا يجوز أن يعود التدبير إلى ثلاث أو أربع ، أو يعود إلى جميعها مرتين أو ثلاثا ؟ ! ما هذا التحكم بالظنون الباطلة على الأمور الباطنة ! .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ ﴾ يعنى من النقصان والزيادة . ويقال : « بمقدار » قدر خروج الولد من بطن أمّه ، وقَدْر مكثه فى بطنها إلى خروجه . وقال قَتَادة : فى الرزق والأجل . والمقدار القَدْر ؛ وعموم الآية يتناول كل ذلك ، والله سبحانه أعلم .

قلت : هذه الآية تمدّح الله سبحانه وتعالى بها بأنه ﴿ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ﴾ أى هو عالم بما غاب عن الخلق ، وبما شهدوه . فالغيب مصدر بمعنى الغائب . والشهادة مصدر بمعنى الشاهد ؛ فنبّه سبحانه على انفراده بعلم الغيب ، والإحاطة بالباطن الذى يخفى على الخلق ، فلا يجوز أن يشاركه فى ذلك أحد ؛ فأما أهل الطبّ الذين يستدلّون بالأمارات والعلامات فإن قطعوا بذلك فهو كفر ، و إن قالوا إنها تجربة تُرِكوا وماهم عليه ، ولم يقدَح ذلك فى الممدوح ؛ فإن العادة يجوز انكسارها ، والعلم لا يجوز تبدّله . و ﴿ الْكَبِيرُ ﴾ الذى كل شىء دونه . ﴿ الْمُتَعَالِ ﴾ عما يقول المشركون ، المستعلى على كل شىء بقدرته وقَهْره ؛ وقد ذكرناهما فى شرح الأسماء مستوفى ، والحمد لله .

قوله تعالى : سَوَآءٌ مِّنكُم مَّنْ أَسَرَّ ٱلْقَوْلَ وَمَن جَهَرَ بِهِۦ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍۭ بِٱلَّيْلِ وَسَارِبٌۢ بِٱلنَّهَارِ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ سَوَاءٌ مِنْكُمْ مَنْ أَسَرَّ الْقَوْلَ وَمَنْ جَهَرَ بِهِ ﴾ إسرار القول : ما حدّث به المرء نفسه ، والجهر ما حدّث به غيره ؛ والمراد بذلك أن الله سبحانه يعلم ما أسرّه الإنسان من

خير وشر ، كما يعلم ما جهر به من خير وشر . و « مِنْكُمْ » يحتمل أن يكون وصفا لـ «سواء» التقدير : سِرُّ مَن أَسَرَّ وَجَهْرُ مَن جَهَر سواء منكم ؛ ويجوز أن يتعلق « بسواء » على معنى : يستوى منكم ، كقولك : مررت بزيد . ويجوز أن يكون على تقدير : سِر من أَسَرّ منكم وجَهْر من جَهَر منكم . ويجوز أن يكون التقدير : ذو سواء منكم من أسر القول ومن جهر به ، كما تقول : عدل زيد وعمرو أى ذوا عدلٍ . وقيل : « سواء » أى مستوٍ ، فلا يحتاج إلى تقدير حذف مضاف . ﴿ وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِاللَّيْلِ وَسَارِبٌ بِالنَّهَارِ ﴾ أى يستوى فى علم الله السرّ والجهر ، والظاهر فى الطرقات ، والمستخفى فى الظلمات . وقال الأخفش وقُطْرُب : المستخفى بالليل الظاهر ؛ ومنه خَفَيتُ الشيء وأَخْفَيته أى أظهرتُه ؛ وأخفيت الشيء أى آستخرجته ؛ ومنه قيل لِلنَّبَّاش : المختفى . وقال آمرؤ القيس :

خَفَاهُنَّ مِن أَنْفَاقِهِنَّ كَأَنَّمَا (١) * خَفَاهُنَّ وَدْقٌ مِن عَشِيٍّ مُجَلِّبِ

والسّارب المتوارى ، أى الداخل سَرَبا ؛ ومنه قولهم : آنْسَرَب الوحشيُّ إذا دخل فى كِنَاسه . وقال ابن عباس : « مُسْتَخْفٍ » مستتر ، « وَسَارِبٌ » ظاهر . مجاهد : « مُسْتَخْفٍ » بالمعاصى ، « وَسَارِبٌ » ظاهر . وقيل : معنى « سَارِبٌ » ذاهب ؛ [قال (٢)] الكسائى : سَرَبَ يَسْرُبُ سَرَبًا وسُرُوبًا إذا ذهب ؛ وقال الشاعر (٣) :

وكُلُّ أناسٍ قَارَبُوا قَيْدَ فَحْلِهِمْ * ونَحْنُ خَلَعْنَا قَيْدَهُ فهو سَارِبُ

أى ذاهب . وقال أبو رجاء : السّارب الذاهب على وجهه فى الأرض ؛ قال الشاعر (٤) :

* أَنَّى سَرَبْتِ وكنتِ غيرَ سَرُوبِ *

وقال القُتَبِيّ : « سَارِبٌ بِالنَّهَارِ » أى منصرف فى حوائجه بسرعة ؛ من قولهم : آنْسَرَب الماء . وقال الأصمعىّ : خَلِّ سَرْبَه أى طريقه .

---

(١) أنفاق (جمع نفق) : وهو سرب فى الأرض إلى موضع آخر ، واستعاره امرؤ القيس لجمرة الفثرة والودق : المطر . وغيث مجلب : مصوّت ، ويروى محلب (بالحاء) . (٢) من أو حو و (٣) هو الأخنس ابن شهاب التغلبى ويريد أن الناس أقاموا فى موضع واحد لايجترئون على القلة ، وحبسوا فحلهم عن أن يتقدم فتتبعه إبلهم خوفا أن يغار عليها ، ونحن أعزاء خلعنا قيد فحلنا ليذهب حيث شاء . (٤) هو قيس بن الخطيم ، وتمام البيت :

* وتقرب الأحلام غير قريب *

قوله تعالى : لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٌ مِّنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ۗ وَإِذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِقَوْمٍ سُوٓءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُۥ ۚ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَالٍ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ لَهُ مُعَقِّبَاتٌ ﴾ أى لله ملائكة يتعاقبون بالليل والنهار ؛ فإذا صعدت ملائكة الليل أعقبتها ملائكة النهار . وقال : « مُعَقِّبَاتٌ » والملائكة ذُكْران لأنه جمع مُعَقِّبة ؛ يقال : مَلَك مُعَقِّب ، وملائكة مُعَقِّبة ، ثم مُعَقِّبات جمع الجمع . وقرأ بعضهم — « لَهُ مَعَاقِيبُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ » . ومعاقيب جمع مُعْقِب (١) ؛ وقيل للملائكة معقبة على لفظ الملائكة . وقيل : أنّث لكثرة ذلك منهم ؛ نحو نسّابة وعلّامة وراوية ؛ قاله الجوهرى وغيره . والتّعقب العود بعد البدء ؛ قال الله تعالى : « وَلَّى مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ » (٢) أى لم يرجع ؛ وفى الحديث (٣) : " مُعَقِّباتٌ لا يَخِيبُ قائلُهنّ — أو — فاعلُهنّ " فذكر التسبيح والتحميد والتكبير . قال أبو الهيثم : سُمّين « مُعَقِّبات » لأنهن عادت مرّة بعد مرّة ، فِعْل من عَمِل عَمَلًا ثم عاد إليه فقد عَقَّبَ . والمعقّبات من الإبل اللواتى يقمن عند أعجاز الإبل المعترِكات على الحوض ؛ فإذا انصرفت ناقة دخلت مكانها أخرى . وقوله : ﴿ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ﴾ أى المستخفى بالليل والسارب بالنهار . ﴿ يَحْفَظُونَهُۥ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ ﴾ (٤) اختلف فى [هذا] الحفظ ؛ فقيل : يحتمل أن يكون توكيل الملائكة بهم لحفظهم من الوحوش والهوام والأشياء المضرّة ، لطفا منه به ، فإذا جاء القَدَر خلّوا بينه وبينه ؛ قاله ابن عباس وعلى بن أبى طالب رضى الله عنهما . قال أبو مِجلَز : جاء رجل من مُرَاد (٥) إلى على فقال : احترس فإن ناسا من مُرَاد يريدون قتلك ؛ فقال : إن مع كل

(١) قال الزمخشرى : جمع معقب أو معقبة بتشديد القاف فيهما ، والياء عوض من حذف إحدى القافين فى التكسير . وقال ابن جنى : إنه تكسير معقب كمطعم ومطاعيم ، كأنه جمع على معاقبة ، ثم حذفت الهاء من الجمع وعوضت الياء عنها ؛ قال الألوسى : ولعله الأظهر . « روح المعانى » . (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٦٠ .

(٣) الحديث فى الدعاء وهو بتمامه فى « صحيح مسلم » : "معقبات لا يخيب قائلهن دبر كل صلاة مكتوبة ثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث وثلاثون تحميدة وأربع وثلاثون تكبيرة " . سميت معقبات لأنها عادت مرة بعد مرة ، أو لأنها تقال عقب كل صلاة . (٤) من أ و ح و و . (٥) مراد (بالضم وآخره دال مهملة) : قبيلة من قبائل العرب سميت باسم أبيها .

رجل مَلَكين يحفظانه مالم يُقدَّر، فإذا جاء القَدَر خَلَّيا بينه و بين قَدَر الله، و إن الأجل حِصن حصينة؛ وعلى هذا، « يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ » أى بأمر الله و بإذنه؛ فـ « مِن » بمعنى الباء؛ وحروف الصفات يقوم بعضها مقام بعض. وقيل: « مِنْ » بمعنى « عن »؛ أى يحفظونه عن أمر الله، وهذا قريب من الأوّل؛ أى حفظهم عن أمر الله لامن عند أنفسهم؛ وهذا قول الحسن؛ تقول: كسوته عن عُرْى ومن عُرْى؛ ومنـه قوله عز وجل: « أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ »[1] أى عن جوع. وقيل: يحفظونه من ملائكة العذاب، حتى لاتحلّ به عقوبة؛ لأن الله لا يغير ما بقوم من النّعمة والعافية حتى يُغيِّروا ما بأنفسهم بالإصرار على الكفر، فإن أصرُّوا حان الأجل المضروب ونزلت بهم النّقمة، وتزول عنهم الحَفَظة المعقبات. وقيل: يحفظونه من الجنّ؛ قال كعب: لولا أن الله وَكَّل بكم ملائكة يَذُبُّون عنكم فى مَطْعَمكم وَمَشْرَبكم وعوراتكم لَتَخطَّفتكم الجنّ. وملائكة العذاب من أمر الله؛ وخصّهم بأن قال: « مِنْ أَمْرِ اللَّهِ » لأنهم غير معايَنين؛ كما قال: « قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى »[2] أى ليس مما تشاهدونه أنتم. وقال الفرّاء: فى الكلام تقديم وتأخير، تقديره، له معقبات من أمر الله من بين يديه ومن خلفه يحفظونه؛ وهو مروىّ عن مجاهد وابن جُرَيج والنَّخعىّ؛ وعلى أن ملائكة العذاب والجنّ من أمر الله لاتقديم فيه ولا تأخير. وقال ابن جريج: إن المعنى يحفظون عليه عمله، فحذف المضاف. وقال قتادة: يكتبون أقواله وأفعاله. ويجوز إذا كانت المعقّبات الملائكة أن تكون الهاء فى « له » لله عز وجل، كما ذكرنا؛ ويجوز أن تكون للمستخفى، فهذا قول. وقيل: « لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ » يعنى به النبى صلى الله عليه وسلم؛ أى أن الملائكة تحفظه من أعدائه؛ وقد جرى ذكر الرسول فى قوله: « لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ » أى سواء منكم من أسرّ القول ومن جهر به فى أنه لا يضرّ النبى صلى الله عليه وسلم، بل له معقبات يحفظونه عليه السلام؛ و يجوز أن يرجع هذا إلى جميع الرسل؛ لأنه قد قال: « وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ » أى يحفظون الهادى من بين يديه ومن خلفه. وقول رابع — أن المراد بالآية السلاطين والأمراء الذين لهم قوم من بين أيديهم ومن خلفهم

(١) راجع جـ ٢٠ ص ٢٠٩. (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٢٣.

يحفظونهم ؛ فإذا جاء أمر الله لم يُغنوا عنهم من الله شيئا ؛ قاله ابن عباس وعِكْرِمة ؛ وكذلك قال الضّحاك : هو السّلطان المتحرّس من أمر الله ، المشرِكُ . وقد قيل : إن فى الكلام على هذا التأويل نفيا محذوفا ، تقديره : لا يحفظونه من أمر الله تعالى ؛ ذكره الماوردىّ . قال المهدوىّ : ومن جعل المعقّبات الحرس فالمعنى : يحفظونه من أمر الله على ظنه وزعمه . وقيل : سواء من أسرّ القول ومن جهر به فله حرّاس وأعوان يتعاقبون عليه فيحملونه على المعاصى ، و يحفظونه من أن ينجع فيه وعظٌ ؛ قال القُشَيرِىّ : وهذا لا يمنع الربّ من الإمهال إلى أن يحقّ العذاب ؛ وهو إذا غيّر هـذا العاصى ما بنفسه بطول الإصرار فيصير ذلك سببا للعقوبة ؛ فكأنّه الذى يحلّ العقوبة بنفسه ؛ فقوله : « يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ » أى من امتثال أمر الله . وقال عبد الرحمن بن زيد : المعقّبات ما يتعاقب من أمر الله تعالى وقضائه فى عباده ؛ قال الماوردىّ : ومن قال بهذا القول ففى تأويل قوله : « يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ » وجهان : أحدهما — يحفظونه من الموت مالم يأت أجل ؛ قاله الضحاك . الثانى — يحفظونه من الجنّ والهوامّ المؤذية ، ما لم يأت قَدَرٌ ؛ — قاله أبو أمامة وكعب الأحبار — فإذا جاء المقدور خلّوا عنه ؛ والصحيح أن المعقّبات الملائكة ، و به قال الحسن ومجاهد وقتادة وابن جريج ؛ ورُوى عن ابن عباس ، واختاره النحاس ، واحتج بقول النبى صلى الله عليه وسلم : (١) "يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار" الحديث ، رواه الأئمة . وروى الأئمة عن عمرو عن ابن عباس قرأ — « معقّبات من بين يديه ورقباء من خلفه [من أمر الله] (٢) يحفظونه » فهذا قد بيّن المعنى . وقال كَعْبَة العَدَوىّ : دخل عثمان رضى الله تعالى عنه على النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ! أخبرنى عن العبد كم معه من مَلَك ؟ قال : "مَلَك عن يمينك يكتب الحسنات وآخر عن الشمال يكتب السيئات والذى على اليمين أمير على الذى على الشمال فإذا عَملت حسنة كُتبت عشرا و إذا عملت سيئة قال الذى على الشمال للذى على اليمين أأكتب قال لا لعله يستغفر الله تعالى أو يتوب إليه فإذا قال ثلاثا قال نعم أكتب أراحنا الله تعالى منه

(١) الحديث فى ابن عطية : "يتعاقب فيكم ملائكة" والبحث فى رواية القرطبى سندا ومتنا فى العسقلانى جـ ٢ ص ٢٨ .

(٢) الزيادة من تفسير الطبرى .

فبئس القـرين هو ما أقلّ مراقبتـه لله عز وجل وأقل آستحياءه منا يقـول الله تعـالى «مَايَلفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ (١) » ومَلَكَان من بين يديك ومن خلفك يقول الله تعالى « لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِـهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللهِ » [وملَك قابض على ناصيتك فإذا تواضعتَ لله رفعـك و إذا تَجَبَّرْتَ على الله قَصَمَكَ (٢)] ومَلَكَان على شَفَتيك وليس يحفظان عليك إلا الصلاة على محمد وآله ومَلَك قائم على فِيك لا يدع أن تدخل الحية فى فِيك ومَلَكَان على عينيك فهـؤلاء عشرة أملاك على كل آدمى يتـداولون ملائكة الليل على ملائكة النهـار لأن ملائكة الليل ليسوا بملائكة النهار فهؤلاء عشرون مَلَكًا على كل آدمى و إبليس مع آبن آدم بالنهار وولده بالليل " . ذكره الثعلبيّ . قال الحسن : المعقّبات أربعة أملاك يجتمعون عند صلاة الفجر . وآختيار الطّبرىّ : أن المعقّبات المواكب بين أيدى الأمراء وخَلْفهم ؛ والهاء فى « له » لمحمّد ؛ على ما تقدّم . وقال العلماء رضوان الله عليهم : إن الله سبحانه جعل أوامره على وجهين : أحدهما — قضى حلوله ووقوعه بصاحبه ؛ فذلك لا يدفعـه أحد ولا يغيره . والآخر — قضى مجيئه ولم يقض حلوله ووقوعه ، بل قضى صرفه بالتـوبة والدعاء والصدقة والحفـظ .

قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ اللهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ ﴾ أخبر الله تعالى فى هذه الآية أنه لا يغـيّر ما بقوم حتى يقع منهم تغيير، إما منهم أو من الناظر لهم ، أو ممن هو منهم بسبب ؛ كما غيّر الله بالمنهزمين يوم أُحُد بسبب تغيير الرّماة بأنفسهم ، إلى غير هـذا من أمثلة الشّريعة ؛ فليس معنى الآية أنه ليس ينزل بأحد عقوبة إلا بأن يتقدم منه ذنب ، بل قد تنزل المصائب بذنوب الغير ؛ كما قال صلى الله عليه وسـلم — وقد سُئل أَنَهلِك وفينا الصّالحون ؟ قال — " نعم إذا كَثُرَ الْخُبْثُ (٣) " . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ سُوءًا ﴾ أى هلاكا وعذابا ، ﴿ فَلَا مَرَدَّ لَهُ ﴾ . وقيل : إذا أراد بهم بلاء من أمراض وأسقام فلا مردّ لبلائه . وقيل : إذا أراد الله بقوم سوءا أعمى

(١) راجع جـ ١٧ ص ١١ . (٢) الزيادة من تفسير الطبرى وغيره .
(٣) المراد بالخبث الفسق والفجور .

أبصارهم حتى يختاروا ما فيه البلاء و يعملوه ؛ فيمشون إلى هلاكهم بأقدامهم ، حتى يبحث أحدهم عن حتفة بكفه ، و يسعى بقدمه إلى إراقة دمه . ﴿ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ ﴾ أى ملجأ ، وهو معنى قول السُّدى . وقيل : من ناصر يمنعهم من عذابه ؛ وقال الشاعر :

* ما فى السماء سوى الرحمن من وَالِ *

ووَالٍ ووَلىّ كقادر وقدير .

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِى يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنشِئُ ٱلسَّحَابَ ٱلثِّقَالَ ﴿١٢﴾ وَيُسَبِّحُ ٱلرَّعْدُ بِحَمْدِهِۦ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِۦ وَيُرْسِلُ ٱلصَّوَٰعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَن يَشَآءُ وَهُمْ يُجَٰدِلُونَ فِى ٱللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ ٱلْمِحَالِ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنْشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ ﴾ أى بالمطر . « والسَّحاب » جمع ، والواحدة سَحَابة ، وسُحُب وسَحَائب فى الجمع أيضا . ﴿ وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ ﴾ (١) قد مضى فى « البقرة » القول فى الرعد والبرق والصواعق فلا معنى للإعادة ؛ والمراد بالآية بيان كمال قدرته ؛ وأن تأخير العقوبة ليس عن عجز ؛ أى يريكم البرق فى السماء خوفا للمسافر ، فإنه يخاف أذاه لما يناله من المطر والهول والصواعق ؛ قال الله تعالى : « أَذًى مِنْ مَطَرٍ » (٢) وطمعا للحاضر أن يكون عقبه مطر وخِصْب ؛ قال معناه قَتَادة ومجاهد وغيرهما . وقال الحسن : خوفا من صواعق البرق ، وطمعا فى غيثه المزيل للقحط . « وَيُنْشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ » قال مجاهد : أى بالماء . « وَيُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ » من قال إن الرعد صوت السحاب فيجوز أن يُسبّح الرعد بدليل خلق الحياة فيه ؛ ودليل صحة هذا القول قوله : « وَالْمَلَائِكَةُ مِنْ خِيفَتِهِ » فلو كان الرعد ملَكا لدخل فى جملة الملائكة . ومن قال إنه ملك قال : معنى « مِنْ خِيفَتِهِ » من خيفة الله ؛ قاله الطَّبَرىّ وغيره . قال ابن عباس : إن الملائكة

(١) راجع جـ ١ ص ٢١٦ فما بعد . (٢) راجع جـ ٥ ص ٣٧٢ .

خائفون من الله ليس تخـوف آبن آدم ؛ لا يعـرف واحدهم مَن على يمينه ومَن على يساره ، لا يشغلهم عن عبادة الله طعام ولاشراب ؛ وعنه قال : الرّعد ملَك يَسوق السّحاب ، و إن بخار المـاء لفى نُقْرة إبهامه ، وأنه مُوَكّل بالسّحاب يصرفه حيث يؤمر ، وأنه يسبّح الله ؛ فإذا سبّح الرّعد لم يبق مَلَك فى السّماء إلا رفع صوته بالتّسبيح ، فعندها ينزل القَطْر ، وعنه أيضا كان إذا سمع صوت الرّعد قال : سبحان الذى سَبّحتَ له . وروى مالك عن عامر بن عبد الله عن أبيه أنه كان إذا سمع صـوت الرّعد قال : سبحان الذى يُسبّح الرّعد بحمده والملائكة من خيفته ، ثم يقول : إن هذا وعيد لأهل الأرض شديد . وقيل : إنه مَلَك جالس على كرسىّ بين السماء والأرض ، وعن يمينه سبعون ألف مَلَك ، وعن يساره مثل ذلك ؛ فإذا أقبل على يمينه وسبح سبّح الجميع من خوف الله ، و إذا أقبل على يساره وسَبّح سَبّح الجميع من خوف الله . ﴿وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ﴾ ذكر المـاوردىّ عن ابن عباس وعلىّ بن أبى طالب ومجاهـد : نزلت فى يهودىّ قال للنبىّ صلى الله عليـه وسلم : أخبرنى ! من أىّ شئ ربّك ، أمِن لؤلؤ أم من ياقوت ؟ فجاءت صاعقة فأحرقته . وقيـل : نزلت فى بعض كفّار العرب ؛ قال الحسن : كان رجل من طواغيت العرب بعث النبى صلى الله عليه وسلم نَفَرا يدعونه إلى الله ورسـوله والإسلام فقال لهم : أخبرونى عن ربّ محمد ما هو ، ومِمّ هو ، أمِن فضة أم من حديد أم نحاس ؟ فاسـتعظم القوم مقالته ؛ فقال : أُجيبُ محمدا إلى ربّ لا يعـرفه ! فبعث النبى صلى الله عليـه وسلم إليه مرارا وهو يقول مثل هـذا ؛ فبينـا النَّفَر ينازعونه ويدعونه إذ آرتفعت سحابة فكانت فوق رءوسهم ، فرعدت وأبرقت ورمت بصاعقة ، فأحرقت الكافر وهم جلوس ؛ فرجعوا إلى النبى صلى الله عليه وسلم فاستقبلهم بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : آحترق صاحبكم ، فقـالوا : من أين علمتم ؟ قالوا : أوحى الله إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم . « وَيُرْسِلُ الصَّوَاعِقَ فَيُصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ » . ذكره الثعلبى عن الحسن ؛ والقشيرى بمعناه عن أنس ، وسيأتى . وقيـل : نزلت الآية فى أربد بن ربيعة أخى لَبيد بن ربيعة ، وفى عامر بن الطُّفَيْل ؛ قال ابن عباس : أقبـل عامر بن الطُّفَيْل وأَرْبَد بن ربيعة

العامريان يريدان النبي صلى الله عليه وسلم وهو فى المسجد جالس فى نفر من أصحابه ، فدخلا المسجد ، فاستشرف الناس لجمال عامر وكان أعور، وكان من أجمل الناس؛ فقال رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : هذا يارسول الله عامر بن الطُّفَيْل قد أقبل نحوك؛ فقال: "دَعْه فإن يُرِد الله به خيرا يَهْدِه" فأقبل حتى قام عليه فقال؛ يا محمد مالى إن أسلمت ؟ فقال: " لك ما للمسلمين وعليك ما على المسلمين " . قال : أتجعل لى الأمر من بعدك ؟ قال : " ليس ذاك إلىّ إنما ذلك إلى الله يجعله حيث يشاء " . قال : أفتجعلنى على الوَبَر وأنت على المَدَر؟ قال : " لا " . قال : فما تجعل لى ؟ قال : " أجعل لك أعِنّة الخيل تغزوا عليها فى سبيل الله " . قال : أو ليس لى أعنّة الخيل اليوم ؟ قم معى أكلمك؛ فقام معه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان عامر أوما إلى أَرْبَد : إذا رأيتنى أكلمه فدُرْ من خلفه وأضربه بالسيف ؛ فجعل يخاصم النبي صلى الله عليه وسلم ويراجعه؛ فاخترط أَرْبَد من سيفه شبرا ثم حبسه الله، فلم يقدر على سَلّه ، ويَبست يده على سيفه، وأرسل الله عليه صاعقة فى يوم صائف صاح فأحرقته، وولّى عامر هاربا وقال: يا محمد ! دعوت ربك على أربد حتى قتلته؛ والله لأملأنها عليك خيلا جُرْدا، وفتيانا مُرْدا؛ فقال عليه السلام: " يمنعك الله من ذلك وأبناء قَيْلة " يعنى الأوس والخزرج؛ فنزل عامر بيت امرأة سَلُولية؛ وأصبح وهو يقول : والله لئن أَصْحَرَ(١) لى محمدٌ وصاحبه — يريد مَلَك الموت — لأنفذنّهما برمحى ؛ فأرسل الله مَلَكا فلطمه بجناحه فأذراه(٢) فى التراب ؛ وخرجت على ركبته غُدّة عظيمة فى الوقت ؛ فعاد إلى بيت السّلولية وهو يقول : غُدّة كغدة البعير، وموت فى بيت سَلُولية ؛ ثم ركب على فرسه فمات على ظهره . ورثى لَبيد بن ربيعة أخاه أَرْبَد فقال :

يا عينُ هلّا بَكَيتِ أَرْبَد إذْ قُمْـ * ـنَا وقَامَ الخُصُوم فى كَبَد(٣)
أَخْشَى على أَرْبَد الحُتُوفَ وَلَا * أَرْهَبُ نَوْءَ السِّماك وَالأَسَد
فَجَّعَنِي الرَّعْدُ والصَّوَاعِقُ بالفا * رِسِ يَوْمَ الكَرِيهَة النَّجِد(٤)

(١) أصحر الرجل : إذا خرج إلى الصحراء .
(٢) أذراه : قلعه ورمى به .
(٣) كبد : شدة وعناء .
(٤) النجد : السريع الإجابة .

وفيـــه قال :

إن الرزيّة لا رَزيّةَ مِثلُهـا * فِقدان كُلِّ أخٍ كضوء الكَوْكَبِ
يا أَرْبَدَ الخـيرِ الكريمَ جُدُودُهُ * أفردتَنِي أَمشِي بقَـرْنٍ أعْضَبِ (١)

وأسلم لبيد بعد ذلك رضى الله عنه .

مسئلة — روى أَبان عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تأخذ الصاعقة ذاكرًا الله عزّ وجلّ " . وقال أبو هريرة رضى الله عنه : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا سمع صوت الرعد يقول : " سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خِيفته وهو على كل شيء قدير فإن أصابته صاعقة فعلىّ ديتُه (٢) " . وذكر الخطيب من حديث سليمان بن علىّ بن عبد الله بن عباس عن أبيـه عن جده قال : كنا مع عمر فى سفر فأصابنا رعد وبرد ، فقال لنـا كعب : من قال حين يسمع الرعد : سبحان من يسبح الرّعد بحمده والملائكة من خِيفته ثلاثا عوفى مما يكون فى ذلك الرعد ، ففعلنا فعوفينا ، ثم لقيت عمر بن الخطاب رضى الله عنه فإذا بَرَدَة (٣) قد أصابت أنفـه فأثّرت به ، فقلت : يا أمير المؤمنين ما هذا ؟ قال بَرَدَة أصابت أنفى فأثرت ، فقلت : إن كعبا حين سمع الرعد قال لنـا : من قال حين يسمع الرعد سبحان من يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته ثلاثا عُوفى مما يكون فى ذلك الرعد ، فقلنا فعوفينا ، فقال عمر : أفلا قلتم لنـا حتى نقولها ؟ وقد تقدّم هذا المعنى فى « البقرة » (٤) .

قوله تعـالى : ﴿ وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ ﴾ يعنى جدال اليهودىّ حين سأل عن الله تعالى : من أىّ شيء هو ؟ قاله مجاهد . وقال ابن جُرَيج : جدال أَرْبَد فيما همّ به من قتل النبي صلى الله عليه وسلم . ويجوز أن يكون ، «وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ » حالا ، ويجوز أن يكون منقطعا . وروى أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث إلى عظيم من المشركين يدعوه إلى الله عز وجل ، فقال لرسول الله : أخبرنى عن إلهـك هذا ! أهو من فضة أم من ذهب أم من نحـاس ؟

---

(١) قرن أعضب : مكسور .
(٢) فى العبارة سقط والذى فى تفسير البغوى : عن ابن عباس : من سمع صوت الرعد فقال . الحديث ثم قال : فإن أصابته صاعقة فعلى ديته . محققه .
(٣) البرد (بالتحريك) : حب الغمام .
(٤) راجع جـ ١ ص ٢١٦ فما بعد .

فاستعظم ذلك، فرجع إليه فأعلمه، فقال: "ارجع إليه فادعه" فرجع إليه وقد أصابته صاعقة، وعاد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد نزل: « وَهُمْ يُجَادِلُونَ فِي اللَّهِ » . ﴿ وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ ﴾ قال ابن الأعرابي: « المحال » المكر، والمكر من الله عزّ وجلّ التدبير بالحق . النحاس: المكر من الله إيصال المكروه إلى من يستحقه من حيث لايشعر . وروى ابن الزيدي عن أبي زيد « وَهُوَ شَدِيدُ الْمِحَالِ » أي النقمة . وقال الأزهري: « المحال » أي القوة والشدة . والمَحْل: الشدة، الميم أصلية، وماحَلْتُ فلانا مِحَالًا أي قاويته حتى يتبيّن أينا أشد . وقال أبو عبيد: « المحال » العقوبة والمكروه . وقال ابن عَرَفة: « المحال » الجدال، يقال: ماحَلَ عن أمره أي جادل . وقال القُتَبِيّ: أي شديد الكيد، وأصله من الحيلة، جعل ميمه كميم المكان، وأصله من الكون، ثم يقال: تمكنت . وقال الأزهري: غلط ابن قتيبة أن الميم فيه زائدة، بل هي أصلية، وإذا رأيت الحرف على مثال فِعال أوله ميم مكسورة فهي أصلية، مثل: مِهاد ومِلاك ومِراس، وغير ذلك من الحروف . ومِفْعَل إذا كانت من بنات الثلاثة فإنه يجيء بإظهار الواو مثل: مِزْوَد ومِحْوَل ومِحْوَر، وغيرها من الحروف، وقال[1]: وقرأ الأعرج[2] — « وَهُوَ شَدِيدُ الْمَحَال » بفتح الميم، وجاء تفسيره على هذه القراءة عن ابن عباس أنه الحول، ذكر هذا كله أبو عبيد الهَرَوِيّ، إلا ماذكرناه أولا عن ابن الأعرابيّ، وأقاويل الصحابة والتابعين بمعناها، وهي ثمانية: أولها — شديد العداوة، قاله ابن عباس . وثانيها — شديد الحَوْل، قاله ابن عباس أيضا . وثالثها — شديد الأخذ، قاله عليّ بن أبي طالب . ورابعها — شديد الحقد، قاله ابن عباس . وخامسها — شديد القوة، قاله مجاهد . وسادسها — شديد الغضب، قاله وهب بن مُنَبِّه . وسابعها — شديد الهلاك بالمحل، وهو القحط، قاله الحسن أيضا . وثامنها — شديد الحيلة، قاله قَتَادة . وقال أبو عبيدة مَعْمَر: المِحال والمماحلة المماكرة والمغالبة، وأنشد للأعشى:

فرع نَبْع يَهْتَزُّ فِي غُصُنِ الْمَجْـ * ـدِ كثير النَّدَى شديد المحال

(١) أي والياء في ذوات الياء كالمعير والمزيل . كما في اللسان .
(٢) أي الأزهري كما في اللسان مادة « محل » .

وقال آخـــر (١) :

ولَبَّس بَيْنَ أقـوامٍ فكُلٌّ * أَعَدَّ له الشَّغَازِبَ والمِحَالاَ

وقال عبد المطلب :

لاهُـمَّ إنَّ المَـرْءَ يَمْـ * ـنَعُ رَحْلَهُ فَامْنَـعْ حِلالَكْ (٢)

لَا يَغْلِبَنَّ صَلِيبُهُـم وَمِحَـا * لُهُـمْ عَـدْوًا مِحَـالَكْ

قوله تعالى : لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ ۖ وَٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُم بِشَىْءٍ إِلَّا كَبَٰسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى ٱلْمَآءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَٰلِغِهِۦ ۚ وَمَا دُعَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ ﴿١٤﴾

قوله تعالى: ﴿لَهُ دَعْوَةُ الْحَقِّ﴾ أى لله دعوة الصدق . قال ابن عباس وقتادة وغيرهما : لا إله إلا الله . وقال الحسن : إن الله هو الحق ، فدعاؤه دعوة الحق . وقيل : إن الإخلاص فى الدعاء هو دعوة الحق ؛ قاله بعض المتأخرين . وقيل : دعوة الحق دعاؤه عند الخوف ؛ فإنه لايدعى فيه إلا إياه ، كما قال : « ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ » (٢) ؛ قال المَاوَرْدِىّ : وهو أشبه بسياق الآية ؛ لأنه قال : ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ﴾ (٣) يعنى الأصنام والأوثان . ﴿لَا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ﴾ أى لايستجيبون لهم دعاء ، ولا يسمعون لهم نداء . ﴿إِلَّا كَبَاسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَالِغِهِ﴾ ضرب الله عز وجل الماء مثلا ليأسهم من الإجابة لدعائهم ؛ لأن العرب تضرب لمن سعى فيما لا يدركه مَثَلا بالقابض الماء باليد ؛ قال :

فأصبحتُ فيما كان بَيْنِى وبينها * من الودّ مثلَ القابضِ الماء باليدِ

---

(١) هو ذو الرّمة ، والبيت من قصيدة يمدح بها بلال بن أبى بردة بن أبى موسى . واللبس : الاختلاط . والشغازب ، قال الأصمعى : الشغزبية ضرب من الحيلة فى الصراع ؛ وهو أن يدخل الرجل بين رجلى صاحبه فيصرعه ؛ والمعنى : فكل رجل من القوم أعد له حجة وكيدا .

(٢) الحلال (بالكسر) : القوم المقيمون المتجاورون ؛ يريد بهم سكان الحرم . ويروى : غدوا : الغدو أصل الغدو وهو اليوم الذى يأتى بعد يومك فحذفت لامه . اللسان . ويروى : أبدا محالك . البحر .

(٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٩١ .

وفى معنى هذا المثل ثلاثة أوجه : أحدها — أن الذى يدعو إلهـا من دون الله كالظمآن الذى يدعو المـاء إلى فيه من بعيد يريد تناوله ولا يقدر عليه بلسانه ، ويشير إليه بيده فلا يأتيه أبدا ، لأن المـاء لا يستجيب ، وما المـاء ببالغ إليه ؛ قاله مجاهد . الثانى — أنه كالظمآن الذى يرى خياله فى المـاء وقد بسط كفّه فيه ليبلغ فاه وما هو ببالغه ، لكذب ظنه ، وفساد توهمه ؛ قاله ابن عباس . الثالث — أنه كباسط كفه إلى المـاء ليقبض عليه فلا يجد فى كفه شيء منه . وزعم الفراء أن المراد بالمـاء ها هنا البئر ؛ لأنها معدن للمـاء ، وأن المثل كمن مدّ يده إلى البئر بغير رِشاء ، وشاهده قول الشاعر :

فإن المـاءَ ماءُ أبِي وجَـدّى * وبِئرى ذُو حَفَرْتُ وذُو طَوَيْتُ

قال على رضى الله عنه : هو كالعطشان على شفة البئر ، فلا يبلغ قعر البئر ، ولا المـاء يرتفع إليه ، ومعنى « إِلَّا كَبَاسِطِ » إلا كاستجابة باسط كفيه « إِلَى الْمَـاءِ » فالمصدر مضاف إلى الباسط ، ثم حذف المضاف ، وفاعل المصدر المضاف مراد فى المعنى وهو المـاء ، والمعنى : إلا كإجابة باسط كفيه إلى المـاء ، واللام فى قوله : « لِيَبْلُغَ فَاهُ » متعلقة بالبسط ، وقوله : « وَمَا هُوَ بِبَالِغِهِ » كناية عن المـاء ، أى وما المـاء ببالغ فاه . ويجوز أن يكون « هو » كناية عن الفم ، أى ما الفم ببالغ المـاء . ﴿ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴾ أى ليست عبادة الكافرين الأصنام إلا فى ضلال ، لأنها شرك . وقيل : إلا فى ضلال أى يضلّ عنهم ذلك الدعاء ، فلا يجدون منه سبيلا ؛ كما قال : « أَيْنَمَا كُنْتُمْ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا »[1] وقال ابن عباس : أى أصوات الكافرين محجوبة عن الله فلا يسمع دعاءهم .

قوله تعالى : وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَن فِي السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَظِلَٰلُهُم بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا ﴾ قال الحسن وقتادة وغيرهما : المؤمن يسجد طوعا ، والكافر يسجد كرها بالسيف . وعن قتادة أيضا : يسجد الكافر كارها حين لا ينفعه الإيمان . وقال الزجاج : سجود الكافر كرها مافيه من الخضوع وأثر الصنعة .

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٠٣ .

وقال ابن زيد: «طَوْعًا» من دخل فى الإسلام رغبة، و«كَرها» من دخل فيه رهبة بالسيف. وقيل: «طوعا» من طالت مدة إسلامه فألف السجود، و«كَرها» من يكره نفسه لله تعالى؛ فالآية فى المؤمنين، وعلى هـذا يكون معنى «وَالْأَرْضِ» و بعض من فى الأرض. قال القُشَيْرى: وفى الآية مسلكان: أحدهما — أنها عامة والمراد بها التخصيص؛ فالمؤمن يسجد طوعا، وبعض الكفار يسجدون إكراها وخوفا كالمنافقين؛ فالآية محمولة على هؤلاء، ذكره الفرّاء. وقيل على هذا القول: الآية فى المؤمنين؛ منهم من يسجد طوعا لا يثقل عليه السجود، ومنهم من يثقل عليه؛ لأن التزام التكليف مشقّة، ولكنهم يتحملون المشقّة إخلاصا و إيمانا، إلى أن يألفوا الحق ويَمْرُنوا عليه. والمسلك الثانى — وهو الصحيح — إجراء الآية على التعميم؛ وعلى هذا طريقان: أحدهما — أن المؤمن يسجد طوعا، وأما الكافر فمأمور بالسجود مؤاخذ به. والثانى — وهو الحق — أن المؤمن يسجد ببدنه طوعا، وكل مخلوق من المؤمن والكافر يسجد من حيث إنه مخلوق، يسجد دلالة وحاجة إلى الصانع؛ وهـذا كقوله: «وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ»[1] وهو تسبيح دلالة لا تسبيح عبادة. ﴿وَظِلَالُهُمْ بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ﴾ أى ظلال الخلق ساجدة لله تعالى بالغدو والآصال؛ لأنها تبين فى هذين الوقتين، وتميل من ناحية إلى ناحية؛ وذلك تصريف الله إياها على مايشاء؛ وهو كقوله تعالى: «أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى مَاخَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ يَتَفَيَّأُ ظِلَالُهُ عَنِ الْيَمِينِ وَالشَّمَائِلِ سُجَّدًا لِلَّهِ وَهُمْ دَاخِرُونَ» قاله ابن عباس وغيره. وقال مجاهد: ظِل المؤمن يسجد طوعا وهو طائع؛ وظل الكافر يسجد كرها وهو كاره. وقال ابن الأنبارىّ: يجعل للظلال عقول تسجد بها وتخشع بها، كما جعل للجبال أفهام حتى خاطبت وخوطبت. قال القُشَيرى: فى هذا نظر؛ لأن الجبل عين، فيمكن أن يكون له عقل بشرط تقدير الحياة، وأما الظلال فآثار وأعراض، ولا يتصور تقدير الحياة لها، والسجود بمعنى الميل؛ فسجود الظلال ميلها من جانب إلى جانب؛ يقال: سجدت النخلة أى مالت. و«الآصال» جمع أُصُل، والأُصُل جمع أَصِيل؛ وهو مابين العصر إلى الغروب، ثم أصائل جمع الجمع؛ قال أبو ذؤيب الهذلىّ:

لَعَمْرِى لَأَنْتَ البيتُ أُكرِمُ أَهلَهُ * وأَقعدُ فى أَفْيَائِهِ بالأَصَائِل

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٦٦ وص ١١١.

و « ظِلَالُهُمْ » يجوز أن يكون معطوفا على « مَنْ » ويجوز أن يكون آرتفع بالآبتداء والخبر محذوف؛ التقدير : وظلالهم سُجَّدٌ بالغدو والآصال و « بالغدو » يجوز أن يكون مصدرا، ويجوز أن يكون جمع غداة؛ يقوّى كونه جمعا مقابلة الجمع الذى هو الآصال به .

قوله تعالى : قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قُلِ ٱللَّهُ ۚ قُلْ أَفَٱتَّخَذْتُم مِّن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا ۚ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِى ٱلظُّلُمَٰتُ وَٱلنُّورُ ۗ أَمْ جَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ خَلَقُوا۟ كَخَلْقِهِۦ فَتَشَٰبَهَ ٱلْخَلْقُ عَلَيْهِمْ ۚ قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّٰرُ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أمر الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم أن يقول للمشركين : « قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » ثم أمره أن يقول[لهم](١) : هو الله إلزاما للحجة إن لم يقولوا ذلك ، وجهلوا مَن هو . ﴿ قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ﴾ هذا يدل على آعترافهم بأن الله هو الخالق [و إلا] لم يكن للاحتجاج بقوله : « قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ » معنى؛ دليله قوله : « وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ »(٢) أى فإذا آعترفتم فلِمَ تعبدون غيره؟ ! وذلك الغير لا ينفع ولا يضرّ ؛ وهو إلزام صحيح . ثم ضرب لهم مثلا فقال : ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ ﴾ فكذلك لا يستوى المؤمن الذى يبصر الحق ، والمشرك الذى لا يبصر الحق . وقيل : الأعمى مَثَلٌ لما عبدوه من دون الله، والبصير مَثَلُ الله تعالى : ﴿ أَمْ هَلْ تَسْتَوِى الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ ﴾ أى الشرك والإيمان . وقرأ آبن محيصن وأبو بكر والأعمش وحمزة والكسائى «يستوى» بالياء لتقدم الفعل؛ ولأن تأنيث «الظلمات» ليس بحقيق . الباقون بالتاء؛ واختاره أبو عبيد، قال : لأنه لم يحل بين المؤنث والفعل حائل . و « الظلمات والنور » مثل الإيمان والكفر ؛ ونحن لا نقف على كيفية ذلك . ﴿ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ ﴾ هذا من تمام الآحتجاج؛ أى خَلَقَ غيرالله مثل

(١) من ا و ر و ح . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٥٨ .

خلقه فتشابه الخلق عليهم، فلا يدرون خلق الله من خلق آلهتهم . ﴿ قُلِ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ أى قل لهم يا محمد : « اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ »، فلزم لذلك أن يعبده كل شيء . والآية ردّ على المشركين والقَدَرية الذين زعموا أنهم خلقوا كما خلق الله . ﴿ وَهُوَ الْوَاحِدُ ﴾ قبل كل شيء . ﴿ الْقَهَّارُ ﴾ الغالب لكل شيء، الذى يغلب فى مراده كل مريد . قال القُشَيرىّ أبو نصر : ولا يبعد أن تكون الآية واردة فيمن لا يعترف بالصانع؛ أى سَلْهم عن خالق السموات والأرض ، فإنه يسهل تقرير الحجة فيه عليهم ، ويقرب الأمر من الضرورة ؛ فإن عَجْز الجماد وعَجْز كل مخلوق عن خلق السموات والأرض معلوم؛ و إذا تقرر هذا و بَانَ أن الصانع هو الله فكيف يجوز اعتداد الشريك له ؟ ! وبيّن فى أثناء الكلام أنه لو كان للعالم صانعان لأشتبه الخلق، ولم يتميز فعل هذا عن فعل ذلك، فبم يعلم أن الفعل من اثنين؟ ! .

قوله تعالى : أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌۢ بِقَدَرِهَا فَٱحْتَمَلَ ٱلسَّيْلُ زَبَدًا رَّابِيًا ۚ وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِى ٱلنَّارِ ٱبْتِغَآءَ حِلْيَةٍ أَوْ مَتَٰعٍ زَبَدٌ مِّثْلُهُۥ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْحَقَّ وَٱلْبَٰطِلَ ۚ فَأَمَّا ٱلزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَآءً ۖ وَأَمَّا مَا يَنفَعُ ٱلنَّاسَ فَيَمْكُثُ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ ﴿١٧﴾ لِلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِرَبِّهِمُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَهُۥ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لَٱفْتَدَوْا۟ بِهِۦٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ سُوٓءُ ٱلْحِسَابِ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ ﴿١٨﴾ أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ٱلْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَىٰٓ ۚ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا ﴾ ضرب مثلا للحق والباطل؛ فشبّه الكفر بالزبد الذى يعلو الماء، فإنه يضمحلّ و يعلق بجنبات الأودية ، وتدفعه الرياح؛ فكذلك يذهب الكفر ويضمحل ، على ما بيّنه . قال مجاهد

« فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا » قال : بقدر ملئها . وقال ابن جُرَيج : بقدر صغرها وكبرها . وقرأ الأَشْهَب العُقَيْلي والحسن « بِقَدْرِهَا » بسكون الدال، والمعنى واحد. وقيل : معناها بما قدّر لها . والأودية جمع الوادى ؛ وسمّى واديا لخروجه وسيلانه ؛ فالوادى على هذا اسم للماء السائل . وقال أبو على : « فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ » توسع ؛ أى سال ماؤها فحذف، قال : ومعنى « بِقَدَرِهَا » بقدر مياهها ؛ لأن الأودية ماسالت بقدر أنفسها . « فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَدًا رَابِيًا » أى طالعا عاليا مرتفعا فوق الماء، وتمّ الكلام ؛ قاله مجاهد . ثم قال : ﴿ وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ﴾ وهو المثل الثانى . ﴿ ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ ﴾ أى حلية الذهب والفضة . ﴿ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِثْلُهُ ﴾ قال مجاهد : الحديد والنحاس والرصاص . وقوله : « زَبَدٌ مِثْلُهُ » أى يعلو هذه الأشياء زبد كما يعلو السيل ؛ وإنما احتمل السيل الزبد لأن الماء خالطه تراب الأرض فصار ذلك زبدا، كذلك ما يوقد عليه فى النار من الجوهر ومن الذهب والفضة مما ينبتّ فى الأرض من المعادن فقد خالطه التراب ؛ فإنما يوقد عليه ليذوب فيزايله تراب الأرض . وقوله : ﴿ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً ﴾ قال مجاهد : جمودا . وقال أبو عبيدة قال أبو عمرو ابن العلاء : أَجْفَأَتِ الْقِدْرُ إذا غَلَت حتى ينصب[1] زَبَدُها ، وإذا جَمَد فى أسفلها . والجُفاء ما أجفاه الوادى أى رمى به . وحكى أبو عبيدة أنه سمع رُؤْبة يقرأ « جُفَالًا » قال أبو عبيدة : يقال أَجْفَلَت القِدْرُ إذا قذفت بزبدها، وأجفلت الريح السحاب إذا قطعته . ﴿ وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ ﴾ قال مجاهد : هو الماء الخالص الصافى . وقيل : الماء وما خلص من الذهب والفضة والحديد والنحاس والرصاص ؛ وهو أن المثلين ضربهما الله للحقّ فى ثباته ، والباطل فى اضمحلاله ؛ فالباطل وإن علا فى بعض الأحوال فإنه يضمحلّ كاضمحلال الزّبد والخَبَث . وقيل : المراد مَثَلٌ ضربه الله للقرآن وما يدخل منه القلوب ؛ فَشبّه القرآن بالمطر لعموم خيره وبقاء نفعه، وشبّه القلوب بالأودية، يدخل فيها من القرآن مثل ما يدخل فى الأودية بحسب سعتها وضيقها . قال ابن عباس : « أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً » قال : قرآنا ؛ « فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا » قال : الأودية قلوب العباد . قال صاحب

(١) فى رواية : ينضب . بالمعجمة .

«سوق العروس»[1] إن صحّ هذا التفسير فالمعنى فيه أن الله سبحانه مَثّل القرآن بالماء، ومَثّل القلوب بالأودية، ومثل المُحْكَم بالصافى، ومثل المتشابه بالزّبد. وقيل: الزبد مخايل النفس وغوائل الشك ترتفع من حيث مافيها فتضطرب من سلطان تِلَعها، كما أن ماء السّيل يجرى صافيا فيرفع مايجد فى الوادى باقيا، وأما حلية الذهب والفضة فمثل الأحوال السّنية. والأخلاق الزّكية؛ التى بها جمال الرجال، وقوام صالح الأعمال، كما أن من الذّهب والفضّة زينة النّساء، وبهما قيمة الأشياء. وقرأ حميد وابن محيصن ويحيى والأعمش وحمزة والكسائى وحفص «يُوقِدُونَ» بالياء واختاره أبو عبيد؛ لقوله: «يَنْفَعُ النَّاس» فأخبر، ولا مخاطبة ها هنا. الباقون بالتاء لقوله فى أول الكلام: «أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ» الآية. وقوله: «فِي النَّارِ» متعلق بمحذوف، وهو فى موضع الحال، وذو الحال الهاء التى فى «عَلَيْهِ» التقدير: ومما توقدون عليه ثابتا فى النار أو كائنا. وفى قوله: «فِي النَّارِ» ضمير مرفوع يعود إلى الهاء التى هى اسم ذى الحال ولا يستقيم أن يتعلق «فِي النَّارِ» بـ «يوقدون» من حيث لا يستقيم أوقدتُ عليه فى النار؛ لأن الموقَد عليه يكون فى النّار، فيصير قوله: «فِي النارِ» غير مفيد. وقوله: «ابْتِغَاءَ حِلْيَةٍ» مفعول له. «زَبَدٌ مِثْلُهُ» ابتداء وخبر؛ أى زبد مثل زبد السّيل. وقيل: إن خبر «زبد» قوله: «فِي النَّارِ» الكسائى: «زَبَدٌ» ابتداء، و «مِثْلُهُ» نعت له، والخبر فى الجملة التى قبله، وهو «مِمَّا يُوقِدُونَ». ﴿كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ أى كما بيّن لكم هذه الأمثال فكذلك يضربها بيّنات. تم الكلام، ثم قال: ﴿لِلَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمُ﴾ أى أجابوا؛ واستجاب بمعنى أجاب؛ قال[2]:

فلم يَستجبْه عند ذاكَ مُجيب

وقد تقدم؛ أى أجاب إلى ما دعاه الله من التوحيد والنبوات. ﴿الْحُسْنَى﴾ لأنها فى نهاية الحسن. وقيل: من الحسنى النصر فى الدنيا، والنعيم المقيم غدا. ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُ﴾

(١) هو: أبو معشر عبد الكريم بن عبد الصمد الطبرى، نزيل مكة المكرمة، المتوفى بها سنة ٤٧٨ وكتابه «سوق العروس» فى علم القراءات. (كشف الظنون).

(٢) هو: كعب بن سعد الغنوى يرثى أخاه أبا المغوار، وصدر البيت: وداع دعا يا من يجيب إلى الندى.

أى لم يجيبوا إلى الإيمان به . ﴿ لَوْ أَنَّ لَهُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ أى من الأموال . ﴿ وَمِثْلَهُ مَعَهُ ﴾ ملك لهم . ﴿ لَافْتَدَوْا بِهِ ﴾ من عذاب يوم القيامة ؛ نظيره فى « آل عمران » « إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا »(١) ، « إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِمْ مِلْءُ الْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ افْتَدَى بِهِ » حسب ماتقدم بيانه هناك . ﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ سُوءُ الْحِسَابِ ﴾ أى لا يقبل لهم حسنة ، ولا يتجاوز لهم عن سيئة . وقال فَرْقَدٌ السَّبَخِيّ(٢) قال [لى](٣) إبراهيم النَّخعيّ : يافَرْقَد ! أتدرى ماسوء الحساب ؟ قلت لا ! قال أن يحاسَب الرجل بذنبه كلّه لا يفقد منه شيء . ﴿ وَمَأْوَاهُمْ ﴾ أى مسكنهم ومقامهم . ﴿ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴾ أى الفراش الذى مهدوا لأنفسهم .

قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى ﴾ هذا مَثَلٌ ضربه الله للمؤمن والكافر ، ورُوى أنها نزلت فى حمزة بن عبد المطلب رضى الله عنه ، وأبى جهل لعنه الله . والمراد بالعَمَى عَمَى القلب ، والجاهل بالدين أعمى القلب . ﴿ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ ﴿٢٠﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ ﴾ هذا من صفة ذوى الألباب ، أى إنما يتذكر أولو الألباب الموفون بعهد الله . والعهد اسم للجنس ؛ أى بجميع عهود الله ، وهى أوامره ونواهيه التى وصّى بها عبيده ؛ ويدخل فى هذه الألفاظ التزامُ جميع الفروض ، وتجنبُ جميع المعاصى . وقوله : ﴿ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ ﴾ يحتمل أن يريد به جنس المواثيق ، أى إذا عقدوا فى طاعة الله عهدا لم ينقضوه . قال قَتادة : تقدم الله إلى عباده فى نقض الميثاق ونهى عنه فى بضع وعشرين آية ؛ ويحتمل أن يشير إلى ميثاق بعينه ، وهو الذى أخذه

(١) راجع جـ ٤ ص ٢١ فما بعد . وص ١٣١ فما بعد .

(٢) السبخى : (بفتحتين) نسبة إلى السبخة موضع بالبصرة .

(٣) من ى .

الله على عباده حين أخرجهم من صلب أبيهم آدم . وقال القَفّال : هو ماركب فى عقولهم من دلائل التوحيد والنبوات .

الثـانية — روى أبو داود وغيره عن عوف بن مالك قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم سـبعة أو ثمـانية أو تسعة فقال : " ألا تبايعون رسول الله صلى الله عليه وسلم " وكنا حديث عهد ببيعـة[1] فقلنا : قد بايعناك [حتى قالها ثلاثا ، فبسطنا أيدينا فبايعناه ، فقال قائل : يارسول الله ! إنا قد بايعناك[2]] فعلى ماذا نبايعك ؟ قال : " أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وتُصلّوا الصلوات الخمس وتسمعوا وتُطيعوا — وأسرّ كلمةً خفية — قال لا تسألوا الناس شيئا " . قال : ولقد كان بعض أولئك النفر يسقط سَوْطه فـا يسأل أحدا أن يناوله إيّاه . قال ابن العـربى : من أعظم المواثيق فى الذكر ألّا يُسأل سـواه ، فقد كان أبو حمزة الخراسانى من كبار العبّاد سمع أن أناسا بايعوا رسـول الله صلى الله عليه وسلم ألّا يسألوا أحدا شيئا ، الحديث ، فقال أبو حمزة : ربِّ ! إن هؤلاء عاهدوا نبيّـك إذ رأوه ، وأنا أعاهدك ألّا أسأل أحدا شيئا ، قال : فخرج حاجًّا من الشام يريد مكة فبينا هو يمشى فى الطريق من الليـل إذ بقى عن أصحابه لعـذر ثم أتبعهم ، فبينا هو يمشى إليهم إذ سقط فى بئر على حاشية الطريق ، فلما حلّ فى قعره قال : أستغيث لعل أحدا يسمعنى . ثم قال : إن الذى عاهدته يرانى ويسمعنى ، والله ! لا تكلمت بحرف للبشر ، ثم لم يلبث إلا يسيرا إذ مرّ بذلك البـئر نفر ، فلما رأوه على حاشية الطريق قالوا : إنه لينبغى سدّ هذا البئر ، ثم قطعوا خشبا ونصبوها على فم البـئر وغطّوها بالتراب ، فلمـا رأى ذلك أبو حمـزة قال : هذه مهلكة ، ثم أراد أن يستغيث بهـم ، ثم قال : والله ! لا أخرج منها أبدا ، ثم رجع إلى نفسه فقـال : أليس قد عاهدت من يراك ؟ فسكَتَ وتوكّل ، ثم آستند فى قعر البئر مفكرا فى أمره فإذا بالتراب يقع عليه ، والخشب يرفع عنه ، وسمع فى أثناء ذلك من يقول : هات يدك ! قال : فأعطيته يدى فأقلّنى فى مرة واحدة إلى فم البـئر ، فخرجت فـلم أر أحدا ، فسمعت هاتفا يقول : كيف رأيت ثمـرة التوكل ، وأنشد

(١) فى و بيعته (٢) الزيادة من كتب الحديث .

نَهانِي حَيائِي منكَ أن أكشفَ الهوى * فأغنيتَنى بالعِـلْمِ منـكَ عن الكَشْف
تَلَطَّفْتَ فى أمرى فأبديت شاهـدى * إلى غائبى واللُّطفُ يُـدرَكُ باللُّطْف
تَراءيتَ لى بالعــلم حـتّى كأنمـا * تُخَـبِّرُنى بالغيب أنـكَ فى كفِّ
أَرانِي وبى من هَيْبتى لَكَ وَحْشَةً * فتؤنِسُنى باللُّطف مِنـكَ وبالعطف
وتُحيِي مُحبًّا أنت فى الحبِّ حَتْفُـهُ * وذا عَجَبٌ كيف الحياةُ مَعَ الْحَتْفِ

قال آبن العربى : هذا رجل عاهد الله فوجد الوفاء على التمام والكمال ، فاقتدوا به إن شاء الله تهتدوا . قال أبو الفرج الجوزىّ : سكوت هـذا الرجل فى هـذا المقام على التوكل بزعمه إعانة على نفسـه ، وذلك لا يحلّ ؛ ولو فهم معنى التوكل لعلم أنه لا ينـافى آستغاثته فى تلك الحالة ؛ كما لم يخرج رسـول الله صلى الله عليـه وسلم من التوكل بإخفائه الخروجَ من مكة ، وآستئجاره دليـلا ، وآستكتامه ذلك الأمر ، وآستتاره فى الغـار ، وقـوله لسُرَاقة : " اخْفِ عَنّا " . فالتوكل الممدوح لا يُنال بفعل محظور ؛ وسكوت هذا الواقع فى البئر محظور عليـه ، وبيان ذلك أن الله تعالى قد خلق للآدمى آلة يدفع عنه بها الضرر ، وآلة يجتلب بها النفع ، فإذا عطلها مدّعيا للتوكل كان ذلك جهلا بالتوكل ، وردّا لحكمة التواضع ؛ لأن التوكل إنما هو اعتماد القلب على الله تعالى ، وليس من ضرورته قطع الأسباب ؛ ولو أن إنسانا جاع فلم يسأل حتى مات دخل النار ؛ قاله سفيان الثّورى وغيره ، لأنه قد دلّ على طريق السلامة ، فإذا تقاعد عنها أعان على نفسـه . وقال أبو الفـرج : ولا التفات إلى قول أبى حمـزة : « بجاء أسد فأخرجنى » فإنه إن صح ذلك فقد يمنع مثله آتفاقا ، وقد يكون لطفا من الله تعالى بالعبد الجاهل ، ولا ينكر أن يكون الله تعالى لطف به ، إنما ينكر فعله الذى هو كَسْبه ، وهو إعانته على نفسه التى هى وديعة لله تعالى عنده ، وقد أمره بحفظها .

قوله تعـالى : وَٱلَّذِينَ يَصِلُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوٓءَ ٱلْحِسَابِ ﴿٢١﴾ وَٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَـٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرَءُونَ

بِٱلْحَسَنَةِ ٱلسَّيِّئَةَ أُولَٰٓئِكَ لَهُمْ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴿٢٢﴾ جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ ۚ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ ﴾ ظاهر فى صلة الأرحام، وهو قول قتادة وأكثر المفسرين، وهو مع ذلك يتناول جميع الطاعات . ﴿ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ﴾ قيل : فى قطع الرَّحم . وقيل : فى جميع المعاصى . ﴿ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ ﴾ . سوء الحساب الاستقصاء فيه والمناقشة ؛ ومن نوقش الحساب عُذّب . وقال ابن عباس وسعيد بن جُبَير : معنى . « يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ » الإيمان بجميع الكتب والرسل كلهم . الحسن : هو صلة محمد صلى الله عليه وسلم . ويحتمل رابعا : أن يصلوا الإيمان بالعمل الصالح ؛ « وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ » فيما أمرهم بوصله ، « وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ » فى تركه ؛ والقول الأول يتناول هذه الأقوال كما ذكرنا ، وبالله توفيقنا .

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ ﴾ قيل : « الَّذِينَ » مستأنف ؛ لأن « صَبَرُوا » ماض فلا ينعطف على « يُوفُونَ » . وقيل : هو من وصف مَن تقدم ، ويجوز الوصف تارة بلفظ الماضى ، وتارة بلفظ المستقبل ؛ لأن المعنى من يفعل كذا فله كذا ؛ ولما كان « الَّذِينَ » يتضمن الشرط [و] الماضى فى الشرط كالمستقبل جاز ذلك ؛ ولهذا قال : «الَّذِينَ يُوفُونَ» ثم قال: « وَالَّذِينَ صَبَرُوا » ثم عطف عليه فقال : « وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ » قال ابن زيد : صبروا على طاعة الله ، وصبروا عن معصية الله . وقال عطاء : صبروا على الرزايا والمصائب ، والحوادث والنوائب . وقال أبو عِمْران الجَوْنى : صبروا على دينهم ابتغاء وجه الله . (وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ) أدوها بفروضها وخشوعها فى مواقيتها . ﴿ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ﴾ يعنى الزكاة المفروضة ؛ عن ابن عباس ، وقد مضى القول فى هذا فى « البقرة » وغيرها (١) . ﴿ وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ ﴾ أى يدفعون بالعمل

(١) راجع جـ ١ ص ١٧٩ .

الصالح السَّيِّء من الأعمال، قاله ابن عباس. ابن زيد: يدفعون الشر بالخير. سعيد بن جُبير: يدفعون المنكر بالمعروف. الضَّحاك: يدفعون الفحش بالسلام جُوَيبر: يدفعون الظلم بالعفو. ابن شجرة: يدفعون الذنب بالتوبة. القُرَظي: يدفعون سفه الجاهل بالحلم؛ فالسَّفه السَّيئة، والحلم الحسنة. وقيل: إذا همـوا بسيئة رجعوا عنها واستغفروا. وقيل: يدفعون الشرك بشهادة أن لا إله إلا الله؛ فهذه تسعة أقوال، معناها كلها متقارب، والأول يتناولها بالعموم؛ ونظيره: «إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ»[1] ومنه قوله عليه السلام لمعاذ: "وأَتْبِعِ السيِّئة الحَسَنَةَ تَمْحُها وخَالِقِ الناسَ بِخُلُق حَسَن". قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ﴾ أي عاقبة الآخرة، وهي الجنة بدل النار، والدار غدا داران: الجنة للمطيع، والنار للعاصي؛ فلما ذكر وصف المطيعين فدارهم الجنة لامحالة. وقيل: عنى بالدار دار الدنيا؛ أي لهم جزاء ما عملوا من الطاعات في دار الدنيا.

قوله تعالى: ﴿جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا﴾ أي لهم جنات عدن؛ فـ «جَنَّاتُ عَدْنٍ» بدل من «عُقْبَى» ويجوز أن تكون تفسيرا لـ «عُقْبَى الدَّارِ» أي لهم دخول جنات عدن؛ لأن «عُقْبَى الدَّارِ» حَدَث و «جَنَّاتُ عَدْنٍ» عين، والحدث إنما يفسر بحدث مثله؛ فالمصدر المحذوف مضاف إلى المفعول. ويجوز أن يكون «جَنَّاتُ عَدْنٍ» خبر ابتداء محذوف. و «جَنَّاتُ عَدْنٍ» وسط الجنة وقَصَبتها، وسقفها عرش الرحمن؛ قاله القُشَيري أبو نصر عبد الملك. وفي صحيح البخاري: "إذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة وفوقه عرش الرحمن ومنه تُفَجَّر أنهار الجنة" فيحتمل أن يكون «جنات» كذلك إن صحّ فذلك خبر[2]. وقال عبد الله بن عمرو: إن في الجنة قصرا يقال له عَدْن، حوله البُرُوج والمروج؛ فيه ألف باب، على كل باب خمسة آلاف حِبرة[3] لا يدخله إلا نبي أو صديق أو شهيد. و «عدن» مأخوذ من عَدَن بالمكان إذا أقام فيه؛ على ما يأتي بيانه في سورة «الكهف»[4] إن شاء الله تعالى. ﴿وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ﴾ يجوز أن

(١) راجع ص ١١٠ من هذا الجزء. (٢) في ى: خير. (٣) الحبرة (بكسر الحاء المهملة وفتحها): ضروب من البرود اليمنية المخطط.
(٤) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٥ فما بعد.

يكون معطوفا على « أُولَئِكَ » المعنى : أولئك ومن صلح من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم لهم عقبى الدار. ويجوز أن يكون معطوفا على الضمير المرفوع فى . « يَدْخُلُونَهَا » وحسن العطف لما حال الضمير المنصوب بينهما . ويجوز أن يكون المعنى : يدخلونها ويدخلها من صلح من آبائهم ؛ أى من كان صالحا، لا يدخلونها بالأنساب . ويجوز أن يكون موضع « مَنْ » نصبا على تقدير : يدخلونها مع من صلح من آبائهم، وإن لم يعمل مثل أعمالهم يُلحقه الله بهم كرامة لهم . وقال ابن عباس : هذا الصلاح الإيمان بالله والرسول ، ولو كان لهم مع الإيمان طاعات أخرى لدخلوها بطاعتهم لا على وجه التبعيّة . قال القُشَيرىّ : وفى هذا نظر ؛ لأنه لابد من الإيمان، فالقول فى اشتراط العمل الصالح كالقول فى اشتراط الإيمان . فالأظهر أن هذا الصلاح فى جملة الأعمال ، والمعنى : أن النعمة غَدَّا تَمّ عليهم بأن جعلهم مجتمعين مع قراباتهم فى الجنة ، وإن دخلها كل إنسان بعمل نفسه ؛ بل برحمة الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ ﴾ أى بالتحف والهدايا من عند الله تكرمة لهم . ﴿ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ﴾ أى يقولون : سلام عليكم ؛ فاضمر القول، أى قد سلمتم من الآفات والمحن . وقيل : هو دعاء لهم بدوام السلامة، وإن كانوا سالمين، أى سلمكم الله ، فهو خبر معناه الدعاء؛ ويتضمن الاعتراف بالعبودية . ﴿ بِمَا صَبَرْتُمْ ﴾ أى بصبركم ؛ فـ« ما » مع الفعل بمعنى المصدر، والباء فى « بما » متعلقة بمعنى . « سَلَامٌ عَلَيْكُمْ » ويجوز أن تتعلق بمحذوف؛ أى هذه الكرامة بصبركم، أى على أمر الله تعالى ونهيه ؛ قاله سعيد بن جُبَير. وقيل: على الفقر فى الدنيا؛ قاله أبو عمران الجونىّ . وقيل : على الجهاد فى سبيل الله ؛ كما روى عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هل تدرون من يدخل الجنة من خلق الله" ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم؛ قال : " المجاهدون الذين تُسَدّ بهم الثغور وتُتَّقى بهم المكاره فيموت أحدهم وحاجته فى نفسه لا يستطيع لها قضاء فتأتيهم الملائكة فيدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار" . وقال محمد بن إبراهيم : كان النبى صلى الله عليه وسلم يأتى قبور الشهداء على رأس كل حول فيقول : " السلام عليكم بما صبرتم فنعم

عقبى الدار" وكذلك أبو بكر وعمر وعثمان؛ وذكره البيهقي عن أبي هريرة قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتي الشهداء، فإذا أتى فرضة الشعب[1] يقول: "السلام عليكم بما صبرتم فنعم عقبى الدار". ثم كان أبو بكر بعد النبي صلى الله عليه وسلم يفعله، وكان عمر بعد أبي بكر يفعله، وكان عثمان بعد عمر يفعله. وقال الحسن البصري رحمه الله: «بِمَا صَبَرْتُمْ» عن فضول الدنيا. وقيل: «بِمَا صَبَرْتُمْ» على ملازمة الطاعة، ومفارقة المعصية؛ قال معناه الفُضَيْل بن عِيَاض. ابن زيد: «بِمَا صَبَرْتُمْ» عما تحبونه إذا فقد تموه. ويحتمل سابعا — «بِمَا صَبَرْتُمْ» عن اتباع الشهوات. وعن عبد الله بن سَلَام وعلي بن الحسين رضي الله عنهم [أنهما[2] قالا]: إذا كان يوم القيامة ينادي مناد ليقم أهل الصبر؛ فيقوم ناس من الناس فيقال لهم: انطلقوا إلى الجنة فتتلقاهم الملائكة فيقولون: إلى أين؟ فيقولون: إلى الجنة؛ قالوا: قبل الحساب؟ قالوا نعم! فيقولون: من أنتم؟ فيقولون: نحن أهل الصبر، قالوا: وما كان صبركم؟ قالوا: صبرنا أنفسنا على طاعة الله، وصبرناها عن معاصي الله وصبرناها على البلاء والمحن في الدنيا. قال علي بن الحسين: فتقول لهم الملائكة: ادخلوا الجنة فنعم أجر العاملين. وقال ابن سَلَام: فتقول لهم الملائكة: «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ». «فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ» أي نعم عاقبة الدار التي كنتم فيها؛ عملتم فيها ما أعقبكم هذا الذي أنتم فيه؛ فالعقبى على هذا اسم؛ و «الدار» هي الدنيا. وقال أبو عمران الجَوْني: «فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ» الجنة عن النار. وعنه: «فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ» الجنة عن الدنيا.

قوله تعالى: وَٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ ﴿٢٥﴾ ٱللَّهُ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ ۚ وَفَرِحُوا۟ بِٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا مَتَٰعٌ ﴿٢٦﴾

(١) فرضة الشعب: فوهته. والشعب: ما انفرج بين جبلين. والشهداء كانوا بجبل أحد.
(٢) في الأصل: «أنه قال».

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَاقِهِ ﴾ لما ذكر الموفين بعهده ، والمواصلين لأمره ، وذكر مالهم ذكر عكسهم . نقض الميثاق : ترك أمره . وقيل : إهمال عقولهم ، فلا يتدبرون بها ليعرفوا الله تعالى . ﴿ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ ﴾ أى من الأرحام . والإيمان بجميع الأنبياء . ﴿ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ ﴾ أى بالكفر وارتكاب المعاصى ﴿ أُولَٰئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ ﴾ أى الطرد والإبعاد من الرحمة . ﴿ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴾ أى سوء المنقلب ، وهو جهنم . وقال سعد بن أبى وقاص : والله الذى لا إله إلا هو ! إنهم الحَرُورِية . قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ﴾ لما ذكر عاقبة المؤمن وعاقبة المشرك بيّن أنه تعالى الذى يبسط الرزق ويقدر فى الدنيا ، لأنها دار امتحان . فبسط الرزق على الكافر لا يدلّ على كرامته ، والتقتير على بعض المؤمنين لا يدلّ على إهانتهم . « وَيَقْدِرُ » أى يضيق ؛ ومنه . « وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ »[1] أى ضيّق . وقيل : « يقدر » يعطى بقدر الكفاية . ﴿ وَفَرِحُوا بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ يعنى مشركى مكة ؛ فرحوا بالدنيا ولم يعرفوا غيرها ، وجهلوا ماعند الله ؛ وهو معطوف على « وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ » . وفى الآية تقديم وتأخير ؛ التقدير : والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون فى الأرض وفرحوا بالحياة الدنيا . ﴿ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ ﴾ أى فى جنبها . ﴿ إِلَّا مَتَاعٌ ﴾ أى متاع من الأمتعة ، كالقَصْعة والسُّكُرُّجة[2] . وقال مجاهد : شىء قليل ذاهب ؛ من مَتَعَ النهارُ إذا ارتفع ، فلابدّ له من زوال . ابن عباس : زَادُ كَزاد الراعى . وقيل : متاع الحياة الدنيا مايُستمتع بها منها . وقيل : مايتزود منها إلى الآخرة ، من التقوى والعمل الصالح ، « وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ » ثم ابتدأ . « اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ وَيَقْدِرُ » أى يوسّع ويضيّق .

قوله تعالى : وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِىٓ إِلَيْهِ مَنْ أَنَابَ ﴿٢٧﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٧٠ . (٢) السكرجة : إناء صغير يؤكل فيه الشىء القليل من الأدم ، وهى فارسية .

قوله تعـالى : ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ ﴾ بين فى مواضع أن آقتراح الآيات على الرسل جهل ، بعد أن رأوا آية واحدة تدلّ على الصدق ، والقائل عبد الله ابن أبى أمية وأصحابه حين طالبوا النبي صلى الله عليه وسلم بالآيات . ﴿ قُلْ إِنَّ اللَّهَ ﴾ عزّ وجلّ ﴿ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ ﴾ أى كما أضلكم بعد ماأنزل من الآيات وحرمكم الآستدلال بها يضلّكم عند نزول غيرها . ﴿ وَيَهْدِى إِلَيْهِ مَنْ أَنَابَ ﴾ أى من رجع . والهاء فى « إليه » للحق ، أو للإسلام ، أو لله عزّ وجلّ ؛ على تقدير : ويهدى إلى دينه وطاعته من رجع إليه بقلبه . وقيل : هى للنبى صلى الله عليه وسلم .

قوله تعـالى : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ « الذين » فى موضع نصب ، لأنه مفعول ؛ أى يهدى الله الذين آمنوا . وقيل بدل من قوله : « مَنْ أَنَابَ » فهو فى محل نصب أيضا . ﴿ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ ﴾ أى تسكن وتستأنس بتوحيـد الله فتطمئن ؛ قال : أى وهم تطمئن قلوبهم على الدوام بذكر الله بألسنتهم ؛ قاله قَتَادة : وقال مجاهد وقَتَادة وغيرهما : بالقرآن . وقال سفيان بن عيينة : بأمره . مقاتل : بوعده آبن عباس : بالحلف باسمه ، أوتطمئن بذكر فضله و إنعامه ؛ كما تَوْجل بذكر عدله وآنتقامه وقضائه . وقيل : « بِذِكْرِ اللَّهِ » أى يذكرون الله ويتأملون آياته فيعرفون كمال قدرته عن بصيرة . ﴿ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴾ أى قلوب المؤمنين . قال آبن عباس : هـذا فى الحلف ؛ فإذا حلف خصمه بالله سكن قلبه . وقيل : « بِذِكْرِ اللَّهِ » أى بطاعة الله . وقيل : بثواب الله . وقيل : بوعد الله . وقال مجاهد : هم أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم .

قوله تعـالى : ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّـٰلِحَـٰتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحُسْنُ مَـَٔابٍ ﴿٢٩﴾

قوله تعـالى : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَى لَهُمْ ﴾ آبتداء وخبره . وقيل : معناه لهم طُوبَى ، فـ « طُوبَى » رفع بالآبتداء ، ويجوز أن يكون موضعه نصبا على تقدير : جعل

لهم طُوبى، ويعطف عليه « وَحُسْنُ مَآبٍ » على الوجهين المذكورين ، فترفع أو تنصب . وذكر عبد الرزاق : أخبرنا مَعْمَر عن يحيى بن أبى كَثير عن عمرو بن أبى يزيد البِكَالِى عن عُتْبة ابن عَبْد السُّلَمى قال: جاء أعرابى إلى النبى صلى الله عليه وسلم فسأله عن الجنة وذكر الحوض فقال : فيها فاكهة ؟ قال : " نعم شجرة تدعى طوبى " قال : يا رسول الله ! أى شجرة أرضنا تشبه ؟ قال " لا تشبه شيئا من شجر أرضك أ أتيت الشام هناك شجرة تدعى الجوزة تنبت على ساق ويفترش أعلاها " . قال : يا رسول الله ! فما عِظم أصلها ! قال : لو ارْتَحَلْتَ جَذَعة من إبل أهلك ما أَحَطْتَ بأصلها حتى تنكسر تَرْقُوتها هَرَما " . وذكر الحديث، وقد كَتَبْنَاه بكماله فى أبواب الجنة من كتاب «التذكرة»، والحمد لله. وذكر ابن المبارك قال : أخبرنا مَعْمَر عن الأشعث عن عبد الله عن شَهْر بن حَوْشَب عن أبى هريرة قال : فى الجنة شجرة يقال لها طوبى ؛ يقول الله تعالى لها : تفتّق لعبدى عما شاء ؛ فَتَفَتَّق له عن فرس بسرجه ولجامه وهيئته كما شاء، وتَفَتّق عن الراحلة برحلها وزمامها وهيئتها كما شاء، وعن النّجائب والثّياب . وذكر ابن وهب من حديث شهر بن حوشب عن أبى أُمامة الباهلىّ قال : « طُوبَى » شجرة فى الجنة ليس منها دار إلا وفيها غصن منها، ولا طير حسن إلا هو فيها، ولا ثمرة إلا هى منها ؛ وقد قيل : إن أصلها فى قصر النبى صلى الله عليه وسلم فى الجنة، ثم تنقسم فروعها على منازل أهل الجنة، كما انتشر منه العلم والإيمان على جميع أهل الدنيا . وقال ابن عباس : « طُوبَى لَهُمْ» فرح لهم وقرة عين ؛ وعنه أيضا أن «طوبى» اسم الجنة بالحبشية ؛ وقاله سعيد بن جُبَير. الربيع بن أنس : هو البستان بلغة الهند ؛ قال القُشَيرى : إن صح هذا فهو وفاق بين اللغتين. وقال قَتَادة : « طُوبَى لَهُمْ » حسنى لهم . عِكْرِمة : نعمى لهم . إبراهيم النَّخَعىّ : خير لهم ؛ وعنه أيضا كرامة من الله لهم . الضّحاك : غبطة لهم . النحاس : وهذه الأقوال متقاربة ؛ لأن طُوبَى فُعْلَى من الطّيب ؛ أى العيش الطّيب لهم ؛ وهذه الأشياء ترجع إلى الشىء الطّيب. وقال الزّجاج: طُوبَى فُعْلَى من الطّيب، وهى الحالة المستطابة لهم ؛ والأصل طُيْبَى، فصارت الياء واوا لسكونها وضم ما قبلها، كما قالوا : موسِر وموقِن .

قلت : والصحيح أنها شجرة؛ لحديث المرفوع الذى ذكرناه، وهو صحيح على ما ذكره السُّهَيلى؛ ذكره أبو عمر فى التمهيد، ومنه نقلناه؛ وذكره أيضا الثعلبى فى تفسيره ؛ وذكر أيضا المهدوى والقُشَيرى عن معاوية بن قُرَّة عن أبيـه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " طوبى شجرة فى الجنة غرسها الله بيده ونفخ فيها من روحه تُنبت الحليّ والحُلَل وإن أغصانها لَتُرَى من وراء سور الجنة " ومن أراد زيادة على هـذه الأخبار فليطالع الثعلبيّ . وقال ابن عباس : « طُـوبَى » شجرة فى الجنـة أصلها فى دار عليّ ، وفى دار كل مؤمن منهـا غُصْن . وقال أبو جعفر محمد بن على : سئل النبى صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى : «طُوبَى لَهُمْ وَحُسْنُ مَآبٍ» قال : " شجرة أصلها فى دارى وفروعها فى الجنة " ثم سئل عنها مرة أخرى فقال : " شجرة أصلها فى دار عليّ وفروعها فى الجنـة " . فقيل له : يا رسـول الله ! سئلت عنها فقلت : " أصلها فى دارى وفروعها فى الجنـة " ثم سئلت عنها فقلت : " أصلها فى دار على وفروعها فى الجنة " فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " إن دارى ودار عليّ غدا فى الجنة واحدة فى مكان واحد " وعنه صلى الله عليه وسلم : " هى شجرة أصلها فى دارى وما من دار من داركم إلا مُدَلّى فيها غُصن منها " ﴿ وَحُسْنُ مَآبٍ ﴾ آب إذا رجع . وقيـل : تقدير الكلام الَّذِينَ آمَنُـوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ وعملوا الصالحات طوبى لهم .

قوله تعـالى : كَذَٰلِكَ أَرْسَلْنَـٰكَ فِىٓ أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهَآ أُمَمٌ لِّتَتْلُوَا۟ عَلَيْهِمُ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَـٰنِ ۚ قُلْ هُوَ رَبِّى لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ ﴿٣٠﴾

قوله تعـالى : ﴿ كَذَٰلِكَ أَرْسَلْنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهَا أُمَمٌ ﴾ أى أرسلناك كما أرسلنا الأنبيـاء من قبلك ؛ قاله الحسن . وقيل : شبّه الإنعام على من أُرسل إليه محمد عليه السلام بالإنعام على من أرسل إليه الأنبياء قبله . ﴿ لِتَتْلُوَ عَلَيْهِمُ الَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ يعنى القرآن . ﴿ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ ﴾ قال مقـاتل وابن جُريج : نزلت فى صُلح الحُدَيْبِيَة حين أرادوا

أن يكتبوا كتاب الصُّلح، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعليّ : "اكتب بسم الله الرحمن الرحيم" فقال سُهَيْل بن عمرو والمشركون : ما نعرف الرحمن إلا صاحب اليمامة، يعنون مُسَيْلمة الكذاب ؛ اكتب باسمك اللهم، وهكذا كان أهل الجاهلية يكتبون ؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعليّ : "اكتب هذا ما صالح عليه محمد رسول الله" فقال مشركو قريش : لئن كنت رسول الله ثم قاتلناك وصددناك لقد ظلمناك ؛ ولكن اكتب : هذا ما صالح عليه محمد ابن عبد الله ؛ فقال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : دعنا نقاتلهم ؛ فقال : "لا ولكن اكتب ما يريدون" فنزلت . وقال ابن عباس : نزلت فى كفار قريش حين قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم : "اسْجُدُوا لِلرَّحْمَنِ"(١) قَالُوا وَمَا الرَّحْمَنُ ؟ فنزلت . ﴿ قُلْ ﴾ لهم يا محمد : الذى أنكرتم . ﴿ هُوَ رَبِّى لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ ولا معبود سواه، هو واحد بذاته، وإن اختلفت أسماء صفاته . ﴿ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ﴾ واعتمدت ووثقت . ﴿ وَإِلَيْهِ مَتَابِ ﴾ أى مرجعى غدا، واليوم أيضا عليه توكلت ووثقت، رِضًا بقضائه، وتسليما لأمره . وقيل : سمع أبو جهل رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو فى الحِجْر ويقول : "يا الله يا رحمن" فقال : كان محمد ينهانا عن عبادة الآلهة وهو يدعو إلهين، فنزلت هذه الآية، ونزل . « قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ »(٢) .

قوله تعالى : وَلَوْ أَنَّ قُرْءَانًا سُيِّرَتْ بِهِ ٱلْجِبَالُ أَوْ قُطِّعَتْ بِهِ ٱلْأَرْضُ أَوْ كُلِّمَ بِهِ ٱلْمَوْتَىٰ ۗ بَل لِّلَّهِ ٱلْأَمْرُ جَمِيعًا ۗ أَفَلَمْ يَايْـَٔسِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَهَدَى ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۗ وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ تُصِيبُهُم بِمَا صَنَعُوا۟ قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ حَتَّىٰ يَأْتِىَ وَعْدُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ ﴿٣١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ ﴾ هذا متصل بقوله : « لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ » . وذلك أن نفرا من مشركى مكة فيهم أبو جهل وعبد الله بن أبى أمية المخزوميّان

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٤٢ . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٦٤ .

جلسوا خلف الكعبة، ثم أرسلوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاهم، فقال له عبد الله : إن سرّك أن نتبعك فسَيِّر لنا جبال مكة بالقرآن ، فأذْهبها عنّا حتى تنفسح ، فإنها أرض ضيّقة ، واجعل لنا فيها عيونا وأنهارا، حتى نغرس ونزرع ، فلستَ كما زعمتَ بأهون على ربك من داود حين سخّر له الجبال تسير معه ، وسَخّر لنا الريح فنركبها إلى الشام نقضي عليها ميرتنا وحوائجنا ، ثم نرجع من يومنا ، فقد كان سليمان سخّرت له الريح كما زعمتَ ، فلستَ بأهون على ربك من سليمان بن داود ، وأَحْيِ لنا قُصَيّاً(١) جدّك ، أو من شئتَ أنت من موتانا نسأله ، أحقٌّ ما تقول أنت أم باطل ؟ فإن عيسى كان يحيي الموتى ، ولست بإهون على الله منه ، فأنزل الله تعالى : « وَلَوْ أَنَّ قُرْآناً سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ » الآية ، قال معناه الزبير بن العوام ومجاهد وقَتادة والضّحاك ، والجواب محذوف تقديره : لكان هذا القرآن ، لكن حذف إيجازا ، لما في ظاهر الكلام من الدلالة عليه ، كما قال امرؤ القيس :

فَلَوْ أَنَّهَا نَفْسٌ تَمُوتُ جَمِيعَةً * ولكِنَّها نفسٌ تَسَاقَطُ أَنْفُسَا

يعني لهان عليّ ، هذا معنى قول قَتادة ، قال : لو فَعَل هذا قرآن قبل قرآنكم لفعله قرآنكم . وقيل : الجواب متقدم، وفي الكلام تقديم وتأخير ، أي وهم يكفرون بالرحمن لو أنزلنا القرآن وفعلنا بهم ما اقترحوا . الفراء : يجوز أن يكون الجواب لو فعل بهم هذا لكفروا بالرحمن . الزّجاج : « وَلَوْ أَنَّ قُرْآناً » إلى قوله : « الْمَوْتَى » لما آمنوا ، والجواب المضمر هنا ما أظهر في قوله : « وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ » إلى قوله : « مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ » . (٢) « بَلْ لِلَّهِ الْأَمْرُ جَمِيعاً » أي هو المالك لجميع الأمور ، الفاعل لما يشاء منها ، فليس ما تلتمسونه مما يكون بالقرآن ، إنما يكون بأمر الله .

قوله تعالى : « أَفَلَمْ يَيْئَسِ الَّذِينَ آمَنُوا » قال الفراء قال الكَلْبي : « ييئس » بمعنى يعلم ، لغة النَّخَع ، وحكاه القُشَيْري عن ابن عباس ، أي أفلم يعلموا ، وقاله الجوهري في الصحاح .

(١) هو قصي بن كلاب .

(٢) راجع جـ ٧ ص ٦٦ .

وقيـل : هو لغـة هَوَازِن ؛ أى أفلم يعلم ؛ عن ابن عباس ومجاهد والحسن . وقال أبو عبيدة : أفلم يعلموا و يتبيّنوا ، وأنشد فى ذلك أبو عبيدة لمـالك بن عوف النَّصْرى[1] :

أَقُولُ لَهُمْ بِالشِّعْبِ إِذْ يَيْسِرُونَنِي * أَلَمْ تَيْأَسُوا أَنِّى ٱبْنُ فَارِسِ زَهْدَمِ

يَيْسرونى من المَيْسر ، وقـد تقدم فى « البقرة »[2] ويروى يأسرونى من الأَسْر . وقال رَبَاح بن عدىّ :

أَلَمْ يَيْئَسِ الأقـوامُ أَنِّى [أنا][3] ٱبْنُهُ * وإِنْ كنتُ عن أرضِ العَشِيرةِ نائياً

فى كتاب الردّ « أنى أنا ابنه » وكذا ذكره الغزنوى : ألم يعلم ؛ والمعنى على هذا : أفلم يعلم الذين آمنوا أن لو يشاء الله لهدى الناس جميعا من غير أن يشاهدوا الآيات . وقيل : هو من اليأس المعروف ؛ أى أفلم ييئس الذين آمنوا من إيمـان هؤلاء الكفار ، لعلمهم أن الله تعـالى لو أراد هدايتهم لهداهم ؛ لأن المؤمنين تَمَنَّوا نزول الآيات طمعا فى إيمـان الكفار . وقرأ علىّ وابن عباس : « أَفَلَمْ يَتَبَيَّنِ الَّذِينَ آمَنُوا » من البيان . قال القُشَيْرى : وقيل لابن عباس المكتوب « أَفَلَمْ يَيْئَسِ » قال : أظن الـكاتب كتبها وهـو ناعس ؛ أى زاد بعض الحروف حتى صار « ييئس » . قال أبو بكر الأنبـارىّ : روى عن عِكرمة عن أبى نَجِيح أنه قرأ — «أفلم يتبين الذين آمنوا» وبها احتجّ من زعم أنه الصواب فى التلاوة ؛ وهو باطل عن ابن عباس ، لأن مجاهدا وسعيد بن جُبَير حكيا الحرف عن ابن عباس ، على ماهو فى المصحف بقراءة أبى عمرو وروايته عن مجاهد وسعيد بن جُبَير عن ابن عباس ؛ ثم إن معناه : أفلم يتبين ؛ فإن كان مراد الله تحت اللفظة التى خالفوا بهـا الإجماع فقراءتنا تقع عليها ، وتأتى بتأويلها ، وإن أراد الله المعنى الآخر الذى اليأس فيـه ليس من طريق العلم فقـد سقط ممـا أوردوا ؛

(١) ذكر فى «لسان العرب» أن قائل البيت هو سحيم بن وثيل اليربوعى ؛ : وذكر بعض العلماء أنه قال لولده جابر ابن سحيم بدليل قوله فيه : « أنى ابن فارس زهدم » وزهدم : فرس سحيم . وقوله : ييسرونى من إيسار الجزور ؛ أى يجزرونى و يقتسمونى ؛ وذكر ذلك لأنه كان قد وقع عليه سباء فضربوا عليه بالميسر يتحاسبون على قسمة فدائه .

(٢) راجع جـ ٣ ص ٥٣ .

(٣) من البحر لأبى حيان ، وكتاب الرد .

وأما سقوطه يبطل القرآن ، ولزوم أصحابه البهتان . ﴿ أَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ ﴾ « أَنْ » مخففة من الثقيلة، أى أنه لو يشاء الله ﴿ لَهَدَى النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ وهو يردّ على القَدَرية وغيرهم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ ﴾ أى داهية تفجؤهم بكفرهم وعتوّهم ؛ ويقال : قرعه أمر إذا أصابه ، والجمع قَوارِع ؛ والأصل فى القرع الضرب ؛ قال(١) :

أَفْنَى تِلَادِى وَمَا جَمَّعْتُ مِن نَشَبٍ * قَرْعُ الْقَوَاقِيزِ أَفْوَاهَ الأَبَارِيقِ

أى لا يزال الكافرون تصيبهم داهية مهلكة من صاعقة كما أصاب أَرْبَد أو من قتل أو من أسر أو جدب، أو غير ذلك من العذاب والبلاء ؛ كما نزل بالمستهزئين، وهم رؤساء المشركين . وقال عِكرِمة عن ابن عباس : القارعة النكبة . وقال ابن عباس أيضا وعِكْرِمة : القارعة الطلائع والسرايا التى كان يُنفذها رسول الله صلى الله عليه وسلم لهم . ﴿ أَوْ تَحُلُّ ﴾ أى القارعة . ﴿ قَرِيبًا مِنْ دَارِهِمْ ﴾ قاله قتادة والحسن . وقال ابن عباس : أو تَحُلّ أنت قريبا من دارهم . وقيل : نزلت الآية بالمدينة ؛ أى لا تزال تصيبهم القوارع فتنزل بساحتهم أو بالقرب منهم كَقُرى المدينة ومكة . ﴿ حَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللَّهِ ﴾ فى فتح مكة ؛ قاله مجاهد وقتادة . وقيل : نزلت بمكة ؛ أى تصيبهم القوارع ، وتخرج عنهم إلى المدينة بأحد ، فتحلّ قريبا من دارهم ، أو تحلّ بهم محاصرا لهم ؛ وهذه المحاصرة لأهل الطائف ، ولقِلاع خَيْبَر، ويأتى وعد الله بالإذن لك فى قتالهم وقهرهم . وقال الحسن : وعد الله يوم القيامة .

قوله تعالى : وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَمْلَيْتُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ ۖ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ ﴿٣٢﴾ أَفَمَنْ هُوَ قَآئِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ ۗ وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَآءَ ۚ قُلْ سَمُّوهُمْ ۚ أَمْ تُنَبِّـُٔونَهُۥ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلْأَرْضِ أَم بِظَٰهِرٍ مِّنَ ٱلْقَوْلِ ۗ بَلْ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرُهُمْ وَصُدُّوا

(١) هو الأقيشر الأسدى ، واسمه المغيرة بن عبد الله . والتلاد ما كان قديما عندك . والنشب المال الصامت والعين وما جدد بعمله . والقواقير (جمع قاقوره) وهى دنان يشرب بها الخمر

عَنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ﴿٣٣﴾ لَّهُمْ عَذَابٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَعَذَابُ ٱلْءَاخِرَةِ أَشَقُّ ۖ وَمَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن وَاقٍ ﴿٣٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَمْلَيْتُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ ﴾ (١) تقدّم معنى الاستهزاء فى « البقرة » ومعنى الإملاء فى « آل عمران » (٢) أى سُخِر بهم، وأُزْرِى عليهم؛ فأمهلت الكافرين مدة ليؤمن من كان فى علمى أنه يؤمن منهم؛ فلما حقّ القضاء أخذتهم بالعقوبة . ﴿ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ ﴾ أى فكيف رأيت ماصنعت بهم، فكذلك أصنع بمشركى قومك .

قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ ﴾ ليس هـذا القيام القيام الذى هو ضدّ القعود، بل هو بمعنى التولّى لأمور الخلق؛ كما يقال : قام فلان بشغل كذا؛ فإنه قائم على كل نفس بما كسبت أى يقدرها على الكسب ، ويخلقها ويرزقها ويحفظها ويجازيها على عملها ؛ فالمعنى : أنه حافظ لا يغفل، والجواب محذوف ؛ والمعنى : أفمن هو حافظ لا يغفل كمن يغفل . وقيل : « أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ » أى عالم ؛ قاله الأعمش . قال الشاعر :

فلولا رِجالٌ من قريشٍ أَعِزّة * سَرَقْتُمْ ثيابَ البيتِ واللهُ قائمُ.

أى عالم؛ فالله عالم بكسب كل نفس . وقيل : المراد بذلك الملائكة الموكلون ببنى آدم ، عن الضحاك . ﴿ وَجَعَلُوا ﴾ حال؛ أى أو قد جعلوا ، أو عطف على « اسْتُهْزِئَ » أى استهزءوا وجعلوا ؛ أى سَمّوا ﴿ لِلَّهِ شُرَكَاءَ ﴾ يعنى أصناما جعلوها آلهـة . ﴿ قُلْ سَمُّوهُمْ ﴾ أى قل لهم يامحمد : « سَمُّوهُمْ » أى بيّنوا أسماءهم ، على جهة التهديد ؛ أى إنما يسمّون : اللّات والعُزّى ومَنَاة وهُبَل . ﴿ أَمْ تُنَبِّئُونَهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾ « أم » استفهام توبيخ ، أى أتنبئونه ؛ وهو على التحقيق عطف على استفهام متقـدّم فى المعنى ؛ لأن قوله : « سَمُّوهُمْ » معنـاه : أَلَهُمْ أسماء الخالقين . « أَمْ تُنَبِّئُونَهُ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى الْأَرْضِ »؟ . وقيل: المعنى قل لهم أتنبئون الله

بظاهر يعلمه فقل لهم : سموهم ؛ فإذا سموهم اللات والعُزّى فقل لهم : إن الله لا يعلم لنفسه شريكا . وقيـل : « أَمْ تُنَبِّئُونَهُ » عطف على قوله : « أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ » أى أفمن هو قائم ، أم تنبئون الله بمـا لا يعلم ؛ أى أنتم تدعون لله شريكا ، والله لا يعلم لنفسه شريكا ؛ أفتنبئونه بشريك له فى الأرض وهو لا يعلمه ! وإنمـا خصّ الأرض بنفى الشريك عنها وإن لم يكن له شريك فى غير الأرض لأنهم ادّعوا له شركاء فى الأرض . ومعنى . ﴿ أَمْ بِظَاهِرٍ مِنَ الْقَوْلِ ﴾ : الذى أنزل الله على أنبيائه . وقال قَتَادة : معناه بباطل من القول ؛ ومنه قول الشاعر :

أَعَيَّرْتَنَا أَلْبَانَهَا ولُحُـومَهَا * وذلِك عارٌ يا بن رَيْطَةَ ظاهِرُ (١)

أى باطل . وقال الضّحاك : بكذب من القول . ويحتمل خامسا — أن يكون الظاهر من القول حجة يظهرونها بقولهم ؛ ويكون معنى الكلام : أتخبرونه بذلك مشاهدين ، أم تقولون محتجين . ﴿ بَلْ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرُهُمْ ﴾ أى دع هذا ! بل زين للذين كفروا مكرهم ؛ قيل : استدراك على هـذا الوجه ، أى ليس لله شريك ، لكن زين للذين كفروا مكرهم . وقرأ ابن عبـاس ومجاهد — « بَلْ زَيَّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرُهُمْ » مسمّى الفاعل ؛ وعلى قراءة الجماعة فالذى زَيّن للكافرين مكرهم الله تعـالى ، وقيل : الشيطان . ويجوز أن يسمى الكفر مكرا ؛ لأن مكرهم بالرسول كان كفرا . ﴿ وَصُدُّوا عَنِ السَّبِيلِ ﴾ أى صدّهم الله ؛ وهى قراءة حمزة والكسائى . الباقون بالفتح ؛ أى صدّوا غيرهم ؛ واختاره أبو حاتم ، اعتبارا بقوله : « وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ » (٢) وقـوله : « هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » (٣) . وقراءة الضم أيضا حسنة فى « زين » و « صدّوا » لأنه معلوم أن الله فاعل ذلك فى مذهب أهل السنة ؛ ففيه إثبات القدَر ، وهو اختيار أبى عبيد . وقرأ يحيى بن وثّاب وعلقمة — « وصدّوا » بكسر الصاد ؛ وكذلك . « هَذِهِ بِضَاعَتُنَا رُدَّتْ إِلَيْنَا » (٤) بكسر الراء أيضا على ما لم يسم فاعله ؛ وأصلها صُدِدوا ورُددت ، فلمـا أدغمت الدال الأولى فى الثانيـة نقلت حركتهـا على ما قبلهـا فانكسر . ﴿ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ ﴾ بخذلانه . ﴿ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴾ أى موفّق ؛ وفى هذا إثبات قراءة الكوفيين

(١) كذا فى الأصول . ويبدو أن فى العبارة نقصا ، ولعل الرابع ما فى البحر : وقيـل . . أم متصلة والتقدير أم تنبئونه بظاهر من القول لا حقيقة له .

(٢) راجع جـ ٨ ص ٢٥ .

(٣) راجع جـ ١٦ ص ٢٨٣ .

(٤) راجع ص ٢٢٣ من هذا الجزء .

ومن تابعهم؛ لقـوله : « وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ » ، فكذلك قوله : « وَصَدُّوا » . ومعظم القراء يقفون على الدّال من غير الياء؛ وكذلك « والٍ » و « واقٍ » ؛ لأنك تقول فى الرجل : هذا قاضٍ ووالٍ وعادٍ، فتحذف الياء لسكونها والتقائها مع التنوين . وقرئ « فَمَا لَهُ مِنْ هَادِى » ، و « وَالِى » و « وَاقِى » بالياء؛ وهو على لغة من يقول : هذا داعى ووالى وواقى بالياء؛ لأن حذف الياء فى حالة الوصل لالتقائها مع التنوين، وقد أمنا هذا فى الوقف؛ فردّت الياء فصار هادى ووالى وواقى . وقال الخليل فى نداء قاضٍ : يا قاضى بإثبات الياء؛ إذ لا تنوين مع النداء، كما لا تنوين فى نحو الداعى والمتعالى .

قوله تعالى : ﴿ لَهُمْ عَذَابٌ فِي ٱلْحَيَاةِ ٱلدُّنْيَا ﴾ أى للمشركين الصادّين، بالقتل والسّبْى والإسار ، وغير ذلك من الأسقام والمصائب . ﴿ وَلَعَذَابُ ٱلْآخِرَةِ أَشَقُّ ﴾ أى أشـدّ؛ من قولك : شَـقّ علىّ كذا يَشُـقّ . ﴿ وَمَا لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن وَاقٍ ﴾ أى مانع يمنعهم من عذابه ولا دافع . و « مِن » زائدة .

قوله تعالى : مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِي وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ ۖ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۖ أُكُلُهَا دَآئِمٌ وَظِلُّهَا ۚ تِلْكَ عُقْبَى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ ۖ وَّعُقْبَى ٱلْكَٰفِرِينَ ٱلنَّارُ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِى وُعِدَ الْمُتَّقُونَ ﴾ اختلف النحاة فى رفع « مَثَلُ » فقال سيبويه : ارتفع بالابتداء والخبر محذوف؛ والتقدير : وفيما يتلى عليكم مَثَلُ الجنة . وقال الخليل : ارتفع بالابتداء وخبره « تَجْرِى مِنْ تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ » أى صفة الجنة التى وعد المتقون تجرى من تحتها الأنهار؛ كقولك : قولى يقوم زيد؛ فقولى مبتدأ، ويقوم زيد خبره؛ والمثل بمعنى الصفة موجود؛ قال الله تعالى : « ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِى التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِى الْإِنْجِيلِ »[1] وقال : « وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى »[2] أى الصفة العليا؛ وأنكره أبو على وقال : لم يسمع مَثَل بمعنى الصفة؛ إنما معناه الشبه ؛ ألا تراه يجرى مجراه فى مواضعه ومتصرفاته ، كقولهم : مررت برجل مثلك ؛ كما تقول : مررت برجل شبهك؛ قال : ويفسد أيضا من جهة المعنى؛ لأن مثلا

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٩٢ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ١١٩ .

إذا كان معناه صفة كان تقدير الكلام : صفة الجنة التى فيها أنهار، وذلك غير مستقيم ؛ لأن الأنهار فى الجنة نفسها لا صفتها . وقال الزجاج: مَثَلَ الله عزّ وجلّ لنا ما غاب عنا بما نراه ؛ والمعنى : مَثَلُ الجنّة جَنَّةٌ تجرى من تحتها الأنهار؛ وأنكره أبو علىّ فقال : لا يخلوا المَثَل على قوله أن يكون الصفة أو الشبه ، وفى كلا الوجهين لا يصح ما قاله ؛ لأنه إذا كان بمعنى الصفة لم يصح ، لأنك إذا قلت : صفة الجنّة جنّة ، فجعلت الجنة خبرا لم يستقم ذلك ؛ لأن الجنة لاتكون الصفة ، وكذلك أيضا شبه الجنة جنة ؛ ألا ترى أن الشبه عبارة عن المماثلة التى بين المتماثلين ، وهو حَدَث ؛ والجنّة غير حَدَث ؛ فلا يكون الأول الثانى . وقال الفـرّاء : المثل مقحم للتأكيد ؛ والمعنى : الجنّة التى وعد المتقون تجرى من تحتها الأنهار ؛ والعرب تفعل ذلك كثيرا بالمثل ؛ كقوله : « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ »[1] ؛ أى ليس هو كشىء[2] . وقيل التقدير : صفة الجنة التى وعِد المتقون صفة جنّة «تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ» . وقيل معناه: شبه الجنة التى وعد المتقون فى الحسن والنعمة والخلود كشبه النار فى العذاب والشدّة والخلود؛ قاله مقاتل . ﴿ أُكُلُهَا دَائِمٌ ﴾ لا ينقطع ؛ وفى الخبر : " إذا أخذت ثمرة عادت مكانها أخرى " وقد بيناه فى «التذكرة» . ﴿ وَظِلُّهَا ﴾ أى وظلها كذلك ؛ فحذف ؛ أى ثمرها لا ينقطع ، وظلّها لا يزول ؛ وهذا ردّ على الجَهْمِيّة فى زعمهم أن نعيم الجنة يزول ويفنى . ﴿ تِلْكَ عُقْبَى الَّذِينَ اتَّقَوْا وَعُقْبَى الْكَافِرِينَ النَّارُ ﴾ أى عاقبة أمر المكذبين وآخرتهم النار يدخلونها .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمِنَ الْأَحْزَابِ مَن يُنكِرُ بَعْضَهُ ۚ قُلْ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا أُشْرِكَ بِهِ ۚ إِلَيْهِ أَدْعُو وَإِلَيْهِ مَآبِ ﴿٣٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ ﴾ أى بعض من أوتى الكتاب يفرح بالقرآن ، كابن سَلَام وسَلْمان ، والذين جاءوا من الحبشة ؛ فاللفظ عام ، والمراد الخصوص . وقال قَتَادة : هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يفرحون بنور القرآن ؛ وقاله مجاهد

(١) راجع جـ ١٦ ص ٨ . (٢) فى ى : ليس كهو شىء .

وابن زيد . وعن مجاهد أيضا أنهم مؤمنو أهل الكتاب . وقيل : هم جماعة أهل الكتاب من اليهود والنصارى يفرحون بنزول القـرآن لتصديقه كتبهم . وقال أكثر العلمـاء : كان ذكر الرحمن فى القرآن قليلا فى أول ما أنزل ، فلما أسلم عبد الله بن سَلَام وأصحابه ساءهم قلة ذكر الرحمن فى القرآن مع كثرة ذكره فى التوراة ؛ فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك ؛ فأنزل الله تعالى : « قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى »(١) فقالت قريش : ما بال محمد يدعو إلى إله واحد فأصبح اليوم يدعو إلهين ، الله والرحمن ! والله ما نعرف الرحمن إلا رحمن اليمـامة ، يعنون مُسَيْلِمَة الكذّاب ؛ فنزلت : « وَهُمْ بِذِكْرِ الرَّحْمَنِ هُمْ كَافِرُونَ »(٢) « وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ » ففرح مؤمنـو أهل الكتاب بذكر الرحمن ؛ فأنزل الله تعـالى : « وَالَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَفْرَحُونَ بِمَـا أُنْزِلَ إِلَيْكَ » . ﴿ وَمِنَ الْأَحْزَابِ ﴾ يعنى مشركى مكة ، ومن لم يؤمن من اليهود والنصارى والمجوس . وقيل : هم العرب المتحزبون على النبي صلى الله عليه وسلم . وقيل : ومن أعداء المسلمين من ينكر بعض ما فى القرآن ؛ لأن فيهم من كان يعـترف ببعض الأنبيـاء ، وفيهم من كان يعـترف بأن الله خالق السـموات والأرض . ﴿ قُلْ إِنَّمَـا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا أُشْرِكَ بِهِ ﴾ قراءة الجماعة بالنصب عطفا على « أعبد » . وقـرأ أبو خالد(٣) بالرفـع على الاستئناف أى أفرده بالعبـادة وحده لا شريك له ، وأتبرأ عن المشركين ، ومن قال : المسـيح ابن الله وعزير ابن الله ، ومن اعتقـد التشبيه كاليهود . ﴿ إِلَيْهِ أَدْعُو ﴾ أى إلى عبادته أدعو الناس . ﴿ وَإِلَيْهِ مَآبِ ﴾ أى أرجع فى أمورى كلها .

قوله تعالى : وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَٰهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا ۚ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا وَاقٍ ﴿٣٧﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَـاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا ﴾ أى وكما أنزلنا عليك القرآن فأنكره بعض الأحزاب كذلك أنزلناه حكما عربيا ؛ وإنمـا وصفه بذلك لأنه أنزله على محمد صلى الله عليه وسلم ، وهو عربى ، فكذب الأحزاب بهذا الحكم أيضا . وقيل نظم الآية : وكما أنزلنـا الكتب على الرسل بلغاتهم كذلك أنزلنا إليك القرآن حكما عربيا ، أى بلسان العرب ؛ ويريد بالحكم ما فيه

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٤٢ . (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٨٧ .
(٣) فى حـ وا وى : أبو خليد : وهو عتبة بن حماد الحكمى روى عن نافع . غاية النهاية .

من الأحكام. وقيل: أراد بالحكم العربي القرآن كله؛ لأنه يفصل بين الحق والباطل ويحكم. ﴿ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ ﴾ أي أهواء المشركين في عبادة ما دون الله، وفي التوجيه إلى غير الكعبة. ﴿ بَعْدَ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَالَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ ﴾ أي ناصر ينصرك. ﴿ وَلَا وَاقٍ ﴾ يمنعك من عذابه؛ والخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم، والمراد الأمة.

قوله تعالى: وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ۚ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴿٣٨﴾

فيه مسئلتان:

الأولى — قيل: إن اليهود عابوا على النبي صلى الله عليه وسلم الأزواج، وعيرته بذلك وقالوا: ما نرى لهذا الرجل همة إلا النساء والنكاح، ولو كان نبيا لشغله أمر النبوة عن النساء؛ فأنزل الله هذه الآية، وذكرهم أمر داود وسليمان فقال: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ﴾ أي جعلناهم بشرا يقضون ما أحلّ الله من شهوات الدنيا، وإنما التخصيص في الوحي.

الثانية — هذه الآية تدلّ على الترغيب في النكاح والحض عليه، وتنهى عن التبتّل، وهو ترك النكاح، وهذه سنّة المرسلين كما نصّت عليه هذه الآية، والسنّة واردة بمعناها؛ قال صلى الله عليه وسلم: "تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم" الحديث. وقد تقدّم في «آل عمران»(١) وقال: "من تزوج فقد أستكمل نصف الدّين فليتق الله في النصف الثاني"(٢). ومعنى ذلك أن النكاح يعفّ عن الزنى، والعفاف أحد الخصلتين اللتين ضمن رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهما الجنة فقال: "من وقاه الله شر اثنتين وَلَجَ الجنّة ما بين لَحْيَيه وما بين رجليه" خرجه الموطأ وغيره. وفي صحيح البخاري عن أنس قال: جاء ثلاثة رَهْط إلى بيوت أزواج النبيّ

(١) راجع جـ ٤ ص ٧٢ فما بعد.

(٢) روى ابن الجوزي في العلل "من تزوج فقد أحرز نصف دينه فليتق الله في النصف الباقي" وراجع الحديث بطرقه في جـ ٢ كشف الخفا ص ٢٣٩ ففيه بحث.

صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما أخبروا كأنهم تَقَالُّوها فقالوا : وأين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم ! قد غفر الله له ماتقدّم من ذنبه وما تأخّر . فقال أحدهم : أمّا أنا فإنى أُصلّى الليل أبدا ، وقال الآخر : إنى أصـوم الدهر فلا أُفطر . وقال الآخر : أنا أعتزل النساء فلا أتزوّج ؛ فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم [إليهم](١) فقال : "أنتم الذين قلتم كذا وكذا أما والله إنى لأخشاكم لله وأتقاكم له لكنى أصوم وأُفطر وأصلّى وأرقد وأتزوّج النساء فمن رغب عن سنّتى فليس منى". خرجه مسلم بمعناه ؛ وهذا أبيّن . وفى صحيح مسلم عن سعد بن أبى وقّاص قال : أراد عثمان أن يتبتّل فنهاه النبي صلى الله عليه وسلم ؛ ولو أجاز له ذلك لَاخْتَصَيْنَا ، وقد تقدّم فى « آل عمران »(٢) الحضّ على طلب الولد والردّ على من جهل ذلك . وقد روى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه كان يقول : إنى لأتزوج المرأة وما لى فيها من حاجة ، وأطؤها وما أشتهيها ؛ قيل له : وما يحملك على ذلك يا أمير المؤمنين؟ قال : حبّ أن يخرج الله منّى من يكاثر به النبي صلى الله عليه وسلم النبيّين يوم القيامة ؛ وإنى سمعته يقـول : " عليكم بالأبكار فإنهنّ أعذب أفواهًا وأحسن أخلاقًا وأَنْتَـق أرحاما وإنى مكاثر بكم الأمم يوم القيامة " يعنى بقوله : " أنتق أرحاما " أقبَل للولد ؛ ويقال للمرأة الكثيرة الولد ناتق ؛ لأنها ترمى بالأولاد رميا . وخرج أبو داود عن مَعْقِل بن يَسَار قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إنى أصبت امرأة ذات حسب وجمـال ، وأنها لا تلد ، أفأتزوجها ؟ قال "لا" ثم أتاه الثانية فنهاه ، ثم أتاه الثالثة فقال : " تزوجوا الودود الولود فإنى مكاثر بكم الأمم " . صححه أبو محمد عبد الحق وحَسْبك .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ عاد الكلام إلى ما اقترحوا من الآيات — ماتقدّم ذكره فى هذه السورة — فأنزل [الله](٣) ذلك فيهم ؛ وظاهر الكلام حَظْر ومعناه النفى ؛ لأنه لايحظر على أحد مالا يقدر عليه . ﴿ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ ﴾ أى لكل أمر قضاه الله كتاب عند الله ؛ قاله الحسن . وقيل : فيه تقديم وتأخير ، المعنى : لكل كتاب أجل ؛ قاله الفراء

(١) من ى . (٢) راجع جـ ٤ ص ٧٢ ، وجـ ٦ ص ٢٦٠ فما بعد . (٣) من ع .

والضّحاك؛ أى لكل أمر كتبه الله أجل مؤقت، ووقت معلوم؛ نظيره. «لِكُلِّ نَبَإٍ مُسْتَقَرٌّ»[1]؛ بيّن أن المراد ليس على اقتراح الأمم فى نزول العذاب، بل لكل أجل كتاب. وقيل: المعنى لكل مدة كتاب مكتوب، وأمر مقدّر لا تقف عليه الملائكة. وذكر الترمذىّ الحكيم فى «نوادر الأصول» عن شَهْر بن حَوْشَب عن أبى هريرة قال: لما ارتقى موسى صلوات الله عليه وسلامه طور سيناء رأى الجبّارُ فى إصبعه خاتما، فقال: يا موسى ما هذا؟ وهو أعلم به، قال: شىء من حُلىّ الرجال، قال: فهل عليه شىء من أسمائى مكتوب أو كلامى؟ قال: لا، قال: فاكتب عليه «لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ».

قوله تعالى: يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ ﴿٣٩﴾

قوله تعالى: ﴿يَمْحُو ٱللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ﴾ أى يمحو من ذلك الكتاب ما يشاء أن يوقعه بأهله ويأتى به. «وَيُثْبِتُ» ما يشاء؛ أى يؤخره إلى وقته؛ يقال: محوت الكتاب محوا، أى أذهبت أثره. «وَيُثْبِتُ» أى ويثبته؛ كقوله: «وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ»[2] أى والذاكرات الله.

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم «وَيُثْبِتُ» بالتخفيف، وشدّد الباقون؛ وهى قراءة ابن عباس، واختيار أبى حاتم وأبى عبيد لكثرة من قرأ بها؛ لقوله: «يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا»[3]. وقال ابن عمر: سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول: "يمحو الله ما يشاء ويثبت إلا السعادة والشقاوة والموت". وقال ابن عباس: يمحو الله ما يشاء ويثبت إلا أشياء[4]؛ الخَلق والخُلُق والأجل والرزق والسعادة والشقاوة؛ وعنه: هما كتابان سوى أمّ الكتاب، يمحو الله منهما ما يشاء ويثبت. ﴿وَعِندَهُۥٓ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾ الذى لا يتغيّر منه شىء. قال القُشَيْرىّ: وقيل السعادة والشقاوة والخَلْق والخُلُق والرزق لا تتغير؛ فالآية فيما عدا هذه الأشياء؛ وفى هذا القول نوع تحكّم.

قلت: مثل هذا لا يدرك بالرأى والاجتهاد، وإنما يؤخذ توقيفا، فإن صح فالقول به يجب ويوقف عنده، وإلا فتكون الآية عامة فى جميع الأشياء، وهو الأظهر والله أعلم؛ وهذا

(١) راجع جـ ٧ ص ١١.
(٢) راجع جـ ١٤ ص ١٨٥.
(٣) راجع ص ٣٦٢ من هذا الجزء.
(٤) فى أ وو: إلا ستا.

يروى معناه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وآبن مسعود وأبى وائل وكعب الأحبار وغيرهم، وهو قول الكَلْبيّ . وعن أبى عثمان النَّهْدىّ أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يطوف بالبيت وهو يبكى و يقول : اللهم إن كنت كتبتنى فى أهل السعادة فأثبتنى فيها، و إن كنت كتبتنى فى أهل الشقاوة والذنب فامحنى وأثبتنى فى أهل السعادة والمغفرة ؛ فإنك تمحو ما تشاء وتثبت ، وعندك أم الكتاب . وقال ابن مسعود : اللهم إن كنت كتبتنى فى السعداء فأثبتنى فيهم ، و إن كنت كتبتنى فى الأشقياء فآمحنى من الأشقياء وآكتبنى فى السعداء ؛ فإنك تمحو ما تشاء وتثبت ؛ وعندك أم الكتاب . وكان أبو وائل يكثر أن يدعو : اللهم إن كنت كتبتنا أشقياء فامح وآكتبنا سعداء ، و إن كنت كتبتنا سعداء فأثبتنا ، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب . وقال كعب لعمر بن الخطاب : لولا آية فى كتاب الله لأنبأتك بما هو كائن إلى يوم القيامة . « يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ » . وقال مالك ابن دينار فى المرأة التى دعا لها : اللهم إن كان فى بطنها جارية فأبدلها غلاما فإنك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك أم الكتاب . وقد تقدّم فى الصحيحين عن أبى هريرة قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : "من سَرّه أن يُبْسَط له فى رزقه ويُنْسَأ[1] له فى أثَره فليَصِلْ رَحِمَه". ومثله عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "مَنْ أَحَبَّ" فذكره بلفظه سواء ؛ وفيه تأويلان : أحدهما — معنوى ، وهو ما يبقى بعده من الثناء الجميل والذكر الحسن، والأجر المتكرر، فكأنه لم يمت . والآخر — يؤخر أجله المكتوب فى اللوح المحفوظ ؛ والذى فى علم الله ثابت لاتبدّل له ، كما قال : « يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ » . وقيل لآبن عباس لما روى الحديث الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : "من أحبّ أن يمد الله فى عمره وأجله و يبسط له فى رزقه فليتق الله وليَصِلْ رَحِمَه" كيف يزاد فى العمر والأجل ؟ ! فقال : قال الله عز وجل : « هُوَ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ[2] » . فالأجل الأوّل أجل العبد من حين ولادته إلى حين موته ، والأجل

(١) الأثر : الأجل . سمى به لأنه يتبع العمر . وأصله من أثر مشيه فى الأرض فإن مات لا يبقى له أثر ولا يرى لأقدامه فى الأرض أثر البتة .

(٢) راجع جـ ٦ ص ٣٨٧ .

الثانى — يعنى المسمى عنده — من حين وفاته إلى يوم يلقـاه فى البَرْزخ لا يعلمه إلا الله؛ فإذا اتقى العبد ربه ووصل رحمه زاده الله فى أجل عمره الأول من أجل البَرْزخ ماشاء، و إذا عصى وقطع رحمه نقصه الله من أَجَل عمره فى الدنيا ماشاء، فيزيده فى أجل البَرْزَخ؛ فإذا انحتم الأَجل فى علمه السابق امتنع الزيادة والنقصان؛ لقوله تعالى: « فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ »(١) فتوافق الخبر والآية ؛ وهذه زيادة فى نفس العمر وذات الأَجَل على ظاهر اللفظ، فى اختيار حبر الأمة، والله أعلم. وقال مجاهد : يُحكم الله أمر السَّنة فى رمضان فيمحو مايشاء ويثبت ما يشاء ، إلا الحياة والموت، والشقاء والسعادة؛ وقد مضى القول فيه. وقال الضَّحاك : يمحو الله ما يشاء من ديوان الحَفَظَة ما ليس فيه ثواب ولا عقاب، ويثبت ما فيه ثواب وعقاب؛ وروى معناه أبو صالح عن ابن عباس . وقال الكَلْبي : يمحو من الرزق و يزيد فيه ، و يمحو من الأجل ويزيد فيه ، ورواه عن النبي صلى الله عليه وسلم . ثم سئل الكَلْبي عن هذه الآية فقال : يكتب القول كله ، حتى إذا كان يوم الخميس طرح منه كل شيء ليس فيه ثواب ولا عقاب ، مثل قولك : أكلت وشربت ودخلت وخرجت ونحوه ، وهو صادق ، ويثبت مافيه الثواب والعقاب . وقال قَتَادة وابن زيد وسعيد بن جُبَيْر : يمحو الله مايشاء من الفرائض والنوافل فينسخه ويبدله ، ويثبت ما يشاء فلا ينسخه، وجملة الناسخ والمنسوخ عنده فى أم الكتاب؛ ونحوه ذكره النحاس والمهدوى عن ابن عباس؛ قال النحاس: وحدّثنا بكر بن سهل ، قال حدّثنا أبو صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس، «يَمْحُو اللهُ مَا يَشَاءُ» يقول : يبدل الله من القرآن مايشاء فينسخه، «ويثبت» ما يشاء فلا يبدله ، « وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ » يقول : جملة ذلك عنده فى أم الكتاب ، الناسخ والمنسوخ . وقال سعيد بن جُبَير أيضا : يغفر ما يشاء — يعنى — من ذنوب عباده ،ويترك ما يشاء فلا يغفره . وقال عِكرِمة : يمحو ما يشاء — يعنى بالتوبة — جميع الذنوب ويثبت بدل الذنوب حسنات [قال تعالى(٢)] : « إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا(٣) » الآية . وقال

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٠١ .
(٢) الزيادة من « البحر المحيط » .
(٣) راجع جـ ١٣ ص ٧٧ .

الحسن : « يَمْحُو اللهُ مَا يَشَاءُ » من جاء أجله ، « وَيُثْبِتُ » من لم يأت أجله . وقال الحسن : يمحو الآباء، ويثبت الأبناء . وعنه أيضا : يُنْسى الحفظة من الذنوب ولا يُنْسى . وقال السدى : « يَمْحُو اللهُ مَا يَشَاءُ » يعنى : القمر ، « وَيُثْبِتُ » يعنى : الشمس ؛ بيانه قوله : فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً (١) » وقال الربيع بن أنس : هـذا فى الأرواح حالة النوم ؛ يقبضها عند النوم ، ثم إذا أراد موته بفاة أمسكه ، ومن أراد بقاءه أثبته وردّه إلى صاحبه؛ بيانه قوله : « اللهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا (٢) » الآية . وقال علىّ بن أبى طالب يمحو الله مايشاء من القرون، كقوله : « أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ (٢) » ويثبت مايشاء منها ، كقوله : « ثُمَّ أَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا آخَرِينَ (٣) » فيمحو قَرْنًا ، ويثبت قَرْنًا . وقيل : هو الرجل يعمل الزمن الطويل بطاعة الله، ثم يعمل بمعصية الله فيموت على ضلاله ؛ فهوالذى يمحو ، والذى يثبت : الرجل يعمل بمعصية الله الزمان الطويل ثم يتوب ، فيمحوه الله من ديوان السيئات ، ويثبته فى ديوان الحسنات ؛ ذكره الثعلبىّ والماوردىّ عن ابن عباس . وقيل : يمحو الله مايشاء — يعنى الدنيا — ويثبت الآخرة . وقال قيس بن عُبَاد فى اليوم العاشر من رجب : هو اليوم الذى يمحو الله فيه ما يشاء، ويثبت فيه ما يشاء ؛ وقد تقدّم عن مجاهد أن ذلك يكون فى رمضان. وقال ابن عباس : إن لله لوحا محفوظا مسيرة خمسمائة عام، من درّة بيضاء، لها دَفّتان من ياقوتة حمراء، لله فيه كل يوم ثلاثمائة وستون نظرة، يثبت ما يشاء ويمحو ما يشاء . وروى أبو الدرداء عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله سبحانه يفتح الذكر فى ثلاث ساعات يَبقين من الليل فينظر فى الكتاب الذى لاينظر فيه أحد غيره فيثبت مايشاء ويمحو مايشاء " . والعقيدة أنه لا تبديل لقضاء الله ؛ وهذا المحو والإثبات مما سبق به القضاء، وقد تقدّم أن من القضاء ما يكون واقعا محتوما ، وهو الثابت ؛ ومنه ما يكون مصروفا بأسباب ، وهو الممحو ، والله أعلم . الغزنوىّ : وعندى أن مافى اللوح خرج عن الغيب لإحاطة بعض الملائكة؛ فيحتمل التبديل ؛ لأن إحاطة الخلق بجميع علم الله محال ؛ ومافى علمه من تقدير الأشياء لا يبدّل . « وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ » أى أصل ما كتب من الآجال

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٢٧ .
(٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٦٥ وص ٢٢ .
(٣) راجع جـ ١٢ ص ١٢٠ فما بعد .
(٤) من ى .

وغيرها . وقيل : أم الكتاب اللوح المحفوظ الذى لا يبدّل ولا يغير . وقد قيل : إنه يجرى فيه التبديل . وقيل : إنما يجرى فى الجرائد الأخر . وسئل ابن عباس عن أم الكتاب فقال : علم الله ماهو خالق، وما خلقه عاملون؛ فقال لعلمه : كن كتابا، ولا تبديل فى علم الله، وعنه أنه الذكر؛ دليله قوله تعالى : « وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ »[1] وهـذا يرجع معناه إلى الأول؛ وهو معنى قول كعب . قال كعب الأحبار : أم الكتاب علم الله تعالى بما خلق وبما هو خالق .

قوله تعالى : وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ وَعَلَيْنَا ٱلْحِسَاب ﴿٤٠﴾ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِى ٱلْأَرْضَ نَنقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا ۚ وَٱللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ ۚ وَهُوَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٤١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِى نَعِدُهُمْ ﴾ « ما » زائدة ، والتقدير : وإن نرينك بعض الذى نعدهم، أى من العذاب لقوله : « لَهُمْ عَذَابٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » وقوله : « وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُمْ بِمَا صَنَعُوا قَارِعَةٌ » أى إن أريناك بعض ما وعدناهم ﴿ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ ﴾ فليس عليك إلا البلاغ؛ أى التبليغ؛ ﴿ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ ﴾ أى الجزاء والعقوبة .

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا ﴾ يعنى أهل مكة، ﴿ أَنَّا نَأْتِى الْأَرْضَ ﴾ أى نقصدها . ﴿ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا ﴾ اختلف فيه ؛ فقال ابن عباس ومجاهد : « نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا » موت علمائها وصلحائها . قال القُشَيرى : وعلى هـذا فالأطراف الأشراف ؛ وقد قال ابن الأعرابى : الطَّرَف والطِّرف الرجل الكريم ؛ ولكن هـذا القول بعيد ، لأن مقصود الآية : أنا أريناهم النقصان فى أمورهم ، ليعلموا أن تأخير العقاب عنهم ليس عن عجز ؛ إلا أن يحمل قول ابن عباس على موت أحبار اليهود والنصارى . وقال مجاهد أيضا

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٤٩ .

وقتـادة والحسن : هو مايغلب عليـه المسلمون ممـا فى أيدى المشركين ؛ وروى ذلك عن آبن عباس، وعنه أيضا هو خراب الأرض حتى يكون العمران فى ناحية منها ؛ وعن مجاهد : نقصانها خرابها وموت أهلها . وذكر وكيع بن الجرّاح عن طلحة بن عُمَير عن عطاء بن أبى رَبَاح فى قول الله تعالى : « أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَأْتِى الْأَرْضَ نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا » قال : ذهاب فقهائها وخيار أهلها . قال أبو عمـر بن عبد البر : قول عطاء فى تأويل الآية حسن جدّا ؛ تلقاه أهل العلم بالقبول .

قلت : وحكاه المهدوىّ عن مجاهد وابن عمر، وهذا نص القول الأوّل نفسه ؛ روى سفيان عن منصور عن مجاهد، « نَنْقُصُهَا مِنْ أَطْرَافِهَا » قال : موت الفقهاء والعلمـاء ؛ ومعروف فى اللغـة أن الطَّرف الكريمُ من كل شىء ؛ وهـذا خلاف ما آرتضاه أبو نصر عبد الرحيم بن عبـد الكريم من قول آبن عباس . وقال عِكْرِمة والشّعبىّ : هو النقصان وقبض الأنفس . قال أحدهما : ولو كانت الأرض تنقص لضاق عليك حَشَك[1] . وقال الآخر : لضاق عليك حشٌّ تتبرز فيه . قيـل : المراد به هلاك من هلك من الأمم قبـل قريش وهلاك أرضهم بعدهم ؛ والمعنى : أو لم ترقريش هلاك من قبلهم، وخراب أرضهم بعدهم؟ ! أفلا يخافون أن يحلّ بهم مثل ذلك ؛ وروى ذلك أيضا عن آبن عباس ومجاهد وآبن جُرَيج . وعن آبن عباس أيضا أنه نقص بركات الأرض وثمارها وأهلها . وقيل : [نقصها][2] بِجَوْر وُلَاتها .

قلت : وهذا صحيح معنى ؛ فإن الجور والظلم يخرب البلاد، بقتل أهلها وآنجلائهم عنها، وترفع من الأرض البركة ، والله أعلم .

قوله تعـالى : ﴿ وَاللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ ﴾ أى ليس يتعقب حكمـه أحد بنقص ولا تغيير . ﴿ وَهُوَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ أى الانتقام من الكافرين ، سريع الثواب للؤمن[3] . وقيل : لا يحتاج فى حسابه إلى رَوِيّة قلب ، ولا عقد بَنَان ؛ حسب ما تقدّم فى « البقرة » بيـانه .

---

(١) الحش : موضع قضاء الحاجة . (٢) من ى . (٣) جمع ـ ٢ ص ٤٣٤ فما بعد .

قوله تعالى : وَقَدْ مَكَرَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَلِلَّهِ ٱلْمَكْرُ جَمِيعًا ۖ يَعْلَمُ مَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ ۗ وَسَيَعْلَمُ ٱلْكُفَّٰرُ لِمَنْ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴿٤٢﴾ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا ۚ قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ أى من قبل مشركى مكة ، مكروا بالرسل وكادوا لهم وكفروا بهم . ﴿ فَلِلَّهِ الْمَكْرُ جَمِيعًا ﴾ أى هو مخلوق له مكر الماكرين ، فلا يضرّ إلا بإذنه . وقيل : فلله خير المكر ؛ أى يجازيهم به . ﴿ يَعْلَمُ مَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ ﴾ من خير وشر ، فيجازى عليه . ﴿ وَسَيَعْلَمُ الْكَافِرُ ﴾ كذا قراءة نافع وابن كثير وأبى عمرو . الباقون : « الْكُفَّارُ » على الجمع . وقيل : عنى [به](١) أبو جهل . ﴿ لِمَنْ عُقْبَى الدَّارِ ﴾ أى عاقبة دار الدنيا ثوابا وعقابا ، أو لمن الثواب والعقاب فى الدار الآخرة ؛ وهذا تهديد ووعيد .

قوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا ﴾ قال قتادة : هم مشركو العرب ؛ أى لست بنبىّ ولا رسول ، وإنما أنت متقوّل ؛ أى لما لم يأتهم بما اقترحوا قالوا ذلك . ﴿ قُلْ كَفَى بِاللَّهِ ﴾ أى قل لهم يا محمد : « كَفَى بِاللَّهِ » أى كفى الله ﴿ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾ بصدق وكذبكم . ﴿ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ ﴾ وهذا احتجاج على مشركى العرب لأنهم كانوا يرجعون إلى أهل الكتاب — من آمن منهم — فى التفاسير . وقيل : كانت شهادتهم قاطعة لقول الخصوم ؛ وهم مؤمنو أهل الكتاب كعبد الله بن سلام وسلمان الفارسىّ وتميم الدارىّ والنجاشىّ وأصحابه ، قاله قتادة وسعيد بن جبير . وروى الترمذىّ عن ابن أخى عبد الله بن سلام قال : لما أريد [قتل] عثمان جاء عبد الله بن سلام فقال له عثمان : ماجاء بك؟ قال : جئت فى نصرتك ؛ قال : اخرج إلى الناس فاطردهم عنى ، فإنك خارج خير لى من داخل ؛ [قال](٢) فخرج عبد الله بن سلام إلى الناس فقال : أيها الناس ! إنه كان اسمى فى الجاهلية فلان ، فسمانى

(١) من ى . (٢) فى ى : سفين ، ولعله تحريف عن حصين .

رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله، ونزلت فيّ آيات من كتاب الله؛ فنزلت فيّ . « وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَآمَنَ وَاسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ »(١) ونزلت فيّ . « قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ » الحديث . وقد كتبناه بكماله في كتاب « التذكرة » . وقال فيه أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب . وكان اسمه في الجاهلية حصين فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله . وقال أبو بشر : قلت لسعيد بن جُبَيْر « وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ » ؟ قال : هو عبد الله بن سَلَام .

قلت : وكيف يكون عبد الله بن سَلَام وهذه السورة مكية(١) وابن سَلَام ما أسلم إلا بالمدينة ؟! ذكره الثعلبي . وقال القُشَيري : وقال ابن جُبَير السورة مكية وابن سَلَام أسلم بالمدينة بعد هذه السورة؛ فلا يجوز أن تحمل هذه الآية على ابن سَلَام؛ فمن عنده علم الكتاب جبريل؛ وهو قول ابن عباس . وقال الحسن ومجاهد والضحاك : هو الله تعالى؛ وكانوا يقرءون « ومن عِنده عِلْمُ الْكِتَابِ » وينكرون على من يقول : هو عبد الله بن سَلَام وسَلْمان؛ لأنهم يَرَوْن أن السورة مكية، وهؤلاء أسلموا بالمدينة . ورُوِي عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قرأ « ومن عِنده علم الكِتابِ » وإن كان في الرواية ضعف ، وروى ذلك سليمان بن أرقم عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم؛ وروى محبوب عن إسمعيل بن محمد اليمانيّ أنه قرأ كذلك — « ومن عِنـدِهِ » بكسر الميم والعين والدال « عُلم الكِتابُ » بضم العين ورفع الكتاب . وقال عبد الله بن عطاء : قلت لأبي جعفر بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب رضي الله عنهم زعموا أن الذي عنده علم الكتاب عبد الله بن سَلَام فقال : إنما ذلك عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه؛ وكذلك قال محمد بن الحنفية . وقيل : جميع المؤمنين، والله أعلم . قال القاضي أبو بكر بن العربي : أما من قال إنه عليّ فعوّل على أحد وجهين : إما لأنه عنده أعلم المؤمنين وليس كذلك؛ بل أبو بكر وعمر وعثمان أعلم منه . ولقول النبي صلى الله عليه وسلم . " أنا مدينة العلم وعلي بابها " وهو حديث باطل(٢)؛ النبيّ صلى الله عليه وسلم مدينة علم وأصحابه أبوابها؛ فمنهم الباب المنفسح، ومنهم المتوسط، على قدر منازلهم في العلوم . وأما من قال

(١) قيل : السورة مدنية إلا « ولو أن قرآنا » الآيتين . قاله قتادة . وفيها مدني كثير كقصة ابن الطفيل وأربد . ابن عطية .

(٢) في كشف الخفا بحث، قيم في هذا الحديث ج ١ ص ٣٠٢ ف بعد . وحكم ابن تيمية بأنه من وضع الشيعة .

إنهم جميع المؤمنين فصدق؛ لأن كل مؤمن يَعْلَم الكتاب، ويُدرك وجه إعجازه، ويشهد للنبيّ صلى الله عليه وسلم بصدقه .

قلت : فالكتاب على هذا هو القرآن . وأما من قال هو عبد الله بن سَلَام فعوّل على حديث الترمذىّ؛ وليس يمتنع أن ينزل فى عبد الله بن سَلَام شيئا ويتناول جميع المؤمنين لفظا ؛ ويعضده من النظام أن قوله تعالى : « وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا » يعنى قريشا؛ فالذين عندهم علم الكتاب هم المؤمنون من اليهود والنصارى ، الذين هم إلى معرفة النبوّة والكتاب أقرب من عبدة الأوثان . قال النحاس : وقول من قال هو عبد الله بن سَلَام وغيره يحتمل أيضا؛ لأن البراهين إذا صحت وعرفها من قرأ الكتب التى أنزلت قبل القرآن كان أمرا مؤكدا؛ والله أعلم بحقيقة ذلك .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

[صلى الله على محمد وآله وسلم تسليما](١)

تفسير سورة إبراهيم

مكية كلها فى قول الحسن وعكرمة وجابر . وقال ابن عباس وقتادة : إلا آيتين منها مدنيتين وقيل : ثلاث ، نزلت فى الذين حاربوا الله ورسوله وهى قوله تعالى : « أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا » إلى قوله : « فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ » .

قوله تعالى : الٓرٰ ۚ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴿١﴾

قوله تعالى : ﴿ الر كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ ﴾ تقدم معناه . ﴿ لِتُخْرِجَ النَّاسَ ﴾ أى بالكتاب ، وهو القرآن ، أى بدعائك إليه . ﴿ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ أى من ظلمات الكفر والضلالة والجهل إلى نور الإيمان والعلم ؛ وهذا على التمثيل ؛ لأن الكفر بمنزلة الظلمة ؛ والإسلام بمنزلة النور . وقيل : من البدعة إلى السُّنة ، ومن الشك إلى اليقين ؛ والمعنى متقارب . ﴿ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ ﴾ أى بتوفيقه إياهم ولطفه بهم ، والباء فى « بِإِذْنِ رَبِّهِمْ » متعلقة بـ« تخرج » وأضيف الفعل إلى النبى صلى الله عليه وسلم لأنه الداعى والمنذر الهادى . ﴿ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ هو كقولك : خرجت إلى زيد العاقلِ الفاضلِ من غير واو ، لأنهما شىء واحد ؛ والله هو العزيز الذى لا مثل له ولا شبيه . وقيل : « الْعَزِيزِ » الذى لا يغلبه غالب . وقيل : « الْعَزِيزِ » المنيع فى ملكه وسلطانه . « الْحَمِيدِ » أى المحمود بكل لسان ، والممجد فى كل مكان على كل حال . وروى مِقْسَم عن ابن عباس قال : كان قوم آمنوا بعيسى بن مريم ، وقوم كفروا به ، فلما بُعث محمد صلى الله عليه وسلم آمن به الذين كفروا بعيسى ، وكفر الذين آمنوا بعيسى ؛ فنزلت هذه الآية ، ذكره الماوردى .

(١) فى ووى .

قوله تعالى : ٱللَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ وَوَيْلٌ لِّلْكَٰفِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴿٣﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا عَلَى ٱلْءَاخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا ۚ أُولَٰٓئِكَ فِى ضَلَٰلٍۭ بَعِيدٍ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ أى ملكا وعبيدا واختراعا وخلقا. وقرأ نافع وابن عامر وغيرهما : «اللَّهُ» بالرفع على الابتداء «الَّذِي» خبره . وقيل : «الَّذِي» صفة، والخبر مضمر؛ أى الله الذى له ما فى السموات وما فى الأرض قادر على كل شىء . الباقون بالخفض نعتا للعزيز الحميد فقدم النعت على المنعوت ؛ كقولك : مررت بالظريف زيد . وقيل : على البدل من « الْحَمِيدِ » وليس صفة؛ لأن اسم الله صار كالعلَم فلا يوصف؛ كما لا يوصف بزيد وعمرو، بل يجوز أن يوصف به من حيث المعنى؛ لأن معناه أنه المنفرد بقدرة الإيجاد . وقال أبو عمرو : والخفض على التقديم والتأخير، مجازه : إلى صراط الله العزيز الحميد الذى له ما فى السموات وما فى الأرض . وكان يعقوب إذا وقف على «الْحَمِيدِ» رفع، وإذا وصل خفض على النعت . قال ابن الأنبارى : من خفض وقف على « وَمَا فِي الْأَرْضِ » .

قوله تعالى : ﴿ وَوَيْلٌ لِلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴾ قد تقدم معنى الويل فى «البقرة»[1] وقال الزجاج : هى كلمة تقال للعذاب والهلكة . « مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ » أى فى جهنم . ﴿ الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ أى يختارونها على الآخرة، والكافرون يفعلون ذلك . فـ«الَّذِينَ» فى موضع خفض صفة لهم . وقيل : فى موضع رفع خبر ابتداء مضمر؛ أى هم الذين . وقيل : « الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ» مبتدأ وخبره . «أُولَئِكَ» . وكل من آثر الدنيا وزهرتها، واستحب

(١) راجع جـ ٢ ص ٧ فما بعد .

البقاء فى نعيمها على النعيم فى الآخرة، وصدّ عن سبيل الله — أى صرف الناس عنه وهو دين الله، الذى جاءت به الرسـل، فى قول ابن عباس وغيره — فهو داخل فى هذه الآية ؛ وقد قال صلى الله عليه وسـلم : " إنّ أخوف ما أخاف على أمتى الأئمـة المضلّون " وهو حديث صحيح . وما أكثر ما هم فى هذه الأزمان، والله المستعان . وقيل : «يَسْتَحِبُّونَ» أى يلتمسون الدنيا من غير وجهها ؛ لأن نعمة الله لاتلتمس إلا بطاعته دون معصيته . ﴿ وَيَبْغُونَهَا عِوَجا ﴾ أى يطلبون لها زَيْغا وميلا لموافقة أهوائهـم، وقضاء حاجاتهم وأغراضهم . والسبيل تذكّر وتؤنّث . والعِوج بكسر العين فى الدّين والأمر والأرض، وفى كل ما لم يكن قائمـا ؛ وبفتح العين فى كل ما كان قائمـا، كالحائط والرُّمح ونحوه ؛ وقـد تقدم فى « آل عمران »[1] وغيرها . ﴿ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ﴾ أى ذهاب عن الحق بعيد عنه .

قوله تعـالى : وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ۖ فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ ﴾ أى قبلك يا محمد ﴿ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ ﴾ أى بلغتهم، ليبيّنوا لهم أمر دينهم ؛ ووحد اللسان وإن أضافه إلى القوم لأن المراد اللغة ؛ فهى اسم جنس يقع على القليل والكثير ؛ ولا حجـة للعجم وغيرهم فى هـذه الآية ؛ لأن كل من ترجم له ما جاء به النبى صلى الله عليـه وسلم ترجمـة يفهمها لزمته الحجـة ؛ وقد قال الله تعـالى : «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِلنَّاسِ بَشِيراً وَنَذِيراً»[2] . وقال صلى الله عليه وسلم : " أُرسِل كلُّ نبىّ إلى أمته بلسانها وأرسلنى الله إلى كلّ أحمَر وأسودَ من خَلْقه " . وقال صلى الله عليـه وسلم : " والذى نفسى بيده لا يسمع بى أحد من هذه الأمة يهودىّ ولا نصرانىّ ثم لم يؤمن بالذى أرسلتُ به إلا كان من أصحاب النـار " . خرجه مسلم ، وقد تقدّم . ﴿ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْـدِى مَنْ يَشَاءُ ﴾ ردّ على القَدَرية فى نفوذ المشيئة، وهو مستأنف، وليس بمعطوف على

(١) راجع جـ ٤ ص ١٥٤ . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٣٠٠ .

« لِيُبَيِّنَ » لأن الإرسال إنما وقع للتبيين لا للإضلال . ويجوز النصب فى « يضل » لأن الإرسال صار سببا للإضلال؛ فيكون كقوله : « لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا »(١) وإنما صار الإرسال سببا للإضلال لأنهم كفروا به لما جاءهم ؛ فصار كأنه سبب لكفرهم . ﴿ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ تقدم معناه .

قوله تعالى : وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا أَنْ أَخْرِجْ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَذَكِّرْهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا ﴾ أى بحجتنا و براهيننا؛ أى بالمعجزات الدالة على صدقه . قال مجاهد : هى التسع الآيات(٢) . ﴿ أَنْ أَخْرِجْ قَوْمَكَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ » نظيره قوله تعالى لنبينا عليه السلام أول السورة : « لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾(٣) . وقيل : « أَنْ » هنا بمعنى أى ، كقوله تعالى : « وَانْطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ امْشُوا » أى امشوا .

قوله تعالى : ﴿ وَذَكِّرْهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ ﴾ أى قل لهم قولا يتذكرون به أيام الله تعالى . قال ابن عباس ومجاهد وقتادة : بنعم الله عليهم؛ وقاله أبىّ بن كعب ورواه مرفوعا؛ أى بما أنعم الله عليهم من النجاة من فرعون ومن التيه إلى سائر النعم، وقد تسمى النعم الأيام ؛ ومنه قول عمرو بن كلثوم(٤) :

* وأيام لنا غُرٍّ طِوالِ *

---

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٥٢ .

(٢) الآيات التسع هى : الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم والعصا و يده والسنين ونقص من الثمرات .

(٣) راجع جـ ١٥ ص ١٥١ .

(٤) البيت من معلقته وتمامه :

* عصينا الملك فيها أن ندينا *

وقد يكون تسميتها غرا لعلوهم على الملك وامتناعهم منه ، فأيامهم غر لهم ، وطوال على أعدائهم ؛ وعليه فلا دليل فى البيت على أن الأيام بمعنى النعم . وأيام بالجر عطف على (بأنا) فى البيت قبله ، ويجوز أن تجعل الواو بدلا من رب .

وعن ابن عباس أيضا ومقاتل : بوقائع الله فى الأمم السالفة ، يقال : فلان عالم بأيام العرب ، أى بوقائعها . قال ابن زيد : يعنى الأيام التى انتقم فيها من الأمم الخالية ، وكذلك روى ابن وهب عن مالك قال : بلاؤه . وقال الطبرى : وعظهم بما سلف فى الأيام الماضية لهم ، أى بما كان فى أيام الله من النعمة[1] والمحنة ، وقد كانوا عبيدا مستذلين ، واكتفى بذكر الأيام عنه لأنها كانت معلومة عندهم . وروى سعيد بن جُبَير عن ابن عباس عن أبى بن كعب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " بينا موسى عليه السلام فى قومه يذكرهم بأيام الله وأيامُ الله بَلاؤه ونِعماؤه " وذكر حديث الخضر ، ودلّ هذا على جواز الوعظ المرقّق للقلوب ، المقوّى لليقين ، الخالى من كل بدعة ، والمنزه عن كل ضلالة وشبهة . ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ ﴾ أى فى التذكير بأيام الله ﴿ لَآيَاتٍ ﴾ أى دلالات . ﴿ لِكُلِّ صَبَّارٍ ﴾ أى كثير الصبر على طاعة الله ، وعن معاصيه . ﴿ شَكُورٍ ﴾ لنعم الله . وقال قتادة : هو العبد ، إذا أُعطى شكر ، وإذا ابتُلِىَ صبر . وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " الإيمان نصفان نصف صبر ونصف شكر — ثم تلا هذه الآية — « إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ » " . ونحوه عن الشعبى موقوفا . وتوارى الحسن البصرى عن الحجّاج سبعَ سنين ، فلما بلغه موته قال : اللهم قد أمتّه فأمِت سُنّته ، وسجد شكرا ، وقرأ : « إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ » . وإنما خص بالآيات كل صبار شكور ، لأنه يعتبر بها ولا يغفل عنها ، كما قال : « إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخْشَاهَا »[2] وإن كان منذرا للجميع .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أَنجَاكُم مِّنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ وَيُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَٰلِكُم بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴿٦﴾ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴿٧﴾

(١) فى أ و ر النقمة والمحنة . (٢) راجع جـ ١٩ ص ٧٢ .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ أَنْجَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ وَيُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَلِكُمْ بَلَاءٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ ﴾ تقدم فى « البقرة »[1] مستوفى والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ ﴾ قيل : هو من قول موسى لقومه . وقيل : هو من قول الله ؛ أى وأذكر يا محمد إذ قال ربك كذا . و « تَأَذَّنَ » وأذّن بمعنى أعْلَم ؛ مثل أوْعَد وتوَعَّد ؛ روى معنى ذلك عن الحسن وغيره . ومنه الأذان ، لأنه إعلام ؛ قال الشاعر :

فَلَمْ تَشْعُرْ بضوءِ الصّبح حتّى * سمعنا فى مجالِسنا الأَذِينَا

وكان ابن مسعود يقرأ : «وَإِذْ قَالَ رَبُّكُمْ» والمعنى واحد . ﴿ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ ﴾ أى لئن شكرتم إنعامى لأزيدنكم من فضلى . الحسن : لئن شكرتم نعمتى لأزيدنكم من طاعتى . ابن عباس : لئن وَحَّدْتُم وأطعتم لأزيدنّكم من الثواب ، والمعنى متقارب فى هذه الأقوال ؛ والآية نصٌّ فى أن الشكر سبب المزيد ؛ وقد تقدم فى « البقرة »[2] ما للعلماء فى معنى الشكر . وسئل بعض الصلحاء عن الشكر لله فقال : ألّا تتقوّى بنعمه على معاصيه . وحكى عن داود عليه السلام أنه قال : أى رب كيف أشكرك ، وشكرى لك نعمة مجدّدة منك علىّ . قال : يا داود الآن شكرتنى .

قلت : فحقيقة الشكر على هذا الاعتراف بالنعمة للمنعم ، وألّا يصرفها فى غير طاعته ؛ وأنشد الهادى وهو يأكل :

أنالَكَ رِزقه لتقومَ فيه * بطاعتِه وتشكرَ بعض حقِّه
فلم تشكُرْ لنعمتِه ولكنْ * قَوِيتَ على معاصِيهِ برزقه

فغُصَّ باللقمة ، وخنقته العَبْرة . وقال جعفر الصادق : إذا سمعت النعمة نعمة الشكر فتأهب للمزيد . ﴿ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴾ أى جحدتم حقّى . وقيل : نَعِمى ؛ وَعَد بالعذاب على الكفر ، كما وَعَد بالزيادة على الشكر ، وحذفت الفاء التى فى جواب الشرط من «إن» للشهرة .

---

(١) راجع جـ ١ ص ٣٣١ فما بعد .

(٢) راجع جـ ٢ ص ١٧١ فما بعد .

قوله تعـالى : وَقَالَ مُوسَىٰٓ إِن تَكْفُرُوٓا۟ أَنتُمْ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ ٱللَّهَ لَغَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٨﴾ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَؤُا۟ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا ٱللَّهُ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَرَدُّوٓا۟ أَيْدِيَهُمْ فِىٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَقَالُوٓا۟ إِنَّا كَفَرْنَا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ وَإِنَّا لَفِى شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَآ إِلَيْهِ مُرِيبٍ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ مُوسَى إِنْ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ ﴾ أى لا يلحقه بذلك نقص، بل هو الغنى . « الْحَمِيدُ » أى المحمود .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ ﴾ النبأ الخبر، والجمع الأنباء ؛ قال(١) :

* أَلَمْ يَأْتِيكَ وَالأَنبـاءُ تَنْمِى *

ثم قيل : هو من قول موسى . وقيل : من قول الله ؛ أى واذكر يا محمد إذ قال ربك كذا . وقيـل : هو ابتـداء خطاب من الله تعـالى . وخبر قوم نوح وعاد وثمود مشهور قصه الله فى كتابه . وقوله : ﴿ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ ﴾ أى لا يحصى عددهم إلا الله ، ولا يعرف نسبهم إلا الله ؛ والنّسابون و إن نَسَبو إلى آدم فلا يدّعون إحصاء جميع الأمم ، و إنمـا ينسبون البعض ، و يمسكون عن نسب البعض ؛ وقد روى عن النبى صلى الله عليـه وسـلم لمـا سمع النّسابين ينسـبون إلى معدّ بن عدنان ثم زادوا فقـال : "كذب النسابون إن الله يقول : «لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ»" . وقد رُوى عن عُرْوة بن الزبير أنه قال : ما وجدنا أحدا يعرف ما بين عدنان و إسمعيل . وقال ابن عبـاس : بين عدنان و إسمعيل ثلاثون

(١) القائل هو : قيس بن زهير، وتمام البيت : * بما لاقت لبون بنى زياد * . وبعده :

وعجبها على القرشى تشرى * بأدراع وأسياف حـداد

و بنو زياد : الربيع بن زياد و إخوته ، أخذ لقيس درعا فاستاق قيس إبل الربيع لمكة وباعها لعبد الله بن جدعان ـ وهو مراده بالقرشى ـ بدروع وسيوف .

أبا لا يعرفون . وكان ابن مسعود يقول حين يقرأ : « لَا يَعلمهُمْ إِلَّا الله » : كذب النسابون .
﴿ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ أى بالحجج والدلالات . ﴿ فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ ﴾ أى جعل أولئك القوم أيدى أنفسهم فى أفواههم ليَعضُّوها غيظا[1] مما جاء به الرسل ؛ إذ كان فيه تَسفيه أحلامهم ، وشتم أصنامهم ؛ قاله ابن مسعود ، ومثله قاله عبد الرحمن بن زيد ، وقرأ : « عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ »[2] . وقال ابن عباس : لما سمعوا كتاب الله عجبوا ورجعوا بأيديهم إلى أفواههم . وقال أبو صالح : كانوا إذا قال لهم نبيهم أنا رسول الله إليكم أشاروا بأصابعهم إلى أفواههم : أن اسكت ، تكذيبا له ، وردًّا لقوله ؛ وهذه الأقوال الثلاثة متقاربة المعنى . والضميران للكفار ؛ والقول الأول أصحها إسنادا ؛ قال أبو عبيد : حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن أبى إسحق عن أبى الأحوص [عن][3] عبد الله فى قوله تعالى « فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ » قال : عَضُّوا عليها غيظا ؛ وقال الشاعر :

لو أنّ سَلْمَى أَبْصَرَتْ تَخَدُّدِى[4] * ودِقَّةً فى عظمِ ساقى ويَدى
وبُعْدَ أَهْلِى وجَفَاءَ عُوَّدِى * عَضَّتْ من الْوَجْدِ بأطرافِ اليدِ

وقد مضى هذا المعنى فى « آل عمران »[2] مجوّدا ، والحمد لله . وقال مجاهد وقَتادة : ردّوا على الرسل قولهم وكذّبوهم بأفواههم ؛ فالضمير الأول للرسل ، والثانى للكفار . وقال الحسن وغيره : جعلوا أيديهم فى أفواه الرسل ردًّا لقولهم ؛ فالضمير الأول على هذا للكفار ، والثانى للرسل . وقيل معناه : أَومأوا للرسل أن يسكتوا . وقال مقاتل : أخذوا أيدى الرسل ووضعوها على أفواه الرسل ليسكتوهم ويقطعوا كلامهم . وقيل : ردّ الرسل أيدى القوم فى أفواههم . وقيل : إن الأيدى هنا النِّعم ؛ أى ردّوا نِعم الرسل بأفواههم ، أى بالنطق والتكذيب ؛ ومجىء الرسل بالشرائع نِعَمٌ ؛ والمعنى : كذّبوا بأفواههم ما جاءت به الرسل . و « فى » بمعنى الباء ؛ يقال : جلست فى البيت وبالبيت ؛ وحروف الصفات يقام بعضها مقام بعض . وقال أبو عبيدة : هو ضرب مَثَل ؛ أى لم يُؤمنوا ولم يُجيبوا ؛ والعرب تقول للرجل إذا أمسك عن

(١) من ى ، وهى رواية ابن عباس . وفى أ وحـ وو : عضا .
(٢) راجع جـ ٤ ص ١٨٢ .
(٣) من ى .
(٤) التخدد : أن يضطرب اللحم من الهزال .

الجواب وسكت : قد ردّ يده فى فيه؛ وقاله الأخفش أيضا . وقال القُتَبِيّ : لم نسمع أحدا من العرب يقول : ردّ يده فى فيـه إذا ترك ما أمر به، وإنمـا المعنى : عضوا على الأيدى حنقا وغيظا ؛ لقول الشاعر :

تَرُدُّون فى فِيـهِ غِشَّ الْحَسُو * دِ حتى يَعَضَّ علىّ الأَكُفَّـا

يعنى أنهم يغيظون الحسود حتى يعضّ على أصابعه وكفّيه . وقال آخر :

قَـد أَفْنَى أَنَامِـلَهُ أَزْمَةٌ[1] * فأضحَى يَعَضُّ علىّ الْوَظِيفَـا

وقالو : — يعنى الأمم للرسل — ﴿ إِنَّا كَفَرْنَا بِمَـا أُرْسِلْتُمْ بِهِ ﴾ أى بالإرسـال على زعمكم، لا أنهم أقرّوا أنهم أُرسلوا . ﴿ وَإِنَّا لَفِى شَكٍّ ﴾ أى فى ريب ومريبة . ﴿ مِّمَّـا تَدْعُونَنَا إِلَيْـهِ ﴾ من التوحيد . ﴿ مُرِيبٍ ﴾ أى موجب للتريبة ؛ يقال : أربته إذ فعلت أمرا أوجب ريبة وشكّا؛ أى نظنّ أنكم تطلبون الملك والدنيا .

قوله تعـالى : قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِى ٱللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ قَالُوٓا إِنْ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ ءَابَآؤُنَا فَأْتُونَا بِسُلْطَـٰنٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَتْ رُسُلُهُمْ أَفِى اللَّهِ شَكٌّ ﴾ آستفهام معناه الإنكار؛ أى لا شك فى الله، أى فى توحيده؛ قاله قَتَادة . وقيل : فى طاعته . ويحتمل وجها ثالثا : أفى قدرة الله شك؟! لأنهم متفقون عليهـا ومختلفون فيما عداها ؛ يدلّ عليـه قوله : ﴿ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ خالقهـا ومخترعها ومنشئهـا وموجدها بعد العدم ، لينبه على قدرته فلا تجوز العبادة إلا له . ﴿ يَدْعُوكُمْ ﴾ أى إلى طاعته بالرسل والكتب . ﴿ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ ﴾ قال أبو عبيد : « مِنْ » زائدة . وقال سيبويه : هى للتبعيض؛ ويجوز أن يذكر البعض والمراد منه الجميع .

(١) أزمة : عضا؛ والوظيف لكل ذى أربع : ما فوق الرسغ إلى مفصل الساق .

وقيل : « من » للبدل وليست بزائدة ولا مُبعِّضة ؛ أى لتكون المغفرة بدلا من الذنوب . ﴿ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ يعنى الموت ، فلا يعذبكم فى الدنيا . ﴿ قَالُوا إِنْ أَنتُمْ ﴾ أى ما أنتم . ﴿ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا ﴾ فى الهيئة والصورة ؛ تأكلون مما نأكل ، وتشربون مما نشرب ، ولستم ملائكة . ﴿ تُرِيدُونَ أَن تَصُدُّونَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ﴾ من الأصنام والأوثان ﴿ فَأْتُونَا بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴾ أى بحجة ظاهرة ؛ وكان هذا محالا منهم ؛ فإن الرسل مادعوا إلا ومعهم المعجزات .

قوله تعالى : قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ۖ وَمَا كَانَ لَنَا أَن نَّأْتِيَكُم بِسُلْطَانٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۚ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ وَمَا لَنَا أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ وَقَدْ هَدَانَا سُبُلَنَا ۚ وَلَنَصْبِرَنَّ عَلَىٰ مَا آذَيْتُمُونَا ۚ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَتْ لَهُمْ رُسُلُهُمْ إِن نَّحْنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ﴾ أى فى الصورة والهيئة كما قلتم . ﴿ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَمُنُّ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ ﴾ أى يتفضل عليه بالنبوّة . وقيل ؛ بالتوفيق والحكمة والمعرفة والهداية . وقال سهل بن عبد الله : بتلاوة القرآن وفهم ما فيه .

قلت : وهذا قول حسن ؛ وقد خرّج الطبرىّ من حديث ابن عمر قال قلت لأبى ذرّ : ياعمّ أوصنى ؛ قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما سألتنى فقال : " ما من يوم ولا ليلة ولا ساعة إلا ولله فيه صدقة يمنّ بها على من يشاء من عباده وما منّ الله تعالى على عباده بمثل أن يُلهمهم ذِكره " . ﴿ وَمَا كَانَ لَنَا أَن نَّأْتِيَكُم بِسُلْطَانٍ ﴾ أى بحجة وآية . ﴿ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ أى بمشيئته ، وليس ذلك فى قدرتنا ؛ أى لا نستطيع أن نأتى بحجة كما تطلبون إلا بأمره وقدرته ؛ فلفظه لفظ الخبر ، ومعناه النفى ، لأنه لايحظر على أحد ما لا يقدر عليه . ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ تقدّم معناه .

قوله تعالى : ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ﴾ « ما » استفهام فى موضع رفع بالابتداء ، و « لَنَا » الخبر، وما بعدها فى موضع الحال؛ التقدير: أىّ شىء لنا فى ترك التوكل على الله . ﴿وَقَدْ هَدَانَا سُبُلَنَا﴾ أى الطريق الذى يوصل إلى رحمته، وينجى من سخطه ونقمته . ﴿وَلَنَصْبِرَنَّ﴾ لام قسم؛ مجازه: والله لنصبرن ﴿عَلَى مَا آذَيْتُمُونَا﴾ به، أى من الإهانة والضرب، والتكذيب والقتل، ثقة بالله أنه يكفينا ويثيبنا . ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ .

قوله تعالى : وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُم مِّنْ أَرْضِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ ﴿١٣﴾ وَلَنُسْكِنَنَّكُمُ الْأَرْضَ مِن بَعْدِهِمْ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ ﴿١٤﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِرُسُلِهِمْ لَنُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِنَا﴾ اللام لام قسم؛ أى والله لنخرجنكم . ﴿أَوْ لَتَعُودُنَّ﴾ أى حتى تعودوا أو إلا أن تعودوا؛ قاله الطبرىّ وغيره . قال ابن العربى: وهو غير مفتقر إلى هذا التقدير؛ فإنّ « أو » على بابها من التخيير؛ خيّر الكفار الرسل بين أن يعودوا فى ملتهم أو يخرجوهم من أرضهم؛ وهذه سيرة الله تعالى فى رسله وعباده؛ ألا ترى إلى قوله: «وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ الْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذًا لَا يَلْبَثُونَ خِلَافَكَ إِلَّا قَلِيلًا . سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا »(١) وقد تقدم هذا المعنى فى «الأعراف»(٢) وغيرها . ﴿فِي مِلَّتِنَا﴾ أى إلى ديننا، ﴿فَأَوْحَىٰ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ الظَّالِمِينَ . وَلَنُسْكِنَنَّكُمُ الْأَرْضَ مِن بَعْدِهِمْ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي وَخَافَ وَعِيدِ﴾ أى مقامه بين يدىّ يوم القيامة؛ فأضيف المصدر إلى الفاعل . والمقام مصدر كالقيام؛ يقال : قام قياما ومَقاما؛ وأضاف ذلك إليه لاختصاصه به . والمقام بفتح الميم مكان الإقامة ، وبالضم فعل الإقامة ؛ و « ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي » أى قيامى عليه، ومراقبتى له ؛ قال الله تعالى : « أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ »(٣) . وقال الأخفش : « ذَلِكَ لِمَنْ خَافَ مَقَامِي » أى عذابى، « وَخَافَ وَعِيدِ » أى القرآن وزواجره . وقيل : إنه العذاب . والوعيد الاسم من الوعد .

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٠١ فما بعد . (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٥٠ . (٣) راجع ص ٣٢٢ من هذا الجزء .

قوله تعالى : وَٱسْتَفْتَحُوا۟ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴿١٥﴾ مِّن وَرَآئِهِۦ جَهَنَّمُ وَيُسْقَىٰ مِن مَّآءٍ صَدِيدٍ ﴿١٦﴾ يَتَجَرَّعُهُۥ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُۥ وَيَأْتِيهِ ٱلْمَوْتُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ وَمِن وَرَآئِهِۦ عَذَابٌ غَلِيظٌ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱسْتَفْتَحُوا ﴾ أى واستنصروا ؛ أى أذن للرسل فى الاستفتاح على قومهم ، والدعاء بهلاكهم ؛ قاله ابن عباس وغيره ، وقد مضى فى « البقرة »[1] . ومنه الحديث : إن النبى صلى الله عليه وسلم كان يستفتح بصعاليك المهاجرين ، أى يستنصر . وقال ابن زيد : استفتحت الأمم بالدعاء كما قالت قريش : « اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ »[2] الآية . وروى عن ابن عباس . وقيل قال الرسول : " إنهم كذبونى فافتح بينى وبينهم فتحا " وقالت الأمم : إن كان هؤلاء صادقين فعذّبنا ، عن ابن عباس أيضا ؛ نظيره « ٱئْتِنَا بِعَذَابِ اللَّهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ »[3] « ٱئْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ »[4] . ﴿ وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ ﴾ الجبار المتكبر الذى لا يرى لأحد عليه حقا ؛ هكذا هو عند أهل اللغة ، ذكره النحاس . والعنيد المعاند للحق والمجانب له ، عن ابن عباس وغيره ؛ يقال : عَنَد عن قومه أى تباعد عنهم . وقيل : هو من العَنَد ، وهو الناحية وعاند فلان أى أخذ فى ناحية مُعْرِضا ؛ قال الشاعر :

إذا نزلتُ فاجعلونى وَسَطا * إنّى كبيرٌ لا أُطِيقُ العُنَّدَا

وقال الهَرَوِىّ قوله تعالى : « جَبَّارٍ عَنِيدٍ » أى جائر عن القصد ؛ وهو العَنُود والعَنِيد والعانِد ؛ وفى حديث ابن عباس وسئل عن المستحاضة فقال : إنه عِرْقٌ عانِدٌ . قال أبو عبيد : هو الذى عَنَد وبَغَى كالإنسان يعانِد ؛ فهذا العِرق فى كثرة ما يخرج منه بمنزلته . وقال شَمِر : العانِد الذى لا يرقأ . وقال عمر يذكر سيرته : أَضُمُّ العَنُود ؛ قال الليث : العنود من الإبل الذى لا يخالطها إنما هو فى ناحية أبدا ؛ أراد من هَمَّ بالخلاف أو بمفارقة الجماعة عطفتُ به إليها . وقال مقاتل : العنيد المتكبر . وقال ابن كَيْسان : هو الشامخ بأنفه . وقيل : العَنُود والعَنِيد الذى

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٦ فما بعد . (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٩٨ . (٣) راجع جـ ١٣ ص ٣٤١ .
(٤) راجع جـ ٧ ص ٢٤٠ .

يتكبر على الرسل ويذهب عن طريق الحق فلا يسلكها ؛ تقول العـرب : شر الإبل العنود الذى يخرج عن الطريق . وقيل : العنيد العاصى . وقال قتادة : العنيد الذى أبى أن يقول لا إله إلا الله .

قلت : والجبار والعنيد فى الآية بمعنى واحد ، و إن كان اللفظ مختلفا ، وكل متباعد عن الحق جبار وعنيـد أى متكبر . وقيل : إن المراد به فى الآية أبو جهل ؛ ذكره المهدوىّ . وحكى المـاوردىّ فى كتاب « أدب الدنيا والدين » أن الوليد بن يزيد بن عبـد الملك تفاءل يوما فى المصحف فخرج له قوله عز وجل : « وَٱسْتَفْتَحُوا وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ » فمزق المصحف وأنشأ يقول :

أتُوعِـدُ كلَّ جَبَّارٍ عَنِيـدِ * فها أنا ذاكَ جبَّـارٌ عَنِيدُ
إذا ما جِئتَ ربَّكَ يوم حَشْرٍ * فَقُلْ يارَبِّ مَزَّقنِي الوليدُ

فلم يلبث [إلا][(١)] أياما حتى قُتل شرّ قِتلةٍ ، وصُلِب رأسه على قصره ، ثم على سُور بلده .

قوله تعالى : ﴿ مِنْ وَرَائِهِ جَهَنَّمُ ﴾ أى من وراء ذلك الكافر جهنم ، أى من بعد هلاكه . ووراء بمعنى بعدُ ؛ قال النابغة :

حَلَفتُ فلم أترُكْ لِنفسكَ رِيبةً * وليس وراءَ اللهِ للمـرء مذهبُ[(٢)]

أى بعد الله جلّ جلالُه ، وكذلك قوله تعـالى : « وَمِنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ » أى من بعده ، وقوله تعالى : « وَيَكْفُرُونَ بِمَـا وَرَاءَهُ »[(٣)] أى بمـا سواه ؛ قاله الفـراء . وقال أبو عبيـد : بمـا بعده . وقيل : « مِنْ وَرَائِهِ » أى من أمامه ، ومنه قول الشاعر :

ومِنْ ورائِكَ يومٌ أنتَ بالِغُه * لاحاضرٌ مُعجِزٌ عنـه ولا بادِى

وقال آخر :

أَتَرْجُو بنو مروانَ سمعِى وطاعتِى * وقومى تمـيمٌ والفـلاةُ ورائيـا

وقال لبيد :

أليس ورائِى إنْ[تَراخَتْ][(٤)] منِيَّتِى * لُزومُ العَصَا تُحنَى عليها الأصابعُ

(١) من و . (٢) ويروى : مهرب . (٣) راجع جـ ٢ ص ٢٩ . (٤) كذا فى ديوانه واللسان ، وفى الأصل : « إن بلغت منيتى » .

يريد أمامى . وفى التنزيل: « كَانَ وَرَاءَهُمْ مَلِكٌ »[1] أى أمامهم؛ و إلى هذا ذهب أبو عبيدة وأبو علىّ قُطرُب وغيرهما . وقال الأخفش : هو كما يقال هذا الأمر من ورائك، أى سوف يأتيك، وأنا من وراء فلان أى فى طلبه وسأصل إليه . وقال النحاس : فى قوله « مِنْ وَرَائِهِ جَهَنَّمُ » أى من أمامه، وليس من الأضداد ولكنه من توارى؛ أى آستتر . وقال الأزهرى : إن وراء تكون بمعنى خلف وأمام فهو من الأضداد ، وقاله أبو عبيدة أيضا، واشتقاقهما مما توارى واستتر، فجهنم تَوَارَى ولا تظهر، فصارت من وراء لأنها لا ترى؛ حكاه ابن الأنبارى وهو حسن .

قوله تعالى : ﴿ وَيُسْقَى مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ ﴾ أى من ماء مثل الصديد ، كما يقال للرجل الشجاع أسد، أى مثل الأسد ، وهو تمثيل وتشبيه . وقيل : هو ما يسيل من أجسام أهل النار من القيح والدم . وقال محمد بن كعب القُرَظىّ والربيع بن أنَس : هو غسالة أهل النار، وذلك ماء يسيل من فروج الزناة والزوانى . وقيل : هو من ماء كرهته تَصدّ عنه، فيكون الصديد مأخوذا من الصدّ . وذكر ابن المبارك، أخبرنا صفوان بن عمرو عن عُبيد الله بن بُسْر عن أبى أُمامة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله : « وَيُسْقَى مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ يَتَجَرَّعُهُ » قال : "يُقرَّب إلى فِيهِ فيكرهه فإذا أدنى منه شَوَى وجهه ووقعت فَرْوة رأسه فإذا شربه قطّع أمعاءه حتى تخرج من دبره يقول الله: «وَسُقُوا مَاءً حَمِيماً فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ»[2] و يقول الله : «وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِى الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ»[3]" خرجه الترمذى، وقال: حديث غريب، وعُبيد الله بن بُسْر الذى روى عنه صفوان بن عمرو حديث أبى أمامة لعله أن يكون أخا عبد الله ابن بُسْر . ﴿ يَتَجَرَّعُهُ ﴾ أى يَتَحَسَّاه جُرَعا لا مرة واحدة لمرارته وحرارته . ﴿ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ ﴾ أى يبتلعه؛ يقال : جرع الماء وآجترعه وتجرعه بمعنى . وساغ الشَّرابُ فى الحلق يسوغ سَوْغا إذا كان سَلِسا سهلا ، وأساغه اللهُ إساغةً . و « يَكَادُ » صلة ؛ أى يسيغه بعد إبطاء، قال الله تعالى : « وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ »[4] أى فعلوا بعد إبطاء؛ ولهذا قال : « يُصْهَرُ بِهِ مَا فِى بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ »[5] فهذا يدلّ على الإساغة . وقال ابن عباس : يجيزه[6] ولا يمر به . ﴿ وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٤ . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٣٧ . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٣٩ .
(٤) راجع جـ ١ ص ٤٥٥ . (٥) راجع جـ ١٢ ص ٢٧ . (٦) كذا فى الأصل؛ ولعله « لا يجيزه ولا يمرأ به » .

مِنْ كُلِّ مَكَانٍ ﴾ قال ابن عباس : أى يأتيه أسباب الموت من كل جهة عن يمينه وشماله ، ومن فوقه وتحته ومن قدّامه وخلفه ، كقوله : « لَهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ »(١) . وقال إبراهيم التيمى : يأتيه من كل مكان من جسده حتى من أطراف شعره ، للآلام التى فى كل مكان من جسده . وقال الضحّاك : إنه ليأتيه الموت من كل ناحية ومكان حتى من إبهام رجليه . وقال الأخفش : يعنى البلايا التى تصيب الكافر فى النار سماها موتا ، وهى من أعظم الموت . وقيل : إنه لايبقى عضو من أعضائه إلا وكّل به نوع من العذاب ؛ لو مات سبعين مرة لكان أهون عليه من نوع منها فى فرد لحظة ؛ إما حية تَنهشه ، أو عقرب تَلسبه(٢) ، أو نار تَسفعه ، أو قيد برجليه ، أو غُلّ فى عنقه ، أو سلسلة يقرن بها ، أو تابوت يكون فيه ، أو زقّوم أوحميم ، أو غير ذلك من العذاب . وقال محمد بن كعب : إذا دعا الكافر فى جهنم بالشراب فرآه مات موتاتٍ ، فإذا دنا منه مات موتاتٍ ، فإذا شرب منه مات موتاتٍ ؛ فذلك قوله : « وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ » . قال الضحّاك : لايموت فيستريح . وقال ابن جريج : تعلق رُوحه فى حنجرته فلا تخرج من فيه فيموت ، ولا ترجع إلى مكانها من جوفه فتنفعه الحياة ؛ ونظيره قوله : « لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَا »(٣) . وقيل : يخلق الله فى جسده آلاما كل واحد منها كألم الموت . وقيل : « وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ » لتطاول شدائد الموت به ، وآمتداد سكراته عليه ؛ ليكون ذلك زيادة فى عذابه .

قلت : ويظهر من هذا أنه يموت ، وليس كذلك ؛ لقوله تعالى : « لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا »(٤) وبذلك وردت السنة ؛ فأحوال الكفار أحوال من آستولى عليه سكرات الموت دائما ، والله أعلم . ﴿ وَمِنْ وَرَائِهِ ﴾ أى من أمامه . ﴿ عَذَابٌ غَلِيظٌ ﴾ أى شديد متواصل الآلام من غير فتور ؛ ومنه قوله : « وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً »(٥) أى شدة وقوة . وقال فُضَيل بن عِياض فى قول الله تعالى : « وَمِنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ غَلِيظٌ » قال : حبس الأنفاس .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٤٢ . (٢) تلسبه : تلدغه ، وتسفعه تسود وجهه . (٣) راجع جـ ١١ ص ٢٢٥ . (٤) راجع جـ ١٤ ص (٥) راجع جـ ٨ ص ٢٩٨ فما بعد .

قوله تعالى : مَّثَلُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَـٰلُهُمْ كَرَمَادٍ ٱشْتَدَّتْ بِهِ ٱلرِّيحُ فِى يَوْمٍ عَاصِفٍ لَّا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَىٰ شَىْءٍ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلَـٰلُ ٱلْبَعِيدُ ﴿١٨﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١٩﴾ وَمَا ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ﴾ اختلف النحويون فى رفع «مَثَلُ» فقال سيبويه : ٱرتفع بالٱبتداء والخبر مضمر؛ التقدير : وفيما يُتلى عليكم أو يُقَصّ «مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ» ثم ٱبتدأ فقال : «أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ» أى كمثل رماد ﴿ٱشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ﴾ . وقال الزجاج : أى مَثَل الذين كفروا فيما يتلى عليكم اعمالُهم كرماد، وهو عند الفراء على إلغاء المَثَل، التقدير : والذين كفروا بربهم أعمالهم كرماد . وعنه أيضا أنه على حذف مضاف ؛ التقدير : مثل أعمال الذين كفروا بربهم كرماد؛ وذكر الأول عنه المهدوىّ، والثانى القُشَيرىّ والثعلبىّ ويجوز أن يكون مبتدأ كما يقال : صفة فلان أسمر؛ فـ« مَثَلُ » بمعنى صفة . ويجوز فى الكلام جر «أعمالهم» على بدل الٱشتمال من «الَّذِينَ» وٱتصل هذا بقوله : «وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ» والمعنى : أعمالهم مُحْبَطة غير مقبولة . والرماد مابقى بعد ٱحتراق الشىء؛ فضرب الله هذه الآية مثلا لأعمال الكفّار فى أنه يمحقها كما تمحق الرِّيحُ الشديدة الرّمادَ فى يوم عاصف . والعَصْفُ شدة الريح؛ وإنما كان ذلك لأنهم أشركوا فيها غير الله تعالى . وفى وصف اليوم بالعُصُوف ثلاثة أقاويل : أحدها — أن العُصُوف و إن كان للريح فإن اليوم قد يوصف به ؛ لأن الرّيح تكون فيه، فجاز أن يقال : يوم عاصف، كما يقال : يوم حارّ و يوم بارد، والبرد والحرّ فيهما . والثانى — أن يريد «فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ» الرّيح؛ لأنها ذكرت فى أول الكلمة، كما قال الشاعر :

* إذا جاء يومٌ مُظْلِمُ الشَّمسِ كاسِفُ *

يريد كاسف الشمس فحذف؛ لأنه قد مرّ ذكره؛ ذكرهما الهَرَوىّ . والثالث — أنه من نعت الريح ؛ غير أنه لما جاء بعد اليوم أتبع إعرابه كما قيل : جُحْرُ ضَبٍّ خَرِبٍ ؛ ذكره

الثعلبيّ والماورديّ . وقرأ آبن [أبى](١) إسحق و إبراهيم بن أبى بكر « فى يومٍ عاصفٍ »(٢) . ﴿ لَا يَقْدِرُونَ ﴾ يعنى الكفار . ﴿ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ﴾ يريد فى الآخرة ؛ أى من ثواب ما عملوا من البرّ فى الدنيا ، لإحباطه بالكفر . ﴿ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ ﴾ أى الخسران الكبير ؛ و إنما جعله كبيرا بعيدا لفوات آستدراكه بالموت .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ ﴾ الرؤية هنا رؤية القلب ؛ لأن المعنى : ألم يئته علمك إليه ؟ . وقرأ حمزة والكسائى — « خَالِقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » . ومعنى « بِالْحَقِّ » ليستدلّ بها على قدرته . ﴿ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ ﴾ أيها الناس ؛ أى هو قادر على الإفناء كما قدر على إيجاد الأشياء ؛ فلا تعصوه فإنكم إن عصيتموه ﴿ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ أفضل وأطوع منكم ؛ إذ لو كانوا مثل الأولين فلا فائدة فى الإبدال . ﴿ وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴾ أى منيع متعذر .

قوله تعالى : ﴿ وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا فَقَالَ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ۚ قَالُوا لَوْ هَدَانَا اللَّهُ لَهَدَيْنَاكُمْ ۖ سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجَزِعْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَحِيصٍ ﴿٢١﴾ وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ ۖ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي ۖ فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ ۖ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ ۖ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ ۗ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٢﴾

(١) من أ و ز و و ى والبحر . (٢) هـذه القراءة بإضافة يوم إلى عاصف ، ومن قرأ بها أقام الصفة مقام الموصوف ؛ أى فى يوم ريح عاصف . وقراءة نافع وابن جعفر : الرياح . على الجمع

قوله تعالى : ﴿ وَبَرَزُوا لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾ أى برزوا من قبورهم ، يعنى يوم القيامة . والبُرُوز الظهور . والبَرَاز المكان الواسع لظهوره ؛ ومنه امرأة بَرْزة أى تظهر للناس (١) ؛ فمعنى ، «بَرَزُوا» ظهروا من قبورهم . وجاء بلفظ الماضى ومعناه الاستقبال ، واتصل هذا بقوله : « وَخَابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ » أى وقاربوا لما استفتحوا فأهلكوا ، ثم بعثوا للحساب فبرزوا لله جميعا لايستترهم عنه ساتر . « لِلَّهِ » لأجل أمر الله إياهم بالبروز . ﴿ فَقَالَ الضُّعَفَاءُ ﴾ يعنى الأتباع ﴿ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا ﴾ وهم القادة . ﴿ إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا ﴾ يجوز أن يكون تَبَعٌ مصدرا ؛ التقدير : ذوى تبع . ويجوز أن يكون جمع تابع ؛ مثل حارس وحَرَس ، وخادم وخَدَم ، وراصد ورَصَد ، وباقر وبَقَر (٢) . ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ ﴾ أى دافعون ﴿ عنا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ أى شيئا ، و«من» صلة ؛ يقال : أغنى عنه إذا دفع عنه الأذى ، وأغناه إذا أوصل إليه النفع . ﴿ قَالُوا لَوْ هَدَانَا اللَّهُ لَهَدَيْنَاكُمْ ﴾ أى لو هدانا الله إلى الإيمان لهديناكم إليه . وقيل : لو هدانا الله إلى طريق الجنة لهديناكم إليها . وقيل ؛ لونجانا الله من العذاب لنجيناكم منه . ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْنَا ﴾ هذا ابتداء خبره « أَجَزِعْنَا » أى : ﴿ سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجَزِعْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَحِيصٍ ﴾ أى من مهرب وملجأ . ويجوز أن يكون بمعنى المصدر ، وبمعنى الاسم ؛ يقال : حَاصَ فلان عن كذا أى فر وزاغ يَحِيص حَيْصًا وحُيُوصًا وحَيَصَانًا ؛ والمعنى : مالنا وجه نتباعد به عن النار . وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " يقول أهل النار إذا اشتد بهم العذاب تعالوا نصبر فيصبرون خمسمائة عام فلما رأوا أن ذلك لا ينفعهم قالوا هَلُمَّ فلنجزع فيجزعون ويصيحون خمسمائة عام فلما رأوا أن ذلك لا ينفعهم قالوا «سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجَزِعْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَحِيصٍ» " . وقال محمد بن كعب القُرَظى : ذُكر لنا أن أهل النار يقول بعضهم لبعض : يا هؤلاء ! قد نزل بكم من البلاء والعذاب ماقد ترون ، فهلم فلنصبر ؛ فلعل الصبر ينفعنا كما صبر أهل الطاعة على طاعة الله فنفعهم الصبر إذ صبروا ؛ فأجمعوا رأيهم على الصبر فصبروا ، فطال صبرهم فجزعوا ، فنادوا : «سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجَزِعْنَا أَمْ صَبَرْنَا

(١) قال فى المصباح : امرأة برزة عفيفة تبرز للرجال وتحدث معهم وهى المرأة التى أسنت وخرجت عن حد المحجوبات . اه . وامرأة برزة نارزه المحاسن . قال الراغب : لأن رفعها الدعة لا إن اللفظة اقتضت ذلك .

(٢) بقر : شق ووسع

مَالَنَـا مِنْ مَحِيص » أى مَنجًى ، فقام إبليس عند ذلك فقال : « إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَـقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ » يقول : لست بمغنٍ عنكم شيئا « وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي مِنْ قَبْلُ » الحديث بطوله ، وقد كتبناه فى كتاب « التذكرة » بكماله .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ ﴾ قال الحسن : يقف إبليس يوم القيامة خطيبا فى جنهم على منبر من نار يسمعه الخلائق جميعا . ومعنى : « لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ » أى حُصِّل أهـل الجنة فى الجنة وأهل النـار فى النـار ، على مايأتى بيانه فى « مريم »[1] عليها السـلام . ﴿ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَـقِّ ﴾ يعنى البعث والجنة والنـار وثواب المطيع وعقاب العـاصى فصـدَقكم وعدَه ، ووعدتكم أن لا بعث ولا جنـة ولا نار ولا ثواب ولا عقاب فأخلفتكم . وروى ابن المبـارك من حديث عُقْبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه وسـلم فى حديث الشفاعة قال : " فيقول عيسى أدلّكم على النبى الأمى فيأتونى فيأذن الله لى أن أقوم فيَثُور مجلسى من أطيب ريح شَمَّهـا أحدٌ حتى آتى ربى فيشفّعنى ويجعل لى نورا من شـعر رأسى إلى ظفر قدمى ثم يقول الكافرون قـد وجد المؤمنون من يشفع لهم فمن يشفع لنـا فيقولون ماهو غير إبليس هو الذى أضلنا فيأتونه فيقولون قـد وجد المؤمنون من يشفع لهم فاشفع لنـا فإنك أضللتنا فيَثُور مجلسُه من أنتن ريح شَمَّها أحدٌ ثم يَعظُم نَحِيبُهم ويقول عند ذلك : « إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ »[2] الآية . « وَعْدَ الْحَقِّ » هو إضافة الشىء إلى نعته كقولهم : مسجد الجامع ؛ قال الفرّاء قال البصريون : وعدكم وعد اليوم الحقّ أو وعدكم وعد الوعد الحق فصدّقكم ؛ فحذف المصدر لدلالة الحال . ﴿ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ ﴾ أى من حجة وبيان ؛ أى ماأظهرت لكم حجة على ماوعدتكم وزيّنته لكم فى الدنيا ، ﴿ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي ﴾ أى أغويتكم فتابعتمونى . وقيـل : لم أقهركم على مادعوتكم إليه . « إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ » هو استثناء منقطع ؛ أى لكن دعوتكم بالوسواس فاستجبتم لى باختياركم ، « فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ » . وقيل . « وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ » أى على قلوبكم وموضع إيمانكم لكن

(١) راجع جـ ١١ ص ٥ ١ (٢) كذا فى الأصول .

دعوتكم فاستجبتم لى ؛ وهذا على أنه خَطَب العاصىَ المؤمنَ والكافرَ الجاحد ؛ وفيه نظر ؛ لقوله : « لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ » فإنه يدلّ على أنه خَطَب الكفّار دون العاصين الموحِّدين ؛ والله أعلم . ﴿ فَلَا تَلُومُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ إذا جئتمونى من غير حجة . ﴿ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ ﴾ أى بمغيثكم . ﴿ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ ﴾ أى بمغيثىّ . والصّارخ والمستصرخ هو الذى يطلب النُّصرة والمعاونة ، والمُصْرِخ هو المغيث . قال سَلَامة بن جَنْدَل :

كنّا إذا ما أتانا صارِخٌ فَزِعٌ * كان الصُّراخُ له قَرْعَ الظَّنَابِيبِ (١)

وقال أُميّة بن أبى الصَّلْت :

ولا تَجْزَعوا إنّى لكم غيرُ مُصْرِخٍ * وليس لكم عندى غَنَاءٌ ولا نَصْرُ

يقال : صَرَخ فلان أى آستغاث يَصْرُخ صَرْخا وصُرَاخا وصَرْخة . وآصطرخ بمعنى صَرَخ . والتَّصرخ تَكلُّف الصُّراخ . والمُصْرِخ المُغِيث ، والمستصرِخ المستغيث ؛ تقول منه : آستصرخنى فأصرخته . والصَّريخ صوت المستصرِخ . والصّريخ أيضا الصارِخ ، وهو المغيث والمستغيث ، وهو من الأضداد ؛ قاله الجوهرى . وقراءة العامة « بِمُصْرِخِيَّ » بفتح الياء . وقرأ الأعمش وحمزة « بِمُصْرِخِيِّ » بكسر الياء . والأصل فيها بمصرخيين فذهبت النون للإضافة ، وأدغمت ياء الجماعة فى ياء الإضافة ، فمن نصب فلأجل التضعيف ، ولأن ياء الإضافة إذا سكن ماقبلها تعيّن فيها الفتح مثل : هَوَايَ وعَصَايَ ، فإن تحرك ماقبلها جاز الفتح والإسكان ، مثل : غلامِيَ وغلامِيِ ، ومن كسر فلالتقاء الساكنين حركت إلى الكسر ، لأن اليـاء أخت الكسرة . وقال الفرّاء : قراءة حمزة وَهَمٌ منه ، وقَلَّ مَن سلِم منهم عن خطأ (٢) . وقال الزجّاج : هذه قراءة رديئة ولا وجه لها إلا وجه ضعيف . وقال قُطْرُب : هذه لغة بنى يَرْبُوع يزيدون على ياء الإضافة ياء . القُشَيرىّ : والذى يغنى عن هـذا أن ما يثبت بالتواتر عن النبى صـلى الله عليه وسـلم فلا يجوز أن يقال فيه هو خطأ أو قبيحٌ أو رديءٌ ، بل هو فى القرآن فصيح ، وفيه ماهو أفصح منه ، فلعل هؤلاء أرادوا أن غير هذا الذى قرأ به حمزة أفصح . ﴿ إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِي

(١) الظنابيب (جمع) ظنبوب ؛ وهو حرف الساق اليابس من قـدم . وقرع الظنبوب أن يقرع الرجل ظنبوب البعير ليتنوخ له فيركبه ، والمراد هنا سرعة الإجابة .

(٢) أى من القرّاء

مِنْ قَبْلُ ﴾ أى كفرت بإشراككم إياى مع الله تعالى فى الطاعة ؛ فـ « ما » بمعنى المصدر . وقال ابن جريج : إنى كفرت اليوم بما كنتم تدعونه فى الدنيا من الشرك بالله تعالى (١) . قتادة : إنى عصيت الله . الثورى : كفرت بطاعتكم إياى فى الدنيا . ﴿ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ . وفى هذه الآيات ردّ على القَدَرية والمعتزلة والإمامية ومن كان على طريقهم ؛ انظر إلى قول المتبوعين : « لَوْ هَدَانَا اللَّهُ لَهَدَيْنَاكُمْ » وقول إبليس : « إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ » كيف اعترفوا بالحق فى صفات الله تعالى وهم فى دركات النار ؛ كما قال فى موضع آخر : « كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا » إلى قوله : « فَاعْتَرَفُوا بِذَنْبِهِمْ » (٢) واعترافهم فى دَرَكات لَظَى بالحق ليس بنافع ، وإنما ينفع الاعترافُ صاحبَه فى الدنيا ؛ قال الله عز وجل : « وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ » (٣) و « عَسَى » من الله واجبة (٤) .

قوله تعالى : وَأُدْخِلَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ ۖ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَٰمٌ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأُدْخِلَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ ﴾ أى فى جنات لأن دخلت لا يتعدى ، كما لا يتعدى نقيضه وهو خرجت ، ولا يقاس عليه ؛ قاله المهدوى . ولما أخبر تعالى بحال أهل النار أخبر بحال أهل الجنة أيضا . وقراءة الجماعة « أُدْخِلَ » على أنه فعل مبنى للمفعول . وقرأ الحسن « وَأُدْخِلُ » على الاستقبال والاستئناف . ﴿ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ ﴾ أى بأمره . وقيل : بمشيئته وتيسيره . وقال : « بِإِذْنِ رَبِّهِمْ » ولم يقل : بإذنى تعظيما وتفخيما . ﴿ تَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ ﴾ تقدم فى « يونس » (٣) . والحمد لله .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِى ٱلسَّمَآءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِىٓ أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍۭ بِإِذْنِ رَبِّهَا ۗ وَيَضْرِبُ ٱللَّهُ ٱلْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٥﴾

(١) كذا فى ع ، وفى أ وجـ وو : ابن بحر .
(٢) راجع جـ ١٨ ص ٢١٢ .
(٣) راجع جـ ٨ ص ٢٤١ وص ٣١٣ .
(٤) أى ما دلت عليه محقق الحصول من الله .

فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا﴾ لما ذكر تعالى مَثَل أعمال الكفار وأنها كرماد اشتدّت به الريح فى يوم عاصف ، ذكر مَثَل أقوال المؤمنين وغيرها ، ثم فسّر ذلك المَثَل فقال : ﴿كَلِمَةً طَيِّبَةً﴾ التمر ، فحذف لدلالة الكلام عليه . قال ابن عباس : الكلمة الطيبة لا إله إلا الله والشجرة الطيبة المؤمن . وقال مجاهد وابن جريج : الكلمة الطيبة الإيمان . عطية العَوْفى والربيع بن أنس : هى المؤمن نفسه . وقال مجاهد أيضا وعِكْرِمة : الشّجرة النّخلة ؛ فيجوز أن يكون المعنى : أصل الكلمة فى قلب المؤمن — وهو الإيمان — شبّهه بالنخلة فى المَنْبِت ، وشبّه ارتفاع عمله فى السماء بارتفاع فروع النّخلة ، وثواب الله له بالثّمر . وروى من حديث أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إن مثَل الإيمان كمثل شجرة ثابتة الإيمان عُروقُها والصلاةُ أصلُها والزكاةُ فروعُها والصيامُ أغصانُها والتأذى فى الله نباتُها وحسنُ الخُلُقِ ورقُها والكفُّ عن محارم الله ثمرتُها " . ويجوز أن يكون المعنى : أصل النّخلة ثابت فى الأرض ؛ أى عروقُها تشرب من الأرض وتسقيها السماء من فوقها ، فهى زاكية نامية . وخرّج الترمذىّ من حديث أنس بن مالك قال : أُتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بِقِناع (١) فيه رُطَب ، فقال : "مَثَلُ كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا — قال — هى النخلة وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ — قال — هى الحنظل (٢) " . وروى عن أنس قوله [وقال] : وهو أصح . وخرج الدّارقُطْنىّ عن ابن عمر قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم «ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ» فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أتدرون ما هى" فوقع فى نفسى أنها النّخلة . قال السُّهَيلىّ ولا يصح فيها ما روى عن علىّ بن أبى طالب أنها جَوْزة الهند ؛ لما صحّ عن النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث ابن عمر " إنّ من الشجرة شجرةً لا يسقط ورقها وهى مِثْلُ المؤمن خبّرونى ما هى — ثم قال — هى النخلة " خرّجه مالك فى « الموطأ » من رواية ابن القاسم وغيره إلّا يحيى فإنه أسقطه من روايته . وخرجه أهل الصحيح وزاد

(١) القناع : الطبق من عسب النخل يوضع فيه الطعام والفاكهة . (٢) أى قال الترمذى : والحديث الموقوف أصح .

فيه الحارث بن أسامة زيادة تساوى رِحلة[1]؛ عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: "وهى النخلة لا تسقط لها أثلة وكذلك المؤمن لا تسقط له دعوة". فبيّن معنى الحديث والمماثلة.

قلت: وذكر الغَزْنَوِىّ عنه عليه السلام "مَثَلُ المؤمن كالنّخلة إن صاحبتَه نفعَك وإن جالستَه نفعَك وإن شاورتَه نفعك كالنخلة كل شئ منها ينتفع به". وقال: "كُلُوا من عَمّتكم" يعنى النخلة خلقت من فَضْلة طينة آدم عليه السلام، وكذلك أنها برأسها تَبقى، وبقلبها تَحيا، وثمرها بامتزاج الذّكر والأنثى. وقد قيل: إنها لما كانت أشبه الأشجار بالإنسان شُبّهت به؛ وذلك أن كل شجرة إذا قطع رأسها تشعبت الغصون من جوانبها، والنخلة إذا قطع رأسها يبست وذهبت أصلا؛ ولأنها تشبه الإنسان وسائر الحيوان فى الالتقاح لأنها لا تحمل حتى تُلقّح قال النبى صلى الله عليه وسلم: "خير المال سِكّة مأبُورَة ومُهْرَة مأمورة"[2]. والإبّار اللقاح وسيأتى فى سورة «الحجر»[3] بيانه. ولأنها من فضلة طينة آدم. ويقال: إن الله عز وجل لما صوّر آدم من الطّين فَضَلت قطعة طين فصوّرها بيده وغرسها فى جنّة عَدْن. قال النبىّ صلى الله عليه وسلم: "أكرموا عَمّتكم" قالوا: ومن عمتنا يارسول الله؟ قال: "النخلة". ﴿تُؤْتِى أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ﴾ قال الربيع: «كُلَّ حِينٍ» غدوة وعشية كذلك يصعد عمل المؤمن أول النهار وآخره؛ وقاله ابن عباس. وعنه «تُؤْتِى أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ» قال: هو شجرة[جوزة][4] الهند لا تنقطع من ثمرة، تحمل فى كل شهر، شبّه عمل المؤمن لله عز وجل فى كل وقت بالنخلة التى تؤتى أكلها فى أوقات مختلفة. وقال الضحاك: كل ساعة من ليل أو نهار شتاء وصيفا يؤكل فى جميع الأوقات، وكذلك المؤمن لا يخلو من الخير فى الأوقات كلها. وقال النحاس: وهذه الأقوال متقاربة غير متناقضة، لأن الحين عند جميع أهل اللغة إلا من شذّ منهم بمعنى الوقت يقع لقليل الزمان وكثيره، وأنشد الأصمعىّ بيت النّابغة:

تَنَاذَرهـا الرّاقُونَ مِن سُوءِ سَمّها * تُطَلّقُه حِينًا وحِينًا تُرَاجِعُ[5]

---

(١) أى يجب أن يرحل إليها لروايتها.
(٢) السكة: الطريقة المصطفة من النخل، والمهرة المأمورة الكثيرة النسل والنتاج؛ أراد خير المال نتاج أو زرع.
(٣) راجع جـ ١٠ ص ١٥.
(٤) من ى.
(٥) البيت فى وصف حية؛ و«تناذرها الراقون» أى أنذر بعضهم بعضا ألا يتعرضوا لها. ومعنى: «تطلقه حينا وحينا تراجع» أنها تخفى الأوجاع عن السليم تارة، وتارة تشتد عليه. ويروى: «من سوء سمها» أى أنها لا تجيب الراقى لا أنها صماء؛ لقولهم: أسمع من حية.

فهذا يبيّن لك أن الحين بمعنى الوقت ، فالإيمان ثابت فى قلب المؤمن، وعمله وقوله وتسبيحه عالٍ مرتفع فى السماء ارتفاع فروع النخلة، وما يكسب من بركة الإيمان وثوابه كما يُنال من ثمرة النّخلة فى أوقات السنة كلها ، من الرطب والبُسْر والبلح والزّهْو[1] والتمر والطّلع . وفى رواية عن ابن عباس : إن الشجرة شجرة فى الجنة تثمر فى كل وقت . و «مَثَلًا» مفعول بـ«ضَرَبَ» ، «وكَلِمَةً» بدل منه، والكاف فى قوله : «كَشَجَرَةٍ» فى موضع نصب على الحال من «كَلِمَة» التقدير : كلمة طيبة مشبهة بشجرة طيبة .

الثانيـــة — قوله تعالى : "تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ" لما كانت الأشجار تؤتى أكلها كل سنة مرة كان فى ذلك بيان حكم الحين ؛ ولهذا قلنا : من حلف ألّا يكلّم فلانا حينا، ولا يقول كذا حينا إن الحين سنة . وقد ورد الحين فى موضع آخر يراد به أكثر من ذلك لقوله تعالى: «هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ»[2] قيل فى «التفسير» : أربعون عاما . وحكى عِكرمة أن رجلا قال : إن فعلت كذا وكذا إلى حين فغلامه حُرٌّ، فأتى عمر بن عبد العزيز فسأله ، فسألنى عنها فقلت : إن من الحين حينا لا يدرك ، قوله : «وَإِنْ أَدْرِي لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ»[3] فأرى أن تُمسك ما بين صِرام[4] النّخلة إلى حَمْلها، فكأنه أعجبه؛ وهو قول أبى حنيفة فى الحين أنه ستة أشهر اتباعا لعكرمة وغيره . وقد مضى ما للعلماء فى الحين فى «البقرة»[5] مستوفى والحمد لله . ﴿وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ﴾ أى الأشباه ﴿لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ ويعتبرون ؛ وقد تقدم .

قوله تعالى : وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ ٱجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ ٱلْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ﴾ الكلمة الخبيثة كلمة الكفر . وقيل: الكافر نفسه . والشجرة الخبيثة شجرة الحَنْظَل كما فى حديث أنس ، وهو قول ابن عباس ومجاهد

(١) الزهو : البسر الملون . (٢) راجع جـ ١٩ ص ١١٩ . (٣) راجع جـ ١١ ص ٢٥٠
(٤) صرام النخلة : حين يقطع ثمرها . (٥) راجع جـ ١ ص ٣٢١ فما بعد .

وغيرهما، وعن ابن عباس أيضا : أنها شجرة لم تخلق على الأرض . وقيل : هى شجرة الثوم؛ عن ابن عباس أيضا . وقيل : الكَمْأَةُ أو الطحلبة . وقيل : الكَشُوث، وهى شجرة لا ورق لها ولا عروق فى الأرض ؛ قال الشاعر :

* وهُمْ كَشُوثٌ فلا أصلٌ ولا ورقُ[1] *

﴿ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ ﴾ اقتلعت من أصلها؛ قاله ابن عباس؛ ومنه قول لَقِيط[2] :

هـو الجلاءُ الذى يَجتثُّ أصلَكُمُ * فمن رأى مثلَ ذا يوماً ومن سَمِعَا

وقال المؤرج : أخذت جثتها وهى نفسها، والجثة شخص الإنسان قاعدا أو قائما . وجَثّه قلعه ، واجتثه اقتلعه من فوق الأرض ؛ أى ليس لها أصل راسخ يشرب بعروقه من الأرض . ﴿ مَالَهَا مِنْ قَرَارٍ ﴾ أى من أصل فى الأرض . وقيل: من ثبات؛ فكذلك الكافر لاحجة له ولا ثبات ولا خير فيه، وما يصعد له قولٌ طيّب ولا عملٌ صالح . وروى معاوية ابن صالح عن علىّ بن أبى طلحة فى قوله تعالى : «ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً» قال: لا إله إلا الله «كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ » قال : المؤمن؛ «أَصْلُهَا ثَابِتٌ » لا إله إلا الله ثابتة فى قلب المؤمن؛ « وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ» قال : الشرك، «كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ » قال : المشرك؛ «اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَالَهَا مِنْ قَرَارٍ» أى ليس للشرك أصل يعمل عليه . وقيل : يرجع المَثَل إلى الدعاء إلى الإيمان، والدعاء إلى الشرك؛ لأن الكلمة يفهم منها القول والدعاء إلى الشىء .

قوله تعالى : يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَ ۚ وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ ﴾ قال ابن عباس : هو لا إله إلا الله . وروى النسائى عن البَرَاء قال قال : « يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ

(١) تمامه :

* ولا نسيم ولا ظل ولا ثمر *

يريد أنهم لا حسب لهم ولانسب . رواية اللسان والتاج : هو الكشوث .

(٢) هو لقيط بن معمر الأيادى، والبيت من قصيدة بعث بها إلى قومه يحذرهم كسرى وجيشه ؛ فلم يلتفتوا إلى قوله ، فظفر بهم كسرى وهزمهم .

فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ » نزلت فى عذاب القبر ؛ يقال : مَن ربك ؟ فيقول : ربّى الله ودينى دين محمد ، فذلك قوله : « يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ » .

قلت : وقد جاء هكذا موقوفا فى بعض طرق مسلم عن البَرَاء [أنه](١) قوله ، والصحيح فيه الرفع كما فى صحيح مسلم وكتاب النَّسائى وأبى داود وابن ماجه وغيرهم ، عن البَرَاء(٢) عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ وذكر البخارىّ ؛ حدّثنا جعفر بن عمر ، قال حدّثنا شُعْبة عن عَلْقمة بن مَرْثَد عن سعد بن عبيدة عن البَرَاء بن عازب عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إذا أقعد المؤمنُ فى قبره أتاه آتٍ ثم يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله فذلك قوله « يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ » " . وقد بيّنا هذا الباب فى كتاب « التذكرة » وبيّنا هناك من يُفتَن فى قبره ويُسأل ، فمن أراد الوقوف عليه تأمله هناك . وقال سهل بن عمّار : رأيت يزيد بن هرون فى المنام بعد موته ، فقلت له : مافعل الله بك ؟ فقال : أتانى فى قبرى مَلَكان فظّان غليظان ، فقالا : مادينك ومن ربك ومن نبيّك ؟ فأخذت بلحيتى البيضاء وقلت : ألمثلى يقال هذا وقد عَلَّمتُ الناسَ جوابَكما ثمانين سَنَة ؟ ! فذهبا وقالا : أكَتَبْتَ(٣) عن حَرِيز بن عثمان ؟ قلت نعم ! فقالا : إنه كان يبغض [عليا](٤) فأبغضه الله . وقيل : معنى ، « يُثَبِّتُ اللَّهُ » يُديمهم الله على القول الثابت ، ومنه قول عبد الله بن رواحة :

يُثَبِّتُ اللَّهُ ما آتاكَ مِن حَسَنٍ * تَثْبِيتَ موسى ونَصرًا كالذى نُصِرَا

وقيل : يثبتهم فى الدارين جزاء لهم على القول الثابت . وقال القَفّال وجماعة : « فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » أى فى القبر ؛ لأن الموتى فى الدنيا إلى أن يبعثوا ، « وَفِي الْآخِرَةِ » أى عند الحساب ؛ وحكاه الماوردىّ عن البَرَاء قال : المراد بالحياة الدنيا المُساءلة فى القبر ، وبالآخرة المُساءلة فى القيامة : ﴿ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ ﴾ أى عن حجتهم فى قبورهم كما ضَلّوا فى الدنيا

(١) أى قول البراء .
(٢) فى ى : قال البراء .
(٣) فى التهذيب غير هذا فليراجع .
(٤) فى الأصول « عثمان » ومثله فى كتاب « التذكرة » للمؤلف . والذى فى « تهذيب التهذيب » أنه كان يبغض عليا .

بكفرهم فلا يُلقِّنهم كلمة الحق ، فإذا سئلوا فى قبورهم قالوا : لاندرى ؛ فيقول : لادَرَيْتَ ولا تَلَيْتَ (١) ؛ وعند ذلك يُضرَب بالمقامع (٢) على ما ثبت فى الأخبار ؛ وقد ذكرنا ذلك فى كتاب « التذكرة » . وقيل : يمهلهم حتى يزدادوا ضلالا فى الدنيا . ﴿ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ﴾ من عذاب قوم وإضلال قوم . وقيل : إن سبب نزول هذه الآية ماروى عن النبى صلى الله عليه وسلم لما وصف مُسَاءلة مُنْكَر ونكير وما يكون من جواب الميت قال عمر: يارسول الله أيكون معى عقلى ؟ قال : " نعم " قال : كُفيتُ إذًا ؛ فأنزل الله عز وجل هذه الآية .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ دَارَ الْبَوَارِ ﴿٢٨﴾ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَبِئْسَ الْقَرَارُ ﴿٢٩﴾ وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا لِّيُضِلُّوا عَن سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعُوا فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ بَدَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا ﴾ أى جعلوا بدل نعمة الله عليهم الكفر فى تكذيبهم محمدا صلى الله عليه وسلم ، حين بعثه الله منهم وفيهم فكفروا ، والمراد مشركو قريش وأن الآية نزلت فيهم ؛ عن ابن عباس وعلىّ وغيرهما . وقيل : نزلت فى المشركين الذين قاتلوا النبى صلى الله عليه وسلم يوم بدر . قال أبو الطُّفَيل : سمعت عليّا رضى الله عنه يقول : هم قريش الذين نُحِروا يوم بدر . وقيل : نزلت فى الأفجَرَيْن من قريش بنى مخزوم وبنى أمية ، فأما بنو أمية فمتّعوا إلى حين ؛ وأما بنو مخزوم فأهلكوا يوم بَدْر ؛ قاله على بن أبى طالب وعمر ابن الخطاب رضى الله عنهما . وقول رابع : أنهم مُتنصِّرة العرب جَبَلة بن الأيْهَم وأصحابه حين لَطَم فجعل له عمر القصاص بمثلها ، فلم يرض وأَنِف فارتدّ مُتنصرا ولحق بالروم فى جماعة من قومه ؛ عن ابن عباس وقتادة . ولما صار إلى بلد الروم ندم فقال :

(١) قيل فى معنى « ولا تليت » : ولا تلوت ؛ أى لا قرأت ؛ من تلا يتلو ، وقالوا تليت باليا . ليعاقب بها الياء فى دريت .

(٢) المقامع : سياط من حديد رءوسها معوجة .

تَنصَّرتِ الأشرافُ من عارِ لَطْمةٍ * وما كان فيها لو صَبَرْتُ لها ضَرَرْ
تَكنَّفني منها لَجَاجٌ ونَخْوةٌ * وبِعتُ لها العينَ الصحيحة بالعَوَرْ
فياليتني أَرعَى المَخَاضَ ببلدةٍ * ولم أنكر القولَ الذى قاله عُمَرْ

وقال الحسن : إنها عامة فى جميع المشركين . ﴿ وَأَحَلُّوا قَوْمَهُمْ ﴾ أى أنزلوهم . قال ابن عباس : هم قادة المشركين يوم بدر . «أَحَلُّوا قَوْمَهُمْ» أى الذين اتبعوهم . ﴿ دَارَ الْبَوَارِ ﴾ قيل : جهنم ؛ قاله ابن زيد . وقيل : يوم بدر ؛ قاله علىّ بن أبى طالب ومجاهد . والبوار الهلاك ؛ ومنه قول الشاعر :

فلم أَرَ مثلَهم أبطالَ حَرْبٍ * غداةَ الحرب إذْ خِيفَ البَوَارُ

﴿ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا ﴾ بيّن أن دار البوار جهنم كما قال ابن زيد، وعلى هذا لا يجوز الوقف على « دَارَ الْبَوَارِ » لأن جهنم منصوبة على الترجمة عن « دَارَ الْبَوَارِ » فلو رفعها رافع بإضمار، على معنى: هى جهنم، أو بما عاد من الضمير فى «يَصْلَوْنَهَا» لحسن الوقف على «دَارَ الْبَوَارِ» . ﴿ وَبِئْسَ الْقَرَارُ ﴾ أى المستقر . قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا ﴾ أى أصناما عبدوها ؛ وقد تقدم فى « البقرة » (١) . ﴿ لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ أى عن دينه . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو (٢) بفتح الياء، وكذلك فى الحج « لِيَضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ » ومثله فى « لقمان » (٢) و « الزمر » (٢) وضمّها الباقون على معنى ليُضلوا الناس عن سبيله، وأما من فتح فعلى معنى أنهم هم يَضلّون عن سبيل الله على اللزوم، أى عاقبتهم إلى الإضلال والضلال؛ فهذه لام العاقبة . ﴿ قُلْ تَمَتَّعُوا ﴾ وعيد لهم، وهو إشارة إلى تقليل ما هم فيه من ملاذ الدنيا إذ هو منقطع . ﴿ فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى النَّارِ ﴾ أى مردّكم ومرجعكم إلى عذاب جهنم .

قوله تعالى : قُل لِّعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا يُقِيمُوا ٱلصَّلَوٰةَ وَيُنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خِلَٰلٌ ﴿٣١﴾

(١) راجع جـ ١ ص ٢٣٠ فما بعدها .
(٢) راجع جـ ١٢ ص ١٦ ، وجـ ١٤ ص ٥٦ ، وجـ ١٥ ص ٢٣٧ .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أى إن أهـل مكة بدّلوا نعمة الله بالكفر ، فقل لمن آمن وحقّق عبوديته أن ﴿يُقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ يعنى الصلوات الخمس ، أى قل لهم أقيموا ، والأمر معه شرط مقدّر ، تقول : أطع الله يُدخلْك الجنة ؛ أى إن أطعته يدخلْك الجنة ؛ هذا قول الفراء . وقال الزجّاج : « يُقِيمُوا » مجزوم بمعنى اللام ، أى ليقيموا فأسقطت اللام لأن الأمر دلّ على الغائب بـ « قل » . قال : ويحتمل أن يقال : «يُقِيمُوا» جواب أمر محذوف ؛ أى قل لهم أقيموا الصـلاة يقيموا الصلاة . ﴿ وَيُنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ﴾ يعنى الزكاة ؛ عن ابن عباس وغيره . وقال الجمهور . السرّ ماخفى والعلانية ما ظهر . وقال القاسم ابن يحيى : إن السرّ التطوع والعلانية الفرض ، وقد مضى هذا المعنى فى «البقرة»[1] مجوّدا عند قوله : « إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ » . ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خِلَالٌ ﴾[1] تقدم فى « البقرة »[2] أيضا . و « خِلالٌ » جمع خلة كقُلّة وقِلال . قال :

* فلستُ بمَقْلِيِّ الخِـلَالِ ولا قَالِي *

قوله تعالى : ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزْقًا لَّكُمْ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْفُلْكَ لِتَجْرِىَ فِى ٱلْبَحْرِ بِأَمْرِهِۦ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلْأَنْهَـٰرَ ﴿٣٢﴾ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ دَآئِبَيْنِ ۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ﴿٣٣﴾ وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ ۚ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ۗ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴿٣٤﴾

قوله تعالى ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ أى أبدعها واخترعها على غير مثال سبق . ﴿وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ أى من السحاب . ﴿ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ ﴾ أى من الشجر

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٣٢ فما بعدها وص ٣٦٦ فما بعدها

(٢) قاله عمر بن الخطاب ، وصدر البيت

* صرفت الهوى عنهن من خشية الردى *

ثمرات ﴿ رِزْقًا لَّكُمْ ﴾ . ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ ﴾ تقدم معناه فى «البقرة»[(١)] . ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْأَنْهَارَ ﴾ يعنى البحار العذبة لتشربوا منها وتسقوا وتزرعوا ، والبحار المالحة لاختلاف المنافع من الجهات . ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ ﴾ أى فى إصلاح مايصلحانه من النبات وغيره ، والدؤوب مرور الشيء فى العمل على عادة جارية . وقيل : دائبين فى السير امتثالا لأمر الله ، والمعنى يجريان إلى يوم القيامة لا يفتران ؛ روى معناه عن ابن عباس . ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ﴾ أى لتسكنوا فى الليل ، ولتبتغوا من فضله فى النهار ، كما قال : « وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ »[(٢)] .

قوله تعالى : ﴿ وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ ﴾ أى أعطاكم من كل مسئول سألتموه شيئا ؛ فحذف ؛ عن الأخفش . وقيل : المعنى وآتاكم من كل ما سألتموه ، ومن كل ما لم تسألوه فحذف ، فلم نسأله شمسا ولا قمرا ولا كثيرا من نعمه التى ابتدأنا بها . وهذا كما قال : « سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ »[(٣)] على مايأتى . وقيل : « من » زائدة ؛ أى آتاكم كل ما سألتموه . وقرأ ابن عباس والضحاك وغيرهما « وَآتَاكُمْ مِنْ كُلٍّ » بالتنوين « مَا سَأَلْتُمُوهُ » وقد رويت هذه القراءة عن الحسن والضحاك وقتادة ؛ هى على النفى أى من كل ما لم تسألوه ؛ كالشمس والقمر وغيرهما . وقيل : من كل شيء ماسألتموه أى الذى ماسألتموه . ﴿ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ ﴾ أى نعم الله . ﴿ لَا تُحْصُوهَا ﴾ ولا تطيقوا عدها ، ولا تقوموا بحصرها لكثرتها ، كالسمع والبصر وتقويم الصور إلى غير ذلك من العافية والرزق ؛ [نعم لا تحصى][(٤)] وهذه النعم من الله ، فلم تبدلون نعمة الله بالكفر ؟ ! وهلا استعنتم بها على الطاعة ؟ ! ﴿ إِنَّ الْإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ ﴾ الإنسان لفظ جنس وأراد به الخصوص ؛ قال ابن عباس : أراد أبا جهل . وقيل : جميع الكفار .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَٰذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ ۖ فَمَن تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي ۖ وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٦﴾

(١) راجع جـ ٢ ص ١٩٤ . (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٠٨ . (٣) راجع جـ ١٠ ص ١٦٠ .
(٤) من أ وجـ و ى .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا ﴾ يعنى مكة وقد مضى فى « البقرة » (١) . ﴿ وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ ﴾ أى اجعلنى جانبا عن عبادتها، وأراد بقوله : « بنىّ » بنيه من صُلْبه وكانوا ثمانية، فما عبد أحد منهم صنما . وقيل : هو دعاء لمن أراد الله أن يدعو له . وقرأ الجحدرى وعيسى « وَأَجْنِبْنِي » بقطع الألف والمعنى واحد ؛ يقال : جَنَبْتُ ذلك الأمر، وأجنبته وجَنَّبته إياه فتجانبه واجتنبه أى تركه . وكان إبراهيم التيمى يقول فى قصصه : من يأمن البلاء بعد الخليل حين يقول « وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ » كما عبدها أبى وقومى .

قوله تعالى : ﴿ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ ﴾ لما كانت سببا للإضلال أضاف الفعل إليهن مجازا، فإن الأصنام جمادات لا تفعل (٢) . ﴿ فَمَنْ تَبِعَنِي ﴾ فى التوحيد . ﴿ فَإِنَّهُ مِنِّي ﴾ أى من أهل دينى . ﴿ وَمَنْ عَصَانِي ﴾ أى أصرّ على الشرك . ﴿ فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ قيل : قال هذا قبل أن يعرّفه الله أن الله لا يغفر أن يشرك به . وقيل : غفور رحيم لمن تاب من معصيته قبل الموت . وقال مقاتل بن حيان : « وَمَنْ عَصَانِي » فيما دون الشرك .

قوله تعالى : رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ وَارْزُقْهُم مِّنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴿٣٧﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — روى البخارى عن ابن عباس : أول ما اتخذ النِّساء المِنْطَق من قِبل أم إسمعيل ؛ اتخذت مِنْطَقا لتُعفّى أثرها على سارة ، ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسمعيل وهى ترضعه ، حتى وضعهما عند البيت عند دَوْحة فوق زمزم فى أعلى المسجد ؛ وليس بمكة يومئذ أحد ، وليس

(١) راجع جـ ٢ ص ١١٧ فما بعد . (٢) ف ى : لا تعقل . (٣) المنطق : النطاق وهو أن تلبس المرأة ثوبها ثم تشد وسطها بشىء ، وترفع وسط ثوبها وترسله على الأسفل عند معاناة الأشغال لئلا تعثر فى ذيلها

بها ماء، فوضعهما هنالك؛ ووضع عندهما جرابا فيه تمر، وسقاء فيه ماء، ثم قفّى إبراهيمُ منطلقا فتبعته أمّ إسمعيل؛ فقالت : يا إبراهيم! أين تذهب وتتركنا بهذا الوادى الذى ليس فيه إنس[1] ولاشيء، فقالت له ذلك مرارا وجعل لا يلتفت إليها، فقالت له : آلله أمرك بهذا؟ قال : نعم. قالت إذا لا يُضيّعنا؛ ثم رجعت، فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثّنية حيث لا يرونه، استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهذه الدعوات، ورفع يديه فقال : « ربِّ إنِّى أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ» حتى بلغ «يَشْكُرُونَ» وجعلت أمّ إسمعيل تُرضع إسمعيل وتشرب من ذلك الماء، حتى إذا نفد ما فى السّقاء عطشت وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يَتَلوّى — أو قال يَتَلبّط[2] — فانطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصّفا أقرب جبل فى الأرض يليها، فقامت عليه، ثم استقبلت الوادى تنظر هل ترى أحدا، فلم تر أحدا، فهبطت من الصّفا، حتى إذا بلغت الوادى، رفعت طَرَف دِرْعها، ثم سعت سعى الإنسان المجهود، ثم جاوزت الوادى، ثم أتت المَرْوة فقامت عليه، فنظرت هل ترى أحدا فلم تر أحدا، ففعلت ذلك سبع مرات؛ قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم: "فذلك سعى الناس بينهما" فلما أشرفت على المروة سمعت صوتا فقالت : صه! تريد نفسها، ثم تسمّعت فسمعت أيضا فقالت: قد أسمعتَ إن كان عندك غواث[3]! فإذا هى بالمَلَك عند موضع زمزم فبَحَث بعَقِبه — أو قال بجناحه — حتى ظهر الماء، فجعلت تُحَوِّضه وتقول[4] بيدها هكذا، وجعلت تغرف من الماء فى سِقائها وهو يفور بعد ما تغرف؛ قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم : "يرحم الله أمّ إسماعيل لو تركت زمزم — أو قال : لو لم تغرف من الماء — لكانت زمزم عينا مَعينا" قال : فشربت وأرضعت ولدها فقال لها المَلَك : لا تخافى الضّيْعة فإن هاهنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وأبوه، وإن الله لا يُضيّع أهله؛ وذكر الحديث بطوله.

(١) فى ى وو : أنيس. (٢) يتلبط : يتمرغ.

(٣) غواث : (بالفتح) كالغياث (بالكسر) من الإغاثة وهى الإعانة.

(٤) « وتقول بيدها هكذا » : هو حكاية فعلها وهو من إطلاق القول على الفعل. (قسطلانى).

مسئلة — لايجوز لأحد أن يتعلق بهـذا فى طرح ولده وعياله بأرضٍ مَضيعة آتكالا على العزيز الرحيم، وآقتداء بفعل إبراهيم الخليل، كما تقول غُلاة الصُّوفية فى حقيقة التوكل، فإن إبراهيم فعل ذلك بأمر الله لقوله فى الحديث: آلله أمرك بهذا؟ قال: نعم. وقـد روى أن سارة لمـا غارت من هاجر بعـد أن ولدت إسمعيل خرج بهـا إبراهيم عليه السلام إلى مكة، فروى أنه ركب البراق هو وهاجر والطِّفل فجاء فى يوم واحد من الشام إلى بطن مكة، وترك آبنه وأمَته هنالك وركب منصرفا من يومه، فكان ذلك كله بوحيٍ من الله تعالى، فلما ولّى دعا بضمن هذه الآية.

الثانيـــة — لمـا أراد الله تأسيس الحال، وتمهيد المقام، وخطّ الموضع للبيت المكرم، والبلد المحرم، أرسل المَلَك فبحث عن المـاء وأقامه مقام الغذاء، وفى الصحيح: أن أبا ذرّ رضى الله عنه آجتزأ به ثلاثين بين يوم وليـلة، قال أبو ذرّ: ماكان لى طعام إلا ماء زمزم فسمِنت حتى تَكَسَّرت عُكَنى(١)، وما أجد على كبـدى سَخْفَة جوع(٢)؛ وذكر الحـديث. وروى الدَّارَقُطْنى عن ابن عباس قال قال رسول الله صـلى الله عليه وسـلم: "ماء زمزم لِمـا شُرِب له إن شربتَه تشتفى به شفاك الله وإن شربته لشبعك أشبعك الله به وإن شربتَه لقطع ظمئك قطعه وهى هَزْمة(٣) جبريل وسُقْيا الله إسمعيل". وروى أيضا عن عِكرمة قال: كان ابن عباس إذا شرب من زمزم قال: اللهم إنى أسألك علما نافعا، ورزقا واسعا، وشفاء من كل داء. قال ابن العربى: وهذا موجود فيه إلى يوم القيامة لمن صحت نيّته، وسلمت طويته، ولم يكن به مكذِّبا، ولا يشربه مجرِّبا، فإن الله مع المتوكلين، وهو يفضح المجرِّبين. وقال أبو عبدالله محمد بن علىّ الترمذى وحدثنى أبى رحمه الله قال: دخلت الطّواف فى ليلة ظلماء فأخذنى من البول ما شغلنى، فجعلت أعتصر(٤) حتى آذانى، وخفت إن خرجت من المسجد أن أطأ بعض تلك الأقدام، وذلك أيام الحج؛ فذكرت هذا الحديث، فدخلت زمزم فتَضَلَّعْتُ(٥) منه، فذهب عنى إلى الصباح. وروى عن عبدالله بن عمرو: إن فى زمزم عينا فى الجنة من قِبل الركن.

(١) جمع عكنة. وهى ما انطوى وتثنى من لحم البطن سمنا.
(٢) سخفة الجوع: رقته وهزاله.
(٣) هزمة جبريل: أى ضربها برجله فنبع الماء.
(٤) العصر: المنع والحبس.
(٥) تضلع: أكثر من الشرب حتى تمتد جنبه وأضلاعه.

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ﴾ « مِنْ » فى قوله تعالى : « مِنْ ذُرِّيَّتِي » للتبعيض أى أسكنت بعض ذريتى ؛ يعنى إسمعيل وأمه ، لأن إسحق كان بالشام . وقيل : هى صلة ؛ أى أسكنت ذريتى .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ عِنْدَ بَيْتِكَ الْمُحَرَّمِ ﴾ (١) يدلّ على أن البيت كان قديما على ما روى قبل الطُّوفان ، وقد مضى هذا المعنى فى سورة « البقرة » . وأضاف البيت إليه لأنه لا يملكه غيره ، ووصفه بأنه محرّم ، أى يحرم فيه ما يستباح فى غيره من جماع واستحلال . وقيل : محرّم على الجبابرة ، وأن تنتهك حرمته ، ويستخفّ بحقّه ؛ قاله قتادة وغيره . وقد مضى القول فى هذا فى « المائدة » (٢) .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ خَصَّها من جملة الدِّين لفضلها فيه ، ومكانها منه ، وهى عهد الله عند العباد ؛ قال صلى الله عليه وسلم : "خمس صلوات كتبهن الله على العباد" . الحديث . واللام فى « لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ » لام كى ؛ هذا هو الظاهر فيها وتكون متعلقة بـ « أَسْكَنْتُ » (٣) ويصح أن تكون لام أمر ، كأنه رغب إلى الله [أن يأتمنهم و] أن يوفقهم لإقامة الصلاة .

السادسة — تضمّنت هذه الآية أن الصلاة بمكة أفضل من الصلاة بغيرها ؛ لأن معنى « رَبَّنَا لِيُقِيمُوا الصَّلَاةَ » أى أسكنتهم عند بيتك المحرم ليقيموا الصلاة فيه . وقد اختلف العلماء هل الصلاة بمكة أفضل أو فى مسجد النبى صلى الله عليه وسلم ؟ فذهب عامة أهل الأثر إلى أن الصلاة فى المسجد الحرام أفضل من الصلاة فى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم بمائة صلاة ، واحتجوا بحديث عبد الله بن الزّبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام وصلاة فى المسجد الحرام أفضل من صلاة فى مسجدى هذا بمائة صلاة" . قال الإمام الحافظ أبو عمر : وأسند هذا الحديث حبيبٌ المعلّم عن عطاء بن أبى رَبَاح عن عبد الله ابن الزّبير وجوّده ، ولم يخلّط فى لفظه ولا فى معناه ، وكان ثقة . قال ابن أبى خَيْثَمة سمعت

(١) راجع جـ ٢ ص ١٢٠ فما بعد . راجع جـ ٦ ص ٣٢٥ . (٢) منى .

يحيى بن مَعين يقول : حبيبٌ المعلّم ثقة . وذكر عبـد الله بن أحمد قال سمعت أبى يقول : حبيب المعلم ثقة ما أصح حديثه ! وسئل أبو زُرْعة الرازىّ عن حبيب المعلم فقال : بصرى ثقة .

قلت — وقد خرج حديث حبيب المعلم هذا عن عطاء بن أبى رَبَاح عن عبد الله بن الزبير عن النبىّ صلى الله عليه وسلم الحافظُ أبو حاتم محمد ابن حاتم التميمى البُستِى فى المسند الصحيح له ، فالحديث صحيح وهو الحجة عند التنازع والاختلاف . والحمدلله . قال أبو عمر : وقد روى عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم مثل حديث ابن الزبير؛ رواه موسى الجُهَنى عن نافع عن ابن عمر؛ وموسى الجهنى[الكوفى](١) ثقة، أثنى عليه القَطّان وأحمد ويحيى وجماعتهم ، وروى عنه شعبة والثورىّ ويحيى بن سعيد . وروى حكيم بن سيف ، حدثنا عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الكريم عن عطاء بن أبى رباح ، عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام وصلاة فى المسجد الحرام أفضل من مائة ألف فيما سواه". وحكيم بن سيف هذا شيخ من أهل الرِّقة قد روى عنه أبو زُرْعة الرازىّ (٢) ، وأخذ عنه ابن وضّاح ، وهو عندهم شيخ صدوق لا بأس به . فإن كان حفِظ فهُما حديثان ، وإلا فالقول قول حبيب المعلم . وروى محمد بن وضّاح ، حدثنا يوسف بن عدىّ عن عمر بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " صلاة فى مسجدى هذا أفضل من ألف صلاة فى غيره من المساجد إلا المسجد الحرام فإن الصلاة فيه أفضل ". قال أبو عمر : وهذا كله نصٌّ فى موضع الخلاف قاطع له عند من أُلْهِمَ رشدَه ، ولم تَمل به عصبيّته . وذكر ابن حبيب عن مُطَرِّف وعن أَصْبَغ عن ابن وهب أنهما كانا يذهبان إلى تفضيل الصلاة فى المسجد الحرام على الصلاة فى مسجد النبى صلى الله عليه وسلم على ما فى هذا الباب . وقد اتفق مالك وسائر العلمـاء على أن صلاة العيدين يُبْرَز لها فى كل بلد إلا مكة فإنهـا تُصلَّى فى المسجد الحرام . وكان عمر وعلى وابن مسعود وأبو الدَّرْدَاء وجابر يفضّلون مكة ومسجدها وهم أولى بالتقليد ممن بعدهم ؛ وإلى هذا ذهب الشافعى ، وهو قول عطاء والمكيين والكوفيين ، وروى مثله عن مالك ؛ ذكر ابن وهب فى جامعه عن مالك أن

(١) من ى . هو موسى بن عبد الله الجهنى الكوفى . (٢) فى ى : حفظ فيما حديثان

آدم عليه السلام لما أُهبط إلى الأرض قال : يارب هذه أحب إليك أن تُعبدَ فيها ؟ قال : بل مكة. والمشهور عنه وعن أهل المدينة تفضيل المدينة، واختلف أهل البصرة والبغداديون فى ذلك؛ فطائفة تقول مكة، وطائفة تقول المدينة .

قوله تعالى : ﴿فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ﴾ الأفئدة جمع فؤاد وهى القلوب، وقد يُعبَّر عن القلب بالفؤاد كما قال الشاعر :

وإن فـؤاداً قادنى بصَبابَةٍ * إليك على طولِ المَدَى لَصَبُورُ

وقيل : جمع وَفْد، والأصل أوفدة، فقدّمت الفاء وقلبت الواو ياء كما هى، فكأنه قال : واجعل وفودا من الناس تَهْوى إليهم ؛ أى تَنزع؛ يقال : هوِى نحوه إذا مال ، وهوت الناقة تَهوِى هُوِيًا فهى هاوية إذا عَدَت عَدْوا شديدا كأنها فى هواء بئر، وقوله : « تَهْوِى إِلَيْهِمْ » مأخوذ منه . قال ابن عباس ومجاهد : لو قال أفئدة الناس لازدحمت عليه فارس والروم والترك والهند واليهود والنصارى والمجوس، ولكن قال : « مِنَ النَّاسِ » فهم المسلمون ؛ فقوله : « تَهْوِى إِلَيْهِمْ » أى تحنّ إليهم، وتحنّ إلى زيارة البيت. وقرأ مجاهد « تُهْوَى[1] إليهم » أى تهواهم وتجلّهم. ﴿وَارْزُقْهُمْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ﴾ فاستجاب الله دعاءه، وأنبت لهم بالطائف سائر الأشجار، وبما يجلب إليهم من الأمصار. وفى صحيح البخارىّ عن ابن عباس الحديث الطويل وقد ذكرنا بعضه : " فجاء إبراهيم بعد ما تزوج إسمعيل يطالع تَرِكَته فلم يجد إسمعيل، فسأل امرأته عنه فقالت : خرج يبتغى لنا، ثم سألهم عن عيشهم وهيئتهم فقالت : نحن بِشَرٍّ، نحن فى ضيق وشدة ؛ فشكت إليه ، قال : فإذا جاء زوجك فاقرئى عليه السلام وقولى له يغيّر عَتَبة بابه، فلما جاء إسمعيل كأنه آنس شيئا[2] فقال : هل جاءكم من أحد ! قالت : نعم جاءنا شيخ كذا وكذا فسألنى عنك فأخبرته، وسألنى كيف عيشتنا فأخبرته أنّا فى جهد وشدة، قال : فهل أوصاكِ بشىء : قالت : أمرنى أن أقرأ عليك السلام، ويقول : غيّر عَتَبة بابك؛ قال : ذاك أبى وقد أمرنى أن أفارقك ألحقى بأهلك؛ فطلقها وتزوج منهم أخرى، فلبث عنهم إبراهيم ما شاء الله ثم أتاهم بعد فلم يجده ، ودخل على امرأته فسألها عنه فقالت : خرج يبتغى لنا . قال :

(١) قال الألوسى : مضارع هوى بمعنى أحب عدى بإلى . (٢) أى كأنه أبصر ورأى شيئا لم يعهده .

كيف أنتم ؟ وسألها عن عيشهم وهيئتهم فقالت : نحن بخير وسعة وأثنت على الله . قال : ما طعامكم؟ قالت : اللحم . قال فما شرابكم؟ قالت : الماء . قال : اللهم بارك لهم فى اللحم والماء. قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ولم يكن لهم يومئذ حبّ ولو كان لهم دعا لهم فيه " . قال : فهما لا يخلو عليهما(١) أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه ؛ وذكر الحديث . وقال ابن عباس : قول إبراهيم «فَاجْعَلْ أَفْئِدَةً مِنَ النَّاسِ تَهْوِي إِلَيْهِمْ» سأل أن يجعل الله الناس يهوون السُّكنى بمكة، فيصير بيتا محرما، وكل ذلك كان والحمد لله. وأول من سكنه جُرْهُم . ففى البخارىّ — بعد قوله : وإن الله لا يُضيِّع أهلَه — وكان البيت مرتفعا من الأرض كالرابية تأتيه السّيول فتأخذ عن يمينه وعن شماله، وكذلك حتى مرّت بهم رُفقة من جُرْهُم قافلين من طريق كُدَا، فنزلوا بأسفل مكة ، فرأوا طائرا عائفا(٢) فقالوا : إن هـذا الطائر ليَدُور على ماء ! لَعهدُنا بهذا الوادى وما فيه ماء؛ فأرسلوا جَرِيًّا أو جَرِيَّين(٣) فإذا هُم بالماء ، فأخبروهم بالماء فأقبلوا . قال : وأمّ إسمعيل عند الماء ؛ فقالوا : أتأذنين لنا أن ننزل عندك ؟ قالت : نعم ولكن لا حقّ لكم فى الماء. قالوا : نعم . قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم : "[فألفى(٤)] ذلك أمّ إسمعيل وهى تحب الأنس" فنزلوا وأرسلوا إلى أهلهم فنزلوا معهم حتى إذا كان بها أهل أبيات منهم، شَبَّ الغلامُ ، وماتت أم إسمعيل ، فجاء إبراهيم بعد ما تزوّج إسمعيل يطالع تَرِكَته ؛ الحديث .

قوله تعالى : رَبَّنَآ إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُ ۗ وَمَا يَخْفَىٰ عَلَى ٱللَّهِ مِن شَيْءٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ ﴿٣٨﴾ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى ٱلْكِبَرِ إِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ ۚ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴿٣٩﴾ رَبِّ ٱجْعَلْنِي مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِي رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَآءِ ﴿٤٠﴾ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ ٱلْحِسَابُ ﴿٤١﴾

(١) فى و : عنهما . (٢) العائف هنا هو الذى يتردد على الماء ولا يمضى . (٣) الجرى : الرسول .
(٤) ألفى أى وجد ذلك الحى الجرهمى أم إسمعيل ، أو ألفى استئذان جرهم بالنزول أم إسمعيل والحال أنها تحب الأنس ؛ ففاعل ألفى (ذلك) و(ذلك) إشارة إلى الاستئذان .

قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُ ﴾ أى ليس يخفى عليك شيء من أحوالنا . وقال ابن عباس ومقاتل : تعلم جميع ما أخفيه وما أعلنه من الوجد بإسمعيل وأمه حيث أسكنا بواد غير ذى زرع . ﴿ وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ﴾ قيل : هو من قول إبراهيم . وقيل : هو من قول الله تعالى لما قال إبراهيم : « رَبَّنَا إِنَّكَ تَعْلَمُ مَا نُخْفِي وَمَا نُعْلِنُ » قال الله : « وَمَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ » . ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ ﴾ أى على كبر سني وسنّ امرأتى ؛ قال ابن عباس : ولد له إسمعيل وهو ابن تسع وتسعين سنة ، و إسحق وهو ابن مائة وآثنتى عشرة سنة . وقال سعيد بن جُبَير : بُشِّر إبراهيمُ بإسحق بعد عشر ومائة سنة . ﴿ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴾ . قوله تعالى : ﴿ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ ﴾ أى من الثابتين على الإسلام والتزام أحكامه . ﴿ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ﴾ أى واجعل من ذريتى من يقيمها . ﴿ رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ ﴾ أى عبادتى كما قال : « وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ »[1] . وقال عليه السلام : " الدعاءُ مُخُّ العبادة "[2] وقد تقدم فى « البقرة » . ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ قيل : استغفر إبراهيمُ لوالديه قبل أن يثبت عنده أنهما عدوان لله . قال القُشَيرىّ : ولا يبعد أن تكون أمه مسلمة لأن الله ذكر عذره فى آستغفاره لأبيه دون أمه .

قلت : وعلى هذا قراءة سعيد بن جبير ، « رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ » يعنى أباه . وقيل : آستغفر لهما طمعا فى إيمانهما . وقيل : آستغفر لهما بشرط أن يُسلما . وقيل : أراد آدم وحوّاء . وقد رُوى أن العبد إذا قال : اللهم آغفر لى ولوالدى وكان أبواه قد ماتا كافرين آنصرفت المغفرة إلى آدم وحواء لأنهما والدا الخلق أجمع . وقيل : إنه أراد ولديه إسمعيل و إسحق . وكان إبراهيم النخعى يقرأ : «وَلِوَلَدَيَّ» يعنى آبنيه ، وكذلك قرأ يحيى بن يَعْمَر ؛ ذكره الماوَرْدى والنحاس . ﴿ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ قال ابن عباس : من أمة محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : « لِلْمُؤْمِنِينَ » كلهم وهو أظهر . ﴿ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ ﴾ أى يوم يقوم الناس للحساب .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٢٦ . (٢) راجع جـ ٢ ص ٣٠٩ فما بعد .

قوله تعالى : وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۚ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٤٢﴾ مُهْطِعِينَ مُقْنِعِى رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ ۖ وَأَفْـِٔدَتُهُمْ هَوَآءٌ ﴿٤٣﴾

تعالى : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ ﴾ وهذا تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم بعد أن أعجبه من أفعال المشركين ومخالفتهم دين إبراهيم ؛ أى اصبر كما صبر إبراهيم ، وأعلم المشركين أن تأخير العذاب ليس للرضا بأفعالهم ، بل سنّة الله إمهال العصاة مدة . قال ميمون بن مِهْران : هـذا وعيد للظالم ، وتعزية للمظلوم . ﴿ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ ﴾ يعنى مشركى مكة يمهلهم و يؤخر عذابهم . وقراءة العامة « يُؤَخِّرُهُمْ » بالياء واختاره أبو عبيد وأبو حاتم لقوله : « وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ » . وقرأ الحسن والسُّلَمى وروى عن أبى عمرو أيضا « نُؤَخِّرُهُمْ » بالنون للتعظيم . ﴿ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ ﴾ أى لا تغمض من هول ماتراه فى ذلك اليوم ، قاله الفراء . يقال : شَخَص الرجلُ بَصَره وشَخَص البصرُ نفسُه أى سَمَا وطَمَح من هـول مَا يرى . قال ابن عبـاس : تَشخص أبصار الخـلائق يومئذ إلى الهواء لشدة الحـيره فلا يَرْمَضُون . ﴿ مُهْطِعِينَ ﴾ أى مسرعين ؛ قاله الحسن وقَتَادة وسعيد بن جبير ؛ أخوذ من أهطع يُهطع إهطاعا إذا أسرع . ومنه قوله تعالى : « مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ »[1] أى مسرعين . قال الشاعر :

بدجْلة دارُهُمْ ولقد أرَاهُمْ * بدجْلةَ مُهطِعِينَ إلى السَّماعِ

وقيل : المهطع الذى ينظر فى ذل وخشوع ؛ أى ناظرين من غير أن يَطْرفوا ؛ قاله ابن عباس ، وقال مجاهد والضحّاك : « مُهْطِعِينَ » أى مديمى النظر . وقال النحاس : والمعروف فى اللغة أن يقال : أهطع إذا أسرع ؛ قال أبو عبيد : وقد يكون الوجهان جميعا يعنى الإسراع مع إدامة النظر . وقال ابن زيد : المهطع الذى لا يرفع رأسه . ﴿ مُقْنِعِى رُءُوسِهِمْ ﴾ أى رافعى رءوسهم ينظرون فى ذلّ . و إقناع الرأس رفعـه ؛ قاله ابن عباس ومجاهـد . قال ابن عرفة والقُتَبِىّ وغيرهما : المقنع الذى يرفع رأسه و يقبل ببصره على مابين يديه ؛ ومنه الإقناع فى الصلاة[2]

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٣٠ .

(٢) الإقناع فى الصلاة أن يرفع المصلى رأسه حتى يكون أعلى من ظهره .

وأقنع صوته إذا رفعه . وقال الحسن : وجوه الناس يومئذ إلى السماء لاينظر أحد إلى أحد. وقيل : ناكسى رءوسهم ؛ قال المهدوى : و يقال أقنع إذا رفع رأسه ، وأقنع إذا طأطأ رأسه ذلّة وخضوعا ، والآية محتملة الوجهين ، وقاله المبرّد ، والقول الأول أعرف فى اللغة ؛ قال الراجز :

أَنْغَضَ(١) نَحْوِى رَأْسَهُ وَأَقْنَعَا * كَأَنَّمَا أَبْصَرَ شَيْئًا أَطْمَعَا

وقال الشّمّاخ يصف إبلا :

يُبَاكِرْنَ العِضَاهَ(٢) بِمُقْنَعَاتٍ * نَوَاجِذُهُنَّ كَالْحَدَإِ الْوَقِيعِ(٣)

يعنى : برءوس مرفوعات إليها لتتناولهن . ومنه قيل : مِقْنَعة لارتفاعها . ومنه قَنِع الرجل إذا رَضِى ؛ أى رفع رأسه عن السؤال . وقَنَع إذا سأل أى أتى ما يتقنّع منه ؛ عن النحاس . وفم مُقْنَع أى معطوفة أسنانه إلى داخل . ورجل مُقَنَّع بالتشديد ؛ أى عليه بَيْضة قاله الجوهرى . ﴿ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ ﴾ أى لا ترجع إليهم أبصارهم من شدة النظر فهى شاخصة النظر . يقال : طَرَف الرجلُ يَطْرِف طَرْفا إذا أطبق جَفْنه على الآخر ، فسمّى النظر طَرْفا لأنه به يكون . والطَّرْف العين . قال عَنْتَرة :

وَأَغُضُّ طَرْفِى مابَدَتْ لِى جارتِى * حَتَّى يُوَارِى جارتِى مَأْوَاهَا

وقال جَمِيل :

وَأَقْصِر طَرْفِى دُونَ جُمْلٍ كَرَامَةً * لِجُمْلٍ وَلِلطَّرْفِ الذى أَنَا قَاصِرُهْ

﴿ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ ﴾ أى لاتغنى شيئا من شدّة الخوف . ابن عباس : خالية من كل خير . السُّدّى : خرجت قلوبهم من صدورهم فنشبت فى حلوقهم ؛ وقال مجاهد ومُرّة وابن زيد : خاوية خربة(٤) مُتخرقة ليس فيها خير ولا عقل ؛ كقولك فى البيت الذى ليس فيه شىء : إنما هو هَوَاءٌ ؛ وقاله ابن عباس . والهواء فى اللغة المجوّف الخالى ؛ ومنه قول حسان :

أَلَا أَبْلِغْ أَبَا سُفْيَانَ عَنِّى * فَأَنْتَ مُجَوَّفٌ(٥) نَخِبٌ هَوَاءُ

(١) أنغض رأسه : حركه . (٢) العضاه : كل شجر يعظم وله شوك . والحدأ (بفتح الحاء) وقيل : (بكسرها) جمع حدأة ، وهى الفأس ذات الرأسين ؛ والوقيع : المحدّد . شبه الشاعر أسنان الإبل بالفؤس فى الحدة .
(٣) أى على الرأس من المرأة . (٤) فى و : محترقة . (٥) المجوف والمجوّف : الجبان الذى لا قلب له . والنخب : من النخب بمعنى النزع . يقال : رجل نخب أى جبان ؛ كأنه منتزع الفؤاد .

وقال زهير يصف ناقة صغيرة الرأس :

كأن الرجل منها فوق صعل[1] * من الظلمان جؤجؤه هـواء

فارغ أى خال ؛ وفى التنزيل : « وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَى فَارِغًا[2] » أى من كل شىء إلا من هم موسى . وقيل : فى الكلام إضمار ؛ أى ذات هواء وخلاء .

قوله تعالى : وَأَنذِرِ ٱلنَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ ٱلْعَذَابُ فَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ رَبَّنَآ أَخِّرْنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ نُّجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ ٱلرُّسُلَ ۗ أَوَلَمْ تَكُونُوٓا۟ أَقْسَمْتُم مِّن قَبْلُ مَا لَكُم مِّن زَوَالٍ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَنْذِرِ النَّاسَ ﴾ قال ابن عباس : أراد أهل مكة . ﴿ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ ﴾ وهو يوم القيامة ؛ أى خوفهم ذلك اليوم . وإنما خصّهم بيوم العذاب وإن كان يوم الثواب ، لأن الكلام خرج مخرج التهديد للعاصى . ﴿ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ أى فى ذلك اليوم ﴿ رَبَّنَا أَخِّرْنَا ﴾ أى أمهلنا . ﴿ إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ ﴾ سألوه الرجوع إلى الدنياحين ظهر الحق فى الآخرة . ﴿ نُجِبْ دَعْوَتَكَ ﴾ أى إلى الإسلام . ﴿ وَنَتَّبِعِ الرُّسُلَ ﴾ . فيجابوا : ﴿ أَوَلَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مِنْ قَبْلُ ﴾ يعنى فى دار الدنيا . ﴿ مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ ﴾ قال مجاهد : هو قسم قريش أنهم لا يبعثون . ابن جريج : هو ما حكاه عنهم فى قوله : « وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ[3] » . « مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ » فيه تأويلان : أحدهما — مالكم من انتقال عن الدنيا إلى الآخرة ؛ أى لا تبعثون ولا تحشرون ؛ وهذا قول مجاهد . الثانى — « مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ » أى من العذاب . وذكر البَيْهَقِيّ عن محمد بن كعب القُرَظِيّ قال : لأهل النار خمس دعوات يجيبهم الله فى أربعة ، فإذا كان فى الخامسة لم يتكلموا بعدها أبدا ، يقولون : « رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَى خُرُوجٍ مِنْ سَبِيلٍ[4] » فيجيبهم الله « ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكْ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ » .

(١) "فوق صعل" شبه الناقة فى سرعتها بالظليم وهو ذكر النعام ، فكأن رحلها فوقه . والصعل : الصغير الرأس ، وبذلك يوصف الظليم والجؤجؤ الصدر . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٢٥٤ . (٣) راجع جـ ١٠ ص ١٠٥ . (٤) راجع جـ ١٥ ص ٢٩٦ .

ثم يقولون : « رَبَّنَا أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ »[1] فيجيبهم الله تعالى : « فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا إِنَّا نَسِينَاكُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ » ثم يقولون : « رَبَّنَا أَخِّرْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ نُجِبْ دَعْوَتَكَ وَنَتَّبِعِ الرُّسُلَ » فيجيبهم الله تعالى « أَوَلَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مِنْ قَبْلُ مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ » فيقولون : « رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ » فيجيبهم الله تعالى : أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ »[1] . ويقولون : « رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ فيجيبهم الله تعالى : « اخْسَئُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ »[2] فلا يتكلمون بعدها أبدا ؛ خرجه ابن المبارك فى « دقائقه » بأطول من هذا — وقد كتبناه فى كتاب « التذكرة » — وزاد فى الحديث « وَسَكَنْتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمُ الْأَمْثَالَ. وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ وَعِنْدَ اللَّهِ مَكْرُهُمْ وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ » قال هذه الثالثة ، وذكر الحديث وزاد بعد قوله : « اخْسَئُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ » فانقطع عند ذلك الدعاء والرجاء ، وأقبل بعضهم على بعض ينبح بعضهم فى وجه بعض ، وأطبقت عليهم ؛ قال : فحدثنى الأزهر ابن أبى الأزهر أنه ذكر له أن ذلك قوله : « هَذَا يَوْمٌ لَا يَنْطِقُونَ . وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ »[3] .

قوله تعالى : وَسَكَنتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمُ الْأَمْثَالَ ﴿٤٥﴾ وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ وَعِندَ اللَّهِ مَكْرُهُمْ وَإِن كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَسَكَنْتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمُ الْأَمْثَالَ ﴾ أى فى بلاد ثمود ونحوها فهلا اعتبرتم بمساكنهم ، بعد ماتبين لكم مافعلنا بهم ، وبعد أن ضربنا لكم الأمثال فى القرآن . وقرأ أبو عبد الرحمن السُّلَمِيّ « وَنُبَيِّنُ لَكُمْ » بنون والجزم على أنه مستقبل ومعناه الماضى ؛ ولياسب قوله : « كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ » . وقراءة الجماعة ، « وَتَبَيَّنَ » وهى مثلها فى المعنى ؛ لأن ذلك لا يتبين لهم إلا بتبيين الله إياهم .

(١) راجع جـ ١٤ ص ٩٥ ، وص ٣٥١ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٥٣ . (٣) راجع جـ ١٩ ص ١٦٤ .

قوله تعـالى : ﴿ وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ ﴾ أى بالشرك بالله وتكذيب الرسـل والمعـاندة ؛ عن ابن عباس وغيره . ﴿وَعِنْدَ اللَّهِ مَكْرُهُمْ وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ﴾ « إن » بمعنى « ما » أى ما كان مكرهم لتزول منه الجبال لضعفه ووهنه ؛ « وإن » بمعنى « ما » فى القرآن فى مواضع خمسة : أحدها هذا . الثانى — « فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ »(١) . الثالث — « لَوْ أَرَدْنَا أَنْ نَتَّخِذَ لَهْوًا لَاتَّخَذْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا إِنْ كُنَّا »(٢) أى ما كنا . الرابع — « قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ »(٣) . الخامس — « وَلَقَدْ مَكَّنَّاهُمْ فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ »(٣) . وقرأ الجماعة « وإن كان » بالنون . وقرأ عمرو بن علىّ وابن مسعود وأبىّ « وإن كاد » بالدال . والعامة على كسر اللام فى « لتزول » على أنها لام الجحود وفتح اللام الثانية نصبا . وقرأ بن محيصن وابن جريج والكسائىّ « لَتَزُولُ » بفتح اللام الأول على أنها لام الابتداء ورفع الثانية « وإن » مخففة من الثقيلة ، ومعنى هذه القراءة استعظام مكرهم ؛ أى ولقد عظم مكرهم حتى كادت الجبال تزول منه ؛ قال الطبرىّ : الاختيار القراءة الأولى ؛ لأنها لو كانت زالت لم تكن ثابتة ؛ قال أبو بكر الأنبارىّ : ولا حجة على مصحف المسلمين فى الحديث الذى حدّثناه أحمد بن الحسين : حدّثنا عثمان بن أبى شيبة حدّثنا وكيع بن الجراح عن إسرائيل عن أبى إسحق عن عبد الرحمن بن دانيل(٤) قال سمعت علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه يقول : إن جبّارا من الجبابرة قال لا أنتهى حتى أعلم من فى السموات ، فعمَد إلى فراخ نُسُور ، فأمر أن تطعم اللحم ، حتى اشتدت وعَضَلت واستعلجت(٥) أمر بأن يُتخذ تابوتٌ يسع فيه رجلين ؛ وأن يجعل فيه عصا فى رأسها لحم شديد حمرته ، وأن يُستوثق من أرجل النسور بالأوتاد ؛ وتُشدّ إلى قوائم التابوت ، ثم جلس هو وصاحب له فى التابوت وأثار النسور ، فلما رأت اللحم طلبته ، فجعلت ترفع التابوت حتى بلغت به ما شاء الله ؛ فقال الجبّار لصاحبه : افتح الباب فانظر ما ترى ؟ فقال : أرى الجبال كأنها ذباب ، فقال : أغلق الباب ؛ ثم صعدت بالتابوت ما شاء الله أن تصعد ، فقال الجبّار لصاحبه : افتح الباب فانظر ما ترى ؟ فقال : ما أرى إلا السماء وما تزداد منا إلا بُعْدا ، فقال : نكّس العصا فنكّسها ، فانقضت النسور . فلما وقع التابوت على الأرض سمعت له هدّة كادت الجبال تزول عن

(١) راجع جـ٨ ص ٣٨٢ . (٢) راجع جـ١١ ص ٢٧٥ . (٣) راجع جـ ١٦ ص ١١٩ وص ٢٠٨
(٤) هذا السند فى كل الأصول ولم نقف عليه رغم البحث . (٥) استعلجت : غلظت .

مراتبها منها ؛ قال : فسمعت عليّا رضى الله عنه يقرأ « وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لَتَزُولُ » بفتح اللام الأولى من «لتزول» وضم الثانية . وقد ذكر الثعلبيّ هذا الخبر بمعناه ، وأن الجبّار هو النمرود الذى حاجّ إبراهيم فى ربّه ، وقال عِكرمة : كان معه فى التابوت غلام أمرد ، وقد حمل القوس والنبل فرمى بهما فعاد إليه ملطخا بالدماء وقال : كُفيتُ نَفْسَكَ إلهَ السّماء (١) . قال عِكرِمة : تَلطّخ بدم سمكة من السماء ، قذفت نفسها إليه من بحر فى الهواء معلّق . وقيل : طائر من الطير أصابه السّهم ثم أمر نمرود صاحبه أن يضرب العصا وأن يُنكّس اللحم ، فهبطت النّسور بالتابوت ، فسمعت الجبال حفيف التابوت والنّسور ففزعت ، وظنت أنه قد حدث بها حدث من السماء ، وأنّ الساعة قد قامت ، فذلك قوله : « وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ » . قال القُشَيريّ : وهذا جائز بتقدير خلق الحياة فى الجبال . وذكر الماوردىّ عن ابن عباس : أن النّمرود بن كعنان بَنَى الصّرح فى قرية الرسّ من سواد الكوفة ، وجعل طوله خمسة آلاف ذراع وخمسين ذراعا ، وعرضه ثلاثة آلاف ذراع وخمسة وعشرين ذراعا ، وصعد منه مع النّسور ، فلما علم أنه لا سبيل له إلى السماء اتخذه حصنا ، وجمع فيه أهله وولده ليتحصن فيه ، فأتى الله بنيانه من القواعد ، فتداعى الصّرح عليهم فهلكوا جميعا ، فهذا معنى « وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ » وفى الجبال التى عَنَى زوالها بمكرهم وجهان : أحدهما — جبال الأرض . الثانى — الإسلام والقرآن ؛ لأنه لثبوته ورسوخه كالجبال . وقال القُشَيريّ : « وَعِنْدَ اللَّهِ مَكْرُهُمْ » أى هو عالم بذلك فيجازيهم ، أو عند الله جزاء مكرهم فحذف المضاف . « وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ » بكسر اللام ؛ أى ما كان مكرهم مكرا يكون له أثر وخطر عند الله تعالى ، فالجبال مَثَل لأمر النبى صلى الله عليه وسلم . وقيل : « وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ » فى تقديرهم « لِتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالَ » وتؤثر فى إبطال الإسلام . وقرئ « لَتَزُولُ مِنْهُ الْجِبَالُ » بفتح اللام الأولى وضم الثانية ؛ أى كان مكرا عظيما تزول منه الجبال ، ولكن الله حفظ رسول الله صلى الله

(١) تعقب هذه القصة ابن عطية فى تفسيره بعد أن حكاها عن الطبرى بقوله : «وذلك عندى لا يصح عن على بن أبى طالب رضى الله عنه ، وفى هذه القصة ضعف من طريق المعنى ، وذلك أنه غير ممكن أن تصعد الأنسر كما وصف ، وبعيد أن يغرر أحد بنفسه فى مثل هذا » .

(٢) عبارة الثعلبى فى «قصص الأنبياء» : (كفيت شغل إله السماء) .

عليه وسلم ، وهو كقوله تعـالى : « وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا »[1] والجبـال لا تزول ولكنّ العبارة عن تعظيم الشيء هكذا تكون .

قوله تعـالى : فَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِۦ رُسُلَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ مُخْلِفَ وَعْدِهِ رُسُلَهُ ﴾ اسمُ الله تعالى و « مخلف » مفعولا تحسب ؛ و « رُسُلَهُ » مفعول « وَعْدِهِ » وهو على الاتساع ، والمعنى : مخلف وعدِه رسلَه ؛ قال الشاعر :

تَرَى الثَّوْرَ فيها مُدْخِلَ الظِّلِّ رأسَهُ * وسـائِرُهُ بادٍ إلى الشَّمْسِ أَجْمَـعُ[2]

قال القُتَبيّ : هو من المقدّم الذى يوضحه التأخير ، والمؤخّر الذى يوضحه التقديم ، وسواء فى قولك : مخلف وعدِه رسـلَه ، ومخلف رسـلِه وعدَه . ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴾ أى من أعدائه . ومن أسمائه المنتقم وقد بيّناه فى « الكتاب الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى » .

قوله تعـالى : يَوْمَ تُبَدَّلُ ٱلْأَرْضُ غَيْرَ ٱلْأَرْضِ وَٱلسَّمَـٰوَٰتُ ۖ وَبَرَزُوا لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ ﴿٤٨﴾ وَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقَرَّنِينَ فِى ٱلْأَصْفَادِ ﴿٤٩﴾ سَرَابِيلُهُم مِّن قَطِرَانٍ وَتَغْشَىٰ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ ﴿٥٠﴾ لِيَجْزِىَ ٱللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٥١﴾ هَـٰذَا بَلَـٰغٌ لِّلنَّاسِ وَلِيُنذَرُوا بِهِۦ وَلِيَعْلَمُوٓا أَنَّمَا هُوَ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ وَلِيَذَّكَّرَ أُولُوا ٱلْأَلْبَـٰبِ ﴿٥٢﴾

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ ﴾ أى اذكر يوم تبـدّل الأرض ، فتكون متعلقة بما قبله . وقيل هو صفة لقوله : « يَوْم يَقُومُ الحِسابُ » . واختلف فى كيفية تبديل

(١) راجـع جـ ١٨ ص ٦ ٣ .

(٢) يصف الشاعر هاجرة قد لجأت الثيران إلى كنسها ، فترى الثور مدخلا لرأسه فى ظل كناسه لما يجد من الحرارة ، وسائره بارز للشمس

الأرض ، فقال كثير من الناس : إن تبدّل الأرض عبارة عن تغير صفاتها ، وتسوية آكامها ، ونسف جبالها ، ومدّ أرضها ؛ ورواه ابن مسعود رضى الله عنه ؛ خرجه ابن ماجه فى سننه وذكره ابن المبارك من حديث شَهْر بن حَوْشَب ، قال حدّثنى ابن عباس قال : إذا كان يوم القيامة مُدّت الأرضُ مدّ الأديم وزيد فى سعتها كذا وكذا ؛ وذكر الحديث . وروى مرفوعا من حديث أبى هُريرة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " تبدّل الأرض غير الأرض فيبسطها ويمدّها مدّ الأديم العُكاظى[1] لا ترى فيها عِوجا ولا أمْتًا ثم يزجر الله الخلق زجرةً فإذا هم فى الثانية فى مثل مواضعهم من الأولى [من كان فى بطنها ففى بطنها ومن كان على ظهرها كان على ظهرها[2]] " ذكره الغَزْنَوى . وتبديل السماء تكوير شمسها وقمرها ، وتناثر نجومها ؛ قاله ابن عباس . وقيل : اختلاف أحوالها ، فمرّة كالمُهْل[3] ومرة كالدّهان[4] ؛ حكاه ابن الأنبارى ؛ وقد ذكرنا هذا الباب مبيّنا فى كتاب « التذكرة » وذكرنا ما للعلماء فى ذلك ، وأن الصحيح إزالة هذه الأرض حسب ما ثبت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . روى مسلم عن ثَوْبان مولَى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كنت قائما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه حبر من أحبار اليهود فقال : السلام عليك ؛ وذكر الحديث ، وفيه : فقال اليهودى أين يكون الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فى الظُّلمة دون الجِسر[5] " . وذكر الحديث . وخرّج عن عائشة قالت : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله : « يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ » فأين يكون الناس يومئذ ؟ قال : " على الصراط " . خرجه ابن ماجه بإسناد مسلم سواء ، وخرجه الترمذى عن عائشة وأنها هى السائلة ، قال : هذا حديث حسن صحيح ؛ فهذه الأحاديث تنصّ على أن السموات والأرض تُبدّل وتُزال ، ويخلق الله أرضا أخرى يكون الناس عليها بعد كونهم على الجِسْر . وفى صحيح مسلم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه

(١) أديم عكاظى : منسوب إلى عكاظ ، وهو مما حمل إليها فبيع بها . وعكاظ : اسم سوق من أسواق الجاهلية مشهورة كانت بقرب مكة . والأمت : المكان المرتفع والتلال الصغار والانخفاض والارتفاع .

(٢) عبارة الأصل هنا ناقصة ومحرفة ، والزيادة والتصويب من تفسير الطبرى وكتاب « التذكرة » للمؤلف .

(٣) راجع جـ ١٨ ص ٢٨٤ . (٤) راجع جـ ١٧ ص ١٧٣ . (٥) الجسر : الصراط .

وسلم : "يُحشر الناسُ يوم القيامة على أرض بيضاءَ عَفراء كقُرْصة النَّقِيّ[1] ليس فيها عَلَمٌ لأحد" . وقال جابر : سألت أبا جعفر محمد بن علىّ عن قول الله عز وجل : « يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ » قال : تُبدّل خُبْزة يأكل منها الخلق يوم القيامة ، ثم قرأ : « وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ[2] » . وقال ابن مسعود : إنها تبدّل بأرض غيرها بيضاء كالفضة لم يُعمَلْ عليها خطيئة . وقال ابن عباس : بأرض من فضّة بيضاء . وقال علىّ رضى الله عنه : تبدّل الأرض يومئذ من فضة والسماء من ذهب وهذا تبديل للعين ، وحسبك . ﴿ وَبَرَزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾ أى من قبورهم ، وقد تقدّم .

قوله تعالى : ﴿ وَتَرَى الْمُجْرِمِينَ ﴾ وهم المشركون . ﴿ يَوْمَئِذٍ ﴾ أى يوم القيامة . ﴿ مُقَرَّنِينَ ﴾ أى مشدودين ﴿ فِي الْأَصْفَادِ ﴾ وهى الأغلال والقيود ، واحدها صَفْد وصَفَد . ويقال : صَفَدته صَفْدا أى قيّدته والاسم الصَّفَد ، فإذا أردت التكثير قلت : صَفَّدته تصفيدا ؛ قال عمرو بن كُلْثوم :

فآبُوا بالنِّهَابِ وبالسَّبَايَا * وأُبْنَا بالمُلُوكِ مُصَفَّدِينَا

أى مقيّدينا . وقال حسان :

مِن كُلِّ مَأْسُورٍ يُشَدُّ صِفَادُهُ * صَقْرٍ إذَا لَاقَى الْكَرِيهَةَ حَامِ

أى غُلُّه ، وأصفدته إصفادا أعطيته . وقيل : صَفَدته وأَصْفَدته جاريان فى القيد والإعطاء جميعا ؛ قال النابغة :

* فَلَمْ أُعَرِّض أَبَيْتَ اللَّعْنَ[3] بالصَّفَدِ *

فالصَّفَد العطاء ؛ لأنه يُقيِّد ويُعبد ؛ قال أبو الطيب :

وقَيَّدتُ نفسِى فى ذَرَاكَ[4] مَحَبَّةً * ومَن وَجَدَ الإحسانَ قَيْدًا تَقَيَّدَا

---

(١) النق : الدقيق الحوارى . والحوارىّ : ما حوّر أى بيض . والعلم الأثر

(٢) راجع جـ ١١ ص ٢٧٢ . (٣) معنى أبيت اللعن : أى أبيت أن تأتى شيئا تلعن عليه ، وصدر البيت :

* هذا الثناء فإن تسمع لقائله *

(٤) الذرا (بالفتح) : الدار ونواحيها ، وكل ما استترت به ؛ تقول : أنا فى ذرا فلان أى فى كنفه وستره .

قيل : يقرن كل كافر مع شيطان فى غُل، بيانه قوله : « احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ »[1] يعنى قرناءهم من الشياطين . وقيل : إنهم الكفار يجمعون فى الأصفاد كما اجتمعوا فى الدنيا على المعاصى . ﴿ سَرَابِيلُهُمْ مِنْ قَطِرَانٍ ﴾ أى قمصهم، عن ابن دُرَيد وغيره، واحدها سِربال، والفعل تَسربلتُ وسَربتُ غيرى ؛ قال كعب بن مالك :

تَلْقَاكُمُ عَصَبٌ حَوْلَ النَّبِيِّ لَهُمْ ... مِنْ نَسْجِ دَاوُدَ فى الْهَيْجَا سَرَابِيلُ

« مِن قَطِرَانٍ » يعنى قطران الإبل الذى تُهنَأ به[2]؛ قاله الحسن . وذلك أبلغ لاشتعال النار فيهم. وفى الصحيح : أن النائحة إذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جَرَب . وروى عن حماد أنهم قالوا: هو النُّحاس . وقرأ عيسى بن عمر : «قَطْرَانِ» بفتح القاف وتسكين الطاء، وفيه قراءة ثالثة: كسر القاف وجزم الطاء؛ ومنه قول أبى النَّجْم :

جَوْنٌ كَأَنَّ الْعَرَقَ الْمَنْوُحَا[3] ... لَبَّسَهُ الْقِطْرَانَ وَالْمُسُوحَا

وقراءة رابعة : « مِنْ قِطْرِآنٍ »[4] رويت عن ابن عباس وأبى هُريرة وعِكْرِمة وسعيد بن جُبير ويعقوب؛ والقِطر النحاس والصُّفر المذاب؛ ومنه قوله تعالى : « آتُونِى أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا »[5] والآن : الذى قد آنتهى إلى حَرِّه ؛ ومنه قوله تعالى : « وَبَيْنَ حَمِيمٍ آنٍ »[6] . ﴿ وَتَغْشَى ﴾ أى تضرب ﴿ وُجُوهَهُمُ النَّارُ ﴾ فَتُغَشِّيها . ﴿ لِيَجْزِيَ اللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ ﴾ أى بما كسبت. ﴿ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ تقدّم .

قوله تعالى : ﴿ هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ ﴾ أى هذا الذى أنزلنا إليك بلاغ ؛ أى تبليغ وعظة . ﴿ وَلِيُنْذَرُوا بِهِ ﴾ أى ليخوّفوا عقاب الله عز وجل ، وقرئ . «وَلِيَنْذَرُوا» بفتح الياء والذال، يقال: نَذِرت بالشىء أَنْذَر إذا علمت به فاستعددتَ له ،ولم يستعملوا منه مصدرا كما لم يستعملوا من عسى وليس، وكأنهم آستغنوا بأن والفعل كقولك : سَرَّنى أن نَذِرتُ بالشىء. ﴿ وَلِيَعْلَمُوا

(١) راجع جـ ١٥ ص ٧٢ . (٢) تهنأ به : ترمن . (٣) نتح العرق خرج من الجلد .
(٤) « قطر » : ضبطه فى « روح المعانى » بفتح القاف وكسر الطاء وتنوين الراء، ونقله فى « البحر المحيط » ، وضبط بفتح القاف وكسرها مع سكون الطاء، ففيه ثلاث لغات . (٥) راجع جـ ١١ ص ٦٢ .
(٦) راجع جـ ١٧ ص ١٧٥ .

أَنَّمَا هُوَ إِلَهٌ وَاحِدٌ ﴾ أى وليعلموا وحدانية الله بما أقام من الحجج والبراهين . ﴿ وَلِيَذَّكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ أى وليتّعظ أصحاب العقول . وهـذه اللامات فى « وَلِيُنْذَرُوا » « وَلِيَعْلَمُوا » « وَلِيَذَّكَّرَ » متعلقة بمحذوف ؛ التقدير : ولذلك أنزلنـاه . وروى يَمَـان بن رِئَاب أن هذه الآية نزلت فى أبى بكر الصـديق رضى الله عنـه . وسئل بعضهم هل لكتاب الله عنوان ؟ فقال : نعم ؛ قيـل : وأين هـو ؟ قال قوله تعالى : « هَـذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنْذَرُوا بِهِ » إلى آخرها . تم تفسير سورة إبراهيم عليه السلام والحمد لله .

محققـــه

أبو إسحاق إبراهيم أطفيش

تم الجزء التـاسع من تفسير القرطبي

يتـلوه إن شاء الله تعـالى الجزء العـاشر ، وأوّله :

ســـورة « الحجـــر »

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٨٧/٥٩١٧

ISBN٩٧٧ - ٠١ - ١٥١٥ - ٠

بسم الله الرحمن الرحيم

تفسير سورة الحجر

قوله تعالى : الٓرٰ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ وَقُرْءَانٍ مُّبِينٍ ﴿١﴾

تقدّم[1] معناه . و « الكتاب » قيل فيه : إنه اسم لجنس الكتب المتقدّمة من التوراة والإنجيل ، ثم قرنهما بالكتاب المبين . وقيل : الكتاب هو القرآن ، جمع له بين الاسمين .

قوله تعالى : رُّبَمَا يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ كَانُوا مُسْلِمِينَ ﴿٢﴾

« رُبَّ » لا تدخل على الفعل ، فإذا لحقتها « ما » هيأتها للدخول على الفعل تقول : ربما قام زيد ، وربما يقوم زيد . ويجوز أن تكون « ما » نكرة بمعنى شيء ، و « يودّ » صفة له ؛ أى رب شيء يودّ الكافر . وقرأ نافع وعاصم « رُبَمَا » مخفف الباء . الباقون مشدّدة ، وهما لغتان . قال أبو حاتم : أهل الحجاز يخففون ربما ؛ قال الشاعر :

رُبَمَا ضربةٍ بسيف صقيلٍ * بين بُصْرَى وطعنةٍ نجلاء[2]

وتميم وقيس وربيعة يثقلونها . وحكى فيها : رُبَّمَا ورُبَمَا ، ورُبَّتَمَا ورُبَتَمَا ، بتخفيف الباء وتشديدها أيضا[3] . وأصلها أن تستعمل فى القليل وقد تستعمل فى الكثير ؛ أى يودّ الكفار فى أوقات كثيرة لو كانوا مسلمين ؛ قاله الكوفيون . ومنه قول الشاعر :

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٠٤ (٢) البيت لعدى بن الرعلاء الغسانى . وبصرى : بلدة قرب الشام ، هى كرسى حوران ، كان يقوم فيها سوق للجاهلية . قال صاحب خزانة الأدب : « ... وإنما صح إضافة بين إلى بصرى لاشتمالها على متعدّد من الأمكنة ؛ أى بين أماكن بصرى ونواحيها . وروى الشريف الحسينى فى حماسته : « دون بصرى » ودون هنا بمعنى قبل أو بمعنى خلف . وقال العينى : بمعنى عند » . راجع الخزانة فى الشاهد التاسع والتسعين بعد السبعمائة .

(٣) قال ابن هشام فى المغنى : « وفى رب ست عشرة لغة : ضم الراء وفتحها ، وكلاهما مع التشديد والتخفيف . والأوجه الأربعة مع تاء التأنيث ، ساكنة أو محركة . ومع التجرد منها ؛ فهذه اثنتا عشرة . والضم والفتح مع إسكان الباء وضم الحرفين مع التشديد ومع التخفيف »

ألا ربّمـا أهدتْ لك العـينُ نظرةً * قُصاراك منها أنهـا عنك لا تُجـدِى(١)

وقال بعضهـم : هى للتقليل فى هـذا الموضع ؛ لأنهـم قالوا ذلك فى بعض المواضـع لا فى كلها ؛ لشغلهم بالعذاب ، والله أعلم . وقال : « رُبَمـا يَوَدُّ » وهى إنما تكون لمـا وقع ؛ لأنه لصدق الوعد كأنه عِيان قد كان . وخرّج الطبرانىّ أبو القاسم من حديث جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن ناسا من أمتى يدخلون النار بذنوبهم فيكونون فى النار ما شاء الله أن يكونوا ثم يعيرهم أهل الشرك فيقولون ما ترى ما كنتم تخالفونا فيه من تصديقكم وإيمانكم نفعكم فلا يبقى موحد إلا أخرجه الله من النـار — ثم قرأ رسول الله صلى الله عليـه وسلم — رُبَمـا يودّ الذين كفـروا لو كانوا مسـلمين " . قال الحسن : إذا رأى المشركون المسلمين وقد دخلوا الجنـة وما رأوهم فى النـار تمنوا أنهـم كانوا مسلمين . وقال الضحاك : هـذا التمنى إنمـا هو عنـد المعاينة فى الدنيا حين تبين لهم الهـدى من الضلالة . وقيل : فى القيامة إذا رأوا كرامة المؤمنين وذلّ الكافرين .

قوله تعـالى : ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا وَيُلْهِهِمُ ٱلْأَمَلُ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٣﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ ذَرْهُمْ يَأْكُلُوا وَيَتَمَتَّعُوا ﴾ تهديدٌ لهم . ﴿ وَيُلْهِهِمُ الْأَمَلُ ﴾ أى يشغلهم عن الطاعة . يقال : ألهـاه عن كذا أى شـغله . ولهِىَ هو عن الشىء يَلْهَى . ﴿ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾ إذا رأوا القيـامة وذاقوا وبال ماصنعوا . وهـذه الآية منسوخة بالسيف .

الثانيـــة — فى مسند البزّار عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أربعة من الشقاء جمود العين وقساوة القلب وطول الأمل والحرص على الدنيا " . وطول الأمل داء

(١) أى لا تغنى ؛ يقال : ما يجدى عنك هذا ؛ أى ما يغنى . وفى بعض نسخ الأصل : لا تجزى ؛ بالزاى ، وهى بمعنى لا تغنى .

عضال ومرض مزمن ، ومتى تمكن من القلب فسد مزاجه واشتد علاجه ، ولم يفارقه داء ولا نجع فيه دواء، بل أعيا الأطباء و يئس من برئه الحكماء والعلماء . وحقيقة الأمل : الحرص على الدنيا والانكباب عليها ، والحب لها والإعراض عن الآخرة . وروى[1] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " نجا أول هذه الأمة باليقين والزهد و يهلك آخرها بالبخل والأمل " . و يروى عن أبي الدرداء رضى الله عنه أنه قام على درج مسجد دمشق فقال : يأهل دمشق ، ألا تسمعون من أخ لكم ناصح ؟ إن من كان قبلكم كانوا يجمعون كثيرا و يبنون مشيدا و يأملون بعيدا ، فأصبح جمعهم بورا و بنيانهم قبورا وأملهم غرورا . هذه عاد قد ملأت البلاد أهلا ومالا وخيلا ورجالا ، فمن يشترى منى اليوم تركتهم بدرهمين ! وأنشد :

ياذا المؤمل آمالا و إن بَعُدتْ * منه و يزعم أن يَحْظَى بأقصاها
أتى تفوزُ بما ترجوه وَيْكَ وما * أصبحتَ فى ثقة من نَيْل أدناها

وقال الحسن : ما أطال عبدٌ الأمل إلا أساء العمل . وصدق رضى الله عنه ! فالأمل يكسل عن العمل و يورث التراخى والتوانى، و يعقب التشاغل والتقاعس، ويخلد إلى الأرض ويميل إلى الهوى . وهذا أمر قد شوهد بالعيان فلا يحتاج إلى بيان ولا يُطْلَبُ صاحبه ببرهان ؛ كما أن قصر الأمل يبعث على العمل ، ويحيل على المبادرة ، ويحث على المسابقة .

قوله تعالى : وَمَآ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَّعْلُومٌ ﴿٤﴾

أى أجل مؤقت كتب لهم فى اللوح المحفوظ .

قوله تعالى : مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَـْٔخِرُونَ ﴿٥﴾

« من » صلة ؛ كقولك : ما جاءنى من أحد . أى لا تجاوز أجلها فتزيد عليه ، ولا تتقدم قبله . ونظيره قوله تعالى : « فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ »[2] .

(١) فى ى : يروى .
(٢) راجع جـ ٧ ص ٢٠١ .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا يَا أَيُّهَا الَّذِي نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ ﴿٦﴾ لَّوْ مَا تَأْتِينَا بِالْمَلَائِكَةِ إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٧﴾

قاله كفار قريش لمحمد صلى الله عليه وسلم على جهة الاستهزاء ، ثم طلبوا منه إتيان الملائكة دلالة على صدقه . و ﴿ لَوْمَا ﴾ تحضيض على الفعل كلولا وهلا . وقال الفراء : الميم فى « لوما » بدل من اللام فى لولا . ومثله استولى على الشيء واستومى عليه ، ومثله خالته وخاللته ، فهو خِلى وخِلى ؛ أى صديق . وعلى هذا يجوز « لوما » بمعنى الخبر ، تقول : لوما زيد لضرب عمرو. قال الكسائى : لولا ولوما سواء فى الخبر والاستفهام. قال ابن مقبل :

لوما الحياءُ ولوما الدِّين عبتُكما * ببعض ما فيكما إذ عبتما عَوَرِى

يريد لولا الحياء . وحكى النحاس لوما ولولا وهلا واحد . وأنشد أهل اللغة على ذلك :

تعدّون عَقْرَ النِّيب أفضلَ مجْدِكم * بَنِي ضَوْطَرَى لولا الكَمِيُّ المقنَّعا (١)

أى هلا تعدون الكمىّ المقنعا .

قوله تعالى : ﴿ مَا نُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَا كَانُوا إِذًا مُّنظَرِينَ ﴿٨﴾

قرأ حفص وحمزة والكسائى ﴿ مَا نُنَزِّلُ الْمَلَائِكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ واختاره أبو عبيد . وقرأ أبو بكر والمفضل « ما تُنَزَّلُ الملائكةُ » . الباقون « ما تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ » وتقديره : ما تنتزل بتاءين حذفت إحداهما تخفيفا ، وقد شدّد التاء البزّى ، واختاره أبو حاتم اعتبارا بقوله : « تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ والرُّوحُ » (٢) . ومعنى « إِلَّا بِالْحَقِّ » إلا بالقرآن . وقيل : بالرسالة ؛ عن مجاهد . وقال الحسن : إلا بالعذاب إن لم يؤمنوا . ﴿ وَمَا كَانُوا إِذًا مُنظَرِينَ ﴾ أى لو تنزلت الملائكة بإهلاكهم لما أمهلوا ولا قبلت لهم توبة . وقيل : المعنى لو تنزلت الملائكة تشهد لك فكفروا

(١) البيت لجرير يهجو الفرزدق . والعقر : ضرب قوائم الناقة بالسيف . والنيب (بكسر النون) : جمع ناب ، وهى الناقة المسنة . وضوطرى : هو الرجل الضخم اللئيم الذى لاغناء عنده ؛ وهى كلمة ذم وسب . والكمى : الشجاع المتكمى فى سلاحه ؛ لأنه كمّى نفسه أى شدّها بالدرع والبيضة . والمقنع : الذى على رأسه البيضة والمغفر .

(٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٣٣ .

بعد ذلك لم ينظروا . وأصل « إذًا » إذ أن — ومعناه حينئذ — فضم إليها أن ، واستثقلوا الهمزة فحذفوها .

قوله تعالى : إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ ﴾ يعنى القرآن . ﴿ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ من أن يزاد فيه أو ينقص منه . قال قتادة وثابت البُنَانى : حفظه الله من أن تزيد فيه الشياطين باطلا أو تُنقص منه حقا؛ فتولى سبحانه حفظه فلم يزل محفوظا ، وقال فى غيره : « بما استُحفِظوا »[1] ، فوكل حفظه إليهم فبدّلوا وغيروا . أنبأنا الشيخ الفقيه الإمام أبو القاسم عبد الله عن أبيه الشيخ الفقيه الإمام المحدث أبى الحسن على بن خلف بن معزوز الكومى التلمسانى قال : قرئ على الشيخة العالمة[2] فخر النساء شهدة بنت أبى نصر[3] أحمد بن الفرج الدينورى وذلك بمنزلها بدار السلام فى آخر جمادى الآخرة من سنة أربع وستين وخمسمائة ، قيل لها : أخبركم الشيخ الأجل العامل نقيب النقباء أبو الفوارس طراد بن محمد الزينبى قراءة عليه وأنت تسمعين سنة تسعين وأربعمائة ، أخبرنا على بن عبد الله بن إبراهيم حدّثنا أبو على عيسى بن محمد بن أحمد ابن عمر بن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج المعروف بالطوماري حدّثنا الحسين بن فهم قال : سمعت يحيى بن أكثم يقول : كان للمأمون — وهو أمير إذ ذاك — مجلس نظر ، فدخل فى جملة الناس رجل يهودى حسن الثوب حسن الوجه طيب الرائحة ، قال : فتكلم فأحسن الكلام والعبارة ، قال : فلما أن تقوّض المجلس دعاه المأمون فقال له : إسرائيلى ؟ قال نعم . قال له : أسلِم حتى أفعل بك وأصنع ، ووعده . فقال ، دينى ودين آبائى ! وانصرف . قال : فلما كان بعد سنة جاءنا مسلما ، قال : فتكلم على الفقه فأحسن الكلام ؛ فلما تقوّض المجلس دعاه المأمون وقال : ألست صاحبنا بالأمس ؟ قال له : بلى . قال : فما كان سبب إسلامك ؟ قال : انصرفت من حضرتك فأحببت أن أمتحن هذه الأديان ، وأنت [مع ما][4] ترانى حسن

(١) راجع جـ ٦ ص ١٨٨ (٢) فى ى : الصالحة . (٣) فى و : أبى بكر . (٤) من ى .

الخط ، فعمدت إلى التوراة فكتبت ثلاث نسخ فزدت فيها ونقصت ، وأدخلتها الكنيسة فاشتريت منى ، وعمدت إلى الإنجيل فكتبت ثلاث نسخ فزدت فيهـا ونقصت ، وأدخلتها البيعة فاشتريت منى وعمدت إلى القرآن فعملت ثلاث نسخ وزدت فيها ونقصت ، وأدخلتها الورّاقين فتصفحوها ، فلما أن أوجدوا فيها الزيادة والنقصان رموا بها فلم يشتروها ؛ فعلمت أن هذا كتاب محفوظ ، فكان هذا سبب إسلامى. قال يحيى بن أكثم : فحججت تلك السنة فلقيت سفيان بن عيينة فذكرت له الخبر فقال لى : مصداق هذا فى كتاب الله عز وجل. قال قلت : فى أى موضع ؟ قال : فى قول الله تبارك وتعالى فى التوراة والإنجيل : « بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللهِ » ، بجعل حفظه إليهم فضاع ، وقال عز وجل : « إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ » فحفظه الله عز وجل علينا فلم يضع . وقيل : « وإنا له لحافظون » أى لمحمد صلى الله عليه وسلم من أن يتقوّل علينا أو نتقول عليه . أو « وإنا له لحافظون » من أن يكاد أو يقتل . نظيره « وَاللهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ »[1] . و « نَحْنُ » يجوز أن يكون موضعه رفعا بالابتداء و « نزلنا » الخبر . والجملة خبر « إنّ » . ويجوز أن يكون « نحن » تأكيدا لاسم « إن » فى موضع نصب ، ولا تكون فاصلة لأن الذى بعدها ليس بمعرفة وإنما هو جملة ، والجمل تكون نعوتا للنكرات فحكمها حكم النكرات .

قوله تعالى : وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِى شِيَعِ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٠﴾

المعنى : ولقد أرسلنا من قبلك رسلا ، فحذف . والشيع جمع شيعة وهى الأمة ، أى فى أممهم ؛ قاله ابن عباس وقتادة . الحسن : فى فرقهم . والشيعة : الفرقة والطائفة من الناس المتآلفة المتفقة الكلمة . فكأن الشِّيَع الفِرَق ؛ ومنه قوله تعالى : « أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا »[2] . وأصله مأخوذ من الشياع وهو الحطب الصغار يوقد به الكبار — كما تقدم فى « الأنعام » . وقال الكلبى : إن الشِّيَع هنا القرى .

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٤٢ .
(٢) راجع جـ ٧ ص ٩ .

قوله تعـالى : وَمَا يَأْتِيهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿١١﴾

تسلية للنبيّ صـلى الله عليه وسـلم ؛ أى كما فعل بك هؤلاء المشركون فكذلك فعل بمن قبلك من الرسل .

قوله تعـالى : كَذَٰلِكَ نَسْلُكُهُۥ فِى قُلُوبِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿١٢﴾ لَا يُؤْمِنُونَ بِهِۦ وَقَدْ خَلَتْ سُنَّةُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٣﴾

قوله تعـالى : ﴿ كَذَٰلِكَ نَسْلُكُهُ ﴾ أى الضلال والكفر والاستهزاء والشرك . ﴿ فِى قُلُوبِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴾ من قومك ؛ عن الحسن وقتادة وغيرهما . أى كما سلكناه فى قلوب من تقدم من شِيع الأولين كذلك نسلكه فى قلوب مشركى قومك حتى لا يؤمنوا بك ، كما لم يؤمن من قبلهم برسلهم . وروى ابن جُريج عن مجاهد قال : نسلك التكذيب . والسَّلْك : إدخال الشىء فى الشىء كإدخال الخيط فى المِخْيَط . يقـال : سلكه يسْلُكه سَلْكا وسُلوكا ، وأسلكه إسلاكا . وسلك الطريق سُلُوكا وسَلْكا وأسلكه دخله ، والشىءُ فى غيره مثله ، والشىء كذلك والرُّمْحَ ، والخيط فى الجوهر ؛ كله فَعَل وأفْعَل . وقال عدىّ بن زيد :

* وقد سلكوك فى يوم عَصيب (١) *

والسِّلك (بالكسر) الخيط . وفى الآية ردّ على القَدَرية والمعتزلة . وقيل : المعنى نسلك القرآن فى قلوبهـم فيكذبون به . وقال (٢) الحسن ومجاهد وقتادة القول الذى عليـه أكثر أهل التفسير ، وهو ألزم حجة على المعتزلة . وعن الحسن أيضا : نسلك الذكر إلزاما للحجة ؛ ذكره الغَزْنَوِىّ . ﴿ وَقَدْ خَلَتْ سُنَّةُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴾ أى مضت سـنة الله بإهلاك الكفار ، فما أقرب هؤلاء من الهلاك . وقيل : « خَلَتْ سُنَّةُ الْأَوَّلِينَ » بمثل ما فعل هؤلاء من التكذيب والكفر ، فهم يقتدون بأولئك .

---

(١) هذا عجز البيت ، وصدره كما فى اللسان وشعراء النصرانية :

* وكنت لزاز خصمك لم أعرد *

(٢) فى الأصول : « وقرأ » .

قوله تعالى : وَلَوْ فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَظَلُّوا فِيهِ يَعْرُجُونَ ﴿١٤﴾ لَقَالُوٓا إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَـٰرُنَا بَلْ نَحْنُ قَوْمٌ مَّسْحُورُونَ ﴿١٥﴾

يقال : ظـلّ يفعل كذا ، أى يفعله بالنهـار . والمصدر الظُّلول . أى لو أجيبوا إلى ما اقترحوا من الآيات لأصروا على الكفر وتعللوا بالخيالات ؛ كما قالوا للقـرآن المعجز : إنه سحر . ﴿يَعْرُجُونَ﴾ من عَرَج يَعْرُج أى صعِد . والمعارج المصاعد . أى لو صعِدوا إلى السماء وشاهـدوا الملكوت والملائكة لأصروا على الكفر ؛ عن الحسن وغيره . وقيـل : الضـمير فى «عَلَيْهِم» للمشركين ، وفى «فَظَلُّوا» للملائكة ، تذهب وتجىء . أى لو كشف لهؤلاء حتى يعاينوا أبوابا فى السماء تصعد فيها الملائكة وتنزل لقالوا : رأينا بأبصارنا ما لا حقيقة له ؛ عن ابن عباس وقتادة . ومعنى ﴿سُكِّرَتْ﴾ سـدّت بالسحر ؛ قاله ابن عباس والضحاك . وقال الحسن : سُحِرت . الكلبي : أُغشيت أبصارنا ؛ وعنه أيضا عَمِيت . قتادة : أُخذت . وقال المُؤرِّج : دِيرَ بنا ، من الدوران ؛ أى صارت أبصارنا سكرى . جُوَيْبِر : خُدِعت . وقال أبو عمرو بن العلاء : « سكرت » غُشِّيت وغُطِّيت . ومنه قول الشاعر :

وطلعت شمس عليها مِغْفَـر * وجعلت عين الحَرور تَسْكُر

وقال مجاهد : « سُكِّرت » حبست . ومنه قول أوس بن حجَر :

فصرت على لَيـلة سـاهرهْ * فليست بطَـلْقٍ ولا سَاكِرَهْ (١)

قلت : وهذه أقوال متقاربة يجمعها قولك : منِعت . قال ابن عُزَيز : «سُكِّرَتْ أبصارنا» سدّت أبصارنا ؛ هو من قولك : سكرت النهر إذا سددته . ويقال : وهو من سُكْر الشراب ، كأن العين يلحقها ما يلحق الشارب إذا سكِر . وقرأ ابن كثير «سَكِرَتْ» بالتخفيف . والباقون بالتشديد . قال ابن الأعرابى : سُكِرت ملئت (٢) . قال المهـدَوِىّ : والتخفيف والتشـديد

(١) فى اللسان مادة سكر : «جذلت» بالجيم والذال المفتوحتين ، ومعنى «جذل» انتصب وثبت لا يبرح . وليلة طلق : مشرق لا برد فيها ولا حرّ ، ولا مطر ولا قر .

(٢) عبارة ابن الأعرابى كما فى نسخ الأصل : « سكرت مئلت ، وسكرت ملكت » ولم نر ما يؤيد هذا ، ولعله تكرير من النساخ مع تحريف .

فى «سكرت» ظاهران، التشديد للتكثير والتخفيف يؤدّى عن معناه . والمعروف أن «سكر» لايتعدى . قال أبو على: يجوز أن يكون سُمع متعديا فى البصر . ومن قرأ «سَكِرت» فإنه شبه ما عرض لأبصارهم بحال السكران، كأنها جرت مجرى السكران لعدم تحصيله . وقد قيل: إنه بالتخفيف [من] سكر الشراب، وبالتشديد أُخِذت ، ذكرهما الماوردى . وقال النحاس : والمعروف من قراءة مجاهد والحسن « سكِرت » بالتخفيف . قال الحسن : أى سُحِرت . وحكى أبو عبيد عن أبى عبيدة أنه يقال : سُكّرت أبصارهم إذا غَشِيها سَمادِير[1] حتى لايبصروا . وقال الفراء : من قرأ « سَكَرت » أخذه من سكور[2] الريح . قال النحاس . وهذه الأقوال متقاربة . والأصل فيها ما قال أبو عمرو بن العلاء رحمه الله تعالى، قال : هو من السكر فى الشراب . وهذا قول حسن ؛ أى غشيهم ماغطى أبصارهم كما غشى السكرانَ ما غطى عقله . وسُكور الريح سكونها وفتورها : فهو يرجع إلى معنى التحيير .

قوله تعالى : وَلَقَدْ جَعَلْنَا فِي ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا وَزَيَّنَّٰهَا لِلنَّٰظِرِينَ ﴿١٦﴾

لما ذكر كفر الكافرين وعجز أصنامهم ذكر كمال قدرته ليُستدلّ بها على وحدانيته . والبروج : القصور والمنازل . قال ابن عباس : أى جعلنا فى السماء بروج الشمس والقمر؛ أى منازلها . وأسماء هذه البروج: الحمل، والثور، والجوزاء، والسرطان، والأَسَد، والسُّنبلة، والميزان، والعقرب، والقوس، والجَدْى ، والدلو، والحوت . والعرب تَعُدّ المعرفة لمواقع النجوم وأبوابها من أجلّ العلوم ويستدلون بها على الطرقات والأوقات والخِصب والجَدْب . وقالوا : الفلك اثنا عشر برجا، كلّ برج ميلان ونصف . وأصل البروج الظهور؛ ومنه تبرّج المرأة بإظهار زينتها . وقد تقدّم هذا المعنى فى النساء[3] . وقال الحسن وقتادة : البروج النجوم، وسميت بذلك لظهورها وارتفاعها . وقيل : الكواكب العظام ؛ قاله أبو صالح ،

(١) السمادير : ضعف البصر . وقيل : هو الذى يتراءى للإنسان من ضعف بصره عند السكر من الشراب .
(٢) سكونها بعد الهبوب . (٣) راجع جـ ٥ ص ٢٨٤ .

يعنى السبعة السيارة[١] . وقال قوم : « بُرُوجاً » ؛ أى قصورا و بيوتا فيها الحَرَس ، خلقها الله فى السماء . فالله أعلم . ﴿ وَزَيَّنَّاهَا ﴾ يعنى السماء ؛ كما قال فى سورة الملك : « وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ[٢] » . ﴿ لِلنَّاظِرِينَ ﴾ للمعتبرين والمتفكرين .

قوله تعالى : وَحَفِظْنَٰهَا مِن كُلِّ شَيْطَٰنٍ رَّجِيمٍ ﴿١٧﴾

أى مرجوم . والرجم الرمى بالحجارة . وقيل : الرجم اللعن والطرد . وقد تقدّم[٣] . وقال الكسائى : كل رجيم فى القرآن فهو بمعنى الشتم . وزعم الكلبى أن السموات كلها لم تحفظ من الشياطين إلى زمن عيسى ، فلما بعث الله تعالى عيسى حفظ منها ثلاث سموات إلى مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فحفظ جميعها بعد بعثه وحُرست منهم بالشُّهُب . وقاله ابن عباس رضى الله عنه . قال ابن عباس : وقد كانت الشياطين لا يحجبون عن السماء ، فكانوا يدخلونها و يلقون أخبارها على الكهنة ، فيزيدون عليها تسعا فيحدّثون بها أهل الأرض ؛ الكلمة حق والتسع باطل ؛ فإذا رأوا شيئا مما قالوه صدّقوهم فيما جاءوا به ، فلما ولد عيسى بن مريم عليهما السلام منعوا من ثلاث سموات ، فلما ولد محمد صلى الله عليه وسلم منعوا من السموات كلها ، فما منهم من أحد يريد استراق السمع إلا رُمِىَ بشهاب ؛ على ما يأتى[٤] .

قوله تعالى : إِلَّا مَنِ ٱسْتَرَقَ ٱلسَّمْعَ فَأَتْبَعَهُۥ شِهَابٌ مُّبِينٌ ﴿١٨﴾

أى لكن من استرق السمع ، أى الخطفة اليسيرة ، فهو استثناء منقطع . وقيل : هو متصل ، أى إلا ممن استرق السمع . أى حفظنا السماء من الشياطين أن تسمع شيئا من الوحى وغيره ، إلا من استرق السمع فإنا لم نحفظها منه أن تسمع الخبر من أخبار السماء سوى الوحى ، فأما الوحى فلا تسمع منه شيئا ؛ لقوله : « إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعْزُولُونَ[٥] » . و إذا استمع الشياطين

(١) وهى — حسب ترتيبها التصاعدى — : القمر ، عطارد : الزهرة ، الشمس ، المريخ ، المشترى ، زحل .
(٢) راجع جـ ١٨ ص ٢١٠ . (٣) راجع جـ ٩ ص ٩١ . (٤) راجع جـ ١٥ ص ٦٤ ، جـ ١٩ ص ١٠
(٥) راجع جـ ١٣ ص

إلى شيء ليس يوحى فإنهم يقذفونه إلى الكهنة فى أسرع من طرفة عين ، ثم تتبعهم الشهب فتقتلهم أو تخبلهم[1] ؛ ذكره الحسن وابن عباس .

قوله تعالى : ﴿ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ مُبِينٌ ﴾ أتبعه : أدركه ولحقه . وشهاب : كوكب مضيء . وكذلك شِهاب ثاقب . وقوله : « بِشِهَابٍ قَبَسٍ[2] » بشعلة نار فى رأس عود ؛ قاله ابن عُزيز . وقال ذو الرمة :

كأنه كوكب فى إثْرِ عِفْرِيَةٍ[3] * مسوَّمٌ فى سواد الليل مُنْقَضِب

وسمى الكوكب شهابا لبريقه ، بشبه النار . وقيل : شهاب لشعلة من نار ، قبس لأهل الأرض فتحرقهم ولا تعود إذا أحرقت كما إذا أحرقت النار لم تعد ، بخلاف الكوكب فإنه إذا أحرق عاد إلى مكانه . قال ابن عباس : تصعد الشياطين أفواجا تسترق السمع فينفرد المارد منها فيعلو ، فَيُرْمى بالشهاب فيصيب جبهته أو أنفه أو ما شاء الله فيلتهب ، فيأتى أصحابه وهو يلتهب فيقول : إنه كان من الأمر كذا وكذا ، فيذهب أولئك إلى إخوانهم من الكهنة فيزيدون عليها تسعا ، فيحدّثون بها أهل الأرض ؛ الكلمة حق والتسع باطل . فإذا رأوا شيئا مما قالوا قد كان ، صدقوهم بكل ما جاءوا به من كذبهم . وسيأتى هذا المعنى مرفوعا فى سورة « سبأ[4] » إن شاء الله تعالى .

واختلف فى الشهاب هل يقتل أم لا . فقال ابن عباس : الشهاب يجرح ويُحرق ويخبل ولا يقتل . وقال الحسن وطائفة : يَقتل ؛ فعلى هذا القول فى قتلهم بالشهب قبل إلقاء السمع إلى الجن قولان : أحدهما — أنهم يُقتلون قبل إلقائهم ما استرقوه من السمع إلى غيرهم ؛ فعلى هذا لا تصل أخبار السماء إلى غير الأنبياء ، ولذلك انقطعت الكهانة . والثانى — أنهم يُقتلون بعد إلقائهم ما استرقوه من السمع إلى غيرهم من الجن ؛ ولذلك ما يعودون إلى استراقه ، ولو لم يصل لانقطع الاسترق وانقطع الإحراق ؛ ذكره الماوردى .

---

(١) الخبل (بسكون الباء) : فساد الأعضاء . (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٥٦ . (٣) أى إثر شيطان ، ومسوّم : معلم . ومنقضب : منقض من مكانه . (٤) راجع جـ ١٤ ص ٢٩٥ .

قلت : والقول الأول أصح على ما يأتى بيانه فى « الصافات » واختلف هـل كان رمىٌ بالشهب قبل المبعث؟ فقال الأكثرون نعم . وقيل : لا ، وإنمـا ذلك بعد المبعث . وسيأتى بيان هذه المسألة فى سورة «الجن»[1] إن شاء الله تعالى . وفى «الصافات» أيضا . قال الزجاج : والرمى بالشهب من آيات النبىّ صلى الله عليه وسلم مما حدث بعد مولده ؛ لأن الشعراء فى القديم لم يذكروه فى أشعارهم ، ولم يشبهوا الشىء السريع به كما شبهوا بالبرق و بالسـيل . ولا يبعد أن يقال : انقضاض الكواكب كان فى قديم الزمان ولكنه لم يكن رجوما للشياطين ، ثم صار رجوما حين ولد النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقال العلماء : نحن نرى انقضاض الكواكب ، فيجوز أن يكون ذلك كما نرى ثم يصـير نارا إذا أدرك الشيطان . ويجوز أن يقال : يرمون بشعلة من نار من الهوى فيخيل إلينا أنه نجم سرى . والشِّهاب فى اللغة النار الساطعة . وذكر أبو داود عن عامر الشعبى قال : لمـا بعث النبىّ صلى الله عليه وسلم رجمت الشياطين بنجوم لم تكن ترجم بها قبـل ، فأتوا عبد ياليل بن عمرو الثقفى فقالوا : إن الناس قـد فزِعوا وقد أعتقوا رقيقهم وسيّبوا أنعامهم لمـا رأوا فى النجوم . فقـال لهم — وكان رجلا أعمى — : لا تعجلوا وانظروا فإن كانت النجوم التى تُعرف فهى عند فناء الناس ، وإن كانت لا تعرف فهى من حدث . فنظروا فإذا هى نجوم لا تعرف ، فقالوا : هذا من حدث . فلم يلبثوا حتى سمعوا بالنبىّ صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : وَٱلْأَرْضَ مَدَدْنَـٰهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَٰسِىَ وَأَنۢبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ شَىْءٍ مَّوْزُونٍ ﴿١٩﴾ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَـٰيِشَ وَمَن لَّسْتُمْ لَهُۥ بِرَٰزِقِينَ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱلْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا ﴾ هـذا من نعمه أيضا ، ومما يدلّ على كمال قدرته . قال ابن عباس : بسطناها على وجه المـاء ، كما قال : « وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَا »[1] أى

(١) راجع جـ ١٩ ص ١٠ ، وص ٢٠١ .

بسطها . وقال : « وَالْأَرْضَ فَرَشْنَاهَا فَنِعْمَ الْمَاهِدُونَ »[١] . وهو رد على من زعم أنها كالكرة . وقد تقدّم[٢] . ﴿ وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ ﴾ جبالا ثابتة لئلا تتحرك بأهلها . ﴿ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ ﴾ أى مقدّر معلوم ؛ قاله ابن عباس وسعيد بن جبير . وإنما قال : « مَوْزُونٍ » لأن الوزن يعرف به مقدار الشيء . قال الشاعر :

قد كنتُ قبلَ لقائكم ذا مِرّة * عندى لِكُلِّ مخاصِم مِيزانه

وقال قتادة : موزون يعنى مقسوم . وقال مجاهد : موزون معدود . ويقال : هذا كلام موزون ؛ أى منظوم غير منثور . فعلى هذا أى أنبتنا فى الأرض ما يوزن من الجواهر والحيوانات والمعادن . وقد قال الله عز وجل فى الحيوان : « وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا »[٣] . والمقصود من الإنبات الإنشاء والإيجاد . وقيل : « أَنْبَتْنَا فِيهَا » أى فى الجبال « مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ » من الذهب والفضة والنحاس والرصاص والقزدير ، حتى الزرنيخ والكحل ، كل ذلك يوزن وزنا . روى معناه عن الحسن وابن زيد . وقيل : أنبتنا فى الأرض الثمار مما يكال ويوزن . وقيل : ما يوزن فيه الأثمان لأنه أجلّ قدرا وأعم نفعا مما لا ثمن له . ﴿ وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ ﴾ يعنى المطاعم والمشارب التى يعيشون بها ؛ واحدها معيشة (بسكون الياء) . ومنه قول جرير :

تكلفنى مَعِيشةَ آلِ زيدٍ وَمَنْ لى بالمرقّق والصِّنابِ[٤]

والأصل مَعْيِشة على مَفْعِلة (بتحريك الياء) . وقد تقدّم فى الأعراف[٥] . وقيل : إنها الملابس ؛ قاله الحسن . وقيل : إنها التصرف فى أسباب الرزق مدّة الحياة . قال الماوردىّ : وهو الظاهر . ﴿ وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ ﴾ يريد الدواب والأنعام ؛ قاله مجاهد . وعنده أيضا هم العبيد والأولاد الذين قال الله فيهم : « نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ »[٦] ولفظ « من » يجوز أن يتناول العبيد والدواب إذا اجتمعوا ؛ لأنه إذا اجتمع من يعقل وما لا يعقل ، غلب من يعقل . أى

---

(١) راجع جـ ١٧ ص ٥٢ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٨٠ .
(٣) راجع جـ ٤ ص ٦٩ . (٤) الرقاق الأرغفة الرقيقة الواسعة والحردل المضروب بالزبيب يؤتدم به .
(٥) راجع جـ ٧ ص ١٦٧ . (٦) راجع جـ ١٠ ص ٢٥٢ .

جعلنا لكم فيها معايشَ وعبيـدا و إماء ودوابّ وأولادا نرزقهم ولا ترزقونهم . فـ « من » على هـذا التأويل فى موضع نصب ؛ قال معناه مجاهد وغيره . وقيـل : أراد به الوحش . قال سعيد : قرأ علينا منصور « وَمَنْ لَسْتُمْ لَهُ بِرَازِقِينَ » قال : الوحش . فـ « من » على هذا تكون لما لا يعقل ، مثـل « فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ »[1] الآية . وهى فى محـل خفض عطفا على الكاف والمـيم فى قوله : « لَكُمْ » . وفيه قبح عنـد البصريين ؛ فإنه لا يجوز عندهم عطف الظاهر على المضمر إلا بإعادة حرف الجر ؛ مثـل مررت به و بزيد . ولا يجوز مررت به وزيد إلا فى الشعر . كما قال :

فاليـومَ قربت تهجونا وتشـتمنا * فاذهبْ فمـا بك والأيامِ من عَجَب

وقد مضى هذا المعنى فى « البقرة »[1] وسورة « النساء »[2] .

قوله تعـالى : وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِنـدَنَا خَزَائِنُـهُ وَمَا نُنَزِّلُهُۥٓ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُـهُ ﴾ أى وإن من شىء من أرزاق الخلق ومنافعهم إلا عندنا خزائنه ؛ يعنى المطر المنزل من السماء ، لأن به نبات كل شىء . قال الحسن : المطر خزائن كل شىء . وقيل : الخزائن المفاتيح ، أى فى السماء مفاتيح الأرزاق ؛ قاله الكلبى . والمعنى واحد . ﴿ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ ﴾ أى ولكن لا ننزله إلا على حسب مشيئتنا وعلى حسب حاجة الخلق إليه ؛ كما قال : « وَلَوْ بَسَطَ اللهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَا يَشَاءُ »[4] . وروى عن ابن مسعود والحكم بن عتيبة وغيرهما أنه ليس عام أكثر مطرا من عام ، ولكن الله يقسمه كيف شاء ، فيمطر قوم ويحرم آخرون ، وربمـا كان المطر فى البحار والقفار . والخزائن جمع الخزانة ، وهو الموضع الذى يسترفيه الإنسان ماله . والخزانة أيضا مصـدر خَزَنَ يَخْزُنُ . وما كان فى خزانة الإنسان كان مُعَدًّا له . فكذلك ما يقدر عليه الرب

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٩١ . (٢) راجع جـ ١ ص ٣٠٠ .
(٣) راجع جـ ٥ ص ٣ فـما بعد . (٤) راجع جـ ١٦ ص ٢٧ .

فكأنه مُعَدٌّ عنده؛ قاله القشيرى. وروى جعفر بن محمد عن أبيه عن جدّه أنه قال: فى العرش مثال كل شىء خلقه الله فى البر والبحر. وهو تأويل قوله تعالى: «وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ». والإنزال بمعنى الإنشاء والإيجاد؛ كقوله: «وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ»(١) وقوله: «وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ»(٢). وقيل: الإنزال بمعنى الإعطاء، وسماه إنزالا لأن أحكام الله إنما تنزل من السماء.

قوله تعالى: وَأَرْسَلْنَا الرِّيَاحَ لَوَاقِحَ فَأَنزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ وَمَا أَنتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ ﴿٢٢﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى — قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَا الرِّيَاحَ﴾ قراءة العامة «الرِّيَاحَ» بالجمع. وقرأ حمزة بالتوحيد؛ لأن معنى الريح الجمع أيضا وإن كان لفظها لفظ الواحد. كما يقال: جاءت الريح من كل جانب. كما يقال: أرض سَبَاسِب(٣) وثوب أخلاقٌ. وكذلك تفعل العرب فى كل شىء اتسع. وأما وجه قراءة العامة فلأن الله تعالى نعتها بـ﴿لَوَاقِحَ﴾ وهى جمع. ومعنى «لَوَاقِحَ» حوامل؛ لأنها تحمل الماء والتراب والسَّحاب والخير والنفع. قال الأزهرى: وجعل الريح لاقحا لأنها تحمل السحاب؛ أى تُقِلّه وتصرّفه ثم تَمْرِيه(٤) فتستدِرّه، أى تنزله؛ قال الله تعالى: «حَتَّى إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا»(٥) أى حملت. وناقة لاقح ونُوق لواقح إذا حملت الأجنة فى بطونها. وقيل: لواقح بمعنى مُلْقِحة وهو الأصل، ولكنها لا تلقح إلا وهى فى نفسها لاقح، كأن الرياح لَقِحت بخير. وقيل: ذوات لقح، وكل ذلك صحيح؛ أى منها ما يُلقح الشجر؛ كقولهم: عيشة راضية؛ أى فيها رضًا، وليل نائم؛ أى فيه نوم. ومنها ما تأتى بالسحاب. يقال: لَقِحت الناقة (بالكسر) لَقَحا ولَقاحا (بالفتح) فهى لاقح. وألقحها الفحل أى ألقى إليها

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٣٤.
(٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٦٠.
(٣) السبسب: الأرض المستوية البعيدة.
(٤) مرت الريح السحاب: إذا أنزلت منه المطر.
(٥) راجع جـ ٧ ص ٢٢٨

المـاء فحملته ؛ فالرياح كالفحل للسحاب . قال الجوهرى : ورياح لواقح ولا يقال ملاقح ، وهو من النوادر . وحكى المهـدوى عن أبى عبيدة : لواقح بمعنى ملاقح ، ذهب إلى أنه جمع مُلْقِحة ومُلْقِح ، ثم حذفت زوائده . وقيـل : هو جمع لاقحـة ولاقح ، على معنى ذات اللقاح على النسب . ويجوز ان يكون معنى لاقح حاملا . والعرب تقول للجنوب : لاقح وحامل ، وللشّمال حائل وعقيم . وقال عبيد بن عُمير : يرسـل الله المبشّرة فتقِمّ[1] الأرض قمّا ، ثم يرسل المثيرة فتثير السحاب ، ثم يرسل المؤلفة فتؤلفه ، ثم يبعث اللواقح فتلقح الشجر . وقيل : الريح الملاقح التى تحمـل الندى فتمجّه فى السحاب ، فإذا اجتمع فيـه صار مطرا . وعن أبى هريرة قال : سمعت رسـول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " الريح الجنوب من الجنـة وهى الريح اللواقح التى ذكرها الله فى كتابه وفيهـا منافع للناس " . وروى عنه عليـه السلام أنه قال : " ما هبّت جنوب إلا أنبع الله بها غينا غَدقة " . وقال أبو بكر بن عياش : لا تقطر قطرة من السحاب إلا بعـد أن تعمل الرياح الأربع فيها ؛ فالصّبا تهيّجه ، والدّبُور تُلقحه ، والجنوب تُدرّه ، والشمال تفرّقه .

الثانيـة — روى ابن وهب وابن القاسم وأشهب وابن عبد الحكم عن مالك — واللفظ لأشهب — قال مالك : قال الله تعـالى : « وَأَرْسَلْنَا الرِّيَاحَ لَوَاقِحَ » فلقاح القمح عنـدى أن يحبب ويُسَنْبِل ، ولا أدرى ما يبَس فى أكمامه ، ولكن يُحبّب حتى يكون لو يبس حينئذ لم يكن فسادًا لا خير فيه . ولقاح الشجر كلها أن تثمر ثم يسقط منها ما يسقط ويثبت ما يثبت ، وليس ذلك بأن تورّد . قال ابن العربى : إنمـا عوّل مالك فى هـذا التفسير على تشبيه لقاح الشجر بلقاح الحمل ، وأن الولد إذا عقد وخلق ونفخ فيه الروح كان بمنزلة تحبب الثمر وتسنبله ؛ لأنه سُمى باسم تشترك فيـه كل حاملة وهو اللقاح ، وعليه جاء الحديث " نهى النبىّ صلى الله عليه وسلم عن بيع الحَبّ حتى يشتد " . قال ابن عبد البر : الإبّار عنـد أهل العلم فى النخل التلقيح ، وهو أن يؤخذ شىء من طلع [ذكور] النخل فيُدْخَل بين ظهرانى طلع الإناث .

(١) فى الليب : كفه .

ومعنى ذلك فى سائر الثمار طلوع الثمرة من التين وغيره حتى تكون الثمرة مرئية منظورا إليها . والمعتبر عنـد مالك وأصحابه فيما يذكر من الثمـار التذكير ، وفيما لا يذكّر أن يثبت من نواره ما يثبت و يسـقط ما يسقط . وحدّ ذلك فى الزرع ظهوره من الأرض ؛ قاله مالك . وقد روى عنه أن إباره أن يحبّب ، ولم يختلف العلماء أن الحائط إذا انشق طلع إنائه فأخّر إباره وقد أبر غيره ممن حاله مثل حاله ، أن حكمه حكم ما أبر ؛ لأنه قد جاء عليه وقت الأبار وثمرته ظاهرة بعد تغيبها فى الحب . فإن أبر بعض الحائط كان ما لم يؤبر تبعـا له . كما أن الحائط إذا بدا صلاحه كان سائر الحائط تبعا لذلك الصلاح فى جواز بيعه .

الثالثـــة — روى الأئمة كلّهم عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من ابتاع نخـلا بعد أن تؤبّر فثمرتها للذى باعها إلا أن يشـترط المبتاع ، ومن ابتاع عبدا فماله للذى باعه إلا أن يشترط المبتاع " . قال علماؤنا : إنما لم يدخل الثمر المؤبّر مع الأصول فى البيع إلا بالشرط ؛ لأنه عين موجودة يحاط بها أمن سقوطها غالبا . بخلاف التى لم تؤبر ؛ إذ ليس سـقوطها مأمونا فلم يتحقق لهـا وجود ، فلم يجز للبائع اشـتراطها ولا استثناؤها ؛ لأنها كالجنين . وهذا هو المشهور من مذهب مالك . وقيل : يجوز استثناؤها ؛ وهو قول الشافعى .

الرابعـــة — لو اشتُرِى النخل و بقى الثمر للبائع جاز لمشترى الأصل شراء الثمرة قبل طِيبها على مشهور قول مالك ، و يرى لهـا حكم التبعية و إن أفردت بالعقد ، وعنه فى رواية : لا يجوز . وبذلك قال الشافعى وأبو حنيفة والثورى وأهـل الظاهر وفقهاء الحديث . وهو الأظهر من أحاديث النهى عن بيع الثمرة قبل بدوّ صلاحها .

الخامســـة — ومما يتعلق بهذا الباب النهى عن بيع الملاقح ؛ والملاقح الفحول من الإبل ، الواحد مُلقِح . والملاقح أيضا الإناث التى فى بطونها أولادُها ، الواحدة ملقَحة (بفتح القاف) والملاقيح ما فى بطون النوق من الأجنة ، الواحدة ملقوحة ، ومن قولهم : لُقِحت ؛ كالمحموم من حم ، والمجنون من جُنّ ، وفى هـذا جاء النهى . وقد جاء عن النبيّ صلى الله عليه وسلم :

أنه نهى عن المَجْر وهو بيع ما فى بطون الإناث . ونهى عن المضامين والملاقيح . قال ابو عبيد : المضامين ما فى البطون ، وهى الأجنة . والملاقيح ما فى أصلاب الفحول . وهو قول سعيد بن المسيّب وغيره . وقيل بالعكس : إن المضامين ما فى بطون الجمال ، والملاقيح ما فى بطون الإناث . وهو قول ابن حبيب وغيره . وأىّ الأمرين كان ، فعلماء المسلمين مجمعون على أن ذلك لا يجوز . وذكر المزنى عن ابن هشام شاهدا بأن الملاقيح ما فى البطون لبعض الأعراب :

مَنِيّتى مَلاقِحًا فى الأبْطُنِ * تُنْتَجُ ما تَلْقَحُ بعدَ أزْمُنِ (١)

وذكر الجوهرى على ذلك شاهدا قول الراجز :

إنّا وَجَدْنا طَرَدَ الهَوامِلِ * خيرا من التأْنان والمسائِلِ (٢)

وعِدَةِ العامِ وعامٍ قابِلِ * مَلْقوحَةً فى بطن نابٍ حائِلِ

قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ ﴾ أى من السحاب . وكل ما علاك فأظلّك يسمى سماء . وقيل : من جهة السماء . ﴿ مَاءً ﴾ أى قطرا . ﴿ فَأَسْقَيْنَاكُمُوهُ ﴾ أى جعلنا ذلك المطر لسقياكم وشرب مواشيكم وأرضكم . وقيل : سقى وأسقى بمعنى . وقيل : بالفرق ، وقد تقدم (٣) . ﴿ وَمَا أَنْتُمْ لَهُ بِخَازِنِينَ ﴾ أى ليست خزائنه عندكم ، أى نحن الخازنون لهذا الماء ننزله إذا شئنا ونمسكه إذا شئنا . ومثله « وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا (٤) » ، « وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ (٥) » . وقال سفيان : لستم بمانعين المطر .

قوله تعالى : وَإِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِۦ وَنُمِيتُ وَنَحْنُ ٱلْوَٰرِثُونَ ﴿٢٣﴾

أى الأرض ومن عليها ، ولا يبقى شىء سوانا . نظيره « إِنَّا نَحْنُ نَرِثُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا وَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ (٦) » . فملك كل شىء لله تعالى . ولكن ملك عباده أملاكا فإذا ماتوا انقطعت

(١) كذا فى الأصول واللسان . وفى ى : منيتى . (٢) الهوامل : الإبل المهملة . والتأنان : الأنين . والناب : الناقة المسنة . والحائل : التى لم تحمل . (٣) راجع جـ ١ ص ٤١٧ . (٤) راجع جـ ١٣ ص ٣٩ فما بعده . (٥) راجع جـ ١٢ ص ١١٢ . (٦) راجع جـ ١١ ص ٩ ١ .

الدعاوى ، فكان الله وارثا من هذا الوجه . وقيـل : الإحياء فى هذه الآية إحيـاء النطفة فى الأرحام . فأما البعث فقد ذكره بعد هذا فى قوله : « إِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ » .

قوله تعالى : وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ ﴿٢٤﴾

فيـه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾ فيه ثمان تأويلات : الأول — «الْمُسْتَقْدِمِينَ» فى الخلق إلى اليوم، و «الْمُسْتَأْخِرِينَ» الذين لم يخلقوا بعد؛ قاله قتادة وعكرمة وغيرهما . الثانى — « المستقدمين » الأموات، و « المستأخرين » الأحياء ؛ قاله ابن عباس والضحاك . الثـالث — « المستقدمين » من تقـدّم أمة محمد ، و «المستأخرين» أمة محمد صلى الله عليه وسلم؛ قاله مجاهد . الرابع — «المستقدمين» فى الطاعة والخـير ، و « المستأخرين » فى المعصية والشر ؛ قاله الحسن وقتـادة أيضا . الخامس — « المستقدمين » فى صفوف الحرب ، و « المستأخرين » فيهـا ؛ قاله سعيد بن المسيب . السادس — «المستقدمين» من قتل فى الجهاد، و «المستأخرين» من لم يقتل؛ قاله القرظى . السابع — « المستقدمين » أول الخلق، و « المستأخرين » آخر الخلق ؛ قاله الشعبى . الثامن — « المستقدمين » فى صفوف الصـلاة » و « المستأخرين » فيهـا بسبب النساء . وكل هذا معلوم لله تعـالى ؛ فإنه عالم بكل موجود ومعدوم ، وعالم بمن خلق وما هو خالقه إلى يوم القيامة . إلا أن القول الثـامن هو سبب نزول الآية ؛ لمـا رواه النسائى والترمذى عن أبى الجوزاء عن ابن عباس قال : كانت امرأة تصلى خلف رسول الله صلى الله عليـه وسلم حسناء من أحسن الناس؛ فكان بعض القوم يتقدّم حتى يكون فى الصف الأول لئلا يراها ، ويتأخر بعضهم حتى يكون فى الصف المؤخر، فإذا ركع نظر من تحت إبطه، فأنزل الله عزوجل «وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ » . وروى عن أبى الجوزاء ولم يذكر ابن عباس ، وهو أصح[1] .

(١) فى ى : الصحيح .

الثانيـــة — هذا يدل على فضل أول الوقت فى الصلاة وعلى فضل الصف الأول؛ قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لو يعلم الناس ما فى النـداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا[1] عليه لاستهموا " . فإذا جاء الرجل عند الزوال فنزل فى الصف الأول مجاور الإمام ، حاز ثلاث مراتب فى الفضل : أول الوقت والصف الأول، ومجاورة الإمام . فإن جاء عنـد الزوال فنزل فى الصف الآخر أو فيما نزل عن الصف الأول، فقد حاز فضل أول الوقت وفاته فضل الصف الأول والمجاورة . فإن جاء وقت الزوال ونزل فى الصف الأول دون ما يلى الإمام فقد حاز فضل أول الوقت وفضل الصف الأول، وفاته مجاورة الإمام . فإن جاء بعد الزوال ونزل فى الصف الأول فقـد فاته فضيلة أول الوقت ؛ وحاز فضيلة الصف الأول ومجاورة الإمام . وهكذا . ومجاورة الإمام لا تكون لكل أحد، وإنما هى كما قال صلى الله عليه وسلم : "لِيَلِيَنِي منكم أولو الأحلام والنهى " الحديث . فما يلى الإمام ينبغى أن يكون لمن كانت هذه صفته . فإن نزلها غيره أخر وتقـدم هو إلى الموضع ؛ لأنه حقـه بأمر صاحب الشرع ، كالمحراب هو موضع الإمام تقدم أو تأخر . قاله ابن العربى .

قلت : وعليـه يحمل قول عمر رضى الله عنه : تأخر يا فلان ، تقدم يا فلان ؛ ثم يتقدم فيكبر . وقد روى عن كعب أن الرجل من هذه الأمة ليخر ساجدا فيغفر لمن خلفه . وكان كعب يتوخى الصف المؤخر من المسجد رجاء ذلك ، ويذكر أنه وجده كذلك فى التوراة . ذكره الترمذىّ الحكيم فى نوادر الأصول . وسيأتى فى سورة « الصافات[2] » زيادة بيان لهذا الباب إن شاء الله تعالى .

الثالثـــة — وكما تدل هـذه الآية على فضل الصف الأول فى الصلاة ، فكذلك تدل على فضل الصف الأول فى القتال؛ فإن القيام فى نحر العدو ، وبيع العبد نفسه من الله تعالى لا يوازيه عمل ؛ فالتقدم إليـه أفضل ، ولا خلاف فيه ولا خفاء به . ولم يكن أحد يتقدم الحرب بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ لأنه كان أشجع الناس . قال البراء : كنا والله إذا احمر البأس نتقى به ، وإن الشجاع منا للذى يحاذى به ، يعنى النبى صلى الله عليه وسلم .

(١) أى إلا أن يقترعوا .
(٢) راجع جـ ١٥ ص ١٣٧ فما بعده .

قوله تعالى : وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ ۚ إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ ﴾ أى للحساب والجزاء . ﴿ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴾ تقدم[1] .

قوله تعالى : وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ مِن صَلْصَـٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ ﴾ يعنى آدم عليه السلام . ﴿ مِنْ صَلْصَالٍ ﴾ أى من طين يابس ؛ عن ابن عباس وغيره . والصَّلْصَال : الطين الحر خلط بالرمل فصار يتصلصل إذا جف ، فإذا طبخ بالنار فهو الفخار ؛ عن أبى عبيدة . وهو قول أكثر المفسرين . وأنشد أهل اللغة :

* كَعَدْوِ المَصَلْصِل الجَوَّال[2] *

وقال مجاهد : هو الطين المنتن ؛ واختاره الكسائى . قال : وهو من قول العرب : صَلّ اللحمُ وأصلّ إذا أنتن — مطبوخا كان أو نيئا — يَصل صلولا ؛ قال الحُطَيئة :

ذاك فتًى يبذُل ذا قِدْره * لا يُفسِد اللحمَ لدَيْه الصُّلول

وطين صَلّال ومِصْلال ؛ أى يصوّت إذا نقرته كما يصوّت الحديد . فكان أوّل ترابا ، أى متفرق الأجزاء ثم بُلّ فصار طينا ، ثم تُرك حتى أنتن فصار حمأ مسنونا ؛ أى متغيرا ، ثم يَبِس فصار صلصالا ؛ على قول الجمهور . وقد مضى فى «البقرة» بيانُ[1] هذا . والحمأ : الطين الأسود ، وكذلك الحمأة بالتسكين ؛ تقول منه : حمِئت البئر حمأ (بالتسكين) إذا نزعت حمأتها . وحَمِئت البئر حمأ (بالتحريك) كثرت حمأتُها . وأحمأتها إحماء ألقيت فيها الحمأة ؛ عن ابن السكيت . وقال أبو عبيدة : الحمأة (بسكون الميم) مثل الكمأة . والجمع حَمْءٌ ، مثل تمرة وتمر . والحَمَأ المصدر مثل الهلَع والجزَع ، ثم سُمى به . والمسنون المتغيِّر . قال ابن عباس : هو التراب المبتل المنتن ،

(١) راجع جـ ١ ص ٢٨٧ ، وص ٢٧٩ .

(٢) هذا عجز البيت . وتمامه كما فى اللسان :

عنترِيس تعدو إذا مسها الصو * ت كعدو المصلصل الجوّال

بفعل صلصالا كالفخار . ومثله قول مجاهد وقتادة ، قالا : المنتن المتغير ؛ من قولهم : قـد أسِن المـاء إذا تغيّر ؛ ومنه « يَتَسَنَّهْ »[1] و « مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ »[2] . ومنه قول أبي قيس بن الأسلت :

سقت صداى رُضابا غير ذى أسن * كالمسك فُتّ على ماء العناقيـد

وقال الفراء : هو المتغير ، وأصله من قولهم : سننت الحجر على الحجر إذا حككته به . وما يخرج من الحجرين يقال له : السنانة والسِّنين ؛ ومنه المسن . قال الشاعر :

ثم خاصرتُها إلى القبـة الحمـ * ـراء تمشى فى مَرْمَرٍ مَسنون[3]

أى محكوك مُمَلَّس . حُكى أن يزيد بن معاوية قال لأبيه : ألا ترى عبـد الرحمن بن حسّان يشبب بابنتك . فقال معاوية : وما قال ؟ فقال قال :

هى زَهْرَاءُ مثـل لـؤلـؤة الغـوّ * اص مِيزَت من جَوْهرٍ مَكْنُونِ

فقال معاوية : صدق ! فقال يزيد [إنه يقول[4]] :

وإذا ما نَسَبْتَها لم تجـدها * فى سَـناء من المكارم دونِ

فقال : صـدق ! فقال : أين قوله : ثم خاصرتها ... البيت . فقال معاوية : كذب . وقال أبو عبيدة : المسنون المصبوب ، وهو من قول العـرب : سننت المـاء وغيره على الوجه إذا صببته . والسَّن الصب . وروى علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس قال : المسنون الرَّطب ؛ وهذا بمعنى المصبوب ؛ لأنه لايكون مصبوبا إلا وهو رطب . النحاس : وهذا قول حسن ؛ لأنه يقال : سننت الشىء أى صببته . قال أبو عمرو بن العلاء : ومنه الأثر المروىّ عن عمر[5] أنه كان يَسُنّ المـاء على وجهه ولا يَشُنّه . والشّنّ (بالشين) تفريق المـاء : و بالسين المهملة صبّه من غير تفريق . وقال سيبويه : المسنون المصوّر . أخذ من سُنّة الوجه وهو صورته . وقال ذو الرمة :

تُرِيك سُـنّة وجهٍ غيرَ مُقْـرِفَة * مَلْسَاء ليس بهـا خال ولا نَدَب[6]

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٨٨ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٣٦ (٣) فى اللسان : الخضراء .
(٤) الزيادة عن اللسان . (٥) فى نهاية ابن الأثير : « ابن عمر » .
(٦) السنة : الصورة . والمقرفة : التى دنت من الهجينة . والندب : الأثر من الجراح والقراح . وقوله : غير مقرفة ؛ أى غير هجينة ، عفيفة كريمة . خال : شامة ، وندب : أثر الجرح .

وقال الأخفش : المسنون المنصوب القائم؛ من قولهم : وجه مسنون إذا كان فيه طول . وقد قيـل : إن الصلصال التراب المدقق؛ حكاه المهدوىّ . ومن قال : إن الصلصال هو المنتن فأصـله صلّال ، فأبدل من إحدى اللامين الصاد . و « مِنْ حَمَإٍ » مفسر لجنس الصلصال ، كقولك : أخذت هذا من رجل من العرب .

قوله تعـالى : وَٱلْجَـآنَّ خَلَقْنَـٰهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ ٱلسَّمُومِ ﴿٢٧﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَالْجَانَّ خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلُ ﴾ أى من قبـل خلق آدم . وقال الحسن : يعنى إبليس ، خلقه الله تعالى قبل آدم عليه السلام . وسُمِّىَ جَانّاً لتواريه عن الأعين . وفى صحيح مسلم من حديث ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لمـا صوّر الله تعالى آدم عليه السلام فى الجنة تركه ما شاء الله أن يتركه فجعل إبليس يطيف به وينظر ما هو فلما رآه أجـوف عرف أنه خلق خلقا لا يتمـالك[1] " . ﴿ مِنْ نَارِ السَّمُومِ ﴾ قال ابن مسـعود : نار السموم التى خلق الله منها الجان جزء من سبعين جزءا من نار جهنم . وقال ابن عباس : السموم الريح الحارة التى تقتل . وعنه : أنهـا نار لا دخان لها ، والصواعق تكون منها ، وهى نار تكون بين السماء والحجاب . فإذا أحدث الله أمرا اخترقت الحجاب فهـوت الصاعقة إلى ما أمِرت . فالهـدّة[2] التى تسمعون خرق ذلك الحجاب . وقال الحسن : نار السموم نار دونها حجاب ، والذى تسمعون من انغطاط السحاب صـوتها . وعن ابن عباس أيضا قال : كان إبليس من حىّ من أحياء الملائكة يقـال لهم الجن خلقوا من نار السـموم من بين الملائكة — قال — وخلقت الجن الذين ذكروا فى القرآن من مارج من نار .

قلت : هذا فيه نظر؛ فإنه يحتاج إلى سند يقطع العذر؛ إذ مثله لا يقال من جهة الرأى . وقد خرّج مسـلم من حديث عروة عن عائشة قالت قال رسـول الله صلى الله عليـه وسلم : "خلقت الملائكة من نور وخلق الجـان من مارج من نار وخلق آدم مما وُصف لكم" .

---

(١) أى لا يملك نفسه ويحجبها عن الشهوات . وقيل : لا يملك نفسه عنـد الغضب . وقيل : لا يملك دفع الوسواس عنه . (٢) الهدة : صوت وقع الحائط ونحوه ، والهدة : صوت ما يقع من السحاب .

فقوله : " خلقت الملائكة من نور " يقتضى العموم . والله أعلم . وقال الجوهرى : مارج من نار نارٌ لا دخان لها خلق منها الجان ، والسموم الريح الحارة تؤنث ، يقال منه : سمّ يومُنا فهو يوم مسموم ، والجمع سمائم . قال أبو عبيدة : السَّموم بالنهار وقد تكون بالليل ، والحَرُور بالليل وقد تكون بالنهار . القشيرى : وسُمِّيت الريح الحارة سموما لدخولها [بلطفها](١) فى مَسام البدن .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَـٰٓئِكَةِ إِنِّى خَـٰلِقٌۢ بَشَرًا مِّن صَلْصَـٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٢٨﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِى فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَـٰجِدِينَ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ ﴾ تقدم فى «البقرة»(٢) . ﴿ إِنِّى خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ صَلْصَالٍ ﴾ من طين ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ ﴾ أى سوّيت خلقه وصورته . ﴿ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِى ﴾ النفخ إجراء الريح فى الشىء . والروح جسم لطيف ، أجرى الله العادة بأن يخلق الحياة فى البدن مع ذلك الجسم . وحقيقته إضافة خلق إلى خالق ؛ فالروح خلق من خلقه أضافه إلى نفسه تشريفا وتكريما ؛ كقوله : " أرضى وسمائى وبيتى وناقة الله وشهر الله " . ومثله « وَرُوحٌ مِنْهُ » وقد تقدّم فى « النساء »(٣) مبيّنا . وذكرنا فى كتاب (التذكرة) الأحاديث الواردة التى تدلّ على أن الروح جسم لطيف ، وأن النفس والروح اسمان لمسمًّى واحد . وسيأتى ذلك إن شاء الله . ومن قال إن الروح هو الحياة قال أراد : فإذا ركّبت فيه الحياة . ﴿ فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴾ أى خرّوا له ساجدين . وهو سجود تحية وتكريم لا سجود عبادة . ولله أن يفضل من يريد ؛ ففضل الأنبياء على الملائكة . وقد تقدم فى «البقرة»(٢) هذا المعنى . وقال القفّال : كانوا أفضل من آدم ، وامتحنهم [الله](١) بالسجود له تعريضا لهم للثواب الجزيل . وهو مذهب المعتزلة . وقيل : أمروا بالسجود لله عند آدم ، وكان آدم قِبلة لهم .

---

(١) من ى . (٢) راجع جـ ١ ص ٢٦١ ، وص ٢٩١ فما بعد . (٣) راجع جـ ٦ ص ٢٢

قوله تعالى : فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٣٠﴾ إِلَّآ إِبْلِيسَ أَبَىٰٓ أَن يَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٣١﴾

قوله تعالى : ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ . إِلَّا إِبْلِيسَ ﴾ فيه مسئلتان :

الأولى — لا شك أن إبليس كان مأمورا بالسجود ؛ لقوله : « مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ »[1] ، وإنما منعه من ذلك الاستكبارُ والاستعظام ؛ كما تقدّم فى « البقرة »[2] بيانه . ثم قيل : كان من الملائكة ؛ فهو استثناء من الجنس . وقال قوم : لم يكن من الملائكة ؛ فهو استثناء منقطع . وقد مضى فى « البقرة »[2] هذا كله مستوفى . وقال ابن عباس : الجان أبو الجن وليسوا شياطين . والشياطين ولد إبليس ، لا يموتون إلا مع إبليس . والجن يموتون ، ومنهم المؤمن ومنهم الكافر . فآدم أبو الإنس . والجان أبو الجن . وإبليس أبو الشياطين ؛ ذكره الماوردىّ . والذى تقدّم فى « البقرة » خلاف هذا ، فتأمله هناك .

الثانية — الاستثناء من الجنس غير الجنس صحيح عند الشافعىّ ، حتى لو قال : لفلان علىّ دينار إلا ثوبا ، أو عشرة أثواب إلا قفيز حنطة ، وما جانس ذلك كان مقبولا ، ويسقط عنه من المبلغ قيمة الثوب والحنطة . ويستوى فى ذلك المكيلات والموزونات والمقدّرات . وقال مالك وأبو حنيفة رضى الله عنهما : استثناء المكيل من الموزون والموزون من المكيل جائز ، حتى لو استثنى الدراهم من الحنطة والحنطة من الدراهم قُبل . فأما إذا استثنى المقومات من المكيلات أو الموزونات ، والمكيلات من المقومات ، مثل أن يقول : علىّ عشرة دنانير إلا ثوبا ، أو عشرة أثواب إلا دينارا لا يصح الاستثناء ، ويلزم المقرّ جميع المبلغ . وقال محمد بن الحسن : الاستثناء من غير الجنس لا يصح ، ويلزم المقرّ جملة[3] ما أقرّ به . والدليل

(١) راجع جـ ٧ ص ١٦٩ . (٢) راجع جـ ١ ص ٢٩٦ وص ٢٩٤ . (٣) فى ى : جميع .

لقول الشافعى أن لفظ الاستثناء يستعمل فى الجنس وغير الجنس، قال الله تعالى: «لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا . إِلَّا قِيلًا سَلَامًا سَلَامًا[1]» فاستثنى السلام من جملة اللغو . ومثله «فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ . إِلَّا إِبْلِيسَ» وإبليس ليس من جملة الملائكة ؛ قال الله تعالى : «إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ[2]» . وقال الشاعر :

وبلدةٍ ليس بها أنيس * إلا اليعافيرُ وإلا العِيسُ

فاستثنى اليعافير وهى ذكور الظباء ، والعِيس وهى الجمال البيض من الأنيس ؛ ومثله قول النابغة[3] :

... ... * ... ...

قوله تعالى : قَالَ يَٰٓإِبْلِيسُ مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٣٢﴾ قَالَ لَمْ أَكُن لِّأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُۥ مِن صَلْصَٰلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٣٣﴾ قَالَ فَٱخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَإِنَّ عَلَيْكَ ٱللَّعْنَةَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا لَكَ ﴾ أى ما المانع لك . ﴿ أَلَّا تَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ ﴾ أى فى ألا تكون . ﴿ قَالَ لَمْ أَكُنْ لِأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ ﴾ بين[4] تكبّره وحسده، وأنه خير منه، إذ هو من نار والنار تأكل الطين ؛ كما تقدّم فى «الأعراف» بيانه . ﴿ قَالَ فَاخْرُجْ مِنْهَا ﴾ أى من السموات، أو من جنة عدن، أو من جملة الملائكة . ﴿ فَإِنَّكَ رَجِيمٌ ﴾ أى مرجوم بالشهب . وقيل : ملعون مشئوم . وقد تقدّم هذا كلّه مستوفى فى البقرة والأعراف . ﴿ وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ ﴾ أى لعنتى[5] ؛ كما فى سورة « ص » .

---

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٠٦ . (٢) راجع ص ٤١٩ من هذا الجزء . (٣) لم يذكر المؤلف رحمة الله عليه قول النابغة ، أو لعله سقط من الناسخ . وكأنه يشير إلى قوله :

حلفت يمينا غير ذى مثنوية * ولا علم إلا حسن ظن بصاحب

وهذا البيت أورده سيبويه فى كتابه شاهدا على نصب ما بعد إلا على الاستثناء المنقطع ؛ لأن حسن الظن ليس من العلم . والمثنوية : الاستثناء فى اليمين . والمعنى : حلفت غير مستثن فى يمينى حسن ظن منى بصاحبى قام عندى مقام العلم الذى يوجب اليمين . (راجع كتاب سيبويه) . (٤) راجع جـ ٧ ص ١٧٠ (٥) راجع جـ ١٥ ص ٢٢٨

قوله تعـالى : قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِي إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿٣٦﴾ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ ﴿٣٧﴾ إِلَىٰ يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ ﴿٣٨﴾

قوله تعـالى : ﴿ قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِي إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ هـذا السؤال من إبليس لم يكن عن ثقته منه بمنزلته عند الله تعالى ، وأنه أهـل أن يجاب له دعاء ؛ ولكن سأل تأخير عذابه زيادة فى بلائه ؛ كفعل الآيس من السلامة. وأراد بسؤاله الإنظار إلى يوم يبعثون : ألا يموت ؛ لأن يوم البعث لاموت فيه ولا بعـده . قال الله تعالى : ﴿ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنظَرِينَ ﴾ يعنى من المؤجلين . ﴿ إِلَىٰ يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ ﴾ قال ابن عباس : أراد به النفخة الأولى ، أى حين تموت الخلائق . وقيـل : الوقت المعلوم الذى استأثر الله بعلمه ، ويجهله إبليس . فيموت إبليس ثم يبعث ؛ قال الله تعـالى : « كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ »[1] . وفى كلام الله تعالى له قولان : أحدهما ـــ كلمه على لسان رسوله . الثـانى ـــ كلمه تغليظا فى الوعيـد لا على وجه التكرمة والتقـريب .

قوله تعـالى : قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾

قوله تعـالى : ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ تقدم معنى الإغواء والزينـة فى الأعراف[2] . وتزيينه هنـا يكون بوجهين : إما بفعل المعـاصى ، وإما بشغلهم بزينة الدنيا عن فعل الطاعة . ومعنى : ﴿ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ أى لأضلنهم عن طريق الهدى . وروى ابن لَهيعة عبـدُ الله عن دُرّاج أبى السـمح عن أبى الهيـثم عن أبى سـعيد الخدرى قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : " إن إبليس قال يارب وعزتك وجلالك لا أزال أغوى بنى آدم ما دامت أرواحهم فى أجسامهم فقال الرب وعزتى وجلالى لا أزال أغفر لهم ما استغفرونى " .

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٦٤ . (٢) راجع جـ ٧ ص ١٧٤ و ١٩٥ .

قوله تعـالى : إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٤٠﴾

قـرأ أهل المدينة وأهـل الكوفة بفتح اللام ؛ أى الذين استخلصتهم وأخلصتهم . وقرأ الباقون بكسر اللام ؛ أى الذين أخلصوا لك العبادة من فساد أو رياء . حكى أبو ثمـامة أن الحواريين سـألوا عيسى عليه السلام عن المخلِصين لله فقـال : " الذى يعمـل ولا يحب أن يحمده الناس " .

قوله تعـالى : قَالَ هَـٰذَا صِرَٰطٌ عَلَىَّ مُسْتَقِيمٌ ﴿٤١﴾

قال عمر بن الخطاب : معناه هـذا صراط يستقيم بصاحبه حتى يهجُم به على الجنـة . الحسن : « علىّ » بمعنى إلىّ . مجاهد والكسائىّ : هذا على الوعيد والتهديد ؛ كقولك لمن تهـدّده : طريقك علىّ ومصيرك إلىّ . وكقوله : « إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَـادِ »[1] . فكان معنى الكلام : هذا طريق مرجعه إلىّ فأجازى كُلًّا بعمله ، يعنى طريق العبودية . وقيل : المعنى علىّ أن أدلّ على الصراط المستقيم بالبيان والبرهان . وقيل : بالتوفيق والهـداية . وقرأ ٱبن سيرين وقتادة والحسن وقيس بن عُبَاد وأبو رجاء وحُميد ويعقوب « هذا صِراط علىٌّ مستقيم » برفع « علىّ » وتنويـنه ؛ ومعناه رفيع مستقيم ، أى رفيع فى الدين والحق . وقيل : رفيع أن يُنال ، مستقيم أن يمـال .

قوله تعـالى : إِنَّ عِبَـادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَـاوِينَ ﴿٤٢﴾

فيـه مسألتان :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾ قال العلماء : يعنى على قلوبهم . وقال ٱبن عيينة : أى فى أن يلقيهم فى ذنب يمنعهم عفـوى ويضيّقه عليهم . وهؤلاء الذين هداهم الله واجتباهم واختارهم واصطفاهم .

(١) راجع جـ ٢٠ ص ٥٠ .

قلت : لعل قائلا يقول : قد أخبر الله عن صفة آدم وحوّاء عليهما السلام بقوله : « فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ »[1] ، وعن جملة من أصحاب نبيه بقوله : « إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا »[2] فالجواب ما ذكر ، وهو أنه ليس له سلطان على قلوبهم ، ولا موضع إيمانهم ، ولا يلقيهم فى ذنب يؤول إلى عدم القبول[3] ، بل تزيله التوبة وتمحوه الأوْبة . ولم يكن خروج آدم عقوبة لما تناول ؛ على ما تقدّم فى « البقرة »[1] بيانه . وأما أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم فقد مضى عنهم القول فى آل عمران[2] . ثم إن قوله سبحانه : « لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ »[3] يحتمل أن يكون خاصا فيمن حفظه الله ، ويحتمل أن يكون فى أكثر الأوقات والأحوال ، وقد يكون فى تسلطه تفريح كربة و إزالة غمة ؛ كما فعل ببلال ، إذ أتاه يهدّيه كما يهدّى الصبيّ حتى نام ، ونام النبيّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه فلم يستيقظوا حتى طلعت الشمس ، وفزعوا وقالوا : ما كفارة ماصنعنا بتفريطنا فى صلاتنا؟ فقال لهم النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ليس فى النوم تفريط " ففرّج عنهم . ﴿ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾ أى الضالين المشركين . أى سلطانه على هؤلاء ؛ دليله « إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ »[4] .

الثانية — وهذه الآية والتى قبلها دليل على جواز استثناء القليل من الكثير والكثير من القليل ؛ مثل أن يقول : عشرة إلا درهما . أو يقول : عشرة إلا تسعة . وقال أحمد ابن حنبل : لا يجوز أن يستثنى إلا قدر النصف فما دونه . وأما استثناء الأكثر من الجملة فلا يصح . ودليلنا هذه الآية ، فإن فيها استثناء « الْغَاوِينَ » من العباد والعباد من الغاوين ، وذلك يدلّ على استثناء الأقل من الجملة واستثناء الأكثر من الجملة جائز .

قوله تعالى : وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٤٣﴾ لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ ﴿٤٤﴾

(١) راجع جـ ١ ص ١١ وص ٣٢١ وجـ ٤ ص ٢٤٣ . (٢) راجع جـ ٤ ص ٢٤٣ .
(٣) فى ى : العفو . (٤) راجع ص ١٧٥ من هذا الجزء .

قوله تعـالى : ﴿ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ يعنى إبليس ومن آتبعه . ﴿ لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ ﴾ أى أطباق، طبق فوق طبق ﴿ لِكُلِّ بَابٍ ﴾ أى لكل طبقة ﴿ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ ﴾ أى حظ معلوم . ذكر ابن المبارك قال : أخبرنا إبراهيم أبوهارون الغنوى قال : سمعت حطان آبن عبد الله الرقاشى يقول سمعت عليا رضى الله عنه يقول : هل تدرون كيف أبواب جهنم؟ قلنا : هى مثل أبوابنا . قال لا ، هى هكذا بعضها فوق بعض — زاد الثعلبى : ووضع إحدى يديه على الأخرى — وأن الله وضع الجنان على الأرض، والنيران بعضها فوق بعض، فأسفلها جهنم، وفوقها الحُطَمة ، وفوقها سَقَر ، وفوقها الجحيم ، وفوقها لَظَى، وفوقها السعير، وفوقها الهاوية، وكل باب أشدّ حرا من الذى يليه سبعين مرة .

قلت : كذا وقع هذا التفسير . والذى عليه الأكثر من العلماء أن جهنم أعلى الدركات، وهى مختصة بالعصاة من أمّة محمد صلى الله عليه وسلم، وهى التى تخلى من أهلها فتصفق الرياح أبوابها، ثم لظى، ثم الحطمة، ثم سعير، ثم سقر، ثم الجحيم ، ثم الهاوية . قال الضحاك : فى الدّرك الأعلى المحمديون، وفى الثانى النصارى، وفى الثالث اليهود، وفى الرابع الصابئون، وفى الخامس المجوس ، وفى السادس مشركو العرب ، وفى السابع المنافقون وآل فرعون ومن كفر من أهل المائدة . قال الله تعالى : « إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ » — وقد تقدّم فى النساء (١) — ، وقال : « أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ » (٢) ، وقال : « فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ » (٣) . وقسم معاذ بن جبل رضى الله عنه العلماء السوء من هذه الأمة تقسيما على تلك الأبواب ؛ ذكرناه فى كتاب (التذكرة). وروى الترمذى من حديث ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لجهنم سبعة أبواب باب منها لمن سل سيفه على أمتى " قال : حديث غريب . وقال أبى بن كعب : لجهنم سبعة أبواب باب منها للحرورية (٤) . وقال وهب بن منبه : بين كل بابين مسيرة سبعين

(١) راجع جـ ٤ ص ٤٢٤ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٣١٨ . (٣) راجع جـ ٦ ص ٣٦٨ .

(٤) فى كتاب الدر المنثور للسيوطى : « قال كعب رضى الله عنه : للشهيد نور، ولمن قاتل الحرورية عشرة أنوار . وكان يقول : لجهنم سبعة أبواب : باب منها للحرورية . قال : «ولقد خرجوا فى زمان داود عليه السلام» .

سنة، كل باب أشد حرًّا من الذى فوقه بسبعين ضعفا . وقد ذكرنا هذا كلَّه فى كتاب التذكرة . وروى سلّام الطويل عن أبى سفيان عن أنس بن مالك عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى قول الله تعالى : « لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء مقسوم » "جزء أشركوا بالله ، وجزء شكوا فى الله ، وجزء غفلوا عن الله ، وجزء آثروا شهواتهم على الله ، وجزء شفوا غيظهم بغضب الله ، وجزء صيّروا رغبتهم بحظهم من الله ، وجزء عتَوا على الله" . ذكره الحليمى أبو عبدالله الحسين بن الحسن فى كتاب (منهاج الدين) له ، وقال : فإن كان ثابتا فالمشركون بالله هم الثنوية[1] . والشاكون هم الذين لا يدرون أن لهم إلها أو لا إله لهم ، ويشكون فى شريعته أنها من عنده أم لا . والغافلون عن الله هم الذين يجحدونه أصلا ولا يثبتونه ، وهم الدهرية . والمؤثرون شهواتهم على الله هم المنهمكون فى المعاصى ؛ لتكذيبهم رسل الله وأمره ونهيه . والشافون غيظهم بغضب الله هم القاتلون أنبياء الله وسائر الداعين إليه ، المعذِّبون من ينصح لهم أو يذهب غير مذهبهم ، والمصيّرون رغبتهم بحظهم من الله هم المنكرون بالبعث والحساب ؛ فهم يعبدون ما يرغبون فيه ، لهم جميع حظهم من الله تعالى ، والعاتون على الله الذين لا يبالون ، بأن يكون ما هم فيه حقا أو باطلا ، فلا يتفكرون ولا يعتبرون ولا يستدلون . والله أعلم بما أراد رسوله صلى الله عليه وسلم إن ثبت الحديث . ويروى أن سلمان الفارسى رضى الله عنه لما سمع هذه الآية « وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ » فتر ثلاثة أيام من الخوف لا يعقل ، فجىء به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال : يا رسول الله ، أنزلت هذه الآية « وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ » ؟ فوالذى بعثك بالحق لقد قطعت قلبى ؛ فأنزل الله تعالى « إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ » . وقال بلال : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يصلى فى مسجد المدينة وحده ، فمرت به امرأة أعرابية فصلت خلفه ولم يعلم بها ، فقرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية « لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ » فخرت الأعرابية مغشيا عليها ، وسمع النبىّ صلى الله عليه وسلم وجبتها[2] فانصرف ودعا بماء فصب على وجهها

(١) فى ى : الوثنية .
(٢) الوجبة : صوت الشىء يسقط فيسمع له كالهدة .

حتى أفاقت وجلست، فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم: "يا هذه مالك"؟ فقالت: أهذا شيء من كتاب الله المنزل، أو تقوله من تلقاء نفسك؟ فقال: "يا أعرابية، بل هو من كتاب الله تعالى المنزل" فقالت: كل عضو من أعضائي يعذب على كل باب منها؟ قال: "يا أعرابية، بل لكل باب منهم جزء مقسوم يعذب أهل كل منها على قدر أعمالهم" فقالت: والله إني امرأة مسكينة، مالي مال، ومالي إلا سبعة أعبد، أشهدك يا رسول الله، أن كل عبد منهم عن كل باب من أبواب جهنم حر لوجه الله تعالى. فأتاه جبريل فقال: "يا رسول الله، بشر الأعرابية أن الله قد حرم عليها أبواب جهنم كلها وفتح لها أبواب الجنة كلها".

قوله تعالى: إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿٤٥﴾ ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴾ أي الذين اتقوا الفواحش والشرك. «فِي جَنَّاتٍ» أي بساتين. «وعُيُونٍ» هي الأنهار الأربعة: ماء وخمر ولبن وعسل. وأما العيون المذكورة في سورة «الإنسان»[1]: الكافور والزنجبيل والسلسبيل، وفي «المطففين»[1]: التسنيم، فيأتي ذكرها وأهلها إن شاء الله. وضم العين من «عُيُونٍ» على الأصل، والكسر مراعاة للياء. وقرئ بهما. ﴿ ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ءَامِنِينَ ﴾ قراءة العامة «ادْخُلُوهَا» بوصل الألف وضم الخاء، من دخل يدخل، على الأمر. تقديره: قيل ادخلوها. وقرأ الحسن وأبو العالية ورويس عن يعقوب «أَدْخِلُوها» بضم التنوين ووصل الألف وكسر الخاء على الفعل المجهول؛ من أدخل. أي أدخلهم الله إياها. ومذهبهم كسر التنوين في مثل «بِرَحْمَةٍ[2] ادْخُلُوا الجَنَّةَ» وشبهه؛ إلا أنهم هاهنا ألقوا حركة الهمزة على التنوين؛ إذ هي ألف قطع، ولكن فيه انتقال من كسر إلى ضم ثم من ضم إلى كسر فيثقل على اللسان. ﴿ بِسَلَٰمٍ ﴾ أي بسلامة من كل داء وآفة. وقيل: بتحية من الله لهم. ﴿ آمِنِينَ ﴾ أي من الموت والعذاب والعزل والزوال.

(١) راجع جـ ١٩ ص ١٢٣، ١٣٩ — ١٤٠ — ٢٦٢. (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٧٤.

قوله تعالى : وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ ﴿٤٧﴾ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ وَمَا هُم مِّنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴿٤٨﴾

قال ابن عباس : أول مايدخل أهل الجنة الجنة تعرض لهم عينان ، فيشربون من إحدى العينين فيذهب الله مافى قلوبهم من غل، ثم يدخلون العين الأخرى فيغتسلون فيها فتشرق ألوانهم وتصفو وجوههم ، وتجرى عليهم نضرة النعيم ؛ ونحوه عن علىّ رضى الله عنه . وقال علىّ بن الحسين : نزلت فى أبى بكر وعمر وعلىّ والصحابة ، يعنى ما كان بينهم فى الجاهلية من الغل . والقول الأول أظهر ، يدل عليه سياق الآية . وقال علىّ رضى الله عنه : أرجو أن أكون أنا وطلحة والزبير من هؤلاء . والغل : الحقد والعداوة ؛ يقال منه : غَلّ يغِلّ . ويقال : من الغلول وهو السرقة من المغنم : غَلّ يَغُلّ . ويقال من الخيانة : أغل يُغِل . كما قال :(١)

جَزَى الله عنا حَمْزَةَ ابنةَ نَوفلٍ * جزاء مُغِلّ بالأمانة كاذبِ

وقد مضى هذا فى آل عمران(٢) . ﴿إِخْوَانًا عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ﴾ أى لاينظر بعضهم إلى قفا بعض تواصلًا وتحابُبًا ؛ عن مجاهد وغيره . وقيل : الأسرة تدور كيفما شاءوا ، فلا يرى أحد قفا أحد . وقيل : « متقابلين » قد أقبلت عليهم الأزواج وأقبلوا عليهن بالودّ . وسرر جمع سرير ؛ مثل جديد وجُدُد . وقيل : هو من السرور ؛ فكأنه مكان رفيع ممهد للسرور . والأول أظهر . قال ابن عباس : على سرر مكللة بالياقوت والزبرجد والدر ، السرير ما بين صَنْعاء(٣) إلى الجابية وما بين عَدَن إلى أيلة . و « إخْوانًا » نصب على الحال من « المُتَّقِينَ »

(١) البيت للنمر بن تولب من أبيات فى أم أولاده . وكان من حديثها أن أخاها الحارث بن تولب سيد قومه أغار على بنى أسد فسبى منهم امرأة منهم يقال لها : «حمزة بنت نوفل» فوهبها لأخيه النمر ففركته فحبسها حتى استقرت وولدت له أولادا ، ثم قالت له فى بعض أيامها : إنى قد اشتقت إلى أهلى ، فقال لها : إنى أخاف إن صرت إلى أهلك أن تغلينى على نفسك فوافقته لترجعن إليه ، ثم خانت عهده . (راجع الأغانى جـ١٩ ص١٥٨ طبع بولاق) . وفى التاج : جمرة . بجيم . فركته : أبغضته . (٢) راجع جـ ٤ ص ٢٥٥ (٣) صنعاء : موضعان ، أحدهما باليمن وهى العظمى ، وأخرى قرية بالغوطة . والجابية : قرية من أعمال دمشق . وعدن : مدينة مشهورة على ساحل بحر الهند من ناحية اليمن . وأيلة : مدينة على ساحل البحر الأحمر . (عن معجم البلدان) .

أو من المضمر فى « أَدْخُلُوهَا » ، أو من المضمر فى « آمِنِينَ » ، أو يكون حالا مقدرة من الهاء والميم فى « صُدُورِهِمْ » . ﴿ لَا يَمَسُّهُمْ فِيهَا نَصَبٌ ﴾ أى إعياء وتعب . ﴿ وَمَا هُمْ مِنْهَا بِمُخْرَجِينَ ﴾ دليل على أن نعيم الجنة دائم لايزول ، وأن أهلها فيها باقون . « أُكُلُهَا دَائِمٌ »[1] . « إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ »[2] .

قوله تعالى : نَبِّئْ عِبَادِيٓ أَنِّيٓ أَنَا ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٤٩﴾ وَأَنَّ عَذَابِي هُوَ ٱلْعَذَابُ ٱلْأَلِيمُ ﴿٥٠﴾

هذه الآية وزان قوله عليه السلام : " لو يعلم المؤمن ماعند الله من العقوبة ما طمع بجنته أحد ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ماقنط من رحمته أحد " أخرجه مسلم من حديث أبى هريرة . وقد تقدم فى الفاتحة[3] . وهكذا ينبغى للإنسان أن يذكر نفسه وغيره فيخوف ويرجى ، ويكون الخوف فى الصحة أغلب عليه منه فى المرض . وجاء فى الحديث أن النبى صلى الله عليه وسلم خرج على الصحابة وهم يضحكون فقال : " أتضحكون وبين أيديكم الجنة والنار " فشق ذلك عليهم فنزلت الآية . ذكره الماوردى والمهدوى . ولفظ الثعلبى عن ابن عمر قال : أطلع علينا النبى صلى الله عليه وسلم من الباب الذى يدخل منه بنو شيبة ونحن نضحك فقال : " مالكم تضحكون لا أراكم تضحكون " ثم أدبر حتى إذا كان عند الحجر رجع القهقرى فقال لنا : " إنى لما خرجت جاءنى جبريل فقال يا محمد لم تقنط عبادى من رحمتى « نَبِّئْ عِبَادِي أَنِّي أَنَا الغَفُورُ الرَّحِيم . وأن عَذابِي هُوَ العذَابُ الأَلِيم " . فالقنوط إياس ، والرجاء إهمال ، وخير الأمور أوساطها .

قوله تعالى : وَنَبِّئْهُمْ عَن ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ﴿٥١﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَٰمًا قَالَ إِنَّا مِنكُمْ وَجِلُونَ ﴿٥٢﴾ قَالُوا لَا تَوْجَلْ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ ﴿٥٣﴾ قَالَ أَبَشَّرْتُمُونِي عَلَىٰٓ أَن مَّسَّنِيَ ٱلْكِبَرُ فَبِمَ تُبَشِّرُونَ ﴿٥٤﴾

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٢٤ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢١٨ . (٣) راجع جـ ١ ص ١٣٩ .

قوله تعالى : ﴿ وَنَبِّئْهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ ﴾ ضيف إبراهيم : الملائكة الذين بشروه بالولد وبهلاك قوم لوط . وقد تقدّم ذكرهم (١) . وكان إبراهيم عليه السلام يكنى أبا الضيفان ، وكان لقصره أربعة أبواب لكيلا يفوته أحد . وسمى الضيف ضيفا لإضافته إليك ونزوله عليك . وقد مضى من حكم الضيف فى « هود » (١) ما يكفى والحمد لله . ﴿ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ ﴾ جمع الخبر لأن الضيف اسم يصلح للواحد والجمع والتثنية والمذكر والمؤنث كالمصدر . ضافه وأضافه أماله ؛ ومنه الحديث " حين تضيف الشمس للغروب " ، وضيفوفة (٢) السهم ، والإضافة النحوية . ﴿ فَقَالُوا سَلَامًا ﴾ أى سلموا سلاما . ﴿ قَالَ إِنَّا مِنْكُمْ وَجِلُونَ ﴾ أى فزعون خائفون ، وإنما قال هذا بعد أن قرّب العجل ورآهم لا يأكلون ، على ما تقدّم فى هود (١) . وقيل : أنكر السلام ولم يكن فى بلادهم رسم السلام . ﴿ قَالُوا لَا تَوْجَلْ ﴾ أى قالت الملائكة لا تخف . ﴿ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ ﴾ أى حليم (٣) ؛ قاله مقاتل . وقال الجمهور : عالم . وهو إسحاق . ﴿ قَالَ أَبَشَّرْتُمُونِي عَلَى أَنْ مَسَّنِيَ الْكِبَرُ ﴾ « أن » مصدرية ؛ أى على مس الكبر إياى وزوجتى ، وقد تقدّم فى هود وإبراهيم (١) ؛ حيث يقول : ﴿ فَبِمَ تُبَشِّرُونَ ﴾ استفهام تعجب . وقيل : استفهام حقيقى . وقرأ الحسن « تُوجَل » بضم التاء . والأعمش « بشرتمونى » بغير ألف ، ونافع وشيبة « تُبَشِّرُونِ » بكسر النون والتخفيف ؛ مثل « أَتُحَاجُّونِي » (٤) وقد تقدّم تعليله . وقرأ ابن كثير وابن محيصن « تبشرونِّ » بكسر النون مشدّدة ، تقديره تبشرونني ، فأدغم النون فى النون . الباقون « تبشرونَ » بنصب النون بغير إضافة .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا بَشَّرْنَاكَ بِالْحَقِّ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْقَانِطِينَ ﴿٥٥﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا بَشَّرْنَاكَ بِالْحَقِّ ﴾ أى بما لا خلف فيه ، وأن الولد لابدّ منه . ﴿ فَلَا تَكُنْ مِنَ الْقَانِطِينَ ﴾ أى من الآيسين من الولد ، وكان قد أيس من الولد لفرط

(١) راجع جـ ٩ ص ٦٢ ، ص ٦٤ فما بعد ، ص ٣٧٥ .
(٢) ضاف السهم : عدل عن الهدف أو الرمية . (٣) فى ى : حكيم . (٤) راجع جـ ٧ ص ٢٨ .

الكبر . وقراءة العامة « مِنَ الْقَانِطِينَ » بالألف . وقرأ الأعمش ويحيى بن وثّاب « منَ القِنِطينَ » بلا ألف . وروى عن أبي عمرو . وهو مقصور من « القَانِطِينَ » . ويجوز أن يكون من لغة من قال : قنِط يقنط ؛ مثل حذِر يحذر . وفتح النون وكسرها من « يَقْنِطُ » لغتان قرئ بهما . وحكى فيه « يقنُط » بالضم . ولم يأت فيه « قنَط يقنَط » [و] من فتح النون فى الماضى والمستقبل فإنه جمع بين اللغتين ، فأخذ فى الماضى بلغة من قال : قنَط يقنِط ، وفى المستقبل بلغة من قال : قنِط يقنَط ؛ ذكره المهدوىّ .

قوله تعالى : قَالَ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ ﴿٥٦﴾

أى المكذبون الذاهبون عن طريق الصواب . يعنى أنه استبعد الولد لكبر سنه لا أنه قنط من رحمة الله تعالى .

قوله تعالى : قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٥٧﴾ قَالُوٓا إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ ﴿٥٨﴾ إِلَّآ ءَالَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥٩﴾ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ قَدَّرْنَآ إِنَّهَا لَمِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿٦٠﴾

فيه مسئلتان :

الأولى — لما علم أنهم ملائكة — إذ أخبروه بأمر خارق للعادة وهو بشراهم بالولد — قال : فما خطبكم ؟ والخطب الأمر الخطير . أى فما أمركم وشأنكم وما الذى جئتم به . ﴿قَالُوٓا إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ﴾ أى مشركين ضالين . وفى الكلام إضمار ؛ أى أرسلنا إلى قوم مجرمين لنهلكهم . ﴿إِلَّآ ءَالَ لُوطٍ﴾ أتباعه وأهل دينه . ﴿إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ﴾ وقرأ حمزة والكسائى « لَمُنْجُوهُمْ » بالتخفيف من أنْجَى . الباقون : بالتشديد من نَجّى ، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم . والتنجية والإنجاء التخليص . ﴿إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ﴾ استثنى من آل لوط امرأته وكانت كافرة فالتحقت بالمجرمين فى الهلاك . وقد تقدمت قصة قوم لوط

فى « الأعراف »(١) وسورة « هود »(٢) بما فيه كفاية . ﴿ قَدَّرْنَا إِنَّهَا لَمِنَ الْغَابِرِينَ ﴾ أى قضينا وكتبنا إنها لمن الباقين فى العذاب . والغابر : الباقى .

قال(٣) :

لا تَكْسَعِ الشَّوْلَ بأغبارها * إنك لا تدرى مِنِ النَّاتِجُ

الأغبار بقايا اللبن . وقرأ أبو بكر والمفضل « قَدَرْنَا » بالتخفيف هنا وفى النمل(٤) ، وشدد الباقون . الهروى : يقال قدّر وقَدَر ، بمعنًى .

الثانية — لا خلاف بين أهل اللسان وغيرهم أن الاستثناء من النفى إثبات ومن الإثبات نفى ؛ فإذا قال رجل : له علىّ عشرة دراهم إلا أربعة إلا درهما ، ثبت الإقرار بسبعة ؛ لأن الدرهم مستثنى من الأربعة ، وهو مثبت لأنه مستثنى من منفى ، وكانت الأربعة منفية لأنها مستثناة من موجب وهو العشرة ، فعاد الدرهم إلى الستة فصارت سبعة . وكذلك لو قال : علىّ خمسة دراهم إلا درهما إلا ثلثيه ، كان عليه أربعة دراهم وثلث . وكذلك إذا قال : لفلان علىّ عشرة إلا تسعة إلا ثمانية إلا سبعة ، كان الاستثناء الثانى راجعا إلى ما قبله ، والثالث إلى الثانى فيكون عليه درهمان ؛ لأن العشرة إثبات والثمانية إثبات فيكون مجموعها ثمانية عشر : والتسعة نفى والسبعة نفى فيكون ستة عشر تسقط من ثمانية عشر ويبقى درهمان ، وهو القدر الواجب بالإقرار لا غير . فقوله سبحانه : « إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُجْرِمِينَ . إِلَّا آلَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ . إِلَّا امْرَأَتَهُ » فاستثنى آل لوط من القوم المجرمين ، ثم قال : « إِلَّا امْرَأَتَهُ » فاستثناها من آل لوط ، فرجعت فى التأويل إلى القوم المجرمين كما بيّنا . وهكذا الحكم فى الطلاق ، لو قال لزوجته : أنت طالق ثلاثا إلا اثنتين إلا واحدة طلقت اثنتين ؛ لأن الواحدة رجعت إلى الباقى من المستثنى منه وهى الثلاث . وكذا كل ما جاء من هذا فتفهمه .

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٤٣ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٦٢ .

(٣) القائل هو الحارث بن حلزة . والكسع : ضرب ضرع الناقة بالماء البارد ليجف لبنها ويتراد فى ظهرها فيكون أقوى لها على الجدب فى العام القابل . والشول : جمع شائلة وهى من الإبل التى أتى عليها من حملها أو وضعها سبعة أشهر تخف لبنها . والأغبار : جمع الغبر ، وهى بقية اللبن فى الضرع .

(٤) راجع جـ ١٣ ص ٢١٩ .

قوله تعالى : فَلَمَّا جَآءَ ءَالَ لُوطٍ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٦١﴾ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ ﴿٦٢﴾ قَالُوا بَلْ جِئْنَٰكَ بِمَا كَانُوا فِيهِ يَمْتَرُونَ ﴿٦٣﴾ وَأَتَيْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿٦٤﴾ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ ٱلَّيْلِ وَٱتَّبِعْ أَدْبَٰرَهُمْ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ وَٱمْضُوا حَيْثُ تُؤْمَرُونَ ﴿٦٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ . قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ ﴾ أى لا أعرفكم . وقيل : كانوا شبابا ورأى جمالا فخاف عليهم من فتنة قومه ، فهذا هو الإنكار . ﴿ قَالُوا بَلْ جِئْنَاكَ بِمَا كَانُوا فِيهِ يَمْتَرُونَ ﴾ أى يشكون أنه نازل بهم ، وهو العذاب . ﴿ وَأَتَيْنَاكَ بِالْحَقِّ ﴾ أى بالصدق . وقيل : بالعذاب . ﴿ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾ أى فى هلاكهم . ﴿ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ ﴾ تقدم فى هود (١) . ﴿ وَاتَّبِعْ أَدْبَارَهُمْ ﴾ أى كن من ورائهم لئلا يتخلف منهم أحد فيناله العذاب . ﴿ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ ﴾ نهوا عن الالتفات ليجدّوا فى السير ويتباعدوا عن القرية قبل أن يفاجئهم الصبح . وقيل : المعنى لا يتخلف . ﴿ وَامْضُوا حَيْثُ تُؤْمَرُونَ ﴾ قال ابن عباس : يعنى الشام . مقاتل : يعنى صَفَد ، قرية من قرى لوط . وقد تقدم . وقيل : إنه مضى إلى أرض الخليل بمكان يقال له اليقين ، وإنما سمى اليقين لأن إبراهيم لما خرجت الرسل شيعهم ، فقال لجبريل : من أين يخسف بهم؟ قال : "من ها هنا" وحدّ له حدّا ، وذهب جبريل ؛ فلما جاء لوط جلس عند إبراهيم وارتقبا ذلك العذاب ، فلما اهتزت الأرض قال إبراهيم : "أيقنت بالله" فسمّى اليقين .

قوله تعالى : وَقَضَيْنَآ إِلَيْهِ ذَٰلِكَ ٱلْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَٰٓؤُلَآءِ مَقْطُوعٌ مُّصْبِحِينَ ﴿٦٦﴾ وَجَآءَ أَهْلُ ٱلْمَدِينَةِ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٦٧﴾ قَالَ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ ضَيْفِى فَلَا تَفْضَحُونِ ﴿٦٨﴾ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ ﴿٦٩﴾ قَالُوٓا أَوَلَمْ نَنْهَكَ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٠﴾ قَالَ هَٰٓؤُلَآءِ بَنَاتِىٓ إِن كُنتُمْ فَٰعِلِينَ ﴿٧١﴾

(١) راجع جـ ٩ ص ٧٩ .

قوله تعالى : ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَيْهِ ﴾ أى أوحينا إلى لوط . ﴿ ذَلِكَ الْأَمْرَ أَنَّ دَابِرَ هَـٰؤُلَاءِ مَقْطُوعٌ مُصْبِحِينَ ﴾ نظيره « فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا »(١) . ﴿ مُصْبِحِينَ ﴾ أى عند طلوع الصبح . وقد تقدّم(٢) . ﴿ وَجَاءَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ﴾ أى أهل مدينة لوط ﴿ يَسْتَبْشِرُونَ ﴾ مستبشرين بالأضياف طمعا منهم فى ركوب الفاحشة . ﴿ إِنَّ هَؤُلَاءِ ضَيْفِي ﴾ أى أضيافى . ﴿ فَلَا تَفْضَحُونِ ﴾ أى تخجلون . ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تُخْزُونِ ﴾ يجوز أن يكون من الخزى وهو الذل والهوان ، ويجوز أن يكون من الخزاية وهو الحياء والخجل . وقد تقدّم فى هود(٢) . ﴿ قَالُوا أَوَلَمْ نَنْهَكَ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ أى عن أن تضيف أحدا لأنا نريد منهم الفاحشة . وكانوا يقصدون بفعلهم الغرباء ؛ عن الحسن . وقد تقدّم فى الأعراف(٣) . وقيل : أو لم ننهك عن أن تكلمنا فى أحد من الناس إذا قصدناه بالفاحشة . ﴿ قَالَ هَـٰؤُلَاءِ بَنَاتِي إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ ﴾ أى فتزوجوهنّ ولا تركنوا إلى الحرام . وقد تقدّم بيان هذا فى هود(٢) .

قوله تعالى : لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٢﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قال القاضى أبو بكر بن العربىّ : قال المفسرون بأجمعهم أقسم الله تعالى هاهنا بحياة محمد صلى الله عليه وسلم تشريفا له ، أن قومه من قريش فى سكرتهم يعمهون وفى حيرتهم يتردّدون .

قلت : وهكذا قال القاضى عياض : أجمع أهل التفسير فى هذا أنه قسم من الله جل جلاله بمدة حياة محمد صلى الله عليه وسلم . وأصله ضم العين من العمر ولكنها فتحت لكثرة الاستعمال . ومعناه وبقائك يا محمد . وقيل : وحياتك . وهذا نهاية التعظيم وغاية البر والتشريف . قال أبو الجوزاء : ما أقسم الله بحياة أحد غير محمد صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه أكرم البرية عنده . قال ابن العربى : « ما الذى يمنع أن يقسم الله سبحانه وتعالى بحياة لوط ويبلغ به من التشريف

(١) راجع جـ ٦ ص ٤٢٧ (٢) راجع جـ ٩ ص ٤١ وص ٧٧ فما بعد .
(٣) راجع جـ ٧ ص ٢٤٥

ما شاء ، وكل ما يعطيه الله تعالى للوط من فضل يؤتى ضعفيه من شرف لمحمد صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه أكرم على الله منـــه ؛ أو لا ترى أنه سبحانه أعطى إبراهيم الخـلة وموسى التكليم وأعطى ذلك لمحمد ، فإذا أقسم بحياة لوط فحياة محمد أرفع . ولا يخرج من كلام إلى كلام لم يجر له ذكر لغير ضرورة » .

قلت : ما قاله حسن ؛ فإنه كان يكون قسمه سبحانه بحياة محمد صلى الله عليه وسلم كلاما معترضا فى قصة لوط . قال القشيرى أبو نصر عبد الرحيم بن عبد الكريم فى تفسيره : ويحتمل أن يقال : يرجع ذلك إلى قوم لوط ، أى كانوا فى سكرتهم يعمهون . وقيل : لما وعظ لوط قومه وقال هؤلاء بناتى قالت الملائكة : يا لوط ، « لعمرك إنهم لفى سكرتهم يعمهون » ولا يدرون ما يحل بهم صباحا . فإن قيـل : فقد أقسم تعالى بالتين والزيتون وطور سينين ؛ فما فى هذا ؟ قيل له : ما من شىء أقسم الله به إلا وذلك دلالة على فضـله على ما يدخل فى عداده ، فكذلك نبينا صلى الله عليه وسلم يجب أن يكون أفضل ممن هو فى عداده . والعمر والعمر (بضم العين وفتحها) لغتان ومعناهما واحد ؛ إلا أنه لا يستعمل فى القسم إلا بالفتح لكثرة الاستعمال . وتقول : عَمْرك الله ، أى أسأل الله تعميرك . و« لَعَمْرُكَ » رفع بالابتداء وخبره محذوف ، المعنى لعمرك مما أقسم به .

الثانيـــة — كره كثير من العلماء أن يقول الإنسان لعمرى ؛ لأن معناه وحياتى . قال إبراهـيم النخعى : يكره للرجل أن يقول لعمرى ؛ لأنه حلف بحيـاة نفسه ، وذلك من كلام ضعفة الرجال . ونحو هذا قال مالك : إن المستضعفين من الرجال والمؤنثين يقسمون بحياتك وعيشك ، وليس من كلام أهل الذكران ، وإن كان الله سبحانه أقسم به فى هذه القصة ، فذلك بيان لشرف المنزلة والرفعة لمكانه ، فلا يحمل عليه سواه ولا يستعمل فى غيره . وقال ابن حبيب : ينبغى أن يصرف « لعمرك » فى الكلام لهـذه الآية . وقال قتادة : هو من كلام العرب . قال ابن العربى : وبه أقول ، لكن الشرع قد قطعه فى الاستعمال وردّ القسم إليه .

قلت : القسم بـ « لعمرك ولعمرى » ونحوه فى أشعار العرب وفصيح كلامها كثير .

قال النابغة :

لعَمْرِى وما عمرِى علىّ بهيّنٍ * لقد نَطقتْ بُطْلا علىّ الأقارع (١)

آخر :

لعَمْرُك إن الموت ما أخطأ الفتى * لكالطِّوَل المرْخَى وثِنْياه باليدِ (٢)

آخر :

أيّها المنكح الثُّرَيّا سُهيلاً * عَمْرَكَ الله كيف يلتقيان

آخر :

إذا رَضيتْ علىّ بنو قُشير * لعَمْرُ اللهِ أعجبنى رضاها

وقال بعض أهل المعانى : لا يجوز هذا ؛ لأنه لا يقال لله عمر ، و إنما هو تعالى أزلىّ . ذكره الزهراوى .

الثالثة — قد مضى الكلام فيما يحلف به وما لا يجوز الحلف به فى « المائدة » (٣) ، وذكرنا هناك قول أحمد بن حنبل فيمن أقسم بالنبىّ صلى الله عليه وسلم لزمته الكفارة . قال ابن خويزمنداد : من جوّز الحلف بغير الله تعالى مما يجوز تعظيمه بحق من الحقوق فليس يقول إنها يمين تتعلق بها كفارة ؛ إلا أنه من قصد الكذب كان ملوما ؛ لأنه فى الباطن مستخف بما وجب عليه تعظيمه . قالوا : وقوله تعالى « لعمرك » أى وحياتك . و إذا أقسم الله تعالى بحياة نبيه فإنما أراد بيان التصريح لنا أنه يجوز لنا أن نحلف بحياته . وعلى مذهب مالك معنى قوله : « لعمرك » و « التينِ والزيتونِ » (٤) « والطورِ . وكتابٍ مسطورٍ » (٥) « والنجمِ إذا هوى » « والشمسِ وضحاها » (٤) « لا أقسم بهذا البلدِ . وأنت حِل بهذا البلدِ . ووالدٍ وما ولد » (٤) . كل هذا معناه : وخالق التين والزيتون ، و برب الكتاب المسطور ، و برب البلد الذى حللت به ، وخالق عيشك وحياتك ، وحق محمد ؛ فاليمين والقسم حاصل به سبحانه لا بالمخلوق . قال ابن خويزمنداد : ومن جوّز اليمين بغير الله تعالى تأول قوله صلى الله عليه وسلم : « لا تحلفوا

(١) أراد بالأقارع بنى قريع بن عوف ، وكانوا قد وشوا به إلى النعمان .
(٢) البيت لطرفة بن العبد . والطول : الحبل . وثنياه : ما ثنى منه .
(٣) راجع جـ ٦ ص ٢٦٩ وما بعدها .
(٤) راجع جـ ٢٠ ص ١١٠ وص ٧٢ وص ٥٩ .
(٥) راجع جـ ١٧ ص ٥٨ وص ٨١ .

بآبائكم " وقال : إنما نهى عن الحلف بالآباء الكفار ، ألا ترى أنه قال لما حلفوا بآبائهم : "للجبل عند الله أكرم من آبائكم الذين ماتوا فى الجاهلية". ومالك حمل الحديث على ظاهره . قال ابن خويزمنداد : واستدل أيضا من جوز ذلك بأن أيمان المسلمين جرت منذ عهد النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا أن يحلفوا بالنبيّ صلى الله عليه وسلم ، حتى أن أهل المدينة إلى يومنا هذا إذا حاكم أحدهم صاحبه قال : احلف لى بحق ما حواه هذا القبر ، وبحق ساكن هذا القبر ، يعنى النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وكذلك بالحرم والمشاعر العظام ، والركن والمقام والمحراب وما يتلى فيه (١) .

قوله تعالى : فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّيْحَةُ مُشْرِقِينَ ﴿٧٣﴾ فَجَعَلْنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ ﴿٧٤﴾

قوله تعالى : ﴿ فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ مُشْرِقِينَ ﴾ نصب على الحال ، أى وقت شروق الشمس . يقال : أشرقت الشمس أى أضاءت ، وشرقت إذا طلعت . وقيل : هما لغتان بمعنًى . وأشرق القوم أى دخلوا فى وقت شروق الشمس . مثل أصبحوا وأمسوا ، وهو المراد فى الآية . وقيل : أراد شروق الفجر . وقيل : أول العذاب كان عند الصبح وامتد إلى شروق الشمس ، فكان تمام الهلاك عند ذلك . والله أعلم . و « الصَّيْحَةُ » العذاب . وتقدّم ذكر « سِجِّيل » (٢) .

قوله تعالى : إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْمُتَوَسِّمِينَ ﴿٧٥﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لِلْمُتَوَسِّمِينَ ﴾ روى الترمذىّ الحكيم فى (نوادر الأصول) من حديث أبى سعيد الخدرىّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " للمتفرسين " وهو قول مجاهد . وروى أبو عيسى الترمذىّ عن أبى سعيد الخدرىّ قال قال رسول الله صلى الله

(١) تأمل هذا مع قوله عليه الصلاة والسلام " من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت " .
(٢) راجع جـ ٩ ص ٨١ .

عليه وسلم : " اتقوا فِراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله — ثم قرأ — « إنّ فِي ذلِك لآياتٍ لِلمتوَسِّمِين » " . قال : هذا حديث غريب . وقال مقاتل وابن زيد : للمتوسمين للمتفكرين . الضحاك : للناظرين . قال الشاعر[1] :

أو كلما وردتْ عُكَاظَ قبيلةٌ * بعثوا إلىّ عريفَهم يتَوَسَّمُ

وقال قتادة : للمعتبرين؛ قال زهير :

وفيهنّ مَلْهًى للصديق ومنظَرٌ * أنيقٌ لعينِ الناظرِ المتوسِّمِ

وقال أبو عبيدة : للمتبصرين، والمعنى متقارب . وروى الترمذى الحكيم من حديث ثابت عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن لله عز وجل عبادا يعرفون الناس بالتوسُّم " . قال العلماء : التوسم تفعل من الوسم، وهى العلامة التى يستدل بها على مطلوب غيرها . يقال : توسّمت فيه الخيرَ إذا رأيت مِيسم ذلك فيه ؛ ومنه قول عبد الله ابن رواحة للنبي صلى الله عليه وسلم :

إنى توسّمت فيك الخير أعرفه * والله يعلم أنى ثابت البصر

آخر :

توسَّمتُه لما رأيتُ مَهابةً * عليه وقلتُ المرءُ من آل هاشم

واتسم الرجل إذا جعل لنفسه علامة يعرف بها . وتوسم الرجل طلب كلأً الوَسْمِيّ . وأنشد :

وأصبحن كالدوم النواعِم غدوة * على وِجْهَةٍ من ظاعنٍ مُتَوَسِّمِ

وقال ثعلب : الواسم الناظر إليك من فَرْقك إلى قدمك . وأصل التوسم التثبت والتفكر؛ مأخوذ من الوسم وهو التأثير بحديدة فى جلد البعير وغيره ، وذلك يكون بجودة القريحة وحدة الخاطر وصفاء الفكر . زاد غيره : وتفريغ القلب من حشو الدنيا ، وتطهيره من أدناس المعاصى وكُدُورة الأخلاق وفُضول الدنيا . روى نَهْشَل عن ابن عباس « للمتوسمين » قال : لأهل الصلاح والخير . وزعمت الصوفية أنها كرامة. وقيل : بل هى استدلال بالعلامات،

(١) هو طريف بن تميم العنبرى (عن شواهد سيبويه) .

ومن العلامات ما يبـدو ظاهرا لكل أحد و بأول نظرة ، ومنها ما يخفى فلا يبدو لكل أحد ولا يدرك ببادئ النظر . قال الحسن : المتوسّمون هم الذين يتوسّمون الأمور فيعلمون أن الذى أهلك قوم لوط قادر على أن يهلك الكفار ؛ فهذا من الدلائل الظاهرة . ومثـله قول ابن عباس : ما سألنى أحد عن شىء إلا عرفت أفقيهٌ هو أو غير فقيه . وروى عن الشافعى ومحمد بن الحسن أنهما كانا بفناء الكعبة ورجل على باب المسجد فقال أحدهما : أراه نجاراً(١) ، وقال الآخر : بل حدادا ، فتبادر من حضر إلى الرجل فسأله فقال : كنت نجاراً(١) وأنا اليوم حدّاد . وروى عن جُنْدُب بن عبد الله البجلىّ أنه أتى على رجل يقرأ القرآن فوقف فقال : من سمّع سمّع الله به ، ومن راءى راءى الله به . فقلنا له : كأنك عرضت بهذا الرجل ، فقال : إن هذا يقرأ عليك القرآن اليوم و يخرج غدا حَرورِيا ؛ فكان رأس الحَرُورِية ، واسمه مِرْداس . وروى عن الحسن البصرى أنه دخل عليـه عمرو بن عبيد فقال : هذا سيد فتيان البَصرة إن لم يحدث ، فكان من أمره من القدر ما كان ، حتى هجره عامة إخوانه . وقال لأيوب : هذا سيد فتيان أهل البصرة ، ولم يستثن . وروى عن الشعبىّ أنه قال لداود الأزدى وهو يُماريه : إنك لا تموت حتى تُكْوَى فى رأسك ، وكان كذلك . وروى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه دخل عليه قوم من مَذْحِج فيهم الأشْتَر ، فصعّد فيه النظر وصوّبه وقال : أيهم هذا ؟ قالوا : مالك بن الحارث . فقال : ما له قاتله الله ! إنى لأرى للمسلمين منه يوما عصيبا ؛ فكان منه فى الفتنة ما كان . وروى عن عثمان بن عفان رضى الله عنه : أن أنس بن مالك دخل عليه ، وكان قد مَرّ بالسوق فنظر إلى امرأة ، فلما نظر إليه قال عثمان : يدخل أحدكم علىّ وفى عينيه أثر الزنى ! فقال له أنس : أوَحْيًا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال لا ! ولكن برهان وفراسة وصدق . ومثله كثير عن الصحابة والتابعين رضى الله عنهم أجمعين .

الثانيـــة — قال [القاضى](٢) أبو بكر بن العربى : « إذا ثبت أن التوسم والتفرّس من مدارك المعانى فإن ذلك لا يترتب عليه حكم ولا يؤخذ به موسوم ولا متفرّس . وقد كان قاضى القضاة الشامى المـالكى ببغداد أيام كونى بالشام يحكم بالفراسة فى الأحكام ، جَرْياً على طريق إياس

(١) فى ى : تاجرا .
(٢) من ى .

ابن معاوية أيام كان قاضيا ، وكان شيخنا فخر الإسلام أبو بكر الشاسى صنف جزءا فى الرد عليه ، كتبه لى بخطه وأعطانيه ، وذلك صحيح ؛ فإن مدارك الأحكام معلومة شرعا مدركة قطعا وليست الفراسة منها .

قوله تعالى : وَإِنَّهَا لَبِسَبِيلٍ مُّقِيمٍ ﴿٧٦﴾ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٧٧﴾ وَإِن كَانَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ لَظَالِمِينَ ﴿٧٨﴾ فَانتَقَمْنَا مِنْهُمْ وَإِنَّهُمَا لَبِإِمَامٍ مُّبِينٍ ﴿٧٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهَا ﴾ يعنى قرى قوم لوط . ﴿ لَبِسَبِيلٍ مُقِيمٍ ﴾ أى على طريق قومك يا محمد إلى الشام . ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى لعبرة للمصدقين . ﴿ وَإِن كَانَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ لَظَالِمِينَ ﴾ يريد قوم شعيب ، كانوا أصحاب غياض ورياض وشجر مثمر . والأيكة : الغيضة ، وهى جماعة الشجر ، والجمع الأيك . ويروى أن شجرهم كان دَوْمًا وهو المُقْل . قال النابغة :

تَجْلُو بقادِمَتَىْ حمامة أَيْكَةٍ * بَرَدًا أُسِفَّ لِثَاتُهُ بالإثْمِدِ

وقيل : الأيكة اسم القرية . وقيل : اسم البلدة . وقال أبو عبيدة : الأيكة وليكة مدينتهم ، بمنزلة بَكّة من مكة . وتقدم خبر شعيب وقومه (١) . ﴿ وَإِنَّهُمَا لَبِإِمَامٍ مُبِينٍ ﴾ أى بطريق واضح فى نفسه ، يعنى مدينة قوم لوط وبقعة أصحاب الأيكة يعتبر بهما من يمر عليهما .

قوله تعالى : وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ الْمُرْسَلِينَ ﴿٨٠﴾

الحِجْر ينطلق على معان : منها حجر الكعبة . ومنها الحرام ؛ قال الله تعالى : « وَحِجْرًا مَّحْجُورًا (٢) » أى حراما محرما . والحجر العقل ؛ قال الله تعالى : « لِذِي حِجْرٍ (٣) » والحِجر حِجر القميص ؛ والفتح أفصح . والحِجر الفرس الأنثى . والحِجر ديار ثمود ، وهو المراد هنا ،

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٤٧ . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٥٨ . (٣) راجع جـ ٢٠ ص ٤٢ .

أى المدينة؛ قاله الأزهرى . قتادة : وهى ما بين مكة وتَبُوكَ، وهو الوادى الذى فيه ثمود . الطبرى : هى أرض بين الحجاز والشام، وهم قوم صالح . وقال : ﴿ الْمُرْسَلِينَ ﴾ وهو صالح وحده، ولكن من كذب نبيا فقد كذب الأنبياء كلهم ؛ لأنهم على دين واحد فى الأصول فلا يجوز التفريق بينهم . وقيـل : كذبوا صالحا ومن تبعه ومن تقدّمه من النبيين أيضا . والله أعلم . روى البخارى عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما نزل الحجر فى غزوة تَبُوك أمرهم ألا يشربوا من بئرها ولا يستقوا منها . فقالوا : قد عجنّا واستقينا . فأمرهم رسول الله صلى الله عليـه وسلم أن يُهرِيقوا المـاء وأن يطرحوا ذلك العجين . وفى الصحيح عن ابن عمر أن الناس نزلوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحجر أرض ثمود ، فاستقوا من آبارها وعجنوا به العجين ، فأمرهم رسـول الله صلى الله عليه وسلم أن يُهرِيقوا ما استقوا و يعلفوا الإبل العجين ، وأمرهم أن يستقوا من البـئر التى تَرِدها النـاقة . وروى أيضا عن ابن عمر قال : مررنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحجر فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين حَذَرًا أن يصيبكم مثل ما أصابهم " ثم زجر[1] فأسرع .

قلت: ففى هذه الآية التى بين الشارع حكمها وأوضح أمرها ثمان مسائل، استنبطها العلماء واختلف فى بعضها الفقهاء، فأوّلها — كراهة دخول تلك المواضع، وعليها حمل بعض العلماء دخول مقابر الكفار؛ فإن دخل الإنسان شيئا من تلك المواضع والمقابر فعلى الصفة التى أرشد إليها النبىّ صلى الله عليه وسلم من الاعتبار والخوف والإسراع . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تدخلوا أرض بابل فإنها ملعونة " .

مسـألة : أمر النبىّ صلى الله عليـه وسلم بهرق ما استقوا من بئر ثمود و إلقـاء ما عجن وخبز به لأجل أنه ماء سخط، فلم يجز الانتفاع به فرارا من سخط الله . وقال "اعلفوه الإبل".

(١) أى زجر صلى الله عليه وسلم ناقته .

قلت : وهكذا حكم المـاء النجس وما يعجن به . وثانيها — قال مالك : إن ما لا يجوز استعماله من الطعام والشراب يجوز أن تعلفه الإبل والبهائم ؛ إذ لا تكليف عليها ؛ وكذلك قال فى العسل النجس : إنه يعلفه النحل . وثالثهـا — أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعلف ما عجن بهذا المـاء الإبل ، ولم يأمر بطرحه كما أمر فى لحوم الحُمُر الإنسية يوم خَيْبَر ؛ فدل على أن لحم الحُمر أشد فى التحريم وأغلظ فى التنجيس . وقد أمر رسـول الله صلى الله عليه وسلم بكسب الحجام أن يُعلف الناضحَ والرقيق ، ولم يكن ذلك لتحريم ولا تنجيس . قال الشافعىّ : ولو كان حراما لم يأمره أن يطعمه رقيقه ؛ لأنه متعبّد فيـه كما تعبّد فى نفسه . ورابعها — فى أمره صلى الله عليه وسلم بعلف الإبل العجين دليـلٌ على جواز حمـل الرجل النجاسـة إلى كلابه ليأكلوها ؛ خلافا لمن منع ذلك من أصحابنـا وقال : تطلق الكلاب عليهـا ولا يحملها إليها . وخامسها — أمره صلى الله عليه وسلم أن يستقوا من بئر الناقة دليل على التبرك بآثار الأنبياء والصالحين ، وإن تقـادمت أعصارهم وخفيت آثارهم ؛ كما أن فى الأول دليـلا على بغض أهل الفساد وذم ديارهم وآثارهم . هذا ، وإن كان التحقيق أن الجمادات غير مؤاخذات ، لكن المقرون بالمحبوب محبوب ، والمقرون بالمكروه المبغوض مبغوض ؛ كما قال كثير :

أحبّ لحبهـا السودانَ حتى * أحبّ لحبها سُـودَ الكلاب

وكما قال آخر :

أمر على الدّيار ديارِ ليـلَى * أقبّل ذا الجدارَ وذا الجدارا
وما تلك (٢) الديارُ شَغَفْنَ قلبى * ولكن حُبُّ من سكن الديارا

وسادسها — منع بعض العلماء الصلاة بهذا الموضع وقال : لا تجوز الصلاة فيها لأنها دار سخط و بقعة غضب . قال ابن العربى : فصارت هذه البقعة مستثناة من قوله صلى الله عليه وسلم : "جعلت لى الأرض مسجدا وطهورا" فلا يجوز التيمم بترابها ولا الوضوء من مائها ولا الصلاة

(١) الناضح : البعير يستق عليه . (٢) الرواية المشهورة : « وما حب الديار » . والبيتان لمجنون ليلى . (راجع خزانة الأدب فى الشاهد التسعين بعد المائتين) .

فيها . وقد روى الترمذى عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يصلى فى سبع مواطن : فى المزبلة والمجـزرة والمقبرة وقارعة الطريق ، وفى الحمام وفى معاطن الإبل وفوق بيت الله . وفى الباب عن أبى مَرْثَد وجابر وأنس : حديث ابن عمر إسناده ليس بذاك القوى ، وقد تُكُلِّم فى زيد بن جبيرة من قِبل حفظه . وقد زاد علماؤنا : الدار المغصوبة والكنيسة والبِيعة والبيت الذى فيه تمـاثيل ، والأرض المغصوبة أو موضعا تستقبل فيه نائمـا أو وجه رجل أو جدارا عليه نجاسة . قال ابن العربى : ومن هـذا المواضع ما منع لحق الغير ، ومنه ما منع لحق الله تعالى ، ومنه ما منع لأجل النجاسة المحققة أو لغلبتها ؛ فمـا منع لأجل النجاسة إن فرش فيـه ثوب طاهر كالحمـام والمقبرة فيها أو إليهـا فإن ذلك جائز فى المدونة . وذكر أبو مصعب عنه الكراهة . وفرق علماؤنا بين المقبرة القديمة والجديدة لأجل النجاسة ، وبين مقبرة المسلمين والمشركين ؛ لأنها دار عذاب وبقعة سخط كالحجر . وقال مالك فى المجموعة : لا يصلى فى أعطان الإبل وإن فرش ثوبا ؛ كأنه رأى لها علتين : الاستتار بها[1] ونفارها فتفسد على المصلى صلاته ، فإن كانت واحدة[2] فلا بأس ؛ كما كان النبى صلى الله عليه وسـلم يفعل ؛ فى الحديث الصحيح . وقال مالك : لا يصلى على بساط فيه تمـاثيل إلا من ضرورة . وكره ابن القاسم الصـلاة إلى القبلة فيها تمـاثيل ، وفى الدار المغصوبة ، فإن فعل أجزأه . وذكر بعضهم عن مالك أن الصلاة فى الدار المغصوبة لا تجزى . قال ابن العربى : وذلك عندى بخلاف الأرض فإن الدار لا تدخل إلا بإذن ، والأرض وإن كانت ملكا فإن المسجدية فيها قائمة لا يبطلها الملك .

قلت : الصحيح — إن شاء الله — الذى يدل عليه النظر والخبر أن الصلاة بكل موضع طاهر جائزة صحيحة . وما روى من قوله صلى الله عليه وسلم : " إن هـذا وادٍ به شيطان " وقد رواه مَعْمَر عن الزهرى فقال : وآخرجوا عن الموضع الذى أصابتكم فيه الغفلة . وقولِ علىّ : نهانى رسـول الله صلى الله عليه وسلم أن أصلى بأرض بابِل فإنها ملعونة . وقولِه عليه

(١) فى الموطأ : « لأنها يستتربها للبول والغائط ؛ فلا تكاد تسلم مباركها من النجاسة » .
(٢) أى ناقة واحدة .

الســلام حين مرّ بالحجر من ثمود : " لا تدخلوا على هـؤلاء المعذبين إلا أن تكونوا باكين " ونهيه عن الصلاة فى معاطن الإبل إلى غير ذلك ممـا فى هذا الباب ، فإنه مردود إلى الأصول المجتمع عليهـا والدلائل الصحيح مجيئها . قال الإمام الحافظ أبو عمر : المختار عندنا فى هـذا الباب أن ذلك الوادى وغيره من بقاع الأرض جائز أن يصلى فيها كلها ما لم تكن فيها نجاسة متيقنة تمنـع من ذلك ، ولا معـنى لاعتلال من اعتل بأن موضع النوم عن الصـلاة موضع شيطان ، وموضع ملعون لا يجب أن تقام فيه الصلاة ، وكل ماروى فى هذا الباب من النهى عن الصـلاة فى المقبرة و بأرض بابل وأعطان الإبل وغير ذلك ممـا فى هذا المعنى ، كل ذلك عندنا منسوخ ومدفوع لعموم قوله صلى الله عليـه وسلم : " جعلت لى الأرض كلها مسجدا وطهورا " ، وقوله صلى الله عليه وسلم مخبرا أن ذلك من فضائله ومما خص به ، وفضائله عنـد أهل العلم لا يجوز عليها النسخ ولا التبديل ولا النقص . قال صـلى الله عليه وسـلم : " أوتيت خمسـا " — وقـد روى سـتا ، وقد روى ثلاثا وأربعـا ، وهى تنتهى إلى أزيد من تسـع[1] ، قال فيهن — " لم يؤتهن أحد قبلى بعثت إلى الأحمر والأسـود ونصرت بالرعب وجعلت أمتى خير الأمم وأحلت لى الغنـائم وجعلت لى الأرض مسـجدا وطهورا وأوتيت الشفاعة و بعثت بجوامع الكلم و بينا أنا نائم أتيت بمفاتيح الأرض فوضعت فى يدى وأعطيت الكوثر وختم بى النبيون " رواها جماعة من الصحابة . و بعضهم يذكر بعضها ، و يذكر بعضهم ما لم يذكر غيره ، وهى صحاح كلها . وجائز على فضائله الزيادة وغير جائز فيها النقصان ؛ ألا ترى أنه كان عبدا قبل أن يكون نبيا ثم كان نبيا قبل أن يكون رسولا ؛ وكذلك روى عنه . وقال : "ما أدرى ما يفعل بى ولا بكم" ثم نزلت : « لِيَغْفِرَ لَكَ اللهُ مَا تَقَـدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ »[2] . وسمـع رجلا يقـول : يا خير البرية ؛ فقـال : " ذاك إبراهيم " وقال : " لا يقولن أحدكم أنا خير من يونس بن متا " وقال : " السيد يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام " ثم قال بعد ذلك كله : " أنا سيد ولد آدم ولا فخر " . ففضائله صلى الله عليه وسلم لم تزل

(١) فى روى : سبع .
(٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٦١ .

تزداد إلى أن قبضه الله، فمن هاهنا قلنا : إنه لا يجوز عليها النسخ ولا الاستثناء ولا النقصان، وجائز فيها الزيادة . وبقوله صلى الله عليـه وسلم : "جعلت لى الأرض مسجدا وطهورا" أجزنا الصـلاة فى المقبرة والحمام وفى كل موضع من الأرض إذا كان طاهرا من الأنجاس . وقال صلى الله عليه وسلم لأبى ذرّ : "حيثما أدركتك الصلاة فصل فإن الأرض كلها مسجد" ذكره البخارىّ ولم يخص موضعا من موضع . وأما من احتج بحديث ابن وهب قال : أخبرنى يحيى بن أيوب عن زيد بن جبيرة عن داود بن حصين عن نافع عن ابن عمر، حديث الترمذىّ الذى ذكرناه فهو حديث انفرد به زيد بن جبيرة وأنكروه عليـه، ولا يعرف هـذا الحديث مسـندا إلا برواية يحيى بن أيوب عن زيد بن جبيرة . وقد كتب الليث بن سـعد إلى عبـد الله بن نافع مولى ابن عمر يسأله عن هذا الحديث، وكتب إليـه عبد الله بن نافع لا أعلم من حدّث بهذا عن نافع إلا قد قال عليه الباطل. ذكره الحلوانى عن سعيد بن أبى مريم عن الليث، وليس فيه تخصيص مقبرة المشركين من غيرها. وقد روى عن علىّ بن أبى طالب قال : نهانى حبيبى صلى الله عليـه وسلم أن أصلى فى المقبرة، ونهانى أن أصلى فى أرض بابل فإنها ملعونة . وإسناده ضعيف مجتمع على ضعفه، وأبو صالح الذى رواه عن علىّ هو سعيد ابن عبـد الرحمن الغفارىّ، بصرىّ ليس بمشهور ولا يصح له سماع عن علىّ، ومَن دونه مجهولون لا يُعرفون . قال أبو عمر : وفى البـاب عن علىّ من قوله غيرَ مرفوع حديثٌ حسن الإسناد، رواه الفضل بن دُكين قال: حدثنا المغيرة بن أبى الحرّ الكِندىّ قال حدّثنى أبو العَنبس حُجر بن عنبس قال : خرجنا مع علىّ إلى الحرورية، فلما جاوزنا سـوريا وقع بأرض بابل، قلنـا : يا أمـير المؤمنين أمسيتَ، الصلاةَ الصـلاةَ، فأبى أن يكلم أحدا . قالوا : يا أمير المؤمنين، قد أمسيتَ . قال بلى، ولكن لا أصلى فى أرض خسف الله بها . والمغيرة بن أبى الحرّ كوفى ثقة، قاله يحيى بن معين وغيره . وحُجر بن عنبس من كبار أصحاب علىّ . وروى الترمذىّ عن أبى سـعيد الخدرىّ قال قال رسـول الله صلى الله عليـه وسلم : "الأرض كلها مسجد إلا المقبرة والحمام" . قال الترمذىّ : رواه سفيان الثورىّ عن عمرو بن

يحيى عن أبيه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم مرسلا، وكأنه أثبت وأصح . قال أبو عمر: فسقط الاحتجاج به عند من لا يرى المرسل حجة ، ولو ثبت كان الوجه ماذكرناه . ولسنا نقول كما قال بعض المتحلين لمذهب المدنيين : إن المقبرة فى هذا الحديث وغيره أريد بها مقبرة المشركين خاصة ؛ فإن قال : المقبرة والحمام بالألف واللام ؛ فغير جائز أن يرد ذلك إلى مقبرة دون مقبرة أو حمام دون حمام بغير توقيف عليه ، فهو قول لا دليل عليه من كتاب ولا سنة ولا خبر صحيح ، ولا مدخل له فى القياس ولا فى المعقول ، ولا دل عليه فحوى الخطاب ولا خرج عليه الخبر . ولا يخلو تخصيص من خص مقبرة المشركين من أحد وجهين : إما أن يكون من أجل اختلاف الكفار إليها بأقدامهم فلا معنى لخصوص المقبرة بالذكر ؛ لأن كل موضع هم فيه بأجسامهم وأقدامهم فهو كذلك ، وقد جلّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتكلم بما لا معنى له . أو يكون من أجل أنها بقعة سخط ، فلو كان كذلك ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليبنى مسجده فى مقبرة المشركين وينبشها ويسويها ويبنى عليها ، ولو جاز لقائل أن يخص من المقابر مقبرة للصلاة فيها لكانت مقبرة المشركين أولى بالخصوص والاستثناء من أجل هذا الحديث . وكل من كره الصلاة فى المقبرة لم يخص مقبرة من مقبرة ؛ لأن الألف واللام إشارة إلى الجنس لا إلى معهود ، ولو كان بين مقبرة المسلمين والمشركين فرق لبينه صلى الله عليه وسلم ولم يهمله ؛ لأنه بعث مبينا . ولو ساغ لجاهل أن يقول : مقبرة كذا لجاز لآخر أن يقول : حمام كذا ؛ لأن فى الحديث المقبرة والحمام . وكذلك قوله : المزبلة والمجزرة ؛ غير جائز أن يقال : مزبلة كذا ولا مجزرة كذا ولا طريق كذا ؛ لأن التحكم فى دين الله غير جائز .

وأجمع العلماء على أن التيمم على مقبرة المشركين إذا كان الموضع طيبا طاهرا نظيفا جائز . وكذلك أجمعوا على أن من صلى فى كنيسة أو بيعة على موضع طاهر ، أن صلاته ماضية جائزة . وقد تقدم هذا فى سورة «براءة»[1] . ومعلوم أن الكنيسة أقرب إلى أن تكون بقعة سخط من المقبرة ؛

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٥٥ .

لأنها بقعة يعصى الله ويكفر به فيها ، وليس كذلك المقبرة . وقـد وردت السنة باتخاذ البيع والكنائس مساجد . روى النسائى عن طَلْق بن علىّ قال : خرجنا وفدا إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فبايعناه وصلينا معه ، وأخبرناه أن بأرضنا بيعة لنا ، وذكر الحديث . وفيه : " فإذا أتيتم أرضكم فاكسروا بيعتكم واتخذوها مسجدا " . وذكر أبو داود عن عثمان بن أبى العاص أن النبىّ صلى الله عليـه وسلم أمره أن يجعل مسجد الطائف حيث كانت طواغيتهم . وقـد تقدّم فى « براءة »[1] . وحسبك بمسجد النبى صلى الله عليه وسلم الذى أُسِّس على التقوى مبنيـا فى مقبرة المشركين ؛ وهو حجة على كل من كره الصلاة فيها . وممن كره الصلاة فى المقبرة سواء كانت لمسلمين أو مشركين الثورى وأبو حنيفـة والأوزاعىّ والشـافعىّ وأصحابهم . وعند الثورىّ لا يعيد . وعند الشافعى أجزأه إذا صلى فى المقبرة فى موضع ليس فيه نجاسة ؛ للأحاديث المعلومة فى ذلك ، ولحديث أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " صلوا فى بيوتكم ولا تتخذوها قبورا " ، ولحديث أبى مَرثد الغنوىّ عن النبى صلى الله عليـه وسلم أنه قال : " لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها " . وهذان حديثان ثابتان من جهة الإسناد ، ولا حجة فيهما ؛ لأنهما محتملان للتأويل ، ولا يجب أن يمتنع من الصلاة فى كل موضع طاهر إلا بدليل لا يحتمل تأويلا . ولم يفرق أحد من فقهاء المسلمين بين مقبرة المسلمين والمشركين إلا ما حكيناه من خطل القول الذى لا يشتغل بمثله ، ولا وجه له فى نظر ولا فى صحيح أثر .

وثامنها[2] — الحائط يلقى فيه النتن والعذرة ليكرم فلا يصلى فيه حتى يسقى ثلاث مرات ، لما رواه الدارقطنى عن مجاهد عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم فى الحائط يلقى فيه العذرة والنتن قال : " إذا سقى ثلاث مرات فصل فيه " . وخرجه أيضا من حديث نافع عن ابن عمر أنه سئل عن هذه الحيطان التى تلقى فيها العذرات وهذا الزبل ، أيصلى فيها ؟ فقال : إذا سقيت ثلاث مرات فصل فيها . رفع ذلك إلى النبى صلى الله عليـه وسلم . اختلفا فى الإسناد ، والله أعلم .

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٥٤ فما بعد . (٢) أراد ثامن المسائل التى استنبطها الفقهاء . والحائط الحديقة .

قوله تعالى : وَءَاتَيْنَـٰهُمْ ءَايَـٰتِنَا فَكَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴿٨١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَآتَيْنَاهُمْ آيَاتِنَا ﴾ أى بآياتنا . كقوله : « آتِنَا غَدَاءَنَا »[1] أى بغدائنا . والمراد الناقة ، وكان فيها آيات جمة : خروجها من الصخرة ، ودُنُوُّ نتاجها عند خروجها ، وعظمها حتى لم تشبهها ناقة ، وكثرة لبنها حتى تكفيهم جميعا . ويحتمل أنه كان لصالح آيات أُخَر سوى الناقة ، كالبئر وغيره . ﴿ فَكَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴾ أى لم يعتبروا .

قوله تعالى : وَكَانُوا يَنْحِتُونَ مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا ءَامِنِينَ ﴿٨٢﴾ فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّيْحَةُ مُصْبِحِينَ ﴿٨٣﴾ فَمَآ أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٨٤﴾

النحت فى كلام العرب : البرى والنجر . نحته ينحته (بالكسر)[2] نحتا أى براه . والنحاتة البراية . والمِنحت ما ينحت به . وفى التنزيل « أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ »[3] أى تنجرون وتصنعون . فكانوا يتخذون من الجبال بيوتا لأنفسهم بشدة قوتهم . ﴿ آمِنِينَ ﴾ أى من أن تسقط عليهم أو تخرب . وقيل : آمنين من الموت . وقيل : من العذاب . ﴿ فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ مُصْبِحِينَ ﴾ أى فى وقت الصبح ، وهو نصب على الحال . وقد تقدم ذكر الصيحة فى هود والأعراف[4] . ﴿ فَمَآ أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ من الأموال والحصون فى الجبال ، ولا ما أعطوه من القوة .

قوله تعالى : وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۗ وَإِنَّ ٱلسَّاعَةَ لَءَاتِيَةٌ ۖ فَٱصْفَحِ ٱلصَّفْحَ ٱلْجَمِيلَ ﴿٨٥﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ ٱلْخَلَّـٰقُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٨٦﴾

(١) راجع جـ ١١ ص ١٢ . (٢) وبالفتح وبه قرأ الحسن وذكر فى المثلثات أن المتواتر هو الصحيح .
(٣) راجع جـ ١٥ ص ٩٦ . (٤) راجع جـ ٩ ص ٦١ وجـ ٧ ص ٢٤٢ .

قوله تعالى : ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ أى للزوال والفناء. وقيـل : أى لأجازى المحسن والمسىء ؛ كما قال : « وَلِلَّهِ مَا فِي السَّـمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا[1] بِالْحُسْنَى » . ﴿وَإِنَّ السَّاعَةَ لَآتِيَـةٌ﴾ أى لكائنة فيجزى كل بعمله . ﴿فَاصْفَحِ الصَّفْحَ الْجَمِيلَ﴾ مثل «وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا[2]» أى تجاوز عنهم يا محمد، واعف عفوا حسنا ؛ ثم نسخ بالسيف . قال قتادة : نسخه قوله : « فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ[3] » . وأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لهم : " لقد جئتكم بالذبح وبعثت بالحصاد[4] ولم أبعث بالزراعة "؛ قاله عكرمة ومجاهد . وقيـل : ليس بمنسوخ، وأنه أمر بالصفح فى حق نفسه فيما بينه وبينهم . والصفح : الإعراض ؛ عن الحسن وغيره . ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْخَلَّاقُ﴾ أى المقدر للخلق والأخلاق[5] . ﴿الْعَلِيمُ﴾ بأهل الوفاق والنفاق .

قوله تعالى : وَلَقَدْ ءَاتَيْنَـٰكَ سَبْعًا مِّنَ ٱلْمَثَانِى وَٱلْقُرْءَانَ ٱلْعَظِيمَ ﴿٨٧﴾

اختلف العلماء فى السبع المثانى؛ فقيل : الفاتحة ؛ قاله علىّ بن أبى طالب وأبو هريرة والربيع بن أنس وأبو العالية والحسن وغيرهم، وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم من وجوه ثابتة، من حديث أبىّ بن كعب وأبى سعيد بن المعلى . وقد تقدّم فى تفسير الفاتحة[6] . وخرّج الترمذى من حديث أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الحمد لله أم القرآن وأم الكتاب والسبع المثانى " . قال : هذا حديث حسن صحيح . وهذا نص، وقـد تقدّم فى الفاتحة . وقال الشاعر :

نشـــدتكم بمنزّل القـــرآن * أمّ الكتاب السبع من مثانى

وقال ابن عباس : هى السبع الطُّوَل : البقرة ، وآل عمران ، والنساء ؛ والمائدة ، والأنعام، والأعراف ، والأنفال والتوبة معا ؛ إذ ليس بينهما التسمية . روى النسائىّ :

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٠٥ . (٢) راجع جـ ١٩ ص ٤٤ . (٣) راجع جـ ٥ ص ٣١٠ .
(٤) كذا فى الأصول وتفسير الطبرى . وفى كتاب الجامع الصغير : «بالجهاد» . (٥) كذا فى الأصول .
(٦) راجع جـ ١ ص ٨ ٥١

حدّثنا علي بن حجر أخبرنا شريك عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله عز وجل : ﴿ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي ﴾ قال : السبع الطول : وسميت مثاني لأن العبر والأحكام والحدود ثنيت فيها . وأنكر قوم هذا وقالوا : أنزلت هذه الآية بمكة ، ولم ينزل من الطول شيء إذ ذاك . وأجيب بأن الله تعالى أنزل القرآن إلى السماء الدنيا ثم أنزله منها نجوما : فما أنزله إلى السماء الدنيا فكأنما آتاه محمدا صلى الله عليه وسلم وإن لم ينزل عليه بعد . وممن قال إنها السبع الطول : عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وسعيد بن جبير ومجاهد . وقال جرير :

جزى الله الفرزدق حين يُمْسِي * مُضِيعا للمفصّل والمثاني

وقيل : المثاني القرآن كله ؛ قال الله تعالى : « كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِيَ » (١) . هذا قول الضحاك وطاوس وأبو مالك ، وقاله ابن عباس . وقيل له : مثاني ؛ لأن الأنباء والقصص ثنيت فيه . وقالت صفية بنت عبد المطلب ترثي رسول الله صلى الله عليه وسلم :

فقد كان نورا ساطعا يُهتدى به * يُخَصّ بتنزيل المثاني المعظّم

أي القرآن . وقيل : المراد بالسبع المثاني أقسام القرآن من الأمر والنهي والتبشير والإنذار وضرب الأمثال وتعديد نِعَم وأنباء قرون ؛ قاله زياد بن أبي مريم . والصحيح الأول لأنه نص . وقد قدمنا في الفاتحة أنه ليس في تسميتها بالمثاني ما يمنع من تسمية غيرها بذلك ؛ إلا أنه إذا ورد عن النبيّ صلى الله عليه وسلم وثبت عنه نص في شيء لا يحتمل التأويل كان الوقوف عنده .

قوله تعالى : ﴿ وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾ فيه إضمار تقديره : وهو أن الفاتحة القرآن العظيم لاشتمالها على ما يتعلق بأصول الإسلام . وقد تقدّم (٢) في الفاتحة . وقيل : الواو مقحمة ، التقدير : ولقد آتيناك سبعا من المثاني القرآن العظيم . ومنه قول الشاعر :

إلى الملك القَرْمِ وابْنِ الهُمام * وليثِ الكَتِيبَةِ في المُزْدَحَم

وقد تقدّم عند قوله : « حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى » (٣) .

---

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٤٨ . (٢) راجع جـ ١ ص ١١٢ . (٣) راجع جـ ٣ ص ٢١٣ .

قوله تعالى : ﴿ لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ ﴾ المعنى : قد أغنيتك بالقرآن عما فى أيدى الناس ؛ فإنه ليس منا من لم يتغنّ بالقرآن ؛ أى ليس منا من رأى أنه ليس يَغْنَى بما عنده من القرآن حتى يطمح بصره إلى زخارف الدنيا وعنده معارف المَوْلَى . يقال : إنه وافى سبع قوافل من بُصْرَى وأَذْرِعَات ليهود قُرَيظة والنضير فى يوم واحد ، فيها البُرّ والطِّيب والجوْهَر وأمتعة البحر ، فقال المسلمون : لو كانت هذه الأموال لنا لتقوينا بها وأنفقناها فى سبيل الله ، فأنزل الله تعالى «وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي» أى فهى خير لكم من القوافل السبع ، فلا تمدّن أعينكم إليها . وإلى هذا صار ابن عيينة ، وأورد قوله عليه السلام : "ليس منا من لم يتغنّ بالقرآن" أى من لم يستغن به . وقد تقدّم هـذا المعنى فى أوّل الكتاب[1] . ومعنى ﴿ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ ﴾ أى أمثالا فى النعم ، أى الأغنياء بعضهم أمثال بعض فى الغنى ، فهم أزواج .

الثانيـة — هذه الآية تقتضى الزجر عن التشوّف إلى متاع الدنيا على الدوام ، وإقبال العبد على عبادة مولاه . ومثله « وَلَا تُمَدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ[2] فِيهِ » الآية . وليس كذلك ؛ فإنه روى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " حبب إلىّ من دنياكم[3] النساء والطيب وجعلت قرّة عينى فى الصلاة " . وكان عليه الصلاة والسلام يتشاغل بالنساء ، جِبِلّة الآدمية وتشوّف الخلقة الإنسانيـة ، ويحافظ على الطِّيب ، ولا تقرّ له عين إلا فى الصلاة لدى مناجاة المولى ، ويرى أن مناجاته أحرى من ذلك وأولى ، ولم يكن فى دين محمد الرهبانية والإقبال على الأعمال الصالحة بالكلّية[4] كما كان فى دين عيسى ،

(١) راجع جـ ١ ص ١٢ . (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٦١ . (٣) كذا فى سنن النسائى ومسند الإمام أحمد . والذى فى الأصول : «حبب إلى من دنياكم ثلاث... الخ» وبكلمة «ثلاث» لا يستقيم الكلام . راجع كشف الخفا جـ ١ ص ٣٣٨ ففيه بحث شيق وافٍ . (٤) أى الانقطاع الكلى عن الدنيا فإنه من معانى الرهبانية .

وإنما شرع الله سبحانه حنيفية سمحة خالصة عن الحرج خفيفة على الآدمى، يأخذ من الادمية بشهواتها ويرجع إلى الله بقلب سليم . ورأى القـراء والمخلصون من الفضلاء الانكفاف عن اللذات والخلوص لرب الأرض والسموات اليـوم أولى؛ لمـا غلب على الدنيـا من الحرام ، واضطر العبد فى المعاش إلى مخالطة من لا تجوز مخالطته ومصانعة من تحرم مصانعته ، فكانت القراءة أفضل ، والفرار عن الدنيا أصوب للعبد وأعدل ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " يأتى على الناس زمان يكون خير مال المسلم غنما يتبع بها شعف[1] الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن" .

قوله تعـالى : ﴿ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ ﴾ أى ولا تحزن على المشركين إن لم يؤمنوا . وقيل : المعنى لا تحزن على ما متعوا به فى الدنيا فلك فى الآخرة أفضل منـه . وقيل : لا تحزن عليهم إن صاروا إلى العذاب فهم أهل العذاب . ﴿ وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى ألِن جانبك لمن آمن بك وتواضع لهم . وأصـله أن الطائر إذا ضم فرخه إلى نفسه بسط جناحه ثم قبضه على الفرخ ، فجعل ذلك وصفا لتقريب الإنسان أتبـاعه . ويقال : فلان خافض الجناح ، أى وقـور ساكن . والجناحان من آبن آدم جانباه ؛ ومنـه « وَٱضْمُمْ يَدَكَ إِلَىٰ جَنَاحِكَ »[2] وجناح الطائر يده . وقال الشاعر :

وحَسْبُك فِتيَـةٌ لزعيم قوم * يمـدّ على أخى سُقْم جناحا

أى تواضعا ولينا .

قوله تعـالى : وَقُلْ إِنِّيٓ أَنَا ٱلنَّذِيرُ ٱلْمُبِينُ ﴿٨٩﴾ كَمَآ أَنزَلْنَا عَلَى ٱلْمُقْتَسِمِينَ ﴿٩٠﴾

فى الكلام حذف ؛ أى إنى أنا النذير المبين عذابا ، فحذف المفعول ، إذ كان الإنذار يدل عليه ، كما قال فى موضع آخر : « أَنذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِّثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ »[3] . وقيل : الكاف زائدة ، أى أنذرتكم ما أنزلنا على المقتسمين ؛ كقوله : « لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ »[4] . وقيل : أنذرتكم

(١) أى رءوسها . (٢) راجع جـ ١١ ص ١٩٠ . (٣) راجع جـ ١٥ ص ٣٤٦ .
(٤) راجع جـ ١٦ ص ٧ .

مثل ما أنزلنا بالمقتسمين . وقيل : المعنى كما أنزلنا على المقتسمين ، أى من العذاب وكفيناك المستهزئين ، فاصدع بما تؤمر وأعرض عن المشركين الذين بغوا ، فإنا كفيناك أولئك الرؤساء الذين كنت تلقى منهم ما تلقى .

واختلف فى « المقتسمين » على أقوال سبعة : الأول — قال مقاتل والفراء : هم ستة عشر رجلا بعثهم الوليد بن المغيرة أيام الموسم فاقتسموا أعقاب[1] مكة وأنقابها ومخاجها يقولون لمن سلكها : لا تغتروا بهذا الخارج فينا يدعى النبوة ؛ فإنه مجنون ، وربما قالوا ساحر ، وربما قالوا شاعر ، وربما قالوا كاهن . وسُمّوا المقتسمين لأنهم اقتسموا هذه الطرق ، فأماتهم الله شرّ ميتة ، وكانوا نصبوا الوليد بن المغيرة حَكَمًا على باب المسجد ، فإذا سألوه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : صدق أولئك . الثانى — قال قتادة : هم قوم من كفار قريش اقتسموا كتاب الله فجعلوا بعضه شعرا ، وبعضه سحرا ، وبعضه كهانة ، وبعضه أساطير الأولين . الثالث — قال ابن عباس : هم أهل الكتاب آمنوا ببعضه ، وكفروا ببعضه . وكذلك قال عكرمة : هم أهل الكتاب ، وسُمّوا مقتسمين لأنهم كانوا مستهزئين ، فيقول بعضهم : هذه السورة لى وهذه السورة لك . وهو القول الرابع . الخامس — قال قتادة : قسموا كتابهم ففرقوه وبددوه وحرّفوه . السادس — قال زيد بن أسلم : المراد قوم صالح ، تقاسموا على قتله فسموا مقتسمين ؛ كما قال تعالى : « تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُ وَأَهْلَهُ »[2] . السابع — قال الأخفش : هم قوم اقتسموا أيمانا تحالفوا عليها . وقيل : إنهم العاص بن وائل وعتبة وشيبة ابنا ربيعة وأبو جهل بن هشام وأبو البَخْتَرِىّ بن هشام والنضر بن الحارث وأمية بن خلف ومنبّه بن الحجاج ؛ ذكره الماوردىّ .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ جَعَلُوا ٱلْقُرْءَانَ عِضِينَ ﴿٩١﴾

هذه صفة المقتسمين . وقيل : هو مبتدأ وخبره « لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ » . وواحد العِضين عِضَة ، من عضّيت الشىء تعضية أى فرقته ؛ وكل فرقة عِضَة . وقال بعضهم : كانت فى الأصل

(١) الأعقاب ما بعد مكة من الطرق يفد منها الناس ، والأنقاب : منافذ الجبال ، والفجاج : الطرق الواسعة

(٢) راجع جـ ١٣ ص ٢١٦ .

عِضْوَة فنقصت الواو، ولذلك جمعت عضين ؛ كما قالوا : عِزِين فى جميع عِزة ، والأصـل عِزوة، وكذلك ثُبـة وثبين . ويرجع المعنى إلى ما ذكرناه فى المقتسمين . قال ابن عباس : آمنوا ببعض وكفروا ببعض. وقيل : فرقوا أقاويلهم فيه فجعلوه كذبا وسحرا وكهانة وشعرا. عضوته أى فرقته . قال الشاعر — هو رؤبة — :

* وليس دين الله بالمُعَضَّى *

أى بالمفرق . ويقال : نقصانه الهـاء وأصله عضْهة ؛ لأن العِضَه والعِضين فى لغـة قريش السحر . وهم يقولون للساحر : عاضِه وللساحرة عاضِهة . قال الشاعر :

أعـــوذ بربى من النـافثا * تِ فى عُقَـد العاضِـه المُعْضِه

وفى الحديث : لعن رسـول الله صلى الله عليه وسلم العاضِهة والمُسْتَعْضِهَة، وفسر : الساحِرة والمستسحِرة . والمعنى: أكثروا البُهْت على القرآن ونوعوا الكذب فيه، فقالوا: سحر وأساطير الأولين ، وأنه مفترى ، إلى غير ذلك . ونظير عِضة فى النقصان شَـفة، والأصل شَفْهة . كما قالوا : سنَة، والأصل سنْهة ، فنقصوا الهاء الأصلية وأثبتت هاء العلامة وهى للتأنيث . وقيل : هو من العَضْه وهى النميمة . والعَضِيهة البهتان، وهو أن يعضَه الإنسان ويقول فيه ما ليس فيـه . يقال عَضَهه عضْها رماه بالبهتان . وقـد أعْضَهْت أى جئت بالبهتان . قال الكسائى : العِضـة الكذب والبهتان، وجمعها عِضون، مثل عِزة وعزون، قال تعـالى : « الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ » . ويقال : عضّوه أى آمنوا بمـا أحبوا منه وكفروا بالباقى، فأحبط كفرهم إيمـانهم . وكان الفراء يذهب إلى أنه مأخوذ من العِضاة ، وهى شجر الوادى ويخرج كالشوك .

قوله تعـالى : فَوَرَبِّكَ لَنَسْـَٔلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩٢﴾ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾

قوله تعـالى : ﴿ فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ أى لنسئلن هؤلاء الذين جرى ذكرهم عما عملوا فى الدنيا . وفى البخارى : وقال عِدة من أهل العلم فى قوله : « فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ » عن لا إله إلا الله .

قلت : وهذا قد روى مرفوعا، روى الترمذىّ الحكيم قال : حدثنا الجارود بن معاذ قال حدثنا الفضل بن موسى عن شريك عن ليث عن بشير بن نَهيك عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قوله : « فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ . عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ » قال : " عن قول لا إله إلا الله " قال أبو عبد الله : معناه عندنا عن صدق لا إله إلا الله ووفائها؛ وذلك أن الله تعالى ذكر فى تنزيله العمل فقال « عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ » ولم يقل عما كانوا يقولون، وإن كان قد يجوز أن يكون القول أيضا عمل اللسان، فإنما المعنىّ به ما يعرفه أهل اللغة أن القول قولٌ والعملَ عملٌ . وإنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " عن لا إله إلا الله " أى عن الوفاء بها والصدق لمقالها . كما قال الحسن البصرىّ : ليس الإيمان بالتحلّى ولا الدين بالتمنى ولكن ما وَقَرَ فى القلوب وصدقته الأعمال . ولهذا ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قال لا إله إلا الله مخلصا دخل الجنة " قيل : يارسول الله، وما إخلاصها؟ قال : " أن تحجُزه عن محارم الله " . رواه زيد بن أرقم . وعنه أيضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله عهد إلىّ ألا يأتينى أحد من أمتى بلا إله إلا الله لا يخلط بها شيئا إلا وَجَبت له الجنة " قالوا : يا رسول الله وما الذى يخلط بلا إله إلا الله ؟ قال : " حرصا على الدنيا وجَمْعا لها ومنعا لها ، يقولون قول الأنبياء ويعملون أعمال الجبابرة " . وروى أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا إله إلا الله تمنع العباد من سخط الله ما لم يؤثروا صفقة دنياهم على دينهم فإذا آثروا صفقة دنياهم على دينهم ثم قالوا لا إله إلا الله ردّت عليهم وقال الله كذبتم " . أسانيدها فى نوادر الأصول .

قلت والآية بعمومها تدل على سؤال الجميع ومحاسبتهم كافرهم ومؤمنهم ، إلا من دخل الجنة بغير حساب على ما بيناه فى كتاب (التذكرة) . فإن قيل : وهل يسأل الكافر ويحاسب؟ قلنا : فيه خلاف ، وذكرناه فى التذكرة . والذى يظهر سؤاله ؛ للآية وقوله : « وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ »(١) وقوله : « إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ . ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُم »(٢) . فإن قيل : فقد قال تعالى :

(١) راجع جـ ١٥ ص ٧٢ . (٢) راجع جـ ٢٠ ص ٣٨ .

« وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ »(١) وقال : « فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ »(٢) ، وقال : « وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ »(٣) ، وقال : « إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ »(٤) . قلنا : القيامة مواطن ، فموطن يكون فيه سؤال وكلام ، وموطن لا يكون ذلك فيه . قال عكرمة : القيامة مواطن ، يسأل في بعضها ولا يسأل في بعضها . وقال ابن عباس : لا يسألهم سؤال استخبار واستعلام هل عملتم كذا وكذا ؛ لأن الله عالم بكل شيء ، ولكن يسألهم سؤال تقريع وتوبيخ فيقول لهم : لم عصيتم القرآن وما حجتكم فيه ؟ واعتمد قُطْرُب هذا القول . وقيل : « لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ » يعني المؤمنين المكلفين ؛ بيانه قوله تعالى : « ثُمَّ لَتُسْئَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ »(٥) . والقول بالعموم أولى كما ذكر . والله أعلم .

قوله تعالى : فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٩٤﴾ إِنَّا كَفَيْنَٰكَ ٱلْمُسْتَهْزِءِينَ ﴿٩٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فَٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ ﴾ أي بالذي تؤمر به ، أي بلغ رسالة الله جميع الخلق لتقوم الحجة عليهم ، فقد أمرك الله بذلك . والصدع : الشق . وتصدّع القوم أي تفرقوا ؛ ومنه « يَوْمَئِذٍ يَصَّدَّعُونَ »(٦) أي يتفرقون . وصدعته فانصدع أي انشق . وأصل الصدع الفرق والشّق . قال أبو ذؤيب يصف الحمار وأتنه :

وكأنهنّ رِبَابَةٌ وكأنّه * يَسَرٌ يُفيض على القِداح ويَصْدَع(٧)

أي يفرق ويشق . فقوله : « ٱصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ » قال الفرّاء : أراد فاصدع بالأمر ، أي أظهر دينك ، فـ « ما » مع الفعل على هذا بمنزلة المصدر . وقال ابن الأعرابي : معنى اصدع بما تؤمر ، أي اقصد . وقيل : « فاصدع بما تؤمر » أي فرّق جمعهم وكلمتهم بأن تدعوهم إلى التوحيد فإنهم يتفرقون بأن يجيب البعض ؛ فيرجع الصدع على هذا إلى صدع جماعة الكفار .

---

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣١٥ . (٢) راجع جـ ١٧ ص ١٧٣ . (٣) راجع جـ ٢ ص ٢٣٤ .
(٤) راجع جـ ١٩ ص ٢٥٧ . (٥) راجع جـ ٢٠ ص ١٧٤ . (٦) راجع جـ ١٤ ص ٢١ .
(٧) الربابة : الجلدة التي تجمع فيها السهام . واليسر : صاحب الميسر الذي يضرب بالقداح .

قوله تعـالى : ﴿ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴾ أى عن الاهتمام باستهزائهم وعن المبالاة بقولهم ، فقد برأك الله عما يقولون . وقال ابن عباس : هو منسوخ بقوله «فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ»(١) . وقال عبد الله بن عبيد : ما زال النبيّ صلى الله عليه وسلم مستخفيا حتى نزل قوله تعالى : « فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ » فخرج هو وأصحابه . وقال مجاهد : أراد الجهر بالقرآن فى الصلاة . « وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ » لا تبال بهم . وقال ابن إسحاق : لما تمادوا فى الشر وأكثروا برسول الله صلى الله عليه وسلم الاستهزاء أنزل الله تعالى ﴿ فَاصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ . إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ . الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللهِ إِلٰهًا آخَرَ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾ . والمعنى اصدع بما تؤمر ولا تخف غير الله ؛ فإن الله كافيك من أذاك كما كفاك المستهزئين ، وكانوا خمسة من رؤساء أهل مكة ، وهم الوليد بن المغيرة وهو رأسهم ، والعاص بن وائل ، والأسود بن المطلب بن أسد أبو زَمْعَة . والأسود بن عبد يَغُوثَ ، والحارث بن الطُّلاطِلَة ، أهلكهم الله جميعا ، قيل : يوم بَدْر فى يوم واحد ؛ لاستهزائهم برسول الله صلى الله عليه وسلم . وسبب هلاكهم فيما ذكر ابن إسحاق : أن جبريل أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يطوفون بالبيت ، فقام وقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فمرّ به الأسود ابن المطلب فرمى فى وجهه بورقة خضراء فعمِى ووجِعت عينه ، فجعل يضرب برأسه الجدار . ومرّ به الأسود بن عبد يغوث فأشار إلى بطنه فاستسقى بطنُه فمات منه حَبَناً . (يقال : حبِن (بالكسر) حَبَنا وحُبِن للفعول عظم بطنه بالماء الأصفر ، فهو أحْبَن ، والمرأة حَبْناء ؛ قاله فى الصحاح) . ومرّ به الوليد بن المغيرة فأشار إلى أثر جرح بأسفل كعب رجله ، وكان أصابه قبل ذلك بسنين ، وهو يجُرّ سَبَلَه(٢) ؛ وذلك أنه مرّ برجل من خزاعة يَرِيش نَبْلًا له فتعلق سهم من نبله بإزاره فخدش فى رجله ذلك الخدش وليس بشىء ، فانتقض به فقتله . ومرّ به العاص بن وائل فأشار إلى أخْمَص رجله ، فخرج على حمار له يريد الطائف ، فربَض به على شِبْرِقَة(٣) فدخلت فى أخمص قدمه شوكة فقتلته . ومرّ به الحارث بن الطُّلاطِلَة ، فأشار إلى رأسه

(١) راجع جـ ٨ ص ٧٢ .
(٢) السبل (بالتحريك) : الثياب المسبلة ؛ يفعل ذلك كبرا واختيالا .
(٣) الشبرق : نبت حجازى يؤكل ، وله شوك .

فامتخط قيحا فقتله . وقد ذُكر فى سبب موتهم اختلاف قريب من هذا . وقيل : إنهم المراد بقوله تعالى : « فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ[2] » . شبه ما أصابهم فى موتهم بالسقف الواقع عليهم ؛ على ما يأتى .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٩٦﴾

هذه صفة المستهزئين . وقيل : هو ابتداء وخبره « فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ » .

قوله تعالى : وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴿٩٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ ﴾ أى قلبك ؛ لأن الصدر محل القلب . ﴿ بِمَا يَقُولُونَ ﴾ أى بما تسمعه من تكذيبك وردّ قولك ، وتناله وينالك أصحابك من أعدائك .

قوله تعالى : فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُن مِّنَ ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٩٨﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَسَبِّحْ ﴾ أى فافزع إلى الصلاة ، فهى غاية التسبيح ونهاية التقديس ؛ وذلك تفسير لقوله : ﴿ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴾ ولا خفاء أن غاية القرب فى الصلاة حال السجود ، كما قال عليه السلام : " أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد فأخلصوا[3] الدعاء " . ولذلك خص السجود بالذكر .

الثانية — قال ابن العربى : ظن بعض الناس أن المراد بالأمر هنا السجود نفسه ، فرأى هذا الموضوع محل سجود فى القرآن ، وقد شاهدت الإمام بمحراب زكريا من البيت المقدس طهّره الله ، يسجد فى هذا الموضوع وسجدت معه فيها ، ولم يره جماهير العلماء .

قلت : قد ذكر أبو بكر النقاش أن ها هنا سجدةً عند أبى حذيفة ويَمان بن رِئاب ، ورأى أنها واجبة .

---

(١) المخط : السيلان والخروج .
(٢) راجع ص ٩٧ من هذا الجزء .
(٣) الرواية « فأكثروا » كما فى الجامع الصغير .

قوله تعالى : وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴿٩٩﴾

فيه مسألة واحدة — وهو أن اليقين الموت . أمره بعبادته إذ[1] قصر عباده فى خدمته ، وأن ذلك يجب عليه . فإن قيل : فما فائدة قوله : « حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ » ؟ وكان قوله : « وَٱعْبُدْ رَبَّكَ » كافيا فى الأمر بالعبادة ، قيل له : الفائدة فى هذا أنه لو قال : « وَٱعْبُدْ رَبَّكَ » مطلقا ثم عبده مرة واحدة كان مطيعا ؛ و إذا قال : « حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ » كان معناه لا تفارق هذا حتى تموت . فإن قيل : كيف قال سبحانه « وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ » ؟ ولم يقل أبدا ؛ فالجواب أن اليقين أبلغ من قوله : أبدا ؛ لاحتمال لفظ الأبد للحظة الواحدة ولجميع الأبد . وقد تقدم هذا المعنى[2] . والمراد استمرار العبادة مدة حياته ؛ كما قال العبد الصالح : « وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا » . و يتركب على هذا أن الرجل إذا قال لامرأته : أنت طالق أبدا ، وقال : نويت يوما أو شهرا كانت عليه الرجعة . ولو قال : طلقتها حياتها لم يراجعها . والدليل على أن اليقين الموت حديث أم العلاء الأنصارية ، وكانت من المبايعات ، وفيه : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أما عثمان — أعنى عثمان بن مظعون — فقد جاءه اليقين و إنى لأرجو له الخير والله ما أدرى وأنا رسول الله ما يفعل به " وذكر الحديث[3] . انفرد بإخراجه البخارى رحمه الله ! وكان عمر بن عبد العزيز يقول : ما رأيت يقينا أشبه بالشك من يقين الناس بالموت ثم لا يستعدون له ؛ يعنى كأنهم فيه شاكون . وقد قيل : إن اليقين هنا الحق الذى لا ريب فيه من نصرك على أعدائك ؛ قاله ابن شجرة ؛ والأول أصح ، وهو قول مجاهد وقتادة والحسن . والله أعلم . وقد روى جبير بن نُفير عن أبى مسلم الخَوْلانى أنه سمعه يقول إن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " ما أوحى إلى أن أجمع المال وأكون من التاجرين ولكن أوحى إلى أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين واعبد ربك حتى يأتيك اليقين " .

---

(١) فى ى : وقد . (٢) راجع جـ ٢ ص ٣٣ . (٣) راجع صحيح البخارى جـ ٣ ص ١٥١ طبعة بولاق .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

تفسير سورة النحل

وهى مكية كلها فى قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر . وتسمّى سورة النِّعم بسبب ماعدّد الله فيها من نعمه على عباده. وقيل : هى مكية غير قوله تعالى : « وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ »[1] الآية ؛ نزلت بالمدينة فى شأن التمثيل بحمزة وقتلى أُحُد. وغير قوله تعالى : «وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ »[1] . وغير قوله : « ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا »[1] الآية . وأما قوله : «وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا »[1] فمكىّ فى شأن هجرة الحبشة . وقال ابن عباس : هى مكية إلا ثلاث آيات منها نزلت بالمدينة بعد قتل حمزة، وهى قوله : « وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا — إلى قوله — بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ »[1] .

قوله تعالى : أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ ۚ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١﴾

قوله تعالى : ﴿ أَتَى أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ ﴾ قيل : « أَتَى » بمعنى يأتى ؛ فهو كقولك : إن أكرمتنى أكرمتك . وقد تقدّم أن أخبار الله تعالى فى الماضى والمستقبل سواء ؛ لأنه آتٍ لا محالة ، كقوله : « وَنَادَىٰ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ »[2] . و « أمر الله » عقابه لمن أقام على الشرك وتكذيب رسوله . قال الحسن وابن جُرَيج والضّحاك : إنه ماجاء به القرآن من فرائضه وأحكامه . وفيه بعد ؛ لأنه لم يُنقل أن أحدا من الصحابة آستعجل فرائض الله من قبل أن تفرض عليهم ، وأما مستعجلو العذاب والعقاب فذلك منقول عن كثير من كفار قريش

(١) راجع ص ٢٠٠ من هذا الجزء ، وص ٢٠٢ ، وص ١٩٢ ، وص ١٠٦ ، وص ١٧٣ .

(٢) راجع جـ ٧ ص ٢٠٩ .

وغيرهم ، حتى قال النَّضر بن الحارث : « اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَـذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ » الآية ، فاستعجلَ العذاب .

قلت : قد يستدل الضحاك بقول عمر رضى الله عنه : وافقت ربى فى ثلاث : فى مقام إبراهيم ، وفى الحجاب ، وفى أسارى بدر ؛ خرّجه مسلم والبخارى . وقد تقدم فى سورة البقرة[1] . وقال الزجاج : هو ما وعدهم به من المجازاة على كفرهم ، وهو كقوله : « حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَمْرُنَا وَفَارَ التَّنُّورُ »[2] . وقيل : هو يوم القيامة أو ما يدلّ على قربها من أشراطها . قال ابن عباس : لما نزلت « اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ »[3] قال الكفار : إن هذا يزعم أن القيامة قد قربت ، فأمسكوا عن بعض ما كنتم تعملون ، فأمسكوا وانتظروا فلم يروا شيئا ، فقالوا ما نرى شيئا ! فنزلت « اقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ »[4] الآية . فأشفقوا وانتظروا قرب الساعة ، فامتدت الأيام فقالوا : ما نرى شيئا ! فنزلت : « أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ » فوثب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون وخافوا ؛ فنزلت : « فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ » فاطمأنوا ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " بعثت أنا والساعة كهاتين " وأشار بأصبعيه : السبّابة والتى تليها يقول : أن كادت لتسبقنى فسبقتها . وقال ابن عباس : كان بعث النبى صلى الله عليه وسلم من أشراط الساعة ، وأن جبريل لما مرّ بأهل السموات مبعوثا إلى محمد صلى الله عليه وسلم قالوا : الله أكبر ، قد قامت الساعة .

قوله تعالى : ﴿ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ أى تنزيها له عما يصفونه به من أنه لا يقدر على قيام الساعة ، وذلك أنهم يقولون : لا يقدر أحد على بعث الأموات ، فوصفوه بالعجز الذى لا يوصف به إلا المخلوق ، وذلك شرك . وقيل : « عَمَّا يُشْرِكُونَ » أى عن إشراكهم . وقيل : « ما » بمعنى الذى ، أى ارتفع عن الذين أشركوا به .

---

(١) راجع جـ ٢ ص ١١٢ .
(٢) راجع جـ ٩ ص ٣٠ .
(٣) راجع جـ ١٧ ص ١٢٥ .
(٤) راجع جـ ١١ ص ٢٦٦ .

قوله تعالى : يُنَزِّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ بِٱلرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦٓ أَنْ أَنذِرُوٓا۟ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱتَّقُونِ ﴿٢﴾

قرأ المفضّل عن عاصم « تَنَزّل الملائكةُ » والأصل تتنزل، فالفعل مسند إلى الملائكة. وقرأ الكسائى عن أبى بكر عن عاصم باختلاف عنه، والأعمش « تُنُزِّل الملائكةُ » غير مسمى الفاعل . وقرأ الجُعْفىّ عن أبى بكر عن عاصم « نُنَزِّلُ الملائكةَ » بالنون مسمّى الفاعل، الباقون « يُنَزِّلُ » بالياء مسمى الفاعل، والضمير فيه لأسم الله عز وجل . وروى عن قتادة « نَنْزِل الملائكة » بالنون والتخفيف . وقرأ الأعمش « تَنْزِلُ » بفتح التاء وكسر الزاى، من النزول . « الملائكةُ » رفعا مثل « تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ » (١) . « بِالرُّوحِ » أى بالوحى وهو النبوّة؛ قاله ابن عباس . نظيره « يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ » (٢) . الربيع بن أنس : بكلام الله وهو القرآن . وقيل : هو بيان الحق الذى يجب آتباعه . وقيل : أرواح الخلق؛ قاله مجاهد، لاينزل ملك إلا ومعه روح . وكذا روى عن ابن عباس أن الروح خلق من خلق الله عز وجل كصور ابن آدم، لاينزل من السماء ملك إلا ومعه واحد منهم . وقيل : بالرحمة؛ قاله الحسن وقتادة . وقيل : بالهداية؛ لأنها تحيا بها القلوب كما تحيا بالأرواح الأبدان، وهو معنى قول الزجاج : قال الزجاج : الروح ما كان فيه من أمر الله حياةً بالإرشاد إلى أمره . وقال أبو عبيدة : الروح هنا جبريل . والباء فى قوله : « بِالرُّوحِ » بمعنى مع ، كقولك : خرج بثيابه، أى مع ثيابه . « مِنْ أَمْرِهِ » أى بأمره . « عَلَىٰ مَنْ يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِ » أى على الذين اختارهم الله للنبوّة . وهذا ردّ لقولهم : « لَوْلَا نُزِّلَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ » (٣) . « أَنْ أَنذِرُوٓا۟ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱتَّقُونِ » تحذير من عبادة الأوثان ، ولذلك جاء الإنذار؛ لأن أصله التحذير مما يخاف منه . ودلّ على ذلك قوله : « فَٱتَّقُونِ » . و « أن » فى موضع نصب بنزع الخافض ، أى بأن أنذروا أهل الكفر بأنه لا إله إلا الله ، فـ « أن » فى محل نصب بسقوط الخافض أو بوقوع الإنذار عليه .

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٣٣ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٩٩ . (٣) راجع جـ ١٦ ص ٨٢ .

قوله تعـالى : خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ ۚ تَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣﴾

قوله تعـالى : ﴿ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ ﴾ أى للزوال والفناء . وقيـل : « بالحق » أى للدلالة على قدرته ، وأن له أن يتعبّد العباد بالطاعة وأن يحيي الخلق بعد الموت . ﴿ تَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ أى من هذه الأصنام التى لا تقدر على خلق شىء .

قوله تعـالى : خَلَقَ ٱلْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ ﴾ لمـا ذكر الدليل على توحيده ذكر بعده الإنسان ومناكدته وتعدّى طوره . « والإنسان » اسم للجنس . وروى أن المراد به أُبَىّ بن خلف الجُمَحى ، جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم بعظم رميم فقال : أترى يحيي الله هذا بعد ما قد رَمّ . وفى هذا أيضا نزل : « أَوَ لَمْ يَرَ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ » أى خلق الإنسان من ماء يخرج من بين الصلب والترائب ، فنقله أطوارا إلى أن ولد ونشأ بحيث يخاصم فى الأمور . فمعنى الكلام التعجيب من الإنسان « وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ »[1] وقوله : ﴿ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ ﴾ أى مخاصم ، كالنسيب بمعنى المناسب . أى يخاصم الله عز وجل فى قدرته . و ﴿ مُبِينٌ ﴾ أى ظاهر الخصومة . وقيل : يُبيِّن عن نفسه الخصومة بالباطل . والمُبِينُ : هو المفصح عما فى ضميره بمنطقه .

قوله تعـالى : وَٱلْأَنْعَٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٥﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ ﴾ لمـا ذكر الإنسان ذكر ما منّ به عليه . والأنعام : الإبل والبقر والغنم . وأكثر ما يقال : نعم وأنعام للإبل ، ويقال للمجموع ولا يقال للغنم مفردة . قال حسان :

(١) راجع جـ ١٥ ص ٥٧ ، ٥٨ .

عَفَت ذاتُ الأصابع فالجِـوَاءُ * إلى عَـــذْراءَ منزِلُهـا خَلاءُ[1]
دِيارٌ من بَنِي الحَسْحاس قَفْـرٌ * تُعَفِّيهـا الروامِسُ والسماءُ[2]
وكانت لا يزال بهـا أنيس * خِلال مُرُوجهـا نَعَـمٌ وشَاءُ

فالنَّعم هنا الإبل خاصّة . وقال الجوهرى : والنَّعَم واحد الأنعام وهى المال الراعية، وأكثر ما يقع هذا الاسم على الإبل . قال الفرّاء : وهو ذكر لا يؤنث، يقولون : هـذا نَعَم وارد ، ويجمع على نُعْمان مثل حَمَل وحُمْلان . والأنعام تذكر وتؤنث ؛ قال الله تعالى : « مِمَّا فِي بُطُونِهِ[3] » . وفى موضع «مِمَّا فِي بُطُونِهَا[4]» . وانتصب الأنعام عطفا على الإنسان، أو بفعل مقدّر، وهو أوجه .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ دِفْءٌ ﴾ الدفء : السخانة، وهو ما استدفئ به من أصوافها وأوبارها وأشعارها، ملابسُ ولُحُف وقُطُف[5] : وروى عن ابن عباس : دفؤها نسلها ؛ والله أعلم . قال الجوهرى فى الصحاح : الدفء نِتاج الإبل وألبانها وما ينتفع به منها ؛ قال الله تعالى : « لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ » . وفى الحديث " لنا من دِفئهم ما سلّموا بالميثاق " . والدفء أيضا : السخونة ، تقول منـه : دَفِئ الرجل دفَاءة مثل كَرِه كراهة . وكذلك دَفِئ دَفَأ مثـل ظَمِئ ظمأ . والاسم الدِّفْء (بالكسر) وهو الشيء الذى يدفئك، والجمع الأدفاء . تقول : ما عليه دفء، لأنه اسم . ولا تقول : ما عليك دَفاءة ؛ لأنه مصدر . وتقول : اقعد فى دِفء هذا الحائط أى كِنّه . ورجل دفِئ على فَعِـل إذا لبس ما يدفئه . وكذلك رجل دفآن وامرأة دفأى . وقـد أدفأه الثوب وتدفأ هو بالثوب واسـتدفأ به ، وادّفأ به وهو افتعل ؛ أى لبس ما يدفئه . ودَفُئت ليلتنا، وهو يوم دفِىء على فعيل وليلـة دفِيئة ، وكذلك الثوب والبيت . والمدفِئة الإبل الكثيرة ؛ لأن بعضها يدفِئ بعضا بأنفاسها، وقد يشدّد . والمُدْفَأة الإبل الكثيرة الأوبار والشحوم ؛ عن الأصمعى . وأنشد الشماخ :

وكيف يَضيع صاحبُ مُدْفآتٍ * على أثْبَاجِهن مِن الصَّقِيع[6]

(١) ذات الأصابع والجواء : موضعان بالشام . وعذراء : قرية بغوطة دمشق . (٢) الحسحاس : اسم رجل . والروامس : الرياح التى تثير التراب وتدفن الآثار . (٣) راجع ص ١٢٢ من هذا الجزء .
(٤) راجع جـ ١٢ ص ١١٧ . (٥) القطف (جمع قطيفة) كساء له خمل ؛ أى وبر .
(٦) أثباج : جمع ثبج ، وهو وسطها . وقيل : ظهرها . وقيل : ما بين كاهلها وظهرها .

قوله تعالى : ﴿وَمَنَافِعُ﴾ قال ابن عباس : المنافع نسل كل دابّة . مجاهد : الركوب والحمل والألبان واللحوم والسمن . ﴿وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾ أفرد منفعة الأكل بالذكر لأنها معظم المنافع . وقيل : المعنى ومن لحومها تأكلون عند الذبح .

الثالثة : دلت هذه الآية على لباس الصوف ؛ وقد لبسه رسول الله صلى الله عليه وسلم والأنبياء قبله كموسى وغيره . وفى حديث المغيرة : فغسل وجهه وعليه جبة من صوف شامية ضيقة الكمين ... الحديث ، خرجه مسلم وغيره . قال ابن العربى : وهو شعار المتقين ولباس الصالحين وشارة الصحابة والتابعين ، واختيار الزهاد والعارفين ، وهو يلبس لينا وخشنا وجيدا ومُقَارِبًا(١) ورديئا ، وإليه نسب جماعة من الناس الصوفية ؛ لأنه لباسهم فى الغالب ، فالياء للنسب والهاء للتأنيث . وقد أنشدنى بعض أشياخهم بالبيت المقدس طهره الله :

تشاجر الناسُ فى الصوفىّ واختلفوا * فيه وظنوه مشتقا من الصوف
ولست أنحَلُ هـذا الاسمَ غيرَ فتًى * صَافَى فصُوفِىَ حتى سُمِّىَ الصوفى

قوله تعالى : ﴿وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ۝٦﴾

الجمال ما يتجمل به ويتزين . والجمال : الحسن . وقد جَمُل الرجل (بالضم) جمالا فهو جميل ، والمرأة جميلة ، وجملاء أيضا ؛ عن الكسائى . وأنشد :

فهى جَمْلاء كبدرٍ طالع * بَذَّت الخلقَ جميعا بالجمال

وقول أبى ذؤيب :

* جَمَالَكَ أيها القلبُ القريحُ(٢) *

يريد : الزم تجملك وحياءك ولا تجزع جزعا قبيحا . قال علماؤنا : فالجمال يكون فى الصورة وتركيب الخِلقة ، ويكون فى الأخلاق الباطنة ، ويكون فى الأفعال . فأما جمال الخِلْق فهو

(١) شىء مقارب (بكسر الراء) : وسط بين الجيد والردىء . (٢) هذا صدر البيت ، وعجزه كما فى اللسان :

* سنلقى من تحب فنستريح *

أمر يدركه البصر و يلقيـه إلى القلب متلائمـا ، فتتعلق به النفس من غير معرفة بوجه ذلك ولانسبته لأحد من البشر . وأما جمال الأخلاق فكونها على الصفات المحمودة من العلم والحكمة والعـدل والعفة ، وكظم الغيظ و إرادة الخير لكل أحد . وأما جمـال الأفعال فهو وجودها ملائمة لمصالح الخلق وقاضية لجلب المنافع فيهم وصرف الشر عنهم . و جمال الأنعام والدواب من جمـال الخلقة ، وهو مرئى بالأبصار موافق للبصائر . ومن جمالهـا كثرتها وقول الناس إذا رأوها هذه نَعَم فلان ؛ قاله السدى . ولأنها إذا راحت توفّر حسنها وعظم شأنها وتعلقت القلوب بها ؛ لأنها إذ ذاك أعظم ماتكون أسنمة وضروعا ؛ قاله قتادة . ولهذا المعنى قدّم الرّواح على السراح لتكامل درّها وسرور النفس بها إذ ذاك . والله أعلم . وروى أشهب عن مالك قال : يقول الله عز وجل « وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ » وذلك فى المـواشى حين تروح إلى المرعى وتسرح عليـه . والرواح رجوعها بالعشى من المـرعى ، والسراح بالغداة ؛ تقول : سرحت الإبل أسرحها سرحا وسروحا إذا غدوت بها إلى المرعى فخليتها ، وسرحت هى . المتعدّى واللازم واحد .

قوله تعـالى : وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بَٰلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ ٱلْأَنفُسِ ۚ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى ــ قوله تعالى : ﴿وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ﴾ الأثقال أثقال الناس من متاع وطعام وغيره ، وهو ما يثقل الإنسانَ حمله . وقيل : المراد أبدانهم ؛ يدل على ذلك قوله تعالى : «وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا »[1] . والبـلد مكة ، فى قول عكرمة . وقيل : هو محمول على العموم فى كل بلد مسلكه على الظهر . وشق الأنفس : مشقتها وغاية جهدها . وقراءة العامة بكسر الشـين . قال الجوهرى : والشق المشقة ؛ ومنه قوله تعالى : « لَمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ »

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٧ ، ولعل الأثقال فى الزلزلة : الكنوز .

وهذا قد يفتح، حكاه أبو عبيدة . قال المهدوى : وكسر الشين وفتحها فى « شِقّ » متقاربان، وهما بمعنى المشقة؛ وهو من الشق فى العصا ونحوها ؛ لأنه ينال منها كالمشقة من الإنسان . وقال الثعلبى : وقرأ أبو جعفر « إلَّا بِشَـقِّ الْأَنْفُسِ » وهمـا لغتان ، مثل رِق ورَقّ وحِص وحَصّ ورِطل ورَطل . وينشد قول الشاعر بكسر الشين وفتحها :

وذى إبل يَسْـعى (١) ويحسبها له * أنى نَصَب مِن شِـقّها ودُؤوبِ

ويجوز أن يكون بمعنى المصدر، من شققت عليه أشُقّ شَقًّا . والشق أيضا بالكسر النصف، يقال : أخذت شِق الشاة وشِقّة الشاة . وقد يكون المراد من الآية هذا المعنى؛ أى لم تكونوا بالغيه إلا بنقص من القوة وذهاب شِق منها، أى لم تكونوا تبلغوه إلا بنصف قوى أنفسكم وذهاب النصف الآخر . والشِّق أيضا الناحية من الجبل . وفى حديث أم زَرْع : وجدنى فى أهل غُنيمة بِشِق . قال أبو عبيـد : هو اسم موضع . والشق أيضا : الشقيق ، يقال : هو أخى وشِق نفسى . وشِقّ اسم كاهن من كهّان العرب . والشق أيضا : الجانب ؛ ومنه قول امرئ القيس :

إذا ما بَكى مِن خَلْفها انصرفَتْ له * بِشِـقّ وتحتى شِـقُّها لم يحوَّلِ

فهو مشترك .

الثانيـــة — منّ الله سبحانه بالأنعام عموما ، وخص الإبل هنا بالذكر فى حمل الأثقال على سائر الأنعام ؛ فإنّ الغنم للسرح والذبح ، والبقر للحرث ، والإبل للحمل . وفى صحيح مسـلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بينما رجل يسوق بقرة له قد حمل عليهـا التفتت إليه البقرة فقالت إنى لم أخلق لهـذا ولكنى إنمـا خلقت للحرث فقال الناس سبحان الله تعجبا وفزعا أبقرةٌ تَكلّم" ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " وإنى أومن به وأبو بكر وعمر". فدل هذا الحديث على أن البقرة لا يحمل عليها ولا تركب، وإنمـا هى للحرث وللأكل والنسل والرِّسل (٢) .

(١) هو النمر بن تولب، كما فى اللسان مادة شقق : وفى جـ وى : يقنى . (٢) الرسل (بالكسر) : اللبن .

الثالثـــة — فى هذه الآية دليل على جواز السفر بالدواب وحمل الأثقال عليها، ولكن على قدر ما تحتمله من غير إسراف فى الحمل مع الرفق فى السير . وقد أمر النبيّ صلى الله عليه وسلم بالرفق بها والإراحة لها ومراعاة التفقد لعلفها وسقيها . وروى مسلم من حديث أبى هريرة قال قال رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم : " إذا سافرتم فى الخِصب فأعطوا الإبل حظها من الأرض وإذا سافرتم فى السنة فبادروا بها نِقْيَها[1] " رواه مالك فى الموطأ عن أبى عبيـد عن خالد بن معدان . وروى معاوية بن قُرّة قال : كان لأبى الدرداء جمل يقال له دَمُّون، فكان يقول : يادمون ، لاتخاصمنى عنـد ربك . فالدواب عُجم لا تقدر أن تحتال لنفسها ما تحتاج إليـه ، ولا تقدر أن تفصح بحوائجها ، فمن ارتفق بمرافقها ثم ضيعها من حوائجها فقد ضيع الشكر وتعرّض لخصومة بين يدى الله تعـالى . وروى مطر بن محمد قال : حدّثنا أبو داود قال حدّثنا ابن خالد قال حدّثنا المسيّب بن آدم قال . رأيت عمـر بن الخطاب رضى الله عنه ضرب جَمّالا وقال : تحمل على بعيرك ما لا يطيق ؟ .

قوله تعـالى : وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ۚ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨﴾

فيه ثمـان مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَٱلْخَيْلَ ﴾ بالنصب معطوف، أى وخلق الخيـل . وقرأ ابن أبى عَبْـلة « والخيلُ والبِغالُ والحميرُ » بالرفع فيهـا كلها . وسميت الخيل خيلا لأختيالها فى المشية . وواحد الخيل خائل، كضائن واحد ضَأْن . وقيل : لا واحد له . وقد تقدم هذا فى « آل عمران[2] » ، وذكرنا الأحاديث هناك . ولمـا أفرد سبحانه الخيل والبغال والحمير بالذكر

(١) قوله « فى السنة » أى فى القحط وانعدام نبات الأرض فى بعضها . والنقى (بكسر النون وسكون القاف) هو المخ . ومعناه : أسرعوا فى السير بالإبل لتصلوا إلى المقصـد وفيها بقية من قوتها ؛ إذ ليس فى الأرض ما يقويها على السير . (٢) راجع جـ ٤ ص ٣٢ .

دل على أنها لم تدخل تحت لفظ الأنعام . وقيل : دخلت ولكن أفردها بالذكر لما يتعلق بها من الركوب؛ فإنه يكثر فى الخيل والبغال والحمير .

الثانيـــة — قال العلماء : ملّكنا الله تعالى الأنعام والدواب وذللها لنا ، وأباح لنا تسخيرها والانتفاع بها رحمـة منه تعـالى لنا ، وما ملّكه الإنسانُ وجاز له تسخيره من الحيوان فكراؤه له جائز بإجماع أهل العلم ، لاٱختلاف بينهم فى ذلك . وحكم كراء الرواحل والدواب مذكور فى كتب الفقه .

الثالثـــة — لا خلاف بين العلماء فى اكتراء الدواب والرواحل للحمل عليها والسفر بها ؛ لقوله تعالى : « وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ » الآية . وأجازوا أن يُكرِى الرجلُ الدابة والراحلة إلى مدينة بعينها وإن لم يُسَمِّ أين ينزل منها ، وكم من مَنْهل[1] ينزل فيـه ، وكيف صفة سيره ، وكم ينزل فى طريقه ، وٱجتزوا بالمتعارف بين الناس فى ذلك . قال علماؤنا : والكراء يجرى مجرى البيوع فيما يحل منـه ويحرم . قال ابن القاسم : فيمن اكترى دابة إلى موضع كذا بثوب مَرَوِىّ ولم يصف رقعته وذرعه ، لم يجز ؛ لأن مالكا لا يجيز هـذا فى البيع ، ولايجيز فى ثمن الكراء إلا ما يجوز فى ثمن البيع .

قلت : ولا يُختلف فى هذا إن شاء الله ؛ لأن ذلك إجارة . قال ابن المنذر : وأجمع كل مَن يُحفظ عنه من أهل العـلم على أن من اكترى دابة ليحمل عليهـا عشرة أقفزة قمح فحمل عليها ما ٱشترط فتلفت أن لاشىء عليه . وهكذا إن حمل عليها عشرة أقفزة شعيرا . واختلفوا فيمن اكترى دابة ليحمل عليهـا عشرة أقفزة فحمل عليها أحد عشر قفـيزا ، فكان الشافعىّ وأبو ثَوْر يقولان : هو ضامن لقيمة الدابة وعليـه الكراء . وقال ابن أبى لَيْلَى : عليه قيمتها ولا أجر عليـه . وفيه قول ثالث — وهو أن عليـه الكراء وعليه جزء من أجر وجزء من قيمة الدابة بقدر ما زاد من الحمل ؛ وهذا قول النعمان ويعقوب ومحمد . وقال ابن القاسم صاحب مالك : لا ضمان عليـه فى قول مالك إذا كان القفيز الزائد لا يفدح الدابة ، ويُعـلم أن مثله

(١) المنهل : المشرب ، ثم كثر ذلك حتى سميت منازل السفارة على المياه مناهل .

لا تعطب فيه الدابة ، ولرب الدابة أجر القفيز الزائد مع الكراء الأول ؛ لأن عطبها ليس من أجل الزيادة . وذلك بخلاف مجاوزة المسافة ؛ لأن مجاوزة المسافة تعد كله فيضمن إذا هلكت فى قليله وكثيره . والزيادة على الحمل المشترط اجتمع فيه إذن وتعد ، فإذا كانت الزيادة لا تعطب فى مثلها عُلم أن هلاكها مما أذن له فيه .

الرابعة — واختلف أهل العلم فى الرجل يكترى الدابة بأجر معلوم إلى موضع مسمى ، فيتعدى فيتجاوز ذلك المكان ثم يرجع إلى المكان المأذون له فى المصير إليه . فقالت طائفة : إذا جاوز ذلك المكان ضمن وليس عليه فى التعدى كراء ؛ هكذا قال الثورى . وقال أبو حنيفة : الأجر له فيما سمّى ، ولا أجر له فيما لم يسم ؛ لأنه خالف فهو ضامن ، وبه قال يعقوب . وقال الشافعى : عليه الكراء الذى سمى ، وكراء المثل فيما جاوز ذلك ، ولو عطبت لزمه قيمتها . ونحوه قال الفقهاء السبعة ، مشيخة أهل المدينة قالوا : إذا بلغ المسافة ثم زاد فعليه كراء الزيادة إن سلمت وإن هلكت ضمن . وقال أحمد وإسحاق وأبو ثور : عليه الكراء والضمان . قال ابن المنذر : وبه نقول . وقال ابن القاسم : إذا بلغ المكترى الغاية التى اكترى إليها ثم زاد ميلا ونحوه أو أميالا أو زيادة كثيرة فعطبت الدابة ، فلربها كراؤه الأول والخيار فى أخذه كراء الزائد بالغا ما بلغ ، أو قيمة الدابة يوم التعدى . ابن المواز : وقد روى أنه ضامن ولو زاد خطوة . وقال ابن القاسم عن مالك فى زيادة الميل ونحو : وأما ما يعدل الناس إليه فى المرحلة فلا يضمن . وقال ابن حبيب عن ابن الماجشون وأصبغ : إذا كانت الزيادة يسيرة أو جاوز الأمد الذى تكاراها إليه بيسير ، ثم رجع بها سالمة إلى موضع تكاراها إليه فماتت ، أو ماتت فى الطريق إلى الموضع الذى تكاراها إليه ، فليس له إلا كراء الزيادة ، كرده لما تسلّف من الوديعة . ولو زاد كثيرا مما فيه مقام الأيام الكثيرة التى يتغير فى مثلها سوقها فهو ضامن ، كما لو ماتت فى مجاوزة الأمد أو المسافة ؛ لأنه إذا كانت زيادة يسيرة مما يعلم أن ذلك مما لم يعن على قتلها فهلاكها بعد ردها إلى الموضع المأذون له فيه كهلاك ما تسلّف من الوديعة بعد رده لا محالة . وإن كانت الزيادة كثيرة فتلك الزيادة قد أعانت على قتلها .

الخامســـة — قال ابن القاسم وابن وهب قال مالك قال الله تعالى : «وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً» فجعلها للركوب والزينة ولم يجعلها للأكل ؛ ونحوه عن أشهب . ولهذا قال أصحابنا : لا يجوز أكل لحوم الخيل والبغال والحمير ؛ لأن الله تعالى لما نص على الركوب والزينة دلّ على أن ما عداه بخلافه . وقال فى الأنعام : «وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ» مع ما امتنّ الله منها من الدفء والمنافع ، فأباح لنا أكلها بالذكاة المشروعة فيها . وبهذه الآية احتج ابن عباس والحَكَم بن عُتَيبة ، قال الحكم : لحوم الخيل حرام فى كتاب الله ، وقرأ هذه الآية والتى قبلها وقال : هذه للأكل وهذه للركوب . وسئل ابن عباس عن لحوم الخيل فكرهها ، وتلا هذه الآية وقال : هذه للركوب ، وقرأ الآية التى قبلها «وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ» ثم قال : هذه للأكل . وبه قال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما والأوزاعى ومجاهد وأبو عبيد وغيرهم ، واحتجوا بما خرجه أبو داود والنّسائى والدّارَقُطْنِيّ وغيرهم عن صالح بن يحيى بن المِقدام ابن مَعْدِيكَرِب عن أبيه عن جده عن خالد بن الوليد ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير ، وكل ذى ناب من السباع أو مخلب من الطير . لفظ الدّارَقُطْنِيّ . وعند النّسائى أيضا عن خالد بن الوليد أنه "سمع النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول : " لا يحل أكل لحوم الخيل والبغال والحمير" . وقال الجمهور من الفقهاء والمحدّثين : هى مباحة . وروى عن أبى حنيفة . وشَذّت طائفة فقالت بالتحريم ؛ منهم الحَكَم كما ذكرنا ، وروى عن أبى حنيفة . حكى الثلاث روايات عنه الرُّويانى فى بحر المذهب على مذهب الشافعى .

قلت : الصحيح الذى يدلّ عليه النظر والخبر جواز أكل لحوم الخيل ، وأن الآية والحديث لا حجة فيهما لازمة ؛ أما الآية فلا دليل فيها على تحريم الخيل ؛ إذ لو دلّت عليه لدلّت على تحريم لحوم الحُمُر ، والسورة مكية ، وأىّ حاجة كانت إلى تجديد تحريم لحوم الحُمُر عَامَ خَيْبَر وقد ثبت فى الأخبار تحليلُ الخيل على ما يأتى . وأيضا لما ذكر تعالى الأنعام ذكر الأغلب من منافعها وأهم ما فيها ، وهو حمل الأثقال والأكل ، ولم يذكر الركوب ولا الحرث بها ولا غير ذلك مصرّحا به ، وقد تُركب ويحرث بها ؛ قال الله تعالى : «الَّذِى جَعَلَ لَكُمُ الْأَنْعَامَ لِتَرْكَبُوا

مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ[1] » . وقال فى الخيل : « لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً » فذكر أيضا أغلب منافعها والمقصود منها ، ولم يذكر حمل الأثقال عليها ، وقد تحمل كما هو مشاهد فلذلك لم يذكر الأكل . وقد بيّنه نبيّه عليه السلام الذى جعل إليه بيان ما أنزل عليه على ما يأتى ، ولا يلزم من كونها خلقت للركوب والزينة ألّا تؤكل ، فهذه البقرة قد أنطقها خالقها الذى أنطق كلّ شىء فقالت : إنما خلقت للحرث . فيلزم مَن علّل أن الخيل لا تؤكل لأنها خلقت للركوب ألا تؤكل البقر لأنها خُلقت للحرث . وقد أجمع المسلمون على جواز أكلها ؛ فكذلك الخيل بالسُّنّة الثابتة فيها . روى مسلم من حديث جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خَيْبَر عن لحوم الحُمُر الأهلية وأذن فى لحوم الخيل . وقال النَّسائى عن جابر : أطعمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خَيْبَر لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحُمُر . وفى رواية عن جابر قال : كنا نأكل لحوم الخيل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فإن قيل : الرواية عن جابر بأنهم أكلوها فى خَيْبَر حكايةُ حال وقضيّةٌ فى عَيْن ، فيحتمل أن يكونوا ذبحوا لضرورة ، ولا يحتج بقضايا الأحوال . قلنا : الرواية عن جابر و إخباره بأنهم كانوا يأكلون لحوم الخيل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيل ذلك الاحتمال ، ولئن سلمناه فمعنا حديث أسْمَاء قالت : نَحَرْنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بالمدينة فأكلناه ؛ رواه مسلم . وكل تأويل من غير ترجيح فى مقابلة النص فإنما هو دعوى ، لا يلتفت إليه ولا يعرّج عليه . وقد روى الدَّارَقُطْنِيّ زيادة حسنة ترفع كل تأويل فى حديث أسْمَاء ، قالت أسْمَاء : كان لنا فرس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أرادت أن تموت فذبحناها فأكلناها . فذَبْحُها إنما كان لخوف الموت عليها لا لغير ذلك من الأحوال . و بالله التوفيق . فإن قيل : حيوان من ذوات الحوافر فلا يؤكل كالحمار ؟ قلنا : هـذا قياس الشبه وقد اختلف أرباب الأصول فى القول به ، ولئن سلمناه فهو منتقض بالخنزير ؛ فإنه ذو ظِلْف وقد بَايَنَ ذوات الأظلاف ، وعلى أن القياس إذا كان فى مقابلة النص فهو فاسـد الوضع لا التفات إليه . قال الطبرىّ : وفى إجماعهم على جواز ركوب ما ذكر للأكل دليل على جواز أكل ما ذكر للركوب .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٣٤ .

السادســـة — وأما البغال فإنها تلحق بالحمير، إن قلنا إن الخيل لا تؤكل؛ فإنها تكون متولدة من عينين لا يؤكلان . و إن قلنا إن الخيل تؤكل ، فإنها عين متولدة من ما كول وغير ما كول فغلب التحريم على ما يلزم فى الأصول . وكذلك ذبح المولود بين كافرين أحدهما من أهـل الذكاة والآخر ليس من أهلها، لا تكون ذكاة ولا تحـلّ به الذبيحـة . وقد مضى فى « الأنعـام »[1] الكلام فى تحريم الحُمُر فلا معنى للإعادة . وقد عَلّل تحريم أكل الحمار بأنه أبْدى جوهره الخبيث حيث نزا على ذكر وتلوّط؛ فسمّى رجسا .

السابعـــة — فى الآية دليل على أن الخيـل لا زكاة فيهـا ؛ لأن الله سبحانه منّ علينا بما أباحنا منها وكرمنا به من منافعها، فغير جائز أن يلزم فيها كلفة إلا بدليل . وقد روى مالك عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يَسَار عن عِراك بن مالك عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "ليس على المسلم فى عبده ولا فرسه صدقة" . وروى أبو داود عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ليس فى الخيل والرقيق زكاة إلا زكاة الفطر فى الرقيق" . وبه قال مالك والشافعىّ والأوزاعىّ والليث وأبو يوسف ومحمد . وقال أبو حنيفة : إن كانت إناثا كلها أو ذكورا و إناثا ، ففى كل فرس دينـار إذا كانت سائمة، و إن شاء قومها فأخرج عن كل مائتى درهم خمسة دراهم . وٱحتج بأثر عن النبىّ صلى الله عليه وسـلم أنه قال : " فى الخيـل السائمة فى كل فرس دينـار " و بقوله صلى الله عليه وسـلم : " الخيـل ثلاثة ... " الحديث . وفيـه : " ولم ينس حق الله فى رقابهـا ولا ظهورها " . والجواب عن الأول أنه حديث لم يروه إلا غورك[2] السعدى عن جعفر بن محمد عن أبيـه عن جابر . قال الدّارَقُطْنِىّ : تفرّد به غورك عن جعفر وهو ضعيف جدا، ومن دونه ضعفاء . وأما الحديث فالحق المذكور فيه هو الخروج عليها إذا وقع النفير وتعين بها لقتال العدو إذا تعيّن ذلك عليـه ، ويحمل المنقطعين عليها إذا احتاجوا لذلك، وهذا واجب عليه إذا تعين ذلك ، كما يتعيّن عليه أن يطعمهم عنـد الضرورة ، فهذه حقوق الله فى رقابها . فإن قيل ؛ هذا هو

(١) راجع جـ ٧ ص ١١٥ فما بعد . (٢) هو غورك بن الحضرمى أبو عبد الله . (عن الدارقطنى) .

الحق الذى فى ظهورها و بقى الحق الذى فى رقابها ؛ قيل : قد روى " لا ينسى حـقّ الله فيها " ولا فرق بين قوله : " حق الله فيها " أو " فى رقابها وظهورها " فإن المعنى يرجع إلى شىء واحد ؛ لأن الحق يتعلق بجملتها . وقد قال جـماعة من العلماء : إن الحق هنا حُسْن ملكها وتعهّـد شبعها والإحسان إليها وركوبها غير مشقوق عليها ؛ كما جاء فى الحـديث " لا تتخـذوا ظهورها كراسى " . وإنما خص رقابها بالذكر لأن الرقاب والأعناق تستعار كثيرا فى مواضع الحقوق اللازمة والفروض الواجبة ؛ ومنه قوله تعالى : « فتحرير رقبة مؤمنة »(١) وكثر عندهم استعمال ذلك واستعارته حتى جعلوه فى الرِّباع والأموال ؛ ألا ترى قول كثير :

غَمْـــر الرداء إذا تبسّم ضاحكا * غَلِقتْ لِضَحْكَته رِقابُ المـال(٢)

وأيضا فإن الحيوان الذى تجب فيـه الزكاة له نصاب من جنسه ، ولما خرجت الخيـل عن ذلك علمنا سقوط الزكاة فيها . وأيضا فإيجابه الزكاة فى إناثها منفردة دون الذكور تناقض منه ، وليس فى الحـديث فصل بينهما . وتقيس الإناث على الذكور فى نفى الصـدقة بأنه حيوان مُقْتَنًى لنسله لا لدرّه ، ولا تجب الزكاة فى ذكوره فلم تجب فى إناثه كالبغال والحمير . وقد روى عنـه أنه لا زكاة فى إناثها وإن انفردت كذكورها منفردة : وهـذا الذى عليه الجمهور . قال ابن عبد البر : الخبر فى صدقة الخيل عن عمر صحيح من حديث الزهرى وغيره . وقد روى من حديث مالك ، رواه عنه جُوَيرية عن الزُّهْرى أن السائب بن يزيد قال : لقد رأيت أبى يقوّم الخيل ثم يدفع صدقتها إلى عمر . وهذا حجة لأبى حنيفة وشيخه حمـاد بن أبى سليمان ، لا أعلم أحدا من فقهاء الأمصار أوجب الزكاة فى الخيل غيرهما . تفرد به جويرية عن مالك وهو ثقـــة .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ وَزِينَةً ﴾ منصوب بإضمار فعل ، المعنى : وجعلها زينة . وقيل : هو مفعول من أجله . والزينة : مايُتَزيّن به ، وهذا الجمال والتزين وإن كان من متاع الدنيـا فقد أذن الله سبحانه لعباده فيـه ؛ قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " الإبل عِزٌّ

(١) راجع جـ ٥ ص

(٢) الغمر : الماء الكثير . ورجل غمر الرداء ، وغمر الخلق ، أى واسع الخلق ، كثير المعروف سخىّ .

لأهلها والغنم بركةٌ والخيل فى نواصيها الخير" . خرجه البرقانى وابن ماجه فى السنن . وقد تقدّم فى الأنعام . و إنما جمع النبيّ صلى الله عليه وسلم العز فى الإبل ؛ لأن فيها اللباس والأكل واللبن والحمل والغزو و إن نقصها الكر والفر . وجعل البركة فى الغنم لما فيها من اللباس والطعام والشراب و كثرة الأولاد ؛ فإنها تلد فى العام ثلاث مرات إلى ما يتبعها من السكينة ، وتحمل صاحبها عليه من خفض الجناح ولين الجانب ؛ بخلاف الفدادين[1] أهل الوبر . وقرن النبيّ صلى الله عليه وسلم الخير بنواصى الخيل بقية الدهر لما فيها من الغنيمة المستفادة للكسب والمعائش ، وما يوصل إليه من قهر الأعداء وغلب الكفار و إعلاء كلمة الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ قال الجمهور ؛ من الخلق . وقيل ؛ من أنواع الحشرات والهوام فى أسافل الأرض والبر والبحر مما لم يره البشر ولم يسمعوا به . وقيل : « وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ » مما أعد الله فى الجنة لأهلها وفى النار لأهلها ، مما لم تره عين ولم تسمع به أذن ولا خطر على قلب بشر . وقال قتادة والسدّى : هو خلق السوس فى الثياب والدود فى الفواكه . ابن عباس : عين تحت العرش ؛ حكاه الماوردىّ . الثعلبى : وقال ابن عباس عن يمين العرش نهر من النور مثل السموات السبع والأرضين السبع والبحار السبع سبعين مرة ، يدخله جبريل كل سحر فيغتسل فيزداد نورا إلى نوره وجمالا إلى جماله وعظما إلى عظمه ، ثم ينتفض فيخرج الله من كل ريشة سبعين ألف قطرة ، ويخرج من كل قطرة سبعة آلاف ملك ، يدخل منهم كل يوم سبعون ألف ملك إلى البيت المعمور ، وفى الكعبة سبعون ألفا لا يعودون إليه إلى يوم القيامة . وقول خلمس[2] — وهو ماروى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنها " أرض بيضاء ، مسيرة الشمس ثلاثين يوما مشحونة خلقا لا يعلمون أن الله تعالى يعصى فى الأرض " قالوا : يارسول الله ، من ولد آدم ؟ قال : " لا يعلمون أن الله خلق آدم " . قالوا : يارسول الله ، فأين إبليس منهم ؟ قال : " لا يعلمون أن الله خلق إبليس " — ثم تلا " وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ " ذكره الماوردى .

---

(١) الفدادون : أصحاب الإبل الكثيرة الذين يملك أحدهم المائتين من الإبل إلى الألف . فى ى : أهل الإبل .

(٢) كذا فى الأصول . والمتبادر سادس .

قلت : ومن هذا المعنى ما ذكر البيهقي عن الشعبي قال : إن لله عبادا من وراء الأندلس كما بيننا وبين الأندلس، ما يرون أن الله عصاه مخلوق ، رضراضهم(١) الدر والياقوت وجبالهم الذهب والفضة، لا يحرثون(٢) ولا يزرعون ولا يعملون عملا، لهم شجر على أبوابهم لها ثمر هي طعامهم وشجر لها أوراق عراض هي لباسهم ؛ ذكره في بدء الخلق من (كتاب الأسماء والصفات) . وخرج من حديث موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله الأنصاري أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أذن لي أن أحدث عن ملك من ملائكة الله من حملة العرش ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه مسيرة سبعمائة عام " .

قوله تعالى : وَعَلَى ٱللَّهِ قَصْدُ ٱلسَّبِيلِ وَمِنْهَا جَآئِرٌ ۚ وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ ﴾ أي على الله بيان قصد السبيل ، فحذف المضاف وهو البيان . والسبيل : الإسلام، أي على الله بيانه بالرسل والحجج والبراهين. وقصد السبيل : استقامة الطريق ؛ يقال : طريق قاصد أي يؤدي إلى المطلوب . ﴿ وَمِنْهَا جَائِرٌ ﴾ أي ومن السبيل جائر ؛ أي عادل عن الحق فلا يهتدى به ؛ ومنه قول امرئ القيس :

ومن الطريقة جائر وهُدًى * قَصْد السبيل ومنه ذو دَخَل

وقال طَرَفة :

عَدَوْلِيَّةٌ أو من سَفِين ابن يَامِنٍ * يَجُور بها المَلّاح طَوْرا ويَهْتدِي

العدولية سفينة منسوبة إلى عَدُوَلى قرية بالبحرين . والعدولي : الملاح ؛ قاله في الصحاح. وفي التنزيل « وَأَنَّ هَـٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ »(٣) وقد تقدم . وقيل : المعنى ومنهم جائر عن السبيل الحق، أي عادل عنه فلا يهتدى إليه. وفيهم قولان، أحدهما — أنهم أهل الأهواء المختلفة؛ قاله ابن عباس . الثاني — مِلل الكفر من اليهودية والمجوسية

(١) الرضراض : الحصى أو مادق من الحصى . (٢) في ى : يحرثون . (٣) راجع جـ ٧ ص ١٣٧

والنصرانية. وفى مصحف عبد الله « ومنكم جائر » وكذا قرأ علىّ « ومنكم » بالكاف.وقيل: المعنى وعنها جائر؛ أى عن السبيل . فـ « من » بمعنى عن . وقال ابن عباس : أى من أراد الله أن يهديه سهل له طريق الإيمان، ومن أراد أن يضله ثقل عليه الإيمان وفروعه. وقيل : معنى « قَصْدُ السَّبِيلِ » مسيركم ورجوعكم . والسبيل واحدة بمعنى الجمع، ولذلك أنث الكناية فقال : « وَمِنْهَا » والسبيل مؤنثة فى لغة أهل الحجاز .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ لَهَدَاكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ بين أن المشيئة لله تعالى ، وهو يصحح ما ذهب إليه ابن عباس فى تأويل الآية، ويردّ على القدرية ومن وافقها كما تقدّم .

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً لَّكُم مِّنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ﴿١٠﴾

الشراب ما يُشرب، والشجر معروف . أى ينبت من الأمطار أشجارا وعروشا ونباتا . وَ ﴿ تُسِيمُونَ ﴾ ترعون إبلكم ؛ يقال : سامت السائمة تسوم سَوْمًا أى رعت ، فهى سائمة . والسَّوام والسائم بمعنًى ، وهو المال الراعى . وجمع السائم والسائمة سوائم . وأسمتها أنا أى أخرجتها إلى الرَّعْي، فأنا مُسيم وهى مُسامة وسائمة . قال :

* أوْلَى لك ابنَ مُسيمة الأجمال (١) *

وأصل السوْم الإبعاد فى المرعى . وقال الزجاج : أخذ من السّومة وهى العلامة ؛ أى أنها تؤثر فى الأرض علامات برعيها، أو لأنها تُعلَّم للإرسال فى المرعى .

قلت : والخيل المسومة تكون المرعيّة . وتكون المعلّمة . وقوله : « مُسَوَّمِينَ » قال الأخفش تكون مُعلَّمين وتكون مُرْسَلين ؛ من قولك : سوّم فيها الخيل أى أرسلها ، ومنه السائمة، وإنما جاء بالياء والنون لأن الخيل سُوِّمت وعليها ركبانها .

---

(١) هذا عجز بيت، وصدره كما فى تفسير الطبرى :

* مثل ابن بزعة أو كآخر مثله *

قوله تعالى : يُنۢبِتُ لَكُم بِهِ ٱلزَّرْعَ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلنَّخِيلَ وَٱلْأَعْنَـٰبَ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١١﴾

قوله تعالى: ﴿ يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ ﴾ قرأ أبو بكر عن عاصم « ننبت » بالنون على التعظيم . العامة بالياء على معنى ينبت الله لكم ؛ يقال : نبتت الأرض وأنبتت بمعنًى، ونبت البقل وأنبت بمعنى . وأنشد الفراء :

رأيتُ ذوِى الحاجاتِ حول بيوتهم * قَطِينا بها حتى إذا أنبت البقـلُ

أى نبت . وأنبته الله فهو منبوت، على غير قياس . وأنبت الغلام نبتت عانته . ونَبَتَ الشجرَ غرسه(١)؛ يقال : نبّت أجلك بين عينيك . ونَبَّتُّ الصبيّ تنبيتا ربّيته . والمنبِت موضع النبات ؛ يقال : ما أحسن نابتة بنى فلان؛ أى ما يَنْبُت عليه أموالهم وأولادهم . ونَبَتَتْ لهم نابتة إذا نشأ لهم نشء صغار . و إن بنى فلان لنابتةُ شر . والنوابت من الأحداث الأغمار . والنبيت حىّ(٢) من اليمن . واليَنْبوت(٣) شجر؛ كله عن الجوهرىّ . ﴿ وَالزَّيْتُونَ ﴾ جمع زيتونة . ويقال للشجرة نفسها : زيتونة، وللثمرة زيتونة . وقد مضى فى سورة « الأنعام(٤) » حكم زكاة هذه الثمار فلا معنى للإعادة . ﴿ إِنَّ فِى ذَلِكَ ﴾ الإنزال والإنبات . ﴿ لَآيَةً ﴾ أى دلالة . ﴿ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾

قوله تعالى : وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ۖ وَٱلنُّجُومُ مُسَخَّرَٰتٌۢ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ﴾ أى للسكون والأعمال؛ كما قال : « وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ(٥) » . ﴿ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ ﴾ أى مذللات لمعرفة الأوقات ونضج الثمار والزرع والاهتداء بالنجوم فى الظلمات . وقرأ [ابن عباس و](٦) ابن عامر وأهل الشام «والشمسُ والقمرُ والنجومُ مسخراتٌ»

(١) فى جـ : بنت الشجر غرسته . (٢) أبو حى من اليمن واسمه عمرو بن مالك .
(٣) الذى فى القاموس : اليَنبوت شجر الخشخاش وشجر آخر عظام أو شجر الخروب .
(٤) راجع جـ ٧ ص ٩٩ فابعدها . (٥) راجع جـ ١٣ ص ٣٠٨ . (٦) فى جـ .

بالرفع على الابتداء والخبر . الباقون بالنصب عطفا على ما قبله . وقرأ حفص عن عاصم برفع « والنُّجُومُ مسخراتٌ » خبره . وقرئ « وَالشمسَ والقمرَ والنجومَ » بالنصب [عطفا على الليل والنهار، ورفع والنجوم على الابتداء](١) . « مسخراتٌ » بالرفع، وهو خبر ابتداء محذوف أى هى مسخرات، وهى فى قراءة من نصبها حال مؤكدة؛ كقوله : «وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا»(٢) . ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ أى عن الله ما نبههم عليه ووفقهم له .

قوله تعالى : وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٣﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمَا ذَرَأَ ﴾ أى وسخر ما ذرأ فى الأرض لكم . « ذَرَأَ » أى خلق؛ ذرأ الله الخلق يذرؤهم ذَرْءًا خلقهم، فهو ذارئ؛ ومنه الذُّرِّية وهى نسْل الثقلين، إلا أن العرب تركت همزها؛ والجمع الذرارى . يقال : أنْمَى الله ذَرْأَك وذروَك، أى ذرّيتك . وأصـل الذَّرْو والذَّرْءِ التفريق عن جمع . وفى الحديث(٣) " ذرء النار " أى أنهم خلقوا لها .

الثانيـــه — ماذرأه الله سبحانه منه مسخرٌ مذلّل كالدوابّ والأنعام والأشجار وغيرها، ومنه غير ذلك . والدليل عليه مارواه مالك فى الموطأ عن كعب الأحبار قال : لولا كلمات أقولهن لجعلتنى يهودُ حمارا . فقيل له : وما هن ؟ فقـال : أعوذ بوجه الله العظيم الذى ليس شىء أعظم منـه، وبكلمات الله التامات التى لا يجاوزهن بَرٌّ ولا فاجر، وبأسماء الله الحسنى كلهـا ما علمت منها وما لم أعلم، من شر ما خلق وبَرَأ وذَرَأ . وفيـه عن يحيى بن سعيد أنه قال : أُسْرِى برسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى عفريتا من الجن يطلبه بشعلة من نار، الحديث . وفيه : وشر ما ذَرَأَ فى الأرض . وقد ذكرناه وما فى معناه فى غير هذا الموضع .

---

(١) من ج . (٢) راجع ج ٢ ص ٢٩ . (٣) أى فى حديث عمر رضى الله وقد كتب إلى خالد : وإنى لأظنكم آل المغيرة ذره النار .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ ﴾ «مختلفا» نصب على الحال . و« ألوانُه » هيئاته ومناظره ، يعنى الدواب والشجر وغيرها . ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ ﴾ أى فى اختلاف ألوانها . ﴿ لَآيَةً ﴾ أى لعبرة . ﴿ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴾ أى يتعظون ويعلمون أن فى تسخير هذه المكونات لعلامات على وحدانية الله تعالى ، وأنه لا يقدر على ذلك أحد غيره .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱلَّذِى سَخَّرَ ٱلْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى ٱلْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِۦ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٤﴾

فيه تسع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى سَخَّرَ الْبَحْرَ ﴾ تسخير البحر هو تمكين البشر من التصرف فيه وتذليله بالركوب والإرفاء وغيره ، وهـذه نعمة من نعم الله علينا ، فلو شاء سلطه علينا وأغرقنا . وقد مضى الكلام فى البحر وفى صيده[1] . وسماه هنا لحما واللحوم عند مالك ثلاثة أجناس : فلحم ذوات الأربع جنس ، ولحم ذوات الريش جنس ، ولحم ذوات الماء جنس . فلا يجوز بيع الجنس من جنسه متفاضلا ، ويجوز بيع لحم البقر والوحش بلحم الطير والسمك متفاضلا ، وكذلك لحم الطير بلحم البقر والوحش والسمك يجوز متفاضلا . وقال أبو حنيفة : اللحوم كلها أصناف مختلفة كأصولها ؛ فلحم البقر صنف ، ولحم الغنم صنف ، ولحم الإبل صنف ، وكذلك الوحش مختلف ، وكذلك الطير ، وكذلك السمك ، وهو أحد قولى الشافعىّ . والقول الآخر أن الكل من النَّعَم والصيد والطير والسمك جنس واحد لا يجوز التفاضل فيه . والقول الأول هو المشهور من مذهبه عند أصحابه . ودليلنا هو أن الله تعالى فرق بين أسماء الأنعام فى حياتها فقال : ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِنَ الضَّأْنِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْمَعْزِ اثْنَيْنِ[2] »

(١) راجع جـ ١ ص ٢٨٨ وجـ ٦ ص ٣١٨ .

(٢) راجع جـ ٧ ص ١١٣ .

ثم قال : « وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ » فلما أن أتم بالجميع[1] إلى اللحم قال : « أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ » بجمعها بلحم واحد لتقارب منافعها كتقارب لحم الضأن والمعز . وقال فى موضع آخر : « وَلَحْمِ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ »[2] وهذا جمع طائر الذى هو الواحد ؛ لقوله تعالى : « وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ »[3] بجمع لحم الطير كله باسم واحد . وقال هنا : « لَحْمًا طَرِيًّا » بجمع أصناف السمك بذكر واحد ، فكان صغاره ككباره فى الجمع بينهما . وقد روى عن ابن عمر أنه سئل عن لحم المعز بلحم الكباش أشىء واحد ؟ فقال لا ؛ ولا مخالف له فصار كالإجماع ، والله أعلم . ولا حجة للمخالف فى نهيه صلى الله عليه وسلم عن بيع الطعام إلا مثلا بمثل ؛ فإن الطعام فى الإطلاق يتناول الحنطة وغيرها من المأكولات ولا يتناول اللحم ؛ ألا ترى أن القائل إذا قال : أكلت اليوم طعاما لم يسبق الفهم منه إلى أكل اللحم ، وأيضا فإنه معارض بقوله صلى الله عليه وسلم : "إذا اختلف الجنسان فبيعوا كيف شئتم" وهذان جنسان ، وأيضا فقد اتفقنا على جواز بيع اللحم بلحم الطير متفاضلا لعلة أنه بَيْع طعام لا زكاة له[4] بيع بلحم ليس فيه الزكاة ، كذلك بيع السمك بلحم الطير متفاضلا .

الثانيـــة — وأما الجراد فالمشهور عندنا جواز بيع بعضه ببعض متفاضلا . وذكر عن سُحْنون أنه يمنع من ذلك ، وإليه مال بعض المتأخرين ورآه مما يدّخر .

الثالثـــة — اختلف العلماء فيمن حلف ألا يأكل لحما ؛ فقال ابن القاسم : يحنث بكل نوع من هذه الأنواع الأربعة . وقال أشهب فى المجموعة . لا يحنث إلا بأكل لحوم الأنعام دون الوحش وغيره ، مراعاة للعرف والعادة ، وتقديما لها على إطلاق اللفظ اللغوى[5] ، وهو أحسن .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ﴾ يعنى به اللؤلؤ والمرجان ؛ لقوله تعالى : « يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ »[2] . وإخراج الحلية إنما هى فيما عرف من الملح فقط . ويقال : إن فى الزُّمُرُّذ بحريا . وقد خُطِّئ الهُذَلِى فى قوله فى وصف الدرّة :

---

(١) فى الأصول : « فلما أن أم الجميع » . يريد : فلما أن قصد بالجميع إلى اللحم .

(٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٠٢ فما بعد وص ١٦١ فما بعد . (٣) راجع جـ ٦ ص ٤١٩ فما بعد .

(٤) فى جـ وى : اللبن . (٥) فى ى : وهذا حسن .

فجاء بها من دُرّة لَطَمِيّة * على وجهها ماء الفرات يَدوم (١)

فجعلها من الماء الحلو . فالحلية حق وهى نِحلة الله تعالى لآدم وولده . خلق آدم وتُوِّج وكُلِّل بإكليل الجنة، وختم بالخاتم الذى ورثه عنه سليمان بن داود صلوات الله عليهم، وكان يقال له : خاتم العِزّ فيما روى .

الخامسة — امتنّ الله سبحانه على الرجال والنساء امتنانا عاما بما يخرج من البحر، فلا يحرم عليهم شيء منه، وإنما حرم الله تعالى على الرجال الذهب والحرير : روى الصحيح عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لاتلبسوا الحرير فإنه من لبسه فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة " . وسيأتى فى سورة « الحج » الكلام فيه إن شاء الله (٢) . وروى البخارىّ عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ذهب، وجعل فصه مما يلى باطن كفه، ونقش فيه محمد رسول الله؛ فاتخذ الناس مثله، فلما رآهم قد اتخذوها رمى به وقال : " لا ألبسه أبدا " ثم اتخذ خاتما من فضة فاتخذ الناس خواتيم الفضة . قال ابن عمر: فلبس الخاتم بعد النبى صلى الله عليه وسلم أبو بكر ثم عمر ثم عثمان، حتى وقع من عثمان فى بئر أريس (٣) . قال أبو داود : لم يختلف الناس على عثمان حتى سقط الخاتم من يده . وأجمع العلماء على جواز التختم بالورِق على الجملة للرجال . قال الخطابىّ : وكره للنساء التختم بالفضة ؛ لأنه من زِىّ الرجال، فإن لم يجدْنَ ذهبا فليصفّرنه بزعفران أو بشبهه . وجمهور العلماء من السلف والخلف على تحريم اتخاذ الرجال خاتم الذهب؛ إلا ما روى عن أبى بكر بن عبد الرحمن وخَبّاب، وهو خلاف شاذّ، وكل منهما لم يبلغهما النهى والنسخ . والله أعلم . وأما مارواه أنس بن مالك أنه رأى فى يد رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورِق يوما واحدا، ثم إن الناس اصطنعوا الخواتم من ورِق ولبسوها، فطرح رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتمه فطرح الناس خواتيمهم — أخرجه الصحيحان واللفظ للبخارىّ — فهو عند العلماء

(١) اللطيمة : الجمال التى تحمل العطر . وقيل : اللطيمة العنبرة التى لطمت بالمسك فتفتقت به حتى نشبت رائحتها، وهى اللطيمة .
(٢) راجع جـ ١٢ ص ٢٨ .
(٣) حديقة بالقرب من مسجد قباء .

وهم من ابن شهاب ؛ لأن الذى نبذ رسـول الله صلى الله عليه وسلم إنمـا هو خاتم الذهب . رواه عبد العزيز بن صهيب وثابت وقتادة عن أنس ، وهو خلاف ماروى ابن شهاب عن أنس فوجب القضاء بالجماعة على الواحد إذا خالفها ، مع ما يشهد للجماعة من حديث ابن عمر .

السادســـة — إذا ثبت جواز التختم للرجال بخاتم الفضة والتحلى به ، فقد كره ابن سيرين وغيره من العلماء نقشه وأن يكون فيه ذكر الله . وأجاز نقشه جماعة من العلماء . ثم إذا نقش عليـه اسم الله أو كلمة حكمة أو كلمات من القـرآن وجعله فى شمـاله ، فهل يدخل به الخلاء ويستنجى بشماله ؟ خففه سـعيد بن المسيب ومالك . قيل لمـالك : إن كان فى الخـاتم ذكر الله ويلبسه فى الشمال أيستنجى به ؟ قال : أرجو أن يكون خفيفا . وروى عنه الكراهة وهو الأولى . وعلى المنع من ذلك أكثر أصحابه . وقد روى همام عن ابن جريج عن الزهرى عن أنس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل الخلاء وضع خاتمه . قال أبو داود : هذا حديث منكر ، وإنمـا يعرف عن ابن جريج عن زيادة بن سعد عن الزهرى عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من ورق ثم ألقاه . قال أبو داود : لم يحدّث بهذا إلا همام .

السابعـــة — روى البخارى عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة ونقش فيه « محمد رسول الله » وقال : " إنى اتخذت خاتما من ورق ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقشنّ أحد على نقشه " . قال علماؤنا : فهذا دليل على جواز نقش اسم صاحب الخاتم على خاتمه . قال مالك : ومن شأن الخلفاء والقضاة نقش أسمائهم على خواتيمهم ، ونهيه عليه السلام : ألا ينقشنّ أحد على نقش خاتمه ، من أجل أن ذلك اسمه وصفته برسالة الله له إلى خلقه . وروى أهل الشام أنه لا يجوز اتخاذ الخاتم لغير ذى سلطان . ورووا فى ذلك حديثا . عن أبى ريحانة ، وهو حديث لا حجة فيه لضعفه . وقوله عليه السلام : " لا ينقشنّ أحد على نقشه " يردّه ، ويدل على جواز اتخـاذ الخاتم لجميع النـاس ، إذا لم ينقش على نقش خاتمه . وكان نقش خاتم الزهرىّ « محمد يسأل الله العافيـة » . وكان نقش خاتم مالك « حسبى الله ونعم الوكيل » . وذكر الترمذىّ الحكيم فى (نوادر الأصول) أن نقش خاتم موسى عليه السلام

« لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ » وقد مضى فى الرعد[1] . وبلغ عمر بن عبد العزيز أن ابنه اشترى خاتما بألف درهم فكتب إليه : إنه بلغنى أنك اشتريت خاتما بألف درهم ، فبعه وأطعم منه ألف جائع ، واشتر خاتما من حديد بدرهم ، واكتب عليه « رحم الله امرءا عرف قدر نفسه » .

الثامنـــة — من حلف ألا يلبس حليا فلبس لؤلؤا لم يحنث ؛ وبه قال أبو حنيفة . قال ابن خويزمنداد : لأن هذا وإن كان الاسم اللغوى يتناوله فلم يقصده باليمين ، والأيمان تُخَصّ بالعرف ؛ ألا ترى أنه لو حلف ألا ينام على فراش فنام على الأرض لم يحنث ؟ وكذلك لا يستضئ بسراج بخلس فى الشمس لا يحنث ، وإن كان الله تعالى قد سمى الأرض فراشا والشمس سراجا . وقال الشافعىّ وأبو يوسف ومحمد : من حلف ألا يلبس حليا ولبس اللؤلؤ فإنه يحنث ؛ لقوله تعالى : « وَتَسْتَخْرِجُوا مِنهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا » والذى يخرج منه : اللؤلؤ والمرجان .

التاسـعة — قوله تعالى : ﴿ وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ ﴾ قد تقدم ذكر الفلك وركوب البحر فى « البقرة »[2] وغيرها . وقوله : « مَوَاخِرَ » قال ابن عباس : جَوارِىَ ، من جرت تجرى . سعيد بن جبير : معترضة . الحسن : مواقر . قتادة والضحاك : أى تذهب وتجىء ، مقبلة ومدبرة بريح واحدة . وقيل : « مَوَاخِرَ » ملججة فى داخل البحر ؛ وأصل المَخْر شق الماء عن يمين وشمال . مخرت السفينة تَمْخَر وتَمْخُر مخرا ومُخُورا إذا جرت تشق الماء مع صوت ؛ ومنه قوله تعالى : « وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ » يعنى جَوارِى . قاله الجوهرى ، ومخر السابحُ إذا شق الماء بصدره ، ومخر الأرض شقها للزراعة ، ومخرها بالماء إذا حبس الماء فيها حتى تصير أريضة ؛ أى خليقة بجودة نبات الزرع . وقال الطبرى : المخر فى اللغة صوت هبوب الريح ؛ ولم يقيّد كونه فى ماء ، وقال : إن من ذلك قول واصل مولى أبى عُيَيْنة : إذا أراد أحدكم البول فليتمخر الريح ؛ أى لينظر فى صوتها فى الأجسام من أين تهُب ، فيتجنب استقبالها لئلا ترد عليه بوله . ﴿ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ ﴾ أى ولتركبوه للتجارة وطلب الربح . ﴿ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ تقدم جميع هذا فى « البقرة » والحمد لله .

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٢٩ . (٢) راجع جـ ١ ص ٣٨٨ وجـ ٢ ص ١٩٤ .

قوله تعالى : وَأَلْقَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِيَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَٰرًا وَسُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿وَأَلْقَىٰ فِي ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِيَ﴾ أى جبالا ثابتة . رسا يرسو إذا ثبت وأقام . قال :

فصبرتُ عارِفةً لذلك حُرَّةً * ترسو إذا نفسُ الجَبان تَطَلَّعُ (١)

﴿أَن تَمِيدَ بِكُمْ﴾ أى لئلا تميد ؛ عنـد الكوفيين . وكراهية أن تميد ؛ على قول البصريين . والميـد : الاضطراب يمينا وشمالا ؛ ماد الشيء يَميد مَيْـدا إذا تحـرك ؛ ومادت الأغصان تمايلت ، وماد الرجل تبختر . قال وهب بن منبه : خلق الله الأرض فجعلت تميـد وتمور ، فقـالت الملائكة : إن هـذه غير مقرّة أحدا على ظهـرها فأصبحت وقد أرسيت بالجبال ، ولم تدر الملائكة بِمَ خلقت الجبال . وقال علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه : لمـا خلق الله الأرض قَمَصَت ومالت وقالت : أى رب ! أتجعل علىّ من يعمل بالمعاصى والخطايا ، ويلقى على الجيف والنتن ! فأرسى الله تعالى فيهـا من الجبال ما ترون وما لا ترون . وروى الترمذى فى آخر (كتاب التفسير) : حدثنا محمد بن بشار حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا العوّام بن حَوْشَب عن سليمان بن أبى سليمان عن أنس بن مالك عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " لمـا خلق الله الأرض جعلت تميد فخلق الجبال فعاد بهـا عليها فاستقرّت فعجب الملائكة من شدّة الجبال فقالوا : يا رب فهل من خلقك شيء أشدّ من الجبال قال نعم الحديد قالوا يارب فهل من خلقك شيء أشدّ من الحديد قال نعم النار فقالوا يا رب فهل من خلقك شيء أشـدّ من النار قال نعم المـاء قالوا يارب فهـل من خلقك شيء أشـدّ من المـاء قال نعم الريح قالوا يارب فهل من خلقك شيء أشـدّ من الريح قال نعم ابنُ آدم تصـدّق بصدقة بيمينه يخفيها من شماله " . قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه .

---

(١) البيت لعنترة العبسى . يقول : حبست نفسا عارفة ، أى صابرة . وقبله :

وعلمت أن منيتى إن تأتنى * لا يخنى منهـا الفـرار الأسرع

قلت : وفى هذه الآية أدل دليل على استعمال الأسباب، وقد كان قادرا على سكونها دون الجبال . وقد تقدّم هذا المعنى . ﴿ وَأَنْهَارًا ﴾ أى وجعل فيها أنهارا، أو ألقى فيها أنهارا . ﴿ وَسُبُلًا ﴾ أى طرقا ومسالك . ﴿ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ أى إلى حيث تقصدون من البلاد فلا تضلون ولا تتحيرون .

قوله تعالى : وَعَلَٰمَٰتٍ ۚ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴿١٦﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَعَلَامَاتٍ ﴾ قال ابن عباس : العلامات معالم الطرق بالنهار ؛ أى جعل للطرق علامات يقع الاهتداء بها . ﴿ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ﴾ يعنى بالليل ، والنجم يراد به النجوم . وقرأ ابن وثاب « وبِالنُّجْم » . الحسن : بضم النون والجيم جميعا ومراده النجوم ، فقصره ؛ كما قال الشاعر :

إنّ الفقير بيننا قاضٍ حَكَمْ * أن ترِد الماءَ إذا غاب النُّجُمْ

وكذلك القول لمن قرأ « النُّجْم » إلا أنه سكّن استخفافا . ويجوز أن يكون النُّجُم جمع نَجْم كسَقْف وسُقُف . واختلف فى النجوم؛ فقال الفرّاء : الجَدْىُ والفرْقَدان . وقيل : الثريا . قال الشاعر :

حتى إذا ما استَقَلّ النّجْمُ فى غَلَس * وغُودر البَقْلُ مَلْوِىٌّ ومحصودُ (١)

أى منه ملوىّ ومنه محصود ، وذلك عند طلوع الثريا يكون . وقال الكلبى : العلامات الجبال . وقال مجاهد : هى النجُومُ ؛ لأن من النجوم ما يهتدى بها ، ومنها ما يكون علامة لا يهتدى بها ؛ وقاله قتادة والنخعىّ . وقيل : تم الكلام عند قوله : « وَعَلَامَاتٍ » ثم ابتدأ وقال : « وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ » . وعلى الأوّل : أى وجعل لكم علامات ونجوما تهتدون بها . ومن العلامات الرياح يهتدى بها . وفى المراد بالاهتداء قولان : أحدهما — فى الأسفار ،

(١) البيت لذى الرمة . ومعنى « استقل » طلع فى آخر الليل . وفى ديوانه : « أحصد » بدل « غودر » . وأحصد : حان حصاده .

وهـذا قول الجمهور . الثانى — فى القِبلة . وقال ابن عباس : سألت رسـول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى : « وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ » قال : " هو الجَدْىُ يا ابن عباس، عليه قبلتكم وبه تهتدون فى برّكم وبحركم " ذكره المـاوردى .

الثانيـــة — قال ابن العـربى : أما جميع النجوم فلا يهتدى بهـا إلا العارف بمطالعها ومغاربها، والفرق بين الجنوبى والشمالى منها، وذلك قليل فى الآخرين . وأما الثُّرَيّا فلا يهتدى بها إلا من يهتدى بجميع النجوم . وإنما الهدى لكل أحد بالجَدْى والفرقدين؛ لأنها من النجوم المنحصرة المطالع الظاهرة السَّمْت الثابتة فى المكان، فإنهـا تدور على القطب الثابت دورانا محصّلا، فهى أبدا هَـدْىُ الخلق فى البر إذا عميت الطرق، وفى البحر عنـد مجرى السفن، وفى القِبلة إذا جُهِل السَّمت، وذلك على الجمـلة بأن تجعل القطب على ظهر منكبك الأيسر فمـا استقبلت فهو سَمْت الجهة .

قلت : وسأل ابن عباس رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النجم فقال : " هو الجدى عليـه قبلتكم وبه تهتـدون فى برّكم وبحركم " . وذلك أن آخر الجَـدْى بناتَ نَعْش الصغرى والقطب الذى تستوى عليه القبلة بينها .

الثالثـــة — قال علمـاؤنا : وحكم استقبال القبلة على وجهين : أحدهما — أن يراها ويعاينها فيلزمه استقبالهـا وإصابتها وقصـد جهتها بجميع بدنه . والآخر — أن تكون الكعبة بحيث لا يراها فيلزمه التوجّه نحوها وتلقاءها بالدلائل، وهى الشمس والقمر والنجوم والرياح وكل مايمكن به معرفة جهتها، ومن غابت عنـه وصلّى مجتهدا إلى غير ناحيتها وهو ممن يمكنه الاجتهاد فلا صلاة له؛ فإذا صلى مجتهدا مستدِلّا ثم انكشف له بعـد الفراغ من صلاته أنه صلّى إلى غير القبـلة أعاد إن كان فى وقتها، وليس ذلك بواجب عليه؛ لأنه قد أدّى فرضـه على ما أمِر به . وقد مضى هذا المعنى فى « البقرة »[1] مستوفى والحمد لله :

(١) راجع جـ ٢ ص ١٦٠

قوله تعالى : أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَّا يَخْلُقُ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ يَخْلُقُ ﴾ هو الله تعالى . ﴿ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ ﴾ يريد الأصنام . ﴿ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ أخبر عن الأوثان التى لا تخلق ولا تضر ولا تنفع ، كما يخبر عمن يعمل على ما تستعمله العرب فى ذلك ؛ فإنهم كانوا يعبدونها فذكرت بلفظ « من » كقوله : « أَلَهُمْ أَرْجُلٌ »[1] . وقيل : لاقتران الضمير فى الذكر بالخالق . قال الفراء : هو كقول العرب : اشتبه علىّ الراكب وجمله فلا أدرى مَن ذا ومَن ذا ؛ وإن كان أحدهما غير إنسان . قال المهدوى : ويسأل بـ« من » عن البارئ تعالى ولا يسأل عنه بـ« ما » ؛ لأن « ما » إنما يسأل بها عن الأجناس ، والله تعالى ليس بذى جنس ، ولذلك أجاب موسى عليه السلام حين قال له : « فَمَنْ رَبُّكُمَا يَا مُوسَى »[2] ولم يجب حين قال له : « وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ »[3] إلا بجواب « مَن » وأضرب عن جواب « ما » حين كان السؤال فاسدا . ومعنى الآية : من كان قادرا على خلق الأشياء المتقدمة الذكر كان بالعبادة أحق ممن هو مخلوق لا يضر ولا ينفع ؛ « هَذَا خَلْقُ اللهِ فَأَرُونِي مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ »[4] « أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ »[5] .

قوله تعالى : وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا ۗ إِنَّ اللَّهَ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٨﴾ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللهِ لَا تُحْصُوهَا ﴾ تقدم فى إبراهيم[6] . ﴿ إِنَّ اللهَ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ . وَاللهُ يَعْلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ﴾ أى ما تبطنونه وما تظهرونه . وقد تقدم جميع هذا مستوفى .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿٢٠﴾ أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ ۖ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٢١﴾

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٤٢ . (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٠٣ . (٣) راجع جـ ١٣ ص ٩٨ .
(٤) راجع جـ ١٤ ص ٥٨ وص ٣٥٥ . (٥) راجع جـ ١٦ ص ١٧٩ . (٦) راجع جـ ٩ ص ٣٦٧ .

قوله تعـالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللهِ ﴾ قراءة العامة « تَدْعُونَ » بالتاء لأن ماقبله خطاب . روى أبو بكر عن عاصم وهبيرةُ عن حفص « يَدْعُونَ » بالياء، وهى قراءة يعقوب . فأما قوله : « مَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعْلِنُونَ» فكلهم بالتاء على الخطاب ؛ إلا ما روى هبيرةُ عن حفص عن عاصم أنه قرأ بالياء . ﴿ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا ﴾ أى لايقدرون على خلق شيء ﴿ وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ . ﴿ أَمْوَاتٌ غَيْرُ أَحْيَاءٍ ﴾ أى هم أموات ، يعنى الأصنام ، لا أرواح فيها ولا تسمع ولا تبصر ، أى هى جمادات فكيف تعبدونها وأنتم أفضل منها بالحياة . ﴿ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴾ يعنى الأصنام . ﴿ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴾ وقرأ السلمىّ «إيّان» بكسر الهمزة، وهما لغتان، موضعه نصب بـ«يُبْعَثُونَ» وهى فى معنى الاستفهام . والمعنى : لا يدرون متى يبعثون . وعبّر عنها كما عبّر عن الآدميين ؛ لأنهم زعموا أنها تعقل عنهم وتعلم وتشفع لهم عند الله تعالى، فجرى خطابهم على ذلك . وقد قيل : إن الله يبعث الأصنام يوم القيامة ولها أرواح فتبرأ من عبادتهم، وهى فى الدنيا جماد لا تعـلم متى تبعث . قال ابن عباس؛ تبعث الأصـنام وتركب فيها الأرواح ومعها شياطينها فيتبرءون من عبَدَتها، ثم يؤمر بالشياطين والمشركين إلى النار . وقيـل : إن الأصنام تطرح فى النار مع عبدتها يوم القيامة ؛ دليله « إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ »[1] . وقيل : تم الكلام عند قوله : « لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ » ثم ابتدأ فوصف المشركين بأنهم أموات ، وهـذا الموت موت كفر . « وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ » أى وما يدرى الكفار متى يبعثون، أى وقت البعث ؛ لأنهـم لايؤمنون بالبعث حتى يستعدّوا للقاء الله . وقيل : أى وما يدريهم متى الساعة، ولعلها تكون قريبا .

قوله تعـالى : ﴿ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ۚ فَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ قُلُوبُهُم مُّنكِرَةٌ وَهُم مُّسْتَكْبِرُونَ ﴿٢٢﴾ لَا جَرَمَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ ﴿٢٣﴾

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٤٣ .

قوله تعـالى : ﴿إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾ لمـا بيّن استحالة الإشراك بالله تعالى بيّن أن المعبود واحد لا رب غيره ولا معبود سواه . ﴿فَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ قُلُوبُهُمْ مُنْكِرَةٌ﴾ أى لا تقبل الوعظ ولا ينجع فيهـا الذكر ، وهذا ردّ على القـدرية . ﴿وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ﴾ أى متكبرون متعظمون عن قبول الحق . وقد تقدم فى « البقرة »(١) معنى الاستكبار . ﴿لَا جَرَمَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ أى من القـول والعمل فيجازيهم . قال الخليل : « لَا جَرَمَ » كلمة تحقيق ولا تكون إلا جوابا ؛ يقال : فعلوا ذلك ؛ فيقال : لا جرم سيندمون . أى حقا أن لهم النـار . وقد مضى القول فى هـذا فى « هود »(٢) مستوفى . ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ﴾ أى لا يثيبهم ولا يثنى عليهـم . وعن الحسين بن على أنه مر بمساكين قد قدموا كسرا بينهم(٣) وهم يأكلون فقالوا : الغذاء يا أبا عبد الله ، فنزل وجلس معهم وقال : ﴿إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ﴾ فلمـا فرغ قال : قد أجبتكم فأجيبونى ؛ فقاموا معـه إلى منزله فأطعمهم وسقاهم وأعطاهم وانصرفوا . قال العلماء : وكل ذنب يمكن التستّر منـه وإخفاؤه إلا الكبر ؛ فإنه فسق يلزمه الإعلان ، وهو أصل العصيان كله . وفى الحديث الصحيح " إن المتكبرين يحشرون أمثال الذر يوم القيامة يطؤهم النـاس بأقدامهم لتكبرهم " . أو كما قال صـلى الله عليـه وسلم : "تَصْغُر لهم أجسامُهم فى المحشر حتى يضرهم صِغَرُها وتعظم لهم فى النار حتى يضرهم عِظَمُها".

قوله تعـالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم مَّاذَآ أَنزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوٓا أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٢٤﴾﴾

قوله تعـالى : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ﴾ يعنى وإذا قيل لمن تقدم ذكره ممن لا يؤمن بالآخرة وقلوبهم منكرة بالبعث « مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ» . قيل : القائل النضر بن الحارث ، وأن الآية نزلت فيـه ، وكان خرج إلى الحيرة فاشترى أحاديث (كليلة ودمنـة) فكان يقرأ على قريش ويقول : ما يقـرأ محمد على أصحـابه إلا أساطير الأولين ؛ أى ليس هو من تنزيل

(١) راجع جـ ١ ص ٢٩٦ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٠ . (٣) فى جـ وى : لهم .

ربنـا . وقيل : إن المؤمنين هم القائلون لهم اختبارا فأجابوا بقـولهم : « أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ » فاقـتروا بإنكار شيء هو أساطير الأولين . والأساطير : الأباطيل والتُّرهات (١) . وقد تقـدم في الأنعام (٢) . والقول في « مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ » كالقول في « مَاذَا يُنْفِقُونَ » (٣) وقوله : ﴿ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴾ خبر ابتداء محذوف ، التقدير : الذي أنزله أساطير الأولين .

قوله تعـالى : لِيَحْمِلُوٓا۟ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۙ وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٢٥﴾

قوله تعـالى : ﴿ لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ ﴾ قيـل : هي لام كي ، وهي متعلقة بمـا قبلها . وقيـل : لام العاقبة ؛ كقوله : « لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا » (٤) . أي قولهم في القرآن والنبيّ أداهم إلى أن حمـلوا أوزارهم ؛ أي ذنوبهم . ﴿ كَامِلَةً ﴾ لم يتركوا منهـا شيئا لنكبة أصابتهم في الدنيـا بكفرهم . وقيل : هي لام الأمر ، والمعنى التهدد . ﴿ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ قال مجاهد : يحملون وِزْر من أضلّوه ولا ينْقُص من إثم المضل شيء . وفي الخبر "أيُّمـا داعٍ دعا إلى ضلالة فاتُّبع فإن عليه مثل أوزار من اتبعه من غير أن ينقص من أوزارهم شيء وأيمـا داع دعا إلى هدى فاتُّبع فله مثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيء" خرّجه مسـلم بمعناه . و « مِن » للجنس لا للتبعيض ؛ فدعاة الضلالة عليهم مثـل أوزار من اتبعهم . وقـوله : ﴿ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ أي يضلون الخلق جهـلا منهم بمـا يلزمهم من الآثام ؛ إذ لو علموا لمـا أضلوا . ﴿ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ ﴾ أي بئس الوزر الذي يحـملونه . ونظير هـذه الآية « وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ » (٤) وقد تقدم في آخر « الأنعام » (٥) بيان قـوله : « وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى » .

---

(١) في جـ وى : إنزال .
(٢) راجع جـ ٣ ص ٣٦ .
(٣) راجع جـ ٣ ص ٣٦ .
(٤) راجع جـ ١٣ ص ٢٥ ، ص ٣٣٠ .
(٥) راجع جـ ٧ ص ١٥٧ .

قوله تعالى : قَدْ مَكَرَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَأَتَى ٱللَّهُ بُنْيَـٰنَهُم مِّنَ ٱلْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ ٱلسَّقْفُ مِن فَوْقِهِمْ وَأَتَىٰهُمُ ٱلْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ أى سبقهم بالكفر أقوام مع الرسل المتقدمين فكانت العاقبة الجميلة للرسل . ﴿ فَأَتَى اللهُ بُنْيَانَهُمْ مِنَ الْقَوَاعِدِ فَخَرَّ عَلَيْهِمُ السَّقْفُ مِنْ فَوْقِهِمْ ﴾ قال ابن عباس وزيد بن أسلم وغيرهما : إنه النُّمْرُوذ بن كَنْعَان وقومه ، أرادوا صعود السماء وقتال أهله ؛ فَبَنُوا الصرح ليصعَدوا منه بعد أن صنع بالنسور ما صنع ، فخر . كما تقدّم بيانه فى آخر سورة « إبراهيم » (١) . ومعنى « فَأَتَى اللهُ بُنْيَانَهُمْ » أى أتى أمره البنيان ، إما زلزلة أو ريحا فخرّبته . قال ابن عباس ووهب : كان طول الصَّرْح فى السماء خمسة آلاف ذراع ، وعرضه ثلاثة آلاف . وقال كعب ومقاتل . كان طوله فرسخين ، فهبت ريح فألقت رأسه فى البحر وخرّ عليهم الباقى . ولما سقط الصرحُ تبلبلت ألْسُن الناس من الفزع يومئذ ، فتكلموا بثلاثة وسبعين لسانا ، فلذلك سمى بابل ، وما كان لسان قبل ذلك إلا السُّرْيانية . وقد تقدّم هذا المعنى فى « البقرة » (٢) . وقرأ ابن هُرْمُز وابن مُحَيْصِن « السُّقُف » بضم السين والقاف جميعا . وضم مجاهد السين وأسكن القاف تخفيفا ؛ كما تقدّم فى « وبِالنُّجْمِ » فى الوجهين . والأشبه أن يكون جمع سقف . والقواعد : أصول البناء ، وإذا اختلت القواعد سقط البناء . وقوله : ﴿ مِنْ فَوْقِهِمْ ﴾ قال ابن الأعرابى : وكّد ليعلمك أنهم كانوا حالّين تحته . والعرب تقول : خرّ علينا سقف ووقع علينا حائط إذا كان يملكه وإن لم يكن وقع عليه . فجاء بقوله : « مِنْ فَوْقِهِمْ » ليخرج هذا الشك الذى فى كلام العرب ، فقال : « مِنْ فَوْقِهِمْ » أى عليهم وقع وكانوا تحته فهلكوا وما أفلتوا . وقيل : إن المراد بالسقف السماء ؛ أى إن العذاب أتاهم من السماء التى هى فوقهم ؛ قاله ابن عباس . وقيل : إن قوله : « فَأَتَى اللهُ بُنْيَانَهُمْ مِنَ

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٨١ . (٢) راجع جـ ١ ص ٢٨٣ .

القَوَاعِدِ » تمثيل ، والمعنى : أهلكهم فكانوا بمنزلة من سقط عليه بنيانه . وقيل : المعنى أحبط الله أعمالهم فكانوا بمنزلة من سقط بنيانه . وقيل : المعنى أبطل مكرهم وتدبيرهم فهلكوا كما هلك من نزل عليه السقف من فوقه . وعلى هذا اختُلف فى الذين خرّ عليهم السقف ؛ فقال ابن عباس وابن زيد ما تقدّم . وقيل : إنه بُخْتَنَصّر وأصحابه ؛ قاله بعض المفسرين . وقيل : المراد المقتسمون الذين ذكرهم الله فى سورة الحِجْر[1] ؛ قاله الكلبيّ . وعلى هذا التأويل يخرج وجه التمثيل ، والله أعلم . ﴿ وَأَتَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ أى من حيث ظنوا أنهم فى أمان . وقال ابن عباس : يعنى البعوضة التى أهلك الله بها نمروذا[2] .

قوله تعالى : ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُخْزِيهِمْ وَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنتُمْ تُشَاقُّونَ فِيهِمْ ۚ قَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ وَالسُّوءَ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُخْزِيهِمْ ﴾ أى يفضحهم بالعذاب ويذلهم به ويهينهم . ﴿ وَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ ﴾ أى بزعمكم وفى دعواكم ، أى الآلهة التى عبدتم دونى ، وهو سؤال توبيخ . ﴿ الَّذِينَ كُنتُمْ تُشَاقُّونَ فِيهِمْ ﴾ أى تعادون أنبيائى بسببهم ، فليدفعوا عنكم هذا العذاب . وقرأ ابن كثير « شُرَكَاىَ » بياء مفتوحة من غير همز ، والباقون بالهمز . نافع « تُشَاقُّونِ » بكسر النون على الإضافة ، أى تعادوننى فيهم . وفتحها الباقون . ﴿ قَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ قال ابن عباس : أى الملائكة . وقيل : المؤمنون . ﴿ إِنَّ الْخِزْيَ الْيَوْمَ ﴾ أى الهوان والذل يوم القيامة . ﴿ وَالسُّوءَ ﴾ أى العذاب . ﴿ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ .

قوله تعالى : الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ ۖ فَأَلْقَوُا السَّلَمَ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِن سُوءٍ ۚ بَلَىٰ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٨﴾

(١) راجع ص ٥٧ من هذا الجزء . (٢) رجح بعض اللغويين بالذال المعجمة وجوّز بعضهم الوجهين .

قوله تعـالى : ﴿ الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ هذا من صفة الكافرين . و « ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ » نصب على الحال ؛ أى وهم ظالمون أنفسهم إذ أوردوها موارد الهلاك . ﴿ فَأَلْقَوُا السَّلَمَ ﴾ أى الاستسلام . أى أقروا لله بالربوبية وانقادوا عند الموت وقالوا : ﴿ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ ﴾ أى من شرك . فقالت لهم الملائكة : ﴿ بَلَى ﴾ قد كنتم تعملون الأسواء . ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ وقال عكرمة : نزلت هذه الآية بالمدينة فى قوم أسلموا بمكة ولم يهاجروا ، فأخرجتهم قريش إلى بدر كرها فقتلوا بها ؛ فقال : ﴿ الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ﴾ بقبض أرواحهم . ﴿ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ فى مقامهم بمكة وتركهم الهجرة . ﴿ فَأَلْقَوُا السَّلَمَ ﴾ يعنى فى خروجهم معهم . وفيه ثلاثة أوجه : أحدها — أنه الصلح ؛ قاله الأخفش . الثانى — الاستسلام ؛ قاله قطرب . الثالث — الخضوع ؛ قاله مقاتل . ﴿ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ ﴾ يعنى من كفر . ﴿ بَلَى إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ يعنى أن أعمالكم(١) أعمال الكفار . وقيل : إن بعض المسلمين لما رأوا قلة المؤمنين رجعوا إلى المشركين ؛ فنزلت فيهم . وعلى القول الأول فلا يخرج كافر ولا منافق من الدنيا حتى ينقاد ويستسلم ، ويخضع ويذل ، ولا تنفعهم حينئذ توبة ولا إيمان ؛ كما قال : « فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا »(٢) وقد تقدم هذا المعنى . وتقدم فى « الأنفال »(٣) إن الكفار يتوفون بالضرب والهوان ، وكذلك فى « الأنعام »(٤) . وقد ذكرناه فى كتاب التذكرة .

قوله تعالى : ﴿ فَادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَلَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ فَادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ ﴾ أى يقال لهم ذلك عند الموت . وقيل : هو بشارة لهم بعذاب القبر ؛ إذ هو باب من أبواب جهنم للكافرين . وقيل : لا تصل أهل الدركة الثانية إليها مثلا إلا بدخول الدركة الأولى ثم الثانية والثالثة هكذا . وقيل : لكل دركة

(١) كذا فى جـ وى . وفى ا ور : أعمالهم .
(٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٣٥ .
(٣) راجع جـ ٨ ص ٢٨ .
(٤) راجع جـ ٧ ص ١٤٤ وما بعدها .

باب مفـرد، فالبعض يدخلون من باب والبعض يدخلون من باب آخر . فالله أعلم .
﴿ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ أى ماكثين فيها . ﴿ فَلَبِئْسَ مَثْوَى ﴾ أى مقام ﴿ الْمُتَكَبِّرِينَ ﴾ الذين تكبروا عن الإيمـان وعن عبادة الله تعـالى ، وقد بيّنهم بقوله الحـق : « إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيـلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَسْتَكْبِرُونَ »[1] .

قوله تعـالى : وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرًا لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَٰذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ وَلَنِعْمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ ﴿٣٠﴾ جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ كَذَٰلِكَ يَجْزِي اللهُ الْمُتَّقِينَ ﴿٣١﴾ الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمُ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٢﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرًا ﴾ أى قالوا : أنزل خيرا ؛ وتمّ الكلام . و « مَاذَا » على هذا اسم واحد . وكان يَرِدُ الرجل من العرب مكة فى أيام الموسم فيسأل المشركين عن محمد عليه السلام فيقولون : ساحر أو شاعر أو كاهن أو مجنون . ويسأل المؤمنين فيقولون : أنزل الله عليه الخير والهدى ، والمراد القرآن . وقيل : إن هذا يقال لأهل الإيمان يوم القيامة . قال الثعلبى : فإن قيل : لِمَ ارتفع الجواب فى قوله : « أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ » وانتصبت فى قوله : « خَيْرًا » ؟ فالجواب أن المشركين لم يؤمنوا بالتنزيل ، فكأنهم قالوا : الذى يقوله محمد هو أساطير الأوّلين . والمؤمنون آمنـوا بالنزول فقالوا : أنزل خيرا . وهذا مفهوم معناه من الإعراب ، والحمد لله .

قوله تعـالى : ﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَٰذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ ﴾ قيل : هو من كلام الله عز وجل . وقيل : هو من جملة كلام الذين اتقوا . والحسنة هنا : الجنة ؛ أى من أطاع الله فله الجنة غدا . وقيل : « لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا » اليوم حسنة فى الدنيا من النصر والفتح والغنيمة : ﴿ وَلَدَارُ

(١) راجع جـ ١٥ ص ٧٥ .

الْآخِرَةِ خَيْرٌ ﴾ أى ما ينالون فى الآخرة من ثواب الجنـة خير وأعظم من دار الدنيـا ؛ لفنائها وبقاء الآخرة . ﴿ وَلَنِعْمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ ﴾ فيه وجهان — قال الحسن : المعنى ولنعم دار المتقين الدنيا ؛ لأنهم نالوا بالعمل فيها ثواب الآخرة ودخول الجنة . وقيل : المعنى ولنعم دار المتقين الآخرة ؛ وهذا قول الجمهور . وعلى هذا تكون ﴿ جَنَّاتُ عَدْنٍ ﴾ بدلا من الدار فلذلك ارتفع . وقيل : ارتفع على تقدير هى جنات ، فهى مبيِّنة لقوله : « دَارُ الْمُتَّقِينَ » ، أو تكون مرفوعة بالابتـداء ، التقدير : جنات عدن نعم دار المتقـين . ﴿ يَدْخُلُونَهَا ﴾ فى موضع الصـفة ، أى مدخولة . وقيل : « جَنَّاتُ » رفع بالابتداء ، وخبره « يَدْخُلُونَهَا » وعليه يخرج قول الحسن والله أعلم . ﴿ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ تقـدم معناه فى البقـرة (١) . ﴿ لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ ﴾ أى مما تمنوه وأرادوه . ﴿ كَذَلِكَ يَجْزِى اللَّهُ الْمُتَّقِينَ ﴾ أى مثل هذا الجزاء يجزى الله المتقين . ﴿ الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ ﴾ قرأ الأعمش وحمزة « يَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ » فى الموضعين بالياء ، واختاره أبو عبيد ؛ لمـا روى عن ابن مسعود أنه قال : إن قريشا زعموا أن الملائكة إناث فذكِّروهم أنتم . الباقون بالتـاء ؛ لأن المراد به الجماعة من الملائكة . و ﴿ طَيِّبِينَ ﴾ فيه سـتة أقوال : الأول — « طَيِّبِينَ » طاهرين من الشرك . الثانى — صالحين . الثالث — زاكية أفعالهم وأقوالهم . الرابع — طيبين الأنفس ثقة بما يلقونه من ثواب الله تعالى . الخامس — طيبـة نفوسهم بالرجوع إلى الله . السـادس — « طيبين » أن تكون وفاتهم طيبـة سهلة لا صعوبة فيها ولا ألم ؛ بخـلاف ما تقبض به روح الكافر والمخلط . والله أعلم . ﴿ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمُ ﴾ يحتمل وجهين : أحدهما — أن يكون السلام إنذارا لهم بالوفاة . الثانى — أن يكون تبشيرا لهم بالجنـة ؛ لأن السلام أمان . وذكر ابن المبارك قال : حدثنى حيوة قال أخبرنى أبو صخر (٢) عن محمد بن كعب القُرَظِىّ (٣) قال : إذا استنقعت نفس العبد المؤمن جاءه ملك الموت فقال : السلام عليك ولىّ الله ، الله يقرأ عليك السلام . ثم نزع بهـذه الآية « الَّذِينَ

---

(١) راجع جـ ١ ص ٢٣٩ . (٢) فى الطبرى : أبو صخر أنه سمع . (٣) استنقع الماء : اجتمع وثبت . أى إذا اجتمعت نفس المؤمن فى فيه تريد الخروج ، كما يستنقع الماء فى قراره ؛ وأراد بالنفس الروح .

تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمُ » . وقال ابن مسعود : إذا جاء ملك الموت يقبض روح المؤمن قال : ربك يقرئك السلام . وقال مجاهد : إن المؤمن ليبشر بصلاح ولده من بعده لتقر عينه . وقد أتينا على هذا فى (كتاب التذكرة) وذكرنا هناك الأخبار الواردة فى هذا المعنى، والحمد لله . وقوله : ﴿ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ ﴾ يحتمل وجهين : أحدهما — أن يكون معناه ابشروا بدخول الجنة . الثانى — أن يقولوا ذلك لهم فى الآخرة . ﴿ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ يعنى فى الدنيا من الصالحات .

قوله تعالى : هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ أَمْرُ رَبِّكَ ۚ كَذَٰلِكَ فَعَلَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ ﴾ هذا راجع إلى الكفار ، أى ما ينتظرون إلا أن تأتيهم الملائكة لقبض أرواحهم وهم ظالمون لأنفسهم . وقرأ الأعمش وابن وثاب وحمزة والكسائى وخلف « يأتيهم الملائكة » بالياء . والباقون بالتاء على ما تقدم ﴿ أَوْ يَأْتِيَ أَمْرُ رَبِّكَ ﴾ أى بالعذاب من القتل كيوم بدر ، أو الزلزلة والخسف فى الدنيا . وقيل : المراد يوم القيامة . والقوم لم ينتظروا هذه الأشياء لأنهم ما آمنوا بها ، ولكن امتناعهم عن الإيمان أوجب عليهم العذاب ، فأضيف ذلك إليهم ، أى عاقبتهم العذاب . ﴿ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ أى أصروا على الكفر فأتاهم أمر الله فهلكوا . ﴿ وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ ﴾ أى بتعذيبهم وإهلاكهم ، ولكن ظلموا أنفسهم بالشرك .

قوله تعالى : فَأَصَابَهُمْ سَيِّـَٔاتُ مَا عَمِلُوا۟ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٣٤﴾

قوله تعـالى : ﴿ فَأَصَابَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا ﴾ قيل : فيه تقديم وتأخير، التقدير : كذلك فعل الذين من قبلهم فأصابهم سيئات ما عملوا، وما ظلمهم الله ولكن كانوا أنفسهم يظلمون، فأصابهم عقوبات كفرهم وجزاء الخبيث من أعمالهم . ﴿ وَحَاقَ بِهِمْ ﴾ أى أحاط بهم ودار . ﴿ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴾ أى عقاب استهزائهم .

قوله تعـالى : وَقَالَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ نَّحْنُ وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ ۚ كَذَٰلِكَ فَعَلَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ فَهَلْ عَلَى ٱلرُّسُلِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللهُ مَا عَبَدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ أى شيئا ، و « مِن » صـلة . قال الزجاج : قالوه استهزاء، ولو قالوه عن اعتقاد لكانوا مؤمنين . وقد مضى هذا فى سورة «الأنعام» مبينا معنًى وإعرابا فلا معنى للإعادة[1] . ﴿ كَذَلِكَ فَعَلَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ أى مثل هذا التكذيب والاستهزاء فعل من كان قبلهم بالرسل فأهلكوا . ﴿ فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ أى ليس عليهم إلا التبليغ، وأما الهداية فهى إلى الله تعالى.

قوله تعـالى : وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا ٱلطَّٰغُوتَ ۖ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى ٱللَّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ ٱلضَّلَٰلَةُ ۚ فَسِيرُوا فِى ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿٣٦﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللهَ ﴾ أى بأن اعبدوا الله ووحدوه . ﴿ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾ أى اتركوا كل معبود دون الله كالشيطان والكاهن والصنم، وكل من دعا إلى الضلال . ﴿ فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللهُ ﴾ أى أرشده إلى دينه وعبادته .

(١) راجع جـ ٧ ص ١٢٨ .

﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ ﴾ أى بالقضاء السابق عليه حتى مات على كفره، وهذا يردّ على القدرية ؛ لأنهم زعموا أن الله هدى الناس كلهم ووفقهم للهدى ، والله تعـالى يقول : « فَمِنْهُمْ مَنْ هَدَى اللهُ وَمِنْهُمْ مَنْ حَقَّتْ عَلَيْـهِ الضَّلَالَةُ » وقد تقدم هذا فى غير موضع . ﴿ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ أى فسيروا معتبرين فى الأرض . ﴿ فَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴾ أى كيف صار آخر أمرهم إلى الخراب والعذاب والهلاك .

قوله تعـالى : إِن تَحْرِصْ عَلَىٰ هُدَىٰهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَن يُضِلُّ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٣٧﴾

قوله تعـالى : ﴿ إِنْ تَحْرِصْ عَلَى هُدَاهُم ﴾ أى إن تطلب يا محمد بجهدك هداهم . ﴿ فَإِنَّ اللهَ لَا يَهْدِى مَنْ يُضِلُّ ﴾ أى لا يرشد من أضله ، أى من سبق له من الله الضلالة لم يهده . وهذه قراءة ابن مسعود وأهل الكوفة . فـ « يَهْدِى » فعل مستقبل وماضيه هدى . و « مَنْ » فى موضع نصب بـ « يَهْدِى » ويجوز أن يكون هـدى يهدى بمعنى اهتدى يهتـدى ؛ رواه أبو عبيد عن الفراء قال : كما قرئ « أَمَّنْ لَا يَهِدِّى إِلَّا أَنْ يُهْدَى »[1] بمعنى يهتدى . قال أبو عبيد : ولا نعلم أحدا روى هذا غير الفراء ، وليس بمتّهم فيما يحكيه . النحاس . حكى لى عن محمد ابن يزيد كأن معنى « لا يَهْدِى مَنْ يُضِلّ » من علم ذلك منه وسـبق ذلك له عنده ، قال : ولا يكون يَهْـدى بمعنى يهتدى إلا أن يكون يُهْدَى أو يُهْدِى . وعلى قول الفراء « يَهْـدِى » بمعنى يهتدى ، فيكون « مَن » فى موضع رفع ، والعائد إلى « مَن » الهاء المحذوفة من الصلة ، والعائد إلى اسم « إن » الضمير المستكنّ فى « يُضِلّ » . وقرأ الباقون « لا يُهْدَى » بضم الياء وفتح الدال ، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم ، على معنى من أضله الله لم يهده هادٍ ؛ دليله قوله : « مَنْ يُضْلِلِ اللهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ » و « مَن » فى موضع رفع على أنه اسم مالم يُسَمّ فاعله ، وهى بمعنى الذى ، والعائد عليها من صلتها محذوف ، والعائد على اسم إن من « فإنّ اللهَ » الضمير المستكنّ فى « يُضِلّ » . ﴿ وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴾ تقدم معناه .

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٤٢ .

قوله تعالى : وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَن يَمُوتُ ۚ بَلَىٰ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴾ هذا تعجيب من صنعهم، إذ أقسموا بالله وبالغوا فى تغليظ اليمين بأن الله لا يبعث من يموت . ووجه التعجيب أنهم يظهرون تعظيم الله فيقسمون به ثم يعجّزونه عن بعث الأموات . وقال أبو العالية : كان لرجل من المسلمين على مشرك دين فتقاضاه، وكان فى بعض كلامه : والذى أرجوه بعد الموت إنه لكذا، فأقسم المشرك بالله : لا يبعث الله من يموت؛ فنزلت الآية . وقال قتادة : ذكر لنا أن ابن عباس قال له رجل : يابن عباس، إن ناسا يزعمون أن عليًّا مبعوث بعد الموت قبل الساعة، ويتأولون هذه الآية . فقال ابن عباس : كذب أولئك! إنما هذه الآية عامة للناس، لو كان علىّ مبعوثا قبل القيامة ما نكحنا نساءه ولا قسمنا ميراثه . ﴿ بَلَىٰ ﴾ هذا ردّ عليهم؛ أى بلى ليبعثنهم . ﴿ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا ﴾ مصدر مؤكد؛ لأن قوله : «يبعثنهم» يدل على الوعد، أى وعد البعث وعدا حقا . ﴿ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ أنهم مبعوثون . وفى البخارى عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم " قال الله تعالى كذبنى ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمنى ولم يكن له ذلك فأما تكذيبه إياى فقوله لن يعيدنى كما بدأنى وأما شتمه إياى فقوله اتخذ الله ولدا وأنا الأحد الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كُفُوًا أحد". وقد تقدّم، ويأتى.

قوله تعالى : لِيُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ كَانُوا كَاذِبِينَ ﴿٣٩﴾

قوله تعالى : ﴿ لِيُبَيِّنَ لَهُمُ ﴾ أى ليظهر لهم . ﴿ الَّذِي يَخْتَلِفُونَ فِيهِ ﴾ أى من أمر البعث . ﴿ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ بالبعث وأقسموا عليه ﴿ أَنَّهُمْ كَانُوا كَاذِبِينَ ﴾ وقيل : المعنى

(١) أى يبعثهم المقدر . (٢) راجع جـ٢ ص ٥٨ .

ولقـد بعثنا فى كل أمة رسـولا ليبين لهم الذى يختلفون فيه ، والذى اختلف فيـه المشركون والمسلمون أمور : منها البعث ، ومنها عبادة الأصنام ، ومنها إقرار قوم بأن محمدا حق ولكن منعهم من اتباعه التقليد ؛ كأبى طالب .

قوله تعـالى : إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَآ أَرَدْنَـٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٤٠﴾

أعلمهم سهولة الخلق عليه، أى إذا أردنا أن نبعث من يموت فلا تعب علينا ولا نصب فى إحيـائهم، ولا فى غير ذلك ممـا نحدثه؛ لأنا إنمـا نقول له كن فيكون . قراءة ابن عامر والكسائى « فَيَكُونَ » نصبا عطفا على أن نقول . وقال الزجاج : يجـوز أن يكون نصبـا على جواب « كن » . الباقون بالرفع على معنى فهو يكون . وقد مضى القول فيه فى «البقرة» مستوفى (١) . وقال ابن الأنبارى : أوقع لفظ الشىء على المعلوم عند الله قبل الخلق لأنه بمنزلة ما وجد وشوهد . وفى الآية دليل على أن القرآن غير مخـلوق ؛ لأنه لو كان قوله : « كن » مخلوقا لاحتاج إلى قول ثان ، والثانى إلى ثالث وتسلسل وكان محالا . وفيها دليل على أن الله سبحانه مريد لجميـع الحوادث كلها خيرها وشرها نفعها وضرها ؛ والدليـل على ذلك أن من يرى فى سلطانه ما يكرهه ولا يريده فلا أحد شيئين : إما لكونه جاهلا لا يدرى، وإما لكونه مغلوبا لا يطيق، ولا يجوز ذلك فى وصفه سبحانه، وقد قام الدليل على أنه خالق لاكتساب العباد، ويستحيل أن يكون فاعلا لشئ وهو غير مريد له ؛ لأن أكثر أفعالنا يحصل على خلاف مقصودنا وإرادتنا ، فلو لم يكن الحق سبحانه مريدا لها لكانت تلك الأفعال تحصل من غير قصد ؛ وهذا قول الطبيعيين ، وقد أجمع الموحّدون على خلافه وفساده .

قوله تعـالى : وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ فِى ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا۟ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً ۖ وَلَأَجْرُ ٱلْـَٔاخِرَةِ أَكْبَرُ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾

(١) راجع جـ ٢ ص ٩٠ .

قوله تعـالى : ﴿ وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي اللهِ مِنْ بَعْـدِ مَا ظُلِمُوا ﴾ قد تقـدّم فى « النساء » معنى الهجرة[1] ، وهى ترك الأوطان والأهل والقرابة فى الله أو فى دين الله ، وترك السيئات . وقيل: «فى» بمعنى اللام، أى لله . «مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا» أى عذبوا فى الله . نزلت فى صهيب وبلال وخَبّاب وعَمّار ، عذبهم أهل مكة حتى قالوا لهم ما أرادوا ، فلمـا خلوهم هاجروا إلى المدينة؛ قاله الكلبيّ . وقيل : نزلت فى أبى جَنْدل بن سهيل . وقال قتادة : المراد أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، ظلمهم المشركون بمكة وأخرجوهم حتى لحق طائفة منهم بالحبشة ؛ ثم بوأهم الله تعالى دار الهجرة وجعل لهم أنصارا من المؤمنين . والآية تعم الجميع . ﴿لَنُبَوِّئَنَّهُمْ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾ فى الحسنة ستة أقوال : الأول — نزول المدينة؛ قاله ابن عباس والحسن والشعبيّ وقتادة . الثانى — الرزق الحسن؛ قاله مجاهد. الثالث — النصر على عدوّهم ؛ قاله الضحاك . الرابع — إنه لسان صدق؛ حكاه ابن جريج . الخامس — ما استولوا عليه من فتوح البلاد وصار لهم فيها من الولايات . السادس — ما بقى لهم فى الدنيا من الثناء، وماصار فيها لأولادهم من الشرف . وكل ذلك اجتمع لهم بفضل الله، والحمد لله . ﴿وَلَأَجْرُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ﴾ أى ولأجر دار الآخرة أكبر، أى أكبر من أن يعلمه أحد قبل أن يشاهده؛ «وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا»[2] . ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ أى لو كان هؤلاء الظالمون يعلمون ذلك . قيل : هو راجع إلى المؤمنين . أى لو رأوا ثواب الآخرة وعاينوه لعلموا أنه أكبر من حسنة الدنيا . وروى أن عمـر بن الخطاب رضى الله عنـه كان إذا دفع إلى المهاجرين العطاء قال : هذا ما وعدكم الله فى الدنيا وما ادّخر لكم فى الآخرة أكثر؛ ثم تلا عليهم هذه الآية .

قوله تعـالى : ٱلَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٤٢﴾

قيل: ﴿الَّذِينَ﴾ بدل من «الذين» الأول . وقيل: من الضمير فى «لَنُبَوِّئَنَّهُمْ» وقيل: هم الذين صبروا على دينهم . ﴿وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾ فى كل أمورهم . وقال بعض أهل التحقيق : خيار الخلق من إذا نابه أمر صبر، و إذا عجز عن أمر توكل ؛ قال الله تعالى: «الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» .

---

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٤٧ وما بعدها .

(٢) راجع جـ ١٩ ص ١٤٢ .

قوله تعالى : وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ ۚ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ بِٱلْبَيِّنَـٰتِ وَٱلزُّبُرِ ۗ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِى إِلَيْهِمْ ﴾ قراءة العامة «يُوحَى» بالياء وفتح الحاء . وقرأ حفص عن عاصم « نوحى إليهم » بنون العظمة وكسر الحاء . نزلت فى مشركى مكة حيث أنكروا نبوّة محمد صلى الله عليه وسلم وقالوا : الله أعظم من أن يكون رسوله بشرا ، فهلّا بعث إلينا ملكًا ؛ فردّ الله تعالى عليهم بقوله : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ» إلى الأمم الماضية يا محمد « إِلَّا رِجَالًا » آدميين . ﴿ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ ﴾ قال سفيان : يعنى مؤمنى أهل الكتاب . ﴿إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ يخبرونكم أن جميع الأنبياء كانوا بشرا . وقيل : المعنى فاسألوا أهل الكتاب فإن لم يؤمنوا فهم معترفون بأن الرسل كانوا من البشر . رُوِىَ معناه عن ابن عباس ومجاهد . وقال ابن عباس : أهل الذكر أهل القرآن . وقيل : أهل العلم ، والمعنى متقارب . ﴿ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ ﴾ قيل : « بالبينات » متعلق بـ « أرسلنا » . وفى الكلام تقديم وتأخير ، أى ما أرسلنا من قبلك بالبينات والزبر إلا رجالا — أى غير رجال ، فـ« إِلَّا » بمعنى غير ؛ كقوله : لا إله إلا الله ، وهذا قول الكلبىّ — نوحى إليهم . وقيل : فى الكلام حذف دل عليه « أرسلنا » أى أرسلناهم بالبينات والزبر . ولا يتعلق «بِالبيّنات» بـ «أرسلنا» الأوّل على هذا القول ؛ لأن ما قبل «إلا» لا يعمل فيما بعدها ، وإنما يتعلق بأرسلنا المقدّرة ، أى أرسلناهم بالبينات . وقيل : مفعول بـ « تعلمون » والباء زائدة ، أو نصب بإضمار أعنى ؛ كما قال الأعشى :

وليس مُجيرًا إن أتى الحىَّ خائف * ولا قائلا إلا هو المتعيِّبَا

أى أعنى المتعيَّب . والبينات : الحجج والبراهين . والزُّبُر : الكتُب . وقد تقدّم فى آل عمران[1] . ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ ﴾ يعنى القرآن . ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ فى هذا الكتاب من الأحكام والوعد والوعيد بقولك وفعلك . فالرسول صلى الله عليه وسلم مُبيِّن عن الله عز وجل مراده مما أجمله فى كتابه من أحكام الصلاة والزكاة، وغير ذلك مما لم يفصِّله . وقد تقدّم هذا المعنى مستوفًى فى مقدّمة الكتاب ، والحمد لله . ﴿ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ فيتعظون .

قوله تعالى : أَفَأَمِنَ ٱلَّذِينَ مَكَرُوا ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَخْسِفَ ٱللَّهُ بِهِمُ ٱلْأَرْضَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ ٱلْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٤٥﴾ أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِى تَقَلُّبِهِمْ فَمَا هُم بِمُعْجِزِينَ ﴿٤٦﴾ أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ تَخَوُّفٍ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفَأَمِنَ الَّذِينَ مَكَرُوا السَّيِّئَاتِ ﴾ أى بالسيئات ، وهذا وعيد للمشركين الذين احتالوا فى إبطال الإسلام . ﴿ أَنْ يَخْسِفَ اللهُ بِهِمُ الْأَرْضَ ﴾ قال ابن عباس : كما خسف بقارون ، يقال : خَسَفَ المكانُ يخسِف خسوفا ذهب فى الأرض ، وخسف الله به الأرض خسوفا أى غاب به فيها ؛ ومنه قوله : « فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ »[2] . وخَسَفَ هو فى الأرض وخُسِف به . والاستفهام بمعنى الإنكار ؛ أى يجب ألا يأمنوا عقوبة تلحقهم كما لحقت المكذبين . ﴿ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ كما فعل بقوم لوط وغيرهم . وقيل : يريد يوم بَدْر ؛ فإنهم أهلكوا ذلك اليوم ، ولم يكن شىء منه فى حسابهم . ﴿ أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِي تَقَلُّبِهِمْ ﴾ أى فى أسفارهم وتصرفهم ؛ قاله قتادة . ﴿ فَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴾ أى سابقين الله ولا فائتيه . وقيل : « فِي تَقَلُّبِهِمْ » على فراشهم أينما كانوا . وقال الضحاك : بالليل والنهار . ﴿ أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وغيرهما : أى على تنقُّص من أموالهم

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٩٦ .　　(٢) راجع جـ ١٣ ص ٣١٧ .

ومواشيهم وزروعهم . وكذا قال ابن الأعرابى : أى على تنقص من الأموال والأنفس والثمرات حتى أهلكهم كلّهم . وقال الضحاك : هو من الخوف؛ المعنى : يأخذ طائفة و يدع طائفة، فتخاف الباقية أن ينزل بهـا ما نزل بصاحبتها . وقال الحسن : « عَلَى تَخَوُّفٍ » أن يأخذ القرية فتخافه القرية الأخرى ، وهذا هو معنى القول الذى قبله بعينه ، وهما راجعان إلى المعنى الأوّل ، وأن التخوّف التنقص ، تخـوّفه تنقصه ، وتخوّفه الدهر وتخوّنه (بالفاء والنون) بمعنًى ؛ يقال : تخوّنى فلان حقى إذا تنقصك . قال ذو الرمة :

لا ، بل هو الشّوْقُ مِن دارٍ تخوّنها * مَرًّا سحـابٌ وَمرًّا بارِحٌ تَرِبُ[1]

وقال لبيـــد :

* تخوّنَهـا نزولى وارتحـالى[2] *

أى تنقص لحمهـا وشحمها . وقال الهَيْـثَم بن عَدِىّ : التخوّف (بالفاء) التنقص ، لغـة لأزدِ شنوءة . وأنشد :

تخـوّف غَدْرهم مالى وأهـدى * سلاسلَ فى الحلوق لهـا صليل

وقال سعيد بن المسيب : بينما عمر بن الخطاب رضى الله عنه على المنـبر قال : يأيها الناس ، ما تقولون فى قول الله عز وجل : « أَوْ يَأْخُذَهُم عَلَى تَخَوُّفٍ » فسكت النـاس ، فقال شيخ من بنى هُذَيْل : هى لغتنا يا أمير المؤمنين، التخوّف التنقص . فخرج رجل فقال : يا فلان، ما فعل دَيْنُك ؟ قال : تخوّفته، أى تنقّصته ؛ فرجع فأخبر عمر فقال عمر : أتعرف العرب ذلك فى أشـعارهم ؟ قال نعم؛ قال شاعرنا أبو كَبِير[3] الهُذَلِىّ يصف ناقة تنقص السير سنامها بعد تمكه واكتنازه :

تخوّف الرّحْلُ منهـا تامِكًا قَرِدًا * كما تخـوّف عُودَ النّبْعَة السَّفَنُ[4]

---

(١) البارح : الريح الحارة فى الصيف التى فيها تراب كثير. (٢) هذا عجز البيت ، وصدره كما فى اللسان :

* عُذافرة تُقَمِّص بالرُّدافَى *

(٣) كذا فى جميع الأصول ، والذى فى اللسان أنه لابن مقبل وقيل : لذى الرمة .

(٤) القرد : معناه هنا : المتراكم بعضه فوق بعض من السمن . والنبعة : شجرة من أشجار الجبال يتخذ منها القسىّ .

فقال عمر : يأيها الناس، عليكم بديوانكم شعر الجاهلية فإن فيه تفسير كتابكم ومعانى كلامكم . تَمَك السنام يَتْمُك تَمْكًا، أى طال وارتفع، فهو تامك . والسَّفَنُ والمسفن ما يُنْجَر به الخشب . وقال الليث بن سعد : « عَلَى تَخَوُّفٍ » على عجل . وقيل : على تقريع بما قدّموه من ذنوبهم، وهـذا مروى عن ابن عباس أيضا . وقال قتادة : « على تخوّف » أن يعاقب أو يتجاوز . ﴿ فَإِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ أى لا يعاجل بل يمهل .

قوله تعالى : أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ يَتَفَيَّؤُا ظِلَـٰلُهُۥ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَٱلشَّمَآئِلِ سُجَّدًا لِّلَّهِ وَهُمْ دَٰخِرُونَ ﴿٤٨﴾

قرأ حمزة والكسائى وخلف ويحيى والأعمش ﴿ تَرَوْا ﴾ بالتاء، على أن الخطاب لجميع الناس . الباقون بالياء خبرا عن الذين يمكرون السيئات؛ وهو الاختيار . ﴿ مِنْ شَىْءٍ ﴾ يعنى من جسم قائم له ظل من شجرة أوجبل؛ قاله ابن عباس . و إن كانت الأشياء كلها سميعة مطيعة لله تعالى . ﴿ يَتَفَيَّأُ ظِلَالُهُ ﴾ قرأ أبو عمرو ويعقوب وغيرهما بالتاء لتأنيث الظلال . الباقون بالياء، وآختاره أبو عبيد . أى يميل من جانب إلى جانب، ويكون أوّل النهار على حال ويتقلّص ثم يعود فى آخر النهار على حالة أخرى؛ فدورانها وميلانها من موضع إلى موضع سجودُها؛ ومنه قيل للظل بالعشى : فَيْءٌ؛ لأنه فاء من المغرب إلى المشرق، أى رجع . والفىء الرجوع؛ ومنه « حَتَّى تَفِيءَ إلى أَمْرِ اللهِ »[1] . روى معنى هذا القول عن الضحاك وقتادة وغيرهما، وقد مضى هذا المعنى فى سورة « الرعد »[2] . وقال الزجاج : يعنى سجود الجسم، وسجوده انقياده وما يرى فيه من أثر الصنعة، وهذا عام فى كل جسم . ومعنى ﴿ وَهُمْ دَٰخِرُونَ ﴾ أى خاضعون صاغرون . والدخور : الصغار والذل . يقال : دَخَر الرجل (بالفتح) فهو داخر، وأدخره الله . وقال ذو الرمة :

فلم يَبْقَ إلا داخِرٌ فى مُخَيِّسٍ * ومُنْجَحِرٌ[3] فى غير أرضك فى جُحْرِ

(١) راجع جـ ١٦ ص ٣١٥ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٣٠٢ . (٣) كذا فى كتب اللغة . يقال : انجحر الضب إذا دخل الجحر . والذى فى الأصول وديوان ذى الرمة : « متحجر فى غير أرضك فى حجر » بتقديم الحاء على الجيم فى الكلمتين ، وكذا فى جـ .

كذا نسبه المـاوردىّ لذى الرمّة، ونسـبه الجوهرى للفرزدق وقال : المُخَيَّس اسم سجن كان بالعراق ، أى موضع التذلل . وقال(١) :

أما ترانى كَيِّسًا مُكَيِّسًا * بَنَيْتُ بعـدَ نافع مُخَيِّسا

ووحد اليمين فى قوله : « عَنِ الْيَمِينِ » وجمع الشمال؛ لأن معنى اليمين و إن كان واحدا الجمعُ . ولو قال(٢) : عن الأيمان والشمائل، واليمين والشمائل، أو اليمين والشمال، أو الأيمان والشمال لجاز؛ لأن المعنى للكثرة . وأيضا فمن شأن العرب إذا اجتمعت علامتان فى شىء واحد أن تجمع إحداهما وتفرد الأخرى؛ كقوله تعـالى : « خَتَمَ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ(٣) » وكقوله : « وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ(٤) » ولو قال على أسماعهم و إلى الأنوار لجاز . ويجوز أن يكون ردّ اليمين على لفظ « ما » والشمال على معناها . ومثل هذا فى الكلام كثير . قال الشاعر:

الواردون وتَيْم فى ذُرَا سَبَإٍ * قـد عَضّ أعناقَهم جِلْدُ الجواميس(٥)

ولم يقل جلود . وقيل : وحد اليمين لأن الشمس إذا طلعت وأنت متوجه إلى القبلة انبسط الظل عن اليمين ثم فى حال يميل إلى جهة الشمال ثم حالات(٦) ، فسماها شمائل .

قوله تعـالى : وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن دَآبَّةٍ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٤٩﴾ يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ يَسْجُدُ ما فِي السَّمَواتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ ﴾ أى من كل ما يدب على الأرض . ﴿ وَالْمَلَائِكَةُ ﴾ يعنى الملائكة الذين فى الأرض، و إنما أفردهم بالذكر لاختصاصهم

(١) القائل هو سيدنا على رضى الله عنه . ونافع : سجن بالكوفة كان غير مستوثق البناء وكان من قصب ، وكان المحبوسون يهربون منه . وقيل : إنه نقب وأفلت منه المحبوسون؛ فهدمه على رضى الله عنه و بنى المخيس لهم من مدر .

(٢) أى قائل فى غير القرآن . (٣) راجع جـ ١ ص ١٨٩ . (٤) راجع جـ ٦ ص ١١٧ .

(٥) البيت لجرير . ورواية ديوانه : تدعوك تيم وتيم فى قرى سبأ * ... ... الخ

(٦) هكذا وردت هذه الجملة فى الأصول . ولعل صوابها : لأن الشمس إذا طلعت وأنت متوجه إلى القبلة انبسط الظل عن اليمين فى حال ، ثم يميل إلى جهة الشمال فى حالات ؛ فسماها شمائل .

والذى فى البحر لأبى حيان : « وقيل : وحد اليمين و جمع الشمائل لأن الابتداء عن اليمين ، ثم ينقبض شيئا فشيئا حالا بعد حال ؛ فهو بمعنى الجمع ، فصدق على كل حال لفظة الشمال فتعدّد بتعدّد الحالات » .

بشرف المنزلة ، فميزهم من صفة الدبيب بالذكر وإن دخلوا فيها ؛ كقوله : « فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ »[1] . وقيل : لخروجهم من جملة مايدبّ لما جعل الله لهم من الأجنحة ، فلم يدخلوا فى الجملة فلذلك ذكروا . وقيل : أراد « وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي السَّمَوَاتِ » من الملائكة والشمس والقمر والنجوم والرياح والسحاب ، « وَمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ » وتسجد ملائكة الأرض . ﴿ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ عن عبادة ربهم . وهذا ردّ على قريش حيث زعموا أن الملائكة بنات الله . ومعنى ﴿ يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ﴾ أى عقاب ربهم وعذابه ؛ لأن العذاب المهلك إنما ينزل من السماء . وقيل : المعنى يخافون قدرة ربهم التى هى فوق قدرتهم ؛ ففى الكلام حذف . وقيل : معنى « يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ » يعنى الملائكة ، يخافون ربهم وهى من فوق مافى الأرض من دابّة ومع ذلك يخافون ؛ فلأن يخاف من دونهم أولى ؛ دليل هذا القول قوله تعالى : ﴿ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾ يعنى الملائكة .

قوله تعالى : وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَٰهَيْنِ اثْنَيْنِ ۖ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ۖ فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ ﴿٥١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلَٰهَيْنِ اثْنَيْنِ ﴾ قيل : المعنى لاتتخذوا اثنين إلهين . وقيل : جاء قوله : « اثنين » توكيدا . ولما كان الإله الحق لايتعدد وأن كل من يتعدد فليس بإله ، اقتصر على ذكر الاثنين ؛ لأنه قصد نفى التعديد . ﴿ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ﴾ يعنى ذاته المقدسة . وقد قام الدليل العقلى والشرعى على وحدانيته حسبما تقدم فى « البقرة »[2] بيانه وذكرناه فى اسمه الواحد فى شرح الأسماء ، والحمد لله . ﴿ فَإِيَّايَ فَارْهَبُونِ ﴾ أى خافون . وقد تقدّم فى « البقرة »[3] .

قوله تعالى : وَلَهُ مَا فِي السَّمَٰوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَهُ الدِّينُ وَاصِبًا ۚ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَتَّقُونَ ﴿٥٢﴾

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٨٥ .
(٢) راجع جـ ٢ ص ١٩٠ وما بعدها .
(٣) راجع جـ ١ ص ٣٣٢ .

قوله تعـالى : ﴿ وَلَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَهُ الدِّينُ وَاصِبًا ﴾ الدين : الطاعة والإخلاص . و « وَاصِبًا » معناه دائما ؛ قاله الفزاء ، حكاه الجوهرى . وصَبَ الشيءُ يصب وصُوبا ، أى دام . ووَصَب الرجلُ على الأمر إذا واظب عليه . والمعنى : طاعة الله واجبة أبدا . وممن قال واصبا دائما : الحسن ومجاهد وقتادة والضحاك . ومنه قوله تعالى : «وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ »[1] أى دائم . وقال الدُّؤَلى :

لا أبتغى الحمـد القليل بقاؤه * بذم يكون الدهرَ أجمع واصبًا

أنشد الفزنوى والثعلبي وغيرهما :

ماأبتغى الحمـد القليـلَ بقاؤه * يوما بذَمِّ الدهر أجمع واصبا

وقيل : الوصب التعب والإعياء ؛ أى تجب طاعة الله و إن تعب العبد فيها . ومنه قول الشاعر :

لايُمسك السّاقَ من أيْن ولا وَصَب * ولا يَعَضّ على شُرْسُـوفِه الصفر[2]

وقال ابن عبـاس : « واصبا » واجبـا . الفراء والكلبي : خالصا . ﴿ أَفَغَيْرَ اللهِ تَتَّقُونَ ﴾ أى لا ينبغى أن تتقوا غير الله . فـ « غير » نصب بـ « تتقون » .

قوله تعـالى : وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ۖ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْـَٔرُونَ ﴿٥٣﴾ ثُمَّ إِذَا كَشَفَ ٱلضُّرَّ عَنكُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنكُم بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ ﴿٥٤﴾ لِيَكْفُرُوا بِمَآ ءَاتَيْنَـٰهُمْ ۚ فَتَمَتَّعُوا۟ ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٥٥﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنَ اللهِ ﴾ قال الفراء . « ما » بمعنى الجزاء . والباء فى « بكم » متعلقة بفعل مضمر ، تقديره : وما يكن بكم . « مِنْ نِعْمَةٍ » أى صحة جسم وسعة رزق وولد «فَمِنَ اللهِ» . وقيل : المعنى وما بكم من نعمة فمن الله هى : ﴿ ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ ﴾

(١) راجع جـ ١٥ ص ٦٤ . (٢) الشعر لأعشى باهلة . والشطر الأول من بيت ، والثانى من بيت آخر . والبيتان :

لا يتأتى لمـا فى القـدر يرقبـه * ولا يعض على شرسوفه الصفر

لايغمز الساق من أين ولانصب * ولا يزال أمام القـوم يقتفر

تأتى بالمكان : أمام به . والشرسوف : غضروف — كل عظم رخص يؤكل — معـلق بكل ضلع مثل غضروف الكتف . والصفر (بالتحريك) : داء فى البطن يصفر منه الوجه . وقيل : الصفر هنا الجوع . واقتفر الأثر : تتبعه .

أى السقم والبلاء والقحط . ﴿ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ ﴾ أى تضجون بالدعاء . يقال : جأر يجأر جؤارا . والجُؤار مثل الخُوار، يقال: جأر الثور يجأر، أى صاح. وقرأ بعضهم «عِجلا جسدا له جؤار»[1]؛ حكاه الأخفش . وجأر الرجل إلى الله ، أى تضرع بالدعاء . وقال الأعشى[2] يصف بقرة :

فطافت ثلاثا بين يوم وليلة * وكان النكير أن تضيف[3] وتجأرا

﴿ ثُمَّ إِذَا كَشَفَ الضُّرَّ عَنكُمْ ﴾ أى البلاء والسقم . ﴿ إِذَا فَرِيقٌ مِّنكُم بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ ﴾ بعد إزالة البلاء و بعد الجؤار . فمعنى الكلام التعجيب من الإشراك بعد النجاة من الهلاك ، وهذا المعنى مكرر فى القرآن، وقد تقدّم فى « الأنعام[1] و يونس[4] » ، ويأتى فى « سبحان » وغيرها . وقال الزجاج: هذا خاص بمن كفر. ﴿ لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ ﴾ أى ليجحدوا نعمة الله التى أنعم بها عليهم من كشف الضر والبلاء . أى أشركوا ليجحدوا، فاللام لام كى . وقيل : لام العاقبة . وقيل : « لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ » أى ليجعلوا النعمة سببا للكفر، وكل هذا فعل خبيث ؛ كما قال :

* والكفر مخبثة لنفس المنعم[5] *

﴿ فَتَمَتَّعُوا ﴾ أمر تهديد . وقرأ عبد الله «قل تمتعوا» . ﴿ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾ أى عاقبة أمركم.

قوله تعالى : وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَاهُمْ ۗ تَاللَّهِ لَتُسْأَلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَفْتَرُونَ ﴿٥٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَجْعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مِّمَّا رَزَقْنَاهُمْ ﴾ ذكر نوعا آخر من جهالتهم، وأنهم يجعلون لما لا يعلمون أنه يضر وينفع — وهى الأصنام — شيئا من أموالهم يتقربون به إليه؛ قاله مجاهد وقتادة وغيرهما . فـ « يعلمون » على هذا للمشركين . وقيل : هى

(١) راجع جـ٧ ص ٢٨٤ و ص ٨ و ٢٣٥ جـ ١١ . (٢) كذا فى الأصول . والذى فى اللسان مادة « ضيف » وكتاب سيبويه جـ ٢ ص ١٧٤ أنه للنابغة الجعدى . (٣) فى الأصول : « تطيف » بالطاء . والتصويب عن اللسان وكتاب سيبويه . وتضيف : تشفق وتحذر والنكير : الإنكار . والجؤار : الصياح . والمعنى : أن هذه البقرة فقدت ولدها فطافت تطلبه ثلاث ليال وأيامها ، ولا إنكار عندها ولا انتصار مما عدا على ولدها إلا أن تشفق وتحذر وتصيح . (٤) راجع جـ ٨ ص ٣١٧ . (٥) هذا عجز بيت من معلقة عنترة، وصدره :

* نبئت عمرا غير شاكر نعمتى *

للأوثان ، وجرى بالواو والنون مجرى من يعقل ، فهو رد على « ما » ومفعول يعلم محذوف ، والتقدير : ويجعل هؤلاء الكفار للأصنام التى لا تعلم شيئا نصيبا . وقد مضى فى «الأنعام» تفسير هذا المعنى فى قوله : « فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا »(١) ثم رجع من الخبر إلى الخطاب فقال : ﴿ تَاللَّهِ لَتُسْئَلُنَّ ﴾ وهذا سؤال توبيخ . ﴿ عَمَّا كُنتُمْ تَفْتَرُونَ ﴾ أى تختلقونه من الكذب على الله أنه أمركم بهذا .

قوله تعالى : وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ ٱلْبَنَٰتِ سُبْحَٰنَهُۥ وَلَهُم مَّا يَشْتَهُونَ ﴿٥٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ ﴾ نزلت فى خُزاعة وكِنانة ؛ فإنهم زعموا أن الملائكة بنات الله ، فكانوا يقولون ألحقوا البنات بالبنات . ﴿ سُبْحَانَهُ ﴾ نزّه نفسه وعظمها عما نسبوه إليه من اتخاذ الأولاد . ﴿ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ ﴾ أى يجعلون لأنفسهم البنين ويأنفون من البنات . وموضع « ما » رفع بالابتداء ، والخبر « لهم » وتمّ الكلام عند قوله : « سبحانه » . وأجاز الفراء كونها نصبا ، على تقدير : ويجعلون لهم مايشتهون . وأنكره الزجاج وقال : العرب تستعمل فى مثل هذا ويجعلون لأنفسهم .

قوله تعالى : وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَى ﴾ أى أخبر أحدهم بولادة بنت . ﴿ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا ﴾ أى متغيرا ، وليس يريد السواد الذى هو ضد البياض ، وإنما هو كناية عن غمه بالبنت . والعرب تقول لكل من لقى مكروها : قد اسود وجهه غما وحزنا ؛ قاله الزجاج . وحكى الماوردى : أن المراد سواد اللون قال : وهو قول الجمهور . ﴿ وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ أى ممتلىء من الغم . وقال ابن عباس : حَزِين . وقال الأخفش : هو الذى يكظم غيظه فلا يظهره . وقيل : إنه المغموم الذى يطبق فاه فلا يتكلم من الغم ؛ مأخوذ من الكِظامة وهو شدّ فم القِربة ؛ قاله على بن عيسى . وقد تقدّم هذا المعنى فى سورة « يوسف »(٢) .

(١) راجع جـ ٧ ص ٨٩ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٤٩ .

قوله تعالى : يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾

قوله تعالى : ﴿ يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ ﴾ أى يختفى ويتغيب . ﴿ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ﴾ أى من سوء الحزن والعار والحياء الذى يلحقه بسبب البنت . ﴿ أَيُمْسِكُهُ ﴾ ذكّر الكناية لأنه مردود على « ما » . ﴿ عَلَى هُونٍ ﴾ أى هوان . وكذا قرأ عيسى الثقفىّ « على هوان » والهون الهوان بلغة قريش ؛ قاله اليزيدى ، وحكاه أبو عبيد عن الكسائىّ . وقال الفراء : هو القليل بلغة تميم . وقال الكسائىّ : هو البلاء والمشقة . وقالت الخنساء :

نُهِينُ النفوسَ وهُونُ النفو * س يوم الكريهة أبقَى لها

وقرأ الأعمش « أيمسكه على سُوء » ذكره النحاس ، قال : وقرأ الجَحْدَرىّ « أم يدُسُّها فى التراب » يردّه على قوله : « بالأنثى » ويلزمه أن يقرأ « أيمسكها »[1] . وقيل : يرجع الهوان إلى البنت ؛ أى أيمسكها وهى مهانة عنده . وقيل : يرجع إلى المولود له ؛ أيمسكه على رغم أنفه أم يدسه فى التراب ، وهو ما كانوا يفعلونه من دفن البنت حية . قال قتادة : كان مُضَر وخُزاعة يدفنون البنات أحياء ، وأشدهم فى هذا تميم . زعموا خوف القهر عليهم وطمع غير الأكفاء فيهنّ . وكان صَعْصَعَة بن ناجية عم الفرزدق إذا أحس بشىء من ذلك وجه إلى والد البنت إبلا يستحييها بذلك . فقال الفرزدق يفتخر :

وعمّى الذى منع الوائداتْ[2] * وأحيا الوَئِيد فلم يُوأَدِ

وقيل : دَسُّها إخفاؤها عن الناس حتى لا تعرف ، كالمدسوس فى التراب لإخفائه عن الأبصار ؛ وهذا محتمل .

مسألة — ثبت فى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت : جاءتنى امرأة ومعها ابنتان لها ، فسألتنى فلم تجد عندى غير تمرة واحدة ، فأعطيتها إياها فأخذتها فقسمتها بين ابنتيها ولم تأكل منها شيئا ، ثم قامت فخرجت وابنتاها ، فدخل علىّ النبىّ صلى الله عليه وسلم فحدّثته[3]

(١) قال محققه : فى الشواذ أن الجحدرى يقرأ كذلك . كأن المصنف لم يقف عليها .

(٢) الرواية : وجدّى ، وأن صعصعة بن ناجية جد الفرزدق كما فى الاستيعاب .

(٣) فى ج : فخبرته .

حديثها، فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم :"من ابتلى من البنات بشيء فأحسن إليهن كن له سترا من النار". ففى هذا الحديث ما يدل على أن البنات بلية، ثم أخبر أن فى الصبر عليهن والإحسان إليهن ما يقى من النار. وعن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : جاءتنى مسكينة تحمل ابنتين لها، فأطعمتها ثلاث تمـرات فأعطت كل واحدة منهما تمـرة ، ورفعت إلى فيهـا تمرة لتأكلها فاستطعمتها ابنتـاها فشقت التمرة التى كانت تريد أن تأكلها بينهما؛ فأعجبنى شأنها، فذكرت الذى صنعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :"إن الله عز وجل قد أوجب لها بها الجنة أو أعتقها بها من النار". وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"من عال جاريتين حتى تبلُغا جاء يوم القيامة أنا وهو" وضم أصابعه، خرّجهما أيضا مسلم رحمه الله ! وخرج أبو نعيم الحـافظ من حديث الأعمش عن أبى وائل عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من كانت له بنت فأدّبها فأحسن أدبها وعلمها فأحسن تعليمها وأسبغ عليها من نعم الله التى أسبغ عليه كانت له سترا أوحجابا من النار". وخُطب إلى عقيل بن عُلَّفَة ابنته الجرباء فقال :

إنى وإن سِيق إلى المهـر * ألفٌ وعُبدان وخُـورٌ[1] عشرُ

* أحَبّ أصهارى إلىّ القبر *

وقال عبد الله بن طاهر :

لكل أبى بنت يراعى شؤونها * ثلاثةُ أصهار إذا حُمـد الصِّهْرُ

فبَعْلٌ يراعيها وخِدْرٌ يُكِنّها * وقـبرٌ يوارِيها وخيرهم القـبرُ

﴿ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ أى فى إضافة البنات إلى خالقهم وإضافة البنين إليهـم . نظيره « أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى . تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى » أى جائرة ، وسيأتى[2] .

---

(١) الخور : جمع خوّارة على غير قياس ، وهى الناقة الغزيرة اللبن .

(٢) راجع جـ ١٧ ص ١٠٢ .

قوله تعالى : لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوْءِ ۖ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ ۚ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٦٠﴾

قوله تعالى : ﴿ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ ﴾ أى لهؤلاء الواصفين[1] لله البنات ﴿ مَثَلُ السَّوْءِ ﴾ أى صفة السوء من الجهل والكفر . وقيل : هو وصفهم الله تعالى بالصاحبة والولد . وقيل : أى العذاب والنار . ﴿ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ ﴾ أى الوصف الأعلى من الإخلاص والتوحيد ؛ قاله قتادة . وقيل : أى الصفة العليا بأنه خالق رازق قادر ومجازٍ . وقال ابن عباس : « مَثَلُ السَّوْءِ » النار ، و « الْمَثَلُ الْأَعْلَى » شهادة أن لا إله إلا الله . وقيل : « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ »[2] . وقيل : « وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى » كقوله : « اللَّهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ »[3] . فإن قيل : كيف أضاف المثل هنا إلى نفسه وقد قال : « فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ »[4] فالجواب أن قوله : « فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ » أى الأمثال التى توجب الأشباه والنقائص ؛ أى لا تضربوا لله مثلا يقتضى نقصا وتشبيها بالخلق . والمثل الأعلى وصفه بما لا شبيه له ولا نظير ، جل وتعالى عما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا . ﴿ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾[5] تقدم معناه .

قوله تعالى : وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِم مَّا تَرَكَ عَلَيْهَا مِن دَابَّةٍ وَلَٰكِن يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۖ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٦١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ ﴾ أى بكفرهم وافترائهم ، وعاجلهم . ﴿ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا ﴾ أى على الأرض ، فهو كناية عن غير مذكور ، لكن دلّ عليه قوله : ﴿ مِنْ دَابَّةٍ ﴾ فإن الدابة لا تدبّ إلا على الأرض . والمعنى المراد من دابة كافرة ، فهو خاص . وقيل : المعنى أنه لو أهلك الآباء بكفرهم لم تكن الأبناء . وقيل : المراد بالآية العموم ؛ أى لو آخذ الله الخلق بما كسبوا ما ترك على

(١) فى جـ و : الواضعين .
(٢) راجع جـ ١٦ ص ٧ .
(٣) راجع جـ ١٢ ص ٢٢٥ .
(٤) راجع ص ١٤٦ من هذا الجزء .
(٥) راجع جـ ١ ص ٢٨٧ وجـ ٢ ص ١٣١ .

ظهر هذه الأرض من دابّة من نبيّ ولا غيره ؛ وهذا قول الحسن . وقال ابن مسعود وقرأ هذه الآية : لو آخذ الله الخلائق بذنوب المذنبين لأصاب العـذاب جميع الخلق حتى الجِعلان[1] فى جحرها ، ولأمسك الأمطار من السماء والنبات من الأرض فمـات الدواب ، ولكن الله يأخذ بالعفو والفضل ؛ كما قال : « وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ »[2] . ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ ﴾ أى أجل موتهم ومنتهى أعمارهم . ﴿ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾ وقد تقدم[3] . فإن قيل : فكيف يعم بالهلاك مع أن فيهم مؤمنـا ليس بظالم ؟ قيـل : يجعل هلاك الظالم انتقاما وجزاء ، وهلاك المؤمن معوّضا بثواب الآخرة . وفى صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسـول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إذا أراد الله بقوم عذابا أصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على نياتهم[4] " . وعن أم سـلمة وسئلت عن الجيش الذى يُخسَف به وكان ذلك فى أيام ابن الزبير ، فقالت قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : " يعوذ بالبيت عائذ فيبعث إليه بعث فإذا كانوا ببيداء من الأرض خسف بهم " فقلت : يا رسول الله ، فكيف بمن كان كارها ؟ قال : " يخسف به معهم ولكنه يبعث يوم القيامة على نيته " . وقد أتينا على هـذا المعنى مجوّدا فى (كتاب التذكرة) وتقدم فى « المـائدة » وآخر « الأنعـام »[5] مافيه كفاية ، والحمد لله . وقيل : « فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ » أى فإذا جاء يوم القيامة . والله أعلم .

قوله تعـالى : وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ ۚ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَىٰ ۚ لَا جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ وَأَنَّهُمْ مُفْرَطُونَ ﴿٦٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ ﴾ أى من البنات . ﴿ وَتَصِفُ أَلْسِنَتُهُمُ الْكَذِبَ ﴾ أى وتقول ألسنتهم الكذب . ﴿ أَنَّ لَهُمُ الْحُسْنَىٰ ﴾ قال مجاهد : هو قولهم أن لهم البنين ولله البنات . « الكذِبَ » مفعول « تصِفُ » و « أنّ » فى محل نصب بدل من الكذب ؛ لأنه

(١) الجعلان (بكسر الجيم جمع جعل ، كصرد) : دابة سوداء من دواب الأرض .

(٢) راجع جـ ١٦ ص ٣٠ . (٣) راجع جـ ٧ ص ٢٠٢ . (٤) فى صحيح مسلم . « على أعمالهم »

(٥) راجع جـ ٦ ص ٣٥٢ و جـ ٧ ص ١٥٧ .

بيان له . وقيـل : « الْحُسْنَى » الجزاء الحسن ؛ قاله الزجاج . وقرأ ابن عباس وأبو العالية ومجاهد وابن مُحَيْصِن « الْكُذُبُ » برفع الكاف والذال والباء نعتا للألسنة ؛ وكذا « وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكُذُبُ »[1] . والكُذُبُ جمع كَذوب ؛ مثل رَسُول ورُسُل وصَبور وصُبُر وشكور وشكر . ﴿ لَا ﴾ رد لقولهم ، وتَمَّ الكلامُ ، أى ليس كما تزعمون . ﴿ جَرَمَ أَنَّ لَهُمُ النَّارَ ﴾ أى حقا أن لهم النار . وقد تقدّم مستوفًى[2] . ﴿ وَأَنَّهُمْ مُفْرَطُونَ ﴾ مُتْرَكون منسيّون فى النار ؛ قاله ٱبن الأعرابىّ وأبو عبيدة والكسائىّ والفـراء ، وهو قـول سعيد بن جبـير ومجاهد . وقال ٱبن عبـاس وسعيد بن جبير أيضـا : مبعَدون . قتادة والحسن : معجَّلون إلى النـار مقدَّمون إليها . والفارط : الذى يتقدّم إلى المـاء ؛ ومنـه قول النبىّ صلى الله عليه وسلم : "أنا فرطكم على الحوض" أى متقدّمكم . وقال القطامىّ :

فاستعجلونا وكانوا من صحابتنا * كما تعجّـل فُـرّاطٌ لوِرّاد

والفُرّاط : المتقدّمون فى طلب المـاء . والوِرّاد : المتأخرون . وقـرأ نافع فى رواية وَرْش « مُفْرِطُونَ » بكسر الراء وتخفيفها ، وهى قراءة عبـد الله بن مسعود وٱبن عبـاس ، ومعناه مسرفون فى الذنوب والمعصية ، أى أفرطوا فيهـا . يقال : أفرط فلان على فلان إذا أَرْبَى عليه ، وقال له أكثر ممـا قال من الشر . وقـرأ أبو جعفر القارئ « مفرِّطون » بكسر الراء وتشديدها ، أى مضيعون أمر الله ؛ فهو من التفريط فى الواجب .

قوله تعـالى : تَٱللَّهِ لَقَـدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾

قوله تعـالى : ﴿ تَٱللَّهِ لَقَـدْ أَرْسَلْنَا إِلَى أُمَمٍ مِنْ قَبْلِكَ فَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ ﴾ أى أعمالهم الخبيثة . هذا تسلية للنبىّ صلى الله عليه وسلم بأن من تقدّمه من الأنبياء قد كفر بهم قومهم . ﴿ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ الْيَـوْمَ ﴾ أى ناصرهم فى الدنيـا على زعمهم . ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾

(١) راجع ص ١٩٥ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٠ .

فى الآخرة . وقيـل : « فَهُوَ وَلِيُّهُمْ » أى قرينهم فى النار . « الْيَـوْمَ » يعنى يوم القيامة ، وأطلق عليه اسم اليوم لشهرته . وقيـل : يقال لهم يوم القيامة : هذا وليكم فاستنصروا به لينجيكم من العذاب ، على جهة التوبيخ لهم .

قوله تعـالى : وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٦٤﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ ﴾ أى القرآن ﴿ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِى اخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾ من الدين والأحكام فتقوم الحجة عليهم ببيانك . وعُطف « هُدًى وَرَحْمَـةً » على موضع قـوله : « لِتبين » لأن محـله نصب . ومجاز الكلام : وما أنزلنـا عليك الكتاب إلا تبيانا للناس . ﴿ وهُدًى ﴾ أى رشدا ﴿ ورَحْمَةً ﴾ للمؤمنين .

قوله تعـالى : وَٱللَّهُ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَةً لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴿٦٥﴾

قوله تعـالى : ﴿ واللهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ أى السحاب . ﴿ مَاءً فَأَحْيَـا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾ عاد الكلام إلى تعـداد النعم و بيان كمال القـدرة . ﴿ إِنَّ فِى ذَلِكَ لَآيَةً ﴾ أى دلالة على البعث وعلى وحدانيته ؛ إذ علمـوا أن معبودهم لا يستطيع شيئا ، فتكون هـذه الدلالة ﴿ لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴾ عن الله تعالى بالقلوب لا بالآذان ؛ « فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِى فِى الصُّدُورِ »[1] .

قوله تعـالى : وَإِنَّ لَكُمْ فِى ٱلْأَنْعَـٰمِ لَعِبْرَةً ۖ نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِى بُطُونِهِۦ مِنۢ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَّبَنًا خَالِصًا سَآئِغًا لِّلشَّـٰرِبِينَ ﴿٦٦﴾

(١) راجع جـ ١٢ ص ٧٦ .

فيه عشر مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً ﴾ قد تقدم القول فى الأنعام[1]، وهى هنا الأصناف الأربعة : الإبل والبقر والضأن والمعز . «لعبرة» أى دلالة على قدرة الله ووحدانيته وعظمته . والعِبرة أصلها تمثيل الشيء بالشيء لتعرف حقيقته من طريق المشاكلة، ومنه « فَاعْتَبِرُوا »[2] . وقال أبو بكر الوراق : العبرة فى الأنعام تسخيرها لأربابها وطاعتها لهم، وتمردك على ربك وخلافك له فى كل شيء . ومن أعظم العِبَر برىء يحمل مذنبا .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ نُسْقِيكُمْ ﴾ قراءة أهـل المدينة وابن عامر وعاصم فى رواية أبى بكر (بفتح النون) من سقى يسقى . وقرأ الباقون وحفص عن عاصم (بضم النون) من أسقى يسقى ، وهى قراءة الكوفيين وأهل مكة . قيل : هما لغتان . وقال لبيد :

سَقَى قَومِي بنى مَجْـدٍ وأسقى * نُمَيْرًا والقبائلَ من هِـلالِ

وقيل : يقال لما كان من يدك إلى فيه سقيته، فإذا جعلت له شِرْبا أو عرضته لأن يشرب بفيه أو يزرعه قلت أسقيته ؛ قاله ابن عُزَيْز[3]، وقد تقدم . وقرأت فرقة « تسقيكم » بالتاء، وهى ضعيفة، يعنى الأنعام . وقرئ بالياء، أى يسقيكم الله عز وجل . والقراء على القراءتين المتقدمتين ؛ ففتح النون لغة قريش وضمها لغة حِمير .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ مِمَّا فِي بُطُونِهِ ﴾ اختلف الناس فى الضمير من قوله : « مِمَّا فِي بُطُونِهِ » على ماذا يعود . فقيل : هو عائد إلى ما قبله وهو جمع المؤنث . قال سيبويه : العرب تخبر عن الأنعام بخبر الواحد . قال ابن العربى : وما أراه عوّل عليه إلا من هذه الآية ، وهذا لا يشبه منصبه ولا يليق بإدراكه . وقيل : لما كان لفظ الجمع وهو اسم الجنس يذكر ويؤنث فيقال : هو الأنعام وهى الأنعام ، جاز عود الضمير بالتذكير ؛

---

(١) راجع جـ ٧ ص ١١١ .

(٢) راجع جـ ١٨ ص ٥ .

(٣) راجع جـ ١ ص ٤١٨ .

وقاله الزجاج . وقال الكسائىّ : معناه مما فى بطون ما ذكرناه ، فهو عائد على المذكور ؛ وقد قال الله تعالى : « إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ . فَمَنْ شَاءَ ذَكَرَهُ »(١) وقال الشاعر :

* مثل الفِراخ نُتِفَتْ حواصلُه *

ومثله كثير . وقال الكسائىّ : « مما فِي بطونِه » أى مما فى بطون بعضه ؛ إذ الذكور لا ألبان لها ، وهو الذى عوّل عليه أبو عبيدة . وقال الفرّاء : الأنعام والنَّعَم واحد ، والنعم يذكر ، ولهذا تقول العرب : هذا نَعَم وارد ، فرجع الضمير إلى لفظ النعم الذى هو بمعنى الأنعام . قال ابن العربىّ : إنما رجع التذكير إلى معنى الجمع ، والتأنيث إلى معنى الجماعة ، فذكّره هنا باعتبار لفظ الجمع ، وأنثه فى سورة المؤمنون باعتبار لفظ الجماعة فقال : « نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهَا »(٢) وبهذا التأويل ينتظم المعنى انتظاما حسنا . والتأنيث باعتبار لفظ الجماعة والتذكير باعتبار لفظ الجمع أكثر من رمل يَبْرِين(٣) وتَيْهَاء فِلسطين .

الرابعة — استنبط بعض العلماء الحِلّة وهو القاضى إسماعيل من عود هذا الضمير ، أن لبن الفحل يفيد التحريم ، وقال : إنما جىء به مذكّرا لأنه راجع إلى ذكر النعم ؛ لأن اللبن للذكر محسوب ، ولذلك قضى النبىّ صلى الله عليه وسلم بأن لبن الفحل يحرّم حين أنكرته عائشة [رضى الله عنها(٤)] فى حديث أفْلح أخى أبى القُعَيْس « فللمرأة السقى وللرجل اللقاح » فجرى الاشتراك فيه بينهما . وقد مضى القول فى تحريم لبن الفحل فى « النساء »(٥) والحمد لله .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبَنًا خَالِصًا ﴾ نبه سبحانه على عظيم قدرته بخروج اللبن خالصا بين الفرث والدم . والفَرْثُ : الزبل الذى ينزل إلى الكَرِش ، فإذا خرج لم يُسَمَّ فرثا . يقال : أفرَثْتُ الكَرِش إذا أخرجت ما فيها . والمعنى : أن الطعام يكون منه ما فى الكرِش و يكون منه الدّم ، ثم يخلص اللبن من الدم ، فأعلم الله سبحانه أن هذا اللبن يخرج من بين ذلك و بين الدّم فى العروق . وقال ابن عباس : إن الدابة تأكل العلف

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢١٣ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ١١٨ . (٣) رمل لا تدرك أطرافه عن يمين مطلع الشمس من حجر اليمامة . (ياقوت) . (٤) من جـ . (٥) راجع جـ ٥ ص ١١١ .

فإذا استقر فى كرشها طبخته فكان أسفله فرثا وأوسطه لبنا وأعلاه دما، والكبد مسلّط على هذه الأصناف فتقسم الدم وتميزه وتجريه فى العروق، وتجرى اللبن فى الضرع ويبقى الفرث كما هو فى الكرش؛ « حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ فَمَا تُغْنِ النُّذُرُ »[1]. ﴿ خَالِصًا ﴾ يريد من حمرة الدم وقذارة الفرث وقد جمعهما وعاء واحد. وقال ابن بحر: خالصا بياضه. قال النابغة:

* بخالصة الأردان[2] خُضْرِ المناكب *

أى بيض الأكمام. وهذه قدرة لا تنبغى إلا للقائم على كل شئ بالمصلحة.

السادســـة — قال النقاش: فى هذا دليل على أن المنِيّ ليس بنجس. وقاله أيضا غيره واحتج بأن قال: كما يخرج اللبن من بين الفرث والدم سائغا خالصا كذلك يجوز أن يخرج المنيّ على مخرج البول طاهرا. قال ابن العربى: إن هذا لجهل عظيم وأخذ شنيع، اللبن جاء الخبر عنه مجىء النعمة والمنة الصادرة عن القــدرة ليكون عبرة، فاقتضى ذلك كله وصف الخلوص واللذة، وليس المنِيّ من هذه الحالة حتى يكون ملحقا به أو مقيسا عليه.

قلت: قد يعارض هذا بأن يقال: وأىّ مِنة أعظم وأرفع من خروج المنىّ الذى يكون عنه الإنسان المكرم؛ وقد قال تعالى: « يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ »[3]، وقال: « وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً »[4] وهذا غاية فى الامتنان. فإن قيل: إنه يتنجس بخروجه فى مجرى البول، قلنا: هو ما أردناه، فالنجاسة عارضة وأصله طاهر؛ وقد قيل: إن مخرجه غير مخرج البول وخاصة المرأة؛ فإن مدخل الذكر منها ومخرج الولد غير مخرج البول على ما قاله العلماء. وقــد تقدّم فى البقرة. فإن قيل: أصــله دم فهو نجس، قلنا ينتقض بالمسك، فإن أصله دم وهو طاهر. وممن قال بطهارته الشافعى وأحمد وإسحاق وأبو ثور وغيرهم؛ لحديث عائشة رضى الله عنها قالت: كنت أفركه من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم يابسا بظفرى. قال الشافعىّ: فإن لم يُفْرَك فلا بأس به. وكان سعد

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٢٨.
(٢) الأردان: جمع ردن (بضم الراء وسكون الدال) وهو أصل الكم.
(٣) راجع جـ ٢٠ ص ٤.
(٤) راجع ص ١٤٢ من هذا الجزء.

ابن أبى وَقّاص يفرك المنىّ من ثوبه . وقال ابن عبـاس : هو كالنُّخامة أمِطْه عنك بإذْخِرَة وامسحه بخرقة . فإن قيل : فقد ثبت عن عائشة أنها قالت : كنت أغسل المنىّ من ثوب رسول الله صلى الله عليـه وسلم ثم يخرج إلى الصلاة فى ذلك الثوب وأنا أنظر إلى أثر الغسل فيه . قلنا : يحتمل أن تكون غسلته استقذارا كالأشياء التى تزال من الثوب لا لنجاسة ، ويكون هـذا جمعا بين الأحاديث . والله أعلم . وقال مالك وأصحابه والأوزاعىّ : هو نجس . قال مالك : غسل الاحتـلام من الثوب أمر واجب مجتمع عليـه عندنا ، وهو قول الكوفيين . ويروى عن عمر بن الخطاب وابن مسعود وجابر بن سَمُرة أنهم غسلوه من ثيابهم . واختلف فيه عن ابن عمر وعائشة . وعلى هذين القولين فى نجاسة المنى وطهارته التابعون .

السابعـة — فى هـذه الآية دليل على جواز الانتفاع بالألبان من الشرب وغيره ، فأما لبن الميتـة فلا يجوز الانتفـاع به ؛ لأنه مائع طاهر حصل فى وعاء نجس ، وذلك أن ضرع الميتـة نجس واللبن طـاهر فإذا حُلب صار مأخوذا من وعاء نجس . فأما لبن المرأة الميتـة فاختلف أصحابنا فيـه ، فمن قال : إن الإنسان[1] طاهر حيـا وميتا فهو طاهر . ومن قال : يَنْجَسُ بالموت فهو نَجِس . وعلى القولين جميعـا تثبت الحـرمة ؛ لأن الصبى قد يغتـذى به كما يغتذى من الحية ؛ وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الرضاع ما أنبت اللحم وأنشر العظم " . ولم يخصّ ؛ وقد مضى فى « النساء »[2] .

الثامنـة — قوله تعالى : ﴿ سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ ﴾ أى لذيذا هنيّا لا يَغُصّ به من شربه . يقال : ساغ الشراب يسوغ سوغا أى سهل مدخله فى الحلق ، وأساغه شاربه ، وسغته أنا أسيغه وأسوغه ، يتعدّى ولا يتعدّى ، والأجود أسـغته إساغة . يقال : أسِغ لى غُصّتى أى أمهلنى ولا تعجلنى ؛ وقال تعالى : « يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ »[3] . والسِّواغ (بكسر السين) ما أسغت به غصتك . يقال : المـاء سِواغ الغُصَص ؛ ومنه قول الكميت :

* فكانت سِوَاغًا أن جَرَّت بغُصّة *

وروى : أن اللبن لم يشرق به أحد قطّ ، وروى ذلك عن النبىّ صلى الله عليه وسلم .

(١) أى المسلم . (٢) راجع جـ ٥ ص ١١١ . (٣) راجع جـ ٩ ص ٣٤٩ .

التاســـعة — فى هـــذه الآية دليل على استعمال الحلاوة والأطعمة اللذيذة وتناولها ، ولا يقال : إن ذلك يناقض الزهـــد أو يباعده ، لكن إذا كان من وجهـــه ومن غير سَرَف ولا إكثار . وقد تقدّم هـــذا المعنى فى « المـــائدة »[1] وغيرها . وفى الصحيح عن أنس قال : لقد سقيت رســـول الله صلى الله عليه وسلم بقدحى هـــذا الشراب كله : العسل والنبيذ واللبن والمـــاء . وقد كره بعض القـــرّاء أكل الفالوذَج[2] واللبن من الطعام ، وأباحه عامة العلمـــاء . وروى عن الحسن أنه كان على مائدة ومعه مالك بن دينار ، فأتى بفالوذج فامتنع عن أكله ، فقال له الحسن : كُلْ ! فإنّ عليك فى المـــاء البارد أكثر من هذا .

العاشـــرة — روى أبو داود وغيره عن ابن عباس قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلبن فشرب ، فقال رســـول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا أكل أحدكم طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيرا منه ، وإذا سُقِى لبنا فليقل اللهُمّ بارك لنا فيه وزدنا منه فإنه ليس شىء يُجزى عن الطعام والشراب إلا اللبن " . قال علماؤنا : فكيف لا يكون ذلك وهو أوّل ما يغتـــذى به الإنسان وتُنمى به الجثث والأبدان ، فهو قوت خلىّ عن المفاسد به قِوام الأجسام ، وقد جعله الله تعالى علامة لجبريل على هداية هذه الأمة التى هى خير الأمم أمة ؛ فقال فى الصحيح : " فجاءنى جبريل بإناء من خمر و إناء من لبن فاخترت اللبن فقال لى جبريل اخترت الفِطرة أما إنك لو اخترت الخمر غوت[3] أمتك " . ثم إن فى الدعاء بالزيادة منه علامة الخصب وظهور الخيرات [وكثرة[4]] البركات ؛ فهو مبارك كله .

قوله تعالى : وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَـٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾

فيـــه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ ﴾ قال الطبرى : التقدير ومن ثمرات النخيل والأعناب ما تتخذون ؛ فحذف « ما » ودلّ على حذفه قوله : « مِنْهُ » . وقيـــل :

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٦٠ وما بعدها . وجـ ٧ ص ١٩١ .
(٢) الفالوذج : حلواء تعمل من الدقيق والماء والعسل . (عن الألفاظ الفارسية المعربة) .
(٣) غوت : ضلت وفسدت . (٤) من جـ .

المحذوف شيء، والأمر قريب . وقيل : معنى « منه » أى من المذكور، فلا يكون فى الكلام حذف وهو أولى . ويجوز أن يكون قوله : « وَمِنْ ثَمَرَاتِ » عطفا على « الأَنْعَامِ » أى ولكم من ثمرات النخيل والأعناب عبرة . ويجوز أن يكون معطوفا على « مما » أى ونسقيكم أيضا مشروبات من ثمرات .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ سَكَرًا ﴾ السكر ما يُسكِر ؛ هذا هو المشهور فى اللغة . قال ابن عباس : نزلت هـذه الآية قبل تحريم الخمر . وأراد بالسكر الخمر ، وبالرزق الحسن جميع ما يؤكل ويشرب حلالا من هاتين الشجرتين . وقال بهذا القول ابن جُبير والنخعىّ والشعبىّ وأبو ثور . وقد قيل : إن السكر الخَلّ بلغة الحبشة، والرزق الحسن الطعام . وقيل : السكر العصير الحلو الحلال ، وسمى سكرا لأنه قد يصير مسكرا إذا بقى ، فإذا بلغ الإسكار حرم . قال ابن العربى : أسدّ هذه الأقوال قول ابن عباس ، و يخرج ذلك على أحد معنيين ، إما أن يكون ذلك قبل تحريم الخمر، و إما أن يكون المعنى : أنعم الله عليكم بثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه ما حرّم الله عليكم اعتداء منكم ، وما أحل لكم اتفاقا أو قصدا إلى منفعة أنفسكم . والصحيح أن ذلك كان قبل تحريم الخمر فتكون منسوخة ؛ فإن هـذه الآية مكية باتفاق من العلماء، وتحريم الخمر مدنىّ .

قلت : فعلى أن السَّكَر الخَلّ أوالعصير الحلو لا نسخ ، وتكون الآية محكمة وهو حسن . قال ابن عباس : الحبشة يسمون الخـل السكر ، إلا أن الجمهور على أن السكر الخمـر ، منهم ابن مسعود وابن عمر وأبو رُزَيْن والحسن ومجاهد وابن أبى لَيْلَى والكلبىّ وغيرهم ممن تقدّم ذكرهم ، كلهم قالوا : السكر ما حرمه الله من ثمرتيهما . وكذا قال أهل اللغة : السكر اسم للخمر وما يسكر ، وأنشدوا :

بئس الصُّحاة و بئس الشَّرْبُ شَربُهم * إذا جرى فيهـم المُـزّاء والسَّـكَر

والرزق الحسن : ما أحله الله من ثمرتيهما . وقيـل : إن قوله « تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَـكَرًا » خبر معناه الاستفهام بمعنى الإنكار ؛ أى أتتخذون منه سكرا وتَدَعون رزقا حسنا الخَـلّ والزبيب

والتمـر ؛ كقوله : « فَهُمُ الْخَالِدُونَ »[1] أى أفهـم الخالدون . والله أعلم . وقال أبو عبيدة : السكر الطّعمُ ، يقال : هذا سَكَرٌ لك أى طُعم . وأنشد :

* جَعلتَ عيْبَ الأكرمين سَكَرا *

أى جعلت ذمّهم طعما . وهـذا اختيار الطبرى أن السكر ما يُطعم من الطعام وحَلّ شربه من ثمـار النخيل والأعناب : وهـو الرزق الحسن ، فاللفظ مختلف والمعنى واحد ؛ مثل « إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللهِ »[2] وهذا حسن ولا نسخ ، إلا أن الزجاج قال : قول أبى عبيدة هذا لا يعرف ، وأهل التفسير على خلافه ، ولا حجة له فى البيت الذى أنشده ؛ لأن معناه عند غيره أنه يصف أنها تتخمّر بعيوب الناس . وقال الحنفيون : المراد بقوله : « سكرا » ما لا يسكر من الأنبذة ؛ والدليل عليه أن الله سبحانه وتعالى امتن على عباده بمـا خلق لهم من ذلك ، ولا يقع الامتنان إلا بمحلّل لا بمحرّم ، فيكون ذلك دليلا على جواز شرب ما دون المسكر من النبيذ ، فإذا انتهى إلى السكر لم يجز ، وعضدوا هـذا من السنة بما روى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " حرم الله الخمـر بعينها والسكر من غيرها " . وبمـا رواه عبد الملك بن نافع عن ابن عمر قال : رأيت رجلا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عند الركن ، ودفع إليه القدح فرفعـه إلى فيه فوجده شـديدا فردّه إلى صاحبـه ؛ فقال له حينئذ رجل من القوم : يا رسول الله ، أحرامٌ هو ؟ فقال : " علىّ بالرجل " فأتى به فأخذ منه القدح ، ثم دعا بمـاء فصبه فيه ثم رفعـه إلى فيه فتقطّب ، ثم دعا بمـاء أيضا فصـبه فيه ثم قال : " إذا اغتلمت[3] عليكم هذه الأوعية فاكسروا متونها بالمـاء " . وروى أنه عليه السلام كان ينبذ له فيشرب به ذلك اليوم ، فإذا كان من اليوم الثانى أو الثالث سقاه الخادم إذا تغير ، ولو كان حراما ما سقاه إياه . قال الطحاوى : وقد روى أبو عون الثقفى عن عبـد الله بن شـداد عن ابن عباس قال : حرمت الخمر بعينها القليل منها والكثير والسكر من كل شراب ؛ خرجه الدارقطنىّ أيضا .

---

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٨٧ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٥١ .

(٣) الاغتلام مجاوزة الحد ؛ أى إذا جاوزت حدها الذى لا يسكر إلى حدها الذى يسكر .

ففى هذا الحديث وما كان مثله ، أن غير الخمر لم تحرم عينه كما حرمت الخمر بعينها . قالوا : والخمر شراب العنب لا خلاف فيها ، ومن حجتهم أيضا ما رواه شُريك بن عبد الله ، حدثنا أبو إسحاق الهَمْدَانى عن عمرو بن ميمون قال قال عمر بن الخطاب : إنا نأكل لحوم هـذه الإبل وليس يقطعه فى بطوننا إلا النبيذ . قال شريك : ورأيت الثورى يشرب النبيذ فى بيت حبر أهل زمانه مالكِ بن مِغْوَل . والجواب أن قولهم : إن الله سبحانه وتعالى أمتن على عباده ولا يكون امتنانه إلا بما أحل فصحيح ؛ بيد أنه يحتمل أن يكون ذلك قبل تحريم الخمر كما بيناه فيكون منسوخا كما قدمناه . قال ابن العربى : إن قيل كيف ينسخ هـذا وهو خبر والخبر لا يدخله النسخ ، قلنا : هـذا كلام من لم يتحقق الشريعة ، وقد بينا أن الخبر إذا كان عن الوجود الحقيقى أو عن إعطاء ثواب فضلا من الله فهو الذى لا يدخله النسخ ، فأما إذا تضمن الخبر حكما شرعيا فالأحكام تتبدّل وتنسخ ، جاءت بخبر أو أمر ، ولا يرجع النسخ إلى نفس اللفظ وإنما يرجع إلى ما تضمنه ، فإذا فهمتم هـذا خرجتم عن الصّنف الغبى الذى أخبر الله عن الكفار فيه بقوله : « وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ »[1] . المعنى أنهم جهلوا أن الرب يأمر بما يشاء ويكلف ما يشاء ويرفع من ذلك بعدله ما يشاء ويثبت ما يشاء وعنده أمّ الكتاب .

قلت : هذا تشنيع شنيع حتى يلحق فيه العلماء الأخيار فى قصور الفهم بالكفار ، والمسألة أصولية ، وهى أن الأخبار عن الأحكام الشرعية هل يجوز نسخها أم لا ؟ اختلف فى ذلك ، والصحيح جوازه لهذه الآية وما كان مثلها ، ولأن الخبر عن مشروعية حكم ما يتضمن طلب ذلك المشروع ، وذلك الطلب هـو الحكم الشرعى الذى يستدل على نسخه . والله أعلم . وأما ما ذكروا من الأحاديث فالأول والثانى ضعيفان ؛ لأنه عليه السلام قد روى عنه بالنقل الثابت أنه قال : " كل شراب أسكر فهو حرام " وقال : " كل مسكر خمر وكل مسكر حرام " وقال : " ما أسكر كثيره فقليله حرام " . قال النسائى : وهؤلاء أهل الثبت والعدالة مشهورون

(١) راجع ص ١٧٦ من هذا الجزء .

بصحة النقل، وعبد الملك لا يقـوم مقام واحد منهم ولو عاضـده من أشكاله جماعة، و بالله التوفيق . وأما الثالث و إن كان صحيحا فإنه ما كان يسقيه للخادم على أنه مسكر، و إنمـا كان يسقيه لأنه متغير الرائحة . وكان صلى الله عليه وسلم يكره أن توجد منه الرائحة، فلذلك لم يشربه، ولذلك تحيّل عليه أزواجه فى عسل زينب بأن قيل له : إنا نجد منك ريح مغافير، يعنى ريحا منكرة، فلم يشربه بعد . وسيأتى فى التحريم[1] . وأما حديث ابن عباس فقد روى عنه خلاف ذلك من رواية عطاء وطاوس ومجاهد أنه قال: « ما أسكر كثيره فقليله حرام» ورواه عنه قيس ابن دينار . وكذلك فتياه فى المسكر، قاله الدّارَقُطنِي . والحـديث الأول رواه عنه عبد الله ابن شـدّاد وقد خالفه الجماعة ، فسقط القول به مع ماثبت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . وأما ماروى عن عمر من قوله : ليس يقطعه فى بطوننا إلا النبيذ، فإنه يريد غير المسكر بدليل ماذكرنا . وقد روى النّسائىّ عن عتبة بن فَرْقَد قال : كان النبيذ الذى شربه عمر بن الخطاب قد خُلِّل . قال النسائىّ : ومما يدل على صحة هذا حديث السائب ، قال الحارث بن مِسكين قراءة عليـه وأنا أسمـع عن ابن القاسم : حدثنى مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد، أنه أخبره أن عمر بن الخطاب خرج عليهم فقال : إنى وجدت من فلان ريح شراب، فزعم أنه شراب الطّلاء ، وأنا سائل عمـا شرب، فإن كان مسكرا جلدته، فجلده عمر بن الخطاب رضى الله عنه الحدّ تاما . وقـد قال فى خطبته على منبر رسـول الله صلى الله عليه وسلم : أمّا بعد ، أيها الناس فإنه نزل تحريم الخمر وهى من خمسة : من العنب والعسل والتمر والحنطة والشعير . والخمر ماخامر العقل . وقد تقدم فى «المـائدة»[2] . فإن قيل: فقد أحل شربه إبراهيم النّخعى وأبو جعفر الطحاوىّ وكان إمام أهـل زمانه ، وكان سـفيان الثورى يشربه . قلنا : ذكر النسائىّ فى كتابه أن أول من أحلّ المسكر من الأنبذة إبراهيم النخعىّ، وهذه زلة من عالم وقد حُذِّرنا من زلّة العالم ، ولاحجة فى قول أحد مع السنة[3] . وذكر النسائى أيضا عن ابن المبارك قال : ماوجدت الرخصة فى المسكر عن أحد صحيحا إلا عن إبراهيم . قال أبو أسامة: مارأيت

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٧٧ . (٢) راجع جـ ٦ ص ٢٨٥ .

(٣) لعل مايشربه النخعى وهو إمام — ليس من النبيذ المسكر فإن منه مالم يبلغ حد الإسكار .

رجلا أطلب للعلم من عبـد الله بن المبارك الشامات(١) ومصر واليمـن والحجاز . وأما الطحاوىّ وسـفيان لوصح ذلك عنهما لم يحتج بهما على من خالفهما من الأئمـة فى تحريم المسكر مع ماثبت من السـنة ؛ على أن الطحاوىّ قد ذكر فى كتابه الكبير فى الاختلاف خلاف ذلك . قال أبو عمر بن عبـد البر فى كتاب التمهيـد له : قال أبو جعفر الطحاوىّ اتفقت الأمة على أن عصـير العنب إذا اشـتد وغلى وقذف بالزّبد فهو خمر ومستحلّه كافر . واختلفوا فى نقيع التمر إذا غلى وأسكر . قال : فهذا يدلّك على أن حديث يحيى بن أبى كثير عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " الخمر من هاتين الشجرتين النخلة والعنب " غير معمول به عندهم ؛ لأنهم لو قبلوا الحديث لأكفروا مستحل نقيع التمر؛ فثبت أنه لم يدخل فى الخمر المحـرّمة غير عصير العنب الذى قد اشـتدّ وبلغ أن يسـكر . قال : ثم لايخلو من أن يكون التحـريم معلقا بهـا فقط غير مقيس عليها غيرها أو يجب القياس عليها ، فوجدناهم جميعا قد قاسوا عليها نقيع التمر إذا غلى وأسكر كثيره وكذلك نقيع الزبيب . قال : فوجب قياسا على ذلك أن يحرم كل ما أسكر من الأشربة . قال : وقد روى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "كل مسكر حرام" واستغنى عن سنده لقبول الجميع له ، وإنمـا الخلاف بينهم فى تأويله ، فقال بعضهم : أراد به جنس مايسكر . وقال بعضهم : أراد به مايقع السكر عنده كما لايسمى قاتلا إلا مع وجود القتل .

قلت : فهذا يدل على أنه محـرم عند الطحاوى لقوله : فوجب قياسا على ذلك أن يحرم كل ما أسـكر من الأشربة . وقـد روى الدارقطنىّ فى سننه عن عائشة رضى الله عنها أنهـا قالت : إن الله لم يحرّم الخمـر لاسمها و إنما حرّمها لعاقبتها ، فكل شراب يكون عاقبته كعاقبة الخمـر فهو حرام كتحريم الخمـر . قال ابن المنذر: وجاء أهل الكوفة بأخبار معلولة ، وإذا اختلف النـاس فى الشىء وجب ردّ ذلك إلى كتاب الله وسـنة رسوله عليه السـلام، وماروى عن بعض التابعين أنه شرب الشراب الذى يسـكر كثيره فللقوم ذنوب يسـتغفرون

(١) فى حاشية السندى على سنن النسائى : « قوله الشامات ، كأنه جمع على إرادة البلاد الشامية » :

الله منها ، وليس يخلو ذلك من أحد معنيين : إما مخطئ أخطأ فى التأويل على حديث سمعه ، أو رجل أتى ذنبا لعله أن يكثر من الاستغفار لله تعالى ، والنبي صلى الله عليه وسلم حجة الله على الأولين والآخرين من هذه الأمة . وقد قيل فى تأويل الآية : إنها إنما ذكرت للاعتبار ، أى من قدر على خلق هذه الأشياء قادر على البعث ، وهذا الاعتبار لا يختلف بأن كانت الخمر حلالا أو حراما ، فاتخاذ السكر لا يدل على التحريم ، وهو كما قال الله تعالى : « قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ »[1] والله أعلم .

قوله تعالى : وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴿٦٨﴾

فيـــه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ ﴾ قد مضى القول فى الوحى وأنه قد يكون[2] بمعنى الإلهام ، وهو ما يخلقه الله تعالى فى القلب ابتداء من غير سبب ظاهر ، وهو من قوله تعالى : « وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا . فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا »[3] . ومن ذلك البهائم وما يخلق الله سبحانه فيها من درك منافعها واجتناب مضارها وتدبير معاشها . وقد أخبر عز وجل بذلك عن الموات فقال : « تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا . بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا »[3] . قال إبراهيم الحربى : لله عز وجل فى الموات قدرة لم يُدْرَ ما هى ، لم يأتها رسول من عند الله ولكن الله تعالى عرفها ذلك ؛ أى ألهمها . ولا خلاف بين المتأولين أن الوحى هنا بمعنى الإلهام . وقرأ يحيى بن وثّاب « إلى النَّحِلِ » بفتح الحاء . وسمى نحلا لأن الله عز وجل نحله العسل الذى يخرج منه ؛ قاله الزجاج . الجوهرى : والنحل والنحلة الدَّبْر يقع على الذكر والأنثى ، حتى يقال : يَعْسُوب . والنحل يؤنث فى لغة أهل الحجاز ، وكل جمع ليس بينه وبين واحده إلا الهاء . وروى من حديث

---

(١) راجع جـ ٣ ص ٥١ .
(٢) راجع جـ ٤ ص ٨٥ .
(٣) راجع جـ ٢٠ ص ٧٥ وص ١٤٥ .

أبى هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " الذَّبّان كلها فى النار يجعلها عذابا لأهـل النـار إلا النحل " ذكره الترمذىّ الحكيم فى (نوادر الأصـــول) . وروى عن ابن عباس قال : نهى رسول الله صـلى الله عليه وسلم عن قتل النمـلة والنحلة والهُدْهُد والصُّرد[1] ، خرّجه أبو داود أيضا ، وسيأتى فى « النمل[2] » إن شاء الله تعالى .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ ﴾ هذا إذا لم يكن لها مليك[3] . ﴿ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴾ جعل الله بيوت النحل فى هذه الثلاثة الأنواع ، إما فى الجبال وكِوَاها ، وإما فى متجوف الأشجار ، وإما فيما يعرِش ابن آدم من الأجباح[4] والخلايا والحيطان وغيرها . وعَرَش معناه هنا هيّأ ، وأكثر ما يستعمل فيما يكون من إتقان الأغصان والخشب وترتيب ظلالها ؛ ومنه العريش الذى صنع لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر ، ومن هذا لفظة العرش . يقال : عرش يعرِش و يعرُش (بكسر الراء وضمها) ، وقرئ بهما . قرأ ابن عامر بالضم وسائرهم بالكسر ، واختلف فى ذلك عن عاصم .

الثالثـــة — قال ابن العربىّ : ومن عجيب ما خلق الله فى النحل أن ألهمها لاتخـاذ بيوتهـا مسدّسة ، فبذلك اتصلت حتى صارت كالقطعة الواحدة ، وذلك أن الأشـكال من المثلث إلى المعشر إذا جمع كل واحد منها إلى أمثاله لم يتصل وجاءت بينهما فُرَج ، إلا الشكل المسدّس ؛ فإنه إذا جمع إلى أمثاله اتصل كأنه كالقطعة الواحدة .

قوله تعـالى : ثُمَّ كُلِى مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ فَٱسْلُكِى سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا ۚ يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٦٩﴾

(١) الصرد : طائر ضخم الرأس والمنقار له ريش عظيم نصفه أبيض ونصفه أسود يصيد صغار الطير .

(٢) راجع جـ ١٣ ص ١٦٩ فما بعد . (٣) كذا فى ى . وفى أ : مالك .

(٤) الأجباح : خلايا النحل فى الجبل وفيها تعسل .

قوله تعـالى : ﴿ ثُمَّ كُلِي مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ ﴾ وذلك أنها إنما تأكل النوّار من الأشجار . ﴿ فَاسْلُكِي سُبُلَ رَبِّكِ ﴾ أى طرق ربك . والسبل : الطرق ، وأضافها إليـه لأنه خالقها . أى ادخلى طرق ربك لطلب الرزق فى الجبال وخلال الشجر . ﴿ ذُلُلًا ﴾ جمع ذَلول وهو المنقاد ؛ أى مطيعة مسخَّرة . فـ « ذُلُلًا » حال من النحل . أى تنقاد وتذهب حيث شاء صاحبها ؛ لأنها تتبع أصحابها حيث ذهبوا ؛ قاله ابن زيد . وقيـل : المراد بقوله « ذللا » السـبل . واليَعْسُوب(١) سيد النحل ، إذا وقف وقفت وإذا سار سارت .

قوله تعالى : ﴿ يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾ فيه تسع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا » رجع الخطاب إلى الخبر على جهة تعديد النعمة والتنبيه على العـبرة فقال : « يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَـا شَرَابٌ » يعنى العسـل . وجمهور النـاس على أن العسل يخرج من أفواه النحل ؛ وورد عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه أنه قال فى تحقيره للدنيا : أشرف لباس ابن آدم فيها لعاب دودة ، وأشرف شرابه رجيع نحلة . فظاهر هذا أنه من غير الفم . وبالجملة فإنه يخرج ولا يدرى من فيها أو أسفلها ، ولكن لا يتم صلاحه إلا بحمى أنفاسها . وقد صنع أرسطا طاليس بيتا من زجاج لينظر إلى كيفية ما تصنع ، فأبت أن تعمل حتى لطخت باطن الزجاج بالطين ؛ ذكره الغزنوىّ . وقال : « مِنْ بُطُونِهَا » لأن استحالة الأطعمة لا تكون إلا فى البطن .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ ﴾ يريد أنواعه من الأحمر والأبيض والأصفر والجامد والسائل ، والأم واحدة والأولاد مختلفون دليل على أن القدرة نوعته بحسب تنويع الغذاء ، كما يختلف طعمه بحسب اختلاف المراعى ؛ ومن هذا المعنى قول زينب للنبىّ صلى الله عليه وسلم : « جَرَسَتْ نَحْلُه العُرْفُطَ(٢) » حين شبهت رائحته برائحة المغافير .

---

(١) اليعسوب هـو الملكة وليس للنحل غيرها رئيسا وذكر النحل هو الذى يلقح الملكة ثم يموت ، هـذا الذى يقرره العلماء بهذا الجنس .

(٢) جرس الأكل والعرفط (بالضم) شجر الطلح ، وله صمغ كريه الرائحة ، فإذا أكلته النحل حصل فى عسلها من ريحه أى شربت عسلا أكلت نحله من شجر الطلح .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾ الضمير للعسـل ؛ قاله الجمهور . أى فى العسل شـفاء للناس . وروى عن ابن عبـاس والحسن ومجاهد والضحاك والفـرّاء وابن كَيْسان : الضمير للقرآن ؛ أى فى القرآن شفاء . النحاس : وهذا قول حسن ؛ أو فيما قصصنا عليكم من الآيات والبراهين شفاء للناس . وقيل : العسل فيه شفاء ، وهذا القول بيّن أيضا ؛ لأن أكثر الأشربة والمعجونات التى يتعالج بهـا أصلها من العسـل . قال القاضى أبو بكر ابن العربىّ : من قال إنه القرآن بعيد ما أراه يصح عنهم ، ولو صح نقلا لم يصح عقلا ؛ فإن مساق الكلام كله للعسـل : ليس للقرآن فيه ذكر . قال ابن عطية : وذهب قوم من أهل الجهالة إلى أن هذه الآية يراد بها أهل البيت و بنو هاشم ؛ وأنهم النحل ، وأن الشراب القرآن والحكمة ، وقد ذكر هـذا بعضهم فى مجلس المنصور أبى جعفر العباسىّ ، فقال له رجل ممن حضر : جعل الله طعامك وشرابك ممـا يخرج من بطون بنى هاشم ، فأضحك الحاضرين و بُهت الآخر وظهرت سخافة قوله .

الرابعـــة — اختلف العلماء فى قوله تعالى : ﴿ فِيـهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾ هل هو على عمومه أم لا ؟ فقالت طائفة : هو على العموم فى كل حال ولكل أحد ، فروى عن ابن عمر أنه كان لا يشكو قرحة ولا شيئا إلا جعل عليـه عسلا ، حتى الدمل إذا خرج عليه طلى عليه عسلا . وحكى النقاش عن أبى وَجْرة أنه كان يكتحل بالعسل و يستمشى بالعسل و يتداوى بالعسل . وروى أن عوف بن مالك الأشجعى مرض فقيل له : ألا نعالجك ؟ فقال : ائتونى بالمـاء ، فإن الله تعالى يقول : « وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا »(١) ثم قال : ائتونى بعسل ، فإن الله تعالى يقول : « فِيـهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ » وائتونى بزيت ، فإن الله تعالى يقول : « مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ »(٢) فجاءوه بذلك كله فخلطه جميعا ثم شربه فبرئ . ومنهم من قال : إنه على العموم إذا خلط بالخلّ و يطبخ فيأتى شرابا ينتفع به فى كل حالة من كل داء . وقالت طائفة : إن ذلك على الخصوص ولا يقتضى العموم فى كل علّة ، وفى كل إنسان ، بل إنه خبر عن أنه يشفى كما يشفى غيره من

(١) راجع جـ ١٧ ص ٦ . والظاهر أن المراد بالمبارك ماء المطر فإنه فى غاية النقاء فهو شفاء من الأمراض مطهر من الجرائم . محققه .

(٢) راجع جـ ١٢ ص ٢٦٢ .

الأدوية فى بعض وعلى حال دون حال؛ ففائدة الآية إخبار منه فى أنه دواء لما كثر الشفاء به وصار خليطا ومُعينا للأدوية فى الأشربة والمعاجين ؛ وليس هذا بأول لفظ خصص فالقرآن مملوء منه ولغة العرب يأتى فيها العام كثيرا بمعنى الخاص والخاص بمعنى العام . ومما يدل على أنه ليس على العموم أن « شفاء » نكرة فى سياق الإثبات ، ولا عموم فيها باتفاق أهل اللسان ومحققى أهل العلم ومختلفى أهل الأصول . لكن قد حملته طائفة من أهل الصدق والعزم على العموم ، فكانوا يستشفون بالعسل من كل الأوجاع والأمراض ، وكانوا يشفون من عللهم ببركة القرآن وبصحة التصديق والإيقان . ابن العربى : ومن ضعفت نيته وغلبته على الدِّين عادته أخذه مفهوما على قول الأطباء ، والكلّ مِن حِكَم الفعّال لما يشاء .

الخامسة — إن قال قائل : قد رأينا من ينفعه العسل ومن يضره، فكيف يكون شفاء للناس ؟ قيل له : الماء حياة كل شيء وقد رأينا من يقتله الماء إذا أخذه على ما يضاده من علة فى البدن، وقد رأينا شفاء العسل فى أكثر هذه الأشربة؛ قال معناه الزجاج . وقد اتفق الأطباء عن بَكْرة أبيهم على مدح عموم منفعة السكنجبين (١) فى كل مرض ، وأصله العسل وكذلك سائر المعجونات، على أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قد حسم داء الإشكال وأزاح وجه الاحتمال حين أمر الذى يشتكى بطنه بشرب العسل، فلما أخبره أخوه بأنه لم يزده إلا استطلاقا أمره بعود الشراب له فبرئ ؛ وقال : " صدق الله وكذب بطن أخيك " .

السادسة — اعترض بعض زنادقة الأطباء على هذا الحديث فقال : قد أجمعت الأطباء على أن العسل يسهل فكيف يوصف لمن به الإسهال؛ فالجواب أن ذلك القول حق فى نفسه لمن حصل له التصديق بنبيه عليه السلام، فيستعمله على الوجه الذى عينه وفى المحل الذى أمره بعقد نية وحسن طوية ، فإنه يرى منفعته و يدرك بركته كما قد اتفق لصاحب هذا العسل وغيره كما تقدّم . وأما ما حكى من الإجماع فدليل على جهله بالنقل حيث لم يقيّد وأطلق . قال الإمام أبو عبد الله المازَرى : ينبغى أن يعلم أن الإسهال يعرض من ضروب كثيرة ، منها الإسهال

(١) السكنجبين : شراب معرّب ، أى خل وعسل (عن الألفاظ الفارسية المعربة)

الحادث عن التُّخم والهَيْضات(١)، والأطباء مجمعون فى مثل هذا على أن علاجه بأن يترك للطبيعة وفعلها، وإن احتاجت إلى مُعين على الإسهال أعينت ما دامت القوّة باقية، فأما حبسها فضرر، فإذا وضح هـذا قلنا : فيمكن أن يكون ذلك الرجل أصابه الإسهال عن امتلاء وهيضة فأمره النبيّ صلى الله عليـه وسلم بشرب العسل فزاده إلى أن فنيت المـادة فوقف الإسهال فوافقه شرب العسل . فإذا خرج هذا عن صناعة الطب أذن ذلك بجهل المعترض بتلك الصناعة . قال : ولسنا نستظهر على قول نبينا بأن يصدقه الأطبـاء بل لوكذبوه لكذبناهم ولكفرناهم وصدّقناه صلى الله عليه وسلم ؛ فإن أوجدونا بالمشاهدة صحة ما قالوه فنفتقر حينئذ إلى تأويل كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وتخريجه على ما يصح إذ قامت الدلالة على أنه لا يكذب.

السابعـة — فى قوله تعالى : ﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾ دليل على جواز التعالج بشرب الدواء وغير ذلك خلافا لمن كره ذلك من جلّة العلماء، وهو يرد على الصوفية الذين يزعمون أن الولاية لا تتم إلا إذا رضى بجميع ما نزل به من البلاء، ولا يجوز له مداواة . ولا معنى لمن أنكر ذلك، روى الصحيح عن جابر عن رسول الله صلى الله عليـه وسلم أنه قال : " لكل داء دواء فإذا أصيب دواءُ الداءِ برأ بإذن الله " . وروى أبو داود والترمـذى عن أسامـة بن شريك قال قالت الأعراب : ألا نَتداوَى يا رسول الله ؟ قال : "نعم . يا عباد الله تداووا فإن الله لم يضع داء إلا وضع له شفاء أو دواء إلا داء واحدا " قالوا : يا رسول الله وما هو ؟ قال : "الهرم" لفظ الترمذى، وقال : حديث حسن صحيح . وروى عن أبى خِزامة عن أبيه قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله، أرأيت رُقًى نسترقيها ودواء نتداوى به وتقاة نتقيها، هل ترد من قَدَر الله شيئا ؟ قال : "هى من قدر الله" قال : حديث حسن، ولا يعرف لأبى خِزامة غير هـذا الحديث . وقال صلى الله عليه وسلم : " إن كان فى شىء من أدويتكم خير ففى شرطة محجم أو شربة من عسل أو لذعة بنـار وما أحب أن أكتوى " أخرجه الصحيح . والأحاديث فى هذا الباب أكثر من أن تحصى . وعلى إباحة التداوى والاسترقاء

(١) الهيضات : جمع هيضة، وهى انطلاق البطن

جمهور العلماء . روى أن ابن عمر اكتوى من اللَّقْوة[1] ورقى من العقرب . وعن ابن سيرين أن ابن عمر كان يسقي ولده الترياق[2] . وقال مالك : لا بأس بذلك . وقد احتج من كره ذلك بما رواه أبو هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " دخلت أُمَّة[3] بقضها وقضيضها الجنة كانوا لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون " . قالوا : فالواجب على المؤمن أن يترك ذلك اعتصاما بالله وتوكلا عليه وثقة به وانقطاعا إليه ؛ فإن الله تعالى قد علم أيام المرض وأيام الصحة فلو حَرَص الخلق على تقليل ذلك أو زيادته ما قدروا ؛ قال الله تعالى : « مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا[4] » . وممن ذهب إلى هذا جماعة من أهل الفضل والأثر ، وهو قول ابن مسعود وأبي الدرداء رضوان الله عليهما . دخل عثمان بن عفان على ابن مسعود في مرضه الذي قبض فيه فقال له عثمان : ما تشتكي ؟ قال ذنوبي . قال : فما تشتهي ؟ قال : رحمة ربي . قال : ألا أدعو لك طبيبا ؟ قال : الطبيب أمرضني ... وذكر الحديث . وسيأتي بكماله في فضل الواقعة إن شاء الله تعالى . وذكر وَكِيع قال : حدثنا أبو هلال عن معاوية بن قُرّة قال : مرض أبو الدرداء فعادوه وقالوا : ألا ندعو لك طبيبا ؟ قال : الطبيب أمرضني . وإلى هذا ذهب الربيع بن خَيْثم . وكره سعيد بن جبير الرُّقَى . وكان الحسن يكره شرب الأدوية كلها إلا اللبن والعسل . وأجاب الأولون عن الحديث بأنه لا حجة فيه ، لأنه يحتمل أن يكون قصد إلى نوع من الكي مكروه بدليل كي النبيّ صلى الله عليه وسلم أُبَيًّا يوم الأحزاب على أكحَله[5] لما رُمِي . وقال : " الشفاء في ثلاثة " كما تقدم . ويحتمل أن يكون قصد إلى الرقى بما ليس في كتاب الله ، وقد قال سبحانه وتعالى : « وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ[6] » على ما يأتي بيانه . ورقى أصحابه وأمرهم بالرُّقية ، على ما يأتي بيانه .

---

(١) اللقوة (بالفتح) : مرض يعرض للوجه فيميله إلى أحد جانبيه . (٢) الترياق : ما يستعمل لدفع السم من الأدوية والمعاجين ، وهو معرب . (٣) أي دخلوا مجتمعين ، ينقض آخرهم على أولهم . وقال ابن الأعرابي : إن القض الحصى الكبار ، والقضيض الحصى الصغار ، أي دخلوا بالكبير والصغير . (٤) راجع ج ١٧ ص ١٩٤ . (٥) الأكحل : عرق في وسط الذراع . (٦) راجع ص ٣١٥ من هذا الجزء .

الثامنـــة — ذهب مالك وجماعة أصحابه إلى أن لا زكاة فى العسل وإن كان مطعوما مقتاتا . واختلف فيه قول الشافعى ، والذى قطع به فى قوله الجديد : أنه لا زكاة فيـه . وقال أبو حنيفة بوجوب زكاة العسل فى قليله وكثيره ؛ لأن النصاب عنده فيه ليس بشرط . وقال محمد بن الحسن : لا شىء فيه حتى يبلغ ثمانية أفراق[1] ، والفرق ستة وثلاثون رطلا من أرطال العـراق . وقال أبو يوسف : فى كل عشرة أزقاق زِقّ ؛ متمسكا بمـا رواه الترمذى عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فى العسل فى كل عشرة أزقاق زق " قال أبو عيسى : فى إسناده مقال ، ولا يصح عن النبىّ صلى الله عليـه وسلم فى هذا البـاب كبير شىء ، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم ، وبه يقول أحمـد وإسحاق ، وقال بعض أهل العلم : ليس فى العسل شىء .

التـاسعة — قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ أى يعتبرون ؛ ومن العبرة فى النحل بإنصاف النظر وإلطاف الفـكر فى عجيب أمرها ، فيشهد اليقين بأن ملهمها الصنعة اللطيفة مع البنية الضعيفة ، وحذقها باحتيالها فى تفاوت أحوالها هو الله سبحانه وتعالى ؛ كما قال : « وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ » الآية . ثم إنها تأكل الحامض والمرّ والحلو والمـالح والحشائش الضارة[2] ، فيجعله الله تعالى عسلا حلوا وشفاء ، وفى هذا دليل على قدرته .

قوله تعـالى : وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّىٰكُمْ ۚ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٧٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ ثُمَّ يَتَوَفَّاكُمْ ﴾ بيّن معناه . ﴿ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ ﴾ يعنى أردأه وأوضعه . وقيل : الذى ينقص قوته وعقله ، ويصيره إلى الخرف ونحوه . وقال ابن عبـاس : يعنى إلى أسفل العمر ، يصير كالصبى الذى لا عقل له ؛ والمعـنى متقارب . وفى صحيح البخارى عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليـه وسلم يتعوذ يقول :

---

(١) فى ج و ى : « خمسة أفراق » . (٢) لم يصح هذا عند النحالين . محققه .

" اللهم إنى أعوذ بك من الكسل وأعوذ بك من الجبن وأعوذ بك من الهرم وأعوذ بك من البخل " . وفى حديث سعد بن أبى وقّاص " وأعوذ بك أن أردّ إلى أرذل العمر " الحديث . خرّجه البخارى . ﴿ لِكَيْلَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا ﴾ أى يرجع إلى حالة الطفولية فلا يعلم ما كان يعلم قبلُ من الأمور لفرط الكبر . وقد قيل : هذا لا يكون للؤمن ، لأن المؤمن لا ينزع عنه علمه . وقيل : المعنى لكيلا يعمل بعد علم شيئا ؛ فعبر عن العمل بالعلم لافتقاره إليه ؛ لأن تأثير الكبر فى عمله أبلغ من تأثيره فى علمه . والمعنى المقصود الاحتجاج على منكرى البعث ، أى الذى رده إلى هذه الحال قادر على أن يميته ثم يحييه .

قوله تعالى : وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلرِّزْقِ ۚ فَمَا ٱلَّذِينَ فُضِّلُوا۟ بِرَآدِّى رِزْقِهِمْ عَلَىٰ مَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَآءٌ ۚ أَفَبِنِعْمَةِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٧١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ ﴾ أى جعل منكم غنيا وفقيرا وحرا وعبدا . ﴿ فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا ﴾ أى فى الرزق . ﴿ بِرَادِّي رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ أى لا يرد المولى على ما ملكت يمينه مما رُزق شيئا حتى يستوى المملوك والمالك فى المال . وهذا مثل ضربه الله لعبدة الأصنام ، أى إذا لم يكن عبيدكم معكم سواء فكيف تجعلون عبيدى معى سواء ؛ فلما لم يكن يشركهم عبيدهم فى أموالهم لم يجز لهم أن يشاركوا الله تعالى فى عبادة غيره من الأوثان والأنصاب وغيرهما مما عُبد ؛ كالملائكة والأنبياء وهم عبيده وخلقه . حكى معناه الطبرى ، وقاله ابن عباس ومجاهد وقتادة وغيرهم . وعن ابن عباس أيضا أنها نزلت فى نَصارَى نَجْران حين قالوا : عيسى ابن الله فقال الله لهم : « فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادِّي رِزْقِهِم عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ » أى لا يرد المولى على ما ملكت يمينه مما رزق حتى يكون المولى والعبد فى المال شَرَعا سواء ، فكيف ترضون لى ما لا ترضون لأنفسكم فتجعلون لى ولدا

من عبيدى . ونظيرها « ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ أَنفُسِكُمْ هَل لَّكُم مِّمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن شُرَكَاءَ فِيمَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ »[1] على ما يأتى . ودل هذا على أن العبد لا يملك ، على ما يأتى آنفا[2] .

قوله تعالى : وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴿٧٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا ﴾ جعل بمعنى خلق ؛ وقد تقدم . " مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا " يعنى آدم خلق منه حواء . وقيل : المعنى جعل لكم من أنفسكم ، أى من جنسكم ونوعكم وعلى خلقتكم ؛ كما قال : « لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ »[3] أى من الآدميين . وفى هذا ردّ على العرب التى كانت تعتقد أنها كانت تزوّج الجن وتباضعها ، حتى روى أن عمرو بن هند[4] تزوج منهم غُولًا وكان يخبؤها عن البرق لئلا تراه فتنفر ، فلما كان فى بعض الليالى لمع البرق وعاينته السِّعلاة[5] فقالت : عمرو ! ونفرت ، فلم يرها أبدا . وهذا من أكاذيبها ، وإن كان جائزا فى حكم الله وحكمته ، فهو ردّ على الفلاسفة الذين ينكرون وجود الجانّ ويحيلون طعامهم . (أَزْوَاجًا) زوج الرجل هى ثانيته ، فإنه فرد فإذا انضافت إليه كانا زوجين ، وإنما جعلت الإضافة إليه دونها لأنه أصلها فى الوجود كما تقدم .

---

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٢ . (٢) يريد بعد قليل . « آنفا » إنما تستعمل فى الماضى القريب لا فى المستقبل القريب . (٣) راجع جـ ٨ ص ٣٠١ . (٤) كذا فى نسخ الأصول وأحكام القرآن لابن العربى ، والصواب أنه عمرو بن يربوع بن حنظلة بن مالك بن مناة ؛ قال علباء بن أرقم :

يا قبح الله بنى السعلاة * عمرو بن يربوع شرار النات

راجع شرح التنوير على سقط الزند فى شرح بيت أبى العلاء المعرّى :

إذا لاح إيماض سترت وجوهها * كأنى عمرو والمطىّ سعالى

(٥) السعلاة : أخبث الغيلان .

قوله تعـالى : ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً ﴾ فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ ﴾ ظاهر فى تعـديد النعمة فى الأبنـاء ، ووجود الأبنـاء يكون منهما معا ؛ ولكنه لمـا كان خلق المولود فيهـا وانفصاله عنها أضيف إليهـا ، ولذلك تبعها فى الرق والحرية وصار مثلها فى المـالية . قال ابن العربىّ : سمعت إمام الحنابلة بمدينة السلام أبا الوفا على بن عقيل يقول : إنمـا تبع الولد الأم فى المـالية وصار بحكمها فى الرق والحرية ؛ لأنه انفصل عن الأب نطفة لاقيمة له ولا مالية فيه ولا منفعة ، و إنما اكتسب ما اكتسب بها ومنها فلأجل ذلك تبعها . كما لو أكل رجل تمرا فى أرض رجل وسقطت منـه نواة فى الأرض من يد الآكل فصارت نخـلة فإنها ملك صاحب الأرض دون الآكل بإجماع من الأمة ؛ لأنها انفصلت عن الآكل ولا قيمة لها .

الثانيـــة — قوله تعـالى : « وَحَفَدَةً » روى ابن القاسم عن مالك قال : وسألته عن قوله تعالى : « بَنِينَ وَحَفَـدَةً » قال : الحفـدة الخدم والأعوان فى رأيى . وروى عن ابن عباس فى قوله تعالى : « وَحَفَدَةً » قال : هم الأعوان ، من أعانك فقد حفدك . قيل له : فهل تعرف العرب ذلك ؟ قال : نعم وتقوله ! أو ما سمعت قول الشاعر :

حَفَد الولائدُ حولهن وأسلمَتْ * بأكفِّهنّ أزِمّـةَ الأجمـال

أى أسرعن الخدمة . والولائد : الخدم ، الواحدة وَلِيدَة ؛ قال الأعشى :

كلّفتُ مجهولَهـا نُوقًا يمانيـة * إذا الحُداة على أكسائها حَفَدوا (١)

أى أسرعوا . وقال ابن عرفة : الحفدة عند العرب الأعوان ، فكل من عمـل عملا أطاع فيه وسارع فهو حافد ، قال : ومنه قولهم « إليك نسعى ونحفِد » ، والحَفَدان السرعة . قال أبو عبيد : الحفد العمل والخدمة . وقال الخليل بن أحمـد : الحَفَدة عند العرب الخـدم ، وقاله مجاهـد . وقال الأزهرى : قيل الحفدة أولاد الأولاد . وروى عن ابن عبـاس . وقيـل : الأختَان ؛ قاله ابن مسعود وعلقمـة وأبو الضحا وسـعيد بن جبـير و إبراهـيم ؛

(١) الأكساء : جمع كسى (بالضم) وهو مؤخر العجز .

ومنه قول الشاعر[1] :

فلو أن نفسى طاوعتنى لأصبحتْ * لها حَفَـــدٌ مما يُعَـدُّ كثيرُ

ولكنها نفسٌ عـــلىّ أبيّـــة * عَيُوفٌ لإصهار[2] اللئام قـــذور

وروى زِرّ عن عبد الله قال: الحفدة الأصهار؛ وقاله إبراهيم، والمعنى متقارب. قال الأصمعى: الختن مَن كان من قِبل المرأة، مثل أبيها وأخيها وما أشبههما؛ والأصهار منهما جميعا. يقال: أصهر فلان إلى بنى فلان وصاهر. وقول عبد الله « هم الأختان » يحتمل المعنيين جميعا. يحتمل أن يكون أراد أبا المرأة وما أشبهه من أقربائها، ويحتمل أن يكون أراد وجعل لكم من أزواجكم بنين وبنات تزوجونهن، فيكون لكم بسببهن أختان. وقال عكرمة: الحفدة من نفع الرجل من ولده؛ وأصله من حَفَد يحفِد (بفتح العين فى الماضى وكسرها فى المستقبل) إذا أسرع فى سيره؛ كما قال كُثيِّر[3] :

* حفد الولائد بينهن ... * البيت.

ويقال: حفدت وأحفدت، لغتان إذا خدمت. ويقال: حافد وحفد، مثل خادم وخدم، وحافد وحفدة مثل كافر وكفرة. قال المهدوى: ومن جعل الحفدة الخدم جعله منقطعا مما قبله ينوى به التقديم؛ كأنه قال: جعل لكم حفدة وجعل لكم من أزواجكم بنين.

قلت: ما قاله الأزهرى من أن الحفدة أولاد الأولاد هو ظاهر القرآن بل نصه؛ ألا ترى أنه قال: « وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَـدَةً » بفعل الحفدة والبنين منهن. وقال ابن العربىّ: الأظهر عندى فى قوله « بَنِـينَ وَحَفَدَةً » أن البنين أولاد الرجل لصُلْبه والحفدة أولاد ولده، وليس فى قوة اللفظ أكثر من هـذا، ويكون تقدير الآية على هـذا: وجعل لكم من أزواجكم بنين ومن البنين حفدة. وقال معناه الحسن.

الثالثـــة — إذا فرعنا على قول مجاهد وابن عباس ومالك وعلماء اللغة فى قولهم إن الحفدة الخدم والأعوان، فقد خرجت خدمة الولد والزوجة من القرآن بأبدع بيان؛ قاله ابن العربىّ

(١) هو جميل. (٢) فى البحر: لأصحاب. (٣) تقدم استشهاد ابن عباس به فلا يصح أن يكون لكثير عزة.

روى البخارى وغيره عن سهل بن سعد أن أبا أُسَيْد الساعدى دعا النبيّ صلى الله عليه وسلم لعرسه فكانت امرأته خادمهم ... الحديثَ، وقد تقدم فى سورة « هود »[1] . وفى الصحيح عن عائشة قالت : أنا فتلت قلائد بُدْن النبيّ صلى الله عليه وسلم بيدى . الحديث . ولهذا قال علماؤنا : عليها أن تفرش الفراش وتطبخ القِدْر وتَقُمّ الدار، بحسب حالها وعادة مثلها ؛ قال الله تعالى : « وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا »[2] فكأنه جمع لنا فيها السَّكَن والاستمتاع وضربا من الخدمة بحسب جرى العادة .

الرابعة — ويخدم الرجلُ زوجتَه فيما خفّ من الخدمة ويُعينها ؛ لما روته عائشة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يكون فى مِهْنة أهله فإذا سمع الأذان خرج . وهذا قول مالك : ويعينها . وفى أخلاق النبيّ صلى الله عليه وسلم : أنه كان يخصِف النعل ويَقُمّ البيت ويخيط الثوب . وقالت عائشة وقد قيل لها : ما كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيته ؟ قالت : كان بشرا من البشر يَفْلِي ثوبه[3] ويحلب شاته ويخدِمُ نفسه .

الخامسة — وينفق على خادمة واحدة، وقيل: على أكثر، على قدر الثروة والمنزلة . وهذا أمر دائر على العرف الذى هو أصل من أصول الشريعة ، فإن نساء الأعراب وسكان البوادى يخدمن أزواجهن [حتى][4] فى استعذاب الماء وسياسة الدواب، ونساء الحواضر يخدم المقل منهم زوجته فيما خف ويعينها ، وأما أهل الثروة فيخدُمون[5] أزواجهم ويترفهن معهم إذا كان لهم منصب ذلك ؛ فإن كان أمرا مشكلا شرطت عليه الزوجة ذلك، فتشهد أنه قد عرف أنها ممن لاتخدم نفسها فالتزم إخدامها ، فينفذ ذلك وتنقطع الدعوى فيه .

قوله تعالى : ﴿ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ﴾ أى من الثمار والحبوب والحيوان . ﴿ أَفَبِالْبَاطِلِ ﴾ يعنى الأصنام، قاله ابن عباس . ﴿ يُؤْمِنُونَ ﴾ قراءة الجمهور بالياء وقرأ أبو عبد الرحمن بالتاء . ﴿ وَبِنِعْمَةِ اللهِ ﴾ أى بالإسلام . ﴿ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴾ .

---

(١) راجع جـ ٩ ص ٦٨ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٣٧ . (٣) يفلى ثوبه مما يناله من بعض الجلساء لأن عنصره صلوات الله عليه فى غاية الصفا والنقاء الخالص .
(٤) من ابن العربى . (٥) كذا فى ابن العربى والعبارة له .

قوله تعـالى : وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِّنَ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٧٣﴾ فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ ٱلْأَمْثَالَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٧٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللهِ مَالَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا مِنَ السَّمَوَاتِ ﴾ يعنى المطر. ﴿ وَالْأَرْضِ ﴾ يعنى النبات . ﴿ شَيْئًا ﴾ قال الأخفش : هو بدل من الرزق . وقال الفراء : هو منصوب بإيقاع الرزق عليه؛ أى يعبدون مالا يملك أن يرزقهم شيئا. ﴿ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ أى لا يقدرون على شىء، يعنى الأصنام . ﴿ فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ ﴾ أى لا تشبهوا به هذه الجمادات؛ لأنه واحد قادر لا مثل له . وقد تقدم .

قوله تعـالى : ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَمَن رَّزَقْنَـٰهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا ۖ هَلْ يَسْتَوُۥنَ ۚ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾

فيـــه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا ﴾ نبّه تعالى على ضلالة المشركين، وهو منتظم بما قبله من ذكر نِعَم الله عليهم وعدم مثل ذلك من آلهتهم . « ضَرَبَ اللهُ مَثَلًا » أى بين شبها؛ ثم ذكر ذلك فقال: ﴿ عَبْدًا مَمْلُوكًا ﴾ أى كما لايستوى عندكم عبدٌ مملوك لا يقدر من أمره على شىء ورجلٌ حُرٌّ قد رزق رزقا حسنا فكذلك أنا وهذه الأصنام . فالذى هو مثالٌ فى هذه الآية هو عبـد بهذه الصفة مملوك لا يقدر على شىء من المـال ولا من أمر نفسه، وإنما هو مسخّر بإرادة سيده . ولا يلزم من الآية أن العبيد كلهم بهذه الصفة ؛ فإن النكرة فى الإثبات لاتقتضى الشمول عنـد أهل اللسان كما تقدم، وإنما تفيد واحدا ، فإذا كانت بعد أمر أو نهى أو مضافة إلى مصدر كانت للعموم الشيوعى؛ كقوله : أعتق رجلا ولاتُهِن

رجلا، والمصدر كاعتاق رقبة ، فأىّ رجل أعتق فقد خرج عن عهدة الخطاب، ويصح منه الاستثناء . وقال قتادة : هـذا المثل للمؤمن والكافر ؛ يذهب قتادة إلى أن العبد المملوك هو الكافر؛لأنه لا ينتفع فى الآخرة بشىء من عبادته، وإلى أن معنى «وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا» المؤمن . والأول عليه الجمهور من أهل [العلم](١) والتأويل . قال الأصمّ : المراد بالعبد المملوك الذى ربما يكون أشدّ من مولاه أسْرًا(٢) وأنضر وجها، وهو لسيده ذليل لا يقدر إلا على ماأذن له فيه ؛ فقال الله تعالى ضربا للمثال . أى فإذا كان هـذا شأنكم وشأن عبيدكم فكيف جعلتم أحجارا مواتا شركاء لله تعالى فى خلقه وعبادته ، وهى لا تعقل ولا تسمع .

الثانيـــة ــ فهم المسلمون من هذه الآية ومما قبلها نقصان رتبة العبد عن الحر فى الملك، وأنه لا يملك شيئا وإن ملك . قال أهل العراق : الرق ينافى الملك، فلا يملك شيئا ألبتة بحال، وهو قول الشافعىّ فى الجديد، وبه قال الحسن وابن سيرين . ومنهم من قال : يملك إلا أنه ناقص الملك ؛ لأن لسيده أن ينتزعه منه أىّ وقت شاء ، وهو قول مالك ومن أتبعه ، وبه قال الشافعىّ فى القديم . وهو قول أهـل الظاهر ؛ ولهذا قال أصحابنا : لاتجب عليه عبادة الأموال من زكاة وكفارات ، ولا من عبـادات الأبدان ما يقطعه عن خدمة سيده كالحج والجهاد وغير ذلك . وفائدة هذه المسألة أن سيده لو ملّكه جارية جاز له أن يطأها بملك اليمين، ولو ملّكه أربعين من الغنم فحال عليها الحول لم تجب على السيد زكاتها لأنها ملك غيره، ولا على العبد لأن ملكه غير مستقر. والعراقىّ يقول: لا يجوز له أن يطأ الجارية، والزكاة فى النصاب واجبة على السيد كما كانت . ودلائل هذه المسئلة للفريقين فى كتب الخلاف . وأدلّ دليل لنا قوله تعالى : « اللَّهُ الَّذِى خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ »(٣) فسوّى بين العبد والحر فى الرزق والخلق . وقال عليه السلام : " من أعتق عبدا وله مال ... " فأضاف المـال إليه . وكان ابن عمر يرى عبده يتسرى فى ماله فلا يعيب عليه ذلك . وروى عن ابن عباس أن عبدا له طلق امرأته طلقتين فأمره أن يرتجعها بملك اليمين ؛ فهذا دليل على أنه يملك ما بيده ويفعل فيه ما يفعل المـالك فى ملكه ما لم ينتزعه سيده . والله أعلم .

---

(١) من ى . (٢) الأسر : الخلق . (٣) راجع جـ ١٤ ص ٤٠ .

الثالثـــة — وقد استدلّ بعض العلماء بهذه الآية على أن طلاق العبد بيد سيده، وعلى أن بيع الأمة طلاقها؛ معوّلا على قوله تعـالى: « لَا يَقْـدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ » . قال: فظاهره يفيد أنه لا يقدر على شيء أصلا، لا على الملك ولا على غيره فهو على عمومه، إلا أن يدلّ دليل على خلافه. وفيما ذكرناه عن ابن عمر وابن عباس ما يدل على التخصيص. والله تعالى أعلم.

والرابعـــة — قال أبو منصور فى عقيدته[1]: الرزق ما وقع الاغتذاء به. وهذه الآية ترد هذا التخصيص؛ وكذلك قوله تعالى: «وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ»[2]. و «وَأَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ»[3] وغير ذلك من قول النبيّ صلى الله عليه وسلم: " جعـل رزق تحت ظِلّ رمحي " وقوله: "أرزاق أمتى فى سنابك خيلها وأسنة رماحها". فالغنيمة كلها رزق، وكل ما صحّ به الانتفاع فهو رزق، وهو مراتب: أعلاها ما يغذّى. وقد حصر رسول الله صلى الله عليه وسلم وجوه الانتفـاع فى قوله: " يقول ابن آدم مالى مالى وهـل لك من مالك إلا ما أكلت فأفنيت أو لبست فأبليت أو تصدّقت فأمضيت ". وفى معنى اللباس يدخل الركوب وغير ذلك. وفى ألسنة المحدّثين: السماع رزق، يعنون سماع الحديث، وهو صحيح.

الخامســـة — قوله تعـالى: ﴿ وَمَن رَّزَقْنَاهُ مِنَّا رِزْقًا حَسَنًا ﴾ هو المؤمن، يطيع الله فى نفسه وماله، والكافر لمـا لم ينفق فى الطاعة صار كالعبد الذى لا يملك شيئا «هَلْ يَسْتَوُونَ» أى لا يستوون، ولم يقل يستويان لمكان « مَن » لأنه اسم مُبْهَم يصلح للواحد والاثنين والجمع والمذكر والمؤنث. وقيل: إنّ « عَبْدًا مَّمْلُوكًا »، «وَمَن رَّزَقْنَاهُ» أريد بهما الشيوع فى الجنس. ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أى هو المستحق للحمد دون ما يعبدون من دونه؛ إذ لا نعمة للأصنام عليهم من يد ولا معروف فتحمد عليه، إنمـا الحمد الكامل لله؛ لأنه المنعم الخالق. « بَلْ أَكْثَرُهُمْ » أى أكثر المشركين « لَا يَعْلَمُونَ » أن الحمد لى، وجميع النعمة منى. وذكر الأكثر وهو يريد الجميع، فهو خاص أريد به التعميم. وقيل: أى بل أكثر الخلق لا يعلمون، وذلك أن أكثرهم المشركون.

(١) العقيدة: اسم كتاب لأبى منصور الماتريدى، وهو محمد بن محمد بن محمود مات بسمرقند سنة ٣٣٣ هـ. راجع كشف الظنون وتاج التراجم فى طبقات الحنفية.

(٢) راجع جـ ١ ص ١٧٧.

(٣) راجع جـ ٣ ص ٢٦٥.

قوله تعالى : وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَآ أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَىْءٍ وَهُوَ كَلٌّ عَلَىٰ مَوْلَىٰهُ أَيْنَمَا يُوَجِّههُّ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ هَلْ يَسْتَوِى هُوَ وَمَن يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَهُوَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٧٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَضَرَبَ اللهُ مَثَلًا رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبْكَمُ ﴾ هذا مثل آخر ضربه الله تعالى لنفسه وللوثن ، فالأبكم الذى لا يقدر على شيء هو الوثن ، والذى يأمر بالعدل هو الله تعالى ؛ قاله قتادة وغيره . وقال ابن عباس : الأبكم عبد كان لعثمان رضى الله عنه ، وكان يعرض عليه الإسلام فيأبى ، ويأمر بالعدل عثمان . وعنه أيضا أنه مثل لأبى بكر الصدّيق ومولى له كافر . وقيل : الأبكم أبو جهل ، والذى يأمر بالعدل عمار بن ياسر العنسى وعنس (بالنون) حى من مذحج وكان حليفا لبنى مخزوم رهط أبى جهل ، وكان أبو جهل يعذبه على الإسلام ويعذب أمه سُمَيّة ، وكانت مولاة لأبى جهل ، وقال لها ذات يوم : إنما آمنت بمحمد لأنك تحبينه لجماله ، ثم طعنها بالرمح فى قُبلها فماتت ، فهى أوّل شهيد مات فى الإسلام ، رحمها الله . من كتاب النقاش وغيره . وسيأتى هذا فى آية الإكراه مبيّنا (١) إن شاء الله تعالى . وقال عطاء : الأبكم أبىّ بن خلف ، وكان لا ينطق بخير . ﴿ وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ ﴾ أى قومه لأنه كان يؤذيهم ويؤذى عثمان بن مظعون . وقال مقاتل : نزلت فى هشام بن عمرو بن الحارث ، كان كافرا قليل الخير يعادى النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقيل : إن الأبكم الكافر ، والذى يأمر بالعدل المؤمن جملة بجملة ؛ روى عن ابن عباس وهو حسن لأنه يعمّ . والأبكم الذى لا نطق له . وقيل : الذى لا يعقل . وقيل : الذى لا يسمع ولا يبصر . وفى التفسير إن الأبكم ها هنا الوثن . بيّن أنه لا قدرة له ولا أمر ، وأن غيره ينقله ويَنْحته فهو كلّ عليه . والله الآمر بالعدل ، الغالب على كل شيء . وقيل : المعنى « وَهُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ » أى ثِقل على وليّه وقرابته ، ووَبَال على صاحبه وابن عمه . وقد يسمى اليتيم كَلًّا لثقله على من يكفُله ؛ ومنه قول الشاعر :

أكُولٌ لمال الكَلّ قبل شبابه * إذا كان عظم الكَلّ غيرَ شديد

(١) راجع ص ١٨٠ وما بعدها من هذا الجزء .

والكَلّ أيضـا الذى لا ولد له ولا والد . والكَلّ العيال ، والجمع الكلول ؛ يقال منـه : كَلّ السكّينُ يكِلّ كَلًّا أى غلظت شفرته فلم يقطع . ﴿ أَيْنَمَا يُوَجِّهْهُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ ﴾ قرأ الجمهور « يُوَجِّهُهُ » وهو خط المصحف ؛ أى أينما يرسله صاحبه لا يأت بخير ، لأنه لا يعرف ولا يفهم ما يقال له ولا يفهم عنه . وقرأ يحيى بن وثّاب « أينما يُوَجَّهُ » على الفعل المجهول . [وروى عن ابن مسعود] وروى عن ابن مسعود أيضا « تَوَجّه » على الخطاب . ﴿ هَلْ يَسْتَوِى هُوَ وَمَنْ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَهُوَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ أى هل يستوى هذا الأبكم ومن يأمر بالعدل على الصراط المستقيم .

قوله تعالى : وَلِلَّهِ غَيْبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَمَآ أَمْرُ ٱلسَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ ٱلْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٧٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ تقدّم معناه (٢) . وهـذا متصل بقوله : « إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ » أى شرع التحليل والتحريم إنمـا يحسن ممن يحيط بالعواقب والمصالح ، وأنتم أيها المشركون لا تحيطون بها فلم تتحكمون . ﴿ وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ ﴾ وتجازَوْن فيها بأعمـالكم . والساعة هى الوقت الذى تقوم فيه القيامة ؛ سميت ساعة لأنها تفجأ الناس فى ساعة فيموت الخلق بصيحة . واللَّمْحُ : النظر بسرعة ؛ يقال : لَمَحَـه لَمْحًـا ولَمَحَـانا . ووجه التأويل أن الساعة لمـا كانت آتية ولا بدّ جعلت من القرب كلمح البصر . وقال الزجاج : لم يرد أن الساعة تأتى فى لمح البصر ، وإنمـا وصف سرعة القدرة على الإتيان بها ؛ أى يقول للشىء كن فيكون . وقيل : إنمـا مَثّل بلمح البصر لأنه يلمح السماء مع ماهى عليه من البعد من الأرض . وقيل : هو تمثيل للقرب ؛ كما يقول القائل : ما السَّنة إلا لحظة ، وشبهه . وقيل : المعنى هو عند الله كذلك لا عند المخلوقين ؛ دليله قوله : « إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا . وَنَرَاهُ قَرِيبًا » (٣) . ﴿ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ ﴾ ليس « أو » للشك بل للتمثيل بأيهما أراد الممثل . وقيـل : دخلت لشك المخاطب . وقيل : « أو » بمنزلة بل . ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾ تقدّم (٤) .

(١) من ى .
(٢) راجع جـ ٩ ص ١١٧ .
(٣) راجع جـ ١٨ ص ٢٨٣ .
(٤) راجع جـ ١ ص ٢٢٤ .

قوله تعالى : وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٧٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا ﴾ ذكر أن من نعمه أن أخرجكم من بطون أمهاتكم أطفالا لا علم لكم بشيء . وفيه ثلاثة أقاويل : أحدها — لا تعلمون شيئا مما أخذ عليكم من الميثاق فى أصلاب آبائكم . الثانى — لا تعلمون شيئا مما قضى عليكم من السعادة والشقاء . الثالث — لا تعلمون شيئا من منافعكم ؛ وتمّ الكلام ، ثم ابتدأ فقال : ﴿ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ ﴾ أى التى تعلمون بها وتدركون ؛ لأن الله جعل ذلك لعباده قبل إخراجهم من البطون وإنما أعطاهم ذلك بعد ما أخرجهم ؛ أى وجعل لكم السمع لتسمعوا به الأمر والنهى ، والأبصار لتبصروا بها آثار صنعه ، والأفئدة لتصلوا بها إلى معرفته . « وَالْأَفْئِدَةَ » جمع الفؤاد نحو غراب وأغربة . وقد قيل فى ضمن قوله : « وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ » إثبات النطق لأن من لم يسمع لم يتكلم ، وإذا وجدت حاسة السمع وجد النطق . وقرأ الأعمش وابن وثّاب وحمزة « إمهاتكم » هنا وفى النور والزمر والنجم ، بكسر الهمزة والميم . وأما الكسائى فكسر الهمزة وفتح الميم ؛ وإنما كان هذا للإتباع . الباقون بضم الهمزة وفتح الميم على الأصل . وأصل الأمهات : أمّات ، فزيدت الهاء تأكيدا كما زادوا هاء فى أهرقت الماء وأصله أرقت . وقد تقدم هذا المعنى فى « الفاتحة » . ﴿ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ فيه تأويلان : أحدهما — تشكرون نعمه . الثانى — يعنى تبصرون آثار صنعته ؛ لأن إبصارها يؤدى إلى الشكر .

قوله تعالى : أَلَمْ يَرَوْا إِلَى ٱلطَّيْرِ مُسَخَّرَٰتٍ فِى جَوِّ ٱلسَّمَآءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا ٱللَّهُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٧٩﴾

(١) راجع جـ ١٢ ص ٣١١ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٣٤ . (٣) راجع جـ ١٧ ص ١٠٥ .
(٤) راجع جـ ١ ص ١٤٨ .

قوله تعـالى : ﴿ أَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ مُسَخَّرَاتٍ فِي جَوِّ السَّمَاءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ﴾ قرأ يحيى بن وثّاب والأعمش وابن عامر وحمـزة ويعقوب « تروا » بالتاء على الخطاب، واختاره أبو عبيد . الباقون بالياء على الخبر . ﴿ مُسَخَّرَاتٍ ﴾ مذللات لأمر الله تعالى؛ قاله الكلبي . وقيل : « مُسَخَّرَاتٍ » مذللات لمنافعكم . ﴿ فِي جَوِّ السَّمَاءِ ﴾ الجـوّ ما بين السماء والأرض؛ وأضاف الجـوّ إلى السماء لارتفاعه عن الأرض . وفي قوله : « مُسَخَّرَاتٍ » دليل على مُسخِّر سخّرها ومُدبِّر مكّنها من التصرف . ﴿ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ﴾ في حال القبض والبسط والاصطفاف . بيّن لهم كيف يعتبرون بهـا على وحدانيته . ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ ﴾ أي علامات وعبرا ودلالات . ﴿ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ بالله وبمـا جاءت به رسله (١) .

قوله تعـالى : وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينٍ ﴿٨٠﴾

فيـه عشر (٢) مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ جَعَلَ لَكُمْ ﴾ معناه صيّر . وكلّ ما علاك فأظلّك فهو سقف وسماء، وكل ما أقلّك فهو أرض، وكلّ ما سترك من جهاتك الأربع فهو جدار : فإذا انتظمت واتصلت فهو بَيْت . وهذه الآية فيها تعديد نعم الله تعالى على الناس في البيوت، فذكر أولا بيوت المُدن وهي التي للإقامة الطويلة . وقوله : ﴿ سَكَنًا ﴾ أي تسكنون فيها وتهدأ جوارحكم من الحركة، وقد تتحرك فيه وتسكن في غيره؛ إلا أن القول خرج على الغالب . وعدّ هذا في جملة النِّعم فإنه لو شاء خلق العبـد مضطربا أبدا كالأفلاك لكان ذلك كما خلق وأراد، ولو خلقه ساكنا كالأرض لكان كما خلق وأراد، ولكنه أوجده خلقا يتصرف للوجهين، ويختلف حاله بين الحالتين، وردّده كَيْف وأيْن . والسَّكَنُ مصدر يوصف به الواحد والجمع . ثم ذكر تعالى بيوت النقلة والرحلة وهي :

(١) في جـ و ر : رسلهم .
(٢) اضطربت الأصول في عدّ هذه المسائل .

الثانيـــة — فقال : ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا ﴾ أى من الأنطاع والأَدَم . « بُيُوتًا » يعنى الخيام والقباب يخفّ عليكم حملها فى الأسفار . ﴿ يَوْمَ ظَعْنِكُمْ ﴾ الظَّعْنُ : سير البادية فى الانتجاع(١) والتحوّل من موضع إلى موضع ؛ ومنه قول عنترة :

ظَعَن الذين فِراقُهُم أَتَوَقَّع * وجرى بينهم الغُرابُ الأَبْقَعُ

والظعن الهَوْدَج أيضا ؛ قال :

ألا هل هاجك الأظعان إذ بانوا * وإذ جادت بوشك البين غربان

وقرئ بإسكان العين وفتحها كالشَّعْر والشَّعَر . وقيل : يحتمل أن يعم [به](٢) بيوت الأدَم وبيوت الشَّعَر وبيوت الصوف ؛ لأن هـذه من الجلود لكونها ثابتة فيها ؛ نحا إلى ذلك ابن سَلام . وهو احتمال حسن ، ويكون قوله : « وَمِنْ أَصْوَافِهَا » ابتداء كلام ، كأنه قال جعل : أثاثا ؛ يريد الملابس والوطاء ، وغير ذلك ؛ قال الشاعر :

أهاجتك الظعائن يوم بانوا * بذى الرِّىّ الجميل من الأثاث

ويحتمل أن يريد بقوله : « مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ » بيوت الأَدَم فقط كما قدّمناه أوّلا . ويكون قوله : « وَمِنْ أَصْوَافِهَا » عطفا على قوله : « مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ » أى جعل بيوتا أيضا . قال ابن العربى : « وهذا أمر انتشر فى تلك الديار ، وعَزَبت عنه بلادنا ، فلا تُضرب الأخبية عندنا إلا من الكتّان والصوف ، وقد كان للنبىّ صلى الله عليه وسلم قُبّةٌ من أدَم ، وناهيك من أدَم الطائف غلاء فى القيمة ، واعتلاء فى الصنعة ، وحُسْنا فى البشرة ، ولم يعدّ ذلك صلى الله عليه وسلم تَرَفا ولا رآه سرفا ؛ لأنه مما امتن الله سبحانه من نعمته وأذن فيه من متاعه ، وظهرت وجوه منفعته فى الأكنان والاستظلال الذى لا يقدر على الخروج عنه جنس الإنسان . ومن غريب ما جرى أنّى زُرْتُ بعض المتزهّدين من الغافلين مع بعض المحدّثين ، فدخلنا عليه فى خِباء كان فعرض عليه صاحبى المحدّث أن يحمله إلى منزله ضيفا ، وقال : إن هذا موضع يكثر فيه الحَرّ والبيت أرفق بك وأطيب لنفسى فيك ؛ فقال : هـذا الخباء لنا كثير ، وكان

(١) النجعة والانتجاع : طلب الكلأ ومساقط الغيث .
(٢) من جرى .

فى صُنعنا من الحقير؛ فقلت : ليس كما زعمت ! فقد كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو رئيس الزهاد قبة من أدَم طائفيّ يسافر معها و يستظلّ بها ؛ فبُهت ، ورأيته على منزلة من العىّ فتركته مع صاحبي وخرجت عنه » .

الثالثـــة — قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا ﴾ أذن الله سبحانه بالانتفاع بصوف الغنم ووَبَر الإبل وشعر المعز؛ كما أذن فى الأعظم، وهو ذبحها وأكل لحومها، ولم يذكر القطن والكتان لأنه لم يكن فى بلاد العرب المخاطبين به، و إنما عدّد عليهم ما أنعم به عليهم، وخوطبوا فيما عرفوا بما فهموا . وما قام مقام هذه وناب منابها فيدخل فى الاستعمال والنعمة مدخلها؛ وهذا كقوله تعالى : « وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ »[1] ؛ فخاطبهم بالبَرَد لأنهم كانوا يعرفون نزوله كثيرا عندهم، وسكت عن ذكر الثلج؛ لأنه لم يكن فى بلادهم، وهو مثله فى الصفة والمنفعة ، وقد ذكرهما النبيّ صلى الله عليه وسلم معا فى التطهير فقال : "اللهم اغسلنى بماء وَثلج وبَرَد» . قال ابن عباس : الثلج شيء أبيض ينزل من السماء وما رأيته قط . وقيـل : إن ترك ذكر القطن والكتان إنما كان إعراضا عن الترف ؛ إذ مَلْبَس عبـاد الله الصالحين إنما هو الصُّوف » وهـذا فيه نظر ؛ فإنه سبحانه يقول : « يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْءَاتِكُمْ »[2] حسبما تقدّم بيانه فى « الأعراف » . وقال هنا : « وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ » فأشار إلى القطن والكتان فى لفظة « سرابيل » والله أعلم . و ﴿ أَثَاثًا ﴾ قال الخليل : متاعا منضما بعضه إلى بعض ؛ من أَثَّ إذا كثر . قال :

وفـرْع يَزين المَتْنَ أسودَ فاحِم * أثيث كقِنْـوِ النخلة المتعثكِلِ[3]

ابن عباس : « أَثَاثًا » ثيابا . وقد تقدّم . وتضمنت هذه الآية جواز الانتفاع بالأصواف والأوبار والأشعار على كل حال ، ولذلك قال أصحابنا : صوف الميتـة وشعرها طاهر يجوز

---

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٨٩ . (٢) راجع جـ ٧ ص ١٨٢ . (٣) البيت من معلقـة امرئ القيس . والفرع : الشعر التام . والمتن والمتنة : ما عن يمين الصلب وشماله من العصب واللحم . والفاحم : الشديد السواد . والقنو (بالكسر والضم) : العذق وهو الشمراخ . والمتعثكل : الذى قد دخل بعضه فى بعض لكثرته .

الانتفاع به على كل حال ، ويغســل مخافة أن يكون علِق به وسخ ؛ وكذلك روت أم سلمة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "لا بأس بجلد الميتة إذا دُبغ وصوفها وشعرها إذا غُسل"[1] لأنه مما لايحله الموت ، وسواء كان شعر ما يؤكل لحمه أو لا ، كشعر آبن آدم والخنزير ، فإنه طاهر كله ؛ وبه قال أبو حنيفة ، ولكنه زاد علينا فقال : القَرْن والسِّن والعظم مثل الشعر ؛ قال : لأن هـذه الأشياء كلها لا روح فيها فلا تنجس بموت الحيوان . وقال الحسن البَصْريّ والليث بن سعد والأوزاعيّ : إن الشعور كلها نجسة ولكنها تطهر بالغسل . وعن الشافعي ثلاث روايات : الأولى — طاهرة لا تنجس بالموت . الثانية — تنجس . الثالثة — الفرق بين شـعر ابن آدم وغيره ، فشعر آبن آدم طاهر وما عداه نجس . ودليلنا عموم قـوله تعالى : « وَمِنْ أَصْوَافِهَا » الآية . فمنّ علينا بأن جعل لنا الانتفاع بها ، ولم يخصّ شعر الميتة من المذكّاة ، فهو عموم إلا أن يمنع منه دليل . وأيضا فإن الأصل كونها طاهرة قبل الموت بإجماع ، فمن زعم أنه انتقل إلى نجاسة فعليه الدليل . فإن قيل قوله : « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ »[2] وذلك عبارة عن الجملة . قلنا : نخصه بما ذكرناه ؛ فإنه منصوص عليه فى ذكر الصوف ، وليس فى آيتكم ذكره صريحا ، فكان دليلنا أَوْلى . والله أعلم . وقد عوّل الشيخ الإمام أبو إسحاق إمام الشافعية ببغداد على أن الشـعر جزء متصل بالحيوان خِلقة ، فهو ينمى بنمـائه ويتنجس بموته كسائر الأجزاء . وأجيب بأن النَّمـاء ليس بدليـل على الحياة ؛ لأن النبات ينمى وليس بحَيّ . وإذا عوّلوا على النَّمـاء المتصل لمـا على الحيوان عوّلنا نحن على الإبانة التى تدلّ على عدم الإحساس الذى يدلّ على عدم الحيـاة . وأما ما ذكره الحنفيُّون فى العظم والسِّن والقَرْن أنه مثل الشعر ، فالمشهور عندنا أن ذلك نجس كاللحم . وقال آبن وهب مثل قول أبى حنيفة . ولنـا قول ثالث — هـل تلحق أطراف القرون والأظلاف بأصولهـا أو بالشعر ، قولان . وكذلك الشـعريّ من الريش حكمه حكم الشـعر ، والعظميّ منه حكمه حكمه . ودليلنا قـوله صلى الله عليه وسلم : "لا تنتفعوا من الميتة بشيء" وهذا عام فيها وفى كل جزء منها ، إلا ما قام دليـله ؛ ومن الدليـل القاطع على ذلك قوله تعـالى : « قَالَ مَنْ يُحْيِ الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ »[3] ،

(١) والحديث المشهور « أيما إهاب دبغ فقد طهر » رواه أحمد والترمذى والنسائى وابن ماجه .

(٢) راجع جـ ٦ ص ٤٧ . (٣) راجع جـ ١٥ ص ٥٨ .

وقال تعالى : «وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا»(١) ، وقال : «فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا»(٢) ، وقال : «أَئِذَا كُنَّا عِظَامًا نَخِرَةً»(٣) فالأصل هى العظام ، والروح والحياة فيها كما فى اللحم والجلد . وفى حديث عبد الله بن عُكَيم : "لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب" . فإن قيل : قد ثبت فى الصحيح أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال فى شاة ميمونة : "ألا انتفعتم بجلدها"؟ فقالوا يا رسول الله ، إنها ميتة . فقال : "إنما حَرُم أكلها" والعظم لا يؤكل . قلنا : العظم يؤكل ، وخاصّةً عظم الحمل(٤) الرضيع والجَدْى والطير ، وعظم الكبير يشوى ويؤكل . وما ذكرناه قبلُ يدُلّ على وجود الحياة فيه ، وما كان طاهرا بالحياة ويستباح بالذكاة ينجس بالموت . والله أعلم .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ﴾ عام فى جلد الحىّ والميت ، فيجوز الانتفاع بجلود الميتة وإن لم تُدبغ ؛ وبه قال ابن شهاب الزهرىّ والليث بن سعد . قال الطحاوىّ : لم نجد عن أحد من الفقهاء جواز بيع جلد الميتة قبل الدباغ إلا عن الليث . قال أبو عمر : يعنى من الفقهاء أئمة الفتوى بالأمصار بعد التابعين ، وأما ابن شهاب فذلك عنه صحيح ، وهو قول أباه جمهور أهل العلم . وقد روى عنهما خلاف هذا القول ، والأول أشهر .

قلت : قد ذكر الدّارَقُطْنِىّ فى سننه حديث يحيى بن أيوب عن يونس وعقيل عن الزهرىّ ، وحديث بَقِيَّةَ عن الزَّبيدى ، وحديث محمد بن كثير العبدى وأبى سلمة المِنْقَرىّ عن سليمان بن كثير عن الزهرىّ ، وقال فى آخرها : هذه أسانيد صحاح .

السادسة(٥) — اختلف العلماء فى جلد الميتة إذا دُبغ هل يطهر أم لا ؛ فذكر ابن عبد الحَكَم عن مالك ما يشبه مذهب ابن شهاب فى ذلك . وذكره ابن خويزِ منداد فى كتابه عن ابن عبد الحكم أيضا . قال ابن خويزِ منداد : وهو قول الزهرىّ والليث . قال : والظاهر من مذهب مالك ما ذكره ابن عبد الحكم ، وهو أن الدباغ لا يطهِّر جلد الميتة ، ولكن يبيح الانتفاع به فى الأشياء اليابسة ، ولا يُصلّى عليه ولا يؤكل فيه . وفى المدوّنة لابن القاسم :

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٨٨ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٠٨ . (٣) راجع جـ ١٩ ص ١٨٨ .
(٤) فى أ ، جـ ، حـ ، و : الجمل . (٥) اضطربت الأصول فى عدّ هذه المسائل .

« من اغتصب جلد ميتة غير مدبوغ فأتلفه كان عليـه قيمته » وحكى أن ذلك قول مالك . وذكر أبو الفـرج أن مالكا قال : من اغتصب لرجل جلد ميتة غير مدبوغ فلا شيء عليـه . قال إسمـاعيل : إلا أن يكون لمجوسى . وروى آبن وهب وآبن عبد الحكم عن مالك جواز بيعه ، وهذا فى جلد كل ميتة إلا الخنزير وحده ؛ لأن الذكاة لا تعمل فيه ، فالدباغ أولى . قال أبو عمر : وكل جلد ذُكّى فجائز استعماله للوضوء وغيره . وكان مالك يكره الوضوء فى إناء جلد الميتة بعد الدباغ على اختلاف من قوله ، ومَرّةً قال : إنه لم يكرهه إلا فى خاصة نفسه ، وتكره الصلاة عليه وبيعه ، وتابعـه على ذلك جماعة من أصحابه . وأما أكثر المدنيين فعـلى إباحة ذلك وإجازته ؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أيمـا إهاب دُبغ فقد طهر" . وعلى هذا أكثر أهل الحجاز والعراق من أهل الفقه والحديث ، وهو اختيار آبن وهب .

السابعـــة — ذهب الإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنـه إلى أنه لا يجـوز الانتفاع بجلود الميتة فى شيء وإن دُبغت ، لأنها كلحم الميتة . والأخبار بالانتفاع بعد الدباغ ترد قوله . واحتج بحديث عبد الله بن عُكَيم — رواه أبو داود — قال : قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأرض جُهَينة وأنا غلام شاب : " ألا تستمتعوا من الميتة بإهاب ولا عصب " . وفى رواية : « قبل موته بشهر[1] » . رواه القاسم بن مخيمرة عن عبد الله بن عكيم ، قال : حدثنا مِشيخة لنا أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كتب إليهم ... قال داود بن علىّ : سألت يحيى بن مَعين عن هذا الحديث فضعفه وقال : ليس بشيء ، إنمـا يقول حدثنى الأشياخ . قال أبو عمر : ولو كان ثابتـا لاحتمل أن يكون مخالفا للأحاديث المروية عن آبن عباس وعائشة وسلمة بن المُحَبّق وغيرهم ، لأنه جائز أن يكون معنى حديث آبن عُكيم " ألا تنتفعوا من الميتة بإهاب " قبل الدباغ ؛ وإذا آحتمل ألا يكون مخالفا فليس لنـا أن نجعله مخالفا ، وعلينا أن نستعمل الخبرين ما أمكن ، وحديث عبد الله بن عكيم وإن كان قبل موت النبيّ صلى الله عليه وسلم بشهر كما جاء فى الخبر فيمكن أن تكون قصة ميمونة وسماع آبن عباس منه " أيمـا إهاب دبغ فقد طهر" قبل موته بجمعة ، أو دون جمعة . والله أعلم .

(١) لفظة « بشهر » ساقطة من سنن أبى داود .

الثامنـــة — المشهور عنـدنا أن جلد الخنزير لا يدخل فى الحديث ولا يتناوله العموم ، وكذلك الكلب عند الشافعىّ. وعند الأوزاعى وأبى ثور : لا يطهر بالدباغ إلا جلد ما يؤكل لحمه . وروى مَعْن بن عيسى عن مالك أنه سئل عن جلد الخنزير إذا دبغ فكرهه . قال ابن وَضّاح : وسمعت شُحُونا يقـول لا بأس به ؛ وكذلك قال محمد بن عبد الحكم وداود بن علىّ وأصحابه ؛ لقوله عليه السلام : " أيما مَسْك[1] دبغ فقـد طهر" . قال أبو عمر : يحتمل أن يكون أراد بهـذا القول عموم الجلود المعهود الانتفاع بهـا ، فأما الخنزير فلم يدخل فى المعنى لأنه غير معهود الانتفاع بجلده ، إذ لا تعمل فيـه الذكاة . ودليل آخر وهو ما قاله النَّضْر بن شُمَيل : إن الإهاب جلد البقر والغنم والإبل ، وما عداه فإنمـا يقال له : جلد لا إهاب .

قلت : وجلد الكلب وما لا يؤكل لحمه أيضا غير معهود الانتفاع به فلا يطهر ؛ وقد قال صلى الله عليه وسلم : " أكل كل ذى ناب من السباع حرام" فليست الذكاة فيهـا ذكاة ، كما أنهـا ليست فى الخنزير ذكاة . وروى النسائىّ عن المقـدام بن معـد يكرب قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحرير والذهب ومَيَاثِر النمور[2] .

التاســعة — اختلف الفقهاء فى الدباغ الذى تطهر به جلود الميتة ما هو ؟ فقال أصحاب مالك وهو المشهور من مذهبه : كل شىء دبغ الجـلد من ملح أو قَرَظ أو شَبّ أو غير ذلك فقد جاز الانتفاع به ؛ وكذلك قال أبو حنيفة وأصحابه ، وهو قول داود . وللشافعىّ فى هذه المسـئلة قولان : أحدهما — هـذا ، والآخر أنه لا يُطهِّر إلا الشّب والقَرَظ ؛ لأنه الدباغ المعهود على عهد النبىّ صلى الله عليـه وسلم ، وعليه خرّج الخطابىّ — والله أعلم — ما رواه النسائىّ عن ميمونة زوج النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه مرّ برسول الله صلى الله عليه وسلم رجال من قريش يجرّون شاة لهم مثل الحصان ؛ فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لو أخذتم إهابها" قالوا : إنها ميتة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يطهرها المـاء والقرظ" .

---

(١) المسك (بالفتح وسكون السين) : الجلد . وخص بعضهم به جلد السخلة ، ثم كثر حتى صار كل جلد مسكا ، والجمع مسك ومسوك . (٢) أى عن أن تفرش جلودها على السرج والرحال للجلوس عليها لما فيه من التكبر ، أو لأنه زى العجم ، أو لأن الشعر نجس لا يقبل الدباغ . (عن شرح سنن النسائى) . المياثر : جلود محشوة تجعل على الرحل .

العـاشرة — قوله تعـالى : ﴿ أَثَاثًا ﴾ الأثاث متاع البيت ، واحدها أَثَاثة ؛ هذا قول أبي زيد الأنصاري . وقال الأمويّ : الأثاث متـاع البيت ، وجمعـه آثّة وأُثُث . وقال غيرهما : الأثاث جميع أنواع المـال ولا واحد له من لفظه . وقال الخليل : أصله من الكثرة واجتماع بعض المتاع إلى بعض حتى يكثر ؛ ومنـه شعر أثيث أى كثير . وأثّ شـعر فلان يأثّ أثّا إذا كثر والتفّ ؛ قال امرؤ القيس :

وفرع يزين المتن أسـود فاحم * أثيث كقنو النخلة المتعثكل

وقيـل : الأثاث ما يلبس ويفترش . وقد تأثّثْ إذا اتخـذت أثاثا . وعن ابن عباس رضى الله عنه « أثاثا » مالا . وقد تقدم القول فى الحين (١) ؛ وهو هنا وقت غير معين بحسب كل إنسان ، إما بموته و إما بفقد تلك الأشياء التى هى أثاث . ومن هذه اللفظة قول الشاعر :

أهاجتـك الظعائن يوم بانوا * بذى الزى الجميـل من الأثاث

قوله تعـالى : وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَـٰلًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْجِبَالِ أَكْنَـٰنًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأْسَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ ﴿٨١﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ ظِلَـٰلًا ﴾ الظلال : كل ما يستظل به من البيوت والشجر . وقوله : « مِمَّا خَلَقَ » يعمّ جميع الأشخاص المظلّة .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ أَكْنَـٰنًا ﴾ الأكنان : جمع كِنّ ، وهو الحافظ من المطـر والريح وغير ذلك ؛ وهى هنا الغيران فى الجبال ، جعلها الله عدّة للخلق يأوون إليها و يتحصنون بها و يعتزلون عن الخلق فيها . وفى الصحيح أنه عليه السلام كان فى أول أمره يتعبّد بغار حِرَاء ويمكث فيه الليالى ... الحديثَ . وفى صحيح البخارىّ قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) راجع جـ ١ ص ٣٢١ وجـ ٩ ص ٣٦٠ فما بعد .

من مكة مهاجرا هاربا من قومه فارّا بدينه مع صاحبه أبى بكر حتى لحقا بغار فى جبل ثور ، فكمنا(١) فيه ثلاث ليال يبيت عندهما فيه عبد الله بن أبى بكر وهو غلام شاب ثقف(٢) لقن فيدلج من عندهما بسحر فيصبح مع قريش بمكة كبائت فلا يسمع أمرا يكادان(٣) به إلا وعاه حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام ، ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى أبى بكر منحة(٤) من غنم فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء فيبيتان فى رسل(٥) ، وهو لبن منحتهما ورضيفها حتى ينعق بهما عامر بن فهيرة بغلس ، يفعل ذلك فى كل ليلة من تلك الليالى الثلاث ... وذكر الحديث . انفرد بإخراجه البخارى .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ ﴾ يعنى القمص ، واحدها سربال . ﴿ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ ﴾ يعنى الدروع التى تقى الناس فى الحرب ؛ ومنه قول كعب بن زهير :

شُمُّ العَرانِين أبطالٌ لَبُوسُهُم * من نَسْجِ داودَ فى الهيجا سَرَابِيلُ

الرابعـة — إن قال قائل : كيف قال « وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا » ولم يذكر السهل ، وقال : « تَقِيكُمُ الْحَرَّ » ولم يذكر البرد ؟ فالجواب أن القوم كانوا أصحاب جبال ولم يكونوا أصحاب سهل ، وكانوا أهل حر ولم يكونوا أهل برد ، فذكر لهم نعمه التى تختص بهم كما خصهم بذكر الصوف وغيره ، ولم يذكر القطن والكتان ولا الثلج — كما تقدم — فإنه لم يكن ببلادهم(٦) ؛ قال معناه عطاء الخراسانى وغيره . وأيضا : فذكر أحدهما يدلّ على الآخر ؛ ومنه قول الشاعر :

وما أدرى إذا يَمَّمْت أرضا * أريد الخير أيهما يَلِينى
أألخير الذى أنا أبتغيه * أم الشر الذى هو يبتغينى

الخامسـة — قال العلماء : فى قوله تعالى : ﴿ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ ﴾ دليل على اتخاذ العباد عدّة الجهاد ليستعينوا بها على قتال الأعداء ، وقد لبسها النبىّ صلى الله عليه وسلم تقاة

(١) فى جـ و ر : مكثا . (٢) أى حاذق سريع الفهم ، لقن حسن التلقن لما يسمعه .
(٣) من الكيد ؛ أى يطلب لهما ما فيه المكروه . (٤) أى شاة تحلب إناء بالغداة و إناء بالعشى .
(٥) الرضيف : اللبن المرضوف ، وهو الذى طرح فيه الحجارة المحماة ليذهب وخمه . و ينعق : يصيح .
(٦) يقول محققه : ذكر الله لهم تلك النعم وهى دالة على ما يقابلها على سبيل الاكتفاء . والقطن مشهور باليمن ومنه الثياب السحولية وكذا صحار ومنه كفن عليه السلام فى ثوبين صحاريين . وكذا الثلج فى جبال بلاد العرب .

الجراحة و إن كان يطلب الشهادة، وليس للعبد(١) أن يطلبها بأن يستسلم للحتوف وللطعن بالسنان وللضرب بالسيوف، ولكنه يلبس لأمة(٢) حرب لتكون له قوة على قتال عدوه، و يقاتل لتكون كلمة الله هى العليا، و يفعل الله بعدُ مايشاء.

السادســـة — قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ﴾ قرأ ابن مُحَيصن وحُمَيد «تمّ» بتاءين، «نعمتُه» رفعا على أنها الفاعل. الباقون «يتم» بضم الياء على أن الله هو يتمها. و «تُسْلِمُونَ» قراءة ابن عباس وعكرمة «تَسلَمون» بفتح التاء واللام، أى تسلمون من الجراح، وإسناده ضعيف؛ رواه عَباد بن العوّام عن حنظلة عن شَهْر عن ابن عباس. الباقون بضم التاء، ومعناه تستسلمون وتنقادون إلى معرفة الله وطاعته شكرا على نعمه. قال أبو عبيد: والاختيار قراءة العامّة، لأن ما أنعم الله به علينا من الإسلام أفضل مما أنعم به من السلامة من الجراح.

قوله تعالى: فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٨٢﴾

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا﴾ أى أعرضوا عن النظر والاستدلال والإيمان. ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ﴾ أى ليس عليك إلا التبليغ، وأما الهداية فإلينا.

قوله تعالى: يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨٣﴾

قوله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ﴾ قال السُّدِّى: يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم، أى يعرفون نبوّته. ﴿ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾ و يكذبونه. وقال مجاهد: يريد ماعدّد الله عليهم فى هذه السورة من النعم؛ أى يعرفون أنها من عند الله و ينكرونها بقولهم إنهم ورثوا ذلك عن آبائهم. و بمثله قال قتادة. وقال عون بن عبد الله: هو قول الرجل لولا فلان لكان كذا، ولولا فلان ما أصبت كذا، وهم يعرفون النفع والضر من عند الله. وقال الكَلْبِيّ: هو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما عرّفهم بهذه النعم كلها عرفوها، وقالوا: نعم، هى كلها نِعم من الله، ولكنها

(١) فى ى: على العبد. (٢) لأمة الحرب: أداته؛ وقد تترك الهمزة تخفيفا. فى ى: حربه.

بشفاعة آلهتنا . وقيل : يعرفون نعمة الله بتقلّبهم فيها ، وينكرونها بترك الشكر عليها . ويحتمل سادسا — يعرفونها فى الشدّة وينكرونها فى الرخاء . ويحتمل سابعا — يعرفونها بأقوالهم وينكرونها بأفعالهم . ويحتمل ثامنا — يعرفونها بقلوبهم ويجحدونها بألسنتهم ؛ نظيرها : «وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ»[1] . ﴿ وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ يعنى جميعهم ؛ حسبما تقدّم .

قوله تعالى : وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا ثُمَّ لَا يُؤْذَنُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ ﴿٨٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ نَبْعَثُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا ﴾ نظيره : « فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ »[2] وقد تقدّم . ﴿ ثُمَّ لَا يُؤْذَنُ لِلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى فى الاعتذار والكلام ؛ كقوله : « وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ »[3] . وذلك حين تطبق عليهم جهنم ، كما تقدّم فى أوّل « الحجر »[4] ويأتى . ﴿ وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ ﴾ يعنى يسترضون ، أى لا يكلفون أن يرضوا ربّهم ؛ لأن الآخرة ليست بدار تكليف ، ولا يتركون إلى رجوع الدنيا فيتوبون . وأصل الكلمة من العَتْب وهى المَوْجدة ؛ يقال : عَتَب عليه يُعتِب إذا وجد عليه ، فإذا فاوضه ماعتَب عليه فيه قيل : عاتبه ، فإذا رجع إلى مسرّتك فقد أعْتَب ، والاسم العُتبى وهو رجوع المعتوب عليه إلى ما يُرضى العاتبَ ؛ قاله الهروىّ . وقال النابغة :

فإن كنتُ مظلوما فعبدا ظلمتَه * وإن كنتَ ذا عُتْبَى فمثلُكَ يُعْتِبُ

قوله تعالى : وَإِذَا رَءَا الَّذِينَ ظَلَمُوا الْعَذَابَ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ أى أشركوا . ﴿ الْعَذَابَ ﴾ أى عذاب جهنم بالدخول فيها . ﴿ فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ ﴾ أى لا يمهلون ؛ إذ لا توبة لهم ثمّ .

(١) راجع جـ ١٣ ص ١٥٦ .
(٢) راجع جـ ٥ ص ١٩٧ .
(٣) راجع جـ ١٩ ص ١٦٤ .
(٤) راجع ص ٣٠ فما بعد من هذا الجزء .

قوله تعالى : وَإِذَا رَءَا ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا شُرَكَآءَهُمْ قَالُوا رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ شُرَكَآؤُنَا ٱلَّذِينَ كُنَّا نَدْعُوا مِن دُونِكَ ۖ فَأَلْقَوْا إِلَيْهِمُ ٱلْقَوْلَ إِنَّكُمْ لَكَٰذِبُونَ ﴿٨٦﴾ وَأَلْقَوْا إِلَى ٱللَّهِ يَوْمَئِذٍ ٱلسَّلَمَ ۖ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٨٧﴾

قوله تعالى : ﴿وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ أَشْرَكُوا شُرَكَاءَهُمْ﴾ أى أصنامهم وأوثانهم التى عبدوها ؛ وذلك أن الله يبعث معبوديهم فيتبعونهم حتى يُوردوهم النار . وفى صحيح مسلم : " من كان يعبد شيئا فَلْيَتْبَعْه فيتبع من كان يعبد الشمسَ الشمس ويتبع من كان يعبد القمر القمرَ ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت " الحديثَ ، خرجه من حديث أنس(١) ، والترمذى من حديث أبى هريرة ، وفيه : " فيُمَثَّل لصاحب الصليب صليبُه ولصاحب التصاوير تصاويرُه ولصاحب النار نارُه فيتبعون ما كانوا يعبدون " وذكر الحديث(٢) . ﴿قَالُوا رَبَّنَا هَؤُلَاءِ شُرَكَاؤُنَا الَّذِينَ كُنَّا نَدْعُوا مِنْ دُونِكَ﴾ أى الذين جعلناهم لك شركاء . ﴿فَأَلْقَوْا إِلَيْهِمُ الْقَوْلَ إِنَّكُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ أى ألقت إليهم الآلهة القول ، أى نطقت بتكذيب من عبدها بأنها لم تكن آلهة ، ولا أمرتهم بعبادتها ، فيُنطق الله الأصنامَ حتى تظهر عند ذلك فضيحةُ الكفار . وقيل : المراد بذلك الملائكة الذين عبدوهم . ﴿وَأَلْقَوْا إِلَى اللَّهِ يَوْمَئِذٍ السَّلَمَ﴾ يعنى المشركين ، أى استسلموا لعذابه وخضعوا لعزّه . وقيل : استسلم العابد والمعبود وانقادوا لحكمه فيهم . ﴿وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ﴾ أى زال عنهم ما زَيَّنَ لهم الشيطان وما كانوا يؤملون من شفاعة آلهتهم .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ زِدْنَٰهُمْ عَذَابًا فَوْقَ ٱلْعَذَابِ بِمَا كَانُوا يُفْسِدُونَ ﴿٨٨﴾

---

(١) ورد هذا الحديث فى صحيح مسلم عن أبى هريرة . راجع كتاب الإيمان باب معرفة طريق الرؤية .

(٢) راجع الحديث فى سنن الترمذى فى باب صفة الجنة .

قوله تعـالى : ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ زِدْنَاهُمْ عَذَابًا فَوْقَ الْعَذَابِ ﴾ قال ابن مسعود : عقارب أنيابها كالنخل الطوال، وحيات مثـل أعناق الإبل، وأفاعى كأنهـا البَخَاتِيّ(١) تضربهم، فتلك الزيادة . وقيـل : المعنى يخرجون من النـار إلى الزمهرير فيبادرون من شـدة برده إلى النار . وقيـل : المعنى زدنا القادة عذابا فوق السّفلة، فأحد العذابين على كفرهم والعذاب الآخر على صدّهم . ﴿ بِمَـا كَانُوا يُفْسِدُونَ ﴾ فى الدنيا من الكفر والمعصية .

قوله تعـالى : وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِم مِّنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ وهم الأنبياء، شهداء على أممهم يوم القيامة بأنهم قد بلغوهم الرسالة ودعَوْهم إلى الإيمـان، وفى كل زمان شهيد وإن لم يكن نبيا؛ وفيهم قولان : أحدهما — أنهم أئمة الهدى الذين هم خلفاء الأنبياء . الثانى — أنهم العلماء الذين حفظ الله بهم شرائع أنبيائه .

قلت : فعلى هذا لم تكن فترة إلا وفيها من يوحّد الله؛ كقُس بن ساعدة، وزيد بن عمرو ابن نُفيل الذى قال فيه النبيّ صلى الله عليه وسلم : " يبعث أمة وحده " ، وسَطِيح(٢)، وورقة ابن نَوْفل الذى قال فيه النبيّ صلى الله عليه وسلم : " رأيته ينغمس فى أنهار الجنة " . فهؤلاء ومن كان مثلهم حجةٌ على أهل زمانهم وشهيدٌ عليهم . والله أعلم . وقوله : « وجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ » تقدّم فى البقرة والنساء(٣) .

قوله تعـالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ ﴾ نظيره : « مَا فَرَّطْنَا فى الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ »(٤) وقد تقدّم، فلينظر هناك . وقال مجاهد : تبيانا للحلال والحرام .

---

(١) البخاتى : جمال طوال الأعناق . (٢) هو كاهن بنى ذئب، كان يتكهن فى الجاهلية، واسمه : ربيع بن ربيعة . (راجع سيرة ابن هشام ص ٩ طبع أوربا) .

(٣) راجع جـ ٣ ص ١٥٤ وجـ ٥ ص ١٩٧ . (٤) راجع جـ ٦ ص ٤١٩ .

قوله تعـالى : إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾

فيـــه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ ﴾ روى عن عثمان بن مظعون أنه قال : لمـا نزلت هذه الآية قرأتها على علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه فتعجب فقال : يا آل غالب ، اتبعوه تفلحوا ، فوالله إن الله أرسله ليأمركم بمكارم الأخلاق . وفى حديث — إن أبا طالب لمـا قيل له : إن ابن أخيك زعم أن الله أنزل عليه . « إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ » الآية ، قال : اتبعوا ابن أخى ، فوالله إنه لا يأمر إلا بمحاسن الأخلاق . وقال عكرمة : قرأ النبى صـلى الله عليه وسلم على الوليد بن المغيرة « إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ » إلى آخرها ، فقال : يابن أخى أعد ! فأعاد عليه فقال : والله إن له لحلاوة ، و إن عليه لطُلاوة ، و إن أصله لمُورِق ، وأعلاه لمثمر ، وما هو بقول بشر ! . وذكر الغَزْنَوِىّ أن عثمان بن مظعون هو القارئ . قال عثمان : ما أسـلمت ابتداء إلا حياءً من رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم حتى نزلت هـذه الآية وأنا عنده فاستقر الإيمـان فى قلبى ، فقـرأتها على الوليد بن المغيرة فقال : يابن أخى أعد ! فأعدت فقال : والله إن له لحلاوة ، ... وذكر تمام الخبر . وقال ابن مسعود : هذه أجمع آية فى القرآن لخير يمتثل ، ولشر يجتنب . وحكى النقاش قال : يقـال زكاة العـدل الإحسان ، وزكاة القـدرة العفو ، وزكاة الغنى المعروف وزكاة الجاه كَتْبُ الرجل إلى إخوانه .

الثانيـــة — اختلف العلماء فى تأويل العدل والإحسان ؛ فقال ابن عباس : العـدل لا إله إلا الله ، والإحسان أداء الفرائض . وقيل : العدل الفرض ، والإحسان النافلة . وقال سـفيان بن عُيينة : العـدل ها هنا استواء السريرة ، والإحسان أن تكون السريرة أفضل من العلانية . علىّ بن أبى طالب : العـدل الإنصاف ، والإحسان التفضل . قال ابن عطية :

العدل هو كل مفروض من عقائد وشرائع فى أداء الأمانات ، وتركُ الظلم والإنصافُ ، و إعطاء الحق، والإحسان هو فعل كل مندوب إليه ؛ فمن الأشياء ما هو كله مندوب إليه ، ومنها ما هو فرض ، إلا أن حدّ الإجزاء منه داخل فى العدل، والتكميلُ الزائد على الإجزاء داخل فى الإحسان . وأما قول ابن عباس ففيه نظر ؛ لأن أداء الفرائض هى الإسلام حسبما فسره رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حديث سؤال جبريل ، وذلك هو العدل ، و إنما الإحسان التكميلات والمندوب إليه حسبما يقتضيه تفسير النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث سؤال جبريل بقوله : " أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك" . فإن صح هذا عن ابن عباس فإنما أراد الفرائض مكملة . وقال ابن العربى : العدل بين العبد و بين ربه إيثار حقه تعالى على حظ نفسه ، وتقديم رضاه على هواه ، والاجتناب للزواجر والامتثال للأوامر . وأما العدل بينه و بين نفسه فمنعها مما فيه هلاكها ؛ قال الله تعالى : « وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى »(١) وعُزوبُ الأطماع(٢) عن الاتباع، ولزومُ القناعة فى كل حالٍ ومعنًى . وأما العدل بينه و بين الخلق فبذلُ النصيحة ، وترك الخيانة فيما قلّ وكثُر ، والإنصاف من نفسك لهم بكل وجه؛ ولا يكون منك إساءة إلى أحد بقول ولا فعل لا فى سِرّ ولا فى عَلَن، والصبر على ما يصيبك منهم من البلوى ، وأقلّ ذلك الإنصاف وترك الأذى .

قلت : هذا التفصيل فى العدل حَسَنٌ وعدل، وأما الإحسان فقد قال علماؤنا : الإحسان مصدر أحسن يُحْسن إحسانا . ويقال على معنيين : أحدهما متعدّ بنفسه ؛ كقولك : أحسنت كذا ، أى حسّنته وكمّلته ، وهو منقول بالهمزة من حَسُن الشئ . وثانيهما متعدّ بحرف جر؛ كقولك : أحسنت إلى فلان ، أى أوصلت إليه ماينتفع به .

قلت : وهو فى هذه الآية مراد بالمعنيين معا ؛ فإنه تعالى يحب من خلقه إحسان بعضهم إلى بعض ، حتى أن الطائر فى سجنك والسِّنَوْر فى دارك لاينبغى أن تقصر تعهّده بإحسانك ؛ وهو تعالى غنىٌّ عن إحسانهم ، ومنه الإحسان والنعم والفضل والمِنَن . وهو فى حديث جبريل

(١) راجع جـ ١٩ ص ٥٢ . (٢) فى ى عروف

بالمعنى الأول لا بالثانى ؛ فإن المعنى الأول راجع إلى إتقان العبادة ومراعاتها بآدابها المصححة المكملة، ومراقبة الحق فيها، واستحضار عظمته وجلاله حالة الشروع وحالة الاستمرار . وهو المراد بقوله " أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك " . وأر باب القلوب فى هذه المراقبة على حالين : أحدهما غالب عليـه مشاهدة الحق فكأنه يراه . ولعـل النبيّ صلى الله عليه وسلم أشار إلى هذه الحالة بقوله : "وجعلت قرة عينى فى الصلاة". وثانيهما — لاتنتهى إلى هـذا ، لكن يغلب عليه أن الحق سبحانه مطلع عليـه ومشاهد له ، وإليه الإشارة بقوله تعالى : « الَّذِى يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ . وَتَقَلُّبَكَ فِى السَّاجِدِينَ »(١) وقوله : « إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ »(٢) .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَإِيتَاءِ ذِى الْقُرْبَى ﴾ أى القرابة ؛ يقول : يعطيهم المـال كما قال : « وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ »(٣) يعنى صلته . وهذا من باب عطف المندوب على الواجب ، وبه استدلّ الشافعىّ فى إيجاب إيتاء المكاتب ؛ على ما يأتى بيانه . وإنمـا خص ذا القربى لأن حقوقهم أوكد وصلتهم أوجب ؛ لتأكيد حق الرحم التى اشتق الله اسمها من اسمه ، وجعل صلتها من صلته ، فقال فى الصحيح : "أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك"(٤) . ولا سيما إذا كانوا فقراء .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْىِ ﴾ الفحشاء : الفحش ، وهو كل قبيح من قول أو فعـل . ابن عباس : هو الزنى . والمنكر : ما أنكره الشرع بالنهى عنه ، وهو يعم جميع المعاصى والرذائل والدناءات على اختلاف أنواعها . وقيل : هو الشرك . والبغى : هو الكبر والظلم والحقد والتعدّى ؛ وحقيقته تجاوز الحدّ ، وهو داخل تحت المنكر ، لكنه تعالى خصه بالذكر اهتماما به لشدّة ضرره . وفى الحديث عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : "لا ذنب أسرع عقوبةً من بَغْىٍ" . وقال عليه السلام : "الباغى مصروع" . وقد وعد الله من بُغِىَ عليه بالنصر . وفى بعض الكتب المنزّلة : لو بَغَى جبل على جبل لجعل الباغى منهما دَكًّا .

---

(١) راجع جـ ١٣ ص . . . (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٥٥ . (٣) راجع ص ٢٤٧ من هذا الجزء

(٤) راجع صحيح البخارى فى كتاب التفسير فى سورة محمد وكتاب الأدب والتوحيد . وصحيح مسلم فى كتاب الأدب .

الخامســـة — ترجم الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى فى صحيحه فقال : (باب قول الله تعـالى : « إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِى الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ » ، وقوله : « إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ »(١) ، « ثُمَّ بُغِىَ عَلَيْهِ لَيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ »(٢) ، وترك إثارة الشر على مسلم أو كافر) ثم ذكر حديث عائشة فى سِحْرِ لَبِيد ابنِ الأَعْصَم النبيَّ صلى الله عليه وسلم . قال ابن بطال : فتأول رضى الله عنه من هذه الآيات وترك إثارة الشر على مسلم أو كافر؛ كما دلّ عليه حديث عائشة حيث قال عليه السلام : "أما الله فقد شفانى وأما أنا فأكره أن أثير على الناس شرا" . ووجه ذلك — والله أعلم — أنه تأول فى قول الله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ » الندب بالإحسان إلى المسىء وترك معاقبته على إساءته . فإن قيـل : كيف يصح هـذا التأويل فى آيات البغى . قيـل : وجه ذلك — والله أعلم — أنه لما أعلم الله عباده بأن ضرر البغى ينصرف على البـاغى بقوله : « إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ » وضمن تعالى نصرة من بُغِىَ عليه ، كان الأولى بمن بغى عليه شكر الله على ما ضمن من نصره ومقابلة ذلك بالعفو عمن بغى عليـه ؛ وكذلك فعل النبيّ صلى الله عليه وسـلم باليهودى الذى سحره ، وقد كان له الانتقام منه بقوله : « وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ »(٣) . ولكن آثر الصـفح أخذا بقوله : « وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُـورِ »(٤) .

السادســـة — تضمّنت هذه الآية الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وقد تقدّم القول فيهما(٥) . روى أن جماعة رفعت عاملها إلى أبى جعفر المنصور العباسى ، فحاجّها العامل وغلبها ، بأنهم لم يثبتوا عليه كبير ظلم ولا جوره فى شىء ؛ فقام فتى من القوم فقال : يا أمير المؤمنين ، إن الله يأمر بالعدل والإحسان ، و إنه عدل ولم يحسن . قال : فعجب أبو جعفر من إصابته وعزل العامل .

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٢٤ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ٨٩ . (٣) راجع ص ٢٠٠ من هذا الجزء . (٤) راجع جـ ١٦ ص ٣٨ . (٥) راجع جـ ٤ ص ٤٧ .

قوله تعالى : وَأَوْفُوا بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴿٩١﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ﴾ لفظ عام لجميع ما يُعقد باللسان و يلتزمه الإنسان من بيع أوصلة أو مواثقة فى أمر موافق للديانة . وهذه الآية مضمّن قوله : « إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ » لأن المعنى فيها : افعلوا كذا ، وانتهوا عن كذا ؛ فعطف على ذلك التقدير . وقد قيل : إنها نزلت فى بيعة النبىّ صلى الله عليه وسلم على الإسلام . وقيل : نزلت فى التزام الحلف الذى كان فى الجاهلية وجاء الإسلام بالوفاء به ؛ قاله قتادة ومجاهد وآبن زيد . والعموم يتناول كل ذلك كما بيناه . روى الصحيح عن جُبَير بن مُطعِم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا حِلف فى الإسلام وأيما حِلف كان فى الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدّة " يعنى فى نصرة الحق والقيام به والمواساة . وهذا كنحو حِلف الفُضُول الذى ذكره آبن إسحاق قال : اجتمعت قبائل من قريش فى دار عبد الله بن جُدْعان لشرفه ونسبه (١) ، فتعاقدوا وتعاهدوا على ألّا يجدوا بمكة مظلوما من أهلها أو غيرهم إلا قاموا معه حتى تُرَدّ عليه مظلمته ؛ فسمت قريش ذلك الحِلف حِلْف الفضول ، أى حلف الفضائل . والفضول هنا جمع فَضْل للكثرة كفلس وفلوس . روى آبن إسحاق عن آبن شهاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لقد شهدت فى دار عبد الله بن جُدعان حِلفا ما أحِب أن لى به حُمْر النَّعَم لو أدعى به فى الإسلام لأجبت " . وقال آبن إسحاق : تحامل الوليد بن عُتبة على حسين بن علىّ فى مال له ، لسلطان الوليد فإنه كان أميرا على المدينة ؛ فقال له حسين بن علىّ : أحلِف بالله لتُنْصِفَنّى من حقى أو لآخذنّ سيفى ثم لأقومنّ فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لأدعونّ بحِلف الفضول . قال عبد الله بن الزبير : وأنا أحلف والله لئن دعانا (٢) لآخذنّ سيفى ثم لأقومنّ معه حتى ينتصف من حقه أو نموت جميعا . وبلغت المِسْوَر بن مَخْرَمة فقال مثل ذلك . وبلغت

(١) فى سيرة ابن هشام : « لشرفه وسنه » . (٢) فى سيرة ابن هشام : « لئن دعابه » .

عبد الرحمن بن عثمان بن عبيد الله التيمى فقال مثل ذلك . فلما بلغ ذلك الوليد أنصفه . قال العلماء : فهذا الحِلف الذى كان فى الجاهلية هو الذى شدّه الإسلامُ وخصه النبيّ عليه الصلاة والسلام من عموم قوله : " لا حِلف فى الإسلام " . والحكمة فى ذلك أن الشرع جاء بالانتصار من الظالم وأخذ الحق منه وإيصاله إلى المظلوم، وأوجب ذلك بأصل الشريعة إيجابا عاما على من قدر من المكلّفين، وجعل لهم السبيل على الظالمين فقال تعالى : « إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ »(١) . وفى الصحيح [من قوله](٢) : " أُنصر أخاك ظالما أو مظلوما " قالوا : يارسول الله، هذا ننصره مظلوما فكيف ننصره ظالما؟ قال : " تأخذ على يديه — فى رواية : تمنعه من الظلم — فإن ذلك نصره". وقد تقدّم قوله عليه السلام: "إن الناس إذا رأوا الظالم ولم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب من عنده " .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا ﴾ يقول بعد تشديدها وتغليظها ؛ يقال : توكيد وتأكيد ، ووكّد وأكّد، وهما لغتان .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ﴾ يعنى شهيدا . ويقال : حافظا، ويقال : ضامنا . وإنما قال : « بَعْدَ تَوْكِيدِهَا » فَرْقًا بين اليمين المؤكدة بالعزم وبين لغو اليمين . وقال ابن وهب وابن القاسم عن مالك : التوكيد هو حلف الإنسان فى الشىء الواحد مرارا، يردّد فيه الأيمان ثلاثا أو أكثر من ذلك، كقوله : والله لا أُنقصه من كذا، والله لا أنقصه من كذا، والله لا أنقصه من كذا . قال : فكفارة ذلك واحدة مثل كفارة اليمين . قال يحيى بن سعيد : هى العهود، والعهد يمين، ولكن الفرق بينهما أن العهد لا يكفّر . قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " يُنْصَب لكل غادر لواء يوم القيامة عند أسته بقدر غَدرته يقال هذه غدرة فلان " . وأما اليمين بالله فقد شرع الله سبحانه فيها الكفارة بخصلة واحدة، وحل ما انعقدت عليه اليمين . وقال ابن عمر : التوكيد هو أن يحلف مرتين، فإن حلف واحدة فلا كفارة فيه . وقد تقدّم فى المائدة(٣) .

(١) راجع جـ ١٦ ص ٤٤ . (٢) من و . (٣) راجع جـ ٦ ص ٣٦٤ .

قوله تعالى : وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ أَن تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ ۚ إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ اللَّهُ بِهِ ۚ وَلَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٩٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثًا ﴾ النقض والنكث واحد، والاسم النكث والنقض، والجمع الأنكاث . فشبّهت هذه الآية الذى يحلف ويعاهد ويُبرم عهده ثم ينقضه بالمرأة تغزل غزلها وتفتله مُحكَما ثم تحُلُّه . ويروى أن امرأة حمقاء كانت بمكة تسمى رَيْطَة بنت عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مُرّة كانت تفعل ذلك، فبها وقع التشبيه؛ قاله الفراء، وحكاه عبد الله بن كثير والسُّدى ولم يسميا المرأة . وقال مجاهد وقتادة : وذلك ضرب مثل، لا على امرأة معيّنة . و « أنكاثًا » نصب على الحال . والدَّخَل : الدغَل والخديعة والغش . قال أبو عبيدة : كل أمر لم يكن صحيحا فهو دَخَل . ﴿ أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ ﴾ قال المفسرون : نزلت هذه الآية فى العرب الذين كانت القبيلة منهم إذا حالفت أخرى، ثم جاءت إحداهما قبيلة كثيرة[1] قوية فداخلتها، غدرت الأولى ونقضت عهدها ورجعت إلى هذه الكبرى — قاله مجاهد — فقال الله تعالى : لا تنقضوا العهود من أجل أن طائفة أكثر من طائفة أخرى أو أكثر أموالا فتنقضون أيمانكم إذا رأيتم الكثرة والسعة فى الدنيا لأعدائكم المشركين . والمقصود النهى عن العود إلى الكفر بسبب كثرة الكفار وكثرة أموالهم . وقال الفراء : المعنى لا تغدروا بقوم لقلتهم وكثرتكم أو لقلتكم وكثرتهم، وقد عززتموهم بالأيمان . ﴿ أَرْبَى ﴾ أى أكثر؛ من رَبَى الشئ يربو إذا كثر . والضمير فى « به » يحتمل أن يعود على الوفاء الذى أمر الله به . ويحتمل أن يعود على الرباء؛ أى أن الله تعالى ابتلى عباده بالتحاسد، وطلب بعضهم الظهورَ على بعض، واختبرهم بذلك ليرى من يجاهد نفسه فيخالفها ممن يتبعها ويعمل بمقتضى هواها؛ وهو معنى قوله : ﴿ إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ اللَّهُ بِهِ وَلَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ من البعث وغيره .

(١) فى ى كبيرة .

قوله تعـالى : وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَلَتُسْـَٔلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ أى على ملة واحدة . ﴿ وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ ﴾ بخذلانه إياهم ؛ عدلا منه فيهم . ﴿ وَيَهْدِى مَنْ يَشَاءُ ﴾ بتوفيقه إياهم ؛ فضلا منه عليهم ، ولا يسأل عما يفعل بل تسألون أنتم . والآية ترد على أهل القدر كما تقدم . واللام فى « وليبينن ولتسئلن » مع النون المشددة يدلان على قسم مضمر ، أى والله ليبينن لكم ولتسئلن .

قوله تعـالى : وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ أَيْمَـٰنَكُمْ دَخَلًۢا بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌۢ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا۟ ٱلسُّوٓءَ بِمَا صَدَدتُّمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٩٤﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ ﴾ كرر ذلك تأكيدا . ﴿ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا ﴾ مبالغة فى النهى عنه لعظم موقعه فى الدين وتردده فى معاشرات الناس ؛ أى لا تعقدوا الأيمان بالأنطواء على الخديعة والفساد فتزل قدم بعد ثبوتها ، أى عن الأيمان بعد المعرفة بالله . وهذه استعارة للمستقيم الحال يقع فى شر عظيم و يسقط فيه ؛ لأن القدم إذا زلّت نقلت الإنسان من حال خير إلى حال شر ؛ ومن هذا المعنى قول كُثيِّر :

* فلما توافينا ثَبَتُّ وزَلّتِ *

والعرب تقول لكل مبتلًى بعد عافية أو ساقط فى ورطة : زَلّت قدمه ؛ كقول الشاعر :

سَمْنَع منك السَّبْقُ إن كنت سابقا * وتُقْتَل إن زَلّت بك القدمان

ويقال لمن أخطأ فى شىء : زلّ فيه . ثم توعد تعالى بعدُ بعذاب فى الدنيا وعذاب عظيم فى الآخرة . وهذا الوعيد إنما هو فيمن نقض عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فإن من عاهده ثم نقض عهده خرج عن الإيمان ، ولهذا قال : ﴿ وَتَذُوقُوا السُّوءَ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللهِ ﴾ أى بصدكم . وذَوْقُ السوء فى الدنيا هو ما يحل بهم من المكروه .

قوله تعالى : وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ إِنَّمَا عِندَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩٥﴾ مَا عِندَكُمْ يَنفَدُ ۖ وَمَا عِندَ اللَّهِ بَاقٍ ۗ وَلَنَجْزِيَنَّ الَّذِينَ صَبَرُوا أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَشْتَرُوا بِعَهْدِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ نهى عن الرشا وأخذ الأموال على نقض العهد؛ أى لاتنقضوا عهودكم لعَرَض قليل من الدنيا . وإنما كان قليلا وإن كثر؛ لأنه مما يزول، فهو على التحقيق قليل، وهو المراد بقوله : « مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللهِ بَاقٍ » فبين الفرق بين حال الدنيا وحال الآخرة بأن هذه تنفَد وتحول، وما عند الله من مواهب فضله، ونعيم جنته ثابت لا يزول لمن وَفَى بالعهد وثبت على العقد . ولقد أحسن من قال :

المال ينفُد حِلّه وحرامه * يوما وتبقى فى غدٍ آثامُه
ليس التقِيُّ بمتقٍ لإلهه (١) * حتى يطيب شرابه وطعامه

آخر :

هَبِ الدنيا تساق إليك عَفْوًا * أليس مصير ذاك إلى انتقال
وما دنياك إلا مثلُ فَيْءٍ * أظلّك ثم آذن بالزوال

قوله تعالى : ﴿ وَلَنَجْزِيَنَّ الَّذِينَ صَبَرُوا ﴾ أى على الإسلام والطاعات وعن المعاصى . ﴿ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ أى من الطاعات ، وجعلها أحسن لأن ما عداها من الحسن مباح، والجزاء إنما يكون على الطاعات من حيث الوعد من الله . وقرأ عاصم وابن كثير « وَلَنَجْزِيَنَّ » بالنون على التعظيم . الباقون بالياء . وقيل : إن هذه الآية « وَلَا تَشْتَرُوا » إلى هنا نزلت فى امرئ القيس بن عابس الكندى وخصمه ابن أَشْوَع (٢)، اختصما فى أرض فأراد امرؤ القيس أن يحلف فلما سمع هذه الآية نكل وأقر له بحقه ؛ والله أعلم .

---

(١) فى نسخ الأصل : * ليس التقى ممن يمير أهله * وفى ى : يمير ، والتصويب عن أدب الدنيا والدين ص ٢١٢ طبع بولاق .

(٢) الذى فى كتب الصحابة فى ترجمة امرئ القيس بن عابس ابن ربيعة بن عيدان . وقال صاحب كتاب الإصابة فى ترجمة عيدان بن أشوع : « ذكر مقاتل فى تفسيره أنه الذى خاصم امرأ القيس بن عابس الكندى فى أرضه ، وفيه نزلت « إن الذين يشترون بعهد الله .. » الآية .

قوله تعـالى : مَنْ عَمِلَ صَـٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً ۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾

قوله تعـالى : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً ﴾ شرط وجوابه . وفى الحياة الطيبة خمسة أقوال : الأول — أنه الرزق الحلال ؛ قاله ابن عباس وسعيد بن جُبَير وعطاء والضحاك . الثانى — القناعة ؛ قاله الحسن البصرى وزيد بن وهب ووهب بن منبّه ، ورواه الحكم عن عكرمة عن ابن عباس ، وهو قول علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه . الثالث — توفيقه إلى الطاعات فإنها تؤديه إلى رضوان الله ؛ قال معناه الضحاك . وقال أيضا : من عمل صالحا وهو مؤمن فى فاقة ومَيْسَرة فحياته طيبة ، ومن أعرض عن ذكر الله ولم يؤمن بربه ولا عمل صالحا فمعيشته ضَنْكٌ لا خير فيها . وقال مجاهد وقتادة وابن زيد : هى الجنة ، وقاله الحسن ، وقال : لا تطيب الحياة لأحد إلا فى الجنة . وقيل : هى السعادة ، روى عن ابن عباس أيضا . وقال أبو بكر الوزّاق : هى حلاوة الطاعة . وقال سهل بن عبد الله التُّسْتَرِىّ : هى أن ينزع عن العبد تدبيره ويردّ تدبيره إلى الحق . وقال جعفر الصادق : هى المعرفة بالله ، وصدق المقام بين يدى الله . وقيل : الاستغناء عن الخلق والافتقار إلى الحق . وقيل : الرضا بالقضاء . ﴿ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ ﴾ أى فى الآخرة . ﴿ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ . وقال : « فَلَنُحْيِيَنَّهُ » ثم قال : « وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ » لأن « مَنْ » يصلح للواحد والجمع ؛ فأعاد مرة على اللفظ ومرة على المعنى ؛ وقد تقدّم . وقال أبو صالح : جلس ناس من أهـل التوراة وناس من أهل الإنجيل وناس من أهل الأوثان ، فقال هؤلاء : نحن أفضـل ، وقال هؤلاء : نحن أفضل ؛ فنزلت .

قوله تعـالى : فَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَـٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٩٨﴾

فيـه مسألة واحدة — وهى أن هذه الآية متصلة بقوله : « وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ » فإذا أخذت فى قراءته فاستعذ بالله من أن يعـرض لك الشيطان فيصدّك عن

تدبّره والعمل بما فيه ؛ وليس يريد استعذ بعد القراءة ؛ بل هو كقولك : إذا أكلت فقل بسم الله ؛ أى إذا أردت أن تأكل. وقد روى جُبير بن مُطْعِم عن أبيه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح الصلاة قال : " اللهم إنى أعوذ بك من الشيطان من هَمْزه ونَفْخه ونَفْثه "[1] . وروى أبو سعيد الخُدْرِيّ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوّذ فى صلاته قبل القراءة . قال الكيا الطبرى : ونُقل عن بعض السلف التعوّذ بعد القراءة مطلقا ، احتجاجا بقوله تعالى : « فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ » ولا شك أن ظاهر ذلك يقتضى أن تكون الاستعاذة بعد القراءة ؛ كقوله تعالى : « فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللهَ قِيَامًا وَقُعُودًا »[2] . إلا أن غيره محتمل ، مثل قوله تعالى : « وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا »[3] « وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ »[4] وليس المراد به أن يسألها من وراء حجاب بعد سؤال متقدم . ومثله قول القائل : إذا قلت فاصدق ، وإذا أحرمت فاغتسل ، يعنى قبل الإحرام . والمعنى فى جميع ذلك : إذا أردت ذلك ؛ فكذلك الاستعاذة . وقد تقدم هذا المعنى[5] ، وتقدّم القول فى الاستعاذة مستوفى[6] .

قوله تعالى : إِنَّهُۥ لَيْسَ لَهُۥ سُلْطَٰنٌ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٩٩﴾ إِنَّمَا سُلْطَٰنُهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُۥ وَٱلَّذِينَ هُم بِهِۦ مُشْرِكُونَ ﴿١٠٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أى بالإغواء والكفر ، أى ليس لك قدرة على أن تحملهم على ذنب لا يُغفر ؛ قاله سفيان . وقال مجاهد : لا حجة له على ما يدعوهم إليه من المعاصى . وقيل : إنه ليس له عليهم سلطان بحال ؛ لأن الله تعالى صرف

(١) الهمزة : النخس والغمز ، وكل شىء دفعته فقد همزته . والنفخ : الكبر ؛ لأن المتكبر يتعاظم ويجمع نفسه ونفسه فيحتاج أن ينفخ . والنفث : قال ابن الأثير : جاء تفسيره فى الحديث أنه الشعر ؛ لأنه ينفث من الفم .

(٢) راجع جـ ٥ ص ٣٧٣ . (٣) راجع جـ ٧ ص ١٣٧ . (٤) راجع جـ ١٤ ص ٢٢٧ .

(٥) راجع جـ ٦ ص ٨٠ . (٦) راجع جـ ١ ص ٨٦ .

سلطانه عليهم حين قال عدو الله إبليس لعنه الله : « وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ . إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ »(١) قال الله تعالى : « إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ » .

قلت : قد بينا أن هذا عامٌّ يدخله التخصيص، وقد أغوى آدمَ وحـوّاءَ عليهما السلام بسلطانه ، وقد شوّش على الفضلاء أوقاتهم بقوله : من خلق ربك ؟ حسبما تقـدّم فى آخر الأعراف(٢) بيانه . ﴿ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ ﴾ أى يطيعونه . يقال : توليته أى أطعته ، وتوليت عنـه ، أى أعرضت عنـه . ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ ﴾ أى بالله ؛ قاله مجـاهد والضحاك . وقيـل : يرجع « به » إلى الشيطان ؛ قاله الربيع بن أنس والقُتَبِيّ . والمعنى : والذين هم من أجله مشركون . يقال : كفرت بهذه الكلمة ، أى من أجلها . وصار فلانٌ بك عالمـا ، أى من أجلك . أى والذى تولّى الشيطانَ مشركون بالله .

قوله تعـالى : وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ ۙ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوٓا۟ إِنَّمَآ أَنتَ مُفْتَرٍۭ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ قُلْ نَزَّلَهُۥ رُوحُ ٱلْقُدُسِ مِن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ لِيُثَبِّتَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿١٠٢﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ ﴾ قيل : المعنى بدلنا شريعة متقدّمة بشريعة مستأنفة ؛ قاله ابن بحـر . مجاهد : أى رفعنـا آية وجعلنا موضعها غيرها . وقال الجمهـور : نسخنا آية بآية أشدّ منها عليهم . والنسخ والتبديل رفع الشىء مع وضع غيره مكانه . وقد تقدّم الكلام فى النسخ فى البقرة مستوفى(٣) . ﴿ قَالُوا ﴾ يريد كفار قريش . ﴿ إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ ﴾ أى كاذب مختلِق ، وذلك لمـا رأوا من تبديل الحكم . فقال الله : ﴿ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ أن الله شرع الأحـكام وتبديل البعض بالبعض . وقـوله : ﴿ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ

(١) راجع ص ٢٧ من هذا الجزء فما بعد . (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٤٨ .

(٣) راجع جـ ٢ ص ٦١ وما بعدها .

القُـدُس ﴾ يعنى جبريل ، نزل بالقرآن كلّه ناسخه ومنسوخه . وروى بإسناد صحيح عن عامر الشَّعْبيّ قال : وُكّل إسرافيل بمحمد صلى الله عليه وسلم ثلاث سنين ، فكان يأتيه بالكلمة والكلمة ، ثم نزل عليه جبريل بالقرآن . وفى صحيح مسلم أيضا أنه نزل عليه بسورة « الحمد » ملك لم ينزل إلى الأرض قط . كما تقدّم فى الفاتحة بيانه[1] . ﴿ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ ﴾ أى من كلام ربك . ﴿ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أى بما فيه من الحجج والآيات . ﴿ وَهُدًى ﴾ أى وهو هدى . ﴿ وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ .

قوله تعالى : وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِّسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ ﴿١٠٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ ﴾ اختلف فى اسم هذا الذى قالوا إنما يعلمه ؛ فقيل : هو غلام الفاكه بن المغيرة واسمه جبر ، كان نصرانيا فأسلم ؛ وكانوا إذا سمعوا من النبيّ صلى الله عليه وسلم ما مضى وما هو آت مع أنه أُمّيٌّ لم يقرأ قالوا : إنما يعلمه جبر وهو أعجمى ؛ فقال الله تعالى : ﴿ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ ﴾ أى كيف يعلمه جبر وهو أعجمى هذا الكلام الذى لا يستطيع الإنس والجن أن يعارضوا منه سورة واحدة فما فوقها . وذكر النقاش أن مولى جبر كان يضربه ويقول له : أنت تعلّم محمدا ، فيقول : لا والله ، بل هو يعلمنى ويهدينى . وقال ابن إسحاق : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم — فيما بلغنى — كثيرا ما يجلس عند المَرْوة إلى غلام نصرانى يقال له جبر ، عبدُ بنى الحضرمى ، وكان يقرأ الكتب ، فقال المشركون : والله ما يعلم محمدا ما يأتى به إلا جبر النصرانى . وقال عكرمة : اسمه يعيش عبدٌ لبنى الحضرمى ، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلقنه القرآن ؛ ذكره الماوردىّ . وذكر الثعلبيّ عن عكرمة وقتادة أنه غلام لبنى المغيرة اسمه يعيش ، وكان يقرأ الكتب الأعجمية ، فقالت قريش : إنما يعلمه بشر ، فنزلت . المهدوىّ عن عكرمة :

---

(١) راجع جـ ١ ص ١١٦ .

هو غلام لبنى عامر بن لؤى، واسمه يعيش . وقال عبـد الله بن مسلم الحضرمى : كان لنـا غلامان نصرانيان من أهل عين التمر، اسم أحدهما يسار واسم الآخر جبر. كذا ذكر المـاوردى والقشيرى والثعلبى إلا أن الثعلبى قال: يقال لأحدهما نَبْت و يكنى أبا فُكَيْهة، والآخر جبر، وكانا صيقلين[1] يعملان السيوف، وكانا يقرأان كتابا لهم . الثعلبى : يقرأان التوراة والإنجيل . المـاوردى والمهدوى : التوراة . فكان رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم يمر بهما و يسمع قراءتهما، وكان المشركون يقولون : يتعـلم منهما ، فأنزل الله هذه الآية وأكذبهم . وقيل : عنَوا سلمان الفارسى رضى الله عنه؛ قاله الضحاك . وقيل : نصرانيا بمكة اسمه بلعام ، وكان غلاما يقرأ التوراة؛ قاله ابن عبـاس . وكان المشركون يرون رسـول الله صلى الله عليه وسلم حين يدخل عليه ويخرج من عنـده ، فقالوا : إنمـا يعلمه بلعام . وقال القُتَبِى : كان بمكة رجل نصرانى يقال له أبو ميسرة يتكلم بالرومية، فربما قعد إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال الكفار : إنما يتعلم محمد منـه ، فنزلت . وفى رواية أنه عدّاس غلام عتبة بن ربيعة . وقيل : عابس غلام حويطب بن عبـد العُزّى و يسار أبو فُكَيْهة مولى ابن الحضرمى ، وكانا قد أسلما . والله أعلم .

قلت : والكل محتمل؛ فإن النبى صلى الله عليه وسلم ربما جلس إليهم فى أوقات مختلفة ليعلمهم مما علمه الله، وكان ذلك بمكة . وقال النحاس: وهذه الأقوال ليست بمتناقضة؛ لأنه يجوز أن يكونوا أُومِئُوا إلى هؤلاء جميعا ، وزعموا أنهم يعلمونه .

قلت : وأما ماذكره الضحاك من أنه سلمان ففيه بُعْدٌ؛ لأن سلمان إنما أتى النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة، وهذه الآية مكية . ﴿لِسَانُ الَّذِى يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِىٌّ﴾[2] الإلحاد : الميل؛ يقال : لحد وألحد، أى مال عن القصد . وقد تقدّم فى الأعراف وقرأ حمزة « يَلْحَدون » بفتح الياء والحاء ؛ أى لسان الذى يميلون إليه ويشيرون أعجمى . والعُجمة : الإخفاء وضدّ البيان. ورجل أعجم وامرأة عجماء ، أى لا يُفصح؛ ومنه عُجْم الذنب لاستتاره . والعجماء :

(١) الصيقل : شحاذ السيوف وجلاؤها (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٢٨ .

البهيمة ؛ لأنها لا توضع عن نفسها . وأعجمت الكتاب أى أزلت عجمته . والعرب تسمى كل من لا يعرف لغتهم ولا يتكلم بكلامهم أعجميا . وقال الفـرّاء : الأعجم الذى فى لسانه عجمة وإن كان من العرب ، والأعجمى أو العجمى الذى أصله من العجم . وقال أبو على : الأعجمى الذى لا يفصح ، سـواء كان من العرب أو من العجم ، وكذلك الأعجم والأعجمى المنسوب إلى العجم وإن كان فصيحا . وأراد باللسان القـرآن ؛ لأن العرب تقول للقصيدة والبيت لسانا ؛ قال الشاعر :

لسانُ الشر تهديها إلينـا * وكُنت وما حسبتك أن تخونا

يعنى باللسان القصيدة . ﴿ وَهَٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴾ أى أفصح ما يكون من العربية .

قوله تعـالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ ٱللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ أى هؤلاء المشركون الذين لا يؤمنون بالقرآن . ﴿ لَا يَهْدِيهِمُ اللَّهُ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ .

قوله تعـالى : إِنَّمَا يَفْتَرِى ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰذِبُونَ ﴿١٠٥﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَذِبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ هـذا جواب وصفهم النبيّ صلى الله عليه وسلم بالافتراء . ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ هذا مبالغة فى وصفهم بالكذب ؛ أى كل كذب قليل بالنسبة إلى كذبهم . ويقال : كذب فلان ولا يقال إنه كاذب ؛ لأن الفعل قد يكون لازما وقد لا يكون لازما . فأما النعت فيكون لازما ولهذا يقال : عصى آدمُ ربَّه فغوى ، ولا يقال : إنه عاصٍ غاوٍ . فإذا قيل كذب فلان فهو كاذب ، كان مبالغة فى الوصف بالكذب ؛ قاله القشيرى .

قوله تعالى ﴿ مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٦﴾

فيه إحدى وعشرون مسئلة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللهِ ﴾ هذا متصل بقوله تعالى : « وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا » فكان مبالغة فى الوصف بالكذب ؛ لأن معناه لا ترتدوا عن بيعة الرسول صلى الله عليه وسلم . أى من كفر من بعد إيمانه وارتد فعليه غضب الله . قال الكلبي : نزلت فى عبد الله بن سعد بن أبى سَرْح ومِقْيَس بن صُبابة وعبد الله بن خَطَل[1] ، وقَيْس بن الوليد بن المغيرة ، كفروا بعد إيمانهم . ثم قال : ﴿ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ ﴾ . وقال الزجاج : « مَنْ كَفَرَ بِاللهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ » بدل ممن يفترى الكذب ؛ أى إنما يفترى الكذب من كفر بالله من بعد إيمانه ؛ لأنه رأى الكلام إلى آخر الاستثناء غير تام فعلّقه بما قبله . وقال الأخفش : « مَنْ » ابتداء وخبره محذوف ، اكتفى منه بخبر « من » الثانية : كقولك : من يأتنا مَن يحسن نكرمه .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ ﴾ هذه الآية نزلت فى عَمّار بن ياسر ، فى قول أهل التفسير ؛ لأنه قارب بعض ما ندبوه إليه . قال ابن عباس : أخذه المشركون وأخذوا أباه وأمّه سُمَيَّة وصُهَيْبا وبِلالا وخَبّابا وسالما فعذبوهم ، ورُبطت سُمَيَّة بين بعيرين ووُجِئ قُبُلُها بحَرْبة ، وقيل لها : إنك أسلمتِ من أجل الرجال ؛ فقتلت وقتل زوجها ياسر ، وهما أول قتيلين فى الإسلام . وأما عمّار فأعطاهم ما أرادوا بلسانه مكرها ، فشكا ذلك إلى رسـول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسـلم : "كيف تجد قلبك" ؟ قال : مطمئن بالإيمان . فقال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم : " فإن عادوا فَعُـدْ " . وروى منصور بن المُعْتَمِر عن مجاهد قال : أول شهيدة فى الإسلام أمّ عمار ، قتلها أبوجهل ، وأول

(١) فى الأصول : « عبد الله بن أنس بن خطل » وهو تحريف

شهيد من الرجال مِهْجَع مولى عمر . وروى منصور أيضا عن مجاهـد قال : أول من أظهر الإسلام سبعةٌ : رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبو بكر ، وبِلَال ، وخَبّاب ، وصُهَيب ، وعَمّـار ، وسُمَيّة أمّ عمار . فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعه أبو طالب ، وأما أبو بكر فمنعه قومه ، وأخذوا الآخرين فألبسوهم أدراع الحديد ، ثم صهروهم فى الشمس حتى بلغ منهم الجهد كل مبلغ من حَرّ الحديد والشمس ، فلما كان من العشىّ أتاهم أبو جهل ومعه حربة ، فجعل يَسُبّهم ويوبخهم ، وأتى سُمَيّة فجعل يسبّها ويَرْفُث[1] ، ثم طعن فرجها حتى خرجت الحربة من فمها فقتلها ؛ رضى الله عنها . قال : وقال الآخرون ما سُئلوا ؛ إلا بلالا فإنه هانت عليه نفسه فى الله ، فجعلوا يعذبونه ويقولون له : ارجع عن دينك ، وهو يقول أحَد أحَد ؛ حتى مَلّوه ، ثم كتّفوه وجعلوا فى عنقه حَبْلا من لِيف ، ودفعوه إلى صبيانهم يلعبون به بين أخْشَبَىْ[2] مكة حتى مَلّوه وتركوه ، قال فقال عمار : كلنا تكلم بالذى قالوا — لولا أن الله تدارکنا — غير بلال فإنه هانت عليه نفسه فى الله ، فهان على قومه حتى مَلّوه وتركوه . والصحيح أن أبابكر اشترى بلالا فأعتقه . وروى ابن أبى نَجيح عن مجاهد أن ناسا من أهل مكة آمنوا ، فكتب إليهم بعض أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بالمدينة : أن هاجروا إلينا ، فإنا لا نراكم منا حتى تهاجروا إلينا ، فخرجوا يريدون المدينـة حتى أدركتهم قريش بالطريق ، ففتنوهم فكفروا مكرهين ، ففيهـم نزلت هذه الآية . ذكر الروايتين عن مجاهد إسماعيلُ بن إسحاق . وروى الترمذىّ عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما خُيِّر عمّار بين أمرين إلا اختار أرشـدهما " هـذا حديث حسن غريب . وروى عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم : " إن الجنـة لتشتاق إلى ثلاثة علىّ وعمّـار وسَلمان بن ربيعـة " . قال الترمذىّ : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسن بن صالح .

الثالثـة — لما سمح الله عز وجل بالكفر به وهو أصل الشريعة عنـد الإكراه ولم يؤاخذ به ، حمل العلماء عليه فروع الشريعة كلّها ، فإذا وقع الإكراه عليها لم يؤاخذ به ولم يترتب

(١) الرفث : الفحش من القول . (٢) الأخشبان : الجبلان المطيفان بمكة ؛ وهما أبو قبيس والأحمر .

عليه حكم؛ وبه جاء الأثر المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم: "رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما أستكرهوا عليه" الحديث. والخبر وإن لم يصح سنده فإن معناه صحيح بآتفاق من العلماء؛ قاله القاضي أبو بكر بن العربي. وذكر أبو محمد عبد الحق أن إسناده صحيح، قال: وقد ذكره أبو بكر الأصيلي في الفوائد وابن المنذر في كتاب الإقناع.

الرابعة — أجمع أهل العلم على أن من أُكره على الكفر حتى خَشِيَ على نفسه القتل، أنه لا إثم عليه إن كفر وقلبُه مطمئن بالإيمان ولا تَبِين منه زوجته ولا يحكم عليه بحكم الكفر؛ هذا قول مالك والكوفيين والشافعي؛ غير محمد بن الحسن فإنه قال: إذا أظهر الشرك كان مرتدا في الظاهر، وفيما بينه وبين الله تعالى على الإسلام، وتَبِين منه آمرأته ولا يصلَّى عليه إن مات، ولا يرث أباه إن مات مسلما. وهذا قول يرده الكتاب والسنة، قال الله تعالى: «إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ» الآية. وقال: «إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً»[1] وقال: «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ»[2] الآية. وقال: «إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ»[2] الآية. فعذر الله المستضعفين الذين يمتنعون من ترك ما أمر الله به، والمكره لا يكون إلا مستضعفا غير ممتنع من فعل ما أمر به؛ قاله البخاري.

الخامسة — ذهبت طائفة من العلماء إلى أن الرخصة إنما جاءت في القول، وأما في الفعل فلا رخصة فيه، مثل أن يكرهوا على السجود لغير الله أو الصلاة لغير القبلة؛ أو قتل مسلم أو ضربه أو أكل ماله، أو الزنى وشرب الخمر وأكل الربا؛ يروى هذا عن الحسن البصري، رضي الله عنه. وهو قول الأوزاعي وسُحْنون من علمائنا. وقال محمد بن الحسن: إذا قيل للأسير: أُسجد لهذا الصنم وإلا قتلناك. فقال: إن كان الصنم مقابل القبلة فليسجد وتكون نيته لله تعالى، وإن كان لغير القبلة فلا يسجد وإن قتلوه. والصحيح أنه يسجد وإن كان لغير القبلة، وما أحراه بالسجود حينئذ؛ ففي الصحيح عن آبن عمر قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّي وهو مقبل من مكة إلى المدينة على راحلته حيث كان

(١) راجع جـ ٤ ص ٥٧. (٢) راجع جـ ٥ ص ٣٤٥.

وجهه ، قال : وفيه نزلت . « فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ »[1] . فى رواية : ويُوتِر عليها ، غير أنه لا يصلّى عليها المكتوبة . فإذا كان هـذا مباحا فى السفر فى حالة الأمن لتعب النزول عن الدابة للتنفل فكيف بهذا ؟ . واحتج من قصر الرخصة على القول بقول ابن مسعود : ما من كلام يدرأ عنّى سوطين من ذى سـلطان إلا كنت متكلّما به . فقصر الرخصـة على القول ولم يذكر الفعل ، وهذا لا حجة فيه ؛ لأنه يحتمل أن يجعل الكلام مثالا وهو يريد أن الفعل فى حكمه . وقالت طائفة : الإكراه فى الفعل والقول سواء إذا أسرّ الإيمـان . روى ذلك عن عمر بن الخطاب ومَكْحُول ، وهو قول مالك وطائفة من أهل العراق . روى ابن القاسم عن مالك أن من أكره على شرب الخمر وترك الصلاة أو الإفطار فى رمضان ، أن الإثم عنه مرفوع .

السادســـة — أجمـع العلمـاء على أن من أكره على قتل غيره أنه لا يجـوز له الإقدام على قتله ولا انتهاك حرمته بجلد أو غيره ، ويصبر على البلاء الذى نزل به ، ولا يحلّ له أن يَفْدِى نفسه بغيره ، ويسأل الله العافية فى الدنيا والآخرة .

واختلف فى الزنى ، فقال مُطَرِّف وأصبَغ وابن عبد الحكم وابن المـاجشون : لا يفعل أحد ذلك ، وإن قُتل لم يفعله ، فإن فعله فهو آثم ويلزمه الحدّ ؛ وبه قال أبو ثور والحسن . قال ابن العربى : الصحيح أنه يجوز الإقدام على الزنى ولا حدّ عليه ، خلافا لمن ألزمه ذلك ؛ لأنه رأى أنها شهوة خُلقية لا يتصوّر الإكراه عليها ، وغفل عن السبب فى باعث الشهوة وهو الإلجَاء إلى ذلك ، وهو الذى أسقط حكمه ، وإنما يجب الحَدّ على شهوة بعث عليها سبب اختيارى ، فقاس الشىء على ضـده ، فلم يحـل بصواب من عنده . وقال ابن خُوَيْز مَنْدَاد فى أحكامه : اختلف أصحابنا متى أكره الرجل على الزنى ؛ فقال بعضهم : عليه الحـدّ ؛ لأنه إنمـا يفعل ذلك باختياره . وقال بعضهم : لا حدّ عليه . قال ابن خويز منداد : وهو الصحيح . وقال أبو حنيفة إن أكرهه غير السلطان حُدّ ، وإن أكرهه السلطان فالقياس أن يحدّ ، ولكن أستحسن ألا يحـدّ . وخالفه صاحباه فقالا : لا حدّ عليه فى الوجهين ، ولم يراعوا الانتشار ،

(١) راجع جـ ٢ ص ٧٩ .

وقالوا : متى علم أنه يتخلص من القتل بفعل الزنى جاز أن ينتشر . قال ابن المنذر : لا حدّ عليه ، ولا فرق بين السلطان فى ذلك وغير السلطان .

السابعـة — اختلف العلماء فى طلاق المكره وعتاقه ؛ فقال الشافعىّ وأصحابه : لا يلزمه شىء . وذكر ابن وهب عن عمر وعلىّ وابن عباس أنهم كانوا لا يرون طلاقه شيئا . وذكره ابن المنذر عن ابن الزبير وابن عمر وابن عباس وعطاء وطاوس والحسن وشُرَيح والقاسم وسالم ومالك والأوزاعى وأحمد و إسحاق وأبى ثور . وأجازت طائفة طلاقه ؛ روى ذلك عن الشَّعْبِىّ والنَّخَعِىّ وأبى قلابة والزهرىّ وقتادة ، وهو قول الكوفيين . قال أبو حنيفة : طلاق المكره يلزم ؛ لأنه لم يعدم فيه أكثر من الرضا ، وليس وجوده بشرط فى الطلاق كالهازل . وهذا قياس باطل ؛ فإن الهازل قاصد إلى إيقاع الطلاق راض به ، والمكره غير راض ولا نية له فى الطلاق ، وقد قال عليه السلام : " إنما الأعمال بالنيات " . وفى البخارى : وقال ابن عباس فيمن يكرهه اللصوص فيطلق : ليس بشىء ؛ وبه قال ابن عمر وابن الزبير والشعبى والحسن . وقال الشعبى : إن أكرهه اللصوص فليس بطلاق ، و إن أكرهه السلطان فهو طلاق . وفسّره ابن عيينة فقال : إن اللصّ يُقدِم على قتله والسلطان لا يقتله

الثامنـة — وأما بيع المكره والمضغوط فله حالتان . الأولى — أن يبيع ماله فى حق وجب عليه ؛ فذلك ماضٍ سائغٌ لا رجوع فيه عند الفقهاء ؛ لأنه يلزمه أداء الحق إلى ربه من غير المبيع ، فلما لم يفعل ذلك كان بيعه اختيارا منه فلزمه . وأما بيع المكره ظلما أو قهرا فذلك بيع لا يجوز عليه ، وهو أولى بمتاعه يأخذه بلا ثمن ، ويتبع المشترى بالثمن ذلك الظالم ؛ فإن فات المتاع رجع بثمنه أو بقيمته بالأكثر من ذلك على الظالم إذا كان المشترى غير عالم بظلمه . قال مُطَرِّف : ومن كان من المشترين يعلم حال المكره فإنه ضامن لما ابتاع من رقيقه وعروضه كالغاصب ، كلما أحدث المبتاع فى ذلك من عتق أو تدبير أو تحبيس فلا يلزم المكره ، وله أخذ متاعه . قال سُحْنون : أجمع أصحابنا وأهل العراق على أن بيع المكره على الظلم والجور لا يجوز . وقال الأَبْهَرِىّ : إنه إجماع .

التاســـعة — وأما نكاح المكره ؛ فقال سُحْنون : أجمع أصحابنا على إبطال نكاح المكره والمكرهة ، وقالوا : لا يجوز المقام عليه ، لأنه لم ينعقد . قال محمد بن سُحنون : وأجاز أهل العراق نكاح المكره وقالوا : لو أكره على أن ينكح امرأة بعشرة آلاف درهم ، وصداق مثلها ألف درهم ، أن النكاح جائز وتلزمه الألف ويبطل الفضل . قال محمـد : فكما أبطلوا الزائد على الألف فكذلك يلزمهـم إبطال النكاح بالإكراه . وقولهم خلاف السنة الثابتـة فى حديث خَنْساء بنت خِذام الأنصارية ؛ ولأمره صلى الله عليـه وسلم بالاسـتئمار فى أبضاعهن ، وقـد تقدّم ، فلا معنى لقولهم .

العاشـــرة — فإن وطئها المكره على النكاح غيرَ مكره على الوطء والرضا بالنكاح لزمه النكاح عندنا على المسمّى من الصداق ودُرئ عنه الحد . وإن قال : وطئتها على غير رضا منى بالنكاح فعليه الحـد والصداق المسمّى ؛ لأنه مدّع لإبطال الصداق المسمّى ، وتحدّ المرأة إن أقدمت وهى عالمـة أنه مكره على النكاح . وأما المكرهـة على النكاح وعلى الوطء فلا حدّ عليها ولهـا الصداق ، ويحدّ الواطئ ؛ فاعلمه . قاله سُحنُون .

الحادية عشرة — إذا استكرهت المرأة على الزنى فلا حدّ عليها ؛ لقوله : « إلّا مَنْ أُكْرِهَ » وقوله عليه السلام : « إن الله تجاوز عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » ؛ ولقول الله تعالى : « فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ »[1] يريد الفتيات . وبهذا المعنى حكم عمر فى الوليدة التى استكرهها العبد فلم يحدّها . والعلماء متفقون على أنه لاحدّ على امرأة مستكرَهة . وقال مالك : إذا وجدت المرأة حاملا وليس لها زوج فقالت استكرِهت فلا يقبل ذلك منها وعليها الحدّ ، إلا أن تكون لها بيِّنة أو جاءت تَدْمِى على أنها أوتيت[2] ، أوما أشبه ذلك . واحتج بحديث عمـر بن الخطاب أنه قال : الرّجْم فى كتاب الله حق على من زنى من الرجال والنساء إذا أحصن إذا قامت البيِّنة ، أو كان الحَبَل أو الاعتراف . قال ابن المنـذر : وبالقول الأول أقـــول .

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٥٥ .

(٢) عبارة الموطأ : « أوجاءت تدمى إن كانت بكرا أو استفاثت حتى أوتيت وعلى ذلك ... » الخ .

الثانية عشرة — واختلفوا فى وجوب الصداق للمستكرهة ؛ فقال عطاء والزهرى : لها صداق مثلها ؛ وهو قول مالك والشافعى وأحمد و إسحاق وأبى ثور . وقال الثورى : إذا أقيم الحد على الذى زنى بها بطل الصداق . وروى ذلك عن الشعبى ، وبه قال أصحاب مالك وأصحاب الرأى . قال ابن المنذر : القول الأول صحيح .

الثالثة عشرة — إذا أكره الإنسان على إسلام أهله لما لم يَحِلّ أسلمها ، ولم يقتل[1] نفسه دونها ولا احتمل أذية فى تخليصها . والأصل فى ذلك ما خرجه البخارى عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هاجر إبراهيم عليه السلام بسارة ودخل بها قرية فيها ملك من الملوك أو جبار من الجبابرة فأرسل إليه أن أرسل بها إلى فأرسل بها فقام إليها فقامت تتوضأ وتصلى فقالت : اللهم إن كنت آمنت بك و برسولك فلا تسلّط علىّ هذا الكافر. فغُطّ[2] حتى ركَض برجله " . ودلّ هذا الحديث أيضا على أن سارة لما لم يكن عليها ملامة ، فكذلك لايكون على المستكرهة ملامة ، ولاحدّ فيما هو أكبر من الخلوة . والله أعلم .

الرابعة عشرة — وأما يمين المكره فغير لازمة عند مالك والشافعى وأبى ثور وأكثر العلماء . قال ابن الماجشون : وسواء حلف فيما هو طاعة لله أو فيما هو معصية إذا أكره على اليمين ؛ وقاله أصبَغ . وقال مطرّف : إن أكره على اليمين فيما هو لله معصية أوليس فى فعله طاعة ولا معصية فاليمين فيه ساقطة ، و إن أكره على اليمين فيما هو طاعة مثل أن يأخذ الوالى رجلا فاسقا فيكرهه أن يحلف بالطلاق لايشرب خمرا ، أولا يفسق أولا يغُشّ فى عمله ، أوالوالد يحلّف ولده تأديبا له فإن اليمين تلزم ؛ و إن كان المكره قد أخطأ فيما يكلّف من ذلك . وقال به ابن حبيب . وقال أبو حنيفة ومن اتبعه من الكوفيين : إنه إن حلف ألّا يفعل ففعل حنِث ، قالوا : لأن المكره له أن يورِّىَ فى يمينه كلها ، فلما لم يوَرِّ ولا ذهبت نيّته إلى خلاف ما أكره عليه فقد قصد إلى اليمين . احتج الأولون بأن قالوا : إذا أكره عليها فنيته مخالفة لقوله ؛ لأنه كاره لما حلف عليه .

---

(١) ينظر هذا مع ماروواه أبو داود والترمذى والنسائى ، وابن ماجه وفيه « من قتل دون أهله شهيد » . كشف الخفا جـ ٢ ص ٢٦٩ . (٢) ذكر المؤلف هذا الحديث مختصرا ، فراجعه فى شرح القسطلانى ، كتاب البيوع جـ ٤ ص ١٢٢ طبعة بولاق . الغط هنا هو العصر الشديد والكبس ، والركض الضرب بالرجل .

الخامسة عشرة — قال ابن العربي : ومن غريب الأمر أن علماءنا اختلفوا فى الإكراه على الحنث هل يقع به أم لا ، وهـذه مسئلة عراقية سرت لنا منهم ، لا كانت هـذه المسئلة ولا كانوا ! وأى فرق يامعشر أصحابنا بين الإكراه على اليمين فى أنها لا تلزم و بين الحنث فى أنه لا يقع ! فاتقوا الله وراجعوا بصائركم ولا تغتروا بهذه الرواية فإنها وصمة فى الدراية .

السادسة عشرة — إذا أكره الرجل على أن يحلف و إلا أخذ له مال كأصحاب المكس وظلمة السعاة وأهل الاعتداء ؛ فقال مالك : لاتَقِيّة له فى ذلك ، و إنما يدرأ المرء بيمينه عن بدنه لا ماله . وقال ابن الماجشون : لا يحنث و إن درأ عن ماله ولم يخف على بدنه . وقال ابن القاسم بقول مطرف ، ورواه عن مالك ، وقاله ابن عبد الحكم وأصبغ .

قلت : قول ابن الماجشون صحيح ؛ لأن المدافعة عن المال كالمدافعة عن النفس ؛ وهو قول الحسن وقتادة وسيأتى . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام " وقال : " كلُّ المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه " . و روى أبو هريرة قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالى ؟ قال : " فلا تعطه مالك " . قال : أرأيت إن قاتلنى ؟ قال : " قاتله " قال : أرأيت إن قتلنى ؟ قال : " فأنت شهيد " قال : أرأيت إن قتلتـه ؟ قال : " هو فى النار " خرجه مسلم[1] . وقد مضى الكلام فيه . وقال مطرف وابن الماجشون : و إن بدر الحالف بيمينه للوالى الظالم قبل أن يُسألها ليَذُبّ بها عما خاف عليه من ماله و بدنه فحلف له فإنها تلزمه . وقاله ابن عبد الحكم وأصبغ . وقال أيضا ابن الماجشون فيمن أخذه ظالم فحلف له بالطلاق ألبتّة من غير أن يحلفه وتركه وهو كاذب ، و إنما حلف خوفا من ضربه وقتله وأخذ ماله : فإن كان إنما تبرع باليمين غلبةَ خوف و رجاءَ النجاة من ظلمه فقد دخل فى الإكراه ولا شىء عليه ، و إن لم يحلف على رجاء النجاة فهو حانث .

السابعة عشرة — قال المحققون من العلماء : إذا تلفظ المكره بالكفر فلا يجوز له أن يجريه على لسانه إلا مجرى المعاريض ؛ فإن فى المعاريض[2] لمندوحة عن الكذب . ومتى لم يكن

(١) ويؤيد هذا ماروواه أحمد والترمذى عن ابن عمر "من قتل دون ماله فهو شهيد" كشف الخفا جـ ٢ ص ٢٩٦ .

(٢) المعاريض : التورية بالشىء عن الشىء . وأعراض الكلام ومعارضه ومعاريضه : كلام يشبه بعضه بعضا فى المعانى .

كذلك كان كافرا ، لأن المعاريض لا سلطان للإكراه عليها . مثاله — أن يقال له : أكفر بالله فيقول باللاهى ؛ فيزيد الياء . وكذلك إذا قيل له : أكفر بالنبىّ فيقول هو كافر بالنبىّ ، مشدّدا وهو المكان المرتفع من الأرض[1] . ويطلق على ما يعمل من الخوص شبه المائدة ، فيقصد أحدهما بقلبه ويبرأ من الكفر ويبرأ من إثمه . فإن قيل له : أكفر بالنبىء (مهموزا) فيقول هو كافر بالنبىء يريد بالمخبر، أى مخبر كان كطليحة[2] ومُسَيْلِمة الكذاب . أو يريد به النبىء الذى قال فيه الشاعر :

فأصبح رَثْمًا دُقاق الحَصَى * مكان النبىء من الكاثب[3]

الثامنة عشرة — أجمع العلماء على أن من أكره على الكفر فاختار القتل أنه أعظم أجرا عند الله ممن اختار الرخصة . واختلفوا فيمن أكره على غير القتل من فعل ما لا يحل له ؛ فقال أصحاب مالك : الأخذ بالشدّة فى ذلك واختيار القتل والضرب أفضل عند الله من الأخذ بالرخصة . ذكره ابن حبيب وسُحنون . وذكر ابن سُحنون عن أهل العراق أنه إذا تُهدّد بقتل أو قطع أو ضرب يخاف منه التلف فله أن يفعل ما أكره عليه من شرب خمر أو أكل خنزير؛ فإن لم يفعل حتى قتل خِفنا أن يكون آثما لأنه كالمضطر . وروى خَبّاب بن الأرتّ قال : شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسِّد بُرْدَةً له فى ظل الكعبة فقلت : ألَا تَسْتَنْصر لنا ألَا تدعو لنا ؟ فقال : " قد كان مَن قبلكم يؤخذ الرجل فيُحفر له فى الأرض فيُجعل فيها فيجاء بالمنشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين ويُمشط بأمشاط الحديد مادون لحمه وعظمه فما يَصُدّه ذلك عن دينه والله لَيَتِمَّنَّ هذا الأمرُ[4] حتى يسير الركب من صنعاءَ إلى حَضْرَمَوْت لايخاف إلا الله والذئبَ على غنمه ولكنكم تستعجلون " . فوَصْفُهُ صلى الله عليه وسلم هذا عن الأمم السالفة على جهة المدح لهم والصبر على المكروه فى ذات الله ، وأنهم لم يكفروا فى الظاهر وتبطّنوا الإيمان ليدفعوا العذاب عن أنفسهم . وهذه حجة من آثر الضرب

(١) ومنه الحديث : « لاتصلوا على النبىّ » أى على الأرض المرتفعة المُحْدَوْدَبة .
(٢) هو طليحة ابن خويلد بن نوفل الأسدى ، ارتد بعد النبى صلى الله عليه وسلم وادعى النبوّة ثم أسلم .
(٣) الرثم (بالثاء والثاء) : الدق والكسر . ويريد بالنبىء المكان المرتفع . والكاثب : الرمل المجتمع .
(٤) يريد الإسلام .

والقتل والهوان على الرخصة والمقام بدار الحنان. وسيأتى لهذا مزيد بيان فى سورة «الأخدود»[1] إن شاء الله تعالى. وذكر أبو بكر محمد بن محمد بن الفرج البَغْدادىّ قال: حدثنا شريح بن يونس عن إسماعيل بن إبراهيم عن يونس بن عبيد عن الحسن أن عيونا لمسيلمة أخذوا رجلين من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم فذهبوا بهما إلى مسيلمة، فقال لأحدهما: أتشهد أن محمدا رسول الله؟ قال نعم. قال: أتشهد أنى رسول الله؟ قال نعم. فخلّى عنه. وقال للآخر: أتشهد أن محمدا رسول الله؟ قال نعم. قال: وتشهد أنى رسول الله؟ قال: أنا أصم لا أسمع؛ فقدّمه وضرب عنقه. فجاء هذا إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال: هلكتُ! قال: "وما أهلكك"؟ فذكر الحديث، قال. "أما صاحبك فأخذ بالثقة[2] وأما أنت فأخذت بالرخصة على ما أنت عليه الساعة"؟ قال. أشهد أنك رسول الله. قال "أنت على ما أنت عليه". الرخصة فيمن حلفه سلطان ظالم على نفسه أو على أن يدله على رجل أو مال رجل؛ فقال الحسن: إذا خاف عليه وعلى ماله فليحلف ولا يكفر يمينه؛ وهو قول قتادة إذا حلف على نفسه أو مال نفسه. وقد تقدّم ما للعلماء فى هذا. وذكر موسى بن معاوية أن أبا سعيد بن أشرس صاحب مالك استحلفه السلطان بتونس على رجل أراد السلطان قتله أنه ما آواه، ولا يعلم له موضعا؛ قال فحلف له ابن أشرس؛ وابن أشرس يومئذ قد علم موضعه وآواه، فحلّفه بالطلاق ثلاثا، فحلف له ابن أشرس، ثم قال لامرأته: اعتزلى فاعتزلته؛ ثم ركب ابن أشرس حتى قدم على البهلول بن راشد القيروان، فأخبره بالخبر؛ فقال له البهلول: قال مالك إنك حانث. فقال ابن أشرس: وأنا سمعت مالكا يقول ذلك، وإنما أردت الرخصة، أو كلام هذا معناه؛ فقال له البهلول بن راشد: قال الحسن البصرى إنه لا حنث عليك. قال: فرجع ابن أشرس إلى زوجته وأخذ بقول الحسن. وذكر عبد الملك بن حبيب قال: حدّثنى معبد عن المسيّب بن شريك عن أبى شيبة قال. سألت أنس بن مالك عن الرجل يؤخذ بالرجل، هل ترى أن يحلف ليقيه يمينه؟ فقال نعم، ولأن أحلف سبعين يمينا

---

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٨٤　　(٢) عبارة ابن المنذر «وأما صاحبك فمضى على إيمانه»

وأحنث أحبّ إلىّ أن أدُلّ على مسلم . وقال إدريس بن يحيى كان الوليد بن عبد الملك يأمر جواسيس يتجسسون الخلق يأتونه بالأخبار، قال : فجلس رجل منهم فى حلقة رجاء بن حَيْوة فسمع بعضهم يقع فى الوليد ، فرفع ذلك إليه فقال : يارجاء ! أُذْكَرُ بالسوء فى مجلسك ولم تغيِّر؟ فقال : ماكان ذلك يا أمير المؤمنين؛ فقال له الوليد : قل : آلله الذى لا إله إلا هو ، قال : الله الذى لا إله إلا هو ؛ فأمر الوليد بالجاسوس فضربه سبعين سوطا ، فكان يلقى رجاء فيقول : يا رجاء ، بك يستَقى(١) المطر، وسبعون سوطا فى ظهرى ! فيقول رجاء : سبعون سوطا فى ظهرك خير لك من أن يقتل رجل مسلم .

التاسعة عشرة — واختلف العلماء فى حدّ الإكراه؛ فروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال : ليس الرجل آمن على نفسه إذا أخفته أو أوثقته أو ضربته . وقال ابن مسعود ماكلام يدرأ عنّى سوطين إلا كنتُ متكلما به . وقال الحسن : التقية جائزة للمؤمن إلى يوم القيامة؛ إلا أن الله تبارك وتعالى ليس يجعل فى القتل تقيّة . وقال النَّخَعِىّ : القيد إكراه، والسجن إكراه . وهذا قول مالك، إلا أنه قال : والوعيد المخوّف إكراه وإن لم يقع، إذا تحقق ظلم ذلك المتعدّى وإنفاذه لما يتوعّد به، وليس عند مالك وأصحابه فى الضرب والسجن توقيت، إنما هو ماكان يؤلم من الضرب، وماكان من سجن يدخل منه الضيق على المكره . وإكراه السلطان وغيره عند مالك إكراه . وتناقض الكوفيون فلم يجعلوا السجن والقيد إكراها على شرب الخمر وأكل الميتة؛ لأنه لا يخاف منهما التلف . وجعلوهما إكراها فى إقراره لفلان عندى ألف درهم . قال ابن سُحنون : وفى إجماعهم على أن الألم والوجع الشديد إكراه ما يدلّ على أن الإكراه يكون من غير تلف نفس . وذهب مالك إلى أن من أُكره على يمين بوعيد أوسجن أو ضرب أنه يحلف ولا حنث عليه ؛ وهو قول الشافعى وأحمد وأبى ثور وأكثر العلماء .

الموفية عشرين — ومن هذا الباب ماثبت إن من المعاريض لمندوحةً عن الكذب . وروى الأعمش عن إبراهيم النَّخعِىّ أنه قال : لا بأس إذا بلغ الرجلَ عنك شىء أن تقول

(١) فى ج و ى : يسنق

والله، إن الله يعلم ما قلت فيك من ذلك من شيء . قال عبد الملك بن حبيب : معناه أن الله يعلم أن الذى قلت ، وهو فى ظاهره انتفاء من القول ، ولا حنث على من قال ذلك فى يمينه ولا كذب عليه فى كلامه . وقال النخعيّ : كان لهم كلام من ألغاز الأيمان يدرءون به عن أنفسهم، لا يرون ذلك من الكذب ولا يخشون فيه الحنث(١) . قال عبد الملك : وكانوا يسمون ذلك المعاريض من الكلام، إذا كان ذلك فى غير مكر ولا خديعة فى حق . وقال الأعمش : كان إبراهيم النخعى إذا أتاه أحد يكره الخروج إليه جلس فى مسجد بيته وقال لجاريته : قولى له هو والله فى المسجد . وروى مغيرة عن إبراهيم أنه كان يجيز للرجل من البعث(٢) إذا عرضوا على أميرهم أن يقول : والله ما أهتدى إلا ما سدّد لى غيرى، ولا أركب إلا ما حملنى غيرى؛ ونحو هذا من الكلام . قال عبد الملك : يعنى بقوله : « غيرى » الله تعالى، هو مسدّده وهو يحمله ؛ فلم يكونوا يرون على الرجل فى هذا حنثا فى يمينه، ولا كذبا فى كلامه، وكانوا يكرهون أن يقال هـذا فى خديعة وظلم وجحدان(٣) حق فمن اجترأ وفعل أثم فى خديعته ولم تجب عليه كفارة فى يمينه .

الحادية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا ﴾ أى وسعه لقبول الكفر، ولا يقدر أحد على ذلك إلا الله؛ فهو يرد على القدرية . و « صَدْرًا » نصب على المفعول . ﴿ فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ وهو عذاب جهنم .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا الْحَيَوٰةَ الدُّنْيَا عَلَى الْءَاخِرَةِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الْكَـٰفِرِينَ ﴿١٠٧﴾ أُولَـٰٓئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَسَمْعِهِمْ وَأَبْصَـٰرِهِمْ ۖ وَأُولَـٰٓئِكَ هُمُ الْغَـٰفِلُونَ ﴿١٠٨﴾ لَا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِى الْءَاخِرَةِ هُمُ الْخَـٰسِرُونَ ﴿١٠٩﴾

(١) وذلك كما فى كتاب الملاحن لابن دريد . (٢) البعث : الجيش .

(٣) هذا المصدر لم ترده كتب اللغة فى هذه المادة .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ ﴾ أى ذلك الغضب . ﴿ بِأَنَّهُمُ اسْتَحَبُّوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ أى اختاروها على الآخرة . ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ ﴾ « أنّ » فى موضع خفض عطفا على « بأنهم » . ﴿ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ ثم وصفهم فقال : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾ أى عن فهم المواعظ . ﴿ وَسَمْعِهِمْ ﴾ عن كلام الله تعالى . ﴿ وَأَبْصَارِهِمْ ﴾ عَنِ النَّظرِ فى الآيات . ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ ﴾ عما يراد بهم . ﴿ لَا جَرَمَ أَنَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ تقدّم[1] .

قوله تعالى : ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا ﴾ هذا كله فى عمّار . والمعنى وصبروا على الجهاد؛ ذكره النحاس . وقال قتادة : نزلت فى قوم خرجوا مهاجرين إلى المدينة بعد أن فتنهم المشركون وعذبوهم ، وقد تقدّم ذكرهم فى هذه السورة[2] . وقيل : نزلت فى ابن أبى سَرْح ، وكان قد ارتد ولحق بالمشركين فأمر النبىّ صلى الله عليه وسلم بقتله يوم فتح مكة ، فاستجار بعثمان فأجاره النبىّ صلى الله عليه وسلم؛ ذكره النسائى عن عكرمة عن ابن عباس قال : فى سورة النحل . « مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ — إلى قوله — وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ » فنسخ ، واستثنى من ذلك فقال « ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ » وهو عبد الله بن سعد بن أبى سرح الذى كان على مصر ، كان يكتب لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأزله الشيطان فلحق بالكفار فأمر به أن يقتل يوم الفتح ؛ فاستجار له عثمان بن عفان فأجاره رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا وَتُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١١١﴾

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٠ . (٢) راجع ص ١٨ من هذا الجزء .

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا ﴾ أى إن الله غفور رحيم فى ذلك. أو ذكرهم. «يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا» أى تخاصم وتحاجّ عن نفسها؛ جاء فى الخبر أن كل أحد يقول يوم القيامة : نفسى نفسى ! من شدة هَوْل يوم القيامة سوى محمد صلى الله عليه وسلم فإنه يسأل فى أمته. وفى حديث عمر أنه قال لكعب الأحبار: يا كعب، خوّفنا هيّجنا حدّثنا نبّهنا . فقال له كعب : يا أمير المؤمنين، والذى نفسى بيده لو وافيت يوم القيامة بمثل عمل سبعين نبيا لأتت عليك تارات لا يهمّك إلا نفسك، وإن لجهنم زَفْرة لا يبقى مَلَك مقرّب ولا نبىّ منتخَب إلا وقع جاثيا على ركبتيه، حتى إن إبراهيم الخليل ليُدْلِى بالخُلّة فيقول: يارب، أنا خليلك إبراهيم، لا أسألك اليوم إلا نفسى ! قال : يا كعب، أين تجد ذلك فى كتاب الله؟ قال : قوله تعالى : « يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا وَتُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ » . وقال ابن عباس فى هذه الآية : ما تزال الخصومة بالناس يوم القيامة حتى تخاصم الروح الجسد؛ فتقول الروح : ربِّ، الروح منك أنت خلقته، لم تكن لى يد أبطش بها، ولا رجل أمشى بها، ولا عين أبصر بها، ولا أذن أسمع بها ولا عقل أعقل به، حتى جئت فدخلت فى هذا الجسد، فضعّف عليه أنواع العذاب ونجّنى؛ فيقول الجسد : ربّ، أنت خلقتنى بيدك فكنتُ كالخشبة، ليس لى يد أبطش بها، ولا قدم أسعى به، ولا بصر أبصر به، ولا سمع أسمع به، فجاء هذا كشعاع النور، فبه نطق لسانى، وبه أبصرت عينى ، وبه مشت رجلى، وبه سمعت أذنى، فضعّف عليه أنواع العذاب ونجّنى منه . قال : فيضرب الله لهما مثلا أعمى ومُقْعَدًا دخلا بستانا فيه ثمار، فالأعمى لا يبصر الثمرة والمُقْعد لا ينالها، فنادى المقعد الأعمى : ايتنى فأحملنى آكل وأطعمك، فدنا منه فحمله ، فأصابوا من الثمرة؛ فعلى من يكون العذاب ؟ [قالا[1] : عليهما] قال : عليكما جميعا العذاب ؛ ذكره الثعلبى .

قوله تعالى : ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَاقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿١١٢﴾

(١) بر حوى - وفى و : قال

قوله تعالى : ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً ﴾ هذا متصل بذكر المشركين . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا على مشركى قريش وقال : " اللهم اشْدُدْ وطأتك على مُضَر واجعلها عليهم سنين كسِنِي يوسف " . فابتُلُوا بالقحط حتى أكلوا العظام، ووجه إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما ففرق فيهم . ﴿ كَانَتْ آمِنَةً ﴾ لا يُهاج أهلها . ﴿ يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ ﴾ من البر والبحر؛ نظيره : « تُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ (١) » الآية . ﴿ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ ﴾ الأنعم : جمع النِّعمة ؛ كالأَشُدّ جمع الشِّدة . وقيل : جمع نُعْمَى؛ مثل بؤسى وأبؤس . وهذا الكفران تكذيب بمحمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ ﴾ أى أذاق أهلها . ﴿ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ ﴾ سماه لباسا لأنه يظهر عليهم من الهزال وشحوبة اللون وسوء الحال ما هو كاللباس . ﴿ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ أى من الكفر والمعاصى . وقرأ حفص بن غياث ونصر بن عاصم وابن أبى إسحاق والحسن وأبو عمرو فيما روى عنه عبد الوارث وعبيد وعباس (٢) «والْخَوْفَ» نصبا بإيقاع أذاقها عليه، عطفا على . «لِبَاسَ الْجُوعِ» [أى أذاقها الله لباس الجوع] وأذاقها الخوف . وهو بعث النبىّ صلى الله عليه وسلم سراياه التى كانت تُطيف بهم . وأصل الذوق بالفم ثم يستعار فيوضع موضع الابتلاء . وضرب مكة مثلا لغيرها من البلاد؛ أى إنها مع جوار بيت الله وعمارة مسجده لمّا كفر أهلها أصابهم القَحْط فكيف بغيرها من القرى . وقد قيل : إنها المدينة، آمنت برسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم كفرت بأنعُم الله لقتل عثمان ابن عفان ، وما حدث بها بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الفتن . وهذا قول عائشة وحفصة زَوْجَىِ النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقيل : إنه مَثَلٌ مضروب لأىّ قرية كانت على هذه الصفة من سائر القُرَى .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ وَهُمْ ظَالِمُونَ ﴿١١٣﴾

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٩٩ . (٢) من جـ وى .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْهُمْ فَكَذَّبُوهُ ﴾ هذا يدلّ على أنها مكة . وهو قول ابن عباس ومجاهد وقتادة . ﴿ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ ﴾ وهو الجوع الذى وقع بمكة . وقيل : الشدائد والجوع معا .

قوله تعالى : فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ ﴾ أى كلوا يامعشر المسلمين من الغنائم . وقيل : الخطاب للمشركين ؛ لأن النبيّ صلى الله عليه وسلم بعث إليهم بطعام رِقّة عليهم ، وذلك أنهم لما ابتلوا بالجوع سبع سنين ، وقطع العرب عنهم الميرة بأمر النبيّ صلى الله عليه وسلم أكلوا العظام المحرقة والجيفة والكلاب الميتة والجلود والعِلْهِز ، وهو الوبر يعالج بالدم . ثم إن رؤساء مكة كلّموا(١) رسول الله صلى الله عليه وسلم حين جهدوا وقالوا : هذا عذاب الرجال فما بال النساء والصبيان . وقال له أبو سفيان : يا محمد ، إنك جئت تأمر بصلة الرّحم والعفو ، وإن قومك قد هلكوا ؛ فادع الله لهم . فدعا لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأذِن(٢) للناس بحمل الطعام إليهم وهم بعدُ مشركون .

قوله تعالى : إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ۖ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١١٥﴾

تقدم(٣) فى « البقرة » القول فيها مستوفى .

قوله تعالى : وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١٧﴾

(١) فى ـ كا ـ (٢) فى ـ أ ـ أمر الناس (٣) راجع جـ ٢ ص ٢١٦ وما بعدها .

فيـــه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لِمَا تَصِفُ ﴾ ما هاهنا مصدرية ، أى لوصف . وقيل : اللام لام سبب وأجل ، أى لا تقولوا لأجل وصفكم « الكَذِبَ » بنزع الخافض ، أى لما تصف ألسنتكم من الكذب . وقرئ . « الكُذُبُ » بضم الكاف والذال والباء ، نعتا للألسنة ، وقد تقدّم[1] . وقرأ الحسن هنا خاصة « الكذِبِ » بفتح الكاف وخفض الذال والباء ، نعتا « لما » ؛ التقدير : ولا تقولوا لوصف ألسنتكم الكذبِ . وقيل : على البدل من ما ، أى ولا تقولوا للكذب الذى تصفه ألسنتكم ، ﴿ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ﴾ . الآية خطاب للكفار الذين حرّموا البحائر والسّوائب وأحلّوا ما فى بطون الأنعام و إن كان ميتة . فقوله : « هَذَا حَلَالٌ » إشارة إلى ميتة بطون الأنعام ، وكل ما أحلّوه . وقوله : « وَهَذَا حَرَامٌ » إشارة إلى البحائر والسوائب وكل ما حرّموه . ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ . مَتَاعٌ قَلِيلٌ ﴾ أى ما هم فيه من نعيم الدنيا يزول عن قريب . وقال الزجّاج : أى متاعهم متاع قليل . وقيل : لهم متاع قليل ثم يردّون إلى عذاب أليم .

الثانيـــة — أسند الدّارِمىّ أبو محمد فى مسنده : أخبرنا هارون عن حفص عن الأعمش قال : ما سمعت إبراهيم قطّ يقول حلال ولا حرام ، ولكن كان يقول : كانوا يكرهون وكانوا يستحبون . وقال ابن وهب قال مالك : لم يكن من فُتْيَا الناس أن يقولوا هـذا حلال وهذا حرام ، ولكن يقولون إيّاكم كذا وكذا ، ولم أكن لأصنع هـذا . ومعنى هـذا : أن التحليل والتحريم إنما هو لله عز وجل ، وليس لأحد أن يقول أو يصرّح بهذا فى عين من الأعيان ، إلا أن يكون البارئ تعالى يخبر بذلك عنه . وما يؤدى إليه الاجتهاد فى أنه حرام يقول : إنى أكره [كذا] . وكذلك كان مالك يفعل اقتداءً بمن تقدم من أهل الفتوى . فإن قيل : فقد قال فيمن قال لزوجته أنت علىّ حرام إنها حرام و يكون ثلاثا . فالجواب أن مالكا لم سمع علىّ بن أبى طالب يقول إنها حرام اقتدى به . وقد يقوى الدليل على التحريم

---

(١) راجع ص ١٢ من هذا الجزء

عند المجتهد فلا بأس عند ذلك أن يقول ذلك ، كما يقول إن الرباحرام فى غير الأعيان الستة[1] ، وكثيرا ما يطلق مالك رحمه الله ، فذلك حرام لا يصلح فى الأموال الربوية وفيما خالف المصالح وخرج عن طريق المقاصد لقوة الأدلة فى ذلك .

قوله تعالى : وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا مَا قَصَصْنَا عَلَيْكَ مِن قَبْلُ ۖ وَمَا ظَلَمْنَـٰهُمْ وَلَـٰكِن كَانُوٓا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿١١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُوا ﴾ بيّن أن الأنعام والحَرث حلال لهذه الأمة ، فأما اليهود فحرمت عليهم منها أشياء[2] . ﴿ حَرَّمْنَا مَا قَصَصْنَا عَلَيْكَ مِنْ قَبْلُ ﴾ أى فى سورة الأنعام . ﴿ وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ ﴾ أى بتحريم ما حرمنا عليهم ، ولكن ظلموا أنفسهم فحرمنا عليهم تلك الأشياء عقوبة لهم ؛ كما تقدم فى النساء[3] .

قوله تعالى : ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا ٱلسُّوٓءَ بِجَهَـٰلَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوٓا۟ إِنَّ رَبَّكَ مِنۢ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ ﴾ أى الشرك ؛ قاله ابن عباس . وقد تقدم فى النساء[4] .

قوله تعالى : إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ حَنِيفًا ﴾ دعا عليه السلام مشركى العرب إلى ملّة إبراهيم ؛ إذ كان أباهم وبانى البيت الذى به عزّهم : والأمة : الرجل الجامع للخير ، وقد تقدم محامله[5] . وقال ابن وهب وابن القاسم عن مالك قال : بلغنى أن عبد الله بن مسعود

---

(١) هى الذهب والفضة والبر والشعير والتمر والملح .
(٢) راجع جـ ٧ ص ١٢٤
(٣) راجع جـ ٦ ص ١٢ .
(٤) راجع جـ ٥ ص ٩٢ .
(٥) راجع جـ ٢ ص ١٢٧

قال : يرحم الله معاذا ! كان أمة قانتا . فقيل له : يا أبا عبد الرحمن ، إنما ذكر الله عز وجل بهذا إبراهيم عليه السلام . فقال ابن مسعود : إن الأمة الذى يعلم الناس الخير ، وإن القانت هو المطيع . وقد تقدم القنوت فى البقرة[1] و « حنيفا » فى الأنعام[2] .

قوله تعالى : شَاكِرًا لِّأَنْعُمِهِ ۚ اجْتَبَاهُ وَهَدَاهُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٢١﴾ وَآتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ۖ وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ شَاكِرًا ﴾ أى كان شاكرا . ﴿ لِأَنْعُمِهِ ﴾ الأنعم جمع نعمة ، وقد تقدم . ﴿ اجْتَبَاهُ ﴾ أى اختاره . ﴿ وَهَدَاهُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ . وَآتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً ﴾ قيل : الولد الطيب . وقيل : الثناء الحسن . وقيل : النبوّة . وقيل : الصلاة مقرونة بالصلاة على محمد عليه السلام فى التشهد . وقيل : إنه ليس أهل دين إلّا وهم يتولّونه . وقيل : بقاء ضيافته وزيارة قبره . وكل ذلك أعطاه الله وزاده صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ . « من » بمعنى مع ، أى مع الصالحين : لأنه كان فى الدنيا أيضا مع الصالحين . وقد تقدم هذا فى البقرة[3] .

قوله تعالى : ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا ۖ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٢٣﴾

قال ابن عمر : أمر باتباعه فى مناسك الحج كما علّم إبراهيمَ جبريلُ عليهما السلام . وقال الطبرى : أمر باتباعه فى التبرؤ من الأوثان والتزين بالإسلام . وقيل : أمر باتباعه فى جميع ملته إلا ما أمر بتركه ؛ قاله بعض أصحاب الشافعى على ما حكاه الماوردى . والصحيح الاتباع فى عقائد الشرع دون الفروع ؛ لقوله تعالى : « لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا[4] » .

---

(١) جـ ٢ ص ٨٦ وجـ ٣ ص ٢١٣ . (٢) ذكر فى الأنعام فى موضعين ، (جـ ٧ ص ٢٨ ، ١٥٢) ولم يذكر المؤلف اشتقاقه فيهما ، وإنما تكلم عليه فى سورة البقرة جـ ٢ ص ١٣٩ فراجعه .

(٣) راجع جـ ٢ ص ١٣٣ . (٤) راجع جـ ٦ ص ٢١١

مســـئلة : فى هذه الآية دليـل على جواز اتبـاع الأفضل للفضول — لمـا تقدم[1] [إلى الصـواب[1]] — والعمل به ، ولا درك[2] على الفاضل فى ذلك ؛ لأن النبيّ صلى الله عليه وسلم أفضل الأنبيـاء عليهم السلام ، وقد أمر بالاقتداء بهم فقال : « فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ[3] » . وقال هنا : « ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ » .

قوله تعـالى : إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١٢٤﴾

قوله تعـالى : ﴿ إِنَّمَا جُعِلَ السَّبْتُ عَلَى الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾ أى لم يكن فى شرع إبراهيم ولا من دينه ، بل كان سَمْحا لا تغليظ فيه ، وكان السبت تغليظا على اليهود فى رفض الأعمال وترك التبسط فى المعاش بسبب اختلافهم فيـه ، ثم جاء عيسى عليه السلام بيـوم الجمعة فقال : تفرغوا للعبادة فى كل سـبعة أيام يوما واحدا . فقـالوا : لا نريد أن يكون عيدهم بعد عيدنا ، فاختاروا الأحد . وقد اختلف العلماء فى كيفية ماوقع لهم من الاختلاف ؛ فقالت طائفـة : إن موسى عليـه السلام أمرهم بيـوم الجمعة وعيّنه لهم ، وأخبرهم بفضيلته على غيره ، فناظروه أن السبت أفضـل ؛ فقال الله له : " دعهم وما اختاروه لأنفسهم " . وقيـل : إن الله تعـالى لم يعيّنه لهم ، وإنمـا أمرهم بتعظيم يوم فى الجمعة فاختلف اجتهادهم فى تعيينه ، فعيّنت اليهود السبت ؛ لأن الله تعـالى فرغ فيـه من الخلق . وعيّنت النصارى يوم الأحد ؛ لأن الله تعالى بدأ فيه الخلق . فألزم كلّ منهم ما أداه إليه اجتهاده . وعيّن الله لهـذه الأمة يوم الجمعـة من غير أن يكلهم إلى اجتهادهم فضلا منـه ونعمة ، فكانت خيرَ الأمم أمةً . روى الصحيح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نحن الآخرون الأولون يوم القيامة ونحن أوّل من يدخل الجنة بَيْـدَ أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتينـاه من بعدهم فاختلفوا فيـه فهدانا الله لمـا اختلفوا فيه من الحـق فهذا يومهم الذى

(١) كذا فى ى وفى أ وجـ و : فى الأصول (٢) الدرك التبعة

(٣) راجع جـ ٧ ص ٣٥

اختلفوا فيه فهدانا الله له — قال يوم الجمعة — فاليوم لنا وغدا لليهود و بعد غد للنصارى " .

فقـــوله : " فهذا يومهم الذى اختلفوا فيه " يقوّى قول من قال : إنه لم يعيّن لهم ؛ فإنه لو عُيّن لهم وعاندوا لمـا قيل « اختلفوا » . وإنمـا كان ينبغى أن يقـال فخالفوا فيه وعاندوا . ومـما يقوّيه أيضا قوله عليه السـلام : " أضل الله عن الجمعة مَن كان قبلنا " . وهذا نصٌّ فى المعنى . وقـد جاء فى بعض طرقه " فهذا يومهم الذى فرض الله عليهم اختلفوا فيه " . وهو حجـة للقول الأول . وقد روى : " إن الله كتب الجمعة على مَن كان قبلنا فاختلفوا فيه وهدانا الله له فالناس لنا فيه تَبَعٌ " .

قوله تعـالى : ﴿ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا فِيهِ ﴾ يريد فى يوم الجمعة كما بيناه ؛ اختلفوا على نبيّهم موسى وعيسى . ووجه الاتصال بمـا قبله أن النبيّ صلى الله عليه وسـلم أمِر باتباع الحـق ، وحذر الله الأمة من الاختلاف عليه فيشدّد عليهم كما شدّد على اليهود .

قوله تعـالى : ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾

فيه مسألة واحدة — هذه الآية نزلت بمكة فى وقت الأمر بمهادنة قريش ؛ وأمره أن يدعو إلى دين الله وشرعه بتلطف ولَيْن دون مُخاشنة وتَعْنيف ، وهكذا ينبغى أن يوعظ المسلمون إلى يوم القيـامة . فهى محكمة فى جهة العصاة من الموحّدين ، ومنسوخة بالقتـال فى حق الكافرين . وقد قيل : إن من أمكنت معه هذه الأحوال من الكفار ورُجِى إيمـانه بها دون قتال فهى فيه محكمة . والله أعلم .

قوله تعـالى : وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّٰبِرِينَ ﴿١٢٦﴾

فيـــه أربع مسائل :

الأولى — أطبق جمهور أهل التفسير أن هذه الآية مدنية، نزلت فى شأن التمثيل بحَمْـزَةَ فى يوم أحُد، ووقع ذلك فى صحيح البخارى وفى كتاب السِّيَر. وذهب النحاس إلى أنها مكية، والمعنى متصل بما قبلها من المكى اتصالا حسنا ؛ لأنها تتدرج الرتبُ من الذى يُدْعَى ويُوعَظ ، إلى الذى يُجَادل ، إلى الذى يجازى على فعله . ولكن ما روى الجمهـور أثبت ؛ روى الدَّارَقُطْنِيّ عن ابن عباس قال : لما انصرف المشركون عن قتلى أحُد انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم فرأى منظَرًا ساءه ، رأى حَمْـزَة قد شُقّ بطنه ، واصطُلم أنفه ، وجُدِعت أذناه ، فقـال : " لولا أن يحزن النساء أو تكون سنة بعدى لتركته حتى يبعثه الله من بطون السباع والطير لأمثلنّ مكانه بسبعين رجلا " ثم دعا ببردة وغطى بها وجهه ، فخرجت رجلاه فغطى رسـول الله صلى الله عليه وسلم وجهه وجعل على رجليه من الإذْخِر ، ثم قدّمه فكبر عليه عشرا ، ثم جعل يجاء بالرجل فيوضع وحمزة مكانه ، حتى صلى عليه سبعين صلاة ، وكان القتلى سبعين ، فلما دفنوا وفرغ منهم نزلت هذه الآية : « أُدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ والمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ — إلى قوله — وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللهِ » فصبر رسول الله عليه وسلم ولم يُمَثِّل بأحَد . خرجه إسماعيل بن إسحاق من حديث أبى هريرة ، وحديثُ ابن عباس أكمل . وحكى الطبرى عن فرقة أنها قالت : إنما نزلت هذه الآية فيمن أصيب بظلامة ألا ينال من ظالمه إذا تمكّن إلا مثل ظلامته لا يتعدّاه إلى غيره . وحكاه الماوردى عن ابن سيرين ومجاهد .

الثانيـــة — واختلف أهل العلم فيمن ظلمه رجل فى أخذ مال ثم ائتمن الظالم المظلوم على مال ، هل يجوز له خيانته فى القدر الذى ظلمه ؛ فقالت فرقة : له ذلك ؛ منهم ابن سيرين وإبراهيم النخعيّ وسفيان ومجاهد ؛ واحتجت بهذه الآية وعموم لفظها . وقال مالك وفرقة معه : لا يجوز له ذلك ؛ واحتجوا بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أدّ الأمانة إلى من ائتمنـك ولا تخن من خانك " . رواه الدَّارَقُطْنى وقد تقدّم هـذا فى « البقـرة » مستوفى .(١)

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٥٥ .

ووقع فى مسند ابن إسحاق أن هذا الحديث إنما ورد فى رجل رمى بامرأة آخر، ثم تمكن الآخر من زوجة الثانى بأن تركها عنده وسافر ؛ فاستشار ذلك الرجل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الأمر فقال له : " أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك " . وعلى هـذا يتقوى قول مالك فى أمر المـال ؛ لأن الخيانة لاحقة فى ذلك، وهى رديلة لا انفكاك عنها، فينبغى أن يتجنبها لنفسه ؛ فإن تمكن من الانتصاف من مالٍ لم يأتمنه عليه فيُشْبه أن ذلك جائز وكأن الله حـكم له ؛ كما لو تمكن الآخذ بالحكم من الحاكم . وقد قيل : إن هذه الآية منسوخة، نسختها . « وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ » .

الثالثـــة — فى هذه الآية دليل على جواز التمـاثل فى القصاص ؛ فمن قَتل بحديدة قُتل بها . ومن قَتل بحجر قُتل به، ولا يتعدّى قدر الواجب، وقد تقدّم هذا المعنى فى « البقرة » مستوفًى[1]، والحمد لله .

الرابعـــة — سمّى الله تعـالى الإذايات فى هذه الآية عقوبة، والعقوبة حقيقة إنمـا هى الثانية، وإنما فعل ذلك ليستوى اللفظان وتتناسب دباجة القول، هذا بعكس قوله : « وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ »[2] وقوله : « اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ »[3] فإن الثانى هنا هو المجاز والأول هو الحقيقة ؛ قاله ابن عطية .

قوله تعـالى : وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ ﴿١٢٧﴾ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴿١٢٨﴾

فيه مسئلة واحدة — قال ابن زيد : هى منسوخة بالقتـال . وجمهور الناس على أنها مُحْكَمة . أى اصبر بالعفو عن المعاقبة بمثل ما عاقبوا من المُثْلَة . ﴿ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ ﴾ أى على قتلى أُحد فإنهم صاروا إلى رحمة الله . ﴿ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ ﴾ ضيق جمع ضيقة ؛ قال الشاعر :

* كَشَفَ الضِّيْقَةَ عنّا وفَسَحْ[4] *

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٥٥ (٢) راجع جـ ٤ ص ٩٨ .
(٣) راجع جـ ١ ص ٢٠٧ (٤) هذا عجز بيت للأعشى وصدره كما فى اللسان وديوانه
* فثق برمك من رحمته *

وقرأ الجمهور بفتح الضاد . وقرأ ابن كثير بكسر الضاد ، وروي عن نافع ، وهو غلط ممن رواه قال بعض اللغويين : الكسر والفتح فى الضاد لغتان فى المصدر . قال الأخفش : الضَّيق والضِّيق مصدر ضاق يضيق . والمعنى : لا يضيق صدرك من كفرهم . وقال الفراء : الضَّيق ما ناق عنه صدرك ، والضِّيق ما يكون فى الذى يتسع ويضيق مثل الدار والثوب . وقال ابن لسكيت : هما سواء ، يقال : فى صدره ضَيق وضِيق . القُتَبِيّ : ضَيْق مخفّف ضيّق ؛ أى لا تكن فى أمر ضيِّق فخفّف ؛ مثل هَيْن وهَيِّن . وقال ابن عرفة : يقال ضاق الرجل إذا بخل ، وأضاق إذا افتقر . وقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَالَّذِينَ هُمْ مُحْسِنُونَ ﴾ أى الفواحش والكبائر بالنصر والمعونة والفضل والبرّ والتأييد . وتقدّم معنى الإحسان . وقيل لهَرِم بن حِبّان[1] عند موته : أوصنا ، فقال : أوصيكم بآيات الله وآخر سورة النحل : « ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ » إلى آخرها .

تمت سورة النحل ، والحمد لله رب العالمين

تفسير سورة الإسراء

هذه السورة مكية ، إلا ثلاث آيات : قوله عز وجل : « وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِزُّونَكَ »[2] نزلت حين جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وَفْدُ ثَقيف ، وحين قالت اليهود : ليست هذه بأرض الأنبياء . وقوله عز وجل : « وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ » . وقوله تعالى : « إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ » الآية . وقال مقاتل : وقوله عز وجل : « إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ » الآية . وقال ابن مسعود رضى الله عنه فى بنى إسرائيل والكهف [ومريم] : إنهن من العِتاق الأول ، وهنّ مِن تِلادِى ، يريد من قديم كسبه .

---

(١) فى أسد الغابة : حيان . بالياء . وكذا فى ج . وفى التاج ، ى حبان . بالموحده

(٢) راجع ص ٣٠١ ، وص ٣١٢ ، وص ٢٨١ ف بعد ، وص ٣٤ من هذا الجزء

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعـالى : سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِّنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِي بَارَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿١﴾

فيه ثمان[1] مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ سُبْحَانَ ﴾ « سبحان » اسم موضوع موضع المصدر، وهو غير متمكن ؛ لأنه لا يجرى بوجوه الإعراب، ولا تدخل عليه الألف واللام، ولم يجر منه فعل، ولم ينصرف لأن فى آخره زائدتين، تقول : سبَّحت تسبيحا وسُبحانا، مثل كفَّرت اليمين تكْفيرا وكُفرانا . ومعناه التنزيه والبراءة لله عز وجل من كل نقص . فهو ذكر عظيم لله تعـالى لا يصلح لغيره ؛ فأما قول الشاعر :

أقـول لمّـا جاءنى فَخْـرُه * سُبْحانَ من عَلْقَمَةَ الفـاخِرِ[2]

فإنمـا ذكره على طريق النادر . وقـد روى طلحة بن عبيد الله الفيَّاض أحدُ العشرة أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم : ما معنى سبحان الله ؟ فقال : " تنزيه الله من كل سوء " . والعامل فيه على مذهب سيبويه الفعل الذى من معناه لا من لفظه : إذ لم يجر من لفظه فعل، وذلك مثل قعد القُرْفُصاء[3]، واشتمل الصَّماء ؛ فالتقدير عنده : أنزّه الله تنزيها ؛ فوقع « سبحان الله » مكان قولك تنزيها .

---

(١) كذا فى جميع الأصول، ويلاحظ أن المسائل ست . (٢) البيت للأعشى . يقول هذا لعلقمة بن علاثة الجعفرى فى منافرته لعامر بن الطفيل، وكان الأعشى قد فضل عامرا وتبرأ من علقمة ونفره على عامر (عن الشنتمرى) .

(٣) القرفصاء : جلسة المحتبى بيديه . والصماء، ضرب من الاشتمال . واشتمال الصماء : أن تجلل جسدك بثوبك نحو شملة الأعراب بأكسيتهم، وهو أن يردّ الكساء من قبل يمينه على يده اليسرى وعاتقه الأيسر ثم يردّه ثانية من خلفه على يده اليمنى وعاتقه الأيمن فيغطيهما جميعا .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ أَسْرَى بِعَبْدِهِ ﴾ « أسرى » فيـه لغتان : سرى وأسرى ؛ كسقى وأسقى ، كما تقدّم[1] . قال :

أسْرتْ عليه من الجَوْزاء سارِيَةٌ * تُزْجِي الشَّمال عليـه جامدَ البَرد[2]

وقال آخـــر :

حَيِّ النَّضِـــيرة ربة الخِـــدْرِ * أسْرت إليّ ولم تكن تَسْرى[3]

فجمع بين اللغتين فى البيتين . والإسراء : سير الليل ؛ يقال : سَرَيْتُ مَسْرًى وسُرًى ، وأسريت إسراء ؛ قال الشاعر :

وليلة ذات ندًى سريتُ * ولم يَلْتَنِي من سُراها لَيْت

وقيل : أسْرى سار من أول الليل ، وسَرى سار من آخره ؛ والأول أعرف .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ بِعَبْدِهِ ﴾ قال العلماء : لو كان للنبي صلى الله عليه وسلم اسم أشرف منه لسماه به فى تلك الحالة العلية . وفى معناه أنشدوا :

ياقومِ قلبي عنـد زهراءِ * يعـرفه السامع والرائى

لا تَدْعُنِي إلّا بيا عبـدها * فإنه أشـــرف أسمـائى

وقد تقدّم[4] . قال القُشَيْرِى : لمـا رفعه الله تعالى إلى حضرته السّنية ، وأرقاه فوق الكواكب العلوية[5] ، ألزمه اسم العبودية تواضعا للأمة .

الرابعـــة — ثبت الإسراء فى جميع مصنفات الحديث ، وروى عن الصحابة فى كل أقطار الإسلام فهو من المتواتر بهذا الوجه . وذكر النقاش ممن رواه عشرين صحابيا . روى الصحيح عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أتيت بالبراق وهو دابة أبيض [طويل] فوق الحمار ودون البغل يضع حافره عند منتهى طرفه — قال — فركبته حتى أتيت بيت المقدس — قال — فربطته بالحَلْقة التى يربط بها الأنبياء — قال — ثم دخلت المسجد

(١) راجع جـ ١ ص ٤١٧ (٢) البيت للنابغة الذبيانى ، من قصيدته التى مطلعها : بادار مية بالعلياء .
(٣) البيت لحسان بن ثابت (٤) راجع جـ ١ ص ٢٣٢ . (٥) فى و : اسمه عبد الله

فصليت فيه ركعتين ثم خرجت فجاءنى جبريل عليه السلام بإناء من خمر و إناء من لبن فاخترت اللبن فقال جبريل اخترتَ الفِطْرة — قال — ثم عَرج بنا إلى السماء ... " وذكر الحديث .

ومما ليس فى الصحيحين ما خرّجه الآجُرِّىّ والسَّمَرْقَنْدى ، قال الآجرى عن أبى سعيد الخُدْرِىّ فى قوله تعالى: «سُبْحَانَ الَّذِى أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى الَّذِى بَارَكْنَا حَوْلَهُ» قال أبو سعيد : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ليلة أُسْرِىَ به ، قال النبى صلى الله عليه وسلم : " أتيت بدابّة هى أشبه الدواب بالبغل له أذنان يضطربان[1] وهو البراق الذى كانت الأنبياء تركبه قبلُ فركبته فانطلق تقع يداه عند منتهى بصره فسمعت نداء عن يمينى يا محمد على رِسلِك حتى أسألك فمضيت ولم أعرِّج عليه ثم سمعت نداء عن يسارى يا محمد على رِسْلِك فمضيت ولم أُعَرِّجْ عليه ثم استقبلتنى آمرأة عليها من كل زينة الدنيا رافعة يديها تقول على رِسلِك حتى أسألك فمضيت ولم أُعَرِّجْ ثم أتيت بيت المقدس الأقصى فنزلت عن الدابة فأوثقته فى الحلقة التى كانت الأنبياء توثق بها ثم دخلت المسجد وصليت فيه فقال لى جبريل عليه السلام ما سمعتَ يا محمد فقلت سمعتُ نداءً عن يمينى يامحمد على رِسْلِك حتى أسألك فمضيت ولم أُعَرِّجْ فقال ذلك داعى اليهود ولو وقفت لتهوّدت أمتك — قال — ثم سمعت نداء عن يسارى على رِسْلِك حتى أسألك فمضيت ولم أُعَرِّجْ عليه فقال ذلك داعى النصارى أمَا إنك لو وقفت لتنصّرت أمتك — قال — ثم استقبلتنى آمرأة عليها من كل زينة الدنيا رافعة يديها تقول على رِسْلِك فمضيت ولم أُعَرِّجْ عليها فقال تلك الدنيا لو وقفتَ لآخترت الدنيا على الآخرة — قال — ثم أتيت بإناءين أحدهما فيه لَبَنٌ والآخر فيه خَمْر فقيل لى خذ فاشرب أيهما شئت فأخذت اللبن فشربته فقال لى جبريل أصبت الفِطْرة ولو أنك أخذت الخمر غَوَتْ أمتك ثم جاء بالمعراج الذى تعرج فيه أرواح بنى آدم فإذا هو أحسن ما رأيت أو لم تروا إلى الميت كيف يحدّ بصره إليه فعرج بنا حتى أتينا[2] باب السماء الدنيا فآستفتح جبريل فقيل من هذا ؟ قال : جبريل قالوا : ومن معك؟ قال: محمد قالوا: وقد أرسل إليه ؟

---

(١) فى الأصول : « يخطران » والتصويب عن الدر المنثور .

(٢) فى جـ و و ز ى . انتهينا .

قال نعم ففتحوا لى وسلّموا علىّ و إذا مَلَك يحرس السماء يقال له إسماعيل معــه سبعون ألف مَلَك مع كل مَلَك مائة ألف — قال — وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ... " وذكر الحديث إلى أن قال : " ثم مضينا إلى السماء الخامسة وإذا أنا بهارون بن عمران المُحَبّب فى قومه وحوله تبع كثير من أمته فوصفه النبىّ صــلى الله عليه وسلم وقال طويل اللحيــة تكاد لحيته تضرب فى سرته ثم مضينا إلى السماء السادسة فإذا أنا بموسى فسلم علىّ ورحب بى — فوصفه النبى صلى الله عليه وسلم فقال — رجل كثير الشعر ولو كان عليه قميصان خرج شعره منهما ..." الحديث . وروى البزّار أن رسول الله صــلى الله عليه وســلم أُتِى بفرس لحمل عليــه ، كلُّ خُطوة منه أقصى بصره ... وذكر الحديث . وقد جاء فى صفة البراق من حديث ابن عباس قال قال رســول الله صلى الله عليــه وسلم : " بينا أنا نائم فى الحِجْر إذ أتانى آت فحركنى برجله فأتبعت الشخص فإذا هو جبريل عليــه السلام قائم على باب المسجد معــه دابّة دون البغل وفوق الحمار وجهها وجه إنسان وخُفّها خُفّ حافر وذَنَبها ذنب ثور وعُرْفُها عرف الفرس فلما أدناها منى جبريل عليه السلام نفرت ونفشت عرفها فمسحها جبريل عليه السلام وقال يا بُرْقة لا تَنْفِرى من محمد فو الله ما ركبك مَلَك مقرب ولا نبىّ مُرْسَل أفضــلُ من محمد صــلى الله عليه وســلم ولا أكرم على الله منه قالت قــد علمت أنه كذلك وأنه صاحب الشفاعة و إنى أحِبّ أن أكون فى شفاعته فقلت أنت فى شفاعتى إن شاء الله تعــالى ... " الحــديث . وذكر أبو ســعيد عبد الملك بن محمد النّيسابورى عن أبى سعيد الخُدْرِىّ قال : لمــا مرّ النبىّ صــلى الله عليه وســلم بإدريس عليه الســلام فى السماء الرابعة قال : مرحبا بالأخ الصالح والنبىّ الصالح الذى وُعدنا أن نراه فلم نره إلا الليلة قال فإذا فيها مريم بنت عمران لها سبعون قصرا من لؤلؤ ولأم موسى بن عمران سبعون قصرا من مرجانة حمراء مكللة باللؤلؤ أبوابها وأسرّتها من عرق واحد فلمــا عرج المعراج إلى السماء الخامسة وتسبيحُ أهلها سبحان من جمــع بين الثلج والنار من قالهــا مرة واحدة كان له مثلُ ثوابهــم استفتح الباب جبريلُ عليه السلام ففُتح له فإذا هو بكَهْلٍ لم يُرَقَطُّ كَهْلٌ أجمل منه عظيم العينين تضرب لحيته

قريبا من سرته قـد كاد أن تكون شَمْطَة[1] وحوله قوم جلوس يقصّ عليهم فقلت يا جبريل من هذا قال هارون المُحَبّب فى قومه ... " وذكر الحديث .

فهذه نبذة مختصرة من أحاديث الإسراء خارجة عن الصحيحين، ذكرها أبو الربيع سليمان ابن سبع بكمالها فى كتاب (شفاء الصدور) له . ولا خلاف بين أهل العلم وجماعة أهل السِّيَر أن الصلاة إنمـا فرضت على النبيّ صلى الله عليه وسلم بمكة فى حين الإسراء حين عرج به إلى السماء . واختلفوا فى تاريخ الإسراء وهيئة الصلاة، وهل كان إسراءً بروحه أو جسده؛ فهذه ثلاث مسائل تتعلق بالآية، وهى ممـا ينبغى الوقوف عليها والبحث عنها، وهى أهم من سَرْد تلك الأحاديث ، وأنا أذكر ما وقفت عليه فيهـا من أقاويل العلماء واختلاف الفقهاء بعون الله تعـالى .

فأما المسألة الأولى — وهى هل كان إسراءً بروحه أو جسده؛ اختلَف فى ذلك السلف والخلف، فذهبت طائفة إلى أنه إسراء بالروح، ولم يفارق شخصُه مضجَعه، وأنها كانت رؤيا رأى فيها الحقائق، ورؤيا الأنبياء حق . ذهب إلى هذا معاوية وعائشة، وحكى عن الحسن وابن إسحـاق . وقالت طائفة : كان الإسراء بالجسد يقظة إلى بيت المقدس ، وإلى السماء بالروح؛ واحتجوا بقوله تعالى : «سُبْحَانَ الَّذِى أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى » فجعـل المسجد الأقصى غاية الإسراء . قالوا : لو كان الإسراء بجسـده إلى زائد على المسجد الأقصى لذكره، فإنه كان يكون أبلغ فى المدح . وذهب معظم السلف والمسلمين إلى أنه كان إسراء بالجسد وفى اليقظة، وأنه ركب البُرَاق بمكة ، ووصل إلى بيت المقدس وصلّى فيه ثم أُسْرِىَ بجسده . وعلى هذا تدلّ الأخبار التى أشرنا إليها والآية . وليس فى الإسراء بجسده وحال يقظته استحالة، ولا يُعدل عن الظاهر والحقيقة إلى التأويل إلا عند الاستحالة، ولو كان مناما لقال بروح عبده ولم يقل بعبده . وقوله : «مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى»[2] يدلّ على ذلك . ولو كان مناما لمـا كانت فيـه آية ولا معجزة ، ولمـا قالت له أم هانئ : لا تحدِّث الناس

(١) الشمط فى الشعر : اختلافه بلونين من سواد و بياض .

(٢) راجع جـ ١٧ ص ٩٢

فيكذبوك، ولا فضّل أبو بكر بالتصديق، ولما أمكن قريشا التشنيعُ والتكذيب، وقد كذبه قريش فيما أخبر به حتى ارتد أقوام كانوا آمنوا، فلو كان بالرؤيا لم يستنكر، وقد قال له المشركون : إن كنت صادقا فخبّرنا عن عِيرنا أين لقيتَها ؟ قال : " بمكان كذا وكذا مررت عليها ففزِع فلان" فقيل له : ما رأيت يافلان، قال : ما رأيت شيئا ! غير أن الإبل قد نفرت. قالوا : فأخبرنا متى تأتنا العِيرُ؟ قال : " تأتيكم يوم كذا وكذا " . قالوا : أيّة ساعة ؟ قال : " ما أدرى، طلوع الشمس من ها هنا أسرع أم طلوع العِير من ها هنا " . فقال رجل : ذلك اليوم ؟ هذه الشمس قد طلعت . وقال رجل : هذه عِيركم قد طلعت، واستخبروا النبيّ صلى الله عليه وسلم عن صفة بيت المقدس فوصفه لهم ولم يكن رآه قبل ذلك . روى الصحيح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لقد رأيتنى فى الحِجر وقريش تسألنى عن مسراى فسألتنى عن أشياء من بيت المقدس لم أُثْبِتْها[1] فكُرِبْتُ كُرْبًا ما كُرِبت مثله قطّ — قال — فرفعه الله لى أنظر إليه فما سألونى عن شىء إلا أنبأتهم به " الحديث . وقد اعترض قول عائشة ومعاوية : « إنما أسرى بنَفْس رسول الله صلى الله عليه وسلم » بأنها كانت صغيرة لم تشاهد، ولا حدّثت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . وأما معاوية فكان كافرا فى ذلك الوقت غير مشاهد للحال، ولم يحدّث عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . ومن أراد الزيادة على ما ذكرنا فليقف على (كتاب الشفاء) للقاضى عياض يجد من ذلك الشفاء . وقد احتج لعائشة بقوله تعالى : « وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ[2] » فسماها رؤيا . وهذا يردّه قوله تعالى : « سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا » ولا يقال فى النوم أسرى . وأيضا فقد يقال لرؤية العين : رؤيا، على ما يأتى بيانه فى هذه السورة . وفى نصوص الأخبار الثابتة دلالة واضحة على أن الإسراء كان بالبدن ، وإذا ورد الخبر بشىء هو مجوّز فى العقل فى قدرة الله تعالى فلا طريق إلى الإنكار، لا سيما فى زمن خرق العوائد، وقد كان للنبيّ صلى الله عليه وسلم معارجُ؛ فلا يبعد أن يكون البعض بالرؤيا، وعليه يحمل قوله عليه السلام فى الصحيح : " بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان" الحديث. ويحتمل أن يردّ من الإسراء إلى نوم. والله أعلم.

(١) أى لم أعرفها حق ؛ يقال : أثبت الشىء وثابته إذا عرفه حق المعرفة .

(٢) راجع ص ٢٨٢ من هذا الجزء .

المسألة[1] الثانية — فى تاريخ الإسراء ، وقـد اختلف العلمـاء فى ذلك أيضا ، واختلف فى ذلك على ابن شهاب ؛ فروى عنه موسى بن عقبة أنه أسرِىَ به إلى بيت المقدس قبل خروجه إلى المدينة بسنة . وروى عنـه يونس عن عروة عن عائشة قالت : تُوفِّيت خديجة قبل أن تُفرض الصلاة . قال ابن شهاب : وذلك بعد مبعث النبىّ صلى الله عليه وسلم بسبعة أعوام . وروى عنه الوَقّاصىّ : قال أُسْرِىَ به بعـد مبعثه بخمس سنين . قال ابن شهـاب : وفُرض الصيام بالمدينة قبـل بَدْر ، وفُرضت الزكاة والحج بالمدينة ، وحُرّمت الخمر بعـد أُحُد . وقال ابن إسحاق : أسرى به من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى وهو بيت المقدس ، وقد فشا الإسلام بمكة فى القبائل . وروى عنه يونس بن بكير قال : صلّت خديجة مع النبىّ صلى الله عليه وسلم . وسيأتى . قال أبو عمر : وهذا يدلك على أن الإسراء كان قبل الهجرة بأعوام ؛ لأن خديجة قد توفيت قبل الهجرة بخمس سنين وقيل : بثلاث وقيل : بأربع . وقول ابن إسحاق مخالف لقول ابن شهاب ، على أن ابن شهاب قـد اختلف عنه كما تقـدّم . وقال الحَرْبِى : أسرى به ليلة سبع وعشرين من [شهر] ربيع الآخرة قبل الهجرة بسنة . وقال أبو بكر محمد بن علىّ ابن القاسم الذهبى فى تاريخه : أسرى به من مكة إلى بيت المقـدس ، وعرج به إلى السماء بعد مبعثه بثمانية عشر شهرا . قال أبو عمر : لا أعلم أحدا من أهل السير قال ما حكاه الذهبى ، ولم يُسْند قوله إلى أحد ممن يضاف إليه هذا العلم منهم ، ولا رفعه إلى من يحتج به عليهم .

المسألة[2] الثالثة — وأما فرض الصلاة وهيئتها حين فُرضت ، فلا خلاف بين أهـل العلم وجماعة أهل السير أن الصلاة إنما فرضت بمكة ليلة الإسراء حين عرج به إلى السماء ، وذلك منصوص فى الصحيح وغيره . وإنمـا اختلفوا فى هيئتها حين فرضت ؛ فروى عن عائشـة رضى الله عنها أنها فرضت ركعتين ركعتين ، ثم زيد فى صلاة الحضر فأكملت أربعا ، وأقرت صـلاة السفر على ركعتين . وبذلك قال الشَّعْبِى وميمون بن مِهْران ومحمـد بن إسحاق . قال الشعبىّ : إلا المغـرب . قال يونس بن بكير : وقال ابن إسحاق ثم إن جبريل عليـه السلام أتى النبىّ صلى الله عليه وسلم حين فرضت عليه الصلاة يعنى فى الإسراء فهمز له بعقبِه فى ناحية

(١) فى جـ : المسألة الخامسة ، والمسألة السادسة بدل المسألة الثانية والثالثة . فيكون الترقيم على ما قال المصنف أولا : ثمان مسائل .

الوادى فانفجرت عين ماء فتوضأ جبريل ومحمد ينظر عليهما السلام فوضّأ وجهه واستنشق وتمضمض ومسح برأسه وأذنيه ورجليه إلى الكعبين ونضح فرجه، ثم قام يصلى ركعتين بأربع سجدات، فرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد أقر الله عينه وطابت نفسه وجاءه ما يحب من أمر الله تعالى، فأخذ بيد خديجة ثم أتى بها العين فتوضأ كما توضأ جبريل ثم ركع ركعتين وأربع سجدات هو وخديجة، ثم كان هو وخديجة يصليان سواء. وروى عن ابن عباس أنها فرضت فى الحضر أربعا وفى السفر ركعتين. وكذلك قال نافع بن جُبَير والحسن بن أبى الحسن البصرى، وهو قول ابن جريج، وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم مايوافق ذلك. ولم يختلفوا فى أن جبريل عليه السلام هبط صبيحة ليلة الإسراء عند الزوال، فعلّم النبىّ صلى الله عليه وسلم الصلاة ومواقيتها. وروى يونس بن بكير عن سالم مولى أبى المهاجر قال سمعت ميمون بن مهران يقول: كان أول الصلاة مثنى، ثم صلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعا فصارت سُنّة، وأُقرّت الصلاة للمسافر وهى تمام. قال أبو عمر: وهذا إسناد لايحتج بمثله، وقوله: «فصارت سنّةً» قول منكر، وكذلك استثناء الشعبى المغرب وحدها ولم يذكر الصبح قولٌ لا معنى له. وقد أجمع المسلمون أن فرض الصلاة فى الحضر أربع إلا المغرب والصبح ولا يعرفون غير ذلك عملا ونقلا مستفيضا، ولا يضرهم الاختلاف فيما كان أصل فرضها.

الخامسة[1] — قد مضى الكلام فى الأذان فى «المائدة»[2] والحمد لله. ومضى فى «آل عمران»[3] أن أوّل مسجد وضع فى الأرض المسجد الحرام، ثم المسجد الأقصى. وأن بينهما أربعين عاما من حديث أبى ذرّ، وبناء سليمان عليه السلام المسجد الأقصى ودعاؤه له من حديث عبد الله بن عمرو ووجه الجمع فى ذلك؛ فتأمله هناك فلا معنى للإعادة. ونذكر هنا قوله صلى الله عليه وسلم: "لا تُشَدّ الرِّحال إلا إلى ثلاثة مساجد إلى المسجد الحرام وإلى مسجدى هذا وإلى مسجد إيلياء — أو بيت المقدس". خرّجه مالك من حديث أبى هريرة. وفيه مايدلّ على فضل هذه المساجد الثلاثة على سائر المساجد؛ لهذا قال العلماء: من نذر صلاة فى مسجد

(١) فى ج هذه المسألة السابعة. (٢) راجع ج ٦ ص ٢٢٤. (٣) ج ٤ ص ١٣٧.

لايصل إليـه إلا برحلة وراحلة فلا يفعـل ، و يصلّى فى مسجده ، إلا فى الثـلاثة المساجد المذكورة فإنه من نذر صلاة فيها خرج إليها . وقد قال مالك و جماعة من أهل العلم فيمن نذر رباطا فى ثغر يسدّه : فإنه يلزمه الوفاء حيث كان الرباط لأنه طاعة لله عز وجل . وقد زاد أبو البختَرِى فى هذا الحديث مسجد الجند ، ولايصح وهو موضوع ، وقد تقدّم فى مقدّمة الكتاب .

السادسـة[1] — قوله تعالى : ﴿ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَى ﴾ سُمِّىَ الأقصى لبعد ما بينه و بين المسجد الحرام ، وكان أبعد مسجد عن أهل مكة فى الأرض يعظّم بالزيارة ، ثم قال : ﴿ الَّذِى بَارَكْنَا حَوْلَهُ ﴾ قيل : بالثمار و بمجارى الأنهار . وقيل : بمن دُفن حوله من الأنبياء والصالحين ؛ وبهذا جعله مقدسا . وروى معاذ بن جبل عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : "يقول الله تعالى ياشام أنت صفْوَتِى من بلادى وأنا سائق إليك صفوتى من عبادى" [أصله سام[2] فعرب] ﴿ لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا ﴾ هذا من باب تلوين الخطاب . والآيات التى أراه الله من العجائب التى أخبر بها الناس ، و إسراؤه من مكة إلى المسجد الأقصى فى ليلة وهو مسيرة شهر ، وعروجه إلى السماء ووصفه الأنبياء واحدا واحدا ، حسبما ثبت فى صحيح مسلم وغيره . ﴿ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ تقدّم[3] .

قوله تعالى : وَءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَـٰبَ وَجَعَلْنَـٰهُ هُدًى لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَلَّا تَتَّخِذُوا۟ مِن دُونِى وَكِيلًا ﴿٢﴾

أى كرمنا محمدا صلى الله عليه وسلم بالمعراج ، وأكرمنا موسى بالكتاب وهو التوراة . ﴿ وَجَعَلْنَاهُ ﴾ أى ذلك الكتاب . وقيل : موسى . وقيل : معنى الكلام سبحان الذى أسرى بعبده ليلا وآتى موسى الكتاب ؛ فخرج من الغيبة إلى الإخبار عن نفسه جل وعز . وقيل : إن معنى سبحان الذى أسرى بعبده ليلا ، معناه أسرينا ، يدلّ عليه مابعده من قوله : « لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا » فحمل « وَآتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ » على المعنى . ﴿ أَلَّا تَتَّخِذُوا ﴾ قرأ أبو عمرو « يتخذوا »

(١) فى جـ : المسألة الثامنة . (٢) من ى . (٣) راجع جـ ٥ ص ٢٥٨ .

بالياء . الباقون بالتاء . فيكون من باب تلوين الخطاب . ﴿ وَكِيلًا ﴾ أى شريكا؛ عن مجاهد . وقيل : كفيلا بأمورهم؛ حكاه الفراء . وقيل : ربًّا يتوكلون عليه فى أمورهم؛ قاله الكلبي . وقال الفراء : كافيا؛ والتقدير : عهدنا إليه فى الكتاب ألا تتخذوا من دونى وكيلا . وقيل : التقدير لئلا تتخذوا . والوكيل : من يُوكَل إليه الأمر .

قوله تعالى : ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَبْدًا شَكُورًا ﴿٣﴾

أى يا ذرية من حملنا، على النداء؛ قاله مجاهد ورواه عنه ابن أبى نَجيح . والمراد بالذرية كل من احتج عليه بالقرآن، وهم جميع مَن على الأرض؛ ذكره المهدوىّ . وقال الماوردىّ : يعنى موسى وقومه من بنى إسرائيل، والمعنى ياذرية من حملنا مع نوح لا تشركوا . وذكر نوحا ليذكرهم نِعمة الإنجاء من الغرق على آبائهم . وروى سفيان عن حُميد عن مجاهد أنه قرأ « ذَرّيّة » بفتح الذال وتشديد الراء والياء (١) . وروى هذه القراءة عامر بن الواجد عن زيد ابن ثابت . وروى عن زيد بن ثابت أيضا « ذِرية » (١) بكسر الذال وشدّ الراء [والياء] (٢) . ثم بيّن أن نوحا كان عبدا شكورا يشكر الله على نعمه ولايرى الخير إلا من عنده . قال قتادة : كان إذا لبس ثوبا قال : بسم الله، فإذا نزعه قال : الحمد لله . كذا روى عنه مَعْمَر . وروى معمر عن منصور عن إبراهيم قال : شكره إذا أكل قال : بسم الله : فإذا فرغ من الأكل قال : الحمد لله . قال سلمان الفارسى : لأنه كان يَحمَد الله على طعامه . وقال عمران بن سليم : إنما سمى نوحا عبدا شكورا لأنه كان إذا أكل قال : الحمد لله الذى أطعمنى ولو شاء لأجاعنى، وإذا شرب قال : الحمد لله الذى سقانى ولو شاء لأظمأنى ، وإذا اكتسى قال الحمد لله الذى كسانى ولو شاء لأعرانى، وإذا احتذى قال : الحمد لله الذى حذانى ولو شاء لأحفانى، وإذا قضى حاجته قال : الحمد لله الذى أخرج عنى الأذى ولو شاء لحبسه فىّ . ومقصود الآية : إنكم من ذرية نوح وقد كان عبدا شكورا فأنتم أحق بالاقتداء به دون آبائكم الجهال . وقيل : المعنى أن موسى كان عبدا شكورا إذ جعله الله من ذرية نوح . وقيل : يجوز أن يكون

(١) كذا فى نسخ الأصل، ولم نعثر عليه فى المظان . وفى الشواذ : ذرية بالكسر الأصل . (٢) من ج .

« ذُرِّيَّةَ » مفعولا ثانيا لـ « تَتَّخِذُوا » ، ويكون قوله : « وكيلا » يراد به الجمع فيسوغ ذلك فى القراءتين جميعا أعنى الياء والتاء فى « تتخذوا » . ويجوز أيضا فى القراءتين جميعا أن يكون « ذرية » بدلا من قوله « وكيلا » لأنه بمعنى الجمع ؛ فكأنه قال : لا تتخذوا ذرية من حملنا مع نوح . ويجوز نصبها بإضمار أعْنِي وأمدَحُ ، والعـرب قد تنصب على المدح والذّم . ويجوز رفعها على البدل من المضمر فى « تتخـذوا » فى قراءة من قرأ بالياء ؛ ولا يحسن ذلك لمن قرأ بالتاء لأن المخاطب لا يبدل منه الغائب . ويجوز جرّها على البدل من بنى إسرائيل فى الوجهين فأما « أن » من قوله : « أَلَّا تَتَّخِذُوا » فهى على قراءة من قرأ بالياء فى موضع نصب بحذف الجار ، التقدير : هديناهم لئلا يتخذوا . ويصلح على قراءة التاء أن تكون زائدة والقول مضمر كما تقدّم . ويصلح أن تكون مفسرة بمعنى أى ، لا موضع لها من الإعراب ، وتكون « لا » للنهى فيكون خروجا من الخبر إلى النهى .

قوله تعـالى : وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِى ٱلْكِتَٰبِ لَتُفْسِدُنَّ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا ﴿٤﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ ﴾ وقرأ سعيد بن جبير وأبو العالية « فِي الْكُتُبِ » على لفظ الجمع . وقد يرد لفظ الواحد ويكون معناه الجمع ؛ فتكون القراءتان بمعنى واحد . ومعنى . « قَضَيْنَا » أعلمنا وأخبرنا ؛ قاله ابن عباس : وقال قتـادة : حكمنا ؛ وأصل القضاء الإحكام للشىء والفراغ منه . وقيـل : قضينا أوحينا ؛ ولذلك قال : « إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ » . وعلى قول قتادة يكون « إِلَى » بمعنى على ؛ أى قضينا عليهم وحكمنا . وقاله ابن عباس أيضا . والمعنى بالكتاب اللوح المحفوظ . ﴿ لَتُفْسِدُنَّ ﴾ وقرأ ابن عباس « لَتُفْسَدُنَّ » . عيسى الثقفى « لَتَفْسُدُنَّ » . والمعنى فى القراءتين قريب ؛ لأنهم إذا أفسدوا فسدوا ، والمراد بالفساد مخالفة أحكام التوراة . ﴿ فِي الْأَرْضِ ﴾ يريد أرض الشام وبيت المقدس وما والاها . ﴿ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ ﴾ اللام فى « لتفسدن ولتعلن » لام قسم مضمر كما تقدّم . ﴿ عُلُوًّا كَبِيرًا ﴾ أراد التكبر والبَغْى والطغيان والاستطالة والغَلَبة والعدوان .

قوله تعالى : فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ أُولَىٰهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَّنَآ أُولِى بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَٰلَ ٱلدِّيَارِ ۚ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا ۝٥

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا ﴾ أى أولى المرتين من فسادهم . ﴿ بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ ﴾ هم أهل بابل ، وكان عليهم بُخْتَنَصّر فى المرة الأولى حين كذبوا إرمياء وجرحوه وحبسوه ؛ قاله ابن عباس وغيره . وقال قتادة : أرسل عليهم جالوت فقتلهم ، فهو وقومه أولوا بأس شديد . وقال مجاهد : جاءهم جند من فارس يتجسّسون أخبارهم ومعهم بختنصر فوَعَى حديثهم من بين أصحابه ، ثم رجعوا إلى فارس ولم يكن قتال ، وهذا فى المرة الأولى ، فكان منهم جَوْسٌ خلال الديار لا قتل ؛ ذكره القشيرى أبو نصر . وذكر المهدوىّ عن مجاهد أنه جاءهم بختنصر فهزمه بنو إسرائيل ، ثم جاءهم ثانية فقتلهم ودمّرهم تدميرا . ورواه ابن أبى نَجيح عن مجاهد ؛ ذكره النحاس . وقال محمد بن إسحاق فى خبر فيه طول[1] : إن المهزوم سَنْحاريب مَلِك بابل ، جاء ومعه ستمائة ألف راية تحت كل راية مائة ألف فارس فنزل حول بيت المقدس فهزمه الله تعالى وأمات جميعهم إلا سنحاريب وخمسة نفر من كُتّابه ، وبعث ملك بنى إسرائيل واسمه صديقة فى طلب سنحاريب فأخذ مع الخمسة ، أحدهم بختنصر ، فطرح فى رقابهم الجوامع[2] وطاف بهم سبعين يوما حول بيت المقدس و إيلياء ويرزقهم كل يوم خبزتين من شعير لكل رجل منهم ، ثم أطلقهم فرجعوا إلى بابل ، ثم مات سنحاريب بعد سبع سنين ، واستخلف بختنصر وعظمت الأحداث فى بنى إسرائيل ، واستحلوا المحارم وقتلوا نبيهم شَعْيَا ؛ فجاءهم بختنصر ودخل هو وجنوده بيت المقدس وقتل بنى إسرائيل حتى أفناهم . وقال ابن عباس وابن مسعود : أوّل الفساد قتل زكريا . وقال ابن إسحاق : فسادهم فى المرة الأولى قتل شَعْيَا نبى الله فى الشجرة ؛ وذلك أنه لما مات صديقة ملكهم مَرِج[3] أمرهم

(١) راجع كتاب قصص الأنبياء ، المسمى بالعرائس ص ٢٥٩ طبع بولاق وتاريخ الطبرى جـ ٢ قسم أوّل ص ٦٣٨ وما بعدها طبع أوربا .

(٢) الجوامع : الأغلال ، والواحد جامعة .

(٣) مرج الأمر : فسد واختلط والتبس المخرج فيه .

وتنافسوا على الملك وقتل بعضهم بعضا وهم لا يسمعون من نبيهم ؛ فقال الله تعالى له : قم فى قومك أوح على لسانك ، فلما فرغ مما أوحى الله إليه عدوا عليه ليقتلوه فهرب فانفلقت له شجرة فدخل فيها ، وأدركه الشيطان فأخذ هُدْبَة من ثوبه فأراهم إياها ، فوضعوا المنشار فى وسطها فنشروها حتى قطعوها وقطعوه فى وسطها . وذكر ابن إسحاق : أن بعض العلماء أخبره أن زكريا مات موتا ولم يقتل و إنما المقتول شَعْيَا . وقال سعيد بن جُبَير فى قوله تعالى : « بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ » هو سنحاريب من أهل نِينَوَى بالمَوْصِل ملك بابل . وهذا خلاف ما قال ابن إسحاق ، فالله أعلم . وقيل : إنهم العمالقة وكانوا كفارا ، قاله الحسن . ومعنى " جَاسُوا " : عاثوا وقتلوا ؛ وكذا حاسوا وهاسوا وداسوا ؛ قاله ابن عُزيز : وهو قول القُتَبِيّ . وقرأ ابن عباس : « حاسوا » بالحاء المهملة . قال أبو زيد : الحوس والجوس والعَوْس والهَوْس : الطواف بالليل . وقال الجوهرى : الجَوْسُ مصدر قولك جاسوا خلال الديار ، أى تخلّلوها فطلبوا ما فيها كما يجوس الرجل الأخبار أى يطلبها ؛ وكذلك الاجتياس . والجَوَسان (بالتحريك) الطوفان بالليل ؛ وهو قول أبى عبيدة . وقال الطبرى : طافوا بين الديار يطلبونهم ويقتلونهم ذاهبين وجائين ؛ فجمع بين قول أهل اللغة . قال ابن عباس : مشوا وتردّدوا بين الدور والمساكن . وقال الفراء : قتلوكم بين بيوتكم ؛ وأنشد لحسان :

ومنا الذى لاقى بسيف محمد * فجاس به الأعداء عرض العساكر

وقال قطرب : نزلوا ؛ قال :

فجُسْنَا ديارَهم عُنْوَةً * وأُبْنَا بسادتهم مُوثِقِينَا

﴿ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا ﴾ أى قضاء كائنا لا خلف فيه .

قوله تعالى : ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ ٱلْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ وَأَمْدَدْنَٰكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَٰكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ رَدَدْنَا لَكُمُ الْكَرَّةَ عَلَيْهِمْ ﴾ أى الدولة والرجعة ؛ وذلك لما تبتم وأطعتم . ثم قيل : ذلك بقتل داود جالوت أو بقتل غيره ، على الخلاف فى من قتلهم . ﴿ وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ ﴾ حتى عاد أمركم كما كان . ﴿ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا ﴾ أى أكثر عددا ورجالا من عدوكم . والنفير من نفر مع الرجل من عشيرته ؛ يقال : نفير ونافر مثل قدير وقادر . ويجوز أن يكون النفير جمع نَفْر كالكليب والمعيز والعبيد ؛ قال الشاعر :

فأكْرِمْ بقَحْطانَ من والد * وحِمْيَرَ أكرم بقوم نفـــيرا

والمعنى : أنهم صاروا بعد هذه الوقعة الأولى أكثر انضماما وأصلح أحوالا ، جزاء من الله تعالى لهم على عودهم إلى الطاعة .

قوله تعالى : إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ ۖ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ۚ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ لِيَسُوءُوا وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا مَا عَلَوْا تَتْبِيرًا ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنْ أَحْسَنتُمْ أَحْسَنتُمْ لِأَنفُسِكُمْ ﴾ أى نفع إحسانكم عائد عليكم . ﴿ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا ﴾ أى فعليها ؛ نحو سلام لك ، أى سلام عليك . قال :

* فخرّ صريعا لليدين وللفمِ (١) *

أى على اليدين وعلى الفم . وقال الطبرى : اللام بمعنى إلى ، يعنى وإن أسأتم فإليها ، أى فإليها ترجع الإساءة ؛ كقوله تعالى : « بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا (٢) » أى إليها . وقيل : فلها الجزاء والعقاب . وقال الحسين بن الفضل : فلها ربٌّ يغفر الإساءة . ثم يحتمل أن يكون هذا

(١) هذا عجز بيت لربيعه بن مكدم . وصدره :

* وهتكت بالرمح الطويل إهانة *

وقبل هذا البيت :

فصرفت راحلة الظعينة نحوه * عمدا ليعلم بعض ما لم يعلم

وبعده :

ومنحت آخر بعده جياشة * نجلاء فاغرة كشدق الأضجم

وهذه الأبيات قيلت يوم الظعينة . راجع أمالى القالى جـ ٢ ص ٢٧٠ طبع دار الكتب .

(٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٩ .

خطابا لبنى إسرائيل فى أول الأمر ؛ أى أسأتم لحلّ بكم القتل والسّبْيُ والتخريب ثم أحسنتم فعاد إليكم الملك والعُـلُوّ وانتظام الحـال . ويحتمل أنه خوطب بهذا بنو إسرائيل فى زمن محمد صلى الله عليه وسلم ؛ أى عرفتم استحقاق أسلافكم للعقوبة على العصيان فارتقبوا مثله . أو يكون خطابا لمشركى قريش على هذا الوجه . ﴿ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ ﴾ من إفسادكم ؛ وذلك أنهم قتلوا فى المرة الثانية يحيى بن زكريا عليهما السلام ، قتله ملِك من بنى إسرائيل يقال له : لاخت ؛ قاله القُتَبِيّ . وقال الطبرى : اسمه هيردوس ، ذكره فى التاريخ ؛ حمله على قتله امرأة اسمها أزبيل . وقال السدّى : كان ملك بنى إسرائيل يكرم يحيى بن زكريا ويستشيره فى الأمر ، فاستشاره الملك أن يتزوج بنت امرأة له فنهاه عنها وقال : إنها لا تحلّ لك ؛ فحقدت أمها على يحيى عليه السلام ، ثم ألبست ابنتها ثيابا حمراء رِقَاقا وطيّبتها وأرسلتها إلى الملك وهو على شرابه ، وأمرتها أن تتعرض له ، وإن أرادها أبَتْ حتى يعطيها ما تسأله ؛ فإذا أجاب سألتْ أن يؤتى برأس يحيى بن زكريا فى طَسْت من ذهب ؛ ففعلت ذلك حتى أتى برأس يحيى بن زكريا والرأس يتكلم حتى وضع بين يديه وهو يقول : لا تحلّ لك ؛ لا تحلّ لك ؛ فلما أصبح إذا دمه يَغْلِى ، فألقى عليه التراب فغلى فوقه ، فلم يزل يلقى عليه التراب حتى بلغ سور المدينة وهو فى ذلك يَغْلِى ؛ ذكره الثعلبى وغيره . وذكر ابن عساكر الحافظ فى تاريخه عن الحسين بن علىّ قال : كان ملك من هذه الملوك مات وترك امرأته وابنتـه فورث مُلْكَه أخوه ، فأراد أن يتزوج امرأة أخيه ، فاستشار يحيى بن زكريا فى ذلك ، وكانت الملوك فى ذلك الزمان يعملون بأمر الأنبياء ، فقـال له : لا تتزوّجها فإنهـا بَغِىّ ، فَعُرِّفَت المرأةُ أنه قـد ذكرها وصرفه عنها ، فقالت : من أين هذا ؟ حتى بلغها أنه من قِبَل يحيى ، فقالت : ليقتلن يحيى أو ليخرجن من ملكه ، فعمدت إلى ابنتها وصَنّعتها ، ثم قالت : اذهبى إلى عمك عنـد الملإ فإنه إذا رآك سيدعوك ويجلسك فى حجره ، ويقول سلينى ماشئت ، فإنك لن تسألينى شيئا إلا أعطيتك ، فإذا قال لك ذلك فقولى : لا أسأل إلا رأس يحيى . قال : وكانت الملوك إذا تكلم أحدهم بشىء على رءوس الملإ ثم لم يُمْضِ له نُزِع من ملكه ؛ ففعلت ذلك . قال : فجعل يأتيه الموت من قتله يحيى ،

وجعل يأتيـه الموت من خروجه من ملكه » فاختار ملكه فقتله . قال : فساخت بأتمها الأرض . قال ابن جُدْعان : فحدّثت بهذا الحديث ابنَ المسيّب فقال : أفـا أخبرك كيف كان قتل زكريا ؟ قلت لا : قال : إن زكريا حيث قتل ابنه انطلق هاربا منهم وأتبعوه حتى أتى على شجرة ذات ساق فدعته إليها فانطوت عليه و بقيت من ثو به هُدْبَة تكفتها الرياح ، فانطلقوا إلى الشجرة فلم يجدوا أثره بعدها ، ونظروا بتلك الهدبة فدعوا بالمنشار فقطعوا الشجرة فقطعوه معها .

قلت : وقـع فى التاريخ الكبير للطبرى[1] فحدثنى أبو السائب قال : حدّثنا أبو معاوية عن الأعمش عن المِنهال عن سـعيد بن جبير عن ابن عباس قال : بعث عيسى بن مريم يحيى بن زكريا فى اثنى عشر من الحواريين يعلمون الناس ، قال : كان فيما نهوهم عنه نكاح ابنة الأخ ، قال : وكان لملكهم ابنة أخ تعجبه ... وذكر الخبر بمعناه . وعن ابن عباس قال : بعث يحيى ابن زكريا فى اثنى عشر من الحواريين يعلمون الناس ، وكان فيما يعلمونهم ينهونهم عن نكاح بنت الأخت ، وكان لملكهم بنت أخت تعجبه ، وكان يريد أن يتزوّجها ، وكان لها كل يوم حاجة يقضيها ، فلما بلغ ذلك أمّها أنهم نُهُوا عن نكاح بنت الأخت قالت لها : إذا دخلت على الملك فقال ألك حاجة فقولى : حاجتى أن تذبح يحيى بن زكريا ؛ فقـال : سلينى سوى هذا ! فقالت : ما أسالك إلا هذا . فلما أبت عليه دعا بطَسْت ودعابه فذبحه ، فنَدرت قطرة من دمه على وجه الأرض فلم تزل تَغْـلى حتى بعث الله عليهـم بختنصّر فألقى فى نفسه أن يقتل على ذلك الدّم منهـم حتى يسكن ذلك الدم ، فقتل عليه منهم سبعين ألفـا ، فى رواية خمسة وسبعين ألفا . قال سعيد بن المسيّب : هى دِيَةُ كل نبىّ . وعن ابن عباس قال : أوحى الله إلى محمد صلى الله عليه وسـلم إنى قتلت بيحيى بن زكريا سبعين ألفا ، وإنى قاتل بابن ابنـك سبعين ألفا وسبعين ألفا . وعن سمير بن عطية قال : قتل على الصخرة التى فى بيت المقدس سبعون نبيـا منهم يحيى بن زكريا . وعن زيد بن وَاقد قال : رأيت رأس يحيى عليه السلام حيث أرادوا بنـاء مسجد دمشق ، أخرج من تحت ركن من أركان القُبّـة التى تلى المحراب

(١) راجع جـ ٣ قسم أول ص ٧١٣ طبع أوربا .

مما يلى الشرق، فكانت البشرة والشعر على حاله لم يتغيّر . وعن قرّة بن خالد قال : ما بكت السماء على أحد إلا على يحيى بن زكريا والحسين بن علىّ ؛ وحمرتها بكاؤها . وعن سفيان بن عُيَيْنة قال : أوحش مايكون ابن آدم فى ثلاثة مواطن : يوم ولد فيخرج إلى دارِ هَمٍّ ، وليلة يبيت مع الموتى فيجاور جيرانا لم يرمثلهم ، و يوم يُبعث فيشهد مشهدا لم يرمثله ؛ قال الله تعالى ليحيى فى هذه الثلاثة مواطن : « وَسَلَامٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا »[1] . كله من التاريخ المذكور .

واختلف فيمن كان المبعوث عليهم فى المرة الآخرة ؛ فقيل : بختنصر . وقاله القشيرى أبو نصر، لم يذكر غيره . قال السُّهَيْلِيّ : وهذا لا يصح ؛ لأن قتل يحيى كان بعد رفع عيسى ، وبختنصر كان قبل عيسى بن مريم عليهما السلام بزمان طويل ؛ وقبل الإسكندر ؛ و بين الإسكندر وعيسى نحوٌ من ثلثمائة سنة ، ولكنه أريد بالمرة الأخرى حين قتلوا شَعْيَا ، فقد كان بختنصر إذ ذاك حيا ، فهو الذى قتلهم وخرّب بيت المقدس وأتبعهم إلى مصر وأخرجهم منها . وقال الثعلبي : ومن روى أن بختنصر هو الذى غزا بنى إسرائيل عند قتلهم يحيى بن زكريا فغلط عند أهل السير والأخبار ؛ لأنهم مجمعون على أن بختنصر إنما غزا بنى إسرائيل عند قتلهم شَعْيَا وفى عهد إرميَاء . قالوا : ومن عهد إرمياء وتخريب بختنصر بيت المقدس إلى مولد يحيى ابن زكريا عليهما السلام أربعمائة سنة و إحدى وستون سنة ، وذلك أنهم يعدّون من عهد تخريب بيت المقدس إلى عمارته فى عهد كوسك[2] سبعين سنة ، ثم من بعد عمارته إلى ظهور الإسكندر على بيت المقدس ثمانية وثمانين سنة ، ثم من بعد مملكة الإسكندر إلى مولد يحيى ثلثمائة وثلاث وستين[3] سنة .

قلت : ذكر جميعه الطبرى فى التاريخ رحمه الله . قال الثعلبي : والصحيح من ذلك ما ذكره محمد بن إسحاق قال : لما رفع الله عيسى من بين أظهرهم وقتلوا يحيى — وبعض

---

(١) راجع جـ ١١ ص ٨٨ فما بعد . (٢) الذى فى تاريخ الطبرى : « كيرش » ولم نوفق لتصويبه .

(٣) فى الطبرى : « ثلثمائة وثلاث سنين » . راجع ص ٧١٨ من القسم الأول .

الناس يقول : لمـا قتلوا زكريا — بعث الله إليهم ملكا من ملوك بابل يقال له : خردوس[١]، فسار إليهم بأهل بابل وظهر عليهم بالشأم، ثم قال لرئيس جنوده : كنت حلفت بإلهى لئن أظهرنى الله على بيت المقدس لأقتلنهم حتى تسيل دماؤهم فى وسط عسكرى، وأمره أن يقتلهم حتى يبلغ ذلك منهم، فدخل الرئيس بيت المقدس فوجد فيهـا دماء تغلى، فسألهم فقـالوا : دم قربان قربناه فلم يتقبل منا منذ ثمـانين[٢] سنة . قال ماصدقتمونى، فذبح على ذلك الدم سبعمائة وسبعين رجلا من رؤسائهم فلم يهدأ، [فأتى بسبعمائة غلام من غلمانهم فذبحوا على الدم فلم يهـدأ[٣]]، فأمر بسبعة آلاف من سبيهم وأزواجهم فذبحهم على الدم فـلم يبرد، فقال : يا بنى إسرائيل، أصدقونى قبل ألا أترك منكم نافخ نار من أنثى ولا من ذكر إلا قتلته . فلما رأوا الجهد قالوا : إن هذا دم نبىّ منا كان ينهانا عن أمور كثيرة من سخط الله فقتلناه، فهذا دمه، كان آسمه يحيى بن زكريا، ما عصى الله قط طرفة عين ولا هم بمعصية . فقال : الآن صدقتمونى، وخر ساجدا ثم قال : لمثل هذا ينتقم منكم، وأمر بغلق الأبواب وقال : أخرجوا من كان ها هنا من جيش خردوس[١]، وخلا فى بنى إسرائيل وقال : يا نبىّ الله، يا يحيى بن زكريا قد علم ربى وربك ماقد أصاب قومك من أجلك، فآهدأ بإذن الله قبل ألا أبقى منهم أحدا . فهدأ دم يحيى بن زكريا بإذن الله عز وجل، ورفع عنهـم القتل وقال : رب، إنى آمنت بمـا آمن به بنو إسرائيل وصدقت به؛ فأوحى الله تعـالى إلى رأس من رءوس الأنبيـاء : إن هـذا الرئيس مؤمن صدوق . ثم قال : إن عدوّ الله خردوس أمرنى أن أقتل منكم حتى تسيل دماؤكم وسط عسكره، وإنى لا أعصيه، فأمرهم فحفروا خندقا وأمر بأموالهم من الإبل والخيل والبغال والحمير والبقر والغنم فذبحوها حتى سـال الدم إلى العسكر، وأمر بالقتلى الذين كانوا قتلوا قبل ذلك فطرحوا على ما قتل من مواشيهم، ثم انصرف عنهم إلى بابل، وقد كاد أن يفنى بنى إسرائيل .

---

(١) فى جـ : جردوش . ولعـله تحريف من النـاسخ .

(٢) فى تاريخ الطبرى ص ٧٢١ : « منذ ثمـانمائة سنة » .

(٣) زيادة عن تاريخ الطبرى .

قلت : قد ورد فى هذا الباب حديث مرفوع فيه طول من حديث حُذيفة، وقد كتبناه فى (كتاب التذكرة) مقطعا فى أبوابٍ فى أخبار المَهْدِىّ، نذكر منها هنـا مايُبَيّن معنى الآية ويفسّرها حتى لا يحتاج معه إلى بيـان ، قال حذيفة : قلت يا رسـول الله، لقد كان بيت المقدس عند الله عظيما جسيم الخطر عظيم القـدر . فقال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم : " هو من أجَلّ البيوت ابتناه الله لسليمان بن داود عليهما السلام من ذهب وفضة ودُرّ وياقوت وزمرد" : وذلك أن سليمان بن داود لمـا بناه سخر الله له الجن فأتوه بالذهب والفضة من المعادن ، وأتوه بالجواهر والياقوت والزمرد، وسخر الله تعـالى له الجن حتى بنوه من هـذه الأصناف . قال حذيفة : فقلت يا رسـول الله ، وكيف أخذت هذه الأشـياء من بيت المقدس؟ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " إن بنى إسرائيل لمـا عصوا الله وقتلوا الأنبيـاء سلط الله عليهم بختنصر وهو من المجوس وكان ملكه سبعمائة سـنة ، وهو قـوله : « فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ أُولَاهُمَا بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا » فدخلوا بيت المقدس وقتلوا الرجال وسَبَوُا النساء والأطفال وأخذوا الأموال وجميع ما كان فى بيت المقدس من هذه الأصناف فاحتملوها على سبعين ألفا ومائة ألف عجلة حتى أودعوها أرض بابل ، فأقاموا يستخدمون بنى إسرائيل ويستملكونهم بالخـزى والعقاب والنكال مائة عام، ثم إن الله عز وجل رحمهم فأوحى إلى ملك من ملوك فارس أن يسير إلى المجوس فى أرض بابل، وأن يستنقذ من فى أيديهم من بنى إسرائيل، فسـار إليهم ذلك الملك حتى دخل أرض بابل فاستنقذ من بقى من بنى إسرائيل من أيدى المجوس واستنقذ ذلك الحلى الذى كان من بيت المقدس وردّه الله إليه كما كان أول مرة فقال لهم : يابنى إسرائيل إن عدتم إلى المعاصى عدنا عليكم بالسَّبْى والقتل، وهو قوله : « عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يَرْحَمَكُمْ وَإِنْ عُدْتُمْ عُدْنَا » فلما رجعت بنو إسرائيل إلى بيت المقدس عادوا إلى المعاصى فسلط الله عليهم ملك الروم قيصر، وهو قوله : « فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ لِيَسُوءُوا وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا مَا عَلَوْا تَتْبِيرًا » فغزاهم فى البر والبحر فسباهم وقتلهم وأخذ أموالهم ونساءهم، وأخذ حلى جميع بيت المقدس واحتمله على سبعين ألفا ومائة ألف عجلة حتى أودعه

فى كنيسة الذهب ، فهو فيها الآن حتى يأخذه المهدى فيردّه إلى بيت المقدس ، وهو ألف سفينة وسبعمائة سفينة يُرْسَى بها على يافا(١) حتى تنقل إلى بيت المقدس و بها يجمع الله الأولين والآخرين ... " وذكر الحديث .

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ ﴾ أى من المرتين ؛ وجواب « إذا » محذوف ، تقديره بعثناهم ؛ دلّ عليه « بعثنا » الأول . ﴿ لِيَسُوءُوا وُجُوهَكُمْ ﴾ أى بالسَّبْى والقتل فيظهر أثر الحزن فى وجوهكم ؛ فـ « ليسوءوا » متعلق بمحذوف ؛ أى بعثنا عبادا ليفعلوا بكم ما يسوء وجوهكم . قيل : المراد بالوجوه السادة ؛ أى ليذلّوهم . وقرأ الكسائى « لنسوءَ » بنون وفتح الهمزة ، فعل مخبر عن نفسه معظم ، اعتبارا بقوله : « وقضينا و بعثنا ورددنا » . ونحوه عن علىّ . وتصديقها قراءة أبَىّ « لنسوءنّ » بالنون وحرف التوكيد . وقرأ أبو بكر والأعمش وابن وَثّاب وحمزة وابن عامر « ليسوء » بالياء على التوحيد وفتح الهمزة ؛ ولها وجهان : أحدهما — ليسوء الله وجوهكم . والثانى — ليسوء الوعد وجوهكم . وقرأ الباقون « لِيَسُوءُوا » بالياء وضم الهمزة على الجمع ؛ أى ليسوء العباد الذين هم أولوا بأس شديد وجوهكم . ﴿ وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا ﴾ أى ليدمروا و يهلكوا . وقال قطرب : يهدموا ؛ قال الشاعر :

فما الناس إلا عاملان فعامل * يُتَبِّر ما يَبْنِى وآخر رافع

﴿ مَا عَلَوْا ﴾ أى غلبوا عليه من بلادكم . ﴿ تَتْبِيرًا ﴾ .

قوله تعالى : عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يَرْحَمَكُمْ ۚ وَإِنْ عُدتُّمْ عُدْنَا ۘ وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يَرْحَمَكُمْ ﴾ وهذا مما أخبروا به فى كتابهم . و « عَسَى » وعد من الله أن يكشف عنهم . و « عَسَى » من الله واجبة . ﴿ أَنْ يَرْحَمَكُمْ ﴾ بعد انتقامه منكم ، وكذلك كان ؛ فكثّر عددهم وجعل منهم الملوك . ﴿ وَإِنْ عُدْتُمْ عُدْنَا ﴾ قال قتادة :

(١) كذا فى الطبرى والدر المنثور . وفى أ وجـ وروى : يافى . وهذا خطأ الناسخ .

فعادوا فبعث الله عليهم محمدا صلى الله عليه وسلم ؛ فهم يعطون الجزية بالصغار ؛ وروى عن ابن عباس . وهذا خلاف ما تقدّم فى الحديث وغيره . وقال القشيرىّ : وقد حَلّ العقاب بنى إسرائيل مرّتين على أيدى الكفار ، ومرة على أيدى المسلمين . وهذا حين عادوا فعاد الله عليهم . وعلى هذا يصح قول قتادة . ﴿ وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا ﴾ أى محبسا وسجنا ، من الحَصْر وهو الحبس . قال الجوهرى : يقال حصره يحصره حصرا ضيق عليه وأحاط به . والحصير : الضيق البخيل . والحصير البارية . والحصير : الجنب ، قال الأصمعى : هو ما بين العِرْق الذى يظهر فى جنب البعير والفرس معترضا فما فوقه إلى منقطع الجنب . والحصير : الملِك ؛ لأنه محجوب . قال لبيد :

وقَاقِمِ غُلْبِ الرقاب كأنهم * جِنّ لدى باب الحَصِير قيام

ويروى : (١) * ومَقَامَةِ غُلْبِ الرقاب ... ... *

على أن يكون « غلب » بدلا من « مقامة » كأنه قال : ورُبَّ غُلْبِ الرقاب . وروى عن أبى عبيدة : * لدى طرف الحصير قيام *

أى عند طرف البساط للنعمان بن المنذر . والحصير : المَحْبِس ؛ قال الله تعالى : « وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا » . قال القُشَيْرِى : ويقال للذى يُفْتَرش حصيرا ؛ لحصر بعضه على بعض بالنسج . وقال الحسن : أى فراشا ومهادا ؛ ذهب إلى الحصير الذى يفرش ، لأن العرب تسمى البساط الصغير حصيرا ، قال الثعلبى : وهو وجه حسن .

قوله تعالى : إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴿٩﴾ وَأَنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ ﴾ لما ذكر المعراج ذكر ما قضى إلى بنى إسرائيل ، وكان ذلك دلالة على نبوّة محمد صلى الله عليه وسلم ، ثم بين أن الكتاب الذى

(١) فى هامش ج : قال الشيخ المصنف : ويروى : ومصابة .

أنزل الله عليه سبب اهتداء . ومعنى ﴿ لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾ أى الطريقة التى هى أسد وأعدل وأصوب ؛ فـ « التى » نعت لموصوف محذوف ، أى الطريقة التى هى أقوم . وقال الزجاج : للحال التى هى أقوم الحالات ، وهى توحيد الله والإيمان برسله . وقاله الكلبى والفراء .

قوله تعالى : ﴿ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ ﴾ تقدم[1] . ﴿ أَنَّ لَهُمْ ﴾ أى بأن لهم . ﴿ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾ أى الجنة . ﴿ وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ ﴾ أى ويبشرهم بأن لأعدائهم العقاب . والقرآن معظمه وعدٌ ووعيدٌ . وقرأ حمزة والكسائى « ويَبْشُر » مخففا بفتح الياء وضم الشين ؛ وقد ذُكر[2] .

قوله تعالى : ﴿ وَيَدْعُ الْإِنسَانُ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ ۖ وَكَانَ الْإِنسَانُ عَجُولًا ﴿١١﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَدْعُ الْإِنْسَانُ بِالشَّرِّ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ ﴾ قال ابن عباس وغيره : هو دعاء الرجل على نفسه وولده عند الضجر بما لايحب أن يستجاب له : اللهم أهلكه ، ونحوه . ﴿ دُعَاءَهُ بِالْخَيْرِ ﴾ أى كدعائه ربه أن يهب له العافية ؛ فلو استجاب الله دعاءه على نفسه بالشر هلك لكن بفضله لا يستجيب له فى ذلك . نظيره : « وَلَوْ يُعَجِّلُ اللهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجَالَهُمْ بِالْخَيْرِ » وقد تقدم[3] . وقيل : نزلت فى النضر بن الحارث ، كان يدعو ويقول : « اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم[4] » . وقيل : هو أن يدعو فى طلب المحظور كما يدعو فى طلب المباح ، قال الشاعر وهو ابن جامع :

أطوف بالبيت فيمن يطوف * وأرفع من مِئْزَرِى المُسْبَلِ
وأسجدُ بالليل حتى الصباح * وأتلُو من المُحْكَمِ المُنْزَلِ
عسى فارجُ الهَمِّ عن يوسفٍ * يُسَخِّرُ لى ربةَ المَحْمِلِ

(١) راجع جـ ١ ص ٣٣٨ . (٢) جع جـ ٤ ص ٧٥ . (٣) راجع جـ ٨ ص ٣١٤ .
(٤) راجع جـ ٧ ص ٣٩٨ وجـ ٨ ص ٣١٥

قال الجوهرى : يقال ماعلى فلان تَحِل مثال مَجلِس أى معتمد . والمحمل أيضا : واحد محامل الحاج . والمِحمل مثال المِرجل : عِلاقة السيف . وحذفت الواو من « وَيَدْعُ الْإِنسَانُ » فى اللفظ والخط ولم تحذف فى المعنى لأن موضعها رفع فحذفت لاستقبالها اللام الساكنة ، كقوله تعالى : « سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ »(١) « وَيَمْحُ اللهُ الْبَاطِلَ »(٢) « وَسَوْفَ يُؤْتِ اللهُ الْمُؤْمِنِينَ »(٣) « يُنَادِ الْمُنَادِ »(٤) « فَمَا تُغْنِ النُّذُرُ »(٥) . ﴿ وَكَانَ الْإِنسَانُ عَجُولًا ﴾ أى طبعه العجلة ، فَيعْجَل بسؤال الشر كما يعجل بسؤال الخير . وقيل : أشار به إلى آدم عليه السلام حين نهض قبل أن تركّب فيه الروح على الكمال . قال سلمان : أوّل ما خلق الله تعالى من آدم رأسه فجعل ينظر وهو يخلق جسده ، فلما كان عند العصر بقيت رجلاه لم ينفخ فيهما الروح فقال : ياربّ عَجّل قبل الليل ؛ فذلك قوله : « وَكَانَ الْإِنسَانُ عَجُولًا » . وقال ابن عباس : لما انتهت النفخة إلى سرّته نظر إلى جسده فذهب لينهض فلم يقدر ؛ فذلك قوله : « وَكَانَ الْإِنسَانُ عَجُولًا » . وقال ابن مسعود : لما دخل الروح فى عينيه نظر إلى ثمار الجنة ، فلما دخل فى جوفه اشتهى الطعام فوثب قبل أن تبلغ الروح رجليه عَجْلَانَ إلى ثمار الجنة ؛ فذلك حين يقول : « خُلِقَ الْإِنسَانُ مِنْ عَجَلٍ »(٥) ذكره البيهقى . وفى صحيح مسلم عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لما صوّر الله تعالى آدم فى الجنة تركه ماشاء الله أن يتركه فجعل إبليس يُطيف به ينظر ماهو فلما رآه أجوف عرف أنه خُلِق خلقا لا يتمالك" وقد تقدّم(٦) . وقيل : سلّم عليه السلام أسيرا إلى سَوْدة فبات يَئِنّ فسألته فقال : أنينى لشدّة القِدّ والأسر ؛ فأرخت من كتافه فلما نامت هرب ؛ فأخبرت النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : "قطع الله يديك" فلما أصبحت كانت تتوقع الآفة ؛ فقال عليه السلام : "إنى سألت الله تعالى أن يجعل دعائى على من لا يستحق من أهلى رحمة لأنى بشر أغضب كما يغضب البشر" ونزلت الآية ؛ ذكره القشيرى أبو نصر رحمه الله . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٢٦ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٤ (٣) راجع جـ ٥ ص ٤٢٥
(٤) راجع جـ ١٧ ص ٢٧ وص ١٢٨ (٥) راجع جـ ١١ ص ٢٨٨ (٦) راجع جـ ص ٢٨

" اللّهمّ إنما محمد بشر يغضب كما يغضب البشر وإنى قد اتخذت عندك عهدا لن تُخلِفَنِيه فأيُّما مؤمنٍ آذيته أو سببته أو جلدته فاجعلها له كفارةً وقُرْبَةً تقرّبهُ بها إليك يوم القيامة " . وفى الباب عن عائشة وجابر . وقيل: معنى . « وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا » أى يؤثر العاجل وإن قلّ، على الآجل وإن جلّ .

قوله تعالى : وَجَعَلْنَا ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ءَايَتَيْنِ فَمَحَوْنَآ ءَايَةَ ٱلَّيْلِ وَجَعَلْنَآ ءَايَةَ ٱلنَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا۟ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ ۚ وَكُلَّ شَىْءٍ فَصَّلْنَٰهُ تَفْصِيلًا ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ ﴾ أى علامتين على وحدانيتنا ووجودنا وكمال علمنا وقدرتنا . والآية فيهما : إقبال كلّ واحد منهما من حيث لا يعلم، وإدباره إلى حيث لا يعلم . ونقصان أحدهما بزيادة الآخر وبالعكس آية أيضا . وكذلك ضوء النهار وظلمة الليل . وقد مضى هذا[1] . ﴿ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ ﴾ ولم يقل : فمحونا الليل، فلما أضاف الآية إلى الليل والنهار دلّ على أن الآيتين المذكورتين لهما لاهما . و « مَحَوْنا » معناه طمسنا . وفى الخبر : أن الله تعالى أمر جبريل عليه السلام فأمرّ جناحه على وجه القمر فطمس عنه الضوء وكان كالشمس فى النور، والسوادُ الذى يُرى فى القمر من أثر المحو . قال ابن عباس : جعل الله الشمس سبعين جزءا والقمر سبعين جزءًا، فمحا من نور القمر تسعة وستين جزءا فجعله مع نور الشمس، فالشمس على مائة [وتسع] وثلاثين جزءا، والقمرُ على جزء واحد . وعنه أيضا : خلق الله شمسين من نور عرشه ، فجعل ما سبق فى علمه أن يكون شمسا مثل الدنيا على قدرها ما بين مشارقها إلى مغاربها ، وجعل القمر دون الشمس ؛ فأرسل جبريلَ عليه السلام فأمرّ جناحه على وجهه ثلاث مرات وهو يومئذ شمس فطمس ضوءه وبقى نوره ؛ فالسّواد الذى ترونه فى القمر أثر المحو، ولو تركه شمسا لم يعرف الليل من النهار . ذكر

(١) راجع جـ ٢ ص ١٩٢ .

عنه الأول الثعلبيُّ، والثـانى المَهدَوِىّ؛ وسيأتى مرفوعا . وقال علىّ رضى الله عنه وقتادة : يريد بالمحو اللطخة السوداء التى فى القمر ، ليكون ضـوء القمر أقل من ضوء الشمس فيتميز به الليـل من النهار . ﴿ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَـارِ مُبْصِرَةً ﴾ أى جعلنا شمسه مضيئة للأبصار . قال أبو عمرو بن العلاء : أى يبصر بهـا . قال الكسائىّ : وهو من قول العرب أبصر النهار إذا أضاء، وصار بحالة يُبْصَر بها . وقيـل : هو كقولهم خبيث مُخْبِث إذا كان أصحابه خبثاء . ورجل مُضعِف إذا كانت دوابه ضعافا ؛ فكذلك النهـار مبصرا إذا كان أهله بصراء . ﴿ لِتَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ يريد التصرف فى المعاش . ولم يذكر السكون فى الليـل اكتفاء بما ذكر فى النهار . وقد قال فى موضع آخر : « هُوَ الَّذِى جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا »[1] . ﴿ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ﴾ أى لو لم يفعل ذلك لما عُرف الليل من النهار، ولا كان يُعرف الحساب والعدد . ﴿ وَكُلَّ شَىْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلًا ﴾ أى من أحكام التكليف؛ وهو كقوله : « تِبْيَانًا لِكُلِّ شَىْءٍ »[2] « مَا فَرَّطْنَا فِى الْكِتَابِ مِنْ شَىْءٍ »[3] . وعن ابن عباس أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " لما أبرم الله خلقه فلم يبق من خلقه غيرُ آدم خلق شمسا من نور عرشه وقمرا فكانا جميعا شمسين فأما ما كان فى سابق علم الله أن يَدَعَها شمسا فخلقها مثـل الدنيا ما بين مشارقها ومغاربها وأما ما كان فى علم الله أن يخلقها قمرا فخلقها دون الشمس فى العِظَم ولكن إنمـا يرى صغرهما من شـدة ارتفاع السماء و بعدها من الأرض فلو ترك الله الشمس والقمر كما خلقهما لم يعرف الليل من النهار ولا كان الأجيرُ يدرى إلى متى يعمل ولا الصائم إلى متى يصوم ولا المرأة كيف تَعْتَدّ ولا تُدْرى أوقات الصلوات والحج ولا تحلّ[4] الديون ولا حين يبذرون و يزرعون ولا متى يسكنون للراحة لأبدانهـم وكأن الله نظر إلى عباده وهو أرحم بهـم من أنفسهم فأرسل جبريل فأمرّ جناحه على وجه القمر ثلاث مرات وهو يومئذ شمس فطمس عنه الضوء و بقى فيه النور فذلك قوله : وجعلنا الليل والنهار آيتين " الآية .

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٦٠ .
(٢) راجع ص ١٦٤ من هذا الجزء .
(٣) راجع جـ ٦ ص ٤٢٠ .
(٤) فى جـ وى : تحل .

قوله تعالى : وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ ۖ وَنُخْرِجُ لَهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ كِتَٰبًا يَلْقَىٰهُ مَنشُورًا ﴿١٣﴾ ٱقْرَأْ كِتَٰبَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ ٱلْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ ﴾ قال الزجاج : ذكر العنق عبارة عن اللزوم كازوم القلادة للعنق . وقال ابن عباس : « طائره » عمله وما قُدّر عليه من خير وشر، وهو ملازمه أينما كان . وقال مقاتل والكلبي : خيره وشره معه لا يفارقه حتى يحاسَب به . وقال مجاهد : عمله ورزقه، وعنه : مامن مولود يولد إلا وفى عنقه ورقة فيها مكتوب شقي أو سعيد . وقال الحسن : « أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ » أى شقاوته وسعادته وما كتب له من خير وشر وما طار له من التقدير، أى صار له عند القسمة فى الأزل . وقيل : أراد به التكليف، أى قلدناه التزام الشرع، وهو بحيث لو أراد أن يفعل ما أمر به وينزجر عما زُجر به أمكنه ذلك . ﴿ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنْشُورًا ﴾ يعنى كتاب طائره الذى فى عنقه . وقرأ الحسن وأبو رجاء ومجاهد : « طيره » بغير ألف ؛ ومنه ما روى فى الخبر " اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرك ولا ربّ غيرك " . وقرأ ابن عباس والحسن ومجاهد وابن مُحَيْصن وأبو جعفر ويعقوب . « ويَخْرُج » بفتح الياء وضم الراء ، على معنى ويخرج له الطائر كتابا ، فـ « كتابا » منصوب على الحال . ويحتمل أن يكون المعنى : ويخرج الطائر فيصير كتابا . وقرأ يحيى بن وثّاب . « ويُخْرِجُ » بضم الياء وكسر الراء ؛ وروى عن مجاهد ؛ أى يخرج الله . وقرأ شيبة ومحمد بن السَّمَيْقَع ، وروى أيضا عن أبى جعفر : « ويُخْرَجُ » بضم الياء وفتح الراء على الفعل المجهول، ومعناه : ويخرج له الطائر كتابا . الباقون « ونُخْرِجُ » بنون مضمومة وكسر الراء؛ أى ونحن نخرج . احتج أبو عمرو فى هذه القراءة بقوله : « أَلْزَمْنَاهُ » . وقرأ أبو جعفر والحسن وابن عامر . « يُلَقّاه » بضم الياء وفتح اللام وتشديد القاف، بمعنى يؤتاه . الباقون بفتح الياء خفيفة، أى يراه منشورا . وقال : « مَنْشُورًا » تعجيلا للبشرى بالحسنة والتوبيخ بالسيئة . قال

(١) من ى . وفى أ و حـ : قدرناه إلزام ، وفى جـ : قلدناه إلزام .

أبو السوّار العدوى وقرأ هذه الآية . «وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ» قال : هما نشرتان وَطَيّة ؛ أما ما حييت يابن آدم فصحيفتك المنشورة فأملِ فيها ما شئت ، فإذا متّ طُويت حتى إذا بُعثت نُشرت . ﴿ اقْرَأْ كِتَابَكَ ﴾ قال الحسن : يقرأ الإنسان كتابه أمّيا كان أو غير أُمّى . ﴿ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ﴾ أى محاسبا . وقال بعض الصلحاء : هذا كتاب ، لسانك قلمه ، وريقك مِدادُه ، وأعضاؤك قرطاسه ، أنت كنت المُملِى على حَفَظَتِك ، ما زيد فيه ولا نُقص منه ، ومتى أنكرت منه شيئا يكون فيه الشاهد منك عليك .

قوله تعالى : مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ مَنِ اهْتَدَى فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ﴾ أى إنما كلّ أحد يحاسب عن نفسه لا عن غيره ؛ فمن اهتدى فثواب اهتدائه له ، ومن ضلّ فعقاب كفره عليه . ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ تقدّم فى الأنعام[1] . وقال ابن عباس : نزلت فى الوليد ابن المغيرة ، قال لأهل مكة : اتبعونى وآكفروا بمحمد وعلىّ أوزاركم ، فنزلت هذه الآية ؛ أى إن الوليد لا يحمل آثامكم وإنما إثم كل واحد عليه . يقال : وَزَرَ يَزِرُ وِزْرا ووِزْرَة ، أى أثم . والوِزر : الثِّقل المثقل والجمع أوزار ؛ ومنه : « يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ[2] » أى أثقال ذنوبهم . وقد وَزَرَ إذا حَمَل فهو وَازِر ؛ ومنه وزير السلطان الذى يحمل ثقل دولته . والهاء فى قوله[3] كناية عن النفس ، أى لا تؤخذ نفس آثمة بإثم أخرى ، حتى أن الوالدة تلقى ولدها يوم القيامة فتقول : يابنىّ ! ألم يكن حجرى لك وِطاء ، ألم يكن ثدىى لك سِقاء ، ألم يكن بطنى لك وعاء ، ! فيقول : بلى يا أمّه ! فتقول يا بنىّ ! فإن ذنوبى أثقلتنى فاحمل عنى منها ذنبا واحدا ! فيقول : إليك عنى يا أمّه ! فإنى بذنبى عنك اليوم مشغول .

---

(١) راجع جـ ٧ ص ١٥٥ . (٢) راجع جـ ٦ ص ٤١٣ .

(٣) يبدو هنا سقط لفظ وازرة بدليل ما بعدها .

مسألة — نزعت عائشة رضى الله عنها بهذه الآية فى الردّ على ابن عمر حيث قال : " إن الميت ليُعَذَّب ببكاء أهله " . قال علماؤنا : وإنما حملها على ذلك أنه لم تسمعه ، وأنه معارض للآية . ولا وجه لإنكارها ، فإن الرواة لهذا المعنى كثير ؛ كعمر وابنه والمغيرة ابن شعبة وقَيْلَة بنت مَخْرَمَة ، وهم جازمون بالرواية ، فلا وجه لتخطئتهم ، ولا معارَضة بين الآية والحديث ؛ فإن الحديث محمله على ما إذا كان النَّوْح من وصيّة الميت وسنته ، كما كانت الجاهلية تفعله ، حتى قال طرفة :

إذا متّ فانعينى بما أنا أهله * وشُقّى علىّ الجيب يابنت مَعْبَدِ

وقال :

إلى الحَوْل ثم اسْمُ السلام عليكما * ومن يَبْكِ حَوْلا كاملا فقد اعتذر

وإلى هذا نحا البخارى . وقد ذهب جماعة من أهل العلم منهم داود إلى اعتقاد ظاهر الحديث ، وأنه إنما يعذب بنَوْحهم ؛ لأنه أهمل نهيهم عنه قبل موته وتأديبهم بذلك ، فيعذَّب بتفريطه فى ذلك ؛ وبترك ما أمره الله به من قوله : « قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا »(١) لا بذنب غيره ، والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ أى لم نترك الخلق سُدًى ، بل أرسلنا الرسل . وفى هذا دليل على أن الأحكام لا تثبت إلا بالشرع ، خلافا للمعتزلة القائلين بأن العقل يقبّح ويحسّن ويبيح ويحظر . وقد تقدّم فى البقرة القول فيه(٢) . والجمهور على أن هذا فى حكم الدنيا ؛ أى أن الله لا يهلك أمة بعذاب إلا بعد الرسالة إليهم والإنذار . وقالت فرقة : هذا عام فى الدنيا والآخرة ، لقوله تعالى : « كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ . قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا »(١) . قال ابن عطية : والذى يعطيه النظر أن بعثة آدم عليه السلام بالتوحيد وبَثّ المعتقدات فى بنيه مع نصب الأدلة الدالة على الصانع مع سلامة الفِطَر توجب على كل أحد من العالم الإيمان واتباع شريعة الله ، ثم تجدد ذلك فى زمن نوح عليه السلام بعد

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٩٤ وص ٢١٢ .
(٢) راجع جـ ١ ص ٢٥١ .

غرق الكفار . وهذه الآية أيضا يعطى احتمال ألفاظها نحو هذا فى الذين لم تصلهم رسالة ، وهم أهل الفَترات الذين قد قدّر وجودَهم بعضُ أهل العلم . وأما ما روى من أن الله تعالى يبعث إليهم يوم القيامة وإلى المجانين والأطفال فحديث لم يصح ، ولا يقتضى ما تعطيه الشريعةُ من أن الآخرة ليست دارَ تكليف . قال المهدوى : وروى عن أبى هريرة أن الله عز وجل يبعث يوم القيامة رسولا إلى أهل الفترة والأبكم والأخرس والأصمّ ؛ فيطيعه منهم من كان يريد أن يطيعه فى الدنيا ، وتلا الآية ؛ رواه مَعْمَر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبى هريرة ، ذكره النحاس .

قلت : هذا موقوف ، وسيأتى مرفوعا فى آخر سورة طه إن شاء الله تعالى ؛ ولا يصح . وقد استدل قوم فى أن أهل الجزائر إذا سمعوا بالإسلام وآمنوا فلا تكليف عليهم فيما مضى ؛ وهذا صحيح ، ومن لم تبلغه الدعوة فهو غير مستحق للعذاب من جهة العقل ، والله أعلم .

قوله تعالى : وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — أخبر الله تعالى فى الآية التى قبلُ أنه لم يهلك القرى قبل ابتعاث الرسل ، لا لأنه يقبح منه ذلك إن فعل ، ولكنه وعدٌ منه ، ولا خلف فى وعده . فإذا أراد إهلاك قرية مع تحقيق وعده على ماقاله تعالى أمَرَ مترفيها بالفسق (١) والظلم فيها فحق عليها القول بالتدمير . يعلمك أن من هلك [فإنما (٢)] هلك بإرادته ، فهو الذى يسبب الأسباب ويسوقها إلى غاياتها ليحق القول السابق من الله تعالى .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ أَمَرْنَا ﴾ قرأ أبو عثمان النهدى وأبو رجاء وأبو العالية ، والربيع ومجاهد والحسن . « أَمَّرْنا » بالتشديد ، وهى قراءة على رضى الله عنه ؛ أى سلّطنا شرارها فعصَوْا فيها ، فإذا فعلوا ذلك أهلكناهم . وقال أبو عثمان النهدى « أمرنا » بتشديد الميم ، جعلناهم

(١) المحققون على ماقال ابن عباس كما فى البحر : أمرناهم ففسقوا وسيأتى . وهذا هو المطابق لقوله تعالى إن الله لا يأمر بالفحشاء . أما ما ذكره القرطبى كالزمخشرى فيحتاج إلى تأويل . محققه .

(٢) من جـ وى .

أمراء مسلّطين ؛ وقاله ابن عُزيز . وتأمّر عليهم تسلّط عليهم . وقرأ الحسن أيضا وقتادة وأبو حَيْوة الشامى و يعقوب وخارجة عن نافع وحماد بن سلمة عن ابن كثير وعلىّ وابن عباس باختلاف عنهما : « آمرنا » بالمد والتخفيف ، أى أكثرنا جبابرتها وأمراءها ؛ قاله الكسائىّ . وقال أبو عبيدة : آمرته بالمد وأمرته ، لغتان بمعنى كثرته ؛ ومنه الحديث "خير المال مهْرَة مأمُورَة أو سِكّة مأبُورَة"(١) أى كثيرة النّتاج والنّسل . وكذلك قال ابن عزيز : آمرنا وأمرنا بمعنى واحد ؛ أى أكثرنا . وعن الحسن أيضا ويحيى بن يَعْمَر « أمِرنا » بالقصر وكسر الميم على فعِلنا ، ورويت عن ابن عباس . قال قتادة والحسن : المعنى أكثرنا ؛ وحكى نحوه أبو زيد وأبو عبيد ، وأنكره الكسائى وقال : لا يقال من الكثرة إلا آمرنا بالمد ؛ قال : وأصلها «أأمرنا» خفّف ، حكاه المهدوىّ . وفى الصحاح : وقال أبو الحسن أَمِر مالُه (بالكسر) أى أكثره وأَمِر القوم أى كثروا ؛ قال الشاعر :

* أَمِرون لا يرثون مَهْمَ القُعْدُدِ(٢) *

وآمر الله ماله (بالمد) . الثعلبى : ويقال للشىء الكثير أَمِرٌ ، والفعل منه : أَمِرَ القومُ يأمَرون أمرا إذا كثروا . قال ابن مسعود : كنا نقول فى الجاهلية للحىّ إذا كثروا : أمِر أمرُ بنى فلان ؛ قال لبيد :

كل بنى حُرّةٍ مَصيرُهُم * قُلٌّ وإن أكثَرَتْ من العددِ
إن يُغْبَطوا يَهْبِطوا وإن أمِرُوا * يوما يصيروا للهُلْكِ والنَّكَدِ(٣)

---

(١) السكة : الطريقة المصطفة من النخل . والمأبورة : الملقحة ؛ يقال : أبرت النخلة وأبرتها ؛ فهى مأبورة ومؤبرة . وقيل : السكة سكة الحرث ، والمأبورة المصلحة له . المراد : خير المال نتاج وزرع . (ابن الأثير) .

(٢) هذا عجز بيت للأعشى وصدره :

* طرفون ولّا دون كل مبارك *

الطرف والطريف : الكثير الآباء إلى الجد الأكبر . والقعدد : القليل الآباء إلى الجد الأكبر .

(٣) يقول : إن غبطوا يوما فإنهم يموتون . و « يهبطوا » ها هنا يموتوا . ويروى : « إن يغبطوا يعبطوا » يموتوا عبطة ؛ كأنهم يموتون من غير مرض . (راجع الديوان) . فى جـ وى : والفند .

قلت : وفى حديث هِرَقْل الحديث الصحيح : " لقد أمِر أَمْرُ ابنِ أبى كَبْشة[(١)]، ليخافه ملك بنى الأصفر" أى كثر. وكله غير متعدّ ولذلك أنكره الكسائى، والله أعلم. قال المهدوى : ومن قرأ «أَمِر» فهى لغة، ووجه تعدية «أمِر» أنه شبهه بعمِر من حيث كانت الكثرة أقرب شىء إلى العمارة فعدّى كما عدّى عَمِر. الباقون[(٢)] «أَمَرْنَا» من الأمر؛ أى أمرناهم بالطاعة إعذارا وإنذارا وتخويفا ووعيدا. ﴿ فَفَسَقُوا ﴾ أى خرجوا عن الطاعة عاصين لنا. ﴿ فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ ﴾ فوجب عليها الوعيد؛ عن ابن عباس. وقيل : « أَمَرْنَا » جعلناهم أمراء؛ لأن العرب تقول : أمير غير مأمور، أى غير مؤمّر. وقيل : معناه بعثنا مستكبريها. قال هارون : وهى قراءة أُبَىّ : « بعثنا أكابر مجرميها ففسقوا » ذكره الماوردىّ. وحكى النحاس : وقال هارون فى قراءة أبى « وإذا أردنا أن نهلك قرية بعثنا فيها أكابر مجرميها فمكروا فيها فحق عليها القول». ويجوز أن يكون « أَمَرْنا » بمعنى أكثرنا؛ ومنه " خير المال مهرة مأمورة " على ما تقدّم. وقال قوم : مأمورة اتباع لمأبورة؛ كالغدايا والعشايا. وكقوله : " ارجعن مأزورات غير مأجورات". وعلى هذا لا يقال : أمَرهم الله، بمعنى كثرهم، بل يقال : آمره وأمره. واختار أبو عبيد وأبو حاتم قراءة العامة. قال أبو عبيد : وإنما اخترنا « أمرنا » لأن المعانى الثلاثة تجتمع فيها من الأمر والإمارة والكثرة. والمُتْرَف : المنعّم؛ وخُصّوا بالأمر لأن غيرهم تبع لهم.

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ فَدَمَّرْنَاهَا ﴾ أى استأصلناها بالهلاك. ﴿ تَدْمِيرًا ﴾ ذكر المصدر للمبالغة فى العذاب الواقع بهم. وفى الصحيح[(٣)] من حديث زينب بنت جحش زوج النبىّ صلى الله عليه وسلم قالت : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما فزِعا محمرا وجهه يقول : " لا إله إلا الله ويل للعرب من شر قد اقترب فتح اليوم من ردْم يأجوج ومأجوج مثل هذه " وحلق بأصبعه الإبهام والتى تليها. قالت : فقلت يارسول الله، أنهلك وفينا

(١) يريد : رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ وكان المشركون يقولون للنبى صلى الله عليه وسلم « ابن أبى كبشة » شبهوه بأبى كبشة، رجل من خزاعة خالف قريشا فى عبادة الأوثان. أو هى كنية وهب بن عبد مناف جده صلى الله عليه وسلم من قبل أمه، لأنه كان نزع إليه فى الشبه. أو كنية زوج حليمة السعدية. (٢) عمر كفرح.

(٣) فى هامش جـ : الصحيحين. خ.

الصالحون ؟ قال: "نعم إذا كثر الخُبْث" . وقد تقدّم الكلام فى هذا الباب، وإن المعاصى إذا ظهرت ولم تُغيّر كانت سببا لهلاك الجميع[1]؛ والله أعلم .

قوله تعالى : وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ الْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِۦ خَبِيرًۢا بَصِيرًا ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنَ الْقُرُونِ مِنْ بَعْدِ نُوحٍ ﴾ أى كم من قوم كفروا حل بهم البَوَار . يخوّف كفار مكة ؛ وقد تقدّم القول فى القرن فى أوّل سورة الأنعام[2] ، والحمد لله . ﴿ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا ﴾ « خَبِيراً » عليما بهم . « بَصِيراً » يُبصر أعمالهم ؛ وقد تقدّم[3] .

قوله تعالى : مَّن كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا ﴿١٨﴾ وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ ﴾ يعنى الدنيا ، والمراد الدار العاجلة؛ فعُبّر بالنعت[4] عن المنعوت . ﴿ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ﴾ أى لم نعطه منها إلا ما نشاء ثم نؤاخذه بعمله ، وعاقبتُه دخول النار . ﴿ مَذْمُوماً مَدْحُوراً ﴾ أى مطرودا مبعَدا من رحمة الله . وهذه صفة المنافقين الفاسقين ، والمرائين المداجين ، يلبسون الإسلام والطاعة لينالوا عاجل الدنيا من الغنائم وغيرها ، فلا يقبل ذلك العمل منهم فى الآخرة ولا يعطون فى الدنيا إلا ما قُسم لهم . وقد تقدّم فى «هود»[5] أن هذه الآية تقيّد تلك الآيات المطلقة؛ فتأمله . ﴿ وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ ﴾ أى الدار الآخرة . ﴿ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا ﴾ أى عمل لها عملها من الطاعات . ﴿ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ لأن الطاعات لا تقبل إلا من مؤمن . ﴿ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُوراً ﴾ أى مقبولا غير

(١) راجع جـ ٧ ص ٧٩١ . (٢) راجع جـ ٦ ص ٣٩١ . (٣) راجع جـ ٢ ص ٣٥ .
(٤) فى هـ جـ : خ : من المنعوت بالنعت . (٥) راجع جـ ٩ ص ١٣ .

مردود . وقيل : مضاعفا ؛ أى تضاعف لهم الحسنات إلى عشر ، وإلى سبعين وإلى سبعمائة ضعف ، وإلى أضعاف كثيرة ؛ كما روى عن أبى هريرة وقد قيل له : أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الله ليجزى على الحسنة الواحدة ألف ألف حسنة " ؟ فقال سمعته يقول : " إن الله ليجزى على الحسنة الواحدة ألفى ألف حسنة " .

قوله تعالى : كُلًّا نُّمِدُّ هَٰؤُلَاءِ وَهَٰؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ ۚ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴿٢٠﴾ انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ وَلَلْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ﴿٢١﴾ لَّا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْذُولًا ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ كُلًّا نُّمِدُّ هَٰؤُلَاءِ وَهَٰؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ ﴾ أعلم أنه يرزق المؤمنين والكافرين . ﴿ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴾ أى محبوسا ممنوعا ؛ من حَظَر يَحْظُر حَظْرا وحِظارا . ثم قال تعالى : ﴿ انْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ﴾ فى الرزق والعمل ؛ فمن مُقِلّ ومُكثر . ﴿ وَلَلْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ﴾ أى للمؤمنين ؛ فالكافر وإن وُسّع عليه فى الدنيا مرّة ، وقُتّر على المؤمن مرّة فالآخرة لا تقسم إلا مرة واحدة بأعمالهم ؛ فمن فاته شىء منها لم يستدركه فيها . وقوله : ﴿ لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ ﴾ الخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم والمراد أمته . وقيل : الخطاب للإنسان . ﴿ فَتَقْعُدَ ﴾ أى تبقى . ﴿ مَذْمُومًا مَّخْذُولًا ﴾ لا ناصر لك ولا وَلِيا .

قوله تعالى : وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾

فيـه ست عشرة مسألة :

الأولى — ﴿ قَضَى ﴾ أى أمر وألزم وأوجب . قال ابن عباس والحسن وقتادة : ليس هذا قضاء حُكْم بل هو قضاء أمر . وفى مصحف ابن مسعود « ووصَّى » وهى قراءة أصحابه وقراءة ابن عباس أيضا وعلىّ وغيرهما ، وكذلك عند أُبَىّ بن كَعْب . قال ابن عباس : إنما هو « ووصى ربك » فالتصقت إحدى الواوين فقرئت . « وَقَضَى رَبُّكَ » إذ لو كان على القضاء ماعصى الله أحد . وقال الضحاك : تصحفت على قوم « وصى بقضى » حين اختلطت الواو بالصاد وقتَ كَتْب المصحف . وذكر أبو حاتم عن ابن عباس مثلَ قول الضحاك . وقال عن مَيْمون بن مِهْران أنه قال : إن على قول ابن عباس لنورا ، قال الله تعالى : « شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِى أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ »(١) ثم أبى أبو حاتم أن يكون ابن عباس قال ذلك . وقال : لو قلنا هـذا لطعن الزنادقة فى مصحفنا ، ثم قال علماؤنا المتكلمون وغيرهم : القضاء يستعمل فى اللغـة على وجوه : فالقضاء بمعنى الأمر ؛ كقوله تعالى : « وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ » معناه أمر . والقضاء بمعنى الخلق ؛ كقوله : « فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِى يَوْمَيْنِ »(٢) يعنى خلقهن . والقضاء بمعنى الحكم ؛ كقوله تعالى : « فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ »(٣) يعنى احكم ما أنت تحكم . والقضاء بمعنى الفراغ ؛ كقوله : « قُضِىَ الْأَمْرُ الَّذِى فِيهِ تَسْتَفْتِيَانِ »(٤) . أى فرغ منـه ؛ ومنه قوله تعالى : « فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ »(٥) . وقوله تعالى : « فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ »(٦) . والقضاء بمعنى الإرادة ؛ كقوله تعالى : « إِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ »(٧) . والقضاء بمعنى العهـد ؛ كقوله تعالى : « وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْغَرْبِىِّ إِذْ قَضَيْنَا إِلَى مُوسَى الْأَمْرَ »(٨) .

فإذا كان القضاء يحتمل هـذه المعانى فلا يجوز إطلاق القول بأن المعاصى بقضاء الله ؛ لأنه إن أريد به الأمر فلا خلاف أنه لا يجوز ذلك ، لأن الله تعالى لم يأمر بها ،

(١) راجع جـ ١٦ ص ٩ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٤٢ . (٣) راجع جـ ١١ ص ٢٢٥ .
(٤) راجع جـ ٩ ص ١٩٣ . (٥) راجع جـ ٢ ص ٤٣١ . (٦) راجع جـ ١٨ ص ١٠٨ .
(٧) راجع جـ ٤ ص ٩٢ . (٨) راجع جـ ١٣ ص ٢٩١ .

فإنه لا يأمر بالفحشاء . وقال زكريا بن سَلَّام : جاء رجل إلى الحسن فقال إنه طلق امرأته ثلاثا . فقال : إنك قـد عصيت ربك وبانت منك . فقال الرجل : قضى الله ذلك علىّ ! فقال الحسن وكان فصيحا : ما قضى الله ذلك ! أى ما أمر الله به ، وقرأ هـذه الآية : « وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ » .

الثانيـــة — أمر الله سبحانه بعبادته وتوحيده، وجعل برّ الوالدين مقرونا بذلك، كما قرن شكرهما بشكره فقال: « وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا » . وقال : « أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ »[1] . وفى صحيح البخارىّ عن عبد الله قال : سألت النبىّ صلى الله عليه وسلم أىّ العمل أحبّ إلى الله عز وجل ؟ قال : " الصلاة على وقتها " قال : ثم أىّ؟ قال : " ثم بِرُّ الوالدين " قال ثم أىّ ؟ قال : " الجهاد فى سبيل الله " فأخبر صلى الله عليه وسلم أن برّ الوالدين أفضل الأعمال بعد الصلاة التى هى أعظم دعائم الإسلام . ورتّب ذلك بـ « ثُمَّ » التى تعطى الترتيب والمهلة .

الثالثـــة — من البِرّ بهما والإحسانِ إليهما ألا يتعرض لسبِّهما ولا يَعُقُّهما ؛ فإن ذلك من الكبائر بلا خلاف ، وبذلك وردت السنة الثابتة ؛ ففى صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن من الكبائر شتم الرجل والديه " قالوا : يارسول الله، وهل يَشْتُمُ الرجل والديه ؟ قال " نعم . يسبّ الرجلُ أبا الرجل فيَسُبّ أباه ويَسُبُّ أمَّهُ فيسب أمّه " .

الرابعـــة — عقوق الوالدين مخالفتهما فى أغراضهما الجائزة لها ؛ كما أن بِرَّهما موافقتهما على أغراضهما . وعلى هذا إذا أمرا أو أحدُهما ولدَهما بأمر وجبت طاعتهما فيه، إذا لم يكن ذلك الأمر معصية، وإن كان ذلك المأمور به من قبيل المباح فى أصله ، كذلك إذا كان من قبيل المندوب . وقد ذهب بعض الناس إلى أن أمرهما بالمباح يصيّره فى حق الولد مندوبا إليه وأمرُهما بالمندوب يزيده تأكيدا فى تَدْيِيّته .

---

(١) راجع جـ ١٤ ص ٦٥ .

الخامســـة — روى الترمذى عن ابن عمر قال : كانت تحتى امرأة أحبّها ، وكان أبى يكرهها فأمرنى أن أطلقها فأبَيْت ، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : " ياعبد الله ابن عمر طَلّق امرأتك " . قال : هذا حديث حسن صحيح .

السادســـة — روى الصحيح عن أبى هريرة قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : من أحق الناس بحسن صحابتى ؟ قال : " أمُّك " قال : ثم من ؟ قال : " ثم أمُّك " قال : ثم من ؟ قال : " ثم أمك " قال : ثم من ؟ قال : " ثم أبوك " . فهذا الحديث يدلّ على أن محبة الأم والشفقة عليها ينبغى أن تكون ثلاثة أمثال محبة الأب ؛ لذكر النبي صلى الله عليه وسلم الأم ثلاث مرات وذِكرِ الأب فى الرابعة فقط . وإذا تُوصّل[1] هذا المعنى شهد له العِيان . وذلك أن صعوبة الحمـل وصعوبة الوضع وصعوبة الرضاع والتربية تنفرد بهـا الأم دون الأب ؛ فهـذه ثلاث منازل يخلو منها الأب . وروى عن مالك أن رجلا قال له : إن أبى فى بلد السودان ، وقد كتب إلى أن أقدم عليه ، وأمى تمنعنى من ذلك ؛ فقال له : أطع أباك ، ولا تَعْص أمّك . فدَلّ قول مالك هذا أن بِرّهما متساو عنده . وقد سُئِلَ اللّيْثُ عن هذه المسئلة فأمره بطاعة الأم ؛ وزعم أن لها ثلثى البِرّ . وحديث أبى هريرة يدلّ على أن لها ثلاثة أرباع البر ؛ وهو الحجّة على من خالف . وقد زعم المُحَاسِبِي فى (كتاب الرعاية) له أنه لا خلاف بين العلماء أن للأم ثلاثة أرباع البِرّ وللأب الرُّبع ؛ على مقتضى حديث أبى هريرة رضى الله عنه . والله أعلم .

السابعـــة — لا يختص بِرّ الوالدين بأن يكونا مسلمين ، بل إن كانا كافِرَين يَبَرّهما و يحسن إليهما إذا كان لهما عهـد ؛ قال الله تعـالى : « لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ[2] » . وفى صحيح البخارى عن أسماء قالت : قدِمت أمّى وهى مشركة فى عهد قريش ومُدّتهم إذ عاهدوا النبي صلى الله عليه وسلم مع أبيها ، فاستفتيتُ النبيّ صلى الله عليه وسلم فقلت : إن أمّى قدِمتْ وهى راغبة[3] أفأصِلُها ؟ قال : " نعم صِلِي أمَّك " .

(١) كذا فى الأصول . (٢) راجع جـ ١٨ ص ٥٨ و جـ ١٤ ص ٦٣ .

(٣) فهو راغبة : أى راغبة فى رى وصلتى ، أو راغبة عن الإسلام كارهة له .

وروى أيضا عن أسماء قالت : أتتنى أمى راغبة فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم فسألت النبى صلى الله عليه وسلم أأصلها ؟ قال : " نعم " . قال ابن عُيينة : فأنزل الله عز وجل فيها : « لا يَنْهَاكُمُ اللهُ عنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ » الأول معلّق والثانى مسند .

الثامنـــة — من الإحسان إليهما والبرّ بهما إذا لم يتعيّن الجهاد ألّا يجاهد إلا بإذنهما . روى الصحيح عن عبد الله بن عمرو قال : جاء رجل إلى النبىّ صلى الله عليـه وسلم يستأذنه فى الجهاد فقال : " أحَىٌّ والداك "؟ قال: نعم . قال : " ففيهما فجاهد " . لفظ مسلم . فى غير الصحيح قال : نعم؛ وتركتهما يبكيان . قال : " اذهب فاضحكهما كما أبكيتهما " . وفى خبر آخر أنه قال : " نومك مع أبويك على فراشهما يضاحكانك ويلاعبانك أفضل لك من الجهاد معى " . ذكره ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد . ولفظ البخارى فى كتاب برّ الوالدين : أخبرنا أبو نعيم أخبرنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال : جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم يبايعه على الهجرة، وترك أبويه يبكيان فقال : "ارجع إليهما فاضحكهما كما أبكيتهما". قال ابن المنذر : فى هذا الحديث النّهىُ عن الخروج بغـير إذن الأبوين مالم يقع النَّفير ، فإذا وقع وجب الخروج على الجميع . وذلك بيّنٌ فى حديث أبى قتادة أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم بعث جيش الأمراء... ؛ فذكر قصة زيد بن حارثة وجعفر بن أبى طالب وابن رَواحة وأن منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى بعـد ذلك : أن الصـلاة جامعة ؛ فاجتمع الناس فحمد الله وأثنى عليـه ثم قال : " أيها الناس، اخرجوا فأمِدّوا(١) إخوانكم ولا يتخلفن أحد " فخرج الناس مشاةً وركبانا فى حَرٍّ شديد . فدلّ قوله : " اخرجوا فأمدوا إخوانكم " أن العذر فى التخلف عن الجهاد إنما هو مالم يقع النفير؛ مع قوله عليه السلام : " فإذا استنفرتم فانفِروا ".

قلت : وفى هذه الأحاديث دليل على أن الفروض أو المندوبات متى اجتمعت قُدّم الأهمّ منها . وقد استوفى هذا المعنى المحاسبى فى كتاب الرعاية .

التاسـعة — واختلفوا فى الوالدين المشركَيْن هل يخـرج بإذنهما إذا كان الجهاد من فروض الكفاية ؛ فكان الثّوْرِىّ يقول : لا يغزو إلا بإذنهما . وقال الشافعىّ : له أن يغزو

(١) فى جـ : فأيدوا

بغير إذنهما . قال ابن المنذر : والأجداد آباء، والجدّات أمهات فلا يغزو المرء إلا بإذنهم؛ ولا أعلم دلالة توجب ذلك لغيرهم من الإخوة وسائر القرابات . وكان طاوس يرى السعي على الأخوات أفضل من الجهاد فى سبيل الله عز وجل .

العاشرة — من تمام برّهما صِلة أهل وُدّهما؛ ففى الصحيح عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن من أبرّ البر صلة الرجل أهل ودّ أبيه بعد أن يُولّى " . وروى أبو أسَيد وكان بَدْرِيًّا قال : كنت مع النبيّ صلى الله عليه وسلم جالسا فجاءه رجل من الأنصار فقال : يا رسول الله، هل بقى من برّ والدَىّ من بعد موتهما شىء أبرّهما به ؟ قال : " نعم . الصلاة عليهما والاستغفار لهما و إنفاذ عهدهما بعدهما و إكرام صديقهما وصلة الرحم التى لا رحم لك إلا من قبلهما فهذا الذى بقى عليك " . وكان صلى الله عليه وسلم يُهدى لصدائق خديجة بِرًّا بها ووَفاءً لها وهى زوجته، فما ظنك بالوالدين .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا ﴾ خص حالة الكبر لأنها الحالة التى يحتاجان فيها إلى بِرّه لتغيّر الحال عليهما بالضّعف والكبر؛ فألزم فى هذه الحالة من مراعاة أحوالهما أكثر مما ألزمه من قبلُ، لأنهما فى هذه الحالة قد صارا كَلًّا عليه، فيحتاجان أن يَلِىَ منهما فى الكبر ما كان يحتاج فى صغره أن يليا منه؛ فلذلك خُصّ هذه الحالة بالذكر . وأيضا فطول المكث للمرء يوجب الاستثقال للمرء عادة و يحصل الملل و يكثر الضجر فيظهر غضبه على أبويه وتتنفخ لهما أوْداجُه، و يستطيل عليهما بدالّة البنوّة وقِلّة الديانة ، وأقل المكروه مايظهره بتنفّسه المتردد من الضجر . وقد أمِر أن يقابلهما بالقول الموصوف بالكرامة، وهو السالم عن كل عيب فقال : « فَلَا تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا » . روى مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " رَغِمَ أنْفُه رغم أنفه رغم أنفه " قيل : مَن يارسول الله؟ قال : " من أدرك والديه عند الكبر أحدهما أوكِلَيْهما ثم لم يدخل الجنة " . وقال البخارى فى كتاب برّ الوالدين : حدّثنا مسدّد حدّثنا بِشْر بن المفضّل حدّثنا عبد الرحمن بن إسحاق عن أبى سعيد المَقْبُرِىّ عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

" رغِمَ أنفُ رجل ذُكرتُ عنـده فلم يصـلّ علىّ رَغِمَ أنفُ رجل أدرك أبويه عنـده الكبر أو أحدَهما فلم يدخلاه الجنـة ، ورغم أنف رجل دخل عليه رمضان ثم انسلخ قبـل أن يُغفـر له " . حدّثنا ابن أبى أُوَيْس حدّثنى أخى عن سليمان بن بلال عن محمـد بن هلال عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عُجْـرَة السالمىّ عن أبيه رضى الله عنه قال : إن كعب بن عجرة رضى الله عنه قال قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " أحضروا المنبر " فلما خرج رَقِىَ [إلى] المنبر ، فرقى فى أوّل درجة منه قال آمين ثم رقى فى الثانية فقال آمين ثم لمـا رقى فى الثالثة قال آمين ، فلما فرغ ونزل من المنبر قلنا : يارسول الله ، لقد سمعنا منك اليوم شيئا ما كنا نسمعه منك ؟ قال : " وسمعتموه " ؟ قلنا نعم . قال : " إن جبريل عليه السـلام اعترض قال : بَعُـد مَن أدرك رمضان فلم يغفر له فقلت آمين فلمـا رقيت فى الثانية قال بَعُـد مَن ذكرت عنده فلم يصلّ عليك فقلت آمين فلما رقيت فى الثالثة قال بعـد من أدرك عنده أبواه الكبرَ أو أحدهما فلم يُدخلاه الجنـة قلت آمين " . حدّثنا أبو نعيم حدّثنا سَـلَمة بن وَرْدَان سمعت أنسا رضى الله عنه يقول : ارتقى رسول الله صـلى الله عليه وسـلم على المنبر درجة فقال آمين ثم ارتقى درجة فقال آمين ثم ارتقى الدرجة الثالثة فقال آمين ، ثم استوى وجلس فقال أصحابه : يارسول الله ، علامَ أمّنت ؟ قال : " أتانى جبريل عليـه السلام فقال رغِم أنفُ مَن ذُكرتَ عنـده فلم يصلّ عليك فقلت آمين و رغم أنف مَن أدرك أبويه أو أحدهما فلم يدخل الجنـة فقلت آمين " الحـديث . فالسعيد الذى يبادر اغتنام فرصة بِرهما لئلا تفوته بموتهما فيندم على ذلك ، والشقىّ من عقّهما ، لا سيما من بلغه الأمر ببرهما .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ ﴾ أى لا تقل لهما ما يكون فيه أدنى تبرُّم . وعن أبى رَجَاء العطارِدىّ قال : الأُفّ الكلام القَذَع الردىء الخفِىّ . وقال مجاهد : معناه إذا رأيت منهما فى حال الشـيخ الغائط والبول الذى رأياه منك فى الصغر فلا تَقْذَرْهما وتقول أُفّ . والآية أعمّ من هـذا . والأُفّ والتُّفّ وسخ الأظفار . ويقال لكل ما يضجر ويستثقل : أفّ له . قال الأزهرى : والتُّفّ أيضا الشىء الحقـير . وقرئ « أُفٍّ » منوّنا

مخفوضا؛ كما تُخفض الأصوات وتُنوّن، تقول : صَهٍ ومَهٍ . وفيه عشر لغات : أُفّ، أُفٌّ، وأُفٍّ، وأُفًا وأُفّ، وأُفٌّ، وأُفّه، وإفْ لك (بكسر الهمزة)، وأُفْ (بضم وتسكين الفاء)، وأُفاً (مخففة الفاء) . وفى الحديث : "فألقى طرف ثوبه على أنفه ثم قال أُفّ أُفّ" . قال أبو بكر : معناه استقذار لما شَمّ . وقال بعضهم : معنى أفّ الاحتقار والاستقلال؛ أخذ من الأفَف وهو القليل . وقال القُتَبِيّ : أصله نفخك الشيء يَسقط عليك من رماد وتراب وغير ذلك، وللمكان تريد إماطة شيء لتقعد فيه؛ فقيلت هذه الكلمة لكل مستثقل . وقال أبو عمرو ابن العلاء : الأفّ وسخ بين الأظفار، والتف قلامتها . وقال الزجاج : معنى أفّ النتن . وقال الأصْمَعِيّ : الأفّ وسخ الأذن، والتُّف وسخ الأظفار؛ فكثر استعماله حتى ذكر فى كل ما يُتأذّى به . وروى من حديث عليّ بن أبى طالب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لو علم الله من العقوق شيئا أردأ من « أف » لذكره فليعمل الباز ما شاء أن يعمل فلن يدخل النار؛ وليعمل العاق ما شاء أن يعمل فلن يدخل الجنة" . قال علماؤنا : وإنما صارت قولة « أُفّ » للأبوين أردأ شيء لأنه رفضهما رفض كفر النعمة، وجحد التربية وردّ الوصية التى أوصاه فى التنزيل . و « أف » كلمة مقولة لكل شيء مرفوض؛ ولذلك قال إبراهيم لقومه : « أُفٍّ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ »[1] أى رفضٌ لكم ولهذه الأصنام معكم .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْهَرْهُمَا ﴾ النهر : الزجر والغلظة . ﴿ وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾ أى ليّنا لطيفا، مثل : ياأبتاه ويا أماه، من غير أن يسميهما أو يكنيهما؛ قاله عطاء.[2] وقال أبو البَدّاح[3] التُّجيبيّ : قلت لسعيد بن المسيّب كل ما فى القرآن من برّ الوالدين قد عرفته إلا قوله : « وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا » ما هذا القول الكريم ؟ قال ابن المسيب : قول العبد المذنب للسيد الفَظّ الغليظ .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ ﴾ هذه استعارة فى الشفقة والرحمة بهما والتذلل لهما تذلل الرعية للأمير والعبيد السادة؛ كما أشار إليه سعيد بن

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٠٢ .
(٢) فى ى : ينسبهما .
(٣) كذا فى الأصول . والذى فى ابن جرير والدر المنثور « أبو الهذاج » .

المسيب . وَضَرَبَ خَفْضَ الجناح ونصبه مثلا لجناح الطائر حين ينتصب بجناحه لولده . والذل : هو اللين . وقراءة الجمهور بضم الذال، من ذَلّ يَذِلّ ذُلّا وذِلّة ومذلة فهو ذالّ وذليل. وقرأ سعيد بن جُبَير وابن عباس وعروة بن الزبير « الِّذل » بكسر الذال، ورويت عن عاصم ؛ من قولهم : دابّة ذَلول بينة الِّذل . والِّذل فى الدواب المنقاد السهل دون الصعب . فينبغى بحكم هذه الآية أن يجعل الإنسان نفسه مع أبويْه فى خير ذِلة ، فى أقواله وسكناته ونظره ، ولا يُحِدّ إليهما بصره فإن تلك هى نظرة الغاضب .

الخامسة عشرة — الخطاب فى هذه الآية للنبىّ صلى الله عليه وسلم والمراد به أمته ؛ إذ لم يكن له عليه السلام فى ذلك الوقت أبوان . ولم يذكر الِّذل فى قوله تعالى : « وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ (١) » وذكره هنا بحسب عظم الحق وتأكيده . و « مِن » فى قوله : « مِنَ الرَّحْمَةِ » لبيان الجنس ، أى إن هذا الخفض يكون من الرحمة المستكنة فى النفس، لا بأن يكون ذلك استعمالا . ويصح أن يكون لانتهاء الغاية، ثم أمر تعالى عباده بالترحّم على آبائهم والدعاء لهم، وأن ترحمهما كما رحماك وترفق بهما كما رفقا بك ؛ إذ وليك صغيرا جاهلا محتاجا فآثراك على أنفسهما، وأسهرا ليلهما، وجاعا وأشبعاك، وتعريا وكَسواك، فلا تجزيهما إلا أن يبلغا من الكبر الحدّ الذى كنت فيه من الصغر، فتَلِى منهما ما وَلِيَا منك، ويكون لهما حينئذ فضل التقدّم . قال صلى الله عليه وسلم : " لا يَجْزِى ولد والدًا إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه (٢) " . وسيأتى فى سورة « مريم » الكلام على هذا الحديث .

السادسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ كَمَا رَبَّيَانِى ﴾ خص التربية بالذكر ليتذكر العبد شفقة الأبوين وتعبهما فى التربية، فيزيده ذلك إشفاقا لهما وحنانا عليهما ، وهذا كله فى الأبوين المؤمنين . وقد نهى القرآن عن الاستغفار للمشركين الأموات ولو كانوا أولى قُرْبَى (٣)، كما تقدّم . وذكر عن ابن عباس وقتادة أن هذا كله منسوخ بقوله : « مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ — إلى قوله — أَصْحَابُ الْجَحِيمِ » فإذا كان والدا المسلم ذميين استعمل

(١) راجع جـ ١٣ ص ١١٨ فما بعد. (٢) راجع جـ ١١ ص ١٥٩. (٣) راجع جـ ٨ ص ٢٧٢.

معهما ما أمره الله به هاهنا ؛ إلا الترحم لهما بعـد موتهما على الكفر ؛ لأن هـذا وحده نسخ بالآية المذكورة. وقيل: ليس هذا موضع نسخ، فهو دعاء بالرحمة الدنيوية للأبوين المشركين ما داما حيّين، كما تقدم. أو يكون عموم هذه الآية خَصّ بتلك، لارحمة الآخرة، لاسيما وقد قيل : إن قوله : « وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا » نزلت فى سعد بن أبى وقاص، فإنه أسـلم ، فألفت أمه نفسها فى الرَّمضاء مُتَجَرِّدة ، فذكر ذلك لسعد فقـال : لِتَمُتْ ، فنزلت الآية . وقيـل: الآية خاصة فى الدعاء للا بوين المسلمين. والصواب أن ذلك عموم كما ذكرنا، وقال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسـلم : " من أمسى مُرْضِياً لوالديه وأصبح أمسى وأصبح وله بابان مفتوحان من الجنة و إن واحدا فواحدا ، ومن أمسى وأصبح مُسْخطا لوالديه أمسى وأصبح وله بابان مفتوحان إلى النار و إن واحدا فواحدا " فقال رجل : يارسول الله، و إن ظلماه ؟ قال: " و إن ظلماه و إن ظلماه و إن ظلماه ". وقد روينا بالإسناد المتصل عن جابر بن عبد الله رضى الله تعالى عنـه قال : جاء رجل إلى النبيّ صـلى الله عليه وسلم فقال : يارسـول الله ، إن أبى أخذ مالى . فقال النبيّ صلى الله عليه وسـلم للرجل : " فأتنى بأبيك " فنزل جبريل عليه السلام على النبي صـلى الله عليه وسلم فقال : " إن الله عز وجل يقرئك السلام و يقول لك إذا جاءك الشيخ فاسأله عن شيء قاله فى نفسه ماسمعته أذناه " فلمـا جاء الشيخ قال له النبي صلى الله عليه وسـلم : " ما بال ابنك يشكوك أتريد أن تأخذ ماله ؟ " فقال : سـله يارسول الله، هل أنفقه إلا على إحدى عماته أو خالاته أو على نفسى! فقال له رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " إيهِ[1] ، دعنا من هـذا ، أخبرنى عن شيء قلته فى نفسك ما سمعته أذناك " ؟ فقال الشيخ : والله يارسول الله ، مازال الله عز وجل يزيدنا بك يقينا ، لقـد قلت فى نفسى شيئا ماسمعته أذناى . قال : " قل وأنا أسمع " قال قلت :

(١) إيه (بكسر الهاء) : كلمة استزادة واستنطاق. وإذا قلت « إيهاً » بالنصب والتنوين فإنما تأمره بالسكوت. وقال ابن سيده : « و إيه (بالكسر) كلمة زجر بمعنى حسبك ، وتنوّن فيقال إيها » . وحكى عن الليث : « إيه و إيه فى الاستزادة والاستنطاق . و إيه و إيها فى الزجر ؛ كقولك : إيه حسبك ، و إيها حسبك » .

غَذَوْتُكَ[1] مولودا ومُنْتُكَ[2] يافعا * تُعَلّ بما أجنِي عليك وتُنْهَلُ
إذا ليلةٌ ضافَتْكَ[3] بالسُّقْمِ لم أبِتْ * لسُقْمِكَ إلا ساهرا أتململُ
كأنى أنا المطروق دونك بالذى * طُرِقتَ به دونى فعينِي تَهْمُلُ
تخاف الرَّدى نفسى عليك وإنها * لتعلم أن الموت وقتٌ مؤجّل
فلما بلغتَ السِّنّ والغايةَ التى * إليها مَدَى ما كنتُ فيك أؤمِّلُ
جعلتَ جزائِي غِلظةً وفظاظةً * كأنك أنت المُنعِم المُتَفَضِّلُ
فليتك إذ لم تَرْعَ حقّ أبوتى * فعلتَ كما الجار المُصَاقِب يفعلُ
فأوليتنى حقّ الجوار ولم تكن * علىّ بمال دون مالك تَبْخَلُ

قال : فحينئذ أخذ النبي صلى الله عليه وسلم بتلابيب ابنه وقال : " أنت ومالك لأبيك " . قال الطبراني : اللَّخْمِيُّ لا يروى — يعنى هذا الحديث — عن ابن المُنْكَدِر بهذا التمام والشعر إلا بهذا الإسناد ؛ وتفرّد به عبيد الله بن خَلَصَة . والله أعلم .

قوله تعالى : رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِى نُفُوسِكُمْ ۚ إِن تَكُونُوا صَٰلِحِينَ فَإِنَّهُۥ كَانَ لِلْأَوَّٰبِينَ غَفُورًا ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِى نُفُوسِكُمْ ﴾ أى من اعتقاد الرحمة بهما والحنو عليهما، أو من غير ذلك من العقوق ، أو من جعل ظاهر برهما رِيَاء . وقال ابن جبير : يريد البادرة التى تبدر ، كالقَلْتة والزّلّة ، تكون من الرجل إلى أبوَيْه أو أحدهما ، لا يريد بذلك بأسا ؛ قال الله تعالى : ﴿ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ ﴾ أى صادقين فى نيـة البرّ بالوالدين فإن الله يغفر البادرة. وقوله : ﴿ فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا ﴾ وعد بالغفران مع شرط الصلاح والأوبة بعد الأوبة

(١) نسبت هذه الأبيات فى أشعار الحماسة لأمية بن أبي الصلت . قال التبريزى : « وتروى لابن عبد الأعلى . وقيل : لأبي العباس الأعمى . (٢) فى الأصول : « وصنتك » . وفى أشعار الحماسة : « وعلتك » أى قت بمؤونتك . و « يافعا » شابا . و « تعل » من عله يعله ، سقاه ثانية . و « أجنى » أكسب . و « تنهل » من أنهله ، سقاه أول سقية . (٣) فى الحماسة :

إذا ليـلة نابتك بالشكو لم أبت * لشكواك ... ... الخ

إلى طاعة الله سبحانه وتعالى . قال سعيد بن المسيّب : هو العبد يتوب ثم يذنب ثم يتوب ثم يذنب . وقال ابن عباس رضى الله عنه : الأوّاب : الحفيظ الذى إذا ذكر خطاياه استغفر منها . وقال عُبيد بن عُمير : هم الذين يذكرون ذنوبهم فى الخَلَاء[1] ثم يستغفرون الله عز وجل . وهـذه الأقوال متقاربة . وقال عَوْن العقيلىّ : الأوّابون هم الذين يصلون صلاة الضحا . وفى الصحيح : " صلاة الأوّابين حين ترمض الفِصال[2] " . وحقيقة اللفظ [أنه[3]] من آب يؤوب إذا رجع .

قوله تعالى : وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓا۟ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴿٢٧﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ ﴾ أى كما راعيت حق الوالدين فصل الرحم ، ثم تصدّق على المسكين وابن السبيل . وقال علىّ بن الحسين فى قوله تعالى : « وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ » : هم قرابة النبىّ صلى الله عليه وسلم ، أمر صلى الله عليه وسلم بإعطائهم حقوقهم من بيت المال ، أى من سهم ذَوِى القربى من الغَنْو والغنيمة ، ويكون خطابا للولاة أو من قام مقامهم . وألحق فى هـذه الآية ما يتعين من صلة الرحم ، وسَدّ الخلّة ، والمواساة عند الحاجة بالمال ، والمعونة بكل وجه .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُبَذِّرْ ﴾ أى لاتسرف فى الإنفاق فى غير حق . قال الشافعىّ رضى الله عنه : والتبذير إنفاق المال فى غير حقه ، ولا تبذير فى عمل الخير . وهذا قول الجمهور . وقال أشهب عن مالك : التبذير هو أخذ المال من حقه ووضعه فى غير حقه ، وهو الإسراف ، وهو حرام ؛ لقوله تعالى : « إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ » وقوله :

(١) الخلاء : الخلوة .

(٢) هى أن تحمى الرمضاء ، وهى الرمل ، فتترك الفصال من شدة حرها وإحراقها أخفافها .

(٣) من ج .

« إخْوَانَ » يعنى أنهم فى حكمهم ؛ إذ المبذِّر ساعٍ فى إفساد كالشياطين ، أو أنهم يفعلون ماتسوّل لهم أنفسهم ، أو أنهم يُقرَنون بهم غدا فى النار ؛ ثلاثة أقوال . والإخوان هنا جمع أخٍ من غير النسب ؛ ومنه قوله تعالى : « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ[1] إِخْوَةٌ » . وقوله تعالى: ﴿ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴾ أى أحذروا متابعته والتشبه به فى الفساد . والشيطان اسم الجنس . وقرأ الضحاك . « إخْوانَ الشيطان » على الأفراد ، وكذلك ثبت فى مصحف أنس بن مالك رضى الله عنه .

الثالثـــة — من أنفق ماله فى الشهوات زائدا على قدر الحاجات وعرضه بذلك للنفاد فهو مبذر . ومن أنفق رِبْح ماله فى شهواته وحفِظ الأصل أو الرقبة فليس بمبذّر . ومن أنفق درهما فى حرام فهو مبذّر ؛ ويحجر عليـه فى نفقته الدرهم فى الحرام ، ولا يحجر عليه إن بذله فى الشهوات إلا إذا خيف عليه النفاد .

قوله تعالى : وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَآءَ رَحْمَةٍ مِّن رَّبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُل لَّهُمْ قَوْلًا مَّيْسُورًا ﴿٢٨﴾

فيه ثلاث مسائل .

الأولى — وهو أنه سبحانه وتعالى خصّ نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله : ﴿ وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا ﴾ . وهو تأديب عجيب وقول لطيف بديع ؛ أى لاتعرض عنهم إعراض مستهين عن ظهر الغنى والقدرة فتحرِمهم[2] . وإنما يجوز أن تُعرض عنهم عند عجزٍ يعرِض وعائق يعوق ، وأنت عنـد ذلك ترجو من الله سبحانه وتعالى فتح باب الخير لتتوصل به إلى مواساة السائل ؛ فإن قعد بك الحال « فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَيْسُوراً » .

الثانيـــة — فى سبب نزولها ؛ قال ابن زيد : نزلت الآية فى قوم كانوا يسـئلون رسول الله صلى الله عليه وسـلم فيأبى أن يعطيهم ؛ لأنه كان يعلم منهم نفقة المـال فى فساد ،

(١) راجع جـ ١٦ ص ٣٢٢ . (٢) فى ى : والفرار من فتنتهم . ولا يبدو له معنى .

فكان يُعرض عنهم رغبة فى الأجر فى منعهم لئلا يعينهم على فسادهم . وقال عطاء الخراسانى فى قوله تعالى : « وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا » قال : ليس هذا فى ذكر الوالدين، جاء ناس من مُزَيْنَةَ إلى النبى صلى الله عليه وسلم يستحملونه ؛ فقال : " لا أجد ما أحملكم عليه" فتولوا وأعينهم تفيض من الدمع حزنا ؛ فأنزل الله تعالى : «وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمُ ٱبْتِغَاءَ رَحْمَةٍ مِن رَبِّكَ تَرْجُوهَا » . والرحمة الفيء[1] .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَيْسُورًا ﴾ أمره بالدعاء لهم ، أى يَسِّرْ فقرهم عليهم بدعائك لهم . وقيل : ٱدْعُ لهم دعاءً يتضمن الفتح لهم والإصلاح . وقيل : المعنى " وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ " أى إن أعرضت يا محمد عن إعطائهم لضيق يد فقل لهم قولا ميسورا ؛ أى أحسن القول وابسط العذر ، وٱدع لهم بسعة الرزق، وقل إذا وجدتُ فعلتُ وأكرمتُ ؛ فإن ذلك يعمل فى مَسَرّة نفسه عمل المواساة . وكان عليه الصلاة والسلام إذا سئل وليس عنده ما يُعطى سكت انتظارا لرزق يأتى من الله سبحانه وتعالى كراهة الرد ، فنزلت هذه الآية ، فكان صلى الله عليه وسلم إذا سئل وليس عنده ما يعطى قال " يرزقنا الله وإياكم من فضله"، فالرحمة على هذا التأويل الرزق المنتظر. وهذا قول ابن عباس ومجاهد وعكرمة . والضمير فى «عنهم» عائد على من تقدم ذكرهم من الآباء والقرابة والمساكين وأبناء السبيل . و « قَوْلًا مَيْسُورًا » أى ليّنا لطيفا طيبا ، مفعول بمعنى الفاعل، من لفظ اليسر كالميمون ، أى وعدا جميلا ، على ما بيّناه . ولقد أحسن من قال :

إلّا تكن وَرِقٌ يوما أجود بها * للسائلين فإنّى ليّن العُـودِ
لا يعدم السائلون الخير من خلقى * إمّا نوالى وإمّا حسنُ مردودى

تقول : يَسّرت لك كذا إذا أعددته .

قوله تعالى : وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾

(١) فى جـ فى هـ : الفىء .

فيـــه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ﴾ هذا مجاز عبّر به عن البخيل الذى لا يقدر من قلبه على إخراج شيء من ماله ؛ فضرب له مثل الغَلّ الذى يمنع من التصرف باليـد . وفى صحيح البخارى ومسلم عن أبى هريرة رضى الله عنـه قال : ضرب رسـول الله صلى الله عليه وسلم مَثَل البخيل والمتصدّق كمثل رجلين عليهما جُبَّتان من حديد قد اضْطَرّت أيديَهما إلى ثُدِيِّهما وتَراقِيهما (١) فجعل المتصدِّق كلما تصدّق بصدقة انبسطت عنـه حتى تغشى أناملَه وتَعْفُو (٢) أثره وجعل البخيل كلما همّ بصدقة قَلَصت (٣) وأخذت كلُّ حلقـة بمكانها . قال أبو هريرة رضى الله عنـه : فأنا رأيت رسـول الله صلى الله عليه وسـلم (٤) يقول بأصبعيه هكذا فى جيْبه فلو رأيتَه يُوسِّعها (٥) ولا توسع (٦) .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ ضرب بسط اليـد مثلا لذهاب المـال ، فإن قبض الكفّ يحبس ما فيها ، وبسطها يذهب ما فيها . وهـذا كله خطاب للنبىّ صـلى الله عليه وسلم والمراد أمته ، وكثيرا ما جاء فى القرآن ؛ فإن النبىّ صلى الله عليه وسـلم لمـا كان سَيِّدهم وواسطتهم إلى ربهم عُبِّر به عنهم على عادة العرب فى ذلك . وأيضا فإنه عليه الصلاة والسلام لم يكن يدّخر شيئا لغَدٍ ، وكان يجوع حتى يَشُدّ الحَجَـر على بطنه من الجوع . وكان كثير من الصحابة ينفقون فى سـبيل الله جميع أموالهم ، فلم يعنِّفهم النبىّ صلى الله عليه وسلم ولم ينكر عليهم لصحة يقينهم وشدّة بصائرهم . وإنما نهى الله سبحانه وتعالى عن الإفراط فى الإنفاق ، وإخراج ما حوته يده من المـال مَن خِيف عليه الحسرةُ على ما خرج من يده ، فأما من وثق بموعود الله عز وجل وجزيل ثوابه فيما أنفقه فغير مراد بالآية ، والله أعلم . وقيل : إن هذا الخطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم فى خاصة نفسه ، علّمه فيه كيفية الإنفاق ، وأمره بالاقتصاد . قال جابر وابن مسعود : جاء غلام إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : إن أمى

(١) أى انتشرت عنه الجبة . (٢) أى أثر مشيه لسبوغها . (٣) أى انضمت وارتفعت .

(٤) العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال وتطلقه على غير الكلام واللسان ؛ فتقول : قال بيده ، أى أخذ . وقال برجله ، أى مشى . وكل ذلك على المجاز والاتساع . (٥) فى جـوده : ولقد رأيته .

(٦) جواب لو محذوف ؛ أى لتعجبت .

تسألك كذا وكذا . فقال " ما عنـدنا اليوم شيء " . قال : فتقول لك اكسُنِي قميصَك ؛ فخلع قميصه فدفعه إليه وجلس فى البيت عُريانا . وفى رواية جابر: فأذّن بلال للصلاة وانتظر رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج، واشتغلت القلوب ، فدخل بعضهم فإذا هو عار ؛ فنزلت هذه الآية . وكل هذا فى إنفاق الخير . وأما إنفاق الفساد فقليله وكثيره حرام ، كما تقدّم .

الثالثـــة — نهت هـــذه الآية عن استفراغ الوُجْد[1] فيما يطرأ أوّلا من سؤال المؤمنين ؛ لئلا يبقى من يأتى بعد ذلك لاشيء له ، أولئلا يضيّع المنفق عياله . ونحوه من كلام الحكمة: مارأيت قط سرفا إلا ومعه حق مُضيَّع . وهذه من آيات فقه الحال فلا يُبيَّن حكمها إلا باعتبار شخص شخص من الناس .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴾ قال ابن عرفة : يقول لاتسرف ولا تتلف مالك فتبقى محسورا منقطعا عن النفقة والتصرف ؛ كما يكون البعير الحسير، وهو الذى ذهبت قوته فلا انبعاث به ؛ ومنـه قوله تعالى : « يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ »[2] أى كَلِيلٌ منقطع . وقال قتادة : أى نادما على ماسلف منك ؛ بجعله من الحسْرة ، وفيه بُعْدٌ ؛ لأن الفاعل من الحسرة حَسِر وحَسْران ولا يقـال محسور . والملوم : الذى يلام على إتلاف ماله ، أو يلومه من لا يعطيه .

قوله تعـالى : إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُۥ كَانَ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرًۢا بَصِيرًا ﴿٣٠﴾[3]

(١) الوجد (مثلثة الواو) : اليسار والسعة . (٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٠٩ . (٣) هذه الآية لم يتكلم عليها المؤلف ولم تذكر فى النسخ التى بين أيدينا ولعله تكلم عليها وحصل سقط من النساخ .

وعبارة ابن جرير الطبرى فى كلامه على الآية كما وردت فى تفسيره : « يقول تعالى ذكره لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم إن ربك يا محمد يبسط رزقه لمن يشاء من عباده فيوسع عليه . و يقدر على من يشاء ، يقول : و يقتر على من يشاء منهم فيضيق عليه : « إنه كان بعباده خبيرا » يقول : إن ربك ذو خبرة بعباده ، ومن الذى تصلحه السعة فى الرزق وتفسده ، ومن الذى يصلحه الإقتار والضيق ويهلكه . « بصيرا » يقول هو ذو بصر بتدبيرهم وسياستهم . يقول : فانته يا محمد إلى أمرنا فيما أمرناك ونهيناك من بسط يدك فيما تبسطها فيه وفيمن تبسطها له ، ومن كفها عمن تكفها عنه وتكفها فيه ؛ فنحن أعلم بمصالح العباد منك ومن جميع الخلق وأبصر بتدبيرهم » .

قوله تعالى : وَلَا تَقْتُلُوٓا أَوْلَـٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَـٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ ۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ﴿٣١﴾

فيـــه مسألتان :

الأولى — قد مضى الكلام فى هذه الآية فى الأنعام، والحمد لله[1]. والإملاق : الفقر وعدم الملك. أملق الرجل أى لم يبق له إلا الملقات، وهى الحجارة العظام المُلس. قال الهُذَلِى يصف صائدا :

أُتِيحَ لهـا أُقَيْـدِرُ ذو حَشِيف * إذا سامَتْ على المَلَقـات ساما

الواحدة مَلَقـة . والأُقَيْدر تصغير الأقدر ، وهو الرجل القصير . والحشيف من الثيـاب : الخَلَق . وسامت مرّت . وقال شَمِر: أَمْلَق لازم ومتعـدٍّ ، أَمْلَق إذا افتقر ، وأملق الدهر ما بيده . قال أَوْس :

* وأَمْلق ماعندى خطوب تنَبَّل[2] *

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿خِطْـًٔا﴾ « خِطْـًا » قراءة الجمهور بكسر الخاء وسكون الطاء و بالهمزة والقصر. وقرأ ابن عامر «خَطَـًا» بفتح الخاء والطاء والهمزة مقصورة ، وهى قراءة أبى جعفر يزيد . وهاتان قراءتان مأخوذتان من « خطئ » إذا أتى الذنب على عمـد . قال ابن عرفة : يقال خَطِئ فى ذنبه خَطَأ إذا أثم فيه ، وأخطأ إذا سلك سبيل خطأ عامدا أو غير عامد . قال : ويقال خطِئ فى معنى أخطأ . وقال الأزهرى : يقال خطِئ يخطأ خِطئا إذا تعمد الخطأ ؛ مثل أثِم يأثم إثما . وأخطأ إذا لم يتعمد ، إخطاء وخطأ . قال الشاعر :

دَعِينى إنمـا خَطَئِى وصَوْبِى * علىّ وإنّ ما أهلكتُ مالُ[3]

---

(١) راجع جـ ٧ ص ١٣٠ .

(٢) صدر البيت :

* لما رأيت العدم قيد نائلى *

(٣) فى الأصول : « وإن ما أهلكت مالى » . والتصويب عن كتاب الشعر والشعراء لابن قتيبة وطبقات الشعراء لابن سلام فى ترجمة أوس بن غلفاء ، ولسان العرب فى مادة « صوب » . وقيل هذا البيت :

ألا قالت أمامة يوم غول * تقطع بابن غلفـاء الحبال

يقول : وإن الذى أهلكت إنما هو مال ، والمـال يستخلف ولم أتلف عرضا .

وغول ، مكان كان فيه وقعة للعرب لضبة على بنى كلاب . (راجع معجم ياقوت) .

والخطأ الاسم يقوم مقام الإخطاء، وهو ضدّ الصواب . وفيه لغتان : القصر وهو الجيّد، والمدّ وهو قليل . وروى عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما «خطأ» بفتح الخاء وسكون الطاء وهمزة . وقرأ ابن كثير بكسر الخاء وفتح الطاء ومدّ الهمزة . قال النحاس : ولا أعرف لهذه القراءة وجها، ولذلك جعلها أبو حاتم غلطا . قال أبو علىّ : هى مصدر من خاطأ يخاطئ ، وإن كنا لانجد خاطأ، ولكن وجدنا تخاطأ، وهو مطاوع خاطأ، فدلنا عليه؛ ومنه قول الشاعر :

تَخَاطَأَت النَّبْلُ أحشاءَه * وأَخَّر(١) يومِى فلم أَعْجَلِ

وقول الآخر فى وصف مَهاة :

تخاطأه القَنّاص حتى وجدتُه * وخرطومُه فى مَنْقَع الماء راسِبُ

الجوهرى : تخاطأه أى أخطأه؛ وقال أوْفَى بن مطر المازنى :

ألا أبلغا خُلَّتِى جابرا * بأنّ خليلك لم يُقْتَلِ
تخاطأت النَّبْلُ أحشاءه * وأخّر(١) يومى فلم يَعْجَلِ

وقرأ الحسن « خطاء » بفتح الخاء والطاء والمد فى الهمزة . قال أبو حاتم : لا يعرف هذا فى اللغة وهى غلط غير جائز . وقال أبو الفتح: الخطاء من أخطأت بمنزلة العطاء من أعطيت، هو اسم بمعنى المصدر، وعن الحسن أيضا « خَطًى » بفتح الخاء والطاء منوّنة من غير همزة .

قوله تعالى : وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾

فيه مسئلة واحدة :

قال العلماء : قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَى ﴾ أبلغ من أن يقول : ولا تزنوا؛ فإن معناه لا تدنوا من الزنى . والزنى يمد ويقصر، لغتان . قال الشاعر :

كانت فريضة ما تقول كما * كان الزِّناء فريضةَ الرَّجْمِ

و ﴿ سَبِيلًا ﴾ نصب على التمييز؛ التقدير: وساء سبيله سبيلا . أى لأنه يؤدّى إلى النار . والزنى من الكبائر، ولا خلاف فيه وفى قبحه لا سيما بحليلة الجار . وينشأ عنه استخدام ولد الغير

(١) أخر : بمعنى يتأخر ، ويجوز « أخر » بضم الهمزة وشد الخاء مع الكسر .

واتخاذه ابنا وغير ذلك من الميراث وفساد الأنساب باختلاط المياه . وفى الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم أتى بامرأة(١) مُجِحّ على باب فسطاط فقال : " لعله يريد أن يُلِمّ بها " فقالوا : نعم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لقد هَمَمْتُ أن ألعنه لعناً يدخل معه قبره كيف يُورِّثه وهو لا يَحِلّ له كيف يستخدمه وهو لا يَحِلّ له " .

قوله تعالى : وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ۗ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِف فِّي الْقَتْلِ ۖ إِنَّهُ كَانَ مَنصُورًا ﴿٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ قد مضى الكلام فيه فى الأنعام(٢) .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُوماً فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَاناً فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنصُورًا ﴾ . فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُوماً ﴾ أى بغير سبب يوجب القتل . ﴿ فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ ﴾ أى لمستحق دمه . . قال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد : الولىّ يجب أن يكون ذكرا ؛ لأنه أفرده بالولاية بلفظ التذكير . وذكر إسماعيل بن إسحاق فى قوله تعالى : « فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ » مايدل على خروج المرأة عن مطلق لفظ الولىّ ، فلا جَرَم ، ليس للنساء حق فى القصاص لذلك ولا أثر

(١) قوله : «أتى بامرأة» أى مر عليها فى بعض أسفاره . و «المجح» (بميم مضمومة وجيم مكسورة وحاء مهملة) صفة لامرأة ، وهى الحامل التى قربت ولادتها . وقوله : فقال لعله ... الخ فيه حذف تقديره : فسأل عنها فقالوا أمة فلان ؛ أى مسبيته . ومعنى « يلم بها » : أى يطؤها ، وكانت حاملا مسبية ، لا يحل جماعها حتى تضع . وقوله « كيف يورثه ... الخ » معناه : أنه قد تتأخر ولادتها ستة أشهر ، بحيث يحتمل كون الولد من هذا السابى ، ويحتمل أنه كان ممن قبله ، فعلى تقدير كونه من السابى يكون ولدا له ، ويتوارثان . وعلى تقدير كونه من غير السابى لا يتوارثان هو ولا السابى لعدم القرابة ، بل له استخدامه لأنه مملوكه . فتقدير الحديث : أنه قد يستلحقه ويجعله ابنا له ويورثه مع أنه لا يحل له توريثه لكونه ليس منه ، ولا يحل توريثه ومزاحمته لباقى الورثة . وقد يستخدمه استخدام العبيد ويجعله عبدا يتملكه ، مع أنه لا يحل له ذلك لكونه منه إذا وضعته لمدة محتملة كونه من كل واحد منهما ؛ فيجب عليه الامتناع من وطئها خوفا من هذا المحظور . (راجع شرح النووى على صحيح مسلم ، كتاب النكاح باب تحريم وطء الحامل المسبية) .

(٢) راجع جـ ٧ ص ١٣٠ .

لعَفْوِها ، وليس لها الاستيفاء. وقال المخالف : إن المراد ها هنا بالولى الوارث ؛ وقد قال تعالى : «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ»[1] ، وقال : « وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ »[1] ، وقال : « وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللهِ » فاقتضى ذلك إثبات القود لسائر الورثة ؛ وأمّا ما ذكروه من أن الولى فى ظاهره على التذكير وهو واحد كأن ما كان بمعنى الجنس يستوى المذكر والمؤنث فيه ، وتمّته فى كتب الخلاف . ﴿ سُلْطَانًا ﴾ أى تسليطا إن شاء قتل و إن شاء عفا ، و إن شاء أخذ الدّية ؛ قاله ابن عباس رضى الله تعالى عنهما والضحاك وأشهب والشافعى . وقال ابن وهب قال مالك : السلطان أمر الله . ابن عباس : السلطان الحجة . وقيل : السلطان طلبه حتى يدفع إليه . قال ابن العربى : وهذه الأقوال متقاربة ، وأوضحها[2] قول مالك : إنه أمر الله . ثم إن أمر الله عز وجل لم يقع نَصًّا فاختلف العلماء فيه ؛ فقال ابن القاسم عن مالك وأبو حنيفة : القتل خاصة . وقال أشهب : الخيرة ؛ كما ذكرنا آنفا ، وبه قال الشافعىّ . وقد مضى فى سورة « البقرة »[3] هذا المعنى .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ ﴾ فيه ثلاثة أقوال : لا يقتل غير قاتله ؛ قاله الحسن والضحاك ومجاهد وسعيد بن جبير . الثانى — لا يقتل بدل وليه اثنين كما كانت العرب تفعله . الثالث — لا يمثّل بالقاتل ؛ قاله طَلْق بن حبيب ، وكله مراد لأنه إسراف منهى عنه . وقد مضى فى « البقرة »[3] القول فى هذا مستوفًى . وقرأ الجمهور « يُسْرِفْ » بالياء ، يريد الولى ، وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائى « تسرف » بالتاء من فوق ، وهى قراءة حُذيفة . وروى العلاء بن عبد الكريم عن مجاهد قال : هو للقاتل الأول ، والمعنى عندنا فلا تسرف أيها القاتل . وقال الطبرىّ : هو على معنى الخطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم والأئمة من بعده . أى لا تقتلوا غير القاتل . وفى حرف أُبَىّ « فلا تسرفوا فِي القتلِ » .

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٠٢ وص ٥٥ وص ٥٨ .

(٢) فى جـ : أظهرها .

(٣) راجع جـ ٢ ص ٢٤٤ فما بعد .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ﴾ أى مُعانا : يعنى الولىّ . فإن قيل : وكم من ولىّ مخذول لا يصل إلى حقه . قلنا : المعونة تكون بظهور الحجة تارة و باستيفائها أخرى ، وبمجموعها ثالثة ، فأيّها كان فهو نصر من الله سبحانه وتعالى . وروى ابن كثير عن مجاهد قال : إن المقتول كان منصورا . النحاس : ومعنى قوله إن الله نصره بوليه . وروى أنه فى قراءة أبى « فلا تسرفوا فِي القتلِ إن وَلِىّ المقتولِ كان منصورا » . قال النحاس : الأبين بالياء ويكون للولىّ ؛ لأنه إنما يقال : لا يسرف إن كان له أن يقتل ، فهذا للولىّ . وقد يجوز بالتاء ويكون للولىّ أيضا ، إلا أنه يحتاج فيه إلى تحويل المخاطبة . قال الضحاك : هـذا أوّل ما نزل من القرآن فى شأن القتل ، وهى مكية (١) .

قوله تعالى : وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۚ وَأَوْفُوا بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴿٣٤﴾

فيـــه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ﴾ قد مضى الكلام فيه فى الأنعام (٢) .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ ﴾ قد مضى الكلام فيه فى غير موضع (٣) . قال الزجاج : كل ما أمر الله به ونهى عنـه فهو من العهد . ﴿ إِنَّ الْعَهْـدَ كَانَ مَسْئُولًا ﴾ عنه ، فحذف ، كقوله : « وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ » (٤) به وقيل : إن العهد يسأل تبكيتا لناقضه فيقال : لم نقضت ؟ كما تسأل الموءودة تبكيتا لوائدها (٥) .

قوله تعالى : وَأَوْفُوا ٱلْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ وَزِنُوا بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٣٥﴾

(١) المروى عن الحسن أنها مدنية كما فى الألوسى . وهو المتبادر لأنها من الأحكام .
(٢) راجع جـ ٧ ص ١٣٠ . (٣) راجع جـ ١ ص ٣٣٢ . (٤) راجع جـ ١٨ ص ١٩٦ .
(٥) راجع جـ ١٩ ص ٢٣٠ فما بعد .

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كِلْتُمْ ﴾ تقدم الكلام فيه أيضا فى الأنعام (١) . وتقتضى هذه الآية أن الكيل على البائع ، وقد مضى فى سورة « يوسف » فلا معنى للإعادة (٢) . والقُسْطَاسِ (بضم القاف وكسرها) : الميزان بلغة الروم ؛ قاله ابن عُزيز . وقال الزجاج : القسطاس : الميزان صغيرا كان أو كبيرا . وقال مجاهد : القسطاس العدل ، وكان يقول : هى لغة رومية ، وكأن الناس قيل لهم : زِنوا بمِعْدَله (٣) فى وزنكم . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع وابن عامر وعاصم فى رواية أبى بكر « القُسطاس » بضم القاف . وحمزة والكسائى وحفص عن عاصم [القِسطاس (٤)] (بكسر القاف) وهما لغتان .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ أى وفاء الكيل و إقامة الوزن خير عند ربك (٤) وأبرك . « وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا » أى عاقبة . قال الحسن : ذُكر لنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يقدر رجل على حرام ثم يَدَعُه ليس لديه إلا مخافة الله تعالى إلا أبدله الله فى عاجل الدنيا قبل الآخرة ما هو خير له من ذلك " .

قوله تعالى : وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ ﴾ أى لا تتبع ما لا تعلم ولا يَعنِيك . قال قتادة : لا تقل رأيتُ وأنت لم تر ، وسمعتُ وأنت لم تسمع ، وعلمتُ وأنت لم تعلم ؛ وقاله ابن عباس رضى الله عنهما . قال مجاهد : لا تَذُمّ أحدا بما ليس لك به علم ؛ وقاله ابن عباس رضى الله عنهما أيضا . وقال محمد بن الحنفية : هى شهادة الزور . وقال القُتَبى : المعنى لا تتبع الحَدْس

(١) راجع جـ ٧ ص ١٣٠ .
(٢) راجع جـ ٩ ص ٢٥٤ .
(٣) فى أ وحـ وروى : بمعدلة وفى جـ بمعدله .
(٤) فى جـ : عند الله .

والظنون ؛ وكلها متقاربة . وأصـل القَفْو البُهْتُ والقذفُ بالباطل؛ ومنـه قوله عليه الصلاة والسلام : " نحن بنو النضر بن كنانة لا نَقفو أمّنا ولا ننتفى من أبينا " أى لا نَسُبّ أمنـا . وقال الكُمَيت : —

فـلا أرمى البرىء بغـير ذنب * ولا أَقْفُو الحـواصن إن قُفينا

يقال : قَفَوْتُه أَقْفُوه ، وقُفْتُـه أَقُوفُه ، وقَفَيتـه إذا اتّبعت أثره . ومنـه القافة لتتبعهم الآثار وقافية كلّ شىء آخره ، ومنه قافية الشّعر؛ لأنها تقفو البيت . ومنه اسم النبىّ صلى الله عليـه وسـلم المُقَفّى؛ لأنه جاء آخر الأنبيـاء . ومنـه القائف ، وهو الذى يتبع أثر الشّبَه . يقال : قاف القائف يقوف إذا فعـل ذلك . وتقول : فَقَوْت الأثر ، بتقـديم الفاء على القـاف . ابن عطيـة : ويشبه أن يكون هـذا من تلعّب العرب فى بعض الألفاظ ، كما قالوا : رَعَمْلِي فى لَعَمْرِى . وحكى الطبرىّ عن فرقة أنهـا قالت ؛ قفا وقاف ، مثـل عتا وعات . وذهب منذر بن سعيد إلى أن قفا وقاف مثـلُ جَبَذ وجَذَب . وبالجملة فهذه الآية تنهى عن قول الزور والقذف ، وما أشـبه ذلك من الأقوال الكاذبة والرديئة . وقرأ بعض الناس فيما حكى الكسائى « تَقُفْ » بضم القاف وسكون الفاء . وقرأ الجرّاح « والفآد » (١) بفتح الفـاء ، وهى لغة لبعض الناس ، وأنكرها أبو حاتم وغيره .

الثانيـة — قال ابن خُوَيْز مَنْدَاد : تضمنت هذه الآية الحكم بالقافة؛ لأنه لمـا قال : « وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ » دلّ على جواز ما لنا به علم ، فكل ما علمه الإنسان أو غلب على ظنه جاز أن يحكم به ، وبهذا احتججنا على إثبات القُرْعة والحَرْص؛ لأنه ضرب من غلبة الظن ، وقد يُسَمّى علما اتساعا . فالقائف يُلحق الولد بأبيه من طريق الشبه بينهما كما يلحق الفقيه الفـرع بالأصل من طريق الشبه . وفى الصحيح عن عائشة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل علىّ مسرورا تبرق أسارير وجهه فقال : " ألم تَرَىْ أن مُجَزِّزًا نظر إلى زيد ابن حارثة وأسامة بن زيد عليهما قطيفة قد غطّيا رءوسهما وبَدَتْ أقدامهما فقال إن بعض هذه الأقدام لمن بعض " . وفى حديث يونس بن يزيد : " وكان مُجَزِّز قائفا " .

(١) فى الشواذ : الفواد بفتح الفاء والواو . والجراح قاضى البصرة .

الثالثـــة — قال الإمام أبو عبـد الله المـازَرِى : كانت الجاهليـة تقـدح فى نسب أسامة لكونه أسـود شديد السـواد ، وكان زيد أبوه أبيضَ من القطن ، هكذا ذكره أبو داود عن أحمد بن صالح . قال القاضى عياض : وقال غير أحمد كان زيد أزهر اللون ، وكان أسامة شديد الأُدْمة ؛ وزيد بن حارثة عربىّ صريح من كَلْب ، أصابه سِباء ، حسبما يأتى فى سورة « الأحزاب »[1] إن شاء الله تعالى .

الرابعـــة — استدلّ جمهور العلماء على الرجوع إلى القافة عند التنازع فى الولد ؛ بسرور النبىّ صلى الله عليه وسلم بقول هذا القائف ؛ وما كان عليه السلام بالذى يُسَرّ بالباطل ولا يعجبه ولم يأخذ بذلك أبو حنيفة و إسحاق والثّورِىّ وأصحابهم متمسكين بإلغاء النبىّ صلى الله عليه وسلم الشبه فى حديث اللّعان ؛ على ما يأتى فى سورة « النور »[2] إن شاء الله تعالى .

الخامســـة — واختلف الآخذون بأقوال القافة ، هل يؤخذ بذلك فى أولاد الحـرائر والإماء أو يختص بأولاد الإماء ، على قولين ؛ فالأول — قول الشافعىّ ومالك رضى الله عنهما فى رواية ابن وهب عنه ، ومشهور مذهبه قصْرُه على ولد الأَمَة . والصحيح مارواه ابن وهب عنه وقاله الشافعىّ رضى الله عنه ؛ لأن الحديث الذى هو الأصل فى الباب إنما وقع فى الحرائر ، فإن أسامة وأباه حُرّان فكيف يُلْغَى السبب الذى خُرّج عليه دليل الحكم وهو الباعث عليه ، هذا مما لا يجوز عند الأصوليين . وكذلك اختلف هؤلاء ، هل يكتفى بقول واحد من القافة أو لا بُدّ من اثنين لأنها شهادة ؛ وبالأول قال ابن القاسم وهو ظاهر الخبر بل نصّه . و بالثانى قال مالك والشافعىّ رضى الله عنهما .

السادســـة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ أى يسأل كل واحد منهم عما اكتسب ، فالفؤاد يسأل عما اعتقد فيه واعتقده ، والسمع والبصر عما رأى من ذلك وسمع . وقيل : المعنى أن الله سبحانه وتعالى يسأل الإنسان عما حواه سمعه و بصره وفؤاده ؛ ونظيره قوله صلى الله عليه وسلم : "كلّكم راعٍ وكلكم مسئول عن رعيته"

(١) راجع جـ ١٤ ص ١١٨ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٩١ .

فالإنسان راع على جوارحه ؛ فكأنه قال كل هذه كان الإنسان عنه مسئولا ، فهو على حذف مضاف . والمعنى الأول أبلغ فى الحجة ؛ فإنه يقع تكذيبه من جوارحه ، وتلك غاية الخزى ؛ كما قال : « الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ »[1] ، وقوله : «شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ »[1] . وعبّر عن السمع والبصر والفؤاد بأولئك لأنها حواس لما إدراك ، وجعلها فى هذه الآية مسئولة ، فهى حالة من يعقل ، فلذلك عبّر عنها بأولئك . وقال سيبويه رحمه الله فى قوله تعالى : «رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ» : إنما قال : « رَأَيْتُهُمْ » فى نجوم ، لأنه لما وصفها بالسجود وهو من فعل مَن يعقل عبّر عنها بكناية مَن يعقل ؛ وقد تقدّم[2] . وحكى الزجاج أن العرب تعبر عما يعقل وعما لا يعقل بأولئك ، وأنشد هو والطبرى :

ذُمّ المنازل بعد منزلة اللِّوَى * والعيش بعد أولئك الأيام

وهذا أمر يوقف عنده . وأما البيت فالرواية فيه « الأقوام » والله أعلم .

قوله تعالى : وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّكَ لَن تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَن تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا ﴿٣٧﴾ كُلُّ ذَٰلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِندَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا ﴿٣٨﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا ﴾ هذا نَهْىٌ عن الخُيَلاء وأمرٌ بالتواضع . والمَرَح : شدّة الفرح . وقيل : التكبر فى المشى . وقيل : تجاوز الإنسان قدره . وقال قتادة : هو الخيلاء فى المشى . وقيل : هو البطر والأَشَر . وقيل : هو النشاط . وهذه الأقوال متقاربة ولكنها منقسمة قسمين : أحدهما مذموم والآخر محمود ؛ فالتكبّر والبَطَر والخُيَلاء وتجاوز الإنسان قدره مذموم والفرح والنشاط محمود . وقد وصف الله تعالى نفسه بأحدهما ؛ ففى الحديث الصحيح " لَلّهُ أفرح بتوبة العبد من رجل ... " الحديث . والكسل

(١) راجع جـ ١٥ ص ٤٨ ، وص ٣٤٩ .
(٢) راجع جـ ٩ ص ١٢٢ .

مذموم شرعا والنشاط ضـدّه . وقد يكون التكبر وما فى معناه محمودا، وذلك على أعداء الله والظلمة . أسند أبو حاتم محمد بن حِبّان عن ابن جابربن عتيك عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " مِن الغَـيْرة ما يبغض الله عز وجل ومنها ما يحب الله عز وجل ومن الخُيَلاء ما يحب الله عز وجل ومنها ما يبغض الله فأما الغَـيْرةُ التى يحب الله الغـيرة فى الدِّين والغيرة التى يبغض الله الغيرةُ فى غير دينـه والخيلاء التى يحب الله اختيال الرجل بنفسه عند القتـال وعند الصـدقة والاختيال الذى يبغض الله الخيـلاء فى الباطل " وأخرجه أبو داود فى مصنّفه وغيره . وأنشدوا :

ولا تمش فوق الأرض إلا تواضعا * فكم تحتهـا قومٌ هـمو منك أرفعُ
وإن كنتَ فى عزٍّ وحِرْز ومَنْعة * فكم مات من قوم همو منك أمنعُ

الثانيـــة — إقبال الإنسان على الصيد ونحوه ترفُّعًا دون حاجة إلى ذلك داخل فى هذه الآية، وفيه تعذيب الحيوان و إجراؤه لغير معنًى . وأما الرجل يستريح فى اليوم النادر[1] والساعة من يومه، يجُمّ فيهـا نفسه فى التطرح والراحة ليستعين بذلك على شـغل من البر، كقراءة علم أو صلاة، فليس بداخل فى هذه الآية .

قوله تعـالى : ﴿ مَرَحًا ﴾ قراءة الجمهور بفتح الراء . وقراءة فرقة فيما حكى يعقوب بكسر الراء على بناء اسم الفاعل . والأول أبلغ، فإن قولك : جاء زيد ركْضًا أبلغ من قولك : جاء زيد راكضا؛ فكذلك قولك مَرَحًا . والمرح المصدر أبلغ من أن يقال مَرِحاً .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ ﴾ يعنى لن تتوخّ باطنها فتعلم ما فيها ﴿ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا ﴾ أى لن تساوى الجبال بطولك ولا تطاولك . و يقال : خرق الثوب أى شـقه، وخرق الأرض قطعها . والخَرْق : الواسع من الأرض . أى لن تخرق الأرض بكبرك ومشيك عليها . ﴿ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا ﴾ بعظمتك، أى بقدرتك لا تبلغ هذا المبلغ، بل أنت عبد ذليل، محاط بك من تحتك ومن فوقك، والمحاط محصور ضعيف؛ فلا يليق بك

(١) فى ح : « فى اليوم البارد » .

التكبر. والمراد بخرق الأرض هنا نقبها لا قطعها بالمسافة؛ والله أعلم. وقال الأزهرى: معناه لن تقطعها. النحاس: وهذا أبين؛ لأنه[1] مأخوذ من الخرق وهى الصحراء الواسعة. ويقال: فلان أخرق من فلان، أى أكثر سفرا وعزة ومنعة. ويروى أن سبأ دوخ الأرض بأجناده شرقا وغربا وسهلا وجبلا، وقتل سادة وسبى — وبه سُمِّىَ سبأ — ودان له الخلق، فلما رأى ذلك انفرد عن أصحابه ثلاثة أيام ثم خرج إليهم فقال: إنى لما نلت مالم ينل أحد رأيت الابتداء بشكر هذه النعم، فلم أر أوقع فى ذلك من السجود للشمس إذا أشرقت، فسجدوا لها، وكان ذلك أوّل عبادة الشمس؛ فهذه عاقبة الخُيَلاء والتكبر والمرَح، نعوذ بالله من ذلك.

الرابعـــة — قوله تعالى: ﴿كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئُهُ عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا﴾ «ذَلِكَ» إشارة إلى جملة ما تقـدّم ذكره ممـا أمر به ونَهَى عنـه. و«ذلك» يصلح للواحد والجمع والمؤنث والمذكر. وقرأ عاصم وابن عامر وحمزة والكسائى ومسروق «سيئُه» على إضافة سَيِّئ إلى الضمير، ولذلك قال: «مَكْرُوهًا» نصب على خبر كان. والسيِّئ: هو المكروه، وهو الذى لا يرضاه الله عز وجل ولا يأمر به. وقد ذكر الله سبحانه وتعالى فى هذه الآى من قوله: «وَقَضَى رَبُّكَ — إلى قوله — كَانَ سَيِّئُهُ» مأمورات بهـا ومنهيات عنها، فلا يخـبر عن الجميع بأنه سَيئة فيدخل المأمور به فى المنهىّ عنـه. واختار هـذه القراءة أبو عبيد. ولأن فى قراءة أُبَىّ. «كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئَاته» فهـذه لا تكون إلا للإضافة. وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو «سيئةً» بالتنوين؛ أى كل ما نهى الله ورسوله عنـه سيئة. وعلى هـذا انقطع الكلام عنـد قوله: «وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا» ثم قال: «وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ»، «وَلَا تَمْشِ»، ثم قال: «كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئَةً» بالتنوين. وقيل: إن قوله: «وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ» إلى هذه الآية كان سيئةً لا حسنة فيـه، فجعلوا «كلا» محيطا بالمنهىّ عنه دون غيره. وقوله: «مَكْرُوهًا» ليس نعتا لسيئة، بل هو بدل منـه؛ والتقدير: كان سيئة وكان مكروها. وقد قيل: إن «مَكْرُوهًا» خبر ثان لكان حمل على لفظة كلّ، و«سيئة» محمول على المعنى فى جميع هذه الأشياء المذكورة قبلُ. وقال بعضهم: هو نعت لسيئة؛ لأنه لما كان

(١) فى جـ وى: كأنه.

تأنيثها غير حقيقى جاز أن توصف بمذكر . وضعّف أبو على الفارسىّ هذا وقال : إن المؤنث إذا ذُكّر فإنما ينبغى أن يكون ما بعده مذكرا ، و إنما التساهل أن يتقدم الفعل المسند إلى المؤنث وهو فى صيغة ما يسند إلى المذكّر ؛ ألا ترى قول الشاعر :

فـلا مزنة وَدَقَتْ وَدْقَهَا * ولا أرضَ أبقـل إبقالها

مستقبح عندهم . ولو قال قائل : أبقل أرض لم يكن قبيحا . قال أبو علىّ : ولكن يجـوز فى قوله : « مَكْرُوهًا » أن يكون بدلا من « سيئةً » . ويجوز أن يكون حالا من الضمير الذى فى « عِنْدَ رَبِّكَ » ويكون « عِنْدَ رَبِّكَ » فى موضع الصفة لسيئة .

الخامســـة — استدلّ العلماء بهذه الآية على ذمّ الرّقْص وتعاطيه . قال الإمام أبو الوفاء ابن عقيل : قـد نصّ القرآن على النّهى عن الرقص فقال : « وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا » وذم المختال . والرقصُ أشـد المرح والبطر . أو لسنا الذين قِسْنا النبيذ على الخمـر لاتفاقهما فى الإطراب والسكر ، فـا بالنا لا نقيس القضيب وتلحين الشّعر معـه على الطُّنبور والمِزمار والطّبل لاجتماعهما . فـا أقبح من ذى لِحْية ، وكيف إذا كان شيبةً ، يرقص ويصفق على إيقاع الألحان والقضبان ، وخصوصا إن كانت أصواتٌ لنسوان ومردان ، وهل يحسن لمن بين يديه الموت والسـؤال والحشر والصراط ، ثم هو إلى إحدى الدّارين ، يَتْمُسُ[1] بالرقص شمس البهائم ، ويصفّق تصفيق النسوان ، و[الله][2] لقد رأيت مشايخ فى عمرى ما بان لهم سِنّ من التبسّم فضلا عن الضحك مع إدمان مخالطتى لهم . وقال أبو الفرج ابن الجوزى رحمـه الله : ولقد حدّثنى بعض المشايخ عن الإمام الغزالى رضى الله عنـه أنه قال : الرقص حمـاقة بين الكتفين لا تزول إلا باللعب . وسيأتى لهـذا الباب مزيد بيـان فى « الكهف »[3] وغيرها[4] إن شاء الله تعالى .

(١) تمست الدابة شردت وجمحت . (٢) من ج وى . (٣) راجع ص ٣٦٥ من هذا الجزء .
(٤) راجع جـ ١٤ ص ٥١ فـا بعد .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ مِمَّآ أَوْحَىٰٓ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ ٱلْحِكْمَةِ ۗ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَتُلْقَىٰ فِى جَهَنَّمَ مَلُومًا مَّدْحُورًا ﴿٣٩﴾

الإشارة بـ « ذلك » إلى هـذه الآداب والقصص والأحكام التى تضمنتها هذه الآيات المتقدمة التى نزل بها جبريل عليه السلام . أى هذه من الأفعال المحكمة التى تقتضيها حكمة الله عز وجل فى عباده ، وخلقها لهم من محاسن الأخلاق والحكمة وقوانين المعانى المحكمة والأفعال الفاضلة . ثم عطف قوله : « وَلَا تَجْعَلْ » على ما تقدم من النواهى . والخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم والمرادُ كُلُّ من سمع الآية من البشر . والمدحور : المُهان المبعد المُقْصَى . وقد تقدم فى هذه السورة (١) . ويقال فى الدعاء : اللهم ادْحر عنا الشيطان ؛ أى أبعده .

قوله تعالى : أَفَأَصْفَىٰكُمْ رَبُّكُم بِٱلْبَنِينَ وَٱتَّخَذَ مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنَٰثًا ۚ إِنَّكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾

هذا يردّ على من قال من العرب : الملائكة بنات الله ، وكان لهم بنات أيضا مع البنين ، ولكنه أراد : أفأخلص لكم البنين دونه وجعل البنات مشتركة بينكم و بينه . ﴿ إِنَّكُمْ لَتَقُولُونَ قَوْلًا عَظِيمًا ﴾ أى فى الإثم عند الله عز وجل .

قوله تعالى : وَلَقَدْ صَرَّفْنَا فِى هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لِيَذَّكَّرُوا۟ وَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا نُفُورًا ﴿٤١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا ﴾ أى بينا . وقيل : كَرَّرْنَا . ﴿ فِى هَٰذَا الْقُرْآنِ ﴾ قيل : « فى » زائدة ، والتقدير : ولقد صرفنا هذا القرآن ؛ مثل : « وَأَصْلِحْ لِى فِى ذُرِّيَّتِى » (٢) أى أصلح ذريتى . والتصريف : صرف الشىء من جهة إلى جهة . والمراد بهـذا التصريف البيان والتكرير . وقيل : المغايرة ؛ أى غايرنا بين المواعظ ليذكروا و يعتبروا و يتعظوا . وقراءة العامة « صَرَّفْنَا »

(١) راجع ص ٢٣٥ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١٦ ص ١٩٥ .

بالتشـديد على التكثير حيث وقع . وقرأ الحسن بالتخفيف . وقوله : « فِي هَـذَا الْقُرْآنِ » يعنى الأمثـال والعِبَر والحِكَم والمواعظ والأحكام والإعلام . قال الثعلبي : سمعت أبا القاسم الحسين يقول بحضرة الإمام الشيخ أبى الطيب : لقوله تعالى : « صرفنا » معنيان ؛ أحدهما لم يجعله نوعا واحدا بل وعدا ووعيدا ومُحْكَما ومتشابها ونهيا وأمرا وناسخـا ومنسوخا وأخبارا وأمثالا ؛ مثلُ تصريف الرياح من صَبًا ودَبُور وجنوب وشمال ، وتصريف الأفعال من المـاضى والمستقبل والأمر والنّهى والفعل والفاعل والمفعول ونحوها . والثانى أنه لم ينزل مرة واحدة بل نجوما ؛ نحو قوله : « وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ »[1] ومعناه : أكثرنا صرف جبريل عليه السلام إليك . ﴿ لِيَذَّكَّرُوا ﴾ قراءة يحيى والأعمش وحمزة والكسائى « لِيَذْكُرُوا » مخففا ، وكذلك فى الفرقان « وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذْكُرُوا »[2] . الباقون بالتشديد . واختاره أبو عبيد ؛ لأن معناه ليتذكروا وليتعظوا . قال المَهْدوىّ : من شدّد « لِيَذَّكَّرُوا » أراد التدبر . وكذلك من قرأ « لِيَذْكُرُوا » . ونظير الأول . « وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ »[2] والثانى — « وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ »[3] . ﴿ وَمَا يَزِيدُهُمْ ﴾ أى التصريف والتذكير . ﴿ إِلَّا نُفُورًا ﴾ أى تباعدا عن الحق وغفلة عن النظر والاعتبار ؛ وذلك لأنهم اعتقدوا فى القرآن أنه حيلة وسحر وكهانة وشعر .

قوله تعالى : قُل لَّوْ كَانَ مَعَهُۥٓ ءَالِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَّٱبْتَغَوْا إِلَىٰ ذِى ٱلْعَرْشِ سَبِيلًا ﴿٤٢﴾ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ ﴾ هذا متصل بقوله تعالى : « وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ » وهو ردّ على عبّاد الأصنام . ﴿ كَمَا يَقُولُونَ ﴾ قرأ ابن كثير وحفص « يقولون » بالياء . الباقون « تقولون » بالتاء على الخطاب . ﴿ إِذًا لَابْتَغَوْا ﴾ يعنى الآلهـة . ﴿ إِلَى ذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا ﴾ قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما : لطلبوا مع الله منازعة وقتالا كما تفعل ملوك الدنيا بعضهم ببعض . وقال سـعيد بن جُبير رضى الله تعالى عنه : المعنى إذًا لطلبوا

(١) راجع ص ١٣٩ من هذا الجزء .
(٢) راجع جـ ١٣ ص ٥٧ وص ٢٩٤ فما بعد .
(٣) راجع جـ ١ ص ٤٣٦ .

طريقا إلى الوصـول إليه ليزيلوا ملكه ، لأنهـم شركاؤه . وقال قتادة : المعنى إذا لأبْتَغَت الآلهة القُرْبة إلى ذى العرش سبيلا ، والتمست الزُّلْفة عنده لأنهم دونه ، والقوم اعتقدوا أن الأصنام تقرّبهم إلى الله زلفى ، فإذا اعتقدوا فى الأصنام أنها محتاجة إلى الله سبحانه وتعالى فقد بطل أنها آلهة . ﴿ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يَقُولُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا ﴾ نزّه سبحانه نفسه وقدّسـه ومجده عما لا يليق به . والتسبيح : التنزيه . وقد تقدّم[1] .

قوله تعـالى : تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبْعُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴿٤٤﴾

قوله تعـالى : ﴿ تُسَبِّحُ لَهُ السَّمَوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ﴾ أعاد على السموات والأرض ضمير من يعقل ، لمـا أسند إليها فعل العاقل وهو التسبيح . وقوله : « وَمَنْ فِيهِنَّ » يريد الملائكة والإنس والجن ، ثم عمّ بعـد ذلك الأشـياء كلّها فى قوله : « وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ » . واختلف فى هـذا العموم ، هل هو مخصّص أم لا ؛ فقالت فرقة : ليس مخصوصا والمراد به تسبيح الدلالة ، وكل محـدَث يشهد على نفسـه بأن الله عز وجل خالق قادر . وقالت طـائفة : هـذا التسبيح حقيقة ، وكل شىء على العموم يسبّح تسبيحا لا يسمعه البشر ولا يفقهه ، ولو كان ما قاله الأوّلون من أنه أثر الصنعة والدلالة لكان أمرا مفهوما ، والآية تنطق بأن هذا التسبيح لا يُفقه . وأجيبوا بأن المراد بقوله : « لَا تَفْقَهُونَ » الكفارُ الذين يعرضون عن الاعتبار فلا يفقهون حكمة الله سبحانه وتعالى فى الأشياء . وقالت فرقة : قوله : « مِنْ شَيْءٍ » عموم ، ومعناه الخصوص فى كلّ حىّ ونام ، وليس ذلك فى الجمادات . ومن هذا قول عكرمة : الشجرة تسبح والأسطوان لا يسبّح . وقال يزيد الرَّقَاشى للحسن وهما فى طعام وقد قُدِّم الخِوان : أيسبّح هـذا الخِوان يا أبا سعيد ؟ فقال : قد كان يسبح مرة ؛ يريد أن الشجرة فى زمن ثمرها واعتدالها كانت تسبّح ، وأما الآن فقد صار خِوانا مدهونا .

(١) راجع جـ ١ ص ٢٧٦ .

قلت : ويستدلّ لهذا القول من السنّة بما ثبت عن ابن عباس رضى الله تعالى عنهما أن النبيّ صلى الله عليه وسلم مَرّ على قبرين فقال : "إنهما لَيُعَذَّبان وما يُعَذَّبان فى كبير أما أحدهما فكان يمشى بالنَّميمة وأما الآخر فكان لايستبرئ من البول" قال : فدعا بعَسِيب رَطْب فشقّه اثنين، ثم غرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدا ثم قال: "لعلّه يخفّف عنهما ما لم ييْبَسا" . فقوله عليه الصلاة والسلام . " ما لم ييبسا " إشارة إلى أنهما ما داما رطبين يسبحان ، فإذا يبسا صارا جمادا . والله أعلم . وفى مسند أبى داود الطيالسى : فوضع على أحدهما نصفا وعلى الآخر نصفا وقال : " لعـله أن يهوّن عليهما العذاب ما دام فيهما من بلولتهما شيء" . قال علماؤنا : ويستفاد من هـذا غرس الأشجار وقراءة القرآن على القبور ، وإذا خُفف عنهم بالأشجار فكيف بقراءة الرجل المؤمن القرآن . وقد بيّنا هـذا المعنى فى (كتاب التذكرة) بيانا شافيا، وأنه يصل إلى الميت ثواب ما يُهْدَى إليه . والحمد لله على ذلك . وعلى التأويل الثانى لايحتاج إلى ذلك ؛ فإن كل شيء من الجماد وغيره يسبح .

قلت : ويستدلّ لهذا التأويل وهـذا القول من الكتاب بقوله سبحانه وتعـالى : « وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ . إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ »[1] ، وقـوله : « وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ »[2] — على قول مجاهـد — ، وقوله : « وَتَخِرُّ الْجِبَالُ هَدًّا . أَنْ دَعَوْا لِلرَّحْمَنِ وَلَدًا »[3] . وذكر ابن المبارك فى (دقائقه) أخبرنا مِسعر عن عبد الله بن واصل عن عوف بن عبد الله قال قال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه : إن الجبـل يقول للجبل : يافلان ، هل مَرّ بك اليوم ذاكرٌ لله عز وجل ؟ فإن قال نعم سُرّ به . ثم قرأ عبد الله : « وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَنُ وَلَدًا »[3] الآية . قال : أفتراهن يسمعن الزور ولا يسمعن الخير . وفيه عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال : ما من صباح ولا رواح إلا تنادى بقاع الأرض بعضها بعضا : يا جاراه ، هل مَرّ بك اليوم عبـد فصلى لله أو ذكر الله عليك ؟ فمن قائلة لا ، ومن قائلة نعم ، فإذا قالت نعم رأت لها بذلك فضلا عليها . وقال رسول الله صلى

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٥٨ فابعد . (٢) راجع جـ ١ ص ٤٦٢ فابعد . (٣) راجع جـ ١١ ص ١٥٥ فابعد .

الله عليه وسلم : " لايَسمع صـوت المؤذن جِنٌّ ولا إنس ولا شجر ولا حَجَر ولا مَدَر ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة " . رواه ابن ماجه فى سننه ، ومالك فى موطئه من حديث أبى سعيد الخُدْرى رضى الله عنـه . وخرّج البخارىّ عن عبـد الله رضى الله عنه قال : لقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل . وفى غير هذه الرواية عن ابن مسعود رضى الله تعالى عنه : كنا نأكل مع رسـول الله صلى الله عليـه وسلم الطعام ونحن نسمع تسبيحه . وفى صحيح مسلم عن جابر ابن سَمُرَة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إنى لأعرف حجرا بمكة كان يسلم علىّ قبل أن أبعث إنى لأعرفه الآن" . قيل : إنه الحجر الأسود ، والله أعلم . والأخبار فى هـذا المعنى كثيرة ؛ وقد أتينا على جملة منها فى اللمع اللؤلؤية فى شرح العشرنيات النبوية للفادارى رحمه الله ، وخبر الجِذْع أيضا مشهور فى هذا الباب خرّجه البخارى فى مواضع من كتابه . وإذا ثبت ذلك فى جماد واحد جاز فى جميع الجمادات ، ولا استحالة فى شيء من ذلك ؛ فكل شيء يسبح للعموم . وكذا قال النَّخَعِىّ وغيره : هو عام فيما فيه روح وفيما لاروح فيه حتى صرير الباب . واحتجوا بالأخبار التى ذكرنا . وقيل : تسبيح الجمادات أنها تدعو الناظر إليها إلى أن يقول : سبحان الله ! لعدم الإدراك منها . وقال الشاعر :

تُلْقَ بتسبيحة من حيث ما انصرفت * وتَسـتقر حَشَـا الرائى بِتَرْعَادِ

أى يقول من رآها : سـبحانَ خالِقها . فالصحيح أن الكل يسبّح للاخبار الدالة على ذلك ، ولو كان ذلك التسبيح تسبيح دلالة فأىّ تخصيص لداود ، وإنمـا ذلك تسبيح المقـال بخلق الحياة والإنطاق بالتسبيح كما ذكرنا . وقد نصّت السنة على مادلّ عليه ظاهر القرآن من تسبيح كل شيء فالقول به أوْلى . والله أعلم . وقرأ الحسن وأبو عمـرو ويعقوب وحفص وحمـزة والكسائى وخَلَف « تفقهون » بالتاء لتأنيث الفاعل . الباقون بالياء ، واختاره أبو عبيـد ، قال : للحائل بين الفعل والتأنيث . ﴿ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا ﴾ عن ذنوب عباده فى الدنيا . ﴿ غَفُورًا ﴾ للمؤمنين فى الآخرة .

قوله تعالى : وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا ﴿٤٥﴾

عن أسماء بنت أبي بكر رضى الله تعالى عنهما قالت : لما نزلت سورة « تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ »(١) أقبلت العَوْراءُ أُمُّ جميل بنت حرب ولها وَلْوَلَة وفى يدها فِهْر(٢) وهى تقول :

* مُذَمَّمًا عَصَيْنَا * وأمْرَه أبَيْنَا * ودِينَه قَلَيْنَا(٣) *

والنبيّ صلى الله عليه وسلم قاعد فى المسجد ومعه أبو بكر رضى الله عنه ؛ فلما رآها أبو بكر قال : يارسول الله ، لقد أقبلتْ وأنا أخاف أن تراك ! قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنها لن تراني " وقرأ قرآنا فاعتصم به كما قال ، وقرأ : « وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا » . فوقفت على أبي بكر رضى الله عنه ولم تر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا أبا بكر ، أُخبِرتُ أن صاحبك هجانى ! فقال : لا ورَبِّ هذا البيت ماهجاك . قال : فولّت وهى تقول : قد علمتْ قريش أنى ابنة سيدها . وقال سعيد بن جُبير رضى الله عنه : لما نزلت « تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ » جاءت امرأة أبي لهب إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم ومعه أبو بكر رضى الله عنه ، فقال أبو بكر : لو تَنَحَّيْتَ عنها لئلا تُسمِعَك ما يؤذيك ، فإنها امرأة بذيّة . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إنه سيحال بينى و بينها " فلم تره . فقالت لأبي بكر : يا أبا بكر ، هجانا صاحبك ! فقال والله ما ينطق بالشعر ولا يقوله . فقالت : وإنك لمصدّقه ؛ فاندفعت راجعة . فقال أبو بكر رضى الله عنه : يارسول الله ، أما رأتك؟ قال : " لا . مازال مَلَك بينى و بينها يسترنى حتى ذهبت " . وقال كعب رضى الله عنه فى هذه الآية : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم يستتر من المشركين بثلاث آيات : الآية التى فى الكهف . « إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِى آذَانِهِمْ وَقْرًا »(٤) والآية التى فى النحل

(١) راجع جـ ٢٠ ص ٢٣٤ .
(٢) الفهر (بالكسر) : الحجر ملء الكف ، وقيل : هو الحجر مطلقا .
(٣) هذا ما ورد فى سيرة ابن هشام . والذى فى نسخ الأصل : مذمما أتينا * ودينه قلينا
(٤) راجع جـ ١١ ص ٤ فما بعد .

«أولئك الذين طبع الله على قلوبهم وسمعهم وأبصارهم»[١]، والآية التى فى الجاثية[٢]. «أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره غشاوة»[٣] الآية. فكان النبى صلى الله عليه وسلم إذا قرأهن يستتر من المشركين، قال كعب رضى الله تعالى عنه: فحدثت بهن رجلا من أهل الشام، فأتى أرض الروم فأقام بها زمانا، ثم خرج هاربا فخرجوا فى طلبه فقرأ بهن فصاروا يكونون معه على طريقه ولا يبصرونه. قال الثعلبى[٤]: وهذا الذى يروونه عن كعب حدثت به رجلا من أهل الرى فأسر بالديلم، فمكث زمانا ثم خرج هاربا فخرجوا فى طلبه فقرأ بهن حتى جعلت ثيابهم لتلمس ثيابه فما يبصرونه.

قلت: ويزاد إلى هذه الآى أول سورة يس إلى قوله: «فهم لا يبصرون»[٥]. فإن فى السيرة فى هجرة النبى صلى الله عليه وسلم ومقام على رضى الله عنه فى فراشه قال: وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ حفنة من تراب فى يده، وأخذ الله عز وجل على أبصارهم عنه فلا يرونه، فجعل ينثر ذلك التراب على رءوسهم وهو يتلو هذه الآيات من يس: «يس. والقرآن الحكيم. إنك لمن المرسلين. على صراط مستقيم. تنزيل العزيز الرحيم. — إلى قوله — وجعلنا من بين أيديهم سدا ومن خلفهم سدا فأغشيناهم فهم لا يبصرون». حتى فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذه الآيات، ولم يبق منهم رجل إلا وقد وضع على رأسه ترابا، ثم انصرف إلى حيث أراد أن يذهب.

قلت: ولقد اتفق لى ببلادنا الأندلس بحصن منثور[٦] من أعمال قرطبة مثل هذا. وذلك أنى هربت أمام العدو وانحزت إلى ناحية عنه، فلم ألبث أن خرج فى طلبى فارسان وأنا فى فضاء من الأرض قاعد ليس يسترنى عنهما شىء، وأنا أقرأ أول سورة يس وغير ذلك من القرآن؛ فعبرا على ثم رجعا من حيث جاءا وأحدهما يقول للآخر: هذا ديبله[٧]؛ يعنون شيطانا. وأعمى الله عز وجل أبصارهم فلم يرونى، والحمد لله حمدا كثيرا على ذلك. وقيل: الحجاب

(١) راجع ص ١٩١ من هذا الجزء. (٢) فى أ وجـ وى: الشريعة. وهى من أسماء الجاثية.
(٣) راجع جـ ١٦ ص ١٦٦ فما بعد. (٤) فى أ وجـ وى: «الكلبى». (٥) راجع جـ ١٥ ص ٩.
(٦) كذا فى الأصول. (٧) لفظة فرانسية، معناها: جنى. ولعله كذلك فى لغة اللاتين.

المستور طَبْعُ الله على قلوبهم حتى لا يفقهوه ولا يدركوا ما فيه من الحكمة ؛ قاله قتادة . وقال الحسن : أى أنهم لإعراضهم عن قراءتك وتغافلهم عنك كمن بينك و بينه حجاب فى عدم رؤيته لك حتى كأن على قلوبهم أغطية . وقيل : نزلت فى قوم كانوا يؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأ القرآن، وهم أبو جهل وأبو سفيان والنضر بن الحارث وأم جميل امرأة أبى لهب وحُوَيطب ؛ فحجب الله سبحانه وتعالى رسوله صلى الله عليه وسلم عن أبصارهم عند قراءة القرآن، وكانوا يمرّون به ولا يرونه ؛ قاله الزجاج وغيره . وهو معنى القول الأول بعينه ، وهو الأظهر فى الآية ، والله أعلم . وقوله : ﴿ مَسْتُورًا ﴾ فيه قولان : أحدهما — أن الحجاب مستور عنكم لا ترونه . والثانى — أن الحجاب ساتر عنكم ماوراءه ؛ و يكون مستورا بمعنى ساتر .

قوله تعالى : وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا ۚ وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِى ٱلْقُرْءَانِ وَحْدَهُۥ وَلَّوْا عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِهِمْ نُفُورًا ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً ﴾ « أكنة » جمع كِنان ، وهو ماستر الشىء . وقد تقدم فى « الأنعام » (١) . ﴿ أَنْ يَفْقَهُوهُ ﴾ أى لئلا يفقهوه ، أو كراهية أن يفقهوه ، أى أن يفهموا ما فيه من الأوامر والنواهى والحِكم والمعانى . وهذا ردّ (٢) على القدرية . ﴿ وَفِى آذَانِهِمْ وَقْرًا ﴾ أى صمما وثقلا . وفى الكلام إضمار ، أى أن يسمعوه . ﴿ وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِى الْقُرْآنِ وَحْدَهُ ﴾ أى قلت : لا إله إلا الله وأنت تتلو القرآن . وقال أبو الجَوْزاء أوْس بن عبد الله : ليس شىء أطْرَدَ للشيطان من القلب من قول لا إله إلا الله ، ثم تلا : « وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِى الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَّوْا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا » . وقال على بن الحسين : هو قوله بسم الله الرحمن الرحيم . وقد تقدم هذا فى البسملة (٣) . ﴿ وَلَّوْا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا ﴾ قيل : يعنى بذلك المشركين . وقيل : الشياطين . و « نُفُورًا » جمع نافر ؛ مثل شهود جمع شاهد ، وقعود جمع قاعد ، فهو منصوب على الحال . ويجوز أن يكون مصدرا على غير الصدر ؛ إذ كان قوله : « وَلَّوْا » بمعنى نفروا ، فيكون معناه نفروا نفورا .

(١) راجع جـ ٦ ص ٤٠٤ . (٢) فى جـ : يرد . (٣) راجع جـ ١ ص ٩ فما بعد .

قوله تعالى : نَّحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِۦٓ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰٓ إِذْ يَقُولُ ٱلظَّٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ ﴾ قيل : الباء زائدة فى قوله : « به » أى يستمعونه . وكانوا يستمعون من النبيّ صلى الله عليه وسلم القرآن ثم ينفرون فيقولون : هو ساحر ومسحور ؛ كما أخبر الله تعالى به عنهم ؛ قاله قتادة وغيره . ﴿ وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰٓ ﴾ أى متناجون فى أمرك . قال قتادة : وكانت نجواهم قولهم إنه مجنون وإنه ساحر وإنه يأتى بأساطير الأولين ، وغير ذلك . وقيل : نزلت حين دعا عُتْبَة أشرافَ قريش إلى طعام صنعه لهم ، فدخل عليهم النبيّ صلى الله عليه وسلم وقرأ عليهم القرآن ودعاهم إلى الله ؛ فتناجوا ؛ يقولون ساحر ومجنون . وقيل : أمر النبيّ صلى الله عليه وسلم عليًّا أن يتخذ طعاما ويدعو إليه أشراف قريش من المشركين ؛ ففعل ذلك علىّ ودخل عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقرأ عليهم القرآن ودعاهم إلى التوحيد ، وقال : " قولوا لا إله إلا الله لتطيعكم العرب وتدين لكم العجم " فأبوا ، وكانوا يستمعون من النبيّ صلى الله عليه وسلم ويقولون بينهم متناجين : هو ساحر وهو مسحور ؛ فنزلت الآية . وقال الزجاج : النجوى اسم للمصدر ؛ أى وإذ هم ذو نجوى ، أى سرار . ﴿ إِذْ يَقُولُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ أبو جهل والوليد بن المغيرة وأمثالهما . ﴿ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا ﴾ أى مَطْبُوبا قد خبله السحر فاختلط عليه أمره ، يقولون ذلك لينفروا عنه الناس . وقال مجاهد : « مَسْحُوراً » أى مخدوعا ؛ مثل قوله : « فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ »(١) أى من أين تخدعون . وقال أبو عبيدة : « مَسْحُورًا » معناه أن له سَحْرًا ، أى رِئة ، فهو لا يستغنى عن الطعام والشراب ؛ فهو مثلكم وليس بملَك . وتقول العرب للجبان : قد انتفخ سَحْره . ولكل من أكل من آدمى وغيره أو شرب مسحور ومُسَحَّر . قال لبيد :

فإن تسألينا فيم نحن فإننا * عصافير من هذا الأنام المُسَحَّرِ

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٤٤ .

وقال امرؤ القيس :

أرانا مُوضِعين لأمر غَيْبٍ (١) * ونُسْحَر بالطعام و بالشَّراب

أى نُغَذَّى ونُعَلَّل . وفى الحديث عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت : مَن هذه التى تُسامينى من أزواج النبىّ صـلى الله عليه وسلم ، وقد تُوُفِّىَ رسـول الله صلى الله عليه وسلم بين سَحْرى ونَحْـرى (٢) .

قوله تعـالى : ٱنظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ ٱلْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ﴿٤٨﴾

قوله تعـالى : ﴿ ٱنْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ ﴾ تعجّبه من صنعهم كيف يقولون تارةً ساحر وتارة مجنون وتارة شاعر . ﴿ فَضَـلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ﴾ أى حيلة فى صدّ الناس عنك . وقيل : ضَلُّوا عن الحق فلا يجدون سبيلا ، أى إلى الهدى . وقيل : مخرجا ؛ لتناقض كلامهم فى قولهم : مجنون ، ساحر ، شاعر .

قوله تعـالى : وَقَالُوٓا أَءِذَا كُنَّا عِظَـٰمًا وَرُفَـٰتًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا ﴿٤٩﴾

قوله تعالى : ﴿ أَئِذَا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَاتًا ﴾ أى قالوا وهم يتناجَوْن لمـا سمعوا القرآن وسمعوا أمر البعث : لو لم يكن مسحورا مخدوعا لمـا قال هذا . قال ابن عباس : الرُّفات الغبار . مجاهد : التراب . والرفات ما تكسّر وبَلِىَ من كل شىء ؛ كالفُتَات والحُطام والرُّضاض ؛ عن أبى عبيدة والكسائى والفَراء والأخفش . تقول منـه : رُفِتَ الشىء رَفْتًا ، أى حُطِم ؛ فهو مرفوت . ﴿ أَئِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا ﴾ « أَئِنَّا » استفهام والمراد به الجَحْد والإنكار و« خَلْقًا » نصب لأنه مصدر ؛ أى بعثا جديدا . وكان هذا غاية الإنكار منهم .

---

(١) أوضع الرجل فى السير إذا أسرع . وقوله : « لأمر غيب » يريد الموت وأنه قد غيب عنا وقته ونحن نلهى عنه بالطعام والشراب .

(٢) تريد أنه مات صـلى الله عليه وسـلم وهو مستند إلى صدرها وما يحاذى سحرها وهو (الرئة) .

نَغَض رأسُه يَنْغُض ويَنْغِض نَغْضًا ونُغُوضا ؛ أى تحرك . وأنغض رأسه أى حركه ، كالمتعجب من الشيء ؛ ومنه قوله تعالى : ﴿ فَسَيُنْغِضُونَ إِلَيْكَ رُءُوسَهُمْ ﴾ .

قال الراجز :

* أنغض نحوى رأسه وأقنعا[1] *

ويقال أيضا : نغض فلان رأسه أى حركه ؛ يتعدّى ولا يتعدّى ؛ حكاه الأخفش . ويقال : نَغَضت سنّه ؛ أى تحركت وانقلعت .

قال الراجز : * ونغضت من هَرَم أسنانها *

وقال آخر : * لما رأتنى أنغضتْ لى الرأسا *

وقال آخر :

لا ماء فى المَقْراة إن لم تنهض * بمَسَدٍ فوق المَحَال النُّغَّض

المحال والمحالة : البكرة العظيمة التى يستقى بها الإبل . ﴿ وَيَقُولُونَ مَتَى هُوَ ﴾ أى البعث والإعادة وهذا الوقت . ﴿ قُلْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَرِيباً ﴾ أى هو قريب ؛ لأن عسى واجب ؛ نظيره : «وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا[2] » . و « لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ[3] » . وكل ما هو آت فهو قريب .

قوله تعالى : يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِۦ وَتَظُنُّونَ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٥٢﴾

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ ﴾ الدعاء : النداء إلى المحشر بكلام تسمعه الخلائق ، يدعوهم الله تعالى فيه بالخروج . وقيل : بالصيحة التى يسمعونها ؛ فتكون داعية لهم إلى الاجتماع فى أرض القيامة . قال صلى الله عليه وسلم : " إنكم تُدْعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسماءكم " . ﴿ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ ﴾ أى باستحقاقه الحمد على الإحياء .

(١) أقنع فلان رأسه : وهو أن يرفع بصره ووجهه إلى ما حيال رأسه من السماء .

(٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٨٤ . (٣) راجع جـ ١٦ ص ١٥ .

وقال أبو سهل : أى والحمد لله ؛ كما قال :

فإنى بحمد الله لا ثوب فاجر * لبِسْتُ ، ولا من غدرة أتقنع

وقيل : حامدين لله تعالى بألسنتكم . قال سعيد بن جُبير : تخرج الكفار من قبورهم وهم يقولون سبحانك وبحمدك ؛ ولكن لا ينفعهم اعتراف ذلك اليوم . وقال ابن عباس[1] : « بحمده » بأمره ؛ أى تقرون بأنه خالقكم . وقال قتادة ؛ بمعرفته وطاعته . وقيل : المعنى بقدرته . وقيل : بدعائه إياكم . قال علماؤنا : وهو الصحيح ؛ فإن النفخ فى الصور إنما هو سبب لخروج أهل القبور ؛ وبالحقيقة إنما هو خروج الخلق بدعوة الحق ، قال الله تعالى : « يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ » فيقومون يقولون سبحانك اللهم وبحمدك . قال : فيوم القيامة يوم يبدأ بالحمد ويُختم به ؛ قال الله تعالى : « يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ » وقال فى آخره : « وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ »[2] . ﴿ وَتَظُنُّونَ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ يعنى بين النفختين ؛ وذلك أن العذاب يُكَف عن المعذَّبين بين النفختين ، وذلك أربعون عاما فينامون ؛ فذلك قوله تعالى : « مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا »[2] فيكون خاصا للكفار . وقال مجاهد : للكافرين هَجْعة قبل يوم القيامة يجدون فيها طعم النوم ، فإذا صيح بأهل القبور قاموا مذعورين . وقال قتادة : المعنى أن الدنيا تحاقرت فى أعينهم وقلّت حين رأوا يوم القيامة . الحسن : « وَتَظُنُّونَ إِنْ لَبِثْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا » فى الدنيا لطول لبثكم فى الآخرة .

قوله تعالى : وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُوا۟ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَـٰنَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَـٰنَ كَانَ لِلْإِنسَـٰنِ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿٥٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ تقدم إعرابه[3] . والآية نزلت فى عمر بن الخطاب . وذلك أن رجلا من العرب شتمه ، وسبّه عمر وهَمّ بقتله ، فكادت تثير فتنة فأنزل الله تعالى فيه : « وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ » . ذكره الثعلبي والماوَرْدِيّ

(١) فى جـ : وسفيان . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٨٤ وص ٣٩٠ . (٣) راجع جـ ٩ ص ٣٦٦ .

وابن عطية والواحدىّ . وقيل : نزلت لما قال المسلمون : إيذن لنا يا رسول الله فى قتالهم فقد طال إيذاؤهم إيانا ؛ فقال : " لم أُومَر بعد بالقتال " فأنزل الله تعالى : « وَقُلْ لِعِبَادِى يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ » ؛ قاله الكلبي . وقيل : المعنى قل لعبادى الذين اعترفوا بأنى خالقهم وهم يعبدون الأصنام ، يقولوا التى هى أحسن من كلمة التوحيد والإقرار بالنبوّة . وقيل : المعنى وقل لعبادى المؤمنين إذا جادلوا الكفار فى التوحيد ، أن يقولوا الكلمة التى هى أحسن . كما قال : « وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ »[1] . وقال الحسن : هو أن يقول للكافر إذا تشطط : هداك الله ! يرحمك الله ! وهذا قبل أن أُمِروا بالجهاد . وقيل : المعنى قل لهم يأمروا بما أمر الله به وينهوا عما نهى الله عنه ؛ وعلى هذا تكون الآية عامة فى المؤمن والكافر ، أى قل للجميع . والله أعلم . وقالت طائفة : أمر الله تعالى فى هذه الآية المؤمنين فيما بينهم خاصّةً ، بحسن الأدب وإلَانَة القول ، وخفض الجناح وٱطّراح نزغات الشيطان ، وقد قال صلى الله عليه وسلم : " وكونوا عباد الله إخوانا " . وهذا أحسن ، وتكون الآية محكمة .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزَغُ بَيْنَهُمْ ﴾ أى بالفساد وإلقاء العداوة والإغواء . وقد تقدم فى آخر الأعراف[1] ويوسف[2] . يقال : نزغ بيننا أى أفسد ؛ قاله اليزيدى . وقال غيره النزغ الإغراء . ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُبِينًا ﴾ أى شديد العداوة . وتقدم فى البقرة[3] . وفى الخبر " أن قوما جلسوا يذكرون الله عز وجل فجاء الشيطان ليقطع مجلسهم فمنعته الملائكة فجاء إلى قوم جلسوا قريبا منهم لا يذكرون الله فحرش بينهم فتخاصموا وتواثبوا فقال هؤلاء الذاكرون قوموا بنا نصلح بين إخواننا فقاموا وقطعوا مجلسهم وفرح بذلك الشيطان " . فهذا من بعض عداوته .

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٦٠ و ٣٤٧ .
(٢) راجع جـ ٩ ص ٢٦٧ .
(٣) راجع جـ ٢ ص ٢٠٩ .

قوله تعالى : رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ ۖ إِن يَشَأْ يَرْحَمْكُمْ أَوْ إِن يَشَأْ يُعَذِّبْكُمْ ۚ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿٥٤﴾

قوله تعالى : ﴿ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ إِنْ يَشَأْ يَرْحَمْكُمْ أَوْ إِنْ يَشَأْ يُعَذِّبْكُمْ ﴾ هذا خطاب للمشركين ، والمعنى : إن يشأ يوفقكم للإسلام فيرحمكم ، أو يميتكم على الشرك فيعذبكم ؛ قاله ابن جُريج . و « أعلم » بمعنى عليم ، نحو قولهم : الله أكبر، بمعنى كبير . وقيل : الخطاب للمؤمنين؛ أى إن يشأ يرحمكم بأن يحفظكم من كفار مكة، أو إن يشأ يعذبكم بتسليطهم عليكم؛ قاله الكلبي . ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾ أى وما وكلناك فى منعهم من الكفر ولا جعلنا إليك إيمانهم . وقيل : ما جعلناك كفيلا لهم تؤخذ بهم؛ قاله الكلبي . وقال الشاعر .

ذكرت أبا أروَى فبتّ كأننى * بردّ الأمـور الماضيات وكيل

أى كفيل .

قوله تعالى : وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍ ۖ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴿٥٥﴾

قوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ أَعْلَمُ بِمَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ أعاد بعد أن قال: « رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ » ليبيّن أنه خالقهم وأنه جعلهم مختلفين فى أخلاقهم وصورهم وأحوالهم ومالهم ؛ « أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ » (١) . وكذا النبيّون فضّل بعضهم على بعض عن علم منه بحالهم . وقد مضى القول فى هذا فى « البقرة » (٢) . ﴿ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴾ الزبور : كتاب ليس فيه حلال ولا حرام ، ولا فرائض ولا حدود ؛ وإنما هو دعاء وتحميد وتمجيد . أى كما آتينا داود الزبور فلا تنكروا أن يؤتى محمد القرآن . وهو فى مُحاجّة اليهود .

قوله تعالى : قُلِ ٱدْعُوا ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴿٥٦﴾

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢١٣ .

(٢) راجع جـ ٣ ص ٢٦١ فما بعد .

قوله تعـالى : ﴿ قُلِ ٱدْعُوا ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ ﴾ لمـا ابتليت قريش بالقحط وشكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل الله هـذه الآية ؛ أى ادعوا الذين تعبدون من دونه وزعمتم أنهم آلهة . وقال الحسن ، يعنى الملائكة وعيسى وعزيرا . ابن مسعود : يعنى الجن . ﴿ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ ﴾ أى القحط سبع سنين ، على قول مقاتل . ﴿ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾ من الفقر إلى الغنى ومن السّقم إلى الصحة .

قوله تعـالى : أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا ﴿٥٧﴾

قوله تعـالى : ﴿ أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ ﴾ « أولئك » مبتدأ « الَّذِينَ » صفة « أُولَئِكَ » وضمير الصلة محذوف ؛ أى يدعونهم . يعنى أولئك المدعوون . و﴿ يَبْتَغُونَ ﴾ خبر . أو يكون حالا ، و « الَّذِينَ يَدْعُونَ » خبر ؛ أى يدعون إليه عبادا [أو عباده](١) إلى عبادته . وقرأ ابن مسعود « تدعون » بالتاء على الخطاب . الباقون بالياء على الخبر . ولا خلاف فى « يبتغون » أنه بالياء . وفى صحيح مسلم من كتاب التفسير عن عبد الله بن مسعود فى قوله عز وجل : « أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ » قال : نفر من الجن أسلموا وكانوا يُعبدون ، فبقى الذين كانو يعبدون على عبادتهم وقد أسلم النفر من الجن . فى رواية قال : نزلت فى نفر من العرب كانوا يعبدون نفرا من الجن فأسلم الجنيون و[الإنس](٢) الذين كانوا يعبدونهم لا يشعرون ؛ فنزلت : « أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ » . ومنه أيضا أنهم الملائكة كانت تعبدهم قبائل العرب ؛ ذكره الماوردى . وقال ابن عباس ومجاهد : عُزير وعيسى . و « يَبْتَغُونَ » يطلبون من الله الزلفة والقربة ، ويتضرعون إلى الله تعـالى فى طلب الجنة ، وهى الوسيلة . أعلمهم الله تعـالى أن المعبودين يبتغون القربة إلى ربهم . والهـاء والميم فى « رَبِّهِمْ » تعود على العابدين أو على المعبودين أو عليهم جميعا . وأما « يَدْعُونَ » فعلى العابدين . « وَيَبْتَغُونَ » على المعبودين ﴿ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ ﴾ ابتـداء وخبر . ويجوز أن يكون « أَيُّهُمْ أَقْرَبُ »

(١) من ج و و . (٢) زيادة عن صحيح مسلم .

بدلا من الضمير فى «يَبْتَغُونَ»، والمعنى يبتغى أيهم أقرب الوسيلة إلى الله. ﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ أى مَخُوفا لا أمان لأحد منه؛ فينبغى أن يُحذر منـه ويُخاف. وقال سهل بن عبد الله: الرجاء والخوف زمانان على الإنسان، فإذا استويا استقامت أحواله، وإن رجح أحدهما بطل الآخر.

قوله تعـالى: وَإِن مِّن قَرْيَةٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَـٰمَةِ أَوْ مُعَذِّبُوهَا عَذَابًا شَدِيدًا ۚ كَانَ ذَٰلِكَ فِى الْكِتَـٰبِ مَسْطُورًا ﴿٥٨﴾

قوله تعـالى: ﴿وَإِنْ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا نَحْنُ مُهْلِكُوهَا﴾ أى مخربوها. ﴿قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ أَوْ مُعَذِّبُوهَا عَذَابًا شَدِيدًا﴾ قال مقاتل: أما الصالحة فبالموت، وأما الطالحة فبالعذاب. وقال ابن مسعود: إذا ظهر الزنى والربا فى قرية أذن الله فى هلاكهم. فقيـل: المعنى وإن من قرية ظالمة؛ يقوى ذلك قـوله: «وَمَا كُنَّا مُهْلِكِى الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ»[1]. أى فليتق المشركون، فإنه ما من قرية كافرة إلا سيحل بهـا العذاب. ﴿كَانَ ذَلِكَ فِى الْكِتَابِ﴾ أى فى اللوح. ﴿مَسْطُورًا﴾ أى مكتوبا. والسطر: الخط والكتابة وهو فى الأصل مصدر. والسَّطْرُ بالتحريك، مثله. قال جرير.

من شاء بايعتـه مالى وخُلْعَتَـهُ * ما تُكْمِلُ التَّيْمُ[2] فى ديوانهم سَطَرَا

الخلعة «بضم الخاء»: خيار المـال. والسطر جمع أسطار؛ مثل سبب وأسباب، ثم يجمع على أساطير. وجمع السطر أسطر وسطور؛ مثل أفلس وفلوس. والكتاب هنا يراد به اللوح المحفـــوظ.

قوله تعـالى: وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرْسِلَ بِالْـَٔايَـٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ ۚ وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا۟ بِهَا ۚ وَمَا نُرْسِلُ بِالْـَٔايَـٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا ﴿٥٩﴾

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣٠١.
(٢) فى ديوان جرير: «ما تكمل الخلج»

قوله تعالى : ﴿ وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأَوَّلُونَ ﴾ فى الكلام حذف ، والتقدير : وما منعنا أن نرسل بالآيات التى اقترحوها إلا أن يكذبوا بها فيهلكوا كما فُعل بمن كان قبلهم . قال معناه قتادة وابن جريج وغيرهما . فأخر الله تعالى العذاب عن كفار قريش لعلمه أن فيهم من يؤمن وفيهم من يولد مؤمنا . وقد تقدم فى « الأنعام »(١) وغيرها أنهم طلبوا أن يحوّل الله لهم الصَّفَا ذهبا وتُنَحّى الجبال عنهم ، فنزل جبريل وقال : " إن شئت كان ما سأل قومك ولكنهم إن لم يؤمنوا لم يمهلوا وإن شئت استأنيت بهم " . فقال " لا ، بل استأن بهم " . و « أن » الأولى فى محل نصب بوقوع المنع عليهم ، و « أن » الثانية فى محل رفع . والباء فى « بِالْآيَاتِ » زائدة . ومجاز الكلام : وما منعنا إرسال الآيات إلا تكذيب الأولين ، والله تعالى لا يكون ممنوعا عن شىء ؛ فالمعنى المبالغة فى أنه لا يفعل ، فكأنه قد منع عنه . ثم بيّن ما فعل بمن سأل الآيات فلم يؤمن بها فقال : ﴿ وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً ﴾ أى آية دالّة مُضيئة نيّرة على صدق صالح ، وعلى قدرة الله تعالى . وقد تقدم ذلك(٢) . ﴿ فَظَلَمُوا بِهَا ﴾ أى ظلموا بتكذيبها . وقيل : جحدوا بها وكفروا أنها من عند الله فاستأصلهم الله بالعذاب . ﴿ وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا ﴾ فيه خمسة أقوال : الأول — العبر والمعجزات التى جعلها الله على أيدى الرسل من دلائل الإنذار تخويفا للكذّبين . الثانى — أنها آيات الانتقام تخويفا من المعاصى . الثالث — أنها تقلب الأحوال من صغر إلى شباب ثم إلى تكهل ثم إلى مشيب ، لتعتبر بتقلب أحوالك فتخاف عاقبة أمرك ؛ وهذا قول أحمد بن حنبل رضى الله عنه . الرابع — القرآن . الخامس — الموت الذريع(٣) ؛ قاله الحسن .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ ۚ وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ ۚ وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا ﴿٦٠﴾

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٨٧ .
(٢) راجع جـ ٧ ص ٢٣٨ وجـ ٩ ص ٦٠ .
(٣) أى السريع الفاشى لا يكاد الناس يتدافنون .

قوله تعالى : ﴿وَإِذْ قُلْنَا لَكَ إِنَّ رَبَّكَ أَحَاطَ بِالنَّاسِ﴾ قال ابن عباس : الناس هنا أهل مكة ، وإحاطته بهم إهلاكه إياهم ؛ أى أن الله سيهلكهم . وذكره بلفظ الماضى لتحقق كونه . وعنى بهذا الإهلاك الموعود ما جرى يوم بدر ويوم الفتح . وقيل : معنى : « أَحَاطَ بِالنَّاسِ » أى أحاطت قدرته بهم ، فهم فى قبضته لا يقدرون على الخروج من مشيئته ؛ قاله مجاهد وابن أبى نجيح . وقال الكلبى : المعنى أحاط علمه بالناس . وقيل : المراد عصمته من الناس أن يقتلوه حتى يبلّغ رسالة ربه ؛ أى وما أرسلناك عليهم حفيظا ، بل عليك التبليغ ، فبلغ بجدك فإنا نعصمك منهم ونحفظك ، فلا تهتم ، وأمض لما أمرك به من تبليغ الرسالة ، فقدرتنا محيطة بالكل ؛ قال معناه الحسن وعروة وقتادة وغيرهم .

قوله تعالى : ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ لما بيّن أن إنزال آيات القرآن تتضمن التخويف ضمّ إليه ذكر آية الإسراء ، وهى المذكورة فى صدر السورة . وفى البخارى والترمذى عن ابن عباس فى قوله تعالى : «وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ» قال : هى رؤيا عَيْن أُرِيها النبى صلى الله عليه وسلم ليلة أُسْرِىَ به إلى بيت المقدس . قال : « وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ» هى شجرة الزقوم . قال أبو عيسى الترمذى : هذا حديث صحيح . وبقول ابن عباس قالت عائشة ومعاوية والحسن ومجاهد وقتادة وسعيد بن جُبير والضحاك وابن أبى نجيح وابن زيد . وكانت الفتنة ارتداد قوم كانوا أسلموا حين أخبرهم النبى صلى الله عليه وسلم أنه أُسْرِىَ به . وقيل : كانت رؤيا نوم . وهذه الآية تقضى بفساده ؛ وذلك أن رؤيا المنام لا فتنة فيها ، وما كان أحد لينكرها . وعن ابن عباس قال : الرؤيا التى فى هذه الآية هى رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه يدخل مكة فى سنة الحُدَيْبِيَة ، فَرُدّ فافتتن المسلمون لذلك ، فنزلت الآية ، فلما كان العام المقبل دخلها ، وأنزل الله تعالى : « لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ »[1] . وفى هذا التأويل ضعف ؛ لأن السورة مكية وتلك الرؤيا كانت بالمدينة . وقال فى رواية ثالثة : إنه عليه السلام رأى فى المنام بنى مروان يَتْزُون

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٨٩ .

على منبره نَزْو القردَة، فساءه ذلك فقيل : إنما هى الدنيا أعطوها، فسُرِّىَ عنه، وما كان له بمكة منبر ولكنه يجوز أن يرى بمكة رؤيا المنبر بالمدينة. وهذا التأويل الثالث قاله أيضا سهل ابن سـعد رضى الله عنه . قال سهل : إنما هذه الرؤيا هى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرى بنى أمية ينزون على منبره نزو القردة، فاغتم لذلك، وما استجمع ضاحكا من يومئذ حتى مات صلى الله عليه وسلم . فنزلت الآية مخبرة أن ذلك من تملكهم وصعودهم يجعلها الله فتنة للناس وامتحانا . وقرأ الحسن بن على فى خطبته فى شأن بيعته لمعاوية : « وَإِنْ أَدْرِى لَعَلَّهُ فِتْنَةٌ لَكُمْ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ »[1] . قال ابن عطية : وفى هذا التأويل نظر، ولا يدخل فى هذه الرؤيا عثمان ولا عمر بن عبد العزيز ولا معاوية .

قوله تعالى: ﴿ وَٱلشَّجَرَةَ ٱلْمَلْعُونَةَ فِى ٱلْقُرْآنِ ﴾ فيه تقديم وتأخير، أى ماجعلنا الرؤيا التى أريناك والشجرة الملعونة فى القرآن إلا فتنة للناس . وفتنتُها أنهم لما خُوِّفوا بها قال ابو جهل استهزاء : هذا محمد يتوعدكم بنار تحرق الحجارة، ثم يزعم أنها تنبت الشجر والنارُ تأكل الشجر، وما نعرف الزقوم إلا التمر والزبد، ثم أمر أبو جهل جارية فأحضرت تمرا وزبدا وقال لأصحابه : تزقموا . وقد قيل : إن القائل مانعلم الزقوم إلا التمر والزبد ابن الزِّبَعْرَى حيث قال : كثّر الله من الزقوم فى داركم؛ فإنه التمر بالزبد بلغة اليمن . وجائز أن يقول كلاهما ذلك. فافتتن أيضا لهذه المقالة بعض الضعفاء ؛ فأخبر الله تعالى نبيّه عليه السلام أنه إنما جعل الإسراء وذكر شجرة الزقوم فتنة واختبارا ليَكْفر من سبق عليه الكفر ويصدّق من سبق له الإيمان . كما روى أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه قيل له صبيحة الإسراء : إن صاحبك يزعم أنه جاء البارحة من بيت المقدس ! فقال : إن كان قال ذلك فقد صدق . فقيل له : أتصدقه قبل أن تسمع منه؟ فقال : أين عقولكم؟ أنا أصدقه بخبر السماء، فكيف لا أصدقه بخبر بيت المقدس، والسماء أبعد منها بكثير .

---

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٥٠ .

قلت : ذكر هذا الخبر ابن إسحاق ، ونصه : « قال كان من الحديث فيما بلغنى عن مسراه صلى الله عليه وسلم عن عبدالله بن مسعود وأبى سعيد الخُدْرى وعائشة ومعاوية بن أبى سفيان والحسن بن أبى الحسن وابن شهاب الزُّهْرى وقتادة وغيرهم من أهل العلم وأم هانئ بنت أبى طالب ، ما اجتمع فى هذا الحديث ، كُلٌّ يحدث عن بعض ما ذكر من أمره حين أسرى به صلى الله عليه وسلم ، وكان فى مسراه وما ذكر عنه بلاء وتمحيص وأمر من أمر الله عز وجل فى قدرته وسلطانه ، فيه عبرة لأولى الألباب ، وهدى ورحمة وثبات لمن آمن وصدق وكان من أمر الله تعالى على يقين ؛ فأسرى به صلى الله عليه وسلم كيف شاء وكما شاء ليُرِيَه من آياته ماأراد ، حتى عاين ما عاين من أمره وسلطانه العظيم ، وقدرته التى يصنع بها مايريد. وكان عبد الله بن مسعود فيما بلغنى عنه يقول : أُتِىَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبراق — وهو الدابة التى كانت تُحمل عليها الأنبياء قبله تضع حافرها فى منتهى طرفها — فحمل عليها ؛ ثم خرج به صاحبه يرى الآيات فيما بين السماء والأرض ، حتى انتهى إلى بيت المقدس ، فوجد فيه إبراهيم وموسى وعيسى فى نفر من الأنبياء قد جُمعوا له فصلّى بهم ثم أُتِىَ بثلاثة آنية : إناء فيه لبن و إناء فيه خمر ، و إناء فيه ماء. قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فسمعت قائلا يقول حين عُرضت علىّ إن أخذ الماء فغَرِق وغَرِقت أمته ، وإن أخذ الخمر فغَوىَ وغَوَتْ أمته و إن أخذ اللبن فهُدِى وهُدِيَتْ أمته قال فأخذت إناء اللبن فشربت فقال لى جبريل هُدِيتَ وهُدِيتْ أمتك يا محمد " .

قال ابن إسحاق : وحدثت عن الحسن أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بينما أنا نائم فى الحجر جاءنى جبريل عليه السلام فهمزنى بقدمه فجلست فلم أر شيئا ثم عُدت لمضجعى فجاءنى الثانية فهمزنى بقدمه فجلست فلم أر شيئا فعدت لمضجعى فجاءنى الثالثة فهمزنى بقدمه فجلست فأخذ بعضدى فقمت معه فخرج إلى باب المسجد فإذا دابة أبيضُ بين البغل والحمار فى فخذيه جناحان يَحْفِز بهما رجليه يضع حافره فى منتهى طَرْفه فحملنى عليه ثم خرج معى لا يفوتنى ولا أفوته " .

قال ابن إسحاق : وحُدّثت عن قتادة أنه قال : حُدثت أن رسـول الله صلى الله عليـه وسلم قال : " لمـا دنوت منه لأركبه شَمِسَ(١) فوضـع جبريل يده على مَعْرَفَتـه ثم قال ألا تستحى يا بُراق ممـا تصنع فوالله ما ركبك عبدٌ لله قبل محمـد أكرم عليه منه قال فاستحيا حتى أرفضّ عَرَقا ثم قَرّ حتى ركبته " .

قال الحسن فى حديثه : فمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومضى معه [جبريل] حتى انتهى إلى بيت المقدس ، فوجد فيه إبراهيم وموسى وعيسى فى نفر من الأنبياء ، فأمّهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلّى بهم ثم أُتِىَ بإناءين : فى أحدهما خمـر وفى الآخر لبن ، قال : فأخذ رسـول الله صلى الله عليه وسلم إناء اللبن فشرب منـه وترك إناء الخمر . قال : فقـال له جبريل : هُديت الفِطْرة وهُـديت أمّتُك وحُرّمت عليكم الخمر . ثم انصرف رسـول الله صلى الله عليه وسلم إلى مكة ، فلمـا أصبح غَدَا على قريش فأخبرهم الخـبر ؛ فقال أكثر الناس : هذا والله الأمر البَيّن ؟ والله إن العير لتطّرد شهرا من مكة إلى الشأم ، مدبرةً شهرا ومقبلةً شهرا ، فيذهب ذلك محمد فى ليلة واحدة ويرجع إلى مكة ! قال : فارتد كثير ممن كان أسلم ، وذهب الناس إلى أبى بكر فقالوا : هل لك يا أبا بكر فى صاحبك ! يزعم أنه قد جاء هذه الليلة بيت المقدس ، وصلّى فيه ورجع إلى مكة . قال فقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه : إنكم تكذبون عليـه . فقالوا : بلى ، ها هو ذا فى المسجد يحدّث به الناس . فقال أبو بكر : والله إن كان قاله لقد صدق فمـا يعجّبكم من ذلك ! فوالله إنه ليخبرنى أن الخـبر ليأتيه من السماء إلى الأرض فى ساعة من ليل أو نهار فأصدقه ، فهذا أبعد مما تعجبون منه . ثم أقبل حتى انتهى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا نبى الله ، أحدّثت هؤلاء أنك جئت بيت المقدس هذه الليلة ؟ قال "نعم" قال : يانبى الله ، فصفه لى فإنى قد جئته ؟ فقال الحسن : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " رفع لى حتى نظرت إليه " فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصفه لأبى بكر ويقول أبو بكر رضى الله عنه : صدقت ، أشهد أنك رسول الله كلما

(١) شمست الدابة والفرس تشمس : شردت وجمحت ومنعت ظهرها .

وصف له منه شيئا قال: صدقت، أشهد أنك رسول الله . قال : حتى إذا انتهى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بكر رضى الله عنه : "وأنت يا أبا بكر الصديق" فيومئذ سماه الصديق . قال الحسن : وأنزل الله تعالى فيمن ارتد عن الإسلام لذلك : « وَمَا جَعَلْنَا الرُّؤْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ وَنُخَوِّفُهُمْ فَمَا يَزِيدُهُمْ إِلَّا طُغْيَانًا كَبِيرًا» . فهذا حديث الحسن عن مسرى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما دخل فيه من حديث قتادة . وذكر باقى الإسراء عمن تقدم فى السيرة . وقال ابن عباس : هذه الشجرة بنو أمية، وأن النبي صلى الله عليه وسلم نفى الحكم . وهذا قول ضعيف محدث والسورة مكية ، فيبعد هذا التأويل ؛ إلا أن تكون هذه الآية مدنية ، ولم يثبت ذلك . وقد قالت عائشة لمروان : لعن الله أباك وأنت فى صلبه فأنت بعض من لعنة الله (١) . ثم قال : « وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ » ولم يجز فى القرآن لعن هذه الشجرة، ولكن الله لعن الكفار وهم آكلوها . والمعنى : والشجرة الملعونة فى القرآن آكلوها . ويمكن أن يكون هذا على قول العرب لكل طعام مكروه ضار : ملعون . وقال ابن عباس : الشجرة الملعونة هى هذه الشجرة التى تلتوى على الشجر فتقتله ، يعنى الكشوث . ﴿ وَنُخَوِّفُهُمْ ﴾ أى بالزقوم . ﴿ فَمَا يَزِيدُهُمْ ﴾ التخويف إلا الكفر .

قوله تعالى : وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ قَالَ ءَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا ﴿٦١﴾ قَالَ أَرَءَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنْ أَخَّرْتَنِ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ ﴾ تقدم ذكر كَوْنِ الشيطان عدو الإنسان ، فانجر الكلام إلى ذكر آدم . والمعنى : اذكر يا محمد هؤلاء المشركين وعتوهم على ربهم قصة إبليس حين عصى ربه وأبى السجود ، وقال ما قال ، وهو ما أخبر الله تعالى فى قوله تعالى :

(١) هذه عبارة الفخر الرازى . والذى فى الأصول : « فأنت قطط من لعنة الله » . والصواب ما فى النهاية : فأنت فضض من لعنة الله . أى قطعة منها .

قوله تعـالى : ﴿ قَالَ ٱذْهَبْ ﴾ هـذا أمر إهانة ؛ أى اجهد جهدك فقـد أنظرناك . ﴿ فَمَن تَبِعَكَ ﴾ أى أطاعك من ذرية آدم . ﴿ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَآؤُكُمْ جَزَآءً مَّوْفُورًا ﴾ أى وافرا ؛ عن مجاهد وغيره . وهو نصب على المصدر، يقال : وفرته أفِرهُ وَفْرًا ، ووَفَر المـالُ بنفسه يَفِر وفورا فهو وافر ؛ فهو لازم ومتعدّ .

قوله تعـالى : وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ وَشَارِكْهُمْ فِى ٱلْأَمْوَٰلِ وَٱلْأَوْلَـٰدِ وَعِدْهُمْ ۚ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَـٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿٦٤﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَٱسْتَفْزِزْ ﴾ أى استزلّ واستخفّ وأصله القطع . ومنه تفزّز الثوب إذا انقطع[1] . والمعنى استزلّه بقطعك إياه عن الحق . واستفزّه الخوفُ أى استخفه . وقعد مُسْتَوْفِزًا أى غير مطمئن . « وَٱسْتَفْزِزْ » أمر تعجيز، أى أنت لا تقدر على إضلال أحد، وليس لك على أحد سلطان فافعل ما شئت .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ بِصَوْتِكَ ﴾ وصوتُه كلُّ داع يدعو إلى معصية الله تعالى ؛ عن ابن عباس . مجاهد : الغناء والمزامير واللهو . الضحاك : صوت المزمار . وكان آدم عليه السلام أسكن أولاد هابيل أعلى الجبال، وولد قابيل أسفله ، وفيهم بنات حسان، فزمّر اللعين فلم يتمالكوا أن انحدروا فزنَوْا ؛ ذكره الغزنوىّ . وقيل : « بِصَوْتِكَ » بوسوستك .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِم بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ ﴾ أصل الإجلاب السوقُ بجلبة من السائق ؛ يقال : أجلب إجلابا . والجَلَب والجَلَبة : الأصوات ؛ تقول منه : جلّبوا بالتشديد . وجَلَب الشيء يجلِبه ويجلُبه جلْبًا وجَلْبا . وجلبت الشيء إلى نفسى وأجتلبته بمعنًى . وأجلب على العدو إجلابا ؛ أى جمّع عليهم . فالمعنى أجمـع عليهم كلما تقدر عليه من مكايدك .

(١) لم نجد فى كتب اللغة « تفزز الثوب » بزايين بهذا المعنى ، وإنما هو « تفزر » بزاى ثم راء . فليلاحظ .

وقال أكثر المفسرين : يريد كل راكب وماشٍ فى معصية الله تعالى . وقال ابن عباس ومجاهد وقتادة : إن له خيلا ورجلا من الجن والإنس ، فما كان من راكب وماشٍ يقاتل فى معصية الله فهو من خيـل إبليس ورجّالته . وروى سعيد بن جُبير ومجاهد عن ابن عباس قال : كل خيل سارت فى معصية الله ، وكل رِجْل مَشَتْ فى معصية الله ، وكلّ مال أصيب من حرام ، وكلّ ولد بَغِيّـة فهو للشيطان . والرَّجْل جمع راجل ؛ مثـلُ صَحْب وصاحب . وقرأ حفص « ورَجِلك » بكسر الجيم وهما لغتان ؛ يقال : رَجْل ورَجِل بمعنى راجل . وقرأ عكرمة وقتادة « ورجالك » على الجمع .

الرابعـــة — ﴿ وَشَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ ﴾ أى اجعـل لنفسك شركة فى ذلك . فشركته فى الأموال إنفاقها فى معصية الله ؛ قاله الحسن . وقيـل : هى التى أصابوها من غير حِلّها ؛ قاله مجاهد . ابن عباس : ما كانوا يحرّمونه من البَحِيرة والسائبة والوَصِيلة والحـام . وقاله قتادة . الضحاك : ما كانوا يذبحونه لآلهتهم . والأولاد قيـل : هم أولاد الزنى ؛ قاله مجاهد والضحاك وعبد الله بن عباس . وعنه أيضا : هو ما قتلوا من أولادهم وأتوا فيهم من الجرائم . وعنه أيضا : هو تسميتهم عبد الحارث وعبد العُزّى وعبد اللّات وعبـد الشمس ونحوه . وقيـل : هو صِبغة أولادهم فى الكفر حتى هوّدوهم ونصّروهم ، كصنيع النصارى بأولادهم بالغمس فى المـاء الذى لهم ؛ قاله قتادة . وقول خامس — روى عن مجاهد قال : إذا جامع الرجل ولم يُسَمِّ انطوى الجانّ على إحْليله فجامع معه ، فذلك قوله تعالى : « لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ »[1] وسيأتى . وروى من حديث عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن فيكم مُغَرَّبين " قلت : يارسول الله ، وما المغربون ؟ قال : " الذين يشترك فيهم الجن " . رواه الترمذى الحكيم فى (نوادر الأصول) . قال الهَرَوِىّ : سموا مغرَّبين لأنه دخل فيهم عرق غريب . قال الترمذى الحكيم : فللجن مساماة[2] بابن آدم فى الأمور والاختلاط ؛ فمنهم من يتزوج فيهم ، وكانت بِلْقِيس ملكة سَبَأ أحد أبويها من الجن . وسيأتى بيانه إن شاء الله تعـالى .

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٨٠ وص ١٨٨ .

(٢) المساماة : المباراة والمفاخرة . مسألة التزاوج بين الإنس والجن لا يقرها العلم . محققه .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَعِدْهُمْ ﴾ أى مَنِّهم الأمانى الكاذبة ، وأنه لا قيامة ولاحساب، وأنه إن كان حساب وجنة ونار فأنتم أولى بالجنة من غيركم. يقويه قوله تعالى: « يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا »(١) أى باطلا . وقيل : «وَعِدْهُمْ» أى عِدهم النُّصرة على من أرادهم بسوء . وهـذا الأمر للشيطان تهدّد ووعيد له . وقيل : استخفاف به وبمن أتبعه .

السادسة — فى الآية ما يدلّ على تحـريم المزامير والغناء واللّهو ؛ لقوله : « وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ » على قول مجاهد . وما كان من صوت الشيطان أو فعـلِه وما يستحسنه فواجب التنزه عنـه . وروى نافع عن ابن عمر أنه سمع صوت زمّارة فوضع أصبعيه فى أذنيـه، وعدل راحلته عن الطريق وهو يقول : يا نافع ! أتسمع؟ فأقول نعم؛ فمضى حتى قلت له لا، فوضع يديه وأعاد راحلته إلى الطريق وقال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع [صوت] زمّارة راع فصنع مثل هذا . قال علماؤنا : إذا كان هذا فعلهم فى حق صوت لا يحرج عن الاعتدال، فكيف بغناء أهل هذا الزمان وزمرهم. وسيأتى لهذا مزيد بيان فى سورة « لقمان »(٢) إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ ۚ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ وَكِيلًا ﴿٦٥﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ ﴾ قال ابن عباس : هم المؤمنون . وقد تقـدم الكلام فيه(٣) . ﴿ وَكَفَى بِرَبِّكَ وَكِيلًا ﴾ أى عاصما من القبول من إبليس، وحافظا من كيده وسوء مكره .

قوله تعالى : رَّبُّكُمُ ٱلَّذِى يُزْجِى لَكُمُ ٱلْفُلْكَ فِى ٱلْبَحْرِ لِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٦٦﴾

(١) راجع جـ ٥ ص ١٢٠ (٢) راجع جـ ١٤ ص ٥١ فما بعد . (٣) راجع ص ٢٨ من هذا الجزء.

قوله تعالى : ﴿ رَبُّكُمُ الَّذِي يُزْجِي لَكُمُ الْفُلْكَ فِي الْبَحْرِ ﴾ الإزجاء : السوق ؛ ومنه قوله تعالى : « أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَاباً »(١) . وقال الشاعر(٢) :

يأيها الراكب المُزْجِي مطيّتَه * سائل بنى أسَد ما هذه الصَّوْتُ

وإزجاء الفلك : سوقه بالريح اللينة . والفلك هنا جمع ، وقد تقدم(٣) . والبحر الماء الكثير عذبا كان أو ملحا ، وقد غلب هذا الاسم على المشهور(٤) . وهذه الآية توقيف على آلاء الله وفضله عند عباده ؛ أى ربكم الذى أنعم عليكم بكذا وكذا فلا تشركوا به شيئا . ﴿ لِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ ﴾ أى فى التجارات . وقد تقدم(٣) . ﴿ إِنَّهُ كَانَ بِكُمْ رَحِيماً ﴾ .

قوله تعالى : وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِى ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ ۖ فَلَمَّا نَجَّىٰكُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ ۚ وَكَانَ ٱلْإِنسَـٰنُ كَفُورًا ﴿٦٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فِي الْبَحْرِ ﴾ « الضُّرُّ » لفظ يعم خوف الغرق والإمساك عن الجَرْى ، وأهوال حالاته اضطرابه وتموّجه . ﴿ ضَلَّ مَنْ تَدْعُونَ إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ « ضَلَّ » معناه تَلِف وفُقِد ؛ وهى عبارة تحقيرٍ لمن يدعى إلهاً من دون الله . والمعنى فى هذه الآية : أن الكفار إنما يعتقدون فى أصنامهم أنها شافعة ، وأن لها فضلا ، وكلّ واحد منهم بالفطرة يعلم علما لا يقدر على مدافعته أن الأصنام لا فعل لها فى الشدائد العظام ، فوقفهم الله من ذلك على حالة البحر حيث تنقطع الحيل . ﴿ فَلَمَّا نَجَّاكُمْ إِلَى الْبَرِّ أَعْرَضْتُمْ ﴾ أى عن الإخلاص . ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ كَفُورًا ﴾ الإنسان هنا الكافر . وقيل : وطبع الإنسان كفورا للنعم إلا مَن عصمه الله ؛ فالإنسان لفظ الجنس .

قوله تعالى : أَفَأَمِنتُمْ أَن يَخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ ٱلْبَرِّ أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ثُمَّ لَا تَجِدُوا۟ لَكُمْ وَكِيلًا ﴿٦٨﴾

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٨٧ فما بعد .
(٢) هو رؤبة بن كثير الطائى ؛ كما فى اللسان .
(٣) راجع جـ ٢ ص ١٩٥ ، وص ٤١٣ .
(٤) كذا فى الأصول . أى البحر الملح .

قوله تعـالى : ﴿ أَفَأَمِنتُمْ أَن يَخْسِفَ بِكُمْ جَانِبَ الْبَرِّ ﴾ بيّن أنه قادر على هلاكهم فى البر وإنْ سَلِموا من البحر . والخَسْف : أن تنهار الأرض بالشيء ؛ يقال : بئر خسيف إذا انهدم أصلها . وعين خاسف أى غارت حدقتها فى الرأس . وعَيْنٌ من المـاء خاسفة أى غار ماؤها . وخَسَفت الشمس أى غابت عن(١) الأرض . وقال أبو عمرو : والخسيف البئر التى تحفر فى الحجارة فلا ينقطع ماؤها كثرةً . والجمع خُسُف . وجانب البر : ناحية الأرض ؛ وسماه جانبا لأنه يصير بعـد الخسف جانبا . وأيضا فإن البحر جانب والبَرّ جانب . وقيـل : إنهم كانوا على ساحل البحر ، وساحله جانب البر ، وكانوا فيـه آمنين من أهوال البحر ، فحذّرهم ما أمنوه من البر كما حذرهم ما خافوه من البحر . ﴿ أَوْ يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ﴾ يعنى ريحا شديدة ، وهى التى تَرْمِى بالحصباء ، وهى الحصى الصغار ؛ قاله أبو عبيـدة والقُتَبِىّ . وقال قتادة : يعنى حجارة من السماء تحصبهم ، كما فعـل بقوم لوط . ويقال للسحابة التى ترمى بالبَرَد : حاصب ، وللريح التى تحمل التراب والحصباء حاصب وحَصِبة أيضا . قال لبيد :

جرّت عليها أن خَوَتْ من أهلها * أذيالَهـا كلُّ عَصُوفٍ حَصِبه

وقال الفرزدق :

مستقبلين شَمَال الشام يضربنـا * بحاصب كنَدِيف القطن منثور

﴿ ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ وَكِيلًا ﴾ أى حافظا ونصيرا يمنعكم من بأس الله .

قوله تعـالى : أَمْ أَمِنتُمْ أَن يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَىٰ فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِّنَ الرِّيحِ فَيُغْرِقَكُم بِمَا كَفَرْتُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِۦ تَبِيعًا ﴿٦٩﴾

قوله تعـالى : ﴿ أَمْ أَمِنتُمْ أَنْ يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَى ﴾ يعنى فى البحر . ﴿ فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا مِنَ الرِّيحِ ﴾ القاصف : الريح الشديدة التى تكسر بشدة ؛ من قَصَف الشيء يقْصِفه ؛ أى كسره بشـدة . والقصف : الكسر ؛ يقال : قصفت الريح السفينة . وريح قاصف :

(١) أو أن يقال : غابت نورها .

شديدة . ورعد قاصف : شديد الصوت . يقال : قَصَف الرعدُ وغيرُه قصيفا . والقَصيف : هشيم الشّجر . والتقصّف التكسر . والتقصف أيضا : اللهو واللعب ، يقال : إنها مُوَلّدة . ﴿فَيُغْرِقَكُمْ بِمَا كَفَرْتُمْ﴾ أى بكفركم . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ، «نَخْسِفَ بِكُم» «أَوْ نُرْسِلَ عَلَيْكُمْ» «أن نعيدكم» «فَنُرْسِلَ عَلَيْكُمْ» «فنُغْرِقكم» بالنون فى الخمسة على التعظيم ، ولقوله : «علينا» الباقون بالياء ؛ لقوله فى الآية قبل : «إياه» . وقرأ أبو جعفر وشيبة ورُوَيْس ومجاهد «فتغرِقكم» بالتاء نعتا للريح . وعن الحسن وقتادة «فيغرِّقكم» بالياء مع التشديد فى الراء . وقرأ أبوجعفر «الرياح» هنا وفى كل القرآن . وقيل : إن القاصف المهلكة فى البر ، والعاصف المغرقة فى البحر ؛ حكاه الماوردىّ . وقوله : ﴿ثُمَّ لَا تَجِدُوا لَكُمْ عَلَيْنَا بِهِ تَبِيعًا﴾ قال مجاهد : ثائرا . النحاس : وهو من الثأر . وكذلك يقال لكل من طلب بثأر أو غيره : تبيع وتابع ؛ ومنه «فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ»[1] أى مطالبة .

قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ۝٧٠﴾

فيه ثلاث مسائل[2] :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ الآية . لما ذكر من الترهيب ماذكر بيّن النعمة عليهم أيضا . «كَرَّمْنَا» تضعيف كرم ؛ أى جعلنا لهم كرما أى شرفا وفضلا . وهذا هو كرم نفى النقصان لا كرم المال . وهذه الكرامة يدخل فيها خلقهم على هذه الهيئة فى امتداد القامة وحسن الصورة ، وحملهم فى البر والبحر مما لا يصح لحيوان سوى بنى آدم أن يكون يتحمل بإرادته وقصده وتدبيره . وتخصيصهم بما خصّهم به من المطاعم والمشارب والملابس ، وهذا لا يتسع فيه حيوان اتساع بنى آدم ؛ لأنهم يكسبون المال خاصة دون الحيوان ، ويلبسون الثياب ويأكلون المركّبات من الأطعمة . وغاية كلّ حيوان يأكل لحما نيئا أو طعاما غير

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٤٤ .

(٢) يلاحظ أن المسائل أربع .

مركّب . وحكى الطبرىّ عن جماعة أن التفضيل هو أن يأكل بيـده وسائر الحيوان بالفم . وروى عن ابن عباس ؛ ذكره المهـدوىّ والنحاس ؛ وهو قول الكلبىّ ومقاتل ؛ ذكره المـاوردىّ . وقال الضحاك : كرّمهـم بالنطق والتمييز . عطاء : كرّمهم بتعـديل القامة وٱمتدادها . يمَانٍ : بحسن الصورة . محمد بن كعب : بأن جعل محمدا صلى الله عليه وسلم منهم . وقيل : أكرم الرجال بالنّهى والنساء بالذوائب . وقال محمد بن جرير الطبرىّ : بتسليطهم على سائر الخلق ، وتسخير سائر الخلق لهم . وقيل : بالكلام والخط . وقيل : بالفهم والتمييز . والصحيح الذى يعوّل عليه أن التفضيل إنما كان بالعقل الذى هو عمدة التكليف ، وبه يُعرف الله ويُفهم كلامه ، ويوصل إلى نعيمه وتصديق رسله ؛ إلا أنه لمـا لم ينهض بكل المراد من العبد بُعثت الرسل وأنزلت الكتب . فمثال الشرع الشمس ، ومثـال العقل العين ، فإذا فتحت وكانت سـليمة رأت الشمس وأدركت تفاصيل الأشياء . وما تقدّم من الأقوال بعضـه أقوى من بعض . وقد جعل الله فى بعض الحيوان خصالا يفضل بهـا ابن آدم أيضا ؛ كجرى الفرس وسمعه وإبصاره ، وقوة الفيل وشجاعة الأسـد وكرم الديك . وإنما التكريم والتفضيل بالعقل كما بيناه . والله أعلم .

الثانيـــة — قالت فرقة : هـذه الآية تقتضى تفضيل الملائكة على الإنس والجن من حيث إنهم المستثنون فى قوله تعالى : «وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ»[1] . وهذا غير لازم من الآية ، بل التفضيل فيها بين الإنس والجن ؛ فإن هذه الآية إنما عدد الله فيها على بنى آدم ما خصهم به من سائر الحيوان ، والجن هو الكثير المفضول ، والملائكة هم الخارجون عن الكثير المفضول ، ولم تتعرض الآية لذكرهم ، بل يحتمل أن الملائكة أفضـل ، ويحتمل العكس ، ويحتمل التساوى ، وعلى الجملة فالكلام لا ينتهى فى هـذه المسألة إلى القطع . وقد تحاشى قوم من الكلام فى هـذا كما تحاشوا من الكلام فى تفضيل بعض الأنبياء على بعض ؛ إذ فى الخبر "لا تُخايروا بين الأنبياء ولا تفضّلونى على يونس بن مَتّى" . وهـذا ليس بشئ ؛ لوجود

(١) راجع جـ ص ٢٦ .

النص فى القرآن فى التفضيل بين الأنبيـاء . وقد بيناه فى « البقـرة »[١] ومضى فيهـا الكلام فى تفضيل الملائكة والمؤمن[٢] .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ﴾ يعنى لذيذ المطاعم والمشارب . قال مقاتل : السمن والعســل والزبد والتمر والحُلْوَى ، وجعـل رزق غيرهم ما لا يخفى عليكم من التبن والعظام وغيرها . ﴿ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾ أى على البهائم والدواب والوحش والطير بالغلبة والاستيلاء ، والثواب والجزاء والحفظ والتمييز وإصابة الفِراسة .

الرابعـــة — هذه الآية تردّ ما روى عن عائشـة رضى الله عنها ، قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اِحْرِموا أنفسكم طَيِّب الطعام فإنما قوى الشيطان أن يجرى فى العروق منها" . وبه يستدِلّ كثير من الصوفيـة فى ترك أكل الطيبات ، ولا أصـل له ؛ لأن القرآن يردّه ، والسنة الثابتة بخلافه ، على ما تقرر فى غير موضع . وقد حكى أبو حامد الطوسىّ قال : كان سهل يقتات ورق النَّبْق مدة ، وأكل دُقاق ورق التـبن ثلاث سـنين . وذكر إبراهيم ابن البنّا قال : صحبت ذا النُّون من إخميم إلى الإسكندرية ، فلما كان وقت إفطاره أخرجت قرصا وملْحًا كان معى ، وقلت : هَلُمّ . فقال لى : ملحك مدقوق ؟ قلت نعم . قال : لست تُفلح ! فنظرت إلى مِزْوَده وإذا فيه قليل سَوِيق شعير يستفّ منه . وقال أبو يزيد : ما أكلت شيئا ممـا يأكله بنو آدم أربعين سنة . قال علماؤنا : وهـذا ممـا لا يجوز حمل النفس عليه ؛ لأن الله تعـالى أكرم الآدمىّ بالحنطة وجعل قشورها لبهائمهم ، فلا يصح مزاحمة الدواب فى أكل التبن ، وأما سَوِيق الشعير فإنه يورث القُولَنْج[٣] ، وإذا اقتصر الإنسان على خبز الشعير والملح الجريش فإنه ينحرف مِزاجه ؛ لأن خبز الشعير بارد مجفف ، والملح يابس قابض يضر الدماغ والبصر . وإذا مالت النفس إلى ما يصلحها فمُنعت فقد قوومت حكمة البارئ سبحانه بردّها ، ثم يؤثر ذلك فى البدن ، فكان هـذا الفعل مخالفا للشرع والعقل . ومعلوم أن البـدن

---

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٦١ . (٢) راجع جـ ١ ص ٢٨٩ . (٣) القولنج : مرض معوى مؤلم يعسر معه خروج الثفل والريح ، معرّب .

مطيّة الآدمىّ، ومتى لم يرفق بالمطيّة لم تُبَلِّغ. وروى عن إبراهيم بن أدهم أنه اشترى زبدا وعسلا وخبزَ حُوّارَى، فقيـل له : هذا كله ؟ فقـال : إذا وجدنا أكلنا أكل الرجال، وإذا عدِمنا صبرنا صبر الرجال. وكان الثورى يأكل اللحم والعنب والفالوذج[1] ثم يقوم إلى الصلاة. ومثل هذا عن السلف كثير. وقد تقدم منه ما يكفى فى المـائدة[2] والأعراف[3] وغيرهما. والأول غُلُوّ فى الدِّين إن صح عنهم. « وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ »[4].

قوله تعالى : يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍۭ بِإِمَـٰمِهِمْ ۖ فَمَنْ أُوتِىَ كِتَـٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَـٰبَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧١﴾

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ ﴾ روى الترمذىّ عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى قوله تعالى. « يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ » قال : " يدعى أحدهم فيعطى كتابه بيمينه، ويُمَدّ له فى جسمه ستون ذراعا، ويُبَيّض وجهه ويجعل على رأسه تاج من لؤلؤ يتلألأ فينطلق إلى أصحابه فيرَوْنه من بعيد فيقولون اللهم ائتنا بهذا وبارك لنا فى هذا حتى يأتيهم فيقول أبشروا لكل منكم مثلُ هذا — قال — وأما الكافر فيسوّد وجهه ويمدّ له فى جسمه ستون ذراعا على صـورة آدم ويلبس تاجا فيراه أصحابه فيقولون نعوذ بالله من شرهـذا ! اللهم لا تأتنا بهـذا. قال : فيأتيهم فيقولون اللهم أخزه. فيقول أبعدكم الله فإن لكل رجل منكم مثل هذا". قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب. ونظير هذا قـوله : « وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً كُلُّ أُمَّـةٍ تُدْعَى إِلَىٰ كِتَابِهَا ٱلْيَـوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ »[5]. والكتاب يسمى إماما، لأنه يُرجع إليـه فى تعرّف أعمالهم. وقال ابن عباس والحسن وقتادة والضحاك : « بِإِمَامِهِمْ » أى بكتابهم، أى بكتاب كلّ إنسان منهم الذى فيـه عمله ؛ دليله « فَمَنْ أُوتِىَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ». وقال ابن زيد بالكتاب المنزل عليهم. أى يدعى كل إنسان

(١) الفالوذج : حلواء تعمل من الدقيق والماء والعسل وفيه لغات (عن الألفاظ الفارسية).

(٢) راجع جـ ٦ ص ٢٦٠ (٣) جـ ٧ ص ٩٥

(٤) راجع جـ ١٧ ص ٢٦٢ فما بعد (٥) راجع جـ ١٦ ص ٤

بكتابه الذى كان يتلوه ؛ فيدعى أهل التوراة بالتوراة ، وأهل القرآن بالقرآن ؛ فيقال : يأهل القرآن ، ماذا عملتم ، هل امتثلتم أوامره هل اجتنبتم نواهيه ! وهكذا . وقال مجاهد : « بِإِمَامِهِمْ » بنبيّهم ، والإمام من يؤتمّ به . فيقال : هاتوا متّبِعِي إبراهيم عليه السلام ، هاتوا متّبعى موسى عليه السلام ، هاتوا متبعى الشيطان ، هاتوا متبعى الأصنام . فيقوم أهل الحق فيأخذون كتابهم بأيمانهم ، ويقوم أهل الباطل فيأخذون كتابهم بشمالهم . وقاله قتادة . وقال علىّ رضى الله عنه : بإمام عصرهم . وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى قوله : « يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ » فقال : " كلّ يدعى بإمام زمانهم وكتابِ رَبِّهم وسنّةِ نبيّهم فيقول هاتوا متبعى إبراهيم هاتوا متبعى موسى هاتوا متبعى عيسى هاتوا متبعى محمد — عليهم أفضل الصلوات والسلام — فيقوم أهل الحق فيأخذون كتابهم بأيمانهم ويقول هاتوا متبعى الشيطان هاتوا متبعى رؤساء الضلالة إمامَ هدًى وإمامَ ضلالة " . وقال الحسن وأبو العالية : « بِإمامِهِم » أى بأعمالهم . وقاله ابن عباس فيقال : أين الراضون بالمقدور ، أين الصابرون عن المحذور . وقيل : بمذاهبهم ؛ فيُدْعَوْن بمن كانوا يأتمون به فى الدنيا : ياحنفىّ ، ياشافعىّ ، يامعتزلىّ ، ياقدرىّ ، ونحوه ؛ فيتبعونه فى خير أو شر أو على حق أو باطل ، وهـذا معنى قول أبى عبيدة . وقد تقدّم . وقال أبوهريرة : يدعى أهل الصدقة من باب الصدقة ، وأهل الجهاد من باب الجهاد ... ، الحديث بطوله . أبوسهل : يقال أين فلان المصلّى والصوّام ، وعكسه الدَّفّاف(١) والنمـام . وقال محمد بن كعب : « بِإِمَامِهِمْ » بأمهاتهم . وإمام جمع أمّ . قالت الحكماء : وفى ذلك ثلاثة أوجه من الحكمة ؛ أحدها — لأجل عيسى . والثـانى — إظهار لشرف الحسن والحسين . والثالث — لئلا يفتضح أولاد الزنى .

قلت : وفى هذا القول نظر ؛ فإن فى الحديث الصحيح عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة يرفع لكل غادر لواء فيقال هذه غَدْرة فلان بن فلان " خرّجه مسلم والبخارى . فقوله : " هذه غَدْرة فلان بن فلان "

(١) الدفاف الضارب بالدف . وفى الأصول : « الزفاف » بالزاى المعجمة

دليلٌ على أن الناس يُدْعَوْن فى الآخرة بأسمائهم وأسماء آبائهم ، وهذا يردّ على من قال : إنما يُدْعَوْن بأسماء أمهاتهم لأن فى ذلك سَتْرًا على آبائهم . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ﴾ هذا يقوّى قول من قال : « بإمامهم » بكتابهم . ويقوّيه أيضا قوله تعالى : «وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ»(١) . ﴿ فَأُولَئِكَ يَقْرَءُونَ كِتَابَهُمْ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾(٢) الفتيل الذى فى شق النواة . وقد مضى فى « النساء » .

قوله تعالى : وَمَن كَانَ فِي هَٰذِهِ أَعْمَىٰ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَىٰ وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٧٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى ﴾ أى فى الدنيا عن الاعتبار و إبصار الحق . ﴿ فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ ﴾ أى فى أمر الآخرة ﴿ أَعْمَى ﴾ . وقال عكرمة : جاء نفر من أهل اليمن إلى ابن عباس فسألوه عن هذه الآية فقال : اقرءوا ما قبلها . «رَبُّكُمُ الَّذِي يُزْجِي لَكُمُ الْفُلْكَ فِي الْبَحْرِ(٣) — إلى — تَفْضِيلًا » . قال ابن عباس : من كان فى هذه النعم والآيات التى رأى أعمى فهو عن الآخرة التى لم يعاين أعمى وأضل سبيلا . وقيل : المعنى من عمى عن النعم التى أنعم الله بها عليه فى الدنيا فهو عن نعم الآخرة أعمى . وقيل : المعنى من كان فى الدنيا التى أُمهل فيها وفُسح له ووُعد بقبول التوبة أعمى فهو فى الآخرة التى لا توبة فيها أعمى . وقال الحسن : من كان فى هذه الدنيا كافرا ضالا فهو فى الآخرة أعمى وأضل سبيلا . وقيل : من كان فى الدنيا أعمى عن حجج الله بعثه الله يوم القيامة أعمى ؛ كما قال : « وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى»(٤) الآيات . وقال : « وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ » . وقيل : المعنى فى قوله : « فَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَعْمَى » فى جميع الأقوال : أشدّ عمًى ؛ لأنه من عَمَى القلب ، ولا يقال مثله فى عَمَى العين . قال الخليل وسيبويه : لأنه خِلقة بمنزلة

---

(١) راجع جـ ١٥ ص ١١ فما بعد .
(٢) راجع جـ ٥ ص ٢٤٨ .
(٣) راجع ص ٢٩٠ فما بعد من هذا الجزء .
(٤) راجع جـ ١١ ص ٢٥٧ فما بعد .

اليـد والرِّجل، فلم يقل ما أعماه كما لا يقـال ما أيداه . الأخفش : لم يقل فيـه ذلك لأنه على أكثر من ثلاثة أحرف، وأصله أعمى[1] . وقد أجاز بعض النحو يين ما أعماه وما أعشاه ؛ لأن فعـله عَمِي وعَشِيَ . وقال الفراء : حدثنى بالشام شيخ بصرى أنه سمع العـرب تقول : ما أسود شعره . قال الشاعر :

ما فى المعـالى لكم ظل ولا ثمـر * وفى المخازى لكم أشباح أشياخ

أما الملوك فأنت اليوم ألأمهـم * لؤما وأبيضهم سِرْبال طبّـاخ

وأمال أبو بكر وحمزة والكسائى وخَلَف الحرفين « أعمى » و « أعمى » وفتح الباقون . وأمال أبو عمرو الأول وفتح الثانى . ﴿ وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ يعنى أنه لا يجد طريقا إلى الهداية .

قوله تعـالى : وَإِن كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ عَنِ ٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ لِتَفْتَرِىَ عَلَيْنَا غَيْرَهُۥ ۖ وَإِذًا لَّٱتَّخَذُوكَ خَلِيلًا ﴿٧٣﴾

قال سعيد بن جبير : كان النبىّ صلى الله عليـه وسلم يستلم الحجر الأسود فى طوافه ، فمنعته قريش وقالوا : لا ندعك تستلم حتى تُلِمّ بآلهتنا . فحدّث نفسه وقال : " ما علىّ أن ألِمّ بها بعد أن يَدَعُونى أستلم الحجر والله يعلم أنى لها كاره " فأبى الله تعـالى ذلك وأنزل عليه هذه الآية ؛ قاله مجاهد وقتادة . وقال ابن عباس فى رواية عطاء : نزلت فى وفد ثَقيف، أتوا النبىّ صلى الله عليه سلم فسألوه شططا وقالوا : متّعنا بآلهتنا سنة حتى نأخذ ما يُهْدَى لها، فإذا أخذناه كسرناها وأسلمنا ، وحَرّم وادينا كما حرّمت مكة، حتى تعرف العـرب فضلنا عليهم ؛ فهَمّ رسـول الله صلى الله عليه وسلم أن يعطيهم ذلك فنزلت هذه الآية . وقيل : هو قول أكابر قريش للنبىّ صلى الله عليه وسلم : اطرد عنا هؤلاء السُّقّاط والموالى حتى نجلس معك ونسمع منك ؛ فهمّ بذلك حتى نُهِى عنه . وقال قتادة : ذكر لنا أن قريشا خلَوْا برسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة إلى الصبح يكلمونه ويفخّمونه ، ويسوّدونه ويقاربونه ؛ فقالوا : إنك تأتى بشىء لا يأتى به أحد من الناس، وأنت سيّدُنا ياسيّدنا ؛ وما زالوا به حتى كاد يقارب بهم فى بعض ما يريدون ،

(١) كذا فى الأصل : ولعل الحق : عمى ؛ لأن فعله عمى كما قال نفطويه : يقال عمى عن رشده . ومنه يصاغ أفعل التفضيل .

ثم عصمه الله من ذلك، وأنزل الله تعالى هذه الآية. ومعنى ﴿ لَيَفْتِنُونَكَ ﴾ أى يزيلونك. يقال: فتنتُ الرجل عن رأيه إذا أزلته عما كان عليه؛ قاله الهَرَوِى. وقيل: يصرفونك، والمعنى واحد. ﴿ عَنِ الَّذِى أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ أى حكم القرآن؛ لأن فى إعطائهم ما سألوه مخالفة لحكم القرآن. ﴿ لِتَفْتَرِىَ عَلَيْنَا غَيْرَهُ ﴾ أى لتختلق علينا غير ما أوحينا إليك، وهو قول ثقيف: وحرّم وادِينا كما حرمت مكة، شجرها وطيرها ووحشها، فإن سألتك العرب لم خصصتهم فقل الله أمرنى بذلك حتى يكون عذرا لك. ﴿ وَإِذًا لَاتَّخَذُوكَ خَلِيلًا ﴾ أى لو فعلت ما أرادوا لاتخذوك خليلا، أى والوك وصافوك؛ مأخوذ من الخلة (بالضم) وهى الصداقة لمايلته لهم. وقيل: « لَاتَّخَذُوكَ خَلِيلًا » أى فقيرا. مأخوذ من الخَلّة (بفتح الخاء) وهى الفقر لحاجته إليهم.

قوله تعالى: وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا ﴿٧٤﴾ إِذًا لَّأَذَقْنَٰكَ ضِعْفَ ٱلْحَيَوٰةِ وَضِعْفَ ٱلْمَمَاتِ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا ﴿٧٥﴾

قوله تعالى: ﴿ وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ ﴾ أى على الحق وعصمناك من موافقتهم. ﴿ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ ﴾ أى تميل. ﴿ شَيْئًا قَلِيلًا ﴾ أى ركونا قليلا. قال قتادة: لما نزلت هذه الآية قال عليه السلام: "اللهم لا تَكِلْنى إلى نفسى طرفة عين". وقيل: ظاهر الخطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم وباطنه إخبار عن ثقيف. والمعنى: وإن كادوا ليركنونك، أى كادوا يخبرون عنك بأنك مِلتَ إلى قولهم؛ فنسب فعلهم إليه مجازا واتساعا؛ كما تقول لرجل: كدت تقتل نفسك، أى كاد الناس يقتلونك بسبب ما فعلت؛ ذكره المهدوىّ. وقيل: ما كان منه هَمٌّ بالركون إليهم، بل المعنى: ولولا فضل الله عليك لكان منك مَيل إلى موافقتهم، ولكن تمّ فضل الله عليك فلم تفعل؛ ذكره القشيرى. وقال ابن عباس: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم معصوما، ولكن هذا تعريف للأمة لئلا يركن أحد منهم إلى المشركين فى شىء من أحكام الله تعالى وشرائعه.

وقوله : ﴿ إِذًا لَّأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ﴾ أى لو ركنت لأذقناك مثلى عذاب الحياة فى الدنيا ومثلى عذاب الممات فى الآخرة؛ قاله ابن عباس ومجاهد وغيرهما . وهذا غاية الوعيد . وكلما كانت الدرجة أعلى كان العذاب عند المخالفة أعظم . قال الله تعالى : « يَانِسَاءَ النَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ »[1] وضعف الشىء مثله مرتين، وقد يكون الضِّعف النصيب؛ كقوله عز وجل: «لِكُلٍّ ضِعْفٌ» أى نصيب . وقد تقدّم فى الأعراف[2] .

قوله تعالى : وَإِن كَادُوا لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ ٱلْأَرْضِ لِيُخْرِجُوكَ مِنْهَا وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَٰفَكَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٧٦﴾

هذه الآية قيل : إنها مدنية ، حسبما تقدّم فى أوّل السورة . قال ابن عباس حسَدت اليهود مقام النبىّ صلى الله عليه وسلم بالمدينة فقالوا : إن الأنبياء إنما بعثوا بالشأم، فإن كنت نبيا فألحق بها ؛ فإنك إن خرجت إليها صدقناك وآمنا بك؛ فوقع ذلك فى قلبه لما يحب من إسلامهم ، فرحل من المدينة على مرحلة فأنزل الله هذه الآية . وقال عبد الرحمن بن غَنْم : غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم غزوة تبوك لا يريد إلا الشام ، فلما نزل تبوك نزل ﴿ وَإِنْ كَادُوا لَيَسْتَفِزُّونَكَ مِنَ الْأَرْضِ ﴾ بعد ما ختمت السورة ، وأمر بالرجوع . وقيل : إنها مكية . قال مجاهد وقتادة : نزلت فى هم أهل مكة بإخراجه، ولو أخرجوه لما أمهلوا ولكن الله أمره بالهجرة فخرج، وهذا أصح؛ لأن السورة مكية، ولأن ما قبلها خبر عن أهل مكة، ولم يجر لليهود ذكر . وقوله : «من الأرض» يريد أرض مكة . كقوله : « فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ »[3] أى أرض مصر؛ دليله : «وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجَتْكَ»[4] يعنى مكة . معناه . هم أهلها بإخراجه؛ فلهذا أضاف إليها[5] وقال « أخرجتك » . وقيل : هم الكفار كلّهم أن يستخفّوه من أرض العرب بتظاهرهم عليه فمنعه الله ، ولو أخرجوه

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٧٠ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٠٥ . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٤١ فما بعد.
(٤) راجع جـ ١٦ ص ٢٣٠ . (٥) فى الأصول : « إليهم » وهو تحريف .

من أرض العرب لم يُمهَلُوا، وهو معنى قوله : ﴿ وَإِذًا لَّا يَلْبَثُونَ خِلَافَكَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ . وقرأ عطاء ابن أبى رَباح « لا يلبثون » الباء مشددة . « خَلْفَك » نافع وابن كَثير وأبو بكر وأبو عمرو ، ومعناه بعـدك . وقرأ ابن عامر وحفص وحمزة والكسائىّ « خلافك » واختاره أبو حاتم ، اعتبارا بقوله : «فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ»[1] ومعناه أيضا بعدك ؛ قال الشاعر :

عَفَت الديار خـلافهم فكأنمـا * بسط الشّـواطِبُ بينهن حَصِـيرا

بسط البواسط ؛ فى المـاوردىّ . يقال : شطبت المرأة الجريد إذا شقته لتعمل منـه الحصر . قال أبو عبيد : ثم تُلقيه الشاطبة إلى المُنَقّية . وقيـل : « خلفك » بمعنى بعدك . « وخلافك » بمعنى مخالفتك ؛ ذكره ابن الأنبارىّ . « إِلَّا قَلِيلًا » فيه وجهان : أحدهما — أن المدّة التى لبثوها بعده ما بين إخراجهم له إلى قتلهم يوم بدر ؛ وهذا قول من ذَكر أنهم قريش . الثانى — ما بين ذلك وقتل بنى قُريظة وجلاء بنى النضير ؛ وهذا قول من ذَكر أنهم اليهود .

قوله تعـالى : سُنَّةَ مَن قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِن رُّسُلِنَا ۖ وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْـوِيلًا ﴿٧٧﴾

قوله تعالى : ﴿ سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا ﴾ أى يعذَّبون كسنة من قد أرسلنا ، فهو نصب بإضمار يعذبون ؛ فلما سقط الخافض عمل الفعل ؛ قاله الفرّاء . وقيل : انتصب على معنى سننّا سنة من قد أرسلنا . وقيل : هو منصوب على تقدير حذف الكاف ؛ التقـدير لا يلبثون خلفك إلا قليلا كسنة من قد أرسلنا ؛ فلا يوقف على هذا التقدير على قوله : «إِلَّا قَلِيلًا» ويوقف على الأول والثانى . « قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا » وقف حسن . ﴿ وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا ﴾ أى لا خُلف فى وعدها .

قوله تعـالى : أَقِمِ الصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ ۖ إِنَّ قُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴿٧٨﴾

(١) راجع جـ ٨ ص ٢١٦ .

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ ﴾ لما ذكر مكايد المشركين أمر نبيّه عليه السلام بالصبر والمحافظة على الصلاة ، وفيها طلب النصر على الأعداء . ومثله « وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ . فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ »[1] . وتقدم القول فى معنى إقامة الصلاة فى أول سورة البقرة[2] . وهذه الآية بإجماع من المفسرين إشارة إلى الصلوات المفروضة . واختلفت العلماء فى الدلوك على قولين : أحدهما — أنه زوال الشمس عن كبد السماء ؛ قاله عمر وابنه وأبو هريرة وابن عباس وطائفة سواهم من علماء التابعين وغيرهم . الثانى — أن الدلوك هو الغروب ؛ قاله علىّ وابن مسعود وأبىّ بن كعب ، وروى عن ابن عباس . قال الماوردىّ : من جعل الدُّلوك اسما لغروبها فلأن الإنسان يدلك عينيه براحته لتبيّنها حالة المغيب ، ومن جعله اسما لزوالها فلأنه يدلك عينيه لشدة شعاعها . وقال أبو عبيد : دلوكها غروبها . ودلكت براح يعنى الشمس ؛ أى غابت . وأنشد قُطْرب :

هذا مُقامُ قدمى رَباح * ذَبَّبَ حتى دَلَكتْ براح

براح (بفتح الباء) على وزن حذام وقطام ورقاش اسم من أسماء الشمس[3] . ورواه الفراء (بكسر الباء[4]) وهو جمع راحة وهى الكف ؛ أى غابت وهو ينظر إليها وقد جعل كفه على حاجبه . ومنه قول العَجّاج :

والشمس قد كادت تكون دَنَفا * أدفعها بالراح كى تَزَحْلَفا

قال ابن الأعرابىّ : الزُّحلوفة مكان منحدر أملس ، لأنهم يتزحلفون فيه . قال : والزَّحْلفة كالدحرجة والدفع ؛ يقال : زحلفتُه فتَزَحْلَف . ويقال : دلكت الشمس إذا غابت . قال ذو الرُّمّة :

مصابيح ليست باللواتى تقودها * نجومٌ ولا بالآفلات الدوالك

(١) راجع ص ٦٤ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١ ص ١٦٤ .
(٣) كذا فى الأصول . والصواب عن أسماء النساء . (٤) أى باء الجر .

قال ابن عطية : الدلوك هو الميل — فى اللغـة — فأول الدلوك هو الزوال وآخره هو الغروب . ومن وقت الزوال إلى الغروب يسمى دلوكا، لأنها فى حالة ميل . فذكر الله تعالى الصلوات التى تكون فى حالة الدلوك وعنده؛ فيدخل فى ذلك الظهر والعصر والمغرب، ويصح أن تكون المغرب داخلة فى غَسَق الليل . وقد ذهب قوم إلى أن صلاة الظهر يتمادى وقتها من الزوال إلى الغروب ؛ لأن الله سبحانه علق وجوبها على الدلوك، وهـذا دلوك كله، قاله الأوزاعىّ وأبو حنيفة فى تفصيل . وأشار إليه مالك والشافعىّ فى حالة الضرورة .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ﴾ روى مالك عن ابن عباس قال : دلوك الشمس ميلها، وغسق الليل اجتماع الليل وظلمته . وقال أبو عبيدة : الغسق سواد الليل . قال ابن قَيْس الرُّقَيّات :

إن هـــذا الليل قد غَسَقَا * واشتكيْتُ الهَـمّ والأَرَقَا

وقد قيل : غسق الليل مغيب الشفق . وقيل : إقبال ظلمته . قال زهير :

ظلّت تجـــود يداها وهى لاهية * حتى إذا جنح الإظلام والغسق

يقال : غسق الليل غسوقا . والغَسَق اسم بفتح السين . وأصل الكلمة من السيلان؛ يقال : غَسَقت العين إذا سالت، تَغْسِق . وغَسَق الجرح غَسَقانا، أى سال منه ماء أصفر. وأغسق المؤذّن، أى أخر المغرب إلى غَسَق الليل . وحكى الفراء : غَسَق الليـل وأغسق، وظـلِم وأظلم، ودجا وأدجى، وغَبَس وأغبس وغَبِش وأغبش . وكان الربيع بن خُثَيم[1] يقول لمؤذنه فى يوم غَيْم : أغسق أغسق . يقول : أخر المغرب حتى يَغسق الليل، وهو إظلامه .

الثالثـــة — اختلف العلماء فى آخر وقت المغرب ؛ فقيل : وقتها وقت واحد لا وقت لها إلا حين تحجب الشمس، وذلك بيّنٌ فى إمامة جبريل؛ فإنه صلاها باليومين لوقت واحد وذلك غروب الشمس، وهو الظـاهر من مذهب مالك عنـد أصحابه . وهو أحد قولى الشافعىّ فى المشهور عنه أيضا، وبه قال الثورى . وقال مالك فى الموطأ : فإذا غاب الشفق فقد خرجتَ من وقت المغرب ودخل وقت العشاء . وبهذا قال أبو حنيفة وأصحابه والحسن

(١) هذا ضبط التقريب، والذى فى الخلاصة : بفتح المعجمة والمثلثة بينهما تحتانية ساكنة وهذا هو المشهور .

ابن حَيّ وأحمد وإسحاق وأبو ثور وداود؛ لأن وقت الغروب إلى الشفق غسق كله . ولحديث أبي موسى، وفيه : أن النبيّ صلى الله عليه وسلم صلى بالسائل المغرب في اليوم الثاني فأخّر حتى كان عند سقوط الشفق ؛ خرجه مسلم . قالوا : وهذا أولى من أخبار إمامة جبريل ؛ لأنه متأخر بالمدينـة وإمامة جبريل بمكة ، والمتأخر أولى من فعله وأمره ؛ لأنه ناسخ لما قبله . وزعم ابن العربيّ أن هذا القول هو المشهور من مذهب مالك ، وقوله في موطّئه الذي أقرأه طول عمره وأملاه في حياته .

والنكتة في هذا أن الأحكام المتعلقة بالأسماء هل تتعلق بأوائلها أو بآخرها أو يرتبط الحكم بجميعها؟ والأقوى في النظر أن يرتبط الحكم بأوائلها لئلا يكون ذكرها لغوًا فإذا ارتبط بأوائلها جرى بعد ذلك النظر في تعلقه بالكلّ إلى الآخر .

قلت القول بالتّوسعة أرجح . وقد خرّج الإمام الحافظ أبو محمد عبد الغني بن سعيد من حديث الأجلح بن عبد الله الكندي عن أبي الزبير عن جابر قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة قريبا من غروب الشمس فلم يُصَلّ المغرب حتى أتى سَرِف ، وذلك تسعة أميال . وأما القول بالنسخ فليس بالبيّن وإن كان التاريخ معلوما ؛ فإن الجمع ممكن . قال علماؤنا : تُحمل أحاديث جبريل على الأفضلية في وقت المغرب ، ولذلك اتفقت الأمة فيها على تعجيلها والمبادرة إليها في حين غروب الشمس . قال ابن خُوَيْز مَنْدَاد : ولا نعلم أحدا من المسلمين تأخر بإقامة المغرب في مسجد جماعة عن وقت غروب الشمس . وأحاديث التّوسعة تبين وقت الجواز ، فيرتفع التعارض ويصح الجمع ، وهو أولى من الترجيح باتفاق الأصوليين ؛ لأن فيه إعمال كل واحد من الدليلين ، والقول بالنسخ أو الترجيح فيه إسقاط أحدهما . والله أعلم .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿وَقُرْآنَ الْفَجْرِ﴾ انتصب «قُرْآنَ» من وجهين : أحدهما أن يكون معطوفا على الصلاة؛ المعنى : وأقم قرآن الفجر أي صلاة الصبح؛ قاله الفراء . وقال أهل البصرة : انتصب على الإغراء؛ أي فعليك بقرآن الفجر؛ قاله الزجاج . وعبّر عنها بالقرآن

خاصة دون غيرها من الصلوات؛ لأن القرآن هو أعظمها، إذ قراءتها طويلة مجهور بها حسبما هو مشهور مسطور؛ عن الزجاج أيضا .

قلت : وقد استقرّ عمل المدينة على استحباب إطالة القراءة فى الصبح قدرا لا يضر بمن خلفه — يقرأ فيها بطوال المفصّل، ويليها فى ذلك الظهر والجمعة — وتخفيف القراءة فى المغرب وتوسطها فى العصر والعشاء . وقد قيـل فى العصر : إنهـا تخفّف كالمغرب . وأما ما ورد فى صحيح مسـلم وغيره من الإطالة فيما اسـتقرّ فيه التقصير، أو من التقصير فيما استقرّت فيه الإطالة؛ كقراءته فى الفجر المعوذتين — كما رواه النسائىّ — وكقراءة الأعراف والمرسلات والطور فى المغـرب ، فمتروك بالعمل ؛ ولإنكاره على معاذ التطويل حين أمّ قومه فى العشاء فافتتح سورة البقرة . خرّجه الصحيح . وبأمره الأئمة بالتخفيف فقال : " أيها الناس إن منكم منفّرين فأيكم أمّ الناس فليخفف فإن فيهم الصغير والكبير والمريض والسقيم والضعيف وذا الحاجة " . وقال " فإذا صلّى أحدكم وحده فليطوّل ماشا " . كله مسطور فى صحيح الحديث .

الخامســـة — قوله تعـالى : « وَقُرْآنَ الْفَجْرِ » دليل على أن لا صلاة إلا بقراءة؛ لأنه سَمّى الصلاة قرآنا . وقد اختلف العلمـاء فى القراءة فى الصلاة فذهب جمهورهم إلى وجوب قراءة أم القرآن للإمام والفَذّ فى كل ركعة . وهو مشهور قول مالك . وعنه أيضا أنها واجبة فى جُلّ الصلاة . وهو قول إسحاق . وعنه أيضا تجب فى ركعة واحدة؛ قاله المغيرة وسُحْنُون . وعنه أن القراءة لا تجب فى شىء من الصلاة . وهو أشـذ الروايات عنه . وحكى عن مالك أيضا أنها تجب فى نصف الصلاة، وإليه ذهب الأوزاعىّ . وعن الأوزاعىّ أيضا وأيوب أنهـا تجب على الإمام والفَذّ والمـأموم على كل حال . وهو أحد قولى الشافعىّ . وقد مضى فى (الفاتحة[1]) مستوفى .

السادســـة — قوله تعـالى : ﴿ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ روى الترمذىّ عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى قوله : « وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا » قال : " تشهده

(١) راجع جـ ١ ص ١١٧ فـا بعد .

ملائكة الليل وملائكة النهار " هذا حديث حسن صحيح . ورواه علىّ بن مُسْهِر عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة وأبى سعيد عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وروى البخارىّ عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " فَضْلُ صلاة الجميع على صلاة الواحد خمس وعشرون درجة وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار فى صلاة الصبح " . يقول أبو هريرة اقرءوا إن شئتم « وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا » . ولهذا المعنى يُبَكِّر بهذه الصلاة ، فمن لم يبكر لم تشهد صلاته إلا إحدى الفئتين من الملائكة . ولهذا المعنى أيضا قال مالك والشافعىّ : التغليس بالصبح أفضل . وقال أبو حنيفة : الأفضل الجمع بين التغليس والإسفار ، فإن فاته ذلك فالإسفار أولى من التغليس . وهذا مخالف لما كان عليه السلام يفعله من المداومة على التغليس ، وأيضا فإن فيه تفويت شهود ملائكة الليل . والله أعلم .

السابعة — استدلّ بعض العلماء بقوله صلى الله عليه وسلم : " تشهده ملائكة الليل وملائكة النهار " على أن صلاة الصبح ليست من صلاة الليل ولا من صلاة النهار .

قلت : وعلى هذا فلا تكون صلاة العصر أيضا لا من صلاة الليل ولا من صلاة النهار ، فإن فى الصحيح عن النبىّ الفصيح عليه السلام فيما رواه أبو هريرة : " يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار فيجتمعون فى صلاة العصر وصلاة الفجر " الحديث . ومعلوم أن صلاة العصر من النهار فكذلك تكون صلاة الفجر من الليل وليس كذلك ، وإنما هى من النهار كالعصر بدليل الصيام والأيمان ، وهذا واضح .

قوله تعالى : وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا ﴿٧٩﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ مِنَ اللَّيْلِ ﴾ « من » للتبعيض . والفاء فى قوله : « فَتَهَجَّدْ » ناسقة على مضمر ، أى قم فتهجد . ﴿ بِهِ ﴾ أى بالقرآن . والتَّهَجُّد من الهجود وهو من الأضداد . يقال : هجدنام ، وهجد سهر ، على الضد . قال الشاعر :

ألا زارَتْ وأهلُ مِنًى هجود * وليت خيالها بمنًى يعود

آخـر :

ألَا طرقتنا والرفاق هجـود * فباتت بِعَلّات[1] النوال تجـود

يعنى نيـاما . وهجد وتهجد بمعنًى . وهجدته أى أنمته ، وهجدته أى أيقظته . والتهجّد التيقظ بعد رَقْدة، فصار اسما للصـلاة؛ لأنه ينتبه لها . فالتهجد القيام إلى الصلاة من النوم . قال معناه الأسود وعلقمة وعبد الرحمن بن الأسود وغيرهم . وروى إسماعيل بن إسحاق القاضى من حديث الحجاج بن عمر صاحب النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : أيحسب أحدكم إذا قام من الليل كلّه أنه قد تهجد ! إنمـا التهجد الصلاة بعـد رَقْدة ثم الصلاة بعد رقدة . كذلك كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل : الهجود النوم . يقال : تهجد الرجل إذا سَهِر، وألقى الهجود وهو النوم . ويسمى من قام إلى الصلاة متهجدا؛ لأن المتهجد هو الذى يُلقى الهجود الذى هو النـوم عن نفسه . وهـذا الفعل جارٍ مجرى تحوّب وتحرّج وتأثم وتحنّث وتقذّر وتنجّس؛ إذا ألقى ذلك عن نفسه . ومثله قوله تعـالى : « فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ[2] » معنـاه تندمونَ ؛ أى تطرحون الفكاهة عن أنفسكم ؛ وهى انبسـاط النفوس وسرورها . يقال : رجل فكه إذا كان كثير السرور والضحك . والمعنى فى الآية : ووقتا من الليل آمرتك فى صلاة وقراءة .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ نَافِلَةً لَكَ ﴾ أى كرامة لك؛ قاله مقاتل . واختلف العلماء فى تخصيص النبيّ صلى الله عليه وسـلم بالذكر دون أمتـه؛ فقيل : كانت صلاة الليل فريضة عليه لقوله : « نَافِلَةً لَكَ » أى فريضة زائدة على الفريضة الموظفة على الأمة .

قلت : وفى هذا التأويل بُعْدٌ لوجهين : أحدهما — تسمية الفرض بالنفل، وذلك مجاز لا حقيقة . الثـانى — قوله صلى الله عليه وسلم : " خمس صلوات فرضهن الله على العباد " ، وقوله تعـالى : " هن خمس وهن خمسون لا يُبَدَّلُ القولُ لَدَىَّ " وهذا نص، فكيف يقال : افترض عليه صلاة زائدة على الخمس، هذا ما لا يصح؛ وإن كان قد روى عنه عليه السلام :

(١) العلة (هنا) : ما يتعلل به؛ مثل التعلة .

(٢) راجع جـ ١٧ ص ٢١٧ .

" ثلاث علىّ فريضة ولأمتى تطوّع قيام الليل والوتر والسواك ". وقيل : كانت صلاة الليل تطوعا منه وكانت فى الابتداء واجبـة على الكل ، ثم نسخ الوجوب فصار قيام الليل تطوعا بعد فريضة ؛ كما قالت عائشة ، على ما يأتى مبيّنا فى سورة . « المُزَّمِّل »[1] إن شاء الله تعالى . وعلى هذا يكون الأمر بالتنفل على جهة الندب ويكون الخطاب للنبىّ صلى الله عليـه وسلم ؛ لأنه مغفور له . فهو إذا تطوّع بمـا ليس بواجب عليه كان ذلك زيادة فى الدرجات ، وغيره من الأمة تطوّعهم كفارات وتدارك لخلل يقع فى الفرض ؛ قال معناه مجاهد وغيره . وقيل : عطية ؛ لأن العبد لا ينال من السعادة عطاء أفضل من التوفيق فى العبادة .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا ﴾ اختلف فى المقام المحمود على أربعة أقوال :

الأول — وهو أصحها — الشفاعة للناس يوم القيامة ؛ قاله حُذيفة بن اليمان . وفى صحيح البخارى عن ابن عمر قال : إن النـاس يصيرون يوم القيامة جُثًا[2] كل أمة تتبـع نبيها تقول : يا فلان اشفع ، حتى تنتهى الشفاعة إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فذلك يوم يبعثه الله المقامَ المحمود . وفى صحيح مسلم عن أنس قال حدّثنا محمد صلى الله عليه وسلم قال : " إذا كان يوم القيامة ماج النـاس بعضهم إلى بعض فيأتون آدم فيقولون له اشفع لذرّيتك فيقول لست لها ولكن عليكم بإبراهيم عليه السلام فإنه خليل الله فيأتون إبراهيم فيقول لست لهـا ولكن عليكم بموسى فإنه كليم الله فيؤتى موسى فيقول لست لهـا ولكن عليكم بعيسى عليه السلام فإنه روح الله وكلمته فيؤتى عيسى فيقول لست لهـا ولكن عليكم بمحمد صلى الله عليه وسـلم فأوتى فأقول أنا لها " وذكر الحديث . وروى الترمذىّ عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم فى قوله : « عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا » سئل عنها قال : " هى الشفاعة " قال : هذا حديث حسن صحيح .

---

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٢ فما بعد .

(٢) جثا (جمع جثوة كقطوة وخطا) أى جماعات .

الرابعـــة — إذا ثبت أن المقام المحمود هو أمر الشفاعة الذى يتدافعه الأنبياء عليهم السلام، حتى ينتهى الأمر إلى نبيّنا محمد صلى الله عليه وسلم فيشفع هذه الشفاعة لأهل الموقف ليعجّل حسابهم ويراحوا من هول موقفهم، وهى الخاصة به صلى الله عليه وسلم؛ ولأجل ذلك قال: "أنا سيد ولد آدم ولا فخر". قال النقاش: لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث شفاعات: العامة، وشفاعة فى السبق إلى الجنة، وشفاعة فى أهل الكبائر. ابن عطية: والمشهور أنهما شفاعتان فقط: العامة، وشفاعة فى إخراج المذنبين من النار. وهذه الشفاعة الثانية لا يتدافعها الأنبياء بل يشفعون ويشفع العلماء. وقال القاضى أبو الفضل عياض: شفاعات نبينا صلى الله عليه وسلم يوم القيامة خمس شفاعات: العامة. والثانية فى إدخال قوم الجنة دون حساب. الثالثة فى قوم من موحّدى أمته استوجبوا النار بذنوبهم فيشفع فيهم نبينا صلى الله عليه وسلم، ومَن شاء الله أن يشفع ويدخلون الجنة. وهذه الشفاعة هى التى أنكرتها المبتدعة الخوارج والمعتزلة، فمنعتها على أصولهم الفاسدة، وهى الاستحقاق العقلى المبنىّ على التحسين والتقبيح. الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين فيخرجون بشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم وغيره من الأنبياء والملائكة وإخوانهم المؤمنين. الخامسة فى زيادة الدرجات فى الجنة لأهلها وترفيعها، وهذه لا تنكرها المعتزلة ولا تنكر شفاعة الحشر الأول.

الخامســـة — قال القاضى عياض: وعرف بالنقل المستفيض سؤالُ السلف الصالح لشفاعة النبىّ صلى الله عليه وسلم ورغبتهم فيها، وعلى هذا لا يلتفت لقول من قال: إنه يكره أن تسأل الله أن يرزقك شفاعة النبىّ صلى الله عليه وسلم؛ لأنها لا تكون إلا للمذنبين، فإنها قد تكون كما قدّمنا لتخفيف الحساب وزيادة الدرجات. ثم كل عاقل معترف بالتقصير محتاج إلى العفو غير معتدّ بعمله مشفق أن يكون من الهالكين، ويلزم هذا القائل ألا يدعو بالمغفرة والرحمة؛ لأنها لأصحاب الذنوب أيضا، وهذا كله خلاف ماعُرف من دعاء السلف والخلف؛ روى البخارى عن جابر بن عبد الله أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من قال حين يسمع النداء اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا — صلى الله عليه وسلم — الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاما محمودا الذى وعدتّه حلّت له شفاعتى يوم القيامة".

القول الثانى — أن المقام المحمود إعطاؤه لواء الحمد يوم القيامة .

قلت : وهـذا القول لا تنافر بينه وبين الأول ؛ فإنه يكون بيده لواء الحمـد ويشفع . روى الترمذى عن أبى سعيد الخُدْرِىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أنا سـيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر وبيدى لواء الحمـد ولا فخر وما من نبىّ يومئـذ آدم فمن سواه إلا تحت لوائى " الحديث .

القول الثالث — ماحكاه الطبرى عن فرقة، منها مجـاهد، أنها قالت : المقام المحمود هو أن يُجلس الله تعـالى محمدا صلى الله عليه وسلم معه على كرسيه ؛ وروت فى ذلك حديثا . وعَضَد الطبرى جواز ذلك بشطط من القول، وهو لايخرج إلا على تلطف فى المعنى، وفيـه بُعْدٌ . ولا يُنكَر مع ذلك أن يروَى، والعلم يتأوله . وذكر النقاش عن أبى داود السِّجِسْتانىّ أنه قال : من أنكر هـذا الحديث فهو عندنا مُتَّهم، ما زال أهل العلم يتحدثون بهذا، من أنكر جوازه على تأويله . قال أبو عمر : ومجاهد وإن كان أحد الأئمة يتأول القرآن فإن له قولين مهجورين عند أهل العلم : أحدهما هـذا والثانى فى تأويل قوله تعـالى : « وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ . إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ »[1] قال : تنتظر الثواب؛ ليس من النظر .

قلت : ذكر هذا فى باب ابْنُ شهاب فى حديث التنزيل . وروى عن مجاهد أيضا فى هذه الآية قال : يُجلسه على العرش . وهـذا تأويل غير مستحيل؛ لأن الله تعالى كان قبل خلقه الأشياء كلَّها والعرشَ قائمـا بذاته، ثم خلق الأشياء من غير حاجة إليها، بل إظهارا لقـدرته وحكمته، وليُعـرف وجوده وتوحيده وكمال قدرته وعلمه بكل أفعاله المحكمة ، وخلق لنفسه عرشا استوى عليـه كما شاء من غير أن صار له مماسا ، أو كان العرش له مكانا . قيل : هو الآن على الصفة التى كان عليها من قبل أن يخلق المكان والزمان؛ فعلى هذا القول سواء فى الجواز أقعد محمد على العرش أو على الأرض ؛ لأن استواء الله تعالى على العرش ليس بمعنى الانتقال والزوال وتحويل الأحوال من القيام والعقود والحال التى تشغل العرش، بل هو مستوعلى عرشه

(١) راجع جـ ١٩ ص ١٠٥ .

كما أخبر عن نفسه بلا كيف . وليس إقعاده محمدا على العرش موجبا له صفة الربوبية أو مُخرجا له عن صـفة العبودية ، بل هو رفع لمحله وتشريف له على خلقـه . وأما قوله فى الأخبار : "معه" فهو بمنزلة قوله : « إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ »(١) ، و« رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ »(٢) ، « وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ »(٣) ونحو ذلك . كل ذلك عائد إلى الرتبة والمنزلة والحُظْوة والدرجة الرفيعة ، لا إلى المكان .

الرابـــع — إخراجه من النار بشفاعته من يخرج ؛ قاله جابر بن عبد الله . ذكره مسلم . وقد ذكرناه فى (كتاب التذكرة) والله الموفق .

السادســـة — اختلف العلمـاء فى كون القيام بالليل سببا للمقـام المحمود على قولين : أحدهما — أن البارئ تعالى يجعل ما شاء من فعـله سببا لفضله من غير معرفة بوجه الحكمة فيه ، أو بمعرفة وجه الحكمة . الثانى — أن قيام الليل فيه الخلوة مع البارئ والمناجاة دون الناس ، فأعطى الخلوة به ومناجاته فى قيامه وهو المقام المحمود . ويتفاضل فيه الخلق بحسب درجاتهم ، فأجلّهم فيـه درجة محمدٌ صلى الله عليه وسلم ؛ فإنه يعطى ما لا يُعطى أحد ويشفع ما لا يشفع أحد . و« عَسَى » من الله عز وجل واجبة . و« مقاما » نصب على الظرف . أى فى مقام أو إلى مقام . وذكر الطبرى عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " المقام المحمود هو المقام الذى أشفع فيه لإمتى". فالمقام الموضع الذى يقوم فيه الإنسان للأمور الجليلة كالمقامات بين يدى الملوك .

قوله تعـالى : وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَل لِّي مِن لَّدُنكَ سُلْطَانًا نَّصِيرًا ﴿٨٠﴾

قيـل : المعنى أمتنى إماتة صدق ، وابعثنى يوم القيامة مبعث صـدق ؛ ليتصل بقوله : « عَسَى أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا » . كأنه لمـا وعده ذلك أمره أن يدعـو ليُنْجز له

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٥٦ . (٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٠٢ (٣) راجع جـ ١٣ ص

الوعد . وقيل : أدخلنى فى المأمور وأخرجنى من المنهىّ . وقيل : علّمه ما يدعو به فى صلاته وغيرها من إخراجه من بين المشركين وإدخاله موضع الأمن؛ فأخرجه من مكة وصيره إلى المدينة . وهذا المعنى رواه الترمذى عن ابن عباس قال : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم بمكة ثم أمر بالهجرة فنزلت : «وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا نَصِيرًا» قال : هـذا حديث حسن صحيح . وقال الضحاك : هو خروجه من مكة ودخوله مكة يوم الفتح آمنا . أبو سهل : حين رجع من تَبُوك وقد قال المنافقون : «لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ»(١) يعنى إدخال عز وإخراج نصر إلى مكة . وقيل : المعنى أدخلنى فى الأمر الذى أكرمتنى به من النبوّة مدخل صدق وأخرجنى منه مخرج صدق إذا أمَتَّنِي؛ قال معناه مجاهد . والمدخل والمخرج (بضم الميم) بمعنى الإدخال والإخراج؛ كقوله : «أَنْزِلْنِي مُنْزَلًا مُبَارَكًا»(٢) أى إنزالا لا أرى فيه ما أكره . وهى قراءة العامة . وقرأ الحسن وأبو العالية ونصر بن عاصم «مدخل» و «مخـرج» بفتح الميمين بمعنى الدخول والخروج ؛ فالأول رباعى وهذا ثلاثى . وقال ابن عباس : أدخلنى القبر مدخل صـدق عند الموت وأخرجنى مخرج صـدق عند البعث . وقيل : أدخلنى حيثما أدخلتنى بالصدق وأخرجنى بالصدق؛ أى لاتجعلنى ممن يدخل بوجه ويخرج بوجه ؛ فإن ذا الوجهين لا يكون وجيها عندك . وقيل : الآية عامة فى كل ما يُتناول من الأمور و يحاول من الأسفار والأعمـال، ويُنتظر من تصرف المقادير فى الموت والحياة . فهى دعاء، ومعناه : رب أصلح لى وِرْدِى وصَدَرِى فى كل الأمور. وقوله : ﴿وَاجْعَل لِّي مِن لَّدُنكَ سُلْطَانًا نَّصِيرًا﴾ قال الشعبىّ وعكرمة : أى حجة ثابتة . وذهب الحسن إلى أنه العز والنصر وإظهار دينه على الدين كله . قال : فوعده الله لَيَنْزِعَنّ مُلك فارس والروم وغيرها فيجعله له .

قوله تعالى : وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴿٨١﴾

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٢٩ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ١١٩ .

فيـــه ثلاث مسائل :

الأولى — روى البخارىّ والترمذىّ عن ابن مسعود قال : دخل النبىّ صلى الله عليه وسلم مكة عام الفتح وحول الكعبة ثلثمائة وستون نُصُبًا : فجعل النبىّ صـلى الله عليه وسـلم يطعنها بمخصرة[1] فى يده — وربما قال : بعود — ويقول : " جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا . جاء الحق وما يبدئ الباطل وما يعيد[2] " لفظ الترمذىّ . وقال : هذا حديث حسن صحيح . وكذا فى حديث مسلم « نُصُبًا » . وفى رواية صنما . قال علماؤنا : إنما كانت بهذا العدد لأنهم كانوا يعظّمون فى يوم صنما ويخصون أعظمها بيومين . وقوله : " فجعل يطعنها بعود فى يده " يقال : إنها كانت مثبتة بالرَّصاص وأنه كلما طعن منها صنما فى وجهه خرّ لقفاه ، أو فى قفاه خرّ لوجهـه . وكان يقول : " جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا " حكاه أبو عمر والقاضى عياض . وقال القشيرىّ : فما بقى منها صنم إلا خرّ لوجهه ، ثم أُمِر بها فكسرت .

الثانيـــة — فى هـذه الآية دليـل على كسر نُصُب المشركين وجميع الأوثان إذ غُلب عليهم ، ويدخل بالمعنى كسر آلة الباطل كله ، وما لا يصلح إلا لمعصية الله كالطنابير والعيدان والمزامير التى لا معنى لها إلا اللهو بها عن ذكر الله تعالى . قال ابن المنذر : وفى معنى الأصنام الصُّوَرُ المتَّخذة من المَدَر والخشب وشبهها ، وكل ما يتخذه الناس مما لا منفعة فيـه إلا اللهو المنهىّ عنـه . ولا يجوز بيع شىء منه إلا الأصنام التى تكون من الذهب والفضة والحديد والرصاص ، إذا غُيِّرت عما هى عليـه وصارت نُـقرا[3] أو قطعا فيجوز بيعها والشِّراء بها . قال المهلّب : وما كسر من آلات الباطل وكان فى حبسها بعـد كسرها منفعةٌ فصاحبها أولى بها مكسورة ؛ إلا أن يرى الإمام حرقها بالنار على معنى التشديد والعقوبة فى المـال . وقد تقدّم حرق ابن عمر رضى الله عنه[4] . وقد همّ النبىّ صلى الله عليه وسلم بتحريق دور من تخلف عن صلاة الجماعة . وهذا أصل فى العقوبة فى المـال مع قوله عليه السلام فى الناقة التى لعنتها صاحبتها :

(١) ما يختصره الإنسان بيده فيمسكه من عصا أو عكازة أو مقرعة أو قضيب ونحو يتكىء عليه .

(٢) راجع جـ ١٤ ص ٣١٣ . (٣) النقرة : السبيكة . (٤) الذى تقدم لابن عمر أنه أفسد على الأولاد أدوات اللعب . راجع جـ ٨ ص ٣٤٠ .

" دعوها فإنها ملعونة " فأزال ملكها عنها تأديبا لصاحبتها ، وعقوبة لها فيما دعت عليه بما دعت به . وقد أراق عمر بن الخطاب رضى الله عنه لَبَناً شِيب بماء على صاحبه .

الثالثـــة — ماذكرنا من تفسير الآية ينظر إلى قوله صلى الله عليه وسلم : " والله لينزلنّ عيسى بن مريم حكما عادلا فَلَيَكْسِرنّ الصليب وَلَيَقْتُلَنّ الخنزير وَلَيَضَعَنّ الجزية[1] ولتتركنّ القِلاص ولا يُسعى عليها " الحديث . خرجه الصحيحان . ومن هذا الباب هتك النبيّ صلى الله عليه وسلم الستر الذى فيه الصور، وذلك أيضا دليل على إفساد الصور وآلات الملاهى كما ذكرنا . وهذا كله يحظر المنع من اتخاذها ويوجب التغيير على صاحبها . إن أصحاب هـذه الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم : أحيوا ماخلقتم ؛ وحسبك ! وسيأتى هـذا المعنى فى « النمل[2] » إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ ﴾ أى الإسلام . وقيل : القرآن؛ قاله مجاهد . وقيل : الجهاد . ﴿ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ﴾ قيل : الشرك . وقيل : الشيطان؛ قاله مجاهد . والصواب تعميم اللفظ بالغاية الممكنة ، فيكون التفسير جاء الشرع بجميع ما انطوى فيه . « وَزَهَقَ الْبَاطِلُ » : بطل الباطل . ومن هـذا زهوق النفس وهو بطلانها . يقال : زَهقت نفسه تَزهَق زهوقا ، وأزهقتها . ﴿ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ أى لابقاء له ، والحق الذى يثبت .

قوله تعالى : وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾

فيـــه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَنُنَزِّلُ ﴾ قرأ الجمهور بالنون . وقرأ مجاهد « ويُنْزِل » بالياء خفيفة[3] ، ورواها المروزىّ عن حفص . و « من » لابتـداء الغاية ، ويصح أن تكون لبيان الجنس؛ كأنه قال : وننزل مافيـه شفاء من القرآن . وفى الخبر : " من لم يَسْتَشْفِ بالقرآن

(١) القلاص (بكسر القاف جمع القلوص بفتحها) وهى الناقة الشابة . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٢٢١ .
(٣) كذا فى الأصول . ولعل : ونون خفيفة .

فلا شفاء الله" . وأنكر بعض المتأولين أن تكون «من» للتبعيض؛ لأنه يحفظ من أن يلزمه أن بعضه لاشفاء فيه . ابن عطية : وليس يلزمه هذا ، بل يصح أن تكون للتبعيض بحسب أن إنزاله إنما هو مبعّض ؛ فكأنه قال : وننزل من القرآن شيئا شفاء ؛ ما فيه كله شفاء .

الثانيـة — اختلف العلماء فى كونه شـفاء على قولين : أحدهما — أنه شفاء للقلوب بزوال الجهل عنها و إزالة الرّيب ، ولكشف غطاء القلب من مرض الجهل لفهم المعجزات والأمور الدالة على الله تعالى . الثانى — شفاء من الأمراض الظاهرة بالرقى والتعوّذ ونحوه . وقد روى الأئمة — واللفظ للدّارَ قُطْنِيّ — عن أبى سعيد الخُـدْرِيّ قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سَرِيّة ثلاثين راكبا قال : فنزلنا على قوم من العرب فسألناهم أن يُضيفونا فأبَوْا ؛ قال : فلُدِغ سـيد الحىّ ، فأتونا فقالوا ؛ فيكم أحد يَرْقى من العقرب ؟ فى رواية ابن قَتَـبة : إن الملك يموت . قال : قلت أنا نعم ، ولكن لاأفعـل حتى تعطونا . فقالوا : فإنا نعطيكم ثلاثين شاة . قال : فقرأت عليه . « الْحَمْـدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَـالَمِينَ » سبع مرات فبرأ . فى رواية سليمان بن قتة عن أبى سعيد : فأفاق و برأ . فبعث إلينا بالنُّزل وبعث إلينا بالشاء ، فأكلنا الطعام أنا وأصحابى وأبَوْا أن يأكلوا من الغنم ، حتى أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته الخبر فقال : "وما يدريك أنها رقية" ؟ قلت : يارسول الله ، شىء ألقى فى روعى . قال : "كلوا وأطعمونا من الغنم" خرجه فى كتاب السنن . وخرّج فى (كتاب المذبح[1]) من حديث السِّرى بن يحيى قال : حدثنى المعتمر بن سـليمان عن ليث بن أبى سـليم عن الحسن عن أبى أُمامة عن رسـول الله صلى الله عليه وسـلم أنه قال : "ينفـع بإذن الله تعـالى من البرص والجنون والجذام والبطن والسُّل والحُمّى والنَّفس أن تكتب بزعفران أو بمِشق — يعنى المَغْرة — أعوذ بكلمات الله التـامة وأسمائه كلّها عامةً من شر السّامة والعـامة ومن شر العين اللّامة ومن شر حاسد إذا حسـد ومن أبى قَروة وماولد" . كذا قال ، ولم يقل من شر أبى قِـتْرة[2] . العين اللامة : التى تصيب بسوء . تقول أعِيذه من كل هامة لامّة . وأما قوله :

(١) فى بعض الأصول : « المذبح » ولم نوفق لتصويبه .
(٢) أبو قترة (بكسر القاف وسكون التاء) : كنية إبليس .

أعيـذه من حادثات اللّه فيقال : هو الدهر . ويقال : الشـدة . والسامة : الخـاصة . يقال : كيف السامة والعامة . والسامة السم . ومن أبي فروة وما ولد . وقال : ثلاثة وثلاثون من الملائكة أتُوا ربّهم عز وجل فقـالوا : وَصَبٌ بأرضنا . فقال : خذوا تربة من أرضكم فامسحوا نواصيكم . أو قال : نواصيكم(١) رقيـة محمد صلى الله عليه وسلم لاأفلح من كتمها أبدا أو أخذ عليها صَفَدا(٢) " . ثم كتب فاتحة الكتاب وأربع آيات من أول البقرة، والآية التى فيها تصريف الرياح وآية الكرسى والآيتين اللتين بعدها ، وخواتيم سـورة البقرة من موضع « لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ » إلى آخرها ، وعشرا من أول « آل عمران » وعشرا من آخرها، وأول آية من النساء، وأول آية من المـائدة، وأول آية من الأنعـام، وأول آية من الأعراف ، والآية التى فى الأعراف « إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ »(٣) حتى تختم الآية، والآية التى فى « يونس » من موضع « قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ »(٤) ، والآية التى فى طه « وَأَلْقِ مَا فِي يَمِينِكَ تَلْقَفْ مَا صَنَعُوا إِنَّمَا صَنَعُوا كَيْدُ سَاحِرٍ وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى »(٥) ، وعشرا من أول الصافات ، و « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » ، والمعوذتين . تكتب فى إناء نظيف ثم تغسل ثلاث مرات بماء نظيف ثم يحثو منه الوجع ثلاث حَثَوات ثم يتوضأ منـه كوضوئه للصلاة و يتوضأ قبل وضوئه للصلاة حتى يكون على طهر قبل أن يتوضأ به ثم يصب على رأسه وصدره وظهره ولا يستنجى به ثم يصلى ركعتين ثم يستشفى الله عز وجل؛ يفعل ذلك ثلاثة أيام ، قدر ما يكتب فى كل يوم كتابا فى رواية : ومن شر أبي قِتْرة وما ولد . وقال : " فامسحوا نواصيكم(٦) " ولم يشك . وروى البخارى عن عائشة أن النبيّ صلى الله عليـه وسلم كان يَنْفِث على نفسه فى المرض الذى مات فيه بالمعوِّذات فلما ثقل كنت أنفِث عليـه بهن وأمسح بيد نفسه لبركتها . فسألت(٧) الزهرى كيف كان ينفِث ؟ قال : كان يَنْفِث على يديه ثم يمسح بهما وجهـه . وروى مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى قرأ على نفسه

(١) فى جـ : بوصبكم : أى بوجعكم . وتكون رقية منصوبة على الإغراء . (٢) الصفد : العطاء .
(٣) راجع جـ ٧ ص ٢١٨ . (٤) راجع جـ ٨ ص ٣٦٧ . (٥) راجع جـ ١١ ص ٢٢١ فما بعد .
(٦) فى جـ : بوصبكم . (٧) السائل هو عروة بن الزبير راوى الحديث .

المعوِّذتين وتَفَـل أو نَفَث . قال أبو بكر بن الأنبارى : قال اللغويون تفسير « نفث » نفخ نفخا ليس معه ريق . ومعنى « تَفَل » نفخ نفخا معه ريق . قال الشاعر :

فإن يَبْرأ فلم أنفِث عليـه * وإن يُفقـد فحقّ له الفقـود

وقال ذو الرُّمَّة :

ومِن جَوْف ماءٍ عَرْمَض الحوَلِ فـوقه * متى يَحْسُ منـه مائحُ القوم يَتْفُـل (١)

أراد ينفخ بريق . وسيأتى ما للعلماء فى النفث فى سورة الفلق (٢) إن شاء الله تعالى .

الثالثـة — روى ابن مسعود أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم كان يكره الرُّقى إلا بالمعوِّذات . قال الطبرى : وهذا حديث لا يجوز الاحتجاج بمثله فى الدِّين ؛ إذ فى نقلته من لا يُعرف . ولو كان صحيحا لكان إما غلطا وإما منسوخا ؛ لقوله عليه السلام فى الفاتحة "ما أدراك أنها رُقية" ؟ وإذا جاز الرقى بالمعوذتين وهما سورتان من القرآن كانت الرقية بسائر القرآن مثلهما فى الجواز إذ كله قرآن . وروى عنه عليـه السلام أنه قال : " شـفاء أمتى فى ثلاثٍ (٣) ، آية من كتاب الله أو لعقة من عسل أو شرطة من محجم " . وقال رجاء الغنَوِىّ : ومن لم يستشف بالقرآن فلا شفاء له .

الرابعـة — واختلف العلماء فى النُّشْرة ، وهى أن يكتب شيئا من أسماء الله أو من القرآن ثم يغسله بالمـاء ثم يمسح به المريض أو يسقيه ، فأجازها سعيد بن المسيِّب . قيل له : الرجل يؤخذ عن امرأته أيُحَلّ عنه ويُنْشر ؟ قال : لا بأس به ، وما ينفع لم يُنه عنه . ولم ير مجاهد أن تكتب آيات من القرآن ثم تغسل ثم يسقاه صاحب الفزع . وكانت عائشة تقرأ بالمعوِّذتين فى إناء ثم تأمر أن يُصب على المريض . وقال المـازِرِىّ أبو عبد الله : النُّشرة أمر معروف عند أهل التعزيم ، وسُمّيت بذلك لأنهـا تنشر عن صاحبها أى تُحَلّ . ومنعها الحسن وإبراهيم النَّخَعِىّ ، قال النَّخعىّ : أخاف أن يصيبه بلاء ؛ وكأنه ذهب إلى أنه ما محى (٤) به القرآن فهـو

(١) العرمض : الخضرة التى تعلوا المـاء ، وهى الرمض والعلق والطحلب . والمـائح (بالهمز) : الذى ينزل البئر فيملأ الدلو . والمـاتح (بالتـاء) : الذى يجذب الدلو . (٢) راجع جـ ٢٠ ص ٢٥٧ فـا بعد .

(٣) لم نقف على هـذه الرواية ، والمشهورة كما فى البخارى وغيره : « شفاء أمتى فى ثلاث شرطة محجم أو شربة عسل أو كية نار... » ، الحديث . (٤) كذا فى جـ ، وفى اوحـ وورى : يجيء .

إلى أن يعقب بلاء أقرب منـه إلى أن يفيـد شفاء . وقال الحسن : سألت أنَسًا فقال : ذكروا عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنها من الشيطان . وقد روى أبو داود من حديث جابر ابن عبدالله قال، سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النُّشْرة فقال: "هي من عمل الشيطان". قال ابن عبد البر : وهذه آثار لينة ولها وجوه محتملة ، وقد قيل : إن هذا محمول على ما إذا كانت خارجة عما فى كتاب الله وسنة رسوله عليـه السلام ، وعن المداواة المعروفة . والنشرة من جنس الطب فهى غسالة شيء له فضل ، فهى كوضوء رسـول الله صلى الله عليه وسلم . وقال صلى الله عليه وسلم : " لا بأس بالرُّقَى ما لم يكن فيـه شرك ومن استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل " .

قلت : قد ذكرنا النص فى النشرة مرفوعا وأن ذلك لا يكون إلا من كتاب الله فليعتمد عليـه .

الخامســة — قال مالك : لا بأس بتعليق الكتب التى فيها أسمـاء الله عز وجل على أعناق المرضى على وجه التبرك بها إذا لم يرد معلقها بتعليقها مدافعة العين . وهـذا معناه قبل أن ينزل به شيء من العين . وعلى هذا القول جماعة أهل العلم، لا يجوز عنـدهم أن يعلق على الصحيح من البهائم أو بنى آدم شيء من العلائق خوف نزول العين، وكل ما يعلق بعد نزول البلاء من أسماء الله عز وجل وكتابه رجاء الفرج والبرء من الله تعالى ، فهو كالرُّقَى المباح الذى وردت السنة بإباحته من العين وغيرها . وقـد روى عبـد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا فَزِع أحدكم فى نومه فليقل أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وسوء عقابه ومن شر الشياطين وأن يَحْضُرون " . وكان عبد الله يعلّمها ولده من أدرك منهم، ومن لم يدرك كتبها وعلقها عليـه . فإن قيل : فقد روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من علق شيئا وُكِل إليه " . ورأى ابن مسعود على أم ولده تميمةً مربوطة بعَضُدِها جَبْذا شديدا فقطعها وقال: إن آل ابن مسعود لأغنياءُ عن الشِّرك، ثم قال : إن التمائم والرقى والتِّوَلَة من الشرك . قيـل : ما التِّوَلَة ؟ قال : ما تحبّبت به لزوجها . وروى عن عقبـة بن عامر الجهنى قال : سمعت رسول الله صلى الله عليـه وسلم يقول : " من علق تميمة فلا أتم الله له

ومن علق وَدَعة فلا وَدَع الله له قلبا". قال الخليل بن أحمد : التميمة قلادة فيها عُوَذ، والوَدَعة خرز . وقال أبو عمر : التميمة فى كلام العرب القِلادة، ومعناه عند أهل العلم ماعلق فى الأعناق من القلائد خشية العين أو غيرها [من أنواع البلا وكأن المعنى فى الحديث من يعلق خشية ما عسى[1]] أن ينزل أو لا ينزل قبل أن ينزل ، فلا أتمّ الله عليه صحته وعافيته ، ومن تعلّق وَدَعَة — وهى مثلها فى المعنى — فلا ودَع الله له ؛ أى فلا بارك الله له ما هو فيه من العافية . والله أعلم . وهذا كله تحذير مما كان أهل الجاهلية يصنعونه من تعليق التمائم والقلائد، ويظنون أنها تقيهم وتصرف عنهم البلاء، وذلك لا يصرفه إلا الله عز وجل، وهو المعافى والمبتلى ، لاشريك له . فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم عما كانوا يصنعون من ذلك فى جاهليتهم . وعن عائشة قالت : ما تعلق بعد نزول البلاء فليس من التمائم . وقد كره بعض أهل العلم تعليق التميمة على كل حال قبل نزول البلاء وبعده . والقول الأول أصح فى الأثر والنظر إن شاء الله تعالى . وما روى عن ابن مسعود يجوز أن يريد بما كره تعليقه غير القرآن أشياء مأخوذة عن العرافين والكُهّان ؛ إذ الاستشفاء بالقرآن معلّقا وغير معلق لا يكون شِرْكا، وقوله عليه السلام : "من علّق شيئا وُكل إليه" فمن علّق القرآن ينبغى أن يتولاه الله ولا يَكله إلى غيره ؛ لأنه تعالى هو المرغوب إليه والمتوكّل عليه فى الأستشفاء بالقرآن . وسئل ابن المسيِّب عن التعويذ أيعلّق؟ قال : إذا كان فى قصبة أو رقعة يحرز فلا بأس به . وهذا على أن المكتوب قرآن . وعن الضحاك أنه لم يكن يرى بأسا أن يعلّق الرجل الشىء من كتاب الله إذا وضعه عند الجماع وعند الغائط . ورخص أبو جعفر محمد بن علىّ فى التعويذ يعلّق على الصبيان . وكان ابن سيرين لا يرى بأسا بالشىء من القرآن يعلّقه الإنسان .

السادســة — قوله تعالى : ﴿وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ تفسير الكروب وتطهير العيوب وتكفير الذنوب مع ما تفضل به تعالى من الثواب فى تلاوته ؛ كما روى الترمذى عن عبد الله ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من قرأ حرفا من كتاب الله فله به حسنة والحسنة بعشر أمثالها لا أقول الم حرف بل ألفٌ حرف ولامٌ حرفٌ وميمٌ حرفٌ" . قال هذا حديث حسن صحيح غريب . وقد تقدّم . ﴿وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ لتكذيبهم . قال

(١) من ى .

قتادة : ماجالس أحد القرآن إلا قام عنه بزيادة أو نقصان، ثم قرأ : « وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ » الآية . ونظير هذه الآية قوله : « قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى »[1] . وقيل : شفاء فى الفرائض والأحكام لما فيه من البيان .

قوله تعالى : وَإِذَآ أَنْعَمْنَا عَلَى ٱلْإِنسَـٰنِ أَعْرَضَ وَنَـَٔا بِجَانِبِهِۦ ۖ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ كَانَ يَـُٔوسًا ﴿٨٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَأَى بِجَانِبِهِ ﴾ أى هؤلاء الذين يزيدهم القرآن خَسارا صفتهم الإعراض عن تدبر آيات الله والكفران لنعمه . وقيل : نزلت فى الوليد ابن المغيرة . ومعنى « نَأَى بِجَانِبِهِ » أى تكبر وتباعد . وناء مقلوب منه ؛ والمعنى : بَعُد عن القيام بحقوق الله عز وجل ؛ يقال : نأى الشيء أى بعد . ونأيته ونأيت عنه بمعنًى ، أى بَعُدت . وأَنأيته فأنتأى ؛ أى أبعدته فبَعُد . وتناءَوْا تباعدوا . والمُنْتأى ؛ الموضع البعيد .

قال النابغة :

فإنك كالليل الذى هو مُدْرِكى * وإن خِلْتُ أن المنتأى عنك واسعُ

وقرأ ابن عامر فى رواية ابن ذكوان « ناء » مثل باع ، الهمزة مؤخرة ، وهو على طريقة القلب من نأى ؛ كما يقال : راء ورأى . وقيل : هو من النوء وهو النهوض والقيام . وقد يقال أيضا للوقوع والجلوس : نوء ؛ وهو من الأضداد . وقرئ « ونئى » بفتح النون وكسر الهمزة . والعامة « نأى » فى وزن رأى . ﴿ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ كَانَ يَؤُسًا ﴾ أى إذا ناله شدة من فقر أو سقم أو بؤس يئس وقنط ؛ لأنه لا يثق بفضل الله تعالى .

قوله تعالى : قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ ۖ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَىٰ سَبِيلًا ﴿٨٤﴾

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٦٨ .

قوله تعـالى : ﴿ قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِـهِ ﴾ قال ابن عبـاس : ناحيتـه . وقاله الضحاك . مجاهد : طبيعته . وعنه : حِدته . ابن زيد : على دينه . الحسن وقتادة : نيته . مقاتل : جِبِلته . الفراء : على طريقته ومذهبه الذى جُبِل عليه . وقيل : قل كلٌّ يعمل على ما هو أشكل عنده وأولى بالصواب فى اعتقاده . وقيل : هو مأخوذ من الشكل؛ يقال : ليستَ على شَكْلِى ولا شاكلتى . قال الشاعر :

كل امرئ يشبهه فعله * ما يفعل المرء فهو أهله

فالشَّكل هو المثل والنظير والضرب . كقوله تعـالى : « وَآخَرُ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ »[1] . والشِّكل (بكسر الشـين) : الهيئة . يقال : جارية حسنة الشِّكل . وهـذه الأقوال كلّها متقاربة . والمعنى : أن كل أحد يعمل على ما يشاكل أصله وأخلاقه التى ألِفَها ، وهذا ذمٌّ للكافر ومدح للمؤمن . والآية والتى قبلها نزلتا فى الوليد بن المغيرة؛ ذكره المهدوىّ . ﴿ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا ﴾ أى بالمؤمن والكافر وما سيحصل من كل واحد منهم . وقيل : « أَهْدَى سَبِيلا » أى أسرع قبولا . وقيـل : أحسن دينا . وحكى أن الصحابة رضوان الله عليهم تذاكروا القرآن فقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه : قرأت القرآن من أوله إلى آخره فلم أر فيه آية أرجى وأحسن من قوله تبارك وتعالى : « قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِـهِ » فإنه لا يشاكل بالعبد إلا العصيان ولا يشاكل بالرب إلا الغفران . وقال عمـر بن الخطاب رضى الله عنه : قرأت القرآن من أوله إلى آخره فلم أر فيـه آية أرجى وأحسن من قوله تعـالى : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . حمَ . تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ . غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِى الطَّوْلِ »[1] قدم غفران الذنوب على قبول التوبة ، وفى هذا إشارة للمؤمنين . وقال عثمان ابن عفان رضى الله عنه : قرأت جميع القرآن من أوله إلى آخره فلم أر آية أحسن وأرجى من قوله تعالى : « نَبِّئْ عِبَادِى أَنِّى أَنَا الْغَفُورُ الرَّحِيمُ »[2] . وقال علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه :

---

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٢٠ فـ بعد وص ٢٨٩ (٢) راجع ص ٣٤ من هذا الجزء .

قرأت القرآن من أوله إلى آخره فلم أر آية أحسن وأرجى من قوله تعالى: «قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ»[1].

قلت : وقرأت القرآن من أوله إلى آخره فلم أر آية أحسن وأرجى من قوله تعالى : «الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ»[2] .

قوله تعالى : وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾

روى البخاريّ ومسلم والترمذى عن عبد الله قال : بينا أنا مع النبيّ صلى الله عليه وسلم فى حَرْث وهو متّكئ على عسيب إذ مرّ اليهود فقال بعضهم لبعض : سلوه عن الروح. فقال : ما رابكم[3] إليه؟ وقال بعضهم : لايستقبلكم بشىء تكرهونه . فقالوا : سلوه . فسألوه عن الروح فأمسك النبيّ صلى الله عليه وسلم فلم يردّ عليهم شيئا؛ فعلمتُ أنه يوحى إليه، فقمت مقامى ، فلما نزل الوحى قال : « وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا» لفظ البخارى. وفى مسلم : فأسكتَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم . وفيه : وما أوتوا . وقد اختلف الناس فى الروح المسئول عنه، أىّ الروح هو؟ فقيل : هو جبريل؛ قاله قتادة . قال : وكان ابن عباس يكتمه . وقيل هو عيسى . وقيل : القرآن ، على مايأتى بيانه فى آخر الشورى[4] . وقال علىّ بن أبى طالب : هو ملك من الملائكة له سبعون ألف وجه ، فى كل وجه سبعون ألف لسان ، فى كل لسان سبعون ألف لغة ، يسبح الله تعالى بكل تلك اللغات ، يخلق الله تعالى من كل تسبيحة مَلَكا يطير مع الملائكة إلى يوم القيامة . ذكره الطبرىّ . قال ابن عطية : وما أظن القول يصحّ عن علىّ رضى الله عنه .

قلت : أسند البيهقى أخبرنا أبو زكريا عن أبى إسحاق أخبرنا أبو الحسن الطرائفى حدّثنا عثمان بن سعيد حدّثنا عبد الله بن صالح عن معاوية بن صالح عن علىّ بن أبى طلحة عن ابن

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٦٧ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٩ فما بعد . (٣) أى مادعاكم إلى سؤال تخشون عاقبته بأن يستقبلكم بشىء تكرهونه . (٤) راجع جـ ١٦ ص ٥٤ فما بعد .

عباس فى قوله : « وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ » يقول : الروح مَلَك . و بإسناده عن معاوية بن صالح حدّثنى أبو عِمران (بكسر الهاء) يزيد بن سُمُرة عمن حدّثه عن علىّ بن أبى طالب أنه قال فى قوله تعالى : « وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ» قال : هو مَلَك من الملائكة له سبعون ألف وجه ... الحـديث بلفظه ومعناه . وروى عطاء عن ابن عباس قال : الروح مَلَك له أحد عشر ألف جناح وألف وجه، يسبح الله إلى يوم القيامة ؛ ذكره النحاس . وعنه : جند من جنود الله لهم أيد وأرجل يأكلون الطعام ؛ ذكره الغَزْنَوِىّ . وقال الخطابى : وقال بعضهم ، هو ملك من الملائكة بصفة وضعوها من عظم الخلقة . وذهب أكثر أهل التأويل إلى أنهم سألوه عن الروح الذى يكون به حياة الجسد . وقال أهل النظر منهم : إنما سألوه عن كيفية الروح ومسلكه فى بدن الإنسان ، وكيف امتزاجه بالجسم واتصال الحياة به ، وهـذا شىء لا يعلمه إلا الله عز وجل . وقال أبو صالح : الروح خلق كخلق بنى آدم وليسوا ببنى آدم ، لهم أيد وأرجل . والصحيح الإبهام لقوله : « قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى »[1] دليلٌ على خلق الروح أى هو أمر عظيم وشأن كبير من أمر الله تعالى، مُبْهِمًا له وتاركا تفصيله ؛ ليعرف الإنسان على القطع عجزه عن علم حقيقة نفسه مع العلم بوجودها . وإذا كان الإنسان فى معرفة نفسه هكذا كان يعجزه عن إدراك حقيقة الحق أولى . وحكمة ذلك تعجيز العقل عن إدراك معرفة مخلوق مجاور له ، دلالة على أنه عن إدراك خالقه أعجز .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ اختلف فيمن خُوطب بذلك؛ فقالت فرقة : السائلون فقط . وقال قوم : المراد اليهود بجملتهم . وعلى هـذا هى قراءة ابن مسعود « وما أوتوا » ورواها عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقالت فرقة : المراد العالَم كله . وهو الصحيح، وعليه قراءة الجمهور « وَمَا أُوتِيتُمْ » . وقد قالت اليهود للنبىّ صلى الله عليه وسلم : كيف لم نُؤت من العلم إلا قليلا وقد أوتينا التوراة وهى الحكمة، ومن يؤت الحكمة فقد أوتى خيرا كثيرا ؟ فعارضهم رسـول الله صلى الله عليه وسلم بعلم الله فغُلِبوا . وقد نص رسـول الله صلى الله عليه وسلم بقوله فى بعض الأحاديث : "كُلًّا" يعنى أن المراد بـ « ما أوتيتم » جميع

(١) أى هو المنفرد بخلق الروح والعالم بسره لا يدركه أحد من الناس .

العالم . وذلك أن يهود قالت له : نحن عنيت أم قومك ؟ . فقال : " كُلًّا " . وفى هذا المعنى نزلت : « وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ »[1] . حكى ذلك الطبرى رحمه الله ! وقد قيل : إن السائلين عن الروح هم قريش ، قالت لهم اليهود : سلوه عن أصحاب الكهف ، وعن ذى القرنين ، وعن الروح ، فإن أخبركم عن اثنين وأمسك عن واحدة فهو نبى ؛ فأخبرهم خبر أصحاب الكهف وخبر ذى القرنين على ما يأتى . وقال فى الروح : « قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي » أى من الأمر الذى لا يعلمه إلا الله . ذكره المهدوى وغيره من المفسرين عن ابن عباس .

قوله تعالى : وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِيٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِۦ عَلَيْنَا وَكِيلًا ﴿٨٦﴾ إِلَّا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ إِنَّ فَضْلَهُۥ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا ﴿٨٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَئِن شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِى أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ﴾ يعنى القرآن . أى كما قدرنا على إنزاله نقدر على إذهابه حتى ينساه الخلق . ويتصل هذا بقوله : « وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا » أى ولو شئت أن أذهب بذلك القليل لقدرت عليه . ﴿ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وَكِيلًا ﴾ أى ناصرا يرده عليك . ﴿ إِلَّا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ ﴾ يعنى لكن لا نشاء ذلك رحمة من ربك ؛ فهو استثناء ليس من الأول . وقيل : إلا أن يرحمك ربك فلا يذهب به . ﴿ إِنَّ فَضْلَهُ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا ﴾ إذ جعلك سيد ولد آدم ، وأعطاك المقام المحمود وهذا الكتاب العزيز . وقال عبد الله بن مسعود : أول ما تفقدون من دينكم الأمانة ، وآخر ما تفقدون الصلاة ، وأن هذا القرآن كأنه قد نُزع منكم ، تُصبحون يوما وما معكم منه شىء . فقال رجل : كيف يكون ذلك يا أبا عبد الرحمن ! وقد ثبتناه فى قلوبنا وأثبتناه فى مصاحفنا ، نعلمه أبناءنا ويعلمه أبناؤنا أبناءهم إلى يوم القيامة ! قال : يُسرى به فى ليلة فيذهب بما فى المصاحف وما فى القلوب ، فتصبح الناس كالبهائم . ثم قرأ عبد الله : « وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِى أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ » الآية . أخرجه أبو بكر بن أبى شيبة بمعناه قال : أخبرنا أبو الأحوص عن عبد العزيز بن رُفيع عن

(١) راجع جـ ١٤ ص ٧٦ .

شداد بن مَعْقِل قال قال عبد الله — يعنى ابن مسعود — : إن هذا القرآن الذى بين أظهركم يوشك أن يُنزع منكم . قال : قلت كيف ينزع منا وقد أثبته الله فى قلوبنا وثبتناه فى مصاحفنا ! قال يُسرى عليه فى ليلة واحدة فينزع ما فى القلوب ويذهب ما فى المصاحف ويصبح الناس منه فقراء . ثم قرأ : « وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِى أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ » وهذا إسناد صحيح . وعن ابن عمر : لا تقوم الساعة حتى يرجع القرآن من حيث نزل، له دويّ كدويّ النحل، فيقول الله ما بالك . فيقول : يارب منك خرجت وإليك أعود، أتلى فلا يُعمل بى، أُتلَى ولا يعمل بى .

قلت : قد جاء معنى هـذا مرفوعا من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص وحذيفة . قال حذيفة قال رسـول الله صلى الله عليـه وسلم : " يدرس الإسلام كما يدرس وَشْىُ الثوب حتى لا يُدرى ما صيام ولا صلاة ولا نسك ولا صدقة فيُسرى على كتاب الله تعـالى فى ليلة فلا يبقى منه فى الأرض آية وتبقى طوائف من الناس الشيخ الكبير والعجوز يقولون أدركنا آباءنا على هذه الكلمة لا إله إلا الله . وهم لا يدرون ما صلاة ولا صيام ولا نسك ولا صدقة " . قال له صِلَةُ[1] : ما تغنى عنهم لا إله إلا الله ! وهم لا يدرون ما صـلاة ولا صـيام ولا نسك ولا صدقة ؛ فأعرض عنه حذيفة ؛ ثم ردّدها ثلاثا ، كل ذلك يُعرِض عنه حذيفة . ثم أقبل عليه حذيفة فقال : يا صـلة ! تنجيهم من النار ، ثلاثا . خرجه ابن ماجه فى السنن . وقال عبـد الله بن عمر : خرج النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو معصوب الرأس من وجع فضحك ، فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : " أيها الناس ما هذه الكتب التى تكتبون أكتاب غير كتاب الله يوشك أن يغضب الله لكتابه فلا يَدَع ورقا ولا قلبـا إلا أخذ منـه " قالوا : يا رسول الله، فكيف بالمؤمنين والمؤمنات يومئذ ؟ قال : "من أراد الله به خيرا أبقى فى قلبه لا إله إلا الله" ذكره الثعلبى والغَزْنَوِىّ وغيرهما فى التفسير .

قوله تعـالى : قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿٨٨﴾

(١) هو صلة بن زفر العبسى ، أحد رجال سند الحديث .

أى عوينًا ونصيرا؛ مثل مايتعاون الشعراء على بيت شعر فيقيمونه . نزلت حين قال الكفار : لو نشاء لقلنا مثل هذا؛ فأكذبهم الله تعالى . وقد مضى القول فى إعجاز القرآن فى أول الكتاب[1]: والحمد لله . و﴿ لَا يَأْتُونَ ﴾ جواب القسم فى « لئن » وقد يجزم على إرادة الشرط . قال الشاعر:

لئن كان ما حُدِّثتِيه اليوم صادقا * أُقِم[2] فى نهار القيظ للشمس باديا

قوله تعالى : وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴿٨٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِي هَـٰذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ ﴾ أى وجهنا القول فيه بكل مثل يجب به الاعتبار؛ من الآيات والعبر والترغيب والترهيب ، والأوامر والنواهى وأقاصيص الأولين، والجنة والنار والقيامة . ﴿ فَأَبَىٰ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴾ يريد أهل مكة، بيّن لهم الحقّ وفتح لهم وأمهلهم حتى تبيّن لهم أنه الحق، فأبَوْا إلا الكفر وقت تبيّن الحق . قال المهدوى : ولا حجة للقدرى فى قولهم : لا يقال أبى إلا لمن أبَى فِعْل ما هو قادر عليه ؛ لأن الكافر وإن كان غير قادر على الإيمان بحكم الله عليه بالإعراض عنه وطبعه على قلبه، فقد كان قادرا وقت الفسحة والمهلة على طلب الحق وتمييزه من الباطل .

قوله تعالى : وَقَالُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ تَفْجُرَ لَنَا مِنَ ٱلْأَرْضِ يَنۢبُوعًا ﴿٩٠﴾ أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ ٱلْأَنْهَٰرَ خِلَٰلَهَا تَفْجِيرًا ﴿٩١﴾ أَوْ تُسْقِطَ ٱلسَّمَآءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِيَ بِٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ قَبِيلًا ﴿٩٢﴾ أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِّن زُخْرُفٍ أَوْ تَرْقَىٰ فِي ٱلسَّمَآءِ وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَٰبًا نَّقْرَؤُهُۥ ۗ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا ﴿٩٣﴾

(١) راجع جـ١ ص ٦٩ . ورواية خزانة الأدب فى الشاهد الرابع والثلاثين بعد التسمائة : أصم فى نهار القيظ... » الخ .

قوله تعـالى : ﴿ وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا ﴾ الآية نزلت فى رؤساء قريش مثل عتبة وشيبة ابنى ربيعة، وأبى سفيان والنضر بن الحارث، وأبى جهل وعبد الله بن أبى أمية، وأميّة بن خلف وأبى البَخْتَرِىّ، والوليد بن المغيرة وغيرهم . وذلك أنهم لما عجزوا عن معارضة القرآن ولم يرضوا به معجزة، اجتمعوا — فيما ذكر ابن إسحاق وغيره — بعد غروب الشمس عند ظهر الكعبة، ثم قال بعضهم لبعض : ابعثوا إلى محمد — صلى الله عليه وسلم — فكلموه وخاصموه حتى تُعْذِرُوا فيه، فبعثوا إليه أن أشراف قومك قد اجتمعوا إليك ليكلموك فأتهم، فجاءهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يظن أن قد بَدَا لهم فيما كلمهم فيه بَدْو، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم حريصا يحبّ رشدهم ويَعِزّ عليه عَنَتُهم، حتى جلس إليهم فقالوا له : يا محمد ! إنا قد بعثنا إليك لنكلمك، وإنا والله ما نعلم رجلا من العرب أدخل على قومه ما أدخلت على قومك، لقد شتمت الآباء وعِبْت الدين وشتمت الآلهة وسفهت الأحلام وفرقت الجماعة، فما بَقِىَ أمر قبيح إلا قد جئته فيما بيننا وبينك، أو كما قالوا له . فإن كنت إنما جئت بهذا الحديث تطلب به مالاً جمعنا لك من أموالنا حتى تكون أكثرنا مالا، وإن كنت إنما تطلب به الشرف فينا فنحن نسوّدك علينا، وإن كنت تريد به ملكا ملكناك علينا، وإن كان هذا الذى يأتيك رِئيًّا تراه قد غلب عليك — وكانوا يسمّون التابع من الجن رِئيًّا — فربما كان ذلك بذلنا أموالنا فى طلب الطب لك حتى نُبرئك منه أو نُعذر فيك . فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما بى ما تقولون ماجئتُ بما جئتكم به أطلب أموالكم ولا الشرف فيكم ولا الملك عليكم ولكن الله بعثنى إليكم رسولا وأنزل علىّ كتابا وأمرنى أن أكون لكم بشيرا ونذيرا فبلّغتكم رسالات ربى ونصحتُ لكم فإن تقبلوا منى ما جئتكم به فهو حظكم فى الدنيا والآخرة وإن تردّوه علىّ أصبِرْ لأمر الله حتى يحكم الله بينى وبينكم " أو كما قال صلى الله عليه وسلم . قالوا : يامحمد، فإن كنت غير قابل منا شيئا مما عرضناه عليك، فإنك قد علمت أنه ليس من الناس أحد أضيق بلدا ولا أقلّ ماء ولا أشدّ عيشا منا، فسَلْ لنا ربّك الذى بعثك بما بعثك به، فليسيِّر

عنا هذه الجبال التى قد ضيّقت علينا، وليَبْسُط لنا بلادنا وليخْرِق لنا فيها أنهارا كأنهار الشأم، وليبعث لنا مَن مضى من آبائنا، وليكن فيمن يبعث لنا قُصَيّ بن كلاب؛ فإنه كان شيخَ صِدْقٍ فنسألهم عما تقول، أحقّ هو أم باطل، فإن صدّقوك وصنعت ما سألناك صدّقناك، وعرفنا به منزلتك من الله تعالى، وأنه بعثك رسولا كما تقول. فقال لهم صلوات الله عليه وسلامه: "ما بهذا بُعثت إليكم إنما جئتكم من الله تعالى بما بعثنى به وقد بلّغتكم ما أرسلتُ به إليكم فإن تقبلوه فهو حظكم فى الدنيا والآخرة وإن تردّوه علىّ أصبرْ لأمر الله حتى يحكم الله بينى وبينكم". قالوا: فإذا لم تفعل هذا لنا فخذ لنفسك! سَلْ ربك أن يبعث معك مَلَكا يصدّقك بما تقول ويراجعنا عنك، وأسأله فليجعل لك جنانا وقصورا وكنوزا من ذهب وفضة يغنيك بها عمّا نراك تبتغى؛ فإنك تقوم بالأسواق وتلتمس المعاش كما نلتمسه، حتى نعرِف فضلك ومنزلتك من ربك إن كنت رسولا كما تزعم. فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما أنا بفاعل وما أنا بالذى يسأل ربه هذا وما بعثت بهذا إليكم ولكن الله بعثنى بشيرا ونذيرا — أو كما قال — فإن تقبلوا منى ما جئتكم به فهو حظكم فى الدنيا والآخرة وإن تردّوه علىّ أصبر لأمر الله حتى يحكم الله بينى وبينكم" قالوا: فأسقِط السماء علينا كِسَفًا كما زعمت أن ربك إن شاء فعل؛ فإنا لن نؤمن لك إلا أن تفعل. قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ذلك إلى الله عز وجل إن شاء أن يفعله بكم فعل" قالوا: يامحمد، أفما علِم ربك أنا سنجلس معك ونسألك عما سألناك عنه ونطلب منك مانطلب، فيتقدّم إليك فيعلمك بما تراجعنا به، ويخبرك ما هو صانع فى ذلك بنا إذا لم نقبل منك ما جئتنا به؟ إنه قد بلغنا أنك إنما يعلّمك هذا رجل من اليمامة يقال له الرحمن، وإنا والله لا نؤمن بالرحمن أبدا، فقد أعذرنا إليك يا محمد، وإنا والله لا نتركك وما بلغت منا حتى نهلكك أو تهلكنا. وقال قائلهم: نحن نعبد الملائكة وهى بنات الله. وقال قائلهم: لن نؤمن لك حتى تأتى بالله والملائكة قبيلا. فلما قالوا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، قام عنهم وقام معه عبد الله بن أبى أمية بن المغيرة بن عبد الله ابن عمر بن مخزوم، وهو ابن عمته، هو لعاتكةَ بنت عبد المطلب، فقال له: يامحمد! عرض عليك

(١) فى ج: بما.

قومك ما عرضوا فلم تقبله منهم ، ثم سألوك لأنفسهم أمورا ليعرفوا بهـا منزلتك من الله كما تقول ، و يصدقوك و يتبعوك فلم تفعل ! ثم سألوك أن تأخذ لنفسك ما يعرفون به فضلك عليهم ومنزلتك من الله فلم تفعل ! ثم سألوك أن تعجّل لهم بعض ما تخوفهم به من العذاب فلم تفعل ! — أو كما قال له — فوالله لا أومن بك أبدا حتى تتخذ إلى السماء سُلَّماً ، ثم تَرْقَى فيه وأنا أنظر حتى تأتيها ، ثم تأتى معك بصَكٍّ معه أربعة من الملائكة يشهدون لك أنك كما تقول . وأيْمُ اللهِ لو فعلت ذلك ماظننت أنى أصدقك ! ثم انصرف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وانصرف رسـول الله صلى الله عليـه وسلم إلى أهله حزينا آسفًا لِمـا فاته ممـا كان يطمع به من قومه حين دعوه ، ولِمَا رأى من مباعدتهم إياه ؛ كلّه لفظ ابن إسحاق . وذكر الواحدىّ عن عكرمة عن ابن عباس : فأنزل الله تعالى : ﴿وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا﴾ . « يَنْبُوعًا » يعنى العيون ؛ عن مجاهد . وهى يفعول ، من نَبَع يَنْبَع . وقرأ عاصم وحمزة والكسائىّ « تَفْجُرَ لنـا » مخففة ؛ وآختاره أبو حاتم لأن الينبوع واحد . ولم يختلفوا فى تفجّر الأنهار أنه مشدّد . قال أبو عبيد : والأولى مثلها . قال أبو حاتم . ليست مثلها ؛ لأن الأولى بعدها ينبوع وهو واحد ، والثانيـة بعدها الأنهار وهى جمع ، والتشديد يدلّ على التكثير . أجيب بأن « يَنْبُوعًا » و إن كان واحدا فالمراد به الجمع ؛ كما قال مجاهد . الينبوع عين المـاء ، والجمع الينابيع . وقرأ قتادة « أو يكون لك جنة » . ﴿خِلَالَهَا﴾ أى وسطها . ﴿أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ﴾ قراءة العامة . وقرأ مجاهـد « أو يسقط السماء » على إسناد الفعل إلى السماء . ﴿كِسَفًا﴾ قطعا ؛ عن ابن عباس وغيره . والكِسف (بفتح السين) جمع كِسفة ، وهى قراءة نافع وابن عامر وعاصم . الباقون « كِسفا » بإسكان السين . قال الأخفش : من قرأ كِسْفًا من السماء جعله واحدا ، ومن قرأ كِسَفًا جعـله جمعا . قال المهـدوىّ : ومن أسكن السين جاز أن يكون جمـع كِسْفة وجاز أن يكون مصدرا ؛ من كسفت الشىء إذا غطّيته . فكأنهم قالوا : أسقطها طبقا علينا . وقال الجوهرىّ : الكِسْفة القطعة من الشىء ؛ يقال : أعطنى كِسْفة من ثوبك ، والجمـع كِسْف وكِسَف . ويقال : الكِسْف والكِسْفة واحد .

﴿ أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا ﴾ أى معاينة ؛ عن قتادة وابن جريج . وقال الضحاك وابن عباس : كفيلا . قال مقاتل : شهيدا . مجاهد : هو جمع القبيلة ؛ أى بأصناف الملائكة قبيلة قبيلة . وقيل : ضمناء يضمنون لنا إتيانك به . ﴿ أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِنْ زُخْرُفٍ ﴾ أى من ذهب ؛ عن ابن عباس وغيره . وأصله الزينة . والمُزَخْرَف المزيَّن . وزخارف الماء طرائقه . وقال مجاهد : كنت لا أدرى ما الزُّخْرُف حتى رأيته فى قراءة ابن مسعود « بيتٌ مِن ذَهَب » أى نحن لاننقاد لك مع هذا الفقر الذى نرى . ﴿ أَوْ تَرْقَى فِي السَّمَاءِ ﴾ أى تصعد ؛ يقال : رَقِيت فى السُّلَّم أرْقَى رَقْيًا ورُقِيًّا إذا صعِدت . وارتقيت مثله . ﴿ وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ ﴾ أى من أجل رُقِيِّك ، وهو مصدر ؛ نحو مضى يمضى مُضِيًّا ، وهوى يهوى هُوِيًّا ، كذلك رقى يرقى رُقِيًّا . ﴿ حَتَّى تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرَؤُهُ ﴾ أى كتابا من الله تعالى إلى كل رجل منا ؛ كما قال تعالى : « بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ أَنْ يُؤْتَى صُحُفًا مُنَشَّرَةً »[1] . ﴿ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي ﴾ وقرأ أهل مكة والشام « قال سبحان ربى » يعنى النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى قال ذلك تنزيها لله عز وجل عن أن يعجز عن شىء وعن أن يُعترض عليه فى فعل . وقيل : هذا كله تعجب عن فرط كفرهم واقتراحاتهم . الباقون «قل» على أمر ؛ أى قل لهم يا محمد ﴿ هَلْ كُنْتُ ﴾ أى ما أنا ﴿ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا ﴾ أتبع ما يوحَى إلىّ من ربّى ، ويفعل الله ما يشاء من هذه الأشياء التى ليست فى قدرة البشر ، فهل سمعتم أحدا من البشر أتى بهذه الآيات ! وقال بعض الملحدين : ليس هذا جوابا مقنعا ، وغَلِطوا ؛ لأنه أجابهم فقال : إنما أنا بشر لا أقدر على شى مما سألتمونى ، وليس لى أن أتخيّر على ربى ، ولم تكن الرسل قَبْلى يأتون أممهم بكل ما يريدونه و يبغونه ، وسبيلى سبيلهم ، وكانوا يقتصرون على ما آتاهم الله من آياته الدالة على صحة نبوّتهم ، فإذا أقاموا عليهم الحجة لم يجب لقومهم أن يقترحوا غيرها ، ولو وجب على الله أن يأتيهم بكل ما يقترحونه من الآيات لوجب عليه أن يأتيهم بمن يختارونه من الرسل ، ولوجب لكل إنسان أن يقول : لا اومن حتى أوتى بآية خلاف ما طلب غيرى . وهذا يئول إلى أن يكون التدبير إلى الناس ، وإنما التدبير إلى الله تعالى .

(١) راجع جـ ١٩ ص ٨٨ .

قوله تعـالى : وَمَا مَنَعَ ٱلنَّاسَ أَن يُؤْمِنُوٓا إِذْ جَآءَهُمُ ٱلْهُدَىٰٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓا أَبَعَثَ ٱللَّهُ بَشَرًا رَّسُولًا ﴿٩٤﴾

قوله تعـالى : ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى﴾ يعنى الرسل والكتب من عند الله بالدعاء إليـه . ﴿إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾ جهلا منهم . ﴿أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُـولًا﴾ أى الله أجل من أن يكون رسـوله من البشر . فبيّن الله تعالى فرط عنادهم لأنهم قالوا : أنت مثلنا فلا يلزمنا الانقياد، وغفلوا عن المعجزة . فـ « أَنْ » الأولى فى محـل نصب بإسـقاط حرف الخفض . و « أن » الثانية فى محل رفع بـ « منع » أى وما منع الناس من أن يؤمنوا إذ جاءهم الهدى إلا قولهم أبعث الله بشرا رسولا .

قوله تعـالى : قُل لَّوْ كَانَ فِى ٱلْأَرْضِ مَلَـٰٓئِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ لَنَزَّلْنَا عَلَيْهِم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَلَكًا رَّسُولًا ﴿٩٥﴾

أعلم الله تعـالى أن المَلَك إنمـا يُرسل إلى الملائكة؛ لأنه لو أرسـل ملَكًا إلى الآدميّين لم يقدروا أن يروه على الهيئة التى خُلق عليها، وإنما أقدر الأنبياء على ذلك وخلَق فيهم ما يقدرون به؛ ليكون ذلك آية لهم ومعجزة . وقد تقدّم فى « الأنعام » نظير هـذه الآية ؛ وهو قوله : « وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنْزَلْنَا مَلَكًا لَقُضِيَ الْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنْظَرُونَ . وَلَوْ جَعَلْنَاهُ مَلَكًا لَجَعَلْنَاهُ رَجُلًا[1]» وقد تقدّم الكلام فيه[1] .

قوله تعـالى : قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرًۢا بَصِيرًا ﴿٩٦﴾

يروى أن كفار قريش قالوا حين سمعوا قوله : « هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا » : فمن يشهد لك أنك رسول الله؟ فنزل : « قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ إِنَّهُ كَانَ بِعِبَادِهِ خَبِيرًا بَصِيرًا » .

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٩٣ .

قوله تعالى : وَمَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِهِۦ ۖ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا ۖ مَّأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَـٰهُمْ سَعِيرًا ﴿٩٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي ﴾ أى لو هداهم الله لاهتدوا . ﴿ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِهِ ﴾ أى لايهديهم أحد . ﴿ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ﴾ فيه وجهان : أحدهما — أن ذلك عبارة عن الإسراع بهم إلى جهنم ؛ من قول العرب : قدِم القوم على وجوههم إذا أسرعوا . الثانى — أنهم يسحبون يوم القيامة على وجوههم إلى جهنم كما يفعل فى الدنيا بمن يبالغ فى هوانه وتعذيبه . وهـذا هو الصحيح ؛ لحديث أنس أن رجلا قال : يارسول الله ، الذين يحشرون على وجوههم ، أيحشر الكافر على وجهه ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أليس الذى أمشاه على الرجلين قادرا على أن يُمْشِيَه على وجهه يوم القيامة " : قال قتادة حين بلغه : بَلَى وعِزّةِ رَبِّنَا . أخرجه البخارى ومسلم . وحسبك . ﴿ عُمْيًا وَبُكْمًا وَصُمًّا ﴾ قال ابن عباس والحسن : أى عُمْىٌ عمّا يسرّهم ، بُكْمٌ عن التكلم بحجة ، صُمٌّ عما ينفعهم ؛ وعلى هـذا القول حواسهم باقية على ما كانت عليه . وقيل : إنهم يحشرون على الصفة التى وصفهم الله بها ؛ ليكون ذلك زيادة فى عذابهم ، ثم يخلق ذلك لهم فى النار ، فأبصروا ؛ لقوله تعالى : « وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ فَظَنُّوا أَنَّهُمْ مُوَاقِعُوهَا »(١) ، وتكلموا ؛ لقوله تعالى : « دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا »(٢) ، وسمعوا ؛ لقوله تعالى : « سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا »(٢) . وقال مقاتل بن سليمان : إذا قيل لهم : « اخْسَئُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ »(٣) صاروا عُمْيًا لا يبصرون صُمًّا لايسمعون بُكْمًا لايفقهون . وقيل : عموا حين دخلوا النار لشدّة سوادها ، وانقطع كلامهم حين قيل لهم : «اخسئوا فيها ولا تكلمون» . وذهب الزفير والشهيق بسمعهم فلم يسمعوا شيئا . ﴿ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ﴾ أى مستقرّهم ومقامهم . ﴿ كُلَّمَا خَبَتْ ﴾ أى سكنت ؛ عن الضحاك

(١) راجع جـ ١١ ص ٣ . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٧ . (٣) راجع جـ ١٢ ص ١٥٣ .

وغيره . مجاهد طفئت . يقال : خبت النار تخبو خبوا أى طفئت ، وأخبيتُها أنا . ﴿ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا ﴾ أى نارا تتلهب . وسكون التهابها من غير نقصان فى آلامهم ولا تخفيف عنهم من عذابهم . وقيل : إذا أرادت أن تَخْبُو . كقوله : « وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ »(١) .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ جَزَآؤُهُم بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَقَالُوٓا۟ أَءِذَا كُنَّا عِظَٰمًا وَرُفَٰتًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا ﴿٩٨﴾ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَّا رَيْبَ فِيهِ فَأَبَى ٱلظَّٰلِمُونَ إِلَّا كُفُورًا ﴿٩٩﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ جَزَاؤُهُمْ بِأَنَّهُمْ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا ﴾ أى ذلك العذاب جزاء كفرهم . ﴿ وَقَالُوا أَئِذَا كُنَّا عِظَامًا وَرُفَاتًا ﴾ أى ترابا . ﴿ أَئِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا ﴾ فأنكروا البعث فأجابهم الله تعالى فقال : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾ قيل : فى الكلام تقديم وتأخير ، أى أو لم يروا أن الله الذى خلق السموات والأرض ، وجعل لهم أجلا لا ريب فيه قادر على أن يخلق مثلهم . والأجل : مدة قيامهم فى الدنيا ثم موتهم ، وذلك ما لا شك فيه إذ هو مشاهد . وقيل : هو جواب قولهم : « أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا » . وقيل : هو يوم القيامة . ﴿ فَأَبَى الظَّالِمُونَ إِلَّا كُفُورًا ﴾ أى المشركون إلا جحودا بذلك الأجل وبآيات الله . وقيل : ذلك الأجل هو وقت البعث ، ولا ينبغى أن يُشَكَّ فيه .

قوله تعالى : قُل لَّوْ أَنتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَآئِنَ رَحْمَةِ رَبِّىٓ إِذًا لَّأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ ٱلْإِنفَاقِ ۚ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ قَتُورًا ﴿١٠٠﴾

(١) راجع ص ٢٦٩ من هذا الجزء .

قوله تعالى : ﴿قُلْ لَوْ أَنْتُمْ تَمْلِكُونَ خَزَائِنَ رَحْمَةِ رَبِّي﴾ أى خزائن الأرزاق . وقيل : خزائن النعم ، وهذا أعم . ﴿إِذًا لَأَمْسَكْتُمْ خَشْيَةَ الْإِنْفَاقِ﴾ من البخل ، وهو جواب قولهم : « لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا » حتى نتوسّع فى المعيشة . أى لو توسعتم لبخلتم أيضا . وقيل : المعنى لو ملك أحد المخلوقين خزائن الله لما جاد بها لجود الله تعالى ؛ لأمرين : أحدهما — أنه لا بد أن يمسك منها لنفقته وما يعود بمنفعته . الثانى — أنه يخاف الفقر ويخشى العدم . والله تعالى يتعالى فى وجوده عن هاتين الحالتين . والإنفاق فى هذه الآية بمعنى الفقر ؛ قاله ابن عباس وقتادة . وحكى أهل اللغة أنفق وأصرم وأعدم وأقتر إذ قلّ ماله . ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ قَتُورًا﴾ أى بخيلا مضيّقا . يقال : قَتَر على عياله يَقْتِر ويَقْتُر قَتْرًا وقُتُورا إذا ضيق عليهم فى النفقة ، وكذلك التقتير والإقتار ، ثلاث لغات . واختلف فى هذه الآية على قولين : أحدهما — أنها نزلت فى المشركين خاصّة ؛ قاله الحسن . والثانى — أنها عامة ، وهو قول الجمهور ؛ وذكره الماوردىّ .

قوله تعالى : وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَـٰتٍۭ بَيِّنَـٰتٍ فَسْـَٔلْ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِذْ جَآءَهُمْ فَقَالَ لَهُۥ فِرْعَوْنُ إِنِّى لَأَظُنُّكَ يَـٰمُوسَىٰ مَسْحُورًا ﴿١٠١﴾

قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ﴾ اختلف فى هذه الآيات ؛ فقيل : هى بمعنى آيات الكتاب ؛ كما روى الترمذىّ والنسائىّ عن صَفوان بن عَسّال المُرادىّ أن يهوديين قال أحدهما لصاحبه : اذهب بنا إلى هذا النبىّ نسأله ؛ فقال : لا تقل له نبىّ فإنه إن سمعنا كان له أربعة أعين ؛ فأتيا النبىّ صلى الله عليه وسلم فسألاه عن قول الله تعالى : « وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا تشركوا بالله شيئا ولا تزنوا ولا تقتلوا النفس التى حرّم الله إلا بالحق ولا تَسْرِقوا ولا تسحروا ولا تمشوا ببرىء إلى السلطان فيقتله ولا تأكلوا الربا ولا تقذفوا محصنة ولا تفِرّوا من الزحف — شك شعبة — وعليكم [يامعشر] اليهود خاصة ألا تعدوا فى السبت " فقبّلا يديه ورجليه وقالا : نشهد أنك نبىّ . قال :

" فـا يمنعكما أن تُسلما " قالا : إن داود دعا الله ألا يزال فى ذريته نبىّ وإنا نخاف إن أسلمنا أن تقتلنا اليهود . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . وقد مضى فى البقرة[1] . وقيل : الآيات بمعنى المعجزات والدلالات . قال ابن عباس والضحاك : الآيات التسع العصا واليد واللسان والبحر والطوفان والجراد والقُمّل والضفادع والدم ؛ آيات مفصّلات . وقال الحسن والشعبىّ : الخمس المذكورة فى « الأعراف »[2] ؛ يعنيان الطوفان وما عطف عليه ، واليد والعصا والسنين والنقص من الثمرات . وروى نحوه عن الحسن ؛ إلا أنه يجعل السنين والنقص من الثمرات واحدة ، وجعل التاسعة تلقّف العصا ما يأفكون . وعن مالك كذلك ؛ إلا أنه جعل مكان السنين والنقص من الثمرات : البحر والجبل . وقال محمد بن كعب : هى الخمس التى فى « الأعراف » والبحر والعصا والحجر والطمس على أموالهم . وقد تقدّم شرح هذه الآيات مستوفًى والحمد لله . ﴿ فَاسْأَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُمْ ﴾ أى سلهم يا محمد إذ جاءهم موسى بهذه الآيات ، حسبما تقدّم بيانه فى يونس[3] . وهذا سؤال استفهام ليعرف اليهود صحة ما يقول محمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ فَقَالَ لَهُ فِرْعَوْنُ إِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا مُوسَى مَسْحُورًا ﴾ أى ساحرا بغرائب أفعالك : قاله الفراء وأبو عبيدة . فوضع المفعول موضع الفاعل ؛ كما تقول : هذا مشئوم وميمون ، أى شائم ويامن . وقيل : مخدوعا . وقيل : مغلوبا ؛ قاله مقاتل . وقيل : غير هذا ؛ وقد تقدّم . وعن ابن عباس وأبى نَهيك أنهما قرأا : « فَسَالَ بَنِي إسرائيل » على الخبر ؛ أى سأل موسى فرعونَ أن يخلى بنى إسرائيل ويطلق سبيلهم ويرسلهم معه .

قوله تعالى : قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَآ أَنزَلَ هَٰٓؤُلَآءِ إِلَّا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ بَصَآئِرَ وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَٰفِرْعَوْنُ مَثْبُورًا ﴿١٠٢﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ لَقَدْ عَلِمْتَ مَا أَنْزَلَ هَؤُلَاءِ ﴾ يعنى الآيات التسع . و « أَنْزَلَ » بمعنى أوجد . ﴿ إِلَّا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَصَائِرَ ﴾ أى دلالات يستدل بها على قدرته ووحدانيته .

(١) راجع جـ ١ ص ٤٣٩ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٦٧ . (٣) راجع جـ ٨ ص ٣٧٣ فما بعد

وقراءة العامة «علمتَ» بفتح التاء، خطابا لفرعون. وقرأ الكسائى بضم التاء، وهى قراءة علىّ [بن أبى طالب](١) رضى الله عنه؛ وقال: والله ماعلم عدوّالله ولكن موسى هو الذى علم، فبلغت ابنَ عباس فقال: إنها «لقد علمتَ»، واحتج بقوله تعالى: «وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا»(٢). ونسب فرعون إلى العناد. وقال أبو عبيد: والمأخوذ به عندنا فتح التاء، وهو الأصح للمعنى الذى احتج به ابن عباس؛ ولأن موسى لا يحتج بقوله: علمت أنا، وهو الرسول الداعى، ولو كان مع هذا كلّه تصح به القراءة عن علىّ لكانت حجة، ولكن لا تثبت عنه، إنما هى عن كُلثوم المرادىّ وهو مجهول لا يعرف، ولا نعلم أحدا قرأ بها غير الكسائى. وقيل: إنما أضاف موسى إلى فرعون العلم بهذه المعجزات؛ لأن فرعون قد علم مقدار ما يتهيأ للسحرة فعله، وأن مثل ما فعل موسى لا يتهيأ لساحر، وأنه لايقدر على فعله إلا من يفعل الأجسام و يملك السموات والأرض. وقال مجاهد: دخل موسى على فرعون فى يوم شاتٍ وعليه قطيفة له، فألقى موسى عصاه فإذا هى ثعبان، فرأى فرعون جانبى البيت بين فُقْمَيْهَا، ففزع وأحدث فى قطيفته. [الفقم بالضم(٣) اللحى، وفى الحديث " من حفظ ما بين فقميه " أى ما بين لحييه]. ﴿وَإِنِّي لَأَظُنُّكَ يَا فِرْعَوْنُ مَثْبُورًا﴾ الظن هنا بمعنى التحقيق. والثبور: الهلاك والخسران أيضا. قال الكُمَيْت:

ورأتْ قُضاعة فى الأيا * مِن رأىَ مَثْبُورٍ وثابر

أى مخسور وخاسر، يعنى فى انتسابها إلى اليمن. وقيل: ملعونا. رواه المِنْهال عن سعيد آبن جُبير عن ابن عباس. وقاله أبان بن تَغْلِب. وأنشد:

ياقومنا لا تَرُوموا حَرْبَنَا سَفَهًا * إنّ السَّفاه وإن البَغْىَ مثبورُ

أى ملعون. وقال ميمون بن مِهران عن ابن عباس: «مثبورا» ناقص العقل. ونظر المأمون رجلا فقال له: يا مثبور؛ فسئل عنه قال: قال الرشيد قال المنصور لرجل: مثبور؛ فسألته فقال: حدثنى ميمون بن مِهران ... فذكره وقال قتادة: هالكا. وعنه أيضا والحسن

(١) من جـ. (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٥٦ فما بعد. (٣) من جـ وى. فى النهاية: بالضم والفتح — اللحى. تمام الحديث «ورجليه دخل الجنة» يريد من حفظ لسانه وفرجه.

ومجاهد : مهلكا . والثبور : الهلاك ؛ يقال : ثبر الله العدو ثبورا أهلكه . وقيل : ممنوعا من الخير . حكى أهل اللغة : ما ثبرك عن كذا أى مامنعك منه . وثبره الله يَثْبُره [ويُثْبِره لغتان][(١)] . قال ابن الزِّبَعْرى :

إذ أُجارِى الشيطان فى سَنَنَ الغَـ * ـىّ ومن مال مَيْـلَه مثبور

الضحاك : « مثبورا » مسحورا . ردّ عليه مثل ما قال له باختلاف اللفظ . وقال ابن زيد : « مثبورا » مخبولا لا عقل له .

قوله تعالى : فَأَرَادَ أَن يَسْتَفِزَّهُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ فَأَغْرَقْنَـٰهُ وَمَن مَّعَهُۥ جَمِيعًا ﴿١٠٣﴾ وَقُلْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ لِبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱسْكُنُوا۟ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ ٱلْـَٔاخِرَةِ جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا ﴿١٠٤﴾

قوله تعالى : ﴿ فَأَرَادَ أَنْ يَسْتَفِزَّهُمْ مِنَ الْأَرْضِ ﴾ أى أراد فرعون أن يخرج موسى وبنى إسرائيل من أرض مصر [إما][(٢)] بالقتل أو بالإبعاد ؛ فأهلكه الله عز وجل . ﴿ وَقُلْنَا مِنْ بَعْدِهِ ﴾ أى من بعد إغراقه . ﴿ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ اسْكُنُوا الْأَرْضَ ﴾ أى أرض الشام ومصر . ﴿ فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ ﴾ أى القيامة . ﴿ جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا ﴾ أى من قبوركم مختلطين من كل موضع ، قد اختلط المؤمن بالكافر لا يتعارفون ، ولا يحاز أحد منكم إلى قبيله وحَيّه . وقال ابن عباس وقتادة : جئنا بكم جميعا من جهات شتّى . والمعنى واحد . قال الجوهرى : واللفيف ما اجتمع من الناس من قبائل شتى ؛ يقال : جاء القوم بلَفّهم ولفيفهم ، أى وأخلاطهم . وقوله تعالى : « جِئْنَا بِكُمْ لَفِيفًا » أى مجتمعين مختلطين . وطعام لَفِيف إذا كان مخلوطا من جنسين فصاعدا . وفلان لفيف فلان أى صديقه . قال الأصمعى : اللفيف جمعٌ وليس له واحد ، وهو مثل الجميع . والمعنى : أنهم يخرجون وقت الحشر من القبور كالجراد المنتشر ، مختلطين لا يتعارفون . وقال الكلبى : « فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الْآخِرَةِ » يعنى مجىء عيسى عليه السلام من السماء .

(١) من ج و روى . (٢) من ج . وفى ى : إما بالقتل و إما بالإبعاد .

قوله تعالى : وَبِالْحَقِّ أَنزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَلَ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿١٠٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَبِالْحَقِّ أَنزَلْنَاهُ وَبِالْحَقِّ نَزَلَ ﴾ هذا متصل بما سبق من ذكر المعجزات والقرآن . والكناية ترجع إلى القرآن . ووجه التكرير فى قوله : « وَبِالْحَقِّ نَزَلَ » يجوز أن يكون معنى الأول : أوجبنا إنزاله بالحق . ومعنى الثانى : ونزل وفيه الحق ؛ كقوله : خرج بثيابه ، أى وعليه ثيابه . وقيل : الباء فى : « وبالحق » الأول بمعنى مع ، أى مع الحق ؛ كقولك : ركب الأمير بسيفه أى مع سيفه . « وَبِالْحَقِّ نَزَلَ » أى بمحمد صلى الله عليه وسلم ، أى نزل عليه ؛ كما تقول : نزلت بزيد . وقيل : يجوز أن يكون المعنى وبالحق قدرنا أن ينزل ، وكذلك نزل .

قوله تعالى : وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنزِيلًا ﴿١٠٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ ﴾ مذهب سيبويه أن « قرآنا » منصوب بفعل مضمر يفسره الظاهر . وقرأ جمهور الناس : « فَرَقناه » بتخفيف الراء ، ومعناه بيناه وأوضحناه ، وفرقنا فيه بين الحق والباطل ؛ قاله الحسن . وقال ابن عباس : فصّلناه . وقرأ ابن عباس وعلىّ وابن مسعود وأُبَىّ بن كعب وقتادة وأبو رجاء والشَّعْبِىّ « فرّقناه » بالتشديد ، أى أنزلناه شيئا بعد شىء لا جملة واحدة ؛ إلا أن فى قراءة ابن مسعود وأُبَىّ « فرقناه عليك » .

واختلف فى كم نزل القرآن من المدّة ؛ فقيل : فى خمس وعشرين سنة . ابن عباس : فى ثلاث وعشرين . أنس : فى عشرين . وهذا بحسب الخلاف فى سن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا خلاف أنه نزل إلى السماء الدنيا جملة واحدة . وقد مضى هذا فى « البقرة »[1] . ﴿ عَلَى مُكْثٍ ﴾ أى تطاوُل فى المدّة شيئا بعد شىء . ويتناسق هذا القرآن على قراءة ابن مسعود ، أى أنزلناه آية آية وسورةً سورة . وأما على القول الأول فيكون « عَلَى مُكْثٍ » أى على ترسّل فى التلاوة وترتيل ؛ قاله مجاهد وابن عباس وابن جريج . فيعطى القارئ القراءة حقّها من

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٩٧ .

ترتيلها وتحسينها وتطييبها بالصوت الحسن ما أمكن من غير تلحين ولا تطريب مؤدّ[1] إلى تغيير لفظ القرآن بزيادة أو نقصان فإن ذلك حرام على ماتقدم أوّل[2] الكتاب . وأجمع القرّاء على ضم الميم من « مُكْث » إلا ابن محيصن فإنه قرأ « مكث » بفتح الميم . ويقال . مَكْث ومُكْث ومِكْث، ثلاث لغات . قال مالك : « على مُكْث » على تثبّت وترسّل[3] .

قوله تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَاه تَنْزِيلًا ﴾ مبالغة وتأكيد بالمصدر للمعنى المتقدم، أى أنزلناه نجمًا بعد نجم[4] ؛ ولو أخذوا بجميع الفرائض فى وقت واحد لنفروا .

قوله تعالى : قُلْ ءَامِنُوا بِهِۦٓ أَوْ لَا تُؤْمِنُوٓا ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهِۦٓ إِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴿١٠٧﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ آمِنُوا بِهِ أَوْ لَا تُؤْمِنُوا ﴾ يعنى القرآن . وهذا من الله عز وجل على وجه التبكيت لهم والتهديد لا على وجه التخيير . ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ ﴾ أى من قبل نزول القرآن وخروج النبىّ صلى الله عليه وسلم، وهم مؤمنوا أهل الكتاب؛ فى قول ابن جريج وغيره . قال ابن جريج : معنى ﴿ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ ﴾ كتابهم . وقيل : القرآن . ﴿ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا ﴾ وقيل : هم قوم من ولد إسماعيل تمسّكوا بدينهم إلى أن بعث الله تعالى النبىّ عليه السلام، منهم زيد بن عمرو بن نُفيل وورقة بن نَوْفل . وعلى هـذا ليس يريد أوتوا الكتاب بل يريد أوتوا علم الدّين . وقال الحسن : الذين أوتوا العلم أمة محمد صلى الله عليه وسلم . وقال مجاهد : إنّهم ناس من اليهود؛ وهو أظهر لقوله : « مِن قَبْلِه » . « إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ » يعنى القرآن فى قول مجاهد . كانوا إذا سمعوا ما أنزل الله تعالى من القرآن سجدوا وقالوا : « سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا » . وقيل : كانوا إذا تلوْا كتابهم وما أنزل عليه من القرآن خشعوا وسجدوا وسبحوا ، وقالوا : هذا هو المذكور فى التوراة ، وهذه صفته ، ووعد الله به واقع لا محالة ، وجنحوا إلى الإسلام ؛ فنزلت الآية فيهم . وقالت فرقة : المراد بالذين أوتوا العلم من قبله

(١) فى الأصول : « المؤدى » .
(٢) راجع جـ ١ ص ٢٧ .
(٣) فى جـ : ترتيل .
(٤) أى نزل آية آية وسورة سورة .

محمد صلى الله عليه وسلم ، والضمير فى « قبله » عائد على القرآن حسب الضمير فى قوله « قُلْ آمِنُوا بِهِ » . وقيل : الضميران لمحمد صلى الله عليه وسلم ، وٱستأنف ذكر القرآن فى قوله : « إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ » .

قوله تعالى : وَيَقُولُونَ سُبْحَٰنَ رَبِّنَآ إِن كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا ﴿١٠٨﴾

دليل على جواز التسبيح فى السجود . وفى صحيح مسلم وغيره عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر أن يقول فى سجوده وركوعه " سبحانك اللهم [ربنا](١) وبحمدك اللهم ٱغفر لى " .

قوله تعالى : وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴿١٠٩﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ ﴾ هذه مبالغة فى صفتهم ومدح لهم . وحقّ لكل من توسّم بالعلم وحصل منه شيئا أن يجرى إلى هذه المرتبة ، فيخشع عند استماع القرآن ويتواضع ويَذِل . وفى مسند الدّارِمىّ أبى محمد عن التّيْمِىّ قال : من أوتى من العلم ما لم يبكّه لخليق ألا يكون أوتى علما ؛ لأن الله تعالى نعت العلماء ، ثم تلا هذه الآية . ذكره الطبرى أيضا . والأذقان جمع ذقن ، وهو مجتمع اللَّحْيين . وقال الحسن : الأذقان عبارة عن اللحى ؛ أى يضعونها على الأرض فى حال السجود ، وهو غاية التواضع . واللام بمعنى على ؛ تقول : سقط لِفِيه أى على فيه . وقال ابن عباس : « يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا » أى للوجوه ، وإنما خص الأذقان بالذكر لأن الذقن أقرب شيء من وجه الإنسان . قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : ولا يجوز السجود على الذقن ؛ لأن الذقن ها هنا عبارة عن الوجه ، وقد يعبّر بالشيء عما جاوره وببعضه عن جميعه ؛ فيقال : خرلوجهه ساجدا وإن كان لم يسجد على خدّه ولا عينه . ألا ترى إلى قوله :

* فخرّ صريعا لليدين وللفم *

فإنما أراد : خرصريعا على وجهه ويديه .

(١) من جـ وى .

الثانيـة — قوله تعال : ﴿ يَبْكُونَ ﴾ دليـل على جواز البكاء فى الصـلاة من خوف الله تعالى ، أو على معصيته فى دين الله ، وأن ذلك لا يقطعها ولا يضرها . ذكر ابن المبارك عن حمّاد بن سلمة عن ثابت البُنَانِيّ عن مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير عن أبيه قال : أتيت النبيّ صـلى الله عليـه وسلم وهو يصلى ولجـوفه أزيز كأزيز المِرجل من البكاء . وفى كتاب أبى داود : وفى صدره أزيز كأزيز الرحى من البكاء .

الثالثـة — واختلف الفقهاء فى الأنين ؛ فقال مالك : الأنين لا يقطع الصلاة للمريض ، وأكرهه للصحيح ؛ وبه قال الثورى . وروى ابن الحَكَم عن مالك : التنحنُح والأنين والنفخ لا يقطع الصـلاة . وقال ابن القاسم ؛ يقطع . وقال الشـافعىّ : إن كان له حروف تسمع وتُفهم يقطع الصـلاة . وقال أبو حنيفة : إن كان من خوف الله لم يقطع ، وإن كان من وجع قطع . وروى عن أبى يوسف أن صـلاته فى ذلك كلّه تامةٌ ؛ لأنه لا يخـلو مريض ولا ضعيف من أنين .

الرابعـة — قوله تعـالى : ﴿ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴾ تقـدّم القـول فى الخشـوع فى « البقرة »[1] ويأتى .

قوله تعـالى : قُلِ ٱدْعُوا ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا ٱلرَّحْمَٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُوا فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلِ ٱدْعُوا اللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا الرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ ﴾ سبب نزول هـذه الآية أن المشركين سمعوا رسـول الله صلى الله عليـه وسلم يدعو " يا ألله يا رحمن " فقالوا : كان محمد يأمرنا بدعاء إله واحد وهو يدعو إلهين ؛ قاله ابن عباس . وقال مكحول : تهجد رسـول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فقال فى دعائه : " يا رحمن يا رحيم " فسمعه رجل

(١) راجع جـ ١ ص ٣٧٤ ، وجـ ١٢ ص ١٠٣ .

من المشركين ، وكان باليمـامة رجل يسمى الرحمن ، فقال ذلك السـامع : ما بال محمد يدعو رحمان اليمـامة . فنزلت الآية مبينة أنهما اسمان لمسمًّى واحد؛ فإن دعوتموه بالله فهو ذاك ، و إن دعوتموه بالرحمن فهو ذاك . وقيـل : كانوا يكتبون فى صدر الكتب : باسمك اللهم ؛ فنزلت « إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١) » فكتب رسـول الله صلى الله عليه وسلم « بسم الله الرحمن الرحيم » فقال المشركون : هـذا الرحيم نعرفه فما الرحمن ؛ فنزلت الآية . وقيل : إن اليهود قالت : ما لنا لا نسمع فى القرآن اسما هو فى التوراة كثير . يعنون الرحمن ؛ فنزلت الآية . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف « أيًّا مَنْ تَدْعُو فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى » أى التى تقتضى أفضـل الأوصاف وأشرف المعانى . وحسنُ الأسماء إنمـا يتوجه بتحسين الشرع؛ لإطلاقها والنص عليها . وانضاف إلى ذلك أنها تقتضى معانى حسانا شريفة، وهى بتوقيف لا يصح وضع اسم الله بنظر إلا بتوقيف من القرآن أو الحديث أو الإجماع . حسبما بيناه فى (الكتاب الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى) .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ فيه مسئلتان :

الأولى — اختلفوا فى سبب نزولها على خمسة أقوال :

الأول — ما روى ابن عباس فى قوله تعالى : « وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا » قال : نزلت ورسـول الله صلى الله عليه وسلم مُتَوارٍ بمكة، وكان إذا صلى بأصحابه رفع صوته بالقرآن ، فإذا سمع ذلك المشركون سَبُّوا القرآن ومن أنزله ومن جاء به؛ فقال الله تعـالى : « وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ » فيسمع المشركون قراءتك . « وَلَا تُخَافِتْ بِهَا » عن أصحابك . أسمعهم القـرآن ولا تجهر ذلك الجهـر . ﴿ وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا ﴾ قال : يقول بين الجهر والمخافتة ؛ أخرجه البخارى ومسلم والترمذى وغيرهم . واللفظ لمسلم . والمخافتة : خفض الصوت والسكون ؛ يقال لليت إذا بَرَد : خفت . قال الشاعر :

لم يبـق إلا نَفَس خافت * ومُقْـلَةٌ إنسانهـا باهت

رَثَى لهـا الشامت مما بها * يا وَيْحَ من يَرْثِي له الشّامت

(١) راجع جـ ١٣ ص ١٩١ فما بعد .

الثـانى — ماروواه مسلم أيضا عن عائشة فى قوله عز وجل : « وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بِهَا » قالت : أنزل هذا فى الدعاء .

الثـالث — قال ابن سيرين : كان الأعراب يجهرون بتشهدهم فنزلت الآية فى ذلك .

قلت : وعلى هـذا فتكون الآية متضمنة لإخفاء التشهد، وقـد قال ابن مسعود : من السنة أن تخفى التشهد ؛ ذكره ابن المنذر .

الرابـع — ماروى عن ابن سيرين أيضا أن أبا بكر رضى الله عنـه كان يُسِر قراءته ، وكان عمر يجهر بها ، فقيل لهما فى ذلك ؛ فقال أبو بكر : إنمـا أناجى ربى ، وهو يعـلم حاجتى إليه . وقال عمر : أنا أطرد الشيطان وأوقظ الوسْنَان ؛ فلما نزلت هـذه الآية قيل لأبى بكر: ارفع قليلا ، وقيل لعمر : اخفض أنت قليلا ؛ ذكره الطبرى وغيره .

الخامس — ماروى عن ابن عباس أيضا أن معناها ولا تجهر بصلاة النهار، ولا تخافت بصلاة الليل؛ ذكره يحيى بن سلام والزهراوى . فتضمنت أحكام الجهر والإسرار بالقراءة فى النوافل والفرائض، فأما النوافل فالمصلى مخيّر فى الجهر والسر فى الليل والنهار، وكذلك روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كان يفعل الأمرين جميعا وأما الفرائض فحكمها فى القراءة معلوم ليلا ونهارا

وقول سادس — قال الحسن : يقول الله لاترائى بصلاتك تحسّنها فى العلانية ولا تسيئها فى السر . وقال ابن عباس : لا تصلّ مرائيا للناس ولا تدعها مخافة الناس .

الثانيـة — عبّر تعـالى بالصلاة هنا عن القراءة كما عبر بالقراءة عن الصـلاة فى قوله : « وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا » لأن كل واحد منهما مرتبط بالآخر ؛ لأن الصلاة تشتمل على قراءة وركوع وسجود فهى من جملة أجزائها ؛ فعبر بالجزء عن الجملة و بالجملة عن الجزء على عادة العرب فى المجاز وهو كثير ؛ ومنه الحديث الصحيح : " قسَمتُ الصلاة بينى وبين عبدى " أى قراءة الفاتحة على ماتقدم

قوله تعـالى : وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُ وَلِيٌّ مِّنَ الذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا ﴿١١١﴾

قوله تعالى: ﴿ وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا ﴾ هذه الآية رادة على اليهود والنصارى والعرب فى قولهم أفذاذا : عزيز وعيسى والملائكة ذرية[1] الله سبحانه ؛ تعالى الله عن أقوالهم! ﴿ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ شَرِيكٌ فِى ٱلْمُلْكِ ﴾ لأنه واحد لا شريك له فى ملكه ولا فى عبادته . ﴿ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ وَلِىٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ ﴾ قال مجاهد : المعنى لم يحالف أحدا ولا ابتغى نصر أحد ؛ أى لم يكن له ناصر يجيره من الذل فيكون مدافعا. وقال الكلبي : لم يكن له ولي من اليهود والنصارى ؛ لأنهم أذل الناس ، ردا لقولهم : نحن أبناء الله وأحباؤه . وقال الحسن بن الفضل : « وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ وَلِىٌّ مِّنَ ٱلذُّلِّ» يعنى لم يُذَلّ فيحتاج إلى وَلِيّ ولا ناصر لعزته وكبريائه. ﴿ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا ﴾ أى عظّمه عظمة تامة . و يقال : أبلغ لفظة للعرب فى معنى التعظيم والإجلال : الله أكبر ؛ أى صفه بأنه أكبر من كل شئ . قال الشاعر :

رأيتُ الله أكبر كل شيء * محاولة وأكثرهم جنودا

وكان النبيّ صلى الله عليه وسلم إذا دخل فى الصلاة قال : " الله أكبر[2] " وقد تقدّم أوّل الكتاب . وقال عمر بن الخطاب : قول العبد الله أكبر خير من الدنيا وما فيها . وهذه الآية هى خاتمة التوراة . روى مُطَرِّف عن عبد الله بن كعب قال : افتتحت التوراة بفاتحة سورة الأنعام وختمت بخاتمة هذه السورة . وفى الخبر أنها آية العز ؛ رواه معاذ بن جبل عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم إذا أفصح الغلام من بنى عبد المطلب علمه « وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى » الآية. وقال عبد الحميد بن واصل : سمعت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من قرأ وقل الحمد لله الآية كتب الله له من الأجر مثل الأرض والجبال لأن الله تعالى يقول فيمن زعم أن له ولدا تكاد السموات يتفطّرن منه وتنشق الأرض وتخر الجبال هَدًّا " . وجاء فى الخبر أن النبيّ صلى الله عليه وسلم أمر رجلا شكا إليه بالدّين بأن يقرأ « قُلِ ٱدْعُوا ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا ٱلرَّحْمَٰنَ » — إلى آخر السورة ثم يقول — توكلت على الحى الذى لا يموت ؛ ثلاث مرات .

تمت سورة الإسراء ، والحمد لله وحده ، والصلاة والسلام على من لا نبيّ بعده .

(١) فى جـ : تنزيه الله . (٢) راجع جـ ١ ص ١٧٥ .

تفسـير سـورة الكـهف

وهى مكية فى قول جميع المفسرين. وروى عن فرقة أن أول السورة نزل بالمدينة إلى قوله : « جُرُزًا »، والأول أصح. وروى فى فضلها من حديث أنس أنه قال : من قرأ بها أعطِىَ نورا بين السماء والأرض ووُقِىَ بهـا فتنة القبر . وقال إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " ألا أدُلّكم على سورة شيّعها سبعون ألف مَلَك مَلاً عِظَمُها ما بين السماء والأرض لتاليها مثل ذلك" . قالو : بلى يارسول الله ؟ قال: " سورة أصحاب الكهف من قرأها يوم الجمعة غفر له إلى الجمعة الأخرى وزيادة ثلاثة أيام وأعطى نورا يبلغ السماء ووُقِىَ فتنة الدجال" ذكره الثعلبىّ والمهدوى أيضا بمعناه. وفى مسند الدارمى عن أبى سعيد الخُدْرى قال : من قرأ سورة الكهف ليلة الجمعة أضـاء له من النور فيما بينـه و بين البيت العتيق . وفى صحيح مسلم عن أبى الدّرداء أن نبى الله صلى الله عليه وسلم قال : " من حفظ عشر آيات من أول سورة الكهف عُصم من الدجال " . وفى رواية " من آخر الكهف " . وفى مسلم أيضا من حديث النواس بن سِمْعان " فمن أدركه — يعنى الدجال — فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف " . وذكره الثعلبى . قال : سَمُرة بن جُنْدُب قال النبى صلى الله عليه وسلم : " من قرأ عشر آيات من سـورة الكهف حِفْظًا لم تضره فتنة الدجال " . ومن قرأ السورة كلهـا دخل الجنـة .

قوله تعـالى : ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَـٰبَ وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا ۜ ﴿١﴾ قَيِّمًا لِّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِّن لَّدُنْهُ وَيُبَشِّرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا ﴿٢﴾ مَّـٰكِثِينَ فِيهِ أَبَدًا ﴿٣﴾

قوله تعـالى : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا قَيِّمًا ﴾ ذكر ابن إسحاق أن قريشا بعثوا النضر بن الحارث وعُقبة بن أبى مُعَيْط إلى أحبار يهود وقالوا لهما:

سَلاهم عن محمد وصِفَا لهم صِفَتَه وأخبراهم بقوله ؛ فإنهم أهل الكتاب الأوّل، وعندهم علم ليس عندنا من علم الأنبياء؛ فخرجا حتى قدما المدينة، فسألا أحبار يهود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ووصفا لهم أمره، وأخبراهم ببعض قوله ، وقالا لهم : إنكم أهل التوراة وقد جئناكم لتخبرونا عن صاحبنا هذا . فقالت لهما أحبار يهود : سَلُوه عن ثلاث نأمركم بهن، فإن أخبركم بهن فهو نبيّ مرسل ، وإن لم يفعل فالرجل مُتَقَوِّل، فرَوْا فيه رأيكم ؛ سلوه عن فتية ذهبوا فى الدهر الأوّل، ما كان أمرهم؛ فإنه قد كان لهم حديثٌ عجب. وسلوه عن رجل طوّاف قد بلغ مشارق الأرض ومغاربها، ما كان نَبَؤه . وسلوه عن الروح، ماهى؛ فإذا أخبركم بذلك فاتبعوه فإنه نبيّ ، وإن لم يفعل فهو رجل متقوِّل فاصنعوا فى أمره مابدا لكم . فأقبل النضر بن الحارث وعقبة بن أبى مُعَيط حتى قدما مكة على قريش فقالا : يامعشر قريش ! قد جئناكم بفَصْل ما بينكم وبين محمد — صلى الله عليه وسلم — قد أمَرَنا أحبار يهود أن نسأله عن أشياء أمَرُونا بها، فإن أخبركم عنها فهو نبيّ، وإن لم يفعل فالرجل متقوِّل، فَرَوْا فيه رأيكم. (١) فجاءوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا محمد، أخبرنا عن فِتية ذهبوا فى الدهر الأوّل، قد كانت لهم قصة عجب، وعن رجل كان طوّافا قد بلغ مشارق الأرض ومغاربها، وأخبرنا عن الروح ماهى؟ قال: فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أخبركم بما سألتم عنه غدا" ولم يستثن (٢) . فانصرفوا عنه ، فمكث رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يزعمون خمس عشرة ليلة ، لا يُحدِث الله إليه فى ذلك وحيا ولا يأتيه جبريل ، حتى أرجف (٣) أهل مكة وقالوا: وعدنا محمد غدا، واليوم خمس عشرة ليلة ، وقد أصبحنا منها لا يخبرنا بشىء مما سألناه عنه ؛ وحتى أحزَنَ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم مكثُ الوحى عنه، وشق عليه مايتكلم به أهل مكة، ثم جاءه جبريل عليه السلام من عند الله عز وجل بسورة أصحاب الكهف فيها معاتبته إياه على حزنه عليهم ، وخبَرُ ما سألوه عنه من أمر الفِتية ، والرجلِ الطواف والروح . قال ابن إسحاق : فذُكر لى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لجبريل : "لقد احتبست عنى

(١) فى جـ : يخبركم . (٢) أى لم يقل — صلى الله عليه وسلم — إن شاء الله . (٣) أرجف القوم : خاضوا فى الأخبار السيئة وذكر الفتن وفى جـ : أوجف وهو الاضطراب ، ولعله وهم من الناسخ .

يا جبريل حتى سُـؤت ظنًّا " فقال له جبريل : « وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا »[1] . فافتتح السورة تبارك وتعالى بحمده، وذكر نبوّة رسـوله صلى الله عليه وسـلم لمـا أنكروا عليـه من ذلك فقال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ » يعنى محمدا، إنك رسول منّى، أى تحقيق لمـا سألوا عنه من نبوّتك . « وَلَمْ يَجْعَـلْ لَهُ عِوَجًا قَيِّمًا » أى معتدلًا لا اختلاف فيه . « لِيُنْـذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِنْ لَدُنْهُ » أى عاجل عقوبته فى الدنيا، وعذابا أليمـا فى الآخرة، أى من عند ربك الذى بعثك رسولا « وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا مَاكِثِينَ فِيـهِ أَبَدًا » أى دار الخلد لا يموتون فيها ، الذين صدّقوك بما جئت به مما كذّبك به غيرهم، وعملوا بما أمرتهم به من الأعمال . « وَيُنْذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا » يعنى قريشا فى قولهم : إنا نعبد الملائكة وهى بنـات الله . « مَالَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ » الذين أعظموا فراقهم وعَيْب دينهم . « كَبُرَتْ كَلِمَـةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ » أى لقولهم إن الملائكة بنات الله . « إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا . فَلَعَلَّكَ بَاخِـعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا » لحزنه عليهم حين فاته ما كان يرجوه منهم، أى لا تفعل . قال ابن هشام: «بَاخِعٌ نَفْسَكَ» أى مُهْلك نفسك؛ فيما حدّثنى أبو عبيدة . قال ذو الرمّة :

ألا أيّهذا الباخِعُ الوَجْدُ نفسه * بشيء نَحَتْـه عن يَدَيْهِ المَقَـادِرُ[2]

وجمعها باخعون وبَخَعَة . وهـذا البيت فى قصيدة له . وتقول العرب : قـد بَخَعْتُ له نُصْحِى ونَفْسى ، أى جَهدت له . « إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَـا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَـلًا » قال ابن إسحاق : أى أيّهم أتبع لأمرى وأعمـل بطاعتى . « وَإِنَّا لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزًا » أى الأرض، و إن ما عليها لفانٍ وزائل، و إن المرجع إلىّ فأجزى كلًّا بعمله ؛ فلا تأس ولا يَحْزُنْك ما ترى وتسـمع فيها . قال ابن هشام : الصّعيد وجه الأرض، وجمعه صُعُد . قال ذو الرّمّة يصف ظَبْيًا صغيرا :

---

(١) راجع جـ ١١ ص ١٢٨ . (٢) مطلعها :

لمية أطلال بحزوى دوائر * عفتها السوافى بعدنا والمواطر

كأنه بالضُّحَا تَرمى الصعيدَ به * دبّابةٌ فى عِظام الرأس خُرْطوم (١)

وهذا البيت فى قصيدة (٢) له . والصعيد أيضا : الطريق ، وقد جاء فى الحديث : " إياكم والقعود على الصُّعُدات " يريد الطرق . والجُرز : الأرض التى لا تنبت شيئا ، وجمعها أجراز . ويقال : سَنَةٌ جُرُز وسنون أجراز ، وهى التى لا يكون فيها مطر . وتكون فيها جدوبة ويبس وشدّة . قال ذو الرمة يصف إبلا :

طَوَى النحز والإجراز ما فى بطونها * فما بقيت إلا الضلوع الجراشِعُ (٣)

قال ابن إسحاق : ثم استقبل قصة الخبر فيما سألوه عنه من شأن الفتية فقال : « أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَابَ الكَهْفِ وَالرَّقِيمِ كَانُوا مِنْ آيَاتِنَا عَجَبًا » أى قد كان من آياتى فيما وضعت على العباد من حجتى ما هو أعجب من ذلك . قال ابن هشام : والرقيم الكتاب الذى رُقِم بخبرهم ، وجمعه رُقُم . قال العجاج :

* ومُسْتَقَرِّ المصحف المُرَقَّمِ *

وهذا البيت فى أُرجوزة (٤) له . قال ابن إسحاق : ثم قال : « إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا . فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا . ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَى لِمَا لَبِثُوا أَمَدًا » . ثم قال : « نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُمْ بِالْحَقِّ » أى بصدق الخبر « إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى . وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَا مِنْ دُونِهِ إِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا » أى لم يشركوا بى كما أشركتم بى ما ليس لكم به علم . قال ابن هشام : والشَّطَطُ الغُلُوّ ومجاوزة الحق . قال أعشى [بنى] (٥) قيس بن ثعلبة :

أتنتهون ولا يَنْهَى ذَوِى شَطَطٍ * كالطعن يذهبُ فيه الزَّيتُ والفُتُلُ

(١) يعنى بالدبابة : الخمر . والخرطوم : الخمر وصفوتها .

(٢) مطلعها :

أعن ترسمت من خرقاء منزلة * ماء الصبابة من عينيك مسجوم

(٣) النحز : الضرب والدفع . والجراشع : الغلاظ ؛ الواحد جرشع .

(٤) مطلعها :

يادار سلمى يا اسلمى ثم اسلمى * بسمسم أو عن يمين سمسم

(٥) من ج .

وهذا البيت فى قصيدة له[1] . قال ابن إسحاق : « هَؤُلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِمْ بِسُلْطَانٍ بَيِّنٍ » . قال ابن إسحاق : أى بحجة بالغة . « فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا . وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ فَأْوُوا إِلَى الْكَهْفِ يَنْشُرْ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَيُهَيِّئْ لَكُمْ مِنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا . وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزَاوَرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِنْهُ » . قال ابن هشام : تزاور تميل ؛ وهو من الزَّوَر . وقال أبو الزحف الكُلَيْبِيّ[2] يصف بلدا :

جَذْبَ المُنَدَّى عن هَوانا أَزْوَرُ * يُنْضِى المطـايا خِمْسُـه العَشَنَّزُ[3]

وهـذان البيتان[4] فى أرجوزة له . و « تَقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ » تجاوزهم وتتركهم عن شمالها . قال ذو الرمة :

إلى ظُعُن يَقْرِضْن أقواز مشرف * شِمالا وعن أيمـانهن الفوارِسُ[5]

وهذا البيت فى قصيدة له[6] . والفَجْوة : السَّعة ، وجمعها الفِجاء . قال الشاعر :

ألبِسْتَ قومك مَخْزاة ومنقصةً * حتى أبِيحُـوا وحَلُّوا بفَجْوة الدار

« ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ » أى فى الحجـة على من عرف ذلك من أمورهم من أهل الكتاب ممن أمر هؤلاء بمسئلتك عنهم فى صـدق نبوتك بتحقيق الخبر عنهم . « مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا . وَتَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظًا وَهُمْ رُقُودٌ وَنُقَلِّبُهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ

(١) مطلعها : ودّع هريرة إن الركب مرتحل * وهـل تطيق وداعا أيها الرجل

(٢) فى اللسان مادة « سمهدر » أنه أبو الزحف الكلبى . واستدرك عليه مصحح اللسان بقوله : « قوله الكلبى نسـبة لكلبن كأمير بلدة بالرى » . ومما يقوى أنه الكلبي (بالباء) ما ذكره ابن قتيبـة فى تحابه الشعر والشعراء أنه أبو الزحف بن عطاء بن الخطفى بن عم جرير الشاعر . ومن البين أن جريرا من بنى كليب . (٣) قبـله :

* ودون ليلى بلد سمهدر *

و بلد سمهدر : بعيد مضلة واسع . والمنّدى : حيث يرتع ساعة من النهار . والأزور : الطريق المعوج . وأنضى البعير : هزله بكثر السير . والخمس (بكسر السين) من أظماء الإبل ، أن ترعى ثلاثة أيام وترد اليوم الرابع . والعشنزر : الشديد .

(٤) يعنى بالبيتين هنا شطرى الرجز .

(٥) القوز (بالفتح) : العالى من الرمل كأنه جبل . والفوارس : رمال بالدهناء . (٦) مطلعها :

ألم تسأل اليوم الرسوم الدوارس * بحزوى وهل تدرى القفار البسابس

الشِّمَالِ وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ » قال ابن هشام : الوصيد الباب . قال العبسى وآسمه عبد بن وهب (١) :

بأرض فَلاةٍ لا يُسَدُّ وَصِيدها * علىّ ومعروفى بها غير منكرِ

وهذا البيت فى أبيات له . والوصيد أيضا الفِناء ، وجمعه وصائد ووُصُد ووُصْدان . « لَوِ اطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا — إلى قوله — الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَى أَمْرِهِمْ » أهل السلطان والملك منهم . « لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا . سَيَقُولُونَ » يعنى أحبار اليهود الذين أمروهم بالمسئلة عنهم . « ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ » أى لاتكابرهم . « إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا » فإنهم لا علم لهم بهم . « وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا . إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَى أَنْ يَهْدِيَنِ رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا » أى لاتقولن لشىء سألوك عنه كما قلت فى هذا إنى مخبركم غدا ، واستثن مشيئة الله ، واذكر ربك إذا نسيت وقل عسى أن يهدينى ربى لخير ما سألتمونى عنه رَشَدا ، فإنك لا تدرى ما أنا صانع فى ذلك . « وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا » أى سيقولون ذلك . « قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا لَهُ غَيْبُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا » أى لم يخف عليه شىء مما سألوك عنه .

قلت : هذا ما وقع فى السيرة من خبر أصحاب الكهف ذكرناه على نَسَقه (٢) . ويأتى خبر ذى القرنين ، ثم نعود إلى أول السورة فنقول :

قد تقدّم معنى الحمد لله . وزعم الأخفش والكسائىّ والفرّاء وأبو عبيد وجمهور المتأولين أن فى أول هذه السورة تقديما وتأخيرا ، وأن المعنى : الحمد لله الذى أنزل على عبده الكتاب قَيِّمًا ولم يجعل له عوجا . و « قَيِّمًا » نصب على الحال . وقال قتادة : الكلام على سياقه من غير تقديم ولا تأخير ، ومعناه : ولم يجعل له عوجا ولكن جعلناه قَيِّمًا . وقول الضحاك فيه حُسْن وأن

(١) فى سيرة ابن هشام : « عبيد بن وهب » .

(٢) راجع سيرة ابن هشام ص ١٩٢ طبع أوروبا وج ١ ص ٣٢١ طبع مطبعة الحلبى .

المعنى : مستقيم[1] ، أى مستقيم الحكمة لا خطأ فيه ولافساد ولا تناقض . وقيل : « قيما » على الكتب السابقة يصدّقها . وقيـل : « قَيِّمًا » بالحجج أبدا . « عِوَجًا » مفعول به ؛ والعِوَج (بكسر العين) فى الدِّين والرأى والأمر والطريق . و بفتحها فى الأجسام كالخشب والجدار ؛ وقد تقدّم[2] . وليس فى القرآن عوج ، أى عيب ، أى ليس متناقضا مختلفا ؛ كما قال تعـالى : « وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا[3] » وقيل : أى لم يجعله مخلوقا ؛ كما روى عن ابن عباس فى قوله تعالى « قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ[4] » قال : غير مخلوق . وقال مقاتل : « عِوجا » اختلافا . قال الشاعر :

أدوم بودّى للصـديق تكرُّمًا * ولا خير فيمن كان فى الودّ أعْوَجَا

﴿ لِيُنْذِرَ بَأْسًا شَـدِيدًا ﴾ أى لينذر محمد أو القرآن . وفيه إضمار ، أى لينذر الكافرين عقـاب الله . وهذا العذاب الشديد قد يكون فى الدنيا وقد يكون فى الآخرة . ﴿ مِنْ لَدُنْهُ ﴾ أى من عنده . وقرأ أبو بكر عن عاصم « من لدنه » بإسكان الدال و إشمامها الضم وكسر النون ، والهاء موصولة بياء . الباقون « لدُنْهُ » بضم الدال و إسكان النون وضم الهـاء . قال الجوهرى : وفى « لَدُنْ » ثلاث لغات : لَدُن ، ولَدَى ، ولَدُ . وقال :

* مِن لَدُ لِحْيَيْهِ إلى مُنْحُوره[5] *

المُنْحُور لغة فى المَنْحَر .

قوله تعـالى : ﴿ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِـينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ ﴾ أى بأن لهم . ﴿ أَجْرًا حَسَنًا ﴾ وهى الجنة . ﴿ مَاكِثِينَ ﴾ دا ئمين . ﴿ فِيهِ أَبَدًا ﴾ لا إلى غاية . و إن حملتَ التبشير على البيان لم يحتج إلى الباء فى بـ« أن » . والأجر الحسن : الثواب العظيم الذى يؤدى إلى الجنة .

(١) أى معنى قوله « قيما » . (٢) راجع جـ ٤ ص ١٥٤ . (٣) راجع جـ ٥ ص ٢٨٨ .
(٤) راجع جـ ١٥ ص ٢٥٢ (٥) هذا عجز بيت لغيلان بن حريث . وصدره كما فى اللسان :

* يستوعب البوعين من جريره *

والمنحور (بالحاء المهملة وضم الميم) لغة فى النحر ، وهو الصدر . وقد وردت هذه الكلمة فى الأصول وصحاح الجوهرى واللسان مادة « نخر ، ولدن » بالخاء المعجمة ، وهو الأنف . وقد استدرك عليه ابن برى فقال : وصواب إنشاده كما أنشده سيبويه « إلى منحوره » بالحاء . وصف الشاعر بعيرا أو فرسا بطول العنق ، فجعله يستوعب من حبـله الذى يوثق به مقدار باعين فيما بين لحييه ونحره : والبوع : الباع . والجرير : الحبل .

قوله تعالى : وَيُنذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ﴿٤﴾ مَّا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيُنْذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا ﴾ وهم اليهود، قالوا : عزير ابن الله، والنصارى قالوا : المسيح ابن الله وقريش قالت : الملائكة بنات الله . فالإنذار فى أول السورة عام، وهذا خاص فيمن قال لله ولد . ﴿ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ ﴾ « من » صلة، أى مالهم بذلك القول علم؛ لأنهم مقلدة قالوه بغير دليل . ﴿ وَلَا لِآبَائِهِمْ ﴾ أى أسلافهم . ﴿ كَبُرَتْ كَلِمَةً ﴾ « كلمة » نصب على البيان ؛ أى كبرت تلك الكلمة كلمة . وقرأ الحسن ومجاهد ويحيى بن يعمر وابن أبى إسحاق « كلمة » بالرفع؛ أى عظمت كلمة؛ يعنى قولهم اتخذ الله ولدا . وعلى هذه القراءة فلا حاجة إلى إضمار . يقال : كبر الشىء إذا عظم . وكبر الرجل إذا أسنّ . ﴿ تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ ﴾ فى موضع الصفة . ﴿ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴾ أى ما يقولون إلا كذبا .

قوله تعالى : فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰ آثَارِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا بِهَٰذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ ﴾ « باخع » أى مهلك وقاتل ؛ وقد تقدم . « آثَارِهِمْ » جمع أثر، ويقال : إثر . والمعنى : على أثر توليهم وإعراضهم عنك . ﴿ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ ﴾ أى القرآن . ﴿ أَسَفًا ﴾ أى حزنا وغضبا على كفرهم؛ وانتصب على التفسير .

قوله تعالى : إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا ﴾ فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا﴾ « ما » و « زِينَـةً » مفعولان . والزينة كل ما على وجه الأرض، فهو عموم؛ لأنه دال على بارئه . وقال ابن جُبير عن ابن عباس : أراد بالزينـة الرجال ؛ قاله مجاهد . وروى عكرمة عن ابن عباس أن الزينة الخلفاء والأمراء . وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس فى قوله تعالى : « إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَهَا » قال : العلماء زينة الأرض . وقالت فرقة : أراد النعم والملابس والثمار والخضرة والمياه، ونحو هذا مما فيه زينة، ولم يدخل فيه الجبال الصُّمّ وكل ما لا زينة فيه كالحيّات والعقارب . والقول بالعموم أولى، وأن كل ما على الأرض فيه زينة من جهة خلقه وصنعه وإحكامه . والآية بسط فى التسلية ؛ أى لاتهتم يا محمد للدنيا وأهلها فإنا إنما جعلنا ذلك امتحانا واختبارا لأهلها ؛ فمنهم من يتدبر ويؤمن، ومنهم من يكفر، ثم يوم القيامة بين أيديهم فلا يعظُمنّ عليك كفرهم فإنا نجازيهم .

الثانيـــة — معنى هـذه الآية ينظر إلى قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إن الدنيـا خضرة حُلوة والله مستخلفكم فيهـا فينظر كيف تعملون "[1] . وقوله صلى الله عليه وسلم : " إن أخوف ما أخاف عليكم ما يُخرج الله لكم من زهرة الدنيـا " قال : وما زهرة الدنيا؟ قال : " بركات الأرض " خرجهما مسـلم وغيره من حديث أبى سـعيد الخدرىّ . والمعنى : أن الدنيا مستطابة فى ذوقها معجبة فى منظرها كالثمر المُسْتَحْلَى المُعْجِب المرأى ؛ فابتلى الله بهـا عباده لينظر أيّهم أحسن عملا . أى من أزهد فيها وأترك لهـا ؛ ولا سبيل للعباد إلى بغضة ما زيّنـه الله إلا [أن] يعينـه على ذلك . ولهذا كان عمـر يقول فيما ذكر البخارى : اللّهمّ إنا لا نستطيع إلا أن نفرح بمـا زيّنته لنا ، اللّهُمّ إنى أسألك أن أنفقه فى حقه . فدعا الله أن يعينه على إنفاقه فى حقه . وهذا معنى قوله عليه السلام : " فمن أخذه بطيب نفس بورك له فيـه ومن أخذه بإشراف[2] نفس كان كالذى يأكل ولا يشبع " وهكذا هو المكثر من الدنيا لا يقنع بمـا يحصل له منها بل همّتـه جمعها ؛ وذلك لعـدم الفهم عن الله تعـالى ورسوله ؛ فإن الفتنة معها حاصلة وعدم السلامة غالبة ، وقد أفلح من أسلم ورزق كفافا وأقنعه

(١) الحديث كما فى كشف الخفا : «الدنيا خضرة...فناظر كيف...» رواه مسلم . (٢) أى يتطلع إليه ويطمع فيه .

الله بما آتاه . وقال ابن عطية : كان أبي رضى الله عنه يقول فى قوله : « أحسن عملا » : أحسن العمل أخذٌ بحق و إنفاق فى حق مع الإيمان، وأداء الفرائض واجتناب المحارم والإكثار من المندوب إليه .

قلت : هذا قول حسن، وجيز فى ألفاظه بليغ فى معناه ، وقد جمعه النبيّ صلى الله عليه وسلم فى لفظ واحد وهو قوله لسفيان بن عبد الله الثَّقَفِيّ لما قال : يارسول الله، قل لى فى الإسلام قولا لا أسأل عنه أحدا بعدك — فى رواية : غيرك . قال : " قل آمنت بالله ثم استقم " خرجه مسلم . وقال سفيان الثورِيّ : « أَحْسَنُ عَمَلًا » أزهدهم فيها . وكذلك قال أبو عصام العسقلانى : « أحسن عملا » أترك لها . وقد اختلفت عبارات العلماء فى الزهد، فقال قوم : قصر الأمل وليس بأكل الخشن ولبس العباء، قاله سفيان الثَّوْرِيّ. قال علماؤنا : وصدق رضى الله عنه ! فإن من قَصُر أملُه لم يتأنّق فى المطعومات ولا يتفنّن فى الملبوسات، وأخذ من الدنيا ما تيسر، واجتزأ منها بما يُبَلِّغ . وقال قوم : بُغْضُ المحمدة وحُبّ الثناء . وهو قول الأوزاعِيّ ومن ذهب إليه . وقال قوم : ترك الدنيا كلها هو الزهد، أَحَبَّ تَرْكَها أم كَرِه . وهو قول فُضيل . وعن بشر بن الحارث قال : حُبُّ الدنيا حبُّ لقاء الناس ، والزهدُ فى الدنيا الزهد فى لقاء الناس . وعن الفضيل أيضا : علامة الزهد فى الدنيا الزهد فى الناس . وقال قوم : لا يكون الزاهد زاهدا حتى يكون ترك الدنيا أحب إليه من أخذها، قاله إبراهيم بن أدهم . وقال قوم : الزهد أن تزهد فى الدنيا بقلبك، قاله ابن المبارك . وقالت فرقة : الزهد حبّ الموت . والقول الأوّل يعم هذه الأقوال بالمعنى فهو أولى .

قوله تعالى : وَإِنَّا لَجَاعِلُونَ مَا عَلَيْهَا صَعِيدًا جُرُزًا ﴿٨﴾

تقدّم[1] بيانه . وقال أبو سهل : ترابا لا نبات به، كأنه قُطع نباته . والجَرْز : القطع، ومنه سنة جُرُز[2] . قال الراجز :

* قد جَرَفَتْهنّ السِّنُونُ الأَجْراز *

(١) ص ٣٤٨ من هذا الجزء . (٢) فى ج : وسيف جراز . وفى اللسان : سيف جراز بالضم قاطع .

والأرض الجُرُز التى لا نبات فيها ولا شيء من عمارة وغيرها ؛ كأنه قطع وأزيل . يعنى يوم القيامة، فإن الأرض تكون مستوية لا مستترفيها . النحاس : والجرز فى اللغـة الأرض التى لا نبات بها . قال الكسائى : يقال جَرِزَت الأرض تَجْرَز، وجرزها القوم يَجْرُزونها إذا أكلوا كل ما جاء فيها من النبات والزرع فهى مجروزة وجرز[1] .

قوله تعـالى : أَمْ حَسِبْتَ أَنَّ أَصْحَـٰبَ ٱلْكَهْفِ وَٱلرَّقِيمِ كَانُوا۟ مِنْ ءَايَـٰتِنَا عَجَبًا ﴿٩﴾

مذهب سيبويه أن « أم » إذا جاءت دون أن يتقدّمها ألف استفهام أنهـا بمعنى بل وألف الاستفهام، وهى المنقطعة . وقيل : « أم » عطف على معنى الاستفهام فى "لعلك"، أو بمعنى ألف الاستفهام على الإنكار . قال الطبرى : وهو تقرير للنبيّ صلى الله عليـه وسلم على حسابه أن أصحاب الكهف كانوا عجبا ، بمعنى إنكار ذلك عليه ؛ أى لا يعظم ذلك بحسب ما عظمه عليك السائلون من الكفرة، فإن سائرآيات الله أعظم من قصتهم وأشيع ؛ هذا قول ابن عباس ومجاهـد وقتادة وابن إسحاق . والخطاب للنبيّ صلى الله عليـه وسلم ؛ وذلك أن المشركين سألوه عن فِتْية فُقدوا ، وعن ذى القرنين وعن الروح، وأبطأ الوَحْى على ما تقدّم . فلمـا نزل قال الله تعالى لنبيه عليه السلام : أحسبت يا محمد أن أصحاب الكهف والرقيم كانوا من آياتنا عجبا ؟ أى ليسوا بعجب من آياتنا، بل فى آياتنا ما هو أعجب من خبرهم . الكلبى : خَلْقُ السموات والأرض أعجب من خبرهم . الضحاك : ما أطلعتك عليه من الغيب أعجب . الجُنيد : شأنك فى الإسراء أعجب . المـاوردىّ : معنى الكلام النفى؛ أى ما حسبت لولا إخبارنا . أبو سهل : استفهام تقرير؛ أى أحسبت ذلك فإنهم عجب . والكهف : النَّقْب المتّسـع فى الجبـل ؛ وما لم يتّسع فهـو غار . وحكى النقاش عن أنس بن مالك أنه قال : الكهف الجبل ؛ وهذا غير شهير فى اللغة .

واختلف الناس فى الرَّقِيم ؛ فقال ابن عباس : كل شيء فى القرآن أعلمه إلا أربعـة : غِسْلين وحنّان والأوّاه والرقيم . وسـئل مرة عن الرقيم فقـال : زعم كعب أنها قرية خرجوا

(١) فى الكلمة أربع لغات : جُرُز، جُرْز، جُرُز، جَرَز .

منها . وقال مجاهد : الرقيم وادٍ . وقال السدى : الرقيم الصخرة التى كانت على الكهف . وقال ابن زيد : الرقيم كتاب غَمّ الله علينا أمره، ولم يشرح لنا قصته . وقالت فرقة : الرقيم كتاب فى لوح من نُحاس . وقال ابن عباس : فى لوح من رصاص كتب فيه القوم الكفارُ الذين فر الفتية منهم قصتهم وجعلوها تاريخا لهم، ذكروا وقت فقدهم، وكم كانوا، وبين من[1] كانوا . وكذا قال الفراء، قال : الرقيم لوح من رصاص كتب فيه أسماؤهم وأنسابهم ودينهم وممن هربوا . قال ابن عطية : ويظهر من هذه الروايات أنهم كانوا قوما مؤرخين للحوادث، وذلك من نُبْل المملكة؛ وهو أمر مفيد . وهذه الأقوال مأخوذة من الرقم؛ ومنه "كتاب مرقوم"[2] . ومنه الأرقم لتخطيطه . ومنه رَقْمة الوادى، أى مكان جرى الماء وانعطافه . وماروى عن ابن عباس ليس بمتناقض؛ لأن القول الأوّل إنما سمعه من كعب، والقول الثانى يجوز أن يكون عرف الرقيم بعده . وروى عنه سعيد بن جُبير قال : ذكر ابن عباس أصحاب الكهف فقال : إن الفتية فقدوا فطلبهم أهلوهم فلم يجدوهم فرفع ذلك إلى الملك فقال : ليكونن لهم نبأ، وأحضر لوحا من الرصاص فكتب فيه أسماءهم وجعله فى خزانته؛ فذلك اللوح هو الرقيم . وقيل : إن مؤمنَيْن كانا فى بيت الملك فكتبا شأن الفتية وأسماءهم وأنسابهم فى لوح من رصاص ثم جعلاه فى تابوت من نحاس وجعلاه فى البنيان؛ فالله أعلم . وعن ابن عباس أيضا : الرقيم كتاب مرقوم كان عندهم فيه الشرع الذى تمسكوا به من دين عيسى عليه السلام . وقال النقاش عن قَتادة : الرقيم دراهمهم . وقال أنس بن مالك والشَّعْبيّ : الرقيم كلبهم . وقال عكرمة : الرقيم الدواة . وقيل : الرقيم اللوح من الذهب تحت الجدار الذى أقامه الخضر . وقيل : الرقيم أصحاب الغار الذى انطبق عليهم؛ فذكر كلُّ واحد منهم أصلح عمله .

قلت : وفى هذا خبر معروف أخرجه الصحيحان[3]، وإليه نحا البخارى . وقال قوم : أخبر الله عن أصحاب الكهف، ولم يخبر عن أصحاب الرقيم بشىء . وقال الضحاك : الرقيم بلدة بالروم فيها غار فيه أحد وعشرون نفسا كأنهم نيام على هيئة أصحاب الكهف، فعلى هذا هم

(١) فى ج : وبنى من كانوا . (٢) راجع ١٩ ص ٢٥٤ . (٣) راجع صحيح مسلم ج ٨ ص ٨٩ طبع الاستانة . وشرح القسطلانى على صحيح البخارى ج ٤ ص ٢١٧، ج ٥ ص ٥٠٩ وج ٩ ص ٥ طبع بولاق .

فِتْية آخرون جرى لهم ما جرى لأصحاب الكهف . والله أعلم . وقيل : الرقيم وادٍ دون فلسطين فيه الكهف ؛ مأخوذ من رَقْمة الوادى وهى موضع الماء ؛ يقال : عليك بالرَّقْمة ودع الصَّفْة ؛ ذكره الغزنوى . قال ابن عطية : وبالشام على ماسمعت به من ناس كثير [كهف] فيه موتى ، يزعم مجاوروه أنهم أصحاب الكهف وعليهم مسجد وبناء يسمى الرقيم ومعهم كلبٌ رِقة . وبالأندلس فى جهة غَرْناطة بقرب قرية تسمى لَوْشه كهف فيه موتى ومعهم كلبٌ رقة ، وأكثرهم قد تجرد لحمه وبعضهم متماسك ، وقد مضت القرون السالفة ولم نجد من علم شأنهم أثارة (١) . ويزعم ناس أنهم أصحاب الكهف ، دخلتُ إليهم ورأيتُهم سنة أربع وخمسمائة وهم بهذه الحالة ، وعليهم مسجد ، وقريب منهم بناء رُومى يسمى الرقيم ، كأنه قصر مُخْلِق قد بقى بعض جدرانه ، وهو فى فلاة من الأرض خَربة ، وبأعلى غرناطة مما يلى القبلة آثار مدينة قديمة رومية يقال لها مدينة دَقْيوس ، وجدنا فى آثارها غرائب من قبور ونحوها .

قلت : ما ذكر من رؤيته لهم بالأندلس فإنما هم غيرهم ؛ لأن الله تعالى يقول فى حق أصحاب الكهف : « لَوِ ٱطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُعْبًا » . وقد قال ابن عباس لمعاوية لما أراد رؤيتهم : قد منع الله من هو خير منك عن ذلك ؛ وسيأتى فى آخر القصة . وقال مجاهد فى قوله . « كَانُوا مِنْ آيَاتِنَا عَجَبًا » قال : هم عَجَبٌ . كذا روى ابن جُريج عنه ؛ يذهب إلى أنه ليس بإنكار على النبىّ صلى الله عليه وسلم أن يكون عنده أنهم عَجَب . وروى ابن نجيح عنه قال : يقول ليس بأعجب آياتنا .

قوله تعالى : إِذْ أَوَى ٱلْفِتْيَةُ إِلَى ٱلْكَهْفِ فَقَالُوا رَبَّنَآ ءَاتِنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا ﴿١٠﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِذْ أَوَى الْفِتْيَةُ إِلَى الْكَهْفِ ﴾ روى أنهم قوم من أبناء أشراف مدينة دقيوس الملك الكافر ، [يقال فيه : دقليوس] (٢) ويقال فيه : دقنيوس . وروى أنهم كانوا

(١) الأثارة : البقية . (٢) من ج .

مطوّقين مسوّرين بالذهب ذوى ذوائب(١)، وهم من الروم واتبعوا دين عيسى . وقيل : كانوا قبل عيسى، والله أعلم . وقال ابن عباس : إن ملكا من الملوك يقال له : دقيانوس ظهر على مدينة من مدائن الروم يقال لها : أفسُوس . وقيل : هى طَرَسوس وكان بعد زمن عيسى عليه السلام فأمر بعبادة الأصنام فدعا أهلها إلى عبادة الأصنام، وكان بهاسبعة أحداث يعبدون الله سرا، فرفع خبرهم إلى الملك وخافوه فهربوا ليلا، ومروا براع معه كلب فتبعهم فآووا إلى الكهف فتبعهم الملك إلى فم الغار، فوجد أثر دخولهم ولم يجد أثر خروجهم، فدخلوا فأعمى الله أبصارهم فلم يروا شيئا ؛ فقال الملك : سُدُّوا عليهم باب الغار حتى يموتوا فيه جوعا وعطشا . وروى مجاهد عن ابن عباس أيضا أن هؤلاء الفتية كانوا فى دين ملك يعبد الأصنام ويذبح لها ويكفر بالله، وقد تابعه على ذلك أهل المدينة، فوقع للفتية علم من بعض الحواريين — حسبما ذكر النقاش، أو من مؤمنى الأمم قبلهم — فآمنوا بالله ورأوا ببصائرهم قبيح فعل الناس، فأخذوا نفوسهم بالتزام الدين وعبادة الله ؛ فرفع أمرهم إلى الملك، وقيل له : إنهم قد فارقوا دينك واستخفُّوا آلهتك وكفروا بها، فاستحضرهم الملك إلى(٢) مجلسه وأمرهم باتباع دينه والذبح لآلهته ، وتوعدهم على فراق ذلك بالقتل ؛ فقالوا له فيما روى : «رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ — إلى قوله — وَإِذِ اعْتَزَلْتُمُوهُمْ» . وروى أنهم قالوا نحو هذا الكلام وليس به، فقال لهم الملك : إنكم شبان أغمار لاعقول لكم، وأنا لا أعجل بكم بل أستأنى فآذهبوا إلى منازلكم ودبروا رأيكم وارجعوا إلى أمرى، وضرب لهم فى ذلك أجلا ، ثم إنه سافر خلال الأجل فتشاور الفتية فى الهروب بأديانهم ، فقال لهم أحدهم : إنى أعرف كهفا فى جبل كذا ، كان أبى يُدخل فيه غنمه فَلْنذهب فَلْنَخْتَفِ فيه حتى يفتح الله لنا ؛ فخرجوا فيما روى يلعبون بالصولجان والكرة ، وهم يدحرجونها إلى نحو طريقهم لئلا يشعر الناس بهم . وروى أنهم كانوا مُثقفين لخضر عيد خرجوا إليه فركبوا فى جملة الناس، ثم أخذوا باللعب بالصَّوْلَجَان والكُرَة حتى خَلَصوا بذلك. وروى وهب بن منبّه : أن أول أمرهم إنما كان حوارىّ لعيسى بن مريم جاء إلى مدينة أصحاب الكهف يريد دخولها، فأجّر نفسه من صاحب الحمام وكان يعمل فيه ، فرأى صاحب الحمام فى أعماله بركة عظيمة،

(١) فى جـ هامش : حتى رؤسهم .
(٢) فى جـ : فى مجلسه .

فألقى إليه بكل أمره، وعرف ذلك الرجلَ فتيانٌ من [أهل](١) المدينة فعرفهم الله تعالى فآمنوا به واتبعوه على دينه، وٱشتهرت خلطتهم به؛ فأتى يوما إلى ذلك الحمام ولد الملك بامرأة أراد الخلوة(٢) بها فنهاه ذلك الحوارى فانتهى، ثم جاء مرة أخرى فنهاه فشتمه، وأمضى عزمه فى دخول الحمام مع البَغِىّ، فدخل فاتا فيه جميعا؛ فاتُّهِم ذلك الحوارىّ وأصحابه بقتلهما، ففروا جميعا حتى دخلوا الكهف. وقيل فى خروجهم غير هذا.

وأما الكلب فروى أنه كان كلبَ صيد لهم، وروى أنهم وجدوا فى طريقهم راعيا له كلب فاتبعهم الراعى على رأيهم وذهب الكلب معهم؛ قاله ابن عباس. واسم الكلب حمران وقيل: قطمير.

وأما أسماء أهل الكهف فأعجمية، والسند فى معرفتها واه. والذى ذكره الطبرى هى هذه: مكسلمينا وهو أكبرهم والمتكلم عنهم، ومحسيمينا ويمليخا، وهو الذى مضى بالوَرِق إلى المدينة عند بعثهم من رقدتهم، ومرطوس وكشوطوش وديموس ويطونس وبيرونس. قال مقاتل: وكان الكلب لمكسلمينا، وكان أسنَّهم وصاحبَ غنم.

الثانيـــة — هـذه الآية صريحة فى الفـرار بالدين وهجـرة الأهل والبنين والقـرابات والأصدقاء والأوطان والأموال خوف الفتنة وما يلقاه الإنسان من المحنة. وقـد خرج النبىّ صلى الله عليه وسلم فارًّا بدينه، وكذلك أصحابه، وجلس فى الغار حسبما تقدم(٣) فى سورة «النحل». وقد نص الله تعالى على ذلك فى «براءة» وقد تقدم(٤). وهجروا أوطانهم وتركوا أرضهم وديارهم وأهاليهم وأولادهم وقراباتهم وإخوانهم، رجاء السلامة بالدين والنجاة من فتنة الكافرين. فسُكْنَى الجبال ودخول الغيران، والعزلة عن الخلق والانفراد بالخالق، وجواز الفرار من الظالم هى سنة الأنبياء صلوات الله عليهم والأولياء. وقد فضّل رسول الله صلى الله عليه وسلم العزلة، وفضّلها جماعة من العلماء ولا سيما عند ظهور الفتن وفساد الناس، وقد نص الله تعالى عليها فى كتابه فقال: «فَأْوُوا إِلَى الْكَهْفِ».

(١) من جـ. (٢) فى جـ: الدخول بها. (٣) فى جـ: ماقدمناه. راجع ص ١٥٩ من هذا الجزء.
(٤) راجع جـ ٨ ص ١٤٣ وما بعدها.

قال العلماء: الاعتزال عن الناس يكون مرّة فى الجبال والشِّعاب، ومرة فى السواحل والرِّباط ومرة فى البيوت؛ وقد جاء فى الخبر: "إذا كانت الفتنة فاخف مكانك وكُفّ لسانك" ولم يخصّ موضعا من موضع. وقد جعلت طائفة من العلماء العزلة اعتزالَ الشر وأهله بقلبك وعملك، إن كنت بين أظهرهم. وقال ابن المبارك فى تفسير العزلة: أن تكون مع القوم فإذا خاضوا فى ذكر الله فخض معهم، وإن خاضوا فى غير ذلك فاسكت. وروى البغوى عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: "المؤمن الذى يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل من المؤمن الذى لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم". وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: "نعم صوامع المؤمنين بيوتهم" من مراسيل الحسن وغيره. وقال عقبة بن عامر لرسول الله صلى الله عليه وسلم: ما النجاة يارسول الله؟ فقال: "ياعقبة أمسك عليك لسانك ولْيَسَعْكَ بيتُك وابْكِ على خطيئتك". وقال صلى الله عليه وسلم: "يأتى على الناس زمان يكون خير مال الرجل المسلم الغنم يتبع بها شَعَف الجبال ومواقع القطر يفرّ بدينه من الفتن". خرجه البخارى. وذكر على بن سعد عن الحسن آنفا وقد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا كانت سنة ثمانين ومائة فقد حلّت لأمتى العزبة والعزلة والترهّب فى رؤوس الجبال". وذكر أيضا على بن سعد عن عبد الله بن المبارك عن مبارك بن فضالة عن الحسن يرفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "يأتى على الناس زمان لا يسلم لذى دِين دِينُه إلا مَن فَرّ بدينه من شاهق إلى شاهق أو حِجر[1] إلى حجر فإذا كان ذلك لم تنل المعيشة إلا بمعصية الله فإذا كان ذلك حلّت العُزْبة". قالوا: يارسول الله، كيف تَحِلّ العزبة وأنت تأمرنا بالتزويج؟ قال: "إذا كان ذلك كان فساد الرجل على يدى أبويه فإن لم يكن له أبوان كان هلاكه على يدى زوجته فإن لم تكن له زوجة كان هلاكه على يدى ولده فإن لم يكن له ولد كان هلاكه على يدى القرابات والجيران". قالوا: وكيف ذلك يارسول الله؟ قال: "يُعيّرونه بضيق المعيشة ويكلفونه ما لا يطيق فعند ذلك يورد نفسه الموارد التى يهلك فيها".

(١) الحجر: الموضع. وكل ما حجرته من حائط فهو حجر.

قلت : أحوال الناس فى هـذا الباب تختلف ، فربّ رجلٍ تكون له قوة على سكنى الكهوف والغيران فى الجبال ، وهى أرفع الأحوال لأنها الحالة التى آختارها الله لنبيه صلى الله عليه وسلم فى بداية أمره ، ونص عليها فى كتابه مخبرا عن الفتية ، فقال : « وَإِذِ ٱعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ فَأْوُوا إِلَى ٱلْكَهْفِ »[1] . وربّ رجل تكون العزلة له فى بيته أخف عليه وأسهل ؛ وقد اعتزل رجال من أهل بدر فلزموا بيوتهم بعد قتل عثمان فلم يخرجوا إلا إلى قبورهم . وربّ رجلٍ متوسّط بينهما فيكون له من القوّة ما يصبر بها على مخالطة الناس وأذاهم ، فهو معهم فى الظاهر ومخالف لهم فى الباطن . وذكر ابن المبارك حدّثنا وهيب بن الوَرْد قال : جاء رجل إلى وهب بن منبّه فقال : إن الناس وقعوا فيما فيه وقعوا ! وقد حدّثت نفسى ألا أخالطهم . فقال : لا تفعل ! إنه لا بدّ لك من الناس ، ولا بدّ لهم منك ، ولك إليهم حوائج ، ولهم إليك حوائج ، ولكن كن فيهم أصم سميعا ، أعمى بصيرا ، سَكوتًا نَطُوقًا . وقد قيل : إن كل موضع يبعد عن الناس فهو داخل فى معنى الجبال والشِّعاب ؛ مثل الآعتكاف فى المساجد ، ولزوم السواحل للرّباط والذكر ، ولزوم البيوت فرارا عن شرور الناس . وإنما جاءت الأحاديث بذكر الشِّعاب والجبال واتباع الغنم — والله أعلم — لأن ذلك هو الأغلب فى المواضع التى يُعتزل فيها ؛ فكل موضع يبعد عن الناس فهو داخل فى معناه ؛ كما ذكرنا ، والله الموفق وبه العصمة . وروى عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " يعجب[2] ربُّك من راعى غنم فى رأس شَظِيَة[3] الجبل يؤذن بالصلاة ويصلى فيقول الله عز وجل انظروا إلى عبدى يؤذن ويقيم الصلاة يخاف منى قد غفرت لعبدى وأدخلته الجنة " . خرجه النسائى .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا ﴾ لما فروا ممن يطلبهم اشتغلوا بالدعاء ولجئوا إلى الله تعالى فقالوا : « رَبَّنَا آتِنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً » أى مغفرة ورزقا . « وَهَيِّئْ لَنَا مِنْ أَمْرِنَا رَشَدًا » توفيقا للرشاد . وقال ابن عباس : مخرجا من الغار فى سلامة . وقيل : صوابا . ومن هذا المعنى أنه عليه السلام كان إذا حزبه[4] أمر فزع إلى الصلاة .

(١) راجع ص ٣٦٧ من هذا الجزء .
(٢) يعجب : كيسمع ؛ أى يرضى منه ويثيبه .
(٣) الشظية (بفتح الشين وكسر الظاء) : قطعة مرتفعة فى رأس الجبل
(٤) أى إذا نزل به مهم أو أصابه غم . وفى الأصول : « إذا أحزنه » والتصويب عن كتب الحديث .

قوله تعالى : فَضَرَبْنَا عَلَىٰٓ ءَاذَانِهِمْ فِى ٱلْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا ﴿١١﴾

عبارة عن إلقاء الله تعالى النوم عليهم . وهذه من فصيحات القرآن التى أقرت العرب بالقصور عن الإتيان بمثله . قال الزجاج : أى منعناهم عن أن يسمعوا ؛ لأن النائم إذا سمع انتبه . وقال ابن عباس : ضربنا على آذانهم بالنوم ؛ أى سددنا آذانهم عن نفوذ الأصوات إليها . وقيل : المعنى . «فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ» أى فاستجبنا دعاءهم ، وصرفنا عنهم شرّ قومهم ، وأنمناهم . والمعنى كله متقارب . وقال قُطْرب : هذا كقول العرب ضرب الأمير على يد الرعيّة إذا منعهم الفساد ، وضرب السيد على يد عبده المأذون له فى التجارة إذا منعه من التصرف . قال الأسود بن يَعْفُر وكان ضريرا :

ومن الحوادث لا أبالك أننى * ضُربتْ علىّ الأرضُ بالأسدادِ (١)

وأما تخصيص الآذان بالذكر فلأنها الجارحة التى منها عظم فساد النوم ، وقلّما ينقطع نوم نائم إلا من جهة أذنه ، ولا يُستحكم نوم إلا من تَعطُّل السمع . ومن ذِكْر الأذن فى النوم قوله صلى الله عليه وسلم : "ذاك رجل بال الشيطان فى أذنه" خرّجه الصحيح ، أشار عليه السلام إلى رجل طويل النوم ، لا يقوم الليل . و « عَدَدًا » نعت للسنين ؛ أى معدودة ، والقصد به العبارة عن التكثير ؛ لأن القليل لا يحتاج إلى عدد لأنه قد عُرِف . والعَدَد المصدر ، والعدد اسم المعدود كالنَّفَض والخَبَط . وقال أبو عبيدة : « عَدَدًا » نصب على المصدر . ثم قال قوم : بيّن الله تعالى عدد تلك السنين من بعدُ فقال : « وَلَبِثُوا فِى كَهْفِهِمْ ثَلَٰثَمِاْئَةٍ سِنِينَ وَٱزْدَادُوا تِسْعًا » .

قوله تعالى : ثُمَّ بَعَثْنَٰهُمْ لِنَعْلَمَ أَىُّ ٱلْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ لِمَا لَبِثُوٓا۟ أَمَدًا ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ ﴾ أى من بعد نومهم . ويقال لمن أُحْيِىَ أو أُقيم من نومه : مبعوث ؛ لأنه كان ممنوعا من الانبعاث والتصرف .

(١) واحد الأسداد : سدّ ، وهو ذهاب البصر ، يقول : سدّت علىّ الطريق ، أى عميت علىّ مذاهبى .

قوله تعالى : ﴿ لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَى ﴾ « لِنَعْلَمَ » عبارة عن خروج ذلك الشيء إلى الوجود ومشاهدته ؛ وهذا على نحو كلام العرب ، أى لنعلم ذلك موجودا ، وإلا فقد كان الله تعالى علم أىّ الحزبين أحصى الأمد . وقرأ الزُّهْرِىّ « ليعلم » بالياء . والحزبان الفريقان . والظاهر من الآية أن الحزب الواحد هم الفتية إذ ظنوا لبثهم قليلا . والحزب الثانى أهل المدينة الذين بُعث الفِتْية على عهدهم، حين كان عندهم التاريخ لأمر الفتية . وهذا قول الجمهور من المفسرين . وقالت فرقة : هما حزبان من الكافرين، اختلفا فى مدة أصحاب الكهف . وقيل : هما حزبان من المؤمنين . وقيل: غير ذلك مما لا يرتبط بألفاظ الآية . و « أَحْصَى » فعل ماض . و « أَمَدًا » نصب على المفعول به ؛ قاله أبو علىّ . وقال الفـرّاء : نصب على التمييز . وقال الزجاج : نصب على الظرف ، أى أىّ الحـزبين أحصى للبثهم فى الأمد، والأمد الغاية . وقال مجاهـد : « أَمَدًا » معناه عددا، وهذا تفسير بالمعنى على جهة التقريب . وقال الطبرى : « أَمَدًا » منصوب بـ « لبثوا » . ابن عطية : وهذا غير متّجه، وأما من قال إنه نصب على التفسير فيلحقه من الاختـلال أن أفعل لا يكون من فعل رباعى إلا فى الشاذ، و « أَحْصَى » فعل رباعى . وقد يحتج له بأن يقال : إن أفعل فى الرباعى قد كثر ؛ كقولك : ما أعطاه للـمال وآتاه للخير . وقال فى صـفة حوضه صلى الله عليه وسلم : " ماؤه أبيض من اللبن " . وقال عمر بن الخطاب : فهو لما سواها أضيع .

قوله تعالى : ﴿ نَّحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِالْحَقِّ ۚ إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ ءَامَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ نَبَأَهُم بِالْحَقِّ ﴾ لما اقتضى قوله تعالى : « لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَى » اختلافا وقع فى أمد الفتْية، عقّب بالخبر عن أنه عز وجل يعلم من أمرهم بالحق الذى وقع . وقوله تعالى : « إِنَّهُمْ فِتْيَةٌ » أى شباب وأحداث حكم لهم بالفتوة حين آمنوا بلا واسطة ؛ كذلك قال أهل اللسان : رأس الفتوة الإيمان . وقال الجُنيد : الفتوة بذل النَّدى وكفّ الأذى وترك الشكوى . وقيل : الفُتوة اجتناب المحارم واستعجال المكارم . وقيل غير هذا . وهذا القول حسن جدا ؛ لأنه يعمّ بالمعنى جميع ما قيل فى الفتوة .

قوله تعالى : ﴿ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى ﴾ أى يسّرناهم للعمل الصالح، من الانقطاع إلى الله تعالى، ومباعدة الناس ، والزهد فى الدنيا . وهذه زيادة على الإيمان . وقال السُّدِّى : زادهم هُدًى بكلب الراعى حين طردوه ورجموه مخافةَ أن يَنْبَح عليهم ويُنَبِّه بهم، فرفع الكلب يديه إلى السماء كالداعى فأنطقه الله ، فقال : ياقوم ! لِم تطردونى ، لم ترجمونى ! لم تضربونى ! فوالله لقد عرفت الله قبل أن تعرفوه بأربعين سنة، فزادهم الله بذلك هدى .

قوله تعالى : وَرَبَطْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَن نَّدْعُوَ مِن دُونِهِ إِلَٰهًا لَّقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَرَبَطْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾ عبارة عن شدّة عزْم وقُوّة صبر، أعطاها الله لهم حتى قالوا بين يدى الكفار : « رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَ مِنْ دُونِهِ إِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا » . ولما كان الفزع وخَوَر النفس يشبه بالتناسب الانحلال حَسُن فى شدة النفس وقوة التصميم أن يُشْبِه الربط، ومنه يقال : فلان رابط الجأش، إذا كان لا تَفْرَق نفسه عند الفزع والحرب وغيرها . ومنه الربط على قلب أم موسى . وقولُه تعالى : « وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ » وتقدّم[1] .

قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَامُوا فَقَالُوا ﴾ يحتمل ثلاثة معان : أحدها — أن يكون هذا وصف مقامهم بين يدى الملك الكافر — كما تقدّم، وهو مَقام يحتاج إلى الربط على القلب حيث خالفوا دينه ، ورفضوا فى ذات الله هيبته . والمعنى الثانى فيما قيل : إنهم أولاد عظماء تلك المدينة، فخرجوا واجتمعوا وراء تلك المدينة من غير ميعاد ؛ فقال أسنُّهم : إنى أجد فى نفسى أن ربّى ربُّ السموات والأرض ؛ فقالوا : ونحن كذلك نجد فى أنفسنا . فقاموا جميعا فقالوا : « رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنْ نَدْعُوَ مِنْ دُونِهِ إِلَهًا لَقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا » .

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٧١ .

أى لئن دعَوْنا إلها غيره فقـد قلنا إذا جَوْرًا ومحالا . والمعنى الثـالث — أن يُعبَّر بالقيام عن انبعاثهم بالعزم إلى الهروب إلى الله تعالى ومنابذة النـاس ؛ كما تقول : قام فلان إلى أمر كذا إذا عزم عليه بغاية الجدّ .

الثانيـــة — قال ابن عطية : تعلقت الصوفية فى القيام والقول بقوله : «إِذْ قَامُوا فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » .

قلت : وهذا تعلّق غير صحيح ! هؤلاء قاموا فذكروا الله على هدايته ، وشكروا لما أولاهم من نَعْمه ونعمته ، ثم هاموا على وجوههم منقطعين إلى ربهم خائفين من قومهم ؛ وهذه سنة الله فى الرسـل والأنبياء والفضلاء الأولياء . أين هـذا من ضرب الأرض بالأقدام والرقص بالأكمام ! وخاصة فى هذه الأزمان عند سماع الأصوات الحسان من المرد والنسوان ؛ هيهات ! بينهما والله ما بين الأرض والسماء . ثم هـذا حرام عنـد جماعة العلماء ، على ما يأتى بيـانه فى سـورة لقمان إن شاء الله تعالى (١) . وقـد تقدّم فى « سبحان » عند قوله : « وَلَا تَمْشِ فِى الْأَرْضِ مَرَحًا (٢) » مافيه كفاية . وقدقال الإمام أبو بكر الطَّرَسوسى وسئل عن مذهب الصوفية فقال : وأما الرقص والتواجد فأوّل من أحدثه أصحاب السّامِرِىّ ؛ لما اتخذ لهم عجلا جسدا له خُوار قاموا يرقصون حواليه ويتواجدون ؛ فهو دين الكفار وعُبّاد العجل ، على ما يأتى .

قوله تعالى : هَٰٓؤُلَآءِ قَوْمُنَا ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً ۖ لَّوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِم بِسُلْطَٰنٍۭ بَيِّنٍ ۖ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ هَٰٓؤُلَآءِ قَوْمُنَا ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً ﴾ أى قال بعضهم لبعض : هؤلاء قومنا ، أى أهل عصرنا وبلدنا ، عبدوا الأصنام تقليدا من غير حجة . ﴿ لَّوْلَا ﴾ أى هلا . ﴿ يَأْتُونَ عَلَيْهِم بِسُلْطَٰنٍۭ بَيِّنٍ ﴾ أى بحجة على عبادتهم الصنم . وقيل : «عَلَيْهِمْ» راجع إلى الآلهة ؛ أى هلا أقاموا بيّنة على الأصنام فى كونها آلهة ؛ فقولهم : « لَوْلَا » تحضيض بمعنى التعجيز ، وإذا لم يمكنهم ذلك لم يجب أن يلتفت إلى دعواهم .

(١) راجع جـ ١٤ ص ٦٩ فما بعد . (٢) راجع ص ٢٦٠ من هذا الجزء .

قوله تعالى : وَإِذِ ٱعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ فَأْوُۥٓا إِلَى ٱلْكَهْفِ يَنشُرْ لَكُمْ رَبُّكُم مِّن رَّحْمَتِهِۦ وَيُهَيِّئْ لَكُم مِّنْ أَمْرِكُم مِّرْفَقًا ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذِ ٱعْتَزَلْتُمُوهُمْ ﴾ قيل : هو من قول الله لهم . أى وإذا اعتزلتموهم فأووا إلى الكهف . وقيل : هو من قول رئيسهم تمليخا ؛ فيما ذكر ابن عطية . وقال الغَزْنَوِىّ : رئيسهم مكسلمينا ، قال لهم ذلك ؛ أى إذ اعتزلتموهم واعتزلتم ما يعبدون . ثم استثنى وقال ﴿ إِلَّا ٱللَّهَ ﴾ أى إنكم لم تتركوا عبادته ؛ فهو استثناء منقطع . قال ابن عطية : وهذا على تقدير إن الذين فر أهلُ الكهف منهم لا يعرفون الله ، ولا علم لهم به ؛ وإنما يعتقدون الأصنام فى ألوهيتهم فقط . وإن فرضنا أنهم يعرفون الله كما كانت العرب تفعل لكنهم يشركون أصنامهم معه فى العبادة فالاستثناء متصل ؛ لأن الاعتزال وقع فى كل ما يعبد الكفار إلا فى جهة الله . وفى مصحف عبد الله بن مسعود « وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ ٱللَّهِ » . قال قتادة هذا تفسيرها .

قلت : ويدلّ على هذا ماذكره أبو نعيم الحافظ عن عطاء الخراسانىّ فى قوله تعالى : « وَإِذِ ٱعْتَزَلْتُمُوهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ » قال : كان فِتية من قوم يعبدون الله ويعبدون معه آلهة فاعتزلت الفتية عبادة تلك الآلهة ولم تعتزل عبادة الله .

ابن عطية : فعلى ما قال قتادة تكون « إلّا » بمنزلة غير ، و « ما » من قوله : « وَمَا يَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ » فى موضع نصب ، عطفا على الضمير فى قوله : « ٱعْتَزَلْتُمُوهُمْ » . ومُضَمَّن هذه الآية أن بعضهم قال لبعض : إذا فارقْنا الكفار وانفردنا بالله تعالى فلنجعل الكهف مأوًى ونتّكلْ على الله ؛ فإنه سيبسط لنا رحمته ، وينشرها علينا ، ويهيئ لنا من أمرنا مِرْفقًا . وهذا كله دعاء بحسب الدنيا ، وعلى ثقة كانوا من الله فى أمر آخرتهم . وقال أبو جعفر محمد بن على ابن الحسين رضى الله عنه : كان أصحاب الكهف صياقلة[1] ، واسم الكهف حيوم . ﴿ مِرْفَقًا ﴾ قرئ بكسر الميم وفتحها ، وهو ما يرتفق به . وكذلك مِرْفَق الإنسان ومَرْفِقه ؛ ومنهم من يجعل « المرفق » بفتح الميم [وكسر الفاء من الأمر ، والمرفق من الإنسان ، وقد قيل : المرفق بفتح الميم[2]] الموضع كالمسجد ، وهما لغتان .

(١) صياقلة : شحاذو السيوف .
(٢) من ج ...

قوله تعالى : وَتَرَى ٱلشَّمسَ إِذَا طَلَعَت تَّزَٰوَرُ عَن كَهۡفِهِمۡ ذَاتَ ٱلۡيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَت تَّقۡرِضُهُمۡ ذَاتَ ٱلشِّمَالِ وَهُمۡ فِي فَجۡوَةٖ مِّنۡهُۚ ذَٰلِكَ مِنۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِۗ مَن يَهۡدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلۡمُهۡتَدِۖ وَمَن يُضۡلِلۡ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ وَلِيّٗا مُّرۡشِدٗا ﴿١٧﴾ وَتَحۡسَبُهُمۡ أَيۡقَاظٗا وَهُمۡ رُقُودٞۚ وَنُقَلِّبُهُمۡ ذَاتَ ٱلۡيَمِينِ وَذَاتَ ٱلشِّمَالِۖ وَكَلۡبُهُم بَٰسِطٞ ذِرَاعَيۡهِ بِٱلۡوَصِيدِۚ لَوِ ٱطَّلَعۡتَ عَلَيۡهِمۡ لَوَلَّيۡتَ مِنۡهُمۡ فِرَارٗا وَلَمُلِئۡتَ مِنۡهُمۡ رُعۡبٗا ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزَاوَرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ ﴾ أى ترى أيها المخاطَب الشمس عند طلوعها تميل عن كهفهم . والمعنى : إنك لو رأيتهم لرأيتهم كذا ؛ لا أنّ المخاطب رآهم على التحقيق . و « تَزَاوَرُ » تتنحّى وتميل ؛ من الأزورار . والزَّوْر الميل . والأزور فى العين المائل النظر إلى ناحية ، ويستعمل فى غير العين ؛ كما قال ابن أبى ربيعة :

* وجَنْبِي خِيفَةَ القوم أزْوَرُ * (١)

ومن اللفظة قول عنترة :

* فَازْوَرّ من وَقْع القَنَا بلَبَانه * (٢)

وفى حديث غَزْوة مُؤْتة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى فى سرير عبد الله بن رواحة ازورارا عن سرير جعفر وزيد بن حارثة . وقرأ أهل الحَرَمَيْن وأبو عمرو « تزّاور » بإدغام التاء فى الزاى ، والأصل « تتزاور » . وقرأ عاصم وحمزة والكسائى « تَزَاوَرُ » مخففة الزاى .

---

(١) والبيت بتمامه كما فى ديوانه :

وخفض عنى الصوت أفبلت مشية الـ * ـحباب وشخصى خشية الحى أزور

والحباب (بالضم) : الحية . وقبل هذا البيت :

فلما فقدت الصوت منهم وأطفئت * مصابيح شبت بالعشاء وأنور

وغاب قـير كنت أهوى غيوبه * وروّح رعيان ونـوّم سمـر

(٢) وتمامه : * وشكا إلى بعبرة وتحمحم *

واللبان (بالفتح) : الصدر . والتحمحم : صوت مقطع ليس بالصهيل .

وقرأ ابن عامر: « تَزْوَرُّ » مثل تحمر. وحكى الفراء: « تزواز » مثل تحمار؛ كلُّها بمعنًى واحد. ﴿ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ﴾ قرأ الجمهور بالتاء على معنى تتركهم؛ قاله مجاهد. وقال قتادة: تدعهم. النحاس: وهذا معروف فى اللغة، حكى البصريون أنه يقال: قرضه يقرضه إذا تركه؛ والمعنى: أنهم كانوا لا تصيبهم شمس ألبتة كرامة لهم؛ وهو قول ابن عباس. يعنى أن الشمس إذا طلعت مالت عن كهفهم ذات اليمين، أى يمين الكهف، وإذا غربت تمر بهم ذات الشمال، أى شمال الكهف، فلا تصيبهم فى ابتداء النهار ولا فى آخر النهار. وكان كهفهم مستقبل بنات نَعْش فى أرض الروم، فكانت الشمس تميل عنهم طالعةً وغاربة وجارية لا تبلغهم لتؤذيهم بحرّها، وتغيّر ألوانهم وتُبْلِى ثيابهم. وقد قيل: إنه كان لكهفهم حاجب من جهة الجنوب، وحاجب من جهة الدَّبور وهم فى زاويته. وذهب الزجاج إلى أن فعل الشمس كان آية من الله، دون أن يكون باب الكهف إلى جهة توجب ذلك. وقرأت فرقة « يقرضهم » بالياء من القرض وهو القطع، أى يقطعهم الكهف بظله من ضوء الشمس. وقيل: « وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ » أى يصيبهم يسير منها، مأخوذ من قُراضة الذهب والفضة، أى تعطيهم الشمس اليسير من شعاعها. وقالوا: كان فى مَسِّها لهم بالعَشِيّ إصلاح لأجسادهم. وعلى الجملة فالآية فى ذلك أن الله تعالى آواهم إلى كهف هذه صفته لا إلى كهف آخر يتأذّون فيه بانبساط الشمس عليهم فى معظم النهار. وعلى هذا فيمكن أن يكون صرف الشمس عنهم بإظلال غمام أو سبب آخر. والمقصود بيان حفظهم عن تطرق البلاء وتغيّر الأبدان والألوان إليهم، والتأذّى بحر أو برد. ﴿ وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِنْهُ ﴾ أى من الكهف. والفجوة المتّسع، وجمعها فجوات وفِجاء، مثل رَكْوة ورِكاء ورَكَوات. وقال الشاعر:

ونحن ملأنا كل واد وفجوة * رجالا وخيلا غير ميل(١) ولا عزل

أى كانوا بحيث يصيبهم نسيم الهواء. ﴿ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ﴾ لطف بهم، وهذا يقوى قول الزجاج. وقال أهل التفسير: كانت أعينهم مفتوحة وهم نائمون؛ فكذلك كان الرائى يحسبهم أيقاظا. وقيل: ﴿ تَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظًا ﴾ لكثرة تقلّبهم كالمستيقظ فى مضجعه. و(أيقاظا)

(١) ميل: جمع أميل وهو الجبان. وله معان.

جمع يقظ ويقظان ، وهو المنتبه . ﴿ وَهُمْ رُقُودٌ ﴾ كقولهم : وهم ركوع وسجود وقعود ؛ فوصف الجمع بالمصدر . ﴿ وَنُقَلِّبُهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ ﴾ قال ابن عباس : لئلا تأكل الأرض لحومهم . قال أبو هريرة : كان لهم فى كل عام تقليبتان . وقيل : فى كل سنة مرة . وقال مجاهد : فى كل سبع سنين مرة . وقالت فرقة : إنما قُلبوا فى التسع الأواخر ، وأما فى الثلثمائة فلا . وظاهر كلام المفسرين أن التقليب كان من فعل الله ، ويجوز أن يكون من مَلَك بأمر الله ، فيضاف إلى الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ ﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « وَكَلْبُهُمْ » قال عمرو بن دينار : إن مما أخذ على العقرب ألا تضر أحدا [قال](٢) فى ليله أو فى نهاره : صلى الله(٣) على نوح . وإن مما أخذ على الكلب ألا يضر من حَمل عليه [اذا قال](٢) : « وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ » .

أكثر المفسرين على أنه كلب حقيقةً ، وكان لصيد أحدهم أو لزرعه أو غنمه ، على ما قال مقاتل . واختُلف فى لونه اختلافا كثيرا ، ذكره الثعلبيّ . تحصيله : أىّ لون ذكرت أصبت ؛ حتى قيل : لون الحجر . وقيل : لون السماء . واختلف أيضا فى اسمه ؛ فعن علىّ : ريان . ابن عباس : قِطمير . الأوزاعى : مشير(٤) . عبد الله بن سَلَام : بسيط . كعب : صهيا . وهب : بقيا . وقيل : قطفير(٥) ؛ ذكره الثعلبى . وكان اقتناء الكلب جائزا فى وقتهم ، كما هو عندنا اليوم جائز فى شرعنا . وقال ابن عباس : هربوا ليلا ، وكانوا سبعة فمروا براع معه كلب فاتبعهم على دينهم . وقال كعب : مرّوا بكلب فنبح لهم فطردوه فعاد فطردوه مرارا ، فقام الكلب على رجليه ورفع يديه إلى السماء كهيئة الداعى ، فنطق فقال : لاتخافوا منى ! أنا أحِبّ أحبّاء الله تعالى فناموا حتى أحرسكم .

الثانيـــة — ورد فى الصحيح عن ابن عمر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "من اقتنى كلبا إلا كلبَ صيد أو ماشية نقص من أجره كل يوم قيراطان" . وروى فى الصحيح أيضا عن

(١) فى ج : ألا تضرب .
(٢) زيادة من كتاب حياة الحيوان .
(٣) فى حياة الحيوان : « سلام على نوح » .
(٤) فى ج : تير .
(٥) من ج .

أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من اتخذ كلبا إلا كلبَ ماشية أو صيد أو زرع انتُقِص من أجره كل يوم قيراط " . قال الزهري : وذُكر لابن عمر قول أبي هريرة فقال : يرحم الله أبا هريرة ! كان صاحبَ زرع . فقد دلّت السنة الثابتة على اقتناء الكلب للصيد والزرع والماشية . وجعل النقص في أجر من اقتناها على غير ذلك من المنفعة ؛ إما لترويع الكلب المسلمين وتشويشه عليهم بنباحه ، أو لمنع دخول الملائكة البيت ، أو لنجاسته ، على ما يراه الشافعي ، أو لاقتحام النهي عن اتخاذ مالا منفعة فيه ؛ والله أعلم . وقال في إحدى الروايتين "قيراطان" وفي الأخرى " قيراط " . وذلك يحتمل أن يكون في نوعين من الكلاب أحدهما أشدّ أذى من الآخر ، كالأسود الذي أمر عليه السلام بقتله ؛ ولم يدخله في الاستثناء حين نهى عن قتلها كما هو منصوص في حديث جابر ؛ أخرجه الصحيح وقال : "عليكم بالأسود البَهيم ذي النقطتين فإنه شيطان" . ويحتمل أن يكون ذلك لاختلاف المواضع ، فيكون ممسكه بالمدينة مثلا أو بمكة ينقص قيراطان وبغيرها قيراط . وأما المباح اتخاذه فلا ينقص ؛ كالفرس والهِرّة . والله أعلم .

الثالثة — وكلب الماشية المباح اتخاذه عند مالك هو الذي يسرح معها ، لا الذي يحفظها في الدار من السراق . وكلب الزرع هو الذي يحفظها من الوحوش بالليل أو بالنهار لا من السرّاق . وقد أجاز غير مالك اتخاذها لسراق الماشية والزرع . وقد تقدّم في «المائدة»[1] من أحكام الكلاب ما فيه كفاية ، والحمد لله .

الرابعة — قال ابن عطية : وحدّثني أبي رضي الله عنه قال سمعت أبا الفضل الجوهري في جامع مصر يقول على منبر وعظه سنة تسع وستين وأربعمائة : إن مَن أحبّ أهل الخير نال من بركتهم ؛ كلبٌ أحبّ أهل فضلٍ وصحبهم فذكره الله في محكم تنزيله .

قلت : إذا كان بعض الكلاب قد نال هذه الدرجة العليا بصحبته ومخالطته الصلحاء والأولياء حتى أخبر الله تعالى بذلك في كتابه جل وعلا فما ظنك بالمؤمنين الموحدين المخالطين

(١) راجع جـ ٦ ص ٦٥ .

المحبين للأولياء والصالحين ! بل فى هذا تسلية وأُنس للمؤمنين المقصّرين عن درجات الكمال، المحبين للنبيّ صلى الله عليه وسلم وآله خيرآل . روى الصحيح عن أنس بن مالك قال : بينا أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم خارجان من المسجد فلقِينَا رجل عند سدّة المسجد فقال : يارسول الله، متى الساعة؟ قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : " ما أعددتَ لهـا " قال : فكأنّ الرجل آستكان، ثم قال : يارسـول الله، ما أعددت لهـا كثيرَ صلاة ولا صـيام ولا صدقة ، ولكنى أحِب الله ورسوله . قال : " فأنت مع من أحببت " . فى رواية قال أنس بن مالك : فما فرِحنا بعد الإسلام فرحا أشدّ من قول النبيّ صلى الله عليه وسلم: " فأنت مع من أحببت " . قال أنس : فأنا أحب الله ورسـوله وأبا بكر وعمـر ، فأرجو أن أكون معهم و إن لم أعمل بأعمالهم .

قلت : وهذا الذى تمسّك به أنس يشمل من المسلمين كلّ ذى نفس ، فلذلك تعلقت أطماعنا بذلك و إن كنا مقصرين، ورجونا رحمـة الرحمن و إن كنا غير مستأهلين، كلبٌ أحبّ قوما فذكره الله معهم ! فكيف بنا وعندنا عقد الإيمان وكلمة الإسلام ، وحُبّ النبيّ صلى الله عليه وسلم ، « وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا »(١) .

وقالت فرقة : لم يكن كلبا حقيقة ، و إنما كان أحدَهم ، وكان قد قعد عند باب الغار طليعةً لهم ؛ ... كما سمى النجم التابع للجوزاء كلبا ؛ لأنه منها كالكلب من الإنسان ؛ و يقال له : كلب الجبّار(٢)(٣) قال ابن عطية : فَسُمِّى باسم الحيوان الملازم لذلك الموضع أمّا إنّ هـذا القول يُضعّفه ذكر بسط الذراعين فإنها فى العرف من صفة الكلب حقيقة ؛ ومنه قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ولا يبسط أحدكم ذراعيه انبساط الكلب " . وقد حكى أبو عمر المطرّز فى كتاب اليواقيت

(١) راجع ص ٢٩٣ من هذا الجزء .

(٢) فى بعض نسخ الأصل بعد قوله « طليعة لهم » : « قال ابن عطية : فسمى باسم الحيوان الملازم لذلك الموضوع » وزادها غير لازمة . والذى فى حياة الحيوان للدميرى فى اسم الكلب : « وقالت فرقة : كان أحدهم وكان قد قعد عند باب الغار طليعة لهم ؛ فسمى باسم الحيوان الملازم لذلك الموضع من الناس كما سمى النجم التابع للجوزاء كلبا لأنه منها كالكلب من الإنسان ، وهذا القول يضعفه ... » الخ .

(٣) الجبار : اسم الجوزاء .

أنه قرئ « وكالبهم باسط ذراعيه بالوصيد » . فيحتمل أن يريد بالكالب هذا الرجل على ما روى ؛ إذ بسط الذراعين واللصوقُ بالأرض مع رفع الوجه للتطلع هى هيئة الريبة المستخفى بنفسه . ويحتمل أن يريد بالكالب الكلب وقرأ جعفر بن محمد الصادق « وكالبهم » يعنى صاحب الكلب .

قوله تعالى : ﴿ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ ﴾ أعمل اسم الفاعل وهو بمعنى المضىّ ؛ لأنها حكاية حال لم يقصد الإخبار عن فعل الكلب . والذراع من طرف المرفق إلى طرف الأصبع الوسطى . ثم قيل : بسط ذراعيه لطول المدّة . وقيل : نام الكلب ، وكان ذلك من الآيات . وقيل : نام مفتوح العين . والوصيد : الفِناء ؛ قاله ابن عباس ومجاهد وابن جُبَير ، أى فِناء الكهف ، والجمع وصائد ووُصُد . وقيل : الباب . وقاله ابن عباس أيضا . وأنشد :

بأرض فضاءٍ لا يُسَدّ وصِيدُها * علىّ ومعروفى بها غير منكر

وقد تقدم . وقال عطاء : عتبة الباب ، والباب الموصد هو المغلق . وقد أوصدت الباب وآصدته أى أغلقته . والوصيد : النبات المتقارب الأصول ، فهو مشترك ، والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ لَوِ اطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ قرأ الجمهور بكسر الواو . والأعمش ويحيى بن وَثّاب بضمها . ﴿ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا ﴾ أى لو أشرفت عليهم لهربت منهم . ﴿ وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُعْبًا ﴾ أى لما حفهم الله تعالى من الرُّعب واكتنفهم من الهيبة . وقيل : لوحشة مكانهم ؛ وكأنهم آواهم الله إلى هذا المكان الوَحْش (١) فى الظاهر لينفر الناس عنهم . وقيل : كان الناس محجو بين عنهم بالرعب ، لا يَجْسُر أحد منهم على الدنو إليهم . وقيل : الفرار منهم لطول شعورهم وأظفارهم ؛ وذكره المهدوىّ والنحاس والزجاج والقشيرى . وهذا بعيد ؛ لأنهم لما استيقظوا قال بعضهم لبعض : لبثنا يوما أو بعض يوم . ودلّ هذا على أن شعورهم وأظفارهم كانت بحالها ؛ إلا أن يقال : إنما قالوا ذلك قبل أن ينظروا إلى أظفارهم وشعورهم (٢) . قال ابن عطية : والصحيح فى أمرهم أن الله عز وجل حفظ لهم الحالة التى ناموا عليها لتكون لهم ولغيرهم فيهم

(١) مكان وحش : خال .
(٢) فى ج : قاله ابن عطية .

آية، فلم يُبْلَ لهم ثوب ولم تغيَّر صفة ، ولم يُنكِر الناهض إلى المدينة إلا معالم الأرض والبناء، ولو كانت فى نفسه حالة ينكرها لكانت عليه أهمّ . وقرأ نافع وابن كثير وابن عباس وأهل مكة والمدينة . «لَمُلِئْتَ مِنْهُمْ» بتشديد اللام على تضعيف المبالغة؛ أى ملِئت ثم ملئت . وقرأ الباقون « لملئت » بالتخفيف ، والتخفيف أشهر فى اللغة . وقد جاء التثقيل فى قول المُخَبَّل السعدىّ :

وإذ فَتَكَ النُّعمان بالناس مُحْرِمًا * فلُئ من كعب بن عوف سلاسله

وقرأ الجمهور « رُعْبًا » بإسكان العين . وقرأ بضمها أبو جعفر . قال أبو حاتم : هما لغتان . و « فِرَارًا » نصب على الحال و « رُعْبًا » مفعول ثان أو تمييز .

قوله تعالى : وَكَذَٰلِكَ بَعَثْنَٰهُمْ لِيَتَسَآءَلُوا۟ بَيْنَهُمْ ۚ قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ كَمْ لَبِثْتُمْ ۖ قَالُوا۟ لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۚ قَالُوا۟ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثْتُمْ فَٱبْعَثُوٓا۟ أَحَدَكُم بِوَرِقِكُمْ هَٰذِهِۦٓ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ فَلْيَنظُرْ أَيُّهَآ أَزْكَىٰ طَعَامًا فَلْيَأْتِكُم بِرِزْقٍ مِّنْهُ وَلْيَتَلَطَّفْ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا ﴿١٩﴾ إِنَّهُمْ إِن يَظْهَرُوا۟ عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ أَوْ يُعِيدُوكُمْ فِى مِلَّتِهِمْ وَلَن تُفْلِحُوٓا۟ إِذًا أَبَدًا ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ بَعَثْنَاهُمْ لِيَتَسَاءَلُوا بَيْنَهُمْ ﴾ البعث : التحريك عن سكون . والمعنى : كما ضربنا على آذانهم وزدناهم هدًى وقلّبناهم بعثناهم أيضا؛ أى أيقظناهم من نومهم على ما كانوا عليه من هيئاتهم فى ثيابهم وأحوالهم . قال الشاعر :

وفِتْيَانِ صِدْق قد بَعَثْتُ بُسُحْرَةٍ * فقاموا جميعا بين عاثٍ ونَشْوَانِ (١)

أى أيقظت . واللام فى قوله : «لِيَتَسَاءَلُوا» لام الصيرورة وهى لام العاقبة، كقوله : « لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا » فبعثُهم لم يكن لأجل تساؤلهم .

(١) البيت لامرئ القيس . والسحرة (بالضم) : السحر . وقيل : أعلى السحر . وقيل : هو من ثلث الليل الآخر إلى طلوع الفجر .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ﴾ وذلك أنهم دخلوه غُدْوةً وبعثهم الله فى آخر النهار ؛ فقال رئيسهم تَمليخا أو مكسلمينا : الله أعلم بالمدّة .

قوله تعالى : ﴿ فَابْعَثُوا أَحَدَكُمْ بِوَرِقِكُمْ هَذِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ ﴾ فيه سبع مسائل :

الأولى — قال ابن عباس : كانت ورقهم كأخفاف الرِّبع (١) ؛ ذكره النحاس ، وقرأ ابن كثير ونافع وابن عامر والكسائىّ وحفص عن عاصم « بورِقكم » بكسر الراء . وقرأ أبو عمرو وحمزة وأبو بكر عن عاصم « بَوْرِقكم » بسكون الراء، حذفوا الكسرة لثقلها ، وهما لغتان . وقرأ الزجاج . « بِوَرْقكم » بكسر الواو وسكون الراء . ويروى أنهم انتبهوا جياعا، وأن المبعوث هو تمليخا ، كان أصغرهم ؛ فيما ذكر الغَزْنوِىّ . والمدينة : أفْسُوس ويقال : هى طَرْسوس ، وكان اسمها فى الجاهلية أفسوس ؛ فلما جاء الإسلام سموها طرسوس . وقال ابن عباس : كان معهم دراهم عليها صورة الملك الذى كان فى زمانهم .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ فَلْيَنْظُرْ أَيُّهَا أَزْكَى طَعَامًا ﴾ قال ابن عباس : أحلّ ذبيحة ؛ لأن أهل بلدهم كانوا يذبحون على اسم الصنم : وكان فيهم قوم يُخفون إيمانَهم . ابن عباس : كان عامتهم مَجُوسا . وقيل : « أَزْكَى طَعَامًا » أى أكثر بركة . قيل : إنهم أمروه أن يشترى ما يُظن أنه طعام اثنين أو ثلاثة لئلا يُطّلع عليهم ، ثم إذا طُبخ كفى جماعة ؛ ولهذا قيل : ذلك الطعام الأرز . وقيل : كان زبيبا . وقيل : تمرا ؛ فالله أعلم . وقيل : « أزكى » أطيب . وقيل : أرخص . ﴿ فَلْيَأْتِكُمْ بِرِزْقٍ مِنْهُ ﴾ أى بقُوت . ﴿ وَلْيَتَلَطَّفْ ﴾ أى فى دخول المدينة وشراء الطعام . ﴿ وَلَا يُشْعِرَنَّ بِكُمْ أَحَدًا ﴾ أى لا يخبرنّ . وقيل : إن ظُهِر عليه فلا يوقعنّ إخوانه فيما وقع فيه . ﴿ إِنَّهُمْ إِنْ يَظْهَرُوا عَلَيْكُمْ يَرْجُمُوكُمْ ﴾ قال الزجاج : معناه بالحجارة ، وهو أخبث القتل . وقيل : يرموكم بالسَّبّ والشتم ؛ والأوّل أصح ، لأنه كان عازما على قتلهم كما تقدّم فى قَصصهم . والرجم فيما سلف هى كانت على ما ذكر قبله [عقوبة] (٢) مخالفة دين الناس ، إذ هى أشْفَى لجملة أهل ذلك الدِّين من حيث إنهم يشتركون فيها .

(١) الربع (كضرب) : الفصيل ينتج فى الربيع . (٢) زيادة يقتضيها السياق .

الثالثـــة — فى هذه البِعْثة بالوَرِق دليل على الوكالة وصحتها . وقد وكل على بن أبى طالب أخاه عَقيلا عند عثمان رضى الله عنهما ؛ ولا خلاف فيها فى الجملة . والوكالة معروفة فى الجاهلية والإسـلام ؛ ألا ترى إلى عبـد الرحمن بن عَوف كيف وكّل أميّـة بن خلف بأهله وحاشيته بمكة ؛ أى يحفظهم ، وأمية مشرك ، والتزم عبدالرحمن لأمية مَن حَفِظ حاشيته بالمدينة مثـل ذلك مجازاةً لصنعه . روى البخارىّ عن عبد الرحمن بن عوف قال : كاتبت أمية بن خلف كتابا بأن يحفظنى فى صاغِيَتى بمكة وأحفظه فى صاغيته بالمدينة ؛ فلما ذكرت الرحمن ، قال : لا أعرف الرحمن ! كاتبنى بآسمك الذى كان فى الجاهلية ، فكاتبته عبد عمرو... وذكر الحديث . قال الأصمعى : صاغية الرجل الذين يميلون إليه ويأتونه ؛ وهو مأخوذ من صغا يَصْغُو ويَصْغَى إذا مال ، وكلّ مائل إلى الشىء أو معه فقد صغا إليه وأصغى ؛ من كتاب الأفعال .

الرابعـــة — الوكالة عقدُ نيابةٍ ، أذِن الله سبحانه فيه للحاجة إليه وقيام المصلحة فى ذلك ، إذ ليس كل أحد يقدر على تنـاول أموره إلا بمعونة من غيره أو بترفّه فيستنيب من يُريحه .

وقد استدل علمـاؤنا على صحتها بآيات من الكتاب ، منها هـذه الآية ، وقوله تعالى : « وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا »(١) وقوله : « اذْهَبُوا بِقَمِيصِي هَـذَا »(٢) . وأما من السـنة فأحاديث كثيرة ؛ منها حديث عروة البارِقِىّ ، وقد تقدّم فى آخر الأنعام(٣) . روى جابر بن عبد الله قال : أردت الخروج إلى خَيْبَر فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له : إنى أردت الخروج إلى خيبر ، فقال : "إذا أتيتَ وكيلى فخذ منه خمسة عشر وَسْقًا فإن ٱبتغى منك آيةً فضع يدك على تَرْقُوَته(٤)" خرجه أبو داود . والأحاديث كثيرة فى المعنى ، وفى إجماع الأمة على جوازها كفاية .

الخامسـة — الوكالة جائزة فى كل حق تجوز النيـابة فيه ، فلو وكّل الغاصبُ لم يجـز ، وكان هو الوكيل ؛ لأن كل محرَّم فعله لاتجوز النيابة فيه .

السادسـة — فى هذه الآية نُكْتة بديعة ، وهى أن الوكالة إنما كانت مع التَّقِيّة خوف أن يشـعر بهم أحدٌ لمـا كانوا عليه من خوف على أنفسهم . وجواز توكيل ذوى العـذر متّفق

(١) راجع جـ ٨ ص ١٧٧ .
(٢) راجع جـ ٩ ص ٢٥٨ .
(٣) راجع جـ ٧ ص ١٥٦ .
(٤) الترقوة : العظم الذى بين ثغرة النحر والعاتق .

عليه ؛ فأما من لا عذر له فالجمهور على جوازها . وقال أبو حنيفة وسُحْنون : لا تجوز . قال ابن العربي : وكأن سُحْنون تلقّفه من أسَد بن الفُرات فحكم به أيام قضائه ، ولعله كان يفعل ذلك بأهل الظلم والجبروت ؛ إنصافا منهم وإذلالا لهم ، وهو الحق ؛ فإن الوكالة معونة ولا تكون لأهل الباطل .

قلت : هذا حسن ؛ فأما أهل الدين والفضل فلهم أن يوكّلوا وإن كانوا حاضرين أصحّاء . والدليل على صحة جواز الوكالة للشاهد الصحيح ماخرّجه الصحيحان وغيرهما عن أبي هريرة قال : كان لرجل على النبيّ صلى الله عليه وسلم سِنّ من الإبل فجاء يتقاضاه فقال : "أعطوه" فطلبوا له سِنّه فلم يجدوا إلا سِنًّا فوقها ؛ فقال : "أعطوه" فقال : أوفيتَني أوفى الله لك . قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إن خيركم أحسنُكم قضاء " . لفظ البخاري . فدلّ هذا الحديث مع صحته على جواز توكيل الحاضر الصحيح البدن ؛ فإن النبيّ صلى الله عليه وسلم أمر أصحابه أن يُعطوا عنه السنّ التي كانت عليه ؛ وذلك توكيل منه لهم على ذلك ، ولم يكن النبيّ صلى الله عليه وسلم مريضا ولا مسافرا . وهذا يردّ قول أبي حنيفة وسُحْنون في قولهما : أنه لا يجوز توكيل الحاضر الصحيح البدن إلا برضا خصمه ؛ وهذا الحديث خلاف قولهما .

السابعة — قال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد : تضمّنت هذه الآية جواز الشركة لأن الورِق كان لجميعهم . وتضمنت جواز الوكالة لأنهم بَعثوا من وكّلوه بالشراء . وتضمّنت جواز أكل الرفقاء وخلطهم طعامهم معا ، وإن كان بعضهم أكثرَ أكلًا من الآخر ؛ ومثله قوله تعالى : «وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ» حسبما تقدم بيانه في « البقرة »[1] . ولهذا قال أصحابنا في المسكين يُتصدّق عليه فيخلطه بطعام لغنيّ ثم يأكل معه : إن ذلك جائز . وقد قالوا في المضارِب يخلط طعامه بطعام غيره ثم يأكل معه : إن ذلك جائز . وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وكّل من اشترى له أضحية . قال ابن العربي : ليس في الآية دليل على ذلك ؛ لأنه يحتمل أن يكون كل واحد منهم قد أعطاه منفردا فلا يكون فيه اشتراك . ولا مُعوَّل في هذه المسألة

(١) راجع جـ ٣ ص ٦٢ .

إلا على حديثين : أحدهما — أن ابن عمر مَرّ بقوم يأكلون تمرا فقال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاقتران إلا أن يستأذن الرجل أخاه . الثانى — حديث أبى عبيدة فى جيش الخَبَط (١) . وهـذا دون الأول فى الظهور ؛ لأنه يحتمل أن يكون أبو عبيدة يعطيهم كفافا من ذلك القوت ولا يجمعهم عليه .

قلت : ومما يدلّ على خلاف هذا من الكتاب قولُه تعالى : «وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ» وقوله : « لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا (٢) » على ما يأتى إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : وَكَذَٰلِكَ أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوٓا أَنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَآ إِذْ يَتَنَٰزَعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ ۖ فَقَالُوا۟ ٱبْنُوا۟ عَلَيْهِم بُنْيَٰنًا ۖ رَّبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ ۗ قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ ﴾ أى أطلعنا عليهم وأظهرناهم . و« أَعْثر » تعدية عَثَر بالهمزة ، وأصل العِثار فى القدم . ﴿ لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ﴾ يعنى الأمة المسلمة الذين بُعث أهل الكهف على عهدهم . وذلك أن دقيانوس مات ومضت قرون وَمَلَك أهل تلك الدار رجلٌ صالح ، فاختلف أهل بلده فى الحشر و بعث الأجساد من القبور ، فشكّ فى ذلك بعض الناس واستبعدوه وقالوا : إنما تحشر الأرواح والجسد تأكله الأرض . وقال بعضهم : تبعث الروح والجسد جميعا ؛ فكبُر ذلك على الملك و بقى حيران لا يدرى كيف يتبيّن أمره لهم ، حتى لبس المُسُوح وقعد على الرَّماد وتضرّع إلى الله تعالى فى حجة و بيان ، فأعثر الله على أهل الكهف ؛ فيقال : إنهم لما بعثوا أحدهم بوَرِقهم إلى المدينة ليأتيهم برزق منها أَسْتَنْكَر شخصه وأَسْتُنْكِرت دراهمه (٣) لبعد العهد ، فحُمل إلى الملك وكان صالحا قد آمن وآمن من معه ، فلما

(١) سموا جيش الخبط لأنهم خرجوا فى سرية إلى أرض جهينة فأصابهم جوع فأكلوا الخبط ، فسموا به وهو خبط ورق العضاة من الطلح ونحوه وهو إسقاط ورقه بالخبط . (٢) راجع جـ ١٢ ص ٣١٧ .

(٣) فى جـ : ورقه .

نظر إليه قال : لعل هذا من الفتية الذين خرجوا على عهد دِقيانوس الملك، فقد كنت أدعو الله أن يُرِيَنيهم، وسأل الفتى فأخبره؛ فسُرّ الملك بذلك وقال : لعل الله قد بعث لكم آية ، فلْنَسِرْ إلى الكهف معه ، فركب مع أهل المدينة إليهم، فلما دنَوْا إلى الكهف قال تمليخا : أنا أدخل عليهم لئلا يَرْعَبوا فدخل عليهم فأعلمهم بالأمر وأن الأمة أمّةُ إسلام ، فرُوِى أنهم سُرّوا بذلك وخرجوا إلى الملك وعظّموه وعظّمهم ثم رجعوا إلى كهفهم. وأكثر الروايات على أنهم ماتوا حين حدّثهم تمليخا ميتة الحق، على ما يأتى . ورجع من كان شكّ فى بَعْث الأجساد إلى اليقين . فهذا معنى . « أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ » أى ليعلم الملك و رعيته أن القيامة حق والبعث حق. « إِذْ يَتَنَازَعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ » . و إنما استدلوا بذلك الواحد على خبرهم وهابوا الدخول عليهم فقال الملك : ابنوا عليهم بنيانا ؛ فقال الذين هم على دين الفتية : اتخذوا عليهم مسجدا . وروى أن طائفة كافرة قالت : نبنى بيعة أو مضيفا (١) ، فانهم المسلمون وقالوا لنتخذَنّ عليهم مسجدا . وروى أن بعض القوم ذهب إلى طمس الكهف عليهم وتركهم فيه مغيّبين . وروى عن عبد الله بن عمر (٢) أن الله تعالى أعمى على الناس حينئذ أثرهم وحجبهم عنهم، فلذلك دعا [الملك] (٣) إلى بناء البنيان ليكون مَعْلَمًا لهم. وقيل : إن الملك أراد أن يدفنهم فى صندوق من ذهب فأتاه آتٍ منهم فى المنام فقال : أردت أن تجعلنا فى صندوق من ذهب فلا تفعل؛ فإنا من التراب خُلقنا و إليه نعود، فدَعْنا .

وتنشأ هنا مسائل ممنوعة وجائزة؛ فاتخاذ المساجد على القبور والصلاة فيها والبناء عليها، إلى غير ذلك مما تضمّنته السنة من النهى عنه ممنوع لا يجوز؛ لما روى أبو داود والترمذىّ عن ابن عباس قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زوّارات القبور والمتخذين عليها المساجد والسُّرُج . قال الترمذىّ : وفى الباب عن أبى هريرة وعائشة حديث ابن عباس حديث حسن . وروى الصحيحان عن عائشة أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة فيها تصاوير لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنّ أولئك إذا كان فيهم

(١) فى جوهاشية الجمل عن القرطبى : مصنعا .
(٢) فى ج : « عن عبيد بن عمير » .
(٣) من الجمل عن المصنف .

الرجل الصالح فمات بَنَوْا على قبره مسجدا وصوّروا فيه تلك الصور أولئك شرارُ الخلق عند الله تعـالى يوم القيامة " . لفظ مسلم . قال علماؤنا : وهذا يحرم على المسلمين أن يتخذوا قبور الأنبياء والعلماء مساجد . وروى الأئمة عن أبى مَرْثَد الغَنَوِىّ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تصلّوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها " لفظ مسلم . أى لا تتخذوها قبلة فتصلّوا عليهـا أو إليها كما فعل اليهود والنصارى ، فيؤدى إلى عبادة من فيهـا كما كان السبب فى عبادة الأصـنام . فحذّر النبىّ صلى الله عليه وسلم عن مثل ذلك ، وسَدّ الذرائعَ المؤدية إلى ذلك فقال : " اشتدّ غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد " . وروى الصحيحان عن عائشة وعبد الله بن عباس قالا : لمـا نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طَفِق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتمّ (١) بها كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك (٢) : " لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد " (٣) يحذر ماصنعوا . وروى مسلم عن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُجَصّص القبر وأن يُقعد عليه وأن يُبنى عليه . وخرّجه أبو داود والترمذى أيضا عن جابر قال : نهى رسـول الله صلى الله عليه وسـلم أن تجصص القبور وأن يكتب عليها وأن يُبنى عليها وأن توطأ . قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح . وروى الصحيح عن أبى الهَيّاج الأسـدى قال قال لى علىّ بن أبى طالب : ألا (٤) أبْعَثُـك على ما بعثنى عليه رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم : ألّا تَدَع تمثـالا إلا طَمَسته ولا قبرا مُشْرِفا إلا سـوّيته — فى رواية — ولا صـورة إلا طمستها . وأخرجه أبو داود والترمذىّ . قال علماؤنا : ظاهره منع تسنيم القبور ورفعها وأن تكون لاطئة (٥) . وقد قال به بعض أهل العلم . وذهب الجمهـور إلى أن هـذا الارتفاع المأمور بإزالته هو ما زاد على التسنيم ، ويبقى للقـبر مايعرف به ويحترم ، وذلك صفة قبر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وقبرِ صاحبيه رضى الله عنهما — على ماذكر مالك فى الموطأ — وقبر أبينا آدم صلى الله عليه وسلم ؛ على ماروواه الدّارَ قُطْنِىّ

(١) قوله : « إذا اغتم » أى تسخن بالخميصة وأخذ بنفسه من شدة الحر . (٢) أى فى حالة الطرح والكشف . (٣) أى يحـذر أمته أن يصنعوا بقبره مثل صنيع اليهود والنصارى بقبور أنبيائهم .

(٤) قوله « ألا » بتشديد اللام للتحضيض . وقيل : بفتحها للتنبيه . (٥) لا طئة : لا صقة بالأرض .

من حديث ابن عباس . وأما تعلية البناء الكثير على نحو ما كانت الجاهلية تفعله تفخيما وتعظيما فذلك يهدم ويزال ؛ فإن فيه استعمال زينة الدنيا فى أوّل منازل الآخرة ، وتشبّها بمن كان يعظّم القبور ويعبدها . وباعتبار هـذه المعانى وظاهر النهى ينبغى أن يقال : هو حرام . والتسنيم فى القبر : ارتفاعه قدر شبر ، مأخوذ من سنام البعير . ويُرَشّ عليه بالماء لئلا ينتثر بالريح . وقال الشافعىّ : لا بأس أن يطيّن القبر . وقال أبو حنيفة : لا يُجَصّص القبر ولا يطيّن ولا يرفع عليه بناء فيسقط . ولا بأس بوضع الأحجار لتكون علامة ، لما رواه أبو بكر الأثرم قال : حدّثنا مُسدّد حدّثنا نوح بن دُرّاج عن أبان بن تغلِب عن جعفر بن محمد قال : كانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزور قبر حمزة بن عبد المطلب كل جمعة وعلّمته بصخرة ، ذكره أبو عمر .

وأما الجائزة — فالدفن فى التابوت ، وهو جائز لا سيما فى الأرض الرّخْوة . وروى أن دانيال صلوات الله عليه كان فى تابوت من حجر ، وأن يوسف عليه السلام أوصى بأن يتخذ له تابوت من زجاج ويلقى فى رَكِيّة[1] مخافة أن يُعبد ، وبقى كذلك إلى زمان موسى صلوات الله عليهم أجمعين ، فدلّته عليه عجوز فرفعه ووضعه فى حظيرة إسحاق عليه السلام . وفى الصحيح عن سعد ابن أبى وَقّاص أنه قال فى مرضه الذى هلك فيه : اتخذوا لى لَحْدًا وانصبوا علىّ اللّبِن نَصْبًا ، كما صنع برسول الله صلى الله عليه وسلم . اللّحْد : هو أن يشقّ فى الأرض ثم يُحفر قبر آخر فى جانب الشق من جانب القبلة إن كانت الأرض صُلْبة يُدخَل فيه الميت ويُسَدّ عليه باللّبن . وهو أفضل عندنا من الشق ، لأنه الذى اختاره الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم . وبه قال أبو حنيفة قال : السنة اللّحد . وقال الشافعى : الشق . ويكره الآجُرّ فى اللحد . وقال الشافعى : لا بأس به لأنه نوع من الحجر . وكرهه أبو حنيفة وأصحابه ، لأن الآجُر لإحكام لبناء ، والقبر وما فيه للبِلَى فلا يليق به الإحكام وعلى هذا يسوّى بين الحجر والآجُر وقيل : إن الآجر أثر النار فيكره تفاؤلا ، فعلى هـذا يفرق بين الحجر والآجر . قالوا : ويستحب اللّبِن والقَصَب لما روى أنه وضع على قبر النبى صلى الله عليه وسلم حُزْمة من قصب . وحكى عن الشيخ الإمام

(١) الركية البئر .

أبي بكر محمد بن الفضل الحنفيّ رحمه الله أنه جوّز اتخاذ التابوت فى بلادهم لرخاوة الأرض . وقال : لو اتُّخذ تابوت من حديد فلا بأس به ؛ لكن ينبغى أن يفرش فيه التراب وتطيّن الطبقة العليا مما يلى الميت ، ويُجعل اللّبن الخفيف على يمين الميت ويساره ليصير بمنزلة اللحد .

قلت : ومن هذا المعنى جَعْل القطيفة فى قبر النبي صلى الله عليه وسلم ؛ فإن المدينة سَبِخة[1] ، قال شُقْران : أنا والله طرحت القطيفة تحت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى القبر . قال أبو عيسى الترمذى : حديث شقران حديث حسن [صحيح][2] غريب .

قوله تعالى : سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًۢا بِٱلْغَيْبِ ۖ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ ۚ قُل رَّبِّىٓ أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِم مَّا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ ۬ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَٰهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ ﴾ الضمير فى « سَيَقُولُونَ » يراد به أهل التوراة ومعاصرى محمد صلى الله عليه وسلم . وذلك أنهم اختلفوا فى عدد أهل الكهف هذا الاختلاف المنصوص . وقيل : المراد به النصارى ؛ فإن قوما منهم حضروا النبي صلى الله عليه وسلم من نَجْران فجرى ذكر أصحاب الكهف فقالت اليَعْقُوبيّة : كانوا ثلاثة رابعهم كلبهم . وقالت النَّسْطورية : كانوا خمسة سادسهم كلبهم . وقال المسلمون : كانوا سبعة ثامنهم كلبهم . وقيل : هو إخبار عن اليهود الذين أمروا المشركين بمسألة النبي صلى الله عليه وسلم عن أصحاب الكهف . والواو فى قوله : « وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ » طريق النحويين أنها واو عطف دخلت فى آخر إخبارٍ[3] عن عددهم ؛ لتفصّل أمرهم ، وتدلّ على أن هذا غاية ماقيل ، ولو سقطت لصح الكلام . وقالت فرقة منها ابن خَالَوَيْه : هى واو الثمانية . وحكى الثعلبي عن أبى بكر بن عيّاش أن قريشا كانت تقول فى عددها ستة سبعة وثمانية ؛ فتدخل الواو فى الثمانية . وحكى نحوه القفّال ، فقال :

(١) أرض سبخة : ذات ملح ونز . (٢) من ج . (٣) فى ج : نهاية .

إن قوما قالوا العدد ينتهى عند العرب إلى سبعة، فإذا احتيج إلى الزيادة عليها استؤنف خبر آخر بإدخال الواو، كقوله : « التَّائِبُونَ العابِدُونَ — ثم قال — وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ »(١). يدلّ عليه أنه لما ذكر أبواب جهنم « حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا »(٢) بلا واو، ولما ذكر الجنة قال : « وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا » بالواو . وقال : « خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ »(٣) ثم قال : « وَأَبْكَارًا » فالسبعة نهاية العدد عندهم كالعشرة الآن عندنا . قال القُشيرى أبو نصر : ومثل هذا الكلام تحكُّم، ومن أين السبعة نهاية عندهم ! ثم هو منقوض بقوله تعالى : « هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ »(٤) ولم يذكر الاسم الثامن بالواو. وقال قوم ممن صار إلى أن عددهم سبعة : إنما ذكر الواو فى قوله : « سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ » لينبّه على أن هذا العدد هو الحق، وأنه مباين للأعداد الأُخَر التى قال فيها أهل الكتاب ؛ ولهذا قال تعالى فى الجملتين المتقدّمتين : « رَجْمًا بِالْغَيْبِ » ولم يذكره فى الجملة الثالثة ولم يقدح فيها بشىء ؛ فكأنه قال لنبيّه هم سبعة وثامنهم كلبهم . والرجم : القول بالظن ؛ يقال لكل مايُخرص : رَجْم فيه ومرجوم ومُرْجَم ؛ كما قال :

وما الحرب إلا ما علمتم وذُقْتُمُ * وما هو عنها بالحديث المُرَجَّم(٥)

قلت : وقد ذكر الماوردى والغَزْنوى : وقال ابن جريج ومحمد بن إسحاق كانوا ثمانية، وجعلا قوله تعالى : « وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ » أى صاحب كلبهم . وهذا مما يقوّى طريق النحويين فى الواو، وأنها كما قالوا . وقال القُشَيرى : لم يذكر الواو فى قوله : رابعهم سادسهم، ولو كان بالعكس لكان جائزا، فطلبُ الحكمة والعلّة فى مثل هذه الواو تكلّفٌ بعيد ، وهو كقوله فى موضع آخر : « وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَعْلُومٌ »(٦). وفى موضع آخر : « إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ . ذِكْرَى »(٧) .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ ﴾ أمر الله تعالى نبيه عليه السلام فى هذه الآية أن يردّ علم عدّتهم إليه عز وجل . ثم أخبر أن عالم ذلك من البشر قليل . والمراد به قوم من

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٦٩ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٨٤ . (٣) راجع جـ ١٨ ص ١٩٣ .
(٤) راجع جـ ١٨ ص ٤٥ . (٥) البيت من معلقة زهير . (٦) راجع ص ٣ من هذا الجزء .
(٧) راجع جـ ١٣ ص ٠٠ .

أهـل الكتاب؛ فى قول عطاء . وكان ابن عباس يقول : أنا من ذلك القليل، كانوا سبعة وثامنهم كلبهم، ثم ذكر السبعة بأسمائهم، والكلب اسمه قطمير كلب أنمر، فوق القَلَطِيّ[1] ودون الكرديّ . وقال محمد بن سعيد بن المُسَيِّب : هو كلب صينى . والصحيح أنه زُبيرى . وقال : ما بقى بنيسابور محدّث إلا كتب عنى هذا الحديث إلا من لم يقدر له . قال : وكتبه أبو عمرو الحيرىّ عنى .

قوله تعالى : ﴿ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَآءً ظَاهِرًا ﴾ أى لا تجادل فى أصحاب الكهف إلا بما أوحيناه إليك؛ وهو ردّ علم عدتهم إلى الله تعالى . وقيل : معنى المراء الظاهر أن تقول : ليس كما تقولون ، ونحو هـذا ، ولاتحتج على أمر مقـدّر فى ذلك . وفى هـذا دليل على أن الله تعالى لم يبيّن لأحد عددهم فلهذا قال: «إِلَّا مِرَآءً ظَاهِرًا » أى ذاهبا؛ كما قال :

* وتلك شَكاةٌ ظاهرٌ عنك عارُها[2] *

ولم يبح له فى هذه الآية أن يمارى؛ ولكن قوله : « إِلَّا مِرَآءً » استعارة من حيث يماريه أهل الكتاب . سميت مراجعته لهم مِراء ثم قيـد بأنه ظـاهر ؛ ففارق المراء الحقيق المذموم . والضمير فى قوله : «فِيهِم» عائد على أهل الكهف . وفى قوله : «مِنْهُمْ» عائد على أهل الكتاب المعارضين . وقوله : «فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ» يعنى فى عدتهم ؛ وحذفت العدّة لدلالة ظاهر القول عليها .

قوله تعالى : ﴿وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا﴾ روى أنه عليه السلام سأل نصارى نجران عنهم فنهى عن السؤال . وفى هذا دليل على منع المسلمين من مراجعة أهل الكتاب فى شىء من العلم .

قوله تعالى : وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ ۖ وَقُلْ عَسَىٰٓ أَن يَهْدِيَنِ رَبِّى لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشَدًا ﴿٢٤﴾

(١) القلطى (كعربى) : القصير من الناس والسنانير والكلاب . قال الدميرى : « والقلطى : كلب صينى » .

(٢) هذا عجز بيت لأبى ذؤيب . وصدره .

* وعيرها الواشون أنى أحبها *

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا . إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قال العلماء : عاتب الله تعالى نبيّه عليه السلام على قوله للكفار حين سألوه عن الروح والفتية وذى القرنين : غدا أخبركم بجواب أسئلتكم؛ ولم يستثن فى ذلك . فاحتبس الوحى عنه خمسة عشر يوما حتى شقّ ذلك عليه وأرْجَف الكفارُ به، فنزلت عليه هذه السورة مفرّجة . وأمر فى هذه الآية ألا يقول فى أمر من الأمور إنى أفعل غدا كذا وكذا، إلا أن يعلق ذلك بمشيئة الله عز وجل حتى لا يكون محقّقا لحكم الخبر؛ فإنه إذا قال : لأفعلن ذلك ولم يفعل كان كاذبا، وإذا قال لأفعلن ذلك إن شاء الله خرج عن أن يكون محقّقا للمخبَر عنه . واللام فى قوله : « لِشَيْءٍ » بمنزلة فى، أو كأنه قال لأجل شىء .

الثانية — قال ابن عطية : وتكلّم الناس فى هذه الآية فى الاستثناء فى اليمين، والآية ليست فى الأيمان وإنما هى فى سُنّة الاستثناء فى غير اليمين . وقوله : « إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ » فى الكلام حذف يقتضيه الظاهر ويحسّنه الإيجاز؛ تقديره : إلا أن تقول إلا أن يشاء الله؛ أو إلا أن تقول إن شاء الله . فالمعنى : إلا أن تذكر مشيئة الله؛ فليس « إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ » من القول الذى نُهِى عنه .

قلت : ما اختاره ابن عطية وارتضاه هو قول الكسائىّ والفَرّاء والأخفش . قال البصريون : المعنى إلا بمشيئة الله . فإذا قال الإنسان أنا أفعل هذا إن شاء الله فمعناه بمشيئة الله . قال ابن عطية : وقالت فرقة : « إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ » استثناء من قوله : « وَلَا تَقُولَنَّ » . قال : وهذا قول حكاه الطبرى ورُدّ عليه، وهو من الفساد بحيث كان الواجب ألّا يُحكَى . وقد تقدّم القول فى الاستثناء فى اليمين وحكمه فى « المائدة »[1] .

قوله تعالى : ﴿ وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ ﴾ فيه مسألة واحدة، وهو الأمر بالذكر بعد النسيان — واختلف فى الذكر المأمور به؛ فقيل : هو قوله : ﴿ وَقُلْ عَسَى أَنْ يَهْدِيَنِ رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا ﴾ . قال محمد الكوفى المفسر : إنها بألفاظها مما أمر أن يقولها كل

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٦٤ .

من لم يستثن، وإنها كفارة لنسيان الاستثناء . وقال الجمهور : هو دعاء مأمور به دون هـذا التخصيص . وقيل : هو قوله : « إِنْ شَاءَ اللَّهُ » الذى كان نَسِيَه عند يمينه . حُكى عن ابن عباس أنه إن نسى الاستثناء ثم ذَكَر ولو بعد سنة لم يحنث إن كان حالفا . وهو قول مجاهد . وحكى إسماعيل بن إسحاق ذلك عن أبى العاليـة فى قوله تعالى : « وَاذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ » قال : يستثنى إذا ذكره . الحسن : ما دام فى مجلس الذكر . ابن عباس : سنتين؛ ذكره الغزنوى[1] قال : فيحمل على تدارك التـبَرُّك بالاستثناء للتخلّص عن الإثم . فأما الاستثناء المفيـد حكما فلا يصح إلا متّصلا . السُّدّى : أى كل صلاة نسيها إذا ذكرها[2] . وقيل : استثن باسمه لئلا تنسى . وقيل : اذكره متى ما نسيته . وقيل : إذا نسيت شيئا فاذكره يُذَكِّرْكَه . وقيل : اذكره إذا نسيت غيره أو نسيت نفسك؛ فذلك حقيقـة الذكر . وهـذه الآية مخاطبة للنبىّ صلى الله عليـه وسلم، وهى استفتاح كلام على الأصح ، وليست من الاستثناء فى اليمين بشىء ، وهى بعدُ تعمّ جميع أمته؛ لأنه حكم يتردّد فى الناس لكثرة وقوعه . والله الموفق .

قوله تعـالى : وَلَبِثُوا فِى كَهْفِهِمْ ثَلَـٰثَ مِائَةٍ سِنِينَ وَازْدَادُوا تِسْعًا ﴿٢٥﴾

هذا خبر من الله تعـالى عن مدّة لبثهم . وفى قراءة ابن مسعود « وقالوا لبثوا » . قال الطبرى : إن بنى إسرائيل اختلفوا فيما مضى لهم من المدّة بعد الإعثار عليهم إلى مدّة النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فقال بعضهم : إنهم لبثوا ثلثمائة سنة وتسع سنين ، فأخبر الله تعالى نبيه أن هـذه المدّة فى كونهم نياما ، وأن مابعد ذلك مجهول للبشر . فأمر الله تعالى أن يردّ علم ذلك إليه . قال ابن عطية : فقوله على هذا « لَبِثُوا » الأول يريد فى نوم الكهف ، و « لَبِثُوا » الثانى يريد بعـد الإعثار[3] إلى مدة محمد صلى الله عليه وسلم، أو إلى وقت عدمهم بالبَلاء . مجاهد : إلى وقت نزول القرآن . الضحاك : إلى أن ماتوا . وقال بعضهم : إنه لمـا قال : «وَازْدَادُوا تِسْعًا » لم يدر الناس أهى ساعات أم أيام أم جُمَع أم شهور أم أعوام . واختلف بنو إسرائيل بحسب ذلك ، فأمر الله تعالى برد العلم إليه فى التسع ، فهى على هذا مبهمة . وظاهر كلام العرب المفهوم منه أنها أعوام، والظاهر من أمرهم أنهم قاموا ودخلوا الكهف بعـد عيسى

(١) فى ى وهـ جـ : المغير .
(٢) فى ى : أى صل صلاة نسيتها إذا ذكرتها .
(٣) فى جـ : بعد الانتشار .

بيسير وقد بقيت من الحواريين بقية . وقيل : غير هذا على ما يأتى . قال القشيرى : لا يفهم من التسع تسع ليال وتسع ساعات لسبق ذكر السنين ؛ كما تقول : عندى مائة درهم وخمسة ؛ والمفهوم منه خمس دراهم . وقال أبو على : « وَازْدَادُوا تِسْعًا » أى ازدادوا لبث تسع ؛ فحذف . وقال الضحاك : لما نزلت : «وَلَبِثُوا فِي كَهْفِهِمْ ثَلَاثَمِائَةٍ» قالوا سنين أم شهور أم جمع أم أيام ؛ فأنزل الله عز وجل : «سِنِينَ» . وحكى النقاش ما معناه أنهم لبثوا ثلثمائة سنة شمسية بحساب الأيام[٢] ؛ فلما كان الإخبار هنا للنبى العربى ذكرت التسع ؛ إذ المفهوم عنده من السنين القمرية ، وهذه الزيادة هى ما بين الحسابين . ونحوه ذكر الفزنوى . أى باختلاف سنى الشمس والقمر ؛ لأنه يتفاوت فى كل ثلاث وثلاثين وثلث سنة سنة فيكون فى ثلثمائة تسع سنين . وقرأ الجمهور « ثَلَاثَمِائَةٍ سِنِينَ » بتنوين مائة ونصب سنين ، على التقديم والتأخير ؛ أى سنين ثلثمائة فقدم الصفة على الموصوف ، فتكون « سنين » على هذا بدلا أو عطف بيان . وقيل : على التفسير والتمييز . و « سِنِينَ » فى موضع سنة . وقرأ حمزة والكسائى بإضافة مائة إلى سنين ، وترك التنوين ؛ كأنهم جعلوا سنين بمنزلة سنة إذ المعنى بهما واحد . قال أبو على : هذه الأعداد التى تضاف فى المشهور إلى الآحاد نحو ثلثمائة رجل وثوب قد تضاف إلى الجموع . وفى مصحف عبد الله « ثلثمائة سنة » . وقرأ الضحاك « ثلثمائة سنون » بالواو . وقرأ أبو عمرو بخلاف « تِسْعًا » بفتح التاء . وقرأ الجمهور بكسرها . وقال الفراء والكسائى وأبو عبيدة : التقدير ولبثوا فى كهفهم سنين ثلثمائة .

قوله تعالى : قُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا لَهُۥ غَيْبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ أَبْصِرْ بِهِۦ وَأَسْمِعْ ۚ مَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِىٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِى حُكْمِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا ﴾ قيل : بعد موتهم إلى نزول القرآن فيهم ، على قول مجاهد . أو إلى أن ماتوا ، على قول الضحاك . أو إلى وقت تغيرهم بالبلى ؛ على ما تقدم . وقيل : بما لبثوا فى الكهف ، وهى المدة التى ذكرها الله تعالى عن اليهود وإن ذكروا زيادة ونقصانا . أى لا يعلم علم ذلك إلا الله أو من علمه ذلك . ﴿ لَهُ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ .

(١) فى جـ وى : لتسق . (٢) فى جـ وى : الأيام . ولعل هذا أوجه لأن الأيام لا تستعمل إلا الشمسية .

قوله تعالى : ﴿ أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ ﴾ أى ما أبصره وأسمعه . قال قتادة : لا أحد أبصر من الله ولا أسمع . وهذه عبارات عن الإدراك . ويحتمل أن يكون المعنى « أَبْصِرْ بِهِ » أى بوَحْيِه وإرشاده هـداك وحجبك وأخَّق من الأمور، وأسمع به العالم ، فيكونان أمرين لا على وجه التعجب . وقيل : المعنى أبصرهم وأسمعهم ما قال الله فيهم . ﴿ مَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ ﴾ أى لم يكن لأصحاب الكهف وَلِيّ يتولّى حفظهم دون الله . ويحتمل أن يعود الضمير فى «لهم» على معاصرى محمد صلى الله عليه وسلم من الكفار . والمعنى : ما لهؤلاء المختلفين فى مدة لُبثهم وَلِيّ دون الله يتولّى تدبير أمرهم ؛ فكيف يكونون أعلَم منه ، أو كيف يتعلمون من غير إعلامه إياهم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يُشْرِكُ فِي حُكْمِهِ أَحَدًا ﴾ قرئ بالياء ورفع الكاف ، على معنى الخبر عن الله تعالى . وقرأ ابن عامر والحسن وأبو رجاء وقتادة والمجدرى « ولا تشرك » بالتاء من فوق وإسكان الكاف على جهة النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ويكون قوله : «ولا تشرك» عطفا على قوله : « أَبْصِرْ بِهِ وَأَسْمِعْ » . وقرأ مجاهد « يشرك » بالياء من تحت والجزم . قال يعقوب : لا أعرف وجهه .

مسـألة — اختُلف فى أصحاب الكهف هل ماتوا وفَنُوا ، أو هم نيام وأجسادهم محفوظة ؛ فروى عن ابن عباس أنه مرّ بالشأم فى بعض غزواته مع ناس على موضع الكهف وجبله ، فمشى الناس معه إليه فوجدوا عظاما فقالوا : هذه عظام أهل الكهف . فقال لهم ابن عباس : أولئك قوم فَنُوا وعُدِموا منـذ مدّة طويلة ؛ فسمعه راعبٌ فقال : ما كنت أحسب أن أحدا من العرب يعرف هذا ؛ فقيل له : هذا ابن عم نبينا صلى الله عليه وسلم . وروت فرقة أن النبى صـلى الله عليـه وسلم قال : " ليحجّنّ عيسى بن مريم ومعـه أصحاب الكهف فإنهم لم يحجّوا بعدُ " . ذكره ابن عطية .

قلت : ومكتوب فى التوراة والإنجيل أن عيسى بن مريم عبدُ الله ورسـولُه ، وأنه يمـر بالرَّوْحاء حاجًّا أو مُعْتَمِرا أو يجمع الله له ذلك فيجعل الله حواريّه أصحـاب الكهف والرَّقيم ، فيمرّون حُجّاجا فإنهم لم يحجّوا ولم يموتوا . وقد ذكرنا هذا الخبر بكماله فى كتاب « التذكرة » . فعلى هذا هم نيام ولم يموتوا إلى يوم القيامة ، بل يموتون قبيل الساعة .

قوله تعالى : وَٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ ۖ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ وَلَن تَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱتْلُ مَا أُوحِىَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ ﴾ قيل : هو من تمام قصة أصحاب الكهف ؛ أى اتبع القرآن فلا مبدّل لكلمات الله ولا خُلف فيما أخبر به من قصة أصحاب الكهف . وقال الطبرى : لا مغيِّر لما أوعد بكلماته أهلَ معاصيه والمخالفين لكتابه . ﴿ وَلَنْ تَجِدَ ﴾ أنت ﴿ مِنْ دُونِهِ ﴾ إن لم تتبع القرآن وخالفته . ﴿ مُلْتَحَدًا ﴾ أى ملجأ . وقيل : موئلا . وأصله الميل ؛ ومن لجأت إليه فقد مِلْت إليه . قال القشيرى أبو نصر عبد الرحيم : وهذا آخر قصة أصحاب الكهف . ولما غزا معاوية غزوة المضيق نحو الروم وكان معه ابن عباس فانتهى إلى الكهف الذى فيه أصحاب الكهف ؛ فقال معاوية : لو كُشف لنا عن هؤلاء فننظر إليهم ؛ فقال ابن عباس . قد منع الله من هو خير منك عن ذلك ، فقال : « لَوِ ٱطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا » فقال : لا أنتهى حتى أعلم علمهم ، وبعث قوما لذلك ؛ فلما دخلوا الكهف بعث الله عليهم ريحا فأخرجتهم ؛ ذكره الثعلبى أيضا وذكر أن النبىّ صلى الله عليه وسلم سأل الله أن يريَه إياهم ، فقال : إنك لن تراهم فى دار الدنيا ولكن أبعث إليهم أربعة من خيار أصحابك ليبلغوهم رسالتك ويدعوهم إلى الإيمان ؛ فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم لجبريل عليه السلام : كيف أبعثهم ؟ فقال : ابسط كساءك وأجلس على طرف من أطرافه أبا بكر وعلى الطرف الآخر عمر وعلى الثالث عثمان وعلى الرابع علىّ ابن أبى طالب ، ثم أدع الريح الرُّخاء المسخَّرة لسليمان فإن الله تعالى يأمرها أن تطيعك ؛ ففعل فحملتهم الريح إلى باب الكهف ، فقلعوا منه حجرا فحمل الكلب عليهم فلما رآهم حرك رأسه وبَصْبَص بذَنَبه وأومأ إليهم برأسه أن ادخلوا فدخلوا الكهف فقالوا : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ؛ فردّ الله على الفِتية أرواحهم فقاموا بأجمعهم وقالوا : عليكم السلام ورحمة الله وبركاته ؛ فقالوا لهم : معشَر الفِتْية ، إن النبىّ محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم يقرأ عليكم السلام ؛ فقالوا : وعلى محمد رسول الله السلام ما دامت السموات والأرض ، وعليكم بما أبلغتم ، وقبلوا

دينـه وأسلموا ، ثم قالوا : أقرئوا محمدا رسول الله منا السلام ، وأخذوا مضاجعهم وصاروا إلى رقدتهم إلى آخر الزمان عند خروج المهدى . فيقال : إن المهدى يسلم عليهم فيحييهم الله ثم يرجعـون إلى رقدتهم فلا يقومون حتى تقوم الساعة ، فأخبر جبريل رسـول الله صلى الله عليه وسلم بمـا كان منهم ، ثم ردّتهم الريح فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "كيف وجدتموهم"؟ فأخبروه الخبر ، فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " اللّهُم لا تفرّق بينى و بين أصحابى وأصهارى واغفر لمن أحبّنى وأحبّ أهـل بيتى وخاصّتى وأصحابى " . وقيـل : إن أصحاب الكهف دخلوا الكهف قبـل المسيح ؛ فأخبر الله تعـالى المسيح بخـبرهم ثم بُعثوا فى الفترة بين عيسى ومحمد صـلى الله عليهما وسلم . وقيـل : كانوا قبـل موسى عليه السـلام وأن موسى ذكرهم فى التوراة ؛ ولهذا سألت اليهود رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل : دخلوا الكهف بعدِ المسيح : فالله أعلم أىّ ذلك كان .

قوله تعـالى : وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ ۖ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ وَكَانَ أَمْرُهُۥ فُرُطًا ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَاةِ وَٱلْعَشِىِّ ﴾ هذا مثلُ قوله : « وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَاةِ وَٱلْعَشِىِّ » (١) فى سورة « الأنعـام » وقد مضى الكلام فيه . وقال سَلْمان الفارسى رضى الله عنه : جاءت المؤلّفة قلوبهم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم : عُيينة بن حِصن والأقْرع بن حابس فقالوا : يارسول الله ؛ إنك لو جلست فى صدر المجلس ونحّيت عنا هؤلاء وأرواح جِبَابِهم — يعنون سلمان وأبَاذرٍّ وفقراء المسلمين ، وكانت عليهم جباب الصوف لم يكن عليهم غيرها — جلسنا إليك وحادثناك وأخذنا عنك ، فأنزل الله تعالى « وَٱتْلُ مَا أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِۦ وَلَن تَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا . وَٱصْبِرْ

(١) راجع جـ ٦ ص ٤٣٢ .

نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ — حتى بلغ — إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا» . يتهددهم بالنار . فقام النبيّ صلى الله عليه وسلم يلتمسهم حتى إذا أصابهم فى مؤخر المسجد يذكرون الله قال : " الحمد لله الذى لم يُمِتْنى حتى أمرنى أن أصبر نفسى مع رجال من أمتى، معكم المَحْيا ومعكم الممات " . ﴿ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ ﴾ أى طاعته . وقرأ نصر بن عاصم ومالك بن دينار وأبو عبد الرحمن « وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغُدْوَةِ[1] وَالْعَشِيِّ » وحجتهم أنها فى السواد بالواو . وقال أبو جعفر النحاس : وهذا لا يلزم لكتبهم الحياة والصلاة بالواو، ولا تكاد العرب تقول الغدوة لأنها معروفة . روى عن الحسن « ولا تعدُ[2] عينيك عنهم » أى لا تتجاوز عيناك إلى غيرهم من أبناء الدنيا طلبا لزينتها؛ حكاه اليزيدى . وقيل : لا تحتقرهم عيناك؛ كما يقال فلان تَنْبُو عنه العين؛ أى مستحقَرا .

﴿ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ أى تتزين بمجالسة هؤلاء الرؤساء الذين اقترحوا إبعاد الفقراء من مجلسك؛ ولم يُرِد النبى صلى الله عليه وسلم أن يفعل ذلك، ولكنّ الله نهاه عن أن يفعله، وليس هذا بأكثر من قوله : « لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ[3] » . وإن كان الله أعاذه من الشرك . و « تريد » فعل مضارع فى موضع الحال؛ أى لا تعد عيناك مريدا؛ كقول امرئ القيس :

فقلتُ له لا تبكِ عَينُك إنما * نحاول مُلْكا أو نموتَ فنُعْذَرا

وزعم بعضهم أن حق الكلام : لا تعد عينيك عنهم؛ لأن « تعد » متعد بنفسه . قيل له : والذى وردت به التلاوة من رفع العينين يئول إلى معنى النصب فيهما، إذ كان لا تعد عيناك عنهم بمنزلة لا تنصرف عيناك عنهم، ومعنى لا تنصرف عيناك عنهم لا تصرف عينيك عنهم؛ فالفعل مسند إلى العينين وهو فى الحقيقة موجّه إلى النبى صلى الله عليه وسلم؛ كما قال تعالى :

---

(١) كذا فى الأصول أراد : قرأ هؤلاء هنا وفى الأنعام « الغدوة » . (٢) فى كتاب روح المعانى : « وقرأ الحسن (ولا تعد عينيك) بضم التاء وسكون العين وكسر الدال المخففة ، من أعداه ، ونصب العينين . وعنه وعن عيسى والأعمش أنهم قرءوا (ولا تعد عينيك) بضم التاء وفتح العين وتشديد الدال المكسورة ، من عداه يعديه ، ونصب العينين أيضا . (٣) راجع جـ ١٥ ص ٢٧٦ .

« فَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَالُهُمْ »(١) فأسند الإعجاب إلى الأموال ، والمعنى : لا تعجبك يامحمد أموالهم . ويزيدك وضوحا قول الزجاج : إن المعنى لا تصرف بصرك عنهم إلى غيرهم من ذوى الهيئات والزينة .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا ﴾ روى جُوَيبر عن الضحاك عن ابن عباس فى قوله تعالى : « وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا » قال : نزلت فى أُمَيَّة بن خلف الجُمَحِيّ ، وذلك أنه دعا النبي صلى الله عليه وسلم إلى أمر كرهه من تجرّد الفقراء عنه وتقريب صناديد أهل مكة ؛ فأنزل الله تعالى : « وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا » يعنى من ختمنا على قلبه عن التوحيد . ﴿ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ ﴾ يعنى الشرك . ﴿ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا ﴾ قيل : هو من التفريط الذى هو التقصير وتقديم العجز بترك الإيمان . وقيل : من الإفراط ومجاوزة الحدّ ، وكان القوم قالوا : نحن أشراف مضر إن أسلمنا أسلم الناس ، وكان هذا من التكبر والإفراط فى القول . وقيل : « فُرُطًا » أى قدما فى الشر ، من قولهم : فَرَط منه أمر أى سبق . وقيل : معنى « أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ » وجدناه غافلا ، كما تقول : لقيت فلانا فأحمدته ، أى وجدته محمودا . وقال عمرو بن معد يكرب لبنى الحارث بن كعب : والله لقد سألناكم فما أبخلناكم ، وقاتلناكم فما أجبناكم : وهاجيناكم فما ألحمناكم ، أى ماوجدناكم بخلاء ولا جبناء ولا مُفْحَمين . وقيل : نزلت ، « وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا » فى عُيينة بن حِصن الفَزَارِى ، ذكره عبد الرزاق ، وحكاه النحاس عن سفيان الثّورى . والله أعلم .

قوله تعالى : وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ وَإِن يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ ۚ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾ « الحقُّ » رفع على خبر الابتداء المضمر ، أى قل هو الحق . وقيل : هو رفع على الابتداء ، وخبره فى قوله :

(١) راجع جـ ٨ ص ١٦٤ .

«مِنْ رَبِّكُمْ» . ومعنى الآية : قل يا محمد لهؤلاء الذين أغفلنا قلوبهم عن ذكرنا : أيها الناس! من ربكم الحق فإليه التوفيق والخذلان، وبيده الهدى والضلال ، يهدى من يشاء فيؤمن، ويضل من يشاء فيكفر ؛ ليس إلىّ من ذلك شيء ، فالله يؤتى الحق من يشاء وإن كان ضعيفا ، ويحرمه من يشاء وإن كان قويا غنيا، ولست بطارد المؤمنين لهواكم؛ فإن شئتم فآمنوا، وإن شئتم فاكفروا . وليس هذا بترخيص وتخيير بين الإيمان والكفر، وإنما هو وعيد وتهديد . أى إن كفرتم فقد أعدّ لكم النار، وإن آمنتم فلكم الجنة .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَعْتَدْنَا ﴾ أى أعددنا . ﴿ لِلظَّالِمِينَ ﴾ أى للكافرين الجاحدين . ﴿ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ﴾ قال الجوهرى : السُّرادِق واحد السُّرادِقات التى تمدّ فوق صحن الدار . وكل بيت من كُرْسُف(١) فهو سرادق . قال رؤبه(٢) :

يا حَكَمُ بنَ المنذر بن الجارُودْ * سُرادِقُ المجد عليك ممْدُودْ

يقال : بيت مُسَرْدَق . وقال سلامة بن جندل يذكر أبرويز(٣) وقتله النعمان بن المنذر تحت أرجل الفيلة :

هو المُدْخِل النعمانَ بيتاً سماؤه * صُدورُ الفيولِ بعد بَيْتٍ مُسَرْدَقِ

وقال ابن الأعرابى : « سُرادِقُهَا » سورها . وعن ابن عباس : حائط من نار . الكلبى : عنق تخرج من النار فتحيط بالكفار كالحظيرة . القُتَبِىّ : السرادق الحُجْزة التى تكون حول الفسطاط . وقاله ابن عُزَيز . وقيل : هو دخان يحيط بالكفار يوم القيامة، وهو الذى ذكره الله تعالى فى سورة «والمرسلات» حيث يقول : «انْطَلِقُوا إِلَى ظِلٍّ ذِى ثَلَاثِ شُعَبٍ»(٤) وقوله : «وظِلٍّ مِن يحمومٍ»(٥) قاله قتادة. وقيل: إنه البحر المحيط بالدنيا . وروى يعلى بن أمية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "البحر هو جهنم — ثم تلا — « نارا أحاط بهم سرادقها » —

(١) الكرسف : القطن . (٢) كذا فى الأصل واللسان ، واستدرك عليه صاحب اللسان بأنه للكذاب الحرمازى ، وتابعه على هذا سيبويه والأعلم الشنتمرى . مدح الراجز أحد بنى المنذر بن الجارود العبدى ، وحكم هذا أحد ولاة البصرة لهشام بن عبد الملك . وسمى جده الجارود لأنه أغار على قوم فاكتسح أموالهم : فشبه بالسيل الذى يجرد ما مر به . (٣) بفتح الواو وكسرها ، ملك من ملوك الفرس . (٤) راجع جـ ١٩ ص ١٦٠ .
(٥) راجع جـ ١٧ ص ٢١٢ .

ثم قال ــ والله لا أدخلها أبدا مادمت حيًّا ولا يصيبنى منها قطرة" ذكره الماوردى. وخرج ابن المبارك من حديث أبى سعيد الخُدْرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "لسرادق النار أربع جُدُر كُثُف[1] كل جدار مسيرة أربعين سنة" . وخرجه أبو عيسى الترمذى، وقال فيه : حديث حسن صحيح غريب .

قلت : وهذا يدل على أن السُّرادق ما يعلو الكفار من دخان أو نار، وجُدُره ماوُصف .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ ﴾ قال ابن عباس : المهل ماء غليظ مثل دُرْدِى[2] الزيت . مجاهد : القَيْح والدم . الضحاك : ماء أسود، وإن جهنم لسوداء، وماؤها أسود وشجرها أسود وأهلها سُود . وقال أبو عبيدة : هو كل ما أذيب من جواهر الأرض من حديد ورصاص ونحاس وقزدير ، فتموج بالغليان ، فذلك المهل . ونحوه عن ابن مسعود . قال سعيد بن جُبير : هو الذى قد انتهى حَرّه . وقال : المهل ضرب من القَطِران ؛ يقال : مَهلت البعير فهو ممهول . وقيل : هو السّم . والمعنى فى هذه الأقوال متقارب . وفى الترمذى عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله : « كَالْمُهْلِ » قال : "كعكر الزيت فإذا قرّبه إلى وجهه سقطت فَرْوة وجهه" قال أبو عيسى : هذا حديث إنما نعرفه من حديث رِشْدِين بن سعد ورِشْدين قد تُكُلِّم فيه من قبل حفظه . وخرج عن أبى أمامة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله : "وَيُسْقَىٰ مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ يَتَجَرَّعُهُ[3]" قال : "يقرب إلى فيه فيكرهه فإذا أدْنِى منه شوَى وجهه ووقعت فروة رأسه فإذا شربه قطع أمعاءه حتى يخرج من دبره . يقول الله تعالى : « وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ[4] » يقول : « وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا » " قال : حديث غريب .

قلت : وهذا يدلّ على صحة تلك الأقوال ، وأنها مرادة، والله أعلم . وكذلك نص عليها أهل اللغة . فى الصحاح « المهل » النحاس المُذاب . ابن الأعرابى : المهل المذاب من

---

(١) الكثف : جمع كثيف ، وهو الثخين الغليظ .
(٢) الدردى (بالضم) : ما يبقى فى الأسفل .
(٣) راجع جـ ٩ ص ٣٥١ .
(٤) راجع جـ ١٦ ص ٢٣٦ .

الرصاص . وقال أبو عمرو . المهل دُرْدِيّ الزيت . والمهل أيضا القيح والصديد . وفى حديث أبى بكر : أدفنونى فى ثوبىّ هذين فإنهما للمهل والتراب . و ﴿ مُرْتَفَقًا ﴾ قال مجاهد : معناه مجتمعا ؛ كأنه ذهب إلى معنى المرافقة . ابن عباس : منزلا . عطاء : مقرا . وقيل : مهادا . وقال القتبىّ : مجلسا . والمعنى متقارب ؛ وأصله من المتّكأ ، يقال منه : ارتفقت أى اتكأت على المرفق . قال الشاعر :

قالت له وارتفقتْ ألا فتىً * يسوق بالقوم غزالاتِ الضُّحا (١)

ويقال : ارتفق الرجل إذا نام على مِرفقه لا يأتيه نوم . قال أبو ذؤيب الهُذَلِىّ :

نام الخَلِىّ وبِتُّ الليل مُرْتَفِقا (٢) * كأنّ عَيْنِى فيها الصّاب مَذْبُوحُ

الصاب : عصارة شجر مرّ .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴿٣٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمُ ٱلْأَنْهَٰرُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِّن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَّكِـِٔينَ فِيهَا عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ نِعْمَ ٱلثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا ﴿٣١﴾

لما ذكر ما أعدّ للكافرين من الهوان ذكر أيضا ما للمؤمنين من الثواب . وفى الكلام إضمار ؛ أى لا نضيع أجر من أحسن منهم عملا ، فأما من أحسن عملا من غير المؤمنين فعمله محبط . و « عَمَلًا » نصب على التمييز ، وإن شئت بإيقاع « أحسن » عليه . وقيل :

(١) غزالة الضحا وغزالاته : بعد ما تنبسط الشمس وتضحى . وقيل : هو أول الضحا إلى مدّ النهار الأكبر حتى يمضى من النهار نحو من خمسه . (٢) رواية الديوان : « مشتجرا » والمشتجر : الذى قد شجر نفسه ووضع يده تحت شجره على حنكه أو على فمه . والشجر : ما بين اللحيين . ومذبوح ؛ مشقوق .

« إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَـلًا » كلام معترض ، والخبر قوله : ﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ ﴾ و« جَنَّاتُ عَدْنٍ » سُرَّةُ الجنة ، أى وسطها وسائر الجنات مُحْدِقَة بها . وذكرت بلفظ الجمع لسعتها ؛ لأن كل بقعة منها تصلح أن تكون جنة . وقيـل : العدن الإقامة ، يقال : عدن بالمكان إذا أقام به . وعَدَنْت البـلد توطنته . وعَدَنَتِ الإبلُ بمكان كذا لزمته فلم تبرح منه ؛ ومنـه « جَنَّاتُ عَدْنٍ » أى جنات إقامة . ومنـه سمى المعدن (بكسر الدال) ؛ لأن الناس يقيمون فيه بالصيف والشتاء . ومركز كل شيء معدنه . والعادن : الناقة المقيمة فى المراعى . وعَدَنُ بلدٌ ؛ قاله الجوهرى . ﴿ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ ﴾ تقدّم فى غير موضع (١) . ﴿ يُحَـلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ ﴾ وهو جمع سِوار . قال سعيد بن جبير : على كل واحد منهم ثلاثة أسورة : واحد من ذهب ، وواحد من ورق ، وواحد من لؤلؤ .

قلت : هـذا منصوص فى القرآن ، قال هنا : « مِنْ ذَهَبٍ » وقال فى الحج (٢) وفاطر (٣) « مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا » وفى الإنسان (٤) « مِنْ فِضَّةٍ » . وقال أبو هريرة : سمعت خليلى صلّى الله عليه وسلم يقول : "تبلغ الحِلْية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء" خرجه مسلم . وحكى الفرّاء : « يحلون » بفتح الياء وسكون الحاء وفتح اللام خفيفة ؛ يقال : حَلِيت المرأة تَحْلَى فهى حالية إذا لبست الحَلْى . وحَلِىَ الشيء بعينى يَحْلَى ؛ ذكره النحاس . والسِّوار سوار المرأة : والجمع أسورة ، وجمع الجمع أساورة . وقرئ : « فَلَوْلَا أُلْقِىَ عَلَيْهِ أَسَاوِرَةٌ مِنْ ذَهَبٍ » (٥) وقد يكون الجمع أساور . وقال الله تعالى : « يُحَـلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ » قاله الجوهرى . وقال عُزَيز : أساور جمع أسورة ، وأسورة جمع سِوار وسُـوار ، وهو الذى يلبس فى الذراع من ذهب ، فإن كان من فضـة فهو قُلْب وجمعه قِلَبَـة ؛ فإن كان من قرن أو عاج فهى مَسَكة وجمعه مَسَك . قال النحاس : وحكى قُطرب فى واحد الأساور إسوار ، وقُطرب صاحب شذوذ ، قد تركه يعقوب وغيره فلم يذكره .

---

(١) راجع جـ ١ ص ٢٣٩ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ٢٨ . (٣) راجع جـ ١٤ ص ٠٠٠

(٤) راجع جـ ١٩ ص ١٤١ . (٥) راجع جـ ١٦ ص ١٠٠ .

قلت : قد جاء فى الصحاح وقال أبو عمرو بن العلاء : واحدها إسوار . وقال المفسرون : لما كانت الملوك تلبس فى الدنيا الأساور والتيجان جعل الله تعالى ذلك لأهل الجنة .

قوله تعالى : ﴿ وَيَلْبَسُونَ ثِيَابًا خُضْرًا مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ ﴾ السندس : الرقيق(١) النحيف ، واحده سندسة ؛ قاله الكسائى . والإستبرق : ما ثخن منه — عن عكرمة — وهو الحرير . قال الشاعر :

تراهنّ يلبسن المشاعر مرّة * وإستبرقُ الديباج طَوْرًا لباسُها

فالإستبرق الديباج . ابن بحر : المنسوج بالذهب . القُتَبِيّ : فارسى معرب . الجوهرى : وتصغيره أُبَيْرِق . وقيل : هو استفعل من البريق . والصحيح أنه وفاق بين اللغتين ؛ إذ ليس فى القرآن ما ليس من لغة العرب ، على ما تقدّم ، والله أعلم .

وخص الأخضر بالذكر لأنه الموافق للبصر ؛ لأن البياض يبدّد النظر ويؤلم ، والسواد يذم ، والخضرة بين البياض والسواد ، وذلك يجمع الشعاع . والله أعلم . روى النسائىّ عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاءه رجل فقال : يا رسول الله ، أخبرنا عن ثياب الجنة ، أخَلْقٌ يُخلَق أم نسيج ينسج؟ فضحك بعض القوم . فقال لهم : " مم تضحكون من جاهل يسأل عالما " ؟ فجلس يسيرا أو قليلا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أين السائل عن ثياب الجنة"؟ فقال : هاهو ذا يا رسول الله ؛ قال : " لا بل تشقق عنها ثمر الجنة " قالها ثلاثا . وقال أبو هريرة : دار المؤمن درّة مجوّفة فى وسطها شجرة تنبت الحُلَل ويأخذ بأصبعه أو قال بأصبعيه سبعين حُلّة منظمة بالدرّ والمرجان . ذكره يحيى بن سلام فى تفسيره وابن المبارك فى رقائقه . وقد ذكرنا إسناده فى كتاب التذكرة . وذكر فى الحديث أنه يكون على كل واحد منهم الحلة لها وجهان لكل وجه لون ، يتكلمان بصوت يستحسنه سامعه ، يقول أحد الوجهين للآخر : أنا أكرم على وليّ الله منك ، أنا أُلِي جسده وأنت لا تلي . ويقول الآخر : أنا أكرم على وليّ الله منك ، أنا أبصر وجهه وأنت لا تبصر .

(١) الرقيق أى من الديباج .

قوله تعالى : ﴿ مُتَّكِئِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ ﴾ « الْأَرَائِكِ » جمع أريكة ، وهى السرر فى الحِجال (١) . وقيل : الفرش فى الحِجال ؛ قاله الزجاج . ابن عباس : هى الأسرّة من ذهب ، وهى مكلّلة بالدّر والياقوت عليها الحِجال ، الأريكة ما بين صنعاء إلى أيْلة وما بين عدن إلى الجابية . وأصل متكئين مُوتَكئين ، وكذلك اتكأ أصله أوتكأ ، وأصل الْتُّكَأة وَكَأة ؛ ومنه التوكّأ للتحامل على الشىء ، فقلبت الواو تاء وأدغمت . ورجل وُكَأة كثير الأنكاء . ﴿ نِعْمَ الثَّوَابُ وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا ﴾ يعنى الجنات ، عكس « وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا » . وقد تقدّم . ولو كان « نِعْمَتْ » لجاز لأنه اسم للجنة . وعلى هذا « وَحَسُنَتْ مُرْتَفَقًا » . وروى البَرَاء ابن عازِب أن أعرابيا قام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع ، والنبىّ صلى الله عليه وسلم واقف بعرفات على ناقته العَضْباء فقال : إنى رجل مسلم فأخبرنى عن هذه الآية « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ » الآية ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما أنت منهم ببعيد ولا هم ببعيد منك هم هؤلاء الأربعة أبو بكر وعمر وعثمان وعلىّ فأعلِم قومك إن هذه الآية نزلت فيهم " ذكره الماوردىّ ، وأسنده النحاس فى كتاب معانى القرآن ، قال : حدّثنا أبو عبد الله أحمد بن علىّ بن سهل قال حدّثنا محمد بن حميد قال حدّثنا يحيى بن الضُّرَيْس عن زهير بن معاوية عن أبى إسحاق عن البراء بن عازِب قال : قام أعرابى ... ؛ فذكره . وأسنده السُّهَيْلِى فى كتاب الأعلام . وقد روينا جميع ذلك بالإجازة ، والحمد لله .

قوله تعالى : وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا رَّجُلَيْنِ جَعَلْنَا لِأَحَدِهِمَا جَنَّتَيْنِ مِنْ أَعْنَابٍ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا ﴿٣٢﴾ كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْئًا وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا نَهَرًا ﴿٣٣﴾ وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ﴿٣٤﴾

(١) الحجال ، جمع الحجلة (بفتحتين) كالقبة ، وموضع يزين بالثياب والستور والأسرة للعروس .

قوله تعالى : ﴿ وَٱضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ ﴾ هذا مثل لمن يتعزز بالدنيا ويستنكف عن مجالسة المؤمنين، وهو متصل بقوله : « وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ » . واختلف فى اسم هذين الرجلين وتعيينهما؛ فقال الكلبي : نزلت فى أخوين من أهل مكة مخزوميين، أحدهما مؤمن وهو أبو سلمة عبد الله بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم ، زوجُ أُمِّ سلمة قبل النبيّ صلى الله عليه وسلم . والآخر كافر وهو الأسود بن عبد الأسد، وهما الأخوان المذكوران فى سورة « الصافات » فى قوله : « قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُم إِنِّى كَانَ لِى قَرِينٌ »[1] ، وَرِث كل واحد منهما أربعة آلاف دينار، فأنفق أحدهما ماله فى سبيل الله وطلب من أخيه شيئا فقال ما قال ... ؛ ذكره الثعلبيّ والقُشَيرى . وقيل : نزلت فى النبي صلى الله عليه وسلم وأهل مكة . وقيل : هو مَثَل لجميع مَن آمن بالله وجميع مَن كفر . وقيل : هو مَثَل لعُيَيْنَة بن حِصْن وأصحابه مع سلمان وصُهيب وأصحابه ؛ شبّههم الله برجلين من بنى إسرائيل أخوين أحدهما مؤمن واسمه يهوذا؛ فى قول ابن عباس . وقال مقاتل : اسمه تمليخا . والآخر كافر واسمه قرطوش . وهما اللذان وصفهما الله تعالى فى سورة «الصافات» . وكذا ذكر محمد بن الحسن المقرئ قال : اسم الخَيِّر منهما تمليخا، والآخر قرطوش، وأنهما كانا شريكين ثم اقتسما المال فصار لكل واحد منهما ثلاثة آلاف دينار، فاشترى المؤمن منهما عبيدا بألف وأعتقهم، وبالألف الثانية ثيابا فكسا العراة، وبالألف الثالثة طعاما فأطعم الجُوّع، وبنى أيضا مساجد، وفعل خيرا . وأما الآخر فنكح بماله نساء ذوات يسار، واشترى دواب وبقرا فاستنتجها فنَمت له نماء مُفرِطًا ، واتجر بباقيها فربح حتى فاق أهل زمانه غِنًى ؛ وأدركت الأولَ الحاجةُ، فأراد أن يستخدم[2] نفسه فى جنة يخدمها فقال : لو ذهبت لشريكى وصاحبى فسألته أن يستخدمنى فى بعض جناته رجوت أن يكون ذلك أصلح بى ، فجاءه فلم يكد يصل إليه من غِلَظ الحجاب ، فلما دخل عليه وعرفه وسأله حاجته قال له : ألم أكن قاسمتك المال نصفين ! فما صنعتَ بمالك ؟ قال : اشتريت به من الله تعالى ما هو خير منه وأبقى . فقال : أئنك

(١) راجع جـ ١٥ ص ٨١ فما بعد .

(٢) فى جـ وى : يستأجر .

لمن المصدّقين، ما أظن الساعة قائمة ! وما أراك إلا سفيها، وما جزاؤك عندى على سفاهتك إلا الحرمان، أو ما ترى ما صنعتُ أنا بمـالى حتى آل إلى ما تراه من الثروة وحسن الحال، وذلك أنى كَسَبْت وسفهت أنت، اخرج عنى. ثم كان من قصة هـذا الغنى ما ذكره الله تعالى فى القرآن من الإحاطة بثمـره وذهابها أصلا بمـا أرسل عليها من السماء من الحُسْبان. وقـد ذكر الثعلبيّ هذه القصة بلفظ آخر، والمعنى متقارب. قال عطاء: كانا شريكين لهما ثمانية آلاف دينار. وقيل: ورِثاه من أبيهما وكانا أخوين فاقتسماها، فاشترى أحدهما أرضا بألف دينار، فقال صاحبه: اللهم إن فلانا قد اشترى أرضا بألف دينار وإنى اشتريت منك أرضا فى الجنة بألف دينار فتصدَّق بها، ثم إن صاحبه بنى دارا بألف دينار فقال: اللهم إن فلانا بنى دارا بألف دينار وإنى أشترى منك دارا فى الجنة بألف دينار، فتصدَّق [بألف دينـار](١)، ثم تزوج امرأة فأنفق عليها ألف دينار، فقال: اللهم إن فلانا تزوج امرأة بألف دينار وإنى أخطب إليك من نساء الجنة بألف دينار، فتصدق بألف دينار، ثم اشترى خدما ومتاعا بألف دينار، وإنى أشترى منك خدما ومتاعا من الجنة بألف دينار، فتصدَّق بألف دينار. ثم أصابته حاجة شـديدة فقال: لعلّ صاحبي ينالُنِي معروفه فأتاه فقال: ما فعل مالُك؟ فأخبره قصته فقال: وإنك لمن المصدّقين بهذا الحديث ! والله لا أعطيك شيئا ! ثم قال له: أنت تعبد إله السماء، وأنا لا أعبد إلا صنما؛ فقال صاحبه: والله لأعِظَنّه، فوعظه وذكّره وخوّفه. فقال: سِرْ بنا نصطد السمك، فمن صاد أكثر فهو على حق؛ فقال له: يا أخى ! إن الدنيـا أحقر عند الله من أن يجعلها ثوابا لمحسن أو عقابا لكافر. قال: فأكرهه على الخروج معه، فابتلاهما الله، فجعـل الكافر يرمى شبكته ويسمّى باسم صنمه، فتطلع متدفّقة سمكا. وجعل المؤمن يرمى شبكته ويسمى باسم الله فلا يطلُع له فيهـا شيء؛ فقال له: كيف ترى ! أنا أكثر منك فى الدنيـا نصيبا ومنزلة ونَفَرًا، كذلك أكون أفضل منك فى الآخرة إن كان ما تقول بزعمك حقًّا. قال: فضَجّ الملك المُوَكَّل بهما، فأمر الله تعـالى جبريل أن يأخذه فيذهب به إلى الحنان فيريَه منازل المؤمن فيهـا، فلما رأى ما أعد الله له قال: وعزّتك لا يضره ما ناله من

(١) من جـ و ى

الدنيا بعد أن يكون مصيره إلى هذا ؛ وأراه منازل الكافر فى جهنم فقال : وعزتك لا ينفعه ما أصابه من الدنيا بعد أن يكون مصيره إلى هذا . ثم إن الله تعالى توفّى المؤمن وأهلك الكافر بعذاب من عنده، فلما استقر المؤمن فى الجنة ورأى ما أعدّ الله له أقبل هو وأصحابه يتساءلون، فقال : «إِنِّى كَانَ لِى قَرِينٌ . يَقُولُ أَئِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ[1]» الآية؛ فنادى منادٍ : يا أهل الجنة ! هل أنتم مطّلعون فاطّلع إلى جهنم فرآه فى سواء الجحيم ؛ فنزلت : « وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا » .

بيّن الله تعالى حال الأخوين فى الدنيا فى هذه السورة ، و بيّن حالهما فى الآخرة فى سورة « الصافات » فى قوله : « إِنِّى كَانَ لِى قَرِينٌ . يقول أئنك لمن المصدقين — إلى قوله — لِمِثْلِ هَـذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ » . قال ابن عطية : وذكر إبراهيم بن القاسم الكاتب فى كتابه فى عجائب البلاد أن بحيرة تنيّس كانت هاتين الجنتين، وكانتا لأخوين فباع أحدهما نصيبه من الآخر فأنفق فى طاعة الله حتى عيّره الآخر، و جرت بينهما المحاورة فغرقها الله تعالى فى ليلة، وإياها عنى بهذه الآية . وقد قيل : إن هذا مثل ضربه الله تعالى لهذه الأمة : وليس بخبر عن حال متقدمة، لتزهد فى الدنيا وترغب فى الآخرة، وجعله زجرا و إنذارا؛ ذكره الماوردى . وسياق الآية يدلّ على خلاف هذا، والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَحَفَفْنَاهُمَا بِنَخْلٍ ﴾ أى أطفناهما من جوانبهما بنخل . والحفاف الجانب، وجمعه أحِفّة؛ و يقال : حفّ القوم بفلان يَحُفُّون حَفًّا، أى طافوا به؛ ومنه «حَافِّينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ[2]» . ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمَا زَرْعًا ﴾ أى جعلنا حول الأعناب النخل، ووسط الأعناب الزرع . ﴿ كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ ﴾ أى كل واحدة من الجنتين ﴿ آتَتْ أُكُلَهَا ﴾ تامّا ، ولذلك لم يقل آتتا . واختُلف فى لفظ : « كِلْتا وكِلَا» هل هو مفرد أو مثنى؛ فقال أهل البصرة : هو مفرد؛ لأن كِلا وكلتا فى توكيد الاثنين نظير « كُلّ» فى المجموع، وهو اسم مفرد غير مثنى؛ فإذا ولِى[3] اسما ظاهرا كان فى الرفع والنصب والخفض على حالة واحدة، تقول : رأيت كِلا الرجلين وجاءنى كِلا الرجلين ومررت بكلا الرجلين؛ فإذا اتصل بمضمر قلبت الألف ياء فى موضع الجر والنصب، تقول :

(١) راجع جـ ١٥ ص ٨١ فما بعد . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٨٤ فما بعد . (٣) كذا فى الأصول والصحاح للجوهرى وقد نقله عنه صاحب اللسان . وكان الأولى أن يقال : « فإذا وليه اسم ظاهر ... » .

رأيت كِلَيْهما ومررت بكليهما، كما تقول عليهما. وقال الفراء: هو مثنًّى، وهو مأخوذ من كُلٍّ فخُفّفت اللام وزيدت الألف للتثنية. وكذلك كلتا للمؤنث، ولا يكونان إلا مضافين ولا يتكلم بواحد، ولو تكلم به لقيل: كِلٌ وكِلْت وكِلان وكِلْتان. واحتج بقول الشاعر:

فى كِلْتِ رِجْليها سُلَامى واحدَهْ (١) * كِلتاهما مَقْـرونةٌ بزائـدهْ

أراد فى إحدى رجليها فأفرد. وهذا القول ضعيف عنـد أهل البصرة؛ لأنه لو كان مثنى لوجب أن تكون ألفه فى النصب والجر ياءً مع الاسم الظاهر، ولأن معنى «كِلا» مخـالف لمعنى «كل» لأن «كُلًّا» للإحاطة و«كِلَا» يدلّ على شىء مخصوص، وأما هذا الشاعر فإنمـا حذف الألف للضرورة وقدّر أنها زائدة، وما يكون ضرورة لا يجوز أن يجعل حجة، فثبت أنه اسم مفـرد كَمَعًى، إلا أنه وُضـع ليدلّ على التثنية، كما أن قولهم «نحن» اسم مفرد يدلّ على اثنين فـا فوقهما، يدلّ على ذلك قول جرير:

كِلَا يَوْمَىْ أُمَامَةَ يومَ صَدٍّ (٢) * وإن لم نأتهـا إلا لِـمَامَا

فأخبر عن «كلا» بيوم مفرد، كما أفرد الخبر بقوله: «آتت» ولو كان مثنى لقال آتتا، ويوما. واختلف أيضا فى ألف «كلتا»؛ فقال سيبويه: ألف «كلتا» للتأنيث والتاء بدل من لام الفعل وهى واو والأصل كِلْوا، وإنما أبدلت تاء لأن فى التاء علمَ التأنيث، والألف فى «كلتا» قد تصير ياء مع المضمر فتخرج عن علم التأنيث، فصار فى إبدال الواو تاء تأكيدٌ للتأنيث. وقال أبو عمر الجَرْمِيّ: التاء ملحقة والألف لام الفعل، وتقديرها عنده: فِعْتَلٌ، ولو كان الأمر على ما زعم لقالوا فى النسبة إليها كِلْتَوِيّ، فلما قالوا كِلَوِيّ وأسقطوا التاء دلّ على أنهم أجروها مجرى التاء فى أخت إذا نسبت إليها قلت أَخَوِيّ، ذكره الجوهرى. قال أبو جعفر النحاس: وأجاز النحويون فى غير القرآن الحمل على المعنى، وأن تقول: كلتا الجنتين آتتا أكلهما؛ لأن المعنى المختار (٣) كلتاهما آتتا. وأجاز الفـراء: كلتـا الجنتين آتى أكله، قال: لأن المعنى كل

(١) السلامى كجبارى: عظام الأصابع فى اليد والقدم. (٢) كذا فى الأصول واللسان مادة «كلا». وفى ديوانه المطبوع: «يوم صدق». والبيت من قصيدة مطلعها:

ألا حىِّ المنـازل والخيـامـا * وسكنا طال فيهـا مـا أقامـا

(٣) فى جـ: المختار كلتاهما

الجنتين . قال : وفى قراءة عبدالله « كلّ الجنتين آتى أكله » . والمعنى على هذا عند الفراء: كل شيء من الجنتين آتى أكله . والأُكُل (بضم الهمزة) ثمر النخل والشجر . وكل مايؤكل فهو أُكُل ؛ ومنه قوله تعالى : « أُكُلُهَا دائِمٌ » وقد تقدم (١) . ﴿ وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا ﴾ أى لم تنقص.

قوله تعالى: ﴿ وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا نَهَرًا ﴾ أى أجرينا وشققنا وسط الجنتين بنهر . ﴿ وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ ﴾ قرأ أبو جعفر وشَيْبة وعاصم ويعقوب وابن أبى إسحاق « ثَمَر » بفتح الثاء والميم ، وكذلك قوله : « وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ » جمع ثمرة . قال الجوهرى : الثمرة واحدة الثمر والثمرات ، وجمع الثمر ثمار ؛ مثل جبل وجبال . قال الفراء : وجمع الثمار ثُمُر ؛ مثل كتاب وكتب ، وجمع الثمر أثمار ؛ مثل أعناق وعنق . والثمر أيضا المال المُثَمَّر ؛ يخفف ويثقّل . وقرأ أبو عمرو « وكان له ثُمُر » بضم الثاء وإسكان الميم ، وفسره بأنواع المال . الباقون بضمهما فى الحرفين . قال ابن عباس : ذهب وفضة وأموال . وقد مضى فى « الأنعام » (٢) نحو هذا مبيّناً . وذكر النحاس : حدثنا أحمد بن شعيب قال أخبرنى عمران بن بكار قال حدثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدى قال حدثنا شعيب بن إسحاق قال [أخبرنا] (٣) هارون قال حدثنى أبان عن ثعلب عن الأعمش أن الحجاج قال : لو سمعت أحدا يقرأ «وكان له ثُمُر» لقطعت لسانه ؛ فقلت للأعمش : أتأخذ بذلك؟ فقال: لا ! ولا نُعْمَةَ عَيْنٍ (٤) . فكان يقرأ: «ثُمُر» ويأخذه من جمع الثمر . قال النحاس : فالتقدير على هذا القول أنه جمع ثمرة على ثمار ، ثم جمع ثمار على ثمر ؛ وهو حسن فى العربية إلا أن القول الأول أشبه والله أعلم ؛ لأن قوله : « كِلْتَا الْجَنَّتَيْنِ آتَتْ أُكُلَهَا » يدلّ على أن له ثمرا .

قوله تعالى : ﴿ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ ﴾ أى يراجعه فى الكلام ويجاوبه . والمحاورة المجاوبة ، والتحاوُر التجاوب . ويقال . كلمته فما أحار إلىّ جوابا ، وما رجع إلىّ حَويرا ولا حَويرة ولا مَحُورة ولا حِوَارا ؛ أى ما ردّ جوابا . ﴿ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ﴾ النفر : الرهط وهو مادون العشرة . وأراد هاهنا الأتباع والخدم والولد ، حسبما تقدّم بيانه .

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٢٤ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٤٩ (٣) من جـ وفى ى : حدّثنا .

(٤) فى هذه الكلمة اثنا عشرة لغة : نعم عين ونعمة ونعماء ونعيم (بفتحهن) ونعمى ونعامى ونعام ونعم ونعمة (بضمهن) ونعمه ونعماء (بكسرها) . ونُصب لكل بإضمار الفعل ، أى أفعل ذلك إنعاما لعينك وإكراما .

قوله تعـالى : وَدَخَلَ جَنَّتَهُۥ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ قَالَ مَآ أَظُنُّ أَن تَبِيدَ هَٰذِهِۦٓ أَبَدًا ﴿٣٥﴾ وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّى لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا ﴿٣٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَدَخَلَ جَنَّتَهُ ﴾ قيل : أخذ بيد أخيه المؤمن يُطيف به فيها ويُريه إياها. ﴿ وَهُوَ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ ﴾ أى بكفره ، وهو جملة فى موضع الحال . ومن أدخل نفسه النار بكفره فهو ظالم لنفسه . ﴿ قَالَ مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَـٰذِهِ أَبَدًا ﴾ أنكر فناء الدار . ﴿ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً ﴾ أى لا أحسب البعث كائنا . ﴿ وَلَئِنْ رُدِدْتُ إِلَىٰ رَبِّى ﴾ أى وإن كان بعث فكما أعطانى هـذه النعم فى الدنيا فسيعطينى أفضل منه لكرامتى عليه؛ وهو معنى قوله : ﴿ لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِنْهَا مُنْقَلَبًا ﴾ وإنما قال ذلك لما دعاه أخوه إلى الإيمان بالحشر والنشر . وفى مصاحف مكة والمدينة والشام « منهما » . وفى مصاحف أهل البصرة والكوفة « منها » على التوحيد، والتثنية أولى؛ لأن الضمير أقرب إلى الجنتين .

قوله تعـالى : قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَكَفَرْتَ بِٱلَّذِى خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّىٰكَ رَجُلًا ﴿٣٧﴾ لَّٰكِنَّا۠ هُوَ ٱللَّهُ رَبِّى وَلَآ أُشْرِكُ بِرَبِّىٓ أَحَدًا ﴿٣٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ ﴾ يهوذا أو تمليخا ؛ على الخلاف فى اسمه . ﴿ أَكَفَرْتَ بِالَّذِى خَلَقَكَ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا ﴾ وعظه وبيّن له أن ما اعترف به من هذه الأشياء التى لا ينكرها أحد أبدع من الإعادة . و « سَوَّاكَ رَجُلًا » أى جعلك معتدل القامة والخَلْق ، صحيح الأعضاء ذكرا . ﴿ لَـٰكِنَّا هُوَ اللَّهُ رَبِّى ﴾ كذا قرأه أبو عبد الرحمن السُّلَمِى وأبو العالية . وروى عن الكسائى « لكن هو الله » بمعنى لكن الأمر هو الله ربى، فأضمر اسمها فيها . وقرأ الباقون « لكنا » بإثبات الألف . قال الكسائى : فيه تقديم وتأخير ،

تقديره : لكن الله هو ربى أنا ، فحذفت الهمزة من «أنا» طلبا للخفة لكثرة الاستعمال وأدغمت إحدى النونين فى الأخرى وحذفت ألف «أنا» فى الوصل وأثبتت فى الوقف . وقال النحاس : مذهب الكسائى والفراء والمازنى أن الأصل لكن أنا فالقيت حركة الهمزة على نون لكن وحذفت الهمزة وأدغمت النون فى النون فالوقف عليها لكنا وهى ألف أنا لبيان الحركة . وقال أبو عبيد : الأصل لكن أنا ، فحذفت الألف فالتقت نونان فجاء بالتشديد لذلك ، وأنشدنا الكسائى :

لَهَنَّكِ من عَبْسِيَّةٍ لَوَسِيمَةٌ * على هَنَوَاتٍ كاذب من يقولها

أراد : لله إنك [لوسيمة](١) ، فأسقط إحدى اللامين من « لله » وحذف الألف من إنك . وقال آخر فجاء به على الأصل :

وترمينى بالطَّرْف أى أنت مذنب * وتَقْلِينَنِى لكنّ إيّاكِ لا أَقْلِى(٢)

أى لكن أنا . وقال أبو حاتم : ورووا عن عاصم « لكنا هو الله ربى » وزعم أن هذا لحن ، يعنى إثبات الألف فى الإدراج . قال الزجاج : إثبات الألف فى «لكنا هو الله ربى» فى الإدراج جيدٌ ؛ لأنه قد حذفت الألف من أنا فجاءوا بها عوضا . قال : وفى قراءة أُبَىّ « لكن أنا هو الله ربى » . وقرأ ابن عامر والمسيلى(٣) عن نافع ورُويس عن يعقوب « لكنا » فى حال الوقف والوصل معا بإثبات الألف . وقال الشاعر :

أنا سيف العشيرة فاعرفونى * حُمَيْدًا قد تَذَرَّيْتُ السِّنَاما

وقال الأعشى :

فكيف أنا وانتحال القوافى * بعد المشيب كفى ذاك عارا

ولا خلاف فى إثباتها فى الوقف . ﴿ هُوَ اللَّهُ رَبِّى ﴾ « هُوَ » ضمير القصة والشأن والأمر ؛ كقوله : « فَإِذَا هِىَ شَاخِصَةٌ أَبْصَارُ الَّذِينَ كَفَرُوا »(٤) وقوله : « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ »(٥) . ﴿ وَلَا أُشْرِكُ

(١) من ج و ى . (٢) فى ج و ى : وترمينى بالطرف أى أنت مذنب . وتقلينى لكن إياه لا أقلى .
(٣) هو أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد . وهذه النسبة إلى مسيلة (كسفينة) بلدة بالقطر الجزائرى .
(٤) راجع ج ١١ ص ٣٤٠ . (٥) راجع ج ٢ ص ٢٤٤ .

﴿ رَبِّي أَحَدًا ﴾ دل مفهومه على أن الأخ الآخر كان مشركا بالله تعالى يعبد غيره . ويحتمل أنه أراد لا أرى الغنى والفقر إلا منه ، وأعلم أنه لو أراد أن يسلب صاحب الدنيا دنياه قدر عليه ؛ وهو الذى آتانى الفقر . ويحتمل أنه أراد بجحودك البعث مصيره إلى أن الله تعالى لا يقدر عليه ، وهو تعجيز الرب سبحانه وتعالى ، ومن عجزه سبحانه وتعالى شبهه بخلقه ؛ فهو إشراك .

قوله تعالى : وَلَوْلَآ إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَآءَ ٱللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ إِن تَرَنِ أَنَا أَقَلَّ مِنكَ مَالًا وَوَلَدًا ﴿٣٩﴾ فَعَسَىٰ رَبِّيٓ أَن يُؤْتِيَنِ خَيْرًا مِّن جَنَّتِكَ وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا حُسْبَانًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ فَتُصْبِحَ صَعِيدًا زَلَقًا ﴿٤٠﴾ أَوْ يُصْبِحَ مَآؤُهَا غَوْرًا فَلَن تَسْتَطِيعَ لَهُۥ طَلَبًا ﴿٤١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا إِذْ دَخَلْتَ جَنَّتَكَ قُلْتَ مَا شَاءَ اللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ﴾ أى بالقلب ، وهو توبيخ ووصية من المؤمن للكافر وردّ عليه ، إذ قال : « مَا أَظُنُّ أَنْ تَبِيدَ هَذِهِ أَبَدًا » و « ما » فى موضع رفع ، تقديره : هذه الجنة هى ماشاء الله . وقال الزجاج والفراء : الأمر ماشاء الله ، أو هو ما شاء الله ؛ أى الأمر مشيئة الله تعالى . وقيل : الجواب مضمر ، أى ماشاء الله كان ، وما لا يشاء لايكون . « لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ » أى ما اجتمع لك من المال فهو بقدرة الله تعالى وقوته لا بقدرتك وقوتك ، ولو شاء لنزع البركة منه فلم يجتمع .

الثانيـــة — قال أشهب قال مالك : ينبغى لكل من دخل منزله أن يقول هـذا . وقال ابن وهب : قال لى حَفْص بن مَيْسَرة : رأيت على باب وهب بن منبِّه مكتوبا « ماشاء الله لا قوة إلا بالله » . وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال لأبى هريرة : " ألا أدلك على كلمة من كنوز الجنة — أو قال كنز من كنوز الجنة " قلت : بلى يا رسـول الله ، قال " لاحول ولا قوة إلا بالله إذا قالها العبد قال الله عز وجل أسلم عبدى واستسلم " أخرجه مسلم

فى صحيحه من حديث أبى موسى . وفيه : فقال " يا أبا موسى أو يا عبدالله بن قيس ألا أدلك على كلمة من كنز الجنة — فى رواية على كنز من كنوز الجنة — " قلت : ما هى يارسول الله؟ قال : "لاحول ولا قوة إلا بالله" . وعنه قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألا أدلك على كلمة من كنوز الجنة أو قال كنز من كنوز الجنة" قلت : بلى ؛ فقال " لاحول ولا قوة إلا بالله العلىّ العظيم" . وروى أنه من دخل منزله أو خرج منه فقال : بأسم الله ماشاء الله لاقوة إلا بالله تنافرت عنه الشياطين من بين يديه وأنزل الله تعالى عليه البركات . وقالت عائشة : إذا خرج الرجل من منزله فقال باسم الله قال المَلَك هُديت ، وإذا قال ما شاء الله قال الملك كُفيت ، وإذا قال لا قوة إلا بالله قال المَلك وُقيت . خرجه الترمذىّ من حديث أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قال — يعنى إذا خرج من بيته — باسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله يقال كُفيت ووُقيت وتنحى عنه الشيطان " هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . خرجه أبو داود أيضا وزاد فيه — فقال له : " هُديت وكُفيت ووُقيت" . وأخرجه ابن ماجه من حديث أبى هريرة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال . " إذا خرج الرجل من باب بيته أو باب داره كان معه ملكان موكلان به فإذا قال باسم الله قالا هُديت وإذا قال لا حول ولا قوة إلا بالله قالا وُقيت وإذا قال توكلت على الله قالا كُفيت قال فيلقاه قَرِيناه فيقولان ماذا تريدان من رجل قد هُدِى ووُقِى وكُفِى" . وقال الحاكم أبو عبد الله فى علوم الحديث : سئل محمد بن إسحاق بن خزيمة عن قول النبىّ صلى الله عليه وسلم : " تحاجّت الجنة والنار فقالت هذه — يعنى الجنة — يدخلنى الضعفاء " مَن الضعيف ؟ قال : الذى يبرئ نفسه من الحول والقوة يعنى فى اليوم عشرين مرة أو خمسين مرة . وقال أنس بن مالك قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " من رأى شيئا فأعجبه فقال ما شاء الله لاقوة إلا بالله لم يضره عين " . وقد قال قوم : ما من أحد قال ماشاء الله كان فأصابه شىء إلا رَضِىَ به . وروى أن من قال أربعا أمِنَ من أربع : من قال هذه أمِن من العَيْن ، ومن قال حسبنا الله ونعم الوكيل أمِن من كيد الشيطان ، ومن قال وأفوض أمرى إلى الله أمن مكر الناس ، ومن قال: « لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّى كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ» أمِن من الغَمّ .

قوله تعالى : ﴿ إِنْ تَرَنِ أَنَا أَقَلَّ مِنْكَ مَالاً وَوَلَداً ﴾ « إنْ » شرط « تَرَنِ » مجزوم به ، والجواب « فَعَسَى رَبِّى » و « أنا » فاصلة لا موضع لها من الإعراب . ويجوز أن تكون فى موضع نصب توكيدا للنون والياء . وقرأ عيسى بن عمر : « إن ترنِ أنا أقل منك » بالرفع ؛ يجعل « أنا » مبتدأ و « أقل » خبره ، والجملة فى موضع المفعول الثانى ، والمفعول الأول النون والياء ، إلا أن الياء حذفت لأن الكسرة تدلّ عليها ، وإثباتها جيّد بالغ وهو الأصل لأنها الإسم على الحقيقة . و ﴿ فَعَسَى ﴾ بمعنى لعلّ ، أى فلعلّ ربى . ﴿ أَنْ يُؤْتِيَنِي خَيْراً مِنْ جَنَّتِكَ ﴾ أى فى الآخرة . وقيل : فى الدنيا . ﴿ وَيُرْسِلَ عَلَيْهَا ﴾ أى على جنتك . ﴿ حُسْبَاناً ﴾ أى مرامى من السماء ، واحدها حُسْبانة ؛ قاله الأخفش والقُتَبِيّ وأبو عبيدة . وقال ابن الأعرابى : والحسبانة السحابة ، والحسبانة الوِسادة ، والحسبانة الصّاعقة . وقال الجوهرى : والحسبان . (بالضم) : العـذاب . وقال أبو زياد الكلابى : أصاب الأرض حسبان أى جراد . والحسبان أيضا الحساب ، قال الله تعالى : « الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ »[1] . وقد فُسِّر الحُسْبان هنا بهذا . قال الزجاج : الحسبان من الحساب ؛ أى يرسل عليها عذاب الحساب ، وهو حساب ما اكتسبت يداك ؛ فهو من باب حذف المضاف . والحسبان أيضا : سهام قصار يرمى بها فى طَلْق واحد ، وكان من رَمْى الأكاسرة . والمرامى من السماء عذاب . ﴿ فَتُصْبِحَ صَعِيداً زَلَقاً ﴾ يعنى أرضا بيضاء لا ينبت فيها نبات ولا يثبت عليها قـدم ، وهى أضرّ أرض بعد أن كانت جنة أنفع أرض ؛ و « زلقا » تأكيد لوصف الصعيد ؛ أى تزلّ عنهـا الأقدام لملاستها . يقال : مكان زَلَق (بالتحريك) أى دَحْض ، وهو فى الأصل مصدر قولك : زلِقت رجله تَزْلَق زَلَقا ، وأزلقها غيره . والزلق أيضا عجز الدابة . قال رُؤْبة :

* كأنها حَقْباءُ بَلْقاء الزَّلَق *

والمَزْلَقة والمُزْلَقة : الموضع الذى لا يثبت عليه قدم . وكذلك الزَّلاقة . والزَّلَق الحَلْق ، زَلَق رأسه يَزْلِقُه زَلْقا حلقه ؛ قاله الجوهرى . والزَّلَق المحلوق ، كالنَّقْض والنُّقَض . وليس المراد

(١) راجع ج ١٧ ص ١٥٢ .

أنها تصير مزلقة ، بل المراد أنها لا يبقى فيها نبات كالرأس إذا حُلق لا يبقى عليه شعر ؛ قاله القشيري . ﴿ أَوْ يُصْبِحَ مَاؤُهَا غَوْرًا ﴾ أى غائرا ذاهبا ، فتكون أعدم أرض للماء بعد أن كانت أوجدَ أرض للماء . والغَوْر مصدر وضع موضع الاسم ؛ كما يقال : رجلٌ صَوْمٌ وفِطْرٌ وعَدْلٌ ورِضًا وفَضْلٌ وزَوْرٌ ونساءٌ نَوْحٌ ؛ ويستوى فيه المذكر والمؤنث والتثنية والجمع ، قال عمرو بن كُلثوم :

تظَلّ جيادُه نَوْحا عليه * مقلّدة أعنّتها صُفُونا

آخر :

هريق من دموعهما سجاما * ضُباع وجاوبى نوحا قياما

أى نائحات . وقيل : أو يصبح ماؤها ذا غَوْر ؛ فحذف المضاف ؛ مثلُ « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ »[1] ذكره النحاس . وقال الكسائى : ماءٌ غَوْرٌ . وقد غار الماء يَغُور غَوْرا وغُؤُورا ، أى سفل فى الأرض ، ويجوز الهمز لانضمام الواو . وغارت عينه تَغُور غَوْرا وغُؤُورا ؛ دخلت فى الرأس ، وغارت تَغار لغة فيه . وقال :

* أغارتْ عينُه أم لم تَغَارَا *

وغارت الشمس تغور غِيارا ، أى غربت . قال أبو ذؤيب :

هل الدهر إلّا ليلة ونهارُها * وإلا طلوعُ الشمس ثم غيارها

﴿ فَلَنْ تَسْتَطِيعَ لَهُ طَلَبًا ﴾ أى لن تستطيع ردّ الماء الغائر ، ولا تقدر عليه بحيلة . وقيل : فلن تستطيع طلب غيره بدلا منه . وإلى هذا الحديث انتهت مناظرة أخيه وإنذاره .

قوله تعالى : وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِۦ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَىٰ مَآ أَنفَقَ فِيهَا وَهِىَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَيَقُولُ يَٰلَيْتَنِى لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّىٓ أَحَدًا ﴿٤٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ ﴾ اسم ما لم يسم فاعله مضمر ، وهو المصدر . ويجوز أن يكون المخفوض فى موضع رفع . ومعنى « أُحِيطَ بِثَمَرِهِ » أى أهلك ماله كله . وهذا أول ما حقق الله تعالى به إنذار أخيه . ﴿ فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ ﴾ أى فأصبح الكافر يضرب إحدى

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٤٥ فما بعد .

يديه على الأخرى ندما؛ لأن هذا يصدر من النادم . وقيل : يقلّب ملكه فلا يرى فيه عوض ما أنفق؛ وهذا لأن الملك قد يعبّر عنه باليد، من قولهم : فى يده مال ، أى فى ملكه مال . ودلّ قوله : « فَأَصْبَحَ » على أن هذا الإهلاك جرى بالليل؛ كقوله : «فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ وَهُمْ نَائِمُونَ . فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ » (١) ويقال : أنفقت فى هذه الدار كذا وأنفقت عليها، ﴿ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا ﴾ أى خالية قد سقط بعضها على بعض؛ مأخوذ من خَوَتِ النجوم تخوى خَيًّا أمحلَتْ ، وذلك إذا سقطت ولم تُمطر فى نَوْئها . وأخْوَت مثله . وخوت الدار خَواء أقْوَت ، وكذلك إذا سقطت؛ ومنه قوله تعالى : «فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا» (٢) ويقال : ساقطة؛ كما يقال : فهى خاوية على عروشها أى ساقطة على سقوفها؛ فجمع عليه بين هلاك الثمر والأصل ، وهـذا من أعظم الجوائح ، مقابلةً على بَغْيه . ﴿ وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّي أَحَدًا ﴾ أى ياليتنى عرفت نعم الله علىّ ، وعرفت أنهـا كانت بقدرة الله ولم أكفر به . وهذا ندم منه حين لا ينفعه الندم .

قوله تعـالى : وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ فِئَةٌ يَنصُرُونَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَمَا كَانَ مُنتَصِرًا ﴿٤٣﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ فِئَةٌ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ « فِئَةٌ » اسم « تَكُنْ » و « لَهُ » الخبر . « يَنْصُرُونَهُ » فى موضع الصفة، أى فئـة ناصرة . ويجوز أن يكون « يَنْصُرُونَهُ » الخبر . والوجه الأوّل عند سيبويه أولى لأنه قد تقدّم « لَهُ » . وأبو العباس يخالفه ، ويحتج بقول الله عز وجل : « وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ » (٣) . وقد أجاز سيبويه الآخر . و « يَنْصُرُونَهُ » على معنى فئة ؛ لأن معناها أقوام ، ولو كان على اللفظ لقال ولم تكن له فئة تنصره ؛ أى فرقة وجماعة يلتجئ إليهم . ﴿ وَمَا كَانَ مُنْتَصِرًا ﴾ أى ممتنعا ؛ قاله قتادة . وقيـل : مسترِدًّا بدل ما ذهب منه . وقد تقدم اشتقاق الفئة فى «آل عمران» (٤) . والهاء عوض من الياء التى نقصت

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٣٨ فـا بعد .
(٢) راجع جـ ١٣ ص ٢١٦ فـا بعد .
(٣) راجع جـ ٢٠ ص ٣٤٤ فـا بعد .
(٤) راجع جـ ٤ ص ٢٤ .

من وسطه، أصله فِيءٌ مثل فِيع؛ لأنه من فاء، ويجمع على فِئون وفِئات، مثل شِيات ولِدات ومئات . أى لم تكن له عشيرة يمنعونه من عذاب الله، وضلّ عنه مَن افتخر بهم من الخدم والولد .

قوله تعالى : هُنَالِكَ ٱلْوَلَٰيَةُ لِلَّهِ ٱلْحَقِّ ۚ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا وَخَيْرٌ عُقْبًا ﴿٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ لِلَّهِ الْحَقِّ ﴾ اختلف فى العامل فى قوله « هُنَالِكَ » وهو ظرف؛ فقيل : العامل فيه . «وَلَمْ تَكُنْ لَهُ فِئَةٌ » ولا كان هنالك؛ أى ما نُصروا انتصر هنالك، أى لما أصابه من العذاب . وقيل : تم الكلام عند قوله : « مُنْتَصِرًا » . والعامل فى قوله : « هُنَالِكَ الْوَلَايَةُ » ، وتقديره على التقديم والتأخير : الولاية لله الحقّ هنالك ، أى فى القيامة . وقرأ أبو عمرو والكسائى : « الحقُّ » بالرفع نعتا للولاية . وقرأ أهل المدينة وحمزة « الْحَقِّ » بالخفض نعتا لله عز وجل، والتقدير : لله ذى الحق . قال الزجاج : ويجوز « الحقَّ » بالنصب على المصدر والتوكيد؛ كما تقول : هذا لك حقا . وقرأ الأعمش وحمزة والكسائى « الوِلاية » بكسر الواو، الباقون بفتحها ، وهما بمعنى واحد كالرِّضاعة والرَّضاعة . وقيل : الولاية بالفتح من الموالاة؛ كقوله : « اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا »[1] . « ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ آمَنُوا »[2] . وبالكسر يعنى السلطان والقدرة والإمارة؛ كقوله : «وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ»[3] أى له الملك والحكم يومئذ، أى لا يردّ أمره إلى أحد؛ والملك فى كل وقت لله ولكن تزول الدعاوى والتوهمات يوم القيامة . وقال أبو عبيد : إنها بفتح الواو للخالق ، وبكسرها للمخلوق . ﴿ هُوَ خَيْرٌ ثَوَابًا ﴾ أى الله خير ثوابا فى الدنيا والآخرة لمن آمن به ، وليس ثَمّ غير يُرجَى منه ، ولكنه أراد فى ظن الجهال؛ أى هو خير مَن يُرجى . ﴿وَخَيْرٌ عُقْبًا﴾ قرأ عاصم والأعمش وحمزة ويحيى « عُقْبا » ساكنة القاف، الباقون بضمها، وهما بمعنى واحد؛ أى هو خير عاقبة لمن رجاه وآمن به . يقال : هذا عاقبة أمر فلان وعقباه وعَقْبُه، أى آخره .

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٨٢ فما بعد . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٣٤ .
(٣) راجع جـ ١٩ ص ٢٤٧ .

قوله تعالى : وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَآءٍ أَنزَلْنَٰهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَٱخْتَلَطَ بِهِۦ نَبَاتُ ٱلْأَرْضِ فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ ٱلرِّيَٰحُ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقْتَدِرًا ﴿٤٥﴾

قوله تعالى: ﴿وَٱضْرِبْ لَهُمْ مَثَلَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أى صف لهؤلاء المتكبرين الذين سألوك طرد فقراء المؤمنين مَثَلَ الحياة الدنيا ، أى شبهها . ﴿كَمَاءٍ أَنزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ فَاخْتَلَطَ بِهِ﴾ أى بالماء . ﴿نَبَاتُ الْأَرْضِ﴾ حتى استوى . وقيل: إن النبات اختلط بعضه ببعض حين نزل عليه الماء؛ لأن النبات إنما يختلط ويكثر بالمطر . وقد تقدّم هذا المعنى فى « يونس »[1] مبيّنًا . وقالت الحكماء : إنما شبّه تعالى الدنيا بالماء لأن الماء لا يستقر فى موضع، كذلك الدنيا لا تبقى على واحد ، ولأن الماء لا يستقيم على حالة واحدة كذلك الدنيا ، ولأن الماء لا يبقى ويذهب كذلك الدنيا تفنى ، ولأن الماء لا يقدر أحد أن يدخله ولا يبتلّ كذلك الدنيا لا يسلم أحد دخلها من فتنتها وآفتها ، ولأن الماء إذا كان بقدرٍ كان نافعا مُنْبِتاً ، وإذا جاوز المقدار كان ضارّا مهلكا ، وكذلك الدنيا الكفافُ منها ينفع وفضولها يضرّ . وفى حديث النبىّ صلى الله عليه وسلم قال له رجل : يارسول الله ، إنى أريد أن أكون من الفائزين ؛ قال : " ذَرِ الدنيا وخُذ منها كالماء الراكد فإن القليل منها يكفى والكثير منها يُطغى " . وفى صحيح مسلم عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : "قد أفلح من أسلم ورُزق كفافا وقنعه الله بما آتاه" . ﴿فَأَصْبَحَ﴾ أى النبات ﴿هَشِيمًا﴾ أى متكسّرا من اليُبس متفتّتا ، يعنى بانقطاع الماء عنه ، فحذف ذلك إيجازا لدلالة الكلام عليه . والهَشْم : كسر الشىء اليابس . والهشيم من النبات اليابس المتكسر، والشجرة البالية يأخذها الحاطب كيف يشاء . ومنه قولهم : مافلانٌ إلا هشيمة كَرْمٍ؛ إذا كان سَمْحا . ورجل هَشِيم : ضعيف البدن . وتهشّم عليه فلان إذا تعطّف واهتشم

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٢٦ .

ما فى ضرع الناقة إذا احتلبه . ويقال : هَشَمَ الثَّرِيد؛ ومنه سُمِّىَ هاشم بن عبد مناف واسمه عمرو ، وفيه يقول عبد الله بن الزِّبَعْرى :

عَمْرُو العُلَا هَشَمَ الثريدَ لقومه * ورجالُ مكّةَ مُسْنِتُون عِجافُ

وكان سبب ذلك أن قريشا أصابتهم سِنُون[1] ذهبن بالأموال فخرج هاشم إلى الشام فأمر بخبز كثير فخبزله ، فحمله فى الغرائر على الإبل حتى وافى مكة ، وهشم ذلك الخبز، يعنى كسره وثَرَده ، ونحر تلك الإبل، ثم أمر الطُّهاة فطبخوا، ثم كفا القدور على الجفان فأشبع أهل مكة؛ فكان ذلك أول الحِباء بعد السنة التى أصابتهم؛ فسمى بذلك هاشما . ﴿ تَذْرُوهُ الرِّيَاحُ ﴾ أى تفرقه؛ قاله أبو عبيدة . ابن قتيبة : تنسفه . ابن كَيْسان : تذهب به وتجىء . ابن عباس : تديره؛ والمعنى متقارب . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف: «تُذْريه الريح » . قال الكسائى : وفى قراءة عبد الله « تُذريه » . يقال : ذَرَتْه الريح تَذْرُوه ذَرْوًا و [تَذرِيه] ذَرْيا وأذرته تُذْريه إذْراء إذا طارت به . وحكى الفراء : أذريت الرجل عن فرسه أى قلبته . وأنشد سيبويه والفراء :

فقلت له صَوِّبْ ولا تَجهدَنَّهُ * فيُذرِك[2] من أخرى القَطاةِ فتَزْلَقِ

قوله تعالى : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا ﴾ من الإنشاء والإفناء والإحياء، سبحانه!

قوله تعالى : ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَٰقِيَٰتُ ٱلصَّٰلِحَٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ ويجوز « زينا » وهو خبر الابتداء فى التثنية والإفراد . وإنما كان المال والبنون زينة الحياة الدنيا لأن فى المال جمالا ونفعا ، وفى البنين قوّة ودفعا ، فصارا زينة الحياة الدنيا، لكن معه قرينة الصفة للمال

(١) فى ج : سنوات . (٢) فى كتاب سيبويه : « فيدنك » وهى رواية أخرى فى البيت . وقد نسبه سيبويه إلى عمرو بن عمار الطائى . ومعنى صوب : خذ القصد فى السير وارفق بالفرس ولاتجهد . وأخرى القطاة : آخرها والقطاة : مقعد الردف . (أى مؤخر الظهر حيث يكون ردف الراكب) يقول هذا لغلامه وقد حمله على فرسه ليصيد له . (راجع الشنتمرى على كتاب سيبويه) .

والبنين ؛ لأن المعنى : المـال والبنون زينـة هذه الحياة المحتقرة فلا تُتبعوها نفوسكم . وهو رَدٌّ على عُيينـة بن حِصْن وأمثاله لمـا افتخروا بالغنى والشرف ، فأخبر تعـالى أن ما كان من زينـة الحياة الدنيا فهو غرور يمر ولا يبقى ، كالهشيم حين ذرته الريح ؛ إنمـا يبقى ما كان من زاد القبر وعُدد الآخرة . وكان يقال : لا تعقد قلبك مع المـال لأنه فَيْءٌ ذاهب ، ولا مع النساء لأنهـا اليوم معـك وغدًا مع غيرك ، ولا مع السـلطان لأنه اليوم لك وغدًا لغـيرك . ويكفى فى هذا قول الله تعالى : « إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ »[1] . وقال تعالى : « إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ »[1] .

قوله تعالى : ﴿ وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ ﴾ أى ما يأتى به سَلْمان وصُهيب وفقراء المسلمين من الطاعات . ﴿ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا ﴾ أى أفضل . ﴿ وَخَيْرٌ أَمَلًا ﴾ أى أفضل أملا من ذى المـال والبنين دون عمل صالح ، وليس فى زينة الدنيا خير ، ولكنه خرج مخرج قوله : « أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا »[2] . وقيل : خير فى التحقيق مما يظنّه الجهال أنه خير فى ظنهم .

واختلف العلماء فى « الْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ » ؛ فقال ابن عباس وابن جبير وأبو مَيْسرة وعمرو بن شُرَحْبيل : هى الصلوات الخمس . وعن ابن عباس أيضا : أنها كل عمل صالح من قول أو فعل يبقى للآخرة . وقاله ابن زيد ورجّحه الطّبَرى . وهو الصحيح إن شاء الله ؛ لأن كل مابقى ثوابه جاز أن يقال له هذا . وقال علىّ رضى الله عنه : الحرث حرثان فحرث الدنيا المـال والبنون ، وحرث الآخرة الباقيات الصالحات ، وقد يجمعهن الله تعالى لأقوام . وقال الجمهور : هى الكلمات المأثور فضلها : سبحانَ الله والحمـد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حـول ولا قوّة إلا بالله العلى العظيم . خرّجه مالك فى موطئه عن عمارة بن صياد عن سعيد بن المسيّب أنه سمعه يقول فى الباقيات الصالحات : إنها قول العبد الله أكبر وسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ولا وحول ولا قوّة إلا بالله . أسنده النّسائىّ عن أبى سعيد الخُدْرىّ أن رسول الله

---

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٤٠ فما بعد .

(٢) راجع جـ ١٣ ص ٢١ فما بعد .

صلى الله عليه وسلم قال : " استكثروا من الباقيات الصالحات " قيل : وما هى يارسول الله ؟ قال : [المسئلة . قيل وما هى يا رسول الله ؟ قال[1] :] " التكبير والتهليل والتسبيح والحمد لله ولا حول ولا قوة إلا بالله " . صححه أبو محمد عبد الحق رحمه الله . وروى قتادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذ غُصْنًا فخرطه حتى سقط ورقه وقال : " إن المسلم إذا قال سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر تحاتّت خطاياه كما تحات هذا خذهنّ إليك أبا الدرداء قبل أن يحال بينك و بينهن فإنهن من كنوز الجنة وصفايا الكلام وهن الباقيات الصالحات". ذكره الثعلبي، وخرجه ابن ماجه بمعناه من حديث أبى الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عليك بسبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر فإنهن يعنى يحططن الخطايا كما تحط الشجرة ورقها " . وأخرجه الترمذى من حديث الأعمش عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ بشجرة يابسة الورقة فضربها بعصاة فتناثر الورق فقال :"إن الحمد لله وسبحان الله ولا إله إلا الله والله أكبر لتساقط من ذنوب العبد كما تساقط ورق هذه الشجرة" . قال : هذا حديث غريب، ولا نعرف للأعمش سماعا من أنس، إلا أنه قد رآه ونظر إليه . وخرج الترمذى أيضا عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لقيت إبراهيم عليه السلام ليلة أُسْرِىَ بى فقال يامحمد أقرئ أمتك منى السلام وأخبرهم أن الجنة طيبة التُّربة عذبة الماء وأنها قِيعان وأن غِراسها سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر" قال : حديث حسن غريب ، خرّجه الماوردى بمعناه . وفيه — فقلت : وما غراس الجنة؟ قال :" لا حول ولا قوة إلا بالله". وخرّج ابن ماجه عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مرّ به وهو يغرس غرسا فقال : " يا أبا هريرة ما الذى تغرس" ؟ قلت غِراسا . قال " ألا أدُلّك على غِراس خير من هذا سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر يُغرس لك بكل واحدة شجرة فى الجنة " . وقد قيل : إن الباقيات الصالحات هى النيات والهمّات ؛ لأن بها تقبل الأعمال وترفع ؛ قاله الحسن . وقال عُبيد ابن عُمير : هن البنات ؛ يدلّ عليه أوائل الآية ؛ قال الله تعالى : « الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » ثم قال : «وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ» يعنى البنات الصالحات هنّ عند الله لآبائهن خير ثوابا ،

(١) من جوى .

وخيراً ملا فى الآخرة لمن أحسن إليهن ؛ يدلّ عليه ماروته عائشة رضى الله عنها قالت : دخلتْ علىّ امرأة مسكينة ... الحديث ، وقد ذكرناه فى سورة النحل فى قوله : « يَتَوَارَى مِنَ الْقَوْمِ » الآية (١) . وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لقـد رأيت رجلا من أمتى أمِر به إلى النار فتعلق به بناته وجعلن يصرخن ويقلن ربِّ إنه كان يحسن إلينا فى الدنيا فرحمه الله بهن " . وقال قتادة فى قوله تعالى : « فَأَرَدْنَا أَنْ يُبْدِلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ رُحْمًا » (٢) قال : أبدلها منه ابنة فتزوجها نبىّ فولدت له اثنى عشر غلاما كلهم أنبياء .

قوله تعـالى : وَيَوْمَ نُسَيِّرُ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ نُسَيِّرُ الْجِبَالَ وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً ﴾ قال بعض النحويين : التقدير والباقيات الصالحات خير عند ربك يوم نسيّر الجبال . قال النحاس : وهذا غلط من أجل الواو . وقيل : المعنى واذكر يوم نسير الجبال ، أى نزيلها من أماكنها من على وجه الأرض ، ونسيرها كما نسير السحاب ؛ كما قال فى آية أخرى : « وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ » (٣) . ثم تكسر فتعود إلى الأرض ؛ كما قال : « وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًّا . فَكَانَتْ هَبَاءً مُنْبَثًّا » (٤) . وقرأ ابن كثير والحسن وأبو عمرو وابن عامر « ويوم تُسَيَّر » بتاء مضمومة وفتح الياء . و « الجبال » رفعا على الفعل المجهول . وقرأ ابن مُحَيْصِن ومجاهد « ويوم تَسير الجبال » بفتح التاء مخففا من سار . « الجبال » رفعا . دليل قراءة أبى عمرو « وَإِذَا الْجِبَالُ سُيِّرَتْ » (٥) . ودليل قراءة ابن مُحَيْصِن « وَتَسِيرُ الْجِبَالُ سَيْرًا » (٤) . واختار أبو عبيد القراءة الأولى « نسير » بالنون لقوله : « وَحَشَرْنَاهُمْ » . ومعنى « بَارِزَةً » ظاهرة ، وليس عليها ما يسترها من جبل ولا شجر ولا بنيان ؛ أى قد اجتثت ثمارها وقلعت جبالها ، وهدم بنيانها ؛ فهى بارزة ظاهرة . وعلى هذا القول أهل التفسير . وقيل : « وَتَرَى الْأَرْضَ بَارِزَةً » أى برز ما فيها من الكنوز والأموات ؛ كما قال « وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا

(١) راجع ص ١١٧ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١١ ص ٣٣ فما بعد . (٣) راجع جـ ١٣ ص ... (٤) راجع جـ ١٧ ص ١٩٤ فما بعد . (٥) راجع جـ ١٩ ص ٢٢٥ فما بعد .

وَتَخَلَّتْ[1] » وقال : « وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا[2] » وهذا قول عطاء . ﴿ وَحَشَرْنَاهُمْ ﴾ أى إلى الموقف . ﴿ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا ﴾ أى لم نترك ؛ يقال : غادرت كذا أى تركته . قال عنترة :

غَادَرْتُـــه مُتَعَفِّـــرا أوصـــالُه * والقـــومُ بين مُجَرَّح ومُجَـدَّلِ

أى تركته . والمغادرة الترك ؛ ومنه الغَدْر ؛ لأنه ترك الوفاء . وإنما سمى الغدير من الماء غديرا لأن الماء ذهب وتركه . ومنه غدائر المرأة لأنها تجعلها خلفها . يقول : حشرنا بَرّهم وفاجِرَهم وجنّهم وإنسهم .

قوله تعالى : وَعُرِضُوا عَلَىٰ رَبِّكَ صَفًّا لَّقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۚ بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّن نَّجْعَلَ لَكُم مَّوْعِدًا ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَعُرِضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفًّا ﴾ «صَفًّا» نصب على الحال . قال مقاتل : يعرضون صفًّا بعد صفّ كالصفوف فى الصلاة ، كل أمة وزمرة صفا ؛ لا أنهم صفّ واحد . وقيل : جميعا ؛ كقوله : « ثُمَّ ائْتُوا صَفًّا[3] » أى جميعا . وقيل : قياما . وخرّج الحافظ أبو القاسم عبد الرحمن بن مَنْده فى كتاب التوحيد عن معاذ بن جبل أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله تبارك وتعالى ينادى يوم القيامة بصوت رفيع غير فظيع يا عبادى أنا الله لا إله إلا أنا أرحم الراحمين وأحكم الحاكمين وأسرع الحاسبين يا عبادى لا خوف عليكم اليوم ولا أنتم تحزنون أَحْضِروا حجتكم و يسّروا جوابا فإنكم مسئولون محاسبون . يا ملائكتى أقيموا عبادى صفوفا على أطراف أنامل أقدامهم للحساب " .

قلت : هذا الحديث غاية فى البيان فى تفسير الآية ، ولم يذكره كثير من المفسرين ، وقد كتبناه فى كتاب التذكرة ، ومنه نقلناه والحمد لله .

﴿ لَقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾ أى يقال لهم : لقد جئتمونا حفاة عراة ، لا مالَ معكم ولا ولدا . وقيل : فرادَى ؛ دليله قوله : « وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَادَى كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ[4] » . وقد تقدم . وقال الزجاج : أى بعثناكم كما خلقناكم . ﴿ بَلْ زَعَمْتُمْ ﴾ هذا خطاب لمنكرى

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٦٧ فما بعد . (٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٧ .
(٣) راجع جـ ١١ ص ٢١٥ فما بعد . (٤) راجع جـ ٧ ص ٤٢

البعث ؛ أى زعمتم فى الدنيا أن لن تُبعثوا وأن لن نجعل لكم موعدا للبعث . وفى صحيح مسلم عن عائشـة رضى الله عنها قالت : سمعت رسـول الله صلى الله عليـه وسلم يقول : " يحشر الناس يوم القيـامة حُفاةً عُراة غُرْلًا " قلت : يا رسول الله ! الرجال والنساء ينظر بعضهم إلى بعض ؟ قال : " يا عائشة ، الأمر أشدّ من أن ينظر بعضهم إلى بعض " . « غُرْلًا » أى غير مختونين . وقد تقدم فى « الأنعام »[1] بيانه .

قوله تعـالى : وَوُضِعَ ٱلْكِتَٰبُ فَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَٰوَيْلَتَنَا مَالِ هَٰذَا ٱلْكِتَٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَا ۚ وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا ۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴿٤٩﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَوُضِعَ الْكِتَابُ ﴾ « الكتاب » اسم جنس ، وفيه وجهان : أحدهما — أنها كتب الأعمال فى أيدى العباد ؛ قاله مقاتل . الثـانى — أنه وضْـع الحساب ؛ قاله الكَلْبِيّ ، فعبّر عن الحساب بالكتاب لأنهم يحاسبون على أعمالهم المكتوبة . والقول الأول أظهر ؛ ذكره ابن المبارك قال : أخبرنا الحكم أو أبو الحكم — شكّ نُعيم — عن إسماعيل بن عبد الرحمن عن رجل من بنى أسد قال قال عمر لكَعْب : ويحك يا كعب ! حدِّثنا من حديث الآخرة ؛ قال : نعم يا أمير المؤمنين ! إذا كان يوم القيامة رُفع اللوح المحفوظ فلم يبق أحد من الخلائق إلا وهو ينظر إلى عمله — قال — ثم يؤتى بالصحف التى فيهـا أعمال العباد فتنثر حول العرش ، وذلك قوله تعالى : « وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لِهَـذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا » قال الأسـدى : الصغيرة ما دون الشرك ، والكبيرة الشرك ، إلا أحصاها — قال كعب : ثم يدعى المؤمن فيُعطى كتابه بيمينه فينظر فيـه فإذا حسناته باديات للناس وهو يقرأ سيئاته لكيلا يقـول كانت لى حسنات فلم تذكر فأحب الله أن يريه عمله كلّه حتى إذا استنقص ما فى الكتاب وجد فى آخر

(١) راجع جـ ٧ ص ٤٢ .

ذلك كلّه أنه مغفور وأنك من أهل الجنة ؛ فعند ذلك يقبل إلى أصحابه ثم يقول : « هَآؤُمُ اقْرَءُوا كِتَابِيهْ . إِنِّي ظَنَنْتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَهْ »[1] ثم يدعى بالكافر فيعطى كتابه بشماله ثم يلف فيجعل من وراء ظهره ويُلْوَى عنقه ؛ فذلك قوله : « وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ »[2] فينظر فى كتابه فإذا سيئاته باديات للناس وينظر فى حسناته لكيلا يقول أفأثاب على السيئات . وكان الفضيل بن عِياض إذا قرأ هـذه الآية يقول : يا ويلتاه ! صِحْنَ إلى الله تعالى من الصغائر قبل الكبائر . قال ابن عباس : الصغيرة التبسم ، والكبيرة الضحك ؛ يعنى ما كان من ذلك فى معصية الله عز وجل ؛ ذكره الثعلبيّ . وحكى الماوردىّ عن ابن عباس أن الصغيرة الضحك .

قلت فيحتمل أن يكون صغيرة إذا لم يكن فى معصية ، فإن الضحك من المعصية رِضاً بها والرضا بالمعصية معصية ، وعلى هذا تكون كبيرة ، فيكون وجه الجمع هذا والله أعلم . أو يحمل الضحك فيما ذكر الماوردىّ على التبسم ، وقد قال تعالى : « فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِنْ قَوْلِهَا »[3] . وقال سعيد بن جبير : إن الصغائر اللَّمَم كالمَسِيس والقُبَل ، والكبيرة المواقعة والزِّنى . وقد مضى فى « النساء »[4] بيان هذا . قال قتادة : اشتكى القوم الإحصاء ، وما اشتكى أحد ظلما ، فإياكم ومحقّرات الذنوب فإنها تجتمع على صاحبها حتى تهلكه . وقد مضى . ومعنى . « أَحْصَاهَا » عدّها وأحاط بها ؛ وأضيف الإحصاء إلى الكتاب توسعا . ﴿ وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا ﴾ أى وجدوا إحصاء ما عملوا حاضرا . وقيل : وجدوا جزاء ما عملوا حاضرا . ﴿ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾ أى لا يأخذ أحدا بجُرْم أحد ، ولا يأخذه بما لم يعمله ؛ قاله الضحاك . وقيل : لا ينقص طائعا من ثوابه ولا يزيد عاصيا فى عقابه .

قوله تعالى : وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِـَٔادَمَ فَسَجَدُوٓا۟ إِلَّآ إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِۦٓ ۗ أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِى وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌۢ ۖ بِئْسَ لِلظَّٰلِمِينَ بَدَلًا ﴿٥٠﴾

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٦٨ فما بعد .
(٢) راجع جـ ١٩ ص ٢٧٠ .
(٣) راجع جـ ١٣ ص ١٧٥ .
(٤) راجع جـ ٥ ص ١٥٨ .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ ﴾ تقدم فى « البقرة » هذا مستوفى (١) . قال أبو جعفر النحاس : وفى هـذه الآية سؤال، يقال : ما معنى . « فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ » ففى هذا قولان : أحدهما — وهو مذهب الخليل وسيبويه أن المعنى أتاه الفسق لما أمر فعصى، فكان سببَ الفسـق أمرُ ربه ؛ كما تقول : أطعمته عن جوع . والقول الآخر — وهو مذهب محمد بن قُطْرب أن المعنى : ففسق عن ردّ أمر ربه . ﴿ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي ﴾ وقف عز وجل الكفرة على جهـة التوبيخ بقوله : أفتتخذونه يا بنى آدم وذريتـه أولياء وهم لكم عدو ؛ أى أعداء ، فهو اسم جنس . ﴿ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ﴾ أى بئس عبادة الشيطان بدلا عن عبـادة الله . أو بئس إبليس بدلا عن الله . واختلف هل لإبليس ذرية من صلبه ؛ فقال الشعبىّ : سألنى رجل فقال هل لإبليس زوجة؟ فقلت : إن ذلك عُرْس لم أشهده ، ثم ذكرت قوله : « أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ » فعلمت أنه لا تكون ذرية إلا من زوجة فقلت نعم . وقال مجاهد : إن إبليس أدخل فرجه فى فرج نفسه فباض خمس بيضات ؛ فهذا أصل ذريته . وقيل : إن الله تعالى خلق له فى فخـذه اليمنى ذكرا وفى اليسرى فرجا ؛ فهو ينكح هذا بهذا ، فيخرج له كل يوم عشر بيضات ، يخرج من كل بيضة سبعون شيطانا وشيطانة ، فهو يَخْرج وهو يطـير ، وأعظمهم عند أبيهم منزلة أعظمهم فى بنى آدم فتنة . وقال قوم : ليس له أولاد ولا ذرية ، وذريته أعوانه من الشياطين . قال القشيرى أبو نصر : والجملة أن الله تعالى أخبر أن لإبليس أتباعا وذرية ، وأنهـم يوسوسون إلى بنى آدم وهم أعداؤهم ، ولا يثبت عندنا كيفية فى كيفية التوالد منهم وحدوث الذرية عن إبليس ، فيتوقف الأمر فيه على نقل صحيح .

قلت : الذى ثبت فى هذا الباب من الصحيح ماذكره الحميدى فى الجمع بين الصحيحين عن الإمام أبى بكر البَرْقانى أنه خرج فى كتابه مسندا عن أبى محمد عبد الغنى بن سعيد الحافظ من رواية عاصم عن أبى عثمان عن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تكن

(١) راجع جـ ١ ص ٢٩١ .

أوّل من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فيها باض الشيطان وفرّخ" . وهذا يدلّ على أن للشيطان ذرّية من صلبه، والله أعلم . قال ابن عطية : وقوله «وذرّيته» ظاهر اللفظ يقتضي الموسوسين من الشياطين ، الذين يأتون بالمنكر ويحملون على الباطل . وذكر الطبرى وغيره أن مجاهدا قال : ذرية إبليس الشياطين، وكان يعدّهم زَلَنْبُور صاحب الأسواق، يضع رايته فى كل سوق بين السماء والأرض، يجعل تلك الراية على حانوت أوّل من يفتح وآخر من يغلق . وثَبَر صاحب المصائب ، يأمر بضرب الوجوه وشق الجيوب ، والدعاء بالويل والحرب والأعور صاحب أبواب الزنى . ومسوط[1] صاحب الأخبار ، يأتى بها فيلقيها فى أفواه الناس فلا يجدون لها أصلا . وداسم الذى إذا دخل الرجل بيته فلم يسلم ولم يذكر اسم الله بَصَرَه من المتاع ما لم يُرفع وما لم يُحسَن موضعه، وإذا أكل ولم يذكر اسم الله أكل معه . قال الأعمش : وإنى ربما دخلت البيت فلم أذكر الله ولم أسلّم ، فرأيت مطهرة فقلت : ارفعوا هذه! وخاصمتهم، ثم أذكر فأقول: داسم داسم! أعوذ بالله منه! زاد الثعلبي وغيره عن مجاهد : والأبيض، وهو الذى يوسوس للأنبياء . وصخر وهو الذى اختلس خاتم سليمان عليه السلام . والولهان وهو صاحب الطهارة يوسوس فيها . والأقيس وهو صاحب الصلاة يوسوس فيها . ومُرّة وهو صاحب المزامير وبه يُكْنى . والهفاف يكون بالصحارى يُضلّ الناس ويتيههم . ومنهم الغيلان . وحكى أبو مطيع مكحول بن الفضل النسفى فى كتاب اللؤلؤيات عن مجاهد أن الهفاف هو صاحب الشراب ، ولقوس صاحب التحريش ، والأعور صاحب أبواب السلطان . قال وقال الدّارانىّ : إن لإبليس شيطانا يقال له المتقاضى، يتقاضى ابن آدم فيخبر بعمل كان عمله فى السرّ منذ عشرين سنة، فيحدث به فى العلانية . قال ابن عطية : وهذا وما جانسه مما لم يأت به سند صحيح ، وقد طوّل النقاش فى هذا المعنى وجلب حكايات تبعد عن الصحة ، ولم يمرّ بى فى هذا صحيح إلا ما فى كتاب مسلم من أن للصلاة شيطانا يسمى خِنْزَب . وذكر الترمذى أن للوضوء شيطانا يسمى الولهان .

قلت : أما ما ذُكر من التعيين فى الاسم فصحيح ، وأما أن له أتباعا وأعوانا وجنودا فمقطوع به، وقد ذكرنا الحديث الصحيح فى أن له أولادا من صلبه، كما قال مجاهد وغيره .

(١) فى ج : وشوط .

وفى صحيح مسلم عن عبـد الله بن مسعود قال : إن الشيطان ليتمثل فى صـورة الرجل فيأتى القوم فيحدّثهم بالحديث من الكذب فيتفرّقون فيقول الرجل منهم سمعت رجلا أعرف وجهه ولا أدرى ما آسمه يحدّث . وفى مسند البَزّار عن سلمان الفارسى قال قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " لا تكونن إن استطعت أول من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فإنها معركة الشيطان وبها ينصِب رايته " . وفى مسند أحمد بن حنبل قال : أنبأنا عبـد الله بن المبارك قال حدّثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن أبى عبد الرحمن السُّلَمِىّ عن أبى موسى الأشعرى قال : إذا أصبح إبليس بثّ جنوده فيقول من أضل مسلما ألبسته التاج قال فيقول له القائل لم أزل بفلان حتى طلق زوجته ، قال : يوشك أن يتزوّج . ويقول آخر : لم أزل بفلان حتى عَقّ ؛ قال : يوشك أن يَبَرّ . قال و يقول القائل : لم أزل بفلان حتى شَرِب ؛ قال : أنت ! قال و يقول : لم أزل بفلان حتى زنى ؛ قال : أنت ! قال و يقول : لم أزل بفلان حتى قتل ؛ قال : أنت أنت ! وفى صحيح مسلم عن جابر قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : " إن إبليس يضع عرشه على المـاء ثم يبعث سراياه فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة يجىء أحدهم فيقول فعلتُ كذا وكذا فيقول ماصنعت شيئا قال ثم يجىء أحدهم فيقول ماتركته حتى فرّقت بينه و بين أهله قال فيدنيه أو قال فيلتزمه و يقول نعم أنت " . وقد تقدّم . وسمعت شيخنا الإمام أبا محمد عبد المعطى بثغر الإسكندرية يقول : إن شـيطانا يقال له البيضاوى يتمثـل للفقراء المواصلين[1] فى الصيام فإذا استحكم منهم الجوع وأضر بأدمغتهم يكشف لهم عن ضـياء ونور حتى يملأ عليهم البيوت فيظنون أنهم قد وصلوا وأن ذلك من الله وليس كما ظنوا .

(١) فى ج : المواظبين .

حققـــه

أبو إسحاق إبراهيم أطفيش

تم الجزء العاشر من تفسير القرطبي

يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء الحادى عشر، وأوّله قوله تعالى

« ما أشهدتهم خلق السموات والأرض »

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٨٧/٥٩١٧

ISBN٩٧٧ - ٠١ - ١٥١٥ - ٠

مركز تحقيق التراث

الجامع لأحكام القرآن

لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي

الجزء الحادي عشر

الهيئة المصرية العامة للكتاب
١٩٨٧

بيان

تم تحقيق هـذا الجزء من تفسير القرطبي وهو الحادى عشر على الأصول الآتية :

(١)	نسخة رقم	٩٥	تفسير المرموز إليها بحرف	ا
(٢)	« «	٢٦٨	« « « «	ب
(٣)	« «	٢٨٣	« « « «	ج
(٤)	« «	١	« حليم « « «	ح
(٥)	« «	٢٥٨	بالمكتبة الأزهرية المرموز إليها بحرف	ز
(٦)	« «	٣١٨	تفسير المرموز إليها بحرف	ط
(٧)	« «	٩٣	« « « « «	ك
(٨)	« «	٣٠٧	« « « « «	ى

وقد وصفت هذه النسخ جميعها فى مقدمة الجزء الثالث (الطبعة الثانية)

حققه

أبو إسحاق إبراهيم اطفيش

الهيئة المصرية العامة للكتاب

الطبعة الثالثة مصورة عن الطبعة الثانية المحققة والمصححة بالقسم الأدبى بدار الكتب المصرية والتى أصدرها فى عشرين جزءًا وذلك بالرجوع إلى أربعة وعشرين نسخة مخطوطة وإلى كتب التفسير والقراءات وكتب الحديث والإعراب التى رجع إليها المؤلف وخاصة قراءة نافع التى جعلها المؤلف أصلاً لتفسيره ، أما نص الآيات القرآنية فطبعت بالبنط الكبير واتبع فى رسمها قراءة عاصم برواية حفص طبقاً للمصحف المطبوع بالدار

فهرس الجزء الحادى عشر

تفسير سورة الكهف

صفحة

تفسير قوله تعالى : « ما أشهدتهم خلق السموات والأرض ... » الآيات . الرد على طوائف من المنجمين وأهل الطبائع وسواهم ١

تفسير قوله تعالى : « ولقد صرفنا فى هذا القرآن للناس من كل مثل ...» الآيات... ٤

تفسير قوله تعالى : « و إذ قال موسى لفتاه لا أبرح حتى أبلغ مجمع البحرين ... » الآية . فيه مسائل : الجمهور على أنه موسى بن عمران . سبب قصة موسى والخضر عليهما السلام . رحلة العالم فى طلب الأزدياد من العلم . ندب الشريعة إلى تسمية الخادم بالفتى ٨

تفسير قوله تعالى : « فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما ... » الآيات . اتخاذ الزاد فى الأسفار لا ينافى التوكل . الخلاف فى أن الخضر نبى أو ولى ١٢

تفسير قوله تعالى : « قال له موسى هل أتبعك على أن تعلمنى مما علمت رشدا ... » الآيات . بيان أن المتعلم تبع للعالم و إن تفاوتت المراتب ١٦

تفسير قوله تعالى : « فانطلقا حتى إذا ركبا فى السفينة خرقها...» الآيات . فيه مسئلتان : قصة ركوب موسى والخضر السفينة وخرقها . للولى أن ينقص مال اليتيم للمصلحة ١٨

تفسير قوله تعالى : « فانطلقا حتى إذا لقيا غلاما فقتله ... » الآيات ٢٠

تفسير قوله تعالى : « فانطلقا حتى إذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها » الآيات . فيه مسائل : بيان اختلاف العلماء فى القرية . وجوب سؤال القوت للمحتاج . النهى عن الجلوس تحت جدار مائل . ثبوت الكرامة للأولياء . هل يجوز أن يعلم الولى أنه ولى أم لا . لا ينكر أن يكون للولى مال وضيعة . صحة جواز الإجارة... ٢٣

تفسير قوله تعالى : « أما السفينة فكانت لمساكين ... » الآيات . الرد على زنادقة الباطنية فى القول باستغنائهم عن نصوص الشريعة بما يقع فى قلوبهم . الكلام على حياة الخضر وموته والاختلاف فى اسمه ٣٣

تفسير قوله تعالى : « ويسألونك عن ذى القرنين ... » الآيات . خبر ذى القرنين . ذكر نبوة خالد بن سنان العبسى ٤٥

صفحة

تفسير قوله تعالى : « ثم أتبع سببا ... » الآيات . الكلام على يأجوج ومأجوج . اتخاذ السجون . ما يجب على الملك للخلق ٥٥

تفسير قوله تعالى : « وتركنا بعضهم يومئذ يموج فى بعض ... » الآيات . ما يحبط العمل . ذم السمن بالأكل الزائد والترفه . الكلام على الرياء ٦٤

تفسير سورة مريم

تفسير قوله تعالى : « كهيعص . ذكر رحمة ربك عبده زكريا ... » الآيات ... الكلام على وراثة الأنبياء . حكم ارتفاع الإمام على المأمومين ٧٣

تفسير قوله تعالى : « واذكر فى الكتاب مريم ... » الآيات . قصة مريم وحملها بعيسى وولادته . القول فى كسب الرزق . فائدة الرطب للنفساء . نذر الصمت ٨٩

تفسير قوله تعالى : « فأتت به قومها تحمله ... » الآيتين ٩٩

تفسير قوله تعالى : « فأشارت إليه قالوا كيف نكلم من كان فى المهد صبيا ... » الآيات . حكم قذف الأخرس ولعانه ١٠١

تفسير قوله تعالى : « ذلك عيسى بن مريم قول الحق ... » الآيات . اختلاف فرق النصارى فى عيسى . سبب انتقال المسيح وأمه من بيت لحم إلى مصر . ذبح الموت يوم القيامة ١٠٥

تفسير قوله تعالى : « واذكر فى الكتاب إبراهيم ... » الآيات . القول فى تحية غير المسلم ١١٠

تفسير قوله تعالى : « واذكر فى الكتاب موسى ... » الآيات ١١٣

تفسير قوله تعالى : « واذكر فى الكتاب إسمعيل ... » الآيتين . فيه مسائل : صدق الوعد . الأقوال فى العدة بالهبة ١١٤

تفسير قوله تعالى : « واذكر فى الكتاب إدريس ... » الآيتين . ما قيل فى سبب رفع إدريس عليه السلام ١١٧

تفسير قوله تعالى : « أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين ... » الآيات . القول فى سجود التلاوة ١٢٠

تفسير قوله تعالى : « فخلف من بعدهم خلف أضاعوا الصلاة ... » الآيات . الكلام على إضاعة الصلاة . بعض أحوال أهل الجنة ١٢١

صفحة

تفسير قوله تعالى : « وما نتنزل إلا بأمر ربك ... » الآيتين ١٢٨
تفسير قوله تعالى : « ويقول الإنسان أئذا ما مت لسوف أخرج حيا ... » الآيات .
موت الأطفال وقاية لآبائهم من النار . أطفال المسلمين فى الجنة ١٣١
تفسير قوله تعالى : « وإذا تتلى عليهم آياتنا بينات ... » الآيات ١٤١
تفسير قوله تعالى : « ويزيد الله الذين اهتدوا هدى ... » الآية ١٤٤
تفسير قوله تعالى : « أفرأيت الذى كفر بآياتنا ... » الآيات ١٤٥
تفسير قوله تعالى : « واتخذوا من دون الله آلهة ... » الآيتين ١٤٨
تفسير قوله تعالى : « ألم تر أنا أرسلنا الشياطين على الكافرين » . الآيات ١٤٩
تفسير قوله تعالى : « وقالوا اتخذ الرحمن ولدا ... » الآيات ١٥٥
تفسير قوله تعالى : « إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات ... » الآية ١٦٠
تفسير قوله تعالى : « فإنما يسرناه بلسانك لتبشر به المتقين ... » الآية ١٦١
تفسير قوله تعالى : « وكم أهلكنا قبلهم من قرن ... » الآية ١٦٢

تفسير سورة طه عليه السلام

تفسير قوله تعالى : « طه . ما أنزلنا عليك القرآن لتشقى ... » الآيات ١٦٥
تفسير قوله تعالى : « وهل أتاك حديث موسى ... » الآيات . حكم الصلاة فى النعل .
ما يطهرها إذا تنجست . أقوال العلماء فى من نام عن صلاة أو نسيها أو تركها عمدا... ١٧١
تفسير قوله تعالى : « وما تلك بيمينك يا موسى ... » الآيات . منافع العصا ١٨٥
تفسير قوله تعالى : « اذهب إلى فرعون إنه طغى ... » الآيات ١٩١
تفسير قوله تعالى : « قال قد أوتيت سؤلك ياموسى ... » الآيات ١٩٤
تفسير قوله تعالى : « اذهبا إلى فرعون إنه طغى ... » الآيات ١٩٩
تفسير قوله تعالى : « قال فما بال القرون الأولى ... » الآيتين . الكلام على تدوين
العلوم وكتبها ٢٠٥
تفسير قوله تعالى : « الذى جعل لكم الأرض مهدا ... » الآيات ٢٠٩
تفسير قوله تعالى : « ولقد أريناه آياتنا كلها فكذب وأبى ... » الآيات ٢١١

صفحة
تفسير قوله تعالى : « فتنازعوا أمرهم بينهم وأسروا النجوى ... » الآيات ٢١٥
تفسير قوله تعالى : « قالوا ياموسى إما أن تلقى و إما أن نكون أول من ألقى ... » الآيات ٢٢١
تفسير قوله تعالى : « قالوا لن نؤثرك على ما جاءنا من البينات ... » الآيات ... ٢٢٥
تفسير قوله تعالى : « ولقد أوحينا إلى موسى أن أسر بعبادى ... » الآيات ٢٢٧
تفسير قوله تعالى : « يابنى إسرائيل قد أنجيناكم من عدوكم ... » الآيات ٢٢٩
تفسير قوله تعالى : « وما أعجلك عن قومك يا موسى ... » الآيات ٢٣٢
تفسير قوله تعالى : « ولقد قال لهم هرون من قبل ياقوم إنما فتنتم به » الآيات .
الرد على الصوفية فى رقصهم وتواجدهم ٢٣٦
تفسير قوله تعالى : « قال يابن أم لا تأخذ بلحيتى ولا برأسى ... » الآيات ...
الكلام على نفى أهل البدع والمعاصى وعدم مخالطتهم ٢٣٨
تفسير قوله تعالى : « كذلك نقص عليك من أنباء ما قد سبق... » الآيات ٢٤٣
تفسير قوله تعالى : « و يسألونك عن الجبال فقل ينسفها ربى نسفا ... » الآيات... ٢٤٥
تفسير قوله تعالى : « وعنت الوجوه للحى القيوم ... » الآيتين ٢٤٨
تفسير قوله تعالى : « وكذلك أنزلناه قرآنا عربيا ... » الآيتين ٢٥٠
تفسير قوله تعالى : « ولقد عهدنا إلى آدم من قبل فنسى ... » الآية ٢٥١
تفسير قوله تعالى : « و إذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا ... » الآيات ٢٥٢
تفسير قوله تعالى : «فوسوس إليه الشيطان ...»الآيات . القول فى ذنوب الأنبياء .
محاجة آدم وموسى عليهما السلام ٢٥٤
تفسير قوله تعالى : « قال اهبطا منها جميعا ... » الآيات ٢٥٧
تفسير قوله تعالى : « قال رب لم حشرتنى أعمى وقد كنت بصيرا ... » الآيات... ٢٥٨
تفسير قوله تعالى : « أفلم يهد لهم كم أهلكنا قبلهم من القرون ... » الآيات ... ٢٦
تفسير قوله تعالى: « ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجا منهم ... » الآيتين ... ٢٦١
تفسير قوله تعالى : « وقالوا لولا يأتينا بآية من ربه ... » الآيات ٢٦٤

صفحة

تفسير سورة الأنبياء

تفسير قوله تعالى : « أقترب للناس حسابهم وهم فى غفلة معرضون ... » الآيات . ٢٦٦

تفسير قوله تعالى : « قال ربى يعلم القول فى السماء والأرض ... » الآيات ٢٧٠

تفسير قوله تعالى : « وما أرسلنا قبلك إلا رجالا نوحى إليهم ... » الآيات . على العامة تقليد العلماء ٢٧١

تفسير قوله تعالى : « وكم قصمنا من قرية كانت ظالمة ... » الآيات ٢٧٣

تفسير قوله تعالى : « وما خلقنا السماء والأرض وما بينهما لاعبين ... » الآيات ... ٢٧٥

تفسير قوله تعالى : « وله من فى السموات والأرض ... » الآيات ٢٧٧

تفسير قوله تعالى : « لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا ... » الآيات ٢٧٨

تفسير قوله تعالى : « وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحى إليه ... » الآية . ٢٨٠

تفسير قوله تعالى : « وقالوا اتخذ الرحمن ولدا سبحانه ... » الآيات ٢٨١

تفسير قوله تعالى : « أو لم ير الذين كفروا أن السموات والأرض كانتا رتقا ففتقناهما ... » الآيات ٢٨٢

تفسير قوله تعالى : « وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد ... » الآيات ٢٨٧

تفسير قوله تعالى : « خلق الإنسان من عجل ... » الآيات ٢٨٨

تفسير قوله تعالى : « قل من يكلؤكم بالليل والنهار من الرحمن ... » الآيات ... ٢٩٠

تفسير قوله تعالى : « قل إنما أنذركم بالوحى ... » الآيات ٢٩٢

تفسير قوله تعالى : « ولقد آتينا موسى وهرون الفرقان ... » الآيات ٢٩٥

تفسير قوله تعالى : « ولقد آتينا إبراهيم رشده من قبل ... » الآيات ٢٩٥

تفسير قوله تعالى : « ولوطا آتيناه حكما وعلما ... » الآيتين ٣٠٦

تفسير قوله تعالى : « ونوحا إذ نادى من قبل فاستجبنا له ... » الآيتين ٣٠٦

تفسير قوله تعالى : « وداود وسليمان إذ يحكمان فى الحرث ... » الآيات . فيه مسائل : اختلاف العلماء فى جواز الاجتهاد على الأنبياء . الكلام على المجتهدين فى الفروع إذا اختلفوا . القول فى رجوع الحاكم بعد قضائه من اجتهاده الى اجتهاد آخر . حكم ما أفسدت الماشية فى شرعنا ٣٠٧

بسم الله الرحمن الرحيم

تفسير سورة الحج

هى مكية، سوى ثلاث آيات: قوله تعالى: «هَذَانِ خَصْمَانِ»[1] إلى تمام ثلاث آيات؛ قاله ابن عباس ومجاهد. وعن ابن عباس أيضا أنهن أربع آيات، إلى قوله: «عَذَابَ الْحَرِيقِ». وقال الضحاك وابن عباس أيضا: هى مدنية — وقاله قتادة — إلا أربع آيات: «وَمَا أَرْسَلْنَا[1] مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ — إلى — عَذَابِ يَوْمٍ عَقِيمٍ» فهن مكيات. وعدّ النقاش ما نزل بالمدنية عشر آيات. وقال الجمهور: السورة مختلطة، منها مكى ومنها مدنى. وهذا هو الأصح؛ لأن الآيات تقتضى ذلك، لأن «يَا أَيُّهَا النَّاسُ»[2] مكى، و«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» مدنى. الغزنوى: وهى من أعاجيب السور، نزلت ليلا ونهارا، سفرا وحضرا، مكيا ومدنيا، سلميا وحربيا، ناسخا ومنسوخا، محكما ومتشابها؛ مختلف العدد.

قلت: وجاء فى فضلها ما رواه الترمذىّ وأبو دواد والدّارقطنىّ عن عقبة بن عامر قال قلت: يارسول الله، فضلت سورة الحج بأن فيها سجدتين؟ قال: "نعم، ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما". لفظ الترمذىّ. وقال: هذا حديث حسن ليس إسناده بالقوىّ.

واختلف أهل العلم فى هذا؛ فروى عن عمر بن الخطاب — رضى الله عنه — وابن عمر أنهما قالا: فضلت سورة الحج بأن فيها سجدتين. وبه يقول ابن المبارك والشافعىّ وأحمد وإسحاق. ورأى بعضهم أن فيها سجدة واحدة؛ وهو قول سفيان الثورىّ. وروى الدّارقطنىّ عن عبد الله بن ثعلبة قال: رأيت عمر بن الخطاب سجد فى الحج سجدتين؛ قلت فى الصبح؟ قال فى الصبح.

(١) راجع ص ٧٩ و ص ٨٧ من هذا الجزء.

(٢) يعنى غالبه مكى.

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾

روى الترمذىّ عن عِمران بن حصين أن النبىّ صلى الله عليه وسلم لما نزلت : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ — إلى قوله — وَلَكِنَّ عَذَابَ اللهِ شَدِيدٌ» قال : أنزلت عليه هذه الآية وهو فى سفر فقال : " أتدرون أى يوم ذلك " ؟ فقالوا : الله ورسوله أعلم ؛ قال : " ذاك يوم يقول الله لآدم أبعث بعث النار قال يا رب وما بعث النار قال تسعمائة وتسعة وتسعون إلى النار وواحد إلى الجنة " . فأنشأ المسلمون يبكون ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قاربوا وسدِّدوا فإنه لم تكن نُبوَّة قط إلا كان بين يديها جاهلية — قال فيؤخذ العدد من الجاهلية فإن تمت وإلا كملت من المنافقين وما مثلكم والأُمَم إلا كمثل الرقة(١) فى ذراع الدابة أو كالشامة(٢) فى جنب البعير — ثم قال — إنى لأرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة — فكبروا ؛ ثم قال — إنى لأرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة — فكبروا ؛ ثم قال — إنى لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة " فكبروا . قال : لا أدرى قال الثلثين أم لا . قال : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روى من غير وجه عن الحسن عن عِمران بن حصين . وفيه : فيئس القوم حتى ما أبدَوْا بضاحكة ، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " اعملوا وأبشروا فوالذى نفسى بيده إنكم لمع خليقتين ما كانتا مع شىء إلا كثّرتاه يأجوج ومأجوج ومن مات من بنى آدم وبنى إبليس " قال : فسُرِّى عن القوم بعضُ الذى يجدون ؛ فقال : " اعملوا وأبشروا فوالذى نفس محمد بيده ما أنتم فى الناس إلا كالشامة فى جنب البعير أو كالرُّقمة فى ذراع الدابة " قال : هذا حديث حسن صحيح . وفى صحيح مسلم عن أبى سعيد الخدرىّ [رضى الله عنه] قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يقول الله تعالى يا آدم فيقول لَبَّيك وسَعْدَيك والخير فى يديك — قال — يقول أخرِج بعْث النار قال وما بعث النار قال من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين(٣)

(١) الرقة : الهنة النائتة فى ذراع الدابة . (٢) الشامة : علامة تخالف البدن الذى هى فيه .
(٣) فى بعض النسخ : « تسعمائة وتسعة وتسعون » فالنصب على المفعولية ، والرفع على الخبرية .

قال فـذاك حين يَشيبُ الصغير وتَضَع كُلُّ ذات حمـل حملها وترى النـاس سُكارَى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد". قال : فاشتدّ ذلك عليهم ؛ قالوا : يارسول الله، أيُّنَا ذلك الرجل ؟ فقال : " أبشروا فإن من يأجوج ومأجوج ألفا ومنكم رجل " . وذكر الحديث بنحو ما تقدّم فى حديث عمران بن حصين . وذكر أبو جعفر النحاس قال : حدّثنا أحمد بن محمد ابن نافع قال حدّثنا سلمة قال حدّثنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن قتادة عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: « يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ — إلى — وَلَكِنَّ عَذَابَ اللهِ شَدِيدٌ » قال : نزلت على النبيّ صلى الله عليه وسلم وهو فى مَسِيرله ، فرفع بها صوته حتى ثاب إليه أصحابه فقال :" أتدرون أىّ يوم هذا هذا يوم يقول الله عز وجل لآدم صلى الله عليه وسـلم يا آدم قم فابعث بَعْثَ أهل النـار من كل ألف تِسعمائة وتسعة وتسعون إلى النار وواحد إلى الجنة " . فكَبُرَ ذلك على المسلمين ؛ فقال النبيّ صلى الله عليه وسـلم : " سَدِّدُوا وقاربوا وأبشروا فوالذى نفسى بيده ما أنتم فى النـاس إلا كالشامة فى جنب البعير أو كالرَّقْمة فى ذراع الحمار وإن معكم لخليقتين ما كانتا مع شىء إلا كثرتاه يأجوج ومأجوج ومن هلك من كفرة الجن والإنس " .

قوله تعـالى : ﴿ يَأَيُّهَا النَّـاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ ﴾ المراد بهذا النداء المكلَّفون ؛ أى اخشوه فى أوامره أن تتركوها ، ونَواهِيه أن تُقدموا عليها . والاتقاء : الاحتراس من المكروه ؛ وقد تقدّم فى أوّل « البقرة » القولُ فيـه مستوفًى[1] ، فلا معنى لإعادته . والمعنى : احترسوا بطاعته عن عقوبته .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ ﴾ الزلزلة شدّة الحركة ؛ ومنه « وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ[2] » . وأصل الكلمة من زلّ عن الموضع ؛ أى زال عنه وتحرّك . وزلزل الله قَدَمه ؛ أى حركها . وهذه اللفظة تستعمل فى تهويل الشىء . وقيل : هى الزلزلة المعروفة التى هى إحدى شرائط الساعة ، التى تكون فى الدنيا قبل يوم القيامة ؛ هذا قول الجمهور . وقد قيل : إن هذه الزلزلة تكون فى النصف من شهر رمضان ، ومن بعدها طلوع الشمس من مغربها ؛ فالله أعلم .

(١) راجع جـ ١ ص ١٦١ . (٢) راجع جـ ٣ ص ٣٣ .

قوله تعالى : يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّآ أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى ٱلنَّاسَ سُكَٰرَىٰ وَمَا هُم بِسُكَٰرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ ٱللَّهِ شَدِيدٌ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ تَرَوْنَهَا ﴾ الهاء فى « تَرَوْنَهَا » عائدة عند الجمهور على الزلزلة ؛ ويقوّى هذا قولُه عز وجل : « تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا » . والرضاع والحمل إنما هو فى الدنيا . وقالت فرقة : الزلزلة فى يوم القيامة ؛ واحتجوا بحديث عِمران بن حُصين الذى ذكرناه ، وفيه : " أتدرون أىّ يوم ذلك ... " الحديث . وهو الذى يقتضيه سياق مُسْلم فى حديث أبى سعيد الخُدْرىّ .

قوله : ﴿ تَذْهَلُ ﴾ أى تشتغل ؛ قاله قُطْرُب . وأنشد :

ضَرْبًا[1] يُزيل الهام عن مَقِيلِهِ * ويُذهِل الخَلِيلَ عن خَلِيلِهِ

وقيل : تنسى . وقيل : تلهو . وقيل : تسلو ؛ والمعنى متقارب . ﴿ عَمَّآ أَرْضَعَتْ ﴾ قال المبرّد : « ما » بمعنى المصدر ؛ أى تذهل عن الإرضاع . قال : وهذا يدلّ على أن هذه الزلزلة فى الدنيا ؛ إذ ليس بعد البعث حَمْل وإرضاع . إلا أن يقال : من ماتت حاملا تبعث حاملا فتضع حملها للهول . ومن ماتت مرضعة بعثت كذلك . ويقال : هذا كما قال الله عز وجل : « يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا[2] » . وقيل : تكون مع النفخة الأولى . وقيل : تكون مع قيام الساعة ، حتى يتحرك الناس من قبورهم فى النفخة الثانية . ويحتمل أن تكون الزلزلة فى الآية عبارةً عن أهوال يوم القيامة ؛ كما قال تعالى : « مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا[3] » وكما قال عليه السلام : " اللّهم اهزمهم وزلزلهم " . وفائدة ذكر هَوْل ذلك اليوم التحريضُ على التأهب له والاستعداد بالعمل الصالح . وتسمية الزلزلة بـ « شىء » إما لأنها

(١) فى الأصول : « بضرب » والتصويب عن سيرة ابن هشام . وقبله :

نحن قتلناكم على تأويله * كما قتلناكم على تنزيله

والرجز لعبد الله بن رواحة ، ارتجزه وهو يقود ناقة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين دخل مكة فى عمرة القضاء . (راجع سيرة ابن هشام) . (٢) راجع جـ ١٩ ص ٤٧ . (٣) راجع جـ ٣ ص ٣٣ فما بعد .

حاصلة متيقّن وقوعها ، فيستسهل لذلك أن تسمّى شيئا وهى معدومة ؛ إذ اليقين يشبه الموجودات . وإما على المآل ؛ أى هى إذا وقعت شىء عظيم . وكأنه لم يطلق الاسم الآن ، بل المعنى أنها إذا كانت فهى إذًا شىء عظيم ، ولذلك تذهل المراضع وتسكر الناس ؛ كما قال : ﴿ وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى ﴾ أى من هولها ومما يدركهم من الخوف والفزع . ﴿ وَمَا هُم بِسُكَارَى ﴾ من الخمر . وقال أهل المعانى ؛ وترى الناس كأنهم سكارى . يدلّ عليه قراءة أبى زُرْعة هَرِم بن عمرو بن جرير بن عبد الله « وتُرَى الناسَ » بضم التاء ؛ أى تظن ويخيّل إليك . وقرأ حمزة والكسائىّ : «سكرى» بغير ألف . الباقون «سُكارى» وهما لغتان لجمع سكران ؛ مثل كَسْلى وكُسالى . والزلزلة : التحريك العنيف . والذهول : الغفلة عن الشىء بطروء ما يشغل عنه من هم أو وجع أو غيره (١) . قال ابن زيد : المعنى تترك ولدها للكرب الذى نزل بها .

قوله تعالى : وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّبِعُ كُلَّ شَيْطَٰنٍ مَّرِيدٍ ﴿٣﴾ كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُۥ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُۥ يُضِلُّهُۥ وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِى اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ قيل : المراد النضر بن الحارث ، قال : إن الله عز وجل غيرُ قادر على إحياء من قد بَلِى وعاد ترابا . ﴿ وَيَتَّبِعُ ﴾ أى فى قوله ذلك . ﴿ كُلَّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ ﴾ متمرّد . ﴿ كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّاهُ ﴾ قال قتادة ومجاهد : أى من تولّى الشيطان . ﴿ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّنَ ٱلْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِى ٱلْأَرْحَامِ مَا نَشَآءُ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى

(١) فى الأصول : « بطريان » .

ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوٓا۟ أَشُدَّكُمْ ۖ وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنكُم مَّن يُرَدُّ إِلَىٰٓ أَرْذَلِ ٱلْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنۢ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْـًٔا ۚ وَتَرَى ٱلْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنۢبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّنَ ٱلْبَعْثِ - إلى قوله - مُّسَمًّى ﴾ فيه اثنتا عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّنَ ٱلْبَعْثِ ﴾ هذا احتجاج على العالم بالبداءة الأولى . وقوله : « إِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ » متضمّنة التوقيف . وقرأ الحسن ابن أبى الحسن : « البَعَث » بفتح العين ؛ وهى لغة فى « البَعْث » عند البصريين . وهى عند الكوفيين بتخفيف « بَعَث » . والمعنى : يأيها الناس إن كنتم فى شك من الإعادة . ﴿ فَإِنَّا خَلَقْنَٰكُم ﴾ أى خلقنا أباكم الذى هو أصل البشر ؛ يعنى آدم عليه السلام ﴿ مِّن تُرَابٍ ﴾ . ﴿ ثُمَّ ﴾ خلقنا ذريته ﴿ مِن نُّطْفَةٍ ﴾ وهو المنىّ ؛ سُمِّىَ نطفة لقلته ، وهو القليل من الماء ، وقد يقع على الكثير منه ؛ ومنه الحديث " حتى يسير الراكب بين النُّطفتين لا يخشى جَوْرا " . أراد بحر المشرق وبحر المغرب . والنُّطف : القَطْر . نَطَف يَنْطِفُ وينطُف . وليلة نَطوفة دائمة القطر . ﴿ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ﴾ وهو الدم الجامد . والعَلَق الدم العَبيط ؛ أى الطرىّ . وقيل : الشديد الحمرة . ﴿ ثُمَّ مِن مُّضْغَةٍ ﴾ وهى لحمة قليلة قدرُ ما يمضغ ؛ ومنه الحديث " ألَا وإنّ فى الجسد مُضْغة " . وهذه الأطوار أربعة أشهر . قال ابن عباس : وفى العشر بعد الأشهر الأربعة يُنفخ فيه الروح ، فذلك عدّة المتوفّى عنها زوجها ، أربعة أشهر وعشر .

الثانية — روى يحيى بن زكرياء بن أبى زائدة حدّثنا داود عن عامر عن علقمة عن ابن مسعود وعن ابن عمر أن النطفة إذا استقرّت فى الرحم أخذها ملك بكفه فقال : « يارب ، ذكر أم أنثى ، شقىّ أم سعيد ، ما الأجل والأثَر[1] ، بأىّ أرض تموت ؟ فيقال له انطلق إلى

(١) الأثر : الأجل ؛ وسمى به لأنه يتبع العمر .

أم الكتاب فإنك تجد فيها قصة هـذه النطفة ، فينطلق فيجد قصتها فى أم الكتاب ، فتخلق فتأكل رزقها وتطأ أثرها فإذا جاء أجلها قُبضت فدفنت فى المكان الذى قُدّر لها ؛ ثم قرأ عامر : « يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ » . وفى الصحيح عن أنس بن مالك — ورفع الحديث — قال : " إن الله قد وَكّل بالرحم مَلَكا فيقول أىْ ربِّ نطفةٌ . أىْ رَبِّ عَلَقة . أىْ رَبِّ مُضْغَة . فإذا أراد الله أن يقضى خلقا — قال — قال الملك أىْ رَبِّ ذَكَر أو أنثى شقىّ أو سعيد . فما الرزق فما الأجل . فيكتب كذلك فى بطن أمه " . وفى الصحيح أيضا عن حُذيفة بن أسيد الغفارىّ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إذا مَرّ بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة بعث الله إليها مَلَكا فصوّرها وخلق سمعها و بصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم يقول أىْ رَبِّ أذكر أم أنثى ... " وذكر الحديث . وفى الصحيح عن عبد الله بن مسعود قال : حدّثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو الصادق المصدوق " إنّ أحدكم يُجمع خلقه فى بطن أمه أربعين يوما ثم يكون فى ذلك عَلَقة مثلَ ذلك ثم يكون مُضْغة مثلَ ذلك ثم يُرسَل الملَك فينفخ فيه الروحَ و يُؤمر بأربع كلمات بكَتْب رزقه وأجله وعمله وشقِىٌّ أو سعيد ... " الحديث . فهذا الحديث مفسِّر للأحاديث الأول ؛ فإن فيه : " يُجمع خلق أحدِكم فى بطن أمه أربعين يوما نطفة ثم أربعين يوما علقة ثم أربعين يوما مضغة ثم يُبعث الملك فينفخ فيه الروح " فهذه أربعة أشهر وفى العشر ينفخ الملك الروح ، وهذه عدّة المتوفى [عنها زوجها] كما قال ابن عباس . وقوله : " إن أحدكم يُجمع خلقه فى بطن أمه" قد فسّره ابن مسعود، سئل الأعمش : ما يجمع فى بطن أمه؟ فقال : حدّثنا خَيْثمة قال قال عبد الله : إذا وقعت النطفة فى الرحم فأراد الله أن يخلق منها بشرا طارت فى بشرة المرأة تحت كل ظفر وشعر ثم تمكث أربعين يوما ثم تصير دما فى الرحم ، فذلك جمعها ، وهذا وقت كونها علقة .

الثالثة — نسبة الخلق والتصوير للمَلَك نسبة مجازية لا حقيقية ، وأن ما صدر عنه فعل ما فى المضغة كان عند التصوير والتشكيل بقدرة الله وخلقه واختراعه ؛ ألا تراه سبحانه

قد أضاف إليه الخلقة الحقيقية، وقطع عنها نسب جميع الخليقة فقال : « وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ »(١) . وقال : « وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ . ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ »(٢) . وقال : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ »(٣) . وقال تعالى : « هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ »(٤) . ثم قال : « وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ »(٥) . وقال : « لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ »(٦) . وقال : « خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ » . إلى غير ذلك من الآيات، مع مادلّت عليه قاطعات البراهين أن لا خالق لشيء من المخلوقات إلا ربّ العالمين . وهكذا القول فى قوله : " ثم يُرسَل الملك فينفخ فيه الروح " أى أنّ النفخ سببُ خلق الله فيها الروح والحياة . وكذلك القول فى سائر الأسباب المعتادة، فإنه بإحداث الله تعالى لا بغيره . فتأمّل هـذا الأصل وتمسك به ، ففيه النجاة من مذاهب أهل الضلال الطبعيين(٦) وغيرهم .

الرابعـــة — لم يختلف العلماء أن نفخ الروح فيه يكون بعد مائة وعشرين يوما ، ذلك تمـام أربعة أشهر ودخوله فى الخامس ؛ كما بيناه بالأحاديث . وعليه يعوّل فيما يحتاج إليه من الأحكام فى الاستلحاق عند التنازع، وفى وجوب النفقات على حمل المطلقات ؛ وذلك لتيقّنه بحركة الجنين فى الجوف . وقد قيل : إنه الحكمة فى عِدّة المرأة من الوفاة بأربعة أشهر وعشر، وهذا الدخول فى الخامس يحقق براءة الرّحم ببلوغ هذه المدّة إذا لم يظهر حمل .

الخامســة — النطفة ليست بشيء يقينا، ولا يتعلق بها حكم إذا ألقتها المرأة إذا لم تجتمع فى الرحم ، فهى كما لو كانت فى صلب الرجل ؛ فإذا طرحتـه علقة فقـد تحققنا أن النطفة قد استقرّت واجتمعت واستحالت إلى أوّل أحوال ما يُتحقق به أنه ولد . وعلى هذا فيكون وضع العلقة فما فوقها من المضغة وضع حمل، تبرأ به الرّحم، وتنقضى به العدّة، ويثبت به لها حكم أم الولد . وهذا مذهب مالك رضى الله عنه وأصحابه . وقال الشافعىّ رضى الله عنه :

---

(١) راجع جـ ٧ ص ١٦٨ .
(٢) راجع ص ١٠٨ فما بعد من هذا الجزء .
(٣) راجع جـ ١٨ ص ١٣٢ .
(٤) راجع جـ ١٥ ص ٣٢٦ .
(٥) راجع جـ ٢٠ ص ١١٣ فما بعد . وص ١١٩ .
(٦) فى الأصول : الطبائع .

لا اعتبار بإسـقاط العلقة، وإنمـا الأعتبار بظهور الصورة والتخطيط؛ فإن خَفِيَ التخطيط وكان لحـا فقولان بالنقل والتخريج، والمنصوص أنه تنقضى به العدّة ولا تكون أمّ ولد. قالوا: لأن العدّة تنقضى بالدّم الجارى، فبغيره أوْلى.

السادســة — قوله تعـالى: ﴿مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ﴾ قال الفرّاء: «مُخَلَّقَةٍ» تامّة الخَلْق، «وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ» السّقط. وقال ابن الأعرابىّ: «مُخَلَّقَةٍ» قد بدأ خلقها، «وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ» لم تصوّر بعد. ابن زيد: المخلقة التى خلق الله فيها الرأس واليدين والرجلين «وغير مخلقة» التى لم يخلق فيهـا شىء. قال ابن العربى: إذا رجعنا إلى أصـل الاشتقاق فإن النطفة والعلقة والمضغة مخلّقة؛ لأن الكلّ خلقُ الله تعالى، وإن رجعنا إلى التصوير الذى هو منتهى الخلقة كما قال الله تعالى: «ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ» فذلك ما قال ابن زيد.

قلت: التخليق من الخلق، وفيه معنى الكثرة، فما تتابع عليه الأطوار فقد خُلق خلقا بعد خلق، وإذا كان نطفة فهو مخلوق؛ ولهذا قال الله تعالى: «ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ» والله أعلم. وقد قيل: إن قوله: «مُخَلَّقَةٍ وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ» يرجع إلى الولد بعينه لا إلى السقط؛ أى منهم من يتم الربّ سبحانه مضغته فيخلق له الأعضاء أجمع، ومنهم من يكون خَدِيجا ناقصا غير تمام. وقيـل: المخلقة أن تلد المرأة لتمـام الوقت. ابن عباس: المخلقة ما كان حيًّا، وغير المخلقة السقط. قال:

أفى غـير المخلقـة البكاء * فأين الحزم ويحك والحياء

السابعــة — أجمع العلماء على أن الأمَة تكون أمّ ولد بما تسقطه من ولدٍ تامّ الخلق. وعند مالك والأوزاعىّ وغيرهما بالمضغة كانت مخلقةً أوغير مخلقة. قال مالك: إذا علم أنها مضغة. وقال الشافعى وأبو حنيفة: إن كان قد تبيّن له شىء من خلق بنى آدم أصبع أو عين أو غير ذلك فهى له أمّ ولد. وأجمعوا على أن المولود إذا آستهل صارخا يصلّى عليـه؛ فإن لم يستَهِل صارخا لم يصلّ عليه عند مالك وأبى حنيفة والشافعى وغيرهما. وروى عن ابن عمر أنه يصلى عليـه؛ وقاله ابن المسيّب وابن سيرين وغيرهما. وروى عن المغيرة بن شعبة أنه

كان يأمر بالصلاة على السقط ، ويقول سموهم وأغسلوهم وكفنوهم وحنطوهم ؛ فإن الله أكرم بالإسلام كبيركم وصغيركم، ويتلو هذه الآية : « فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ — إلى — وَغَيْرِ مُخَلَّقَةٍ » . قال ابن العربى : لعل المغيرة بن شعبة أراد بالسقط ما تبيّن خلقه فهو الذى يسمّى، وما لم يتبيّن خلقه فلا وجود له . وقال بعض السلف : يصلى عليه متى نفخ فيه الروح وتمت له أربعة أشهر . وروى أبو دواد عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إذا استهلّ المولود ورث " . الاستهلال : رفع الصوت ؛ فكل مولود كان ذلك منه أو حركةٌ أو عطاس أو تنفُّس فإنه يورّث لوجود مافيه من دلالة الحياة . وإلى هذا ذهب سفيان الثورى والأوزاعى والشافعى . قال الخطابى : وأحسنه قول أصحاب الرأى . وقال مالك : لا ميراث له وإن تحرك أو عَطَس ما لم يستهلّ [صارخا](١) . وروى عن محمد ابن سيرين والشّعبى والزهرى وقتادة .

الثامنة — قال مالك رضى الله عنه : ما طرحته المرأة من مضغة أو علقة أو ما يعلم أنه ولد إذا ضرب بطنها ففيه الغرّة(٢) . وقال الشافعى : لا شىء فيه حتى يتبيّن من خلقه [شىء](١) . قال مالك : إذا سقط الجنين فلم يستهلّ صارخا ففيه الغُرّة . وسواء تحرّك أو عَطَس فيه الغرّة أبدا، حتى يستهلّ صارخا ففيه الدية كاملة . وقال الشافعى رضى الله عنه وسائر فقهاء الأمصار : إذا عُلمت حياته بحركة أو بعطاس أو باستهلال أو بغير ذلك مما تستيقن به حياته ففيه الدية .

التاسعة — ذكر القاضى إسماعيل أن عدّة المرأة تنقضى بالسّقط الموضوع ، واحتج عليه بأنه حمل، وقال قال الله تعالى : « وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ »(٣) . قال القاضى إسماعيل : والدليل على ذلك أنه يرث أباه، فدلّ على وجوده خلقا وكونه ولدا وحملا . قال ابن العربى : ولا يرتبط به شىء من هذه الأحكام إلا أن يكون مخلقا .

قلت : ما ذكرناه من الاشتقاق وقوله عليه الصلاة والسلام : " إن أحدكم يُجمع خلقه فى بطن أمه " يدل على صحة ما قلناه ، ولأن مُسقطة العلقة والمضغة يصدق على المرأة إذا

(١) من ك . (٢) الغرة عند الفقهاء : ما بلغ ثمنه نصف عشر الدية من العبيد والإماء .
(٣) راجع جـ ١٨ ص ١٦٢ فما بعد .

ألقته أنها كانت حاملا وضعت ما استقر فى رحمها ، فيشملها قوله تعالى : «وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُن » . ولأنها وضعت مبدأ الولد عن نطفة متجسّدا كالمخطط ، وهذا بيّن .

العاشرة — روى ابن ماجه : حدّثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدّثنا خالد بن مخلّد حدّثنا يزيد عن عبد الملك النّوفلىّ عن يزيد بن رُومان عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لسقط أقدّمه بين يدى أحب إلىّ من فارس أخلّفه [خلفى](١) " . وأخرجه الحاكم فى معرفة علوم الحديث له عن سهيل بن أبى صالح عن أبيه عن أبى هريرة فقال : " أحبّ إلىّ من ألف فارس أخلفه ورائى " .

الحادية عشرة — ﴿ لِنُبَيِّنَ لَكُمْ ﴾ يريد : كمال قدرتنا بتصريفنا أطوارَ خَلْقكم . ﴿ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ ﴾ قرئ بنصب « نقر » و « نخرج » ، رواه أبوحاتم عن أبى يزيد عن المفضّل عن عاصم قال قال أبوحاتم : النصب على العطف . وقال الزجاج : « نقر » بالرفع لا غير ؛ لأنه ليس المعنى : فعلنا ذلك لنقرّ فى الأرحام ما نشاء ، وإنما خلقهم عز وجل ليدلّهم على الرشد والصلاح . وقيل : المعنى لنبيّن لهم أمر البعث ؛ فهو اعتراض بين الكلامين . وقرأت هذه الفرقة بالرفع . «ونقرُّ» ؛ المعنى : ونحن نقر . وهى قراءة الجمهور . وقرئ : «ويقر» و «يخرجكم» بالياء ، والرفع على هذا سائغ . وقرأ ابن وَثّاب : « ما نِشاء » بكسر النون . والأجل المسمى يختلف بحسب جنين جنين ؛ فثمّ من يسقط وثمّ من يكمل أمره ويخرج حيًّا . وقال : ﴿ مَا نَشَاءُ ﴾ ولم يقل من نشاء لأنه يرجع إلى الحمل ؛ أى نقر فى الأرحام ما نشاء من الحمل ومن المضغة وهى جماد فكنّى عنها بلفظ ما .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ﴾ أى أطفالا ؛ فهو اسم جنس . وأيضا فإن العرب قد تسمى الجمع باسم الواحد ؛ قال الشاعر :

يَلْحَيْنَنِي فى حبّها ويَلُمْنَنِي * إن العواذل ليس لى بأمير

(١) زيادة عن سنن ابن ماجه .

ولم يقل أمرأة . وقال المبرد : وهو اسم يستعمل مصدرا كالرضا والعدل ، فيقع على الواحد والجمع ؛ قال الله تعالى : « أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ »[1] . وقال الطبرى : وهو نصب على التمييز ، كقوله تعالى : « فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا »[2] . وقيل : المعنى ثم نخرج كل واحد منكم طفلا . والطفل يطلق من وقت انفصال الولد إلى البلوغ . وولدُ كلِّ وحشيّة أيضا طفل . ويقال : جارية طِفلٌ ، وجاريتان طِفْل وجوارٍ طِفلٌ ، وغلامٌ طفلٌ ، وغلمان طفـل . ويقال أيضا : طِفْـلٌ وطِفْلة وطِفْلان وطِفْلتان وأطفال . ولا يقال : طِفْلات . وأطفلت المرأة صارت ذات طفل . والمُطْفِلة : الظبية معها طفلها ، وهى قريبة عهد بالنّتاج . وكذلك الناقة ، [والجمع] مَطافلُ ومطافيل . والطَّفْل (بالفتح فى الطاء) الناعم ؛ يقال : جارية طَفْلة أى ناعمة ، وبنان طَفْل . وقد طَفَّل الليل إذا أقبل ظلامه . والطَّفَل (بالتحريك) : بعد العصر إذا طَفَلت الشمس للغروب . والطَّفَل . (أيضا) . مطر ؛ قال :

* لِوَهْدٍ[3] جاده طَفَـلُ الـثُّرَيَّا *

﴿ ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ﴾ قيل : إن « ثم » زائدة كالواو فى قوله : « حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا »[4] ؛ لأن ثم من حروف النَّسَق كالواو . « أَشُـدَّكُمْ » كمال عقولكم ونهاية قُوَاكم . وقد مضى فى « الأنعـام »[5] بيانه . « وَمِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ ﴾ أى أخسّه وأدْونه ، وهو الهبرم والخرف حتى لا يعقل ؛ ولهذا قال : ﴿ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِنْ بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا ﴾ . كما قال فى سـورة يس : « وَمَنْ نُعَمِّرْهُ نُنَكِّسْهُ[6] فِي الْخَلْقِ » . وكان النبىّ صلى الله عليه وسلم يدعو فيقول : "اللهم إنى أعوذ بك من البُخْل وأعوذ بك من الجُبْن وأعوذ بك أن أرَدّ إلى أرذل العمر وأعوذ بك من فتنة الدنيا وعذاب القبر" . أخرجه النَّسائىّ عن سعد ؛ وقال : وكان يعلمهنّ بَنِيه كما يعلّم المُكْتِب[7] الغلمان[8] . وقد مضى فى النحل هذا المعنى .

---

(١) راجع ص٢٢٦ من هذا الجزء فما بعد . (٢) راجع جـ ٥ ص ٢٣ فما بعد . (٣) الوهد والوهدة : المطمئن من الأرض ، والمكان المنخفض من الأرض كأنه حفرة . (٤) راجع جـ ١٥ ص ١٨٤ فما بعد .
(٥) راجع جـ ٧ ص ١٢٤ . (٦) راجع جـ ١٥ ص ٤٨ فما بعد . (٧) المكتب المعلم .
(٨) راجع جـ ١٠ ص ١٤٠ .

قوله تعالى : ﴿ وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً ﴾ ذكر دلالة أقوى على البعث فقال فى الأول : « فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ » فخاطب جمعا . وقال فى الثانى : « وَتَرَى الْأَرْضَ » فخاطب واحدا ، فانفصل اللفظ عن اللفظ ، ولكن المعنى متصل من حيث الاحتجاج على منكرى البعث . ﴿ هَامِدَةً ﴾ يابسة لا تنبت شيئا ؛ قاله ابن جُرَيج . وقيل : دارسة . والهمود الدروس . قال الأعشى :

قالت قُتَيلَةُ ما لجسمك شاحِبًا * وأرى ثيابَك باليات هُمَّدَا

الهروىّ : « هَامِدَةً » أى جافة ذات تراب . وقال شَمِر : يقال : هَمَد شجر الأرض إذا بَلِىَ وذهب . وهمدت أصواتهم إذا سكنت . وهمود الأرض ألا يكون فيها حياة ولا نبت ولا عود ولم يصبها مطر . وفى الحديث : " حتى كاد يَهْمُد من الجوع " أى يهلك . يقال : هَمَد الثوب يَهْمُد إذا بَلِىَ . وهَمَدت النار تَهْمُد .

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ ﴾ أى تحركت . والاهتزاز : شدة الحركة ؛ يقال : هَزَزْت الشىء فاهتز ؛ أى حركته فتحرك . وهَزَّ الحادِى الإبل هزيزا فاهتزت هى إذا تحركت فى سيرها بحُدائه . واهتز الكوكب فى انقضاضه . وكوكب هازّ . فالأرض تهتز بالنبات ؛ لأن النبات لا يخرج منها حتى يزيل بعضها من بعض إزالة خفية ؛ فسماه اهتزازا مجازا . وقيل : اهتز نباتها ، فحذف المضاف ؛ قاله المبرّد . واهتزازه شدة حركته ، كما قال الشاعر :

تَثَنَّى إذا قامت وتهتزّ إن مشت * كما اهتز غصن البان فى ورق خُضْر

والاهتزاز فى النبات أظهر منه فى الأرض . ﴿ وَرَبَتْ ﴾ أى ارتفعت وزادت . وقيل : انتفخت ؛ والمعنى واحد ، وأصله الزيادة . رَبَا الشىء يَرْبُو رُبُوًّا أى زاد ؛ ومنه الربا والرِّبوة . وقرأ يزيد بن القَعْقاع وخالد بن إلياس : « وَرَبَأَتْ » أى ارتفعت حتى صارت بمنزلة الربيئة ، وهو الذى يحفظ القوم على شىء مُشْرِف ؛ فهو رابئ وربيئة على المبالغة . قال امرؤ القيس :

بَعَثْنَا رَبِيئًا قبل ذاك مُخَمَّلًا * كذئب الغضا يمشى الضَّراء ويَتَّقِى (١)

﴿ وَأَنْبَتَتْ ﴾ أى أخرجت . ﴿ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ ﴾ أى لون . ﴿ بَهِيجٍ ﴾ أى حسن ؛ عن قتادة . أى يُبهج من يراه . والبهجة الحُسْن ؛ يقال : رجل ذو بَهجة . وقد بَهُج (بالضم) بَهاجة وبَهْجة فهو بهيج . وأبهجنى أعجبنى بحسنه . ولما وصف الأرض بالإنبات دلّ على أن قوله : « اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ » يرجع إلى الأرض لا إلى النبات . والله أعلم .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّهُۥ يُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ وَأَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ لَّا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْعَثُ مَن فِى ٱلْقُبُورِ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ ﴾ لما ذكر افتقار الموجودات إليه وتسخيرها على وَفْق اقتداره واختياره فى قوله : « يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِى رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ — إلى قوله — بَهِيجٍ » . قال بعد ذلك : « ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُحْيِ الْمَوْتَى وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ . وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِى الْقُبُورِ » . فنبّه سبحانه وتعالى بهذا على أن كل ما سواه وإن كان موجودا حقا فإنه لا حقيقة له من نفسه ؛ لأنه مسخَّر مصرّف . والحق الحقيقىّ : هو الموجود المطلق الغنىّ المطلق ، وأن وجود كلّ ذى وجود عن وجوب وجوده ؛ ولهذا قال فى آخر السورة : « وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ » (٢) . والحق الموجود الثابت الذى لا يتغيّر ولا يزول ، وهو الله تعالى . وقيل : ذو الحق على عباده . وقيل : الحق بمعنى (٣) فى أفعاله . وقال الزجاج : « ذَلِكَ » فى موضع رفع ؛ أى الأمر ما وُصف لكم وبُيّن . ﴿ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ ﴾ أى لأن الله هو الحق . قال : ويجوز أن يكون

(١) المخمل : الذى يخمل نفسه ، أى يسترها ويخفيها لئلا يشعر به الصيد . والغضى : الشجر ، والعرب تقول : أخبث الذئاب ذئب الغضى ؛ وإنما صار كذلك لأنه لا يباشر الناس إلا إذا أراد أن يغير . والضراء (بالفتح والمد) : الشجر الملتف فى الوادى يستر من دخل فيه . وفلان يمشى الضراء : إذا مشى مستخفيا فيما يوارى من الشجر .

(٢) راجع ص ٩١ من هذا الجزء . (٣) فى ك : الحق فى أفعاله . وفى ط : « وقيل الحق أى بمعنى كذا فى أفعاله » .

« ذَلِكَ » نصبا ؛ أى فعل الله ذلك بأنه هو الحق . ﴿ وَأَنَّهُ يُحْيِ الْمَوْتَى ﴾ أى بأنه ﴿ وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ أى وبأنه قادر على ما أراد . ﴿ وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ ﴾ عطف على قوله : « ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ » من حيث اللفظ ، وليس عطفا فى المعنى ؛ إذ لا يقال فعل الله ما ذكر بأن الساعة آتية ، بل لابد من إضمار فعل يتضمنه ؛ أى وليعلموا أن الساعة آتية ﴿ لَا رَيْبَ فِيهَا ﴾ أى لا شك ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ ﴾ يريد للثواب والعقاب .

قوله تعالى : وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَٰدِلُ فِى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَٰبٍ مُّنِيرٍ ﴿٨﴾ ثَانِىَ عِطْفِهِۦ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ لَهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ ۖ وَنُذِيقُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿٩﴾ ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ ﴾ أى نيّر بيّن الحجة . نزلت فى النضر بن الحارث . وقيل : فى أبى جهل بن هشام ؛ قاله ابن عباس . والمُعْظم على أنها نزلت فى النضر بن الحارث كالآية الأولى ؛ فهما فى فريق واحد ، والتكرير للمبالغة فى الذم ؛ كما تقول للرجل تذمّه وتوبّخه : أنت فعلت هذا ! أنت فعلت هذا ! ويجوز أن يكون التكرير لأنه وصفه فى كل آية بزيادة ؛ فكأنه قال : إن النضر بن الحارث يجادل فى الله بغير علم ويتّبع كل شيطان مريد ، والنضر بن الحارث يجادل فى الله من غير علم ومن غير هُدًى وكتاب منير ؛ ليُضل عن سبيل الله . وهو كقولك : زيد يشتمنى وزيد يضربنى ؛ وهو تكرار مفيد ؛ قاله القشيرى . وقد قيل : نزلت فيه بضعَ عشرة آية . فالمراد بالآية الأولى إنكاره البعث ، وبالثانية إنكاره النبوّة ، وأن القرآن منزل من جهة الله . وقد قيل : كان من قول النضر بن الحارث أن الملائكة بنات الله ، وهذا جدال فى الله تعالى . « مَنْ » فى موضع رفع بالابتداء . والخبر فى قوله : « وَمِنَ النَّاسِ » . ﴿ ثَانِيَ عِطْفِهِ ﴾ نصب على الحال . ويتأوّل على معنيين : أحدهما — روى عن ابن عباس أنه قال : هو النضر بن الحارث ،

لَوى عنقه مَرَحًا وتعظُّما . والمعنى الآخر — وهو قول الفراء — أن التقدير : ومن الناس من يجادل فى الله بغير علم ثانى عِطفه ، أى مُعْرِضا عن الذكر ؛ ذكره النحاس . وقال مجاهد وقتادة : لاويا عنقه كفرا . ابن عباس : مُعْرِضا عما يُدْعَى إليه كفرا . والمعنى واحد . وروى الأوزاعى عن مَخْلد بن حسين عن هشام بن حسان عن ابن عباس فى قوله عز وجل : «ثانِيَ عِطْفِهِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ» قال : هو صاحب البدعة . المبرّد : العِطْف ما انثنى من العنق . وقال المفضّل : والعطف الجانب ؛ ومنه قولهم : فلان ينظر فى أعطافه ، أى فى جوانبه . وعِطْفَا الرجل من لَدُنْ رأسه إلى وَرِكَيْه . وكذلك عِطْفَا كلّ شىء جانباه . ويقال : ثَنَى فلان عنى عِطفه إذا أعرض عنك . فالمعنى : أى هو معرض عن الحق فى جِدَاله ومُولٍّ عن النظر فى كلامه ؛ وهو كقوله تعالى : «وَلَّى مُسْتَكْبِرًا كَأَنْ لم يَسْمَعْهَا»[1] . وقوله تعالى : «لَوَّوْا رُءُوسَهُمْ»[2] . وقوله : «أَعْرَضَ وَنَأَى بِجَانِبِهِ»[3] . وقوله : «ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى»[4] . ﴿لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ﴾ أى عن طاعة الله تعالى . وقرئ : «لِيَضِلَّ» بفتح الياء . واللام لام العاقبة ؛ أى يجادل فيضل ؛ كقوله تعالى : «لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا»[5] أى فكان لهم كذلك . ونظيره : «إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ . لِيَكْفُرُوا»[3] . ﴿لَهُ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ﴾ أى هوان وذلّ بما يجرى له من الذكر القبيح على ألسنة المؤمنين إلى يوم القيامة ؛ كما قال : «وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ»[4] الآية . وقوله تعالى : «تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ»[6] وقيل : الخزى ها هنا القتل ؛ فإن النبىّ صلى الله عليه وسلم قتل النضر بن الحارث يوم بدر صَبْرًا ؛ كما تقدّم فى آخر الأنفال . ﴿وَنُذِيقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ أى نار جهنم . ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ﴾ أى يقال له فى الآخرة إذا دخل النار : ذلك العذاب بما قدمت يداك من المعاصى والكفر . وعبّر باليد عن الجملة ؛ لأن اليد التى تفعل وتبطش للجملة . و «ذَلِكَ» بمعنى هذا . كما تقدّم فى أوّل البقرة[7] .

(١) راجع جـ ١٤ ص ٥٧ .
(٢) راجع جـ ١٨ ص ١٢٦ فما بعد وص ٢٣١ .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٣٢١ وص ١١٤ .
(٤) راجع جـ ١٩ ص ١١١ فما بعد وص ٢٣١ .
(٥) راجع جـ ١٣ ص ٢٥٠ .
(٦) راجع جـ ٢٠ ص ٢٣٤ .
(٧) راجع جـ ١ ص ١٥٧ .

قوله تعالى : وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَعْبُدُ ٱللَّهَ عَلَىٰ حَرْفٍ ۖ فَإِنْ أَصَابَهُۥ خَيْرٌ ٱطْمَأَنَّ بِهِۦ ۖ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ٱنقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ خَسِرَ ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةَ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ﴾ «من» فى موضع رفع بالابتداء، والتمام «ٱنْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ» على قراءة الجمهور «خَسِرَ» . وهذه الآية خبر عن المنافقين . قال ابن عباس : يريد شيبة بن ربيعة كان قد أسلم قبل أن يظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فلما أوى إليه ٱرتد شيبة بن ربيعة . وقال أبو سعيد الخُدْرِى : أسلم رجل من اليهود فذهب بصره وماله ؛ فتشاءم بالإسلام فأتى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : أقِلنى ! فقال : "إن الإسلام لا يُقال" فقال : إنى لم أصب فى دينى هذا خيرا ! ذهب بصرى ومالى وولدى ! فقال : "يا يهودىّ إن الإسلام يَسْبِك الرجال كما تَسْبِك النارُ خَبَث الحديد والفضة والذهب" ؛ فأنزل الله تعالى : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ » . وروى إسرائيل عن أبى حُصين عن سعيد بن جُبَير عن ابن عباس قال : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ » قال : كان الرجل يَقْدَم المدينة فإن ولدت ٱمرأته غلاما ونُتِجت خيله قال هذا دين صالح ؛ فإن لم تلد ٱمرأته ولم تُنْتَج خيله قال هذا دين سَوْء . وقال المفسرون : نزلت فى أعراب كانوا يقدمون على النبى صلى الله عليه وسلم فيُسلِمون ؛ فإن نالوا رخاء أقاموا ، وإن نالتهم شدّة ٱرتدّوا . وقيل : نزلت فى النضر بن الحارث . وقال ابن زيد وغيره : نزلت فى المنافقين . ومعنى « عَلَى حَرْفٍ » على شك ؛ قاله مجاهد وغيره . وحقيقته أنه على ضعف فى عبادته ، كضعف القائم على حرف مضطرب فيه . وحرفُ كل شىء طَرَفه وشَفِيره وحدّه ؛ ومنه حرف الجبل ، وهو أعلاه المحدّد . وقيل : « عَلَى حَرْفٍ » أى على وجه واحد ، وهو أن يعبده على السرّاء دون الضراء ؛ ولو عبدوا الله على الشكر فى السراء والصبر على الضراء لما عبدوا الله على حرف . وقيل : « عَلَى حَرْفٍ » على شرط ؛ وذلك أن شيبة ابن ربيعة قال للنبىّ صلى الله عليه وسلم قبل أن يظهر أمره : أدع لى ربك أن يرزقنى مالا وإبلا

وخيلا وولدا حتى أومن بك وأعدل إلى دينك؛ فدعا له فرزقه الله عز وجل ما تمنى، ثم أراد الله عز وجل فتنته واختباره وهو أعلم به فأخذ منه ما كان رزقه به بعد أن أسلم فارتد عن الإسلام فأنزل الله تبارك وتعالى فيه : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ عَلَى حَرْفٍ » يريد شرط . وقال الحسن : هو المنافق يعبد الله بلسانه دون قلبه . وبالجملة فهذا الذى يعبد الله على حرف ليس داخلا بكليته ؛ وبين هذا بقوله : ﴿ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ ﴾ صحة جسم ورخاء معيشة رَضِىَ وأقام على دينه . ﴿ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ ﴾ أى خلاف ذلك مما يختبر به ﴿ انْقَلَبَ عَلَى وَجْهِهِ ﴾ أى ارتد فرجع إلى وجهه الذى كان عليه من الكفر . ﴿ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴾ قرأ مجاهد وحميد بن قيس والأعرج والزهرى وابن أبى إسحق — وروى عن يعقوب — « خاسرَ الدنيا » بألف، نصبا على الحال، وعليه فلا يوقف على « وَجْهِهِ » . وخسرانه الدنيا بأن لا حظّ له فى غنيمة ولا ثناء، والآخرة بأن لا ثواب له فيها .

قوله تعالى : يَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُ وَمَا لَا يَنفَعُهُ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ الضَّلَٰلُ الْبَعِيدُ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ أى هذا الذى يرجع إلى الكفر يعبد الصنم الذى لا ينفع ولا يضر . ﴿ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ ﴾ قال الفراء : الطويل .

قوله تعالى : يَدْعُوا لَمَن ضَرُّهُۥٓ أَقْرَبُ مِن نَّفْعِهِۦ ۚ لَبِئْسَ الْمَوْلَىٰ وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ يَدْعُوا لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ ﴾ أى هذا الذى انقلب على وجهه يدعو مَن ضرّه أدنى من نفعه ؛ أى فى الآخرة لأنه بعبادته دخل النار، ولم ير منه نفعا أصلا، ولكنه، قال : ضره أقرب من نفعه ترفيعا للكلام ؛ كقوله تعالى : « وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ » (١) . وقيل : يعبدونهم توهم أنهم يشفعون لهم غدا ؛ كما قال الله تعالى :

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٩٨ .

« وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ »(١) . وقال تعالى : « مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى »(٢) . وقال الفراء والكسائى والزجاج : معنى الكلام القسم والتأخير ؛ أى يدعو والله لمن ضره أقرب من نفعه . فاللام مقدّمة فى غير موضعها . و « مَن » فى موضع نصب بـ « يدعو » واللام جواب القَسَم . و « ضَرُّه » مبتدأ و « أَقْرَبُ » خبره . وضعّف النحاس تأخير اللام وقال : وليس لِلّام من التصرّف ما يوجب أن يكون فيها تقديم ولا تأخير .

قلت : حق اللام التقديم وقد تؤخّر ؛ قال الشاعر :

خالي لأنت ومَن جَرِيرٌ خالُه * ينلِ العَلاء ويُكرِم الأخوالا

أى لخالى أنت ؛ وقد تقدم . النحاس : وحكى لنا علىّ بن سليمان عن محمد بن يزيد قال : فى الكلام حذف ؛ والمعنى يدعو لمن ضره أقرب من نفعه إلهًا . قال النحاس : وأحسب هذا القول غلطا على محمد بن يزيد ؛ لأنه لا معنى له ، لأن ما بعد اللام مبتدأ فلا يجوز نصب إله ، وما أحسب مذهب محمد بن يزيد إلا قول الأخفش ، وهو أحسن ما قيل فى الآية عندى والله أعلم ، قال : « يدعو » بمعنى يقول . و « من » مبتدأ وخبره محذوف ، والمعنى يقول لمن ضره أقرب من نفعه إلهُه .

قلت : وذكر هذا القول القشيرىّ رحمه الله عن الزجاج والمهدوىّ عن الأخفش ، وكلّ إعرابه فقال : « يدعو » بمعنى يقول ، و « من » مبتدأ ، و « ضَرُّهُ » مبتدأ ثان ، و « أَقْرَبُ » خبره ، والجملة صلة « مَن » ، وخبر « مَن » محذوف ، والتقدير يقول لمن ضره أقرب من نفعه إلهه ؛ ومثله قول عنترة :

يدعون عَنتَرُ والرماحُ كأنها * أشطانُ بئر فى لَبان الأدْهَمِ(٣)

قال القشيرى : والكافر الذى يقول الصنم معبودى لا يقول ضره أقرب من نفعه ؛ ولكن المعنى يقول الكافر لمن ضره أقرب من نفعه فى قول المسلمين معبودى و إلهى . وهو كقوله

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٢١ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٣٢ . (٣) الأشطان : جمع شطن ، وهو حبل البئر . واللبان (بفتح اللام) : الصدر . والأدهم : الفرس . يريد أن الرماح فى صدر هذا الفرس بمنزلة حبال البئر من الدلاء ؛ لأن البئر إذا كانت كثيرة الجرفة اضطربت الدلو فيها فيجعل لها حبلان لئلا تضطرب . (عن شرح المعلقات) .

تعالى : « يَأَيُّهَا السَّاحِرُ ادْعُ لَنَا رَبَّكَ »[1] ؛ أى يأيها الساحر عند أولئك الذين يدعونك ساحرا . وقال الزجاج : يجوز أن يكون « يدعو » فى موضع الحال ، وفيه هاء محذوفة ؛ أى ذلك هو الضلال البعيد يدعوه ، أى فى حال دعائه إياه ؛ ففى « يدعو » هاء مضمرة ، ويوقف على هذا على « يدعو » . وقوله : « لَمَنْ ضَرُّهُ أَقْرَبُ مِنْ نَفْعِهِ » كلام مستأنف مرفوع بالابتداء وخبره « لَبِئْسَ الْمَوْلَى » ، وهذا لأن اللام لليمين والتوكيد فجعلها أول الكلام . قال الزجاج ويجوز أن يكون « ذَلِكَ » بمعنى الذى ، ويكون فى محل النصب بوقوع « يدعو » عليه ؛ أى الذى هو [فى][2] الضلال البعيد يدعو ؛ كما قال : « وَمَا تِلْكَ بِيَمِينِكَ يَامُوسَى »[3] أى ما الذى . ثم قوله : « لَمَنْ ضَرُّهُ » كلام مبتدأ ، و « لَبِئْسَ الْمَوْلَى » خبر المبتدأ ؛ وتقدير الآية على هذا : يدعو الذى هو الضلال البعيد ؛ قدم المفعول وهو الذى ؛ كما تقول : زيدا يضرب ؛ واستحسنه أبو على . وزعم الزجاج أن النحويين أغفلوا هذا القول ؛ وأنشد :

عَدَسْ ما لِعَبَّادٍ عليك إمارةٌ * نَجَوتِ وهذا تُحْمِلِين طَلِيقُ[4]

أى والذى . وقال الزجاج أيضا والفراء : يجوز أن يكون « يدعو » مكررة على ما قبلها ، على جهة تكثير هذا الفعل الذى هو الدعاء ، ولا تُعدّيه إذ قد عدّيته أولا ؛ أى يدعو من دون الله ما لا ينفعه ولا يضره يدعو ؛ مثل ضربت زيدا ضربت ، ثم حذفت يدعو الآخرة اكتفاء بالأولى . قال الفراء : يجوز « لِمَنْ ضَرُّهُ » بكسر اللام ؛ أى يدعو إلى من ضره أقرب من نفعه ، قال الله عز وجل : « بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا »[5] أى إليها . وقال الفراء أيضا والقتّال : اللام صلة ؛ أى يدعو من ضره أقرب من نفعه ؛ أى يعبده . وكذلك هو فى قراءة عبد الله بن مسعود . ﴿ لَبِئْسَ الْمَوْلَى ﴾ أى فى التناصر ﴿ وَلَبِئْسَ الْعَشِيرُ ﴾ أى المعاشر والصاحب والخليل . مجاهد : يعنى الوثن .

---

(١) راجع جـ ١٦ ص ٩٦ . (٢) من ك . (٣) راجع جـ ١١ ص ١٨٦ . (٤) هذا البيت أول أبيات ليزيد بن ربيعة بن مفرّغ الحميرى . وعدس : زجر للبغل ليسرع . وعباد هو ابن زياد أخو عبيد الله بن زياد الذى قاتل الحسين بن على رضى الله عنهما فى كربلاء . يهجو ابن مفرّغ هذا عبادا لحقد عليه وجفاه ؛ فأخذه أخوه عبيد الله وحبسه وعذبه ، فلما طال حبسه دخل أهل اليمن إلى معاوية فشفعوا فيه فأطلق سراحه . (راجع الشعر والشعراء لابن قتيبة وخزانة الأدب فى الشاهد الثالث بعد الثلثمائة والثامن والعشرين بعد الأربعمائة) . (٥) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٩ .

قوله تعالى : إِنَّ ٱللَّهَ يُدْخِلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿١٤﴾

قوله تعالى ﴿إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ لما ذكر حال المشركين وحال المنافقين والشياطين ذكر حال المؤمنين فى الآخرة أيضا . ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ أى يثيب من يشاء و يعذب من يشاء ؛ فللمؤمنين الجنة بحكم وعده الصدق و بفضله ، وللكافرين النار بما سبق من عدله ؛ لا أن فعل الرب معلل بفعل العبيد .

قوله تعالى : مَن كَانَ يَظُنُّ أَن لَّن يَنصُرَهُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى ٱلسَّمَآءِ ثُمَّ لْيَقْطَعْ فَلْيَنظُرْ هَلْ يُذْهِبَنَّ كَيْدُهُۥ مَا يَغِيظُ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ﴾ قال أبو جعفر النحاس : من أحسن ما قيل فيها أن المعنى من كان يظن أن لن ينصر الله محمدا صلى الله عليه وسلم وأنه يتهيأ له أن يقطع النصر الذى أوتيه . ﴿فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ إِلَى السَّمَاءِ﴾ أى فليطلب حيلة يصل بها إلى السماء . ﴿ثُمَّ لْيَقْطَعْ﴾ أى ثم ليقطع النصر إن تهيأ له . ﴿فَلْيَنْظُرْ هَلْ يُذْهِبَنَّ كَيْدُهُ﴾ وحيلته ما يغيظه من نصر النبيّ صلى الله عليه وسلم . والفائدة فى الكلام أنه إذا لم يتهيأ له الكيد والحيلة بأن يفعل مثل هذا لم يصل إلى قطع النصر . وكذا قال ابن عباس : إن الكناية فى « يَنْصُرَهُ اللَّهُ » ترجع إلى محمد صلى الله عليه وسلم ، وهو و إن لم يجر ذكره فجميع الكلام دال عليه ؛ لأن الإيمان هو الإيمان بالله و بمحمد صلى الله عليه وسلم ، والانقلاب عن الدين انقلاب عن الدين الذى أتى به محمد صلى الله عليه وسلم ؛ أى من كان يظن ممن يعادى محمدا صلى الله عليه وسلم ومَن يعبد الله على حرف أنا لا ننصر محمدا فليفعل كذا وكذا . وعن ابن عباس أيضا أن الهاء تعود على « من » والمعنى : من كان يظن أن الله لا يرزقه فليختنق ، فليقتل نفسه ؛ إذ لا خير فى حياة تخلو من عَوْن الله . والنصر على هذا القول الرزق ؛

تقول العرب : من ينصرنى نصره الله ؛ أى من أعطانى أعطاه الله . ومن ذلك قول العرب : أرض منصورة ؛ أى ممطورة . قال الفقعسى[1] :

وإنك لا تعطى أمرأ فوق حقه * ولا تملك الشق الذى الغيث ناصره

وكذا روى ابن أبى نجيح عن مجاهد قال : «مَنْ كَانَ يَظُنُّ أَنْ لَنْ يَنْصُرَهُ اللَّهُ» أى لن يرزقه . وهو قول أبى عبيدة . وقيل : إن الهاء تعود على الدين ؛ والمعنى : من كان يظن أن لن ينصر الله دينه . ﴿ فَلْيَمْدُدْ بِسَبَبٍ ﴾ أى بحبل . والسبب مايتوصل به إلى الشىء . ﴿ إِلَى السَّمَاءِ ﴾ إلى سقف البيت . ابن زيد : هى السماء المعروفة . وقرأ الكوفيون : «ثُمَّ لْيَقْطَعْ» بإسكان اللام . قال النحاس : وهذا بعيد فى العربية ؛ لأن « ثُمَّ » ليست مثل الواو والفاء ، لأنها يوقف عليها وتنفرد . وفى قراءة عبد الله : « فليقطعه ثم لينظر هل يُذهبن كيدُه مايغيظ » . قيل : « ما » بمعنى الذى ؛ أى هل يذهبن كيده الذى يغيظه ، فحذف الهاء ليكون أخف . وقيل : «ما» بمعنى المصدر ؛ أى هل يذهبن كيده غيظه .

قوله تعالى : وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَٰهُ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ وَأَنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يُرِيدُ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ ﴾ يعنى القرآن . ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ ﴾ أى وكذلك أن الله ﴿ يَهْدِى مَنْ يُرِيدُ ﴾ ، علق وجود الهداية بإرادته ؛ فهو الهادى لا هادى سواه .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلْمَجُوسَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أى بالله وبمحمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَالَّذِينَ هَادُوا ﴾ اليهود ، وهم المنتسبون إلى ملة موسى عليه السلام . ﴿ وَالصَّابِئِينَ ﴾ هم قوم يعبدون النجوم .

(١) فى الأصول الفقيمى . والتصويب عن تفسير الطبرى .

﴿ وَالنَّصَارَى ﴾ هم المنتسبون إلى ملّة عيسى. ﴿ وَالْمَجُوسَ ﴾ هم عبدة النيران القائلين أن للعالم أصلين : نور وظلمة . قال قتادة : الأديان خمسة ، أربعة للشيطان وواحد للرحمن . وقيل : المجوس فى الأصل النجوس لتدنّيهم باستعمال النجاسات ؛ والميم والنون يتعاقبان كالغين والغين ، والأيم والأين . وقد مضى فى البقرة هذا كله مستوفى (١) . ﴿ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا ﴾ هم العرب عبدة الأوثان . ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ أى يقضى ويحكم ؛ فللكافرين النار ، وللمؤمنين الجنة . وقيل : هذا الفصل بأن يعرّفهم المحقّ من المبطل بمعرفة ضرورية ، واليوم يتميّز المحق عن المبطل بالنظر والاستدلال . ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ أى من أعمال خلقه وحركاتهم وأقوالهم ، فلا يَعْزُب عنه شيء منها ، سبحانه ! وقوله : « إِنَّ اللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ » خبر « إن » فى قوله : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا » ، كما تقول : إن زيدا إنّ الخير عنده . وقال الفراء : ولا يجوز فى الكلام إن زيدا إن أخاه منطلق ؛ وزعم أنه إنما جاز فى الآية لأن فى الكلام معنى المجازاة ؛ أى من آمن ومن تهوّد أو تنصّر أو صبأ يفصل بينهم ، وحسابهم على الله عز وجل . وردّ أبو إسحاق على الفراء هذا القول ، واستقبح قوله : لا يجوز إن زيدا إن أخاه منطلق ؛ قال : لأنه لا فرق بين زيد وبين الذين ، و « إن » تدخل على كل مبتدأ فتقول : إن زيدا هو منطلق ، ثم تأتى بإن فتقول : إن زيدا إنه منطلق . وقال الشاعر :

إن الخليفة إن الله سَرْبَلَه * سربال عِزّ به تُرْجَى (٢) الخواتيم

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ ۖ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ ۗ وَمَن يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن مُّكْرِمٍ ۚ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ ﴿١٨﴾

(١) راجع جـ ١ ص ٤٣٣ . (٢) ويروى : « تزجى » بالزاى والجيم ، والأزجاء السوق . والخواتيم جمع الخاتام لغة فى الخاتم . يريد أن سلاطين الآفاق يرسلون إليه خواتمهم خوفا منه فيضاف ملكهم إلى ملكه . وهذا البيت من قصيدة لجرير يمدح بها عبد العزيز بن الوليد بن عبد الملك . (عن خزانة الأدب) .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ ﴾ هذه رؤية القلب ؛ أى ألم تر بقلبك وعقلك . وتقدّم معنى السجود فى «البقرة»[(١)] ، وسجود الجماد فى «النحل»[(٢)] . ﴿وَالشَّمْسُ﴾ معطوفة على «من» . وكذا ﴿ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ﴾ . ثم قال : ﴿وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾ وهذا مشكل فى الإعراب ، كيف لم ينصب ليعطف ما عمل فيه الفعل على ما عمل فيه الفعل ؛ مثل : «وَالظَّالِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا»[(٣)] ؟ فزعم الكسائى والفرّاء أنه لو نصب لكان حسنا ، ولكن آختير الرفع لأن المعنى وكثير أبى السجود ؛ فيكون ابتداء وخبرا ، وتم الكلام عند قوله : «وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ» . ويجوز أن يكون معطوفا ، على أن يكون السجود التذلّل والانقياد لتدبير الله عز وجل من ضعف وقوة وصحة وسقم وحسن وقبيح ، وهذا يدخل فيه كل شىء . ويجوز أن ينتصب على تقدير : وأهان كثيرا حق عليه العذاب ، ونحوه . وقيل : تم الكلام عند قوله «وَالدَّوَابُّ» ثم آبتدأ فقال : «وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ» فى الجنة «وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ» . وكذا روى عن ابن عباس أنه قال : المعنى وكثير من الناس فى الجنة وكثير حق عليه العذاب ؛ ذكره ابن الأنبارى . وقال أبو العالية : ما فى السموات نجم ولا قمر ولا شمس إلا يقع ساجدا لله حين يغيب ، ثم لا ينصرف حتى يؤذن له فيرجع من مطلعه . قال القُشَيرى : وورد هذا فى خبر مسند فى حق الشمس ؛ فهذا سجود حقيق ، ومن ضرورته تركيب الحياة والعقل فى هذا الساجد .

قلت : الحديث المسند الذى أشار إليه خرجه مسلم ، وسيأتى فى سورة «يس» عند قوله تعالى : « وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا »[(٤)] . وقد تقدم فى البقرة معنى السجود لغة ومعنًى .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ ﴾ أى من أهانه بالشقاء والكفر لا يقدر أحد على دفع الهوان عنه . وقال ابن عباس : إن من تهاون بعبادة الله صار إلى النار . ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ يريد أن مصيرهم إلى النار فلا اعتراض لأحد عليه . وحكى الأخفش والكسائى والفراء : « وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ » أى إكرام .

(١) راجع جـ ١ ص ٢٩١ .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ١١٢ .
(٣) راجع جـ ١٩ ص ١٥٠ .
(٤) راجع جـ ١٥ ص ٢٦ فما بعد .

قوله تعالى : هَـٰذَانِ خَصْمَانِ ٱخْتَصَمُوا فِى رَبِّهِمْ ۖ فَٱلَّذِينَ كَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُءُوسِهِمُ ٱلْحَمِيمُ ﴿١٩﴾ يُصْهَرُ بِهِۦ مَا فِى بُطُونِهِمْ وَٱلْجُلُودُ ﴿٢٠﴾ وَلَهُم مَّقَـٰمِعُ مِنْ حَدِيدٍ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ ﴾ خرج مسلم عن قيس بن عُبَاد قال : سمعت أبا ذرٍّ يقسم قسما إنّ «هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ» إنها نزلت فى الذين برزوا يوم بدر : حمزةُ وعلىٌّ وعبيدة بن الحارث رضى الله عنهم وعتبةُ وشيبةُ ابنا ربيعة والوليدُ بن عتبة . وبهذا الحديث ختم مسلم رحمه الله كتابه . وقال ابن عباس : نزلت هذه الآيات الثلاث على النبيّ صلى الله عليه وسلم بالمدينة فى ثلاثة نفر من المؤمنين وثلاثة نفر كافرين ؛ وسمّاهم ، كما ذكر أبو ذرّ . وقال علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه : إنى لأول من يجثو للخصومة بين يدى الله يوم القيامة ؛ يريد قصته فى مبارزته هو وصاحباه ؛ ذكره البخارى . وإلى هذا القول ذهب هلال بن يَساف وعطاء بن يسار وغيرهما . وقال عكرمة : المراد بالخصمين الجنة والنار ؛ اختصمتا فقالت النار : خلقنى لعقوبته . وقالت الجنة : خلقنى لرحمته .

قلت : وقد ورد بتخاصم الجنة والنار حديثٌ عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " احتجت الجنة والنار فقالت هذه يدخلنى الجبارون والمتكبرون وقالت هذه يدخلنى الضعفاء والمساكين فقال الله تعالى لهذه أنت عذابى أعذب بك من أشاء وقال لهذه أنت رحمتى أرحم بك من أشاء ولكل واحدة منكما ملؤها " . خرّجه البخارىّ ومسلم والترمذىّ وقال : حديث حسن صحيح . وقال ابن عباس أيضا : هم أهل الكتاب قالوا للمؤمنين : نحن أولى بالله منكم ، وأقدم منكم كتابا ، ونبينا قبل نبيكم . وقال المؤمنون : نحن أحق بالله منكم ، آمنا بمحمد وآمنا بنبيكم وبما أنزل إليه من كتاب ، وأنتم تعرفون نبينا وتركتموه وكفرتم به حسدا ؛ فكانت هذه خصومتهم ، وأنزلت فيهم هذه الآية . وهذا قول قتادة ، والقول الأول أصح رواه البخارى عن حَجّاج بن مِنْهال عن هُشيم عن أبى هاشم عن أبى مِجْلَز عن

قيس بن عُباد عن أبى ذر ، ومسلم عن عمرو بن زُرارة عن هُشيم ، ورواه سليمان التيمى عن أبى مِجلَز عن قيس بن عُباد عن علىّ قال . فينا نزلت هذه الآية وفى مبارزتنا يوم بدر « هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ — إلى قوله — عَذَابُ الْحَرِيقِ » . وقرأ ابن كثير : « هذان خصمان » بتشديد النون من « هذان » . وتأول القراء الخصمين على أنهما فريقان أهل دينين ، وزعم أن الخصم الواحد المسلمون والآخر اليهود والنصارى ، اختصموا فى دين ربهم ، قال : فقال « اخْتَصَمُوا » لأنهم جمع ، قال : ولو قال « اختصما » لجاز . قال النحاس : وهذا تأويل من لا دراية له بالحديث ولا بكتب أهل التفسير ، لأن الحديث فى هذه الآية مشهور ، رواه سفيان الثّورى وغيره عن أبى هاشم عن أبى مِجلَز عن قيس بن عُباد قال : سمعت أبا ذر يُقسم قَسَماً أن هذه الآية نزلت فى حمزة وعلىّ وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب وعتبة وشيبة ابنى ربيعة والوليد بن عتبة . وهكذا روى أبو عمرو بن العلاء عن مجاهد عن ابن عباس . وفيه قول رابع أنهم المؤمنون كلهم والكافرون كلهم من أى ملة كانوا ، قاله مجاهد والحسن وعطاء بن أبى رَبَاح وعاصم بن أبى النَّجود والكلبى وهذا القول بالعموم يجمع المنزل فيهم وغيرهم . وقيل : نزلت فى الخصومة فى البعث والجزاء ، إذ قال به قوم وأنكره قوم . ﴿ فَالَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يعنى من الفرق الذين تقدم ذكرهم . ﴿ قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ ﴾ أى خِيطت وسُوِّيت ، وشبّهت النار بالثياب لأنها لباس لهم كالثياب . وقوله : « قُطِّعَتْ » أى تقطع لهم فى الآخرة ثياب من نار ، وذكر بلفظ الماضى لأن ما كان من أخبار الآخرة فالموعود منه كالواقع المحقّق ، قال الله تعالى : « وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ (١) » أى يقول الله تعالى . ويحتمل أن يقال قد أعدّت الآن تلك الثياب لهم ليلبسوها إذا صاروا إلى النار . وقال سعيد بن جبير : « مِنْ نَارٍ » من نحاس ، فتلك الثياب من نحاس قد أذيبت وهى السرابيل المذكورة فى « قِطْرٍ آنٍ (٢) » وليس فى الآنية شىء إذا حَمِى

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٧٤ .

(٢) راجع جـ ٩ ص ٣٨٥ ، والقطر النحاس المذاب والآنى الذى انتهى إلى حره .

يكون أشد حرًّا منه . وقيل : المعنى أن النار قد أحاطت بهم كإحاطة الثياب المقطوعة إذا لبسوها عليهم ؛ فصارت من هذا الوجه ثيابا لأنها بالإحاطة كالثياب ؛ مثل : « وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا »[1] . ﴿ يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ ﴾ أى الماء الحار المُغلَّى بنار جهنم . وروى الترمذىّ عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إن الحميم لَيُصَبّ على رءوسهم فينفذ الحميم حتى يَخْلُص إلى جوفه فيَسْلِت ما فى جوفة حتى يَمْرُق من قدميه وهو الصَّهْر ثم يعاد كما كان " . قال : هذا حديث حسن صحيح غريب . ﴿ يُصْهَرُ ﴾ يذاب . ﴿ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ ﴾ والصَّهر إذابة الشحم . والصَّهارة ما ذاب منه ؛ يقال : صَهَرْت الشيء فانصهر ، أى أذبته فذاب ، فهو صهير . قال بن أحمر يصف فرخ قَطاة :

تَرْوِى لَقًى أُلْقِىَ فى صَفْصِفٍ * تصهره الشمسُ فما يَنْصَهِرْ[2]

أى تذيبه الشمس فيصبر على ذلك . ﴿ وَالْجُلُودُ ﴾ أى وتحرق الجلود ، أو تشوى الجلود ، فإن الجلود لا تذاب ، ولكن يُضَمّ فى كل شيء ما يليق به ؛ فهو كما تقول : أتيته فأطعمنى ثريدا ، أى والله ولبنا قارصا[3] ؛ أى وسقانى لبنا . وقال الشاعر :

* علفتها تبنا وماء باردا *

﴿ وَلَهُمْ مَقَامِعُ مِنْ حَدِيدٍ ﴾ أى يُضربون بها ويدفعون ؛ الواحدة مِقْمَعة ، ومِقْمَع أيضا كالمِحْجَن ، يضرب به على رأس الفيل . وقد قمعته إذا ضربته بها . وقمعته وأقمعته بمعنًى ؛ أى قهرته وأذللته فانقمع . قال ابن السِّكيت : أقمعت الرجل عنى إقماعا إذا طلع عليك فرددته عنك . وقيل : المقامع المطارق ، وهى المرازب أيضا . وفى الحديث " بيد كل مَلَك من خَزَنة جهنم مِرْزَبَة لها شعبتان فيضرب الضربة فيهوى بها سبعين ألفا " . وقيل : المقامع سياط من نار ؛ وسُمّيت بذلك لأنها تقمع المضروب ؛ أى تذلله .

---

(١) راجع جـ ١٩ ص ١٦٩ فما بعد . (٢) ترْوى تسوق إليه الماء ، أى تصيره كالراوية . واللقى (بالفتح) : الشيء الملقى لهوانه . والصفصف : المستوى من الأرض .

(٣) القارص : الحامض من ألبان الإبل خاصة ، وقيل : القارص اللبن الذى يحذى اللسان ؛ ولم يخصص .

قوله تعالى : كُلَّمَآ أَرَادُوٓا أَن يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا ﴾ أى من النار . ﴿ أُعِيدُوا فِيهَا ﴾ بالضرب بالمقامع . وقال أبو ظبيان : ذُكر لنا أنهم يحاولون الخروج من النار حين تجيش بهم وتفور فتُلْقى من فيها إلى أعلى أبوابها فيريدون الخروج فتعيدهم الخزان إليها بالمقامع . وقيل : إذا اشتدّ غمهم فيها فرُّوا ؛ فمن خَلَص منهم إلى شفيرها أعادتهم الملائكة فيها بالمقامع ، ويقولون لهم : ﴿ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴾ أى المُحْرِق ؛ مثلُ الأليم والوجيع . وقيل : الحريق الاسم من الاحتراق . تحرّق الشيء بالنار واحترق ، والاسم الحُرْقة والحريق . والذَّوق مماسّةٌ يحصل معها إدراك الطعم ، وههنا توسّع ، والمراد به إدراكهم الألم .

قوله تعالى : إِنَّ ٱللَّهَ يُدْخِلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ لما ذكر أحد الخصمين وهو الكافر ذكر حال الخصم الآخر وهو المؤمن . ﴿ يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ ﴾ « من » صلة[1] . والأساور جمع أسْورة ، وأسورة واحدها سوار ؛ وفيه ثلاث لغات : ضم السين وكسرها وإسوار . قال المفسرون : لما كانت الملوك تلبس فى الدنيا الأساور والتيجان جعل الله ذلك لأهل الجنة ، وليس أحد من أهل الجنة إلا وفى يده ثلاثة أسورة : سوار من ذهب ، وسوار من فضة ، وسوار من لؤلؤ . قال هنا وفى فاطر[2] :

(١) هذا على مذهب الأخفش والكوفيين الذين يجيزون زيادة « من » فى الإيجاب . أما الذين لا يجيزون زيادتها فى الإيجاب فقال بعضهم إنها للتبعيض ، وبعضهم إنها للابتداء ، وبعضهم إنها بيانية . (راجع البحر المحيط وروح المعانى فى الكلام عن هذه الآية) .

(٢) راجع جـ ١٤ ص ... .

« مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا » وقال فى سورة الإنسان[(١)] : « وَحُلُّوا أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ » . وفى صحيح مسلم من حديث أبى هريرة سمعت خليلى صلى الله عليه وسلم يقول : " تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء " . وقيل : تُحَلَّى النساء بالذهب والرجال بالفضة . وفيه نظر، والقرآن يرده . ﴿ وَلُؤْلُؤًا ﴾ قرأ نافع وابن القَعْقَاع وشيبة وعاصم هنا وفى سورة الملائكة[(٢)] : « لُؤْلُؤًا » بالنصب، على معنى ويُحَلَّوْنَ لؤلؤا؛ واستدلوا بأنها مكتوبة فى جميع المصاحف هنا بألف . وكذلك قرأ يعقوب والجَحْدَرِىّ وعيسى بن عمر بالنصب هنا والخفض فى « فاطر » اتباعا للمصحف، ولأنها كتبت هاهنا بألف وهناك بغير ألف . الباقون[(٣)] بالخفض فى الموضعين . وكان أبو بكر لا يهمز « اللؤلؤ » فى كل القرآن؛ وهو ما يستخرج من البحر من جوف الصَّدَف . قال القشيرِىّ : والمراد ترصيع السوار باللؤلؤ ؛ ولا يبعد أن يكون فى الجنة سوار من لؤلؤ مُصْمَت[(٤)] .

قلت : وهو ظاهر القرآن بل نصه . وقال ابن الأنبارى : من قرأ « لؤلؤٍ » بالخفض وقف عليه ولم يقف على الذهب . وقال السِجِستانِىّ : من نصب « اللؤلؤ » فالوقف الكافى « من ذهب » ؛ لأن المعنى ويحلون لؤلؤ . قال ابن الأنبارى : وليس كما قال ، لأنا إذا خفضنا « اللؤلؤ » نسقناه على لفظ الأساور ، وإذا نصبناه نسقناه على تأويل الأساور ؛ وكأنا قلنا : يحلون فيها أساور ولؤلؤا، فهو فى النصب بمنزلته فى الخفض، فلا معنى لقطعه من[(٥)] الأول .

قوله تعالى : ﴿ وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴾ أى وجميع ما يلبسونه من فُرُشهم ولباسهم وستورهم حرير ، وهو أعلى مما فى الدنيا بكثير . وروى النسائىّ عن أبى هريرة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة ومن شرب الخمر فى الدنيا لم يشربها فى الآخرة ومن شرب فى آنية الذهب والفضة لم يشرب فيها فى الآخرة — ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — لباسُ أهل الجنة وشراب أهل الجنة وآنية أهل الجنة " . فإن قيل : قد سوّى النبى صلى الله عليه وسلم بين هذه الأشياء الثلاثة وأنه يُحَرِّمُها فى الآخرة ؛ فهل يحرمها

(١) راجع جـ ١٩ ص ١٤١ . (٢) راجع جـ ١٤ ص ... . (٣) الذى فى المصحف طبعة الحكومة المصرية أنها بالألف فى الموضعين . (٤) المصمت : الذى لا يخالطه غيره . (٥) فى ك : عن .

إذا دخل الجنة ؟ قلنا : نعم ! إذا لم يتب منها حُرِمها فى الآخرة و إن دخل الجنة ؛ لاستعجاله ما حرم الله عليه فى الدنيا . لايقال : إنما يُحْرَم ذلك فى الوقت الذى يُعذَّب فى النار أو بطول مقامه فى الموقف ، فأما إذا دخل الجنة فلا ؛ لأن حرمان شىء من لذّات الجنة لمن كان فى الجنة نوع عقوبةٍ ومؤاخذةٍ ، والجنة ليست بدار عقوبة ، ولا مؤاخذة فيها بوجه . فإنا نقول : ما ذكرتموه محتمل ، لو لا ما جاء ما يدفع هذا الاحتمال و يردّه من ظاهر الحديث الذى ذكرناه . وما رواه الأئمة من حديث ابن عمر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم " من شرب الخمر فى الدنيا ثم لم يتب منها حُرِمها فى الآخرة " . والأصل التمسك بالظاهر حتى يرد نص يدفعه ؛ بل قد ورد نص على صحة ما ذكرناه ، وهو ما رواه أبو داود الطيالسىّ فى مسنده : حدّثنا هشام عن قتادة عن دواد السرّاج عن أبى سعيد الخُدْرِىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة و إن دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه هو " . وهذا نص صريح و إسناده صحيح . فإن كان " و إن دخل الجنة لبسه أهل الجنة ولم يلبسه هو " من قول النبىّ صلى الله عليه وسلم فهو الغاية فى البيان ، و إن كان من كلام الراوى على ما ذكر فهو أعلم بالمقال وأقعد بالحال ، ومثله لا يقال بالرأى ، والله أعلم . وكذلك " من شرب الخمر ولم يتب " و " من استعمل آنية الذهب والفضة " وكما لا يشتهى منزلة من هو أرفع منه ، وليس ذلك بعقوبة ، كذلك لا يشتهى خمر الجنة ولا حريرها ولا يكون ذلك عقوبة . وقد ذكرنا هذا كله فى كتاب التذكرة مستوفى ، والحمد لله ، وذكرنا فيها أن شجر الجنة وثمارَها يتفتّق عن ثياب الجنة ، وقد ذكرناه فى سورة الكهف[1] .

قوله تعالى : وَهُدُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّيِّبِ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَهُدُوٓا۟ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْحَمِيدِ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ ﴾ أى أرشدوا إلى ذلك . قال ابن عباس : يريد لا إله إلا الله والحمد لله . وقيل : القرآن ، ثم قيل : هذا فى الدنيا ، هُدُوا إلى الشهادة ،

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٧ .

وقراءة القرآن . ﴿ وَهُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ ﴾ أى إلى صراط الله . وصراط الله : دينه وهو الإسلام . وقيل : هُدُوا فى الآخرة إلى الطيِّب من القول، وهو الحمد لله؛ لأنهم يقولون غدا الحمد لله الذى هدانا لهذا، الحمد لله الذى أذهب عنا الحَزَن؛ فليس فى الجنة لَغْوٌ ولا كذب فما يقولونه فهو طيِّب القول . وقد هُدُوا فى الجنة إلى صراط الله، إذ ليس فى الجنة شىء من مخالفة أمر الله . وقيل : الطيب من القول ما يأتيهم من الله من البشارات الحسنة . « وَهُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ » أى إلى طريق الجنة .

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٥﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ ﴾ أعاد الكلام إلى مشركى العرب حين صدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المسجد الحرام عام الحُدَيْبِيَة، وذلك أنه لم يعلم لهم صدّ قبل ذلك الجمع؛ إلا أن يريد صدّهم لأفراد من الناس، فقد وقع ذلك فى صدر [من](١) المبعث . والصدّ : المنع؛ أى وهم يصدّون . وبهذا حسن عطف المستقبل على الماضى . وقيل : الواو زائدة « ويصدون » خبر « إنّ » . وهذا مفسد للمعنى المقصود، وإنما الخبر محذوف مقدّر عند قوله : « وَالْبَادِ » تقديره : خسروا إذ هلكوا . وجاء « ويصدون » مستقبلا إذ هو فعل يديمونه؛ كما جاء قوله تعالى : « الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللَّهِ »(٢)؛ فكأنه قال : إن الذين كفروا من شأنهم الصدّ . ولو قال إن الذين كفروا وصدوا لجاز . قال النحاس : وفى كتابى عن أبى إسحاق قال وجائز أن يكون — وهو الوجه — الخبر « نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ » . قال أبو جعفر : وهذا غلط ، ولست أعرف ما الوجه فيه؛ لأنه جاء بخبر « إنّ » جزما، وأيضا

(١) من ك .
(٢) راجع جـ ٩ ص ٣١٤ .

فإنه جواب الشرط ، ولو كان خبر « إن » لبقى الشرط ، بلا جواب ، ولا سيما والفعل الذى فى الشرط مستقبل فلا بدّ له من جواب .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴾ قيل : إنه المسجد نفسه ، وهو ظاهر القرآن ؛ لأنه لم يذكر غيره . وقيـل : الحرم كله ؛ لأن المشركين صدّوا رسول الله صلى الله عليـه وسلم وأصحابَه عنه عامَ الحديبية ، فنزل خارجا عنه ؛ قال الله تعالى : « وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ »[1] وقال : « سُبْحَانَ الَّذِى أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » . وهذا صحيح ، لكنه قصد هنا بالذكر المهم المقصود من ذلك .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ الَّذِى جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ ﴾ أى للصلاة والطواف والعبادة ، وهو كقوله تعـالى : « إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ »[2] . ﴿ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيـهِ وَالْبَادِ ﴾ العاكف : المقيم الملازم . والبادِى : أهل البادية ومن يَقْدَم عليهم . يقول : سواء فى تعظيم حرمته وقضاء النّسك فيه الحاضرُ والذى يأتيه من البلاد ؛ فليس أهـل مكة أحق من النازح إليه . وقيـل : إن المساواة إنمـا هى فى دُوره ومنازله ، ليس المقيم فيهـا أولى من الطارئ عليها . وهذا على أن المسجد الحرام الحَرَمُ كله ؛ وهذا قول مجاهد ومالك ، رواه عنه ابن القاسم . وروى عن عمر وابن عبـاس وجماعة أن القادم له النزول حيث وُجد ، وعلى رب المنزل أن يؤويه شاء أو أبى . وقال ذلك سفيان الثورى وغيره . وكذلك كان الأمر فى الصدر الأول ، كانت دورهم بغير أبواب حتى كثرت السرقة ؛ فاتخذ رجل بابا فأنكر عليه عمر وقال : أتغلق بابا فى وجه حاج بيت الله تعالى ؟ فقال : إنمـا أردت حفظ متاعهم من السرقة ؛ فتركه فاتخذ الناس الأبواب . وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أيضا أنه كان يأمر فى الموسم بقلع أبواب دور مكة ، حتى يدخلها الذى يقـدم فينزل حيث شاء ، وكانت الفساطيط تضرب فى الدور . وروى عن مالك أن الدور ليست كالمسجد ولأهلها الامتناع منهـا والاستبداد ؛ وهذا هو العمل اليوم . وقال بهذا جمهور من الأمة[3] .

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٨٣ . (٢) راجع جـ ٤ ص ٢٣٧ . (٣) فى ك : الأئمة .

وهذا الخلاف يُبْنَى على أصلين : أحدهما أن دور مكة هل هى ملك لأربابها أم للناس . والخلاف سببان : أحدهما هل فتح مكة كان عَنْوة فتكون مغنومة ، لكن النبيّ صلى الله عليه وسلم لم يقسمها وأقرها لأهلها ولمن جاء بعدهم ؛ كما فعل عمر رضى الله عنه بأرض السّواد وعفالهم عن الخراج كما عفا عن سَبْيهم واسترقاقهم إحسانا إليهم دون سائر الكفار فتبقى على ذلك لا تُباع ولا تُكْرَى ، ومن سبق إلى موضع كان أولى به . وبهذا قال مالك وأبو حنيفة والأوزاعيّ . أو كان فتحها صلحا — وإليه ذهب الشافعيّ — فتبقى ديارهم بأيديهم ، وفى أملاكهم يتصرفون كيف شاءوا . وروى عن عمر أنه اشترى دار صفوان بن أمية بأربعة آلاف وجعلها سجنا ، وهو أوّل من حبس فى السجن فى الإسلام ، على ما تقدّم بيانه فى آية المحاربين من سورة «المائدة»(١) . وقد روى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم حَبس فى تُهمة . وكان طاوس يكره السجن بمكة ويقول : لا ينبغى لبيت عذابٍ أن يكون فى بيت رحمة .

قلت : الصحيح ما قاله مالك ، وعليه تدلّ ظواهر الأخبار الثابتة بأنها فتحت عَنوة . قال أبو عبيد : ولا نعلم مكة يشبهها شىء من البلاد . وروى الدّارَقُطْنِيّ عن علقمة بن نَضْلة قال : توفّى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر رضى الله عنهما وما تُدْعَى رِباع مكة إلا السوائب ؛ من احتاج سكَن ومن استغنى أسكن . وزاد فى رواية ؛ وعثمان . وروى أيضا عن علقمة بن نَضْلة الكنانيّ قال : كانت تدعى بيوت مكة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر رضى الله عنهما السوائب ؛ لا تباع من احتاج سَكَن ومن استغنى أسكن . وروى أيضا عن عبد الله بن عمرو عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "إن الله تعالى حرم مكة فحرام بيع رباعها وأكل ثمنها — وقال — من أكل من أجر بيوت مكة شيئا فإنما يأكل نارا" . قال الدّارَقُطْنِي : كذا رواه أبو حنيفة مرفوعا ووَهِم فيه ، ووَهِم أيضا فى قوله : عبيدالله(٢) بن أبى يزيد وإنما هو ابن أبى زياد القداح ، والصحيح أنه موقوف ، وأسند الدّارَقُطْنِيّ أيضا عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "مكة مُناخ لا تُباع رِباعها ولا تؤاجر

(١) راجع جـ ٦ ص ١٥٣ .
(٢) أحد رجال سند الحديث .

بيوتها". وروى أبو داود عن عائشة رضى الله عنها قالت: قلت يارسول الله، ألا أبنى لك بمنًى بيتا أو بناء يُظلك من الشمس؟ فقال: "لا، إنما هو مُناخ من سبق إليه". وتمسك الشافعى رضى الله عنه بقوله تعالى: « الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ » فأضافها إليهم. وقال عليه السلام يوم الفتح: "من أغلق بابه فهو آمن ومن دخل دار أبى سفيان فهو آمن".

الرابعة — قرأ جمهور الناس: «سواء» بالرفع، وهو على الابتداء، و«العاكف» خبره. وقيل: الخبر « سواء » وهو مقدّم؛ أى العاكف فيه والبادى سواء؛ وهو قول أبى علىّ: والمعنى: الذى جعلناه للناس قِبلة أو متعبّدًا العاكفُ فيه والبادِى سواء. وقرأ حفص عن عاصم: «سواء» بالنصب، وهى قراءة الأعمش. وذلك يحتمل أيضا وجهين: أحدهما — أن يكون مفعولا ثانيا لجعل، ويرتفع « الْعَاكِفُ » به لأنه مصدر، فأعمل عَمَل اسم الفاعل لأنه فى معنى مستوٍ. والوجه الثانى — أن يكون حالا من الضمير فى جعلناه. وقرأت فرقة: « سواء » بالنصب « العاكِف » بالخفض، و « البادى » عطفا على الناس؛ التقدير: الذى جعلناه للناس العاكِف والبادى. وقراءة ابن كثير فى الوقف والوصل بالياء ووقف أبو عمرو بغير ياء ووصل بالياء. وقرأ نافع بغير ياء فى الوصل والوقف[1]. وأجمع الناس على الاستواء فى نفس المسجد الحرام، واختلفوا فى مكة؛ وقد ذكرناه.

الخامسة — ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ﴾ شرط، وجوابه « نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ». والإلحاد فى اللغة: الميل؛ إلا أن الله تعالى بين أن الميل بالظلم هو المراد. واختلف فى الظلم؛ فروى علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس: « وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ » قال: الشرك. وقال عطاء: الشرك والقتل. وقيل: معناه صَيْد حمامه، وقطع شجره، ودخوله غير محرِم. وقال ابن عمر: كنا نتحدث أن الإلحاد فيه أن يقول الإنسان: لا والله! وبلى والله! وكلّا والله! ولذلك كان له فسطاطان، أحدهما فى الحِلّ والآخر فى الحَرَم؛ فكان إذا أراد الصلاة دخل فسطاط الحَرَم، وإذا أراد بعض شأنه دخل فسطاط الحِلّ، صيانةً للحَرَم عن قولهم كلا والله وبلى والله، حين عظّم الله الذنب فيه. وكذلك كان لعبد الله بن عمرو بن العاص فسطاطان أحدهما

(١) أثبتها ورش عن نافع فى الوصل دون الوقف.

فى الحِلّ والآخر فى الحَـرَم ، فإذا أراد أن يعاتب أهله عاتبهم فى الحِلّ ، وإذا أراد أن يصلّى صلّى فى الحـرم ، فقيل له فى ذلك فقال : إن كنا لنتحدّث أن من الإلحاد فى الحرم أن نقول كلا والله و بلى والله ، والمعاصى تضاعف بمكة كما تضاعف الحسنات ، فتكون المعصية معصيتين ، إحداهما بنفس المخالفة والثانية بإسقاط حُرمة البلد الحرام ؛ وهكذا الأشهر الحُـرُم سواء . وقد تقـدّم . وروى أبو داود عن يَعْلَى بن أمية أن رسـول الله صلى الله عليه وسـلم قال : " احتكار الطعام فى الحرم إلحاد فيه". وهو قول عمر بن الخطاب . والعموم يأتى على هذا كله .

السادســة — ذهب قوم من أهل التأويل منهم الضحاك وابن زيد إلى أن هذه الآية تدلّ على أن الإنسان يعاقَب على ما ينوِيه من المعـاصى بمكة و إن لم يعمله . وقد رُوى نحو ذلك عن ابن مسعود وابن عمر قالوا : لو هَمّ رجل بقتل رجل بهذا البيت وهو (بعَدَن أبْيَن)[1] لعذّبه الله .

قلت : هذا صحيح ، وقد جاء هـذا المعنى فى سورة « ن والقلم »[2] مبيّنا على ما يأتى بيانه هناك إن شاء الله تعالى .

السابعــة — الباء فى « بِإلحادٍ » زائدة كزيادتها فى قوله تعالى : « تُنْبِتُ بِالدُّهْنِ »[3] ؛ وعليه حملوا قول الشاعر :

نحن بنو جَعْـدة أصحاب الفَلَجْ[4] * نضرب بالسيف ونرجو بالفَرَج

أراد : نرجو الفرج . وقال الأعشى :

* ضمنت برزق عيالنـا أرماحُنـا *

أى رزق . وقال آخر[5] :

ألم يأتيك والأنبـاءُ تَنْمِى * بمـا لاقت لَبُون بنى زياد

---

(١) عدن : مدينة مشهورة واقعة بالقرب من مدخل البحر الأحمر ، وتضاف إلى « أبين » وهى بخلاف عدن .

(٢) راجع جـ١٨ ص ٢٤١ . (٣) راجع ص ١٤ من هذا الجزء . (٤) الفلج (بتحريك ثانيه) : موضع لبنى جعدة بن قيس بنجد ، وهو فى أعلى بلاد قيس (راجع معجم ما استعجم وكتاب خزانة الأدب فى الشاهد التاسع والثمانين بعد السبعمائة) . (٥) القائل هو قيس بن زهير العبسى ، شاعر جاهلى . وهو من قصيدة دالية قالها فيما كان شجر بينه و بين الربيع بن زياد العبسى . (راجع خزانة الأدب فى الشاهد السادس والثلاثين بعد السبعمائة) .

أى ما لاقت ؛ والباء زائدة ، وهو كثير . وقال الفراء : سمعت أعرابيا وسألته عن شيء فقال : أرجو بذاك ، أى أرجو ذاك . وقال الشاعر :

بوادٍ يمانٍ يُنبت الشثّ صدرُه * وأسفله بالمَرْخ والشَّبهان (١)

أى المرخ . وهو قول الأخفش ؛ والمعنى عنده : ومن يرد فيه إلحادا بظلم . وقال الكوفيون : دخلت الباء لأن المعنى بأن يلحد ، والباء مع أن تدخل وتحذف . ويجوز أن يكون التقدير : ومن يرد الناس فيه بإلحاد . وهذا الإلحاد والظلم يجمع جميع المعاصى من الكفر إلى الصغائر ؛ فلعظم حرمة المكان توعّد الله تعالى على نية السيئة فيه . ومن نوى سيئة ولم يعملها لم يحاسب عليها إلا فى مكة . هذا قول ابن مسعود وجماعةٍ من الصحابة وغيرهم ، وقد ذكرناه آنفا .

قوله تعالى : وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا وَطَهِّرْ بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ﴿٢٦﴾

فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ ﴾ أى واذكر إذ بوأنا لإبراهيم ؛ يقال : بوأته منزلا وبوأت له . كما يقال : مكّنتك ومكّنت لك ؛ فاللام فى قوله : « لِإِبْرَاهِيمَ » صلة للتأكيد ؛ كقوله : « رَدِفَ لَكُمْ » (٢) ، وهذا قول الفراء . وقيل : « بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ » أى أريناه أصله لِيَبْنِيه ، وكان قد درس بالطوفان وغيره ، فلما جاءت مدّة إبراهيم عليه السلام أمره الله ببنيانه ، فجاء إلى موضعه وجعل يطلب أثرا ، فبعث الله ريحا فكشفت عن أساس آدم عليه السلام ، فرتّب قواعده عليه ، حسبما تقدّم بيانه فى « البقرة » (٣) . وقيل : « بَوَّأْنَا » نازلة منزلة فعل يتعدّى باللام ؛ كنحو جعلنا ، أى جعلنا لإبراهيم مكان البيت مُبوَّأً . وقال الشاعر :

كم من أخ لى ماجد * بوأته بيدىّ لَحْدًا (٤)

(١) الشث : شجر طيب الريح مرّ الطعم يدبغ به . والمرخ : شجر كثير النار . والشبهان : نبت شائك له ورد لطيف أحمر . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٢٣٠ . (٣) راجع جـ ٢ ص ١٢٢ .

(٤) البيت من قصيدة لعمرو بن معديكرب الزبيدى .

الثانيـــة — ﴿ أَنْ لَا تُشْرِكْ ﴾ هى مخاطبة لإبراهيم عليه السلام فى قول الجمهور . وقرأ عكرمة : « أَنْ لَا يُشْرِكْ » بالياء، على نقل معنى القول الذى قيل له . قال أبو حاتم : ولا بد من نصب الكاف على هـذه القراءة ، بمعنى لئلا يشرك . وقيـل : إن « أن » مخففة من الثقيلة . وقيل مفسرة . وقيل زائدة ؛ مثـل : « فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ »[1] . وفى الآية طعن على من أشرك من قُطّان البيت ؛ أى هذا كان الشرط على أبيكم فمَـن بعده وأنتم ، فلم تفُوا بل أشركتم . وقالت فرقة : الخطاب من قوله : « أَنْ لَا تُشْرِكْ » لمحمد صلى الله عليه وسلم؛ وأمر بتطهير البيت والأذان بالحج . والجمهور على أن ذلك لإبراهيم ؛ وهو الأصح . وتطهير البيت عام فى الكفر والبدع وجميع الأنجاس والدماء . وقيل : عنى به التطهير عن الأوثان؛ كما قال تعالى : « فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ »[2] ؛ وذلك أن جُرْهُمًا والعمالقة كانت لهم أصنام فى محل البيت وحوله قبل أن يبنيه إبراهيم عليه السلام . وقيل : المعنى نزّه بيتى عن أن يعبد فيه صنم . وهذا أمر بإظهار التوحيد فيه . وقد مضى ما للعلماء فى تنزيه المسجد الحرام وغيره من المساجد بما فيه كفاية فى سورة « براءة »[3] . والقائمون هم المصلون . وذكر تعالى من أركان الصلاة أعظمها ، وهو القيام والركوع والسجود .

قوله تعالى : وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَأَذِّنْ فِى النَّاسِ بِالْحَجِّ ﴾ قرأ جمهور الناس : « وأذّن » بتشديد الذال . وقرأ الحسن بن أبى الحسن وابن مُحَيْصِن : « وآذن » بتخفيف الذال ومدّ الألف . ابن عطية : وتصحّف هذا عَلِى بن جِنّى ، فإنه حكى عنهما « وأذن » على أنه فعل ماض ، وأعرب عَلَى ذلك بأن جعله عطفا على « بَوَّأْنَا »[3] . والأذان الإعلام، وقد تقدّم فى « براءة » .

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٥٩ . (٢) راجع ص ٥٣ من هذا الجزء فما بعد .
(٣) راجع جـ ٨ ص ١٠٤ و ص ٦٩ .

الثانيـــة — لمـا فرغ إبراهيم عليه السلام من بناء البيت ، وقيل له : أذن فى الناس بالحج ، قال : يا رب ! وما يبلغ صـوتى ؟ قال : أذن وعلىّ الإبلاغ ، فصعد إبراهيم خليل الله جبل أبى قُبيس وصاح : يأيها الناس ! إن الله قد أمركم بحج هذا البيت ليثيبكم به الجنة و يجيركم من عذاب النار ، فحُجّوا ؛ فأجابه من كان فى أصلاب الرجال وأرحام النساء : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْك ! فمن أجاب يومئذ حج على قدر الإجابة ، إن أجاب مرّةً فمرّة ، و إن أجاب مرتين فمرتين ؛ و جرت التلبية على ذلك ؛ قاله ابن عباس وابن جبير . وروى عن أبى الطُّفيل قال قال لى ابن عباس : أتدرى ما كان أصل التلبية ؟ قلت لا ! قال : لمـا أمر إبراهيم عليه السلام أن يؤذّن فى الناس بالحج خفضت الجبال رءوسها ورُفعت له القرى ؛ فنادى فى الناس بالحج فأجابه كل شىء : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ . وقيل : إن الخطاب لإبراهيم عليه السلام تمّ عند قوله : « السجود » ، ثم خاطب الله عز وجل محمدا عليه الصلاة والسلام فقال : « وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ » ؛ أى أعلمهم أن عليهم الحج . وقول ثالث — إن الخطاب من قوله : « أَنْ لَا تُشْرِكْ » مخاطبة للنبىّ صلى الله عليه وسلم . وهذا قول أهل النظر ؛ لأن القرآن أنزل على النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فكل ما فيه من المخاطبة فهى له إلا أن يدلّ دليـل قاطع على غير ذلك . وهاهنا دليل آخر يدلّ على أن المخاطبة للنبىّ صلى الله عليـه وسلم ، وهو « أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي » بالتاء ، وهـذا مخاطبة لمشاهد ، و إبراهيم عليه السلام غائب ؛ فالمعنى على هذا : و إذ بوّأنا لإبراهيم مكان البيت فجعلنا لك الدلائل على توحيد الله تعـالى وعلى أن إبراهيم كان يعبد الله وحده . وقرأ جمهور الناس : « بالحج » بفتح الحـاء . وقرأ ابن أبى إسحاق فى كل القرآن بكسرها . وقيـل : إن نداء إبراهيم من جملة ما أمر به من شرائع الدين . والله أعلم .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ ﴾ وعده إجابة الناس إلى حج البيت ما بين راجل وراكب ، و إنمـا قال « يَأْتُوكَ » و إن كانوا يأتون الكعبة لأن المنادى إبراهيم ، فمن أتى الكعبة حاجا فكأنما أتى إبراهيم ؛ لأنه أجاب نداءه ، وفيه تشريف إبراهيم . ابن عطية : « رجالا » جمع راجل مثـل تاجر وتجار ، وصاحب وصحاب . وقيل : الرجال

جمع رَجْل ، والرَّجْل جمع ؛ راجل مثل تجار وتجر وتاجر، وصحاب وصحب وصاحب . وقد يقال فى الجمع : رُجّال بالتشديد ؛ مثل كافر وكفار . وقرأ ابن أبى إسحاق وعكرمة « رُجَالا » بضم الراء وتخفيف الجيم ، وهو قليل فى أبنية الجمع ، ورويت عن مجاهد . وقرأ مجاهد « رُجَالَى » على وزن فُعَالَى ؛ فهو مثل كسالى . قال النحاس : فى جمع راجل خمسة أوجه ، رُجّال مثل ركاب ، وهو الذى روى عن عكرمة ، ورجال مثل قيام ، ورَجْلة ، ورَجْل ، ورجّالة . الذى روى عن مجاهد رُجَالًا غير معروف ، والأشبه به أن يكون غير منون مثل كُسالى وسُكارى ، ولو نُوِّن لكان على فُعَالٍ ، وفُعَالٌ فى الجمع قليل . وقدّم الرجال على الرُّكبان فى الذكر لزيادة تعبهم فى المشى . ﴿ وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ ﴾ لأن معنى « ضامر » معنى ضوامر . قال الفراء : ويجوز « يأتى » على اللفظ . والضامر : البعير المهزول الذى أتعبه السفر ؛ يقال : ضمر يَضْمُر ضُمُورًا ؛ فوصفها الله تعالى بالمآل الذى انتهت عليه إلى مكة . وذكر سبب الضمور فقال : « يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ » أى أثّر فيها طول السفر . وردّ الضمير إلى الإبل تكرمة لها لقصدها الحج مع أربابها ؛ كما قال : « والعَادِيَاتِ ضَبْحًا »[1] فى خيل الجهاد تكرمة لها حين سعت فى سبيل الله .

الرابعة — قال بعضهم : إنما قال « رِجَالًا » لأن الغالب خروج الرجال إلى الحج دون الإناث ؛ فقوله : « رجالا » من قولك : هذا رجل ؛ وهذا فيه بعد ؛ لقوله « وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ » يعنى الركبان ، فدخل فيه الرجال والنساء . ولما قال تعالى : « رِجَالًا » وبدأ بهم دلّ ذلك على أن حج الراجل أفضل من حج الراكب . قال ابن عباس : ما آسَى على شىء فاتنى إلا أن لا أكون حججتُ ماشيا ، فإنى سمعت الله عز وجل يقول : « يَأْتُوكَ رِجَالًا » . وقال ابن أبى نجيح : حج إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ماشيين . وقرأ أصحاب ابن مسعود : « يأتون » وهى قراءة ابن أبى عَبْلة والضحاك ، والضمير للناس .

الخامسة — لا خلاف فى جواز الركوب والمشى ، واختلفوا فى الأفضل منهما ؛ فذهب مالك والشافعى فى آخرين إلى أن الركوب أفضل ، اقتداء بالنبىّ صلى الله عليه وسلم ولكثرة

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٥٣ .

النفقة ولتعظيم شعائر الحج بأهبة الركوب . وذهب غيرهم إلى أن المشى أفضل لما فيه من المشقة على النفس ، ولحديث أبى سعيد قال : حج النبىّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه مشاة من المدينة إلى مكة ، وقال : " اربطوا أوساطكم بأزركم " ومشى خِلْطَ الهَرْوَلَة (١) ؛ خرجه ابن ماجه فى سننه . ولا خلاف فى أن الركوب عند مالك فى المناسك كلّها أفضل ؛ للاقتداء بالنبىّ صلى الله عليه وسلم .

السادسة — استدل بعض العلماء بسقوط ذكر البحر من هذه الآية على أن فرض الحج بالبحر ساقط . قال مالك فى المَوازِية : لا أسمع للبحر ذكرا ، وهذا تأنس ، لا أنه يلزم من سقوط ذكره سقوط الفرض فيه ؛ وذلك أن مكة ليست فى ضِفّة بحر فيأتيها الناس فى السفن ، ولا بد لمن ركب البحر أن يصير فى إتيان مكة إما راجلا و إما على ضامر ، فإنما ذكرت حالتا الوصول ؛ و إسقاط فرض الحج بمجرد البحر ليس بالكثير ولا بالقوىّ . فأما إذا اقترن به عدوٌّ وخَوْفٌ أو هَوْلٌ شديد أو مرض يلحق شخصا ، فمالكٌ والشافعىّ وجمهور الناس على سقوط الوجوب بهذه الأعذار ، وأنه ليس بسبيل يستطاع . قال ابن عطية : وذكر صاحب الاستظهار فى هذا المعنى كلاما ، ظاهره أن الوجوب لا يسقط بشىء من هذه الأعذار ؛ وهذا ضعيف .

قلت : وأضعف من ضعيف ، وقد مضى فى « البقرة » (٢) بيانه . والفَجُّ : الطريق الواسعة ، والجمع فِجاج . وقد مضى فى « الأنبياء » (٣) . والعميق معناه البعيد . وقراءة الجماعة « يأتِين » . وقرأ أصحاب عبد الله « يأتون » وهذا للركبان و « يأتِين » للجمال ، كأنه . قال : وعلى إبل ضامرة يأتين ﴿ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴾ أى بعيد ؛ ومنه بئر عميقة أى بعيدة القعر ؛ ومنه :

* وقاتم الأعماق خاوى المخترق (٤) *

---

(١) خلط الهرولة (بالكسر) أى شيئا مخلوطا بالهرولة ، بأن يمشى حينا ويهرول حينا أو معتدلا .

(٢) راجع جـ ٢ ص ١٩٥ . (٣) راجع جـ ١١ ص ٢٨٥ .

(٤) هذا أول أرجوزة من أراجيز رؤبة بن العجاج ، وبعده :

* مشتبه الأعلام لماع الخفق *

السابعـة — واختلفوا فى الواصـل إلى البيت ، هل يرفع يديه عنـد رؤيته أم لا ؛ فروى أبو داود قال، سـئل جابر عن عبـد الله عن الرجل يرى البيت و يرفع يديه فقـال : ما كنت أرى أن أحدا يفعل هذا إلا اليهود ، وقد حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم نكن نفعـله . وروى ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليـه وسلم أنه قال : " ترفع الأيدى فى سـبع مواطن افتتاح الصـلاة واستقبال البيت والصّفَا والمـرْوَة والموقفين والجمرتين " . و إلى حديث ابن عباس هـذا ذهب الثورىّ وابن المبـارك وأحمد و إسحاق وضعفوا حديث جابر ؛ لأن مهاجرا المكىّ راوية مجهول . وكان ابن عمر يرفع يديه عند رؤية البيت . وعن ابن عباس مثله .

قوله تعـالى : لِيَشْهَدُوا مَنَـٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَـٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلْأَنْعَـٰمِ ۖ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾ ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾

فيه ثلاث وعشرون مسألة :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ لِيَشْهَدُوا ﴾ أى أذن بالحج يأتوك رجالا وركبانا ليشهدوا ؛ أى ليحضروا . والشهود الحضور . ﴿ مَنَافِعَ لَهُمْ ﴾ أى المناسك ؛ كعرفات والمشعر الحرام . وقيل المغفرة . وقيل التجارة . وقيل هو عموم ؛ أى ليحضروا منافع لهم ، أى ما يرضى الله تعالى من أمر الدنيا والآخرة ؛ قاله مجاهد وعطاء واختاره ابن العربى ؛ فإنه يجمع ذلك كله من نسك وتجارة ومغفرة ومنفعة دنيـا وأخرى . ولا خلاف فى أن المراد بقوله : « لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ »[1] النجارة .

الثانيـة — ﴿ وَيَذْكُرُوا ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَـٰتٍ ﴾ قد مضى فى « البقـرة » الكلام فى الأيام المعلومات والمعدودات[2] . والمراد بذكر اسم الله ذكر التسمية عند الذبح والنحر ؛ مثل

(١) راجع جـ ٢ ص ٤١٣ . (٢) راجع جـ ٣ ص ١ .

قولك : باسم الله والله أكبر، اللهم منك ولك . ومثل قولك عند الذبح «إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي»[1] الآية . وكان الكفار يذبحون على أسماء أصنامهم، فبين الرب أن الواجب الذبح على اسم الله، وقد مضى فى « الأنعام » .

الثالثة — واختلف العلماء فى وقت الذبح يوم النحر؛ فقال مالك رضى الله عنه : بعد صلاة الإمام وذبحه ؛ إلا أن يؤخر تأخيرا يتعدّى فيه فيسقط الاقتداء به . وراعى أبو حنيفة الفراغ من الصلاة دون ذبح . والشافعى دخول وقت الصلاة ومقدار ما توقع فيه مع الخطبتين فاعتبر الوقت دون الصلاة . هذه رواية المُزَنِيّ عنه ، وهو قول الطبرىّ . وذكر الربيع عن البُوَيْطِيّ قال قال الشافعىّ : ولا يذبح أحد حتى يذبح الإمام إلا أن يكون ممن لا يذبح ، فإذا صلى وفرغ من الخطبة حلّ الذبح . وهذا كقول مالك . وقال أحمد : إذا انصرف الإمام فاذبح . وهو قول إبراهيم . وأصحّ هذه الأقوال قول مالك ؛ لحديث جابر بن عبد الله قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم النحر بالمدينة . فتقدّم رجال ونحروا وظنوا أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قد نحر، فأمر النبى صلى الله عليه وسلم من كان نحر أن يعيد بنحرٍ آخر، ولا ينحروا حتى ينحر النبىّ صلى الله عليه وسلم . خرجه مسلم والترمذىّ وقال : وفى الباب عن جابر وجُنْدُب وأنس وعُوَيْمر بن أشقر وابن عمر وأبى زيد الأنصارىّ، وهذا حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم ألا يُضحّى بالمصر حتى يضحى الإمام . وقد احتج أبو حنيفة بحديث البَرَاء ، وفيه : " ومن ذبح بعد الصلاة فقد تمّ نُسُكُه وأصاب سنة المسلمين " . خرجه مسلم أيضا . فعلّق الذبح على الصلاة ولم يذكر الذبح ، وحديث جابر يقيّده . وكذلك حديث البراء أيضا، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أول ما نبدأ به فى يومنا هذا أن نصلى ثم نرجع فننحر فمن فعل ذلك فقد أصاب سنتنا " الحديث . وقال أبو عمر بن عبد البر : لا أعلم خلافا بين العلماء فى أن من ذبح قبل الصلاة وكان من أهل المصر أنه غير مُضَحٍّ ؛ لقوله عليه السلام : " من ذبح قبل الصلاة فتلك شاة لحم " .

(١) راجع ج ٧ ص ١٥٢ وص ٧٢ فما بعد .

الرابعـــة — وأما أهل البوادى ومن لا إمام له فمشهور مذهب مالك [أنه (١)] يتحرى وقت ذبح الإمام أو أقرب الأئمة إليـــه . وقال ربيعة وعطاء فيمن لا إمام له : إن ذبح قبل طلوع الشمس لم يجزه، ويجزيه إن ذبح بعده . وقال أهل الرأى يجزيهم من بعد الفجر . وهو قول ابن المبارك ، ذكره عنـــه الترمذىّ . وتمسكوا بقوله تعـــالى : « وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ » . فأضاف النحر إلى اليوم . وهـــل اليوم من طلوع الفجر أو من طلوع الشمس ، قولان . ولا خلاف فى أنه لا يجزى ذبح الأضحية قبل طلوع الفجر من يوم النحر .

الخامســـة — واختلفوا كم أيام النحر؟ فقال مالك : ثلاثة ، يوم النحر و يومان بعده . وبه قال أبو حنيفة والثورى وأحمـــد بن حنبل ، وروى ذلك عن أبى هريرة وأنس بن مالك من غير اختلاف عنهما . وقال الشافعىّ : أربعة، يوم النحر وثلاثة بعده . وبه قال الأوزاعىّ، وروى ذلك عن علىّ رضى الله عنـــه وابن عبـــاس وابن عمـــر رضى الله عنهم ، وروى عنهم أيضا مثـــل قول مالك وأحمد . وقيل : هو يوم النحر خاصة وهو العـــاشر من ذى الحجة ، وروى عن ابن سيرين . وعن ســـعيد بن جُبير وجابر بن زيد أنهما قالا : النحر فى الأمصار يوم واحد وفى منى ثلاثة أيام . وعن الحسن البصرىّ فى ذلك ثلاث روايات : إحداها كما قال مالك، والثانية كما قال الشافعىّ، والثالثة إلى آخر يوم من ذى الحجة؛ فإذا أهل هلال المحرم فلا أُضْحَى .

قلت : وهو قول ســـليمان بن يسار وأبى ســـلمة بن عبد الرحمن ، وروى حديثا مرســـلا مرفوعا خرجه الدَّارَقُطْنِىّ : الضحايا إلى هلال ذى الحجة؛ ولم يصح ، ودليلنا قوله تعـــالى : « فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ » الآية، وهـــذا جمع قلة؛ لكن المتيقن منه الثلاثة، وما بعد الثلاثة غير متيقن فلا يعمل به . قال أبو عمر بن عبد البر : أجمع العلماء على أن يوم النحر يوم أُضْحَى ، وأجمعوا على أن لا أضحى بعد انسلاخ ذى الحجة، ولا يصح عندى فى هذا إلا قولان : أحدهما — قول مالك والكوفيين . والآخر — قول الشافعىّ والشاميين؛ وهـــذان القولان مرويان

(١) من ك .

عن الصحابة فلا معنى للاشتغال بما خالفهما؛ لأن ما خالفهما لا أصل له فى السنة ولا فى قول الصحابة، وما خرج عن هذين فتروك لهما . وقد روى عن قتادة قول سادس ، وهو أن الأضحى يوم النحر وستة أيام بعده ؛ وهذا أيضا خارج عن قول الصحابة فلا معنى له .

السادسة — واختلفوا فى ليالى النحر هل تدخل مع الأيام فيجوز فيها الذبح أوْلا ؛ فروى عن مالك فى المشهور أنها لا تدخل فلا يجوز الذبح بالليل . وعليه جمهور أصحابه وأصحاب الرأى ؛ لقوله تعالى : « ويذكروا اسم الله فِي أيام » فذَكَرَ الأيامَ ، وذِكْرُ الأيامِ دليلٌ على أن الذبح فى الليل لا يجوز . وقال أبو حنيفة والشافعىّ وأحمد وإسحاق وأبو ثور : الليالى داخلة فى الأيام ويجزى الذبح فيها . وروى عن مالك وأشهب نحوه ، ولأشهب تفريق بين الهدى والضحية، فأجَازَ الهَدْىَ ليلا ولم يُجز الضحيةَ ليلا .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ عَلَى مَا رَزَقَهُمْ ﴾ أى على ذبح ما رزقهم . ﴿ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ﴾ والأنعام هنا الإبل والبقر والغنم . وبهيمة الأنعام هى الأنعام ؛ فهو كقولك صلاة الأولى، ومسجد الجامع .

الثامنة — ﴿ فَكُلُوا مِنْهَا ﴾ أمر معناه الندب عند الجمهور . ويستحب للرجل أن يأكل من هَدْيِه وأضحيته وأن يتصدق بالأكثر، مع تجويزهم الصدقة بالكل وأكل الكل . وشذّت طائفة فأوجبت الأكل والإطعام بظاهر[1] الآية ، ولقوله عليه السلام : " فكلوا وادّخروا وتصدّقوا " . قال الكيا : قوله تعالى « فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا » يدل على أنه لا يجوز بيع جميعه ولا التصدّق بجميعه .

التاسعة — دماء الكفارات لا يأكل منها أصحابها . ومشهور مذهب مالك رضى الله عنه أنه لا يأكل من ثلاث : جزاء الصيد، ونذر المساكين وفدية الأذى، ويأكل مما سوى ذلك إذا بلغ محله ، واجبا كان أو تطوعا . ووافقه على ذلك جماعة من السلف وفقهاء الأمصار .

العاشرة — فإن أكل مما منع منه فهل يَغْرَم قدر ما أكل أو يغرم هَدْيًا كاملا؛ قولان فى مذهبنا، وبالأول قال ابن الماجِشون . قال ابن العربى : وهو الحق، لا شىء عليه غيره .

(١) فى ب وجـ وك : بظاهر الأمر .

وكذلك لو نذر هَـدْيًا للمساكين فيأكل منـه بعد أن بلغ مَحِلَّه لا يَغْرَم إلا ما أكل — خلافا للمدوّنة — لأن النحر قد وقع ، والتعدّى إنما هو على اللحم ، فيغرم قدر ما تعدّى فيه .

قوله تعـالى : ﴿ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ ﴾ (١) يدل على وجوب إخراج النـذر إن كان دَمًا أوْ هَدْيًا أو غيره ، ويدل ذلك على أن النذر لا يجوز أن يأكل منـه وفاء بالنذر ، وكذلك جزاء الصيد وفِديةُ الأذى ؛ لأن المطلوب أن يأتى به كاملا من غير نقص لحم ولا غيره ، فإن أكل من ذلك كان عليه هَدْىٌ كامل . والله أعلم .

الحادية عشرة — هل يَغْرَم قيمة اللحم أو يغرم طعاما ؟ ففى كتاب محمـد عن عبـد الملك أنه يغرم طعاما . والأول أصح ؛ لأن الطعام إنمـا هو فى مقابلة الهدى كله عند تعذره عبادة ، وليس حكم التعدى حكم العبادة .

الثانيـــة عشر — فإن عَطِب من هذا الهَـدْيِ المضمونِ الذى هو جزاء الصيد وفِدية الأذى ونذر المساكين شىء قبـل مَحِلِّه أكل منه صاحبه وأطعم منـه الأغنياء والفقراء ومن أحب ، ولا يبيع من لحمـه ولا جلده ولا من قلائده شيئا . قال إسماعيل بن إسحـاق : لأن الهدى المضمون إذا عطِب قبـل أن يبلغ محـله كان عليـه بدله ، لذلك جاز أن يأكل منه صاحبه ويطعم . فإذا عطِب الهدى التطوع قبل أن يبلغ محله لم يجز أن يأكل منه ولا يُطعِم ؛ لأنه لمـا لم يكن عليه بدله خيف أن يفعل ذلك بالهَدْيِ وينحر من غير أن يعطَب ، فاحتيط على الناس ، وبذلك مضى العمل . وروى أبو داود عن ناجية الأسلمى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث معه بهَدْيٍ وقال : "إن عطِب منها شىء فانحره ثم اصبغ نعله فى دمه ثم خل بينـه وبين الناس" . وبهذا الحديث قال مالك والشافعىّ فى أحد قوليه ، وأحمـد وإسحاق وأبو ثَوْر وأصحاب الرأى ومن اتبعهم فى الهدى التطوع : لا يأكل منها سائقها شيئا ، ويخلّى بينها وبين الناس يأكلونها . وفى صحيح مسلم : "ولا تأكل منهـا أنت ولا أحد من أهل رفقتك" . وبظاهر هذا النهى قال ابن عباس والشافعىّ فى قوله الآخر ، واختاره ابن المنذر ، فقالا : لا يأكل منها [سائقها] ولا أحد من أهل رفقته . قال أبو عمر قوله عليـه السلام "ولا تأكل منها ولا أحد من أهل رفقتك" لا يوجد إلا فى حديث ابن عباس . وليس ذلك

(١) كذا فى جميع الأصول . والمتبادر أنه استدلال للقول الثانى . فليتأمل .

فى حديث هشام بن عروة عن أبيه عن ناجية . وهو عندنا أصح من حديث ابن عباس، وعليه العمل عند الفقهاء . ويدخل فى قوله عليه السلام : " خلّ بينها وبين الناس " أهلُ رفقته وغيرُهم . وقال الشافعىّ وأبو ثور : ما كان من الهدى أصله واجبا فلا يأكل منه، وما كان تطوعا ونسكا أكل منه وأهدى وادّخر وتصدّق . والمتعة والقِران عنده نسك. ونحوه مذهب الأوزاعىّ . وقال أبو حنيفة وأصحابه : يأكل من هَدْى المتعة والتطوّع، ولا يأكل مما سوى ذلك مما وجب بحكم الإحرام . وحكى عن مالك : لا يأكل من دم الفساد . وعلى قياس هذا لا يأكل من دم الجبر؛ كقول الشافعىّ والأوزاعى . تمسّك مالك بأن جزاء الصيد جعله الله للساكين بقوله تعالى : « أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامِ مَسَاكِينَ »[1] . وقال فى فِدْية الأذَى : « فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ »[2] . وقال صلى الله عليه وسلم لكعب بن عُجْرَة : " أطعم ستة مساكين مُدّين لكل مسكين أو صم ثلاثة أيام أو انسك شاة". ونذر المساكين مصرح به، وأما غير ذلك من الهدايا فهو باق على أصل قوله : « والبدن جعلنا لكم من شعائرِ الله — إلى قوله — فكلوا منها» . وقد أكل النبىّ صلى الله عليه وسلم وعلىّ رضى الله عنه من الهدى الذى جاء به وشربا من مرقه، وكان عليه السلام قارِنا فى أصح الأقوال والروايات ؛ فكان هديه على هذا واجبا ، فما تعلق به أبو حنيفة غير صحيح . والله أعلم .

وإنما أذن الله سبحانه فى الأكل من الهدايا لأجل أن العرب كانت لا ترى أن تأكل من نسكها، فأمر الله سبحانه وتعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بمخالفتهم؛ فلا جَرَم كذلك شَرَع وبلّغ ، وكذلك فعل حين أهدى وأحرم صلى الله عليه وسلم .

الثالثة عشرة — ﴿ فَكُلُوا مِنْهَا ﴾ قال بعض العلماء : قوله تعالى « فكلوا منها » ناسخ لفعلهم؛ لأنهم كانوا يحرّمون لحوم الضحايا على أنفسهم ولا يأكلون منها — كما قلناه فى الهدايا — فنسخ الله ذلك بقوله : « فَكُلُوا مِنْهَا »، وبقول النبىّ صلى الله عليه وسلم :"من ضحى فليأكل من أضحيّته" ولأنه عليه السلام أكل من أضحيته وهديه. وقال الزهرىّ: من السنة أن تأكل أوّلا من الكبِد .

(١) قراءة نافع راجع جـ ٦ ص ٣٠٢ . (٢) راجع جـ ٢ ص ٣٦٥ فما بعد .

الرابعة عشرة — ذهب أكثر العلماء إلى أنه يستحب أن يتصدق بالثلث ويطعم الثلث ويأكل هو وأهله الثلث . وقال ابن القاسم عن مالك : ليس عندنا فى الضحايا قسم معلوم موصوف . قال مالك فى حديثه : وبلغنى عن ابن مسعود، وليس عليه العمل . روى الصحيح وأبو داود قال : ضحّى رسـول الله صلى الله عليه وسلم بشاة ثم قال : " يا ثَوْبان، أصلح لحم هـذه الشاة " قال : فـما زلت أطعمه منها حتى قـدم المدينة . وهـذا نص فى الغرض . واختلف قول الشافعىّ ؛ فمـرة قال : يأكل النصف ويتصـدّق بالنصف لقوله تعـالى : « فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ » فذكر شخصين . وقال مرة : يأكل ثلثا ويهدى ثلثا ويطعم ثلثا ؛ لقوله تعالى : « فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ » فذكر ثلاثة .

الخامسة عشرة — المسافر يخاطب بالأضحيّة كما يخاطب بها الحاضر ؛ إذا الأصل عموم الخطاب بها ، وهو قول كافة العلماء . وخالف فى ذلك أبو حنيفة والنَّخَعِىّ ، وروى عن علىّ ؛ والحديث حجة عليهم . واستثنى مالكٌ من المسافرين الحاجّ بمنًى ، فلم ير عليه أضحية ؛ وبه قال النخعىّ . وروى ذلك عن الخليفتين أبى بكر وعمر وجماعة من السلف رضى الله عنهم ؛ لأن الحاج إنما هو مخاطب فى الأصل بالهدى ، فإذا أراد أن يضحى جعله هديا ، والناس غير الحاج إنما أمروا بالأضحية ليتشبهوا بأهل منى فيحصل لهم حظ من أجرهم .

السادسة عشرة — اختلف العلماء فى الأدخار على أربعة أقوال . روى عن علىّ وابن عمر رضى الله عنهما من وجه صحيح أنه لا يدّخر من الضحايا بعد ثلاث . وروياه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وسيأتى . وقالت جماعة : ما روى من النهى عن الأدخار منسوخ ؛ فيدّخر إلى أى وقت أحبّ . وبه قال أبو سعيد الخُدْرى وبُريدة الأسلمىّ . وقالت فرقة : يجوز الأكل منها مطلقا . وقالت طائفة : إن كانت بالناس حاجة إليها فلا يدّخر ؛ لأن النهى إنما كان لعلة وهى قوله عليه السلام : " إنما نهيتكم من أجل الدافّة (١) التى دفّت " ولما ارتفعت ارتفع المنع المتقدّم لارتفاع موجبه ؛ لا لأنه منسوخ . وتنشأ هنا مسألة أصولية وهى :

(١) الدافة : القوم يسيرون جماعة سيرا ليس بالشديد . والدافة : قوم من الأعراب يريدون المصر ؛ يريد أنهم قوم قدموا المدينة عند الأضحى ، فنهاهم عن ادخار لحوم الأضاحى ليفرقوها ويتصدقوا بها فينتفع أولئك القادمون بها . (ابن الأثير) .

السابعة عشرة — وهى الفرق بين رفع الحكم بالنسخ ورفعه لارتفاع علّته . اعلم أن المرفوع بالنسخ لا يُحكم به أبدا ، والمرفوع لارتفاع علته يعود الحكم لعَودْ العلّة ؛ فلو قدم على أهل بلدة ناس محتاجون فى زمان الأَضْحَى ؛ ولم يكن عند أهل ذلك البلد سعة يسدّون بها فاقتهم إلا الضحايا لتعين عليهم ألا يدّخروها فوق ثلاثٍ كما فعل النبيّ صلى الله عليه وسلم .

الثامنة عشرة — الأحاديث الواردة فى هذا الباب بالمنع والإباحة صحاح ثابتة . وقد جاء المنع والإباحة معا ؛ كما هو منصوص فى حديث عائشة وسَلَمة بن الأكْوَع وأبى سعيد الخدرىّ رواها الصحيح . وروى الصحيح عن أبى عبيد مَوْلَى ابن أزهر أنه شهد العيد مع عمر ابن الخطاب قال : ثم صليت العيد مع علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه ؛ قال : فصلى لنا قبل الخطبة ثم خطب الناس فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث ليالٍ فلا تأكلوها . وروى عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى أن تؤكل لحوم الأضاحى فوق[1] ثلاث . قال سالم : فكان ابن عمر لا يأكل لحوم الأضاحى فوق ثلاث . وروى أبو داود عن نُبيشة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنا كنا نهيناكم عن لحومها فوق ثلاث لكى تَسَعَكم جاء الله بالسعة فكلوا وادّخروا واتجروا ألا و إن هذه الأيام أيامُ أكل وشرب وذكرٍ لله عز وجل" . قال أبو جعفر النحاس : وهذا القول أحسن ما قيل فى هذا حتى تتفق الأحاديث ولا تتضادّ ، و يكون قول أمير المؤمنين علىّ ابن أبى طالب وعثمانُ محصورٌ ؛ لأن الناس كانوا فى شدّة محتاجين ، ففعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدمت الدافّة . والدليل على هذا ما حدّثنا إبراهيم بن شريك قال : حدّثنا أحمد قال حدّثنا ليث قال حدّثنى الحارث بن يعقوب عن يزيد بن أبى يزيد عن امرأته أنها سألت عائشة رضى الله عنها عن لحوم الأضاحى فقالت : قدم علينا علىّ بن أبى طالب من سفر فقدّمنا إليه منه ، فأبى أن يأكل حتى يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسأله فقال : " كل من ذى الحجة إلى ذى الحجة" . وقال الشافعىّ : من قال بالنهى عن الادّخار بعد ثلاث لم يسمع الرخصة . ومن قال بالرخصة مطلقا لم يسمع النهى عن الادّخار . ومن قال بالنهى

(١) فى ك : بعد .

والرخصة سمعهما جميعا فعمل بمقتضاهما . والله أعلم . وسيأتى فى سورة « الكوثر »[1] الاختلاف فى وجوب الأضحية وندبيتها وأنها ناسخة لكل ذبح تقدم ، إن شاء الله تعالى .

التاسعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴾ « الفقير » من صفة البائس ، وهو الذى ناله البؤس وشدّة الفقر ؛ يقال : بَئِس يبأس بأسا إذا افتقر ؛ فهو بائس . وقد يستعمل فيمن نزلت به نازلةُ دهرٍ وإن لم يكن فقيرا ؛ ومنه قوله عليه السلام : " لكن البائس سعد بن خَوْلة "[2] . ويقال رجل بئيس أى شديد . وقد بَؤُس يبْؤس بأسا إذ اشتدّ ؛ ومنه قوله تعالى : « وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَئِيسٍ »[3] أى شديد . وكلما كان التصدق بلحم الأضحية أكثر كان الأجر أوفر . وفى القدر الذى يجوز أكله خلاف قد ذكرناه ؛ فقيل . النصف ؛ لقوله : « فَكُلُوا ، وَأَطْعِمُوا » وقيل : الثلثان ، لقوله : " ألا فكلوا وادّخروا وأتجروا " أى اطلبوا الأجر بالإطعام . واختلف فى الأكل والإطعام ؛ فقيل : واجبان . وقيل مستحبان . وقيل : بالفرق بين الأكل والإطعام ؛ فالأكل مستحب والإطعام واجب ؛ وهو قول الشافعىّ .

الموفية عشرين — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ ﴾ أى ثم ليقضوا بعد نحر الضحايا والهدايا ما بقى عليهم من أمر الحج ؛ كالحَلْق ورَمْى الجمار وإزالة شَعث ونحوه . قال ابن عرفة : أى ليزيلوا عنهم أدرانهم . وقال الأزهرىّ : التَّفَث الأخذ من الشارب وقص الأظفار ونتف الإبط وحلق العانة ؛ وهذا عند الخروج من الإحرام . وقال النضر بن شُميل : التفث فى كلام العرب إذهاب الشَّعَث ، وسمعت الأزهرى يقول : التفث فى كلام العرب لا يعرف إلا من قول ابن عباس وأهل التفسير . وقال الحسن : هو إزالة قشف الإحرام . وقيل : التفث مناسك الحج كلّها ؛ رواه ابن عمر وابن عباس . قال ابن العربىّ : لو صح عنهما لكان حجة لشرف الصحبة والإحاطة باللغة ، قال : وهذه اللفظة غريبة لم يجد أهل العربية فيها شعرا ولا أحاطوا بها خبرا ؛ لكنى تتبعت التفث لغةً فرأيت أبا عبيدة مَعْمر بن المُثَنّى قال :

(١) راجع جـ ٢٠ ص ٢١٦ . (٢) رثى له النبى صلى الله عليه وسلم أن مات بمكة . يعنى فى الأرض التى هاجر منها . (راجع ترجمته فى كتاب الاستيعاب) . (٣) راجع جـ ٧ ص ٣٠٨

إنه قص الأظفار وأخذ الشارب وكل ما يَحْرُم على المحرِم إلا النكاح . قال : ولم يجئ فيه شعر يُحتج به . وقال صاحب العين : التفث هو الرمى والحلق والتقصير والذبح وقص الأظفار والشارب والإبط . وذكر الزجاج والفرّاء نحوه، ولا أراه أخذوه إلا من قول العلماء . وقال قُطْرُب : تفثَ الرجلُ إذا كثر وسخه . قال أمية بن أبى الصَّلْت :

حفُّوا رءوسهمُ لم يحلِقوا تَفَثًا * ولم يَسُلُّوا لهم قَمْلًا وصِئْبانا

وما أشار إليه قطْرب هو الذى قاله ابن وهب عن مالك ، وهو الصحيح فى التفث . وهذه صورة إلقاء التفث لغة، وأما حقيقته الشرعية فإذا نحر الحاج أو المُعْتَمِر هَدْيه وحلق رأسه وأزال وسخه وتطهّر وتنقّى ولبس فقد أزال تفثه ووفّى نذره، والنذر ما لزم الإنسان وألتزمه .

قلت : ما حكاه عن قُطْرب وذكر من الشعر قد ذكره فى تفسيره الماوردىّ . وذكر بيتا آخر فقال :

قَضَوْا تَفَثًا ونُحْبًا(١) ثم ساروا * إلى نَجْدٍ وما انتظروا عليّا

وقال الثعلبىّ : وأصل التفث فى اللغة الوسخ، تقول العرب للرجل تستقذره : ما أتفثك أى ما أوسخك وأقذرك . قال أمية بن أبى الصلت :

ساخين(٢) آباطهم لم يقذفوا تفثا * وينزعوا عنهمُ قَمْلًا وصِئبانا

الماوردىّ : قيل لبعض الصلحاء : ما المعنىّ فى شعث المحرِم ؟ قال : ليشهد الله تعالى منك الإعراض عن العناية بنفسك فيعلم صدقك فى بذلها لطاعته .

الحادية والعشرون — ﴿ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ ﴾ أمروا بوفاء النذر مطلقا إلا ما كان معصية، لقوله عليه السلام : " لا وفاء لنذر فى معصية الله " ، وقوله : " من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه" . ﴿ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ الطواف المذكور فى هذه الآية هو طواف الإفاضة الذى هو من واجبات الحج . قال الطبرىّ : لا خلاف بين المتأولين فى ذلك .

---

(١) من معانى النحب : الحاجة والنذر .

(٢) ساخين : تاركين .

التاسعة والعشرون — للحج ثلاثة أطواف : طواف القدوم ، وطواف الإفاضة ، وطواف الوداع . قال إسماعيل بن إسحاق : طواف القدوم سنة ؛ وهو ساقط عن المراهق وعن المكيّ وعن كل من يُحرِم بالحج من مكة . قال : والطواف الواجب الذى لا يسقط بوجه من الوجوه ، وهو طواف الإفاضة الذى يكون بعد عَرَفة ؛ قال الله تعالى : « ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ » قال : فهذا هو الطواف المفترض فى كتاب الله عز وجل ، وهو الذى يحلّ به الحاجّ من إحرامه كله . قال الحافظ أبو عمر : ما ذكره إسماعيل فى طواف الإفاضة هو قول مالك عند أهل المدينة ، وهى رواية ابن وهب وابن نافع وأشهب عنه . وهو قول جمهور أهل العلم من فقهاء أهل الحجاز والعراق . وقد روى ابن القاسم وابن عبد الحكم عن مالك أن طواف القدوم واجب . وقال ابن القاسم فى غير موضع من المدوّنة ورواه أيضا عن مالك : الطواف الواجب طواف القادم مكة . وقال : من نسى الطواف فى حين دخوله مكة أو نسى شوطا منه ، أو نسى السّعْى أو شوطا منه حتى رجع إلى بلده ثم ذكره ، فإن لم يكن أصاب النساء رجع إلى مكة حتى يطوف بالبيت ويركع ويسعى بين الصفا والمروة ، ثم يُهْدِى . وإن أصاب النساء رجع فطاف وسعى ، ثم اعتمر وأهدى . وهذا كقوله فيمن نسى طواف الإفاضة سواء . فعلى هذه الرواية الطوافان جميعا واجبان ، والسعى أيضا . وأما طواف الصَّدَر وهو المسمى بطواف الوداع فروى ابن القاسم وغيره عن مالك فيمن طاف طواف الإفاضة على غير وضوء : أنه يرجع من بلده فيفيض إلا أن يكون تطوّع بعد ذلك . وهذا مما أجمع عليه مالك وأصحابه ، وأنه يجزيه تطوعه عن الواجب المفترض عليه من طوافه . وكذلك أجمعوا أن من فعل فى حجه شيئا تطوّع به من عمل الحج ، وذلك الشىء واجب فى الحج قد جاز وقته ، فإن تطوُّعَه ذلك يصير للواجب لا للتطوع بخلاف الصلاة . فإذا كان التطوّع ينوب عن الفرض فى الحج كان الطواف لدخول مكة أحْرَى أن ينوب عن طواف الإفاضة ، إلا ما كان من الطواف بعد رَمْى جمرة العقبة يوم النحر أو بعده للوداع . ورواية ابن عبد الحكم عن مالك بخلاف ذلك ؛ لأن فيها أن طواف

الدخول مع السعى ينوب عن طواف الإفاضة لمن رجع إلى بلده مع الهدى ، كما ينوب طواف الإفاضة مع السعى لمن لم يَطُف ولم يَسْعَ حين دخوله مكة مع الهدى أيضا عن طواف القدوم . ومن قال هذا قال : إنما قيل لطواف الدخول واجب ولطواف الإفاضة واجب لأن بعضهما ، ينوب عن بعض ، ولأنه قد روى عن مالك أنه يرجع من نسى أحدهما من بلده على ما ذكرنا ، ولأن الله عز وجل لم يفترض على الحاج إلا طوافا واحدا بقوله : « وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ » ، وقال فى سياق الآية : « وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ » والواو عندهم فى هذه الآية وغيرها لا توجب رتبة إلا بتوقيف . وأسند الطبرى عن عمرو ابن أبى سلمة قال : سألت زهيرا عن قوله تعالى : « وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ » فقال : هو طواف الوداع . وهذا يدلّ على أنه واجب ، وهو أحد قولى الشافعى ؛ لأنه عليه السلام رخّص للحائض أن تَنْفِر دون أن تطوفه ، ولا يرخّص إلا فى الواجب .

الثالثة والعشرون — اختلف المتأولون فى وجه صفة البيت بالعتيق ؛ فقال مجاهد والحسن : العتيق القديم . يقال : سيف عتيق ، وقد عتق أى قدم ؛ وهذا قول يعضده النظر . وفى الصحيح " أنه أوّل مسجد وضع فى الأرض " . وقيل : عتيقا لأن الله أعتقه من أن يتسلط عليه جبار بالهوان إلى انقضاء الزمان ؛ قال معناه ابن الزبير ومجاهد . وفى الترمذى عن عبد الله بن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنما سُمِّىَ البيت العتيق لأنه لم يظهر عليه جبار " قال : هذا حديث حسن صحيح[1] ، وقد روى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم مرسلا . فإن ذكر ذاكر الحجّاج بن يوسف ونصبه المِنجَنِيق على الكعبة حتى كسرها قيل له : إنما أعتقها عن كفار الجبابرة ؛ لأنهم إذا أتَوْا بأنفسهم متمردين ولحرمة البيت غير معتقدين ، وقصدوا الكعبة بالسوء فعُصمت منهم ولم تنلها أيديهم ، كان ذلك دلالة على أن الله عز وجل صرفهم عنها قسرا . فأما المسلمون الذين اعتقدوا حرمتها فإنهم إن كَفُّوا عنها لم يكن فى ذلك من الدلالة على منزلتها عند الله مثل ما يكون منها فى كف الأعداء ؛ فقصر الله تعالى هذه الطائفة عن الكف بالنهى والوعيد ، ولم يتجاوزه إلى الصرف بالإلجاء والاضطرار ،

(١) فى ب وجـ وط وك : غريب .

وجعـل الساعة موعدهم، والساعة أدهى وأمرّ . وقالت طائفـة : سُمّى عتيقا لأنه لم يُملك موضعه قطّ . وقالت فرقـة : سُمّى عتيقا لأن الله عز وجل يعتق فيـه رقاب المذنبين من العذاب . وقيل : سمى عتيقا لأنه أعتِق من غرق الطوفان؛ قاله ابن جُبير . وقيل : العتيق الكريم . والعتق الكرم . قال طَرَفَة يصف أذن الفرس :

مُؤَلَّلَتان تَعْـرِف العِتْـق فيهما * كسامِعَتَيْ مذعورة وسط رَبْرَبِ (١)

وعِتْق الرقيق : الخروج من ذُلّ الرقّ إلى كرم الحرية . ويحتمل أن يكون العتيق صفة مدح تقتضي جودة الشيء؛ كما قال عمر : حملت على فرس عتيق؛ الحديث . والقول الأول أصح للنظر والحديث الصحيح . قال مجاهد : خلق الله البيت قبل الأرض بألفي عام، وسمى عتيقا لهذا؛ والله أعلم .

قوله تعـالى : ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ ۗ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ ٱلْأَنْعَٰمُ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ۖ فَٱجْتَنِبُوا ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُوا قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴿٣٠﴾ حُنَفَآءَ لِلَّهِ غَيْرَ مُشْرِكِينَ بِهِۦ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ ٱلسَّمَآءِ فَتَخْطَفُهُ ٱلطَّيْرُ أَوْ تَهْوِى بِهِ ٱلرِّيحُ فِى مَكَانٍ سَحِيقٍ ﴿٣١﴾

فيه ثمـان مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ ذَٰلِكَ ﴾ يحتمل أن يكون فى موضع رفع بتقدير : فرضُكم ذلك ، أو الواجب ذلك . ويحتمل أن يكون فى موضع نصب بتقدير : امتثلوا ذلك؛ ونحو هذه الإشارة البليغة قول زهير :

هـذا وليس كمن يَعْيَـا بخُطّته * وسْطَ النّدِيّ إذا ما قائل نطقا

(١) المؤلل : المحدد . والربرب : القطيع من بقر الوحش ؛ وقيل الظباء . وهـذه الرواية فى البيت مخالفة لما فى ديوانه ومعلقته . والرواية فيهما :

مؤللتان تعرف العتق فيهما * كسامعتي شاة بحومل مفرد

ويريد بالشاة هنا الثور الوحشي .

والحرمات المقصودة هنا هى أفعال الحج المشار إليها فى قوله : « ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ » ، ويدخل فى ذلك تعظيم المواضع ؛ قاله ابن زيد وغيره . ويجمع ذلك أن تقول : الحرمات امتثال الأمر من فرائضه وسننه . وقوله : ﴿ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴾ أى التعظيم خير له عند ربه من التهاون بشىء منها . وقيل : ذلك التعظيم خير من خيراته يُنتفع به ، وليست للتفضيل وإنما هى عِدة بخير .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ الْأَنْعَامُ ﴾ أن تأكلوها : وهى الإبل والبقر والغنم . ﴿ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ ﴾ أى فى الكتاب من المحرمات ؛ وهى المَيْتة والمَوْقُوذة وأخواتها . ولهذا اتصال بأمر الحج ؛ فإن فى الحج الذبح ؛ فبيّن ما يحلّ ذبحه وأكل لحمه . وقيل : « إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ »[1] .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ ﴾ الرجس : الشىء القذر . والوَثَن : التمثال من خشب أو حديد أو ذهب أو فضة ونحوها ، وكانت العرب تنصبها وتعبدها . والنصارى تنصب الصليب وتعبده وتعظمه فهو كالتمثال أيضا . وقال عَدِىّ ابن حاتم : أتيت النبىّ صلى الله عليه وسلم وفى عنق صليب من ذهب فقال : " ألقِ هذا الوثن عنك " أى الصليب ؛ وأصله من وثن الشىء أى أقام فى مقامه . وسمى الصنم وَثَنًا لأنه ينصب ويركز فى مكان فلا يبرح عنه . يريد اجتنبوا عبادة الأوثان ؛ روى عن ابن عباس وابن جُرَيج . وسماها رجسا لأنها سبب الرجز وهو العذاب . وقيل : وصفها بالرجس ، والرجس النجس فهى نجسة حكما . وليست النجاسة وصفا ذاتيا للأعيان وإنما هى وصف شرعىّ من أحكام الإيمان ، فلا تُزال إلا بالإيمان كما لا تجوز الطهارة إلا بالماء .

الرابعة — ﴿ مِن ﴾ فى قوله : « مِنَ الْأَوْثَانِ » قيل : إنها لبيان الجنس ، فيقع نهيه عن رجس الأوثان فقط[2] ، ويبقى سائر الأرجاس نهيها فى غير هذا الموضع . ويحتمل أن تكون لابتداء الغاية ؛ فكأنهم نهاهم عن الرجس عامّا ثم عيّن لهم مبدأه الذى منه يلحقهم ؛ إذ عبادة الوثن جامعة لكل فساد ورجس . ومن قال إن « مِن » للتبعيض ، قلب معنى الآية وأفسده .

(١) راجع جـ ٦ ص ٣١ .

(٢) فى ك : جنس الأوثان .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَاجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ ﴾ والزور : الباطل والكذب . وسمى زورا لأنه أُميل عن الحق ؛ ومنه « تَزَاوَرُ عَنْ كَهْفِهِمْ »(١) ، ومدينةٌ زوراء ؛ أى مائلة . وكل ما عدا الحق فهو كذب وباطل وزور . وفى الخبر أنه عليه السلام قام خطيبا فقال : " عَدَلت شهادة الزور الشرك بالله " قالها مرتين أو ثلاثا . يعنى أنها قد جُمعت مع عبادة الوثن فى النهى عنها .

السادسة — هذه الآية تضمّنت الوعيد على الشهادة بالزور ، وينبغى للحاكم إذا عثر على الشاهد بالزور أن يعزره وينادى عليه ليُعرف لئلا يغترّ بشهادته أحد . ويختلف الحكم فى شهادته إذا تاب ؛ فإن كان من أهل العدالة المشهور بها المبرّز فيها لم تقبل ؛ لأنه لا سبيل إلى علم حاله فى التوبة ؛ إذ لا يستطيع أن يفعل من القربات أكثر مما هو عليه . وإن كان دون ذلك فشمّر فى العبادة وزادت حاله فى التُّقَى قبلت شهادته . وفى الصحيح عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إن أكبر الكبائر الإشراك بالله وعقوق الوالدين وشهادة الزور وقول الزور " . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا فجلس فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت .

السابعة — ﴿ حُنَفَاءَ لِلَّهِ ﴾ معناه مستقيمين أو مسلمين مائلين إلى الحق . ولفظة « حُنَفَاءَ » من الأضداد تقع على الاستقامة وتقع على الميل . و « حُنَفَاءَ » نصب على الحال . وقيل : « حُنَفَاءَ » حجاجا ؛ وهذا تخصيص لا حجة معه .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ أى هو يوم القيامة بمنزلة من لا يملك لنفسه نفعا ولا يدفع عن نفسه ضرا ولا عذابا ؛ فهو بمنزلة من خَرّ من السماء ، فهو لا يقدر أن يدفع عن نفسه . ومعنى ؛ ﴿ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ ﴾ أى تقطعه بمخالبها . وقيل : هذا عند خروج روحه وصعود الملائكة بها إلى سماء الدنيا ، فلا يُفتح لها فيرمى بها إلى الأرض ؛ كما فى حديث البَرَاء ، وقد ذكرناه فى التذكرة . والسحيق : البعيد ؛ ومنه قوله تعالى : « فَسُحْقًا لِأَصْحَابِ السَّعِيرِ »(٢) ، وقوله عليه الصلاة والسلام : " فسُحْقًا فسحقا "

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٦٨ . (٢) راجع جـ ١٨ ص ٢١٢ .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾ لَكُمْ فِيهَا مَنَـٰفِعُ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ مَحِلُّهَآ إِلَى ٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ ﴿٣٣﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ ﴾ فيه ثلاثة أوجه . قيل : يكون فى موضع رفع بالابتداء، أى ذلك أمر الله . ويجوز أن يكون فى موضع رفع على خبر ابتداء محذوف . ويجوز أن يكون فى موضع نصب ، أى اتبعوا ذلك .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُعَظِّمْ شَعَائِرَ اللَّهِ ﴾ الشعائر جمع شعيرة، وهو كل شىء لله تعالى فيه أمر أشعر به وأعلم ؛ ومنه شِعار القوم فى الحرب ؛ أى علامتهم التى يتعارفون بها . ومنه إشعار البَدَنة وهو الطعن فى جانبها الأيمن حتى يسيل الدم فيكون علامة، فهى تسمى شعيرة بمعنى المشعورة . فشعائر الله أعلام دينه لا سيما ما يتعلق بالمناسك . وقال قوم : المراد هنا تسمين البُدْن والاهتمام بأمرها والمغالاة بها ؛ قاله ابن عباس ومجاهد و جماعة . وفيه إشارة لطيفة، وذلك أن أصل شراء البُدْن ربما يحمل على فعل مالابدّ منه ، فلا يدلّ على الإخلاص ، فإذا عظمها مع حصول الإجزاء بما دونه فلا يظهر له عمل إلا تعظيم الشرع ، وهو من تقوى القلوب . والله أعلم .

الثالثة — الضمير فى « إنَّها » عائد على الفعلة التى يتضمنها الكلام : ولو قال فإنه لجاز . وقيل : إنها راجعة إلى الشعائر ؛ أى فإن تعظيم الشعائر، فحذف المضاف لدلالة الكلام عليه ، فرجعت الكناية إلى الشعائر .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴾ قرئ « الْقُلُوبُ » بالرفع على أنها فاعلة بالمصدر الذى هو « تَقْوَى » وأضاف التقوى إلى القلوب لأن حقيقة التقوى فى القلب ؛ ولهذا قال عليه الصلاة والسلام فى صحيح الحديث : " التقوى هاهنا " وأشار إلى صدره .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ لَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ ﴾ يعنى البدن من الركوب والدَّرّ والنَّسل والصوف وغير ذلك ، إذا لم يبعثها ربُّها هَدْيًا ، فإذا بعثها فهو الأجل المسمَّى ؛ قاله ابن عباس .

(١) فى الأصول : « وأضاف إلى القلب » .

فإذا صارت بُدْنًا هَدْيًا فالمنافع فيها أيضا ركوبها عند الحاجة، وشربُ لبنها بعد رِيّ فَصيلها . وفى الصحيح عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بَدَنة فقال : " ٱركبها " فقال : إنها بدنة . فقال : " ٱركبها " قال : إنها بدنة . قال : " ٱركبها وَيْلَكَ " فى الثانية أو الثالثة . وروى عن جابر بن عبد الله وسئل عن ركوب الهَدْى فقال : سمعت النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول : " ٱركبها بالمعروف إذا أُلْجِئت إليها حتى تجد ظَهْراً " . والأجل المسمّى على هذا القول نحرها ؛ قاله عطاء بن أبى رَباح .

السادسة — ذهب بعض العلماء إلى وجوب ركوب البدنة لقوله عليه الصلاة والسلام : " ٱركبها " . وممن أخذ بظاهره أحمد وإسحاق وأهل الظاهر . وروى ٱبن نافع عن مالك : لا بأس بركوب البَدَنة ركوبا غيرَ فادح . والمشهور أنه لا يركبها إلا إن ٱضطر إليها لحديث جابر فإنه مقيد والمقيّد يقضى على المطلق . وبنحو ذلك قال الشافعيّ وأبو حنيفة . ثم إذا ركبها عند الحاجة نزل ؛ قاله إسماعيل القاضى . وهو الذى يدلّ عليه مذهب مالك ، وهو خلاف ماذكره ٱبن القاسم أنه لا يلزمه النزول ، وحجته إباحة النبيّ صلى الله عليه وسلم له الركوب فجاز له استصحابه . وقوله : " إذا أُلجئت إليها حتى تجد ظهرا " يدلّ على صحة ما قاله الإمام الشافعيّ وأبو حنيفة رضى الله عنهما ؛ وما حكاه إسماعيل عن مذهب مالك . وقد جاء صريحا أن النبيّ صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بَدَنة وقد جُهِد ، فقال : " ٱركبها " . وقال أبو حنيفة والشافعيّ : إن نَقَصها الركوب المباح فعليه قيمة ذلك ويتصدّق به .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ مَحِلُّهَا إِلَى الْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ يريد أنها تنتهى إلى البيت ، وهو الطواف . فقوله : « مَحِلُّهَا » مأخوذ من إحلال المحرِم . والمعنى أن شعائر الحج كلها من الوقوف بعرفة ورَمْى الجمار والسّعى ينتهى إلى طواف الإفاضة بالبيت العتيق . فالبيت على هذا التأويل مراد بنفسه ؛ قاله مالك فى الموطأ . وقال عطاء : ينتهى إلى مكة . وقال الشافعيّ : إلى الحرم . وهذا بناء على أن الشعائر هى البُدْن ، ولا وجه لتخصيص الشعائر مع عمومها وإلغاء خصوصية ذكر البيت . والله أعلم .

قوله تعالى : وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَإِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ ﴿٣٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا ﴾ لما ذكر تعالى الذبائح بيّن أنه لم يُخْل منها أمة ، والأمة القوم المجتمعون على مذهب واحد ؛ أى ولكل جماعة مؤمنة جعلنا منسكا . والمنسك الذبح و إراقة الدم ؛ قاله مجاهد . يقال : نَسَك إذا ذبح يَنْسُك نَسْكا . والذبيحة نسيكة ، و جمعها نسك ؛ ومنه قوله تعالى : « أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ »(١) . والنسك أيضا الطاعة . وقال الأزهرى فى قوله تعالى : « وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا » : إنه يدلّ على موضع النحر فى هذا الموضع ، أراد مكان نَسْك . ويقال : مَنْسَك ومَنْسِك ، لغتان ، وقرئ بهما . قرأ الكوفيون إلا عاصما بكسر السين ، الباقون بفتحها . وقال الفراء : المَنْسِك فى كلام العرب الموضع المعتاد فى خير أو شر . وقيل : مناسك الحج لترداد الناس إليها من الوقوف بعرفة ورمى الجمار والسعى . وقال ابن عرفة فى قوله : « وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا » : أى مذهبا من طاعة الله تعالى ؛ يقال : نَسَكَ نَسْكَ(٢) قومه إذا سلك مذهبهم . وقيل : منسكا عيدا ؛ قاله الفراء . وقيل : حجًّا ؛ قاله قتادة . والقول الأول أظهر ؛ لقوله تعالى : ﴿ لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّن بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ﴾ أى على ذبح ما رزقهم . فأمر تعالى عند الذبح بذكره وأن يكون الذبح له ؛ لأنه رازق ذلك . ثم رجع اللفظ من الخبر عن الأمم إلى إخبار الحاضرين بما معناه فالإله واحد لجميعكم ، فكذلك الأمر فى الذبيحة إنما ينبغى أن تخلص له .

قوله تعالى : ﴿ فَلَهُ أَسْلِمُوا ﴾ معناه لحقّه ولوجهه و إنعامه آمنوا وأسلموا . ويحتمل أن يريد الاستسلام ؛ أى له أطيعوا وانقادوا .

قوله تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ ﴾ المخبت : المتواضع الخاشع من المؤمنين . والخَبْت ما انخفض من الأرض ؛ أى بشرهم بالثواب الجزيل . قال عمرو بن أوس : المخبتون الذين لا يظلمون ، و إذا ظُلموا لم يَنْتَصِروا(٣) . وقال مجاهد فيما روى عنه سفيان عن ابن أبى نجيح : المخبتون المطمئنون بأمر الله عز وجل .

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٦٥ فما بعد . (٢) مثلثة النون ؛ وبضمتين . (٣) الانتصار : الانتقام .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَٱلصَّٰبِرِينَ عَلَىٰ مَآ أَصَابَهُمْ وَٱلْمُقِيمِى ٱلصَّلَوٰةِ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٥﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ أى خافت وحذرت مخالفته . فوصفهم بالخوف والوجل عند ذكره ، وذلك لقوة يقينهم ومراعاتهم لربهم ، وكأنهم بين يديه ، ووصفهم بالصبر وإقامة الصلاة وإدامتها . وروى أن هذه الآية قولَه : « وَبَشِّرِ ٱلْمُخْبِتِينَ » نزلت فى أبى بكر وعمر وعلىّ رضوان الله عليهم . وقرأ الجمهور : « الصلاةِ » بالخفض على الإضافة ، وقرأ أبو عمرو : «الصلاة» بالنصب على توهّم النون ، وأن حذفها للتخفيف لطول الإسم . وأنشد سيبويه :

* الحافظُو عَوْرَةَ العَشِيرة[1] ... *

الثانية — هذه الآية نظير قوله تعالى : « إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ[2] » ، وقوله تعالى : « ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ[3] » . هذه حالة العارفين بالله ، الخائفين من سطوته وعقوبته ؛ لا كما يفعله جهال العوام والمبتدعة الطَّغام من الزعيق والزئير ، ومن النُّهاق الذى يشبه نُهاق الحمير ؛ فيقال لمن تعاطى ذلك وزعم أن ذلك وَجْد وخشوع : إنك لم تبلغ أن تساوى حال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا حال أصحابه فى المعرفة بالله تعالى والخوف منه والتعظيم لجلاله ؛ ومع ذلك فكانت حالهم عند المواعظ الفهمَ عن الله والبكاء خوفا من الله . وكذلك وصف الله تعالى أحوال أهل المعرفة عند سماع ذكره وتلاوة كتابه ، ومن لم يكن كذلك فليس على هديهم ولا على طريقتهم ؛ قال الله تعالى : « وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ

(١) البيت بتمامه : الحافظو عورة العشيرة لا * يأتيهم من ورائنا نطف

(٢) راجع جـ ٧ ص ٣٦٥ . (٣) راجع جـ ١٥ ص ٢٤٨ .

تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ[1] » . فهذا وصف حالهم وحكاية مقالهم ؛ فمن كان مُسْتَنًّا فَلْيَسْتَنَّ ، ومن تعاطى أحوال المجانين والجنون فهو من أخسّهم حالا ؛ والجنون فنون . روى الصحيح عن أنس بن مالك أن الناس سألوا النبيّ صلى الله عليه وسلم حتى أحْفَوْه[2] فى المسألة ، فخرج ذات يوم فصعد المنبر فقال : " سلونى لا تسألونى عن شىء إلا بينته لكم ما دمت فى مقامى هذا " فلما سمع ذلك القومُ أَرَمُّوا[3] ورهبوا أن يكون بين [يدى[4]] أمرٍ قد حضر . قال أنس : فجعلت ألتفت يمينا وشمالا فإذا كل إنسان لافٌّ رأسه فى ثوبه يبكى . وذكر الحديث . وقد مضى القول فى هذه المسألة بأشبعَ من هذا فى سورة « الأنفال[5] » والحمد لله .

قوله تعالى : وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَٰلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٣٦﴾

فيه عشر مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالْبُدْنَ ﴾ وقرأ ابن أبى إسحاق : « والبُدُن » لغتان : واحدتها بَدَنة . كما يقال : ثمرة وثُمُر وثُمْر ، وخشبة وخُشُب وخُشْب . وفى التنزيل : « وَكَانَ لَهُ ثُمُرٌ[6] » وقرئ : « ثُمْر » لغتان . وسميت بَدَنة لأنها تَبْدُن ، والبدانة السِّمن . وقيل : إن هذا الاسم خاص بالإبل . وقيل : البُدْن جمع « بَدَن » بفتح الباء والدال . ويقال : بَدُن الرجل (بضم الدال) إذا سَمِن . وبدّن (بتشديدها) إذا كبِر وأسنّ . وفى الحديث " إنى قد بدّنت " أى كبِرت وأسننت . وروى " بَدُنْت " وليس له معنى ؛ لأنه خلاف صفته صلى الله عليه وسلم ، ومعناه كثرة اللحم . يقال : بَدُنَ الرجل يبدُن بُدْنا وبَدانة فهو بادن ؛ أى ضخم .

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٥٨ .
(٢) أى أكثروا عليه . وأحفى فى السؤال وألحف بمعنى ألح .
(٣) أرم الرجل : سكت ، فهو مرم .
(٤) الزيادة عن صحيح مسلم . (٥) راجع جـ ٧ ص ٣٦٦ .
(٦) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٨ .

الثانية — اختلف العلماء فى البُدْن هل تطلق على غير الإبل من البقر أم لا ؛ فقال ابن مسعود وعطاء والشافعىّ : لا . وقال مالك وأبو حنيفة : نعم . وفائدة الخلاف فيمن نذر بَدَنة فلم يجد البدنة أو لم يقدر عليها وقدر على البقرة ؛ فهل تجزيه أم لا ؛ فعلى مذهب الشافعىّ وعطاء لا تجزيه . وعلى مذهب مالك تجزيه . والصحيح ماذهب إليه الشافعىّ وعطاء ؛ لقوله عليه السلام فى الحديث الصحيح فى يوم الجمعة : " من راح فى الساعة الأولى فكأنما قرّب بَدَنة ومن راح فى الساعة الثانية فكأنما قرّب بقرة " الحديث . فتفريقه عليه السلام بين البقرة والبدنة يدلّ على أن البقرة لا يقال عليها بدنة ؛ والله أعلم . وأيضا قوله تعالى : « فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا » يدلّ على ذلك ؛ فإن الوصف خاص بالإبل . والبقر يضجع و يذبح كالغنم ؛ على ما يأتى . ودليلنا أن البدنة مأخوذة من البدانة وهو الضخامة ، والضخامة توجد فيهما جميعا . وأيضا فإن البقرة فى التقرّب إلى الله تعالى بإراقة الدم بمنزلة الإبل ؛ حتى تجوز البقرة فى الضحايا عن سبعة كالإبل . وهذا حجة لأبى حنيفة حيث وافقه الشافعىّ على ذلك ، وليس ذلك فى مذهبنا . وحكى ابن شجرة أنه يقال فى الغنم بدنة ؛ وهو قول شاذ . والبُدْن هى الإبل التى تُهْدَى إلى الكعبة . والهَدْى عامّ فى الإبل والبقر والغنم .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾ نصّ فى أنها بعض الشعائر . وقوله : ﴿ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ﴾ يريد به المنافع التى تقدّم ذكرها . والصواب عمومه فى خير الدنيا والآخرة .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ ﴾ أى انحروها على اسم الله . و « صَوَافّ » أى قد صفّت قوائمها . والإبل تُنحر قياما معقولة . وأصل هذا الوصف فى الخيل ؛ يقال : صَفَن الفرس فهو صافن إذا قام على ثلاث قوائم وثَنَى سُنْبُك الرابعة ؛ والسّنبك طرف الحافر . والبعير إذا أرادوا نحره تُعقل إحدى يديه فيقوم على ثلاث قوائم . وقرأ الحسن والأعرج ومجاهد وزيد بن أسلم وأبو موسى الأشعرىّ : «صَوَافِىَ» أى خوالص لله عز وجل لا يشركون به فى التسمية على نحرها أحدا . وعن الحسن أيضا « صوافٍ » بكسر الفاء وتنوينها مخفّفة ، وهى بمعنى التى قبلها ، لكن حذفت الياء تخفيفا على غير قياس .

و « صوافّ » قراءة الجمهور بفتح الفاء وشدّها ؛ من صفّ يَصُفّ . وواحد صوافّ صافة ، وواحد صوافى صافية . وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وأبو جعفر محمد بن على «صوافِن» بالنون جمع صافنة . ولا يكون واحدها صافنا ؛ لأن فاعلا[1] لا يجمع على فواعل إلا فى حروف مختصة لا يقاس عليها ؛ وهى فارس وفوارس ، وهالك وهوالك ، وخالف وخوالف[2] . والصافنة هى التى قد رفعت إحدى يديها بالعَقْل لئلا تضطرب . ومنه قوله تعالى : « الصَّافِناتُ الجِيادُ »[3] . وقال عمرو بن كُلْثوم :

تركنا الخيلَ عاكفةً عليه * مقلّدةً أعنّتَها صُفُونا

ويروى :

تظل جيادُه نَوْحًا عليه * مقلّدةً أعنّتها صفونا

وقال آخر :

ألِف الصُّفونَ فما يزال كأنه * مما يقوم على الثلاث كسيرا

وقال أبو عمرو الجَرْمِىّ : الصافن عرق فى مقدّم الرجل ، فإذا ضرب على الفرس رفع رجله . وقال الأعشى :

وكلّ كُمَيْت كجذع السّحو * ق يَرْنُو القِناء إذا ما صَفَنْ

الخامسة — قال ابن وهب : أخبرنى ابن أبى ذئب أنه سأل ابن شهاب عن الصوافّ فقال : تقيّدها ثم تصفها . وقال لى مالك بن أنس مثله . وكان العلماء على استحباب ذلك ؛ إلا أبا حنيفة والثّورىّ فإنهما أجازا أن تنحر باركة وقياما . وشذّ عطاء فخالف واستحب نحرها باركة . والصحيح ما عليه الجمهور ؛ لقوله تعالى : « فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا » معناه سقطت بعد نحرها ؛ ومنه وَجَبت الشمس . وفى صحيح مسلم عن زياد بن جبير أن ابن عمر أتى على رجل وهو ينحر بَدَنته باركة فقال : ابعثها قائمة مقيّدة سنةَ نبيّكم صلى الله عليه وسلم . وروى أبو داود عن أبى الزبير عن جابر ، وأخبرنى عبد الرحمن بن سابط أن النبىّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا ينحرون البَدَنة معقولة اليسرى قائمة على ما بقى من قوائمها .

(١) « فاعل » الذى لا يجمع على « فواعل » إذا كان وصفا لمذكر عاقل ؛ أما « صافن » فليس وصفا لعاقل .

(٢) فى شرح الأشمونى على ألفية ابن مالك أنها فارس ونا كس وهالك وغائب وشاهد . (٣) راجع جـ ١٥ ص ١٩٢ .

السادسـة — قال مالك : فإن ضَعُف إنسان أو تخوّف أن تنفلت بَدَنته فلا أرى بأسا أن ينحرها معقولة . الاختيار أن تنحر الإبل قائمة غير معقولة ؛ إلا أن يتعذر ذلك فتعقل ولا تُعرْقَب إلا أن يخاف أن يضعف عنها ولا يقوى عليها . ونحرها باركة أفضل من أن تعرقب . وكان ابن عمر يأخذ الحربة بيده فى عنفوان أيْده فينحرها فى صدرها ويخرجها على سنامها ، فلما أسنّ كان ينحرها باركة لضعفه ، ويمسك معه الحربة رجل آخرُ ، وآخر بخطامها . وتضجع البقر والغنم .

السابعـة — ولا يجوز النحر قبل الفجر من يوم النحر بإجماع . وكذلك الأضحية لا تجوز قبل الفجر . فإذا طلع الفجر حلّ النحر بمِنًى ، وليس عليهم انتظار نحر إمامهم ؛ بخلاف الأضحيّة فى سائر البلاد . والمنحر بمِنًى لكلّ حاج ، ومكة لكل معتمِر . ولو نحر الحاج بمكة والمعتمر بمِنًى لم يَحْرَج واحد منهما ، إن شاء الله تعالى .

الثامنـة — قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا ﴾ يقال : وجبت الشمس إذا سقطت ، ووجب الحائط إذا سقط . قال قيس بن الخطيم :

أطاعت بنو عوف أميرا نهاهم * عن السِّلْم حتى كان أوّل واجبِ

وقال أوْس بن حَجَر :

ألم تكسف الشمسُ والبدرُ والـ * ـكواكبُ للجبـل الـواجب (١)

فقوله تعالى : « فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا » يريد إذا سقطت على جنوبها ميتة . كنّى عن الموت بالسقوط على الجنب كما كنّى عن النحر والذبح بقوله تعالى : « فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا » . والكنايات فى أكثر المواضع أبلغ من التصريح . قال الشاعر :

فتركته جَزَرَ السباعِ يَنُشْنه * ما بين قُلّة رأسه والمِعْصَم (٢)

---

(١) هذه رواية البيت كما فى ديوانه . وروايته فى الأصول :

ألم تكسف الشمس ضوء النهار * والبدر للجبل الواجب

ويريد بالجبل : فضالة بن كلدة . وهو من قصيدة يرثيه بها ، وفيها :

لهلك فضالة لا تستوى الـ * ـفقود ولا خلة الذاهب

(٢) البيت من معلقة عنترة . والجزر : جمع جزرة ، وهى الشاة والناقة تذبح وتنحر .

وقال عنترة : * وضربت قَرْنَىْ كبشها فتجدّلا (١) *

أى سقط مقتولا إلى الجدالة ، وهى الأرض ؛ ومثله كثير . والوُجوب للجَنْب بعد النحر علامة نزف الدّم وخروج الروح منها ، وهو وقت الأكل ، أى وقت قرب الأكل ؛ لأنها إنما تبتدأ بالسلخ وقطع شىء من الذبيحة ثم يطبخ . ولا تسلخ حتى تبرد لأن ذلك من باب التعذيب ؛ ولهذا قال عمر رضى الله عنه : لا تعجلوا الأنفس أن تزهق .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿ فَكُلُوا مِنْهَا ﴾ أمر معناه الندب . وكل العلماء يستحبّ أن يأكل الإنسان من هَدْيه ، وفيه أجر وامتثال ؛ إذ كان أهل الجاهلية لا يأكلون من هَدْيهم كما تقدّم . وقال أبو العباس بن شُريح : الأكل والإطعام مستحبان ، وله الاقتصار على أيهما شاء . وقال الشافعىّ : الأكل مستحب والإطعام واجب ، فإن أطعم جميعها أجزاه و إن أكل جميعها لم يجزه ، وهذا فيما كان تطوّعا ؛ فأما واجبات الدماء فلا يجوز أن يأكل منها شيئا حسبما تقدّم بيانه .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ ﴾ قال مجاهد و إبراهيم والطبرى : قوله : « وَأَطْعِمُوا » أمر إباحة . و « القَانِعَ » السائل . يقال : قنع الرجل يَقْنَع قنوعا إذا سأل ، بفتح النون فى الماضى وكسرها فى المستقبل (٢) ، يقنع قناعة فهو قَنِع ، إذا تعفف واستغنى ببلغته ولم يسأل ؛ مثل حمِد يحمَد — قَناعة وقَنَعا وقَنَعانا ؛ قاله الخليل . ومن الأوّل قول الشّماخ :

لمَالُ المرء يُصلِحُه فيُغْنِي * مفاقِرَه أعفُّ من القُنُوع

وقال ابن السِّكيت : من العرب من ذكر القُنوع بمعنى القناعة ، وهى الرضا والتعفف وترك المسألة . وروى عن أبى رجاء أنه قرأ « وأطعِموا القَنِع » ومعنى هذا مخالف للأوّل .

(١) هذا صدر بيت ، وعجزه كما فى ديوانه :

* وحملت مهرى وسطها فضاها *

(٢) هذه اللغة لم نجدها فى المعاجم ، على أن فى العبارة ها هنا اضطرابا . والذى فى كتب اللغة أنه يقال : قنع الرجل يقنع (بفتح النون فيهما) قنوعا إذا سأل . وقنع يقنع (بكسر النون فى الماضى وفتحها فى المستقبل) قناعة وقنعا وقنعانا — كما ذكر المؤلف — إذا رضى . راجع معاجم اللغة .

يقال : قَنِع الرجل فهو قَنِع إذا رضى . وأما المعتر فهو الذى يُطيف بك يطلب ما عندك ، سائلا كان أو ساكتا . وقال محمد بن كعب القُرَظى ومجاهد وإبراهيم والكلبيّ والحسن بن أبى الحسن : المعتر المعترض من غير سؤال . قال زهير :

على مُكْثِريهم رزقُ من يعتريهمُ * وعند المُقِلّين السماحةُ والبَذْلُ

وقال مالك : أحسن ما سمعت أن القانع الفقيرُ، والمعتر الزائر . وروى عن الحسن أنه قرأ : « والمعترىَ » ومعناه كمعنى المعتر . يقال : اعتره واعتراه وعرّه وعراه إذا تعرض لما عنده أو طلبه ؛ ذكره النحاس .

قوله تعالى : لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا ٱللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَىٰكُمْ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٧﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَن يَنَالَ اللَّهَ لُحُومُهَا ﴾ قال ابن عباس : كان أهل الجاهلية يضرّجون البيت بدماء البُدْن ، فأراد المسلمون أن يفعلوا ذلك فنزلت الآية . والنَّيل لا يتعلق بالبارئ تعالى ، ولكنه عُبّر عنه تعبيرا مجازيا عن القبول ، المعنى : لن يصل إليه . وقال ابن عباس : لن يصعد إليه . ابن عيسى : لن يقبل لحومها ولا دماءها ، ولكن يصل إليه التقوى منكم ؛ أى ما أريد به وجهه ، فذلك الذى يقبله ويرفع إليه ويسمعه ويثيب عليه ؛ ومنه الحديث "إنما الأعمال بالنيات" . والقراءة « لَنْ يَنَالَ اللهَ » و « يَنَالُهُ » بالياء فيهما . وعن يعقوب بالتاء فيهما ، نظرا إلى اللحوم .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ كَذَٰلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ ﴾ مَنّ سبحانه علينا بتذليلها وتمكيننا من تصريفها وهى أعظم منا أبدانا وأقوى منا أعضاء، ذلك ليعلم العبد أن الأمور ليست على ما يظهر إلى العبد من التدبير ، وإنما هى بحسب ما يريدها[1] العزيز القدير، فيغلب الصغير الكبيرَ ليعلم الخلق أن الغالب هو الله الواحد القهار فوق عباده .

(١) فى ك : يدبرها .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ ﴾ ذكر سبحانه ذكر اسمه عليها فى الآية قبلها فقال عز من قائل : « فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا » وذكر هنا التكبير . وكان ابن عمر رضى الله عنهما يجمع بينهما إذا نحر هَدْيَهُ فيقول : بسم الله والله أكبر ؛ وهذا من فقهه رضى الله عنه . وفى الصحيح عن أنس قال : ضحّى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكَبْشين أملَحَين(١) أقرَنَين . قال : ورأيته يذبحهما بيده ، ورأيته واضعا قدمه على صِفاحهما(٢) ، وسَمّى وكبّر .

وقد اختلف العلماء فى هذا ؛ فقال أبو ثور : التسمية متعينة كالتكبير فى الصلاة ؛ وكافة العلماء على استحباب ذلك . فلو قال ذكرا آخر فيه اسم من أسماء الله تعالى وأراد به التسمية جاز . وكذلك لو قال : الله أكبر فقط ، أو لا إله إلا الله ؛ قاله ابن حبيب . فلو لم يرد التسمية لم يَجْز عن التسمية ولا تؤكل ؟ قاله الشافعى ومحمد بن الحسن . وكره كافة العلماء من أصحابنا وغيرهم الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم عند التسمية فى الذبح أو ذكره ؛ وقالوا : لا يذكر هنا إلا الله وحده . وأجاز الشافعىّ الصلاة على النبىّ صلى الله عليه وسلم عند الذبح .

الرابعة — ذهب الجمهور إلى أن قول المضحّى : اللهم تقبل منى ؛ جائز . وكره ذلك أبو حنيفة ؛ والحجة عليه ما رواه الصحيح عن عائشة رضى الله عنها ، وفيه : ثم قال "باسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمّة محمد" ثم ضحّى به . واستحب بعضهم أن يقول ذلك بنص الآية « رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ »(٣) . وكره مالك قولهم : اللهم منك وإليك ، وقال : هذه بدعة . وأجاز ذلك ابن حبيب من أصحابنا والحسن ؛ والحجة لهما ما رواه أبو داود عن جابر بن عبد الله قال : ذبح النبىّ صلى الله عليه وسلم يوم الذبح كبشين أقرنين موجُوءَين(٤) أملحين ، فلما وجههما قال : "إِنِّى وَجَّهْتُ وَجْهِىَ لِلَّذِى فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا — وقرأ إلى قوله : وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ(٥) — اللهم منك ولك(٦) عن محمد وأمته بِاسم الله والله أكبر" ثم ذبح . فلعلّ مالكا لم يبلغه هذا الخبر ، أو لم يصح عنده ، أو رأى العمل يخالفه . وعلى هذا يدل قوله : إنه بدعة . والله أعلم .

(١) الأملح : الذى بياضه أكثر من سواده . وقيل : النقى البياض . (٢) الصفاح (بكسر الصاد) : الجوانب ؛ المراد الجانب الواحد من وجه الأضحية ، وإنما ثنى إشارة إلى أنه فعل ذلك فى كل منهما .

(٣) راجع جـ ٢ ص ١٢٠ . (٤) أى خصيين . (٥) كذا فى كل الأصول . راجع جـ ٧ ص ٢٨ ، وص ١٥٢ . (٦) فى الأصول : وإليك .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ ﴾ رُوى أنها نزلت فى الخلفاء الأربعة ؛ حسبما تقدّم فى الآية التى قبلها . فأما ظاهر اللفظ فيقتضى العموم فى كل محسن .

قوله تعالى : إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ ﴿٣٨﴾

رُوى أنها نزلت بسبب المؤمنين لما كثروا بمكة وآذاهم الكفار وهاجر من هاجر إلى أرض الحبشة ، أراد بعض مؤمنى مكة أن يقتل مَن أمكنه من الكفار و يغتالَ و يَغْدِر و يحتال ؛ فنزلت هذه الآية إلى قوله : « كَفُورٍ » . فوعد فيها سبحانه بالمدافعة ونهى أفصح نهى عن الخيانة والغدر . وقد مضى فى « الأنفال »(١) التشديد فى الغدر ؛ وأنه " يُنصب للغادر لواء عند أسته بقدر غَدْرَته يقال هذه غَدْرة فلان "(٢) . وقيل : المعنى : يدفع عن المؤمنين بأن يديم توفيقهم حتى يتمكن الإيمان من قلوبهم ، فلا تقدر الكفار على إمالتهم عن دينهم ؛ و إن جرى إكراه فيعصمهم حتى لا يرتدّوا بقلوبهم . وقيل : يدفع عن المؤمنين بإعلائهم بالحجة . ثم قتل كافرٍ مؤمنا نادرٌ ، وإنْ فيدفع الله عن ذلك المؤمن بأن قبضه إلى رحمته . وقرأ نافع « يُدَافِعُ » « وَلَوْلَا دِفَاعُ » . وقرأ أبو عمرو وابن كثير « يدفع » « وَلَوْلَا دَفْعُ » . وقرأ عاصم وحمزة والكسائى « يُدَافِعُ » « وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ » . و يدافع بمعنى يدفع ؛ مثل عاقبت اللص ، وعافاه الله ؛ والمصدر دفعا . حكى الزهراوى أنّ « دِفَاعًا » مصدر دفع ؛ كحسب حسابا .

قوله تعالى : أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ ﴾ قيل : هذا بيان قوله : « إِنَّ اللهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا » أى يدفع عنهم غوائل الكفار بأن يبيح لهم القتال وينصرهم ؛ وفيه إضمار ، أى

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٣ . (٢) فى ك : « فلان بن فلان » .

أذن للذين يَصْلُحون للقتال فى القتال ؛ فحذف لدلالة الكلام على المحذوف . وقال الضحاك : استأذن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قتال الكفار إذ آذوهم بمكة ؛ فأنزل الله « إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ » فلما هاجر نزلت « أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا » . وهذا ناسخ لكل ما فى القرآن من إعراض وترك صفح[1] . وهى أول آية نزلت فى القتال[2] . قال ابن عباس وابن جبير : نزلت عند هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة . وروى النسائى والترمذىّ عن ابن عباس قال : لما أخرج النبى صلى الله عليه وسلم من مكة قال أبو بكر : أخرجوا نبيهم ليهلكنّ ؛ فأنزل الله تعالى « أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ » فقال أبو بكر : لقد علمت أنه سيكون قتال . فقال : هذا حديث حسن . وقد روى غير واحد عن سفيان عن الأعمش عن مسلم البَطِين عن سعيد بن جُبير مرسلا ، وليس فيه : عن ابن عباس .

الثانية — فى هذه الآية دليل على أن الإباحة من الشرع ، خلافا للمعتزلة ؛ لأن قوله : « أُذِنَ » معناه أبيح ؛ وهو لفظ موضوع فى اللغة لإباحة كل ممنوع . وقد تقدّم هذا المعنى فى « البقرة » وغير موضع . وقرئ « أَذِنَ » بفتح الهمزة ؛ أى أذن الله . « يُقَاتِلُونَ » بكسر التاء أى يقاتلون عدوهم . وقرئ « يُقَاتَلُونَ » بفتح التاء ؛ أى يقاتلهم المشركون وهم المؤمنون . ولهذا قال : « بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا » أى أخرجوا من ديارهم .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَـٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا رَبُّنَا ٱللَّهُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَـٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾

(١) فى ك ؛ وصفح .

(٢) يلاحظ أن الذى تقدم فى الجزء الثانى ص ٣٤٧ عند قوله تعالى : « وقاتلوا فى سبيل الله ... » خلاف ما هنا .

فيه ثمـان مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ ﴾ هذا أحد ما ظلموا به ؛ و إنما أخرجوا لقولهم : ربنا الله وحده . فقوله : « إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللهُ » استثناء منقطع ؛ أى لكن لقولهم ربنا الله ؛ قاله سيبويه . وقال الفرّاء يجوز أن تكون فى موضع خفض ، يقدرها مردودة على الباء ؛ وهو قول أبى إسحاق الزجاج ، والمعنى عنـده : الذين أخرجوا من ديارهم بغير حق إلا بأن يقولوا ربنا الله ؛ أى أخرجوا بتوحيدهم ، أخرجهم أهل الأوثان . و « الَّذِينَ أُخْرِجُوا » فى موضع خفض بدلا من قوله : « لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ » .

الثانيـــة — قال ابن العربى : قال علماؤنا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بيعة العقبة لم يؤذن له فى الحرب ولم تحل له الدماء ؛ إنما يؤمر بالدعاء إلى الله والصبر على الأذى والصفح عن الجاهل مدةَ عشرة أعوام ؛ لإقامة حجـة الله تعـالى عليهم ، ووفاء بوعده الذى امتن به بفضله فى قوله : « وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا » (١) . فاستمر الناس فى الطغيان وما استدلوا بواضح البرهان ، وكانت قريش قد اضطهدت من اتبعه من قومه من المهاجرين حتى فتنوهم عن دينهم ونفوهم عن بلادهم ؛ فمنهم من فر إلى أرض الحبشة : ومنهم من خرج إلى المدينة ، ومنهم من صبر على الأذى . فلما عتت قريش على الله تعالى وردّوا أمره وكذبوا نبيه عليه السلام ، وعذبوا من آمن به ووحده وعبده ، وصدّق نبيه عليه السلام واعتصم بدينه ، أذن الله (٢) لرسوله فى القتال والامتناع والانتصار ممن ظلمهم ، وأنزل « أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا — إلى قوله — الْأُمُورِ » .

الثالثـــة — فى هذه الآية دليل على أن نسبة الفعل الموجود من المُلجَأ المُكرَه إلى الذى ألجأه وأكرهه ، لأن الله تعـالى نسب الإخراج إلى الكفار ، لأن الكلام فى معنى تقدير الذنب و إلزامه . وهذه الآية مثل قوله تعـالى : « إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا » والكلام فيهما واحد ؛ وقد تقدّم فى « براءة » (٣) والحمد لله .

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٣١ .
(٢) هذا دليل قاطع بأن الجهاد شرع لحماية الدعوة .
(٣) راجع جـ ٨ ص ١٤٣ .

الرابعة — قوله تعالى : (وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ)[1] أى لولا ما شرعه الله تعالى للأنبياء والمؤمنين من قتال الأعداء ، لاستولى أهل الشرك وعطلوا ما بنته[2] أرباب الديانات من مواضع العبادات ، ولكنه دفع بأن أوجب القتال ليتفرغ أهل الدين للعبادة . فالجهاد أمر متقدم فى الأمم ، وبه صَلَحت الشرائع واجتمعت المتعبّدات ؛ فكأنه قال : أذن فى القتال ، فليقاتل المؤمنون . ثم قوّى هذا الأمر فى القتال بقوله : « وَلَوْلَا دَفْعُ اللهِ النَّاسَ » الآية ؛ أى لولا القتال والجهاد لتَغَلَّبَ على الحق فى كل أمة . فمن استبشع من النصارى والصابئين الجهاد فهو مناقض لمذهبه ؛ إذ لولا القتال لما بقى الدِّين الذى يذبّ عنه . وأيضا هذه المواضع التى اتخذت قبل تحريفهم وتبديلهم ، وقبل نسخ تلك الملل بالإسلام إنما ذكرت لهذا المعنى ، أى لولا هذا الدفع لهدم فى زمن موسى الكنائس ، وفى زمن عيسى الصوامع والبِيع وفى زمن محمد عليه السلام المساجد . (لَهُدِّمَتْ)[3] من هدمت البناء أى نقضته فانهدم . قال ابن عطية : هذا أصوب ما قيل فى تأويل الآية . وروى عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه أنه قال : ولولا دفع الله بأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم الكفارَ عن التابعين فمن بعدهم . وهذا وإن كان فيه دفع قوم بقوم إلا أن معنى القتال أليق ؛ كما تقدّم . وقال مجاهد : لولا دفع الله ظلم قوم بشهادة العدول . وقالت فرقة : ولولا دفع الله ظلم الظَّلَمَة بعدل الوُلاة . وقال أبو الدرداء : لولا أن الله عز وجل يدفع بمن فى المساجد عمن ليس فى المساجد ، وبمن يغزو عمن لا يغزو ، لأتاهم العذاب . وقالت فرقة : ولولا دفع الله العذاب بدعاء الفضلاء والأخيار إلى غير ذلك من التفصيل المفسر لمعنى الآية ؛ وذلك أن الآية ولا بد تقتضى مدفوعا من الناس ومدفوعا عنه ، فتأمله .

الخامسة — قال بن خُوَيْزِمَنْداد : تضمّنت هذه الآية المنع من هدم كنائس أهل الذمة وبيعهم وبيوت نيرانهم ، ولا يُتركون أن يُحدثوا ما لم يكن ، ولا يزيدون فى البنيان لا سعة ولا ارتفاعا ، ولا ينبغى للمسلمين أن يدخلوها ولا يصلوا فيها ، ومتى أحدثوا زيادة وجب نقضها . ويُنقض ما وجد فى بلاد الحرب من البِيع والكنائس . وإنما لم ينقض

(١) من ب . (٢) كذا فى ب و ز وط وك . وفى ا وج « بينه » . (٣) بالتخفيف قراءة نافع .

ما فى بلاد الإسلام لأهل الذمة ؛ لأنها جرت مجرى بيوتهم وأموالهم التى عاهدوا عليها فى الصيانة . ولا يجوز أن يمكّنوا من الزيادة لأن فى ذلك إظهارَ أسباب الكفر . وجاز أن ينقض المسجد ليعاد بنيانه ؛ وقد فعل ذلك عثمان رضى الله عنه بمسجد النبىّ صلى الله عليه وسلم .

السادسة — قرئ «لَهُدِمَتْ» بتخفيف الدال وتشديدها . ﴿صَوَامِعُ﴾ جمع صومعة ، وزنها فوعلة . وهى بناء مرتفعٌ حديدُ الأعلى ؛ يقال : صمّع الثريدة أى رفع رأسها وحدّده . ورجل أصمع القلب أى حاد الفِطنة . والأصمع من الرجال الحديد القول . وقيل : هو الصغير الأذن من الناس وغيرهم . وكانت قبل الإسلام مختصة برهبان النصارى و بعباد الصابئين — قاله قتادة — ثم استعمل فى مئذنة المسلمين . والبِيع جمع بِيعة ، وهى كنيسة النصارى . وقال الطبرىّ : قيل هى كنائس اليهود ؛ ثم أدخل عن مجاهد ما لا يقتضى ذلك . ﴿وَصَلَوَاتٌ﴾ قال الزجاج والحسن : هى كنائس اليهود ؛ وهى بالعبرانية صلوتا . وقال أبو عبيدة : الصلوات بيوت تبنى للنصارى فى البرارى يصلون فيها فى أسفارهم ، تسمى صلوتا فعربت فقيل صلوات . وفى « صلوات » تسع قراءات ذكرها ابن عطية : صُلْوات ، صَلْوات ، صِلْوات ، صُلُوى على وزن فعولى ، صُلُوب بالباء بواحدة جمع صليب ، صُلُوث بالثاء المثلثة على وزن فعول ، صُلُوات بضم الصاد واللام وألف بعد الواو ، صُلُوثا بضم الصاد واللام وقصر الألف بعد الثاء المثلثة ، [صِلْوِيَا بكسر الصاد و إسكان اللام وواو مكسورة بعدها ياء بعدها ثاء منقوطة بثلاث بعدها ألف[1]] . وذكر النحاس : وروى عن عاصم الجحدرىّ أنه قرأ « وصلوب » . وروى عن الضحاك « وصَلُوث » بالثاء معجمة بثلاث ؛ ولا أدرى أفتح الصاد أم ضمها .

قلت : فعلى هذا تجىء هنا اثنى عشر قراءات . وقال ابن عباس : الصلوات الكنائس . أبو العالية : الصلوات مساجد الصابئين . ابن زيد : هى صلوات المسلمين تنقطع إذا دخل عليهم العدو وتهدم المساجد ؛ فعلى هذا استعير الهدم للصلوات من حيث تعطل ، أو أراد موضع صلوات فحذف المضاف . وعلى قول ابن عباس والزجاج وغيرهم يكون الهدم

(١) ما بين المربعات عبارة أبى حيان . والذى فى ا و جـ و ب : صلوثيا بكسر الصاد والثاء المثلثة .

حقيقة . وقال الحسن : هدم الصلوات تركها . قطرب : هى الصوامع الصغار ولم يسمع لها واحد . وذهب خصيف إلى أن القصد بهذه الأسماء تقسيم متعبدات الأمم . فالصوامع للرهبان ، والبيع للنصارى ، والصلوات لليهود ، والمساجد للمسلمين . قال ابن عطية : والأظهر أنها قصد بها المبالغة فى ذكر المتعبدات . وهذه الأسماء تشترك الأمم فى مسمياتها ، إلا البيعة فإنها مختصة بالنصارى فى لغة العرب . ومعانى هذه الأسماء هى فى الأمم التى لها[1] كتاب على قديم الدهر . ولم يذكر فى هذه الآية المجوس ولا أهل الإشراك ؛ لأن هؤلاء ليس لهم ما يحب حمايته ، ولا يوجد ذكر الله إلا عند اهل الشرائع . وقال النحاس : « يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللهِ » الذى يجب فى كلام العرب على حقيقة النظر أن يكون « يذكر فيها اسم الله » عائدا على المساجد لا على غيرها ؛ لأن الضمير يليها ، ويجوز أن يعود على « صوامع » وما بعدها ؛ ويكون المعنى وقت شرائعهم وإقامتهم الحق .

السابعة — فإن قيل : لم قدمت مساجد أهل الذمة ومصلياتهم على مساجد المسلمين ؟ قيل : لأنها أقدم بناء . وقيل : لقربها من الهدم وقرب المساجد من الذكر ، كما أُخِّر السابق فى قوله : « فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ »[2] .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللهُ مَنْ يَنْصُرُهُ ﴾ أى من ينصر دينه ونبيه . ﴿ إِنَّ اللهَ لَقَوِيٌّ ﴾ أى قادر . قال الخطابى : القوى يكون بمعنى القادر ، ومن قوى على شىء فقد قدر عليه . ﴿ عَزِيزٌ ﴾ أى جليل شريف ؛ قاله الزجاج . وقيل الممتنع الذى لا يرام ؛ وقد بيناهما فى الكتاب الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٤١﴾

قال الزجاج : ﴿ الَّذِينَ ﴾ فى موضع نصب ردا على « مَنْ » ، يعنى فى قوله : « وَلَيَنْصُرَنَّ اللهُ مَنْ يَنْصُرُهُ » . وقال غيره : « الَّذِينَ » فى موضع خفض ردا على قوله : « أُذِنَ لِلَّذِينَ

(١) فى ب وك : لم .

(٢) راجع جـ ١٤ ص ...

يُقَاتَلُونَ » ، ويكون « الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ » أربعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن فى الأرض غيرهم . وقال ابن عباس : المراد المهاجرون والأنصار والتابعون بإحسان . وقال قتادة : هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم . وقال عكرمة : هم أهل الصلوات الخمس . وقال الحسن وأبو العالية : هم هذه الأمة إذا فتح الله عليهم أقاموا الصلاة . وقال ابن أبى نجيح : يعنى الولاة . وقال الضحاك : هو شرط شرطه الله عز وجل على من آتاه الملك ؛ وهذا حسن . قال سهل بن عبد الله : الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر واجب على السلطان وعلى العلماء الذين يأتونه . وليس على الناس أن يأمروا السلطان ؛ لأن ذلك لازم له واجب عليه ، ولا يأمروا العلماء فإن الحجة قد وجبت عليهم .

قوله تعالى : وَإِن يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَثَمُودُ ﴿٤٢﴾ وَقَوْمُ إِبْرَاهِيمَ وَقَوْمُ لُوطٍ ﴿٤٣﴾ وَأَصْحَابُ مَدْيَنَ ۖ وَكُذِّبَ مُوسَىٰ ۖ فَأَمْلَيْتُ لِلْكَافِرِينَ ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿٤٤﴾

هذا تسلية للنبى صلى الله عليه وسلم وتعزية ؛ أى كان قبلك أنبياء كُذِّبوا فصبروا إلى أن أهلك الله المكذبين ، فأقتدبهم واصبر . ﴿ وَكُذِّبَ مُوسَى ﴾ أى كذبه فرعون وقومه . فأما بنو إسرائيل فما كذبوه ، فلهذا لم يعطفه على ما قبله فيكون وقوم موسى . ﴿ فَأَمْلَيْتُ لِلْكَافِرِينَ ﴾ أى أخرت عنهم العقوبة . ﴿ ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ ﴾ فعاقبتهم . ﴿ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴾ استفهام بمعنى التغيير ؛ أى فانظر كيف كان تغييرى ما كانوا فيه من النعم بالعذاب والهلاك ، فكذلك أفعل بالمكذبين من قريش . قال الجوهرى : النكير والإنكار تغيير المنكر ، والمنكر واحد المناكير .

قوله تعالى : فَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا وَهِيَ ظَالِمَةٌ فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَبِئْرٍ مُّعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَّشِيدٍ ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا ﴾ أى أهلكنا أهلها . وقد مضى فى « آل عمران »(١) الكلام فى كأين . ﴿ وَهِيَ ظَالِمَةٌ ﴾ أى بالكفر . ﴿ فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا ﴾ تقدّم فى الكهف(٢) . ﴿ وَبِئْرٍ مُعَطَّلَةٍ وَقَصْرٍ مَشِيدٍ ﴾ قال الزجاج : « وَبِئْرٍ مُعَطَّلَةٍ » معطوف على « مِنْ قَرْيَةٍ » أى ومن أهل قرية ومن أهل بئر . والفرّاء يذهب إلى أن « وبِئْرٍ » معطوف على « عُرُوشِهَا » . وقال الأصمعىّ : سألت نافع بن أبى نعيم أيهمز البئر والذئب ؟ فقال : إن كانت العرب تهمزهما فأهمزهما . وأكثر الرواة عن نافع بهمزهما ؛ إلا وَرْشًا فإن روايته عنه بغير همز فيهما ، والأصل الهمز . ومعنى « مُعَطَّلَةٍ » متروكة ؛ قاله الضحاك . وقيل : خالية من أهلها لهلاكهم . وقيل : غائرة الماء . وقيل : معطلة من دِلائها وأَرْشِيَتها ؛ والمعنى متقارب . ﴿ وَقَصْرٍ مَشِيدٍ ﴾ قال قتادة والضحاك ومقاتل : رفيع طويل . قال عدىّ بن زيد :

شاده مَرْمَرًا وجَلَّله كِلْـ ـسًا فللطير فى ذُراه وُكور

أى رفعه . وقال سعيد بن جبير وعطاء وعكرمة ومجاهد : مجصّص ؛ من الشِّيد وهو الجصّ . قال الراجز(٣) :

لا تَحْسَبَنِّى وإن كنت أمرأ غَمِرًا * كجِيَة الماء بين الطين والشِّيد

وقال امرؤ القيس :

* ولا أُطُمًا إلا مَشِيدًا بِجَنْدَلِ(٤) *

وقال ابن عباس : « مشيد » أى حصين ؛ وقاله الكلبىّ . وهو مَفْعِل بمعنى مفعول كمبيع بمعنى مبيوع . وقال الجوهرىّ : والمشيد المعمول بالشيد . والشيد (بالكسر) : كل شىء طُليت به الحائط من جص أو بلاط ، وبالفتح المصدر . تقول : شاده يَشِيده شيْدا جَصّصه . والمشيّد (بالتشديد) المطوّل . وقال الكسائىّ : « المشيد » للواحد ، من قوله تعالى : « وَقَصْرٍ مَشِيدٍ » ، والمشيد للجمع ، من قوله تعالى : « فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ »(٥) . وفى الكلام مضمر

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٢٨ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٤١٠ . (٣) البيت للشماخ . كما فى اللسان من البسيط وليس برجز . والغمر (بفتح الغين وكسر الميم) لغة فى الغمر (بضم الغين وسكون الميم) وهو الغرّ الذى لم يجرب الأمور . (٤) هذا عجز البيت . وصدره : * وتيماء لم يترك بها جذع نخلة *
(٥) راجع جـ ٥ ص ٢٨٢ .

محذوف تقديره : وقصر مشيد مثلها معطل . ويقال : إن هذه البئر والقصر بحضرموت معروفان ، فالقصر مشرف على قُلّة جبل لا يرتقى إليه بحال ، والبئر فى سفحه لا تُقِرّ الريح شيئا سقط فيه إلا أخرجته . وأصحاب القصور ملوك الحضر ، وأصحاب الآبار ملوك البوادى ؛ أى فأهلكنا هؤلاء وهؤلاء . وذكر الضحاك وغيره فيما ذكر الثعلبيّ وأبو بكر محمد بن الحسن المقرئ وغيرهما : أن البئر الرس ، وكانت بعدن باليمن بحضرَمَوْت ، فى بلد يقال له حَضُوراء ، نزل بها أربعة آلاف ممن آمن بصالح ، ونجوا من العذاب ومعهم صالح ، فمات صالح فسمّى المكان حضرموت ؛ لأن صالحا لما حضره مات فبَنَوْا حضوراء وقعدوا على هذه البئر ، وأمّروا عليهم رجلا يقال له العلس بن جلاس بن سويد ، فيما ذكر الغزنوىّ . الثعلبيّ : جلهس بن جلاس . وكان حسن السيرة فيهم عادلا عليهم ، وجعلوا وزيره سنحاريب بن سوادة ، فأقاموا دهرا وتناسلوا حتى كثروا ، وكانت البئر تسقى المدينة كلها وباديتها وجميع مافيها من الدواب والغنم والبقر وغير ذلك ؛ لأنها كانت لها بكرات كثيرة منصوبة عليها ، ورجال كثيرون موكلون بها ، وأبازن (بالنون) من رخام وهى شبه الحياض كثيرة تملأ للناس ، وأخر للدواب ، وأخر للبقر ، وأخر للغنم . والقوّام يسقُون عليها بالليل والنهار يتداولون ، ولم يكن لهم ماء غيرها . وطال عمر الملك الذى أمّروه ، فلما جاءه الموت طُلِىَ بدهن لتبقى صورته لا تتغير ، وكذلك كانوا يفعلون إذا مات منهم الميت وكان ممن يكرم عليهم . فلما مات شق ذلك عليهم ورأوا أن أمرهم فسد ، وضجوا جميعا بالبكاء ، واغتنمها الشيطان منهم فدخل فى جثة الملك بعد موته بأيام كثيرة ، فكلمهم وقال : إنى لم أمت ولكن تغيبت عنكم حتى أرى صنيعكم ؛ ففرحوا أشد الفرح وأمر خاصته أن يضربوا له حجابا بينه وبينهم ويكلمهم من ورائه لئلا يعرف الموت فى صورته . فنصبوا صنما من وراء الحجاب لا يأكل ولا يشرب . وأخبرهم أنه لا يموت أبدا وأنه إلههم[1] ؛ فذلك كله يتكلم به الشيطان على لسانه ، فصدّق كثير منهم وارتاب بعضهم ، وكان المؤمن المكذب منهم أقلّ من المصدّق له ، وكلما تكلم ناصح لهم زُجر وقُهر . فأصفقوا[2] على عبادته ، فبعث الله إليهم نبيًّا كان الوحى ينزل عليه فى النوم دون اليقظة ، كان اسمه

(١) فى ب وك : وأنه إله لهم . (٢) أصفقوا على الأمر : اجتمعوا عليه .

حنظلة بن صفوان ، فأعلمهم أن الصورة صنم لا روح له ، وأن الشيطان قد أضلهم ، وأن الله لا يتمثل بالخلق ، وأن الملك لا يجوز أن يكون شريكا لله ، ووعظهم ونصحهم وحذرهم سطوة ربهم ونقمته ؛ فآذوه وعادوه وهو يتعهدهم بالموعظة ولا يُغِبّهم بالنصيحة ، حتى قتلوه فى السوق وطرحوه فى بئر ؛ فعند ذلك أصابتهم النقمة ، فباتوا شباعا رُواء من الماء وأصبحوا والبئر قد غار ماؤها وتعطل رِشاؤها ، فصاحوا بأجمعهم وضجّ النساء والولدان ، وضجت البهائم عطشا ؛ حتى عمّهم الموت وشَملهم الهلاك ، وخَلفَتهم فى أرضهم السباع ، وفى منازلهم الثعالب والضباع ، وتبدلت جناتهم وأموالهم بالسِّدر (١) وشَوْك العِضاه (٢) والقَتاد (٣) ، فلا يسمع فيها إلا عزيف الجن وزئير الأسد ، نعوذ بالله من سَطَواته ، ومن الإصرار على ما يوجب نقماته . قال السهيلى . وأما القصر المشيد فقصر بناه شدّاد بن عاد بن إرم ، لم يبن فى الأرض مثله — فيما ذكروا وزعموا — وحاله أيضا كحال هذه البئر المذكورة فى إيحاشه بعد الأنيس ، وإقفاره بعد العمران ، وإن أحدا لا يستطيع أن يدنو منه على أميال ؛ لما يسمع فيه من عزيف الجن والأصوات المنكرة بعد النعيم والعيش الرَّغد وبهاء الملك وانتظام الأهل كالسلك فبادوا وما عادوا ؛ فذكرهم الله تعالى فى هذه الآية موعظة وعبرة وتذكرة ، وذكرا وتحذيرا من مَغَبّة المعصية وسوء عاقبة المخالفة ؛ نعوذ بالله من ذلك ونستجير به من سوء المآل . وقيل : إن الذى أهلكهم بختنصّر على ما تقدم فى سورة « الأنبياء » فى قوله : « وَكَمْ قَصَمْنَا مِنْ قَرْيَةٍ (٤) » . فتعطلت بئرهم وخربت قصورهم .

قوله تعالى : أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِى ٱلْأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَآ أَوْ ءَاذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا ۖ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى ٱلْأَبْصَٰرُ وَلَٰكِن تَعْمَى ٱلْقُلُوبُ ٱلَّتِى فِى ٱلصُّدُورِ ﴿٤٦﴾

(١) السدر من الشجر ، وهو سدران : أحدهما برى لا ينفع بثمره ولا يصلح ورقه للغسول ثمره حمض لا يسوغ فى الحلق ، والعرب تسميه الضال . والسدر الثانى : ينبت على الماء وثمره النبق وورقه غسول . (٢) العضاه : كل شجر يعظم وله شوك ؛ واحدها عضاهة وعضة . (٣) القتاد : شجر صلب له شوك كالإبر .
(٤) راجع جـ ١١ ص ٢٧٤ .

قوله تعالى : ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ يعنى كفار مكة فيشاهدوا هذه القرى فيتّعظوا ، و يحذروا عقاب الله أن ينزل بهم كما نزل بمن قبلهم . ﴿ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا ﴾ أضاف العقل إلى القلب لأنه محله كما أن السمع محله الأذن. وقد قيل : إن العقل محله الدماغ ؛ وروى عن أبى حنيفة، وما أراها عنه صحيحة . ﴿ فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ ﴾ قال الفراء : الهاء عماد ، و يجوز أن يقال فإنه ، وهى قراءة عبد الله بن مسعود، والمعنى واحد ، التذكير على الخبر ، والتأنيث على الأبصار أو القصة ؛ أى فإن الأبصار لا تعمى ، أو فإن القصة . ﴿ لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ ﴾ أى أبصار العيون ثابتة لهم . ﴿ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ ﴾ أى عن درك الحق والاعتبار . وقال قتادة : البصر الناظر جعل بُلْغة ومنفعة ، والبصر النافع فى القلب . وقال مجاهد: لكل عين أربع أعين ؛ يعنى لكل إنسان أربع أعين : عينان فى رأسه لدنياه ، وعينان فى قلبه لآخرته ؛ فإن عميت عينا رأسه وأبصرت عينا قلبه فلم يضره عماه شيئا ، وإن أبصرت عينا رأسه وعميت عينا قلبه فلم ينفعه نظره شيئا . وقال قتادة وابن جبير : نزلت هذه الآية فى ابن أم مكتوم الأعمى . قال ابن عباس ومقاتل : لما نزل : « وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى »[1] قال ابن أم مكتوم : يا رسول الله ، فأنا فى الدنيا أعمى أفأكون فى الآخرة أعمى ؟ فنزلت : « فَإِنَّهَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ » . أى من كان فى هذه أعمى بقلبه عن الإسلام فهو فى الآخرة فى النار .

قوله تعالى : ﴿ وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَإِنَّ يَوْمًا عِنْدَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ ﴾ نزلت فى النضر بن الحارث ، وهو قوله : « فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ »[2] . وقيل : نزلت فى أبى جهل بن هشام ، وهو قوله : « اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ »[2] . ﴿ وَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ وَعْدَهُ ﴾ أى فى إنزال العذاب . قال الزجاج: استعجلوا العذاب فأعلمهم الله أنه لا يفوته شىء ؛ وقد نزل بهم فى الدنيا يوم بدر .

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٩٨ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٣٧ وص ٣٩٨ .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ يَوْمًا عِندَ رَبِّكَ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِّمَّا تَعُدُّونَ ﴾ قال ابن عباس ومجاهد : يعنى من الأيام التى خلق الله فيها السموات والأرض . عكرمة : يعنى من أيام الآخرة؛ أعلمهم الله إذا استعجلوه بالعذاب فى أيام قصيرة أنه يأتيهم به فى أيام طويلة . قال الفراء : هذا وعيدلهم بامتداد عذابهم فى الآخرة؛ أى يوم من الأيام عذابهم فى الآخرة ألف سنة . وقيل : المعنى و إن يوما فى الخوف والشدّة فى الآخرة كألف سنة من سنى الدنيا فيها خوف وشدة؛ وكذلك يوم النعيم قياسا . وقرأ ابن كثير وحمزة والكسائى : « مما يعدون » بالياء المثناة تحت ، وآختاره أبو عبيد لقوله : « وَيَسْتَعْجِلُونَكَ » . والباقون بالتاء على الخطاب ، وآختاره أبو حاتم .

قوله تعالى : وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَمْلَيْتُ لَهَا وَهِىَ ظَالِمَةٌ ثُمَّ أَخَذْتُهَا وَإِلَىَّ الْمَصِيرُ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ أَمْلَيْتُ لَهَا ﴾ أى أمهلتها مع عتوها . ﴿ ثُمَّ أَخَذْتُهَا ﴾ أى بالعذاب . ﴿ وَإِلَىَّ الْمَصِيرُ ﴾ .

قوله تعالى : قُلْ يَٰٓأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَآ أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٤٩﴾ فَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّٰلِحَٰتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٥٠﴾ وَالَّذِينَ سَعَوْا فِىٓ ءَايَٰتِنَا مُعَٰجِزِينَ أُولَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ الْجَحِيمِ ﴿٥١﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا النَّاسُ ﴾ يعنى أهل مكة . ﴿ إِنَّمَآ أَنَا لَكُمْ نَذِيرٌ ﴾ أى منذر مخوف . وقد تقدّم فى البقرة الإنذار فى أوّلها (١) . ﴿ مُّبِينٌ ﴾ أى أبين لكم ما تحتاجون إليه من أمر دينكم . ﴿ فَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ يعنى الجنة . ﴿ وَالَّذِينَ سَعَوْا فِى آيَاتِنَا ﴾ أى فى إبطال آياتنا . ﴿ مُعَاجِزِينَ ﴾ أى مغالبين مشاقين ؛ قاله ابن عباس . الفراء : معاندين . وقال عبد الله بن الزبير : مثبّطين عن الإسلام . وقال

(١) راجع جـ ١ ص ١٨٤ .

الأخفش : معاندين مسابقين. الزجاج : أى ظانين أنهم يعجزوننا لأنهم ظنوا أن لا بعث ، وظنوا أن الله لا يقدر عليهم ؛ وقاله قتادة . وكذلك معنى قراءة ابن كثير وأبى عمرو « مُعَجِّزين » بلا ألف مشدّدا . ويجوز أن يكون معناه أنهم يعجزون المؤمنين فى الإيمان بالنبىّ عليه السلام و بالآيات ؛ قاله السُّدّى . وقيل: أى ينسبون من اتبع محمدا صلى الله عليه وسلم إلى العجز ؛ كقولهم : جهّلته وفسّقته . ﴿ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ .

قوله تعالى : وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّآ إِذَا تَمَنَّىٰٓ أَلْقَى ٱلشَّيْطَٰنُ فِىٓ أُمْنِيَّتِهِۦ فَيَنسَخُ ٱللَّهُ مَا يُلْقِى ٱلشَّيْطَٰنُ ثُمَّ يُحْكِمُ ٱللَّهُ ءَايَٰتِهِۦ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٢﴾

فيه ثلاث مسائل .

الأولى — قوله تعالى : ﴿تَمَنَّى﴾ أى قرأ وتلا . و﴿أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ﴾ أى قراءته وتلاوته . وقد تقدّم فى البقرة[1] . قال ابن عطية : وجاء عن ابن عباس أنه كان يقرأ : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا مُحَدَّثٍ » ذكره مسلمة بن القاسم بن عبد الله ، ورواه سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس . قال مسلمة : فوجدنا المحدّثين[2] معتصمين بالنبوّة — على قراءة ابن عباس — لأنهم تكلموا بأمور عالية من أنباء الغيب خَطرات ، ونطقوا بالحكمة الباطنة فأصابوا فيما تكلموا وعُصموا فيما نطقوا ؛ كعمر بن الخطاب فى قصة سارية[3] ، وما تكلم به من البراهين العالية .

(١) راجع جـ ٢ ص ٥ .

(٢) المحدثون (بفتح الدال وتشديدها) قال ابن الأثير : إنهم الملهمون ، والملهم هو الذى يلقى فى نفسه الشىء فيخبر به حدسا وفراسة ، وهو نوع يختص به الله عز وجل من يشاء من عباده الذين اصطفى مثل عمر ؛ كأنهم حدّثوا بشىء فقالوه .

(٣) هو سارية بن زنيم بن عبد الله . وكان من قصته أن عمر رضى الله عنه أمّره على جيش وسيره إلى فارس سنة ثلاث وعشرين ، فوقع فى خاطر سيدنا عمر وهو يخطب يوم الجمعة أن الجيش المذكور لاقى العدوّ وهم فى بطن وادٍ وقد هموا بالهزيمة ، و بالقرب منهم جبل ، فقال فى أثناء خطبته : يا سارية ، الجبل الجبل ! ورفع صوته ، فألقاه الله فى سمع سارية فانحاز بالناس إلى الجبل وقاتلوا العدوّ من جانب واحد . ففتح الله عليهم . (راجع ترجمته فى كتب الصحابة) .

قلت : وقد ذكر هذا الخبر أبو بكر الأنبارى فى كتاب الرد له ، وقد حدثنى أبى رحمه الله حدثنا على بن حرب حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قرأ « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ وَلَا مُحَدَّثٍ » قال أبو بكر: فهذا حديث لا يؤخذ به على أن ذلك قرآن . والمحدث هو الذى يوحى إليه فى نومه ؛ لأن رؤيا الأنبياء وحى .

الثانيـــة — قال العلماء : إن هـذه الآية مشكلة من جهتين : إحداهما — أن قوما يرون أن الأنبياء صلوات الله عليهم فيهم مرسلون وفيهم غير مرسلين . وغيرهم يذهب إلى أنه لا يجوز أن يقال نبى حتى يكون مرسلا . والدليل على صحة هذا قوله تعالى : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ » فأوجب للنبى صلى الله عليه وسلم الرسالة . وأن معنى « نَبِيّ » أنبأ عن الله عز وجل ، ومعنى أنبأ عن الله عز وجل الإرسال بعينه . وقال الفراء : الرسول الذى أرسل إلى الخلق بإرسال جبريل عليه السلام إليه عِيانا ، والنبى الذى تكون نبوّته إلهاما أو مناما ؛ فكل رسول نبى وليس كل نبى رسولا . قال المهدوى : وهذا هو الصحيح ، أن كل رسول نبىٌّ وليس كل نبى رسولا . وكذا ذكر القاضى عِياض فى كتاب الشفا قال : والصحيح والذى عليه الجم الغفير أن كلّ رسول نبى وليس كل نبى رسولا ؛ واحتج بحديث أبى ذر، وأن الرسل من الأنبياء ثلثمائة وثلاثة عشر، أولهم آدم وآخرهم محمد صلى الله عليه وسلم . والجهة الأخرى التى فيها الإشكال وهى :

الثالثـــة — الأحاديث المروية فى نزول هـذه الآية، وليس منهـا شىء يصح . وكان مما تمّوه به الكفار على عوامّهم قولهم : حق الأنبياء ألا يعجزوا عن شىء ، فلم لا يأتينا محمد بالعذاب وقد بالغنا فى عداوته ؟ وكانوا يقولون أيضا : ينبغى ألا يجرى عليهم سَهْوٌ وغلط ؛ فبين الرب سبحانه أنهم بَشَر، والآتى بالعذاب هو الله تعالى على ما يريد، ويجوز على البشر السهو والنسيان والغلط إلى أن يُحكم الله آياته ويُنسخ حِيَل الشيطان . روى الليث عن يونس عن الزهرى عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى » فلما بلغ « أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى . وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى »(٢)

(١) فى ج : حديث حسن .

(٢) راجع جـ ١٧ ص ٩٩ .

سها فقال : " إن شـفاعتهم تُرْتَجَى " فلقيه المشركون والذين فى قلوبهم مرض فسلّموا عليه وفرحوا؛ فقال : " إن ذلك من الشيطان " فأنزل الله تعـالى : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ » الآية . قال النحاس : وهذا حديث منقطع وفيه هذا الأمر العظيم . وكذا حديث قتادة وزاد فيه " وإنهنّ لهنّ الغَرانيق العُلا "(١) . وأفظع من هذا ما ذكره الواقدى عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله قال : سجد المشركون كلهم إلا الوليد بن المغيرة فإنه أخذ ترابا من الأرض فرفعه إلى جبهته وسجد عليه، وكان شيخا كبيرا . ويقال : إنه أبو أُحَيْحَة سعيد بن العاص، حتى نزل جبريل عليه السلام فقرأ عليه النبيّ صلى الله عليه وسلم؛ فقال له : "ما جئتك به"! وأنزل الله : « لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا »(٣) . قال النحاس : وهذا حديث منكر منقطع ولا سيما من حديث الواقدىّ . وفى البخارىّ أن الذى أخذ قبضة من تراب ورفعها إلى جبهته هو أمية بن خلف . وسيأتى تمام كلام النحاس على الحديث — إن شاء الله — آخر الباب . قال ابن عطية : وهذا الحديث الذى فيه هى الغرانيق العلا وقع فى كتب التفسير ونحوها، ولم يدخله البخارىّ ولا مسلم، ولا ذكره فى علمى مصنّف مشهور؛ بل يقتضى مذهب أهل الحـديث أن الشيطان ألقَى ، ولا يعيّنون هـذا السبب ولا غيره . ولا خلاف أن إلقاء الشيطان إنما هو لألفاظ مسموعة؛ بها وقعت الفتنة . ثم اختلف الناس فى صورة هذا الإلقاء، فالذى فى التفاسـير وهو مشهور القول أن النبيّ صلى الله عليـه وسلم تكلم بتلك الألفاظ على لسانه . وحدّثنى أبى رضى الله عنه أنه لَقِىَ بالمشرق من شيوخ العلماء والمتكلمين من قال : هذا لا يجوز على النبيّ صلى الله عليه وسلم وهو المعصوم فى التبليغ ، وإنما الأمر أن الشيطان نطق بلفظ أسمعه الكفار عند قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : «أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى . وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى »(٤) وقرّب صوته من صوت النبيّ صلى الله عليه وسلم حتى التبس الأمر على المشركين، وقالوا : محمد قرأها . وقد روى نحو هذا التأويل عن الإمام أبى المعالى . وقيل : الذى ألقى شيطانُ الإنس؛ كقوله عز وجل : « وَأَلْغَوْا فِيهِ »(٥) . قتادة : هو ما تلاه ناعسا .

(١) فى ك : لمن .
(٢) كذا فى ب .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٣٠٠ .
(٤) راجع جـ ١٧ ص ٩٩ .
(٥) راجع جـ ١٥ ص ٣٠٥ فما بعد .

وقال القاضى عياض فى كتاب الشفا بعد أن ذكر الدليل على صدق النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وأن الأمة أجمعت فيما طريقه البلاغ أنه معصوم فيه من الإخبار عن شىء بخلاف ما هو عليه ، لا قصدا ولا عمدا سهوا أو غلطا : أعلم أكرمك الله أن لنا فى الكلام على مشكل هذا الحديث مأخذين : أحدهما — فى توهين أصله ، والثانى على تسليمه . أما المأخذ الأول فيكفيك أن هذا حديث لم يخرجه أحد من أهل الصحة ، ولا رواه بسند [صحيح](١) سليم متصل ثقةٌ ، وإنما أولع به وبمثله المفسّرون والمؤرخون المولعون بكل غريب ، المتلقّفون من الصحف كل صحيح وسقيم . قال أبو بكر البزار : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم بإسناد متصل يجوز ذكره ، إلا ما رواه شعبة عن أبى بشر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس فيما أحسب ، والشك فى الحديث أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان بمكة... وذكر القصة . ولم يسنده عن شعبة إلا أمية بن خالد ، وغيره يرسله عن سعيد بن جبير . وإنما يعرف عن الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس ، فقد بيّن لك أبو بكر رحمه الله أنه لا يعرف من طريق يجوز ذكره سوى هذا ، وفيه من الضعف ما نبّه عليه مع وقوع الشك فيه الذى ذكرناه ، الذى لا يُوثق به ولا حقيقةَ معه . وأما حديث الكلبىّ فمما لا تجوز الرواية عنه ولا ذِكره لقوة ضعفه وكذبه ، كما أشار إليه البزار رحمه الله . والذى منه فى الصحيح : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قرأ : «والنّجم» بمكة فسجد وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس ، هذا توهينه من طريق النقل .

وأما المأخذ الثانى فهو مبنىّ على تسليم الحديث لو صح . وقد أعاذنا الله من صحته ، ولكن على كل حال فقد أجاب أئمة المسلمين عنه بأجوبة ، منها الغثّ والسّمين . والذى يظهر ويترجح فى تأويله على تسليمه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان كما أمره ربه يرتل القرآن ترتيلا ، ويفصّل الآى تفصيلا فى قراءته ، كما رواه الثقات عنه ، فيمكن ترصُّد الشيطان لتلك السكتات ودسّه فيها ما اختلقه من تلك الكلمات ، محاكيا نغمة النبىّ صلى الله عليه وسلم بحيث يسمعه من دنا إليه من الكفار ، فظنّوها من قول النبىّ صلى الله عليه وسلم وأشاعوها .

(١) من ك .

ولم يقدح ذلك عند المسلمين لحفظ السورة قبل ذلك على ما أنزلها الله ، وتحققهم من حال النبيّ صلى الله عليه وسلم فى ذَمّ الأوثان وعَيْبها ما عُرف منه ؛ فيكون ما روى من حزن النبيّ صلى الله عليه وسلم لهذا الإشاعة والشبهة وسبب هذه الفتنة ، وقد قال الله تعالى: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ» (١) الآية .

قلت : وهذا التأويل أحسن ما قيل فى هذا . وقد قال سليمان بن حرب : إن « فى » بمعنى عند ؛ أى ألقى الشيطان فى قلوب الكفار عند تلاوة النبيّ صلى الله عليه وسلم؛ كقوله عز وجل : « وَلَبِثْتَ فِينَا » (٢) أى عندنا . وهذا هو معنى ما حكاه ابن عطية عن أبيه عن علماء الشرق ، وإليه أشار القاضى أبو بكر بن العربى ، وقال قبله : إن هذه الآية نص فى غرضنا ، دليل على صحة مذهبنا أصل فى براءة النبى صلى الله عليه وسلم مما ينسب إليه أنه قاله ، وذلك أن الله تعالى قال : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ» أى فى تلاوته . فأخبر الله تعالى أن من سلته فى رسله وسيرته فى أنبيائه إذا قالوا عن الله تعالى قولا زاد الشيطان فيه من قِبَل نفسه كما يفعل سائر المعاصى . تقول : ألقيت فى الدار كذا ؛ وألقيت فى الكيس كذا ؛ فهذا نص فى الشيطان أنه زاد فى الذى قاله النبيّ صلى الله عليه وسلم ، لا أن النبيّ صلى الله عليه وسلم تكلم به . ذكر معنى كلام عياض إلى أن قال : وما هُدِى لهذا إلا الطبرى لجلالة قدره وصفاء فكره وسَعة باعه فى العلم ، وشِدّة ساعده فى النظر؛ وكأنه أشار إلى هذا الغرض، وصوّب على هذا المرمى، وقرطس بعد ماذكر فى ذلك روايات كثيرة كلها باطل لا أصل لها ، ولو شاء ربك لما رواها أحَدٌ ولا سطرها ، ولكنه فَعّال لما يريد .

وأما غيره من التأويلات مما حكاه قوم أن الشيطان أكرهه حتى قال كذا فهو محال ؛ إذ ليس للشيطان قدرة على سلب الإنسان الاختيار ، قال الله تعالى مخبرا عنه : « وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي» (٣) ؛ ولو كان للشيطان هذه القدرة لما بقى لأحد

(١) راجع كتاب الشفا للقاضى عياض جـ ٢ ص ١١٦ ، ١٣١ طبع الآستانة .
(٢) راجع جـ ١٣ ص ٩٣ . (٣) راجع جـ ٩ ص ٣٥٦ .

من بنى آدم قوة فى طاعة، ومن توهّم أن للشيطان هذه القوة فهو قول الثّنوية والمجوس فى أن الخير من الله والشر من الشيطان . ومن قال جرى ذلك على لسانه سهوا قال : لا يبعد أنه كان سمع الكلمتين من المشركين وكانتا على حفظه بجرى عند قراءة السورة ما كان فى حفظه سهوا ؛ وعلى هذا يجوز السهو عليهم ولا يقرّون عليه، وأنزل الله عز وجل هذه الآية تمهيدا لعذره وتسلية له ؛ لئلا يقال: إنه رجع عن بعض قراءته، وبيّن أن مثل هذا جرى على الأنبياء سهوا، والسهو إنما ينتفى عن الله تعالى، وقد قال ابن عباس : إن شيطانا يقال له الأبيض كان قد أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صورة جبريل عليه السلام وألقى فى قراءة النبىّ صلى الله عليه وسلم : تلك الغرانيق العلا، وأن شفاعتهن لترتجى . وهذا التأويل وإن كان أشبه مما قبله فالتأويل الأوّل عليه المعوّل، فلا يعدل عنه إلى غيره لاختيار العلماء المحققين إياه، وضعف الحديث مغنٍ عن كل تأويل ، والحمد لله . ومما يدلّ على ضعفه أيضا وتوهينه من الكتاب قوله تعالى : « وَإِنْ كَادُوا لَيَفْتِنُونَكَ »(١) الآيتين ؛ فإنهما تردّان الخبر الذى رَوَوْه، لأن الله تعالى ذكر أنهم كادوا يفتنونه حتى يفترى، وأنه لولا أن ثبته لكان يركن إليهم . فمضمون هذا ومفهومه أن الله تعالى عصمه من أن يفترى وثبّته حتى لم يركن إليهم قليلا فكيف كثيرا، وهم يروُون فى أخبارهم الواهية أنه زاد على الركون والافتراء بمدح آلهتهم، وأنه قال عليه الصلاة والسلام : افتريت على الله وقلت ما لم يقل . وهذا ضدّ مفهوم الآية، وهى تضعّف الحديث لو صحّ، فكيف ولا صحة له . وهذا مثل قوله تعالى : « وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ »(٢) . قال القشيرىّ : ولقد طالبته قريش وثقيف إذ مرّ بآلهتهم أن يُقبِل بوجهه إليها ، ووعدوه بالإيمان به إن فعل ذلك، فما فعل ! ولا كان ليفعل ! قال ابن الأنبارى : ما قارب الرسول ولا ركن . وقال الزجاج : أى كادوا، ودخلت إنْ واللام للتأكيد . وقد قيل : إن معنى « تَمَنَّى » حدّث، لا « تلا » . روى عن علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله عز وجل : « إِلَّا إِذَا تَمَنَّى » قال : إلا إذا حدّث « أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ » قال : فى حديثه « فَيَنْسَخُ

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٩٩ . (٢) راجع جـ ٥ ص ٣٨١ فما بعد .

اللهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ﴾ قال : فيبطل الله ما يلقى الشيطان . قال النحاس : وهذا من أحسن ما قيل فى الآية وأعلاه وأجله . وقـد قال أحمد بن محمد بن حنبل بمصر صحيفةً فى التفسير ، رواها على بن أبى طلحة لو رحل رجل فيها إلى مصر قاصـدا ما كان كثيرا . والمعنى عليه : أن النبيّ صلى الله عليه وسـلم كان إذا حدّث نفسه ألقى الشيطان فى حديثـه على جهة الحيلة فيقول : لو سألت الله عز وجل أن يغنّمك ليتسع المسلمون ؛ و يعلم الله عز وجل أن الصلاح فى غير ذلك ؛ فيبطل ما يلقى الشـيطان كما قال ابن عباس رضى الله عنهما . وحكى الكسائى والفراء جميعا : « تَمَنّى » إذا حدّث نفسه ؛ وهذا هو المعروف فى اللغة . وحكيا أيضا « تمنى » إذا تلا . وروى عن ابن عباس أيضـا وقاله مجاهـد والضحاك وغيرهما . وقال أبو الحسن ابن مهدى : ليس هذا التمنى من القرآن والوحى فى شىء ، وإنمـا كان النبيّ صلى الله عليه وسلم إذا صفرت يداه من المـال ، و رأى ما بأصحابه من سوء الحال ، تمنى الدنيا بقلبه ووسوسة الشيطان . وذكر المهدوىّ عن ابن عباس أن المعنى : إذا حدّث ألقى الشيطان فى حديثه ؛ وهو اختيار الطبرى .

قلت : قوله تعـالى : « لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً » الآية ، يردّ حديث النفس : وقد قال ابن عطية : لا خلاف أن إلقاء الشيطان إنمـا هو لألفاظ مسموعة ، بها وقعت الفتنة ؛ فالله أعلم . قال النحاس : ولو صح الحديث واتصل إسناده لكان المعنى فيه صحيحا ؛ و يكون معنى سها أسقط ، و يكون تقديره : أفرأيتم اللات والعزى ؛ وتمّ الكلام ، ثم أسقط (والغرانيق العلا) يعنى الملائكة (فإن شفاعتهم) يعود الضمير على الملائكة . وأما من روى : فإنهن الغرانيق العلا ، ففى روايته أجوبة ؛ منها أن يكون القول محذوفا كما تستعمل العرب فى أشياء كثيرة ، ويجوز أن يكون بغير حذف ، و يكون توبيخا ؛ لأن قبله « أفرأيتم » و يكون هـذا احتجاجا عليهم ؛ فإن كان فى الصلاة فقد كان الكلام مباحا فى الصلاة . وقد روى فى هذه القصة أنه كان مما يقرأ : أفرأيتم اللات والعزى . ومناة الثالثة الأخرى . والغرانقة العلا . وأن شفاعتهن لترتجى . روى معناه عن مجاهد . وقال الحسن : أراد بالغرانيق العلا الملائكة ؛ وبهذا فسر الكلبيّ الغرانقة أنها الملائكة . وذلك أن الكفار كانوا يعتقدون [أن] الأوثان والملائكة بنات

الله، كما حكى الله تعالى عنهم، وردّ عليهم فى هذه السورة بقوله: « أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى »(١) فأنكر الله كل هذا من قولهم. ورجاء الشفاعة من الملائكة صحيح؛ فلما تأوّله المشركون على أن المراد بهذا الذكر آلهتهم ولبس عليهم الشيطان بذلك، نسخ الله ما ألقى الشيطان، وأحكم الله آياته، ورفع تلاوة تلك اللفظتين اللتين وجد الشيطان بهما سبيلا للتلبيس، كما نسخ كثير من القرآن، ورفعت تلاوته. قال القشيرى: وهذا غير سديد؛ لقوله: « فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ » أى يبطله، وشفاعة الملائكة غير باطلة. ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ « عَلِيمٌ » بما أوحى إلى نبيه صلى الله عليه وسلم. « حَكِيمٌ » فى خلقه.

قوله تعالى: لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ ۗ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿٥٣﴾

قوله تعالى: ﴿ لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً ﴾ أى ضلالة. ﴿ لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ ﴾ أى شرك ونفاق. ﴿ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ ﴾ فلا تلين لأمر الله تعالى. قال الثعلبىّ: وفى الآية دليل على أن الأنبياء يجوز عليهم السهو والنسيان والغلط بوسواس الشيطان أو عند شغل القلب حتى يغلط، ثم يُنبَّه ويرجع إلى الصحيح؛ وهو معنى قوله: « فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ ». ولكن إنما يكون الغلط على حسب ما يغلط أحدنا، فأما ما يضاف إليه من قولهم: تلك الغرانيق العلا، فكذب على النبىّ صلى الله عليه وسلم؛ لأن فيه تعظيم الأصنام، ولا يجوز ذلك على الأنبياء، كما لا يجوز أن يقرأ بعض القرآن ثم ينشد شعرا ويقول: غلطت وظننته قرآنا. ﴿ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴾ أى الكافرين لفى خلاف وعصيان ومشاقة لله عز وجل ولرسوله صلى الله عليه وسلم. وقد تقدّم فى « البقرة »(٢) والحمد لله وحده.

قوله تعالى: وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ ۗ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ آمَنُوا إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٤﴾

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٠٢. (٢) راجع جـ ٢ ص ١٤٣.

قوله تعالى : ﴿ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ أى من المؤمنين . وقيل : أهل الكتاب . ﴿ أَنَّهُ ﴾ أى أن الذى أحكم من آيات القرآن هو ﴿ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ ﴾ أى تخشع وتسكن . وقيل : تخلص . ﴿ وَإِنَّ اللَّهَ لَهَادِ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ قرأ أبو حَيْوَة : « وإن الله لهادِ الذين آمنوا » بالتنوين . ﴿ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ أى يثبتهم على الهداية .

قوله تعالى : وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ بَغْتَةً أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَقِيمٍ ﴿٥٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي مِرْيَةٍ مِّنْهُ ﴾ يعنى فى شك من القرآن ؛ قاله ابن جريج . وغيره : من الدِّين ؛ وهو الصراط المستقيم . وقيل : مما ألقى الشيطان على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ، ويقولون : ما باله ذكر الأصنام بخير ثم ارتد عنها . وقرأ أبو عبد الرحمن السُّلمىّ : « فى مُرْيَةٍ » بضم الميم . والكسر أعرف ؛ ذكره النحاس . ﴿ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ السَّاعَةُ ﴾ أى القيامة . ﴿ بَغْتَةً ﴾ أى فجأة . ﴿ أَوْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَقِيمٍ ﴾ قال الضحاك : عذاب يوم لا ليلة له وهو يوم القيامة . النحاس : سمى يوم القيامة عقيما لأنه ليس يَعْقُبُ بعده يوما مثله ؛ وهو معنى قول الضحاك . والعقيم فى اللغة عبارة عمن لا يكون له ولد ؛ ولما كان الولد يكون بين الأبوين وكانت الأيام تتوالى قبلُ وبعدُ ، جعل الاتباع فيها بالبعدية كهيئة الولادة ، ولما لم يكن بعد ذلك اليوم يومٌ وُصِفَ بالعقيم . وقال ابن عباس ومجاهد وقتادة : المراد عذاب يوم بَدْرٍ ، ومعنى عقيم لا مثل له فى عِظمه ؛ لأن الملائكة قاتلت فيه . ابن جريج : لأنهم لم يُنظروا فيه إلى الليل ، بل قتلوا قبل المساء فصار يوما لا ليلة له . وكذلك يكون معنى قول الضحاك أنه يوم القيامة ؛ لأنه لا ليلة له . وقيل : لأنه لم يكن فيه رأفة ولا رحمة ، وكان عقيما من كل خير ؛ ومنه قوله تعالى : « إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ »[1] أى التى لا خير فيها ولا تأتى بمطر ولا رحمة .

(١) راجع جـ ١٧ ص ٥٠ .

قوله تعالى : ٱلْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فِى جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٥٥﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا فَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٥٧﴾

قوله تعالى : ﴿ ٱلْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ ﴾ يعنى يوم القيامة هو لله وحده لا منازع له فيه ولا مدافع . والملك هو اتساع المقدور لمن له تدبير الأمور . ثم بيّن حكمه فقال : ﴿ فَٱلَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ . وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا فَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ .

قلت : وقد يحتمل أن تكون الإشارة بـ« يومئذ » ليوم بَدْر ، وقد حكم فيه بإهلاك الكافر وسعادة المؤمن ؛ وقد قال عليه السلام لعمر : " وما يدريك لعل الله أطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم " .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوٓا۟ أَوْ مَاتُوا۟ لَيَرْزُقَنَّهُمُ ٱللَّهُ رِزْقًا حَسَنًا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿٥٨﴾ لَيُدْخِلَنَّهُم مُّدْخَلًا يَرْضَوْنَهُۥ ۗ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿٥٩﴾

أفرد ذكر المهاجرين الذين ماتوا وقتلوا تفضيلا لهم وتشريفا على سائر الموتى .

وسبب نزول هذه الآية أنه لما مات بالمدينة عثمان بن مظعون وأبو سلمة بن عبد الأسد قال بعض الناس : من قتل فى سبيل الله أفضل ممن مات حتف أنفه ؛ فنزلت هذه الآية مُسَوِّيةً بينهم ، وأن الله يرزق جميعهم رزقا حسنا . وظاهر الشريعة يدلّ على أن المقتول أفضل . وقد قال بعض أهل العلم : إن المقتول فى سبيل الله والميتَ فى سبيل الله شهيد ؛ ولكن للمقتول مَزِية ما أصابه فى ذات الله . وقال بعضهم : هما سواء ؛ واحتج بالآية ، وبقوله تعالى : « وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ

أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ[1] »، وبحديث أم حرام؛ فإنها صُرعت عن دابتها فماتت ولم تُقتل فقال لها النبيّ صلى الله عليه وسلم : " أنت من الأولين "، وبقول النبيّ صلى الله عليه وسلم فى حديث عبد الله ابن عَتيك : " من خرج من بيته مهاجرا فى سبيل الله فخرّ عن دابته فمات أو لدغته حية فمات أو مات حتف أنفه فقد وقع أجره على الله ومن مات قَعَصًا[2] فقد استوجب المآب " . وذكر ابن المبارك عن فضالة بن عبيد فى حديث ذكر فيه رجلين أحدهما أصيب فى غزاة بِمَنْجَنيق فمات والآخر مات هناك؛ فجلس فضالة عند الميت فقيل له : تركت الشهيد ولم تجلس عنده ؟ فقال : ما أبالى من أىّ حفرتيهما بُعثت؛ ثم تلا قوله تعالى : « وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا» الآية كلها . وقال سليمان بن عامر : كان فضالة برودس أميرا على الأرباع فخُرِج بجنازتىْ رجلين : أحدهما قتيل والآخر متوفّى؛ فرأى ميل الناس مع جنازة القتيل إلى حفرته؛ فقال : أراكم أيها الناس تميلون مع القتيل! فو الذى نفسى بيده ما أبالى من أىّ حفرتيهما بعثت ، اقرءوا قوله تعالى : « وَالَّذِينَ هَاجَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا » . كذا ذكره الثعلبى فى تفسيره، وهو معنى ما ذكره ابن المبارك . واحتج من قال : إن للقتول زيادة فضل بما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سئل : أىّ الجهاد أفضل؟ قال : " من أُهْرِيق دمُه وعُقر جوادُه " . وإذا كان من أُهْرِيقَ دمه وعقر جواده أفضل الشهداء عُلم أنه من لم يكن بتلك الصفة مفضول . قرأ ابن عامر وأهل الشام : «قتّلوا» بالتشديد على التكثير . الباقون بالتخفيف . ﴿ لَيُدْخِلَنَّهُمْ مُدْخَلًا يَرْضَوْنَهُ ﴾ أى الجنان . قراءة أهل المدينة « مَدْخَلًا » بفتح الميم ؛ أى دخولا . وضمها الباقون ، وقد مضى فى « سبحان »[3] . ﴿ وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴾ قال ابن عباس : عليم بنياتهم، حليم عن عقابهم .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِۦ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنصُرَنَّهُ ٱللَّهُ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴿٦٠﴾

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٤٧ فما بعد .
(٢) القعص : أن يضرب الإنسان فيموت مكانه . وأراد بوجوب المآب حسن المرجع بعد الموت .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٣١٣ .

قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ وَمَنْ عَاقَبَ ﴾ « ذلك » فى موضع رفع ؛ أى ذلك الأمر الذى قصصنا عليك . قال مقاتل : نزلت فى قوم من مشركى مكة لقوا قوما من المسلمين لليلتين بقيتا من المحرم فقالوا : إن أصحاب محمد يكرهون القتال فى الشهر الحرام فأحملوا عليهم ؛ فناشدهم المسلمون ألا يقاتلوهم فى الشهر الحرام ؛ فأبى المشركون إلا القتال ، فحملوا عليهم فثبت المسلمون ونصرهم الله على المشركين ؛ وحصل فى أنفس المسلمين من القتال فى الشهر الحرام شىء ؛ فنزلت هذه الآية . وقيل : نزلت فى قوم من المشركين ، مثلوا بقوم من المسلمين قتلوهم يوم أُحُد فعاقبهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله . فمعنى : « مَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِ » أى من جازى الظالم بمثل ما ظلمه ؛ فسمى جزاء العقوبة عقوبة لاستواء الفعلين فى الصورة ؛ فهو مثل : « وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا »[1] . ومثل : « فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ »[2] . وقد تقدم . ﴿ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ ﴾ أى بالكلام والإزعاج من وطنه ؛ وذلك أن المشركين كذبوا نبيهم وآذوا من آمن به وأخرجوه وأخرجوهم من مكة ، وظاهروا على إخراجهم . ﴿ لَيَنصُرَنَّهُ اللَّهُ ﴾ أى لينصرن الله محمدا صلى الله عليه وسلم وأصحابه ؛ فإن الكفار بغوا عليهم . ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴾ أى عفا عن المؤمنين ذنوبهم وقتالهم فى الشهر الحرام وستر .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿٦١﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ ﴾ أى ذلك الذى قصصت عليك من نصر المظلوم هو بأنى أنا الذى أولج الليل فى النهار فلا يقدر أحد على ما أقدر عليه ؛ أى من قدر على هذا قدر على أن ينصر عبده . وقد مضى فى « آل عمران » معنى يولج الليل فى النهار[3] . ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾ يسمع الأقوال ويبصر الأفعال ، فلا يعزب عنه مثقال ذرة ولا دبيب نملة إلا يعلمها ويسمعها ويبصرها .

---

(١) راجع جـ ١٦ ص ٣٨ فما بعد . (٢) راجع جـ ٢ ص ٣٥٤ . (٣) راجع جـ ٤ ص ٥٦ .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ هُوَ ٱلْبَٰطِلُ وَأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ ﴿٦٢﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ ﴾ أى ذو الحق ؛ فدينه الحق وعبادته حق . والمؤمنون يستحقون منه النصر بحكم وعده الحق . ﴿ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ ﴾ أى الأصنام التى لا استحقاق لها فى العبادات . وقرأ نافع وابن كثير وابن عامر وأبو بكر « وَأَنَّ مَا تَدْعُونَ » بالتاء على الخطاب، واختاره أبو حاتم . الباقون بالياء على الخبر هنا وفى لقمان[1]، واختاره أبو عبيد . ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ ﴾ أى العالى على كل شىء بقدرته، والعالى عن الأشباه والأنداد، المقدس عما يقول الظالمون من الصفات التى لا تليق بجلاله . ﴿ الْكَبِيرُ ﴾ أى الموصوف بالعظمة والجلال وكبر الشأن . وقيل : الكبير ذو الكبرياء والكبرياء عبارة عن كمال الذات ؛ أى له الوجود المطلق أبدا وأزلا ، فهو الأول القديم ، الآخر الباقى بعد فناء خلقه .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَتُصْبِحُ ٱلْأَرْضُ مُخْضَرَّةً إِنَّ ٱللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴿٦٣﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً ﴾ دليل على كمال قدرته ؛ أى من قدر على هذا قدر على إعادة الحياة بعد الموت ؛ كما قال الله عز وجل : « فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ »[2] . ومثله كثير . « فَتُصْبِحُ » ليس بجواب فيكون منصوبا ، وإنما هو خبر عند الخليل وسيبويه . قال الخليل : المعنى انْتَبِهْ ! أنزل الله من السماء ماء فكان كذا وكذا ؛ كما قال :

ألم تسأل الربع القواء فينطق * وهل تخبرنك اليوم بيداء سملق[3]

(١) راجع جـ ١٤ ص ٧٨ . (٢) راجع ص ٦ من هذا الجزء . (٣) البيت لجميل بن عبد الله صاحب بثينة . والقواء (بفتح القاف) : القفر . والبيداء : القفر أيضا ، الذى يبيد من سلك فيه . والسملق (بفتح السين وسكون الميم وفتح اللام) : الأرض التى لا تنبت ، وهى السهلة المستوية . (شواهد العينى) .

معناه قد سألته فنطق . وقيل : استفهام تحقيق ؛ أى قد رأيت ، فتأمل كيف تصبح ! أو عطف لأن المعنى ألم تر أن الله ينزل . وقال الفراء : « أَلَمْ تَرَ » خبر ؛ كما تقول فى الكلام : اعلم أن الله عز وجل ينزل من السماء ماء . ﴿ فَتُصْبِحُ الْأَرْضُ مُخْضَرَّةً ﴾ أى ذات خضرة ؛ كما تقول : مُبْقِلة ومُسْبِعَة ؛ أى ذات بقل وسباع . وهو عبارة عن استعجالها إثر نزول الماء بالنبات واستمرارها كذلك عادة . قال ابن عطية : وروى عن عكرمة أنه قال : هذا لا يكون إلا بمكة وتهامة . ومعنى هذا : أنه أخذ قوله : « فَتُصْبِحُ » مقصودا به صباح ليلة المطر ، وذهب إلى أن ذلك الاخضرار يتأخر فى سائر البلاد ، وقد شاهدت هذا بسُوس الأقصى نزل المطر ليلا بعد لحط أصبحت تلك الأرض الرملة التى نسفتها الرياح قد اخضرت بنبات ضعيف رقيق . ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴾ قال ابن عباس : « خَبِيرٌ » بما ينطوى عليه العبد من القنوط عند تأخير المطر . « لَطِيفٌ » بأرزاق عباده . وقيل : « لطيف » باستخراج النبات من الأرض ، « خبير » بحاجتهم وفاقتهم .

قوله تعالى : لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ ﴿٦٤﴾

قوله تعالى : ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ خلقا وملكا ؛ وكلٌّ محتاج إلى تدبيره و إتقانه . ﴿ وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴾ فلا يحتاج إلى شىء ، وهو المحمود فى كل حال .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ وَٱلْفُلْكَ تَجْرِى فِى ٱلْبَحْرِ بِأَمْرِهِۦ ۚ وَيُمْسِكُ ٱلسَّمَآءَ أَن تَقَعَ عَلَى ٱلْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٥﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ذكر نعمة أخرى ، فأخبر أنه سخر لعباده ما يحتاجون إليه من الدواب والشجر والأنهار . ﴿ وَالْفُلْكَ ﴾ أى وسخر لكم الفلك فى حال جريها . وقرأ أبو عبد الرحمن الأعرج : « والفلك » رفعا على الابتداء وما بعده خبره .

الباقون بالنصب نسقا على قوله : « مَا فِي الْأَرْضِ » . ﴿ وَيُمْسِكُ السَّمَاءَ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ ﴾ أى كراهية أن تقع . وقال الكوفيون : لئلا تقع . و إمساكه لها خلق السكون فيها حالا بعد حال . ﴿ إِلَّا بِإِذْنِهِ ﴾ أى إلا بإذن الله لها بالوقوع ، فتقع بإذنه ؛ أى بإرادته وتخليته (١) . ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ أى فى هذه الأشياء التى سخرها لهم .

قوله تعالى : وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ إِنَّ الْإِنسَانَ لَكَفُورٌ ﴿٦٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ ﴾ أى بعد أن كنتم نُطَفًا . ﴿ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ﴾ عند انقضاء آجالكم . ﴿ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ﴾ أى للحساب والثواب والعقاب . ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ ﴾ أى لجحود لما ظهر من الآيات الدالة على قدرته ووحدانيته . قال ابن عباس : يريد الأسود ابن عبد الأسد وأبا جهل بن هشام والعاص بن هشام و جماعة من المشركين . وقيل : إنما قال ذلك لأن الغالب على الإنسان كفر النعم ؛ كما قال تعالى : «وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ» (٢) .

قوله تعالى : لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنسَكًا هُمْ نَاسِكُوهُ فَلَا يُنَازِعُنَّكَ فِي الْأَمْرِ وَادْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ إِنَّكَ لَعَلَىٰ هُدًى مُسْتَقِيمٍ ﴿٦٧﴾

قوله تعالى : ﴿ لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا ﴾ أى شرعا . ﴿ هُمْ نَاسِكُوهُ ﴾ أى عاملون به . ﴿ فَلَا يُنَازِعُنَّكَ فِي الْأَمْرِ ﴾ أى لا ينازعنك أحد منهم فيما يشرع لأمتك ؛ فقد كانت الشرائع فى كل عصر . وروت فرقة أن هذه الآية نزلت بسبب جدال الكفار فى أمر الذبائح ، وقولهم للمؤمنين : تأكلون ما ذبحتم ولا تأكلون ماذبح الله من الميتة ، فكان ما قتل الله أحق أن تأكلوه مما قتلتم أنتم بسكاكينكم ؛ فنزلت الآية بسبب هذه المنازعة . وقد مضى هذا فى « الأنعام » (٣) والحمد لله . وقد تقدم فى هذه السورة ما للعلماء فى قوله تعالى : « مَنسَكًا » (٤) . وقوله : « هُمْ نَاسِكُوهُ » يعطى أن المَنْسك المصدر ، ولوكان الموضع لقال هم ناسكون فيه .

(١) كذا فى ب وط وك وى . وفى أ وجـ : بحيلته .
(٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٧٦ .
(٣) راجع جـ ٧ ص ٧٢ .
(٤) ص ٥٨ من هذا الجزء .

وقال الزجاج : « فَلَا يُنَازِعُنَّكَ فِي الْأَمْرِ » أى فلا يجادلنّك ، ودلّ على هذا « وَإِنْ جَادَلُوكَ » . ويقال : قد نازعوه فكيف قال فلا ينازعنك ؛ فالجواب أن المعنى فلا تنازعهم أنت . نزلت الآية قبل الأمر بالقتال ، تقول : لا يضارّ بنك فلان فلا تضارّ به أنت ؛ فيجرى هذا فى باب المفاعلة . ولا يقال : لا يضربنك زيد وأنت تريد لا تضرب زيدا : وقرأ أبو مِجْلَز : « فَلَا يَنْزِعُنَّكَ فى الأمر » أى لا يستخفنك[1] ولا يغلبنك عن دينك . وقراءة الجماعة من المنازعة . ولفظ النهى فى القراءتين للكفار ، والمراد النبيّ صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ ﴾ أى إلى توحيده ودينه والإيمان به . ﴿ إِنَّكَ لَعَلَى هُدًى ﴾ أى دين . ﴿ مُسْتَقِيمٍ ﴾ أى قويم لا اعوجاج فيه .

قوله تعالى : وَإِن جَٰدَلُوكَ فَقُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٦٨﴾ ٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٦٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ جَادَلُوكَ ﴾ أى خاصموك يا محمد ؛ يريد مشركى مكة . ﴿ فَقُلِ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ يريد من تكذيبهم محمدا صلى الله عليه وسلم ؛ عن ابن عباس . وقال مقاتل : هذه الآية نزلت على النبيّ صلى الله عليه وسلم ليلة الإسراء وهو فى السماء السابعة لما رأى من آيات ربه الكبرى ؛ فأوحى الله إليه : « وَإِنْ جَادَلُوكَ » بالباطل فدافعهم بقولك : «اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ» من الكفر والتكذيب ؛ فأمره الله تعالى بالإعراض عن مُماراتهم صيانةً له عن الاشتغال بتعنتهم ؛ ولا جواب لصاحب العناد . ﴿ اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ يريد بين النبى صلى الله عليه وسلم وقومه . ﴿ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾ يريد فى خلافكم آياتى ، فتعرفون حينئذ الحق من الباطل .

مسألة — فى هذه الآية أدبٌ حَسَنٌ علّمه الله عبادَه فى الرّد على من جادل تعنّتاً ومِراء ألا يجاب ولا يناظر ويُدفع بهذا القول الذى علمه الله لنبيّه صلى الله عليه وسلم . وقد قيل : إن هذه الآية منسوخة بالسيف ؛ يعنى السكوت عن مخالفه والاكتفاء بقوله : « اللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ » .

(١) كذا فى أ وب وجوط وك وى .

قوله تعالى : أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَٰلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧٠﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ أى و إذ قد علمت يا محمد هذا وأيقنت فاعلم أنه يعلم أيضا ما أنتم مختلفون فيه فهو يحكم بينكم . وقد قيل : إنه استفهام تقرير للغير . ﴿ إِنَّ ذَٰلِكَ فِي كِتَابٍ ﴾ أى كل ما يجرى فى العالم فهو مكتوب عند الله فى أم الكتاب . ﴿ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ أى إن الفصل بين المختلفين على الله يسير . وقيل : المعنى إن كتاب القلم الذى أمره أن يكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة على الله يسير .

قوله تعالى : وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَمَا لَيْسَ لَهُم بِهِ عِلْمٌ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن نَّصِيرٍ ﴿٧١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَعْبُدُونَ ﴾ يريد كفار قريش . ﴿ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا ﴾ أى حجة و برهانا . وقد تقدم فى « آل عمران » (١) . ﴿ وَمَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِن نَّصِيرٍ ﴾ .

قوله تعالى : وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنكَرَ يَكَادُونَ يَسْطُونَ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا قُلْ أَفَأُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكُمُ النَّارُ وَعَدَهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿٧٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ ﴾ يعنى القرآن . ﴿ تَعْرِفُ فِي وُجُوهِ الَّذِينَ كَفَرُوا الْمُنكَرَ ﴾ أى الغضب والعبوس . ﴿ يَكَادُونَ يَسْطُونَ ﴾ أى يبطشون . والسطوة شدة البطش ؛ يقال : سطا به يسطو إذا بطش به كان ذلك بضرب أو بشتم ، وسطا

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٣٢ .

عليه . ﴿ بِالَّذِينَ يَتْلُونَ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا ﴾ . وقال ابن عباس ؛ يسطون يبسطون إليهم أيديهم . محمد بن كعب : أى يقعون بهم . الضحاك : أى يأخذونهم أخذا باليد ، والمعنى واحد . وأصل السَّطْو القهر . والله ذو سطوات ؛ أخذات شديدة . ﴿ قُلْ أَفَأُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكُمُ النَّارُ ﴾ أى أكره من هذا القرآن الذى تسمعون هو النار ؛ فكأنهم قالوا : ما الذى هو شر ؛ فقيل هو النار . وقيل : أى هل أنبئكم بشر مما يلحق تالى القرآن منكم هو النار ؛ فيكون هذا وعيدا لهم على سطواتهم بالذين يتلون القرآن . ويجوز فى « النار » الرفع والنصب والخفض ؛ فالرفع على هو النار ، أو هى النار . والنصب بمعنى أعنى ، أو على إضمار فعل مثل الثانى ، أو يكون محمولا على المعنى ؛ أى أعرفكم بشر من ذلكم النار . والخفض على البدل . ﴿ وَعَدَهَا اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ فى القيامة . ﴿ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ أى الموضع الذى يصيرون إليه وهو النار .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُوا۟ لَهُۥ ۖ وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ۚ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ ﴿٧٣﴾

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا النَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَاسْتَمِعُوا لَهُ ﴾ هذا متصل بقوله : « وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا » . وإنما قال : « ضُرِبَ مَثَلٌ » لأن حجج الله تعالى عليهم بضرب الأمثال أقربُ إلى أفهامهم . فإن قيل : فأين المثل المضروب ؛ ففيه وجهان : الأول — قال الأخفش : ليس ثَمّ مثل ، وإنما المعنى ضربوا لله مثلا فاستمعوا قولهم ؛ يعنى أن الكفار جعلوا لله مثلا بعبادتهم غيره ؛ فكأنه قال جعلوا لى شبيها فى عبادتى فاستمعوا خبر هذا التشبيه . الثانى — قول القتبىّ : وأن المعنى يأيها الناس ، مَثَلُ من عبد آلهة لم تستطع أن تخلق ذبابا وإن سلبها الذباب شيئا لم تستطع أن تستنقذه منه . وقال النحاس : المعنى ضرب الله عز وجل ما يُعبد من دونه مثلا ، قال : وهذا من أحسن ما قيل فيه ؛ أى بيّن الله لكم شبها

ولمعبودكم . ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ قراءة العامة « تدعون » بالتاء . وقرأ السلمي وأبو العالية ويعقوب : « يدعون » بالياء على الخبر . والمراد الأوثان التي عبدوهم من دون الله ، وكانت حول الكعبة[1] ، وهي ثلثمائة وستون صنما . وقيل : السادة الذين صرفوهم عن طاعة الله عز وجل . وقيل : الشياطين حملوهم على معصية الله تعالى ؛ والأول أصوب . ﴿ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا ﴾ الذباب اسم واحد الذكر والأنثى ، والجمع القليل أذبة والكثير ذبان ؛ على مثل غُراب وأغربة وغربان ؛ وسُمِّي به لكثرة حركته . الجوهري : والذباب معروف الواحدة ذبابة ، ولا تقل ذبانة . والمِذَبّة ما يُذَبّ به الذباب . وذُباب أسنان الإبل حدّها . وذُباب السيف طرفه الذي يضرب به . وذُباب العين إنسانها . والذُّبابة البقية من الدين . وذَبّ النهار إذا لم يبق منه إلا بقية . والتذبذب التحرك . والذِّبذبة نوس الشيء المعلق في الهواء . والقِبذب الذكر لتردده . وفي الحديث " من وُقِيَ شرذبذبه " . [وهذا مما لم يذكره ، أعني قوله : وفي الحديث[2]] . ﴿ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ ﴾ الاستنقاذ والإنقاذ التخليص . قال ابن عباس : كانوا يطلون أصنامهم بالزعفران فتجف فيأتي فيختلسه . وقال السُّدّي : كانوا يجعلون للأصنام طعاما فيقع عليه الذباب فيأكله . ﴿ ضَعُفَ الطَّالِبُ وَالْمَطْلُوبُ ﴾ قيل : الطالب الآلهة والمطلوب الذباب . وقيل بالعكس . وقيل : الطالب عابد الصنم والمطلوبُ الصنم ؛ فالطالب يطلب إلى هذا الصنم بالتقرب إليه ، والصنم المطلوب إليه . وقد قيل : « وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا[3] » راجع إلى آلهة في قرص أبدانهم حتى يسلبهم الصبر لهم والوقار معها . وخصّ الذباب لأربعة أمور تخصه : لمهانته وضعفه ولاستقذاره وكثرته ؛ فإذا كان هذا الذي هو أضعف الحيوان وأحقره لا يقدر من عبدوه من دون الله عز وجل على خلق مثله ودفع أذيته فكيف يجوز أن يكونوا آلهة معبودين وأربابا مطاعين . وهذا من أقوى حجة وأوضح برهان .

قوله تعالى : مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٧٤﴾

(١) في ك : حول البيت . (٢) أما نقله المؤلف رحمه الله عن الجوهري مذكور كله في الصحاح إلى قوله : « ... شرذبذبه » . والذي يبدو أن نسخة المصنف من الجوهري غير مشتملة على هذه الجمل . وفي ج : وفي التنزيل بدل وفي الحديث . (٣) في ب وك : قرض .

قوله تعالى : ﴿ مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ أى ما عظّموه حق عظمته ؛ حيث جعلوا هذه الأصنام شركاء له . وقد مضى فى « الأنعام »[1] . ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ تقدّم .

قوله تعالى : ٱللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ ٱلنَّاسِ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ ﴿٧٥﴾ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿٧٦﴾

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ ﴾ ختم السورة بأن الله اصطفى محمدا صلى الله عليه وسلم لتبليغ الرسالة ؛ أى ليس بدعه محمدا أمرا بِدْعِيًّا . وقيل : إن الوليد بن المغيرة قال : أو أنزل عليه الذكر من بيننا ؛ فنزلت الآية . وأخبر أن الاختيار إليه سبحانه وتعالى . ﴿ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ ﴾ لأقوال عباده ﴿ بَصِيرٌ ﴾ بمن يختاره من خلقه لرسالته . ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ﴾ يريد ما قدموا . ﴿ وَمَا خَلْفَهُمْ ﴾ يريد ما خلفوا ؛ مثل قوله فى يس : « إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا »[2] يريد ما بين أيديهم « وَآثَارَهُمْ » يريد ما خلفوا . ﴿ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴾ .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱرْكَعُوا وَٱسْجُدُوا وَٱعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَٱفْعَلُوا ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٧٧﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا وَاسْجُدُوا ﴾ تقدّم فى أول السورة أنها فضلت بسجدتين ، وهذه السجدة الثانية لم يرها مالك وأبو حنيفة من العزائم ؛ لأنه قرن الركوع بالسجود ، وأن المراد بها الصلاة المفروضة ؛ وخصّ الركوع والسجود تشريفا للصلاة . وقد مضى القول فى الركوع والسجود مبيّنا فى « البقرة »[3] والحمد لله وحده .

قوله تعالى : ﴿ وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ ﴾ أى امتثلوا أمره . ﴿ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ ﴾ نَدْب فيما عدا الواجبات التى صح وجوبها من غير هذا الموضع .

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٦ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ١١ . (٣) راجع جـ ١ ص ٣٤٤ .

قوله تعالى : وَجَٰهِدُوا فِى ٱللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِۦ ۚ هُوَ ٱجْتَبَىٰكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّىٰكُمُ ٱلْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِى هَٰذَا لِيَكُونَ ٱلرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ۚ فَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِٱللَّهِ هُوَ مَوْلَىٰكُمْ ۖ فَنِعْمَ ٱلْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ ٱلنَّصِيرُ ﴿٧٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ﴾ قيل : عنى به جهاد الكفار . وقيل : هو إشارة إلى امتثال جميع ما أمر الله به ، والانتهاء عن كل مانهى الله عنه ؛ أى جاهدوا أنفسكم فى طاعة الله و ردّها عن الهوى ، وجاهدوا الشيطان فى ردّ وسوسته ، والظَّلمةَ فى ردّ ظلمهم ، والكافرين فى ردّ كفرهم . قال ابن عطية : وقال مقاتل وهذه الآية منسوخة بقوله تعالى : «فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ»[1] . وكذا قال هبة الله : إن قوله : «حَقَّ جِهَادِهِ» وقولَه فى الآية الأخرى : «حَقَّ تُقَاتِهِ»[2] منسوخ بالتخفيف إلى الاستطاعة فى هذه الأوامر . ولا حاجة إلى تقدير النسخ ؛ فإن هذا هو المراد من أول الحكم ؛ لأن «حَقَّ جِهَادِهِ» ما ارتفع عنه الحرج . وقد روى سعيد بن المسيّب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خيرُ دينكم أيسرُه " . وقال أبو جعفر النحاس : وهذا مما لا يجوز أن يقع فيه نسخ ؛ لأنه واجب على الإنسان ، كما روى حَيْوَةُ بن شُرَيح يرفعه إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " المجاهد من جاهد نفسه لله عز وجل " وكما روى أبو غالب عن أبى أمامة أن رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم : أى الجهاد أفضل؟ عند الجمرة الأولى فلم يجبه ، ثم سأله عند الجمرة الثانية فلم يجبه ، ثم سأله عند جمرة العقبة ؛ فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " أين السائل " ؟ فقال : أنا ذا ؛ فقال عليه السلام " كلمة عدل عند سلطان جائر " .

---

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٤٤ . (٢) راجع جـ ٤ ص ١٥٧ .

قوله تعالى : ﴿ هُوَ اجْتَبَاكُمْ ﴾ أى اختاركم للذبّ عن دينه والتزام أمره ؛ وهذا تأكيد للأمر بالمجاهدة ، أى وجب عليكم أن تجاهدوا لأن الله اختاركم له .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ مِنْ حَرَجٍ ﴾ أى من ضِيق . وقد تقدّم فى « الأنعام »[1] . وهذه الآية تدخل فى كثير من الأحكام ؛ وهى مما خص الله بها هذه الأمة . روى معمر عن قتادة قال : أعطِيتْ هذه الأمة ثلاثا لم يُعْطَها إلا نبىّ : كان يقال للنبى اذهب فلا حرج عليك ، وقيل لهذه الأمة : « وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ » . والنبىّ شهيد على أمته ، وقيل لهذه الأمة : « لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ » . ويقال للنبىّ : سَلْ تُعْطَه ، وقيل لهذه الأمة : « ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ »[2] .

الثانية — واختلف العلماء فى هذا الحرج الذى رفعه الله تعالى ؛ فقال عكرمة : هو ما أُحِلّ من النساء مثنى وثلاث ورباع ، وما ملكت يمينك . وقيل : المراد قصر الصلاة ، والإفطارُ للسافر ، وصلاة الإيماء لمن لا يقدر على غيره ، وحَطُّ الجهاد عن الأعمى والأعرج والمريض والعَدِيم الذى لا يجد ما ينفق فى غَزْوه ، والغَرِيم ومن له والدان ، وحَطّ الإصْر الذى كان على بنى إسرائيل . وقد مضى تفصيل أكثر هذه الأشياء[3] . وروى عن ابن عباس والحسن البصرى أن هذه فى تقديم الأهِلّة وتأخيرها فى الفطر والأضحى والصوم ؛ فإذا أخطأت الجماعة هلال ذى الحجة فوقفوا قبل يوم عرفة بيوم أو وقفوا يوم النحر أجزأهم ، على خلاف فيه بيناه فى كتاب المقتبس فى شرح موطأ مالك بن أنس رضى الله عنه . وما ذكرناه هو الصحيح فى الباب . وكذلك الفطر والأضحى ؛ لما رواه حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن المُنْكَدِر عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فِطركم يوم تُفْطِرون وأضحاكم يوم تضحون " . خرجه أبو داود والدّارَقُطْنِي ، ولفظه ما ذكرناه . والمعنى : باجتهادكم من غير حرج يلحقكم . وقد روى الأئمة أنه عليه السلام سئل يوم النحر عن أشياء ، فما يسئل عن

(١) راجع جـ ٧ ص ٨٠ وص ٣٠٠ .
(٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٢٦ .
(٣) راجع جـ ٢ ص ١٥٥ وجـ ٣ ص ٤٣٠ .

أمر مما ينسى المرء أو يجهل من تقديم الأمور بعضها قبل بعض وأشباهها إلا قال فيها : " افعل ولا حرج " .

الثالثـــة — قال العلماء : رفع الحَرَج إنما هو لمن استقام على منهاج الشرع ، وأما السلّابة والسُّرّاق وأصحاب الحدود فعليهم الحرج ، وهم جاعلوه على أنفسهم بمفارقتهم الدّين ، وليس فى الشرع أعظم حرجا من إلزام ثبوت رجل لأثنين فى سبيل الله تعالى ؛ ومع صحة اليقين وجودة العزم ليس بحرج .

قوله تعالى : ﴿ مِلَّةَ أَبِيكُمْ ﴾ قال الزجاج : المعنى اتبعوا ملة أبيكم . الفرّاء : انتصب على تقدير حذف الكاف ، كأنه قال كَمِلّة . وقيل : المعنى وافعلوا الخير فعل أبيكم ؛ فأقام الفعل مقام الملّة . وإبراهيم هو أبو العرب قاطبة . وقيل : الخطاب لجميع المسلمين ، وإن لم يكن الكل من ولده ؛ لأن حرمة إبراهيم على المسلمين كحرمة الوالد على الولد . ﴿ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ ﴾ قال ابن زيد والحسن : « هو » راجع إلى إبراهيم ؛ والمعنى : هو سماكم المسلمين من قبل النبيّ صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَفِي هَذَا ﴾ أى وفى حكمه أن من اتبع محمدا صلى الله عليه وسلم فهو مسلم . قال ابن زيد : وهو معنى قوله : « رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ »[1] . قال النحاس : وهذا القول مخالف لقول عظماء[2] الأمة . روى علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس قال : سماكم الله عز وجل المسلمين من قبلُ ، أى فى الكتب المتقدمة وفى هـذا القرآن ؛ قاله مجاهد وغيره . ﴿ لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ ﴾ أى بتبليغه إياكم . ﴿ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ أن رسلهم قد بلّغتهم ؛ كما تقدّم فى « البقرة »[1] . ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴾ قد تقدّم[3] مستوفى والحمد لله [رب العالمين[4]] .

---

(١) راجع جـ ٢ ص ١٢٦ وص ١٥٣ فما بعد .
(٢) فى ك : علماء .
(٣) راجع جـ ١ ص ١٦٤ ، ٣٤٣ وجـ ٤ ص ١٥٦ .
(٤) من ك .

سورة المؤمنون

مكية كلها فى قول الجميع

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١﴾ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٢﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ﴿٤﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴿٥﴾ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٦﴾ فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴿٧﴾ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴿٨﴾ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ﴿١٠﴾ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١١﴾

فيه تسع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ روى البَيْهَقِيّ من حديث أنس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لما خلق الله جنة عَدْن وغرس أشجارها بيده قال لها تكلمى فقالت قد أفلح المؤمنون " . وروى النسائيّ عن عبد الله بن السائب قال : حضرتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فصلّى فى قِبَل الكعبة ، فخلع نعليه فوضعهما عن يساره فافتتح سورة المؤمنون ، فلما جاء ذكر موسى أو عيسى عليهما السلام أخذته سَعْلة فركع . خرجه مسلم بمعناه . وفى الترمذى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم إذا أنزل عليه الوحى سُمع عند وجهه كدَوِىّ النحل ، وأنزل عليه يوما فمكثنا [عنده](١) ساعةً فسُرِّىَ عنه فاستقبل القبلة فرفع يديه وقال : " اللّهم زِدْنا ولا تنقصنا وارضنا وارض عنّا — ثم قال —

(١) من ك .

أنزل علىّ عشر آيات من أقامهن دخل الجنة — ثم قرأ — قد أفلح المؤمنون " حتى ختم عشر آيات ؛ صححه ابن العربى . وقال النحاس : معنى " من أقامهن " من أقام عليهن ولم يخالف ما فيهن ؛ كما تقول : فلان يقوم بعمله . ثم نزل بعد هذه الآيات فرض الوضوء والحج فدخل معهن . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف : «قد أفلح المؤمنون» بضم الألف على الفعل المجهول ؛ أى أُبقُوا فى الثواب والخير . وقد مضى فى أول « البقرة » معنى الفلاح لغةً ومعنى (١) ، والحمد لله وحده .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ خَاشِعُونَ ﴾ روى المعتمر عن خالد عن محمد بن سيرين قال : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم ينظر إلى السماء فى الصلاة ؛ فأنزل الله عز وجل هذه الآية « الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ » . فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر حيث يسجد . وفى رواية هُشيم : كان المسلمون يلتفتون فى الصلاة وينظرون حتى أنزل الله تعالى : «قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ . الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ » ؛ فأقبلوا على صلاتهم وجعلوا ينظرون أمامهم . وقد تقدم ما للعلماء فى حكم المصلّى إلى حيث ينظر فى « البقرة » عند قوله : « فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ » (٢) . وتقدم أيضا معنى الخشوع لغة ومعنى فى البقرة أيضا عند قوله تعالى : « وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ » (١) . والخشوع محله القلب ؛ فإذا خشع خشعت الجوارح كلها لخشوعه ؛ إذ هو مَلِكُها ، حسبما بيّناه أول البقرة . وكان الرجل من العلماء إذا أقام الصلاة وقام إليها يهاب الرحمنَ أن يمدّ بصره إلى شىء وأن يحدّث نفسه بشىء من الدنيا . وقال عطاء : هو ألّا يعبث بشىء من جسده فى الصلاة . وأبصر النبىّ صلى الله عليه وسلم رجلا يعبث بلحيته فى الصلاة فقال : " لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه " » وقال أبو ذَرٍّ قال النبىّ صلى الله عليه وسلم . " إذا قام أحدكم إلى الصلاة فإن الرحمة تواجهه فلا يحركن الحصى " . رواه الترمذى . وقال الشاعر :

---

(١) راجع جـ ١ ص ١٨١ وص ٢٧٤ .

(٢) راجع جـ ٢ ص ١٥٨ .

ألا فى الصلاة الخيرُ والفضل أجمع * لأن بها الآراب[1] لله تخضعُ
وأولُ فرضٍ من شريعة ديننا * وآخر ما يبقى إذا الدِّين يُرفع
فمن قام للتكبير لاقته رحمة * وكان كعبدٍ بابَ مولاه يَقْرَعُ
وصار لربّ العرش حين صلاتِه * نَجِيًّا فيَا طُوباه لو كان يخشع

وروى أبو عمران[2] الجَوْنِىّ قال : قيل لعائشة ما كان خُلُق رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قالت : أتقرءون سورة المؤمنين ؟ قيل نعم . قالت : اقرءوا ؛ فقرئ عليها : « قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُون — حتى بلغ — يُحَافِظُونَ » . وروى النَّسائىّ عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلحظ فى صلاته يمينا وشمالا ، ولا يلوى عنقه خلف ظهره . وقال كعب بن مالك فى حديثه الطويل : ثم أصلى قريبا منه — يعنى من النبىّ صلى الله عليه وسلم — وأسارقه النظر ، فإذا أقبلت على صلاتى نظر إلىّ وإذا التفتّ نحوه أعرض عنى ... الحديث ؛ ولم يأمره بإعادة .

الثالثة — اختلف الناس فى الخشوع، هل هو من فرائض الصلاة أو من فضائلها ومكملاتها على قولين . والصحيح الأول ، ومحله القلب ، وهو أول عمل يرفع من الناس ؛ قاله عبادة بن الصامت ، رواه الترمذى من حديث جُبير بن نُفير عن أبى الدرداء ، وقال : هذا حديث حسن غريب . وقد خرجه النَّسائى من حديث جُبير بن نُفير أيضا عن عوف بن مالك الأشجعىّ من طريق صحيحة[3] . قال أبو عيسى : ومعاوية[4] بن صالح ثقة عند أهل الحديث ، ولا نعلم أحدا تكلم فيه غير يحيى بن سعيد القطان .

قلت : معاوية بن صالح أبو عمرو ويقال أبو عمر الحضرمى الحمصى قاضى الأندلس ، سئل عنه أبو حاتم الرازى فقال : صالح الحديث ، يُكتب حديثه ولا يحتج به . واختلف فيه قول يحيى بن معين ، ووثّقه عبد الرحمن بن مهدى وأحمد بن حنبل وأبو زرعة الرازى ، واحتج به مسلم فى صحيحه . وتقدم فى « البقرة » معنى اللغو والزكاة فلا معنى للإعادة[5] . وقال

(١) الآراب : جمع الإرب (بكسر فسكون) وهو العضو . (٢) كذا فى أ و ب و جـ و ط و ك .
(٣) كذا فى كل الأصول وهى لغة الحجاز والتذكير لغة نجد وبها جاء القرآن .
(٤) هو أحد رجال سند الحديث المتقدم . (٥) راجع جـ ١ ص ٣٤٣ ، جـ ٣ ص ٩٩

الضحاك : إن اللغو هنا الشرك . وقال الحسن : إنه المعاصى كلها . فهذا قول جامع يدخل فيه قول من قال هو : الشرك ؛ وقولُ من قال هو الغناء ؛ كما روى مالك بن أنس عن محمد ابن المُنكَدِر، على ما يأتى فى « لُقمان » بيانه (١) . ومعنى « فَاعِلُونَ » أى مؤدّون؛ وهى فصيحة، وقد جاءت فى كلام العرب . قال أُمَيّة بن أبى الصلت :

المطعمون الطعام فى السنة الأزْ * مة والفاعلون للزّكَواتِ

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴾ قال ابن العربى : « من غريب القرآن أن هذه الآيات العشر عامّةٌ فى الرجال والنساء، كسائر ألفاظ القرآن التى هى محتملة لهم فإنها عامّة فيهم، إلا قوله : «وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ» فإنما خاطب بها الرجال خاصة دون الزوجات؛ بدليل قوله : « إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ» . وإنما عُرف حفظ المرأة فرجها من أدلة أُخَر كآيات الإحصان عموما وخصوصا وغير ذلك من الأدلة » .

قلت : وعلى هذا التأويل فى الآية فلا يحلّ لامرأة أن يطأها مَن تملكه إجماعا من العلماء؛ لأنها غير داخلة فى الآية ، ولكنها لو أعتقته بعد مِلْكها له جاز له أن يتزوّجها كما يجوز لغيره عند الجمهور . وروى عن عبيد الله بن عبد الله بن عُتبة والشَّعْبِيّ والنَّخَعِيّ أنها لو أعتقته حين ملكته كانا على نكاحهما . قال أبو عمر : ولا يقول هذا أحد من فقهاء الأمصار ؛ لأن تملّكها عندهم يبطل النكاح بينهما ، وليس ذلك بطلاق و إنما هو فسخ للنكاح ؛ وأنها لو أعتقته بعد ملكها له لم يراجعها إلا بنكاح جديد ولو كانت فى عدّة منه .

الخامسة — قال محمد بن عبد الحكم : سمعت حَرْمَلة بن عبد العزيز قال : سألت مالكا عن الرجل يَجْلِد عُمَيرة ، فتلا هذه الآية : « وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ — إلى قوله — الْعَادُونَ » . وهذا لأنهم يَكْنُون عن الذَّكَر بعُمَيْرة ؛ وفيه يقول الشاعر :

إذا حَلَلتَ بوادٍ لا أنيس به * فاجلد عُمَيرة لا داءٌ ولا حَرَجُ

و يسميه أهل العراق الاستمناء ، وهو استفعال من المنِيّ . وأحمد بن حنبل على ورعه يجوزه و يحتج بأنه إخراج فضلة من البدن لجاز عند الحاجة ؛ أصله الفَصْد والحجامة . وعامة

(١) راجع جـ ١٤ ص ٥١ فما بعد .

العلماء على تحريمه . وقال بعض العلماء ، إنه كالفاعل بنفسه ، وهى معصية أحدثها الشيطان وأجراها بين الناس حتى صارت قبيلة ، وياليتها لم تُقَل ؛ ولو قام الدليل على جوازها لكان ذو المروءة يَعْرض عنها لدناءتها . فإن قيل : إنها خير من نكاح الأَمَة ؛ قلنا : نكاح الأمة ولو كانت كافرة على مذهب بعض العلماء خير من هذا ، وإن كان قد قال به قائل أيضا ، ولكن الاستمناء ضعيف فى الدليل ، عارٌ بالرجل الدنىء[1] ، فكيف بالرجل الكبير .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ ﴾ قال الفرّاء : أى من أزواجهم اللاتى أحلّ الله لهم لا يجاوزون[2] . ﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ فى موضع خفض معطوفة على « أَزْوَاجِهِمْ » و « ما » مصدرية . وهذا يقتضى تحريم الزنى ، وما قلناه من الاستمناء ، ونكاح المُتْعة ؛ لأن المتمتّع بها لا تجرى مجرى الزوجات ، لا ترث ولا تورث ، ولا يلحق به ولدها ، ولا يخرج من نكاحها بطلاق يستأنف لها ، وإنما يخرج بانقضاء المدّة التى عقدت عليها وصارت كالمستأجَرة . ابن العربى : إن قلنا إن نكاح المتعة جائز فهى زوجة إلى أجل ينطلق عليها اسم الزوجية . وإن قلنا بالحق الذى أجمعت عليه الأمة من تحريم نكاح المتعة لما كانت زوجة فلم تدخل فى الآية .

قلت : وفائدة هذا الخلاف هل يجب الحدّ ولا يلحق الولد كالزنى الصريح ، أو يدفع الحدّ للشبهة ويلحق الولد ؟ قولان لأصحابنا . وقد كان للمتعة فى التحليل والتحريم أحوال ؛ فمن ذلك أنها كانت مباحة ثم حرمها رسول الله صلى الله عليه وسلم زَمَنَ خَيْبَر ، ثم حلّلها فى غَزاة الفتح ، ثم حرمها بعدُ ؛ قاله ابن خُوَيْزمَنْدَاد من أصحابنا وغيره ، وإليه أشار ابن العربى . وقد مضى فى « النساء » القول فيها مستوفًى[3] .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ فسمّى من نكح ما لا يحلّ عاديا[4] ، وأوجب عليه الحدّ لعدوانه ، واللائط عادٍ قرآنا ولغة ، بدليل قوله تعالى : « بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ » وكما تقدم فى « الأعراف »[5] ؛ فوجب أن يقام الحدّ عليهم ؛ وهذا ظاهر لا غبار عليه .

(١) فى ب : البهى .
(٢) فى ب و ط : يجاوزن .
(٣) راجع جـ ٥ ص ١٢٩ .
(٤) فى ك : من لا تحل .
(٥) راجع جـ ٧ ص ٢٤٢ فما بعد .

قلت : فيه نظر ، ما لم يكن جاهلا أو متأولا ، وإن كان الإجماع منعقدا على أن قوله تعالى : « وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ . إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ » خصّ به الرجال دون النساء ؛ فقد روى مَعْمَر عن قتادة قال : تسرّرت امرأة غلامها ؛ فذُكر ذلك لعمر فسألها : ما حملك على ذلك ؟ قالت : كنت أراه يحلّ لى بملك يمينى كما يحلّ للرجل المرأة بملك اليمين ؛ فاستشار عمر فى رَجْمها أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : تأوّلتْ كتاب الله عز وجل على غير تأويله : لا رجم عليها . فقال عمر : لا جَرَم ! والله لا أحلّك لحرّ بعده أبدا . عاقبها بذلك ودرأ الحدّ عنها ، وأمر العبد ألّا يقربها . وعن أبى بكر بن عبد الله أنه سمع أباه يقول : أنا حضرت عمر بن عبد العزيز جاءته امرأة بغلام لها وَضِيء فقالت : إنى استسررته فمنعنى بنو عمى عن ذلك ، وإنما أنا بمنزلة الرجل تكون له الوليدة فيطؤها ؛ فإنه عنى بنى عمى ؛ فقال عمر : أتزوّجت قبله ؟ قالت نعم ؛ قال أما والله لولا منزلتك من الجهالة لرجمتك بالحجارة ، ولكن اذهبوا به فبيعوه إلى من يخرج به إلى غير بلدها . و « وَرَاءَ » بمعنى سِوى ، وهو مفعول بـ« ٱبتغى » أى من طلب سوى الأزواج والولائد المملوكة له . وقال الزجاج : أى فمن ٱبتغى ما بعد ذلك ؛ فمفعول الابتغاء محذوف ، و « وَرَاءَ » ظرف . و « ذَلِكَ » يشار به إلى كل مذكور مؤنثا كان أو مذكرا . ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ أى المجاوزون الحدّ ؛ من عدا أى جاوز الحدّ وجازه .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ . وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ قرأ الجمهور : « لِأَمَانَاتِهِمْ » بالجمع . وابن كثير بالإفراد . والأمانة والعهد يجمع كل ما يحمله الإنسان من أمر دينه ودنياه قولا وفعلا . وهذا يعمّ معاشرة الناس والمواعيد وغير ذلك ؛ وغاية ذلك حفظه والقيام به . والأمانة أعم من العهد ، وكل عهد فهو أمانة فيما تقدم فيه قول أو فعل أو معتقد .

التاسعة — قرأ الجمهور : « صَلَوَاتِهِمْ » وحمزة والكسائى « صَلَاتِهِمْ » بالإفراد ؛ وهذا الإفراد اسم جنس فهو فى معنى الجمع . والمحافظة على الصلاة إقامتُها والمبادرةُ إليها أوائل

أوقاتها ، و إتمام ركوعها وسجودها . وقد تقدم فى « البقرة »[1] مستوفى . ثم قال : ﴿ أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ ﴾ أى من عمل بما ذكر فى هذه الآيات فهم الوارثون ؛ أى يرثون منازل أهل النار من الجنة . وفى الخبر عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم " إن الله تعالى جعل لكل إنسان مسكنا فى الجنة ومسكنا فى النار فأما المؤمنون فيأخذون منازلهم ويرثون منازل الكفار ويحمل الكفار فى منازلهم فى النار " . خرجه ابن ماجه بمعناه . عن أبى هريرة أيضا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما منكم من أحد إلا وله منزلان منزل فى الجنة ومنزل فى النار فإذا مات فدخل النار ورث أهل الجنة منزله فذلك قوله تعالى : « أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ » " . إسناده صحيح . ويحتمل أن يسمى الحصول على الجنة وراثة من حيث حصولها دون غيرهم ، فهو اسم مستعار على الوجهين . والفردوس ربوة الجنة وأوسطها وأفضلها . خرجه الترمذى من حديث الرُّبَيِّع بنت النضر أم حارثة ، وقال : حديث حسن صحيح . وفى صحيح مسلم[2] " فإذا سألتم الله فسلوه الفردوس فإنه أوسط الجنة وأعلى الجنة ومنه تفجر أنهار الجنة " . قال أبو حاتم محمد بن حِبّان : قوله صلى الله عليه وسلم " فإنه أوسط الجنة " يريد أن الفردوس فى وسط الجنان فى العرض وهو أعلى الجنة ؛ يريد فى الارتفاع . وهذا كله يصحح قول أبى هريرة : إن الفردوس جبل الجنة التى تتفجر منه أنهار الجنة . واللفظة فيما قال مجاهد : رُومية عُرِّبت . وقيل : هى فارسية عُرِّبت . وقيل : حبشية ؛ وإن ثبت ذلك فهو وِفاق بين اللغات . وقال الضحاك : هو عربى وهو الكَرْم ؛ والعرب تقول للكروم فراديس . ﴿ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ فأنث على معنى الجنة .

قوله تعالى : وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ مِن سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ۚ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٤﴾

(١) راجع جـ ١ ص ١٦٤ فما بعد . (٢) كذا فى ب و ج و ك .

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ ﴾ الإنسان هنا آدم عليه الصلاة والسلام؛ قاله قتادة وغيره ، لأنه استُلّ من الطين . ويجئ الضمير فى قوله : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ ﴾ عائدا على ابن آدم ، وإن كان لم يُذكر لشهرة الأمر ؛ فإن المعنى لا يصلح إلا له . نظير ذلك « حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ »(١) . وقيل : المراد بالسلالة ابن آدم ؛ قاله ابن عباس وغيره . والسلالة على هذا صفوة الماء ، يعنى المنىّ . والسلالة فعالة من السَّل وهو استخراج الشىء من الشىء؛ يقال : سللت الشعر من العجين ، والسيف من الغمد فانسل ؛ ومنه قوله :

* فسُلِّى ثيابى من ثيابك تَنْسُلِ(٢) *

فالنطفة سُلالة ، والولد سَليل وسُلَالة؛ عنى به الماء يُسَلّ من الظهر سَلًّا . قال الشاعر :

فجاءت به عَضْبَ الأديم غَضنْفَرًا * سلالةَ فَرْج كان غيرَ حصين(٣)

وقال آخر :

وما هِنْدُ إلّا مُهْرَةٌ عربيّة * سليلةُ أفراسٍ تجلّلها بَغْل(٤)

وقوله : « مِنْ طِينٍ » أى أن الأصل آدم وهو من طين .

قلت : أى من طين خالص ، فأما ولده فهو من طين ومنىّ ، حسبما بيناه فى أول سورة الأنعام(٥) .

وقال الكلبى : السلالة الطين إذا عصرته انسل من بين أصابعك؛ فالذى يخرج هو السُّلالة .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ نُطْفَةً ﴾ قد مضى القول فى النطفة والعلقة والمضغة وما فى ذلك من الأحكام فى أول الحج(٦) ، والحمد لله على ذلك .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ ﴾ اختلف الناس فى الخلق الآخر ، فقال ابن عباس والشَّعْبى وأبو العالية والضحاك وابن زيد : هو نفخ الروح فيه بعد أن كان

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٩٥ فما بعد . (٢) هذا عجز بيت من معلقة امرئ القيس . وصدره :

* وإن تك قد ساءتك منى خليقة *

(٣) البيت لحسان بن ثابت . (٤) نسب صاحب لسان العرب هذا البيت لهند بنت النعمان (مادة سلل) . وتجللها : علاها . وقوله : « بغل » قال ابن برى : وذكر بعضهم أنها تصحيف ، وأن صوابه « نغل » بالنون وهو الخسيس من الناس والدواب؛ وفى ب و جـ و ك : تحللها . بالمهملة وهو المشهور . (٥) راجع جـ ٦ ص ٣٨٧ .

(٦) راجع ص ٦ من هذا الجزء .

جمادا . وعن ابن عباس : خروجه إلى الدنيا . وقال قتادة عن فرقة : نبات شعره . الضحاك : خروج الأسنان ونباتُ الشعر . مجاهد : كمال شبابه : وروى عن ابن عمر . والصحيح أنه عام فى هذا وفى غيره من النطق والإدراك وحسن المحاولة وتحصيل المعقولات إلى أن يموت .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ يروى أن عمر بن الخطاب لما سمع صدر الآية إلى قوله : « خَلْقًا آخَرَ » قال فتبارك الله أحسن الخالقين ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هكذا أنزلت " . وفى مسند الطَّيَالِسِى : ونزلت « وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ » الآية ؛ فلما نزلت قلت أنا : تبارك الله أحسن الخالقين ؛ فنزلت : « تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ » . ويروى أن قائل ذلك معاذ بن جَبَل . وروى أن قائل ذلك عبد الله بن أبى سَرْح ، وبهذا السبب ارتد وقال : آتى بمثل ما يأتى محمد ؛ وفيه نزل « وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ » على ما تقدم بيانه فى « الأنعام »[1] . وقوله تعالى : « تَبَارَكَ » تفاعل من البركة . ﴿ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴾ أتقن الصانعين . يقال لمن صنع شيئا خلقه ؛ ومنه قول الشاعر :

ولأنت تَفْرِى ما خلقتَ وبعـ * ـضُ القوم يَخْلُقُ ثم لا يَفْرِى[2]

وذهب بعض الناس إلى نفى هذه اللفظة عن الناس ، وإنما يضاف الخلق إلى الله تعالى . وقال ابن جريج : إنما قال : « أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ » لأنه تعالى قد أذن لعيسى عليه السلام أن يخلق ؛ واضطرب بعضهم فى ذلك . ولا تُنَفَى اللفظة عن البشر فى معنى الصنع ؛ وإنما هى منفية بمعنى الاختراع والإيجاد من العدم .

الخامسة[3] — من هذه الآية قال ابن عباس لعمر حين سأل مشيخة الصحابة عن ليلة القدر فقالوا : الله أعلم ؛ فقال عمر : ما تقول يا ابن عباس ؟ فقال : يا أمير المؤمنين إن الله تعالى خلق السموات سبعا والأرضين سبعا ، وخلق ابن آدم من سبع وجعل رزقه فى سبع ، فأراها

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٩ . (٢) البيت لزهير بن أبى سلمى يمدح هرم بن سنان . والفرى : القطع .
(٣) كذا فى ك وز . وفى ب وجـ وط : مسألة .

فى ليلة سبع وعشرين . فقال عمر رضى الله عنه أعجزكم[1] أن تأتوا بمثل ما أتى هذا الغلام الذى لم تجتمع شؤون رأسه . وهذا الحديث بطوله فى مسند ابن أبى شيبة . فأراد ابن عباس « خلق ابن آدم من سبع » بهذه الآية[2]، وبقوله : «وجعل رزقه فى سبع » قوله : «فَأَنْبَتْنَا[3] فِيهَا حَبًّا . وَعِنَبًا وَقَضْبًا . وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا . وَحَدَائِقَ غُلْبًا . وَفَاكِهَةً وَأَبًّا » الآية . السبع منها لابن آدم ، والأبّ للأنعام . والقَضْبُ يأكله ابن آدم ويَسْمَن منه النساء ؛ هذا قول . وقيل : القَضْب البقول لأنها تُقْضَبُ ؛ فهى رزق ابن آدم . وقيل : القَضْب والأبّ للأنعام ، والستُّ الباقيةُ لابن آدم ، والسابعة هى الأنعام ؛ إذ هى من أعظم رزق ابن آدم .

قوله تعالى : ثُمَّ إِنَّكُم بَعْدَ ذَٰلِكَ لَمَيِّتُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ﴾ أى بعد الخلق والحياة . النحاس : ويقال فى هذا المعنى لمائتون . ثم أخبر بالبعث بعد الموت فقال : ﴿ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ﴾ .

قوله تعالى : وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرَائِقَ وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ غَافِلِينَ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعَ طَرَائِقَ﴾ قال أبو عبيدة : أى سبع سموات . وحكى عنه أنه يقال : طارقت الشىء ، أى جعلت بعضه فوق بعض ؛ فقيل للسموات طرائق لأن بعضها فوق بعض . والعرب تسمّى كلّ شىء فوق شىء طَرِيقة . وقيل : لأنها طرائق الملائكة . ﴿وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ غَافِلِينَ﴾ قال بعض العلماء : أى عن خلق السماء . وقال أكثر المفسرين : أى عن الخلق كلهم من أن تسقط عليهم فتهلكهم .

قلت : ويحتمل أن يكون المعنى « وَمَا كُنَّا عَنِ الْخَلْقِ غَافِلِينَ » أى فى القيام بمصالحهم وحفظهم[4] ؛ وهو معنى الحىّ القيّوم[5] ؛ على ما تقدم .

(١) فى الدر المنثور : «أعجزتم أن تقولوا كما قال هذا الغلام» . (٢) كذا فى الأصول ، وسياق الكلام يقتضى أن تكون العبارة هكذا : فأراد ابن عباس بقوله : « خلق ابن آدم من سبع هذه الآية ... » الخ .
(٣) راجع جـ١٩ ص٢١٨ فما بعد . (٤) كذا فى ك . وفى ب وج بالإفراد . (٥) راجع جـ٣ ص٢٧١ .

قوله تعالى : وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءًۢ بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّٰهُ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍۭ بِهِۦ لَقَٰدِرُونَ ﴿١٨﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — هذه الآية من نعم الله تعالى على خلقه ومما امتنّ به عليهم ؛ ومن أعظم المنن الماءُ الذى هو حياة الأبدان ونماء الحيوان . والماءُ المنزل من السماء على قسمين : هذا الذى ذكر الله سبحانه وتعالى وأخبر بأنه استودعه فى الأرض ، وجعله فيها مختزنا لسقْى الناس يجدونه عند الحاجة إليه ؛ وهو ماء الأنهار والعيون وما يستخرج من الآبار . وروى عن ابن عباس وغيره أنه إنما أراد الأنهار الأربعة : سَيْحان وجَيْحان ونيل مصر والفُرات . وقال مجاهد : ليس فى الأرض ماء إلا وهو من السماء . وهذا ليس على إطلاقه ، وإلا فالأجاج ثابت فى الأرض ، فيمكن أن يقيّد قوله بالماء العذب ؛ ولا محالة أن الله تعالى قد جعل فى الأرض ماء وأنزل من السماء ماء . وقد قيل : إن قوله : « وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً » إشارةٌ إلى الماء العذب ، وأن أصله من البحر ، رفعه الله تعالى بلطفه وحسن تقديره من البحر إلى السماء ، حتى طاب بذلك الرفع والتصعيد ؛ ثم أنزله إلى الأرض ليُنتفع به ، ولو كان الأمر إلى ماء البحر لما انتفع به من ملوحته .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ بِقَدَرٍ ﴾ أى على مقدار مصلح ، لأنه لو كثر أهلك ، ومنه قوله تعالى : « وَإِنْ مِنْ شَىْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ »[1] . ﴿ وَإِنَّا عَلَىٰ ذَهَابٍۭ بِهِۦ لَقَٰدِرُونَ ﴾ يعنى الماء المختزن . وهذا تهديد ووعيد ؛ أى فى قدرتنا إذهابه وتغويره ، ويهلك الناس بالعطش وتهلك مواشيهم ؛ وهذا كقوله تعالى : « قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا — أى غائرا — فَمَن يَأْتِيكُم بِمَآءٍ مَّعِينٍ »[2] .

الثالثة — ذكر النحاس : قرئ على أبى يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن يونس عن جامع بن سوادة قال : حدّثنا سعيد بن سابق قال حدّثنا مسلمة بن علىّ عن مقاتل بن حيان

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٤ . (٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٢٢ .

عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "أنزل الله عز وجل من الجنة إلى الأرض خمسة أنهار سَيْحون وهو نهر الهند، وجَيْحون وهو نهر بَلْخ، ودِجْلة والفُرات وهما نهرا العراق، والنيل وهو نهر مصر، أنزلها الله تعالى من عين واحدة من عيون الجنة فى أسفل درجة من درجاتها على جناحى جبريل عليه السلام فاستودعها الجبال وأجراها فى الأرض وجعل فيها منافع للناس فى أصناف معايشهم وذلك قوله جل ثناؤه : « وَأَنْزَلْنا مِنَ السَّماءِ مَاءً بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ » فإذا كان عند خروج يأجوج ومأجوج أرسل الله عز وجل جبريل فرفع من الأرض القرآن والعلم وجميع الأنهار الخمسة فيرفع ذلك إلى السماء فذلك قوله تعالى : «وَإِنَّا عَلَى ذَهَابٍ بِهِ لَقَادِرُونَ» فإذا رفعت هذه الأشياء من الأرض فقد أهلها خير الدين والدنيا".

الرابعة — كل ما نزل من السماء مختزنا كان أو غير مختزن فهو طاهر مطهر يغتسل به ويتوضأ منه ؛ على ما يأتى فى « الفرقان »[1] بيانه .

قوله تعالى : فَأَنشَأْنَا لَكُم بِهِۦ جَنَّٰتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَٰبٍ لَّكُمْ فِيهَا فَوَٰكِهُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿١٩﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَأَنْشَأْنَا ﴾ أى جعلنا ذلك سبب النبات، وأوجدناه به وخلقناه . وذكر تعالى النخيل والأعناب ؛ لأنها ثمرة الحجاز بالطائف والمدينة وغيرهما ؛ قاله الطبرى . ولأنها أيضا أشرف الثمار ؛ فذكرها تشريفا لها وتنبيها عليها . ﴿ لَكُمْ فِيهَا ﴾ أى فى الجنات . ﴿ فَوَاكِهُ ﴾ من غير الرطب والعنب . ويحتمل أن يعود على النخيل والأعناب خاصة إذ فيها مراتب وأنواع ؛ والأول أعم لسائر الثمرات .

الثانية — من حلف ألا يأكل فاكهة ؛ ففى الرواية عندنا يحنث بالباقلاء الخضراء وما أشبهها . وقال أبو حنيفة ؛ لا يحنث بأكل القثاء والخيار والجزر ؛ لأنها من البقول لا من الفاكهة . وكذلك الجوز واللوز والفستق ؛ لأن هذه الأشياء لا تعدّ من الفاكهة .

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣٩ .

و إن أكل تفاحا أو خوخا أو مشمشا أو تينا أو إجاصا يحنث . وكذلك البطيخ ؛ لأن هذه الأشياء كلها تؤكل على جهة التفكه قبل الطعام و بعده ؛ فكانت فاكهة . وكذلك يابس هذه الأشياء إلا البطيخ اليابس لأن ذلك لا يؤكل إلا فى بعض البلدان . ولا يحنث بأكل البطيخ الهندى لأنه لا يعدّ من الفواكه . و إن أكل عنبا أو رمّانا أو رطبا لا يحنث . وخالفه صاحباه فقالا يحنث ؛ لأن هذه الأشياء من أعز الفواكه ، وتؤكل على وجه التنعم . والإفراد لها بالذكر فى كتاب الله عز وجل لكمال معانيها ؛ كتخصيص جبريل وميكائيل من الملائكة . واحتج أبوحنيفة بأن قال : عطف هذه الأشياء على الفاكهة مرة فقال : « فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ »[1] ومرة عطف الفاكهة على هذه الأشياء فقال : « وَفَاكِهَةً وَأَبًّا »[2] والمعطوف غير المعطوف عليه ، ولا يليق بالحكمة ذكر الشىء الواحد بلفظين مختلفين فى موضع المنّة . والعنب والرمان يكتفى بهما فى بعض البلدان فلا يكون فاكهة ؛ ولأن ما كان فاكهة لا فرق بين رطبه ويابسه ، ويابس هذه الأشياء لا يعد فاكهة فكذلك رطبها .

قوله تعالى : وَشَجَرَةً تَخْرُجُ مِن طُورِ سَيْنَاءَ تَنبُتُ بِالدُّهْنِ وَصِبْغٍ لِّلْآكِلِينَ ﴿٢٠﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَشَجَرَةً ﴾ شجرة عطف على جنات . وأجاز الفراء الرفع لأنه لم يظهر الفعل ، بمعنى وثَمّ شجرة ؛ ويريد بها شجرة الزيتون . وأفردها بالذكر لعظيم منافعها فى أرض الشام والحجاز وغيرهما من البلاد ، وقلّة تعاهدها بالسّقى والحفر وغير ذلك من المراعاة فى سائر الأشجار . ﴿ تَخْرُجُ ﴾ فى موضع الصفة . ﴿ مِن طُورِ سَيْنَاءَ ﴾ أى أنبتها الله فى الأصل من هذا الجبل الذى بارك الله فيه . وطور سيناء من أرض الشام وهو الجبل الذى كلّم الله عليه موسى عليه السلام ؛ قاله ابن عباس وغيره ، وقد تقدّم فى البقرة والأعراف[3] . والطور الجبل فى كلام العرب . وقيل : هو مما عرب من كلام العجم . وقال ابن زيد : هو جبل

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٨٥ . (٢) راجع جـ ١٩ ص ٢٢٠

(٣) راجع جـ ٣ ص ٢٦٤ ، جـ ٧ ص ٢٨٧ .

بيت المقدس ممدود من مصر إلى أيلة[1] . واختلف فى سَيْناء ؛ فقال قتادة : معناه الحسَن ؛ ويلزم على هذا التأويل أن يُنَوَّن الطور على النعت . وقال مجاهد : معناه مبارك . وقال مَعْمَر عن فرقة : معناه شجر ؛ ويلزمهم أن ينوّنوا الطور . وقال الجمهور : هو اسم الجبل ؛ كما تقول جبل أُحُد . وعن مجاهد أيضا : سَيْناء حجر بعينه أضيف الجبل إليه لوجوده عنده . وقال مقاتل : كل جبل يحمل الثمار فهو سيناء ؛ أى حسن . وقرأ الكوفيون بفتح السين على وزن فَعْلاء ، وفعلاء فى كلام العرب كثير ؛ يمنع من الصرف فى المعرفة والنكرة ؛ لأن فى آخرها ألف التأنيث ، وألفُ التأنيث ملازمة لما هى فيه ، وليس فى الكلام فِعلاء ، ولكن من قرأ سِيناء بكسر السين جعله فِعلالا ؛ فالهمزة فيه كهمزة حِرباء ، ولم يصرف فى هذه الآية لأنه جعل اسم بقعة . وزعم الأخفش أنه اسم أعجمىّ .

الثانيــة — قوله تعالى : ﴿ تَنْبُتُ بِالدُّهْنِ ﴾ قرأ الجمهور : « تَنْبُتُ » بفتح التاء وضم الباء والتقدير : تنبت ومعها الدهن ، كما تقول : خرج زيد بسلاحه . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو بضم التاء وكسر الباء . واختلف فى التقدير على هذه القراءة ؛ فقال أبو علىّ الفارسى : التقدير تنبت جناها ومعه الدهن ؛ فالمفعول محذوف . وقيل : الباء زائدة ؛ مثل : « وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ[2] » وهذا مذهب أبى عبيدة . وقال الشاعر :

* نضرب بالسيف ونرجو بالفَرَج *

وقال آخــر :

هنّ الحرائر لا رَبّاتُ أَخْمِرَةٍ[3] * سود المحاجر لا يقرأن بالسُّوَرِ

ونحو هــذا قاله أبو علىّ أيضا ؛ وقد تقــدّم . وقيــل : نبت وأنبت بمعنًى ؛ فيكون المعنى كما مضى فى قراءة الجمهور ، وهو مذهب الفراء وأبى إسحاق ، ومنه قول زهير :

* ... حتى إذا أنبت البقل *

---

(١) أيلة : تعرف اليوم باسم «العقبة» . (٢) راجع جـ ٢ ص ٣٦١ . (٣) كذا فى الأصول ولسان العرب مادة « سور » بالخاء المعجمة . وأورده صاحب خزانة الأدب بالحاء المهملة ، قال : « والأحمرة جمع حمار (بالحاء المهملة) جمع قلة ، وخص الحمير لأنها رذال المال وشره ... وقد صحف الدماميني هذه الكلمة بالخاء المعجمة ، وقال والأخمرة جمع خمار ، وهو ما تستر به المرأة رأسها » . (راجع الشاهد الخامس بعد السبعمائة من الخزانة)

والأصمعى ينكر أنبت، ويتّهم قصيدة زهير التى فيها :

رأيتُ ذوى الحاجاتِ حَوْلَ بيوتِهم * قَطِيناً بها حتى إذا أنبت البقـل

أى نبت . وقرأ الزهرى والحسن والأعرج : «تُنْبَت بالدهن» برفع التاء ونصب الباء . قال ابن جنّى والزجاج : هى باء الحال ؛ أى تُنْبَت ومعها دهنها . وفى قراءة ابن مسعود : «تخرج بالدهن» وهى باء الحال . ابْنُ دَرَسْتَوَيْه : الدهن الماء اللين ؛ تنبت من الإنبات . وقرأ زِرّ بن حبيش : «تُنْبِت — بضم التاء وكسر الباء — الدهن» بحذف الباء ونصبه . وقرأ سليمان بن عبد الملك والأشهب : «بالدهان» . والمراد من الآية تعديد نعمة الزيت على الإنسان، وهى من أركان النعم التى لا غنًى بالصحة عنها . ويدخل فى معنى الزيتون[1] شجر الزيت كلّه على اختلافه بحسب الأقطار .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿وَصِبْغٍ لِّلْآكِلِينَ﴾ قراءة الجمهور . وقرأت فرقة : «وأصباغ» بالجمع . وقرأ عامر بن عبد قيس : «ومتاعا» ؛ ويراد به الزيت الذى يصطبغ به الأكل ؛ يقال : صِبغ وصباغ ؛ مثلُ دِبْغ ودِباغ، ولِبس ولِباس . وكل إدام يؤتدم به فهو صِبغ ؛ وحكاه الهروىّ وغيره[2] . وأصل الصِّبغ ما يلوّن به الثوب، وشبّه الإدام به لأن الخبز يلوّن بالصِّبغ إذا غُمس فيه . وقال مقاتل : الأُدْم الزيتون، والدهن الزيت . وقـد جعل الله تعالى فى هـذه الشجرة أُدْمًا ودُهْنا ؛ فالصِّبغ على هذا الزيتونُ .

الرابعـــة — لا خلاف أن كل ما يصطبغ فيه من المائعات كالزيت والسمن والعسل والرُّبّ والخل وغير ذلك من الأمراق أنه إدام . وقد نص رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخل فقال: "نعم الإدام الخل" رواه تسعة من الصحابة، سبعة رجال وامرأتان . وممن رواه فى الصحيح جابر وعائشة وخارجة وعمـر وابنه عبيد الله وابن عبـاس وأبو هريرة وسَمُـرة ابن جُنْدب وأنس وأم هانئ .

الخامســـة — واختلف فيما كان جامدا كاللحم والتمر والزيتون وغير ذلك من الجوامد ؛ فالجمهور أن ذلك كله إدام ؛ فمن حلف ألا يأكل إداما فأكل لحما أو جبنا حنِث . وقال أبو حنيفة : لا يحنث ؛ وخالفه صاحباه . وقد روى عن أبى يوسف مثل قول أبى حنيفة . والبقل ليس بإدام فى قولهم جميعا . وعن الشافعى فى التمر وجهان ؛ والمشهور أنه ليس بإدام لقوله فى التنبيه :

(١) فى ب و ج و ز و ط و ك : فى معنى الزيتونة .
(٢) فى ك : يلوث .

وقيل يحنث ؛ والصحيح أن هذا كله إدام . وقد روى أبو داود عن يوسف بن عبد الله ابن سلام قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم أخذ كسرة من خبز شعير فوضع عليها تمرة فقال : "هذه إدام هذه" . وقال صلى الله عليه وسلم : "سيد إدام الدنيا والآخرة اللحم" . ذكره أبو عمر . وترجم البخارى (باب الإدام) وساق حديث عائشة ؛ ولأن الإدام مأخوذ من المؤادمة وهى الموافقة ، وهذه الأشياء توافق الخبز فكان إداما . وفى الحديث عنه عليه السلام : " ائتدموا ولو بالماء" . ولأبى حنيفة أن حقيقة الإدام الموافقة فى الاجتماع على وجه لا يقبل الفصل ؛ كالخل والزيت ونحوهما ، وأما اللحم والبيض وغيرهما لا يوافق الخبز بل يجاوره (١) كالبطيخ والتمر والعنب . والحاصل : أن كل ما يحتاج فى الأكل إلى موافقة الخبز كان إداما ، وكل ما لا يحتاج ويؤكل على حدة لا يكون إداما ، والله أعلم .

السادسة — روى الترمذى من حديث عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "كلوا الزيت وادهنوا به فإنه من شجرة مباركة" . هذا حديث لا يعرف إلا من حديث عبد الرزاق ، وكان يضطرب فيه ، فربما يذكر فيه عن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وربما رواه على الشك فقال : أحسبه عن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم ، وربما قال : عن زيد بن أسلم عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم . وقال مقاتل : خُصّ الطور بالزيتون لأن أول الزيتون نبت منها . وقيل : إن الزيتون أول شجرة نبتت فى الدنيا بعد الطوفان . والله أعلم .

قوله تعالى : وَإِنَّ لَكُمْ فِي ٱلْأَنْعَٰمِ لَعِبْرَةً ۖ نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِي بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَٰفِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٢١﴾ وَعَلَيْهَا وَعَلَى ٱلْفُلْكِ تُحْمَلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۖ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٢٣﴾ فَقَالَ ٱلْمَلَؤُا۟ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَوْمِهِۦ مَا هَٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُرِيدُ أَن يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ ۚ وَلَوْ شَآءَ

(١) كذا فى الأصول من المجاورة .

ٱللَّهُ لَأَنزَلَ مَلَـٰٓئِكَةً مَّا سَمِعْنَا بِهَـٰذَا فِىٓ ءَابَآئِنَا ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٢٤﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌۢ بِهِۦ جِنَّةٌ فَتَرَبَّصُوا۟ بِهِۦ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿٢٥﴾ قَالَ رَبِّ ٱنصُرْنِى بِمَا كَذَّبُونِ ﴿٢٦﴾ فَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِ أَنِ ٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيِنَا فَإِذَا جَآءَ أَمْرُنَا وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ فَٱسْلُكْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ ٱلْقَوْلُ مِنْهُمْ ۖ وَلَا تُخَـٰطِبْنِى فِى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ ۖ إِنَّهُم مُّغْرَقُونَ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ لَكُمْ فِى الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُّسْقِيكُم مِّمَّا فِى بُطُونِهَا وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ كَثِيرَةٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ . وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ ﴾ تقدم القول فيهما فى « النحل »(١) والحمد لله . وفى هود(٢) قصة السفينة ونوح، وركوب البحر فى غير موضع(٣) .

قوله تعالى : ﴿ وَعَلَيْهَا ﴾ أى وعلى الأنعام فى البر . ﴿ وَعَلَى الْفُلْكِ ﴾ فى البحر . ﴿ تُحْمَلُونَ ﴾ وإنما يحمل فى البر على الإبل فيجوز أن ترجع الكناية إلى بعض الأنعام . وروى أن رجلا ركب بقرة فى الزمان الأول فأنطقها الله تعالى معه فقالت : إنا لم نخلق لهذا ! وإنما خلقت للحرث .

قوله تعالى : ﴿ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ ﴾ قرئ بالخفض ردًّا على اللفظ، وبالرفع ردًّا على المعنى . وقد مضى فى « الأعراف »(٤) .

قوله تعالى : ﴿ مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُرِيدُ أَن يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ ﴾ أى يسودكم ويشرف عليكم بأن يكون متبوعا ونحن له تبع . ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَنزَلَ مَلَائِكَةً ﴾ أى لو شاء الله ألا يعبد شيء سواه لجعل رسوله ملكا . ﴿ مَّا سَمِعْنَا بِهَذَا ﴾ أى بمثل دعوته . وقيل : ما سمعنا بمثله بشرا، أتى برسالة ربه(٥) . ﴿ فِى آبَائِنَا الْأَوَّلِينَ ﴾ أى فى الأمم الماضية، قاله ابن عباس . والباء فى « بهذا » زائدة، أى ماسمعنا هذا كائنا فى آبائنا الأولين، ثم عطف بعضهم على بعض فقالوا : ﴿ إِنْ هُوَ ﴾

(١) راجع جـ ١٠ ص ٦٨ ، ٨٩ .
(٢) راجع جـ ٩ ص ٣٠ .
(٣) راجع جـ ٢ ص ١٩٥ .
(٤) راجع جـ ٧ ص ٢٣٣ .
(٥) كذا فى جـ وك . وفى ط وب وى : أى .

يعنون نوحا ﴿ إِلَّا رَجُلٌ بِهِ جِنَّةٌ ﴾ أى جنون لا يدرى مايقول . ﴿ فَتَرَبَّصُوا بِهِ حَتَّى حِينٍ ﴾ أى انتظروا موته . وقيل : حتى يستبين جنونه . وقال الفراء : ليس يراد بالحين ها هنا وقت بعينه ، إنما هو كقوله : دعه إلى يوم ما . فقال حين تمادوا على كفرهم : ﴿ رَبِّ ٱنصُرْنِى بِمَا كَذَّبُونِ ﴾ أى انتقم ممن لم يطعنى ولم يسمع رسالتى . ﴿ فَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ ﴾ أى أرسلنا إليه رسلا من السماء ﴿ أَنِ ٱصْنَعِ ٱلْفُلْكَ ﴾ على ما تقدّم بيانه .

قوله تعالى : ﴿ فَٱسْلُكْ فِيهَا ﴾ أى أدخل فيها واجعل فيها ؛ يقال : سلكته فى كذا وأسلكته فيه إذا أدخلته . قال عبد مناف بن ربع الهُذلى :

حتى إذا أسلكوهم فى قُتائدة * شَلًّا كما تَطرد الجَمّالةُ الشُّرُدا (١)

﴿ مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ ﴾ قرأ حفص : « من كُلٍّ » بالتنوين ، الباقون بالإضافة ؛ وقد ذكر (٢) . وقال الحسن : لم يحمل نوح فى السفينة إلا ما يلد ويبيض ، فأما البق والذباب والدود فلم يحمل شيئا منها ، وإنما خرج من الطين . وقد مضى القول فى السفينة والكلام فيها مستوفى ، والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا ٱسْتَوَيْتَ أَنتَ وَمَن مَّعَكَ عَلَى ٱلْفُلْكِ فَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى نَجَّىٰنَا مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٢٨﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا ٱسْتَوَيْتَ ﴾ أى علوت . ﴿ أَنتَ وَمَن مَّعَكَ عَلَى ٱلْفُلْكِ ﴾ راكبين . ﴿ فَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ أى احمدوا الله على تخليصه إياكم . ﴿ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾ ومن الغرق . والحمد لله : كلمة كل شاكر لله . وقد مضى فى الفاتحة بيانه (٣) .

قوله تعالى : ﴿ وَقُل رَّبِّ أَنزِلْنِى مُنزَلًا مُّبَـٰرَكًا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْمُنزِلِينَ ﴿٢٩﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقُل رَّبِّ أَنزِلْنِى مُنزَلًا مُّبَـٰرَكًا ﴾ قراءة العامة : « مُنْزَلًا » بضم الميم وفتح الزاى ، على المصدر الذى هو الإنزال ؛ أى أنزلنى إنزالا مباركا . وقرأ زِرّ بن حبيش وأبو بكر

(١) قتائدة : موضع بعينه . والشل : الطرد . والشرد : جمع شرود . (٢) راجع جـ ٩ ص ٣٤ .
(٣) راجع جـ ١ ص ١٣١ .

عن عاصم والمفضل: «مَنزِلا» بفتح الميم وكسر الزاى على الموضع؛ أى أنزلنى موضعا مباركا. الجوهرى: المنزل (بفتح الميم والزاى) النزول وهو الحلول؛ تقول: نزلت نزولا ومَنْزِلا. وقال:

أأنْ ذكرتك الدارُ مَنْزِلَها جُمْلُ * بكيتَ فدمعُ العين مُنْحَدِرٌ سَجْلُ

نصب «المَنْزِل» لأنه مصدر(١). وأنزله غيره وأستنزله بمعنى. ونزله تنزيلا؛ والتنزيل أيضا الترتيب. قال ابن عباس ومجاهد: هذا حين خرج من السفينة؛ مثل قوله تعالى: «اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَمٍ مِمَّنْ مَعَكَ»(٢). وقيل: حين دخلها؛ فعلى هذا يكون قوله: «مباركا» يعنى بالسلامة والنجاة.

قلت: وبالجملة فالآية تعليم من الله عز وجل لعباده إذا ركبوا وإذا نزلوا أن يقولوا هذا؛ بل وإذا دخلوا بيوتهم وسلّموا قالوا. وروى عن علىّ رضى الله عنه أنه كان إذا دخل المسجد قال: اللهم أنزلنى منزلا مباركا وأنت خير المنزلين.

قوله تعالى: إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَآيَٰتٍ وَإِن كُنَّا لَمُبْتَلِينَ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَآيَٰتٍ﴾ أى فى أمر نوح والسفينة وإهلاك الكافرين. «لَآيَاتٍ» أى دلالات على كمال قدرة الله تعالى، وأنه ينصر أنبياءه ويهلك أعداءهم. ﴿وَإِن كُنَّا لَمُبْتَلِينَ﴾ أى ما كنا إلا مبتلين الأمم قبلكم؛ أى مختبرين لهم بإرسال الرسل إليهم ليظهر المطيع والعاصى فيتبين للملائكة حالهم؛ لا أن يستجد الرب علما. وقيل: أى نعاملهم معاملة المختبرين. وقد تقدم هذا المعنى فى «البقرة»(٣) وغيرها. وقيل: «وَإِنْ كُنَّا» أى وقد كنا.

قوله تعالى: ثُمَّ أَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ ﴿٣١﴾ فَأَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ۖ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣٢﴾

(١) يلاحظ أن «منزلا» بالنصب مفعول ثان لذكرتك، و«جمل» فاعل بالمصدر، وهو المنزل.

(٢) راجع جـ ٩ ص ٤٨. (٣) راجع جـ ٢ ص ١٧٣.

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ أى من بعد هلاك قوم نوح . ﴿ قَرْنًا آخَرِينَ ﴾ قيل : هم قوم عاد . ﴿ فَأَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِنْهُمْ ﴾ يعنى هودا ؛ لأنه ما كانت أمة أنشئت فى إثر قوم نوح إلا عاد . وقيل : هم قوم ثمود « فَأَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا » يعنى صالحا . قالوا : والدليل عليه قوله تعالى آخر الآية : « فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ » ؛ نظيرها : « وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ »[1] .

قلت : وممن أُخذ بالصيحة أيضا أصحاب مدين قومُ شعيب ، فلا يبعد أن يكونوا هم ، والله أعلم . « مِنْهُمْ » أى من عشيرتهم ، يعرفون مولده ومنشأه ليكون سكونهم إلى قوله أكثر .

قوله تعالى : وَقَالَ ٱلْمَلَأُ مِن قَوْمِهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِلِقَآءِ ٱلْـَٔاخِرَةِ وَأَتْرَفْنَـٰهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا مَا هَـٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ ﴿٣٣﴾ وَلَئِنْ أَطَعْتُم بَشَرًا مِّثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذًا لَّخَـٰسِرُونَ ﴿٣٤﴾ أَيَعِدُكُمْ أَنَّكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنتُمْ تُرَابًا وَعِظَـٰمًا أَنَّكُم مُّخْرَجُونَ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الْمَلَأُ ﴾ أى الأشراف والقادة والرؤساء . ﴿ مِنْ قَوْمِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا[2] بِلِقَاءِ الْآخِرَةِ ﴾ يريد بالبعث والحساب . ﴿ وَأَتْرَفْنَاهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ أى وسّعنا عليهم نعم الدنيا حتى بَطِروا وصاروا يؤثرون بالتُّرفة ، وهى مثل التُّحفة . ﴿ مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ ﴾ فلا فضل له عليكم لأنه محتاج إلى الطعام والشراب كأنتم . وزعم الفرّاء أن معنى : « وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ » على حذف مِن ، اى مما تشربون منه ؛ وهذا لا يجوز عند البصريين ولا يحتاج إلى حذف ألْبتّة ؛ لأن « ما » إذا كان مصدرا لم يحتج إلى عائد ، فإن جعلتها بمعنى الذى حذفت المفعول ولم يحتج إلى إضمار من . ﴿ وَلَئِنْ أَطَعْتُمْ بَشَرًا مِثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذًا لَخَاسِرُونَ ﴾ يريد لمغبونون بتركِكم آلهتكم واتّباعكم إياه

(١) راجع جـ ٩ ص ٥٩ . (٢) فى ب وجوك « كذبوا به » بإثبات « لقاء » .

من غير فضيلة له عليكم . ﴿ أَيَعِدُكُمْ أَنَّكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنتُمْ تُرَابًا وَعِظَامًا أَنَّكُمْ مُخْرَجُونَ ﴾ أى مبعوثون من قبوركم . و « أنّ » الأولى فى موضع نصب بوقوع « يَعِدُكُمْ » عليها، والثانية بدل منها؛ هذا مذهب سيبويه . والمعنى : أيعدكم أنكم مخرجون إذا متم . قال الفراء : وفى قراءة عبدالله « أيعدكم إذا متم وكنتم ترابا وعظاما أنكم مخرجون » ؛ وهو كقولك : أظن إن خرجت أنك نادم . وذهب الفرّاء والجَرْمِيّ وأبو العباس المبرد إلى أن الثانية مكررة للتوكيد ، لما طال الكلام كان تكريرها حسنا . وقال الأخفش : المعنى أيعدكم أنكم إذا متم وكنتم ترابا وعظاما يحدث إخراجكم؛ فـ « أنّ » الثانية فى موضع رفع بفعل مضمر؛ كما تقول : اليوم القتال، فالمعنى اليوم يحدث القتال . وقال أبو إسحاق: ويجوز « أيعدكم إنكم إذا متم وكنتم ترابا وعظاما إنكم مخرجون » ؛ لأن معنى « أيعدكم » أيقول إنكم .

قوله تعالى : هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ لِمَا تُوعَدُونَ ﴿٣٦﴾

قال ابن عباس : هى كلمة للبعد ؛ كأنهم قالوا بعيد ما توعدون ؛ أى إن هذا لا يكون ما يذكر من البعث . وقال أبو علىّ : هى بمنزلة الفعل ؛ أى بَعُد ما توعدون . وقال ابن الأنبارى : وفى « هيهات » عشر لغات : هيهات لك (بفتح التاء) وهى قراءة الجماعة . وهيهاتِ لك (بخفض التاء) ؛ ويروى عن أبى جعفر بن القعقاع » وهيهاتٍ لك (بالخفض والتنوين) يروى عن عيسى بن عمر . وهيهاتُ لك (برفع التاء)؛ الثعلبى: وبها قرأ نصر بن عاصم وأبو العالية . وهيهاتٌ لك (بالرفع والتنوين) وبها قرأ أبو حَيْوَة الشامى؛ ذكره الثعلبى أيضا . وهيهاتًا لك (بالنصب والتنوين) قال الأحوص :

تذكّرت أياما مضَيْن من الصبا * وهيهات هيهاتاً إليك رجوعها

واللغة السابعة : أيهات أيهات ؛ وأنشد الفرّاء :

فأيهاتَ أيهاتَ العقيقُ ومن به * وأيهات خِلٌّ بالعقيق نواصله

قال المهدوىّ : وقرأ عيسى الهَمْدانى : « هيهاتْ هيهاتْ » بالإسكان . قال ابن الأنبارى : ومن العرب من يقول : «أيهان» بالنون، ومنهم من يقول: «أيها» بلانون . وأنشد الفرّاء :

ومن دُونِيَ الأعيان والقِنْع كله * وكُتْمانُ أيّها ما أشتّ وأبْعَدا (١)

فهذه عشر لغات . فمن قال : «هيهاتَ» بفتح التاء جعله مثل أين وكيف . وقيل : لأنهما أداتان مركبتان مثل خمسة عشر و بَعْلَبَكّ و رام هُرْمُز ، وتقف على الثانى بالهاء ، كما تقول : خمس عشره وسبع عشره . وقال الفرّاء : نصبُها كنصب ثُمَّتَ ورُبَّتَ ، ويجوز أن يكون الفتح إتباعا للألف والفتحة التى قبلها . ومن كسره جعله مثل أمسِ وهؤلاءِ . قال :

* وهيهاتِ هيهاتٍ إليكَ رجوعها * (٢)

قال الكسائى : ومن كسر التاء وقف عليها بالهاء ، فيقول هيهاه . ومن نصبها وقف بالتاء وإن شاء بالهاء . ومن ضمها فعلى مثل منذُ وقطُ وحيثُ . ومن قرأ : «هيهاتٌ» بالتنوين فهو جمعٌ ذهب به إلى التنكير (٣) ، كأنه قال بُعْدًا بُعْدًا . وقيل : خُفِض ونوّن تشبيها بالأصوات بقولهم : غاقٍ وطاقٍ . وقال الأخفش : يجوز فى « هيهات » أن تكون جماعة فتكون التاء التى فيها تاء الجميع التى للتأنيث . ومن قرأ : «هيهاتٍ» جاز أن يكون أخلصها اسما معربا فيه معنى البعد ، ولم يجعله اسما للفعل فيبنيه . وقيل : شبه التاء بتاء الجمع ، كقوله تعالى : « فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ » (٤) . قال الفرّاء : وكأنى أستحب الوقف على التاء ، لأن من العرب من يخفض التاء على كل حال ، فكأنها مثل عرفات وملكوت وما أشبه ذلك . وكان مجاهد وعيسى بن عمر وأبو عمرو بن العلاء والكسائى وابن كثير يقفون عليها « هيهاه » بالهاء . وقد روى عن أبى عمرو أيضا أنه كان يقف على « هيهات » بالتاء ، وعليه بقية القرّاء لأنها حرف . قال ابن الأنبارى . من جعلهما حرفا واحدا لا يفرد أحدهما من الآخر ، وقف على الثانى بالهاء ولم يقف على الأول ، فيقول : هيهات هيهاه ، كما يقول خمس عشره ، على ما تقدم . ومن نوى إفراد أحدهما من الآخر وقف فيهما جميعا بالهاء والتاء ، لأن أصل الهاء تاء .

قوله تعالى : إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٣٧﴾

(١) الأعيان والقنع وكتمان ، كلها مواضع . وفى ب و جـ و ك بدل « الأعيان » الأعبار . وكذا فى اللسان مادة أيه . وفى مادة هيه «الأعراض» والكل مواضع (٢) كذا فى الأصول والذى فى اللسان : وهيهات هيهانا — بالفتح والتنوين . (٣) فى ب و جـ وط و ك : التكثير . (٤) راجع جـ ٢ ص ٤١٣ .

قوله تعالى : ﴿ إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا ﴾ « هى » كناية عن الدنيا ؛ أى ما الحياة إلا مانحن فيه لا الحياة الآخرة التى تعدنا بعد البعث . ﴿ نَمُوتُ وَنَحْيَا ﴾ يقال : كيف قالوا نموت ونحيا وهم لا يقرون بالبعث ؟ ففى هذا أجوبة ؛ منها أن يكون المعنى : نكون مواتا ، أى نُطَفا ثم نحيا فى الدنيا . وقيل : فيه تقديم وتأخير ؛ أى إن هى إلا حياتنا الدنيا نحيا فيها ونموت ؛ كما قال : « وَاسْجُدِى وَارْكَعِى »[1] . وقيل : « نموت » يعنى الآباء ، « ونحيا » يعنى الأولاد . ﴿ وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴾ أى بعد الموت .

قوله تعالى : إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا وَمَا نَحْنُ لَهُ بِمُؤْمِنِينَ ﴿٣٨﴾ قَالَ رَبِّ انْصُرْنِي بِمَا كَذَّبُونِ ﴿٣٩﴾ قَالَ عَمَّا قَلِيلٍ لَيُصْبِحُنَّ نَادِمِينَ ﴿٤٠﴾ فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ بِالْحَقِّ فَجَعَلْنَاهُمْ غُثَاءً فَبُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٤١﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ ﴾ يعنون الرسول . إلا رجل ﴿ افْتَرَى ﴾ أى اختلق . ﴿ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا وَمَا نَحْنُ لَهُ بِمُؤْمِنِينَ . قَالَ رَبِّ انْصُرْنِي بِمَا كَذَّبُونِ ﴾ تقدم . ﴿ قَالَ عَمَّا قَلِيلٍ ﴾ أى عن قليل ، و « ما » زائدة مؤكدة . ﴿ لَيُصْبِحُنَّ نَادِمِينَ ﴾ على كفرهم ، واللام لام القسم ؛ أى والله ليصبحن . ﴿ فَأَخَذَتْهُمُ الصَّيْحَةُ ﴾ فى التفاسير : صاح بهم جبريل عليه السلام صيحة واحدة مع الريح التى أهلكهم الله تعالى بها فماتوا عن آخرهم . ﴿ فَجَعَلْنَاهُمْ غُثَاءً ﴾ أى هَلْكَى هامدين كغُثَاء السيل ، وهو ما يحمله من بالى الشجر من الحشيش والقصب مما يبس وتفتت . ﴿ فَبُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ أى هلاكا لهم . وقيل : بُعْدًا لهم من رحمة الله ؛ وهو منصوب على المصدر . ومثله سَقْيًا له ورَعْيًا .

قوله تعالى : ثُمَّ أَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قُرُونًا آخَرِينَ ﴿٤٢﴾ مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسْتَأْخِرُونَ ﴿٤٣﴾ ثُمَّ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا تَتْرَا كُلَّ مَا جَاءَ أُمَّةً رَسُولُهَا كَذَّبُوهُ فَأَتْبَعْنَا بَعْضَهُمْ بَعْضًا وَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ فَبُعْدًا لِقَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٤٤﴾

(١) راجع جـ ٤ ص ٨٤ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَنْشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ أى من بعد هلاك هؤلاء . ﴿ قُرُونًا ﴾ أى أمما . ﴿ آخَرِينَ ﴾ قال ابن عباس : يريد بنى إسرائيل ؛ وفى الكلام حذف : فكذبوا أنبياءهم فأهلكناهم . ﴿ مَا تَسْبِقُ مِنْ أُمَّةٍ أَجَلَهَا ﴾ « من » صلة ؛ أى ما تسبق أمة الوقت المؤقت لها ولا تتأخره ؛ مثل قوله تعالى : « فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ »[1] . ومعنى ﴿ تَتْرَى ﴾ تتواتر ، ويتبع بعضهم بعضا ترغيبا وترهيبا . قال الأصمعى : واترتُ كتبى عليه أتبعت بعضها بعضا ؛ إلا أن بين كل واحد منها وبين الآخر مهلة . وقال غيره : المواترة التتابع بغير مهلة . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو : « تترى » بالتنوين على أنه مصدر أدخل فيه التنوين على فتح الراء ؛ كقولك : حَمْدًا وشكرا ؛ فالوقف على هذا على الألف المعوضة من التنوين . ويجوز أن يكون ملحقا بجعفر ، فيكون مثل أرْطًى وعَلْقًى ؛ كما قال :

* يَسْتَنّ فى عَلْقًى وفى مُكُورِ *

فإذا وقف على هذا الوجه جازت الإمالة ، على أن ينوى الوقف على الألف الملحقة . وقرأ ورش بين اللفظتين ؛ مثل سكرى وغضبى ، وهو اسم جمع ؛ مثل شَتّى وأسرى . وأصله وَتْرى من المواترة والتواتر ، فقلبت الواو تاء ؛ مثل التقوى والتكلان وتُجاه ونحوها . وقيل : هو [من][2] الوتر وهو الفرد ؛ فالمعنى أرسلناهم فَرْدًا فردا . النحاس : وعلى هذا يجوز « تِتْرًا » بكسر التاء الأولى ، وموضعها نصب على المصدر ؛ لأن معنى « ثُمَّ أَرْسَلْنَا » واترنا . ويجوز أن يكون فى موضع الحال أى متواترين . ﴿ فَأَتْبَعْنَا بَعْضَهُمْ بَعْضًا ﴾ أى بالهلاك . ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ ﴾ جمع أحدوثة وهى ما يتحدث به ؛ كأعاجيب جمع أعجوبة ، وهى ما يتعجب منه . قال الأخفش : إنما يقال هذا فى الشر « جَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ » ولا يقال فى الخير ؛ كما يقال : صار فلان حديثا أى عبرة ومثلا ؛ كما قال فى آية أخرى : « فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَّقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ »[3] .

قلت : وقد يقال فلانٌ حديثٌ حَسَن ، إذا كان مقيَّدا بذكر ذلك ؛ ومنه قول ابن دُريد :

وإنما المرء حديث بعده * فكن حديثا حسنا لمن وَعَى

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٠١ . (٢) من ب وط وك . (٣) راجع جـ ١٤ ص ٢٩٠ .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ وَأَخَاهُ هَٰرُونَ بِـَٔايَٰتِنَا وَسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ ﴿٤٥﴾ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِۦ فَٱسْتَكْبَرُوا۟ وَكَانُوا۟ قَوْمًا عَالِينَ ﴿٤٦﴾ فَقَالُوٓا۟ أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عَٰبِدُونَ ﴿٤٧﴾ فَكَذَّبُوهُمَا فَكَانُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْلَكِينَ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ وَأَخَاهُ هَارُونَ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ ﴾ تقدم[1] . ومعنى ﴿ عَالِينَ ﴾ متكبرين قاهرين لغيرهم بالظلم ؛ كما قال تعالى : « إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ »[2] . ﴿ فَقَالُوا أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا ﴾ الآية ، تقدم أيضا . ومعنى ﴿ مِنَ الْمُهْلَكِينَ ﴾ أى بالغرق فى البحر .

قوله تعالى : وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴿٤٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ ﴾ يعنى التوراة ؛ وخص موسى بالذكر لأن التوراة أنزلت عليه فى الطور ، وهارون خليفة فى قومه . ولو قال : « وَلَقَدْ آتَيْنَاهُمَا »[3] جاز ؛ كما قال : « وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ »[4] .

قوله تعالى : وَجَعَلْنَا ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥٓ ءَايَةً وَءَاوَيْنَٰهُمَآ إِلَىٰ رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ آيَةً ﴾ تقدم فى « الأنبياء »[4] القول فيه . ﴿ وَآوَيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ ﴾ الربوة المكان المرتفع من الأرض ؛ وقد تقدم فى « البقرة »[5] . والمراد بها هاهنا فى قول أبى هريرة فلسطين . وعنه أيضا الرملة[6] ؛ وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم . وقال ابن عباس وابن المسيب وابن سلام : دمشق . وقال كعب وقتادة : بيت المقدس . قال كعب : وهى أقرب الأرض إلى السماء بثمانية عشر ميلا . قال :

فكنت هَميدا تحت رَمْس بربوة * تعاوَرنى[7] ريحٌ جنوبٌ وشَمْأَلُ

(١) راجع جـ ٩ ص ٩٣ . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٤٨ . (٣) أى فى غير القرآن .
(٤) راجع جـ ١١ ص ٢٩٥ ، وص ٣٣٧ . (٥) راجع جـ ٣ ص ٣١٥ . (٦) الرملة : مدينة عظيمة بفلسطين وكانت قصبتها ، وكانت رباطا للمسلمين .
(٧) فى ب وط وك : تعاودنى .

وقال ابن زيد : مصر . وروى سالم الأفطس عن سعيد بن جُبَير : « وَآوَيْنَاهُمَا إِلَى رَبْوَةٍ » قال : النَّشز من الأرض . ﴿ذَاتِ قَرَارٍ﴾ أى مستوية يستقر عليها . وقيل : ذات ثمار، ولأجل الثمار يستقر فيها الساكنون . ﴿وَمَعِينٍ﴾ ماء جارٍ ظاهر للعيون . يقال : مَعِين ومُعُن، كما يقال : رغيف ورُغف ؛ قاله على بن سليمان . وقال الزجاج : هو الماء الجارى فى العيون ؛ فالميم على هذا زائدة كزيادتها فى مبيع ، وكذلك الميم زائدة فى قول من قال إنه الماء الذى يرى بالعين . وقيل : إنه فعيل بمعنى مفعول ، قال على بن سليمان : يقال مَعن الماء إذا جرى فهو معين ومَعِيُون . ابن الأعرابى : معن الماء يَمْعَن مُعونا إذا جرى وسَهُل ، وأمعن أيضا وأمعنته ، ومياه مُعْنان .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — روى الصحيح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال : « يَٰٓأَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا۟ مِنَ الطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُوا۟ صَٰلِحًا إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ » وقال تعالى : « يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُلُوا۟ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ » (١) — ثم ذكر (٢) — الرجل (٣) يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يارب يارب ومَطعَمُه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغُذِىَ بالحرام فأنّى يستجاب لذلك » .

الثانية — قال بعض العلماء : والخطاب فى هذه الآية للنبى صلى الله عليه وسلم ، وأنه أقامه مقام الرسل ؛ كما قال : « ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ » (٤) يعنى نُعيم بن مسعود . وقال

(١) راجع جـ ٢ ص ٢١٥ . (٢) هذه الجملة من كلام الراوى ، والضمير فيه للنبى صلى الله عليه وسلم .

(٣) الرجل ، بالرفع مبتدأ ، مذكور على وجه الحكاية من لفظ سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : ويجوز أن ينصب على أنه مفعول « ذكر » . (٤) راجع جـ ٤ ص ٢٧٩ .

الزجاج : هذه مخاطبة للنبي صلى الله عليه وسلم ، ودلّ الجمع على أن الرسل كلهم كذا أمروا ؛ أى كلوا من الحلال . وقال الطبرى : الخطاب لعيسى عليه السلام؛ روى أنه كان يأكل من غزل أمه . والمشهور عنه أنه كان يأكل من بقل البَرِّيّة . ووجه خطابه لعيسى ما ذكرناه من تقديره لمحمد صلى الله عليه وسلم تشريفا له . وقيل : إن هذه المقالة خوطب بها كل نبي؛ لأن هذه طريقتهم التى ينبغى لهم الكون عليها . فيكون المعنى : وقلنا يأيها الرسل كلوا من الطيبات ؛ كما تقول لتاجر : ياتجار ينبغى أن تجتنبوا الربا ؛ فأنت تخاطبه بالمعنى . قد اقترن بذلك أن هذه المقالة تصلح لجميع صنفه ، فلم يخاطبوا قطّ مجتمعين صلوات الله عليهم أجمعين ، وإنما خوطب كل واحد فى عصره . قال الفرّاء : هو كما تقول للرجل الواحد ، كُفُّوا عنا أذاكم .

الثالثة — سوّى الله تعالى بين النبيين والمؤمنين فى الخطاب بوجوب أكل الحلال وتجنب الحرام ، ثم شمل الكل فى الوعيد الذى تضمنه قوله تعالى : « إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ » صلى الله على رسله وأنبيائه . وإذا كان هذا معهم فما ظن كل الناس بأنفسهم . وقد مضى القول فى الطيبات والرزق فى غير موضع[1] ، والحمد لله . وفى قوله عليه السلام " يمد يديه " دليل على مشروعية مدّ اليدين عند الدعاء إلى السماء ؛ وقد مضى الخلاف فى هذا والكلام فيه والحمد لله[2] . وقوله عليه السلام " فأنّى يستجاب لذلك " على جهة الاستبعاد ؛ أى أنه ليس أهلا لإجابة دعائه لكن يجوز أن يستجيب الله له تفضلا ولطفا وكرما .

قوله تعالى : وَإِنَّ هَٰذِهِۦٓ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَأَنَا۠ رَبُّكُمْ فَٱتَّقُونِ ﴿٥٢﴾ فَتَقَطَّعُوٓا۟ أَمْرَهُم بَيْنَهُمْ زُبُرًا ۖ كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٥٣﴾ فَذَرْهُمْ فِى غَمْرَتِهِمْ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿٥٤﴾

(١) راجع جـ ١ ص ١٧٧ .

(٢) راجع جـ ٧ ص ١٩٨ ، وص ٢٢٣ .

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ المعنى : هذا الذى تقدم ذكره هو دينكم وملتكم فالتزموه . والأمة هنا الدِّين (١) ؛ وقد تقدم محامله ؛ ومنه قوله تعالى : « إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ » (٢) أى على دين . وقال النابغة :

حلفتُ فلم أترك لنفسك رِيبة * وهل يأثمَنْ ذُو أُمَّةٍ وهو طائع

الثانية — قرئ « وإن هذه » بكسر « إنّ » على القطع ، وبفتحها وتشديد النون . قال الخليل : هى فى موضع نصب لما زال الخافض ؛ أى أنا عالم بأن هذا دينكم الذى أمرتكم أن تؤمنوا به . وقال الفرّاء : « أنّ » متعلقة بفعل مضمر تقديره : واعلموا أن هذه أمتكم . وهى عند سيبويه متعلقة بقوله « فاتقون » ؛ والتقدير فاتقونِ لأن أمتكم واحدة . وهذا كقوله تعالى : « وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا » (٣) ؛ أى لأن المساجد لله فلا تدعوا معه غيره . وكقوله : « لِإِيلَافِ قُرَيْشٍ » (٤) ؛ أى فليعبدوا رب هذا البيت لإيلاف قريش .

الثالثة — وهذه الآية تقوّى أن قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ » إنما هو مخاطبة لجميعهم ، وأنه بتقدير حضورهم . وإذا قدرت « يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ » مخاطبة لمحمد صلى الله عليه وسلم قلق اتصال هذه الآية واتصال قوله : « فَتَقَطَّعُوا » (٥) . أما أنّ قوله : « وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ » وإن كان قيل للأنبياء فأممهم داخلون فيه بالمعنى ؛ فيحسن بعد ذلك اتصال ﴿ فَتَقَطَّعُوا ﴾ أى افترقوا ، يعنى الأمم ، أى جعلوا دينهم أديانا بعد ما أمروا بالاجتماع . ثم ذكر تعالى أن كلا منهم معجب برأيه وضلالته وهذا غاية الضلال .

الرابعة — هذه الآية تنظر إلى قوله صلى الله عليه وسلم : " ألا إنّ مَن قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملّة وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين ثنتان وسبعون فى النار وواحدة فى الجنة وهى الجماعة " الحديث . خرجه أبو داود ، ورواه

(١) راجع جـ ٢ ص ١٢٧ وجـ ٣ ص ٣٠ . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٧٤ .
(٣) راجع جـ ١٩ ص ١٩ . (٤) راجع جـ ٢٠ ص ٢٠٠ .
(٥) كذا فى ب وجـ وك والمعنى المراد واضح ، وهو أن هذا التقدير يقلق ويقطع الاتصال بين الآيتين .

الترمذى وزاد : قالوا ومن هى يا رسول الله ؟ قال : " ما أنا عليه وأصحابى " خرجه من حديث عبد الله بن عمرو . وهذا يبين أن الافتراق المحذر منه فى الآية والحديث إنما هو فى أصول الدين وقواعده، لأنه قد أطلق عليها مِلَلا؛ وأخبر أن التمسك بشىء من تلك الملل موجب لدخول النار . ومثل هذا لا يقال فى الفروع، فإنه لا يوجب تعديد الملل ولا عذاب النار؛ قال الله تعالى : « لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا »[1] .

قوله تعالى : ﴿ زُبُرًا ﴾ يعنى كتبا وضعوها وضلالات ألفوها؛ قاله ابن زيد . وقيل : إنهم فرقوا الكتب فاتبعت فرقة الصحف وفرقة التوراة وفرقة الزبور وفرقة الإنجيل ، ثم حرف الكل وبدل؛ قاله قتادة . وقيل؛ أخذ كل فريق منهم كتابا آمن به وكفر بما سواه . و « زبرا » بضم الباء قراءة نافع، جمع زَبور . والأعمش وأبو عمرو بخلاف عنه «زُبَرًا» بفتح الباء، أى قطعا كقطع الحديد؛ كقوله تعالى: « آتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ »[2] . ﴿ كُلُّ حِزْبٍ ﴾ أى فريق وملّة . ﴿ بِمَا لَدَيْهِمْ ﴾ أى عندهم من الدين . ﴿ فَرِحُونَ ﴾ أى معجبون به . وهذه الآية مثال لقريش خاطب محمدا صلى الله عليه وسلم فى شأنهم متصلا بقوله : ﴿ فَذَرْهُمْ فِي غَمْرَتِهِمْ ﴾ أى فذر هؤلاء الذين هم بمنزلة من تقدم، ولا يضيق صدرك بتأخير العذاب عنهم؛ فلكل شىء وقت . والغَمْرة فى اللغة ما يَغْمُرك ويعلوك ؛ وأصله الستر؛ ومنه الغِمْر الحقد؛ لأنه يغطى القلب . والغَمْر الماء الكثير لأنه يغطى الأرض . وغَمْرُ الرداء الذى يشمل الناس بالعطاء؛ قال :

غَمْرُ الرداء إذا تبسّم ضاحكا * غَلِقَتْ لضَحْكته رِقابُ المالِ

المراد هنا الحَيْرة والغفلة والضلالة . ودخل فلان فى غمار الناس، أى فى زحمتهم . وقوله تعالى: ﴿ حَتَّىٰ حِينٍ ﴾ قال مجاهد : حتى الموت، فهو تهديد لا توقيت؛ كما يقال : سيأتى لك يوم.

قوله تعالى : أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُم بِهِۦ مِن مَّالٍ وَبَنِينَ ﴿٥٥﴾ نُسَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ ۚ بَل لَّا يَشْعُرُونَ ﴿٥٦﴾

(١) راجع جـ ٦ ص ٢١٠ . (٢) راجع جـ ١١ ص ٦٠ .

قوله تعالى : ﴿ أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا نُمِدُّهُمْ بِهِ مِنْ مَالٍ وَبَنِينَ ﴾ « ما » بمعنى الذى ؛ أى أيحسبون يا محمد أن الذى نعطيهم فى الدنيا من المال والأولاد هو ثواب لهم ، إنما هو استدراج و إملاء، ليس إسراعا فى الخيرات . وفى خبر « أنّ » ثلاثة أقوال، منها أنه محذوف. وقال الزجاج : المعنى نسارع لهم به فى الخيرات ، وحذفت به . وقال هشام الضرير قولا دقيقا ، قال : « أنما » هى الخيرات ؛ فصار المعنى : نسارع لهم فيه ، ثم أظهر فقال « فى الخيرات » ؛ ولا حذف فيه على هذا التقدير . ومذهب الكسائى أن « أَنَّمَا » حرف واحد فلا يحتاج إلى تقدير حذف، ويجوز الوقف على قوله : « وَبَنِينَ » . ومن قال : « أَنَّمَا » حرفان فلا بد من ضمير يرجع من الخبر إلى اسم « أنّ » ولم يتم الوقف على « وبنين » . وقال السِّخْتِيانى : لا يحسن الوقف على « وَبَنِينَ » ؛ لأن « يَحْسَبُونَ » يحتاج إلى مفعولين، فتمام المفعولين « فِي الْخَيْرَاتِ » . قال ابن الأنبارى : وهذا خطأ ؛ لأن « أنّ » كافية من اسم أن وخبرها ولا يجوز أن يؤتى بعد « أنّ » بمفعول ثان . وقرأ أبو عبد الرحمن السُّلَمِيّ وعبد الرحمن بن أبى بكرة « يُسَارِعُ » بالياء ، على أن يكون فاعله إمدادنا . وهذا يجوز أن يكون على غير حذف ؛ أى يسارع لهم الإمداد . ويجوز أن يكون فيه حذف ، ويكون المعنى يسارع الله لهم . وقُرِئَ « يُسَارَعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ » وفيه ثلاثة أوجه : أحدها على حذف به . ويجوز أن يكون يسارَع الإمدادَ . ويجوز أن يكون « لَهُمْ » اسم ما لم يسم فاعله ؛ ذكره النحاس . قال المهدوىّ : وقرأ الحسن النحوى « نُسَرِّعُ لهم فى الخيرات » وهو معنى قراءة الجماعة . قال الثعلبى : والصواب قراءة العامة ؛ لقوله : « نمدهم » . ﴿ بَل لَّا يَشْعُرُونَ ﴾ أن ذلك فتنة لهم واستدراج .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ هُم مِّنْ خَشْيَةِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ ﴿٥٧﴾ وَالَّذِينَ هُم بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٨﴾ وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوا وَّقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴿٦٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴾ لما فرغ من ذكر الكفرة وتوعدهم عقب ذلك بذكر المؤمنين المسارعين فى الخيرات ووعدهم ، وذكر ذلك بأبلغ صفاتهم . و ﴿ مُشْفِقُونَ ﴾ خائفون وجلون مما خوفهم الله تعالى . ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ . وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ . وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ ﴾ قال الحسن : يؤتون الإخلاص ويخافون ألا يقبل منهم . وروى الترمذى عن عائشة رضى الله عنها زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية « وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ » قالت عائشة : أهم الذين يشربون الخمر ويسرقون ؟ قال : " لا يا بنت الصديق ولكنهم الذين يصومون ويصلون ويتصدقون وهم يخافون ألا يقبل منهم أولئك الذين يسارعون فى الخيرات " . وقال الحسن : لقد أدركنا[1] أقواما كانوا من حسناتهم أن ترد عليهم أشفق منكم على سيئاتكم أن تعذبوا عليها . وقرأت عائشة رضى الله عنها وابن عباس والنخعى : « وَالَّذِينَ يَأْتُونَ مَا أَتَوْا » مقصورا من الإتيان . قال الفراء : ولو صحت هذه القراءة عن عائشة لم تخالف قراءة الجماعة ؛ لأن الهمز من العرب من يلزم فيه الألف فى كل الحالات إذا كتب ؛ فيكتب سئل الرجل بألف بعد السين ، ويستهزئون بألف بين الزاى والواو ، وشيءٌ وشيءٍ بألف بعد الياء ، فغير مستنكر فى مذهب هؤلاء أن يكتب « يؤتون » بألف بعد الياء ، فيحتمل هذا اللفظ بالبناء على هذا الخط قراءتين « يؤتون ما آتو » و « يأتون ما أتوا » . وينفرد ما عليه الجماعة باحتمال تأويلين : أحدهما — والذين يعطون ما أعطوا من الزكاة والصدقة وقلوبهم خائفة . والآخر — والذين يؤتون الملائكة الذين يكتبون الأعمال على العباد ما آتوا وقلوبهم وجلة ؛ فحُذف مفعولٌ فى هذا الباب لوضوح معناه ؛ كما حذف فى قوله عز وجل : « فِيهِ يُغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ » والمعنى يعصرون السِّمْسِم والعنب ؛ فاختزل المفعول لوضوح تأويله . ويكون الأصل فى الحرف على هجائه الموجود فى الإمام « يأتون » بألف مبدلة من الهمزة فكتبت الألف

(١) فى ب و ك : أدركت .

(٢) راجع جـ ٩ ص ٢٠٤ فما بعد .

واوًا لتآخى حروف المد واللين فى الخفاء ؛ حكاه ابن الأنبارى . قال النحاس : المعروف من قراءة ابن عباس « والذين يأتون ما أتو » وهى القراءة المروية عن النبيّ صلى الله عليه وسلم وعن عائشة رضى الله عنها ، ومعناها يعملون ما عملوا ؛ كما روى فى الحديث . والوجل نحو الإشفاق والخوف ؛ فالتقيّ والتائب خوفه أمر العاقبة وما يطلع عليه بعد الموت . وفى قوله : ﴿أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ﴾ تنبيه على الخاتمة . وفى صحيح البخارى " وإنما الأعمال بالخواتيم " . وأما المخلّط فينبغى له أن يكون تحت خوف من أن ينفذ عليه الوعيد بتخليطه . وقال أصحاب الخواطر : وَجَلُ العارف من طاعته أكثر وجلا من وجله من مخالفته ؛ لأن المخالفة تمحوها التوبة ، والطاعة تطلب بتصحيح الغرض[1] . ﴿أَنَّهُمْ﴾ أى لأنهم ، أو من أجل " أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ » .

قوله تعالى : أُولَٰئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ ﴿٦١﴾

قوله تعالى : ﴿أُولَٰئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ﴾ أى فى الطاعات ، كى ينالوا بذلك أعلى الدرجات والغُرفات . وقرئ : « يُسْرِعُونَ » فى الخيرات ، أى يكونون سراعا إليها . ويسارعون على معنى يسابقون من سابقهم إليها ؛ فالمفعول محذوف . قال الزجاج : يسارعون أبلغ من يسرعون . ﴿وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ﴾ أحسن ما قيل فيه : أنهم يسبقون إلى أوقاتها . ودل بهذا أن الصلاة فى أول الوقت أفضل ؛ كما تقدم فى « البقرة »[2] . وكل من تقدم فى شىء فهو سابق إليه وكل من تأخر عنه فقد سبقه وفاته ؛ فاللام فى « لها » على هذا القول بمعنى إلى ؛ كما قال : « بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا »[3] أى أوحى إليها . وأنشد سيبويه :

تجانَفُ عن جَوِّ اليمامة ناقتى * وما قصدت من أهلها لسوائكا[4]

وعن ابن عباس فى معنى « وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ » سبقت لهم من الله السعادة ؛ فلذلك سارعوا فى الخيرات . وقيل : المعنى وهم من أجل الخيرات سابقون .

(١) كذا فى ب ، ج ، و فى ك ، ط : العرض ، وفى ا : الفرض .
(٢) راجع جـ ٢ ص ١٦٥ .
(٣) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٨ فما بعد .
(٤) البيت للأعشى . والتجانف : الانحراف والجور عما اتسع من الأودية .

قوله تعالى : وَلَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَلَدَيْنَا كِتَابٌ يَنطِقُ بِالْحَقِّ ۚ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٦٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ قد مضى فى « البقرة »[1] وأنه ناسخ لجميع ما ورد فى الشرع من تكليف ما لا يطاق . ﴿ وَلَدَيْنَا كِتَابٌ يَنطِقُ بِالْحَقِّ ﴾ أظهر ما قيل فيه : إنه أراد كتاب إحصاء الأعمال الذى ترفعه الملائكة ؛ وأضافه إلى نفسه لأن الملائكة كتبت فيه أعمال العباد بأمره ، فهو ينطق بالحق . وفى هذا تهديد وتأييس من الحَيْف والظلم . ولفظ النطق يجوز فى الكتاب ؛ والمراد أن النبيين تنطق بما فيه . والله أعلم . وقيل : عنى اللوح المحفوظ ، وقد أثبت فيه كل شىء ، فهم لا يجاوزون ذلك . وقيل : الإشارة بقوله : « وَلَدَيْنَا كِتَابٌ » القرآن ، فالله أعلم ، وكل محتمل والأول أظهر .

قوله تعالى : بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ مِّنْ هَٰذَا وَلَهُمْ أَعْمَالٌ مِّن دُونِ ذَٰلِكَ هُمْ لَهَا عَامِلُونَ ﴿٦٣﴾ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِم بِالْعَذَابِ إِذَا هُمْ يَجْأَرُونَ ﴿٦٤﴾ لَا تَجْأَرُوا الْيَوْمَ إِنَّكُم مِّنَّا لَا تُنصَرُونَ ﴿٦٥﴾

قوله تعالى : ﴿ بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ مِّنْ هَٰذَا ﴾ قال مجاهد : أى فى غِطاء وغفلة وعماية عن القرآن . ويقال : غمره الماء إذا غطاه . ونهر غمر يغطى من دخله . ورجل غمر يغمره آراء الناس[2] . وقيل : « غمرة » لأنها تغطى الوجه . ومنه دخل فى غُمار الناس وغِمارهم ، أى فيما يغطيه من الجمع . وقيل : « بَلْ قُلُوبُهُمْ فِي غَمْرَةٍ » أى فى حيرة وعمى ؛ أى مما وصف من أعمال البر فى الآيات المتقدمة ؛ قاله قتادة . أو من الكتاب الذى ينطق بالحق . ﴿ وَلَهُمْ أَعْمَالٌ مِّن دُونِ ذَٰلِكَ هُمْ لَهَا عَامِلُونَ ﴾ قال قتادة ومجاهد : أى لهم خطايا لا بد أن يعملوها من دون الحق . وقال الحسن وابن زيد : المعنى ولهم أعمال رديئة لم يعملوها من

(١) راجع جـ ٣ ص ٤٢٧ .

(٢) كذا فى الأصول . والذى فى كتب اللغة : « ورجل غمر وغمر لا تجربة له بحرب ولا أمر ، ولم تحنكه التجارب » .

دون ما هم عليه، لا بدّ أن يعملوها دون أعمال المؤمنين، فيدخلون بها النار، لما سبق لهم من الشّقوة. ويحتمل ثالثا — أنه ظلم الخلق مع الكفر بالخالق؛ ذكره الماوردي. والمعنى متقارب. ﴿ حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِمْ بِالْعَذَابِ ﴾ يعنى بالسيف يوم بَدْر؛ قاله ابن عباس. وقال الضحاك: يعنى بالجوع حين قال النبي صلى الله عليه وسلم: "اللّهُمّ اشدد وطأتك على مُضَر اللّهُمّ اجعلها عليهم سنينَ كسِني يوسف". فابتلاهم الله بالقحط والجوع حتى أكلوا العظام والميتة والكلاب والجيف، وهلك الأموال والأولاد. ﴿ إِذَا هُمْ يَجْأَرُونَ ﴾ أى يضجّون[1] ويستغيثون. وأصل الجُؤَار رفع الصوت بالتضرع كما يفعل الثور. وقال الأعشى يصف بقرة:

فطافت ثلاثا بَيْنَ يوم وليلة * وكان النكير أن تُضيفَ وتجأرا

قال الجوهرى: الجؤار مثل الخوار؛ يقال: جأر الثور يجأر أى صاح. وقرأ بعضهم: «عِجْلًا جَسَدًا لَهُ جُؤَارٌ»[2] حكاه الأخفش وجأر الرجل إلى الله عز وجل تضرع بالدعاء. قتادة: يصرخون بالتوبة فلا تقبل منهم. قال:

يراوح من صلوات المليك * فَطَوْرًا سجودا وطَوْرًا جُؤارا

وقال ابن جريج: «حَتَّىٰ إِذَا أَخَذْنَا مُتْرَفِيهِمْ بِالْعَذَابِ» هم الذين قتلوا ببَدْر «إِذَا هُمْ يَجْأَرُونَ» هم الذين بمكة؛ فجمع بين القولين المتقدمين، وهو حسن. ﴿ لَا تَجْأَرُوا الْيَوْمَ إِنَّكُمْ مِنَّا ﴾ أى من عذابنا. ﴿ لَا تُنْصَرُونَ ﴾ لا تمنعون ولا ينفعكم جزعكم. وقال الحسن: لا تنصرون بقبول التوبة. وقيل: معنى هذا النهى الإخبار؛ أى إنكم إن تضرعتم لم ينفعكم.

قوله تعالى: قَدْ كَانَتْ ءَايَٰتِى تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ تَنكِصُونَ ﴿٦٦﴾ مُسْتَكْبِرِينَ بِهِۦ سَٰمِرًا تَهْجُرُونَ ﴿٦٧﴾

(١) راجع هامش ص ١١٥ من ج ١٠.

(٢) راجع ج ٧ ص ٢٨٤.

قوله تعالى : ﴿ قَدْ كَانَتْ آيَاتِي تُتْلَى عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ تَنْكِصُونَ ﴾ الآيات يريد بها القرآن . « تُتْلَى عَلَيْكُمْ » أى تقرأ . قال الضحاك : قبل أن تعذبوا بالقتل و « تَنْكِصُونَ » ترجعون وراءكم . مجاهد : تستأخرون ؛ وأصله أن ترجع القهقرى . قال الشاعر :

زعموا بأنهم على سُبُلِ النجا * ةِ وإنما نُكِصُ على الأعقاب (١)

وهو هنا استعارة للإعراض عن الحق . وقرأ علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه « على أدباركم » بدل « عَلَى أَعْقَابِكُمْ » ، « تَنْكُصُونَ » بضم الكاف . ﴿ مُسْتَكْبِرِينَ ﴾ حال ، والضمير فى « بِهِ » قال الجمهور : هو عائد على الحرم أو المسجد أو البلد الذى هو مكة ، وإن لم يتقدم له ذكر لشهرته فى الأمر ؛ أى يقولون نحن أهل الحرم فلا نخاف . وقيل : المعنى أنهم يعتقدون فى نفوسهم أن لهم بالمسجد والحرم أعظم الحقوق على الناس والمنازل ؛ فيستكبرون لذلك ، وليس الاستكبار من الحق . وقالت فرقة : الضمير عائد على القرآن من حيث ذكرت الآيات ؛ والمعنى : يُحدث لكم سماع آياتى كبرا وطغيانا فلا تؤمنوا به . قال ابن عطية : وهذا قول جيد . النحاس : والقول الأول أولى ، والمعنى : أنهم يفتخرون بالحرم ويقولون نحن أهل حرم الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ سَامِرًا تَهْجُرُونَ ﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ سَامِرًا تَهْجُرُونَ ﴾ « سَامِرًا » نصب على الحال ، ومعناه سُمّارا ، وهم الجماعة يتحدثون بالليل ، مأخوذ من السَّمَر وهو ظل القمر ؛ ومنه سُمرة اللون . وكانوا يتحدثون حول الكعبة فى سَمَر القمر ؛ فسمّى التحدث به . قال الثورى : يقال لظل القمر السَّمَر ؛ ومنه السُّمرة فى اللون ، ويقال له : الفَحْث ؛ ومنه قيل : فاختة . وقرأ أبو رَجَاء « سُمّارا » وهو جمع سامر ، كما قال :

* ألستَ ترى السُّمّار والناسَ أحوالى (٢) *

---

(١) فى الأصول : « أنهم » والبيت لا يتزن إلا بدخول الباء ، وهى هنا زائدة ؛ كقول النابغة :

* زعم الغداف بأن رحلتنا غدا *

والبيت فى طويل من الخفيف :

زعموا أنهم على سبل الـ * ـحق وأنا نكص على الأعقاب

(٢) هذا عجز بيت لامرئ القيس . وصدره :

* فقالت سباك الله إنك فاضحى *

وفى حديث قَيْلَة : إذا جاء زوجها[1] من السامر ؛ يعنى من القوم الذين يَسْمُرُون بالليل ؛ فهو اسم مفرد بمعنى الجمع ، كالحاضر وهم القوم النازلون على الماء ، والباقر جمع البقر ، والجامل جمع الإبل ، ذكورتها و إناثها ؛ ومنه قوله تعالى : « ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا[2] » أى أطفالا . يقال : قوم سَمْر وسُمَّر وسامِر ، ومعناه سهر الليل ؛ مأخوذ من السَّمَر وهو ما يقع على الأشجار من ضوء القمر . قال الجوهرى : السامر أيضا السُّمّار ، وهم القوم الذين يَسْمُرون ؛ كما يقال للحاجّ : حُجّاج ، وقول الشاعر :

* وسامرٍ طال فيه اللَّهْوُ والسَّمَرُ *

كأنه سمى المكان الذى يجتمع فيه للسمر بذلك . وقيل : وحّد سامرا وهو بمعنى السُّمار ؛ لأنه وضع موضع الوقت ، كقول الشاعر :

مِن دونهم إن جئتهم سَمَرًا * عَزْفُ القِيانِ ومَجْلِسٌ غَمُرُ

فقال : سَمَرًا ، لأن معناه : إن جئتهم ليلا وجدتهم وهم يسمرون . وآبنا سمير : الليل والنهار ؛ لأنه يسمر فيهما ، يقال : لا أفعله ما سَمَر آبنا سمير أبدا . و يقال ، السَّمير الدهر ، وآبناه الليل والنهار . ولا أفعله السَّمَر والقمر ؛ أى ما دام الناس يَسْمُرون فى ليلة قمراء . ولا أفعله سَمِيرَ الليالى . قال الشَّنْفَرَى :

هنالك لا أرجو حياة تَسُرُّنى * سَمِيرَ الليالى مُبْسَلًا بالجرائر

والسِّمَار (بالفتح) اللبن الرقيق . وكانت العرب تجلس للسمر تتحدث ، وهذا أوجب معرفتها بالنجوم ؛ لأنها تجلس فى الصحراء فترى الطوالع من الغوارب . وكانت قريش تَسْمُر حولَ الكعبة مجالس فى أباطيلها وكفرها : فعابهم الله بذلك . و « تُهْجِرون » قرئ بضم التاء وكسر الجيم من أهجر ، إذا نطق بالفحش . و بنصب التاء وضم الجيم من هَجَر المريضُ إذا هَذَى . ومعناه : يتكلمون بهَوَس وسَيِّئ من القول فى النبىّ صلى الله عليه وسلم وفى القرآن ؛ عن ابن عباس وغيره :

الثانية — روى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : إنما كُره السَّمر حين نزلت هذه الآية : « مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَامِرًا تَهْجُرُونَ » ؛ يعنى أن الله تعالى ذم أقواما يَسْمُرُون فى غير

(١) فى ب و ك : زوجنا .
(٢) راجع ص ٦ من هذا الجزء .

طاعة الله تعالى، إما فى هَذَيان و إما فى إذاية . وكان الأعمش يقول : إذا رأيت الشيخ ولم يكتب الحديث فاصفعه فإنه من شيوخ القمر ؛ يعنى يجتمعون فى ليالى القمر فيتحدّثون بأيام الخلفاء والأمراء ولا يحسن أحدهم يتوضأ للصلاة .

الثالثة — روى مسلم عن أبى بَرْزَة قال : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يؤخر العشاء إلى ثلث الليل و يكره النوم قبلها والحديثَ بعدها . قال العلماء : أما الكراهية للنوم قبلها فلئلا يعرّضها للفوات عن كل وقتها أو أفضل وقتها ؛ ولهذا قال عمر : فمن نام فلا نامت عينه ؛ ثلاثا . وممن كره النوم قبلها عمر وابنه عبد الله وابن عباس وغيرهم ، وهو مذهب مالك . ورخص فيه بعضهم ، منهم علىّ وأبو موسى وغيرهم ؛ وهو مذهب الكوفيين . وشرط بعضهم أن يجعل معه من يوقظه للصلاة . وروى عن ابن عمر مثله ، و إليه ذهب الطحاوى . وأما كراهية الحديث بعدها فلأن الصلاة قد كفرت خطاياه فينام على سلامة ، وقد ختم الكُتّاب صحيفته بالعبادة ؛ فإنْ هو سَمَر وتحدّث فيملؤها بالهَوَس ويجعل خاتمتها اللغو والباطل ، وليس هذا من فعل المؤمنين . وأيضا فإن السمر فى الحديث مظنة غلبة النوم آخر الليل فينام عن قيام آخر الليل ، وربما ينام عن صلاة الصبح . وقد قيل : إنما يكره السمر بعدها لما روى جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إياكم والسَّمَر بعد هَدْأة الرجل فإن أحدكم لا يدرى ما يبث الله تعالى من خلقه أغلقوا الأبواب وأَوْكُوا السِّقاء وخَمِّروا الإناء وأطفئوا المصابيح" . وروى عن عمر أنه كان يضرب الناس على الحديث بعد العشاء ، ويقول : أسُمّرا أوّلَ الليل ونوما آخره ! أريحوا كُتّابكم . حتى أنه روى عن ابن عمر أنه قال : من قرض بيت شعر بعد العشاء لم تقبل له صلاة حتى يصبح . وأسنده شدّاد بن أوْس إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقد قيل : إن الحكمة فى كراهية الحديث بعدها إنما هو لما أن الله تعالى جعل الليل سَكَنا ، أى يسكن فيه ، فإذا تحدّث الإنسان فيه فقد جعله فى النهار الذى هو متصرف المعاش ؛ فكأنه قصد إلى مخالفة حكمة الله تعالى التى أجرى عليها وجوده فقال : « وَهُوَ الَّذِى جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا والنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا[1] » .

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣٨ .

الرابعة — هذه الكراهة إنما تختص بما لا يكون من قبيل القُرَب والأذكار وتعليم العلم ، ومسامرة الأهل بالعلم وبتعليم المصالح وما شابه ذلك ؛ فقد ورد عن النبيّ صلى الله عليه وسلم وعن السلف ما يدل على جواز ذلك ، بل على ندبيته . وقد قال البخاري : (باب السَّمَر في الفقه والخير بعد العشاء) وذكر أن قُرّة بن خالد قال : انتظرْنا الحسنَ وراثَ[1] علينا حتى جاء قريبا من وقت قيامه ؛ فجاء فقال : دعانا جيراننا هؤلاء . ثم قال أنس : انتظرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة حتى كان شطر الليل فجاء فصلى ثم خطبنا فقال : " إن الناس قد صلّوا وإنكم لم تزالوا في صلاة ما انتظرتم الصلاة " . قال الحسن : فإن القوم لا يزالون في خير ما انتظروا الخير . قال : (باب السَّمَر مع الضيف والأهل) وذكر حديث أبي بكر بن عبد الرحمن أن أصحاب الصفّة كانوا فقراء ... الحديث . أخرجه مسلم أيضا . وقد جاء في حراسة الثغور وحفظ العساكر بالليل من الثواب الجزيل والأجر العظيم ما هو مشهور في الأخبار . وقد مضى من ذلك جملة في آخر « آل عمران »[2] والحمد لله وحده .

قوله تعالى : أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ أَمْ جَاءَهُم مَّا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ ﴿٦٨﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ ﴾ يعني القرآن ؛ وهو كقوله تعالى : « أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ »[3] . وسُمِّي القرآن قولا لأنهم خوطبوا به . ﴿ أَمْ جَاءَهُمْ مَا لَمْ يَأْتِ آبَاءَهُمُ الْأَوَّلِينَ ﴾ فأنكروه وأعرضوا عنه . وقيل : « أَمْ » بمعنى بل ؛ أي بل جاءهم ما لا عهد لآبائهم به ، فلذلك أنكروه وتركوا التدبر له . قاله ابن عباس : وقيل : المعنى أم جاءهم أمان من العذاب ، وهو شيء لم يأت آباءهم الأولين فتركوا الأمن .

قوله تعالى : أَمْ لَمْ يَعْرِفُوا رَسُولَهُمْ فَهُمْ لَهُ مُنكِرُونَ ﴿٦٩﴾

(١) راث : أبطأ . (٢) راجع جـ ٤ ص ٣٢٣ فما بعد . (٣) راجع جـ ٥ ص ٢٨٨ فما بعد .

هذا تستعمله العرب على معنى التوقيف والتقبيح، فيقولون : الخير أحبّ إليك أم الشر، أى قد أخبرت الشر فتجنّبه، وقد عرفوا رسولهم وأنه من أهل الصدق والأمانة، ففى اتباعه النجاة والخير لولا العَنَت . قال سفيان : بلى ! قد عرفوه ولكنهم حسدوه !

قوله تعالى : أَمْ يَقُولُونَ بِهِۦ جِنَّةٌۢ بَلْ جَآءَهُم بِٱلْحَقِّ وَأَكْثَرُهُمْ لِلْحَقِّ كَٰرِهُونَ ﴿٧٠﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ بِهِ جِنَّةٌ ﴾ أى أم يحتجون فى ترك الإيمان به بأنه مجنون، فليس هو هكذا ! لزوال أمارات الجنون عنه . ﴿ بَلْ جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ ﴾ يعنى القرآن والتوحيد الحقّ والدِّين الحق . ﴿ وَأَكْثَرُهُمْ ﴾ أى كلهم ﴿ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ ﴾ حسدا وبَغْيًا وتقليدا .

قوله تعالى : وَلَوِ ٱتَّبَعَ ٱلْحَقُّ أَهْوَآءَهُمْ لَفَسَدَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهِنَّ ۚ بَلْ أَتَيْنَٰهُم بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَن ذِكْرِهِم مُّعْرِضُونَ ﴿٧١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ ﴾ « الحق » هنا هو الله سبحانه وتعالى؛ قاله الأكثرون، منهم مجاهد وابن جُرَيج وأبو صالح وغيرهم . وتقديره فى العربية : ولو اتبع صاحب الحق؛ قاله النحاس . وقد قيل : هو مجاز، أى لو وافق الحق أهواءهم؛ لجعل موافقته اتباعا مجازا؛ أى لو كانوا يكفرون بالرسل و يعصون الله عز وجل ثم لا يُعاقَبون ولا يجازون على ذلك إمّا عجزا و إمّا جهلا لفسدت السموات والأرض . وقيل : المعنى ولو كان الحق ما يقولون من اتخاذ آلهة مع الله تعالى لتنافت الآلهة، وأراد بعضهم ما لا يريده بعض، فاضطرب التدبير وفسدت السموات والأرض، و إذا فسدتا فسد من فيهما . وقيل : « لَوِ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ » أى بما يهواه الناس و يشتهونه لبطل نظام العالم؛ لأن شهوات الناس تختلف وتتضادّ، وسبيلُ الحق أن يكون متبوعا، وسبيل الناس الانقياد للحق . وقيل : « الْحَقُّ » القرآن؛ أى لو نزل القرآن بما يحبون لفسدت السموات والأرض، ﴿ وَمَنْ فِيهِنَّ ﴾ إشارة إلى من يعقل من ملائكة السموات و إنس الأرض وجنّها؛ الماوَرْدِىّ . وقال الكَلْبِىّ : يعنى وما بينهما من

خلق ؛ وهى قراءة ابن مسعود « لفسدت السموات والأرض وما بينهما » . فيكون على تأويل الكلبي وقراءةِ ابن مسعود محمولا على فساد من يعقل وما لا يعقل من حيوان و جماد . وظاهر التنزيل فى قراءة الجمهور يكون محمولا على فساد ما يعقل من الحيوان؛ لأن ما لا يعقل تابع لما يعقل فى الصلاح والفساد، فعلى هذا ما يكون من الفساد يعود على من فى السموات من الملائكة بأن جُعلت أربابا وهى مربوبة، وعُبدت وهى مستعبدة. وفساد الإنس يكون على وجهين: أحدهما — باتباع الهوى، وذلك مهلك . الثانى — بعبادة غير الله، وذلك كفر. وأما فساد ما عدا ذلك فيكون على وجه التبع ؛ لأنهم مدبَّرون بذوى العقول فعاد فساد المدبَّرين عليهم .

قوله تعالى : ﴿ بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِذِكْرِهِمْ ﴾ أى بما فيه شرفهم وعزّهم ؛ قاله السُّدّى وسفيان . وقال قتادة : أى بما لهم فيه ذكر ثوابهم وعقابهم . ابن عباس : أى ببيان الحق وذكر ما لهم به حاجة من أمر الدين . ﴿ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ ﴾ .

قوله تعالى : أَمْ تَسْئَلُهُمْ خَرْجًا فَخَرَاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿٧٢﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجًا ﴾ أى أجرا على ما جئتهم به ؛ قاله الحسن وغيره . ﴿ فَخَرَاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ ﴾ وقرأ حمزة والكسائى والأعمش ويحيى بن وثّاب : « خَرَاجًا » بألف. الباقون بغير ألف . وكلهم قد قرءوا « فَخَرَاجُ » بالألف إلا ابن عامر وأبا حَيْوَةَ فإنهما قرأا بغير الألف . والمعنى : أم تسألهم رزقا فرزق ربك خير . ﴿ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾ أى ليس يقدر أحد أن يرزق مثل رزقه ، ولا يُنعم مثل إنعامه . وقيل : أى ما يؤتيك الله من الأجر على طاعتك له والدعاء إليه خيرٌ من عَرَض الدنيا، وقد عرضوا عليك أموالهم حتى تكون كأغنى رجل من قريش فلم تجبهم إلى ذلك؛ قال معناه الحسن . والخَرْجُ والخَراجُ واحدٌ، إلا أن اختلاف الكلام أحسن؛ قاله الأخفش. وقال أبو حاتم : الخَرْجُ الجُعْل، والخراج العطاء.

المبرّد : الخَرْجُ المصدر، والخَراجُ الاسم . وقال النضر بن شُميل : سألت أبا عمرو بن العلاء عن الفرق بين الخرج والخراج فقال : الخراج ما لزمك ، والخَرْجُ ما تبرّعت به . وعنه أن الخَرْج من الرِّقاب ، والخَراج من الأرض . ذكر الأوّل الثعلبيّ والثانى الماوردىّ .

قوله تعالى : وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٧٣﴾ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ عَنِ ٱلصِّرَٰطِ لَنَٰكِبُونَ ﴿٧٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ أى إلى دين قويم . والصراط فى اللغة الطريق ؛ فسمى الدين طريقا لأنه يؤدّى إلى الجنة فهو طريق إليها . ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ ﴾ أى بالبعث . ﴿ عَنِ الصِّرَاطِ لَنَاكِبُونَ ﴾ قيل : هو مثل الأوّل . وقيل : إنهم عن طريق الجنة لناكبون حتى يصيروا إلى النار . نَكَبَ عن الطريق يَنْكُب نُكُوبا إذا عدل عنه ومال إلى غيره ؛ ومنه نكبت الريح إذا لم تستقم على مَجْرًى . وشَرُّ الريح النَّكْباء .

قوله تعالى : وَلَوْ رَحِمْنَٰهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِم مِّن ضُرٍّ لَّلَجُّوا فِى طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرٍّ ﴾ أى لو رددناهم إلى الدنيا ولم ندخلهم النار وامتحناهم ﴿ لَلَجُّوا فِي طُغْيَانِهِمْ ﴾ قال السدى : فى معصيتهم . ﴿ يَعْمَهُونَ ﴾ قال الأعمش : يترددون . وقال ابن جُرَيج : « وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ » يعنى فى الدنيا « وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرٍّ » أى من قحط وجوع « لَلَجُّوا » أى لتمادوا « فِي طُغْيَانِهِمْ » وضلالتهم وتجاوزهم الحد « يَعْمَهُونَ » يتذبذبون ويخبطون .

قوله تعالى : وَلَقَدْ أَخَذْنَٰهُم بِٱلْعَذَابِ فَمَا ٱسْتَكَانُوا۟ لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ﴿٧٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ ﴾ قال الضحاك : بالجوع. وقيل : بالأمراض والحاجة والجوع . وقيل : بالقتل والجوع . ﴿ فَمَا اسْتَكَانُوا لِرَبِّهِمْ ﴾ أى ما خضعوا . ﴿ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ﴾ أى ما يخشعون لله عز وجل فى الشدائد تصيبهم . قال ابن عباس : نزلت فى قصة ثُمامة بن أثال لما أسرته السَّرِيّة وأسلم وخَلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم سبيله ، حال بين مكة و بين الميرة وقال : والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حِنطة حتى يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأخذ الله قريشا بالقحط والجوع حتى أكلوا الميتة والكلاب والعِلْهِز ؛ قيل : وما العِلهِز ؟ قال : كانوا يأخذون الصوف والوَبَر فيبلّونه بالدم ثم يشوونه ويأكلونه . فقال له أبو سفيان : أنْشُدك اللهَ والرَّحِم ! أليس تزعم أن الله بعثك رحمة للعالمين ؟ قال "بلى". قال : فوالله ما أراك إلا قتلت الآباء بالسيف ، وقتلت الأبناء بالجوع ؛ فنزل قوله : « وَلَوْ رَحِمْنَاهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِمْ مِنْ ضُرٍّ لَلَجُّوا فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ » .

قوله تعالى : حَتَّىٰ إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ﴿٧٧﴾

قوله تعالى : ﴿ حَتَّى إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ بَابَا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴾ قال عكرمة : هو باب من أبواب جهنم ، عليه من الخزنة أربعمائة ألف ، سودٌ وجوههم ، كالِحةٌ أنيابهم ، قد قُلعت الرحمة من قلوبهم ؛ إذا بلغوه فتحه الله عز وجل عليهم . وقال ابن عباس : هو قتلهم بالسيف يوم بَدْر . مجاهد : هو القحط الذى أصابهم حتى أكلوا العِلهِز من الجوع ؛ على ما تقدم . وقيل : فتح مكة . ﴿ إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ﴾ أى يائسون متحيّرون لا يدرون ما يصنعون ، كالآيس من الفرج ومن كل خير . وقد تقدم فى « الأنعام »[1] .

قوله تعالى : وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿٧٨﴾

(١) راجع جـ ٦ ص ٤٢٦ .

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى أَنشَأَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ ﴾ عرفهم كثرة نعمه وكمال قدرته . ﴿ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴾ أى ما تشكرون إلا شكرا قليلا . وقيل : أى لا تشكرون البتة .

قوله تعالى : وَهُوَ الَّذِى ذَرَأَكُمْ فِى الْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٧٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى ذَرَأَكُمْ فِى الْأَرْضِ ﴾ أى أنشأكم وبثكم وخلقكم . ﴿ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ أى تجمعون للجزاء .

قوله تعالى : وَهُوَ الَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ وَلَهُ اخْتِلَافُ الَّيْلِ وَالنَّهَارِ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٨٠﴾ بَلْ قَالُوا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُونَ ﴿٨١﴾ قَالُوٓا أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴿٨٢﴾ لَقَدْ وُعِدْنَا نَحْنُ وَءَابَآؤُنَا هَٰذَا مِن قَبْلُ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿٨٣﴾ قُل لِّمَنِ الْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ السَّمَٰوَٰتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ۚ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴿٨٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ وَلَهُ اخْتِلَافُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾ أى جعلهما مختلفين ؛ كقولك : لك الأجر والصلة ؛ أى إنك تؤجر وتوصل ؛ قاله الفراء . وقيل : اختلافهما نقصان أحدهما وزيادة الآخر . وقيل : اختلافهما فى النور والظلمة . وقيل : تكررهما يوما بعد ليلة وليلة بعد يوم . ويحتمل خامسا : اختلاف ما مضى فيهما من سعادة وشقاء وضلال وهدى . ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ كنه قدرته وربوبيته ووحدانيته ، وأنه لا يجوز أن يكون له شريك من خلقه ، وأنه قادر على البعث . ثم عيرهم بقولهم وأخبر عنهم أنهم

﴿ قَالُوا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُونَ . قَالُوا أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَئِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴾ هذا لا يكون ولا يتصوّر . ﴿ لَقَدْ وُعِدْنَا نَحْنُ وَآبَاؤُنَا هَذَا مِنْ قَبْلُ ﴾ أى من قبل مجىء محمد صلى الله عليه وسلم ، فلم نر له حقيقة . ﴿ إِنْ هَـذَا ﴾ أى ما هـذا ﴿ إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴾ أى أباطيلهم وتُرَّهاتهم ؛ وقد تقدّم هذا كله . قال الله تعالى : ﴿ قُلْ ﴾ يامحمد جوابا لهم عما قالوه ﴿ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا ﴾ يخبر بربو بيتـه ووحدانيته وملكه الذى لا يزول ، وقدرته التى لا تحول ؛ فـ ﴿ سَيَقُولُونَ لِلَّهِ ﴾ ولا بدّ لهم من ذلك . فـ ﴿ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ أى أفلا تتعظون وتعلمون أن من قـدر على خلق ذلك ابتداء فهو على إحياء الموتى بعـد موتهم قادر . ﴿ قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ . سَيَقُولُونَ لِلَّهِ قُـلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴾ يريد أفلا تخافون حيث تجعلون لى ما تكرهون ؛ زعمتم أن الملائكة بناتى ، وكرهتم لأنفسكم البنات . ﴿ قُلْ مَنْ بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ يريد السموات وما فوقها وما بينهن ، والأرضين وما تحتهن وما بينهن ، وما لا يعلمه أحد إلا هو . وقال مجاهد : « مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ » خزائن كل شىء . الضحاك : ملك كل شىء . والملكوت من صفات المبالغة كالجَبَرُوت والرَّهَبُوت ؛ وقد مضى فى « الأنعام »[1] . ﴿ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ ﴾ أى يمنع ولا يمنع منه . وقيل : « يجير » يؤمّن من شاء . « وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ » أى لا يؤمّن من أخافه . ثم قيل : هذا فى الدنيا ؛ أى من أراد الله إهلاكه وخوفه لم يمنعه منه مانع ، ومن أراد نصره وأمنه لم يدفعه من نصره وأمنه دافع . وقيـل : هذا فى الآخرة ؛ أى لا يمنعه من مستحق الثـواب مانع ولا يدفعه عن مستوجب العذاب دافع . ﴿ فَأَنَّى تُسْحَرُونَ ﴾ أى فكيف تُخدعون وتُصرفون عن طاعتـه وتوحيده . أو كيف يخيَّـل إليكم أن تشركوا به ما لا يضر ولا ينفع ! والسحر هو التخييل . وكل هذا احتجاج على العرب المقرين بالصانع . وقرأ أبو عمرو : « سَيَقُولُون الله » فى الموضعين الأخيرين وهى قراءة أهل العراق . الباقون : « لِلَّهِ » ، ولا خلاف فى الأوّل أنه « لله » ، لأنه جواب لـ « قُلْ لِمَنِ الْأَرْضُ وَمَنْ فِيهَا » فلما تقدّمت اللام فى « لمن » رجعت فى الجواب . ولا خلاف أنه

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٣ .

مكتوب فى جميع المصاحف بغير ألف . وأما من قرأ : « سَيَقُولُونَ الله » فلأن السؤال بغير لام فجاء الجواب على لفظه ، وجاء فى الأول « لله » لمّا كان السؤال باللام . وأما من قرأ : « لله » باللام فى الأخيرين وليس فى السؤال لام فلأن معنى « قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَواتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ » : قل لمن السموات السبع ورب العرش العظيم . فكان الجواب « لله » ؛ حين قدّرت اللام فى السؤال . وعلّة الثالثة كعلة الثانية . وقال الشاعر :

إذا قيل من ربّ المزالف والقُرَى * وربُّ الجياد الجُرْد قلت لخالد[1]

أى لمن المزالف ، [والمزالف : البراغيل وهى البلاد التى بين الريف والبر : الواحدة مزلفة[2]] .

ودلّت هذه الآيات على جواز جدال الكفار وإقامة الحجة عليهم . وقد تقدم فى «البقرة»[3] . ونبّهت على أن من ابتدأ بالخلق والاختراع والإيجاد والإبداع هو المستحق للألوهية والعبادة .

قوله تعالى : بَلْ أَتَيْنَـٰهُم بِٱلْحَقِّ وَإِنَّهُمْ لَكَـٰذِبُونَ ﴿٩٠﴾ مَا ٱتَّخَذَ ٱللَّهُ مِن وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُۥ مِنْ إِلَـٰهٍ إِذًا لَّذَهَبَ كُلُّ إِلَـٰهٍۭ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ سُبْحَـٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٩١﴾ عَـٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَـٰدَةِ فَتَعَـٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٩٢﴾

قوله تعالى : ﴿ بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِالْحَقِّ ﴾ أى بالقول الصدق ، لا ماتقوله الكفار من إثبات الشريك ونفى البعث . ﴿ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ أن الملائكة بنات الله . فقال الله تعالى : ﴿ مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ ﴾ « من » صلة . ﴿ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ ﴾ « من » زائدة ؛ والتقدير : ما اتخذ الله ولدا كما زعمتم ، ولا كان معه إله فيما خلق . وفى الكلام حذف ؛ والمعنى : لو كانت معه آلهة لانفرد كل إله بخلقه . ﴿ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ أى ولغالب وطلب القوىُّ الضعيف كالعادة بين الملوك ، وكان الضعيف المغلوب لا يستحق الإلهيّة . وهذا الذى يدلّ على نفى الشريك يدلّ على نفى الولد أيضا ؛ لأن الولد ينازع الأب فى الملك منازعة الشريك .

(١) الأبرد من الخيل والدواب : القصير الشعر . (٢) من ب . (٣) راجع جـ ٣ ص ٢٨٦ .

﴿سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ﴾ تنزيها له عن الولد والشريك . ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾ [أى هو عالم الغيب] (١) ﴿فَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ تنزيه وتقديس . وقرأ نافع وأبو بكر وحمزة والكسائى : « عالم » بالرفع على الاستئناف ؛ أى هو عالم الغيب . الباقون بالجر على الصفة له . وروى رُويس عن يعقوب : « عالِم » إذا وصل خفضا . وعالم » إذا ابتدأ رفعا .

قوله تعالى : قُل رَّبِّ إِمَّا تُرِيَنِّي مَا يُوعَدُونَ ﴿٩٣﴾ رَبِّ فَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿٩٤﴾

علّمه ما يدعو به ؛ أى قل رب ، أى يارب إن أريتنى ما يوعدون من العذاب . ﴿فَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ أى فى نزول العذاب بهم ، بل أخرجنى منهم . وقيل : النداء معترض ؛ و « ما » فى « إمّا » زائدة . وقيل : إن أصل إمّا إن ما ؛ فـ « إن » شرط و« ما » شرط ، فجمع بين الشرطين توكيدا ، والجواب : «فَلَا تَجْعَلْنِي فِي الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ» ؛ أى إذا أردت بهم عقوبة فأخرجنى منهم . وكان عليه السلام يعلم أن الله تعالى لا يجعله فى القوم الظالمين إذا نزل بهم العذاب ، ومع هذا أمره الربّ بهذا الدعاء والسؤال ليعظم أجره وليكون فى كل الأوقات ذاكرا لربّه تعالى .

قوله تعالى : وَإِنَّا عَلَىٰ أَن نُّرِيَكَ مَا نَعِدُهُمْ لَقَادِرُونَ ﴿٩٥﴾

نبّه على أن خلاف المعلوم مقدور ، وقد أراه الله تعالى ذلك فيهم بالجوع والسيف ، ونجّاه الله ومَن آمن به من ذلك .

قوله تعالى : ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ ۚ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ ﴿٩٦﴾

قوله تعالى : ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةَ﴾ أمر بالصفح ومكارم الأخلاق ؛ فما كان منها لهذه الأمة فيما بينهم فهو محكم باق فى الأمة أبدا . وما كان فيها من [معنى] (٢) موادعة الكفار وترك التعرض لهم والصفح عن أمورهم فمنسوخ بالقتال . ﴿نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ﴾ أى من الشرك والتكذيب . وهذا يقتضى أنها آية موادعة ، والله تعالى أعلم .

(١) من ب . (٢) من ب وجـ وط وك .

قوله تعالى : وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ ﴿٩٧﴾ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ ﴿٩٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ ﴾ .

فيـــه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ مِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ ﴾ الهمزات هى جمع همزة . والهمز فى اللغة النَّخْس والدفع ؛ يقال ؛ هَمَزَه ولمَزَه ونَخَسه دفعه . قال الليث : الهمز كلامٌ من وراء القَفَا ، واللَّمْزُ مواجهةً . والشيطان يوسوس فيهمس فى وسواسه فى صدر ابن آدم ؛ وهو قوله : « أَعُوذُ بِكَ مِن هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ » أى نزغات الشياطين الشاغلة عن ذكر الله تعالى . وفى الحديث : كان يتعوّذ من همز الشياطين ولمزه وهمسه . قال أبو الهيثم : إذا أسر الكلام وأخفاه فذلك الهمس من الكلام . وسمى الأسد هَمُوسا ؛ لأنه يمشى بخفة فلا يُسمع صوت وطئه . وقد تقدم فى « طه »[1] .

الثانيـــة — أمر الله تعالى نبيّـه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بالتعوّذ من الشيطان فى همزاته ، وهى سَورات الغضب التى لا يملك الإنسان فيها نفسه ، وكأنها هى التى كانت تصيب المؤمنين مع الكفار فتقع المحادّة فلذلك اتصلت بهذه الآية . فالنزعات وسورات الغضب الواردةُ من الشيطان هى المتعوَّذ منها فى الآية ؛ وقد تقدم فى آخر « الأعراف »[2] بيانه مستوفى ، وفى أول الكتاب أيضا[3] . وروى عن علىّ بن حرب بن محمد الطائى حدّثنا سفيان عن أيوب عن محمد بن حِبّان أن خالدا كان يؤرّق من الليل ؛ فذكر ذلك للنبىّ صلى الله عليه وسلم ، فأمره أن يتعوّذ بكلمات الله التامة من غضب الله وعقابه ومن شر عباده ومن همزات الشياطين وأن يَحْضُرون . وفى كتاب أبى داود قال عمر : وهَمْزُه المُوتَةُ ؛ قال ابن ماجه : الموتة يعنى الجنون . والتعوذ أيضا من الجنون وَكِيد . وفى قراءة أُبَىّ «رَبِّ عائذًا بك من همزات الشياطين ، وعائذا بك أن يَحْضُرون ؛ أى يكونوا معى فى أمورى ،

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٤٧ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٤٧ . (٣) راجع جـ ١ ص ٨٦ .

فإنهم إذا حضروا الإنسان كانوا معدّين للهمز ، و إذا لم يكن حضور فلا همز . وفى صحيح مسلم عن جابر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه حتى يحضر عند طعامه فإذا سقطت من أحدكم اللقمة فليُمِط ما كان بها من أذًى ثم ليأكلها ولا يدعها للشيطان فإذا فرغ فليَلْعَق أصابعه فإنه لا يدرى فى أىّ طعامه البركة " .

قوله تعالى : حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ٱرْجِعُونِ ﴿٩٩﴾ لَعَلِّىٓ أَعْمَلُ صَٰلِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّآ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَا وَمِن وَرَآئِهِم بَرْزَخٌ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٠٠﴾

قوله تعالى : ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ ﴾ عاد الكلام إلى ذكر المشركين ؛ أى قالوا : « أَئِذَا مِتْنَا — إلى قوله — إِنْ هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ » . ثم احتج عليهم وذكّرهم قدرته على كل شيء ، ثم قال : هم مصرّون على ذلك حتى إذا جاء أحدهم الموت تيقن ضلالته وعاين الملائكة التى تقبض روحه ؛ كما قال تعالى : « وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ »[1] . ﴿ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ ﴾ تمنّى الرجعة كى يعمل صالحا فيما ترك . وقد يكون القول فى النفس ؛ قال الله عز وجل : « وَيَقُولُونَ فِى أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ »[2] . فأما قوله « ارْجِعُونِ » وهو مخاطب ربّه عز وجل ولم يقل : « ارجعنى » جاء على تعظيم الذكر للمخاطب . وقيل : استغاثوا بالله عز وجل أولا ، فقال قائلهم : ربّ ، ثم رجع إلى مخاطبة الملائكة فقال : ارجعون إلى الدنيا ، قاله ابن جريج . وقيل : إن معنى « ارجعون » على جهة التكرير ؛ أى ارجعنى ارجعنى ارجعنى وهكذا . قال المزنىّ فى قوله تعالى : « أَلْقِيَا فِى جَهَنَّمَ »[2] قال : معناه ألقِ ألقِ . قال الضحاك : المراد به أهل الشرك .

قلت : ليس سؤال الرجعة مختصا بالكافر فقد يسألها المؤمن كما فى آخر سورة المنافقين على ما يأتى[3] . ودلت الآية على أن أحدا لا يموت حتى يعرف اضطرارا أهو من أولياء

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٨ .
(٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٩٤ ، وص ١٦ .
(٣) راجع جـ ١٨ ص ١٣٠ .

الله أم من أعداء الله، ولولا ذلك لما سأل الرجعة، فيعلموا ذلك قبل نزول الموت وذواقه . ﴿ لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا ﴾ قال ابن عباس : يريد أشهد أن لا إله إلا الله . ﴿ فِيمَا تَرَكْتُ ﴾ أى فيما ضيّعت وتركت العمل به من الطاعات . وقيل : « فِيمَا تَرَكْتُ » من المال فأتصدق . و « لَعَلِّ » تتضمن ترددا ؛ وهذا الذى يسأل الرجعة قد استيقن العذاب وهو يوطّن نفسه على العمل الصالح قطعا من غير تردد . فالتردد يرجع إما إلى رده إلى الدنيا، وإما إلى التوفيق ؛ أى أعمل صالحا إن وفقتنى ؛ إذ ليس على قطع من وجود القدرة والتوفيق لو رُدّ إلى الدنيا . ﴿ كَلَّا ﴾ هذه كلمة رَدْع ؛ أى ليس الأمر على ما يظنه من أنه يجاب إلى الرجوع إلى الدنيا ، بل هو كلام يطيح فى أدراج الريح . وقيل : لو أجيب إلى ما يطلب لما وَفَّى بما يقول ؛ كما قال : « وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ »[1] . وقيل : « كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا » ترجع إلى الله تعالى ؛ أى لا خلف فى خبره، وقد أخبر أنه لن يؤخر نفسا إذا جاء أجلها، وأخبر بأن هذا الكافر لا يؤمن . وقيل : « إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا » عند الموت، ولكن لا تنفع . ﴿ وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ ﴾ أى ومن أمامهم و بين أيديهم . وقيل : من خلفهم . « بَرْزَخٌ » أى حاجز بين الموت والبعث ؛ قاله الضحاك ومجاهد وابن زيد . وعن مجاهد أيضا أن البرزخ هو الحاجز بين الموت والرجوع إلى الدنيا . وعن الضحاك : هو ما بين الدنيا والآخرة . ابن عباس : حجاب . السدى : أجل . قتادة : بقية الدنيا . وقيل : الإمهال إلى يوم القيامة ؛ حكاه ابن عيسى . الكلبى : هو الأجل ما بين النفختين ، و بينهما أربعون سنة . وهذه الأقوال متقاربة . وكل حاجزٍ بين شيئين فهو برزخ . قال الجوهرى : البرزخ الحاجز بين الشيئين . والبرزخ ما بين الدنيا والآخرة من وقت الموت إلى البعث ؛ فمن مات فقد دخل فى البرزخ . وقال رجل بحضرة الشّعبىّ : رحم الله فلانا فقد صار من أهل الآخرة ! فقال : لم يَصر من أهل الآخرة ، ولكنه صار من أهل البرزخ ، وليس من الدنيا ولا من الآخرة . وأضيف « يوم » إلى « يبعثون » لأنه ظرف زمان ، والمراد بالإضافة المصدر .

---

(١) راجع جـ ٦ ص ١٠٠ .

قوله تعالى : فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَلَآ أَنسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَآءَلُونَ ﴿١٠١﴾

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ ﴾ المراد بهذا النفخ النفخةُ الثانية . ﴿ فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ ﴾ قال ابن عباس : لا يفتخرون بالأنساب فى الآخرة كما يفتخرون بها فى الدنيا ، ولا يتساءلون فيها كما يتساءلون فى الدنيا ؛ من أى قبيلة أنت ولا من أى نسب ولا يتعارفون لِهَول ما أذهلهم . وعن ابن عباس أن ذلك فى النفخة الأولى حين يصعق من فى السموات ومن فى الأرض إلا من شاء الله فلا أنساب بينهم يومئذ ولا يتساءلون ، ثم نفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون ، وأقبل بعضهم على بعض يتساءلون . وسأل رجل ابن عباس عن هذه الآية وقوله : « فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ »[1] فقال : لا يتساءلون فى النفخة الأولى ؛ لأنه لا يبقى على الأرض حىّ ، فلا أنساب ولا تساؤل . وأما قوله : « فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ » فإنهم إذا دخلوا الجنة تساءلوا . وقال ابن مسعود : إنما عنى فى هذه الآية النفخة الثانية . وقال أبو عمر زاذان : دخلت على ابن مسعود فوجدت أصحاب الخير واليمنة قد سبقونى إليه ، فناديت بأعلى صوتى : يا عبد الله بن مسعود! من أجل أنى رجل أعجمىّ أدنيت هؤلاء وأقصيتنى ! فقال : أَدْنُهْ ؛ فدنوت ، حتى ما كان بينى و بينه جليس فسمعته يقول : يؤخذ بيد العبد أو الأمة يوم القيامة فينصب على رءوس الأولين والآخرين ثم ينادى منادٍ : هذا فلان بن فلان ، ومن كان له حق فليأت إلى حقه ؛ فتفرح المرأة أن يدور لها الحق على أبيها أو على زوجها أو على أخيها أو على ابنها ، ثم قرأ ابن مسعود : « فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ » فيقول الرب سبحانه وتعالى " آت هؤلاء حقوقهم " فيقول : يا رب قد فنيت الدنيا فمن أين أوتيهم ؛ فيقول الرب للملائكة : " خذوا من حسناته فأعطوا كل إنسان بقدر طَلِبَته " فإن كان وليًّا لله فضلت من حسناته مثقال حبة من خردل فيضاعفها الله تعالى حتى يدخله بها الجنة ، ثم قرأ ابن مسعود : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ

(١) راجع جـ ١٥ ص ٨١ .

مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا (١) » . وإن كان شقيا قالت الملائكة : ربّ ! فنيت حسناته وبقى طالبون ؛ فيقول الله تعالى : " خذوا من أعمالهم فأضيفوها إلى سيئاته وصكّوا له صكًّا إلى جهنم " .

قوله تعالى : فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٢﴾ وَمَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فِى جَهَنَّمَ خَٰلِدُونَ ﴿١٠٣﴾ تقدم الكلام فيهما (٢) .

قوله تعالى : تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ ٱلنَّارُ وَهُمْ فِيهَا كَٰلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ أَلَمْ تَكُنْ ءَايَٰتِى تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَكُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴿١٠٥﴾

قوله تعالى : ﴿ تَلْفَحُ وُجُوهَهُمُ النَّارُ ﴾ ويقال « تنفح » بمعناه : ومنه : « وَلَئِن مَّسَّتْهُمْ نَفْحَةٌ مِّنْ عَذَابِ رَبِّكَ » (٣) إلا أن « تلفح » أبلغ بأسا ؛ يقال : لفحته النار والسَّموم بحرها أحرقته . ولفحته بالسيف لفحة إذا ضربته به [ضربة] (٤) خفيفة . ﴿ وَهُمْ فِيهَا كَٰلِحُونَ ﴾ قال ابن عباس : عابسون . وقال أهل اللغة : الكُلوح تَكَشُّرٌ فى عُبوس . والكالح : الذى قد تشمّرت شفتاه وبدت أسنانه . قال الأعشى :

وله المُقْدَمُ لا مِثْلُ له * ساعةَ الشِّدْقِ عن النّاب كَلَحْ

وقد كَلَح الرجل كُلوحا وكُلَاحا . وما أقبح كَلْحَتَه ؛ يراد به الفَمُ وما حواليه . ودهر كالح أى شديد . وعن ابن عباس أيضا « وَهُمْ فِيهَا كَٰلِحُونَ » يريد كالذى كَلَح وتقلّصت شفتاه وسال صديده . وقال ابن مسعود : ألم تر إلى الرأس المُشَيَّط بالنار ، وقد بدت أسنانه وقلصت شفتاه . وفى الترمذىّ عن أبى سعيد الخُدْرِىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " وهم فيها كالحون — قال — تشويه النار فتقلِصُ شفته العليا حتى تبلغ وسط رأسه وتسترخى شَفَتُه السفلى حتى تضرب سُرّته " قال : هذا حديث صحيح غريب .

(١) راجع جـ ٥ ص ١٩٤ فما بعد . (٢) راجع جـ ٧ ص ١٦٦ .
(٣) راجع جـ ١١ ص ٢٩٢ فما بعد . (٤) كذا فى معاجم اللغة . وفى الأصول : ضربته حقيقة وهو تحريف .

قوله تعالى : قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ ﴿١٠٦﴾ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ ﴿١٠٧﴾ قَالَ اخْسَئُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ﴿١٠٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا ﴾ قراءة أهل المدينة وأبى عمرو وعاصم « شِقْوَتُنَا » وقرأ الكوفيون إلا عاصما : « شَقَاوَتُنَا » . وهذه القراءة مروية عن ابن مسعود والحسن . ويقال : شقاء وشقًا ، بالمد والقصر . وأحسن ما قيل فى معناه : غلبت علينا لذاتنا وأهواؤنا ؛ فسمى اللذات والأهواء شقوة ، لأنهما يؤديان إليها ، كما قال الله عز وجل : « إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا »[1] ؛ لأن ذلك يؤديهم إلى النار . وقيل : ما سبق فى علمك ، وكتب علينا فى أم الكتاب من الشقاوة . وقيل : حسن الظن بالنفس وسوء الظن بالخلق . ﴿ وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ ﴾ أى كنا فى فعلنا ضالين عن الهدى . وليس هذا اعتذارا منهم إنما هو إقرار ، ويدل على ذلك قولهم : ﴿ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ ﴾ طلبوا الرجعة إلى الدنيا كما طلبوها عند الموت . « فَإِنْ عُدْنَا » إلى الكفر « فَإِنَّا ظَالِمُونَ » لأنفسنا بالعَوْد إليه فيجابون بعد ألف سنة : ﴿ اخْسَئُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ﴾ أى ابْعُدُوا فى جهنم ؛ كما يقال للكلب : اخْسأ ؛ أى ابْعُدْ . خسأت الكلب خَسْئًا طردته . وخسأ الكلبُ بنفسه خسوءا ؛ يتعدّى ولا يتعدى . وانخسأ الكلب أيضا . وذكر ابن المبارك قال : حدّثنا سعيد بن أبى عَرُوبة عن قتادة يذكره عن أبى أيوب عن عبد الله بن عمرو ابن العاصى قال : إن أهل جهنم يَدْعون مالكا فلا يجيبهم أربعين عاما ، ثم يردّ عليهم : إنكم ماكثون . قال : هانت والله دعوتهم على مالك وربّ مالك . قال : ثم يدعون ربهم فيقولون : « رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ . رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ » . قال : فيسكت عنهم قدر الدنيا مرتين . قال : ثم يرد عليهم اخسئوا فيها . قال : فوالله ما نَبَس القوم بعدها بكلمة ، وما هو إلا الزَّفير والشَّهيق فى نار جهنم .

(١) راجع جـ ٥ ص ٥٣ .

فشبّه أصواتهم بصوت الحمير ، أولها زفير وآخرها شهيق . خرجه الترمذى مرفوعا بمعناه من حديث أبى الدرداء . وقال قتادة : صوت الكفار فى النار كصوت الحمار، أوله زفير وآخره شهيق . وقال ابن عباس : يصير لهم نُباح كنباح الكلاب . وقال محمد بن كعب القُرَظى : بلغنى أو ذُكر لى أن أهل النار استغاثوا بالخَزَنة ... الخبر بطوله ، ذكره ابن المبارك ، وقد ذكرناه بكماله فى التذكرة، وفى آخره : ثم مكث عنهم ما شاء الله، ثم ناداهم « أَلَمْ تَكُنْ آيَاتِي تُتْلَى عَلَيْكُمْ فَكُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونِ » قال : فلما سمعوا صوته قالوا الآن يرحمنا ربنا، فقالوا عند ذلك . « رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا » أى الكتاب الذى كتب علينا « وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ . رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْهَا فَإِنْ عُدْنَا فَإِنَّا ظَالِمُونَ » فقال عند ذلك : « اخْسَئُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ » فانقطع عند ذلك الدعاء والرجاء، وأقبل بعضهم على بعض ينبَحُ بعضهم فى وجوه بعض، وأطبقت عليهم .

قوله تعالى : إِنَّهُۥ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِى يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿١٠٩﴾ فَٱتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيًّا حَتَّىٰٓ أَنسَوْكُمْ ذِكْرِى وَكُنتُم مِّنْهُمْ تَضْحَكُونَ ﴿١١٠﴾ إِنِّى جَزَيْتُهُمُ ٱلْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوٓا۟ أَنَّهُمْ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿١١١﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِنْ عِبَادِى يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ﴾ الآية . قال مجاهد : هم بلال وخَبّاب وصُهَيب، وفلان وفلان من ضعفاء المسلمين، كان أبو جهل وأصحابه يهزءون بهم . ﴿ فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سُخْرِيًّا ﴾ بالضم قراءة نافع وحمزة والكسائى هاهنا وفى « ص »[1] . وكسر الباقون . قال النحاس : وفرق أبو عمرو بينهما ، بجعل المكسورة من جهة التهزؤ، والمضمومة من جهة السُّخرة ، ولا يعرف هذا التفريق الخليل ولا سيبويه ولا الكسائى ولا الفرّاء . قال الكسائى : هما لغتان بمعنى واحد، كما يقال : عُصِىّ وعِصِى، ولُحِىّ ولِحِى . وحكى الثعلبى عن الكسائى والفرّاء : الفرقَ الذى ذكره أبو عمرو، وأن الكسر بمعنى الاستهزاء

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٢٤ فما بعد .

والسخرية بالقول ، والضَّمّ بمعنى التسخير والاستعباد بالفعل . وقال المبرد : إنما يؤخذ التفريق بين المعانى عن العرب ، وأما التأويل فلا يكون . والكسر فى سخرى فى المعنيين جميعا ؛ لأن الضمة تستثقل فى مثل هذا . ﴿ حَتَّىٰٓ أَنسَوۡكُمۡ ذِكۡرِى ﴾ أى [حتى](١) اشتغلتم بالاستهزاء بهم عن ذكرى . ﴿ وَكُنتُم مِّنۡهُمۡ تَضۡحَكُونَ ﴾ استهزاء بهم ، وأضاف الإنساء إلى المؤمنين لأنهم كانوا سببا لاشتغالهم عن ذكره ، وتعدّى شؤم استهزائهم بالمؤمنين إلى استيلاء الكفر على قلوبهم . ﴿ إِنِّى جَزَيۡتُهُمُ ٱلۡيَوۡمَ بِمَا صَبَرُوٓاْ ﴾ على أذاكم ، وصبروا على طاعتى . ﴿ أَنَّهُمۡ هُمُ ٱلۡفَآئِزُونَ ﴾ قرأ حمزة والكسائى بكسر الهمزة على ابتداء المدح من الله تعالى لهم : وفتح الباقون ؛ أى لأنهم هم الفائزون . ويجوز نصبه بوقوع الجزاء عليه ، تقديره : إنى جزيتهم اليوم الفوز بالجنة .

قلت : وينظر إلى معنى هذا قوله تعالى فى آخر المُطَفِّفين : « فَٱلۡيَوۡمَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنَ ٱلۡكُفَّارِ يَضۡحَكُونَ » إلى آخر السورة ، على ما يأتى بيانه هناك(٢) إن شاء الله تعالى . ويستفاد من هذا : التحذيرُ من السّخريّة والاستهزاء بالضعفاء والمساكين والاحتقار لهم ، والإزراء عليهم والاشتغال بهم فيما لا يعنى ، وأن ذلك مُبْعِد من الله عز وجل .

قوله تعالى : قَٰلَ كَمۡ لَبِثۡتُمۡ فِى ٱلۡأَرۡضِ عَدَدَ سِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُواْ لَبِثۡنَا يَوۡمًا أَوۡ بَعۡضَ يَوۡمٖ فَسۡـَٔلِ ٱلۡعَآدِّينَ ﴿١١٣﴾ قَٰلَ إِن لَّبِثۡتُمۡ إِلَّا قَلِيلٗاۖ لَّوۡ أَنَّكُمۡ كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿١١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ كَمْ لَبِثْتُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ قيل : يعنى فى القبور . وقيل : هو سؤال لهم عن مدّة حياتهم فى الدنيا . وهذا السؤال للمشركين فى عَرَصات القيامة أو فى النار . ﴿ عَدَدَ سِنِينَ ﴾ بفتح النون على أنه جمع مسلّم ، ومن العرب من يحفضها وينوّنها . ﴿ قَالُوا لَبِثْنَا يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ﴾ أنساهم شدّة العذاب مدّة مكثهم فى القبور . وقيل : لأن العذاب رفع عنهم بين النفختين فنسوا ما كانوا فيه من العذاب فى قبورهم . قال ابن عباس : أنساهم ما كانوا فيه من العذاب من النفخة الأولى إلى الثانية ، وذلك أنه ليس من أحد قَتَلَه نبى أو قتل نبيًّا

(١) من ب .
(٢) راجع جـ ١٩ ص ٢٦٥ فما بعد .

أو مات بحضرة نبيّ إلا عُذب من ساعة يموت إلى النفخة الأولى ، ثم يُمْسَك عنه العذاب فيكون كالماء حتى يُنفخ الثانية . وقيل : استقصروا مدّة لَبثهم فى الدنيا وفى القبور ورأوه يسيرا بالنسبة إلى ما هم بصدده . ﴿ فَاسْأَلِ الْعَادِّينَ ﴾ أى سل الحُسّاب الذين يعرفون ذلك فإنا قد نسيناه ، أو فاسأل الملائكة الذين كانوا معنا فى الدنيا ؛ الأوّل قول قتادة ، والثانى قول مجاهد . وقرأ ابن كثير وحمزة والكسائى : « قُلْ كَمْ لَبِثْتُمْ فِي الْأَرْضِ » على الأمر . ويحتمل ثلاثة معانٍ : أحدها — قولوا كم لبثتم ؛ فأخرج الكلام مخرج الأمر للواحد والمراد الجماعة ؛ إذ كان المعنى مفهوما . الثانى — أن يكون أمرًا للملَك ليسألهم يوم البعث عن قدر مكثهم فى الدنيا . أو أراد قل أيها الكافر كم لبثتم ، وهو الثالث . الباقون « قال كم » على الخبر ؛ أى قال الله تعالى لهم ، أو قالت الملائكة لهم كم لبثتم . وقرأ حمزة والكسائى أيضا : ﴿ قل إن لبثتم إِلَّا قَلِيلًا ﴾ الباقون « قال » على الخبر ، على ما ذكر من التأويل فى الأول ؛ أى ما لبثتم فى الأرض إلا قليلا ؛ وذلك أن مكثهم فى القبور وإن طال كان متناهيا . وقيل : هو قليل بالنسبة إلى مكثهم فى النار ، لأنه لا نهاية له . ﴿ لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ذلك .

قوله تعالى : أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴿١١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا ﴾ أى مهملين كما خلقت البهائم لا ثواب لها ولا عقاب عليها ؛ مثل قوله تعالى : « أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى » (١) يريد كالبهائم مهملا لغير فائدة . قال الترمذى الحكيم أبو عبد الله محمد بن على : إن الله تعالى خلق الخلق عبيدا ليعبدوه ، فيثيبهم على العبادة ويعاقبهم على تركها ، فإن عبدوه فهم اليوم له عبيد أحرار كرام من رق الدنيا ، ملوك فى دار السلام ؛ وإن رفضوا العبودية فهم اليوم عبيد أُبّاق سُقّاط لئام ، وغدًا أعداء فى السجون بين أطباق النيران . و « عَبَثًا » نصب على الحال عند سيبويه وقُطْرُب . وقال أبو عبيدة : هو نصب على المصدر أو لأنه مفعول له . ﴿ وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ﴾ فتجازون بأعمالكم . قرأ حمزة والكسائى : « تَرْجِعون » بفتح التاء وكسر الجيم من الرجوع .

(١) راجع جـ ١٩ ص ١١٤ فما بعد .

قوله تعالى : فَتَعَٰلَى ٱللَّهُ ٱلْمَلِكُ ٱلْحَقُّ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْكَرِيمِ ﴿١١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ ﴾ أى تنزه وتقدس الله الملك الحق عن الأولاد والشركاء والأنداد ، وعن أن يخلق شيئا عبثا أو سفها ؛ لأنه الحكيم . ﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ﴾ ليس فى القرآن غيرها . وقرأ ابن مُحَيْصن وروى عن ابن كثير : « الكريمُ » بالرفع نعتا لله[1] .

قوله تعالى : وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿١١٧﴾ وَقُل رَّبِّ ٱغْفِرْ وَٱرْحَمْ وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿١١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ ﴾ أى لا حجة له عليه ﴿ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴾ أى هو يعاقبه ويحاسبه . ﴿ إِنَّهُ ﴾ الهاء ضمير الأمر والشأن . ﴿ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ وقرأ الحسن وقتادة : « لَا يَفْلَح » — بالفتح — من كذب وجحد ما جئت به وكفر نعمتى . ثم أمر نبيه عليه الصلاة والسلام بالاستغفار لتقتدى به الأمة . وقيل : أمره بالاستغفار لأمته . وأسند الثعلبى من حديث ابن لَهِيعة عن عبد الله بن هُبيرة عن حنش ابن عبد الله الصنعانى عن عبد الله بن مسعود أنه مر بمصاب مبتلًى فقرأ فى أذنه : « أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا » حتى ختم السورة فبرأ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ماذا قرأت فى أذنه " ؟ فأخبره ، فقال : " والذى نفسى بيده لو أن رجلا موقنا قرأها على جبل لزال " .

(١) فى روح المعانى : « الكريم بالرفع على أنه صفة الرب ، ويجوز أن يكون صفة للعرش على القطع » .

سورة النور

مدنية بالإجماع

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : سُورَةٌ أَنزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١﴾

مقصود هذه السورة ذكرُ أحكام العفاف والسِّتر . وكتب عمر رضى الله عنه إلى أهل الكوفة : علّموا نساءكم سورة النور . وقالت عائشة رضى الله عنها : لا تُنزلوا النساء الغرف ولا تعلموهنّ الكتابة وعلموهنّ سورة النور والغزل . ﴿ وَفَرَضْنَاهَا ﴾ قرئ بتخفيف الراء ، أى فرضنا عليكم وعلى من بعدكم ما فيها من الأحكام . وبالتشديد : أى أنزلنا فيها فرائض مختلفة . وقرأ أبو عمرو : « وفرّضناها » بالتشديد أى قطّعناها فى الإنزال نجماً نجماً . والفرض القطع ، ومنه فُرْضة القوس . وفرائض الميراث وفرض النفقة . وعنه أيضا : « فرّضناها » فصلناها وبيناها . وقيل : هو على التكثير ، لكثرة ما فيها من الفرائض . والسورة فى اللغة اسم للمنزلة الشريفة ، ولذلك سُمّيت السورة من القرآن سورة . قال زهير :[1]

ألم تر أن الله أعطاك سورة * ترى كلّ مَلْكٍ دونها يتذبذب

وقد مضى فى مقدّمة الكتاب[2] القول فيها . وقرئ : « سورةٌ » بالرفع على أنها مبتدأ وخبرها « أَنْزَلْنَاهَا » ، قاله أبو عبيدة والأخفش . وقال الزجاج والفراء والمُبَرِّد : « سورةٌ » بالرفع لأنها خبر الابتداء ، لأنها نكرة ولا يبتدأ بالنكرة فى كل موضع ، أى هذه سورةٌ . ويحتمل أن يكون قوله : « سورة » ابتداء وما بعدها صفة لما أخرجتها عن حدّ النكرة المحضة فحسن الابتداء لذلك ، ويكون الخبر فى قوله : « الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي » . وقرئ : « سورةً » بالنصب ، على تقدير أنزلنا سورة أنزلناها . وقال الشاعر[3] :

---

(١) كذا فى الأصول . والمعروف أن هذا البيت للنابغة الذبيانى من قصيدة يمدح بها النعمان ويعتذر .

(٢) راجع جـ ١ ص ٦٥ . (٣) هو الربيع بن ضبيع بن وهب (عن شرح الشواهد الكبرى للعينى) .

والذئبَ أخشاه إن مررتُ به * وَحْدِى وأخشى الرياح والمطرا

أو تكون منصوبة بإضمار فعل؛ أى أتل سورة . وقال الفرّاء : هى حال من الهاء والألف، والحال من المكنى يجوز أن يتقدم عليه .

قوله تعالى : ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾

فيه إثنان(١) وعشرون مسئلة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِى ﴾ كان الزِّنَى فى اللغة معروفا قبل الشرع، مثل اسم السرقة والقتل . وهو اسم لوطء الرجل امرأة فى فرجها من غير نكاح ولا شبهة نكاح بمطاوعتها . و إن شئت قلت : هو إدخال فرج فى فرج مشتهىً طبعا محرّم شرعا؛ فإذا كان ذلك وجب الحد . وقد مضى الكلام فى حدّ الزنى وحقيقته وما للعلماء فى ذلك . وهذه الآية ناسخة لآية الحبس وآية الأذى اللتين فى سورة « النساء »(٢) باتفاق .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾ هذا حدّ الزانى الحر البالغ البكر، وكذلك الزانية البالغة البكر الحرّة . وثبت بالسُّنّة تغريب عامٍ ؛ على الخلاف فى ذلك . وأما المملوكات فالواجب خمسون جلدة؛ لقوله تعالى : « فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ »(٢) وهذا فى الأَمَة، ثم العبدُ فى معناها . وأما المُحْصَن من الأحرار فعليه الرجم دون الجلد . ومن العلماء من يقول : يجلد مائة ثم يُرْجَم . وقد مضى هذا كله ممهدا فى « النساء » فأغنى عن إعادته ، والحمد لله .

الثالثة — قرأ الجمهور: «الزَّانِيَةُ وَالزَّانِى» بالرفع . وقرأ عيسى بن عمر الثقفىّ : «الزانيةَ» بالنصب، وهو أوجه عند سيبويه؛ لأنه عنده كقولك : زيدا اضرب، ووجه الرفع عنده :

(١) كذا فى ك .
(٢) راجع جـ ٥ ص ٨٢ فما بعد وص ٣٦١ فما بعد .

خبر ابتدأ[1] ، وتقديره : فيما يتلى عليكم [حكم[2]] الزانية والزانى . وأجمع الناس على الرفع و إن كان القياس عند سيبويه النصب . وأما الفرّاء والمبرد والزجاج فإن الرفع عندهم هو الأوجه ، والخبر فى قوله : « فَاجْلِدُوا » ؛ لأن المعنى : الزانية والزانى مجلودان بحكم الله ؛ وهو قول جيد ، وهو قول أكثر النحاة . و إن شئت قدّرت الخبر : ينبغى أن يجلدا . وقرأ ابن مسعود « والزان » بغير ياء .

الرابعة — ذكر الله سبحانه وتعالى الذَّكَر والأنثى ، والزانى كان يكفى منهما ؛ فقيل : ذكرهما للتأكيد ، كما قال تعالى : « وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا »[3] . ويحتمل أن يكون ذكرهما هنا لئلا يظن ظانّ أن الرجل لما كان هو الواطئ والمرأة محل ليست بواطئة فلا يجب عليها حدّ ؛ فذكرها رفعا لهذا الإشكال الذى أوقع جماعة من العلماء منهم الشافعىّ . فقالوا : لا كفارة على المرأة فى الوطء فى رمضان ؛ لأنه قال : جامعت أهلى فى نهار رمضان ؛ فقال له النبىّ صلى الله عليه وسلم : "كفّر" . فأمره بالكفارة ، والمرأة ليست بمجامعة ولا واطئة .

الخامسة — قُدّمت « الزَّانِيَةُ » فى هذه الآية من حيث كان فى ذلك الزمان زنى النساء فاش ، وكان لإماء العرب و بغايا الوقت رايات ، وكنّ مجاهرات بذلك . وقيل : لأن الزنى فى النساء أعرّ وهو لأجل الحبل أضرّ . وقيل : لأن الشهوة فى المرأة أكثر وعليها أغلب ؛ فصدّرها تغليظا لتردّع شهوتها ، و إن كان قد ركب فيها حياء لكنها إذا زنت ذهب الحياء كله . وأيضا فإن العار بالنساء ألحق إذ موضوعهنّ الحجب[4] والصيانة فقدم ذكرهنّ تغليظا واهتماما .

السادسة — الألف واللام فى قوله : «الزَّانِيَةُ وَالزَّانِى» للجنس ، وذلك يعطى أنها عامة فى جميع الزناة . ومن قال بالجلد مع الرجم قال : السنة جاءت بزيادة حكم فيقام مع الجلد . وهو قول إسحاق بن رَاهَوَيْه والحسن بن أبى الحسن ، وفعله علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه بشُرَاحة[5] ، وقد مضى فى « النساء » بيانه . وقال الجمهور : هى خاصة فى البكرين ، واستدلوا على أنها غير عامّة بخروج العبيد والإماء منها .

(١) فى هذه العبارة تساهل ؛ فإن التقدير الذى ذكره يقتضى أن يكون مبتدأ محذوف الخبر ، كما ذكر ذلك غير واحد من المفسرين .
(٢) زيادة من كتب التفسير .
(٣) راجع جـ ٦ ص ١٥٩ .
(٤) فى الأصول : « الحجبة » .
(٥) راجع جـ ٥ ص ٨٧ .

السابعـــة — نصّ الله سبحانه وتعالى [على] ما يجب على الزانيَيْن إذا شُهد بذلك عليهما ؛ على ما يأتى، وأجمع العلماء على القول به . واختلفوا فيما يجب على الرجل يوجد مع المرأة فى ثوب واحد ؛ فقال إسحاق بن رَاهُوَيه : يضرب كل واحد منهما مائة جلدة . وروى ذلك عن عمر وعلىّ، وليس يثبت ذلك عنهما . وقال عطاء وسفيان الثورىّ : يؤدّبان . وبه قال مالك وأحمد ؛ على قدر مذاهبهم فى الأدب . قال ابن المنذر : والأكثر ممن رأيناه يرى على من وُجد على هـذه الحال الأدبَ . وقد مضى فى « هـود »(١) اختيار ما فى هـذه المسئلة، والحمد لله وحده .

الثامنـــة — قوله تعالى : ﴿ فَٱجْلِدُوا ﴾ دخلت الفاء لأنه موضع أمر والأمر مضارع للشرط . وقال المبَرّد : فيـه معنى الجزاء ، أى إن زنى زانٍ فافعلوا به كذا ، ولهـذا دخلت الفاء وهكذا « ٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا »(٢) .

التاسـعة — لا خلاف أن المخاطب بهذا الأمر الإمامُ ومن ناب منابه . وزاد مالك والشافعىّ : السادة فى العبيد . قال الشافعىّ : فى كل جلد وقطع . وقال مالك : فى الجلد دون القطع . وقيـل : الخطاب للمسلمين ؛ لأن إقامة مراسم الدين واجبـة على المسلمين ، ثم الإمام ينوب عنهم ؛ إذ لا يمكنهم الاجتماع على إقامة الحدود .

العاشـرة — أجمع العلماء على أن الجلد بالسـوط يجب . والسـوط الذى يجب أن يجلد به يكون سوطا بين سَوْطين، لا شـديدا ولا لَيِّنًا . وروى مالك عن زيد بن أسلم أن رجلا اعترف على نفسـه بالزنى على عهد رسول الله صلى الله عليـه وسلم ؛ فدعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم بسوط ، فأتىَ بسَوْط مكسور، فقال : " فوق هذا " فأتى بسوط جديد لم تقع ثمرته(٣)، فقال : " دون هذا " فأتى بسوط قد رُكب به ولان(٤) . فأمر به رسـول الله صلى الله عليه وسلم بجلد ... الحديث . قال أبو عمر : هكذا روى هذا الحديثَ مرسلا جميعُ

(١) فى ص ٨٨–٨٩ جـ ٩ ذكر بعض أحكام التأديب ولعل المصنف توهم أنه ذكر التفاصيل وراجع جـ ٥ ص ٨٦ .
(٢) راجع جـ ٦ ص ١٥٩ . (٣) الثمرة : الطرف يريد أن طرفه محدد لم تنكسر حدته ولم يخلق بعد .
(٤) يريد قد انكسرت حدته ولم يخلق ولا بلغ من اللين مبلغا لا يألم من ضرب به . (راجع الموطأ كتاب الحدود) .

رواة الموطأ ، ولا أعلمه يستند بهذا اللفظ بوجه من الوجوه ، وقد روى مَعْمَر عن يحيى ابن أبى كثير عن النبىّ صلى الله عليه وسلم مثله سواء . وقد تقدّم فى «المائدة» ضرب عمر قُدامةَ[1] فى الخمر بسوط تام . يريد وَسَطًا .

الحادية عشرة — اختلف العلماء فى تجريد المجلود فى الزنى ؛ فقال مالك وأبو حنيفة وغيرهما : يجرّد ، ويترك على المرأة ما يسترها دون ما يقيها الضرب . وقال الأوزاعىّ : الإمام مخيّر إن شاء جَرّد وإن شاء ترك . وقال الشَّعْبِىّ والنَّخَعِىّ : لا يجرّد ، ولكن يترك عليه قميص . قال ابن مسعود : لا يحلّ فى هذه الأُمّة تجريد ولا مدّ ؛ وبه قال الثورِىّ .

الثانية عشرة — اختلف العلماء فى كيفية ضرب الرجال والنساء ؛ فقال مالك : الرجل والمرأة فى الحدود كلّها سواء ، لا يقام واحد منهما ؛ ولا يجزى عنده إلا فى الظهر . وأصحاب الرأى والشافعى يرون أن يُجلد الرجل وهو واقف ، وهو قول علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه . وقال الليث [بن سعد[2]] وأبو حنيفة والشافعىّ : الضرب فى الحدود كلها وفى التعزير مجرّدا قائما غير ممدود ؛ إلا حدّ القذف فإنه يضرب وعليه ثيابه . وحكاه المهدوِىّ فى التحصيل عن مالك . وينزع عنه الحَشْو والفَرْو . وقال الشافعى : إن كان مدّه صلاحا مُدّ .

الثالثة عشرة — واختلفوا فى المواضع التى تضرب من الإنسان فى الحدود ؛ فقال مالك : الحدود كلها لا تضرب إلا فى الظهر ، وكذلك التعزير . وقال الشافعىّ وأصحابه : يُتّقَى الوجهُ والفرجُ وتضرب سائرُ الأعضاء ؛ وروى عن علىّ . وأشار ابن عمر بالضرب إلى رِجْلَىْ أَمَة جلدها فى الزنى . قال ابن عطية : والإجماع فى تسليم الوجه والعورة والمَقاتل . واختلفوا فى ضرب الرأس ؛ فقال الجمهور : يتقى الرأس . وقال أبو يوسف : يضرب الرأس . وروى عن عمر وابنه فقالا : يضرب الرأس . وضرب عمر رضى الله عنه صَبِيغًا[3] فى رأسه وكان تعزيرا لا حدًّا . ومن حجة مالك : ما أدرك عليه الناس ، وقوله عليه السلام : " البينةَ وإلا حَدٌّ فى ظهرك " وسيأتى .

(١) فى الأصول : « الجارود » وهو تحريف ؛ لأن الذى ضربه سيدنا عمر رضى الله عنه هو قدامة بن مظعون ، وقد ذكر المؤلف رحمه الله تعالى قصته فى ج ٦ ص ٢٩٧ فراجعه هناك ، وراجع ترجمته فى كتب الصحابة .

(٢) من ب و ج و ط و ك .

(٣) هو صبيغ (كأمير) بن عسل ، كان يعنت الناس بالغوامض والسؤالات ؛ فنفاه سيدنا عمر إلى البصرة .

الرابعـــة عشرة — الضرب الذى يجب هو أن يكون مؤلما لا يجرح ولا يبضع ، ولا يُخرج الضارب يده من تحت إبطه . وبه قال الجمهور ، وهو قول علىّ وابن مسعود رضى الله عنهما . وأُتِىَ عمـر رضى الله عنـه برجل فى حدّ فأتى بسـوط بين سوطين وقال للضارب : اضرب ولا يُرى إبطك ؛ وأعط كلّ عضو حقه . وأتى رضى الله عنـه بشارب فقال : لأبعثنك إلى رجل لا تأخذه فيك هوادة ؛ فبعثه إلى مطيع بن الأسود العدوىّ فقال : إذا أصبحت الغد فاضربه الحد ؛ فجاء عمر رضى الله عنه وهو يضربه ضربا شديدا فقال : قتلت الرجل ! كم ضربته ؟ فقال ستين ؛ فقال : أقِصَّ عنه بعشرين . قال أبو عبيدة [قوله](١) : « أقِصَّ عنه بعشرين » يقول : اجعل شدّة هذا الضرب الذى ضربته قصاصا بالعشرين التى بقيت ولا تضربه العشرين . وفى هـذا الحديث من الفقـه أن ضرب الشارب ضربٌ خفيف . وقد اختلف العلماء فى أشد الحدود ضربا وهى :

الخامســـة عشرة — فقال مالك وأصحابه والليث بن سعد : الضرب فى الحـدود كلها سـواء ، ضرب غير مُبَرِّح ، ضربٌ بين ضربين . وهو قول الشافعىّ رضى الله عنه . وقال أبو حنيفة وأصحابه : التعزير أشدّ الضرب ؛ وضرب الزِّنى أشدّ من الضرب فى الخمر ، وضرب الشارب أشدّ من ضرب القذف . وقال الثَّوْرِىّ : ضرب الزنى أشدّ من ضرب القذف ، وضرب القذف أشـدّ من ضرب الخمر . احتج مالك بورود التوقيف على عدد الجلدات ، ولم يَرِد فى شىء منها تخفيف ولا تثقيل ممن يجب التسليم له . احتج أبو حنيفة بفعل عمر ، فإنه ضرب فى التعزير ضربا أشدّ منه فى الزنى . احتج الثورِىّ بأن الزنى لما كان أكثر عددا فى الجلدات استحال أن يكون القذف أبلغ فى النكاية . كذلك الخمر ؛ لأنه لم يثبت فيه الحد إلا بالاجتهاد ، وسبيل مسائل الاجتهاد لا يقوى قوة مسائل التوقيف .

السادســـة عشرة — الحـدّ الذى أوجب الله فى الزنى والخمر والقذف وغير ذلك ينبغى أن يقام بين أيدى الحكام ، ولا يقيمه إلا فضـلاء الناس وخيارهم يختـارهم الإمام لذلك . وكذلك كانت الصحابة تفعل كلما وقع لهم شىء من ذلك ، رضى الله عنهم . وسبب ذلك أنه

(١) من ب وك .

قيام بقاعدة شرعية وقُرْبةٍ تعبُّدية ، تجب المحافظة على فعلها وقدرها ومحلها وحالها ، بحيث لا يتعدّى شيء من شروطها ولا أحكامها ؛ فإن دم المسلم وحرمته عظيمة ، فتجب مراعاته بكل ما أمكن . روى الصحيح عن حُضين[1] بن المنذر أبى ساسان قال : شهدت عثمان ابن عفان وأتِى بالوليد قد صلى الصبح ركعتين ثم قال : أزيدكم؟ فشهد عليه رجلان ، أحدهما حُمران أنه شرب الخمر ، وشهد آخر أنه رآه يتقيأ ؛ فقال عثمان : إنه لم يتقيأ حتى شربها ؛ فقال : ياعلىّ قم فاجلده . فقال علىّ : قم يا حسن فاجلده . فقال الحسن : وَلِّ حارّها[2] من تَوَلَّى قارّها (فكأنه وَجَد عليه) فقال : ياعبد الله بن جعفر ، قم فاجلده ؛ فجلده وعلىّ يَعُدّ ... الحديث . وقد تقدم فى المائدة . فانظر قول عثمان للإمام علىّ : قم فاجلده .

السابعة عشرة — نص الله تعالى على عدد الجلد فى الزنى والقذف ، وثبت التوقيف فى الخمر على ثمانين من فعل عمر فى جميع[3] الصحابة — على ما تقدم فى المائدة[4] — فلا يجوز أن يُتعدّى الحد فى ذلك كله . قال ابن العربى : « وهذا مالم يتتابع الناس فى الشر ولا أحْلَوْلت[5] لهم المعاصى ، حتى يتخذوها ضراوة ويعطفون عليها بالهوادة فلا يتناهَوْا عن منكرٍ فعلوه ؛ فحينئذ تتعين الشدّة ويزاد الحدّ[6] لأجل زيادة الذنب . وقد أتى عمر بسكران فى رمضان فضربه مائة ؛ ثمانين حدّ الخمر وعشرين لهتك حرمة الشهر . فهكذا يجب أن تركّب العقوبات على تغليظ الجنايات وهتك الحرمات . وقد لعب رجل بصبىّ فضربه الوالى ثلثمائة سوط فلم يغيّر [ذلك[7]] مالك حين بلغه ، فكيف لو رأى زماننا هذا بهتك الحرمات والاستهتار بالمعاصى ، والتظاهر بالمناكر وبيع الحدود واستيفاء العبيد لها فى منصب القُضاة ، لمات كمدا ولم يجالس أحدا ؛ وحسبنا الله ونعم الوكيل » .

(١) بجاء مهملة مضمومة وضاد معجمة . (٢) قال النووى فى شرح هذا الحديث « الحار : الشديد المكروه والقارّ : البارد الهنىء الطيب . وهذا مثل من أمثال العرب ، معناه : وَلِّ شدّتها وأوساخها من تولى هنيئها ولذاتها ؛ والضمير عائد إلى الخلافة والولاية ؛ أى كما أن عثمان وأقاربه يتولون هنىء الخلافة ويختصون به يتولون نكدها وقاذوراتها . ومعناه : ليتول هذا الجلد عثمان بنفسه أو بعض خاصة أقاربه الأدنين » .

(٣) أى فى حضرتهم . (٤) راجع جـ ٦ ص ٢٩٧ . (٥) الضراوة : العادة وشدة الشهوة .

(٦) فى ب وجـ وط وك : الجلد . (٧) زيادة عن ابن العربى .

قلت : ولهذا المعنى — والله أعلم — زيد فى حدّ الخمر حتى انتهى إلى ثمانين . وروى الدارَقُطْنِيّ « حدّثنا القاضى الحسين بن إسماعيل حدّثنا يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقِيّ حدّثنا صفوان بن عيسى حدّثنا أسامة بن زيد عن الزهرىّ قال أخبرنى عبد الرحمن بن أزهر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حُنين وهو يتخلل الناس يسأل عن منزل خالد بن الوليد ، فأتى بسكران ، قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن عنده فضربوه بما فى أيديهم . وقال : وحَثَا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه التراب . قال : ثم أتى أبو بكر رضى الله عنه بسكران ، قال : فتوخّى الذى كان من ضربهم يومئذ ، فضرب أربعين . قال الزهرىّ : ثم أخبرنى حميد بن عبد الرحمن عن آبن وَبَرَة الكلبى قال : أرسلنى خالد بن الوليد إلى عمر ، قال فأتيته ومعه عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف وعلىّ وطلحة والزبير وهم معه متكئون فى المسجد فقلت : إن خالد بن الوليد أرسلنى إليك وهو يقرأ عليك السلام ويقول : إن الناس قد انهمكوا فى الخمر ! وتحاقروا العقوبة فيه ، فقال عمر : هم هؤلاء عندك فسَلْهم . فقال علىّ : نراه إذا سكِر هَذَى وإذا هَذَى افترى وعلى المفترى ثمانون ، قال فقال عمر : أبلغ صاحبك ما قال . قال : فجلد خالد ثمانين وعمرُ ثمانين . قال : وكان عمر إذا أتى بالرجل الضعيف الذى كانت منه الزّلة ضربه أربعين . قال : وجلد عثمان أيضا ثمانين وأربعين » . ومن هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم : " لو تأخر الهلال لزدتكم " كالمُنَكِّل لهم حين أبوْا (١) أن ينتهوا . فى رواية " لو مُدّ لنا الشهر لواصلنا وصالا يَدَع المتعمّقون تعمقهم " . وروى حامد بن يحيى عن سفيان عن مِسْعَر عن عطاء بن أبى مَرْوان أن عليا ضرب النجاشىّ فى الخمر مائة جلدة ، ذكره أبو عمر ولم يذكر سببه .

الثامنة عشر — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ أى لا تمتنعوا عن إقامة الحدود شفقةً على المحدود ، ولا تخففوا الضرب من غير إيجاع ، هذا قول جماعة أهل التفسير . وقال الشعبىّ والنخعىّ وسعيد بن جُبير : « لَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ » قالوا :

(١) الحديث ذكر فى صحيح مسلم فى (كتاب الصوم . باب النهى عن الوصال فى الصوم) . وصحيح البخارى فى (كتاب الاعتصام . باب ما يكره من التعمق والتنازع ... الخ) .

فى الضرب والجلد . وقال أبو هريرة رضى الله عنه : إقامة حدّ بأرض خير لأهلها من مطر أربعين ليلة ؛ ثم قرأ هذه الآية . والرأفة أرق الرحمة . وقرئ : « رأَفَةٌ » بفتح الألف على وزن فعلة . وقرئ : « رَآفة » على وزن فعالة ؛ ثلاث لغات ، وهى كلها مصادر ، أشهرها الأولى ؛ من رَؤُف إذا رَقّ ورَحِم . ويقال : رأفة ورآفة ؛ مثل كَأْبة وكَآبة . وقد رأفت به ورؤُفت به . والرءوف من صفات الله تعالى : العطوفُ الرحيم .

التاسعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ أى فى حكم الله ؛ كما قال تعالى : « مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ »[1] أى فى حكمه . وقيل : « فِي دِينِ اللَّهِ » أى فى طاعة الله وشرعه فيما أمركم به من إقامة الحدود . ثم قررهم على معنى التثبيت والحض بقوله تعالى : ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ . وهذا كما تقول لرجل تحضّه : إن كنت رجلا فافعل كذا ! أى هذه أفعال الرجال .

الموفيعشرين — قوله تعالى : ﴿ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قيل : لا يشهد التعذيب إلا من لا يستحق[2] التأديب . قال مجاهد : رجل فما فوقه إلى ألف . وقال ابن زيد : لا بدّ من حضور أربعة قياسا على الشهادة على الزنى ، وأن هذا باب منه ؛ وهو قول مالك والليث والشافعىّ . وقال عكرمة وعطاء : لا بدّ من اثنين ؛ وهذا مشهور قول مالك ، فرآها موضع شهادة . وقال الزهرىّ : ثلاثة ؛ لأنه أقل الجمع . الحسن : واحد فصاعدا ، وعنه عشرة . الربيع : ما زاد على الثلاثة . وحجة مجاهد قوله تعالى : « فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ »[3] ، وقوله : « وَإِنْ طَائِفَتَانِ »[4] ، ونزلت فى تقاتل رجلين ؛ فكذلك قوله تعالى : « وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ » . والواحد يسمى طائفة إلى الألف ؛ وقاله ابن عباس وإبراهيم . وأمر أبو بَرْزَة الأسلمىُّ بجارية له قد زنت وولدت فألقى عليها ثوبا ، وأمر ابنه أن يضربها خمسين ضربة غير مُبَرِّح ولا خفيف لكن مؤلم ، ودعا جماعة ثم تلا : « وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ » .

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٣٥ فما بعد . (٢) كذا فى جـ وط وك . وفى ب : إلا من يستحق . ولعله الأشبه .
(٣) راجع جـ ٨ ص ٢٩٣ فما بعد . (٤) راجع جـ ١٦ ص ٣١٥ .

الحـادية والعشرون — اختلف فى المراد بحضور الجماعة ، هـل المقصود بها الإغلاظ على الزُّناة والتوبيخ بحضرة النـاس ، وأن ذلك يردع المحدود ، ومن شهده وحضره يتعظ به ويزدجر لأجله ، ويشيع حديثُه فَيعْتبر به مَن بعده ، أو الدعاء لهما بالتوبة والرحمة ؛ قولان للعلماء .

الثانية والعشرون[1] — روى عن حُذيفة رضى الله عنه أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " يا معاشر الناس اتقوا الزنى فإن فيه ستّ خصال ثلاثا فى الدنيا وثلاثا فى الآخرة فأما اللواتى فى الدنيا فيذهب البهاء ويورث الفقر وينقص العمر وأما اللواتى فى الآخرة فيوجب السخط وسوء الحساب والخلود فى النار " . وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن أعمال أمتى تعرض علىّ فى كل جمعة مرتين فأشتد غضب الله على الزناة " . وعن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " إذا كان ليلة النصف من شعبان أطلع الله على أمتى فغفر لكل مؤمن لا يشرك بالله شيئا إلا خمسةً ساحرا وكاهنا وعاقا لوالديه ومدمنِ خمر ومصرًّا على الزنى " .

قوله تعالى : ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَٱلزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَآ إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ ۚ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — اختلف العلماء فى معنى هذه الآية على ستة أوجه من التأويل :

الأوّل — أن يكون مقصد الآية تشنيع الزنى وتبشيع أمره ، وأنه محرّم على المؤمنين . واتصال هذا المعنى بما قبلُ حسن بليغ . ويريد بقوله : «لا يَنْكِحُ» أى لا يطأ ؛ فيكون النكاح بمعنى الجماع . وردّد القصـة مبالغة وأخذًا من كلا الطرفين ، ثم زاد تقسيم المشركة والمشرك من حيث الشرك أعم فى المعاصى من الزنى ؛ فالمعنى : الزانى لا يطأ فى وقت زناه إلا زانيـة من المسلمين ، أو من هى أحسن منها من المشركات . وقد روى عن ابن عباس وأصحابه أن النكاح فى هذه الآية الوطء . وأنكر ذلك الزجاج وقال : لا يعرف النكاح فى كتاب الله تعالى إلا

(١) يلاحظ أن الأصول إحدى وعشرون مسألة عداك فأثنتان وعشرون ، كما هو مثبت .

بمعنى التزويج . وليس كما قال ؛ وفى القرآن « حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ » وقد بينه النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه بمعنى الوطء ، وقد تقدّم فى «البقرة»(١) . وذكر الطبرى ما يَنْحُو إلى هذا التأويل عن سعيد بن جبير وابن عباس وعكرمة ، ولكن غير مخلّص ولا مكمّل . وحكاه الخطابىّ عن ابن عباس ، وأن معناه الوطء ؛ أى لا يكون زِنًى إلا بزانية ، ويفيد أنه زنى فى الجهتين ؛ فهذا قول .

الثانى — ما رواه أبو داود والترمذىّ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن مرثد ابن أبى مرثد كان يحمل الأسارى بمكة ، وكان بمكة بغىّ يقال لها «عَناق» وكانت صديقته ، قال : فجئت النبىّ صلى الله عليه وسلم فقلت : يارسول الله ، أنكح عَناق؟ قال : فسكت عنى ؛ فنزلت : «وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ » ؛ فدعانى فقرأها علىّ وقال : "لاتنكحها". لفظ أبى داود ، وحديث الترمذى أكمل . قال الخطابىّ : هذا خاص بهذه المرأة إذ كانت كافرة ، فأما الزانية المسلمة فإن العقد عليها لا يفسخ .

الثالث — أنها مخصوصة فى رجل من المسلمين أيضا أستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نكاح امرأة يقال لها « أم مَهْزُول » وكانت من بغايا(٢) الزانيات ، وشرطت أن تنفق عليه ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية ؛ قاله عمرو بن العاصى ومجاهد .

الرابع — أنها نزلت فى أهل الصُّفّة ، وكانوا قوما من المهاجرين ، ولم يكن لهم فى المدينة مساكن ولا عشائر فنزلوا صُفّة المسجد ، وكانوا أربعمائة رجل يلتمسون الرزق بالنهار ويأوون إلى الصّفة بالليل ، وكان بالمدينة بغايا متعالنات بالفجور ، مخاصيب بالكُسْوة والطعام ؛ فهمّ أهل الصفة أن يتزوجوهن فيأووا إلى مساكنهنّ ويأكلوا من طعامهنّ وكسوتهنّ ؛ فنزلت هذه الآية صيانةً لهم عن ذلك ؛ قاله ابن أبى صالح .

الخامس — ذكره الزجاج وغيره عن الحسن ، وذلك أنه قال : المراد الزانى المحدود والزانية المحدودة ، قال : وهذا حكم من الله ، فلا يجوز لزان محدود أن يتزوج إلا محدودة .

(١) راجع جـ ٣ ص ١٤٦ .
(٢) فى ب وجـ : بقايا .

وقال إبراهيم النَّخعي نحوه. وفى مصنف أبى داود عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا ينكح الزانى المحدودُ إلا مثله " . وروى أن محدودا تزوج غير محدودة ففرق على رضى الله عنه بينهما. قال ابن العربى: وهذا معنى لا يصح نظرا كما لم يثبت نقلا ، وهل يصح أن يوقف نكاح من حدّ من الرجال على نكاح من حُدّ من النساء! فبأى أثر يكون ذلك ، وعلى أى أصل يقاس من الشريعة !

قلت — وحكى هذا القول الكيَا عن بعض أصحاب الشافعى المتأخرين ، وأن الزانى إذا تزوج غير زانية فُرّق بينهما لظاهر الآية . قال الكيَا : وإنْ هو عمل بالظاهر فيلزمه عليه أن يجوز للزانى التزوج بالمشركة ، ويجوز للزانية أن تزوج نفسها من مشرك ؛ وهذا فى غاية البعد ، وهو خروج عن الإسلام بالكلية ، وربما قال هؤلاء إن الآية منسوخة فى المشرك خاصّةً دون الزانية .

السادس — أنها منسوخة ؛ روى مالك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيّب قال «الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ » قال : نسخت هذه الآيَة التى بعدها «وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ»(١) ؛ وقاله ابن عمرو ، قال : دخلت الزانية فى أيامَى المسلمين . قال أبو جعفر النحاس : وهذا القول عليه أكثر العلماء . وأهل الفُتْيا يقولون : إنّ من زنى بامرأة فله أن يتزوجها ولغيره أن يتزوجها . وهو قول ابن عمر وسالم وجابر بن زيد(٢) وعطاء وطاوس ومالك بن أنس ، وهو قول أبى حنيفة وأصحابه . وقال الشافعى : القول فيها كما قال سعيد بن المسيّب ، إن شاء الله هى منسوخة. قال ابن عطية : وذكر الإشراك فى هذه الآية يُضعّف هذه المناحى . قال ابن العربى : والذى عندى أن النكاح لا يخلو أن يراد به الوطء كما قال ابن عباس أو العقد ؛ فإن أريد به الوطء فإن معناه : لا يكون زنًى إلا بزانية ، وذلك عبارة عن أن الوطأين من الرجل والمرأة من الجهتين ؛ ويكون تقدير الآية : وطءُ الزانية لا يقع إلا من زان أو مشرك ؛ وهذا يؤثر عن ابن عباس ، وهو معنى صحيح .

(١) راجع ص ٢٣٩ من هذا الجزء. (٢) الثابت عن جابر بن زيد تحريم المزنى بها ممن زنى بها محققه.

فإن قيل : فإن زنى بالغٌ بصبية ، أو عاقلٌ بمجنونة ، أو مستيقظٌ بنائمة فإن ذلك من جهة الرجل زنًى ؛ فهذا زانٍ نكح غير زانيـة ، فيخرج المراد عن بابه الذى تقدم . قلنا : هو زنًى من كل جهة ، إلا أن أحدهما سقط فيـه الحد والآخر ثبت فيه . و إن أريد به العقـد كان معناه : أن متزوج الزانية التى قد زنت ودخل بها ولم يستبرئها يكون بمنزلة الزانى ، إلا أنه لا حدّ عليه لاختلاف العلماء فى ذلك . وأما إذا عقد عليها ولم يدخل بها حتى يستبرئها فذلك جائز إجماعا . وقيل : ليس المراد فى الآية أن الزانى لا ينكح قط إلا زانية ؛ إذ قـد يتصوّر أن يتزوج غير زانيـة ، ولكن المعنى أن من تزوج بزانية فهو زان ؛ فكأنه قال : لا ينكح الزانية إلا زانٍ ؛ فقلب الكلام ، وذلك أنه لا ينكح الزانية إلا وهو راض بزناها ، و إنما يرضى بذلك إذا كان هو أيضا يزنى .

الثانيـــة — فى هذه الآية دليل على أن التزوج بالزانية صحيح . و إذا زنت زوجة الرجل لم يفسد النكاح ، و إذا زنى الزوج لم يفسد نكاحه مع زوجته ؛ وهذا على أن الآية منسوخة وقيل إنها محكمة . وسيأتى .

الثالثـــة — روى أن رجلا زنى بامرأة فى زمن أبى بكر رضى الله عنه فجلدهما مائة جلدة ، ثم زوّج أحدهما من الآخر مكانه ، ونفاهما سنة . وروى مثل ذلك عن عمر وابن مسعود وجابر رضى الله عنهم . وقال ابن عباس : أوله سفاح وآخره نكاح . ومَثَلُ ذلك مَثَلُ رجل سَرَق من حائط ثمره ثم أتى صاحب البستان فاشترى منه ثمره ؛ فما سَرَق حرام وما اشترى حلال[1] . وبهذا أخذ الشافعىّ وأبو حنيفة ، ورأوا أن المـاء لا حرمة له . وروى عن ابن مسعود رضى الله عنه أنه قال : إذا زنى الرجل بالمرأة ثم نكحها بعـد ذلك فهما زانيان أبدا . وبهـذا أخذ مالك رضى الله عنه ؛ فرأى أنه لا ينكحها حتى يستبرئها من مائه الفاسـد ؛ لأن النكاح له حرمة ، ومن حرمتـه ألا يُصَبّ على ماء السِّـفاح ؛ فيختلط الحـرام بالحلال ، ويمتزج ماء المهـانة بمـاء العـزّة .

(١) عبارة ابن العربى كما فى أحكامه : « مثل رجل سرق ثمرة ثم اشتراها » .

الرابعـــة — قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : من كان معروفا بالزنى أو بغيره من الفسوق مُعْلِنًا به فتزوج إلى أهل بيت ستر وغَرّهم من نفسه فلهم الخيار فى البقاء معه أو فراقه ؛ وذلك كعَيْب من العيـوب ، واحتج بقوله عليـه السلام : " لا ينـكح الزانى المجلود إلا مثـله " . قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : وإنما ذكر المجلود لاشتهاره بالفسق ، وهو الذى يجب أن يفترق بينه وبين غيره ؛ فأما من لم يشتهر بالفسق فلا .

الخامســـة — قال قوم من المتقدمين : الآية محكمة غير منسوخة ، وعند هؤلاء : من زنى فسد النكاح بينه وبين زوجته ، وإذا زنت الزوجة فسد النكاح بينهـا وبين زوجها . وقال قوم من هـؤلاء : لا ينفسخ النكاح بذلك ، ولكن يؤمر الرجل بطلاقها إذا زنت ، ولو أمسكها أثِمَ ، ولا يجوز التزوج بالزانية ولا من الزانى ، بل لو ظهرت التوبة فحينئـذ يجوز النكاح .

السادســـة — ﴿ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى نكاح أولئك البغايا ؛ فيزعم بعض أهل التأويل أن نكاح أولئك البغايا حرمه الله تعالى على أمة محمد عليه السلام ، ومن أشهرهن عَناق (١) .

السابعـــة — حرم الله تعالى الزنى فى كتابه ؛ فحيثما زنى الرجل فعليه الحدّ . وهذا قول مالك والشافعىّ وأبى ثور . وقال أصحاب الرأى فى الرجل المسلم إذا كان فى دار الحرب بأمان وزنى هنالك ثم خرج لم يحدّ . قال ابن المنذر : دار الحرب ودار الإسلام سواء ، ومن زنى فعليـه الحد ؛ على ظاهر قوله « الزَّانِيَةُ وَالزَّانِى فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ » .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾

(١) فى ك : وهذا على أن الآية منسوخة ولم يظهر له وجه محققه .

فيه ست وعشرون مسئلة :

الأولى — هذه الآية نزلت فى القاذفين . قال سعيد بن جُبير : كان سببها ما قيل فى عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها . وقيل : بل نزلت بسبب القَذَفة عامًّا لا فى تلك النازلة . وقال ابن المنذر : لم نجد فى أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم خبرا يدلّ على تصريح القذف ، وظاهر كتاب الله تعالى مستغنًى به ، دالًّا على القذف الذى يوجب الحدّ ، وأهل العلم على ذلك مجمعون .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ ﴾ يريد يسبُّون ، واستعير له اسم الرَّمْى لأنه إذاية بالقول ، كما قال النابغة :

* وجرح اللسان كجرح اليد *

وقال آخر :

رمانِى بأمرٍ كنتُ منه ووالدى * بريئا ومن أجل الطَّوىّ رمانِى[1]

ويسمى قذفا ، ومنه الحديث : إن ابن أمّية قذف أمرأته بشريك بن السّحماء ، أى رماها .

الثالثة — ذكر الله تعالى فى الآية النساء من حيث هنّ[2] أهمّ ، ورميهن بالفاحشة أشنع وأنكى للنفوس . وقَذْف الرجال داخل فى حكم الآية بالمعنى ، وإجماع الأمة على ذلك . وهذا نحو نصّه على تحريم لحم الخنزير ودخل شحمه وغضاريفه ، ونحو ذلك بالمعنى وبالإجماع . وحكى الزّهراوى أن المعنى : والأنفس المحصنات ، فهى بلفظها تعم الرجال والنساء ، ويدلّ على ذلك قوله : «وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ»[3] . وقال قوم : أراد بالمحصنات الفروج ، كما قال تعالى : «وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا»[4] فيدخل فيه فروج الرجال والنساء . وقيل : إنما ذكر المرأة الأجنبية إذا قُذفت ليعطف عليها قذف الرجل زوجته ، والله أعلم . وقرأ الجمهور : « المحصَناتُ » بفتح الصاد ، وكسرها يحيى بن وَثّاب . والمحصنات العفائف فى هذا الموضع . وقد مضى فى «النساء» ذكر الإحصان[3] ومراتبه . والحمد لله .

---

(١) البيت لابن أحمر . والطوى : البئر .

(٢) فى الأصول : « من حيث هو أهم » . وعبارة البحر المحيط لأبى حيان أبين ، وهى : « وخص النساء بذلك وإن كان الرجال يشركونهن فى الحكم لأن القذف فيهن أشنع وأنكى للنفوس ، ومن حيث هن هوى الرجال » الخ .

(٣) راجع جـ ٥ ص ١٢٠ . وص ١٣٩ فما بعد .

(٤) راجع جـ ١١ ص ٢٣٧ فما بعد .

الرابعـــة — للقذف شروط عند العلماء تسعة : شرطان فى القاذف، وهما العقل والبلوغ لأنهما أصلا التكليف، إذ التكليف ساقط دونهما . وشرطان فى الشيء المقذوف به، وهو أن يقذف بوطء يلزمه فيه الحدّ، وهو الزنى واللواط؛ أو بنفيه من أبيه دون سائر المعاصى. وخمسة فى المقذوف، وهى العقل والبلوغ والإسلام والحرية والعفة عن الفاحشة التى رُمِىَ بها، كان عفيفا من غيرها أم لا. وإنما شرطنا فى المقذوف العقل والبلوغ كما شرطناهما فى القاذف وإن لم يكونا من معانى الإحصان لأجل أن الحدّ إنما وضع للزجر عن الإذاية بالمضرة الداخلة على المقذوف ولا مضرّة على مَن عدم العقل والبلوغ؛ إذ لا يوصف اللواط فيهما ولا منهما بأنه زنًى .

الخامســـة — اتفق العلماء على أنه إذا صرح بالزنى كان قـذفا ورَمْيًا موجبا للحدّ، فإن عرض ولم يُصرّح فقال مالك : هو قذف . وقال الشافعىّ وأبو حنيفة : لا يكون قذفا حتى يقول أردت به القذف. والدليل لما قاله مالك هو أن موضوع الحدّ فى القذف إنما هو لإزالة المعرّة التى أوقعها القاذف بالمقذوف، فإذا حصلت المعرّة بالتعريض وجب أن يكون قـذفا كالتصريح، والمعوّل على الفهم؛ وقـد قال تعـالى مخبرا عن شعيب : « إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ » أى السفيه الضال؛ فعرّضوا له بالسب بكلام ظاهره المـدح فى أحد التأويلات، حسبما تقـدم فى هود[(١)] . وقال تعالى فى أبى جهل : « ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ[(٢)] » . وقال حكاية عن مريم : « يَا أُخْتَ هَارُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ امْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًا[(٣)] »؛ فمدحوا أباها ونفَـوْا عن أمها البغـاء، أى الزنى، وعرّضـوا لمريم بذلك؛ ولذلك قال تعـالى : « وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا[(٤)] »، وكفرهم معروف : والبهتان العظيم هو التعريض لها؛ أى ما كان أبوك امرأ سوء وما كانت أمك بغيا، أى أنت بخلافهما وقد أتيت بهذا الولد. وقال تعـالى : « قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلِ اللَّهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُـدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ[(٥)] »؛ فهذا اللفظ قد فُهم منه أن المراد به أن الكفار على غير هدى، وأن الله تعالى ورسوله على الهُدَى؛ ففهِم من هذا التعريض ما يفهم من صريحه. وقد حبس عمر رضى الله عنه الحُطيئة لما قال :

(١) راجع جـ ٩ ص ٨٧ . (٢) راجع جـ ١٦ ص ١٥١ . (٣) راجع جـ ١١ ص ٩٩ .
(٤) راجع جـ ٦ ص ٧ فما بعد . (٥) راجع جـ ١٤ ص ٢٩٨ .

دَعِ المكارِمَ لا ترحل لبُغْيتها * واقعد فإنك أنت الطَّاعِمُ الكاسِى

لأنه شبهه بالنساء فى أنهن يُطْعَمْن ويُسْقَين ويُكسون . ولما سمع قول النجاشىّ :

قبيلتــه لا يغدرون بذمة * ولا يظلمون الناس حَبّة خَرْدَلِ

قال : ليت الخَطّاب كذلك ؛ وإنما أراد الشاعر ضعف القبيلة ؛ ومثله كثير .

السادســة — الجمهور من العلماء على أنه لا حدّ على من قذف رجلا من أهل الكتاب أو امرأة منهم . وقال الزهرىّ وسعيد بن المسيّب وابن أبى ليلى : عليه الحدّ إذا كان لها ولد من مسلم . وفيــه قول ثالث — وهو أنه إذا قذف النصرانية تحت المسلم جُلِد الحدّ . قال ابن المنــذر : وجُلّ العلماء مجمعون وقائلون بالقول الأوّل ، ولم أدرك أحدا ولا لقيته يخالف فى ذلك . وإذا قــذف النصرانىّ المسلم الحــرّ فعليه ما على المسلم ثمانون جلدة ؛ لا أعلم فى ذلك خلافا[1] .

السابعــة — والجمهور من العلماء على أن العبد إذا قذف حُرًّا يجلد أربعين : لأنه حدّ يتشطّر بالرق كحدّ الزنى . وروى عن ابن مسعود وعمر بن عبد العزيز وقبيصة بن ذؤيب يجلد ثمانين ، وجلد أبو بكر بن محمد عبدًا قذف حرا ثمانين ؛ وبه قال الأوزاعىّ . احتج الجمهور بقول الله تعالى : « فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَــةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ[2] » . وقال الآخرون : فهمنا هناك أن حدّ الزنى لله تعالى ، وأنه ربما كان أخفّ فيمن قلّت نِعم الله عليــه ، وأفحش فيمن عظمت نِعمُ الله عليه . وأما حدّ القذف فحق للآدمىّ وجب للجناية على عرض المقذوف ، والجنــاية لا تختلف بالرق والحرية . وربما قالوا : لو كان يختلف لذُكر كما ذُكر فى الزنى . قال ابن المنذر : والذى عليه [عوام][3] علماء الأمصار القول الأوّل ، وبه أقول .

الثامنــة — وأجمع العلماء على أن الحرّ لا يجلد للعبد إذا افترى عليه ؛ لتباين مرتبتهما ، ولقوله عليــه السلام : " من قذف مملوكه بالزنى أقيم عليــه الحدّ يوم القيــامة إلا أن يكون كما قال " خرّجه البخارىّ ومسلم . وفى بعض طرقه : " من قذف عبده بزنًى ثم لم يثبت أقيم

(١) فى ك : اختلافا . (٢) راجع جـ ٥ ص ١٢٦ . (٣) من جـ و ط و ك وى . أى عامة .

عليه يوم القيامة الحدّ ثمانون " ذكره الدّارَقُطْنِيّ . قال العلماء : وإنما كان ذلك فى الآخرة لارتفاع المِلْك واستواء الشريف والوضيع والحرّ والعبد، ولم يكن لأحد فضل إلا بالتقوى ؛ ولما كان ذلك تكافأ الناس فى الحدود والحرمة ، واقْتُصّ من كل واحد لصاحبه إلا أن يعفو المظلوم عن الظالم . وإنما لم يتكافئوا فى الدنيا لئلا تدخل الداخلة على المالكين فى مكافأتهم لهم، فلا تصح لهم حرمة ولا فضل فى منزلة، وتبطل فائدة التسخير ؛ حكمةً من الحكيم العليم ، لا إله إلا هو .

التاسعة — قال مالك والشافعيّ : من قذف من يحسبه عبدا فإذا هو حر فعليه الحدّ؛ وقاله الحسن البصريّ واختاره ابن المنذر . قال مالك : ومن قذف أمّ الولد حُدّ، وروى عن ابن عمر، وهو قياس قول الشافعيّ . وقال الحسن البصريّ : لا حدّ عليه .

العاشرة — واختلف العلماء فيمن قال لرجل : يا من وطىء بين الفخذين، فقال ابن القاسم : عليه الحدّ، لأنه تعريض . وقال أشهب : لاحدّ فيه؛ لأنه نسبة إلى فعلٍ لايعدّ زنًى إجماعا .

الحادية عشرة — إذا رمى صبية يمكن وطؤها قبل البلوغ بالزنى كان قذفا عند مالك. وقال أبو حنيفة والشافعيّ وأبو ثور : ليس بقذف؛ لأنه ليس بزنًى إذ لاحدّ عليها، ويعزّر . قال ابن العربيّ : والمسئلة محتملة مشكلة ، لكن مالك طلّب[1] حماية عرض المقذوف ، وغيره راعى حمايةَ ظهر القاذف؛ وحمايةُ عرض المقذوف أولى، لأن القاذف كشف ستره بطرف لسانه فلزمه الحدّ . قال ابن المنذر : وقال أحمد فى الجارية بنتِ تسع : يجلد قاذفها، وكذلك الصبيّ إذا بلغ عشرا ضُرب قاذفه . قال إسحاق : إذا قذف غلاما يطأ مثلُه فعليه الحدّ، والجارية إذا جاوزت تسعا مثل ذلك . قال ابن المنذر : لا يحدّ من قذف من لم يبلغ؛ لأن ذلك كذب، ويعزّر على الأذى . قال أبو عبيد : فى حديث عليّ رضى الله عنه أن امرأة جاءته فذكرت أن زوجها يأتى جاريتها فقال : إن كنتِ صادقةً رجمناه وإن كنت كاذبة

(١) فى ابن العربى : « غلب » .

جلدناك . فقالت : رُدّونى إلى أهلى غَيْرَى نَغِرة[1] . قال أبو عبيد : فى هذا الحديث من الفقه أن على الرجل إذا واقع جارية آمرأته الحدّ .

وفيه أيضا : إذا قذفه بذلك قاذف كان على قاذفه الحدّ ؛ ألا تسمع قوله : وإن كنتِ كاذبة جلدناك . ووجه هذا كله إذا لم يكن الفاعل جاهلا بما يأتى وبما يقول ، فإن كان جاهلا وادّعى شُبهة دِرئ عنه الحدّ فى ذلك كله .

وفيه أيضا أن رجلا لو قذف رجلا بحضرة حاكم وليس المقذوف بحاضر أنه لا شىء على القاذف حتى يجىء فيطلب حدّه ؛ لأنه لا يدرى لعله يصدّقه ؛ ألا ترى أن علياً عليه السلام لم يعرض لها .

وفيه أن الحاكم إذا قُذف عنده رجل ثم جاء المقذوف فطلب حقه أخذه الحاكم بالحدّ بسماعه ؛ ألا تراه يقول : وإن كنتِ كاذبة جلدناك ؛ وهذا لأنه من حقوق الناس .

قلت : اختلف هل هو من حقوق الله أو من حقوق الآدميين ؛ وسيأتى . قال أبو عبيد : قال الأصمعى سألنى شُعبة عن قوله : « غَيْرَى نَغِرة » ؛ فقلت له : هو مأخوذ من نَغِر القِدْر ، وهو غليانها وفَوْرُها ؛ يقال منه ، نَغِرت تَنْغَر ، ونَغَرت تَنْغِر إذا غلت . فمعناه أنها أرادت أن جوفها يَغْلِى من الغيظ والغَيْرة لمّا لم تجد عنده ما تريد . قال : ويقال منه رأيت فلانا يتنغر على فلان ؛ أى يغلى جوفه عليه غيظا .

الثانية عشرة — من قذف زوجة من أزواج النبىّ صلى الله عليه وسلم حدّ حدّين ، قاله مسروق . قال ابن العربىّ : والصحيح أنه حدّ واحد ؛ لعموم قوله تعالى : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ » الآية ، ولا يقتضى شرفهن زيادة فى حدّ من قذفهن ؛ لأن شرف المنزلة لا يؤثر فى الحدود ، ولا نقصها يؤثر فى الحدّ بتنقيص . والله أعلم . وسيأتى الكلام فيمن قذف عائشة رضى الله عنها ، هل يقتل أم لا .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ﴾ الذى يفتقر إلى أربعة شهداء دون سائر الحقوق هو الزنى ؛ رحمةً بعباده وسترا لهم . وقد تقدّم فى سورة النساء[2] .

(١) سيأتى الكلام على هذه الجملة بعد قليل .

(٢) راجع جـ ٥ ص ٧٢ .

الرابعة عشرة — من شرط أداء الشهود الشهادة عند مالك رحمه الله أن يكون ذلك فى مجلس واحد ؛ فإن افترقت لم تكن شهادة . وقال عبد الملك : تقبل شهادتهم مجتمعين ومفترقين . فرأى مالك أن اجتماعهم تعبّد ؛ وبه قال ابن الحسن . ورأى عبد الملك أن المقصود أداء الشهادة واجتماعها وقد حصل ؛ وهو قول عثمان البَتّى وأبى ثَوْر واختاره ابن المنذر لقوله تعالى : « ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ » وقوله : « فَإِنْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ » ولم يذكر مفترقين ولا مجتمعين .

الخامسة عشرة — فإن تمت الشهادة إلا أنهم لم يُعَدِّلوا : فكان الحسن البصرى والشَّعْبِى يَرَيان أن لا حدّ على الشهود ولا على المشهود ؛ وبه قال أحمد والنعمان ومحمد بن الحسن . وقال مالك : إذا شهد عليه أربعة بالزنى فإن كان أحدهم مسخوطًا[1] عليه أو عبدا يجلدون جميعا . وقال سفيان الثورى وأحمد وإسحاق فى أربعة عميان يشهدون على امرأة بالزنى : يضربون .

السادسة عشرة — فإن رجع أحد الشهود وقد رُجم المشهود عليه فى الزنى ؛ فقالت طائفة : يَغْرَم ربع الدية ولا شىء على الآخرين . وكذلك قال قتادة وحماد وعكرمة وأبو هاشم ومالك وأحمد وأصحاب الرأى . وقال الشافعى : إن قال تعمدت ليقتل ؛ فالأولياء بالخيار إن شاءوا قتلوا وإن شاءوا عفوا وأخذوا ربع الدية ، وعليه الحدّ . وقال الحسن البصرى : يقتل ، وعلى الآخرين ثلاثة أرباع الدية . وقال ابن سِيرين : إذا قال أخطأت وأردت غيره فعليه الدية كاملة ، وإن قال تعمدت قُتِل [به][2] ؛ وبه قال ابن شُبْرُمَة .

السابعة عشرة — واختلف العلماء فى حدّ القذف هل هو من حقوق الله أو من حقوق الآدميين أو فيه شائبة منهما ؛ الأول — قول أبى حنيفة . والثانى — قول مالك والشافعى . والثالث — قاله بعض المتأخرين . وفائدة الخلاف أنه إن كان حقا لله تعالى وبلغ الإمام أقامه وإن لم يَطلب ذلك المقذوفُ ، ونفعت القاذف التوبةُ فيما بينه وبين الله تعالى ، ويتشطر فيه الحدّ بالرق كالزنى . وإن كان حقا للآدمى فلا يقيمه الإمام إلا بمطالبة المقذوف ، ويسقط بعفوه ، ولم تنفع القاذفَ التوبةُ حتى يحلله المقذوف .

(١) كذا فى ب و ط و ك . وفى ج و ا : مسقوطا .
(٢) من ب و ك .

الثامنة عشرة — قوله تعالى : ﴿ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ﴾ قراءة الجمهور على إضافة الأربعة إلى الشهداء . وقرأ عبد الله[1] بن مسلم بن يسار وأبو زُرعة بن عمرو بن جرير « بِأَرْبَعَةٍ » (بالتنوين) « شُهَدَاء » . وفيه أربعة أوجه : يكون فى موضع جر على النعت لأربعة ، أو بدلا . ويجوز أن يكون حالا من نكرة أو تمييزا ؛ وفى الحال والتمييز نظر ؛ إذ الحال من نكرة ، والتمييز مجموع . وسيبويه يرى أنه تنوين العدد ، وتركُ إضافته إنما يجوز فى الشعر . وقد حسّن أبو الفتح عثمان ابن جِنّى هذه القراءة[2] وحبب على قراءة الجمهور . قال النحاس : ويجوز أن يكون « شهداء » فى موضع نصب ؛ بمعنى ثم لم يحضروا أربعة شهداء .

التاسعة عشرة — حكم شهادة الأربعة أن تكون على معاينة يَرَوْن ذلك كالمِرْوَد فى المُكْحُلة ؛ على ما تقدّم فى « النساء »[3] فى نص الحديث . وأن تكون فى موطن واحد ؛ على قول مالك . وإن اضطرب واحد منهم جُلد الثلاثة ؛ كما فعل عمر فى أمر المغيرة بن شُعْبة ؛ وذلك أنه شَهد عليه بالزنى أبو بكرة نُفيع بن الحارث وأخوه نافع ؛ وقال الزهراوى : عبد الله بن الحارث ، وزياد أخوهما لأم وهو مستلحق معاوية ، وشبل بن معبد البَجَلى ، فلما جاءوا لأداء الشهادة وتوقف زياد ولم يؤدها ، جلد عمر الثلاثة المذكورين .

الموفية عشرين — قوله تعالى : ﴿ فَاجْلِدُوهُمْ ﴾ الجلد الضرب . والمجالدة والمضاربة فى الجلود أو بالجلود ؛ ثم استعير الجلد لغير ذلك من سيف أو غيره . ومنه قول قيس بن الخطيم :

أجالدهم يوم الحديقة حاسراً * كأن يَدى بالسيف مِخراق لاعبِ

﴿ ثَمَانِينَ ﴾ نصب على المصدر . ﴿ جَلْدَةً ﴾ تمييز . ﴿ وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ﴾ هذا يقتضى مدة أعمارهم ، ثم حكم عليهم بأنهم فاسقون ؛ أى خارجون عن طاعة الله عز وجل .

الحادية والعشرين — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ﴾ فى موضع نصب على الاستثناء . ويجوز أن يكون فى موضع خفض على البدل . والمعنى ولا تقبلوا لهم شهادة أبدا إلا الذين تابوا وأصلحوا من بعد القذف ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ فتضمنت الآية ثلاثة أحكام فى القاذف :

---

(١) فى ك : عبد الرحمن . والصواب : عبد الله .

(٢) وردت هذا الكلمة مضطربة فى نسخ الأصل ؛ فى ب و ك : حسب ، وفى ط : وحث .

(٣) راجع جـ ٥ ص ٧٣ .

جلده ، وردّ شهادته أبدا ، وفسقه . فالاستثناء غير عامل فى جلده بإجماع ؛ إلا ما روى عن الشّعبيّ على ما يأتى . وعاملٌ فى فسقه بإجماع . واختلف الناس فى عمله فى ردّ الشهادة ؛ فقال شُريح القاضى و إبراهيم النّخعيّ والحسن البصرىّ وسفيان الثورىّ وأبو حنيفة : لا يعمل الاستثناء فى ردّ شهادته ، وإنما يزول فسقه عند الله تعالى . وأما شهادة القاذف فلا تقبل ألبتّة ولو تاب وأكذب نفسه ولا بحال من الأحوال . وقال الجمهور : الاستثناء عامل فى ردّ الشهادة ، فإذا تاب القاذف قُبلت شهادته ؛ وإنما كان ردّها لعلّة الفسق فإذا زال بالتوبة قُبلت شهادته مطلقا قبل الحدّ وبعده ، وهو قول عامة الفقهاء . ثم اختلفوا فى صورة توبته ؛ فمذهب عمر بن الخطاب رضى الله عنه والشّعبيّ وغيره ، أن توبته لا تكون إلا بأن يكذب نفسه فى ذلك القذف الذى حدّ فيه . وهكذا فعل عمر ؛ فإنه قال للذين شهدوا على المغيرة : من أكذب نفسه أجزت شهادته فيما استقبل ، ومن لم يفعل لم أجز شهادته ؛ فأكذب الشّبل بن معبد ونافع بن الحارث بن كَلدة أنفسهما وتابا ، وأبى أبو بكرة أن يفعل ؛ فكان لا يقبل شهادته . وحكى هذا القول النحاس عن أهل المدينة . وقالت فرقة — منها مالك رحمه الله تعالى وغيره — : توبته أن يَصْلُح ويَحْسُن حاله و إن لم يرجع عن قوله بتكذيب ؛ وحسبه الندم على قذفه والاستغفارُ منه وترك العَوْد إلى مثله ؛ وهو قول ابن جرير . ويروى عن الشّعبيّ أنه قال : الاستثناء من الأحكام الثلاثة ، إذا تاب وظهرت توبته لم يُحدّ وقبلت شهادته وزال عنه التفسيق ؛ لأنه قد صار ممن يرضى من الشهداء ؛ وقد قال الله عز وجل : « وَإِنِّى لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ (١) » الآية .

الثانية والعشرون — اختلف علماؤنا رحمهم الله تعالى متى تسقط شهادة القاذف ؛ فقال ابن الماجِشُون : بنفس قذفه . وقال ابن القاسم وأشهب وسُحْنون : لا تسقط حتى يجلد ، فإن مَنع من جلده مانعُ عفوٍ أو غيره لم تردّ شهادته . وقال الشيخ أبو الحسن اللَّخْمىّ : شهادته فى مدة الأجل موقوفة ؛ ورجح (٢) القول بأن التوبة إنما تكون بالتكذيب فى القذف ، وإلا فأىّ رجوع لعَدْل إن قَذف وحُدّ وبقى على عدالته .

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٣١ . (٢) فى ك : وترجيح القول بالتوبة إنما يكون الخ .

الثالثة والعشرون — واختلفوا أيضا على القول بجواز شهادته بعد التوبة فى أى شىء تجوز؛ فقال مالك رحمه الله تعالى : تجوز فى كل شىء مطلقا؛ وكذلك كل من حُدّ فى شىء من الأشياء ؛ رواه نافع وابن عبد الحكم عن مالك ، وهو قول ابن كنانة . وذكر الوَقّار(١) عن مالك أنه لا تقبل شهادته فيما حُدّ فيه خاصة ، وتقبل فيما سوى ذلك ؛ وهو قول مُطَرِّف وابن الماجشون . وروى العُتْبِيّ عن أَصْبَغ وسُحنون مثله . قال سحنون : من حُدّ فى شىء من الأشياء فلا تجوز شهادته فى مثل ما حُدّ فيه . وقال مُطَرِّف وابن الماجشون : من حدّ فى قذف أو زنًى فلا تجوز شهادته فى شىء من وجوه الزنى، ولا فى قذف ولا لِعان وإن كان عدلا ؛ ورويا ه عن مالك . واتفقوا على ولد الزنى أن شهادته لا تجوز فى الزنى .

الرابعة والعشرون — الاستثناء إذا تعقّب جُمَلا معطوفة عاد إلى جميعها عند مالك والشافعىّ وأصحابهما . وعند أبى حنيفة وجُلّ أصحابه يرجع الاستثناء إلى أقرب مذكور وهو الفسق؛ ولهذا لا تقبل شهادته ، فإن الاستثناء راجع إلى الفسق خاصة لا إلى قبول الشهادة .

وسبب الخلاف فى هذا الأصل سببان : أحدهما — هل هذه الجمل فى حكم الجملة الواحدة للعطف الذى فيها ، أو لكل جملة حكمُ نفسها فى الاستقلال وحرفُ العطف محسّن لا مُشَرِّك ، وهو الصحيح فى عطف الجمل؛ لجواز عطف الجمل المختلفة بعضها على بعض، على ما يعرف من النحو .

السبب الثانى — يُشْبِهُ(٢) الاستثناء بالشرط فى عوده إلى الجمل المتقدمة ، فإنه يعود إلى جميعها عند الفقهاء ، أولا يُشَبَّه به ، لأنه من باب القياس فى اللغة وهو فاسد على ما يعرف فى أصول الفقه . والأصل أن كل ذلك محتمَل ولا ترجيح ، فتعيّن ما قاله القاضى من الوقف . ويتأيّد(٣) الإشكال بأنه قد جاء فى كتاب الله عز وجل كِلا الأمرين ؛ فإن آية المحاربة فيها عود الضمير إلى الجميع بالاتفاق ، وآية القذف محتملة للوجهين ، فتعيّن الوقف من غير مَيْن . قال علماؤنا : وهذا نظر

(١) الوقار (كسحاب) : لقب زكريا بن يحيى الفقيه المصرى .
(٢) فى ب و ك : تشبيه . (٣) فى ك : يتأكد .

كلّ أصـولى . ويترجح قول مالك والشافعى رحمهما الله من جهة نظر الفقـه الجزئى بأن يقال : الاستثناء راجع إلى الفسق والنهى[1] عن قبـول الشهادة جميعا إلا أن يفرق بين ذلك بخبر يجب التسليم له . وأجمعت الأمة على أن التوبة نحو الكفر ، فيجب أن يكون ما دون ذلك أولى ؛ والله أعلم . قال أبو عبيد : الاستثناء يرجع إلى الجمل السابقـة ؛ قال : وليس مَن نسب إلى الزنى بأعظم جرما من مرتكب الزنى ، ثم الزانى إذا تاب قبلت شهادته ؛ لأن " التائب من الذنب كمن لا ذنب له " ؛ وإذا قبل الله التوبة من العبد كان العباد بالقبول أولى ؛ مع أن مثل هـذا الاستثناء موجود فى مواضع من القرآن ؛ منهـا قوله تعالى : « إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ — إلى قوله — إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا »[2] . ولا شك أن هذا الاستثناء إلى الجميع ؛ وقال الزجاج : وليس القاذف بأشد جرما من الكافر ، فمن تاب وأصلح أن تقبـل شهادته . قال : وقوله « أَبَدًا » أى ما دام قاذفا ؛ كما يقال : لا تقبل شهادة الكافر أبدا ؛ فإن معناه ما دام كافرا . وقال الشّعْبيّ للخالف فى هذه المسألة : يقبل الله توبته ولا تقبلون شهادته ! ثم إن كان الاستثناء يرجع إلى الجملة الأخيرة عنـد أقوام من الأصوليين فقوله : « وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ » تعليل لا جملة مستقلة بنفسها ؛ أى لا تقبلوا شهادتهم لفسقهم ، فإذا زال الفسق فلِمَ لا تقبل شهادتهم؟ . ثم توبة القاذف إكذابه نفسه ، كما قال عمر لقَذَفة المغيرة بحضرة الصحابة من غير نكير ، مع إشاعة القضية وشهرتها من البصرة إلى الحجاز وغير ذلك من الأقطار . ولو كان تأويل الآية ما تأوله الكوفيون لم يجـز أن يذهب علم ذلك عن الصحابة ، ولقالوا لعمر : لا يجوز قبول توبة القاذف أبدا ، ولم يسعهم السكوت عن القضاء بتحريف تأويل الكتاب ؛ فسقط قولهم ، والله المستعان .

الخامسـة والعشرون — قال القشيرى : ولا خلاف أنه إذا لم يجلد القاذف بأن مات المقذوف قبل أن يطالِب القاذَف بالحدّ ، أو لم يرفع إلى السلطان ، أو عفا المقذوف ، فالشهادة مقبولة ؛ لأن عند الخصم فى المسألة النهى عن قبول الشهادة معطوف على الجلد ؛ قال الله تعالى

(١) عبارة الأصل : « الاستثناء راجع إلى الفسق والتوبة جميعا ... » والتصويب عن كتب الفقه .
(٢) راجع جـ ٦ ص ١٤٧ فما بعد .

« فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا » . وعند هذا قال الشافعى : هو قبل أن يحدّ شر منه حين حدّ ؛ لأن الحدود كفارات فكيف ترد شهادته فى أحسن حاليه دون أخسّهما .

قلت : هكذا قال ولا خلاف . وقد تقدم عن ابن الماجشون أنه بنفس القذف ترد شهادته . وهو قول الليث والأوزاعى والشافعى : ترد شهادته و إن لم يحد ؛ لأنه بالقذف يفسق ، لأنه من الكبائر فلا تقبل شهادته حتى تصح براءته بإقرار المقذوف له بالزنى أو بقيام البينة عليه .

السادسة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَأَصْلَحُوا ﴾ يريد إظهار التوبة . وقيل : وأصلحوا العمل . ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ حيث تابوا وقبلت توبتهم .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦﴾ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرَأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٨﴾ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِن كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾

فيه ثلاثون مسئلة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ ﴾ « أَنْفُسُهُمْ » بالرفع على البدل . ويجوز النصب على الاستثناء : وعلى خبر « يَكُنْ » . ﴿ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ ﴾ بالرفع قراءة الكوفيين على الابتداء والخبر ؛ أى فشهادة أحدهم التى تزيل عنه حدّ القذف أربع شهادات . وقرأ أهل المدينة وأبو عمرو : « أربعَ » بالنصب ؛ لأن معنى « فشهادةُ » أن يشهد ؛ والتقدير : فعليهم أن يشهد أحدهم أربعَ شهادات ، أو فالأمر أن يشهد أحدهم أربع شهادات ؛ ولا خلاف فى الثانى أنه منصوب بالشهادة . ﴿ وَالْخَامِسَةُ ﴾ رفع بالابتداء .

(١) من ك .

والخبر « أن » وصلتها ؛ ومعنى المخففة كمعنى المثقلة لأن معناها أنه . وقرأ أبو عبد الرحمن وطلحة وعاصم فى رواية حفص : « والخامسةَ » بالنصب ، بمعنى وتشهد الشهادة الخامسة . الباقون بالرفع على الابتداء ، والخبر فى « أَنَّ لَعْنَةَ اللهِ عَلَيْهِ » ؛ أى والشهادة الخامسة قوله : لعنة الله عليه .

الثانيـــة — فى سبب نزولها ، وهو ما رواه أبو داود عن ابن عباس أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشَرِيك بن سَحْماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "البَيِّنَةَ أو حدٌّ فى ظهرك" قال : يارسول الله ، إذا رأى أحدنا رجلا على امرأته يلتمس البينة ! فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول : " البينَة و إلا حد فى ظهرك " فقال هلال : والذى بعثك بالحق إنى لصادق ، وليزلن الله فى أمرى ما يبرئ ظهرى من الحدّ ؛ فنزلت « والَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ » فقرأ حتى بلغ « مِنَ الصَّادِقِينَ » الحديث بكماله . وقيل : لما نزلت الآية المتقدمة فى الذين يرمون المحصنات وتناول ظاهرها الأزواج وغيرهم قال سعد بن معاذ : يارسول الله ، إن وجدت مع امرأتى رجلا أمهله حتى آتى بأربعة ! والله لأضربنّه بالسيف غير مُصْفح عنه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أتعجبون من غَيْرة سعد لأنا أغْيَرُ منه والله أغْيَرُ منى " . وفى ألفاظ سعد روايات مختلفة ، هذا نحو معناها . ثم جاء من بعد ذلك هلال بن أمية الواقفى فرمى زوجته بشَرِيك بن سَحْماء البَلَوِى على ماذكرناه ، وعزم النبيّ صلى الله عليه وسلم على ضربه حدّ القذف ؛ فنزلت هذه الآية عند ذلك ، فجمعهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد وتلاعنا ، فتلكأت المرأة عند الخامسة لمّا وُعِظت وقيل : إنها موجبة (١) ؛ ثم قالت : لا أفضح قومى سائر اليوم (٢) ؛ فالْتَعَنَتْ ، وفرّق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما ، وولدت غلاما كأنه جَمَلٌ أُورَق (٣) — على النعت المكروه — ثم كان الغلام بعد ذلك أميرا بمصر ، وهو لا يعرف لنفسه أباً . وجاء أيضا عُوَيْمِر العجلانى فرمى امرأته ولا عن . والمشهور أن نازلة هلال كانت قبلُ ، وأنها سبب الآية . وقيل : نازلة عُوَيمر بن أشقر كانت قبلُ ؛ وهو حديث صحيح مشهور خرجه الأئمة .

(١) أى الشهادة الخامسة موجبة للعذاب الأليم إن كانت كاذبة .

(٢) أراد باليوم الجنس أى جميع الأيام . (٣) الأورق من الإبل : الذى فى لونه بياض إلى سواد .

قال أبو عبد الله بن أبى صُفْرة : الصحيح أن القاذف لزوجه عويمر ، وهلال بن أمية خطأ .
قال الطبرى يستنكر قوله فى الحديث هلال بن أمية : وإنما القاذف عُويمر بن زيد[1] بن الجَدّ ابن العَجْلانى ، شهد أحُدًا مع النبى صلى الله عليه وسلم ، رماها بشَرِيك بن السَّحْماء ، والسَّحماء أمه ؛ قيل لها ذلك لسوادها ، وهو ابن عبدة بن الجدّ بن العَجْلانى ؛ كذلك كان يقول أهل الأخبار . وقيل : قرأ النبى صلى الله عليه وسلم على الناس فى الخطبة يوم الجمعة « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ » فقال عاصم بن عَدِى الأنصارى : جعلنى الله فداك ! لو أن رجلا منّا وجد على بطن امرأته رجلا ؛ فتكلم فأخبر بما جرى جُلد ثمانين ، وسماه المسلمون فاسقا فلا تقبل شهادته ؛ فكيف لأحدنا عند ذلك بأربعة شهداء ، وإلى أن يلتمس أربعة شهود فقد فرغ الرجل من حاجته ! فقال عليه السلام : " كذلك أنزلت يا عاصم بن عَدِى " فخرج عاصم سامعا مطيعا ؛ فاستقبله هلال بن أمية يسترجع ؛ فقال : ما وراءك ؟ فقال : شرا ! وجدت شريك ابن السحماء على بطن امرأتى خولة يزنى بها وخولة هذه بنت عاصم بن عدى ، كذا فى هذا الطريق أن الذى وجد مع امرأته شريكا هو هلال بن أمية ، والصحيح خلافه حسبما تقدم بيانه .
قال الكلبى : والأظهر أن الذى وجد مع امرأته شريكا عُوَيْمرٌ العَجْلانى ؛ لكثرة ما روى أن النبى صلى الله عليه وسلم لا عن بين العَجْلانى وامرأته . واتفقوا على أن هذا الزانى هو شريك ابن عبدة وأمه السحماء ، وكان عُويمر وخولةُ بنت قيس وشَرِيك بنى عم عاصم . وكانت هذه القصة فى شعبان سنة تسع من الهجرة ، منصرَف رسول الله صلى الله عليه وسلم من تَبُوك إلى المدينة ؛ قاله الطبرى . وروى الدَّارَقُطْنِىّ عن عبد الله بن جعفر قال : حضرت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين لا عن بين عُويمر العَجْلانى وامرأته ، مرجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غَزْوة تَبُوك ، وأنكر حملها الذى فى بطنها وقال هو لابن السَّحْماء ؛ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هاتِ امرأتك فقد نزل القرآن فيكما " ؛ فلاعن بينهما بعد العصر عند المنبر على نَمَل[2] . فى طريقه الواقدى عن الضحاك بن عثمان عن عمران بن أبى أنس قال : سمعت عبد الله بن جعفر يقول ... ... فذكره .

(١) فى أسد الغابة عن الطبرى : عويمر بن الحارث بن زيد بن حارثة بن الجد .
(٢) النمل هدب القطيفة ونحوها مما ينسج وتفضل له فضول كنمل الطنفسة .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ عامّ فى كل رَمْى ، سواء قال : زنيتِ أو يازانية أو رأيتها تزنى ، أو هذا الولد ليس منى ؛ فإن الآية مشتملة عليه . ويجب اللعان إن لم يأت بأربعـة شهداء ؛ وهـذا قول جمهور العلمـاء وعامّة الفقهاء وجماعة أهل الحديث . وقد رُوى عن مالك مثل ذلك . وكان مالك يقول: لا يلاعن إلا أن يقول: رأيتك تزنى ؛ أو ينفى حملا أو ولدا منها . وقول ابى الزِّنَاد ويحيى بن سعيد والبَتِّى مثلُ قول مالك : إن الملاعنة لا تجب بالقذف ، . إنمـا تجب بالرؤية أو نفى الحمل مع دعوى الاستبراء ؛ هـذا هو المشهور عند مالك ، وقاله ابن القاسم . والصحيح الأوّل لعموم قوله : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ » . قال ابن العربى : وظاهر القرآن يكفى لإيجاب اللعان بمجرد القذف من غير رؤية ؛ فَلْتُعَوَّلوا عليـه ، لا سيما وفى الحديث الصحيح : أرأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا ؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم ؛ " فاذهب فأت بها " ولم يكلفه ذكر الرؤية . وأجمعوا أن الأعمى يلاعن إذا قذف امرأته . ولو كانت الرؤية من شرط اللعان ما لاعن الأعمى ؛ قاله أبو عمر وقـد ذكر ابن القصّار عن مالك أن لعـان الأعمى لا يصح إلا أن يقـول : لمست فـرجه فى فرجها . والحجة لمـالك ومن آتبعه مارواه أبو داود عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : جاء هلال بن أميـة وهو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم ، فجـاء من أرضه عشاء فوجد عند أهله رجلا ، فرأى بعينه وسمع بأذنه فلم يَهِجْه حتى أصبح ، ثم غدا على رسول الله صـلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إنى جئت أهلى عشاء فوجدت عندهم رجلا ، فرأيت بعينى وسمعت بأذنى ؛ فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جاء به واشتدّ عليه ؛ فنزلت : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُـمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُـمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ » الآية ؛ وذكر الحـديث . وهو نص على أن الملاعنة التى قضى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم إنمـا كانت فى الرؤية ، فلا يجب أن يُتعدّى ذلك . ومن قذف امرأته ولم يذكر رؤيةً حدّ ؛ لعموم قوله تعـالى : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ » .

الرابعـــة — إذا نفى الحمـل فإنه يلتعن ؛ لأنه أقـوى من الرؤية ولا بدّ من ذكر عدم الوطء والاستبراء بعده . واختلف علماؤنا فى الاستبراء ؛ فقال المغيرة ومالك فى أحد قوليهما :

يجزى فى ذلك حَيْضة . وقال مالك أيضا : لا ينفيه إلا بثلاث حِيَض . والصحيح الأول ؛ لأن براءة الرحم من الشغل يقع بها كما فى استبراء الأمة ، وإنما راعينا الثلاث حِيَض فى العدد لحكم آخر يأتى بيانه فى الطلاق إن شاء الله تعالى . وحكى اللَّخْمِيّ عن مالك أنه قال مرة : لا يُنْفَى الولد بالاستبراء ؛ لأن الحيض يأتى على الحمل . وبه قال أشهب فى كتاب ابن المواز ، وقاله المغيرة . وقال : لا ينفى الولد إلا بخمس سنين لأنه أكثر مدة الحمل على ما تقدم .

الخامسة — اللعان عندنا يكون فى كل زوجين حرّين كانا أو عبدين ، مؤمنين أو كافرين ، فاسقين أو عدلين . وبه قال الشافعىّ . ولا لعان بين الرجل وأَمَته ، ولا بينه وبين أم ولده . وقيل : لا ينتفى ولد الأمة عنه إلا بيمين واحدة ؛ بخلاف اللعان . وقد قيل : إنه إذا نفى ولدَ أمِّ الولد لا عن . والأول تحصيل مذهب مالك ، وهو الصواب . وقال أبو حنيفة : لا يصح اللعان إلا من زوجين حُرّين مسلمين ؛ وذلك لأن اللعان عنده شهادة ، وعندنا وعند الشافعىّ يمين ، فكلّ من صحت يمينه صح قذفه ولعانه . واتفقوا على أنه لابد أن يكونا مكلَّفَين . وفى قوله[1] : « وجد مع امرأته رجلا » . دليل على أن الملاعنة تجب على كل زوجين ، لأنه لم يخص رجلا من رجل ولا امرأة من امرأة ، ونزلت آية اللعان على هذا الجواب فقال : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ » ولم يخص زوجا من زوج . وإلى هذا ذهب مالك وأهل المدينة ، وهو قول الشافعىّ وأحمد وإسحاق وأبى عبيد وأبى ثور . وأيضا فإن اللعان يوجب فسخ النكاح فأشبه الطلاق ، فكل من يجوز طلاقه يجوز لعانه . واللعان أيمان لا شهادات ؛ قال الله تعالى وهو أصدق القائلين : « لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِن شَهَادَتِهِمَا[2] » أى أيماننا . وقال تعالى : « إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ[3] » . ثم قال تعالى : « اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً[4] » .

---

(١) أى قول عويمر ، أو غيره على الخلاف المتقدم . وفى الأصول : « وفى قوله صلى الله عليه وسلم وجد ... الخ » وهو تحريف .

(٢) راجع جـ ٦ ص ٣٥٩ .

(٣) راجع جـ ١٨ ص ١٢٠ .

(٤) راجع جـ ١٧ ص ٣٠٣ فما بعد .

وقال عليه السلام: " لولا الأيمان لكان لى ولها شأن". وأما ما احتج به الثورىّ وأبو حنيفة فهى حجج لاتقوم على ساق؛ منها حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أربعة ليس بينهم لعان ليس بين الحر والأمة لعان وليس بين الحرة والعبد لعان وليس بين المسلم واليهودية لعان وليس بين المسلم والنصرانية لعان " . أخرجه الدّارَ قُطْنِيّ من طرق ضعفها كلّها . وروى عن الأوزاعى وابن جريج وهما إمامان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قوله ، ولم يرفعه[1] إلى النبي صلى الله عليه وسلم . واحتجوا من جهة النظر أن الأزواج لما استثنوا من جملة الشهداء بقوله : « وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ» وجب ألا يلاعن إلا من تجوز شهادته. وأيضا فلو كانت يمينا ما رُدّدت، والحكمة فى ترديدها قيامها فى الأعداد مقام الشهود فى الزنى . قلنا : هذا يبطل بيمين القَسَامة فإنها تُكَرّر وليست بشهادة إجماعا؛ والحكمة فى تكرارها التغليظ فى الفروج والدماء . قال ابن العربى : والفَيْصل فى أنها يمين لا شهادة أن الزوج يحلف لنفسه فى إثبات دعواه وتخليصه من العذاب، وكيف يجوز لأحد أن يدّعى فى الشريعة أن شاهدا يشهد لنفسه بما يوجب حكما على غيره ! هذا بعيد فى الأصل معدوم فى النظر .

السادسة — واختلف العلماء فى ملاعنة الأخرس ؛ فقال مالك والشافعىّ : يلاعن ؛ لأنه ممن يصح طلاقه وظهاره و إيلاؤه ، إذا فُهم ذلك عنه . وقال أبو حنيفة : لا يلاعن ؛ لأنه ليس من أهل الشهادة، ولأنه قد ينطق بلسانه فينكر اللعان، فلا يمكننا إقامة الحدّ عليه . وقد تقدم هذا المعنى فى سورة « مريم »[2] والدليل عليه ، والحمد لله .

السابعة — قال ابن العربى : رأى أبو حنيفة عموم الآية فقال: إن الرجل إذا قذف زوجته بالزنى قبل أن يتزوّجها فإنه يلاعن ؛ ونسى أن ذلك قد تضمّنه قوله تعالى : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ » وهذا رماها محصنة غير زوجة ؛ و إنما يكون اللعان فى قذف يلحق فيه النسب، وهذا قذف لا يلحق فيه نسب فلا يوجب لعانا ، كما لو قذف أجنبية .

(١) فى سنن الدارقطنى : « يرفعاه » .
(٢) راجع جـ ١١ ص ١٠١ .

الثامنة — إذا قذفها بعد الطلاق نظرت ؛ فإن كان هنالك نسب يريد أن ينفيه أو حَمْل يتبرأ منه لاعن و إلا لم يلاعن . وقال عثمان البتّى : لا يلاعن بحال لأنها ليست بزوجة . وقال أبو حنيفة . لا يلاعن فى الوجهين ؛ لأنها ليست بزوجة . وهذا ينتقض عليه بالقذف قبل الزوجية كما ذكرناه آنفا ، بل هذا أولى ؛ لأن النكاح قد تقدم وهو يريد الانتفاء من النسب وتبرئته من ولد يلحق به فلا بدّ من اللعان . وإذا لم يكن هنالك حمل يرجى ولا نسب يخاف تعلقه لم يكن للّعان فائدة فلم يحكم به ، وكان قذفا مطلقا داخلا تحت عموم قوله تعالى : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ» الآية ، فوجب عليه الحدّ وبطل ما قاله البَتّىّ لظهور فساده .

التاسعة — لا ملاعنة بين الرجل وزوجته بعد انقضاء العدّة إلا فى مسئلة واحدة ، وهى أن يكون الرجل غائبا فتأتى امرأته بولد فى مغيبه وهو لا يعلم فيطلّقها فتنقضى عدّتها ، ثم يَقْدَم فينفيه فله أن يلاعنها ها هنا بعد العدّة . وكذلك لو قدم بعد وفاتها ونفى الولد لاعن لنفسه وهى ميتة بعد مدّة من العدّة ، ويرثها لأنها ماتت قبل وقوع الفرقة بينهما .

العاشرة — إذا انتفى من الحمل ووقع ذلك بشرطه لاعن قبل الوضع ؛ وبه قال الشافعى . وقال أبو حنيفة : لا يلاعن إلا بعد أن تضع ، لأنه يحتمل أن يكون ريحا أو داء من الأدواء . ودليلنا النص الصريح بأن النبىّ صلى الله عليه وسلم لاعن قبل الوضع ، وقال : " إن جاءت به كذا فهو لأبيه و إن جاءت به كذا فهو لفلان " فجاءت به على النعت المكروه .

الحادية عشرة — إذا قذف بالوطء فى الدبر [لزوجه](١) لاعن . وقال أبو حنيفة : لا يلاعن ؛ وبناه على أصله فى أن اللواط لا يوجب الحدّ . وهذا فاسد ؛ لأن الرمى به معرّة وقد دخل تحت عموم قوله تعالى : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ » وقد تقدم فى « الأعراف »(٢) ، والمؤمنون »(٣) أنه يجب به الحدّ .

---

(١) زيادة يقتضيها المقام .

(٢) راجع جـ ٧ ص ٢٤٢ فما بعد .

(٣) راجع ص ١٠٦ من هذا الجزء .

الثانية عشرة — قال ابن العربي : من غريب أمر هذا الرجل أنه [قال](١) إذا قذف زوجته وأمها بالزنى : إنه إن حُدّ للأم سقط حدّ البنت ، و إن لاعن للبنت لم يسقط حدّ الأم ؛ وهـذا لا وجه له ، وما رأيت لهم [فيه] شيئا يُحكى ، وهذا باطل جدا ؛ فإنه خص عموم الآية فى البنت وهى زوجة بحد الأم من غير أثر ولا أصل قاسه عليه .

الثالثة عشرة — إذا قذف زوجته ثم زنت قبـل التعانه فلا حدّ ولا لعان . وبهذا قال أبو حنيفة والشافعىّ وأكثر أهل العلم . وقال الثورى والمزنىّ : لا يسقط الحدّ عن القاذف ، وزنى المقذوف بعد أن قُذف لايقدح فى حصانته المتقدمة ولا يرفعها ؛ لأن الاعتبار الحصانةُ والعفة فى حال القذف لابعده . كما لو قذف مسلما فارتد المقذوف بعد القذف وقبل أن يحدّ القاذف لم يسقط الحدّ عنه . وأيضا فإن الحدود كلّها معتبرة بوقت الوجوب لاوقت الإقامة . ودليلنا هو أنه قـد ظهر قبل استيفاء اللعان والحدّ معنًى لو كان موجودا فى ابتداء منع صحة اللعان ووجوب الحدّ ، فكذلك إذا طرأ فى الثانى ؛ كما إذا شهد شاهدان ظاهرهما العدالة فلم يحكم الحاكم بشهادتهما حتى ظهر فسقهما بأن زنيا أو شربا خمرا فلم يجز للحاكم أن يحكم بشهادتهما تلك . وأيضا فإن الحكم بالعفة والإحصان يؤخذ من طريق الظاهر لامن حيث القطع واليقين ، وقد قال عليه السلام : "ظَهْرُ المؤمن حِمًى" ؛ فلا يحدّ القاذف إلا بدليل قاطع ، وبالله التوفيق .

الرابعـة عشرة — من قـذف امرأته وهى كبيرة لا تحمـل تلاعنا ؛ هو لدفع الحدّ وهى لدرء العذاب . فإن كانت صغيرة لا تحمـل لاعن هو لدفع الحدّ ولم تلاعن هى لأنها لو أقرّت لم يلزمها شىء . وقال ابن المـاجِشون : لاحدّ على قاذف مَن لم تبلغ . قال النَّخَعىّ : فعلى هذا لا لعان على زوج الصغيرة التى لا تحمل .

الخامسـة عشرة — إذا شهد أربعة على امرأة بالزنى أحدهم زوجها فإن الزوج يلاعن ويُحَـدّ الشهود الثلاثة ؛ وهو أحد قولى الشافعىّ . والقول الثـانى أنهم لا يحـدّون . وقال أبو حنيفـة : إذا شهد الزوج والثلاثة ابتداءً قبلت شهادتهم وحدّت المرأة . ودليلنا قـوله

(١) زيادة عن ابن العربى .

تعالى : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ » الآية . فأخبر أن من قذف محصنا ولم يأت بأربعة شهداء حُدّ ؛ فظاهره يقتضى أن يأتى بأربعة شهداء سوى الرامى ، والزوج رامٍ لزوجته فخرج عن أن يكون أحد الشهود . والله أعلم .

السادسة عشرة — إذا ظهر بامرأته حمل فترك أن ينفيه لم يكن له نفيه بعد سكوته . وقال شُريح ومجاهد : له أن ينفيه أبدا . وهذا خطأ ؛ لأن سكوته بعد العلم به رِضًى به ؛ كما لو أقر به ثم ينفيه فإنه لا يُقبل منه ، والله أعلم .

السابعة عشرة — فإن أخّر ذلك إلى أن وضعت وقال : رجوت أن يكون رِيحا يَنْفَش أو تسقطه فأستريح من القذف ؛ فهل لنَفْيه بعد وضعه مدّة ما فإذا تجاوزها لم يكن له ذلك ؛ فقد اختلف فى ذلك ، فنحن نقول : إذا لم يكن له عذر فى سكوته حتى مضت ثلاثة أيام فهو راضٍ به ليس له نفيه ؛ وبهذا قال الشافعىّ . وقال أيضا : متى أمكنه نفيه على ما جرت به العادة من تمكنه من الحاكم فلم يفعل لم يكن له نفيه من بعد ذلك . وقال أبو حنيفة : لا أعتبر مدّة . وقال أبو يوسف ومحمد : يعتبر فيه أربعون يوما ، مدّة النفاس . قال ابن القصّار : والدليل لقولنا هو أن نفى ولده محرّم عليه ، وآستلحاق ولد ليس منه محرّم عليه ، فلا بدّ أن يوسّع عليه لكى ينظر فيه ويفكّر ، هل يجوز له نفيه أولا . وإنما جعلنا الحدّ ثلاثة لأنه أوّل حدّ الكثرة وآخر حدّ القلة ، وقد جعلت ثلاثة أيام يختبر بها حال المُصَرَّاة[1] ؛ فكذلك ينبغى أن يكون هنا . وأما أبو يوسف ومحمد فليس اعتبارهم بأولى من اعتبار مدّة الولادة والرضاع ؛ إذ لا شاهد لهم فى الشريعة ، وقد ذكرنا نحن شاهدا فى الشريعة من مدّة المُصَرَّاة .

الثامنة عشرة — قال ابن القصّار إذا قالت آمرأة لزوجها أولأجنبىّ يازانيه — بالهاء — وكذلك الأجنبى لأجنبى ، فلست أعرف فيه نصًّا لأصحابنا ، ولكنه عندى يكون قذفا وعلى قائله الحدّ ، وقد زاد حرفا ؛ وبه قال الشافعىّ ومحمد بن الحسن . وقال أبو حنيفة وأبو يوسف :

---

(١) المصراة : الناقة أو البقرة أو الشاة تصرّ أخلافها ولا تحلب أياما حتى يجتمع اللبن فى ضرعها ، فإذا حلبها المشترى استغزرها . ومنه الحديث : "من اشترى مصراة فهو بخير النظرين" أى خير الأمرين له ؛ إما إمساك المبيع أو رده .

لا يكون قذفا . واتفقوا أنه إذا قال لامرأته يازان أنه قذف . والدليل على أنه يكون فى الرجل قذفا هو أن الخطاب إذا فهم منـه معناه ثبت حكمه ، سـواء كان بلفظ أعجمى أو عربى . ألا ترى أنه إذا قال للمرأة زنيتَ (بفتح التاء) كان قذفا ؛ لأن معناه يفهم منه . ولأبى حنيفة وأبى يوسف أنه لمـا جاز أن يخاطب المؤنث بخطاب المذكر لقوله تعالى : « وَقَالَ نِسْوَةٌ »(١) صلح أن يكون قوله يازان للمؤنث قذفا . ولمّـا لم يجز أن يؤنث فعـل المذكر إذا تقدم عليـه لم يكن لخطابه بالمؤنث حكم ، والله أعلم .

التاسـعة عشرة — يلاعن فى النكاح الفاسد زوجته لأنها صارت فراشا ويلحق النسب فيه بجرى اللعان عليه .

الموفيـة عشرين — اختلفوا فى الزوج إذا أبى من الالتعان ؛ فقال أبو حنيفة : لا حدّ عليـه ؛ لأن الله تعالى جعل على الأجنبي الحدّ وعلى الزوج اللعان ، فلمـا لم ينتقل اللعان إلى الأجنبي لم ينتقل الحـدّ إلى الزوج ويسجن أبدا حتى يلاعن لأن الحدود لا تؤخر قياسا . وقال مالك والشافعىّ وجمهور الفقهاء : إن لم يلتعن الزوج حدّ ؛ لأن اللعان له براءة كالشهود للأجنبىّ ، فإن لم يأت الأجنبي بأربعة شهداء حدّ ، فكذلك الزوج إن لم يلتعن . وفى حديث العَجْلانِىّ ما يدلّ على هذا ؛ لقوله : إن سكتُّ سكتُّ على غَيظ وإن قتلتُ قُتلت وإن نطقتُ جُلدت .

الحـادية والعشرون — واختلفوا أيضا هل للزوج أن يلاعن مع شهوده ؛ فقال مالك والشافعىّ : يلاعن كان له شهود أو لم يكن ؛ لأن الشهود ليس لهم عمل فى غير درء الحـدّ ، وأما رفع الفراش ونفى الولد فلا بدّ فيه من اللعان . وقال أبو حنيفة وأصحابه : إنمـا جعل اللعان للزوج إذا لم يكن له شهود غيره نفسه ؛ لقوله تعالى : « وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ » .

الثانية والعشرون — البداءة فى اللعان بمـا بدأ الله به ، وهو الزوج ؛ وفائدته درء الحدّ عنه ونفى النسب منه ؛ لقوله عليه السلام : " البيّنة و إلا حَدٌّ فى ظهرك " . ولو بُدئ بالمرأة قبله لم يجز ؛ لأنه عكس ما رتّبه الله تعالى . وقال أبو حنيفة : يجزى . وهـذا باطل ؛ لأنه

(١) راجع جـ ٩ ص ١٧٥ فما بعد .

خلاف القرآن، وليس له أصل يرده إليه ولا معنًى يقوّى به، بل المعنى لنا ؛ لأن المرأة إذا بدأت باللعان فتنفى ما لم يُثبت وهذا لا وجه له .

الثالثة والعشرون — وكيفية اللعان أن يقول الحاكم للملاعن : قل أشهد بالله لرأيتها تزنى ورأيت فرج الزانى فى فرجها كالمِرْود فى المكحلة وما وطئتها بعد رؤيتى . وإن شئت قلت : لقد زنت وما وطئتها بعد زناها . يردّد ما شاء من هذين اللفظين أربع مرات ، فإن نَكَل عن هذه الأيمان أو عن شيء منها حُدّ . وإذا نفى حملا قال : أشهد بالله لقد استبرأتها وما وطئتها بعدُ ، وما هذا الحمل منى ؛ ويشير إليه ؛ فيحلف بذلك أربع مرات ويقول فى كل يمين منها : وإنى لمن الصادقين فى قولى هذا عليها . ثم يقول فى الخامسة «علىّ لعنةُ اللهِ إنْ كُنْتُ من الكاذبين» . وإن شاء قال : إن كنت كاذبا فيما ذكرت عنها . فإذا قال ذلك سقط عنه الحدّ وانتفى عنه الولد . فإذا فرغ الرجل من التعانه قامت المرأة بعده فحلفت بالله أربعة أيمان ، تقول فيها : أشهد بالله إنه لكاذب ، أو إنه لمن الكاذبين فيما ادّعاه علىّ وذكر عنى . وإن كانت حاملا قالت : وإن حمل هذا منه . ثم تقول فى الخامسة : وعلىّ غضب الله إن كان صادقا ، أو إن كان من الصادقين فى قوله ذلك . ومن أوجب اللعان بالقذف يقول فى كل شهادة من الأربع ؛ أشهد بالله إنى لمن الصادقين فيما رميت به فلانة من الزنى . ويقول فى الخامسة : علىّ لعنة الله إن كنت كاذبا فيما رميتها به من الزنى . وتقول هى : أشهد بالله إنه لكاذب فيما رمانى به من الزنى . وتقول فى الخامسة : علىّ غضب الله إن كان صادقا فيما رمانى به من الزنى . وقال الشافعىّ : يقول الملاعن أشهد بالله إنى لمن الصادقين فيما رميت به زوجى فلانة بنت فلان ، ويشير إليها إن كانت حاضرة ، يقول ذلك أربع مرات ، ثم يوعظه الإمام ويذكّره الله تعالى ويقول : إنى أخاف إن لم تكن صدقت أن تبوء بلعنة الله ؛ فإن رآه يريد أن يمضى على ذلك أمر من يضع يده على فيه ، ويقول : إن قولك وعلىّ لعنة الله إن كنت من الكاذبين موجبا ؛ فإن أبى تركه يقول ذلك : لعنة الله علىّ إن كنت من الكاذبين فيما رميت به فلانة من الزنى . احتج بما رواه أبو داود عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر رجلا حيث أمر المتلاعنَيْن أن يضع يده على فيه عند الخامسة يقول : إنها موجبة .

الرابعـة والعشرون — اختلف العلماء فى حكم من قذف امرأته برجل سمّاه ، هل يحدّ أم لا ؛ فقال مالك : عليـه اللعان لزوجته ، وحُدّ للرمىّ . وبه قال أبو حنيفة ؛ لأنه قاذف لمن لم يكن له ضرورة إلى قذفه . وقال الشافعى : لا حدّ عليه ؛ لأن الله عز وجل لم يجعل على من رمى زوجتـه بالزنى إلا حدّا واحدا بقوله : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ » ، ولم يفرق بين من ذكر رجلا بعينه وبين من لم يذكر ؛ وقد رمى العَجْلانى زوجته بشَريك وكذلك هلال ابن أمية ؛ فلم يحدّ واحد منهما . قال ابن العربى : وظاهر القرآن لنا ؛ لأن الله تعالى وضع الحدّ فى قذف الأجنبى والزوجة مطلقين ، ثم خص حدّ الزوجة بالخلاص باللعان وبقى الأجنبىّ على مطلق الآية . وإنما لم يُحَدّ العجلانىُّ لشريك ولا هلالٌ لأنه لم يطلبه ؛ وحدّ القذف لايقيمه الإمام إلا بعد المطالبة(١) إجماعا منا ومنه .

الخامسـة والعشرون — إذا فرغ المتلاعنان من تلاعنهما جميعا تفرقا وخرج كل واحد منهما على باب من المسجد الجامع غير الباب الذى يخرج منه صاحبه ، ولو خرجا من باب واحد لم يضر ذلك لعانَهما . ولا خلاف فى أنه لا يكون اللعان إلا فى مسجد جامع تجمع فيـه الجمعة بحضرة السلطان أو من يقوم مقامه من الحكام . وقـد استحب جمـاعة من أهل العلم أن يكون اللعان فى الجامع بعـد العصر . وتلتعن النصرانية من زوجها المسـلم فى الموضع الذى تعظّمه من كنيستها بمثل(٢) ما تلتعن به المسلمة .

السادسة والعشرون — قال مالك وأصحابه : وبتمـام اللعان تقع الفرقة بين المتلاعنَيْن ، فلا يجتمعان أبدا ولا يتوارثان ، ولا يحـلّ له مراجعتها أبدا لا قبـل زوج ولا بعده ؛ وهو قـول الليث بن سعد وزُفَر بن الهُـذَيل والأوزاعىّ . وقال أبو حنيفـة وأبو يوسف ومحمد ابن الحسن : لاتقع الفرقة بعد فراغهما من اللعان حتى يفرّق الحاكم بينهما ؛ وهو قول الثورى ؛ لقول ابن عمر : فرّق رسول الله صلى الله عليـه وسلم بين المتلاعنَيْن ؛ فأضاف الفرقة إليـه ، ولقوله عليـه السلام : " لاسبيل لك عليهـا " . وقال الشافعىّ : إذا أكمل الزوج الشهادة والألتعان فقـد زال فراش امرأته ، التَعَنت أو لم تلتعن . قال : وأما التعان المرأة فإنما هو لدرء الحدّ عنها لاغير ، وليس لألتعانها فى زوال الفراش معنى . ولمـا كان لعان الزوج ينفى

(١) فى ك : إلا بمطالبة المقذوف . (٢) من ب و ك . وفى ا وجـ وط : مثل .

الولد و يسقط الحدّ رُفع الفراش . وكان عثمان البَتّى لا يرى التلاعن ينقص شيئا من عصمة الزوجين حتى يطلّق . وهذا قول لم يتقدمه إليه أحد من الصحابة ؛ على أن البَتّى قد استحب للملاعن أن يطلّق بعد اللعان ، ولم يستحسنه قبل ذلك ؛ فدلّ على أن اللعان عنده قد أحدث حكما . و بقول عثمان قال جابر بن زيد فيما ذكره الطبرى ، وحكاه النَّخَعىّ عن محمد ابن أبى صُفْرة . ومشهور المذهب أن نفس تمام اللعان بينهما فرقة . وأحتج أهل هذه المقالة بأنه ليس فى كتاب الله تعالى إذا لاعن أو لاعنت يجب وقوع الفرقة ، و بقول عُوَيْمر : كذبتُ عليها إن أمسكتُها ؛ فطلّقها ثلاثا ، قال : ولم ينكر النبىّ صلى الله عليه وسلم ذلك عليه ولم يقل له لم قلت هذا ، وأنت لا تحتاج إليه ؛ لأن باللعان قد طلقت . والحجة لمالك فى المشهور ومن وافقه قولُه عليه السلام " لا سبيل لك عليها " . وهذا إعلام منه أن تمام اللعان رفع سبيله عليها(١) وليس تفريقه بينهما باستئناف حكم ، و إنما كان تنفيذا لما أوجب الله تعالى بينهما من المباعدة ، وهو معنى اللعان فى اللغة .

السابعة والعشرون — ذهب الجمهور من العلماء أن المتلاعنَيْن لا يتناكحان أبدا ، فإن أكذب نفسه جُلِد الحدّ ولحق به الولد ، ولم ترجع إليه أبدا . وعلى هذا السنةُ التى لا شك فيها ولا اختلاف . وذكر ابن المنذر عن عطاء أن الملاعن إذا أكذب نفسه بعد اللعان لم يحدّ ، وقال : قد تفرقا بلعنة من الله . وقال أبو حنيفة ومحمد : إذا أكذب نفسه جلد الحدّ ولحق به الولد ، وكان خاطبا من الخطاب إن شاء ؛ وهو قول سعيد بن المسيّب والحسن وسعيد بن جُبير وعبد العزيز بن أبى سلمة . وقالوا : يعود النكاح حلالا كما لحق به الولد ؛ لأنه لافرق بين شىء من ذلك . وحجة الجماعة قوله عليه السلام : " لا سبيل لك عليها " ؛ ولم يقل إلا أن تكذب نفسك . وروى ابن إسحاق وجماعة عن الزهرى قال : قضت السنة أنهما إذا تلاعنا فرّق بينهما فلا يجتمعان أبدا . ورواه الدَّارَقُطْنِىّ ، ورواه مرفوعا من حديث سعيد بن جُبير عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " المتلاعنان إذا افترقا لا يجتمعان أبدا " . وروى عن علىّ وعبد الله قالا : مضت السنة ألا يجتمع المتلاعنان . عن علىّ : أبدا .

(١) كذا فى ب وك وط .

الثامنة والعشرون — اللعان يفتقر إلى أربعه أشياء :

عددُ الألفاظ — وهو أربع شهادات على ما تقدم .

والمكانُ — وهو أن يقصد به أشرف البقاع بالبلدان، إن كان بمكة فعند الركن والمقام، وإن كان بالمدينـة فعند المنبر ، وإن كان ببيت المقـدس فعند الصخرة، و إن كان فى سائر البـلدان ففى مساجدها، وإن كانا كافرَيْن بعث بهما إلى الموضـع الذى يعتقدان تعظيمه ، إن كانا يهوديين فالكنيسة ، و إن كانا مجوسيين ففى بيت النـار ، وإن كانا لا دين لهما مثل الوثنيين فإنه يلاعن بينهما فى مجلس حكمه .

والوقتُ — وذلك بعد صلاة العصر .

وجمعُ الناس — وذلك أن يكون هناك أربعـة أنفس فصاعدا ؛ فاللفظ وجمع الناس مشروطان ، والزمان والمكان مستحبان .

التاسعة والعشرون — من قال: إن الفراق لايقع إلا بتمام التعانهما، فعليه لو مات أحدهما قبل تمامه ورثه الآخر . ومن قال : لا يقع إلا بتفريق الإمام فمات أحدهما قبل ذلك وتمام اللعان ورثه الآخر . وعلى قول الشافعىّ : إن مات أحدهما قبل أن تلتعن المرأة لم يتوارثا .

الموفية ثلاثين — قال ابن القَصّار : تفريق اللعان عندنا ليس بفسخ؛ وهو مذهب المدوّنة : فإن اللعان حكم تفريقـه حكم تفريق الطلاق ، ويعطى لغير المدخول بهـا نصف الصداق . وفى مختصر ابن الجَلّاب : لا شىء لها؛ وهذا على أن تفريق اللعان فسخ .

قوله تعـالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ ۚ لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم ۖ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُم مَّا ٱكْتَسَبَ مِنَ ٱلْإِثْمِ ۚ وَٱلَّذِى تَوَلَّىٰ كِبْرَهُۥ مِنْهُمْ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾ لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَٰذَآ إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾ لَّوْلَا جَآءُو

عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ ۚ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَآءِ فَأُولَٰئِكَ عِندَ اللَّهِ هُمُ
الْكَٰذِبُونَ ﴿١٣﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ فِى الدُّنْيَا وَالْءَاخِرَةِ
لَمَسَّكُمْ فِى مَآ أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ
وَتَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ اللَّهِ
عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَٰذَا
سُبْحَٰنَكَ هَٰذَا بُهْتَٰنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَن تَعُودُوا لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا
إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْءَايَٰتِ ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٨﴾
إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَٰحِشَةُ فِى الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ
فِى الدُّنْيَا وَالْءَاخِرَةِ ۚ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ
عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾ يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا
لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَٰتِ الشَّيْطَٰنِ ۚ وَمَن يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ الشَّيْطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ
بِالْفَحْشَآءِ وَالْمُنكَرِ ۚ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم
مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾
وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنكُمْ وَالسَّعَةِ أَن يُؤْتُوٓا أُولِى الْقُرْبَىٰ
وَالْمَسَٰكِينَ وَالْمُهَٰجِرِينَ فِى سَبِيلِ اللَّهِ ۖ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوٓا ۗ أَلَا تُحِبُّونَ
أَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٢﴾

فيه ثمـان وعشرون مسألة[1] :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ﴾ « عُصْبَةٌ » خبر « إنّ » . ويجوز نصبها على الحال ، ويكون الخبر « لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ » . وسبب نزولها ما رواه الأئمـة من حديث الإفك الطويل فى قصة عائشة رضوان الله عليها ، وهو خبر صحيح مشهور ، أغنى اشتهاره عن ذكره ، وسيأتى مختصرا . وأخرجه البخارىّ تعليقا ، وحديثه أتم . قال : وقال أسامة عن هشام بن عروة عن أبيـه عن عائشة ، وأخرجه أيضا عن محمد بن كثير عن أخيه سليمان من حديث مسروق عن أم رُومان أم عائشة أنها قالت : لمـا رُميت عائشة خرّت مغشيًّا عليها . وعن موسى بن إسماعيل من حديث أبى وائل قال : حدثنى مسروق بن الأجدع قال حدثتنى أم رومان وهى أم عائشـة قالت : بينـا أنا قاعدة أنا وعائشةُ إذ وَلَجت امرأة من الأنصار فقالت : فعل الله بفلان وفعل [بفلان] ! فقالت أم رومان : وما ذاكِ ؟ قالت إنى فيمن حدّث الحـديث ! قالت : وما ذاك ؟ قالت كذا وكذا . قالت عائشة : سمع رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت نعم . قالت : وأبو بكر ؟ قالت نعم ! فخرّت مغشيًّا عليها ، فـما أفاقت إلا وعليها حُمّى بنافض[2] ، فطرحْتُ عليهـا ثيابها فغطيتها : فجاء النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : " ما شأن هـذه ؟ " فقلت : يارسول الله ، أخذتها الحُمّى بنافض . قال : " فلعـلّ فى حديثٍ تُحُدِّث به " قالت نعم . فقعدت عائشة فقالت : والله ، لئن حلفت لا تصدّقونى ! ولئن قلت لا تَعْذِرونى ! مَثَلى ومثلُكم كيعقوبَ وبَنِيه[3] ، والله المستعان على ما تصفون . قالت : وانصرف ولم يقل شيئا ، فأنزل الله عذرها . قالت : بحمد الله لا بحمد أحد ولا بحمدك . قال أبو عبدالله الحميدى : كان بعض من لقينا من الحفاظ البغداديين يقول : الإرسال فى هذا الحديث أبيّن ، واستدلّ على ذلك بأن أم رومان تُوفّيت فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومسروق لم يشاهد النبىّ صلى الله عليه وسلم بلا خلاف . وللبخارىّ من حديث عبيد الله بن عبد الله بن أبى مُليكة أن عائشة كانت تقرأ : « إذ تَلِقُونَه

(١) يلاحظ أن المسائل سبع وعشرون فى جميع الأصول .
(٢) أى برعشة .
(٣) إذ قال فى محته : والله المستعان ... الخ .

بِأَلْسِنَتِكُمْ » وتقول : الوَلْق الكذب . قال ابن أبى مُليكة : وكانت أعلم بذلك[(١)] من غيرها لأنه نزل فيها . قال البخارى : وقال معمر[(٢)] بن راشد عن الزهرى : كان حديث الإفك فى غَزْوَة المُرَيْسيع . قال ابن إسحاق : وذلك سنة ستّ . وقال موسى بن عقبة : سنة أربع . وأخرج البخارى من حديث معمر عن الزهرى قال قال لى الوليد بن عبد الملك : أبلغك أن عليًّا كان فيمن قَذَف ؟ قال : قلت لا ، ولكن قد أخبرنى رجلان من قومك أبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن عائشة قالت لهما : كان علىٌّ مُسَلِّمًا[(٣)] فى شأنها . وأخرجه أبو بكر الإسماعيلى فى كتابه المخرج على الصحيح من وجه آخر من حديث معمر عن الزهرى ، وفيه : قال كنت عند الوليد بن عبد الملك فقال : الذى تولّى كِبْره منهم على بن أبى طالب ؟ فقلت لا ، حدثنى سعيد بن المسيّب وعروة وعلقمة وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة كلّهم يقول سمعت عائشة تقول : والذى تولى كبره عبد الله بن أبىّ [بن سلول][(٤)] . وأخرج البخارى[(٥)] أيضا من حديث الزهرى عن عروة عن عائشة : والذى تولّى كِبْره منهم عبد الله بن أبىّ .

الثانيــة — قوله تعالى : ﴿ بِالْإِفْكِ ﴾ الإفك : الكذب . والعصبة : ثلاثة رجال ؛ قاله ابن عباس . وعنه أيضا من الثلاثة إلى العشرة . ابن عُيينة : أربعون رجلا . مجاهد : من عشرة إلى خمسة عشر . وأصلها فى اللغة وكلام العرب الجماعةُ الذين يتعصب بعضهم لبعض . والخير حقيقته : ما زاد نفعه على ضره ، والشرّ : مازاد ضره على نفعه ، وإنّ خيرا لا شرّ فيه هو الجنة ، وشرًّا لا خير فيه هو جهنم . فأما البلاء النازل على الأولياء فهو خير ؛ لأن ضرره من الألم قليل فى الدنيا ، وخيره هو الثواب الكثير فى الأخرى . فنبّه الله تعالى عائشة وأهلها وصَفْوان ، إذ الخطاب لهم فى قوله : « لَا تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ » ؛ لرجحان النفع والخير على جانب الشر .

الثالثــة — لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بعائشة معه فى غَزْوة بنى المُصْطَلِق وهى غزوة المُرَيْسيع ، وقَفَل ودنا من المدينة آذن ليلة بالرحيل قامت حين آذنوا بالرحيل

(١) أى بالذى قرأت به . (٢) الذى فى البخارى « النعمان بن راشد » . (٣) قوله : « مسلما » بكسر اللام المشددة من التسليم ؛ أى ساكتا فى شأنها . وقيل : بفتح اللام ، من السلامة من الخوض فيه .
(٤) من ك . (٥) فى ك : وأخرجه .

فمشت حتى جاوزت الجيش ، فلما فرغت من شأنها أقبلت إلى الرَّحْل فلمست صدرها فإذا عِقدٌ من جَزْع(١) ظَفَارِ قد انقطع ، فرجعت فالتمسته فحبسها ابتغاؤه ، فوجدته وانصرفت فلم تجد أحدا ، وكانت شابَّة قليلة اللحم ، فرفع الرجال هَوْدَجها ولم يشعروا بزوالها منه ، فلما لم تجد أحدا اضطجعت فى مكانها رجاء أن تُفتقَد فيُرجع إليها ، فنامت فى الموضع ولم يوقظها إلا قول صَفْوَان بن المُعَطَّل : إنا لله و إنا إليه راجعون ، وذلك أنه كان تخلف وراء الجيش لِحفْظ الساقة . وقيل : إنها استيقظت لاسترجاعه ، ونزل عن ناقته وتنحّى عنها حتى ركبت عائشة ، وأخذ يقودها حتى بلغ بها الجيش فى نَحْر الظَّهيرة ، فوقع أهل الإفك فى مقالتهم ، وكان الذى يُجتمع إليه فيه ويَسْتَوْشِيه(٢) ويُشْعِلُه عبدُ الله بن أُبَىّ بن سَلُول المنافق ، وهو الذى رأى صفوان آخذا بزمام ناقة عائشة فقال : والله ما نجت منه ولا نجا منها ، وقال : امرأة نبيِّكم باتت مع رجل . وكان من قالته حسان بن ثابت ومِسْطح بن أُثاثة وحَمْنَة بنت جَحْش . هذا اختصار الحديث ، وهو بكماله وإتقانه فى البخارى ومسلم ، وهو فى مسلم أكمل . ولما بلغ صفوان قول حسان فى الإفك جاء فضربه بالسيف ضربةً على رأسه وقال :

تَلَقَّ ذُباب السيف عنِّى فإننى * غلام إذا هُوجيت ليس بشاعر

فأخذ جماعة حسان ولَبَّبوه(٣) وجاءوا به إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأهدر رسول الله صلى الله عليه وسلم جرح حسان واستوهبه إيّاه . وهذا يدلّ على أن حسان ممن تَوَلّى الكِبْر ، على ما يأتى والله أعلم .

وكان صفوان هـذا صاحبَ ساقة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزواته لشجاعته ، وكان من خيار الصحابة [رضى الله عنه وعنهم(٤)] . وقيل : كان حَصُورا لا يأتى النساء ، ذكره ابن إسحاق من طريق عائشة . وقيل : كان له ابنان ، يدلّ على ذلك حديثُه المروى مع امرأته وقولُ النبىّ صلى الله عليه وسلم فى ابنيه : " لهما أشبه به من الغراب بالغراب " . وقوله فى الحديث : والله ما كَشَفْت كَنَف أنثى قط ، يريد بزنى . وقتل شهيدا رضى الله عنه فى غزوة أرمينية سنة تسع عشرة فى زمان عمر ، وقيل : ببلاد الروم سنة ثمان وخمسين فى زمان معاوية .

(١) الجزع (بفتح الجيم وسكون الزاى) : خرز معروف فى سواده بياض كالعروق . وظفار (بكسر الظاء) : مدينة باليمن .
(٢) يستوشيه : يستخرجه بالبحث والمسألة ثم يفشيه ويشيعه ويحركه .
(٣) لبب فلان فلانا : أخذ بتلبيبه ؛ أى جمع ثيابه عند صدره ونحره فى الخصومة ثم جره .
(٤) من ك .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ ﴾ يعنى ممن تكلم بالإفك . ولم يُسَمَّ من أهل الإفك . إلا حسان ومِسْطَح وحَمْنة وعبد الله : وجُهل الغير ؛ قاله عروة بن الزبير ، وقد سأله عن ذلك عبد الملك بن مروان ، وقال : إلا أنهم كانوا عصبة ؛ كما قال الله تعالى . وفى مصحف حَفْصة : « عصبة أربعة »(١) .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِى تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ ﴾ وقرأ حُميد الأعرج ويعقوب : « كُبْرَه » بضم الكاف . قال الفراء : وهو وجه جيّد ؛ لأن العرب تقول : فلان تولّى عُظْم كذا وكذا ؛ أى أكبره . روى عن عائشة أنه حسان ، وأنها قالت حين عَمِىَ : لعلّ العذاب العظيم الذى أوعده الله به ذهابُ بصره ؛ رواه عنها مسروق . وروى عنها أنه عبد الله بن أُبَىّ ؛ وهو الصحيح ، وقاله ابن عباس . وحكى أبو عمر بن عبد البر أن عائشة برأت حسان من الفِريه ، وقالت : إنه لم يقل شيئا . وقد أنكر حسان أن يكون قال شيئا من ذلك فى قوله :

حَصَانٌ رَزَانٌ ما تُزَنُّ بِرِيبَةٍ * وتُصبح غَرْثَى من لُحُوم الغَوافِلِ(٢)
حَلِيلةُ خيرِ الناس دِينًا ومَنْصِبًا * نَبِىِّ الهُدَى والمكْرُمات الفواضل
عَقِيلةُ حَىٍّ من لُؤَىِّ بن غالبٍ * كرامِ المساعِى مَجْدُها غيرُ زائل
مُهَذَّبةٌ قد طيَّب الله خِيمَها(٣) * وطهّرها من كل شَيْنٍ وباطل
فإن كان ما بُلِّغْتِ أنّى قلتُه * فلا رفَعَت سَوْطى إلىّ أناملى
فكيف ووُدّى ما حييتُ ونُصْرتى * لآل رسول الله زَيْنِ المحافل
له رُتَبٌ عالٍ على الناس فضلها * تقاصَرُ عنها سَوْرة المتطاول

وقد روى أنه لما أنشدها : حصان رزان ؛ قالت له : لستَ كذلك ؛ تريد أنك وقعت فى الغوافل . وهذا تعارض ، ويمكن الجمع بأن يقال : إن حسانا لم يقل ذلك نصا وتصريحا ، ويكون عرّض بذلك وأومأ إليه فنُسب ذلك إليه ؛ والله أعلم .

---

(١) فى ك : عصبة بالتصغير .
(٢) الحصان : العفيفة . ورزان : ذات ثبات ووقار وعفاف . وغرثى : جائعة . ماتزن : ما تتهم . الغوافل : جمع غافلة ؛ أى لا ترتع فى أعراض الناس .
(٣) الخيم (بالكسر) : الشيمة والطبيعة والخلق والأصل .

وقد اختلف الناس فيـه هل خاض فى الإفك أم لا ، وهل جلد الحدّ أم لا ؛ فالله أعلم أىّ ذلك كان : وهى المسألة :

السادســة — فروى محمد بن إسحاق وغيره أن النبي صلى الله عليه وسلم جلد فى الإفك رجلين وامرأة : مِسْطَحا وحسان وحَمْنَة ، وذكره الترمذى . وذكر القشيرى عن ابن عباس قال : جلد رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن أُبَىّ ثمانين جلدة ، وله فى الآخرة عذاب النار . قال القُشَيْرى : والذى ثبت فى الأخبار أنه ضرب ابن أُبَىّ وضرب حسان وحمنـة ، وأما مِسْطح فلم يثبت عنه قذف صريح ، ولكنه كان يسمع ويشيع من غير تصريح . قال الماوردى[1] وغيره : اختلفوا هل حدّ النبي صلى الله عليـه وسلم أصحاب الإفك ؛ على قولين : أحدهما أنه لم يحـدّ أحدا من أصحـاب الإفك لأن الحدود إنمـا تقام بإقرار أو ببيّنة ، ولم يتعبّده الله أن يقيمها بإخباره عنها ؛ كما لم يتعبّده بقتل المنافقين ، وقد أخبره بكفرهم .

قلت : وهـذا فاسد مخالف لنص القرآن ؛ فإن الله عز وجل يقول : « وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ » أى على صـدق قولهم « فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً » .

والقول الثانى — أن النبي صلى الله عليه وسلم حدّ أهل الإفك عبدَ الله بن أُبَىّ ومِسْطح ابن أُثَاثة وحسان بن ثابت وحَمْنة بنت جحش ؛ وفى ذلك قال شاعر من المسلمين :

لقـد ذاق حسّان الذى كان أهـلَه * وحَمْنَـةُ إذ قالوا هجـيرًا ومِسْـطَحُ
وإبنُ سَـلُولَ ذاق فى الحَـدّ خِزْية * كما خاض فى إفك من القول يُفْصِح[2]
تعاطَوْا برجـم الغيب زَوْجَ نبيّهـم * وسخطة ذى العرش الكريم فأبرحـوا
وآذوْا رسـول الله فيهـا بفَـلْلُوا * مخـازِىَ تبـقى عُمّموها وفُضّـحوا
فصُب عليهـم مُحْصَـدات كأنهـا * شآبيب قطر من ذُرَى المُزْن تَسْفَحُ

قلت : المشهور من الأخبار والمعروف عند العلمـاء أن الذى حُدّ حسان ومِسْطح وحَمْنَـة ، ولم يُسمع بحدّ لعبد الله بن أُبَىّ . روى أبو داود عن عائشة رضى الله عنها قالت : لمـا نزل عذرى قام النبيّ صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك ، وتلا القرآن ؛ فلما نزل من المنبر أمر بالرجلين

(١) فى ك وط : السابعة قال الماوردى ... الخ .
(٢) أى جاءوا بأمر مفرط فى الإثم .

والمرأة فضُربوا حدّهم ، وسمّاهم : حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة وحَمْنة بنت جحش . وفى كتاب الطحاوى : «ثمانين ثمانين» . قال علماؤنا ، وإنما لم يُحدّ عبد الله بن أُبَيّ[1] لأن الله تعالى قد أعدّ له فى الآخرة عذابا عظيما ؛ فلو حُدّ فى الدنيا لكان ذلك نقصا من عذابه فى الآخرة وتخفيفا عنه مع أن الله تعالى قد شهد ببراءة عائشة رضى الله عنها وبكذب كلّ من رماها ؛ فقد حصلت فائدة الحدّ ، إذ مقصوده إظهار القاذف وبراءة المقذوف ؛ كما قال الله تعالى : «فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ» . وإنما حُدّ هؤلاء المسلمون ليكفر عنهم إثم ماصدر عنهم من القذف حتى لا يبقى عليهم تَبِعة من ذلك فى الآخرة ، وقد قال صلى الله عليه وسلم فى الحدود " إنها كفارة لمن أقيمت عليه " ؛ كما فى حديث عبادة بن الصامت . ويحتمل أن يقال : إنما ترك حدّ ابن أُبَيّ استئلافا لقومه واحتراما لابنه ، وإطفاءً لثائرة الفتنة المتوقعة من ذلك ، وقد كان ظهر مبادئها من سعد بن عُبادة ومن قومه ؛ كما فى صحيح مسلم . والله أعلم .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا ﴾ هذا عتاب من الله سبحانه وتعالى للمؤمنين فى ظنهم حين قال أصحاب الإفك ما قالوا . قال ابن زيد : ظن المؤمنون أن المؤمن لا يفجر بأمّه ؛ قاله المهدوى . و « لَوْلَا » بمعنى هَلّا . وقيل : المعنى أنه كان ينبغى أن يقيس فضلاء المؤمنين والمؤمنات الأمر على أنفسهم ؛ فإن كان ذلك يبعد فيهم فذلك فى عائشة وصفوان أبْعَدُ . وروى أن هذا النظر السديد وقع من أبى أيوب الأنصارى وامرأته ؛ وذلك أنه دخل عليها فقالت له : يا أبا أيوب ، أسمعت ما قيل ! فقال نعم ! وذلك الكذب ! أكنتِ أنت يا أم أيوب تفعلين ذلك ! قالت : لا والله ! قال : فعائشة والله أفضل منك ؛ قالت أم أيوب نعم . فهذا الفعل ونحوه هو الذى عاتب الله تعالى عليه[2] المؤمنين إذ لم يفعله جميعهم .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ بِأَنْفُسِهِمْ ﴾ قال النحاس : معنى « بِأَنْفُسِهِمْ » بإخوانهم . فأوجب الله على المسلمين إذا سمعوا رجلا يقذف أحدا أو يذكره[3] بقبيح لا يعرفونه به أن ينكروا عليه ويكذبوه . وتواعد من ترك ذلك ومن نقله .

(١) فى ك : عدو الله .
(٢) فى الأصول وتفسير ابن عطية : « عاتب الله تعالى على المؤمنين » .
(٣) كذا فى ك .

قلت : ولأجل هـذا قال العلماء : إن الآية أصـل فى أن درجة الإيمـان التى حازها الإنسان ، ومنزلة الصلاح التى حلّها المؤمن[1] ، ولُبْسة العفاف التى يستتر بها المسلم لا يزيلها عنه خبر محتمل و إن شاع ، إذا كان أصله فاسدا أو مجهولا .

التاسـعة — قوله تعـالى : ﴿ لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْـهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ ﴾ هـذا توبيخ لأهل الإفك . و « لَوْلَا » بمعنى هلّا ؛ أى هـلّا جاءوا بأربعة شهـداء على ما زعموا من الافتراء . وهذا ردّ على الحكم الأوّل ، وإحالة على الآية السابقة فى آية القذف .

العاشـرة — قوله تعـالى : ﴿ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْـدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ أى هم فى حكم الله كاذبون . وقد يعجز الرجل عن إقامة البيّنة وهو صادق فى قذفه ، لكنه فى حكم الشرع وظاهر الأمر كاذب لا فى علم الله تعالى ؛ وهو سبحانه إنما رتب الحدود على حكمه الذى شرعه فى الدنيا لا على مقتضى علمه الذى تعلق بالإنسان على ما هو عليه ، فإنما يبنى على ذلك حكم الآخرة .

قلت : ومما يقوّى هذا المعنى و يَعْضُده ما خرّجه البخارىّ عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال : أيها الناس إن الْوَحىَ قد انقطع و إنما نأخذكم الآن بما ظهر لنا من أعمالكم ، فمن أظهر لنـا خيرا أمّناه وقرّبناه ، وليس لنا من سريرته شىء الله يحاسبه فى سريرته ، ومن أظهر لنا سوءا لم نؤمّنه ولم نصدّقه ، و إن قال إن سريرته حسنة . وأجمع العلماء أن أحكام الدنيا على الظاهر ، وأن السرائر إلى الله عز وجل .

الحادية عشرة — قوله تعالى : «وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ[2]» «فَضْلُ» رفع بالابتداء عند سيبويه ، والخبر محذوف لا تظهره العرب . وحذف جواب « لَوْلَا » لأنه قد ذكر مثله بعد ؛ قال الله عز وجل « وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ » «لَمَسَّكم» ؛ أى بسبب ما قلتم فى عائشة عذابٌ عظيم فى الدنيا والآخرة . وهـذا عتاب من الله تعـالى بليغ ، ولكنه برحمته ستر عليكم فى الدنيا ويرحم فى الآخرة من أتاه تائبا . والإفاضـة : الأخذ فى الحـديث ؛ وهو الذى وقع عليه العتاب ؛ يقال : أفاض القوم فى الحديث أى أخذوا فيه .

(١) فى ك : المرء . (٢) يريد آية ١٠ وهى قوله تعالى : «ولولا فضل الله عليكم ورحمته وأن الله تواب حكيم» .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِأَلْسِنَتِكُمْ ﴾ قراءة محمد بن السَّمَيْقَع بضم التاء وسكون اللام وضم القاف ؛ من الإلقاء ، وهذه قراءة بيّنة . وقرأ أُبَيّ وابن مسعود : « إذ تتلقونه » من التَّلَقِّى ، بتاءين . وقرأ جمهور السبعة : بحرف التاء الواحدة وإظهار الذال دون إدغام ؛ وهذا أيضا من التلقى ، وقرأ أبو عمرو وحمزة والكسائى : بإدغام الذال فى التاء . وقرأ ابن كثير : بإظهار الذال وإدغام التاء فى التاء ؛ وهذه قراءة قَلِقة ؛ لأنها تقتضى اجتماع ساكنين ، وليست كالإدغام فى قراءة من قرأ : «فَلَا تَنَاجُوْا . وَلَا تَنَابَزُوا» لأن دونه الألف الساكنة ، وكونها حرف لِين حسنت هنالك ما لا تحسن مع سكون الذال ، وقرأ ابن يعمر وعائشة رضى الله عنهما — وهم أعلم الناس بهذا الأمر — «إِذْ تَلِقُونه» بفتح التاء وكسر اللام وضم القاف ؛ ومعنى هذه القراءة من قول العرب : وَلَق الرجل يلِق وَلْقًا إذا كذب واستمر عليه ؛ فجاءوا بالمتعدّى شاهدا على غير المتعدّى . قال ابن عطية : وعندى أنه أراد إذ تلقون فيه ؛ فحذف حرف الجر فاتصل الضمير . وقال الخليل وأبو عمرو : أصل الوَلْق الإسراع ؛ يقال : جاءت الإبل تَلِق ؛ أى تسرع . قال :

لما رأوا جيشا عليهم قد طرق * جاءوا بأسراب من الشأم وَلِقْ
إن الحُصَيْن زَلِق وزُمَّلِق * جاءت به عَنْس[1] من الشأم تَلِقْ

يقال : رجل زَلِق وزُمَلِق ؛ مثال هُدَبِد ، وزُمَالِق وزُمَّلِق (بتشديد الميم) وهو الذى ينزل قبل أن يجامع ؛ قال الراجز :

* إن الحُصين زَلِق وزُمَّلِق *

والوَلْق أيضا أخفّ الطعن . وقد وَلَقه يَلِقه وَلْقًا . يقال : وَلَقه بالسيف وَلَقات ، أى ضربات ؛ فهو مشترك .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ ﴾ مبالغة وإلزام وتأكيد . والضمير فى ﴿ تَحْسَبُونَهُ ﴾ عائد على الحديث والخواض فيه والإذاعة له . و﴿ هَيِّنًا ﴾ أى سيئا يسيرا لا يلحقكم فيه إثم . ﴿ وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ . فى الوزر ﴿ عَظِيمٌ ﴾ . وهذا مثل قوله عليه السلام فى حديث القَبْرَين : " إنهما لَيُعَذَّبان وما يعذبان فى كبير " أى بالنسبة إليكم .

(١) العنس : الناقة القوية .

الرابعة عشرة — قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ. يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ. وَيُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ عتاب لجميع المؤمنين؛ أى كان ينبغى عليكم أن تنكروه ولا يتعاطاه بعضكم من بعض على جهة الحكاية والنقل، وأن تنزهوا الله تعالى عن أن يقع هـذا من زوج نبيه عليه الصلاة والسلام، وأن تحكموا على هـذه المقالة بأنها بهتان؛ وحقيقة البهتان أن يقال فى الإنسان ما ليس فيه، والغيبة أن يقال فى الإنسان ما فيه. وهذا المعنى قد جاء فى صحيح الحديث عن النبيّ صلى الله عليه وسلم. ثم وعظهم تعالى فى العودة إلى مثل هذه الحالة. و «أنْ» مفعول من أجله، بتقدير: كراهية أن، ونحوه.

الخامسة عشرة — قوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ توقيف وتوكيد؛ كما تقول: ينبغى لك أن تفعل كذا وكذا إن كنت رجلا.

السادسة عشرة — قوله تعالى: ﴿يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا﴾ يعنى فى عائشة؛ لأن مثله لا يكون إلا نظير القول فى المقُول عنه بعينه، أو فيمن كان فى مرتبته من أزواج النبيّ صلى الله عليه وسلم، لما فى ذلك من إذاية رسول الله صلى الله عليه وسلم فى عِرْضه وأهله، وذلك كفر من فاعله.

السابعة عشرة — قال هشام بن عمار سمعت مالكا يقول: من سَبّ أبا بكر وعمر أُدّب، ومن سَبّ عائشة قُتل، لأن الله تعالى يقول: «يَعِظُكُمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ»، فمن سبّ عائشة فقد خالف القرآن، ومن خالف القرآن قُتل. قال ابن العربيّ: «قال أصحاب الشافعيّ من سبّ عائشة رضى الله عنها أُدّب كما فى سائر المؤمنين، وليس قوله «إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» فى عائشة [لأن ذلك](١) كفر، وإنما هو كما قال عليه السلام: "لا يؤمن من لا يأمن جارهُ بوائقَه". ولو كان سلب الإيمان فى سبّ من سبّ عائشة حقيقة لكان سلبه فى قوله: "لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن" حقيقة. قلنا: ليس(٢) كما زعمتم؛ فإن(٣)

(١) زيادة عن ابن العربى. (٢) فى الأصول: «لئن كان كما زعمتم أن أهل» والتصويب عن ابن العربى.
(٣) فى الأصول وابن العربى: «أن» بدون فاء.

أهل الإفك رَمَوْا عائشة المطهّرة بالفاحشة فبرأها الله تعالى فكلُّ من سبّها بما برأها الله منه مكذّب لله ، ومن كذّب الله فهو كافر ؛ فهذا طريق قول مالك ، وهى سبيل لائحة لأهل البصائر(١) . ولو أن(٢) رجلا سبّ عائشة بغير ما برأها الله منه لكان جزاؤه الأدب » .

الثامنة عشر — قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ﴾ أى تفشو ؛ يقال : شاع الشيء شُيُوعا وشَيْعًا وشَيَعانا وشَيْعُوعة ، أى ظهر وتفرّق . ﴿فِي الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أى فى المحصنين والمحصنات . والمراد بهذا اللفظ العام عائشةُ وصفوان رضى الله عنهما . والفاحشة : الفعل القبيح المُفْرِط القبح . وقيل : الفاحشة فى هذه الآية القولُ السيء . ﴿لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا﴾ أى الحدّ . وفى الآخرة عذاب النار ، أى للمنافقين ، فهو مخصوص . وقد بينا أن الحدّ للمؤمنين كفارة . وقال الطبرى : معناه إن مات مُصِرًّا غير تائب .

التاسعة عشرة — قوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ﴾ أى يعلم مقدار عظم هذا الذنب والمجازاة عليه ، ويعلم كل شيء . ﴿وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ روى من حديث أبى الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أيّما رجل شَدّ عَضُدَ امرئ من الناس فى خصومة لا علم له بها فهو فى سخط الله حتى ينزع عنها . وأيّما رجل قال بشفاعته دون حدّ من حدود الله أن يقام فقد عاند الله حقا وأقدم على سخطه وعليه لعنة الله تتابع إلى يوم القيامة . وأيّما رجل أشاع على رجل مسلم كلمةً وهو منها برئ يرى أن يَشينه بها فى الدنيا كان حقا على الله تعالى أن يرميه بها فى النار — ثم تلا مصداقه من كتاب الله تعالى : — إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا " الآية .

الموفية عشرين — قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ يعنى مسالكه ومذاهبه ؛ المعنى : لا تسلكوا الطريق الذى يدعوكم إليها الشيطان . وواحد الخُطُوات خطوة ، وهو ما بين القدمين . والخَطْوة (بالفتح) المصدر ؛ يقال : خَطَوتُ خَطْوة ، وجمعها خَطَوات . وتخطّى إلينا فلان ؛ ومنه الحديث أنه رأى رجلا يَتخطّى رقاب الناس يوم الجمعة .

(١) فى الأصول : « الآية » . (٢) فى الأصل : « ولو أن رجلا سب عائشة بعين — فى ك : ببعض ما برأها الله منه لكان جزاؤه الكفر » . والتصويب عن ابن العربى .

وقرأ الجمهور: «خُطُوات» بضم الطاء . وسكّنها عاصم والأعمش . وقرأ الجمهور : «مَازَكَى» بتخفيف الكاف؛ أى ما اهتدى ولا أسلم ولا عرف رشدا. وقيل : «مازكى» أى ما صلح ؛ يقال : زَكَا يزكو زكاء ؛ أى صلح . وشـدّدها الحسن وأبو حَيْـوة ؛ أى أن تزكيتـه لكم وتطهيره وهدايته إنما هى بفضله لا بأعمالكم . وقال الكسائى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ» معترض ، وقوله : «مَازَكَى مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا» جواب لقوله أولا وثانيا : « وَلَوْلَا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكُمْ » .

الحادية والعشرون ــ قوله تعالى : ﴿وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ﴾ الآية . المشهور من الروايات أن هذه الآية نزلت فى قصة أبى بكر بن أبى قحافة رضى الله عنه ومِسْطح بن أثاثة . وذلك أنه كان ابن بنت خالته وكان من المهاجرين البَدريين المساكين . وهو مِسْطح بن أثاثة ابن عَبّاد بن المطلب بن عبد مناف . وقيل : اسمه عوف ، ومِسْطح لقب . وكان أبو بكر رضى الله عنه ينفق عليه لمسكنته وقرابته ؛ فلما وقع أمر الإفك وقال فيه مسطحٌ ما قال ، حلف أبو بكر ألا ينفق عليه ولا ينفعه بنافعة أبدا ، فجاء مسطح فاعتذر وقال : إنما كنت أغشى مجالس حسان فأسمع ولا أقول . فقال له أبو بكر : لقد ضحكت وشاركت فيما قيل ؛ ومَرّ على يمينه ، فنزلت الآية . وقال الضحاك وابن عباس : إن جماعة من المؤمنين قطعوا منافعهم عن كل من قال فى الإفك وقالوا : والله لا نصل من تكلّم فى شأن عائشة ؛ فنزلت الآية فى جميعهم . والأول أصح ؛ غير أن الآية تتناول الأمة إلى يوم القيامة بألا يغتاظ ذو فضل وسَعة فيحلف ألا ينفع من هذه صفته غابر الدهر . وروى الصحيح أن الله تبارك وتعالى لما أنزل : «إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ » العشر آيات ، قال أبو بكر وكان ينفق على مِسْطح لقرابته وفقره : والله لا أنفق عليه شيئا أبدا بعد الذى قال لعائشة ؛ فأنزل الله تعالى : « وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ والسَّعَةِ — إلى قوله — أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ » . قال عبد الله بن المبارك : هذه أرجى آية فى كتاب الله تعالى ؛ فقال أبو بكر رضى الله عنه : والله إنى لأحب أن يغفر الله لى ؛ فرجع إلى مسطح النفقة التى كان ينفق عليه وقال : لا أنزِعُها منه أبدا .

الثانية والعشرون — فى هذه الآية دليل على أن القذف وإن كان كبيرا لا يُحبط الأعمال؛ لأن الله تعالى وصف مِسْطحا بعد قوله بالهجرة والإيمان؛ وكذلك سائر الكبائر؛ ولا يحبط الأعمال غير الشرك بالله، قال الله تعالى: « لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ »[1].

الثالثة والعشرون — من حلف على شىء لا يفعله فرأى فعله أولى منه أتاه وكفّر عن يمينه أو كفّر عن يمينه وأتاه؛ كما تقدم فى « المائدة »[2]. ورأى الفقهاء أن من حلف ألا يفعل سُنة من السنن أو مندوبا وأبّد ذلك أنها جُرْحة فى شهادته. ذكره الباجى فى المنتقى.

الرابعة والعشرون — قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَأْتَلِ أُولُوا الْفَضْلِ ﴾ « وَلَا يَأْتَلِ » معناه يحلف؛ وزنها يفتعل، من الألِيّة وهى اليمين؛ ومنه قوله تعالى: « لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ »[3]؛ وقد تقدم فى « البقرة ». وقالت فرقة: معناه يُقَصّر؛ من قولك: ألَوْتُ فى كذا إذا قصرت فيه؛ ومنه قوله تعالى: « لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا »[4].

الخامسة والعشرون — قوله تعالى: ﴿ أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ تمثيل وحجة؛ أى كما تحبون عفو الله عن ذنوبكم فكذلك اغفروا لمن دونكم؛ وينظر إلى هذا المعنى قوله عليه السلام: " من لا يرحم لا يرحم ".

السادسة والعشرون — قال بعض العلماء: هذه أرْجَى آية فى كتاب الله تعالى، من حيث لطف الله بالقذفة العصاة بهذا اللفظ. وقيل: أرجى آية فى كتاب الله عز وجل قوله تعالى: « وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا »[5]. وقد قال تعالى فى آية أخرى: « وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ »[6]؛ فشرح الفضل الكبير فى هذه الآية، وبشر به المؤمنين فى تلك. ومن آيات الرجاء قوله تعالى: « قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ »[1] وقوله تعالى: « اللَّهُ لَطِيفٌ

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٧٦ وص ٢٦٧.
(٢) راجع جـ ٦ ص ٢٦٤ فما بعد.
(٣) راجع جـ ٣ ص ١٠٣.
(٤) راجع جـ ٤ ص ١٧٨.
(٥) راجع جـ ١٤ ص ٢٠١.
(٦) راجع جـ ١٦ ص ٢٠.

بِعِبَادِهِ»[١] . وقال بعضهم : أرجى آية فى كتاب الله عز وجل : «وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى»[٢] ؛ وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرضى ببقاء أحد من أمته فى النار .

السابعة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ أَنْ يُؤْتُوا ﴾ أى ألا يؤتوا ، فحذف « لا » ؛ كقول القائل[٣] : * فقلت يمين الله أبرح قاعدا *

ذكره الزجاج . وعلى قول أبى عبيدة لا حاجة إلى إضمار «لا» . ﴿ وَلْيَعْفُوا ﴾ من عَفا الرَّبْع أى دَرَس ؛ فهو محْوُ الذنب كما يعفو أثر الربع .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ الْمُحْصَنَاتِ ﴾ تقدم فى «النساء»[٤] . وأجمع العلماء على أن حكم المحصنين فى القذف كحكم المحصنات قياسا واستدلالا ، وقد بيّناه أول السورة والحمد لله . واختلف فيمن المراد بهذه الآية ؛ فقال سعيد بن جُبير : هى فى رُماة عائشة رضوان الله عليها خاصة . وقال قوم : هى فى عائشة وسائر أزواج النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ قاله ابن عباس والضحاك وغيرهما . ولا تنفع التوبة . ومن قذف غيرهن من المحصنات فقد جعل الله له توبة ؛ لأنه قال : «وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ — إلى قوله — إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا» فجعل الله لهؤلاء توبة ، ولم يجعل لأولئك توبة ؛ قاله الضحاك . وقيل : هذا الوعيد لمن أصرّ على القذف ولم يتب . وقيل : نزلت فى عائشة ، إلا أنه يراد بها كلّ من اتّصف بهذه الصفة . وقيل : إنه عام لجميع الناس القذفة من ذكر وأنثى ؛ ويكون التقدير : إن الذين يرمون الأنفس المحصنات ؛ فدخل فى هذا المذكر والمؤنث ؛ واختاره النحاس . وقيل : نزلت فى مشركى مكة ؛ لأنهم يقولون للمرأة إذا هاجرت إنما خرجت لتَفْجُر .

---

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٦ .
(٢) راجع جـ ٢٠ ص ٩٥ .
(٣) هذا صدر بيت لامرئ القيس ، وتمامه . * ولو قطعوا رأسى لديك وأوصالى *
(٤) راجع جـ ٥ ص ١٢٠ .

الثانيـــة : ﴿لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ قال العلماء : إن كان المراد بهذه الاية المؤمنين من القذفة فالمراد باللعنة الإبعاد وضربُ الحد واستيحاشُ المؤمنين منهم وهجرُهم لهم، وزوالهُم عن رتبة العدالة والبعد عن الثناء الحسن على ألسنة المؤمنين . وعلى قول من قال : هى خاصة لعائشة تترتب هذه الشدائد فى جانب عبد الله بن أُبَىّ وأشباهه . وعلى قول من قال : نزلت فى مشركى مكة فلا كلام، فإنهم مبعدون، ولهم فى الآخرة عذاب عظيم؛ ومن أسلم فالإسلام يَجُبّ ما قبـله . وقال أبو جعفر النحاس : من أحسن ما قيل فى تأويل هذه الآية إنه عام لجميع الناس القذفة من ذكر وأنثى ؛ ويكون التقدير : إن الذين يرمون الأنفس المحصنات ، فدخل فى هذا المذكر والمؤنث، وكذا فى الذين يرمون؛ إلا أنه غلب المذكر على المؤنث .

قوله تعـالى : يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾

قراءة العامة بالتـاء، واختاره أبو حاتم . وقرأ الأعمش ويحيى وحمزة والكسائى وخلف «يشهد» بالياء، واختاره أبو عبيد؛ لأن الجار والمجرور قد حال بين الاسم والفعل، والمعنى : يوم تشهد ألسنة بعضهم على بعض بمـا كانوا يعملون من القذف والبهتان . وقيل : تشهد عليهـم ألسنتهم ذلك اليوم بمـا تكلموا به . ﴿وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ﴾ أى وتتكلم الجوارح بمـا عملوا فى الدنيـا .

قوله تعـالى : يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴿٢٥﴾

أى حسابهم وجزاؤهم . وقرأ مجاهد « يومئذ يُوَفِّيهم اللهُ دينَهم الحقُّ » برفع « الحق » على أنه نعت لله عز وجل . قال أبو عبيد : ولولا كراهة خلاف الناس لكان الوجه الرفع ؛ ليكون نعتا لله عز وجل ، وتكون موافقة لقراءة أُبَىّ، وذلك أن جرير بن حازم قال : رأيت فى مصحف أُبَىّ « يُوَفِّيهُمُ اللهُ الْحَقَّ دِينَهُمْ » . قال النحاس : وهذا الكلام من أبى عبيد غير

مَرْضِيّ؛ لأنه احتج بما هو مخالف للسواد الأعظم . ولا حجة أيضا فيه لأنه لو صح هذا أنه فى مصحف أُبَيّ كذا جاز أن تكون القراءة : يومئذ يوفيهم الله الحق دينهم، يكون «دينهم» بدلا من الحق . وعلى قراءة العامة « دِينَهُمُ الْحَقَّ » يكون « الحقّ » نعتا لدينهم، والمعنى حسن ؛ لأن الله عزّ وجلّ ذكر المسيئين وأعلم أنه يجازيهم بالحق؛ كما قال الله عز وجل : « وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ»(٢) ؛ لأن مجازاة الله عز وجل للكافر والمسىء بالحق والعدل، ومجازاته للمحسن بالإحسان والفضل . ﴿ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴾ اسمان من أسمائه سبحانه وتعالى . وقد ذكرناهما فى غير موضع ، وخاصّة فى الكتاب الأسنى .

قوله تعالى : ﴿ الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ ۖ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ ۚ أُولَٰئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ۖ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢٦﴾ ﴾

قال ابن زيد : المعنى الخبيثات من النساء للخبيثين من الرجال، وكذا الخبيثون للخبيثات، وكذا الطيّبات للطيّبين والطيّبون للطيّبات . وقال مجاهد وابن جُبَيْر وعطاء وأكثر المفسرين : المعنى الكلمات الخبيثات من القول للخبيثين من الرجال، وكذا الخبيثون من الناس للخبيثات من القول، وكذا الكلمات الطيبات من القول للطيبين من الناس، والطيبون من الناس للطيبات من القول . قال النحاس فى كتاب معانى القرآن : وهذا من أحسن ما قيل فى هذه الآية . ودلّ على صحة هذا القول « أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ » أى عائشة وصفوان مما يقول الخبيثون والخبيثات . وقيل : إن هذه الآية مبنية على قوله : « الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً» الآية؛ فالخبيثات الزوانى، والطيبات العفائف، وكذا الطيبون والطيبات . واختار هذا القول النحاس أيضا، وهو معنى قول ابن زيد . ﴿ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ﴾ يعنى به الجنس . وقيل : عائشة وصفوان لجمع؛ كما قال : «فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ»(٣) والمراد أخوان؛ قاله الفراء .

(١) فى ك : مجازيهم .
(٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٨٨ .
(٣) راجع جـ ٥ ص ٧٢ .

و « مُبَرَّءُونَ » يعنى منزهين[(١)] مما رُمُوا به . قال بعض أهل التحقيق : إن يوسف عليه السلام لما رمى بالفاحشة برّأه الله على لسان صبىّ فى المهد ، وإن مريم لما رُميت بالفاحشة برأها الله على لسان ابنها عيسى صلوات الله عليه ، وإن عائشة لما رُميت بالفاحشة برّأها الله تعالى بالقرآن ؛ لما رضى لها ببراءة صبىّ ولا نبىّ حتى برّأها الله بكلامه من القذف والبهتان . وروى عن علىّ بن زيد بن جُدعان عن جدّته عن عائشة رضى الله عنها [أنها][(٢)] قالت : لقد أعطيت تسعا ما أعطيتهن امرأة : لقد نزل جبريل عليه السلام بصورتى فى راحته حين أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتزوجنى ، ولقد تزوجنى بكرا وما تزوج بكرا غيرى ، ولقد تُوُفّى صلى الله عليه وسلم وإن رأسه لفى حجرى ، ولقد قُبر فى بيتى ، ولقد حفّت الملائكة بيتى ، وأن كان الوحى لينزل عليه وهو فى أهله فينصرفون[(٣)] عنه ، وأن كان لينزل عليه وأنا معه فى لحافه فما يُبينُنى عن جسده ، وإنى لابنة خليفته وصدّيقه ، ولقد نزل عُذرى من السماء ، ولقد خُلقتُ طيّبة وعند طيّب[(٤)] ، ولقد وُعدت مغفرة ورزقا كريما ؛ تعنى قوله تعالى : « لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ » وهو الجنة .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا۟ وَتُسَلِّمُوا۟ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾

فيه سبع عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ امَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا ﴾ لما خصص الله سبحانه ابن آدم الذى كرّمه وفضله بالمنازل وسترهم فيها عن الأبصار ، وملّكهم الاستمتاع بها على الانفراد ، وحجر على الخلق أن يطلعوا على ما فيها من خارج أو يلجوها من غير إذن أربابها ، أدّبهم بما يرجع إلى الستر عليهم لئلا يطلع أحد منهم على عَوْرة . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " من اطّلع فى بيت قوم من غير إذنهم حلّ لهم أن يفقئوا عينه " . وقد اختلف فى تأويله ؛ فقال بعض العلماء : ليس هذا على ظاهره ،

(١) فى ك : يعنى منزهون . (٢) من ط وك . (٣) فينفرقون عليه .
(٤) فى ك : لقد خلقت من طيبة عند طيب .

فإن فقأ فعليه الضمان، والخبر منسوخ، وكان قبل نزول قوله تعالى : « وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا »[1]. ويحتمل أن يكون خرج على وجه الوعيـد لا على وجه الحتم ، والخبر إذا كان مخالفا لكتاب الله تعالى لا يجوز العمل به . وقـد كان النبيّ صلى الله عليـه وسلم يتكلم بالكلام فى الظاهر وهو يريد شـيئا آخر ؛ كما جاء فى الخبر أن عباس بن مِرْداس لمـا مدحه قال لبلال : " قم فاقطع لسانه " وإنمـا أراد بذلك أن يدفع إليـه شيئا ، ولم يرد به القطع فى الحقيقة . وكذلك هذا يحتمل أن يكون ذكر فَقْء العين والمراد أن يعمل به عملا حتى لا ينظر بعد ذلك فى بيت غيره . وقال بعضهم : لا ضمان عليه ولا قصاص؛ وهو الصحيح إن شاء الله تعالى؛ لحديث أنس ، على ما يأتى .

الثانيـــة — سبب نزول هذه الآية مارواه الطبرى وغيره عن عدىّ بن ثابت أن امرأة من الأنصار قالت : يارسول الله، إنى أكون فى بيتى على حال لا أحبّ أن يرانى عليها أحد، لا والد ولا ولد فيأتى الأب فيدخل علىّ و إنه لا يزال يدخل علىّ رجل من أهلى وأنا على تلك الحال، فكيف أصنع ؟ فنزلت الآية . فقال أبو بكر رضى الله عنه : يا رسـول الله، أفرأيت الخانات والمساكن فى طرق الشام ليس فيها ساكن؛ فأنزل الله تعالى : « لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ » .

الثالثـــة — مدّ الله سبحانه وتعـالى التحريم فى دخول بيت ليس هو بيتـك إلى غاية هى الاستئناس، وهو الاستئذان . قال ابن وهب قال مالك : الاستئناس فيما نرى والله أعلم الاستئذان؛ وكذا فى قراءة أُبَىّ وابن عباس وسعيد بن جبير: « حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ». وقيل إن معنى : « تَسْتَأْنِسُوا » تستعلموا؛ أى تستعلموا من فى البيت . قال مجاهد : بالتنحنح أو بأى وجه أمكن، ويتأنّى قـدر ما يعلم أنه قـد شُعر به، ويدخل إثْر ذلك . وقال معناه الطبرى ؛ ومنه قوله تعالى : « فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا »[2] أى علمتم . وقال الشاعر :

آنَسْتُ نَبْأة وأفزعهـا القَنّ * ـاص عصرًا وقد دنا الإمساء

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٠٠ فما بعد . (٢) راجع جـ ٥ ص ٣٦ .

قلت : وفى سنن ابن ماجه : حدّثنا أبو بكر بن أبى شيبة حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن واصل ابن السائب عن أبى سَوْرة عن أبى أيوب الأنصارىّ قال قلنا : يارسول الله ، هذا السلام ، فما الاستئناس[1] ؟ قال : "يتكلم الرجل بتسبيحة وتكبيرة وتحميدة ويتنحنح ويؤذن أهل البيت".

قلت : وهذا نص فى أن الاستئناس غير الاستئذان ؛ كما قال مجاهد ومن وافقه .

الرابعة — وروى عن ابن عباس وبعض الناس يقول عن سعيد بن جُبير : « حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا » خطأ أو وَهَم من الكاتب ، إنما هو : « حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا » . وهذا غير صحيح عن ابن عباس وغيره ؛ فإن مصاحف الإسلام كلها قد ثبت فيها « حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا » ، وصح الإجماع فيها من لَدُن مدّة عثمان ، فهى التى لا يجوز خلافها . و إطلاق الخطأ والوَهَم على الكاتب فى لفظ أجمع الصحابة عليه قول لا يصح عن ابن عباس ؛ وقد قال عز وجل : « لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ »[2] ، وقال تعالى : « إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ »[3] . وقد روى عن ابن عباس أن فى الكلام تقديما وتأخيرا ؛ والمعنى : حتى تسلّموا على أهلها وتسانسوا ؛ حكاه أبو حاتم . قال ابن عطية : ومما يَنْفِى هذا القول عن ابن عباس وغيره أن « تَسْتَأْنِسُوا » متمكنة فى المعنى ، بيّنةُ الوجه فى كلام العرب . وقد قال عمر للنبىّ صلى الله عليه وسلم : أستأنس يا رسول الله ؛ وعمر واقف على باب الغرفة ، الحديث المشهور . وذلك يقتضى أنه طلب الأنس به صلى الله عليه وسلم ، فكيف يخطّىء ابن عباس أصحاب الرسول فى مثل هذا .

قلت : قد ذكرنا من حديث أبى أيوب أن الاستئناس إنما يكون قبل السلام ، وتكون الآية على بابها لا تقديم فيها ولا تأخير ، وأنه إذا دخل سلّم . والله أعلم .

الخامسة — السنّة فى الاستئذان ثلاث مرات لا يزاد عليها . قال ابن وهب قال مالك : الاستئذان ثلاث ، لا أحبّ أن يزيد أحد عليها ، إلا من علم أنه لم يُسمع ، فلا أرى بأسا أن يزيد إذا استيقن أنه لم يُسمع . وصورة الاستئذان أن يقول الرجل : السلام عليكم أأدخل ؟ فإن أُذِن له دخل ، وإن أمر بالرجوع انصرف ، وإن سُكت عنه استأذن

(١) كذا فى ط وك . وهو الصواب . وجـ و ا : فا الاستئذان .
(٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٦٦ فما بعد .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٥ .

ثلاثا ؛ ثم ينصرف من بعد الثلاث . و إنما قلنا : إن السنّة الاستئذان ثلاث مرات لا يزاد عليها لحديث أبي موسى الأشعرىّ ، الذى استعمله مع عمر بن الخطاب وشهد به لأبي موسى أبو سعيد الخُدرىّ ، ثم أبيّ بن كعب . وهو حديث مشهور أخرجه الصحيح ، وهو نص صريح ؛ فإن فيه : فقال — يعنى عمر — ما منعك أن تأتينا ؟ فقلت : أتيتُ فسلّمت على بابك ثلاث مرات فلم ترد عليّ فرجعت ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا استأذن أحدكم ثلاثا فلم يؤذن له فليرجع " . وأما ما ذكرناه من صورة الاستئذان فما رواه أبو داود عن ربْعيّ قال : حدّثنا رجل من بنى عامر استأذن على النبيّ صلى الله عليه وسلم وهو فى بيت ، فقال : أألج ؟ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم لخادمه : " اخرج إلى هذا فعلّمه الاستئذان — فقال له — قل السلام عليكم أأدخل " فسمعه الرجل فقال : السلام عليكم أأدخل ؟ فأذن له النبيّ صلى الله عليه وسلم فدخل . وذكره الطبرى وقال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأَمة له يقال لها « روضة » : " قولى لهذا يقول السلام عليكم أدخل ؟ " الحديث . وروى أن ابن عمر آذنته الزمضاء يوما فأتى فسطاطا لامرأة من قريش فقال : السلام عليكم أأدخل ؟ فقالت المرأة : ادخل بسلام ؛ فأعاد فأعادت ، فقال لها : قولى ادخل . فقالت ذلك فدخل ؛ فتوقف لما قالت : بسلام ؛ لاحتمال اللفظ أن تريد بسلامك لا بشخصك .

السادســـة — قال علماؤنا رحمة الله عليهم : إنما خُصّ الاستئذان بثلاث لأن الغالب من الكلام إذا كرر ثلاثا سُمع وفُهم ؛ ولذلك كان النبيّ صلى الله عليه وسلم إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثا حتى يُفهم عنه ، و إذا سلّم على قوم سلّم عليهم ثلاثا . و إذا كان الغالب هـذا ؛ فإذا لم يؤذن له بعد ثلاث ظهر أن ربّ المنزل لا يريد الإذن ، أو لعلّه يمنعه من الجواب عنه عذر لا يمكنه قطعه ؛ فينبغى للمستأذن أن ينصرف ؛ لأن الزيادة على ذلك قد تقلق رب المنزل ، و ربما يضره الإلحاح حتى ينقطع عما كان مشغولا به ؛ كما قال النبيّ صلى الله عليه وسلم لأبى أيوب حين استأذن عليه فخرج مستعجلا فقال : "لعلنا أعجلناك..." الحديث . وروى عقيل عن ابن شهاب قال : أما سنة التسليمات الثلاث فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى سعد

ابن عُبادة فقال : "السلام عليكم" فلم يردّوا، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "السلام عليكم" فلم يردّوا ، فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فلما فَقَد سعد تسليمَه عرف أنه قد انصرف ؛ فخرج سعد فى أثره حتى أدركه ، فقال : وعليكم السلام يا رسول الله ، إنما أردنا أن نستكثر من تسليمك ، وقد والله سمعنا ؛ فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم مع سعد حتى دخل بيته . قال ابن شهاب : فإنما أُخذ التسليم ثلاثا من قِبَل ذلك ؛ ورواه الوَلِيدُ ابن مسلم عن الأوزاعىّ قال : سمعت يحيى بن أبى كثير يقول حدثنى محمد بن عبد الرحمن ابن أسعد بن زُرارة [عن قيس بن سعد](١) قال : زارنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى منزلنا(٢) فقال : "السلام عليكم و رحمة الله" قال فردّ سعد ردًّا خفيا(٣)، قال قيس : فقلت ألا تأذن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : ذَرْه(٤) يكثر علينا من السلام(٥) ... الحديث، أخرجه أبو داود وليس فيه « قال ابن شهاب فإنما أخذ التسليم ثلاثا من قِبَل ذلك » . قال أبو داود : ورواه عمر ابن عبد الواحد وابن سماعة عن الأوزاعىّ مرسلا لم يذكرا قيس بن سعد .

السابعة — روى عن ابن عباس رضى الله عنهما أن الاستئذان تَرَك العملَ به الناس . قال علماؤنا رحمة الله عليهم : وذلك لاتخاذ الناس الأبواب وقرعها ؛ والله أعلم . روى أبو داود عن عبد الله بن بُسر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب من تلقاء وجهه ولكن من ركنه الأيمن أو الأيسر فيقول : "السلام عليكم السلام عليكم" وذلك أن الدُّور لم يكن عليها يومئذ سُتُور .

الثامنة — فإن كان الباب مردودا فله أن يقف حيث شاء منه و يستأذن ، و إن شاء دقّ الباب ؛ لما رواه أبو موسى الأشعرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان فى حائط بالمدينة على قُفّ(٦) البئر فمد رجليه فى البئر فدقّ الباب أبو بكر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ائذن له و بشره بالجنة" . هكذا رواه عبد الرحمن بن أبى الزناد وتابعه صالح ابن كَيسان و يونس بن يزيد ؛ فرووه جميعا عن أبى الزناد عن أبى سلمة عن عبد الرحمن بن نافع

(١) زيادة عن سنن أبى داود يقتضيها السياق . (٢) فى ى : منزل لنا .
(٣) فى ج : خفيفا . (٤) فى ج : دعه . (٥) فى ك : التسليم .
(٦) قف البئر : هو الدكة التى تجعل حولها . وأصل القف : ما غلظ من الأرض وارتفع .

عن أبي موسى » وخالفهم محمد بن عمرو الليثي فرواه عن أبي الزناد عن أبي سلمة عن نافع ابن عبد الحارث عن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك؛ و إسناده الأول أصح، والله أعلم .

التاسعة — وصفة الدق أن يكون خفيفا بحيث يسمع ، ولا يعنُف فى ذلك؛ فقد روى أنس بن مالك رضى الله عنه قال : كانت أبواب النبي صلى الله عليه وسلم تقرع بالأظافير؛ ذكره أبو بكر أحمد بن علىّ بن ثابت الخطيب فى جامعه .

العاشرة — روى الصحيحان وغيرهما عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : استأذنت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : "من هذا" ؟ فقلت أنا، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "أنا أنا" ! كأنه كره ذلك . قال علماؤنا : إنما كره النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لأن قوله أنا لا يحصل بها تعريف، و إنما الحكم فى ذلك أن يذكر اسمه كما فعل عمر بن الخطاب رضى الله عنه وأبو موسى ؛ لأن فى ذكر الاسم إسقاط كُلْفة السؤال والجواب . ثبت عن عمر بن الخطاب أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو فى مَشْربة له فقال : السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليكم أيدخل عمر ؟ وفى صحيح مسلم أن أبا موسى جاء إلى عمر ابن الخطاب فقال : السلام عليكم، هذا أبو موسى، السلام عليكم، هذا الأشعرى... الحديث .

الحادية عشرة — ذكر الخطيب فى جامعه عن على بن عاصم الواسطى قال : قدمت البصرة فأتيت منزل شعبة فدققت عليه الباب فقال : من هذا ؟ قلت أنا؛ فقال : يا هذا ! مالى صديق يقال له أنا؛ ثم خرج إلىّ فقال : حدّثنى محمد بن المُنْكَدِر عن جابر بن عبد الله قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فى حاجة لى فطرقت عليه الباب فقال : "من هذا" ؟ فقلت أنا فقال : "أنا أنا" ! كأنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كره قولى هذا، أو قوله هذا. وذكر عن عمر بن شَبّة حدّثنا محمد بن سلام عن أبيه قال : دققت على عمرو بن عُبيد الباب فقال لى : من هذا ؟ فقلت أنا؛ فقال : لا يعلم الغيب إلا الله . قال الخطيب : سمعت علىّ ابن المُحَسِّن القاضى يحكى عن بعض الشيوخ أنه كان إذا دُقّ بابُه فقال من ذا ؟ فقال الذى على الباب أنا ، يقول الشيخ : أنا هَمٌّ دَقّ .

الثانية عشرة — ثم لكل قوم فى الاستئذان عُرْفُهم فى العبارة؛ كما رواه أبو بكر الخطيب مسندا عن أبى عبد الملك مولى أم مسكين بنت عاصم بن عمر بن الخطاب قال : أرسلتنى مولاتى إلى أبى هريرة فجاء معى، فلما قام بالباب قال : أندر ؟ قالت أندرون . وترجم عليه (باب الاستئذان بالفارسية) . وذكر عن أحمد بن صالح قال : كان الدَّراوَرْدِىّ من أهل أصبهان نزل المدينة، فكان يقول للرجل إذا أراد أن يدخل : أندرون، فلقبه أهل المدينة الدراوردى (١) .

الثالثة عشرة — روى أبو داود عن كَلَدة بن حنبل أن صفوان بن أُمَيّة بعثه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلبن وجَدَاية وضَغَابِيس (٢) والنبىُّ صلى الله عليه وسلم بأعلى مكة ، فدخلت ولم أسلم فقال : " ارجع فقل السلام عليكم " وذلك بعد ما أسلم صفوان بن أمية . وروى أبو الزبير عن جابر أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " من لم يبدأ بالسلام فلا تأذنوا له " . وذكر ابن جُرَيج أخبرنى عطاء قال : سمعت أبا هريرة يقول : إذا قال الرجل أدخل؟ ولم يسلم فقل لا حتى تأتى بالمفتاح؛ فقلت السلام عليكم؟ قال نعم . وروى أن حذيفة جاءه رجل فنظر إلى ما فى البيت فقال : السلام عليكم أأدخل ؟ فقال حذيفة : أما بعينك فقد دخلت ! وأما بأستك فلم تدخل .

الرابعة عشرة — ومما يدخل فى هذا الباب ما رواه أبو داود عن أبى هريرة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " رسولُ الرجلِ إلى الرجل إذْنُه " ؛ أى إذا أرسل إليه فقد أذن له فى الدخول، يبينه قوله عليه السلام : " إذا دُعِىَ أحدكم [إلى طعام] (٣) فجاء مع الرسول فإن ذلك له إذن " . أخرجه أبو داود أيضا عن أبى هريرة .

الخامسة عشرة — فإن وقعت العين على العين فالسلام قد تعيّن ، ولا تَعُدّ رؤيته إذنا لك فى دخولك عليه ، فإذا قضيت حق السلام لأنك الوارد عليه تقول : أدخل؟ فإن أذن لك وإلا رجعت .

---

(١) هو عبد العزيز بن محمد بن عبيد بن أبى عبيد . (راجع ترجمته فى كتاب تهذيب التهذيب) . (٢) الجداية : الذكر والأنثى من أولاد الظباء إذا بلغ ستة أشهر أو سبعة ؛ بمنزلة الجدى من المعز . والضغابيس : القثاء ؛ واحدها ضُغبوس . وقيل : هى نبت ينبت فى أصول الثمام ، يسلق بالخل والزيت ويؤكل . (٣) زيادة عن سنن أبى داود .

السادسة عشرة — هـذه الأحكام كلّها إنمـا هى فى بيت ليس لك، فأما بيتـك الذى تسكنه فإن كان فيه أهلك فلا إذن عليها، إلا أنك تسلّم إذا دخلت . قال قتادة : إذا دخلت بيتك فسلم على أهلك، فهم أحق من سلمت عليهم . فإن كان فيه معك أمك أو أختك فقالوا : تنحنح واضرب برجلك حتى ينتبها لدخولك ؛ لأن الأهل لا حشمة بينك و بينها . وأما الأم والأخت فقد يكونا على حالة لا تحب أن تراهما فيها . قال ابن القاسم قال مالك : و يستأذن الرجل على أمه وأختـه إذا أراد أن يدخل عليهما ؛ وقـد روى عطاء بن يسـار أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم : أستأذن على أمى ؟ قال " نعم " قال : إنى أخدمها ؟ قال : " استأذن عليهـا " فعاوده ثلاثا ؛ قال " أتحب أن تراها عريانة " ؟ قال لا ؛ قال : " فاستأذن عليها " ذكره الطبرى .

السابعة عشرة — فإن دخل بيت نفسه وليس فيه أحد ؛ فقال علماؤنا : يقول السلام علينا ، من ربّنا التحيات الطيبات المباركات، لله السلام . رواه ابن وهب عن النبي صلى الله عليه وسلم، وسنده ضعيف . وقال قتادة : إذا دخلت بيتا ليس فيه أحد فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين؛ فإنه يؤمر بذلك . قال : وذكر لنـا أن الملائكة ترد عليهم . قال ابن العربى : والصحيح ترك السلام والاستئذان ، والله أعلم .

قلت : قول قتادة حَسَن .

قوله تعـالى : فَإِن لَّمْ تَجِدُوا فِيهَآ أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ ۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرْجِعُوا فَٱرْجِعُوا ۖ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا ﴾ الضمير فى «تَجِدُوا فِيهَا» للبيوت التى هى بيوت الغير . وحكى الطبرى عن مجاهـد أنه قال : معنى قوله «فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا» أى لم يكن لكم فيهـا متاع . وضعّف الطبرى هذا التأويل ، وكذلك هو فى غاية الضعف؛ وكأن مجاهدا رأى أن البيوت غير المسكونة إنمـا تُدخَل دون إذن إذا كان للداخل فيها متاع .

ورأى لفظة «المتاع» متاع البيت، الذى هو البُسط والثياب؛ وهذا كله ضعيف. والصحيح أن هذه الآية مرتبطة بما قبلها والأحاديث؛ التقدير: يأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا، فإن أذن لكم فادخلوا وإلا فارجعوا؛ كما فعل عليه السلام مع سعد، وأبو موسى مع عمر رضى الله عنهما. فإن لم تجدوا فيها أحدا يأذن لكم فلا تدخلوها حتى تجدوا إذنا. وأسند الطبرى عن قتادة قال قال رجل من المهاجرين: لقد طلبت عمرى [كله][1] هذه الآية فما أدركتها أن أستأذن على بعض إخوانى فيقول لى ارجع فارجع وأنا مغتبط؛ لقوله تعالى: «هُوَ أَزْكَى لَكُمْ».

الثانية — سواء كان الباب مغلقا أو مفتوحا: لأن الشرع قد أغلقه بالتحريم للدخول حتى يفتحه الإذن من ربه، بل يجب عليه أن يأتى الباب ويحاول الإذن على صفة لا يطّلع منه على البيت لا فى إقباله ولا فى انقلابه. فقد روى علماؤنا عن عمر بن الخطاب أنه قال: من ملا عينيه من قاعة بيت فقد فَسَق. وروى الصحيح عن سهل بن سعد أن رجلا اطلع فى جُحر فى باب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم مِدْرًى[2] يرجِّل به رأسه؛ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لو أعلم أنك تنظر لطَعَنْتُ به فى عينك إنما جعل الله الإذن من أجل البصر". وروى عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لو أن رجلا اطلع عليك بغير إذن فخذفته[3] بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك من جناح".

الثالثة — إذا ثبت أن الإذن شرط فى دخوله المنزل فإنه يجوز[4] من الصغير والكبير. وقد كان أنس بن مالك دون البلوغ يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكذلك الصحابة مع أبنائهم وغلمانهم رضى الله عنهم. وسيأتى لهذا مزيد بيان فى آخر السورة إن شاء الله تعالى.

الرابعة — قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ توعّدٌ لأهل التجسّس على البيوت وطلب الدخول على غفلة للمعاصى والنظر إلى ما لا يحلّ ولا يجوز، ولغيرهم ممن يقع فى محظور.

(١) من ط وك.

(٢) المدرى والمدراة: شىء يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط وأطول منه يسرح به الشعر.

(٣) الخذف: رميك حصاة أو نواة تأخذها بين سبابتيك وترمى بها.

(٤) أولى أن يقال: يجب.

قوله تعالى : لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَاعٌ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٢٩﴾

فيـــه مسألتان :

الأولى — رُوى أن بعض الناس لما نزلت آية الاستئذان تعمّق فى الأمر[1] ، فكان لا يأتى موضعا خَرِبا ولا مسكونا إلا سلّم واستأذن ؛ فنزلت هذه الآية ، أباح الله تعالى فيها رفع الاستئذان فى كل بيت لا يسكنه أحد ؛ لأن العلة فى الاستئذان إنما هى لأجل خوف الكشفة على الحرمات ؛ فإذا زالت العلّة زال الحكم .

الثانيـــة — اختلف العلماء فى المراد بهذه البيوت ؛ فقال محمد بن الحنفية وقتادة ومجاهد . هى الفنادق التى فى طرق السابلة . قال مجاهد : لا يسكنها أحد بل هى موقوفة ليأوى إليها كل ابن سبيل ، وفيها متاع لهم ؛ أى استمتاع بمنفعتها . وعن محمد بن الحنفية أيضا أن المراد بها دور مكة ؛ وبيّنه قول مالك . وهـذا على القول بأنها غير متملّكة ، وأن الناس شركاء فيها ، وأن مكة أخذت عَنْوة . وقال ابن زيد والشَّعبيّ : هى حوانيت القَيْسَارِيّات . قال الشعبيّ : لأنهم جاءوا ببيوعهم فجعلوها فيها ، وقالوا للناس هَلُمّ . وقال عطاء : المراد بها الخِرَب التى يدخلها الناس للبول والغائط ؛ ففى هذا أيضا متاع . وقال جابر بن زيد : ليس يعنى بالمتاع الجهاز ، ولكن ما سواه من الحاجة ؛ أما منزل ينزله قوم من ليل أو نهار ، أو خربة يدخلها لقضاء حاجة ، أو دار ينظر إليها ، فهذا متاع وكلُّ منافع الدنيا متاع . قال أبو جعفر النحاس : وهذا شرح حسن من قول إمام من أئمة المسلمين ، وهو موافق للغة . والمتاع فى كلام العرب : المنفعة ؛ ومنه أمتع الله بك . ومنه « فَمَتِّعُوهُنَّ »[2] .

قلت : واختاره أيضا القاضى أبو بكر بن العربىّ وقال : أما من فسّر المتـاع بأنه جميع الانتفاع فقد طبّق المفصل وجاء بالفَيْصل ، وبيّن أن الداخل فيها إنما هو لما له من الانتفاع ؛ فالطالب يدخل فى الخانكات وهى المـدارس لطلب العـلم ، والساكن يدخل الخـانات

(١) فى ك : الإذن .

(٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٠٢ .

وهى الفناتق، أى الفنادق، والزّبون يدخل الدكان للابتياع، والحاقن يدخل الخلاء للحاجة؛ وكل يؤتى على وجهه من بابه . وأما قول ابن زيد والشّعبيّ[1] فقول ! وذلك أن بيوت القَيْسَارِيّات محظورة بأموال الناس، غير مباحة لكل من أراد دخولها بإجماع، ولا يدخلها إلا من أذن له ربها، بل أربابها موكّلون بدفع الناس .

قوله تعالى : قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ وصل تعالى بذكر الستر ما يتعلق به من أمر النظر ؛ يقال : غضّ بصره يَغُضّه غضًّا ؛ قال الشاعر :

فغُضّ الطَّرْف إنك من نُمَيْرٍ * فلا كَعْبًا بلَغْتَ ولا كِلابَا

وقال عنترة :

وأغُضُّ طرفِي ما بَدَتْ لِي جارتِي * حتى يُوَارِىَ جارتِي مأواهَا

ولم يذكر الله تعالى ما يُغَضّ البصر عنه ويحفظ الفرج، غير أن ذلك معلوم بالعادة، وأن المراد منه المحرّم دون المحلّل . وفى البخارى : « وقال سعيد بن أبى الحسن للحسن إن نساء العجم يكشفن صدورهن ورءوسهن؟ قال : اصرف بصرك ؛ يقول الله تعالى : « قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ » وقال قتادة : عما لا يحلّ لهم ؛ « وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ » خائنة الأعين [من][2] النظر إلى ما نُهِىَ عنه » .

الثانية — قوله تعالى : ﴿مِنْ أَبْصَارِهِمْ﴾ « من » زائدة كقوله : « فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ »[3] . وقيل : « من » للتبعيض؛ لأن من النظر ما يباح . وقيل : الغض النقصان ؛ يقال : غض فلان من فلان أى وضع منه ؛ فالبصر إذا لم يمكّن من عمله فهو موضوع منه ومنقوص . فـ « من » [من][4] صلة الغض، وليست للتبعيض ولا للزيادة .

(١) فى ط : فتقول .
(٢) زيادة عن صحيح البخارى .
(٣) راجع جـ ١٨ ص ٢٧٦ .
(٤) من ب و ك .

الثالثـــة — البصر هو الباب الأكبر إلى القلب، وأعْمَرُ طرق الحواس إليه، وبحسب ذلك كثر السقوط من جهته . ووجب التحذير منـه ، وغضُّه واجب عن جميـع المحرّمات ، وكلّ ما يخشى الفتنة من أجله ؛ وقد قال صلى الله عليه وسلم : "إياكم والجلوسَ على الطُّرُقات" فقالوا : يا رسـول الله، ما لنا من مجالسنا بُدٌّ نتحدّث فيهـا . فقال : "فإذا أبَيْتُم إلا المجلس فأعطُوا الطريقَ حقّه" قالوا : وما حقُّ الطريق يا رسول الله ؟ قال . "غَضُّ البصر وكفّ الأذى وردُّ السلام والأمرُ بالمعروف والنهيُ عن المنكر" . رواه أبو سـعيد الخُدْرىّ ، خرّجه البخارىّ ومسلم . وقال صلى الله عليه وسلم لعلىّ : "لا تُتبع النظرة النظرة فإنما لك الأُولى وليست لك الثانية" . وروى الأوزاعىّ قال : حدّثنى هارون بن رِئاب أن غَزْوان وأبا موسى الأشعرىّ كانا فى بعض مَغازِيهم ، فكشفت جارية فنظر إليها غَزْوان ، فرفع يده فلطم عينه حتى نَفَرَت(١) ، فقال : إنك للحاظة إلى ما يضرك ولا ينفعـك ؛ فلقِىَ أبا موسى فسأله فقال : ظلمتَ عينك ، فاستغفر الله وتُب ، فإن لها أوّل نظرة وعليها ما كان بعد ذلك . قال الأوزاعى : وكان غَزْوان ملك نفسه فلم يضحك حتى مات رضى الله عنه . وفى صحيح مسلم عن جرير بن عبد الله قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نظرة الفُجَاءة ؛ فأمرنى أن أصرف بصرى . وهذا يقوّى قول من يقول : إن « من » للتبعيض ؛ لأن النظرة الأولى لا تُملَك فـلا تدخل تحت خطاب تكليف ، إذ وقوعها لا يتأتّى أن يكون مقصودا ، فلا تكون مكتسبة فلا يكون مكلفا بهـا ؛ فوجب التبعيض لذلك ، ولم يقل ذلك فى الفرج ؛ لأنها تُملك . ولقد كره الشعبىّ أن يُديم الرجل النظر إلى ابنته أو أمه أو أخته ؛ وزمانُه خير من زماننا هذا ! ! وحرام على الرجل أن ينظر إلى ذاتِ محرّمة نظر شهوة يردّدها .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ﴾ أى يستروها عن أن يراها من لا يحلّ . وقيل : « ويحفظوا فروجهم » أى عن الزنى ؛ وعلى هذا القول لو قال : « من فروجهم » لجـاز . والصحيح أن الجميع مراد واللفظ عام . وروى بَهْز بن حكيم بن معاوية القُشَيْرِىّ عن أبيه عن جده قال : قلت يارسول الله ، عوراتنا ما نأتى منها وما نذر ؟ قال : "احفظ

(١) نفرت العين وغيرها من الأعضاء تنفر نفورا : هاجت وورمت .

عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك " . قال : الرجل يكون مع الرجل ؟ قال : " إن استطعت ألّا يراها فافعل " (١) . قلت : فالرجل يكون خاليا ؟ فقال : " الله أحق أن يُستحيا منه من الناس " . وقد ذكرت عائشة رضى الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وحالها معه فقالت : ما رأيت ذلك منه ، ولا رأى ذلك منى .

الخامسة — بهذه الآية حرّم العلماء نصًّا دخول الحمام بغير مِئزر . وقد روى عن ابن عمر أنه قال : أطيب ما أنفق الرجل درهم يعطيه للحمّام فى خلوة . وصح عن ابن عباس أنه دخل الحمام وهو مُحرِم بالجحفة . فدخوله جائز للرجال بالمآزر ، وكذلك النساء للضرورة كغسلهن من الحيض أو النفاس أو مرض يلحقهن ؛ والأولى بهن والأفضلُ لهن غسلهن إن أمكن ذلك فى بيوتهن ، فقد روى أحمد بن مَنيع حدّثنا الحسن بن موسى حدّثنا ابن لَهيعة حدّثنا زَبّان عن سهل بن معاذ عن أبيه عن أم الدرداء أنه سمعها تقول : لقِيني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد خرجت من الحمام فقال : " من أين يا أمّ الدرداء " ؟ فقالت : من الحمام ؛ فقال : " والذى نفسى بيده ما من امرأة تضع ثيابها فى غير بيت أحد من أمّهاتها إلا وهى هاتكة كلّ ستر بينها و بين الرحمن عز وجل " . وخرّج أبو بكر البزّار عن طاوس عن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " احذروا بيتا يقال له الحمام " . قالوا : يا رسول الله ، ينقى الوسخ؟ قال : " فاستتروا " . قال أبو محمد عبد الحق : هذا أصح إسناد حديث فى هذا الباب ؛ على أن الناس يُرسِلُونه عن طاوس ، وأما ما خرّجه أبو داود فى هذا من الحظر والإباحة فلا يصح منه شىء لضعف الأسانيد ؛ وكذلك ما خرّجه الترمذى .

قلت : أما دخول الحمام فى هذه الأزمان فحرام على أهل الفضل والدين ؛ لغلبة الجهل على الناس واستسهالهم إذا توسّطوا الحمام رموا مآزرهم (٢) ، حتى يُرَى الرجل البَهِىّ ذو الشيبة قائما منتصبا وسط الحمام وخارجه باديًا عن عورته ضامًّا بين فخذيه ولا أحد يغيّر عليه . هذا أمر بين الرجال فكيف من النساء ! لا سيما بالديار المصرية إذ حماماتهم خالية عن المطاهر التى هى عن أعين الناس سواتر ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلىّ العظيم ! .

(١) فى ك : « أن لا يراها أحد » . (٢) فى ك : مايزرهم .

السادســـة — قال العلماء : فإن استتر فليدخل بعشرة شروط :

الأول — ألا يدخل إلا بنية التداوى أو بنية التطهير عن الرُّحَضاء[1] .

الثـانى — أن يعتمد أوقات الخلوة أو قِلّة الناس .

الثـالث — أن يستر عورته بإزار صفيق[2] .

الرابـع — أن يكون نظره إلى الأرض أو يستقبل الحائط لئلا يقع بصره على محظور .

الخامس — أن يُغيّر ما يرى من منكر برفق ، يقول : استتر سترك الله !

السادس — إن دَلّكه أحد لا يمكّنـه من عورته ، من سرته إلى ركبتـه إلا امرأته أو جاريته . وقد اختلف فى الفخذين هل هما عورة أم لا ؟

السـابع — أن يدخله بأجرة معلومة بشرط أو بعادة الناس .

الثـامن — أن يصبّ المـاء على قدر الحاجة .

التاسـع — إن لم يقدر على دخوله وحده اتفق مع قوم يحفظون أديانهم على كرائه .

العـاشر — أن يتذكر به جهنم . فإن لم يمكنه ذلك كله فليستتر وليجتهد فى غض البصر .

ذكر الترمذىّ أبو عبد الله فى نوادر الأصول من حديث طاوس عن عبد الله بن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "اتقوا بيتا يقال له الحمام" . قيل : يارسول الله ، إنه يذهب به الوسخ ويذكّر النار ، فقال : "إن كنتم لا بدّ فاعلين فادخلوه مستترين" . وخرّج من حديث أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم : "نِعم البيت يدخله الرجل المسلم بيت الحمام — وذلك لأنه إذا دخله سأل الله الجنة واستعاذ به من النار — و بئس البيت يدخله الرجل بيت العروس" . وذلك لأنه يرغّبه فى الدنيا وينسيه الآخرة . قال أبو عبد الله : فهذا لأهل الغفلة ، صيّر الله هذه الدنيا بما فيها سببا للذّكر لأهل الغفلة ليذكروا بها آخرتهم ، فأما أهل اليقين فقـد صارت الآخرة نُصب أعينهم فلا بيت حمّام يزعجه ولا بيت عروس[3]

(١) الرحضاء : العرق فى أثر الحمى .

(٢) صفيق : متين جيد النسج وفى ك : ضيق . وليس بصحيح .

(٣) فى ك : يعجبه .

يستفزه ، لقد دقّت الدنيا بما فيها من الصنفين والضربين فى جنب الآخرة ، حتى أن جميع نعيم الدنيا فى أعينهم كنُثارة الطعام من مائدة عظيمة ، وجميع شدائد الدنيا فى أعينهم كقتلة عوقب بها مجرم أومسيء قدكان استوجب [بها](١) القتل أوالصلب من جميع عقوبات أهل الدنيا.

السابعة — قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ﴾ أى غض البصر وحفظ الفرج أطهر فى الدين وأبعد من دنس الأنام . ﴿ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ ﴾ أى عالم . ﴿ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ تهديد ووعيد .

قوله تعالى : وَقُل لِّلْمُؤْمِنَٰتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَٰرِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوْ نِسَآئِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيْرِ أُو۟لِى ٱلْإِرْبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ ﴾ إلى قوله : ﴿ مِنْ زِينَتِهِنَّ ﴾ فيه ثلاث وعشرون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ ﴾ خصّ الله سبحانه وتعالى الإناث هنا بالخطاب على طريق التأكيد ؛ فإن قوله : « قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ » يكفى ؛ لأنه قول عام يتناول الذّكر والأنثى من المؤمنين ، حسب كلّ خطاب عام فى القرآن . وظهر التضعيف فى « يَغْضُضْنَ » ولم يظهر فى « يَغُضُّوا » لأن لام الفعل من الثانى ساكنة ومن الأوّل متحركة ، وهما فى موضع

(١) من ك .

جزم جوابا . وبدأ بالغَضّ قبـل الفرج لأن البصر رائد للقلب ؛ كما أن الحُمَّ رائد الموت . وأخذ هذا المعنى بعض الشعراء فقال :

ألم تر أن العين للقلب رائد * فما تألف العينان فالقلب آلف

وفى الخبر " النظر سَهْم من سهام إبليس مسموم فمن غضّ بصره أورثه الله الحلاوة فى قلبه " . وقال مجاهد : إذا أقبلت المرأة جلس الشيطان على رأسها فزينها لمن ينظر ؛ فإذا أدبرت جلس على عَجُزها فزيّنها لمن ينظر . وعن خالد بن أبى عمران قال : لا تُتْبِعنّ النظرة النظرة فربما نظر العبد نظرةً (١) نَغِل منها قلبُه كما يَنْغَل الأديم فلا يُنتفع به . فأمر الله سبحانه وتعالى المؤمنين والمؤمنات بغض الأبصار عمـا لا يحلّ ؛ فلا يحلّ للرجل أن ينظر إلى المرأة ، ولا المرأة إلى الرجل ؛ فإن علاقتها به كعلاقته بهـا ؛ وقصدها منه كقصده منها . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنى أدرك ذلك لا محـالة فالعينان تزنيان وزناهما النظر ... " الحديث . وقال الزهرى فى النظر إلى التى لم تحِض من النساء : لا يصلح النظر إلى شىء منهن ممن يُشْتَهى النظرُ إليهن وإن كانت صغيرة . وكره عطاء النظر إلى الجوارى اللاتى يبعن بمكة إلا أن يريد أن يشترى . وفى الصحيحين عنه عليه السلام أنه صرف وجه الفضل عن الخَثْعَمِيَّة (٢) حين سألته ، وطَفِق الفضل ينظر إليهـا . وقال عليه السلام : " الغَيْرة من الإيمان والمِذاء من النفاق " . والمِذَاء هو أن يجمع الرجل بين النساء والرجال ثم يخلّيهم يُمَاذِى بعضهم بعضا ؛ مأخوذ من المَذْى . وقيل : هو إرسال الرجال إلى النساء ؛ من قولهم : مذيت الفرس إذا أرسلتها ترعى . وكل ذكر يمذى ، وكل أنثى تمذِى ؛ فلا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تبدى زينتها إلا لمن تحل له ، أو لمن هى محرمة عليه على التأبيد ؛ فهو آمن أن يتحرك طبعه إليها لوقوع اليأس له منها .

---

(١) النغل (بالتحريك) : الفساد . ونغل الأديم إذا عفن وتهرى فى الدباغ فينفسد ويهلك .

(٢) فى البخارى : « عن ابن عباس قال : كان الفضل رديف النبىّ صلى الله عليه وسلم فجاءت امرأة من خثعم ، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليـه ، فجعل النبىّ صلى الله عليه وسلم يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر ؛ فقالت : إن فريضة الله أدركت أبى شيخا كبيرا لا يثبت على الراحلة أفاحج عنه ؟ قال نعم » .

الثانيـــة — روى الترمذى عن نَبْهان مولى أم سلمة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لها ولميمونة وقد دخل عليها ابن أم مَكْتُوم : "احتجبا" فقالتا : إنه أعمى، قال: "أفعمياوَانِ أنتما ألستما تُبصرانه". فإن قيل: هذا الحديث لايصح عند أهل النقل لأن راويه عن أم سلمة نبهان مولاها وهو ممن لايحتج بحديثه . وعلى تقدير صحته فإن ذلك منه عليه السلام تغليظ على أزواجه لحرمتهن كما غلظ عليهن أمر الحجاب ؛ كما أشار إليه أبو داود وغيره من الأئمة . ويبقى معنى الحديث الصحيح الثابت وهو أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر فاطمة بنت قيس أن تعتد فى بيت أم شَريك ؛ ثم قال: "تلك امرأة يغشاها أصحابى اعتدى عنـد ابن أم مَكْتُوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك ولا يراك" . قلنا : قـد استدلّ بعض العلماء بهـذا الحديث على أن المرأة يجوز لها أن تطلع من الرجل على مالا يجوز للرجل أن يطلع من المرأة كالرأس ومعلّق القُرْط؛ وأما العورة فلا. فعلى هذا يكون مخصصا لعموم قوله تعالى: «وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ» ، وتكون « من » للتبعيض كما هى فى الآية قبلها. قال ابن العربى : وإنما أمرها بالانتقال من بيت أم شريك إلى بيت ابن أم مكتوم لأن ذلك أولى بها من بقائها فى بيت أم شريك؛ إذ كانت أم شريك مؤثرة بكثرة الداخل إليها، فيكثر الرائى لها، وفى بيت ابن أم مكتوم لا يراها أحد؛ فكان إمساك بصرها عنه أقرب من ذلك وأولى ، فرخص لها فى ذلك، والله أعلم .

الثالثـــة — أمر الله سبحانه وتعالى النساء بألا يبدين زينتهن للناظرين، إلا ما استثناه من الناظرين فى باقى الآية حذارا من الأفتتان، ثم استثنى ما يظهر من الزينة؛ واختلف الناس فى قدر ذلك ؛ فقال ابن مسعود : ظاهر الزينة هو الثياب . وزاد ابن جُبير الوجه . وقال سعيد بن جبير أيضا وعطاء والأوزاعى : الوجه والكفّان والثياب . وقال ابن عباس وقتادة والمِسْوَر بن مَخْرَمة : ظاهر الزينة هو الكحل والسّوار والخضاب إلى نصف الذراع(١) والقِرطة والفَتَخ(٢) ؛ ونحو هذا فمباح أن تبديه المرأة لكل من دخل عليها من الناس . وذكر الطبرى عن

(١) فى جـ وط وك : الساق . وصوابه الذراع على ما يأتى .
(٢) الفتخ (بفتحتين جمع الفتخة) : خواتيم كبار تلبس فى الأيدى .

قتادة فى معنى نصف الذراع حديثا عن النبيّ صـلى الله عليه وسـلم ، وذكر آخر عن عائشة رضى الله عنها عن النبيّ صـلى الله عليه وسـلم أنه قال : " لا يحلّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر إذا عركت[1] أن تظهر إلا وجهها ويديها إلى هاهنا " وقبض على نصف الذراع . قال ابن عطية : ويظهر لى بحكم ألفاظ الآية أن المرأة مأمورة بألا تُبدى وأن تجتهد فى الإخفاء لكل ماهو زينة ، ووقع الاستثناء فيما يظهر بحكم ضرورة حركة فيما لابدّ منه ، أو إصلاح شأن ونحو ذلك . فـ « ما ظهر » على هذا الوجه مما تؤدى إليه الضرورة فى النساء فهو المعفوّ عنه .

قلت : هـذا قول حسن ، إلا أنه لما كان الغالب من الوجه والكفين ظهورهما عادة وعبادة وذلك فى الصـلاة والحج ، فيصلح أن يكون الاستثناء راجعا إليهما . يدلّ على ذلك ما رواه أبو داود عن عائشة رضى الله عنها : أن أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنهما دخلت على رسـول الله صلى الله عليه وسـلم وعليها ثياب رِقاق ، فأعرض عنها رسـول الله صلى الله عليه وسلم وقال لها : " يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يُرَى منها إلا هذا " وأشار إلى وجهه وكفّيه . فهذا أقوى فى جانب الاحتياط ؛ ولمراعاة فساد الناس فلا تُبدى المـرأة من زينتها إلا ما ظهـر من وجهها وكفّيها ، والله الموفق لا ربّ سـواه . وقـد قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد من علمائنا : إن المرأة إذا كانت جميـلة وخِيف من وجهها وكفّيها الفتنة فعليها سَتر ذلك ؛ وإن كانت عجوزا أو مقبّحة جاز أن تكشف وجهها وكفيها .

الرابعـة — الزينة على قسمين : خِلْقِية ومُكتَسبة ؛ فالخِلْقية وجهها فإنه أصل الزينة وجمال الخلقة ومعنى الحيوانية ؛ لما فيه من المنافع وطرق العلوم . وأما الزينة المكتسبة فهى ما تحاوله المرأة فى تحسين خِلقتها ؛ كالثياب والحلىّ والكحل والخضاب ؛ ومنه قوله تعـالى : « خُذُوا زِينَتَكُمْ »[2] . وقال الشاعر :

يأخُذْن زينتهنّ أحسنَ ما تَرَى ٭ وإذا عَطِلن فهنّ خير عواطل

الخامسـة — من الزينة ظاهر وباطن ؛ فما ظهر فمباح أبدا لكل الناس من المحارم والأجانب ؛ وقد ذكرنا ما للعلماء فيه . وأما ما بَطَن فلا يحل إبداؤه إلا لمن سمّاهم الله تعالى فى هذه

(١) عركت المرأة : حاضت .
(٢) راجع جـ ٧ ص ١٨٨ فما بعد .

الآية ، أوحل محلهم . واختلف فى السُّوار ؛ فقالت عائشة : هو من الزينة الظاهرة لأنه فى اليدين . وقال مجاهد : هو من الزينة الباطنة ؛ لأنه خارج عن الكفين وإنما يكون فى الذراع . قال ابن العربى : وأما الخضاب فهو من الزينة الباطنة إذا كان فى القدمين .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ قرأ الجمهور : بسكون اللام التى هى للأمر . وقرأ أبو عمرو : فى رواية ابن عباس بكسرها على الأصل ؛ لأن أصل [لام](١) الأمر الكسر ، وحذفت الكسرة لثقلها ، وإنما تسكينها لتسكين عَضُد ونَجِد . و « يَضْرِبْنَ » فى موضع جزم بالأمر ، إلا أنه بُنى على حالة واحدة إتباعا للماضى عند سيبويه . وسبب هذه الآية أن النساء كنّ فى ذلك الزمان إذا غطين رءوسهنّ بالأخمرة وهى المقانع سَدَلْنَها من وراء الظهر . قال النقاش : كما يصنع النَّبَط ؛ فيبقى النحر والعنق والأذنان لا ستر على ذلك ؛ فأمر الله تعالى بلَىّ الخمار على الجيوب ، وهيئة ذلك أن تضرب المرأة بخمارها على جيبها لتستر صدرها . روى البخارى عن عائشة أنها قالت : رحم الله نساءَ(٢) المهاجرات الأُوَل ؛ لما نزل : « وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ » شَقَقْن أُزُرَهن فاختمرن بها . ودخلت على عائشة حفصةُ بنت أخيها عبد الرحمن رضى الله عنهم وقد اختمرت بشىء يَشِفّ عن عنقها وما هنالك ؛ فشقّته عليها وقالت : إنما يُضرب بالكثيف الذى يستر .

السابعة — الخُمُر : جمع الخِمار ، وهو ماتغطّى به رأسها ؛ ومنه اختمرت المرأة وتخمّرت ، وهى حَسَنة الخُمْرة . والجيوب : جمع الجيب ، وهو موضع القطع من الدّرع والقميص ؛ وهو من الجَوْب وهو القطع . ومشهور القراءة ضم الجيم من « جُيُوبِهِنّ » . وقرأ بعض الكوفيين : بكسرها بسبب الياء ؛ كقراءتهم ذلك فى : بيوت وشيوخ . والنحويون القدماء لا يجيزون هذه القراءة ويقولون : بيت وبيوت كفَلْس وفُلوس . وقال الزجاج : يجوز على أن تبدل من الضمة كسرة ؛ فأما ماروى عن حمزة من الجمع بين الضم والكسر فمحال ، لا يقدر أحد أن ينطق به إلا على الإيماء إلى ما لا يجوز . وقال مقاتل : « عَلَى جُيُوبِهِنَّ » أى على صدورهنّ ؛ يعنى على مواضع جيوبهنّ .

(١) من ك وط .

(٢) أى النساء المهاجرات . وهو نحو شجر الأراك ؛ أى شجر هو الأراك .

الثامنـــة — فى هذه الآية دليل على أن الجيْب إنما يكون فى الثوب موضع الصدر . وكذلك كانت الجيوب فى ثياب السَّلَف رضوان الله عليهم ؛ على ما يصنعه النساء عندنا بالأندلس وأهل الديار المصرية من الرجال والصبيان وغيرهم . وقد ترجم البخارىّ رحمة الله تعالى عليه (باب جيب القميص من عند الصدر وغيره) وساق حديث أبى هريرة قال : ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم مَثَل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جُبَّتان من حديد قد اضطرّت أيديَهما إلى ثُدِيِّهما وتراقيهما ... " الحديث، وقد تقدم بكماله[1] ، وفيه : قال أبو هريرة : فأنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بأصبعيه هكذا فى جَيْبه ؛ فلو رأيته يوسِّعها ولا تتوسع[2] . فهذا يبين لك أن جَيْبه عليه السلام كان فى صدره ؛ لأنه لو كان فى منكبه لم تكن يداه مضطرّة إلى تَدْنِيَه وتراقيه . وهذا استدلال حسن .

التاســـعة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ ﴾ البَعْل هو الزوج والسيد فى كلام العرب ؛ ومنه قول النبىّ صلى الله عليه وسلم فى حديث جبريل : " إذا ولدت الأمَة بَعْلَها " يعنى سيدها ؛ إشارة إلى كثرة السّرارى بكثرة الفتوحات ، فيأتى الأولاد من الإماء فتعتق كل أمّ بولدها وكأنه سيّدها الذى مَنّ عليها بالعتق ، إذ كان العتق حاصلا لها من سببه ؛ قاله ابن العربى .

قلت : ومنه قوله عليه السلام فى مارية : " أعتقها ولَدُها " فنسب العتق إليه . وهذا من أحسن تأويلات هذا الحديث . والله أعلم .

مسألة — فالزوج والسيد يرى الزينة من المرأة وأكثر من الزينة إذ كل محلّ من بدنها حلال له لذّة ونظرا . ولهذا المعنى بدأ بالبعولة ؛ لأن اطلاعهم يقع على أعظم من هذا ، قال الله تعالى : « وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ »[3] .

العاشـــرة — اختلف الناس فى جواز نظر الرجل إلى فرج المرأة ؛ على قولين : أحدهما — يجوز ؛ لإنه إذا جاز له التلذذ به فالنظر أولى . وقيل : لا يجوز ؛ لقول عائشة

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٥٠ .

(٢) جواب « لو » محذوف ؛ أى لعجبت .

(٣) راجع ص ١٠٥ من هذا الجزء .

رضى الله عنها فى ذكر حالها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما رأيت ذلك منه ولا رأى ذلك منّى . والأولى أصح، وهذا محمول على الأدب ؛ قاله ابن العربى . وقد قال أصبغ من علمائنا : يجوز له أن يلحسه بلسانه . وقال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : أما الزوج والسيد فيجوز له أن ينظر إلى سائر الجسد وظاهر الفرج دون باطنه . وكذلك المرأة يجوز أن تنظر إلى عورة زوجها، والإمة إلى عورة سيدها .

قلت : وروى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " النظر إلى الفرج يورث الطَّمَس " أى العمى، أى فى الناظر . وقيل : إن الولد بينهما يولد أعمى . والله أعلم .

الحادية عشرة — لما ذكر الله تعالى الأزواج وبدأ بهم ثنّى بذوى المحارم وسوّى بينهم فى إبداء الزينة، ولكن تختلف مراتبهم بحسب ما فى نفوس البشر . فلا مِرْيَة أن كشف الأب والأخ على المرأة أخَوط من كشف ولد زوجها . وتختلف مراتب ما يُبْدَى لهم ؛ فيُبْدَى للأب مالا يجوز إبداؤه لولد الزوج . وقد ذكر القاضى إسماعيل عن الحسن والحسين رضى الله عنهما أنهما كانا لا يريان أمهات المؤمنين . وقال ابن عباس : إن رؤيتهما لهن تحِل . قال إسماعيل : أحسب أن الحسن والحسين ذهبا فى ذلك إلى أن أبناء البعولة لم يذكروا فى الآية التى فى أزواج النبىّ صلى الله عليه وسلم، وهى قوله تعالى : « لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ »[1] . وقال فى سورة النور : « وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ » الآية . فذهب ابن عباس إلى هذه الآية ، وذهب الحسن والحسين إلى الآية الأخرى .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ ﴾ يريد ذكور أولاد الأزواج، ويدخل فيه أولاد الأولاد وإن سَفَلوا، من ذُكران كانوا أو إناث ؛ كبنى البنين وبنى البنات . وكذلك آباء البعولة والأجداد وإن عَلَوْا من جهة الذكران لآباء الآباء وآباء الأمهات، وكذلك أبناؤهن وإن سَفَلوا . وكذلك أبناء البنات وإن سفلن ؛ فيستوى فيه أولاد البنين وأولاد البنات . وكذلك أخواتهن ، وهم مَن ولده الآباءُ والأمهات أو أحد الصِّنفين . وكذلك بنو الإخوة

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٣١ .

وبنو الأخوات وإن سَفَلُوا من ذُكران كانوا أو إناث كبنى بنى الأخوات وبنى بنات الأخوات . وهذا كله فى معنى ما حرم من المناكح، فإن ذلك على المعانى فى الولادات وهؤلاء محارم، وقد تقدم فى «النساء»[1] . والجمهور على أن العم والخال كسائر المحارم فى جواز النظر لهما إلى ما يجوز لهم . وليس فى الآية ذكر الرضاع، وهو كالنسب على ما تقدم . وعند الشعبى وعكرمة ليس العم والخال من المحارم . وقال عكرمة : لم يذكرهما فى الآية لأنهما تبعان لأبنائهما .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ أَوْ نِسَائِهِنَّ ﴾ يعنى المسلمات ، وتدخل فى هذا الإماء المؤمنات ، ويخرج منه نساء المشركين من أهل الذمة وغيرهم ؛ فلا يحل لامرأة مؤمنة أن تكشف شيئا من بدنها بين يدى امرأة مشركة إلا أن تكون أمة لها ؛ فذلك قوله تعالى : «أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ» . وكان ابن جريج وعُبادة بن نُسَىّ وهشام القارئ يكرهون أن تقبّل النصرانيةُ المسلمةَ أو ترى عورتها ؛ ويتأوّلون «أَوْ نِسَائِهِنَّ» . وقال عُبادة بن نُسَىّ : وكتب عمر رضى الله عنه إلى أبى عبيدة بن الجرّاح : أنه بلغنى أن نساء أهل الذمة يدخلن الحمامات مع نساء المسلمين ؛ فامْنَع من ذلك ، وحُلْ دونه ؛ فإنه لا يجوز أن ترى الذمية عِرْيَةَ[2] المسلمة . قال : فعند ذلك قام أبو عبيدة وابْتَهَل وقال : أيُّما امرأة تدخل الحمام من غير عذر لا تريد إلا أن تبيّض وجهها فسوّد الله وجهها يوم تبيضّ الوجوه . وقال ابن عباس رضى الله عنهما : لا يحل للمسلمة أن تراها يهودية أو نصرانية ؛ لئلا تصفها لزوجها . وفى هذه المسألة خلاف للفقهاء . فإن كانت الكافرة أمَةً لمسلمة جاز أن تنظر إلى سيدتها ؛ وأما غيرها فلا ، لانقطاع الولاية بين أهل الإسلام وأهل الكفر ، ولما ذكرناه . والله أعلم .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ ﴾ ظاهر الآية يشمل العبيد والإماء المسلمات والكتابيّات . وهو قول جماعة من أهل العلم ، وهو الظاهر من مذهب عائشة وأم سلمة رضى الله عنهما . وقال ابن عباس : لا بأس أن ينظر المملوك إلى شعر مولاته . وقال أشهب : سئل مالك أتُلْقِى المرأة خمارها بين يد الخِصىّ؟ فقال نعم، إذا كان

(١) راجع جـ ٥ ص ١٠٥ وما بعدها . (٢) عرية المرأة : مايعرى منها وينكشف .

مملوكا لها أو لغيرها ؛ وأما الحر فلا . وإن كان لفلا كبيرا وَغْدًا[1] تملكه ، لا هيئة له ولا مَنْظَر فلينظر إلى شعرها . قال أشهب قال مالك : ليس بواسع أن تدخل جارية الولد أو الزوجة على الرجل المرحاض ؛ قال الله تعالى : « أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » . وقال أشهب عن مالك : ينظر الغلام الوَغْد إلى شعر سيّدته ، ولا أحبه لغلام الزوج . وقال سعيد بن المسيّب : لا تغرنكم هذه الآية «أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ» إنما عُنِي بها الإماء ولم يُعْن بها العبيد . وكان الشعبيّ يكره أن ينظر المملوك إلى شعر مولاته . وهو قول مجاهد وعطاء . وروى أبو داود عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى فاطمة بعبد قد وهبه لها ، قال : وعلى فاطمةَ ثوبٌ إذا غطّت به رأسها لم يبلغ إلى رجليها ، وإذا غطت به رجليها لم يبلغ إلى رأسها ؛ فلما رأى النبيّ صلى الله عليه وسلم ما تلقى من ذلك قال : " إنه لا بأس عليك إنما هو أبوك وغلامك " .

الخامسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ ﴾ أى غير أولى الحاجة . والإِرْبَةُ : الحاجة ، يقال : أَرِبْتُ كذا آرِب أَرَبًا . والإِرْب والإربة والمَأْرُبة والأَرَب : الحاجة ؛ والجمع مآرب ؛ أى حوائج . ومنه قوله تعالى : « وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَى »[2] وقد تقدم . وقال طَرَفَة :

إذا المرء قال الجهل والحوب والخنا[3] * تقدّم يوما ثم ضاعت مآربه

واختلف الناس فى معنى قوله : « أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ » فقيل : هو الأحمق الذى لا حاجة به إلى النساء . وقيل : الأَبْلَهُ . وقيل : الرجل يتبع القوم فيأكل معهم ويرتفق بهم ؛ وهو ضعيف لا يكترث للنساء ولا يشتهيهن . وقيل : العِنِّين . وقيل : الخِصِيّ . وقيل : المخنّث . وقيل : الشيخ الكبير ، والصبيّ الذى لم يُدْرِك . وهذا الاختلاف كله متقارب المعنى ، ويجتمع فيمن لا فَهْم له ولا هِمّة ينتبه بها إلى أمر النساء . وبهذه الصفة كان هِيتُ المخنّث عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما سمع منه ما سمع من وصف محاسن المرأة : بادِيَةَ بنة غَيْلان ، أمر بالاحتجاب منه . أخرج حديثه مسلم وأبو داود ومالك فى الموطأ وغيرهم عن

(١) الوغد : الدنى من الرجال الذى يخدم بطعام بطنه . وقيل : الخفيف العقل .

(٢) راجع جـ ١١ ص ١٨٧ . (٣) الحوب (بضم الحاء وفتحها) : الإثم . والخنا : الفحش .

هشام بن عروة عن عروة عن عائشة . قال أبو عمر : ذكر عبد الملك بن حبيب عن حبيب كاتب مالك قال قلت لمـالك : إن سفيان زاد فى حديث ابنة غَيْلان : «أن مخنثًا يقال له هِيت» وليس فى كتابك هيت ؟ فقال مالك : صدق، هو كذلك، وغرّبه النبيّ صلى الله عليـه وسلم إلى الحِمَى وهو موضع من ذى الحُلَيْفَة ذات الشمال من مسجدها . قال حبيب وقلت لمـالك : وقال سفيان فى الحديث : إذا قعدت تَبَنَّت(١)، وإذا تكلّمت تغنّت . قال مالك : صدق، هو كذلك . قال أبو عمر : ماذكره حبيب كاتب مالك عن سفيان أنه قال فى الحديث يعنى حديث هشام بن عروة «أن مخنثا يدعى هِيتًا» فغير معروف عند أحد من رواته عن هشام، لا ابن عيينة ولا غيره ، ولم يقل فى نَسَق الحـديث « إن مخنثا يدعى هيتا »، وإنمـا ذكره عن ابن جُرَيج بعد تمـام الحديث، وكذلك قوله عن سفيان أنه يقول فى الحديث: إذا قعدت تبنّت وإذا تكلّمت تغنّت . هـذا مالم يقله سفيان ولا غيره فى حديث هشام بن عروة ، وهـذا اللفظ لايوجد إلا من رواية الواقدى، والعجب أنه يحكيه عن سفيان و يحكى عن مالك أنه كذلك، فصارت رواية عن مالك ، ولم يروه عن مالك غير حبيب ولا ذكره عن سفيان غيره أيضا ، والله أعلم . وحبيب كاتب مالك متروك الحديث ضعيف عنـد جميعهم، لا يُكتب حديثه ولا يُلتفت إلى مايجىء به . ذكر الواقِدِىّ والكَلْبِى أن هِيتا المخنّث قال لعبد الله بن أُمَيّة المخزومىّ وهو أخو أمّ سَلَمة لأبيها، وأمّه عاتِكَة عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال له وهو فى بيت أخته أمّ سلمة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع : إن فتح الله عليكم الطائفَ فعليك ببادِيَةَ بنت غَيْلان بن سَلَمة الثَّقَفِيّ : فإنها تُقبل بأربع وتُدْبر بثمان(٢)، مع ثَغْر كالأُقْحُوان، إن جلست تَبَنَّت و إن تكلّمت تغنّت ، بين رجليها كالإناء المكفوء(٣) ، وهى كما قال قَيْس بن الخَطِيم ،

تفْتَرِق الطَّرْفَ وهى لاهِيَةٌ * كأنمـا شَفّ وَجْهَها نُزُفُ(٤)

(١) أى صارت كالمبناة من سمنها وعظمها . قال ابن الأثير : أى فرّجت رجليها لضخم رَكِبها (فرجها) ؛ كأنه شبهها بالقبة من الأدم . (٢) يعنى تقبل بأربع عكن وتدبر بثمان عكن . والعكن والأعكان : ما انطوى وتثنى من لحم البطن سمنا . (٣) يعنى ضخم ركبها (فرجها) ونهوده كأنه إناء مكبوب . (٤) يقـول : من نظر إليها استغرقت طرفه وبصره وشغلته عن النظر إلى غيرها ، وهى لاهية غير محتفلة . والترف (بضم فسكون ، وحرك هنا لضرورة الشعر) : خروج الدم . وفى شرح ديوان قيس : «أراد أن فى لونها مع البياض صفرة ؛ وذلك أحسن» .

بين شُكُول النساء خِلْقَتُها * قَصْدٌ فلا جَبْلَةٌ[1] ولا قَضَفُ
تنام عن كُبْر شأنها فإذا * قامَتْ رُوَيْدًا تكاد تَنْقَصِفُ

فقال له النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لقد غلغلت النظر إليها يا عدوّ الله " . ثم أجلاه عن المدينة إلى الحِمى . قال : فلما أفْتُتحت الطائف تزوّجها عبد الرحمن بن عَوف فولدت له منه بُرَيْهَة ؛ فى قول الكلبى . ولم يزل هِيت بذلك المكان حتى قبض النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فلما وَلِىَ أبو بكر كُلِّم فيه فأبى أن يردّه ، فلما ولِىَ عمر كلِّم فيه فأبى ، ثم كُلِّم فيه عثمان بعدُ . وقيل : إنه قد كَبِر وضَعُف واحتاج ، فأذن له أن يدخل كل جمعة فيسأل ويرجع إلى مكانه . قال : وكان هِيت مولًى لعبد الله بن [أبى] أمية المخزومى ، وكان له طُوَيْس[2] أيضا ، فمن ثَمّ قِيل[3] المخنّث . قال أبو عمر : يقال « بَادِيَة » بالياء و « بَادِنَة » بالنون ، والصواب فيه عندهم بالياء ، وهو قول أكثرهم ، وكذلك ذكره الزبيرى بالياء .

السادسة عشرة — وصف التابعين بـ « غير » لأن التابعين غير مقصودين بأعيانهم ، فصار اللفظ كالنكرة . و « غير » لا يتمحّض نكرة فجاز أن يجرى وصفا على المعرفة . وإن شئت قلت هو بدل . والقول فيها كالقول فى « غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ[4] » . وقرأ عاصم وابن عامر « غير » بالنصب فيكون استثناء ؛ أى يبدين زينتهن للتابعين إلا ذا الإرْبة منهم . ويجوز أن يكون حالا ؛ أى والذين يتبعونهن عاجزين عنهن ؛ قاله أبو حاتم . وذو الحال ما فى « التابعين » من الذكر .

السابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ أَوِ الطِّفْلِ ﴾ اسم جنس بمعنى الجمع ، والدليل على ذلك نعتُه بـ « الذين » . وفى مصحف حَفْصة « أو الأطفال » على الجمع . ويقال : طفل ما لم يراهق الحُلُم . و ﴿ يَظْهَرُوا ﴾ معناه يطلعوا بالوطء ؛ أى لم يكشفوا عن عوراتهنّ لجماع لصغرهنّ . وقيل : لم يبلغوا أن يطيقوا النساء ؛ يقال : ظهرت على كذا أى علمته ، وظهرت

(١) الشكول : الضروب . وقصد : ليست بالجسيمة ولا النحيفة . والجبلة : الغليظة ؛ من جبل (كفرح) فهو جبل وجبل . والقضف : الدقة وقلة اللحم .
(٢) طويس لقب غلب عليه ، واسمه عيسى بن عبد الله ، مولى بنى مخزوم ، وهو أول من غنى بالعربى بالمدينة ، وأول من ألقى المخنث بها . (راجع ترجمته فى الأغانى جـ ٣ ص ٣٧ طبع دار الكتب) .
(٣) فى الأصول : « قيل المخنث » والتصويب عن الأغانى .
(٤) راجع جـ ١ ص ١٤٩ .

على كذا أى قهرته . والجمهور على سكون الواو من « عَوْرَاتِ » لاستثقال الحركة على الواو . وروى عن ابن عباس[١] فتح الواو، مثل جَفْنَة وجَفَنات . وحكى الفراء أنها لغة قيس «عَوَرَاتِ» [بفتح][٢] الواو . النحاس : وهذا هو القياس ؛ لأنه ليس بنعت ، كما تقول : جفنة وجفنات ؛ إلا أن التسكين أجود فى « عورات » وأشباهه ، لأن الواو إذا تحركت وتحرك ما قبلها قلبت ألفا ، فلو قيل هذا لذهب المعنى .

الثامنة عشرة — اختلف العلماء فى وجوب ستر ما سوى الوجه والكفين منه على قولين : أحدهما — لا يلزم ؛ لأنه لا تكليف عليه ، وهو الصحيح . والآخر — يلزمه ؛ لأنه قد يشتهى وقد تشتهى أيضا هى ؛ فإن راهق فحكمه حكم البالغ فى وجوب السّتر . ومثله الشيخ الذى سقطت شهوته ؛ اختلف فيه أيضا على قولين كما فى الصبى ، والصحيح بقاء الحرمة ؛ قاله ابن العربى .

التاسعة عشرة — أجمع المسلمون على أن السَّوْءَتَيْن عورة من الرجل والمرأة ، وأن المرأة كلّها عورةٌ ، إلا وجهها ويديها فإنهم اختلفوا فيهما . وقال أكثر العلماء فى الرجل : من سرته إلى ركبته عورة ؛ لا يجوز أن ترى . وقد مضى فى «الأعراف» القول فى هذا مستوفى[٣] .

الموفية عشرين — قال أصحاب الرأى : عورة المرأة مع عبدها من السرة إلى الركبة . ابن العربى : وكأنهم ظنّوها رجلا أو ظنّوه امرأة ، والله تعالى قد حرّم المرأة على الإطلاق لنظر أو لذة ، ثم استثنى اللذّة للأزواج وملك اليمين ، ثم استثنى الزينة لاثنى عشر شخصا العبد منهم ، فما لنا ولذلك ! هذا نظر فاسد واجتهاد عن السداد متباعد . وقد تأول بعض الناس قوله : «أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ» على الإماء دون العبيد ؛ منهم سعيد بن المسيّب ، فكيف يحلون على العبيد ثم يلحقون بالنساء ، هذا بعيد جدّا ! [قال ابن العربى][٤] وقد قيل : إن التقدير أو ما ملكت أيمانهنّ من غير أولى الإربة أو التابعين غير أولى الإربة من الرجال ؛ حكاه المهدوى .

الحادية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ ﴾ الآية ؛ أى لا تضرب المرأة برجلها إذا مشت لتُسمِع صوت خلخالها ؛ فإسماع صوت الزينة كإبداء الزينة وأشدّ ،

(١) فى ب وك : ابن عامر . (٢) من ب . (٣) راجع جـ ٧ ص ١٧٢ . (٤) من ك .

والغرض التستر . أسند الطبرى عن المعتمر عن أبيه أنه قال : زعم حضرمى أن امرأة اتخذت برتين[1] من فضة واتخذت جزعا[2] فجعلت فى ساقها فمرت على القوم فضربت برجلها الأرض فوقع الخلخال على الجزع فصوت ؛ فنزلت هذه الآية . وسماع هذه الزينة أشد تحريكا للشهوة من إبدائها ؛ قاله الزجاج .

الثانية والعشرون — من فعل ذلك منهن فرحا بحليهن فهو مكروه . ومن فعل ذلك منهن تبرجا وتعرضا للرجال فهو حرام مذموم . وكذلك من ضرب بنعله من الرجال ، إن فعل ذلك تعجبا حرم ، فإن العجب كبيرة . وإن فعل ذلك تبرجا لم يجز .

الثالثة والعشرون — قال مكى رحمه الله تعالى : ليس فى كتاب الله تعالى آية أكثر ضمائر من هذه ، جمعت خمسة وعشرين ضميرا للمؤمنات من مخفوض ومرفوع .

قوله تعالى : ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَتُوبُوا ﴾ أمر . ولا خلاف بين الأمة فى وجوب التوبة ، وأنها فرض متعين ؛ وقد مضى الكلام فيها فى « النساء[3] » وغيرها فلا معنى لإعادة ذلك . والمعنى : وتوبوا إلى الله فإنكم لا تخلون من سهو وتقصير فى أداء حقوق الله تعالى ، فلا تتركوا التوبة فى كل حال .

الثانية — قرأ الجمهور ﴿ أَيُّهَ ﴾ بفتح الهاء . وقرأ ابن عامر بضمها ؛ ووجهه أن تجعل الهاء من نفس الكلمة ، فيكون إعراب المنادى فيها . وضعّف أبو على ذلك جدا وقال : آخر الاسم هو الياء الثانية من أى ، فالمضموم ينبغى أن يكون آخر الاسم ، ولو جاز ضم الهاء هاهنا لاقترانها بالكلمة لجاز ضم الميم فى « اللهُمَّ » لاقترانها بالكلمة فى كلام طويل . والصحيح أنه إذا ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم قراءة فليس إلا اعتقاد الصحة فى اللغة ، فإن القرآن هو الحجة . وأنشد الفراء :

يأيُّـهَ القلبُ اللَّجُوجُ النَّفس * أفق عن البيض الحسان اللعس

(١) البرة : الخلخال ، وكل حلقة من سوار وقرط .
(٢) الجزع (بفتح الجيم) ضرب من الخرز .
(٣) راجع جـ ٥ ص ٩٠ .

اللَّعَس : لون الشَّفَة إذا كانت تضرب إلى السواد قليلا ، وذلك يستملح ؛ يقال : شفة لعساء وفتية ونسوة لُعْس . وبعضهم يقف « أَيُّهْ » . وبعضهم يقف « أَيُّهَا » بالألف ؛ لأن علة حذفها فى الوصل إنما هو سكونها وسكون اللام ، فإذا كان الوقف ذهبت العلة فرجعت الألف كما ترجع الياء إذا وقفت على « مُحِلِّى » من قوله تعالى : « غَيْرَ مُحِلِّى الصَّيْدِ »[1] . وهذا الاختلاف الذى ذكرناه كذلك هو فى « يَأَيُّهَ السَّاحِرُ »[2] . و« أَيُّهَ الثَّقَلَانِ »[3] .

قوله تعالى : وَأَنكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — هذه المخاطبة تدخل فى باب السّتر والصلاح ؛ أى زوّجوا من لا زوج له منكم فإنه طريق التعفّف ؛ والخطاب للأولياء . وقيل : للأزواج . والصحيح الأوّل ؛ إذ لو أراد الأزواج لقال « وانكحوا » بغير همز ، وكانت الألف للوصل . وفى هذا دليل على أن المرأة ليس لها أن تُنكح نفسها بغير وَلِىّ ؛ وهو قول أكثر العلماء . وقال أبو حنيفة : إذا زوّجت الثّيّبُ أو البكر نفسَها بغير وَلِىّ كُفْئًا لها جاز . وقد مضى هذا فى « البقرة »[4] مستوفى .

الثانيـــة — اختلف العلماء فى هـذا الأمر على ثلاثة أقوال ؛ فقال علماؤنا : يختلف الحكم فى ذلك باختلاف حال المؤمن من خوف العَنَت ، ومن عدم صبره ، ومن قوّته على الصبر وزوال خشـية العَنَت عنـه . وإذا خاف الهلاك فى الدِّين أو الدنيا أو فيهما فالنكاح حَتْمٌ . وإن لم يخش شيئا وكانت الحال مطلقة فقال الشافعى : النكاح مباح . وقال مالك وأبو حنيفة : هو مستحبٌّ . تعلّق الشافعى بأنه قضاء لذة فكان مباحا كالأكل والشرب . وتعلق علماؤنا بالحديث الصحيح : " من رَغِب عن سُنّتى فليس منّى " .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ الْأَيَامَىٰ مِنكُمْ ﴾ أى الذين لا أزواج لهم من الرجال والنساء ؛ واحدهم أَيِّمٌ . قال أبو عمرو : أيامى مقلوب أيايم . واتفق أهل اللغة على أن الأيِّم فى الأصل

(١) راجع جـ ٦ ص ٣١ . (٢) راجع ١٦ ص ٩٦ . (٣) راجع جـ ١٧ ص ١٦٨ .
(٤) راجع جـ ٣ ص ٧٢ .

هى المرأة التى لا زوج لها، بكرا كانت أو ثيبًا؛ حكى ذلك أبو عمرو والكسائى وغيرهما . تقول العرب : تأيّمت المرأة إذا أقامت لا تتزوج . وفى حديث النبىّ صلى الله عليه وسلم : "أنا وامرأة سَفْعاء[1] الخدّين تأيّمت على ولدها الصّغار حتى يبلغوا أو يغنيهم الله من فضله كهاتين فى الجنة". وقال الشاعر :

فإن تَنْكِحى أنْكِح وإن تَتَأَيّمِى * وإن كنتُ أتقَى منكم أتَأَيّمُ

ويقال : أيِّم بيّن الأيْمَة . وقد آمَتْ هى، وإمْت أنا . قال الشاعر :

لقد إمْتُ حتى لامَنِى كلُّ صاحب * رجاءً بسَلْمَى أن تَئِيمَ كما إمْتُ

قال أبو عبيد : يقال رجل أيِّم وامرأة أيِّم ؛ وأكثر ما يكون ذلك فى النساء ، وهو كالمستعار فى الرجال . وقال أُمَيّة بن أبى الصّلْت :

لله دَرُّ بَنِى عَلِ * ىٍّ أيِّم منهم وناكِحْ

وقال قوم : هذه الآية ناسخة لحكم قوله تعالى : « وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ » . وقد بيناه فى أوّل السورة والحمد لله .

الرابعة — المقصود من قوله تعالى : « وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ » الحرائر والأحرار، ثم بين حكم المماليك فقال «وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ» . وقرأ الحسن «وَالصَّالِحِينَ مِنْ عَبِيدِكُمْ» ، وعبيد اسم للجمع . قال الفراء : ويجوز « وإماءكم » بالنصب ، يردّه على «الصالحين» يعنى الذكور والإناث ؛ والصلاح الإيمان . وقيل : المعنى ينبغى أن تكون الرغبة فى تزويج الإماء والعبيد إذا كانوا صالحين فيجوز تزويجهم ، ولكن لا ترغيب فيه ولا استحباب ؛ كما قال : «فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا» . ثم قد تجوز الكتابة وإن لم يعلم أن فى العبد خيرا ، ولكن الخطاب ورد فى الترغيب والاستحباب ، وإنما يُستحب كتابة من فيه خير .

الخامسة — أكثر العلماء على أن للسيد أن يُكره عبدَه وأمتَه على النكاح ؛ وهو قول مالك وأبى حنيفة وغيرهما . قال مالك : ولا يجوز ذلك إذا كان ضررا . وروى نحوه عن

(١) السفع : السواد والشحوب . أراد أنها بذلت نفسها وتركت الزينة والترفه حتى شحب لونها واسودّ ، إقامة على ولدها بعد وفاة زوجها . (٢) راجع ص ١٦٧ من هذا الجزء .

الشافعيّ ، ثم قال : ليس للسيد أن يكره العبـد على النكاح . وقال النَّخَعيّ ، كانوا يكرهون المماليك على النكاح و يغلقون عليهم الأبواب . تمسّك أصحاب الشافعيّ فقالوا : العبد مكلّف فلا يجبر على النكاح ؛ لأن التكليف يدلّ على أن العبد كامل من جهة الآدمية ، وإنما تتعلق به المملوكية فيما كان حظًّا للسيد من مِلْك الرقبـة والمنفعة ، بخلاف الأَمَة فإنه له حـق المملوكية فى بُضْعها ليستوفيه ؛ فأما بُضْع العبد فلا حق له فيـه ، ولأجل ذلك لا تباح السيدة لعبدها . هـذه عمدة أهل خراسان والعراق ، وعمدتهم أيضا الطلاق ، فإنه يملكه العبد بتملّك عقده . ولعلمائنا النكتة العظمى فى أن مالكيّة العبد استغرقتها مالكية السيد ؛ ولذلك لا يتزوّج إلا بإذنه بإجماع . والنكاح وبابُه إنما هو من المصالح ، ومصلحة العبد موكولة إلى السيد ، هو يراها ويقيمها للعبد .

السادســة — قوله تعـالى : ﴿ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ رجع الكلام إلى الأحرار ؛ أى لا تمتنعوا عن التزويج بسبب فقر الرجل والمرأة ؛ « إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْـلِهِ » . وهـذا وعد بالغنى للمتزوّجين طلب رضا الله واعتصاما من معاصـيه . وقال ابن مسعود : التمسوا الغنى فى النكاح . وتلا هذه الآية . وقال عمر رضى الله عنه : عجبى ممن لا يطلب الغنى فى النكاح ، وقد قال الله تعالى : « إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ » . وروى هـذا المعنى عن ابن عباس رضى الله عنهما أيضا . ومن حديث أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ثلاثة كلّهم حقٌّ على الله عونُه المجاهد فى سبيل الله والناكحُ يريد العفاف والمكاتَبُ يريد الأداء" . أخرجه ابن ماجه فى سننه . فإن قيل : فقد نجد الناكح لا يستغنى ؛ قلنا : لا يلزم أن يكون هـذا على الدوام ، بل لو كان فى لحظة واحدة لصدَق الوعد . وقـد قيل : يغنيه ؛ أى يغنى النفس . وفى الصحيح " ليس الغِنَى عن كثرة العَرَض[1] إنمـا الغنى غِنَى النفس" . وقد قيل : ليس وعدا لا يقع فيه خُلْف ؛ بل المعنى أن المـال غادٍ ورائح ، فارجوا الغنى . وقيـل : المعنى يغنيهم الله من فضله إن شاء ؛ كقوله تعـالى :

(١) العرض (بالتحريك) : متاع الدنيا وحطامها .

« فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ »[1]، وقال تعالى : « يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ »[2]. وقيل : المعنى إن يكونوا فقراء إلى النكاح يُغْنِهِمُ الله بالحلال ليتعفَّفُوا عن الزنى .

السابعة — هذه الآية دليل على تزويج الفقير، ولا يقول كيف أتزوج وليس لى مال؛ فإن رزقه على الله . وقد زوج النبىّ صلى الله عليه وسلم المرأة التى أتته تَهَب له نفسها لمن ليس له إلا إزار واحد، وليس لها بعد ذلك فسخ النكاح بالإعسار لأنها دخلت عليه؛ وإنما يكون ذلك إذا دخلت على اليسار فخرج معسرا، أو طرأ الإعسار بعد ذلك؛ لأن الجوع لا صبر عليه؛ قاله علماؤنا . وقال النقاش : هذه الآية حجّة على من قال : إن القاضى يفرق بين الزوجين إذا كان الزوج فقيرا لا يقدر على النفقة؛ لأن الله تعالى قال : « يُغْنِهِمُ اللهُ » ولم يقل يفرق. وهذا انتزاع ضعيف، وليس هذه الآية حكما فيمن عجز عن النفقة، وإنما هى وعد بالإغناء لمن تزوج فقيرا . فأما من تزوج موسرا وأعسر بالنفقة فإنه يفرق بينهما؛ قال الله تعالى : « وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ »[3] ونفحات الله تعالى مأمولة فى كل حال موعود بها .

قوله تعالى : وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ۚ وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ أَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ وَمَثَلًا مِّنَ ٱلَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٣٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ اللهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ فيه أربع مسائل :

(١) راجع جـ ٦ ص ٤٢٣ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٣١٨ فما بعد . (٣) راجع جـ ٥ ص ٤٠٤ .

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ ﴾ الخطاب لمن يملك أمر نفسه ، لا لمن زمامه بيد غيره فإنه يقوده إلى ما يراه ؛ كالمحجور [عليه](١) — قولا واحد — والأَمة والعبد على أحد قولى العلماء .

الثانيـــة — « واستعفف » وزنه استفعل ؛ ومعناه طلب أن يكون عفيفا ؛ فأمر الله تعالى بهذه الآية كلّ من تعذّر عليه النكاح ولا يجده بأىّ وجه تعذّر(٢) أن يستعفف . ثم لما كان أغلب الموانع عن النكاح عدم المال وعد بالإغناء من فضله ؛ فيرزقه ما يتزوج به ، أو يجد امرأة ترضى باليسير من الصداق ، أو تزول عنه شهوة النساء . وروى النسائىّ عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " ثلاثة كلُّهم حقٌّ على الله عز وجل عونُهم المجاهدُ فى سبيل الله والناكح الذى يريد العفاف والمكاتب الذى يريد الأداء " .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا ﴾ أى طَوْل نكاح ؛ فحذف المضاف . وقيـــل : النكاح هاهنا ما تُنكح به المرأة من المهر والنفقة ؛ كالتُّحاف اسم لما يُتحف به . واللباس اسم لما يلبس ؛ فعلى هذا لا حذف فى الآية ، قاله جماعة من المفسرين ؛ وحملهم على هذا قوله تعالى : « حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ » فظنوا أن المأمور بالاستعفاف إنما هو من عدم المال الذى يتزوج به . وفى هذا القول تخصيص المأمورين بالاستعفاف ؛ وذلك ضعيف ، بل الأمر بالاستعفاف متوجّه لكل من تعذر عليه النكاح بأىّ وجه تعذر ، كما قدمناه ، والله تعالى أعلم .

الرابعـــة — من تاقت نفسه إلى النكاح فإن وجد الطَّوْل فالمستحبّ له أن يتزوج ، وإن لم يجد الطَّوْل فعليه بالاستعفاف فإن أمكن ولو بالصوم فإن الصوم له وِجاء(٣) ؛ كما جاء فى الخبر الصحيح . ومن لم تَتُق نفسه إلى النكاح فالأولى له التخلّى لعبادة الله تعالى . وفى الخبر " خيركم الخفيف الحاذُ(٤) الذى لا أهل له ولا ولد " . وقد تقدّم جواز نكاح الإماء عند عدم الطَّول للحرة فى « النساء »(٥) والحمد لله . ولما لم يجعل الله له (بين)(٦) العفة والنكاح درجةً دلّ على أن ما عداهما

(١) من ك .
(٢) فى ك : يعذر .
(٣) الوجاء — بالكسر — الخصاء . أى الصوم يقطع الشهوة كما يقطعها الخصاء .
(٤) الحاذ الخال تفسيره ما بعده .
(٥) راجع جـ ٥ ص ١٣٦ فما بعد .
(٦) من ب وك .

محرم، ولا يدخل فيه ملك اليمين؛ لأنه بنصّ آخر مباح ، وهو قوله تعالى : « أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » فجاءت فيه زيادة، ويبقى على التحريم الاستمناء ردّا على أحمد (١) . وكذلك يخرج عنه نكاح المتعة بنسخه، وقد تقدّم هذا فى [أول (١)] « المؤمنون » .

قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ فيه ست عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ ﴾ « الَّذِينَ » فى موضع رفع . وعند الخليل وسيبويه فى موضع نصب على إضمار فعل ؛ لأن بعده أمرا . ولما جرى ذكر العبيد والإماء فيما سبق وصل به أن العبد إن طلب الكتابة فالمستحب كتابته ؛ فربما يقصد بالكتابة أن يستقل ويكتسب ويتزوّج إذا أراد، فيكون أعفّ له . قيل : نزلت فى غلام لحُوَيْطب ابن عبد العُزّى يقال له صبيح — وقيل: صبيح — طلب من مولاه أن يكاتبه فأبى ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية ، فكاتبه حُوَيطب على مائة دينار ووهب له منها عشرين دينارا فأدّاها، وقتل بحُنَين فى الحرب؛ ذكره القُشَيْرِيّ وحكاه النقاش . وقال مكّىّ : هو صبيح القبطى غلام حاطب بن أبى بَلْتَعَة . وعلى الجملة فإن الله تعالى أمر المؤمنين كافّة أن يكاتب منهم كل من له مملوك وطلب المملوك الكتابة وعلم سيّده منه خيرا .

الثانية — الكتاب والمكاتبة سواء؛ مفاعلة مما لا تكون إلا بين اثنين ، لأنها معاقدة بين السيد وعبده ؛ يقال : كاتب يكاتب كتابا ومكاتبة ، كما يقال : قاتل قتالا ومقاتلة . فالكتاب فى الآية مصدر كالقتال والجلاد والدفاع . وقيل : الكتاب هاهنا هو الكتاب المعروف الذى يكتب فيه الشىء ؛ وذلك أنهم كانوا إذا كاتبوا العبد كتبوا عليه وعلى أنفسهم بذلك كتابا . فالمعنى يطلبون العتق الذى يُكتب به الكتاب فيدفع إليهم .

الثالثة — معنى المكاتبة فى الشرع : هو أن يكاتب الرجل عبده على مال يؤدّيه مُنَجّما عليه ، فإذا أدّاه فهو حرّ . ولها حالتان : الأولى — أن يطلبها العبد ويُجيبه السّيد ؛ فهذا

(١) راجع ص ١٠ فما بعد من هذا الجزء .

مطلق الآية وظاهرها . الثانيـة — أن يطلبها العبد ويأباها السيد ؛ وفيها قولان : الأول لعكرمة وعطاء ومسروق وعمرو بن دينار والضحاك بن مزاحم وجماعة أهل الظاهر أن ذلك واجب على السيد . وقال علماء الأمصار : لا يجب ذلك . وتعلّق من أوجبها بمطلق الأمر ، وأفعل بمطلقه على الوجوب حتى يأتى الدليل بغيره . وروى ذلك عن عمر بن الخطاب وابن عباس ، واختاره الطبرى . واحتج داود أيضا بأن سيرين أبا محمد بن سيرين سأل أنس بن مالك الكتابة وهو مولاه فأبى أنس ، فرفع عمر عليه الدرة ، وتلا : « فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا » ، فكاتبه أنس . قال داود : وما كان عمر ليرفع الدرة على أنس فيما له مباح ألا يفعله . وتمسك الجمهور بأن الإجماع منعقد على أنه لو سأله أن يبيعه من غيره لم يلزمه ذلك ، ولم يجبر عليه وإن ضوعف له فى الثمن . وكذلك لو قال له أعتقنى أو دبّرنى أو زوّجنى لم يلزمه ذلك بإجماع ، فكذلك الكتابة ؛ لأنها معاوضة فلا تصح إلا عن تراض . وقولهم : مطلق الأمر يقتضى الوجوب صحيح ، لكن إذا عرِى عن قرينة تقتضى صرفه عن الوجوب ، وتعليقه هنا بشرط علم الخير فيه ؛ فعلّق الوجوب على أمر باطن وهو علم السّيد بالخيريّة (١) . وإذا قال العبد : كاتبنى وقال السيد : لم أعلم فيك خيرا ؛ وهو أمر باطن ، فيرجع فيه إليه ويعوّل عليه . وهذا قوىّ فى بابه .

الرابعـة — واختلف العلماء فى قوله تعالى : ﴿ خَيْرًا ﴾ فقال ابن عباس وعطاء : المال . مجاهد : المال والأداء . الحسن والنّخَعىّ : الدّين والأمانة . وقال مالك : سمعت بعض أهل العلم يقولون هو القوة على الاكتساب والأداء . وعن الليث نحوه ، وهو قول الشافعىّ . وقال عَبيدة السّلْمانىّ : إقامة الصلاة والخير (٢) . قال الطحاوى : وقول من قال إنه المال لا يصح عندنا ؛ لأن العبد مال لمولاه ، فكيف يكون له مال . والمعنى عندنا : إن علمتم فيهم الدّين والصدق ، وعلمتم أنهم يعاملونكم على أنهم متعبّدون بالوفاء لكم بما عليهم من الكتابة والصدق فى المعاملة فكاتبوهم . وقال أبو عمر : من لم يقل إن الخير هنا المال أنكر أن يقال إن علمتم فيهم مالا ، وإنما يقال : علمت فيه الخير والصلاح والأمانة ؛ ولا يقال : علمت فيه المال ، وإنما يقال علمت عنده المال .

(١) فى ك : تعلق .
(٢) لعل كلمة « والخير » مقحمة . ولعل المراد بالخير سائر الخصال المحمودة .

قلت : وحديث بَرِيرة يردّ قول من قال : إن الخير المالُ ؛ على ما يأتى .

الخامسة — اختلف العلماء فى كتابة من لا حِرْفة له ؛ فكان ابن عمر يكره أن يكاتب عبده إذا لم تكن له حِرفة ، و يقول : أتأمرنى أن آكل أوساخ الناس ؟ ونحوه عن سلمان الفارسى . وروى حكيم بن حِزام قال : كتب عمر بن الخطاب إلى عُمير بن سعد : أما بعد ! فإنه مَن قِبَلك من المسلمين أن يكاتبوا أرقاءهم على مسألة الناس . وكرهه الأوزاعىّ وأحمد وإسحاق . ورخص فى ذلك مالك وأبو حنيفة والشافعىّ . وروى عن علىّ رضى الله عنه أن ابن التيّاح مؤذّنه قال له : أكاتب وليس لى مال ؟ قال نعم ؛ ثم حض الناس على الصدقة علىّ ؛ فأعطونى ما فضل عن مكاتبتى ، فأتيت عليًّا فقال : اجعلها فى الرقاب . وقد روى عن مالك كراهة ذلك ، وأن الأمة التى لا حِرْفة لها يكره مكاتبتها لما يؤدّى إليه من فسادها . والحجة فى السنة لا فيما خالفها . روى الأئمة عن عائشة رضى الله عنها قالت : دخلتْ علىّ بَرِيرة فقالت : إن أهلى كاتبونى على تسع أواق فى تسع سنين ، كلّ سنة أوقية ، فأعينينى ... الحديث . فهذا دليل على أن للسيد أن يكاتب عبده وهو لا شىء معه ؛ ألا ترى أن بَرِيرة جاءت عائشة تخبرها بأنها كاتبت أهلها وسألتها أن تعينها ، وذلك كان فى أول كتابتها قبل أن تؤدّى منها شيئا ؛ كذلك ذكره ابن شهاب عن عروة أن عائشة أخبرته أن بَرِيرة جاءت تستعينها فى كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا ؛ أخرجه البخارى وأبو داود . وفى هذا دليل على جواز كتابة الأَمَة ، وهى غير ذات صنعة ولا حرفة ولا مال ، ولم يسأل النبىّ صلى الله عليه وسلم هل لها كسب أو عمل وَاصِبٌ[1] أو مال ، ولو كان هذا واجبا لسأل عنه ليقع حكمه عليه ؛ لأنه بُعث مبيّنًا معلّما صلى الله عليه وسلم . وفى هذا الحديث ما يدلّ على أن من تأوّل فى قوله تعالى : « إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا » أن المال الخير ، ليس بالتأويل الجيد ، وأن الخير المذكور هو القوّة على الاكتساب مع الأمانة . والله أعلم .

السادسة — الكتابة تكون بقليل المال وكثيره ، وتكون على أنجُم ؛ لحديث بَرِيرة . وهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء والحمد لله . فلو كاتبه على ألف درهم ولم يذكر أجلا نُجّمت

(١) وصب الشىء : دام .

عليه بقدر سعايته وإن كره السيد . قال الشافعيّ : لا بدّ فيها من أجل؛ وأقلها ثلاثة أنجم . واختلفوا إذا وقعت على نجم واحد فأكثر أهل العلم يجيزونها على نجم واحد . وقال الشافعيّ : لا تجوز على نجم واحد ، ولا تجوز حالّةً ألبتّة ، وإنما ذلك عتق على صفة ؛ كأنه قال : إذا أدّيتَ كذا وكذا فأنت حر وليست كتابة . قال ابن العربيّ : اختلف العلماء والسلف فى الكتابة إذا كانت حالّة على قولين ، واختلف قول علمائنا كاختلافهم . والصحيح فى النظر أن الكتابة مؤجلة؛ كما ورد بها الأثر فى حديث بَرِيرة حين كاتبت أهلها على تسع أواق فى كل عام أوقية، وكما فعلت الصحابة ؛ ولذلك سُمّيت كتابة لأنها تُكتب ويُشهد عليها ، فقد استوسق(١) الاسم والأثر ، وعَضَده المعنى ؛ فإن المال إن جعله حالًّا وكان عند العبد شيء فهو مال مقاطعة وعقد مقاطعة لا عقد كتابة . وقال ابن خُوَيْزمَنْداد : إذا كاتبه على مال معجّل كان عتقا على مال ، ولم تكن كتابة . وأجاز غيره من أصحابنا الكتابة الحالّة وسمّاها قِطاعة ، وهو القياس؛ لأن الأجل فيها إنما هو فسحة للعبد فى التكسب . ألا ترى أنه لو جاء بالمنجّم عليه قبل محلّه لوجب على السيد أن يأخذه ويتعجل للكاتَب عتقَه . وبجواز(٢) الكتابة الحالّة؛ قال الكوفيون .

قلت : لم يرد عن مالك نصٌّ فى الكتابة الحالّة ، والأصحاب يقولون : إنها جائزة ، ويسمّونها قِطاعة . وأما قول الشافعيّ إنها لا تجوز على أقل من ثلاثة أنجم فليس بصحيح ؛ لأنه لو كان صحيحا لجاز لغيره أن يقول : لا يجوز على أقل من خمسة نجوم؛ لأنها أقل النجوم التى كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بَرِيرة ، وعلِم بها النبيّ صلى الله عليه وسلم وقضى فيها ، فكان بصواب الحجة أولى . روى البخارى عن عائشة أن بَرِيرة دخلت عليها تستعينها فى كتابتها وعليها خمسة أواق نجمت عليها فى خمس سنين ... الحديث . كذا قال الليث عن يونس عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة : وعليها خمسة أواق نُجّمت عليها فى خمس سنين . وقال أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت : جاءت بَرِيرة فقالت : إنى كاتبت أهلى على تسع أواق ... الحديث . وظاهر الروايتين

(١) استوسق : اجتمع .
(٢) فى ك : وتجوز الكتابة الحالة . قاله الخ .

تعارض ، غير أن حديث هشام أولى لأتصاله وانقطاع حديث يونس ؛ لقول البخارى : وقال الليث حدثنى يونس ؛ ولأن هشاما أثبت فى حديث أبيه وجدّه من غيره ، والله أعلم .

السابعة — المكاتَب عبدٌ ما بقى عليه من مال الكتابة شىء ، لقوله عليه السلام : "المكاتب عبد ما بقى عليه من مكاتبته درهم" . أخرجه أبو داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده . وروى عنه أيضا أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "أيما عبد كاتب على مائة دينار فأدّاها إلا عشرة دنانير فهو عبد" . وهذا قول مالك والشافعى وأبى حنيفة وأصحابهم والثورىّ وأحمد وإسحاق وأبى ثور وداود والطبرى . وروى ذلك عن ابن عمر من وجوه ، وعن زيد بن ثابت وعائشة وأم سلمة ، لم يختلف عنهم فى ذلك رضى الله عنهم . وروى ذلك عن عمر بن الخطاب ، وبه قال ابن المسيّب والقاسم وسالم وعطاء . قال مالك : وكل من أدركنا ببلدنا يقول ذلك . وفيها قول آخر روى عن علىّ أنه إذا أدّى الشطر فهو غريم ؛ وبه قال النَّخَعى . وروى ذلك عن عمر رضى الله عنه ، والإسناد عنه بأن المكاتَب عبد ما بقى عليه درهم ، خيرٌ من الإسناد عنه بأن المكاتب إذا أدّى الشطر فلا رِقّ عليه ؛ قاله أبو عمر . وعن علىّ أيضا يعتق منه بقدر ما أدّى . وعنه أيضا أن العتاقة تجرى فيه بأول نجْم يؤديه . وقال ابن مسعود : إذا أدّى ثلث الكتابة فهو عتيق غريم ؛ وهذا قول شريح . وعن ابن مسعود : لو كانت الكتابة مائتى دينار وقيمة العبد مائة دينار فأدّى العبد المائة التى هى قيمته عتق ؛ وهو قول النَّخَعى أيضا . وقول سابع — إذا أدّى الثلاثة الأرباع وبقى الربع فهو غريم ولا يعود عبدا ؛ قاله عطاء بن أبى رباح ، رواه ابن جريج عنه . وحُكى عن بعض السلف أنه بنفس عَقْدِ الكتابة حرٌّ ، وهو غريمٌ بالكتابة ولا يرجع إلى الرق أبدا[1] . وهذا القول يردّه حديث بَرِيرة لصحته عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وفيه دليل واضح على أن المكاتب عبد ، ولولا ذلك ما بِيعت بَرِيرة ، ولو كان فيها شىء من العتق ما أجاز بيعَ ذلك ؛ إذ من سنّته المجمع عليها ألا يباع الحرّ . وكذلك كتابة سَلْمان وجُوَيْرية ؛ فإن النبىّ صلى الله عليه وسلم حكم لجميعهم بالرق حتى أدّوا[2] الكتابة . وهى حجة للجمهور فى أن المكاتب عبد ما بقى

(١) أصحاب هذا القول يرون أنه استرد حريته لأنها الأصل فى الإنسان محققة . (٢) فى ك : يؤدوا .

عليه شيء . وقـد ناظر علىّ بن أبى طالب زيدُ بن ثابت فى المكاتب، فقال لعلىّ : أكنت راجمه لوزنى ، أو مجيزا شهادته لو شهد ؟ فقال علىّ لا . فقال زيد : هو عبد ما بقى عليـه شيء . وقد روى النَّسائىّ عن علىّ وابن عباس رضى الله عنهم عن رسـول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : "المكاتَب يعتق منه بقدر ما أدّى ويقام عليه الحدّ بقدر ما أدّى ويرِث بقدر ما عتق منه" . وإسناده صحيح . وهو حجة لمـا روى عن علىّ، ويعتضد بمـا رواه أبو داود عن نَبْهان مكاتب أمِّ سلمة قال سمعت أم سلمة تقول : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إذا كان لإحداكنّ مكاتب وكان عنـده ما يؤدى فلتحتجب منه" . وأخرجه الترمذىّ وقال : حديث حسن صحيح . إلا أنه يحتمل أن يكون خطابا مع زوجاته، أخذاً بالاحتياط والورع فى حقهن ؛ كما قال لسودة : "احتجبى منه" مع أنه قد حكم بأخوتها له ، وبقوله لعائشة وحفصة : "أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه" يعنى ابن أم مكتوم، مع أنه قال لفاطمة بنت قيس : "اعتدّى عند ابن أم مكتوم" وقد تقدم هذا المعنى .

الثامنـــة — أجمع العلماء على أن المكاتب إذا حلّ عليه نَجْم من نجومه أو نجمان أو نجومُه كلّها فوقف السيد عن مطالبته وتركه بحاله أن الكتابة لا تنفسخ ما داما على ذلك ثابتَيْن .

التاســـعة — قال مالك : ليس للعبـد أن يُعجز نفسه إذا كان له مال ظاهر ، وإن لم يظهر له مال فذلك إليه . وقال الأوزاعىّ : لا يمكّن من تعجيز نفسه إذا كان قويا على الأداء. وقال الشافعىّ : له أن يُعجز نفسه، عُلِم له مال أو قوةٌ على الكتابة أو لم يُعلم ؛ فإذا قال : قد عجزت وأبطلت الكتابة فذلك إليه . وقال مالك : إذا عَجَز المكاتَب فكلّ ما قبضه منه سيّده قبـل العجز حلّ له ، كان من كسبه أو من صدقة عليـه . وأما ما أُعين به على فكاك رقبته فلم يف ذلك بكتابته كان لكل من أعانه الرجوع بما أعْطَى أو تحلّل منه المكاتَب. ولو أعانوه صدقة لا على فكاك رقبته فذلك إن عجز حلّ لسيّده ولو تمّ به فكاكه وبقيت منه فضلة. فإن كان بمعنى الفكاك ردّها إليهم بالحصص أو يحلّلونه منها . هـذا كله مذهب مالك فيما ذكر ابن القاسم . وقال أكثر أهل العلم : إن ما قبضه السيد منه من كتابته، وما فَضَل بيده بعد عجزه

من صدقة أو غيرها فهو لسيده ، يطيب له أخذ ذلك كله . هذا قول الشافعيّ وأبى حنيفة وأصحابهما وأحمد بن حنبل ، ورواية عن شريح . وقال الثورىّ : يجعل السيد ما أعطاه فى الرقاب ؛ وهو قول مسروق والنَّخَعيّ ، ورواية عن شريح . وقالت طائفة : ما قبض منه السيد فهو له ، وما فضل بيده بعد العجز فهو له دون سيده ؛ وهذا قول بعض من ذهب إلى أن العبد يملك . وقال إسحاق : ما أعطى بحال الكتابة ردّ على أربابه .

العاشرة — حديث بَرِيرة على آختلاف طرقه وألفاظه يتضمن أن بَرِيرة وقع فيها بيع بعد كتابة تقدّمت . واختلف الناس فى بيع المكاتَب بسبب ذلك . وقد ترجم البخارى (باب بيع المكاتب إذا رضى) . وإلى جواز بيعه للعتق إذا رضى المكاتب بالبيع ولو لم يكن عاجزا — ذهب ابن المنذر والداودىّ ، وهو الذى آرتضاه أبو عمر بن عبد البر ، وبه قال ابن شهاب[1] وأبو الزناد وربيعة ؛ غير أنهم قالوا : لأن رضاه بالبيع عجز منه . وقال مالك وأبو حنيفة وأصحابهما : لا يجوز بيع المكاتب ما دام مكاتبا حتى يعجِز ، ولا يجوز بيع كتابته بحال ؛ وهو قول الشافعىّ بمصر . وكان بالعراق يقول : بيعه جائز ، وأما بيع كتابته فغير جائزة . وأجاز مالك بيع الكتابة ؛ فإن أدّاها عَتَق ، وإلا كان رقيقا لمشترى الكتابة . ومنع من ذلك أبو حنيفة ؛ لأنه بيع غَرَر . واختلف قول الشافعىّ فى ذلك بالمنع والإجازة . وقالت طائفة : يجوز بيع المكاتب على أن يمضى فى كتابته ؛ فإن أدّى عتق وكان ولاؤه للذى آبتاعه ولو عَجَز فهو عبد له . وبه قال النَّخَعىّ وعطاء والليث وأحمد وأبو ثور . وقال الأوزاعىّ : لا يباع المكاتب إلا للعتق ، ويُكره أن يباع قبل عجزه ؛ وهو قول أحمد وإسحاق . قال أبو عمر : فى حديث بَرِيرة إجازةُ بيع المكاتب إذا رضى بالبيع ولم يكن عاجزا عن أداء نَجْم قد حلّ عليه ؛ بخلاف قول من زعم أن بيع المكاتب غير جائز إلا بالعجز ؛ لأن بَرِيرة لم تذكر أنها عَجَزت عن أداء نجم ، ولا أخبرت بأن النجم قد حلّ عليها ، ولا قال لها النبىّ صلى الله عليه وسلم أعاجزة أنت أم هل حل عليك نجم . ولو لم يجز بيع المكاتب والمكاتبة إلا بالعجز عن أداء ما قد حلّ لكان النبىّ صلى الله عليه وسلم قد سألها أعاجزة هى أم لا ، وما كان ليأذن

(١) فى ك : أشهب .

فى شرائها إلا بعد علمه صلى الله عليه وسلم أنها عاجزة ولو عن أداء نجم واحد قـد حل عليها . وفى حديث الزهرىّ أنهـا لم تكن قضت من كتابتها شيئا . ولا أعلم فى هذا الباب حجة أصح من حديث بَريرة هـذا ، ولم يُرْوَ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم شىء يعارضه ، ولا فى شىء من الأخبار دليل على عجزها . استدلّ من منع من بيع المكاتَب بأمور : منها أن قالوا إن الكتابة المذكورة لم تكن انعقدت ، وأن قولها كاتبت أهلى معناه أنها راوضتهم عليها ، وقدّروا مبلغها وأجلها ولم يعقدوها . وظاهر الأحاديث خلافُ هـذا إذا تؤُمِّل مساقها . وقيل : إن بَريرةَ عَجَزت عن الأداء فاتفقت هى وأهلها على فسخ الكتابة ، وحينئذ صح البيع ؛ إلا أن هذا إنما يتمشى على قول من يقول : إن تعجيز المكاتب غير مفتقر إلى حكم حاكم إذا اتفق العبد والسيد عليه ؛ لأن الحق لا يعدوهما ، وهو المذهب المعروف . وقال سُحْنُون : لا بدّ من السلطان ؛ وهذا إنما خاف أن يتواطأا على ترك حق الله تعالى . ويدلّ على صحة أنها عجزت ما روى أن بَريرة جاءت عائشـة تستعينها فى كتابتها ولم تكن قضت من كتابتها شيئا ؛ فقالت لهـا عائشة : ارجعى إلى أهلك فإن أحبُّوا أن أقضى عنك كتابتك فعلت . فظاهر هـذا أن جميع كتابتها أو بعضها استحق عليها ؛ لأنه لا يُقْضَى من الحقوق إلا ما وجبت المطالبـة به ، والله أعلم . هذه التأويلات أشـبه ما لهم فيها من الدَّخَل ما بيّناه (١) . وقال ابن المنـذر : ولا أعلم حجة لمن قال ليس له بيع المكاتب إلا أن يقول لعل بَريرة عَجَزت . قال الشافعىّ : وأظهر معانيه أن لمـالك المكاتَب بيعه .

الحادية عشرة — المكاتَب إذا أدّى كتابته عتق ولا يحتاج إلى ابتداء عتق من السيد . وكذلك ولده الذين وُلدوا فى كتابته من أمته ، يَعْتِقون بعتقه ويَرِقّون برقّه ؛ لأن ولد الإنسان من أمَتـه بمثابته اعتبارا بالحر وكذلك ولد المكاتَبة ، فإن كان لهما ولد قبـل الكتابة لم يدخل فى الكتابة إلا بشرط .

الثانيـة عشرة — ﴿ وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِى آتَاكُمْ ﴾ هذا أمر للسادة بإعانتهم فى مال الكتابة ؛ إما بأن يعطوهم شيئا ممـا فى أيديهم — أعنى أيدى السادة — أو يحطُّوا عنهم شيئا

(١) فى ب وك : وهذان التأويلان أشبه ما لهم وفيهما . الخ .

من مال الكتابة . قال مالك : يوضع عن المكاتب من آخر كتابته . وقد وضع ابن عمر خمسة آلاف من خمسة وثلاثين ألفا . واستحسن علىّ رضى الله عنه أن يكون ذلك ربع الكتابة . قال الزهراوىّ : روى ذلك عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . واستحسن ابن مسعود والحسن بن أبى الحسن ثلثها . وقال قتادة : عشرها . ابن جبير : يسقط عنه شيئا ، ولم يحدّه ؛ وهو قول الشافعى ، واستحسنه الثورى . قال الشافعى : والشىء أقلّ شىء يقع عليه اسم شىء ؛ ويجبر عليه السيد ويحكم به الحاكم على الورثة إن مات السيد . ورأى مالك رحمه الله تعالى هذا الأمر على الندب ، ولم يرلقدر الوضيعة حدّا . احتج الشافعىّ بمطلق الأمر فى قوله : «وَآتُوهُمْ» ، ورأى أن عطف الواجب على الندب معلوم فى القرآن ولسان العرب ، كما قال تعالى : «إِنَّ اللهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وإِيتَاءِ ذِى الْقُرْبَى»[1] وما كان مثله . قال ابن العربى : وذكره قبله إسماعيل بن إسحاق القاضى ، جعل الشافعىّ الإيتاء واجبا ، والكتابة غير واجبة ؛ بجعل الأصل غير واجب والفرع واجبا ، وهذا لا نظير له ، فصارت دعوى محضة . فإن قيل : يكون ذلك كالنكاح لا يجب فإذا انعقد وجبت أحكامه ، منها المتعة . قلنا : عندنا لا تجب المتعة فلا معنى لأصحاب الشافعىّ . وقد كاتب عثمان بن عفان عبده وحلف ألّا يحطّه... ، فى حديث طويل .

قلت : وقد قال الحسن والنَّخَعِىّ وبُريدة إنما الخطاب بقوله : « وَآتُوهُمْ » للناس أجمعين فى أن يتصدقوا على المكاتَبين ، وأن يعينوهم فى فَكاك رقابهم . وقال زيد بن أسلم : إنما الخطاب للولاة بأن يعطوا المكاتبين من مال الصدقة حظّهم ؛ وهو الذى تضمنه قوله تعالى « وَفِى الرِّقَابِ »[2] . وعلى هذين القولين فليس لسيد المكاتَب أن يضع شيئا عن مكاتَبه . ودليل هذا أنه لو أراد حط شى من نجوم الكتابة لقال وضَعُوا عنهم كذا .

الثالثة عشرة — إذا قلنا : إن المراد بالخطاب السادة فرأى عمر بن الخطاب أن يكون ذلك من أوّل نجومه ، مبادرةً إلى الخير خوفا ألّا يدرك آخرها . و رأى مالك رحمه الله تعالى وغيره أن يكون الوضع من آخر نجم . وعلّة ذلك أنه إذا وضع من أوّل نجم ربما عجز العبد

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٦٥ . (٢) راجع جـ ٨ ص ١٨٢ .

فرجع هو وماله إلى السيد، فعادت إليه وَضِيعته وهى شبه الصدقة . وهـذا قول عبد الله ابن عمر وعلىّ . وقال مجاهد : يترك له من كل نجم . قال ابن العربى : والأقوى عندى أن يكون فى آخرها ؛ لأن الإسقاط أبدا إنما يكون فى أخريات الديون .

الرابعة عشر — المكاتب إذا بيع للعتق رضًا منه بعد الكتابة وقبض بائعه ثمنه لم يجب عليه أن يعطيه من ثمنه شيئا، سواء باعه لعتق أو لغير عتق، وليس ذلك كالسيد يؤدى إليه مكاتَب كتابته فيؤتيه منها، أو يضع عنه من آخره نَجما أو ما شاء : على ما أمر الله به فى كتابه، لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم لم يأمر موالى بَرِيرة بإعطائها مما قبضوا شيئا، وإن كانوا قد باعوها للعتق .

الخامسة عشرة — اختلفوا فى صفة عقد الكتابة؛ فقال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : صفتها أن يقول السيد لعبده كاتبتك على كذا وكذا من المال ، فى كذا وكذا نجما ، إذا أدّيته فأنت حر . أو يقول له أدّ إلىّ ألفا فى عشرة أنجم وأنت حر . فيقول العبد قد قبلت ونحو ذلك من الألفاظ فمتى أدّاها عتق . وكذلك لو قال العبد كاتبنى ، فقال السيد قد فعلت ، أو قد كاتبتك . قال ابن العربى : وهذا لايلزم ؛ لأن لفظ القرآن لا يقتضيه والحال يشهد له ؛ فإن ذكره فحسن، وإن تركه فهو معلوم لا يحتاج إليه . ومسائل هـذا الباب وفروعه كثيرة ؛ وقد ذكرنا من أصوله جملة ، فيها لمن اقتصر عليها كفاية، والله الموفق للهداية .

السادسة عشرة — فى ميراث المكاتب ؛ واختلف العلماء فى ذلك على ثلاثة أقوال : فذهب مالك أن المكاتب إذا هلك وترك مالا أكثر مما بقى عليه من كتابته وله ولد ولدوا فى كتابته أو كاتب عليهم ، ورثوا ما بقى من المال بعد قضاء كتابته؛ لأن حكمهم كحكمه ، وعليهم السعى فيما بقى من كتابته لو لم يخلف مالا، ولا يعتقون(١) إلا بعتقه ، ولو أدّى عنهم ما رجع بذلك عليهم؛ لأنهم يعتقون عليه؛ فهم أولى بميراثه لأنهم مساوون له فى جميع حاله .

والقول الثانى — أنه يؤدّى عنه من ماله جميع كتابته، وجعل كأنه قد مات حرا، ويرثه جميع ولده ، وسواء فى ذلك من كان حرًّا قبل موته من ولده ومن كاتب عليهم أو ولدوا

(١) فى ب : ولا يكتفون .

فى كتابته ؛ لأنهم قد استووا فى الحرية كلّهم حين تأدّت عنهم كتابتهم . روى هذا القول عن على وابن مسعود ، ومن التابعين عن عطاء والحسن وطاوس و إبراهيم ، و به قال فقهاء الكوفة سفيان الثورى وأبو حنيفة وأصحابه والحسن بن صالح بن حَىّ ، و إليه ذهب إسحاق .

والقول الثالث — أن المكاتب إذا مات قبل أن يؤدّى جميع كتابته فقد مات عبدا ، وكل ما يخلفه من المال فهو لسيده ، ولا يرثه أحد من أولاده ، لا الأحرار ولا الذين معه فى كتابته ؛ لأنه لما مات قبل أن يؤدى جميع كتابته فقد مات عبدا وماله لسيده ، فلا يصح عتقه بعد موته ؛ لأنه محال أن يَعتِق عبد بعد موته ، وعلى ولده الذين كاتب عليهم أو ولدوا فى كتابته أن يسعَوْا فى باقى الكتابة ، ويسقط عنهم منها قدر حصته : فإن أدّوا عَتَقوا لأنهم كانوا فيها تبعا لأبيهم ، و إن لم يؤدوا ذلك رَقُّوا . هذا قول الشافعى ، و به قال أحمد ابن حنبل ، وهو قول عمر بن الخطاب وزيد بن ثابت وعمر بن عبد العزيز والزهرى وقتادة .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا ﴾ روى عن جابر بن عبد الله وابن عباس رضى الله عنهم أن هذه الآية نزلت فى عبد الله بن أُبَىّ ، وكانت له جاريتان إحداهما تسمى مُعاذة والأخرى مُسَيْكة : وكان يُكرههما على الزنى و يضر بهما عليه ابتغاء الأجر وكسب الولد ، فشكتا ذلك إلى النبى صلى الله عليه وسلم فنزلت الآية فيه وفيمن فعل فعله من المنافقين . ومعاذة هذه أمُّ خولة التى جادلت النبىّ صلى الله عليه وسلم فى زوجها . وفى صحيح مسلم عن جابر أن جارية لعبد الله بن أُبَىّ يقال لها مُسَيكة وأخرى يقال لها أُمَيْمة فكان يُكرههما على الزنى ، فشكتا ذلك إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فأنزل الله عز وجل « وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ — إلى قوله — غَفُورٌ رَحِيمٌ » .

قوله تعالى : ﴿ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا ﴾ راجع إلى الفَتَيات ، وذلك أن الفتاة إذا أرادت التحصُّن فحينئذ يمكن و يتصوّر أن يكون السيد مكرها ، ويمكن أن ينهى عن الإكراه . و إذا كانت الفتاة لا تريد التحصّن فلا يتصوّر أن يقال للسيد لا تكرهها ؛ لأن الإكراه لا يتصوّر فيها وهى مريدة للزنى . فهذا أمر فى سَادة وفتيات حالُهم هذه . و إلى هذا المعنى أشار ابن العربى

فقال : إنما ذكر الله تعالى إرادة التحصن من المرأة لأن ذلك هو الذى يصوّر الإكراه ؛ فأما إذا كانت هى راغبة فى الزنى لم يتصوّر إكراه، فخصّلوه . وذهب هذا النظرُ عن كثير من المفسرين ؛ فقال بعضهم قوله : « إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا » راجع إلى الأيامى . قال الزجاج والحسين بن الفضل : فى الكلام تقديم وتأخير ؛ أى وأنكحوا الأيامى والصالحين من عبادكم إن أردن تحصنا . وقال بعضهم : هـذا الشرط فى قوله : « إِنْ أَرَدْنَ » مُلْغًى ، ونحو ذلك مما يَضْعُف . والله الموفق .

قوله تعالى : ﴿ لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ أى الشىء الذى تَكْسِبه الأمة بفرجها، والولد لِيُسترقّ فيباع . وقيل : كان الزانى يفتدى ولده من المزنىّ بها بمائة من الإبل يدفعها إلى سيدها .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ ﴾ أى يقهرهن . ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ ﴾ لهن ﴿ رَحِيمٌ ﴾ بهن . وقرأ ابن مسعود وجابر بن عبد الله وابن جبير : « لهن غفور » بزيادة لهن . وقد مضى الكلام فى الإكراه فى « النحل »(١) والحمد لله . ثم عدّد تعالى على المؤمنين نعمه فيما أنزل إليهم من الآيات المنيرات(٢) ، وفيها ضرب لهم من أمثال الماضين من الأمم ليقع التحفظ مما وقع أولئك فيه .

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ۖ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ ۖ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ۚ نُورٌ عَلَىٰ نُورٍ ۗ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَن يَشَاءُ ۚ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ ۗ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٥﴾

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٨٠ فما بعد .　　(٢) فى ك : النيرات وفيها ضرب من أمثال .

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ الآية (١) .

النور فى كلام العرب : الأضواء المدركة بالبصر . وأستعمل مجازا فيما صح من المعانى ولاح ؛ فيقال منه : كلام له نور . ومنه : الكتاب المنير ، ومنه قول الشاعر :

نَسب كأنّ عليه من شمس الضحا * نورا ومن فَلَقِ الصّباح عَمودا

والناس يقولون : فلان نور البلد ، وشمس العصر وقمره . وقال :

* فإنك شمسٌ والملوك كواكبُ (٢) *

وقال آخر :

هَلّا خصصت من البلاد بمقصد * قمرَ القبائل خالد بن يزيد

وقال آخر :

إذا سار عبد الله من مَرْوَ ليلةً * فقد سار منها نورها و جمالها

فيجوز أن يقال : لله تعالى نور ، من جهة المدح لأنه أوجد الأشياء ، ونور جميع الأشياء منه ابتداؤها وعنه صدورها ، وهو سبحانه ليس من الأضواء المدركة جلّ وتعالى عما يقول الظالمون عُلُوًّا كبيرا . وقد قال هشام الجواليقى وطائفة من المُجَسِّمة : هو نور لا كالأنوار ، وجسم لا كالأجسام . وهذا كله محال على الله تعالى عقلا ونقلا على ما يعرف فى موضعه من علم الكلام . ثم إن قولهم متناقض ؛ فإن قولهم : جسم أو نور حكمٌ عليه بحقيقة ذلك ، وقولهم : لا كالأنوار ولا كالأجسام نفىٌ لما أثبتوه من الجسميّة والنور ؛ وذلك متناقض ، وتحقيقه فى علم الكلام . والذى أوقعهم فى ذلك ظواهر اتبعوها منها هذه الآية ، وقوله عليه السلام إذا قام من الليل يتهجّد : "اللّهم لك الحمد أنت نور السموات والأرض" . وقال عليه السلام وقد سئل : هل رأيت ربّك ؟ فقال : "رأيت نورا" . إلى غير ذلك من الأحاديث .

وأختلف العلماء فى تأويل هذه الآية ؛ فقيل : المعنى أى به وبقدرته أنارت أضواؤها ، واستقامت أمورها ، وقامت مصنوعاتها . فالكلام على التقريب للذهن ؛ كما يقال : الملك نور أهل البلد ؛ أى به قِوام أمرها وصلاح جملتها ؛ لجَرَيان أموره على سنن السّداد . فهو فى الملك

(١) من ب و جـ و ك .

(٢) هذا صدر بيت للنابغة الذبيانى من قصيدة يمدح بها النعمان . وعجزه :
* إذا طلعت لم يبد منهن كوكب *

مجـاز ، وهو فى صـفة الله حقيقة محضة ؛ إذ هو الذى أبدع الموجودات وخلق العقل نورًا هاديا ؛ لأن ظهور الموجود به حصل كما حصل بالضَّوْء ظهور المبصرات ، تبـارك الله تعالى لا ربّ غيره . قال معناه مجاهـد والزّهرى وغيرهما . قال ابن عرفة : أى منوّر السموات والأرض . كذا قال الضحّاك والقُرَظى . كما يقولون : فلان غياثنـا ؛ أى مغيثنا . وفلان زادى ؛ أى مزوّدى . قال جرير :

وأنت لنـا نور وغَيْث وعِصْمة * ونبْتٌ لمن يرجـو نَداك ورِيقُ

أى ذو وَرَق . وقال مجاهد : مدبّر الأمور فى السموات والأرض . أُبَىّ بن كعب والحسن وأبو العالية : مزيّن السموات بالشمس والقمر والنجوم ، ومُزَيِّن الأرض بالأنبياء والعلماء والمؤمنين . وقال ابن عباس وأنس : المعنى الله هادى أهـل السموات والأرض . والأول أعمّ للمعانى وأصح مع التأويل .

قوله تعـالى : ﴿ مَثَلُ نُورِهِ ﴾ أى صفة دلائله التى يقذفها فى قلب المؤمن ؛ والدلائل تسمى نورا . وقد سمى الله تعالى كتابه نورا فقال : «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا»[1] وسمى نبيّه نورا فقال : « قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ »[1] . وهذا لأن الكتاب يهدى ويبيّن ، وكذلك الرسـول . ووجه الإضافة إلى الله تعالى أنه مثبت الدلالة ومبيِّنها وواضعها . وتحتمل الآية معنى آخر ليس فيه مقابلة جزء من المثال بجزء من الممثّل به ، بل وقع التشبيه فيه جملة بجملة ، وذلك أن يريد مَثَل نور الله الذى هو هداه ، وإتقانه صنعة كل مخلوق ، وبراهينه الساطعة على الجملة ، كهذه الجملة من النور الذى تحذونه أنتم على هذه الصفة ، التى هى أبلغ صفات النور الذى بين أيدى النـاس ؛ فمثل نور الله فى الوضوح كهذا الذى هو منتهاكم أيهـا البشر . والمِشْكاة : الكَوّة فى الحائط غير النـافذة ؛ قاله ابن جُبير وجمهور المفسرين ، وهى أجمع للضوء ، والمصباحُ فيها أكثر إنارة منه فى غيرها ، وأصلها الوعاء يجعل فيه الشىء . والمشكاة وعاء من أَدَم كالدَّلْو يبرّد فيها المـاء ؛ وهو على وزن مِفعلة كالمِقراة[2] والمِصفاة . قال الشاعر :

---

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٧ . وص ١١٧ .

(٢) المقراة : القصعة التى يقرى الضيف فيها .

كأن عَيْنيه مِشكاتان فى حجر * قيضا اقتياضا بأطراف المناقير (١)

وقيل : المِشْكاة عمود القِنديل الذى فيه الفتيلة . وقال مجاهد : هى القنديل . وقال : « فِي زُجَاجَةٍ » لأنه جسم شفاف، والمصباح فيه أنور منه فى غير الزجاج . والمصباح : الفتيل بناره . ﴿ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ ﴾ أى فى الإنارة والضوء . وذلك يحتمل معنيين : إما أن يريد أنها بالمصباح كذلك ، وإما أن يريد أنها فى نفسها لصفائها وجودة جوهرها كذلك . وهذا التأويل أبلغ فى التعاون على النور . قال الضحاك : الكوكب الدُّرِّى هو الزُّهرة .

قوله تعالى : ﴿ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ ﴾ أى من زيت شجرة، فحذف المضاف . والمباركة المنماة ؛ والزيتون من أعظم الثمار نماء، والرمان كذلك . والعيان (٢) يقتضى ذلك . وقول أبى طالب يرثى مسافر بن أبى عمرو بن أمية بن عبد شمس :

ليتَ شِعْرِى مسافِرَ بن أبى عمـ * ـرو وليتٌ يقولها المحزونُ

بورك الميّت الغريب كما با * رك نبعُ الرمان والزيتونُ

وقيل : من بركتهما أن أغصانهما تورق من أسفلها إلى أعلاها . وقال ابن عباس : فى الزيتون منافع، يُسرج بالزيت، وهو إدام، ودِهان ، ودباغ ، ووَقود يوقد بحطبه وثُفْله ، وليس فيه شىء إلا وفيه منفعة، حتى الرَّماد يغسل به الإبريسم (٣) . وهى أول شجرة نبتت فى الدنيا ، وأول شجرة نبتت بعد الطوفان ، وتنبت فى منازل الأنبياء والأرض المقدسة ، ودعا لها سبعون نبيًّا بالبركة ؛ منهم إبراهيم ، ومنهم محمد صلى الله عليهما وسلم [فإن النبى صلى الله عليه وسلم (٤) قال] : " اللهم بارك فى الزيت والزيتون " . قاله مرتين (٥) .

قوله تعالى : ﴿ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ ﴾ اختلف العلماء فى قوله تعالى : « لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ » فقال ابن عباس وعكرمة وقتادة وغيرهم : الشرقية التى تصيبها الشمس إذا شرقت

(١) ورد هذا البيت برواية أخرى فى كتاب الصناعتين لأبى هلال العسكرى وقد نسبه لأبى زبيد . والرواية فيه .

كأن عينيه فى وقبين من حجر * قيضا ... ... الخ

والوقب : نقرة فى الصخرة يجتمع فيها الماء . وقيضا : شقتا . والمناقير : واحده منقار، وهى حديدة كالفأس تنقر بها الحجر وغيره .

(٢) كذا فى ب وك . أى المشاهد . (٣) الإبريسم : معرب ، وفيه ثلاث لغات ، وهو الحرير .

(٤) من ك . (٥) فى هـ وك : فى مسند الدارمى مرفوعا « كلوا الزيت وادهنوا به فانه يخرج من شجرة مباركة » .

ولا تصيبها إذا غَرَبت ؛ لأن لها سترا . والغربيّة عكسها ؛ أى أنها شجرة فى صحراء ومنكشف من الأرض لا يواريها عن الشمس شىء وهو أجود لِزَيْتِها ، فليست خالصة للشرق فتسمّى شرقية ولا للغرب فتسمّى غربيّـة ، بل هى شرقية غربية . وقال الطبرى عن ابن عباس : إنها شجرة فى دَوْحة قد أحاطت بها ؛ فهى غير منكشفة من جهة الشرق ولا من جهة الغرب . قال ابن عطية : وهذا قول لا يصح عن ابن عباس ؛ لأن الثمرة التى بهـذه الصفة يفسد جناها ، وذلك مشاهد فى الوجود . وقال الحسن : ليست هذه الشجرة من شجر الدنيا ، و إنما هو مَثَل ضربه الله تعالى لنوره ، ولو كانت فى الدنيا لكانت إمّا شرقية و إمّا غربية . الثعلبىّ : وقد أفصح القرآن بأنها من شجر الدنيـا ؛ لأنها بدل من الشجرة ، فقال « زَيْتُونَةٍ » . وقال ابن زيد : إنها من شجر الشأم ؛ فإن شجر الشأم لا شرقىّ ولا غربىّ ، وشجر الشأم هو أفضل الشجر ، وهى الأرض المباركة . و « شَرْقِيَّةٍ » نعت لـ « زيتونةٍ » و « لا » ليست تحول بين النعت والمنعوت ، « وَلَا غَرْبِيَّةٍ » عطف عليه .

قوله تعالى : ﴿ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ﴾ مبالغة فى حسنه وصفائه وجودته . ﴿ نُورٌ عَلَى نُورٍ ﴾ أى اجتمع فى المِشكاة ضوء المصباح إلى ضوء الزجاجة و إلى ضوء الزيت فصار لذلك نورا على نور . واعتقلت هـذه الأنوار فى المشكاة فصارت كأنور ما يكون ؛ فكذلك براهين الله تعالى واضحة ، وهى برهان بعد برهان ، وتنبيـه بعد تنبيه ؛ كإرساله الرسل و إنزاله الكتب ، ومواعظ تتكرر فيها لمن له عقل مُعْتَبِر . ثم ذكر تعالى هداه لنوره من شاء وأسعد من عباده ، وذكر تفضله للعباد فى ضرب الأمثال لتقع لهـم العبرة والنظر المؤدى إلى الإيمـان . وقرأ عبد الله بن عيّاش بن أبى ربيعة وأبو عبد الرحمن السُّلمىّ « اللهُ نَوَّر » بفتح النون والواو المشدّدة . واختلف المتأوّلون فى عود الضمير فى « نُورِهِ » على من يعود ؛ فقال كعب الأحبار وابن جبير : هو عائد على محمد صلى الله عليه وسلم ؛ أى مَثَل نور محمد صـلى الله عليه وسـلم . قال ابن الأنبارىّ : « اللهُ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » وقف حسن ، ثم تبتدئ « مَثَـلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ » على معنى نور محمد صلى الله عليه وسلم . وقال أُبَىّ بن كعب وابن جبير

أيضا والضحاك : هو عائد على المؤمنين . وفى قراءة أُبَىّ : « مثل نور المؤمنين » . وروى أن فى قراءته « مثل نور المؤمن » . وروى أن فيها « مثل نور من آمن به » . وقال الحسن : هو عائد على القرآن والإيمان . قال مكىّ : وعلى هذه الأقوال يوقف على قوله : « وَالْأَرْضِ » . قال ابن عطية : وهذه الأقوال فيها عود الضمير على من لم يجر له ذكر، وفيها مقابلة جزء من المثال بجزء من الممثّل ؛ فعلى من قال الممثّل به محمد صلى الله عليه وسلم، وهو قول كَعْب الحِبْر[1] ؛ فرسول الله صلى الله عليه وسلم هو المشكاة أو صدره ، والمصباح هو النبوّة وما يتصل بها من عمله[2] وهداه ، والزجاجة قلبه ، والشجرة المباركة هى الوحى ، والملائكة رسل الله إليه وسببه المتصل به، والزيت هو الحجج والبراهين والآيات التى تضمّنها الوَحْى . ومن قال : الممثّل به المؤمن، وهو قول أُبَىّ ؛ فالمشكاة صدره، والمصباح الإيمان والعلم ، والزجاجة قلبه، وزيتها هو الحجج والحكمة التى تضمّنها . قال أُبَىّ : فهو على أحسن الحال يمشى فى الناس كالرجل الحىّ يمشى فى قبور الأموات . ومن قال : إن الممثّل به هو القرآن والإيمان ؛ فتقدير الكلام : مثل نوره الذى هو الإيمان فى صدر المؤمن فى قلبه كمشكاة ؛ أى كهذه الجملة . وهذا القول ليس فى مقابلة التشبيه كالأولين ؛ لأن المشكاة ليست تقابل الإيمان . وقالت طائفة : الضمير فى «نوره» عائد على الله تعالى . وهذا قول ابن عباس فيما ذكر الثعلبىّ والماوردىّ والمهدوىّ، وقد تقدّم معناه . ولا يوقف على هذا القول على «الأرض» . قال المهدوىّ : الهاء لله عز وجل ؛ والتقدير : الله هادى أهل السموات والأرض، مَثَل هداه فى قلوب المؤمنين كمشكاة ؛ وروى ذلك عن ابن عباس . وكذلك قال زيد بن أسلم ، والحسن : إن الهاء لله عز وجل . وكان أُبَىّ وابن مسعود يقرأانها « مثلُ نُوره فى قلب المؤمن كمشكاة » . قال محمد بن على الترمذى : فأما غيرهما فلم يقرأها فى التنزيل هكذا، وقد وافقهما فى التأويل أن ذلك نوره فى قلب المؤمن، وتصديقه فى آية أخرى يقول : « أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ[3] » . وآعتلّ الأولون بأن قالوا : لا يجوز أن يكون الهاء لله عز وجل ؛ لأن الله عز وجل لا حدّ

(١) الحبر (بالفتح والكسر) : العالم ذميا كان أو مسلما . وكعب الحبر (بالكسر) : منسوب إلى الحبر الذى يكتب به ؛ لأنه صاحب كتب . فى ك : كعب الأحبار .

(٢) فى ابن عطية : « من علمه » .

(٣) راجع جـ ١٥ ص ٢٤٦ .

لنوره . وأمال الكسائى فيما روى عنه أبو عمر الدُّورِى الألف من « مشكاة » وكسَر الكاف التى قبلها . وقرأ نصر بن عاصم : « زَجاجة » بفتح الزاى و « الزِّجاجة » كذلك ، وهى لغة. وقرأ ابن عامر وحفص عن عاصم : « دُرِّىّ » بضم الدال وشد الياء، ولهذه القراءة وجهان : إمّا أن ينسب الكوكب إلى الدُّرّ لبياضه وصفائه ، و إمّا أن يكون أصله دُرِّىء مهموز، فُعِّيل من الدّرء وهو الدفع، وخُفّفت الهمزة . و يقال للنجوم العظام التى لا تعرف أسماؤها : الدّرارى، بغير همز ؛ فلعلّهم خففوا الهمزة ، والأصل من الدّرء الذى هو الدفع . وقرأ حمزة وأبو بكر عن عاصم : «درىء» بالهمز والمد، وهو فُعِّيل من الدرء؛ بمعنى أنها يدفع بعضُها بعضا . وقرأ الكسائى وأبو عمرو : « دِرِّىء » بكسر الدال والهمز من الدرء والدفع ؛ مثل السِّكِّير والفِسِّيق . قال سيبويه : أى يدفع بعض ضوئه بعضا من لمعانه . قال النحاس : وضعّف أبو عبيد قراءة أبى عمرو والكسائى تضعيفا شديدا ، لأنه تأوّلها من درأت أى دفعت ؛ أى كوكب يجرى من الأفق إلى الأفق . و إذا كان التأويل على ما تأوله لم يكن فى الكلام فائدة، ولا كان لهذا الكوكب مزية على أكثر الكواكب ؛ ألا ترى أنه لا يقال جاءنى إنسان من بنى آدم . ولا ينبغى أن يتأوّل لمثل أبى عمرو والكسائى مع علمهما وجلالتهما هذا التأويل البعيد ، ولكن التأويل لهما على ما روى عن محمد بن يزيد أن معناهما فى ذلك : كوكب مندفع بالنور ؛ كما يقال : اندرأ الحريق أى اندفع . وهذا تأويل صحيح لهذه القراءة . وحكى سعيد بن مسعدة أنه يقال : درأ الكوكب بضوئه إذا امتد ضوءه وعلا . وقال الجوهرى فى الصّحاح : ودرأ علينا فلان يدرأ دُروءًا أى طلع مفاجأة . ومنه كوكب دِرِّىء، على فِعِّيل، مثل سِكِّير وخِمِّير ، لشدّة توقده وتلألئه . وقد درأ الكوكب دروءا. وقال أبو عمرو بن العلاء سألت رجلا من سعد بن بكر من أهل ذات عِرْق فقلت: هذا الكوكب الضخم ما تُسمُّونه ؟ قال : الدِّرِّىء، وكان من أفصح الناس . قال النحاس : فأما قراءة حمزة فأهل اللغة جميعا قالوا : هى لحن لا تجوز ، لأنه ليس فى كلام العرب اسم على فُعِّيل . وقد اعترض أبو عبيد فى هذا فاحتج لحمزة فقال : ليس هو فُعِّيل و إنما هو فُعُّول، مثل سُبُّوح، أبدل من الواو ياء، كما قالوا : عُتِىٌّ . قال أبو جعفر النحاس : وهذا الاعتراض والاحتجاج من أعظم الغلط

وأشدّه، لأن هذا لا يجوز ألبتّة، ولو جاز ما قال لقيل فى سُبّوح سُبّيح، وهذا لا يقوله أحد، وليس عُتِيّ من هذا، والفرق بينهما واضح بيّن، لأنه ليس يخلو عُتِيّ من إحدى جهتين : إما أن يكون جمع عاتٍ فيكون البدل فيه لازما، لأن الجمع باب تغيير، والواو لا تكون طرفا فى الأسماء وقبلها ضمة، فلما كان قبل هذه ساكن وقبل الساكن ضمة والساكن ليس بحاجز حصين أبدل من الضمة كسرة فقلبت الواو ياء . وإن كان عُتِيّ واحدا كان بالواو أولى، وجاز قلبها لأنها طرف، والواو فى فُعول ليست طرفا فلا يجوز قلبها . قال الجوهرى : قال أبو عبيد إن ضممت الدال قلت دُرِّىّ، يكون منسوبا إلى الدر، على فُعْلِيّ ولم تهمزه لأنه ليس فى كلام العرب فُعيل . ومن همزه من القراء فإنما أراد فُعُّولا مثل سُبّوح فاستثقل [لكثرة الضمات](٢) فردّ بعضه إلى الكسر . وحكى الأخفش عن بعضهم : « دَرِّىء » من درأته، وهمزها وجعلها على فَعِّيل مفتوحة الأول . قال : وذلك من تلألئه . قال الثعلبى : وقرأ سعيد بن المسيب وأبو رَجاء : « دَرِّىء » بفتح الدال مهموزا . قال أبو حاتم : هذا خطأ لأنه ليس فى الكلام فَعِّيل، فإن صح عنهما فهما حجة . ﴿ يُوقَدُ ﴾ قرأ شيبة ونافع وأيوب وسلام وابن عامر وأهل الشام وحفص : « يُوقد » بياء مضمومة وتخفيف القاف وضم الدال . وقرأ الحسن والسُّلَمِىّ وأبو جعفر وأبو عمرو بن العلاء البصرى : « تَوَقَّدَ » مفتوحة الحروف كلها مشدّدة القاف، واختارها أبو حاتم وأبو عبيد . قال النحاس : وهاتان القراءتان متقاربتان ؛ لأنهما جميعا للصباح، وهو أشبه بهذا الوصف، لأنه الذى ينير ويضىء، وإنما الزجاجة وعاء له . و « تَوَقَّدَ » فعل ماض من تَوَقّد يتوقّد، ويُوقَد فعل مستقبل من أوقد يُوقِد . وقرأ نصر ابن عاصم : « تَوَقَّدُ » والأصل على قراءته تتوقد حذف إحدى التاءين لأن الأخرى تدلّ عليها . وقرأ الكوفيون : « تُوقَد » بالتاء يعنون الزجاجة . فهاتان القراءتان على تأنيث الزجاجة . ﴿ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ ﴾ تقدم القول فيه . ﴿ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ ﴾ على تأنيث النار . وزعم أبو عبيد أنه لا يعرف إلا هذه القراءة . وحكى أبو حاتم أن السُّدّى روى عن أبى مالك عن ابن عباس أنه قرأ : « ولَوْ لم يمسسه نار » بالياء . قال محمد بن يزيد : التذكير على أنه تأنيث غير حقيق، وكذا سبيل المؤنث عنده .

(١) فى ك : شيوخ شيبخ . (٢) من ب و ك .

وقال ابن عمر: المشكاة جَوْف محمد صلى الله عليه وسلم، والزجاجة قلبه، والمصباح النور الذى جعله الله تعالى فى قلبه يوقد من شجرة مباركة؛ أى أن أصله من إبراهيم وهو شجرته، فأوقد الله تعالى فى قلب محمد صلى الله عليه وسلم النور كما جعله فى قلب إبراهيم عليه السلام. قال محمد بن كعب: المشكاة إبراهيم، والزجاجة إسماعيل، والمصباح محمد صلوات الله عليهم أجمعين، سمّاه الله تعالى مصباحا كما سمّاه سراجا فقال: «وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا»[1] يوقد من شجرة مباركة وهى آدم عليه السلام، بورك فى نسله وكَثُر منه الأنبياء والأولياء. وقيل: هى إبراهيم عليه السلام، سمّاه الله تعالى مباركا لأن أكثر الأنبياء كانوا من صلبه. ﴿لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ﴾ أى لم يكن يهوديا ولا نصرانيا وإنما كان حنيفا مسلما. وإنما قال ذلك لأن اليهود تصلّى قِبل المغرب والنصارى تصلّى قبل المشرق. ﴿يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ﴾ أى يكاد محاسن محمد صلى الله عليه وسلم تظهر للناس قبل أن أوحى الله تعالى إليه. ﴿نُورٌ عَلَى نُورٍ﴾ نبىّ من نَسْل نبىّ. وقال الضحاك: شبه عبد المطلب بالمشكاة وعبد الله بالزجاجة والنبى صلى الله عليه وسلم بالمصباح كان فى قلبهما، فورث النبوّة من إبراهيم. «مِنْ شَجَرَةٍ» أى شجرة التُّقى والرضوان وعشيرة الهدى والإيمان شجرة أصلها نبوّة، وفرعها مروءة، وأغصانها تنزيل، وورقها تأويل، وخدمها جبريل وميكائيل. قال القاضى أبو بكر ابن العربى: ومن غريب الأمر أن بعض الفقهاء قال إن هذا مَثَل ضربه الله تعالى لإبراهيم ومحمد ولعبد المطلب وابنه عبد الله، فالمشكاة هى الكوّة بلغة الحبشة، فشبّه عبد المطلب بالمشكاة فيها القنديل وهو الزجاجة، وشبّه عبد الله بالقنديل وهو الزجاجة، ومحمد كالمصباح يعنى من أصلابهما، وكأنه كوكب دُرِّىٌّ وهو المشترى «يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ» يعنى إرث النبوّة من إبراهيم عليه السلام هو الشجرة المباركة، يعنى حنيفيّة لا شرقية ولا غربية، لا يهودية ولا نصرانية. «يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ» يقول: يكاد إبراهيم يتكلم بالوحى من قبل أن يوحى إليه. «نُورٌ عَلَى نُورٍ» إبراهيم ثم محمد صلى الله عليه وسلم. قال القاضى: وهذا كله عدول عن الظاهر، وليس يمتنع فى التمثيل أن يتوسع المرء فيه.

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٩٩ فما بعد.

قلت : وكذلك فى جميع الأقوال لعدم ارتباطه بالآية ما عدا القول الأول ، وأن هذا مَثَل ضربه الله تعالى لنوره ، ولا يمكن أن يضرب لنوره المعظم مثلا تنبيها لخلقه إلا ببعض خلقه، لأن الخلق لقصورهم لا يفهمون إلا بأنفسهم ومن أنفسهم، ولولا ذلك ما عَرف الله إلّا الله وحده، قاله ابن العربى . قال ابن عباس : هذا مثل نور الله وهداه فى قلب المؤمن كما يكاد الزيت الصافى يضىء قبل أن تمسه النار، فإن مسته النار، زاد ضوءه، كذلك قلب المؤمن يكاد يعمل بالهدى قبل أن يأتيه العلم ، فإذا جاءه العلم زاده هدًى على هدًى ونورًا على نور؛ كقول إبراهيم من قبل أن تجيئه المعرفة : « هَذَا رَبِّى »[1] ، من قبل أن يخبره أحد أن له رَبًّا ؛ فلما أخبره الله أنه ربُّه زاد هُدًى ، فـ« قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ »[2] . ومن قال إن هذا مَثَل للقرآن فى قلب المؤمن قال : كما أن هذا المصباح يُستضاء به ولا ينقص فكذلك القرآن يُهتَدى به ولا ينقص ؛ فالمصباح القرآن ، والزجاجة قلب المؤمن ، والمِشْكاة لسانه وفهمه، والشجرة المباركة شجرة الوحى . ﴿ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ ﴾ تكاد حجج القرآن تتضح ولو لم يقرأ . ﴿ نُورٌ عَلَى نُورٍ ﴾ يعنى أن القرآن نور من الله تعالى لخلقه، مع ما أقام لهم من الدلائل والإعلام قبل نزول القرآن ، فازدادوا بذلك نورا على نور . ثم أخبر أن هذا النور المذكور عزيز، وأنه لا يناله إلا من أراد الله هداه فقال : ﴿ يَهْدِى اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ ﴾ أى يبيّن الأشباه تقريبا إلى الأفهام . ﴿ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ أى بالمهتدى والضال . وروى عن ابن عباس أن اليهود قالوا : يا محمد ، كيف يَخْلُص نور الله تعالى من دون السماء ؛ فضرب الله تعالى ذلك مثلا لنوره .

قوله تعالى : فِى بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٨﴾

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٥ . (٢) راجع جـ ٢ ص ١٣٤ .

قوله تعالى : ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ. رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ﴾ فيه تسع عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ ﴾ الباء فى «بيوت» تضم وتكسر ؛ وقد تقدّم[1] . واختلف فى الفاء من قوله : « فى » فقيل : هى متعلقة بـ«مصباح » . وقيل : بـ«يسبح له » ؛ فعلى هذا التأويل يوقف على «عليم» . قال ابن الأنبارى : سمعت أبا العباس يقول هو حال للصباح والزجاجة والكوكب ؛ كأنه قال وهى فى بيوت . وقال الترمذى الحكيم محمد بن على : « فِي بُيُوتٍ » منفصل ، كأنه يقول : الله فى بيوت أذن الله أن تُرفع ؛ وبذلك جاءت الأخبار أنه " من جلس فى المسجد فإنه يجالس ربّه " . وكذا ما جاء فى الخبر فيما يحكى عن التوراة " أن المؤمن إذا مشى إلى المسجد قال الله تبارك اسمه عبدى زارنى وعلىّ قِراه ولن أرضى له قِرًى دون الجنة " . قال ابن الأنبارى : إن جعلت « فى » متعلقة بـ«يسبح » أو رافعة للرجال حسن الوقف على قوله : « وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ » . وقال الرُّمّانى : هى متعلقة بـ « يوقد » وعليه فلا يوقف على « عليم » . فإن قيل : فما الوجه إذا كان البيوت متعلقة بـ « يوقد » فى توحيد المصباح والمشكاة وجمع البيوت ؟ ولا يكون مشكاة واحدة إلا فى بيت واحد . قيل : هذا من الخطاب المتلوّن الذى يفتح بالتوحيد ويختم بالجمع ؛ كقوله تعالى : « يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ »[2] ونحوه . وقيل : رجع إلى كل واحد من البيوت . وقيل : هو كقوله تعالى : « وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا »[2] وإنما هو فى واحدة منها . واختلف الناس فى البيوت هنا على خمسة أقوال : الأوّل — أنها المساجد المخصوصة لله تعالى بالعبادة ، وأنها تضىء لأهل السماء كما تضىء النجوم لأهل الأرض ؛ قاله ابن عباس ومجاهد والحسن . الثانى — هى بيوت بيت المقدس ؛ عن الحسن أيضا . الثالث — بيوت النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ عن مجاهد أيضا . الرابع — هى البيوت كلّها ؛ قاله عكرمة . وقوله : « يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ » يقوّى أنها المساجد . وقول خامس — أنها المساجد الأربعة التى

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٤٦ .
(٢) راجع جـ ١٨ ص ١٤٧ فما بعد وص ٣٠٤ .

لم يبنها إلا نبيّ : الكعبة و بيت أريحا ومسجد المدينة ومسجد قُباء؛ قاله ابن بُريدة . وقد تقدّم ذلك فى « براءة »[1] .

قلت — الأظهر القول الأوّل ؛ لما رواه أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من أحَبّ الله عز وجل فليحبنى ومن أحبّنى فليحبّ أصحابى ومن أحب أصحابى فليحب القرآن ومن أحَبّ القرآن فليُحبّ المساجد فإنها أفنية الله أبنيته أذن الله فى رفعها وبارك فيها ميمونةٌ ميمون أهلها محفوظةٌ محفوظ أهلها هم فى صلاتهم والله عز وجل فى حوائجهم هم فى مساجدهم والله من ورائهم " .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ ﴾ « أَذِنَ » معناه أمر وقضى . وحقيقة الإذن العلم والتمكين دون حظر ؛ فإن اقترن بذلك أمر و إنفاذ كان أقوى . و « تُرْفَعُ » قيل : معناه تُبْنَى وتعْلَى ؛ قاله مجاهد وعكرمة . ومنه قوله تعالى : « وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ »[2] . وقال صلى الله عليـه وسلم : " من بنى مسجدا من ماله بنى الله له بيتا فى الجنـة " . وفى هذا المعنى أحاديث كثيرة تحض على بنيان المساجد . وقال الحسن البصرى وغيره : معنى « تُرْفَعُ » تعظّم ، ويرفع شأنها ، وتطهر من الأنجاس والأقـذار ؛ ففى الحديث " أن المسجد لينزوى من النجاسة كما ينزوى الجلد من النار " . وروى ابن ماجه فى سننه عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أخرج أذًى من المسجد بنى الله له بيتا فى الجنة " . وروى عن عائشـة رضى الله عنها قالت : أمرنا رسـول الله صلى الله عليـه وسلم أن نتخذ المساجد فى الدور وأن تطهر وتطيّب .

الثالثـــة — إذا قلنا : إن المراد بنيانها فهل تزين وتنقش ؟ اختلف فى ذلك ؛ فكرهه قوم وأباحه آخرون . فروى حمّاد بن سلمة عن أيوب عن أبى قِلَابة عن أنس ، وقتادة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا تقوم الساعة حتى يتباهى الناس فى المساجد " . أخرجه أبو داود . وفى البخارى — وقال أنس : " يتباهَوْن بها ثم لا يَعْمُرونها إلا قليلا " . وقال

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٦٠ . (٢) راجع جـ ٢ ص ١٢٠ .

ابن عباس : لَتُزَخْرِفُنَّها كما زَخْرفتِ اليهود والنصارى . وروى الترمذيّ الحكيم أبو عبد الله فى نوادر الأصـول من حديث أبى الدرداء قال قال رسـول الله صلى الله عليـه وسلم : " إذا زخرفتم مساجدكم وحلّيتم مصاحفكم فالدَّبار عليكم ". احتجّ من أباح ذلك بأن فيه تعظيم المساجد والله تعالى أمر بتعظيمها فى قوله : « فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ » يعنى تعظم . وروى عن عثمان أنه بنى مسجد النبيّ صلى الله عليه وسلم بالسَّاج[1] وحسّنه . قال أبو حنيفة : لا بأس بنقش المساجد بماء الذهب . وروى عن عمر بن عبد العزيز أنه نقش مسجد النبيّ صلى الله عليه وسلم و بالغ فى عمارته وتزيينه ، وذلك فى زمن ولايته قبل خلافته ، ولم ينكر عليه أحد ذلك . وذكر أن الوليد بن عبد الملك أنفق فى عمارة مسجد دمشق وفى تزيينه مثل خراج الشأم ثلاث مرات . وروى أن سليمان بن داود عليهما [الصلاة[2] و] السـلام بنى مسجد بيت المقـدس و بالغ فى تزيينه .

الرابعـــة — ومما تصان عنه المساجد وتنزه عنه الروائح الكريهة والأقوال السيئة وغير ذلك على ما نبينه ؛ وذلك من تعظيمها . وقـد صح من حديث ابن عمـر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فى غَزْوَة تَبُوك : " من أكل من هـذه الشجرة — يعنى الثُّوم — فلا يأتِيَنّ المساجد". وفى حديث جابر بن عبدالله عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "من أكل من هذه البقلة الثُّوم" وقال مرة : "من أكل من البصل والثوم والكُرّاث فلا يقربنّ مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم" . وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى خطبته : ثم إنكم أيها الناس تأكلون شجرتين ولا أراهما إلا خبيثتين : هذا البصَل والثُّوم ، لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا وجد ريحهما من رجل فى المسجد أمر به فأخرج إلى البقيع ، فمن أكلهما فَلْيُمِتْهُمَا طبخا . خرجه مسلم فى صحيحه . قال العلماء : وإذا كانت العلة فى إخراجه من المسجد أنه يُتأذّى به ففى القياس أن كلّ من تأذّى به جيرانه فى المسجد بأن يكون ذَرِب اللسان سفيها عليهم ، أو كان ذا رائحة قبيحة لا تَرِيمه[3] لسوء صناعته ، أو عاهة مؤذية كالجذام

(١) الساج : شجر يعظم جدا ، لا ينبت إلا ببلاد الهند ، وخشبه أسود رزين ، لا تكاد الأرض تبليه .
(٢) من ك . (٣) أى لا تفارقه .

وشبهه، وكل ما يتأذى به الناس كان لهم إخراجه ما كانت العلة موجودة فيه حتى تزول . وكذلك يجتنب مجتمع الناس حيث كان لصلاة أو غيرها كمجالس العلم والولائم وما أشبهها ، مَن أكل الثوم وما فى معناه، مماله رائحة كريهة تؤذى الناس . ولذلك جمع بين البصل والثوم والكراث ، وأخبر أن ذلك مما يتأذى به . قال أبو عمر بن عبد البر : وقد شاهدت شيخنا أبا عمر أحمد بن عبد الملك بن هشام رحمه الله أفتى فى رجل شكاه جيرانه وأتفقوا عليه انه يؤذيهم فى المسجد بلسانه ويده فَشُوورِ فيه ، فأفتى بإخراجه من المسجد و إبعاده عنه ، وألا يشاهد(١) معهم الصلاة؛ إذ لا سبيل مع جنونه واستطالته إلى السلامة منه، فذاكرته يوما أمره وطالبته بالدليل فيما أفتى به من ذلك وراجعته فيه القول؛ فاستدلّ بحديث الثُّوم، وقال : هو عندى أكثر أذًى من أكل الثوم وصاحبه يمنع من شهود الجماعة فى المسجد .

قلت : وفى الآثار المرسلة « أن الرجل ليكذب الكِذْبَةَ فيتباعد المَلَك من نتن ريحه » . فعلى هذا يُخرج من عُرف منه الكذب والتقوّل(٢) بالباطل فإن ذلك يؤذى .

الخامسة — أكثر العلماء على أن المساجد كلها سواء؛ لحديث ابن عمر . وقال بعضهم : إنما خرج النهى على مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل جبريل عليه السلام ونزوله فيه؛ ولقوله فى حديث جابر : " فلا يقربنّ مسجدنا " . والأول أصح؛ لأنه ذكر الصفة فى الحكم وهى المسجدية، وذكرُ الصفة فى الحكم تعليل . وقد روى الثعلبى بإسناده عن أنس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يأتى الله يوم القيامة بمساجد الدنيا كأنها نجائب بيض قوائمها من العنبر وأعناقها من الزعفران ورءوسها من المسك وأزِمّتها من الزبرجد الأخضر وقُوّامها المؤذنون فيها يقودونها وأئمتها يسوقونها وعمارها متعلقون بها فتجوز عرصات القيامة كالبرق الخاطف فيقول أهل الموقف هؤلاء ملائكة مقربون وأنبياء مرسلون فينادى ما هؤلاء بملائكة ولا أنبياء ولكنهم أهل المساجد والمحافظون على الصلوات من أمة محمد صلى الله عليه وسلم " . وفى التنزيل : « إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ »(٣) . وهذا عام

(١) فى ك : يشهد . (٢) فى ك : والقول الباطل . (٣) راجع جـ ٨ ص ٩٠ .

فى كل مسجد . وقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان إن الله تعالى يقول : « إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ » ". وقد تقدم .

السادســـة — وتُصان(١) المساجد أيضا عن البيع والشراء و جميع الاشتغال ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم للرجل الذى دعا إلى الجمل الأحمر(٢) : " لا وَجَدْتَ إنما بُنيت المساجد لمـا بُنيت له ". أخرجه مسلم من حديث سليمان بن بريدة عن أبيه أن النبيّ صلى الله عليه وسلم لما صلّى قام رجل فقال : من دعا إلى الجمـل الأحمر ؟ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لا وَجدتَ إنما بُنيت المساجد لمـا بُنيت له " . وهـذا يدلّ على أن الأصـل ألا يعمل فى المسجد غير الصلوات والأذكار وقراءة القرآن . وكذا جاء مفسرا من حديث أنس قال : بينما نحن فى المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاء أعرابى فقام يبول فى المسجد، فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليـه وسلم : مَهِ مَهْ ؛ فقال النبيّ صلى الله عليـه وسلم : " لا تُزْرِمُوه(٣) دَعُوه " . فتركوه حتى بال، ثم إن رسول الله صلى الله عليـه وسلم دعاه فقال له : " إن هـذه المساجد لا تصـلح لشيء من هـذا البول ولا القذر إنمـا هى لذكر الله والصلاة وقـراءة القرآن " . أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فأمر رجلا من القوم فجاء بدلو من ماء فشنّه(٤) عليه . خرّجه مسلم . ومما يدلّ على هذا من الكتاب قوله الحق : « وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ » . وقوله صلى الله عليه وسلم لمعاوية بن الحكم السلميّ : " إن هذه المساجد(٥) لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن " . أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . الحديث بطوله خرجه مسلم فى صحيحه ، وحسبك ! وسمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه صوت رجل فى المسجد فقال : ما هـذا الصوت ! أتدرى أين أنت ! وكان خلف بن أيوب جالسا فى مسجده فأتاه غلامه يسأله عن شيء فقـام وخرج من المسجد وأجابه ؛ فقيـل له فى ذلك فقال : ما تكلمت فى المسجد بكلام الدنيا منذ كذا وكذا، فكرهت أن أتكلم اليوم .

(١) فى ك : ويصان المسجد .
(٢) أى من وجد ضالتى ، وهو الجمل الأحمر فدعانى إليه .
(٣) أى لا تقطعوا عليه بوله ؛ يقال : زرم البول (بالكسر) انقطع ؛ وأزرمه غيره .
(٤) الشنّ : الصب المتقطع ؛ أى رشه عليه رشا متفرقا .
(٥) الذى فى صحيح مسلم : « إن هذه الصلاة ... الخ » .

السابعة — روى الترمذىّ من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن تناشد الأشعار فى المسجد، وعن البيع والشراء فيه ، وأن يتحلّق الناس يوم الجمعة قبل الصلاة . قال : وفى الباب عن بُريدة وجابر وأنس حديث عبدالله ابن عمرو حديث حسن . قال محمد بن إسماعيل : رأيت هذا[1] وإسحاق وذكر غيرهما يحتجون بحديث عمرو بن شعيب . وقد كره قوم من أهل العلم البيع والشراء فى المسجد ؛ وبه يقول أحمد وإسحاق . وروى أن عيسى بن مريم عليهما السلام أتى على قوم يتبايعون فى المسجد فجعل رداءه مِخراقا[2]، ثم جعل يسعى عليهم ضربا ويقول : يا أبناء الأفاعى، اتخذتم مساجد الله أسواقا ! هذا سوق الآخرة .

قلت : وقد كره بعض أصحابنا تعليم الصبيان فى المساجد ، ورأى أنه من باب البيع . وهذا إذا كان بأجرة، فلو كان بغير أجرة لمنع أيضا من وجه آخر، وهو أن الصبيان لا يتحرّزون عن الأقذار والوسخ ؛ فيؤدى ذلك إلى عدم تنظيف المساجد ، وقد أمر صلى الله عليه وسلم بتنظيفها وتطييبها فقال : " جنبوا مساجدكم صبيانكم ومجانينكم وسلّ سيوفكم وإقامةَ حدودكم ورفع أصواتكم وخصوماتكم وأجمروها فى الجُمَع واجعلوا على أبوابها المطاهر " . فى إسناده العلاء بن كثير الدمشقى مولى بنى أمية ، وهو ضعيف عندهم ؛ ذكره أبو أحمد بن عدىّ الجرجانى الحافظ . وذكر أبو أحمد أيضا من حديث علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه قال : صلّيت العصر مع عثمان أمير المؤمنين فرأى خياطا فى ناحية المسجد فأمر بإخراجه ؛ فقيل له : يا أمير المؤمنين، إنه يكنس المسجد ويغلق الأبواب ويرشّ أحيانا . فقال عثمان : إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " جنّبوا صنّاعكم من مساجدكم " . هذا حديث غير محفوظ، فى إسناده محمد بن مجيب الثقفى، وهو ذاهب الحديث .

قلت : ما ورد فى هذا المعنى وإن كان طريقه ليّنا فهو صحيح معنًى ؛ يدلّ على صحته ما ذكرناه قبل . قال الترمذىّ : وقد روى عن بعض أهل العلم من التابعين رُخْصةٌ فى البيع

(١) الذى فى الترمذى : « أحمد » .

(٢) المخراق : ثوب يلف ويضرب به الصبيان بعضهم بعضا .

والشراء فى المسجد . وقد روى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم فى غير حديث رخصةٌ فى إنشاد الشعر فى المسجد .

قلت : أما تناشد الأشعار فاختلف فى ذلك ، فمن مانع مطلقا ، ومن مجيز مطلقا ، والأولى التفصيل، وهو أن يُنظر إلى الشعر فإن كان مما يقتضى الثناء على الله عز وجل أو على رسوله صلى الله عليه وسلم أو الذبّ عنهما كما كان شعر حسان ، أو يتضمن الحض على الخير والوعظ والزهد فى الدنيا والتقلل منها ، فهو حسن فى المساجد وغيرها ؛ كقول القائل :

طَوَى يا نفس كى أقصد فردا صمدا * وذرينى لست أبغى غير ربى أحدا
فهو أنسى وجليسى ودعى الناس فما * إن تجدى من دونه ملتحدا(١)

وما لم يكن كذلك لم يجز ؛ لأن الشعر فى الغالب لا يخلو عن الفواحش والكذب والتزين بالباطل ، ولو سلم من ذلك فأقل ما فيه اللغو والهَذَر ، والمساجد منزهة عن ذلك ؛ لقوله تعالى : « فى بُيُوتٍ أَذِنَ اللهُ أَنْ تُرْفَعَ » . وقد يجوز إنشاده فى المسجد ؛ كقول القائل :

كَفَحْل العَدَاب(٢) الفَرْدِ يضربه النَّدى * تَعَلَّى النَّدَى فى متنه وتَحَدَّرا

وقول الآخر :

إذا سقط السماء بأرض قوم * رَعَيناه وإن كانوا غِضابَا

فهذا النوع و إن لم يكن فيه حمد ولا ثناء يجوز؛ لأنه خالٍ عن الفواحش والكذب . وسيأتى ذكر الأشعار الجائزة وغيرها بما فيه كفاية فى « الشعراء » إن شاء الله تعالى . وقد روى الدَّارَقُطْنِيّ من حديث هشام بن عُرْوة عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها قالت : ذُكر الشِّعْرُ عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "هو كلام حَسَنه حَسَن وقبيحه قبيح". وفى الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص وأبى هريرة وابن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . ذكره فى السنن .

قلت : وأصحاب الشافعيّ يأثرون هذا الكلام عن الشافعيّ وأنه لم يتكلم به غيره ؛ وكأنهم لم يقفوا على الأحاديث فى ذلك . والله أعلم .

(١) من مجزوء الرمل و إنشاده : طوى يا نفس كى أقـ * ـصد فردا صمدا . (٢) العداب (بالفتح والدال المهملة) : ما استرق من الرمل . وقيل : جانبه الذى يرق و يلى الجدد من الأرض . الواحد والجمع سواء .

الثامنة — وأما رفع الصوت فإن كان مما يقتضى مصلحة للرافع صوته دُعى عليه بنقيض قصده ؛ لحديث بريدة المتقدم ، وحديث أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من سمع رجلا يَنْشُد ضالّة فى المسجد فليقل لا ردّها الله عليك فإن المساجد لم تُبْن لهذا" . و إلى هذا ذهب مالك و جماعة ، حتى كرهوا رفع الصوت فى المسجد فى العلم وغيره . وأجاز أبو حنيفة وأصحابه ومحمد بن مسلمة من أصحابنا رفع الصوت فى الخصومة والعلم ؛ قالوا : لأنهم لا بدّ لهم من ذلك . وهذا مخالف لظاهر الحديث ، وقولهم : « لا بدّ لهم من ذلك » ممنوع ، بل لهم بدّ من ذلك لوجهين : أحدهما بملازمة الوقار والحرمة ، وبإحضار ذلك بالبال والتحرز من نقيضه . والثانى أنه إذا لم يتمكن من ذلك فليتخذ لذلك موضعا يخصّه ، كما فعل عمر حيث بَنَى رحبة تُسمَّى البطيحاء ، وقال : من أراد أن يَلْغَط أو يُنْشِد شعرا — يعنى فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم — فليخرج إلى هذه الرحبة . وهذا يدلّ على أن عمر كان يكره إنشاد الشعر فى المسجد ؛ ولذلك بنى البطيحاء خارجه .

التاسعة — وأما النوم فى المسجد لمن احتاج إلى ذلك من رجل أو امرأة من الغرباء ومن لا بيت له فجائز ؛ لأن فى البخارى — وقال أبو قِلابة عن أنس : قدِم رهط من عُكْل على النبىّ صلى الله عليه وسلم فكانوا فى الصُّفَّة (١) ؛ وقال عبد الرحمن بن أبى بكر : كان أصحاب الصّفة فقراء . وفى الصحيحين عن ابن عمر أنه كان ينام وهو شاب أعزب لا أهل له فى مسجد النبىّ صلى الله عليه وسلم . لفظ البخارى . وترجم (باب نوم المرأة فى المسجد) وأدخل حديث عائشة فى قصة السوداء (٢) التى اتهمها أهلها بالوِشاح ، قالت عائشة : وكان لها خِباء فى المسجد أو حِفْش (٣) ... الحديث . ويقال : كان مبيت عطاء بن أبى رَبَاح فى المسجد أربعين سنة .

(١) موضع مظلل فى أخريات المسجد النبوى تأوى إليه المساكين . (٢) السوداء : يريد أمة سوداء كانت لحى من العرب ، فاتهموها بسرقة وشاح وطفقوا يفتشون حتى فتشوا قبلها . قالت : والله إنى لقائمة معهم إذ مرت الحُدَيّاة فألقته بينهم ... فجاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلمت ، فكان لها خباء فى المسجد ... راجع صحيح البخارى (باب المساجد) . (٣) الخباء : الخيمة من صوف أو وبر . والحفش (بكسر الحاء وسكون الفاء) : بيت صغير .

العاشـــرة — روى مسلم عن أبي حميد أو عن أبي أُسَيْد قال قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا دخل أحدكم المسجد فليقُلِ اللّهُمّ أفتح لى أبواب رحمتك و إذا خرج فليقُلِ اللهم إنى أسألك من فضلك " . خرجه أبو داود كذلك ، إلا أنه زاد بعد قوله " إذا دخل أحدكم المسجد : فليسلّم وليصلّ[1] على النبي صلى الله عليـه وسلم ثم ليقل اللهـم أفتح لى ... " الحديث . وروى ابن ماجه عن فاطمة بنت رسـول الله صلى الله عليه وسـلم قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل المسجد قال " باسم الله والسلام على رسول الله اللّهُمّ أغفر لى ذنوبى وافتح لى أبواب رحمتك و إذا خرج قال باسم الله والصلاة على رسول الله اللهم أغفر لى ذنوبى وأفتح لى أبواب رحمتك وفضلك " . وروى عن أبى هريرة أن رسـول الله صلى الله عليـه وسلم قال : " إذا دخل أحدكم المسجد فليصل على النبي صلى الله عليـه وسلم وليقل اللهـم أفتح لى أبواب رحمتك و إذا خرج فليُسَلِّم على النبيّ صلى الله عليـه وسلم وليقل اللهـم أعْصِمْنِي من الشيطان الرجيم " . وخرج أبو داود عن حَيْوَة بن شُرَيْح قال : لَقِيتُ عقبة بن مسلم فقلت له بلغنى أنك حدّثت عن عبد الله بن عمرو بن العاصى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا دخل المسجد قال : " أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم " قال : نعم . قال : فإذا قال ذلك قال الشيطان : حفِظ مِنّى سائر اليوم .

الحادية عشرة — روى مسلم عن أبى قتادة أن رسـول الله صلى الله عليـه وسلم قال : " إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس " وعنه قال : دخلت المسجد ورسـول الله صلى الله عليه وسلم جالس بين ظَهْرانَي الناس ، قال فجلست فقال رسـولُ الله صلى الله عليه وسلم : " ما منعك أن تركع ركعتين قبل أن تجلس " ؟ فقلت : يا رسول الله ، رأيتـك جالسا والنـاس جلوس . قال : " فإذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلسْ حتى يركع ركعتين " . قال العلماء : بجعل صلى الله عليه وسلم للمسجد مزيّة يَتَمَيّز بها عن سائر البيوت ، وهو ألّا يجلس حتى يركع . وعامّةُ[2] العلماء على أن الأمر بالركوع على النـدب والترغيب .

---

(١) الذى فى سنن أبى داود " فليسلم على النبى صلى الله عليه وسلم " .

(٢) فى ك : الفقهاء .

وقد ذهب داود وأصحابه إلى أن ذلك على الوجوب ؛ وهذا باطل ، ولوكان الأمر على ما قالوه لحُرِّم دخول المسجد على المحدث الحدث الأصغر حتى يتوضأ ، ولا قائل به فيما أعلم ، والله أعلم . فإن قيل : فقد روى إبراهيم بن يزيد عن الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة ابن عبد الرحمن عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا دخل أحدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين و إذا دخل أحدكم بيته فلا يجلس حتى يركع ركعتين فإن الله جاعل من ركعتيه فى بيته خيرا " ، وهذا يقتضى التسوية بين المسجد والبيت . قيل [له](١) : هذه الزيادة فى الركوع عند دخول البيت لا أصل لها ؛ قال ذلك البخارى . وإنما يصح فى هذا حديث أبى قتادة الذى تقدم لمسلم ، و إبراهيم هذا لا أعلم روى عنه إلا سعد ابن عبد الحميد ، ولا أعلم له إلا هذا الحديث الواحد ؛ قاله أبو محمد عبد الحق .

الثانية عشرة — روى سعيد بن زَبّان حدثنى أبى عن أبيه عن جده عن أبى هِنْد رضى الله عنه قال : حَمَل تميمٌ — يعنى الدّارِى — من الشأم إلى المدينة قناديل وزَيْتا ومُقُطًا ، فلما انتهى إلى المدينة وافق ذلك ليلة الجمعة فأمر غلاما يقال له أبو البزاد فقام فنَشَطَ(٢) المُقُطَ وعلق القناديل وصب فيها الماء والزيت وجعل فيها الفتيل ؛ فلما غَرِبَت الشمس أمر أبا البزاد فأسرجها ، وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المسجد فإذا هو بها تزهر ؛ فقال : " من فعل هذا " ؟ قالوا : تميم الدّارِى يارسول الله ؛ فقال : " نورت الإسلام نور الله عليك فى الدنيا والآخرة أما إنه لو كانت لى آبنة لزَوّجْتُكها " . قال نَوْفل بن الحارث : لى آبنة يا رسول الله تسمى المغيرة بنت نوفَل فافعل بها ما أردت ؛ فأنكحه إياها . زَبّان (بفتح الزاى والباء وتشديدها بنقطة واحدة من تحتها) ينفرد بالتّسمّى به سعيد وحده ، فهو أبو عثمان سعيد بن زَبّان ابن قائد بن زبان بن أبى هند ، وأبوهند هذا مولى بنى بياضة(٣) حجّام النبى صلى الله عليه وسلم . والمُقُط : جمع المِقاط ، وهو الحبل ، فكأنه مقلوب القِماط . والله أعلم . وروى ابن ماجه عن أبى سعيد الخدرِى قال : أوّل من أسرج فى المساجد تميم الدّارِى . وروى عن أنس أن النبىّ

(١) من ب وك . (٢) نشط الحبل : ربطه . (٣) كذا فى ب وك . وهو الصواب .

صلى الله عليه وسلم قال : " من أسرج فى مسجد سراجا لم تزل الملائكةُ وحَمَلَةُ العرش يُصلّون عليه ويستغفرون له ما دام ذلك الضوء فيـه وإن كنس غبار المسجد نقد الحُـور العين " . قال العلماء : ويستحب أن ينوّر البيت الذى يقرأ فيه القرآن بتعليق القناديل ونصب الشموع فيه، ويزاد فى شهر رمضان فى أنوار المساجد .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ . رِجَالٌ ﴾ اختلف العلماء فى وصف الله تعالى المسبِّحين؛ فقيل : هم المراقبون أمر الله الطالبون رضاءه، الذين لا يشغلهم عن الصلاة وذكر الله شيء من أمور الدنيـا . وقال كثير من الصحابة : نزلت هـذه الآية فى أهل الأسـواق الذين إذا سمعوا النـداء بالصلاة تركوا كلَّ شـغل وبادروا . ورأى سالم ابن عبد الله أهل الأسواق وهم مقبلون إلى الصلاة فقال : هؤلاء الذين أراد الله بقوله « لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللهِ » . وروى ذلك عن ابن مسعود . وقرأ عبد الله بن عامر وعاصم فى رواية أبى بكر عنه والحسن « يُسَبَّحُ لَهُ فِيهَـا » بفتح البـاء على ما لم يسم فاعله . وكان نافع وابن عمر وأبو عمرو وحمزة يقرءون « يسبِّح » بكسر الباء؛ وكذلك روى أبو عمرو عن عاصم فمن قـرأ « يسبح » بفتح البـاء كان على معنيين : أحدهما أن يرتفع « رِجَالٌ » بفعل مضمر دَلّ عليه الظاهر؛ بمعنى يسبحه رجال؛ فيوقف على هذا على « الآصَالِ » . وقد ذكر سيبويه مثل هذا . وأنشد :

لِيُبْكَ يَزِيدُ ضَارِعٌ لخصومة * وَمُخْتَبِطٌ مما تُطِيحُ الطَّوَائِحُ (١)

المعنى : يبكيه ضـارع . وعلى هـذا تقول : ضُرب زيدٌ عمرو ؛ على معنى ضربه عمرو . والوجه الآخر — أن يرتفع « رِجَالٌ » بالابتداء، والخبر « فِي بُيُوتٍ » ؛ أى فى بيوت أذن الله أن ترفع . رجالٌ . و « يسبح له فيها » حال من الضمير فى « ترفع » ؛ كأنه قال : أن ترفع؛

(١) اختلف فى قائله ، ونسبه صاحب الخزانة لنهشل بن حرى . وهذا البيت من أبيات فى مرثية أخيه يزيد ، ومطلعها :
لعمرى لئن أمسى يزيد بن نهشل * حشا جدث تسفى عليـه الروائح

وقوله : « ضارع » من الضراعة ، وهو الخضوع والتذلل . و « المختبط » الذى يسألك من غير معرفة كانت بينكما ؛ وأراد به هنا المحتاج . و « تطيح » تذهب وتهلك . و « الطوائح » جمع مطيحة ، وهى القوادف . و « الحشا . ما فى البطن . و « جدث » بفتح الجيم والشاء : القبر . و « الروائح » : الأيام الروائح .

مسبّحا له فيها ، ولا يوقف على « الآصالِ » على هذا التقدير . ومن قرأ « يُسَبَّحُ » بكسر الباء لم يقف على « الآصَالِ » ؛ لأن « يُسَبِّحُ » فعل للرجال ، والفعل مضطر إلى فاعله ولا إضمار فيه . وقد تقدم القول فى « الغُدُوِّ وَالآصَالِ » فى آخر «الأعراف»(١) والحمد لله وحده .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا ﴾ قيل : معناه يصلى . وقال ابن عباس : كل تسبيح فى القرآن صلاة ؛ ويدل عليه قوله : « بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ » ، أى بالغداة والعَشِىّ . وقال أكثر المفسرين : أراد الصلاة المفروضة ؛ فالغدو صلاة الصبح ، والآصال صلاة الظهر والعصر والعشاءين ؛ لأن اسم الآصال يجمعها .

الخامسة عشرة — روى أبو داود عن أبى أُمَامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من خرج من بيته متطهّرا إلى صلاة مكتوبة فأجره كأجر الحاجّ المُحْرِم ومن خرج إلى تسبيح الضُّحَا لا ينصبه إلا إياه فأجره كأجر المُعْتَمِر وصلاةٌ على إثر صلاة [لا لَغْوَ بينهما](٢) كتاب فى عِلِّيِّين " . وخرّج عن بُريدة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " بشّر المشّائين فى الظُّلَم إلى المساجد بالنور التامّ يوم القيامة " . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " من غدا إلى المسجد أو راح أعدّ الله له نُزُلاً فى الجنة كلما غَدَا أو راح " . فى غير الصحيح من الزيادة " كما أن أحدكم لو زار من يحب زيارته لأجتهد فى كرامته " ؛ ذكره الثعلبى . وخرج مسلم من حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من تطهّر فى بيته ثم مشى إلى بيت من بيوت الله ليقضى فريضة من فرائض الله كانت خطوتاه إحداهما تحط خطيئة والأخرى ترفع درجة " . وعنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " صلاة الرجل فى جماعة تزيد على صلاته فى بيته وصلاته فى سوقه بضعا وعشرين درجة وذلك أن أحدهم إذا توضّأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد لا يَنْهَزُه(٣) إلا الصلاةُ لا يريد إلا الصلاة فلم يَخْطُ خُطْوَة إلا رُفع له بها درجةٌ وحُطّ عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد فإذا دخل المسجد كان فى الصلاة ما كانت الصلاة هى تحبسه والملائكة يصلّون على

(١) راجع جـ ص ٣٥٥ فما بعد . (٢) زيادة عن سنن أبى داود . (٣) النهز : الدفع .

أحدكم ما دام فى مجلسه الذى صلى فيـه يقولون اللَّهُمّ ارحمه اللهم اغفر له اللهم تُبْ عليه ما لم يُؤْذِ فيـه ما لم يُحدِث فيـه ". فى رواية : ما يحـدث ؟ قال " يَفْسُو أو يَضْرِط " . وقال حكيم بن زريق : قيل لسعيد بن المسيب أحضور الجنازة أحبُّ إليك أم الجلوس فى المسجد ؟ فقال : من صلى على جنازة فله قيراط ، ومن شهد دفنهـا فله قيراطان ؛ والجلوس فى المسجد أحبّ إلى ؛ لأن الملائكة تقول : اللَّهُمّ اغفرْ له اللهم ارحمـه اللهم تُبْ عليه . وروى عن الحكم بن عمير صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كونوا فى الدنيـا أضيافا واتخذوا المساجد بيوتا وعوّدوا قلوبكم الرقّة وأكثروا التفكر والبكاء ولا تختلف بكم الأهواء ، تبنون ما لا تسكنون وتجمعون ما لا تأكلون وتؤمّلون ما لا تدركون". وقال أبو الدّرْداء لابنـه : ليكن المسجد بيتك فإنى سمعت رسـول الله صلى الله عليـه وسلم يقـول : " إن المساجد بيوت المتقين ومن كانت المساجد بيتـه ضمن الله تعـالى له الرَّوْح والراحة والجـواز على الصراط ". وكتب أبو صادق الأزدى إلى شعيب بن الحَبْحَاب : أنْ عليك بالمساجد فالزمها ؛ فإنه بلغنى أنها كانت مجالس الأنبياء . وقال أبو إدريس الخَوْلانِىّ : المساجد مجالس الكرام من النـاس . وقال مالك بن دينار : بلغنى أن الله تبارك وتعالى يقول " إنى أهُمّ بعذاب عبادى فأنظر إلى عُمـار المساجد وجلساء القرآن ووُلْدان الإسلام فيسكن غضبى " . وروى عنه عليه السلام أنه قال : " سيكون فى آخر الزمان رجال يأتون المساجد فيقعدون فيهـا حِلقا حِلقا ذِكرهم الدنيـا وحبها فلا تجالسوهم فليس لله بهـم حاجة " . وقال ابن المسيِّب : من جلس فى مسجد فإنما يجالس ربَّه ، فما حقّه أن يقول إلا خيرا . وقد مضى من تعظيم المساجد وحرمتها ما فيه[1] كفاية . وقد جمع بعض العلماء فى ذلك خمس عشرة خصلة ، فقال : من حرمة المسجد أن يسلم وقت الدخول إن كان القوم جلوسا ، وإن لم يكن فى المسجد أحد قال : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، وأن يركع ركعتين قبـل أن يجلس ، وألّا يشترى فيه ولا يبيع ، ولا يَسُلّ فيه سهما ولا سيفا ، ولا يطلب فيه ضالّة ، ولا يرفع فيه صوتا

(١) راجع جـ ٨ ص ٩٠ .

بغير ذكر الله تعالى، ولا يتكلم فيه بأحاديث الدنيا، ولا يتخطى رقاب الناس، ولا ينازع فى المكان، ولا يضيق على أحد فى الصف، ولا يمر بين يدى مصلٍّ، ولا يبصق، ولا يتنخم، ولا يتخط فيه، ولا يفرقع أصابعه، ولا يعبث بشىء من جسده، وأن يُنَزِّهَ عن النجاسات والصبيان والمجانين، وإقامة الحدود، وأن يكثر ذكر الله تعالى ولا يغفل عنه. فإذا فعل هذه الخصال فقد أدى حق المسجد، وكان المسجد حرزا له وحصنا من الشيطان الرجيم. وفى الخبر" أن مسجدا ارتفع بأهله إلى السماء يشكوهم إلى الله لما يتحدثون فيه من أحاديث الدنيا". وروى الدارَقُطْنِيّ عن عامر الشَّعْبِيّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من اقتراب الساعة أن يُرَى الهلال قَبَلًا(١) فيقال لليلتين وأن تتخذ المساجد طُرُقا وأن يظهر موت الفجأة". هذا يرويه عبد الكبير بن المعافى عن شريك عن العباس بن ذَرِيح عن الشعبى عن أنس. وغيره يرويه عن الشعبى مرسلا، والله أعلم. وقال أبو حاتم: عبد الكبير بن معافى ثقة كان يُعَدّ من الأبدال(٢). وفى البخارى عن أبى موسى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: "من مَرّ فى شىء من مساجدنا أو أسواقنا بنَبْل فليأخذ على نِصالها لا يَعْقِر بكفِّه مسلما". وخرّج مسلم عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "البُزَاق فى المسجد خطيئةٌ وكفارتُها دَفْنها". وعن أبى ذَرٍّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: "عرِضت علىّ أعمال أمتى حَسَنُها وسيئُها فوجدتُ فى محاسن أعمالها الأذَى يُماط عن الطريق ووجدت فى مساوى أعمالها النُّخاعة(٣) تكون فى المسجد لا تُدفن". وخرج أبو داود عن الفرج بن فَضالة عن أبى سعد(٤) الحميرى قال: رأيت وَاثِلَة بن الأسْقَع فى مسجد دمشق بصق على الحصير ثم مسحه برجله؛ فقيل له: لم فعلت هذا؟ قال: لأنّى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله. فَرَج بن فَضالة ضعيف، وأيضا فلم يكن فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم حُصُر. والصحيح أن رسول الله صلى

(١) قال ابن الأثير: «أى يرى ساعة ما يطلع لعظمه ووضوحه من غير أن يتطلب. وهو بفتح القاف والباء».

(٢) الأبدال: قوم من الصالحين، بهم يقيم الله الأرض، أربعون فى الشام وثلاثون فى سائر البلاد، لا يموت منهم أحد إلا قام مكانه آخر؛ فلذلك سموا أبدالا. وواحد الأبدال البادل وبَدَل. وقال ابن دريد: الواحد بديل.

(٣) النخاعة: النخامة.

(٤) فى الأصول: «عن أبى سَعيد الخدرى» وهو تحريف؛ لأن فرج ابن فضالة لم يرو عن أبى سعيد الخدرى، وإنما روى عن أبى سعد الحميرى، وأبو سعد هذا صاحب واثلة بن الأسقع.

الله عليه وسلم إنما بصق على الأرض ودلكه بنعله اليسرى ، ولعل واثلة إنما أراد هذا فحمل الحصير عليه .

السادسة عشرة — لما قال تعالى : « رِجَالٌ » وخصهم بالذكر دلّ على أن النساء لاحظ لهن فى المساجد ؛ إذ لا جمعة عليهن ولا جماعة ، وأن صلاتهن فى بيوتهن أفضل . روى أبو داود عن عبد الله رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " صلاة المرأة فى بيتها أفضل من صلاتها فى حجرتها وصلاتها فى مخدعها أفضل من صلاتها فى بيتها " .

السابعة عشرة — قوله تعالى . ﴿ لَا تُلْهِيهِمْ ﴾ أى لا تشغلهم . ﴿ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ خص التجارة بالذكر لأنها أعظم ما يشتغل به الإنسان عن الصلاة . فإن قيل : فلم كرر ذكر البيع والتجارة تشمله ؟ قيل له : أراد بالتجارة الشراء لقوله « وَلَا بَيْعٌ » . نظيره قوله تعالى : « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا » (١) قاله الواقدى . وقال الكلبى : التجار هم الجلاب المسافرون ، والباعة هم المقيمون . ﴿ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ اختلف فى تأويله ؛ فقال عطاء : يعنى حضور الصلاة ؛ وقاله ابن عباس ، وقال : المكتوبة . وقيل : عن الأذان ؛ ذكره يحيى بن سلام . وقيل : عن ذكره بأسمائه الحسنى ؛ أى يوحّدونه ويمجّدونه . والآية نزلت فى أهل الأسواق ؛ قاله ابن عمر . قال سالم : جاز عبد الله بن عمر بالسوق وقد أغلقوا حوانيتهم وقاموا ليصلوا فى جماعة فقال : فيهم نزلت « رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ » الآية . وقال أبو هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : " هم الذين يضربون فى الأرض يبتغون من فضل الله " . وقيل : إن رجلين كانا فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم ، أحدهما بياعا فإذا سمع النداء بالصلاة فإن كان الميزان بيده طرحه ولا يضعه وَضْعًا ، وإن كان بالأرض لم يرفعه . وكان الآخر قَيْنًا يعمل السيوف للتجارة ، فكان إذا كانت مِطرقَتُه على السِّنْدَان أبقاها موضوعة ، وإن كان قد رفعها ألقاها من وراء ظهره إذا سمع الأذان ؛ فأنزل الله تعالى هذا ثَنَاءً عليهما وعلى كل من اقتدى بهما .

---

(١) راجع جـ ١٨ ص ٩٧ .

الثامنة عشرة — قوله تعالى: ﴿وَإِقَامِ الصَّلَاةِ﴾ هذا يدل على أن المراد بقوله: «عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ» غير الصلاة؛ لأنه يكون تكرارا . يقال : أقام الصلاة إقامةً ، والأصل إقواما فقلبت حركةُ الواو على القاف فانقلبت الواو ألفا و بعدها ألف ساكنة فحذفت إحداهما، وأثبتت الهاء لئلا تحذفها فتُجْحَفُ، فلما أضيفت قام المضاف مقام الهاء فجاز حذفها، و إن لم تضف لم يجز حذفها؛ ألا ترى أنك تقول : وعَدَ عِدَةً، ووزَن زِنة، فلا يجوز حذف الهاء لأنك قد حذفت واوا؛ لأن الأصل وَعَد وِعْدَةً ، ووزن وِزْنَة ، فإن أضفت حذفت الهاء ، وأنشد الفراء :

إنّ الخَلِيطَ أَجَدُّوا البَيْنَ فانجَرَدُوا * وأخلفوك عِدَ الأمْرِ الذى وَعَدوا

يريد عِدَة ، فحذف الهاء لما أضاف . وروى من حديث أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يأتى الله يوم القيامة بمساجد الدنيا كأنها نُجُب بيض قوائمها من العنبر وأعناقها من الزعفران ورءوسها من المسك وأزمّتها من الزبرجد الأخضر وقُوّامها والمؤذنون فيها يقودونها وأئمتها يسوقونها وعُمّارها متعلقون بها فتجوز عَرَصات القيامة كالبرق الخاطف فيقول أهل الموقف هؤلاء ملائكة مقربون أو أنبياء مرسلون فينادى ما هؤلاء بملائكة ولا أنبياء ولكنهم أهل المساجد والمحافظون على الصلوات من أمة محمد صلى الله عليه وسلم" . وعن علىّ رضى الله عنه أنه قال : يأتى على الناس زمان لا يبقى من الإسلام إلا اسمه، ولا من القرآن إلا رسمه، يعمرون مساجدهم وهى من ذكر الله خراب، شَرُّ أهلِ ذلك الزمن علماؤهم، منهم تخرج الفتنة وإليهم تعود ؛ يعنى أنهم يعلمون ولا يعملون بواجبات ما علموا .

التاسعة عشرة — قوله تعالى : ﴿وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ﴾ قيل : الزكاة المفروضة؛ قاله الحسن . وقال ابن عباس : الزكاة هنا طاعة الله تعالى والإخلاص؛ إذ ليس لكل مؤمن مال . ﴿يَخَافُونَ يوما﴾ يعنى يوم القيامة . ﴿تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾ يعنى من هوله وحذر الهلاك . والتقلب التحوّل، والمراد قلوب الكفار وأبصارهم . فتقلب القلوب انتزاعها من أماكنها إلى الحناجر، فلا هى ترجع إلى أماكنها ولا هى تخرج . وأما تقلب الأبصار فالزَّرَق بعد الكَحَل والعَمَى بعد البَصَر . وقيل : تتقلّب القلوب بين الطمع فى النجاة والخوف من

الهلاك ، والأبصار تنظر من أى ناحيـة يعطون كتبهم ، وإلى أى ناحية يؤخذ بهم .
وقيل : إن قلوب الشاكين تتحول عما كانت عليه من الشك ، وكذلك أبصارهم لرؤيتهم اليقين ؛ وذلك مثل قوله تعالى : « فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ »(١) ، فما كان يراه فى الدنيا غَيًّا يراه رُشْدًا ، إلا أن ذلك لا ينفعهم فى الآخرة . وقيل : تقلّب على جمر جهنم ؛ كقوله تعالى : « يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ »(٢) ، « وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ »(٣) . فى قول من جعل المعنى تقلبها على لهب النار . وقيل : تقلب بأن تلفحها النار مرة وتنضجها مرة . وقيل : إن تقلب القلوب وَجِيبُها(٤) ، وتقلب الأبصار النظر بها إلى نواحى الأهوال . ﴿ لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا ﴾ فذكر الجزاء على الحسنات ، ولم يذكر الجزاء على السيئات وإن كان يجازى عليها لأمرين : أحدهما — أنه ترغيب ، فاقتُصر على ذكر الرغبة . الثانى — أنه فى صفة قوم لا تكون منهم الكبائر ، فكانت صغائرهم مغفورة . ﴿ وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ يحتمل وجهين : أحدهما — ما يضاعفه من الحسنة بعشر أمثالها . الثانى — ما يتفضل به من غير جزاء . ﴿ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ أى من غير أن يحسابه على ما أعطاه ؛ إذ لا نهاية لعطائه . وروى أنه لما نزلت هذه الآية أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ببناء مسجد قُباء ، فحضر عبد الله بن رَوَاحة فقال : يا رسول الله ، قد أفلح من بنى المساجد ؟ قال : " نعم يابن رواحة " قال : وصلى فيها قائما وقاعدا ؟ قال : " نعم يابن رواحة " قال : ولم يبت لله إلا ساجدا ؟ قال : " نعم يابن رواحة . كُفَّ عن السَّجع فما أعطى عبد شيئا شرا من طلاقة فى لسانه " ؛ ذكره الماوردى .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٣٩﴾

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٥ .
(٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٤٩ .
(٣) راجع جـ ٧ ص ٦٥ .
(٤) وجب القلب وجيبا : اضطرب .

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ ﴾ لما ضرب مثل المؤمن ضرب مثل الكافر . قال مقاتل : نزلت فى شيبة بن ربيعة بن عبد شمس ، كان يترهب متلمسا للدين ، فلما خرج صلى الله عليه وسلم كفر . أبو سهل : فى أهل الكتاب . الضحاك : فى أعمال الخير للكافر ؛ كصلة الرحم ونفع الجيران . والسَّرَابُ : ما يُرَى نصف النهار فى اشتداد الحر ، كالماء فى المفاوز يلتصق بالأرض . والآلُ الذى يكون ضُحًى كالماء إلا أنه يرتفع عن الأرض حتى يصير كأنه بين الأرض والسماء . وسُمِّى السَّرَابُ سرابا لأنه يَسْرُبُ أى يجرى كالماء . ويقال : سَرَبَ الفحل أى مضى وسار فى الأرض . ويسمى الآلَ أيضا ، ولا يكون إلا فى البَرِّيَّة والحَرِّ فيغتَرّ به العطشان . قال الشاعر :

فكنت كُهْرِيقِ الذى فى سِقَائه * لِرَقْرَاقِ آلٍ فوقَ رابِيَةٍ صَلْدِ

وقال آخر :

فلما كففنا الحرب كانت عهودهم * كَلَمْعِ سَرابٍ بالفَلا متألِّقِ

وقال امرؤ القيس :

أَلَمْ أُنْضِ المَطِى بكلِّ خَرْقٍ * أَمَقَّ الطُّولِ لَمَّاعِ السَّرَابِ (١)

والقِيعَةُ جمع القاع ، مثل جِيرَة وجار ، قاله الهروى وقال أبو عبيدة : قِيعَةٌ وقَاعٌ واحد ، حكاه النحاس . والقاع ما انبسط من الأرض واتسع ولم يكن فيه نبت ، وفيه يكون السَّراب ، وأصل القاع الموضعُ المنخفض الذى يستقر فيه الماء وجمعه قِيعان . قال الجوهرى : والقاع المستوى من الأرض ، والجمع أَقْوُع وأَقْوَاع وقِيعان ، صارت الواو ياء لكسر ما قبلها ؛ والقِيعَةُ مثل القاع ، وهو أيضا من الواو . وبعضهم يقول : هو جمع . ﴿ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ ﴾ أى العطشان . ﴿ مَاءً ﴾ أى يحسب السَّراب ماء . ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا ﴾ مما قدره ووجد أرضا لا ماء فيها . وهذا مثل ضربه الله تعالى للكفار ، يُعَوَّلُون على ثواب أعمالهم فإذا

(١) فى الأصول : « طويل الطول » والتصويب عن ديوان امرئ القيس . والأمق : الطويل . قال الوزير أبو بكر عاصم بن أيوب (شارح الديوان) : وفى البيت ما يسأل عنه من طريق العربية ، وهو إضافة « أمق » إلى « الطول » . فيتوهم أنه من إضافة الشىء إلى نفسه ؛ لأن الأمق هو الطويل ؛ وليس على ما يتوهم ؛ إنما هو كما تقول : « بعيد البعد » .

قدموا على الله تعالى وجدوا ثواب أعمالهم مُحبَطة بالكفر؛ أى لم يجدوا شيئا كما لم يجد صاحب السراب إلا أرضا لا ماء فيها ، فهو يهلك أو يموت . ﴿ وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ ﴾ أى وجد الله بالمرصاد . ﴿ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ ﴾ أى جزاء عمله ، قال امرؤ القيس :

فَوَلَّى مُدْبِرًا يَهْوَى حَثِيثًا ۞ وَأَيْقَنَ أَنَّهُ لَاقَى الحِسَابَا

وقيل : وجد وعد الله بالجزاء على عمله . وقيل : وجد أمر الله عند حشره ، والمعنى متقارب . وقُرِئ « بِقِيعاتٍ » . المهدوى : ويجوز أن تكون الألف مشبعة من فتحة العين . ويجوز أن تكون مثل رجل عِزْهٍ وعِزْهاة ، للذى لا يقرب النساء . ويجوز أن يكون جمع قِيعة ، ويكون على هذا بالتاء فى الوصل والوقف . وروى عن نافع وابن جعفر وشيبة « الظمان » بغير همز ، والمشهور عنهما الهمز ، يقال : ظَمِئَ يَظْمَأ ظَمَأً فهو ظَمْآن ، وإن خففت الهمزة قلت : الظمان . وقوله : « وَالَّذِينَ كَفَرُوا » ابتداء « أَعْمَالُهُمْ » ابتداء ثان . والكاف من « كَسَرَابٍ » الخبر ، والجملة خبر عن « الَّذِينَ » . ويجوز أن تكون « أَعْمَالُهُمْ » بدلا من « الَّذِينَ كَفَرُوا » ، أى وأعمال الذين كفروا كسراب ، فحذف المضاف .

قوله تعالى : أَوْ كَظُلُمَٰتٍ فِي بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَىٰهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِۦ سَحَابٌ ظُلُمَٰتٌۢ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ إِذَآ أَخْرَجَ يَدَهُۥ لَمْ يَكَدْ يَرَىٰهَا ۗ وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورًا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ ﴾ ضرب تعالى مثلا آخر للكفار ، أى أعمالهم كسراب بقيعة أو كظلمات . قال الزجاج : إن شئت مثّل بالسراب وإن شئت مثّل بالظلمات ؛ فـ « أو » للإباحة حسبما تقدم من القول فى « أَوْ كَصَيِّبٍ »[1] . وقال الجُرْجانى : الآية الأولى فى ذكر أعمال الكفار ، والثانية فى ذكر كفرهم ، ونسق الكفر على أعمالهم لأن الكفر أيضا من أعمالهم ، وقد قال تعالى : « يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ »[2] ؛ أى من الكفر

(١) راجع جـ ١ ص ٢١٥ . (٢) راجع جـ ٣ ص ٢٨٢ .

إلى الإيمان. وقال أبو على : « أَوْ كَظُلُمَاتٍ » أوكذى ظلمات ؛ ودل على هذا المضاف قولُه تعالى : «إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ» فالكناية تعود إلى المضاف المحذوف . قال القشيرى : فعند الزجاج التمثيل وقع لأعمال الكفار ، وعند الجُرْجَانِي لكفر الكافر ، وعند أبى على للكافر . وقال ابن عباس فى رواية : هذا مَثَلُ قلب الكافر . ﴿ فِي بَحْرٍ لُجِّيٍّ ﴾ قيل : هو منسوب الى اللُّجَّة ، وهوالذى لا يدرك قعره . واللُّجّة معظم الماء ، والجمع لُجَجٌ . وٱلتجّ البحر إذا تلاطمت أمواجه ؛ ومنه ما روى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من ركب البحر إذا ٱلتجّ فقد برئت منه الذِّمّة " . وٱلتجّ الأمر إذا عظُم وٱختلط . وقوله تعالى : « حَسِبَتْهُ لُجَّةً »[1] أى ماله عمق . ولَجَّجتِ السفينةُ أى خاضت اللُّجّة (بضم اللام) . فأما اللَّجّة (بفتح اللام) فأصوات الناس ؛ يقول : سمعت لَجّة الناس ؛ أى أصواتهم وصَخَبَهم . قال أبو النجم :

* فى لَجَّةٍ أمْسِكْ فُلَاناً عن فُلِ *

وٱلتجت الأصوات أى ٱختلطت وعظمت . ﴿ يَغْشَاهُ مَوْجٌ ﴾ أى يعلو ذلك البحر اللُّجّىّ موجٌ . ﴿ مِنْ فَوْقِهِ مَوْجٌ ﴾ أى من فوق الموج موجٌ ، ومن فوق هذا الموج الثانى سحابٌ ، فيجتمع خوفُ الموج وخوفُ الريح وخوف السحاب . وقيل : المعنى يغشاه موج من بعده موجٌ ، فيكون المعنى : المَوْجُ يتبع بعضه بعضا حتى كأنّ بعضه فوق بعض ، وهو أخوف ما يكون إذا توالَى موجُه وتقارب ، ومن فوق هذا الموج سحاب . وهو أعظم للخوف من وجهين : أحدهما — أنه قد غطّى النجوم التى يُهْتَدَى بها . الثانى — الريح التى تنشأ مع السحاب والمطر الذى ينزل منه . ﴿ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ ﴾ قرأ ابن محيصن والبَزّى عن ابن كثير « سَحَابُ ظُلُمَاتٍ » بالإضافة والخفض . قُنْبُل « سَحَابٌ » منوّنا « ظُلُمَاتٍ » بالجر والتنوين . الباقون بالرفع والتنوين . قال المهدوىّ : من قرأ «مِنْ فَوْقِهِ سَحَابُ ظُلُمَاتٍ» بالإضافة فلأن السحابَ يرتفع وقت هذه الظلمات فأضيف إليها ، كما يقال : سحاب رحمة ، إذا ارتفع فى وقت المطر . ومن قرأ «سَحَابٌ ظُلُمَاتٍ» جر «ظُلُمَات» على التأكيد لـ«ظلمات»

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٠٨ .

الأولى أو البدل منها . و « سحاب » ابتـداء و « من فوقه » الخبر . ومن قـرأ « سَحَابٌ ظلماتٌ » فظلمات خبر ابتداء محـذوف ؛ التقدير : هى ظلمات أو هـذه ظلمات . قال ابن الأنبارى : « مِنْ فوقه موج » غير تام ؛ لأن قوله : « من فوقه سحاب » صلة للموج ، والوقف : على قوله : « مِنْ فَوْقِهِ سَحَابٌ » حسن ، ثم تبتدئ « ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ » على معنى هى ظلمات بعضها فوق بعض . وروى عن أهل مكة أنهـم قرءوا « ظلماتٍ » على معنى أو كَظُلُماتٍ ظُلُماتٍ بعضُها فوق بعض ؛ فعلى هذا المذهب لا يحسن الوقف على السحاب . ثم قيـل : المراد بهـذه الظلمات ظلمةُ السحاب وظلمةُ المَوْج وظلمةُ الليـل وظلمة البحر ؛ فلا يبصر من كان فى هـذه الظلمات شيئا ولا كوكبا . وقيل : المـراد بالظلمات الشدائد ؛ أى شدائد بعضها فوق بعض . وقيل : أراد بالظلمات أعمال الكافر ، و بالبحر اللجى قلبه ، و بالموج فوق الموج ما يغشى قلبه من الجهل والشك والحيرة ، و بالسحاب الرَّيْن والخَتْمُ والطَّبْعُ على قلبه . روى معناه عن ابن عباس وغيره ؛ أى لا يبصر بقلبه نور الإيمـان ، كما أن صاحب الظلمات فى البحر إذا أخرج يده لم يكد يراها . وقال أُبَىّ بن كعب : الكافر يتقلب فى خمس من الظلمات : كلامه ظلمةٌ ، وعمله ظلمةٌ ، ومدخله ظلمةٌ ، ومخرجه ظلمةٌ ، ومصـيره يوم القيامة إلى الظلمات فى النار و بئس المصير . ﴿ إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ ﴾ يعنى الناظر . ﴿ لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا ﴾ أى من شـدّة الظلمات . قال الزجاج وأبو عبيدة : المعنى لم يرها ولم يكد ؛ وهو معنى قول الحسن . ومعنى « لم يَكَد » لم يطمع أن يراها . وقال الفـرّاء : كاد صـلة ، أى لم يرها ؛ كما تقول : ما كدت أعرفه . وقال المبرّد : يعنى لم يرها إلا من بعد الجهد ؛ كما تقول : ما كدت أراك من الظلمة ، وقد رآه بعد يأس وشدّة . وقيل : معناه قَرُب من الرؤية ولم يرَ ؛ كما يقال : كاد العروس يكون أميرا ، وكاد النَّعام يطير ، وكاد المنتعل يكون راكبا . النحاس : وأصح الأقوال فى هذا أن المعنى لم يقارب رؤيتها ، فإذا لم يقارب رؤيتها فلم يرها رؤية بعيدة ولا قريبة . ﴿ وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا ﴾ يهتدى به أظلمت عليه الأمور . وقال ابن عباس : أى من لم يجعل الله له دِينا فما له من دين ، ومن لم يجعل الله له نورا يمشى به يوم القيامة لم يهتد

إلى الجنة ؛ كقوله تعالى : « وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ »[1] . وقال الزجاج : ذلك فى الدنيا ؛ والمعنى : من لم يهده الله لم يهتد . وقال مقاتل بن سليمان : نزلت فى عتبة بن ربيعة ، كان يلتمس الدِّين فى الجاهلية ؛ ولبس المسوح ، ثم كفر فى الإسلام . الماوَرْدِىّ : فى شيبة ابن ربيعة ، وكان يترهب فى الجاهلية و يلبس الصوف و يطلب الدِّين ، فكفر فى الإسلام .

قلت : وكلاهما مات كافرا ، فلا يبعد أن يكونا هما المراد بالآية وغيرهما . وقد قيل : نزلت فى عبد الله بن جَحْش ، وكان أسلم وهاجر إلى أرض الحبشة ثم تنصّر بعد إسلامه . وذكر الثعلبىّ : وقال أنس قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إن الله تعالى خلقنى من نور وخلق أبا بكر من نورى وخلق عمر وعائشة من نور أبى بكر وخلق المؤمنين من أمتى من نور عمر وخلق المؤمنات من أمتى من نور عائشة فمن لم يحبنى ويحب أبا بكر وعمر وعائشة فما له من نور " . فنزلت : « وَمَنْ لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ » .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلطَّيْرُ صَٰٓفَّٰتٍ ۖ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُۥ وَتَسْبِيحَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٤١﴾ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٤٢﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالطَّيْرُ صَافَّاتٍ ﴾ لما ذكر وضوح الآيات زاد فى الحجة والبينات ، و بين أن مصنوعاته تدل بتغييرها على أن لها صانعا قادرا على الكمال ؛ فله بِعثةُ الرسل ، وقد بعثهم وأيّدهم بالمعجزات ، وأخبروا بالجنة والنار . والخطاب فى « أَلَمْ تَرَ » للنبىّ صلى الله عليه وسلم ، ومعناه : ألم تعلم ؛ والمراد الكُلُّ . ﴿ أَنَّ اللهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ ﴾ من الملائكة . ﴿ وَالأَرْضِ ﴾ من الجن والإنس . ﴿ وَالطَّيْرُ صَافَّاتٍ ﴾ قال مجاهد وغيره : الصلاة للإنسان والتسبيح لما سواه من الخلق . وقال سفيان : للطير صلاةٌ ليس فيها ركوع ولا سجود . وقيل : إنّ ضربها بأجنحتها صلاة ، و إن أصواتها

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٦٦ .

تسبيح ؛ حكاه النقاش . وقيـل : التسبيح هاهنا ما يرى فى المخلوق من أثر الصنعة . ومعنى « صَافَّاتٍ » مصطفات الأجنحة فى الهواء . وقرأ الجماعة « والطَّيْرُ » بالرفع عطفا على « مَنْ » وقال الزجاج : ويجوز « والطيرَ » بمعنى مع الطير . قال النحاس : وسمعته يخبر « قمتُ وزيدًا » بمعنى مع زيد . قال : وهو أجود من الرفع . قال : فإن قلت قمت أنا وزيد، كان الأجود الرفع ، ويجوز النصب . ﴿ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ ﴾ يجوز أن يكون المعنى : كل قـد علم الله صلاته وتسبيحه ؛ أى علم صلاة المصلِّى وتسبيح المسبِّح . ولهـذا قال : ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾ أى لا يخفى عليه طاعتهم ولا تسبيحهم . ومن هذه الجهة يجوز نصب « كل » عند البصريين والكوفيين بإضمار فعل يفسره ما بعده . وقد قيل : المعنى قد علم كلُّ مُصَلٍّ ومُسَبِّح صلاةَ نفسه وتسبيحَه الذى كُلِّفه . وقرأ بعض الناس « كلٌّ قد عُلِمَ صلاتُه وتسبيحُه » غير مسمى الفاعل . وذكر بعض النحويين أن بعضهم قرأ « كل قد عَلَّمَ صلاتَه وتسبيحه » ؛ فيجوز أن يكون تقديره : كل قـد علمه الله صـلاته وتسبيحه . ويجوز أن يكون المعنى : كل قد علم غيره صَلاته وتسبيحَه ، أى صلاة نفسه ؛ فيكون التعليم الذى هو الإفهام ، والمراد الخصوص ؛ لأن من الناس من لم يُعَلَّم . ويجوز أن يكون المعنى كلٌّ قد استدل منه المستدِلّ : فعبر عن الاستدلال بالتعليم ؛ قاله المهدوىّ . والصلاة هنا بمعنى التسبيح ، وكرر تأكيدا ؛ كقوله . « يَعْلَمُ السِّرَّ وَالنَّجْوَى » . والصلاة قد تسمى تسبيحا ؛ قاله القشيرىّ . ﴿ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴾ تقدم فى غير موضع .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِن جِبَالٍ فِيهَا مِن بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَن يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ عَن مَّن يَشَاءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ ﴿٤٣﴾ يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللهَ يُزْجِي سَحَاباً ﴾ ذكر من حججه شيئا آخر، أى ألم تر بعينىْ قلبك . « يُزْجِي سَحَاباً » أى يسوق إلى حيث يشاء . والريح تُزْجِي السحاب ، والبقرة تزجى ولدها أى تسوقه . ومنه زجا الخراجُ يزْجُو زَجَاً (ممدودا) إذا تيسّرت جِبايتُه . وقال النابغة :

إنى أتيتك من أهلى ومن وطنى * أزجِى حُشاشَةَ نفسٍ ما بها رَمَقُ

وقال أيضا : أسْرَتْ عليه من الجَوْزَاءِ سارِيَةٌ * تُزْجِي الشَّمَالُ عليه جامدَ البَرَدِ

﴿ ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ﴾ أى يجمعه عند انتشائه ؛ ليقوَى ويتصلَ ويَكْثُف . والأصل فى التأليف الهمز، تقول : تألّف . وقرئ « يُولِّفُ » بالواو تخفيفا . والسحاب واحد فى اللفظ ، ولكن معناه جمع ؛ ولهذا قال : « يُنْشِئُ السَّحَاب[1] » . و « بَيْنَ » لا يقع إلا لاثنين فصاعدًا ، فكيف جاز بينه ؟ فالجواب أن « بينه » هنا لجماعة السحاب ؛ كما تقول : الشجر قد جلست بينه لأنه جمع ، وذكّر الكناية على اللفظ ؛ قال معناه الفراء . وجواب آخر — وهو أن يكون السحاب واحدا فجاز أن يقال بينه ؛ لأنه مشتمل على قطع كثيرة ، كما قال :

* ... ... بين الدَّخُول فحَوْمَلِ *

فأوقع « بين » على الدخول ؛ وهو واحد لاشتماله على مواضع . وكما تقول : مازلت أدور بين الكوفة ؛ لأن الكوفة أماكن كثيرة ؛ قاله الزجاج وغيره . وزعم الأصمعىّ أن هذا لا يجوز ، وكان يروى :

* ... ... بين الدَّخُولِ وحَوْمَلِ *

﴿ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَاماً ﴾ أى مجتمعا ، يركب بعضه بعضا ؛ كقوله تعالى : « وَإِنْ يَرَوْا كِسْفًا مِنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَرْكُومٌ[2] » . والرَّكْمُ جمع الشىء ؛ يقال منه : رَكَمَ الشىءَ يَرْكُمُه رَكْماً إذا جمعه وألقى بعضه على بعض . وارْتَكَمَ الشىءُ وتَرَاكَمَ إذا اجتمع . والرُّكْمَةُ الطين المجموع . والرُّكَامُ : الرمل المتراكم . وكذلك السحاب وما أشبهه . ومُرْتَكَمُ الطريق (بفتح الكاف) جادّته . ﴿ فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ ﴾ فى « الوَدْق » قولان : أحدهما — أنه البرق ؛ قاله أبو الأشهب العقيلى . ومنه قول الشاعر :

أرِنا عجاجة وخرجن منها * خروج الوَدْق من خَلَل السحاب

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٩٥ . (٢) راجع جـ ١٧ ص ٧٧ .

الثـانى ـــ أنه المطر؛ قاله الجمهور . ومنه قول الشاعر :

فلا مُزْنَةٌ ودَقَت ودْقَهـا * ولا أرضَ أبْقَـلَ إبقالَهـا

وقال امرؤ القيس :

فدمعهما وَدْقٌ وسَحٌّ ووَدِيمَـةٌ * وسَكْبٌ وتَوْكَافٌ وتَنْهَمِلانِ

يقال : وَدَقَت السحابة فهى وادقـة . ووَدَقَ المطر يَدِق وَدْقًا ؛ أى قَطَر . وَوَدَقْتُ إليـه دنوت منه . وفى المثل : وَدَقَ العِيرُ[1] إلى المـاء ؛ أى دنا منه . يُضرب لمن خضع للشىء لحرصه عليه . والموضع مَوْدِق . وَوَدَقْتُ [به] وَدْقًا استأنستُ به . ويقال لذات الحافر إذا أرادت الفحل : وَدَقَتْ تَدِق وَدْقًا ، وأوْدَقَتْ واستودَقَتْ . وأتان وَدُوق وفرس وَدُوق ، ووَدِيق أيضا ، وبها وِداق . والوَدِيقة : شدّة الحـر . وخِلال جمع خَلَل ؛ مثلُ الجبل والجبال ، وهى فُرَجُه ومخارج القطر منه . وقد تقدم فى « البقرة »[2] أن كعبا قال : إن السحاب غِرْبال المطر ؛ لولا السحاب حين ينزل المـاء من السماء لأفسد مايقع عليه من الأرض . وقرأ ابن عباس والضحاك وأبو العالية : « من خلله » على التوحيد . وتقول : كنت فى خلال القوم ؛ أى وسطهم . ﴿ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ ﴾ قيل : خلق الله فى السماء جبالا من بَرَد ، فهو ينزّل منها بَرَدًا ؛ وفيه إضمار ، أى ينزّل من جبال البَرَد بَرَدًا ، فالمفعول محذوف . ونحو هـذا قول الفرّاء ؛ لأن التقدير عنـده : من جبال برد ؛ فالجبال عنـده هى البرد . و « بَرَدٍ » فى موضع خفض ؛ ويجب أن يكون على قوله المعنى : من جبالٍ بردٍ فيهـا ، بتنوين جبال . وقيل : إن الله تعـالى خلق فى السماء جبالا فيها بَرَد ، فيكون التقدير : وينزل من السماء من جبال فيها بَرَد . و « مِن » صلة . وقيل : المعنى وينزل من السماء قـدر جبال ، أو مثل جبال من بَرَد إلى الأرض ؛ فـ« من » الأولى للغاية ؛ لأن ابتداء الإنزال من السماء ، والثانية للتبعيض ؛ لأن البَرَد بعض الجبال ، والثالثة لتبيين الجنس ؛ لأن جنس تلك الجبال من البَرَد . وقال الأخفش : إن « مِن » فى الجبال و « بَرَد » زائدة فى الموضعين ، والجبال والبرد فى موضع نصب ؛ أى ينزل من السماء بَرَدا يكون كالجبـال . والله أعلم . ﴿ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُـهُ عَمَّنْ يَشَاءُ »

(١) فى ب وجـ وك : البعير . ولعلها رواية فى المثل أو تحريف الناسخ . (٢) راجع جـ ٢ ص ٢٠١ .

فتكون إصابته نقمة، وصرفه نعمة . وقد مضى فى « البقرة »[1] ، و « الرعد »[2] أن من قال حين يسمع الرعد : سبحان من يسبّح الرعد بحمده والملائكة من خِيفته ثلاثا عوفى مما يكون فى ذلك الرعد . ﴿ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ ﴾ أى ضوء ذلك البرق الذى فى السحاب ﴿ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَارِ ﴾ من شدّة بَريقه وضوئه . قال الشماخ :

وما كادت إذا رفعَتْ سَناها * لِيُبْصِر ضوءها إلّا البَصِيرُ

وقال امرؤ القيس :

يضيء سَناه أو مصابيحُ راهبٍ * أهان السَّليط فى الذُّبال المُفَتَّلِ

فالسنا (مقصور) ضَوْء البرق . والسَّنا أيضا نبت يتداوَى به . والسناء من الرفعة ممدود . وكذلك قرأ طلحة بن مُصَرِّف « سناء » بالمد على المبالغة فى شدة الضوء والصّفاء ؛ فأطلق عليه اسم الشرف . قال المبرّد : السَّنا (مقصور) وهو اللمع ؛ فإذا كان من الشّرف والحسب فهو ممدود، وأصلهما واحد وهو الإلماع[4] . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف : « سَنَاءُ بَرْقِه » قال أحمد بن يحيى : وهو جمع بُرْقة . قال النحاس : البُرْقة المقدار من البَرْق ، والبَرْقة المرّة الواحدة . وقرأ المحَدْرِىُّ وابن القعقاع : « يُذْهِب بالأبصار » بضم الياء وكسر الهاء ؛ من الإذهاب ، وتكون الباء فى « بالأبصار » صلةً زائدة . الباقون « يَذْهَبُ بالأبصار » بفتح الياء والهاء ، والباء للإلصاق . والبَرْق دليل على تكاثف السحاب ، وبشير بقوّة المطر ، ومحذّر من نزول الصواعق . ﴿ يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ﴾ قيل : تقليبهما أن يأتى بأحدهما بعد الآخر . وقيل : تقليبهما نقصهما وزيادتهما . وقيل : هو تغيير النهار بظلمة السحاب مرة وبضوء الشمس أخرى ؛ وكذا الليل مرة بظلمة السحاب ومرة بضوء القمر ؛ قاله النقاش . وقيل : تقليبهما باختلاف ما يقدّر فيهما من خير وشر ونفع وضرّ . ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ ﴾ أى فى الذى ذكرناه من تقلّب الليل والنهار ، وأحوال المطر والصيف والشتاء ﴿ لَعِبْرَةً ﴾ أى اعتبارا ﴿ لِأُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ أى لأهل البصائر من خلق .

(١) راجع جـ ١ ص ٢١٨ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٩٨ .

(٣) السليط : الزيت . والذبال : جمع ذبالة ، وهى الفتيلة . (٤) كذا فى ب وجـ وك .

قوله تعالى : وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَآبَّةٍ مِّن مَّآءٍ ۖ فَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰ بَطْنِهِۦ ۚ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰ رِجْلَيْنِ ۚ وَمِنْهُم مَّن يَمْشِى عَلَىٰٓ أَرْبَعٍ ۚ يَخْلُقُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٥﴾ لَّقَدْ أَنزَلْنَآ ءَايَٰتٍ مُّبَيِّنَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ ﴾ قرأ يحيى بن وثاب والأعمش وحمزة والكسائى : « وَٱللَّهُ خَالِقُ كُلِّ » بالإضافة . الباقون « خلق » على الفعل . قيل : إن المعنيين فى القراءتين صحيحان . أخبر الله عز وجل بخبرين ، ولا ينبغى أن يقال فى هذا : إحدى القراءتين أصح من الأخرى . وقد قيل : إن « خلق » لشىء مخصوص ، وإنما يقال خالق على العموم ؛ كما قال الله عز وجل : « الْخَالِقُ الْبَارِئُ »(١) . وفى الخصوص « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ »(٢) وكذا « هُوَ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ »(٣) . فكذا يجب أن يكون : « اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ » . والدابة كل ما دَبّ على وجه الأرض من الحيوان ؛ يقال : دَبّ يَدِب فهو دابّ ؛ والهاء للمبالغة . وقد تقدم فى « البقرة »(٤) . ﴿ مِنْ مَاءٍ ﴾ لم يدخل فى هذا الجنّ والملائكة ؛ لأنا لم نشاهدهم ، ولم يثبت أنهم خلقوا من ماء ، بل فى الصحيح "أن الملائكة خُلقوا من نور والجن خلقوا من نار"(٥)(٦) . وقد تقدم . وقال المفسرون : « من ماء » أى من نُطفة . قال النقاش : أراد أَمْنِيَة الذكور . وقال جمهور النَّظَرة : أراد أن خلْقة كل حيوان فيها ماء كما خلق آدم من الماء والطين ؛ وعلى هذا يتخرج قول النبىّ صلى الله عليه وسلم للشيخ الذى سأله فى غَزاة بدر : ممن أنتما ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "نحن من ماء" . الحديث . وقال قوم : لا يستثنى الجن والملائكة ، بل كل حيوان خلق من الماء ؛ وخلق النار من الماء ، وخلق الريح من الماء ؛ إذ أول ما خلق الله تعالى من العالم الماء ، ثم خلق منه كل شىء .

(١) راجع جـ ١٨ ص ٤٨ . (٢) راجع جـ ٦ ص ٣٨٣ . (٣) راجع جـ ٧ ص ٣٣٧ .
(٤) راجع جـ ٢ ص ١٩٦ . (٥) من ك . (٦) راجع جـ ١٠ ص ٢٣ فما بعد .

قلت : و يدلّ على صحة هذا قوله تعالى : « فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِى عَلَى بَطْنِهِ » المشىُ على البطن للحيّات والحوت ، ونحوه من الدود وغيره . وعلى الرِّجْلين للإنسان والطير إذا مشى . والأربع لسائر الحيوان . وفى مصحف أُبَىّ « ومنهم من يمشى على أكثر » ؛ فعمّ بهذه الزيادة جميع الحيوان كالسرطان والخشاش ؛ ولكنه قرآن لم يثبته إجماع ؛ لكن قال النقاش : إنما اكتفى فى القول بذكر مايمشى على أربع عن ذكر مايمشى على أكثر ؛ لأن جميع الحيوان إنما اعتماده على أربع ، وهى قوام مشيه ، وكثرة الأرجل فى بعضه زيادة فى خلقته ، لايحتاج ذلك الحيوان فى مشيه إلى جميعها . قال ابن عطية : والظاهر أن تلك الأرجل الكثيرة ليست باطلا بل هى محتاج إليها فى تنقّل الحيوان ، وهى كلّها تتحرك[1] فى تصرفه . وقال بعضهم : ليس فى الكتاب ما يمنع من المشى على أكثر من أربع ؛ إذ لم يقل ليس منها ما يمشى على أكثر من أربع . وقيل : فيه إضمار ، ومنهم من يمشى على أكثر من أربع ؛ كما وقع فى مصحف أُبَىّ . والله أعلم .

و « دَابّة » تشمل من يعقل وما لا يعقل ؛ فغلّب من يعقل لما اجتمع مع من لا يعقل ؛ لأنه المخاطب والمتعبّد ؛ ولذلك قال : « فَمِنْهُمْ » . وقال : « مَنْ يَمْشِى » فأشار بالاختلاف إلى ثبوت الصانع ؛ أى لولا أن للجميع صانعا مختارا لما اختلفوا ، بل كانوا من جنس واحد ؛ وهو كقوله : « يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ فِى الْأُكُلِ إِنَّ فِى ذَلِكَ[2] لَآيَاتٍ » . ﴿ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ ﴾ مما يريد خلقه ﴿ قَدِيرٌ ﴾ . ﴿ لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِى مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ تقدم بيانه فى غير موضع .

قوله تعالى : وَيَقُولُونَ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾

(١) فى ك : تتصرف وتتحرك .

(٢) راجع جـ ٩ ص ٢٨١ .

قوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ ﴾ يعنى المنافقين ، يقولون بألسنتهم آمنا بالله وبالرسول من غير يقين ولا إخلاص . ﴿ وَأَطَعْنَا ﴾ أى ويقولون ، وكذبوا . ﴿ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴾ .

قوله تعالى : وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٥٠﴾

فيـــه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ﴾ قال الطبرى وغيره : إن رجلا من المنافقين اسمه بشر كانت بينه وبين رجل من اليهود خصومة فى أرض ، فدعاه اليهودى إلى التحاكم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان المنافق مبطلا ، فأبى من ذلك وقال : إن محمدا يحيف علينا ، فلنتحاكم كعب بن الأشرف ، فنزلت الآية فيه . وقيل : نزلت فى المغيرة بن وائل من بنى أميـــة ، كان بينه وبين علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه خصومة فى ماء وأرض فامتنع المغيرة أن يحاكم عليًّا إلى رسول الله صلى الله عليـــه وسلم ، وقال : إنه يُبْغِضنى ، فنزلت الآية ، ذكره المـــاوردىّ . وقال : « لِيَحْكُمَ » ولم يقل ليحكما لأن المعنىّ به الرسول صلى الله عليه وسلم ، وإنمـــا بدأ بذكر الله إعظاما لله واستفتاح كلام .

الثانيـــة — قوله تعـــالى : ﴿ وَإِنْ يَكُنْ لَهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴾ أى طائعين منقادين ، لعلمهم أنه عليه السلام يحكم بالحق . يقال : أذعن فلان لحكم فلان يُذعِن إذعانا . وقال النقاش : « مُذْعِنين » خاضعين ، مجاهـــد : مسرعين . الأخفش وابن الأعرابى . مُقِرين . ﴿ أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ شك وريب . ﴿ أَمِ ارْتَابُوا ﴾ أم حدث لهم شك فى نبوّته

وعدله . ﴿ أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ ﴾ أى يجور فى الحكم والظلم . وأتى بلفظ الاستفهام لأنه أشدّ فى التوبيخ وأبلغ فى الذم ؛ كقول جرير فى المدح :

ألستم خير من ركب المطايا * وأندى العالمين بُطُونَ راح

﴿ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ أى المعاندون الكافرون ؛ لإعراضهم عن حكم الله تعالى .

الثالثة — القضاء يكون للمسلمين إذا كان الحكم بين المُعَاهَد والمسلم ولا حقّ لأهل الذّمة فيه . وإذا كان بين ذِمِّيّين فذلك إليهما . فإن جاءا قاضىَ الإسلام فإن شاء حكم وإن شاء أعرض ؛ كما تقدم فى « المائدة »[1]

الرابعة — هذه الآية دليل على وجوب إجابة الداعى إلى الحاكم لأن الله سبحانه ذمّ من دُعى إلى رسوله ليحكم بينه وبين خصمه بأقبح الذم فقال : « أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ » الآية . قال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : واجب على كل من دُعى إلى مجلس الحاكم أن يجيب ، ما لم يعلم أن الحاكم فاسق ، أو عداوة بين المدّعى والمدّعى عليه . وأسند الزهراوىّ عن الحسن ابن أبى الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من دعاه خصمه إلى حاكم من حكام المسلمين فلم يُجب فهو ظالم ولا حقّ له " . ذكره الماوردى أيضا . قال ابن العربى : هذا حديث باطل ؛ فأما قوله " فهو ظالم " فكلام صحيح ، وأما قوله " فلا حقّ له " فلا يصح ، ويحتمل أن يريد أنه على غير الحق .

قوله تعالى : إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ أى إلى كتاب الله وحكم رسوله . ﴿ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ قال ابن عباس : أخبر بطاعة المهاجرين والأنصار ، وإن كان ذلك فيما يكرهون ؛ أى هذا قولهم ، وهؤلاء لو كانوا مؤمنين لكانوا

(١) راجع جـ ٦ ص ١٨٤ .

يقولون سمعنا وأطعنا . فالقول نصب على خبر كان ، واسمها فى قوله : « أَنْ يَقُولُوا » نحو : « وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا »[1] . وقيل : إنما قول المؤمنين ، وكان صلة فى الكلام ؛ كقوله تعالى : « كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيًّا »[2] . وقرأ ابن القعقاع « لِيُحْكَمَ بينهم » غير مسمى الفاعل . على بن أبى طالب « إنما كان قول » بالرفع .

قوله تعالى : وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ فيما أمر به وحكم . ﴿ وَيَخْشَ اللَّهَ وَيَتَّقْهِ ﴾ قرأ حفص : « وَيَتَّقْه » بإسكان القاف على نية الجزم ؛ قال الشاعر :

ومن يَتَّقْ فإن الله معه * ورِزْقُ الله مُؤْتابٌ وغادِى

وكسرها الباقون ، لأن جزمه بحذف آخره . وأسكن الهاء أبو عمرو وأبو بكر . واختلس الكسرة يعقوب وقالون عن نافع والبُسْتِيّ عن أبى عمرو وحفص . وأشبع كسرة الهاء الباقون ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾ ذكر أسلم أن عمر[3] [رضى الله عنه] بينما هو قائم فى مسجد النبى صلى الله عليه وسلم وإذا رجل من دهاقين الروم قائم على رأسه وهو يقول : أنا أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله . فقال له عمر : ما شأنك[4] ؟ قال : أسلمت لله . قال : هل لهذا سبب ! قال : نعم ! إنى قرأت التوراة والزبور والإنجيل وكثيرا من كتب الأنبياء ، فسمعت أسيرا يقرأ آية من القرآن جمع فيها كل ما فى الكتب المتقدمة ، فعلمت أنه من عند الله فأسلمت : قال : ما هذه الآية ؟ قال قوله تعالى : « وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ » فى الفرائض « وَرَسُولَهُ » فى السنن « وَيَخْشَ اللَّهَ » فيما مضى من عمره « وَيَتَّقْهِ » فيما بقى من عمره « فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ » والفائز من نجا من النار وأُدخل الجنة . فقال عمر : قال النبى صلى الله عليه وسلم : " أوتيتُ جوامع الكلِم " .

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٢٧ .
(٢) راجع جـ ١ ص ١٠١ .
(٣) من ك .
(٤) فى ك . ما شانك أسلمت . ولعلها زيادة ناسخ .

قوله تعالى : وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ ۖ قُل لَّا تُقْسِمُوا ۖ طَاعَةٌ مَّعْرُوفَةٌ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٥٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ ﴾ عاد إلى ذكر المنافقين ، فإنه لما بيّن كراهتهم لحكم النبي صلى الله عليه وسلم أتوه فقالوا : والله لو أمرتنا أن نخرج من ديارنا ونسائنا وأموالنا لخرجنا ، ولو أمرتنا بالجهاد لجاهدنا ؛ فنزلت هذه الآية . أى وأقسموا بالله أنهم يخرجون معك فى المستأنف ويطيعون . « جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ » أى طاقة ما قدروا أن يحلفوا . وقال مقاتل : من حلف بالله فقد أجهد فى اليمين . وقد مضى فى « الأنعام »[1] بيان هذا . و « جَهْدَ » منصوب على مذهب المصدر تقديره : إقساما بليغا . ﴿ قُلْ لَا تُقْسِمُوا ﴾ وتم الكلام . ﴿ طَاعَةٌ مَعْرُوفَةٌ ﴾ أولى بكم من أيمانكم ؛ أو ليكن منكم طاعة معروفة ، وقول معروف بإخلاص القلب ، ولا حاجة إلى اليمين . وقال مجاهد : المعنى قد عُرفت طاعتكم وهى الكذب والتكذيب ؛ أى المعروف منكم الكذب دون الإخلاص . ﴿ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ من طاعتكم بالقول ومخالفتكم بالفعل .

قوله تعالى : قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا ۚ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَٰغُ الْمُبِينُ ﴿٥٤﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ بإخلاص الطاعة وترك النفاق . ﴿ فَإِنْ تَوَلَّوْا ﴾ أى فإن تتولّوا ، فحذف إحدى التاءين . ودلّ على هذا أن بعده « وعليكم » ولم يقل وعليهم . ﴿ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ ﴾ أى من تبليغ الرسالة . ﴿ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ ﴾ أى من الطاعة له ؛ عن ابن عباس وغيره . ﴿ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا ﴾ جعل الاهتداء مقرونا بطاعته . ﴿ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ أى التبليغ ﴿ الْمُبِينُ ﴾ .

(١) راجع جـ ٧ ص ٦٢ .

قوله تعالى : وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِى ٱرْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٥٥﴾

نزلت فى أبى بكر وعمر رضى الله عنهما ؛ قاله مالك . وقيل : إن سبب هذه الآية أن بعض أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم شكا جَهْد مكافحة العدو، وما كانوا فيه من الخوف على أنفسهم ، وأنهم لا يضعون أسلحتهم ؛ فنزلت الآية . وقال أبو العالية : مكث رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة عشر سنين بعد ما أوحى إليه خائفا هو وأصحابه ، يدعون إلى الله سرا وجهرا ، ثم أُمِر بالهجرة إلى المدينة ، وكانوا فيها خائفين يصبحون ويمسون فى السلاح . فقال رجل : يا رسول الله ، أمَا يأتى علينا يوم نأمن فيه ونضع السلاح ؟ فقال عليه السلام : " لا تلبثون إلا يسيرا حتى يجلس الرجل منكم فى الملأ العظيم مُحْتَبِيًا ليس عليه حديدة " . ونزلت هذه الآية ، وأظهر الله نبيه على جزيرة العرب فوضعوا السلاح وأمنوا . قال النحاس : فكان فى هذه الآية دلالة على نبوّة رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لأن الله جل وعز أنجز ذلك الوعد . قال الضحاك فى كتاب النقاش : هذه [الآية[1]] تتضمن خلافة أبى بكر وعمر وعثمان وعلىّ ؛ لأنهم أهل الإيمان وعملوا الصالحات . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الخلافة بعدى ثلاثون " . وإلى هذا القول ذهب ابن العربىّ فى أحكامه ، واختاره وقال : قال علماؤنا هذه الآية دليل على خلافة الخلفاء الأربعة رضى الله عنهم ، وأن الله استخلفهم ورضى أماتهم ، وكانوا على الدِّين الذى ارتضى لهم ، لأنهم لم يتقدّمهم أحد فى الفضيلة إلى يومنا هذا ، فاستقر الأمر لهم ، وقاموا بسياسة المسلمين ، وذَبُّوا عن حوزة الدّين ؛ فنفذ الوعد فيهم ، وإذا لم يكن هذا الوعد لهم نَجَز ، وفيهم نَفَذ ، وعليهم وَرَدَ ، ففيمن يكون إذًا ؟ وليس بعدهم مثلهم إلى يومنا هذا ، ولا يكون فيما بعده . رضى الله عنهم . وحكى هذا القولَ القُشَيْرِى عن

(١) من ك .

ابن عباس . واحتجّوا بما رواه سَفِينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " الخلافة بعدى ثلاثون سنة ثم تكون مُلْكا " . قال سفينة : أمسك [عليك(١)] خلافة أبى بكر سنتين، وخلافة عمر عشرا، وخلافة عثمان ثنتى عشرة سنة، وخلافة علىّ ستًّا . وقال قوم : هذا وعد لجميع الأمة فى ملك الأرض كلّها تحت كلمة الإسلام؛ كما قال عليه الصلاة والسلام : " زُوِيَتْ لى الأرض فرأيت مشارقها ومغاربها وسيبلغ مُلْك أمتى ما زُوِىَ لى منها " . واختار هذا القول ابن عطية فى تفسيره حيث قال : والصحيح فى الآية أنها فى استخلاف الجمهور، واستخلافهم هو أن يمكّنهم البلاد ويجعلهم أهلها؛ كالذى جرى فى الشأم والعراق وخراسان والمغرب . قال ابن العربى : قلنا لهم هذا وعد عام فى النبوّة والخلافة وإقامة الدعوة وعموم الشريعة، فنفذ الوعد فى كل أحد بقدره وعلى حاله؛ حتى فى المفتين والقضاة والأئمة ، وليس للخلافة محل تنفذ فيه الموعدة الكريمة إلا من تقدّم من الخلفاء . ثم ذكر اعتراضا وانفصالا معناه : فإن قيل هذا الأمر لا يصح إلا فى أبى بكر وحده، فأما عمر وعثمان فقُتِلا غِيلَةً ، وعلىّ قد نُوزِع فى الخلافة . قلنا : ليس فى ضمن الأمن السلامةُ من الموت بأىّ وجه كان ، وأما علىّ فلم يكن نزاله فى الحرب مُذْهِبًا للأمن ، وليس من شرط الأمن رفع الحرب إنما شرطه مِلْك الإنسان لنفسه باختياره ، لا كما كان أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم بمكة . ثم قال فى آخر كلامه : وحقيقة الحال أنهم كانوا مقهورين فصاروا قاهرين ، وكانوا مطلوبين فصاروا طالبين ؛ فهذا نهاية الأمن والعز .

قلت : هذه الحال لم تختص بالخلفاء الأربعة رضى الله عنهم حتى يُخَصُّوا بها من عموم الآية، بل شاركهم فى ذلك جميع المهاجرين بل وغيرهم . ألا ترى إلى إغزاء قريش المسلمين فى أُحُد وغيرها وخاصّة الخَنْدق، حتى أخبر الله تعالى عن جميعهم فقال : « إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا . هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا(٢) » . ثم إن الله ردّ الكافرين لم ينالوا خيرا، وأمّن

(١) زيادة عن ابن العربى . والخطاب لسعيد بن جمدان راوى الحديث عن سفينة .

(٢) راجع جـ ١٤ ص ١٤٤ .

المؤمنين وأورثهم أرضهم وديارهم وأموالهم، وهو المراد بقوله : « لَيَسْتَخْلِفَنَّهُم فِي الْأَرْضِ » . وقوله : « كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ » يعنى بنى إسرائيل، إذ أهلك الله الجبابرة بمصر، وأورثهم أرضهم وديارهم فقال : « وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا »(١) . وهكذا كان الصحابة مستضعفين خائفين ، ثم إن الله تعالى أمّنهم ومكنهم وملّكهم ، فصح أن الآية عامة لأمة محمد صلى الله عليه وسلم غير مخصوصة ؛ إذ التخصيص لا يكون إلا بخبر ممن يجب [له] التسليم ، ومن الأصل المعلوم التمسك بالعموم . وجاء فى معنى تبديل خوفهم بالأمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قال أصحابه : أما يأتى علينا يوم نأمن فيه ونضع السلاح ؟ فقال عليه السلام : " لا تلبثون إلا قليلا حتى يجلس الرجل منكم فى الملأ العظيم مُحْتَبِيًا ليس عليه حديدة " . وقال صلى الله عليه وسلم : " والله لَيُتِمَّنّ الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا الله والذئب على غنمه ولكنكم تستعجلون " . خرجه مسلم فى صحيحه ؛ فكان كما أخبر صلى الله عليه وسلم . فالآية معجزة النبوّة لأنها إخبار عما سيكون فكان .

قوله تعالى : ﴿ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ فيه قولان : أحدهما — يعنى أرض مكة ؛ لأن المهاجرين سألوا الله تعالى ذلك فوُعدوا كما وُعدت بنو إسرائيل ؛ قال معناه النقاش . الثانى — بلاد العرب والعجم . قال ابن العربىّ : وهو الصحيح ؛ لأن أرض مكة محرّمة على المهاجرين ، قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " لكن البائسُ سعد بن خَوْلة " . يرثى له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بمكة . وقال فى الصحيح أيضا : " يمكث المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه ثلاثا " . واللام فى « لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ » جواب قسم مضمر ؛ لأن الوعد قول ، مجازها : قال الله للذين آمنوا وعملوا الصالحات والله ليستخلفنّهم فى الأرض فيجعلهم ملوكها وسكانها . ﴿ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ﴾ يعنى بنى إسرائيل، أهلك الجبابرة بمصر والشام وأورثهم أرضهم وديارهم . وقراءة العامة : « كَمَا اسْتَخْلَفَ » بفتح التاء واللام ؛ لقوله : « وَعَدَ » . وقوله : « لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ » . وقرأ عيسى بن عمر وأبو بكر والمفضل عن عاصم : « اسْتُخْلِف » بضم

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٧٢ .

التاء وكسر اللام على الفعل المجهول . ﴿ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِى ٱرْتَضَى لَهُمْ ﴾ وهو الإسلام ؛ كما قال تعالى : « وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا »(١) وقد تقدّم . وروى سليم بن عامر عن المِقْداد ابن الأسود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ما على ظهر الأرض بيت حجر ولا مَدَر إلا أدخله الله كلمة الإسلام بعزّ عزيز أو ذلّ ذليل أمّا بعزهم فيجعلهم من أهلها وأما بذلهم فيدينون بها " . ذكره الماوردى حجة لمن قال : إن المراد بالأرض بلاد العرب والعجم ؛ وهو القول الثانى ، على ما تقدم آنفا . ﴿ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ ﴾ قرأ ابن محيصن وابن كثير ويعقوب وأبو بكر بالتخفيف ؛ من أبدل ، وهى قراءة الحسن ، وآختيار أبى حاتم . الباقون بالتشديد ؛ من بدّل ، وهى اختيار أبى عبيد ؛ لأنها أكثر ما فى القرآن ، قال الله تعالى : « لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ »(٢) . وقال : « وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً »(٣) ونحوه ، وهما لغتان . قال النحاس : وحكى محمد بن الجَهْم عن الفراء قال : قرأ عاصم والأعمش : « وليبدّلنّهم » مشددة ، وهذا غلط عن عاصم ؛ وقد ذكر بعده غلطا أشدّ منه ، وهو أنه حكى عن سائر الناس التخفيف . قال النحاس : وزعم أحمد بن يحيى أن بين التثقيل والتخفيف فرقا ، وأنه يقال : بدّلته أى غيرته ، وأبدلته أزلته وجعلت غيره . قال النحاس : وهذا القول صحيح ؛ كما تقول : أبدِلْ لى هذا الدرهم ، أى أزله وأعطنى غيره . وتقول : قد بدّلت بعدنا ، أى غيّرت ؛ غير أنه قد يستعمل أحدهما موضع الآخر ؛ والذى ذكره أكثر . وقد مضى هذا فى « النساء »(٤) والحمد لله ، وذكرنا فى سورة « إبراهيم » الدليل من السنة على أن بدل معناه إزالة العين ؛ فتأمله هناك . وقرئ(٥) : « عَسَى رَبُّنَا أَنْ يُبْدِلَنَا »(٦) مخففا ومثقلا . ﴿ يَعْبُدُونَنِي ﴾ هو فى موضع الحال ؛ أى فى حال عبادتهم الله بالإخلاص . ويجوز أن يكون استئنافا على طريق الثناء عليهم . ﴿ لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ فيه أربعة أقوال : أحدها — لا يعبدون إلهًا غيرى ؛ حكاه النقاش . الثانى — لا يراءون بعبادتى أحدا . الثالث — لا يخافون غيرى ؛ قاله ابن عباس . الرابع — لا يحبون ؛ غيرى قاله مجاهد . ﴿ وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ ﴾ أى بهذه النعم . والمراد كفران النعمة لأنه ؛ قال تعالى : ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ الكافر بالله فاسق بعد هذا الإنعام وقبله .

(١) راجع جـ ٦ ص ٦٣ . (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٥٨ . (٣) راجع جـ ١٠ ص ١٧٦ .
(٤) راجع جـ ٥ ص ٤٢٥ . (٥) راجع جـ ٩ ص ٣٨٢ . (٦) راجع جـ ١٨ ص ٢٤٤ .

قوله تعالى : وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٥٦﴾

تقدّم ؛ فأعاد الأمر بالعبادة تأكيدا .

قوله تعالى : لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَأْوَىٰهُمُ النَّارُ وَلَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿٥٧﴾

قوله تعالى : ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ هذا تسلية للنبيّ صلى الله عليه وسلم ووعدٌ بالنصرة . وقراءة العامة : «تَحْسَبَنَّ» بالتاء خطابا . وقرأ ابن عامر وحمزة وأبو حَيْوَة : «يَحْسَبَنَّ» بالياء ، بمعنى لا يحسبنّ الذين كفروا أنفسهم معجزين الله فى الأرض ؛ لأن الحسبان يتعدّى إلى مفعولين . وهذا قول الزجاج . وقال الفراء وأبو علىّ : يجوز أن يكون الفعل للنبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى لا يحسبنّ محمد الذين كفروا معجزين فى الأرض . فـ «الَّذِينَ» مفعول أوّل ، و « مُعْجِزِينَ » مفعول ثان . وعلى القول الأوّل « الَّذِينَ كَفَرُوا » فاعل « أنفسهم » مفعول أوّل ، وهو محذوف مراد «معجزين» مفعول ثان . قال النحاس : وما علمت أحدا من أهل العربية بَصْرِيًّا ولا كُوفِيًّا إلا وهو يخطّئ قراءة حمزة ؛ فمنهم من يقول : هى لحن ؛ لأنه لم يأت إلا بمفعول واحد ليحسبنّ . وممن قال هذا أبو حاتم . وقال الفراء : هو ضعيف ؛ وأجازه على ضعفه ، على أنه يحذف المفعول الأوّل ، وقد بيّناه . قال النحاس : وسمعت علىّ ابن سليمان يقول فى هذه القراءة : يكون « الَّذِينَ كَفَرُوا » فى موضع نصب . قال : ويكون المعنى ولا يحسبنّ الكافر الذين كفروا معجزين فى الأرض .

قلت : وهذا موافق لما قاله الفراء وأبو علىّ ؛ إلّا أن الفاعل هناك النبيّ صلى الله عليه وسلم . وفى هذا القول الكافر . و « مُعْجِزِينَ » معناه فائتين . وقد تقدّم (٢) . ﴿ وَمَأْوَاهُمُ النَّارُ وَلَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ أى المرجع .

(١) كذا فى ك .

(٢) راجع جـ ٧ ص ٨٨ .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا۟ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٍ ۚ مِّن قَبْلِ صَلَوٰةِ ٱلْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُم مِّنَ ٱلظَّهِيرَةِ وَمِنۢ بَعْدِ صَلَوٰةِ ٱلْعِشَآءِ ۚ ثَلَٰثُ عَوْرَٰتٍ لَّكُمْ ۚ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌۢ بَعْدَهُنَّ ۚ طَوَّٰفُونَ عَلَيْكُم بَعْضُكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾

فيه ثمان(١) مسائل :

الأولى — قال العلماء . هذه الآية خاصة والتى قبلها عامة ؛ لأنه قال : « يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا » ثم خصّ هنا فقال : « لِيَسْتَأْذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ » فخصّ فى هذه الآية بعض المستأذنين ، وكذلك أيضا يتأول القول فى الأولى فى جميع الأوقات عموما . وخصّ فى هذه الآية بعض الأوقات ، فلا يدخل فيها عبد ولا أَمَة ، وَغْدا كان أو ذا منظر إلا بعد الاستئذان . قال مقاتل : نزلت فى أسماء بنت مَرْثَد ، دخل عليها غلام لها كبير ، فاشتكت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فنزلت عليه الآية . وقيل : سبب نزولها دخول مُدْلِج على عمر ؛ وسيأتى .

الثانية — اختلف العلماء فى المراد بقوله تعالى : « لِيَسْتَأْذِنكُمُ » على ستة أقوال :

الأول — أنها منسوخة ، قاله ابن المسيّب وابن جبير .

الثانى — أنها ندب غير واجبة ؛ قاله أبو قِلابة ، قال : إنما أُمروا بهذا نظرا لهم .

الثالث — عنى بها النساء ؛ قاله أبو عبد الرحمن السّلَمىّ . وقال ابن عمر : هى فى الرجال دون النساء . وهو القول الرابع .

الخامس — كان ذلك واجبا ، إذ كانوا لا غَلَق لهم ولا أبواب ، ولو عاد الحال لعاد الوجوب ؛ حكاه المهدوىّ عن ابن عباس .

(١) كذا فى ك . وهو الموجود .

السادس — أنها محكمة واجبة ثابتة على الرجال والنساء، وهو قول أكثر أهل العلم؛ منهم القاسم وجابر بن زيد والشَّعْبيّ . وأضعفها قول السُّلَميّ لأن « الَّذِينَ » لا يكون للنساء فى كلام العرب، إنما يكون للنساء « اللاتِي واللواتِي » . وقول ابن عمر يستحسنه أهل النظر، لأن « الذين » للرجال فى كلام العرب ، وإن كان يجوز أن يدخل معهم النساء فإنما يقع ذلك بدليل ، والكلام على ظاهره ، غير أن فى إسناده ليْث بن أبى سليم (١) . وأما قول ابن عباس فروى أبو داود عن عبيد الله بن أبى يزيد سمع ابن عباس يقول : آية لم يُؤمر بها أكثر الناس آيةُ الاستئذان و إنى لآمر جاريتى هذه تستأذن علىّ . قال أبو داود : وكذلك رواه عطاء عن ابن عباس « يأمر به » . وروى عكرمة أن نفرا من أهل العراق قالوا : يابن عباس، كيف ترى فى هذه الآية التى أمرنا فيها بما أمرنا ولا يعمل بها [أحد](٢)، قول الله عز وجل : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ » . قال أبو داود : قرأ القَعْنَبيّ إلى « عَلِيمٌ حَكِيمٌ » قال ابن عباس : إن الله حليم رحيم بالمؤمنين يحبّ السّتر، وكان الناس ليس لبيوتهم سُتُور ولا حِجال (٣) ، فربما دخل الخادم أو الولد أو يتيمة الرجل والرجلُ على أهله ، فأمرهم الله بالاستئذان فى تلك العورات ، فجاءهم الله بالستور والخير ، فلم أر أحدا يعمل بذلك [بعد](٢) .

قلت : هذا متن حسن، وهو يرد قول سعيد وابن جبير؛ فإنه ليس فيه دليل على نسخ الآية، ولكن على أنها كانت على حال ثم زالت، فإن كان مثل ذلك الحال فحكمها قائم كما كان، بل حكمها لليوم ثابت فى كثير من مساكن المسلمين فى البوادى والصحارى ونحوها . وروى

(١) فى تهذيب التهذيب : « قال ابن حبان اختلط فى آخر عمره ، فكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل، و يأتى عن الثقات بما ليس من حديثهم . وقال البزار : كان أحد العباد ، إلا أنه أصابه اختلاط فاضطرب حديثه ... الخ » .

(٢) زيادة عن سنن أبى داود . فى ك : ولا نعمل بها .

(٣) الحجال : جمع الحجلة (بالتحريك) وهو بيت كالقبة يستر بالثياب و يكون له أزرار كبار .

وكيع عن سفيان عن موسى بن أبى عائشة عن الشعبى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » قال : ليست بمنسوخة . قلت : إن الناس لا يعملون بها ؛ قال : الله عز وجل المستعان .

الثالثة — قال بعض أهل العلم : إن الاستئذان ثلاثا مأخوذ من قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » قال يزيد (١) : ثلاث دفعات . قال : فورد القرآن فى المماليك والصبيان ، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الجميع . قال ابن عبد البر : ما قاله من هذا وإن كان له وجه فإنه غير معروف عن العلماء فى تفسير الآية التى نزع بها ، والذى عليه جمهورهم فى قوله : « ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » أى فى ثلاث أوقات . ويدلّ على صحة هذا القول ذِكْرُه فيها : « مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ » .

الرابعة — أدّب الله عز وجل عباده فى هذه الآية بأن يكون العبيد إذ لا بال لهم ، والأطفالُ الذين لم يبلغوا الحُلُمَ إلا أنهم عَقَلُوا معانى الكَشْفة ونحوها ، يستأذنون على أهليهم فى هذه الأوقات الثلاثة ، وهى الأوقات التى تقتضى عادة الناس الانكشافَ فيها وملازمة التعرى . فما قبل الفجر وقتُ انتباه النوم ووقت الخروج من ثياب النوم ولبس ثياب النهار . ووقت القائلة وقت التجرّد أيضا وهى الظهيرة ، لأن النهار يظهر فيها إذا علا شعاعه واشتد حَرّه . وبعد صلاة العشاء وقت التَّعرِّى للنوم ؛ فالتكشف غالب فى هذه الأوقات . يروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث غلاما من الأنصار يقال له مُدْلِج إلى عمر بن الخطاب ظهيرة ليدعوه ، فوجده نائما قد أغلق عليه الباب ، فدقّ عليه الغلام الباب فناداه ودخل ، فاستيقظ عمر وجلس فانكشف منه شىء ، فقال عمر : وَددت أن الله نهى أبناءنا ونساءنا وخدمنا عن الدخول علينا فى هذه الساعات إلا بإذن ؛ ثم انطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد هذه الآية قد أنزلت ، فخر ساجدا شكرا لله . وهى مكية .

(١) كذا فى ب . وفى ك وجوراً : يزيد . ولا وجه له .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ﴾ أى الذين لم يحتلموا من أحراركم ؛ قاله مجاهد . وذكر إسماعيل بن إسحاق كان(١) يقول : ليستأذنكم الذين لم يبلغوا الحلم مما ملكت أيمانكم ؛ على التقديم والتأخير ، وأن الآية فى الإماء . وقرأ الجمهور بضم اللام ، وسكّنها الحسن بن أبى الحسن لثقل الضمة . وكان أبو عمرو يستحسنها . و« ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » نصب على الظرف ؛ لأنهم لم يؤمروا بالاستئذان ثلاثا ، إنما أمروا بالاستئذان فى ثلاثة مواطن ، والظرفية فى « ثلاث » بيّنة : « مِن قبل صلاة الفجر ، وحين تَضَعُون ثيابكم من الظّهيرة ، ومن بعد صلاة العشاء » . وقد مضى معناه . ولا يجب أن يستأذن ثلاث مرات فى كل وقت . ﴿ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ ﴾ قرأ جمهور السبعة : « ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ » برفع « ثلاث » . وقرأ حمزة والكسائى وأبو بكر عن عاصم : « ثلاثَ » بالنصب على البدل من الظرف فى قوله : « ثلاثَ مرات » . قال أبو حاتم : النصب ضعيف مردود . وقال الفرّاء : الرفع أحبّ إلى . قال : و إنما آخترت الرفع لأن المعنى : هذه الخصال ثلاثُ عورات . والرفع عند الكسائى بالابتداء ، والخبر عنده ما بعده ، ولم يقل بالعائد ، وقال نَصًّا بالابتداء . قال : والعَوْرات الساعات التى تكون فيها العَوْرة ؛ إلا أنه قرأ بالنصب ، والنصب فيه قولان : أحدهما — أنه مردود على قوله « ثلاثَ مرّات » ؛ ولهذا استبعده الفرّاء . وقال الزجاج : المعنى ليستأذنكم أوقات ثلاث عورات ؛ فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه . و « عَوْرات » جمع عَوْرة ، و بابه فى الصحيح أن يجئ على فعلات (بفتح العين) كَحَفْنة وجَفَنات ، ونحو ذلك . وسكّنوا العَيْن فى المُعْتَلّ كبَيْضة وبَيْضات ؟ لأن فتحه داع إلى اعتلاله فلم يفتح لذلك ، فأما قول الشاعر :

أبو بَيَضاتٍ رائحٌ مُتَأَوِّبٌ * رَفِيقٌ بمسح المَنْكِبَيْنِ سَبُوحُ(٢)

[فشاذّ] .

(١) كذا فى نسخ الأصل ، وظاهر أن فى العبارة سقطا .

(٢) كذا فى اللسان مادة « بيض » . والذى فى نسخ الأصل .

أبو بيضات رائح أو مغتد * عجلان ذا زاد وغير مزوّد

وهذا البيت للنابغة الذبيانى ، وصواب إنشاده : أمن آل مية رائح أو مغتد * ... ... الخ .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ ﴾ أى فى الدخول من غير أن يستأذنوا وإن كنتم متبذّلين . ﴿ طَوَّافُونَ ﴾ بمعنى هم طوافون . قال الفرّاء : كقولك فى الكلام إنما هم خدمكم وطوافون عليكم . وأجاز الفرّاء نصب « طوافين » لأنه نكرة ، والمضمر فى «عليكم» معرفة . ولا يجيز البصريون أن يكون حالا من المضمرين اللذين فى « عَلَيْكُمْ » وفى «بَعْضُكُمْ» لاختلاف العاملين . ولا يجوز مررت بزيد ونزلت على عمرو العاقلين ، على النعت لهما . فمعنى «طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ» أى يطوفون عليكم وتطوفون عليهم ؛ ومنه الحديث فى الهرّة "إنما هى من الطوّافين عليكم أو الطوّافات"[1] . فمنع فى الثلاث العورات من دخولهم علينا ؛ لأن حقيقة العَوْرة كل شىء لا مانع دونه ؛ ومنه قوله : « إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ »[2] أى سهلة للمدخل ، فبيّن العلة الموجبة للإذن ، وهى الخلوة فى حال العورة ؛ فتعين امتثاله وتعذر نسخه . ثم رفع الجُناح بقوله : « لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ» أى يطوف بعضكم على بعض . ﴿ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ ﴾ الكاف فى موضع نصب ؛ أى يبين الله لكم آياته الدالة على متعبّداته بيانا مثل ما يبيّن لكم هذه الأشياء . ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾[3] تقدم .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ﴾ يريد العتمة . وفى صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأعراب على اسم صلاتكم ألا إنها العشاء وهُمْ يعتِمون بالإبل " . وفى رواية " فإنها فى كتاب الله العِشاءُ وإنها تُعْتِم بِحِلاب الإبل". وفى البخارى عن أبى بَرْزة : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يؤخّر العشاء . وقال أنس : أخّر النبى صلى الله عليه وسلم العشاء . وهذا يدلّ على العشاء الأولى . وفى الصحيح : فصلّاها ، يعنى العصر بين العشاءين المغرب والعشاء . وفى المُوَطّأ وغيره : ولو يعلمون ما فى العَتَمة والصبح لأتَوْهما ولَوْ حَبْوًا . وفى مسلم عن جابر

(١) قوله « أو الطوافات » يحتمل أن يكون على معنى الشك من الراوى . ويحتمل أن يكون صلى الله عليه وسلم قال ذلك ، يريد أن هذا الحيوان لا يخلو أن يكون من جملة الذكور الطوافين أو الأناث الطوافات (عن الباجى) .

(٢) راجع ١٤ ص ١٤٧ . (٣) راجع جـ ١ ص ٢٨٧ .

ابن سَمُرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّى الصلوات نحوًا من صلاتكم ، وكان يؤخّر العَتَمة بعد صلاتكم شيئا ، وكان يُخفّف الصلاة . قال القاضى أبو بكر بن العربى : وهذه أخبار متعارضة ، لا يُعلم منها الأول من الآخر بالتاريخ ، ونهيه عليه السلام عن تسمية المغرب عشاء وعن تسمية العشاء عَتَمة ثابت ، فلا مردّ له من أقوال الصحابة فضلًا عمن عداهم . وقد كان ابن عمر يقول : من قال صلاة العَتَمة فقـد أثم . وقال ابن القاسم قال مالك : « وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ » فالله تعالى سماها صلاة العشاء فأحبّ النبيّ صلى الله عليه وسلم أن تسمّى بما سمّاها الله تعالى به ، و يعلّمها الإنسان أهله وولده ، ولا يقال عَتَمة إلا عند خطاب من لا يفهم . وقد قال حسان [بن ثابت(١)] :

وكانت لا يزال بهـا أنيس * خلالَ مُروجِها نَعَمٌ وَشـاءُ

فدَعْ هذا ولكن مَنْ لِطَيْف * يؤرّقنى إذا ذهب العشـاء

وقد قيل : إن هـذا النهى عن أتباع الأعراب فى تسميتهم العشاء عَتَمة إنما كان لئلا يُعدل بها عما سمّاها الله تعالى فى كتابه إذ قال : « وَمِنْ بَعْـدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ » ؛ فكأنه نَهْىُ إرشاد إلى ما هو الأولى ، وليس على جهـة التحريم ، ولا على أن تسميتها العتمة لا يجوز . ألا ترى أنه قد ثبت أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قـد أطلق عليها ذلك ، وقد أباح تسميتها بذلك أبو بكر وعمر رضى الله عنهما . وقيل : إنما نهى عن ذلك تنزيها لهذه العبادة الشريفة الدينية عن أن يطلق عليها ما هو اسم لفعلة دُنْيَوِيّة ، وهى الحَـلْبة التى كانوا يحتلبونها فى ذلك الوقت و يسمونها العتمة ؛ و يشهد لهذا قوله : " فإنها تُعْتِم بحِلاب الإبل " .

الثامنـــة — روى ابن ماجه فى سننه حدّثنا عثمان بن أبى شيبة حدّثنا إسماعيل بن عيّاش عن عُمارة بن غَزِيّة عن أنس بن مالك عن عمـر بن الخطاب عن النبيّ صلى الله عليـه وسلم أنه كان يقول : " من صَلّى فى جماعة أربعين ليلة لا تفوته الركعة الأولى من صلاة العشاء كتب الله له بها عِتقا من النار " . وفى صحيح مسلم عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى

(١) من ك .

الله عليه وسلم : "من صلّى العشاء فى جماعة فكأنما قام نصف الليل ومن صلّى الفجر فى جماعة فكأنما قام الليل كلّه" . وروى الدّارَقُطْنِيّ فى سننه عن سُبيع أو تُبَيْع عن كعب قال : من توضأ فأحسن الوضوء وصلّى العشاء الآخرة وصلّى بعدها أربع ركعات فأتم ركوعهن وسجودهن و يعلم ما يقترئ[1] فيهن كن له بمنزلة ليلة القدر .

قوله تعالى : وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُوا۟ كَمَا ٱسْتَـْٔذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٩﴾

قرأ الحسن : «الحُلْم» فحذف الضمة لثقلها . والمعنى : أن الأطفال أمروا بالاستئذان فى الأوقات الثلاثة المذكورة ؛ وأبيح لهم الأمر فى غير ذلك كما ذكرنا . ثم أمر الله تعالى فى هذه الآية أن يكونوا إذا بلغوا الحلم على حكم الرجال فى الاستئذان فى كل وقت . وهذا بيان من الله عز وجل لأحكامه و إيضاح حلاله وحرامه ، وقال : «فَلْيَسْتَأْذِنُوا» ولم يقل فليستأذنوكم . وقال فى الأولى : « لِيَسْتَأْذِنْكُمُ » لأن الأطفال غير مخاطبين ولا متعبدين . وقال ابن جريج : قلت لعطاء «وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا» قال : واجب على الناس أن يستأذنوا إذا احتلموا ، أحرارا كانوا أو عبيدا . وقال أبو إسحاق الفَزَارِى : قلت للأوزاعى ما حدّ الطفل الذى يستأذن ؟ قال : أربع سنين ، قال : لا يدخل على امرأة حتى يستأذن . وقاله[2] الزهرى : أى يستأذن الرجل على أمّه ؛ وفى هذا المعنى نزلت هذه الآية .

قوله تعالى : وَٱلْقَوَٰعِدُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَن يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَٰتٍۭ بِزِينَةٍ ۖ وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٦٠﴾

(١) يقترئ بمعنى يقرأ .

(٢) كذا فى ك .

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ القواعد واحدتها قاعد، بلا هاء ؛ ليدلّ حذفها على أنه قعود الكبر، كما قالوا : امرأة حامل، ليدلّ بحذف الهاء أنه حمل حَبَل . قال الشاعر :

فلو أنّ ما فى بطنه بين نِسوَةٍ * حبِلْنَ وإن كنّ القواعد عُقرا

وقالوا فى غير ذلك : قاعدة فى بيتها ، وحاملة على ظهرها بالهـاء . والقواعد أيضا : أساس البيت ؛ واحده قاعدة، بالهاء .

الثانيـــة — القواعد : العُجّز اللواتى قعدن عن التصرف من السنّ، وقعدن عن الولد والمحيض ؛ هذا قول أكثر العلماء . قال ربيعة : هى التى إذا رأيتها تستقذرها من كِبَرِها . وقال أبو عبيدة : اللاتى قعدن عن الولد ؛ وليس ذلك بمستقيم، لأن المـرأة تقعد عن الولد وفيها مستمتَع، قاله المهدوى .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ ﴾ إنمـا خص القواعد بذلك لانصراف الأنفس عنهن ؛ إذ لا مذهب للرجال فيهن، فأبيح لهن مالم يبح لغيرهن، وأزيل عنهن كُلْفة التحفظ المتعب لهن .

الرابعـــة — قرأ ابن مسعود وأُبَىّ وابن عباس : « أَنْ يَضَعْنَ مِنْ ثِيَـابِهِنّ » بزيادة « من » . قال ابن عباس : وهو الجلباب . وروى عن ابن مسعود أيضا : « مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ » . والعرب تقول : امرأة واضع، للتى كَبِرت فوضعت خمارها . وقال قوم : الكبيرة التى أيست من النكاح، لو بدا شعرها فلا بأس؛ فعلى هذا يجوز لها وضع الخمار . والصحيح أنها كالشابة فى التستّر ؛ إلا أن الكبيرة تضع الجلباب الذى يكون فوق الدِّرع والخمـار؛ قاله ابن مسعود وابن جُبير وغيرهما .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ ﴾ أى غير مظهرات ولا متعرضات بالزينـة لِيُنظر إليهن ؛ فإن ذلك من أقبح الأشياء وأبعده عن الحق . والتبرّج : التكشّف والظهور للعيون؛ ومنه : بروج مشيّدة . وبروج السماء والأسوار؛ أى لا حائل دونها يسترها .

وقيل لعائشة رضى الله عنها : يا أم المؤمنين، ماتقولين فى الخضاب والصِّباغ والتمائم والقُرْطين والخلخال وخاتم الذهب ورقاق الثياب ؟ فقالت : يا معشر النساء، قصّتكن قصةُ امرأة واحدة ، أحل الله لكن الزينة غير متبرجات لمن لا يحلّ لكن أن يروْا منكن مُحَرَّما . وقال عطاء : هذا فى بيوتهن، فإذا خرجت فلا يحلّ لها وضع الجلباب . وعلى هذا « غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ » غير خارجات من بيوتهن . وعلى هذا يلزم أن يقال : إذا كانت فى بيتها فلا بد لها من جلباب فوق الدِّرع ، وهذا بعيد ، إلا إذا دخل عليها أجنبى . ثم ذكر تعالى أن تحفّظ الجميع منهن ، واستعفافهنّ عن وضع الثياب والتزامهنّ ما يلزم الشباب أفضل لهن وخير . وقرأ ابن مسعود : « وأن يتعففن » بغير سين . ثم قيل : من التبرج أن تلبس المرأة ثوبين رقيقين يصفانها . روى الصحيح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " صِنفان من أهل النار لم أرهما قومٌ معهم سِياط كأذناب البَقر يضربون بها الناس ونساءٌ كاسِياتٌ عَارِيَاتٌ مُمِيلاتٌ مائلات رءوسهن كأَسْنِمة البُخْت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن رِيحها و إن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا " . قال ابن العربى : و إنما جعلهنّ كاسيات لأن الثياب عليهنّ ، و إنما وصفهنّ بأنهنّ عاريات لأن الثوب إذا رَقّ يصفهنّ، و يبدى محاسنهنّ؛ وذلك حرام .

قلت : هذا أحد التأويلين للعلماء فى هذا المعنى . والثانى — أنهنّ كاسيات من الثياب عارياتٌ من لباس التقوى الذى قال الله تعالى فيه : « وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ »[1] . وأنشدوا :

إذا المرء لم يلبس ثيابا من التُّقَى * تقلّب عُرْيَانًا و إن كان كاسِيا

وخيرُ لباس المرء طاعةُ ربِّه * ولا خيرَ فيمن كان لله عاصِيا

وفى صحيح مسلم عن أبى سعيد الخُدْرِىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بينا أنا نائم رأيت الناس يُعْرَضون علىّ[2] وعليهم قُمُص منها ما يبلغ الثُّدِىّ ومنها مادون ذلك ومَرَّ عمر ابن الخطاب وعليه قميص يجرّه " قالوا : ماذا أوّلت ذلك يارسول الله ؟ قال : " الدِّين " . فتأويله صلى الله عليه وسلم القميص بالدِّين مأخوذ من قوله تعالى : « وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ » . العرب تكنى عن الفضل والعفاف بالثياب ؛ كما قال شاعرهم :

(١) راجع جـ ٧ ص ١٨٤ .

(٢) الذى فى صحيح مسلم : « يعرضون وعليهم ... » .

* ثياب بنى عَوْف طَهارَى نَقِيّة (١) *

وقـد قال صلى الله عليـه وسلم لعثمان : " إن الله سَيُلْبِسك قميصا فإن أرادوك أن تخلعه فلا تخلعه " . فعبّر عن الخلافة بالقميص، وهى استعارة حسنة معروفة .

قلت : هذا التأويل أصح التأويلين، وهو اللائق بهنّ فى هذه الأزمان، وخاصّة الشباب، فإنهنّ يتزيّن ويخرجن متبرّجات؛ فهن كاسيات بالثياب عاريات من التّقْوى حقيقة، ظاهرا وباطنا، حيث تُبْدِى زينتها، ولا تبالى بمن ينظر إليها، بل ذلك مقصودهنّ، وذلك مشاهد فى الوجود منهنّ، فلو كان عندهنّ شيء من التقوى لما فعلن ذلك، ولم يعلم أحد ما هنالك . ومما يقوى هـذا التأويل ما ذُكر من وصفهنّ فى بقية الحديث فى قوله : " رءوسهنّ كأسنمة البُخْت " . والبُخْت ضرب من الإبل عظام الأجسام، عظام الأسنمة؛ شبّه رءوسهنّ بها لما رفعن من ضفائر شعورهنّ على أوساط رءوسهنّ . وهذا مشاهد معلوم، والناظر إليهنّ ملوم . قال صلى الله عليه وسلم : " ما تركتُ بعدى فتنةً أضرّ على الرجال من النساء " . خرجه البخارى .

قوله تعالى : لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَٰمِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَٰلِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ أَوْ صَدِيقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا فَإِذَا دَخَلْتُم بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ مُبَٰرَكَةً طَيِّبَةً كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٦١﴾

(١) هذا صدر بيت لامرئ القيس، وعجزه كما فى ديوانه :

* وأوجههم عند المشاهد غران *

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ ﴾ اختلف العلماء فى تأويل هذه الآية على أقوال ثمانية . أقربها — هل هى منسوخة أو ناسخة أو محكمة ؛ فهذه ثلاثة أقوال :

الأول — أنها منسوخة من قوله تعالى : « وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ » إلى آخر الآية ؛ قاله عبدالرحمن ابن زيد ، قال : هـذا شىء قد انقطع ، كانوا فى أول الإسلام ليس على أبوابهم أغلاق ، وكانت الستور مرخاة ، فربما جاء الرجل فدخل البيت وهو جائع وليس فيه أحد ؛ فسوغ الله عز وجل أن يأكل منـه ، ثم صارت الأغلاق على البيوت فلا يحل لأحد أن يفتحها ، فذهب هذا وانقطع . قال صلى الله عليه وسلم : "لا يَحْتَلِبَنَّ أحدٌ ماشيةَ أحدٍ إلا بإذنه ... " الحديث . خرجه الأئمة .

الثانى — أنها ناسخة ؛ قاله جماعة . روى علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس قال : لما أنزل الله عز وجل : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ »[1] قال المسلمون : إن الله عز وجل قد نهانا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل ، وأن الطعام من أفضل الأموال ، فلا يحل لأحد منا أن يأكل عند أحد ، فكف الناس عن ذلك ؛ فأنزل الله عز وجل : « لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ — إلى — أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مَفَاتِحَهُ » . قال : هو الرجل يوكل الرجل بضيعته .

قلت : علىّ بن أبى طلحة هذا هو مولى بنى هاشم سكن الشام ، يُكْنَى أبا الحسن ويقال أبا محمد ، واسم أبيه أبى طلحة سالمٌ ، تُكلِّم فى تفسيره ؛ فقيل : إنه لم يرَ ابن عباس ، والله أعلم .

الثالث — أنها محكمة ؛ قاله جماعة من أهل العلم ممن يُقْتَدَى بقولهم ؛ منهم سعيد ابن المسيب وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود . وروى الزُّهْرِىّ عن عُروة عن عائشة رضى الله عنها قالت : كان المسلمون يُوعِبون فى النَّفير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكانوا يدفعون مفاتيحهم إلى ضَمْناهم ويقولون : إن احتجتم فكُلُوا ؛ فكانوا يقولون إنما أحلُّوه لنا عن غير طِيب نَفْس ؛ فأنزل الله عز وجل : « وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ » إلى آخر الآية . قال النحاس : « يوعِبون » أى يخرجون بأجمعهم فى المغازى ؛

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٣٧ .

يقال : أوْعَب بنو فلان لبنى فلان إذا جاءوهم بأجمعهم . وقال ابن السكّيت : يقال أوْعب بنو فلان جلاءً ؛ فلم يبق ببلدهم منهم أحد . وجاء الفرسُ بَرَكْضٍ وَعِيب ؛ أى بأقصى ماعنده . وفى الحـديث : " فى الأنف إذا آستوعب جَدْعُه الدِّيَةُ " إذا لم يترك منه شيء . واستيعاب الشيء استئصاله . ويقال : بَيْتٌ وَعِيبٌ إذا كان واسعا يَسْتَوْعِب كلّ ما جُعل فيه . والضِّمْنَى هم الزَّمْنَى ، واحدهم ضَمِن مثل زمِن . قال النحاس : وهذا القول من أجلّ ما روى فى الآية ؛ لمـا فيه عن الصحابة والتابعين من التوقيف أن الآية نزلت فى شيء بعينه . قال ابن العربى : وهذا كلام منتظم لأجل تخلّفهم عنهم فى الجهاد وبقاء أموالهم بأيديهم ، لكن قوله : « أَوْ مَامَلَكْتُمْ مَفَاتِحَهُ » قد اقتضاه ؛ فكان هذا القول بعيدا جدا . لكن المختار أن يقال : إن الله رفع الحرج عن الأعمى فيما يتعلق بالتكليف الذى يشترط فيه البصر ، وعن الأعرج فيما يشترط فى التكليف به من المشى ؛ وما يتعذّر من الأفعال مع وجود العرج ، وعن المريض فيما يؤثّر المرض فى إسقاطه ؛ كالصوم وشروط الصـلاة وأركانها ، والجهاد ونحو ذلك . ثم قال بعد ذلك مبيّنا : وليس عليكم حرج فى أن تأكلوا من بيوتكم . فهذا معنى صحيح ، وتفسير بيّن مفيد ، يَعْضُده الشرع والعقل ، ولا يحتاج فى تفسير الآية إلى نقل .

قلت : وإلى هذا أشار ابن عطية فقال : فظاهر الآية وأمرُ الشريعة يدلّ على أن الحرج عنهم مرفوع فى كل ما يضطرهم إليـه العذر ، وتقتضى نيتهم فيـه الإتيان بالأكل ، ويقتضى العذر أن يقع منهم الأنقص ؛ فالحرج مرفوع عنهم فى هـذا . فأما ما قال الناس فى هذا الحرج هنا وهى :

الثانيـــة — فقال ابن زيد : وهو الحرج فى الغزو ؛ أى لا حرج عليهـم فى تأخرهم . وقوله تعالى : « وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ » الآية ، معنى مقطوع من الأول . وقالت فرقة : الآية كلّها فى معنى المطاعم . قالت : وكانت العرب ومَن بالمدينة قبل المَبْعث تتجنّب الأكل مع أهل الأعذار ؛ فبعضهم كان يفعل ذلك تقذُّرًا لجَوَلان اليد من الأعمى ، ولآنبساط الجلسة من الأعرج ، ولرائحة المريض وعلّاته ؛ وهى أخلاق جاهليـة وكبر ، فنزلت الآية مؤذنة .

و بعضهم كان يفعل ذلك تحرجا من غير أهل الأعذار، إذ هم مقصرون عن درجة الأصحاء فى الأكل، لعدم الرؤية فى الأعمى، وللعجز عن المزاحمة فى الأعرج، ولضعف المريض؛ فنزلت الآية فى إباحة الأكل معهم. وقال ابن عباس فى كتاب الزهراوى: إن أهل الأعذار تحرجوا فى الأكل مع الناس من أجل عذرهم؛ فنزلت الآية مبيحة لهم. وقيل: كان الرجل إذا ساق أهل العذر إلى بيته فلم يجد فيه شيئا ذهب به إلى بيوت قرابته؛ فتحرّج أهل الأعذار من ذلك؛ فنزلت الآية.

الثالثة — قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾ هذا ابتداء كلام؛ أى ولا عليكم أيها الناس. ولكن لما اجتمع المخاطَب وغير المخاطب غلّب المخاطب ليلتظم الكلام. وذكر بيوت القرابات وسقط منها بيوتُ الأبناء؛ فقال المفسرون: ذلك لأنها داخلة فى قوله: «فِي بُيُوتِكُمْ» لأن بيت ابن الرجل بيتُه، وفى الخبر "أنت ومالك لأبيك". ولأنه ذكر الأقرباء بعد ولم يذكر الأولاد. قال النحاس: وعارض بعضهم هذا القول فقال: هذا تحكم على كتاب الله تعالى؛ بل الأولى فى الظاهر ألا يكون الأبن مخالفا لهؤلاء، وليس الاحتجاج بما رُوى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم "أنت ومالك لأبيك" بقوىّ لوَهْى هذا الحديث، وأنه لو صح لم تكن فيه حجة، إذ قد يكون النبىّ صلى الله عليه وسلم علم أن مال ذلك المخاطب لأبيه. وقد قيل إنّ[1] المعنى: أنت لأبيك، ومالك مبتدأ؛ أى ومالك لك. والقاطع لهذا التوارثُ بين الأب والأبن. وقال الترمذى الحكيم: ووجه قوله تعالى: «وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ» كأنه يقول مساكنكم التى فيها أهاليكم وأولادكم؛ فيكون للأهل والولد هناك شىء قد أفادهم هذا الرجل الذى له المسكن، فليس عليه حرج أن يأكل معهم من ذلك القُوت، أو يكون للزوجة والولد هناك شىء من ملكهم فليس عليه فى ذلك حرج.

(١) فى ب وك: «إن معنى».

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَانِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَامِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّاتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَالِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ ﴾ قال بعض العلماء : هذا إذا أذنوا له فى ذلك . وقال آخرون : أذنوا له أو لم يأذنوا فله أن يأكل ؛ لأن القرابة التى بينهـم هى إذنٌ منهـم . وذلك لأن فى تلك القرابة عَطْفًا تسمح النفوس منهم بذلك العطف أن يأكل هذا من شيئهم ويُسَرُّوا بذلك إذا علموا . ابن العربى : أباح لنـا الأكل من جهة النسب من غير استئذان إذا كان الطعام مبذولا ، فإذا كان محوزا[1] دونهم لم يكن لهم أخذه ، ولا يجوز أن يجاوزوا إلى الأدخار ، ولا إلى ما ليس بمأكول وإن كان غير محوز عنهم إلا بإذن منهم .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ أَوْ مَا مَلَكْتُمْ مَفَاتِحَهُ ﴾ يعنى مما أختزتم وصار فى قبضتكم . وعظم ذلك ما ملكه الرجل فى بيته وتحت غَلَقه ؛ وذلك هو تأويل الضحاك وقتادة ومجاهد . وعند جمهور المفسرين يدخل فى الآية الوكلاء والعبيد والأُجَراء . قال ابن عباس : عنى وكيل الرجل على ضيعته ، وخازنه على ماله ؛ فيجوز له أن يأكل مما هو قَيِّم عليه . وذكر معمر عن قتادة عن عكرمة قال : إذا ملك الرجل المفتاح فهو خازن ، فلا بأس أن يَطْعَم الشىء اليسير . ابن العربى : وللخازن أن يأكل مما يُخزن إجماعا ، وهذا إذا لم تكن له أجرة ، فأما إذا كانت له أجرة على الخزن حرم عليه الأكل . وقرأ سعيد بن جبير : « مُلِّكتم » بضم الميم وكسر اللام وشدها . وقرأ أيضا : « مفاتيحه » بياء بين التاء والحاء ، جمع مفتاح ، وقد مضى فى « الأنعام »[2] . وقرأ قتادة : « مفتاحه » على الإفراد . وقال ابن عباس : نزلت هـذه الآية فى الحارث بن عمرو ، خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غازيًا وخلّف مالك بن زيد على أهله ، فلما رجع وجده مجهودا فسأله عن حاله فقال : تحرّجت أن آكل من طعامك بغير إذنك ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية .

السادســة — قوله تعـالى : ﴿ أَوْ صَدِيقِكُمْ ﴾ الصديق بمعنى الجمع ، وكذلك العدو ؛ قال الله تعـالى : « فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي »[3] . وقال جرير :

دَعَوْنَ الهوى ثم ارْتَمَيْنَ قلوبنـا * بأسهم أعداء وهن صـديقُ

(١) من ج وك . وفى أ : محرزا . (٢) راجع جـ ٧ ص ١ . (٣) راجع جـ ١٣ ص ١١٠ .

والصديق من يَصْدقك فى مودّته وتصدقه فى مودّتك . ثم قيل : إن هذا منسوخ بقوله : « لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ »(١) ، وقوله تعالى : « فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا » الآية ، وقوله عليه السلام : " لا يحلّ مال امرئ مسلم إلا بطيبة نفس منه " . وقيل : هى محكمة ؛ وهو أصح . ذكر محمد بن ثَوْر عن مَعْمَر قال : دخلت بيت قتادة فأبصرت فيه رُطَبًا فجعلت آكله ؛ فقال : ماهذا ؟ فقلت : أبصرت رطبا فى بيتك فأكلت ؛ قال : أحسنت ، قال الله تعالى : « أَوْ صَدِيقِكُمْ » . وذكر عبد الرزاق عن معمر عن قتادة فى قوله : « أَوْ صَدِيقِكُمْ » قال : إذا دخلت بيت صديقك من غير مؤامرته لم يكن بذلك بأس . وقال معمر : قلت لقتادة : ألا أشرب من هذا الحُبّ(٢) ؟ قال : أنت لى صديق ! فما هذا الاستئذان . وكان صلى الله عليه وسلم يدخل حائط أبى طلحة المسمى بِيَرْحا(٣) ويشرب من ماء فيها طيّب بغير إذنه ، على ما قاله علماؤنا ؛ قالوا : والماء متملّك لأهله . وإذا جاز الشرب من ماء الصديق بغير إذنه جاز الأكل من ثماره وطعامه إذا علم أن نفس صاحبه تطيب به لتفاهته ويسير مؤنته ، أو لما بينهما من المودّة . ومن هذا المعنى إطعام أمّ حَرام له صلى الله عليه وسلم إذ نام عندها ؛ لأن الأغلب أن ما فى البيت من الطعام هو للرجل ، وأن يد زوجته فى ذلك عارِيَة . وهذا كله ما لم يتخذ الأكل خُبْنة(٤) ، ولم يقصد بذلك وقاية ماله ، وكان تافها يسيرا .

السابعة — قرن الله عز وجل فى هذه الآية الصديق بالقرابة المحضة الوكيدة ، لأن قرب المودة لَصِيق . قال ابن عباس فى كتاب النقاش : الصديق أوكد من القرابة ؛ ألا ترى استغاثة الجهنميين : « فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ . وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ »(٥) .

قلت : ولهذا لا تجوز عندنا شهادة الصديق لصديقه ، كما لا تجوز شهادة القريب لقريبه . وقد مضى بيان هذا والعلة فيه فى « النساء »(٦) . وفى المثل « أيّهم أحب إليك أخوك أم صديقك » قال : أخى إذا كان صديق .

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٢٣ . (٢) الحب (بضم الحاء المهملة) : الجرة الضخمة ، والخابية . وقال ابن دريد : هو الذى يجعل فيه الماء ؛ فلم يذكره . (٣) راجع الكلام على ضبطها فى معجم البلدان لياقوت .
(٤) الخبنة : معطف الإزار وطرف الثوب ؛ أى لا يأخذ منه فى ثوبه . (٥) راجع جـ ١٣ ص ١١٧ .
(٦) راجع جـ ٥ ص ٤١٠ فما بعدها .

الثامنـــة — قوله تعـالى : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَأْكُلُوا جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا ﴾ قيل : إنهـا نزلت فى بنى ليث بن بكر ، وهم حىّ من بنى كِنانة ، كان الرجل منهـم لا يأكل وحده ويمكث أياما جائعا حتى يجد من يؤاكله . ومنه قول بعض الشعراء :

إذا ما صنعتِ الزاد فالتمسى له * أكيلًا فإنى لستآكله وَحْدِى

قال ابن عطية : وكانت هذه السيرة موروثة عندهم عن إبراهيم صلى الله عليه وسلم ؛ فإنه كان لا يأكل وحده . وكان بعض العـرب إذا كان له ضيف لا يأكل إلا أن يأكل مع ضيفه ؛ فنزلت الآية مبيّنة سُـنّة الأكل ، ومذهبة كلّ ما خالفها من سيرة العرب ، ومبيحة من أكل المنفرد ما كان عند العرب محرّما : نحت به نحو كرم الخلق ، فأفرطت فى إلزامه ، وإن إحضار الأكيل لحَسَن ، ولكن بألا يحرم الانفراد .

التاســـعة — قوله تعالى : ﴿ جَمِيعًا أَوْ أَشْتَاتًا ﴾ «جَمِيعًا» نصب على الحال . و «أَشْتَاتًا» جمع شتّ ، والشَّتُّ المصدر بمعنى التفرّق ؛ يقال : شتّ القوم أى تفرّقوا . وقد ترجم البخارىّ فى صحيحه (باب — لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ) الآية . و (والنِّهد والاجتماع) . ومقصوده فيما قاله علماؤنا فى هـذا الباب : إباحة الأكل جميعا وإن اختلفت أحوالهم فى الأكل . وقد سوّغ النبىّ صلى الله عليه وسلم ذلك ، فصارت تلك سـنّة فى الجمـاعات التى تدعى إلى الطعام فى النِّهـد والولائم وفى الإملاق فى السـفر . وما ملكت مفاتحه بأمانة أو قرابة أو صداقة فلك أن تأكل مع القريب أو الصديق ووحدك . والنِّهد : ما يجمعه الرفقاء من مال أو طعام على قدر فى النفقة ينفقونه بينهم ؛ وقد تناهدوا ؛ عن صاحب العين . وقال ابن دُرَيد : يقال من ذلك : تناهـد القوم الشىء بينهم . الهَرَوِىّ : وفى حديث الحسن " أخرجوا نِهْدَكم فإنه أعظم للبركة وأحسن لأخلاقكم " . النِّهد : ما تخرجه الرُّفقة عند المناهدة ؛ وهو استقسام النفقة بالسويّة فى السفر وغيره . والعرب تقول : هات نِهْدَك ؛ بكسر النون . قال المهلّب : وطعام النِّهد لم يوضع للآكلين على أنهم يأكلون بالسّواء ، وإنما يأكل كل واحد على قدر نَهْمته ، وقد يأكل الرجل أكثر من غيره . وقد قيل : إن

تركها أشبه بالورَع . وإن كانت الرُّفقة تجتمع كل يوم على طعام أحدهم فهو أحسن من النهد ؛ لأنهم لا يتناهدون إلا ليُصيب كلّ واحد منهم من ماله ، ثم لا يدرى لعل أحدهم يقصّر عن ماله ، ويأكل غيره أكثر من ماله ؛ وإذا كانوا يوما عند هذا ويوما عند هذا بلا شرط فإنما يكونون أضيافا والضّيفُ يأكل بطيب نَفْس ممّا يُقدّم إليه . وقال أيوب السِّختيانى : إنما كان النَّهد أن القوم كانوا يكونون فى السفر فيسبق بعضهم إلى المنزل فيذبح ويهيئ الطعام ثم يأتيهم ، ثم يسبق أيضا إلى المنزل فيفعل مثل ذلك ؛ فقالوا : إن هذا الذى تصنع كلُّنا نحب أن نصنع مثله فتعالوا نجعل بيننا شيئا لا يتفضل بعضنا على بعض ، فوضعوا النَّهد بينهم . وكان الصلحاء إذا تناهدوا تحرّى أفضلهم أن يزيد على ما يخرجه أصحابه ، وإن لم يرضوا بذلك منه إذا علموه فعله سرًّا دونهم .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ اختلف المتأولون فى أى البيوت أراد ؛ فقال إبراهيم النَّخَعِىّ والحسن : أراد المساجد ؛ والمعنى : سلِّموا على من فيها من صنفكم(١) . فإن لم يكن فى المساجد أحد فالسلام أن يقول المرء : السلام على رسول الله . وقيل : يقول السلام عليكم ؛ يريد الملائكة ، ثم يقول : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . وذكر عبد الرزاق أخبرنا مَعْمر عن عمرو بن دِينار عن ابن عباس رضى الله عنهما فى قوله تعالى : « فَإِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ » الآية ، قال : إذا دخلت المسجد فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . وقيل : المراد بالبيوت البيوت المسكونة ؛ أى فسلموا على أنفسكم . قاله جابر بن عبد الله وابن عباس أيضا وعطاء بن أبى رباح . وقالوا : يدخل فى ذلك البيوت غير المسكونة ، ويسلّم المرء فيها على نفسه بأن يقول : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . قال ابن العربى : القول بالعموم فى البيوت هو الصحيح ، ولا دليل على التخصيص ؛ وأطلق القول ليدخل تحت هذا العموم كل بيت كان للغير أو لنفسه ، فإذا دخل بيتا لغيره آستأذن كما تقدّم ، فإذا دخل بيتا لنفسه سلّم كما ورد فى الخبر ، يقول : السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ؛ قاله ابن عمر . وهذا إذا كان فارغا ، فإن كان فيه أهله وخدمه

(١) كذا فى ك : وهو الأشبه . وفى أ وب وجـ وى : ضيفكم .

فليقل : السلام عليكم . وإن كان مسجدا فليقل : السـلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . وعليـه حمل ابن عمر البيتَ الفارغ . قال ابن العربى : والذى أختاره إذا كان البيت فارغا ألا يلزم السـلام ، فإنه إن كان المقصود الملائكة فالملائكة لا تفارق العبد بحـال، أما إنه إذا دخلت بيتك يستحب لك ذكر الله بأن تقول : ما شاء الله لا قوة إلا بالله . وقد تقـدم (١) فى سورة « الكهف » . وقال القشيرى فى قوله : « إِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوتًا » : والأوجه أن يقال إن هـذا عام فى دخول كل بيت ، فإن كان فيه ساكن مسلم يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وإن لم يكن فيـه ساكن يقول السـلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، وإن كان فى البيت من ليس بمسلم قال السلام على من آتبع الهـدى ، أو السلام علينا وعلى عبـاد الله الصالحين . وذكر ابن خُوَيْزِ مَنْـدَاد قال : كتب إلىّ أبو العباس الأصمّ قال حدثنا محمـد ابن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا ابن وهب قال حدثنا جعفر بن ميسرة عن زيد بن أسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إذا دخلتم بيوتا فسلّموا على أهلها وآذكروا اسم الله فإن أحدكم إذا سلّم حين يدخل بيتـه وذكر اسم الله تعالى على طعامه يقول الشيطان لأصحابه لا مبيت لكم ها هنا ولا عَشاء وإذا لم يسلّم أحدكم إذا دخل ولم يذكر آسم الله على طعامه قال الشيطان لأصحابه أدركتم المبيت والعشاء " .

قلت : هذا الحديث ثَبَت (٢) معنـاه مرفوعا من حديث جابر ، خرجه مسلم . وفى كتاب أبى داود عن أبى مالك الأشجعىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا وَلَجَ الرجل بيته فليقل اللهم إنى أسألك خير الوُلُوج وخير الخروج بآسم الله ولَجْنا وبآسم الله خرجنا وعلى الله ربّنا توكلنا ثم ليسلّم على أهله " .

الحـادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ تَحِيَّةً ﴾ مصدر؛ لأن قوله : « فَسَلِّمُوا » معناه فحيُّوا . وصفها بالبركة لأن فيها الدعاء واستجلاب مودّة المسلّم عليـه . ووصفها أيضا بالطّيب لأن سامعها يستطيبها . والكاف من قوله : « كَذَلِكَ » كاف تشبيه . و « ذَلِكَ » إشارة إلى هذه السُّنن؛ أى كما بيّن لكم سُنّة دينكم فى هذه الأشياء يُبيّن لكم سائر ما بكم حاجة إليه فى دينكم .

(١) راجع جـ ١٠ ص ٤٠٦ . (٢) كذا فى الأصول . وقد ورد معنى هذا الحديث فى كتاب الأدب المفرد للبخارى من رواية جابر .

قوله تعالى : إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ فَإِذَا ٱسْتَـْٔذَنُوكَ لِبَعْضِ شَأْنِهِمْ فَأْذَن لِّمَن شِئْتَ مِنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمُ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٦٢﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ ﴾ « إِنَّمَا » فى هذه الآية للحصر؛ المعنى : لا يتمّ ولا يكمل إيمان من آمن بالله ورسوله إلا بأن يكون من الرسول سامعا غير معنّت فى أن يكون الرسول يريد إكمال أمر فيريد هو إفساده بزواله فى وقت الجمع ، ونحو ذلك . وبيّن تعالى فى أول السورة أنه أنزل آيات بينات ، و إنما النزول على محمد صلى الله عليه وسلم؛ فختم السورة بتأكيد الأمر فى متابعته عليه السلام ؛ ليعلم أن أوامره كأوامر القرآن .

الثانية — واختلف فى الأمر الجامع ما هو ؛ فقيل : المراد به ما للإمام من حاجة إلى جمع الناس فيه لإذاعة مصلحة ، من إقامة سُنّة فى الدِّين ، أو لترهيب عدو باجتماعهم وللحروب ؛ قال الله تعالى : « وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ »[1] . فإذا كان أمر يشملهم نفعه وضره جمعهم للتشاور فى ذلك . والإمام الذى يُتَرَقَّب إذنه هو إمام الإمْرة ، فلا يذهب أحد لعذر إلا بإذنه ، فإذا ذهب بإذنه ارتفع عنه الظن السيئ . وقال مَكْحُول والزُّهْرِىّ : الجمعة من الأمر الجامع . وإمام الصلاة ينبغى أن يُستأذن إذا قدّمه إمام الإمْرة ، إذا كان يرى المستأذن . قال ابن سيرين : كانوا يستأذنون الإمام على المنبر ، فلما كثر ذلك قال زياد : من جعل يده على فيه فليخرج دون إذن ، وقد كان هذا بالمدينة حتى أن سهل بن أبى صالح رَعف يوم الجمعة فاستأذن الإمام . وظاهر الآية يقتضى أن يُستأذن أميرُ الإمْرة الذى هو فى مقعد النبوّة ، فإنه ربما كان له رأى فى حبس ذلك الرجل لأمر من أمور الدِّين . فأما إمام الصلاة فقط

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٥٠ .

فليس ذلك إليه ؛ لأنه وكيل على جزء من أجزاء الدِّين للذى هو فى مقعد النبوّة . وروى أن هذه الآية نزلت فى حفر الخَندق حين جاءت قريش وقائدها أبو سفيان ، وغطفان وقائدها عُيَيْنَة بن حِصْن ؛ فضرب النبي صلى الله عليه وسلم الخندق على المدينة ، وذلك فى شوّال سنة خمس من الهجرة ، فكان المنافقون يتسلّلون لِواذًا من العمل ويعتذرون بأعذار كاذبة . ونحوه روى أشهب وابن عبد الحكم عن مالك ، وكذلك قال محمد بن إسحاق . وقال مقاتل : نزلت فى عمر رضى الله عنـه ، آستأذن النبيّ صلى الله عليه وسلم فى غَزْوة تَبُوك فى الرجعة فأذن له وقال : " انطلق فوالله ما أنت بمنافق " يريد بذلك أن يُسمع المنافقين . وقال ابن عباس رضى الله عنهما : إنما استأذن عمر رضى الله عنه فى العُمْرة فقال عليه السلام لما أذن له : " يا أبا حَفْص لاتنسنا فى صالح دعائك " .

قلت : والصحيح الأوّل لتناوله جميع الأقوال . واختار ابن العربى ماذكره فى نزول الآية عن مالك وابن إسحاق ، وأن ذلك مخصوص فى الحرب . قال : والذى يبيّن ذلك أمران :

أحدهما — قوله فى الآية الأخرى : « قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا » . وذلك أن المنافقين كانوا يتلوذون ويخرجون عن الجماعة ويتركون رسول الله صلى الله عليـه وسلم ، فأمر الله جميعهم بألا يخرج أحد منهم حتى يأذن له رسول الله صلى الله عليـه وسلم ؛ وبذلك يتبيّن إيمـانه .

الثـانى — قوله : «لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ» وأى إذن فى الحدث[1] والإمام يخطب ، وليس للإمام خيار فى منعه ولا إبقائه ، وقد قال : « فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ » ؛ فبيّن بذلك أنه مخصوص فى الحرب .

قلت : القول بالعموم أولى وأرفع وأحسن وأعلى . ﴿ فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ ﴾ فكان النبي صلى الله عليه وسلم بالخيار إن شاء أن يأذن وإن شاء منع . وقال قتادة : قوله : «فَأْذَنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ» منسوخة بقوله : «عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ»[2] . ﴿ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمُ اللَّهَ ﴾ أى لخروجهم عن الجماعة إن علمت لهم عذرا . ﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

(١) فى ب وجـ وك : المحدث .
(٢) راجع جـ ٨ ص ١٥٤ .

قوله تعالى : ﴿ لَّا تَجْعَلُوا دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾

قوله تعالى : ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾ يريد : يصيح من بعيد : يا أبا القاسم ! بل عظّموه كما قال فى الحجرات : « إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ »(١) الآية . وقال سعيد بن جُبير ومُجاهد : المعنى قولوا يا رسول الله ، فى رِفق ولِين ، ولا تقولوا يا محمد بتَجَهُّم . وقال قتادة : أمرهم أن يشرّفوه و يفخّموه . ابن عباس : لا تعرضوا لدعاء الرسول عليكم بإسخاطه فإن دعوته موجبة . ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا ﴾ التسلّل والانسلال : الخروج . واللِّواذ من الملاوذة : وهى أن تستتر بشىء مخافة مَن يراك ؛ فكان المنافقون يتسلّلون عن صلاة الجمعة . « لِوَاذا » مصدر فى موضع الحال ؛ أى متلاوذين ، أى يلوذ بعضهم ببعض ، ينضم إليه آستتارا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه لم يكن على المنافقين أثقل من يوم الجمعة وحضور الخطبة ؛ حكاه النقاش ، وقد مضى القول فيه . وقيل : كانوا يتسلّلون فى الجهاد رجوعا عنه يلوذ بعضهم ببعض . وقال الحسن : لواذا فرارا من الجهاد ؛ ومنه قول حسان :

وقريشٌ تجول منا لِوَاذا(٢) * لم تحافظ وخَفّ منها الحُلُوم

وصحّت واوها لتحركها فى لاوذ . يقال ؛ لاوذ يلاوِذ ملاوذة ولِواذا . ولاذ يلوذ [لواذا] ولِياذا ؛ انقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها اتباعا للاذ فى الآعتلال ؛ فإذا كان مصدر فاعَل لم يُعَلّ ؛ لأن فاعل لا يجوز أن يُعَلّ .

قوله تعالى : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ ﴾ بهذه الآية آحتج الفقهاء على أن الأمر على الوجوب . ووجهها أن الله تبارك وتعالى قد حذر من مخالفة أمره ، وتوعد

(١) راجع جـ ١٦ ص ٣٢٨ . (٢) فى الأصول : « منكم » والتصويب عن الديوان ، والرواية فيه : وقريش تلوذ منا لواذا * لم يقيموا وخف منها الحلوم

بالعقاب عليها بقوله : ﴿ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ فتحرُم مخالفته، فيجب امتثال أمره . والفتنة هنا القتل؛ قاله ابن عباس . عطاء : الزلازل والأهوال . جعفر بن محمد : سلطان جائر يُسلّط عليهم . وقيل : الطبع على القلوب بشؤم مخالفة الرسول . والضمير فى « أَمْرِهِ » قيل هو عائد إلى أمر الله تعالى؛ قاله يحيى بن سلام . وقيل : إلى أمر رسوله عليه السلام ؛ قاله قتادة . ومعنى : « يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ » أى يُعرضون عن أمره . وقال أبو عبيدة والأخفش : « عن » فى هـذا الموضع زائدة . وقال الخليل وسيبويه : ليست بزائدة ؛ والمعنى : يخالفون بعد أمره؛ كما قال :

* ... لم تَنْتَطِق عن تَفَضُّلِ[1] *

ومنه قوله : «فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ»[2] أى بعد أمر ربه . و «أن» فى موضع نصب بـ « يَحْذَر» . ولا يجوز عنـد أكثر النحويين حَذِر زيدا ، وهو فى « أن » جائز؛ لأن حروف الخفض تحذف معها .

قوله تعـالى : أَلَآ إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قَدْ يَعْلَمُ مَآ أَنتُمْ عَلَيْهِ ۖ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٦٤﴾

قوله تعـالى : ﴿ أَلَا إِنَّ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ خلقا وملكا . ﴿ قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ ﴾ فهو يجازيكم به . و « يَعْلَم » هنـا بمعنى علم . ﴿ وَيَوْمَ يُرْجَعُونَ إِلَيْهِ ﴾ بعـد ما كان فى خطاب رجع فى خبر؛ وهذا يقال له : خطاب التلوين . ﴿ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا ﴾ أى يخبرهم بأعمالهم ويجازيهم بها . ﴿ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ من أعمالهم وأحوالهم .

ختمت السورة بمـا تضمنت من التفسير ، والحمد لله على التيسير .

---

(١) هذا من معلقة امرئ القيس . والبيت بتمامه :

وتضحى فتيت المسك فوق فراشها * نؤوم الضحى لم تنتطق عن تفضل

(٢) راجع جـ ١٠ ص ٤١٩ فما بعد .

تم بعون الله تعالى الجـزء الثـانى عشر من تفسير القرطبي

يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء الثالث عشر، وأوّله سورة " الفرقان "

محققـــه

أبو إسحاق ابراهيم أطفيش

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٨٧/٧٤١٨

ISBN ٩٧٧ - ٠١ - ١٥٤٢ - ٨

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الفرقان

مكية كلها فى قول الجمهور . وقال ابن عباس وقتادة : إلا ثلاث آيات منها نزلت بالمدينة، وهى : « وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ » إلى قوله : « وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا » . وقال الضحاك : هى مدنية، وفيها آيات مكية، قوله : « وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ » الآيات .

ومقصود هذه السورة ذكر موضع عظم القرآن ، وذكر مطاعن الكفار فى النبوة والرد على مقالاتهم [وجهالاتهم](1) ، من جملتها قولهم : إن القرآن افتراه محمد، و إنه ليس من عند الله .

قوله تعالى : تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴿١﴾ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا ﴿٢﴾ وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ ﴾ « تَبَارَكَ » اختلف فى معناه ؛ فقال الفراء : هو فى العربية و « تقدّس » واحد، وهما للعظمة . وقال الزجاج : « تَبَارَكَ » تفاعل من البركة . قال : ومعنى البركة الكثرة من كل ذى خير . وقيل : « تَبَارَكَ » تعالى . وقيل : تعالى عطاؤه، أى زاد وكثر . وقيل : المعنى دام وثبت إنعامه . قال النحاس : وهذا أولاها فى اللغة والاشتقاق ؛ من برك الشيء إذا ثبت ؛ ومنه برك الجمل والطير على الماء، أى دام

(1) من ك .

وثبت . فأما القول الأول فمخلط[1] ؛ لأن التقديس إنما هو من الطهارة وليس من ذا فى شىء . قال الثعلبى : و يقال تبارك الله ، ولا يقال متبارَك ولا مبارَك ؛ لأنه ينتهى فى أسمائه وصفاته إلى حيث ورد التوقيف . وقال الطِّرِمَّاح :

تبـاركتَ لا مُعْـطٍ لشىء منعتـه * وليس لمـا أعطيتَ يا ربِّ مانع

وقال آخـــر :

* تَبَـارَكْتَ ما تَقْدِرْ يقعْ ولك الشكرُ *

قلت : قد ذكر بعض العلماء فى أسمائه الحسنى « المبـارك » وذكرناه أيضا فى كتابنا . فإن كان وقع آتفاق على أنه لا يقال فيسلَّم للإجماع ، و إن كان وقع فيه آختلاف فكثير من الأسماء آختلف فى عدّه ؛ كالدهر وغيره . وقد نبهنا على ذلك هنالك ، والحمد لله .

و « الفرقان » القرآن . وقيل : إنه آسم لكل مُنزَّل ؛ كما قال : « وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَـرُونَ الْفُرْقَانَ[2] » . وفى تسميته فرقانا وجهان : أحدهما — لأنه فرق بين الحق والباطل ، والمؤمن والكافر . الثانى — لأن فيه بيان ما شرع من حلال وحرام ؛ حكاه النقاش . ﴿ عَلَى عَبْدِهِ ﴾ يريد محمدا صلى الله عليه وسلم . ﴿ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ آسم « يَكُونَ » [فيها][1] مضمر يعود على « عَبْدِهِ » وهو أولى لأنه أقرب إليه . و يجوز أن يكون يعود على « الفرقان » . وقرأ عبد الله بن الزبير : « عَلَى عِبَادِهِ[3] » . و يقال : أنذر إذا خوّف ؛ وقد تقدم فى أول « البقرة » . والنذير : المحذِّر من الهلاك . الجوهرى : والنذير المنذر ، والنذير الإنذار . والمراد بـ « العالمين » هنا الإنس والجن ، لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قد كان رسولا إليهما ، ونذيرا لهما ، وأنه خاتم الأنبياء ، ولم يكن غيره عامّ الرسالة إلا نوح فإنه عمّ برسالته جميع الإنس بعد الطوفان ، لأنه بدأ به الخلق .

قوله تعـالى : ﴿ الَّذِى لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ عظّم تعالى نفسه . ﴿ وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا ﴾ نزّه سبحانه وتعالى نفسه عما قاله المشركون من أن الملائكة أولاد الله ؛ يعنى بنات الله سبحانه وتعالى . وعما قالت اليهود : عزير آبن الله ؛ جلّ الله تعالى . وعما قالت النصارى : المسيح آبن الله ؛ تعـالى الله عن ذلك . ﴿ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِى الْمُلْكِ ﴾ كما قال عبـدة الأوثان .

(١) فى ك : فغلط . (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٩٥ . (٣) راجع جـ ١ ص ١٨٤ .

﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ لا كما قال المجوس والثَّنَوِيَّة : إن الشيطان أو الظلمة يخلق بعض الأشياء . ولا كما يقول من قال : للمخلوق قدرة الإيجـاد . فالآية ردٌّ على هؤلاء . ﴿ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا ﴾ أى قـدّر كل شيء ممـا خلق بحكمته على ما أراد، لاعن سهوة وغفلة، بل جرت المقادير على ما خلق الله إلى يوم القيامة وبعد القيامة، فهو الخالق المقدّر[1] ؛ فإياه فاعبدوه .

قوله تعـالى : ﴿ وَٱتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً ﴾ ذكر ما صنع المشركون على جهة التعجيب فى اتخاذهم الآلهة ، مع ما أظهر من الدلالة على وحدانيته وقدرته . ﴿ لَا يَخْلُقُونَ شَيْئًا ﴾ يعنى الآلهـة . ﴿ وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾ لمـا اعتقد المشركون فيها أنها تضر وتنفع ، عبّر عنها كما يعبّر عما يعقل . ﴿ وَلَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ﴾ أى لا دفع ضرّ وجلب نفع، فحـذف المضـاف . وقيل : لا يقـدرون أن يضروا أنفسهم أو ينفعوها بشيء ، ولا لن يعبدهم ، لأنها جمادات . ﴿ وَلَا يَمْلِكُونَ مَوْتًا وَلَا حَيَاةً وَلَا نُشُورًا ﴾ أى لا يميتون أحدا، ولا يحيونه. والنشور : الإحياء بعد الموت؛ أنشر الله الموتى فنشروا . وقد تقدّم[2] . وقال الأعشى :

حتى يقول الناسُ ممـا رَأَوْا * يا عجبًا للميِّتِ النَّاشِـرِ

قوله تعـالى : وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ إِفْكٌ ٱفْتَرَىٰهُ وَأَعَانَهُۥ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَ ۖ فَقَدْ جَآءُو ظُلْمًا وَزُورًا ﴿٤﴾ وَقَالُوٓا۟ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ٱكْتَتَبَهَا فَهِىَ تُمْلَىٰ عَلَيْهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٥﴾ قُلْ أَنزَلَهُ ٱلَّذِى يَعْلَمُ ٱلسِّرَّ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٦﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يعنى مشركى قريش . وقال ابن عباس : القائل منهم ذلك النضر بن الحرث، وكذا كلّ ما فى القرآن فيه ذكر الأساطير . قال محمد بن إسحق : وكان مؤذيا للنبيّ صلى الله عليه وسلم . ﴿ إِنْ هَـذَا ﴾ يعنى القرآن . ﴿ إِلَّا إِفْكٌ افْتَرَاهُ ﴾ أى كذب اختلقه . ﴿ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ ﴾ يعنى اليهود؛ قاله مجاهد. وقال ابن عباس :

(١) فى ك : المقتدر .
(٢) راجع جـ ٧ ص ٢٢٩ .

المراد بقوله «قَوْمٌ آخَرُونَ» أبو فُكَيْهة مولى بنى الحضرمى وعدّاس وجبر، وكان هؤلاء الثلاثة من أهل الكتاب . وقد مضى فى « النحل »[1] ذكرهم . ﴿فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا﴾ أى بظلم . وقيل : المعنى فقد أتوا ظلما . ﴿ وَزُورًا . وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴾ قال الزجاج : واحد الأساطير أسطورة، مثل أحدوثة وأحاديث . وقال غيره : أساطير جمع أسطار، مثل أقوال وأقاويل . ﴿ اكْتَتَبَهَا ﴾ يعنى محمدا . ﴿ فَهِيَ تُمْلَى عَلَيْهِ ﴾ أى تلقى عليه وتقرأ . ﴿ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ حتى تحفظ . و « تملى » أصله تُمْلَل، فأبدلت اللام الأخيرة ياء من التضعيف : كقولهم . تقضّى البازى ؛ وشبهه .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أى قل يا محمد أنزل هذا القرآن الذى يعلم السر، فهو عالم الغيب، فلا يحتاج إلى معلم . وذكر « السر » دون الجهر ؛ لأنه من علم السر فهو فى الجهر أعلم . ولو كان القرآن مأخوذا من أهل الكتاب وغيرهم لما زاد عليها، وقد جاء بفنون تخرج عنها، فليس مأخوذ منها . وأيضا ولو كان مأخوذا من هؤلاء لتمكن المشركون منه أيضا كما تمكن محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فهلا عارضوه فبطل اعتراضهم من كل وجه . ﴿ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ يريد غفورا لأوليائه رحيما بهم .

قوله تعالى : وَقَالُوا مَالِ هَٰذَا ٱلرَّسُولِ يَأْكُلُ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشِى فِى ٱلْأَسْوَاقِ ۙ لَوْلَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونَ مَعَهُۥ نَذِيرًا ﴿٧﴾ أَوْ يُلْقَىٰٓ إِلَيْهِ كَنزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُۥ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا ۚ وَقَالَ ٱلظَّٰلِمُونَ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَّسْحُورًا ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ ﴾ .

فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : « وَقَالُوا » ذكر شيئا آخر من مطاعنهم . والضمير فى «قَالُوا » لقريش ؛ وذلك أنهم كان لهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مجلس مشهور، وقد تقدّم

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٧٧ فما بعد .

فى « سبحانَ[1] » . ذكره ابن إسحق فى السيرة وغيره . مضمنه — أن سادتهم عتبة بن ربيعة وغيره اجتمعوا معه فقالوا : يامحمد ! إن كنت تحب الرياسة ولّيناك علينا، وإن كنت تحب المـال جمعنا لك من أموالنا ؛ فلما أبى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك رجعوا فى باب الاحتجاج معه فقالوا : ما بالك وأنت رسول الله تأكل الطعام ، وتقف بالأسواق ! فعيّروه بأكل الطعام ؛ لأنهـم أرادوا أن يكون الرسول ملَكا، وعيّروه بالمشى فى الأسواق حين رأوا الأكاسرة والقياصرة والملوك الجبابرة يترفعون عن الأسـواق ، وكان عليـه السلام يخالطهم فى أسواقهم ، ويأمرهم وينهاهم ؛ فقالوا : هـذا يطلب أن يتملك علينا ، فمـاله يخالف سيرة الملوك ؛ فأجابهم الله بقوله ، وأنزل على نبيه : « وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ » فلا تغتم ولا تحزن، فإنها شَكاة ظاهر عنك عارها .

الثانيـــة — دخول الأسواق مباح للتجارة وطلب المعاش . وكان عليه السلام يدخلها لحاجته، ولتذكرة الخلق بأمر الله ودعوته ، ويعـرض نفسه فيها على القبائل ، لعـلّ الله أن يرجع بهم إلى الحق . وفى البخارى فى صفته عليه السلام : « ليس بفظّ ولا غليظ ولا سخّاب فى الأسواق » وقد تقدّم فى « الأعراف[2] » . وذكر السوق مذكور فى غير ما حديث، ذكره أهل الصحيح . وتجارة الصحابة فيها معروفة، وخاصة المهاجرين ؛ كما قال أبو هريرة : وإن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصَّفْق[3] بالأسـواق ؛ خرجه البخارى . وسيأتى لهـذه المسئلة زيادة بيان فى هذه السورة إن شاء الله .

قوله تعـالى : ﴿ لَوْلَا أُنْزِلَ إِلَيْـهِ مَلَكٌ ﴾ أى هـلا . ﴿ فَيَكُونَ مَعَهُ نَذِيرًا ﴾ جواب الاستفهام . ﴿ أَوْ يُلْقَى ﴾ فى موضع رفع ؛ والمعنى : أو هلا يلقى ﴿ إِلَيْـهِ كَنْزٌ ﴾ ﴿ أَوْ ﴾ هلا ﴿ تَكُونُ لَهُ جَنَّـةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا ﴾ « يَأْكُلُ » بالياء قرأ المدنيون وأبو عمرو وعاصم . وقرأ سائر الكوفيين بالنون، والقراءتان حسنتان تؤدّيان عن معنى، وإن كانت القراءة بالياء أبين ؛ لأنه

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٢٨ .
(٢) راجع جـ ٧ ص ٢٩٩ .
(٣) الصفق : التابع .

قد تقدّم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم وحده فأن يعود الضمير عليه أبين ؛ ذكره النحاس . ﴿ وَقَالَ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا ﴾ تقدّم فى « سبحان »[1] والقائل عبد الله ابن الزِّبَعْرى فيما ذكره الماوردىّ .

قوله تعالى : ٱنظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ ٱلْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ﴿٩﴾ تَبَارَكَ ٱلَّذِىٓ إِن شَآءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِّن ذَٰلِكَ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَيَجْعَل لَّكَ قُصُورًا ﴿١٠﴾

قوله تعالى: ﴿ ٱنظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ ﴾ أى ضربوا لك هذه الأمثال ليتوصلوا إلى تكذيبك . ﴿ فَضَلُّوا ﴾ عن سبيل الحق وعن بلوغ ما أرادوا . ﴿ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا ﴾ إلى تصحيح ما قالوه فيك .

قوله تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِى إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَلِكَ جَنَّاتٍ ﴾ شرط ومجازاة، ولم يدغم « جَعَلَ لَكَ » لأن الكلمتين منفصلتان، ويجوز الإدغام لاجتماع المثلين. ﴿ وَيَجْعَلْ لَكَ ﴾ فى موضع جزم عطفا على موضع « جعل » . ويجوز أن يكون فى موضع رفع مقطوعا من الأوّل . وكذلك قرأ أهل الشام . ويروى عن عاصم أيضا: « وَيَجْعَلُ لَكَ » بالرفع ؛ أى وسيجعل لك فى الآخرة قصورا . قال مجاهد : كانت قريش ترى البيت من حجارة قصرا كائنا ما كان. والقصر فى اللغة الحبس ، وسمى القصر قصرا لأن من فيه مقصور عن أن يوصل إليه . وقيل : العرب تسمى بيوت الطين القصر . وما يتخذ من الصوف والشعر البيت . حكاه القُشَيرى . وروى سفيان عن حبيب بن أبى ثابت عن خَيْثَمة قال : قيل للنبى صلى الله عليه وسلم : إن شئت أن نعطيك خزائن الدنيا ومفاتيحها ولم يعطَ ذلك من قبلك ولا يعطاه أحد بعدك ، وليس ذلك بناقصك فى الآخرة شيئا ؛ وإن شئت جمعنا لك ذلك فى الآخرة ؛ فقال : "يجمع ذلك لى فى الآخرة" فأنزل الله عز وجل: «تَبَارَكَ الَّذِى إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٧٢ .

مِنْ ذَلِكَ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَيَجْعَلْ لَكَ قُصُورًا » . و يروى أن هذه الآية أنزلها رضوان خازن الجنان إلى النبي صلى الله عليه وسلم ؛ وفى الخبر : إن رضوان لما نزل سلم على النبي صلى الله عليه وسلم ؛ ثم قال : يا محمد ! رب العزة يقرئك السلام ، وهذا سَفَط[1] — فإذا سَفَط من نور يتلألأ — يقول لك ربك : هذه مفاتيح خزائن الدنيا ، مع أنه لا ينقص مالك[2] فى الآخرة مثل جناح بعوضة ؛ فنظر النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى جبريل كالمستشير له ؛ فضرب جبريل بيده الأرض يشير أن تواضع ؛ فقال : " يارضوان لا حاجة لى فيها الفقر أحب إلىّ وأن أكون عبدا صابرا شكورا " . فقال رضوان : أصبتَ[3] ! الله لك . وذكر الحديث .

قوله تعالى : بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ ۖ وَأَعْتَدْنَا لِمَن كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا ﴿١١﴾ إِذَا رَأَتْهُم مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا ﴿١٢﴾ وَإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُّقَرَّنِينَ دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا ﴿١٣﴾ لَّا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ ﴾ يريد يوم القيامة . ﴿ وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيرًا ﴾ يريد جهنم تتلظى عليهم . ﴿ إِذَا رَأَتْهُمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ﴾ أى من مسيرة خمسمائة عام . ﴿ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا ﴾ قيل : المعنى إذا رأتهم جهنم سمعوا لها صوت التغيظ عليهم . وقيل : المعنى إذا رأتهم خزانها سمعوا لهم تغيظا وزفيرا حرصا على عذابهم . والأول أصح ؛ لما روى مرفوعا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من كذب على متعمدا فليتبوأ بين عينى جهنم مقعدا " قيل : يارسول الله ! ولها عينان ؟ قال : " أما سمعتم الله عز وجل يقول : « إِذَا رَأَتْهُمْ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا » يخرج عُنق من النار له عينان تبصران ولسان ينطق فيقول وُكّلت بكل من جعل مع الله إلها آخر فلهو أبصر بهم من الطير بحب السمسم فيلتقطه " فى رواية " فيخرج عُنق من النار فيلتقط الكفار لقط الطائر حب

(١) السفط : الذى يعبى فيه الطيب وما أشبهه من أدوات النساء . وقيل : كالجوالق . وفى ك : سوط . وهو تحريف .
(٢) فى ك : مماليك .
(٣) فى ك : أصاب الله لك .

السمسم " ذكره رَزِين فى كتابه ، وصححه ابن العربى فى قبسه ، وقال : أى تفصلهم عن الخلق فى المعرفة كما يفصل الطائر حب السمسم من التربة . وخرجه الترمذى من حديث أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . " يَخرج عُنق من النار يوم القيامة له عينان تبصران وأذنان تسمعان ولسان ينطق يقول إنى وُكِّلت بثلاث بكل جبّار عنيد و بكل من دعا مع الله إلها آخر و بالمصوِّرين " . وفى الباب عن أبى سعيد قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب صحيح . وقال الكلبي : سمعوا لها تغيظا كتغيظ بنى آدم وصوتا كصوت الحمار . وقيل : فيه تقديم وتأخير ، سمعوا لها زفيرا وعلموا لها تغيظا . وقال قطرب : التغيظ لا يسمع ، ولكن يرى ، والمعنى : رأوا لها تغيظا وسمعوا لها زفيرا ، كقول الشاعر :

ورأيت زوجك فى الوَغَى (١) * مُتقلِّدا سيفًا ورُمحا

أى وحاملا رمحا . وقيل : « سَمِعُوا لَهَا » أى فيها ، أى سمعوا فيها تغيظا وزفيرا للمعذَّبين . كما قال تعالى : « لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ » (٢) و « فى واللام » يتقاربان ، تقول : أفعل هذا فى الله ولله .

قوله تعالى : ﴿ وإِذَا أُلْقُوا مِنْهَا مَكَانًا ضَيِّقًا مُقَرَّنِينَ ﴾ قال قتادة : ذكر لنا أن عبد الله كان يقول : إن جهنم لتضيِّق على الكافر كتضييق الزُّج (٣) على الرمح ، ذكره ابن المبارك فى رقائقه . وكذا قال ابن عباس ، ذكره الثعلبي والقُشَيرى عنه ، وحكاه الماوردى عن عبد الله بن عمرو . ومعنى « مُقَرَّنِينَ » مكَّتفين ، قاله أبو صالح . وقيل : مصفدين قد قرنت أيديهم إلى أعناقهم فى الأغلال . وقيل : قرنوا مع الشياطين ، أى قرن كل واحد منهم إلى شيطانه ، قاله يحيى بن سلام . وقد مضى هذا فى « إبراهيم » (٢) وقال عمرو بن كلثوم :

فآبُوا بالنِّهابِ وبالسَّبايَا * وأُبْنَا بالمُلوكِ مُقَرَّنِينا (٤)

﴿ دَعَوْا هُنَالِكَ ثُبُورًا ﴾ أى هلاكا ، قاله الضحاك . ابن عباس : ويلا . وروى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أول من يقوله إبليس وذلك أنه أول من يكسى حلة من النار

(١) كذا فى الأصول وهو الصواب . وفى المطبوع : الورى
(٢) راجع جـ ٩ ص ٩٤ و ٣٨٤ .
(٣) الزج (بالضم) : الحديدة التى فى أسفل الرمح .
(٤) الرواية فى البيت : « مصفدينا »

فتوضع على حاجبيه ويسحبها من خلفه وذريته من خلفه وهو يقول واثبوراه " . وانتصب على المصدر ، أى ثبرنا ثبورا ؛ قاله الزجاج . وقال غيره : هو مفعول به .

قوله تعالى : ﴿ لَا تَدْعُوا الْيَوْمَ ثُبُورًا وَاحِدًا وَادْعُوا ثُبُورًا كَثِيرًا ﴾ فإن هلاككم أكثر من أن تدعوا مرة واحدة . وقال : ثبورا لأنه مصدر يقع للقليل والكثير فلذلك لم يجمع ؛ وهو كقولك : ضربته ضربا كثيرا ، وقعد قعودا طويلا . ونزلت الآيات فى ابن خَطَل وأصحابه .

قوله تعالى : قُلْ أَذَٰلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ كَانَتْ لَهُمْ جَزَاءً وَمَصِيرًا ﴿١٥﴾ لَّهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ خَالِدِينَ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ وَعْدًا مَّسْئُولًا ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَذَٰلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ ﴾ . إن قيل : كيف قال « أَذَٰلِكَ خَيْرٌ » ولا خير فى النار ؛ فالجواب أن سيبويه حكى عن العرب : الشقاء أحب إليك أم السعادة ، وقد علم أن السعادة أحبّ إليه . وقيل : ليس هو من باب أفعل منك ، وإنما هو كقولك : عنده خير . قال النحاس : وهذا قول حسن ؛ كما قال (١) :

* فشرٌّ كما لخيرٍ كما الفِداءُ *

قيل : إنما قال ذلك لأن الجنة والنار قد دخلتا فى باب المنازل ؛ فقال ذلك لتفاوت ما بين المنزلتين . وقيل : هو مردود على قوله : « تَبَارَكَ الَّذِي إِنْ شَاءَ جَعَلَ لَكَ خَيْرًا مِنْ ذَٰلِكَ » الآية . وقيل : هو مردود على قوله : « أَوْ يُلْقَىٰ إِلَيْهِ كَنزٌ أَوْ تَكُونُ لَهُ جَنَّةٌ يَأْكُلُ مِنْهَا » . وقيل : إنما قال ذلك على معنى علمكم واعتقادكم أيها الكفار ؛ وذلك أنهم لما كانوا يعملون عمل أهل النار صاروا كأنهم يقولون إن فى النار خيرا .

قوله تعالى : ﴿ لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَاءُونَ ﴾ أى من النعيم . ﴿ خَالِدِينَ كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ وَعْدًا مَسْئُولًا ﴾ قال الكلبىّ : وعد الله المؤمنين الجنة جزاء على أعمالهم ، فسألوه ذلك الوعد فقالوا : « رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ » (٢) . وهو معنى قول ابن عباس . وقيل : إن الملائكة تسأل لهم

(١) هو حسان بن ثابت — رضى الله عنه — يمدح النبى صلى الله عليه وسلم ويهجو أبا سفيان ، وصدر البيت : * أتهجوه ولست له بكفء * (٢) راجع جـ ٤ ص ٣١٧ .

الجنة ؛ دليله قوله تعالى : «رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتِ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ» (١) الآية . وهذا قول محمد ابن كعب القُرظى . وقيل : معنى « وَعْدًا مَسْئُولًا » أى واجبا و إن لم يكن يسأل كالدَّين ؛ حكى عن العرب : لاعطينك ألفا . وقيل : « وَعْدًا مَسْئُولًا » يعنى أنه واجب لك فتسأله . وقال زيد بن أسلم : سألوا الله الجنة فى الدنيا ورغبوا إليه بالدعاء ، فأجابهم فى الآخرة إلى ما سألوا وأعطاهم ما طلبوا . وهذا يرجع إلى القول الأول .

قوله تعالى : وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَقُولُ ءَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِى هَٰٓؤُلَآءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا ٱلسَّبِيلَ ﴿١٧﴾ قَالُوا سُبْحَٰنَكَ مَا كَانَ يَنۢبَغِى لَنَآ أَن نَّتَّخِذَ مِن دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِن مَّتَّعْتَهُمْ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ نَسُوا ٱلذِّكْرَ وَكَانُوا قَوْمًۢا بُورًا ﴿١٨﴾ فَقَدْ كَذَّبُوكُم بِمَا تَقُولُونَ فَمَا تَسْتَطِيعُونَ صَرْفًا وَلَا نَصْرًا ۚ وَمَن يَظْلِم مِّنكُمْ نُذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ ﴾ قرأ ابن محيصن وحميد وابن كثير وحفص و يعقوب وأبو عمرو فى رواية الدورى : « يحشرهم » بالياء . واختاره أبو عبيد وأبو حاتم ؛ لقوله فى أول الكلام : « كَانَ عَلَى رَبِّكَ » وفى آخره «أَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِى هَٰٓؤُلَآءِ» . الباقون بالنون على التعظيم . ﴿ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ من الملائكة والإنس والجن والمسيح وعُزير ؛ قاله مجاهد وابن جريج . الضحاك وعكرمة : الأصنام . ﴿ فَيَقُولُ ﴾ قراءة العامة بالياء وهو اختيار أبى عبيد وأبى حاتم . وقرأ ابن عامر وأبو حيوة بالنون على التعظيم . ﴿ أَأَنتُمْ أَضْلَلْتُمْ عِبَادِى هَٰؤُلَاءِ أَمْ هُمْ ضَلُّوا السَّبِيلَ ﴾ وهذا استفهام توبيخ للكفار . ﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ ﴾ أى قال المعبودون من دون الله سبحانك ؛ أى تنزيها لك ﴿ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَّخِذَ مِنْ دُونِكَ مِنْ أَوْلِيَاءَ ﴾ (٢) . فإن قيل : فإن كانت الأصنام التى تعبد تحشر فكيف تنطق وهى جماد ؟ قيل له . ينطقها الله تعالى يوم القيامة كما ينطق الأيدى والأرجل . وقرأ الحسن وأبو جعفر : « أَنْ تُتَّخَذَ » بضم النون وفتح الخاء على الفعل المجهول . وقد تكلم فى هذه القراءة النحويون ؛ فقال أبو عمرو بن العلاء وعيسى بن عمر :

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٩٣ فما بعد . (٢) فى ط : فإذا .

لا يجوز « تُتَّخَذ » . وقال أبو عمرو : لو كانت « تُتَّخَذ » لحذفت « مِن » الثانية فقلت : أن تُتَّخَذ من دونك أولياءَ . كذلك قال أبو عبيدة ، لا يجوز « تُتَّخَذ » لأن الله تعالى ذكر « مِن » مرتين ، ولو كان كما قرأ لقال : أن تُتخذ من دونك أولياء . وقيل : إن « مِن » الثانية صلة قال النحاس : ومثل أبي عمرو على جلالته ومحله يستحسن ما قال ؛ لأنه جاء ببينة . وشرح ما قال أنه يقال : ما اتخذت رجلا وليا ؛ فيجوز أن يقع هذا للواحد بعينه ؛ ثم يقال : ما اتخذت من رجل وليا فيكون نفيا عاما ، وقولك « وليا » تابع لما قبله فلا يجوز أن تدخل فيه « مِن » لأنه لا فائدة فى ذلك . ﴿ وَلَكِنْ مَتَّعْتَهُمْ وَآبَاءَهُمْ ﴾ أى فى الدنيا بالصحة والغنى وطول العمر بعد موت الرسل صلوات الله عليهم . ﴿ حَتَّى نَسُوا الذِّكْرَ ﴾ أى تركوا ذكرك فأشركوا بك بطرا وجهلا فعبدونا من غير أن أمرناهم بذلك . وفى الذكر قولان : أحدهما — القرآن المنزّل على الرسل ؛ تركوا العمل به ؛ قاله ابن زيد . الثانى — الشكر على الإحسان إليهم والإنعام عليهم . إنهم ﴿ كَانُوا قَوْمًا بُورًا ﴾ أى هلكى ؛ قاله ابن عباس . مأخوذ من البوار وهو الهلاك . وقال أبو الدرداء رضى الله عنه وقد أشرف على أهل حمص : يأهل حمص ! هلم إلى أخ لكم ناصح ، فلما اجتمعوا حوله قال : ما لكم لا تستحون ! تبنون ما لا تسكنون ، وتجمعون ما لا تأكلون ، وتأملون ما لا تدركون ، إن من كان قبلكم بنوا مشيدا (١) وجمعوا عبيدا ، وأملوا بعيدا ، فأصبح جمعهم بورا ، وآمالهم غرورا ، ومساكنهم قبورا . فقوله : « بُورًا » أى هلكى . وفى خبر آخر : فأصبحت منازلهم بورا ؛ أى خالية لا شىء فيها . وقال الحسن : « بُورًا » لا خير فيهم . مأخوذ من بوار الأرض ، وهو تعطيلها من الزرع فلا يكون فيها خير . وقال شهر بن حَوْشَب : البوار الفساد والكساد ؛ مأخوذ من قولهم : بارت السلعة إذا كسدت كساد الفاسد ؛ ومنه الحديث " نعوذ بالله من بوار الأيِّم " . وهو اسم مصدر كالزور يستوى فيه الواحد والاثنان والجمع والمذكر والمؤنث . قال ابن الزِّبَعْرى :

يارسول المليك إنّ لسانى * راتِقٌ ما فَتَقتُ إذ أنا بُورُ
إذ أُبارى الشيطانَ فى سَنَن الغَـ * ـيِّ ومَنْ مَالَ مِيلَه مَثْبُورُ

(١) فى ك : شديدا . والمعنى : قويا . محققه .

وقال بعضهم : الواحد بائر والجمع بور . كما يقال : عائذ وعُوذ، وهائد وهُود . وقيل : « بُورًا » عميا عن الحق .

قوله تعالى : ﴿ فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِمَا تَقُولُونَ ﴾ أى يقول الله تعالى عند تبرّى المعبودين : « فَقَدْ كَذَّبُوكُمْ بِمَا تَقُولُونَ » أى فى قولكم إنهم آلهة . ﴿ فَمَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ يعنى الآلهة صرف العذاب عنكم ولا نصركم . وقيل : فما يستطيع هؤلاء الكفار لما كذبهم المعبودون ﴿ صَرْفًا ﴾ للعذاب ﴿ وَلَا نَصْرًا ﴾ من الله . وقال ابن زيد : المعنى فقد كذبكم أيها المؤمنون هؤلاء الكفار بما جاء به محمد؛ وعلى هذا فمعنى « بِمَا تَقُولُونَ » بما تقولون من الحق . وقال أبو عبيد : المعنى ؛ فيما تقولون فما يستطيعون لكم صرفا عن الحق الذى هداكم الله إليه ، ولا نصرا لأنفسهم مما ينزل بهم من العذاب بتكذيبهم إياكم . وقراءة العامة « بِمَا تَقُولُونَ » بالتاء على الخطاب . وقد بيّنا معناه . وحكى الفراء أنه يقرأ : « فَقَدْ كَذَبُوكُمْ » مخففا ، « بِمَا يَقُولُونَ » . وكذا قرأ مجاهد والبَزّى بالياء ، ويكون معنى « يَقُولُونَ » بقولهم . وقرأ أبو حَيْوَة : « بِمَا يَقُولُونَ » بياء « فَمَا تَسْتَطِيعُونَ » بتاء على الخطاب لمتخذى الشركاء . ومن قرأ بالياء فالمعنى : فما يستطيع الشركاء . ﴿ وَمَنْ يَظْلِمْ مِنْكُمْ ﴾ قال ابن عباس : من يشرك منكم ثم مات عليه . ﴿ نُذِقْهُ ﴾ أى فى الآخرة . ﴿ عَذَابًا كَبِيرًا ﴾ أى شديدا؛ كقوله تعالى : « وَلَتَعْلُنَّ عُلُوًّا كَبِيرًا »[1] أى شديدا .

قوله تعالى : وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّآ إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِى ٱلْأَسْوَاقِ ۗ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ۗ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا ﴿٢٠﴾

فيه تسع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ نزلت جوابا للمشركين حيث قالوا : « مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ » . وقال ابن عباس : لما غير المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفاقة وقالوا : « مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ »

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢١٤ .

الآية حزن النبي صلى الله عليـه وسلم لذلك فنزلت تعـزية له ؛ فقال جبريل عليـه السلام : السلام عليك يا رسـول الله ! الله ربك يقرئك السلام ويقول لك : « وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ » أى يبتغون المعايش فى الدنيا .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ ﴾ إذا دخلت اللام لم يكن فى « إن » إلا الكسر ، ولو لم تكن اللام ما جاز أيضـا إلا الكسر ؛ لأنها مستأنفة . هـذا قول جميع النحويين . قال النحاس : إلا أن علىّ بن سليمان حكى لنا عن محمد بن يزيد قال : يجوز فى « إنّ » هذه الفتح وإن كان بعدها اللام ؛ وأحسبه وهْما منه . قال أبو إسحق الزجاج : وفى الكلام حذف ؛ والمعنى وما أرسلنا قبلك رسـلا إلا إنهم ليأكلون الطعام ، ثم حذف رسـلا ، لأن فى قوله : « مِنَ الْمُرْسَلِينَ » ما يدل عليه . فالموصوف محذوف عند الزجاج . ولا يجوز عنده حذف الموصول وتبقية الصلة كما قال الفراء . قال الفراء : والمحذوف « مَن » والمعنى إلا مَنْ إنهم ليأكلون الطعام . وشبّهه بقوله : « وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ »[1] ، وقوله : « وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا »[2] أى ما منكم إلا من هو واردها . وهذا قول الكسائىّ أيضا . وتقول العرب : ما بعثت إليك من الناس إلا مَن إنه ليطيعك[3] . فقولك : إنه ليطيعك صلة من . قال الزجاج : هذا خطأ ؛ لأن من موصولة فلا يجوز حذفها . وقال أهل المعانى : المعنى ؛ وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلا قيل إنهم ليأكلون ؛ دليله قوله تعالى : « مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ »[1] . وقال ابن الأنبارىّ : كسرت « إِنَّهُم » بعد « إلا » للاستئناف بإضمار واو . أى إلا وإنهم . وذهبت فرقة إلى أن قوله : « لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ » كناية عن الحدث .

قلت : وهـذا بليغ فى معناه ، ومثله « مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ »[4] . ﴿ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ ﴾ قرأ الجمهور « يَمْشُونَ » بفتح الياء وسكون الميم وتخفيف الشين . وقرأ علىّ وابن عوف وابن مسعود بضم الياء وفتح الميم وشد الشين المفتوحة ، بمعنى يُدْعَون إلى المشى ويحملون عليـه . وقرأ أبو عبد الرحمن السُّلَمىّ بضم الياء وفتح الميم وضم الشين المشددة ، وهى بمعنى يَمْشُونَ ؛ قال الشاعر :

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٣٧ وص ٣٦٦ .
(٢) راجع جـ ١١ ص ١٣٥ .
(٣) فى ك : يعطيك ، ليعطيك صله
(٤) راجع جـ ٦ ص ٢٥٠ .

ومَشَّى بأعطان المَبَاءة وابتغى * قلائصَ منها صعبةٌ ورَكُوبُ[1]

وقال كعب بن زهير :

منه تظل سِباعُ الجوّ[2] ضامِزة * ولا تُمَشِّى بواديه الأَراجيلُ

بمعنى تَمْشى .

الثالثة — هذه الآية أصل فى تناول الأسباب وطلب المعاش بالتجارة والصناعة وغير ذلك . وقد مضى هذا المعنى فى غير موضع ، لكنا نذكر هنا من ذلك ما يكفى فنقول : قال لى بعض مشايخ هذا الزمان فى كلام جرى : إن الأنبياء عليهم السلام إنما بعثوا ليسنوا الأسباب للضعفاء ؛ فقلت مجيبا له : هذا قول لا يصدر إلا من الجهال والأغبياء ، والرعاع السفهاء ، أو من طاعن فى الكتاب والسنة العلياء ؛ وقد أخبر الله تعالى فى كتابه عن أصفيائه ورسله وأنبيائه بالأسباب والاحتراف فقال وقوله الحق : «وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ[3]» . وقال : «وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَيَمْشُونَ فِي الْأَسْوَاقِ» قال العلماء : أى يتجرون ويحترفون . وقال عليه الصلاة والسلام : "جُعِل رزقى تحت ظل رُمْحى" وقال تعالى «فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا[4]» وكان الصحابة رضى الله عنهم يتجرون ويحترفون وفى أموالهم يعملون ، ومن خالفهم من الكفار يقاتلون ؛ أتراهم ضعفاء ! بل هم كانوا والله الأقوياء ، وبهم الخلف الصالح اقتدى ، وطريقهم فيه الهدى والاهتداء . قال : إنما تناولوها لأنهم أئمة الاقتداء ، فتناولوها مباشرة فى حق الضعفاء ، فأما فى حق أنفسهم فلا ؛ وبيان ذلك أصحابُ الصُّفَّة .

قلت : لو كان ذلك لوجب عليهم وعلى الرسول معهم البيان ؛ كما ثبت فى القرآن «وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ[5]» وقال : «إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى[6]» الآية . وهذا من البينات والهدى . وأما أصحاب الصُّفة فإنهم كانوا ضيف الإسلام

(١) فى روح المعانى : «ذلول» بدل «ركوب» . (٢) الجو : البر الواسع . وضامزة : ساكتة ، وكل ساكت فهو ضامز . والأراجيل : جمع أرجال كأناعيم جمع أنعام . وأرجال جمع رجل . يصف الشاعر أسدا بأن الأسود والرجال تخافه ، فالأسود ساكتة من هيبته والرجال ممتنعة عن المشى بواديه .

(٣) راجع جـ ١١ ص ٣٢٠ . (٤) راجع جـ ٨ ص ١٥ . (٥) راجع جـ ١٠ ص ١٠٠ .

(٦) راجع جـ ٣ ص ١٨٤ .

عند ضيق الحال، فكان عليه السلام إذا أتته صدقة خصهم بها، وإذا أتته هدية أكلها معهم، وكانوا مع هذا يحتطبون ويسوقون[(١)] الماء إلى أبيات رسول الله صلى الله عليه وسلم. كذا وصفهم البخاري وغيره. ثم لما افتتح الله عليهم البلاد ومهد لهم المهاد تأمروا، وبالأسباب أُمروا. ثم إن هذا القول يدلّ على ضعف النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه؛ لأنهم أُيّدوا بالملائكة وثُبّتوا بهم، فلو كانوا أقوياء ما احتاجوا إلى تأييد الملائكة وتأييدهم إذ ذلك سبب من أسباب النصر؛ نعوذ بالله من قول وإطلاق يؤول إلى هذا، بل القول بالأسباب والوسائط سنة الله وسنة رسوله، وهو الحق المبين، والطريق المستقيم الذي انعقد عليه إجماع المسلمين؛ وإلا كان يكون قوله الحق: «وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ[(٢)]» — الآية — مقصورا على الضعفاء، وجميع الخطابات كذلك. وفي التنزيل حيث خاطب موسى الكليم «اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ[(٣)]» وقد كان قادرا على فلق البحر دون ضرب عصا. وكذلك مريم عليها السلام «وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ[(٤)]» وقد كان قادرا على سقوط الرطب دون هزّ ولا تعب؛ ومع هذا كله فلا ننكر أن يكون رجل يلطف به ويعان، أو تجاب دعوته، أو يكرم بكرامة في خاصة نفسه أو لأجل غيره، ولا تهدّ لذلك القواعد الكلية والأمور الجلية. هيهات هيهات! لا يقال فقد قال الله تعالى: «وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ[(٥)]» فإنا نقول: صدق الله العظيم، وصدق رسوله الكريم، وأن الرزق هنا المطر بإجماع أهل التأويل؛ بدليل قوله: «وَيُنَزِّلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا[(٥)]» وقال: «وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُبَارَكًا فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ[(٦)]» ولم يشاهد ينزل من السماء على الخلق أطباق الخبز ولا جفان اللحم، بل الأسباب أصل في وجود ذلك؛ وهو معنى قوله عليه السلام: "اطلبوا الرزق في خبايا الأرض" أي بالحرث والحفر والغرس. وقد يسمى الشيء بما يؤول إليه، وسمي المطر رزقا لأنه عنه يكون الرزق؛ وذلك مشهور في كلام العرب. وقال عليه السلام: "لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يسأل أحدا أعطاه أو منعه" وهذا فيما خرج من غير تعب من الحشيش والحطب. ولو قدّر رجل بالجبال منقطعا عن الناس لما كان له بدٌّ من الخروج إلى ما تخرجه الآكام وظهور الأعلام حتى يتناول من ذلك ما يعيش

(١) في ك: يستقون. (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٥. (٣) راجع ص ١٠٠ من هذا الجزء فما بعد.
(٤) راجع جـ ١١ ص ٩٤. (٥) راجع جـ ١٥ ص ٢٩٨. (٦) راجع جـ ١٧ ص ٦.

به ؛ وهو معنى قوله عليه السلام : " لو أنكم كنتم توكلون على الله حق توكله لرزقتم كما تُرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا " فغدوها ورواحها سبب ؛ فالعجب العجب ممن يدعى التجريد والتوكل على التحقيق ، ويقعد على ثنيات الطريق ، ويدع الطريق المستقيم ، والمنهج الواضح القويم . ثبت فى البخارى عن ابن عباس قال : كان أهل اليمن يحجون ولا يتزودون ويقولون نحن المتوكلون ، فإذا قدموا سألوا الناس ؛ فأنزل الله تعالى « وتَزَوَّدُوا »[1] . ولم ينقل عن النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم أنهم خرجوا إلى أسفارهم بغير زاد ، وكانوا المتوكلين حقا . والتوكل اعتماد القلب على الرب فى أن يُلهم شعثه ويجمع عليه أربه ؛ ثم يتناول الأسباب بمجرد الأمر . وهذا هو الحق . سأل رجل الإمام أحمد بن حنبل فقال : إنى أريد الحج على قدم التوكل . فقال : آخرج وحدك ؛ فقال : لا ، إلا مع الناس . فقال له : أنت إذن متكل على أجربتهم . وقد أتينا على هذا فى كتاب « قمع الحرص بالزهد والقناعة وردّ ذلّ السؤال بالكسب والصناعة »[2] .

الرابعة — خرج مسلم عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أحب البلاد إلى الله مساجدها وأبغض البلاد إلى الله أسواقها " . وخرج البزّار عن سلمان الفارسىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تكونن إن استطعت أوّل من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فإنها معركة الشيطان وبها ينصب رايته " . أخرجه أبو بكر البَرْقانىّ مسندا عن أبى محمد عبد الغنى بن سعيد الحافظ — من رواية عاصم — عن أبى عثمان النهدىّ عن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تكن أوّل من يدخل السوق ولا آخر من يخرج منها فيها باض الشيطان وفرّخ " . ففى هذه الأحاديث ما يدلّ على كراهة دخول الأسواق ، لا سيما فى هذه الأزمان التى يخالط فيها الرجال النسوان . وهكذا قال علماؤنا لما كثر الباطل فى الأسواق وظهرت فيها المناكر : كُره دخولها لأرباب الفضل والمقتدى بهم فى الدِّين تنزيها لهم عن البقاع التى يُعصى الله فيها . فحق على من ابتلاه الله بالسوق أن يخطر بباله أنه قد دخل محل الشيطان ومحل جنوده ، وأنه إن أقام هناك هلك ، ومن كانت هذه حاله اقتصر منه على قدر ضرورته ، وتحرز من سوء عاقبته وبليته .

(١) راجع جـ ٢ ص ٤١١ . (٢) كذا فى ك وهو الصواب وفى ا وب وى : بالكتب والشفاعة .

الخامســـة — تشبيه النبيّ صلى الله عليه وسلم السوق بالمعركة تشبيه حسن ؛ وذلك أن المعركة موضع القتال، سمى بذلك لتعارك الأبطال فيه، ومصارعة بعضهم بعضا . فشّبه السوق وفعل الشيطان بها ونيله منهم مما يحملهم من المكر والخديعة، والتساهل فى البيوع الفاسدة والكذب والأيمان الكاذبة، وآختلاط الأصوات وغير ذلك بمعركة الحرب ومن يصرع فيها .

السادســـة — قال آبن العربيّ : أما أكل الطعام فضرورة الخلق لاعار ولا(١) درك فيه، وأما الأسواق فسمعت مشيخة أهل العلم يقولون : لا يدخل إلا ســوق الكتب والسلاح، وعندى أنه يدخل كل سوق للحاجة إليه ولا يأكل فيها؛ لأن ذلك إسقاط للمروءة وهدم للحشمة؛ ومن الأحاديث الموضوعة(٢) "الأكل فى السوق دناءة" .

قلت : ما ذكرته مشيخة أهل العلم فنعما هو ؛ فإن ذلك خالٍ عن النظر إلى النسوان ومخالطتهن ؛ إذ ليس بذلك من حاجتهن . وأما غيرهما من الأســواق فمشحونة منهن ، وقلة الحياء قد غلبت عليهن، حتى ترى المرأة فى القيسارِيات وغيرهن قاعدة متبرجة بزينتها، وهذا من المنكر الفاشى فى زماننا هذا . نعوذ بالله من سخطه .

السابعـــة — خرّج أبو داود الطيالسيّ فى مسنده حدّثنا حماد بن زيد قال حدّثنا عمرو آبن دِينار قهرمان(٣) آل الزبير عن سالم عن أبيه عن عمر بن الخطاب قال: "من دخل سوقا من هذه الأسواق فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حى لا يموت بيــده الخير وهو على كل شيء قدير كتب الله له ألف ألف حسنة ومحا عنــه ألفَ ألفِ سيئة وبنى له قصرا فى الجنة" خرّجه الترمذىّ أيضا وزاد بعد "ومحا عنه ألف ألفِ سيئة" : "ورفع له ألف ألف درجةٍ وبنى له بيتا فى الجنة". وقال : هذا حديث غريب . قال آبن العربيّ : وهذا إذا لم يقصد فى تلك البقعة سواه(٤) ليعمرها بالطاعة إذ عُمرت بالمعصية، وليحليها بالذكر إذ عطلت بالغفلة، وليعلِّم الجهلة ويذكر الناسين .

---

(١) الدرك (بسكون ويحرك) : التبعة . (٢) الحديث رواه الطبرانى عن أبى أمامة والخطيب عن أبى هريرة وضعفه السيوطى . (٣) القهرمان : هو كالخازن والوكيل الحافظ لما تحت يده والقائم بأمور الرجل ، بلغة الفرس .
(٤) سواه : أى سوى الله تعالى .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ ﴾ أى إن الدنيا دار بلاء وامتحان، فأراد سبحانه أن يجعل بعض العبيد فتنة لبعض على العموم فى جميع الناس مؤمن وكافر، فالصحيح فتنة للمريض، والغنى فتنة للفقير، والفقير الصابر فتنة للغنى . ومعنى هذا أن كل واحد مختبَر بصاحبه ؛ فالغنى ممتحن بالفقير، عليه أن يواسيه ولا يسخر منه . والفقير ممتحَن بالغنى، عليه ألا يحسده ولا يأخذ منه إلا ما أعطاه، وأن يصبر كل واحد منهما على الحق ؛ كما قال الضحاك فى معنى «أَتَصْبِرُونَ» : أى على الحق . وأصحاب البلايا يقولون : لِمَ لم نعافَ؟ والأعمى يقول : لِمَ لَمْ أجعل كالبصير؟ وهكذا صاحب كل آفة . والرسول المخصوص بكرامة النبوّة فتنة لأشراف الناس من الكفار فى عصره . وكذلك العلماء وحكام العدل . ألا ترى إلى قولهم : « لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ »[1] . فالفتنة أن يحسد المبتلَى المعافى، ويحقر المعافى المبتلى . والصبر : أن يحبس كلاهما نفسه، هذا عن البطر، وذاك عن الضجر . « أَتَصْبِرُونَ » محذوف الجواب، يعنى أم لا تصبرون . فيقتضى جوابا كما قاله المزنى، وقد أخرجته الفاقة فرأى خصيا فى مراكب ومناكب، فخطر بباله شىء فسمع من يقرأ الآية : « أَتَصْبِرُونَ » فقال : بلى ربنا ! نصبر ونحتسب . وقد تلا ابن القاسم صاحب مالك هذه الآية حين رأى أشهب بن عبد العزيز فى مملكته عابرا عليه، ثم أجاب نفسه بقوله : سنصبر . وعن أبى الدرداء أنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول[2] : " ويل للعالم من الجاهل وويل للجاهل من العالم وويل للمالك من المملوك وويل للمملوك من المالك وويل للشديد من الضعيف وويل للضعيف من الشديد وويل للسلطان من الرعية وويل للرعية من السلطان وبعضهم لبعض فتنة وهو قوله : « وَجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ » " أسنده الثعلبى تغمده الله برحمته . وقال مقاتل : نزلت فى أبى جهل ابن هشام والوليد بن المغيرة والعاص بن وائل، وعقبة بن أبى مُعَيط وعُتْبة بن ربيعة والنضر ابن الحرث حين رأوا أبا ذرّ وعبد الله بن مسعود، وعمارا وبلالا وصُهَيبا وعامر بن فُهَيرة، وسالما مولى أبى حُذَيفة ومِهْجَعا مولى عمر بن الخطاب وجبرا مولى الحَضْرمى، ودونهم ؛ فقالوا على سبيل الاستهزاء : أنسلم فنكون مثل هؤلاء ؟ فأنزل الله تعالى يخاطب هؤلاء

(١) راجع جـ ١٦ ص ٨٢ فما بعد .

(٢) كذا فى ك و

المؤمنين : «أَتَصْبِرُونَ» على ما ترون من هذه الحال الشديدة والفقر، فالتوقيف بـ «أَتَصْبِرُونَ» خاص للمؤمنين المحقين[١] من أمة محمد صلى الله عليه وسلم . كأنه جعل إمهال الكفار والتوسعة عليهم فتنة للمؤمنين ، أى اختبارا لهم . ولما صبر المسلمون أنزل الله فيهم : « إِنِّي جَزَيْتُهُمُ الْيَوْمَ بِمَا صَبَرُوا »[٢] .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرًا﴾ أى بكل امرئ و بمن يصبر أو يجزع ، ومن يؤمن ومن لا يؤمن ، و بمن أدى ما عليه من الحق ومن لا يؤدى . وقيل : «أَتَصْبِرُونَ» أى اصبروا . مثل «فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ»[٣] أى انتهوا ؛ فهو أمر للنبي صلى الله عليه وسلم بالصبر .

قوله تعالى : وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةُ أَوْ نَرَىٰ رَبَّنَا ۗ لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْ عُتُوًّا كَبِيرًا ﴿٢١﴾ يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا﴾ يريد لا يخافون البعث ولقاء الله ، أى لا يؤمنون بذلك . قال :

إذا لَسَعَتْه النحلُ لم يَرْجُ لَسْعَهَا * وخَالَفَهَا فى بيت نُوبٍ عَوامِلِ[٤]

وقيل : « لَا يَرْجُونَ » لا يبالون . قال :

لعمرك ما أرجو إذا كنتُ مُسْلِماً * على أىِّ جَنْبٍ كان فى الله مَصْرَعِى[٥]

ابن شجرة : لا يأملون ؛ قال :

أترجو أُمَّةٌ قتلتْ حسينا * شفاعةَ جدّه يومَ الحسابِ

﴿لَوْلَا أُنْزِلَ﴾ أى هلا أنزل . ﴿عَلَيْنَا الْمَلَائِكَةُ﴾ فيخبروا أن محمدا صادق . ﴿أَوْ نَرَى رَبَّنَا﴾ عيانا فيخبرنا برسالته . نظيره قوله تعالى : « وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ

(١) وفى ك : المحنين : أى أهل الكرامة . فى ب : المحقين (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٥٥ .
(٣) راجع جـ ٦ ص ٢٨٥ فما بعد . (٤) البيت لأبى ذؤيب وتقدم شرحه فى جـ ٨ ص ٣١١ .
(٥) البيت من قصيدة لخبيب بن عدى قالها حين بلغه أن الكفار قد اجتمعوا لصلبه .

ينبوعا » إلى قوله : « أَوْ تَأْتِيَ بِاللهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا »[1] . قال الله تعالى : ﴿ لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَتَوْا عُتُوًّا كَبِيرًا ﴾ حيث سألوا الله الشطط ؛ لأن الملائكة لا ترى إلا عند الموت أو عند نزول العذاب ، والله تعالى لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار ، فلا عين تراه . وقال مقاتل : « عُتُوًّا » علوا فى الأرض . والعتو : أشد الكفر وأفحش الظلم . وإذا لم يكتفوا بالمعجزات وهذا القرآن فكيف يكتفون بالملائكة ؟ وهم لا يميزون بينهم وبين الشياطين ، ولا بد لهم من معجزة يقيمها من يدعى أنه مَلَك ، وليس للقوم طلب معجزة بعد أن شاهدوا معجزة ، وأن ﴿ يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ ﴾ يريد أن الملائكة لا يراها أحد إلا عند الموت : فتبشر المؤمنين بالجنة ، وتضرب المشركين والكفار بمقامع الحديد حتى تخرج أنفسهم . ﴿ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا ﴾ يريد تقول الملائكة حراما محرما أن يدخل الجنة إلا من قال لا إله إلا الله ، وأقام شرائعها ؛ عن ابن عباس وغيره . وقيل : إن ذلك يوم القيامة ؛ قاله مجاهد وعطية العوفى . قال عطية : إذا كان يوم القيامة تلقى المؤمن بالبشرى : فإذا رأى ذلك الكافر تمناه فلم يره من الملائكة . وانتصب « يَوْمَ يَرَوْنَ » بتقدير لا بشرى للمجرمين يوم يرون الملائكة . « يَوْمَئِذٍ » تأكيد لـ « يَوْمَ يَرَوْنَ » . قال النحاس : لا يجوز أن يكون « يَوْمَ يَرَوْنَ » منصوبا بـ « بُشْرَى » لأن ما فى حيز النفى لا يعمل فيما قبله ، ولكن فيه تقدير أن يكون المعنى يمنعون البشارة يوم يرون الملائكة ؛ ودل على هذا الحذف ما بعده . ويجوز أن يكون التقدير : لا بشرى تكون يوم يرون الملائكة ، و « يَوْمَئِذٍ » مؤكد . ويجوز أن يكون المعنى : اذكر يوم يرون الملائكة : ثم ابتدأ فقال : « لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ وَيَقُولُونَ حِجْرًا مَحْجُورًا » أى وتقول الملائكة حراما محرما أن تكون لهم البشرى إلا للمؤمنين . قال الشاعر :

أَلَا أَصْبَحَتْ أَسْمَاءُ حِجْرًا مُحَرَّمًا * وَأَصْبَحْتُ مِنْ أَدْنَى حُمُوَّتِهَا حَمَا[2]

أراد ألا أصبحت أسماء حراما محرما .

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٢٨ فما بعد .

(٢) قاله رجل كانت له امرأة فطلقها وتزوجها أخوه ؛ أى أصبحت أخا زوجها بعد ما كنت زوجها .

وقال آخـــر (١) :

حَنّت إلى النَّخْلَةِ القُصْوى فقلتُ لها * حِجْـرٌ حرامٌ أَلَا تِلْكَ الدَّهارِيسُ

وروى عن الحسن أنه قال : « وَيَقُولُونَ حِجْرًا » وقفٌ من قول المجرمين ؛ فقال الله عز وجل : « مَحْجُورًا » عليهم أن يعاذوا أو يجاروا ؛ فحجـر الله ذلك عليهم يوم القيامة . والأوّل قول ابن عباس . وبه قال الفرّاء ؛ قاله ابن الأنبارىّ . وقرأ الحسن وأبو رجاء : « حُجْرًا » بضم الحـاء والناس على كسرها . وقيل : إن ذلك من قول الكفار قالوه لأنفسهم ؛ قاله قتـادة فيما ذكر المـاوردى . وقيـل : هو قول الكفار للملائكة . وهى كلمة استعاذة وكانت معروفة فى الجاهلية ؛ فكان إذا لقى الرجل من يخافه قال : حجرا محجورا ؛ أى حراما عليك التعرض لى . واستصابه على معنى : حجرت عليك ، أو حجر الله عليك ؛ كما تقول : سقيا ورعيا . أى إن المجرمين إذا رأوا الملائكة يلقونهم فى النار قالوا : نعوذ بالله منكم ؛ ذكره القشيرىّ ، وحكى معناه المهدوى عن مجاهد . وقيل : « حِجْرًا » من قول المجرمين . « مَحْجُورًا » من قول الملائكة ؛ أى قالوا للملائكة نعوذ بالله منكم أن تتعرضوا لنا . فتقول الملائكة : « مَحْجُورًا » أن تعاذوا من شر هذا اليوم ؛ قاله الحسن .

قوله تعـالى : وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَـٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴿٢٣﴾ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا ﴿٢٤﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ ﴾ هذا تنبيه على عظم قدر يوم القيامة ؛ أى قصـدنا فى ذلك إلى ما كان يعمله المجرمون من عمل بَرٍّ عند أنفسهم . يقال : قدِم فلان إلى أمر كذا أى قصده . وقال مجاهد : « قَدِمْنَا » أى عمدنا . وقال الراجز :

وقَـدِم الخوارجُ الضُّـلالُ * إلى عِبـاد ربِّهم فقـالوا

* إن دماءكم لنـا حلالُ *

(١) البيت للنمر ؛ والنخلة القصوى : واد . والدهاريس : الدواهى . يقول لناقته : هذا الذى حنت إليه ممنوع . وبعده .

أمى شآمية إذ لا عراق لنـا * قوما نودّهم إذ قومنا شوس

وقيل: هو قدوم الملائكة، أخبر به عن نفسه تعالى فاعله.(١) ﴿ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا ﴾ أى لا ينتفع به؛ أى أبطلناه بالكفر. وليس « هَبَاءً » من ذوات الهمز وإنما همزت لالتقاء الساكنين. والتصغير هُبَيٌّ فى موضع الرفع، ومن النحويين من يقول: هُبَيَّةٌ(٢) فى موضع الرفع؛ حكاه النحاس. وواحده هباة والجمع أهباء. قال الحرث بن حِلِّزة [يصف ناقة]:

فَتَرَى خَلْفَها من الرَّجْعِ والوَقْـ * ـعِ مَنِينًا كأنه أهباءُ(٣)

وروى الحرث عن على قال: الهباء المنثور شعاع الشمس الذى يدخل من الكوّة. وقال الأزهرىّ: الهباء ما يخرج من الكوّة فى ضوء الشمس شبيه بالغبار. تأويله: إن الله تعالى أحبط أعمالهم حتى صارت بمنزلة الهباء المنثور. فأما الهباء المنبث فهو ما تثيره الخيل بسنابكها من الغبار. والمنبث المتفرق. وقال ابن عرفة: الهبوة والهباء التراب الدقيق. الجوهرى: ويقال له إذا ارتفع هَبَا يَهْبُو هُبُوًّا وأهبيته أنا. والهَبْوة الغَبَرة. قال رؤبة.

تَبْدُو لنا أعلامُه بعد الغَرَقْ * فى قِطَعِ الآلِ وهَبْواتِ الدُّقُقْ(٤)

وموضعٌ هابٍ التراب أى كأن ترابه مثل الهباء فى الرقة. وقيل: إنه ما ذرته الرياح من يابس أوراق الشجر؛ قاله قتادة وابن عباس. وقال ابن عباس أيضا: إنه الماء المهراق. وقيل: إنه الرماد؛ قاله عبيد(٥) بن يعلى.

قوله تعالى: ﴿ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا ﴾.

تقدم القول فيه عند قوله تعالى: « قُلْ أَذَلِكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ(٦) ». قال النحاس: والكوفيون يجيزون « العسل أحلى من الخل » وهذا قول مردود؛ لأن معنى فلان خير من فلان أنه أكثر خيرا منه ولا حلاوة فى الخل. ولا يجوز أن يقال: النصرانى خير من اليهودى؛ لأنه لا خير فيهما فيكون أحدهما أزيد فى الخير. لكن يقال: اليهودى شر

(١) كذا فى الأصول؛ وعبارة ابن عطية: « أسنده إليه لأنه عن أمره ». (٢) قال النحاس: والتقدير عنده هيء. (٣) قوله « خلفها » أى خلف الناقة. والرجع: رجع قوائمها. والوقع: وقع خفافها. والمنين: الغبار الدقيق الذى تثيره. (٤) الدقق: مادق من التراب، والواحد منه الدق كما تقول الحلى والحلل.
(٥) كذا فى الأصول؛ وفى « روح المعانى »: يعلى بن عبيد. (٦) راجع ص ٩ من هذا الجزء.

من النصرانى؛ فعلى هـذا كلام العرب . و « مُسْتَقَرًّا » نصب على الظرف إذا قدر على غير باب « أفعل منك » والمعنى لهم خير فى مستقر . وإذا كان من باب « أفعل منك » فانتصابه على البيان؛ قاله النحاس والمهدوى . قال قتادة : « وَأَحْسَنُ مَقِيلًا » منزلا ومأوى . وقيل : هو على ما تعرفه العرب من مقيل نصف النهار . ومنه الحديث المرفوع " إن الله تبارك وتعالى يفرغ من حساب الخلق فى مقدار نصف يوم فَيَقِيلُ أهل الجنة فى الجنة وأهل النار فى النار " ذكره المهدوى . وقال آبن مسعود[1] : لا ينتصف النهار يوم القيامة من نهار الدنيا حتى يقيل هؤلاء فى الجنة وهؤلاء فى النار، ثم قرأ : «ثم إن مقيلهم لإلى الجحيم » كذا هى فى قراءة آبن مسعود. وقال آبن عباس : الحساب من ذلك اليوم فى أوله ، فلا ينتصف النهار من يوم القيامة حتى يقيل أهل الجنة فى الجنة وأهل النار فى النار . ومنه ما روى : " قِيلوا فإن الشياطين لا تَقِيل " . وذكر قاسم بن أصبغ من حديث أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة " فقلت : ما أطول هذا اليوم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " والذى نفسى بيده إنه ليخفف عن المؤمن حتى يكون أخف عليه من صلاة المكتوبة يصلّيها فى الدنيا " .

قوله تعالى : وَيَوْمَ تَشَقَّقُ ٱلسَّمَآءُ بِٱلْغَمَـٰمِ وَنُزِّلَ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ تَنزِيلًا ﴿٢٥﴾ ٱلْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ ٱلْحَقُّ لِلرَّحْمَـٰنِ ۚ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ عَسِيرًا ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ ﴾ أى واذكر يوم تشقق السماء بالغمام . وقرأه عاصم والأعمش ويحيى وحمزة والكسائى وأبو عمرو : « تَشَقَّقُ » بتخفيف الشين وأصله تتشقق بتائين فحذفوا الأولى تخفيفا ، وآختاره أبو عبيد . الباقون « تَشَّقَّقُ » بتشديد الشين على الأدغام ، وآختاره أبو حاتم[2] . وكذلك فى « ق » . « بِالْغَمَامِ » أى عن الغمام . والباء وعن يتعاقبان؛ كما تقول : رميت بالقوس وعن القوس . روى أن السماء تتشقق عن سحاب

(١) فى ك : أبو سعيد .

(٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٦ فما بعد .

أبيض رقيق مثل الضبابة، ولم يكن إلا لبنى إسرائيل فى تيههم فتنشق السماء عنه؛ وهو الذى قال تعالى : « هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ »(١) . ﴿ وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ ﴾ من السموات ، ويأتى الربّ جل وعز فى الثمانية الذين يحملون العرش لفصل القضاء ، على ما يجوز أن يحمل عليه إتيانه ؛ لا على ما تحمل عليه صفات المخلوقين من الحركة والانتقال . وقال ابن عباس : تنشقق سماء الدنيا فينزل أهلها وهم أكثر ممن فى الأرض من الجن والإنس ، ثم تنشق السماء الثانية فينزل أهلها وهم أكثر ممن فى سماء الدنيا ، ثم كذلك حتى تنشق السماء السابعة ، ثم ينزل الكروبيون(٢) وحملة العرش ؛ وهو معنى قوله : « وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا » أى من السماء إلى الأرض لحساب الثقلين . وقيل : إن السماء تنشق بالغمام الذى بينها وبين الناس ؛ فبتشقق الغمام تنشقق السماء ؛ فإذا انشقت السماء انتقض تركيبها وطويت ونزلت الملائكة إلى مكان سواها . وقرأ ابن كثير . « وَنُنْزِلُ الْمَلَائِكَةَ » بالنصب من الإنزال . الباقون . « وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ » بالرفع . دليله : « تَنْزِيلًا » ولو كان على الأول لقال إنزالا . وقد قيل : إن نَزَّل وأنزل بمعنى ؛ فجاء « تَنْزِيلًا » على « نَزَّل » وقد قرأ عبد الوهاب(٣) عن أبى عمرو : « وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا » . وقرأ ابن مسعود : « وَأَنْزَلَ الْمَلَائِكَةَ » . أبى ابن كعب : « وَنُزِّلَتِ الْمَلَائِكَةُ » . وعنه « وتنزلت الْمَلَائِكَةُ » .

قوله تعالى : ﴿ الْمُلْكُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ لِلرَّحْمَنِ ﴾ « الْمُلْكُ » مبتدأ و « الْحَقُّ » صفة له و « لِلرَّحْمَنِ » الخبر ؛ لأن الملك الذى يزول وينقطع ليس بملك ؛ فبطلت يومئذ أملاك المالكين وانقطعت دعاويهم ، وزال كل ملك وملكه ، وبقى الملك الحق لله وحده . ﴿ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا ﴾ أى لما ينالهم من الأهوال ويلحقهم من الخزى والهوان ، وهو على المؤمنين أخف من صلاة مكتوبة ؛ على ما تقدّم فى الحديث . وهذه الآية دالة عليه ؛ لأنه إذا كان على الكافرين عسيرا فهو على المؤمنين يسير . يقال . عَسِر يَعْسَر ، وعَسُر يَعْسُر .

---

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٥ .

(٢) الكروبيون (بفتح الكاف) : سادة الملائكة ، منهم جبريل وميكائيل وإسرافيل هم المقربون والكرب القرب

(٣) فى ك : وقد قيل قرأ .

قوله تعـالى . وَيَوْمَ يَعَضُّ ٱلظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَٰلَيْتَنِي ٱتَّخَذْتُ مَعَ ٱلرَّسُولِ سَبِيلًا ﴿٢٧﴾ يَٰوَيْلَتَىٰ لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴿٢٨﴾ لَّقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ ٱلذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَآءَنِي ۗ وَكَانَ ٱلشَّيْطَٰنُ لِلْإِنسَٰنِ خَذُولًا ﴿٢٩﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّـالِمُ عَلَى يَدَيْهِ ﴾ المـاضى عضضت . وحكى الكسائىّ عضَضت بفتح الضاد الأولى . وجاء التوقيف عن أهل التفسـير، منهم ٱبن عباس وسعيد ٱبن المسيب أن الظالم ها هنا يراد به عقبـة بن أبى مُعَيط، وأن خليله أمية بن خلف؛ فعقبة قتـله علىّ بن أبى طالب رضى الله عنـه ؛ وذلك أنه كان فى الأسارى يوم بدر فأمر النبىّ صلى الله عليه وسـلم بقتله ؛ فقال : أأقتل دونهم ؟ فقال . نعم ، بكفرك وعتوك . فقال : من للصبية ؟ فقال : النار . فقام علىّ رضى الله عنه فقتله . وأمية قتله النبى صلى الله عليه وسلم، فكان هذا من دلائل نبوّة النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه خبّر عنهما بهذا فقتلا على الكفر . ولم يسميا فى الآية لأنه أبلغ فى الفائدة، ليعلم أن هذا سبيل كل ظالم قَبِلَ من غيره فى معصية الله عز وجل . قال ٱبن عبـاس وقتادة وغيرهما : وكان عقبة قـد همّ بالإسـلام فمنعه منه أبىّ بن خلف وكانا خِدنين، وأن النبى صلى الله عليه وسلم قتلهما جميعا : قُتل عقبة يوم بدر صـبرا ، وأبىّ بن خلف فى المبـارزة يوم أحد ؛ ذكره القشيرىّ والثعلبىّ ، والأوّل ذكره النحاس . وقال السهيلىّ : « وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ » هو عقبة بن أبى مُعَيط ، وكان صـديقا لأمية بن خلف الجُمَحىّ ويروى لأبى بن خلف أخ أمية ، وكان قـد صنع وليمـة فدعا إليهـا قريشا ، ودعا رسـول الله صلى الله عليه وسلم فأبى أن يأتيه إلا أن يسلم . وكره عقبـة أن يتأخر عن طعامه من أشراف قـريش أحد فأسـلم ونطق بالشهادتين ، فأتاه رسـول الله صلى الله عليـه وسلم وأكل من طعامه ، فعاتبـه خليله أميـة بن خلف ، أو أبى ابن خلف وكان غائبا . فقال عقبة : رأيت عظيما ألا يحضر طعامى رجل من أشراف قريش . فقال له خليله : لا أرضى حتى ترجع وتبصق فى وجهه وتطأ عنقه وتقول كيت وكيت . ففعل

عدو الله ما أمره به خليله ؛ فأنزل الله عز وجل . « ويَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلى يديه » . قال الضحاك : لما بصق عقبة فى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم رجع بصاقه فى وجهه وشوى وجهه وشفتيه ، حتى أثر فى وجهه وأحرق خديه ، فلم يزل أثر ذلك فى وجهه حتى قتل . وعضه يديه فعل النادم الحزين لأجل طاعته خليله . ﴿ يَقُولُ يَالَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا ﴾ فى الدنيا ، يعنى طريقا إلى الجنة . ﴿ يَا وَيْلَتَا ﴾ دعاء بالويل والثبور على مخالفة الكافر ومتابعته . ﴿ لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا ﴾ يعنى أمية ، وكنى عنه ولم يصرح باسمه لئلا يكون هذا الوعد مخصوصا به ولا مقصورا ، بل يتناول جميع من فعل مثل فعلهما . وقال مجاهد وأبو رجاء : الظالم عام فى كل ظالم ، وفلان : الشيطان . واحتج لصاحب هذا القول بأن بعده « وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا » . وقرأ الحسن : « يَا وَيْلَتِي » وقد مضى فى « هود »[1] بيانه . والخليل : الصاحب والصديق وقد مضى فى « النساء »[2] بيانه . ﴿ لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ ﴾ أى يقول هذا النادم : لقد أضلنى من اتخذته فى الدنيا خليلا عن القرآن والإيمان به . وقيل : « عَنِ الذِّكْرِ » أى عن الرسول . ﴿ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ﴾ قيل : هذا من قول الله لا من قول الظالم . وتمام الكلام على هذا عند قوله : « بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي » . والخذل الترك من الإعانة ؛ ومنه خذلان إبليس للمشركين لما ظهر لهم فى صورة سراقة بن مالك ، فلما رأى الملائكة تبرأ منهم . وكل من صدّ عن سبيل الله وأطيع فى معصية الله فهو شيطان للإنسان ، خذولا عند نزول العذاب والبلاء . ولقد أحسن من قال :

تجنّب قرين السوء واصرم حباله * فإن لم تجد عنه محيصا فداره
وأحبب حبيب الصدق واحذر مراءه * تنل منه صفو الود مالم تماره
وفى الشيب ما ينهى الحليم عن الصبا * إذا اشتعلت نيرانه فى عذاره

آخر :

أصحب خيار الناس حيث لقيتهم * خير الصحابة من يكون عفيفا
والناس مثل دراهم ميزتها * فوجدت منهم فضة وزيوفا

(١) راجع جـ ٩ ص ٦٩ . (٢) راجع جـ ٥ ص ٤٠٠ .

وفى الصحيح من حديث أبى موسى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إنما مثل الجليس الصالح والجليس السوء كحامل المسك ونافخ الكير فحامل المسك إما أن يُحذِيك[1] وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد ريحا طيبة ونافخ الكير إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد ريحا خبيثة " لفظ مسلم . وأخرجه أبو داود من حديث أنس . وذكر أبو بكر البزّار عن ابن عباس قال : قيل يا رسول الله، أىّ جلسائنا خير؟ قال : " من ذكركم بالله رؤيته وزاد فى علمكم منطقه وذكركم بالآخرة عمله " . وقال مالك بن دينار : إنك إن تنقل الأحجار مع الأبرار خير لك من أن تأكل الخبيص[2] مع الفجار . وأنشد :

وصاحب خيـار الناس تَنْـجُ مسلّما * وصاحب شـــرار الناس يوما فتندما

قوله تعـالى : وَقَالَ ٱلرَّسُولُ يَـٰرَبِّ إِنَّ قَوْمِى ٱتَّخَذُوا۟ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانَ مَهْجُورًا ﴿٣٠﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا مِّنَ ٱلْمُجْرِمِينَ ۗ وَكَفَىٰ بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴿٣١﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَقَالَ الرَّسُولُ يَارَبِّ ﴾ يريد محمدا صلى الله عليه وسلم ، يشكوهم إلى الله تعـالى . ﴿ إِنَّ قَوْمِى ٱتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا ﴾ أى قالوا فيه غير الحق من أنه سحر وشعر، عن مجاهد والنخعىّ . وقيل : معنى « مَهْجُورًا » أى متروكا، فعزّاه الله تبارك وتعالى وسلّاه بقوله : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ ﴾ أى كما جعلنا لك يامحمد عدوا من مشركى قومك — وهو أبو جهل فى قول ابن عباس — فكذلك جعلنا لكل نبى عدوا من مشركى قومه، فاصبر، لأمرى كما صبروا، فإنى هاديك وناصرك على كل من ناوأك . وقد قيل : إن قول الرسول « يَارَبِّ » إنما يقوله يوم القيامة، أى هجروا القرآن وهجرونى وكذبونى . وقال أنس قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " من تعلّم[3] القرآن وعلّق مصحفه لم يتعاهده ولم ينظر فيه جاء

(١) أحذاه : أعطاه .
(٢) الخبيص : حلواء تعمل من التمر والسمن .
(٣) فى الأصول : « من تعلم القرآن وعلقه وعلق مصحفا ... » وتصحيح هذا الأثر من روح المعانى والبيضاوى والشهاب على أنهم تكلموا فى صحته إذ فى سنده أبو هدبة وهو كذاب .

يوم القيامة متعلقا به يقول يارب العالمين إن عبدك هذا اتخذنى مهجورا فاقض بينى و بينه " . ذكره الثعلبى . ﴿ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴾ نصب على الحال أو التمييز، أى يهديك وينصرك فلا تبال بمن عاداك . وقال ابن عباس : عدو النبيّ صلى الله عليه وسلم أبو جهل لعنه الله .

قوله تعالى : وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً ۚ كَذَٰلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ ۖ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا ﴿٣٢﴾ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴿٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً ﴾ اختلف فى قائل ذلك على قولين : أحدهما — أنهم كفار قريش؛ قاله ابن عباس . والثانى — أنهم اليهود حين رأوا نزول القرآن مفرقا قالوا : هلا أنزل عليه جملة واحدة كما أنزلت التوراة على موسى والإنجيل على عيسى والزبور [على داود](١) . فقال الله تعالى : ﴿ كَذَلِكَ ﴾ أى فعلنا ﴿ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ ﴾ نقوى به قلبك فنعينه ونحمله(٢) ؛ لأن الكتب المتقدمة أنزلت على أنبياء يكتبون و يقرءون ، والقرآن أنزل على نبيّ أمىّ ؛ ولأن من القرآن الناسخ والمنسوخ، ومنه ما هو جواب لمن سأل عن أمور، ففرقناه ليكون أوعى للنبيّ(٣) صلى الله عليه وسلم، وأيسر على العامل به ؛ فكان كلما نزل وحى جديد زاده قوة قلب .

قلت : فإن قيل هلا أنزل القرآن دفعة واحدة وحفظه إذا كان ذلك فى قدرته ؟ . قيل : فى قدرة الله أن يعلمه الكتاب والقرآن فى لحظة واحدة ، ولكنه لم يفعل ولا معترض عليه فى حكمه، وقد بيّنا وجه الحكمة فى ذلك . وقد قيل : إن قوله « كَذَلِكَ » من كلام المشركين، أى لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة كذلك، أى كالتوراة والإنجيل، فيتم الوقف على « كَذَلِكَ » ثم يبتدئ « لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ » . ويجوز أن يكون الوقف على قوله : « جُمْلَةً وَاحِدَةً » ثم يبتدئ « كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ » على معنى أنزلناه عليك كذلك متفرقا لنثبت به فؤادك . قال

(١) زيادة يقتضيها المقام . (٢) فى ك : وتحمله . (٣) فى ب و ك : عند النبى .

ابن الأنبارى : والوجه الأول أجود وأحسن، والقول الثانى قد جاء به التفسير، حدّثنا محمد ابن عثمان الشيبى قال حدّثنا منجاب قال حدّثنا بشر بن عمارة عن أبى روق عن الضحاك عن ابن عباس فى قوله تعالى: « إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِى لَيْلَةِ الْقَدْرِ »(١) قال: أنزل القرآن جملة واحدة من عند الله عز وجل فى اللوح المحفوظ إلى السفرة الكرام الكاتبين فى السماء، فنجمه السفرة الكرام على جبريل عشرين ليلة، ونجمه جبريل عليه السلام على محمد عشرين سنة . قال : فهو قوله « فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ »(٢) يعنى نجوم القرآن « وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ . إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ » . قال : فلما لم ينزل على النبىّ صلى الله عليه وسلم جملة واحدة ، قال الذين كفروا لولا نزل عليه القرآن جملة واحدة؛ فقال الله تبارك وتعالى : « كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ » يا محمد . ﴿ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا ﴾ يقول : ورسّلناه ترسيلا ؛ يقول : شيئا بعد شىء .

﴿ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴾ يقول: لو أنزلنا عليك القرآن جملة واحدة ثم سألوك لم يكن عندك ما تجيب به، ولكن نمسك عليك فإذا سألوك أجبت . قال النحاس : وكان ذلك من علامات النبوّة ؛ لأنهم لا يسألون عن شىء إلا أجيبوا عنه، وهذا لا يكون إلا من نبىّ، فكان ذلك تثبيتا لفؤاده وأفئدتهم، و يدلّ على هذا « وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا » ولو نزل جملة بما فيه من الفرائض لثقل عليهم ، وعلم الله عز وجل أن الصلاح فى إنزاله متفرقا، لأنهم ينبهون به مرة بعد مرة، ولو نزل جملة واحدة لزال معنى التنبيه وفيه ناسخ ومنسوخ ، فكانوا يتعبدون بالشىء إلى وقتٍ بعينه قد علم الله عز وجل فيه الصلاح ، ثم ينزل النسخ بعد ذلك ؛ فمحال أن ينزل جملة واحدة : أفعلوا كذا ولا تفعلوا . قال النحاس : والأولى أن يكون التمام « جُمْلَةً وَاحِدَةً » لإنه إذا وقف على « كَذَلِكَ » صار المعنى كالتوراة والإنجيل والزبور ولم يتقدّم لها ذكر . قال الضحاك : « وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا » أى تفصيلا. والمعنى : أحسن من مثلهم تفصيلا؛ فحذف لعلم السامع . وقيل: كان المشركون يستمدّون من أهل الكتاب وكان قد غلب على أهل الكتاب التحريف

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٢٩ . (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٢٣ .

والتبديل ، فكان ما يأتى به النبيّ صلى الله عليه وسلم أحسن تفسيرا مما عندهم؛ لأنهم كانوا يخلطون الحق بالباطل ، والحق المحض أحسن من حق مخلط بباطل ، ولهذا قال تعالى : « وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ »[1] . وقيل : « لَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ » كقولهم فى صفة عيسى إنه خلق من غير أب إلّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ أى بما فيه نقض حجتهم كآدم إذ خلق من غير أب وأم .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ أُولَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٣٤﴾

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ ﴾ تقدّم فى « سبحان »[2] . ﴿ أُولَٰئِكَ شَرٌّ مَكَانًا ﴾ لأنهم فى جهنم . وقال مقاتل : قال الكفار لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم هو شر الخلق ؛ فنزلت الآية . ﴿ وَأَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ أى دينا وطريقا . ونظم الآية : ولا يأتونك بمثل إلا جئناك بالحق ، وأنت منصور عليهم بالحجج الواضحة ، وهم محشورون على وجوههم .

قوله تعالى : وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ وَجَعَلْنَا مَعَهُۥٓ أَخَاهُ هَٰرُونَ وَزِيرًا ﴿٣٥﴾ فَقُلْنَا ٱذْهَبَآ إِلَى ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا بِـَٔايَٰتِنَا فَدَمَّرْنَٰهُمْ تَدْمِيرًا ﴿٣٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ ﴾ يريد التوراة . ﴿ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا ﴾ تقدّم فى « طه »[3] ﴿ فَقُلْنَا اذْهَبَا ﴾ الخطاب لهما . وقيل : إنما أمر موسى صلى الله عليه وسلم بالذهاب وحده فى المعنى . وهذا بمنزلة قوله : « نَسِيَا حُوتَهُمَا »[4] . وقوله : « يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ »[5] وإنما يخرج من أحدهما . قال النحاس : وهذا مما لا ينبغى أن يجترأ به على كتاب الله تعالى ، وقد قال جل وعز : « فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى . قَالَا رَبَّنَا إِنَّنَا نَخَافُ أَنْ يَفْرُطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْغَى . قَالَ لَا تَخَافَا إِنَّنِي مَعَكُمَا أَسْمَعُ وَأَرَى . فَأْتِيَاهُ فَقُولَا

(١) راجع جـ ١ ص ٣٦٤ فما بعد .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٣٢ .
(٣) راجع جـ ١١ ص ١٩١ وص ١٢ .
(٤) راجع جـ ١٧ ص ١٦١ .

إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ»[١]. ونظير هذا: «وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ»[٢]. وقد قال جل ثناؤه: «ثُمَّ أَرْسَلْنَا مُوسَى وَأَخَاهُ هَرُونَ بِآيَاتِنَا»[٣] قال القشيري: وقوله في موضع آخر: «اذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى» لا ينافي هذا؛ لأنهما إذا كان مأمورين فكل واحد مأمور. ويجوز أن يقال: أمر موسى أولا، ثم لما قال: «وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي» قال: «اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ». ﴿إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا﴾ يريد فرعون وهامان والقبط. ﴿فَدَمَّرْنَاهُمْ﴾ في الكلام إضمار؛ أي فكذبوهما ﴿فَدَمَّرْنَاهُمْ تَدْمِيرًا﴾ أي أهلكناهم إهلاكا.

قوله تعالى: وَقَوْمَ نُوحٍ لَّمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٣٧﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَوْمَ نُوحٍ﴾ في نصب «قوم» أربعة أقوال: العطف على الهاء والميم في «دَمَّرْنَاهُمْ». الثاني — بمعنى اذكر. الثالث — بإضمار فعل يفسره مابعده؛ والتقدير: وأغرقنا قوم نوح أغرقناهم. الرابع — أنه منصوب بـ «أَغْرَقْنَاهُمْ» قاله الفراء. ورده النحاس قال: لأن «أغرقنا» ليس مما يتعدى إلى مفعولين فيعمل في المضمر وفي «قَوْمَ نُوحٍ». ﴿لَمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ﴾ ذكر الجنس والمراد نوح وحده؛ لأنه لم يكن في ذلك الوقت رسول إليهم إلا نوح وحده؛ فنوح إنما بعث بلا إله إلا الله، وبالإيمان بما ينزل الله، فلما كذبوه كان في ذلك تكذيب لكل من بعث بعده بهذه الكلمة. وقيل: إن من كذب رسولا فقد كذب جميع الرسل؛ لأنهم لا يفرق بينهم في الإيمان، ولأنه ما من نبي إلا يصدق سائر أنبياء الله، فمن كذب منهم نبيا فقد كذب كل من صدقه من النبيين. ﴿أَغْرَقْنَاهُمْ﴾ أي بالطوفان، على ما تقدم في «هود»[٤]. ﴿وَجَعَلْنَاهُمْ لِلنَّاسِ آيَةً﴾ أي علامة ظاهرة على قدرتنا ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ﴾ أي للمشركين من قوم نوح ﴿عَذَابًا أَلِيمًا﴾ أي في الآخرة. وقيل: أي هذه سبيلي في كل ظالم.

قوله تعالى: وَعَادًا وَثَمُودَا وَأَصْحَابَ الرَّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَٰلِكَ كَثِيرًا ﴿٣٨﴾

(١) راجع جـ ١١ ص ١٩٩.
(٢) راجع جـ ١٧ ص ١٨٣.
(٣) راجع جـ ١٢ ص ١٢٦ فما بعد.
(٤) راجع جـ ٩ ص ٢٩ فما بعد.

قوله تعالى : ﴿ وَعَادًا وَثَمُودَ وَأَصْحَابَ الرَّسِّ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا ﴾ كله معطوف على « قَوْمَ نُوحٍ » إذا كان « قوم نوح » منصوبا على العطف ، أو بمعنى أذكر . ويجوز أن يكون كله منصوبا على أنه معطوف على المضمر فى « دَمَّرْنَاهُمْ » أو على المضمر فى « جَعَلْنَاهُمْ » وهو اختيار النحاس ؛ لأنه أقرب إليه . ويجوز أن يكون منصوبا بإضمار فعل ؛ أى أذكر عادا الذين كذبوا هودا فأهلكهم الله بالريح العقيم ، وثمودا كذبوا صالحا فأهلكوا بالرجفة . و﴿ وَأَصْحَابَ الرَّسِّ ﴾ والرسّ فى كلام العرب البئر التى تكون غير مطوية ، والجمع رساس[1] . قال :

* تنابلة يحفرون الرِّسَاسَا *

يعنى آبار المعادن . قال ابن عباس : سألت كعبا عن أصحاب الرس قال : صاحب «يس» الذى قال : « يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ »[2] قتله قومه ورسّوه فى بئر لهم يقال لها الرس طرحوه فيها ، وكذا قال مقاتل . السدى : هم أصحاب قصة «يس» أهل أنطاكية ، والرس بئر بأنطاكية قتلوا فيها حبيبا النجار مؤمن آل « يس » فنسبوا إليها . وقال علىّ رضى الله عنه : هم قوم كانوا يعبدون شجرة صنوبر فدعا عليهم نبيهم ؛ وكان من ولد يهوذا ، فيبست الشجرة فقتلوه ورسّوه فى بئر ، فأظلتهم سحابة سوداء فأحرقتهم . وقال ابن عباس : هم قوم باذربيجان قتلوا أنبياء فجفت أشجارهم وزروعهم فماتوا جوعا وعطشا . وقال وهب بن منبه : كانوا أهل بئر يقعدون عليها وأصحاب مواشى ، وكانوا يعبدون الأصنام ، فأرسل الله إليهم شعيبا فكذبوه وآذوه ، وتمادوا على كفرهم وطغيانهم ، فبينما هم حول البئر فى منازلهم انهارت بهم وبديارهم ؛ فخسف الله بهم فهلكوا جميعا . وقال قتادة : أصحاب الرس وأصحاب الأيكة أمتان أرسل الله إليهما شعيبا فكذبوه فعذبهما الله بعذابين . قال قتادة : والرس قرية بفلج اليمامة . وقال عكرمة : هم قوم رسّوا نبيهم فى بئر حيا . دليله ما روى محمد بن كعب القرظىّ عمن حدّثه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " أول الناس يدخل الجنة يوم القيامة عبد أسود وذلك أن الله تعالى بعث نبيا إلى قومه فلم يؤمن به إلا ذلك الأسود فحفر أهل القرية بئرا وألقوا فيها نبيهم حيا وأطبقوا عليه حجرا ضخما

(١) هو للملبغة الجعدى والتنابلة : رجال قصار . (٢) راجع جـ ١٥ ص ١٧ فما بعد .

وكان العبد الأسود يحتطب على ظهره و يبيعه و يأتيه بطعامه وشرابه فيعينه الله على رفع تلك الصخرة حتى يدليه إليه فبينما هو يحتطب إذ نام فضرب الله على أذنه سبع سنين نائما ثم هبّ من نومه فتمطى واتكأ على شقه الآخر فضرب الله على أذنه سبع سنين ثم هبّ فاحتمل حُزمة الحطب فباعها وأتى بطعامه وشرابه إلى البئر فلم يجده وكان قومه قد أراهم الله تعالى آية فاستخرجوه وآمنوا به وصدّقوه ومات ذلك النبي". قال النبي صلى الله عليه وسلم : "إن ذلك العبد الأسود لأول من يدخل الجنة" وذكر هذا الخبر المهدوى والثعلبي ، واللفظ للثعلبي ، وقال : هؤلاء آمنوا بنبيهم فلا يجوز أن يكونوا أصحاب الرس ؛ لأن الله تعالى أخبر عن أصحاب الرس أنه دمرهم ، إلا أن يدمروا بأحداث أحدثوها بعد نبيهم . وقال الكلبيّ : أصحاب الرس قوم أرسل الله إليهم نبيّا فأكلوه . وهم أول من عمل نساؤهم السِّحْق ؛ ذكره الماوردى . وقيل : هم أصحاب الأخدود الذين حفروا الأخاديد وحرّقوا فيها المؤمنين ، وسيأتى[1] . وقيل : هم بقايا[2] من قوم ثمود ، وأن الرس البئر المذكورة فى « الحج » فى قوله : « وَبِئْرٍ مُعَطَّلَةٍ » على ما تقدم . وفى الصحاح : والرس اسم بئر كانت لبقية من ثمود . وقال جعفر بن محمد عن أبيه : أصحاب الرس قوم كانوا يستحسنون لنسائهم السِّحْق ، وكان نساؤهم كلهم سحاقات . وروى من حديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن من أشراط الساعة أن يكتفى الرجال بالرجال والنساء بالنساء وذلك السِّحْق" وقيل : الرس ماء ونخل لبنى أسد . وقيل : التلج المتراكم فى الجبال ؛ ذكره القُشَيرى . وما ذكرناه أولا هو المعروف ، وهو كل حفر احتفر كالقبر والمعدن والبئر . قال أبو عبيدة : الرس كل ركيّة لم تطو ؛ وجمعها رِساس . قال الشاعر :

وهم سائرون إلى أرضهم * فيالتهم يحفرون الرِّساسا

والرّس اسم واد فى قول زهير :

بَكَرْنَ بُكُورًا واسْتَحَرْنَ بِسُحْرَةٍ * فهنّ لوادى الرَّسِّ كاليدِ للفمِ

ورسست رسًّا : حفرت بئرا . ورُسّ الميتُ أى قُبر . والرس : الإصلاح بين الناس ، والإفساد أيضا وقد رسست بينهم ؛ فهو من الأضداد . وقد قيل فى أصحاب الرس غير ما ذكرنا ، ذكره

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٨٤ .　　(٢) راجع جـ ١٢ ص ٧٥ .

الثعلبي وغيره . ﴿ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا ﴾ أى أمما لا يعلمهم إلا الله بين قوم نوح وعاد وثمود وأصحاب الرس . وعن الربيع بن خيثم اشتكى فقيل له : ألا تتداوى فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر به؟ قال : لقد هممت بذلك ثم فكرت فيما بيني و بين نفسي فإذا عاد وثمود وأصحاب الرس وقرونا بين ذلك كثيرا كانوا أكثر وأشد حرصا على جمع المال، فكان فيهم أطباء، فلا الناعت منهم بقي ولا المنعوت ؛ فأبى أن يتداوى فما مكث إلا خمسة أيام حتى مات، رحمه الله .

قوله تعالى : وَكُلًّا ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَالَ ۖ وَكُلًّا تَبَّرْنَا تَتْبِيرًا ﴿٣٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكُلًّا ضَرَبْنَا لَهُ الْأَمْثَالَ ﴾ قال الزجاج . أى وأنذرنا كلا ضربنا له الأمثال و بينا لهم الحجة، ولم نضرب لهم الأمثال الباطلة كما يفعله هؤلاء الكفرة . وقيل : انتصب على تقدير ذكرنا كلا ونحوه ؛ لأن ضرب الأمثال تذكير ووعظ ؛ ذكره المهدوى . والمعنى واحد . ﴿ وَكُلًّا تَبَّرْنَا تَتْبِيرًا ﴾ أى أهلكنا بالعذاب . وتبرت الشيء كسرته . وقال المؤرج والأخفش : دمرناهم تدميرا . تبدل التاء والباء من الدال والميم .

قوله تعالى : وَلَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقَرْيَةِ الَّتِي أُمْطِرَتْ مَطَرَ السَّوْءِ ۚ أَفَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَهَا ۚ بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُورًا ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَتَوْا عَلَى الْقَرْيَةِ ﴾ يعنى مشركى مكة . والقرية قرية قوم لوط . و﴿ مَطَرَ السَّوْءِ ﴾ الحجارة التى أمطروا بها . ﴿ أَفَلَمْ يَكُونُوا يَرَوْنَهَا ﴾ أى فى أسفارهم ليعتبروا . قال ابن عباس : كانت قريش فى تجارتها[1] إلى الشام تمر بمدائن قوم لوط كما قال الله تعالى : « وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُصْبِحِينَ »[2] وقال : « وَإِنَّهُمَا لَبِإِمَامٍ مُبِينٍ » وقد تقدم[3] . ﴿ بَلْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ نُشُورًا ﴾ أى لا يصدقون بالبعث . ويجوز أن يكون معنى « يَرْجُونَ » يخافون . ويجوز أن يكون على بابه ويكون معناه : بل كانوا لا يرجون ثواب الآخرة .

(١) فى ك : تجاراتهم . (٢) راجع جـ ١٥ ص ١٢٠ فما بعد . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٤٥ .

قوله تعـالى : وَإِذَا رَأَوْكَ إِن يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا أَهَـٰذَا ٱلَّذِى بَعَثَ ٱللَّهُ رَسُـولًا ﴿٤١﴾ إِن كَادَ لَيُضِلُّنَا عَنْ ءَالِهَتِنَا لَوْلَآ أَن صَبَرْنَا عَلَيْهَا ۚ وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ ٱلْعَذَابَ مَنْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَوْكَ إِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا ﴾ جواب « إذا » « إِنْ يَتَّخِذُونَكَ » لأن معناه يتخذونك . وقيـل : الجواب محذوف وهو قالوا أو يقولون : « أَهَـذَا الَّذِى » وقوله : « إِنْ يَتَّخِذُونَكَ إِلَّا هُزُوًا » كلام معترض . ونزلت فى أبى جهل كان يقول للنبىّ صلى الله عليـه وسلم مستهزئا : ﴿ أَهَذَا الَّذِى بَعَثَ اللَّهُ رَسُـولًا ﴾ والعائد محذوف، أى بعثه الله . « رَسُولًا » نصب على الحال والتقدير : أهذا الذى بعثه الله مرسلا . « أَهَذَا » رفع بالابتداء و « الَّذِى » خبره . « رَسُولًا » نصب على الحال . و « بَعَثَ » فى صلة « الَّذِى » واسم الله عز وجل رفع بـ « بَعَثَ » . ويجوز أن يكون مصدرا؛ لأن معنى « بَعَثَ » أرسل ويكون معنى « رَسُولًا » رسالة على هذا . والألف للاستفهام على معنى التقرير والاحتقار . ﴿ إِنْ كَادَ لَيُضِلُّنَا ﴾ أى قالوا قد كاد أن يصرفنا . ﴿ عَنْ آلِهَتِنَا لَوْلَا أَنْ صَبَرْنَا عَلَيْهَا ﴾ أى حبسنا أنفسنا على عبادتها . قال الله تعالى : ﴿ وَسَوْفَ يَعْلَمُونَ حِينَ يَرَوْنَ الْعَـذَابَ مَنْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ يريد من أضل دينا أهم أم محمد، وقد رأوه فى يوم بدر .

قوله تعـالى : أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَـٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْـهِ وَكِيلًا ﴿٤٣﴾

قوله تعـالى: ﴿ أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ ﴾ عَجَّب نبيه صلى الله عليه وسلم من إضمارهم على الشرك و إصرارهم عليه مع إقرارهم بأنه خالقهم ورازقهم، ثم يعمد[1] إلى حجر يعبده من غير حجة . قال الكلبى وغيره : كانت العرب إذا هوى الرجل منهم شيئا عبده من دون الله ، فإذا رأى أحسن منه ترك الأول وعبد الأحسن؛ فعلى هـذا يعنى : أرأيت من اتخذ إلهه بهواه؛ فحذف الجـار . وقال ابن عباس : الهوى إله يعبد من دون الله ، ثم تلا هـذه الآية .

(١) فى ك : ثم يعمدوا ــ يعبدوه وهو خطأ من الناسخ وهو إن : يعمدون ــ يعبدونه ــ كما تقتضى العبارة .

قال الشاعر :

لعمر أبيها(١) لو تنذت لناسك * قد اعتزل الدنيا بإحدى المناسك

لصلى لها قبل الصلاة لربه * ولا ارتد فى الدنيا بأعمال فاتك

وقيل : « اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ » أى أطاع هواه . وعن الحسن لا يهوى شيئا إلا اتبعه ، والمعنى واحد . ﴿ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴾ أى حفيظا وكفيلا حتى تردّه إلى الإيمان وتخرجه من هذا الفساد . أى ليست الهداية والضلالة موكولتين إلى مشيئتك ، وإنما عليك التبليغ . وهذا رد على القدرية . ثم قيل : إنها منسوخة بآية القتال . وقيل : لم تنسخ ؛ لأن الآية تسلية للنبى صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ﴾ ولم يقل أنهم لأن منهم من قد علم أنه يؤمن . وذمهم جل وعز بهذا . « أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ » سماع قبول أو يفكرون فيما تقول فيعقلونه ؛ أى هم بمنزلة من لا يعقل ولا يسمع . وقيل : المعنى أنهم لما لم ينتفعوا بما يسمعون فكأنهم لم يسمعوا ؛ والمراد أهل مكة . وقيل : « أَمْ » بمعنى بل فى مثل هذا الموضع . ﴿ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ ﴾ أى فى الأكل والشرب لا يفكرون فى الآخرة . ﴿ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴾ إذ لا حساب ولا عقاب على الأنعام . وقال مقاتل : البهائم تعرف ربها وتهتدى إلى مراعيها(٢) وتنقاد لأربابها التى تعقلها ، وهؤلاء لا ينقادون ولا يعرفون ربهم الذى خلقهم ورزقهم . وقيل : لأن البهائم إن لم تعقل صحة التوحيد والنبوّة لم تعتقد بطلان ذلك أيضا .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِنًا ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيلًا ﴿٤٥﴾ ثُمَّ قَبَضْنَاهُ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا ﴿٤٦﴾

(١) فى ك : أبيك .

(٢) فى ك : مراتعها . التى تعلفها .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ ﴾ يجوز أن تكون هذه الرؤية من رؤية العين ، ويجوز أن تكون من العلم . وقال الحسن وقتادة وغيرهما : مدّ الظل من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس . وقيـل : هو من غيوبة الشمس إلى طلوعها . والأوّل أصح ؛ والدليل على ذلك أنه ليس من ساعة أطيب من تلك الساعة ؛ فإن فيهـا يجد المريض راحة والمسافر وكل ذى علة : وفيهـا ترد نفوس الأموات والأرواح منهـم إلى الأجساد ، وتطيب نفوس الأحياء فيها . وهذه الصفة مفقودة بعد المغرب . وقال أبو العالية : نهار الجنة هكذا ؛ وأشار إلى ساعة المصلين صلاة الفجر . أبو عبيدة : الظل بالغـداة والفيء بالعشى ؛ لأنه يرجع بعد زوال الشمس ؛ سمى فيئا لأنه فاء من المشرق إلى جانب المغرب . قال الشاعر ، وهو حميد ابن ثور يصف سرحة[1] وكنى بها عن امرأة :

فلا الظِّلُّ من بَرْدِ الضُّحَا تَسْتطيعُهُ * ولا الْـفَيْءُ من بَرْدِ العشيّ تَـذُوقُ

وقال ابن السّكيت : الظل ما نسخته الشمس والفيء ما نسخ الشمس . وحكى أبو عبيدة عن رؤبة قال : كل ما كانت عليه الشمس فزالت عنه فهو فيء وظل ، وما لم تكن عليه الشمس فهو ظلّ . ﴿ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَـلَهُ سَاكِنًا ﴾ أى دائمـا مستقرا لا تنسخه الشمس . ابن عباس : يريد إلى يوم القيامة ، وقيل : المعنى لو شاء لمنع الشمس الطلوع . ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَا الشَّمْسَ عَلَيْهِ دَلِيـلًا ﴾ أى جعلنا الشمس بنسخها الظلّ عنـد مجيئها دالة على أن الظلّ شيء ومعنى ؛ لأن الأشياء تعرف بأضدادها ولولا الشمس ما عرف الظل ، ولولا النـور ما عرفت الظلمة . فالدليل فعيل بمعنى الفاعل . وقيل : بمعنى المفعول كالقتيل والدهين والخضيب . أى دللنا الشمس على الظل حتى ذهبت به ؛ أى أتبعناها إياه . فالشمس دليل أى حجة وبرهان ، وهو الذى يكشف المشكل ويوضحه . ولم يؤنث الدليل وهو صفة الشمس لأنه فى معنى الاسم ؛ كما يقال : الشمس برهان والشمس حق . ﴿ ثُمَّ قَبَضْنَاهُ ﴾ يريد ذلك الظل الممدود . ﴿ إِلَيْنَا قَبْضًا يَسِيرًا ﴾ أى يسيرا قبضه علينا . وكل أمرٍ ربنا عليه يسير . فالظل مكثه فى هـذا الجو بمقدار طلوع

(١) السرحة : واحدة السرح ، وهو شجر كبار عظام لا ترعى وإنما يستظل فيه .

الفجر إلى طلوع الشمس ، فإذا طلعت الشمس صار الظلّ مقبوضا ، وخلفه فى هذا الجو شعاع الشمس فأشرق على الأرض وعلى الأشياء إلى وقت غروبها ، فإذا غربت فليس هناك ظل ، إنما ذلك بقية نور النهار . وقال قوم : قبضه بغروب الشمس ؛ لأنها ما لم تغرب فالظل فيه بقية ، وإنما يتم زواله بمجىء الليل ودخول الظلمة عليه . وقيل : إن هذا القبض وقع بالشمس ؛ لأنها إذا طلعت أخذ الظل فى الذهاب شيئا فشيئا ؛ قاله أبو مالك و إبراهيم التيمىّ . وقيل : « ثُمَّ قَبَضْنَاهُ » أى قبضنا ضياء الشمس بالفىء « قَبْضًا يَسِيرًا » . وقيل : « يَسِيرًا » أى سريعا ، قاله الضحاك . قتادة : خفيا ؛ أى إذا غابت الشمس قبض الظل قبضا خفيا ؛ كلما قُبض جزءٌ منه جُعل مكانه جزءٌ من الظلمة ، وليس يزول دفعة واحدة . فهذا معنى قول قتادة ؛ وهو قول مجاهد .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ لِبَاسًا وَٱلنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ ٱلنَّهَارَ نُشُورًا ﴿٤٧﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِبَاسًا ﴾ يعنى سترا للخلق يقوم مقام اللباس فى ستر البدن . قال الطبرى : وصف الليل باللباس تشبيها من حيث يستر الأشياء ويغشاها .

الثانية — قال ابن العربىّ : ظن بعض الغُفْلَة أن من صلّى عريانا فى الظلام أنه يجزئه ؛ لأن الليل لباس . وهذا يوجب أن يصلّى فى بيته عريانا إذا أغلق عليه بابه . والستر فى [الصلاة](١) عبادة تختص بها ليست لأجل نظر الناس . ولا حاجة إلى الإطناب فى هذا .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَالنَّوْمَ سُبَاتًا ﴾ أى راحة لأبدانكم بانقطاعكم عن الأشغال . وأصل السبات من التمدد . يقال : سبتت المرأة شعرها أى نقضته وأرسلته . ورجل مسبوت أى ممدود الخلقة . وقيل : للنوم سبات لأنه بالتمدد يكون ، وفى التمدد معنى الراحة . وقيل :

(١) فى الأصول : « فى الظلام » . والتصويب من « أحكام القرآن لابن العربى » .

السبت القطع ؛ فالنوم انقطاع عن الاشتغال ؛ ومنه سَبَتَ اليهودُ لانقطاعهم عن الأعمال فيه . وقيل : السبت الإقامة فى المكان ؛ فكأن السبات سكون ما وثبوت عليه ؛ فالنوم سُبَاتٌ على معنى أنه سكون عن الاضطراب والحركة . وقال الخليل : السبات نوم ثقيل ؛ أى جعلنا نومكم ثقيلا ليكمل الإجمام والراحة .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا ﴾ من الانتشار للعاش ؛ أى النهار سبب الإحياء للانتشار . شبه اليقظة فيه بتطابق الإحياء مع الإماتة . وكان عليه السلام إذا أصبح قال : " الحمد لله الذى أحيانا بعد ما أماتنا و إليه النشور " .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَـٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ ۚ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً طَهُورًا ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى أَرْسَلَ الرِّيَاحَ نُشُرًا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِ ﴾ تقدم فى «الأعراف» (١) مستوفى .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴾ .

فيه خمس عشرة مسئلة :

الأولى — قوله تعالى : « مَاءً طَهُورًا » يتطهر به ؛ كما يقال : وضوء للماء الذى يتوضأ به . وكل طهور طاهر وليس كل طاهر طهورا . فالطهور (بفتح الطاء) الاسم . وكذلك الوَضوء والوَقود . و بالضم المصدر ، وهذا هو المعروف فى اللغة ؛ قاله ابن الأنبارى . فبيّن أن الماء المنزل من السماء طاهر فى نفسه مطهِّر لغيره ؛ فإن الطهور بناء مبالغة فى طاهر ، وهذه المبالغة اقتضت أن يكون طاهرا مطهرا . و إلى هذا ذهب الجمهور . وقيل : إن « طَهُورًا » بمعنى طاهر ؛ وهو قول أبى حنيفة ؛ وتعلق بقوله تعالى : « وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا » (٢) يعنى طاهرا .

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٢٨ و « نشرا » بالنون قراءة نافع .

(٢) راجع جـ ١٩ ص ١٤٥ .

و بقول الشاعر :

خليلىّ هل فى نظرة بعد توبة * أداوى بها قلبى علىّ بفُورُ
إلى رُجَّجِ الأكفالِ غِيدٍ من الظِّبا (١) * عِذاب الثنايا رِيقُهنَّ طَهُورُ

فوصف الريق بأنه طهور وليس بمطهر . وتقول العرب : رجل تؤوم وليس ذلك بمعنى أنه منيم لغيره، وإنما يرجع ذلك إلى فعل نفسه . ولقد أجاب علماؤنا عن هذا فقالوا : وصف شراب الجنة بأنه طهور يفيد التطهير عن أوضار الذنوب وعن خساس الصفات كالغل والحَسَد، فإذا شربوا هذا الشراب يطهرهم الله من رحض الذنوب وأوضار الأعتقادات الذميمة، فجاءوا الله بقلب سليم، ودخلوا الجنة بصفات التسليم، وقيل لهم حينئذ : «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ» (٢) . ولما كان حكمه فى الدنيا بزوال حكم الحدث بجريان الماء على الأعضاء كانت تلك حكمته (٣) فى الآخرة . وأما قول الشاعر :

* ... رِيقُهنَّ طَهُورُ *

فإنه قصد بذلك المبالغة فى وصف الريق بالطهورية لعذوبته وتعلقه بالقلوب ، وطيبه فى النفوس ، وسكون غليل المحب برشفه حتى كأنه الماء الطهور ، وبالجملة فإن الأحكام الشرعية لا تثبت بالمجازاة الشعرية ؛ فإن الشعراء يتجاوزون فى الاستغراق حدّ الصدق إلى الكذب ، ويسترسلون فى القول حتى يخرجهم ذلك إلى البدعة والمعصية ، وربما وقعوا فى الكفر من حيث لا يشعرون . ألا ترى إلى قول بعضهم :

ولو لم تُلامِسْ صفحةُ الأرضِ رجلَها * لما كنتُ أدرى عِلَّةَ التيمم

وهذا كفر صراح ، نعوذ بالله منه . قال القاضى أبو بكر بن العربى : هذا منتهى لباب كلام العلماء ، وهو بالغ فى فنّه ؛ إلا أنى تأملت من طريق العربية فوجدت فيه

(١) فى ابن العربى واللسان مادة « رجح » :
* إلى رجح الأكفال هيف خصورها *
وامرأة رجاح وراجح ، ثقيلة العجيزة ، من نسوة رجح .

(٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٨٤ فما بعد .

(٣) فى ب وزوك : حكمته ورحمته .

مطلعا مشرقا ، وهو أن بنـاء فعول للبالغـة ، إلا أن المبالغة قـد تكون فى الفعل المتعدّى كما قال الشاعر :

* ضَروبٌ بنصل السيف سُوقَ سِمانها (١) *

وقد تكون فى الفعل القاصر كما قال الشاعر :

* نَؤُوم الضُّحا لم تَنْتَطِقْ عن تَفَضُّلِ (٢) *

و إنما تؤخذ طهورية المـاء لغيره من الحسن نظافة ومن الشرع طهارة ؛ كقوله عليه السلام : " لا يقبل الله صـلاة بغير طهور " . وأجمعت الأمة لغـة وشريعة على أن وصف طهـور يختص بالمـاء فلا يتعدى إلى سائر المـائعات وهى طاهـرة ؛ فكان اقتصارهم بذلك على المـاء أدلّ دليل على أن الطهور هو المطهر ، وقد يأتى فعول لوجه آخر ليس من هذا كله وهو العبارة به عن الآلة للفعل لا عن الفعل كقولنا : وَقُود وسَحُور بفتح الفـاء ، فإنها عبارة عن الحطب والطعم المتسحر به ؛ فوصف المـاء بأنه طهـور (بفتح الطاء) أيضـا يكون خبرا عن الآلة التى يتطهر بها . فإذا ضمت الفاء فى الوقود والسحور والطهور عاد إلى الفعل وكان خبرا عنه . فثبت بهذا أن اسم الفعول (بفتح الفاء) يكون بناء للمبالغة و يكون خبرا عن الآلة ، وهو الذى خطر ببال الحنفية ، ولكن قصرت أشداقها عن لَوْكه ، و بعد هذا يقف البيان عن المبالغة وعن الآلة على الدليل بقوله تعالى : « وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا » . وقوله عليه السلام : " جعلت لى الأرض مسجدا وطَهورا " يحتمل المبالغة و يحتمل العبارة به عن الآلة ؛ فلا حجة فيه لعلمائنا ، لكن يبقى قوله : « لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ (٣) » نص فى أن فعله يتعدى إلى غيره .

الثانيـــة — الميـاه المنزلة من السماء والمودعة فى الأرض طاهـرة مطهرة على اختلاف ألوانها وطعومها وأرياحها حتى يخالطها غيرها ، والمخالط للمـاء على ثلاثة أضرب : ضرب يوافقه

(١) هذا صدر بيت من قصيدة لأبى طالب بن عبد المطلب يمدح بها مسافر بن عمرو القرشى ؛ وتمـامه .

* إذا عدموا زادا فإنـك عاقـر *

(٢) هذا عجز بيت من معلقة امرئ القيس ؛ وصدره :

* و يضحى فتيت المسك فوق فراشها *

والانتطاق : الائتزار للعمل . والتفضل : التوشح ، وهو لبسها أدنى ثيابها .

(٣) راجع جـ ٧ ص ٣٧ .

فى صفتيه جميعا، فإذا خالطه فغيره لم يسلبه وصفا منهما لموافقته لهما وهو التراب . والضرب الثانى يوافقه فى إحدى صفتيه وهى الطهارة، فإذا خالطه فغيّره سلبه ما خالفه فيه وهو التطهير[(١)]؛ كماء الورد وسائر الطاهرات . والضرب الثالث يخالفه فى الصفتين جميعا، فإذا خالطه فغيره سلبه الصفتين جميعا لمخالفته له فيهما وهو النجس .

الثالثة — ذهب المصريون[(٢)] من أصحاب مالك إلى أن قليل الماء يفسده قيل النجاسة، وأن الكثير لا يفسده إلا ما غيّر لونه أو طعمه أو ريحه من المحرمات . ولم يحدّوا بين القليل والكثير حدّا يوقف عنده، إلا أن ابن القاسم روى عن مالك فى الجُنُب يغتسل فى حوض من الحياض التى تسقى فيها الدواب ولم يكن غسل ما به من الأذى أنه قد أفسد الماء؛ وهو مذهب ابن القاسم وأشهب وابن عبد الحكم ومن أتبعهم من المصريين . إلا ابن وهب فإنه يقول فى الماء بقول المدنيين من أصحاب مالك . وقولهم ما حكاه أبو مصعب عنهم وعنه : أن الماء لا تفسده النجاسة الحالّة فيه قليلا كان أو كثيرا إلا أن تظهر فيه النجاسة [الحالة فيه][(٣)] وتغيّر منه طعما أو ريحا أو لونا . وذكر أحمد بن المعدّل أن هذا قول مالك بن أنس فى الماء . وإلى هذا ذهب إسمعيل بن إسحق ومحمد بن بكير وأبو الفرج الأبهرى وسائر المنتحلين لمذهب مالك من البغداديين ؛ وهو قول الأوزاعى والليث بن سعد والحسن بن صالح وداود بن علىّ . وهو مذهب أهل البصرة ، وهو الصحيح فى النظر وجيد الأثر . وقال أبو حنيفة : إذا وقعت نجاسة فى الماء أفسدته كثيرا كان أو قليلا إذا تحققت عموم النجاسة فيه . ووجه تحققها عنده أن تقع مثلا نقطة بول فى بركة، فإن كانت البركة يتحرك طرفاها بتحرك أحدهما فالكل نجس، وإن كانت حركة أحد الطرفين لا تحرك الآخر لم ينجس . وفى المجموعة نحو مذهب أبى حنيفة . وقال الشافعى بحديث القلتين ، وهو حديث مطعون فيه ؛ اختلف فى إسناده ومتنه ؛ أخرجه أبو داود والترمذى وخاصة الدَّارَقُطْنى ، فإنه صدّر به كتابه وجمع طرقه . قال ابن العربى : وقد رام الدَّارَقُطْنى على إمامته أن يصحح حديث القلتين فلم يقدر[(٤)] . وقال أبو عمر بن عبد البر : وأما ما ذهب إليه الشافعى من حديث القلتين فمذهب ضعيف من جهة النظر، غير ثابت

(١) قوله التطهير . المراد به رفع الحدث . محققه .
(٢) فى ك : البصريون . ويبدو أنه غلط من الناسخ .
(٣) من ك .
(٤) فى ك : فلم يستطع

فى الأثر؛ لأنه قـد تكلم فيه جماعة من أهل العلم بالنقل ، ولأن القلتين لا يوقف على حقيقة مبلغهما فى أثر ثابت ولا إجماع ، فلو كان ذلك حدّا لازما لوجب على العلماء البحث عنه ليقفوا على حدّ ما حدّه النبيّ صلى الله عليـه وسلم ؛ لأنه من أصـل دينهم وفرضهم ، ولو كان ذلك كذلك ما ضيعوه ، فلقد بحثوا عما هو أدون من ذلك وألطف .

قلت : وفيما ذكر ابن المنذر فى القلتين من الخلاف يدلّ على عدم التوقيف فيهما والتحديد . وفى سنن الدَّارَقُطْنى عن حماد بن زيد عن عاصم بن المنذر قال : القِلال الحوابى العظام . وعاصم هذا هو أحد رواة حديث القلتين . ويظهر من قول الدَّارَقُطْنى أنها مثل قِلال هَجَر ؛ لسياقه حديث الإسراء عن أنس بن مالك أن النبى صلى الله عليـه وسلم قال " لمـا رفعت إلى سِدرة المنتهى فى السماء السابعة نبقها مثـل قِلال هجـر وورقها مثل آذان الفيلة " وذكر الحديث . قال ابن العربى : وتعلق علماؤنا بحديث أبى سعيد الخـدرى فى بئر بُضاعة (١) ، رواه النسـائىّ والترمذى وأبو داود وغيرهم . وهو أيضـا حديث ضعيف لا قدم له فى الصحة فلا تعويل عليه . وقد فاوضت الطوسى الأكبر فى هـذه المسئلة فقال : إن أخلص المذاهب فى هـذه المسئلة مذهب مالك ، فإن المـاء طهور ما لم يتغير أحد أوصافه ؛ إذ لا حديث فى البـاب يعوّل عليه ، وإنما المعوّل على ظاهر القرآن وهو قوله تعالى : « وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا » وهو ما دام بصفاته ، فإذا تغـيّر عن شىء منها خرج عن الاسم لخـروجه عن الصفة ، ولذلك لمـا لم يجد البخارى إمام الحديث والفقه فى الباب خبرا يعوّل عليه قال : (باب إذا تغير وصف المـاء) وأدخل الحـديث الصحيح : " ما من أحد يُكلَم فى سبيل الله والله أعلم بمن يُكلَم فى سبيله إلا جاء يوم القيامة وجرحه يَثْعَب (٢) دمًا اللون لون الدم والريح ريح المسك " . فأخبر صلى الله عليه وسلم أن الدم بحاله وعليه رائحة المسك ، ولم تخرجه الرائحة عن صفة الدموية . ولذلك قال علماؤنا : إذا تغير المـاء بريح جيفة على طرفه وساحله لم يمنع ذلك الوضوء منه . ولو تغير بها وقد وضعت فيه لكان ذلك تنجيسا له للمخالطة والأول مجاورة [لا تعويل (٣) عليها] .

(١) بئر بضاعة : بئر قديمة بالمدينة . ويقال إن بضاعة اسم المرأة نسبت إليها البئر . (٢) يثعب : يجرى .
(٣) هذه زيادة من الأحكام لابن العربى .

قلت : وقد استدلّ به أيضا على نقيض ذلك ، وهو أن تغير الرائحة يخرجه عن أصله . ووجه هذا الاستدلال أن الدم لما استحالت رائحته إلى رائحة المسك خرج عن كونه مستخبثا نجسا ، وأنه صار مسكا ؛ وإن المسك بعض دم الغزال .

فكذلك الماء إذا تغيرت رائحته . وإلى هذا التأويل ذهب الجمهور فى الماء . وإلى الأول ذهب عبد الملك . قال أبو عمر : جعلوا الحكم للرائحة دون اللون ، فكان الحكم لها فاستدلوا عليها فى زعمهم بهذا الحديث . وهذا لا يفهم منه معنى تسكن إليه النفس ، ولا فى الدم معنى الماء فيقاس عليه ، ولا يشتغل بمثل هذا الفقهاء ، وليس من شأن أهل العلم اللغز به وإشكاله ؛ وإنما شأنهم إيضاحه وبيانه ، ولذلك أخذ الميثاق عليهم ليبيِّنُنه للناس ولا يكتمونه ، والماء لا يخلو تغيّره بنجاسة أو بغير نجاسة ، فإن كان بنجاسة (١) وتغير فقد أجمع العلماء على أنه غير طاهر ولا مطهر ، وكذلك أجمعوا أنه إذا تغير بغير نجاسة أنه طاهر على أصله . وقال الجمهور : إنه غير مطهر إلا أن يكون تغيره من تربة وحمأة . وما أجمعوا عليه فهو الحق الذى لا إشكال فيه ، ولا التباس معه .

الرابعة — الماء المتغير بقراره كزرنيخ أو جير يجرى عليه ، أو تغير بطحلب أو ورق شجر ينبت عليه لا يمكن الاحتراز عنه فاتفق العلماء أن ذلك لا يمنع من الوضوء به ، لعدم الاحتراز منه والانفكاك عنه ؛ وقد روى ابن وهب عن مالك أن غيره أولى منه .

الخامسة — قال علماؤنا رحمة الله عليهم : ويكره سؤر النصرانىّ وسائر الكفار والمدمن الخمر ، وما أكل الجيف ؛ كالكلاب وغيرها . ومن توضأ بسؤرهم فلا شىء عليه حتى يستيقن النجاسة . قال البخارىّ : وتوضأ عمر رضى الله عنه من بيت نصرانية . ذكر سفيان ابن عيينة قال : حدّثونا عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : لما كنا بالشام أتيت عمر بن الخطاب بماء فتوضأ منه فقال : من أين جئت بهذا الماء ؟ ما رأيت ماء عذبا ولا ماء سماء أطيب منه . قال قلت : جئت به من بيت هذه العجوز النصرانية ؛ فلما توضأ أتاها فقال : أيتها العجوز أسلمى تسلمى ، بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق . قال : فكشفت عن رأسها ؛ فإذا

(١) لعل العبارة : تغيره بنجاسة .

مثل الثَّغامة (١) ، فقالت : عجوز كبيرة ، وإنما أموت الآن ! فقال عمر رضى الله عنـه : اللهم أشهد . خرّجه الدَّارَقُطْنِيّ ، حدّثنا الحسين بن إسمعيل قال حدّثنا أحمد بن إبراهيم البُوشَنْجِى قال حدّثنا سفيان . . فذكره . ورواه أيضا عن الحسين بن إسمعيل قال حدّثنا خلاد بن أسلم حدّثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر بن الخطاب رضى الله عنـه توضأ من بيت نصرانية أتاها فقال : أيتها العجوز أسلمى ... ؛ وذكر الحديث بمثل ما تقدّم .

السادســـة — فأما الكلب إذا ولغ فى المـاء فقال مالك : يغسل الإناء سبعا ولا يتوضأ منـه وهو طاهر . وقال الثورِيّ : يتوضأ بذلك المـاء ويتيمم معه . وهو قول عبد الملك ابن عبد العزيز ومحمد بن مسلمة . وقال أبو حنيفة : الكلب نجس ، ويغسل الإناء منه لأنه نجس . وبه قال الشافعيّ وأحمـد وإسحق . وقـد كان مالك يفرق بين ما يجـوز اتخاذه من الكلاب وبين ما لا يجـوز اتخاذه منها فى غسل الإناء من ولوغه . وتحصيل مذهبه أنه طاهر عنده ، لا ينجس ولوغه شيئا ولغ فيه طعاما ولا غيره ؛ إلا أنه استحب هراقة ما ولغ فيه من المـاء ليسارة مؤنته . وكلب البادية والحاضرة سـواء . ويغسل الإناء منه على كل حال سبعا تعبدا . هـذا ما استقر عليه مذهبه عند المناظرين من أصحابه . ذكر ابن وهب قال : حدّثنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء عن أبى هريرة قال : سئل رسول الله صلى الله عليـه وسلم عن الحياض التى تكون فيما بين مكة والمدينـة ، فقيل له : إن الكلاب والسباع ترد عليها . فقال : " لها ما أخذت فى بطونها ولنـا ما بقى شراب وطهور " أخرجه الدَّارَقُطْنِيّ . وهذا نص فى طهارة الكلاب وطهارة ما تلغ فيه . وفى البخارىّ عن ابن عمر أن الكلاب كانت تقبـل وتدبر فى مسجد رسـول الله صلى الله عليـه وسلم ولا يرشُّون شيئا من ذلك . وقال عمر بحضرة الصحابة لصاحب الحوض الذى سأله عمرو بن العاص : هل ترد حوضك السباع . فقال عمر : ياصاحب الحوض ، لا تخبرنا فإنا نرد على السباع وترد علينا . أخرجه مالك والدَّارَقُطْنِيّ . ولم يفـرق بين السـباع ، والكلب من جملتها ، ولا حجة للخالف

(١) الثغامة : نبات أبيض الثمر والزهر يشبه بياض الشيب به .

فى الأمر بإراقة ماولغ فيه وأن ذلك للنجاسة ، وإنما أمر بإراقته لأن النفس تعافه لا لنجاسته ؛ لأن التنزه من الأقذار مندوب إليه ، أو تغليظا عليهم لأنهم نهوا عن آقتنائها كما قاله ابن عمر والحسن ؛ فلما لم ينتهوا عن ذلك غلظ عليهم فى الماء لقلته عندهم فى البادية ، حتى يشتد عليهم فيمتنعوا من آقتنائها . وأما الأمر بغسل الإناء فعبادة لا لنجاسته كما ذكرناه بدليلين : أحدهما — أن الغسل قد دخله العدد . الثانى — أنه جعل للتراب فيه مدخل لقوله عليه السلام : " وعفّروه الثامنة بالتراب " . ولو كان للنجاسة لما كان للعدد ولا للتراب فيه مدخل كالبول . وقد جعل صلى الله عليه وسلم الهرّ وما ولغ فيه طاهرا ، والهرّ سَبُعٌ لا خلاف فى ذلك ؛ لأنه يفترس ويأكل الميتة ؛ فكذلك الكلب وما كان مثله من السباع ؛ لأنه إذا جاء نَصٌّ فى أحدهما كان نصّا فى الآخر . وهذا من أقوى أنواع القياس . هذا لو لم يكن هناك دليل ؛ وقد ذكرنا النص على طهارته فسقط قول المخالف . والحمد لله .

السابعة — ما مات فى الماء مما لا دم له فلا يضرّ الماء إن لم يغيّر ريحه ؛ فإن أنتن لم يتوضأ به . وكذلك ما كان له دم سائل من دواب الماء كالحوت والضفدع لم يفسد ذلك الماء موته فيه ؛ إلا أن تتغير رائحته ، فإن تغيرت رائحته وأنتن لم يجز التطهر به ولا الوضوء منه ، وليس بنجس عند مالك . وأما ماله نفس سائلة فمات فى الماء ونزح مكانه ولم يغير لونه ولا طعمه ولا ريحه فهو طاهر مطهر سواء كان الماء قليلا أو كثيرا عند المدنيين . وآستحب بعضهم أن ينزح من ذلك الماء دلاء لتطيب النفس به ، ولا يحدّون فى ذلك حدّا لا يتعدّى . ويكرهون استعمال ذلك الماء قبل نزح الدلاء ، فإن آستعمله أحد فى غسل أو وضوء جاز إذا كانت حاله ما وصفنا . وقد كان بعض أصحاب مالك يرى لمن توضأ بهذا الماء وإن لم يتغير أن يتيمم ، فيجمع بين الطهارتين أحتياطا ، فإن لم يفعل وصلّى بذلك الماء أجزأه . وروى الدّارَقُطْنِيّ عن محمد بن سيرين أن زِنجيا وقع فى زمزم — يعنى فمات — فأمر به آبن عباس رضى الله عنه فأخرج فأمر بها أن تنزح . قال : فغلبتهم عين جاءتهم من

الركن فأمر بها فدسمت بالقُباطِيّ[1] والمطارف حتى نزحوها، فلما نزحوها انفجرت عليهم . وأخرجه عن أبي الطفيل أن غلاما وقع في بئر زمزم فنزحت . وهذا يحتمل أن يكون الماء تغير ، والله أعلم . وروى شعبة عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول : كل نفس سائلة لا يتوضأ منها ، ولكن رخص في الخنفساء والعقرب والجراد والجُدْجُد[2] إذا وقعن في الرِّكاء[3] فلا بأس به . قال شعبة : وأظنه قد ذكر الوزغة . أخرجه الدَّارَقُطْنِيّ ، حدّثنا الحسين بن إسمعيل قال حدّثنا محمد بن الوليد قال حدّثنا محمد بن جعفر قال حدّثنا شعبة ... ؛ فذكره .

الثامنـــة — ذهب الجمهور من الصحابة وفقهاء الأمصار وسائر التابعين بالحجاز والعراق أن ما ولغ فيه الهر من الماء طاهر ، وأنه لا بأس بالوضوء بسؤره ؛ لحديث أبي قتادة ، أخرجه مالك وغيره . وقد روى عن أبي هريرة فيه خلاف . وروى عن عطاء بن أبي رباح وسعيد ابن المسيّب ومحمد بن سيرين أنهم أمروا بإراقة ماء ولغ فيه الهر وغسل الإناء منه . واختلف في ذلك عن الحسن . ويحتمل أن يكون الحسن رأى في فمه نجاسة ليصح مخرج الروايتين عنه . قال الترمذيّ لما ذكر حديث مالك : «وفي الباب عن عائشة وأبي هريرة ، هذا حديث حسن صحيح ، وهو قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم ؛ مثل الشافعيّ وأحمد وإسحق ، لم يروا بسؤر الهرة بأسا » . وهذا أحسن شيء في الباب ، وقد جوّد مالك هذا الحديث عن إسحق بن عبد الله بن أبي طلحة ، ولم يأت به أحد أتمّ من مالك . قال الحافظ أبو عمر : الحجة عند التنازع والاختلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد صح من حديث أبي قتادة أنه أصغى لها الإناء حتى شربت . الحديث . وعليه اعتماد الفقهاء في كل مصر إلا أبا حنيفة ومن قال بقوله ؛ فإنه كان يكره سؤره . وقال : إن توضأ به أحد أجزأه ، ولا أعلم حجة لمن كره الوضوء بسؤر الهرة أحسن من أنه لم يبلغه حديث أبي قتادة ، وبلغه حديث أبي هريرة في الكلب فقاس الهر عليه ، وقد فرقت السنة بينهما في باب

(١) دسم الشيء يدسمه دسما : سلّه . والقباطي (بالضم) : ثياب من كتان رقيق يعمل بمصر ؛ نسبة إلى القبط على غير قياس . والمطارف : جمع مطرف ، وهو رداء من خزّ مربع ذو أعلام . (٢) الجدجد كهدهد طوير شبه الجرادة . قيل هو الصرصر . (٣) الركاء (جمع ركوة) : إناء صغير من جلد يشرب فيه الماء .

التعبد فى غسل الإناء ، ومَن حجّته السنة خاصمته ، وما خالفها مطرح . وبالله التوفيق .
ومِن حجتهم أيضا ما رواه قرة بن خالد عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " طهور الإناء إذا ولغ فيه الهر أن يغسل مرة أو مرتين " شك قرة . وهذا الحديث لم يرفعه إلا قرة بن خالد ، وقرة ثقة ثبت .

قلت : هـذا الحديث أخرجه الدّارَقُطْنِىّ ، ومتنه : " طهور الإناء إذا ولغ فيه الكلب أن يغسل سبع مرات الأولى بالتراب والهر مرة أو مرتين " . قرة شك . قال أبو بكر : كذا رواه أبو عاصم مرفوعا ، ورواه غيره عن قرة (ولوغ الكلب) مرفوعا و (ولوغ الهر) موقوفا . وروى أبو صالح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يغسل الإناء من الهر كما يغسل من الكلب " قال الدّارَقُطْنِىّ : لا يثبت هذا مرفوعا والمحفوظ من قول أبى هريرة واختلف عنه . وذكر معمر وابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان يجعل الهر مثل الكلب . وعن مجاهد أنه قال فى الإناء يلغ فيه السنور قال : أغسله سبع مرات . قاله الدّارَقُطْنِىّ .

التاسعة — الماء المستعمل طاهر إذا كانت أعضاء المتوضئ به طاهرة ؛ إلا أن مالكا وجماعة من الفقهاء الجِلّة كانوا يكرهون الوضوء به . وقال مالك : لا خير فيه ، ولا أحب لأحد أن يتوضأ به ، فإن فعل وصلّى لم أر عليه إعادة الصلاة ويتوضأ[1] لما يستقبل . وقال أبو حنيفة والشافعىّ وأصحابهما : لا يجوز استعماله فى رفع الحدث ، ومن توضأ به أعاد ؛ لأنه ليس بماء مطلق ، ويتيمم واجده لأنه ليس بواجد ماء . وقال بقولهم فى ذلك أصبغ بن الفرج ، وهو قول الأوزاعىّ . واحتجوا بحديث الصُّنابِحىّ خرجه مالك وحديث عمرو بن عنبسة أخرجه مسلم ، وغير ذلك من الآثار . وقالوا : الماء إذا توضئ به خرجت الخطايا معه ؛ فوجب التنزه عنه لأنه ماء الذنوب . قال أبو عمر : وهذا عندى لا وجه له ؛ لأن الذنوب لا تنجس الماء لأنها لا أشخاص لها ولا أجسام تمازج الماء فتفسده ، وإنما معنى قوله : «خرجت الخطايا مع الماء» إعلام منه بأن الوضوء للصلاة عمل يكفر الله به السيئات عن عباده

(١) فى ك : وليتوضأ .

المؤمنين رحمة منه بهـم وتفضلا عليهم . وقال أبو ثور وداود مثل قول مالك ، وأن الوضوء بالمـاء المستعمل جائز ؛ لأنه ماء طاهر لا ينضاف إليـه شيء وهو ماء مطلق . واحتجوا بإجماع الأمة على طهارته إذا لم يكن فى أعضاء المتوضئ نجاسة . و إلى هذا ذهب أبو عبد الله المَرْوَزِيّ محمد بن نصر . وروى عن عليّ بن أبى طالب وابن عمر وأبى أُمامة وعطاء بن أبى رَبَاح والحسن البصرى والنَّخَعِيّ ومكحول والزهرىّ أنهـم قالوا فيمن نسى مسح رأسـه فوجد فى لحيته بللا : إنه يجزئه أن يمسح بذلك البلل رأسـه ؛ فهؤلاء كلهم أجازوا الوضوء بالمـاء المستعمل . روى عبد السلام بن صالح حدّثنا إسحق بن سُويد عن العلاء بن زياد عن رجل من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم مرضىّ أن رسول الله صـلى الله عليه وسـلم خرج عليهم ذات يوم وقد اغتسل وقد بقيت لمعة من جسده لم يصبها المـاء ، فقلنا : يارسول الله ، هذه لمعـة لم يصبها المـاء ؛ فكان له شـعر وارد (١) ، فقال بشعره (٢) هكذا على المكان فبَـلَّه . أخرجه الدَّارَقُطْنِيّ ، وقال : عبد السلام بن صالح هذا بصرىّ وليس بقوىّ ، وغيره من الثقات يرويه عن إسحق عن العلاء مرسلا ، وهو الصواب .

قلت : الراوى الثقة عن إسحق بن سُويد العدوى عن العلاء بن زياد العدوى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم اغتسل ... ؛ الحديث فيما ذكره هشيم . قال ابن العربى : «مسئلة المـاء المستعمل إنمـا تبنى على أصل آخر ، وهو أن الآلة إذا أدّى بها فرض هل يؤدى بها فرض آخر أم لا ؛ فمنع ذلك المخـالف قياسا على الرقبة إذا أدّى بهـا فرض عتق لم يصلح أن يتكرر فى أداء فرض آخر ؛ وهـذا باطل من القول ، فإن العتق إذا أتى على الرق أتلفه فلا يبقى محل لأداء الفرض بعتق آخر . ونظيره من المـاء ما تلف على الأعضـاء فإنه لا يصح أن يؤدّى به فرض آخر لتلف عينه حِسًّا كما تلف الرق فى الرقبة بالعتق حكما ، وهذا نفيس فتأملوه » .

---

(١) أى مسترسل طويل . (٢) العـرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال ، وتطلقه على غير الكلام واللسان ؛ فتقول : قال بيده ، أى أخذ . وقال برجله ؛ أى مشى : وقال بالمـاء على يده ؛ أى قلب . وقال بثوبه ، أى رفعه . وكل ذلك على المجاز والاتساع .

العاشرة — لم يفرق مالك وأصحابه بين الماء تقع فيه النجاسة و بين النجاسة يرد عليها الماء ، راكدا كان الماء أو غير راكد ؛ لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الماء لا ينجسه شيء إلا ما غلب عليه فغيّر طعمه أو لونه أو ريحه " . وفرقت الشافعية فقالوا . إذا وردت النجاسة على الماء تنجس ؛ وآختاره آبن العربى . وقال : من أصول الشريعة فى أحكام المياه أن ورود النجاسة على الماء ليس كورود الماء على النجاسة ؛ لقول النبى صلى الله عليه وسلم : " إذا آستيقظ أحدكم من نومه فلا يغمس يده فى الإناء حتى يغسلها ثلاثا فإن أحدكم لا يدرى أين باتت يده " . فمنع من ورود اليد على الماء وأمر بإيراد الماء عليها ، وهذا أصل بديع فى الباب ، ولولا وروده على النجاسة — قليلا كان أو كثيرا — لما طهرت . وقد ثبت عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال فى بول الأعرابى فى المسجد : " صبّوا عليه ذَنوبا(١) من ماء " . قال شيخنا أبو العباس : وآستدلّوا أيضا بحديث القلتين ، فقالوا : إذا كان الماء دون القلتين فحلته نجاسة تنجس و إن لم تغيّره ، و إن ورد ذلك القدر فأقلّ على النجاسة فأذهب عينها بقى الماء على طهارته وأزال النجاسة . وهذه مناقضة ، إذ المخالطة قد حصلت فى الصورتين ، وتفريقهم بورود الماء على النجاسة و ورودها عليه فرق صورىّ ليس فيه من الفقه شيء ، فليس الباب باب التعبدات بل من باب عقلية المعانى ، فإنه من باب إزالة النجاسة وأحكامها . ثم هذا كله منهم يرده قوله عليه الصلاة والسلام : " الماء طهور لا ينجسه شيء إلا ما غير لونه أو طعمه أو ريحه " .

قلت : هذا الحديث أخرجه الدَّارَقُطْنِىّ عن رِشدين بن سعد أبى الحجاج عن معاوية ابن صالح عن راشد بن سعد عن أبى أمامة الباهلى وعن ثوبان عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وليس فيه ذكر اللون . وقال : لم يرفعه غير رشدين بن سعد عن معاوية بن صالح وليس بالقوى ، وأحسن منه فى الآستدلال ما رواه أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب عن عبيد الله بن عبد الله بن رافع بن خديج عن أبى سعيد الخدرى قال قيل : يارسول الله ،

(١) الذنوب (بالفتح) : الدلو .

أنتوضأ من بئر بُضاعة ؟ وهى بئر تلقى فيها الحيض(١) ولحوم الكلاب والنتن ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن المـاء طهور لاينجسه شيء" أخرجه أبو داود والترمذى والدَّارَقُطْنِيّ كلهم بهذا الإسناد. وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن، وقد جوّد أبو أسامة هذا الحديث ولم يرو أحد حديث أبى سعيد فى بئر بُضاعة أحسن مما روى أبو أسامة . فهذا الحديث نص فى ورود النجاسة على المـاء، وقد حكم صلى الله عليه وسلم بطهارته وطهوره. قال أبو داود: سمعت قتيبة بن سعيد قال سألت قَيِّم بئر بضاعة عن عمقها ؛ قلت : أكثر ما يكون المـاء فيها؟ قال : إلى العانة . قلت : فإذا نقص؟ قال : دون العورة . قال أبو داود: وقدّرت بئر بُضاعة بردائى مددته عليها ثم ذرعته فإذا عرضها سـتة أذرع ، وسألت الذى فتح لى باب البستان فأدخلنى إليه : هل غيّر بناؤها عما كانت عليه؟ فقال لا . ورأيت فيها ماء متغير اللون. فكان هذا دليلا لنـا على ما ذكرناه ، غير أن ابن العربى قال : إنها فى وسط السَّبَخة، فماؤها يكون متغيرًا من قرارها ؛ والله أعلم .

الحـادية عشرة — المـاء الطاهر المطهـر الذى يجـوز به الوضـوء وغسل النجاسات هو المـاء القراح الصافى من ماء السماء والأنهار والبحار والعيون والآبار، وما عرفه الناس ماء مطلقا غير مضاف إلى شيء خالطه كما خلقه الله عز وجل صافيا ولا يضره لون أرضه على ما بيناه . وخالف فى هذه الجملة أبو حنيفة وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن عمر فأما أبو حنيفة فأجاز الوضوء بالنبيذ فى السفر، وجوز إزالة النجاسة بكل مائع طاهر . فأما بالدهن والمرق فعنه رواية أنه لا يجوز إزالتها به . إلا أن أصحابه يقولون : إذا زالت النجاسة به جاز. وكذلك عنده النار والشمس ؛ حتى أن جلد الميتة إذا جفّ فى الشمس طهر من غير دباغ . وكذلك النجاسة على الأرض إذا جفت بالشمس فإنه يطهر ذلك الموضع، بحيْث تجوز الصلاة عليه، ولكن لا يجـوز التيمم بذلك التراب . قال ابن العربى : لمـا وصف الله سبحانه المـاء بأنه طهور وآمتن بإنزاله من السماء ليطهرنا به دلّ على اختصاصه بذلك ؛ وكذلك قال عليه الصلاة

(١) الحيض : الخرق التى يمسح بها دم الحيض ؛ ويقال لها المحايض .

والسلام لأسماء بنت الصديق حين سألته عن دم الحيض يصيب الثوب : " حتّيه ثم اقرصيه[1] ثم اغسليه بالماء " . فلذلك لم يلحق غير الماء بالماء لما فى ذلك من إبطال الأمتنان ، وليست النجاسة معنى محسوسا حتى يقال كل ما أزالها فقد قام به الغرض ، و إنما النجاسة حكم شرعى عين له صاحب الشرع الماء فلا يلحق به غيره ؛ إذ ليس فى معناه ، ولأنه لو لحق به لأسقطه ، والفرع إذا عاد إلحاقه بالأصل فى إسقاطه سقط فى نفسه . وقد كان تاج السنة ذو العز ابن المرتضى[2] الدبوسى يسميه فرخ زنى .

قلت : وأما ما استُدِلّ به على استعمال النبيذ فأحاديث واهية ، ضعاف لا يقوم شىء منها على ساق ؛ ذكرها الدّارَقُطْنِيّ وضعفها ونصّ عليها . وكذلك ضعف ما روى عن ابن عباس موقوفا " النبيذ وضوء لمن لم يجد الماء " . فى طريقه ابن محرز[3] متروك الحديث . وكذلك ما روى عن على أنه قال : لا بأس بالوضوء بالنبيذ . الحجاج وأبو ليلى ضعيفان . وضعف حديث ابن مسعود وقال : تفرّد به ابن لهيعة وهو ضعيف الحديث . وذكر عن علقمة ابن قيس قال قلت لعبد الله بن مسعود : أشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد منكم ليلة أتاه داعى الجن ؟ فقال لا .

قلت : هذا إسناد صحيح لا يختلف فى عدالة رواته . وأخرج الترمذى حديث ابن مسعود قال : سألنى النبى صلى الله عليه وسلم : " ما فى إداوتك[4] " فقلت : نبيذ . فقال : " تمرة طيبة وماء طهور " قال : فتوضأ منه . قال أبو عيسى : وإنما روى هذا الحديث عن أبى زيد عن عبد الله عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث لا نعرف له رواية غير هذا الحديث ، وقد رأى بعض أهل العلم الوضوء بالنبيذ ؛ منهم سفيان وغيره ، وقال بعض أهل العلم : لا يتوضأ بالنبيذ ، وهو قول الشافعى وأحمد و إسحق ، وقال إسحق : إن ابتلى رجل بهذا فتوضأ بالنبيذ وتيمّم أحب إلى . قال أبو عيسى : وقول من يقول لا يتوضأ بالنبيذ أقرب إلى الكتاب والسنة وأشبه ؛ لأن الله تعالى قال : «فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا

(١) اقرصيه : والقرص بالصاد المهملة الدلك بأطراف الأصابع والأظفار مع صب الماء عليه حتى يذهب أثره .
(٢) فى ب و ك : ذو العز المرتضى . (٣) فى ب : محرز . (٤) الإداوة (بالكسر) : إناء صغير من جلد يتخذ للماء .

صَعِيدًا طَيِّبًا » . وهذه المسئلة مطولة فى كتب الخلاف ؛ وعمدتهم التمسك بلفظ المـاء حـ تقدم فى « المـائدة »[1] بيانه والله أعلم .

الثانيـــة عشرة — لمـا قال الله تعالى : « وَأَنْزَلْنَـا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا » وقال : « لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ »[2] توقف جمـاعة فى ماء البحر ؛ لأنه ليس بمنزل من السماء ؛ حتى رووا عن عبد الله بن عمر وآبن عمرو معـا أنه لا يتوضأ به ؛ لأنه نار ولأنه طبق جهنم . ولكن النبيّ صلى الله عليه وسلم بيّن حكمه حين قال لمن سأله : "هو الطهور ماؤه الحِلّ ميتته" أخرجه مالك . وقال فيه أبو عيسى : هـذا حديث حسن صحيح . وهو قول أكثر الفقهاء من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم ، منهم أبو بكر وعمر وآبن عباس ، لم يروا بأسا بمـاء البحر ، وقد كره بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الوضوء بماء البحر ؛ منهم آبن عمر وعبد الله بن عمرو ، وقال عبد الله بن عمرو : هو نار . قال أبو عمر ؛ وقـد سئل أبو عيسى الترمذى عن حديث مالك هذا عن صفوان بن سُلَيم فقال : هو عندى حديث صحيح . قال أبو عيسى فقلت للبخارى : هشيم يقول فيه أبى آبن بَرْزة . فقال : وَهِم فيه ، إنما هو المغيرة بن أبى بُرْدة . قال أبو عمر : لا أدرى ما هذا من البخارى رحمه الله ، ولو كان صحيحا لأخرجه فى مصنفه الصحيح عنده ، ولم يفعل لأنه لا يعول فى الصحيح إلا على الإسناد . وهذا الحديث لا يحتج أهل الحديث بمثل إسناده ، وهو عندى صحيح لأن العلماء تلقوه بالقبول له والعمل به ، ولا يخالف فى جملته أحد من الفقهاء ، و إنمـا الخلاف بينهم فى بعض معانيه . وقد أجمع جمهور من العلماء و جماعة أئمة الفتوى بالأمصار من الفقهاء : أن البحر طهور ماؤه ، وأن الوضوء به جائز ؛ إلا ما روى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمرو بن العاص أنهما كرها الوضوء بمـاء البحر ، ولم يتابعهما أحد من فقهاء الأمصار على ذلك ولا عرج عليه ، ولا التفت إليه لحديث هذا الباب . وهذا يدلّك على آشتهار الحديث عندهم ، وعملهم به وقبولهم له ، وهو أولى عندهم من الإسناد الظاهر الصحة لمعنى ترده الأصول . وبالله التوفيق .

---

(١) راجع جـ ٦ ص ١٠٥ فـا بعد .

(٢) راجع جـ ٧ ص ٣٧١ فـا بعد .

قال أبو عمر : وصفوان بن سُلَيم مولى حميد بن عبد الرحمن بن عوف الزهرى ، من عُبّاد أهل المدينة وأتقاهم لله ، ناسكا ، كثير الصدقة بما وجد من قليل وكثير ، كثير العمل ، خائفا لله ، يكنى أبا عبد الله ، سكن المدينة لم ينتقل عنها ، ومات بها سنة آثنتين وثلاثين ومائة . ذكر عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : سمعت أبى يسأل عن صفوان بن سُلَيم فقال : ثقة من خيار عباد الله وفضلاء المسلمين . وأما سعيد بن سلمة فلم يرو عنه فيما علمت إلا صفوان — والله أعلم — ومن كانت هذه حاله فهو مجهول لا تقوم به حجة عند جميعهم . وأما المغيرة ابن أبى بُرْدة فقيل عنه إنه غير معروف فى حملة العلم كسعيد بن سلمة . وقيل : ليس بمجهول . قال أبو عمر : المغيرة بن أبى بردة وجدت ذكره فى مغازى موسى بن نصير بالمغرب ، وكان موسى يستعمله على الخيل ، وفتح الله له فى بلاد البربر فتوحات فى البر والبحر . وروى الدّارَقُطْنِيّ من غير طريق مالك عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من لم يطهره ماء البحر فلا طهره الله " . قال إسناده حسن .

الثالثة عشرة — قال آبن العربى : توهّم قوم أن الماء إذا فضلت للجنب منه فضلة لا يتوضأ به ، وهو مذهب باطل ، فقد ثبت عن ميمونة أنها قالت : أجنبت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم وآغتسلت من جَفْنة وفضلت فضلة ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ليغتسل منه فقلت : إنى قد آغتسلت منه . فقال : " إن الماء ليس عليه نجاسة — أو — إن الماء لا يُجْنِب " . قال أبو عمر : وردت آثار فى هذا الباب مرفوعة فى النهى عن أن يتوضأ الرجل بفضل المرأة . وزاد بعضهم فى بعضها : ولكن ليغترفا جميعا . فقالت طائفة : لا يجوز أن يغترف الرجل مع المرأة فى إناء واحد ؛ لأن كل واحد منهما متوضئ بفضل صاحبه . وقال آخرون : إنما كره من ذلك أن تنفرد المرأة بالإناء ثم يتوضأ الرجل بعدها بفضلها . وكل واحد منهم روى بما ذهب إليه أثرا . والذى ذهب إليه الجمهور من العلماء وجماعة فقهاء الأمصار أنه لا بأس أن يتوضأ الرجل بفضل المرأة وتتوضأ المرأة من فضله ، آنفردت المرأة بالإناء أو لم تنفرد . وفى مثل هذا آثار كثيرة صحاح . والذى نذهب إليه أن

المـاء لا ينجسه شيء إلا ما ظهر فيـه من النجاسات أو غلب عليـه منها؛ فلا وجه للاشتغال بمـا لا يصح من الآثار والأقوال . والله المستعان .

روى الترمذيّ عن ابن عباس قال حدثتني ميمونة قالت : كنت أغتسل أنا ورسـول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد من الجنابة . قال هذا حديث حسن صحيح . وروى البخاريّ عن عائشة قالت : كنت أغتسل أنا والنبيّ صلى الله عليه وسلم من إناء واحد يقال له الفَرَق[1] . وفي صحيح مسلم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يغتسل بفضل ميمونة . وروى الترمذي عن ابن عباس قال : اغتسل بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في جَفْنة فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتوضأ منه فقالت : يارسول الله، إني كنت جنبا . قال : " إن المـاء لا يُجْنِب " . قال : هـذا حديث حسن صحيح، وهو قول سفيان الثوريّ ومالك والشافعي . وروى الدَّارَقُطْنِيّ عن عمرة عن عائشة رضي الله عنهـا قالت : كنت أتوضأ أنا والنبيّ صلى الله عليه وسلم من إناء واحد وقد أصابت الهرة منه قبل ذلك . قال : هـذا حديث حسن صحيح . وروى أيضا عن رجل من بني غِفار قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فضل طهور المرأة . وفي الباب عن عبـد الله بن سَرْجس ، وكره بعض الفقهاء فضل طهور المرأة ، وهو قول أحمد وإسحق .

الرابعـــة عشرة — روى الدَّارَقُطْنِيّ عن زيد بن أسـلم مولى عمر بن الخطاب أن عمر ابن الخطاب كان يسخن له المـاء في قُمْقُمَة[2] ويغتسل به . قال : وهذا إسناد صحيح . وروى عن عائشة قالت : دخل عليّ رسول الله صلى الله عليـه وسلم وقـد سخّنت ماء في الشمس . فقال " لا تفعلي يا حميراء فإنه يورث البرص " . رواه خالد بن إسمعيل المخزومي عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة، وهو متروك . ورواه عمرو بن محمد الأعشم عن فليح عن الزهريّ عن عروة عن عائشة . وهو منكر الحديث، ولم يروه غيره عن فليح، ولا يصح عن الزهري؛ قاله الدَّارَقُطْنِيّ .

(١) الفرق (بالتحريك) : مكيال يسع ستة عشر رطلا . وبالسكون مائة وعشرون رطلا .
(٢) القمقمة والقمقم (كهدهد) : ما يسخن فيه الماء من نحاس وغيره .

الخامسة عشرة — كل إناء طاهر يجوز الوضوء منه إلا إناء الذهب والفضة ؛ لنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اتخاذهما . وذلك — والله أعلم — للتشبه بالأعاجم والجبابرة لا لنجاسة فيهما . ومن توضأ فيهما أجزاه وضوءه وكان عاصيا باستعمالهما . وقد قيل : لا يجزئ الوضوء فى أحدهما . والأول أكثر ؛ قاله أبو عمر . وكل جلد ذُكِّى يجوز استعماله للوضوء وغير ذلك . وكان مالك يكره الوضوء فى إناء جلد الميتة بعد الدباغ ؛ على اختلاف من قوله . وقد تقدّم فى « النحل »[1] .

قوله تعالى : لِّنُحْيِيَ بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا وَنُسْقِيَهُۥ مِمَّا خَلَقْنَآ أَنْعَٰمًا وَأَنَاسِىَّ كَثِيرًا ﴿٤٩﴾

قوله تعالى : ﴿ لِنُحْيِيَ بِهِ ﴾ أى بالمطر . ﴿ بَلْدَةً مَيْتًا ﴾ بالجدوبة والمحل وعدم النبات . قال كعب : المطر روح الأرض يحييها الله به . وقال : « ميتا » ولم يقل ميتة لأن معنى البلدة والبلد واحد ؛ قاله الزجاج . وقيل : أراد بالبلد المكان . ﴿ وَنُسْقِيَهُ ﴾ قراءة العامة بضم النون[2] . وقرأ عمر بن الخطاب وعاصم والأعمش فيما روى المفضّل عنهما « نَسْقِيَهُ » (بفتح) النون . ﴿ مِّمَّا خَلَقْنَا أَنْعَٰمًا وَأَنَاسِىَّ كَثِيرًا ﴾ أى بشرا كثيرا وأناسىّ واحده إنسى نحو جمع القُرْقُور[3] قَرَافير وقَرَاقِر فى قول الأخفش والمبرد وأحد قولى الفراء ؛ وله قول آخر وهو أن يكون واحده إنسانا ثم تبدل من النون ياء ؛ فتقول : أناسى ، والأصل أناسين ، مثل سِرحان وسراحين ، وبستان وبساتين ؛ فجعلوا اليـاء عوضا من النون ، وعلى هـذا يجوز سراحى وبساتى ، لا فرق بينهما . قال الفراء : ويجوز « أَنَاسِى » بتخفيف اليـاء التى فيما بين لام الفعل وعينه ؛ مثل قراقير وقراقر . وقال « كَثِيرًا » ولم يقل كثيرين ؛ لأن فعيلا قـد يراد به الكثرة ؛ نحو « وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا »[4] .

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٥٦ . (٢) كذا فى ب وك . وفى غيرهما : « بضم النون » . وهو خطأ .

(٣) القرقور : ضرب من السفن . وقيل : هى السفينة العظيمة أو الطويلة .

(٤) راجع جـ ٥ ص ٢٧١ فما بعد .

قوله تعالى : وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا فَأَبَىٰ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ ﴾ يعنى القرآن ، وقد جرى ذكره فى أول السورة : قوله تعالى : « تَبَارَكَ الَّذِى نَزَّلَ الْفُرْقَانَ » . وقوله : « لَقَدْ أَضَلَّنِى عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِى » وقوله : « اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا » . ﴿ لِيَذَّكَّرُوا فَأَبَىٰ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴾ أى جحودا له وتكذيبا به . وقيل : « وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ » هو المطر . روى عن ابن عباس وابن مسعود : وأنه ليس عام بأكثر مطرا من عام ولكن الله يصرِّفه حيث يشاء ، فما زيد لبعض نقص من غيرهم . فهذا معنى التصريف . وقيل : « صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ » وابلا وطشّا وطلّا ورهاما — الجوهرى : الرهام الأمطار اللينة — ورَذاذًا . وقيل : تصريفه تنويع الانتفاع به فى الشرب والسقى والزراعات به والطهارات وسقى البساتين والغسل وشبهه . « لِيَذَّكَّرُوا فَأَبَىٰ أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا كُفُورًا » قال عكرمة : هو قولهم فى الأنواء : مطرنا بنوء كذا . قال النحاس : ولا نعلم بين أهل التفسير اختلافا أن الكفر هاهنا قولهم مطرنا بنوء كذا وكذا ؛ وأن نظيره فعل النجم كذا ، وأن كل من نسب إليه فعلا فهو كافر . وروى الربيع بن صبيح قال : مُطِر الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ، فلما أصبح قال النبى صلى الله عليه وسلم : " أصبح الناس فيها رجلين شاكر وكافر فأما الشاكر فيحمد الله تعالى على سقياه وغيثه وأما الكافر فيقول مُطِرنا بنوء كذا وكذا[1] " . [وهذا متفق على صحته بمعناه وسيأتى فى الواقعة إن شاء الله[2]] وروى من حديث ابن مسعود عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ما من سنة بأمطر من أخرى ولكن إذا عمل قوم بالمعاصى صرف الله ذلك إلى غيرهم فإذا عصوا جميعا صرف الله ذلك إلى الفيافى والبحار" . وقيل : التصريف راجع إلى الريح ، وقد مضى فى « البقرة »[3] بيانه . وقرأ حمزة والكسائى : « لِيَذْكُرُوا » مخففة الذال من الذكر . الباقون مثقلا من التذكُّر ؟ أى ليذكروا نعم الله ويعلموا أن من أنعم بها لا يجوز الإشراك به ؛ فالتذكر قريب من الذكر غير أن التذكر يطلق فيما بعد عن القلب فيحتاج إلى تكلف فى التذكر .

(١) كذا فى ز و ا ، وفى ك : بنوء كذا . (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٢٣ . (٣) راجع جـ ٢ ص ١٩٧ .

قوله تعالى : وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَّذِيرًا ﴿٥١﴾ فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُم بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا ﴿٥٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَبَعَثْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ نَذِيرًا ﴾ أى رسولا ينذرهم كما قسمنا المطر ليخف عليك أعباء النبوّة، ولكنا لم نفعل بل جعلناك نذيرا للكل لترتفع درجتك فأشكر نعمة الله عليك . ﴿ فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ ﴾ أى فيما يدعونك إليه من اتباع آلهتهم . ﴿ وَجَاهِدْهُم بِهِ ﴾ قال ابن عباس بالقرآن . ابن زيد : بالإسلام . وقيل : بالسيف ؛ وهذا فيه بعدٌ ؛ لأن السورة مكية نزلت قبل الأمر بالقتال . ﴿ جِهَادًا كَبِيرًا ﴾ لا يخالطه فتور .

قوله تعالى : وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا وَحِجْرًا مَّحْجُورًا ﴿٥٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِي مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ ﴾ عاد الكلام إلى ذكر النعم . و « مَرَجَ » خَلّى وخلط وأرسل . قال مجاهد : أرسلهما وأفاض أحدهما فى الآخر . قال ابن عرفة : « مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ » أى خلطهما فهما يلتقيان ؛ يقال : مرجته إذا خلطته . ومَرِجَ الدينُ والأمر اختلط واضطرب ؛ ومنه قوله تعالى : « فِي أَمْرٍ مَّرِيجٍ » (١) . ومنه قوله عليه الصلاة والسلام لعبد الله بن عمرو بن العاصى : " إذا رأيتَ الناس مَرِجت عهودهم وخفّت أماناتهم وكانوا هكذا وهكذا " وشبك بين أصابعه فقلت له : كيف أصنع عند ذلك ، جعلنى الله فداك ! قال : " ألزم بيتك وأملك عليك لسانك وخذ بما تعرف ودع ما تنكر وعليك بخاصة أمر نفسك ودع عنك أمر العامة " (٢) خرجه النسائى وأبو داود وغيرهما . وقال الأزهرى : « مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ » خلّى بينهما ؛ يقال مَرَجتُ الدابة إذا خليتها ترعى . وقال ثعلب : المرج الإجراء ؛ فقوله : « مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ » أى أجراهما . وقال الأخفش : يقول قوم أمرج البحرين مثل مرج فعل وأفعل بمعنًى . ﴿ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ ﴾ أى حلو شديد العذوبة .

(١) راجع جـ ١٧ ص ٤ .
(٢) الحديث فى الفتنة .

﴿ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ﴾ أى فيه ملوحة ومرارة . وروى [عن](١) طلحة أنه قرئ : « وَهَذَا مَلِحٌ » بفتح الميم وكسر اللام . ﴿ وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا بَرْزَخًا ﴾ أى حاجزا من قدرته لا يغلب أحدهما على صاحبه ؛ كما قال فى سورة الرحمن « مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ . بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَا يَبْغِيَانِ »(٢) . ﴿ وَحِجْرًا مَحْجُورًا ﴾ أى سترا مستورا يمنع أحدهما من الاختلاط بالآخر . فالبرزخ الحاجز ، والحجر المانع . وقال الحسن : يعنى بحر فارس و بحر الروم . وقال ابن عباس وابن جبير : يعنى بحر السماء و بحر الأرض . قال ابن عباس : يلتقيان فى كل عام و بينهما برزخ قضاء(٣) من قضائه . « وَحِجْرًا مَحْجُورًا » حراما محرّما أن يعذب هذا الملح بالعذب ، أو يملح هذا العذب بالملح .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴿٥٤﴾

فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا ﴾ أى خلق من النطفة إنسانا . ﴿ فَجَعَلَهُ ﴾ أى جعل الإنسان « نَسَبًا وصِهْرًا » . وقيل : « مِنَ الْمَاءِ » إشارة إلى أصل الخلقة فى أن كلّ حىّ مخلوق من الماء . وفى هذه الآية تعديد النعمة على الناس فى إيجادهم بعد العدم ، والتنبيه على العبرة فى ذلك .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرا ﴾ النسب والصهر معنيان يعمان كل قربى تكون بين آدميين . قال ابن العربى : النسب عبارة عن خلط الماء بين الذكر والأنثى على وجه الشرع ؛ فإن كان بمعصية كان خلقا مطلقا ولم يكن نسبا محققا ، ولذلك لم يدخل تحت قوله : « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ »(٤) بنتُه من الزنى ؛ لأنها ليست ببنت له فى أصح القولين لعلمائنا وأصح القولين فى الدين ؛ و إذا لم يكن نسب شرعا فلا صهر شرعا فلا يحرم الزنى بنتَ أم ولا أم بنت ، وما يحرم من الحلال لا يحرم من الحرام ؛ لأن الله امتنّ بالنسب والصهر على عباده ورفع قدرهما ، وعلّق الأحكام فى الحل والحرمة عليهما فلا يلحق الباطل بهما ولا يساويهما .

---

(١) من ب .　　(٢) راجع جـ ١٧ ص ١٦١ .
(٣) فى ك : قضاء من قضائه . لعله الأشبه .　　(٤) راجع جـ ٥ ص ١٠٥ .

قلت: اختلف الفقهاء فى نكاح الرجل ابنته من زنى أو أخته أو بنت ابنه من زنى؛ فحرم ذلك قوم منهم ابن القاسم، وهو قول أبى حنيفة وأصحابه، وأجاز ذلك آخرون منهم عبد الملك ابن الماجشون، وهو قول الشافعىّ، وقد مضى هذا فى «النساء»[1] مجوّدا. قال الفراء: النسب الذى لايحلّ نكاحه، [والصهر الذى يحل نكاحه][2]. وقاله الزجاج، وهو قول على بن أبى طالب رضى الله عنه. واشتقاق الصّهر من صهرت الشيء إذا خلطته؛ فكل واحد من الصهرين قد خالط صاحبه، فسمّيت المناكح صهرا لاختلاط الناس بها. وقيل: الصهر قرابة النكاح؛ فقرابة الزوجة هم الأختان، وقرابة الزوج هم الأحماء. والأصهار يقع عاما لذلك كله؛ قاله الأصمعىّ. وقال ابن الأعرابى: الأخْتَان أبو المرأة وأخوها وعمها — كما قال الأصمعىّ — والصهر زوج ابنة الرجل وأخوه وأبوه وعمه. وقال محمد بن الحسن فى رواية أبى سليمان الجوزجانى: أختان الرجل أزواج بناته وأخواته وعماته وخالاته، وكل ذات محرم منه، وأصهاره كل ذى رحم محرم من زوجته. قال النحاس: الأولى فى هذا أن يكون القول فى الأصهار ما قال الأصمعى، وأن يكون من قبلهما جميعا. يقال: صهرت الشيء أى خلطته؛ فكل واحد منهما قد خلط[3] صاحبه. والأولى فى الأختان ما قال محمد بن الحسن لجهتين: إحداهما الحديث المرفوع، روى محمد ابن إسحق عن يزيد بن عبد الله بن قُسَيط عن محمد بن أسامة بن زيد عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أما أنت يا علىّ ختنى وأبو ولدى وأنت منى وأنا منك". فهذا على أن زوج البنت ختن. والجهة الأخرى أن اشتقاق الختن من ختنه إذا قطعه؛ وكأن الزوج قد انقطع عن أهله، وقطع زوجته عن أهلها. وقال الضحاك: الصهر قرابة الرضاع. قال ابن عطية: وذلك عندى وَهْمٌ أوجبه أن ابن عباس قال: حرم من النسب سبع، ومن الصهر خمس. وفى رواية أخرى من الصهر سبع؛ يريد قوله عز وجل: «حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ» فهذا هو النسب. ثم يريد بالصهر قوله تعالى: «وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ» إلى قوله: «وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ». ثم ذكر المحصنات. ويحمل هذا أن ابن عباس أراد حرم من الصهر ما ذكر معه، فقد أشار

(١) راجع جـ ٥ ص ١١٤ فما بعد. (٢) من ك. (٣) فى ك: خالط.

بما ذكر إلى عظمه وهو الصهر ، لا أن الرضاع صهر ، وإنما الرضاع عديل النسب يحرم منه ما يحرم من النسب بحكم الحديث المأثور فيه . ومن روى : وحرم من الصهر خمس أسقط من الآيتين الجمع بين الأختين والمحصنات ؛ وهنّ ذوات الأزواج .

قلت : فابن عطية جعل الرضاع مع ما تقدّم نسبا ، وهو قول الزجاج . قال أبو إسحق : النسب الذى ليس بصهر من قوله جل ثناؤه : « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ » إلى قوله « وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ » والصهر من له التزويج . قال ابن عطية : وحكى الزهراوى قولا أن النسب من جهة البنين والصهر من جهة البنات .

قلت : وذكر هذا القول النحاس ، وقال : لأن المصاهرة من جهتين تكون . وقال ابن سيرين : نزلت هذه الآية فى النبيّ صلى الله عليه وسلم وعليّ رضى الله عنه ؛ لأنه جمعه معه نسب وصهر . قال ابن عطية : فاجتماعهما وكادة حرمة إلى يوم القيامة . ﴿ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴾ على خلق ما يريده .

قوله تعالى : وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ ۗ وَكَانَ ٱلْكَافِرُ عَلَىٰ رَبِّهِۦ ظَهِيرًا ﴿٥٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُهُمْ وَلَا يَضُرُّهُمْ ﴾ لما عدد النعم وبيّن كمال قدرته عجب من المشركين فى إشراكهم به من لا يقدر على نفع ولا ضر ؛ أى إن الله هو الذى خلق ما ذكره ، ثم هؤلاء لجهلهم يعبدون من دونه أمواتا جمادات لا تنفع ولا تضر . ﴿ وَكَانَ الْكَافِرُ عَلَى رَبِّهِ ظَهِيرًا ﴾ روى عن ابن عباس « الْكَافِرُ » هنا أبو جهل [لعنه الله](١) ؛ وشرحه أنه يستظهر بعبادة الأوثان على أوليائه . وقال عكرمة : « الْكَافِرُ » إبليس ، ظهر على عداوة ربه . وقال مُطَرِّف : « الْكَافِرُ » هنا الشيطان . وقال الحسن : « ظَهِيرًا » أى معينا للشيطان على المعاصى . وقيل : المعنى ؛ وكان الكافر على ربه هينا ذليلا لا قدر له ولا وزن عنده ؛ من قول العرب : ظهرت به أى جعلته خلف ظهرك ولم تلتفت إليه . ومنه قوله تعالى : « وَاتَّخَذْتُمُوهُ وَرَاءَكُمْ ظِهْرِيًّا »(٢) أى هينا .

(١) من ك . (٢) راجع جـ ٩ ص ٨٥ فما بعد .

ومنه قول الفرزدق :

تميمَ بنَ قيسٍ لا تكوننّ حاجتي * بِظَهْرٍ فلا يعيا عليّ جوابُها

هذا معنى قول أبي عبيدة . وظهير بمعنى مظهور . أى كفر الكافرين هين على الله تعالى ، والله مستهين به لأن كفره لا يضره . وقيل : وكان الكافر على ربه الذى يعبده وهو الصنم قويا غالبا يعمل به ما يشاء ؛ لأن الجماد لا قدرة له على دفع ضر ونفع .

قوله تعالى : وَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٥٦﴾ قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِلَّا مَن شَآءَ أَن يَتَّخِذَ إِلَىٰ رَبِّهِۦ سَبِيلًا ﴿٥٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ يريد بالجنة مبشرا ونذيرا من النار ؛ وما أرسلناك وكيلا ولا مسيطرا . ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ﴾ يريد على ما جئتكم به من القرآن والوحى . و « من » للتأكيد . ﴿ إِلَّا مَنْ شَاءَ ﴾ لكن من شاء ؛ فهو استثناء منقطع ، والمعنى : لكن من شاء ﴿ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا ﴾ بإنفاقه من ماله فى سبيل الله فلينفق . ويجوز أن يكون متصلا ويقدر حذف المضاف ؛ التقدير : إلا أجر « مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا » بأتباع دينى حتى ينال كرامة الدنيا والآخرة .

قوله تعالى : وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْحَىِّ ٱلَّذِى لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِۦ ۚ وَكَفَىٰ بِهِۦ بِذُنُوبِ عِبَادِهِۦ خَبِيرًا ﴿٥٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ ﴾ تقدم معنى التوكل فى «آل عمران»[1] وهذه السورة وأنه اعتماد القلب على الله تعالى فى كل الأمور ، وأن الأسباب وسائط أمر بها من غير اعتماد عليها . ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ ﴾ أى نزه الله تعالى عما يصفه هؤلاء الكفار به من الشركاء . والتسبيح التنزيه ، وقد تقدم . وقيل : « وَسَبِّحْ » أى وصل له ؛ وتسمى الصلاة تسبيحا . ﴿ وَكَفَى بِهِ بِذُنُوبِ عِبَادِهِ خَبِيرًا ﴾ أى عليما فيجازيهم بها .

(١) راجع جـ ٤ ص ١٨٩ .

قوله تعالى : ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱلرَّحْمَٰنُ فَسْـَٔلْ بِهِۦ خَبِيرًا ﴿٥٩﴾

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ﴾ تقدم فى الأعراف (١) . و « ٱلَّذِى » فى موضع خفض نعتا للحىّ . وقال : « بَيْنَهُمَا » ولم يقل بينهن ؛ لأنه أراد الصنفين والنوعين والشيئين ؛ كقول القُطامىّ :

ألم يحزنك أن حبال قيس * وتغلب قد تباينتا ٱنقطاعا

أراد وحبال تغلب فثنّى ، والحبال جمع ؛ لأنه أراد الشيئين والنوعين . ﴿ ٱلرَّحْمَٰنُ فَسْـَٔلْ بِهِۦ خَبِيرًا ﴾ قال الزجاج : المعنى فٱسأل عنه . وقد حكى هذا جماعة من أهل اللغة أن الباء تكون بمعنى عن ؛ كما قال تعالى : « سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ » (٢) وقال الشاعر :

هَلَّا سألتِ الخيل يابنة مالك * إن كنت جاهلة بما لم تعلمى (٣)

وقال [عَلْقَمة بن عَبَدة (٤)] :

فإن تسألونى بالنساء فإننى * خبيرٌ (٥) بأدواء النساءِ طبيبُ

أى عن النساء وعما لم تعلمى . وأنكره علىّ بن سليمان وقال : أهل النظر ينكرون أن تكون الباء بمعنى عن ؛ لأن فى هذا إفسادا لمعانى قول العرب : لولقيت فلانا للقيك به الأسد ؛ أى للقيك بلقائك إياه الأسد . المعنى فٱسأل بسؤالك إياه خبيرا . وكذلك قال ٱبن جبير : الخبير هو الله تعالى . فـ« خَبِيرًا » نصب على المفعول به بالسؤال .

قلت : قول الزجاج يخرّج على وجه حسن ، وهو أن يكون الخبير غير الله ؛ أى فٱسأل عنه خبيرا ، أى عالما به ، أى بصفاته وأسمائه . وقيل : المعنى فٱسأل له خبيرا ، فهو نصب

(١) راجع جـ ٧ ص ٢١٨ فما بعد . (٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٧٨ . (٣) البيت من معلقة عنترة .
(٤) فى نسخ الأصول : « وقال امرؤ القيس » وهو تحريف . والبيت من قصيدة لعلقمة مطلعها :
طحا بك قلب فى الحسان طروب * بعيد الشباب عصر حان مشيب
(٥) يروى : بصير أى عليم .

على الحال من الهاء المضمرة . قال المهدوى : ولا يحسن حالا إذ لا يخلو أن تكون الحال من السائل أو المسئول ، ولا يصح كونها حالا من الفاعل ؛ لأن الخبير لا يحتاج أن يسأل غيره . ولا يكون من المفعول ؛ لأن المسئول عنه وهو الرحمن خبير أبدا ، والحال فى أغلب الأمر يتغير وينتقل ؛ إلا أن يحمل على أنها حال مؤكدة ؛ مثل : « وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا »[1] فيجوز . وأما « الرَّحْمَنُ » ففى رفعه ثلاثة أوجه : يكون بدلا من المضمر الذى فى « اسْتَوَى » . ويجوز أن يكون مرفوعا بمعنى هو الرحمن . ويجوز أن يكون مرفوعا بالابتداء وخبره « فَاسْئَلْ بِهِ خَبِيرًا » . ويجوز الخفض بمعنى وتوكل على الحى الذى لا يموت الرحمن ؛ يكون نعتا . ويجوز النصب على المدح .

قوله تعالى : وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَٰنِ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَٰنُ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا وَزَادَهُمْ نُفُورًا ﴿٦٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اسْجُدُوا لِلرَّحْمَٰنِ ﴾ أى لله تعالى . ﴿ قَالُوا وَمَا الرَّحْمَٰنُ ﴾ على جهة الإنكار والتعجب ، أى ما نعرف الرحمن إلا رحمن اليمامة ، يعنون مسيلمة الكذاب . وزعم القاضى أبو بكر بن العربى أنهم إنما جهلوا الصفة لا الموصوف ، واستدل على ذلك بقوله : « وَمَا الرَّحْمَنُ » ولم يقولوا ومن الرحمن . قال ابن الحصار : وكأنه رحمه الله لم يقرأ الآية الأخرى « وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ »[2] . ﴿ أَنَسْجُدُ لِمَا تَأْمُرُنَا ﴾ هذه قراءة المدنيين والبصريين ؛ أى لما تأمرنا أنت يا محمد . واختاره أبو عبيد وأبو حاتم . وقرأ الأعمش وحمزة والكسائى : « يَأْمُرُنَا » بالياء . يعنون الرحمن ؛ كذا تأوله أبو عبيد ، قال : ولو أقروا بأن الرحمن أمرهم ما كانوا كفارا . فقال النحاس : وليس يجب أن يتأول عن الكوفيين فى قراءتهم هذا التأويل البعيد ، ولكن الأولى أن يكون التأويل لهم « أَنَسْجُدُ لِمَا يَأْمُرُنَا » النبى صلى الله عليه وسلم ؛ فتصح القراءة على هذا ، وإن كانت الأولى أبين وأقرب تناولا[3] . ﴿ وَزَادَهُمْ نُفُورًا ﴾ أى زادهم قول القائل لهم اسجدوا للرحمن نفورا عن الدين . وكان سفيان الثورى يقول فى هذه الآية : إلهى زادنى لك خضوعا ما زاد أعداك نفورا .

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٩ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٣١٧ . (٣) فى ك و ز : متناولا .

قوله تعالى : تَبَارَكَ ٱلَّذِى جَعَلَ فِى ٱلسَّمَآءِ بُرُوجًا وَجَعَلَ فِيهَا سِرَٰجًا وَقَمَرًا مُّنِيرًا ﴿٦١﴾

قوله تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِى جَعَلَ فِى السَّمَاءِ بُرُوجًا ﴾ أى منازل ؛ وقد تقدّم[1] ذكرها . ﴿ وَجَعَلَ فِيهَا سِرَاجًا ﴾ قال ابن عباس : يعنى الشمس ؛ نظيره : « وَجَعَلَ الشَّمْسَ[2] سِرَاجًا » . وقراءة العامة : «سِرَاجًا» بالتوحيد . وقرأ حمزة والكسائىّ : «سُرُجًا» يريدون النجوم العظام الوقادة . والقراءة الأولى عند أبى عبيد أولى ؛ لأنه تأول أن السُّرُج النجوم ، وأن البروج النجوم ؛ فيجىء المعنى نجوما ونجوما . النحاس : ولكن التأويل لهم أن أبان بن تغلب قال : السرج النجوم الدرارىّ . الثعلبى : كالزهرة والمشترى و زحل والسماكين ونحوها . ﴿ وَقَمَرًا مُنِيرًا ﴾ ينير الأرض إذا طلع . و روى عِصمة عن الأعمش «وَقُمْرا» بضم القاف و إسكان الميم . وهذه قراءة شاذة ، ولو لم يكن فيها إلا أن أحمد بن حنبل وهو إمام المسلمين فى وقته قال : لا تكتبوا ما يحكيه عِصمة الذى يروى القراءات ، وقد أولع أبو حاتم السجستانى بذكر ما يرويه عِصمة هذا .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ خِلْفَةً لِّمَنْ أَرَادَ أَن يَذَّكَّرَ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ﴿٦٢﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ خِلْفَةً ﴾ قال أبو عبيدة : الخِلفة كل شىء بعد شىء . وكل واحد من الليل والنهار يخلف صاحبه . و يقال للبطون : أصابته خِلفة ؛ أى قيام وقعود يخلف هذا ذاك . ومنه خلفة النبات ، وهو ورق يخرج بعد الورق الأوّل فى الصيف . ومن هذا المعنى قول زهير بن أبى سُلمى :

بها العِينُ والآرامُ يَمْشِينَ خِلْفَةً * وأَطْلَاؤُهَا يَنْهضْنَ من كُلِّ مَجْثَمِ[3]

(١) راجع جـ ١٠ ص ٩ . (٢) راجع جـ ١٩ ص ٣٠٥ . (٣) العين (بالكسر) جمع أعين وعيناء ، وهى بقر الوحش ؛ سميت بذلك لسعة أعينها . والأطلاء : جمع طلا ، وهو ولد البقرة وولد الظبية الصغير . والمجثم : الموضع الذى يجثم فيه ؛ أى يقام فيه .

الرئم ولد الظبي و جمعه آرام؛ يقول : إذا ذهب فوج جاء فوج . ومنه قول الآخر[1] يصف امرأة تنتقل من منزل فى الشتاء إلى منزل فى الصيف دأبا .

ولها بالماطرون إذا * أكل النمل الذى جمعا
خلفة حتى إذا ارتبعت * سكنت من جلق بيعا
فى بيوت وسط دسكرة * حولها الزيتون قد ينعا

قال مجاهد : « خِلْفَةً » من الخلاف ؛ هذا أبيض وهذا أسود ؛ والأول أقوى . وقيل : يتعاقبان فى الضياء والظلام والزيادة والنقصان . وقيل : هو من باب حذف المضاف ؛ أى جعل الليل والنهار ذوى خلفة ، أى اختلاف . ﴿ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ ﴾ أى يتذكر ، فيعلم أن الله لم يجعله كذلك عبثا فيعتبر فى مصنوعات الله ، و يشكر الله تعالى على نعمه عليه فى العقل والفكر والفهم . وقال عمر بن الخطاب وابن عباس والحسن : معناه من فاته شيء من الخير بالليل أدركه بالنهار ، ومن فاته بالنهار أدركه بالليل . وفى الصحيح : "ما من امرئ تكون له صلاة بالليل فغلبه عليها نوم فيصلّى ما بين طلوع الشمس إلى صلاة الظهر إلا كتب الله له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة" . وروى مسلم عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه فيما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كتب له كأنما قرأه من الليل" .

الثانية — قال ابن العربى : سمعت ذا الشهيد الأكبر يقول : إن الله تعالى خلق العبد حيا عالما ، و بذلك كماله ، وسلّط عليه آفة النوم وضرورة الحدث ونقصان الخلقة ؛ إذ الكمال للأول الخالق ، فما أمكن الرجل من دفع النوم بقلة الأكل والسهر فى طاعة الله فليفعل . ومن الغبن العظيم أن يعيش الرجل ستين سنة ينام ليلها فيذهب النصف من عمره لغوا ، وينام سدس النهار راحة فيذهب ثلثاه ويبقى له من العمر عشرون سنة ، ومن الجهالة والسفاهة أن يتلف الرجل ثلثى عمره فى لذة فانية ، ولا يتلف عمره بسهر فى لذة باقية عند الغنى الوفى الذى ليس بعديم ولا ظلوم .

(١) هو يزيد بن معاوية . والماطرون : موضع بالشام قرب دمشق .

الثالثـــة — الأشياء لا تتفاضل بأنفسها ؛ فإن الجواهر والأعراض من حيث الوجود متماثلة ، و إنما يقع التفاضل بالصفات . وقد اختلف أىّ الوقتين أفضل ، الليل أو النهار . وفى الصوم غنية فى الدلالة ، والله أعلم ؛ قاله ابن العربى .

قلت : والليل عظيم قدره ؛ أمر نبيّه عليه الصـلاة والسلام بقيامه فقال : « وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ »[1] ، وقال : « قُمِ اللَّيْلَ »[2] على ما يأتى بيانه . ومدح المؤمنين على قيامه فقال : « تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ »[3] . وقال عليه الصلاة والسلام : "والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ المـاء النار وصلاة الرجل فى جوف الليل وفيه ساعة يستجاب فيها الدعاء وفيه ينزل الرب تبارك وتعالى" حسبما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى .

الرابعـــة — قرأ حمـزة وحده : « يَذْكُرَ » بسكون الذال وضم الكاف . وهى قـراءة ابن وثاب وطلحة والنَّخَعىّ . وفى مصحف أبىّ « يَتَذَكَّرَ » بزيادة تاء . وقـرأ الباقون : « يَذَّكَّرَ » بتشديد الكاف . ويَذْكُرَ ويَذَّكَّر بمعنى واحد . وقيل : معنى « يَذْكُرَ » بالتخفيف أى يذكر ما نسيه فى أحد الوقتين فى الوقت الثـانى ، أو ليذكر تنزيه الله وتسبيحه فيهـا . ﴿ أَوْ أَرَادَ شُكُورًا ﴾ يقال : شكر يشكر شكرا وشكورا ، مثـل كفر يكفر كفرا وكفورا . وهذا الشكور على أنهما جعلهما قواما لمعاشهم . وكأنهم لمـا قالوا : « وَمَا الرَّحْمَنُ »[4] قالوا : هو الذى يقدر على هذه الأشياء .

قوله تعـالى : وَعِبَـادُ ٱلرَّحْمَـٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ ٱلْجَـٰهِلُونَ قَالُوا سَلَـٰمًا ﴿٦٣﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَعِبَـادُ الرَّحْمَـٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُـونَ عَلَى الْأَرْضِ هَـوْنًا ﴾ لمـا ذكر جهالات المشركين وطعنهـم فى القرآن والنبـوة ذكر عباده المؤمنين أيضـا وذكر صفاتهم ، وأضافهم إلى عبوديته تشريفا لهم ، كما قال : « سُبْحَانَ ٱلَّذِى أَسْرَى بِعَبْدِهِ »[1] وقد تقـدّم . فمن أطاع الله وعبـده وشغل سمعـه وبصره ولسانه وقلبه بمـا أمره فهو الذى يستحق

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٠٥ وص ٣٠٧ . (٢) راجع جـ ١٩ ص ٣٠ .
(٣) راجع جـ ١٤ ص ٩٩ فـا بعد . (٤) فى ك : قال .

أسم العبودية ، ومن كان بعكس هذا شمله قوله تعالى : « أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ» يعنى فى عدم الاعتبار ؛ كما تقدّم فى « الأعراف »[1] . وكأنه قال : وعباد الرحمن هم الذين يمشون على الأرضِ ، فحذف هم ؛ كقولك : زيد الأمير ، أى زيد هو الأمير . فـ « الَّذِينَ » خبر مبتدإ محذوف ؛ قاله الأخفش . وقيل : الخبر قوله فى آخر السورة : «أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا» وما بين المبتدإ والخبر أوصاف لهم وما تعلق بها ؛ قاله الزجاج . قال : ويجوز أن يكون الخبر «الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ» . و «يَمْشُونَ» عبارة عن عيشهم ومدة حياتهم وتصرفاتهم ، فذكر من ذلك العظم ، لا سيما وفى ذلك الأنتقال فى الأرض ؛ وهو معاشرة الناس وخلطتهم .

قوله تعالى : « هَوْنًا » الهون مصدر الهيِّن وهو من السكينة والوقار . وفى التفسير : يمشون على الأرض حلماء متواضعين ، يمشون فى اقتصاد . والقصد والتؤدة وحسن السَّمْت من أخلاق النبوة . وقال صلى الله عليه وسلم : " أيها الناس عليكم بالسكينة فإن البر ليس فى الإيضاع[2] " وروى فى صفته صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا زال زال تقلعا ، ويخطو تكفؤا ، ويمشى هونا ، ذريع المشية إذا مشى كأنما ينحط من صَبَب . التقلع ، رفع الرجل بقوة والتكفؤ : الميل إلى سنن المشى وقصده . والهون الرفق والوقار . والذريع الواسع الخطا ؛ أى أن مشيه كان يرفع فيه رجله بسرعة ويمد خطوه ؛ خلاف مشية المختال ، ويقصد سمته ؛ وكل ذلك برفق وتثبت دون عجلة . كما قال : كأنما ينحط من صَبَب ؛ قاله القاضى عياض . وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يسرع جِبلة لا تكلفا . قال الزهرى : سرعة المشى تذهب بهاء الوجه . قال ابن عطية : يريد الإسراع الحثيث لأنه يخل بالوقار ؛ والخير فى التوسط . وقال زيد بن أسلم : كنت أسأل عن تفسير قوله تعالى : « الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا » فما وجدت من ذلك شفاء ، فرأيت فى المنام من جاءنى فقال لى : هم الذين لا يريدون أن يفسدوا فى الأرض . قال القُشيرى : وقيل لا يمشون لإفساد ومعصية ، بل فى طاعة الله والأمور المباحة من غير هوك[3] . وقد قال الله تعالى : «وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٢٤ فما بعد . (٢) الإيضاع : سير مثل الخبب (٣) فى ك : هزل .

كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ[1] » . وقال ابن عباس : بالطاعة والمعروف والتواضع . الحسن : حلماء إن جهل عليهم لم يجهلوا . وقيل : لا يتكبرون على الناس .

قلت : وهذه كلها معانٍ متقاربة ، ويجمعها العلم بالله والخوف منه ، والمعرفة بأحكامه والخشية من عذابه وعقابه ؛ جعلنا الله منهم بفضله ومنّه . وذهبت فرقة إلى أن « هَوْنًا » مرتبط بقوله : « يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ » أن المشي هو هون . قال ابن عطية : ويشبه أن يتأول هذا على أن تكون أخلاق ذلك الماشي هونا مناسبة لمشيه ، فيرجع القول إلى نحو ما بيناه . وأما أن يكون المراد صفة المشي وحده فباطل ؛ لأنه رب ماش هونا رويدا وهو ذئب أطلس[2] . وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتكفأ في مشيه كأنما ينحط[3] في صبب . وهو عليه الصلاة والسلام الصدر في هذه الأمة . وقوله عليه الصلاة والسلام : " من مشى منكم في طمع فليمش رويدا " إنما أراد في عقد نفسه ، ولم يرد المشي وحده . ألا ترى أن المبطلين المتحلين بالدين تمسكوا بصورة المشي فقط ؛ حتى قال فيهم الشاعر[4] ذمًّا لهم :

كلُّهم يمشي رُوَيْد * كلُّهم يَطْلُبُ صَيْد

قلت : وفي عكسه أنشد ابن العربي لنفسه .

تواضعتُ في العلياء والأصل كابر * وحزتُ قصابَ السبق بالهَوْن في الأمر
سكونٌ فلا خبث السريرة أصله * وجلّ سكون الناس من عظم الكبر

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ﴾ قال النحاس : ليس « سَلَامًا » من التسليم إنما هو من التسلُّم ؛ تقول العرب : سلاما ، أي تَسلُّما منك ، أي براءة منك . منصوب على أحد أمرين : يجوز أن يكون منصوبا بـ « قَالُوا » ، ويجوز أن يكون مصدرا ؛ وهذا قول سيبويه . قال ابن عطية : والذي أقوله : أن « قَالُوا » هو العامل في « سَلَامًا » لأن المعنى قالوا هذا اللفظ . وقال مجاهد : معنى « سَلَامًا » سَدَادًا . أي يقول للجاهل كلاما

(١) راجع جـ ١٤ ص ٦٩ فما بعد . (٢) الأطلس من الذئاب : هو الذي تساقط شعره ، وهو أخبث ما يكون . وقيل : هو الذي في لونه غبرة إلى السواد . (٣) من هـ ، وهو الرواية . (٤) هذا من كلام أبي جعفر المنصور الخليفة في مدح عمرو بن عبيد الزاهد المشهور . وتمامه : * غير عمرو بن عبيد *

يدفعه به برفق ولين. فـ «قَالُوا» على هذا التأويل عامل فى قوله: «سَلَامًا» على طريقة النحويين؛ وذلك أنه بمعنى قولا. وقالت فرقة: ينبغى للخاطب أن يقول للجاهل سلاما؛ بهذا اللفظ. أى سلمنا سلاما أو تسليما، ونحوهذا؛ فيكون العامل فيه فعلا من لفظه على طريقة النحويين.

مسألة: هذه الآية كانت قبل آية السيف، نسخ منها ما يخص الكفرة وبقى أدبها فى المسلمين إلى يوم القيامة. وذكر سيبويه النسخ فى هذه الآية فى كتابه، وما تكلم فيه على نسخ سواه؛ رجح به أن المراد السلامة لا التسليم؛ لأن المؤمنين لم يؤمروا قط بالسلام على الكفرة. والآية مكية فنسختها آية السيف. قال النحاس: ولا نعلم لسيبويه كلاما فى معنى الناسخ والمنسوخ إلا فى هذه الآية. قال سيبويه: لم يؤمر المسلمون يومئذ أن يسلّموا على المشركين لكنه على معنى قوله: تَسَلُّما منكم، ولا خير ولا شر بيننا وبينكم. المبرد: كان ينبغى أن يقال: لم يؤمر المسلمون يومئذ بحربهم ثم أمروا بحربهم. محمد بن يزيد: أخطأ سيبويه فى هذا وأساء العبارة. ابن العربى: لم يؤمر المسلمون يومئذ أن يسلّموا على المشركين ولا نُهوا عن ذلك، بل أمروا بالصفح والهجر الجميل، وقد كان عليه الصلاة والسلام يقف على أنديتهم ويحييهم ويدانيهم، ولا يداهنهم. وقد اتفق الناس على أن السفيه من المؤمنين إذا جفاك يجوز أن تقول له سلام عليك.

قلت: هذا القول أشبه بدلائل السنة. وقد بيّنا فى سورة «مريم»[1] اختلاف العلماء فى جواز التسليم على الكفار، فلا حاجة إلى دعوى النسخ؛ والله أعلم. وقد ذكر النضر بن شميل قال حدثنى الخليل قال: أتيت أبا ربيعة الأعرابى وكان من أعلم من رأيت، فإذا هو على سطح، فلما سلمنا ردّ علينا السلام وقال لنا: استووا. وبقينا متحيرين ولم ندر ما قال. فقال لنا أعرابى إلى جنبه: أمركم أن ترتفعوا. قال الخليل: هو من قول الله عز وجل: «ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ»[2] فصعدنا إليه فقال: هل لكم فى خبز فطير، ولبن هبير، وماء نمير؟[3] فقلنا: الساعة فارقناه. فقال: سلاما. فلم ندر ما قال. قال فقال الأعرابى: إنه

(١) راجع جـ ١١ ص ١١١ فما بعد. (٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٤٢ فما بعد.

(٣) الفطير: خلاف الخمير، وهو العجين الذى لم يختمر. والهبير: الفائق الفاضل. والنمير: الناجع فى الرى.

سالكم متاركة لا خير فيها ولا شر . فقال الخليل : هو من قول الله عز وجل : « وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا » . قال ابن عطية : ورأيت فى بعض التواريخ أن إبرهيم بن المهدىّ — وكان من المائلين على علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه — قال يوما بحضرة المأمون وعنده جماعة : كنت أرى علىّ بن أبى طالب فى النوم فكنت أقول له من أنت ؟ فكان يقول : علىّ بن أبى طالب . فكنت أجىء معه إلى قنطرة فيذهب فيتقدمنى فى عبورها . فكنت أقول : إنما تدعى هذا الأمر بامرأة ونحن أحق به منك . فما رأيت له فى الجواب بلاغة كما يذكر عنه . قال المأمون : وبماذا جاوبك ؟ قال : فكان يقول لى سلاما . قال الراوى : فكأن إبراهيم بن المهدىّ لا يحفظ الآية أو ذهبت عنه فى ذلك الوقت . فنبه المأمون على الآية من حضره وقال : هو والله ياعم علىّ بن أبى طالب ، وقد جاوبك بأبلغ جواب ، فخزى إبراهيم واستحيا . وكانت رؤيا لا محالة صحيحة .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَـٰمًا ﴿٦٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا ﴾ قال الزجاج : بات الرجل يبيت إذا أدركه الليل ، نام أو لم ينم . قال زهير :(١)

فبتنا قيـاما عند رأس جوادنا * يزاولنـا عن نفسه ونزاوله

وأنشدوا فى صفة الأولياء :

امنع جفونك أن تذوق منـاما * وأذر الدموع على الخدود سجاما
واعـلم بأنك ميت ومحـاسَبٌ * يا من على سخـط الجليـل أقاما
لله قـوم أخلصـوا فى حبّـه * فرضى بهـم واختصهم خدّاما
قـوم إذا جنّ الظلام عليهـم * باتوا هنـالك سُجَّـدا وقِيـاما
خمص البطون من التعفف ضمّرا * لا يعرفون سـوى الحلال طعاما

(١) فى الأصول : «قال امرؤ القيس» . وهو تحريف . والبيت من قصيدة لزهير مطلعها :

صحا القلب عن سلمى وأقصر باطله * وعرى أفـراس الصبا ورواحله

وقال ابن عباس : من صلى ركعتين أو أكثر بعد العشاء فقد بات لله ساجدا وقائما .
وقال الكلبي : من أقام ركعتين بعد المغرب وأربعا بعد العشاء فقد بات ساجدا وقائما .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ﴿٦٥﴾ إِنَّهَا سَآءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴿٦٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ ﴾ أى هم مع طاعتهم مشفقون خائفون وجلون من عذاب الله . ابن عباس : يقولون ذلك فى سجودهم وقيامهم . ﴿ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا ﴾ أى لازما دائما غير مفارق . ومنه سمى الغريم لملازمته . ويقال : فلان مغرم بكذا أى لازم له مولع به . وهذا معناه فى كلام العرب فيما ذكر ابن الأعرابي وابن عرفة وغيرهما . وقال الأعشى :

إن يعاقب يكن غراما وإن يعـ * ـط جزيلا فإنه لا يبالى

وقال الحسن : قد علموا أن كل غريم يفارق غريمه إلا غريم جهنم . وقال الزجاج : الغرام أشد العذاب . وقال ابن زيد : الغرام الشر . وقال أبو عبيدة : الهلاك . والمعنى واحد . وقال محمد بن كعب : طالبهم الله تعالى بثمن النعيم فى الدنيا فلم يأتوا به[1] ، فأغرمهم ثمنها بإدخالهم النار . ﴿ إِنَّهَا سَآءَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴾ أى بئس المستقر وبئس المقام . أى إنهم يقولون ذلك عن علم ، وإذا قالوه عن علم كانوا أعرف بعظم قدرما يطلبون ، فيكون ذلك أقرب إلى النجح .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ ﴾ اختلف المفسرون فى تأويل هذه الآية . فقال النحاس : ومن أحسن ما قيل فى معناه أن من أنفق فى غير طاعة الله فهو الإسراف ، ومن أمسك عن طاعة الله عز وجل فهو الإقتار ، ومن أنفق فى طاعة الله تعالى فهو القوام .

(١) فى ك : فلما لم يأتوا به غرمهم .

وقال ابن عباس : من أنفق مائة ألف فى حق فليس بسرف، ومن أنفق درهما فى غير حقه فهو سرف ، ومن منع من حق عليه فقـد قتر . وقاله مجاهد وابن زيد وغيرهما . وقال عون ابن عبـد الله : الإسراف أن تنفق مال غيرك . قال ابن عطية : وهـذا ونحوه غير مرتبط بالآية، والوجه أن يقال. إن النفقة فى معصيةٍ أمر قد حظرت الشريعة قليله وكثيره وكذلك التعدى على مال الغير، وهؤلاء الموصوفون منزهون عن ذلك ، وإنمـا التأديب فى هذه الآية هو فى نفقة الطاعات فى المباحات، فأدب الشرع فيها ألا يفرط الإنسان حتى يضيع حقا آخر أو عيالا ونحو هذا ، وألا يضيق أيضا ويقـتر حتى يجيع العيال ويفرِط فى الشح ، والحسن فى ذلك هو القوام، أى العـدل ، والقـوام فى كل واحد بحسب عياله وحاله ، وخفة ظهره وصبره وجلده على الكسب ، أو ضد هذه الخصال ، وخير الأمور أوساطها ؛ ولهـذا ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر الصديق أن يتصدق بجميع ماله ، لأن ذلك وسط بنسبة جلده وصبره فى الدِّين، ومنع غيره من ذلك . ونعم ما قال إبراهيم النَّخَعىّ : هو الذى لا يجيع ولا يعرى ولا ينفق نفقة يقـول الناس قـد أسرف . وقال يزيد بن أبى حبيب : هم الذين لا يلبسون الثياب لجمال ، ولا يأكلون طعاما للذة . وقال يزيد أيضا فى هذه الآية : أولئك أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا لا يأكلون طعاما للتنعم واللذة ، ولا يلبسون ثيابا للجمال ، ولكن كانوا يريدون من الطعام ما يسد عنهم الجوع ويقوّيهم على عبادة ربهم ، ومن اللباس ما يستر عوراتهم ويكنهم من الحر والبرد . وقال عبد الملك ابن مروان لعمر بن عبد العزيز حين زوّجه ابنته فاطمه : ما نفقتك ؟ فقال له عمر : الحسنة بين سيئتين، ثم تلا هذه الآية . وقال عمـر بن الخطاب : كفى بالمرء سرفا ألا يشتهى شيئا إلا اشتراه فأكله . وفى سنن ابن ماجه عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن من السرف أن تأكل كل ما اشتهيت " وقال أبو عبيـدة : لم يزيدوا على المعروف ولم يخـلوا . كقوله تعـالى : « وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ »(١) وقال الشاعر :

ولا تغلُ فى شىء من الأمر واقتصد * كلا طرَفَىْ قصدِ الأمورِ ذميمُ

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٤٩ فما بعد .

وقال آخر :

إذا المرءُ أعطى نفسَه كلَّ ما اشتهتْ * ولم يَنْهها تاقت إلى كل باطل

وساقت إليه الإثم والعار بالذى * دعته إليه من حلاوةِ عاجلِ

وقال عمر لابنه عاصم : يا بنىّ ، كل فى نصف بطنك ، ولا تطرح ثوبا حتى تستخلقه ، ولا تكن من قوم يجعلون ما رزقهم الله فى بطونهم وعلى ظهورهم . ولحاتم طىّ :

إذا أنت قد أعطيت بطنك سؤله * وفرجك نالا منتهى الذم أجمعا

﴿ وَلَمْ يَقْتُرُوا ﴾ قرأ حمزة والكسائى والأعمش وعاصم ويحيى بن وثاب على اختلاف عنهما « يَقْتُرُوا » بفتح الياء وضم التاء ، وهى قراءة حسنة ؛ من قتر يقتر . وهذا القياس فى اللازم ، مثل قعد يقعد . وقرأ أبو عمرو بن العلاء وابن كثير بفتح الياء وكسر التاء ، وهى لغة معروفة حسنة . وقرأ أهل المدينة وابن عامر وأبو بكر عن عاصم بضم الياء وكسر التاء . قال الثعلبى : كلها لغات صحيحة . النحاس : وتعجب أبو حاتم من قراءة أهل المدينة هذه ؛ لأن أهل المدينة عنده لا يقع فى قراءتهم الشاذ ، وإنما يقال : أقتر يقتر إذا افتقر ، كما قال عز وجل : « وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ »(١) وتأول أبو حاتم لهم أن المسرف يفتقر سريعا . وهذا تأويل بعيد ، ولكن التأويل لهم أن أباعمر الجَرْمى حكى عن الأصمعى أنه يقال للإنسان إذا ضيّق : قتر يقتر ويقتر ، وأقتر يُقتر . فعلى هذا تصح القراءة ، وإن كان فتح الياء أصح وأقرب متناولا ، وأشهر وأعرف . وقرأ أبو عمرو والناس « قَوَامًا » بفتح القاف ؛ يعنى عدلا . وقرأ حسّان ابن عبد الرحمن : « قِوَامًا » بكسر القاف ؛ أى مبلغا وسدادا ومِلاك حال . والقِوام بكسر القاف : مايدوم عليه الأمر ويستقر . و[قيل :](٢) هما لغتان بمعنًى . و« قَوَامًا » خبر كان ، واسمها مقدر فيها ؛ أى كان الإنفاق بين الإسراف والقتر قواما ؛ قاله الفراء . وله قول آخر يجعل « بَيْنَ » اسم كان وينصبها ؛ لأن هذه الألفاظ كثيرا(٣) استعمالها فتركت على حالها فى موضع الرفع . قال النحاس : ما أدرى ما وجه هذا ؛ لأن « بينا » إذا كانت فى موضع رفع رفعت ؛ كما يقال : بَيْنُ عينيه أحمرُ .

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٠١ . (٢) من ك . (٣) فى ك : كثر .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ ﴾ إخراج لعباده المؤمنين من صفات الكفرة فى عبادتهم الأوثان ، وقتلهم النفس بوأد البنات ؛ وغير ذلك من الظلم والاغتيال ، والغارات ، ومن الزنى الذى كان عندهم مباحا . وقال من صرف هذه الآية عن ظاهرها من أهل المعانى : لا يليق بمن أضافهم الرحمن إليه إضافة الاختصاص ، وذكرهم ووصفهم من صفات المعرفة والتشريف وقوع هذه الأمور القبيحة منهم حتى يمدحوا بنفيها عنهم لأنهم أعلى وأشرف، فقال : معناها لا يدعون الهوى إلها ، ولا يذلون أنفسهم بالمعاصى فيكون قتلاها . ومعنى ﴿ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ﴾ أى إلا بسكين الصبر وسيف المجاهدة فلا ينظرون إلى نساء ليست لهم بمحرم بشهوة فيكون سفاحا ؛ بل بالضرورة فيكون كالنكاح . قال شيخنا أبو العباس : وهذا كلام رائق غير أنه عند السبر مائق[1] . وهى نبعة باطنية ونزعة باطلية وإنما صح تشريف عباد الله باختصاص الإضافة بعد أن تحلّوا بتلك الصفات الحميدة وتخلّوا عن نقائض ذلك من الأوصاف الذميمة ، فبدأ فى صدر هذه الآيات بصفات التحلى تشريفا لهم ، ثم أعقبها بصفات التخلى تبعيدا[2] لها ؛ والله أعلم .

قلت : ومما يدلّ على بطلان ما أدعاه هذا القائل من أن تلك الأمور ليست على ظاهرها ما روى مسلم من حديث عبد الله بن مسعود قال قلت : يارسول الله ، أىّ الذنب أكبر عند الله ؟ قال : " أن تدعو لله ندا وهو خلقك " قال : ثم أى ؟ قال : " أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم " قال : ثم أىّ ؟ قال : "أن تزانى حليلة جارك" فأنزل الله تعالى تصديقها : « وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا » . والأثام فى كلام العرب العقاب ، وبه قرأ ابن زيد وقتادة هذه الآية .

(١) أحمق . (٢) كذا فى زروق .

ومنه قول الشاعر :

جَزى الله ابن عُروة حيث أمسى * عُقوقًا والعُقوقُ له أثامُ

أى جزاء وعقوبة . وقال عبد الله بن عمرو وعكرمة ومجاهد : إن «أثامًا» وادٍ فى جهنم جعله الله عقابا للكفرة . قال الشاعر :

لقيت المهالك فى حربنا * وبعد المهالك تلقى أثاما

وقال السدى : جبل فيها . قال :

وكان مُقامُنا ندعوا عليهم * بأبطح ذى المجاز له أثامُ

وفى صحيح مسلم أيضا عن ابن عباس : أن ناسا من أهل الشرك قتلوا فأكثروا وزنوا فأكثروا ؛ فأتوا محمدا صلى الله عليه وسلم فقالوا : إن الذى تقول وتدعو إليه لحسن ، وهو يخبرنا بأن لما عملنا كفارة[1]، فنزلت : « وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا » . ونزل : « يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ »[2] الآية . وقد قيل : إن هذه الآية ، « يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا » نزلت فى وحشى قاتل حمزة ؛ قاله سعيد بن جبير وابن عباس ، وسيأتى فى « الزمر »[2] بيانه .

قوله تعالى : ﴿ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ أى بما يحق أن تقتل به النفوس من كفر بعد إيمان أو زنى بعد إحصان ؛ على ما تقدم بيانه فى « الأنعام »[3] . ﴿ وَلَا يَزْنُونَ ﴾ فيستحلون الفروج بغير نكاح ولا ملك يمين . ودلّت هذه الآية على أنه ليس بعد الكفر أعظم من قتل النفس بغير الحق ثم الزنى ؛ ولهذا ثبت فى حد الزنا القتل لمن كان محصنا أو أقصى الجلد لمن كان غير محصن .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا . يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ ﴾ قرأ نافع وابن عامر وحمزة والكسائى « يُضَاعَفْ . وَيَخْلُدْ » جزما . وقرأ ابن كثير : « يُضَعَّفْ » بشد العين وطرح الألف ؛ وبالجزم فى « يُضَعَّفْ . وَيَخْلُدْ » . وقرأ طلحة بن سليمان : « نُضَعِّفْ » بضم النون وكسر العين المشددة . « الْعَذَابَ » نصب « وَيَخْلُدْ » جزم ، وهى قراءة أبى جعفر وشيبة .

(١) فى ك و ز : لو تخبرنا أن لما عملناه كفارة . ولعله الأشبه بالمعنى . محققه .

(٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٦٧ فما بعد . (٣) راجع جـ ٧ ص ١٢٣ .

وقرأ عاصم فى رواية أبى بكر : « يُضَاعَفُ . وَيُخْلَدُ » بالرفع فيهما على العطف والاستئناف . وقرأ طلحة بن سليمان : « وَتَخْلُدْ » بالتاء على معنى مخاطبة الكافر. وروى عن أبى عمرو « وَيُخْلَدْ » بضم الياء من تحت وفتح اللام . قال أبو على : وهى غلط من جهة الرواية . و « يُضَاعَفْ » بالجزم بدل من « يَلْقَ » الذى هو جزاء الشرط . قال سيبويه : مضاعفة العذاب لُقِىَّ الأثام . قال الشاعر :

مَتَى تأتنا تُلْمِمْ بنا فى ديارنا * تَجِدْ حَطَبًا جَزْلًا ونارًا تَأَجَّجَا

وقال آخـــر :

إنّ علىّ اللهَ أَنْ تُبايِعَا (١) * تُؤْخَذَ كَرْهًا أو تَجِئَ طائعَا

وأما الرفع ففيه قولان : أحدهما أن تقطعه مما قبله . والآخر أن يكون محمولا على المعنى؛ كأن قائلا قال : ما لُقِىَّ الأثام ؟ فقيل له : يضاعف له العذاب . و ﴿ مُهَانًا ﴾ معناه ذليلا خاسئا مُبعَدًا مطرودا .

قوله تعالى : إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَٰتٍ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٧٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا ﴾ لا خلاف بين العلماء أن الاستثناء عامل فى الكافر والزانى . واختلفوا فى القاتل من المسلمين على ما تقدم بيانه فى « النساء » (٢) ومضى فى « المائدة » (٣) القول فى جواز التراخى فى الاستثناء فى اليمين ، وهو مذهب ابن عباس مستدلا بهذه الآية .

قوله تعالى : ﴿ فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ﴾ قال النحاس : من أحسن ما قيل فيه أنه يكتب موضع كافرٍ مؤمن، وموضع عاصٍ مطيع . وقال مجاهد والضحاك : أن يبدلهم

(١) الشاهد فى حمل تؤخذ على تبايع وإبداله منه . وأراد بقوله « الله » القسم ، والمعنى إن على والله فلما حذف الجار نصب .

(٢) راجع جـ ٥ ص ٣٣٢ فما بعد .

(٣) راجع جـ ٦ ص ٢٧٣ .

الله من الشرك الإيمان وروى نحوه عن الحسن . قال الحسن : قوم يقولون التبديل فى الآخرة، وليس كذلك ، إنما التبديل فى الدنيا؛ يبدلهم الله إيمانا من الشرك، و إخلاصا من الشك ، وإحصانا من الفجور . وقال الزجاج : ليس بجعل مكان السيئة الحسنة، ولكن بجعل مكان السيئة التوبة ، والحسنة مع التوبة . وروى أبو ذرٍّ عن النبي صلى الله عليه وسلم : " أن السيئات تبدّل بحسنات " . وروى معناه عن سلمان الفارسى وسعيد بن جبير وغيرهما. وقال أبو هريرة : ذلك فى الآخرة فيمن غلبت حسناته على سيئاته ، فيبدل الله السيئات حسنات . وفى الخبر : " ليتمنّين أقوام أنهم أكثروا من السيئات " فقيل : ومن هم ؟ قال : " الذين يبدل الله سيئاتهم حسنات " . رواه أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ ذكره الثعلبي والقُشيرى . وقيل : التبديل عبارة عن الغفران ؛ أى يغفر الله لهم تلك السيئات لا أن يبدّلها حسنات .

قلت : فلا يبعد فى كرم الله تعالى إذا صحت توبة العبد أن يضع مكان كل سيئة حسنة؛ وقد قال صلى الله عليه وسلم لمعاذ : " أتبع السيئة الحسنة تمحها وخالِق الناس بخلق حسن " . وفى صحيح مسلم عن أبى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنى لأعلم آخر أهل الجنة دخولا الجنة وآخرَ أهل النار خروجا منها رجلٌ يؤتى به يوم القيامة فيقال اعرِضوا عليه صِغار ذنوبه وارفعوا عنه كبارها فتعرض عليه صغار ذنوبه فيقال عملت يوم كذا وكذا كذا وكذا وعملت يو م كذا وكذا كذا وكذا فيقول نعم لا يستطع أن ينكر وهو مشفِق فى كبار ذنوبه أن تعرض عليه فيقال له فإن لك مكان كل سيئةٍ حسنة فيقول يا رب قد عملت أشياء لا أراها هاهنا " فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه . وقال أبو طَويل[1] : يارسول الله ، أرأيت رجلا عمل الذنوب كلها ولم يترك منها شيئا ، وهو فى ذلك لم يترك حاجّة ولا داجّة إلا اقتطعها فهل له من توبة ؟ قال : " هل أسلمت " قال : أنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أنك عبد الله ورسوله . قال " نعم.

(١) أبو طويل : كنية شطب المحدود ، رجل من كندة .

تفعل الخيرات وتترك السيئات يجعلهن الله كلهن خيرات " . قال : وغدراتي وفجراتي يانبيّ الله قال : " نعم " . قال : الله أكبر ! فما زال يكررها حتى توارى . ذكره الثعلبي . قال مبشر بن عبيد، وكان عالما بالنحو والعربية : الحاجّة التي تقطع على الحاج إذا توجهوا . والداجة التي تقطع عليهم إذا قفلوا . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ .

قوله تعالى : وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُۥ يَتُوبُ إِلَى ٱللَّهِ مَتَابًا ﴿٧١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا ﴾ لا يقال : من قام فإنه يقوم ؛ فكيف قال من تاب فإنه يتوب ؟ فقال ابن عباس : المعنى من آمن من أهل مكة وهاجر ولم يكن قتل وزنى بل عمل صالحا وأدّى الفرائض فإنه يتوب إلى الله متابا ؛ أى فإنى قدّمتهم وفضلتهم على من قاتل النبيّ صلى الله عليه وسلم واستحل المحارم . وقال القفّال : يحتمل أن تكون الآية الأولى فيمن تاب من المشركين، ولهذا قال : « إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ » ثم عطف عليه من تاب من المسلمين وأتبع توبته عملا صالحا فله حكم التائبين أيضا . وقيل : أى من تاب بلسانه ولم يحقق ذلك بفعله ، فليست تلك التوبة نافعة ؛ بل من تاب وعمل صالحا فحقق توبته بالأعمال الصالحة فهو الذى تاب إلى الله متابا ؛ أى تاب حق التوبة وهى النصوح، ولذا أكد بالمصدر . فـ « متابا » مصدر معناه التأكيد، كقوله : « وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا (١) » أى فإنه يتوب إلى الله حقا فيقبل الله توبته حقا .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِٱللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴿٧٢﴾

فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ ﴾ أى لا يحضرون الكذب والباطل ولا يشاهدونه . والزور كل باطل زُوِّر وزُخرِف، وأعظمه الشرك وتعظيم الأنداد . وبه فسر الضحاك وابن زيد وابن عباس . وفى رواية عن ابن عباس أنه أعياد المشركين . عِكرمة : لعبُ

(١) راجع جـ ٦ ص ١٧ فما بعد .

كان فى الجاهلية يسمى بالزور . مجاهد : الغناء؛ وقاله محمد بن الحنفية أيضا . ابن جُرَيج : الكذب ؛ وروى عن مجاهد . وقال علىّ بن أبى طلحة ومحمد بن علىّ : المعنى لا يشهدون بالزور، من الشهادة لا من المشاهدة . قال ابن العربى : أما القول بأنه الكذب فصحيح ، لأن كل ذلك إلى الكذب يرجع ، وأما من قال إنه لعِبٌ كان فى الجاهلية فإنه يحرم ذلك إذا كان فيه قمار أو جهالة ، أو أمر يعود إلى الكفر ، وأما القول بأنه الغناء فليس ينتهى إلى هذا الحد .

قلت : من الغناء ما ينتهى سماعه إلى التحريم ، وذلك كالأشعار التى توصف فيها الصور المستحسنات والخمر وغير ذلك مما يحرك الطباع ويخرجها عن الاعتدال ، أو يثير كامنا من حب اللهو ؛ مثل قول بعضهم :

ذهبىّ اللون تحسب من * وجنتيه النار تُقتدَحُ
خوّفونى من فضيحته * ليته وافى وأفتضِحُ

لاسيما إذا اقترن بذلك شبّابات(١) وطارات مثل ما يفعل اليوم فى هذه الأزمان ، على ما بيناه فى غير هذا الموضع . وأما من قال إنه شهادة الزور؛ وهى :

الثانية — فكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يجلد شاهد الزور أربعين جلدة ، ويسخّم وجهه ، ويحلق رأسه ، ويطوف به فى السوق(٢) . وقال أكثر أهل العلم : ولا تقبل له شهادة أبدا وإن تاب وحسنت حاله فأمره إلى الله . وقد قيل : إنه إذا كان غير مبرّز فحسنت حاله قبلت شهادته حسبما تقدّم بيانه فى سورة « الحج »(٣) فتأمله هناك .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴾ قد تقدّم الكلام فى اللغو(٤)، وهو كل سقط من قول أو فعل؛ فيدخل فيه الغناء واللهو وغير ذلك مما قاربه ، ويدخل فيه سفه المشركين وأذاهم المؤمنين وذكر النساء وغير ذلك من المنكر . وقال مجاهد : إذا أوذوا صفحوا . وروى عنه : إذا ذكر النكاح كنّوا(٥) عنه . وقال الحسن : اللغو المعاصى كلها . وهذا جامع . و « كِرَامًا » معناه معرضين منكرين لا يرضَونه ، ولا يمالئون عليه ، ولا يجالسون أهله .

(١) الشبابة (بالتشديد) : نوع من المزمار (مولد) . (٢) فى ك : الأسواق .
(٣) راجع جـ ١٢ ص ٥٥ . (٤) راجع جـ ٣ ص ٩٩ فما بعد . (٥) كنوا عنه من الكناية . كذا فى ك وز .

أى مروا مرّ الكرام الذين لا يدخلون فى الباطل . يقال : تكرم فلان عما يشينه ، أى تنزّه وأكرم نفسه عنه . وروى أن عبد الله بن مسعود[1] سمع غناء فأسرع وذهب ، فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " لقد أصبح ابن أمّ عبدٍ كريما " . وقيل : من المرور باللغو كريما أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعُمْيَانًا ﴿٧٣﴾

فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ﴾ أى إذا قرئ عليهم القرآن ذكروا آخرتهم ومعادهم ولم يتغافلوا حتى يكونوا بمنزلة من لا يسمع . وقال : ﴿لَمْ يَخِرُّوا﴾ وليس ثَمّ خرور ؛ كما يقال : قعد يبكى وإن كان غير قاعد ؛ قاله الطبرىّ واختاره ؛ قال ابن عطية : وهو أن يخروا صمًّا وعميانا هى صفة الكفار ، وهى عبارة عن إعراضهم ؛ وقرن ذلك بقولك : قعد فلان يشتمنى وقام فلان يبكى وأنت لم تقصد الإخبار بقعود ولا قيام ، وإنما هى توطئات فى الكلام والعبارة . قال ابن عطية : فكأن المستمع للذكر قائم القناة قويم الأمر ، فإذا أعرض وضلّ كان ذلك خرورا ، وهو السقوط على غير نظام وترتيب ؛ وإن كان قد شبّه به الذى يخر ساجدا لكن أصله على غير ترتيب . وقيل : أى إذا تليت عليهم آيات الله وجلت قلوبهم فخروا سجدا وبكيا ، ولم يخروا عليها صما وعميانا . وقال الفراء : أى لم يقعدوا على حالهم الأول كأن لم يسمعوا .

الثانية — قال بعضهم : إن من سمع رجلا يقرأ سجدة يسجد معه ؛ لأنه قد سمع آيات الله تتلى عليه . قال ابن العربىّ : وهذا لا يلزم إلا القارئ وحده ، وأما غيره فلا يلزمه ذلك إلا فى مسئلة واحدة ؛ وهو أن الرجل إذا تلا القرآن وقرأ السجدة فإن كان الذى جلس معه جلس ليسمعه فليسجد معه ، وإن لم يلتزم السماع [معه][2] فلا سجود عليه . وقد مضى هذا فى « الأعراف »[3] .

(١) فى ك : بن عمر . لقد أصبح ابن آدم عبدا كريما . (٢) من ك . (٣) راجع جـ ٧ ص ٣٥٢ .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾ أُولَٰٓئِكَ يُجْزَوْنَ ٱلْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَٰمًا ﴿٧٥﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴿٧٦﴾ قُلْ مَا يَعْبَؤُا بِكُمْ رَبِّى لَوْلَا دُعَآؤُكُمْ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا ﴿٧٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ ﴾ قال الضحاك : أى مطيعين لك . وفيه جواز الدعاء بالولد وقد تقدّم[1] . والذرية تكون واحدا وجمعا . فكونها للواحد قوله : « رَبِّ هَبْ لِى مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً » « فَهَبْ لِى مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا[2] » وكونها للجمع « ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا[3] » وقد مضى فى « البقرة[4] » اشتقاقها مستوفى . وقرأ نافع وابن كثير وابن عامر والحسن : «وَذُرِّيَّاتِنَا» وقرأ أبو عمر وحمزة والكسائىّ وطلحة وعيسى : « وذريتنا » بالأفراد . « قُرَّةَ أَعْيُنٍ » نصب على المفعول، أى قرّة أعين لنا . وهذا نحو قوله عليه الصلاة والسلام لأنس : " اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيه " وقد تقدّم بيانه فى « آل عمران[1] » و « مريم[2] » . وذلك أن الإنسان إذا بورك له فى ماله وولده قرّت عينه بأهله وعياله ، حتى إذا كانت عنده زوجة اجتمعت له فيها أمانيه من جمال وعفة ونظر وحوطة أو كانت عنده ذرّية محافظون على الطاعة ، معاونون له على وظائف الدِّين والدنيا ، لم يلتفت إلى زوج أحد ولا إلى ولده ، فتسكن عينه عن الملاحظة ، ولا تمتد عينه إلى ما ترى ؛ فذلك حين قرّة العين ، وسكون النفس . ووحّد « قُرّة » لأنه مصدر ؛ تقول : قرّت عينك قُرّة . وقُرّة العين يحتمل أن تكون من القرار ، ويحتمل أن تكون من القُرّ وهو الأشهر . والقُرّ البرد ؛ لأن العرب تتأذى بالحر وتستريح إلى البرد . وأيضا فإن دمع السرور بارد ، ودمع الحزن سخن ، فمن هذا يقال : أقرّ الله عينك ، وأسخن الله عين العدو . وقال الشاعر :

فكم سَخِنَتْ بالأمس عينٌ قريرةٌ * وقرّت عيونٌ دمعُها اليوم ساكبُ

(١) راجع جـ ٤ ص ٧٢ فما بعد .
(٢) راجع جـ ١١ ص ٧٩ فما بعد
(٣) راجع جـ ٥ ص ٥٠ .
(٤) راجع جـ ٢ ص ١٠٧ .

قوله تعـالى : ﴿ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ أى قدوة يقتدى بنا فى الخير، وهذا لا يكون إلا أن يكون الداعى متقيا قدوة ؛ وهذا هو قصد الداعى . وفى الموطأ : " إنكم أيها الرهط أئمـة يقتدى بكم " فكان ابن عمر يقول فى دعائه : اللهم اجعلنا من أئمـة المتقين . وقال : « إِمَامًا » ولم يقل أئمة على الجمع ؛ لأن الإمام مصدر . يقال : أمّ القوم فلان إماما ؛ مثل الصيام والقيام . وقال بعضهم : أراد أئمة، كما يقول القائل أميرنا هؤلاء، يعنى أمراءنا . وقال الشاعر

يا عاذلاتى لا تَزِدْنَ مَلامَتِى * إنّ العـواذل لَسْنَ لِى بأمير

أى أمراء . وكان القشيرى أبو القاسم شـيخ الصوفية يقول : الإمامة بالدعاء لا بالدعوى ، يعنى بتوفيق الله وتيسيره ومنتـه لا بما يدّعيـه كل أحد لنفسـه . وقال إبراهيم النَّخعىّ : لم يطلبوا الرياسة بل بأن يكونوا قدوة فى الدِّين . وقال ابن عباس : اجعلنا أئمة هدى، كما قال تعالى : « وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا »(١) وقال مكحول : اجعلنا أئمة فى التقوى يقتدى بنا المتقون . وقيل : هذا من المقلوب ؛ مجازه : واجعل المتقين لنا إماما ؛ وقاله مجاهد . والقول الأوّل أظهر وإليه يرجع قول ابن عباس ومكحول، ويكون فيه دليل على أن طلب الرياسة فى الدين ندب . وإمام واحد يدلّ على جمع ؛ لأنه مصدر كالقيام . قال الأخفش : الإمام جمع آمّ من أمّ يؤمّ جمع على فِعال، نحو صاحب وصحاب، وقائم وقِيام .

قوله تعـالى : ﴿ أُولَٰئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا ﴾ « أُولَئِكَ » خبر « وعِبَادُ الرَّحْمَٰنِ » فى قول الزجاج على ما تقدّم، وهو أحسن ما قيل فيه . وما تخلل بين المبتدإ وخبره أوصافهم من التحلى والتخلى ؛ وهى إحدى عشرة : التواضع، والحلم، والتهجد، والخوف، وترك الإسراف والإقتار، والنزاهة عن الشرك، والزنى والقتل، والتوبة وتجنب الكذب، والعفو عن المسىء، وقبول المواعظ، والابتهال إلى الله . و« الْغُرْفَةَ » الدرجة الرفيعة وهى أعلى منازل الجنة وأفضلها كما أن الغرفة أعلى مساكن الدنيا . حكاه ابن شجرة . وقال الضحاك : الغرفة الجنة . « بِمَا صَبَرُوا » أى بصبرهم على أمر ربهم : وطاعة نبيهم عليه أفضل الصلاة والسلام . وقال محمد ابن على بن الحسين : « بِمَا صَبَرُوا » على الفقر والفاقة فى الدنيا . وقال الضحاك : « بِمَا صَبَرُوا » عن الشهوات . ﴿ وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا ﴾ قرأ أبو بكر والمفضل والأعمش ويحيى

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٠٩ .

وحمزة والكسائى وخلف : « وَيَلْقَوْنَ » مخففة ، وآختاره الفراء ؛ قال لأن العرب تقول : فلان يُتلقّى بالسلام وبالتحية وبالخير بالتاء ، وقلما يقولون فلان يُلقّى السلامة . وقرأ الباقون : « وَيُلَقَّوْنَ » وآختاره أبو عبيد وأبو حاتم ؛ لقوله تعالى : « وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا »[1] . قال أبو جعفر النحاس : وما ذهب إليه الفراء وآختاره غلط ؛ لأنه يزعم أنها لو كانت « يُلَقَّوْنَ » كانت فى العربية بتحية وسلام ، وقال كما يقال : فلان يُتلقّى بالسلام وبالخير ؛ فمن عجيب ما فى هذا الباب أنه قال يتلقى والآية « يُلَقَّوْنَ » والفرق بينهما بين : لأنه يقال فلان يتلقى بالخير[2] ولا يجوز حذف الباء ، فكيف يشبه هذا ذاك ! وأعجب من هذا أن فى القرآن « وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا » ولا يجوز أن يقرأ بغيره . وهذا يبيّن أن الأولى على خلاف ما قال . والتحية من الله والسلام من الملائكة . وقيل : التحية البقاء الدائم والملك العظيم ؛ والأظهر أنهما بمعنى واحد ، وأنهما من قبل الله تعالى ؛ دليله قوله تعالى : « تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ »[3] وسيأتى . ﴿ خَالِدِينَ ﴾ نصب على الحال ﴿ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَا يَعْبَأُ بِكُمْ رَبِّى لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ ﴾ هذه آية مشكلة تلقت بها الملحدة . يقال : ما عبأت بفلان أى ما باليت به ؛ أى ما كان له عندى وزن ولا قدر . وأصل يعبأ من العِبء وهو الثقل . وقول الشاعر[4] :

كأن بصدره وبجانبيه * عَبِيرًا باتَ يَعْبَؤُهُ عَرُوسُ

أى يجعل بعضه على بعض . فالعبء الحمل الثقيل ، والجمع أعباء . والعبء المصدر . وما آستفهامية ؛ ظهر فى أثناء كلام الزجاج ، وصرح به الفراء . وليس ببعد أن تكون نافية ؛ لأنك إذا حكمت بأنها آستفهام فهو نفى خرج مخرج الآستفهام ؛ كما قال تعالى : « هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ »[5] قال ابن الشجرى : وحقيقة القول عندى أن موضع « ما » نصب ؛ والتقدير : أىّ عِبء يعبأ بكم ؛ أى أىّ مبالاة يبالى ربى بكم لولا دعاؤكم ؛ أى لولا دعاؤه إياكم لتعبدوه ، فالمصدر الذى هو الدعاء على هذا القول مضاف إلى مفعوله ؛ وهو آختيار الفراء . وفاعله محذوف وجواب لولا محذوف كما حذف فى قوله : « وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ

(١) راجع جـ ١٩ ص ١٣٣ . (٢) فى ك : بالتحيه . (٣) راجع جـ ١٤ ص ١٩٩ .
(٤) هو أبو زبيد يصف أسدا ، كما فى اللسان مادة « عبأ » . ورواه هكذا :
كأن بنحره وبمنكبيه * عبيرا بات يعبؤه عروس (٥) راجع جـ ١٧ ص ١٨٢ .

الْجِبَالُ[1] » تقديره : لم يعبأ بكم . ودليل هذا القول قوله تعالى : « وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ[2] » فالخطاب لجميع الناس ؛ فكأنه قال لقريش منهم : أى ما يبال الله بكم لولا عبادتكم إياه أن لو كانت؛ وذلك الذى يعبأ بالبشر من أجله . ويؤيد هذا قراءة ابن الزبير وغيره . « فَقَدْ كَذَّبَ الْكَافِرُونَ » فالخطاب بما يعبأ لجميع الناس ، ثم يقول لقريش : فأنتم قد كذبتم ولم تعبدوه فسوف يكون التكذيب هو سبب العذاب لزاما . وقال النقاش وغيره : المعنى؛ لولا استغاثتكم إليه فى الشدائد ونحو ذلك . بيانه : « فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ[3] » ونحو هذا . وقيل : « مَا يَعْبَأُ بِكُمْ » أى بمغفرة ذنوبكم ولا هو عنده عظيم « لَوْلَا دُعَاؤُكُمْ » معه الآلهة والشركاء . بيانه : « مَا يَفْعَلُ اللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِنْ شَكَرْتُمْ وَآمَنْتُمْ[4] » ؛ قاله الضحاك . وقال الوليد بن أبى الوليد : بلغنى فيها أى ما خلقتكم ولى حاجة إليكم إلا تسألونى فأغفر لكم وأعطيكم . وروى وهب بن مُنبّه أنه كان فى التوراة : « يا ابن آدم وعزتى ما خلقتك لأربح عليك إنما خلقتك لتربح علىّ فاتخذنى بدلا من كل شىء فأنا خير لك من كل شىء » . قال ابن جنّى : قرأ ابن الزبير وابن عباس « فَقَدْ كَذَّبَ الْكَافِرُونَ » . قال الزهراوى والنحاس : وهى قراءة ابن مسعود وهى على التفسير ؛ للتاء والميم فى « كَذَّبْتُمْ » . وذهب القتبى والفارسى إلى أن الدعاء مضاف إلى الفاعل والمفعول محذوف ، الأصل لولا دعاؤكم آلهة من دونه؛ وجواب « لَوْلَا » محذوف تقديره فى هذا الوجه : لم يعذبكم . ونظير قوله : لولا دعاؤكم آلهة قوله : « إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ[5] أَمْثَالُكُمْ » . ﴿ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ ﴾ أى كذبتم بما دعيتم إليه ؛ هذا على القول الأول؛ وكذبتم بتوحيد الله على الثانى . ﴿ فَسَوْفَ يَكُونُ لِزَامًا ﴾ أى يكون تكذيبكم ملازما لكم . والمعنى : فسوف يكون جزاء التكذيب كما قال : « وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا[6] » أى جزاء ما عملوا وقوله : « فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ[7] » أى جزاء ما كنتم تكفرون . وحسن إضمار التكذيب لتقدم ذكر فعله ؛ لأنك إذا ذكرت الفعل دلّ بلفظه على مصدره ، كما قال : « وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ[8] » أى لكان الإيمان . وقوله : « وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ[9] » أى يرضى الشكر . ومثله كثير . وجمهور المفسرين

(١) راجع جـ ٩ ص ٣١٨ . (٢) راجع جـ ١٧ ص ٥٥ . (٣) راجع ص ٣٦٢ من هذا الجزء .
(٤) راجع جـ ٥ ص ٤٢٦ . (٥) راجع جـ ٧ ص ٣٤٢ . (٦) راجع جـ ١٠ ص ٤١٨ .
(٧) راجع جـ ٦ ص ٤١١ . (٨) راجع جـ ٤ ص ١٧٣ . (٩) راجع جـ ١٥ ص ٢٣٦ فما بعد .

على أن المراد باللزام هنا ما نزل بهم يوم بَدْر ، وهو قول عبد الله بن مسعود وأبيّ بن كعب وأبي مالك ومجاهد ومقاتل وغيرهم . وفي صحيح مسلم عن عبدالله : وقد مضت البطشة والدخان واللزام . وسيأتي مبينا في سورة « الدخان »[1] إن شاء الله تعالى . وقالت فرقة : هو توعد بعذاب الآخرة . وعن ابن مسعود أيضا : اللزام التكذيب نفسه ؛ أي لا يعطون التوبة منه ؛ ذكره الزهراوي ؛ فدخل في هذا يوم بَدْر وغيره من العذاب الذي يُلزمونه . وقال أبو عبيدة : لزاما فيصلا أي فسوف يكون فيصلا بينكم وبين المؤمنين . والجمهور من القراء على كسر اللام ؛ وأنشد أبو عبيدة لصخر :

فإما يَنْجُوَا من خَسْف أرضٍ * فقد لَقِيا حُتُوفَهما لِزاما

ولزاما وملازمة واحد . وقال الطبري : « لِزَامًا » يعني عذابا دائما لازما ، وهلاكا مفنيا يلحق بعضكم ببعض ؛ كقول أبي ذؤيب :

ففاجأه بعادية[2] لِـزامٍ * كما يَتَفَجَّرُ الحوضُ اللَّقِيفُ

يعني باللزام الذي يتبع بعضه بعضا ، وباللقيف المتساقط الحجارة المتهدم . النحاس : وحكى أبو حاتم عن أبي زيد قال سمعت قَعْنَبا أبا السَّمّال يقرأ : « لَزَاما » بفتح اللام . قال أبو جعفر : يكون مصدر لزِم والكسر أولى ، يكون مثل قِتال ومقاتلة ، كما أجمعوا على الكسر في قوله عز وجل : « وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَكَانَ لِزَامًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى »[3] . قال غيره : اللِّزام بالكسر مصدر لازم لِزاما مثل خاصم خصاما ، واللَّزام بالفتح مصدر لَزِم مثل سَلِم سلاما أي سلامة ؛ فاللَّزام بالفتح اللزوم ، واللِّزام الملازمة ، والمصدر في القراءتين وقع موقع اسم الفاعل ، فاللزام وقع موقع ملازِم ، واللزام وقع موقع لازِم . كما قال تعالى : « قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا »[4] أي غائرا . قال النحاس : وللفراء قول في اسم يكون ؛ قال : يكون مجهولا وهذا غلط ؛ لأن المجهول لا يكون خبره إلا جملة ، كما قال تعالى : « إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ »[5] وكما حكى النحويون كان زيد منطلق [يكون في كان مجهول[6]] ويكون المبتدأ وخبره خبر المجهول ، والتقدير . كان الحديث ؛ فأما أن يقال كان منطلقا ، ويكون في كان مجهول فلا يجوز عند أحد علمناه . وبالله التوفيق وهو المستعان والحمد لله رب العالمين .

(١) راجع جـ ٦ ص ١٣٣ (٢) العادية : القوم يعدون على أرجلهم ؛ أي لحملتهم لزام كأنهم لزموه لا يفارقونه ما هم فيه وشبه حملتهم بهدم الحوض إذا تهدم ويروى * فلم ير غير عادية لزاما * (٣) راجع جـ ١١ ص ٢٦٠
(٤) راجع جـ ١٨ ص ٢٢٢ . (٥) راجع جـ ٩ ص ٢٥٥ فما بعد (٦) من ك .

سورة الشعراء

هى مكية فى قول الجمهور . وقال مقاتل : منها مدنى ؛ الآية التى يذكر فيها الشعراء ، وقوله : « أَوَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَةً أَنْ يَعْلَمَهُ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ » . وقال ابن عباس وقتادة : مكية إلا أربع آيات منها نزلت بالمدينة من قوله : « وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ » إلى آخرها . وهى مائتان وسبع وعشرون آية . وفى رواية : ست وعشرون . وعن ابن عباس قال النبى صلى الله عليه وسلم : " أعطيت السورة التى تذكر فيها البقرة من الذكر الأول وأعطيت طه وطسم من ألواح موسى وأعطيت فواتح القرآن وخواتيم سورة البقرة من تحت العرش وأعطيت المفصّل نافلة " . وعن البراء بن عازب أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله أعطانى السبع الطوال مكان التوراة وأعطانى المبين مكان الإنجيل وأعطانى الطواسين مكان الزبور وفضلنى بالحواميم والمفصل ماقرأهن نبىّ قبلى " .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : طسم ﴿١﴾ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿٢﴾ لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾ إِن نَّشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِم مِّنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ ﴿٤﴾ وَمَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّنَ الرَّحْمَٰنِ مُحْدَثٍ إِلَّا كَانُوا عَنْهُ مُعْرِضِينَ ﴿٥﴾ فَقَدْ كَذَّبُوا فَسَيَأْتِيهِمْ أَنبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿٦﴾ أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الْأَرْضِ كَمْ أَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ ﴿٧﴾ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً ۖ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٩﴾

قوله تعالى: ﴿ طسم ﴾ قرأ الأعمش ويحيى وأبو بكر والمفضل وحمزة والكسائى وخلف: بإمالة الطاء مشبعا فى هذه السورة وفى أختيها . وقرأ نافع وأبو جعفر وشيبة والزهرى: بين اللفظين؛ وآختاره أبو عبيد وأبو حاتم . وقرأ الباقون بالفتح مشبعا . قال الثعلبى: وهى كلها لغات فصيحة . وقد مضى فى « طه »[1] قول النحاس فى هذا . قال النحاس: وقرأ المدنيون وأبو عمرو وعاصم والكسائى: « طسم » بإدغام النون فى الميم، والفراء يقول بإخفاء النون . وقرأ الأعمش: وحمزة: « طسين ميم » بإظهار النون . قال النحاس: للنون الساكنة والتنوين أربعة أقسام عند سيبويه: يبيّنان عند حروف الحلق، ويدغمان عند الراء واللام والميم والواو والياء، ويقلبان ميما عند الباء ويكونان من الخياشيم؛ أى لا يبينان؛ فعلى هذه الأربعة الأقسام التى نصها سيبويه لا تجوز هذه القراءة؛ لأنه ليس هاهنا حرف من حروف الحلق فتبيّن النون عنده، ولكن فى ذلك وَجْه: وهو أن حروف المعجم حكمها أن يوقف عليها، فإذا وقف عليها تبينت النون . قال الثعلبى: الإدغام آختيار أبى عبيد وأبى حاتم قياسا على كل القرآن، وإنما أظهرها أولئك للتبيين والتمكين، وأدغمها هؤلاء لمجاورتها حروف الفم . قال النحاس: وحكى أبو إسحق فى كتابه « فيما يجرى وفيما لا يجرى » أنه يجوز أن يقال: « طسينَ ميمُ » بفتح النون وضم الميم، كما يقال هذا معدى كربُ . وقال أبو حاتم: قرأ خالد: « طسينَ ميمُ » . آبن عباس: « طسم » قَسَم وهو آسم من أسماء الله تعالى، والمقسم عليه: « إِنْ نَشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً » . وقال قتادة: آسم من أسماء القرآن أقسم الله به. مجاهد: هو آسم السورة؛ ويحسن افتتاح السورة . الربيع: حساب مدّة قوم . وقيل: قارعة تحل بقوم . « طسم »[2] و « طس » واحد . قال:

وَفَاؤُكُمَا كَالرَّبْعِ أَشْجَاهُ طَاسِمُهْ * بأن تُسْعِدَا والدَّمعُ أَشْفَاه ساجمهْ

---

(١) راجع جـ ١١ ص ١٦٨ .

(٢) هو المتنبى؛ والبيت مطلع قصيدة له مدح بها أبا الحسن على آبن عبد الله العدوى . وأشجاه: أحزنه . والطاسم: الدارس . والساجم: السائل . والمعنى: طلب وفاءهما بالإسعاد وهو الإعانة على البكاء والموافقة، ولذلك قال: (والدمع أشفاه ساجمه) والمعنى ابكيا معى بدمع فى غاية السجوم فهو أشفى الوجد، فإن الربع فى غاية الطسوم وهو أشجى للحب . وأراد بالوفاء هنا البكاء لأنهما عاهداه على الإسعاد . « شرح التبيان جـ ٢ للعكبرى » .

وقال القرظى : أقسم الله بطَوْله وسنائه ومُلكه . وقال عبد الله بن محمد بن عَقيل : الطاء طور سيناء والسين إسكندرية والميم مكة . وقال جعفر بن محمد بن علىّ : الطاء شجرة طوبى ، والسين سِـدرة المنتهى ، والميم محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : الطاء من الطاهر والسين من القدوس — وقيـل : من السميع وقيل : من السلام — والميم من المجيد . وقيـل : من الرحيم . وقيل : من الملك . وقد مضى هذا المعنى فى أول سورة « البقرة » (١) . والطَّواسيمُ والطَّواسينُ سور فى القرآن جُمعت على غير قياس . وأنشد أبو عبيدة :

وبالطَّواسِيم التى قد نُلِّثت * وبالحوامِيم التى قـد سُبِّعت

قال الجوهرى : والصواب أن تجمع بذوات وتضاف إلى واحد ، فيقال : ذواتُ طسم وذواتُ حـم .

قوله تعـالى : ﴿ تِلْكَ آيَاتُ الكِتَابِ الْمُبِينِ ﴾ رفع على إضمـار مبتدإ أى هـذه « تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ » التى كنتم وعدتم بهـا ؛ لأنهم قـد وعدوا فى التوراة والإنجيل بإنزال القرآن . وقيل : « تِلْكَ » بمعنى هذه . ﴿ لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ ﴾ أى قاتل نفسك ومهلكها . وقد مضى فى « الكهف » (٢) بيانه . ﴿ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ أى لتركهم الإيمان . قال الفراء : « أن » فى موضع نصب ؛ لأنهـا جزاء . قال النحاس : وإنمـا يقال : بإن مكسورة لأنها جزاء ؛ كذا المتعارف . والقول فى هـذا ما قاله أبو إسحق فى كتابه فى القرآن ؛ قال : « أَنْ » فى موضع نصب مفعول من أجله ؛ والمعنى لعلك قاتل نفسك لتركهم الإيمـان . ﴿ إِنْ نَشَأْ نُنَزِّلْ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً ﴾ أى معجزة ظاهرة وقـدرة باهرة فتصير معارفهم ضرورية ، (٣) ولكن سبق القضاء بأن تكون المعارف نظرية . وقال أبو حمزة الثُّمالىّ فى هذه الآية : [بلغنى أن لهذه الآية] صوتا يسمع من السماء فى النصف من شهر رمضان ؛ تخرج به العواتق من البيوت وتضج له الأرض . وهذا فيه بعدٌ ؛ لأن المراد قريش لا غيرهم . ﴿ فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ ﴾ أى فتظل أعناقهم ﴿ لَهَا خَاضِعِينَ ﴾ قال مجاهد : أعناقهم كبراؤهم ؛ وقال النحاس : ومعروف فى اللغة ؛ يقال : جاءنى عُنُق من الناس أى رؤساء منهم . أبو زيد والأخفش : « أَعْنَاقُهُمْ » جماعاتهم ؛

(١) راجع جـ ١ ص ١٥٤ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٤٨ . (٣) من زوك

يقال : جاءنى عُنُق من الناس أى جماعة . وقيل : إنما أراد أصحاب الأعناق، فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه . قتادة : المعنى لو شاء لأنزل آية يذلون بها فلا يلوى أحد منهم عنقه إلى معصية . ابن عباس : نزلت فينا وفى بنى أمية ستكون لنا عليهم الدولة فتذلّ لنا أعناقهم بعد معاوية ؛ ذكره الثعلبى والفزنوى [فالله أعلم](١) . وخاضعين وخاضعة هنا سواء، قاله عيسى بن عمر وآختاره المبرد . والمعنى: إنهم إذا ذلّت رقابهم ذلّوا؛ فالإخبار عن الرقاب إخبار عن أصحابها . ويسوغ فى كلام العرب أن تترك الخبر عن الأول وتخبر عن الثانى ؛ قال الراجز :

طولُ الليالى أسرعتْ فى نَقْضى * طَوَيْنَ طُولِى وطَوَيْنَ عَرْضِى

فأخبر عن الليالى وترك الطول . وقال جرير(٢) :

ارَى مَرَّ السنين أَخَذْنَ منّى * كما أَخَذَ السِّرارُ من الهِلالِ

وإنما جاز ذلك لأنه لو أسقط مرّ وطول من الكلام لم يفسد معناه ، فكذلك رد الفعل إلى الكناية فى قوله : « فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ » لأنه لو أسقط الأعناق لما فسد الكلام، ولأدّى ما بقى من الكلام عنه حتى يقول : فظلوا لها خاضعين. وعلى هذا آعتمد الفراء وأبو عبيدة. والكسائى يذهب إلى أن المعنى خاضعيها هم، وهذا خطأ عند البصريين والفراء . ومثل هذا الحذف لا يقع فى شىء من الكلام؛ قاله النحاس .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنَ الرَّحْمَنِ مُحْدَثٍ إِلَّا كَانُوا عَنْهُ مُعْرِضِينَ ﴾ تقدّم فى « الأنبياء »(٣) . ﴿ فَقَدْ كَذَّبُوا ﴾ أى أعرضوا ومن أعرض عن شىء ولم يقبله فهو تكذيب له . ﴿ فَسَيَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴾ وعيد لهم ؛ أى فسوف يأتيهم عاقبة ما كذبوا والذى آستهزءوا به .

قوله تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الْأَرْضِ كَمْ أَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ ﴾ نبّه على عظمته وقدرته وأنهم لو رأوا بقلوبهم ونظروا ببصائرهم لعلموا أنه الذى يستحق أن يُعبد ؛ إذ هو القادر على كل شىء . والزوج هو اللون ؛ قاله الفراء . و « كَرِيم » حسن شريف، وأصل

(١) من زوائد ك (٢) تقدم البيت فى جـ ٧ ص ٢٦٤ . (٣) راجع جـ ١١ ص ٢٦٨ فما بعد

الكرم فى اللغة الشرف والفضل ، فنخلة كريمة أى فاضلة كثيرة الثمر[1] ، ورجل كريم شريف فاضل صفوح . ونبتت الأرض وأنبتت بمعنى . وقد تقدّم فى سورة « البقرة »[2] والله سبحانه هو المخرج[3] والمنبت له . وروى عن الشعبى أنه قال : الناس من نبات الأرض فمن صار منهم إلى الجنة فهو كريم ، ومن صار إلى النار فهو لئيم . ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً ﴾ أى فيما ذكر من الإنبات فى الأرض لدلالته على أن الله قادر ، لا يعجزه شىء . ﴿ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ أى مصدقين لما سبق من علمى فيهم . و « كَانَ » هنا صلة فى قول سيبويه ؛ تقديره : وما أكثرهم مؤمنين . ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴾ يريد المنيع المنتقم من أعدائه ، الرحيم بأوليائه .

قوله تعالى : وَإِذْ نَادَىٰ رَبُّكَ مُوسَىٰ أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿١٠﴾ قَوْمَ فِرْعَوْنَ ۚ أَلَا يَتَّقُونَ ﴿١١﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي أَخَافُ أَن يُكَذِّبُونِ ﴿١٢﴾ وَيَضِيقُ صَدْرِي وَلَا يَنطَلِقُ لِسَانِي فَأَرْسِلْ إِلَىٰ هَارُونَ ﴿١٣﴾ وَلَهُمْ عَلَيَّ ذَنبٌ فَأَخَافُ أَن يَقْتُلُونِ ﴿١٤﴾ قَالَ كَلَّا ۖ فَاذْهَبَا بِآيَاتِنَا ۖ إِنَّا مَعَكُم مُّسْتَمِعُونَ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى ﴾ « إِذْ » فى موضع نصب ؛ المعنى : واتل عليهم « إِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى » ويدلّ على هذا أنّ بعده . « وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ » ذكره النحاس . وقيل : المعنى ؛ واذكر إذ نادى كما صرح به فى قوله : « وَاذْكُرْ أَخَا عَادٍ »[4] وقوله : « وَاذْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ »[5] وقوله : « وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ »[6] . وقيل : المعنى ؛ « وَإِذْ نَادَى رَبُّكَ مُوسَى » كان كذا وكذا . والنداء الدعاء بيافلان ، أى قال ربك يا موسى : ﴿ أَنِ ائْتِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ ثم أخبر من هم فقال ، ﴿ قَوْمَ فِرْعَوْنَ أَلَا يَتَّقُونَ ﴾ فـ « قَوْمَ » بدل ؛ ومعنى « أَلَا يَتَّقُونَ » ألا يخافون عقاب الله ؟ وقيل : هذا من الإيماء إلى الشىء لأنه أمره أن يأتى القوم الظالمين ، ودلّ قوله : « يَتَّقُونَ » على أنهم لا يتقون ، وعلى أنه أمرهم بالتقوى . وقيل : المعنى ؛ قل لهم « أَلَا تَتَّقُونَ » وجاء بالياء لأنهم غيب وقت الخطاب ، ولو جاء بالتاء

(١) فى زوك : كثيرة التثمير . (٢) راجع جـ ١ ص ٢٢٧ فما بعد . (٣) فى ك المخرج للنبات .
(٤) راجع جـ ١٦ ص ٢٠٣ . (٥) راجع جـ ١٥ ص ٢١٧ . (٦) راجع جـ ١١ ص ٨٩ فما بعد .

لجاز . ومثله « قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلَبُونَ »[1] بالتاء والياء . وقد قرأ عبيد بن عمير وأبو حازم « أَلَا تَتَّقُونَ » بتاءين أى قل لهم « أَلَا تَتَّقُونَ » . ﴿ قَالَ رَبِّ ﴾ أى قال موسى : ﴿ رَبِّ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ ﴾ أى فى الرسالة والنبوة . ﴿ وَيَضِيقُ صَدْرِي ﴾ لتكذيبهم إياى . وقراءة العامة « وَيَضِيقُ » « وَلَا يَنْطَلِقُ » بالرفع على الاستئناف . وقرأ يعقوب وعيسى بن عمر وأبو حيوة : « ويَضِيقَ — وَلَا يَنْطَلِقَ » بالنصب فيهما ردّا على قوله : « أَنْ يُكَذِّبُونِ » قال الكسائى : القراءة بالرفع ؛ يعنى فى « يَضِيقُ صَدْرِي وَلَا يَنْطَلِقُ لِسَانِي » [من وجهين : أحدهما الابتداء والآخر بمعنى وإنى يضيق صدرى ولا ينطلق لسانى[2]] يعنى نسقا على « إِنِّي أَخَافُ » . قال الفراء : ويقرأ بالنصب . حكى ذلك عن الأعرج وطلحة وعيسى ابن عمر وكلاهما له وجه . قال النحاس : الوجه الرفع ؛ لأن النصب عطف على « يُكَذِّبُونِ » وهذا بعيد يدلّ على ذلك قوله عز وجل : « وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي يَفْقَهُوا قَوْلِي » فهذا يدلّ على أن هذه كذا . ومعنى ، « وَلَا يَنْطَلِقُ لِسَانِي » فى المحاجة على ما أحب ؛ وكان فى لسانه عُقْدة على ماتقدّم فى « طه »[3] . ﴿ فَأَرْسِلْ إِلَى هَارُونَ ﴾ أرسل إليه جبريل بالوحى ، واجعله رسولا معى ليؤازرنى ويظاهرنى ويعاونى . ولم يذكر هنا ليعينى ؛ لأن المعنى كان معلوما ، وقد صرح به فى سورة « طه » : « وَاجْعَلْ لِي وَزِيراً » وفى القصص : « أَرْسِلْهُ مَعِيَ رِدْءاً يُصَدِّقُنِي »[4] وكأن موسى أذن له فى هذا السؤال ، ولم يكن ذلك استعفاء من الرسالة بل طلب من يعينه . ففى هذا دليل على أن من لا يستقل بأمر ، ويخاف من نفسه تقصيرا ، أن يأخذ من يستعين به عليه ، ولا يلحقه فى ذلك لوم . ﴿ وَلَهُمْ عَلَيَّ ذَنْبٌ فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ ﴾[4] الذنب هنا قتل القبطى واسمه فاثور على ما يأتى فى « القصص » بيانه ، وقد مضى فى « طه » ذكره . وخاف موسى أن يقتلوه به ، ودلّ على أن الخوف قد يصحب الأنبياء والفضلاء والأولياء مع معرفتهم بالله وأن لا فاعل إلا هو ؛ إذ قد يسلط من شاء على من شاء ﴿ قَالَ كَلَّا ﴾ أى كلا لن يقتلوك . فهو ردع وزجر عن هذا الظن ، وأمر بالثقة بالله تعالى ؛ أى ثق بالله وانزجر عن خوفك منهم ؛ فإنهم لا يقدرون على قتلك ،

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٤ .
(٢) من ك .
(٣) راجع جـ ١١ ص ١٩٢
(٤) راجع ص ٢٨٤ وص ٢٥٩ من هذا الجزء .

ولا يقوون عليه . ﴿ فَٱذْهَبَا ﴾ أى أنت وأخوك فقد جعلته رسولا معك . ﴿ بِـَٔايَـٰتِنَآ ﴾ أى ببراهيننا و بالمعجزات . وقيل : أى مع آياتنا . ﴿ إِنَّا مَعَكُم ﴾ يريد نفسه سبحانه وتعالى . ﴿ مُّسْتَمِعُونَ ﴾ أى سامعون ما يقولون وما يجاوبون . وإنما أراد بذلك تقوية قلبيهما وأنه يعينهما ويحفظهما . والاستماع إنما يكون بالإصغاء، ولا يوصف البارى سبحانه بذلك . وقد وصف سبحانه نفسه بأنه السميع البصير . وقال فى «طه»[1] : « أَسْمَعُ وَأَرَى » وقال : «مَعَكُمْ» فأجراهما مجرى الجمع ؛ لأن الاثنين جماعة . ويجوز أن يكون لهما ولمن أرسلا إليه . ويجوز أن يكون لجميع بنى إسرائيل .

قوله تعالى : فَأْتِيَا فِرْعَوْنَ فَقُولَآ إِنَّا رَسُولُ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿١٦﴾ أَنْ أَرْسِلْ مَعَنَا بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٧﴾ قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ ﴿١٨﴾ وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ ٱلَّتِى فَعَلْتَ وَأَنتَ مِنَ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿١٩﴾ قَالَ فَعَلْتُهَآ إِذًا وَأَنَا مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٢٠﴾ فَفَرَرْتُ مِنكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ فَوَهَبَ لِى رَبِّى حُكْمًا وَجَعَلَنِى مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٢١﴾ وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَىَّ أَنْ عَبَّدتَّ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ فَأْتِيَا فِرْعَوْنَ فَقُولَآ إِنَّا رَسُولُ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴾ قال أبو عبيدة : رسول بمعنى رسالة والتقدير على هذا ؛ إنا ذوو رسالة رب العالمين . قال الهذلى :

أَلِكْنِى إليها وخَيْرُ الرَّسُو * لِ أَعْلَمُهُمْ بِنَوَاحِى الخَبَرْ

الكنى إليها معناه أرسلنى . وقال آخر[2] :

لقد كَذَبَ الواشون ما بُحْتُ عندهمْ * بِسِرٍّ ولا أَرسلتُهمْ برسولِ

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٠١ فما بعد . (٢) هو كثير . ويروى أيضا فى اللسان مادة « رسل » :

* بليلى ولا أرسلتهم برسول *

آخر : (١) ألا أبلغ بنى عمرو رسولا * بأنى عن فتاحتكم غنى

وقال العباس بن مرداس :

ألا من مبلغ عنى خفافا * رسولا بيت أهلك منتهاها

يعنى رسالة فلذلك أنثها . قال أبو عبيد : ويجوز أن يكون الرسول فى معنى الاثنين والجمع ؛ فتقول العرب : هذا رسولى ووكيلى ، وهذان رسولى ووكيلى ، وهؤلاء رسولى ووكيلى . ومنه قوله تعالى : « فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي » . وقيل : معناه إن كل واحد منا رسول رب العالمين . ﴿ أَنْ أَرْسِلْ مَعَنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ أى أطلقهم وخل سبيلهم حتى يسيروا معنا إلى فلسطين ولا تستعبدهم ؛ وكان فرعون استعبدهم أربعمائة سنة ، وكانوا فى ذلك الوقت ستمائة ألف وثلاثين ألفا . فانطلقا إلى فرعون فلم يؤذن لهما سنة فى الدخول عليه ، فدخل البواب على فرعون فقال : ها هنا إنسان يزعم أنه رسول رب العالمين . فقال فرعون : ائذن له لعلنا نضحك منه ؛ فدخلا عليه وأديا الرسالة . وروى وهب وغيره : أنهما لما دخلا على فرعون وجداه وقد أخرج سباعا من أسد ونمور وفهود يتفرج عليها ، فخاف سواسها أن تبطش بموسى وهرون ، فأسرعوا إليها ، وأسرعت السباع إلى موسى وهرون ، فأقبلت تلحس أقدامهما ، وتبصبص إليهما بأذنابها ، وتلصق خدودها بفخذيهما ، فعجب فرعون من ذلك فقال : ما أنتما ؟ قالا : « إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ » فعرف موسى لأنه نشأ فى بيته ؛ فـ ﴿ قَالَ أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا ﴾ على جهة المن عليه والاحتقار . أى ربيناك صغيرا ولم نقتلك فى جملة من قتلنا ﴿ وَلَبِثْتَ فِينَا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ ﴾ فمتى كان هذا الذى تدعيه . ثم قرره بقتل القبطى بقوله : ﴿ وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ الَّتِي فَعَلْتَ ﴾ والفَعْلة بفتح الفاء المرة من الفعل . وقرأ الشعبى : « فِعلتك » بكسر الفاء والفتح أولى ؛ لأنها المرة الواحدة ، والكسر بمعنى الهيئة والحال ، أى فعلتك التى تعرف فكيف تدعى مع علمنا أحوالك بأن الله أرسلك . وقال الشاعر :

كأن مشيتها من بيت جارتها * مر السحابة لا ريث ولا عجل

(١) هو الأسعر الجعفى . من فتاحتكم : أى عن حكمكم .

و يقال : كان ذلك أيام الرِّدة والرِّدة . ﴿ وَأَنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ قال الضحاك : أى فى قتلك القبطى إذ هـو نفس لا يحل قتـله . وقيل : أى بنعمتى التى كانت لنـا عليك من التربية والإحسان إليك ؛ قاله ابن زيد . الحسن : « مِنَ الْكَافِرِينَ » فى أنى إلهك . السّدى : « مِنَ الْكَافِرِينَ » بالله لأنك كنت معنا على ديننا هذا الذى تعيبه . وكان بين خروج موسى عليه السلام حين قتل القبطى و بين رجوعه نبيّـا أحد عشر عاما غير أشهر . فـ ﴿ قَالَ فَعَلْتُهَا إِذًا ﴾ أى فعلت تلك الفعلة يريد قتـل القبطى ﴿ وَأَنَا ﴾ إذ ذاك ﴿ مِنَ الضَّالِّينَ ﴾ أى من الجاهلين ؛ ففى عن نفسه الكفر، وأخبر أنه فعل ذلك على الجهل . وكذا قال مجاهد ؛ «مِنَ الضَّالِّينَ » من الجاهلين . ابن زيد : من الجاهلين بأن الوكزة تبلغ القتـل . وفى مصحف عبد الله « مِن الجاهِلِين » و يقال لمن جهل شيئا ضل عنـه . وقيل : « وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ » من الناسين ؛ قاله أبو عبيدة . وقيل : « وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ » عن النبوّة ولم يأتنى عن الله فيه شىء ، فليس علىّ فيما فعلته فى تلك الحالة توبيخ . و بيّن بهـذا أن التربية فيهم لا تنافى النبوّة والحلم على الناس ، وأن القتل خطأ أو فى وقت لم يكن فيه شرع لا ينافى النبوّة .

قوله تعـالى : ﴿ فَفَرَرْتُ مِنْكُمْ لَمَّا خِفْتُكُمْ ﴾ أى خرجت من بينكم إلى مَدْين كما فى سورة « القصص » : « فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ »(١) وذلك حين القتل . ﴿ فَوَهَبَ لِي رَبِّي حُكْمًا ﴾ يعنى النبوّة ؛ عن السّدى وغيره . الزجاج : تعليم التوراة التى فيها حكم الله . وقيل : علما وفهما . ﴿ وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ .

قوله تعـالى : ﴿ وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَّدْتَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ اختلف الناس فى معنى هذا الكلام ؛ فقال السّدى والطّبرى والفراء : هذا الكلام من موسى عليه السلام على جهة الإقرار بالنعمة ؛ كأنه يقول : نعم ؟ وتربيتك نعمة علىّ من حيث عبّدت غيرى وتركتنى ، ولكن لا يدفع ذلك رسالتى . وقيل : هو من موسى عليه السلام على جهة الإنكار؛ أى أتمنّ علىّ بأن ربيتنى وليدا وأنت قد استعبدت بنى إسرائيل وقتلتهم ؟ ! أى ليست بنعمة ؟ لأن الواجب كان ألا تقتلهم ولا تستعبدهم فإنهـم قومى ؛ فكيف تذكر إحسانك إلىّ على

(١) راجع جـ ص ٢٦٥ من هذا الجزء.

الخصوص ؟ ! قال معناه قتاده وغيره . وقيل : فيه تقدير ٱستفهام ؛ أى أو تلك نعمة ؟ قاله الأخفش والفراء أيضا وأنكره النحاس وغيره . قال النحاس . وهذا لا يجوز لأن ألف الاستفهام تحدث معنى ، وحذفها محال إلا أن يكون فى الكلام أم ؛ كما قال الشاعر :

* تَرُوحُ من الحىّ أم تَبْتَكِر *

ولا أعلم بين النحويين ٱختلافا فى هذا إلا شيئا قاله الفراء . قال : يجوز حذف ألف الٱستفهام فى أفعال الشك ، وحكى تُرَى زيدا منطلقا ؟ بمعنى أترى . وكان على بن سليمان يقول فى هذا : إنما أخذه من ألفاظ العامة . قال الثعلبىّ : قال الفراء ومن قال إنها إنكار قال معناه أو تلك نعمة؟ على طريق الٱستفهام؛ كقوله : «هَذَا رَبِّى»(١) «فَهُمُ الْخَالِدُونَ» . قال الشاعر(٢) :

رَفَوْنِى وقالوا يا خُوَيلِدُ لا تُرَعْ * فقلتُ وأنكرتُ الوجوهَ هُمُ هُمُ

وأنشد الغزنوى شاهدا على ترك الألف قولهم :

لم أنس يوم الرحيل وقفتَها * وجفنها من دموعها شَرِقُ

وقولَها والركابُ واقفةٌ * تَركتنى هكذا وتَنطلِقُ

قلت : ففى هذا حذف ألف الٱستفهام مع عدم أم خلاف قول النحاس . وقال الضحاك : إن الكلام خرج مخرج التبكيت والتبكيت يكون بٱستفهام وبغير ٱستفهام ؛ والمعنى : لو لم تقتل بنى إسرائيل لربانى أبواى ؛ فأى نعمة لك علىّ ! فأنت تمنّ علىّ بما لا يجب أن تمنّ به . وقيل : معناه كيف تمنّ بالتربية وقد أهنت قومى ؟ ومن أهين قومه ذل . و «أَنْ عَبَّدْتَ» فى موضع رفع على البدل من « نِعْمة » ويجوز أن تكون فى موضع نصب بمعنى : لأن عبدت بنى إسرائيل ؛ أى ٱتخذتهم عبيدا . يقال : عبدته وأعبدته بمعنى ؛ قاله الفراء وأنشد :

عَلاَمَ يُعبِدُنِى قومى وقد كَثُرَت * فيهم أَبَاعِرُ ما شاءوا وعِبْدانُ

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٥ . (٢) هو أبو خراش الهذلى ؛ وقد تقدم شرح البيت فى جـ ١١ ص ٢٨٧ .

قوله تعالى : قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَٰلَمِينَ ﴿٢٣﴾ قَالَ رَبُّ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَآ ۖ إِن كُنتُم مُّوقِنِينَ ﴿٢٤﴾ قَالَ لِمَنْ حَوْلَهُۥٓ أَلَا تَسْتَمِعُونَ ﴿٢٥﴾ قَالَ رَبُّكُمْ وَرَبُّ ءَابَآئِكُمُ الْأَوَّلِينَ ﴿٢٦﴾ قَالَ إِنَّ رَسُولَكُمُ الَّذِىٓ أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ ﴿٢٧﴾ قَالَ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَا بَيْنَهُمَآ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٨﴾ قَالَ لَئِنِ اتَّخَذْتَ إِلَٰهًا غَيْرِى لَأَجْعَلَنَّكَ مِنَ الْمَسْجُونِينَ ﴿٢٩﴾ قَالَ أَوَلَوْ جِئْتُكَ بِشَىْءٍ مُّبِينٍ ﴿٣٠﴾ قَالَ فَأْتِ بِهِۦٓ إِن كُنتَ مِنَ الصَّٰدِقِينَ ﴿٣١﴾ فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِىَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ ﴿٣٢﴾ وَنَزَعَ يَدَهُۥ فَإِذَا هِىَ بَيْضَآءُ لِلنَّٰظِرِينَ ﴿٣٣﴾ قَالَ لِلْمَلَإِ حَوْلَهُۥٓ إِنَّ هَٰذَا لَسَٰحِرٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُم بِسِحْرِهِۦ فَمَاذَا تَأْمُرُونَ ﴿٣٥﴾ قَالُوٓا۟ أَرْجِهْ وَأَخَاهُ وَابْعَثْ فِى الْمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ ﴿٣٦﴾ يَأْتُوكَ بِكُلِّ سَحَّارٍ عَلِيمٍ ﴿٣٧﴾ فَجُمِعَ السَّحَرَةُ لِمِيقَٰتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴿٣٨﴾ وَقِيلَ لِلنَّاسِ هَلْ أَنتُم مُّجْتَمِعُونَ ﴿٣٩﴾ لَعَلَّنَا نَتَّبِعُ السَّحَرَةَ إِن كَانُوا هُمُ الْغَٰلِبِينَ ﴿٤٠﴾ فَلَمَّا جَآءَ السَّحَرَةُ قَالُوا لِفِرْعَوْنَ أَئِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَٰلِبِينَ ﴿٤١﴾ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ إِذًا لَّمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴿٤٢﴾ قَالَ لَهُم مُّوسَىٰٓ أَلْقُوا مَآ أَنتُم مُّلْقُونَ ﴿٤٣﴾ فَأَلْقَوْا حِبَالَهُمْ وَعِصِيَّهُمْ وَقَالُوا بِعِزَّةِ فِرْعَوْنَ إِنَّا لَنَحْنُ الْغَٰلِبُونَ ﴿٤٤﴾ فَأَلْقَىٰ مُوسَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِىَ تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ ﴿٤٥﴾ فَأُلْقِىَ السَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ ﴿٤٦﴾ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِرَبِّ الْعَٰلَمِينَ ﴿٤٧﴾ رَبِّ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿٤٨﴾ قَالَ ءَامَنتُمْ لَهُۥ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ ۖ إِنَّهُۥ لَكَبِيرُكُمُ الَّذِى

عَلَّمَكُمُ ٱلسِّحْرَ فَلَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ۚ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُم مِّنْ خِلَٰفٍ وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٤٩﴾ قَالُوا لَا ضَيْرَ ۖ إِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا مُنقَلِبُونَ ﴿٥٠﴾ إِنَّا نَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لَنَا رَبُّنَا خَطَٰيَٰنَآ أَن كُنَّآ أَوَّلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥١﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ لما غلب موسى فرعون بالحجة ولم يجد اللعين من تقريره على التربية وغير ذلك حجة رجع إلى معارضة موسى فى قوله : رسول رب العالمين ؛ فاستفهمه استفهاما عن مجهول من الأشياء . قال مكى وغيره : كما يستفهم عن الأجناس فلذلك استفهم بـ« ما » . قال مكى : وقد ورد له استفهام بـ « من » فى موضع آخر ويشبه أنها مواطن ؛ فأتى موسى بالصفات الدالة على الله من مخلوقاته التى لا يشاركه فيها مخلوق ، وقد سأل فرعون عن الجنس ولا جنس لله تعالى ؛ لأن الأجناس محدثة ، فعلم موسى جهله فأضرب عن سؤاله وأعلمه بعظيم قدرة الله التى تبين للسامع أنه لا مشاركة لفرعون فيها . فقال فرعون : ﴿ أَلَا تَسْتَمِعُونَ ﴾ على معنى الإغراء والتعجب من سفه المقالة إذ كانت عقيدة القوم أن فرعون ربهم ومعبودهم والفراعنة قبله كذلك . فزاد موسى فى البيان بقوله : ﴿ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ ﴾ فجاء بدليل يفهمونه عنه ؛ لأنهم يعلمون أنه قد كان لهم آباء وأنهم قد فنوا وأنه لابد لهم من مغير ، وأنهم قد كانوا بعد أن لم يكونوا ، وأنهم لا بد لهم من مكون . فقال فرعون حينئذ على جهة الاستخفاف : ﴿ إِنَّ رَسُولَكُمُ الَّذِى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ لَمَجْنُونٌ ﴾ أى ليس يجيبنى عما أسأل ؛ فأجابه موسى عليه السلام عن هذا بأن قال : ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾ أن ليس ملكه كملكك ؛ لأنك إنما تملك بلدا واحدا لا يجوز أمرك فى غيره ، ويموت من لا تحب أن يموت ، والذى أرسلنى يملك المشرق والمغرب ؛ ﴿ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ . وقيل : علم موسى عليه السلام أن قصده فى السؤال معرفة من سأل عنه ، فأجاب بما هو الطريق إلى معرفة الرب اليوم . ثم لما انقطع فرعون لعنه الله فى باب الحجة رجع إلى الاستعلاء والتغلب فتوعد موسى بالسجن ، ولم يقل ما دليلك على أن هذا الإله أرسلك ؛ لأن فيه الاعتراف بأن ثم إلها غيره . وفى توعده بالسجن ضعف . وكان فيما يروى

أنه يفزع منه فزعا شديدا حتى كان اللعين لا يمسك بوله . وروى أن سجنه كان أشد من القتل. وكان إذا سجن أحدا لم يخرجه من سجنه حتى يموت ، فكان مَخُوفا . ثم لما كان عند موسى عليه السلام من أمر الله تعالى ما لا يرعه توعدُ فرعون ﴿ قَالَ ﴾ له على جهة اللطف به والطمع فى إيمانه : ﴿ أَوَلَوْ جِئْتُكَ بِشَيْءٍ مُبِينٍ ﴾ فيتضح لك به صدق ، فلما سمع فرعون ذلك طمع فى أن يجد أثناءه موضع معارضة ﴿ فَقَالَ ﴾ له ﴿ فَأْتِ بِهِ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ . ولم يحتج الشرط إلى جواب عند سيبويه ؛ لأن ماتقدّم يكفى منه . ﴿ فَأَلْقَى مُوسَى عَصَاهُ ﴾ من يده فكان ما أخبر الله من قصته . وقد تقدّم بيان ذلك وشرحه فى « الأعراف »[1] إلى آخر القصة . وقال السحرة لما توعدهم فرعون بقطع الأيدى والأرجل ﴿ لَا ضَيْرَ ﴾ أى لا ضرر علينا فيما يلحقنا من عذاب الدنيا ؛ أى إنما عذابك ساعة فنصبر لها وقد لقينا الله مؤمنين. وهذا يدلّ على شدّة استبصارهم وقوّة إيمانهم . قال مالك : دعا موسى عليه السلام فرعون أربعين سنة إلى الإسلام ، وأن السحرة آمنوا به فى يوم واحد . يقال : لاضَيْر ولا ضَوْر ولا ضَرّ ولا ضَرَر ولا ضارُورة بمعنى واحد ؛ قاله الهَرَوىّ . وأنشد أبو عبيدة[2] :

فإنكَ لا يَضُورُكَ بعدَ حَوْلٍ * أظَبْيٌ كان أُمُّكَ أم حِمَارُ

وقال الجوهرى : ضَارَه يَضُوره ويضيره ضَيْرًا وضَوْرا أى ضَرّه . قال الكسائى : سمعت بعضهم يقول لاينفعنى ذلك ولا يَضُورنى . والتضور الصياح والتلوى عند الضرب أو الجوع . والضُّورَة بالضم الرجل الحقير الصغير الشأن . ﴿ إِنَّا إِلَى رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ ﴾ يريد نتقلب إلى رب كريم رحيم ﴿ إِنَّا نَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لَنَا رَبُّنَا خَطَايَانَا أَنْ كُنَّا أَوَّلَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ . « أَنْ » فى موضع نصب أى لأن كنا . وأجاز الفراء كسرها على أن تكون مجازاة . ومعنى : ﴿ أَوَّلَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى عند ظهور الآية ممن كان فى جانب فرعون . الفراء : أول مؤمنى زماننا . وأنكره الزجاج وقال : قد روى أنه آمن معه ستمائة ألف وسبعون ألفا ، وهم الشِّرذمة القليلون الذين قال فيهم فرعون : « إِنَّ هَؤُلَاءِ لَشِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ » روى ذلك عن ابن مسعود وغيره .

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٥٦ فما بعد . (٢) البيت لحداش بن زهير ، واستشهد به سيبويه فى كتابه على جعل اسم كان نكرة وخبرها معرفة ضرورة . والمعنى : لا تبالى بعد قيامك بنفسك واستغنائك عن أبويك من انتسبت إليه من شريف أو وضيع ، وضرب المثل بالظبى أو الحمار .

قوله تعالى : وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنْ أَسْرِ بِعِبَادِىٓ إِنَّكُم مُّتَّبَعُونَ ﴿٥٢﴾ فَأَرْسَلَ فِرْعَوْنُ فِى ٱلْمَدَآئِنِ حَٰشِرِينَ ﴿٥٣﴾ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ لَشِرْذِمَةٌ قَلِيلُونَ ﴿٥٤﴾ وَإِنَّهُمْ لَنَا لَغَآئِظُونَ ﴿٥٥﴾ وَإِنَّا لَجَمِيعٌ حَٰذِرُونَ ﴿٥٦﴾ فَأَخْرَجْنَٰهُم مِّن جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿٥٧﴾ وَكُنُوزٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴿٥٨﴾ كَذَٰلِكَ وَأَوْرَثْنَٰهَا بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿٥٩﴾ فَأَتْبَعُوهُم مُّشْرِقِينَ ﴿٦٠﴾ فَلَمَّا تَرَٰٓءَا ٱلْجَمْعَانِ قَالَ أَصْحَٰبُ مُوسَىٰٓ إِنَّا لَمُدْرَكُونَ ﴿٦١﴾ قَالَ كَلَّآ ۖ إِنَّ مَعِىَ رَبِّى سَيَهْدِينِ ﴿٦٢﴾ فَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنِ ٱضْرِب بِّعَصَاكَ ٱلْبَحْرَ ۖ فَٱنفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ كَٱلطَّوْدِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٦٣﴾ وَأَزْلَفْنَا ثَمَّ ٱلْـَٔاخَرِينَ ﴿٦٤﴾ وَأَنجَيْنَا مُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ أَجْمَعِينَ ﴿٦٥﴾ ثُمَّ أَغْرَقْنَا ٱلْـَٔاخَرِينَ ﴿٦٦﴾ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً ۖ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٦٧﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٦٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى مُوسَى انْ أَسْرِ بِعِبَادِى إِنَّكُمْ مُتَّبَعُونَ ﴾ لما كان من سنته تعالى فى عباده إنجاء المؤمنين المصدقين من أوليائه ، المعترفين برسالة رسله وأنبيائه ، و إهلاك الكافرين المكذبين لهم من أعدائه ، أمر موسى أن يخرج بنى إسرائيل ليلا وسماهم عباده ؛ لأنهم آمنوا بموسى . ومعنى : « إِنَّكُمْ مُتَّبَعُونَ » أى يتبعكم فرعون وقومه ليردوكم . وفى ضمن هذا الكلام تعريفهم أن الله ينجيهم منهم ؛ فخرج موسى عليه السلام ببنى إسرائيل سحرا ، فترك الطريق إلى الشام على يساره وتوجه نحو البحر ، فكان الرجل من بنى إسرائيل يقول له فى ترك الطريق فيقول : هكذا أمرت . فلما أصبح فرعون وعلم بسرى موسى ببنى إسرائيل ، خرج فى أثرهم ، و بعث إلى مدائن مصر لتلحقه العساكر ، فروى أنه لحقه ومعه مائة ألف أدهم من الخيل سوى سائر الألوان . وروى أن بنى إسرائيل كانوا ستمائة ألف وسبعين ألفا . والله أعلم بصحته . وإنما اللازم من الآية الذى يُقطع به أن موسى عليه السلام خرج بجمع عظيم من

بنى إسرائيل وأن فرعون تبعه بأضعاف ذلك . قال ابن عباس : كان مع فرعون ألف جبار كلهم عليه تاج وكلهم أمير خيل . والشِّرذمة الجمع القليل المحتقر والجمع الشَّراذم . قال الجوهرى : الشِّرذمة الطائفة من الناس والقطعة من الشيء . وثوب شراذم أى قطع . وأنشد الثعلبي قول الراجز :

جاء الشتاءُ وثيابى أخلاقْ * شَراذِمٌ يضحكُ منها النَّوَّاقْ (١)

النَّوَّاقْ من الرجال الذى يروض الأمور و يصلحها ؛ قاله فى الصحاح . واللام فى قوله : « لَشِرْذِمَةٌ » لام توكيد وكثيرا ما تدخل فى خبر إن ، إلا أن الكوفيين لا يجيزون إن زيدا لسوف يقوم . والدليل على أنه جائز قوله تعالى : « فَلَسَوْفَ تَعْلَمُونَ » وهذه لام التوكيد بعينها وقد دخلت على سوف ؛ قاله النحاس . ﴿ وَإِنَّهُمْ لَنَا لَغَائِظُونَ ﴾ أى أعداء لنا لمخالفتهم ديننا وذهابهم بأموالنا التى استعاروها على ما تقدم . وماتت أبكارهم تلك الليلة . وقد مضى هذا فى « الأعراف » (٢) و « طه » (٣) مستوفى . يقال : غاظنى كذا وأغاظنى . والغيظ الغضب ومنه التغيظ والاغتياظ . أى غاظونا بخروجهم من غير إذن . ﴿ وَإِنَّا لَجَمِيعٌ حَذِرُونَ ﴾ أى مجتمع [مستعد] (٤) أخذنا حذرنا وأسلحتنا . وقرئ : « حَاذِرُونَ » ومعناه معنى « حَذِرُونَ » أى فرقون خائفون . قال الجوهرى : وقرئ : « وَإِنَّا لَجَمِيعٌ حَاذِرُونَ » و « حَذِرُونَ » و « حَذُرونَ » بضم الذال حكاه الأخفش ؛ ومعنى : « حَاذِرُونَ » متأهبون ، ومعنى : « حَذِرُونَ » خائفون . قال النحاس : « حَذِرُونَ » قراءة المدنيين وأبى عمرو ، وقراءة أهل الكوفة : « حَاذِرُونَ » وهى معروفة عن عبد الله بن مسعود وابن عباس ؛ و « حَادِرُونَ » بالدال غير المعجمة قراءة أبى عبّاد وحكاها المهدوى عن ابن أبى عمار ، والماوردى والثعلبى عن سُمَيْط بن عجلان . قال النحاس : أبو عبيدة يذهب إلى أن معنى « حَذِرُونَ » « وحَاذِرُونَ » واحد . وهو قول سيبويه وأجاز : هو حذِرٌ زيدا ، كما يقال : حاذر زيدا ، وأنشد :

حَذِرٌ أمورًا لا تَضيرُ وآمِنٌ * ما ليس مُنْجِيَهُ من الأقدارِ

(١) ويقال هو اسم آبه . ويروى (النواق) بالباء .
(٢) راجع جـ ٧ ص ٢٧٣ فما بعد .
(٣) راجع جـ ١١ ص ٢٢٧ فما بعد .
(٤) من زوك .

وزعم أبو عمر الجَرْمىّ أنه يجوز هو حذرٌ زيدا على حذف مِن . فأما أكثر النحويين فيفرقون بين حذِر وحاذر ؛ منهم الكسائى والفراء ومحمد بن يزيد ؛ فيذهبون إلى أن معنى حذر فى خلقته الحذر ، أى متيقظ متنبه ، فإذا كان هكذا لم يتعدّ ، ومعنى حاذر مستعدّ وبهذا جاء التفسير عن المتقدّمين . قال عبد الله بن مسعود فى قول الله عز وجل : « وَإِنَّا لَجَمِيعٌ حَاذِرُونَ » قال : مُؤْدون فى السلاح والكُراع مُقْوون ، فهذا ذاك بعينه . وقوله : مُؤْدون معهم أداة . وقد قيل : إن المعنى : معنا سلاح وليس معهم سلاح يحرضهم على القتال ؛ فأما « حادِرون » بالدال المهملة فمشتق من قولهم عين حَدْرة أى ممتلئة ؛ أى نحن ممتلئون غيظا عليهم ؛ ومنه قول الشاعر(١) :

وعينٌ لها حَدْرَةٌ بَدْرَةٌ * شُقَّتْ مآقيهما مِنْ أُخَرْ

وحكى أهل اللغة أنه يقال : رجل حادِرٌ إذا كان ممتلئ اللحم ؛ فيجوز أن يكون المعنى الامتلاء من السلاح . المهدوى : الحادر القوىّ الشديد .

قوله تعالى : ﴿ فَأَخْرَجْنَاهُمْ مِنْ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴾ يعنى من أرض مصر . وعن عبد الله ابن عمرو قال : كانت الجنات بحافتى النيل فى الشّقتين جميعا من أسوان إلى رشيد ، وبين الجنات زروع . والنيل سبعة خلجان : خليج الإسكندرية ، وخليج سَخَا ، وخليج دمياط ، وخليج سَرْدُوس(٢) ، وخليج مَنْف ، وخليج الفيوم ، وخليج المَنْهى متصلة لا ينقطع منها شىء عن شىء ، والزروع ما بين الخلجان كلها . وكانت أرض مصر كلها تروى من ستة عشر ذراعا بما دبّروا وقدّروا من قناطرها وجسورها وخلجانها ؛ ولذلك سمى النيل إذا غلق ستة عشر ذراعا نيل السلطان ، ويُخلَع على آبن أبى الرّدّاد(٣) ؛ وهذه الحال مستمرّة إلى الآن . وإنما قيل نيل السلطان لأنه حينئذ يجب الخراج على الناس . وكانت أرض مصر جميعها تروى

(١) هو امرؤ القيس . (٢) وهو بحر يوسف عليه السلام . (٣) هو عبد الله بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبى الرّدّاد المؤذن ؛ قدم مصر من البصرة وحدّث بها ، وجعل على قياس النيل فى ولاية يزيد بن عبد الله التركى — وكانت النصارى تتولى قياسه — وأجرى عليه سبعة دنانير فى كل شهر ، واستقر قياسه فى بنيه زمانا طويلا . وتوفى أبو الرّدّاد سنة ٢٦٦ هـ . عن خطط المقريزى جـ ١ ص ٥٨

من إصبع واحدة من سبعة عشر ذراعا ، وكانت إذا غلق النيل سبعة عشر ذراعا ونودى عليه إصبع واحد من ثمانية عشر ذراعا ، أزداد فى خراجها ألف ألف دينار . فإذا خرج عن ذلك ونودى عليه إصبعا واحدا من تسعة عشر ذراعا نقص خراجها ألف ألف دينار . وسبب هذا ما كان ينصرف فى المصالح والخلجان والجسور والاهتمام بعمارتها . فأما الآن فإن أكثرها لا يروى حتى ينادى إصبع من تسعة عشر ذراعا بمقياس مصر . وأما أعمال الصعيد الأعلى ، فإن بها ما لا يتكامل ريّه إلا بعد دخول الماء فى الذراع الثانى والعشرين بالصعيد الأعلى .

قلت : أما أرض مصر فلا تروى جميعها الآن إلا من عشرين ذراعا وأصابع ؛ لعلو الأرض وعدم الاهتمام بعمارة جسورها ، وهو من عجائب الدنيا ؛ وذلك أنه يزيد إذا آنصبت المياه فى جميع الأرض حتى يسيح على جميع أرض مصر ، وتبقى البلاد كالأعلام لا يوصل إليها إلا بالمراكب والقياسات . وروى عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه قال : نيل مصر سيد الأنهار ، سخر الله له كل نهر بين المشرق والمغرب ، وذلل الله له الأنهار ؛ فإذا أراد الله أن يجرى نيل مصر أمر كل نهر أن يمده ، فأمدته الأنهار بمائها ، وفجّر الله له عيونا ، فإذا آنتهى إلى ما أراد الله عز وجل ، أوحى الله تبارك وتعالى إلى كل ماء أن يرجع إلى عنصره . وقال قيس بن الحجاج : لما افتتحت مصر أتى أهلها إلى عمرو بن العاص حين دخل بشونة من أشهر القبط فقالوا له : أيها الأمير إن لنيلنا هذا سنة لا يجرى إلا بها ، فقال لهم : وما ذاك ؟ فقالوا : إذا كان لاثنتى عشرة ليلة تخلو من هذا الشهر عمدنا إلى جارية بكر بين أبويها ؛ أرضينا أبويها ، وحملنا عليها من الحلىّ والثياب أفضل ما يكون ، ثم ألقيناها فى هذا النيل ؛ فقال لهم عمرو : هذا لا يكون فى الإسلام ؛ وإن الإسلام ليهدم ما قبله . فأقاموا أبيب ومسرى لا يجرى قليل ولا كثير ، وهموا بالجلاء . فلما رأى ذلك عمرو بن العاص كتب إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنهما ، فأعلمه بالقصة ، فكتب إليه عمر بن الخطاب : إنك قد أصبت بالذى فعلت ، وإن الإسلام يهدم ما قبله ولا يكون هذا . وبعث إليه ببطاقة فى داخل كتابه . وكتب إلى عمرو : إنى قد بعثت إليك ببطاقة داخل كتابى ، فألقها فى النيل

إذا أتاك كتابى . فلما قدم كتاب عمر إلى عمرو بن العاص أخذ البطاقة ففتحها فإذا فيها : من عبد الله أمير المؤمنين عمر إلى نيل مصر — أما بعد — فإن كنت إنما تجرى من قبلك فلا تجر و إن كان الله الواحد القهار هو الذى يُجريك فنسأل الله الواحد القهار أن يجريك . قال : فألقى البطاقة فى النيل قبل الصليب بيوم وقد تهيأ أهل مصر للجلاء والخروج منها ؛ لأنه لا تقوم مصلحتهم فيها إلا بالنيل . فلما ألقى البطاقة فى النيل ، أصبحوا يوم الصليب وقد أجراه الله فى ليلة واحدة ستة عشر ذراعا ، وقطع الله تلك السيرة عن أهل مصر من تلك السنة . قال كعب الأحبار : أربعة أنهار من الجنة وضعها الله فى الدنيا سَيْحان وجَيْحان والنيل والفرات ، فسيحان نهر الماء فى الجنة ، وجيحان نهر اللبن فى الجنة ، والنيل نهر العسل فى الجنة ، والفرات نهر الخمر فى الجنة . وقال ابن لَهيعَة : الدجلة نهر اللبن فى الجنة .

قلت : الذى فى الصحيح من هذا حديث أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ وَالنِّيلُ وَالْفُرَاتُ كُلٌّ من أنهار الجنة " لفظ مسلم » وفى حديث الإسراء من حديث أنس بن مالك عن مالك بن صَعْصَعة رجلٍ من قومه قال : "وحدّث نبىّ الله صلى الله عليه وسلم أنه رأى أربعة أنهار يخرج من أصلها نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ياجبريل ماهذه الأنهار قال أما النهران الباطنان فنهران فى الجنة وأما الظاهران فالنيل والفرات" لفظ مسلم . وقال البخارىّ من طريق شَريك عن أنس " فإذا هو فى السماء الدنيا بنهرين يَطّردان[1] فقال ماهذان النهران ياجبريل قال هذا النيل والفرات عنصرهما ثم مضى فى السماء فإذا هو بنهر آخر عليه قصر من اللؤلؤ والزبرجد فضرب بيده فإذا هو مسك أذفر فقال ما هذا ياجبريل فقال هذا هو الكوثر الذى خبأ لك ربُّك . " وذكر الحديث . والجمهور على أن المراد بالعيون عيون الماء . وقال سعيد بن جبير : المراد عيون الذهب . وفى الدخان « كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ . وَزُرُوعٍ[2] » . قيل : إنهم كانوا يزرعون ما بين الجبلين من أول مصر إلى آخرها . وليس فى الدخان « وكنوز » . « وكنوز » جمع كنز ؛ وقد مضى هذا

(١) يطردان : أى يجريان ، وهما يفتعلان من الطرد . (٢) راجع جـ ١٦ ص ١٣٨ .

فى سورة « براءة »[1]. والمراد بها ها هنا الخزائن . وقيل : الدفائن . وقال الضحاك : الأنهار ؛ وفيه نظر ؛ لأن العيون تشملها . ﴿ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴾ قال ابن عمر وابن عباس ومجاهد : المقام الكريم المنابر ؛ وكانت ألف منبر لألف جبّار يُعظّمون عليها فرعون وملكه . وقيل : مجالس الرؤساء والأمراء ؛ حكاه ابن عيسى وهو قريب من الأول . وقال سعيد بن جبير : المساكن الحسان . وقال ابن لهيعة : سمعت أن المقام الكريم الفيوم . وقيل : كان يوسف عليه السلام قد كتب على مجلس من مجالسه (لا إله إلا الله إبراهيم خليل الله) فسماها الله كريمة بهذا . وقيل : مرابط الخيل لتفرد الزعماء بارتباطها عُدّة وزينة ؛ فصار مقامها أكرم منزل بهذا ، ذكره الماوردى . والأظهر أنها المساكن الحسان كانت تكرم عليهم . والمقام فى اللغة يكون الموضع ويكون مصدرا . قال النحاس : المقام فى اللغة الموضع ؛ من قولك قام يقوم ، وكذا المقامات واحدها مقامة ؛ كما قال[2] :

وفيهم مَقاماتٌ حِسانٌ وجوهُهم * وأنديةٌ ينتابُها القولُ والفعلُ

والمقام أيضا المصدر من قام يقوم . والمقام (بالضم) الموضع من أقام . والمصدر أيضا من أقام يقيم .

قوله تعالى : ﴿ كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ يريد أن جميع ما ذكره الله تعالى من الجنات والعيون والكنوز والمقام الكريم أورثه الله بنى إسرائيل . قال الحسن وغيره : رجع بنو إسرائيل إلى مصر بعد هلاك فرعون وقومه . وقيل : أراد بالوراثة هنا ما استعاروه من حلىّ آل فرعون بأمر الله تعالى .

قلت : وكلا الأمرين حصل لهم . والحمد لله . ﴿ فَأَتْبَعُوهُمْ مُشْرِقِينَ ﴾ أى فتبع فرعون وقومه بنى إسرائيل . قال السدى : حين أشرقت الشمس بالشعاع . وقال قتادة : حين أشرقت الأرض بالضياء . قال الزجاج : يقال شَرَقت الشمسُ إذا طلعت ، وأشرقت إذا أضاءت . واختلف فى تأخر فرعون وقومه عن موسى وبنى إسرائيل على قولين : أحدهما —

(١) راجع جـ ٨ ص ١٢٣ . (٢) هو زهير بن أبى سلمى ؛ وينتابها : أى يقال فيها الجميل ويفعل به .

لاشتغالهم بدفن أبكارهم فى تلك الليلة ؛ لأن الوباء فى تلك الليلة وقع فيهم ؛ فقوله « مُشْرِقِينَ » حال لقوم فرعون . الثانى — إن سحابة أظلتهم وظُلْمة فقالوا : نحن بعد فى الليل فما تقشعت عنهم حتى أصبحوا . وقال أبو عبيدة : معنى « فَأَتْبَعُوهُمْ مُشْرِقِينَ » ناحية المشرق . وقرأ الحسن وعمرو بن ميمون : « فَأَتَّبَعُوهُمْ مُشَرِّقِينَ » بالتشديد وألف الوصل ؛ أى نحو المشرق ؛ مأخوذ من قولهم : شرّق وغرّب إذا سار نحو المشرق والمغرب . ومعنى الكلام قدرنا أن يرثها بنو إسرائيل فأتبع قوم فرعون بنى إسرائيل مشرّقين فهلكوا ، وورث بنو إسرائيل بلادهم .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا تَرَاءَى الْجَمْعَانِ ﴾ أى تقابلا[1] الجمعان بحيث يرى كل فريق صاحبه ، وهو تفاعل من الرؤية . ﴿ قَالَ أَصْحَابُ مُوسَى إِنَّا لَمُدْرَكُونَ ﴾ أى قرب منا العدو ولا طاقة لنا به . وقراءة الجماعة « لَمُدْرَكُونَ » بالتخفيف من أدرك . ومنه : « حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ »[2] . وقرأ عبيد بن عمير والأعرج والزهرى : « لَمُدَّرَكُونَ » بتشديد الدال[3] من ادّرك . قال الفراء : حفر واحتفر بمعنى واحد ، وكذلك « لَمُدْرَكُونَ » و « لَمُدَّرَكُونَ » بمعنى واحد . النحاس : وليس كذلك يقول النحويون الحذّاق ؛ إنما يقولون : مُدْرَكون ملحقون ، ومدّركون مجتهد فى لحاقهم ، كما يقال : كسبت بمعنى أصبت وظفرت ، واكتسبت بمعنى اجتهدت وطلبت وهذا معنى قول سيبويه .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ ﴾ لما لحق فرعون بجمعه جمع موسى وقرب منهم ، ورأت بنو إسرائيل العدو القوى والبحر أمامهم ساءت ظنونهم ، وقالوا لموسى على جهة التوبيخ والجفاء : « إِنَّا لَمُدْرَكُونَ » فردّ عليهم قولهم وزجرهم وذكّرهم وعد الله سبحانه له بالهداية والظفر « كَلَّا » أى لم يدركوكم « إِنَّ مَعِيَ رَبِّي » أى بالنصر على العدو . « سَيَهْدِينِ » أى سيدلّنى على طريق النجاة ؛ فلما عظم البلاء على بنى إسرائيل ، ورأوا من الجيوش ما لا طاقة لهم بها ، أمر الله تعالى موسى أن يضرب البحر بعصاه ؛ وذلك أنه

(١) كذا فى الأصول . (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٧٧ وكسر الراء — كما فى البحر وروح المعانى والكشاف . (٣) على وزن مفتعلون ، وهو لازم بمعنى الفناء والاضمحلال ، من ادرك الشىء إذا تابع ففنى

عز وجل أراد أن تكون الآية متصلة بموسى ومتعلقة بفعل يفعله ؛ وإلا فضرب العصا ليس بفارق للبحر، ولا معين على ذلك بذاته إلا بما اقترن به من قدرة الله تعالى واختراعه . وقد مضى فى « البقرة »(١) قصة هذا البحر . ولما انفلق صار فيه اثنا عشر طريقا على عدد أسباط بنى إسرائيل ، ووقف الماء بينها كالطود العظيم ، أى الجبل العظيم . والطود الجبل ؛ ومنه قول امرئ القيس :

فبينا المرءُ فى الأحياءِ طَوْدٌ * رَماهُ الناسُ عن كَثَبٍ فمالا

وقال الأسود بن يَعْفُر :

حَلُّوا بأنقرةٍ يَسيلُ عليهُم * ماءُ الفُراتِ يجيءُ من أَطْوَادِ

جمع طود أى جبل . فصار لموسى وأصحابه طريقا فى البحر يَبَسًا ؛ فلما خرج أصحاب موسى وتكامل آخر أصحاب فرعون على ما تقدّم فى « يونس »(٢) انصب عليهم وغرق فرعونُ ؛ فقال بعض أصحاب موسى : ماغرق فرعونُ ؛ فنبذ على ساحل البحر حتى نظروا إليه . وروى ابن القاسم عن مالك قال : خرج مع موسى عليه السلام رجلان من التجار إلى البحر فلما أتوا إليه قالا له بم أمرك الله ؟ قال: أمرت أن أضرب البحر بعصاى هذه فينفلق ؛فقالا له افعل ما أمرك الله فلن يخلفك؛ثم ألقيا أنفسهما فى البحر تصديقا له ؛ فما زال كذلك البحر حتى دخل فرعون ومن معه ، ثم ارتد كما كان . وقد مضى هذا المعنى فى سورة « البقرة »(١) .

قوله تعالى : ﴿ وَأَزْلَفْنَا ثَمَّ الْآخَرِينَ ﴾ أى قربناهم إلى البحر ؛ يعنى فرعون وقومه . قاله ابن عباس وغيره ؛ قال الشاعر :

وكُلُّ يوم مَضَى أو ليلةٍ سلَفَتْ * فيها النفوسُ إلى الآجال تَزْدَلِفُ

أبو عبيدة : « أَزْلَفْنَا » جمعنا ومنه قيل لليلة المزدلفة ليلة جَمْع . وقرأ أبو عبد الله بن الحرث وأبىّ بن كعب وابن عباس : « وَأَزْلَقْنَا » بالقاف على معنى أهلكناهم ؛ من قوله : أزلقت الناقةُ وأزلقت الفرسُ فهى مُزْلِق إذا أزلقت ولدها(٣) . ﴿ وَأَنْجَيْنَا مُوسَى وَمَنْ مَعَهُ أَجْمَعِينَ . ثُمَّ أَغْرَقْنَا الْآخَرِينَ ﴾ يعنى فرعون وقومه . ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً ﴾ أى علامة على قدرة الله تعالى

(١) راجع جـ ١ ص ٣٨٩ فما بعد وص ٣٨٧ . (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٧٨ .
(٣) فى ك : إذا ألقت ولدها .

﴿ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ لأنه لم يؤمن من قوم فرعون إلا مؤمن آل فرعون واسمه حزقيل وابنته آسية امرأة فرعون ، ومريم بنت ذا موسى العجوز التى دلت على قبر يوسف الصديق عليه السلام . وذلك أن موسى عليه السلام لما خرج ببنى إسرائيل من مصر أظلم عليهم القمر فقال لقومه : ما هذا ؟ فقال علماؤهم : إن يوسف عليه السلام لما حضره الموت أخذ علينا موثقا من الله ألا نخرج من مصر حتى ننقل عظامه معنا . قال موسى : فأيكم يدرى قبره ؟ قال : ما يعلمه إلا عجوز لبنى إسرائيل ؛ فأرسل إليها ؛ فقال : دلينى على قبر يوسف ، قالت : لا والله لا أفعل حتى تعطينى حكمى ، قال : وما حكمك ؟ قالت : حكمى أن أكون معك فى الجنة ؛ فثقل عليه ، فقيل له : أعطها حكمها ؛ فدلتهم عليه ، فاحتفروه واستخرجوا عظامه ، فلما أقلوها ، فإذا الطريق مثل ضوء النهار فى رواية : فأوحى الله إليه أن أعطها ففعل ، فأتت بهم إلى بحيرة ، فقالت لهم : أنضبوا هذا الماء فأنضبوه واستخرجوا عظام يوسف عليه السلام ؛ فتبينت لهم الطريق مثل ضوء النهار . وقد مضى فى « يوسف »[1] . وروى أبو بردة عن أبى موسى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل بأعرابى فأكرمه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " حاجتك " قال : ناقة أرحلها وأعتزا أحلبها ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " فلم عجزت أن تكون مثل عجوز بنى إسرائيل " فقال أصحابه : وما عجوز بنى إسرائيل ؟ فذكر لهم حال هذه العجوز التى احتكمت على موسى أن تكون معه فى الجنة .

قوله تعالى : وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَٰهِيمَ ﴿٦٩﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا عَٰكِفِينَ ﴿٧١﴾ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٧٢﴾ أَوْ يَنفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ﴿٧٣﴾ قَالُوا بَلْ وَجَدْنَآ ءَابَآءَنَا كَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٧٤﴾ قَالَ أَفَرَءَيْتُم مَّا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلْأَقْدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِّىٓ إِلَّا رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧٧﴾

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٧٠ .

قوله تعالى : ﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ ﴾ نبّه المشركين على فرط جهلهم إذ رغبوا عن اعتقاد إبراهيم ودينه وهو أبوهم . والنبأ الخبر ؛ أى اقصص عليهم يا محمد خبره وحديثه وعيبه على قومه ما يعبدون . وإنما قال ذلك ملزما لهم الحجة . والجمهور من القراء على تخفيف الهمزة الثانية وهو أحسن الوجوه ؛ لأنهم قد أجمعوا على تخفيف الثانية من كلمة واحدة نحو آدم . وإن شئت حقّقتهما فقلت : « نَبَأَ إِبْرَاهِيمَ » . وإن شئت خفّفتهما فقلت : « نبا إبراهيم » . وإن شئت خففت الأولى . وثَمَّ وجهٌ خامس إلا أنه بعيد فى العربية وهو أن يدغم الهمزة فى الهمزة كما يقال رأّاس للذى يبيع الرءوس . وإنما بعد لأنك تجمع بين همزتين كأنهما فى كلمة واحدة ، وحَسُن فى فَعّال لأنه لا يأتى إلا مدغما . ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ ﴾ أى أىّ شىء تعبدون ﴿ قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا ﴾ وكانت أصنامهم من ذهب وفضة ونحاس وحديد وخشب . ﴿ فَنَظَلُّ لَهَا عَاكِفِينَ ﴾ أى فنقيم على عبادتها . وليس المراد وقتا معينا بل هو إخبار عما هم فيه . وقيل : كانوا يعبدونها بالنهار دون الليل ، وكانوا فى الليل يعبدون الكواكب . فيقال : ظل يفعل كذا إذا فعله نهارا وبات يفعل كذا إذا فعله ليلا . ﴿ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ ﴾ قال الأخفش : فيه حذف ؛ والمعنى : هل يسمعون منكم ؟ أو هل يسمعون دعاءكم ؛ قال الشاعر[1] :

القائد الخيلِ منكوبًا دوابرُها * قد أُحْكِمَتْ حَكَمَاتِ القِدِّ والأُبُقَا

قال : والأُبُق الكَتَّان فحذف . والمعنى ؛ وأحكمت حكمات الأُبُق . وفى الصحاح : والأُبُق بالتحريك القِنَّب . وروى عن قتادة أنه قرأ : « هَلْ يُسْمِعُونَكُمْ » بضم الياء ؛ أى هل يسمعونكم أصواتهم ﴿ إِذْ تَدْعُونَ . أَوْ يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ﴾ أى هل تنفعكم هذه الأصنام وترزقكم ، أو تملك لكم خيرا أو ضرّا إن عصيتم ؟ ! وهذا استفهام لتقرير الحجة ؛ فإذا لم ينفعوكم ولم يضروا فما معنى عبادتكم لها . ﴿ قَالُوا بَلْ وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴾ فنزعوا إلى التقليد

(١) هو زهير بن أبى سلمى . والبيت من قصيدة يمدح بها هرم بن سنان . وأحكمت : جعلت لها حكمات من القد . والحكمات جمع حكمة وهى ما تكون على أنف الدابة . ودوابرها : مؤخر حوافرها . ومنكوب : أى أصابت الحجارة دوابرها وأدمتها .

من غير حجة ولا دليل . وقد مضى القول فيه . ﴿ قَالَ ﴾ إبراهيم ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ ﴾ من هذه الأصنام ﴿ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمُ الْأَقْدَمُونَ ﴾ الأولون ﴿ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي ﴾ واحد يؤدّى عن جماعة ، وكذلك يقال للمرأة هى عدوّ الله وعدوّة الله ؟ حكاهما الفراء . قال على بن سليمان : من قال عدوّة الله وأثبت الهاء قال هى بمعنى معادية ، ومن قال عدوّ للمؤنث والجمع جعله بمعنى النسب . ووصف الجماد بالعداوة بمعنى أنهم عدوّ لى إن عبدتهم يوم القيامة ؛ كما قال : « كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا »[1] . وقال الفراء : هو من المقلوب ؛ مجازه فإنى عدوّ لهم لأن من عاديته عاداك . ثم قال : ﴿ إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴾ قال الكلبىّ : أى إلا من عبد رب العالمين ؛ إلا عابد رب العالمين ؛ فحذف المضاف . قال أبو إسحق الزجاج : قال النحويون هو استثناء ليس من الأول ؛ وأجاز أبو إسحق أن يكون من الأول على أنهم كانوا يعبدون الله عز وجل ويعبدون معه الأصنام ، فأعلمهم أنه تبرأ مما يعبدون إلا الله . وتأوّله الفراء على الأصنام وحدها والمعنى عنده : فإنهم لو عبدتُهم عدوّ لى يوم القيامة ؛ على ماذكرنا . وقال الجرجانى : تقديره : أفرأيتم ما كنتم تعبدون أنتم وآباؤكم الأقدمون إلا رب العالمين فإنهم عدوّ لى . وإلا بمعنى دون وسوى ؛ كقوله : « لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى »[2] أى دون الموتة الأولى .

قوله تعالى : ٱلَّذِى خَلَقَنِى فَهُوَ يَهْدِينِ ﴿٧٨﴾ وَٱلَّذِى هُوَ يُطْعِمُنِى وَيَسْقِينِ ﴿٧٩﴾ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴿٨٠﴾ وَٱلَّذِى يُمِيتُنِى ثُمَّ يُحْيِينِ ﴿٨١﴾ وَٱلَّذِىٓ أَطْمَعُ أَن يَغْفِرَ لِى خَطِيٓـَٔتِى يَوْمَ ٱلدِّينِ ﴿٨٢﴾

قوله تعالى : ﴿ الَّذِى خَلَقَنِى فَهُوَ يَهْدِينِ ﴾ أى يرشدنى إلى الدين . ﴿ وَالَّذِى هُوَ يُطْعِمُنِى وَيَسْقِينِ ﴾ أى يرزقنى . ودخول « هو » تنبيه على أن غيره لا يُطعم ولا يسقى ؛ كما تقول : زيد هو الذى فعل كذا ؛ أى لم يفعله غيره . ﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴾ قال : « مَرِضْتُ » رعاية للأدب وإلا فالمرض والشفاء من الله عز وجل جميعا . ونظيره قول

(١) راجع جـ ١١ ص ١٤٨ . (٢) راجع جـ ١٦ ص ١٥٤

فتى موسى : « وَمَا أَنْسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ[1] » . ﴿ وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِ ﴾ يريد البعث وكانوا ينسبون الموت إلى الأسباب ؛ فبيّن أن الله هو الذى يميت ويحيي . وكله بغير ياء : « يهدين » « يشفين » لأن الحذف فى رءوس الآى حسن لتتفق كلها . وقرأ ابن أبى إسحق على جلالته ومحله من العربية هذه كلها بالياء ؛ لأن الياء أسم وإنما دخلت النون لعلة . فإن قيل : فهذه صفة لجميع[2] الخلق فكيف جعلها إبراهيم دليلا على هدايته ولم يهتد بها غيره؟ قيل : إنما ذكرها احتجاجا على وجوب الطاعة ؛ لأن من أنعم وجب أن يطاع ولا يعصى ليلتزم غيره من الطاعة ما قد التزمها ؛ وهذا إلزام صحيح .

قلت : وتجوّز بعض أهل الإشارات فى غوامض المعانى فعدل عن ظاهر ما ذكرناه إلى ما تدفعه بدائه العقول من أنه ليس المراد من إبراهيم . فقال : « وَالَّذِي هُوَ يُطْعِمُنِي وَيَسْقِينِ » أى يطعمنى لذة الإيمان ويسقين حلاوة القبول . ولم فى قوله : « وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ » وجهان : أحدهما — إذا مرضت بمخالفته شفانى برحمته . الثانى — إذا مرضت بمقاساة الخلق ، شفانى بمشاهدة الحق . وقال جعفر بن محمد الصادق : إذا مرضت بالذنوب شفانى بالتوبة . وتأولوا قوله : « وَالَّذِي يُمِيتُنِي ثُمَّ يُحْيِينِ » على ثلاثة أوجه : فالذى يميتنى بالمعاصى يحيينى بالطاعات . الثانى : يميتنى بالخوف يحيينى بالرجاء . الثالث : يميتنى بالطمع ويحيينى بالقناعة . وقول رابع : يميتنى بالعدل ويحيينى بالفضل . وقول خامس : يميتنى بالفراق ويحيينى بالتلاق . وقول سادس : يميتنى بالجهل ويحيينى بالعقل ؛ إلى غير ذلك مما ليس بشىء منه مراد من الآية ؛ فإن هذه التأويلات الغامضة ، والأمور الباطنة ، إنما تكون لمن حذق وعرف الحق ، وأما من كان فى عمى عن الحق ولا يعرف الحق فكيف ترمز له الأمور الباطنة ، وتترك الأمور الظاهرة؟ هذا محال . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ ﴾ « أَطْمَعُ » أى أرجو . وقيل : هو بمعنى اليقين فى حقه ، وبمعنى الرجاء فى حق المؤمنين سواه . وقرأ الحسن وابن أبى إسحق : « خَطَايَاىَ » وقال : ليست خطيئة واحدة . قال النحاس : خطيئة بمعنى

(١) راجع جـ ١١ ص ١٣ . (٢) كذا فى أوزوك .

خطايا معروف فى كلام العرب ، وقد أجمعوا على التوحيد فى قوله عز وجل « فَٱعْتَرَفُوا بِذَنۢبِهِمْ »[1] ومعناه بذنوبهم . وكذا « وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ »[2] معناه الصلوات ، وكذا « خَطِيٓـَٔتِى » إن كانت خطايا . والله أعلم . قال مجاهد : يعنى بخطيئته قوله : « بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا »[3] وقوله : « إِنِّى سَقِيمٌ »[4] وقوله : إن سارة أخته . زاد الحسن وقوله للكوكب : « هَٰذَا رَبِّى » وقد مضى بيان هذا مستوفى[5] . وقال الزجاج : الأنبياء بشر فيجوز أن تقع منهم الخطيئة ؛ نعم لا تجوز عليهم الكبائر لأنهم معصومون عنها . ﴿ يَوْمَ ٱلدِّينِ ﴾ يوم الجزاء حيث يجازى العباد بأعمالهم . وهذا من إبراهيم إظهار للعبودية وإن كان يعلم أنه مغفور له . وفى صحيح مسلم عن عائشة ؛ قلت يا رسول الله : ابن جدعان كان فى الجاهلية يصل الرحم ، ويطعم المسكين ، فهل ذلك نافعه؟ قال : " لا ينفعه إنه لم يقل يوما « رَبِّ ٱغْفِرْ لِى خَطِيٓـَٔتِى يَوْمَ ٱلدِّينِ » " .

قوله تعالى : رَبِّ هَبْ لِى حُكْمًا وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٣﴾ وَٱجْعَل لِّى لِسَانَ صِدْقٍ فِى ٱلْـَٔاخِرِينَ ﴿٨٤﴾ وَٱجْعَلْنِى مِن وَرَثَةِ جَنَّةِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٨٥﴾ وَٱغْفِرْ لِأَبِىٓ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٨٦﴾ وَلَا تُخْزِنِى يَوْمَ يُبْعَثُونَ ﴿٨٧﴾ يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٩﴾

قوله تعالى : ﴿ رَبِّ هَبْ لِى حُكْمًا وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ « حُكْمًا » معرفة بك وبحدودك وأحكامك ؛ قاله ابن عباس . وقال مقاتل : فهما وعلما ؛ وهو راجع إلى الأول . وقال الكلبى : نبوّة ورسالة إلى الخلق . « وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ » أى بالنبيين من قبلى فى الدرجة . وقال ابن عباس : بأهل الجنة ؛ وهو تأكيد قوله : « هَبْ لِى حُكْمًا » .

قوله تعالى : ﴿ وَٱجْعَل لِّى لِسَانَ صِدْقٍ فِى ٱلْـَٔاخِرِينَ ﴾ قال ابن عباس : هو اجتماع الأمم عليه . وقال مجاهد : هو الثناء الحسن . قال ابن عطية : هو الثناء وخلد المكانة بإجماع المفسرين ؛ وكذلك أجاب الله دعوته ، وكل أمة تتمسك به وتعظمه ، وهو على الحنيفية التى جاء بها محمد صلى الله عليه وسلم . وقال مكى : وقيل معناه سؤاله أن يكون من ذريته فى آخر الزمان

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٣ . (٢) راجع جـ ١ ص ٣٤٢ فما بعد . (٣) راجع جـ ١١ ص ٢٩٩ فما بعد (٤) راجع جـ ١٥ ص ٩٢ (٥) راجع جـ ٧ ص ٢٥ فما بعد .

من يقوم بالحق ؛ فأجيبت الدعوة فى محمد صلى الله عليه وسلم ، قال ابن عطية : وهذا معنى حسن إلا أن لفظ[1] الآية لا يعطيه إلا بتحكم على اللفظ . وقال القشيرى : أراد الدعاء الحسن إلى قيام الساعة ؛ فإن زيادة الثواب مطلوبة فى حق كل أحد .

قلت : وقد فعل الله ذلك إذ ليس أحد يصلى على النبيّ صلى الله عليه وسلم إلا وهو يصلى على إبراهيم وخاصة فى الصلوات ، وعلى المنابر التى هى أفضل الحالات وأفضل الدرجات . والصلاة دعاء بالرحمة : والمراد باللسان القول ، وأصله جارحة الكلام . قال القتبي : وموضع اللسان موضع القول على الاستعارة ، وقد تكنى العرب بها عن الكلمة . قال الأعشى :

إنّى أتَتْنِي لسانٌ لا أُسَرُّ بِها * مِن عَلْوَ لا عَجَبٌ منها ولا سَخَرُ

قال الجوهرى : يروى مِن علو بضم الواو وفتحها وكسرها . أى أتانى خبر من أعلى ، والتأنيث للكلمة . وكان قد أتاه خبر مقتل أخيه المنتشر . روى أشهب عن مالك قال قال الله عز وجل : « وَٱجْعَل لِّى لِسَانَ صِدْقٍ فِى ٱلْآخِرِينَ » لا بأس أن يحب الرجل أن يثنى عليه صالحا ويرى فى عمل الصالحين ، إذا قصد به وجه الله تعالى ؛ وقد قال الله تعالى : « وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّى »[2] وقال : « إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَٰنُ وُدًّا »[2] أى حبا فى قلوب عباده وثناء حسنا ، فنبّه تعالى بقوله : « وَٱجْعَل لِّى لِسَانَ صِدْقٍ فِى ٱلْآخِرِينَ » على استحباب اكتساب ما يورث الذكر الجميل . الليث بن سليمان : إذ هى الحياة الثانية . قيل :

* قد مات قومٌ وهُمْ فى النّاس أحْيَاءُ *

قال ابن العربى : قال المحققون من شيوخ الزهد فى هذا دليل على الترغيب فى العمل الصالح الذى يكسب الثناء الحسن ، قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث " [الحديث] وفى رواية إنه كذلك فى الغرس والزرع وكذلك فيمن مات مرابطا يكتب له عمله إلى يوم القيامة . وقد بيناه فى آخر « آل عمران »[3] والحمد لله .

(١) فى ك : معنى الآية . (٢) راجع جـ ١١ ص ١٩٦ وص ١٦٠ فما بعد . (٣) راجع جـ ٤ ص ٣٢٣ .

قوله تعالى : ﴿ وَٱجْعَلْنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ ٱلنَّعِيمِ ﴾ دعاء بالجنة وبمن يرثها، وهو يرد قول بعضهم : لا أسأل جنة ولا نارا .

قوله تعالى : ﴿ وَٱغْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ ٱلضَّالِّينَ ﴾ كان أبوه وعده فى الظاهر أن يؤمن به فاستغفر له لهذا ، فلما بان أنه لا يفى بما قال تبرأ منه . وقد تقدم هذا المعنى[1] . « إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ » أى المشركين . « وكان » زائدة . ﴿ وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ ﴾ أى لا تفضحنى على رءوس الأشهاد ، أو لا تعذبنى يوم القيامة . وفى البخارى عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إن إبراهيم يرى أباه يوم القيامة عليه الغبرة والقترة " والغبرة هى القترة . وعنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " يلقى إبراهيم أباه فيقول يارب إنك وعدتنى ألا تخزنى يوم يبعثون فيقول الله تعالى إنى حرمت الجنة على الكافرين " انفرد بهما البخارى رحمه الله .

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ لَا يَنفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴾ « يَوْمَ » بدل من « يوم » الأول . أى يوم لا ينفع مال ولا بنون أحدا . والمراد بقوله : « وَلَا بَنُونَ » الأعوان ؛ لأن الابن إذا لم ينفع فغيره متى ينفع ؟ وقيل : ذكر البنين لأنه جرى ذكر والد إبراهيم ، أى لم ينفعه إبراهيم . ﴿ إِلَّا مَنْ أَتَى ٱللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾ هو استثناء من الكافرين ؛ أى لا ينفعه ماله ولا بنوه . وقيل : هو استثناء من غير الجنس ، أى لكن « مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ » ينفعه لسلامة قلبه . وخص القلب بالذكر ؛ لأنه الذى إذا سلم سلمت الجوارح ، وإذا فسد فسدت سائر الجوارح . وقد تقدم فى أول « البقرة »[2] . واختلف فى القلب السليم فقيل : من الشك والشرك ، فأما الذنوب فليس يسلم منها أحد ؛ قاله قتادة وابن زيد وأكثر المفسرين . وقال سعيد بن المسيّب : القلب السليم الصحيح هو قلب المؤمن ؛ لأن قلب الكافر والمنافق مريض ؛ قال الله تعالى : « فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ »[2] وقال أبو عثمان السيّارى : هو القلب الخالى عن البدعة المطمئن إلى السنة . وقال الحسن : سليم من آفة المال والبنين . وقال الجنيد : السليم فى اللغة اللديغ ؛ فمعناه أنه قلب كاللديغ من خوف الله . وقال الضحاك : السليم الخالص .

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٧٤ . (٢) راجع جـ ١ ص ١٨٧ فما بعد وص ١٩٧ .

قلت : وهذا القول يجمع شتات الأقوال بعمومه وهو حسن ، أى الخالص من الأوصاف الذميمة ، والمتصف بالأوصاف الحميدة ، والله أعلم . وقد روى عن عروة أنه قال : يا بنيّ لا تكونوا لعّانين فإن إبراهيم لم يلعن شيئا قط ، قال الله تعالى : « إِذْ جاء رَبَّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ » . وقال محمد بن سيرين : القلب السليم أن يعلم أن الله حق ، وأن الساعة قائمة ، وأن الله يبعث من فى القبور . وفى صحيح مسلم من حديث أبى هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " يدخل الجنة أقوامٌ أفئدتهم مثل أفئدة الطير " يريد — والله أعلم — أنها مثلها فى أنها خالية من كل دنب ، سليمة من كل عيب ، لا خبرة لهم بأمور الدنيا ؛ كما روى أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أكثر أهل الجنة البُلْهُ " وهو حديث صحيح . أى البُلْه عن معاصى الله . قال الأزهرى : الأبله هنا هو الذى طبع على الخير وهو غافل عن الشر لا يعرفه . وقال القتبى . البله هم الذين غلبت عليهم سلامة الصدور وحسن الظن بالناس .

قوله تعالى : وَأُزْلِفَتِ ٱلْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٩٠﴾ وَبُرِّزَتِ ٱلْجَحِيمُ لِلْغَاوِينَ ﴿٩١﴾ وَقِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ ﴿٩٢﴾ مِن دُونِ ٱللَّهِ هَلْ يَنصُرُونَكُمْ أَوْ يَنتَصِرُونَ ﴿٩٣﴾ فَكُبْكِبُوا فِيهَا هُمْ وَٱلْغَاوُونَ ﴿٩٤﴾ وَجُنُودُ إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ ﴿٩٥﴾ قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ ﴿٩٦﴾ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٨﴾ وَمَا أَضَلَّنَآ إِلَّا ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿٩٩﴾ فَمَا لَنَا مِن شَٰفِعِينَ ﴿١٠٠﴾ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ ﴿١٠١﴾ فَلَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠٢﴾ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٠٣﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٠٤﴾

قوله تعالى ﴿ وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ أى قربت وأدنيت ليدخلوها . وقال الزجاج : قرب دخولهم إياها . ﴿ وَبُرِّزَتِ ﴾ أى أظهرت ﴿ الْجَحِيمُ ﴾ يعنى جهنم . ﴿ لِلْغَاوِينَ ﴾

أى الكافرين الذين ضلوا عن الهدى . أى تظهر جهنم لأهلها قبل أن يدخلوها حتى يستشعروا الروع والحزن، كما يستشعر أهل الجنة الفرح لعلمهم أنهم يدخلون الجنة . ﴿ وَقِيلَ لَهُمْ أَيْنَمَا كُنتُمْ تَعْبُدُونَ . مِن دُونِ اللَّهِ ﴾ من الأصنام والأنداد ﴿ هَلْ يَنصُرُونَكُمْ ﴾ من عذاب الله ﴿ أَوْ يَنتَصِرُونَ ﴾ لأنفسهم . وهذا كله توبيخ . ﴿ فَكُبْكِبُوا فِيهَا ﴾ أى قلبوا على رءوسهم . وقيل : دهوروا وألقى بعضهم على بعض . وقيل : جمعوا . مأخوذ من الكَبْكَبَة وهى الجماعة ؛ قاله الهروى . وقال النحاس : هو مشتق من كَوْكَبِ الشيء أى معظمه . والجماعة من الخيل كَوْكَبٌ وكَبْكَبة . وقال ابن عباس : جمعوا فطرحوا فى النار . وقال مجاهد : دهوروا . وقال مقاتل : قذفوا . والمعنى واحد . تقول : دهورت الشيء إذا جمعته ثم قذفته فى مَهْوَاة . يقال : هو يدهور اللقم إذا كبرها . ويقال : فى الدعاء كَبَّ الله عدوّ المسلمين ولا يقال أكبه . وكبكبه ، أى كبه وقلبه . ومنه قوله تعالى : « فَكُبْكِبُوا فِيهَا » والأصل كُبِّبوا فأبدل من الباء الوسطى كاف استثقالا لاجتماع الباءات . قال السدى : الضمير فى « كُبْكِبُوا » لمشركى العرب ﴿ وَالْغَاوُونَ ﴾ الآلهة . ﴿ وَجُنُودُ إِبْلِيسَ ﴾ من كان من ذريته . وقيل : كل من دعاه إلى عبادة الأصنام فاتبعه . وقال قتادة والكلبى ومقاتل : « الْغَاوُونَ » هم الشياطين . وقيل : إنما تلقى الأصنام فى النار وهى حديد ونحاس ليعذب بها غيرهم . ﴿ قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ ﴾ يعنى الإنس والشياطين والغاوين والمعبودين اختصموا حينئذ . ﴿ تَاللَّهِ ﴾ حلفوا بالله ﴿ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ أى فى خسار وتبار وحيرة عن الحق بينة إذ اتخذنا مع الله آلهة فعبدناها كما يعبد ؛ وهذا معنى قوله : ﴿ إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ أى فى العبادة وأنتم لا تستطيعون الآن نصرنا ولا نصر أنفسكم . ﴿ وَمَا أَضَلَّنَا إِلَّا الْمُجْرِمُونَ ﴾ يعنى الشياطين الذين زينوا لنا عبادة الأصنام . وقيل : أسلافنا الذين قلدناهم . قال أبو العالية وعكرمة : « الْمُجْرِمُونَ » إبليس وابن آدم القاتل هما أول من سنّ الكفر والقتل وأنواع المعاصى . ﴿ فَمَا لَنَا مِن شَافِعِينَ ﴾ أى شفعاء يشفعون لنا من الملائكة والنبيين والمؤمنين . ﴿ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ ﴾ أى صديق مشفق ؛ وكان علىّ رضى الله عنه يقول : عليكم بالإخوان فإنهم عدّة الدنيا وعدّة الآخرة ؛

ألا تسمع إلى قول أهل النار: « فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ » . الزمخشرى : وجمع الشافع لكثرة الشافعين ووحد الصديق لقلته ؛ ألا ترى أن الرجل إذا امتحن بإرهاق ظالم مضت جماعة وافرة من أهل بلده لشفاعته ؛ رحمة له وحسبة وإن لم تسبق له بأكثرهم معرفة ؛ وأما الصديق فهو الصادق فى ودادك الذى يهمه ما يهمك فأعز من بيض الأُنُوق ؛ وعن بعض الحكماء أنه سئل عن الصديق فقال : اسم لا معنى له . ويجوز أن يريد بالصديق الجمع والحميم القريب والخاص ؛ ومنه حامّة الرجل أى أقرباؤه . وأصل هذا من الحميم وهو الماء الحار ؛ ومنه الحَمّام والحُمّى ؛ فحامّة الرجل الذين يحرقهم ما أحرقه ؛ يقال : وهم حُزانته أى يحزنهم ما يحزنه . ويقال : حُمّ الشيء وأَحَمّ إذا قرب ، ومنه الحُمّى ؛ لأنها تقرب من الأجل . وقال على بن عيسى : إنما سمى القريب حميما ؛ لأنه يَحْمَى لغضب صاحبه ، فجعله مأخوذا من الحميّة . وقال قتادة : يذهب الله عز وجل يوم القيامة مودّة الصديق ورقة الحميم . ويجوز : « وَلَا صَدِيقٌ حَمِيمٌ » بالرفع على موضع « مِن شَافِعِينَ » ؛ لأن « مِن شَافِعِينَ » فى موضع رفع . وجمع صديق أصدقاء وصُدَقاء وصِداق . ولا يقال صُدُق للفرق بين النعت وغيره . وحكى الكوفيون : أنه يقال فى جمعه صُدْقان . النحاس : وهذا بعيد ؛ لأن هذا جمع ماليس بنعت نحو رغيف ورُغفان . وحكوا أيضا صديق وأصادِق . وأفاعل إنما هو جمع أَفْعَل إذا لم يكن نعتا نحو أشجع وأشاجع . ويقال : صديق للواحد والجماعة وللمرأة ؛ قال الشاعر[1] :

نَصَبْنَ الهوَى ثم ارتمين قلوبَنا * بأعْيُنِ أعْدَاءٍ وهُنّ صَدِيق

ويقال : فلان صُدَيِّقِى أى أخص أصدقائى ، وإنما يُصَغّر على جهة المدح ؛ كقول حُباب ابن المنذر : (أنا جُذَيْلُها[2] المحكّك ، وعُذَيْقُها المرَجّب) ذكره الجوهرى . النحاس : وجمع حميم أحِمّاء وأَحِمّة وكرهوا أفعلاء للتضعيف . ﴿ فَلَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً ﴾ « أنّ » فى موضع رفع ، المعنى ولو وقع لنا رجوع إلى الدنيا لآمنا حتى يكون لنا شفعاء . تمنوا حين لا ينفعهم التمنى .

(١) هو جرير . (٢) عنى بجذيلها المحكك الأصل من الشجرة — أو عود ينصب — تحتك به الإبل فتشتفى به ؛ أى قد جربنى الأمور ولى علم ورأى يشتفى بهما كما تشتفى هذه الإبل الجربى بهذا الجذيل . والترجيب هنا إرفاد النخلة من جانب لمنعها من السقوط ؛ أى إن لى عشيرة تعضدنى وتمنعنى . والعذيق تصغير عذق (بالفتح) وهى النخلة بحملها .

وإنما قالوا ذلك حين شفع الملائكة والمؤمنون . قال جابر بن عبد الله قال النبي صلى الله عليه وسلم : " إن الرجل ليقول فى الجنة ما فعل فلان وصديقه فى الجحيم فلا يزال يشفع له حتى يشفعه الله فيه فإذا نجا قال المشركون : « مَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ » ". وقال الحسن : ما اجتمع ملأ على ذكر الله ، فيهم عبدٌ من أهل الجنة إلا شفعه الله فيهم، وإن أهل الإيمان ليشفع بعضهم فى بعض وهم عند الله شافعون مشفَّعون . وقال كعب : إن الرجلين كانا صديقين فى الدنيا، فيُمرّ أحدهما بصاحبه وهو يُحبر إلى النار ، فيقول له أخوه : والله ما بقى لى إلا حسنة واحدة أنجو بها، خذها أنت يا أخى فتنجو بها مما أرى ، وأبقى أنا وإياك من أصحاب الأعراف . قال : فيأمر الله بهما جميعا فيدخلان الجنة . ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ . وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴾ تقدم والحمد لله .

قوله تعالى : كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٠٥﴾ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٠٦﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٠٧﴾ فَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿١٠٨﴾ وَمَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠٩﴾ فَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿١١٠﴾ قَالُوٓا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَٱتَّبَعَكَ ٱلْأَرْذَلُونَ ﴿١١١﴾ قَالَ وَمَا عِلْمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١١٢﴾ إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّي ۖ لَوْ تَشْعُرُونَ ﴿١١٣﴾ وَمَآ أَنَا بِطَارِدِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٤﴾ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٥﴾ قَالُوا لَئِن لَّمْ تَنتَهِ يَٰنُوحُ لَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمَرْجُومِينَ ﴿١١٦﴾ قَالَ رَبِّ إِنَّ قَوْمِي كَذَّبُونِ ﴿١١٧﴾ فَٱفْتَحْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ فَتْحًا وَنَجِّنِي وَمَن مَّعِيَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ وَمَن مَّعَهُۥ فِي ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ ﴿١١٩﴾ ثُمَّ أَغْرَقْنَا بَعْدُ ٱلْبَاقِينَ ﴿١٢٠﴾ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً ۖ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٢١﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ نُوحٍ الْمُرْسَلِينَ ﴾ قال « كَذَّبَتْ » والقوم مذكر؛ لأن المعنى كذبت جماعة قوم نوح، وقال: «الْمُرْسَلِينَ» لأن من كذب رسولا فقد كذب الرسل؛ لأن كل رسول يأمر بتصديق جميع الرسل . وقيل : كذبوا نوحا فى النبوّة وفيما أخبرهم به من مجىء المرسلين بعده. وقيل : ذكر الجنس والمراد نوح عليه السلام . وقد مضى هذا فى «الفرقان»[1] . ﴿ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ نُوحٌ ﴾ أى ابن أبيهم وهى أخوة نسب لا أخوة دين . وقيل : هى أخوة المجانسة . قال الله تعالى : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ »[2] وقد مضى هذا فى « الأعراف »[3] . وقيل : هو من قول العرب يا أخا بنى تميم . يريدون يا واحدا منهم . الزمخشرى : ومنه بيت الحماسة :

لا يَسْألون أخاهم حِينَ يَنْدُبُهم * فى النَّائباتِ على ما قال بُرْهَانَا

﴿ أَلَا تَتَّقُونَ ﴾ أى ألا تتقون الله فى عبادة الأصنام . ﴿ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴾ أى صادق فيما أبلغكم عن الله تعالى . وقيل : « أَمِينٌ » فيما بينكم ؛ فإنهم كانوا عرفوا أمانته وصدقه من قبل؛ كمحمد صلى الله عليه وسلم فى قريش . ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ أى فاستتروا بطاعة الله تعالى من عقابه . ﴿ وَأَطِيعُونِ ﴾ فيما آمركم به من الإيمان . ﴿ وَمَا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ﴾ أى لا طمع لى فى مالكم . ﴿ إِنْ أَجْرِيَ ﴾ أى ما جزائى ﴿ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ . ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴾ كرر تأكيدا .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ ﴾ فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : « قَالُوا أَنُؤْمِنُ لَكَ » أى نصدق قولك . «وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ» الواو للحال وفيه إضمار قد، أى وقد اتبعك . « الْأَرْذَلُونَ » جمع الأرذل ، المكسر الأراذل والأنثى الرُّذْلَى والجمع الرُّذَّل . قال النحاس : ولا يجوز حذف الألف واللام فى شىء من هذا عند أحد من النحويين علمناه . وقرأ ابن مسعود والضحاك ويعقوب الحضرمى وغيرهم ،

(١) راجع ص ٣١ من هذا الجزء .
(٢) راجع جـ ٩ ص ٣٤٠ .
(٣) راجع جـ ٧ ص ٢٣٥ .

« وَاتَّبَاعُكَ الْأَرْذَلُونَ » . النحاس : وهى قراءة حسنة ؛ وهذه الواو أكثرها تتبعها الأسماء والأفعال بقد . وأتباع جمع تبع وتبيع يكون للواحد والجمع . قال الشاعر :

له تَبَعٌ قد يعلمُ الناسُ أنه ... على من يُدانِى ضَيِّفٌ ورَبِيعُ

ارتفاع « أَتْبَاعُكَ » يجوز أن يكون بالابتداء و « الْأَرْذَلُونَ » الخبر ؛ التقدير أنؤمن لك وإنما أتباعك الأرذلون . ويجوز أن يكون معطوفا على الضمير فى قوله : « أَنُؤْمِنُ لَكَ » والتقدير : أنؤمن لك نحن وأتباعك الأرذلون فنعدّ منهم ؛ وحسن ذلك الفصل بقوله : « لَكَ » وقد مضى القول فى الأراذل فى سورة « هود »(١) مستوفًى . ونزيده هنا بيانا وهى المسئلة :

الثانية — فقيل : إن الذين آمنوا به بنوه ونساؤه وكناته وبنو بنيه . واختلف هل كان معهم غيرهم أم لا . وعلى أن الوجهين كان فالكل صالحون ؛ وقد قال نوح : « وَنَجِّنِي وَمَنْ مَعِيَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ » والذين معه هم الذين آتبعوه ، ولا يلحقهم من قول الكفرة شين ولا ذم بل الأرذلون هم المكذبون لهم . قال السهيلى : وقد أغرى كثير من العوام بمقالة رويت فى تفسير هذه الآية : هم الحاكة والحجّامون . ولو كانوا حاكة كما زعموا لكان إيمانهم بنبىّ الله وآتباعهم له مشرِّفا كما تشرَّف بلالٌ وسَلْمَان بسبقهما للإسلام ؛ فهما من وجوه أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم ومن أكابرهم ، فلا ذرية(٢) نوح كانوا حاكة ولا حجّامين ، ولا قول الكفرة فى الحاكة والحجامين إن كانوا آمنوا بهم أرذلون ما يلحق اليوم بحاكتنا ذما ولا نقصا ؛ لأن هذه حكاية عن قول الكفرة إلا أن يجعل الكفرة حجة ومقالتهم أصلا ؛ وهذا جهل عظيم وقد أعلم الله تعالى أن الصناعات ليست بضائرة فى الدين .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ وَمَا عِلْمِي بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ « كان » زائدة ؛ والمعنى : وما علمى بما يعملون ؛ أى لم أكلف العلم بأعمالهم إنما كلفت أن أدعوهم إلى الإيمان ، والاعتبار بالإيمان لا بالحِرَف والصّنائع ؛ وكأنهم قالوا : إنما آتبعك هؤلاء الضعفاء طمعا فى العزة والمال . فقال : إنى لم أقف على باطن أمرهم وإنما إلىّ ظاهرهم . وقيل : المعنى إنى

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٣ فما بعد . (٢) فى ك فلا زدلة .

لم أعلم أن الله يهديهم ويضلكم ويرشدهم ويغويكم ويوفقهم ويخذلكم . ﴿ إِنْ حِسَابُهُمْ ﴾ أى فى أعمالهم وإيمانهم ﴿ إِلَّا عَلَى رَبِّى لَوْ تَشْعُرُونَ ﴾ وجواب « لو » محذوف ؛ أى لو شعرتم أن حسابهم على ربهم لما عبتموهم بصنائعهم . وقراءة العامة : « تَشْعُرُونَ » بالتاء على المخاطبة للكفار وهو الظاهر . وقرأ ابن أبى عَبْلَة ومحمد بن السَّمَيْقَع : « لو يشعرون » بالياء كأنه خبر عن الكفار وترك الخطاب لهم ؛ نحو قوله : « حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِى الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ »(١) . وروى أن رجلا سأل سفيان عن امرأة زنت وقتلت ولدها وهى مسلمة هل يقطع لها بالنار؟ فقال : « إِنْ حِسَابُهُمْ إِلَّا عَلَى رَبِّى لَوْ تَشْعُرُونَ » . ﴿ وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى لحساسة أحوالهم وأشغالهم . وكأنهم طلبوا منه طرد الضعفاء كما طلبته قريش . ﴿ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴾ يعنى : إن الله ما أرسلنى أخص ذوى الغنى دون الفقراء ، إنما أنا رسول أبلغكم ما أرسلت به ، فمن أطاعنى فذلك السعيد عند الله وإن كان فقيرا .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ يَا نُوحُ ﴾ أى عن سب آلهتنا وعيب ديننا ﴿ لَتَكُونَنَّ مِنَ الْمَرْجُومِينَ ﴾ أى بالحجارة ؛ قاله قتادة . وقال ابن عباس ومقاتل : من المقتولين . قال الثُّمَالِىّ : كل مرجومين فى القرآن فهو القتل إلا فى مريم : « لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ »(٢) أى لأسبنك . وقيل : « مِنَ الْمَرْجُومِينَ » من المشتومين ؛ قاله السدى . ومنه قول أبى دؤاد(٣) ﴿ قَالَ رَبِّ إِنَّ قَوْمِى كَذَّبُونِ فَافْتَحْ بَيْنِى وَبَيْنَهُمْ فَتْحًا وَنَجِّنِى وَمَنْ مَعِىَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قال ذلك لما يئس من إيمانهم . والفتح الحكم وقد تقدم . ﴿ فَأَنْجَيْنَاهُ وَمَنْ مَعَهُ فِى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ ﴾ يريد السفينة وقد مضى ذكرها . والمشحون المملوء ، والشحن ملء السفينة بالناس والدواب وغيرهم . ولم يؤنث الفلك ها هنا ؛ لأن الفلك ها هنا واحد لا جمع ﴿ ثُمَّ أَغْرَقْنَا بَعْدُ الْبَاقِينَ ﴾ أى بعد إنجائنا نوحا ومن آمن . ﴿ إِنَّ فِى ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ . وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴾ .

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٢٤ .

(٢) راجع جـ ١١ ص ١١٠ .

(٣) كذا فى جميع نسخ الأصل . وهنا سقط لعله بيت من الشعر أورده المؤلف شاهدا على أن الرجم معناه الشتم ، كما أورد بيت الجعدى شاهدا على ذلك عند تفسير قوله تعالى : « ولولا رهطك لرجمناك » . راجع جـ ٩ ص ٩١ .

قوله تعالى : كَذَّبَتْ عَادٌ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ هُودٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٢٤﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٢٥﴾ فَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿١٢٦﴾ وَمَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٢٧﴾ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ ءَايَةً تَعْبَثُونَ ﴿١٢٨﴾ وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ ﴿١٢٩﴾ وَإِذَا بَطَشْتُم بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ ﴿١٣٠﴾ فَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿١٣١﴾ وَٱتَّقُوا ٱلَّذِىٓ أَمَدَّكُم بِمَا تَعْلَمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمَدَّكُم بِأَنْعَٰمٍ وَبَنِينَ ﴿١٣٣﴾ وَجَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٣٤﴾ إِنِّيٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٣٥﴾ قَالُوا سَوَآءٌ عَلَيْنَآ أَوَعَظْتَ أَمْ لَمْ تَكُن مِّنَ ٱلْوَٰعِظِينَ ﴿١٣٦﴾ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا خُلُقُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٣٧﴾ وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴿١٣٨﴾ فَكَذَّبُوهُ فَأَهْلَكْنَٰهُمْ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً ۖ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ كَذَّبَتْ عَادٌ الْمُرْسَلِينَ ﴾ التأنيث بمعنى القبيلة والجماعة . وتكذيبهم المرسلين كما تقدم . ﴿ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ هُودٌ أَلَا تَتَّقُونَ . إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ . فَاتَّقُوا اللهَ وَأَطِيعُونِ . وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ بيّن المعنى وقد تقدم .

قوله تعالى : ﴿ أَتَبْنُونَ بِكُلِّ رِيعٍ آيَةً تَعْبَثُونَ ﴾ الريع ما ارتفع من الأرض فى قول ابن عباس وغيره، جمع ريعة . وكم ريع أرضك أى كم ارتفاعها . وقال قتادة : الريع الطريق . وهو قول الضحاك والكلبي ومقاتل والسدى . وقاله ابن عباس أيضا . ومنه قول المسيّب[1] ابن علس :

فى الآلِ يخفضُها ويرفعُها * ريعٌ يلوحُ كأنّه سحلُ

(١) مسيب بشد اللام مع فتح . قاموس .

شبّه الطريق بثـوب أبيض . النحاس : ومعروف فى اللغة أن يقال لمـا ارتفع من الأرض ربعٌ وللطريق ربعٌ . قال الشاعر (١) :

طراقُ الخَوَافِي مشرق فَوْقَ رِبعَةٍ * نَدَى ليـلِهِ فى ريشـه يَتَرَقرقُ

وقال عمارة : الربع الجبل الواحد رِبعة والجمع رِباع . وقال مجاهد : هو الفجّ بين الجبلين . وعنـه : الثنية الصغيرة . وعنـه : المنظرة . وقال عكرمة ومقاتل : كانوا يهتـدون بالنجوم إذا سافروا ، فبنوا على الطريق أمثالا طوالا ليهتدوا بها : يدل عليه قوله تعالى : « آيَةً » أى علامة . وعن مجاهد : الربع بنيان الحَمَام دليله « تَعْبَثُونَ » أى تلعبون ؛ أى تبنون بكل مكان مرتفع آية علما تلعبون بها على معنى أبنيـة الحمام وبروجها . وقيل : تعبثون بمن يمـرّ فى الطريق . أى تبنون بكل موضع مرتفع لتشرفوا على السابلة فتسخروا منهم . وقال الكلبى : إنه عبث العشّارين بأموال من يمر بهم ؛ ذكره المـاوردى . وقال ابن الأعرابى : الربع الصومعـة ، والربع البرج من الحمام يكون فى الصحراء . والربع التلّ العالى . وفى الربع لغتان : كسر الراء وفتحها وجمعها أرباع ؛ ذكره الثعلبى .

قوله تعالى : ﴿ وَتَتَّخِذُونَ مَصَانِعَ ﴾ أى منازل ؛ قاله الكلبى . وقيل : حُصُونا مشيدة ؛ قاله ابن عباس ومجاهد . ومنه قول الشاعر :

تَرَكْنا دِيارَهُم مِنهـم قِفَارًا * وهَدَّمْنا المصانعَ وَالْبُرُوجَا

وقيل : قصورا مشيدة ؛ وقاله مجاهد أيضا . وعنه : بروج الحمام ؛ وقاله السدى .

قلت : وفيـه بعدٌ عن مجاهد ؛ لأنه تقدّم عنـه فى الربع أنه بنيان الحمـام فيكون تكرارا فى الكلام . وقال قتادة : مآجل المـاء تحت الأرض . وكذا قال الزجاج : إنها مصانع المـاء ، واحدتها مُصْنَعَةٌ ومَصْنَعٌ . ومنه قول لَبِيد :

بَلِينا وما تَبْـلَى النجومُ الطوالعُ * وتبقَى الجبالُ بَعْـدَنا والمصَانِـعُ

(١) هو ذو الرمة يصف بازيا . وفى ديوانه — طبع أوربا — « واقع » بدل « مشرق » .

الجوهرى : المصنَعة كالحوض يجتمع فيها ماء المطر، وكذلك المصنُعة بضم النون . والمصانع الحصون . وقال أبو عبيدة : يقال لكل بناء مصنعة . حكاه المهدوى . وقال عبد الرزاق : المصانع عندنا بلغة اليمن القصور العادية . ﴿ لَعَلَّكُمْ تَخْلُدُونَ ﴾ أى كى تخلدوا . وقيل : لعل آستفهام بمعنى التوبيخ أى فهل « تَخْلُدُونَ » كقولك : لعلك تشتمنى أى هل تشتمنى . روى معناه عن آبن زيد . وقال الفراء : كيما تخلدون لا تتفكرون فى الموت . وقال ابن عباس وقتادة : كأنكم خالدون باقون فيها . وفى بعض القراءات « كَأَنَّكُمْ تُخَلَّدُونَ »(١) ذكره النحاس . وحكى قتادة : أنها كانت فى بعض القراءات « كأنكم خالدون » .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا بَطَشْتُمْ بَطَشْتُمْ جَبَّارِينَ ﴾ البطش السطوة والأخذ بالعنف . وقد بَطَش به يبطش ويبطِش بطشا . وباطشه مباطشة . وقال آبن عباس ومجاهد : البطش العسف قتلا بالسيف وضربا بالسوط . ومعنى ذلك فعلتم ذلك ظلما . وقال مجاهد أيضا : هو ضرب بالسياط ؛ ورواه مالك بن أنس عن نافع عن آبن عمر فيما ذكر آبن العربى . وقيل : هو القتل بالسيف فى غير حق . حكاه يحيى بن سَلّام . وقال الكلبى والحسن : هو القتل على الغضب من غير تثبت . وكله يرجع إلى قول آبن عباس . وقيل : إنه المؤاخذة على العمد والخطأ من غير عفو ولا إبقاء . قال آبن العربى : ويؤيد ما قال مالك قول الله تعالى عن موسى : « فَلَمَّا أَنْ أَرَادَ أَنْ يَبْطِشَ بِالَّذِي هُوَ عَدُوٌّ لَهُمَا قَالَ يَامُوسَى أَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ »(٢) وذلك أن موسى عليه السلام لم يسل عليه سيفا ولا طعنه برمح ، وإنما وكزه وكانت منيّته فى وكزته . والبطش يكون باليد وأقله الوكز والدفع ، ويليه السوط والعصا ، ويليه الحديد ، والكل مذموم إلا بحق . والآية نزلت خبرا عمن تقدم من الأمم ، ووعظا من الله عز وجل لنا فى مجانبة ذلك الفعل الذى ذمهم به وأنكره عليهم .

قلت : وهذه الأوصاف المذمومة قد صارت فى كثير من هذه الأمة ، لا سيما بالديار المصرية منذ وليتها البحرية(٣) ؛ فيبطشون بالناس بالسوط والعصا فى غير حق . وقد أخبر صلى

(١) مبنى للفعول مخففا ومشددا . (٢) راجع جـ ٩٢٥ من هذا الجزء فما بعد .

(٣) البحرية : هم من المماليك الأتراك الذين آستخدمهم الملك الصالح الأيوبى ، وأسكنهم جزيرة الروضة . وأول ملوكهم عز الدين أيبك . وكانت مدة حكمهم من سنة ٦٤٨ — ٧٨٤ هـ .

الله عليه وسلم أن ذلك يكون . كما فى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "صنفان من أهل النار لم أرهما قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رءوسهن كأسنمة البخت المائلة لايدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا". وخرج أبو دواد من حديث ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى عليه وسلم يقول : "إذا تبايعتم بالعينة[1] وأخذتم أذناب البقر ورضيتم بالزرع وتركتم الجهاد سلّط الله عليكم ذلّا لاينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم" . « جَبَّارِينَ » قتّالين . والجبار القتال فى غير حق . وكذلك قوله تعالى : « إِنْ تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ » قاله الهروى . وقيل : الجبار المتسلّط العاتى ؛ ومنه قوله تعالى : « وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ[2] » أى بمسلّط . وقال الشاعر :

سَلَبْنَا من الجَبَّار بالسّيف مُلْكَهُ * عَشِيًّا وأطرافُ الرِّمَاحِ شَوَارِعُ

قوله تعالى ﴿ فَاتَّقُوا اللهَ وَأَطِيعُونِ ﴾ تقدّم . ﴿ وَاتَّقُوا الَّذِى أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ ﴾ أى من الخيرات ؛ ثم فسرها بقوله : ﴿ أَمَدَّكُمْ بِأَنْعَامٍ وَبَنِينَ . وَجَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴾ أى سخر ذلك لكم وتفضل بها عليكم، فهو الذى يجب أن يعبد ويشكر ولا يكفر . ﴿ إِنِّى أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ إن كفرتم به وأصررتم على ذلك . ﴿ قَالُوا سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَوَعَظْتَ أَمْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْوَاعِظِينَ ﴾ كل ذلك عندنا سواء لا نسمع منك ولا نلوى على ما تقوله . وروى العباس عن أبى عمرو وبشر عن الكسائى : « أَوَعَظْتَ » مدغمة الظاء فى التاء وهو بعيد، لأن الظاء حرف إطباق إنما يدغم فيما قرب منه جدا وكان مثله ومخرجه . ﴿ إِنْ هَذَا إِلَّا خُلُقُ الْأَوَّلِينَ ﴾ أى دينهم ؛ عن ابن عباس وغيره . وقال الفرّاء : عادة الأوّلين . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائى : « خَلْقُ الْأَوَّلِينَ » . الباقون « خُلُقُ » . قال الهروى : وقوله عز وجل : « إِنْ هَذَا إِلَّا خَلْقُ الْأَوَّلِينَ » أى اختلاقهم وكذبهم، ومن قرأ : « خُلُقُ الْأَوَّلِينَ » فمعناه عادتهم، والعرب تقول : حدّثنا فلان بأحاديث الخَلْق أى بالخرافات والأحاديث المفتعلة . وقال ابن الأعرابى :

(١) العينة أن تبيع من رجل سلعة بثمن معلوم إلى أجل معلوم ثم تشتريها منه بأقل من الثمن الذى بعتها به .
(٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٨ .

الخلق الدين والخلق الطبع والخلق المروءة . قال النحاس : « خُلُقُ الْأَوَّلِينَ » عند الفراء يعنى عادة الأولين . وحكى لنا محمد بن الوليد عن محمد بن يزيد قال : « خُلُقُ الْأَوَّلِينَ » مذهبهم وما جرى عليه أمرهم ؛ قال أبو جعفر : والقولان متقاربان ، ومنه الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم " أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا " أى أحسنهم مذهبا وعادة وما يجرى عليه الأمر فى طاعة الله عز وجل ، ولا يجوز أن يكون من كان حسن الخلق فاجرا فاضلا ، ولا أن يكون أكمل إيمانا من السيّىء الخلق الذى ليس بفاجر . قال أبو جعفر : حكى لنا عن محمد بن يزيد أن معنى « خُلُقُ الْأَوَّلِينَ » تكذيبهم وتخرصهم غير أنه كان يميل إلى القراءة الأولى ؛ لأن فيها مدح آبائهم ، وأكثر ما جاء القرآن فى صفتهم مدحهم لآبائهم ، وقولهم : « إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ »[1] . وعن أبى قِلابَة : أنه قرأ : « خُلُق » بضم الخاء وإسكان اللام تخفيف « خُلُق » . ورواها ابن جبير عن أصحاب نافع عن نافع . وقد قيل : إن معنى « خُلُقُ الْأَوَّلِينَ » دين الأولين . ومنه قوله تعالى : « فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ »[2] أى دين الله . و« خُلُقُ الْأَوَّلِينَ » عادة الأولين : حياة ثم موت ولا بعث . وقيل : ما هذا الذى أنكرت علينا من البنيان والبطش إلا عادة من قبلنا فنحن نقتدى بهم ﴿ وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴾ على ما نفعل . وقيل المعنى خلق أجسام الأولين ؛ أى ما خلقنا إلا كخلق الأولين الذين خلقوا قبلنا وماتوا ، ولم ينزل بهم شىء مما تحدرنا به من العذاب . ﴿ فَكَذَّبُوهُ فَأَهْلَكْنَاهُمْ ﴾ أى بريح صرصر عاتية على ما يأتى فى « الحاقة »[3] . ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ قال بعضهم : أسلم معه ثلثمائة ألف ومئون وهلك باقيهم . ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴾ .

قوله تعالى : كَذَّبَتْ ثَمُودُ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٤١﴾ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ صَالِحٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٤٢﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٤٣﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿١٤٤﴾ وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٤٥﴾ أَتُتْرَكُونَ فِي مَا هَاهُنَا آمِنِينَ ﴿١٤٦﴾ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٤٧﴾ وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ

(١) راجع ج ١٠ ص ٧٤ فما بعد (٢) راجع ج ٥ ص ٣٨٩ (٣) راجع ج ١٨ ص ٢٥٦ .

طَلْعُهَا هَضِيمٌ ﴿١٤٨﴾ وَتَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا فَارِهِينَ ﴿١٤٩﴾ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿١٥٠﴾ وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ ﴿١٥١﴾ الَّذِينَ يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ ﴿١٥٢﴾ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ ﴿١٥٣﴾ مَا أَنْتَ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا فَأْتِ بِآيَةٍ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿١٥٤﴾ قَالَ هَذِهِ نَاقَةٌ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَعْلُومٍ ﴿١٥٥﴾ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابُ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥٦﴾ فَعَقَرُوهَا فَأَصْبَحُوا نَادِمِينَ ﴿١٥٧﴾ فَأَخَذَهُمُ الْعَذَابُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٥٨﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿١٥٩﴾

قوله تعالى : ﴿ كَذَّبَتْ ثَمُودُ الْمُرْسَلِينَ ﴾ ذكر قصة صالح وقومه وهم ثمود ؛ وكانوا يسكنون الحِجْر كما تقدّم فى « الحجر »(١) وهى ذوات نخل و زروع ومياه . ﴿ أَتُتْرَكُونَ فِيمَا هَاهُنَا آمِنِينَ ﴾ يعنى فى الدنيا آمنين من الموت والعذاب . قال ابن عباس : كانوا معمَّرين لا يبقى البنيان مع أعمارهم . ودلّ على هذا قوله : « وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا »(٢) فقرّعهم صالح و وبّخهم وقال : أتظنون أنكم باقون فى الدنيا بلا موت ﴿ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ . وَزُرُوعٍ وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ ﴾ . الزمخشرى : فإن قلت لم قال : « ونَخْلٍ » بعد قوله : « وَجَنَّاتٍ » والجنات تتناول النخل أوّل شىء كما يتناول النَّعم الإبل كذلك من بين الأزواج حتى إنهم ليذكرون الجنة ولا يقصدون إلا النخل كما يذكرون النَّعم ولا يريدون إلا الإبل قال زهير ،

كَأَنَّ عَيْنَيَّ فى غَرْبَى مُقَتَّلَةٍ ٭ من النَّواضِحِ تَسْقِى جَنَّةً سُحُقًا

يعنى النخل ؛ والنخلة السَّحُوق البعيدة الطول .

قلت : فيه وجهان ؛ أحدهما — أن يخص النخل بإفراده بعد دخوله فى جملة سائر الشجر تنبيها على انفراده عنها بفضله عنها . والثانى — أن يريد بالجنات غيرها من الشجر ؛ لأن اللفظ

(١) راجع جـ ١٠ ص ٤٠ فما بعد . (٢) راجع جـ ٩ ص ٥٥ فما بعد .

يصلح لذلك ثم يعطف عليها النخل . والطلعة هى التى تطلع من النخلة كنصل السيف ؛ فى جوفه شماريخ القِنو ، والقِنو اسم للخارج من الجذع كما هو بعرجونه وشماريخه . و « هَضِيمٌ » قال ابن عباس : لطيف مادام فى كُفُرّاه . والهضيم اللطيف الدقيق ؛ ومنه قول امرئ القيس :

* عَلَّ هَضِيمَ الكَشْحِ رَيَّا المُخَلْخَلِ (١) *

الجوهرى : ويقال للطلع هَضيم ما لم يخرج من كُفُرّاه ؛ لدخول بعضه فى بعض . والهضيم من النساء اللطيفة الكشحين . ونحوه حكى الهروى ؛ قال : هو المنضم فى وعائه قبل أن يظهر ؛ ومنه رجل هضيم الجنبين أى منضمهما ؛ هذا قول أهل اللغة . وحكى الماوردى وغيره فى ذلك اثنى عشر قولا : أحدهما — أنه الرطب اللين ؛ قاله عكرمة . الثانى — هو المذنّب من الرطب ؛ قاله سعيد بن جبير . قال النحاس : وروى أبو إسحق عن يزيد — هو ابن أبى زياد كوفى ويزيد بن أبى مريم شامى — « وَنَخْلٌ طَلْعُهَا هَضِيمٌ » قال : منه ما قد أرطب ومنه مذنّب . الثالث — أنه الذى ليس فيه نوى ؛ قاله الحسن . الرابع — أنه المتهشم المتفتت إذا مس تفتت ؛ قاله مجاهد . وقال أبو العالية : يتهشم فى الفم . الخامس — هو الذى قد ضمر بركوب بعضه بعضا ؛ قاله الضحاك ومقاتل . السادس — أنه المتلاصق بعضه ببعض ؛ قاله أبو صخر . السابع — أنه الطلع حين يتفرق ويخضر ؛ قاله الضحاك أيضا . الثامن — أنه اليانع النضيج ؛ قاله ابن عباس . التاسع — أنه المكتنز قبل أن ينشق عنه القشر ؛ حكاه ابن شجرة ؛ قال :

كأنّ حَمولةً نُجْلَى عليهِ * هَضِيمٌ ما يُحِسُّ له شُقُوقُ

العاشر — أنه الرخو ؛ قاله الحسن . الحادى عشر — أنه الرخص اللطيف أول ما يخرج وهو الطلع النَّضِيدُ ؛ قاله الهروى . الثانى عشر — أنه البَرْنِىّ (٢) ؛ قاله ابن الأعرابى ؛ فعيل بمعنى فاعل أى هنئ مرئ من انهضام الطعام . والطلع اسم مشتق من الطلوع وهو الظهور ؛ ومنه طلوع الشمس والقمر والنبات .

---

(١) صدر البيت . * هصرت بفودى رأسها فتمايلت *

(٢) البرنى : ضرب من التمر وهو أجوده ؛ واحدته برنية .

قوله تعالى : « وَتَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا فَارِهِينَ » النَّحت النَّجر والبَرْى ؛ نحته ينحته (بالكسر) نحتا إذا براه والنُّحَاتة البُرَاية . والمِنْحَت ما ينحت به . وفى « وَالصَّافَاتِ » قال : « أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ »[1] . وكانوا ينحتونها من الجبال لما طالت أعمارهم وتهدّم بناؤهم من المدر. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع : «فَرِهِينَ» بغير ألف . الباقون : « فَارِهِينَ » بألف وهما بمعنى واحد فى قول أبى عبيدة وغيره ؛ مثل : «عِظَامًا نَخِرَةً»[2] و « نَاخِرَة » . وحكاه قطرب . وحكى فَرُهَ يفْرُه فهو فاره وفَرِهَ يفرَه فهو فرِه وفاره إذا كان نشيطا . وهو نصب على الحال . وفرق بينهما قوم فقالوا : «فَارِهِينَ» حاذقين بنحتها ؛ قاله أبو عبيدة ؛ وروى عن ابن عباس وأبى صالح وغيرهما . وقال عبد الله بن شدّاد : « فَارِهِينَ » متجبرين . وروى عن ابن عباس أيضا أن معنى : «فَرِهِينَ» بغير ألف أشرين بطرين ؛ وقاله مجاهد . وروى عنه شرهين . الضحاك : كيِّسين . قتادة : معجبين ؛ قاله الكلبى ؛ وعنه : ناعمين . وعنه أيضا آمنين ؛ وهو قول الحسن . وقيل : متخيرين ؛ قاله الكلبى والسدى . ومنه قول الشاعر :

إلى فَرِهٍ يماجد كلّ أمرٍ * قصدتُ له لأختبر الطِّباعَا

وقيل : متعجبين ؛ قاله خُصيف . وقال ابن زيد : أقوياء . وقيل : فرهين فرحين ؛ قاله الأخفش . والعرب تعاقب بين الهاء والحاء ؛ تقول : مدهته ومدحته ؛ فالفره الأشر الفرح ثم الفرح بمعنى المَرح مذموم ؛ قال الله تعالى : « وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا »[3] وقال : « إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ »[4] . ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ وَلَا تُطِيعُوا أَمْرَ الْمُسْرِفِينَ ﴾ قيل : المراد الذين عقروا الناقة . وقيل : التسعة الرهط الذين يفسدون فى الأرض ولا يصلحون . قال السدى وغيره : أوحى الله تعالى إلى صالح : إن قومك سيعقرون ناقتك ؛ فقال لهم ذلك ، فقالوا : ما كنا لنفعل . فقال لهم صالح : إنه سيولد فى شهركم هذا غلام يعقرها ويكون هلاككم على يديه ؛ فقالوا : لا يولد فى هذا الشهر ذكر إلا قتلناه . فولد لتسعة منهم فى ذلك الشهر فذبحوا أبناءهم ، ثم ولد للعاشر فأبى أن يذبح ابنه وكان لم يولد له قبل ذلك . وكان ابن العاشر أزرق أحمر فنبت نباتا سريعا ؛ وكان إذا مر بالتسعة فرأوه قالوا : لو كان أبناؤنا أحياء لكانوا مثل هذا . وغضب

(١) راجع جـ ١٥ ص ٩٤ فما بعد .
(٢) راجع جـ ١٩ ص ١٩٥ .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٦٠ .
(٤) راجع ص ٣١٣ من هذا الجزء .

التسعة على صالح، لأنه كان سبب قتلهم أبناءهم فتعصبوا وتقاسموا بالله لنبيتنه وأهله . قالوا : نخرج إلى سفر فترى الناس سفرنا فنكون فى غار، حتى إذا كان الليل وخرج صالح إلى مسجده أتيناه فقتلناه، ثم قلنا ما شهدنا مهلك أهله و إنا لصادقون ؛ فيصدّقوننا ويعلمون أنا قد خرجنا إلى سفر . وكان صالح لا ينام معهم فى [القرية وكان[1] يأوى إلى] مسجده ، فإذا أصبح أتاهم فوعظهم ، فلما دخلوا الغار أرادوا أن يخرجوا فسقط عليهم الغار فقتلهم ، فرأى ذلك ناس ممن كان قد اطلع على ذلك، فصاحوا فى القرية : يا عباد الله ! أما رضى صالح أن أمر بقتل أولادهم حتى قتلهم ؛ فأجمع أهل القرية على قتل الناقة . وقال ابن إسحق : إنما اجتمع التسعة على سبّ صالح بعد عقرهم الناقة و إنذارهم بالعذاب على ما يأتى بيانه فى سورة « النمل »[2] إن شاء الله تعالى . ﴿ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ ﴾ هو من السحر فى قول مجاهد وقتادة على ما قال المهدوى . أى أصبت بالسحر فبطل عقلك ؛ لأنك بشر مثلنا فلم تدّع الرسالة دوننا . وقيل : من المعلّلين بالطعام والشراب ؛ قاله ابن عباس والكلبي وقتادة ومجاهد أيضا فيما ذكر الثعلبي . وهو على هذا القول من السَّحر وهو الرئة أى بشر لك سَحْر أى رئة تأكل وتشرب مثلنا كما قال [لبيد[3]] :

فإن تسألينا فيمَ نحن فإننا * عصافيرُ من هذا الأنام المُسَحَّرِ

وقال [امرؤ القيس] :

* ونُسْحَرُ بالطَّعام و بالشَّرابِ[4] *

﴿ فَأْتِ بِآيَةٍ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ فى قولك . ﴿ قَالَ هَذِهِ نَاقَةٌ لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَعْلُومٍ ﴾ قال ابن عباس : قالوا إن كنت صادقا فادع الله يخرج لنا من هذا الجبل ناقة حمراء عشراء[5] فتضع ونحن ننظر ، وترد هذا الماء فتشرب وتغدو علينا بمثله لبنا . فدعا الله

(١) الزيادة من « قصص الأنبياء » للثعلبي . (٢) راجع ص ٢١٥ من هذا الجزء .
(٣) فى نسخ الأصل : امرؤ القيس ؛ والتصويب من ديوان لبيد . (٤) صدر البيت :
* أرانا موضعين لأمر غيب *
موضعين : مسرعين . وأمر غيب يريد الموت وأنه قد غيب منا وقته ونحن نلهى عنه بالطعام والشراب .
(٥) ناقة عشراء : مضى لحملها عشرة أشهر .

وفعل الله ذلك فـ « قَالَ هَذِهِ نَاقَةٌ لَهَا شِرْبٌ » أى حظ [من الماء (١)] ؛ أى لكم شرب يوم ولها شرب يوم ؛ فكانت إذا كان يوم شربها شربت ماءهم كله أوّل النهار وتسقيهم اللبن آخر النهار ، وإذا كان يوم شربهم كان لأنفسهم ومواشيهم وأرضهم ، ليس لهم فى يوم ورودها أن يشربوا من شربها شيئا ، ولا لها أن تشرب فى يومهم من مائهم شيئا . قال الفـراء : الشِّرب الحظ من المـاء . قال النحاس : فأما المصدر فيقال فيه شَرِب شَرْبًا وشُربا وشِربا وأكثرها المضمومة ؛ لأن المكسورة والمفتوحة يشتركان مع شىء آخر فيكون الشِّرْب الحظ من المـاء ، ويكون الشَّرْب جمع شارب كما قال (٢) :

* فقلتُ للشَّرْب فى دُرْنَا وقد ثَمِلُوا *

إلا أن أبا عمرو بن العلاء والكسائى يختاران الشَّرب بالفتح فى المصدر ، ويحتجان برواية بعض العلماء أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إنها أيام أكل وشَرْب " . ﴿ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوءٍ ﴾ لا يجوز إظهار التضعيف هاهنا ؛ لأنهما حرفان متحرّكان من جنس واحد . ﴿ فَيَأْخُذَكُمْ ﴾ جواب النهى ، ولا يجوز حذف الفاء هنا ، والجزم كما جاء فى الأمر إلا شيئا روى عن الكسائى أنه يجيزه . ﴿ فَعَقَرُوهَا فَأَصْبَحُوا نَادِمِينَ ﴾ أى على عقرها لما أيقنوا بالعـذاب . وذلك أنه أنظرهم ثلاثا فظهرت عليهم العلامة فى كل يوم ، وندموا ولم ينفعهم الندم عند معاينة العذاب . وقيـل : لم ينفعهم الندم لأنهم لم يتوبوا ، بل طلبوا صالحا عليه السلام ليقتلوه لما أيقنوا بالعذاب . وقيل : كانت ندامتهم على ترك الولد إذ لم يقتلوه معها . وهو بعيد . ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً ﴾ إلى آخره تقدّم . ويقال : إنه ما آمن به من تلك الأمم إلا ألفان وثمانمائة رجل وامرأة . وقيل : كانوا أربعة آلاف . وقال كعب : كان قوم صالح اثنى عشر ألف قبيل كل قبيل نحو اثنى عشر ألفا من سوى النساء والذرّية ، ولقد كان قوم عاد مثلهم ست مرات .

---

(١) زيادة يقتضيها المعنى . (٢) هو الأعشى وتمامه :

* شيبا فكيف بشيم الشارب الثمـل *

ودرنا (بضم الدال والفتح) موضع زعموا أنه بناحية اليمامة . اللسان .

قوله تعالى : كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٦٠﴾ إِذْ قَالَ لَهُمْ أَخُوهُمْ لُوطٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٦١﴾ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٦٢﴾ فَاتَّقُوا ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿١٦٣﴾ وَمَا أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٤﴾ أَتَأْتُونَ ٱلذُّكْرَانَ مِنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٥﴾ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ ﴿١٦٦﴾ قَالُوا لَئِن لَّمْ تَنتَهِ يَٰلُوطُ لَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُخْرَجِينَ ﴿١٦٧﴾ قَالَ إِنِّي لِعَمَلِكُم مِّنَ ٱلْقَالِينَ ﴿١٦٨﴾ رَبِّ نَجِّنِي وَأَهْلِي مِمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٦٩﴾ فَنَجَّيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ أَجْمَعِينَ ﴿١٧٠﴾ إِلَّا عَجُوزًا فِي ٱلْغَٰبِرِينَ ﴿١٧١﴾ ثُمَّ دَمَّرْنَا ٱلْـَٔاخَرِينَ ﴿١٧٢﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا ۖ فَسَآءَ مَطَرُ ٱلْمُنذَرِينَ ﴿١٧٣﴾ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَءَايَةً ۖ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٤﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٧٥﴾

قوله تعالى : ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ الْمُرْسَلِينَ ﴾ مضى معناه وقصته فى « الأعراف »[1] و « هود »[2] مستوفى والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ كانوا ينكحونهم فى أدبارهم وكانوا يفعلون ذلك بالغرباء على ما تقدم[1] فى الأعراف » . ﴿ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ ﴾ يعنى فروج النساء فإن الله خلقها للنكاح . قال إبراهيم بن مهاجر : قال لى مجاهد كيف يقرأ عبد الله : « وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ » قلت : «وتذرون ما أصلح لكم ربكم من أزواجكم » قال : الفرج ؛ كما قال : « فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ »[3] . ﴿ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ ﴾ أى متجاوزون لحدود الله . ﴿ قَالُوا لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ يَا لُوطُ ﴾ عن قولك هذا . ﴿ لَتَكُونَنَّ

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٤٣ فما بعد . (٢) راجع جـ ٩ ص ٧٢ فما بعد .
(٣) راجع جـ ٣ ص ٨٠

مِنَ الْمُخْرَجِينَ ﴾ أى من بلدنا وقريتنا . ﴿ قَالَ إِنِّي لِعَمَلِكُمْ ﴾ يعنى اللواط ﴿ مِنَ الْقَالِينَ ﴾ أى المبغضين والقلى البغض ؛ قليته أقليه قِلًى وقَلاء . قال :(١)

* فلستُ بمقلِّ الخلالِ ولا قالِي *

وقال آخر :(٢)

عليك السلامُ لا مُلِيتِ قريبةً * ومالَكِ عندى إن نأيتِ قَلاءُ

﴿ رَبِّ نَجِّنِي وَأَهْلِي مِمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ أى من عذاب عملهم . دعا الله لما أيس من إيمانهم ألا يصيبه من عذابهم .

قال تعالى : ﴿ فَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ ﴾ ولم يكن إلا آنثناه على ما تقدّم فى « هود »(٣) . ﴿ إِلَّا عَجُوزًا فِي الْغَابِرِينَ ﴾ روى سعيد عن قتادة قال : غبرت فى عذاب الله عز وجل أى بقيت . وأبو عبيدة يذهب إلى أن المعنى من الباقين فى الهَرَم أى بقيت حتى هَرِمت . قال النحاس : يقال للذاهب غابر والباقى غابر كما قال(٤) :

لا تكسعِ الشَّوْل بأغبارها * إنك لا تدرى مَنِ النَّاتِجُ

وكما قال(٢) :

فما وَنَى محمدٌ مذ انْ غفرْ * له الإلهُ ما مَضَى وما غَبَرْ

أى ما بقى . والأغبار بقيات الألبان . ﴿ ثُمَّ دَمَّرْنَا الْآخَرِينَ ﴾ أى أهلكناهم بالخسف والحصب ؛ قال مقاتل : خسف الله بقوم لوط وأرسل الحجارة على من كان خارجا من القرية . ﴿ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا ﴾ يعنى الحجارة ﴿ فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنْذَرِينَ ﴾ . وقيل : إن جبريل خسف بقريتهم وجعل عاليها سافلها ، ثم أتبعها الله بالحجارة . ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ لم يكن فيها مؤمن إلا بيت لوط وآبنتاه .

---

(١) هو آمرؤ القيس ؛ وصدر البيت : * صرفت الهوى عنهن من خشية الردى *

(٢) هو الحرث بن حلزة ؛ وكسع الناقة بغبرها ترك فى ضرعها بقية من اللبن .

وبعده : وآحلب لأصيافك ألبانها * فإن شر اللبن الواجِ

يقول : لا تغتر إبلك تطلب بذلك قوة نسلها ، وآحلبها لأضيافك ، فلعل عدوا يغير عليها فيكون نتاجها له دونك .

(٣) راجع جـ ٩ ص ٧٣ فما بعد . (٤) هو العجاج .

قوله تعالى : كَذَّبَ أَصْحَٰبُ لْـَٔيْكَةِ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿١٧٦﴾ إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٧٨﴾ فَٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿١٧٩﴾ وَمَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ۖ إِنْ أَجْرِىَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٨٠﴾ أَوْفُوا ٱلْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ ٱلْمُخْسِرِينَ ﴿١٨١﴾ وَزِنُوا بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ ﴿١٨٢﴾ وَلَا تَبْخَسُوا ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿١٨٣﴾ وَٱتَّقُوا ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلْجِبِلَّةَ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٨٤﴾ قَالُوٓا إِنَّمَآ أَنتَ مِنَ ٱلْمُسَحَّرِينَ ﴿١٨٥﴾ وَمَآ أَنتَ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا وَإِن نَّظُنُّكَ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿١٨٦﴾ فَأَسْقِطْ عَلَيْنَا كِسَفًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١٨٧﴾ قَالَ رَبِّىٓ أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨٨﴾ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمْ عَذَابُ يَوْمِ ٱلظُّلَّةِ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٨٩﴾ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً ۖ وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٩٠﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٩١﴾

قوله تعالى: ﴿كَذَّبَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ﴾ الأيك الشجر الملتف الكثير الواحدة أيكة . ومن قرأ: «أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ» فهى الغيضة . ومن قرأ: «لَيْكَةَ» فهو اسم القرية . ويقال : هما مثل بكة ومكة ؛ قاله الجوهرى . وقال النحاس : وقرأ أبو جعفر ونافع: «كَذَّبَ أَصْحَابُ لَيْكَةَ الْمُرْسَلِينَ» وكذا قرأ: فى «ص»[1] . وأجمع القراء على الخفض فى التى فى سورة «الحجر»[2] والتى فى سورة «ق»[3] فيجب أن يرد ما اختلفوا فيه إلى ما أجمعوا عليه إذ كان المعنى واحدا . وأما ما حكاه أبو عبيد من أن «ليكة» هى اسم القرية التى كانوا فيها وأن «الأيكة» اسم البلد فشىء لا يثبت ولا يعرف من قاله فيثبت علمه ، ولو عرف من قاله لكان فيه نظر؛ لأن أهل العلم جميعا من أهل التفسير والعلم بكلام العرب على خلافه .

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٤٤ (٢) راجع جـ ١٠ ص ٤٥ (٣) راجع جـ ١٧ ص ٨ .

وروى عبـد الله بن وهب عن جرير بن حازم عن قتادة قال : أرسل شعيبٌ عليـه السلام إلى أمتين : إلى قومه من أهـل مدين، و إلى أصحاب الأيكة؛ قال : والأيكة غيضـة من شجر ملتف . وروى سعيد عن قتادة قال : كان أصحاب الأيكة أهل غيضة وشجـر وكانت عامّة شجرهم الدوم وهو شجر المُقل. وروى آبن جبير عن الضحاك قال : خرج أصحاب الأيكة — يعنى حين أصابهم الحرّ — فانضموا إلى الغيضة والشجر ، فأرسـل الله عليهم سحابة فاستظلوا تحتها ، فلمـا تكاملوا تحتها أُحرقوا . ولو لم يكن هـذا إلا ما روى عن آبن عباس قال: وه الأيكة » الشجر . ولا نعلم بين أهل اللغة آختلافا أن الأيكة الشجر الملتف ، فأما آحتجاج بعض من آحتج بقراءة من قرأ فى هـذين الموضعين بالفتح أنه فى السواد « ليكة » فلا حجة له ؛ والقول فيه : إن أصله الأيكة ثم خففت الهمزة فألقيت حركتها على اللام فسقطت وآستغنت عن ألف الوصل؛ لأن اللام قد تحركت فلا يجوز على هذا إلا الخفض؛ كما تقول بالأحمـر تحقق الهمزة ثم تخففها بِلَحْمرِ ؛ فإن شئت كتبته فى الخـط على ما كتبته أوّلا ، وإن شئت كتبته بالحـذف ؛ ولم يجز إلا الخفض ؛ قال سيبويه : وآعلم أن مالا ينصرف إذا دخلت عليه الألف واللام أو أضيف آنصرف ؛ ولا نعلم أحدا خالف سيبويه فى هذا . وقال الخليل : « الأيكة » غيضة تنبت السدر والأراك ونحوهما من ناعم الشجر . ﴿ إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ ﴾ ولم يقـل أخوهم شعيب؛ لأنه لم يكن أخا لأصحاب الأيكة فى النسب، فلمـا ذكر مدين قال : « أَخَاهُمْ شُعَيْبًا » ؛ لأنه كان منهم . وقد مضى فى « الأعراف »[1] القول فى نسبه . قال آبن زيد : أرسل الله شعيبا رسولا إلى قومه أهل مدين ، و إلى أهل البادية وهم أصحاب الأيكة؛ وقاله قتادة . وقد ذكرناه . ﴿ أَلَا تَتَّقُونَ ﴾ تخافون الله ﴿ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ . فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴾ الآية . وإنمـا كان جواب هؤلاء الرسـل واحدا على صيغة واحدة؛ لأنهم متفقون على الأمر بالتقوى ، والطاعة والإخلاص فى العبادة ، والامتناع من أخذ الأجر على تبليغ الرسالة . ﴿ أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ ﴾ الناقصـين للكيل

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٤٧ فما بعد .

والوزن . ﴿ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ﴾ أى أعطوا الحق . وقد مضى فى « سبحان »[1] وغيرها ﴿ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ تقدّم فى « هود »[2] وغيرها . ﴿ وَاتَّقُوا الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالْجِبِلَّةَ الْأَوَّلِينَ ﴾ قال مجاهد : الجِبِلة هى الخليقة . وجُبِل فلان على كذا أى خُلق ؛ فالخُلق جِبِلَّة وجُبُلَّة وجِبْلَة وجُبْلَة ذكره النحاس فى «معانى القرآن» . « والجِبِلَّة » عطف على الكاف والميم . قال الهروى : الجِبِلَّة والجُبْلَة والجِبِلُّ والجُبُلُّ والجَبْلُ لغات ؛ وهو الجمع ذو العدد الكثير من الناس ؛ ومنه قوله تعالى : « جِبِلًّا كَثِيرًا »[3] . قال النحاس فى كتاب « إعراب القرآن » له : ويقال جُبُلَّةٌ والجمع فيهما جَبَّالٌ ، وتحذف الضمة والكسرة من الباء ، وكذلك التشديد من اللام ؛ فيقال : جُبْلَةٌ وجُبَلٌ ، ويقال : جِبْلَةٌ وجِبَالٌ ؛ وتحذف الهاء من هذا كله . وقرأ الحسن باختلاف عنه : «وَالْجُبُلَّةَ الْأَوَّلِينَ » بضم الجيم والباء ؛ وروى عن شيبة والأعرج . الباقون بالكسر . قال :

والموتُ أعظمُ حادثٍ * فيما يَمُرُّ على الجِبِلَّه

﴿ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ ﴾ الذين يأكلون الطعام والشراب على ما تقدّم . ﴿ وَإِنْ نَظُنُّكَ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴾ أى مانظنك إلا من الكاذبين فى أنك رسول الله تعالى . ﴿ فَأَسْقِطْ عَلَيْنَا كِسَفًا[4] مِنَ السَّمَاءِ ﴾ أى جانبا من السماء وقطعة منه ، فننظر إليه ؛ كما قال : « وَإِنْ يَرَوْا كِسْفًا مِنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَرْكُومٌ »[5] . وقيل : أرادوا أنزل علينا العذاب . وهو مبالغة فى التكذيب . قال أبو عبيدة : الكِسْف جمع كِسْفة مثل سِدْر وسِدْرة . وقرأ السلمى وحفص : « كِسَفًا » جمع كِسْفَة أيضا وهى القطعة والجانب تقديره كِسْرة وكِسَر . قال الجوهرى : الكِسْفة القِطعة من الشىء ؛ يقال أعطنى كِسْفة من ثوبك والجمع كِسَفٌ وكِسْفٌ . ويقال : الكِسْف والكِسْفَة واحد . وقال الأخفش : من قرأ : « كِسْفًا » جعله واحدا ومن قرأ : « كِسَفًا » جعله جمعا . وقد مضى هذا فى سورة « سبحان »[1] . وقال الهروى : ومن قرأ : « كِسْفًا » على التوحيد فجمعه أكساف وكسوف ؛ كأنه قال أو تسقطه علينا طبقا واحدا ،

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٥٦ وص ٣٣ (٢) جـ ٩ ص ٨٦ (٣) راجع جـ ١٥ ص ٤٧
(٤) « كسفا » بإسكان السين قراءة نافع (٥) راجع جـ ١٧ ص ٧٧

وهو من كسفت الشيء كسفا إذا غطيته . ﴿ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ . قَالَ رَبِّي أَعْلَمُ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ تهديد ؛ أى إنما علىّ التبليغ وليس العذاب الذى سألتم إلىّ وهو يجازيكم . ﴿ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمْ عَذَابُ يَوْمِ الظُّلَّةِ ﴾ قال ابن عباس : أصابهم حر شديد ، فأرسل الله سبحانه سحابة فهربوا إليها ليستظلوا بها ، فلما صاروا تحتها صيح بهم فهلكوا . وقيل : أقامها الله فوق رءوسهم ، وألهبها حرا حتى ماتوا من الرمد . وكان من أعظم يوم فى الدنيا عذابا . وقيل : بعث الله عليهم سموما فخرجوا إلى الأيكة يستظلون بها فأضرمها الله عليهم نارا فاحترقوا . وعن ابن عباس أيضا وغيره : إن الله تعالى فتح عليهم بابا من أبواب جهنم ، وأرسل عليهم هدة وحرا شديدا فأخذ بأنفاسهم ، فدخلوا بيوتهم فلم ينفعهم ظل ولا ماء فانضجهم الحر ، فخرجوا هربا إلى البرية ، فبعث الله عز وجل سحابة فأظلتهم فوجدوا لها بردا وروحا وريحا طيبة ، فنادى بعضهم بعضا ، فلما اجتمعوا تحت السحابة ألهبها الله تعالى عليهم نارا ، ورجفت بهم الأرض ، فاحترقوا كما يحترق الجراد فى المقلى ، فصاروا رمادا ، فذلك قوله : « فَأَصْبَحُوا فِي دِيَارِهِمْ جَاثِمِينَ . كَأَنْ لَمْ يَغْنَوْا فِيهَا »[1] وقوله : ﴿ فَأَخَذَهُمْ عَذَابُ يَوْمِ الظُّلَّةِ إِنَّهُ كَانَ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ . وقيل : إن الله تعالى حبس عنهم الريح سبعة أيام ، وسلط عليهم الحر حتى أخذ بأنفاسهم ، ولم ينفعهم ظل ولا ماء فكانوا يدخلون الأسراب ، ليتبردوا فيها فيجدوها أشد حرا من الظاهر . فهربوا إلى البرية ، فأظلتهم سحابة وهى الظلة ، فوجدوا لها بردا ونسيما ، فأمطرت عليهم نارا فاحترقوا . وقال يزيد الجُرَيْرِى : سلط الله عليهم الحر سبعة أيام ولياليهن ثم رفع لهم جبل من بعيد » فأتاه رجل فإذا تحته أنهار وعيون وشجر وماء بارد ، فاجتمعوا كلهم تحته ، فوقع عليهم الجبل وهو الظلة . وقال قتادة : بعث الله شعيبا إلى أمتين : أصحاب مدين وأصحاب الأيكة فأهلك الله أصحاب الأيكة بالظلة ، وأما أصحاب مدين فصاح بهم جبريل صيحة فهلكوا أجمعين . ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً وَمَا كَانَ أَكْثَرُهُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ قيل : آمن بشعيب من الفئتين تسعمائة نفر .

---

(١) راجع جـ ٩ ص ٥٩

قوله تعالى : وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٩٢﴾ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَىٰ قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُنذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِىٍّ مُّبِينٍ ﴿١٩٥﴾ وَإِنَّهُۥ لَفِى زُبُرِ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٩٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ عاد إلى ما تقدّم بيانه فى أوّل السورة من إعراض المشركين عن القرآن . ﴿ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ ﴾ « نَزَلَ » مخفّفا قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو . الباقون : « نَزَّلَ » مشدّدا « بِهِ الرُّوحَ الْأَمِينَ » نصبا وهو اختيار أبى حاتم وأبى عبيد لقوله : « وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ » وهو مصدر نزل . والحجة لمن قرأ بالتخفيف أن يقول ليس هذا بمقدّر ؛ لأن المعنى و إن القرآن لتنزيل رب العالمين نزل به جبريل إليك ؛ كما قال تعالى : « قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ »[1] أى يتلوه عليك فيعيه قلبك . وقيل : ليثبت قلبك . ﴿ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴾ أى لئلا يقولوا لسنا نفهم ما تقول . ﴿ وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ ﴾ أى و إن ذكر نزوله لفى كتب الأوّلين يعنى الأنبياء . وقيل : أى إن ذكر محمد عليه السلام فى كتب الأوّلين ؛ كما قال تعالى : « يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ »[2] والزُّبُر الكتب الواحد زَبُور كرسول ورسل ؛ وقد تقدّم .

قوله تعالى : أَوَلَمْ يَكُن لَّهُمْ ءَايَةً أَن يَعْلَمَهُۥ عُلَمَٰٓؤُا۟ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿١٩٧﴾ وَلَوْ نَزَّلْنَٰهُ عَلَىٰ بَعْضِ ٱلْأَعْجَمِينَ ﴿١٩٨﴾ فَقَرَأَهُۥ عَلَيْهِم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ مُؤْمِنِينَ ﴿١٩٩﴾ كَذَٰلِكَ سَلَكْنَٰهُ فِى قُلُوبِ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٢٠٠﴾ لَا يُؤْمِنُونَ بِهِۦ حَتَّىٰ يَرَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَلِيمَ ﴿٢٠١﴾ فَيَأْتِيَهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٠٢﴾ فَيَقُولُوا۟ هَلْ نَحْنُ مُنظَرُونَ ﴿٢٠٣﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَةً أَنْ يَعْلَمَهُ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ قال مجاهد : يعنى عبدالله ابن سلام وسلمان وغيرهما ممن أسلم . وقال ابن عباس : بعث أهل مكة إلى اليهود وهم بالمدينة

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٦ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٩٩ .

يسألونهم عن محمد عليه السلام، فقالوا : إن هذا لزمانه، وإنا لنجد فى التوراة نعته وصفته . فيرجع لفظ العلماء إلى كل من كان له علم بكتبهم أسلم أو لم يسلم على هذا القول . وإنما صارت شهادة أهل الكتاب حجة على المشركين ؛ لأنهم كانوا يرجعون فى أشياء من أمور الدين إلى أهل الكتاب ؛ لأنهم مظنون بهم علمٌ . وقرأ ابن عامر : « أَوَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ آيَةً » . الباقون « أَوَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ آيَةً » بالنصب على الخبر واسم يكن « أَنْ يَعْلَمَهُ » والتقدير أو لم يكن لهم علم علماء بنى إسرائيل الذين أسلموا آية واضحة . وعلى القراءة الأولى اسم كان « آيةً » والخبر « أَنْ يَعْلَمَهُ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ » . وقرأ عاصم الجحدرى : « أَنْ تَعْلَمَهُ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ » . ﴿ وَلَوْ نَزَّلْنَاهُ عَلَى بَعْضِ الْأَعْجَمِينَ ﴾ أى على رجل ليس بعربى اللسان ﴿ فَقَرَأَهُ عَلَيْهِمْ ﴾ بغير لغة العرب لما آمنوا ولقالوا لا نفقه . نظيره : « وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا »[1] الآية . وقيل : معناه ولو نزلناه على رجل ليس من العرب لما آمنوا به أنفة وكبرا . يقال : رجل أعجم وأعجمى إذا كان غير فصيح وإن كان عربيا، ورجل عجمى وإن كان فصيحا ينسب إلى أصله ؛ إلا أن الفراء أجاز أن يقال رجل عجمى بمعنى أعجمى . وقرأ الحسن : « عَلَى بَعْضِ الْأَعْجَمِيِّينَ » مشددة بياءين جعله نسبة . ومن قرأ : « الْأَعْجَمِينَ » فقيل : إنه جمع أعجم . وفيه بعد ؛ لأن ما كان من الصفات الذى مؤنثه فعلاء لا يجمع بالواو والنون ، ولا بالألف والتاء ؛ لا يقال أحمرون ولا حمراوات . وقيل : إن أصله الأعجمين كقراءة الجحدرى ثم حذفت ياء النسب ، وجعل جمعه بالياء والنون دليلا عليها . قاله أبو الفتح عثمان بن جنّى . وهو مذهب سيبويه .

قوله تعالى : ﴿ كَذَلِكَ سَلَكْنَاهُ ﴾ يعنى القرآن أى الكفر به ﴿ فِي قُلُوبِ الْمُجْرِمِينَ . لَا يُؤْمِنُونَ بِهِ ﴾ . وقيل : سلكنا التكذيب فى قلوبهم ؛ فذلك الذى منعهم من الإيمان ؛ قاله يحيى بن سلّام[2] . وقال عكرمة : القسوة . والمعنى متقارب وقد مضى فى « الحجر »[3] . وأجاز الفراء الجزم فى « لَا يُؤْمِنُونَ » ؛ لأن فيه معنى الشرط والمجازاة . وزعم أن من شأن العرب إذا وضعت لا موضع كى لا فى مثل هذا ربما جزمت ما بعدها وربما رفعت ؛ فتقول : ربطت

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٦٨ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٧ . (٣) فى ك : اختار .

الفرس لا ينفلت بالرفع والجزم ؛ لأن معناه إن لم أربطه ينفلت ، والرفع بمعنى كلا ينفلت . وأنشد لبعض بنى عُقيل :

وحتى رأينا أحسنَ الفعلِ بيننا * مُسَاكَنَةً لا يقرِفُ الشرَّ قارِفُ

بالرفع لما حذف كى . ومن الجزم قول الآخر :

لَطَالَمَا حَلَّأْتُمَاها لا تَرِدْ * فخلِّياها والسِّجالَ تَبْتَرِدْ (١)

قال النحاس : وهذا كله فى « يُؤْمِنُونَ » خطأ عند البصريين ، ولا يجوز الجزم بلا جازم ، ولا يكون شيء يعمل عملا فإذا حذف عمل عملا أقوى من عمله وهو موجود ؛ فهذا احتجاج بيِّن . ﴿ حَتَّى يَرَوُا الْعَذَابَ الْأَلِيمَ . فَيَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً ﴾ أى العذاب . وقرأ الحسن : « فَتَأْتِيَهُمْ » بالتاء ؛ والمعنى : فتأتيهم الساعة بغتة فأضمرت لدلالة العذاب الواقع فيها ، ولكثرة ما فى القرآن من ذكرها . وقال رجل للحسن وقد قرأ : « فَتَأْتِيَهُمْ » : يا أبا سعيد إنما يأتيهم العذاب بغتة . فانتهره وقال : إنما هى الساعة تأتيهم بغتة أى فجأة . ﴿ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ بإتيانها . ﴿ فَيَقُولُوا هَلْ نَحْنُ مُنظَرُونَ ﴾ أى مؤخرون وممهلون . يطلبون الرجعة هنالك فلا يجابون إليها . قال القشيرى : وقوله : « فَيَأْتِيَهُمْ » ليس عطفا على قوله : « حَتَّى يَرَوُا » بل هو جواب قوله : « لَا يُؤْمِنُونَ » فلما كان جوابا للنفى انتصب ؛ وكذلك قوله : « فَيَقُولُوا » .

قوله تعالى : أَفَبِعَذَابِنَا يَسْتَعْجِلُونَ ﴿٢٠٤﴾ أَفَرَءَيْتَ إِن مَّتَّعْنَٰهُمْ سِنِينَ ﴿٢٠٥﴾ ثُمَّ جَآءَهُم مَّا كَانُوا يُوعَدُونَ ﴿٢٠٦﴾ مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا يُمَتَّعُونَ ﴿٢٠٧﴾ وَمَآ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ إِلَّا لَهَا مُنذِرُونَ ﴿٢٠٨﴾ ذِكْرَىٰ وَمَا كُنَّا ظَٰلِمِينَ ﴿٢٠٩﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفَبِعَذَابِنَا يَسْتَعْجِلُونَ ﴾ قال مقاتل : قال المشركون للنبى صلى الله عليه وسلم يا محمد إلى متى تعدنا بالعذاب ولا تأتى به ! فنزلت : « أَفَبِعَذَابِنَا يَسْتَعْجِلُونَ » . ﴿ أَفَرَأَيْتَ

(١) حلأتما منعها من ورود الماء . والسجال (جمع سجل) وهى الدلو الضخمة المملوءة ماء . وتبترد : تشرب الماء لتبرد به كبدها . والبيت قاله بعض النسوة لبعض لما زوجن امرأة قد تزوجت من رجل كان عاشقا لها .

إِنْ مَتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ) يعنى فى الدنيا والمراد أهل مكة فى قول الضحاك وغيره . (ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ) من العذاب والهلاك (مَا أَغْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يُمَتَّعُونَ) . « مَا » الأولى استفهام معناه التقرير ، وهو فى موضع نصب بـ « أَغْنَى » و « ما » الثانية فى موضع رفع ، ويجوز أن تكون الثانية نفيا لا موضع لها . وقيل : « ما » الأولى حرف نفى ، و « ما » الثانية فى موضع رفع بـ « أغنى » والهاء العائدة محذوفة . والتقدير : ما أغنى عنهم الزمان الذى كانوا يمتعونه . وعن الزهرى : إن عمر بن عبد العزيز كان إذا أصبح أمسك بلحيته ثم قرأ : « أَفَرَأَيْتَ إِنْ مَتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ . ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ . مَا أَغْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يُمَتَّعُونَ » ثم يبكى ويقول :

نهارُك يامغرورُ سهوٌ وغفلةٌ * ولَيلُك نومٌ والرَّدَى لك لازمُ
فلا أنتَ فى الأيقاظ يقظانُ حازمٌ * ولا أنتَ فى النُّوَّام ناجٍ فسالمُ
تُسَرُّ بما يَفْنَى وتفرحُ بالمنى * كما سُرَّ باللذات فى النوم حالمُ
وتَسعى إلى ماسوف تكره غِبَّهُ * كذلك فى الدنيا تعيشُ البهائمُ

قوله تعالى : (وَمَا أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ) « من » صلة ؛ المعنى : وما أهلكنا قرية . (إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ) أى رسل . (ذِكْرَى) . قال الكسائى : « ذِكْرَى » فى موضع نصب على الحال . النحاس : وهذا لا يحصل ، والقول فيه قول الفراء وأبى إسحق أنها فى موضع نصب على المصدر ؛ قال الفراء : أى يذكّرون ذِكْرَى ؛ وهذا قول صحيح ؛ لأن معنى « إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ » إلا لها مذكّرون . و « ذِكْرَى » لا يتبين فيه الإعراب ؛ لأن فيها ألفا مقصورة . ويجوز « ذِكْرًى » بالتنوين ، ويجوز أن يكون « ذِكرى » فى موضع رفع على إضمار مبتدإ . قال أبو إسحق : أى إنذارنا ذكرى . وقال الفراء : أى ذلك ذكرى ، وتلك ذكرى . وقال ابن الأنبارى قال بعض المفسرين : ليس فى « الشعراء » وقف تام إلا قوله « إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ » وهنا عندنا وقف حسن ؛ ثم يبتدئ « ذِكْرَى » على معنى هى ذكرى أى يذكرهم ذكرى ، والوقف على « ذِكْرَى » أجود . (وَمَا كُنَّا ظَالِمِينَ) فى تعذيبهم حيث قدمنا الحجة عليهم وأعذرنا إليهم :

قوله تعالى : وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ ٱلشَّيَـٰطِينُ ﴿٢١٠﴾ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٢١١﴾ إِنَّهُمْ عَنِ ٱلسَّمْعِ لَمَعْزُولُونَ ﴿٢١٢﴾ فَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ فَتَكُونَ مِنَ ٱلْمُعَذَّبِينَ ﴿٢١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ ﴾ يعنى القرآن بل ينزل به الروح الأمين . ﴿ وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ وَمَا يَسْتَطِيعُونَ . إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعْزُولُونَ ﴾ أى برمى الشهب كما مضى فى سورة « الحجر » بيانه . وقرأ الحسن ومحمد بن السَّمَيْقَع : « وَمَا تَنَزَّلَتْ بِهِ الشَّيَاطُونُ » قال المهدوى : وهو غير جائز فى العربية ومخالف للخط . وقال النحاس : وهـذا غلط عند جميع النحويين ؛ وسمعت على بن سليمان يقول سمعت محمد بن يزيد يقول : هذا غلط عند العلماء ، إنما يكون بدخول شبهة ؛ لما رأى الحسن فى آخره ياء ونونا وهو فى موضع رفع أشتبه عليه بالجمع المسلّم فغلط ، وفى الحديث : "احذروا زلّة العالم" وقد قرأ هو مع الناس : « وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ » ولو كان هـذا بالواو فى موضع رفع لوجب حذف النون للإضافة . وقال الثعلبى : قال الفراء : غلط الشيخ — يعنى الحسن — فقيل ذلك للنضر بن شُمَيل فقال : إن جاز أن يحتج بقول رؤبة والعجاج وذويهما ، جاز أن يحتج بقول الحسن وصاحبه . مع أنا نعلم أنهما لم يقرأا بذلك إلا وقد سمعا فى ذلك شيئا ؛ وقال المؤرِّج : إن كان الشيطان من شـاط يشيط كان لقراءتهما وجه . وقال يونس بن حبيب : سمعت أعرابيا يقول دخلنا بساتين من ورائها بساتون ؛ فقلت : ما أشبه هذا بقراءة الحسن .

قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذَّبِينَ ﴾ قيل : المعنى قل لمن كفر هذا . وقيل : هو مخاطبة له عليه السلام وإن كان لا يفعل هذا ؛ لأنه معصوم مختار ولكنه خوطب بهذا والمقصود غيره . ودلّ على هذا قوله : « وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ » أى لا يتكلون على نسبهم وقرابتهم فيدعون ما يجب عليهم .

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٠ فما بعد . (٢) راجع جـ ١ ص ٢٠٦ .

قوله تعالى : وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾ وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢١٥﴾ فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢١٦﴾ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱلْعَزِيزِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٢١٧﴾ ٱلَّذِى يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٢١٨﴾ وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ ﴿٢١٩﴾ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٢٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : « وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ » خصّ عشيرته الأقربين بالإنذار ؛ لتنحسم أطماع سائر عشيرته وأطماع الأجانب فى مفارقته إياهم على الشّرك . وعشيرته الأقربون قريش . وقيل : بنو عبد مناف . ووقع فى صحيح مسلم : " وأنذر عشيرتك الأقربين ورهطك منهم المخلَصين " . وظاهر هذا أنه كان قرآنا يتلى وأنه نسخ ؛ إذ لم يثبت نقله فى المصحف ولا تواتر . ويلزم على ثبوته إشكال ؛ وهو أنه كان يلزم عليه ألّا ينذر إلّا من آمن من عشيرته ؛ فإن المؤمنين هم الذين يوصفون بالإخلاص فى دين الإسلام وفى حبّ النبى صلى الله عليه وسلم لا المشركون ؛ لأنهم ليسوا على شىء من ذلك ، والنبى صلى الله عليه وسلم دعا عشيرته كلهم مؤمنهم وكافرهم ، وأنذر جميعهم ومن معهم ومن يأتى بعدهم صلى الله عليه وسلم ؛ فلم يثبت ذلك نقلا ولا معنى . وروى مسلم من حديث أبى هريرة قال : لما نزلت هذه الآية « وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ » دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشا فاجتمعوا فعمّ وخصّ فقال : " يابنى كعب بن لؤىّ أنقذوا أنفسكم من النار يابنى مرّة بن كعب أنقذوا أنفسكم من النار يا بنى عبد شمس أنقذوا أنفسكم من النار يابنى عبد مناف أنقذوا أنفسكم من النار ، يابنى هاشم أنقذوا أنفسكم من النار يابنى عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار يا فاطمة أنقذى نفسك من النار فإنى لا أملك لكم من الله شيئا غير أن لكم رحما سأبُلُّها بِبلالها[1] " .

(١) " سأبلها ببلالها " : أى أصلكم فى الدنيا ولا أغنى عنكم من الله شيئا .

الثانيـــة — فى هذا الحديث والآية دليل على أن القرب فى الأنساب لا ينفع مع البعد فى الأسباب ، ودليل على جواز صلة المؤمن الكافر وإرشاده ونصيحته ؛ لقوله : " إن لكم رحما سأبلها ببلالها " وقوله عز وجل : « لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ » (١) الآية ، على ما يأتى بيانه هناك [إن شاء الله] (٢) .

قوله تعالى : ﴿ وَاخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ تقدم فى سورة « الحجر » (٣) و « سبحان » (٣) يقال : خفض جناحه إذا لان . ﴿ فَإِنْ عَصَوْكَ ﴾ أى خالفوا أمرك . ﴿ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ أى برىء من معصيتكم إياى ؛ لأن عصيانهم إياه عصيان لله عز وجل ، لأنه عليه السلام لا يأمر إلا بما يرضاه ، ومن تبرأ منه فقد تبرأ الله منه .

قوله تعالى : ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ ﴾ أى فوض أمرك إليه فإنه العزيز الذى لا يغالب ، الرحيم الذى لا يخذل أولياءه . وقرأ العامة : « وَتَوَكَّلْ » بالواو وكذلك هو فى مصاحفهم .

وقرأ نافع وابن عامر : « فَتَوَكَّلْ » بالفاء وكذلك هو فى مصاحف المدينة والشام . ﴿ الَّذِي يَرَاكَ حِينَ تَقُومُ ﴾ أى حين تقوم إلى الصلاة فى قول أكثر المفسرين : ابن عباس وغيره . وقال مجاهد : يعنى حين تقوم حيثما كنت . ﴿ وَتَقَلُّبَكَ فِي السَّاجِدِينَ ﴾ قال مجاهد وقتادة : فى المصلين . وقال ابن عباس : أى فى أصلاب الآباء ، آدم ونوح وإبراهيم حتى أخرجه نبيا . وقال عكرمة : يراك قائما وراكعا وساجدا ؛ وقاله ابن عباس أيضا . وقيل : المعنى ؛ إنك ترى بقلبك فى صلاتك من خلفك كما ترى بعينك من قدامك . وروى عن مجاهد ؛ ذكره الماوردى والثعلبى . وكان عليه السلام يرى من خلفه كما يرى من بين يديه ، وذلك ثابت فى الصحيح وفى تأويل الآية بعيد ﴿ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ تقدم .

قوله تعالى : هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾ يُلْقُونَ السَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَاذِبُونَ ﴿٢٢٣﴾

(١) راجع جـ ١٨ ص ٥٨ . (٢) من ك . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٥٦ وص ٣٤٢ .

قوله تعالى : ﴿ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَى مَنْ تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ . تَنَزَّلُ عَلَى كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴾ إنما قال : «تَنَزَّلُ» لأنها أكثر ما تكون فى الهواء، وأنها تمر فى الريح . ﴿ يُلْقُونَ السَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَاذِبُونَ ﴾ تقدم فى «الحجر» (١) . فـ «يُلْقُونَ السَّمْعَ» صفة الشياطين «وَأَكْثَرُهُمْ» يرجع إلى الكهنة . وقيل : إلى الشياطين .

قوله تعالى : وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴿٢٢٤﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٢٢٥﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٢٢٦﴾ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴿٢٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « وَالشُّعَرَاءُ » جمع شاعر مثل جاهل وجهلاء ؛ قال ابن عباس : هم الكفار « يَتَّبِعُهُمُ » ضلال الجن والإنس . وقيل : « الْغَاوُونَ » الزائلون عن الحق ، ودل بهذا أن الشعراء أيضا غاوون ؛ لأنهم لو لم يكونوا غاوين ما كان أتباعهم كذلك . وقد قدمنا فى سورة «النور» (٢) أن من الشعر ما يجوز إنشاده ، ويكره ، ويحرم . روى مسلم من حديث عمرو بن الشريد عن أبيه قال : ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم [يوما] (٣) فقال : " هل معك من شعر أمية بن أبى الصلت شىء " قلت : نعم . قال "هيه" فأنشدته بيتا . فقال "هيه" ثم أنشدته بيتا . فقال "هيه" حتى أنشدته مائة بيت . هكذا صواب هذا السند وصحيح روايته . وقد وقع لبعض رواة كتاب مسلم : عن عمرو بن الشريد عن الشريد أبيه ؛ وهو وَهَم ؛ لأن الشريد هو الذى أردفه رسول الله صلى الله عليه وسلم . واسم أبى الشريد سُوَيْد . وفى هذا دليل على حفظ الأشعار والاعتناء بها إذا تضمنت الحِكَم والمعانى المستحسنة شرعا وطبعا ، وإنما استكثر النبى صلى الله عليه وسلم من شعر أمية ؛ لأنه

(١) راجع جـ ١ ص ١٠ فما بعد . (٢) راجع جـ ١٢ ص ٢٧١ . (٣) الزيادة من صحيح مسلم .

كان حكيما؛ ألا ترى قوله عليه السلام: "وكاد أمية بن أبى الصّلْت أن يسلم" فأما ما تضمن ذكر الله وحمده والثناء عليه فذلك مندوب إليه ، كقول القائل :

الحمد لله العلىّ المنان * صار الثريد فى رءوس العيدان[1]

أو ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أو مدحه كقول العباس :

من قبلها طِبْتَ فى الظِّلال وفى مُسْـ * ـتودعٍ حيث يُخصَفُ الورقُ

ثم هبطت البلاد لا بشرٌ أنـ * ـتَ ولا مُضْغةٌ ولا عَلَقُ

بل نطفة تركب السَّفِينَ وقد أَلْـ * ـجَمَ نَسْرًا وأهلَهَ الغَرَقُ

تنقلُ من صَالبٍ إلى رَحِمٍ * إذا مَضَى عالَمٌ بَدَا طَبَقُ[2]

فقال له النبى صلى الله عليه وسلم : " لا يَفْضُض الله فاك " . أو الذبّ عنه كقول حسان :

هجوتَ محمدًا فأجبتُ عنه * وعند الله فى ذاك الجزاءُ

وهى أبيات ذكرها مسلم فى صحيحه وهى فى السير أتم . أو الصلاة عليه ؛ كما روى زيد بن أسلم ؛ خرج عمر ليلة يحرس فرأى مصباحا فى بيت ، وإذا عجوز تنفش صوفا وتقول :

على محمدٍ صلاةُ الأبرار * صلى عليه الطيِّبون الأخيارْ

قد كنتَ قوّامًا بُكًا بالأسحارْ * يا ليتَ شِعْرى والمنايا أطوارْ

* هل يَجمعنّى وحبيبى الدارْ *

يعنى النبى صلى الله عليه وسلم ؛ بجلس عمر بكى . وكذلك ذكر أصحابه ومدحهم رضى الله عنهم ؛ ولقد أحسن محمد بن سابق حيث قال :

إنّى رضيتُ عليا للهُدَى عَلَمًا * كما رضيتُ عَتيقًا صاحبَ الغارِ

وقد رضيتُ أبا حفصٍ وشيعَتَه * وما رضيتُ بقتل الشيخ فى الدارِ

كُلُّ الصحابة عندى قُدوةٌ عَلَمٌ * فهل علىّ بهذا القول من عارِ

إن كنتَ تعلم أنّى لا أحبُّهمُ * إلا من أجلك فاعتقنى من النار

---

(١) كذا فى الأصول .

(٢) طبق : قرن . أراد إذا مضى قرن ظهر قرن آخر .

وقال آخر فأحسن :

حُبُّ النبيِّ رسـول الله مُفْـتَرَضٌ * وحُبُّ أصحابِه نـورٌ ببرهانِ
من كان يعـلم أن الله خالقـه * لا يَرمينّ أبا بكرٍ ببهتانِ
ولا أبا حفصٍ الفـاروقَ صاحبَه * ولا الخليفـة عثمان بن عفـانِ
أما عـلـيٌّ فمشهـورٌ فضـائلُه * والبيت لا يَسـتوي إلا بأركانِ

قال ابن العـربي : أما الاستعارات فى التشبيهات فمأذون فيهـا وإن استغرقت الحد وتجاوزت المعتاد ؛ فبذلك يضرب الملك الموكّل بالرؤيا المثَـلَ ، وقد أنشد كعب بن زهير النبي صلى الله عليه وسلم :

بانت سـعادُ فقلبي اليـوم متبُولُ * مُتَـيَّمٌ إثرَها لم يُفْـدَ مَكْبُولُ
وما سُعادُ غَداةَ البَيْـنِ إذ رَحَلُوا * إلا أَغَنُّ غَضيضُ الطَّرْفِ مَكحولُ
تَجلُو عَوارِضَ ذِى ظَلِمٍ إذا ابتسمتْ * كأنّهُ مُنْهَـلٌ بالـرَّاح مَعْـلولُ

فجاء فى هـذه القصيدة من الاستعارات والتشبيهات بكل بديع ، والنبي صلى الله عليـه وسلم يسمع ولا ينكر فى تشبيه ريقها بالراح . وأنشد أبو بكر رضى الله عنه[1] :

فَقَـدْنا الوحيَ إذ ولّيتَ عنّـا * وودّعَنـا من الله الكلامُ
سـوى ما قد تركتَ لنـا رهيناً * تـوارثَه القَراطيسُ الكرامُ
فقـد أورثتنـا ميراثَ صدقٍ * عليـك به التحيةُ والسـلامُ

فإذا كان رسـول الله صلى الله عليـه وسلم يسمعه وأبو بكر ينشـده ، فهل للتقليد والاقتـداء موضع أرفع من هذا . قال أبو عمر : ولا ينكر الحسنَ من الشعر أحدٌ من أهل العلم ولا من أولى النُّهى ، وليس أحد من كبار الصحابة وأهل العلم وموضع القـدوة إلا وقد قال الشعر ، أو تمثل به أو سمعه فرضيه ما كان حكمة أو مباحا ، ولم يكن فيه فحش ولا خنا ولا لمسلم أذى ، فإذا كان كذلك فهو والمنثور من القول سواء لا يحلّ سماعه ولا قوله ؛ وروى أبو هريرة قال

(١) قال ذلك فى رثاء النبي صلى الله عليه وسلم .

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول : " أصدق كلمة — أو أشعر كلمة — قالتها العرب قول لبيد : * ألا كلُّ شيءٍ ما خلا اللهَ باطلُ *"

أخرجه مسلم وزاد " وكاد أمية بن أبى الصَّلْت أن يُسلِم " وروى عن ابن سيرين أنه أنشد شعرا فقال له بعض جلسائه : مثلك ينشد الشعر يا أبا بكر . فقال : ويلك يا لُكَع ! وهل الشعر إلا كلام لا يخالف سائر الكلام إلا فى القوافى ، فحسنه حسن وقبيحه قبيح ! قال : وقد كانوا يتذاكرون الشعر . قال : وسمعت ابن عمر ينشد :

يُحِبُّ الخمرَ من مال النَّدامَى * ويَكرهُ أن يفارقَهُ الغلُوسُ

وكان عبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة بن مسعود أحد فقهاء المدينة العشرة ثم المشيخة السبعة شاعرا مجيدا مقدَّما فيه . وللزبير بن بكار القاضى فى أشعاره كتاب ، وكانت له زوجة حسنة تسمى عَنْمة فعتب عليها فى بعض الأمر فطلقها ، وله فيها أشعار كثيرة ؛ منها قوله :

تَغلغَل حُبُّ عَنْمةَ (١) فى فؤادى * فباديه مع الخافى يسيرُ
تَغلغَل حيث لم يبلغ شَرابٌ * ولا حزنٌ ولم يبلغ سرورُ
أكاد إذا ذكرتُ العهد منها * أطير لو أن إنسانا يَطيرُ

وقال ابن شهاب : قلت له تقول الشعر فى نسكك وفضلك ! فقال : إن المصدور إذا نفث برأ .

الثانية — وأما الشعر المذموم الذى لا يحلّ سماعه وصاحبه ملوم ، فهو المتكلم بالباطل حتى يفضّلوا أجبن الناس على عنترة ، وأشحّهم على حاتم ، وأن يبهتوا البرىء ويفسقوا التقىّ ، وأن يفرطوا فى القول بما لم يفعله المرء ، رغبة فى تسلية النفس وتحسين القول ؛ كما روى عن الفرزدق أن سليمان بن عبد الملك سمع قوله :

فبِتْنَ بجانبَىّ مُصَرَّعاتٍ (٢) * وبِتُّ أفُضُّ أغلاقَ الختامِ

(١) فى ك : حشمة (٢) مصرعات : سكارى .

فقال : قد وجب عليك الحد . فقال : ياأمير المؤمنين قد درأ الله عنى الحد بقوله : « وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَالَا يَفْعَلُونَ » . وروى أن النعمان بن عدىّ بن نَضْلة كان عاملا لعمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال :

مَنْ مُبْلِغُ الحسناءِ أنّ حليلَها * بمَيْسَانَ يُسقَى فى زُجاجٍ وحَنْتَمِ (١)

إذا شئتُ غنتنى دَهاقينُ قريةٍ * ورقّاصةٌ تَجْذو (٢) على كلّ مَنْيَمِ

فإن كنت نَدْمانى فبالأكبر اسقنى * ولاتَسقنى بالأصغر المتثلِّمِ

لعلّ أميرَ المؤمنين يَسوءُه * تَنادُمنا بالجَوْسَقِ (٣) المتهدِّمِ

فبلغ ذلك عمر فأرسل إليه بالقُدوم عليه . وقال : إى والله إنى ليسوءنى ذلك . فقال : يا أمير المؤمنين مافعلت شيئا مما قلت ؛ وإنما كانت فضلة من القول ، وقد قال الله تعالى : « وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ . أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ . وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَالَا يَفْعَلُونَ » فقال له عمر : أما عذرك فقد درأ عنك الحد ؛ ولكن لاتعمل لى عملا أبدا وقد قلتَ ماقلتَ . وذكر الزبير بن بكار قال : حدّثنى مصعب بن عثمان أن عمر بن عبد العزيز لما ولى الخلافة لم يكن له هم إلا عمر بن أبى ربيعة والأحوص فكتب إلى عامله على المدينة : إنى قد عرفت عمر والأحوص بالشر والخبث فإذا أتاك كتابى هذا فاشدد عليهما وأحملهما إلىّ . فلما أتاه الكتاب حملهما إليه ، فأقبل على عمر ؛ فقال : هيه !

فلم أرَ كالتّجميرِ منظرَ ناظرٍ * ولا كليالى الحجِّ أفلتْنَ ذا هَوَى

وكم مالىَ عينيه من شىءٍ غيرِه * إذا راحَ نحو الجمرةِ البيضُ كالدُّمَى

أما والله لو اهتممت بحجك لم تنظر إلى شىء غيرك ؛ فإذا لم يفلت الناس منك فى هذه الأيام فمتى يفلتون ! ثم أمر بنفيه . فقال : يا أمير المؤمنين ! أوخير من ذلك ؟ فقال : ماهو ؟ قال : أعاهد الله أنى لا أعود إلى مثل هذا الشعر ، ولاأذكر النساء فى شعر أبدا ، وأجدّد توبة ؛ فقال : أو تفعل ؟ قال : نعم ؛ فعاهد الله على توبته وخلاه ؛ ثم دعا بالأحوص ، فقال هيه !

الله بينى وبينَ قَيِّمها * يَفِرُ منّى بها وأتَّبِعُ

(١) فى ك : الاهل أتى الحسناء ... وفى أسد الغابة : فمن مبلغ . وفى ب : الحسناء .

(٢) تجذو : تقوم على أطراف الأصابع . (٣) الجوسق : القصر ؛ فارسى معرب .

بل الله بين قيمها وبينك ! ثم أمر بنفيه ؛ فكلمه فيه رجال من الأنصار فأبى ، وقال : والله لأأرده ما كان لى سلطان ، فإنه فاسق مجاهر . فهذا حكم الشعر المذموم وحكم صاحبه ، فلا يحل سماعه ولا إنشاده فى مسجد ولا غيره ، كمنثور الكلام القبيح ونحوه . وروى إسمعيل بن عَيَّاش عن عبد الله بن عون عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " حَسَنُ الشعر كحَسَن الكلام وقبيحه كقبيح الكلام " رواه إسمعيل عن عبد الله الشامى وحديثه عن أهل الشام صحيح فيما قال يحيى بن معين وغيره . وروى عبد الله ابن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الشعر بمنزلة الكلام حسنه كحسن الكلام وقبيحه كقبيح الكلام " .

الثالثة — روى مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لَأَنْ يمتلئَ جوفُ أحدكم قيحا حتى يَرِيَه خيرٌ من أن يمتلىء شعرا" وفى الصحيح أيضا عن أبى سعيد الخدرى قال : بينا نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا عرض شاعر يُنشد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" خذوا الشيطان — أو أمسكوا الشيطان — لَأَنْ يمتلئَ جوفُ رجلٍ قيحا خيرٌ له من أن يمتلئَ شعرا " قال علماؤنا : وإنما فعل النبى صلى الله عليه وسلم هذا مع هذا الشاعر لما علم من حاله ؛ فلعلّ هذا الشاعر كان ممن قد عرف من حاله أنه قد اتخذ الشعر طريقا للتكسب ، فيفرط فى المدح إذا أعطى ، وفى الهجو والذم إذا مُنع ، فيؤذى الناس فى أموالهم وأعراضهم . ولا خلاف فى أن من كان على مثل هذه الحالة فكل ما يكتسبه بالشعر حرام . وكل مايقوله من ذلك حرام عليه ، ولا يحل الإصغاء إليه ، بل يجب الإنكار عليه ؛ فإن لم يمكن ذلك لمن خاف من لسانه قطعا تعيّن عليه أن يداريه بما استطاع ، ويدافعه بما أمكن ، ولا يحلّ له أن يعطى شيئا ابتداء ، لأن ذلك عون على المعصية ؛ فإن لم يجد من ذلك بدًّا أعطاه بنية وقاية العرض ؛ فما وَقَى به المرءُ عرضه كُتب له به صدقة . قلت :[قوله :]"لَأَنْ يمتلئَ جوفُ أحدكم قيحا حتى يَرِيَه" القيح المِدّة يخالطها دم . يقال منه : قاح الجُرْح يَقِيح وتَقَيّح وقَيّح . و"يَرِيه" قال الأصمعى : هو من الوَرَى على

(١) من ك .

مثال الرمى وهو أن يَدْوَى جوفُه، يقال منه : رجل مَوْرِىّ مشدّد غير مهموز . وفى الصحاح : ورى القيح جوفه يريه و ريا إذا أكله . وأنشد اليزيدى :

* قالت له وَرْيًا إذا تَنحنحَا *

وهذا الحديث أحسن ما قيل فى تأويله : إنه الذى قد غلب عليه الشعر ، وامتلأ صدره منه دون علم سواه ولا شيء من الذكر ممن يخوض به فى الباطل ، ويسلك به مسالك لا تحمد له ، كالمكثر من اللغط والهذر والغيبة وقبيح القول . ومن كان الغالب عليه الشعر لزمته هذه الأوصاف المذمومة الدنية ، لحكم العادة الأدبية . وهذا المعنى هو الذى أشار إليه البخارى فى صحيحه لما بوّب على هذا الحديث « باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر » . وقد قيل فى تأويله : إن المراد بذلك الشعر الذى هُجِىَ به النبىّ صلى الله عليه وسلم أو غيره . وهذا ليس بشيء ؛ لأن القليل من هجو النبىّ صلى الله عليه وسلم وكثيره سواء فى أنه كفر ومذموم ، وكذلك هجو غير النبىّ صلى الله عليه وسلم من المسلمين محرّم قليله وكثيره ، وحينئذ لا يكون لتخصيص الذم بالكثير معنى .

الرابعة — قال الشافعى : الشعر نوع من الكلام حسنه كحسن الكلام وقبيحه كقبيح الكلام ، يعنى أن الشعر ليس يكره لذاته و إنما يكره لمضمّناته ، وقد كان عند العرب عظيم الموقع . قال الأول منهم

* وجُرح اللسان كجُرح اليد *

وقال النبىّ صلى الله عليه وسلم فى الشعر الذى يردّ به حسان على المشركين : " إنه لأسرع فيهم من رشق النَّبْل " أخرجه مسلم . و روى الترمذى وصححه عن ابن عباس أن النبىّ صلى الله عليه وسلم دخل مكة فى عُمرة القضاء وعبد الله بن رَوَاحة يمشى بين يديه ويقول :

خَلُّوا بنى الكفّار عن سبيله * اليومَ نَضربْكُمْ على تنزيله
ضربًا يزيلُ الهامَ عن مَقيله * ويُذهِلُ الخليلَ عن خليله

فقال عمر : يابن رَوَاحة ! فى حرم الله و بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خل عنه يا عمر فلهو أسرعُ فيهم من نَضح النَّبْل " .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ ﴾ لم يختلف القراء فى رفع « وَالشُّعَرَاءُ » فيما علمت . ويجوز النصب على إضمار فعل يفسره « يَتَّبِعُهُمُ » وبه قرأ عيسى ابن عمر ؛ قال أبو عبيد : كان الغالب عليه حب النصب ؛ قرأ : «وَالسَّارِقَ والسَّارِقَةَ»[1] و «حَمَّالَةَ الْحَطَبِ»[2] و « سُورَةً أَنْزَلْنَاهَا »[3] . وقرأ نافع وشيبة والحسن والسُّلَمِيّ : « يَتْبَعُهُمْ » مخففا . الباقون « يَتَّبِعُهُمُ » . وقال الضحاك : تهاجى رجلان أحدهما أنصارىّ والآخر مهاجرىّ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مع كل واحد غواةُ قومه وهم السفهاء فنزلت ؛ وقاله ابن عباس . وعنه هم الرواة للشعر . وروى عنه علىّ بن أبى طلحة أنهم هم الكفار يتبعهم ضُلَّال الجن والإنس ؛ وقد ذكرناه . وروى غُضَيْف[4] عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : " من أحدث هجاء فى الإسلام فاقطعوا لسانه " وعن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم لما انتحت مكة رنّ[5] إبليس رنة وجمع إليه ذريته ؛ فقال آيئسوا أن تريدوا أمة محمد على الشرك بعد يومكم هذا ولكن أفشوا فيهما — يعنى مكة والمدينة — الشِّعْر .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِي كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴾ يقول : فى كل لغو يخوضون ، ولا يتبعون سنَنَ الحق ؛ لأن من اتبع الحق وعلم أنه يكتب عليه ما يقوله تثبت ، ولم يكن هائما[6] يذهب على وجهه لا يبالى ماقال . نزلت فى عبد الله بن الزِّبَعْرَى ومُسافِع بن عبد مناف وأمية بن أبى الصلت . ﴿ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴾ يقول : أكثرهم يكذبون ؛ أى يدلون بكلامهم على الكرم والخير ولا يفعلونه . وقيل : إنها نزلت فى أبى عزة الجُمَحِىّ حيث قال :

أَلَا أبلغا عنّى النبىّ محمدًا * بأنّكَ حَقٌّ والمليكُ حميدُ
ولَكنْ إذا ذُكِّرتُ بَدْرًا وأهلَهُ * تَأَوَّهَ منّى أعظمٌ وجلودُ

ثم استثنى شعر المؤمنين : حسان بن ثابت وعبد الله بن رَوَاحة وكعب بن مالك وكعب بن زهير ومن كان على طريقهم من القول الحق ؛ فقال : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَذَكَرُوا اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ فى كلامهم ﴿ وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا ﴾ وإنما يكون الانتصار بالحق ،

(١) راجع جـ ٦ ص ١٥٩ فما بعد . (٢) راجع جـ ٢٠ ص ٢٣٩ (٣) راجع جـ ١٢ ص ١٥٨
(٤) فى أ : خصيف . (٥) رن : صاح صيحة حزينة . (٦) كذا فى ز وب وط وك وفى أ وح : هامنا .

وبما حدّه الله عز وجل، فإن تجاوز ذلك فقد انتصر بالباطل . وقال أبو الحسن المبرد . لما نزلت : « وَالشعَرَاءُ » جاء حسان وكعب بن مالك وابن رواحة يبكون إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يانبي الله ! أنزل الله تعالى هذه الآية ، وهو تعالى يعلم أنا شعراء ؟ فقال : " اقرءوا ما بعدها « إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ » — الآية — أنتم « وَانْتَصَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا ظُلِمُوا » أنتم " أى بالرد على المشركين . قال النبي صلى الله عليه وسلم : " انتصروا ولا تقولوا إلا حقا ولا تذكروا الآباء والأمهات " فقال حسان لأبى سفيان :

هجوتَ محمداً فأجبتُ عنه * وعندَ الله فى ذاك الجزاءُ
وإنّ أبى ووالدتى وعِرْضى * لعِرض محمد منكم وِقاءُ
أتشتمه ولستَ له بكفءٍ * فشركما لخيركما الفداءُ
لسانى صارمٌ لا عيبَ فيه * وبحرى لا تُكدِّره الدِّلاءُ

وقال كعب يا رسول الله ! إن الله قد أنزل فى الشعر ما قد علمت فكيف ترى فيه؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " إن المؤمن يجاهد بنفسه وسيفه ولسانه والذى نفسى بيده لكأنّ ما ترمونهم به نَضْح النبل " . وقال كعب :

جاءت سَخِينةُ[1] كى تُغالبَ ربَّها * وَلَيُغْلَبَنَّ مُغالِبُ الغَلَّابِ

فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لقد مدحك الله يا كعب فى قولك هذا". وروى الضحاك عن ابن عباس أنه قال فى قوله تعالى : « وَالشُّعَرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغَاوُونَ » منسوخ بقوله : « إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ » . قال المهدوى : وفى الصحيح عن ابن عباس أنه استثناء . (وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ[2]) فى هذا تهديد لمن انتصر بظلم[قال شريح] سيعلم الظالمون كيف يخلصون من بين يدى الله عز وجل ؛ فالظالم ينتظر العقاب ، والمظلوم ينتظر النصرة. وقرأ ابن عباس : « أَىَّ مُنْفَلَتٍ يَنْفَلِتُونَ» بالفاء والتاء ومعناهما واحد[ذكره] الثعلبي. ومعنى : « أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ » أى مصير يصيرون وأى مرجع يرجعون؛ لأن مصيرهم إلى

(١) السخينة : طعام حار يخلط من دقيق وسمن — وقيل من دقيق وتمر — أغلظ من الحساء. وأرق من العصيدة ، وكانت قريش تكثر من أكلها فصيرت بها حتى سموا سخينة . (٢) من جوزوك .

النار، وهو أقبح مصير، ومرجعهم إلى العقاب وهو شر مرجع . والفرق بين المنقلب والمرجع أن المنقلب الانتقال إلى ضد ما هو فيه، والمرجع العود من حال هو فيها إلى حال كان عليها فصار كل مرجع منقلبا، وليس كل منقلب مرجعا ؛ والله أعلم ؛ ذكره الماوردى . و « أَىَّ » منصوب بـ « يَنْقَلِبُونَ » وهو بمعنى المصدر، ولا يجوز أن يكون منصوبا بـ « سَيَعْلَمُ » لأن أيا وسائر أسماء الاستفهام لا يعمل فيها ما قبلها فيما ذكر النحويون ؛ قال النحاس : وحقيقة القول فى ذلك أن الاستفهام معنى وما قبله معنى آخر فلو عمل فيه ما قبله لدخل بعض المعانى فى بعض .

سورة النمل

مكية كلها فى قول الجميع، وهى ثلاث وتسعون آية . وقيل : أربع وتسعون آية .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : طسٓ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْقُرْءَانِ وَكِتَابٍ مُّبِينٍ ﴿١﴾ هُدًى وَبُشْرَىٰ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٣﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ زَيَّنَّا لَهُمْ أَعْمَٰلَهُمْ فَهُمْ يَعْمَهُونَ ﴿٤﴾ أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَهُمْ سُوٓءُ ٱلْعَذَابِ وَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ هُمُ ٱلْأَخْسَرُونَ ﴿٥﴾ وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى ٱلْقُرْءَانَ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ طسٓ تِلْكَ آيَاتُ الْقُرْآنِ وَكِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ مضى الكلام فى الحروف المقطعة فى « البقرة » (١) وغيرها . و « تِلْكَ » بمعنى هذه ؛ أى هذه السورة آيات القرآن وآيات كتاب مبين . وذكر القرآن بلفظ المعرفة، وقال : « وَكِتَابٍ مُبِينٍ » بلفظ النكرة وهما فى معنى المعرفة ؛ كما تقول : فلان رجل عاقل وفلان الرجل العاقل . والكتاب هو القرآن، فجمع له بين الصفتين : بأنه قرآن وأنه كتاب ؛ لأنه ما يظهر بالكتابة، و يظهر بالقراءة . وقد مضى

(١) راجع جـ ١ ص ١٠٤ فما بعد .

اشتقاقهما فى « البقرة » . وقال فى سورة الحجر : « الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ وَقُرْآنٍ مُبِينٍ » (١) فأخرج الكتاب بلفظ المعرفة والقرآن بلفظ النكرة ؛ وذلك لأن القرآن والكتاب اسمان يصلح لكل واحد منهما أن يجعل معرفة ، وأن يجعل صفة . ووصفه بالمبين لأنه بيّن فيه أمره ونهيه وحلاله وحرامه ووعده ووعيده ؛ وقد تقدّم .

قوله تعالى : ﴿ هُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ « هُدًى » فى موضع نصب على الحال من الكتاب ؛ أى تلك آيات الكتاب هادية ومبشرة . ويجوز فيه الرفع على الابتداء ؛ أى هو هدى . وإن شئت على حذف حرف الصفة ؛ أى فيه هدى . ويجوز أن يكون الخبر « لِلْمُؤْمِنِينَ » ثم وصفهم فقال : ﴿ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴾ (٢) وقد مضى فى أول « البقرة » بيان هذا .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ ﴾ أى لا يصدّقون بالبعث . ﴿ زَيَّنَّا لَهُمْ أَعْمَالَهُمْ ﴾ قيل : أعمالهم السيئة حتى رأوها حسنة . وقيل : زينا لهم أعمالهم الحسنة فلم يعملوها . وقال الزجاج : جعلنا جزاءهم على كفرهم أن زينا لهم ما هم فيه . ﴿ فَهُمْ يَعْمَهُونَ ﴾ أى يترددون فى أعمالهم الخبيثة ، وفى ضلالتهم . عن ابن عباس . أبو العالية : يتمادون . قتادة : يلعبون . الحسن : يتحيرون ؛ قال الراجز :

وَمَهْمَهٍ أَطْرَافُهُ فِى مَهْمَهِ ... أَعْمَى الهُدَى بِالجَائِرِينَ العُمَّهِ (٣)

قوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَهُمْ سُوءُ الْعَذَابِ ﴾ وهو جهنم . ﴿ وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ هُمُ الْأَخْسَرُونَ ﴾ . « فِي الْآخِرَةِ » تبيين وليس بمتعلق بالأخسرين فإن من الناس من خسر الدنيا وربح الآخرة ، وهؤلاء خسروا الآخرة بكفرهم فهم أخسر كل خاسر .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى الْقُرْآنَ ﴾ أى يلقى عليك فتلقاه وتعلمه وتأخذه . ﴿ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ ﴾ « لَدُنْ » بمعنى عند إلا أنها مبنية غير معربة ؛ لأنها لا تتمكن ، وفيها لغات ذكرت فى « الكهف » (١) . وهذه الآية بساط وتمهيد لما يريد أن يسوق من الأقاصيص ، وما فى ذلك من لطائف حكمته ، ودقائق علمه .

(١) راجع جـ ١٠ ص ١ وص ٣٥٢ . (٢) راجع جـ ١ ص ١٦٢ .
(٣) البيت لرؤبة ، ويروى : بالجاهلين العمه .

قوله تعالى : إِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِأَهْلِهِۦٓ إِنِّىٓ ءَانَسْتُ نَارًا سَـَٔاتِيكُم مِّنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ ءَاتِيكُم بِشِهَابٍ قَبَسٍ لَّعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ ﴿٧﴾ فَلَمَّا جَآءَهَا نُودِىَ أَنۢ بُورِكَ مَن فِى ٱلنَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨﴾ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّهُۥٓ أَنَا ٱللَّهُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٩﴾ وَأَلْقِ عَصَاكَ فَلَمَّا رَءَاهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَآنٌّ وَلَّىٰ مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ يَٰمُوسَىٰ لَا تَخَفْ إِنِّى لَا يَخَافُ لَدَىَّ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿١٠﴾ إِلَّا مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًۢا بَعْدَ سُوٓءٍ فَإِنِّى غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١١﴾ وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِى جَيْبِكَ تَخْرُجْ بَيْضَآءَ مِنْ غَيْرِ سُوٓءٍ فِى تِسْعِ ءَايَٰتٍ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا فَٰسِقِينَ ﴿١٢﴾ فَلَمَّا جَآءَتْهُمْ ءَايَٰتُنَا مُبْصِرَةً قَالُوا۟ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١٣﴾ وَجَحَدُوا۟ بِهَا وَٱسْتَيْقَنَتْهَآ أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَ مُوسَى لِأَهْلِهِ ﴾ « إذ » منصوب بمضمر وهو اذكر ؛ كأنه قال على أثر قوله : « وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ » : خذ يا محمد من آثار حكمته وعلمه قصة موسى إذ قال لأهله . ﴿ إِنِّى آنَسْتُ نَارًا ﴾ أى أبصرتها من بعد . قال الحرث بن حلزة :

آنَسَتْ نَبْأَةً وَأَفْزَعَهَا الْقُنَّـــاصُ عصرًا وقد دَنَا الإمساءُ (١)

﴿ سَآتِيكُمْ مِنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ آتِيكُمْ بِشِهَابٍ قَبَسٍ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ ﴾ قرأ عاصم وحمزة والكسائى : « بِشِهَابٍ قَبَسٍ » بتنوين « شِهابٍ » . والباقون بغير تنوين على الإضافة ؛ أى بشعلة نار ؛ واختاره أبو عبيد وأبو حاتم . وزعم الفراء فى ترك التنوين أنه بمنزلة قولهم : ولدار الآخرة ، ومسجد الجامع ، وصلاة الأولى ؛ يضاف الشىء إلى نفسه إذا اختلفت أسماؤه . قال النحاس : إضافة الشىء إلى نفسه محال عند البصريين ، لأن معنى الإضافة فى اللغة ضم شىء إلى شىء

(١) آنست : أحست . والنبأة : الصوت الخفى .

فمحال أن يضم الشيء إلى نفسه، وإنما يضاف الشيء إلى الشيء ليتبين به معنى الملك أو النوع، فمحال أن يتبين أنه مالك نفسه أو من نوعها . و « شِهابٍ قبسٍ » إضافة النوع والجنس ، كما تقول : هذا ثوبُ خزٍّ، وخاتمُ حديدٍ وشبهه. والشهاب كل ذى نُور؛ نحو الكوكب والعُود الموقَد . والقبَس اسم لما يقتبس من جمر وما أشبهه ؛ فالمعنى بشهاب من قبس . يقال . أقبست قبسا ؛ والاسم قبس. كما تقول : قبضت قبضا. والاسم القبض. ومن قرأ: « بِشِهابٍ قَبَسٍ » جعله بدلا منه . المهدوى : أو صفة له ؛لأن القبس يجوز أن يكون اسما غير صفة، ويجوز أن يكون صفة ؛ فأما كونه غير صفة فلانهم قالوا قبسته أقبسه قبسا والقبس المقبوس ؛ وإذا كان صفة فالأحسن أن يكون نعتا . والإضافة فيه إذا كان غير صفة أحسن . وهى إضافة النوع إلى جنسه كخاتم فضة وشبهه . ولو قرئ بنصب قبس على البيان أو الحال كان أحسن . ويجوز فى غير القرآن بشهابٍ قبسًا على أنه مصدر أو بيان أو حال. «لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ» أصل الطاء تاء فأبدل منها هنا طاء؛ لأن الطاء مطبقة والصاد مطبقة فكان الجمع بينهما حسنا، ومعناه يستدفئون من البرد . يقال : اصطلى يصطلى إذا استدفأ . قال الشاعر :

النارُ فاكهةُ الشتاءِ فمن يُرِدْ * أكلَ الفواكهِ شاتياً فليصطلِ

الزجاج : كل أبيض ذى نُور فهو شهاب . أبو عبيدة : الشهاب النار . قال أبو النجم :

كأنما كان شهاباً واقدَا * أضاء ضوءاً ثم صار خامدَا

أحمد بن يحيى : أصل الشهاب عود فى أحد طرفيه جمرة والآخر لا نار فيه ؛ وقول النحاس فيه حسن : والشهاب الشعاع المضيء ومنه الكوكب الذى يمد ضوءه فى السماء . وقال الشاعر :

فى كفِّه صَعْدَةٌ[1] مثقفةٌ * فيها سِنانٌ كشُعلة القبَسِ

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَهَا ﴾ أى فلما جاء موسى الذى ظن أنه نار وهى نور ؛ قاله وهب بن منبّه . فلما رأى موسى النار وقف قريبا منها ، فرآها تخرج من فرع شجرة خضراء شديدة الخضرة يقال لها العُلّيق ، لا تزداد النار إلا عظما وتضرّما ، ولا تزداد الشجرة

(١) الصعدة . القناة التى نبت مستقيمة

إلا خضرة وحسنا ؛ فعجب منها وأهوى إليها بضغث فى يده ليقتبس منها ؛ فمالت إليه ؛ فخافها فتأخر عنها ؛ ثم لم تزل تطمعه و يطمع فيها إلى أن وضع أمرها على أنها مأمورة لا يدرى من أمرها ، إلى أن « نُودِىَ أَنْ بُورِكَ مَنْ فِى النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا » . وقد مضى هذا المعنى فى « طه » (١) . ﴿ نُودِىَ ﴾ أى ناداه الله ؛ كما قال : « وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ » (١) . ﴿ أَنْ بُورِكَ ﴾ قال الزجاج : « أَنْ » فى موضع نصب ؛ أى بأنه . قال : ويجوز أن تكون فى موضع رفع جعلها أسم ما لم يسم فاعله . وحكى أبو حاتم أن فى قراءة أبىّ وابن عباس ومجاهد « أن بوركت النار ومن حولها » . قال النحاس : ومثل هذا لا يوجد بإسناد صحيح ، ولو صح لكان على التفسير ، فتكون البركة راجعة إلى النار ومن حولها الملائكة وموسى . وحكى الكسائى عن العرب : باركك الله ، و بارك فيك . الثعلبى : العرب تقول باركك الله ، و بارك فيك ، و بارك عليك ، و بارك لك ، أربع لغات . قال الشاعر :

فبوركتَ مولودًا و بوركتَ ناشئًا * و بوركتَ عند الشّيبِ إذ أنتَ أشيبُ

الطبرى : قال « بورِكَ مَنْ فِى النَّارِ » و[قيل بورك (٢) فى من فى] النار على لغة من يقول باركك الله . ويقال باركه الله ، و بارك ، و بارك عليه ، و بارك فيه بمعنًى ؛ أى بورك على من فى النار وهو موسى ، أو على من فى قرب النار ؛ لا أنه كان فى وسطها . وقال السّدى : كان فى النار ملائكة فالتبريك عائد إلى موسى والملائكة ؛ أى بورك فيك يا موسى وفى الملائكة الذين هم حولها . وهذا تحية من الله تعالى لموسى وتكرمة له ، كما حيّا إبراهيم على ألسنة الملائكة حين دخلوا عليه ؛ قال : « رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ » (٣) . وقول ثالث قاله ابن عباس والحسن وسعيد بن جبير : قُدِّس من فى النار وهو الله سبحانه وتعالى ، عنى به نفسه تقدّس وتعالى . قال ابن عباس ومحمد بن كعب : النار نور الله عز وجل ؛ نادى الله موسى وهو فى النور ؛ وتأويل هذا أن موسى عليه السلام رأى نورا عظيما فظنه نارا ؛ وهذا لأن الله تعالى ظهر لموسى بآياته وكلامه من النار لا أنه يتحيز فى جهة « وَهُوَ الَّذِى فِى السَّمَاءِ إِلَهٌ وَفِى الْأَرْضِ إِلَهٌ » (٤)

(١) راجع جـ ١١ ص ١٧٢ فما بعد وص ١١٣ .
(٢) الزيادة من تفسير الطبرى . وفى ط و ك : ولم يقل بورك على النار
(٣) راجع جـ ٩ ص ٧٠ .
(٤) راجع جـ ١٦ ص ١٢١ .

لا أنه يتحيز فيهما، ولكن يظهر فى كل فعل فيعلَم به وجود الفاعل. وقيل على هذا: أى بورك من فى النار سلطانه وقدرته. وقيل: أى بورك ما فى النار من أمر الله تعالى الذى جعله علامة.

قلت: ومما يدلّ على صحة قول ابن عباس ما خرّجه مسلم فى صحيحه، وابن ماجه فى سننه واللفظ له عن أبى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن الله لا ينام ولا ينبغى له أن ينام يخفض القسط و يرفعه حجابه النور لو كشفها[1] لأحرقت سُبُحات وجهه كل شىء أدركه بصره" ثم قرأ أبو عبيدة: "أَنْ بُورِكَ مَنْ فِي النَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا وَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ" أخرجه البيهقى أيضا. ولفظ مسلم عن أبى موسى قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمس كلمات؛ فقال: " إن الله عز وجل لا ينام ولا ينبغى له أن ينام يخفض القسط و يرفعه يُرفَع إليه عملُ الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل حجابه النور — وفى رواية أبى بكر النار — لو كشفه لأحرقت سُبُحات وجهه ما انتهى إليه بصرُه من خلقه" قال أبو عبيد: يقال السُّبَحات إنها جلال وجهه، ومنها قيل: سبحان الله إنما هو تعظيم له وتنزيه. وقوله: " لو كشفها" يعنى لو رفع الحجاب عن أعينهم ولم يثبّتهم لرؤيته لاحترقوا وما استطاعوا لها. قال ابن جُرَيج: النار حجاب من الحجب وهى سبعة حجب؛ حجاب العزّة، وحجاب الملك، وحجاب السلطان، وحجاب النار، وحجاب النور، وحجاب الغمام، وحجاب الماء. و بالحقيقة فالمخلوق المحجوب والله لا يحجبه شىء؛ فكانت النار نورا وإنما ذكره بلفظ النار؛ لأن موسى حسبه نارا، والعرب تضع أحدهما موضع الآخر. وقال سعيد بن جبير: كانت النار بعينها فأسمعه تعالى كلامه من ناحيتها، وأظهر له ربو بيته من جهتها. وهو كما روى أنه مكتوب فى التوراة: « جاء الله من سيناء وأشرف[2] من ساعير واستعلى من جبال فاران » . فمجيئه من سيناء بعثه موسى منها، وإشرافه[2] من ساعير بعثه المسيح منها، واستعلاؤه من فاران بعثه محمدا صلى الله عليه وسلم، وفاران مكة. وسيأتى فى « القصص »[3] بإسماعه سبحانه كلامه من الشجرة زيادة بيان إن شاء الله تعالى.

(١) لعل تأنيث الضمير بتأويل النور بالأنوار. (هامش ابن ماجه).

(٢) فى ك: وأشرق وإشراقه. وهو الأشبه (٣) راجع ص ٢٨١ من هذا الجزء.

قوله تعالى : ﴿ وَسُبْحَانَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ تنزيها وتقديسا لله رب العالمين . وقد تقدم فى غير موضع ، والمعنى : أى ويقول من حولها : « وَسُبْحَانَ اللهِ » فحذف . وقيل : إن موسى عليه السلام قاله حين فرغ من سماع النداء ، استعانة بالله تعالى وتنزيها له ؛ قاله السدى . وقيل : هو من قوله الله تعالى . ومعناه : وبورك فيمن سبح الله تعالى رب العالمين ؛ حكاه ابن شجرة .

قوله تعالى : ﴿ يَا مُوسَى إِنَّهُ أَنَا اللهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ الهاء عماد وليست بكناية فى قول الكوفيين . والصحيح أنها كناية عن الأمر والشأن . « أَنَا اللهُ الْعَزِيزُ » الغالب الذى ليس كمثله شىء « الْحَكِيمُ » فى أمره وفعله . وقيل : قال موسى يا رب من الذى نادى ؟ فقال له : « إِنَّهُ » أى أنى أنا المنادى لك « أَنَا اللهُ » .

قوله تعالى : ﴿ وَأَلْقِ عَصَاكَ ﴾ قال وهب بن منبه : ظن موسى أن الله أمره أن يرفضها فرفضها . وقيل : إنما قال له ذلك ليعلم موسى أن المكلم له هو الله ، وأن موسى رسوله ؛ وكل نبى لابد له من آية فى نفسه يعلم بها نبوته . وفى الآية حذف : أى وألق عصاك فألقاها من يده فصارت حية تهتز كأنها جان ، وهى الحية الخفيفة الصغيرة الجسم . وقال الكلبى : لاصغيرة ولا كبيرة . وقيل : إنها قلبت له أولا حية صغيرة فلما أنس منها قلبت حية كبيرة . وقيل : انقلبت مرة حية صغيرة ، ومرة حية تسعى وهى الأنثى ، ومرة ثعبانا وهو الذكر الكبير من الحيات . وقيل : المعنى انقلبت ثعبانا تهتز كأنها جان لها عظم الثعبان وخفة الجان واهتزازه وهى حية تسعى . وجمع الجان جنان ؛ ومنه الحديث " نهى عن قتل الجنان التى فى البيوت " . ﴿ وَلَّى مُدْبِرًا ﴾ خائفا على عادة البشر ﴿ وَلَمْ يُعَقِّبْ ﴾ أى لم يرجع ؛ قاله مجاهد . وقال قتادة : لم يلتفت . ﴿ يَا مُوسَى لَا تَخَفْ ﴾ أى من الحية وضررها . ﴿ إِنِّى لَا يَخَافُ لَدَىَّ الْمُرْسَلُونَ ﴾ وتم الكلام ثم استثنى استثناء منقطعا فقال : ﴿ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ﴾ . وقيل : إنه استثناء من محذوف ؛ والمعنى : إنى لا يخاف لدىّ المرسلون وإنما يخاف غيرهم ممن ظلم ﴿ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ ﴾ فإنه لا يخاف ؛ قاله الفراء .

قال النحاس : ٱستثناء من محذوف محال ؛ لأنه ٱستثناء من شيء لم يذكر ولو جاز هذا لجاز إنى لأضرب القوم إلا زيدا بمعنى إنى لا أضرب القوم وإنما أضرب غيرهم إلا زيدا؛ وهذا ضد البيان ، والمجيء بما لا يعرف معناه . وزعم الفراء أيضا : أن بعض النحويين يجعل إلا بمعنى الواو أى ولا من ظلم ؛ قال :

وكلُّ أخٍ مفارقُه أخوهُ * لَعَمْرُ أبيكَ إلا الفَرْقَدانِ

قال النحاس : وكون « إلَّا » بمعنى الواو لا وجه له ولا يجوز فى شيء من الكلام ، ومعنى « إلَّا » خلاف الواو ؛ لأنك إذا قلت : جاءنى إخوتك إلا زيدا أخرجت زيدا مما دخل فيه الإخوة فلا نسبة بينهما ولا تقارب . وفى الآية قول آخر : وهو أن يكون الٱستثناء متصلا؛ والمعنى إلا من ظلم من المرسلين بإتيان الصغائر التى لا يسلم منها أحد، سوى ما روى عن يحيى بن زكريا عليه السلام، وما ذكره الله تعالى فى نبينا عليه السلام فى قوله : « لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ (١) » ذكره المهدوى وٱختاره النحاس؛ وقال : علم الله من عصى منهم [يُسِرّ الخيفة (٢)] فٱستثناه فقال : « إِلَّا مَنْ ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ » فإنه يخاف وإن كنت قد غفرت له . الضحاك : يعنى آدم وداود عليهما السلام . الزمخشرى : كالذى فرط من آدم ويونس وداود وسليمان وإخوة يوسف، ومن موسى عليه السلام بوكزه القبطى. فإن قال قائل : فما معنى الخوف بعد التوبة والمغفرة ؟ قيل له : هذه سبيل العلماء بالله عزوجل أن يكونوا خائفين من معاصيهم وجلين،وهم أيضا لا يأمنون أن يكون قد بقى من أشراط التوبة شيء لم يأتوا به ، فهم يخافون من المطالبة به . وقال الحسن وٱبن جريج : قال الله لموسى إنى أخفتك لقتلك النفس . قال الحسن : وكانت الأنبياء تذنب فتعاقَب . قال الثعلبى والقشيرى والماوردى وغيرهم : فالٱستثناء على هذا صحيح؛ أى إلا من ظلم نفسه من النبيين والمرسلين فيما فعل من صغيرة قبل النبوة . وكان موسى خاف من قتل القبطى وتاب منه . وقد قيل : إنهم بعد النبوة معصومون من الصغائر والكبائر . وقد مضى هذا فى « البقرة (٣) » .

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٦١ فما بعد . (٢) الزيادة من «إعراب القرآن» للنحاس .
(٣) راجع جـ ١ ص ٣٠٨ فما بعد .

قلت : والأول أصح لتنصلهم من ذلك فى القيامة كما فى حديث الشفاعة ، و إذا أحدث المقرَّب حدثا فهو و إن غفر له ذلك الحدث فأثر ذلك الحدث باق ، وما دام الأثر والتهمة قائمة فالخوف كائن لا خوف العقوبة ولكن خوف العظمة ، والمتهم عند السلطان يجد للتهمة حزازة تؤديه إلى أن يكدّر عليه صفاء الثقة . وموسى عليه السلام قد كان منه الحدث فى ذلك الفرعونى ، ثم استغفر وأقر بالظلم على نفسه ، ثم غفر له ، ثم قال بعد المغفرة : « رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ »[1] ثم ابتلى من الغد بالفرعونى الآخر وأراد أن يبطش به ، فصار حدثا آخر بهذه الإرادة . و إنما ابتلى من الغد لقوله : « فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ » وتلك كلمة اقتدار من قوله لن أفعل ، فعوقب بالإرادة حين أراد أن يبطش ولم يفعل ، فسلط عليه الإسرائيلى حتى أفشى سره ؛ لأن الإسرائيلى لما رآه تشمر للبطش ظن أنه يريده ، فأفشى عليه فـ « قَالَ يَا مُوسَى أَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ » فهرب الفرعونى وأخبر فرعون بما أفشى الإسرائيلى على موسى ، وكان القتيل بالأمس مكتوما أمره لا يدرى من قتله ، فلما علم فرعون بذلك ، وجّه فى طلب موسى ليقتله ، واشتد الطلب وأخذوا مجامع الطرق ؛ جاء رجل يسعى فـ « قَالَ يَا مُوسَى إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ » الآية . فخرج كما أخبر الله . فخوف موسى إنما كان من أجل هذا الحدث ؛ فهو و إن قرّبه ربه وأكرمه واصطفاه بالكلام فالتهمة الباقية ولّت به ولم يعقّب .

قوله تعالى : ﴿ وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجْ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ ﴾ تقدم فى « طه »[2] القول فيه . ﴿ فِي تِسْعِ آيَاتٍ ﴾ قال النحاس أحسن ما قيل فيه أن المعنى : هذه الآية داخلة فى تسع آيات . المهدوى : المعنى : « أَلْقِ عَصَاكَ » « وَأَدْخِلْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ » فهما آيتان من تسع آيات . وقال القشيرى معناه : كما تقول خرجت فى عشرة نفر وأنت أحدهم . أى خرجت عاشر عشرة . فـ « فى » بمعنى « من » لقربها منها كما تقول خذ لى عشرا من الإبل فيها فحلان أى منها . وقال الأصمعى فى قول امرئ القيس :

وهل يَنْعِمَنْ[3] من كان آخرُ عهده ٭ ثلاثين شهرًا فى ثلاثة أحوالِ

(١) راجع ص ٢٦٢ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١١ ص ١٩١ . (٣) وفى رواية : « وهل يعمن » .

فى بمعنى من . وقيل : فى بمعنى مع ؛ فالآيات عشرة منها اليد، والتسع : الفلق والعصا والجراد والقُمَّل والطوفان والدم والضفادع والسنين والطَّمْس[1] . وقد تقدّم بيان جميعه . ﴿ إِلَى فِرْعَوْنَ وَقَوْمِهِ ﴾ قال الفرّاء : فى الكلام إضمار لدلالة الكلام عليه ، أى إنك مبعوث أو مرسل إلى فرعون وقومه . ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴾ أى خارجين عن طاعة الله ؛ وقد تقدّم :

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ آيَاتُنَا مُبْصِرَةً ﴾ أى واضحة بينة . قال الأخفش : ويجوز مَبصرة وهو مصدر كما يقال : الولد مَجْبَنة . ﴿ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴾ جروا على عادتهم فى التكذيب فلهذا قال : ﴿ وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا ﴾ أى تيقنوا أنها من عند الله وأنها ليست سحرا، ولكنهم كفروا بها وتكبروا أن يؤمنوا بموسى . وهذا يدلّ على أنهم كانوا معاندين . و « ظُلْمًا » و « عُلُوًّا » منصوبان على نعت مصدر محذوف، أى وجحدوا بها جحودا ظلما وعلوا . والباء زائدة أى وجحدوها ؛ قاله أبو عبيدة . ﴿ فَانْظُرْ ﴾ يا محمد ﴿ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُفْسِدِينَ ﴾ أى آخر أمر الكافرين الطاغين، انظر ذلك بعين قلبك وتدبر فيه . الخطاب له والمراد غيره .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥﴾ وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُودَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا ﴾ أى فهما ؛ قاله قتادة . وقيل : علما بالدين والحكم وغيرهما كما قال : « وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَكُمْ »[2] . وقيل : صنعة الكيمياء . وهو شاذ . وإنما الذى آتاهما الله النبوّة والخلافة فى الأرض والزبور . « وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ

(١) الطمس : طمس الشيء إذهابه عن صورته . وقد صير الله أموالهم ودراهمهم حجارة . راجع جـ ٨ ص ٣٧٤ .
(٢) راجع جـ ١١ ص ٨٠ .

الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ » وفى الآية دليل على شرف العلم وإنافة محله وتقدّم حملته وأهله ، وأن نعمة العلم من أجلّ النِّعم وأجزل القِسَم ، وأن من أوتيه فقد أوتى فضلا على كثير من عباد الله المؤمنين . « يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ »[1] . وقد تقدّم هذا فى غير موضع .

قوله تعالى : ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ قال الكلبي : كان لداود صلى الله عليه وسلم تسعة عشر ولدا فورث سليمان من بينهم نبوّته وملكه ، ولو كان وراثة مال لكان جميع أولاده فيه سواء ؛ وقاله ابن العربى ؛ قال : فلو كانت وراثة مال لانقسمت على العدد ؛ فخص الله سليمان بما كان لداود من الحكمة والنبوّة ، وزاده من فضله ملكا لا ينبغى لأحد من بعده . قال ابن عطية : داود من بنى إسرائيل وكان ملكا وورث سليمان ملكه ومنزلته من النبوّة ، بمعنى صار إليه ذلك بعد موت أبيه فسمى ميراثا تجوزا ؛ وهذا نحو قوله : " العلماء ورثة الأنبياء " ويحتمل قوله عليه السلام : " إنا معشر الأنبياء لا نورث " أن يريد أن ذلك من فعل الأنبياء وسيرتهم ، وإن كان فيهم من ورث ماله كزكريا على أشهر الأقوال فيه ؛ وهذا كما تقول : إنا معشر المسلمين إنما شغلتنا العبادة ، والمراد أن ذلك فعل الأكثر . ومنه ما حكى سيبويه : إنا معشر العرب أقرى الناس للضيف .

قلت : قد تقدّم هذا المعنى فى « مريم »[2] وأن الصحيح القول الأوّل لقوله عليه السلام : " إنا معشر الأنبياء لا نورث " فهو عام ولا يخرج منه شيء إلا بدليل . قال مقاتل : كان سليمان أعظم ملكا من داود وأقضى منه ، وكان داود أشد تعبدا من سليمان . قال غيره : ولم يبلغ أحد من الأنبياء ما بلغ ملكه ؛ فإن الله سبحانه وتعالى سخّر له الإنس والجن والطير والوحش ، وآتاه ما لم يؤت أحدا من العالمين ، وورث أباه فى الملك والنبوّة ، وقام بعده بشريعته ، وكل نبى جاء بعد موسى ممن بعث أو لم يبعث فإنما كان بشريعة موسى ، إلى أن بعث المسيح عليه السلام فنسخها . وبينه وبين الهجرة نحو من ألف وثمانمائة سنة . واليهود تقول ألف

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٩٦ فما بعد . (٢) راجع جـ ١١ ص ٨١ فما بعد .

وثلاثمائة وأثنتان وستون سنة . وقيل : إن بين موته وبين مولد النبي صلى الله عليه وسلم نحوا من ألف وسبعمائة ، واليهود تنقص منها ثلثمائة سنة ، وعاش نيفا وخمسين سنة .

قوله تعالى : « وَقَالَ يَأَيُّهَا النَّاسُ » أى قال سليمان لبنى إسرائيل على جهة الشكر لنعم الله « عُلِّمْنَا مَنْطِقَ الطَّيْرِ » أى تفضل الله علينا على ما ورثنا من داود من العلم والنبوّة والخلافة فى الأرض فى أن فهمنا من أصوات الطير المعانى التى فى نفوسها . قال مقاتل فى الآية : كان سليمان جالسا ذات يوم إذ مرّ به طائر يطوف ، فقال لجلسائه : أتدرون ما يقول هذا الطائر؟ إنها قالت لى : السلام عليك أيها الملك المسلّط والنبى لبنى إسرائيل ! أعطاك الله الكرامة ، وأظهرك على عدوّك ، إنى منطلق إلى أفراخى ثم أمرّ بك الثانية ؛ وإنه سيرجع إلينا الثانية ثم رجع ؛ فقال إنه يقول : السلام عليك أيها الملك المسلّط ، إن شئت أن تأذن لى كيما أكتسب على أفراخى حتى يشبوا ثم آتيك فافعل بى ما شئت . فأخبرهم سليمان بما قال ؛ وأذن له فانطلق . وقال فَرْقَد السَّبَخىّ : مرّ سليمان على بلبل فوق شجرة يحرّك رأسه ويميل ذنبه ، فقال لأصحابه : أتدرون ما يقول هذا البلبل ؟ قالوا لا يا نبى الله . قال إنه يقول : أكلتُ نصف ثمرة فعلى الدنيا العفَاء . ومرّ بهدهد فوق شجرة وقد نصب له صبىّ فخا فقال له سليمان : احذر يا هدهد ! فقال : يا نبى الله ! هذا صبىّ لا عقل له فأنا أسخر به . ثم رجع سليمان فوجده قد وقع فى حِبالة الصبىّ وهو فى يده ، فقال : هدهد ما هذا ؟ قال : ما رأيتها حتى وقعت فيها يا نبى الله . قال : ويحك ! فأنت ترى الماء تحت الأرض أما ترى الفخ! قال : يا نبى الله إذا نزل القضاء عمِىَ البصر . وقال كعب . صاح وَرَشان عند سليمان ابن داود، فقال : أتدرون ما يقول؟ قالوا : لا . قال إنه يقول : لِدُوا للموت وابنوا للخراب. وصاحت فاختة، فقال : أتدرون ما تقول ؟ قالوا : لا . قال إنها تقول : ليت هذا الخلق لم يُخلقوا وليتهم إذ خُلقوا علموا لماذا خُلقوا. وصاح عنده طاوس، فقال : أتدرون ما يقول؟ قالوا : لا . قال إنه يقول : كما تدين تدان . وصاح عنده هدهد، فقال : أتدرون ما يقول؟ قالوا: لا . قال فإنه يقول : من لا يَرحم لا يُرحم . وصاح صُرَد عنده، فقال : أتدرون ما يقول؟

قالوا : لا . قال إنه يقول : استغفروا الله يا مذنبين ؛ فمن ثَمَّ نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتله . وقيل : إن الصُّرَد هو الذى دلّ آدم على مكان البيت . وهو أول من صام ؛ ولذلك يقال للصُّرَد الصوّام ؛ روى عن أبى هريرة . وصاحت عنده طِيطَوى فقال : أتدرون ما تقول ؟ قالوا : لا . قال إنها تقول : كل حىّ ميّت وكل جديد بال . وصاحت خُطَّافة عنده ، فقال : أتدرون ما تقول : ؟ قالوا : لا . قال إنها تقول : قدّموا خيرا تجدوه ؛ فمن ثَمَّ نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتلها . وقيل : إن آدم خرج من الجنة فاشتكى إلى الله الوحشة ، فآنسه الله تعالى بالخُطَّاف وألزمها البيوت ، فهى لا تفارق بنى آدم أنسًا لهم . قال : ومعها أربع آيات من كتاب الله عز وجل : « لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ »[1] إلى آخرها وتمدّ صوتها بقوله « الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » . وهدرت حمامة عند سليمان فقال : أتدرون ما تقول ؟ قالوا : لا . قال إنها تقول : سبحان ربى الأعلى عدد ما فى سمواته وأرضه . وصاح قُمْرى عند سليمان ، فقال : أتدرون ما يقول ؟ قالوا : لا . قال إنه يقول : سبحان ربى العظيم المهيمن . وقال كعب : وحدثهم سليمان ، فقال الغراب يقول : اللهم ألعن العشّار ، والحِدأة تقول : « كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ » . والقطاة تقول : من سكت سلِم . والببغاء تقول : ويل لمن الدنيا همه . والضفدع يقول : سبحان ربى القدّوس . والبازى يقول : سبحان ربى وبحمده . والسرطان يقول : سبحان المذكور بكل لسان فى كل مكان .

وقال مكحول : صاح دُرّاج عند سليمان ، فقال : أتدرون ما يقول ؟ قالوا : لا . قال إنه يقول : « الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى » . وقال الحسن قال النبى صلى الله عليه وسلم : " الديك إذا صاح قال اذكروا الله يا غافلين " . وقال الحسن بن على بن أبى طالب قال النبى صلى الله عليه وسلم : " النسر إذا صاح قال يا بن آدم عش ما شئت فآخرك الموت وإذا صاح العُقَاب قال فى البعد من الناس الراحة وإذا صاح القُنْبر قال إلهى ألعن مبغضى آل محمد وإذا صاح الخطاف قرأ : « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » إلى آخرها فيقول : « وَلَا الضَّالِّينَ » ويمد بها صوته كما يمد القارئ " . قال قتادة والشعبى : إنما هذا الأمر فى الطير خاصة ، لقوله : « عُلِّمْنَا

(١) راجع جـ ١٨ ص ٤٤

مَنْطِقَ الطَّيْرِ » والنملة طائر إذ قد يوجد له أجنحة . قال الشعبي : وكذلك كانت هذه النملة ذات جناحين . وقالت فرقة : بل كان فى جميع الحيوان ، وإنما ذكر الطير لأنه كان جندا من جند سليمان يحتاجه فى التظليل عن الشمس وفى البعث فى الأمور فخص بالذكر لكثرة مداخلته ؛ ولأن أمر سائر الحيوان نادر وغير متردّد تردد أمر الطير . وقال أبو جعفر النحاس : والمنطق قد يقع لما يفهم بغير كلام ، والله جل وعز أعلم بما أراد . قال ابن العربى : من قال إنه لا يعلم إلا منطق الطير فنقصان عظيم ، وقد اتفق الناس على أنه كان يفهم كلام من لا يتكلم ويخلق له فيه القول من النبات ، فكان كل نبت يقول له : أنا شجر كذا ، أنفع من كذا وأضر من كذا ؛ فما ظنك بالحيوان .

قوله تعالى : وَحُشِرَ لِسُلَيْمَٰنَ جُنُودُهُۥ مِنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ وَٱلطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴿١٧﴾

فيـــه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَحُشِرَ لِسُلَيْمَانَ ﴾ « حُشِرَ » جُمِع والحشر الجمع ومنه قوله عز وجل : « وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا »(١) واختلف الناس فى مقدار جند سليمان عليه السلام ؛ فيقال : كان معسكره مائة فرسخ فى مائة : خمسة وعشرون للجن ، وخمسة وعشرون للإنس ، وخمسة وعشرون للطير ، وخمسة وعشرون للوحش ، وكان له ألف بيت من قوارير على الخشب فيها ثلاثمائة منكوحة وسبعمائة سَرِيّة . ابن عطية : واختلف فى معسكره ومقدار جنده اختلافا شديدا غير أن الصحيح أن ملكه كان عظيما ملأ الأرض ، وانقادت له المعمورة كلها . ﴿ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴾ معناه يُرَدّ أولهم إلى آخرهم ويُكَفّون . قال قتادة : كان لكل صنف وَزَعة فى رتبتهم ومواضعهم من الكرسىّ ومن الأرض إذا مشوا فيها . يقال : وزِعته أوزعه وَزْعا أى كففته . والوازع فى الحرب الموكل بالصفوف يزع من تقدم منهم . روى محمد بن إسحق عن أسماء بنت أبى بكر قالت : لما وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم بذى طوى — تعنى

(١) راجع جـ ١٠ ص ٤١٦ .

يوم الفتح — قال أبو قحافة وقد كُفَّ بصرُه يومئذ لابنته : أظهرى بى على أبى قُبَيْس . قالت : فأشرفت به عليه فقال : ما ترين ؟ قالت : أرى سوادا مجتمعا . قال تلك الخيل . قالت وأرى رجلا من السواد مقبلا ومدبرا . قال : ذلك الوازع يمنعها أن تنتشر . وذكر تمام الخبر . ومن هذا قوله عليه السلام : " ما رؤى الشيطان يوما هو فيه أصغر ولا أدحر ولا أحقر ولا أغيظ منه فى يوم عرفة وما ذاك إلا لما رأى من تنزُّل الرحمة وتجاوز الله عن الذنوب العظام إلا ما رأى يوم بدر " قيل : وما رأى يا رسول الله ؟ قال : " أما أنه رأى جبريل يزع الملائكة " خرّجه الموطأ . ومن هذا المعنى قول النابغة :

على حينَ عاتبتُ المَشيبَ على الصِّبَا * وقلت أَلَمَّا أَصْحُ والشَّيْبُ وازِعُ

آخـــر :

ولما تَلاقَينا جرت من جُفوننا * دموعٌ وَزَعْنا غَرْبَها بالأَصابعِ

آخـــر :

ولا يَزَعُ النفس اللَّجوجَ عن الهوى * من الناس إلا وافرُ العقل كامله

وقيل : هو من التوزيع بمعنى التفريق . والقوم أوزاع أى طوائف . وفى القصة : إن الشياطين نسجت له بساطا فرسخا فى فرسخ ذهبا فى إبريسم ، وكان يوضع له كرسىّ من ذهب وحوله ثلاثة آلاف كرسى من ذهب وفضة فيقعد الأنبياء على كراسى الذهب ، والعلماء على كراسى الفضة .

الثانيـــة — فى الآية دليل على اتخاذ الإمام والحكام وَزَعَة يكفّون الناس ويمنعونهم من تطاول بعضهم على بعض ؛ إذ لا يمكن الحكام ذلك بأنفسهم . وقال ابن عون : سمعت الحسن يقول وهو فى مجلس قضائه لما رأى ما يصنع الناس قال : والله ما يُصلح هؤلاء الناسَ إلا وَزَعَةٌ . وقال الحسن أيضا : لا بدّ للناس من وازع ؛ أى من سلطان يكفهم . وذكر ابن القاسم قال حدّثنا مالك أن عثمان بن عفان كان يقول : ما يَزَعُ الإمام أكثر مما يَزَعُ القرآن ؛ أى من الناس . قال ابن القاسم : قلت لمالك ما يزع ؟ قال : يكف . قال القاضى أبو بكر ابن العربى : وقد جهل قوم المراد بهذا الكلام ، فظنوا أن المعنى فيه أن قدرة السلطان تردع

الناس أكثر مما تردعهم حدود القرآن وهـذا جهل بالله وحكمته . قال : فإن الله ما وضع الحدود إلا مصلحة عامة كافة قائمة لقوام الخلق، لا زيادة عليها، ولا نقصان معها، ولا يصلح سواها، ولكن الظلمة خاسوا بهـا، وقصروا عنها، وأتوا ما أتوا بغير نية، ولم يقصدوا وجه الله فى القضاء بها، فلم يرتدع الخلق بها، ولو حكموا بالعدل، وأخلصوا النيـة، لاستقامت الأمور، وصلح الجمهور .

قوله تعالى : حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَوْا عَلَىٰ وَادِ ٱلنَّمْلِ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمْلُ ٱدْخُلُوا مَسَٰكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَٰنُ وَجُنُودُهُۥ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٨﴾ فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِى بِرَحْمَتِكَ فِى عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٩﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَتَوْا عَلَىٰ وَادِ ٱلنَّمْلِ ﴾ قال قتادة : ذكر لنا أنه واد بأرض الشام . وقال كعب : هو بالطائف . ﴿ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمْلُ ﴾ قال الشعبى : كان للنملة جناحان فصارت من الطير، فلذلك علم منطقها ولولا ذلك لما علمه . وقد مضى هذا ويأتى . وقرأ سليمان التيمى بمكة : «نَمُلَةٌ» و «النُّمُلُ» بفتح النون وضم الميم . وعنه أيضا ضمهما جميعا . وسميت النملة نملة لتنملها وهو كثرة حركتها وقلة قرارها . قال كعب : مرّ سليمان عليه السلام بوادى السَّدير من أودية الطائف، فأتى على وادى النمل، فقامت نملة تمشى وهى عرجاء تتكاوس مثل الذئب فى العظم؛ فنادت : « يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّمْلُ » الآية . الزمخشرى : سمع سليمان كلامها من ثلاثة أميال ، وكانت تمشى وهى عرجاء تتكاوس؛ وقيل : كان اسمها طاخية . وقال السهيلى : ذكروا اسم النملة المكلّمة لسليمان عليه السلام، وقالوا اسمها حرميا، ولا أدرى كيف يتصـور للنملة اسم عَلَم والنمـل لا يسمى بعضهم بعضا، ولا الآدميون يمكنهم تسمية

واحدة منهم باسم عَلَم، لأنه لا يتميز للآدميين بعضهم من بعض، ولا هم أيضا واقعون تحت ملكة بنى آدم كالخيل والكلاب ونحوها، فإن العلمية فيما كان كذلك موجودة عند العرب. فإن قلت: إن العلمية موجودة فى الأجناس كثُعالة وأسامة وجَعَار وقَثَام فى الضبع ونحو هذا كثير، فليس أسم النملة من هذا؛ لأنهم زعموا أنه اسم عَلَم لنملة واحدة معينة من بين سائر النمل، وثعالة ونحوه لا يختص بواحد من الجنس، بل كل واحد رأيته من ذلك الجنس فهو ثُعالة، وكذلك أُسامة وابن آوى وابن عرس وما أشبه ذلك. فإن صح ما قالوه فله وجه، وهو أن تكون هذه النملة الناطقة قد سميت بهذا الاسم فى التوراة أو فى الزبور أو فى بعض الصحف سماها الله تعالى بهذا الاسم، وعرفها به الأنبياء قبل سليمان أو بعضهم. وخصت بالتسمية لنطقها وإيمانها فهذا وجه. ومعنى قولنا بإيمانها أنها قالت للنمل: ﴿ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ فقولها: « وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ » التفاتة مؤمن. أى من عدل سليمان وفضله وفضل جنوده لايحطمون نملة فما فوقها إلا بألا يشعروا. وقد قيل: إن تبسم سليمان سرور بهذه الكلمة منها؛ ولذلك أكد التبسم بقوله: « ضَاحِكًا » إذ قد يكون التبسم من غير ضحك ولا رضا، ألا تراهم يقولون تبسم تبسم الغضبان وتبسم تبسم المستهزئين. وتبسم الضحك إنما هو عن سرور، ولا يُسَرّ نبىّ بأمر دنيا؛ وإنما سُرّ بما كان من أمر الآخرة والدّين. وقولها: « وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ » إشارة إلى الدّين والعدل والرأفة. ونظير قول النملة فى جند سليمان: « وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ » قول الله تعالى فى جند محمد صلى الله عليه وسلم: «فَتُصِيبَكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ»[1]. التفاتا إلى أنهم لا يقصدون هدر دم مؤمن. إلا أن المثنى على جند سليمان هى النملة بإذن الله تعالى، والمثنى على جند محمد صلى الله عليه وسلم هو الله عز وجل بنفسه؛ لما لجنود محمد صلى الله عليه وسلم من الفضل على جند غيره من الأنبياء؛ كما لمحمد صلى الله عليه وسلم فضل على جميع النبيين صلى الله عليهم وسلم أجمعين. وقرأ شهر بن حوشب: « مَسْكَنَكُمْ » بسكون السين على الإفراد. وفى مصحف أبىّ « مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ ». وقرأ سليمان التّيمى: « مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُنَّ » ذكره النحاس؛ أى لا يكسرنكم بوطئهم عليكم وهم لا يعلمون بكم

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٨.

قال المهدوى : وأفهم الله تعالى النملة هـذا لتكون معجزة لسليمان . وقال وهب : أمر الله تعالى الريح ألا يتكلم أحد بشيء إلا طرحته فى سمع سليمان ؛ بسبب أن الشياطين أرادت كيده . وقد قيل : إن هذا الوادى كان ببلاد اليمن وأنها كانت نملة صغيرة مثل النمل المعتاد قاله الكلبيّ . وقال نَوْف الشامى وشَقيق بن سَلَمة : كان نمـل ذلك الوادى كهيئة الذئاب فى العظم . وقال بُرَيْدَة الأسلمى : كهيئة النعاج . قال محمـد بن على الترمذى : فإن كان على هذه الخلقة فلها صوت ، وإنمـا افتقد صوت النمل لصغر خلقها ، وإلا فالأصوات فى الطيور والبهائم كائنة ، وذلك منطقهم ، وفى تلك المناطق معانى التسبيح وغير ذلك ، وهو قوله تعالى : « وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْـدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ »(١) .

قلت : وقـوله « لَا يَحْطِمَنَّكُمْ » يدل على صحة قول الكلبى ؛ إذ لو كانت كهيئة الذئاب والنعاج لمـا حطمت بالوطء ؛ والله أعلم . وقال : « ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ » جاء على خطاب الآدميين لأن النمل هاهنا أجرى مجرى الآدميين حين نطق كما ينطق الآدميون . قال أبو إسحق الثعلبى : ورأيت فى بعض الكتب أن سليمان قال لهـا لِم حذّرتِ النمـل ؟ أخفت ظلمى ؟ أما علمتِ أنى نبىّ عدل ؟ فلم قلت « يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ » فقالت النملة : أما سمعت قولى : « وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ » مع أنى لم أرد حطم النفوس ، وإنمـا أردت حطم القلوب خشية أن يتمنين مثـل ما أعطيت ، أو يفتتن بالدنيـا ، ويشـتغلن بالنظر إلى ملكك عن التسبيح والذكر . فقال لها سليمان : عظينى . فقالت النملة : أما علمت لم سُمِّى أبوك داود ؟ قال : لا . قالت : لأنه داوى جراحة فؤاده ، هل علمت لم سُمِّيت سليمان ؟ قال : لا . قالت : لأنك سليم الناحية على ما أوتيته بسلامة صدرك ، وإن لك أن تلحق بأبيك(٢) . ثم قالت : أتدرى لِمَ سخر الله لك الريح ؟ قال : لا . قالت : أخبرك أن الدنيا كلها ريح . ﴿ فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِنْ قَوْلِهَا ﴾ متعجبا ثم مضت مسرعة إلى قومها ، فقالت : هل عندكم من شىء نهـديه إلى

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٦٦ فما بعد .

(٢) العبارة فى « قصص الأنبياء » للثعلبى : « قالت لأنك سليم ركنت إلى ما أوتيت بسلامة صدرك ، وحق لك أن تلحق بأبيك داود .

نبيّ الله ؟ قالوا : وما قدر ما نهدى له ! والله ما عندنا إلا نبقة واحدة . قالت : حسنة ؛ آيتونى بها . فأتوها بها فحملتها بفيها فانطلقت تجرها ، فأمر الله الريح فحملتها ، وأقبلت تشق الأنس والجن والعلماء والأنبياء على البساط ، حتى وقعت بين يديه ، ثم وضعت تلك النبقة من فيها فى كفّه ، وأنشأت تقول :

ألم ترَنا نُهـدِى إلى الله مَالَهُ * وإن كان عنه ذاغنى فهو قابلُهْ
ولو كان يُهـدَى للجليل بقدره * لقصّر عنه البحرُ يوما وساحلُهْ
ولكننا نُهـدى إلى من نُحبُّـه * فيرضى به عنا ويشكر فاعلُهْ
وما ذاك إلا من كريم فعـالُه * وإلا فـما فى ملكنا ما يشاكلُهْ

فقال لها : بارك الله فيكم ؛ فهـم بتلك الدعوة أشكر خلق الله وأكثر خلق الله . وقال ابن عباس : نهى النبى صلى الله عليـه وسلم عن قتل أربع من الدواب : الهدهد والصُّرَد والنملة والنحلة ؛ خرجه أبو داود وصححه أبو محمد عبـد الحق وروى من حديث أبى هريرة . وقد مضى فى « الأعراف »[1] . فالنملة أثنت على سليمان وأخبرت بأحسن ما تقدر عليـه بأنهم لا يشعرون إن حطموكم ، ولا يفعلون ذلك عن عمـد منهم ، فنفت عنهم الجـور ؛ ولذلك نهى عن قتلها ، وعن قتل الهدهد ؛ لأنه كان دليل سليمان على المـاء ورسـوله إلى بلقيس . وقال عكرمة : إنمـا صرف الله شر سليمان عن الهدهد لأنه كان باراً بوالديه . والصُّرَد يقال له الصوّام . وروى عن أبى هريرة قال : أوّل من صام الصُّرد ولمـا خرج إبراهيم عليه السلام من الشام إلى الحرم فى بناء البيت كانت السكينة[2] معه والصُّرَد ، فكان الصّرد دليله على الموضع والسكينة مقداره ، فلما صار إلى البقعة وقعت السكينة على موضـع البيت ونادت وقالت : ابن يا إبراهيم على مقدار ظلّى . وقد تقدّم فى « الأعراف »[1] سبب النهى عن قتل الضفدع وفى « النحل »[3] النهى عن قتل النحل . والحمد لله .

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٧٠ .
(٢) السكينة : ضحابة كما فى القصة . وفى حديث على رضى الله عنه إن السكينة ريح سريعة المر . وليس بواضح .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ١٣٤ .

الثانيـــة — قرأ الحسن : « لَا يَحْطِمَنَّكُمْ » وعنه أيضا « لَا يَحِطَّمَنَّكُمْ » وعنه أيضا وعن أبي رجاء : « لَا يُحَطِّمَنَّكُمْ » والحَطْم الكسر . حطمته حَطْما أى كسرته وتحطّم ؛ والتّحطيم التكسير ، « وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ » يجوز أن يكون حالا من سليمان وجنوده ، والعامل فى الحال « يَحْطِمَنَّكُمْ » . أو حالا من النملة والعامل « قَالَتْ » : أى قالت ذلك فى حال غفلة الجنود ؛ كقولك : قمت والناس غافلون . أو حالا من النمل أيضا والعامل « قَالَتْ » على أن المعنى : والنمل لا يشعرون أن سليمان يفهم مقالتها . وفيه بعدٌ وسيأتى .

الثالثـــة — روى مسـلم من حديث أبي هريرة عن رسـول الله صلى الله عليه وسـلم " أن نمـلة قرصت نبيا من الأنبياء فأمر بقرية النمـل فأحرقت فأوحى الله تعالى إليه أفى أن قرصتك نمـلة أهلكت أمة من الأمم تسبّح " وفى طريق آخر : " فهلا نملة واحدة " . قال علماؤنا : يقال إن هذا النبيّ هو موسى عليه السلام ، وإنه قال : يا رب تعذب أهل قرية بمعاصيهم وفيهم الطائع . فكأنه أحب أن يريه ذلك من عنده ، فسلّط عليه الحرّ حتى ألتجأ إلى شجرة مستروحا إلى ظلّها ، وعندها قرية النمل ، فغلبه النوم ، فلما وجد لذة النوم لدغته النملة فأضجرته ، فدلكهنّ بقدمه فأهلكهنّ ، وأحرق تلك الشجرة التى عندها مساكنهم ، فأراه الله العبرة فى ذلك آية : لمـا لدغتك نملة فكيف أصبت الباقين بعقوبتها ! يريد أن ينبهه أن العقوبة من الله تعالى تعم فتصير رحمة على المطيع وطهارة وبركة ، وشرا ونقمة على العاصى . وعلى هذا فليس فى الحديث ما يدلّ على كراهةٍ ولا حظرٍ فى قتل النمل ؛ فإن من آذاك حلّ لك دفعه عن نفسك ، ولا أحد من خلقه أعظم حرمة من المؤمن ، وقد أبيح لك دفعه عنك بقتل وضرب على المقدار ، فكيف بالهوام والدواب التى قد سخرت لك وسلطت عليهـا ، فإذا آذاك أبيح لك قتله . وروى عن إبراهيم : ما آذاك من النمل فاقتله . وقوله : " ألا نملة واحدة " دليل على أن الذى يؤذى يؤذَى ويقتـل ، وكلما كان القتل لنفع أو دفع ضرر فلا بأس به عنـد العلماء . وأطلق له نملة ولم يخص تلك النملة التى لدغت من غيرها ؛ لأنه ليس المراد القصاص ؛ لأنه لو أراده لقـال ألا نملتك التى لدغتك ، ولكن قال : ألا نمـلة مكان نملة ؛ فعم البرىء

والجانى بذلك ، ليعلم أنه أراد أن ينبهه لمسئلته ربّه فى عذاب أهل قرية وفيهم المطيع والعاصى . وقد قيل : إن هذا النبيّ كانت العقوبة للحيوان بالتحريق جائزة فى شرعه ؛ فلذلك إنما عاتبه الله تعالى فى إحراق الكثير من النمل لا فى أصل الإحراق . ألا ترى قوله : " فهلا نملة واحدة " أى هلا حرقت نملة واحدة . وهذا بخلاف شرعنا ، فإن النبيّ صلى الله عليه وسلم قد نهى عن التعذيب بالنار . وقال : " لا يعذب بالنار إلا الله " وكذلك أيضا كان قتل النمل مباحا فى شريعة ذلك النبيّ ؛ فإن الله لم يعتبه على أصل قتل النمل . وأما شرعنا فقد جاء من حديث ابن عباس وأبى هريرة النهى عن ذلك . وقد ذكره مالك قتل النمل إلا أن يضر ولا يقدر على دفعه إلا بالقتل . وقد قيل : إن هذا النبيّ إنما عاتبه الله حيث انتقم لنفسه بإهلاك جمع آذاه واحد ، وكان الأولى الصبر والصفح ؛ لكن وقع للنبيّ أن هذا النوع مؤذٍ لبنى آدم ، وحرمة بنى آدم أعظم من حرمة غيره من الحيوان غير الناطق ، فلو انفرد له هذا النظر ولم ينضم إليه التشفى الطبعى لم يعاتب . والله أعلم . لكن لما انضاف إليه التشفى الذى دلّ عليه سياق الحديث عوتب عليه .

الرابعة — قوله : " أفى أن قرصتك نملة أهلكت أمة من الأمم تسبح " مقتضى هذا أنه تسبيح بمقال ونطق ، كما أخبر الله عن النمل أن لها منطقا وفهمه سليمان عليه السلام — وهذا معجزة له — وتبسم من قولها . وهذا يدلّ دلالة واضحة أن للنمل نطقا وقولا ، لكن لا يسمعه كل أحد ، بل من شاء الله تعالى ممن خرق له العادة من نبيّ أو وليّ . ولا ننكر هذا من حيث أنا لا نسمع ذلك ؛ فإنه لا يلزم من عدم الإدراك عدم المدرك فى نفسه . ثم إن الإنسان يجد فى نفسه قولا وكلاما ولا يسمع منه إلا إذا نطق بلسانه . وقد خرق الله العادة لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم فأسمعه كلام النفس من قوم تحدّثوا مع أنفسهم وأخبرهم بما فى نفوسهم ، كما قد نقل منه الكثير من أئمتنا فى كتب معجزات النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ وكذلك وقع لكثير ممن أكرمه الله تعالى من الأولياء مثل ذلك فى غير ما قضية . وإياه عنى النبيّ صلى الله عليه وسلم بقوله : " إن فى أمتى محدّثين وإن عمر منهم " . وقد مضى هذا المعنى

فى [تسبيح[1]] الجماد فى « سبحان[2] » وأنه تسبيح لسان ومقال لا تسبيح دلالة حال . والحمد لله .

الخامسة — قوله تعالى : « فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِنْ قَوْلِهَا » وقرأ ابن السميقع : « ضحكا » بغير ألف ، وهو منصوب على المصدر بفعل محذوف يدلّ عليه تبسم ، كأنه قال ضحك ضحكا ، هذا مذهب سيبويه . وهو عند غير سيبويه منصوب بنفس « تَبَسَّمَ » لأنه فى معنى ضحك . ومن قرأ : « ضَاحِكًا » فهو منصوب على الحال من الضمير فى « تَبَسَّمَ » . والمعنى تبسم مقدار الضحك ؛ لأن الضحك يستغرق التبسم ، والتبسم دون الضحك وهو أوّله . يقال : بَسَمَ (بالفتح) يَبْسِم بَسْمًا فهو باسم وابتسم وتبسم ، والمَبْسِم الثغر مثل المجلس من جلس يجلس ورجل مِبسام و بَسّام كثير التبسم ، فالتبسم ابتداء الضحك . والضحك عبارة عن الابتداء والانتهاء ، إلا أن الضحك يقتضى مزيدا على التبسم ، فإذا زاد ولم يضبط الإنسان نفسه قيل قهقه . والتبسم ضحك الأنبياء عليهم السلام فى غالب أمرهم . وفى الصحيح عن جابر بن سَمُرة وقيل له : أكنت تجالس النبىّ صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم كثيرا ؛ كان لا يقوم من مصلّاه الذى يصلّى فيه الصبح — أو الغداة — حتى تطلع الشمس فإذا طلعت قام ، وكانوا يتحدّثون ويأخذون فى أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسم . وفيه عن سعد قال : كان رجل من المشركين[3] قد أحرق المسلمين ، فقال له النبىّ صلى الله عليه وسلم : " أرم فِداك أبى وأمّى " قال فنزعت له بسهم ليس فيه نصل فأصبت جنبه فسقط فانكشفت عورته ، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نظرت إلى نواجذه . فكان عليه السلام فى أكثر أحواله يتبسم . وكان أيضا يضحك فى أحوال أُخَر ضحكا أعلى من التبسم وأقل من الاستغراق الذى تبدو فيه اللَّهَوات . وكان فى النادر عند إفراط تعجبه ربما ضحك حتى بدت نواجذه . وقد كره العلماء منه الكثرة ؛ كما قال لقمان لابنه : يا بنىّ إياك وكثرة الضحك فإنه يميت القلب . وقد روى مرفوعا من

---

(١) زيادة يقتضيها السياق .　　(٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٦٦ فما بعد .

(٣) " أحرق المسلمين " أى أثخن فيهم ، وعمل فيهم نحو عمل النار . « هامش مسلم » .

حديث أبي ذر وغيره . وضحك النبيّ صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه حين رمى سعدا الرجل فأصابه ، إنما كان سرورا بإصابته لا بانكشاف عورته ؛ فإنه المنزّه عن ذلك صلى الله عليه وسلم .

السادسة — لا اختلاف عند العلماء أن الحيوانات كلها لها أفهام وعقول . وقد قال الشافعي : الحمام أعقل الطير . قال ابن عطية : والنمل حيوان فطن قوى شمام جدا يدّخر ويتخذ القرى ويشق الحب بقطعتين لئلا ينبت ، ويشق الكزبرة بأربع قطع ؛ لأنها تنبت إذا قسمت شقتين ، ويأكل في عامه نصف ما جمع ويستبقي سائره عدّة . قال ابن العربي : وهذه خواص العلوم عندنا ، وقد أدركتها النمل بخلق الله ذلك لها ؛ قال الأستاذ أبو المظفر شاهنور الإسفرايني : ولا يبعد أن تدرك البهائم حدوث العالم وحدوث المخلوقات ؛ ووحدانية الإله ، ولكننا لا نفهم عنها ولا تفهم عنا ، أما أنّا نطلبها وهي تفر منا فبحكم الجنسية .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ ﴾ فـ « أن » مصدرية . و « أَوْزِعْنِي » أي ألهمني ذلك . وأصله من وزع فكأنه قال : كفّني عما يسخط . وقال محمد بن إسحق : يزعم أهل الكتاب أن أم سليمان هي امرأة أوريا التي امتحن الله بها داود ، أو أنه بعد موت زوجها تزوّجها داود فولدت له سليمان عليه السلام . وسيأتي لهذا مزيد بيان في سورة « ص »[1] إن شاء الله تعالى .

﴿ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴾ أي مع عبادك ، عن ابن زيد . وقيل : المعنى في جملة عبادك الصالحين .

قوله تعالى : وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَالِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ ﴿٢٠﴾ لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَاْذْبَحَنَّهُ أَوْ لَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ ﴿٢١﴾ فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٦٥ .

مِن سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ ﴿٢٢﴾ إِنِّي وَجَدتُّ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ وَجَدتُّهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِن دُونِ اللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴿٢٤﴾ أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ﴿٢٥﴾ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿٢٦﴾ قَالَ سَنَنظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٢٧﴾ اذْهَب بِّكِتَابِي هَٰذَا فَأَلْقِهْ إِلَيْهِمْ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ فَانظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾

فيه ثمانية عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ ﴾ ذكر شيئا آخر مما جرى له فى مسيره الذى كان فيه من النمل ماتقدّم . والتفقد تطلّب ما غاب عنك من شيء . والطير اسم جامع والواحد طائر ، والمراد بالطير هنا جنس الطير وجماعتها . وكانت تصحبه فى سفره وتظله بأجنحتها . واختلف الناس فى معنى تفقده للطير ، فقالت فرقة : ذلك بحسب ما تقتضيه العناية بأمور الملك ، والتهمُّم بكل جزء منها ، وهذا ظاهر الآية . وقالت فرقة : بل تفقد الطير لأن الشمس دخلت من موضع الهدهد حين غاب ، فكان ذلك سبب تفقد الطير ، ليتبيّن من أين دخلت الشمس . وقال عبد الله بن سَلَام : إنما طلب الهدهد لأنه احتاج إلى معرفة الماء على كم هو من وجه الأرض ، لأنه كان نزل فى مفازة عُدِم فيها الماء ، وأن الهدهد كان يرى باطن الأرض وظاهرها ، فكان يخبر سليمان بموضع الماء ، ثم كانت الجنّ تخرجه فى ساعة يسيرة ، تسلخ عنه وجه الأرض كما تسلخ الشاة ، قاله ابن عباس فيما روى عن ابن سَلَام . قال أبو مِجْلَز قال ابن عباس لعبد الله بن سَلَام : أريد أن أسألك عن ثلاث مسائل . قال : أتسألنى وأنت تقرأ القرآن ؟ قال . نعم ثلاث مرات . قال : لم تفقد سليمان الهدهد دون

سائر الطير ؟ قال : أحتاج إلى الماء ولم يعرف عمقه — لو قال مسافته — وكان الهدهد يعرف ذلك دون سائر الطير فتفقده . وقال فى كتاب النقاش : كان الهدهد مهندسا . وروى أن نافع بن الأزرق سمع ابن عباس يذكر شأن الهدهد فقال له : قف يا وقّاف كيف يرى الهدهد باطن الأرض وهو لا يرى الفخّ حين يقع فيه ؟ ! فقال له ابن عباس : إذا جاء القدر عَمِى البصر . وقال مجاهد : قيل لابن عباس كيف تفقّد الهدهد من الطير ؟ فقال : نزل منزلا ولم يدر ما بُعْد الماء ، وكان الهدهد مهتديا إليه ، فأراد أن يسأله . قال مجاهد : فقلت كيف يهتدى والصبىّ يضع له الحِبَالة فيصيده ؟ ! فقال : إذا جاء القدر عَمِىَ البصر . قال ابن العربى : ولا يقدر على هذا الجواب إلا عالم القرآن .

قلت : هذا الجواب قد قاله الهدهد لسليمان كما تقدّم . وأنشدوا :

إذا أراد الله أمرًا بامرئٍ * وكان ذا عقلٍ ورأيٍ ونَظَرْ
وحيلةٍ يعملها فى دفع ما * يأتى به مكروهُ أسبابِ القَدَرْ
غَطَّى عليه سمعَه وعقلَه * وسَلَّه من ذهنه سلَّ الشَّعَرْ
حتى إذا أنفذ فيه حكمه * ردّ عليه عقلَه ليعتبرْ

قال الكلبى : لم يكن له فى مسيره إلا هدهد واحد . والله أعلم .

الثانية — فى هذه الآية دليل على تفقد الإمام أحوال رعيته ، والمحافظة عليهم . فانظر إلى الهدهد مع صغره كيف لم يخف على سليمان حاله ، فكيف بعظام المُلْك . ويرحم الله عمر فإنه كان على سيرته ، قال : لو أن سخلة على شاطئ الفرات أخذها الذئب ليسأل[1] عنها عمر . فما ظنك بوالٍ تذهب على يديه البلدان ، وتضيع الرعية ويضيع الرعيان . وفى الصحيح عن عبد الله بن عباس أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام ، حتى إذا كان بِسَرْغ[2] لقيه أمراء الأجناد : أبوعبيدة وأصحابه فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام . الحديث ، قال علماؤنا : كان هذا الخروج من عمر بعد ما فتح بيت المقدس سنة سبع عشرة على ما ذكره خليفة بن خياط .

(١) فى ك : لسئل .
(٢) سرغ (بسكون الراء وفتحها) : قرية بوادى تبوك من طريق الشام .

وكان يتفقد أحوال رعيته وأحوال أمرائه بنفسه، فقد دلّ القرآن والسنة وبيّنا ما يجب على الإمام من تفقد أحوال رعيته، ومباشرة ذلك بنفسه، والسفر إلى ذلك وإن طال. ورحم الله ابن المبارك حيث يقول :

وهل أفسدَ الدينَ إلّا الملوكُ * وأحبارُ سوءٍ ورهبانُها[1]

الثالثة — قوله تعالى : « مَالِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ » أى ما للهدهد لا أراه؛ فهو من القلب الذى لا يعرف معناه. وهو كقولك : ما لى أراك كئيبا. أى مالك. والهدهد طير معروف وهدهدته صوته. قال ابن عطية : إنما مقصد الكلام الهدهد غاب لكنه أخذ اللازم عن مغيبه وهو أن لا يراه، فاستفهم على جهة التوقيف على اللازم وهذا ضرب من الإيجاز. والاستفهام الذى فى قوله : « مَالِيَ » ناب مناب الألف التى تحتاجها أم. وقيل : إنما قال : « مَالِيَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ »؛ لأنه اعتبر حال نفسه، إذ علم أنه أوتى الملك العظيم، وسخر له الخلق، فقد لزمه حق الشكر بإقامة الطاعة وإدامة العدل، فلما فقد نعمة الهدهد توقع أن يكون قصّر فى حق الشكر، فلأجله سُلبها فجعل يتفقد نفسه؛ فقال : « مَالِيَ ». قال ابن العربى : وهذا يفعله شيوخ الصوفية إذا فقدوا مالهم[2]، تفقدوا أعمالَهم؛ هذا فى الآداب، فكيف بنا اليوم ونحن نقصّر فى الفرائض !. وقرأ ابن كثير وابن محيصن وعاصم والكسائى وهشام وأيوب : « مَالِيَ » بفتح الياء وكذلك فى « يس »[3] « وَمَالِيَ لَا أَعْبُدُ الَّذِى فَطَرَنِى ». وأسكنها حمزة ويعقوب. وقرأ الباقون المدنيون وأبو عمرو : بفتح التى فى « يس » وإسكان هذه. قال أبو عمرو : لأن هذه التى فى « النمل » استفهام، والأخرى انتفاء. واختار أبو حاتم وأبو عبيد الإسكان « فَقَالَ مَالِي ». وقال أبو جعفر النحاس : زعم قوم أنهم أرادوا أن يفرّقوا بين ما كان مبتدأ، وبين ما كان معطوفا على ما قبله، وهذا ليس بشىء؛ وإنما هى ياء النفس، من العرب من يفتحها ومنهم من يسكنها، فقرءوا باللغتين؛ واللغة الفصيحة فى ياء النفس أن تكون مفتوحة؛ لأنها اسم وهى على حرف واحد، وكان الاختيار ألا تسكن فيجحف الاسم. ﴿ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ ﴾ بمعنى بل.

(١) فى ك : « ورهبانا ».
(٢) فى أحكام القرآن لابن العربى : «إذا فقدوا آمالهم ... الخ».
(٣) راجع جـ ١٥ ص ١٧ فما بعد.

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ ﴾ دليل على أن الحد على قدر الذنب لا على قدر الجسد، أما أنه يرفق بالمحدود فى الزمان والصفة . روى عن ابن عباس ومجاهد وابن جريج أن تعذيبه للطير كان بأن ينتف ريشه . قال ابن جريج : ريشه أجمع . وقال يزيد بن رومان : جناحاه . فعل سليمان هذا بالهدهد إغلاظا على العاصين، وعقابا على إخلاله بنوبته ورتبته؛ وكأن الله أباح له ذلك، كما أباح ذبح البهائم والطير للأكل وغيره من المنافع . والله أعلم . وفى « نوادر الأصول » قال : حدثنا سليمان بن حميد أبو الربيع الإيادى، قال حدثنا عون بن عمارة، عن الحسين الجعفى، عن الزبير بن الخريت، عن عكرمة، قال : إنما صرف الله شر سليمان عن الهدهد لأنه كان بارا بوالديه[1] . وسيأتى . وقيل : تعذيبه أن يجعل مع أضداده . وعن بعضهم : أضيق السجون معاشرة الأضداد . وقيل : لألزمنه خدمة أقرانه . وقيل : إيداعه القفص . وقيل : بأن يجعله للشمس بعد نتفه . وقيل : بتبعيده عن خدمتى، والملوك يؤدبون بالهجران الجسد[2] بتفريق إلفه . وهو مؤكد بالنون الثقيلة، وهى لازمة هى أو الخفيفة . قال أبو حاتم : ولو قرئت « لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ » جاز . ﴿ أَوْ لَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ ﴾ أى بحجة بينة . وليست اللام فى « لَيَأْتِيَنِّي » لام القسم لأنه لا يقسم سليمان على فعل الهدهد؛ ولكن لما جاء فى أثر قوله : « لَأُعَذِّبَنَّهُ » وهو مما جاز به القسم أجراه مجراه . وقرأ ابن كثير وحده : « لَيَأْتِيَنِّي » بنونين .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ ﴾ أى الهدهد . والجمهور من القراء على ضم الكاف، وقرأ عاصم وحده بفتحها . ومعناه فى القراءتين أقام . قال سيبويه : مَكَث يمكُث مُكوثا كما قالوا قعد يقعد قعودا . قال : ومَكُث مثل ظَرُف . قال غيره : والفتح أحسن لقوله تعالى : « مَاكِثِينَ »[3] إذ هو من مكث؛ يقال : مَكَث يَمكُث فهو ماكِثٌ، ومَكُث يمكُث مثل عَظُم يعظُم فهو مَكِيثٌ؛ مثل عظيم . ومَكُث يمكُث فهو ماكِثٌ؛ مثل حَمُض يَحمُض فهو حامض . والضمير فى « مَكَثَ » يحتمل أن يكون لسليمان؛ والمعنى : بقى سليمان بعد التفقد والوعيد غير طويل أى غير وقت طويل . ويحتمل أن يكون للهدهد وهو الأكثر . فجاء : ﴿ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ ﴾ وهى :

(١) فى ك : بأبويه . (٢) فى ك : الجنيد : بتفريق إلفه . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٣٤٦ .

السادسة — أى علمت ما لم تعلمه من الأمر فكان فى هذا ردّ على من قال : إن الأنبياء تعلم الغيب . وحكى الفراء « أَحَطْ » يدغم التاء فى الطاء . وحكى « أَحَتُّ » بقلب الطاء تاء وتدغم .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ ﴾ أعلم سليمان ما لم يكن يعلمه، ودفع عن نفسه ما توعده من العذاب والذبح . وقرأ الجمهور : « سبإ » بالصرف . وابن كثير وأبو عمرو : « سَبَأَ » بفتح الهمزة وترك الصرف؛ فالأول على أنه اسم رجل نسب إليه قوم ، وعليه قول الشاعر :

الواردون وتيم فى ذُرَى سبإٍ * قد عَضّ أعناقَهُمْ جلدُ الجواميس

وأنكر الزجاج أن يكون اسم رجل،وقال : «سبأ» اسم مدينة تعرف بمأرب باليمن بينها و بين صنعاء مسيرة ثلاثة أيام .

قلت : [وقع فى عيون المعانى للغزنوى ثلاثة أميال . قتادة والسدى بعث إليه اثنا عشر نبيا](١).

وأنشد للنابغة الجَعْدى :

من سَبَأَ الحاضرين مَأْرِبَ إذْ * يَبْنُون من دون سَيْلِهِ العَرِمَا

قال : فمن لم يصرف قال إنه اسم مدينة ، ومن صرف وهو الأكثر فلأنه اسم البلد فيكون مذكرا سمى به مذكر . وقيل : اسم امرأة سميت بها المدينة . والصحيح أنه اسم رجل ، كذلك فى كتاب الترمذى من حديث فروة بن مُسَيْك المرادى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : وسيأتى إن شاء الله تعالى . قال ابن عطية : وخفى هذا الحديث على الزجاج فخبط عشواء . وزعم الفرّاء أن الرُّؤاسىّ سأل أبا عمرو بن العلاء عن سبإ فقال : ما أدرى ما هو . قال النحاس : وتأول الفرّاء على أبى عمرو أنه منعه من الصرف لأنه مجهول ، وأنه إذا لم يعرف الشىء لم ينصرف. وقال النحاس : وأبو عمرو أجلُّ من أن يقول مثل هذا،وليس فى حكاية الرُّؤاسى عنه دليل أنه إنما منعه من الصرف لأنه لم يعرفه، و إنما قال لا أعرفه، ولو سئل نحوىّ عن آسم فقال لا أعرفه لم يكن فى هذا دليل على أنه يمنعه من الصرف، بل الحق على غير هذا؛ والواجب إذا لم يعرفه أن يصرفه؛ لأن أصل الأسماء الصرف ؛ و إنما يمنع الشىء

(١) فى ب .

من الصرف لعلة داخلة عليه ؛ فالأصل ثابت بيقين فلا يزول بما لا يعرف . وذكر كلاما كثيرا عن النحاة وقال فى آخره : والقول فى «سبإ» ما جاء التوقيف فيه أنه فى الأصل اسم رجل ، فإن صرفته فلانه قد صار اسما للحى ، وإن لم تصرفه جعلته اسما للقبيلة مثل ثمود إلا أن الاختيار عند سيبويه الصرف وحجته فى ذلك قاطعة ؛ لأن هذا الاسم لما كان يقع له التذكير والتأنيث كان التذكير أولى ؛ لأنه الأصل والأخف .

الثامنة — وفى الآية دليل على أن الصغير يقول للكبير والمتعلم للعالم عندى ما ليس عندك إذا تحقق ذلك وتيقنه . هذا عمر بن الخطاب مع جلالته رضى الله عنه وعلمه لم يكن عنده علم بالاستئذان . وكان علم التيمم عند عمّار وغيره ، وغاب عن عمر وابن مسعود حتى قالا : لا يتيمم الجنب . وكان حكم الإذن فى أن تنفر الحائض عند ابن عباس ولم يعلمه عمر ولا زيد بن ثابت . وكان غسل رأس المحرم معلوما عند ابن عباس وخفى عن المِسْوَر بن مَخْرَمة . ومثله كثير فلا يطول به .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿ إِنِّى وَجَدْتُ ٱمْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ ﴾ لما قال الهدهد : « جِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ » قال سليمان : وما ذلك الخبر ؟ قال : « إِنِّى وَجَدْتُ ٱمْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ » يعنى بلقيس بنت شراحيل تملك أهل سبإ . ويقال : كيف خفى على سليمان مكانها وكانت المسافة بين محطّه وبين بلدها قريبة ، وهى من مسيرة ثلاث بين صنعاء ومأرب ؟ والجواب أن الله تعالى أخفى ذلك عنه لمصلحة ، كما أخفى على يعقوب مكان يوسف . ويروى أن أحد أبويها كان من الجن . قال ابن العربى : وهذا أمر تنكره الملحدة[1] ، ويقولون : الجن لا يأكلون ولا يلدون ؛ كذبوا لعنهم الله أجمعين ؛ ذلك صحيح ونكاحهم جائز عقلا فإن صح نقلا فبها ونعمت .

قلت : خرج أبو داود من حديث عبد الله بن مسعود أنه قال : قدم وفد من الجن على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : يا محمد إنّه أمتك أن يستنجوا بعَظْم أو رَوْثة أو جمجمة فإن الله جاعل لنا فيها رزقا . وفى صحيح مسلم : فقال " لكم كل عَظْم ذكر اسم الله عليه يقع فى أيديكم أوفر ما يكون لحما وكل بعرة علف لدوابكم " فقال رسول الله صلى الله

(١) قال محققه : أنكره جمع من فحول العلماء كالماوردى ، وهو الحق لأنه لا يمكن التزاوج بين جنسين متباينين .

عليه وسـلم : " فلا تستنجوا بهما فإنهما طعـام إخوانكم الجن " وفى البخارى من حديث أبى هريرة قال فقلت : ما بال العَظْم والرَّوثة ؟ فقال : " هما من طعـام الجن و إنه أتانى وفدُ جِن نصيبين ونِعْم الجنُّ فسألونى الزاد فدعوت الله تعالى ألا يمروا بعظم ولا رَوْثة إلا وجدوا عليها طعاما " وهذا كله نص فى أنهـم يطعمون . وأما نكاحهم فقد تقدّمت الإشارة إليه فى « سـبحان »[1] عند قوله : « وَشَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ » . وروى وهيب بن جرير ابن حازم عن الخليل بن أحمد عن عثمان بن حاضر قال : كانت أم بلقيس من الجنّ يقال لها بلعمة بنت شيصان . وسيأتى لهذا مزيد بيان إن شاء الله تعـالى .

العاشـــرة — روى البخارىّ من حديث ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسـلم لمـا بلغه أن أهل فارس قد ملّكوا بنت كسرى قال : " لن يُفلح قوم وَلّوا أمرَهم امرأة " قال القاضى أبو بكر بن العربى : هذا نص فى أن المرأة لا تكون خليفة ولا خلاف فيـه ؛ ونقل عن محمد بن جرير الطبرى أنه يجوز أن تكون المرأة قاضية ، ولم يصح ذلك عنه ، ولعله نقل عنه كما نقل عن أبى حنيفة أنها إنما تقضى فيما تشهد فيه وليس بأن تكون قاضية على الإطلاق ؛ ولا بأن يكتب لها مسطور بأن فلانة مقدّمة على الحكم ، و إنما سبيل ذلك التحكيم[2] والاستنابة فى القضية الواحدة ، وهـذا هو الظن بأبى حنيفـة وابن جرير . وقد روى عن عمر أنه قدّم امرأة على حِسبة السـوق . ولم يصح فلا تلتفتوا إليـه ، فإنمـا هو من دسائس[3] المبتدعة فى الأحاديث . وقد تناظر فى هذه المسئلة القاضى أبو بكر بن الطيب المـالكى الأشعرى مع أبى الفرج بن طَرّار شيخ الشافعية ، فقال أبو الفرج : الدليـل على أن المرأة يجوز أن تحكم أن الغرض من الأحكام تنفيذ القاضى لها ، وسماع البينة عليها ، والفصل بين الخصوم فيهـا ، وذلك ممكن من المرأة كإمكانه من الرجل . فاعترض عليه القاضى أبو بكر ونقض كلامه بالإمامة الكبرى ؛ فإن الغرض منه حفظ الثغور ، وتدبير الأمور وحماية البَيْضـة ، وقبض الخـراج ورده على مستحقه ، وذلك لا يتأتى من المرأة كتأتيه من الرجل . قال ابن العربى : وليس

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٨٩ . (٢) فى ب ر ك : كسبيل التحكيم . (٣) فى ك : من وساوس .

كلام الشيخين فى هذه المسئلة بشىء؛ فإن المرأة لا يتأتى منها أن تبرز إلى المجلس، ولا تخالط الرجال، ولا تفاوضهم مفاوضة النظير للنظير؛ لأنها إن كانت فتاة حرم النظر إليها وكلامها، وإن كانت برزة[1] لم يجمعها والرجال مجلس واحد تزدحم فيه معهم، وتكون مناظرة لهم؛ ولن يفلح قطّ من تصور هذا ولا من اعتقده.

الحادية عشرة — قوله تعالى: ﴿وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ﴾ مبالغة؛ أى مما تحتاجه المملكة. وقيل: المعنى أوتيت من كل شىء فى زمانها شيئا فحذف المفعول؛ لأن الكلام دلّ عليه. ﴿وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ﴾ أى سرير؛ ووصفه بالعظم فى الهيئة ورتبة السلطان. قيل: كان من ذهب تجلس عليه. وقيل: العرش هنا الملك؛ والأول أصح؛ لقوله تعالى: «أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا». الزمخشرى: فإن قلت كيف سوّى الهدهد بين عرش بلقيس وعرش الله فى الوصف بالعظيم؟ قلت: بين الوصفين بون عظيم؛ لأن وصف عرشها بالعظيم تعظيم له بالإضافة إلى عروش أبناء جنسها من الملوك، ووصف عرش الله بالعظيم تعظيم له بالنسبة إلى ما خلق من السموات والأرض. قال ابن عباس: كان طول عرشها ثمانين ذراعا، وعرضه أربعين ذراعا، وارتفاعه فى السماء ثلاثين ذراعا، مكلل بالدر والياقوت الأحمر، والزبرجد الأخضر. قتادة: وقوائمه لؤلؤ وجوهر، وكان مُسترًا بالديباج والحرير، عليه سبعة مغاليق. مقاتل: كان ثمانين ذراعا [فى ثمانين[2] ذراعا]، وارتفاعه من الأرض ثمانون ذراعا، وهو مكلل بالجواهر. ابن إسحق: وكان يخدمها النساء، وكان معها لخدمتها ستمائة امرأة. قال ابن عطية: واللازم من الآية أنها امرأة ملكت على مدائن اليمن، ذات ملك عظيم، وسرير عظيم، وكانت كافرة من قوم كفار.

الثانية عشرة — قوله تعالى: ﴿وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ قيل: كانت هذه الأمة ممن يعبد الشمس؛ لأنهم كانوا زنادقة فيما يروى. وقيل: كانوا مجوسا يعبدون الأنوار. وروى عن نافع أن الوقف على «عرش». قال المهدوى:

(١) البرزة هنا: الكهلة التى تحتجب احتجاب الشواب؛ وهى مع ذلك عفيفة عاقلة تجلس للناس وتحدثهم.
(٢) من ب و ك.

فعظيم على هذا متعلق بما بعده ، وكان ينبغي على هذا أن يكون عظيم أن وجدتها ؛ أي وجودي إياها كافرة . وقال ابن الأنباري : « وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ » وقف حسن ، ولا يجوز أن يقف على « عرش » ويبتدئ « عَظِيمٌ وَجَدْتُهَا » إلا على من فتح ؛ لأن عظيما نعت لعرش فلو كان متعلقا بوجدتها لقلت عظيمة وجدتها ؛ وهذا محال من كل وجه . وقد حدثني أبو بكر محمد بن الحسين بن شهريار ، قال : حدثنا أبو عبد الله الحسين بن الأسود العجلي ، عن بعض أهل العلم أنه قال : الوقف على « عرش » والابتداء « عظيم » على معنى عظيم عبادتهم الشمس والقمر . قال : وقد سمعت من يؤيد هذا المذهب ، ويحتج بأن عرشها أحقر وأدق شأنا من أن يصفه الله بالعظيم . قال ابن الأنباري : والاختيار عندي ما ذكرته أولا ؛ لأنه ليس على إضمار عبادة الشمس والقمر دليل . وغير منكر أن يصف الهدهد عرشها بالعظيم إذ رآه متناهي الطول والعرض ؛ وجريه على إعراب « عرش » دليل على أنه نعته . ﴿ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ ﴾ أي ما هم فيه من الكفر . ﴿ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ ﴾ أي عن طريق التوحيد . وبين بهذا أن ما ليس بسبيل التوحيد فليس بسبيل ينتفع به على التحقيق . ﴿ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴾ إلى الله وتوحيده .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ ﴾ قرأ أبو عمرو ونافع وعاصم وحمزة : « أَلَّا يَسْجُدُوا لِلَّهِ » بتشديد « أَلَا » قال ابن الأنباري : « فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ » غير تام لمن شدد « أَلَّا » لأن المعنى : وزين لهم الشيطان ألا يسجدوا . قال النحاس : هي « أن » دخلت عليها « لا » و « أن » في موضع نصب ؛ قال الأخفش : بـ « زين » أي وزين لهم لئلا يسجدوا لله . وقال الكسائي : بـ « فصدهم » أي فصدهم ألا يسجدوا . وهو في الوجهين مفعول له . وقال اليزيدي وعلي بن سليمان : « أن » بدل من « أعمالهم » في موضع نصب . وقال أبو عمرو : و « أن » في موضع خفض على البدل من السبيل . وقيل : العامل فيها « لَا يَهْتَدُونَ » أي فهم لا يهتدون أن يسجدوا لله ؛ أي لا يعلمون أن ذلك واجب عليهم . وعلى هذا القول « لا » زائدة ؛ كقوله : « مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ »(٢) أي ما منعك أن تسجد . وعلى هذه القراءة

(١) في ب و ك : أي عظيم وجودي أنها كافرة .

(٢) راجع جـ ٧ ص ١٦٩ فما بعد .

فليس بموضع سجدة ؛ لأن ذلك خبر عنهم بترك السجود، إما بالتزيين، أو بالصد، أو بمنع الاهتداء. وقرأ الزهرى والكسائى وغيرهما : « أَلَا يَسْجُدُوا لِلَّهِ »[1] بمعنى ألا يا هؤلاء اسجدوا ؛ لأن « يا » ينادى بها الأسماء دون الأفعال . وأنشد سيبويه :

يا لعنةُ اللهِ والأقوامِ كلِّهِمُ * والصَّالحين على سِمْعَانَ من جَارِ

قال سيبويه : (يا) لغير اللعنة، لأنه لو كان للعنة لنصبها، لأنه كان يصير منادى مضافا، ولكن تقديره ياهؤلاء لعنة الله والأقوام على سِمعان . وحكى بعضهم سماعا عن العرب : ألا يا ارحموا ألا يا اصدقُوا . يريدون ألا ياقوم ارحموا اصدُقوا ، فعلى هذه القراءة « اسْجُدُوا » فى موضع جزم بالأمر والوقف على «أَلَا يَا » ثم تبتدئ فتقول : « اسْجُدُوا » . قال الكسائى : ما كنت أسمع الأشياخ يقرءونها إلا بالتخفيف على نية الأمر. وفى قراءة عبد الله : « أَلَا هَلْ تَسْجُدُونَ لِلَّهِ » بالتاء والنون . وفى قراءة أبىّ « أَلَا تَسْجُدُونَ لِلَّهِ » فهاتان القراءتان حجة لمن خفف. الزجاج : وقراءة التخفيف تقتضى[2] وجوب السجود دون التشديد . واختار أبو حاتم وأبو عبيدة قراءة التشديد . وقال : التخفيف وجه حسن إلا أن فيه انقطاع الخبر من أمر سبأ. ثم رجع بعد إلى ذكرهم ؛ والقراءة بالتشديد خبر يتبع بعضه بعضا لا انقطاع فى وسطه . ونحوه قال النحاس . قال : قراءة التخفيف بعيدة ؛ لأن الكلام يكون معترضا ، وقراءة التشديد يكون الكلام بها متسقا ، وأيضا فإن السواد على غير هذه القراءة ؛ لأنه قد حذف منها ألفان ، وإنما يختصر مثل هذا بحذف ألف واحدة نحو ياعيسى بن مريم . ابن الأنبارى : وسقطت ألف « اسجدوا » كما تسقط مع هؤلاء إذا ظهر، ولما سقطت ألف « يا » واتصلت بها ألف « اسْجُدُوا » سقطت ، فعد سقوطها دلالة على الاختصار و إيثارا لما يخفّ وتقل ألفاظه . وقال الجوهرى فى آخر كتابه : قال بعضهم : إن « يا » فى هذا الموضع إنما هو للتنبيه كأنه قال : ألا اسجدوا لله ، فلما أدخل عليه « يا » للتنبيه سقطت الألف التى فى « اسْجُدُوا » لأنها

(١) الألوسى : « ألا » بالتخفيف على أنها للاستفتاح و « يا » حرف نداء، والمنادى محذوف ؛ أى ألا ياقوم اسجدوا وسقطت ألف الوصل فى « اسجدوا » وكتبت الياء متصلة بالسين على خلاف القياس .

(٢) وفى ب : تعطى .

ألف وصـل، وذهبت الألف التى فى « يا » لاجتماع الساكنين؛ لأنها والسين ساكنتان . قال ذو الرُّمّة :

أَلَا يا اسْلَمِي يا دارَمَيَّ على البِلَى * وَلَا زَالَ مُنْهَلًا بِجَرْعَائِكِ الْقَطْرُ

وقال الجرجانى : هو كلام معـترض من الهدهد أو سـليمان أو من الله . أى ألا ليسجدوا؛ كقوله تعالى : « قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ »[1] قيل : إنه أمر أى ليغفروا. وتنتظم على هذا كتابة المصحف ؛ أى ليس هاهنا نداء . قال ابن عطية : قيل هو من كلام الهدهد إلى قوله « العظيم » وهو قول ابن زيد وابن إسحق؛ ويعترض بأنه غير مخاطب فكيف يتكلم فى معنى شرع . ويحتمل أن يكون من قول سـليمان لمـا أخبره الهـدهد عن القوم . ويحتمل أن يكون من [قول][2] الله تعالى فهو اعتراض بين الكلامين وهو الثابت مع التأمل، وقراءة التشـديد فى « ألّا » تعطى أن الكلام للهدهد، وقراءة التخفيف تمنعه، والتخفيف يقتضى الأمر بالسجود لله عز وجل للأمر على ما بيناه . وقال الزمخشرى : فإن قلت أسجدة التلاوة واجبة فى القراءتين جميعا أم فى إحداهما ؟ قلت هى واجبة فيهما جميعا؛ لأن مواضع السجدة إمّا أمرٌ بها، أو مدحٌ لمن أتى بها، أو ذم [لمن][2] تركها، وإحدى القـراءتين أمر بالسجود والأخرى ذم للتارك .

قلت : وقد أخبر الله عن الكفار بأنهم لا يسجدون كما فى « الانشقاق »[3] وسجد النبى صلى الله عليه وسلم فيها، كما ثبت فى البخارى وغيره فكذلك « النمل » . والله أعلم . الزمخشرى : وما ذكره الزجاج من وجوب السـجدة مع التخفيف دون التشديد فغـير مرجوع إليـه . ﴿ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ ﴾ خَبْء السماء قطرها، وخَبْء الأرض كنوزها ونباتها . وقال قتادة : الخَبْء السر . النحاس : وهـذا أولى . أى ما غاب فى السموات والأرض، ويدلّ عليـه « مَا يُخْفُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ » . وقرأ عكرمة ومالك بن دينار : « الخبء » بفتح الباء من غير همز. قال المهدوى : وهو التخفيف القياسى؛ وذكر من يترك الهمز فى الوقف . وقال النحاس :

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٦٠ فما بعد . (٢) من ك . (٣) راجع جـ ١٩ ص ٢٧٢ فما بعد .

وحكى أبو حاتم أن عكرمة قرأ : «الَّذِى يُخْرِجُ الْخَبَا» بألف غير مهموزة، وزعم أن هذا لا يجوز فى العربية، وأعلّل بأنه إن خفّف الهمزة ألقى حركتها على الباء فقال : « الْخَبَ فِى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » وأنه إن حوّل الهمزة قال : الْخَبِىَ بإسكان الباء و بعدها ياء . قال النحاس : وسمعت على بن سليمان يقول سمعت محمد بن يزيد يقول : كان أبو حاتم دون أصحابه فى النحو ولم يلحق بهم إلا أنه إذا خرج من بلده لم يلق أعلم منه . وحكى سيبويه عن العرب أنها تبدل من الهمزة ألفا إذا كان قبلها ساكن وكانت مفتوحة، وتبدل منها واوا إذا كان قبلها ساكن وكانت مضمومة، وتبدل منها ياء إذا كان قبلها ساكن وكانت مكسورة؛ فتقول : هذا الوَتْوُ وعجبت من الوَتْوِ[1] ورأيت الوَتَا؛ وهذا من وَتِئَت يدُه؛ وكذلك هذا الخَبُو وعجبت من الخَبِى، ورأيت الخَبَا؛ و إنما فعل هذا لأن الهمزة خفيفة فأبدل منها هذه الحروف . وحكى سيبويه عن قوم من بنى تميم و بنى أسد أنهم يقولون : هذا الخبُؤ؛ يضمون الساكن إذا كانت الهمزة مضمومة ، ويثبتون الهمزة و يكسرون الساكن إذا كانت الهمزة مكسورة ، و يفتحون الساكن إذا كانت الهمزة مفتوحة . وحكى سيبويه أيضا أنهم يكسرون و إن كانت الهمزة مضمومة، إلا أن هذا عن بنى تميم؛ فيقولون : الرِدِئُ[2]؛ وزعم أنهم لم يضموا الدال لأنهم كرهوا ضمة قبلها كسرة؛ لأنه ليس فى الكلام فِعُلٌّ . وهذه كلّها لغات داخلة على اللغة التى قرأ بها الجماعة؛ وفى قراءة عبد الله « الَّذِى يُخْرِجُ الْخَبَا مِنَ السَّمَوَاتِ » و « من » و « فى » يتعاقبان؛ تقول العرب : لأستخرجنّ العلم فيكم يريد منكم؛ قاله الفراء . ﴿ وَيَعْلَمُ مَا يُخْفُونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾ قراءة العامة فيهما بياء [الغائب][3]، وهذه القراءة تعطى أن الآية من كلام الهدهد، وأن الله تعالى خصّه من المعرفة بتوحيده و وجوب السجود له ، و إنكار سجودهم للشمس، و إضافته للشيطان ، وتزيينه لهم ، ما خص به غيره من الطيور وسائر الحيوان ؛ من المعارف اللطيفة التى لا تكاد العقول الراجحة تهتدى لها . وقرأ الجحدرى وعيسى بن عمر وحفص والكسائى : «تُخْفُونَ» و « تُعْلِنُونَ » بالتاء على الخطاب؛ وهذه القراءة تعطى أن الآية

(١) فى اللسان : الوتي : الضرب حتى يرهص اللحم و يصل الضرب إلى العظم من غير كسر .
(٢) الردء بمعنى الصاحب . (٣) فى ب وك .

من خطاب الله عز وجل لأمة محمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴾ قرأ ابن محيصن «العظيمُ» : رفعا نعتا لله . الباقون بالخفض نعتا للعرش . وخص بالذكر لأنه أعظم المخلوقات وما عداه فى ضمنه وقبضته .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ سَنَنْظُرُ ﴾ من النظر الذى هو التأمل والتصفح . ﴿ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴾ فى مقالتك . و « كنت » بمعنى أنت . وقال : « سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ » ولم يقل سننظر فى أمرك ؛ لأن الهدهد لما صرح بفخر العلم فى قوله : « أَحَطْتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ » صرح له سليمان بقوله : سننظر أصدقت أم كذبت ، فكان ذلك [كفاء](١) لما قاله .

الخامسة عشرة — فى قوله : « أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ » دليل على أن الإمام يجب عليه أن يقبل عذر رعيته ، ويدرأ العقوبة عنهم فى ظاهر أحوالهم بباطن أعذارهم ؛ لأن سليمان لم يعاقب الهدهد حين اعتذر إليه . وإنما صار صدق الهدهد عذرا لأنه أخبر بما يقتضى الجهاد ، وكان سليمان عليه السلام حبب إليه الجهاد . وفى الصحيح : "ليس أحدٌ أحبَّ إليه العذرُ من الله من أجل ذلك أنزل الكتابَ وأرسل الرسل" . وقد قبل عمر عذر النعمان بن عدىّ ولم يعاقبه . ولكن للإمام أن يمتحن ذلك إذا تعلق به حكم من أحكام الشريعة . كما فعل سليمان ؛ فإنه لما قال الهدهد : « إِنِّي وَجَدْتُ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ » لم يستفزه الطمع ، ولا استجزه حبّ الزيادة فى الملك إلى أن يعرض له حتى قال : « وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ » فغاظه حينئذ ما سمع ، وطلب الانتهاء إلى ما أخبر ، وتحصيل علم ما غاب عنه من ذلك ، فقال : « سَنَنْظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنْتَ مِنَ الْكَاذِبِينَ » ونحو منه ما رواه الصحيح عن المِسْور بن مَخْرَمة ، حين استشار عمر الناس فى إملاص المرأة وهى التى يضرب بطنها فتلقى جنينها ؛ فقال المغيرة ابن شعبة : شهدت النبىّ صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغُرّة عبد أو أمة(٢) . قال فقال عمر : ائتنى بمن يشهد معك ؛ قال : فشهد له محمد بن مسلمة وفى رواية فقال : لا تبرح حتى تأتى بالمخرج

(١) فى ب ، وفى ك : حقا كما قاله .
(٢) فى ز : وليدة .

من ذلك ؛ فخرجت فوجدت محمد بن مسلمة فحدثت به فشهد . ونحوه حديث أبي موسى في الاستئذان وغيره .

السادسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ اذْهَبْ بِكِتَابِي هَذَا فَأَلْقِهْ إِلَيْهِمْ ﴾ قال الزجاج : فيها خمسة أوجه « فَأَلْقِهِ إِلَيْهِمْ » بإثبات الياء في اللفظ . وبحذف الياء وإثبات الكسرة دالة عليها « فَأَلْقِهِ إِلَيْهِم » . وبضم الهاء وإثبات الواو على الأصل « فَأَلْقُهُ وإِلَيْهِمْ » . وبحذف الواو وإثبات الضمة « فَأَلْقُهُ إِلَيْهِمْ » . واللغة الخامسة قرأ بها حمزة بإسكان الهاء « فَأَلْقِهْ إِلَيْهِمْ » . قال النحاس : وهذا عند النحويين لا يجوز إلا على حيلة بعيدة تكون : يقدر الوقف ؛ وسمعت علي بن سليمان يقول : لا تلتفت إلى هذه العلة ، ولو جاز أن يصل وهو ينوي الوقف لجاز أن يحذف الإعراب من الأسماء . وقال : « إليهم » على لفظ الجمع ولم يقل إليها ؛ لأنه قال : « وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ » فكأنه قال : فألقه إلى الذين هذا دينهم ؛ اهتماما منه بأمر الدين ، واشتغالا به عن غيره ، وبنى الخطاب في الكتاب على لفظ الجمع لذلك . وروى في قصص هذه الآية أن الهدهد وصل فألفى دون هذه الملكة حُجُبَ جدران ؛ فعمد إلى كُوّة كانت بلقيس صنعتها لتدخل منها الشمس عند طلوعها لمعنى عبادتها إياها ، فدخل منها ورمى الكتاب على بلقيس وهي — فيما يروى — نائمة ؛ فلما انتبهت وجدته فراعها ، وظنت أنه قد دخل عليها أحد ، ثم قامت فوجدت حالها كما عهدت ، فنظرت إلى الكُوّة تهمُّما بأمر الشمس ، فرأت الهدهد فعلمت . وقال وهب وابن زيد : كانت لها كُوّة مستقبلة مطلع الشمس ، فإذا طلعت سجدت ، فسدها الهدهد بجناحه ، فارتفعت الشمس ولم تعلم ، فلما استبطأت الشمس قامت تنظر فرمى الصحيفة إليها ، فلما رأت الخاتم ارتعدت وخضعت ، لأن مُلك سليمان عليه السلام كان في خاتمه ؛ فقرأته فجمعت الملأ من قومها فخاطبتهم بما يأتي بعد . وقال مقاتل : حمل الهدهد الكتاب بمنقاره ، وطار حتى وقف على رأس المرأة وحولها الجنود والعساكر ، فرفرف ساعة والناس ينظرون إليه ، فرفعت المرأة رأسها فألقى الكتاب في حجرها .

السابعة عشرة — فى هذه الآية دليل على إرسال الكتب إلى المشركين وتبليغهم الدعوة، ودعائهم إلى الإسلام . وقد كتب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى وقيصر وإلى كل جبّار، كما تقدّم فى « آل عمران »[1] :

الثامنة عشرة — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ ﴾ أمره بالتولّى حسن أدب ليتنحى حسب ما يتأدب به مع الملوك . بمعنى : وكن قريبا حتى ترى مراجعتهم ؛ قاله وهب بن منبّه . وقال ابن زيد : أمره بالتولّى بمعنى الرجوع إليه ؛ أى ألقه وارجع . قال وقوله : «فَانْظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ» فى معنى التقديم على قوله : « ثُمَّ تَوَلَّ » وانساق رتبة الكلام أظهر؛ أى ألقه ثم تول، وفى خلال ذلك فانظر أى انتظر . وقيل : فاعلم؛ كقوله : « يَوْمَ يَنْظُرُ الْمَرْءُ مَاقَدَّمَتْ يَدَاهُ »[2] أى اعلم ماذا يرجعون أى يجيبون وماذا يردّون من القول . وقيل : « فَانْظُرْ مَاذَا يَرْجِعُونَ »[3] [يتراجعون] بينهم من الكلام .

قوله تعالى : قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَؤُا إِنِّي أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَابٌ كَرِيمٌ ﴿٢٩﴾ إِنَّهُ مِن سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿٣٠﴾ أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ ﴿٣١﴾

فيـــه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ ﴾ فى الكلام حذف ؛ والمعنى : فذهب فألقاه إليهم فسمعها وهى تقول : « يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ » ثم وصفت الكتاب بالكريم إما لأنه من عند عظيم فى نفسها ونفوسهم فعظمته إجلالا لسليمان عليه السلام ؛ وهذا قول ابن زيد . وإما أنها أشارت إلى أنه مطبوع عليه بالخاتم ، فكرامة الكتاب ختمه ؛ وروى ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل : لأنه بدأ فيه بـ « بسم الله الرحمن الرحيم » وقد قال صلى الله عليه وسلم : " كل كلام لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم فهو أجذم " . وقيل : لأنه بدأ

(١) راجع جـ ٤ ص ١٠٥ فما بعد .　(٢) راجع جـ ١٩ ص ١٨٦　(٣) فى ك .

فيه بنفسه ، ولا يفعل ذلك إلا الجلّة . وفى حديث ابن عمر أنه كتب إلى عبد الملك بن مروان يبايعه . من عبد الله لعبد الملك بن مروان أمير المؤمنين ؛ إنى أقر لك بالسمع والطاعة ما استطعت ، و إن بنىّ قد أقروا لك بذلك . وقيل : توهمت أنه كتاب جاء من السماء إذ كان الموصّل طيرا . وقيل : « كَرِيمٌ » حسن ؛ كقوله : « وَمَقَامٍ كَرِيمٍ »[1] أى مجلس حسن . وقيل : وصفته بذلك ؛ لما تضمن من لين القول والموعظة فى الدعاء إلى عبادة الله عز وجل ، وحسن الاستعطاف والاستلطاف من غير أن يتضمن سبًّا ولا لعنا ، ولا ما يغيّر النفس ، ومن غير كلام نازل ولا مستغلق ؛ على عادة الرسل فى الدعاء إلى الله عز وجل ؛ ألا ترى إلى قول الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم : « ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ »[2] وقوله لموسى وهرون : « فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى »[3] . وكلها وجوه حسان وهذا أحسنها . وقد روى أنه لم يكتب بسم الله الرحمن الرحيم أحد قبل سليمان . وفى قراءة [عبد الله][4] « وَإِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ » بزيادة واو .

الثانية — الوصف بالكريم فى الكتاب غاية الوصف ؛ ألا ترى قوله تعالى : « إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ »[5] وأهل الزمان يصفون الكتاب بالخطير و بالأثير و بالمبرور ؛ فإن كان لملك قالوا : العزيز وأسقطوا الكريم غفلة ، وهو أفضلها خصلة . فأما الوصف بالعزيز فقد وصف به القرآن فى قوله تعالى : « وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ . لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ »[5] فهذه عزته وليست لأحد إلا له ؛ فاجتنبوها فى كتبكم ، وأجعلوا بدلها العالى ؛ توفية لحق الولاية ، وحياطة للديانة ؛ قاله القاضى أبو بكر بن العربى .

الثالثة — كان رسم المتقدمين إذا كتبوا أن يبدءوا بأنفسهم من فلان إلى فلان ، وبذلك جاءت الآثار . وروى الربيع عن أنس قال : ما كان أحد أعظم حرمة من النبى صلى الله عليه وسلم ، وكان أصحابه إذا كتبوا بدءوا بأنفسهم . وقال ابن سيرين قال النبى صلى الله عليه وسلم : " إن أهل فارس إذا كتبوا بدءوا بعظمائهم فلا يبدأ الرجل إلا بنفسه "

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٢٨ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٠٠ . (٣) راجع جـ ١١ ص ١٩٩ .
(٤) فى الأصول : « وفى قراءة أبى » وهو مخالف لما عليه كتب التفسير ، فالمروى عن أبىّ أنه قرأ : « أن من سليمان وأن بسم الله الرحمن الرحيم » بفتح الهمزة وتخفيف النون وحذف الهاء . (٥) راجع جـ ١٧ ص ٢٢٣ وص ٣٦٦ .

قال أبو الليث فى كتاب « البستان » له : ولو بدأ بالمكتوب إليه لجاز ؛ لأن الأمة قد أجتمعت عليه وفعلوه لمصلحة رأوا فى ذلك ، أو نسخ ما كان من قبل ؛ فالأحسن فى زماننا هذا أن يبدأ بالمكتوب إليه ، ثم بنفسه ؛ لأن البداية بنفسه تعدّ منه أستخفافا بالمكتوب [إليه](١) وتكبّرا عليه ؛ إلا أن يكتب إلى عبد من عبيده ، أو غلام من غلمانه .

الرابعـــة — وإذا ورد على إنسان كتاب بالتحية أو نحوها ينبغى أن يرد الجواب ؛ لأن الكتاب من الغائب كالسلام من الحاضر . وروى عن ابن عباس أنه كان يرى رد الكتاب واجبا كما يرى رد السلام . والله أعلم .

الخامسـة — أتفقوا على كتب « بسم الله الرحمن الرحيم » فى أول الكتب والرسائل ، وعلى ختمها ؛ لأنه أبعد من الريبـة ، وعلى هـذا جرى الرسم ، وبه جاء الأثر عن عمر بن الخطاب أنه قال : أيما كتاب لم يكن مختوما فهو أغلف . وفى الحديث : "كرم الكتاب خَتْمُه" . وقال بعض الأدباء ؛ هو ابن المقفع : من كتب إلى أخيه كتابا ولم يختمه فقد أستخف به ؛ لأن الختم ختم . وقال أنس : لما أراد النبى صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى العجم فقيل له : إنهم لا يقبلون إلا كتابا عليه ختم ؛ فأصطنع خاتما ونقش على فصه (لا إله إلا الله محمد رسول الله) وكأنى أنظر إلى وبيصه(٢) وبياضه فى كفّه .

السادسـة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ « وَإِنَّهُ » بالكسر فيهما أى وإن الكلام ، أو إن مبتدأ الكلام « بسم الله الرحمن الرحيم » . وأجاز الفراء « أَنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَأَنَّهُ »(٣) بفتحهما جميعا على أن يكونا فى موضع رفع بدل من الكتاب ؛ بمعنى ألقى إلىّ أنه من سليمان . وأجاز أن يكونا فى موضع نصب على حذف الخافض ؛ أى لأنه من سليمان ولأنه ؛ كأنها علمت كرمه بكونه من سليمان وتصديره بسم الله . وقرأ الأشهب العُقَيلىّ ومحمد بن السَّمَيْقع : « أَلَّا تَغْلُوا » بالغين المعجمة ؛ وروى عن وهب بن منبّه ؛ من غلا يغلوا إذا تجاوز وتكبّر . وهى راجعة إلى معنى قراءة الجماعة . ﴿ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ ﴾ أى منقادين طائعين مؤمنين .

(١) من ك .　(٢) الوبيص : البريق واللمعان .　(٣) فى ك : بدل من الكلام .

قوله تعالى : قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴿٣٢﴾ قَالُوا۟ نَحْنُ أُو۟لُوا۟ قُوَّةٍ وَأُو۟لُوا۟ بَأْسٍ شَدِيدٍ وَٱلْأَمْرُ إِلَيْكِ فَٱنظُرِى مَاذَا تَأْمُرِينَ ﴿٣٣﴾ قَالَتْ إِنَّ ٱلْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا۟ قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوٓا۟ أَعِزَّةَ أَهْلِهَآ أَذِلَّةً ۖ وَكَذَٰلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٣٤﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى ﴾ الملأ أشراف القوم[1] وقد مضى فى سورة « البقرة » القول فيه . قال ابن عباس : كان معها ألف قَيْل . وقيل : اثنا عشر ألف قَيْل مع كل قَيْل مائة ألف . والقَيْل الملك دون الملك الأعظم . فأخذت فى حسن الأدب مع قومها ، ومشاورتهم فى أمرها ، وأعلمتهم أن ذلك مطرد عندها فى كل أمر يعرض ، بقولها : ﴿ مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ ﴾ فكيف فى هذه النازلة الكبرى . فراجعها الملا بما يقر عينها ، من إعلامهم إياها بالقوة والبأس ، ثم سلّموا الأمر إلى نظرها ؛ وهذه محاورة حسنة من الجميع . قال قتادة : ذكر لنا أنه كان لها ثثمائة وثلاثة عشر رجلا هم أهل مشورتها ، كل رجل منهم على عشرة آلاف .

الثانية — فى هذه الآية دليل على صحة المشاورة . وقد قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم : « وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ » فى « آل عمران »[2] إما استعانة بالآراء ، وإما مداراة للأولياء . وقد مدح الله تعالى الفضلاء بقوله : « وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ »[3] . والمشاورة من الأمر القديم وخاصة فى الحرب ؛ فهذه بلقيس امرأة جاهلية كانت تعبد الشمس : « قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُا۟ أَفْتُونِى فِىٓ أَمْرِى مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّىٰ تَشْهَدُونِ » لتختبر عزمهم على مقاومة عدوهم ، وحزمهم فيما يقسم أمرهم ، وإمضائهم على الطاعة لها ، بعلمها بأنهم إن لم يبذلوا أنفسهم وأموالهم ودماءهم دونها لم يكن لها طاقة بمقاومة عدوها ، وإن لم يجتمع أمرهم وحزمهم وجِدّهم كان ذلك عونا لعدوهم عليهم ، وإن لم تختبر ماعندهم ، وتعلم قدر عزمهم لم تكن على بصيرة

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٤٣ . (٢) راجع جـ ٤ ص ٢٤٨ . (٣) راجع جـ ١٦ ص ٣٦ فما بعد .

من أمرهم، وربما كان فى استبدادها برأيها وهن فى طاعتها، ودخيلة فى تقدير أمرهم، وكان فى مشاورتهم وأخذ رأيهم عون على ما تريده من قوة شوكتهم، وشدة مدافعتهم؛ ألا ترى إلى قولهم فى جوابهم: ﴿نَحْنُ أُولُو قُوَّةٍ وَأُولُو بَأْسٍ شَدِيدٍ﴾. قال ابن عباس: كان من قوة أحدهم أنه يركض فرسه حتى إذا احتذم فخذيه فحبسه بقوته.

الثالثة — قوله تعالى: ﴿وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ فَانْظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ﴾ سلّموا الأمر إلى نظرها مع ما أظهروا لها من القوة والبأس والشدة، فلما فعلوا ذلك أخبرت عند ذلك بفعل الملوك بالقُرى التى يتغلبون عليها. وفى هذا الكلام خوف على قومها، وحيطة واستعظام لأمر سليمان عليه السلام. ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ قيل: هو من قول بلقيس تأكيدا للمعنى الذى أرادته. وقال ابن عباس: هو من قول الله عز وجل معرِّفا لمحمد صلى الله عليه وسلم وأمته بذلك ومخبرا به. وقال وهب: لما قرأت عليهم الكتاب لم تعرف اسم الله، فقالت: ما هذا؟! فقال بعض القوم: ما نظن هذا إلا عفريتا عظيما من الجن يقتدر به هذا الملك على ما يريده؛ فسكتوه. وقال الآخر: أراهم ثلاثة من العفاريت؛ فسكتوه؛ فقال شاب قد علم: يا سيدة الملوك! إن سليمان ملك قد أعطاه مَلِكُ السماء مُلْكا عظيما فهو لا يتكلم بكلمة إلا بدأ فيها بتسمية إلهه، والله اسم مليك السماء، والرحمن الرحيم نعوته؛ فعندها قالت: «أَفْتُونِي فِي أَمْرِي» فقالوا: «نَحْنُ أُولُو قُوَّةٍ» فى القتال «وَأُولُو بَأْسٍ شَدِيدٍ» [قوة][1] فى الحرب واللقاء «وَالْأَمْرُ إِلَيْكِ» ردّوا أمرهم إليها لما جربوا على رأيها من البركة «فَانْظُرِي مَاذَا تَأْمُرِينَ» فـ «قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً» أهانوا شرفاءها لتستقيم لهم الأمور، فصدق الله قولها. «وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ» قال ابن الأنبارى: «وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً» هذا وقف تام؛ فقال الله عز وجل تحقيقا لقولها: «وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ» وشبيه به فى سورة «الأعراف»[2] «قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِ فِرْعَوْنَ إِنَّ هَذَا لَسَاحِرٌ عَلِيمٌ. يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَكُمْ مِنْ أَرْضِكُمْ» تم الكلام، فقال فرعون: «فَمَاذَا تَأْمُرُونَ». وقال ابن شجرة: هو قول بلقيس، فالوقف «وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ» أى وكذلك يفعل سليمان إذا دخل بلادنا.

(١) من ك.
(٢) راجع جـ ٧ ص ٢٥٦ فما بعد.

قوله تعالى : وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ فَنَاظِرَةٌ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ ﴿٣٥﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى: ﴿ وَإِنِّي مُرْسِلَةٌ إِلَيْهِم بِهَدِيَّةٍ ﴾ هذا من حسن نظرها وتدبيرها ؛ أى إنى أجرب هذا الرجل بهدية، وأعطيه فيها نفائس من الأموال، وأغرب عليه بأمور المملكة : فإن كان ملكا دنيا ويا أرضاه المال وعملنا معه بحسب ذلك، وإن كان نبيا لم يرضه المال ولَلَزِمنا فى أمر الدِّين ، فينبغى لنا أن نؤمن به ونتبعه على دينه، فبعثت إليه بهدية عظيمة أكثر الناس فى تفصيلها ، فقال سعيد بن جبير عن ابن عباس: أرسلت إليه بلَبِنة من ذهب ، فرأت الرسل الحيطان من ذهب فصغُر عندهم ما جاءوا به . وقال مجاهد: أرسلت إليه بمائتى غلام ومائتى جارية . وروى عن ابن عباس : بمائتى عشرة وصيفة مذكَّرين قد ألبستهم زىّ الغلمان ، وبمائتى عشر غلاما مؤنثين قد ألبستهم زىّ النساء، وعلى يد الوصائف أطباق مسك وعنبر، وبمائتى عشرة نجيبة تحمل لَبِن الذهب، وبخرزتين إحداهما غير مثقوبة، والأخرى مثقوبة ثَقْبا معوجا، وبقدح لا شىء فيه، وبعصا كان يتوارثها ملوك حِمير، وأنفذت الهدية مع جماعة من قومها . وقيل : كان الرسول واحدا ولكن كان فى صحبته أتباع وخدم . وقيل : أرسلت رجلا من أشراف قومها يقال له المنذر بن عمرو ، وضمت إليه رجالا ذوى رأى وعقل، والهدية مائة وصيف ومائة وصيفة، قد خولف بينهم فى اللباس، وقالت للغلمان : إذا كلَّمكم سليمان فكلِّموه بكلام فيه تأنيث يشبه كلام النساء، وقالت للجوارى : كلِّمنه بكلام فيه غِلظ يشبه كلام الرجال ؛ فيقال : إن الهدهد جاء وأخبر سليمان بذلك كله . وقيل : إن الله أخبر سليمان بذلك ، فأمر سليمان عليه السلام أن يبسط من موضعه إلى تسع فراسخ بلِبنات الذهب والفضة ، ثم قال : أىّ الدواب رأيتم أحسن فى البر والبحر ؟ قالوا : يا نبىّ الله رأينا فى بحر كذا دواب مُنقَّطة[1] مختلفة ألوانها، لها أجنحة وأعراف ونواصى، فأمر بها فجاءت فشدّت على يمين الميدان وعلى يساره ، وعلى لِبنات الذهب والفضة ، وألقوا لها علوفاتها ؛ ثم قال : للجن علىّ بأولادكم ؛ فأقامهم — أحسن ما يكون من الشباب — عن يمين

(١) فى زرطوك : منطقة .

الميدان ويساره . ثم قعد سليمان عليه السلام على كرسيه فى مجلسه ، ووضع له أربعة آلاف كرسيّ من ذهب عن يمينه ومثلها عن يساره ، وأجلس عليها الأنبياء والعلماء ، وأمر الشياطين والجن والإنس أن يصطفوا صفوفا فراسخ ، وأمر السباع والوحوش والهوام والطير فاصطفوا فراسخ عن يمينه وشماله ، فلما دنا القوم من الميـدان ونظروا إلى مُلك سليمان ، ورأوا الدواب التى لم تر أعينهم أحسن منها تَروث على لِبنات الذهب والفضـة ، تقاصرت إليهم أنفسهم ، ورموا ما معهم من الهـدايا . وفى بعض الروايات : إن سليمان لما أمرهم بفرش الميـدان بلَبِنات الذهب والفضـة أمرهم أن يتركوا على طريقهم موضعا على قدر موضـع بساط من الأرض غير مفروش ، فلما مروا به خافوا أن يتهموا بذلك فطرحوا ما معهم فى ذلك المكان ، فلما رأوا الشياطين رأوا منظرا هائلا فظيعا ففزعوا وخافوا ، فقالت لهم الشياطين : جُوزُوا لا بأس عليكم ؛ فكانوا يمرون على كُرْدُوس كُرْدُوس من الجنّ والإنس والبهائم والطير والسباع والوحوش حتى وقفوا بين يدى سليمان ، فنظر إليهـم سليمان نظرا حسنا بوجه طَلْق ، وكانت قالت لرسولها : إن نظر إليك نظر مغضَب فاعلم أنه ملك فلا يهولنّك منظره فأنا أعز منه ، وإن رأيت الرجل بشًّا لطيفا فاعلم أنه نبيّ مرسل فتفهم قوله وردّ الجواب ، فأخبر الهدهد سليمان بذلك على ما تقدّم . وكانت عمدت إلى حُقّة من ذهب فجعلت فيها درّة يتيمة غير مثقوبة ، وخرزة معوجة الثّقب ، وكتبت كتابا مع رسولها تقول فيه : إن كنت نبيًّا فميّز بين الوصفاء والوصائف ، وأخبر بما فى الحُقّة ، وعرفنى رأس العصا من أسفلها ، وأنقب الدرّة ثقْبا مستويا ، وأدخل خيط الخرزة ، وأملأ القدح ماء من ندى ليس من الأرض ولا من السماء ؛ فلما وصل الرسول ووقف بين يدى سليمان أعطاه كتاب الملكة فنظر فيه ، وقال : أين الحُقّة ؟ فأتى بها فحركها ، فأخبره جبريل بما فيها ، ثم أخبرهم سليمان . فقال له الرسول : صدقت ؛ فأنقب الدرّة ، وأدخل الخيط فى الخَرَزة ؛ فسأل سليمان الجن والإنس عن ثَقْبها فعجزوا ؛ فقال للشياطين : ما الرأى فيهـا ؟ فقالوا : ترسـل إلى الأَرَضة ، فجاءت الأرضة فأخذت شـعرة فى فيها حتى خرجت من الجانب الآخر ؛ فقال لهـا سليمان : ما حاجتك ؟ قالت : تصير رزقى فى الشجرة ؛

فقال لها : لكِ ذلك . ثم قال سليمان : من لهذه الخَرَزة يسلكها الخيط ؟ فقالت دودة بيضاء : أنا لها يا نبيّ الله ؛ فأخذت الدودة الخيط فى فيها ودخلت الثّقب حتى خرجت من الجانب الآخر ؛ فقال لها سليمان : ما حاجتك ؟ قالت تجعل رزقى فى الفواكه ؛ قال : ذلك لكِ . ثم ميز بين الغلمان [والجوارى](١) . قال السدىّ : أمرهم بالوضوء ، فجعل الرجل يحدر الماء على اليد والرجل حَدْرا ، وجعل الجوارى يصببن من اليد اليسرى على اليد اليمنى ، ومن اليمنى على اليسرى ، فميّز بينهم بهذا . وقيل : كانت الجارية تأخذ الماء من الآنية بإحدى يديها ، ثم تحمله على الأخرى ، ثم تضرب به على الوجه ؛ والغلام كان يأخذ الماء من الآنية يضرب به فى الوجه ، والجارية تصب على بطن ساعدها ، والغلام على ظهر الساعد ، والجارية تصب الماء صبا ، والغلام يحدر على يديه ؛ فميز بينهم بهذا . و روى يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير قال : أرسلت بلقيس بمائتى وصيفة ووصيف ، وقالت : إن كان نبيا فسيعلم الذكور من الإناث ؛ فأمرهم فتوضئوا ؛ فمن توضأ منهم فبدأ بمرفقه قبل كفّه قال هو من الإناث ، ومن بدأ بكفه قبل مرفقه قال هو من الذكور ؛ ثم أرسل العصا إلى الهواء فقال : أى الرأسين سبق إلى الأرض فهو أصلها ، وأمر بالخيل فأجريت حتى عرقت وملأ القدح من عرقها ، ثم رد سليمان الهدية ؛ فروى أنه لما صرف الهدية إليها وأخبرها رسولها بما شاهد ؛ قالت لقومها : هذا أمر من السماء(٢) .

الثانيـــة — كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها ولا يقبل الصدقة ، وكذلك كان سليمان عليـه السلام وسائر الأنبيـاء صلوات الله عليهم أجمعين . و إنمـا جعلت بلقيس قبول الهدية أو ردّها علامة على ما فى نفسها ؛ على ما ذكرناه من كون سليمان ملكا أو نبيا ؛ لأنه قال لها فى كتابه : « أَلَّا تَعْلُوا عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ » وهذا لا تقبل فيه فدية ، ولا يؤخذ عنه هدية ، وليس هـذا من الباب الذى تقرر فى الشريعة عن قبول الهدية بسبيل ، و إنمـا هى رشوة و بيع الحق بالبـاطل ، وهى الرشوة التى لا تحـل . وأما الهـدية المطلقة للتحبب والتواصل فإنها جائزة من كل أحد وعلى كل حال ، وهذا ما لم يكن من مشرك .

(١) الزيادة من « قصص الأنبياء » للثعلبى . (٢) فى ز : قال لها هذا أمر من السماء .

الثالثـــة — فإن كانت من مشرك ففى الحـديث " نُهيت عن زَبْد المشركين " يعنى رِفدهم وعطاياهم . وروى عنه عليه السلام أنه قبلها كما فى حديث مالك عن ثور بن زيد الدِّيلىّ وغيره ، فقال جماعة من العلماء بالنسخ فيهما ، وقال آخرون : ليس فيهـا ناسخ ولا منسوخ ، والمعنى فيها : أنه كان لا يقبل هدية من يطمع بالظهور عليه وأخذ بلده ودخوله فى الإسلام ، وبهذه الصفة كانت حالة سليمان عليه السلام ، فعن مثل هذا نهى أن تقبل هديته حملا على الكفّ عنه ؛ وهذا أحسن تأويل للعلماء فى هذا ؛ فإنه جمع بين الأحاديث . وقيل غير هذا .

الرابعـــة — الهدية مندوب إليها ، وهى مما تورث المودة وتذهب العداوة ؛ روى مالك عن عطاء بن عبد الله الخراسانى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تَصافحوا يَذهب الغِلُّ وتَهادوا تحابُّوا وتذهب الشَّحناء " . وروى معاوية بن الحكم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " تهادوا فإنه يضعِّف الودّ ويذهب بغوائل الصَّدر " وقال الدَّارَقُطْنِىّ : تفرد به ابن بُجَير عن أبيه عن مالك ، ولم يكن بالرضىّ ، ولا يصح عن مالك ولا عن الزهرى . وعن ابن شهاب قال : بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " تهادوا بينكم فإن الهدية تُذهب السَّخِيمة " قال ابن وهب : سألت يونس عن السَّخِيمة ما هى فقال : الغل . وهذا الحديث وصـله الوقّاصى عثمان عن الزهرى وهو ضعيف . وعلى الجملة : فقد ثبت أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ، وفيه الأسوة الحسنة . ومن فضل الهدية مع اتباع السنة أنها تزيل حزازات النفوس ، وتكسب المهدى والمهدَى إليه رنّة فى اللقاء والجلوس . ولقد أحسن من قال :

هدايا النـاس بعضهم لبعض * تُـولِّد فى قلوبهـمُ الوِصَـالاَ
وتزرعُ فى الضمير هَوًى ووُدًّا * وتُكسبهـمْ إذا حضروا جَمَـالاَ

آخـــر :

إنّ الهـدايا لهـا حظٌّ إذا وَرَدتْ * أحظى من الابن عند الوالد الحدب

الخامســـة — روى عن النبى صـلى الله عليـه وسلم أنه قال : " جلساؤكم شركاؤكم فى الهـدية " واختلف فى معناه ؛ فقيل : هو محمول على ظاهره . وقيل : يشاركهم على وجه

الكرم والمروءة ، فإن لم يفعل فلا يجبر عليه . وقال أبو يوسف : ذلك فى الفواكه ونحوها . وقال بعضهم : هم شركاؤه فى السرور لا فى الهدية . والخبر محمول فى أمثال أصحاب الصُّفَّة والخوانق والرباطات ؛ أما إذا كان فقيها من الفقهاء اختص بها فلا شركة فيها لأصحابه ، فإن أشركهم فذلك كرم وجود منه .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ فَنَاظِرَةٌ ﴾ أى منتظرة ﴿ بِمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ ﴾ قال قتادة : يرحمها الله أن كانت لعاقلة فى إسلامها وشركها ؛ قد علمت أن الهدية تقع موقعا من الناس . وسقطت الألف فى « بم » للفرق بين « ما » الخبرية . وقد يجوز إثباتها ؛ قال (١) :

على ما قام يشتمنى لئيمٌ * كخنزير تمرَّغ فى رمادِ

قوله تعالى : فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَانَ قَالَ أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٍ فَمَا آتَانِيَ اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا آتَاكُمْ بَلْ أَنْتُمْ بِهَدِيَّتِكُمْ تَفْرَحُونَ ﴿٣٦﴾ ارْجِعْ إِلَيْهِمْ فَلَنَأْتِيَنَّهُمْ بِجُنُودٍ لَا قِبَلَ لَهُمْ بِهَا وَلَنُخْرِجَنَّهُمْ مِنْهَا أَذِلَّةً وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴿٣٧﴾ قَالَ يَا أَيُّهَا الْمَلَؤُا أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ ﴿٣٨﴾ قَالَ عِفْرِيتٌ مِنَ الْجِنِّ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ ﴿٣٩﴾ قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رَآهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَ سُلَيْمَانَ قَالَ أَتُمِدُّونَنِ بِمَالٍ ﴾ أى جاء الرسول سليمان بالهدية قال : « أَتُمِدُّونَنِي بِمَالٍ » . قرأ حمزة ويعقوب والأعمش : بنون واحدة مشدّدة وياء ثابتة بعدها .

(١) هو حسان بن المنذر يهجو بنى عائذ بن عمرو بن مخزوم وقبله :

وإن تصلح فإنك عائذىّ * وصلح العائذىّ إلى فساد

الباقون بنونين وهو اختيار أبى عبيد ؛ لأنها فى كل المصاحف بنونين . وقد روى إسحق عن نافع أنه كان يقرأ : « أَتُمِدُّونِ » بنون واحدة مخففة بعدها ياء فى اللفظ . قال ابن الأنبارى : فهذه القراءة يجب فيها إثبات الياء عند الوقف ، ليصح لها موافقة هجاء المصحف . والأصل فى النون التشديد ، فخفف التشديد من ذا الموضع كما خفف من : أشهد أنك عالم ، وأصله : أنك عالم . وعلى هذا المعنى بنى الذى قرأ : « يُشَاقُّونِ فِيهِم »[1] ، « أَتُحَاجُّونِ فِى اللَّهِ »[2] . وقد قالت العرب : الرجال يضربونِ ويقصدونِ ، وأصله يضربوننى ويقصدوننى : لأنه إدغام يضربونى ويقصدونى قال الشاعر :

تَرْهبينِ والجِيدُ منك لَيْلَى * والحَشَا والبُغَامُ[3] والعينَانِ

والأصل ترهبينى فخفف . ومعنى « أَتُمِدُّونَنِى » أتزيدوننى مالا إلى ما تشاهدونه من أموالى .

قوله تعالى : ﴿ فَمَا آتَانِىَ اللَّهُ خَيْرٌ مِّمَّا آتَاكُمْ ﴾ أى فما أعطانى من الإسلام والملك والنبوة خير مما أعطاكم ، فلا أفرح بالمال . و « آتَانِ » وقعت فى كل المصاحف بغير ياء . وقرأ أبو عمرو ونافع وحفص : « آتَانِىَ اللَّهُ » بياء مفتوحة ؛ فإذا وقفوا حذفوا . وأما يعقوب فإنه يثبتها فى الوقف ويحذف فى الوصل لالتقاء الساكنين . الباقون بغير ياء فى الحالين . ﴿ بَلْ أَنتُم بِهَدِيَّتِكُمْ تَفْرَحُونَ ﴾ لأنكم أهل مفاخرة ومكاثرة فى الدنيا .

قوله تعالى : ﴿ ارْجِعْ إِلَيْهِمْ ﴾ أى قال سليمان للمنذر بن عمرو أمير الوفد ؛ ارجع إليهم بهديتهم . ﴿ فَلَنَأْتِيَنَّهُمْ بِجُنُودٍ لَّا قِبَلَ لَهُمْ بِهَا ﴾ لام قسم والنون لها لازمة . قال النحاس : وسمعت أبا الحسن بن كيسان يقول : هى لام توكيد وكذا كان عنده أن اللامات كلها ثلاث لا غير ؛ لام توكيد ، ولام أمر ، ولام خفض ؛ وهذا قول الحذاق من النحويين ؛ لأنهم يردون الشىء إلى أصله : وهذا لا يتهيأ إلا لمن درب فى العربية . ومعنى « لَا قِبَلَ لَهُمْ بِهَا » أى لا طاقة لهم عليها . ﴿ وَلَنُخْرِجَنَّهُمْ مِّنْهَا ﴾ أى من أرضهم ﴿ أَذِلَّةً وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ . وقيل : « مِنْهَا » أى من قرية سبأ . وقد سبق ذكر القرية فى قوله : « إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا

(١) راجع جـ ١٠ ص ٩٨ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٨ فما بعد . (٣) بنام الظبية : صوتها .

قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا » . « أَذِلَّةً » قد سُلبوا ملكهم وعزّهم . « وَهُمْ صَاغِرُونَ » أى مهانون أذلاء من الصّغر وهو الذل إن لم يسلموا ؛ فرجع إليها رسولها فأخبرها ؛ فقالت : قد عرفت أنه ليس بملك ولا طاقة لنا بقتال نبيّ من أنبياء الله . ثم أمرت بعرشها فجعل فى سبعة أبيات بعضها فى جوف بعض ؛ فى آخر قصر من سبعة قصور ؛ وغلقت الأبواب ، وجعلت الحرس عليه ، وتوجهت إليه فى اثنى عشر ألف قَيْل[1] من ملوك اليمن ، تحت كل قَيْل مائة ألف . قال ابن عباس : وكان سليمان مهيبا لا يبتدأ بشىء حتى يكون هو الذى يسأل عنه ؛ فنظر ذات يوم رهجا[2] قريبا منه ، فقال : ما هذا ؟ فقالوا : بلقيس يا نبىّ الله . فقال سليمان لجنوده — وقال وهب وغيره للجن — ﴿ أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ ﴾ وقال عبد الله بن شداد : كانت بلقيس على فرسخ من سليمان لما قال : « أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا » وكانت خلفت عرشها بسبأ ، ووكّلت به حفظة . وقيل : إنها لما بعثت بالهدية بعثت رسلها فى جندها لتغامص[3] سليمان عليه السلام بالقتل قبل أن يتأهب سليمان لها إن كان طالب ملك ، فلما علم ذلك قال : « أَيُّكُمْ يَأْتِينِي بِعَرْشِهَا » . قال ابن عباس : كان أمره بالإتيان بالعرش قبل أن يكتب الكتاب إليها ، ولم يكتب إليها حتى جاءه العرش . وقال ابن عطية : وظاهر الآيات أن هذه المقالة من سليمان عليه السلام بعد مجىء هديتها وردّه إياها ، وبعثه الهدهد بالكتاب ؛ وعلى هذا جمهور المتأولين . واختلفوا فى فائدة استدعاء عرشها ؛ فقال قتادة : ذكر له بعظم وجَوْدة ؛ فأراد أخذه قبل أن يعصمها وقومها الإسلام ويحمى أموالهم ؛ والإسلام على هذا الدِّين ؛ وهو قول ابن جريج . وقال ابن زيد : استدعاه ليريها القدرة التى هى من عند الله ، ويجعله دليلا على نبوته ؛ لأخذه من بيوتها[4] دون جيش ولا حرب ؛ و « مسلمين » على هذا التأويل بمعنى مستسلمين ؛ وهو قول ابن عباس . وقال ابن زيد أيضا : أراد أن يختبر عقلها ولهذا قال : ﴿ نَكِّرُوا لَهَا عَرْشَهَا نَنْظُرْ أَتَهْتَدِي ﴾ . وقيل : خافت الجن أن يتزوج بها سليمان عليه السلام فيولد له منها [ولد][5] ، فلا يزالون فى السخرة والخدمة لنسل سليمان فقالت لسليمان

(١) فى ك : قائد ، تحت كل قائد . (٢) الرهج : الغبار . (٣) المغامصة : الأخذ على غرة .
(٤) فى ب و ك : على غفلتها : أى حذرها . (٥) من ك .

فى عقلها خلل ؛ فأراد أن يمتحنها بعرشها . وقيل : [أراد[1]] أن يختبر صدق الهدهد فى قوله : « وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ » قاله الطبرى . وعن قتادة : أحب أن يراه لما وصفه الهدهد . والقول الأوّل عليه أكثر العلماء؛ لقوله تعالى : « قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ » . ولأنها لو أسلمت لحظر عليه مالها فلا يؤتى به إلا بإذنها . روى أنه كان من فضة وذهب مرصعا بالياقوت الأحمر والجوهر، وأنه كان فى جوف سبعة أبيات عليه سبعة أغلاق .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ عِفْرِيتٌ مِنَ الْجِنِّ ﴾ كذا قرأ الجمهور وقرأ أبو رجاء وعيسى الثقفى : « عِفْرِيَةٌ » ورويت عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه . وفى الحديث ، " إن الله يُبغِض العِفرِية النفرِية". [النفرية][2] إتباع لعفرية . قال قتادة : هى الداهية قال النحاس : يقال للشديد إذا كان معه خبث ودهاء عِفر وعِفرية وعِفرِيت وعُفَارية . وقيل : «عفريت» أى رئيس . وقرأت فرقة : «قال عِفْرٌ» بكسر العين ؛ حكاه ابن عطية ؛ قال النحاس : من قال عفرية جمعه على عفارٍ، ومن قال : عفريت كان له فى الجمع ثلاثة أوجه ؛ إن شاء قال عفاريت ، و إن شاء قال عَفارٍ ؛ لأن التاء زائدة ؛ كما يقال : طواغٍ فى جمع طاغوت ، و إن شاء عوض من التاء ياء فقال عَفارِى . والعفريت من الشياطين القوى المارد . والتاء زائدة . وقد قالوا : تَعَفْرَتَ الرجل إذا تخلق بخلق الأذاية . وقال وهب بن منبّه : اسم هذا العفريت كودن ؛ ذكره النحاس . وقيل : ذكوان ؛ ذكره السُّهيلى . وقال شعيب الجُبّائى : اسمه دعوان . وروى عن ابن عباس أنه صخر الجنى . ومن هذا الاسم قول ذى الرُّمَّة :

كأنّه كوكبٌ فى إثرِ عِفْريةٍ * مُصَوَّبٌ[3] فى سوادِ الليل مُنْقَضِبُ

وأنشد الكسائى[4] :

إذ قال شيطانُهُمُ العِفريتُ * ليس لكمْ مُلكٌ ولا تثبيتُ

---

(١) من ب .　　(٢) من ك .　　(٣) وفى ديوانه طبع أوربا « مسوم » بدل « مصوب » وهو بمعنى معلم منقضب والبيت فى رصف ثور وحشى ؛ كأن الثور كوكب مصوب منقضب فى إثر عفرية فى سواد الليل .

(٤) البيت لرؤبة من قصيدة يمدح بها مسلمة بن عبد الملك .

وفى الصحيح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن عفريتا من الجن جعل يَفْتِك(١) علىّ البارحة ليقطع علىّ الصلاةَ و إنّ الله أمكنني منه فدَعَتُّه(٢) " وذكر الحديث . وفى البخارى " تفلّت على البارحةَ " مكان " جعل يَفْتِك(٣) " . وفى " الموطأ " عن يحيى ابن سعيد أنه قال : أُسرِى برسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرأى عفريتا من الجن يطلبه بشعلة من نار ، كلما التفت رسول الله صلى الله عليه وسلم رآه ؛ فقال جبريل : ألا أعلّمك كلماتٍ تقولهنّ إذا قلتهنّ طُفِئت شعلته وخَرّ لفيه ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بلى " فقال : " أعوذ بالله الكريم(٤) و بكلمات الله التامات التى لا يجاوزهن بَرٌّ ولا فاجر من شرّ ما ينزل من السماء وشرّ ما يَعرُج فيها [وشرّ ما ذرأ فى الأرض ، وشر ما يخرج منها(٥)] ومن فِتَن الليل والنهار ومن طوارق الليل والنهار إلا طارقا يَطرُق بخيرٍ يا رحمن " .

قوله تعالى : ﴿ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ ﴾ يعنى فى مجلسه الذى يحكم فيه . ﴿ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ ﴾ أى قوىٌّ على حمله . « أَمِينٌ » على ما فيه . ابن عباس : أمين على فرج المرأة ؛ ذكره المهدوى . فقال سليمان أريد أسرع من ذلك ؛ فـ ﴿ قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ ﴾ أكثر المفسرين على أن الذى عنده علم من الكتاب آصف بن برخيا وهو من بنى إسرائيل ، وكان صدّيقا يحفظ اسم الله الأعظم الذى إذا سئل به أعطى ، و إذا دعى به أجاب . وقالت عائشة رضى الله عنها قال النبى صلى الله عليه وسلم " إن اسم الله الأعظم الذى دعا به آصف بن برخيا يا حىّ يا قيوم " قيل : وهو بلسانهم ، أهيا شراهيا ؛ وقال الزهرى : دعاء الذى عنده اسم الله الأعظم ؛ يا إلهنا وإله كل شى إلها واحدا لا إله إلا أنت آيتنى بعرشها ؛ فمُثِّلَ بين يديه . وقال مجاهد : دعا فقال : يا إلهنا و إله كل شىء ياذا الجلال والإكرام . قال السُّهَيلىّ : الذى عنده علم من الكتاب هو آصف بن برخيا ابن خالة سليمان ؛ وكان عنده اسم الله الأعظم من أسماء الله تعالى .

(١) الفتك : الأخذ فى غفلة وخديعة . (٢) فدعته : أى دفعته دفعا شديدا . وفى رواية " فذعته " بالذال المعجمة ومعناه خنقته . (٣) "تفلت" : أى تعرض لى فلة أى بغتة . (٤) فى ك : أعوذ بوجه الله العظيم . (٥) من ب .

وقيل : هو سليمان نفسه ؛ ولا يصح فى سياق الكلام مثل هـذا التأويل . قال ابن عطية : وقالت فرقة هو سليمان عليه السلام ، والمخاطبة فى هـذا التأويل للعفريت لما قال : « أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ » كأن سليمان استبطأ ذلك فقال له على جهة تحقيره : « أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ » واستدل قائلو هـذه المقالة بقول سليمان : « هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي » .

قلت : ما ذكره ابن عطية قاله النحاس فى معانى القرآن له ، وهو قول حسن إن شاء الله تعالى . قال بحر : هو مَلَك بيده كتاب المقادير، أرسله الله عند قول العفريت . قال السُّهَيلي : وذكر محمد بن الحسن المقرئ أنه ضَبَّة بن أُدّ ؛ وهذا لا يصح البتة لأن ضَبَّة هو ابن أُدّ بن طابخة ، واسمه عمرو بن إلياس بن مُضر بن نِزار بن مَعَدّ : ومعدّ كان فى مدة يختصر ، وذلك بعد عهد سليمان بدهر طويل ؛ فإذا لم يكن معدّ فى عهد سليمان ، فكيف ضَبَّة بن أدّ وهو بعده بخمسة آباء ؟ ! وهـذا بيّن لمن تأمله . ابن لَهِيعة : هو الخضر عليه السلام . وقال ابن زيد : الذى عنده علم من الكتاب رجل صالح كان فى جزيرة من جزائر البحر ، خرج ذلك اليوم ينظر من ساكن الأرض؛ وهل يعبد الله أم لا ؟ فوجد سليمان ، فدعا بأسم من أسماء الله تعالى فجيء بالعرش . وقول سابع : إنه رجل من بنى إسرائيل اسمه يَمليخا[1] كان يعلم اسم الله الأعظم ؛ ذكره القشيرى . وقال ابن أبى بزة : الرجل الذى كان عنده علم من الكتاب اسمه أسطوم وكان عابدا فى بنى إسرائيل ؛ ذكره الغزنوى . وقال محمد بن المنكدر : إنما هو سليمان عليه السلام ؛ أما إن الناس يرون أنه كان معه اسم وليس ذلك كذلك ؛ إنما كان رجل من بنى إسرائيل عالم آتاه الله علما وفقها قال : « أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ » قال : هات . قال : أنت نبىّ الله أم ابن نبى الله فإن دعوت الله جاءك به ، فدعا الله سليمان فجاءه الله بالعرش . وقول ثامن : إنه جبريل عليه السلام ؛ قاله النَّخَعى؛ وروى عن ابن عباس. وعلم الكتاب على هذا علمه بكتب الله المنزلة، أو بما فى اللوح المحفوظ . وقيل : علم كتاب سليمان إلى بلقيس . قال ابن عطية : والذى

(١) فى ب وك : تمليخا .

عليه الجمهور من الناس أنه رجل صالح من بنى إسرائيل اسمه آصف بن برخيا ؛ روى أنه صلى ركعتين ، ثم قال لسليمان : يا نبىّ الله أمدد بصرك فمدّ بصره نحو اليمن فإذا بالعرش ، فما ردّ سليمان بصره إلا وهو عنده . قال مجاهد : هو إدامة النظر حتى يرتد طرفه خاسئا حسيرا . وقيل: أراد مقدار ما يفتح عينه ثم يطرف، وهو كما تقول : أفعل كذا فى لحظة عين؛ وهذا أشبه ؛ لأنه إن كان الفعل من سليمان فهو معجزة، وإن كان من آصف أو من غيره من أولياء الله فهى كرامة ، وكرامة الولىّ معجزة النبىّ . قال القشيرى : وقد أنكر كرامات الأولياء من قال إن الذى عنده علم من الكتاب هو سليمان ، قال للعفريت : «أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ» . وعند هؤلاء ما فعل العفريت فليس من المعجزات ولا من الكرامات، فإن الجن يقدرون على مثل هذا . ولا يقطع جوهر فى حال واحدة مكانين ، بل يتصوّر ذلك بأن يعدم الله الجوهر فى أقصى الشرق ثم يعيده فى الحالة الثانية ، وهى الحالة التى بعد العدم فى أقصى الغرب . أو يعدم الأماكن المتوسطة ثم يعيدها . قال القشيرى : ورواه[1] وهب عن مالك . وقد قيل : بل جىء به فى الهواء ؛ قاله مجاهد . وكان بين سليمان والعرش كما بين الكوفة والحيرة . وقال مالك : كانت باليمن وسليمان عليه السلام بالشام . وفى التفاسير أنخرق بعرش بلقيس مكانه الذى هو فيه ثم نبع بين يدى سليمان ؛ قال عبد الله بن شدّاد : وظهر العرش من نفق تحت الأرض ؛ فالله أعلم أىّ ذلك كان .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا رَآهُ مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ ﴾ أى ثابتا عنده . ﴿ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي ﴾ أى هذا النصر والتمكين من فضل ربى . ﴿ لِيَبْلُوَنِي ﴾ قال الأخفش : المعنى لينظر ﴿ أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ ﴾ . وقال غيره : معنى « لِيَبْلُوَنِي » ليتعبدنى ؛ وهو مجاز . والأصل فى الابتلاء الاختبار أى ليختبرنى أأشكر نعمته أم أكفرها ﴿ وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ ﴾ أى لا يرجع نفع ذلك إلا إلى نفسه ، حيث استوجب بشكره تمام النعمة ودوامها والمزيد منها . والشكر قيد النعمة الموجودة ؛ وبه تنال النعمة المفقودة[2] . ﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ ﴾ أى عن الشكر ﴿ كَرِيمٌ ﴾ فى التفضل .

(١) فى ب و ك : قاله القشيرى ورواه ابن وهب . (٢) فى ك : المقصودة .

قوله تعالى : قَالَ نَكِّرُوا لَهَا عَرْشَهَا نَنظُرْ أَتَهْتَدِيٓ أَمْ تَكُونُ مِنَ ٱلَّذِينَ لَا يَهْتَدُونَ ﴿٤١﴾ فَلَمَّا جَآءَتْ قِيلَ أَهَٰكَذَا عَرْشُكِ ۖ قَالَتْ كَأَنَّهُۥ هُوَ ۚ وَأُوتِينَا ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهَا وَكُنَّا مُسْلِمِينَ ﴿٤٢﴾ وَصَدَّهَا مَا كَانَت تَّعْبُدُ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهَا كَانَتْ مِن قَوْمٍ كَٰفِرِينَ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ نَكِّرُوا لَهَا عَرْشَهَا ﴾ أى غيِّروه . قيل : جعل أعلاه أسفله ، وأسفله أعلاه . وقيل : غيِّر بزيادة أو نقصان . قال الفرّاء وغيره : إنما أمر بتنكيره لأن الشياطين قالوا له : إن فى عقلها شيئا فأراد أن يمتحنها . وقيل : خافت الجن أن يتزوج بها سليمان فيولد له منها ولد فيبقون مسخَّرين لآل سليمان أبدا ، فقالوا لسليمان : إنها ضعيفة العقل ، ورجلها كرجل الحمار ؛ فقال : « نَكِّرُوا لَهَا عَرْشَهَا » لنعرف عقلها . وكان لسليمان ناصح من الجن ، فقال كيف لى أن أرى قدميها من غير أن أسألها كشفها؟ فقال : أنا أجعل فى هذا القصر ماء ، وأجعل فوق الماء زجاجا ، تظن أنه ماء فترفع ثوبها نترى قدميها ؛ فهذا هو الصرح الذى أخبر الله تعالى عنه .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَتْ ﴾ يريد بلقيس ، ﴿ قِيلَ ﴾ لها ﴿ أَهَٰكَذَا عَرْشُكِ قَالَتْ كَأَنَّهُ هُوَ ﴾ شبهته به لأنها خلفته تحت الأغلاق ، فلم تقر بذلك ولم تنكر ، فعلم سليمان كمال عقلها . قال عكرمة : كانت حكيمة فقالت : « كَأَنَّهُ هُوَ » . وقال مقاتل : عرفته ولكن شُبِّهت عليهم كما شَبَّهوا عليها ؛ ولو قيل لها : أهذا عرشك لقالت نعم هو ؛ وقاله الحسن بن الفضل أيضا . وقيل : أراد سليمان أن يظهر لها أنّ الجن مسخَّرون له ، وكذلك الشياطين لتعرف أنها نبوّة وتؤمن به . وقد قيل هذا فى مقابلة تعميتها الأمر فى باب الغلمان والجوارى . ﴿ وَأُوتِينَا ٱلْعِلْمَ مِن قَبْلِهَا ﴾ قيل : هو من قول بلقيس ؛ أى أوتينا العلم بصحة نبوّة سليمان من قبل هذه الآية فى العرش ﴿ وَكُنَّا مُسْلِمِينَ ﴾ منقادين لأمره . وقيل : هو من قول سليمان أى أوتينا العلم

بقدرة الله على ما يشاء من قبل هذه المرة . وقيل : « وَأُوتِينَا الْعِلْمَ » بإسلامها وبمجيئها طائعة من قبل مجيئها . وقيل : هو من كلام قوم سليمان . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَصَدَّهَا مَا كَانَتْ تَعْبُدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ الوقف على « مِنْ دُونِ اللَّهِ » حسن ؛ والمعنى : منعها من أن تعبد الله ما كانت تعبد من الشمس والقمر فـ «ما» فى موضع رفع . النحاس : المعنى ؛ أى صدها عبادتها من دون الله وعبادتها إياها عن أن تعلم ما علمناه [عن أن تسلم](١) . ويجوز أن يكون « ما » فى موضع نصب ، ويكون التقدير : وصدها سليمان عما كانت تعبد من دون الله ؛ أى حال بينها و بينه . ويجوز أن يكون المعنى : وصدها الله ؛ أى منعها الله عن عبادتها غيره فحذفت « عن » وتعدى الفعل . نظيره : « وَاخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ »(٢) أى من قومه . وأنشد سيبويه(٣) :

ونُبِّئْتُ عبدَ الله بالجوِّ أصبحتْ * كِراماً مواليها لئيماً صميمُها

وزعم أن المعنى عنده نبئت عن عبد الله . ﴿ إِنَّهَا كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ كَافِرِينَ ﴾ قرأ سعيد بن جبير : « أنها » بفتح الهمزة ، وهى فى موضع نصب بمعنى لأنها . ويجوز أن يكون بدلا من «ما» فيكون فى موضع رفع إن كانت « ما » فاعلة الصد . والكسر على الاستئناف .

قوله تعالى : قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَن سَاقَيْهَا قَالَ إِنَّهُ صَرْحٌ مُّمَرَّدٌ مِّن قَوَارِيرَ قَالَتْ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ ﴾ التقدير عند سيبويه : ادخلى إلى الصرح فحذف إلى وعدى الفعل . وأبو العباس يغلطه فى هذا ؛ قال : لأن دخل يدلّ على مدخول . وكان الصرح صحنا من زجاج تحته ماء وفيه الحيتان ، عمله ليريها ملكا أعظم من ملكها ؛ قاله مجاهد .

(١) الزيادة من إعراب القرآن للنحاس (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٩٢ فما بعد .

(٣) البيت للفرزدق ، وأراد بعبد الله القبيلة ، وهى عبد الله بن دارم .

وقال قتادة : كان من قوارير خلفه ماء « حَسِبَتْهُ لُجَّةً » أى ماء . وقيل : الصرح القصر؛ عن أبي عبيـدة . كما قال(١) :

* تحسب أعلامهنّ الصُّروحا *

وقيـل : الصَّرْح الصَّحْن ؛ كما يقال : هذه صَرْحة الدار وقاعتها ؛ بمعنًى . وحكى أبو عبيدة فى الغريب المصنف أن الصَّرح كل بناء عال مرتفع من الأرض ، وأن الممرد الطويل . النحاس : أصل هذا أنه يقال لكل بناء عمل عملا واحدا صرح ؛ من قولهم : لبن صريح إذا لم يَشُبه ماء؛ ومن قولهم : صَرَّح بالأمر ، ومنه : عربى صريح . وقيل : عمله ليختبر قول الجن فيها إن أمها من الجن ، ورجلها رجل حمار؛ قاله وهب بن منبه . فلما رأت اللجة فزعت وظنت أنه قصد بها الغرق : وتعجبت من كون كرسيه على المـاء ، ورأت ما هالها ، ولم يكن [لها](٢) بُدّ من امتثال الأمر . ﴿ وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقَيْهَا ﴾ فإذا هى أحسن الناس ساقا ؛ سليمة مما قالت الجن ، غير أنها كانت كثيرة الشعر ، فلما بلغت هذا الحد ، قال لها سليمان بعد أن صرف بصره عنها : « إِنَّهُ صَرْحٌ مُمَرَّدٌ مِنْ قَوَارِيرَ » والممرد المحكوك الملس ، ومنه الأمرد . وتمرد الرجل إذ أبطأ خروج لحيته بعد إدراكه ؛ قاله الفراء . ومنه الشجرة المرداء التى لا ورق عليها . ورملة مرداء إذا كانت لا تُنْبِت . والممرد أيضا المطوَّل ، ومنه قيل للحصن مارد . أبو صالح : طويل على هيئة النخلة . ابن شجرة : واسع فى طوله وعرضه . قال :

غدوت صباحا باكرا فوجدتهم * قبيل الضحا فى السَّابرىِّ الممرَّد

أى الدروع الواسـعة . وعند ذلك استسلمت بلقيس وأذعنت وأسلمت وأقرت على نفسها بالظلم ؛ على ما يأتى . ولما رأى سـليمان عليه السـلام قدميها قال لنا صحه من الشياطين : كيف لى أن أقلع هـذا الشعر من غير مضرة بالجسد ؟ فدلّه على عمل النُّورَة ، فكانت النُّورَة والحمامات من يومئذ . فيروى أن سليمان تزوجها عند ذلك وأسكنها الشام؛ قاله الضحاك .

---

(١) البيت لأبى ذؤيب وهو بتمامه .

على طرق كنحور الظبا * تحسب أعلامهنّ الصروحا

يقول : هذه الطرق كنحور الظبا فى بيانها .　　(٢) من ب وز وط وك .

وقال سعيد بن عبد العزيز فى كتاب التقاش : تزوجها وردّها إلى ملكها باليمن، وكان يأتيها على الريح كل شهر مرة ؛ فولدت له غلاما سماه داود مات فى زمانه . وفى بعض الأخبار أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " كانت بلقيس من أحسن نساء العالمين ساقين وهى من أزواج سليمان عليه السلام فى الجنة " فقالت عائشة : هى أحسن ساقين منى ؟ فقال عليه السلام : " أنت أحسن ساقين منها فى الجنة " ذكره القشيرى . وذكر الثعلبى عن أبى موسى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أول من اتخذ الحمامات سليمان بن داود فلما ألصق ظهره إلى الجدار فمسه حرُّها قال أوّاه من عذاب الله[1] " . ثم أحبها حبا شديدا وأقرها على ملكها باليمن، وأمر الجن فبنوا لها ثلاثة حصون لم ير الناس مثلها ارتفاعا : سَلْحون وبَيْنون وغُمْدان، ثم كان سليمان يزورها فى كل شهر مرة، ويقيم عندها ثلاثة أيام . وحكى الشعبى أن ناسا من حِمْير حفروا مقبرة الملوك ، فوجدوا فيها قبر معقودا فيه امرأة عليها حُلَل منسوجة بالذهب ، وعند رأسها لوح رخام فيه مكتوب :

يأيها الأقوامُ عُوجُوا معا * وأربعوا فى مَقْبَرِى العِيسَا
لتعلموا أنِّى تلك التى * قد كنتُ أُدعَى الدهرَ بَلْقِيسَا
شَيَّدْتُ قصرَ المُلْكِ فى حِمْيرٍ * قَوْمِى وقِدْمًا كان مأنوسا
وكنتُ فى مُلْكى وتدبيره * أُرغِمُ فى الله المَعَاطِيسَا
بَعْلِى سليمانُ النبىُّ الذى * قد كان للتوراة دِرِّيسَا
وسخّر الريحُ له مركبا * تَهُبُّ أحيانا رَوَامِيسَا
مع ابن داودَ النبىّ الذى * قَدَّسه الرحمنُ تقديسَا

وقال محمد بن إسحق ووهب بن منبّه : لم يتزوجها سليمان، وإنما قال لها : اختارى زوجا؛ فقالت : مثلى لا ينكح وقد كان لى من الملك ما كان . فقال : لا بد فى الإسلام من ذلك . فاختارت ذا تُبَّع ملك هَمْدان، فزوجه إياها وردها إلى اليمن، وأمر زوبعة أمير جنّ اليمن أن يطيعه ، فبنى له المصانع، ولم يزل أميرا حتى مات سليمان . وقال قوم : لم يرد فيه خبر صحيح

(١) فى ك : عذاب النار .

لا فى أنه تزوجها ولا فى أنه زوّجها . وهى بلقيس بنت السرح بن الهداهد بن شراحيل بن أدد ابن حدر بن السرح بن الحرس بن قيس بن صيفى بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان بن عابر بن شالخ بن أرنخشذ بن سام بن نوح . وكان جدها الهداهد ملكا عظيم الشأن قد ولد له أربعون ولدا كلهم ملوك ، وكان ملك أرض اليمن كلها ، وكان أبوها السرح يقول للملوك الأطراف : ليس أحد منكم كفؤا لى ، وأبى أن يتزوج منهم ، فزوجوه[1] امرأة من الجن يقال لها ريحانة بنت السكن ، فولدت له بلقمة وهى بلقيس ، ولم يكن له ولد غيرها . وقال أبو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم : "كان أحد أبوى بلقيس جنيا" فمات أبوها ، واختلف عليها قومها فرقتين ، وملكوا أمرهم رجلا فساءت سيرته ، حتى فجر بنساء رعيته ، فأدركت بلقيس الغيرة ، فعرضت عليه نفسها فتزوجها ، فسقته الخمر حتى حزت رأسه ، ونصبته على باب دارها فملكوها . وقال أبو بكرة : ذكرت بلقيس عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : "لا يفلح قوم ولوا أمرهم[2] امرأة" . ويقال : إن سبب تزوج أبيها من الجن أنه كان وزيرا لملك عاتٍ يغتصب نساء الرعية ، وكان الوزير غيورا فلم يتزوج ، فصحب مرة فى الطريق رجلا لا يعرفه ، فقال هل لك من زوجة ؟ فقال : لا أتزوج أبدا ، فإن ملك بلدنا يغتصب النساء من أزواجهن ، فقال لئن تزوجت لأبتين لا يغتصبها أبدا . قال : بل يغتصبها . قال : إنا قوم من الجن لا يقدر علينا ، فتزوج ابنته فولدت له بلقيس ، ثم ماتت الأم وابتنت بلقيس قصرا فى الصحراء ، فتحدث أبوها بحديثها غلطا ، فنمى للملك خبرها فقال له : يافلان تكون عندك هذه البنت الجميلة وأنت لا تأتينى بها ، وأنت تعلم حبى للنساء ! ثم أمر بحبسه ، فأرسلت بلقيس إليه إنى بين يديك ، فتجهز للسير إلى قصرها ، فلما هم بالدخول بمن معه أخرجت إليه الجوارى من بنات الجن مثل صورة الشمس ، وقلن له ألا تستحى ؟ ! تقول لك سيدتنا أتدخل بهؤلاء الرجال معك على أهلك ! فأذن لهم بالانصراف ودخل وحده ، وأغلقت عليه الباب وقتلته بالنعال ، وقطعت رأسه ورمت به إلى عسكره ، فأمّروها عليهم ، فلم تزل كذلك إلى أن

(١) فى ك : فتزوج .　　(٢) الحديث مروى فى البخارى والنسائى والترمذى من طريق أبى بكر فى ابنة كسرى ، وذلك أنه لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم أن فارسا ملكوا ابنة كسرى لما هلك قال صلى الله عليه وسلم : "ولن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة" .

بلّغ الهدهد خبرها سليمان عليه السلام . وذلك أن سليمان لما نزل فى بعض منازله قال الهدهد : إن سليمان قد اشتغل بالنزول ، فارتفع نحو السماء فأبصر طول الدنيا وعرضها ، فأبصر الدنيا يمينا وشمالا ، فرأى بستانا لبلقيس فيه هدهد ، وكان اسم ذلك الهدهد عفير ، فقال عفير اليمن ليعفور سليمان : من أين أقبلت ؟ وأين تريد ؟ قال : أقبلت من الشام مع صاحبي سليمان ابن داود . قال : ومَن سليمان ؟ قال : ملك الجن والإنس والشياطين والطير والوحش والريح وكل ما بين السماء والأرض . فمن أين أنت ؟ قال : من هذه البلاد ، ملكها امرأة يقال لها بلقيس ، تحت يدها اثنا عشر ألف قَيْل[1] ، تحت يد كل قَيل مائة ألف مقاتل من سوى النساء والذرارى ، فانطلق معه ونظر إلى بلقيس ومُلكها ، ورجع إلى سليمان وقت العصر ، وكان سليمان قد فقده وقت الصلاة فلم يجده ، وكانوا على غير ماء . قال ابن عباس فى رواية : وقعت عليه نفحة من الشمس . فقال لوزير الطير : هذا موضع مَن ؟ قال : يا نبيّ الله هذا موضع الهدهد . قال : وأين ذهب ؟ قال : لا أدرى أصلح الله الملك . فغضب سليمان وقال : « لَأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا » الآية . ثم دعا بالعُقاب سيد الطير وأصرمها وأشدها بأسا فقال : ما تريد يانبيّ الله ؟ فقال : علىّ بالهدهد الساعة . فرفع العقاب نفسه دون السماء حتى لزق بالهواء ، فنظر إلى الدنيا كالقصعة بين يدى أحدكم ، فإذا هو بالهدهد مقبلا من نحن اليمن ، فانقض نحوه وأنشب فيه مِخْلَبه . فقال له الهدهد : أسألك بالله الذى أقدرك وقوّاك علىّ إلا رحمتنى . فقال له : الويل لك ، وثكلتك أمُّك ! إن نبيّ الله سليمان حلف أن يعذبك أو يذبحك . ثم أتى به فاستقبلته النسور وسائر عساكر الطير . وقالوا الويل لك ، لقد توعدك نبيّ الله . فقال : وما قدرى وما أنا ! أما استثنى ؟ قالوا : بلى ! إنه قال : « أَوْ لَيَأْتِيَنِّى بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ » ثم دخل على سليمان فرفع رأسه ، وأرخى ذنبه وجناحيه تواضعا لسليمان عليه السلام . فقال له سليمان : أين كنت عن خدمتك ومكانك ؟ لأعذبنك عذابا شديدا أو لأذبحنك . فقال له الهدهد : يا نبيّ الله ! اذكر وقوفك بين يدى الله بمنزلة وقوفى بين يديك . فاقشعر جلد سليمان وارتعد وعفا عنه . وقال عكرمة : إنما صرف الله سليمان عن ذبح الهدهد أنه

(١) فى ب و ط و ك : قائد تحت يد كل قائد .

كان بارًا بوالديه ؛ ينقل الطعام إليهما فيزقهما . ثم قال له سليمان : ما الذى أبطأ بك ؟ فقال الهدهد ما أخبر الله عن بلقيس وعرشها وقومها حسبما تقدّم بيانه . قال الماوردى : والقول بأن أمّ بلقيس جنية مستنكر من العقول لتباين الجنسين ، وآختلاف الطبعين ، وتفارق الجنسين[1] ؛ لأن الآدمى جسمانى والجن روحانى ، وخلق الله الآدمى من صلصال كالفخار ، وخلق الجان من مارج من نار ، ويمنع الآمتزاج مع هذا التباين ، ويستحيل التناسل مع هذا الآختلاف[2] .

قلت : قد مضى القول فى هذا ، والعقل لا يحيله مع ما جاء من الخبر فى ذلك ، وإذا نظر فى أصل الخلق فأصله الماء على ما تقدّم بيانه ، ولا بعد فى ذلك ؛ والله أعلم . وفى التنزيل « وَشَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ »[3] وقد تقدّم . وقال تعالى : « لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ »[4] على ما يأتى فى « الرحمن » .

قوله تعالى : ﴿ قَالَتْ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ﴾ أى بالشرك الذى كانت عليه ؛ قاله آبن شجرة . وقال سفيان : أى بالظن الذى توهمته فى سليمان ؛ لأنها لما أمرت بدخول الصرح حسبته لجة ، وأن سليمان يريد تغريقها فيه . فلما بان لها أنه صرح ممرد من قوارير علمت أنها ظلمت نفسها بذلك الظن . وكسرت « إن » لأنها مبتدأة بعد القول . ومن العرب من يفتحها فيعمل فيها القول . ﴿ وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ . إذا سكنت « مع » فهى حرف جاء لمعنى بلا آختلاف بين النحويين . وإذا فتحتها ففيها قولان : أحدهما — أنه بمعنى الظرف آسم . والآخر — أنه حرف خافض مبنى على الفتح ؛ قاله النحاس :

قوله تعالى : وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ فَإِذَا هُمْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمُونَ ﴿٤٥﴾ قَالَ يَا قَوْمِ لِمَ تَسْتَعْجِلُونَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ لَوْلَا تَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٤٦﴾ قَالُوا اطَّيَّرْنَا بِكَ وَبِمَن مَّعَكَ قَالَ طَائِرُكُمْ عِندَ اللَّهِ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تُفْتَنُونَ ﴿٤٧﴾

(١) فى ز « الجسمين » .
(٢) قال محققه : هذا هو الحق وما يحيله العلم يحيله العقل .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٨٨
(٤) راجع جـ ١٧ ص ١٨٠ .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ ﴾ تقدم معناه . ﴿ فَإِذَا هُمْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمُونَ ﴾ قال مجاهد : أى مؤمن وكافر ؛ قال : والخصومة ما قصه الله تعالى فى قوله : « أَتَعْلَمُونَ أَنَّ صَالِحًا مُرْسَلٌ مِنْ رَبِّهِ »(١) إلى قوله : « كَافِرُونَ » . وقيل : تخاصمهم أن كل فرقة قالت : نحن على الحق دونكم .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَا قَوْمِ لِمَ تَسْتَعْجِلُونَ بِالسَّيِّئَةِ قَبْلَ الْحَسَنَةِ ﴾ قال مجاهد : بالعذاب قبل الرحمة ؛ المعنى : لم تؤخرون الإيمان الذى يجلب إليكم الثواب ، وتقدمون الكفر الذى يوجب العقاب ؛ فكان الكفار يقولون لفرط الإنكار : ائتنا بالعذاب . وقيل : أى لم تفعلون ما تستحقون به العقاب ؛ لا أنهم التمسوا تعجيل العذاب . ﴿ لَوْلَا تَسْتَغْفِرُونَ اللَّهَ ﴾ أى هلا تتوبون إلى الله من الشرك . ﴿ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ لكى ترحموا ؛ وقد تقدم .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا اطَّيَّرْنَا بِكَ وَبِمَنْ مَعَكَ ﴾ أى تشاءمنا . والشؤم النحس . ولا شىء أضر بالرأى ولا أفسد للتدبير من اعتقاد الطِّيرة . ومن ظن أن خُوار بقرة أو نعيق غراب يرد قضاء ، أو يدفع مقدورا فقد جهل . وقال الشاعر :

طِيرةُ الدهر لا تَرُدُّ قضاءً * فاعذر الدهرَ لا تشبه بلوم
أىُّ يومٍ يَخُصُّه بسعودٍ * والمنايا يتلن فى كل يوم
ليس يومٌ إلا وفيه سعودٌ * ونحوسٌ تجرى لقومٍ فقوم

وقد كانت العرب أكثر الناس طِيرة ، وكانت إذا أرادت سفرا نفرت طائرا ، فإذا طار يمنة سارت وتيمنت ، وإن طار شمالا رجعت وتشاءمت ، فنهى النبىّ صلى الله عليه وسلم عن ذلك وقال : " أَقِرُّوا الطير على وَكَناتها(٢) " على ما تقدم بيانه فى « المائدة »(٣) . ﴿ قَالَ طَائِرُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ أى مصائبكم . ﴿ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تُفْتَنُونَ ﴾ أى تمتحنون . وقيل : تعذبون بذنوبكم .

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٤٠ . (٢) الوكنات (بضم الكاف وفتحها وسكونها) جمع وكنة (بالسكون) وهى عش الطائر وموكره : ويروى : « على مكناتها » . (٣) راجع جـ ٦ ص ٦٠ .

قوله تعالى : وَكَانَ فِي ٱلْمَدِينَةِ تِسْعَةُ رَهْطٍ يُفْسِدُونَ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ ﴿٤٨﴾ قَالُوا تَقَاسَمُوا بِٱللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُۥ وَأَهْلَهُۥ ثُمَّ لَنَقُولَنَّ لِوَلِيِّهِۦ مَا شَهِدْنَا مَهْلِكَ أَهْلِهِۦ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿٤٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَانَ فِي الْمَدِينَةِ ﴾ أى فى مدينة صالح وهى الحجر ﴿ تِسْعَةُ رَهْطٍ ﴾ أى تسعة رجال من أبناء أشرافهم . قال الضحاك : كان هؤلاء التسعة عظماء أهل المدينة ، وكانوا يفسدون فى الأرض ويأمرون بالفساد ، فجلسوا عند صخرة عظيمة فقلبها الله عليهم . وقال عطاء بن أبى رباح : بلغنى أنهم كانوا يقرضون الدنانير والدراهم ، وذلك من الفساد فى الأرض ؛ وقاله سعيد بن المسيّب . وقيل : فسادهم أنهم يتبعون عورات الناس ولا يسترون عليهم . وقيل : غير هذا . واللازم من الآية ما قاله الضحاك وغيره أنهم كانوا من أوجه القوم وأقناهم وأغناهم ، وكانوا أهل كفر ومعاص جمة ؛ وجملة أمرهم أنهم يفسدون ولا يصلحون . والرهط اسم للجماعة ، فكأنهم كانوا رؤساء يتبع كل واحد منهم رهط . والجمع أرهط وأراهط . قال :

يا بؤس للحرب التى * وضعت أراهط فاستراحوا

وهؤلاء المذكورون كانوا أصحاب قُدَار عاقر الناقة ؛ ذكره ابن عطية .

قلت : واختلف فى أسمائهم ؛ فقال الغزنوى : وأسماؤهم قُدَار بن سالف ومصدع وأسلم ودسما وذهيم وذعما وذعيم وقتال وصداق . ابن إسحق : رأسهم قدار بن سالف ومصدع ابن مهرع ، فاتبعهم سبعة ؛ هم بلع بن ميلع ودعير بن غنم وذؤاب بن مهرج وأربعة لم تعرف أسماؤهم . وذكر الزمخشرى أسماءهم عن وهب بن منبّه : الهذيل بن عبد رب ، غنم بن غنم ، رياب بن مهرج ، مصدع بن مهرج ، عمير بن كردبة ، عاصم بن مخرمة ، سبيط بن صدقة ، سمعان بن صفى ، قدار بن سالف ؛ وهم الذين سعوا فى عقر الناقة ، وكانوا عتاة قوم صالح ، وكانوا من أبناء أشرافهم . السّهيلى : ذكر النقاش التسعة الذين كانوا يفسدون فى الأرض ولا يصلحون ، وسماهم بأسمائهم ، وذلك لا ينضبط برواية ؛ غير أنى أذكره على وجه الاجتهاد

والتخمين، ولكن نذكره على ما وجدناه فى كتاب محمد بن حبيب، وهم: مصدع بن دهر. ويقال دهم، وقدار بن سالف، وهريم وصواب ورياب وداب ودعما وهرما ودعين بن عمير.

قلت: وقد ذكر الماوردى أسماءهم عن ابن عباس فقال: هم دعما ودعيم وهرما وهريم وداب وصواب ورياب ومسطح وقدار، وكانوا بأرض الحجر وهى [أرض[1]] الشام.

قوله تعالى: ﴿ قَالُوا تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ لَنُبَيِّتَنَّهُ وَأَهْلَهُ ﴾ يجوز أن يكون « تَقَاسَمُوا » فعلا مستقبلا وهو أمر؛ أى قال بعضهم لبعض احلفوا. ويجوز أن يكون ماضيا فى معنى الحال كأنه قال: قالوا متقاسمين بالله؛ ودليل هذا التأويل قراءة عبد الله: « يُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ وَلَا يُصْلِحُونَ. تَقَاسَمُوا بِاللَّهِ » وليس فيها « قَالُوا ». « لَنُبَيِّتَنَّهُ وَأَهْلَهُ ثُمَّ لَنَقُولَنَّ لِوَلِيِّهِ » قراءة العامة بالنون فيهما واختاره أبو حاتم. وقرأ حمزة والكسائى: بالتاء فيهما، وضم التاء واللام على الخطاب أى أنهم تخاطبوا بذلك؛ واختاره أبو عبيد. وقرأ مجاهد وحميد بالياء فيهما، وضم الياء واللام على الخبر. والبيات مباغتة العدو ليلا. ومعنى « لِوَلِيِّهِ » أى لرهط صالح الذى له ولاية الدم. ﴿ مَا شَهِدْنَا مُهْلَكَ[2] أَهْلِهِ ﴾ أى ما حضرنا، ولا ندرى من قتله وقتل أهله. ﴿ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾ فى إنكارنا لقتله. والمُهْلَك بمعنى الإهلاك؛ ويجوز أن يكون الموضع. وقرأ [عاصم[3]] والسلمى: (بفتح الميم واللام) أى الهلاك؛ يقال: ضرب يضرب مَضْرَبا أى ضربا. وقرأ المفضل وأبو بكر: (بفتح الميم وجر اللام) فيكون اسم المكان كالمجلس لموضع الجلوس؛ ويجوز أن يكون مصدرا؛ كقوله تعالى: « إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ[4] » أى رجوعكم.

قوله تعالى: وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٥٠﴾ فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ أَنَّا دَمَّرْنَاهُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥١﴾ فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٥٢﴾ وَأَنْجَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٥٣﴾

(١) من ب و ك. (٢) « مهلك » بضم الميم وفتح اللام قراءة الجمهور. (٣) فى الأصول: « وقرأ حفص ... الخ » وحفص يقرأ بفتح الميم وكسر اللام. (٤) راجع جـ ٨ ص ٣٠٨.

﴿وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ مكرهم ما روى أن هؤلاء التسعة لما كان في صدر الثلاثة الأيام بعد عقر الناقة، وقد أخبرهم صالح بمجيء العذاب، اتفقوا وتحالفوا على أن يأتوا دار صالح ليلا ويقتلوه وأهله المختصين به؛ قالوا: فإذا كان كاذبا في وعيده أوقعنا به ما يستحق، وإن كان صادقا كنا عجلناه قبلنا، وشفينا نفوسنا؛ قاله مجاهد وغيره. قال ابن عباس: أرسل الله تعالى الملائكة تلك الليلة، فامتلأت بهم دار صالح، فأتى التسعة دار صالح شاهرين سيوفهم، فقتلتهم الملائكة رضخا بالحجارة فيرون الحجارة ولا يرون من يرميها. وقال قتادة: خرجوا مسرعين إلى صالح، فسلّط عليهم ملك بيده صخرة فقتلهم. وقال السّدي: نزلوا على جرف من الأرض، فانهار بهم فأهلكهم الله تحته. وقيل: اختفوا في غار قريب من دار صالح، فانحدرت عليهم صخرة شدختهم جميعا؛ فهذا ما كان من مكرهم. ومكر الله مجازاتهم على ذلك. ﴿فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ أَنَّا دَمَّرْنَاهُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ أي بالصيحة التي أهلكتهم. وقد قيل: إن هلاك الكل كان بصيحة جبريل. والأظهر أن التسعة هلكوا بعذاب مفرد؛ ثم هلك الباقون بالصيحة والدمدمة. وكان الأعمش والحسن وابن أبي إسحق وعاصم وحمزة والكسائي يقرءون: «أَنَّا» بالفتح؛ وقال ابن الأنباري: فعلى هذا المذهب لا يحسن الوقف على «عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ» لأن «أَنَّا دَمَّرْنَاهُمْ» خبر كان. ويجوز أن تجعلها في موضع رفع على الإتباع للعاقبة. ويجوز أن تجعلها في موضع نصب من قول الفراء، وخفض من قول الكسائي على معنى: بأنا دمرناهم ولأنا دمرناهم. ويجوز أن تجعلها في موضع نصب على الإتباع لموضع «كَيْفَ» فمن هذه المذاهب لا يحسن الوقف على «مَكْرِهِمْ». وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو: «إِنَّا دَمَّرْنَاهُمْ» بكسر الألف على الاستئناف؛ فعلى هذا المذهب يحسن الوقف على «مَكْرِهِمْ». قال النحاس: ويجوز أن تنصب «عَاقِبَةُ» على خبر «كَانَ» ويكون «إِنَّا» في موضع رفع على أنها اسم «كان». ويجوز أن تكون في موضع رفع على إضمار مبتدإ تبيينا للعاقبة؛ والتقدير: هي إنا دمرناهم؛ قال أبو حاتم: وفي حرف أُبَيّ «أَنْ دَمَّرْنَاهُمْ» تصديقا لفتحها.

قوله تعالى : ﴿ فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً بِمَا ظَلَمُوا ﴾ قراءة العامة بالنصب على الحال عند الفراء والنحاس ؛ أى خالية عن أهلها خرابا ليس بها ساكن . وقال الكسائى وأبو عبيدة : « خَاوِيَةً » نصب على القطع ؛ مجازه : فتلك بيوتهم الخاوية ، فلما قطع منها الألف واللام نصب على الحال ؛ كقوله : « وَلَهُ الدِّينُ وَاصِبًا »[1] . وقرأ عيسى بن عمر ونصر بن عاصم والجحدرى : بالرفع على أنها خبر عن « تِلْكَ » و « بُيُوتُهُمْ » بدل من « تِلْكَ » . ويجوز أن تكون « بُيُوتُهُمْ » عطف بيان و « خَاوِيَةً » خبر عن « تِلْكَ » . ويجوز أن يكون رفع « خَاوِيَةً » على أنها خبر ابتداء محذوف ؛ أى هى خاوية ، أو بدل من « بُيُوتُهُمْ » لأن النكرة تبدل من المعرفة . ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ . وَأَنْجَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ بصالح ﴿ وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴾ الله ويخافون عذابه . قيل : آمن بصالح قدر أربعة آلاف رجل . والباقون خرج بأبدانهم — فى قول مقاتل وغيره — خُرَاجٌ مثل الحمّص ؛ وكان فى اليوم الأول أحمر ، ثم صار من الغد أصفر ، ثم صار فى الثالث أسود . وكان عقر الناقة يوم الأربعاء ، وهلاكهم يوم الأحد . قال مقاتل : فقعت تلك الخراجات ، وصاح جبريل بهم خلال ذلك صيحة فخمدوا ، وكان ذلك ضحوة . وخرج صالح بمن آمن معه إلى حضرموت ؛ فلما دخلها مات صالح ؛ فسميت حضرموت . قال الضحاك : ثم بنى الأربعة الآلاف مدينة يقال لها حاضورا ؛ على ما تقدم بيانه فى قصة أصحاب الرسّ .

قوله تعالى : ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ ﴿٥٤﴾ أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴿٥٥﴾ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴿٥٦﴾ فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ قَدَّرْنَاهَا مِنَ الْغَابِرِينَ ﴿٥٧﴾ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنْذَرِينَ ﴿٥٨﴾

(١) راجع جـ ١٠ ص ١١٣ .

قوله تعالى : ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ ﴾ أى وأرسلنا لوطا، أو اذكر لوطا . « إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ » وهم أهل سدوم . وقال لقومه : ﴿ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ ﴾ الفعلة القبيحة الشنيعة . ﴿ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ ﴾ أنها فاحشة ، وذلك أعظم لذنوبكم . وقيل : يأتى بعضكم بعضا وأنتم تنظرون إليه . وكانوا لا يستترون عتوا منهم وتمردا . ﴿ أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ النِّسَاءِ ﴾ أعاد ذكرها لفرط قبحها وشنعتها . ﴿ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾ إما أمر التحريم أو العقوبة . واختيار الخليل وسيبويه تخفيف الهمزة الثانية من « أَئِنَّكُمْ » فأما الخط فالسبيل فيه أن يكتب بألفين على الوجوه كلها ؛ لأنها همزة مبتدأة دخلت عليها ألف الاستفهام .

قوله تعالى : ﴿ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَن قَالُوا أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِّن قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ﴾ أى عن أدبار الرجال . يقولون ذلك استهزاء منهم ؛ قاله مجاهد . وقال قتادة : عابوهم والله بغير عيب بأنهم يتطهرون من أعمال السوء . ﴿ فَأَنجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ قَدَّرْنَاهَا مِنَ الْغَابِرِينَ ﴾ وقرأ عاصم : « قَدَرْنَا » مخففا والمعنى واحد . يقال قد قَدَرتُ الشيءَ قَدْرا وقَدَرا وقدّرته . ﴿ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا فَسَاءَ مَطَرُ الْمُنذَرِينَ ﴾ أى من أُنذر فلم يقبل الإنذار . وقد مضى بيان هذا فى « الأعراف » (١) و « هود » (٢) .

قوله تعالى : ﴿ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَىٰ ۗ آللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٥٩﴾ أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنبِتُوا شَجَرَهَا ۗ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ ﴿٦٠﴾ أَمَّن جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَالَهَا أَنْهَارًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَاسِيَ وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا ۗ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦١﴾

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٤٧ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٨١ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى ﴾ قال الفراء قال أهل المعانى : قيل للوط « قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ » على هلاكهم . وخالف جماعة من العلماء الفراء فى هذا وقالوا : هو مخاطبة لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم ؛ أى قل الحمد لله على هلاك كفار الأمم الخالية . قال النحاس : وهذا أولى، لأن القرآن منزل على النبى صلى الله عليه وسلم، وكل ما فيه فهو مخاطب به عليه السلام إلا ما لم يصح معناه إلا لغيره . وقيل : المعنى؛ أى « قُلْ » يا محمد « الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى » يعنى أمته عليه السلام . قال الكلبى : اصطفاهم الله بمعرفته وطاعته . وقال ابن عباس وسفيان : هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتلو هذه الآيات الناطقة بالبراهين على وحدانيته وقدرته على كل شىء وحكمته ، وأن يستفتح بتحميده والسلام على أنبيائه والمصطفين من عباده . وفيه تعليم حسن ، وتوقيف على أدب جميل ، وبعث على التيمن بالذكرين والتبرك بهما ، والاستظهار بمكانهما على قبول ما يلقى إلى السامعين ، وإصغائهم إليه ، وإنزاله من قلوبهم المنزلة التى يبغيها المستمع . ولقد توارث العلماء والخطباء والوعاظ كابرا عن كابر هذا الأدب ، فحمدوا الله وصلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أمام كل علم مفاد ، وقبل كل عظة وفى مفتتح كل خطبة ، وتبعهم المترسلون فأجروا عليه أوائل كتبهم فى الفتوح والتهانى ، وغير ذلك من الحوادث التى لها شأن .

قوله تعالى : « الَّذِينَ اصْطَفَى » اختار ؛ أى لرسالته وهم الأنبياء عليهم السلام ؛ دليله قوله تعالى : « وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ » . ﴿ آللَّهُ خَيْرٌ ﴾ وأجاز أبو حاتم « أَأَللَّهُ خَيْرٌ » بهمزتين . النحاس : ولا نعلم أحدا تابعه على ذلك ؛ لأن هذه المدة إنما جىء بها فرقا بين الاستفهام والخبر، وهذه ألف التوقيف ، و « خَيْرٌ » ههنا ليس بمعنى أفضل منك ، وإنما هو مثل قول الشاعر (١) :

أتهجوه ولست له بكفء * فشركما لخيركما الفداء

فالمعنى فالذى فيه الشر منكما للذى فيه الخير الفداء . ولا يجوز أن يكون بمعنى من لأنك إذا قلت : فلان شر من فلان ففى كل واحد منهما شر . وقيل : المعنى ؛ الخير فى هذا

(١) هو حسان بن ثابت رضى الله عنه .

أم فى هـذا الذى تشركونه فى العبادة ! وحكى سيبويه : السـعادة أحب إليك أم الشقاء ؛ وهو يعـلم أن السعادة أحب إليه . وقيـل : هو على بابه من التفضيل ، والمعنى : آلله خير أم ماتشركون ؛ أى أثوابه خيرأم عقاب ماتشركون . وقيل : قال لهم ذلك ؛لأنهم كانوا يعتقدون أن فى عبادة الأصنام خير فخاطبهم الله عز وجل على آعتقادهم . وقيل : اللفظ لفظ الآستفهام ومعناه الخـبر . وقرأ أبو عمرو وعاصم ويعقوب : « يُشْرِكُونَ » بياء على الخـبر . الباقون بالتاء على الخطاب ، وهو آختيار أبى عبيد وأبى حاتم ؛ فكان النبى صلى الله عليه وسلم إذا قرأ هذه [الآية] يقول : " بل الله خير وأبقى وأجل وأكرم " .

قوله تعالى : ﴿ أَمَّنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ قال أبو حاتم : تقـديره ؛ آلهتكم خير أم من خلق السموات والأرض ؛ وقد تقدّم . ومعناه : قدر على خلقهن . وقيل : المعنى ؛ أعبادة ما تعبدون من أوثانكم خير أم عبادة من خلق السموات والأرض ؟ فهو مردود على ما قبله من المعنى ؛ وفيه معنى التوبيخ لهم ، والتنبيه على قدرة الله عز وجل وعجز آلهتهم . ﴿ فَأَنْبَتْنَا بِهِ حَدَائِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ ﴾ الحديقة البستان الذى عليه حائط . والبهجة المنظر الحسن . قال الفراء : الحديقة البستان المحظر عليه حائط ، وإن لم يكن عليه حائط فهو البستان وليس بحديقة . وقال قتادة وعكرمة : الحدائق النخل ذات بهجة ، والبهجة الزينة والحسن ؛ يبهج به من رآه . ﴿ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا ﴾ « ما » للنفى ومعناه الحظر والمنع من فعل هـذا ؛ أى ما كان للبشر ، ولا يتهيأ لهم ، ولا يقع تحت قدرتهم ، أن ينبتوا شجرها ؛ إذهم عجزة عن مثلها ، لأن ذلك إخراج الشىء من العدم إلى الوجود .

قلت : وقد يستدلّ من هذا على منع تصوير شىء سواء كان له روح أم لم يكن ؛ وهو قول مجاهد . ويعضده قوله صلى الله عليه وسلم : " قال الله عز وجل ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقا كخلقى فليخلقوا ذرّة أو ليخلقوا حبة أو ليخلقوا شعيرة " رواه مسلم فى صحيحه من حديث أبى هريرة ؛ قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " قال الله عز وجل " فذكره ؛ فعم بالذم والتهديد والتقبيح كل من تعاطى تصوير شىء ممـا خلقه الله وضاهاه فى التشبيه فى خلقه

فيما انفرد به سبحانه من الخلق والاختراع وهذا واضح . وذهب الجمهور إلى أن تصوير ما ليس فيه روح يجوز هو والاكتساب به . وقد قال ابن عباس للذى سأله أن يصنع الصور : إن كنت لا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له خرجه مسلم أيضا . والمنع أولى والله أعلم لما ذكرنا . وسيأتى لهذا مزيد بيان فى « سبأ »[1] إن شاء الله تعالى ثم قال على جهة التوبيخ : ﴿ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ ﴾ أى هل معبود مع الله يعينه على ذلك . ﴿ بَلْ هُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ ﴾ بالله غيره . وقيل : « يَعْدِلُونَ » عن الحق والقصد ؛ أى يكفرون . وقيل : « إِلَٰهٌ » مرفوع بـ « مع » تقديره : أمع الله ويلكم إله . والوقف على « مَعَ اللَّهِ » حسن .

قوله تعالى : ﴿ أَمَّن جَعَلَ الْأَرْضَ قَرَارًا ﴾ أى مستقرا . ﴿ وَجَعَلَ خِلَالَهَا أَنْهَارًا ﴾ أى وسطها مثل : « وَفَجَّرْنَا خِلَالَهُمَا نَهَرًا »[2] . ﴿ وَجَعَلَ لَهَا رَوَاسِيَ ﴾ يعنى جبالا ثوابت تمسكها وتمنعها من الحركة . ﴿ وَجَعَلَ بَيْنَ الْبَحْرَيْنِ حَاجِزًا ﴾ مانعا من قدرته لئلا يختلط الأجاج بالعذب . وقال ابن عباس : سلطانا من قدرته فلا هذا يغيّر ذاك ولا ذاك يغيّر هذا . والحجز المنع . ﴿ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ ﴾ أى إذا ثبت أنه لا يقدر على هذا غيره فلم يعبدون ما لا يضر ولا ينفع . ﴿ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ يعنى كأنهم يجهلون الله فلا يعلمون ما يجب له من الوحدانية .

قوله تعالى : أَمَّن يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ۗ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٢﴾ أَمَّن يَهْدِيكُمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَن يُرْسِلُ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ۗ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ ۚ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٣﴾ أَمَّن يَبْدَؤُا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَمَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ۗ أَإِلَٰهٌ مَّعَ اللَّهِ ۚ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٦٤﴾

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٧١ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٨ فما بعد .

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ ﴾ قال ابن عباس : هو ذو الضرورة المجهود . وقال السدى : الذى لا حول له ولا قوة . وقال ذو النون : هو الذى قطع العلائق عما دون الله . وقال أبو جعفر وأبو عثمان النيسابورى : هو المفلس . وقال سهل ابن عبد الله : هو الذى إذا رفع يديه إلى الله داعيا لم يكن له وسيلة من طاعة قدمها . وجاء رجل إلى مالك بن دينار فقال : أنا أسألك بالله أن تدعو لى فأنا مضطر ؛ قال : إذًا فاسأله فإنه يجيب المضطر إذا دعاه . قال الشاعر :

وإنّى لأدعُو الله والأمرُ ضَيِّقٌ * علىّ فما ينفكُّ أن يتفرجَا
ورُبَّ أخٍ سُدَّتْ عليه وُجوهُهُ * أصاب لها لمّا دعا الله مَخْرَجَا

الثانية — وفى مسند أبى داود الطيالسى عن أبى بكرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى دعاء المضطر : " اللهم رحمتك أرجو فلا تَكِلْنى إلى نفسى طَرْفة عين وأصلح لى شأنى كلَّه لا إله إلا أنت " .

الثالثة — ضمن الله تعالى إجابة المضطر إذا دعاه ، وأخبر بذلك عن نفسه ، والسبب فى ذلك أن الضرورة إليه بالالجاء ينشأ عن الإخلاص ، وقطع القلب عما سواه ، وللإخلاص عنده سبحانه موقع وذمّة ، وجد من مؤمن أو كافر ، طائع أو فاجر ؛ كما قال تعالى : « حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ لَئِنْ أَنْجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ »[1] وقوله : « فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ »[2] فأجابهم عند ضرورتهم ووقوع إخلاصهم ، مع علمه أنهم يعودون إلى شركهم وكفرهم . وقال تعالى : « فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ » فيجيب المضطر لموضع اضطراره وإخلاصه . وفى الحديث : "ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن دعوة المظلوم ودعوة المسافر ودعوة الوالد على ولده" ذكره صاحب الشهاب ، وهو حديث صحيح . وفى صحيح مسلم عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال لمعاذ لما وجهه إلى أرض اليمن " واتّق دعوة المظلوم فليس بينها وبين الله حجاب "

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٢٤ فما بعد . (٢) راجع ص ٣٦٢ من هذا الجزء .

وفى كتاب الشهاب : "اتقوا دعوة المظلوم فإنها تحمل على الغمام فيقول الله تبارك وتعالى وعزتى وجلالى لأنصرنك ولو بعد حين" وهو صحيح أيضا . وخرج الآجرى من حديث أبى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم : "فإنى لا أردها ولو كانت من فم كافر" فيجيب المظلوم لموضع إخلاصه بضرورته بمقتضى كرمه ، وإجابة لإخلاصه وإن كان كافرا ، وكذلك إن كان فاجرا فى دينه ؛ ففجور الفاجر وكفر الكافر لا يعود منه نقص ولا وهن على مملكة سيده ، فلا يمنعه ما قضى للمضطر من إجابته . وفسر إجابة دعوة المظلوم بالنصرة على ظالمه بما شاء سبحانه من قهر له ، أو اقتصاص منه ، أو تسليط ظالم آخر عليه يقهره كما قال عز وجل : « وَكَذَلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا »[1] وأكد سرعة إجابتها بقوله : "تحمل على الغمام" ومعناه والله أعلم أن الله عز وجل يوكل ملائكته بتلقى دعوة المظلوم وبحملها على الغمام ، فيعرجوا بها إلى السماء ، والسماء قبلة الدعاء ليراها الملائكة كلهم ، فيظهر منه معاونة المظلوم ، وشفاعة منهم له فى إجابة دعوته ، رحمة له . وفى هذا تحذير من الظلم جملة ، لما فيه من سخط الله ومعصيته ومخالفة أمره ؛ حيث قال على لسان نبيه فى صحيح مسلم وغيره : « يا عبادى إنى حرمت الظلم على نفسى وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا » الحديث . فالمظلوم مضطر ، ويقرب منه المسافر ؛ لأنه منقطع عن الأهل والوطن ، منفرد عن الصديق والحميم ، لا يسكن قلبه إلى مسعد ولا معين لغربته ، فتصدق ضرورته إلى المولى ، فيخلص إليه فى الملجاء ، وهو المجيب للمضطر إذا دعاه ، وكذلك دعوة الوالد على ولده ، لا تصدر منه مع ما يعلم من حنته عليه وشفقته ، إلا عند تكامل عجزه عنه ، وصدق ضرورته ، وإياسه عن بر ولده ، مع وجود أذيته ، فيسرع الحق إلى إجابته .

قوله تعالى : ﴿ وَيَكْشِفُ السُّوءَ ﴾ أى الضر . وقال الكلبى : الجوع . ﴿ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ ﴾ أى سكانها يهلك قوما وينشئ آخرين . وفى كتاب النقاش : أى ويجعل أولادكم خلفا منكم . وقال الكلبى : خلفا من الكفار ينزلون أرضهم ، وطاعة الله بعد كفرهم . ﴿ أَإِلَٰهٌ مَعَ اللَّهِ ﴾ على جهة التوبيخ ؛ كأنه قال أمع الله ويلكم إله ؛ فـ « إله » مرفوع بـ « مع » .

(١) راجع جـ ٧ ص ٨٥ .

ويجوز أن يكون مرفوعا بإضمار إله مع الله يفعل ذلك فتعبدوه . والوقف على « مَعَ اللَّهِ » حسن . ﴿ قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ ﴾ قرأ أبو عمرو وهشام ويعقوب : «يَذَّكَّرُونَ» بالياء على الخبر، كقوله : « بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ » و « تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ » فأخبر فيما قبلها وبعدها ؛ واختاره أبو حاتم . الباقون بالتاء خطابا لقوله : « وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ » .

قوله تعالى : ﴿ أَمَّنْ يَهْدِيكُمْ ﴾ أى يرشدكم الطريق ﴿ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾ إذا سافرتم إلى البلاد التى تتوجهون إليها بالليل والنهار . وقيل : وجعل مفاوز البر التى لا أعلام لها ، ولجج البحار كأنها ظلمات ؛ لأنه ليس لها علم يهتدى به . ﴿ وَمَنْ يُرْسِلُ الرِّيَاحَ نُشُرًا[1] بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ﴾ أى قدام المطر باتفاق أهل التأويل . ﴿ أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ ﴾ يفعل ذلك ويعينه عليه . ﴿ تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ من دونه .

قوله تعالى : ﴿ أَمَّنْ يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ﴾ كانوا يقرون أنه الخالق الرازق فألزمهم الإعادة ؛ أى إذا قدر على الابتداء فمن ضرورته القدرة على الإعادة ، وهو أهون عليه . ﴿ أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ ﴾ يخلق ويرزق ويبدئ ويعيد : ﴿ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ ﴾ أى حجتكم أن لى شريكا، أو حجتكم فى أنه صنع أحد شيئا من هذه الأشياء غير الله ﴿ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ .

قوله تعالى : قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾ بَلِ ادَّارَكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ ۖ بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِّنْهَا ۖ بَلْ هُم مِّنْهَا عَمُونَ ﴿٦٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ . وعن بعضهم : أخفى غيبه على الخلق ، ولم يطلع عليه أحد لئلا يأمن أحد من عبيده مكره . وقيل : نزلت فى المشركين حين سألوا النبى صلى الله عليه وسلم عن قيام الساعة . و « مَنْ » فى موضع رفع ؛ والمعنى : قل لا يعلم أحد الغيب إلا الله ؛ فإنه بدل من « مَن » قاله الزجاج . الفراء : وإنما رفع ما بعد « إلا » لأن ما قبلها جحد ، كقوله : ما ذهب أحد إلا أبوك ؛

(١) « نشرا » بالنون على قراءة نافع . وفيه سبع قراءات ؛ راجع جـ ٧ ص ٨ و ص ٢٢٢ .

والمعنى واحد . قال الزجاج : ومن نصب نصب على الاستثناء ؛ يعنى فى الكلام . قال النحاس : وسمعته يحتج بهذه الآية على من صدّق منجّما ؛ وقال : أخاف أن يكفر بهذه الآية .

قلت : وقد مضى هذا فى « الأنعام »[1] مستوفى . وقالت عائشة : من زعم أن محمدا يعلم ما فى غد فقد أعظم على الله الفرية ؛ والله تعالى يقول : « قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ » خرجه مسلم . وروى أنه دخل على الحجاج منجّم فاعتقله الحجاج ، ثم أخذ حصيات فعدّهن ، ثم قال : كم فى يدى من حصاة ؟ فحسب المنجم ثم قال : كذا ؛ فأصاب . ثم اعتقله فأخذ حصيات لم يعدهن فقال : كم فى يدى ؟ فحسب فأخطأ ثم حسب فأخطأ ؛ ثم قال : أيها الأمير أظنك لا تعرف عددها ؛ قال : لا . قال : فإنى لا أصيب . قال : فما الفرق ؟ قال : إن ذلك أحصيته فخرج عن حدّ الغيب ، وهذا لم تحصه فهو غيب و « لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ »[2] وقد مضى هذا فى « آل عمران » والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ بَلِ ادَّارَكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ ﴾ هذه قراءة أكثر الناس منهم عاصم وشيبة ونافع ويحيى بن وثّاب والأعمش وحمزة والكسائى . وقرأ أبو جعفر وابن كثير وأبو عمرو وحميد : «بَلْ أَدْرَكَ»[3] من الإدراك . وقرأ عطاء بن يسار وأخوه سليمان بن يسار والأعمش : «بَلِ ادَّرَكَ» غير مهموز مشدّدا . وقرأ ابن محيصن : « بَلْ أَ ادَّرَكَ » على الاستفهام . وقرأ ابن عباس : « بَلَى » بإثبات الياء « أَدَّارَكَ » بهمزة قطع والدال مشدّدة وألف بعدها ؛ قال النحاس : وإسناده إسناد صحيح ، هو من حديث شُعبة يرفعه إلى ابن عباس . وزعم هرون القارئ أن قراءة أبىّ « بَلْ تَدَارَكَ عِلْمُهُمْ » [وحكى الثعلبى أنها فى حرف أبىّ أم تدارك . والعرب تضع بَلْ موضع (أم) و(أم) موضع بل إذا كان فى أول الكلام استفهام ؛ كقول الشاعر :

فوالله لا أدرى أسلمى تقولت * أم القول أم كل إلى حبيب

أى بل كل . قال النحاس[4]] : القراءة الأولى والأخيرة معناهما واحد ؛ لأن أصل « ادَّارَكَ » تدارك ؛ أدغمت الدال فى التاء وجىء بألف الوصل ؛ وفى معناه قولان : أحدهما

(١) راجع جـ ٧ ص ١ فما بعد . (٢) راجع جـ ٤ ص ١٧ . (٣) لم تذكر كتب التفسير الأخرى الأعمش فى هذه القراءة . ولعل هذه رواية أخرى عنه غير الرواية المتقدمة (٤) من ب

أن المعنى بل تكامل علمهم فى الآخرة ؛ لأنهم رأوا كل ما وُعِدوا به معاينة فتكامل علمهم به . والقول الآخر أن المعنى : بل تتابع علمهم اليوم فى الآخرة ؛ فقالوا تكون وقالوا لا تكون . القراءة الثانية فيها [أيضا](١) قولان : أحدهما أن معناه كمل فى الآخرة ؛ وهو مثل الأول ؛ قال مجاهد : معناه يدرك علمهم فى الآخرة و يعلمونها إذا عاينوها حين لا ينفعهم علمهم ؛ لأنهم كانوا فى الدنيا مكذّبين . والقول الآخر أنه على معنى الإنكار ؛ وهو مذهب أبى إسحق ؛ واستدلّ على صحة هذا القول بأن بعده « بَلْ هُمْ مِنْهَا عَمُونَ » أى لم يدرك علمهم علم الآخرة . وقيل : بل ضلّ وغاب علمهم فى الآخرة فليس لهم فيها علم . والقراءة الثالثة : « بَلِ ٱدَّرَكَ » فهى بمعنى « بَلِ ٱدَّارَكَ » وقد يجىء افتعل وتفاعل بمعنى ؛ ولذلك صُحِّح ازدوجوا حين كان بمعنى تزاوجوا . القراءة الرابعة : ليس فيها إلا قول واحد يكون فيه معنى الإنكار ؛ كما تقول : أ أنا قاتلتك ؟ ! فيكون المعنى لم يدرك ؛ وعليه ترجع قراءة ابن عباس ؛ قال ابن عباس : « بَلَى أَدْرَكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ » أى لم يدرك . قال الفرّاء : وهو قول حسن كأنه وجهه إلى الاستهزاء بالمكذبين بالبعث ، كقولك لرجل تكذبه : بَلَى لعمرى قد أدركت السَّلَفَ فأنت تَروى مالا أروى ! وأنت تكذبه . وقراءة سابعة : « بَلَ ٱدَّرَكَ » بفتح اللام ؛ عدل إلى الفتحة لخفتها . وقد حكى نحو ذلك عن قطرب فى « قُمَ اللَّيْلَ » فإنه عدل إلى الفتح . وكذلك و(بِعَ الثوبَ) ونحوه . وذكر الزمخشرى فى الكشاف : وقرئ « بَلْ أَأَدَّرَكَ » بهمزتين « بَلْ آأَدَّرَكَ » بألف بينهما « بَلَى أَأَدَّرَكَ » « أَمْ تَدَارَكَ » « أَمْ أَدَّرَكَ » فهذه ثلثا عشرة قراءة ، ثم أخذ يعلل وجوه القراءات وقال : فإن قلت فما وجه قراءة « بَلْ أَأَدَّرَكَ » على الاستفهام ؟ قلت : هو استفهام على وجه الإنكار لإدراك علمهم ، وكذلك من قرأ : « أَمْ أَدَّرَكَ » و « أَمْ تَدَارَكَ » لأنها أم التى بمعنى بل والهمزة ، وأما من قرأ : « بَلَى أَأَدَّرَكَ » على الاستفهام فمعناه بلى يشعرون متى يبعثون ، ثم أنكر علمهم بكونها ، وإذا أنكر علمهم بكونها لم يتحصل لهم شعور وقت كونها ؛ لأن العلم بوقت الكائن تابع للعلم بكون الكائن . « فِي الْآخِرَةِ » فى شأن الآخرة ومعناها . ﴿ بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِنْهَا ﴾ أى فى الدنيا . ﴿ بَلْ هُمْ مِنْهَا عَمُونَ ﴾ أى بقلوبهم واحدهم عمٍ . وقيل : عَمٍ ؛ وأصله عميون حذفت الياء لالتقاء الساكنين ولم يجز تحريكها لثقل الحركة فيها .

(١) ب و ك .

قوله تعالى : وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَءِذَا كُنَّا تُرَٰبًا وَءَابَآؤُنَآ أَئِنَّا لَمُخْرَجُونَ ﴿٦٧﴾ لَقَدْ وُعِدْنَا هَٰذَا نَحْنُ وَءَابَآؤُنَا مِن قَبْلُ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٦٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يعنى مشركى مكة . ﴿ إِذَا كُنَّا تُرَابًا وَآبَاؤُنَا أَئِنَّا لَمُخْرَجُونَ ﴾[1] هكذا يقرأ نافع هنا وفى سورة : «العنكبوت»[2] . وقرأ أبو عمرو باستفهامين إلا أنه خفف الهمزة . وقرأ عاصم وحمزة أيضا باستفهامين إلا أنهما حققا الهمزتين ، وكل ماذكرناه فى السورتين جميعا واحد . وقرأ الكسائى وابن عامر ورُويس ويعقوب : «أَئِذَا» بهمزتين « إِنَّنَا » بنونين على الخبر فى هذه السورة ، وفى سورة : « العنكبوت » بآستفهامين ؛ قال أبو جعفر النحاس : القراءة « إِذَا كُنَّا تُرَابًا وَآبَاؤُنَا أَئِنَّا لَمُخْرَجُونَ » موافقة للخط حسنة ، وقد عارض فيها أبو حاتم فقال وهذا معنى كلامه : « إِذَا » ليس بآستفهام و « أَئِنَّا » آستفهام وفيه « إنّ » فكيف يجوز أن يعمل ما فى حيز الآستفهام فيما قبله ؟ ! وكيف يجوز أن يعمل ما بعد « إنّ » فيما قبلها ؟ ! وكيف يجوز غدًا إن زيدا خارج ؟ ! فإذا كان فيه آستفهام كان أبعد ، وهذا إذا سئل عنه كان مشكلا لما ذكره . وقال أبو جعفر : وسمعت محمد ابن الوليد يقول : سألنا أبا العباس عن آية من القرآن صعبة مشكلة ، وهى قول الله تعالى : « وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَى رَجُلٍ يُنَبِّئُكُمْ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ »[3] فقال : إن عمل فى « إِذَا » « ينبئكم » كان محالا ؛ لأنه لا ينبئهم ذلك الوقت ، و إن عمل فيه ما بعد « إنّ » كان المعنى صحيحا وكان خطأ فى العربية أن يعمل ماقبل « إنّ » فيما بعدها ؛ وهذا سؤال بيّن رأيت أن يذكر فى السورة التى هو فيها ؛ فأما أبو عبيد فمال إلى قراءة نافع وردّ على من جمع بين آستفهامين ، وآستدلّ بقوله تعالى : « أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ »[4] وبقوله تعالى : « أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ »[5] وهذا الرّد على أبى عمرو وعاصم وحمزة

(١) قال ابن عطية : (ممدود الألف) ومثله فى « البحر » و « روح المعانى » .
(٢) راجع ص ٣٤٠ من هذا الجزء . (٣) راجع جـ ١٤ ص ٢٦٢
(٤) راجع جـ ٤ ص ٢٢١ . (٥) راجع جـ ١١ ص ٢٨٧ .

وطلحة والأعرج لا يلزم منه شيء، ولا يشبه ما جاء به من الآية شيئا؛ والفرق بينهما أن الشرط وجوابه بمنزلة شيء واحد؛ ومعنى : « أَفَإِنْ مِتّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ » أفإن مِتّ خلدوا . ونظير هذا : أزيد منطلق، ولا يقال : أزيد أمنطلق؛ لأنها بمنزلة شيء واحد وليس كذلك الآية؛ لأن الثانى جملة قائمة بنفسها فيصلح فيها الأستفهام ، والأول كلام يصلح فيه الأستفهام ؛ فأما من حذف الأستفهام من الثانى وأثبته فى الأول فقرأ : « أَئِذَا كُنَّا تُرَابًا وَآبَاؤُنَا إِنَّنَا » فحذفه من الثانى ؛ لأن فى الكلام دليلا عليه بمعنى الإنكار .

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ وُعِدْنَا هَـٰذَا نَحْنُ وَآبَاؤُنَا مِن قَبْلُ إِنْ هَـٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴾ تقدّم فى سورة « المؤمنون » (١) . وكانت الأنبياء يقرّبون أمر البعث مبالغة فى التحذير؛ وكل ما هوآت فقريب .

قوله تعالى : قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴿٦٩﴾ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُن فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴿٧٠﴾ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَـٰذَا الْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٧١﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ أى « قُلْ » لهؤلاء الكفار « سِيرُوا » فى بلاد الشام والحجاز واليمن . ﴿ فَانظُرُوا ﴾ أى بقلوبكم وبصائركم ﴿ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُجْرِمِينَ ﴾ المكذبين لرسلهم . ﴿ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ ﴾ أى على كفار مكة إن لم يؤمنوا ﴿ وَلَا تَكُنْ فِي ضَيْقٍ ﴾ فى حرج ﴿ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴾ (٢) نزلت فى المستهزئين الذين اقتسموا عقاب مكة وقد تقدّم ذكرهم . وقرئ : «فِي ضِيقٍ» بالكسر وقد مضى فى آخر « النحل » (٢) . ﴿ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَـٰذَا الْوَعْدُ ﴾ أى وقت يجيئنا العذاب بتكذيبنا ﴿ إِنْ كنتم صادقين ﴾ .

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٤٥ .　　(٢) راجع جـ ١٠ ص ٥٨ وص ٢٠٣ .

قوله تعالى : قُلْ عَسَىٰ أَن يَكُونَ رَدِفَ لَكُم بَعْضُ ٱلَّذِى تَسْتَعْجِلُونَ ﴿٧٢﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٧٣﴾ وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٧٤﴾ وَمَا مِنْ غَآئِبَةٍ فِى ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٧٥﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ رَدِفَ لَكُمْ ﴾ أى اقترب لكم ودنا منكم ﴿ بَعْضُ الَّذِى تَسْتَعْجِلُونَ ﴾ أى من العذاب ؛ قاله ابن عباس . وهو من ردفه إذا تبعه وجاء فى أثره ؛ وتكون اللام أدخلت لأن المعنى اقترب لكم ودنا لكم . أو تكون متعلقة بالمصدر . وقيل : معناه معكم . وقال ابن شجرة : تبعكم ؛ ومنه رِدْف المرأة ؛ لأنه تبع لما من خلفها ؛ ومنه قول أبى ذؤيب :

عاد السوادُ بياضًا فى مَفَارِقِـهِ * لَا مَرحبًا ببياض الشَّيْبِ إذ رَدِفَا

قال الجوهرى : وأَرْدَفه أمرٌ لغةٌ فى رَدِفه ، مثل تَبِعه وأتبعه بمعنى ؛ قال خُزيمة بن مالك بن نَهد :

إذا الجوزاءُ أردفتِ الثُّرَيَّا * ظَنَنتُ بآل فاطمةَ الظُّنونَا

يعنى فاطمة بنت يَذْكُر بن عَتَرة أحد القارِظَيْن . وقال الفراء : « رَدِفَ لَكُمْ » دنا لكم ولهذا قال : « لَكُمْ » . وقيل : رَدِفه ورَدِف له بمعنًى فتزاد اللام للتوكيد ؛ عن الفراء أيضا . كما تقول : نقدته ونقدت له ، وكِلْته ووزنته ، وكِلْتُ له ووزنت له ؛ ونحو ذلك . « بَعْضُ الَّذِى تَسْتَعْجِلُونَ » من العذاب فكان ذلك يوم بدر . وقيل : عذاب القبر . ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ ﴾ فى تأخير العقوبة وإدرار الرزق ﴿ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ ﴾ فضله ونعمه .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ لَيَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ ﴾ أى تخفى صدورهم ﴿ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾ يظهرون من الأمور . وقرأ ابن محيصن وحميد : « مَا تَكُنُّ » من كَنَنتُ الشىء إذا سترته هنا . وفى « القصص » (١) تقديره : ما تُكِنّ صدورهم عليه ؛ وكأن الضمير الذى فى الصدور كالجسم السائر . ومن قرأ : « تُكِنُّ » فهو المعروف ؛ يقال : أكننت الشىء إذا أخفيته فى نفسك .

(١) راجع ص ٣٠٤ من هذا الجزء .

قوله تعـالى : ﴿ وَمَا مِنْ غَائِبَةٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ قال الحسن : الغائبة هنا القيامة . وقيل : ما غاب عنهم من عذاب السماء والأرض ؛ حكاه النقاش . وقال ابن شجرة : الغائبة هنا جميع ما أخفى الله تعالى عن خلقه وغيبه عنهم ، وهـذا عام . وإنما دخلت الهاء فى «غَائِبَةٍ» إشارة إلى الجمع ؛ أى . ما من خَصْلة غائبة عن الخلق إلا والله عالم بها قد أثبتها فى أم الكتاب عنده ، فكيف يخفى عليه ما يسرّ هؤلاء وما يعلنونه . وقيل : أى كل شىء هو مثبت فى أم الكتاب يخرجه للا جل المؤجل له ؛ فالذى يستعجلونه من العـذاب له أجل مضروب لا يتأخر عنه ولا يتقدم عليه . والكتاب اللوح المحفوظ أثبت الله فيه ما أراد ليعلم بذلك من يشاء من ملائكته .

قوله تعـالى : إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَقُصُّ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَكْثَرَ ٱلَّذِى هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٧٦﴾ وَإِنَّهُۥ لَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٧٧﴾ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِى بَيْنَهُم بِحُكْمِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٨﴾ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۖ إِنَّكَ عَلَى ٱلْحَقِّ ٱلْمُبِينِ ﴿٧٩﴾ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ ٱلدُّعَآءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ ﴿٨٠﴾ وَمَآ أَنتَ بِهَٰدِى ٱلْعُمْىِ عَن ضَلَٰلَتِهِمْ ۖ إِن تُسْمِعُ إِلَّا مَن يُؤْمِنُ بِـَٔايَٰتِنَا فَهُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨١﴾

قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَكْثَرَ الَّذِي هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ وذلك أنهم اختلفوا فى كثير من الأشـياء حتى لعن بعضهم بعضا فنزلت . والمعنى : إن هذا القرآن يبيّن لهم ما اختلفوا فيه لو أخذوا به ، وذلك ما حرّفوه من التوراة والإنجيل ، وما سقط من كتبهم من الأحكام . ﴿ وَإِنَّهُ ﴾ يعنى القرآن ﴿ لَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ خص المؤمنين لأنهم المنتفعون به . ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ بِحُكْمِهِ ﴾ أى يقضى بين بنى إسرائيل فيما اختلفوا فيه فى الآخرة ، فيجازى المحقّ والمبطل . وقيـل : يقضى بينهم فى الدنيا فيظهر ما حرّفوه . ﴿ وَهُوَ الْعَزِيزُ ﴾ المنيع الغالب الذى لا يردّ أمره ﴿ الْعَلِيمُ ﴾ الذى لا يخفى عليه شىء .

قوله تعالى : ﴿ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ أى فوض إليه أمرك واعتمد عليه ؛ فإنه ناصرك . ﴿ إِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ ﴾ أى الظاهر . وقيل : المظهر لمن تدبر وجه الصواب . ﴿ إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى ﴾ يعنى الكفار لتركهم التدبر ؛ فهم كالموتى لا حسّ لهم ولا عقل . وقيل : هذا فيمن علم أنه لا يؤمن . ﴿ وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ ﴾ يعنى الكفار الذين هم بمنزلة الصم عن قبول المواعظ ؛ فإذا دعوا إلى الخير أعرضوا وولّوا كأنهم لا يسمعون ؛ نظيره : «صُمٌّ بُكْمٌ عُمْىٌ»(١) كما تقدّم . وقرأ ابن محيصن وحميد وابن كثير وابن أبى إسحق وعباس عن أبى عمرو : «وَلَا يَسْمَعُ» بفتح الياء والميم « الصُّمُّ » رفعا على الفاعل . الباقون «تُسْمِعُ» مضارع أسمعت «الصُّمَّ» نصبا .

مسألة — وقد احتجت عائشة رضى الله عنها فى إنكارها أن النبى صلى الله عليه وسلم أسمع موتى بدر بهذه الآية ؛ فنظرت فى الأمر بقياس عقلى ووقفت مع هذه الآية . وقد صح عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ما أنتم بِأَسْمَعَ مِنْهم " قال ابن عطية : فيشبه أن قصة بدر خرق عادة لمحمد صلى الله عليه وسلم فى أن ردّ الله إليهم إدراكا سمعوا به مقاله ولولا إخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم بسماعهم لحملنا نداءه إياهم على معنى التوبيخ لمن بقى من الكفرة ، وعلى معنى شفاء صدور المؤمنين .

قلت : روى البخارى رضى الله عنه ؛ حدّثنى عبد الله بن محمد سمع رَوْح بن عُبادة قال حدّثنا سعيد بن أبى عَرُوبة عن قتادة قال : ذكر لنا أنس بن مالك عن أبى طلحة أن نبىّ الله صلى الله عليه وسلم أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلا من صناديد قريش فقُذِفوا فى طَوِىٍّ من أطواء بدر خَبِيثٍ مُخْبِث ، وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعَرْصة ثلاث ليال ، فلما كان ببدر اليومَ الثالث أمر براحلته فشدّ عليها رحلُها ثم مشى وتبعه أصحابُه ، قالوا : ما نُرَى ينطلق إلا لبعض حاجته ، حتى قام على شفير الرَّكِىِّ ، فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم يا فلان بن فلان ويا فلان بن فلان أيسركم أنكم أطعتم الله ورسوله ؛ فإنا قد وجدنا ما وَعَدنا ربُّنا حقًّا فهل وجدتم ما وَعَد ربُّكم حقًّا ؛ قال فقال عمر : يا رسول الله ! ما تُكلِّم من أجساد لا أرواح لها ؛ فقال النبى صلى الله عليه وسلم " والذى نفس محمد بيده ما أنتم بأسمع لما أقول منهم " قال قتادة : أحياهم الله حتى أسمعهم قوله توبيخا وتصغيرا ونقمةً وحسرةً وندمًا . خرجه مسلم

(١) راجع جـ ١ ص ٢١٣ فما بعد .

أيضا . قال البخارى : حدّثنا عثمان قال حدّثنا عَبْدة عن هشام عن أبيه عن ابن عمر قال : وقف النبي صلى الله عليه وسلم على قليب بدر فقال : " هل وجدتم ما وَعَد رَبُّكُمْ حقًّا " ثم قال : " إنهم الآن ليعلمون أن الذى كنت أقول لهم هو الحق " ثم قرأت[1] « إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى » حتى قرأت الآية . وقد عورضت هذه الآية بقصة بدر وبالسلام على القبور، وبما روى فى ذلك من أن الأرواح تكون على شفير القبور فى أوقات ، وبأن الميت يسمع قرع النعال إذا انصرفوا عنه ، إلى غير ذلك ؛ فلو لم يسمع الميت لم يُسلَّم عليه . وهذا واضح وقد بيّناه فى كتاب « التذكرة » .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَنْتَ بِهَادِى الْعُمْىِ عَنْ ضَلَالَتِهِمْ ﴾ أى كفرهم ؛ أى ليس فى وسعك خلق الإيمان فى قلوبهم . وقرأ حمزة : « وَمَا أَنْتَ تَهْدِى الْعُمَى عَنْ ضَلَالَتِهِمْ » كقوله : « أَفَأَنْتَ تَهْدِى الْعُمْىَ »[2] . الباقون : « بِهَادِى الْعُمْىِ » وهى اختيار أبى عبيد وأبى حاتم[3] وفى « الروم » مثله . وكلهم وقف على « بِهَادِى » بالياء فى هذه السورة وبغير ياء فى « الروم » اتباعا للمصحف ، إلا يعقوب فإنه وقف فيهما جميعا بالياء . وأجاز الفراء وأبو حاتم : « وَمَا أَنْتَ بِهَادِ الْعُمَى » وهى الأصل . وفى حرف عبد الله « وَمَا أَنْ تَهْدِى الْعُمَى » . ﴿ إِنْ تُسْمِعُ ﴾ أى ما تسمع . ﴿ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا ﴾ قال ابن عباس : أى إلا من خلقته للسعادة فهم مخلصون فى التوحيد .

قوله تعالى : وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِّنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ ﴿٨٢﴾ وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِّمَّن يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴿٨٣﴾ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُو قَالَ أَكَذَّبْتُم بِآيَاتِي وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْمًا أَمَّاذَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨٤﴾ وَوَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِم بِمَا ظَلَمُوا فَهُمْ لَا يَنطِقُونَ ﴿٨٥﴾ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا الَّيْلَ لِيَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٨٦﴾

(١) أى عائشة رضى الله عنها . (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٤٦ . (٣) راجع جـ ١٤ ص ٤٦ .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ ﴾ اختلف فى معنى وقع القول وفى الدابة ؛ فقيل : معنى « وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ » وجب الغضب عليهم ؛ قاله قتادة . وقال مجاهد : أى حق القول عليهم بأنهم لا يؤمنون . وقال ابن عمر وأبو سعيد الخدرى رضى الله عنهما : إذا لم يأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر وجب السخط عليهم . وقال عبد الله بن مسعود : وقع القول يكون بموت العلماء، وذهاب العلم ، ورفع القرآن . قال عبد الله : أكثروا تلاوة القرآن قبل أن يرفع ، قالوا هذه المصاحف تُرفَع فكيف بما فى صدور الرجال؟ قال: يُسرَى عليه ليلا فيصبحون منه قفرا، وينسون لا إله إلا الله، ويقعون فى قول الجاهلية وأشعارهم ؛ وذلك حين يقع القول عليهم .

قلت : أسنده أبو بكر البزار قال حدّثنا عبد الله بن يوسف الثّقفى قال حدّثنا عبد المجيد ابن عبد العزيز عن موسى بن عبيدة عن صفوان بن سليم عن ابن لعبد الله بن مسعود رضى الله عنه عن أبيه أنه قال : أكثروا من زيارة هذا البيت من قبل أن يُرفَع وينسى الناس مكانه ؛ وأكثروا تلاوة القرآن من قبل أن يُرفَع ؛ قالوا : يا أبا عبد الرحمن هذه المصاحف ترفع فكيف بما فى صدور الرجال ؟ قال : فيصبحون فيقولون كما نتكلم بكلام ونقول قولا فيرجعون إلى شعر الجاهلية وأحاديث الجاهلية، وذلك حين يقع القول عليهم . وقيل : القول هو قوله تعالى : « وَلَكِنْ حَقَّ الْقَوْلُ مِنِّى لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ »(١) فوقوع القول وجوب العقاب على هؤلاء، فإذا صاروا إلى حد لا تقبل توبتهم ولا يولد لهم ولد مؤمن فحينئذ تقوم القيامة ؛ ذكره القشيرى . وقول سادس : قالت حفصة بنت سيرين سألت أبا العالية عن قول الله تعالى : « وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ » فقال : أوحى الله إلى نوح « إِنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ »(٢) وكأنما كان على وجهى غطاء فكشف . قال النحاس : وهذا من حسن الجواب ؛ لأن الناس ممتحَنون ومؤخّرون لأن فيهم مؤمنين وصالحين ، ومن قد علم الله عز وجل أنه سيؤمن ويتوب ؛ فلهذا أمهلوا وأمرنا بأخذ الجزية ، فإذا زال هذا وجب القول عليهم ، فصاروا كقوم نوح حين قال الله تعالى : « إِنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ » .

(١) راجع جـ ٤ ص ٩٦ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٩ .

قلت : وجميع الأقوال عند التأمل ترجع إلى معنى واحد . والدليل عليه آخر الآية « إِنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لا يُوقِنُونَ » وقرئ: « أَنَّ » : بفتح الهمزة وسيأتى . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ثلاث إذا خرجن لا ينفع نفسا إيمانُها [لم تكن آمنت من قبل أو كسبت فى إيمانها خيرا](١)] طلوع الشمس من مغربها والدجال ودابّةُ الأرض " وقد مضى . واختلف فى تعيين هذه الدابة وصفتها ومن أين تخرج اختلافا كثيرا ؛ قد ذكرناه فى كتاب « التذكرة » ونذكره هنا إن شاء الله تعالى مستوفى . فأول الأقوال أنه فصيل ناقة صالح وهو أصحها — والله أعلم — لما ذكره أبو داود الطيالسى فى مسنده عن حذيفة قال : ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الدابة فقال : " لها ثلاث خرجات من الدهر فتخرج فى أقصى البادية ولا يدخل ذكرها القرية — يعنى مكة — ثم تكمن زمانا طويلا ثم تخرج خرجة أخرى دون ذلك فيفشو ذكرها فى البادية و يدخل ذكرها القرية " يعنى مكة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ثم بينما الناس فى أعظم المساجد على الله حرمة خيرها وأكرمها على الله المسجد الحرام لم يرعهم إلا وهى ترغو بين الركن والمقام تنفض عن رأسها التراب فأرفض الناس منها شتّى ومعًا وتثبت عصابة من المؤمنين وعرفوا أنهم لن يعجزوا الله فبدأت بهم فجلّت وجوههم حتى جعلتها كأنها الكوكب الدرىّ وولّت فى الأرض لا يدركها طالب ولا ينجو منها هارب حتى إن الرجل ليتعوّذ منها بالصلاة فتأتيه من خلفه فتقول يافلان الآن تصلّى فتقبل عليه فتسمه فى وجهه ثم تنطلق و يشترك الناس فى الأموال و يصطلحون فى الأمصار يُعرف المؤمن من الكافر حتى إن المؤمن يقول يا كافر أقض حق " وموضع الدليل من هذا الحديث أنه الفصيل قوله : " وهى ترغو " والرغاء إنما هو للإبل ؛ وذلك أن الفصيل لما قتلت الناقة هرب فانفتح له حجر فدخل فى جوفه ثم انطبق عليه ، فهو فيه حتى يخرج بإذن الله عز وجل . وروى أنها دابة مزغبة شعراء ، ذات قوائم طولها ستون ذراعا ، و يقال إنها الجساسة ؛ وهو قول عبد الله بن عمر . وروى عن ابن عمر أنها على خلقة الآدميين ؛ وهى فى السحاب وقوائمها فى الأرض . وروى أنها جمعت من خلق

(١) الزيادة من صحيح مسلم .

كل حيوان . وذكر الماوردى والثعلبى رأسها رأس ثور ، وعينها عين خنزير، وأذنها أذن فيل ، وقرنها قرن أيل، وعنقها عنق نعامة ، وصدرها صدر أسد ، ولونها لون نمر ، وخاصرتها خاصرة هر ، وذنبها ذنب كبش، وقوائمها قوائم بعير بين كل مفصل ومفصل أثنا عشر ذراعا — الزمخشرى : بذراع آدم عليه السلام — ويخرج معها عصا موسى وخاتم سليمان ، فتنكت فى وجه المسلم بعصا موسى نكتة بيضاء فيبيض وجهه، وتنكت فى وجه الكافر بخاتم سليمان عليه السلام فيسود وجهه ؛ قاله ابن الزبير رضى الله عنهما . وفى كتاب النقاش عن ابن عباس رضى الله عنهما : إن الدابة الثعبان المشرف على جدار الكعبة التى أقتلعتها العُقاب حين أرادت قريش بناء الكعبة . وحكى الماوردىّ عن محمد بن كعب عن على بن أبى طالب رضى الله عنه أنه سئل عن الدابة فقال : أما والله ما لها ذنب و إن لها لحية . قال الماوردى : وفى هذا القول منه إشارة إلى أنها من الإنس و إن لم يصرح به .

قلت : ولهذا — والله أعلم — قال بعض المتأخرين من المفسرين : إن الأقرب أن تكون هذه الدابة إنسانا متكلما يناظر أهل البدع والكفر و يجادلهم لينقطعوا، فيهلك من هلك عن بينة : ويحيا من حىّ عن بينة . قال شيخنا الإمام أبو العباس أحمد بن عمر القرطبى فى كتاب المفهم له : وإنما كان عند هذا القائل الأقرب لقوله تعالى : « تُكَلِّمُهُمْ » وعلى هذا فلا يكون فى هذه الدابة آية خاصة خارقة للعادة ، ولا يكون من العشر الآيات المذكورة فى الحديث ؛ لأن وجود المناظرين والمحتجين على أهل البدع كثير ، فلا آية خاصة بها فلا ينبغى أن تذكر مع العشر، وترتفع خصوصية وجودها إذا وقع القول، ثم فيه العدول عن تسمية هذا الإنسان المناظر الفاضل العالم الذى على أهل الأرض أن يسمّوه بأسم الإنسان أو بالعالم أو بالإمام إلى أن يسمّى بدابة ؛ وهذا خروج عن عادة الفصحاء ، وعن تعظيم العلماء، وليس ذلك دأب العقلاء ؛ فالأولى ما قاله أهل التفسير ، والله أعلم بحقائق الأمور .

قلت — قد رفع الإشكال فى هذه الدابة ما ذكرناه من حديث حذيفة فليعتمد عليه . وأختلف من أى موضع تخرج، فقال عبد الله بن عمر : تخرج من جبل الصفا بمكة؛ يتصدع فتخرج منه . قال عبد الله بن عمرو نحوه وقال : لو شئت أن أضع قدمى على موضع خروجها

لفعلت . وروى فى خبر عن النبي صـلى الله عليه وسـلم : " إن الأرض تنشـق عن الدابة وعيسى عليه السلام يطوف بالبيت ومعه المسلمون من ناحية المسعى وأنها تخرج من الصفا فتسم بين عينى المؤمن هو مؤمن سِمةً كأنها كوكب دُرّى وتسم بين عينى الكافر نكتة سوداء كافر " وذكر فى الخبر أنها ذات وبروريش ؛ ذكره المهدوى . وعن ابن عباس أنهـا تخرج من شعْب فتَمسّ رأسها السحاب ورجلاها فى الأرض لم تخرجا ، وتخرج ومعها عصا موسى وخاتم سليمان عليهما السلام . وعن حذيفة : تخرج ثلاث خرجات ؛ خرجة فى بعض البوادى ثم تَكمُن ، وخرجة فى القرى يتقاتل فيها الأمراء حتى تكثر الدماء ، وخرجة من أعظم المساجد وأكرمها وأشرفها وأفضلها . الزمخشرى : تخرج من بين الركن حذاء دار بنى مخزوم عن يمين الخارج من المسجد ؛ فقوم يهربون ، وقوم يقفون نظّارة . وروى عن قتادة أنهـا تخـرج فى تهامة . وروى أنها تخرج من مسجد الكوفة من حيث فارتنّور نوح عليه السلام . وقيل : من أرض الطائف ؛ قال أبو قبيل : ضرب عبد الله بن عمرو أرض الطائف برجله وقال : من هنا تخـرج الدابة التى تكلّم النـاس . وقيل : من بعض أودية تهامة ؛ قاله ابن عباس . وقيل : من صخرة من شِعْب أجياد ؛ قاله عبد الله بن عمرو . وقيل : من بحر سَدُوم ؛ قاله وهب بن منبّه . ذكر هذه الأقوال الثلاثة الأخيرة المـاوردى فى كتابه . وذكر البغوىّ أبو القاسم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز قال : حدّثنا علىّ بن الجعـد عن فُضيل بن مرزوق الرقاشى الأغر — وسـئل عنه يحيى بن مَعين فقال ثقة — عن عطية العوفى عن ابن عمر قال تخرج الدابة من صدع فى الكعبة كجرى الفرس ثلاثة أيام لا يخرج ثلثها .

قلت : فهذه أقوال الصحابة والتابعين فى خروج الدابة وصفتها ، وهى ترد قول من قال من المفسرين : إن الدابة إنمـا هى إنسان متكلم يناظر أهل البدع والكفر . وقـد روى أبو أمامة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " تخـرج الدابة فتسم النـاس على خراطيمهم " ذكره المـاوردىّ . « تُكَلِّمُهُمْ » بضم التـاء وشدّ اللام المكسورة — من الكلام — قراءة العامة ؛ يدلّ عليـه قراءة أبىّ « تُنَبِّئُهُمْ » . وقال السدىّ : تكلمهم ببطلان الأديان سوى

دين الإسلام . وقيل : تكلمهم بما يسوءهم . وقيل : تكلمهم بلسان ذلق فتقول بصوت يسمعه من قرب وبعد « إِنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ » أى بخروجى ؛ لأن خروجها من الآيات . وتقول : ألا لعنة الله على الظالمين . وقرأ أبو زُرْعة وابن عباس والحسن وأبو رجاء: «تَكْلِمُهُمْ » بفتح التاء من الكلم وهو الجرح ؛ قال عكرمة : أى تَسِمُهم . وقال أبو الجوزاء : سألت ابن عباس عن هذه الآية « تُكَلِّمُهُمْ » أو « تَكْلِمُهُمْ » ؟ فقال : هى والله تُكَلِّمُهُمْ وتَكْلِمُهُم ؛ تُكلِّم المؤمن وتَكْلِم الكافر والفاجر أى تجرحه . وقال أبو حاتم : « تُكَلِّمُهُمْ » كما تقول تُجَرِّحهم ؛ يذهب إلى أنه تكثير من « تَكْلِمُهُمْ » . ﴿ إِنَّ النَّاسَ كَانُوا بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ ﴾ وقرأ الكوفيون وابن أبى إسحق ويحيى: «أن» بالفتح. وقرأ أهل الحرمين وأهل الشام وأهل البصرة : « إن » بكسر الهمزة . قال النحاس : فى المفتوحة قولان وكذا المكسورة ؛ قال الأخفش : المعنى بأن وكذا قرأ ابن مسعود « بِأَنَّ » وقال أبو عبيدة : موضعها نصب بوقوع الفعل عليها ؛ أى تخبرهم أن الناس . وقرأ الكسائى والفراء : « إِنَّ النَّاسَ» بالكسر على الاستئناف . وقال الأخفش : هى بمعنى تقول إن الناس ؛ يعنى الكفار. «بِآيَاتِنَا لَا يُوقِنُونَ » يعنى بالقرآن وبمحمد صلى الله عليه وسلم ، وذلك حين لا يقبل الله من كافر إيمانا ولم يبق إلا مؤمنون وكافرون فى علم الله قبل خروجها ؛ والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا ﴾ أى زمرة وجماعة . ﴿ مِمَّنْ يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا ﴾ يعنى بالقرآن وبأعلامنا الدالة على الحق . ﴿ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴾ أى يُدفَعون ويساقون إلى موضع الحساب . قال الشماخ :

وكَم وَزَعْنَا من خَمِيس جَحْفَلٍ * وكَمْ حَبَوْنَا من رئيس مِسْحَلِ

وقال قتادة : « يُوزَعُونَ » أى يُرَدّ أولهم على آخرهم . ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءُوا قَالَ ﴾ أى قال الله ﴿ أَكَذَّبْتُمْ بِآيَاتِي ﴾ التى أنزلتها على رسلى ، وبالآيات التى أقمتها دلالة على توحيدى . ﴿ وَلَمْ تُحِيطُوا بِهَا عِلْمًا ﴾ أى ببطلانها حتى تعرضوا عنها ، بل كذبتم جاهلين غير مستدلّين . ﴿ أَمَّاذَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ تقريع وتوبيخ أى ماذا كنتم تعملون حين لم تبحثوا عنها ولم تتفكروا

مافيها . ﴿ وَوَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ بِمَا ظَلَمُوا ﴾ أى وجب العذاب عليهم بظلمهم أى بشركهم . ﴿ فَهُمْ لَا يَنْطِقُونَ ﴾ أى ليس لهم عذر ولا حجة . وقيل : يختم على أفواههم فلا ينطقون ؛ قاله أكثر المفسرين .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا اللَّيْلَ لِيَسْكُنُوا فِيهِ ﴾ أى يستقرون فينامون . ﴿ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا ﴾ أى يبصر فيه لسعى الرزق . ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ بالله . ذكر الدلالة على إلهيته وقدرته أى ألم يعلموا كمال قدرتنا فيؤمنوا .

قوله تعالى : وَيَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ فَفَزِعَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَٰخِرِينَ ﴿٨٧﴾ وَتَرَى ٱلْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِىَ تَمُرُّ مَرَّ ٱلسَّحَابِ ۚ صُنْعَ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ أَتْقَنَ كُلَّ شَىْءٍ ۚ إِنَّهُۥ خَبِيرٌۢ بِمَا تَفْعَلُونَ ﴿٨٨﴾ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ خَيْرٌ مِّنْهَا وَهُم مِّن فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ ءَامِنُونَ ﴿٨٩﴾ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ هَلْ تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ ﴾ أى واذكر يوم أو ذكرهم يوم ينفخ فى الصور . ومذهب الفـراء أن المعنى : وذلكم يوم ينفخ فى الصـور ؛ وأجاز فيه الحذف . والصحيح فى الصور أنه قرن من نور ينفخ فيه إسرافيـل . قال مجاهد : كهيئة البوق . وقيـل : هو البوق بلغة أهل اليمن . وقد مضى فى « الأنعام »(١) بيـانه وما للعلماء فى ذلك . ﴿ فَفَزِعَ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ قال أبوهريرة قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إن الله لمـا فرغ من خلق السموات خلق الصُّـور فأعطاه إسرافيـل فهو واضعه على فيه شاخص ببصره إلى العرش ينتظر متى يؤمر بالنفخة " قلت : يارسول الله ما الصُّور ؟ قال :

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٠ .

" قَرْن والله عظيم والذى بعثنى بالحق إن عظم دارة فيه كعرض السماء والأرض فينفخ فيه ثلاث نفخات النفخة الأولى نفخة الفزع والثانية نفخة الصَّعْق والثالثة نفخة البعث والقيام لرب العالمين " وذكر الحديث . ذكره على بن معبد والطبرى والثعلبى وغيرهم ، وصححه ابن العربى . وقد ذكرته فى كتاب « التذكرة » وتكلمنا عليه هنالك ، وأن الصحيح فى النفخ فى الصور أنهما نفختان لا ثلاث ، وأن نفخة الفزع إنما تكون راجعة إلى نفخة الصعق لأن الأمرين لازمان لها ؛ أى فزعوا فزعا ماتوا منه ؛ أو إلى نفخة البعث وهو اختيار القشيرى وغيره ؛ فإنه قال فى كلامه على هذه الآية : والمراد النفخة الثانية أى يحيون فزعين يقولون : « مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا »[1] ؛ ويعاينون من الأمر مايهولهم ويفزعهم ؛ وهذا النفخ كصوت البوق لتجتمع الخلق فى أرض الجزاء . [قاله قتادة][2] وقال الماوردى : « وَيَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ » هو يوم النشور من القبور ، قال وفى هذا الفزع قولان : أحدهما أنه الإسراع والإجابة إلى النداء من قولهم : فزعت إليك فى كذا إذا أسرعت إلى ندائك فى معونتك . والقول الثانى : إن الفزع هنا هو الفزع المعهود من الخوف والحزن ؛ لأنهم أزعجوا من قبورهم [ففزعوا][2] وخافوا . وهذا أشبه القولين .

قلت : والسنة الثابتة من حديث أبى هريرة وحديث عبد الله بن عمر ويدلّ على أنهما نفختان لا ثلاث ؛ خرجهما مسلم وقد ذكرناهما فى كتاب « التذكرة » وهو الصحيح إن شاء الله تعالى أنهما نفختان ؛ قال الله تعالى ، « وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ » فاستثنى هنا كما استثنى فى نفخة الفزع فدلّ على أنهما واحدة . وقد روى ابن المبارك عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بين النفختين أربعون سنة الأولى يميت الله بها كل حىّ والأخرى يحيى الله بها كل ميت " فإن قيل : فإن قوله تعالى : « يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ »[2] إلى أن قال : « فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ » وهذا يقتضى بظاهره أنها ثلاث . قيل له : ليس كذلك ، وإنما المراد بالزجرة النفخة الثانية التى يكون عنها خروج الخلق من قبورهم ؛ كذلك قال ابن عباس ومجاهد

(١) راجع جـ ١٤ ص ٣٨ فما بعد (٢) من ك راجع جـ ١٩ ص ١٨٨ فما بعد .

وعطاء وابن زيد وغيرهم . قال مجاهـد : هما صيحتان أما الأولى فتميت كل شيء بإذن الله، وأما الأخرى فتحيي كل شيء بإذن الله . وقال عطاء : «الرَّاجِفَةُ» القيامة و «الرادِفَةُ» البعث . وقال ابن زيد : « الراجفة » الموت و « الرادفة » الساعة . والله أعلم . « إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ » ثم اختلف فى هـذا المستثنى مَن هم . ففى حديث أبى هريرة أنهم الشهداء عنـد ربهم يرزقون إنما يصل الفزع إلى الأحياء؛ وهو قول سعيد بن جبير أنهم الشهداء متقلدو السيوف حول العرش . وقال القشـيرى : الأنبياء داخلون فى جملتهم ؛ لأن لهم الشهادة مع النبوّة وقيل : الملائكة . قال الحسن : استثنى طوائف من الملائكة يموتون بين النفختين . قال مقاتل : يعنى جبريل وميكائيل و إسرافيـل وملك الموت . وقيـل : الحور العين . وقيل : هم المؤمنون؛ لأن الله تعالى قال عقيب هذا : « مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِـذٍ آمِنُونَ » . وقال بعض علمائنا : والصحيح أنه لم يرد فى تعيينهم خبر صحيح والكل محتمـــل .

قلت : خفى عليه حديث أبى هريرة وقد صححه القاضى أبو بكر بن العربى فليعوّل عليه ؛ لأنه نص فى التعيين وغيره اجتهاد . والله أعلم . وقيل : غير هذا على ما يأتى فى « الزمر »[1] . وقوله : « فَفَزِعَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ » ماض و « يُنْفَخُ » مستقبل فيقال : كيف عطف ماض على مستقبل ؟ فزعم الفراء أن هذا محمول على المعنى ؛ لأن المعنى : إذا نفخ فى الصور ففزع . « إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ » نصب على الاستثناء . ﴿ وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَاخِرِينَ ﴾ قـرأ أبو عمرو وعاصم والكسائى ونافع وابن عامر وابن كثير: « آتُوهُ » جعلوه فعلا مستقبلا . وقرأ الأعمش ويحيى وحمزة وحفص عن عاصم : « وَكُلٌّ أَتَوْهُ » مقصورا على الفعل المـاضى، وكذلك قرأه ابن مسعود . وعن قتادة « وَكُلٌّ أَتَاهُ دَاخِرِينَ » . قال النحاس : وفى كتابى عن أبى إسحق فى القراءات [من قرأ][2] : « وَكُلٌّ أَتَوْهُ » وحّده على لفظ « كُلّ » ومن قرأ : « آتُوهُ » جمع على معناها، وهذا القول غلط قبيح؛ لأنه إذا قال : « وَكُلٌّ أَتَوْهُ » فلم يوحّد وإنمـا جمع،

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٧٧ فما بعد . (٢) الزيادة من « إعراب القرآن » للنحاس .

ولو وحّد لقال : « أَتَاهُ » ولكن من قال : « أَتَوْهُ » جمع على المعنى وجاء به ماضيا لأنه رده إلى « فَفَزِعَ » ومن قرأ : « وَكُلٌّ آتَوْهُ » حمله على المعنى أيضا وقال : « آتَوْهُ » لأنها جملة منقطعة من الأول . قال ابن نصر : قد حكى عن أبي إسحق رحمه الله ما لم يقله ، ونص أبي إسحق : « وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَاخِرِينَ » ويقرأ : « آتَوْهُ » فمن وحّد فللفظ « كُلّ » ومن جمع فلمعناها . يريد ما أتى في القرآن أو غيره من توحيد خبر « كلّ » فعلى اللفظ أو جمع فعلى المعنى ؛ فلم يأخذ أبو جعفر هذا المعنى . قال المهدوى : ومن قرأ « وَكُلٌّ أَتَوْهُ دَاخِرِينَ » فهو فعل من الإتيان وحمل على معنى « كل » دون لفظها ، ومن قرأ : « وَكُلٌّ آتُوهُ دَاخِرِينَ » فهو اسم الفاعل من أتى . يدلك على ذلك قوله تعالى : ﴿ وَكُلُّهُمْ آتِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَرْدًا ﴾[1] . ومن قرأ : « وَكُلٌّ أَتَاهُ » حمله على لفظ « كلّ » دون معناها وحمل « دَاخِرِينَ » على المعنى ؛ ومعناه صاغرين ؛ عن ابن عباس وقتادة . وقد مضى في « النحل »[2] .

قوله تعالى : ﴿ وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ ﴾ قال ابن عباس : أي قائمة وهي تسير سيرا حثيثا . قال القتبي : وذلك أن الجبال تُجمع وتُسيَّر ، فهي في رؤية العين كالقائمة وهي تسير ؛ وكذلك كل شيء عظيم وجمع كثير يقصر عنه النظر ، لكثرته وبعد ما بين أطرافه ، وهو في حسبان الناظر كالواقف وهو يسير . قال النابغة في وصف جيش :

بِأَرْعَنَ مثل الطَّودِ تَحسبُ أنَّهُمْ * وُقوفٌ لِحَاجٍ والرِّكَابُ تُهَمْلِجُ

قال القشيري . وهذا يوم القيامة ؛ أي هي لكثرتها كأنها جامدة ؛ أي واقفة في مرأى العين وإن كانت في أنفسها تسير سير السحاب ، والسحاب المتراكم يظن أنها واقفة وهي تسير ؛ أي تمر مر السحاب حتى لا يبقى منها شيء ، فقال الله تعالى : « وَسُيِّرَتِ الْجِبَالُ فَكَانَتْ سَرَابًا »[3] ويقال : إن الله تعالى وصف الجبال بصفات مختلفة ترجع كلها إلى تفريغ الأرض منها ؛ وإبراز ما كانت تواريه ؛ فأول الصفات الأندكاك وذلك قبل الزلزلة ؛ ثم تصير كالعهن المنفوش ؛ وذلك إذا صارت السماء كالمُهل ، وقد جمع الله بينهما فقال : « يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ

(١) راجع جـ ١١ ص ١٥٥ فما بعد .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ١١١ .
(٣) راجع جـ ١٩ ص ١٧٣ فما بعد .

وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ[1] » . والحالة الثالثة أن تصير كالهباء وذلك أن تنقطع بعد أن كانت كالعهن . والحالة الرابعة أن تنسف لأنها مع الأحوال المتقدمة قارّة فى مواضعها والأرض تحتها غير بارزة فتنسف عنها لتبرز ، فإذا نسفت فبإرسال الرياح عليها . والحالة الخامسة أن الرياح ترفعها على وجه الأرض فتظهرها شعاعا فى الهواء كأنها غبار ، فمن نظر إليها من بعد حسبها لتكاثفها أجسادا جامدة ، وهى بالحقيقة مارّة إلا أن مرورها من وراء الرياح كأنها مندكة متفتتة . والحالة السادسة أن تكون سرابا فمن نظر إلى مواضعها لم يجد فيها شيئا منها كالسراب . قال مقاتل : تقع على الأرض فتسوّى بها . ثم قيل هذا مثل . قال الماوردى : وفيهما ضُرِب له ثلاثة أقوال[2] : أحدها أنه مَثَلٌ ضربه الله تعالى للدنيا يظن الناظر إليها أنها واقفة كالجبال ، وهى آخذة بحظها من الزوال كالسحاب ؛ قاله سهل بن عبدالله . الثانى : أنه مثلٌ ضربه الله للإيمان تحسبه ثابتا فى القلب وعمله صاعد إلى السماء . الثالث : أنه مثل ضربه الله للنفس عند خروج الروح والروح تسير إلى العرش . ﴿ صُنْعَ اللَّهِ الَّذِى أَتْقَنَ كُلَّ شَىْءٍ ﴾ أى هذا من فعل الله ، و[ما] هو فعل منه فهو متقن . و « تَرَى » من رؤية العين ولو كانت من رؤية القلب لتعدت إلى مفعولين . والأصل تَرْأَى فألقيت حركة الهمزة على الراء فتحركت الراء وحذفت الهمزة ، وهذا سبيل تخفيف الهمزة إذا كان قبلها ساكن ، إلا أن التخفيف لازم لتَرَى . وأهل الكوفة يقرءون : « تَحْسَبُهَا » بفتح السين وهو القياس ؛ لأنه من حَسِب يحسَب إلا أنه قد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم خلافها أنه قرأ بالكسر فى المستقبل ، فتكون على فَعِل يفعِل مثل نعِم ينعِم وبَئِس يبئِس وحكى يَئِس يَيْئِس من السالم[3] ، لا يعرف فى كلام العرب غير هذه الأحرف . « وَهِىَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ » تقديره مرّا مثل مرّ السحاب ، فأقيمت الصفة مقام الموصوف والمضاف مقام المضاف إليه ؛ فالجبال تُزال من أماكنها من على وجه الأرض ، وتُجمع وتُسيَّر كما تُسيّر السحاب ، ثم تُكسّر فتعود إلى الأرض كما قال : « وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًّا[4] » . « صُنْعَ اللَّهِ » عند الخليل وسيبويه منصوب على أنه مصدر ؛ لأنه لما قال عز وجل : « وَهِىَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ » دلّ على أنه قد صنع ذلك صنعا . ويجوز النصب على الإغراء ؛ أى انظروا صنع الله . فيوقف

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٨٤ . (٢) فى ك : أقابل .
(٣) كذا فى الأصول ، وفى اللسان : نعم ينعم من السالم . وهو الصواب . (٤) راجع جـ ١٧ ص ١٩٦ .

على هذا على « السَّحاب » ولا يوقف عليه على التقدير الأول . ويجوز رفعه على تقدير ذلك صنع الله . « الَّذِي أَتْقَنَ كُلَّ شَيْءٍ » أى أحكمه ، ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم : "رحم الله من عمل عملا فأتقنه" . وقال قتادة : معناه أحسن كل شيء . والإتقان الإحكام ؛ يقال : رجل تِقْن أى حاذق بالأشياء . وقال الزهرى : أصله من أبن تِقْن ، وهو رجل من عاد لم يكن يسقط له سهم فضرب به المثل ؛ يقال : أرمى من أبن تِقْن ثم يقال لكل حاذق بالأشياء تقن . ﴿ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ ﴾ [والباقون[1] تفعلون] بالتاء على الخطاب قراءة الجمهور . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وهشام بالياء .

قوله تعالى : ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا ﴾ قال ابن مسعود وابن عباس رضى الله عنهما : الحسنة لا إله إلا الله . وقال أبو معشر : كان إبراهيم يحلف بالله الذى لا إله إلا هو ولا يستثنى أن الحسنة لا إله إلا الله محمد رسول الله . وقال على بن الحسين بن على رضى الله عنهم : غزا رجل فكان إذا خلا بمكان قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له ؛ فبينما هو فى أرض الروم فى أرض جلفاء و بردى رفع صوته فقال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ؛ فخرج عليه رجل على فرس عليه ثياب بيض فقال له : والذى نفسى بيده إنها الكلمة التى قال الله تعالى : « مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا » . وروى أبو ذر قال : قلت يا رسول الله أوصنى . قال : "اتق الله وإذا عملت سيئة فأتبعها حسنة تمحها" قال قلت : يا رسول الله أمن الحسنات لا إله إلا الله ؟ قال : "من أفضل الحسنات" وفى رواية قال : "نعم هى أحسن الحسنات" ذكره البيهقى . وقال قتادة : « مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ » بالإخلاص والتوحيد . وقيل : أداء الفرائض كلها .

قلت : إذا أتى بلا إله إلا الله على حقيقتها وما يجب لها — على ما تقدّم بيانه فى سورة « إبراهيم »[2] — فقد أتى بالتوحيد والإخلاص والفرائض . « فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا » قال ابن عباس : أى وصل إليه الخير منها ؛ وقاله مجاهد . وقيل : فله الجزاء الجميل وهو الجنة . وليس « خير » للتفضيل . قال عكرمة وابن جريج : أما أن يكون له خير منها يعنى من الإيمان فلا ؛ فإنه ليس شيء خيرا ممن قال لا إله إلا الله ولكن له منها خير . وقيل : « فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا » للتفضيل أى ثواب الله خير من عمل العبد وقوله وذكره ، وكذلك رضوان الله خير للعبد من فعل العبد ؛

(١) من ك . (٢) راجع جـ ٩ ص ٣٥٨ فما بعد .

قاله ابن عباس . وقيل : يرجع هذا إلى الإضعاف فإن الله تعالى يعطيه بالواحدة عشرا ؛ وبالإيمان فى مدة يسيرة الثواب الأبدى؛ قاله محمد بن كعب وعبد الرحمن بن زيد . ﴿ وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ ﴾ قرأ عاصم وحمزة والكسائى « فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ » بالإضافة . قال أبو عبيد: وهذا أعجب إلىّ لأنه أعم التأويلين أن يكون الأمن من جميع فزع ذلك اليوم، وإذا قال : «مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ» صار كأنه فزع دون فزع دون فزع . قال القشيرى : وقرئ : «مِنْ فَزَعٍ» بالتنوين ثم قيل يعنى به فزعا واحدا كما قال : « لَا يَحْزُنُهُمُ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ »(١) . وقيل : هى الكثرة لأنه مصدر والمصدر صالح للكثرة .

قلت : فعلى هذا تكون القراءتان بمعنى . قال المهدوى : ومن قرأ : « مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ » بالتنوين انتصب « يَوْمَئِذٍ » بالمصدر الذى هو « فَزَعٍ » . ويجوز أن يكون صفة لفزع ويكون متعلقا بمحذوف ؛ لأن المصادر يخبر عنها بأسماء الزمان وتوصف بها ، ويجوز أن يتعلق باسم الفاعل الذى هو « آمِنُونَ » . والإضافة على الاتساع فى الظروف . ومن حذف التنوين وفتح الميم بناه لأنه ظرف زمان ، وليس الإعراب فى ظرف الزمان متمكنا ، فلما أضيف إلى غير متمكن ولا معرب بنى . وأنشد سيبويه :

على حينَ أَلْهَى النَّاسَ جُلُّ أُمُورِهِمْ * فَنَدْلًا زُرَيْقَ المالِ نَدْلَ الثَّعَالِبِ(٢)

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ ﴾ أى بالشرك ؛ قاله ابن عباس والنخعى وأبو هريرة ومجاهد وقيس بن سعد والحسن ، وهو إجماع من أهل التأويل فى أن الحسنة لا إله إلا الله ، وأن السيئة الشرك فى هذه الآية . ﴿ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ ﴾ قال ابن عباس : ألقيت . وقال الضحاك : طرحت ؛ يقال كببت الإناء أى قلبته على وجهه ، واللازم منه أكب ؛ وقلما يأتى هذا فى كلام العرب . ﴿ هَلْ تُجْزَوْنَ ﴾ أى يقال لهم هل تجزون . ثم يجوز أن يكون من قول الله ، ويجوز أن يكون من قول الملائكة . ﴿ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ أى إلا جزاء أعمالكم .

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٤٥ فما بعد .

(٢) زريق : اسم قبيلة وهو منادى . والندل هنا الأخذ باليدين . والندل أيضا السرعة فى السير . « ندل الثعالب » : يقال فى المثل : (هو أكسب من ثعلب) لأنه يدخر لنفسه ، ويأتى على ما يعدو عليه من الحيوان إذا أمكنه . والبيت فى وصف تجار وقيل لصوص ، وقبله :

يمرون بالدهنا خفافا عيابهم * ويرجعن من دارين بجر الحقائب

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَٰذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٩١﴾ وَأَنْ أَتْلُوَا الْقُرْآنَ فَمَنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَقُلْ إِنَّمَا أَنَا مِنَ الْمُنْذِرِينَ ﴿٩٢﴾ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ سَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ فَتَعْرِفُونَهَا وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَٰذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا ﴾ يعنى مكة التى عظم الله حرمتها ؛ أى جعلها حرما آمنا ؛ لا يسفك فيها دم ، ولا يظلم فيها أحد ، ولا يصاد فيها صيد ، ولا يعضد فيها شجر ؛ على ما تقدم بيانه فى غير موضع . وقرأ ابن عباس : « الَّتِي حَرَّمَهَا » نعتا للبلدة . وقراءة الجماعة « الَّذِي » وهو فى موضع نصب نعت لـ « رب » ولو كان بالألف واللام لقلت المحرِّمها ؛ فإن كانت نعتا للبلدة قلت المحرِّمها هو ؛ لا بد من إظهار المضمر مع الألف واللام ؛ لأن الفعل جرى على غير من هو له ؛ فإن قلت الذى حرمها لم تحتج أن تقول هو . ﴿ وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ ﴾ خلقا وملكا . ﴿ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ أى من المنقادين لأمره ، الموحِّدين له . ﴿ وَأَنْ أَتْلُوَ الْقُرْآنَ ﴾ أى وأمرت أن أتلو القرآن ، أى أقرأه . ﴿ فَمَنِ اهْتَدَىٰ ﴾ فله ثواب هدايته . ﴿ وَمَنْ ضَلَّ ﴾ فليس علىّ إلا البلاغ ؛ نسختها آية القتال . قال النحاس . « وَأَنْ أَتْلُوَ » نصب بأن . قال الفراء : وفى إحدى القراءتين « وَأَنِ اتْلُ » وزعم أنه فى موضع جزم بالأمر فلذلك حذف منه الواو ، قال النحاس : ولا نعرف أحدا قرأ هذه القراءة ، وهى مخالفة لجميع المصاحف .

قوله تعالى : ﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ أى على نعمه وعلى ما هدانا . ﴿ سَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ ﴾ أى فى أنفسكم وفى غيركم كما قال : « سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ »[1] . ﴿ فَتَعْرِفُونَهَا ﴾ أى دلائل قدرته ووحدانيته فى أنفسكم وفى السموات وفى الأرض ؛ نظيره قوله تعالى : « وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ . وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ »[2] . ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٧٤ . (٢) راجع جـ ١٧ ص ٣٩ .

قرأ أهل المدينة وأهل الشام وحفص عن عاصم بالتاء على الخطاب؛ لقوله : « سَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ فَتَعْرِفُونَهَا » فيكون الكلام على نسق واحد . الباقون بالياء على أن يرد إلى ما قبله « فَمَنِ اهْتَدَى » فأخبر عن تلك الآية . كملت السورة والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم .

سورة القصص

مكية كلها في قول الحسن وعكرمة وعطاء . وقال ابن عباس وقتادة إلا آية نزلت بين مكة والمدينة . وقال ابن سلام : بالجحفة في وقت هجرة رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة . وهي قوله عز وجل : « إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ » . وقال مقاتل : فيها من المدني « الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ » إلى قوله : « لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ » . وهي ثمان وثمانون آية .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : طسم ﴿١﴾ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿٢﴾ نَتْلُوا عَلَيْكَ مِن نَّبَإِ مُوسَىٰ وَفِرْعَوْنَ بِالْحَقِّ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٣﴾ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴿٤﴾ وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ ﴿٥﴾ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُم مَّا كَانُوا يَحْذَرُونَ ﴿٦﴾

قوله تعالى : (طسم) تقدم الكلام فيه . (تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ) « تِلْكَ » في موضع رفع بمعنى هذه تلك و « آيَاتُ » بدل منها . ويجوز أن يكون في موضع نصب بـ « نَتْلُو » و « آيَاتُ » بدل منها أيضا، وتنصبها كما تقول : زيدا ضربت . و « الْمُبِينِ »

أى المبين بركته وخيره ، والمبين الحق من الباطل ، والحلال من الحرام ، وقصص الأنبياء ، ونبوّة محمد صلى الله عليه وسلم . ويقال : بان الشيء وأبان [أتضح](١) . ﴿ نَتْلُو عَلَيْكَ مِنْ نَبَإِ مُوسَى وَفِرْعَوْنَ بِالْحَقِّ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ ذكر قصة موسى عليه السلام وفرعون وقارون ، واحتج على مشركى قريش ، وبيّن أن قرابة قارون من موسى لم تنفعه مع كفره ، وكذلك قرابة قريش لمحمد ، وبين أن فرعون علا فى الأرض وتجبّر ، فكان ذلك من كفره ، فليجتنب العلو فى الأرض ، وكذلك التعزز بكثرة المال ، وهما من سيرة فرعون وقارون . « نَتْلُو عَلَيْكَ » أى يقرأ عليك جبريل بأمرنا « مِنْ نَبَإِ مُوسَى وَفِرْعَوْنَ » أى من خبرهما و « من » للتبعيض و « مِنْ نَبَإِ » مفعول « نَتْلُو » أى نتلو عليك بعض خبرهما ، كقوله تعالى : « تُنْبِتُ بِالدُّهْنِ »(٢) . ومعنى : « بِالْحَقِّ » أى بالصدق الذى لا ريب فيه ولا كذب . « لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ » أى يصدّقون بالقرآن و يعلمون أنه من عند الله ؛ فأما من لم يؤمن فلا يعتقد أنه حق .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ ﴾ أى استكبر وتجبّر ؛ قاله ابن عباس والسّدى . وقال قتادة : علا فى نفسه عن عبادة ربه بكفره وادّعى الربوبية . وقيل : بملكه وسلطانه فصار عاليا على من تحت يده . « فِي الْأَرْضِ » أى أرض مصر . ﴿ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا ﴾ أى فرقا وأصنافا فى الخدمة . قال الأعشى :

وبلدة يَرْهَبُ الجوّابُ دجلتَها * حتى تراه عليها يَبْتَغى الشِّيعا

﴿ يَسْتَضْعِفُ طَائِفَةً مِنْهُمْ ﴾ أى من بنى إسرائيل . ﴿ يُذَبِّحُ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ ﴾ تقدّم القول فى هذا فى « البقرة »(٣) عند قوله : « يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ » الآية ؛ وذلك لأن الكهنة قالوا له : إن مولودا يولد فى بنى إسرائيل يذهب ملكك على يديه ، أو قال المنجّمون له ذلك ، أو رأى رؤيا فعبّرت كذلك . قال

(١) فى الأصول : « أفصح » وهو تحريف والتصويب من كتب اللغة .

(٢) راجع جـ ١٢ ص ١١٤ . (٣) راجع جـ ١ ص ٣٨٤ فما بعد .

الزجاج: العجب من حمقه لم يدر أن الكاهن إن صدق فالقتل لا ينفع، و إن كذب فلا معنى للقتل . وقيل : جعلهم شيعا فاستسخر كل قوم من بنى إسرائيل فى شغل مفرد . «إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ» أى فى الأرض بالعمل والمعاصى والتجبر .

قوله تعالى : ﴿ وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ أى نتفضل عليهم وننعم . وهذه حكاية مضت . ﴿ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً ﴾ قال ابن عباس : قادة فى الخير . مجاهد : دعاة إلى الخير . قتادة : ولاة وملوكا؛ دليله قوله تعالى : « وَجَعَلَكُمْ مُلُوكًا »[1] .

قلت : وهذا أعم فإن الملك إمام يؤتم به ويقتدى به . ﴿ وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ ﴾ لملك فرعون ؛ يرثون ملكه، ويسكنون مساكن القبط . وهذا معنى قوله تعالى : « وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا »[2] .

قوله تعالى : ﴿ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ أى نجعلهم مقتدرين على الأرض وأهلها حتى يُستولَى عليها؛ يعنى أرض الشام ومصر . ﴿ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا ﴾ أى و نريد أن نرى فرعون . وقرأ الأعمش ويحيى وحمزة والكسائى وخلف : «وَيُرَى» بالياء على أنه فعل ثلاثى من رأى « فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا » رفعا لأنه الفاعل . الباقون « نُرِيَ » بضم النون وكسر الراء على أنه فعل رباعى من أرى يُرِى، وهى على نسق الكلام ؛ لأن قبله « وَنُرِيدُ » وبعده « وَنُمَكِّنَ » . « فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا » نصبا بوقوع الفعل . وأجاز الفراء « وَيُرِيَ فِرْعَوْنَ» بضم الياء وكسر الراء وفتح الياء بمعنى ويرى الله فرعون ﴿ مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ ﴾ وذلك أنهم أخبروا أن هلاكهم على يدى رجل من بنى إسرائيل فكانوا على وجل «مِنْهُمْ» فأراهم الله « مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ » . قال قتادة : كان حازيًا لفرعون — والحازى المنجم — قال إنه سيولد فى هذه السنة مولود يذهب بملكك ؛ فأمر فرعون بقتل الولدان فى تلك السنة . وقد تقدم .

---

(١) راجع جـ ٦ ص ١٢٣ فما بعد . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٧٢ .

قوله تعالى : وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ ۖ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ وَلَا تَخَافِى وَلَا تَحْزَنِىٓ ۖ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٧ فَٱلْتَقَطَهُۥٓ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا ۗ إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَٰطِـِٔينَ ۝٨ وَقَالَتِ ٱمْرَأَتُ فِرْعَوْنَ قُرَّتُ عَيْنٍ لِّى وَلَكَ ۖ لَا تَقْتُلُوهُ عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ أَوْ نَتَّخِذَهُۥ وَلَدًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ۝٩

قوله تعالى : ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ ﴾ قد تقدم معنى الوحى ومحامله . واختلف فى هذا الوحى إلى أم موسى ؛ فقالت فرقة : كان قولا فى منامها . وقال قتادة : كان إلهاما . وقالت فرقة : كان بملَك يمثّل لها . قال مقاتل : أتاها جبريل بذلك ، فعلى هذا هو وحى إعلام لا إلهام . وأجمع الكل على أنها لم تكن نبية ، وإنما إرسال الملَك إليها على نحو تكليم الملَك للأقرع والأبرص والأعمى فى الحديث المشهور ؛ خرجه البخارى ومسلم ، وقد ذكرناه فى سورة « براءة »(١) . وغير ذلك مما روى من تكليم الملائكة للناس من غير نبوّة ، وقد سلمت على عمران بن حصين فلم يكن بذلك نبيا . واسمها أيارخا وقيل أيارخت فيما ذكر السهيلى . وقال الثعلبى : واسم أم موسى لوحا(٢) بنت هاند بن لاوى بن يعقوب . « أَنْ أَرْضِعِيهِ » وقرأ عمر ابن عبد العزيز : «أَنِ ارْضِعِيهِ» بكسر النون وألف وصل ؛ حذف همزة أرضع تخفيفا ثم كسر النون لالتقاء الساكنين . قال مجاهد : وكان الوحى بالرضاع قبل الولادة . وقال غيره بعدها . قال السدى : لما ولدت أم موسى موسى أمرت أن ترضعه عقيب الولادة وتصنع به بما فى الآية ؛ لأن الخوف كان عقيب الولادة . وقال ابن جريج : أمرت بإرضاعه أربعة أشهر فى بستان ، فإذا خافت أن يصيح — لأن لبنها لا يكفيه — صنعت به هذا . والأول أظهر إلا أن الاخر يعضده قوله : « فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ » و « إِذَا » لما يستقبل من الزمان ؛ فيروى أنها

(١) راجع جـ ٨ ص ١٨٨ فما بعد (٢) وقيل فى اسمها أيضا : يوخابذ . وقيل : يوخابيل ، وقيل غير ذلك .

اتخذت له تابوتا من بَرْدى وقيّرته بالقار من داخله ، ووضعت فيه موسى وألقته فى نيل مصر . وقد مضى خبره فى « طه »[1] . قال ابن عباس : إن بنى إسرائيل لما كثروا بمصر استطالوا على الناس ، وعملوا بالمعاصى ؛ فسلّط الله عليهم القبط ، وساموهم سوء العذاب ، إلى أن نجاهم الله على يد موسى . قال وهب : بلغنى أن فرعون ذبح فى طلب موسى سبعين ألف وليد . ويقال : تسعون ألفا . ويروى أنها حين اقتربت وضَربها الطلق ، وكانت بعض القوابل الموكلات بحبالى بنى إسرائيل مصافية لها ؛ فقالت : لينفعنى حُبُّك اليوم ؛ فعالجتها فلما وقع إلى الأرض هالها نور بين عينيه ، وارتعش كل مَفْصِل منها ، ودخل حبّه قلبها ، ثم قالت : ما جئتك إلا لأقتل مولودك وأخبر فرعون ، ولكنى وجدت لابنك حبًّا ما وجدت مثله قط ، فاحفظيه ؛ فلما خرجت جاء عيون فرعون فلفته فى خرقة ووضعته فى تنّور مسجور نارا لم تعلم ما تصنع لما طاش عقلها ، فطلبوا فلم يلفوا شيئا ، فخرجوا وهى لا تدرى مكانه ، فسمعت بكاءه من التنّور ، وقد جعل الله عليه النار بردا وسلاما .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَخَافِي ﴾ فيه وجهان : أحدهما — لا تخافى عليه الغرق ؛ قاله ابن زيد . الثانى — لا تخافى عليه الضيعة ؛ قاله يحيى بن سَلّام . ﴿ وَلَا تَحْزَنِي ﴾ فيه أيضا وجهان : أحدهما — لا تحزنى لفراقه ؛ قاله ابن زيد . الثانى — لا تحزنى أن يقتل ؛ قاله يحيى بن سَلّام . فقيل : إنها جعلته فى تابوت طوله خمسة أشبار وعرضه خمسة أشبار ، وجعلت المفتاح مع التابوت وطرحته فى اليم بعد أن أرضعته أربعة أشهر . وقال آخرون : ثلاثة أشهر . وقال آخرون ثمانية أشهر ؛ فى حكاية الكلبى . وحكى أنه لما فرغ النجار من صنعة التابوت تَمّ إلى فرعون بخبره ، فبعث معه من يأخذه ، فطمس الله عينيه وقلبه فلم يعرف الطريق ، فأيقن أنه المولود الذى يخاف[2] منه فرعون ، فآمن من ذلك الوقت ؛ وهو مؤمن آل فرعون ؛ ذكره الماوردى . وقال ابن عباس : فلما توارى عنها ندمها الشيطان وقالت فى نفسها : لو ذبح عندى فكفنته وواريته لكان أحب إلىّ من إلقائه فى البحر ؛

(١) راجع جـ ١١ ص ١٩٥ فما بعد . (٢) فى ك : تخوف .

فقال الله تعالى : ﴿ إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ أى إلى أهل مصر . حكى الأصمعىّ قال : سمعت جارية أعرابية تنشد وتقول :

أستغفر الله لذنبى كلّه * قَبَّلتُ إنسانًا بغير حِلّه
مثل الغزال ناعمًا فى دَلّه * فانتصف الليل ولم أصلّه

فقلت : قاتلك الله ما أفصحك! فقالت : أو يعدّ هذا فصاحة مع قوله تعالى : « وَأَوْحَيْنَا إِلَى أُمِّ مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ » الآية ؛ لجمع فى آية واحدة بين أمرين ونهيين وخبرين وبشارتين .

قوله تعالى : ﴿ فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا ﴾ لما كان التقاطهم إياه يؤدّى إلى كونه لهم عدوّا وحزنا ؛ فاللام فى « ليكون » لام العاقبة ولام الصيرورة ؛ لأنهم إنما أخذوه ليكون لهم قرّة عين ، فكان عاقبة ذلك أن كان لهم عدوّا وحزنا ، فذكر الحال بالمآل ؛ كما قال الشاعر :

ولِلْمنايا تُرَبِّى كُلُّ مُرْضِعَةٍ * ودُورُنا لخراب الدهر نَبْنِيها

وقال آخر :

فللموت تَغْذُو الوالداتُ سِخَالَهَا * كما لخراب الدهر تُبْنَى المساكنُ

أى فعاقبة البناء الخراب و إن كان فى الحال مفروحا به . والالتقاط وجود الشىء من غير طلب ولا إرادة ، والعرب تقول لما وجدته من غير طلب ولا إرادة : التقطه التقاطا . ولقيت فلانا التقاطا . قال الراجز[1] :

* ومَنْهَلٍ وردتُه التقاطا *

ومنه اللقطة . وقد مضى بيان ذلك من الأحكام فى سورة « يوسف[2] » بما فيه كفاية . وقرأ الأعمش ويحيى والمفضل وحمزة والكسائى وخلف : « وَحُزْنًا » بضم الحاء وسكون الزاى . والباقون بفتحهما واختاره أبو عبيد . وأبو حاتم قال التفخيم[3] فيه . وهما لغتان مثل العَدَم

(١) هو نقادة الأسدى ، كما فى اللسان مادة « لقط » .
(٢) راجع جـ ٩ ص ١٣٤ فما بعد .
(٣) التفخيم فى اصطلاح القراء : الفتح .

والعُدْم، والسَّقم والسُّقم، والرَّشد والرُّشد . ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ ﴾ وكان وزيره من القبط . ﴿ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ ﴾ أى عاصين مشركين آثمين .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَتِ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ قُرَّةُ عَيْنٍ لِي وَلَكَ لَا تَقْتُلُوهُ ﴾ يروى أن آسية امرأة فرعون رأت التابوت يعوم فى البحر ، فأمرت بسوقه إليها وفتحه ، فرأت فيه صبيا صغيرا فرحمته وأحبته ؛ فقالت لفرعون : « قُرَّةُ عَيْنٍ لِي وَلَكَ » أى هو قرة عين لى ولك فـ « قُرَّةُ » خبر ابتداء مضمر ؛ قاله الكسائى . وقال النحاس : وفيه وجه آخر بعيد ذكره أبو إسحق ؛ [قال](١) : يكون رفعا بالابتداء والخبر « لَا تَقْتُلُوهُ » وإنما بَعُد لأنه يصير المعنى أنه معروف بأنه قرة عين(٢) . وجوازه أن يكون المعنى : إذا كان قرة عين لى ولك فلا تقتلوه . وقيل : تم الكلام عند قوله : « وَلَكَ » . النحاس : والدليل على هذا أن فى قراءة عبد الله ابن مسعود « وَقَالَتِ امْرَأَةُ فِرْعَوْنَ لَا تَقْتُلُوهُ قُرَّةُ عَيْنٍ لِي وَلَكَ » . ويجوز النصب بمعنى لا تقتلوا قرة عين لى ولك . وقالت : « لَا تَقْتُلُوهُ » ولم تقل لا تقتله فهى تخاطب فرعون كما يخاطَب الجبّارون ؛ وكما يخبرون عن أنفسهم . وقيل : قالت « لَا تَقْتُلُوهُ » فإن الله أتى به من أرض أخرى وليس من بنى إسرائيل . ﴿ عَسَى أَنْ يَنْفَعَنَا ﴾ فنصيب منه خيرا ﴿ أَوْ نَتَّخِذَهُ وَلَدًا ﴾ وكانت لا تلد ، فاستوهبت موسى من فرعون فوهبه لها ، وكان فرعون لما رأى الرؤيا وقصها على كهنته وعلمائه — على ما تقدّم — قالوا له إن غلاما من بنى إسرائيل يفسد ملكك ؛ فأخذ بنى إسرائيل يذبح الأطفال ، فرأى أنه يقطع نسلهم ، فعاد يذبح عاما ويستحيى عاما ، فولد هرون فى عام الاستحياء ، وولد موسى فى عام الذبح .

قوله تعالى : ﴿ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ هذا ابتداء كلام من الله تعالى ؛ أى وهم لا يشعرون أن هلاكهم بسببه . وقيل : هو من كلام المرأة ؛ أى وبنو إسرائيل لا يدرون أنا التقطناه ، ولا يشعرون إلا أنه ولدنا . واختلف المتأولون فى الوقت الذى قالت فيه امرأة فرعون « قُرَّةُ عَيْنٍ لِي وَلَكَ » فقالت فرقة : كان ذلك عند التقاطه التابوت لما أشعرت فرعون به ؛

(١) الزيادة من « إعراب القرآن » للنحاس . (٢) فى ك : لى وله .

ولما أعلمته سبق إلى فهمه[1] أنه من بنى إسرائيل، وأن ذلك قصد به ليتخلص من الذبح فقال : علىّ بالذباحين ؛ فقالت آمرأته ما ذُكِر ؛ فقال فرعون : أما لى فلا . قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " لو قال فرعون نعم لآمن بموسى ولكان قسوة عين له " وقال السدى : بل ربّته حتى درج ، فرأى فرعون فيه شهامة وظنه من بنى إسرائيل وأخذه فى يده ، فمدّ موسى يده ونتف لحية فرعون، فهمّ حينئذ بذبحه، وحينئذ خاطبته بهذا، وجربته له فى الياقوتة والجمرة، فاحترق لسانه وعلق العقدة على ما تقدّم فى « طه »[2] . قال الفراء : سمعت محمد بن مروان الذى يقال له السدى يذكر عن الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس أنه قال : إنما قالت « قُرَّةُ عَيْنٍ لِى وَلَكَ لَا » ثم قالت : « تَقْتُلُوهُ » قال الفراء : وهو لحن ؛ قال ابن الأنبارى : وإنما حكم عليه باللحن ؛ لأنه لو كان كذلك لكان تقتلونه بالنون ؛ لأن الفعل المستقبل مرفوع حتى يدخل عليه الناصب أو الجازم، فالنون فيه علامة الرفع . قال الفراء : ويقويك على ردّه قراءة عبد الله بن مسعود « وَقَالَتِ ٱمْرَأَةُ فِرْعَوْنَ لَا تَقْتُلُوهُ قُرَّةُ عَيْنٍ لِى وَلَكَ » بتقديم « لَا تَقْتُلُوهُ » .

قوله تعالى : وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَٰرِغًا إِن كَادَتْ لَتُبْدِى بِهِۦ لَوْلَآ أَن رَّبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا لِتَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٠﴾ وَقَالَتْ لِأُخْتِهِۦ قُصِّيهِ فَبَصُرَتْ بِهِۦ عَن جُنُبٍ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١١﴾ وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَرَاضِعَ مِن قَبْلُ فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰٓ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُۥ لَكُمْ وَهُمْ لَهُۥ نَٰصِحُونَ ﴿١٢﴾ فَرَدَدْنَٰهُ إِلَىٰٓ أُمِّهِۦ كَىْ تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ وَلِتَعْلَمَ أَنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٣﴾ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَٱسْتَوَىٰٓ ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٤﴾

(١) فى ك : إلى توهمه . (٢) راجع جـ ١١ ص ١٩٢ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَى فَارِغًا ﴾ قال ابن مسعود وابن عباس والحسن ومجاهد وعكرمة وقتادة والضحاك وأبو عمران الجونى وأبو عبيدة : « فَارِغًا » أى خاليا من ذكر كل شيء فى الدنيا إلا من ذكر موسى . وقال الحسن أيضا وابن إسحق وابن زيد : « فَارِغًا » من الوحى إذ أوحى إليها حين أمرت أن تلقيه فى البحر « لَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي » والعهد الذى عهده إليها أن يرده ويجعله من المرسلين ؛ فقال لها الشيطان : يا أم موسى كرهت أن يقتل فرعون موسى فغرقتيه أنت ! ثم بلغها أن ولدها وقع فى يد فرعون فأنساها عظم البلاء ما كان من عهد الله إليها . وقال أبو عبيدة : « فَارِغًا » من الغم والحزن لعلمها أنه لم يغرق ؛ وقاله الأخفش أيضا . وقال العلاء بن زياد : « فَارِغًا » نافرا . الكسائى : ناسيا ذاهلا . وقيل : والهما ؛ رواه سعيد بن جبير . ابن القاسم عن مالك : هو ذهاب العقل ؛ والمعنى أنها حين سمعت بوقوعه فى يد فرعون طار عقلها من فرط الجزع والدهش ، ونحوه قوله تعالى : « وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ » أى جُوف لا عقول لها كما تقدّم فى سورة « إبراهيم » (١) . وذلك أن القلوب مراكز العقول ؛ ألا ترى إلى قوله تعالى : « فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا » (٢) ويدل عليه قراءة من قرأ : « فَزِعًا » . النحاس : أصح هذه الأقوال الأول ، والذين قالوه أعلم بكتاب الله عز وجل ؛ فإذا كان فارغا من كل شيء إلا من ذكر موسى فهو فارغ من الوحى . وقول أبى عبيدة فارغا من الغم غلط قبيح ؛ لأن بعده « إِنْ كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ لَوْلَا أَنْ رَبَطْنَا عَلَى قَلْبِهَا » . روى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : كادت تقول وا ابناه ! وقرأ فضالة ابن عبيد الأنصارى رضى الله عنه ومحمد بن السَّمَيْقَع وأبو العالية وابن محيصن : « فَزِعًا » بالفاء والعين المهملة من الفزع ؛ أى خائفة عليه أن يقتل . ابن عباس : « قَرِعًا » بالقاف والراء والعين المهملتين ، وهى راجعة إلى قراءة الجماعة « فَارِغًا » ولذلك قيل للرأس الذى لا شعر عليه : أقرع ؛ لفراغه من الشعر . وحكى قطرب أن بعض أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم قرأ : « فَرْغًا » بالفاء والراء والغين المعجمة من غير ألف ، وهو كقولك : هدرا وباطلا ؛ يقال :

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٧٧ فما بعد . (٢) راجع جـ ١٢ ص ٧٦ فما بعد .

دماؤهم بينهم فَرْغ أى هدر ؛ والمعنى بطل قلبها وذهب وبقيت لا قلب لها من شدة ما ورد عليها . وفى قوله تعالى : « وَأَصْبَحَ » وجهان : أحدهما — أنها ألقته ليلا فأصبح فؤادها فى النهار فارغا . الثانى — أنها ألقته نهارا ومعنى : « أَصْبَحَ » أى صار ؛ كما قال الشاعر :

مضى الخلفاء بالأمر الرشيد * وأصبحت المدينة للوليد

﴿ إِنْ كَادَتْ ﴾ أى إنها كادت ؛ فلما حذفت الكناية سكنت النون . فهى « إن » المخففة ولذلك دخلت اللام فى ﴿ لَتُبْدِي بِهِ ﴾ أى لتظهر أمره ؛ من بدا يبدو إذا ظهر . قال ابن عباس : أى تصيح عند إلقائه : وا ابناه . السدى : كادت تقول لما حُملت لإرضاعه وحضانته هو ابنى . وقيل : إنه لما شَبَّ سمعت الناس يقولون موسى بن فرعون ؛ فشق عليها وضاق صدرها ، وكادت تقول هو ابنى . وقيل : الهاء فى « به » عائدة إلى الوحى تقديره : إن كانت لتبدى بالوحى الذى أوحيناه إليها أن نردّه عليها . والأول أظهر . قال ابن مسعود : كادت تقول أنا أمه . وقال الفراء : إن كادت لتبدى باسمه لضيق صدرها . ﴿ لَوْلَا أَنْ رَبَطْنَا عَلَى قَلْبِهَا ﴾ قال قتادة : بالإيمان . السدى : بالعصمة . وقيل : بالصبر . والربط على القلب : إلهام الصبر . ﴿ لِتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى من المصدقين بوعد الله حين قال لها : « إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ » . وقال : « لَتُبْدِي بِهِ » ولم يقل : لتبديه ؛ لأن حروف الصفات قد تزاد فى الكلام ؛ تقول : أخذت الحبل وبالحبل . وقيل : أى لتبدى القول به .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّيهِ ﴾ أى قالت أم موسى لأخت موسى : اتبعى أثره حتى تعلمى خبره . واسمها مريم بنت عمران ؛ وافق اسمها اسم مريم أم عيسى عليه السلام ؛ ذكره السهيلى والثعلبى . وذكر الماوردى عن الضحاك : أن اسمها كلثمة . وقال السهيلى : كلثوم ؛ جاء ذلك فى حديث رواه الزبير بن بكّار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لخديجة : " أشعرت أن الله زوّجنى معك فى الجنة مريم بنت عمران وكلثوم أخت موسى وآسية امرأة فرعون " فقالت : الله أخبرك بهذا ؟ فقال : " نعم " فقالت : بالرفاء والبنين . ﴿ فَبَصُرَتْ بِهِ عَنْ جُنُبٍ ﴾ أى بعد ؛ قاله مجاهد . ومنه الأجنبى .

قال الشاعر[١] :

فَلَا تَحْرِمَنِّى نائِلًا عن جَنَابَةٍ * فإنِّى امْرِؤٌ وسْطَ القِبابِ غَرِيبُ

وأصله عن مكان جنب . وقال ابن عباس : « عَنْ جُنُبٍ » أى عن جانب . وقرأ النعمان ابن سالم : «عن جانِبٍ» أى عن ناحية . وقيل : عن شوق ؛ وحكى أبو عمرو بن العلاء أنها لغة لجذام ؛ يقولون : جنبت إليك أى اشتقت . وقيل : « عَنْ جُنُبٍ » أى عن مجانبة لها منه فلم يعرفوا أنها أمه بسهيل . وقال قتادة : جعلت تنظر إليه بناحية [كأنها[٢]] لا تريده ، وكان يقرأ : « عَنْ جَنْبٍ » بفتح الجيم وإسكان النون . ﴿ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ أنها أخته لأنها كانت تمشى على ساحل البحر حتى رأتهم قد أخذوه .

قوله تعالى : ﴿ وَحَرَّمْنَا عَلَيْهِ الْمَرَاضِعَ مِنْ قَبْلُ ﴾ أى منعناه من الارتضاع من قبل ؛ أى من قبل مجىء أمه وأخته . و « الْمَرَاضِعَ » جمع مُرْضِع . ومن قال مراضيع . فهو جمع مِرضاع ، ومفعال يكون للتكثير ، ولا تدخل الهاء فيه فرقا بين المؤنث والمذكر لأنه ليس بجارٍ على الفعل ، ولكن من قال مِرضاعة جاء بالهاء للمبالغة ؛ كما يقال مِطرابة . قال ابن عباس : لا يؤتى بمرضع فيقبلها . وهذا تحريم منع لا تحريم شرع ؛ قال امرؤ القيس :

جَالَتْ لِتَصرَعَنى فقلت لها اقْصِرِى * إنِّى امْرِؤٌ صَرْعِى عليكِ حَرَامُ[٣]

أى ممتنع . فلما رأت أخته ذلك قالت : ﴿ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ ﴾ الآية . فقالوا لها عند قولها : ﴿ وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ ﴾ وما يدريك ؟ لعلك تعرفين أهله ؟ فقالت : لا ؛ ولكنهم يحرصون على مَسرّة الملك ، ويرغبون فى ظِئْره . وقال السّدى وابن جُرَيج : قيل لها لما قالت : « وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ » قد عرفت أهل هذا الصبى فدلّينا عليهم ؛ فقالت : أردت وهم للملك ناصحون . فدلتهم على أم موسى ، فانطلقت إليها بأمرهم فجاءت بها ، والصبىّ على يد فرعون يعلّله شفقة عليه ، وهو يبكى يطلب الرضاع ، فدفعه إليها ؛ فلما وجد الصبىّ

(١) هو علقمة بن عبدة ، قاله يخاطب به الحرث بن جبلة يمدحه ، وكان قد أمر أخاه شأسا — وأراد بالنائل إطلاق أخيه شأس من سجنه — فأطلق له أخاه شأسا ومن أسر معه من بنى تميم . (٢) الزيادة من كتب التفسير .

(٣) جالت فلقت . يقول : ذهبت الناقة بقلقها ونشاطها لتصرعنى فلم يقدر على ذلك لحذق بالركوب ومعرفتى به .

ريح أمه قبل ثديها . وقال ابن زيد . استرابوها حين قالت ذلك فقالت : وهم للملك ناصحون . وقيل : إنها لما قالت : « هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ » وكانوا يبالغون فى طلب مرضعة يقبل ثديها فقالوا : من هى ؟ فقالت : أمى ؛ فقيل : لها لبن ؟ قالت : نعم ! لبن هرون — وكان ولد فى سنة لا يقتل فيها الصبيان — فقالوا صدقت والله . « وَهُمْ لَهُ نَاصِحُونَ » أى فيهم شفقة ونصح ؛ فروى أنه قيل لأم موسى حين ارتضع منها : كيف ارتضع منك ولم يرتضع من غيرك ؟ فقالت : إنى امرأة طيبة الريح طيبة اللبن ، لا أكاد أوتى بصبى إلا ارتضع منى . قال أبو عمران الجونى : وكان فرعون يعطى أم موسى كل يوم دينارا . قال الزمخشرى : فإن قلت كيف حل لها أن تأخذ الأجر على إرضاع ولدها ؟ قلت : ما كانت تأخذه على أنه أجر على الرضاع ، ولكنه مال حربى تأخذه على وجه الاستباحة .

قوله تعالى : ﴿ فَرَدَدْنَاهُ إِلَى أُمِّهِ ﴾ أى رددناه وقد عطف الله قلب العدو عليه ، ووفينا لها بالوعد . ﴿ كَيْ تَقَرَّ عَيْنُهَا ﴾ أى بولدها . ﴿ وَلَا تَحْزَنَ ﴾ أى بفراق ولدها . ﴿ وَلِتَعْلَمَ أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ﴾ أى لتعلم وقوعه فإنها كانت عالمة بأن رده إليها سيكون . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ (١) يعنى أكثر آل فرعون لا يعلمون ؛ أى كانوا فى غفلة عن التقدير وسر القضاء وقيل : أى أكثر الناس لا يعلمون أن وعد الله فى كل ما وعد حق .

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا ﴾ قد مضى الكلام فى الأشد فى « الأنعام » (٢) . وقول ربيعة ومالك أنه الحلم أولى ما قيل فيه ؛ لقوله تعالى : « حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ » (٣) فإن ذلك أول الأشد ، وأقصاه أربع وثلاثون سنة ؛ وهو قول سفيان الثورى . و « اسْتَوَى » قال ابن عباس : بلغ أربعين سنة . والحكم : الحكمة قبل النبوّة . وقيل : الفقه فى الدين . وقد مضى بيانها فى « البقرة » (٤) وغيرها . والعلم الفهم فى قول السدى . وقيل : النبوّة . وقال مجاهد : الفقه . محمد بن إسحق : أى العلم بما فى دينه ودين آبائه ؛ وكان له تسعة من بنى إسرائيل يسمعون منه ، ويقتدون به ، ويجتمعون إليه ، وكان هذا قبل النبوّة .

(١) كذا فى ك و ز . وهو الأشبه . وفى أ : سوء القضاء .
(٢) راجع جـ ٧ ص ١٣٤ فما بعد .
(٣) راجع جـ ٥ ص ٣٤ .
(٤) راجع جـ ٢ ص ١٣١ .

﴿ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ أى كما جزينا أم موسى لما آستسلمت لأمر الله ، وألقت ولدها فى البحر ، وصدقت بوعد الله ؛ فرددنا ولدها إليها بالتحف والطرف وهى آمنة ، ثم وهبنا له العقل والحكمة والنبوّة ؛ وكذلك نجزى كل محسن .

قوله تعالى : وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينِ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَٰذَا مِن شِيعَتِهِۦ وَهَٰذَا مِنْ عَدُوِّهِۦ ۖ فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ ۖ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّهُۥ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى فَٱغْفِرْ لِى فَغَفَرَ لَهُۥٓ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦﴾ قَالَ رَبِّ بِمَآ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِّلْمُجْرِمِينَ ﴿١٧﴾ فَأَصْبَحَ فِى ٱلْمَدِينَةِ خَآئِفًا يَتَرَقَّبُ فَإِذَا ٱلَّذِى ٱسْتَنصَرَهُۥ بِٱلْأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُۥ ۚ قَالَ لَهُۥ مُوسَىٰٓ إِنَّكَ لَغَوِىٌّ مُّبِينٌ ﴿١٨﴾ فَلَمَّآ أَنْ أَرَادَ أَن يَبْطِشَ بِٱلَّذِى هُوَ عَدُوٌّ لَّهُمَا قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ أَتُرِيدُ أَن تَقْتُلَنِى كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًۢا بِٱلْأَمْسِ ۖ إِن تُرِيدُ إِلَّآ أَن تَكُونَ جَبَّارًا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا تُرِيدُ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِينَ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينِ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا ﴾ قيل : لما عرف موسى عليه السلام ما هو عليه من الحق فى دينه ، عاب ما عليه قوم فرعون ؛ وفشا ذلك منه فأخافوه فخافهم ، فكان لا يدخل مدينة فرعون إلا خائفا مستخفيا . وقال السدى : كان موسى فى وقت هذه القصة على رسم التعلق بفرعون ، وكان يركب مراكبه ، حتى كان يدعى موسى آبن فرعون ؛ فركب فرعون يوما وسار إلى مدينة من مدائن مصر يقال لها منف — قال مقاتل على رأس فرسخين من مصر — ثم علم موسى بركوب فرعون ، فركب بعده ولحق بتلك القرية فى وقت

القائلة، وهو وقت الغفلة؛ قاله ابن عباس . وقال أيضا : هو بين العشاء والعتمة . وقال ابن إسحق : بل المدينة مصر نفسها، وكان موسى فى هذا الوقت قد أظهر خلاف فرعون، وعاب عليهم عبادة فرعون والأصنام ، فدخل مدينة فرعون يوما على حين غفلة من أهلها . قال سعيد بن جبير وقتادة : وقت الظهيرة والناس نيام . وقال ابن زيد : كان فرعون قد نابذ موسى وأخرجه من المدينة، وغاب عنها سنين، وجاء والناس على غفلة بنسيانهم لأمره، وبُعْد عهدهم به، وكان ذلك يوم عيد . وقال الضحاك : طلب أن يدخل المدينة وقت غفلة أهلها، فدخلها حين علم ذلك منهم، فكان منه من قتل الرجل من قبل أن يؤمر بقتله، فاستغفر ربه فغفر له . ويقال فى الكلام : دخلت المدينة حين غفل أهلها، ولا يقال : على حين غفل أهلها؛ فدخلت «على» فى هذه الآية لأن الغفلة هى المقصودة؛ فصار هذا كما تقول : جئت على غفلة، وإن شئت قلت : جئت على حين غفلة ، وكذا الآية . ﴿ فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَذَا مِنْ شِيعَتِهِ ﴾ والمعنى : إذا نظر إليهما الناظر قال هذا من شيعته ؛ أى من بنى إسرائيل . ﴿ وَهَذَا مِنْ عَدُوِّهِ ﴾ أى من قوم فرعون . ﴿ فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِى مِنْ شِيعَتِهِ ﴾ أى طلب نصره وغوثه، وكذا قال فى الآية بعدها : « فَإِذَا الَّذِى اسْتَنْصَرَهُ بِالْأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُ » أى يستغيث به على قبطى آخر . وإنما أغاثه لأن نصر المظلوم دين فى الملل كلها على الأمم، وفرض فى جميع الشرائع . قال قتادة : أراد القبطى أن يُسخِّر الإسرائيلى ليحمل حطبا لمطبخ فرعون فأبى عليه ، فاستغاث بموسى . قال سعيد بن جبير : وكان خبازا لفرعون . ﴿ فَوَكَزَهُ مُوسَى ﴾ قال قتادة : بعصاه . وقال مجاهد : بكفه؛ أى دفعه . والوكز واللَّكز واللَّهز واللَّهد بمعنى واحد، وهو الضرب بجُمْع الكفّ مجموعا كعقد ثلاثة وسبعين . وقرأ ابن مسعود : « فَلَكَزَهُ » . وقيل : اللَّكز فى اللحى والوكز على القلب . وحكى الثعلبى أن فى مصحف عبد الله بن مسعود « فَنَكَزَهُ » بالنون والمعنى واحد . وقال الجوهرى عن أبى عبيدة : اللكز الضرب بالجُمْع على الصدر . وقال أبو زيد : فى جميع الجسد ، واللهز : الضرب بجُمْع اليد فى الصدر مثل اللَّكز؛ عن أبى عبيدة أيضا . وقال أبو زيد : هو بالجُمْع فى اللَّهازِم والرقبة؛ والرجل مِلْهَز بكسر الميم .

وقال الأصمعي : نَكَزه؛ أى ضربه ودفعه . الكسائى : نَهَزه مثل نَكَزه ووَكَزه ، أى ضربه ودفعه . ولَهَده لَهْدًا أى دفعه لذلّة فهو ملهود ، وكذلك لَهَّده؛ قال طَرَفة يذمّ رجلا :

بطيء عن الدّاعى سريع إلى الخنا * ذَلُول بأجْماعِ الرجالِ مُلَهَّدِ (١)

أى مُدفَع وإنما شدّد للكثرة . وقالت عائشة رضى الله عنها : فلهَدَنى — تعنى النبى صلى الله عليه وسلم — لَهْدة أوجعنى ؛ خرجه مسلم . ففعل موسى عليه السلام ذلك وهو لا يريد قتله ، إنما قصد دفعه فكانت فيه نفسه ، وهو معنى : « فَقَضَى عَلَيْهِ » . وكل شىء أتيت عليه وفرغت منه [فقد] (٢) قضيت عليه . قال (٣) :

* قَدْ عَضَّهُ فَقَضَى عليه الأَشْجَعُ *

﴿ قَالَ هَـذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ أى من إغوائه . قال الحسن لم يكن يحلّ قتل الكافر يومئذ فى تلك الحال ؛ لأنها كانت حال كفّ عن القتال . ﴿ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُضِلٌّ مُبِينٌ ﴾ خبر بعد خبر . ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّى ظَلَمْتُ نَفْسِى فَاغْفِرْ لِى فَغَفَرَ لَهُ ﴾ ندم موسى عليه السلام على ذلك الوكز الذى كان فيه ذهاب النفس ، فحمله ندمه على الخضوع لربه والاستغفار من ذنبه . قال قتادة : عرف والله المخرج فاستغفر؛ ثم لم يزل صلى الله عليه وسلم يعدد ذلك على نفسه ، مع علمه بأنه قد غفر له ، حتى أنه فى القيامة يقول : إنى قتلت نفسا لم أومر بقتلها . وإنما عدده على نفسه ذنبا . وقال : « ظَلَمْتُ نَفْسِى فَاغْفِرْ لِى » من أجل أنه لا ينبغى لنبىّ أن يقتل حتى يؤمر ، وأيضا فإن الأنبياء يشفقون مما لا يشفق منه غيرهم . قال النقاش (٤) : لم يقتله عن عمد مريدا للقتل ، وإنما وكزه وكزة يريد بها دفع ظلمه . قال وقد قيل : إن هذا كان قبل النبوّة . وقال كعب : كان إذ ذاك ابن اثنتى عشرة سنة ، وكان قتله مع ذلك خطأ؛ فإن الوكزة واللكزة فى الغالب لا تقتل . وروى مسلم عن سالم بن عبد الله أنه قال : يأهل العراق ! ما أسألكم عن الصغيرة ، وأركبكم للكبيرة ! سمعت أبى عبد الله بن عمر يقول سمعت

(١) ويروى : « عن الجلى » . والدلول صفة الصعب . ويروى : « ذليل » . وأجماع جمع (جمع) وهو ظهر الكف إذا جمعت أصابعك وضممتها . (٢) من ك

(٣) هو جرير . والأشجع يريد به الشجاع من الحيات . وصدر البيت . * أبغابشون وقد رأوا حفناتهم *

(٤) فى ك : النحاس .

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "إن الفتنة تجيء من هاهنا — وأومأ بيده نحو المشرق — من حيث يطلع قرنا الشيطان وأنتم بعضكم يضرب رقاب بعض و إنما قتل موسى الذى قتل من آل فرعون خطأ فقال الله عز وجل : « وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا » " .

قوله تعالى : ﴿قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ﴾ فيه مسئلتان :

الأولى — قوله تعالى : « قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ » أى من المعرفة والحكم والتوحيد «فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ » أى عونا للكافرين . قال القشيرى : ولم يقل بما أنعمت علىّ من المغفرة ؛ لأن هذا قبل الوحى ، وما كان عالما بأن الله غفر له ذلك القتل . وقال الماوردى : « بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ » فيه وجهان : أحدهما — من المغفرة ؛ وكذلك ذكر المهدوى والثعلبى . قال المهدوى : « بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ » من المغفرة فلم تعاقبنى[1] . الوجه الثانى — من الهداية .

قلت : [قوله][2] «فَغَفَرَلَهُ» يدلّ على المغفرة ؛ والله أعلم . قال الزمخشرى قوله تعالى : « بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ » يجوز أن يكون قسما جوابه محذوف تقديره ، أقسم بإنعامك علىّ بالمغفرة لأتوبنّ «فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ » . وأن يكون استعطافا كأنه قال : رب اعصمنى بحق ما أنعمت علىّ من المغفرة فلن أكون إن عصمتنى ظهيرا للمجرمين . وأراد بمظاهرة المجرمين إما صحبة فرعون وانتظامه فى جملته ، وتكثير سواده ، حيث كان يركب بركوبه كالولد مع الوالد ، وكان يسمى ابن فرعون ؛ و إما بمظاهرة من أدّت مظاهرته إلى الجرم والإثم ، كمظاهرة الإسرائيلىّ المؤدّية إلى القتل الذى لم يحلّ له قتله . وقيل : أراد إنى و إن أسأت فى هذا القتل الذى لم أومر به فلا أترك نصرة المسلمين على المجرمين ، فعلى هذا كان الإسرائيلىّ مؤمنا ونصرة المؤمن[3] واجبة فى جميع الشرائع . وقيل فى بعض الروايات : إن ذلك الإسرائيلى كان كافرا ، و إنما قيل له إنه من شيعته لأنه كان إسرائيليا ولم يرد الموافقة فى الدين ، فعلى هذا ندم لأنه أعان كافرا على كافر ، فقال : لا أكون بعدها ظهيرا للكافرين . وقيل : ليس هذا خبرا بل هو دعاء ، أى فلا أكون بعد هذا ظهيرا ؛ أى فلا تجعلنى يا رب ظهيرا للمجرمين . وقال الفراء :

(١) فى ك : فلن أعين بعدها مجرما . (٢) من ك . (٣) فى ك : المؤمنين .

المعنى؛ اللهم فلن أكون ظهيرا للمجرمين؛ وزعم أن قوله هذا هو قول ابن عباس. قال النحاس: وأن يكون بمعنى الخبر أولى وأشبه بنسق الكلام؛ كما يقال[1]: لا أعصيك لأنك أنعمت علي؛ وهذا قول ابن عباس على الحقيقة لا ما حكاه الفراء؛ لأن ابن عباس قال: لم يستثن فابتلي من ثانى يوم؛ والاستثناء لا يكون فى الدعاء، لا يقال: اللهم اغفر لى إن شئت؛ وأعجب الأشياء أن الفراء روى عن ابن عباس هذا ثم حكى عنه قوله.

قلت: قد مضى هذا المعنى ملخصا مبينا فى سورة «النمل»[2] وأنه خبر لا دعاء. وعن ابن عباس: لم يستثن فابتلي به مرة أخرى؛ يعنى لم يقل فلن أكون إن شاء الله. وهذا نحو قوله: «وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا»[3].

الثانية — قال سلمة بن نُبَيْط: بعث عبد الرحمن بن مسلم إلى الضحاك بعطاء أهل بخارى وقال: أعطهم؛ فقال: أعفنى؛ فلم يزل يستعفيه حتى أعفاه. فقيل له ما عليك أن تعطيهم وأنت لا ترزؤهم شيئا؟ وقال: لا أحب أن أعين الظلمة على شيء من أمرهم. وقال عبيد الله[4] بن الوليد الوَصّافى قلت لعطاء بن أبى رَبَاح: إن لى أخا يأخذ بقلمه، وإنما يحسب ما يدخل ويخرج، وله عيال ولو ترك ذلك لاحتاج وأدّانَ؟ فقال: مَن الرأس؟ قلت: خالد بن عبد الله القَسْرى؛ قال: أما تقرأ ما قال العبد الصالح: «رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَنْ أَكُونَ ظَهِيرًا لِلْمُجْرِمِينَ» قال ابن عباس: فلم يستثن فابتلي به ثانية فأعانه الله، فلا يعينهم أخوك فإن الله يعينه — قال عطاء: فلا يحل لأحد أن يعين ظالما ولا يكتب له ولا يصحبه، وأنه إن فعل شيئا من ذلك فقد صار معينا للظالمين. وفى الحديث: "ينادى مناد يوم القيامة أين الظلمة وأشباه الظلمة وأعوان الظلمة حتى من لاقَ لهم دَوَاة أو بَرَى لهم قلما فيُجمعون فى تابوت من حديد فيرمى به فى جهنم". ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من مشى مع مظلوم ليعينه على مظلمته ثبّت الله قدميه على الصراط يوم القيامة يوم تزل فيه الأقدام ومن مشى مع ظالم ليعينه على ظلمه أزلّ الله قدميه على الصراط يوم تَدْحَض فيه الأقدام". وفى الحديث: "من مشى مع ظالم فقد أجرم" فالمشى مع الظالم لا يكون جرما

(١) فى ك: كأنه قال. (٢) راجع ص ١٦٠ من هذا الجزء فما بعد.
(٣) راجع جـ ٩ ص ١٠٧ فما بعد. (٤) فى الأصول: عبد الله والتصويب من التاج والتهذيب.

إلا إذا مشى معه ليعينه ، لأنه ارتكب نهى الله تعالى فى قوله سبحانه وتعالى : « وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ »[1] .

قوله تعالى : ﴿ فَأَصْبَحَ فِي الْمَدِينَةِ خَائِفًا ﴾ قد تقدم فى « طه »[2] وغيرها أن الأنبياء صلوات الله عليهم يخافون ، ردًّا على من قال غير ذلك ، وأن الخوف لا ينافى المعرفة بالله ولا التوكل عليه ، فقيل : أصبح خائفا من قتل النفس أن يؤخذ بها . وقيل : خائفا من قومه أن يسلموه . وقيل : خائفا من الله تعالى . ﴿ يَتَرَقَّبُ ﴾ قال سعيد بن جبير : يتلفت من الخوف . وقيل : ينتظر الطلب ، وينتظر ما يتحدث به الناس . وقال قتادة : « يَتَرَقَّبُ » أى يترقب الطلب . وقيل : خرج يستخبر الخبر ولم يكن أحد علم بقتل القبطى غير الإسرائيلى . و « أَصْبَحَ » يحتمل أن يكون بمعنى صار ، أى لما قتل صار خائفا . ويحتمل أن يكون دخل فى الصباح ، أى فى صباح اليوم الذى يلى يومه . و « خَائِفًا » منصوب على أنه خبر «أصبح» ، وإن شئت على الحال ، ويكون الظرف فى موضع الخبر . ﴿ فَإِذَا الَّذِي اسْتَنْصَرَهُ بِالْأَمْسِ يَسْتَصْرِخُهُ ﴾ أى فإذا صاحبه الإسرائيلى الذى خلّصه بالأمس يقاتل قبطيا آخر أراد أن يسخره . والاستصراخ الاستغاثة . وهو من الصراخ ، وذلك لأن المستغيث يصرخ ويصوّت فى طلب الغَوْث[3] . قال :

كُنَّا إذا ما أتانا صارخٌ فزِعٌ * كَانَ الصُّراخُ له قرعَ الظَّنَابِيب

قيل : كان هذا الإسرائيلىّ المستنصر السامرىّ استسخره طباخ فرعون فى حمل الحطب إلى المطبخ ، ذكره القشيرى . و « الَّذِي » رفع بالابتداء و « يَسْتَصْرِخُهُ » فى موضع الخبر . ويجوز أن يكون فى موضع نصب على الحال . وأمس لليوم الذى قبل يومك ، وهو مبنى على الكسر لالتقاء الساكنين ، فإذا دخله الألف واللام أو الإضافة تمكن فأعرب بالرفع والفتح عند أكثر النحويين . ومنهم من يبنيه وفيه الألف واللام . وحكى سيبويه وغيره أن

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٧ .
(٢) راجع جـ ١١ ص ٢٠٢ .
(٣) هو سلامة بن جندل . والظنابيب (جمع ظنبوب) : وهو عرف العظم البارز من الساق . والمراد سرعة الإجابة .

من العرب من يجرى أمس مجرى ما لا ينصرف فى موضع الرفع خاصة، وربما اضطر الشاعر ففعل هذا فى الخفض والنصب ؛ قال الشاعر :

* لقد رأيتُ عجبًا مُذْ أمْس *

فخفض بمذ ما مضى واللغة الجيدة الرفع ؛ فأجرى أمس فى الخفض مجراه فى الرفع على اللغة الثانية . ﴿ قَالَ لَهُ مُوسَى إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُبِينٌ ﴾ والغوىّ الخائب ؛ أى لأنك تشاقّ من لا تطيقه . وقيل : مضلّ بيّن الضلالة ؛ قتلت بسببك أمس رجلا ، وتدعونى اليوم لآخر . والغوىّ فعيل من أغوى يُغوى، وهو بمعنى مُغوٍ ؛ وهو كالوجيع والأليم بمعنى الموجِع والمؤلم . وقيل : الغوىّ بمعنى الغاوى . أى إنك لغويّ فى قتال من لا تطيق دفع شره عنك . وقال الحسن : إنما قال للقبطىّ : « إِنَّكَ لَغَوِيٌّ مُبِينٌ » فى استسخار هذا الإسرائيلىّ وهمّ أن يبطش به . يقال : بَطَش يَبْطُش ويبطِش والضم أقيس لأنه فعل لا يتعدى . ﴿ قَالَ يَا مُوسَى أَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي ﴾ قال ابن جبير . أراد موسى أن يبطش بالقبطىّ فتوهم الإسرائيلىّ أنه يريده ؛ لأنه أغلظ له فى القول ؛ فقال : « أَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ » فسمع القبطىّ الكلام فأفشاه . وقيل : أراد أن يبطش الإسرائيلىّ بالقبطىّ فنهاه موسى فخاف منه ؛ فقال : « أَتُرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ » . ﴿ إِنْ تُرِيدُ ﴾ أى ما تريد . ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ جَبَّارًا فِي الْأَرْضِ ﴾ أى قتالا ؛ قال عكرمة والشعبى : لا يكون الإنسان جبارا حتى يقتل نفسين بغير حق . ﴿ وَمَا تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْمُصْلِحِينَ ﴾ أى من الذين يصلحون بين الناس .

قوله تعالى : وَجَآءَ رَجُلٌ مِّنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ يَسْعَىٰ قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ ٱلْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ فَٱخْرُجْ إِنِّى لَكَ مِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٢٠﴾ فَخَرَجَ مِنْهَا خَآئِفًا يَتَرَقَّبُ ۖ قَالَ رَبِّ نَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢١﴾ وَلَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقَآءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَىٰ رَبِّىٓ أَن يَهْدِيَنِى سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَ رَجُلٌ ﴾ قال أكثر أهل التفسير : هذا الرجل هو حزقيل بن صبورا مؤمن آل فرعون، وكان ابن عم فرعون؛ ذكره الثعلبيّ . وقيل : طالوت ؛ ذكره السهيليّ . وقال المهدويّ عن قتادة : شمعون مؤمن آل فرعون . وقيل : شمعان؛ قال الدّارَقُطْنِيّ : لا يعرف شمعان بالشين المعجمة إلا مؤمن آل فرعون . وروى أن فرعون أمر بقتل موسى فسبق ذلك الرجل بالخبر؛ فـ﴿ قَالَ يَامُوسَى إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ ﴾ أى يتشاورون فى قتلك بالقبطىّ الذى قتله بالأمس . وقيل : يأمر بعضهم بعضا . قال الأزهرىّ : ائْتَمَر القوم وتآمروا أى أمر بعضهم بعضا؛ نظيره قوله : «وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ»[1] . وقال النمر بن تولب :

أرى الناسَ قد أحدثوا شيمةً * وفى كل حادثةٍ يُؤْتَمَرْ

﴿ فَاخْرُجْ إِنِّي لَكَ مِنَ النَّاصِحِينَ . فَخَرَجَ مِنْهَا خَائِفًا يَتَرَقَّبُ ﴾ أى ينتظر الطلب . ﴿ قَالَ رَبِّ نَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ . وقيل : الجبار الذى يفعل ما يريده من الضرب والقتل بظلم، لا ينظر فى العواقب، ولا يدفع بالتى هى أحسن . وقيل : المتعظم الذى لا يتواضع لأمر الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا تَوَجَّهَ تِلْقَاءَ مَدْيَنَ قَالَ عَسَى رَبِّي أَنْ يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ لما خرج موسى عليه السلام فارّا بنفسه منفردا خائفا، لا شىء معه من زاد ولا راحلة ولا حذاء نحو مدين، للنّسب الذى بينه وبينهم؛ لأن مدين من ولد إبراهيم، وموسى من ولد يعقوب بن إسحق بن إبراهيم ؛ ورأى حاله وعدم معرفته بالطريق، وخلوه من زاد وغيره، أسند أمره إلى الله تعالى بقوله : «عَسَى رَبِّي أَنْ يَهْدِيَنِي سَوَاءَ السَّبِيلِ» وهذه حالة المضطر .

قلت : روى أنه كان يتقوّت ورق الشجر، وما وصل حتى سقط خُفّ قدميه . قال أبو مالك : وكان فرعون وجّه فى طلبه وقال لهم : اطلبوه فى ثنيات الطريق ، فإن موسى لا يعرف الطريق . فجاءه ملك راكبا فرسا ومعه عنزة ، فقال لموسى : اتبعنى فاتبعه فهداه إلى الطريق، فيقال : إنه أعطاه العَنَزة فكانت عصاه . ويروى أن عصاه إنما أخذها لرعى الغنم من مدين . وهو أكثر وأصح . قال مقاتل والسّدى : إن الله بعث إليه جبريل ؛ فالله أعلم . وبين مدين ومصر ثمانية أيام؛ قاله ابن جبير والناس . وكان مُلْك مدين لغير فرعون .

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٦٩ .

قوله تعالى : وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ ۖ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا ۖ قَالَتَا لَا نَسْقِى حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ ۖ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾ فَسَقَىٰ لَهُمَا ثُمَّ تَوَلَّىٰٓ إِلَى ٱلظِّلِّ فَقَالَ رَبِّ إِنِّى لِمَآ أَنزَلْتَ إِلَىَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴿٢٤﴾ فَجَآءَتْهُ إِحْدَىٰهُمَا تَمْشِى عَلَى ٱسْتِحْيَآءٍ قَالَتْ إِنَّ أَبِى يَدْعُوكَ لِيَجْزِيَكَ أَجْرَ مَا سَقَيْتَ لَنَا ۚ فَلَمَّا جَآءَهُۥ وَقَصَّ عَلَيْهِ ٱلْقَصَصَ قَالَ لَا تَخَفْ ۖ نَجَوْتَ مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَتْ إِحْدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ ۖ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ ﴿٢٦﴾ قَالَ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَنْ أُنكِحَكَ إِحْدَى ٱبْنَتَىَّ هَٰتَيْنِ عَلَىٰٓ أَن تَأْجُرَنِى ثَمَٰنِىَ حِجَجٍ ۖ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْرًا فَمِنْ عِندِكَ ۖ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ ۚ سَتَجِدُنِىٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٢٧﴾ قَالَ ذَٰلِكَ بَيْنِى وَبَيْنَكَ ۖ أَيَّمَا ٱلْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَٰنَ عَلَىَّ ۖ وَٱللَّهُ عَلَىٰ مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴿٢٨﴾

فيه أربع وعشرون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ ﴾ مشى موسى عليه السلام حتى ورد ماء مدين أى بلغها . وورود الماء معناه بلغه لا أنه دخل فيه . ولفظة الورود قد تكون بمعنى الدخول فى المورود ، وقد تكون بمعنى الاطلاع عليه والبلوغ إليه و إن لم يدخل . فورود موسى هذا الماء كان بالوصول إليه ؛ ومنه قول زهير :

فَلَمَّا وَرَدْنَ الماءَ زُرْقًا جِمَامُهُ * وَضَعْنَ عِصِىَّ الحاضِرِ المُتَخَيِّمِ (١)

(١) تقدم شرح هذا البيت فى هامش جـ ١١ ص ١٣٧ .

وقد تقدّمت هذه المعانى فى قوله « وإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا »[1] . ومدين لا تنصرف إذ هى بلدة معروفة .

قال الشاعر[2] :

رُهبانُ مدينَ لو رأوكِ تَنَزَّلُوا * والعُصْمُ من شَعَفِ الجبالِ الفَادِرِ

وقيل : قبيلة من ولد مدين بن إبراهيم ؛ وقد مضى القول فيه فى « الأعراف »[3] . والأمة : الجمع الكثير . و ﴿ يَسْقُونَ ﴾ معناه ماشيتهم . و ﴿ مِنْ دُونِهِمُ ﴾ معناه ناحية إلى الجهة التى جاء منها ، فوصل إلى المرأتين قبل وصوله إلى الأمّة ، ووجدهما تذودان ومعناه تمنعان وتحبسان ، ومنه قوله عليه السلام : " فَلَيُذَادَنَّ[4] رجالٌ عن حوضى " وفى بعض المصاحف : « امرأتين حابستين تذودان » يقال : ذاد يذود إذا [حبس][5] . وذُدت الشىء حبسته ؛ قال الشاعر[6] :

أَبِيت على باب القَوافِى كأنَّمَا * أَذُودُ بها سِرْبًا من الوحشِ نُزَّعَا

أى أحبس وأمنع . وقيل : « تَذُودَانِ » تطردان ؛ قال[7] :

لقد سَلبتْ عصاك بنو تميم * فما تَدْرِى بأىِّ عصًا تَذُودُ

أى تطرد وتكفّ وتمنع . ابن سلام : تمنعان غنمهما لئلا تختلط بغنم الناس ؛ فحذف المفعول : إما إيهاما على المخاطب ، وإما استغناء بعلمه . قال ابن عباس : تذودان غنمهما عن الماء خوفا من السقاة الأقوياء . قتادة : تذودان الناس عن غنمهما ؛ قال النحاس : والأوّل أولى ؛ لأن بعده « قَالَتَا لَا نَسْقِى حَتَّى يُصْدِرَ الرِّعَاءُ » ولو كانتا تذودان عن غنمهما الناس لم تخبرا عن سبب تأخير سقيهما حتى يصدر الرعاء . فلما رأى موسى عليه السلام ذلك منهما « قَالَ مَا خَطْبُكُمَا » أى شأنكما ؛ قال رؤبة .

* يا عَجَبًا ما خَطْبُه وخَطْبِى *

---

(١) راجع جـ ١١ ص ١٣١ فما بعد . (٢) هو جرير . والعصم (جمع الأعصم) : وهو من الظباء الذى فى ذراعه بياض ، وقيل : فى ذراعيه ، والفادر : المسن منها . وقيل : العظيم . ويروى : « من شعف العقول » . وقبله :

يا أمّ طلحة ما لقينا مثلكم * فى المنجدين ولا بغور الغائر

(٣) راجع جـ ٧ ص ٢٤٧ . (٤) فليذادن ، أى ليطردن . ويروى : " فلا تذادن " أى لا تفعلوا فعلا يوجب طردكم عنه ، قال ابن الأثير : والأولى أشبه . (٥) فى الأصول : « إذا ذهب » وهو تحريف . (٦) هو سويد بن كراع يذكر تنقيحه شعره . (٧) هو جرير يهجو الفرزدق .

ابن عطية : وكان استعمال السؤال بالخَطْب إنما هو فى مصاب ، أومضطهد ، أومن يشفق عليه ، أو يأتى بمنكر من الأمر ، فكأنه بالجملة فى شر ؛ فأخبرتاه بخبرهما ، وأن أباهما شيخ كبير ؛ فالمعنى : لا يستطيع لضعفه أن يباشر أمر غنمه ، وأنهما لضعفهما وقلة طاقتهما لا تقدران على مزاحمة الأقوياء ، وأن عادتهما التأنى حتى يُصدِر الناسُ عن الماء ويخلى ؛ وحينئذ تَردان . وقرأ ابن عامر وأبو عمرو : « يَصْدُرَ » من صَدَرَ ، وهوضد وَرَدَ أى يرجع الرِّعاء . والباقون « يُصْدِرَ » بضم الياء من أصدر ؛ أى حتى يصدروا مواشيهم من وِردهم . والرِّعاء جمع راع ؛ مثل تاجر وتِجار ، وصاحب وصِحاب . قالت فرقة : كانت الآبار مكشوفة ، وكان زحم الناس يمنعهما ، فلما أراد موسى أن يسقى لهما زَحَم الناس وغلبهم على الماء حتى سقى ، فعن هذا الغَلَب الذي كان منه وصفته إحداهما بالقوة . وقالت فرقة : إنهما كانتا تتبعان فُضَالتهم فى الصَّهاريج ، فإن وجدتا فى الحوض بقية كان ذلك سقيهما ، وإن لم يكن فيه بقية عطشت غنمهما ، فرَقَّ لهما موسى ، فعمد إلى بئر كانت مغطّاة والناس يسقون من غيرها ، وكان حَجَرها لا يرفعه إلا سبعة ، قاله ابن زيد . ابن جريج : عشرة . ابن عباس : ثلاثون . الزجاج : أربعون ؛ فرفعه . وسقى للمرأتين ؛ فعن رفع الصخرة وصفته بالقوة . وقيل : إن بئرهم كانت واحدة ، وأنه رفع عنها الحجر بعد انفصال السقاة ، إذا كانت عادة المرأتين شرب الفضلات . روى عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب أنه قال : لما استقى الرعاة غطوا على البئر صخرة لا يقلعها إلا عشرة رجال ، فجاء موسى فاقتلعها واستقى ذَنُوبا واحدا لم تحتج إلى غيره فسقى لهما .

الثانية — إن قيل كيف ساغ لنبي الله الذى هو شعيب صلى الله عليه وسلم أن يرضى لابنتيه بسقى الماشية ؟ قيل له : ليس ذلك بمحظور والدين لا يأباه ؛ وأما المروءة فالناس مختلفون فى ذلك ، والعادة متباينة فيه ، وأحوال العرب فيه خلاف أحوال العجم ، ومذهب أهل البدو غير مذهب الحضر ، خصوصا إذا كانت الحالة حالة ضرورة .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ تَوَلَّى إِلَى الظِّلِّ ﴾ إلى ظل سَمُرَة(١) ؛ قاله ابن مسعود . وتعرض لسؤال ما يطعمه بقوله : ﴿ إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ ﴾ وكان لم يذق طعاما

(١) السمرة : شجرة صغيرة الورق ، قصيرة الشوك ، لها برمة صفراء يأكلها الناس .

سبعة أيام، وقد لصق بطنه بظهره؛ فعرض بالدعاء ولم يصرح بسؤال؛ هكذا روى جميع المفسرين أنه طلب فى هذا الكلام ما يأكله؛ فالخير يكون بمعنى الطعام كما فى هذه الآية، ويكون بمعنى المال كما قال: «إِنْ تَرَكَ خَيْرًا»(١) وقوله: «وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ لَشَدِيدٌ»(٢) ويكون بمعنى القوة كما قال: «أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمُ تُبَّعٍ»(٣) ويكون بمعنى العبادة كقوله: «وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ»(٤) قال ابن عباس: وكان قد بلغ به الجوع، وأخضر لونه من أكل البقل فى بطنه، وإنه لأكرم الخلق على الله. ويروى أنه لم يصل إلى مدين حتى سقط باطن قدميه. وفى هذا معتبر وإشعار بهوان الدنيا على الله. وقال أبو بكر بن طاهر فى قوله: «إِنِّي لِمَا أَنْزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ» أى إنى لما أنزلت(٥) من فضلك وغناك فقير إلى أن تغنينى بك عمن سواك.

قلت: ما ذكره أهل التفسير أولى؛ فإن الله تعالى إنما أغناه بواسطة شعيب.

الرابعة — قوله تعالى: ﴿فَجَاءَتْهُ إِحْدَاهُمَا تَمْشِي عَلَى اسْتِحْيَاءٍ﴾ فى هذا الكلام اختصار يدل عليه هذا الظاهر؛ قدره [ابن](٦) إسحق: فذهبتا إلى أبيهما سريعتين، وكانت عادتهما الإبطاء فى السقى، فحدثتاه بما كان من الرجل الذى سقى لهما، فأمر الكبرى من بنتيه — وقيل الصغرى — أن تدعوه له، «فَجَاءَتْ» على ما فى هذه الآية. قال عمرو بن ميمون: ولم تكن سَلْفَعًا(٧) من النساء، خَرّاجة وَلّاجة. وقيل: جاءته ساترة وجهها بكم درعها؛ قاله عمر بن الخطاب. وروى أن اسم إحداهما ليا والأخرى صفوريا ابنتا يثرون، ويثرون هو شعيب عليه السلام. وقيل: ابن أخى شعيب، وأن شعيبا كان قد مات. وأكثر الناس على أنهما ابنتا شعيب عليه السلام، وهو ظاهر القرآن، قال الله تعالى: «وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا»(٨) كذا فى سورة «الأعراف» وفى سورة الشعراء: «كَذَّبَ أَصْحَابُ الْأَيْكَةِ الْمُرْسَلِينَ. إِذْ قَالَ لَهُمْ شُعَيْبٌ» قال قتادة: بعث الله تعالى شعيبا إلى أصحاب الأيكة وأصحاب مدين. وقد مضى فى «الأعراف» الخلاف فى اسم أبيه. فروى أن موسى عليه السلام لما جاءته بالرسالة قام يتبعها، وكان بين موسى وبين أبيها ثلاثة أميال، فهبت ريح فضمت قميصها فوصفت عجيزتها، فتحرج موسى من النظر

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٥٧ فما بعد. (٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٦٢ فما بعد.
(٣) راجع جـ ١٦ ص ٤٤. (٤) راجع جـ ١١ ص ٣٠٤ فما بعد.
(٥) فى ك: أبديت. (٦) فى الأصول: أبو إسحق والتصويب من تفسير ابن عطية والطبرى.
(٧) السلفع من النساء: الجريئة على الرجال. (٨) راجع جـ ٧ ص ٢٤٧ فما بعد.

إليها فقال: آرجعي [خلفي] وأرشديني إلى الطريق بصوتك. وقيل: إن موسى قال ابتداء: كوني ورائي فإني رجل عبراني لا أنظر في أدبار النساء، ودلّيني على الطريق يمينا أو يسارا؛ فذلك سبب وصفها [له] بالأمانة؛ قاله آبن عباس. فوصل موسى إلى داعيه فقص عليه أمره من أوّله إلى آخره فآنسه بقوله: ﴿ لَا تَخَفْ نَجَوْتَ مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ وكانت مدين خارجة عن مملكة فرعون. وقرب إليه طعاما فقال موسى: لا آكل؛ إنا أهل بيت لا نبيع ديننا بملء الأرض ذهبا؛ فقال شعيب: ليس هذا عوض السقي، ولكن عادتي وعادة آبائي قِرى الضيف، وإطعام الطعام؛ فحينئذ أكل موسى.

الخامسة — قوله تعالى: ﴿ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ ﴾ دليل على أن الإجارة كانت عندهم مشروعة معلومة، وكذلك كانت في كل ملة، وهي من ضرورة الخليقة، ومصلحة الخلطة بين الناس؛ خلافا للأصم حيث كان عن سماعها أصم.

السادسة — قوله تعالى: ﴿ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ ﴾ الآية. فيه عرض الولي بنته على الرجل؛ وهذه سنة قائمة؛ عرض صالح مدين آبنته على صالح بني إسرائيل، وعرض عمر ابن الخطاب آبنته حفصة على أبي بكر وعثمان، وعرضت الموهوبة نفسها على النبي صلى الله عليه وسلم؛ فمن الحسن عرض الرجل وليته، والمرأة نفسها على الرجل الصالح، آقتداء بالسلف الصالح. قال آبن عمر: لما تأيمت حفصة قال عمر لعثمان: إن شئت أنكحك حفصة بنت عمر؛ الحديث آنفرد بإخراجه البخاري.

السابعة — وفي هذه الآية دليل على أن النكاح إلى الولي لا حظّ للمرأة فيه؛ لأن صالح مدين تولاه، وبه قال فقهاء الأمصار. وخالف في ذلك أبو حنيفة. وقد مضى.

الثامنة — هذه الآية تدلّ على أن للأب أن يزوّج آبنته البكر البالغ من غير آستئمار، وبه قال مالك وآحتج بهذه الآية، وهو ظاهر قوي في الباب، واحتجاجه بها يدلّ على أنه كان يعوّل على الإسرائيليات؛ كما تقدّم. وبقول مالك في هذه المسألة قال الشافعي وكثير من العلماء. وقال أبو حنيفة: إذا بلغت الصغيرة فلا يزوّجها أحد إلا برضاها؛ لأنها بلغت

(١) من ب وط وك.

حدّ التكليف ؛ فأما إذا كانت صغيره فإنه يزوجها بغير رضاها لأنه لا إذن لها ولا رضا ؛ بغير خلاف .

التاسعة — استدل أصحاب الشافعي بقوله : « إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ » على أن النكاح موقوف على لفظ التزويج والإنكاح . وبه قال ربيعة وأبو ثور وأبو عبيد[1] وداود ومالك على اختلاف عنه . وقال علماؤنا في المشهور : ينعقد النكاح بكل لفظ . وقال أبو حنيفة : ينعقد بكل لفظ يقتضي التمليك على التأبيد ؛ أما الشافعية فلا حجة لهم في الآية لأنه شرع من قبلنا وهم لا يرونه حجة في شيء في المشهور عندهم . وأما أبو حنيفة وأصحابه والثوري والحسن ابن حيّ فقالوا : ينعقد النكاح بلفظ الهبة وغيره إذا كان قد أشهد عليه ؛ لأن الطلاق يقع بالصريح والكناية ، قالوا : فكذلك النكاح . قالوا : والذي خصّ به النبي صلى الله عليه وسلم تعرى البُضْع من العوض لا النكاح بلفظ الهبة ، وتابعهم ابن القاسم فقال : إن وهب ابنته وهو يريد إنكاحها فلا أحفظ عن مالك فيه شيئا ، وهو عندي جائز كالبيع . قال أبو عمر : الصحيح أنه لا ينعقد نكاح بلفظ الهبة ، كما لا ينعقد بلفظ النكاح هبة شيء من الأموال . وأيضا فإن النكاح مفتقر إلى التصريح لتقع الشهادة عليه ، وهو ضدّ الطلاق فكيف يقاس عليه ! وقد أجمعوا أن النكاح لا ينعقد بقوله : أبحت لك وأحللت[لكَ][2] فكذلك الهبة . وقال صلى الله عليه وسلم : " استحللتم فروجهنّ بكلمة الله " يعني القرآن ، وليس في القرآن عقد النكاح بلفظ الهبة ، وإنما فيه التزويج والنكاح ، وفي إجازة النكاح بلفظ الهبة إبطال بعض خصوصية النبي صلى الله عليه وسلم .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ ﴾ يدلّ على أنه عرض لا عقد ؛ لأنه لو كان عقدا لعين المعقود عليها له ؛ لأن العلماء وإن كانوا قد اختلفوا في جواز البيع إذا قال : بعتك أحد عبديّ هذين بثمن كذا ؛ فإنهم اتفقوا على أن ذلك لا يجوز في النكاح ؛ لأنه خيار وشيء من الخيار لا يلصق بالنكاح .

الحادية عشرة — قال مكيّ : في هذه الآية خصائص في النكاح ؛ منها أنه لم يعين الزوجة ولا حدّ أقل الأمد ، وجعل المهر إجارة ، ودخل ولم ينقد شيئا .

(١) في ط وك : أبو عبيده . (٢) من ب وط وك

قلت : فهذه أربع مسائل تضمنتها المسألة الحادية عشرة .

الأولى — من الأربع مسائل [التعيين][1]، قال علماؤنا : أما التعيين فيشبه أنه كان فى ثانى حال المراوضة، وإنما عرض الأمر مجملا، وعيّن بعد ذلك . وقد قيل : إنه زوّجه صفوريا وهى الصغرى . يروى عن أبى ذر قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن سئلت أى الأجلين قضى موسى فقل خيرهما وأوفاهما و إن سئلت أى المرأتين تزوج فقل الصغرى وهى التى جاءت خلفه وهى التى قالت : « يَا أَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ » " . قيل : إن الحكمة فى تزويجه الصغرى منه قبل الكبرى و إن كانت الكبرى أحوج إلى الرجال أنه توقع أن يميل إليها ؛ لأنه رآها فى رسالته ، وماشاها فى إقباله إلى أبيها معها ، فلو عرض عليه الكبرى ربما أظهر له الاختيار وهو يضمر غيره . وقيل غير هذا ؛ والله أعلم . وفى بعض الأخبار أنه تزوج بالكبرى ؛ حكاه القشيرى .

الثانيـــة — وأما ذكر أول المدة فليس فى الآية ما يقتضى إسقاطه بل هو مسكوت عنه ؛ فإما رسماه ، و إلا فهو من أول وقت العقد .

الثالثـــة — وأما النكاح بالإجارة فظاهر من الآية ، وهو أمر قد قرره شرعنا ، و جرى فى حديث الذى لم يكن عنده إلا شىء من القرآن ؛ رواه الأئمة ؛ وفى بعض طرقه : فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ماتحفظ من القرآن " فقال : سورة البقرة والتى تليها ؛ قال : " فعلمها عشرين آية وهى آمرأتك " . وآختلف العلماء فى هذه المسألة على ثلاثة أقوال : فكرهه مالك ، ومنعه آبن القاسم ، وأجازه آبن حبيب ؛ وهو قول الشافعى وأصحابه ؛ قالوا : يجوز أن تكون منفعة الحر صداقا كالخياطة والبناء وتعليم القرآن . وقال أبو حنيفة : لا يصح ؛ وجوّز أن يتزوجها بأن يخدمها عبده سنة ، أو يسكنها داره سنة ؛ لأن العبد والدار مال ، وليس خدمتها بنفسه مالا . وقال أبو الحسن الكرخى : إن عقد النكاح بلفظ الإجارة جائز ؛ لقوله تعالى : « فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ »[2] . وقال أبو بكر الرازى : لا يصح لأن الإجارة عقد مؤقت ، وعقد النكاح مؤبد ، فهما متنافيان . وقال آبن القاسم : ينفسخ قبل البناء ويثبت بعده .

(١) من ك (٢) راجع جـ ٥ ص ١٢٠ فما بعد

وقال أصبغ : إن نقد معه شيئا ففيه آختلاف ، وإن لم ينقد فهو أشد ، فإن ترك مضى على كل حال بدليل قصة شعيب ؛ قاله مالك وآبن المواز وأشهب . وعول على هذه الآية جماعة من المتأخرين والمتقدمين فى هذه النازلة ؛ قال آبن خويز منداد . تضمنت هذه الآية النكاح على الإجارة والعقد صحيح ، ويكره أن تجعل الإجارة مهرا ، وينبغى أن يكون المهر مالا كما قال عز وجل : « أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ »[1] . هذا قول أصحابنا جميعا .

الرابعة — وأما قوله : ودخل ولم ينقد فقد آختلف الناس فى هذا ؛ هل دخل حين عقد أم حين سافر ؟ فإن كان حين عقد فماذا نقد ؟ وقد منع علماؤنا من الدخول حتى ينقد ولو ربع دينار ؛ قاله ابن القاسم . فإن دخل قبل أن ينقد مضى ، لأن المتأخرين من أصحابنا قالوا : تعجيل الصداق أو شىء منه مستحب . على أنه إن كان الصداق رعية الغنم فقد نقد الشروع فى الخدمة ؛ وإن كان دخل حين سافر فطول الآنتظار فى النكاح جائز وإن كان مدى العمر بغير شرط . [وأما إن كان[2] بشرط] فلا يجوز إلا أن يكون الغرض صحيحا مثل التأهب للبناء أو آنتظار صلاحية الزوجة للدخول إن كانت صغيرة ؛ نص عليه علماؤنا .

الثانية عشرة — فى هذه الآية آجتماع إجارة ونكاح ، وقد آختلف علماؤنا فى ذلك على ثلاثة أقوال : الأول — قال فى ثمانية أبى زيد : يكره آبتداء فإن وقع مضى . الثانى — قال مالك وآبن القاسم فى المشهور : لا يجوز ويفسخ قبل الدخول وبعده ؛ لاختلاف مقاصدهما كسائر العقود المتباينة . الثالث — أجازه أشهب وأصبغ . قال آبن العربى : وهذا هو الصحيح وعليه تدلّ الآية ؛ وقد قال مالك النكاح أشبه شىء بالبيوع ، فأى فرق بين إجارة وبيع أو بين بيع ونكاح .

فرع — وإن أصدقها تعليم شعر مباح صحّ ؛ قال المزنى : وذلك مثل قول الشاعر :

يقول العبد[3] فائدتى ومالى * وتقوى الله أفضل ما آستفادا

وإن أصدقها تعليم شعر فيه هجو أو فحش كان كما لو أصدقها خمرا أو خنزيرا .

(١) راجع جـ ٦ ص ٧٥ فما بعد . (٢) من ب و ك . (٣) فى ب و ك : المرء .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ ﴾ جرى ذكر الخدمة مطلقا وقال مالك إنه جائز ويحمل على العرف ، فلا يحتاج فى التسمية إلى الخدمة ، وهو ظاهر قصة موسى ، فإنه ذكر إجارة مطلقة . وقال أبو حنيفة والشافعى : لا يجوز حتى يسمى لأنه مجهول وقد ترجم البخارىّ : «باب من آستأجر أجيرا فبيّن له الأجل ولم يبيّن له العمل» لقوله تعالى: « عَلَى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ » . قال المهلّب : ليس كما ترجم ؛ لأن العمل عندهم كان معلوما من سقى وحرث ورعى وما شاكل أعمال البادية فى مهنة أهلها ، فهذا متعارف وإن لم يبيّن له أشخاص الأعمال ولا مقاديرها ؛ مثل أن يقول له : إنك تحرث كذا من السنة ، وترعى كذا من السنة ؛ فهذا إنما هو على المعهود من خدمة البادية ، وإنما الذى لا يجوز عند الجميع أن تكون المدّة مجهولة ، والعمل مجهول غير معهود[1] لا يجوز حتى يعلم . قال آبن العربى : وقد ذكر أهل التفسير أنه عيّن له رعية الغنم ، ولم يرو من طريق صحيحة ، ولكن قالوا : إن صالح مدين لم يكن له عمل إلا رعية الغنم ، فكان ما عُلم من حاله قائما مقام التعيين للخدمة فيه .

الرابعة عشرة — أجمع العلماء على أنه جائز أن يستأجر الراعى شهورا معلومة ، بأجرة معلومة ، لرعاية غنم معدودة ؛ فإن كانت معدودة معينة ، ففيها تفصيل لعلمائنا ؛ قال آبن القاسم : لا يجوز حتى يشترط الخلف إن ماتت ، وهى رواية ضعيفة جدا ؛ وقد آستأجر صالح مدين موسى على غنمه ، وقد رآها ولم يشترط خلفا ؛ وإن كانت مطلقة غير مسماة ولا معينة جازت عند علمائنا . وقال أبو حنيفة والشافعى : لا تجوز لجهالتها ؛ وعوّل علماؤنا على العرف حسبما ذكرناه آنفا ؛ وأنه يعطى بقدر ما تحتمل قوّته . وزاد بعض علمائنا أنه لا يجوز حتى يعلم المستأجر قدر قوّته ، وهو صحيح فإن صالح مدين علم قدر قوة موسى برفع الحجر .

الخامسة عشرة — قال مالك : وليس على الراعى ضمان وهو مصدّق فيما هلك أو سرق ؛ لأنه أمين كالوكيل . وقد ترجم البخارى : « باب إذا أبصر الراعى أو الوكيل شاة تموت أو شيئا[2] يفسد فأصلح ما يخاف الفساد » وساق حديث كعب بن مالك عن أبيه أنه كانت

(١) فى ك : غير معلوم . (٢) فى ك : أو شاة .

لهم غنم ترعى بسَلْع[1] ، فأبصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موتًا فكسرت حجرا فذبحتها به ، فقال لهم : لا تأكلوا حتى أسأل النبي — أو أرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم من يسأله — وأنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم — أو أرسل إليه — فأمره بأكلها ؛ قال عبد الله : فيعجبني أنها أمة وأنها ذبحت . قال المهلّب : فيه من الفقه تصديق الراعي والوكيل فيما أتمنا عليه حتى يظهر عليهما دليل الخيانة والكذب ؛ وهذا قول مالك وجماعة . وقال ابن القاسم : إذا خاف الموت على شاة فذبحها لم يضمن ويصدق إذا جاء بها مذبوحة . وقال غيره : يضمن حتى يبين ما قال .

السادسة عشرة — واختلف ابن القاسم وأشهب إذا أنزى الراعي على إناث الماشية بغير إذن أربابها فهلكت ؛ فقال ابن القاسم : لا ضمان عليه ؛ لأن الإنزاء من إصلاح المال ونمائه . وقال أشهب : عليه الضمان ؛ وقول ابن القاسم أشبه بدليل حديث كعب ، وأنه لا ضمان عليه فيما تلف عليه باجتهاده ، إن كان من أهل الصلاح ، وممن يعلم إشفاقه على المال ؛ وأما إن كان من أهل الفسوق والفساد وأراد صاحب المال أن يضمنه فعل ؛ لأنه لا يصدق أنه رأى بالشاة موتًا لما عرف[2] من فسقه .

السابعة عشرة — لم ينقل ما كانت أجرة موسى عليه السلام ؛ ولكن روى يحيى بن سلّام أن صالح مدين جعل لموسى كل سخلة توضع خلاف لون أمها ، فأوحى الله إلى موسى أن ألق عصاك بينهن يلدن خلاف شبههن كلهن . وقال غير يحيى : بل جعل له كل بلقاء تولد له ، فولدن له كلهن بُلقا . وذكر القُشيرى أن شعيبا لما استأجر موسى قال له : ادخل بيت كذا وخذ عصا من العصيّ التي في البيت ، فأخرج موسى عصا ، وكان أخرجها آدم من الجنة ، وتوارثها الأنبياء حتى صارت إلى شعيب ، فأمره شعيب أن يلقيها في البيت ويأخذ عصا أخرى ، فدخل وأخرج تلك العصا ؛ وكذلك سبع مرات كل ذلك لا تقع بيده غير تلك ، فعلم شعيب أن له شأنا ؛ فلما أصبح قال له : سق الأغنام إلى مفرق الطريق ، فخذ عن يمينك

(١) سلع : جبل بالمدينة . (٢) في ك : علم .

وليس بها عشب كثير ، ولا تأخذ عن يسارك فإن بها عشبا كثيرا وتنّينا كبيرا لا يقبل المواشى ، فساق المواشى إلى مفرق الطريق ، فأخذت نحو اليسار ولم يقدر على ضبطها ، فنام موسى وخرج التنّين ، فقامت العصا وصارت شعبتاها حديدا وحاربت التنّين حتى قتلته ، وعادت إلى موسى عليه السلام ، فلما أنتبه موسى رأى العصا مخضوبة بالدم ، والتنّين مقتولا ؛ فعاد إلى شعيب عشاء ، وكان شعيب ضريرا فمس الأغنام ، فإذا ، أثر الحصب بادٍ عليها ، فسأله عن القصة فأخبره بها ، ففرح شعيب وقال : كل ما تلد هذه المواشى هذه السنة قالب لونٍ — أى ذات لونين — فهولك ؛ فجاءت جميع السخال تلك السنة ذات لونين ، فعلم شعيب أن لموسى عند الله مكانة . وروى عُيَيْنة بن حِصن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أجر موسى نفسه بشبع بطنه وعفّة فرجه " فقال له شعيب لك منها — يعنى من نتاج غنمه — ما جاءت به قالب لون ليس فيها عَزُوزٌ ولا فَشُوشٌ ولا كَمُوشٌ ولا ضَبُوبٌ ولا ثَعُولٌ[1] . قال الهروى : العزوز البكيئة ؛ مأخوذ من العزاز وهى الأرض الصلبة ، وقد تعززت الشاة . والفَشُوشُ التى يَنْفَشُ لبنُها من غير حلب وذلك لسعة الإحليل ، ومثله الفَتُوح والثَّرُور . ومن أمثالهم : (لَأَفُشَّنَّكَ فَشَّ الْوَطْبِ) أى لأخرجن غضبك وكبرك من رأسك . ويقال : فَشّ السِّقاءَ إذا أخرج منه الريح . ومنه الحديث : " إن الشيطان يَفُشّ بين أَلْيَتَىْ أحدِكم حتى يُخَيَّلَ إليه أنه أحدث " أى ينفخ نفخا ضعيفا . والكَمُوشُ : الصغيرة الضرع ، وهى الكميشة أيضا ؛ سميت بذلك لانكماش ضرعها وهو تقلصه ؛ ومنه يقال : رجل كميش الإزار . والكَشُودُ مثل الكَموش . والضَّبُوبُ الضيقة ثقب الإحليل . والضَّبُّ الحَلْب بشدة العصر . والثَّعُولُ الشاة التى لها زيادة حلمة وهى الثعل . والثَّعل زيادة السنّ ، وتلك الزيادة هى [الرَّاءُول][2] . ورجل أثعل . والثعل [ضيق][3] مخرج اللبن . قال الهروى : وتفسير قالب لون فى الحديث أنها جاءت على غير ألوان أمهاتها .

(١) فى ب وط وك ولأصبوب مكتبة . ولم نجد له معنى .　(٢) الزيادة من اللسان ، وفى الأصول : « هى الثعل » ولعله تحريف ؛ إذ أن عبارة اللسان « وتلك السن الزائدة يقال لها الراءول » .　(٣) زيادة يقتضيها المعنى . فى ب عبارة لم نجد لها وجها ؛ هى : الصبوب التى ضرعها مثل الموزتين .

الثامنة عشرة — الإجارة بالعوض المجهول لا تجوز ؛ فإن ولادة الغنم غير معلومة ، وإن من البلاد الخصبة مايعلم ولاد الغنم فيها قطعا وعِدّتها وسلامة سخالها كديار مصر وغيرها ، بيد أن ذلك لايجوز فى شرعنا ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الغَرَر ، ونهى عن المضامين والملاقيح . والمضامين مافى بطون الإناث ، والملاقيح ما فى أصلاب الفحول وعلى خلاف ذلك قال الشاعر :

* مَلْقُوحَة فى بطنِ نابٍ حامِلِ *

وقد مضى فى سورة « الحجر »[1] بيانه . على أن راشد بن معمر أجاز الإجارة على الغنم بالثلث والربع . وقال ابن سيرين وعطاء : ينسج الثوب بنصيب منه ؛ وبه قال أحمد .

التاسعة عشرة — الكفاءة فى النكاح معتبرة ؛ واختلف العلماء هل فى الدين والمال والحسب ، أو فى بعض ذلك . والصحيح جواز نكاح الموالى للعربيات والقرشيات ؛ لقوله تعالى : « إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ »[2] . وقد جاء موسى إلى صالح مدين غريبا طريدا خائفا وحيدا جائعا عريانا فأنكحه ابنته لما تحقق [من دينه][3] ورأى من حاله ، وأعرض عماسوى ذلك . وقد تقدّمت هذه المسألة مستوعبة والحمد لله .

الموفية عشرين — قال بعضهم : هذا الذى جرى من شعيب لم يكن ذكرا لصداق المرأة ، وإنما كان اشتراطا لنفسه على ما يفعله الأعراب ؛ فإنها تشترط صداق بناتها ، وتقول : لى كذا فى خاصة نفسى ، وترك المهر مفوّضا ؛ ونكاح التفويض جائز . قال ابن العربى : هذا الذى تفعله الأعراب هو حلوان وزيادة على المهر ، وهو حرام لا يليق بالأنبياء ؛ فأما إذا اشترط الولىّ شيئا لنفسه ، فقد اختلف العلماء فيما يخرجه الزوج من يده ولا يدخل فى يد المرأة على قولين : أحدهما — أنه جائز . والآخر — لايجوز . والذى يصح عندى التقسيم ؛ فإن المرأة لا تخلو أن تكون بكرا أو ثيبا ؛ فإن كانت ثيبا جاز ؛ لأن نكاحها

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٧ فما بعد . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٣٤٠ فما بعد .

(٣) الزيادة من « أحكام القرآن لابن العربى » .

بيدها ، وإنما يكون للولىّ مباشرة العقد ، ولا يمتنع أخذ العوض عليه كما يأخذه الوكيل على عقد البيع . وإن كانت بكرا كان العقد بيده ، وكأنه عوض فى النكاح لغير الزوج وذلك باطل ؛ فإن وقع فُسِخ قبل البناء ، وثبت بعده على مشهور الرواية . والحمد لله .

الحادية والعشرون — لما ذكر الشرط وأعقبه بالطوع فى العشر خرج كل واحد منهما على حكمه ، ولم يلحق الآخر بالأول ، ولا اشترك الفرض والطوع ؛ ولذلك يكتب فى العقود الشروط المتفق عليها ، ثم يقال وتطوّع بكذا ، فيجرى الشرط على سبيله ، والطوع على حكمه ، وانفصل الواجب من التطوّع . وقيل : ومن لفظ شعيب حسن فى لفظ العقود فى النكاح أنكحه إياها أولى من أنكحها إياه على ما يأتى بيانه فى « الأحزاب »[1] . وجعل شعيب الثمانية الأعوام شرطا ، ووكل العاشرة إلى المروءة .

الثانية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ قَالَ ذَلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ ﴾ لما فرغ كلام شعيب قرّره موسى عليه السلام وكرر معناه على جهة التوثق فى أن الشرط إنما وقع فى ثمان حجج . و« أيّما » استفهام منصوب بـ « قضيتُ » و « الأجلين » مخفوض بإضافة « أى » إليهما و « ما » صلة للتأكيد وفيه معنى الشرط وجوابه « فلا عُدْوَانَ » وأن « عدوان » منصوب بـ « لا » . وقال ابن كيسان : « ما » فى موضع خفض بإضافة « أى » إليها وهى نكرة و « الأجلين » بدل منها . وكذلك فى قوله : « فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ »[2] أى رحمة بدل من ما ؛ قال مكى : وكان يتلطف فى ألا يجعل شيئا زائدا فى القرآن ، ويخرج له وجها يخرجه من الزيادة . وقرأ الحسن : « أيْما » بسكون الياء . وقرأ ابن مسعود : « أىَّ الْأَجَلَيْنِ مَا قَضَيْتُ » . وقرأ الجمهور : « عُدْوَان » بضم العين . وأبو حَيْوة بكسرها ؛ والمعنى : لا تبعة علىّ ولا طلب فى الزيادة عليه . والعدوان التجاوز فى غير الواجب ، والحجج السنون . قال الشاعر[3] :

لمن الديار بقنة الحجر * أقوين من حجج ومن دهر

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٠٢ فما بعد . (٢) راجع جـ ٤ ص ٢٤٨ .
(٣) هو زهير بن أبى سلمى . ويروى : ومن شهر .

الواحدة حجة بكسر الحاء . ﴿ وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ ﴾ قيل : هو من قول موسى . وقيل : هو من قول والد المرأة . فاكتفى الصالحان صلوات الله عليهما فى الإشهاد عليهما بالله ولم يشهدا أحدا من الخلق ، وقد اختلف العلماء فى وجوب الإشهاد فى النكاح ؛ وهى :

الثالثة والعشرون — على قولين : أحدهما أنه لا ينعقد إلا بشاهدين . وبه قال أبو حنيفة والشافعى . وقال مالك : إنه ينعقد دون شهود ؛ لأنه عقد معاوضة فلا يشترط فيه الإشهاد ، وإنما يشترط فيه الإعلان والتصريح ، وفرق ما بين النكاح والسفاح الدُّفّ . وقد مضت هذه المسألة فى « البقرة »[1] مستوفاة . وفى البخارى عن أبى هريرة : أن رجلا من بنى إسرائيل سأل بعض بنى إسرائيل أن يُسْلفه ألف دينار فقال آيتنى بالشهداء أشهدهم ، فقال كفى بالله شهيدا ، فقال آيتنى بكفيل ، فقال كفى بالله كفيلا . قال صدقت فدفعها إليه ، وذكر الحديث .

قوله تعالى : فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى ٱلْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِۦٓ ءَانَسَ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ نَارًا قَالَ لِأَهْلِهِ ٱمْكُثُوٓا إِنِّىٓ ءَانَسْتُ نَارًا لَّعَلِّىٓ ءَاتِيكُم مِّنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ جَذْوَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ ﴿٢٩﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى الْأَجَلَ ﴾ قال سعيد بن جبير : سألنى رجل من النصارى أى الأجلين قضى موسى . فقلت : لا أدرى حتى أقدم على حبر العرب فأسأله — يعنى ابن عباس — فقدمت عليه فسألته ، فقال : قضى أكملهما وأوفاهما . فأعلمت النصرانى فقال : صدق والله هذا العالم . وروى عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم سأل فى ذلك جبريل فأخبره أنه قضى عشر سنين . وحكى الطبرى عن مجاهد أنه قضى عشرا وعشرا بعدها ؛ [رواه الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس][2] قال ابن عطية : وهذا ضعيف .

(١) راجع جـ ٣ ص ٧٩ فما بعد . (٢) من ب .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَسَارَ بِأَهْلِهِ ﴾ قيل : فيه دليل على أن الرجل يذهب بأهله حيث شاء، لما له عليها من فضل القوامة وزيادة الدرجة إلا أن يلتزم لها أمرا فالمؤمنون عند شروطهم، وأحق الشروط أن يوفى به ما استحللتم به الفروج .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ آنَسَ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ نَارًا ﴾ الآية . تقدم القول فى ذلك فى « طه »[1] . والجذوة بكسر الجيم قراءة العامة، وضمها حمزة ويحيى، وفتحها عاصم والسُّلَمى وزرّ بن حُبيش . قال الجوهرى : الجِذْوة والجُذْوَة والجَذْوَة الجمرة الملتهبة والجمع جِذًا وجُذًا وجَذًا . قال مجاهد فى قوله تعالى : ﴿ أَوْ جَذْوَةٍ مِنَ النَّارِ ﴾ أى قطعة من الجمر، قال : وهى بلغة جميع العرب . وقال أبو عبيدة : والجِذْوة مثل الجذمة وهى القطعة الغليظة من الخشب كان فى طرفها نار أو لم يكن . قال ابن مقبل :

بَاتَتْ حَوَاطِبُ لَيْلَى يَلْتَمِسْنَ لَهَا * جَزْلَ الْجِذَا غَيْرَ خَوَّارٍ وَلَا دَعِرِ[2]

وقال :

وَأَلْقَى عَلَى قَيْسٍ مِنَ النَّارِ جِذْوَةً * شَدِيدًا عَلَيْهَا حَمْيُهَا وَلَهِيبُهَا[3]

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ مِن شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ مِنَ الشَّجَرَةِ أَن يَا مُوسَىٰ إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا أَتَاهَا ﴾ يعنى الشجرة قدم ضميرها عليها . ﴿ نُودِيَ مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ ﴾ « من » الأولى والثانية لابتداء الغاية، أى أتاه النداء من شاطئ الوادى من قبل الشجرة . و « مِنَ الشَّجَرَةِ » بدل من قوله : « مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ » بدل الاشتمال ؛ لأن الشجرة كانت نابتة على الشاطئ، وشاطئ الوادى وشطه جانبه، والجمع شُطَّان وشواطئ، ذكره القشيرى . وقال الجوهرى : ويقال شاطئ الأودية ولا يجمع . وشاطأت الرجل إذا مشيت على شاطئ

(١) راجع جـ ١١ ص ١٧١ .

(٢) الخوار هنا العود الذى ينقصف والدعر الذى إذا وضع على النار لم يستوقد ودخن .

(٣) ويروى : * شديدا عليها حرها والتهابها *

ومشى هو على شاطىء آخر . ﴿ الْأَيْمَنِ ﴾ أى عن يمين موسى . وقيل : عن يمين الجبل . ﴿ فِي الْبُقْعَةِ الْمُبَارَكَةِ ﴾ وقرأ الأشهب العقيلى : « فِي الْبَقْعَةِ » بفتح الباء . وقولهم بِقاع يدلّ على بَقْعة ؛ كما يقال جَفْنة وجِفَان . ومن قال بُقْعة قال بُقَع مثل غُرْفة وغُرَف . ﴿ مِنَ الشَّجَرَةِ ﴾ أى من ناحية الشجرة . قيل : كانت شجرة العلّيق . وقيل : سَمُرة وقيل : عَوْسج . ومنها كانت عصاه ؛ ذكره الزمخشرى . وقيل : عُنّاب ، والعَوْسج إذا عظم يقال له الغَرْقَد . وفى الحديث : إنه من شجر اليهود فإذا نزل عيسى وقتل اليهود الذين مع الدّجال فلا يختفى أحد منهم خلف شجرة إلا نطقت وقالت يامسلم هذا يهودى ورائى تعال فاقتله إلا الغَرْقَد فإنه من شجر اليهود فلا ينطق . خرجه مسلم . قال المهدوى : وكلم الله تعالى موسى عليه السلام من فوق عرشه وأسمعه كلامه من الشجرة على ما شاء . ولا يجوز أن يوصف الله تعالى بالانتقال والزوال وشبه ذلك من صفات المخلوقين . قال أبو المعالى : وأهل المعانى وأهل الحق يقولون مَن كلمه الله تعالى وخصّه بالرتبة العليا والغاية القصوى ، فيدرك كلامه القديم المتقدس عن مشابهة الحروف والأصوات والعبارات والنغمات وضروب اللغات ، كما أن مَن خصه الله بمنازل الكرامات وأكل عليه نعمته ، ورزقه رؤيته يرى الله سبحانه منزّها عن مماثلة الأجسام وأحكام الحوادث ، ولا مثل له سبحانه فى ذاته وصفاته ، وأجمعت الأمة على أن الرب تعالى خصص موسى عليه السلام وغيره من المصطفين من الملائكة بكلامه . قال الأستاذ أبو إسحق : اتفق أهل الحق على أن الله تعالى خلق فى موسى عليه السلام معنى من المعانى أدرك به كلامه كان اختصاصه فى سماعه ، وأنه قادر على مثله فى جميع خلقه . واختلفوا فى نبينا عليه السلام هل سمع ليلة الإسراء كلام الله ، وهل سمع جبريل كلامه على قولين ؛ وطريق أحدهما النقل المقطوع به وذلك مفقود ، واتفقوا على أن سماع الخلق له عند قراءة القرآن على معنى أنهم سمعوا العبارة التى عرفوا بها معناه دون سماعه له فى عينه . وقال عبد الله ابن سعد بن كلاب : إن موسى عليه السلام فهم كلام الله القديم من أصوات مخلوقة أثبتها الله تعالى فى بعض الأجسام . قال أبو المعالى : وهذا مردود ، بل يجب اختصاص موسى

عليه السلام بإدراك كلام الله تعالى خرقا للعادة، ولو لم يُقَل ذلك لم يكن لموسى عليه السلام اختصاص بتكليم الله إياه. والرب تعالى أسمعه كلامه العزيز، وخلق له علما ضروريا، حتى علم أن ماسمعه كلام الله، وأن الذى كلّمه وناداه هو الله رب العالمين. وقد ورد فى الأقاصيص أن موسى عليه السلام قال: سمعت كلام ربى بجميع جوارحى، ولم أسمعه من جهة واحدة من جهاتى. وقد مضى هذا المعنى فى «البقرة»(١) مستوفى. ﴿أَنْ يَامُوسَى﴾ «أَنْ» فى موضع نصب بحذف حرف الجر أى بـ «أَنْ يَامُوسَى». ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ نفى لربوبية غيره سبحانه. وصار بهذا الكلام من أصفياء الله عز وجل لا من رسله؛ لأنه لا يصير(٢) رسولا إلا بعد أمره بالرسالة، والأمر بها إنما كان بعد هذا الكلام.

قوله تعالى: ﴿وَأَنْ أَلْقِ عَصَاكَ فَلَمَّا رَءَاهَا تَهْتَزُّ كَأَنَّهَا جَانٌّ وَلَّى مُدْبِرًا وَلَمْ يُعَقِّبْ يَامُوسَى أَقْبِلْ وَلَا تَخَفْ إِنَّكَ مِنَ الْآمِنِينَ ﴿٣١﴾﴾

قوله تعالى: ﴿وَأَنْ أَلْقِ عَصَاكَ﴾ عطف على «أَنْ يَامُوسَى» وتقدم الكلام فى هذا فى «النمل»(٣) و«طه». و﴿مُدْبِرًا﴾(٤) نصب على الحال وكذلك موضع قوله: ﴿وَلَمْ يُعَقِّبْ﴾ نصب على الحال أيضا. ﴿يَامُوسَى أَقْبِلْ وَلَا تَخَفْ﴾ قال وهب: قيل له ارجع إلى حيث كنت. فرجع فلفّ دُرّاعته(٥) على يده، فقال له الملك: أرأيت إن أراد الله أن يصيبك بما تحاذر أينفعك لَفُّك يدك؟ قال: لا ولكنى ضعيف خلقت من ضعف(٦). وكشف يده فأدخلها فى فم الحية فعادت عصا. ﴿إِنَّكَ مِنَ الْآمِنِينَ﴾ أى مما تحاذر.

قوله تعالى: ﴿اسْلُكْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ تَخْرُجْ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ وَاضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ الرَّهْبِ فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَائِهِ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴿٣٢﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي قَتَلْتُ مِنْهُمْ نَفْسًا

(١) راجع جـ ١ ص ٣٠٤. (٢) فى ب: يعتبر. (٣) راجع ص ١٥٦ فما بعد من هذا الجزء. (٤) راجع جـ ١١ ص ١٨٥. (٥) الدراعة: ضرب من الثياب التى تلبس. وقيل: جبة مشقوقة المقدم. (٦) فى ب: ضعيف.

فَأَخَافُ أَن يَقْتُلُونِ ﴿٣٣﴾ وَأَخِي هَٰرُونُ هُوَ أَفْصَحُ مِنِّي لِسَانًا فَأَرْسِلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِيٓ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يُكَذِّبُونِ ﴿٣٤﴾ قَالَ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَٰنًا فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِـَٔايَٰتِنَآ أَنتُمَا وَمَنِ ٱتَّبَعَكُمَا ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ٱسْلُكْ يَدَكَ فِى جَيْبِكَ﴾ الآية ؛ تقدّم القول فيه . ﴿وَٱضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ مِنَ ٱلرَّهْبِ﴾ « من » متعلقة بـ « وَلَّى » أى ولّى مدبرا من الرهب . وقرأ حفص والسُّلَمى وعيسى بن عمر وابن أبى إسحق : « مِنَ الرَّهْبِ » بفتح الراء وإسكان الهاء . وقرأ ابن عامر والكوفيون إلا حفص بضم الراء وجزم الهاء . الباقون بفتح الراء والهاء . واختاره أبو عبيد وأبو حاتم ؛ لقوله تعالى : « وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا »[1] وكلها لغات وهو بمعنى الخوف . والمعنى إذا هالك أمرُ يدك وشعاعها فأدخلها فى جيبك وارددها إليه تعد كما كانت . وقيل : أمره الله أن يضم يده إلى صدره فيذهب عنه خوف الحية . عن مجاهد وغيره ورواه الضحاك عن ابن عباس ؛ قال فقال ابن عباس : ليس من أحد يدخله رعب بعد موسى عليه السلام ، ثم يدخل يده فيضعها على صدره إلا ذهب عنه الرعب . ويحكى عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله : أن كاتبا كان يكتب بين يديه ، فانفلتت منه فلتة ريح فخجل وانكسر ، فقام وضرب بقلمه الأرض . فقال له عمر : خذ قلمك وأضمم إليك جناحك ، وليفرخ روعك فإنى ما سمعتها من أحد أكثر مما سمعتها من نفسى . وقيل : المعنى أضمم يدك إلى صدرك ليذهب الله ما فى صدرك من الخوف . وكان موسى يرتعد خوفا إما من آل فرعون وإما من الثعبان . وضم الجناح هو السكون ؛ كقوله تعالى : « وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ »[2] يريد الرفق . وكذلك قوله : « وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ »[3] أى ارفق بهم . وقال الفراء : أراد بالجناح عصاه . وقال بعض أهل المعانى : الرهب الكُمّ بلغة حمير وبنى حنيفة . قال مقاتل : سألتنى أعرابية شيئا وأنا آكل فلأمت الكف وأومأت إليها فقالت : ها هنا

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٣٦ فما بعد . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٤٣ فما بعد
(٣) راجع ص ١٤٣ من هذا الجزء .

فى رهبى . تريد فى كُمّى . وقال الأصمعى : سمعت أعرابيا يقول لآخر أعطنى رهبك . فسألته عن الرهب فقال : الكُمّ ؛ فعلى هذا يكون معناه اضمم إليك يدك وأخرجها من الكُمّ ؛ لأنه تناول العصا و يده فى كمه وقوله : « اسْلُكْ يَدَكَ فِي جَيْبِكَ » يدلّ على أنها اليد اليمنى ؛ لأن الجيب على اليسار . ذكره القشيرى .

قلت : وما فسروه من ضم اليد إلى الصدر يدلّ على أن الجيب موضعه الصدر . وقد مضى فى سورة « النور » بيانه (١) . الزمخشرى : ومن بدع التفاسير أن الرهب الكُمّ بلغة حمير وأنهم يقولون أعطنى مما فى رهبك، وليت شعرى كيف صحته فى اللغة ! وهل سمع من الأثبات الثقات الذين ترتضى عربيتهم، ثم ليت شعرى كيف موقعه فى الآية، وكيف تطبيقه المفصل كسائر كلمات التنزيل ؛ على أن موسى صلوات الله عليه ما كان عليه ليلة المناجاة إلا زُرْمَانِقَة (٢) من صوف لا كمين لها . قال القشيرى : وقوله : « وَاضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ » يريد اليدين إن قلنا أراد الأمن من فزع الثعبان . وقيل : « وَاضْمُمْ إِلَيْكَ جَنَاحَكَ » أى شمر واستعد لتحمل أعباء الرسالة .

قلت : فعلى هذا قيل « إِنَّكَ مِنَ الْآمِنِينَ » أى من المرسلين ؛ لقوله تعالى : « إِنِّي لَا يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ » (٣) . قال ابن بحر : فصار على هذا التأويل رسولا بهذا القول . وقيل : إنما صار رسولا بقوله : ﴿ فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ ﴾ والبرهانان اليد والعصا . وقرأ ابن كثير : بتشديد النون وخففها الباقون . وروى أبو عمارة عن أبى الفضل عن أبى بكر عن ابن كثير، « فَذَانِّيكَ » بالتشديد والياء . وعن أبى عمرو أيضا قال لغة هذيل : « فَذَانِيكَ » بالتخفيف والياء . ولغة قريش « فَذَانِكَ » كما قرأ أبو عمرو وابن كثير . وفى تعليله خمسة أقوال : قيل شدد النون عوضا من الألف الساقطة فى ذانك الذى هو تثنية ذا المرفوع، وهو رفع بالابتداء، وألف ذا محذوفة لدخول ألف التثنية عليها، ولم يلتفت إلى التقاء الساكنين ؛ لأن أصله فذانك فحذف الألف الأولى عوضا من النون الشديدة . وقيل :

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٣١ .
(٢) الزرمانقة : جبة من صوف، وهى عجمية معربة .
(٣) راجع ص ١٥٦ من هذا الجزء .

التشديد للتأكيد كما أدخلوا اللام فى ذلك . مكى : وقيل إن من شدّد إنما بناه على لغة من قال فى الواحد ذلك ، فلما بنى أثبت اللام بعد نون التثنية ، ثم أدغم اللام فى النون على حكم إدغام الثانى فى الأول ، والأصل أن يدغم الأول أبدا فى الثانى ، إلا أن يمنع من ذلك علّة فيدغم الثانى فى الأول ، والعلّة التى منعت فى هذا أن يدغم الأول فى الثانى أنه لو فعل ذلك لصار فى موضع النون التى تدلّ على التثنية لام مشدّدة فيتغير لفظ التثنية فأدغم الثانى فى الأول لذلك ، فصار نونا مشدّدة . وقد قيل : إنه لما تنافى ذلك أثبت اللام قبل النون ثم أدغم الأول فى الثانى على أصول الإدغام فصار نونا مشدّدة . وقيل : شدّدت فرقا بينها وبين الظاهر التى تسقط الإضافة نونه ، لأن ذان لا يضاف . وقيل : للفرق بين الاسم المتمكن وبينها . وكذلك العلّة فى تشديد النون فى « اللذان » و « هذان » . قال أبو عمرو : إنما اختص أبو عمرو هذا الحرف بالتشديد دون كل تثنية من جنسه لقلة حروفه فقرأه بالتثقيل . ومن قرأ : « فَذَانِيكَ » بياء مع تخفيف النون فالأصل عنده « فَذَانِّكَ » بالتشديد فأبدل من النون الثانية ياء كراهية التضعيف ، كما قالوا : لا أملاه فى لا أَمَلُّه فأبدلوا اللام الثانية ألفا . ومن قرأ بياء بعد النون الشديدة فوجهه أنه أشبع كسرة النون فتولدت عنها الياء .

قوله تعالى : ﴿ فَأَرْسِلْهُ مَعِيَ رِدْءًا ﴾ يعنى معينا مشتق من أردأته أى أعنته . والردء العون . قال الشاعر :

ألم تر أنّ أصرم كان ردئى * وخيرَ الناسِ فى قُلٍّ ومال

النحاس : وقد أردأه ورداه أى أعانه ، وترك همزه تخفيفا . وبه قرأ نافع : وهو بمعنى المهموز . قال المهدوى : ويجوز أن يكون ترك الهمز من قولهم أَردى على المائة أى زاد عليها ، وكأن المعنى أرسله معى زيادة فى تصديق . قاله مسلم بن جندب . وأنشد قول الشاعر :

وأسمر خَطِّيًّا كأنّ كُعوبَه * نوى القَسْب قد أردَى ذراعا على العَشْر

كذا أنشد الماوردى هذا البيت : قد أردى . وأنشده الغزنوى والجوهرى فى الصحاح قد أرمى[1] ؛ قال : والقسب الصلب ، والقسب تمر يابس يتفتت فى الفم صلب النواة . قال

(١) أرمى وأردى لغتان .

يصف رمحا : وأسمر . البيت . قال الجوهرى : ردؤ الشيء يردؤ رداءة فهو رديء أى فاسد ، وأردأته أفسدته ، وأردأته أيضا بمعنى أعنته ؛ تقول : أردأته بنفسى أى كنت له رِدءا وهو العون . قال الله تعالى : « فَأَرْسِلْهُ مَعِيَ رِدْءًا يُصَدِّقُنِي » . قال النحاس : وقد حكى ردأته : رِدءا وجمع ردءٍ أَرْدَاءٌ . وقرأ عاصم وحمزة : « يُصَدِّقُنِي » بالرفع . وجزم الباقون ؛ وهو اختيار أبى حاتم على جواب الدعاء . واختار الرفع أبو عبيد على الحال من الهاء فى « أَرْسِلْهُ » أى أرسله ردءا مصدقا حالة التصديق ؛ كقوله : « أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ[1] » أى كائنة ؛ حال صرف إلى الاستقبال . ويجوز أن يكون صفة لقوله : « رِدْءًا » . ﴿ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِ ﴾ إذا لم يكن لى وزير ولا معين ؛ لأنهم لا يكادون يفقهون عنى ، ف ﴿ قَالَ ﴾ الله جل وعز له : ﴿ سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ ﴾ أى نقويك به ؛ وهذا تمثيل ؛ لأن قوة اليد بالعضد . قال طَرَفة :

بَنِي لُبَيْنَى لستُمُ بيدٍ * إلّا يدًا ليست لها عَضد

ويقال فى دعاء الخير : شدّ الله عضدك . وفى ضده : فتّ الله فى عضدك . ﴿ وَيَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَانًا ﴾ أى حجة وبرهانا . ﴿ فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا ﴾ بالأذى ﴿ بِآيَاتِنَا ﴾ أى تمتنعان منهم « بِآيَاتِنَا » فيجوز أن يوقف على « إِلَيْكُمَا » ويكون فى الكلام تقديم وتأخير . وقيل : التقدير « أَنْتُمَا وَمَنِ اتَّبَعَكُمَا الْغَالِبُونَ » بآياتنا . قاله الأخفش والطبرى . قال المهدوى : وفى هذا تقديم الصلة على الموصول ، إلا أن يقدر أنتما غالبان بآياتنا أنتما ومن اتبعكما الغالبون . وعنى بالآيات سائر معجزاته .

قوله تعالى : فَلَمَّا جَاءَهُم مُّوسَىٰ بِآيَاتِنَا بَيِّنَاتٍ قَالُوا مَا هَٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّفْتَرًى وَمَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِي آبَائِنَا الْأَوَّلِينَ ﴿٣٦﴾ وَقَالَ مُوسَىٰ رَبِّي أَعْلَمُ بِمَن جَاءَ بِالْهُدَىٰ مِنْ عِندِهِ وَمَن تَكُونُ لَهُ عَاقِبَةُ الدَّارِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴿٣٧﴾ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُم

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٦٧ فما بعد .

مِنْ إِلَٰهٍ غَيْرِي فَأَوْقِدْ لِي يَا هَامَانُ عَلَى الطِّينِ فَاجْعَل لِّي صَرْحًا لَّعَلِّي
أَطَّلِعُ إِلَىٰ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٣٨﴾ وَاسْتَكْبَرَ
هُوَ وَجُنُودُهُ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ إِلَيْنَا لَا يُرْجَعُونَ ﴿٣٩﴾
فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ ۖ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ ﴿٤٠﴾
وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ۖ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنصَرُونَ ﴿٤١﴾
وَأَتْبَعْنَاهُمْ فِي هَٰذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً ۖ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ هُم مِّنَ الْمَقْبُوحِينَ ﴿٤٢﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا بَيِّنَاتٍ ﴾ أى ظاهرات واضحات ﴿ قَالُوا مَا هَٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّفْتَرًى ﴾ مكذوب مختلق ﴿ وَمَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِي آبَائِنَا الْأَوَّلِينَ ﴾ . وقيل : إن هذه الآيات ما احتج به موسى فى إثبات التوحيد من الحجج العقلية . وقيل : هى معجزاته .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ ﴾ قراءة العامة بالواو . وقرأ مجاهد وابن كثير وابن محيصن : « قَالَ » بلا واو ؛ وكذلك هو فى مصحف أهل مكة . ﴿ رَبِّي أَعْلَمُ بِمَن جَاءَ بِالْهُدَىٰ ﴾ أى بالرشاد . ﴿ مِنْ عِندِهِ وَمَن تَكُونُ لَهُ ﴾ قرأ الكوفيون إلا عاصما : « يكون » بالياء والباقون بالتاء . وقد تقدم هذا . ﴿ عَاقِبَةُ الدَّارِ ﴾ أى دار الجزاء . ﴿ إِنَّهُ ﴾ الهاء ضمير الأمر والشأن ﴿ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ مَا عَلِمْتُ لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرِي ﴾ قال ابن عباس : كان بينها و بين قوله : « أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَىٰ »[1] أربعون سنة ، وكذب عدو الله بل علم أن له ثم ربا هو خالقه وخالق قومه . « وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ »[2] . قال : ﴿ فَأَوْقِدْ لِي يَا هَامَانُ عَلَى الطِّينِ ﴾ أى اطبخ لى الآجر ؛ عن ابن عباس رضى الله عنه . وقال قتادة : هو أول من صنع الآجر وبنى به . ولما أمر فرعون وزيره هامان ببناء الصرح جمع هامان العمال — قيل خمسين ألف بناء سوى الأتباع والأجراء — وأمر بطبخ الآجر والجص ، ونشر الخشب ،

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٠٠ . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٧٥ فما بعد

وضرب المسامير ، فبنوا ورفعوا البناء وشيّدوه بحيث لم يبلغه بنيان منذ خلق الله السموات والأرض ، فكان الباني لا يقدر أن يقوم على رأسه ، حتى أراد الله أن يفتنهم فيه . فحكى السدّى : أن فرعون صعد السطح ورمى بنُشّابة نحو السماء، فرجعت متلطخة بدماء، فقال قد قتلت إله موسى . فروى أن جبريل عليه السلام بعثه الله تعالى عند مقالته ، فضرب الصرح بجناحه فقطعه ثلاث قطع ؛ قطعة على عسكر فرعون قتلت منهم ألف ألف، وقطعة فى البحر، وقطعة فى الغرب ، وهلك كل من عمل فيه شيئا . والله أعلم بصحة ذلك . ﴿ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ مِنَ الْكَاذِبِينَ ﴾ الظن هنا شك ، فكفر على الشك ؛ لانه قد رأى من البراهين ما لا يُخْبِل(١) على ذى فطرة .

قوله تعالى : ﴿ وَاسْتَكْبَرَ ﴾ أى تعظم ﴿ هُوَ وَجُنُودُهُ ﴾ أى عن الإيمان بموسى . ﴿ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ أى بالعدوان ، أى لم تكن له حجة تدفع ما جاء به موسى . ﴿ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ إِلَيْنَا لَا يُرْجَعُونَ ﴾ أى توهموا أنه لا معاد ولا بعث . وقرأ نافع وابن محيصن وشيبة وحميد ويعقوب وحمزة والكسائى : «لَا يَرْجِعُونَ» بفتح الياء وكسر الجيم على أنه مسمى الفاعل . الباقون : « يُرْجَعُونَ » على الفعل المجهول . وهو اختيار أبى عبيد، والأول اختيار أبى حاتم . ﴿ فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ ﴾ وكانوا ألفى ألف وستمائة ألف . ﴿ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ ﴾ أى طرحناهم فى البحر المالح . قال قتادة : بحر من وراء مصر يقال له إساف أغرقهم الله فيه . وقال وهب والسدّى : المكان الذى أغرقهم الله فيه بناحية القُلْزُم يقال له بطن مُرَيْرَة، وهو إلى اليوم غضبان . وقال مقاتل، يعنى نهر النيل . وهذا ضعيف والمشهور الأول . ﴿ فَانْظُرْ ﴾ يا محمد ﴿ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الظَّالِمِينَ ﴾ أى آخر أمرهم . ﴿ وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً ﴾ أى جعلناهم زعماء يتبعون على الكفر، فيكون عليهم وزرهم ووزر من اتبعهم حتى يكون عقابهم أكثر . وقيل : جعل الله الملأ من قومه رؤساء السّفلة منهم ، فهم يدعون إلى جهنم . وقيل : أئمة أتم بهم ذوو العبر ويتّعظ بهم أهل البصائر . ﴿ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ﴾ أى إلى عمل أهل

(١) لا يخبل : أى لا يشكل .

النار ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يُنْصَرُونَ ﴾ . ﴿ وَأَتْبَعْنَاهُمْ فِي هَـٰذِهِ الدُّنْيَا لَعْنَةً ﴾ أى أمرنا العباد بلعنهم فمن ذكرهم لعنهم . وقيل : أى ألزمناهم اللعن أى البعد عن الخير . ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ ﴾ أى من المهلكين الممقوتين . قاله ابن كيسان وأبو عبيدة . وقال ابن عباس : المشوّهين الخلقة بسواد الوجوه وزرقة العيون . وقيل : من المبعدين . يقال : قَبَحه الله أى نحاه من كل خير ، وقَبَحه وقَبَّحه إذا جعله قبيحا . وقال أبو عمرو : قبحت وجهه بالتخفيف معناه قَبَّحت . قال الشاعر :

أَلَا قَبَحَ اللهُ البراجِمَ كلَّها * وقَبَّح يَرْبوعا وقبَّح دَارِمَا

وانتصب يوما على الحمل على موضع « فِي هَذِهِ الدُّنْيَا » واستغنى عن حرف العطف فى قوله : « مِنَ الْمَقْبُوحِينَ » كما استغنى عنه فى قوله : « سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ »[1] . ويجوز أن يكون العامل فى « يوم » مضمرا يدلّ عليه قوله : « هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ » فيكون كقوله : « يَوْمَ يَرَوْنَ الْمَلَائِكَةَ لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ »[2] . ويجوز أن يكون العامل فى « يوم » قوله : « هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ » وإن كان الظرف متقدما . ويجوز أن يكون مفعولا على السعة ، كأنه قال : وأتبعناهم فى هذه الدنيا لعنة ولعنة يوم القيامة .

قوله تعالى : وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَهْلَكْنَا ٱلْقُرُونَ ٱلْأُولَىٰ بَصَآئِرَ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ ﴾ يعنى التوراة ؛ قاله قتادة . قال يحيى ابن سلّام : هو أوّل كتاب — يعنى التوراة — نزلت فيه الفرائض والحدود والأحكام . وقيل : الكتاب هنا ستّ من المثانى السبع التى أنزلها الله على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم ؛ قاله ابن عباس ، ورواه مرفوعا . ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولَى ﴾ قال أبو سعيد الخدرى قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " ما أهلك الله قوما ولا قرنا ولا أمّة ولا أهل قرية بعذاب من السماء ولا من الأرض منذ أنزل الله التوراة على موسى غير القرية التى مسخت قردة ألم تر إلى قوله تعالى : « وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولَى » "

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٨٢ . (٢) راجع ص ١٩ من هذا الجزء .

أى من بعد قوم نوح وعاد وثمود . وقيل : أى من بعد ما أغرقنا فرعون وقومه وخسفنا بقارون . ﴿ بَصَائِرَ لِلنَّاسِ ﴾ أى آتيناه الكتاب بصائر . أى ليتبصروا ﴿ وَهُدًى ﴾ أى من الضلالة لمن عمل بها ﴿ وَرَحْمَةً ﴾ لمن آمن بها . ﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ أى ليذكروا هذه النعمة فيقيموا على إيمانهم فى الدنيا ، ويثقوا بثوابهم فى الآخرة .

قوله تعالى : وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلْغَرْبِيِّ إِذْ قَضَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَى ٱلْأَمْرَ وَمَا كُنتَ مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٤٤﴾ وَلَٰكِنَّآ أَنشَأْنَا قُرُونًا فَتَطَاوَلَ عَلَيْهِمُ ٱلْعُمُرُ وَمَا كُنتَ ثَاوِيًا فِىٓ أَهْلِ مَدْيَنَ تَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا وَلَٰكِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كُنْتَ ﴾ أى ما كنت يا محمد ﴿ بِجَانِبِ الْغَرْبِيِّ ﴾ أى بجانب الجبل الغربى قال الشاعر :

أعطاكَ من أعطى الهُدَى النبيَّا * نُورًا يَزِينُ المِنبرَ الغربيَّا

﴿ إِذْ قَضَيْنَا إِلَى مُوسَى الْأَمْرَ ﴾ إذ كلفناه أمرنا ونهينا ، وألزمناه عهدنا . وقيل : أى إذ قضينا إلى موسى أمرك وذكرناك بخير ذكر . وقال ابن عباس : « إِذْ قَضَيْنَا » أى أخبرنا أن أمة محمد خير الأمم . ﴿ وَمَا كُنْتَ مِنَ الشَّاهِدِينَ ﴾ أى من الحاضرين .

قوله تعالى : ﴿ وَلَكِنَّا أَنْشَأْنَا قُرُونًا ﴾ أى من بعد موسى ﴿ فَتَطَاوَلَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ ﴾ حتى نسوا ذكر الله أى عهده وأمره . نظيره : « فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ »[1] . وظاهر هذا يوجب أن يكون جرى لنبينا عليه السلام ذكر فى ذلك الوقت ، وأن الله سيبعثه ، ولكن طالت المدة ، وغلبت القسوة ، فنسى القوم ذلك . وقيل : آتينا موسى الكتاب وأخذنا على قومه العهود ، ثم تطاول العهد فكفروا ، فأرسلنا محمدا مجددا للدين وداعيا الخلق إليه : وقوله تعالى : ﴿ وَمَا كُنْتَ ثَاوِيًا فِى أَهْلِ مَدْيَنَ ﴾ أى مقيما كمقام موسى وشعيب بينهم . قال العجّاج :

* فباتَ حيث يدخلُ النَّوِىُّ *

أى الضيف المقيم . وقوله : ﴿ تَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا ﴾ أى تذكرهم بالوعد والوعيد . ﴿ وَلَكِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ﴾ أى أرسلناك فى أهل مكة ، وآتيناك كتابا فيه هذه الأخبار : ولولا ذلك لما علمتها .

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٤٨ فما بعد .

قوله تعالى : وَمَا كُنتَ بِجَانِبِ ٱلطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَٰكِن رَّحْمَةً مِّن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا ﴾ أى كما لم تحضر جانب المكان الغربى إذ أرسل الله موسى إلى فرعون ، فكذلك لم تحضر جانب الطور إذ نادينا موسى لما أتى الميقات مع السبعين . وروى عمرو بن دينار يرفعه قال : " نودى يا أمة محمد أجبتكم قبل أن تدعونى وأعطيتكم قبل أن تسألونى " فذلك قوله : « وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا ». وقال أبو هريرة — وفى رواية عن ابن عباس — إن الله قال : « يا أمة محمد قد أجبتكم قبل أن تدعونى وأعطيتكم قبل أن تسألونى وغفرت لكم قبل أن تستغفرونى ورحمتكم قبل أن تسترحمونى » قال وهب : وذلك أن موسى لما ذكر الله له فضل محمد وأمته قال : يارب أرنيهم . فقال الله : « إنك لن تدركهم و إن شئت ناديتهم فأسمعتك صوتهم » قال : بلى يارب . فقال الله تعالى : « يا أمة محمد » فأجابوا من أصلاب آبائهم . فقال : « قد أجبتكم قبل أن تدعونى » ومعنى الآية على هذا ما كنت بجانب الطور إذ كلمنا موسى فنادينا أمتك وأخبرناه بما كتبناه لك ولأمتك من الرحمة إلى آخر الدنيا . ﴿ وَلَٰكِنْ ﴾ فعلنا ذلك ﴿ رَحْمَةً ﴾ منا بكم . قال الأخفش : « رَحْمَةً » نصب على المصدر أى ولكن رحمناك رحمة . وقال الزجاج : هو مفعول من أجله أى فعل ذلك بك لأجل الرحمة . النحاس : أى لم تشهد قصص الأنبياء ، ولا تليت عليك ، ولكنا بعثناك وأوحيناها إليك للرحمة . وقال الكسائى : على خبر كان ؛ التقدير : ولكن كان رحمة . قال : ويجوز الرفع بمعنى هى رحمة . الزجاج : الرفع بمعنى ولكن فعل ذلك رحمة . ﴿ لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا آتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ يعنى العرب ؛ أى لم تشاهد تلك الأخبار ، ولكن أوحيناها إليك رحمة بمن أرسلت إليهم لتنذرهم بها ﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ .

قوله تعالى : وَلَوْلَآ أَن تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ فَلَمَّا جَآءَهُمُ ٱلْحَقُّ مِنْ عِندِنَا قَالُوا لَوْلَآ أُوتِىَ مِثْلَ مَآ أُوتِىَ مُوسَىٰٓ أَوَلَمْ يَكْفُرُوا بِمَآ أُوتِىَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ قَالُوا سِحْرَانِ تَظَٰهَرَا وَقَالُوٓا إِنَّا بِكُلٍّ كَٰفِرُونَ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ ﴾ يريد قريشا . وقيل : اليهود . ﴿ مُصِيبَةٌ ﴾ أى عقوبة ونقمة ﴿ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ من الكفر والمعاصى . وخص الأيدى بالذكر ؛ لأن الغالب من الكسب إنما يقع بها . وجواب « لَوْلَا » محذوف أى لولا أن يصيبهم عذاب بسبب معاصيهم المتقدمة ﴿ فَيَقُولُوا رَبَّنَا لَوْلَا ﴾ أى هلا ﴿ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا ﴾ لما بعثنا الرسل . وقيل : لعاجلناهم بالعقوبة . وبعث الرسل إزاحة لعذر الكفار كما تقدم فى « سبحان » (١) وآخر « طه » (٢) . ﴿ فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ ﴾ نصب على جواب التحضيض . ﴿ وَنَكُونَ ﴾ عطف عليه . ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ من المصدقين . وقد احتج بهذه الآية من قال : إن العقل يوجب الإيمان والشكر ؛ لأنه قال : « بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ » وذلك موجب للعقاب إذ تقرر الوجوب قبل بعثة الرسل ، وإنما يكون ذلك بالعقل . قال القشيرى : والصحيح أن المحذوف لولا كذا لما احتيج إلى تجديد الرسل . أى هؤلاء الكفار غير معذورين إذ بلغتهم الشرائع السابقة والدعاء إلى التوحيد ، ولكن تطاول العهد ، فلو عذبناهم فقد يقول قائل منهم طال العهد بالرسل ، ويظن أن ذلك عذر ولا عذر لهم بعد أن بلغهم خبر الرسل ، ولكن أكملنا إزاحة العذر ، وأكملنا البيان فبعثناك يا محمد إليهم . وقد حكم الله بأنه لا يعاقب عبدا إلا بعد إكمال البيان والحجة وبعثة الرسل .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِنَا ﴾ يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم ﴿ قَالُوا ﴾ يعنى كفار مكة ﴿ لَوْلَا ﴾ أى هلا ﴿ أُوتِيَ مِثْلَ مَا أُوتِيَ مُوسَى ﴾ من العصا واليد البيضاء ،

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٢ فما بعد . (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٦٤ فما بعد .

وأنزل عليه القرآن جملة واحدة كالتوراة، وكان بلغهم ذلك من أمر موسى قبل محمد فقال الله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَكْفُرُوا بِمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ قَالُوا سَاحِرَانِ تَظَاهَرَا ﴾ (١) أى موسى ومحمد تعاونا على السحر . قال الكلبي : بعثت قريش إلى اليهود وسألوهم عن بعث محمد وشأنه فقالوا : إنا نجده فى التوراة بنعته وصفته . فلما رجع الجواب إليهم « قَالُوا سَاحِرَانِ تَظَاهَرَا » . وقال قوم : إن اليهود علّموا المشركين، وقالوا قولوا لمحمد لولا أوتيت مثل ما أوتى موسى، فإنه أوتى التوراة دفعة واحدة . فهذا الاحتجاج وارد على اليهود، أى أو لم يكفر هؤلاء اليهود بما أوتى موسى حين قالوا فى موسى وهرون هما ساحران و﴿ إِنَّا بِكُلٍّ كَافِرُونَ ﴾ أى و إنا كافرون بكل واحد منهما . وقرأ الكوفيون : « سِحْرَانِ » بغير ألف ؛ أى الإنجيل والقرآن . وقيل : التوراة والفرقان ؛ قاله الفراء . وقيل : التوراة والإنجيل . قاله أبو رزين . الباقون « سَاحِرَانِ » بألف . وفيه ثلاثة أقاويل : أحدها — موسى ومحمد عليهما السلام . وهذا قول مشركى العرب . وبه قال ابن عباس والحسن . الثانى — موسى وهرون . وهذا قول اليهود لهما فى ابتداء الرسالة . وبه قال سعيد بن جبير ومجاهد وابن زيد . فيكون الكلام احتجاجا عليهم . وهذا يدلّ على أن المحذوف فى قوله : « لَوْلَا أَنْ تُصِيبَهُمْ مُصِيبَةٌ » لما جدّدنا بعثة الرسل ؛ لأن اليهود اعترفوا بالنبوّات ولكنهم حرّفوا وغيّروا واستحقوا العقاب، فقال : قد أكملنا إزاحة عذرهم ببعثة محمد صلى الله عليه وسلم . الثالث — عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم . وهذا قول اليهود اليوم . وبه قال قتادة . وقيل : أو لم يكفر جميع اليهود بما أوتى موسى فى التوراة من ذكر المسيح، وذكر الإنجيل والقرآن، فرأوا موسى ومحمدا ساحرين والكتابين سحرين .

قوله تعالى : قُلْ فَأْتُوا بِكِتَابٍ مِّنْ عِندِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَىٰ مِنْهُمَا أَتَّبِعْهُ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٤٩﴾ فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٠﴾ وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٥١﴾

(١) قراءة نافع : « ساحران تظاهرا » وعليها المصنف .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ فَأْتُوا بِكِتَابٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ هُوَ أَهْدَى مِنْهُمَا أَتَّبِعْهُ ﴾ أى قل يا محمد إذ كفرتم معاشر المشركين بهذين الكتابين « فأتوا بكتاب من عند الله هو أهدى منهما أتبعه » ليكون ذلك عذرا لكم فى الكفر ﴿ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ فى أنهما سحران . أو فأتوا بكتاب هو أهدى من كتابى موسى ومحمد عليهما السلام . وهذا يقوى قراءة الكوفيين « سِحْرَانِ » . « أَتَّبِعْهُ » قال الفراء : بالرفع ؛ لأنه صفة للكتاب وكتاب نكرة . قال : وإذا جزمت — وهو الوجه — فعلى الشرط .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ ﴾ يا محمد أن يأتوا بكتاب من عند الله ﴿ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ ﴾ أى آراء قلوبهم وما يستحسنونه ويحببه لهم الشيطان ، وأنه لا حجة لهم . ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ ﴾ أى لا أحد أضل منه ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ ﴾ أى أتبعنا بعضه بعضا ، وبعثنا رسولا بعد رسول . وقرأ الحسن : « وَصَلْنَا » مخففا . وقال أبو عبيدة والأخفش : معنى « وصلنا » أتممنا كصلتك الشيء . وقال ابن عُيَيْنة والسدى : بيّنا . وقاله ابن عباس . وقال مجاهد : فصلنا . وكذلك كان يقرؤها . وقال ابن زيد : وصلنا لهم خبر الدنيا بخبر الآخرة حتى كأنهم فى الآخرة فى الدنيا . وقال أهل المعانى : وَالَيْنا وتابعنا وأنزلنا القرآن تبع بعضه بعضا : وعدا ووعيدا وقصصا وعبرا ونصائح ومواعظ إرادة أن يتذكروا فيفلحوا . وأصلها من وصل الحبال بعضها ببعض . قال الشاعر :

فقل لبنى مروان ما بال ذِمّةٍ * وحبلٍ ضعيفٍ ما يزال يُوَصَّلُ (١)

وقال امرؤ القيس :

دِرِيرٍ كَخُذروفِ الوليدِ أَمَرَّهُ * تَقَلُّبُ كفَّيه بخيطٍ مُوَصَّلِ (٢)

---

(١) رواية البحر وروح المعانى : ما بال ذمتى * بحبل ... ... الخ

(٢) دريرٍ : مستدر فى العدو ؛ يصف سرعة جرى فرسه . والخذروف شيء يدوره الصبى فى يده ويسمع له صوت ويسمى الخراوة . وأمره أحكمه .

والضمير فى « لهم » لقريش ؛ عن مجاهد . وقيل : هو لليهود . وقيل : هو لهم جميعا . والآية رد على من قال هلا أوتى محمد القرآن جملة واحدة . ﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ قال ابن عباس : يتذكرون محمدا فيؤمنوا به . وقيل : يتذكرون فيخافوا أن ينزل بهم ما نزل بمن قبلهم ؛ قاله على بن عيسى . وقيل : لعلهم يتعظون بالقرآن عن عبادة الأصنام . حكاه النقاش .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِهِۦ هُم بِهِۦ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾ وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِهِۦٓ إِنَّهُ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّنَآ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلِهِۦ مُسْلِمِينَ ﴿٥٣﴾

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ ﴾ أخبر أن قوما ممن أوتوا الكتاب من بنى إسرائيل من قبل القرآن يؤمنون بالقرآن ؛ كعبد الله بن سلام وسلمان . ويدخل فيه من أسلم من علماء النصارى ، وهم أربعون رجلا ، قدموا مع جعفر بن أبى طالب المدينة ، اثنان وثلاثون رجلا من الحبشة ، وثمانية نفر أقبلوا من الشام وكانوا أئمة النصارى : منهم بحيراء الراهب وأبرهة والأشرف وعامر وأيمن وإدريس ونافع . كذا سماهم الماوردى . وأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية والتى بعدها « أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا » قاله قتادة . وعنه أيضا : أنها نزلت فى عبد الله بن سلام وتميم الدارى والجارود العبدى وسلمان الفارسى ، أسلموا فنزلت فيهم هذه الآية . وعن رفاعة القرظى[1] : نزلت فى عشرة أنا أحدهم . وقال عروة بن الزبير : نزلت فى النجاشى وأصحابه ووجه باثنى عشر رجلا فجلسوا مع النبى صلى الله عليه وسلم ، وكان أبو جهل وأصحابه قريبا منهم ، فآمنوا بالنبى صلى الله عليه وسلم ، فلما قاموا من عنده تبعهم أبو جهل ومن معه ، فقال لهم : خيبكم الله من ركب ، وقبحكم من وفد ، لم تلبثوا أن صدقتموه ، وما رأينا ركبا أحمق منكم ولا أجهل ؛ فقالوا : « سَلَامٌ عَلَيْكُمْ » لم نأل أنفسنا رشدا « لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ » وقد تقدم هذا فى « المائدة »[2]

(١) فى ط و ج و ش : رفاعة بن قرظة . وهو الأشبه . (٢) راجع جـ ٦ ص ٢٥٥ فما بعد .

عند قوله : « وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ »[1] مستوفى . وقال أبو العالية : هؤلاء قوم آمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم قبل أن يبعث وقد أدركه بعضهم . ﴿ مِنْ قَبْلِهِ ﴾ أى من قبل القرآن . وقيل : من قبل محمد عليه السلام ﴿ هُمْ بِهِ ﴾ أى بالقرآن أو بمحمد عليه السلام ﴿ يُؤْمِنُونَ ﴾ . ﴿ وَإِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا ﴾ أى إذا قرئ عليهم القرآن قالوا صدقنا بما فيه ﴿ إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ ﴾ أى من قبل نزوله ، أو من قبل بعثة محمد عليه السلام ﴿ مُسْلِمِينَ ﴾ أى موحدين ، أو مؤمنين بأنه سيبعث محمد وينزل عليه القرآن .

قوله تعالى : أُولَٰئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٥٤﴾ وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ ﴿٥٥﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أُولَٰئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُم مَّرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا ﴾ ثبت فى صحيح مسلم عن أبى موسى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وأدرك النبىّ — صلى الله عليه وسلم — فآمن به واتبعه وصدّقه فله أجران وعبد مملوك أدّى حق الله عز وجل وحق سيده فله أجران ورجل كانت له أمة ففداها فأحسن غذاءها ثم أدبها فأحسن أدبها ثم أعتقها وتزوجها فله أجران " قال الشعبى للخراسانى : خذ هذا الحديث بغير شىء ، فقد كان الرجل يرحل فيما دون هذا إلى المدينة وخرجه البخارى أيضا . قال علماؤنا : لما كان كل واحد من هؤلاء مخاطبا بأمرين من جهتين استحق كل واحد منهم أجرين ؛ فالكتابى كان مخاطبا من جهة نبيه ، ثم أنه خوطب من جهة نبيّنا فأجابه واتبعه فله أجر الملتين ، وكذلك العبد هو مأمور من جهة الله تعالى ومن جهة سيده ، ورب الأمة لما قام بما خوطب به من تربيته أمته وأدبها فقد أحياها إحياء التربية ، ثم إنه لما أعتقها وتزوجها أحياها إحياء الحرية التى ألحقها فيه بمنصبه ، فقد قام

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٥٥ فما بعد .

بما أمر فيها، فأجر كل واحد منهما أجرين . ثم إن كل واحد من الأجرين مضاعف فى نفسه، الحسنة بعشر أمثالها فتتضاعف الأجور . ولذلك قيل : إن العبد الذى يقوم بحق سيده وحق الله تعالى أفضل من الحر ، وهو الذى ارتضاه أبو عمر بن عبد البر وغيره . وفى الصحيح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " للعبد المملوك المصلح أجران " والذى نفس أبى هريرة بيده لولا الجهاد فى سبيل الله والحج وبر أمى لأحببت أن أموت وأنا مملوك . قال سعيد بن المسيّب : وبلغنا أن أبا هريرة لم يكن يحج حتى ماتت أمه لصحبتها . وفى الصحيح أيضا عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نعمّا للمملوك أن يُتوفّى يحسن عبادة الله وصحابة سيده نعمّا له " .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ بِمَا صَبَرُوا ﴾ عام فى صبرهم على ملتهم، ثم على هذه وعلى الأذى الذى يلقونه من الكفار وغير ذلك .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَيَدْرَءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ ﴾ أى يدفعون . درأت إذا دفعت ، والدرء الدفع . وفى الحديث " ادرءوا الحدود بالشبهات " . قيل[1] : يدفعون بالاحتمال والكلام الحسن الأذى . وقيل : يدفعون بالتوبة والاستغفار الذنوب ؛ وعلى الأول فهو وصف لمكارم الأخلاق ؛ أى من قال لهم سوءا لاينوه وقابلوه من القول الحسن بما يدفعه . فهذه آية مهادنة ، وهى من صدر الإسلام ، وهى مما نسختها آية السيف وبقى حكمها فيما دون الكفر يتعاطاه أمة محمد صلى الله عليه وسلم إلى يوم القيامة . ومنه قوله عليه السلام لمعاذ " وأتبع السيئة الحسنة تمحها وخالق الناس بخلق حسن " ومن الخلق الحسن دفع المكروه والأذى ، والصبر على الجفا بالإعراض عنه ولين الحديث .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ أثنى عليهم بأنهم ينفقون من أموالهم فى الطاعات وفى رسم الشرع ، وفى ذلك حض على الصدقات . وقد يكون الإنفاق من الأبدان بالصوم . الصلاة ؛ ثم مدحهم أيضا على إعراضهم عن اللغو ؛ كما قال تعالى : « وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَاماً[2] » أى إذا سمعوا ما قال لهم المشركون من الأذى والشتم أعرضوا

(١) فى جوش « ادرأوا الحدود بالشبهات ما استطعتم » والله أعلم . (٢) راجع ص ٧٩ من هذا الجزء.

عنه؛ أى لم يشتغلوا به ﴿ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ﴾ أى متاركة ؛ مثل قوله : « وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا »[1] أى لنا ديننا ولكم دينكم . « سَلَامٌ عَلَيْكُمْ » أى أمنا لكم منا فإنا لا نحاربكم[2] ، ولا نسابكم ، وليس من التحية فى شىء . قال الزجاج : وهذا قبل الأمر بالقتال . ﴿ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ ﴾ أى لا نطلبهم للجدال والمراجعة والمشاتمة .

قوله تعالى : إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ قال الزجاج : أجمع المسلمون على أنها نزلت فى أبى طالب .

قلت : والصواب أن يقال أجمع جل المفسرين على أنها نزلت فى شأن أبى طالب عم النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وهو نص [حديث][3] البخارى ومسلم ، وقد تقدّم [الكلام][4] فى ذلك فى « براءة »[5] . وقال أبو روق قوله : ﴿ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ إشارة إلى العباس . وقاله قتادة . ﴿ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ قال مجاهد : لمن قدّر له أن يهتدى . وقيل : معنى « مَنْ أَحْبَبْتَ » أى من أحببت أن يهتدى . وقال جبير بن مطعم : لم يسمع أحد الوحى يلقى على النبىّ صلى الله عليه وسلم إلا أبا بكر الصدّيق فإنه سمع جبريل وهو يقول : يا محمد اقرأ : « إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ » .

قوله تعالى : وَقَالُوا إِن نَّتَّبِعِ الْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا ۚ أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا آمِنًا يُجْبَىٰ إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٧﴾ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَرْيَةٍ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا ۖ فَتِلْكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَن مِّن بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا ۖ وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ ﴿٥٨﴾

(١) راجع ص ٦٧ من هذا الجزء . (٢) فى ش : لا نحاوركم . وفى ج : لا نجاوركم .
(٣) فى ج و ش . (٤) من ش (٥) راجع جـ ٨ ص ٢٧٢ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا إِنْ نَتَّبِعِ الْهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا ﴾ هذا قول مشركى مكة . قال ابن عباس : قائل ذلك من قريش الحرث بن عثمان بن نوفل بن عبد مناف القرشى قال للنبى صلى الله عليه وسلم : إنا لنعلم أن قولك حقّ ، ولكن يمنعنا أن نتبع الهدى معك، ونؤمن بك، مخافة أن يتخطفنا العرب من أرضنا — يعنى مكة — لاجتماعهم على خلافنا، ولا طاقة لنا بهم . وكان هذا من تعللاتهم ؛ فأجاب الله تعالى عما اعتلّ به فقال : ﴿ أَوَلَمْ نُمَكِّنْ لَهُمْ حَرَمًا آمِنًا ﴾ أى ذا أمن . وذلك أن العرب كانت فى الجاهلية يغير بعضهم على بعض، ويقتل بعضهم بعضا، وأهل مكة آمنون حيث كانوا بحرمة الحرم، فأخبر أنه قد أمنهم بحرمة البيت ، ومنع عنهم عدوّهم ، فلا يخافون أن تستحل العرب حرمة فى قتالهم . والتخطف الانتزاع بسرعة ؛ وقد تقدّم . قال يحيى بن سلّام يقول : كنتم آمنين فى حرمى، تأكلون رزقى، وتعبدون غيرى، أفتخافون إذا عبدتمونى وآمنتم بى . ﴿ يُجْبَى إِلَيْهِ ثَمَرَاتُ كُلِّ شَيْءٍ ﴾ أى يُجمع إليه ثمراتُ كل أرض و بلد؛ عن ابن عباس وغيره . يقال : جبى الماء فى الحوض أى جمعه . والجابية الحوض العظيم . وقرأ نافع : « تُجْبَى » بالتاء؛ لأجل الثمرات . الباقون بالياء ؛ لقوله : « كُلِّ شَيْءٍ » واختاره أبو عبيد . قال : لأنه حال بين الاسم المؤنث وبين فعله حائل ، وأيضا فإن الثمرات جمع ، وليس بتأنيث حقيق . ﴿ رِزْقًا مِنْ لَدُنَّا ﴾ أى من عندنا . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ أى لا يعقلون ؛ أى هم غافلون عن الاستدلال ، وأن من رزقهم وأمّنهم فيما مضى حال كفرهم يرزقهم لو أسلموا ، ويمنع الكفار عنهم فى إسلامهم . و « رِزْقًا » نصب على المفعول من أجله . ويجوز نصبه على المصدر بالمعنى؛ لأن معنى : «يُجْبَى» ترزق . وقرئ : « يُجْنَى » بالنون من الجنا، وتعديته بإلى كقولك يجنى إلى فيه ويجنى إلى الخافّة (١) .

قوله تعالى : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا ﴾ بيّن لمن توهم أنه لو آمن لقاتلته العرب أن الخوف فى ترك الإيمان أكثر ؛ فكم من قوم كفروا ثم حلّ بهم البوار ، والبطر

(١) الخافة العيبة ومنه الحديث " المؤمن كمثل خافة الزرع " .

الطغيان بالنعمة ؛ قاله الزجاج « مَعِيشَتَهَا » أى فى معيشتها فلما حذف (فى) تعدّى الفعل ؛ قاله المازنى[1] . الزجاج كقوله : « وَٱخْتَارَ مُوسَى قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا »[2] . الفرّاء : هو منصوب على التفسير . قال كما تقول : أبطرت مالك وبطرته . ونظيره عنده : « إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ »[3] وكذا عنده . « فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا »[4] ونصب المعارف على التفسير محال عند البصريين ؛ لأن معنى التفسير والتمييز أن يكون واحدا نكرة يدلّ على الجنس . وقيل : ٱنتصب بـ « بَطِرَتْ » ومعنى : « بَطِرَتْ » جهلت ؛ فالمعنى : جهلت شكر معيشتها . ﴿ فَتِلْكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَنْ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أى لم تسكن بعد إهلاك أهلها إلا قليلا من المساكن وأكثرها خراب . والٱستثناء يرجع إلى المساكن أى بعضها يسكن ؛ قاله الزجاج . وٱعترض عليه ؛ فقيل : لو كان الٱستثناء يرجع إلى المساكن لقال إلا قليل ؛ لأنك تقول : القوم لم تضرب إلا قليل ؛ ترفع إذا كان المضروب قليلا ، وإذا نصبت كان القليل صفة للضرب ؛ أى لم تضرب إلا ضربا قليلا ، فالمعنى إذًا : فتلك مساكنهم لم يسكنها إلا المسافرون ومن مرّ بالطريق يوما أو بعض يوم ، أى لم تُسْكن من بعدهم إلا سكونا قليلا . وكذا قال ابن عباس : لم يسكنها إلا المسافر أو مارّ الطريق يوما أو ساعة . ﴿ وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ ﴾ أى لما خلّفوا بعد هلاكهم .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ حَتَّىٰ يَبْعَثَ فِىٓ أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُوا عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِنَا ۚ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِى ٱلْقُرَىٰٓ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَٰلِمُونَ ﴿٥٩﴾ وَمَآ أُوتِيتُم مِّن شَىْءٍ فَمَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتُهَا ۚ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰٓ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٦٠﴾ أَفَمَن وَعَدْنَٰهُ وَعْدًا حَسَنًا فَهُوَ لَٰقِيهِ كَمَن مَّتَّعْنَٰهُ مَتَٰعَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ثُمَّ هُوَ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ مِنَ ٱلْمُحْضَرِينَ ﴿٦١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى ﴾ أى القرى الكافر[أهلها][5] . ﴿ حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا ﴾ قرئ بضم الهمزة وكسرها لإتباع الجر يعنى مكة و ﴿ رَسُولًا ﴾ يعنى محمدا صلى الله

(١) فى ش : قاله الزجاج والمازنى . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٩٢ فما بعد .
(٣) راجع جـ ٢ ص ١٣٢ . (٤) راجع جـ ٥ ص ٢٣ . (٥) من ش .

عليه وسلم . وقيل : « فِي أُمِّهَا » يعنى فى أعظمها « رَسُولًا » ينذرهم . وقال الحسن : فى أوائلها .

قلت : ومكة أعظم القرى لحرمتها وأولها، لقوله تعالى : « إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ »[1] وخصت بالأعظم لبعثة الرسول فيها ؛ لأن الرسل تبعث إلى الأشراف وهم يسكنون المدائن وهى أمّ ما حولها . وقد مضى هذا المعنى فى آخر سورة « يوسف »[2] . ﴿ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا ﴾ « يَتْلُوا » فى موضع الصفة أى تاليا أى يخبرهم أن العذاب ينزل بهم إن لم يؤمنوا . ﴿ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى ﴾ وسقطت النون للإضافة مثل « ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ »[3] . ﴿ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ ﴾ أى لم أهلكهم إلا وقد آستحقوا الإهلاك لإصرارهم على الكفر بعد الإعذار إليهم . وفى هذا بيان لعدله وتقدسه عن الظلم . أخبر تعالى أنه لا يهلكهم إلا إذا آستحقوا الإهلاك بظلمهم ، ولا يهلكهم مع كونهم ظالمين إلا بعد تأكيد الحجة والإلزام ببعثة الرسل ، ولا يجعل علمه بأحوالهم حجة عليهم . ونزّه ذاته أن يهلكهم وهم غير ظالمين ، كما قال عز من قائل : « وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ » فنصّ فى قوله « بِظُلْمٍ » على أنه لو أهلكهم وهم مصلحون لكان ذلك ظلما لهم منه ، وأن حاله فى غناه وحكمته منافية للظلم، دلّ على ذلك بحرف النفى مع لامه كما قال تعالى : « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ »[4] .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ يأهل مكة ﴿ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَتُهَا ﴾ أى تتمتعون بها مدة حياتكم ، أو مدة فى حياتكم ، فإما أن تزولوا عنها أو تزول عنكم . ﴿ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾ أى أفضل وأدوم ، يريد الدار الآخرة وهى الجنة . ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ أن الباقى أفضل من الفانى . قرأ أبو عمرو : « يَعْقِلُونَ » بالياء . الباقون بالتاء على الخطاب وهو الاختيار لقوله تعالى : « وَمَا أُوتِيتُمْ » . قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ وَعَدْنَاهُ وَعْدًا حَسَنًا فَهُوَ لَاقِيهِ ﴾ يعنى الجنة وما فيها من الثواب ﴿ كَمَنْ مَتَّعْنَاهُ مَتَاعَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ فأعطى منها بعض ما أراد . ﴿ ثُمَّ هُوَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنَ الْمُحْضَرِينَ ﴾ أى فى النار . ونظيره قوله : « وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنْتُ

---

(١) جمع جـ ٤ ص ١٣٧ فما بعد (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٧٤ ، ١٤٤

(٣) راجع جـ ٥ ص ٣٤٥ (٤) راجع جـ ٢ ص ١٥٣ فما بعد .

مِنَ الْمُحْضَرِينَ[1] » قال ابن عباس : نزلت فى حمزة بن عبد المطلب ، وفى أبى جهل بن هشام . وقال مجاهد : نزلت فى النبى صلى الله عليه وسلم وأبى جهل . وقال محمد بن كعب . نزلت فى حمزة وعلىّ ، وفى أبى جهل وعمارة بن الوليد . وقيل : فى عمار والوليد بن المغيرة ؛ قاله السدى . قال القشيرى : والصحيح أنها نزلت فى المؤمن والكافر على التعميم . الثعلبى : وبالجملة فإنها نزلت فى كل كافر متع فى الدنيا بالعافية والغنى وله فى الآخرة النار ، وفى كل مؤمن صبر على بلاء الدنيا ثقة بوعد الله وله فى الآخرة الجنة .

قوله تعالى : وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَآءِىَ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٦٢﴾ قَالَ ٱلَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْقَوْلُ رَبَّنَا هَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَغْوَيْنَآ أَغْوَيْنَٰهُمْ كَمَا غَوَيْنَا تَبَرَّأْنَآ إِلَيْكَ مَا كَانُوٓا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ ﴿٦٣﴾ وَقِيلَ ٱدْعُوا شُرَكَآءَكُمْ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ وَرَأَوُا ٱلْعَذَابَ لَوْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَهْتَدُونَ ﴿٦٤﴾ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَآ أَجَبْتُمُ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٦٥﴾ فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَنۢبَآءُ يَوْمَئِذٍ فَهُمْ لَا يَتَسَآءَلُونَ ﴿٦٦﴾ فَأَمَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَعَسَىٰٓ أَن يَكُونَ مِنَ ٱلْمُفْلِحِينَ ﴿٦٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ ﴾ أى ينادى الله يوم القيامة هؤلاء المشركين ﴿ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ ﴾ بزعمكم أنهم ينصرونكم ويشفعون لكم . ﴿ قَالَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ ﴾ أى حقت عليهم كلمة العذاب وهم الرؤساء ؛ قاله الكلبى . وقال قتادة : هم الشياطين . ﴿ رَبَّنَا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَغْوَيْنَا ﴾ أى دعوناهم إلى الغىّ . فقيل لهم : أغويتموهم ؟ قالوا : ﴿ أَغْوَيْنَاهُمْ كَمَا غَوَيْنَا ﴾ . يعنون أضللناهم كما كنا ضالين . ﴿ تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ ﴾ أى تبرأ بعضنا من بعض ، والشياطين يتبرءون ممن أطاعهم ، والرؤساء يتبرءون ممن قبل منهم ؛ كما قال تعالى : « الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ[2] » .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٨١ فما بعد . (٢) راجع جـ ١٦ ص ١٠٩ .

قوله تعالى : ﴿ وَقِيلَ ﴾ أى للكفار ﴿ ٱدْعُوا شُرَكَاءَكُمْ ﴾ أى ٱستغيثوا بالهتكم التى عبدتموها فى الدنيا لتنصركم وتدفع عنكم . ﴿ فَدَعَوْهُمْ ﴾ أى ٱستغاثوا بهم . ﴿ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ ﴾ أى فلم يجيبوهم ولم ينفعوا بهم . ﴿ وَرَأَوُا ٱلْعَذَابَ لَوْ أَنَّهُمْ كَانُوا يَهْتَدُونَ ﴾ قال الزجاج : جواب « لَوْ » محذوف ؛ والمعنى : لو أنهم كانوا يهتدون لأنجاهم الهدى ، ولما صاروا إلى العذاب . وقيل : أى لو أنهم كانوا يهتدون ما دعوهم . وقيل المعنى : ودّوا حين رأوا العذاب لو أنهم كانوا يهتدون فى الدنيا إذا رأوا العذاب يوم القيامة . ﴿ مَاذَا أَجَبْتُمُ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾ أى يقول الله لهم ما كان جوابكم لمن أرسل إليكم من النبيين لما بلغوكم رسالاتى . ﴿ فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَنۢبَآءُ يَوْمَئِذٍ ﴾ أى خفيت عليهم الحجج ؛ قاله مجاهد ؛ لأن الله قد أعذر إليهم فى الدنيا فلا يكون لهم عذر ولا حجة يوم القيامة . و « ٱلْأَنۢبَآءُ » الأخبار ؛ سمّى حجتهم أنباء لأنها أخبار يخبرونها . ﴿ فَهُمْ لَا يَتَسَآءَلُونَ ﴾ أى لا يسأل بعضهم بعضا عن الحجج ؛ لأن الله تعالى أدحض حجتهم ؛ قاله الضحاك . وقال ابن عباس : « لَا يَتَسَآءَلُونَ » أى لا ينطقون بحجة . وقيل : « لَا يَتَسَآءَلُونَ » فى تلك الساعة ، ولا يدرون ما يجيبون به من هول تلك الساعة ، ثم يجيبون بعد ذلك كما أخبر عن قولهم : « وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ »[1] . وقال مجاهد : لا يتساءلون بالأنساب . وقيل : لا يسأل بعضهم بعضا أن يحمل من ذنوبه شيئا ؛ حكاه ابن عيسى .

قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَن تَابَ ﴾ أى من الشرك ﴿ وَآمَنَ ﴾ أى صدّق ﴿ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ﴾ أدى الفرائض وأكثر من النوافل ﴿ فَعَسَىٰٓ أَن يَكُونَ مِنَ ٱلْمُفْلِحِينَ ﴾ أى من الفائزين بالسعادة . وعسى من الله واجبة .

قوله تعالى : ﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَيَخْتَارُ ۗ مَا كَانَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٨﴾ وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٦٩﴾ وَهُوَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ لَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلْأُولَىٰ وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَلَهُ ٱلْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٧٠﴾

(١) راجع جـ ٦ ص ٤٠١ .

قوله تعالى : ﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ ﴾ هذا متصل بذكر الشركاء الذين عبدوهم واختاروهم للشفاعة ؛ أى الاختيار إلى الله تعالى فى الشفعاء لا إلى المشركين . وقيل : هو جواب الوليد بن المغيرة حين قال : « لَوْلَا نُزِّلَ هَـذَا الْقُرآنُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ »(١) يعنى نفسه زعم ، وعروة بن مسعود الثقفى من الطائف . وقيل : هو جواب اليهود إذ قالوا لو كان الرسول إلى محمد غير جبريل لآمنا به . قال ابن عباس : والمعنى ؛ وربك يخلق ما يشاء من خلقه ويختار منهم من يشاء لطاعته . وقال يحيى بن سلّام : والمعنى ؛ وربك يخلق ما يشاء من خلقه ويختار من يشاء لنبوّته . وحكى النقاش : أن المعنى وربك يخلق ما يشاء من خلقه يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم ، ويختار الأنصار لدينه .

قلت : وفى كتاب البزّار مرفوعا صحيحا عن جابر " إن الله تعالى اختار أصحابى على العالمين سوى النبيين والمرسلين واختار لى من أصحابى أربعة — يعنى أبا بكر وعمر وعثمان وعليا — فجعلهم أصحابى وفى أصحابى كلهم خير واختار أمتى على سائر الأمم واختار لى من أمتى أربعة قرون " . وذكر سفيان بن عُيينة عن عمرو بن دينار عن وهب بن منبّه عن أبيه فى قوله عز وجل : « وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ » قال : من النعم الضأن ، ومن الطير الحمام . والوقف التام « وَيَخْتَارُ » . وقال علىّ بن سليمان : هذا وقف التمام ولا يجوز أن تكون « ما » فى موضع نصب بـ « يَخْتَارُ » لأنها لو كانت فى موضع نصب لم يعد عليها شىء . قال وفى هذا رد على القدرية . قال النحاس : التمام « وَيَخْتَارُ » أى ويختار الرسل . ﴿ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ ﴾ أى ليس يرسل من اختاروه هم . قال أبو إسحق : « وَيَخْتَارُ » هذا الوقف التام المختار ، ويجوز أن تكون « ما » فى موضع نصب بـ « يختار » ويكون المعنى ويختار الذى كان لهم فيه الخِيَرَة . قال القشيرى : الصحيح الأول لإطباقهم [على] الوقف على قوله « وَيَخْتَارُ » . قال المهدوى : وهو أشبه بمذهب أهل السنة و « ما » من قوله : « مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ » نفى عام لجميع الأشياء أن يكون للعبد فيها شىء سوى اكتسابه بقدرة الله عز وجل . الزمخشرى : « مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ » بيان لقوله : « وَيَخْتَار » ؛ لأن معناه يختار ما يشاء ؛ ولهذا لم يدخل العاطف ، والمعنى ؛ إن الخيرة لله تعالى فى أفعاله وهو أعلم بوجوه الحكمة فيها أى ليس لأحد

(١) راجع جـ ١٦ ص ٨٢ فما بعد .

من خلقه أن يختار عليه . وأجاز الزجاج وغيره أن تكون « ما » منصوبة بـ « يختار » . وأنكر الطبرى أن تكون « ما » نافية ، لئلا يكون المعنى إنهم لم تكن لهم الخيرة فيما مضى وهى لهم فيما يستقبل ، ولأنه لم يتقدم كلام بنفى . قال المهدوى : ولا يلزم ذلك ؛ لأن « ما » تنفى الحال والاستقبال كليس ولذلك عملت عملها ؛ ولأن الآى كانت تنزل على النبى صلى الله عليه وسلم على ما يسأل عنه ، وعلى ما هم مصرون عليه من الأعمال وإن لم يكن ذلك فى النص . وتقدير الآية عند الطبرى : ويختار لولايته الخيرة من خلقه ؛ لأن المشركين كانوا يختارون خيار أموالهم فيجعلونها لآلهتهم ، فقال الله تبارك وتعالى : « وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ » للهداية من خلقه من سبقت له السعادة فى علمه ، كما اختار المشركون خيار أموالهم لآلهتهم ، فـ « ما » على هذا لمن يعقل وهى بمعنى الذى و « الْخِيَرَةُ » رفع بالابتداء و « لَهُمُ » الخبر والجملة خبر « كان » . وشبهه بقولك : كان زيد أبوه منطلق وفيه ضعف ؛ إذ ليس فى الكلام عائد يعود على اسم كان إلا أن يقدر فيه حذف فيجوز على بعد . وقد روى معنى ما قاله الطبرى عن ابن عباس . قال الثعلبى : و « ما » نفى أى ليس لهم الاختيار على الله . وهذا أصوب كقوله تعالى : « وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ »(١) . قال محمود الوراق :

توكّل على الرحمن فى كل حاجة * أردت فإن الله يقضى ويقدر
إذا ما يرِدْ ذو العرش أمرا بعبده * يصبْه وما للعبد(٢) ما يتخير
وقد يهلك الإنسانُ من وجهِ حِذْره(٣) * وينجو بحمد الله من حيث يحذر

وقال آخر :

العبدُ ذو ضَجَرٍ والربُّ ذو قَدَرٍ * والدهرُ ذو دُولٍ والرِّزْقُ مقسومُ
والخيرُ أجمعُ فيما اختار خالقُنا * وفى اختيار سواه اللَّومُ والشُّومُ

قال بعض العلماء : لا ينبغى لأحد أن يقدم على أمر من أمور الدنيا حتى يسأل الله الخيرة فى ذلك ، بأن يصلى ركعتين صلاة الاستخارة ، يقرأ فى الركعة الأولى بعد الفاتحة : « قُلْ يَا أَيُّهَا

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٨٦ فما بعد (٢) فى جـ و ط : وما للعبد لا يختير والتصويب من ش .
(٣) فى ش . من وجه أمنه لعل صواب الشطر : وينجو بحمد الله من ليس يحذر . وهذا ما يفيده معنى التوكل .

الْكَافِرُونَ »[1] وفى الركعة الثانية « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » . واختار بعض المشايخ أن يقرأ فى الركعة الأولى : « وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ » الآية ، وفى الركعة الثانية : « وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ » وكلٌّ حسن . ثم يدعو بهذا الدعاء بعد السلام ، وهو ما رواه البخارى فى صحيحه عن جابر بن عبد الله قال : كان النبى صلى الله عليه وسلم يعلّمنا الاستخارة فى الأمور كلها ، كما يعلّمنا السورة من القرآن ، يقول : " إذا هَمَّ أحدكم بالأمر فليركع ركعتين غير الفريضة ثم ليقل اللهم إنى أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لى فى دينى ومعاشى وعاقبة أمرى — أو قال فى عاجل أمرى وآجله — فاقْدُره لى ويسره لى ثم بارك لى فيه اللهم وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لى فى دينى ودنياى ومعاشى وعاقبة أمرى — أو قال فى عاجل أمرى وآجله — فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدر لى الخير حيث كان ثم رضنى به " قال : ويسمى حاجته . وروت عائشة عن أبى بكر رضى الله عنهما أن النبى صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أمرا قال : " اللهم خِرْ لى واختر لى " . وروى أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم قال " يا أنس إذا هممت بأمر فاستخر ربك فيه سبع مرات ثم انظر إلى ما يسبق قلبك فإن الخير فيه " . قال العلماء : وينبغى له أن يفرّغ قلبه من جميع الخواطر حتى لا يكون مائلا إلى أمر من الأمور ، فعند ذلك ما يسبق إلى قلبه يعمل عليه ، فإن الخير فيه إن شاء الله . وإن عزم على سفر فيتوخى بسفره يوم الخميس أو يوم الاثنين اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم نزه نفسه سبحانه بقوله الحق ، فقال : ﴿ سُبْحَانَ اللَّهِ ﴾ أى تنزيها . ﴿ وَتَعَالَى ﴾ أى تقدّس وتمجد ﴿ عَمَّا يُشْرِكُونَ . وَرَبُّكَ يَعْلَمُ مَا تُكِنُّ صُدُورُهُمْ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾ يظهرون . وقرأ ابن محيصن وحميد : « تَكُنُّ »[2] بفتح التاء وضم الكاف . وقد تقدم هذا فى « النمل » . تمدح سبحانه بأنه عالم الغيب والشهادة لا يخفى عليه شى ﴿ وَهُوَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْحَمْدُ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ وَلَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ تقدم معناه ، وأنه المنفرد بالوحدانية ، وأن جميع المحامد إنما تجب له ، وأن لا حكم إلا له وإليه المصير .

(١) راجع جـ ٢٠ ص ٢٢٥ وص ٢٤٤ .
(٢) راجع ص ٢٣٠ من هذا الجزء .

قوله تعالى : قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن جَعَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمُ ٱلَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِضِيَآءٍ ۖ أَفَلَا تَسْمَعُونَ ﴿٧١﴾ قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن جَعَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمُ ٱلنَّهَارَ سَرْمَدًا إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِلَيْلٍ تَسْكُنُونَ فِيهِ ۖ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٧٢﴾ وَمِن رَّحْمَتِهِۦ جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا۟ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٧٣﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا ﴾ أى دائما؛ ومنه قول طرفة .

لعمرك ما أمرى على بغُمَّةٍ * نهارى ولا ليلى على بسَرْمَدِ (١)

بين سبحانه أنه مهد أسباب المعيشة ليقوموا بشكر نعمه . ﴿ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِضِيَاءٍ ﴾ أى بنور تطلبون فيه المعيشة . وقيل : بنهار تبصرون فيه معايشكم وتصلح فيه الثمار والنبات . ﴿ أَفَلَا تَسْمَعُونَ ﴾ سماع فهم وقبول . ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ النَّهَارَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِلَيْلٍ تَسْكُنُونَ فِيهِ ﴾ أى تستقرون فيه من النصب . ﴿ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ ما أنتم فيه من الخطإ فى عبادة غيره ؛ فإذا أقررتم بأنه لا يقدر على إيتاء الليل والنهار غيره فلم تشركون به . ﴿ وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ ﴾ أى فيهما . وقيل : الضمير للزمان وهو الليل والنهار . ﴿ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ ﴾ أى لتطلبوا من رزقه فيه أى فى النهار فحذف . ﴿ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ .

قوله تعالى : وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَآءِىَ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٧٤﴾ وَنَزَعْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا فَقُلْنَا هَاتُوا۟ بُرْهَٰنَكُمْ فَعَلِمُوٓا۟ أَنَّ ٱلْحَقَّ لِلَّهِ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿٧٥﴾

(١) اللمة : الأمر الذى لا يهتدى له ؛ والمعنى ؛ لا أتحير فى أمرى نهارا وأؤخره ليلا فيطول على الليل

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾ أعاد هذا الضمير لاختلاف الحالين، ينادون مرة فيقال لهم : « أَيْنَ شُرَكَائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ » فيدعون الأصنام فلا يستجيبون ، فتظهر حيرتهم (١) ، ثم ينادون مرة أخرى فيسكتون . وهو توبيخ وزيادة خزى . والمناداة هنا ليست من الله ؟ لأن الله تعالى لا يكلم الكفار لقوله تعالى : « وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (٢) لكنه تعالى يأمر من يوبخهم ويبكتهم ، ويقيم الحجة (٣) عليهم فى مقام الحساب . وقيل : يحتمل أن يكون من الله ، وقوله : « وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ » حين يقال لهم : « اخْسَئُوا فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ » (٤) وقال : « شُرَكَائِيَ » لأنهم جعلوا لهم نصيبا من أموالهم .

قوله تعالى : ﴿ وَنَزَعْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا ﴾ أى نبيا ؛ عن مجاهد . وقيل : هم عدول الآخرة يشهدون على العباد بأعمالهم فى الدنيا . والأول أظهر ؛ لقوله تعالى : « فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا » (٥) وشهيد كل أمة رسولها الذى يشهد عليها . والشهيد الحاضر . أى أحضرنا رسولهم المبعوث إليهم . ﴿ فَقُلْنَا هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ ﴾ أى حجتكم . ﴿ فَعَلِمُوا أَنَّ الْحَقَّ لِلَّهِ ﴾ أى علموا صدق ما جاءت به الأنبياء . ﴿ وَضَلَّ عَنْهُمْ ﴾ أى ذهب عنهم وبطل . ﴿ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ أى يختلقونه من الكذب على الله تعالى من أن معه آلهة تعبد .

قوله تعالى : إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِن قَوْمِ مُوسَىٰ فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ ۖ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُولِي الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ ﴿٧٦﴾ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ ۖ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ۖ وَأَحْسِن كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ۖ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾

(١) فى جـ و ط : فيظهر حزنهم ، وفى ش : خزيهم . (٢) راجع جـ ٢ ص ٢٣٤ .
(٣) فى جـ و ط و ش : الحجج (٤) راجع جـ ١٢ ص ١٥٣ . (٥) راجع جـ ٥ ص ١٩٧ .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى ﴾ لما قال تعالى : « وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَتُهَا » بيّن أن قارون أوتيها وأغتر بها ولم تعصمه من عذاب الله كما لم تعصم فرعون ، ولستم أيها المشركون بأكثر عددا ومالا من قارون وفرعون ، فلم ينفع فرعون جنوده وأمواله ، ولم ينفع قارون قرابته من موسى ولا كنوزه . قال النّخعيّ وقتادة وغيرهما : كان ابن عم موسى لَحًّا ؛ وهو قارون بن يصهر بن قاهث بن لاوى بن يعقوب ، وموسى بن عمران بن قاهث . وقال ابن إسحق : كان عمّ موسى لأب وأم . وقيل : كان ابن خالته . ولم ينصرف للعجمة والتعريف . وما كان على وزن فاعول أعجميا لا يحسن فيه الألف واللام لم ينصرف فى المعرفة وانصرف فى النكرة ، فإن حسنت فيه الألف واللام انصرف إن كان اسما لمذكر نحو طاوس وراقود . قال الزجاج : ولو كان قارون من قرنت الشيء لانصرف . ﴿ فَبَغَى عَلَيْهِمْ ﴾ بغيه أنه زاد فى طول ثوبه شبرا ؛ قاله شهر بن حوشب . وفى الحديث " لا ينظر الله إلى من جرّ إزاره بطرا " وقيل : بغيه كفره بالله عز وجل ؛ قاله الضحاك . وقيل : بغيه استخفافه بهم بكثرة ماله وولده ؛ قاله قتادة . وقيل : بغيه نسبته ما أتاه الله من الكنوز إلى نفسه بعلمه وحيلته ؛ قاله ابن بحر . وقيل : بغيه قوله إذا كانت النبوّة لموسى والمذبح والقربان فى هرون فمالى ! فروى أنه لما جاوز بهم موسى البحر وصارت الرسالة لموسى والحبورة لهرون ؛ يقرب القربان ويكون رأسا فيهم ، وكان القربان لموسى فجعله موسى إلى أخيه ، وجد قارون فى نفسه وحسدهما . فقال لموسى : الأمر لكما وليس لى شيء إلى متى أصبر . قال موسى ؛ هذا صنع الله . قال : والله لا أصدقنك حتى تأتى بآية ؛ فأمر رؤساء بنى إسرائيل أن يجيء كل واحد منهم بعصاه ، فجزمها وألقاها فى القبة التى كان الوحى ينزل عليه فيها ، وكانوا يحرسون عصيّهم بالليل ، فأصبحوا وإذا بعصا هرون تهتز ولها ورق أخضر — وكانت من شجر اللوز — فقال قارون : ما هو بأعجب مما تصنع من السحر . « فَبَغَى عَلَيْهِمْ » من البغى وهو الظلم . وقال يحيى بن سلّام وابن المسيّب : كان قارون غنيا عاملا لفرعون على بنى إسرائيل فتعدى عليهم وظلمهم وكان منهم . وقول سابع : روى عن ابن عباس قال : لما أمر الله

تعالى برجم الزانى عمد قارون إلى امرأة بغيّ وأعطاها مالا، وحملها على أن آدعت على موسى أنه زنى بها وأنه أحبلها؛ فعظم على موسى ذلك وأحلفها بالله الذى فلق البحر لبنى إسرائيل، وأنزل التوراة على موسى إلا صدقت . فتداركها الله فقالت : أشهد أنك برىء، وأن قارون أعطانى مالا، وحملنى على أن قلت ما قلت، وأنت الصادق وقارون الكاذب . فجعل الله أمر قارون إلى موسى وأمر الأرض أن تطيعه . فجاءه وهو يقول للأرض : يا أرض خذيه؛ [يا أرض[1] خذيه] وهى تأخذه شيئا فشيئا وهو يستغيث يا موسى ! إلى أن ساخ فى الأرض هو وداره وجلساؤه الذين كانوا على مذهبه . وروى أن الله تعالى أوحى إلى موسى : آستغاث بك عبادى فلم ترحمهم، أما أنهم لو دعونى لوجدونى قريبا مجيبا . آبن جريج : بلغنا أنه يخسف بهم كل يوم قامة، فلا يبلغون إلى أسفل الأرض إلى يوم القيامة . وذكر آبن أبى الدنيا فى كتاب الفرج : حدّثنى إبراهيم بن راشد قال حدّثنى داود بن مهران، عن الوليد بن مسلم، عن مروان آبن جناح، عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَس قال : لقى قارون يونس فى ظلمات البحر، فنادى قارون يونس، فقال : يا يونس تب إلى الله فإنك تجده عند أول قدم ترجع بها إليه . فقال يونس : مامنعك من التوبة . فقال : إن توبتى جعلت إلى آبن عمى فأبى أن يقبل منى . وفى الخبر : إذا وصل قارون إلى قرار الأرض السابعة نفخ إسرافيل فى الصور . والله أعلم . قال السّدى : وكان آسم البغى سبرتا، وبذل لها قارون ألفى درهم . قتادة : وكان قطع البحر مع موسى[2] وكان يسمى المنوّر من حسن صورته فى التوراة، ولكن عدوّ الله نافق كما نافق السامرى .

قوله تعالى : ﴿ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ ﴾ قال عطاء : أصاب كثيرا من كنوز يوسف عليه السلام . وقال الوليد بن مروان : إنه كان يعمل الكيمياء . ﴿ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ ﴾ « إنّ » وآسمها وخبرها فى صلة « ما » و « ما » مفعولة « آتَيْنَا » . قال النحاس : وسمعت على بن سليمان يقول ما أقبح ما يقول الكوفيون فى الصلات، إنه لا يجوز أن تكون صلة الذى وأخواته « إن » وما عملت فيه، وفى القرآن « مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ » . وهو جمع مِفتح بالكسر وهو ما يفتح

(١) من جـ و ط و ش . (٢) فى جـ و ط و ش : مع بنى إسرائيل .

به . ومن قال مفتاح قال مفاتيح . ومن قال هى الخزائن فواحدها مَفتح بالفتح . ﴿ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ ﴾ أحسن ما قيل فيه أن المعنى لتنيء العصبة أى تميلهم بثقلها ، فلما انفتحت التاء دخلت الباء . كما قالوا هو يذهب بالبؤس ويُذهِب البؤس . فصار « لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ » بجعل العصبة تنوء أى تنهض متثاقلة ، كقولك قم بنا أى اجعلنا نقوم . يقال : ناء ينوء نوءا إذا نهض بثقل . قال الشاعر[1] :

تنوء بأُخراها فَلأْيًا قِيامُها * وتَمشِى الهُوَينى عن قريبٍ فَتَبْهَرُ

وقال آخر :

أخذتُ فلم أملك ونُؤْتُ فلم أَقُمْ * كأنِّى من طول الزمان مقيَّدُ

وأناءنى إذا أثقلنى ، عن أبى زيد . وقال أبو عبيدة : قوله «لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ» مقلوب ، والمعنى لتنوء بها العصبة أى تنهض بها . أبو زيد : نؤت بالحمل إذا نهضت . قال الشاعر :

إنا وجدنا خَلَفا بئس الخَلف * عبدًا إذا ما ناء بالحمل وقف

والأول معنى قول ابن عباس وأبى صالح والسدى . وهو قول الفراء واختاره النحاس . كما يقال : ذهبت به وأذهبته وجئت به وأجأته ونؤت به وأَنَأْتُهُ ، فأما قولهم : له عندى ما ساءه وناءه فهو إتباع كان يجب أن يقال وأناءه . ومثله هنأنى الطعام ومرأنى ، وأخذه ما قدُم وما حدُث . وقيل : هو مأخوذ من النأى وهو البعد . ومنه قول الشاعر :

يَنْأَوْنَ عنا وما تَنْأَى مودَّتُهم * فالقلبُ فيهم رهينٌ حيثما كانوا

وقرأ بديل بن ميسرة : « لَيَنُوءُ » بالياء ، أى لينوء الواحد منها أو المذكور فحمل على المعنى . وقال أبو عبيدة : قلت لرؤبة بن العجاج فى قوله :

فيها خطوطٌ من سوادٍ وبَلَقْ * كأنّه فى الجلدِ تَوْلِيعُ البَهَقْ

إن كنت أردت الخطوط فقل كأنها ، وإن كنت أردت السواد والبلق فقل كأنهما . فقال : أردت كل ذلك . واختلف فى العصبة وهى الجماعة التى يتعصب بعضهم لبعض على أحدعشر قولا : الأول — ثلاثة رجال ، قاله ابن عباس . وعنه أيضا من الثلاثة إلى العشرة .

(١) هو ذو الرمة . يريد تنيها بعجيزتها إلى الأرض لضخامتها وكثرة لحمها فى أردافها .

وقال مجاهد : العصبة هنا ما بين العشرين إلى خمسة عشر . وعنه أيضا : ما بين العشرة إلى الخمسة عشر . وعنه أيضا : من عشرة إلى خمسة . ذكر الأول الثعلبي، والثانى القشيرى والماوردى ، والثالث المهدوى . وقال أبو صالح والحكم بن عُتَيبة وقتادة والضحاك : أربعون رجلا . السدى ما بين العشرة إلى الأربعين . وقاله قتادة أيضا . وقال عكرمة : منهم من يقول أربعون ، ومنهم من يقول سبعون . وهو قول أبى صالح إن العصبة سبعون رجلا ؛ ذكره الماوردى . والأول ذكره عنه الثعلبي . وقيل : ستون رجلا . وقال سعيد بن جبير : ست أو سبع . وقال عبد الرحمن بن زيد : ما بين الثلاثة والتسعة وهو النفر . وقال الكلبي : عشرة لقول إخوة يوسف « وَنَحْنُ عُصْبَةٌ »(١) وقاله مقاتل . وقال خيثمة : وجدت فى الإنجيل أن مفاتيح خزائن قارون وقرستين بغلا غراء محجلة، وأنها لتنوء بها من ثقلها، مايزيد مفتح منها على إصبع ، لكل مفتح منها كنز مال ، لو قسم ذلك الكنز على أهل البصرة لكفاهم . قال مجاهد : كانت المفاتيح من جلود الإبل . وقيل : من جلود البقر لتخف عليه ، وكانت تحمل معه إذا ركب على سبعين بغلا فيما ذكره القشيرى . وقيل : على أربعين بغلا . وهو قول الضحاك . وعنه أيضا : إن مفاتحه أوعيته . وكذا قال أبو صالح : إن المراد بالمفاتح الخزائن ؛ فالله أعلم . ﴿ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ ﴾ أى المؤمنون من بنى إسرائيل ؛ قاله السدى . وقال يحيى بن سلّام : القوم هنا موسى . وقال الفراء . وهو جمع أريد به واحد كقوله : « الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ »(٢) وإنما هو نعيم بن مسعود على ما تقدّم . ﴿ لَا تَفْرَحْ ﴾ أى لا تأشر ولا تبطر . ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ ﴾ أى البطرين؛ قاله مجاهد والسدى . قال الشاعر :

ولستُ بِمِفْراحٍ إذا الدهرُ سَرَّنِي * ولا ضارعٌ فى صرفه المتقلب(٣)

وقال الزجاج : المعنى لا تفرح بالمال فإنّ الفَرِح بالمال لا يؤدّى حقّه(٤) . وقال مبشر ابن عبد الله : لا تفرح لا تفسد . قال الشاعر(٥) :

إذا أنتَ لم تبرح تؤدّى أمانةً * وتحملُ أخرى أفرحتك الودائعُ

(١) راجع جـ ٩ ص ١٢٩ فما بعد .
(٢) راجع جـ ٤ ص ٢٧٩ .
(٣) ويروى : ولا جازع من صرفه المتحوّل .
(٤) كذا فى جـ وش .
(٥) أنشده أبو عبيدة ليس العذرى .

أى أفسدتك . وقال أبو عمرو : أفرحه الدين أثقله . وأفشده : إذا أنت ... البيت . وأفرحه سره فهو مشترك . قال الزجاج : والفرحين والفارحين سواء . وفرق بينهما الفراء فقال : معنى الفرحين الذين هم فى حال فرح ، والفارحين الذين يفرحون فى المستقبل . وزعم أن مثله طمع وطامع وميّت ومائت . ويدلّ على خلاف ما قال قول الله عز وجل : « إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ »(١) ولم يقل مائت . وقال مجاهد أيضا : معنى « لَا تَفْرَحْ » لا تبغ « إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ » أى الباغين . وقال ابن بحر : لا تبخل إن الله لا يحب الباخلين .

قوله تعالى : ﴿ وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ ﴾ أى اطلب فيما أعطاك الله من الدنيا الدار الآخرة وهى الجنة ؛ فإن من حق المؤمن أن يصرف الدنيا فيما ينفعه فى الآخرة لا فى التجبر والبغى .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا ﴾ اختلف فيه ؛ فقال ابن عباس والجمهور : لا تضيع عمرك فى ألا تعمل عملا صالحا فى دنياك ؛ إذ الآخرة إنما يعمل لها ، فنصيب الإنسان عمره وعمله الصالح فيها . فالكلام على هذا التأويل شدّة فى الموعظة . وقال الحسن وقتادة : معناه لا تضيع حظك من دنياك فى تمتعك بالحلال وطلبك إياه ، ونظرك لعاقبة دنياك . فالكلام على هذا التأويل فيه بعض الرفق به وإصلاح الأمر الذى يشتهيه . وهذا مما يجب استعماله مع الموعوظ خشية النبوة من الشدّة ؛ قاله ابن عطية .

قلت : وهذان التأويلان قد جمعهما ابن عمر فى قوله : اعمل لدنياك كأنك تعيش أبدا ، واعمل لآخرتك كأنك تموت غدا . وعن الحسن : قدّم الفضل ، وأمسك ما يبلغ . وقال مالك : هو الأكل والشرب بلا سرف . وقيل : أراد بنصيبه الكفن . فهذا وعظ متصل ؛ كأنهم قالوا : لا تنس أنك تترك جميع مالك إلا نصيبك هذا الذى هو الكفن . ونحو هذا قول الشاعر :

نَصيبُك مما تجمعُ الدهرَ كلَّه * رداءان تُلْوَى فيهما وحَنُوط

وقال آخر : وهى القناعة لا تبغى بها بدلا * فيها النعيم وفيها راحة البدن

انظر لمن ملك الدنيا بأجمعها * هل راح منها بغير القطن والكفن

قال ابن العربى : وأبدع ما فيه عندى قول قتادة : ولا تنس نصيبك الحلال ، فهو نصيبك من الدنيا وياما أحسن هذا . ﴿ وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ أى أطع الله وأعبده كما أنعم عليك .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٥٤ .

ومنه الحديث : ما الإحسان ؟ قال : " أن تعبد الله كأنك تراه " وقيل : هو أمر بصلة المساكين . قال ابن العربي : فيه أقوال كثيرة جماعها استعمال نعم الله في طاعة الله . وقال مالك : الأكل والشرب من غير سرف . قال ابن العربي : أرى مالكا أراد الرد على الغالين في العبادة والتقشف ؛ فإن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب الحلواء ، ويشرب العسل ، ويستعمل الشواء، ويشرب الماء البارد . وقد مضى هذا المعنى في غير موضع . ﴿ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ ﴾ أي لا تعمل بالمعاصي ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾ .

قوله تعالى : قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِيٓ ۚ أَوَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِن قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا ۚ وَلَا يُسْـَٔلُ عَن ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴿٧٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِي ﴾ يعني علم التوراة . وكان فيما روى من أقرأ الناس لها، ومن أعلمهم بها . وكان أحد العلماء السبعين الذين اختارهم موسى للميقات . وقال ابن زيد : أي إنما أوتيته لعلمه بفضلي ورضاه عني . فقوله : « عِنْدِي » معناه إن عندي أن الله تعالى آتاني هذه الكنوز على علم منه باستحقاق إياها لفضل فيّ . وقيل : أوتيته على علم من عندي بوجوه التجارة والمكاسب؛ قاله علي بن عيسى . ولم يعلم أن الله لو لم يسهل له اكتسابها لما اجتمعت عنده . وقال ابن عباس : على علم عندي بصنعة الذهب . وأشار إلى علم الكيمياء . وحكى النقاش : أن موسى عليه السلام علمه الثلث من صنعة الكيمياء ، ويوشع الثلث، وهرون الثلث، فخدعهما قارون — وكان على إيمانه — حتى علم ما عندهما وعمل الكيمياء ، فكثرت أمواله . وقيل : إن موسى علم الكيمياء ثلاثة ؛ يوشع بن نون ، [وكالب(١) بن يوفنا] ، وقارون، واختار الزجاج القول الأول ، وأنكر قول من قال إنه يعمل الكيمياء . قال : لأن الكيمياء باطل لا حقيقة له . وقيل : إن موسى علّم أخته علم الكيمياء، وكانت زوجة قارون، وعلمت أخت موسى قارون؛ والله أعلم .

(١) في الأصول « طالوت » وهو تحريف . والتصويب من كتب التفسير .

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ ﴾ أى بالعذاب . ﴿ مِنَ الْقُرُونِ ﴾ أى الأمم الخالية الكافرة . ﴿ مَنْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا ﴾ أى للمال ، ولو كان المال يدلّ على فضل لما أهلكهم . وقيل : القوة الآلات ، والجمع الأعوان والأنصار ، والكلام خرج مخرج التقريع من الله تعالى لقارون ؛ أى « أَوَلَمْ يَعْلَمْ » قارون « أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ » . ﴿ وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴾ أى لا يسألون سؤال استعتاب كما قال : « وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ »(١) « فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتِبِينَ »(٢) وإنما يسألون سؤال تقريع وتوبيخ لقوله : « فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ »(٣) قاله الحسن . وقال مجاهد : لا تسأل الملائكة غدا عن المجرمين ؛ فإنهم يعرفون بسيماهم ، فإنهم يحشرون سود الوجوه زرق العيون . وقال قتادة : لا يسأل المجرمون عن ذنوبهم لظهورها وكثرتها ، بل يدخلون النار بلا حساب . وقيل : لا يسأل مجرمو هذه الأمة عن ذنوب الأمم الخالية الذين عذبوا فى الدنيا . وقيل : أهلك من أهلك من القرون عن علم منه بذنوبهم فلم يحتج إلى مسئلتهم عن ذنوبهم .

قوله تعالى : فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ فِى زِينَتِهِۦ ۖ قَالَ ٱلَّذِينَ يُرِيدُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا يَٰلَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَآ أُوتِىَ قَٰرُونُ إِنَّهُۥ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٧٩﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ۚ وَلَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلصَّٰبِرُونَ ﴿٨٠﴾

قوله تعالى : ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ ﴾ أى على بنى إسرائيل فيما رآه زينة من متاع الحياة الدنيا ؛ من الثياب والدواب والتجمل فى يوم عيد . قال الغزنوى : فى يوم السبت . « فِي زِينَتِهِ » أى مع زينته . قال الشاعر :

إذا ما قلوبُ القومِ طارت مخافةً * من الموت أرسوا بالنفوس(٤) المواجد

أى مع النفوس . كان خرج فى سبعين ألفا من تبعه ، عليهم المعصفرات ، وكان أول من صُبغ له الثياب المعصفرة . قال السدى : مع ألف جوار بيض على بغال بيض بسروج من

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٧٧ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٥١ فما بعد . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٥٩ .
(٤) فى أ : أرسوا بالنفوس . وفى جـ : أرسوا بالنفوس النواجد . ولم نعثر عليه .

ذهب على قُطُف الأُرْجُوان . قال ابن عباس : خرج على البغال الشهب . مجاهد : على براذين بيض عليها سروج الأُرْجُوان ، وعليهم المعصفَرات ، وكان ذلك أول يوم رؤى فيه المعصفَر . قال قتادة : خرج على أربعة آلاف دابة عليهم ثياب حمر ، منها ألف بغل أبيض عليها قُطُف حمر . قال ابن جريج : خرج على بغلة شهباء عليها الأُرْجُوان ، ومعه ثلثمائة جارية على البغال الشهب عليهن الثياب الحمر . وقال ابن زيد : خرج فى سبعين ألفا عليهم المعصفَرات . الكلبي : خرج فى ثوب أخضر كان الله أنزله على موسى من الجنة فسرقه منه قارون . وقال جابر بن عبد الله رضى الله عنه : كانت زينته القِرْمز .

قلت : القِرْمز صِبغ أحمر مثل الأُرْجُوان ، والأُرْجُوان فى اللغة صِبغ أحمر ؛ ذكره القشيرى . ﴿ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا لَيْتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ أى نصيب وافر من الدنيا . ثم قيل : هذا من قول مؤمنى ذلك الوقت ، تمنوا مثل ماله رغبة فى الدنيا . وقيل : هو من قول أقوام لم يؤمنوا بالآخرة ولا رغبوا فيها ، وهم الكفار .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ وهم أحبار بنى إسرائيل للذين تمنوا مكانه ﴿ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ ﴾ يعنى الجنة . ﴿ لِمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلَقَّاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ ﴾ أى لا يؤتى الأعمال الصالحة ، أو لا يؤتى الجنة فى الآخرة إلا الصابرون على طاعة الله . وجاز ضميرها لأنها المعنية بقوله : « ثَوَابُ اللَّهِ » .

قوله تعالى : فَخَسَفْنَا بِهِۦ وَبِدَارِهِ ٱلْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُۥ مِن فِئَةٍ يَنصُرُونَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُنتَصِرِينَ ﴿٨١﴾ وَأَصْبَحَ ٱلَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَهُۥ بِٱلْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيْكَأَنَّ ٱللَّهَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَيَقْدِرُ ۖ لَوْلَآ أَن مَّنَّ ٱللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا ۖ وَيْكَأَنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨٢﴾

قوله تعالى : ﴿ فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ ﴾ قال مقاتل : لما أمر موسى الأرض فابتلعته قالت بنو إسرائيل : إنما أهلكه ليرث ماله ؛ لأنه كان ابن عمه ؛ أخى أبيه ، فخسف

الله تعالى به و بداره الأرض و بجميع أمواله بعد ثلاثة أيام، فأوحى الله إلى موسى إنى لا أعيد طاعة الأرض إلى أحد بعدك أبدا . يقال : خَسَف المكانُ يخسِف خُسوفا ذهب فى الأرض وخَسَف الله به الأرض خَسْفا أى غاب به فيها . ومنه قوله تعالى : « فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ » وخَسَف هو فى الأرض وخُسِف به . وخسوف القمر كسوفه . قال ثعلب : كَسَفتِ الشمسُ وخَسَف القمرُ ؛ هذا أجود الكلام . والخسف النقصان ؛ يقال : رضى فلان بالخسف أى بالنقيصة . ﴿ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فِئَةٍ ﴾ أى جماعة وعصابة. ﴿ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُنْتَصِرِينَ ﴾ لنفسه أى الممتنعين فيما نزل به من الخسف. فيروى أن قارون يَسفُل كل يوم بقدر قامة، حتى إذا بلغ قعر الأرض السفلى نفخ إسرافيل فى الصور؛ وقد تقدّم؛ والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ ﴾ أى صاروا يتندّمون على ذلك التمنى و ﴿ يَقُولُونَ وَيْكَأَنَّ اللهَ ﴾ [وى] حرف تندّم . قال النحاس : أحسن ما قيل فى هذا قول الخليل وسيبويه ويونس والكسائى إن القوم تَنبّهوا أو نُبِّهوا؛ فقالوا وَىْ، والمتندم من العرب يقول فى خلال تندّمه وَىْ . قال الجوهرى : وَىْ . كلمة تعجب، ويقال : وَيْكَ ووَىْ لعبد الله . وقد تدخل وَىْ على كأن المخففة والمشدّدة تقول : ويكأن الله . قال الخليل : هى مفصولة؛ تقول: «وَىْ» ثم تبتدئ فتقول : « كَأَنَّ » . قال الثعلبى: وقال الفرّاء هى كلمة تقرير؛ كقولك : أما ترى إلى صنع الله و إحسانه؛ وذكر أن أعرابية قالت لزوجها : أين ابنكَ وَيْك ؟ فقال : وَىْ كأنّه وراء البيت ؛ أى أما ترينه . وقال ابن عباس والحسن : ويك كلمة ابتداء وتحقيق تقديره : إن الله يبسط الرزق . وقيل : هو تنبيه بمنزلة ألا فى قولك ألا تفعل وأمّا فى قولك أما بعد . قال الشاعر (١) :

سالتانى الطلاقَ إذ رأتانى ... قَلَّ مالى قد جِئْتمانى بنُكْرِ
وَىْ كأنْ مَنْ يكُنْ له نَشَبٌ يُحْـ ... ـبَبْ ومَنْ يفتقرْ يَعِشْ عيشَ ضُرِّ

(١) هو زيد بن عمرو بن نفيل .

وقال قُطْرُب : إنما هو ويلك وأسقطت لامه وضمت الكاف التي هي للخطاب إلى وَىْ . قال عَنترة :

ولقد شَفَى نفسي وأبرأ سُقْمَها * قَوْلُ الفوارسِ وَيْكَ عَنتَرُ أَقْدِمِ

وأنكره النحاس وغيره، وقالوا : إن المعنى لا يصح عليه ؛ لأن القوم لم يخاطبوا أحدا فيقولوا له ويلك ، ولو كان كذلك لكان إنه بالكسر . وأيضا فإن حذف اللام من ويلك لا يجوز . وقال بعضهم : التقدير ويلك أعلم أنه ؛ فأضمر أعلم . ابن الأعرابي : « وَيْكَأَنَّ اللهَ » أي أعلم . وقيل : معناه ألم تر أن الله . وقال القتبي : معناه رحمة لك بلغة حِمْير . وقال الكسائي : وَىْ فيه معنى التعجب . ويروى عنه أيضا الوقف على وَىْ وقال كلمة تفجّع . ومن قال : ويك فوقف على الكاف فمعناه أعجب لأن الله يبسط الرزق وأعجب لأنه لا يفلح الكافرون . وينبغي أن تكون الكاف حرف خطاب لا اسما ؛ لأنّ وَىْ ليست مما يضاف . وإنما كتبت متصلة ؛ لأنها لما كثر استعمالها جعلت مع ما بعدها كشيء واحد . ﴿ لَوْلَا أَنْ مَنَّ اللهُ عَلَيْنَا ﴾ بالإيمان والرحمة وعصمنا من مثل ما كان عليه قارون من البغي والبطر ﴿ لَخَسَفَ بِنَا ﴾ . وقرأ الأعمش : « لَوْلَا مَنُّ اللهِ عَلَيْنَا » . وقرأ حفص : « لَخَسَفَ بِنَا » مسمّى الفاعل . الباقون : على ما لم يسم فاعله وهو اختيار أبي عبيد . وفي حرف عبد الله « لَأَنْخَسِفَ بِنَا » كما تقول انطلق بنا . وكذلك قرأ الأعمش وطلحة بن مُصرِّف . واختار قراءة الجماعة أبو حاتم لوجهين : أحدهما قوله : « نَخْسِفْ بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ » . والثاني قوله : « لَوْلَا أَنْ مَنَّ اللهُ عَلَيْنَا » فهو بأن يضاف إلى الله تعالى لقرب أسمه منه أولى . ﴿ وَيْكَأَنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ ﴾ عند الله .

قوله تعالى : تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ۚ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٨٣﴾ مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى الَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٨٤﴾

قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ ﴾ يعنى الجنة . وقال ذلك على جهة التعظيم لها والتفخيم لشأنها . يعنى تلك التى سمعت بذكرها ، وبلغك وصفها ﴿ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ ﴾ أى رفعة وتكبرا على الإيمان والمؤمنين ﴿ وَلَا فَسَادًا ﴾ عملا بالمعاصى . قاله ابن جريج ومقاتل . وقال عِكْرِمة ومسلم البَطين : الفساد أخذ المال بغير حق . وقال الكلبى الدعاء إلى غير عبادة الله . وقال يحيى بن سلام : هو قتل الأنبياء والمؤمنين . ﴿ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ قال الضحاك : الجنة . وقال أبو معاوية : الذى لا يريد علوا هو من لم يجزع من ذلها ، ولم ينافس فى عزها ، وأرفعهم عند الله أشدهم تواضعا ، وأعزهم غدا ألزمهم لذل اليوم . وروى سفيان بن عُيَيْنة عن إسمعيل بن أبى خالد قال : مرّ علىّ بن الحسين وهو راكب على مساكين يأكلون كِسَرا لهم ، فسلّم عليهم فدعوه إلى طعامهم ، فتلا هذه الآية « تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا » ثم نزل وأكل معهم . ثم قال : قد أجبتكم فأجيبونى . فحملهم إلى منزله فأطعمهم وكساهم وصرفهم . خرّجه أبو القاسم الطبرانى سليمان بن أحمد قال : حدّثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال حدّثنى أبى ، قال حدّثنا سفيان بن عُيَيْنة . فذكره . وقيل : لفظ الدار الآخرة يشمل الثواب والعقاب . والمراد إنما ينتفع بتلك الدار من اتقى ، ومن لم يتق فتلك الدار عليه لا له ؛ لأنها تضره ولا تنفعه .

قوله تعالى : ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا ﴾ تقدّم فى « النمل »[1] . وقال عكرمة : ليس شىء خيرا من لا إله إلا الله . وإنما المعنى من جاء بلا إله إلا الله فله منها خير . ﴿ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ ﴾ أى بالشرك ﴿ فَلَا يُجْزَى الَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ أى يعاقب بما يليق بعمله .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَى مَعَادٍ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ مَنْ جَاءَ بِالْهُدَى وَمَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴿٨٥﴾ وَمَا كُنْتَ تَرْجُو أَنْ يُلْقَى إِلَيْكَ الْكِتَابُ إِلَّا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ ظَهِيرًا

(١) راجع ص ٢٣٩ من هذا الجزء فما بعد .

لِّلْكَٰفِرِينَ ﴿٨٦﴾ وَلَا يَصُدُّنَّكَ عَنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بَعْدَ إِذْ أُنزِلَتْ إِلَيْكَ ۖ وَٱدْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ ۖ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٨٧﴾ وَلَا تَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ ۘ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ كُلُّ شَىْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُۥ ۚ لَهُ ٱلْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٨٨﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ ﴾ ختم السورة ببشارة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم بردّه إلى مكة قاهرا لأعدائه . وقيل : هو بشارة له بالجنّة . والأوّل أكثر . وهو قول جابر بن عبد الله وابن عباس ومجاهد وغيرهم . قال القتبي : معاد الرجل بلده ؛ لأنه ينصرف ثم يعود . وقال مقاتل : خرج النبيّ صلى الله عليه وسلم من الغار ليلا مهاجرا إلى المدينة فى غير الطريق مخافة الطلب ، فلما رجع إلى الطريق ونزل الجحفة عرف الطريق إلى مكة فاشتاق إليها ، فقال له جبريل إن الله يقول : « إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَادُّكَ إِلَىٰ مَعَادٍ » أى إلى مكة ظاهرا عليها . قال ابن عباس : نزلت هذه الآية بالجُحْفة ليست مكية ولا مدنية . وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس « إِلَىٰ مَعَادٍ » قال : إلى الموت . وعن مجاهد أيضا وعكرمة والزهرى والحسن : إن المعنى لرادّك إلى يوم القيامة ؛ وهو اختيار الزجاج . يقال : بيني وبينك المعاد ؛ أى يوم القيامة ؛ لأن الناس يعودون فيه أحياء و « فَرَضَ » معناه أنزل . وعن مجاهد أيضا وأبى مالك وأبى صالح : « إِلَىٰ مَعَادٍ » إلى الجنة . وهو قول أبى سعيد الخدرى وابن عباس أيضا ؛ لأنه دخلها ليلة الإسراء . وقيل : لأن أباه آدم خرج منها . ﴿ قُل رَّبِّي أَعْلَمُ ﴾ أى قل لكفار مكة إذا قالوا إنك لفى ضلال مبين ﴿ رَبِّي أَعْلَمُ مَنْ جَاءَ بِالْهُدَىٰ وَمَنْ هُوَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ أنا أم أنتم .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كُنتَ تَرْجُو أَن يُلْقَىٰ إِلَيْكَ الْكِتَابُ ﴾ أى ما علمت أننا نرسلك إلى الخلق وننزل عليك القرآن . ﴿ إِلَّا رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ﴾ قال الكسائى : هو استثناء منقطع بمعنى لكن . ﴿ فَلَا تَكُونَنَّ ظَهِيرًا لِّلْكَافِرِينَ ﴾ أى عونا لهم ومساعدا . وقد تقدّم فى هذه السورة .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَصُدُّنَّكَ عَنْ آيَاتِ اللهِ بَعْدَ إِذْ أُنْزِلَتْ إِلَيْكَ ﴾ يعنى أقوالهم وكذبهم وأذاهم ، ولا تلتفت نحوهم وامض لأمرك وشأنك . وقرأ يعقوب : « يَصُدُّنْكَ » مجزوم النون . وقرئ : « يُصِدُّنَّكَ » من أصدّه بمعنى صدّه وهى لغة فى كلب . قال الشاعر[1] :

أُنَاسٌ أصدوا الناسَ بالسيف عنهم * صُدُودَ السَّوَاقِى عن أنوفِ الحَوَائِمِ[2]

﴿ وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ ﴾ أى إلى التوحيد . وهذا يتضمن المهادنة والموادعة . وهذا كله منسوخ بآية السيف . وسبب هذه الآية ما كانت قريش تدعو رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى تعظيم أوثانهم ، وعند ذلك ألقى الشيطان فى أمنيته أمر الغرانيق على ما تقدّم[3] . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَدْعُ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ أى لا تعبد معه غيره فإنه لا إله إلا هو . نفى لكل معبود و إثبات لعبادته . ﴿ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ ﴾ قال مجاهد : معناه إلا هو . وقال الصادق : دينه . وقال أبو العالية وسفيان : أى إلا ما أريد به وجهه ؛ أى ما يقصد إليه بالقربة . قال :

أستغفرُ اللهَ ذنبًا لستُ مُحْصِيَه * ربَّ العبادِ إليه الوَجْهُ والعملُ

وقال محمد بن يزيد : حدّثنى الثورى قال سألت أبا عبيدة عن قوله تعالى : « كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ » فقال : إلا جاهه ، كما تقول لفلان وجه فى الناس أى جاه . ﴿ لَهُ الْحُكْمُ ﴾ فى الأولى والآخرة ﴿ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ . قال الزجاج : « وَجْهَهُ » منصوب على الاستثناء ، ولو كان فى غير القرآن كان إلا وجهه بالرفع ، بمعنى كل شىء غير وجهه هالك كما قال[4] :

وكلُّ أخٍ مُفارقُهُ أخوه * لَعَمْرُ أبيكَ إلَّا الفَرْقَدَانِ

والمعنى كل أخ غير الفرقدين مفارقه أخوه . « وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ » بمعنى ترجعون إليه .

تمت سورة القصص والحمد لله

---

(١) هو ذو الرمة . (٢) ويروى : بالضرب ... من أنوف المخارم .

(٣) راجع جـ ١٢ ص ٧٩ .

(٤) هو عمرو بن معدى كرب ، ويروى لسوار بن المضرب . (شواهد سيبويه) .

سورة العنكبوت

مكية كلها فى قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر . ومدنية كلها فى أحد قولى ابن عباس وقتادة . وفى القول الآخر لها وهو قول يحيى بن سلّام أنها مكية إلا عشر آيات من أولها، فإنها نزلت بالمدينة فى شأن من كان من المسلمين بمكة . وقال على بن أبى طالب رضى الله عنه : نزلت بين مكة والمدينة . وهى تسع وستون آية .

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : الٓمٓ ﴿١﴾ أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴿٢﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۖ فَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ الٓمٓ أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴾ تقدّم القول فى أوائل السور . وقال ابن عباس : المعنى أنا الله أعلم . وقيل : هو اسم للسورة . وقيل اسم للقرآن . « أَحَسِبَ » استفهام أريد به التقرير والتوبيخ ومعناه الظن . « أَنْ يُتْرَكُوا » فى موضع نصب بـ « حَسِبَ » وهى وصلتها مقام المفعولين على قول سيبويه . و « أن » الثانية من « أَنْ يَقُولُوا » فى موضع نصب على إحدى جهتين ، بمعنى لأن يقولوا أو بأن يقولوا أو على أن يقولوا . والجهة الأخرى أن يكون على التكرير، والتقدير « الٓمٓ أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا » أَحَسِبُوا «أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ» قال ابن عباس وغيره : يريد بالناس قوما من المؤمنين كانوا بمكة، وكان الكفار من قريش يؤذونهم ويعذبونهم على الإسلام، كسلمة بن هشام وعيّاش بن أبى ربيعة والوليد بن الوليد وعمّار بن ياسر وياسر أبوه وسُمَيّة أمه وعدة من بنى مخزوم وغيرهم . فكانت صدورهم تضيق لذلك ، وربما استنكر أن يمكن الله الكفار من المؤمنين ؛ قال مجاهد وغيره : فنزلت هذه الآية مسلّية ومعلمة أن هذه هى سيرة الله فى عباده اختبارا للمؤمنين وفتنة . قال ابن عطية : وهذه الآية وإن كانت

نزلت بهذا السبب أو ما فى معناه من الأقوال فهى باقية فى أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، موجود حكمها بقية الدهر . وذلك أن الفتنة من الله تعالى باقية فى ثغور المسلمين بالأسر ونكاية العدو وغير ذلك . وإذا اعتبر أيضا كل موضع ففيه ذلك بالأمراض وأنواع المحن ، ولكن التى تشبه نازلة المسلمين مع قريش هى ما ذكرناه من أمر العدو فى كل ثغر .

قلت : ما أحسن ماقاله ، ولقد صدق فيما قال رضى الله عنه . وقال مقاتل : نزلت فى مِهْجَع مولى عمر بن الخطاب كان أول قتيل من المسلمين يوم بَدْر ؛ رماه عامر بن الحضرمى بسهم فقتله . فقال النبى صلى الله عليه وسلم يومئذ : " سيد الشهداء مِهْجَع وهو أول من يُدْعى إلى باب الجنة من هذه الأمة " . فجزع عليه أبواه وامرأته فنزلت : « الٓمٓ أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا » . وقال الشعبى : نزل مفتتح هذه السورة فى أناس كانوا بمكة من المسلمين ، فكتب إليهم أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم من الحديبية أنه لا يقبل منكم إقرار الإسلام حتى تهاجروا ، فخرجوا فاتبعهم المشركون فآذوهم . فنزلت فيهم هذه الآية : « الٓمٓ أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا » فكتبوا إليهم : نزلت فيكم آية كذا ، فقالوا : نخرج وإن اتبعنا أحد قاتلناه ، فاتبعهم المشركون فقاتلوهم ، فمنهم من قتل ومنهم من نجا فنزل فيهم : « ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا[1] » . « وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ » يمتحنون ؛ أى أظن الذين جزعوا من أذى المشركين أن يُقنع منهم أن يقولوا إنا مؤمنون ولا يمتحنون فى إيمانهم وأنفسهم وأموالهم بما يتبين به حقيقة إيمانهم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ أى ابتلينا الماضين كالخليل ألقى فى النار ، وكقوم نشروا بالمناشير فى دين الله فلم يرجعوا عنه . وروى البخارى عن خَبّاب بن الأَرَتّ : قالوا شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو متوسد بردة له فى ظل الكعبة ، فقلنا له : ألا تستنصر لنا ؟ ألا تدعو لنا . فقال : " قد كان من قبلكم يؤخذ الرجل فيحفر له فى الأرض فيجعل فيها فيجاء بالمِنْشار فيوضع على رأسه فيجعل نصفين ويُمَشط بأمشاط الحديد لحمه وعظمه فما يصرفه ذلك عن دينه والله ليتمنّ هذا الأمرُ حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت لا يخاف إلا اللهَ والذئبَ على غنمه ولكنكم تستعجلون " . وخرج ابن ماجه عن

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٩٢ .

أبي سعيد الخدرى قال : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يُوعَك ، فوضعت يدى عليه ، فوجدت حرّه بين يدى فوق اللحاف . فقلت : يا رسول الله ما أشدّها عليك . قال : " إنا كذلك يُضعَّف لنا البلاء و يُضعّف لنا الأجر " قلت : يا رسول الله أىّ الناس أشد بلاء ؟ قال " الأنبياء " وقلت : ثم من . قال " ثم الصالحون إن كان أحدهم ليبتلى بالفقر حتى ما يجد إلا العباءة يَحُوبها[1] وإن كان أحدهم ليفرح بالبلاء كما يفرح أحدكم بالرخاء " . وروى سعد بن أبي وقاص قال : قلت يا رسول الله أىّ الناس أشد بلاء ؟ قال : " الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل يبتلى الرجل على حسب دينه فإن كان فى دينه صُلْبا اشتد بلاؤه و إن كان فى دينه رقّة ابتلى على حسب دينه فما يبرح البلاء بالعبد حتى يتركه يمشى على الأرض وما عليه من خطيئة " . وروى عبد الرحمن بن زيد أن عيسى عليه السلام كان له وزير ، فركب يوما فأخذه السبع فأكله ، فقال عيسى : يارب وزيرى فى دينك ، وعونى على بنى إسرائيل ، وخليفتى فيهم ، سلطت عليه كلبا فأكله . قال : « نعم كانت له عندى منزلة رفيعة لم أجد عمله يبلغها فأبتليته بذلك لأبلغه تلك المنزلة » . وقال وهب : قرأت فى كتاب رجل من الحواريين : إذا سلك بك سبيل البلاء فقرّ عينا ، فإنه سلك بك سبيل الأنبياء والصالحين ، و إذا سلك بك سبيل الرخاء فأبك على نفسك ، فقد خولف بك عن سبيلهم .

قوله تعالى : ﴿ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا ﴾ أى فليُرِيَنّ الله الذين صدقوا فى إيمانهم . وقد مضى هذا المعنى فى « البقرة »[2] وغيرها . قال الزجاج : ليعلم صدق الصادق بوقوع صدقه منه ، وقد علم الصادق من الكاذب قبل أن يخلقهما ، ولكن القصد قصد وقوع العلم بما يجازى عليه . و إنما يعلم صدق الصادق واقعا كائنا وقوعه ، وقد علم أنه سيقع . وقال النحاس : فيه قولان — أحدهما — أن يكون « صَدَقُوا » مشتقا من الصِّدْق و « الْكَاذِبِينَ » مشتقا من الكَذِب الذى هو ضد الصِّدق ، و يكون المعنى ؛ فليبينن الله الذى صدقوا فقالوا نحن مؤمنون

(١) وردت هذه الكلمة فى سنن ابن ماجه بالهاء المهملة ، وقال هامشه : « يحوبها » من حبى يحاء مهملة وباء موحدة أى يجعل لها جيبا . ووردت فى الجامع الصغير للسيوطى بالجيم وقال شارحه : هى بجيم وواو . وموحدة أى يخرقها و يقطعها . وكل شىء قطع وسطه فهو مجوب . ورواية الجامع الصغير هى المتبادرة . (٢) راجع جـ ٢ ص ٢٤٣ .

وٱعتقدوا مثل ذلك، والذين كذبوا حين ٱعتقدوا غير ذلك. والقول الآخر — أن يكون صدقوا مشتقا من الصَّدق وهو الصُّلب، والكاذبين مشتقا من كَذَّب إذا ٱنهزم، فيكون المعنى: فليعلمن الله الذين ثبتوا فى الحرب، والذين ٱنهزموا؛ كما قال الشاعر[1]:

لَيْثٌ بِعَثَّرَ يصطادُ الرجالَ إذا * ما اللَّيثُ كَذَّبَ عن أقرانه صَدَقَا

بفعل «لَيَعْلَمَنَّ» فى موضع فليبينن مجازا. وقراءة الجماعة: «فَلَيَعْلَمَنَّ» بفتح الياء واللام. وقرأ على بن أبى طالب بضم الياء وكسر اللام وهى تبين معنى ما قاله النحاس. ويحتمل ثلاثة معان: الأول — أن يعلم فى الآخرة هؤلاء الصادقين والكاذبين بمنازلهم من ثوابه وعقابه وبأعمالهم فى الدنيا؛ بمعنى يوقفهم على ما كان منهم. الثانى — أن يكون المفعول الأول محذوفا تقديره؛ فليعلمنّ الناس والعالم هؤلاء الصادقين والكاذبين، أى يفضحهم ويشهرهم؛ هؤلاء فى الخير وهؤلاء فى الشر، وذلك فى الدنيا والآخرة: الثالث — أن يكون ذلك من العلامة؛ أى يضع لكل طائفة علامة يشتهر بها. فالآية على هذا تنظر إلى قول النبى صلى الله عليه وسلم: "من أسر سريرة ألبسه الله رداءها"

قوله تعالى: أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَسْبِقُونَا ۚ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٤﴾ مَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ ٱللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ لَـَٔاتٍ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٥﴾ وَمَن جَٰهَدَ فَإِنَّمَا يُجَٰهِدُ لِنَفْسِهِۦٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَغَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ ٱلَّذِى كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٧﴾

قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ أى الشرك ﴿أَنْ يَسْبِقُونَا﴾ أى يفوتونا ويعجزونا قبل أن نؤاخذهم بما يفعلون. قال ٱبن عباس: يريد الوليد بن المغيرة وأبا جهل والأسود والعاص بن هشام وشيبة وعتبة والوليد بن عتبة وعقبة بن أبى معيط وحنظلة ابن أبى سفيان والعاص بن وائل. ﴿سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ أى بئس الحكم ما حكموا فى صفات

(١) هو زهير بن أبى سلمى. وعثر بشد المثلثة أسم موضع.

ربهم أنه مسبوق والله القادر على كل شيء . و « ما » فى موضع نصب بمعنى ساء شيئا أو حكما يحكمون . ويجوز أن تكون « ما » فى موضع رفع بمعنى ساء الشيء أو الحكم حكمهم . وهذا قول الزجاج . وقدرها ابن كيسان تقديرين آخرين خلاف ذينك : أحدهما — أن يكون موضع « مَا يَحْكُمُونَ » بمنزلة شيء واحد ، كما تقول : أعجبنى ما صنعت ؛ أى صنيعك ؛ فـ « ما » والفعل مصدر فى موضع رفع ، التقدير ؛ ساء حكمهم . والتقدير الآخر أن تكون « ما » لا موضع لها من الإعراب ، وقد قامت مقام الاسم لساء ، وكذلك نعم و بئس . قال أبو الحسن ابن كيسان : وأنا أختار أن أجعل لـ « ما » موضعا فى كل ما أقدر عليه ؛ نحو قوله عز وجل : « فَبِمَا رَحْمَةٍ[1] مِنَ اللَّهِ » وكذا « فَبِمَا نَقْضِهِمْ[2] » وكذا « أَيَّمَا الْأَجَلَيْنِ قَضَيْتُ[3] » « ما » فى موضع خفض فى هذا كله وما بعده تابع لها ، وكذا ؛ « إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَعُوضَةً[4] » « ما » فى موضع نصب و « بَعُوضَةً » تابع لها .

قوله تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ اللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَآتٍ ﴾ « يَرْجُو » بمعنى يخاف من قول الهُذَلِيّ فى وصف عَسَّال :

* إذَا لَسَعَتْهُ النَّحلُ لم يَرْجُ لسعَها[5] *

وأجمع أهل التفسير على أن المعنى : من كان يخاف الموت فليعمل عملا صالحا فإنه لا بدّ أن يأتيه ؛ ذكره النحاس . قال الزجاج : معنى « يَرْجُو لِقَاءَ اللَّهِ » ثواب الله و « من » فى موضع رفع بالابتداء و « كَانَ » فى موضع الخبر ، وهى فى موضع جزم بالشرط ، و « يَرْجُو » فى موضع خبر كان ، والمجازاة ﴿ فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَآتٍ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ جَاهَدَ فَإِنَّمَا يُجَاهِدُ لِنَفْسِهِ ﴾ أى ومن جاهد فى الدِّين ، وصبر على قتال الكفار وأعمال الطاعات ، فإنما يسعى لنفسه ؛ أى ثواب ذلك كله له ؛ ولا يرجع إلى الله نفع من ذلك . ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴾ أى عن أعمالهم . وقيل : المعنى ؛ من جاهد عدوّه لنفسه لا يريد وجه الله فليس لله حاجة بجهاده .

---

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٤٨ . (٢) راجع جـ ٦ ص ١١٤ .
(٣) راجع ص ٢٧٩ من هذا الجزء . (٤) راجع جـ ١ ص ٢٤١ .
(٥) تمام البيت : * وحالفها فى بيت نوب عوامل * وروى : عواسل .

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أى صدقوا ﴿ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ ﴾ أى لنغطينها عنهم بالمغفرة لهم . ﴿ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَحْسَنَ الَّذِى كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ أى بأحسن أعمالهم وهو الطاعات . ثم قيل : يحتمل أن تكفر عنهم كل معصية عملوها فى الشرك ، ويثابوا على ما عملوا من حسنة فى الإسلام . ويحتمل أن تكفر عنهم سيئاتهم فى الكفر والإسلام ، ويثابوا على حسناتهم فى الكفر والإسلام .

قوله تعالى : ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ۖ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَآ ۚ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِى ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا ﴾ نزلت فى سعد بن أبى وقاص فيما روى الترمذى قال : أنزلت فىّ أربع آيات فذكر قصة ؛ فقالت أم سعد : أليس قد أمر الله بالبر ! والله لا أطعم طعاما ، ولا أشرب شرابا حتى أموت أو تكفر ؛ قال : فكانوا إذا أرادوا أن يُطعموها شَجَرُوا فَاهَا فنزلت هذه الآية . « وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا » الآية . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . وروى عن سعد أنه قال : كنت بارًّا بأمى فاسلمتُ ، فقالت : لتدعنّ دينك أو لا آكل ولا أشرب حتى أموت فتعيّر بى ، ويقال يا قاتل أمه ، وبقيت يوما ويوما فقلت : يا أماه ! لو كانت لك مائة نفس ، فخرجت نفسا نفسا ما تركت دينى هذا ، فإن شئت فكلى ، وإن شئت فلا تأكلى ، فلما رأت ذلك أكلت ونزلت : ﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى ﴾ الآية . وقال ابن عباس : نزلت فى عيّاش ابن أبى ربيعة أخى أبى جهل لأمه وقد فعلت أمه مثل ذلك . وعنه أيضا : نزلت فى جميع الأمة إذ لا يصبر على بلاء الله إلا صدّيق . و « حُسْنًا » نصب عند البصريين على التكرير أى ووصيناه حسنا . وقيل : هو على القطع تقديره ، ووصيناه بالحسن كما تقول وصيته خيرا أى

(١) شجروا فاها : أى أدخلوا فى شجره عودا حتى يفتحوه به .

بالخير . وقال أهل الكوفة : تقديره ووصينا الإنسان أن يفعل حسنا فيقدر له فعل . وقال الشاعر :

عجبتُ من دَهْماء إذ تشكونا * ومن أبي دَهْماء إذ يُوصينا
* خيرًا بها كأنما خافونا *

أي يوصينا أن نفعل بها خيرا ، كقوله : « فَطَفِقَ مَسْحًا »(١) أي يمسح مسحا . وقيل : تقديره ووصيناه أمرا ذا حسن ، فأقيمت الصفة مقام الموصوف ، وحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه . وقيل : معناه ألزمناه حسنا . وقراءة العامة : « حُسْنًا » بضم الحاء وإسكان السين . وقرأ أبو رجاء وأبو العالية والضحاك : بفتح الحاء والسين . وقرأ المجدري : « إحْسَانًا » على المصدر ، وكذلك في مصحف أبيّ ، التقدير : ووصينا الإنسان أن يحسن إليهما إحسانا ، ولا ينتصب بوصينا ؛ لأنه قد استوفى مفعوليه . ﴿ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ ﴾ وعيد في طاعة الوالدين في معنى الكفر . ﴿ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ . وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ ﴾ كرر تعالى التمثيل بحالة المؤمنين العاملين لتحرك النفوس إلى نيل مراتبهم . وقوله : « لَنُدْخِلَنَّهُمْ فِي الصَّالِحِينَ » مبالغة على معنى ؛ فالذين هم في نهاية الصلاح وأبعد غاياته . وإذا تحصل للمؤمن هذا الحكم تحصل ثمرته وجزاؤه وهو الجنة .

قوله تعالى : وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ وَلَئِن جَآءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوَ لَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِى صُدُورِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٠﴾ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَيَعْلَمَنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ ﴾ الآية نزلت في المنافقين كانوا يقولون آمنا بالله ﴿ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ ﴾ أي أذاهم ﴿ كَعَذَابِ اللَّهِ ﴾ في الآخرة فارتد عن إيمانه . وقيل : جزع من ذلك كما يجزع من عذاب الله ولا يصبر على الأذية في الله .

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٩٢ فما بعد .

﴿وَلَئِن جَاءَ﴾ المؤمنين ﴿نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ﴾ هؤلاء المرتدون ﴿إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ﴾ وهم كاذبون؛ فقال الله لهم: ﴿أَوَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ﴾ يعنى الله أعلم بما فى صدورهم منهم بأنفسهم. وقال مجاهد: نزلت فى ناس كانوا يؤمنون بألسنتهم، فإذا أصابهم بلاء من الله أو مصيبة فى أنفسهم افتتنوا. وقال الضحاك: نزلت فى ناس من المنافقين بمكة كانوا يؤمنون، إذا أوذوا رجعوا إلى الشرك. وقال عكرمة: كان قوم قد أسلموا فأكرههم المشركون على الخروج معهم إلى بدر فقتل بعضهم، فأنزل الله: «إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ»[1] فكتب بها المسلمون من المدينة إلى المسلمين بمكة، فخرجوا فلحقهم المشركون، فأفتتن بعضهم، فنزلت هذه الآية فيهم. وقيل: نزلت فى عيّاش بن أبى ربيعة؛ أسلم وهاجر، ثم أوذى وضرب فارتد. وإنما عذبه أبو جهل والحرث وكانا أخويه لأمه. قال ابن عباس: ثم عاش بعد ذلك بدهر وحسن إسلامه. ﴿وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْمُنَافِقِينَ﴾ قال قتادة: نزلت فى القوم الذين ردهم المشركون إلى مكة.

قوله تعالى: وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ وَمَا هُم بِحَامِلِينَ مِنْ خَطَايَاهُم مِّن شَيْءٍ ۖ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٢﴾ وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ ۖ وَلَيُسْأَلُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿١٣﴾

قوله تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا﴾ أى دينا. ﴿وَلْنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ﴾ جزم على الأمر. قال الفراء والزجاج: هو أمر فى تأويل الشرط والجزاء؛ أى إن تتبعوا سبيلنا نحمل خطاياكم، كما قال[2]:

فقلتُ ادعى وأدعُ فإنّ أندى ✻ لصوتٍ أن يُنادِيَ داعيانِ

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٤٥.

(٢) البيت للمثار بن شيبان النمرى وقبله:

تقول خليلتى لما اشتكينا ✻ سبدركنا بنو القرم الهجان

أى إن دعوتِ دعوتُ . قال المهدوى : وجاء وقوع ﴿ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ بعده على الحمل على المعنى ؛ لأن المعنى إن آتبعتم سبيلنا حملنا خطاياكم . فلما كان الأمر يرجع فى المعنى إلى الخبر وقع عليه التكذيب كما يوقع عليه الخبر . قال مجاهد : قال المشركون من قريش نحن وأنتم لا نبعث ، فإن كان عليكم وزر فعلينا ؛ أى نحن نحمل عنكم ما يلزمكم . والحمل ههنا بمعنى الحمالة لا الحمل على الظهر . وروى أن قائل ذلك الوليد بن المغيرة . ﴿ وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ ﴾ يعنى ما يحمل عليهم من سيئات من ظلموه بعد فراغ حسناتهم . روى معناه عن النبى صلى الله عليه وسلم . وقد تقدّم فى « آل عمران[1] » . قال أبو أمامة الباهلى : "يؤتى بالرجل يوم القيامة وهو كثير الحسنات فلا يزال يقتص منه حتى تفنى حسناته ثم يطالب فيقول الله عز وجل آقتصوا من عبدى فتقول الملائكة ما بقيت له حسنات فيقول خذوا من سيئات المظلوم فآجعلوا عليه " ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم : « وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ » . وقال قتادة : من دعا إلى ضلالة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيء . ونظيره قوله تعالى : « لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ[2] » . ونظير هذا قوله عليه السلام : "من سنّ فى الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء " روى من حديث أبى هريرة وغيره . وقال الحسن قال النبى صلى الله عليه وسلم : "من دعا إلى هدى فآتُبِع عليه وعمل به فله مثل أجور من آتبعه ولا ينقص ذلك من أجورهم شيئا وأيما داع دعا إلى ضلالة فآتبع عليها وعمل بها بعده فعليه مثل أوزار من عمل بها ممن آتبعه لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا " ثم قرأ الحسن : « وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ » .

قلت : هذا مرسل وهو معنى حديث أبى هريرة خرجه مسلم . ونص حديث أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : "أيما داع دعا إلى ضلالة فآتُبِع فإن له مثل أوزار من آتبعه ولا ينقص من أوزارهم شيئا وأيما داع دعا إلى هدًى فآتُبِع فإن له مثل أجور من آتبعه

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٥٧ فما بعد . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٩٦ .

ولا ينقص من أجورهم شيئا" خرجه ابن ماجه فى السنن . وفى الباب عن أبى جُحَيفة وجرير . وقد قيل : إن المراد أعوان الظلمة . وقيل : أصحاب البدع إذا اتُّبِعوا عليها . وقيل : محدثو السنن الحادثة إذا عمل بها من بعدهم . والمعنى متقارب والحديث يجمع ذلك كله .

قوله تعالى : وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ ٱلطُّوفَانُ وَهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴿١٤﴾ فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَصْحَٰبَ ٱلسَّفِينَةِ وَجَعَلْنَٰهَآ ءَايَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا﴾ ذكر قصة نوح تسلية لنبيه صلى الله عليه وسلم ؛ أى ابتلى النبيون قبلك بالكفار فصبروا . وخصّ نوحا بالذكر ؛ لأنه أول رسول أرسل إلى الأرض وقد امتلأت كفرا على ما تقدّم بيانه فى « هود »[1] . وأنه لم يلق نبىّ من قومه ما لقى نوح على ما تقدّم فى « هود » عن الحسن . وروى عن قتادة عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " أول نبىّ أرسل نوح " قال قتادة : وبعث من الجزيرة . واختلف فى مبلغ عمره . فقيل : مبلغ عمره ما ذكره الله تعالى فى كتابه . قال قتادة : لبث فيهم قبل أن يدعوهم ثلثمائة سنة ، ودعاهم ثلثمائة سنة ، ولبث بعد الطوفان ثلثمائة وخمسين سنة . وقال ابن عباس : بعث نوح لأربعين سنة ، ولبث فى قومه ألف سنة إلا خمسين عاما ، وعاش بعد الغرق ستين سنة حتى كثر الناس وفشوا . وعنه أيضا : أنه بعث وهو ابن مئتين وخمسين سنة ، ولبث فيهم ألف سنة إلا خمسين ، وعاش بعد الطوفان مائتى سنة . وقال وهب : عمّر نوحٌ ألفا وأربعمائة سنة . وقال كعب الأحبار : لبث نوح فى قومه ألف سنة إلا خمسين عاما ، وعاش بعد الطوفان سبعين عاما فكان مبلغ عمره ألف سنة وعشرين عاما . وقال عون بن أبى شداد : بعث نوح وهو ابن خمسين وثلاثمائة سنة ، ولبث فى قومه ألف سنة إلا خمسين عاما ، وعاش بعد الطوفان ثلثمائة سنة

(١) راجع جـ ٩ ص ٤٢ فما بعد .

وخمسين سنة ؛ فكان مبلغ عمره ألف سنة وسبعمائة سنة وخمسين سنة ونحوه عن الحسن .
قال الحسن : لما أتى ملك الموت نوحا ليقبض روحه قال : يانوح كم عشت فى الدنيا؟
قال : ثلثمائة قبل أن أبعث، وألف سنة إلا خمسين عاما فى قومى، وثلثمائة سنة وخمسين سنة
بعد الطوفان . قال ملك الموت : فكيف وجدت الدنيا ؟ قال نوح : مثل دار لها بابان
دخلت من هذا وخرجت من هذا . وروى من حديث أنس قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم : " لما بعث الله نوحا إلى قومه بعثه وهو ابن خمسين ومائتى سنة فلبث
فى قومه ألف سنة إلا خمسين عاما وبقى بعد الطوفان خمسين ومائتى سنة فلما أتاه ملك الموت
قال يانوح يا أكبر الأنبياء ويا طويل العمر ويا مجاب الدعوة كيف رأيت الدنيا قال مثل رجل
بنى له بيت له بابان فدخل من واحد وخرج من الآخر" وقد قيل: دخل من أحدهما وجلس
هنيهة ثم خرج من الباب الآخر . وقال ابن الوردى : بَنَى نوح بيتا من قصب، فقيل له :
لو بنيت غير هذا، فقال : هذا كثير لمن يموت . وقال أبو المهاجر : لبث نوح فى قومه ألف
سنة إلا خمسين عاما فى بيت من شعر ، فقيل له : يا نبىّ الله ابن بيتا، فقال : أموت اليوم
[أو] أموت غدا . وقال وهب بن منبّه : مرت بنوح خمسمائة سنة لم يقرب النساء وجلا من
الموت . وقال مقاتل وجويبر : إن آدم عليه السلام حين كبر ورقّ عظمه قال يارب إلى متى
أكدّ وأسعى ؟ قال يا آدم حتى يولد لك ولد مختون . فولد له نوح بعد عشرة أبطن ، وهو
يومئذ ابن ألف سنة إلا ستين عاما . وقال بعضهم : إلا أربعين عاما . والله أعلم . فكان
نوح بن لامك بن متوشلخ بن إدريس وهو أخنوخ بن يرد بن مهلاييل بن قينان بن أنوش
بن شيث بن آدم . وكان اسم نوح السكن . وإنما سمى السكن؛ لأن الناس بعد آدم سكنوا
إليه ، فهو أبوهم . وولد له سام وحام ويافث ، فولد سام العرب وفارس والروم، وفى كل
هؤلاء خير. وولد حام القبط والسودان والبربر. وولد يافث الترك والصقالبة ويأجوج ومأجوج .
وليس فى شىء من هؤلاء خير. وقال ابن عباس : فى ولد سام بياض وأدمة ، وفى ولد حام سواد
وبياض قليل . وفى ولد يافث — وهم الترك والصقالبة — الصفرة والحمرة . وكان له ولد رابع
وهو كنعان الذى غرق، والعرب تسميه يام . وسمى نوح نوحا لأنه ناح على قومه ألف سنة

إلا خمسين عاما ، يدعوهم إلى الله تعالى ، فإذا كفروا بكى وناح عليهم . وذكر القشيرى أبو القاسم عبد الكريم فى كتاب التخبير له : يروى أن نوحا عليه السلام كان اسمه يشكر ولكن لكثرة بكائه على خطيئته أوحى الله إليه يانوح كم تنوح . فسمى نوحا ؛ فقيل : يارسول الله فأى شىء كانت خطيئته ؟ فقال : " إنه مر بكلب فقال فى نفسه ما أقبحه فأوحى الله إليه أخلق أنت أحسن من هذا . وقال يزيد الرقاشى : إنما سمى نوحا لطول ما ناح على نفسه . فإن قيل : فلم قال : « أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا » ولم يقل تسعمائة وخمسين عاما . ففيه جوابان : أحدهما — أن المقصود به تكثير العدد ، فكان ذكره الألف أكثر فى اللفظ وأكثر فى العدد . الثانى — ماروى أنه أعطى من العمر ألف سنة ، فوهب من عمره خمسين سنة لبعض ولده ، فلما حضرته الوفاة رجع فى استكمال الألف ، فذكر الله تعالى ذلك تنبيها على أن النقيصة كانت من جهته . ﴿ فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ ﴾ قال ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة : المطر . الضحاك : الغرق . وقيل : الموت . روته عائشة رضى الله عنها عن النبى صلى الله عليه وسلم . ومنه قول الشاعر :

* أفناهم طوفانُ موتٍ جارف *

قال النحاس : يقال لكل كثير مطيف بالجميع من مطر أو قتل أو موت طوفان . ﴿وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ جملة فى موضع الحال و « أَلْفَ سَنَةٍ » منصوب على الظرف « إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا » منصوب على الاستثناء من الموجب . وهو عند سيبويه بمنزلة المفعول ؛ لأنه مستغنى عنه كالمفعول . فأما المبرّد أبو العباس محمد بن يزيد فهو عنده مفعول محض . كأنك قلت استثنيت زيدا .

تنبيه — روى حسان بن غالب بن نجيح أبو القاسم المصرى ، حدثنا مالك بن أنس عن الزهرى عن ابن المسيّب عن أُبىّ بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كان جبريل يذاكرنى فضل عمر فقلت ياجبريل ما بلغ فضل عمر قال لى يا محمد لو لبثتُ معك ما لبث نوح فى قومه ما بلغت لك فضل عمر " ذكره الخطيب أبو بكر أحمد بن ثابت البغدادى . وقال تفرد روايته حسان بن غالب عن مالك وليس بثابت من حديثه .

قوله تعالى : ﴿ فَأَنْجَيْنَاهُ وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ ﴾ معطوف على الهاء . ﴿وَجَعَلْنَاهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ﴾ الهاء والألف فى « جعلناها » للسفينة ، أو للعقوبة ، أو للنجاة ؛ ثلاثة أقوال .

قوله تعالى : وَإِبْرَٰهِيمَ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ ۖ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٦﴾ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْثَٰنًا وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ ۖ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَإِن تُكَذِّبُوا۟ فَقَدْ كَذَّبَ أُمَمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ۖ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٨﴾ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ كَيْفَ يُبْدِئُ ٱللَّهُ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥٓ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِبْرَاهِيمَ ﴾ قال الكسائى : « وَإِبْرَاهِيمَ » منصوب بـ « أَنْجَيْنَا » يعنى أنه معطوف على الهاء . وأجاز الكسائى أن يكون معطوفا على نوح ، والمعنى وأرسلنا إبراهيم . وقول ثالث : أن يكون منصوبا بمعنى واذكر إبراهيم . ﴿ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ اعْبُدُوا اللَّهَ ﴾ أى أفردوه بالعبادة . ﴿ وَاتَّقُوهُ ﴾ أى اتقوا عقابه وعذابه . ﴿ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ أى من عبادة الأوثان ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا ﴾ أى أصناما . قال أبو عبيدة : الصنم ما يتخذ من ذهب أو من فضة أو نحاس ، والوثن ما يتخذ من جصّ أو حجارة . الجوهرى : الوثن الصنم والجمع وُثُنٌ وأوثانٌ مثل أُسد وآساد . ﴿ وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا ﴾ قال الحسن : معنى « تَخْلُقُونَ » تنحتون ؛ فالمعنى إنما تعبدون أوثانا وأنتم تصنعونها . وقال مجاهد : الإفك الكذب ، والمعنى تعبدون الأوثان وتخلقون الكذب . وقرأ أبو عبد الرحمن : « وَتَخَلَّقُونَ » . وقرئ : « تُخَلِّقُونَ » بمعنى التكثير من خَلَّق و « تَخَلَّقُونَ » من تَخَلَّق بمعنى تَكَذَّب وتخرص . وقرئ : « أَفِكًا » وفيه وجهان : أن يكون مصدرا نحو كذب ولعب والإفك مخففا منه كالكذب واللعب . وأن يكون صفة على فَعِل أى خلقا أَفِكا أى ذا إفك و باطل . و « أَوْثَانًا » نصب بـ « تَعْبُدُونَ » و « ما » كافة . ويجوز فى غير القرآن رفع أوثانٍ على أن تجعل « ما » اسما لأن ؛ و « تَعْبُدُونَ » صلته ، وحذفت الهاء لطول الاسم وجعل أوثان خبر إن . فأما « وَتَخْلُقُونَ إِفْكًا » فهو منصوب بالفعل لا غير . وكذا ﴿ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَابْتَغُوا عِنْدَ

الله الرزق ﴾ أى اصرفوا رغبتكم فى أرزاقكم إلى الله فإياه فاسألوه وحده دون غيره . ﴿ وإن تكذبوا فقد كذب أمم من قبلكم ﴾ فقيل : هو من قوله إبراهيم أى التكذيب عادة الكفار وليس على الرسل إلا التبليغ .

قوله تعالى : ﴿ أولم يروا كيف يبدئ الله الخلق ﴾ قراءة العامة بالياء على الخبر والتوبيخ لهم ، وهى اختيار أبى عبيد وأبى حاتم . قال أبو عبيد : لذكر الأمم كأنه قال أولم ير الأمم كيف . وقرأ أبو بكر والأعمش وابن وثاب وحمزة والكسائى : « تروا » بالتاء خطابا ؛ لقوله : « وإن تكذبوا » . وقد قيل : « وإن تكذبوا » خطاب لقريش ليس من قول إبراهيم . ﴿ ثم يعيده ﴾ يعنى الخلق والبعث . وقيل : المعنى أولم يروا كيف يبدئ الله الثمار فتحيا ثم تفنى ثم يعيدها أبدا . وكذلك يبدأ خلق الإنسان ثم يهلكه بعد أن خلق منه ولدا ، وخلق من الولد ولدا . وكذلك سائر الحيوان . أى فإذا رأيتم قدرته على الإبداء والإيجاد فهو القادر على الإعادة ﴿ إن ذلك على الله يسير ﴾ لأنه إذا أراد أمرا قال له كن فيكون .

قوله تعالى : قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ۚ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾ يُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَيَرْحَمُ مَن يَشَاءُ ۖ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ ﴿٢١﴾ وَمَا أَنتُم بِمُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ۖ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَلِقَائِهِ أُولَٰئِكَ يَئِسُوا مِن رَّحْمَتِي وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٣﴾ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَن قَالُوا اقْتُلُوهُ أَوْ حَرِّقُوهُ فَأَنجَاهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٢٤﴾ وَقَالَ إِنَّمَا اتَّخَذْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَّوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۖ ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّاصِرِينَ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ أى قل لهم يا محمد سيروا فى الأرض ﴿ فَانْظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ﴾ على كثرتهم وتفاوت هيئاتهم واختلاف ألسنتهم وألوانهم وطبائعهم ، وانظروا إلى مساكن القرون الماضية وديارهم وآثارهم كيف أهلكهم ؛ لتعلموا بذلك كمال قدرة الله . ﴿ ثُمَّ اللَّهُ يُنْشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ ﴾ وقرأ أبو عمرو وابن كثير : «النَّشَاءَة» بفتح الشين وهما لغتان مثل الرأفة والرآفة وشبهه . الجوهرى : أنشأه الله خلقه ، والاسم النشأة والنشاءة بالمد عن أبى عمرو بن العلاء . ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . يُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ أى بعدله . ﴿ وَيَرْحَمُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ أى بفضله . ﴿ وَإِلَيْهِ تُقْلَبُونَ ﴾ ترجعون وتردون . ﴿ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ﴾ قال الفراء : معناه ولا من فى السماء بمعجزين الله . وهو غامض فى العربية ؛ للضمير الذى لم يظهر فى الثانى . وهو كقول حسان :

فمن يهجو رسول الله منكم * ويمدحه وينصره سواء

أراد ومن يمدحه وينصره سواء ؛ فأضمر من ؛ وقاله عبد الرحمن بن زيد . ونظيره قوله سبحانه : « وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ »[1] أى من له . والمعنى إن الله لا يعجزه أهل الأرض فى الأرض ولا أهل السماء إن عصوه . وقال قُطْرُب : ولا فى السماء لو كنتم فيها ، كما تقول : لا يفوتنى فلان بالبصرة ولا هاهنا ، بمعنى لا يفوتنى بالبصرة لوصار إليها . وقيل : لا يستطيعون هربا فى الأرض ولا فى السماء . وقال المبرّد : والمعنى ولا من فى السماء على أن من ليست موصولة ولكن تكون نكرة و « فِي السَّمَاءِ » صفة لها ، فأقيمت الصفة مقام الموصوف . وردّ ذلك علىّ ابن سليمان . وقال : لا يجوز . وقال : إن من إذا كانت نكرة فلا بد من وصفها فصفتها كالصلة ، ولا يجوز حذف الموصول وترك الصلة ؛ قال : والمعنى إن الناس خوطبوا بما يعقلون ؛ والمعنى لو كنتم فى السماء ما أعجزتم الله ؛ كما قال : « وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ »[2] . ﴿ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ ويجوز « نَصِيرٌ » بالرفع على الموضع ، وتكون « من » زائدة . ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَلِقَائِهِ ﴾ أى بالقرآن أو بما نصب من الأدلة والأعلام . ﴿ أُولَئِكَ يَئِسُوا مِنْ رَحْمَتِي ﴾ أى من الجنة ونسب اليأس إليهم والمعنى أو يسوا . وهذه

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٣٧ . (٢) راجع جـ ٥ ص ٢٨٢ .

الآيات اعتراض من الله تعالى تذكيرا وتحذيرا لأهل مكة . ثم عاد الخطاب إلى قصة إبراهيم فقال : ﴿ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ ﴾ حين دعاهم إلى الله تعالى ﴿ إِلَّا أَنْ قَالُوا اقْتُلُوهُ أَوْ حَرِّقُوهُ ﴾ ثم اتفقوا على تحريقه ﴿ فَأَنْجَاهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ ﴾ أى من إذايتها ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ ﴾ أى فى إنجائه من النار العظيمة حتى لم تحرقه بعد ما ألقى فيها ﴿ لَآيَاتٍ ﴾ . وقراءة العامة : «جَوَابَ» بنصب الباء على أنه خبر كان و « أَنْ قَالُوا » فى محل الرفع اسم كان . وقرأ سالم الأفطس وعمرو ابن دينار : «جَوَابُ» بالرفع على أنه اسم «كان» و «أَنْ» فى موضع الخبر نصبا . ﴿ وَقَالَ ﴾ إبراهيم ﴿ إِنَّمَا اتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْثَانًا مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ وقرأ حفص وحمزة : « مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ » . وابن كثير وأبو عمرو والكسائى : « مَوَدَّةُ بَيْنِكُمْ » . والأعشى عن أبى بكر عن عاصم وابن وثاب والأعمش : « مَوَدَّةُ بَيْنَكُمْ » . الباقون . « مَوَدَّةُ بَيْنَكُمْ » . فأما قراءة ابن كثير ففيها ثلاثة أوجه ؛ ذكر الزجاج منها وجهين : أحدهما — أن المودة ارتفعت على خبر إن وتكون « ما » بمعنى الذى . والتقدير إن الذى اتخذتموه من دون الله أوثانا مودةُ بينكم . والوجه الآخر أن يكون على إضمار مبتدإ أى هى مودةُ أو تلك مودةُ بينكم . والمعنى آلهتكم أو جماعتكم مودةُ بينكم . قال ابن الأنبارى : « أَوْثَانًا » وقف حسن لمن رفع المودة بإضمار ذلك مودة بينكم ، ومن رفع المودة على أنها خبر إن لم يقف . والوجه الثالث الذى لم يذكره أن يكون « مَوَدَّةُ » رفعا بالابتداء و « فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » خبره ؛ فأما إضافة « مَوَدَّةُ » إلى « بَيْنِكُمْ » فإنه جعل « بَيْنِكُمْ » اسما غير ظرف ، والنحويون يقولون جعله مفعولا على السعة . وحكى سيبويه : يا سارق الليلة أهل الدار . ولا يجوز أن يضاف إليه وهو ظرف ؛ لعلة ليس هذا موضع ذكرها . ومن رفع « مَوَدَّةُ » ونوّنها فعلى معنى ما ذكر ، و « بَيْنَكُمْ » بالنصب ظرفا . ومن نصب « مَوَدَّةَ » ولم ينوّنها جعلها مفعولة بوقوع الاتخاذ عليها وجعل « إنما » حرفا واحدا ولم يجعلها بمعنى الذى . ويجوز نصب المودة على أنه مفعول من أجله كما تقول : جئتك ابتغاء الخير ، وقصدت فلانا مودّة له « بينكم » بالخفض . ومن نوّن « مَوَدَّةً » ونصبها فعلى ما ذكر « بَيْنَكُمْ » بالنصب من غير إضافة ، قال ابن الأنبارى : ومن قرأ : « مَوَدَّةَ بَيْنَكُمْ »

و « مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ » لم يقف على الأوثان، ووقف على الحياة الدنيا . ومعنى الآية جعلتم الأوثان تتحابون عليها وعلى عبادتها فى الحياة الدنيا ﴿ ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ﴾ تتبرأ الأوثان من عبادها والرؤساء من السفلة كما قال الله عز وجل : « الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ »[1] . ﴿ وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ ﴾ هو خطاب لعبدة الأوثان الرؤساء منهم والأتباع . وقيل : تدخل فيه الأوثان كقوله تعالى : « إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ »[2] .

قوله تعالى : فَـَٔامَنَ لَهُۥ لُوطٌ وَقَالَ إِنِّى مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّىٓ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢٦﴾ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَجَعَلْنَا فِى ذُرِّيَّتِهِ ٱلنُّبُوَّةَ وَٱلْكِتَٰبَ وَءَاتَيْنَٰهُ أَجْرَهُۥ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَإِنَّهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ لَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ ﴾ لُوطٌ أول من صدّق إبراهيم حين رأى النار عليه بردا وسلاما . قال ابن إسحق آمن لوط بإبراهيم وكان ابن أخته ، وآمنت به سارّة وكانت بنت عمه . ﴿ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي ﴾ قال النّخعيّ وقتادة : الذى قال : « إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي » هو إبراهيم عليه السلام . قال قتادة ، هاجر من كوثا وهى قرية من سواد الكوفة إلى حرّان ثم إلى الشام ، ومعه ابن أخيه لوط بن هاران بن تارخ ، وامرأته سارة . قال الكلبي : هاجر من أرض حرّان إلى فلسطين . وهو أول من هاجر من أرض الكفر . قال مقاتل : هاجر إبراهيم وهو ابن خمس وسبعين سنة . وقيل : الذى قال : « إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَى رَبِّي » لوط عليه السلام . ذكر البيهقى عن قتادة قال : أول من هاجر إلى الله عز وجل بأهله عثمان ابن عفان رضى الله عنه . قال قتادة : سمعت النضر بن أنس يقول سمعت أبا حمزة يعنى أنس ابن مالك يقول : خرج عثمان بن عفان ومعه رقية بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أرض الحبشة ، فأبطأ على رسول الله صلى الله عليه وسلم خبرهم ، فقدمت امرأة من قريش فقالت : يا محمد رأيت ختنك ومعه امرأته . قال : " على أى حال رأيتهما " قالت : رأيته وقد حمل

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٠٩ . (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٤٣ .

أمرأته على حمار من هذه الدَّبَّابة[1] وهو يسوقها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " صحبهما الله إن عثمان لأوّل من هاجر بأهله بعد لوط " قال البيهقى : هـذا فى الهجرة الاولى ، وأما الهجرة الثانيـة إلى الحبشة فهى فيما زعم الواقدى سـنة خمس من مبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم . ﴿ إِلَى رَبِّى ﴾ أى إلى رضا ربى و إلى حيث أمرنى . ﴿ إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ تقدم . وتقدم الكلام فى الهجرة فى « النساء »[2] وغيرها .

قوله تعالى : ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَقَ ﴾ أى منّ الله عليه بالأولاد فوهب له إسحق ولدا و يعقوب ولد ولدٍ . و إنما وهب له إسحق من بعد إسمعيل و يعقوب من إسحق . ﴿ وَجَعَلْنَا فِى ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ ﴾ فلم يبعث الله نبيا بعد إبراهيم إلا من صلبه . ووحد الكتاب ؛ لأنه أراد المصدر كالنبوة ، والمراد التوراة والإنجيل [والفرقان] . فهو عبارة عن الجمع . فالتوراة أُنزلت على موسى من ولد إبراهيم ، والإنجيل على عيسى من ولده ؛ والفرقان على محمد من ولده صلى الله عليه وسلم وعليهم أجمعين . ﴿ وَآتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِى الدُّنْيَا ﴾ يعنى اجتماع أهل الملل عليه ؛ قاله عكرمة . وروى سفيان عن حميد ابن قيس قال : أمر سعيد بن جبير إنسانا أن يسأل عكرمة عن قوله جل ثناؤه : « وَآتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِى الدُّنْيَا » فقال عكرمة : أهل الملل كلها تدعيه وتقول هو منا ؛ فقال سعيد بن جبير : صدق . وقال قتادة : هو مثل قوله : « وَآتَيْنَاهُ فِى الدُّنْيَا حَسَنَةً »[3] أى عاقبة وعملا صالحا وثناء حسنا . وذلك أن أهل كل دين يتولونه . وقيل : « آتَيْنَاهُ أَجْرَهُ فِى الدُّنْيَا » أنا أكثر الانبياء من ولده . ﴿ وَإِنَّهُ فِى الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ ليس « فِى الْآخِرَةِ » داخلا فى الصلة و إنما هو تبيين . وقد مضى فى « البقرة »[4] بيانه . وكل هذا حثٌّ على الاقتداء بإبراهيم فى الصبر على الدين الحق .

قوله تعالى : وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾ أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ وَتَقْطَعُونَ ٱلسَّبِيلَ وَتَأْتُونَ فِى نَادِيكُمُ ٱلْمُنكَرَ ۖ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوا

(١) أى الضعاف التى تدب فى المشى ولا تسرع . (٢) راجع جـ ٥ ص ٣٤٩ فما بعد .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ١٩٨ . (٤) راجع جـ ٢ ص ١٣٣ .

ٱئْتِنَا بِعَذَابِ ٱللَّهِ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ﴿٢٩﴾ قَالَ رَبِّ ٱنصُرْنِى عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٣٠﴾ وَلَمَّا جَآءَتْ رُسُلُنَآ إِبْرَٰهِيمَ بِٱلْبُشْرَىٰ قَالُوٓا إِنَّا مُهْلِكُوٓا أَهْلِ هَـٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ إِنَّ أَهْلَهَا كَانُوا ظَـٰلِمِينَ ﴿٣١﴾ قَالَ إِنَّ فِيهَا لُوطًا قَالُوا نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَن فِيهَا لَنُنَجِّيَنَّهُۥ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَـٰبِرِينَ ﴿٣٢﴾ وَلَمَّآ أَن جَآءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِىٓءَ بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالُوا لَا تَخَفْ وَلَا تَحْزَنْ إِنَّا مُنَجُّوكَ وَأَهْلَكَ إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَـٰبِرِينَ ﴿٣٣﴾ إِنَّا مُنزِلُونَ عَلَىٰٓ أَهْلِ هَـٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿٣٤﴾ وَلَقَد تَّرَكْنَا مِنْهَآ ءَايَةًۢ بَيِّنَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ ﴾ قال الكسائى : المعنى وأنجينا لوطا أو أرسلنا لوطا . قال : وهذا الوجه أحب إلىّ . ويجوز أن يكون المعنى واذكر لوطا إذ قال لقومه موبخا أو محذرا ﴿ أَئِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴾ « أَئِنَّكُمْ » تقدم القراءة فى هذا وبيانها فى سورة « الأعراف »(١) . وتقدم قصة لوط وقومه فى « الأعراف » و « هود »(٢) أيضا . ﴿ وَتَقْطَعُونَ السَّبِيلَ ﴾ قيل : كانوا قطاع الطريق؛ قاله ابن زيد . وقيل : كانوا يأخذون الناس من الطرق لقضاء الفاحشة؛ حكاه ابن شجرة . وقيل : إنه قطع النسل بالعدول عن النساء إلى الرجال قاله وهب بن منبه . أى استغنوا بالرجال عن النساء .

قلت : والعمل الجميع كان فيهم فكانوا يقطعون الطريق لأخذ الأموال والفاحشة ، ويستغنون عن النساء بذلك . ﴿ وَتَأْتُونَ فِى نَادِيكُمُ الْمُنكَرَ ﴾ النادى المجلس واختلف فى المنكر الذى كانوا يأتونه فيه . فقالت فرقة : كانوا يخذفون النساء بالحصى ، ويستخفون بالغريب والخاطر عليهم . وروت أم هانئ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . قالت أم هانئ : سألت رسول الله صلى

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٤٥ وص ٢٤٢ فما بعد . (٢) راجع جـ ٩ ص ٧٩ .

الله عليه وسلم عن قول الله عز وجل: « وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنْكَرَ » قال: "كانو يحذفون من يمر بهم ويسخرون منه فذلك المنكر الذى كانوا يأتونه" أخرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده، وذكره النحاس والثعلبي والمهدوى والماوردى . وذكر الثعلبي قال معاوية قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إن قوم لوط كانوا يجلسون فى مجالسهم وعند كل رجل قصعة فيها الحصى للحذف فإذا مرّ بهم عابر قذفوه فأيهم أصابه كان أولى به " يعنى يذهب به للفاحشة فذلك قوله : « وَتَأْتُونَ فِي نَادِيكُمُ الْمُنْكَرَ » . وقالت عائشة وابن عباس والقاسم بن أبى بزّة(١) والقاسم ابن محمد : إنهم كانوا يتضارطون فى مجالسهم . وقال [منصور(٢) عن] مجاهد كانوا يأتون الرجال فى مجالسهم و بعضهم يرى بعضا . وعن مجاهد: كان من أمرهم لعب الحمام وتطريف الأصابع بالحناء والصفير والحذف ونبذ الحياء فى جميع أمورهم . قال ابن عطية : وقد توجد هذه الأمور فى بعض عصاة أمة محمد صلى الله عليه وسلم؛ فالتناهى واجب . قال مكحول : فى هذه الأمة عشرة من أخلاق قوم لوط : مضغ العلك، وتطريف الأصابع بالحنّاء، وحلّ الإزار، وتنقيض(٣) الأصابع، والعمامة التى تلف حول الرأس، والتشابك، ورمى الخُلاهِق(٤)، والصفير والحذف، واللوطية . وعن ابن عباس قال : إن قوم لوط كانت فيهم ذنوب غير الفاحشة، منها أنهم يتظالمون فيما بينهم، ويشتم بعضهم بعضا، ويتضارطون فى مجالسهم، ويحذفون ويلعبون بالنَّرْد والشِّطْرَنج، ويلبسون المصبغات، ويتناقرون بالديكة، ويتناطحون بالكباش، ويُطرِّفون أصابعهم بالحنّاء، وتتشبه الرجال بلباس النساء والنساء بلباس الرجال، ويضربون المكوس على كل عابر، ومع هذا كله كانوا يشركون بالله وهم أوّل من ظهر على أيديهم اللوطية والسِّحاق . فلما وقفهم لوط عليه السلام على هذه القبائح رجعوا إلى التكذيب واللجاج فقالوا : ﴿ ائْتِنَا بِعَذَابِ اللَّهِ ﴾ أى إن ذلك لا يكون ولا يقدر عليه . وهم لم يقولوا هذا إلا وهم مصممون على اعتقاد كذبه . وليس يصح فى الفطرة أن يكون معاند يقول هذا . ثم استنصر

---

(١) بفتح الموحدة وتشديد الزاى كما فى التقريب . (٢) فى كل النسخ . مجاهد ومنصور . والتصويب عن تفسير الطبرى وغيره (٣) تنقيض الأصابع فرقعتها . (٤) الخلاهق كملابط البندق الذى يرمى به . والحذف بالحاء المعجمة الحذف به .

لوط عليه السلام ربه فبعث عليهم ملائكة لعذابهم، فجاءوا إبراهيم أولا مبشرين بنصرة لوط على قومه حسبما تقدّم بيانه فى « هود »[1] وغيرها. وقرأ الأعمش ويعقوب وحمزة والكسائى : ﴿ لَنُنْجِيَنَّهُ وَأَهْلَهُ ﴾ بالتخفيف . وشدّد الباقون . وقرأ ابن كثير وأبو بكر وحمزة والكسائى : ﴿ إِنَّا مُنْجُوكَ وَأَهْلَكَ ﴾ بالتخفيف . وشدّد الباقون . وهما لغتان : أنجى ونجّى بمعنى . وقد تقدّم . وقرأ ابن عامر : ﴿ إِنَّا مُنَزِّلُونَ ﴾ بالتشديد وهى قراءة ابن عباس . الباقون بالتخفيف . وقوله : ﴿ وَلَقَدْ تَرَكْنَا مِنْهَا آيَةً بَيِّنَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ قال قتادة : هى الحجارة التى أبقيت . وقاله أبو العالية . وقيل : إنه يرجم بها قوم من هذه الأمة . وقال ابن عباس : هى آثار منازلهم الخربة وقال مجاهد : هو الماء الأسود على وجه الأرض . وكل ذلك باق فلا تعارض .

قوله تعالى : وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَارْجُوا الْيَوْمَ الْآخِرَ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴿٣٦﴾ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ فَأَصْبَحُوا فِي دَارِهِمْ جَاثِمِينَ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ﴾[1] أى وأرسلنا إلى مدين[2] . وقد تقدّم ذكرهم وفسادهم فى « الأعراف » و « هود » . ﴿ وَارْجُوا الْيَوْمَ الْآخِرَ ﴾ وقال يونس النحوى : أى اخشوا الآخرة التى فيها الجزاء على الأعمال . ﴿ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾ أى لا تكفروا فإنه أصل كل فساد . والعُثُوّ والعِثِيّ أشد الفساد . عَثِيَ يَعْثَى وعَثَا يَعْثُو بمعنى واحد . وقد تقدّم . وقيل : « وَارْجُوا الْيَوْمَ الْآخِرَ » أى صدّقوا به فإن القوم كانوا ينكرونه .

قوله تعالى : وَعَادًا وَثَمُودَ وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ مِنْ مَسَاكِنِهِمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ ﴿٣٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَعَادًا وَثَمُودَ ﴾ قال الكسائى : قال بعضهم هو راجع إلى أوّل السورة ؛ أى ولقد فتنا الذين من قبلهم وفتنا عادا وثمود . قال : وأحب إلىّ أن يكون معطوفا على

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٤٧ فما بعد . (٢) راجع جـ ٩ ص ٨٥ وص ٦٢ فما بعد .

« فَأَخَذَتْهُمُ الرَّجْفَةُ » وأخذت عادا وثمودا . وزعم الزجاج : أن التقدير وأهلكنا عادا وثمودا . وقيل : المعنى وأذكر عادا إذ أرسلنا إليهم هودا فكذبوه فأهلكناهم ، وثمودا أيضا أرسلنا إليهم صالحا فكذبوه فأهلكناهم بالصيحة كما أهلكنا عادا بالريح العقيم . ﴿ وَقَدْ تَبَيَّنَ لَكُمْ ﴾ يا معشر الكفار ﴿ مِنْ مَسَاكِنِهِمْ ﴾ بالحجر والأحقاف آياتٌ فى إهلاكهم فحذف فاعل التبين . ﴿ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ ﴾ أى أعمالهم الخسيسة فحسبوها رفيعة . ﴿ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ ﴾ أى عن طريق الحق . ﴿ وَكَانُوا مُسْتَبْصِرِينَ ﴾ فيه قولان : أحدهما وكانوا مستبصرين فى الضلالة قاله مجاهد . والثانى — كانوا مستبصرين قد عرفوا الحق من الباطل بظهور البراهين . وهذا القول أشبه ؛ لأنه إنما يقال فلان مستبصر إذا عرف الشىء على الحقيقة . قال الفراء : كانوا عقلاء ذوى بصائر فلم تنفعهم بصائرهم . وقيل : أتوا ما أتوا وقد تبين لهم أن عاقبتهم العذاب .

قوله تعالى : وَقَٰرُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مُّوسَىٰ بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَٱسْتَكْبَرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا كَانُوا۟ سَٰبِقِينَ ﴿٣٩﴾ فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنۢبِهِۦ ۖ فَمِنْهُم مَّنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِبًا وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ ٱلصَّيْحَةُ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ ٱلْأَرْضَ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا ۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَارُونَ وَفِرْعَوْنَ وَهَامَانَ ﴾ قال الكسائى : إن شئت كان محمولا على عاد ، وكان فيه ما فيه ، وإن شئت كان على « فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ » وصدّ قارون وفرعون وهامان . وقيل : أى وأهلكنا هؤلاء بعد أن جاءتهم الرسل ﴿ فَٱسْتَكْبَرُوا فِى الْأَرْضِ ﴾ عن الحق وعن عبادة الله . ﴿ وَمَا كَانُوا سَابِقِينَ ﴾ أى فائتين . وقيل : سابقين فى الكفر بل قد سبقهم للكفر قرون كثيرة فأهلكناهم . ﴿ فَكُلًّا أَخَذْنَا بِذَنْبِهِ ﴾ قال الكسائى : « فَكُلًّا » منصوب بـ « أَخَذْنَا » أى أخذنا كلا بذنبه . ﴿ فَمِنْهُمْ مَنْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِ حَاصِباً ﴾ يعنى قوم لوط . والحاصب ريح يأتى بالحصباء وهى الحصى الصغار . وتستعمل فى كل عذاب

﴿ وَمِنْهُم مَّنْ أَخَذَتْهُ الصَّيْحَةُ ﴾ يعنى ثمودا وأهل مدين . ﴿ وَمِنْهُم مَّنْ خَسَفْنَا بِهِ الْأَرْضَ ﴾ يعنى قارون ﴿ وَمِنْهُم مَّنْ أَغْرَقْنَا ﴾ قوم نوح وقوم فرعون . ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ ﴾ لأنه أنذرهم وأمهلهم وبعث إليهم الرسل وأزاح العذر .

قوله تعالى : مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٤١﴾ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ مِن شَيْءٍ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٤٢﴾ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنكَبُوتِ ﴾ قال الأخفش : « كَمَثَلِ الْعَنكَبُوتِ » وقف تام ، ثم قص قصتها فقال : ﴿ اتَّخَذَتْ بَيْتًا ﴾ قال ابن الأنبارى : وهذا غلط ؛ لأن « اتَّخَذَتْ بَيْتًا » صلة للعنكبوت ، كأنه قال : « كمثل التى اتخذت بيتا » ، فلا يحسن الوقف على الصلة دون الموصول ، وهو بمنزلة قوله : « كَمَثَلِ الحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا »(١) فيحمل صلة للحمار ولا يحسن الوقف على الحمار دون يحمل . قال الفراء : هو مثل ضربه الله سبحانه لمن اتخذ من دونه آلهة لا تنفعه ولا تضره ؛ كما أن بيت العنكبوت لا يقيها حرا ولا بردا . ولا يحسن الوقف على العنكبوت ؛ لأنه لما قصد بالتشبيه لبيتها الذى لا يقيها من شىء ، فشبهت الآلهة التى لا تنفع ولا تضر به . ﴿ وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ ﴾ أى أضعف البيوت ﴿ لَبَيْتُ الْعَنكَبُوتِ ﴾ . قال الضحاك : ضرب مثلا لضعف آلهتهم ووهنها فشبهها ببيت العنكبوت . ﴿ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ « لَوْ » متعلقة ببيت العنكبوت . أى لو علموا أن عبادة الأوثان كاتخاذ بيت العنكبوت التى لا تغنى عنهم شيئا ، وأن هذا مثلهم لما عبدوها ؛ لا أنهم يعلمون أن بيت العنكبوت ضعيف . وقال النحاة : إن تاء العنكبوت فى آخرها مزيدة ؛ لأنها تسقط فى التصغير والجمع وهى مؤنثة . وحكى الفراء تذكيرها وأنشد :

على هَطَّالِهِمْ منهم بُيُوتٌ * كأنّ العنكبوتَ قد آبْنَاها

(١) راجع جـ ١٨ ص ٩٤ .

ويروى : * على أهطالهم منهم بيوتٌ *

قال الجوهرى والهطال : أسم جبل . والعنكبوت الدويبة المعروفة التى تنسج نسجا رقيقا مهلهلا بين الهواء . ويجمع عناكيب وعَنَاكِب وعِكَاب وعُكُب وأَعْكُب . وقد حكى أنه يقال عَنْكَب وعَكَنْبَاة (١) ؛ قال الشاعر :

كأنما يَسقطُ من لُغَامِها * بيتُ عَكَنْبَاةٍ على زِمَامِهَا

وتُصغَّر فيقال عُنَيْكِب . وقد حكى عن يزيد بن مَيْسرة أن العنكبوت شيطان مسخها الله تعالى . وقال عطاء الخراسانى : نسجت العنكبوت مرتين مرة على داود حين كان جالوت يطلبه، ومرة على النبي صلى الله عليه وسلم؛ ولذلك نهى عن قتلها . ويروى عن علىّ رضى الله عنه أنه قال : طهروا بيوتكم من نسج العنكبوت فإن تركه فى البيوت يورث الفقر ، ومنع الخمير يورث الفقر .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ «ما» بمعنى الذى، و « مِنْ » للتبعيض، ولو كانت زائدة للتوكيد لانقلب المعنى؛ والمعنى : إن الله يعلم ضعف ما يعبدون من دونه . وقرأ عاصم وأبو عمرو ويعقوب : « يَدْعُونَ » بالياء وهو اختيار أبى عبيد؛ لذكر الأمم قبلها . الباقون بالتاء على الخطاب .

قوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا ﴾ أى هذا المثل وغيره مما ذكر فى « البقرة » (٢) و « الحج » (٣) وغيرهما ﴿ نَضْرِبُهَا ﴾ نبينها ﴿ لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا ﴾ أى يفهمها ﴿ إِلَّا الْعَالِمُونَ ﴾ أى العالمون بالله ؛ كما روى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " العالم من عقل عن الله فعمل بطاعته واجتنب سخطه " .

قوله تعالى : خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ ﴾ أى بالعدل والقسط . وقيل : بكلامه وقدرته وذلك هو الحق . ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً ﴾ أى علامة ودلالة ﴿ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ المصدقين .

(١) ويقال أيضا : عنكاة بتقديم النون على الكاف .
(٢) راجع جـ ١ ص ٢٤١ .
(٣) راجع جـ ١٢ ص ٩٦ .

قوله تعالى : ﴿ اتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴿٤٥﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ اتْلُ ﴾ أمر من التلاوة والدءوب عليها . وقد مضى في «طه»[1] الوعيد فيمن أعرض عنها، وفي مقدمة الكتاب[2] الأمر بالحض عليها . والكتاب يراد به القرآن .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَاةَ ﴾ الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وأمته وإقامة الصلاة أداؤها في أوقاتها بقراءتها وركوعها وسجودها وقعودها وتشهدها وجميع شروطها . وقد تقدم بيان ذلك في «البقرة»[2] فلا معنى للإعادة .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ ﴾ يريد إن الصلاة الخمس هي التي تكفر ما بينها من الذنوب ؛ كما قال عليه السلام : " أرأيتم لو أن نهرا بباب أحدكم يغتسل فيه كل يوم خمس مرات هل يبقى من دَرَنه شيء " قالوا : لا يبقى من دَرَنه شيء ؛ قال : " فذلك مثل الصلوات الخمس يمحو الله بهن الخطايا " خرجه الترمذي من حديث أبي هريرة ، وقال فيه حديث حسن صحيح . وقال ابن عمر : الصلاة هنا القرآن . والمعنى : الذي يتلى في الصلاة ينهى عن الفحشاء والمنكر ، وعن الزنى والمعاصي .

قلت : ومنه الحديث الصحيح : " قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين " يريد قراءة الفاتحة . وقال حماد بن أبي سليمان وابن جُريج والكلبي : العبد ما دام في صلاته لا يأتي فحشاء ولا منكرا؛ أي إن الصلاة تنهى ما دمت فيها . قال ابن عطية : وهذه عجمة وأين هذا مما رواه أنس بن مالك قال : كان فتى من الأنصار يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا يدع شيئا من الفواحش والسرقة إلا ركبه، فذُكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : " إن الصلاة ستنهاه "

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٥٨ فما بعد . (٢) راجع جـ ١ ص ١٦٢ فما بعد .

فلم يلبث أن تاب وصلحت حاله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألم أقل لكم " .
وفى الآية تأويل ثالث ، وهو الذى ارتضاه المحققون وقال به المشيخة الصوفية وذكره المفسرون ؛ فقيل المراد بـ « أَقِمِ الصَّلَاةَ » إدامتها والقيام بحدودها ، ثم أخبر حكما منه بأن الصلاة تنهى صاحبها وممتثلها عن الفحشاء والمنكر ؛ وذلك لما فيها من تلاوة القرآن المشتمل على الموعظة . والصلاة تشغل كل بدن المصلّى ، فإذا دخل المصلّى فى محرابه وخشع وأخبت لربه وأدكر أنه واقف بين يديه ، وأنه مطلع عليه ويراه ، صلحت لذلك نفسه وتذللت ، وخامرها ارتقاب الله تعالى ، وظهرت على جوارحه هيبتها ، ولم يكد يفتر من ذلك حتى تظله صلاة أخرى يرجع بها إلى أفضل حالة . فهذا معنى هذه الأخبار ؛ لأن صلاة المؤمن هكذا ينبغى أن تكون .

قلت : لا سيما وإن أشعر نفسه أن هذا ربما يكون آخر عمله ، وهذا أبلغ فى المقصود وأتم فى المراد ؛ فإن الموت ليس له سنّ محدود ، ولا زمن مخصوص ، ولا مرض معلوم ، وهذا مما لا خلاف فيه . وروى عن بعض السلف أنه كان إذا قام إلى الصلاة ارتعد واصفر لونه ، فكُلِّم فى ذلك فقال : إنى واقف بين يدى الله تعالى ، وحقّ لى هذا مع ملوك الدنيا فكيف مع ملك الملوك . فهذه صلاة تنهى ولا بدّ عن الفحشاء والمنكر ، ومن كانت صلاته دائرة حول الإجزاء ، لا خشوع فيها ولا تذكر ولا فضائل ، كصلاتنا — وليتها تجزى — فتلك تترك صاحبها من منزلته حيث كان ، فإن كان على طريقة معاص تبعده من الله تعالى تركته الصلاة يتمادى على بعده . وعلى هذا يخرّج الحديث المروىّ عن ابن مسعود وابن عباس والحسن والأعمش قولهم : " من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم تزده من الله إلا بعدا " وقد روى أن الحسن أرسله عن النبى صلى الله عليه وسلم وذلك غير صحيح السند . قال ابن عطية سمعت أبى رضى الله عنه يقول : فإذا قررنا ونُظِر معناه فغير جائز أن يقول إن نفس صلاة العاصى تبعده من الله حتى كأنها معصية ، وإنما يخرّج ذلك على أنها لا تؤثر فى تقريبه من الله ، بل تتركه على حاله ومعاصيه ، من الفحشاء والمنكر والبعد ، فلم تزده الصلاة إلا تقرير ذلك البعد الذى كان سببه ؛ فكأنها بدّدته حين لم تكفّ بُعده عن الله . وقيل لابن مسعود : إن فلانا كثير الصلاة . فقال : إنها لا تنفع إلا من أطاعها .

قلت : وعلى الجملة فالمعنى المقصود بالحديث : " لم تزده من الله إلا بعدا ولم يزدد بها من الله إلا مقتا " إشارة إلى أن مرتكب الفحشاء والمنكر لا قدر لصلاته ؛ لغلبة المعاصى على صاحبها . وقيل : هو خبر بمعنى الأمر . أى ليتته المصلى عن الفحشاء والمنكر . والصلاة بنفسها لا تنهى ، ولكنها سبب الأنتهاء . وهو كقوله تعالى : « هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ »[1] وقوله : « أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا بِهِ يُشْرِكُونَ »[2] .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ ﴾ أى ذكر الله لكم بالثواب والثناء عليكم أكبر من ذكركم له فى عبادتكم وصلواتكم . قال معناه ابن مسعود وابن عباس وأبو الدرداء وأبو قُرّة وسلمان والحسن ؛ وهو اختيار الطبرى . وروى مرفوعا من حديث موسى بن عقبة عن نافع عن بن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال فى قول الله عز وجل : « وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ » قال : " ذكر الله إياكم أكبر من ذكركم إياه " . وقيل : ذكركم الله فى صلاتكم وفى قراءة القرآن أفضل من كل شىء . وقيل : المعنى ؛ إن ذكر الله أكبر مع المداومة من الصلاة فى النهى عن الفحشاء والمنكر . وقال الضحاك : ولذكر الله عند ما يحرم فيترك أجلّ الذكر . وقيل : المعنى ولذكر الله للنهى عن الفحشاء والمنكر أكبر أى كبير ، وأكبر يكون بمعنى كبير . وقال ابن زيد وقتادة : ولذكر الله أكبر من كل شىء أى أفضل من العبادات كلها بغير ذكر . وقيل : ذكر الله يمنع من المعصية فإن مَن كان ذاكرا له لا يخالفه . قال ابن عطية : وعندى أن المعنى ولذكر الله أكبر على الإطلاق ، أى هو الذى ينهي عن الفحشاء والمنكر ، فالجزء الذى منه فى الصلاة يفعل ذلك ، وكذلك يفعل فى غير الصلاة ؛ لأن الأنتهاء لا يكون إلا من ذاكرٍ اللهَ مراقبٍ له . وثواب ذلك أن يذكره الله تعالى ؛ كما فى الحديث " من ذكرنى فى نفسه ذكرته فى نفسى ومن ذكرنى فى ملإ ذكرته فى ملإ خير منهم " والحركات التى فى الصلاة لا تأثير لها فى نهيٍ ، والذكر النافع هو مع العلم وإقبال القلب وتفرغه إلا من الله . وأما ما لا يتجاوز اللسان ففى رتبة أخرى . وذكر الله تعالى للعبد هو إفاضة الهدى ونور العلم عليه ، وذلك ثمرة لذكر العبد ربَّه . قال الله عز وجل : « فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ »[3] . وباقى الآية ضرب من الوعيد والحثّ على المراقبة .

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٧٥ . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٣٣ . (٣) راجع جـ ٢ ص ١٧١ .

قوله تعالى : وَلَا تُجَٰدِلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ ۖ وَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمْ وَٰحِدٌ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿٤٦﴾ وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۖ وَمِنْ هَٰٓؤُلَآءِ مَن يُؤْمِنُ بِهِۦ ۚ وَمَا يَجْحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٤٧﴾

فيه مسألتان :

الأولى — اختلف العلماء فى قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ ﴾ فقال مجاهد : هى محكمة فيجوز مجادلة أهل الكتاب بالتى هى أحسن على معنى الدعاء لهم إلى الله عز وجل، والتنبيه على حججه وآياته ؛ رجاء إجابتهم إلى الإيمان، لا على طريق الإغلاظ والمخاشنة . وقوله على هذا : « إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ » معناه ظلموكم، وإلا فكلهم ظلمة على الإطلاق . وقيل: المعنى لا تجادلوا من آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم من أهل الكتاب المؤمنين كعبد الله ابن سلام ومن آمن معه . ﴿ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ أى بالموافقة فيما حدثوكم به من أخبار أوائلهم وغير ذلك . وقوله على هذا التأويل: ﴿ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ يريد به من بقى على كفره منهم ، كمن كفر وغدر من قريظة والنضير وغيرهم . والآية على هذا أيضا محكمة . وقيل : هذه الآية منسوخة بآية القتال . تولد تعالى : « قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ »[1] . قاله قتادة « إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا » أى جعلوا لله ولدا، وقالوا : « يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ »[2] و « إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ »[3] فهؤلاء المشركون [الذين نصبوا الحرب ولم يؤدوا][4] الجزية فانتصروا [منهم] . قال النحاس وغيره : من قال هى منسوخة احتج بأن الآية مكية ، ولم يكن فى ذلك الوقت قتال مفروض ، ولا طلب جزية ، ولا غير ذلك . وقول مجاهد حسن ؛ لأن أحكام الله عز وجل لا يقال فيها إنها منسوخة إلا بخبر يقطع العذر ، أو حجة من معقول. واختار هذا القول ابن العربى .

(١) راجع جـ ٨ ص ١٠٨ . (٢) راجع جـ ٦ ص ٢٣٧ فما بعد . (٣) راجع جـ ٤ ص ٢٩٤ .
(٤) عبارة الأصول هنا : «فهؤلاء المشركون فى سقوط الجزية ... الخ» والتصويب مستفاد من كتب التفسير .

قال مجاهد وسعيد بن جبير : وقوله : « إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ » معناه إلا الذين نصبوا للمؤمنين الحرب فحاربهم بالسيف حتى يؤمنوا ، أو يعطوا الجزية .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ ﴾ روى البخاري عن أبي هريرة : قال كان أهل الكتاب يقرءون التوراة بالعبرانية ويفسرونها بالعربية ، لأهل الإسلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم " « وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَأُنْزِلَ إِلَيْكُمْ » . وروى عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا إما أن تكذبوا بحق وإما أن تصدقوا بباطل (١) " . وفي البخاري : عن حُمَيد بن عبد الرحمن سمع معاوية يحدث رهطا من قريش بالمدينة ، وذكر كعب الأحبار فقال : إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب ، وإن كنا مع ذلك لنبلو عليه الكذب .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كُنتَ تَتْلُوا مِن قَبْلِهِۦ مِن كِتَٰبٍ وَلَا تَخُطُّهُۥ بِيَمِينِكَ ۖ إِذًا لَّارْتَابَ ٱلْمُبْطِلُونَ ﴿٤٨﴾ ﴾

فيـــه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ ﴾ الضمير في « قَبْلِهِ » عائد إلى الكتاب وهو القرآن المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم ؛ أي وما كنت يا محمد تقرأ قبله ، ولا تختلف إلى أهل الكتاب ، بل أنزلناه إليك في غاية الإعجاز والتضمين للغيوب وغير ذلك ، فلو كنت ممن يقرأ كتابا ، ويخط حروفا ﴿ لَارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ ﴾ أي من أهل الكتاب ، وكان لهم في ارتيابهم متعلق ، وقالوا الذي نجده في كتبنا أنه أمي لا يكتب ولا يقرأ وليس به . قال مجاهد : كان أهل الكتاب يجدون في كتبهم أن محمدا صلى الله عليه وسلم لا يخط ولا يقرأ ؛ فنزلت هذه الآية ؛ قال النحاس : دليلا على نبوته لقريش ؛ لأنه لا يقرأ ولا يكتب ولا يخالط أهل الكتاب ولم يكن بمكة أهل الكتاب فجاءهم بأخبار الأنبياء والأمم ، وزالت الريبة والشك .

(١) في ش : إما أن تكذبوا الحق وإما أن تصدقوا الباطل .

الثانيـــة — ذكر النقاش فى تفسير هذه الآية عن الشعبى أنه قال : ما مات النبى صلى الله عليه وسلم حتى كتب . وأسند أيضا حديث أبى كَبْشة السَّلُولى ؛ مضمنه : أنه صلى الله عليه وسلم قرأ صحيفة لعُيَيْنة بن حِصن ، وأخبر بمعناها . قال ابن عطية : وهذا كله ضعيف ، وقول الباجى رحمه الله منه .

قلت : وقع فى صحيح مسلم من حديث البراء فى صلح الحديبية أن النبى صلى الله عليه وسلم قال لعلىّ : " اكتب الشرط بيننا بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله " فقال له المشركون : لو نعلم أنك رسول الله تابعناك — وفى رواية بايعناك — ولكن اكتب محمد بن عبد الله فأمر عليًّا أن يمحوها ، فقال على : والله لا أمحاه (١) . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أرنى مكانها " فأراه فمحاها وكتب ابن عبد الله . قال علماؤنا رضى الله عنهم : وظاهر هذا أنه عليه السلام محا تلك الكلمة التى هى رسول الله — صلى الله عليه وسلم — بيده ، وكتب مكانها ابن عبد الله . وقد رواه البخارى بأظهر من هـذا . فقال : فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الكتاب فكتب . وزاد فى طريق أخرى : ولا يحسن أن يكتب . فقال جماعة ، بجواز هذا الظاهر عليه وأنه كتب بيده ، منهم السمنانى وأبو ذَرّ (٢) والباجى ، ورأوا أن ذلك غير قادح فى كونه أمّيا ، ولا معارض بقوله : « وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ » ولا بقـوله : " إنا أمة أميـة لا نكتب ولا نحسب " بل رأوه زيادة فى معجزاته ، واستظهارا على صدقه وصحـة رسالته ، وذلك أنه كتب من غير تعلم لكتابة ، ولا تعاط لأسبابها ، و إنما أجرى الله تعالى على يده وقلمه حركات كانت عنها خطوط مفهومها ابن عبد الله لمن قرأها ، فكان ذلك خارقا للعادة ؛ كما أنه عليه السلام علم علم الأولين والآخرين من غير تعلم ولا اكتساب ، فكان ذلك أبلغ فى معجزاته ، وأعظم فى فضائله . ولا يزول عنه اسم الأمىّ بذلك ؛ ولذلك قال الراوى عنه فى هذه الحالة : ولا يحسن أن يكتب . فبقى عليه اسم الأمىّ مع كونه قال كتب . قال شيخنا أبو العباس أحمد بن عمر : وقد أنكر هذا كثير من

(١) محا الشىء يمحوه ويمحاه محوا ومحيا أذهب أثره .

(٢) السمنانى هو أبو عمرو الفلسطينى . وأبو ذر هو عبد الله بن أحمد الهروى . والباجى هو أبو الوليد .

متفقهة الأندلس وغيرهم، وشدّدوا النكير فيه، ونسبوا قائله إلى الكفر، وذلك دليل على عدم العلوم النظرية، وعدم التوقف فى تكفير المسلمين، ولم يتفطنوا ؛ لأن تكفير المسلم كقتله على ما جاء عنه عليه السلام فى الصحيح، لا سيما رميُ من شهد له أهل العصر بالعلم والفضل والإمامة ؛ على أن المسألة ليست قطعية، بل مستندها ظواهر أخبار آحادٍ صحيحة، غير أن العقل لا يحيلها . وليس فى الشريعة قاطع يحيل وقوعها .

قلت : وقال بعض المتأخرين من قال هى آية خارقة، فيقال له : كانت تكون آية لا تنكر لولا أنها مناقضة لآية أخرى وهى كونه أميا لا يكتب ؛ وبكونه أميّا فى أمة أميّة قامت الحجة، وألجم الجاحدون، وانحسمت الشبهة، فكيف يطلق الله تعالى يده فيكتب وتكون آية . وإنما الآية ألّا يكتب، والمعجزات يستحيل أن يدفع بعضها بعضا . وإنما معنى كتب وأخذ القلم ؛ أى أمر من يكتب به من كُتّابه، وكان من كتبة الوحى بين يديه صلى الله عليه وسلم ستة وعشرون كاتبا .

الثالثة — ذكر القاضى عِياض عن معاوية أنه كان يكتب بين يدى النبى صلى الله عليه وسلم فقال له : " ألقِ الدواة وحرّف القلَم وأقم الباء وفرّق السين ولا تُعور الميم وحسّن الله ومدّ الرحمن وجوّد الرحيم " قال القاضى : وهذا وإن لم تصح الرواية أنه صلى الله عليه وسلم كتب فلا يبعد أن يُرزَق علم هذا، ويُمنَع القراءة والكتابة .

قلت : هذا هو الصحيح فى الباب أنه ما كتب ولا حرفا واحدا، وإنما أمر من يكتب وكذلك ما قرأ ولا تهجى . فإن قيل : فقد تهجى النبى صلى الله عليه وسلم حين ذكر الدجال فقال : " مكتوب بين عينيه ك ا ف ر " وقلتم إن المعجزة قائمة فى كونه أميا ؛ قال الله تعالى : « وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ » الآية وقال : " إنا أمة أميّة لا نكتب ولا نحسب " فكيف هذا؟ فالجواب ما نصّ عليه صلى الله عليه وسلم فى حديث حذيفة، والحديث كالقرآن يفسر بعضه بعضا . ففى حديث حذيفة " يقرؤه كل مؤمن كاتب وغير كاتب " فقد نصّ فى ذلك على غير الكتّاب ممن يكون أميّا . وهذا من أوضح ما يكون جليا .

قوله تعالى : بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ ۚ وَمَا يَجْحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٩﴾

قوله تعالى : ﴿ بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ ﴾ يعنى القرآن . قال الحسن : وزعم الفراء فى قراءة عبد الله « بَلْ هِيَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ » المعنى بل آيات القرآن آيات بينات . قال الحسن : ومثله « هَذَا بَصَائِرُ »(١) ولو كانت هذه لجاز، نظيره : « هَذَا رَحْمَةٌ مِنْ رَبِّى »(٢) قال الحسن : أعطيت هذه الأمة الحفظ، وكان من قبلها لا يقرءون كتابهم إلا نظرا ، فإذا أطبقوه لم يحفظوا ما فيه إلا النبيون . فقال كعب فى صفة هذه الأمة : إنهم حكماء علماء وهم فى الفقه أنبياء. ﴿ فِى صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ أى ليس هذا القرآن كما يقوله المبطلون من أنه سحر أو شعر، ولكنه علامات ودلائل يعرف بها دين الله وأحكامه . وهى كذلك فى صدور الذين أوتوا العلم ، وهم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم والمؤمنون به ، يحفظونه ويقرءونه . ووصفهم بالعلم ؛ لأنهم ميزوا بأفهامهم بين كلام الله وكلام البشر والشياطين . وقال قتادة وابن عباس : « بَلْ هُوَ » يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم « آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِى صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ » من أهل الكتاب يجدونه مكتوبا عندهم فى كتبهم بهذه الصفة أميّا لا يقرأ ؛ ولا يكتب ، ولكنهم ظلموا أنفسهم وكتموا . وهذا اختيار الطبرى . ودليل هذا القول قراءة ابن مسعود وابن السّمَيْفع : « بَلْ هَذَا آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ » وكان عليه السلام آيات لا آية واحدة ؛ لأنه دلّ على أشياء كثيرة من أمر الدين ؛ فلهذا قال : « بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ » . وقيل : بل هو ذو آيات بيّنات، فحذف المضاف . ﴿ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا الظَّالِمُونَ ﴾ أى الكفار ؛ لأنهم جحدوا نبوته وما جاء به .

قوله تعالى : وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَٰتٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۖ قُلْ إِنَّمَا ٱلْـَٔايَٰتُ عِندَ ٱللَّهِ وَإِنَّمَآ أَنَا۠ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٥٠﴾ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَىٰ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥١﴾ قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ شَهِيدًا ۖ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْبَٰطِلِ وَكَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٥٢﴾

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٥٢ فما بعد . (٢) راجع جـ ١١ ص ٥٥ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ ﴾ هذا قول المشركين لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعناه هلا أنزل عليه آية كآيات الأنبياء . قيل : كما جاء صالح بالناقة ، وموسى بالعصا ، وعيسى بإحياء الموتى ؛ أى ﴿ قُلْ ﴾ لهم يا محمد : ﴿ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ فهو يأتى بها كما يريد ، إذا شاء أرسلها وليست عندى ﴿ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴾ . وقرأ ابن كثير وأبو بكر وحمزة والكسائى : « آيَةٌ » بالتوحيد . وجمع الباقون . وهو اختيار أبى عبيد ؛ لقوله تعالى : « قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ » .

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ ﴾ هذا جواب لقولهم « لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ » أى أو لم يكف المشركين من الآيات هذا الكتاب المعجز الذى قد تحديتهم بأن يأتوا بمثله ، أو بسورة منه فعجزوا ، ولو أتيتهم بآيات موسى وعيسى لقالوا : سحر ونحن لا نعرف السحر ؛ والكلام مقدور لهم ، ومع ذلك عجزوا عن المعارضة . وقيل : إن سبب نزول هذه الآيات ما رواه ابن عُيَيْنة عن عمرو بن دينار عن يحيى بن جعدة قال : أتى النبى صلى الله عليه وسلم بكتف فيه كتاب فقال " كفى بقوم ضلالة أن يرغبوا عما جاء به نبيهم إلى ما جاء به نبى غير نبيهم أو كتاب غير كتابهم " فأنزل الله تعالى : « أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ » أخرجه أبو محمد الدارمى فى مسنده . وذكره أهل التفسير فى كتبهم . وفى مثل هذا قال صلى الله عليه وسلم لعمر رضى الله عنه : " لو كان موسى بن عمران حيا لما وسعه إلا اتباعى " وفى مثله قال صلى الله عليه وسلم " ليس منا من لم يتغن بالقرآن " أى يستغنى به عن غيره . وهذا تأويل البخارى رحمه الله فى الآية . وإذا كان لقاء ربه بكل حرف عشر حسنات فأكثر على ما ذكرناه فى مقدمة الكتاب فالرغبة عنه إلى غيره ضلال وخسران وغبن ونقصان . ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ ﴾ أى فى القرآن ﴿ لَرَحْمَةً ﴾ فى الدنيا والآخرة . وقيل : رحمة فى الدنيا باستنقاذهم من الضلالة . ﴿ وَذِكْرَى ﴾ فى الدنيا بإرشادهم به إلى الحق ﴿ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ كَفَى بِاللَّهِ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ شَهِيدًا ﴾ أى قل للمكذبين لك كفى بالله شهيدا يشهد لى بالصدق فيما أدعيه من أنى رسوله ، وأن هذا القرآن كتابه . ﴿ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أى لا يخفى عليه شىء . وهذا احتجاج عليهم فى صحة شهادته عليهم ؛ لأنهم قد

أقروا بعلمه فلزمهم أن يقروا بشهادته . ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْبَاطِلِ ﴾ قال يحيى بن سلام : بإبليس . وقيل : بعبادة الأوثان والأصنام ؛ قاله ابن شجرة . ﴿ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ ﴾ أى لتكذيبهم برسله ، وجحدهم لكتابه . وقيل : بما أشركوا به من الأوثان ، وأضافوا إليه من الأولاد والأضداد . ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ أنفسهم وأعمالهم فى الآخرة .

قوله تعالى : وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَلَوْلَا أَجَلٌ مُسَمًّى لَجَاءَهُمُ الْعَذَابُ وَلَيَأْتِيَنَّهُمْ بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٥٣﴾ يَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ ﴿٥٤﴾ يَوْمَ يَغْشَاهُمُ الْعَذَابُ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ وَيَقُولُ ذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٥٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ ﴾ لما أنذرهم بالعذاب قالوا لفرط الإنكار : عجل لنا هذا العذاب . وقيل : إن قائل ذلك النضر بن الحرث وأبو جهل حين قالا : « اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ »(١) وقولهم : « رَبَّنَا عَجِّلْ لَنَا قِطَّنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ »(٢) وقوله : ﴿ وَلَوْلَا أَجَلٌ مُسَمًّى ﴾ فى نزول العذاب . قال ابن عباس : يعنى هو ما وعدتك ألا أعذب قومك وأؤخرهم إلى يوم القيامة . بيانه : « بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ »(٣) . وقال الضحاك : هو مدة أعمارهم فى الدنيا . وقيل : المراد بالأجل المسمى النفخة الأولى ؛ قاله يحيى بن سلام . وقيل : الوقت الذى قدره الله لملاكهم وعذابهم ؛ قاله ابن شجرة . وقيل : هو القتل يوم بدر . وعلى الجملة فلكل عذاب أجل لا يتقدم ولا يتأخر . دليله قوله : « لِكُلِّ نَبَإٍ مُسْتَقَرٌّ »(٤) . ﴿ لَجَاءَهُمُ الْعَذَابُ ﴾ يعنى الذى استعجلوه . ﴿ وَلَيَأْتِيَنَّهُمْ بَغْتَةً ﴾ أى بغتة . ﴿ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ أى لا يعلمون بنزوله عليهم . ﴿ يَسْتَعْجِلُونَكَ بِالْعَذَابِ ﴾ أى يستعجلونك وقد أعد لهم جهنم وأنها ستحيط بهم لا محالة ، فما معنى الاستعجال . وقيل : نزلت فى عبد الله بن أبى أمية وأصحابه من المشركين حين قالوا « أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا »(٥) .

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٩٨ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ١٥٥ فما بعد . (٣) راجع جـ ١٧ ص ١٤٥ فما بعد . (٤) راجع جـ ٧ ص ١١ . (٥) راجع جـ ١٠ ص ٣٢٧ فما بعد

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يَغْشَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ ﴾ قيل : هو متصل بما هو قبله ؛ أى يوم يصيبهم العذاب من فوقهم ومن تحت أرجلهم ، فإذا غشيهم العذاب أحاطت بهم جهنم . وإنما قال : ﴿ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ﴾ للقاربة وإلا فالغشيان من فوق أعم ؛ كما قال الشاعر :

* علفتها تبنا وماء باردا (١) *

وقال آخر :

لقد كان قوّاد الجياد إلى العِدَا * عليهنّ غابٌ من قَنًى ودروع

﴿ وَيَقُولُ ذُوقُوا ﴾ قرأ أهل المدينة والكوفة : « نقول » بالنون . الباقون بالياء . وآختاره أبو عبيد ؛ لقوله : « قُلْ كَفَى بِاللهِ » ويحتمل أن يكون الملك الموكل بهم يقول : « ذُوقُوا » والقراءتان ترجع إلى معنى . أى يقول الملك بإمرنا ذوقوا .

قوله تعالى : يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ أَرْضِى وَٰسِعَةٌ فَإِيَّىَٰ فَٱعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ ثُمَّ إِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴿٥٧﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَنُبَوِّئَنَّهُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ غُرَفًا تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا نِعْمَ أَجْرُ ٱلْعَٰمِلِينَ ﴿٥٨﴾ ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٥٩﴾ وَكَأَيِّن مِّن دَآبَّةٍ لَّا تَحْمِلُ رِزْقَهَا ٱللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٦٠﴾

قوله تعالى : ﴿ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ ﴾ هذه الآية نزلت فى تحريض المؤمنين الذين كانوا بمكة على الهجرة — فى قول مقاتل والكلبى — فأخبرهم الله تعالى بسعة أرضه ، وأن البقاء فى بقعة على أذى الكفار ليس بصواب . بل الصواب أن يتلمس عبادة الله فى أرضه مع صالحى عباده ؛ أى إن كنتم فى ضيق من إظهار الإيمان بها فهاجروا إلى المدينة فإنها واسعة ؛ لإظهار التوحيد بها . وقال ابن جبير وعطاء : إن الأرض التى فيها الظلم

(١) تمام البيت : * حتى شتت همالة عيناها *

والمنكر تترتب فيها هذه الآية ، وتلزم الهجرة عنها إلى بلد حق . وقاله مالك . وقال مجاهد : « إِنَّ أَرْضِي وَاسِعَةٌ » فهاجروا وجاهدوا . وقال مُطرِّف بن الشِّخِّير : المعنى إن رحمتي واسعة . وعنه أيضا : إن رزق لكم واسع فابتغوه فى الأرض . قال سفيان الثورى : إذا كنت بأرض غالية فانتقل إلى غيرها تملأ فيها جرابك خبزا بدرهم . وقيل : المعنى : إن أرضى التى هى أرض الجنة واسعة . ﴿ فَاعْبُدُونِ ﴾ حتى أورثكموها . « فَإِيَّايَ فَاعْبُدُونِ » « إِيَّايَ » منصوب بفعل مضمر ، أى فاعبدوا إياى فاعبدون ، فاستغنى بأحد الفعلين عن الثانى ، والفاء فى قوله : « فَإِيَّايَ » بمعنى الشرط ؛ أى إن ضاق بكم موضع فإياى فاعبدونى [فى غيره](١) ؛ لأن أرضى واسعة .

قوله تعالى : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ثُمَّ إِلَيْنَا تُرْجَعُونَ ﴾ تقدم فى « آل عمران »(٢) . وإنما ذكره هاهنا تحقيرا لأمر الدنيا ومخاوفها . كأن بعض المؤمنين نظر فى عاقبة تلحقه فى خروجه من وطنه من مكة أنه يموت أو يجوع أو نحو هذا ، فحقر الله شأن الدنيا . أى أنتم لا محالة ميتون ومحشورون إلينا ، فالبدار إلى طاعة الله والهجرة إليه وإلى ما يمتثل . ثم وعد المؤمنين العاملين بسكنى الجنة تحريضا منه تعالى ، وذكر الجزاء الذى ينالونه ، ثم نعتهم بقوله : ﴿ الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ وقرأ أبو عمر و يعقوب والجحدرى وابن أبى إسحق وابن محيصن والأعمش وحمزة والكسائى وخلف : « يَا عِبَادِي » بإسكان الياء . وفتحها الباقون . « إِنَّ أَرْضِي » فتحها ابن عامر . وسكنها الباقون . وروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من فر بدينه من أرض إلى أرض ولو قيد شبر استوجب الجنة وكان رفيق محمد وإبراهيم " عليهما السلام . « ثُمَّ إِلَيْنَا تُرْجَعُونَ » . وقرأ السلمى وأبو بكر عن عاصم : « يُرْجَعُونَ » بالياء ، لقوله : « كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ » وقرأ الباقون بالتاء ، لقوله : « يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا » وأنشد بعضهم :

الموتُ فى كلِّ حينٍ يَنْشدُ الكَفَنَا * ونحن فى غفلةٍ عَمَّا يُرادُ بِنَا

لا تَركَنَنَّ إلى الدنيا وزَهْرتِها * وإن تَوشَّحَتَ من أثوابها الحَسَنَا

---

(١) زيادة يقتضيها السياق .

(٢) راجع جـ ٤ ص ٢٩٧ فما بعد .

أينَ الأحبةُ والجيرانُ ما فَعَلُوا * أينَ الذين هُمُو كانوا لها سَكَنَا
سقاهُمُ الموتُ كأسًا غيرَ صافيةٍ * صيرهم تحت أطباقِ الثَّرى رُهُنَا

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ غُرَفًا ﴾ وقرأ ابن مسعود والأعمش ويحيى بن وثاب وحمزة والكسائى : «لَنَثْوِيَنَّهُمْ» بالثاء مكان الباء من الثوى وهو الإقامة؛ أى لنعطينهم غرفا يثوون فيها . وقرأ رويس عن يعقوب والمحدرى والسلمى : « لَيُبَوِّئَنَّهُمْ » بالياء مكان النون : الباقون ﴿ لَنُبَوِّئَنَّهُمْ ﴾ أى لنترلهم (١) « غُرَفًا » جمع غرفة وهى العُلِّيَّة المشرفة . وفى صحيح مسلم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن أهل الجنة ليتراءون أهلَ الغرف من فوقهم كما تتراءونَ الكوكبَ الدرىّ الغابرَ من الأفق من المشرق أو المغرب لتفاضل ما بينهم " قالوا : يا رسول الله تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم . قال " بلى والذى نفسى بيده رجال آمنوا بالله وصدقوا المرسلين " وخرج الترمذى عن علىّ رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن فى الجنة لغرفا يرى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها " فقام إليه أعرابى فقال : لمن هى يارسول الله ؟ قال : " هى لمن أطاب الكلام وأطعم الطعام وأدام الصيام وصلى لله بالليل والناس نيام " وقد زدنا هذا المعنى بيانا فى كتاب « التذكرة » والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ ﴾ أسند الواحدى عن يزيد بن هرون، قال : حدّثنا حجاج بن المِنْهال عن الزهرى — وهو عبد الرحمن بن عطاء — عن عطاء عن ابن عمر قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى دخل بعض حيطان الأنصار لجعل يلتقط من الثمر [ويأكل] (٢) فقال " يابن عمر مالك لا تأكل " فقلت لا أشتهيه يا رسول الله فقال " لكنى أشتهيه وهذه صبيحة رابعة لم أذق طعاما ولو شئت لدعوت ربى فأعطانى مثل ملك كسرى وقيصر فكيف بك يابن عمر إذا بقيت فى قوم يخبئون رزق سَنَتهم ويضعف اليقين " قال : والله ما برحنا حتى نزلت : « وَكَأَيِّنْ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ » .

(١) هذه رواية أبى سعيد الخدرى ؛ كما فى صحيح مسلم . (٢) الزيادة من كتاب «أسباب النزول» للواحدى

قلت : وهذا ضعيف يُضعِفه أنه عليه السلام كان يدخر لأهله قوت سَنَتهم ، أنفق البخارى عليه ومسلم . وكانت الصحابة يفعلون ذلك وهم القدوة ، وأهل اليقين والأسوة لمن بعدهم من المتقين المتوكلين . وقد روى ابن عباس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال للمؤمنين بمكة حين أذاهم المشركون " اخرجوا إلى المدينة وهاجروا ولا تجاوروا الظلمة " قالوا : ليس لنا بها دار ولا عقار ولا من يطعمنا ولا من يسقينا . فنزلت : « وَكَأَيِّنْ مِنْ دَابَّةٍ لَا تَحْمِلُ رِزْقَهَا اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ » أى ليس معها رزقها مدخرا ، وكذلك أنتم يرزقكم الله فى دار الهجرة . وهذا أشبه من القول الأول . وتقدّم الكلام فى « كَأَيِّنْ » وأن هذه « أىّ » دخلت عليها كاف التشبيه وصار فيها معنى كم . والتقدير عند الخليل وسيبويه كالعدد . أى كشىء كثير من العدد من دابة . قال مجاهد : يعنى الطير والبهائم تأكل بأفواهها ولا تحمل شيئا . الحسن : تأكل لوقتها ولا تدّخر لغد . وقيل : « لا تَحْمِلُ رِزْقَهَا » أى لا تقدر على رزقها « اللَّهُ يَرْزُقُهَا » أينما توجهت « وَإِيَّاكُمْ » . وقيل : الحمل بمعنى الحمالة . وحكى النقاش : أن المراد النبيّ صلى الله عليه وسلم يأكل ولا يدّخر .

قلت : وليس بشىء ؛ لإطلاق لفظ الدابة ، وليس مستعملا فى العرف إطلاقها على الآدمى فكيف على النبيّ صلى الله عليه وسلم . وقد مضى هذا فى « النمل »[1] عند قوله : « وَإِذَا وَقَعَ الْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَابَّةً مِنَ الْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ » قال ابن عباس : الدوابّ هو كل مادبّ من الحيوان ، فكله لا يحمل رزقه ولا يدخر إلا ابن آدم والنمل والفأر . وعن بعضهم رأيت البلبل يحتكر فى مِخْضَنه . ويقال للعقعق مخابىء إلا أنه ينساها . ﴿ اللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ ﴾ يسوّى بين الحريص والمتوكل فى رزقه ، وبين الراغب والقانع ، وبين الحَيُول والعاجز حتى لا يغتر الجلِد أنه مرزوق بجلَده ، ولا يتصوّر العاجز أنه ممنوع بعجزه . وفى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم « لو أنكم تَوَكّلون على الله حق تَوكّله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خِماصا وتروح بِطانا » . ﴿ وَهُوَ السَّمِيعُ ﴾ لدعائكم وقولكم لا نجد ما ننفق بالمدينة ﴿ الْعَلِيمُ ﴾ بما فى قلوبكم .

(١) راجع ص ٢٣٣ من هذا الجزء .

قوله تعالى : وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٦١﴾ ٱللَّهُ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَيَقْدِرُ لَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٦٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ الآية . لما عيّر المشركون المسلمين بالفقر وقالوا لو كنتم على حق لم تكونوا فقراء ، وكان هذا تمويها ، وكان فى الكفار فقراء أيضا أزال الله هذه الشبهة . وكذا قول من قال إن هاجرنا لم نجد ما ننفق . أى فإذا اعترفتم بأن الله خالق هذه الأشياء ، فكيف تشكّون فى الرزق ، فمن بيده تكوين الكائنات لا يعجز عن رزق العبد ؛ ولهذا وصله بقوله تعالى : « اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ » . ﴿ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ أى كيف يكفرون بتوحيدى و ينقلبون عن عبادتى . ﴿ اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ أى لا يختلف أمر الرزق بالإيمان والكفر ، فالتوسيع والتقتير منه فلا تعيير بالفقر ، فكل شىء بقضاء وقدر . ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ من أحوالكم وأموركم . وقيل : عليم بما يصلحكم من إقتار أو توسيع .

قوله تعالى : وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّن نَّزَّلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ مِنۢ بَعْدِ مَوْتِهَا لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٦٣﴾ وَمَا هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ ۚ وَإِنَّ ٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ لَهِىَ ٱلْحَيَوَانُ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿٦٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ﴾ أى من السحاب مطرا . ﴿ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا ﴾ أى جدبها وقحط أهلها . ﴿ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ أى فإذا أقررتم بذلك فلم تشركون به وتنكرون الإعادة . و إذا قدر على ذلك فهو القادر على إغناء المؤمنين ؛ فكرر تأكيدا . ﴿ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ أى على ما أوضح من الحجج والبراهين على قدرته . ﴿ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴾

أى لا يتدبرون هذه الحجج . وقيل : « الْحَمْدُ لِلَّهِ » على إقرارهم بذلك . وقيل : على إنزال الماء وإحياء الأرض . ﴿ وَمَا هَٰذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ ﴾ أى شىء يُلهَى به ويُلعَب . أى ليس ما أعطاه الله الأغنياء من الدنيا إلا وهو يضمحل ويزول ؛ كاللعب الذى لا حقيقة له ولا ثبات ، قال بعضهم : الدنيا إن بقيت لك لم تبق لها . وأنشد :

تروحُ لنا الدنيا بغير الذى غَدَتْ * وتحدثُ من بعدِ الأمور أمورُ
وتجرى الليالى باجتماعٍ وفُرقةٍ * وتطلُعُ فيها أنجمٌ وتغورُ
فمن ظنّ أنّ الدهرَ باقٍ سروره * فذاكَ محالٌ لا يَدُومُ سرورُ
عَفَا اللهُ عَمّن صَيّرَ الهمّ واحدًا * وأيقن أن الدائراتِ تدُور

قلت : وهذا كله فى أمور الدنيا من المال والجاه والملبس الزائد على الضرورى الذى به قوام العيش ، والقوة على الطاعات . وأما ما كان منها لله فهو من الآخرة ، وهو الذى يبقى كما قال : « وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ »[1] أى ما ابتغى به ثوابه ورضاه . ﴿ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ ﴾ أى دار الحياة الباقية التى لا تزول ولا موت فيها . وزعم أبو عبيدة : أن الحيوان والحياة والحِىّ بكسر الحاء واحد . كما قال[2] :

* وقد ترى إذ الحياةُ حِىُّ *

وغيره يقول : إن الحِىّ جمع على فِعول مثل عِصىّ . والحيوان يقع على كل شىء حىّ . وحيوان عينٌ فى الجنة . وقيل : أصل حَيَوان حَيَيَان فأبدلت إحداهما واوا ؛ لاجتماع المثلين . ﴿ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ أنها كذلك .

قوله تعالى : فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾ لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ وَلِيَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾

(١) راجع جـ ١٧ ص ٤٠٦ فما بعد (٢) البيت للعجاج وتمامه :
* وإذ رماك الناس دعلى *

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا فِي الْفُلْكِ ﴾ يعنى السفن وخافوا الغرق ﴿ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ أى صادقين فى نياتهم ، وتركوا عبادة الأصنام ودعاءها . ﴿ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴾ أى يدعون معه غيره ، وما لم ينزل به سلطانا . وقيل : إشراكهم أن يقول قائلهم لولا الله والرئيس أو الملّاح لغرقنا ، فيجعلون ما فعل الله لهم من النجاة قسمة بين الله وبين خلقه .

قوله تعالى : ﴿ لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ وَلِيَتَمَتَّعُوا ﴾ قيل : هما لام كى أى لكى يكفروا ولكى يتمتعوا . وقيل : « إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ » ليكون ثمرة شركهم أن يجحدوا نعم الله ويتمتعوا بالدنيا . وقيل : هما لام أمر معناه التهديد والوعيد . أى آكفروا بما أعطيناكم من النعمة والنجاة من البحر وتمتعوا . ودليل هذا قراءة أُبىّ « وَتَمَتَّعُوا » . ابن الأنبارى : ويقوى هذا قراءة الأعمش ونافع وحمزة : « وَلْيَتَمَتَّعُوا » بجزم اللام . النحاس : « وَلِيَتَمَتَّعُوا » لام كى ، ويجوز أن تكون لام أمر ؛ لأن أصل لام الأمر الكسر ، إلا أنه أمر فيه معنى التهديد . ومن قرأ : « وَلْيَتَمَتَّعُوا » بإسكان اللام لم يجعلها لام كى ؛ لأن لام كى لايجوز إسكانها . وهى قراءة ابن كثير والمسيّبى وقالون عن نافع ، وحمزة والكسائى وحفص عن عاصم . الباقون بكسر اللام . وقرأ أبو العالية : « لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ » تهديد ووعيد .

قوله تعالى : أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ ﴿٦٧﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِلْكَافِرِينَ ﴿٦٨﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا آمِنًا ﴾ قال عبد الرحمن بن زيد : هى مكة وهم قريش أمّنهم الله تعالى فيها . ﴿ وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ ﴾ قال الضحاك : يقتل بعضهم بعضا ويَسبى بعضهم بعضا . والخطف الأخذ بسرعة . وقد مضى فى « القصص »(١)

(١) راجع ص ٢٩٩ من هذا الجزء .

وغيرها . فاذكرهم الله عز وجل هذه النعمة ليذعنوا له بالطاعة . أى جعلتُ لهم حرما آمنا أمنوا فيه من السّبي والغارة والقتل ، وخلّصتهم فى البر كما خلصتهم فى البحر ، فصاروا يشركون فى البر ولا يشركون فى البحر . فهذا تعجب من تناقض أحوالهم . ﴿ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ ﴾ قال قتادة : أفبالشرك . وقال يحيى بن سلّام : أفبإبليس . ﴿ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ ﴾ قال ابن عباس : أفبعافية الله . وقال ابن شجرة : أفبعطاء الله وإحسانه . وقال ابن سلّام : أفبما جاء به النبى صلى الله عليه وسلم من الهدى . وحكى النقاش : أفبإطعامهم من جوع ، وأمنهم من خوف يكفرون . وهذا تعجب وإنكار خرج مخرج الاستفهام .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِباً ﴾ أى لا أحد أظلم ممن جعل مع الله شريكا وولدا ، وإذا فعل فاحشة قال : « وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءَنَا وَاللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا »(١) . ﴿ أَوْ كَذَّبَ بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُ ﴾ قال يحيى بن سلّام : بالقرآن . وقال السّدىّ : بالتوحيد . وقال ابن شجرة : بمحمد صلى الله عليه وسلم . وكل قول يتناول القولين . ﴿ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِلْكَافِرِينَ ﴾ أى مستقر . وهو استفهام تقرير .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٦٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا ﴾ أى جاهدوا الكفار فينا . أى فى طلب مرضاتنا . وقال السّدىّ وغيره : إن هذه الآية نزلت قبل فرض القتال . قال ابن عطية : فهى قبل الجهاد العرفى ، وإنما هو جهاد عام فى دين الله وطلب مرضاته . قال الحسن بن أبى الحسن : الآية فى العبّاد . وقال ابن عباس وإبراهيم بن أدهم : هى فى الذين يعملون بما يعلمون . وقد قال صلى الله عليه وسلم : " من عمل بما علم علّمه الله ما لم يعلم " ونزع بعض العلماء إلى قوله : « وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ »(٢) . وقال عمر بن عبد العزيز : إنما قصّر بنا عن علم ما جهلنا تقصيرنا فى العمل بما علمنا ، ولو عملنا ببعض ما علمنا لأورثنا علما لا تقوم به أبداننا ، قال الله تعالى : « وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ » . وقال أبو سليمان الدارانى : ليس الجهاد فى الآية

(١) راجع جـ ٧ ص ١٨٧ . (٢) راجع جـ ٣ ص ٢٧٧ فما بعد .

قتال الكفار فقط بل هو نصر الدين، والرد على المبطلين؛ وقمع الظالمين؛ وعُظْمه الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ومنه مجاهدة النفوس فى طاعة الله وهو الجهاد الأكبر. وقال سفيان بن عُيَيْنة لابن المبارك: إذا رأيت الناس قد اختلفوا فعليك بالمجاهدين وأهل الثغور فإن الله تعالى يقول: «لَنَهْدِيَنَّهُمْ». وقال الضحاك: معنى الآية؛ والذين جاهدوا فى الهجرة لنهدينهم سبل الثبات على الإيمان. ثم قال: مثل السُّنة فى الدنيا كمثل الجنة فى العقبى، من دخل الجنة فى العقبى سلم، كذلك من لزم السُّنة فى الدنيا سلم. وقال عبد الله بن عباس: والذين جاهدوا فى طاعتنا لنهدينهم سبل ثوابنا. وهذا يتناول بعموم الطاعة جميع الأقوال. ونحوه قول عبد الله بن الزبير قال: تقول الحكمة من طلبنى فلم يجدنى فليطلبنى فى موضعين: أن يعمل بأحسن ما يعلمه، ويجتنب أسوأ ما يعلمه. وقال الحسن بن الفضل: فيه تقديم وتأخير أى الذين هديناهم هم الذين جاهدوا فينا. ﴿لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾ أى طريق الجنة؛ قاله السدى. النقاش: يوفقهم لدين الحق. وقال يوسف بن أسباط: المعنى لنخلصنّ نياتهم وصدقاتهم وصلواتهم وصيامهم. ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾ لام تأكيد ودخلت فى «مَعَ» على أحد وجهين: أن يكون اسما ولام التوكيد إنما تدخل على الأسماء، أو حرفا فتدخل عليها؛ لأن فيها معنى الاستقرار؛ كما تقول إن زيدا لفى الدار. و«مَعْ» إذا سكنت فهى حرف لا غير. وإذا فتحت جاز أن تكون اسما، وأن تكون حرفا. والأكثر أن تكون حرفا جاء لمعنى. وتقدم معنى الإحسان والمحسنين فى «البقرة»[1] وغيرها. وهو سبحانه معهم بالنصرة والمعونة، والحفظ والهداية، ومع الجميع بالإحاطة والقدرة. فبين المعيّتين بونٌ.

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٦١.

محققه
أبو إسحاق إبراهيم أطفيش

تمت سورة العنكبوت، والحمد لله وحده

تم بعون الله تعالى الجزء الثالث عشر من تفسير القرطبى
يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء الرابع عشر وأوله سورة «الروم»

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٨٧/٧٣٥٣

ISBN ٩٧٧ - ٠١ - ١٥٥٠ - ٩

بسم الله الرحمن الرحيم

تفسير سورة الروم

سورة الروم مكية كلها من غير خلاف، وهى ستون آية

قوله تعالى : الٓمٓ ﴿١﴾ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ﴿٢﴾ فِىٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ﴿٣﴾ فِى بِضۡعِ سِنِينَۗ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡرُ مِن قَبۡلُ وَمِنۢ بَعۡدُۚ وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ﴿٤﴾ بِنَصۡرِ ٱللَّهِۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ الٓمٓ . غُلِبَتِ الرُّومُ . فِى أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ ﴾ روى الترمذى عن أبى سعيد الخُدرى قال : لما كان يوم بدرٍ ظهرت الروم على فارس فأعجب ذلك المُؤمنين فنزلت : « الٓمٓ . غُلِبَتِ الرُّومُ . فِى أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ — إلى قوله — يَفۡرَحُ الْمُؤْمِنُونَ . بِنَصۡرِ اللَّهِ » . قال : ففرح المؤمنون بظهور الروم على فارس . قال : هذا حديث غريب[1] من هذا الوجه . هكذا قرأ نصر بن علىّ الجَهْضَمِىّ « غَلَبَتِ الرُّومُ » . ورواه أيضا من حديث ابن عباس بأتمّ منه . قال ابن عباس فى قول الله عز وجل : « الٓمٓ . غُلِبَتِ الرُّومُ . فِى أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ » قال : غَلَبَتِ وغُلِبَتِ ، قال : كان المشركون يحبون أن يظهر أهل فارس على الروم لأنهم وإياهم أهل أوثان ، وكان المسلمون يحبون أن تظهر الروم على فارس لأنهم أهل كتاب ؛ فذكروه لأبى بكر فذكره أبو بكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " أما إنهم سيغلبون " فذكره أبو بكر لهم فقالوا : اجعل بيننا و بينك أجلا ، فإن ظهرنا كان لنا كذا ، و إن ظهرتم كان لكم كذا وكذا فجعل أجل خمس سنين ، فلم يظهروا ؛ فذكر ذلك للنبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : " ألا جعلته

(١) فى نسخة الترمذى : « هذا حديث حسن غريب ... » .

إلى دون" — أراه قال العشر — قال قال أبو سعيد: والبضع ما دون العشرة. قال: ثم ظهرت الروم بعد، قال: فذلك قوله « الٓمٓ. غُلِبَتِ الرُّومُ — إلى قوله — وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ. بِنَصْرِ اللهِ » . قال سفيان: سمعت أنهم ظهروا عليهم يوم بدر. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب. ورواه أيضا عن نِيَار بن مُكْرَم الأسْلَمِيّ قال: لما نزلت « الٓمٓ. غُلِبَتِ الرُّومُ. فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ. فِي بِضْعِ سِنِينَ » وكانت فارس يوم نزلت هذه الآية قاهرين للروم، وكان المسلمون يحبون ظهور الروم عليهم لأنهم وإياهم أهل كتاب، وفي ذلك نزل قول الله تعالى: « وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ. بِنَصْرِ اللهِ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ » وكانت قريش تحب ظهور فارس لأنهم وإياهم ليسوا بأهل كتاب ولا إيمان ببعث، فلما أنزل الله هذه الآية خرج أبو بكر الصديق رضى الله عنه يصيح فى نواحى مكة: « الٓمٓ. غُلِبَتِ الرُّومُ. فِي أَدْنَى الْأَرْضِ وَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَلَبِهِمْ سَيَغْلِبُونَ. فِي بِضْعِ سِنِينَ » . قال ناس من قريش لأبى بكر: فذلك بيننا و بينكم، زعم صاحبك أن الروم ستغلب فارس فى بضع سنين! أفلا نراهنك على ذلك؟ قال: بلى. وذلك قبل تحريم الرِّهان، فارتهن أبو بكر والمشركون وتواضعوا الرّهان. وقالوا لأبى بكر: كم تجعل البِضع؟ ثلاث سنين أو تسع[1] سنين؟ فَسَمٍّ بيننا و بينك وسطا تنتهى إليه؛ قال فسَمَّوا بينهم ستّ سنين؛ قال: فمضت الست سنين قبل أن يظهروا، فأخذ المشركون رهن أبى بكر، فلما دخلت السنة السابعة ظهرت الروم على فارس، فعاب المسلمون على أبى بكر تسمية ست سنين، قال: لأن الله تعالى قال « فِي بِضْعِ سِنِينَ » قال: وأسلم عند ذلك ناس كثير. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب. وروى القُشَيْرِيّ وابن عطية وغيرهما: أنه لما نزلت الآيات خرج أبو بكر بها إلى المشركين فقال: أسرّكم أن غَلبت الروم؟ فإن نبيّنا أخبرنا عن الله تعالى أنهم سيغلبون فى بضع سنين. فقال له أُبَيّ بن خلف وأُمَيّة أخوه — وقيل أبو سفيان ابن حرب — : يا أبا فَصِيل[2]! — يعرّضون بكنيته « يا أبا بكر » — فلْنَتَنَاحَبْ — أى نتراهن

(١) فى جـ وك: « أو سبع » .

(٢) الفصيل: ولد الناقة إذا فصل عن أمه .

فى ذلك فراهنهم أبو بكر . قال قتادة : وذلك قبل أن يحرم القمار[١]، وجعلوا الرهان خمس قلائص[٢] والأجل ثلاث سنين . وقيـل : جعلوا الرهان ثلاث قلائص . ثم أتى النبيَّ صـلى الله عليه وسلم فأخبره فقال: " فهلا احتطت، فإن البِضع ما بين الثلاث والتسع والعشر! ولكن ارجع فزدهم فى الرهان واستزدهم فى الأجل " ففعـل أبو بكر ، فجعلوا القلائص مائة والأجل تسعة أعوام ؛ فغلبت الروم فى أثناء الأجل . وقال الشعبيّ : فظهروا فى تسع سنين . القشيرِيّ: المشهور فى الروايات أن ظهور الروم كان فى السابعة من غلبـة فارس للروم، ولعـل رواية الشعبيّ تصحيف من السبع إلى التسع من بعض النقلة . وفى بعض الروايات : أنه جعل القلائص سبعا إلى تسع سنين . ويقال : إنه آخر فتوح كسرى أبرويز فتح فيه القسطنطينية حتى بنى فيها بيت النار ؛ فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسـلم فساءه ذلك ، فأنزل الله تعالى هاتين الآيتين . وحكى النقاش وغيره: أن أبا بكر الصدّيق رضى الله عنه لمـا أراد الهجرة مع النبيّ صلى الله عليه وسلم تعلق به أُبيّ بن خلف وقال له : أعطنى كفيلا بالخطر[٣] إن غلبت ؛ فكفل به ابنه عبد الرحمن، فلما أراد أبيّ الخروج إلى أحد طلبه عبد الرحمن بالكفيل فأعطاه كفيلا ، ثم مات أبيّ بمكة من جرح جرحه النبيّ صلى الله عليه وسـلم ، وظهرت الروم على فارس يوم الحديبية على رأس تسع سنين من مناحبتهم . وقال الشعبيّ : لم تمض تلك المدّة حتى غلبت الروم فارس؛ وربطوا خيلهم بالمدائن ، وبنوا رومِيَة ؛ فقمر[٤] أبو بكر أُبَيًّا وأخذ مال الخَطر من ورثته ، فقال له النبيّ صلى الله عليه وسلم : " تصدّق به " فتصدّق به . وقال المفسرون : إن سبب[٥] غلبة الروم فارس امرأةٌ كانت فى فارس لا تلد إلا الملوك والأبطال ، فقال لها كسرى : أريد أن أستعمل أحد بنيك على جيش أجهزه إلى الروم؛ فقالت : هذا هُرْمُز أروَغ من ثعلب وأحذر من صقر، وهذا فَرُّخان أحدّ من سِنان وأنفذ من نَبْل،وهذا شهربزان[٦] أحلم من كذا، فاختَر؛ قال فاختار الحليم وولّاه، فسار إلى الروم بأهل فارس فظهر على

---

(١) فى جـ : « الرهان » . (٢) القلائص : جمع القلوص، وهى الفتية من الإبل . (٣) الخطر (بالتحريك) : الرهن، وما يخاطر عليه . (٤) قمرت الرجل : غلبته . (٥) راجع هذا الخبر فى تاريخ الطبرى (جـ٤ ص ٥٠٠ من القسم الأول طبع أوربا) . (٦) هكذا ورد فى كتب التفسير . والذى فى تاريخ الطبرى : « شهربراز » .

الروم . قال عكرمة وغيره : إن شهر بزان لما غلب الروم خرّب ديارها حتى بلغ الخليج، فقال أخوه فَرُّخان : لقد رأيتنى جالسا على سرير كسرى؛ فكتب كسرى إلى شهر بزان أرسل إلىّ برأس فرخان فلم يفعل؛ فكتب كسرى إلى فارس : إنى قد استعملت عليكم فَرُّخان وعزلت شهر بزان، وكتب إلى فَرُّخان إذا ولى أن يقتل شهر بزان؛ فأراد فَرُّخان قتل شهر بزان فأخرج له شهر بزان ثلاث صحائف من كسرى يأمره بقتل فرُّخان، فقال شهر بزان لفرخان : إن كسرى كتب إلىّ أن أقتلك ثلاث صحائف وراجعته أبدا فى أمرك، أفتقتلنى أنت بكتاب واحد ؟ فرد المُلْك إلى أخيه ، وكتب شهر بزان إلى قيصر ملك الروم فتعاونا على كسرى، فغلبت الروم فارس ومات كسرى . وجاء الخبر إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ففرح من معه من المسلمين؛ فذلك قوله تعالى : «الٓمٓ . غُلِبَتِ الرُّومُ . فِي أَدْنَى الْأَرْضِ» يعنى أرض الشام. عكرمة : بأذرعات ، وهى ما بين بلاد العرب والشام . وقيل : إن قيصر كان بعث رجلا يدعى يحنّس وبعث كسرى شهر بزان فالتقيا بأذرعات و بصرى وهى أدنى بلاد الشام إلى أرض العرب والعجم . مجاهد : بالجزيرة، وهو موضع بين العراق والشام . مقاتل : بالأردنّ وفلسطين . و « أدنى » معناه أقرب . قال ابن عطية : فإن كانت الواقعة بأذرعات فهى من أدنى الأرض بالقياس إلى مكة ، وهى التى ذكرها امرؤ القيس فى قوله :

تنوّرتها من أذرعات وأهلُها * بيثرِبَ أدنى دارِها نظرٌ عالِ

وإن كانت الواقعة بالجزيرة فهى أدنى بالقياس إلى أرض كسرى ، و إن كانت بالأردنّ فهى أدنى إلى أرض الروم . فلما طرأ ذلك وغلبت الروم سُرّ الكفار فبشر الله عباده بأن الروم سيغلبون وتكون الدولة لهم فى الحرب .

وقد مضى الكلام فى فواتح السور . وقرأ أبو سعيد الخدرىّ وعلى بن أبى طالب ومعاوية بن قُرّة « غَلَبَتِ الرُّومُ » بفتح الغين واللام . وتأويل ذلك أن الذى طرأ يوم بدر إنما كانت الروم غلبت فعز ذلك على كفار قريش وسرّ بذلك المسلمون ، فبشر الله تعالى عباده أنهم سيغلبون أيضا فى بضع سنين؛ ذكر هذا التأويل أبو حاتم. قال أبو جعفر النحاس :

قراءة أكثر النـاس « غُلِبت الروم » بضم الغين وكسر اللام . وروى عن ابن عمـر وأبى سعيد الخدرى أنهما قرأا « غَلَبَت الروم » وقرأا « سيُغلبون » . وحكى أبو حاتم أن عِصمة روى عن هارون : أن هـذه قراءة أهل الشام؛ وأحمد بن حنبل يقـول : إن عصمة هذا ضعيف، وأبو حاتم كثير الحكاية عنه، والحديث يدل على أن القراءة « غُلِبَت » بضم الغين، وكان فى هذا الإخبار دليل على نبوّة محمد صلى الله عليه وسلم ، لأن الروم غلبتها فارس ، فأخبر الله عز وجل نبيـه محمدا صلى الله عليه وسـلم أن الروم ستغلب فارس فى بضع سنين ، وأن المؤمنين يفرحون بذلك، لأن الروم أهل كتاب ، فكان هـذا من علم الغيب الذى أخبر الله عز وجل به ممـا لم يكن [علموه](١) ، وأمر أبا بكر أن يراهنهم على ذلك وأن يبالغ فى الرهان، ثم حُرّم الرهان بعدُ ونُسخ بتحريم القِمار . قال ابن عطية : والقراءة بضم الغين أصح ، وأجمع الناس على « سيغلِبون » أنه بفتح اليـاء ، يراد به الروم . ويروى عن ابن عمر أنه قرأ أيضا بضم(٢) اليـاء فى « سيغلِبون » ، وفى هذه القراءة قلب للمعنى الذى تظاهرت الروايات به . قال أبو جعفر النحاس : ومن قرأ « سيُغلبون » فالمعنى عنده : وفارس من بعد غلبهم ، أى من بعـد أن غَلَبوا، سيُغلبون . وروى أن إيقـاع الروم بالفرس كان يوم بدر؛ كما فى حديث أبى سعيد الخدرى حديثِ الترمذىّ، وروى أن ذلك كان يوم الحديبية، وأن الخبر وصل يوم بيعـة الرّضوان ؛ قاله عكرمة وقتادة . قال ابن عطية : وفى كِلا اليومين كان نصر من الله للمؤمنين . وقـد ذكر الناس أن سبب سرور المسلمين بغلبة الروم وهمّهم أن تغلب إنمـا هو أن الروم أهل كتاب كالمسلمين، وفارس(٣) من أهل الأوثان؛ كما تقدّم بيانه فى الحديث . قال النحاس : وقول آخر وهو أولى — أن فرحهم إنمـا كان لإنجاز وعد الله تعالى؛ إذ كان فيـه دليل على النبـوّة لأنه أخبر تبارك وتعالى بمـا يكون فى بضع سنين فكان فيـه . قال ابن عطية : ويشـبه أن يعلّل ذلك بمـا يقتضيه النظر من محبة أن يغلب العدو الأصغر لأنه أيسر مئونة ، ومتى غلب الأكبر كثر الخوف منه ؛ فتأمل هذا المعنى، مع ما كان رسول الله

(١) زيادة عن النحاس .　(٢) فى ك : بفتح الياء .　(٣) فى ش : « كالمسلمين ، فهم أقرب من أهل الأوثان ... » .

صلى الله عليه وسلم ترجّاه من ظهور دينه وشَرْع الله الذى بعثه به وغلبته على الأمم ، و إرادة كفار مكة أن يرميه الله بملك يستأصله و يريحهم منه . وقيل : سرورهم إنما كان بنصر رسول الله صلى الله عليه وسلم على المشركين ؛ لأن جبريل أخبر بذلك النبيّ عليه السلام يوم بدر ؛ حكاه القُشَيْرِيّ .

قلت : ويحتمل أن يكون سرورهم بالمجموع من ذلك ، فسروا بظهورهم على عدوهم و بظهور الروم أيضا و بإنجاز وعد الله . وقرأ أبو حَيْوَة الشامىّ ومحمد بن السَّمَيْقَع « من بعد غَلْبهم » بسكون اللام ، وهما لغتان ؛ مثل الظَّعْن والظَّعَن . وزعم الفرّاء أن الأصل « من بعد غلبتهم » فحذفت التاء كما حذفت فى قوله عز وجل « وَإِقَامِ الصَّلَاةِ » وأصله و إقامة الصلاة . قال النحاس : « وهذا غلط لا يُعَوَّل(١) على كثير من أهل النحو ؛ لأن « إقام الصلاة » مصدر قد حذف منه لاعتلال فعله ، فجعلت التاء عوضا من المحذوف ، و «غلب» ليس بمعتل ولا حذف منه شىء . وقد حكى الأصمعىّ : طَرَد طَرْدًا ، وجَلَب جَلْبًا ، وحَلَب حَلْبًا ، وغَلَب غَلْبًا ؛ فأىّ حذف فى هذا ، وهل يجوز أن يقال فى أَكَل أَكْلا وما أشبهه — : حذف منه » ؟ . ﴿ فِي بِضْعِ سِنِينَ ﴾(٢) حذفت الهاء من « بِضع » فرقا بين المذكر والمؤنث ، وقد مضى الكلام فيه فى « يوسف » . وفتحت النون من « سِنِينَ » لأنه جمع مسلم . ومن العرب من يقول « فى بضع سنين » كما يقول فى « غِسلين » . وجاز أن يُجمع سنة جَمع من يعقل بالواو والنون والياء والنون ؛ لأنه قد حذف منها شىء فجعل هذا الجمع عوضا من النقص الذى فى واحده ؛ لأن أصل « سنة » سنهة أو سنوة ، وكسرت السين منه دلالة على أن جمعه خارج عن قياسه ونمطه ؛ هذا قول البصريين . ويلزم الفرّاء أن يضمها لأنه يقول : الضمة دليل على الواو وقد حذف من سنة واو فى أحد القولين ، ولا يضمها أحد علمناه .

قوله تعالى : ﴿ لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ ﴾ أخبر تعالى بانفراده بالقدرة وأن ما فى العالم من غلبة وغيرها إنما هى منه و بإرادته وقدرته فقال « لله الأمر » أى إنفاذ الأحكام .

(١) أى لا يشكل ، وهو من أخال الشىء اشتبه . (٢) راجع جـ ٩ ص ١٩٧ .

« مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ » أى من قبل هذه الغلبة ومن بعدها . وقيل : من قبل كل شيء ومن بعد كل شيء . و « مِن قبلُ ومِن بعدُ » ظرفان بنيا على الضم ؛ لأنهما تعرّفا بحذف ما أضيفا إليهما وصارا متضمنين ما حذف فخالفا تعريف الأسماء وأشبها الحروف فى التضمين فبنيا ، وخُصّا بالضم لشبههما بالمنادى المفرد فى أنه إذا نُكِّر وأضيف زال بناؤه ، وكذلك هما فَضْمًا . ويقال : «من قبلِ ومن بعدِ» . وحكى الكسائى عن بعض بنى أسد « لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدُ» الأول مخفوض منوّن ، والثانى مضموم بلا تنوين . وحكى الفرّاء « مِن قبلِ ومن بعدِ » مخفوضين بغير تنوين . وأنكره النحاس وردّه . وقال الفرّاء فى كتابه : فى القرآن أشياء كثيرة ، الغلط فيها بيّن ، منها أنه زعم أنه يجوز «من قبلِ ومن بعدِ» وإنما يجوز «من قبلِ ومن بعدُ» على أنهما نكرتان . قال الزجاج : المعنى من متقدّم ومن متأخر . ﴿ وَيَوْمَئِذٍ يَفْرَحُ الْمُؤْمِنُونَ . بِنَصْرِ اللَّهِ ﴾ تقدم ذكره . ﴿ يَنْصُرُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ يعنى من أوليائه ؛ لأن نصره مختصّ بغلبة أوليائه لأعدائه ، فأما غلبة أعدائه لأوليائه فليس بنصره ، وإنما هو ابتلاء وقد يسمّى ظَفَرا . ﴿ وَهُوَ الْعَزِيزُ ﴾ فى نقمته ﴿ الرَّحِيمُ ﴾ لأهل طاعته .

قوله تعالى : وَعْدَ ٱللَّهِ لَا يُخْلِفُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾ يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ ٱلْءَاخِرَةِ هُمْ غَٰفِلُونَ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَعْدَ اللَّهِ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ ﴾ لأن كلامه صدق . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ وهم الكفار وهم أكثر . وقيل : المراد مشركو مكة . وانتصب « وَعْدَ اللَّهِ » على المصدر ؛ أى وعد ذلك وعدا . ثم بيّن تعالى مقدار ما يعلمون فقال : ﴿ يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ يعنى أمر معايشهم ودنياهم : متى يزرعون ومتى يحصدون ، وكيف يغرسون وكيف يبنون ؛ قاله ابن عباس وعكرمة وقتادة . وقال الضحاك : هو بنيان قصورها ، وتشقيق أنهارها وغرس أشجارها ؛ والمعنى واحد . وقيل : هو ماتلقيه الشياطين إليهم من أمور الدنيا

عند استراقهم السمع من سماء الدنيا؛ قاله سعيد بن جبير. وقيل: الظاهر والباطن؛ كما قال فى موضع آخر « أَمْ بِظَاهِرٍ مِنَ الْقَوْلِ »[1].

قلت: وقول ابن عباس أشبه بظاهر الحياة الدنيا، حتى لقد قال الحسن: بلغ والله من علم أحدهم بالدنيا أنه ينقد الدرهم فيخبرك بوزنه ولا يحسن أن يصلى. وقال أبو العباس المبرِّد: قسم كسرى أيامه فقال: يصلح يوم الريح للنوم، ويوم الغيم للصيد، ويوم المطر للشرب واللهو، ويوم الشمس للحوائج. قال ابن خالَوَيْه: ما كان أعرفهم بسياسة دنياهم، يعلمون ظاهرا من الحياة الدنيا. ﴿ وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ ﴾ أى عن العلم بها والعمل لها ﴿ هُمْ غَافِلُونَ ﴾ قال بعضهم:

ومن البليّة أن ترى لك صاحبا * فى صورة الرجل السميع المبصر
فطِنٍ بكل مصيبة فى ماله * وإذا يصاب بدينه لم يشعر

قوله تعالى: أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُسَمًّى وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ لَكَافِرُونَ ﴿٨﴾

قوله: ﴿ فِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ ظرف للتفكر وليس بمفعول، تعدّى إليه « يَتَفَكَّرُوا » بحرف جرّ؛ لأنهم لم يؤمروا أن يتفكروا فى خلق أنفسهم، إنما أمروا أن يستعملوا التفكر فى خلق السموات والأرض وأنفسهم، حتى يعلموا أن الله لم يخلق السموات وغيرها إلا بالحق. قال الزجاج: فى الكلام حذف، أى فيعلموا؛ لأن فى الكلام دليلا عليه. ﴿ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ قال الفرّاء: معناه إلا للحق؛ يعنى الثواب والعقاب. وقيل: إلا لإقامة الحق. وقيل: « بِالْحَقِّ » بالعدل. وقيل: بالحكمة؛ والمعنى متقارب. وقيل: « بِالْحَقِّ » أى أنه هو الحق وللحق خلقها، وهو الدلالة على توحيده وقدرته. ﴿ وَأَجَلٍ مُسَمًّى ﴾ أى للسموات والأرض أجل

(١) آية ٣٣ سورة الرعد. ج ٩ ص ٣٢٣.

يتنهيان إليه وهو يوم القيامة . وفى هـذا تنبيه على الفناء ، وعلى أن لكل مخلوق أجلا ، وعلى ثواب المحسن وعقاب المسيء . وقيل : « وَأَجَلٍ مُسَمًّى » أى خلق ما خلق فى وقت سماه لأن يخلق ذلك الشيء فيه . ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ لَكَافِرُونَ ﴾ اللام للتوكيد ، والتقدير : لكافرون بلقاء ربهم ، على التقديم والتأخير ؛ أى لكافرون بالبعث بعد الموت . وتقول : إن زيدا فى الدار لجالس . ولو قلت : إن زيدا لفى الدار لجالس جاز . فإن قلت : إن زيدا جالس لفى الدار لم يجز ؛ لأن اللام إنما يؤتى بها توكيدا لاسم إن وخبرها ، وإذا جئت بهما لم يجز أن تأتى بها . وكذا إن قلت : إن زيدا لجالس لفى الدار لم يجز .

قوله تعالى : أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَثَارُوا الْأَرْضَ وَعَمَرُوهَا أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ ۖ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرُوا ﴾ ببصائرهم وقلوبهم . ﴿ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَثَارُوا الْأَرْضَ ﴾ أى قلبوها للزراعة ؛ لأن أهل مكة لم يكونوا أهل حرث ؛ قال الله تعالى : « تُثِيرُ الْأَرْضَ »[1] . ﴿ وَعَمَرُوهَا أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا ﴾ أى وعمروها أولئك أكثر مما عمروها هؤلاء فلم تنفعهم عمارتهم ولا طول مدتهم . ﴿ وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ أى بالمعجزات . وقيل : بالأحكام فكفروا ولم يؤمنوا . ﴿ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ ﴾ بأن أهلكهم بغير ذنب ولا رسل ولا حجة . ﴿ وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾ بالشرك والعصيان .

قوله تعالى : ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةَ الَّذِينَ أَسَاءُوا السُّوأَىٰ أَن كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللَّهِ وَكَانُوا بِهَا يَسْتَهْزِئُونَ ﴿١٠﴾

(١) راجع جـ ١ ص ٤٥٣

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةَ الَّذِينَ أَسَاءُوا السُّوءَى ﴾ السّوءى فُعْلَى من السوء تأنيث الأسوإ وهو الأقبح ، كما أن الحسنى تأنيث الأحسن . وقيل : يعنى بها هاهنا النار ؛ قاله ابن عباس . ومعنى « أساءوا » أشركوا ؛ دل عليه « أن كذبوا بآيات الله » . « السوءى » : اسم جهنم ؛ كما أن الحسنى اسم الجنة . ﴿ أَنْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللهِ ﴾ أى لأن كذبوا ؛ قاله الكسائى. وقيل : بأن كذبوا . وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو « ثُمَّ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ » بالرفع اسم كان ، وذكرت لأن تأنيثها غير حقيق . و« السُّوءَى » خبر كان . والباقون بالنصب على خبر كان . « السوءى » بالرفع اسم كان . ويجوز أن يكون اسمها التكذيب ؛ فيكون التقدير : ثم كان التكذيب عاقبة الذين أساءوا ؛ و يكون السوءى مصدراً لأساءوا ، أو صفة لمحذوف ؛ أى الخلّة السوءى . وروى عن الأعمش أنه قرأ « ثم كان عاقبة الذين أساءوا السوءُ » برفع السوء . قال النحاس : السوء أشد الشر ؛ والسوءى الفعلى منه . ﴿ أَنْ كَذَّبُوا بِآيَاتِ اللهِ ﴾ قيل بمحمد والقرآن ؛ قاله الكلبيّ . مقاتل : بالعذاب أن ينزل بهم . الضحاك : بمعجزات محمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَكَانُوا بِهَا يَسْتَهْزِئُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ٱللَّهُ يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿١١﴾ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ يُبْلِسُ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿١٢﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُم مِّن شُرَكَآئِهِمْ شُفَعَٰٓؤُا۟ وَكَانُوا۟ بِشُرَكَآئِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴿١٣﴾

قرأ أبو عمرو وأبو بكر « يرجعون » بالياء . الباقون بالتاء . ﴿ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُبْلِسُ الْمُجْرِمُونَ ﴾ وقرأ أبو عبد الرحمن السُّلَمىّ « يُبْلَسُ » بفتح اللام ؛ والمعروف فى اللغة : أبلس الرجل إذا سكت وانقطعت حجته ، ولم يؤذن أن يكون له حجة. وقريب منه : تحيّر ؛ كما قال العجاج :

ياصاح هل تعرفُ رَسْماً مُكْرَسا * قال نعم أعرفه وأبْلَسا (١)

(١) المكرس : الذى قد بعرت فيه الإبل و بولت فركب بعضه بعض

وقد زعم بعض النحويين أن إبليس مشتق من هذا ، وأنه أبلس لأنه انقطعت حجته . النحاس : ولو كان كما قال لوجب أن ينصرف ، وهو فى القرآن غير منصرف . الزجاج : المبلس الساكت المنقطع فى حجته ، اليائس من أن يهتدى إليها . ﴿ ولم يكن لهم من شركائهم ﴾ أى ماعبدوه من دون الله ﴿ شفعاء وكانوا بشركائهم كافرين ﴾ قالوا ليسوا بآلهة فتبرءوا منها وتبرأت منهم ؛ حسبما تقدم فى غير موضع .

قوله تعالى : وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ ﴿١٤﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَهُمْ فِى رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ ﴾ يعنى المؤمنين من الكافرين ؛ ثم بين كيف تفريقهم فقال : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ قال النحاس : سمعت الزجاج يقول : معنى « أما » دع ما كنا فيه وخذ فى غيره . وكذا قال سيبويه : إن معناها مهما كنا فى شىء[1] فخذ فى غير ما كنا فيه . ﴿ فَهُمْ فِى رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ ﴾ قال الضحاك : الروضة الجنة ، والرياض الجنان . وقال أبو عبيد : الروضة ما كان فى تسفُّل ، فإذا كانت مرتفعة فهى تُرْعة . وقال غيره : أحسن ما تكون الروضة إذا كانت فى موضع مرتفع غليظ ؛ كما قال الأعشى :

ما رَوْضَةٌ من رياض الحَزْن مُعْشِبَةٌ * خَضْرَاءُ جَادَ عليها مُسْبِلٌ هَطِلُ[2]

يضاحِكُ الشمسَ منها كوكبٌ شَرِقٌ * مُؤَزَّرٌ بعميم النَّبْتِ مُكْتَهِلُ[3]

يومًا بأطْيَبَ منها نَشْرَ رائحةٍ * ولا بأحسنَ منها إذ دَنَا الأُصُلُ[4]

إلا أنه لا يقال لها روضة إلا إذا كان فيها نبت ، فإن لم يكن فيها نبت وكانت مرتفعة فهى ترعة . وقد قيل فى الترعة غير هذا . وقال القُشَيْرِىّ : والروضة عند العرب ما ينبت حول

(١) فى ش و ج « مهما يكن » .

(٢) رياض الحزن أحسن من رياض الحفوض لارتفاعها .

(٣) قوله : « يضاحك الشمس » أى يدور معها حيثما دارت . وكوكب كل شىء معظمه ؛ والمراد هنا الزهر . ومؤزر : مفعل من الإزار . والشرق : الريان المتلىء ماء . والعميم : التام السن . والمكتهل : الذى قد بلغ وتم . (٤) النشر : الرائحة الطيبة . والأصل : جمع أصيل ، وخص هنا الوقت لأن المنبت يكون فيه أحسن ما يكون لتباعد الشمس والفىء عنه .

الغدير من البقول ؛ ولم يكن عند العرب شيء أحسن منه . الجوهرى : والجمع روْض ورِياض ، صارت الواو ياء لكسر ما قبلها . والرَّوض : نحوٌ من نصف القِرْبَة ماء . وفى الحوض رَوْضة من ماء إذا غطّى أسفله . وأنشد أبو عمرو :

* ورَوْضةٍ سَقَيْتُ منها نِضْوَتِى (١) *

﴿ يُحْبَرُونَ ﴾ قال الضحاك وابن عباس : يُكرمون . وقيل ينعّمون ؛ وقاله مجاهد وقتادة . وقيل يسرّون . السُّدّى : يفرحون . والحَبْرَة عند العرب : السرور والفرح ؛ ذكره الماوردى . وقال الجوهرى : الحَبْر : الحُبُور وهو السرور ؛ ويقال : حبره يحبره (بالضم) حَبْرا وحَبَرَة ؛ قال تعالى : « فَهُمْ فِى رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ » أى ينعمون ويكرمون ويسرون . ورجل يَحْبُور (٢) يفعول من الحبور . النحاس : وحكى الكسائى حبرته أى أكرمته ونعّمته . وسمعت على بن سليمان يقول : هو مشتق من قولهم : على أسنانه حَبْرة أى أثر ؛ فـ « يحبرون » يَتبيّن عليهم أثر النعيم . والحِبر مشتق من هذا . قال الشاعر :

لا تملأ الدَّلْوَ وعَرِّق (٣) فيها * أما تَرَى حَبارَ من يَسْقيها

وقيل : أصله من التحبير وهو التحسين ؛ فـ « يُحْبَرُونَ » يحسّنون . يقال : فلان حَسَن الحِبر والسِّبْر إذا كان جميلا حسن الهيئة . ويقال أيضا : فلان حسن الحَبْر والسَّبْر (بالفتح) ؛ وهذا كأنه مصدر قولك : حَبَرْتُه حَبْرا إذا حسّنته . والأول أسم ؛ ومنه الحديث : "يخرج رجل من النار ذهب حِبْره وسِبْره" وقال يحيى بن أبى كثير « فى رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ » قال : السَّماع (٤) فى الجنة ؛ وقاله الأوزاعى ، قال : إذا أخذ أهل الجنة فى السماع (٤) لم تبق شجرة فى الجنة إلا رَدّدت الغناء بالتسبيح والتقديس . وقال الأوزاعى : ليس أحد من خلق الله أحسن صوتا من إسرافيل ، فإذا أخذ فى السماع قطع على أهل سبع سموات صلاتهم وتسبيحهم . زاد غير الأوزاعى : ولم تبق شجرة فى الجنة إلا ردّدت ، ولم يبق سِتر ولا باب إلا ارتج وانفتح ، ولم تبق حلقة

---

(١) النضو : الدابة التى أهزلتها الأسفار .
(٢) الحبور : الناعم من الرجال .
(٣) أعرقت الكأس وعرّقتها : أفلت ماءها .
(٤) السماع : الغناء .

إلا طنت بألوان طنينها ، ولم تبق أجمة من آجام الذهب إلا وقع أهبوب الصوت فى مقاصبها فزمرت تلك المقاصب بفنون الزمر، ولم تبق جارية من جوار الحور العين إلا غنّت بأغانيها، والطير بألحانها ، ويوحى الله تبارك وتعالى إلى الملائكة أن جاوبوهم وأسمعوا عبادى الذين نزهوا أسماعهم عن مزامير الشيطان فيجاوبون بألحان وأصوات روحانيين فتختلط هذه الأصوات فتصير رجة واحدة، ثم يقول الله جل ذكره: يا داود قم عند ساق عرشى فمجّدنى؛ فيندفع داود بتمجيد ربه بصوت يغمر الأصوات ويجليها[1] وتتضاعف اللذة؛ فذلك قوله تعالى: « فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ » . ذكره الترمذىّ الحكيم رحمه الله . وذكر الثعلبىّ من حديث أبى الدرداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يذكّر الناس ؛ فذكر الجنة وما فيها من الأزواج والنعيم ؛ وفى أخريات القوم أعرابىّ فقال : يا رسول الله، هل فى الجنة من سماع؟ فقال : " نعم يا أعرابىّ ! إن فى الجنة لنهرا حافتاه الأبكار من كل بيضاء خمصانية يتغنين بأصوات لم تسمع الخلائق بمثلها قط فذلك أفضل نعيم الجنة " فسأل رجل أبا الدرداء : بماذا يتغنين ؟ فقال : بالتسبيح . والخمصانية : المرهفة الأعلى، الخمصانة البطن، الضخمة الأسفل .

قلت : وهذا كله من النعيم والسرور والإكرام؛ فلا تعارض بين تلك الأقوال . وأين هذا من قوله الحق : « فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ » على ما يأتى[2] . وقوله عليه السلام: " فيها ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر". وقد روى : "إن فى الجنة لأشجارا عليها أجراس من فضة، فإذا أراد أهل الجنة السماع بعث الله ريحا من تحت العرش فتقع فى تلك الأشجار[3] فتحرك تلك الأجراس بأصوات لو سمعها أهل الدنيا لماتوا طربا " . ذكره الزمخشرى .

---

(١) فى ك : « ويحليها » بالحاء المهملة . وفى كتاب التذكرة : « ويحليها » بالخاء المعجمة .

(٢) راجع ص ٣٠٠ من هذا الجزء

(٣) فى الأصول : « الأجراس » .

قوله تعالى : وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِـَٔايَـٰتِنَا وَلِقَآئِ ٱلْـَٔاخِرَةِ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ فِى ٱلْعَذَابِ مُحْضَرُونَ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ﴾ تقدم الكلام فيه . ﴿ وَلِقَاءِ الْآخِرَةِ ﴾ أى بالبعث . ﴿ فَأُولَئِكَ فِي الْعَذَابِ مُحْضَرُونَ ﴾ أى مقيمون . وقيل : مجموعون . وقيل : معذبون . وقيل : نازلون ؛ ومنه قوله تعالى : « إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ » أى نزل به ؛ قاله ابن شجرة ، والمعنى متقارب .

قوله تعالى : فَسُبْحَـٰنَ ٱللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴿١٨﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَسُبْحَانَ اللهِ ﴾ الآية فيه ثلاثة أقوال : الأول — أنه خطاب للمؤمنين بالأمر بالعبادة والحض على الصلاة فى هذه الأوقات . قال ابن عباس : الصلوات الخمس فى القرآن ؛ قيل له : أين ؟ فقال : قال الله تعالى « فَسُبْحَانَ اللهِ حِينَ تُمْسُونَ » صلاة المغرب والعشاء « وَحِينَ تُصْبِحُونَ » صلاة الفجر « وَعَشِيًّا » العصر « وَحِينَ تُظْهِرُونَ » الظهر ؛ وقاله الضحاك وسعيد بن جبير . وعن ابن عباس أيضا وقتادة : أن الآية تنبيه على أربع صلوات : المغرب والصبح والعصر والظهر ؛ قالوا : والعشاء الآخرة هى فى آية أخرى فى « وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ »(١) وفى ذكر أوقات العورة . وقال النحاس : أهل التفسير على أن هذه الآية « فَسُبْحَانَ اللهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ » فى الصلوات . وسمعت علىّ بن سليمان يقول : حقيقته عندى : فسبحوا الله فى الصلوات ، لأن التسبيح يكون فى الصلاة ؛ وهو القول الثانى . والقول الثالث . فسبحوا الله حين تمسون وحين تصبحون ؛ ذكره الماوردى . وذكر القول

(١) راجع جـ ٩ ص ١١٠ .

الأول ، ولفظه فيه : فصلوا لله حين تمسون وحين تصبحون . وفى تسمية الصلاة بالتسبيح وجهان : أحدهما — لما تضمنها من ذكر التسبيح فى الركوع والسجود . الثانى — مأخوذ من السبحة والسبحة الصلاة ؛ ومنه قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : " تكون لهم سبحة يوم القيامة " أى صلاة .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ اعتراض بين الكلام بدءوب الحمد على نعمه وآلائه . وقيل : معنى «وَلَهُ الْحَمْدُ» أى الصلاة له لاختصاصها بقراءة الحمد . والأول أظهر ؛ فإن الحمد لله من نوع تعظيم الله تعالى والحض على عبادته ودوام نعمته ؛ فيكون نوعا آخر خلاف الصلاة ، والله أعلم . وبدأ بصلاة المغرب لأن الليل يتقدم النهار . وفى سورة « سبحان[1] » بدأ بصلاة الظهر إذ هى أول صلاة صلاها جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم . الماوردىّ : وخص صلاة الليل باسم التسبيح وصلاة النهار باسم الحمد لأن للإنسان فى النهار متقلبا فى أحوال توجب حمد الله تعالى عليها ، وفى الليل على خلوة توجب تنزيه الله من الأسواء فيها ؛ فلذلك صار الحمد بالنهار أخص فسميت به صلاة النهار ، والتسبيح بالليل أخص فسميت به صلاة الليل .

الثالثـــة — قرأ عكرمة « حِينًا تُمْسُونَ وَحِينًا تُصْبِحُونَ » والمعنى : حينا تمسون فيه وحينا تصبحون فيه ؛ فحذف « فيه » تخفيفا ، والقول فيه كالقول فى « وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا[2] » . ﴿ وَعَشِيًّا ﴾ قال الجوهرىّ : العشىّ والعشية من صلاة المغرب إلى العتمة ؛ تقول : أتيته عشية أمس وعشىّ أمس . وتصغير العشىّ : عشيان ، على غير [قياس] مُكَبِّره ؛ كأنهم صغروا عَشِيَانًا ، والجمع عُشَيَّانات . وقيل أيضا فى تصغيره : عُشَيْشِيَان ، والجمع عُشَيْشِيَات . وتصغير العَشِيَّة عُشَيْشِيَة ، والجمع عُشَيْشِيات . والعِشاء (بالكسر[3] والمد) مثل العشىّ . والعِشاءان[4] المغرب والعتمة . وزعم قوم أن العِشاء من زوال الشمس إلى طلوع الفجر ، وأنشدوا :

غدونا غدوة سحرا بليل * عِشاء بعد ما أنتصف النهار

(١) راجع جـ١٠ ص ٢١٠ . (٢) راجع جـ ١ ص ٣٧٧ فما بعد . (٣) منك . (٤) فى جـ : «والعشاء» .

الماوردى : والفرق بين المساء والعشاء : أن المساء بُدُوّ الظلام بعد المغيب ، والعشاء آخر النهار عند ميل الشمس للغيب ، وهو مأخوذ من عشا العين وهو نقص النور من الناظر كنقص نور الشمس .

قوله تعالى : يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَيُحْىِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ وَكَذَٰلِكَ تُخْرَجُونَ ﴿١٩﴾

بيّن كمال قدرته ؛ أى كما أحيا الأرض بإخراج النبات بعد همودها ، كذلك يحييكم بالبعث . وفى هذا دليل على صحة القياس ؛ وقد مضى فى « آل عمران » بيان « يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ »[1] .

قوله تعالى : وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ إِذَآ أَنتُم بَشَرٌ تَنتَشِرُونَ ﴿٢٠﴾ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ ﴿٢٢﴾ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ مَنَامُكُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَٱبْتِغَآؤُكُم مِّن فَضْلِهِۦٓ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴿٢٣﴾ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ يُرِيكُمُ ٱلْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنَزِّلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَيُحْىِۦ بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٢٤﴾ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن تَقُومَ ٱلسَّمَآءُ وَٱلْأَرْضُ بِأَمْرِهِۦ ۚ ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ إِذَآ أَنتُمْ تَخْرُجُونَ ﴿٢٥﴾ وَلَهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ كُلٌّ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ ﴿٢٦﴾

(١) راجع جـ ٤ ص ٥٦ .

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ﴾ أى من علامات رُبُوبِيَّته ووَحْدانيته أن خلقكم من تراب ؛ أى خلق أباكم منه والفرع كالأصل ، وقد مضى بيان هذا فى «الأنعام»[(١)] . و « أنْ » فى موضع رفع بالابتداء وكذا « أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا » .

﴿ ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ ﴾ ثم أنتم عقلاء ناطقون تتصرفون فيما هو قِوام معايشكم ، فلم يكن ليخلقكم عَبَثًا ؛ ومن قدر على هذا فهو أهل للعبادة والتسبيح . ومعنى : ﴿ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا ﴾ أى نساء تسكنون إليها . ﴿ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ أى من نطف الرجال ومن جنسكم . وقيل : المراد حوّاء ، خلقها من ضِلع آدم ؛ قاله قتادة . ﴿ وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ قال ابن عباس ومجاهد : المودّة الجماع ، والرحمة الولد ؛ وقاله الحسن . وقيل : المودّة والرحمة عطفُ قلوبهم بعضهم على بعض . وقال السدى : المودةُ : المحبةُ ، والرحمةُ : الشفقةُ ؛ ورُوى معناه عن ابن عباس قال : المودّة حبُّ الرجل امرأته ، والرحمة رحمته إياها أن يصيبها بسوء . ويقال : إن الرجل أصله من الأرض ، وفيه قوّة الأرض ، وفيه الفرج الذى منه بُدئ خلقه فيحتاج إلى سَكَن ، وخُلقت المرأة سكنا للرجل ؛ قال الله تعالى : « وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ » الآية . وقال : « وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا » فأوّل ارتفاق الرجل بالمرأة سكونه إليها مما فيه من غليان القوّة ، وذلك أن الفرج إذا تحمل[(٢)] فيه هيّج ماء الصلب إليه ، فإليها يسكن وبها يتخلص من الهياج ، وللرجال خُلق البُضْع منهنّ ، قال الله تعالى : « وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ »[(٣)] فأعلم الله عز وجل الرجال أن ذلك الموضع خلق منهن للرجال ، فعليها بذله فى كل وقت يدعوها الزوج ، فإن منعته فهى ظالمة وفى حرج عظيم ؛ ويكفيك من ذلك ما ثبت فى صحيح مسلم من حديث أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "والذى نفسى بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشها فتأبى عليه إلا كان الذى فى السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها" . وفى لفظ آخر : " إذا باتت المرأة هاجرة فِراش زوجها لعنتها الملائكة حتى تُصبح " . ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ﴾ تقدم

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٨٧ (٢) كذا فى الأصل (٣) راجع جـ ١٣ ص ١٣٢ .

فى « البقرة »[(١)] وكانوا يعترفون بأن الله تعالى هو الخالق . ﴿ وَٱخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ ﴾ اللّسان فى الفم ؛ وفيه اختلاف اللغات : من العربيّة والعجمية والتركية والرومية . واختلاف الألوان فى الصور : من البياض والسواد والحمرة ؛ فلا تكاد ترى أحداً إلا وأنت تفرق بينه وبين الآخر . وليس هذه الأشياء من فعل النطفة ولا من فعل الأبوين ؛ فلا بد من فاعل ، فعُلِم أن الفاعل هو الله تعالى ؛ فهذا من أدلّ دليل على المدبر البارئ . ﴿ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالِمِينَ ﴾[(٢)] أى للبَرّ والفاجر . وقرأ حفص : « للعَالِمِينَ » بكسر اللام جمع عالم . ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾ قيل : فى هذه الآية تقديم وتأخير ، والمعنى : ومن آياته منامكم بالليل وابتغاؤكم من فضله بالنهار ؛ فحذف حرف الجر لاتصاله بالليل وعطفه عليه ، والواو تقوم مقام حرف الجر إذا اتصلت بالمعطوف عليه فى الاسم الظاهر خاصه ؛ بجعل النوم بالليل دليلا على الموت ، والتصرفُ بالنهار دليلا على البعث . ﴿ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَسْمَعُونَ ﴾ يريد سماع تفهّم وتدبّر . وقيل : يسمعون الحق فيتبعونه . وقيل : يسمعون الوعظ فيخافونه . وقيل : يسمعون القرآن فيصدّقونه ؛ والمعنى متقارب . وقيل : كان منهم من إذا تُلِى القرآن وهو حاضر سدّ أذنيه حتى لا يسمع ؛ فبيّن الله عز وجل هذه الدلائل عليه . ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا ﴾ قيل : المعنى أن يريكم ، فحذف « أن » لدلالة الكلام عليه ؛ قال طرفة :

أَلَا أَيُّهَذَا اللَّائِمِى أَحْضُرُ الوَغَى * وَأَنْ أَشْهَدَ اللَّذَّاتِ هل أنت مُخْلِدِى

وقيل : هو على التقديم والتأخير ؛ أى و يريكم البرق من آياته . وقيل : أى ومن آياته آيةٌ يريكم بها البرق ؛ كما قال الشاعر[(٣)] :

وما الدّهر إلا تارتان فمنهما * أموتُ وأخرَى أبتغى العيش أكْدَحُ

وقيل : أى من آياته أنه يريكم البرق خوفا وطمعا من آياته ؛ قاله الزجاج ، فيكون عطف جملة على جملة . ﴿ خَوْفًا ﴾ أى للمسافر . ﴿ وَطَمَعًا ﴾ للمقيم ؛ قاله قتادة . الضحاك :

(١) راجع جـ ١ ص ٢٥١ . (٢) بفتح اللام قراءة نافع ، وبها كان يقرأ المؤلف

(٣) هو ابن مقبل ؛ كما فى شواهد سيبويه والخزانة .

« خَوْفًا » من الصـواعق ، « وَطَمَعًا » فى الغيث . يحيى بن سـلام : « خَوْفًا » من البرد أن يهلك الزرع ، « وَطَمَعًا » فى المطر أن يحيى الزرع . ابن بحر: « خَوْفًا » أن يكون البرق بَرْقًا خُلَّبًا لا يمطر ، « وَطَمَعًا » أن يكون ممطرا ؛ وأنشد قول الشاعر :

لا يكن بَرْقُك برقًا خُلَّبـا * إن خيرالبرق ما الغيث معه

وقال آخـــر :

فقـد أرد المياه بغـــير زاد * ســوى عدّى لها برق الغمام

والبرق الخُلَّب : الذى لا غيث فيـه كأنه خادع ؛ ومنه قيـل لمن يَعِد ولا يُنْجز : إنما أنت كبرقٍ خُلَّب . والخُلَّب أيضا : السحاب الذى لا مطر فيـه . ويقال : بَرْقُ خُلَّب ، بالإضافة . ﴿ وَيُنَزِّلُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيُحْيِي بِهِ الْأَرْضَ بَعْـدَ مَوْتِهَا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ تقـدم . ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ ﴾ « أَنْ » فى محل رفع كما تقدم ؛ أى قيامها واستمساكها بقدرته بلا عمد . وقيل : بتدبيره وحكمته ؛ أى يمسكها بغير عمد لمنافع الخلق . وقيل: « بأمرِهِ » بإذنه ؛ والمعنى واحد. ﴿ ثُمَّ إِذَا دَعَاكُمْ دَعْوَةً مِنَ الْأَرْضِ إِذَا أَنْتُمْ تَخْرُجُونَ ﴾ أى الذى فعل هذه الأشياء قادر على أن يبعثكم من قبوركم ؛ والمراد سرعة وجود ذلك من غير توقف ولا تلبث ؛ كما يجيب الداعى المطاعَ مَدْعُوُّه ؛ كما قال القائل :

دَعَـــوْتُ كُلَيبا بِاسْمِـــه فكأنمـا * دعوت برأس الطَّود أو هو أسرع (١)

يريد برأس الطود : الصَّـدى أو الحجـر إذا تَدَهْـده . وإنمـا عطف هـذا على قيام السموات والأرض بـ « ثم » لعظم ما يكون من ذلك الأمر واقتـداره على مثـله ، وهو أن يقول : يأهل القبور قوموا ؛ فلا تبقى نسمة من الأولين والآخرين إلا قامت تنظر ؛ كما قال تعالى : « ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ » (٢) . و « إذا » الأولى فى قوله تعـالى :

(١) رواية البيت كما فى اللسان :

دعوت جليـدا دعـوة فكأنمـا * دعوت به ابن الطود أو هو أسرع

قال : وابن الطود : الجلمود الذى يتدهـدى من الطود . والطود : الجبل العظيم . وتدهده الحجر : تدحرج . فى كتاب ما يعول عليه : دعوت خليدا ... بالخاء المعجمة .

(٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٧٩ .

« إِذَا دَعَاكُمْ » للشرط ، والثانية فى قوله تعالى : « إِذَا أَنْتُمْ » للفاجأة ، وهى تنوب مناب الفاء فى جواب الشرط . وأجمع القراء على فتح التاء هنا فى « تَخْرُجُونَ » . واختلفوا فى التى فى «الأعراف» فقرأ أهل المدينة : « ومنها تُخرجون »(١) بضم التاء، وقرأ أهل العراق : بالفتح، و إليه يميل أبوعبيد . والمعنيان متقاربان ، إلا أن أهل المدينة فرقوا بينهما لنسق الكلام ، فنسقُ الكلام فى التى فى « الأعراف » بالضم أشبه ؛ إذ كان الموت ليس من فعلهم ، وكذا الإخراج . والفتح فى سورة الروم أشبه بنسق الكلام ؛ أى إذا دعاكم خرجتم أى أطعتم ؛ فالفعل [بهم](٢) أشبه . وهذا الخروج إنما هو عند نفخة إسرافيل النفخة الآخرة ؛ على ماتقدّم ويأتى. وقرئ: « تخرجون » بضم التاء وفتحها ، ذكره الزَّمَخْشَرِىّ ولم يزد على هذا شيئا، ولم يذكر ما ذكرناه من الفرق ، والله أعلم . ﴿ وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ خلقا وملكا وعبدا . ﴿ كُلٌّ لَهُ قَانِتُونَ ﴾ رُوى عن أبى سعيد الخدرىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال: "كلّ قنوت فى القرآن فهو طاعة" . قال النحاس : مطيعون طاعة انقياد . وقيل : « قَانِتُونَ » مقرّون بالعبودية ، إما قالة و إما دلالة ؛ قاله عِكرمة وأبو مالك والسدّى . وقال ابن عباس : « قَانِتُونَ » مصلون . الربيع بن أنس : « كُلٌّ لَهُ قَانِتُونَ » أى قائم يوم القيامة ؛ كما قال : « يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ »(٣) أى للحساب . الحسن : كل له قائم بالشهادة أنه عبد له . سعيد بن جبير : « قَانِتُونَ » مخلصون .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُا ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ۚ وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ ﴾ أما بدْء خلقه فبعلوقه فى الرحم قبل ولادته ، وأما إعادته فإحياؤه بعد الموت بالنفخة الثانية للبعث ؛ فجعل ما علم من ابتداء خلقه دليلا على ما يخفى من إعادته ؛ استدلالا بالشاهد على الغائب ، ثم أكد ذلك بقوله

(١) راجع جـ ٧ ص ١٨١ فما بعد . (٢) زيادة عن إعراب القرآن للنحاس .
(٣) راجع جـ ١٩ ص ٢٥٢ .

﴿ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾ وقرأ ابن مسعود وابن عمر : «يُبْدِئُ الْخَلْقَ» من أبدأ يبدئ؛ دليله قوله تعالى : « إِنَّهُ هُوَ يُبْدِئُ وَيُعِيدُ »[1] . ودليل قراءة العامة قوله سبحانه : « كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ »[2] . و « أَهْوَنُ » بمعنى هيّن ؛ أى الإعادة هيّن عليه؛ قاله الرّبيع بن خُثيم والحسن . فأهون بمعنى هيّن ؛ لأنه ليس شيء أهونَ على الله من شيء . قال أبو عبيدة : ومن جعل أهون يعبر عن تفضيل شيء على شيء فقوله مردود بقوله تعالى : « وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللهِ يَسِيراً » وبقوله : « وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا » . والعرب تحمل أفعل على فاعل ، ومنه قول الفرزدق :

إن الذى سَمَكَ السماء بنى لنا * بيتًا دعائمــه أعزّ وأطول

أى دعائمه عزيزة طويلة . وقال آخر[3] :

لَعَمْرُكَ ما أدرى وإنى لأوْجَل * على أيّنا تَغْــدُو المنيّة أوّل

أراد : إنى لوجِل . وأنشد أبو عبيدة أيضا :

إنى لأمْنَحُكَ الصّدود وإننى * قَسَمًا إليك مع الصُّدود لأميلُ[4]

أراد لمـائل . وأنشد أحمد بن يحيى :

تَمنّى رجال أن أموت وإن أُمُتْ * فتلك سبيلٌ لست فيها بأوْحَدِ

أراد بواحد . وقال آخر :

لعمرك إن الزِّبرقان لبـاذل * لمعروفه عند السنينَ وأفضل

أى وفاضل . ومنه قولهم : الله أكبر ؛ إنما معناه الله الكبير . وروى معمر عن قتادة قال : فى قراءة عبد الله بن مسعود « وهو عليه هين » . وقال مجاهد وعكرمة والضحاك : إن المعنى أن الإعادة أهون عليه — أى على الله — من البداية؛ أى أيسر ، وإن كان جميعه على الله تعالى هينا؛ وقاله ابن عباس . ووجهه أن هذا مَثَل ضربه الله تعالى لعباده ؛ يقول : إعادة الشيء على الخلائق أهون من ابتدائه؛ فينبغى أن يكون البعث لمن قدر على البـداية عندكم وفيما بينكم

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٩٤ .
(٢) راجع جـ ٧ ص ١٨٧ فما بعد .
(٣) القائل هو معن بن أوس
(٤) البيت للأحوص بن محمد الأنصارى .

أهونَ عليه من الإنشاء . وقيل : الضمير فى «عَلَيْهِ» للخلوقين ؛ أى وهو أهون عليه ، أى على الخلق ، يصاح بهم صيحة واحدة فيقومون ويقال لهم : كونوا فيكونون ؛ فذلك أهون عليهم من أن يكونوا نُطَفًا ثم عَلَقا ثم مُضَغا ثم أجِنّة ثم أطفالا ثم غلمانا ثم شبانا ثم رجالا أو نساء . وقاله ابن عباس وقُطْرُب . وقيل : أهون أسهل ؛ قال :

وهان على أسماء أن شطّت النَّوَى * يحنّ إليها والهٌ ويتوق

أى سهل عليها ، وقال الربيع بن خُثَيم فى قوله تعالى : « وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ » قال : ما شىء على الله بعزيز . عِكرمة : تعجّب الكفار من إحياء الله الموتى فنزلت هذه الآية . ﴿وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ أى ما أراده جلّ وعزّ كان . وقال الخليل : المثل الصفة ؛ أى وله الوصف الأعلى ﴿فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ كما قال : « مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ » أى صفتها . وقد مضى الكلام فى ذلك.(١) وعن مجاهد : « الْمَثَلُ الْأَعْلَى » قولُ لا إله إلا الله ؛ ومعناه : أى الذى له الوصف الأعلى ، أى الأرفع الذى هو الوصف بالوحدانية . وكذا قال قتادة : إن المثل الأعلى شهادةُ أن لا إله إلا الله ؛ ويعضُده قوله تعالى : « ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ أَنْفُسِكُمْ » على ما نبيّنه آنفا إن شاء الله تعالى . وقال الزجاج : « وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » أى قوله : « وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ » قد ضربه لكم مثلا فيما يصعب ويسهل ؛ يريد التفسير الأوّل . وقال ابن عباس : أى ليس كمثله شىء ﴿وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ تقدم.(٢)

قوله تعالى : ضَرَبَ لَكُم مَّثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ ۖ هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْ ۚ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٢٨﴾

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٢٤ .

(٢) راجع جـ ١ ص ٢٨٧ ، وجـ ٢ ص ١٣١ .

فيـــه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿مِنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ ثم قال : ﴿مِنْ شُرَكَاءَ﴾ ؛ ثم قال : ﴿مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ فـ « من » الأولى للابتـداء ؛ كأنه قال : أخذ مثلا وانتزعه من أقرب شيء منكم وهي أنفسكم . والثانية للتبعيض ، والثالثة زائدة لتأكيـد الاستفهام . والآية نزلت في كفار قريش ، كانوا يقولون في التلبية : لبيك لا شريك لك إلا شريكا هو لك ، تملكه وما ملك ؛ قاله سعيد بن جبير . وقال قتادة : هذا مثل ضربه الله للمشركين ؛ والمعنى : هل يرضى أحدكم أن يكون مملوكه في ماله ونفسه مثله ، فإذا لم ترضوا بهذا لأنفسكم فكيف جعلتم لله شركاء .

الثانيـــة — قال بعض العلمـاء : هـذه الآية أصل في الشركة بين المخلوقين لافتقار بعضهم إلى بعض ونفيها عن الله سبحانه ، وذلك أنه لمـا قال جل وعز : « ضَرَبَ لَكُمْ مَثَلًا مِنْ أَنْفُسِكُمْ هَلْ لَكُمْ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ » الآية ، فيجب أن يقولوا : ليس عبيدنا شركاءنا فيما رزقنا ! فيقال لهم : فكيف يتصوّر أن تنزهوا نفوسكم عن مشاركة عبيدكم وتجعلوا عبيدي شركائي في خلقي ؛ فهذا حكم فاسـد وقلة نظـر وعَمَى قلب ! فإذا بطلت الشركة بين العبيـد وساداتهم فيما يملكه السادة والخلق كلهم عبيد لله تعالى فيبطل أن يكون شيء من العالَم شريكا لله تعالى في شيء من أفعاله ؛ فلم يبق إلا أنه واحد يستحيل أن يكون له شريك ، إذ الشركة تقتضي المعاونة ، ونحن مفتقرون إلى معاونة بعضنا بعضا بالمـال والعمل ؛ والقـديمُ الأزليّ منزّه عن ذلك جلّ وعز .

وهذه المسألة أفضل للطالب من حفظ ديوان كامل في الفقه ؛ لأن جميع العبادات البدنية لا تصح إلا بتصحيح هذه المسألة في القلب ، فافهم ذلك .

قوله تعـالى : بَلِ ٱتَّبَعَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَهْوَآءَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ ۖ فَمَن يَهْدِى مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ ۖ وَمَا لَهُم مِّن نَّـٰصِرِينَ ﴿٢٩﴾

قوله تعـالى : ﴿بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ لمـا قامت عليهم الحجـة ذكر أنهم يعبدون الأصنام باتباع أهوائهم في عبادتها وتقليد الأسلاف في ذلك . ﴿فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾ أي لا هادي لمن أضله الله تعالى . وفي هذا ردّ على القدرية . ﴿وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ﴾ .

قوله تعالى : فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قال الزجاج : « فِطْرَةَ » منصوب بمعنى اتبع فطرة الله . قال : لأن معنى «فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ» اتبع الدين الحنيف واتبع فطرة الله . وقال الطبرى : «فِطْرَةَ اللَّهِ» مصدر من معنى : «فَأَقِمْ وَجْهَكَ» لأن معنى ذلك : فطر الله الناس على ذلك فطرة . وقيل : معنى ذلك اتبعوا دين الله الذى خلق الناس له ؛ وعلى هذا القول يكون الوقف على « حَنِيفًا » تاما . وعلى القولين الأولين يكون متصلا ؛ فلا يوقف على « حَنِيفًا » . وسميت الفطرة دينا لأن الناس يُخلقون له ، قال جلّ وعز : « وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ »(١) . ويقال : «عَلَيْهَا» بمعنى لها ؛ كقوله تعالى : « وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا »(٢) . والخطاب بـ«فَأَقِمْ وَجْهَكَ» للنبى صلى الله عليه وسلم ، أمره بإقامة وجهه للدِّين المستقيم ؛ كما قال : « فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَيِّمِ »(٣) وهو دين الإسلام . وإقامة الوجه هو تقويم المقصد والقوّة على الجدّ فى أعمال الدين ؛ وخصّ الوجه بالذكر لأنه جامع حواس الإنسان وأشرفُه . ودخل فى هذا الخطاب أمّتُه بالاتفاق من أهل التأويل . و « حَنِيفًا » معناه معتدلا مائلا عن جميع الأديان المحرّفة المنسوخة .

الثانية — فى الصحيح عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من مولود إلا يولد على الفطرة — فى رواية " على هذه الملة — أبواه يُهَوِّدانه ويُنَصِّرانه ويُمَجِّسانه كما تُنتَج البهيمةُ بهيمةً جمعاء(٤) هل تُحِسّون فيها من جدعاء " ثم يقول أبو هريرة : واقرءوا إن شئتم ؛ «فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ» ، فى رواية : " حتى

(١) راجع جـ ١٧ ص ٥٥ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢١٧ . (٣) راجع ص ٤٢ من هذا الجزء.
(٤) أى سليمة من العيوب مجتمعة الأعضاء كاملتها .

تكونوا أنتم تجدعونها " قالوا : يا رسول الله ؛ أفرأيتَ من يموت صغيرا ؟ قال : " الله أعلم بما كانوا عاملين " . لفظ مسلم .

الثالثـــة ــ واختلف العلمـاء فى معنى الفطرة المذكورة فى الكتاب والسنة على أقوال متعدّدة ؛ منها الإســلام ؛ قاله أبو هريرة وابن شهاب وغيرهما ؛ قالوا : وهو المعروف عند عامّة السلف من أهل التأويل ؛ واحتجوا بالآية وحديث أبى هريرة ، وعَضَدوا ذلك بحديث عِياض بن حِمار المُجَاشِعىّ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للناس يوما : " ألَا أحدّثكم بما حدّثنى الله فى كتابه ، أن الله خلق آدم و بنيه حنفاء مسلمين ، وأعطاهم المـال حلالا لا حرام فيه فجعلوا مما أعطاهم الله حلالا وحراما ... " الحديث . وبقوله صلى الله عليه وسلم : " خمس من الفطرة ... " فذكر منها قصّ الشارب ، وهو من سنن الإسلام ؛ وعلى هذا التأويل فيكون معنى الحديث : أن الطفل خلق سـليما من الكفر على الميثاق الذى أخذه الله على ذرية آدم حين أخرجهم من صلبه ، وأنهم إذا ماتوا قبـل أن يُدرِكوا فى الجنـة ؛ أولادَ مسلمين كانوا أو أولاد كفار . وقال آخرون : الفطرة هى البداءة التى ابتدأهم الله عليها ؛ أى على ما فطرالله عليه خلقه من أنه ابتدأهم للحياة والموت والسعادة والشقاء ، وإلى ما يصيرون إليه عند البلوغ . قالوا : والفطرة فى كلام العرب البداءة . والفاطر : المبتدئ ؛ واحتجوا بما روى عن ابن عباس أنه قال : لم أكن أدرى ما فاطـر السموات والأرض حتى أتى أعرابيان يختصمان فى بئر ، فقال أحدهما : أنا فطرتها ؛ أى ابتدأتها . قال المَرْوَزِىّ : كان أحمد بن حنبل يذهب إلى هذا القول ثم تركه . قال أبو عمر فى كتاب التمهيد له : ما رسمه مالك فى موطّئه وذكر فى باب القدر[1] فيـه من الآثار ــ يَدلّ على أن مذهبه فى ذلك نحو هذا ، والله أعلم . ومما احتجوا به ما روى عن كعب القُرَظى فى قول الله تعالى : « فَرِيقًا هَـدَى وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّـلَالَةَ »[2] قال : من ابتدأ الله خلقه للضلالة صيّره إلى الضلالة و إن عمل بأعمال الهدى ، ومن ابتدأ الله خلقه على الهدى صيره إلى الهدى و إن عمل بأعمال الضلالة ، ابتدأ الله خلق إبليس على الضلالة وعمل بأعمال السعادة مع الملائكة ، ثم ردّه الله إلى ما ابتدأ عليه خلقه ، قال : وكان من الكافرين .

(١) فى جـ ، ش ، ك : أبواب .
(٢) راجع جـ ٧ ص ١٨٨ فما بعد .

قلت : قد مضى قول كعب هذا فى « الأعراف » وجاء معناه مرفوعا من حديث عائشة رضى الله عنها قالت : دُعِى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جنازة غلام من الأنصار فقلت : يا رسول الله ، طُوبَى لهـذا عصفور من عصافير الجنة ، لم يعمل السـوء ولم يدركه ! قال : " أو غير ذلك يا عائشة ! إن الله خلق للجنة أهلا خلقهم لها وهم فى أصلاب آبائهم ، وخلق للنار أهلا خلقهم لها وهم فى أصلاب آبائهم " خرجه ابن ماجه فى السنن . وخرج أبو عيسى الترمذى عن عبد الله بن عمرو قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى يده كتابان فقال : " أتدرون ما هذان الكتابان " ؟ فقلنا : لا يارسـول الله ، إلا أن تخبرنا ؛ فقال للذى فى يده اليمنى : " هـذا كتاب من رب العالمين فيـه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبدا — ثم قال للذى فى شماله — هـذا كتاب من رب العالمين فيـه أسماء أهل النـار وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أجمل على آخرهم فـلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبدا ... " وذكر الحديث ، وقال فيـه : حديث حسن . وقالت فرقة : ليس المراد بقوله تعالى : « فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا » ولا قوله عليه السلام : " كل مولود يولد على الفطرة " العمومَ ، وإنما المراد بالناس المؤمنون ؛ إذ لو فُطر الجميع على الإسـلام لما كفر أحد ، وقد ثبت أنه خلق أقواما للنار ؛ كما قال تعالى : « وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ »(١) وأخرج الذرية من صلب آدم سـوداء و بيضاء . وقال فى الغلام الذى قتـله الخِضر : طبع يوم طبع كافرا . وروى أبو سعيد الخُدْرِى قال : صلّى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بنهار(٢) ؛ وفيه : وكان فيما حفِظْنا أن قال : " ألَا إن بنى آدم خُلقوا طبقات شتّى فمنهم من يولد مؤمنا ويحيا مؤمنا ويموت مؤمنا ، ومنهم من يولد كافرا ويحيا كافرا ويموت كافرا ، ومنهم من يولد مؤمنا ويحيا مؤمنا ويموت كافرا ، ومنهم من يولد كافرا ويحيا كافرا ويموت مؤمنا ، ومنهم حَسَن القضاء حَسَن الطلب " . ذكره حماد بن زيد بن سَلَمَة(٣) فى مسند الطيالسى قال : حدثنا علىّ بن زيد عن أبى نضرة عن أبى سعيد . قالوا : والعموم بمعنى الخصوص كثير فى لسان العرب ؛ ألا ترى إلى قوله

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٢٤ . (٢) أى والشمس عالية . (٣) لفظ « سلمة » ساقط من جـ ، ش

عز وجل : «تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ»[1] ولم تدمر السموات والأرض . وقوله : «فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ»[2] ولم تفتح عليهم أبواب الرحمة . وقال إسحاق بن رَاهْوَيه الحنظلى : تم الكلام عند قوله : «فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا» ثم قال : «فِطْرَةَ اللَّهِ» أى فطر الله الخلق فطرة إما بجنة أو نار، وإليه أشار النبيّ صلى الله عليه وسلم فى قوله : "كل مولود يولد على الفطرة" ولهذا قال : ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ﴾ قال شيخُنا أبو العباس : من قال هى سابقة السعادة والشقاوة فهذا إنما يليق بالفطرة المذكورة فى القرآن؛ لأن الله تعالى قال: « لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ » وأما فى الحديث فلا ؛ لأنه قد أخبر فى بقية الحديث بأنها تبدّل وتغيّر . وقالت طائفة من أهل الفقه والنظر : الفطرة هى الخِلقة التى خلق عليها المولود فى المعرفة بربه ؛ فكأنه قال : كل مولود يولد على خِلْقة يعرف بها ربّه إذا بلغ مبلغ المعرفة ؛ يريد خِلقة مخالفة لخلقة البهائم التى لا تصل بخلقتها إلى معرفته . واحتجوا على أن الفطرة الخِلقة ، والفاطر الخالق؛ لقول الله عز وجل : «الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ»[3] يعنى خالقهن، وبقوله : «وَمَالِيَ لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي»[4] يعنى خلقنى، وبقوله : «الَّذِي فَطَرَهُنَّ»[5] يعنى خلقهن . قالوا : فالفطرة الخِلقة ، والفاطر الخالق ؛ وأنكروا أن يكون المولود يُفْطَر على كفر أو إيمان أو معرفة أو إنكار . قالوا : وإنما المولود على السلامة فى الأغلب خِلْقةً وطبعاً وبِنية ليس معها إيمان ولا كفر ولا إنكار ولا معرفة ؛ ثم يعتقدون الكفر والإيمان بعد البلوغ إذا ميّزوا . واحتجوا بقوله فى الحديث : "كما تُنْتَج البَهِيمةُ بهيمةً جَمعاءَ ــ يعنى سالمة ــ هل تُحِسّون فيها من جَدْعاء" يعنى مقطوعة الأذن . فمثل قلوبَ بنى آدم بالبهائم لأنها تولد كاملة الخَلْق ليس فيها نقصان ، ثم تقطع آذانها بعدُ وأنوفها ؛ فيقال : هذه بحائر وهذه سوائب[6] . يقول : فكذلك قلوب الأطفال فى حين ولادتهم ليس لهم كفر ولا إيمان، ولا معرفة ولا إنكار كالبهائم السائمة، فلما بلغوا استهوتهم الشياطين فكفر أكثرهم ، وعصم الله أقلّهم . قالوا : ولو كان الأطفال قد فطروا على شىء من الكفر والإيمان فى أوّليّة أمورهم ما انتقلوا عنه أبدا ، وقد نجدهم يؤمنون ثم يكفرون . قالوا :

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٠٥ .　　(٢) راجع جـ ٦ ص ٤٢٥ .
(٣) راجع جـ ١٤ ص ٣١٨ فما بعد .　　(٤) راجع جـ ١٥ ص ١٧ .
(٥) راجع جـ ١١ ص ٢٩٦ .　　(٦) راجع جـ ٦ ص ٣٣٥ .

ويستحيل فى المعقول أن يكون الطفل فى حين ولادته يعقل كفرا أو إيمانا ، لأن الله أخرجهم فى حال لا يفقهون معها شيئا ، قال الله تعالى : « وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا »(١) فمن لا يعلم شيئا استحال منه كفر أو إيمان ، أو معرفة أو إنكار . قال أبو عمر بن عبد البر : هذا أصح ما قيل فى معنى الفطرة التى يولد الناس عليها . ومن الحجة أيضا فى هذا قوله تعالى : « إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ »(٢) و « كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ »(٣) ومن لم يبلغ وقت العمل لم يرتهن بشىء . وقال : « وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا »(٤) ولما أجمعوا على دفع القَوَد والقصاص والحدود والآثام عنهم فى دار الدنيا كانت الآخرة أولى بذلك . والله أعلم . ويستحيل أن تكون الفطرة المذكورةُ الإسلامَ ، كما قال ابن شهاب ؛ لأن الإسلام والإيمان : قول باللسان واعتقاد بالقلب وعمل بالجوارح ، وهذا معدوم من الطفل ، لا يجهل ذلك ذو عقل . وأما قول الأوزاعى : سألت الزهرىّ عن رجل عليه رَقَبة أيجزى عنه الصبىّ أن يعتقه وهو رضيع ؟ قال نعم ؛ لأنه وُلد على الفطرة يعنى الإسلام ؛ فإنما أجزَى عتقه عند من أجازه ؛ لأن حكمه حكمُ أبويه . وخالفهم آخرون فقالوا : لا يجزى فى الرقاب الواجبة إلا من صام وصلّى ، وليس فى قوله تعالى : « كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ »(٥) ولا فى " أن يختم الله للعبد بما قضاه له وقدّره عليه " — دليل على أن الطفل يولد حين يولد مؤمنا أو كافرا ؛ لما شهدت له العقول أنه فى ذلك الوقت ليس ممن يعقل إيمانا ولا كفرا ، والحديث الذى جاء فيه : " أن الناس خلقوا على طبقات " ليس من الأحاديث التى لا مطعن فيها ؛ لأنه انفرد به علىّ بن زيد بن جُدْعان ، وقد كان شعبة(٦) يتكلّم فيه . على أنه يحتمل قوله : " يولد مؤمنا " أى يولد ليكون مؤمنا ، ويولد ليكون كافرا على سابق علم الله فيه ، وليس فى قوله فى الحديث " خلقت هؤلاء للجنة وخلقت هؤلاء للنار " أكثر من مراعاة ما يختم به لهم ؛ لا أنهم فى حين طفولتهم ممن يستحق جنة أو نارا ، أو يعقل كفرا أو إيمانا .

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٥١ .
(٢) راجع جـ ١٧ ص ٦٢ فما بعد .
(٣) راجع جـ ١٩ ص ٨٢ فما بعد .
(٤) راجع جـ ١ ص ٢٣١ فما بعد
(٥) راجع جـ ٧ ص ١٨٧ فما بعد
(٦) لفظة « شعبة » ساقطة من ج

قلت : وإلى ما اختاره أبو عمر واحتج له ، ذهب غير واحد من المحققين منهم ابن عطية فى تفسيره فى معنى الفطرة ، وشيخنا أبو العباس . قال ابن عطية : والذى يعتمد عليه فى تفسير هذه اللفظة أنها الخِلقة والهيئة التى فى نفس الطفل التى هى معدّة ومهيّأة لأن يميّز بها مصنوعات الله تعالى ، ويستدل بها على ربّه ويعرف شرائعه ويؤمن به ؛ فكأنه تعالى قال : أقم وجهك للدِّين الذى هو الحنيف ، وهو فِطْـرة الله الذى على الإعداد له فطـر البشر ، لكن تَعرِضهـم العوارض ؛ ومنه قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : "كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهوّدانه أو يُنَصِّرانه" فذكر الأبوين إنما هو مثال للعوارض التى هى كثيرة . وقال شيخنا فى عبارته : إن الله تعالى خلق قلوب بنى آدم مؤهلة لقبول الحق ، كما خلق أعينهم وأسماعهم قابلة للرئيات والمسموعات ، فما دامت باقية على ذلك القبول وعلى تلك الأهلية أدركت الحق ودينَ الإسلام وهو الدِّين الحق . وقد دلّ على صحة هذا المعنى قوله : "كما تُنْتَجُ البهيمةُ بهيمةً جَمْعاء هل تُحسّون فيها من جَدْعاء" يعنى أن البهيمة تلد ولدها كامل الخلقة سليما من الآفات ، فلو تُرك على أصل تلك الخلقة لبقى كاملا بريئا من العيوب ، لكن يُتصرّف فيه فيُجدع أذنه ويُوسم وجهه فتطرأ عليه الآفات والنقائص فيخرج عن الأصل ؛ وكذلك الإنسان ، وهو تشبيه واقع ووجهه واضح .

قلت : وهذا القول مع القول الأوّل موافق له فى المعنى ، وأن ذلك بعد الإدراك حين عقلوا أمر الدنيا ، وتأكدت حجة الله عليهم بما نصب من الآيات الظاهرة : من خلق السموات والأرض ، والشمس والقمر ، والبر والبحر ، واختلاف الليل والنهار ؛ فلما عملت أهواؤهم فيهم أتتهم الشياطين فدعتهم الى اليهودية والنصرانية فذهبت بأهوائهم يمينا وشمالا ، وأنهم إن ماتوا صغارا فهم فى الجنـة ، أعنى جميع الأطفال ، لأن الله تعالى لمـا أخرج ذرية آدم من صـلبه فى صورة الذَّرّ أقرّوا له بالربوبية وهو قوله تعالى : «وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّاتِهِمْ (٢) وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا (٣)» . ثم أعادهم فى صلب آدم بعد أن أقروا له بالرُّبوبية ، وأنه الله لا إله غيره ، ثم يُكتب العبد فى بطن أمّه شقيّا أو سعيدا على

(١) لفظة « فيه » ساقطة من جـ (٢) قراءة نافع ، وبها كان يقرأ المؤلف .
(٣) راجع جـ ٧ ص ٣١٤ فما بعد .

الكتاب الأول ؛ فمن كان فى الكتاب الأول شقيًّا عُمِّر حتى يجرى عليه القلم فينقض الميثاق الذى أخذ عليه فى صلب آدم بالشرك ، ومن كان فى الكتاب الأول سعيدا عُمِّر حتى يجرى عليه القلم فيصير سعيدا ، ومن مات صغيرا من أولاد المسلمين قبل أن يجرى عليه القلم فهم مع آبائهم فى الجنة ، ومن كان من أولاد المشركين فمات قبل أن يجرى عليه القلم فليس يكونون مع آبائهم ؛ لأنهم ماتوا على الميثاق الأول الذى أخذ عليهم فى صلب آدم ولم ينقض الميثاق . ذهب إلى هذا جماعة من أهل التأويل ، وهو يجمع بين الأحاديث ، ويكون معنى قوله عليه السلام لما سئل عن أولاد المشركين فقال : " الله أعلم بما كانوا عاملين " يعنى لو بلغوا . ودلّ على هذا التأويل أيضا حديث البخارىّ عن سَمُرة بن جُنْدُب عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ـ الحديثُ الطويل حديثُ الرؤيا ، وفيه قوله عليه السلام : " وأما الرجل الطويل الذى فى الروضة فإبراهيم عليه السلام ، وأما الولدان حوله فكل مولود يولد على الفطرة " . قال فقيل : يارسول الله ، وأولاد المشركين ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " وأولاد المشركين " . وهذا نصّ يرفع الخلاف ، وهو أصح شىء رُوى فى هذا الباب ، وغيره من الأحاديث فيها علل وليست من أحاديث الأئمة الفقهاء ؛ قاله أبو عمر بن عبد البر . وقد روى من حديث أنس قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أولاد المشركين فقال : " لم تكن لهم حسنات فيجزَوْا بها فيكونوا من ملوك الجنة ، ولم تكن لهم سيئات فيعاقبوا عليها فيكونوا من أهل النار ، فهم خدم لأهل الجنة " ذكره يحيى بن سلام فى التفسير له . وقد زدنا هذه المسألة بيانا فى كتاب التذكرة ، وذكرنا فى كتاب المقتبس فى شرح موطأ مالك بن أنس ماذكره أبو عمر من ذلك ، والحمد لله . وذكر إسحاق بن راهَوَيه قال : حدّثنا يحيى بن آدم قال : أخبرنا جرير بن حازم عن أبى رجاء العُطَارِدىّ قال : سمعت ابن عباس يقول : لا يزال أمر هذه الأمة مواتيا أو متقاربا ـ أو كلمة تشبه هاتين ـ حتى يتكلموا أو ينظروا فى الأطفال والقَدَر . قال يحيى بن آدم : فذكرته لابن المبارك فقال : أيسكت الإنسان على الجهل ؟ قلت : فتأمر بالكلام ؟ قال فسكت . وقال أبو بكر الوراق : « فِطْرَةَ اللهِ الَّتِى فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا » هى الفقر والفاقة ؛ وهذا حسن ؛ فإنه منذ ولد إلى حين يموت فقير محتاج ، نعم ! وفى الآخرة .

قوله تعـالى : ﴿ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ﴾ أى هذه الفطرة لا تبديل لها من جهة الخالق . ولا يجيء الأمر على خلاف هـذا بوجه ؛ أى لا يشقى من خَلَقه سعيدا ، ولا يسعد من خلقه شقيًّا . وقال مجاهد : المعنى لا تبديل لدين الله ؛ وقاله قتادة وابن جُبير والضحاك وابن زيد والنَّخَعِيّ ، قالوا : هـذا معناه فى المعتقدات . وقال عكرمة : وروى عن ابن عباس وعمر ابن الخطاب أن المعنى : لا تغيير لخلق الله من البهائم أن تخصى فحولها ؛ فيكون معناه النهى عن خِصاء الفحول من الحيوان . وقد مضى هـذا فى « النساء »[1] . ﴿ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ ﴾ أى ذلك القضاء المستقيم ؛ قاله ابن عباس . وقال مقاتل : ذلك الحساب البيّن . وقيل : «ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ» أى دين الإسلام هو الدين القيم المستقيم . ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أى لا يتفكرون فيعلمون أن لهم خالقا معبودا ، وإلهًا قديما سبق قضاؤه ونَفَذ حكمه .

قوله تعـالى : مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَاتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ﴾ اختلف فى معناه ، فقيل : راجعين إليه بالتوبة والإخلاص . وقال يحيى بن سلام والفرّاء : مقبلين إليه . وقال عبدالرحمن بن زيد : مطيعين له . وقيل : تائبين إليه من الذنوب[2] ؛ ومنه قول [أبى] قيس بن الأَسْلَت :

فإن تابوا فإن بنى سليم * وقومهم هوازن قد أنابوا

والمعنى واحد ؛ فإن « ناب وتاب وثاب وآب » معناه الرجوع . قال الماوردىّ : وفى أصل الإنابة قولان : أحدهما — أن أصله القطع ؛ ومنه أخذ اسم الناب لأنه قاطع ؛ فكأن الإنابة هى الانقطاع إلى الله عزّ وجلّ بالطاعة[3] . الثانى — أصله الرجوع ؛ مأخوذ من ناب ينوب إذا رجع مرة بعد أخرى ؛ ومنه النَّوْبة لأنها الرجوع إلى عادة . الجوهرى :

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٨٩ فما بعد .
(٢) لفظة « من الذنوب » ساقطة من جـ
(٣) لفظة « مأخوذ » ساقطة من جـ

وأناب إلى الله أقبل وتاب . والتَّوْبة واحدة التُّوَب ، تقول : جاءت تَوْبتك ونيابتك ، وهم يتناوبون النَّوْبة فيما بينهم فى الماء وغيره . وانتصب على الحال ، قال محمد بن يزيد : لأن معنى : «أَقِمْ وَجْهَكَ» فأقيموا وجوهكم منيبين . وقال الفرّاء : المعنى فأقم وجهك ومن معك منيبين . وقيل : انتصب على القطع ؛ أى فأقم وجهك أنت وأمتك المنيبين إليه ؛ لأن الأمر له ، أمرٌ لأمّته ؛ فحسن أن يقول منيبين إليه ، وقد قال الله تعالى : «يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ»(١) . ﴿ وَاتَّقُوهُ ﴾ أى خافوه وامتثلوا ما أمركم به . ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [بيّن أن العبادة لا تنفع إلا مع الإخلاص ؛ فلذلك قال : «وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ»(٢)] وقد مضى هذا مبينا «فى النساء والكهف»(٣) وغيرهما . ﴿ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ ﴾ تأوّله أبو هريرة وعائشة وأبو أمامة : أنه لأهل القبلة من أهل الأهواء والبِدع . وقد مضى «فى الأنعام»(٤) بيانه . وقال الربيع بن أنس : الذين فرّقوا دينهم أهل الكتاب من اليهود والنصارى ؛ وقاله قتادة ومَعْمَر . وقرأ حمزة والكسائى : «فَارَقُوا دِينَهم» ، وقد قرأ بذلك علىّ ابن أبى طالب ؛ أى فارقوا دينهم الذى يجب اتباعه ، وهو التوحيد . ﴿ وَكَانُوا شِيَعًا ﴾ أى فِرقا ؛ قاله الكَلْبىّ . وقيل أديانا ؛ قاله مقاتل . ﴿ كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ أى مسرورون معجبون ، لأنهم لم يتبيّنوا الحق وعليهم أن يتبيّنوه . وقيل : كان هذا قبل أن تنزل الفرائض . وقول ثالث : أن العاصى لله عز وجل قد يكون فرحا بمعصيته ، فكذلك الشيطان وقُطّاع الطريق وغيرهم ، والله أعلم . وزعم الفرّاء أنه يجوز أن يكون التمام «وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ» ويكون المعنى : من الذين فارقوا دينهم «وَكَانُوا شِيَعًا» على الاستئناف ، وأنه يجوز أن يكون متصلا بما قبله . [النحاس : وإذا كان متصلا بما قبله(٢)] فهو عند البصريين على البدل بإعادة الحرف ؛ كما قال جل وعز : «قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِمَنْ آمَنَ مِنْهُمْ» ولو كان بلا حرف لجاز .

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٤٧ . (٢) مابين المربعين ساقط من جـ
(٣) راجع جـ ٥ ص ١٨٠ وجـ ١١ ص ٦٩ . (٤) راجع جـ ٧ ص ١٤٩ وص ٢٤٠

قوله تعالى : وَإِذَا مَسَّ ٱلنَّاسَ ضُرٌّ دَعَوْا رَبَّهُم مُّنِيبِينَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَآ أَذَاقَهُم مِّنْهُ رَحْمَةً إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ ﴿٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا مَسَّ النَّاسَ ضُرٌّ ﴾ أى قحط وشدة ﴿ دَعَوْا رَبَّهُمْ ﴾ أن يرفع ذلك عنهم ﴿ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ﴾ قال ابن عباس : مقبلين عليه بكل قلوبهم لا يشركون . ومعنى هذا الكلام التعجب، عجب نبيه من المشركين فى ترك الإنابة إلى الله تعالى مع تتابع الحجج عليهم؛ أى إذا مسّ هؤلاء الكفارَ ضرٌّ من مرض وشدة دعوا ربهم؛ أى استغاثوا به فى كشف ما نزل بهم، مقبلين عليه وحده دون الأصنام، لعلمهم بأنه لا فرج عندها . ﴿ ثُمَّ إِذَا أَذَاقَهُمْ مِنْهُ رَحْمَةً ﴾ أى عافية ونعمة . ﴿ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ ﴾ أى يشركون به فى العبادة .

قوله تعالى : لِيَكْفُرُوا بِمَآ ءَاتَيْنَـٰهُمْ ۚ فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٣٤﴾

قوله تعالى : ﴿ لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ ﴾ قيل : هى لام كى . وقيل : هى لام أمر فيه معنى التهديد؛ كما قال جل وعز : « فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ »[1] . ﴿ فَتَمَتَّعُوا فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾ تهديد ووعيد . وفى مصحف عبد الله « وَلْيَتَمَتَّعُوا » ؛ أى مكّناهم من ذلك لكى يتمتعوا، فهو إخبار عن غائب ؛ مثل : « لِيَكْفُرُوا » . وهو على خط المصحف خطاب بعد الإخبار عن غائب ؛ أى تمتعوا أيها الفاعلون لهذا .

قوله تعالى : أَمْ أَنزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَـٰنًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا بِهِۦ يُشْرِكُونَ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا ﴾ استفهام فيه معنى التوقيف . قال الضحاك : « سُلْطَانًا » أى كتابا ؛ وقاله قتادة والربيع بن أنس . وأضاف الكلام إلى الكتاب توسّعا . وزعم الفراء أن العرب تؤنث السلطان ؛ تقول : قضتْ به عليك السلطان . فأما البصريون فالتذكير عندهم أفصح ، وبه جاء القرآن ، والتأنيث عندهم جائز لأنه بمعنى الحجة ؛ أى حجة

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٢ فما بعد.

تنطق بشركك ؛ قاله ابن عباس والضحاك أيضا . وقال علىّ بن سليمان عن أبى العباس محمد ابن يزيد قال : سُلطان جمع سليط ؛ مثل رغيف ورغفان ، فتذكيره على معنى الجمع وتأنيثه على معنى الجماعة . وقد مضى فى « آل عمران » الكلام فى السلطان أيضا مستوفى[1] . والسلطان : ما يدفع به الإنسان عن نفسه أمرا يستوجب به عقوبة ؛ كما قال تعالى : « أَوْ لَأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ »[2] .

قوله تعالى : وَإِذَآ أَذَقْنَا ٱلنَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ ﴿٣٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا أَذَقْنَا النَّاسَ رَحْمَةً فَرِحُوا بِهَا ﴾ يعنى الخِصْب والسَّعة والعافية ؛ قاله يحيى بن سلام . النّقاش : النعمة والمطر . وقيل : الأمن والدَّعة ؛ والمعنى متقارب . ﴿ فَرِحُوا بِهَا ﴾ أى بالرحمة . ﴿ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ ﴾ أى بلاء وعقوبة ؛ قاله مجاهد . السُّدِّى : لحط المطر . ﴿ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ أى بما عملوا من المعاصى . ﴿ إِذَا هُمْ يَقْنَطُونَ ﴾ أى ييأسون من الرحمة والفرج[3] ؛ قاله الجمهور . وقال الحسن : إن القنوط ترك فرائض الله سبحانه وتعالى فى السرّ . قَنِط يَقْنَط ، وهى قراءة العامة . وقَنَط يَقْنِط ، وهى قراءة أبى عمرو والكسائى ويعقوب . وقرأ الأعمش[4] : « قَنِط يَقْنِط » بالكسر فيهما ؛ مثل حَسِب يَحْسِب . والآية صفة للكافر ، يقنط عند الشدّة ، ويبطَر عند النعمة ؛ كما قيل :

كحمار السَّوء إن أعلفته * رَمَح الناس وإن جاع نهق

وكثير ممن لم يرسخ الإيمان فى قلبه بهذه المثابة ؛ وقد مضى فى غير موضع . فأما المؤمن فيشكر ربّه عند النعمة ، ويرجوه عند الشدّة .

قوله تعالى : أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٣٧﴾

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٣٣ .
(٢) راجع جـ ١٣ ص ١٧٦ فما بعد .
(٣) فى ك ، ش : « الفرح » بالحاء .
(٤) راجع جـ ١٠ ص ٣٥

قوله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾ أى يوسع الخير فى الدنيا لمن يشاء أو يضيق ؛ فلا يجب أن يدعوهم الفقر إلى القنوط . ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ .

قوله تعالى : فَـَٔاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٣٨﴾

قوله تعالى : ﴿فَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — لما تقدم أنه سبحانه يبسط الرزق [لمن يشاء](١) ويقدر أمر مَن وسع عليه الرزق أن يوصل إلى الفقير كفايته ليمتحن شكر الغنى . والخطاب للنبى عليه السلام والمراد هو وأمته ؛ لأنه قال : « ذَلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ » . وأمر بإيتاء ذى القربى لقُرب رَحِمه ؛ وخيرُ الصدقة ما كان على القريب ، وفيها صلة الرحم . وقد فضّل رسول الله صلى الله عليه وسلم الصدقة على الأقارب على عتق الرقاب ، فقال لميمونة وقد أعتقت وليدةً : " أما إنك لو أعطيتِها أخوالَك كان أعظمَ لأجرك " .

الثانيـــة — واختلف فى هذه الآية ؛ فقيل : إنها منسوخة بآية المواريث . وقيل : لا نسخ ، بل للقريب حق لازم فى البِرّ على كل حال ؛ وهو الصحيح . قال مجاهد وقتادة : صلة الرحم فرض من الله عز وجل ، حتى قال مجاهد : لا تقبل صدقة من أحد ورَحِمُه محتاجة . وقيل : المراد بالقربى أقرباء النبى صلى الله عليه وسلم . والأول أصح ؛ فإن حقهم مبيّن فى كتاب الله عز وجل فى قوله : « فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى »(٢) . وقيل : إن الأمر بالإيتاء لذى القربى على جهة الندب . قال الحسن : « حقَّه » المواساة فى اليسر ، وقول ميسور فى العسر ﴿وَالْمِسْكِينَ﴾ قال ابن عباس : أى أطعم السائل الطوّاف ؛ وابن السبيل : الضيف ؛ بجعل الضيافة فرضا ، وقد مضى جميع هذا مبسوطا مبيّنًا فى مواضعه(٣) والحمد لله .

(١) ما بين المربعين ساقط من ك .
(٢) راجع جـ ٨ ص ١
(٣) راجع جـ ٢ ص ١٥ و ٢٤١ ، وجـ ٨ ص ١١ وجـ ٩ ص ٦٤ .

الثالثة — ﴿ ذَلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ ﴾ أى إعطاء الحق أفضل من الإمساك إذا أريد بذلك وجهُ الله والتقرُّبُ إليه . ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ أى الفائزون بمطلوبهم من الثواب فى الآخرة . وقد تقدّم فى « البقرة »[1] القول فيه .

قوله تعالى : وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن رِّبًا لِّيَرْبُوَا۟ فِىٓ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ فَلَا يَرْبُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ ءَاتَيْتُم مِّن زَكَوٰةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُضْعِفُونَ ﴿٣٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبًا لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ ﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى — لمّا ذكر ما يراد به وجهه ويثيب عليه ذكر غير ذلك من الصفة وما يراد به أيضا وجهه . وقرأ الجمهور : « آتَيْتُمْ » بالمد بمعنى أعطيتم . وقرأ ابن كثير ومجاهد وحُميد بغير مدّ ؛ بمعنى ما فعلتم من رِبًا لِيَرْبُوَ ؛ كما تقول : أتيت صوابا وأتيت خطأ . وأجمعوا على المدّ فى قوله : « وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ »[2] . والربا الزيادة وقد مضى فى « البقرة » معناه ، وهو هناك محرّم وهاهنا حلال . وثبت بهذا أنه قسمان : منه حلال ومنه حرام . قال عكرمة فى قوله تعالى : « وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبًا لِيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ » قال : الرِّبَا رِبَوان ، ربا حلال وربا حرام ؛ فأما الرّبا الحلال فهو الذى يُهْدَى ، يُلتمس ماهو أفضل منه . وعن الضحاك فى هذه الآية : هو الرّبا الحلال الذى يُهدى ليُثاب ماهو أفضل منه ، لا له ولا عليه ، ليس له فيه أجر وليس عليه فيه إثم[3] . وكذلك قال ابن عباس : « وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رِبًا » يريد هدية الرجل الشئ يرجو أن يثاب أفضل منه ؛ فذلك الذى لا يربو عند الله ولا يؤجر صاحبه ولكن لا إثم عليه ، وفى هذا المعنى نزلت الآية . قال ابن عباس وابن جُبير وطاوس ومجاهد : هذه آية نزلت فى هبة الثواب . قال ابن عطية : وما جرى مجراها مما يصنعه الإنسان ليجازى عليه كالسلام وغيره ؛ فهو وإن كان لا إثم فيه فلا أجر فيه ولا زيادة عند الله تعالى . وقاله القاضى أبو بكر بن العربى . وفى كتاب النَّسائى

(١) راجع جـ ١ ص ١٨١ . (٢) راجع جـ ٣ ص ٣٤٨ فما بعد . (٣) فى جـ : « وليس فيه أجر » .

عن عبد الرحمن بن علقمة قال: قدم وفد ثَقيف على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعهم هديّة [فقال : " أهدية أم صـدقة](١)] فإن كانت هدية فإنما يُبْتَغى بها وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقضاء الحاجة ، و إن كانت صدقة فإنما يُبْتَغى بها وجه الله عز وجل" قالوا: لا بل هدية ؛ فقبلها منهم وقعد معهم يسائلهم ويسألونه. وقال ابن عباس أيضا و إبراهيم النَّخعي : نزلت فى قوم يُعطون قراباتهـم و إخوانهم على معنى نفعهم وتمويلهم والتفضّل عليهم ، وليزيدوا فى أموالهم على وجه النفع لهم . وقال الشّعبي : معنى الآية أن ما خدم الإنسان به أحدا وخف له لينتفع به فى دنياه فإن ذلك النفع الذى يَجزِى به الخدمة لا يربو عند الله . وقيل : كان هذا حراما على النبيّ صـلى الله عليه وسلم على الخصوص ؛ قال الله تعالى : « وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ »(٢) فنهى أن يعطى شيئا فيأخذ أكثر منه عِوضا . وقيل : إنه الربا المحرّم ؛ فمعنى : «لَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ» على هذا القول لا يحكم به لآخذه بل هو للمأخوذ منه . قال السدّى : نزلت هذه الآية فى ربا ثَقيف ؛ لأنهم كانوا يعملون بالربا وتعمله فيهم قريش .

الثانيـــة — قال القاضى أبو بكر بن العربى : صريح الآية فيمن يَهب يطلب(٣) الزيادة من أموال الناس فى المكافأة. قال المُهَلَّب : اختلف العلماء فيمن وَهَب هبة يطلب ثوابها وقال : إنما أردت الثواب ؛ فقال مالك : ينظر فيه ؛ فإن كان مثله ممن يطلب الثواب من الموهوب له فله ذلك ؛ مثل هبة الفقير للغنيّ ، وهبـة الخادم لصاحبه ، وهبة الرجل لأميره ومَن فوقه ؛ وهو أحد قولى الشافعى . وقال أبو حنيفـة : لا يكون له ثواب إذا لم يشـترط ؛ وهو قول الشافعى الآخر . قال : والهبة للثواب باطلة لاتنفعه ؛ لأنها بيع بثمن مجهول. واحتج الكوفى بأن موضوع الهبـة التبرع ، فلو أوجبنا فيها العِوض لبطل معنى التبرع وصارت فى معنى المعاوضات ، والعرب قد فرّقت بين لفظ البيع ولفظ الهبة ، فجعلت لفظ البيع على ما يستحق فيه العوض ، والهبـة بخلاف ذلك . ودليلنا ما رواه مالك فى موطئـه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال : أيّمـا رجل وهب هبـة يرى أنها للثواب فهو على هبته حتى يرضى

(١) مابين المربعين ساقط من ش . (٢) راجع جـ ١٩ ص ٦٦ . (٣) لفظة يطلب ساقطة من جـ وش.

منها . ونحوه عن علىّ رضى الله عنه قال: المواهب ثلاثة: مَوْهبة يراد بها وجه الله ، وموهبة يراد بها وجوه الناس، وموهبة يراد بها الثواب؛ فموهبة الثواب يرجع فيها صاحبها إذا لم يُثب منها . وترجم البخارىّ رحمه الله (باب المكافأة فى الهبة) وساق حديث عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويُثيب عليها ، وأثاب على لِقْحة[1] ولم ينكر على صاحبها حين طلب الثواب ، وإنما أنكر سخطه للثواب وكان زائدا على القيمة . خرجه الترمذى .

الثالثة — ما ذكره علىّ رضى الله عنه وفصّله من الهبة صحيح ؛ وذلك أن الواهب لا يخلو فى هبته من ثلاثة أحوال: أحدها — أن يريد بها وجه الله تعالى ويبتغى عليها الثواب منه . والثانى — أن يريد بها وجوه الناس رياء ليحمدوه عليها ويُثنُوا عليه من أجلها . والثالث — أن يريد بها الثواب من الموهوب له ؛ وقد مضى الكلام فيه . وقال صلى الله عليه وسلم : " الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى " . فأما إذا أراد بهبته وجه الله تعالى وابتغى عليه الثواب من عنده فله ذلك عند الله بفضله ورحمته؛ قال الله عز وجل : ﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ ﴾ .

وكذلك من يصل قرابته ليكون غنيًّا حتى لا يكون كَلًّا فالنية فى ذلك متبوعة ؛ فإن كان ليتظاهر بذلك دنيا فليس لوجه الله ، وإن كان لما له عليه من حق القرابة وبينهما من وشيجة الرحم فإنه لوجه الله .

وأما من أراد بهبته وجوه الناس رياء ليحمدوه عليها ويثنوا عليه من أجلها فلا منفعة له فى هبته؛ لا ثواب فى الدنيا ولا أجر فى الآخرة ؛ قال الله عز وجل : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِى يُنْفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ »[2] الآية .

وأما من أراد بهبته الثواب من الموهوب له فله ما أراد بهبته، وله أن يرجع فيها مالم يثب بقيمتها، على مذهب ابن القاسم، أو ما لم يرض منها بأزيد من قيمتها، على ظاهر قول عمر

(١) اللقحة (بكسر اللام وفتحها) : الناقة الحلوب . (٢) راجع جـ ٣ ص ٣١١ .

وعلىّ، وهو قول مُطَرِّف فى الواضحة: أن الهبة ما كانت قائمة العين، وإن زادت أو نقصت فللواهب الرجوع فيها وإن أثابه الموهوب فيها أكثر منها . وقد قيل : إنها إذا كانت قائمة العين لم تتغير فإنه يأخذ ما شاء . وقيل : تلزمه القيمة كنكاح التفويض، وأما إذا كان بعد فوت الهبة فليس له إلا القيمة اتفاقا؛ قاله ابن العربى .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ لِيَرْبُوَ ﴾ قرأ جمهور القراء السبعة : «ليربو» بالياء وإسناد الفعل إلى الربا . وقرأ نافع وحده: بضم التاء [والواو] ساكنة على المخاطبة؛ بمعنى تكونوا ذوى زيادات، وهذه قراءة ابن عباس والحسن وقتادة والشعبي . قال أبو حاتم : هى قراءتنا . وقرأ أبو مالك: « لتربوها » بضمير مؤنث . ﴿ فَلَا يَرْبُو عِنْدَ اللَّهِ ﴾ أى لا يزكو ولا يثيب عليه؛ لأنه لا يقبل إلا ما أريد به وجهه وكان خالصا له؛ وقد تقدّم فى « النساء »[1] . ﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ ﴾ قال ابن عباس : أى من صدقة . ﴿ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ ﴾ أى ذلك الذى يقبله ويضاعفه له عشرة أضعافه أو أكثر؛ كما قال : « مَنْ ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً »[2] . وقال : « وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ »[2] . وقال : « فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ » ولم يقل فأنتم المضعفون لأنه رجع من المخاطبة إلى الغيبة؛ مثل قوله : « حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِى الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ »[3] . وفى معنى المُضْعفين قولان : أحدهما — أنه تضاعف لهم الحسنات كما ذكرنا . والآخر — أنهم قد أضعف لهم الخير والنعيم؛ أى هم أصحاب أضعاف، كما يقال : فلان مُقْوٍ إذا كانت إبله قوية، أوله أصحاب أقوياء. ومُسْمِن إذا كانت إبله سمانا. ومُعْطِش إذا كانت إبله عِطاشًا . ومضعِف إذا كانت إبله ضعيفة؛ ومنه قول النبىّ صلى الله عليه وسلم : " اللهم إنى أعوذ بك من الخبيث المخبِث الشيطان الرجيم " . فالمخبث : الذى أصابه خبث ، يقال : فلان ردىء أى هو ردىء؛ فى نفسه . ومردِئ : أصحابهُ أردئاء .

---

(١) راجع جـ ٥ ص ٤١٠ .
(٢) راجع جـ ٣ ص ٢٣٧ وص ٣١٤ .
(٣) راجع جـ ٨ ص ٣٢٤

قوله تعالى : ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ۖ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَفْعَلُ مِن ذَٰلِكُم مِّن شَىْءٍ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِى خَلَقَكُمْ ﴾ ابتداء وخبر . وعاد الكلام إلى الاحتجاج على المشركين وأنه الخالق الرازق المميت المحيي . ثم قال على جهة الاستفهام : ﴿ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكُمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ لا يفعل . ثم نزّه نفسه عن الأنداد والأضداد والصاحبة والأولاد بقوله الحق : ﴿ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ وأضاف الشركاء إليهم لأنهم كانوا يسمونهم بالآلهة والشركاء ، ويجعلون لهم من أموالهم .

قوله تعالى : ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾

قوله تعالى : ﴿ ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ﴾ اختلف العلماء فى معنى الفساد والبر والبحر ؛ فقال قتادة والسدى : الفساد الشرك ، وهو أعظم الفساد . وقال ابن عباس وعكرمة ومجاهد : فساد البَرِّ قتلُ ابن آدم أخاه ؛ قابيلُ قتل هابيل . وفى البحر بالملِك الذى كان يأخذ كل سفينة غصبا . وقيل : الفساد القحط وقلّة النبات وذهاب البركة . ونحوه قال ابن عباس قال : هو نقصان البركة بأعمال العباد كى يتوبوا . قال النحاس : وهو أحسن ماقيل فى الآية . وعنه أيضا : أن الفساد فى البحر انقطاع صيده بذنوب بنى آدم . وقال عطية : فإذا قلّ المطرقلّ الغَوْص عنده ، وأخفق الصيادون ، وعميت دواب البحر . وقال ابن عباس : إذا مطرت السماء تفتحت الأصداف فى البحر ، فما وقع فيها من السماء فهو لؤلؤ . وقيل : الفساد كساد الأسعار وقلّة المعاش . وقيل : الفساد المعاصى وقطعُ السبيل والظلم ؛ أى صار هذا العمل مانعا من الزرع والعمارات والتجارات ؛ والمعنى كله متقارب . والبر والبحر هما المعروفان المشهوران فى اللغة وعند الناس ، لا ما قاله بعض العُبّاد : أن البر اللسانُ ، والبحر القلب ؛ لظهور

(١) فى جـ ، ك « فى الفقه » .

ما على اللسان وخفاء ما فى القلب . وقيل : البَر : الفيافى ، والبحر : القرى ؛ قاله عكرمة . والعـرب تسمى الأمصار البحار . وقال قتادة : البَرّ أهل العمود ، والبحر أهل القـرى والريف . وقال ابن عباس : إن البر ما كان من المدن والقرى على غير نهر ، والبحر ما كان على شط نهر ؛ وقاله مجاهد ، قال : أما والله ما هو بحركم هذا ، ولكن كل قرية على ماء جارٍ فهى بحر . وقال معناه النحاس ، قال : فى معناه قولان : أحدهما — ظهر الجَـدْب فى البر ؛ أى فى البوادى وقراها ، وفى البحر أى فى مدن البحر ؛ مثل : « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ »[1] . أى ظهر قلة الغيث وغلاء السعر . ﴿ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ ﴾ أى عقاب بعض ﴿ الَّذِى عَمِلُوا ﴾ ثم حذف . والقول الآخر — أنه ظهرت المعاصى من قطع السبيل والظلم ، فهـذا هو الفساد على الحقيقة ، والأول مجاز إلا أنه على الجواب الثـانى ، فيكون فى الكلام حذف واختصار دلّ عليه ما بعده ، ويكون المعنى : ظهرت المعاصى فى البر والبحر فحبس الله عنهما الغيث وأغلى سعرهم ليـذيقهم عقاب بعض الذى عمـلوا . ﴿ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ لعلهم يتوبون . وقال : « بَعْضَ الَّذِى عَمِلُوا » لأن معظم الجزاء فى الآخرة . والقراءة « لِيُذِيقَهُمْ » بالياء . وقرأ ابن عباس بالنون ، وهى قراءة السُّلَمِى وابن مُحَيْصن وقُنْبُل ويعقوب على التعظيم ؛ أى نذيقهم عقوبة بعض ما عملوا .

قوله تعـالى : قُلْ سِيرُوا فِى الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلُ ۚ كَانَ أَكْثَرُهُم مُّشْرِكِينَ ﴿٤٢﴾

قوله تعـالى : ﴿ قُـلْ سِيرُوا فِى الْأَرْضِ ﴾ أى قل لهم يا محمد سيروا فى الأرض ليعتبروا بمن قبلهم ، وينظروا كيف كان عاقبـة من كذب الرسـل ﴿ كَانَ أَكْثَرُهُم مُّشْرِكِينَ ﴾ أى كافرين فأهلكوا .

قوله تعـالى : فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَيِّمِ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ يَوْمٌ لَّا مَرَدَّ لَهُۥ مِنَ اللَّهِ ۖ يَوْمَئِذٍ يَصَّدَّعُونَ ﴿٤٣﴾

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٤٥ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ الْقَيِّمِ ﴾ قال الزجاج : أى أقم قصدك ، واجعل جهتك اتباع الدين القيم ؛ يعنى الإسلام . وقيل : المعنى أوضح الحق وبالغ فى الإعذار ، واشتغل بما أنت فيه ولا تحزن عليهم . ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللَّهِ ﴾ أى لا يرده الله عنهم ، فإذا لم يرده لم يتهيأ لأحد دفعه . ويجوز عند غير سيبويه « لَا مَرَدَّ لَهُ » وذلك عند سيبويه بعيد ، إلا أن يكون فى الكلام عطف . والمراد يوم القيامة . ﴿ يَوْمَئِذٍ يَصَّدَّعُونَ ﴾ قال ابن عباس : معناه يتفرقون . وقال الشاعر :

وكنا كندمانى جذيمة حقبة * من الدهر حتى قيل لن يتصدعا (١)

أى لن يتفرقا ؛ نظيره قوله تعالى : « يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ » « فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ » . والأصل يتصدّعون ؛ ويقال : تصدّع القوم إذا تفرقوا ؛ ومنه اشتق الصداع ، لأنه يفرق شُعب الرأس .

قوله تعالى : مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ ۖ وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِأَنْفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ ﴾ أى جزاء كفره . ﴿ وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِأَنْفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ ﴾ أى يوطّئون لأنفسهم فى الآخرة فراشا ومسكنا وقرارا بالعمل الصالح ؛ ومنه : مهدُ الصبىّ . والمهاد الفراشُ ، وقد مهدت الفراش مَهْدًا : بسطته ووطّأته . وتمهيد الأمور : تسويتها وإصلاحها . وتمهيد العذر : بسطُه وقبوله . والتمهّد : التمكن . وروى ابن أبى نجيح عن مجاهد « فَلِأَنْفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ » قال : فى القبر .

قوله تعالى : لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْ فَضْلِهِ ۚ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴿٤٥﴾

(١) البيت لخثعم بن نويرة اليربوعى من قصيدة يرثى بها أخاه مالكا مطلعها :

لعمرى وما دهرى بتأبين هالك * ولا جزع مما أصاب فأوجعا

وقوله : « كندمانى جذيمة » يعنى جذيمة الأبرش وكان ملكا . ونديماه : يقال لهما مالك وعقيل . ويضرب بهما المثل لطول ماناداماه ، فقد ناداماه أربعين سنة ما أعادا عليه حديثا .

قوله تعالى : ﴿ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أى يمهدون لأنفسهم ليجزيهم الله من فضله . وقيل يصدّعون ليجزيهم الله ؛ أى ليميز الكافر من المسلم . ﴿ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ ﴾ .

قوله تعالى : وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَن يُرْسِلَ ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٍ وَلِيُذِيقَكُم مِّن رَّحْمَتِهِۦ وَلِتَجْرِيَ ٱلْفُلْكُ بِأَمْرِهِۦ وَلِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيَاحَ مُبَشِّرَاتٍ ﴾ أى ومن أعلام كمال قدرته إرسال الرياح مبشّرات أى بالمطر لأنها تتقدّمه . وقد مضى فى «الحجر» بيانه[1] . ﴿ وَلِيُذِيقَكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴾ يعنى الغيث والخصب . ﴿ وَلِتَجْرِيَ الْفُلْكُ ﴾ أى فى البحر عند هبوبها . وإنما زاد « بِأَمْرِهِ » لأن الرياح قد تَهُبُّ ولا تكون مواتية ، فلا بدّ من إرساء السفن والاحتيال بحبسها ، وربما عصفت فأغرقتها بأمره . ﴿ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ ﴾ يعنى الرزق بالتجارة[2] ﴿ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ هذه النعم بالتوحيد والطاعة . وقد مضى هذا كلّه مبينا .

قوله تعالى : وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ فَجَآءُوهُم بِٱلْبَيِّنَـٰتِ فَٱنتَقَمْنَا مِنَ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ ۖ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَى قَوْمِهِمْ فَجَاءُوهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ أى المعجزات والحجج النيّرات ﴿ فَانْتَقَمْنَا ﴾ أى فكفروا فانتقمنا ممن كفر . ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ « حقًّا » نصب على خبر كان ، « ونصر » اسمها . وكان أبو بكر يقف على « حَقًّا » أى وكان عقابنا حقا ، ثم قال : « عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ » ابتداء وخبر ؛ أى أخبر بأنه لا يخلف الميعاد[3] ، ولا خُلْف فى خبرنا . وروى من حديث أبى الدّرداء قال سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول : "ما من مسلم يَذُبّ عن عرض أخيه إلا كان حقًّا على الله تعالى أن يردّ عنه نار جهنم يوم القيامة — ثم تلا — وكان حقًّا علينا نصر المؤمنين" . ذكره النحاس والثعلبىّ والزّمخشرىّ وغيرهم .

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٥ . (٢) راجع جـ ١ ص ٣٨٨ و ٣٩٧ وجـ ٢ ص ١٩٤ فما بعد .
(٣) فى جـ ، ش : « أى أخبرنا به ولا ... » .

قوله تعالى : ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُۥ فِى ٱلسَّمَآءِ كَيْفَ يَشَآءُ وَيَجْعَلُهُۥ كِسَفًا فَتَرَى ٱلْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خِلَٰلِهِۦ ۖ فَإِذَآ أَصَابَ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِن كَانُوا مِن قَبْلِ أَن يُنَزَّلَ عَلَيْهِم مِّن قَبْلِهِۦ لَمُبْلِسِينَ ﴿٤٩﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى يُرْسِلُ الرِّيَاحَ ﴾ قرأ ابن محيصن وابن كثير وحمزة والكسائى : « الريح » بالتوحيد . والباقون بالجمع . قال أبو عمرو : وكل ما كان بمعنى الرحمة فهو جمع ، وما كان بمعنى العذاب فهو موحد . وقد مضى فى « البقرة »[1] معنى هذه الآية وفى غيرها . « كِسَفًا » جمع كِسْفة وهى القطعة . وفى قراءة الحسن وأبى جعفر وعبد الرحمن الأعرج وابن عامر « كِسْفا » بإسكان السين ، وهى أيضا جمع كسفة ؛ كما يقال : سِدْرة وسِدْر ؛ وعلى هذه القراءة يكون المضمر الذى بعده عائدا عليه ؛ أى فترى الودق أى المطر يخرج من خلال الكسف ؛ لأن كل جمع بينه وبين واحده الهاء [لا غير][2] فالتذكير فيه حَسَن . ومن قرأ : « كِسَفًا » فالمضمر عنده عائد على السحاب . وفى قراءة الضحاك وأبى العالية وابن عباس : « فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلَلِهِ » ويجوز أن يكون خَلَل جمع خِلال . ﴿ فَإِذَا أَصَابَ بِهِ ﴾ أى بالمطر . ﴿ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴾ يفرحون بنزول المطر عليهم . ﴿ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمُبْلِسِينَ ﴾ أى يائسين مكتئبين قد ظهر الحزن عليهم لاحتباس المطر عنهم . و « مِنْ قَبْلِهِ » تكرير عند الأخفش معناه التأكيد ؛ وأكثر النحويين على هذا القول ؛ قاله النحاس . وقال قُطْرُب : إن « قبل » الأولى للإنزال والثانية للمطر ؛ أى وإن كانوا من قبل التنزيل من قبل المطر . وقيل : المعنى من قبل تنزيل الغيث عليهم من قبل الزرع ، ودلّ على الزرع المطر إذ بسببه يكون . ودلّ عليه أيضا « فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا » على ما يأتى . وقيل : المعنى من قبل السحاب من قبل رؤيته ؛ واختار هذا القول النحاس ، أى من قبل رؤية السحاب ﴿ لَمُبْلِسِينَ ﴾[3] أى يائسين . وقد تقدم ذكر السحاب .

(١) راجع جـ٢ ص١٩٧ فما بعد . (٢) ما بين المربعين زيادة من ش وك . (٣) راجع جـ٢ ص٢٠٠ فما بعدها .

قوله تعالى : فَٱنظُرْ إِلَىٰٓ ءَاثَٰرِ رَحْمَتِ ٱللَّهِ كَيْفَ يُحْىِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : ﴿ فَانْظُرْ إِلَى أَثَرِ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾ يعنى المطر ؛ أى انظروا نظر استبصار واستدلال ؛ أى استدلوا بذلك على أن من قدر عليه قادر على إحياء الموتى . وقرأ ابن عامر وحفص وحمزة والكسائى : « آثَارِ » بالجمع . الباقون بالتوحيد ؛ لأنه مضاف إلى مفرد . والأثر فاعل « يُحْيِي » ويجوز أن يكون الفاعل اسم الله عز وجل . ومن قرأ : « آثَارِ » بالجمع فلأن رحمة الله يجوز أن يراد بها الكثرة ؛ كما قال تعالى : « وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا »[1] . وقرأ الجحدرى وأبو حيوة وغيرهما : « كَيْفَ تُحْيِي الْأَرْضَ » بتاء ؛ ذهب بالتأنيث إلى لفظ الرحمة ؛ لأن أثر الرحمة يقوم مقامها فكأنه هو الرحمة ؛ أى كيف تحيي الرحمة الأرض أو الآثار . « ويحيي » أى يحيي الله عز وجل أو المطر أو الأثر فيمن قرأ بالياء . و ﴿ كَيْفَ يُحْيِي الْأَرْضَ ﴾ فى موضع نصب على الحال على الحمل على المعنى لأن اللفظ لفظ الاستفهام والحال خبر ؛ والتقدير : فانظر إلى أثر رحمة الله محيية للأرض بعد موتها . ﴿ إِنَّ ذَلِكَ لَمُحْيِي الْمَوْتَى وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ استدلال بالشاهد على الغائب .

قوله تعالى : وَلَئِنْ أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا لَّظَلُّوا مِنۢ بَعْدِهِۦ يَكْفُرُونَ ﴿٥١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَئِنْ أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا ﴾ يعنى الريح ، والريح يجوز تذكيره . قال محمد بن يزيد : لا يمتنع تذكير كل مؤنث غير حقيقى ، نحو أعجبنى الدار وشبهه . وقيل : فرأوا السحاب . وقال ابن عباس : الزرع ، وهو الأثر ؛ والمعنى : فرأوا الأثر مصفرًّا ؛ واصفرار الزرع بعد اخضراره يدلّ على يبسه ، وكذا السحاب يدلّ على أنه لا يمطر ، والريح على أنها لا تُلقح ﴿ لَظَلُّوا مِنْ بَعْدِهِ يَكْفُرُونَ ﴾ أى لَيَظَلُّنَّ ؛ وحسن وقوع الماضى فى موضع المستقبل لما فى الكلام من معنى المجازاة ، والمجازاة لا تكون إلا بالمستقبل ؛ قاله الخليل وغيره .

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٦٧ فما بعد

قوله تعالى : فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ الصُّمَّ الدُّعَاءَ إِذَا وَلَّوْا مُدْبِرِينَ ﴿٥٢﴾ وَمَا أَنتَ بِهَادِ الْعُمْيِ عَن ضَلَالَتِهِمْ ۖ إِن تُسْمِعُ إِلَّا مَن يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُم مُّسْلِمُونَ ﴿٥٣﴾

قوله تعالى : ﴿ فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ ﴾ أى وضحت الحجج يا محمد؛ لكنهم لإلفهم تقليد الأسلاف فى الكفر ماتت عقولهم وعميت بصائرهم، فلا يتهيأ لك إسماعهم وهدايتهم . وهذا ردّ على القدرية . ﴿ إِنْ تُسْمِعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا ﴾ أى لا تُسمع مواعظ الله إلا المؤمنين الذين يصغون إلى أدلة التوحيد وخلقتُ لهم الهداية . وقد مضى هذا فى « النمل »[1] ووقع قوله « بِهَادِ الْعُمْيِ » هنا بغير ياء .

قوله تعالى : اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِن بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِن بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْقَدِيرُ ﴿٥٤﴾

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ ضَعْفٍ ﴾ ذكر استدلالا آخر على قدرته فى نفس الإنسان ليعتبر . ومعنى : « مِنْ ضَعْفٍ » من نطفة ضعيفة . وقيل : « مِنْ ضَعْفٍ » أى فى حال ضعف ؛ وهو ما كانوا عليه فى الابتداء من الطفولة والصغر . ﴿ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ﴾ يعنى الشبيبة . ﴿ ثُمَّ جَعَلَ مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا ﴾ يعنى الهرم . وقرأ عاصم وحمزة : بفتح الضاد فيهن ، الباقون بالضم ، لغتان ، والضم لغة النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقرأ الجحدرى : « من ضَعْف ثم جعل من بعد ضَعْف » بالفتح فيهما ؛ « ضُعْفًا » بالضم خاصة . أراد أن يجمع بين اللغتين . قال الفراء : الضم لغة قريش ، والفتح لغة تميم . الجوهرى : الضَّعْف والضُّعْف : خلاف القوّة . وقيل : الضعف بالفتح فى الرأى ، و بالضم فى الجسد ؛ ومنه الحديث فى الرجل

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٣٣ .

الذى كان يخدع فى البيوع : "أنه يبتاع وفى عُقدته ضعف" (١). ﴿ وَشَيْبَةً ﴾ مصدر كالشَّيب، والمصدر يصلح للجملة، وكذلك القول فى الضعف والقوة . ﴿ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ﴾ يعنى من قوة وضعف . ﴿ وَهُوَ الْعَلِيمُ ﴾ بتدبيره . ﴿ الْقَدِيرُ ﴾ على إرادته . وأجاز النحويون الكوفيون « من ضَعَف » بفتح العين ، وكذا كل ما كان فيه حرف من حروف الحلق ثانيا أو ثالثا .

قوله تعالى : وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ كَذَٰلِكَ كَانُوا يُؤْفَكُونَ ﴿٥٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴾ أى يحلف المشركون . ﴿ مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ ﴾ ليس فى هذا رد لعذاب القبر ؛ إذ كان قد صحّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم من غير طريق أنه تعوّذ منه ، وأمر أن يتعوّذ منه ؛ فمن ذلك ما رواه عبد الله بن مسعود قال : سمع النبىّ صلى الله عليه وسلم أمّ حبيبة وهى تقول : اللَّهُمَّ أمتعنى بزوجى رسولِ الله ، وبأبى أبى سفيان ، وبأخى معاوية ؛ فقال لها النبىّ صلى الله عليه وسلم : "لقد سألت الله لآجال مضروبة وأرزاق مقسومة ولكن سلِيه أن يعيذك من عذاب جهنم وعذاب القبر" فى أحاديث مشهورة خرجها مسلم والبخارىّ وغيرهما . وقد ذكرنا منها جملة فى كتاب (التذكرة) . وفى معنى : « مَا لَبِثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ » قولان : أحدهما — أنه لا بدّ من خمدة قبل يوم القيامة ؛ فعلى هذا قالوا : مالبثنا غَيْرَ سَاعَةٍ . (٢) [والقول الآخر — أنهم يعنون فى الدنيا لزوالها وانقطاعها ، كما قال تعالى : « كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا » (٣) كأن لم يلبثوا إلا ساعة من نهار ، وإن كانوا قد أقسموا على غيب وعلى غير ما يدرون . قال الله عز وجل :] (٢) ﴿ كَذَٰلِكَ كَانُوا يُؤْفَكُونَ ﴾ أى كانوا يكذبون فى الدنيا ؛ يقال : أفك الرجلُ إذا صُرف عن الصّدق والخير . وأرض مأفوكة : ممنوعة من المطر . وقد زعم جماعة من أهل النظر أن القيامة لا يجوز أن يكون فيها كذِب لما هم فيه ، والقرآن يدلّ على غير ذلك ، قال الله عز وجل : « كَذَٰلِكَ كَانُوا

(١) أى فى رأيه ونظره فى مصالح نفسه . (٢) مابين المربعين ساقط من ش (٣) راجع جـ ١٩ ص ٢٠٧ فما بعد

يُؤْفَكُونَ » أى كما صُرفوا عن الحق فى قَسَمهم أنهم ما لبثوا غير ساعة كذلك كانوا يُصرفون عن الحق فى الدنيا ؛ وقال جل وعز : « يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ »(١) وقال : « ثُمَّ لَمْ تَكُنْ فِتْنَتُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ . انْظُرْ كَيْفَ كَذَبُوا »(٢) .

قوله تعالى : وَقَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْعِلْمَ وَٱلْإِيمَٰنَ لَقَدْ لَبِثْتُمْ فِى كِتَٰبِ ٱللَّهِ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْبَعْثِ فَهَٰذَا يَوْمُ ٱلْبَعْثِ وَلَٰكِنَّكُمْ كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٥٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ لَقَدْ لَبِثْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ ﴾ اختلف فى الذين أوتوا العلم ؛ فقيل الملائكة . وقيل الأنبياء . وقيل علماء الأمم . وقيل مؤمنو هذه الأمة . وقيل جميع المؤمنين ؛ أى يقول المؤمنون للكفار ردّا عليهم لقد لبثتم فى قبوركم إلى يوم البعث . والفاء فى قوله : « فَهَذَا يَوْمُ الْبَعْثِ » جواب لشرط محذوف دلّ عليه الكلام ؛ مجازه : إن كنتم منكرين البعث فهذا يوم البعث . وحكى يعقوب عن بعض القراء وهى قراءة الحسن : « إلى يوم البَعَث » بالتحريك ؛ وهذا مما فيه حرف من حروف الحلق . وقيل : معنى « فِي كِتَابِ اللَّهِ » فى حكم الله . وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ؛ أى وقال الذين أوتوا العلم فى كتاب الله والإيمانَ لقد لبثتم إلى يوم البعث ؛ قاله مقاتل وقتادة والسّدى . القشيرى : وعلى هذا « أُوتُوا الْعِلْمَ » بمعنى كتاب الله . وقيل : الذين حكم لهم فى الكتاب بالعلم ﴿ فَهَذَا يَوْمُ الْبَعْثِ ﴾ أى اليوم الذى كنتم تنكرونه .

قوله تعالى : فَيَوْمَئِذٍ لَّا يَنفَعُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا مَعْذِرَتُهُمْ وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ ﴿٥٧﴾

(١) راجع جـ ١٧ ص ٣٠٥ فما بعد .

(٢) راجع جـ ٦ ص ٤٠٢ .

قوله تعـالى : ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَعْذِرَتُهُمْ﴾ أى لا ينفعهم العلم بالقيامة ولا الاعتذار يومئذ. وقيل: لمـا ردّ عليهم المؤمنون سألوا الرجوع إلى الدنيا واعتذر وافلم يعذروا. ﴿وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ﴾ أى ولا حالهم حال من يستعتب و يرجع؛ يقـال : استعتبته فأعتبنى ، أى استرضيته فأرضانى ، وذلك إذا كنت جانيا عليه. وحقيقة أعتبته: أزلت عتبه . وسيأتى فى « فصلت »[1] بيانه . وقرأ عاصم وحمزة والكسائى: «فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ» بالياء، والباقون بالتاء.

قوله تعـالى : وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا الْقُرْآنِ مِن كُلِّ مَثَلٍ ۚ وَلَئِن جِئْتَهُم بِآيَةٍ لَّيَقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ أَنتُمْ إِلَّا مُبْطِلُونَ ﴿٥٨﴾ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٩﴾ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ۖ وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ ﴿٦٠﴾

قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ﴾ أى من كل مَثَل يدلُّهم على مايحتاجون إليه، و ينبههم على التوحيد وصدق الرسل. ﴿وَلَئِنْ جِئْتَهُمْ بِآيَةٍ﴾ أى معجزة؛ كفلق البحر والعصا وغيرهما ﴿لَيَقُولَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ أَنْتُمْ﴾ يامعشر المؤمنين. ﴿إِلَّا مُبْطِلُونَ﴾ أى تتبعون البـاطل والسحر ﴿كَذَلِكَ﴾ أى كما طبع الله على قلوبهم حتى لا يفهموا الآيات عن الله فكذلك ﴿يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ أدلّة التوحيد ﴿فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ﴾ أى اصبر على أذاهم فإن الله ينصرك ﴿وَلَا يَسْتَخِفَّنَّكَ﴾ أى لا يستفزنّك عن دينك ﴿الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ﴾ قيل : هو النضر بن الحارث . والخطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم والمراد أمته؛ يقال : استخف فلان فلانا أى استجهله حتى حمله على اتباعه فى الغىّ . وهو فى موضع جزم بالنهى، أُكد بالنون الثقيلة فبُنِىَ على الفتح كما يبنى الشيئان إذا ضم أحدهما إلى الآخر. «الَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ» فى موضع رفع ، ومن العرب من يقول : اللذون فى موضع الرفع . وقد مضى فى « الفاتحة »[2] .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٥١ فما بعد . (٢) راجع جـ ١ ص ١٤٨ .

تفسير سورة لقمان

وهى مكية ، غير آيتين قال قتادة : أولها « وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ » إلى آخر الآيتين (١) . وقال ابن عباس : ثلاث آيات ، أولهن « وَلَوْ أَنَّ مَا فِي الْأَرْضِ » . وهى أربع وثلاثون آية .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : الٓمٓ ﴿١﴾ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱلْكِتَٰبِ ٱلْحَكِيمِ ﴿٢﴾ هُدًى وَرَحْمَةً لِّلْمُحْسِنِينَ ﴿٣﴾ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ أُولَٰٓئِكَ عَلَىٰ هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ ۖ وَأُولَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ الٓمٓ . تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ ﴾ مضى الكلام فى فواتح السُّوَر . و « تِلْكَ » فى موضع رفع على إضمار مبتدأ ، أى هذه تلك . ويقال : « تِيكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ » بدلا من تلك . والكتاب : القرآن . والحكيم : المحكم ؛ أى لا خلل فيه ولا تناقض . وقيل ذو الحكمة وقيل الحاكم ﴿ هُدًى وَرَحْمَةً ﴾ بالنصب على الحال ؛ مثل : « هَٰذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةً » (٢) وهذه قراءة المدنيين وأبى عمرو وعاصم والكسائى . وقرأ حمزة : « هُدًى وَرَحْمَةٌ » بالرفع ، وهو من وجهين : أحدهما — على إضمار مبتدأ ؛ لأنه أول آية . والآخر — أن يكون خبر « تِلْكَ » . والمحسن : الذى يعبد الله كأنه يراه ، فإن لم يكن يراه فإنه يراه . وقيل : هم المحسنون فى الدِّين وهو الإسلام ؛ قال الله تعالى : « وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ » (٣) الآية . ﴿ الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ ﴾ فى موضع الصفة ، ويجوز الرفع على القطع بمعنى : هم الذين ، والنصب بإضمار أعنى . وقد مضى الكلام فى هذه الآية والتى بعدها فى « البقرة » (٤) وغيرها .

(١) راجع ص ٧٦ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٣٨ (٣) جمع جـ ٥ ص ٣٩٩
(٤) راجع جـ ١ ص ١٦٢ فما بعد . وجـ ٦ ص ٢٢١

قوله تعالى : وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ۚ أُولَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٦﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِى لَهْوَ الْحَدِيثِ ﴾ « مَنْ » فى موضع رفع بالابتداء . و « لَهْوَ الْحَدِيثِ » : الغناء ؛ فى قول ابن مسعود وابن عباس وغيرهما . النحاس : وهو ممنوع بالكتاب والسنة ؛ والتقدير : من يشترى ذا لهو أو ذات لهو ؛ مثل : « وَٱسْأَلِ الْقَرْيَةَ »[1] . أو يكون التقدير : لما كان إنما اشتراها يشتريها ويبالغ فى ثمنها كأنه اشتراها للهو[2] .

قلت : هذه إحدى الآيات الثلاث التى استدل بها العلماء على كراهة الغناء والمنع منه .

والآية الثانية قوله تعالى : « وَأَنتُمْ سَامِدُونَ »[3] . قال ابن عباس : هو الغناء بالحميرية ؛ اسمدى لنا ؛ أى غنى لنا .

والآية الثالثة قوله تعالى : « وَٱسْتَفْزِزْ مَنِ ٱسْتَطَعْتَ مِنْهُم بِصَوْتِكَ »[4] قال مجاهد : الغناء والمزامير . وقد مضى فى « سبحان » الكلام فيه . وروى الترمذى عن أبى أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير فى تجارة فيهن وثمنهن حرام ، فى مثل هذا أنزلت هذه الآية : ومن الناس من يشترى لهو الحديث ليضل عن سبيل الله " إلى آخر الآية . قال أبو عيسى : هذا حديث غريب ، إنما يروى من حديث القاسم عن أبى أمامة ، والقاسم ثقة وعلى بن يزيد يضعف فى الحديث ؛ قاله محمد بن إسماعيل . قال ابن عطية : وبهذا فسر ابن مسعود وابن عباس وجابر بن عبد الله ومجاهد ، وذكره أبو الفرج الجوزى عن الحسن وسعيد بن جبير وقتادة والنخعى .

---

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٤٥ فما بعد . (٢) كذا فى جميع نسخ الأصل . وفى كتاب النحاس : « أو يكون التقدير : لما كان إنما يشتريها ويبالغ فى ثمنها كأنه اشترى اللهو » . وفى العبارتين غموض ، ولعل العبارة هكذا : أو يكون التقدير أنه لما كان إنما يشتريها ويبالغ فى ثمنها لأجل لهوها كان كأنه اشترى اللهو .

(٣) راجع جـ ١٧ ص ١٢١ فما بعد (٤) راجع جـ ١٠ ص ٢٩٠ .

قلت : هذا أعلى ما قيل فى هذه الآية ، وحلف على ذلك آبن مسعود بالله الذى لا إله إلا هو ثلاث مرات إنه الغناء . روى سعيد بن جُبير عن أبى الصَّهباء البكرى قال : سئل عبد الله بن مسعود عن قوله تعالى : « وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِى لَهْوَ الْحَدِيثِ » فقال : الغناء والله الذى لا إله إلا هو ؛ يرددها ثلاث مرات . وعن ابن عمر أنه الغناء ؛ وكذلك قال عكرمة وميمون بن مِهران ومكحول . وروى شعبة وسفيان عن الحكم وحماد عن إبراهيم قال قال عبد الله بن مسعود : الغناء ينبت النفاق فى القلب ؛ وقاله مجاهد ، وزاد : إنّ لهو الحديث فى الآية الاستماع إلى الغناء و إلى مثله من الباطل . وقال الحسن : لهو الحديث المعازف والغناء . وقال القاسم بن محمد : الغناء باطل والباطل فى النار . وقال ابن القاسم سألت مالكا عنه فقال : قال الله تعالى : « فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ »(١) أفخى هو ؟ ! وترجم البخارى(٢) (بَابُ كُلُّ لهو باطلٌ إذا شغل عن طاعة الله ، ومن قال لصاحبه تعال أقامرك) ، وقوله تعالى : (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِى لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا) فقوله : « إذا شَغَل عن طاعة الله » مأخوذ من قوله تعالى : « لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ » . وعن الحسن أيضا : هو الكفر والشرك . وتأوله قوم على الأحاديث التى يَتَلَهَّى بها أهل الباطل واللعب . وقيل : نزلت فى النضر بن الحارث ؛ لأنه اشترى كتب الأعاجم : رستم ، واسفنديار ؛ فكان يجلس بمكة ، فإذا قالت قريش إن محمدا قال كذا ضحك منه ، وحدثهم بأحاديث ملوك الفرس ويقول : حديثى هذا أحسن من حديث محمد ؛ حكاه الفرّاء والكَلْبى وغيرهما . وقيل : كان يشترى المغنّيات فلا يظفر بأحد يريد الإسلام إلا انطلق به إلى قَيْنَته فيقول : أطعميه وأسقيه وغَنّيه ؛ ويقول : هذا خير مما يدعوك إليه محمد من الصلاة والصيام وأن تقاتل بين يديه . وهذا القول والأول ظاهر فى الشراء . وقالت طائفة : الشراء فى هذه الآية مستعار ، وإنما نزلت الآية فى أحاديث قريش وتلهيهم بأمر الإسلام وخوضهم فى الباطل . قال ابن عطية : فكان ترك مايجب فعله وامتثال هذه المنكرات

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٣٥ فما بعد . (٢) فى آخر كتاب الاستئذان .

شراءً لها، على حد قوله تعالى : « أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى »[1] ؛ اشتروا الكفر بالإيمان، أى استبدلوه منه واختاروه عليه . وقال مُطَرِّف : شراء لهو الحديث استحبابه . قتادة : ولعلّه لا ينفق فيه مالا ، ولكن سماعه شراؤه .

قلت : القول الأوّل أولى ماقيل به فى هذا الباب ؛ للحديث المرفوع فيه ، وقول الصحابة والتابعين فيه . وقد زاد الثعلبي والواحدىّ فى حديث أبى أمامة : "ومامن رجل يرفع صوته بالغناء إلا بعث الله عليه شيطانين أحدهما على هذا المَنْكِب[2] والآخر على هذا المنكر] فلا يزالان يضربان بأرجلهما حتى يكون هو الذى يسكت" . وروى الترمذى وغيره من حديث أنس وغيره عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "صوتان ملعونان فاجران أنهى عنهما : صوت مزمار ورنّة شيطان عند نغمة ومَرح ورنّة عند مصيبة لطم خدود وشق جيوب" . وروى جعفر بن محمد عن أبيه عن جدّه عن علىّ عليه السلام قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بُعثت بكسر المزامير " خرجه أبو طالب الغَيْلانى . وخرّج ابن بشران عن عكرمة عن ابن عباس أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " بُعثت بهدم المزامير والطبل " . وروى الترمذى من حديث علىّ رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا فعلت أمتى خمس عشرة خَصْلة حلّ بها البلاء — فذكر منها : إذا اتخذت القَيْنات والمعازف" . وفى حديث أبى هريرة : " وظهرت القِيان والمعازف " . وروى ابن المبارك عن مالك بن أنس عن محمد بن المُنْكَدِر عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من جلس إلى قَينة يسمع منها صُبّ فى أذنه الآنُك[3] يوم القيامة " . وروى أسد بن موسى عن عبد العزيز بن أبى سلمة عن محمد بن المنكدر قال : بلغنا أن الله تعالى يقول يوم القيامة : " أين عبادى الذين كانوا ينزّهون أنفسهم وأسماعهم عن اللهو ومزامير الشيطان أحلّوهم رياض المسك[4] وأخبروهم أنى قد أحللت عليهم رضوانى " . وروى ابن وهب عن مالك عن محمد بن المنكدر مثله ، وزاد بعد قوله " المسك : ثم يقول للملائكة أسمعوهم حمدى وشكرى وثنائى ، وأخبروهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون" . وقد روى مرفوعا هذا المعنى من حديث أبى موسى الأشعرى أنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) راجع جـ ١ ص ٢١٠ .
(٢) ما بين المربعين ساقط من الأصل المطبوع .
(٣) الآنك : الرصاص .
(٤) فى جـ ، ش : " رياض الجنة " .

" من أستمع إلى صوت غناء لم يؤذن له أن يسمع الروحانيين " . فقيل : ومَن الروحانيون يا رسول الله؟ قال : " قرّاء أهل الجنة " خرّجه الترمذىّ الحكيم أبو عبدالله فى نوادر الأصول، وقد ذكرنا فى كتاب التذكرة مع نظائره : " فمن شرب الخمر فى الدنيا لم يشربها فى الآخرة، ومن لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة " . إلى غير ذلك . وكل ذلك صحيح المعنى على ما بيّناه هناك . ومن رواية مكحول عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من مات وعنده جارية مغنية فلا تصلّوا عليه " . ولهذه الآثار وغيرها قال العلماء بتحريم الغناء . وهى المسألة : —

الثانيـــة — وهو الغناء المعتاد عند المشتهرين به، الذى يحرّك النفوس ويبعثها على الهوى والغَزَل، والمُجون الذى يحرك الساكن ويبعث الكامن؛ فهذا النوع إذا كان فى شعر يُشَبَّب فيه بذكر النساء ووصف محاسنهن وذكر الخمور والمحرّمات لا يُختلف فى تحريمه؛ لأنه اللهو والغناء المذموم بالاتفاق . فأما ماسلم من ذلك فيجوز القليل منه فى أوقات الفرح؛ كالعرس والعيد وعند التنشيط على الأعمال الشاقة، كما كان فى حفر الخَنْدَق وحَدْوِ أنْجَشة[1] وسَلَمة بن الأكوع . فأما ما ابتدعته الصوفية اليوم من الإدمان على سماع المغانى بالآلات المطربة من الشبابات[2] والطار والمعازف والأوتار فحرام . ابن العربىّ : فأما طبل الحرب فلا حرج فيه؛ لأنه يقيم النفوس ويُرهب العدوّ . وفى اليراعة[3] تردّد[4] . والدف مباح . [الجوهرىّ : وربما سمّوا قصبة الراعى التى يزمر بها هيرعة ويراعة[4]] . قال القشيرىّ : ضُرب بين يدى النبىّ صلى الله عليه وسلم يوم دخل المدينة، فهمّ أبو بكر بالزجر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " دعهن يا أبا بكر حتى تعلم اليهود أن ديننا فسيح " فكنّ يضربن ويقلن : نحن بنات النجار، حبذا محمد من جار . وقد قيل : إن الطبل فى النكاح كالدُّف، وكذلك الآلات المشهرة للنكاح يجوز استعمالها فيه بما يحسن من الكلام ولم يكن فيه رَفَث .

---

(١) هو عبد أسود كان يسوق أو يقود بنساء النبىّ صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع، وكان حسن الحداء، وكانت الإبل تزيد فى الحركة بحدائه .

(٢) الشبابة (بالتشديد) : قصبة الزمر، وهى مولدة .

(٣) اليراعة : مزمار الراعى .

(٤) مابين المربعين ساقط من جـ، ش

الثالثة — الاشتغال بالغناء على الدوام سفه تُرَد به الشهادة، فإن لم يدم لم ترد . وذكر إسحاق بن عيسى الطباع قال : سألت مالك بن أنس عما يُرخَّص فيه أهل المدينة من الغناء فقال : إنما يفعله عندنا الفساق . وذكر أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري قال : أما مالك بن أنس فإنه نهى عن الغناء وعن استماعه، وقال : إذا اشترى جارية ووجدها مغنية كان له ردّها بالعيب ؛ وهو مذهب سائر أهل المدينة ؛ إلا إبراهيم بن سعد فإنه حكى عنه زكريا الساجي أنه كان لا يرى به بأسا . وقال ابن خُوَيْزِمَنْدَاد : فأما مالك فيقال عنه : إنه كان عالما بالصناعة وكان(١) مذهبه تحريمها . وروى عنه أنه قال : تعلمت هذه الصناعة وأنا غلام شاب، فقالت لي أمي : أيْ بنيّ ! إن هذه الصناعة يصلح لها من كان صبيح الوجه ولستَ كذلك ، فاطلب العلوم الدينية ؛ فصحبت ربيعة فجعل الله في ذلك خيرا . قال أبو الطيب الطبري : وأما مذهب أبي حنيفة فإنه يكره الغناء مع إباحته شرب النَّبِيذ ، ويجعل سماع الغناء من الذنوب . وكذلك مذهب سائر أهل الكوفة : إبراهيم والشعبي وحماد والثوري وغيرهم ، لا اختلاف بينهم في ذلك . وكذلك لا يعرف بين أهل البصرة خلاف في كراهية ذلك والمنع منه ؛ إلا ما روى عن عبيد الله بن الحسن العنبري أنه كان لا يرى به بأسا . قال : وأما مذهب الشافعي فقال : الغناء مكروه يشبه الباطل ، ومن استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته . وذكر أبو الفرج الجَوْزي عن إمامه أحمد بن حنبل ثلاث روايات قال : وقد ذكر أصحابنا عن أبي بكر الخَلّال وصاحبه عبد العزيز إباحة الغناء، وإنما أشاروا إلى ما كان في زمانهما من القصائد الزُّهديّات ؛ قال : وعلى هذا يحمل ما لم يكرهه أحمد ؛ ويدلّ عليه أنه سئل عن رجل مات وخلف ولدا وجارية مغنية فاحتاج الصبي إلى بيعها فقال : تباع على أنها ساذجة لا على أنها مغنية . فقيل له : إنها تساوي ثلاثين ألفا ؛ ولعلها إن بيعت ساذجة تساوي عشرين ألفا ؟ فقال : لا تباع إلا على أنها ساذجة . قال أبو الفرج : وإنما قال أحمد هذا لأن هذه الجارية المغنية لا تغني بقصائد الزهد، بل بالأشعار المطربة المثيرة إلى العشق .

(١) لفظة : « كان » ساقطة من ج .

وهذا دليل على أن الغناء محظور ؛ إذ لو لم يكن محظورا ما جاز تفويت المال على اليتيم . وصار هذا كقول أبي طلحة للنبيّ صلى الله عليه وسلم : عندى خمر لأيتام ؟ فقال : " أرقها " . فلو جاز استصلاحها لما أمر بتضييع مال اليتامى . قال الطبرىّ : فقد أجمع علماء الأمصار على كراهة الغناء والمنع منه . وإنما فارق الجماعة إبراهيم بن سعد وعبيد الله العنبرى ؛ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " عليكم بالسواد الأعظم . ومن فارق الجماعة مات ميتة جاهلية " . قال أبو الفرج : وقال القفّال من أصحابنا : لا تقبل شهادة المغنّى والرقاص .

قلت : وإذ قد ثبت أن هذا الأمر لا يجوز فأخذ الأجرة عليه لا تجوز . وقد ادّعى أبو عمر بن عبد البر الإجماع على تحريم الأجرة على ذلك . وقد مضى فى الأنعام عند قوله : « وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ »[1] وحسبك .

الرابعة — قال القاضى أبو بكر بن العربى : وأما سماع القينات فيجوز للرجل أن يسمع غناء جاريته ؛ إذ ليس شىء منها عليه حراما لا من ظاهرها ولا من باطنها ، فكيف يمنع من التلذذ بصوتها . أمّا أنه لا يجوز انكشاف النساء للرجال ولا هتك الأستار ولا سماع الرَّفَث ، فإذا خرج ذلك إلى ما لا يحل ولا يجوز مُنع من أوله واجتُثّ من أصله . وقال أبو الطيّب الطبرىّ : أما سماع الغناء من المرأة التى ليست بمحرَم فإن أصحاب الشافعىّ قالوا لا يجوز ، سواء كانت حرّة أو مملوكة . قال : وقال الشافعىّ : وصاحب الجارية إذا جمع الناس لسماعها فهو سفيه ترد شهادته ؛ ثم غلّظ القول فيه فقال : فهى دِياثة . وإنما جعل صاحبها سفيها لأنه دعا الناس إلى الباطل ، ومن دعا الناس إلى الباطل كان سفيها .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ قراءة العامة بضم الياء ؛ أى ليضل غيره عن طريق الهدى ، وإذا أضل غيره فقد ضل . وقرأ ابن كثير وابن محيصن وحميد وأبو عمرو ورُوَيْس وابن أبى إسحاق (بفتح الياء) على اللازم ؛ أى ليَضل هو نفسه .

(١) راجع جـ ٧ ص ٣ .

﴿ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا ﴾ قراءة المدنيين وأبي عمرو وعاصم بالرفع عطفا على «مَنْ يَشْتَرِي» ويجوز أن يكون مستأنفا . وقرأ الأعمش وحمزة والكسائي : «وَيَتخِذَها» بالنصب عطفا على «لِيُضِلّ» . ومن الوجهين جميعا لا يحسن الوقف على قوله : «بِغَيْرِ عِلْمٍ» والوقف على قوله : «هُزُوًا»، والهاء في «يَتَّخِذَهَا» كناية عن الآيات . ويجوز أن يكون كناية عن السبيل ؛ لأن السبيل يؤنث ويذكر . ﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ أي شديد يهينهم . قال الشاعر :

ولقد جزعت إلى النصارى بعد ما * لَقِيَ الصليبُ من العذاب مهينا (١)

قوله تعالى : وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ءَايَٰتُنَا وَلَّىٰ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِىٓ أُذُنَيْهِ وَقْرًا ۖ فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِ آيَاتُنَا ﴾ يعني القرآن . ﴿ وَلَّى ﴾ أي أعرض . ﴿ مُسْتَكْبِرًا ﴾ (٢) نصب على الحال . ﴿ كَأَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا ﴾ (٣) ثقلا وصمما . وقد تقدم . ﴿ فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ تقدم أيضا .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُمْ جَنَّٰتُ ٱلنَّعِيمِ ﴿٨﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۖ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ ﴾ لما ذكر عذاب الكفار ذكر نعيم المؤمنين . ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ أي دائمين . ﴿ وَعْدَ اللَّهِ حَقًّا ﴾ أي وعدهم الله هذا وعدا حقا لا خُلْف فيه . ﴿ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ (٤) تقدم أيضا .

---

(١) هذا البيت لجرير من قصيدة يهجو بها الأخطل ، مطلعها :

أمسيت إذ رحل الشباب حزينا * ليت الليالي قبل ذاك فنينا

(٢) راجع جـ ٦ ص ٤٠٤ . (٣) راجع جـ ١ ص ١٩٨ و ٢٣٨ فما بعد .

(٤) راجع جـ ١ ص ٢٨٧ و جـ ٢ ص ١٣١ فما بعد .

قوله تعالى : خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا وَأَلْقَىٰ فِى ٱلْأَرْضِ رَوَٰسِىَ أَن تَمِيدَ بِكُمْ وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ ﴿١٠﴾ هَٰذَا خَلْقُ ٱللَّهِ فَأَرُونِى مَاذَا خَلَقَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ بَلِ ٱلظَّٰلِمُونَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ خَلَقَ السَّمَوَاتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا ﴾ تكون « تَرَوْنَهَا » فى موضع خفض على النعت لـ « عَمَد » فيمكن أن يكون ثَمّ عَمَد ولكن لا تُرَى . ويجوز أن تكون فى موضع نصب على الحال من « السَّمَوَات » ولا عَمَد ثَمّ الْبَتَّة . النحاس : وسمعت على بن سليمان يقول : الأولى أن يكون مستأنفا ، ولا عَمَد ثَمّ ؛ قاله مكىّ . ويكون « بِغَيْرِ عَمَدٍ » التمام. وقد مضى فى « الرعد »(١) الكلام فى هذه الآية . ﴿ وَأَلْقَى فِى الْأَرْضِ رَوَاسِىَ ﴾ أى جبالا ثوابت . ﴿ أَنْ تَمِيدَ ﴾ فى موضع نصب ؛ أى كراهية أن تميد . والكوفيون يقدّرونه بمعنى لئلا تميد . ﴿ وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ ﴾ عن ابن عباس : من كل لون حَسَن . وتأوّله الشعبىّ على الناس ؛ لأنهم مخلوقون من الأرض ؛ قال : من كان منهم يصير إلى الجنة فهو الكريم ، ومن كان منهم يصير إلى النار فهو اللئيم . وقد تأول غيره أن النطفة مخلوقة من تراب ، وظاهر القرآن يدلّ على ذلك .

قوله تعالى : ﴿ هَذَا خَلْقُ اللَّهِ ﴾ [مبتدأ(٢) وخبر . والخلق بمعنى المخلوق ؛ أى هذا الذى ذكرته مما تعاينون « خَلْقُ اللَّهِ »(٢)] أى مخلوق الله ، أى خلقها من غير شريك . ﴿ فَأَرُونِى ﴾ معاشر المشركين ﴿ مَاذَا خَلَقَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ ﴾ يعنى الأصنام . ﴿ بَلِ الظَّالِمُونَ ﴾ أى المشركون ﴿ فِى ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ أى خسران ظاهر . و « ما » استفهام فى موضع رفع بالابتداء وخبره « ذا » وذا بمعنى الذى . و « خلق » واقع على هاء محذوفة ؛ تقديره فأرونى أى شىء خلق الذين من دونه ؛ والجملة فى موضع نصب بـ « أرونى » وتضمر الهاء مع « خلق »

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٧٩ . (٢) ما بين المربعين ساقط من ش

تعود على الذين ؛ أى فأرونى الأشياء التى خلقها الذين من دونه . وعلى هذا القول تقول : ماذا تعلمت، أنحوٌ أم شعر . ويجوز أن تكون « ما » فى موضع نصب بـ«أرونى و « ذا » زائد ؛ وعلى هذا القول يقول : ماذا تعلمت ، أنحوا أم شعرا .

قوله تعالى : وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَٰنَ ٱلْحِكْمَةَ أَنِ ٱشْكُرْ لِلَّهِ ۚ وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ ﴾ مفعولان . ولم ينصرف « لُقْمَانَ » لأن فى آخره ألفا ونونا زائدتين ؛ فأشبه فُعلان الذى أنثاه فُعلَى فلم ينصرف فى المعرفة لأن ذلك ثقل ثان، وانصرف فى النكرة لأن أحد الثقلين قد زال؛ قاله النحاس . وهو لقمان بن باعوراء ابن ناحور بن تارَح ، وهو آزر أبو إبراهيم ؛ كذا نسبه محمد بن إسحاق . وقيل : هو لقمان ابن عنقاء بن سرون وكان نوبيا من أهل أيلة ؛ ذكره السهيلىّ . قال وهب : كان آبنَ أخت أيوب . وقال مقاتل : ذكر أنه كان ابن خالة أيوب . الزَّمَخْشَرِىّ : وهو لقمان بن باعوراء ابن أخت أيوب أو ابن خالته ، وقيل كان من أولاد آزر ، عاش ألف سنة وأدركه داود عليه الصلاة والسلام وأخذ عنه العلم ، وكان يُفتى قبل مبعث داود ، فلما بعث قطع الفتوى فقيل له ، فقال : ألا أكتفى إذ كُفيت . وقال الواقدى : كان قاضيا فى بنى إسرائيل . وقال سعيد ابن المسيّب : كان لقمان أسود من سودان مصر ذا مشافر ، أعطاه الله تعالى الحكمة ومنعه النبوّة ؛ وعلى هذا جمهور أهل التأويل إنه كان وليًّا ولم يكن نبيا . وقال بنبوّته عِكرمة والشعبىّ ؛ وعلى هذا تكون الحكمة النبوّة . والصواب أنه كان رجلا حكيما بحكمة الله تعالى — وهى الصواب فى المعتقدات والفقه فى الدِّين والعقل[1] — قاضيًا فى بنى إسرائيل ، أسود مشقَّق الرِّجلين ذا مشافر ، أى عظيم الشفتين ؛ قاله ابن عباس وغيره . وروى من حديث ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لم يكن لقمان نبيًّا ولكن كان عبدا كثير التفكر

(١) فى تفسير ابن عطية : « ... والعمل » .

حسن اليقين ، أحبّ الله تعالى فأحبه ، فمنّ عليه بالحكمة ، وخيّره فى أن يجعله خليفة يحكم بالحق ؛ فقال : ربّ ، إن خيّرتنى قبلتُ العافية وتركت البلاء ، و إن عزمتَ علىّ فسمعاً وطاعة فإنك ستعصمنى ؛ ذكره ابن عطيـة . وزاد الثعلبىّ : فقالت له الملائكة بصوت لا يراهم : لمَ يا لقمان ؟ قال : لأن الحاكم يأشـدّ المنازل وأكدرها ، يغشـاه المظلوم من كل مكان ، إن يُعَنْ فبالحَرَى[1] أن ينجو ، و إن أخطأ أخطأ طريق الجنة . ومن يكن فى الدنيا ذليلا [فذلك][2] خير من أن يكون فيها شريفا . ومن يَخْتَرِ الدنيا على الآخرة نفته الدنيا ولا يصيب الآخرة . فعجبت الملائكة من حسن منطقه ؛ فنام نومة فأعطى الحكمة فانتبه يتكلّم بهـا . ثم نودى داود بعده فقبلها — يعنى الخلافة — ولم يشترط ما اشترطه لقمان ، فهَوى فى الخطيئة غير مرة ، كل ذلك يعفو الله عنـه . وكان لقمان يوازره بحكمته ؛ فقال له داود : طوبى لك يالقمان ! أعطيت الحـكمة وصُرف عنك البلاء ، وأُعطى داود الخلافة وأُبتُلى بالبلاء والفتنـة . وقال قتادة : خيّر الله تعالى لقمان بين النبوّة والحكمة ؛ فاختار الحكمة على النبوّة ؛ فأتاه جبريل عليه السلام وهو نائم فذرّ عليه الحكمة فأصبح وهو ينطق بها ؛ فقيل له : كيف اخترت الحكمة على النبوّة وقد خيّرك ربك؟ فقال : إنه لو أوسـل إلىّ بالنبوّة عَزْمة[3] لرجوت فيهـا العون منه ، ولكنه خيّرنى فخفت أن أضعُف عن النبوّة ، فكانت الحكمة أحبّ إلىّ .

واختلف فى صنعته ؛ فقيل : كان خياطا ؛ قاله سعيد بن المسيّب ، وقال لرجل أسود : لا تحزن من أنك أسـود ، فإنه كان من خير الناس ثلاثةٌ من السودان : بلال ومِهْجع مولى عمـر ولقمان . وقيل : كان يحتطب كل يوم لمولاه حُزْمة حطب . وقال لرجل ينظر إليه : إن كنت ترانى غليظ الشفتين فإنه يخرج من بينهما كلام رقيق ، و إن كنت ترانى أسود فقلبى أبيض . وقيل : كان راعيا ، فرآه رجل كان يعرفه قبل ذلك فقال له : ألست عبد بنى فلان؟ قال بلى . قال : فمـا بلغ بك ما أرى ؟ قال : قدَر الله ، وأدائى الأمانة ، وصدق الحديث ،

---

(١) يقال : فلان حرىّ بكذا ، وحرى بكذا ، وحر بكذا ، و بالحرى أن يكون كذا ؛ أى جدير وخليق .

(٢) زيادة يقتضيها السياق . (٣) عزائم الله : فرائضه التى أوجبها على عباده .

وترك ما لا يعنيني؛ قاله عبد الرحمن بن زيد بن جابر. وقال خالد الرَّبَعي : كان نجارا؛ فقال له سيده : اذبح لي شاة وائتني بأطيبها مُضْغتين؛ فأتاه باللسان والقلب؛ فقال له : ما كان فيها شيء أطيب من هذين ؟ فسكت، ثم أمره بذبح شاة أخرى ثم قال له : ألق أخبثها مضغتين؛ فألقى اللسان والقلب؛ فقال له : أمرتك أن تأتيني بأطيب مضغتين فأتيتني باللسان والقلب، وأمرتك أن تُلقي أخبثها فألقيت اللسان والقلب؟! فقال له : إنه ليس شيء أطيب منهما إذا طابا، ولا أخبث منهما إذا خبثا .

قلت : هـذا معناه مرفوع في غير ما حديث ؛ من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم : " ألا وإن في الجسد مضغة إذا صَلُحت صَلُح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب " . وجاء في اللسان آثار كثيرة صحيحة وشهيرة ؛ منها قوله عليه السلام : " من وقاه الله شر اثنتين وَلَجَ الجنة : ما بين لَحْيَيْه(١) ورجليه ... " الحديث. وحِكَمُ لقمان كثيرةٌ مأثورة هذا منها . وقيل له : أيّ الناس شر؟ قال : الذي لا يبالي أن رآه الناس مسيئا .

قلت : وهـذا أيضا مرفوع معنى ، قال صلى الله عليه وسلم : " كلّ أمتي معافى إلا المجاهرون وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملا ثم يصبح وقد ستره الله فيقول يافلان عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يستره ربّه ويصبح يَكْشِف ستر الله عنه ". رواه أبو هريرة خرجه البخاري . وقال وهب بن منبّه : قرأت من حكمة لقمان أربع من عشرة آلاف باب . وروى أنه دخل على داود عليه السلام وهو يَسْرُد الدروع ، وقد ليّن الله له الحديد كالطين فأراد أن يسأله ، فأدركته الحكمة فسكت؛ فلما أتمها لبسها وقال : نِعم لَبُوسُ الحرب أنتِ. فقال : الصمت حكمة، وقليل فاعله . فقال له داود : بحقٍّ ما سُمّيت حكيما .

قوله تعالى : ﴿ أَنِ اشْكُرْ لِلَّهِ ﴾ فيه تقديران : أحدهما أن تكون « أن » بمعنى أي مفسرة ؛ أي قلنا له اشكر. والقول الآخر أنها في موضع نصب والفعل داخل في صلتها؛ كما حكى سيبويه : كتبت إليه أن قم ؛ إلا أن هـذا الوجه عنده بعيد . وقال الزجاج : المعنى ولقد آتينا لقمان

(١) اللحيان : حائطا الفم ، وهما العظمان اللذان فيهما الأسنان من داخل الفم من كل ذي لحى .

الحكمة لأن يشكر الله تعالى . وقيل : أى بأن أشكر لله تعالى فشكر ؛ فكان حكيما بشكره لنا . والشكر لله : طاعته فيما أمر به . وقد مضى القول فى حقيقته لغة ومعنى فى «البقرة»[1] وغيرها. ﴿ وَمَنْ يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ ﴾ أى من يطع الله تعالى فإنما يعمل لنفسه ؛ لأن نفع الثواب عائد إليه . ﴿ وَمَنْ كَفَرَ ﴾ أى كفر النعم فلم يوحّد الله ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ ﴾ عن عبادة خلقه ﴿ حَمِيدٌ ﴾ عند الخلق ؛ أى محمود . وقال يحيى بن سلام . « غَنِيّ » عن خلقه «حَمِيدٌ» فى فعله

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ ﴾ قال السُّهَيْلِي : اسم ابنه ثاران ؛ فى قول الطبرى والقُتَبِيّ . وقال الكلبي : مشكم . وقيل أنعم ؛ حكاه النقاش . وذكر القشيرى أن ابنه وامرأته كانا كافرين فما زال يعظهما حتى أسلما .

قلت : ودلّ على هذا قوله : « لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ » . وفى صحيح مسلم وغيره عن عبد الله قال : لما نزلت « الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ »[2] شق ذلك على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا : أينا لا يظلم نفسه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليس هو كما تظنون إنما هو كما قال لقمان لابنه : يابنيّ لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم ". واختلف فى قوله : « إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ » فقيل : إنه من كلام لقمان . وقيل : هو خبر من الله تعالى منقطعا من كلام لقمان متصلا به فى تأكيد المعنى ؛ ويؤيد هذا الحديث المأثور أنه لما نزلت : «الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ» أشفق أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا: أينا لم يظلم ؛ فأنزل الله تعالى: « إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ » فسكن إشفاقهم ، وإنما يسكن إشفاقهم بأن يكون خبرا من الله تعالى ؛ وقد يسكن الإشفاق بأن يذكر الله ذلك عن عبد قد وصفه بالحكمة والسداد . و « إذ » فى موضع نصب بمعنى اذكر . وقال الزجاج

---

(١) راجع جـ ١ ص ٣٩٧ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٩ فما بعد .

فى كتابه فى القرآن: إن « إذ » فى موضع نصب بـ « آتينا » والمعنى : ولقد آتينا لقمان الحكمة إذ قال . النحاس : وأحسبه غلطا ؛ لأن فى الكلام واوا تمنع من ذلك . وقال : ﴿ يَا بُنَيَّ ﴾ بكسر الياء ؛ لأنها دالة على الياء المحذوفة ، ومن فتحها فلخفة الفتحة عنده ؛ وقد مضى فى « هود »(١) القول فى هذا . وقوله : « يابنى » ليس هو على حقيقة التصغير و إن كان على لفظه ، و إنما هو على وجه الترفيق ؛ كما يقال للرجل : يا أُخَىّ ، وللصبى هو كُوَيْس .

قوله تعالى : وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَـٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ وَإِن جَـٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ۚ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾

فيه ثمانى مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَانَ بِوَالِدَيْهِ ﴾ هاتان الآيتان اعتراض بين أثناء وصيّة لقمان . وقيل : إن هذا مما أوصى به لقمان ابنَه ؛ أخبر الله به عنه ؛ أى قال لقمان لابنه : لا تشرك بالله ولا تطع فى الشرك والديك ، فإن الله وصّى بهما فى طاعتهما مما لا يكون شركا ومعصية لله تعالى . وقيل : أى و إذ قال لقمان لابنه ؛ فقلنا للقمان فيما آتيناه من الحكمة ووصينا الإنسان بوالديه ؛ أى قلنا له اشكر لله ، وقلنا له ووصينا الإنسان . وقيل : و إذ قال لقمان لابنه لا تشرك ، ونحن وصينا الإنسان بوالديه حسنا ، وأمرنا الناس بهذا ، وأمر لقمان به ابنه ؛ ذكر هذه الأقوال القشيرىّ . والصحيح أن هاتين الآيتين نزلتا فى شأن سعد ابن أبى وَقّاص ؛ كما تقدم فى « العنكبوت »(٢) وعليه جماعة المفسرين .

(١) فى نسخ الأصل : « يوسف » وهو تحريف . راجع جـ ٩ ص ٣٩ . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٣٢٨ .

وجملة هـذا الباب أن طاعة الأبوين لا تراعى فى ركوب كبيرة ولا فى ترك فريضة على الأعيان، وتلزم طاعتهما فى المباحات، ويستحسن فى ترك الطاعات الندب؛ ومنه أمر الجهاد الكفاية، والإجابة للأم فى الصلاة مع إمكان الإعادة؛ على أن هـذا أقوى من الندب؛ لكن يعلل بخوف هلكة عليها، ونحوه مما يبيح قطع الصلاة فلا يكون أقوى[1] من الندب. وخالف الحسن فى هذا التفصيل فقال: إن منعته أمه من شهود العشاء شفقة فلا يطعها.

الثانيـــة — لما خصّ تعالى الأم بدرجة ذكر الحمل وبدرجة ذكر الرضاع حصل لها بذلك ثلاث مراتب، وللأب واحدة؛ وأشبه ذلك قوله صلى الله عليه وسلم حين قال له رجل من أبَرّ؟ قال: "أمك" قال ثم من؟ قال: "أمك" قال ثم من؟ قال: "أمك" قال ثم من؟ قال: "أبوك" فجعل له الربع من المَبَرّة كما فى هذه الآية؛ وقد مضى هذا كله فى «سبحان»[2].

الثالثـــة — قوله تعالى: ﴿وَهْناً عَلَى وَهْنٍ﴾ أى حملته فى بطنها وهى تزداد كل يوم ضعفا على ضعف. وقيل: المرأة ضعيفة الخلقة ثم يُضعفها الحمل. وقرأ عيسى الثَّقَفىّ: «وَهَنًا على وَهَن» بفتح الهاء فيهما؛ ورويت عن أبى عمرو، وهما بمعنًى واحد. قال قَعْنَب ابن أم صاحب:

هل للعواذل من ناهٍ فيزجُرَها ✽ إن العواذل فيها الأَيْنُ والوَهَن

يقال: وَهَن يَهِن، ووَهُن يَوْهُنُ ووَهِن، يَهِن؛ مثلُ وَرِم يَرِم. وانتصب «وَهْناً» على المصدر؛ ذكره القشيرى. النحاس: على المفعول الثانى بإسقاط حرف الجر؛ أى حملته بضعف على ضعف. وقرأ الجمهور: «وَفِصَالُهُ» وقرأ الحسن ويعقوب: «وفَصْله» وهما لغتان، أى وفصاله فى انقضاء عامين؛ والمقصود من الفصال الفطام، فعبّر بغايته ونهايته. ويقال: انفصل عن كذا أى تميّز؛ وبه سُمِّىَ الفَصِيل.

(١) لفظة «أقوى ساقطة من الأصل المطبوع».
(٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٩.

الرابعة — الناس مُجْمِعون على العامين فى مدة الرضاع فى باب الأحكام والنفقات ، وأما فى تحريم اللبن فحدّدت فرقة بالعام لا زيادة ولا نقص . وقالت فرقة : العامان وما اتصل بهما من الشهر ونحوه إذا كان متصل الرضاع . وقالت فرقة : إن فُطِم الصبيّ قبل العامين وترك اللبن فإن ما شرب بعد ذلك فى الحولين لا يحرّم ؛ وقد مضى هذا فى «البقرة» مستوفًى (١) ،

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ أَنِ اشْكُرْ لِي ﴾ « أَن » فى موضع نصب فى قول الزجاج ، وأن المعنى : ووصينا الإنسان بوالديه أن اشكرلى . النحاس : وأجود منه أن تكون « أن » مفسرة ، والمعنى : قلنا له أن اشكرلى ولوالديك . قيل : الشكر لله على نعمة الإيمان ، وللوالدين على نعمة التربية . وقال سفيان بن عُيَيْنة : من صلّى الصلوات الخمس فقد شكر الله تعالى ، ومن دعا لوالديه فى أدبار الصلوات فقد شكرهما .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ قد بينا أن هذه الآية والتى قبلها نزلتا فى شأن سعد بن أبى وقاص لمّا أسلم ، وأن أمّه وهى حَمْنة بنت أبى سفيان بن أميّة حلفت ألّا تأكل ؛ كما تقدم فى الآية قبلها .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾ نعت لمصدر محذوف ؛ أى مصاحبا معروفا ؛ يقال صاحبته مصاحبة ومصاحَبًا . و « مَعْرُوفًا » أى ما يحسن .

والآية دليلٌ على صلة الأبوين الكافرَيْن بما أمكن من المال إن كانا فقيرين ، والآنة القول والدعاء إلى الإسلام برفق . وقد قالت أسماء بنت أبى بكر الصديق للنبيّ عليه الصلاة والسلام وقد قَدِمت عليها خالتها وقيل أمها من الرضاعة فقالت : يا رسول الله ، إن أمّى قدِمت علىّ وهى راغبة أفأصلها ؟ قال : "نعم" . وراغبة قيل معناه : عن الإسلام . قال ابن عطية : والظاهر عندى أنها راغبة فى الصلة ، وما كانت لِتقدم على أسماء لولا حاجتها . ووالدة أسماء هى قُتيلة بنت عبد العُزّى بن عبد أسد . وأم عائشة وعبد الرحمن هى أم رُومان قديمة الإسلام .

(١) راجع جـ ٣ ص ١٦٠ .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ﴾ وصيّة لجميع العالم ؛ كأن المأمور الإنسان . و « أَنَابَ » معناه مال ورجع إلى الشيء ؛ وهذه سبيل الأنبياء والصالحين . وحكى النقاش أن المأمور سعد ، والذى أناب أبو بكر ؛ وقال : إن أبا بكر لما أسلم أتاه سعد وعبد الرحمن بن عوف وعثمان وطلحة وسعيد والزّبير فقالوا : آمنت ! قال نعم ؛ فنزلت فيه : « أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ »[1] فلما سمعها الستة آمنوا ؛ فأنزل الله تعالى فيهم : « وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى »[1] — إلى قوله — أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ » . وقيل : الذى أناب النبيّ صلى الله عليه وسلم . وقال ابن عباس : ولما أسلم سعد أسلم معه أخواه عامر وعُوَيْمر ؛ فلم يبق منهم مشرك إلا عُتبة . ثم توعّد عز وجل ببعث مَن فى القبور والرجوع إليه للجزاء والتوقيف على صغير الأعمال وكبيرها .

قوله تعالى : ﴿ يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُن فِي صَخْرَةٍ أَوْ فِي السَّمَاوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴿١٦﴾ ﴾

المعنى : وقال لقمان لابنه يا بُنَيّ . وهذا القول من لقمان إنما قصد به إعلام ابنه بقدر قدرة الله تعالى . وهذه الغاية التى أمكنه أن يفهمه ، لأن الخردلة يقال : إن الحِسّ لا يدرك لها ثِقَلًا ، إذ لا ترجّح ميزانا . أى لو كان للإنسان رزق مثقال حبّة خَرْدَل فى هذه المواضع جاء الله بها حتى يسوقها إلى من هى رزقه ؛ أى لا تهتم للرزق حتى تشتغل به عن أداء الفرائض ، وعن اتباع سبيل من أناب إلىّ .

قلت : ومن هذا المعنى قولُ النبيّ صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن مسعود : " لا تكثر همك ما يُقدّر يكون وما تُرزق يأتيك " . وقد نطقت هذه الآية بأن الله تعالى قد أحاط بكل شيء علما ، وأحصى كل شيء عددا ؛ سبحانه لا شريك له . وروى أن ابن لقمان سأل أباه

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٣٧ فما بعد . وص ٢٤٣ فما بعد .

عن الحية تقع فى سُفل البحر أيعلمها الله ؟ فراجعه لقمان بهذه الآية . وقيل : المعنى أنه أراد الأعمال ، المعاصى والطاعات ؛ أى إن تك الحسنة أو الخطيئة مثقالَ حبة يأت بها الله ؛ أى لا تفوت الإنسان المقدّر وقوعُها منه . وبهذا المعنى يتحصل فى الموعظة ترجية وتخويف مضاف [ذلك(١)] إلى تبيين قدرة الله تعالى . وفى القول الأوّل ليس فيه ترجية ولا تخويف .

قوله تعالى : ﴿ مِثْقَالَ حَبَّةٍ ﴾ عبارة تصلح للجواهر ، أى قدر حبة ، وتصلح للأعمال ؛ أى ما يزنه على جهة المماثلة قدر حبة . ومما يؤيّد قول من قال هى من الجواهر : قراءة عبد الكريم الجَزَرى(٢) «فتكنّ» بكسر الكاف وشدّ النون ، من الكنّ الذى هو الشىء المغطى . وقرأ جمهور القرّاء : « إِنْ تَكُ » بالتاء من فوق « مِثْقَالَ » بالنصب على خبر كان ، واسمها مضمر تقديره : مسألتك ، على ما روى ، أو المعصية والطاعة على القول الثانى ؛ ويدلّ على صحته قولُ ابن لقمان لأبيه : يا أبت إن عملت الخطيئة حيث لا يرانى أحد كيف يعلمها الله؟ فقال لقمان له : « يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ » الآية . فما زال ابنه يضطرب حتى مات ؛ قاله مقاتل . والضمير فى « إِنَّهَا » ضمير القصة ؛ كقولك : إنها هند قائمة ؛ أى القصة إنها إن تك مثقال حبة . والبصريون يجيزون : إنها زيد ضربته ؛ بمعنى إن القصة . والكوفيون لا يجيزون هذا إلا فى المؤنث كما ذكرنا . وقرأ نافع : « مِثقالُ » بالرفع ، وعلى هذا « تكُ » يرجع إلى معنى خردلة ؛ أى إن تك حبة من خردل . وقيل : أسند إلى المثقال فعلا فيه علامة التأنيث من حيث انضاف إلى مؤنث هو منه ؛ لأن مثقال الحبة من الخردل إما سيئة أو حسنة ؛ كما قال : « فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا(٣) » فأنّث وإن كان المثل مذكرا ؛ لأنه أراد الحسنات . وهذا كقول الشاعر :

مَشَيْنَ كما اهتزّت رِماحٌ تسفّهَتْ * أعالِيَهَا مَرُّ الرياح النَّواسِمِ(٤)

و « تَكُ » هاهنا بمعنى تقع فلا تقتضى خبرا .

---

(١) زيادة عن ابن عطية . (٢) فى جـ : « الجوزى » . (٣) فى جـ : « الجوزى » . راجع جـ ٧ ص ١٥٠ .

(٤) البيت لذى الرمة . و « تسفهت » : استخفت ، والسفه خفة العقل وضعفه . و « النواسم » : الضعيفة المهبوب . وصف نساء فيقول : إذا مشين اهتززن فى مشين وتثنين فكأنهن رماح نصبت فمرت عليها الرياح فاهتزت وتثنت .

قوله تعالى : ﴿ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ ﴾ قيل : معنى الكلام المبالغة والانتهاء فى التفهيم ؛ أى أن قدرته تعالى تنال ما يكون فى تضاعيف صخرة وما يكون فى السماء والأرض . وقال ابن عباس : الصخرة تحت الأرضين السبع وعليها الأرض . وقيل : هى الصخرة على ظهر الحوت . وقال السُّدى : هى صخرة ليست فى السموات والأرض، بل هى وراء سبع أرضين عليها مَلَك قائم ؛ لأنه قال : ﴿ أَوْ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ ﴾ وفيهما غُنْية عن قوله : « فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ » ؛ وهـذا الذى قاله ممكن، ويمكن أن يقال : قوله : « فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ » تأكيد؛ كقوله : « اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ . خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ »[1] ، وقوله : « سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا »[2] .

قوله تعالى : يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٧﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَا بُنَيَّ أَقِمِ الصَّلَاةَ ﴾ وصّى ابنه بعُظْم الطاعات وهى الصلاة والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . وهذا إنما يريد به بعد أن يمتثل ذلك هو فى نفسه ويزدجر عن المنكر ، وهنا هى الطاعات والفضائل أجمع . ولقد أحسن من قال :

وابدأ بنفسك فانهها عن غيّها * فإذا انتهت عنه فأنت حكيم

فى أبيات تقدّم فى « البقرة »[3] ذكرها .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ ﴾ يقتضى حضًّا على تغيير المنكر وإن نالك ضرر ؛ فهو إشعار بأن المغيِّر يؤذَى أحيانا ؛ وهـذا القدر على جهة الندب والقوة فى ذات الله ؛ وأما على اللزوم فلا ، وقد مضى الكلام فى هـذا مستوفًى فى « آل عمران والمائدة »[4] . وقيل : أمره بالصبر على شدائد الدنيا كالأمراض وغيرها ، وألا يخرج من الجزع إلى معصية الله عز وجل ؛ وهذا قول حسن لأنه يعمّ .

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١١٧ .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٠٤ .
(٣) راجع جـ ١ ص ٣٦٧ .
(٤) راجع جـ ٤ ص ٤٧، وجـ ٦ ص ٢٤٣ .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ قال ابن عباس : من حقيقة الإيمان الصبرُ على المكاره . وقيل : إن إقامة الصلاة والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر من عزم الأمور ؛ أى مما عزمه الله وأمر به ؛ قاله ابن جريج . ويحتمل إن يريد أن ذلك من مكارم الأخلاق وعزائم أهل الحَزم السالكين طريق النجاة . وقول ابن جريج أصوب .

قوله تعالى : وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قرأ نافع وأبو عمرو وحمزة والكسائى وابن مُحَيْصن : « تصاعر » بالألف بعد الصاد . وقرأ ابن كثير وعاصم وابن عامر والحسن ومجاهد : « تُصَعّر » وقرأ المجدرى : « تُصْعر » بسكون الصاد ؛ والمعنى متقارب . والصَّعَر : الميل ؛ ومنه قول الأعرابى : وقد أقام الدهر صعرى ، بعد أن أقمت صعره . ومنه قول عمرو بن حُنَيّ التغلبي :

وكنا إذا الجبّار صَعّر خدّه * أقمنا له من مَيْله فتقوّمِ (١)

وأنشده الطبرى : « فتقوّمَا » . قال ابن عطية : وهو خطأ ؛ لأن قافية الشعر مخفوضة . (٢)

وفى بيت آخر :

* أقمنا له من خدّه المتصعر *

قال الهروى : « ولا تصاعر » أى لا تعرض عنهم تكبّرا عليهم ؛ يقال : أصاب البعيرَ صَعَرٌ وصَيَد إذ أصابه داء يَلْوِى منه عنقه . ثم يقال للتكبّر : فيه صَعَر وصَيَد ؛ فمعنى : « لَا تُصَعِّر » أى لا تلزم خدّك الصَّعَر . وفى الحديث : " يأتى على الناس زمان ليس فيهم إلا أَصْعَرُ أو أبتر "

---

(١) يريد : فتقوم أنت .

(٢) قبل هذا البيت كما فى معجم الشعراء للمرزبانى :

تعاطى الملوك الحق ما قصدوا بنا * وليس علينا قتلهم بمحرم

قال المرزبانى : وهذا البيت — بيت الشاهد — يروى من قصيدة المتلمس التى أولها :

بعيرى أمى رجال ولن ترى * أخا كرم إلا بأن يتكرما

والأصعر : المعرض بوجهه كبرا، وأراد رُذالة الناس الذين لا دين لهم . وفى الحديث : "كل صعّار ملعونٌ" أى كل ذى أبهّة وكبر .

الثانية — معنى الآية : ولا تُمِل خدّك للناس كبرا عليهم و إعجابا واحتقارا لهم . وهذا تأويل ابن عباس وجماعة . وقيل : هو أن تلوى شدقك إذا ذكر الرجل عندك كأنك تحتقره ؛ فالمعنى : أقبل عليهم متواضعا مؤنسا مستأنسا ، و إذا حدّثك أصغرهم فاصغ إليه حتى يكمل حديثه . وكذلك كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يفعل .

قلت : ومن هذا المعنى[1] ما رواه مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لا تباغضوا ولا تدابروا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله إخوانا، ولا يحلّ لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث" . فالتدابر الإعراض وترك الكلام والسلام ونحوه . وإنما قيل للإعراض تدابر لأن من أبغضته أعرضت عنه وولّيته دبرك ؛ وكذلك يصنع هو بك . ومن أحببته أقبلت عليه بوجهك وواجهته لتسرّه و يسرّك ؛ فمعنى التدابر موجود فيمن صَعّر خده، و به فسر مجاهد الآية . وقال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد : قوله : « وَلَا تُصَاعِرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ » كأنه نهى أن يذلّ الإنسان نفسه من غير حاجة ؛ ونحو ذلك روى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "ليس للإنسان أن يذلّ نفسه" .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا ﴾ أى متبخترا متكبرا، مصدر فى موضع الحال، وقد مضى فى « سبحانَ »[2] . وهو النشاط والمشى فرحا فى غير شغل وفى غير حاجة . وأهل هذا الخُلُق ملازمون للفخر والخُيَلاء؛ فالمرح مختال فى مشيته . روى يحيى ابن جابر الطائى عن ابن عائذ الأزدى عن غُضَيف بن الحارث قال : أتيت بيت المقدس أنا وعبد الله بن عبيد بن عُمَير[3] قال : فجلسنا إلى عبد الله بن عمرو بن العاصى فسمعته يقول : إن القبر يكلم العبد إذا وضع فيه فيقول : يابن آدم ما غرّك بى ! ألم تعلم أنى بيت الوحدة ! ألم تعلم أنى بيت الظلمة ! ألم تعلم أنى بيت الحق ! يابن آدم ماغرّك بى ! لقد كنت تمشى حولى

(١) فى ج « ومن هذا الباب » . (٢) راجع ج ١٠ ص ٢٦٠ . (٣) ورد هذا الاسم مضطربا فى نسخ الأصل . والتصويب عن تهذيب التهذيب .

فَدّادا . قال ابن عائذ قلت لغُضيف : ما الفدّاد يا أبا أسماء ؟ قال : كبعض مِشيتك يابن أخى أحيانا . قال أبو عبيد : والمعنى ذا مال كثير وذا خُيلاء . وقال صلى الله عليه وسلم : " من جرّ ثوبه خُيَلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة". والفخور : هو الذى يعدد ما أعطِى ولا يشكر الله تعالى ؛ قاله مجاهد . وفى اللفظة الفخر بالنسب وغير ذلك .

قوله تعالى : وَٱقْصِدْ فِى مَشْيِكَ وَٱغْضُضْ مِن صَوْتِكَ ۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ ﴿١٩﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَٱقْصِدْ فِى مَشْيِكَ ﴾ لما نهاه عن الخُلُق الذميم رسم له الخُلقَ الكريم الذى ينبغى أن يستعمله فقال : « وَٱقْصِدْ فِى مَشْيِكَ » أى توسّط فيه . والقصد : ما بين الإسراع والبطء ؛ أى لا تَدِبّ دبيب المُتَماوتين ولا تَثِب وثب الشطار ؛ وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سرعة المشى تذهب بهاء المؤمن " . فأما ما روى عنه عليه السلام أنه كان إذا مشى أسرع ، وقول عائشة فى عمر رضى الله عنهما : كان إذا مشى أسرع — فإنما أرادت السرعة المرتفعة عن دبيب المتماوت ؛ والله أعلم . وقد مدح الله سبحانه مَن هذه صفته حسبما تقدّم بيانه فى « الفرقان »[1] .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَٱغْضُضْ مِن صَوْتِكَ ﴾ أى انقص منه ؛ أى لا تتكلف رفع الصوت وخذ منه ما تحتاج إليه ؛ فإن الجهر بأكثر من الحاجة تكلّف يؤذى . والمراد بذلك كله التواضع ؛ وقد قال عمر لمؤذّن تكلّف رفع الأذان بأكثر من طاقته : لقد خشيت أن ينشق مُرَيْطَاؤك ! والمؤذّن هو أبو محذورة سُمرة بن مِعير[2] . والمُرَيْطاء : ما بين السرة إلى العانة .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ ﴾ أى أقبحها وأوحشها ؛ ومنه أتانا بوجه منكر . والحمار مَثَل فى الذم البليغ والشتيمة ، وكذلك نُهاقه ؛ ومن استفحاشهم

(١) راجع جـ ١٣ ص ٦٨ . (٢) فى الأصول : « معمر » بالميم بدل الياء وهو تحريف .

لذكره مجردا أنهم يكنون عنه ويرغبون عن التصريح فيقولون : الطويل الأذنين ؛ كما يكنى عن الأشياء المستقذرة . وقد عُدَّ فى مساوئ الآداب أن يجرى ذكر الحمار فى مجلس قوم من أولى المروءة . ومن العرب من لا يركب الحمار استنكافا وإن بلغت منه الرُّجلة[1] . وكان عليه الصلاة والسلام يركبه تواضعا وتذللا لله تبارك وتعالى .

الرابعة — فى الآية دليل على تعريف قبح رفع الصوت فى المخاطبة والمُلاحاة[2] بقبح أصوات الحمير ؛ لأنها عالية . وفى الصحيح عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " وإذا سمعتم نهيق الحمير فتعوّذوا بالله من الشيطان فإنها رأت شيطانا " . وقد روى[3] : أنه ما صاح حمار ولا نبح كلب إلا أن يرى شيطانا . وقال سفيان الثَّوْرِى : صياح كل شىء تسبيح إلا نهيق الحمير . وقال عطاء : نهيق الحمير دعاء على الظلمة .

الخامسة — وهذه[4] الآية أدب من الله تعالى بترك الصياح فى وجوه الناس تهاونا[5] بهم ، أو بترك الصياح جملة ؛ وكانت العرب تَفْخَر بجهارة الصوت الجَهِير وغير ذلك ، فمن كان منهم أشد صوتا كان أعز ، ومن كان أخفض كان أذل ، حتى قال شاعرهم :

جَهِير الكلام جهير العُطاس * جهير الرُّواء جهير النَّعَم[6]

ويَعْدُو على الأيْنَ عَدْوَى الظَّلِيم * ويعلو الرجال بخَلْق عَمَم[7]

فنهى الله سبحانه وتعالى عن هذه الخلق الجاهلية بقوله : « إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ » أى لو أن شيئا يهاب لصوته لكان الحمار ؛ لجعلهم فى المثل سواء .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴾ اللام للتأكيد ، ووحد الصوت وإن كان مضافا إلى الجماعة لأنه مصدر والمصدر يدل على الكثرة ، وهو مصدر صات يَصُوت صَوْتا فهو صائت . ويقال : صوّت تصويتا فهو مصوِّت . ورجل صاتٌّ أى شديد الصوت بمعنى صائت ؛ كقولهم : رجل مالٌّ ونالٌّ ؛ أى كثير المال والنوال .

(١) الرجلة (بضم فسكون) : المشى راجلا . (٢) الملاحاة : الملاومة والمباغضة .
(٣) لفظة « أنه » ساقطة من ج . (٤) فى ك : « وفى هذه الآية إذن من الله تعالى بترك الصوت والصياح » .
(٥) فى ج : « تهازيا » . (٦) الرواء (بالضم والمد) : المنظر الحسن . والنعم : الإبل .
(٧) الأين : الإعياء . والخلق العمم : التام .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ ٱللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَـٰهِرَةً وَبَاطِنَةً ۗ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يُجَـٰدِلُ فِى ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَـٰبٍ مُّنِيرٍ ﴿٢٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُوا مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ ۚ أَوَلَوْ كَانَ ٱلشَّيْطَـٰنُ يَدْعُوهُمْ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ذكر نعمه على بني آدم، وأنه سخر لهم «مَا فِي السَّمَوَاتِ» من شمس وقمر ونجوم وملائكة تحوطهم وتجر إليهم منافعهم. «وَمَا فِي الْأَرْضِ» عام في الجبال والأشجار والثمار وما لا يحصى. ﴿وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ﴾ أي أكملها وأتمها. وقرأ ابن عباس ويحيى بن عمارة: «وَأَصْبَغَ» بالصاد على بدلها من السين؛ لأن حروف الاستعلاء تجتذب السين من سُفْلها إلى عُلْوها فترققها صادا. والنِّعَم: جمع نِعمة كسِدْرة وسِدَر (بفتح الدال) وهي قراءة نافع وأبي عمرو وحفص. الباقون: «نِعمَة» على الإفراد؛ والإفراد يدل على الكثرة؛ كقوله تعالى: «وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا»(١). وهي قراءة ابن عباس من وجوه صحاح. وقيل: إن معناها الإسلام؛ قال النبيّ صلى الله عليه وسلم لابن عباس وقد سأله عن هذه الآية: "الظاهرة الإسلام وما حَسُن من خَلْقك، والباطنة ما ستر عليك من سيّئ عملك". النحاس: وشرحُ هذا أن سعيد بن جُبير قال في قول الله عز وجل: «وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ»(٢) قال: يدخلكم الجنة. وتمام نعمة الله عز وجل على العبد أن يدخله الجنة، فكذا لما كان الإسلام يئول أمره إلى الجنة سُمِّيَ نعمة. وقيل: الظاهرة الصحة وكمال الخلق، والباطنة المعرفة والعقل. وقال المحاسبي: الظاهرة نعم الدنيا، والباطنة نعم العُقْبى. وقيل: الظاهرة ما يرى بالأبصار من المال والجاه والجمال في الناس وتوفيق الطاعات، والباطنة ما يجده المرء في نفسه من العلم بالله

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٦٦ فما بعد. (٢) راجع جـ ٦ ص ٨٠ فما بعد.

وحسن اليقين وما يدفع الله تعالى عن العبد من الآفات . وقد سرد الماوَرْدِيّ في هذا أقوالا تسعة ، كلها ترجع إلى هذا .

قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُجَادِلُ فِي ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ تقدّم معناها في « الحج »[1] وغيرها. نزلت في يهوديّ جاء إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد ، أخبرني عن ربك، من أيّ شيء هو ؟ فجاءت صاعقة فأخذته ، قاله مجاهد . وقد مضى هذا في « الرعد »[2] . وقيل : إنها نزلت في النضر بن الحارث ، كان يقول : إن الملائكة بنات الله ، قاله ابن عباس . ﴿ يُجَادِلُ ﴾ يخاصم ﴿ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ أي بغير حجة ﴿ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابٍ مُنِيرٍ ﴾ أي نيّر بيّن ، إلا الشيطان فيما يلقي إليهم . « وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ »[3] . وإلا تقليد الأسلاف كما في الآية بعدُ . ﴿ أَوَلَوْ كَانَ الشَّيْطَانُ يَدْعُوهُمْ إِلَى عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ يتبعونه .

قوله تعالى : وَمَن يُسْلِمْ وَجْهَهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُسْلِمْ وَجْهَهُ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ أي يخلص عبادته وقصده إلى الله تعالى . ﴿ وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾ لأن العبادة من غير إحسان ولا معرفة القلب لا تنفع ؛ نظيره : « وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ »[4] . وفي حديث جبريل قال : فأخبرني عن الإحسان ؟ قال : "أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك". ﴿ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ ﴾ قال ابن عباس : لا إله إلا الله ؛ وقد مضى في « البقرة »[5] . وقد قرأ عليّ بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه والسُّلَمِي وعبد الله بن مسلم بن يسار : « وَمَنْ يُسَلِّمْ » . النحاس : و « يسلّم » في هذا أعرف ؛ كما قال عز وجل : « فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ »[6] ومعنى : « أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ » قصدت بعبادتي إلى الله عز وجل ؛ ويكون « يسلّم » على التكثير ؛ إلا أن المستعمل

---

(١) راجع جـ ١٢ ص ٥ و ١٥ (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٩٨ . (٣) راجع جـ ٧ ص ٧٧ .
(٤) راجع جـ ١١ ص ٢٤٨ فما بعد. (٥) راجع جـ ٣ ص ٢٧٩ . (٦) راجع جـ ٤ ص ٤٥ .

فى سلّمت أنه بمعنى دفعت ؛ يقال سلمت فى الحنطة ، وقد يقال أسلمت . الزمخشرىّ : قرأ علىّ بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه : « وَمَنْ يُسَلِّم » بالتشديد ؛ يقال : أسلم أمرك وسلّم أمرك إلى الله تعالى ؛ فإن قلت : ماله عُدّى بإلى ، وقد عدّى باللام فى قوله عز وجل : « بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ »[1] ؟ قلت : معناه مع اللام أنه جعل وجهه وهو ذاته ونفسه سالما لله ؛ أى خالصا له . ومعناه مع إلى راجع إلى أنه سلم إليه نفسه كما يسلم المتاع إلى الرجل إذا دفع إليه . والمراد التوكل عليه والتفويض إليه . ﴿ وَإِلَى ٱللَّهِ عَاقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴾ أى مصيرها .

قوله تعالى : وَمَن كَفَرَ فَلَا يَحْزُنكَ كُفْرُهُۥٓ ۚ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٢٣﴾ نُمَتِّعُهُمْ قَلِيلًا ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ إِلَىٰ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ كَفَرَ فَلَا يَحْزُنْكَ كُفْرُهُ إِلَيْنَا مَرْجِعُهُمْ فَنُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا ﴾ أى نجازيهم . ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ . ﴿ نُمَتِّعُهُمْ قَلِيلًا ﴾ أى نبقيهم فى الدنيا مدّة قليلة يتمتعون بها . ﴿ ثُمَّ نَضْطَرُّهُمْ ﴾ أى نلجئهم ونسوقهم . ﴿ إِلَى عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴾ وهو عذاب جهنم . ولفظ « مَن » يصلح للواحد والجمع ، فلهذا قال : « كُفْرُهُ » ثم قال : « مَرْجِعُهُمْ » وما بعده على المعنى .

قوله تعالى : وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٥﴾ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ أى هم يعترفون بأن الله خالقهن فلم يعبدون غيره . ﴿ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ ﴾ أى على ما هدانا له من دينه ، وليس الحمد لغيره . ﴿ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ أى لا ينظرون ولا يتدبّرون . ﴿ لِلَّهِ

(١) راجع جـ ٢ ص ٧٤ فما بعد .

مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أى ملكا وخلقا . ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ ﴾ أى الغنى عن خلقه وعن عبادتهم ، وإنما أمرهم لينفعهم . ﴿ الْحَمِيدُ ﴾ أى المحمود على صنعه .

قوله تعالى : وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِن شَجَرَةٍ أَقْلَامٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِن بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٧﴾

لما احتجّ على المشركين بما احتجّ بيّن أن معانى كلامه سبحانه لاتنفد، وأنها لا نهاية لها. وقال القفّال : لما ذكر أنه سخر لهم ما فى السموات وما فى الأرض وأنه أسبغ النعم نبّه على أن الأشجار لو كانت أقلاما، والبحار مدادا فكتب بها عجائب صنع الله الدالة على قدرته ووحدانيته لم تنفد تلك العجائب . قال القُشَيْرِىّ : فردّ معنى تلك الكلمات إلى المقدورات، وحملُ الآية على الكلام القديم أولى ، والمخلوق لا بدّ له من نهاية ، فإذا نفيت النهاية عن مقدوراته فهو نفى النهاية عما يقدّر فى المستقبل على إيجاده، فأما ماحصره الوجود وعدّه فلابدّ من تناهيه، والقديمُ لا نهاية له على التحقيق . وقد مضى الكلام فى معنى « كَلِمَاتُ اللَّهِ » فى آخر « الكهف »[1] . وقال أبو علىّ : المراد بالكلمات والله أعلم ما فى المقدور دون ماخرج منه إلى الوجود . وهذا نحو مما قاله القفّال، وإنما الغرض الإعلام بكثرة معانى كلمات الله وهى فى نفسها غير متناهية، وإنما قرّب الأمر على أفهام البشر بما يتناهى لأنه غاية ما يعهده البشر من الكثرة؛ لا أنها تنفد بأكثر من هذه الأقلام والبحور . ومعنى نزول الآية : يدلّ على أن المراد بالكلمات الكلام القديم . قال ابن عباس : إن سبب هذه الآية أن اليهود قالت : يا محمد ، كيف عُنينا بهذا القول « وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا »[2] ونحن قد أوتينا التوراة فيها كلام الله وأحكامه ، وعندك أنها تبيان كل شىء ؟ فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : " التوراة قليل من كثير " ونزلت هذه الآية ، والآية مدنية . قال أبو جعفر النحاس : فقد تبيّن أن الكلمات ها هنا يراد بها العلم وحقائق الأشياء ؛ لأنه عز وجل علم قبل أن

(١) راجع جـ ١١ ص ٦٨ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٢٤ .

يخلق الخلق ما هو خالق فى السموات والأرض من كل شىء ، وعلم ما فيه من مثاقيل الذر؛ وعلم الأجناس كلها وما فيها من شعرة وعضو ، وما فى الشجرة من ورقة ؛ وما فيها من ضروب الخلق ، وما يتصرف فيه من ضروب الطعم واللون ؛ فلو سمّى كل دابة وحدها ، وسمّى أجزاءها على ما علم من قليلها وكثيرها وما تحوّلت عليه من الأحوال، وما زاد فيها فى كل زمان ، وبيّن كلّ شجرة وحدها وما تفرّعت إليه ، وقدّر ما يبس من ذلك فى كل زمان ، ثم كتب البيان على كل واحد منها ما أحاط الله جل ثناؤه به منها، ثم كان البحر مدادا لذلك البيان الذى بيّن الله تبارك وتعالى عن تلك الأشياء يمدّه من بعده سبعة أبحر لكان البيان عن تلك الأشياء أكثر .

قلت : هذا معنى قول القفال ، وهو قول حسن إن شاء الله تعالى . وقال قوم : إن قريشا قالت سيتم هذا الكلام لمحمد ويخسر ؛ فنزلت . وقال السدّى : قالت قريش ما أكثر كلام محمد ! فنزلت .

قوله تعالى : ﴿ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ ﴾ قراءة الجمهور بالرفع على الابتداء ، وخبره فى الجملة التى بعدها ، والجملة فى موضع الحال ؛ كأنه قال : والبحر هذه حاله ؛ كذا قدّرها سيبويه . وقال بعض النحويين : هو عطف على « أنّ » لأنها فى موضع رفع بالابتداء . وقرأ أبو عمرو وابن أبى إسحاق : «وَالْبَحْرَ» بالنصب على العطف على « ما » وهى اسم « أنّ » . وقيل : أى ولو أن البحر يمدّه أى يزيد فيه . وقرأ ابن هُرْمُز والحسن : « يمدّه » ؛ من أمدّ . قالت فرقة : هما بمعنًى واحد. وقالت فرقة : مدّ الشىء بعضه بعضا؛ كما تقول : مدّ النيل الخليج؛ أى زاد فيه . وأمدّ الشىء ماليس منه . وقد مضى هذا فى « البقرة . وآل عمران[1] » . وقرأ جعفر بن محمد: « والبحر مداده » . ﴿ مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ ﴾ تقدم[2] . ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ تقدم أيضا[3] . وقال أبو عبيدة : البحر ها هنا الماء العذب الذى ينبت الأقلام ، وأما الماء الملح فلا ينبت الأقلام .

(١) راجع جـ ١ ص ٢٠٩ وجـ ٤ ص ١٩٤ فما بعد . (٢) راجع جـ ١١ ص ٦٨ .
(٣) راجع جـ ٢ ص ١٣١ .

قوله تعالى : مَّا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ مَا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾ قال الضحاك : المعنى ما ابتداء خلقكم جميعا إلا كخلق نفس واحدة ، وما بعثكم يوم القيامة إلا كبعث نفس واحدة . قال النحاس : وهكذا قدره النحويون بمعنى إلا كخلق نفس واحدة ، مثل : «وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ»[1] . وقال مجاهد : لأنه يقول للقليل والكثير كن فيكون . ونزلت الآية فى أُبَيّ بن خلف وأبى الأسدين[2] ومُنَبِّه ونبيه ابنى الحجاج بن السباق ، قالوا للنبى صلى الله عليه وسلم : إن الله تعالى قد خلقنا أطوارا ، نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم عِظاما ، ثم تقول إنا نُبعث خَلْقًا جديدا جميعا فى ساعة واحدة ! فأنزل الله تعالى : «مَا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ» ، لأن الله تعالى لا يصعب عليه ما يصعب على العباد ، وخلقُه للعالم كخلقه لنفس واحدة . ﴿ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ ﴾ لما يقولون ﴿ بَصِيرٌ ﴾ بما يفعلون .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى وَأَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٩﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِن دُونِهِ الْبَاطِلُ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ ﴾ تقدم فى «الحج وآل عمران»[3] . ﴿ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ﴾ أى ذللهما بالطلوع والأفول تقديرا للآجال وإتماما للنافع . ﴿ كُلٌّ يَجْرِي إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ قال الحسن : إلى يوم القيامة . قتادة :

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٤٥ فما بعده . (٢) كذا فى نسخ الأصل . وفى روح المعانى : «وأبى الأسود» .
(٣) فى الأصل : «الحج والأنعام» وهو تحريف . راجع جـ ١٢ ص ٩٠ وجـ ٤ ص ٥٦ .

إلى وقته فى طلوعه وأفوله لا يَعْدُوه ولا يَقْصُر عنه . ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ أى من قدر على هذه الأشياء فلا بدّ من أن يكون عالما بها ، والعالم بها عالم بأعمالكم . وقراءة العامة « تَعْمَلُونَ » بالتاء على الخطاب . وقرأ السُّلَمِيّ ونصر بن عاصم والدُّورِيّ عن أبى عمرو بالياء على الخبر . ﴿ ذَلِكَ ﴾ أى فعل الله تعالى ذلك لتعلموا وتقرّوا ﴿ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّ مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الْبَاطِلُ ﴾ أى الشيطان ؛ قاله مجاهد . وقيل : ما أشركوا به الله تعالى من الأصنام والأوثان . ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ العلىّ فى مكانته ، الكبير فى سلطانه .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْفُلْكَ تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِنِعْمَتِ اللَّهِ لِيُرِيَكُمْ مِنْ آيَاتِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴿٣١﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْفُلْكَ ﴾ أى السفن ﴿ تَجْرِي ﴾ فى موضع الخبر . ﴿ فِي الْبَحْرِ بِنِعْمَةِ اللَّهِ ﴾ أى بلطفه بكم و برحمته لكم فى خلاصكم منه . وقرأ ابن هُرمُز : « بنعمات الله » جمع نعمة وهو جمع السلامة ، وكان الأصل تحريك العين فأسكنت . ﴿ لِيُرِيَكُمْ مِنْ آيَاتِهِ ﴾ « مِنْ » للتبعيض ، أى ليريكم جرى السفن ؛ قاله يحيى بن سلام . وقال ابن شجرة : « مِنْ آيَاتِهِ » ما تشاهدون من قدرة الله تعالى فيه . النقاش : ما يرزقهم الله منه . وقال الحسن : مفتاح البحار السفن ، ومفتاح الأرض الطرق ، ومفتاح السماء الدّعاء . ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾ أى صبّار لقضائه شكور على نعمائه . وقال أهل المعانى : أراد لكل مؤمن بهذه الصفة ؛ لأن الصبر والشكر من أفضل خصال الإيمان . والآية : العلامة ، والعلامة لا تستبين فى صدر كل مؤمن إنما تستبين لمن صبر على البلاء وشكر على الرخاء . قال الشَّعْبِيّ : الصبر نصف الإيمان ، والشكر نصف الإيمان ، واليقين الإيمان كله ؛ ألم تر إلى قوله تعالى : « إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ » وقوله : « وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِلْمُوقِنِينَ »[1] وقال عليه السلام : " الإيمان نصفان نصف صبر ونصف شكر " .

---

(١) راجع جـ ١٧ ص ٣٩ .

قوله تعالى : وَإِذَا غَشِيَهُم مَّوْجٌ كَالظُّلَلِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا كُلُّ خَتَّارٍ كَفُورٍ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَوْجٌ كَالظُّلَلِ ﴾ قال مقاتل : كالجبال . وقال الكلبي : كالسحاب ؛ وقاله قتادة — جمع ظُلّة ؛ شبّه الموج بها لكبرها وارتفاعها . قال النابغة في وصف بحر :

يماشيهن أخضر ذو ظلال * على حافاته فُسُق الدِّنان

وإنما شبّه الموج وهو واحد بالظل وهو جمع ؛ لأن الموج يأتي شيئا بعد شيء ويركب بعضه بعضا كالظلل . وقيل : هو بمعنى الجمع ، وإنما لم يجمع لأنه مصدر . وأصله من الحركة والازدحام ؛ ومنه : ماج البحر ، والناس يموجون . قال كعب :

فجئنا إلى موج من البحر وسطه * أحابيش منهم حاسر ومقنع

وقرأ محمد بن الحنفية : « مَوْجٌ كالظِّلال » جمع ظِلّ . ﴿ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ موحّدين له لا يدعون لخلاصهم سواه ؛ وقد تقدّم[1] . ﴿ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ ﴾ يعني من البحر . ﴿ إِلَى الْبَرِّ فَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ ﴾ قال ابن عباس : مُوفٍ بما عاهد عليه الله في البحر . النقاش : يعني عدل في العهد ، ووفى في البر بما عاهد عليه الله في البحر . وقال الحسن : «مُقْتَصِدٌ» مؤمن متمسك بالتوحيد والطاعة . وقال مجاهد : « مُقْتَصِدٌ » في القول مضمر للكفر . وقيل : في الكلام حذف ؛ والمعنى : فمنهم مقتصد ومنهم كافر . ودلّ على المحذوف قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَجْحَدُ بِآيَاتِنَا إِلَّا كُلُّ خَتَّارٍ كَفُورٍ ﴾ الختار : الغدار . والختر : أسوأ الغدر . قال عمرو بن معديكرب :

فإنك لو رأيت أبا عمير * ملأت يديك من غدر وختر

وقال الأعشى :

بالأبلق الفرد من تيماء منزلُهُ * حصنٌ حصين وجارٌ غيرُ خَتّار

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٢٥ .

قال الجوهرى : الختر الغدر ، يقال : ختره فهو ختار . الماوردى : وهو قول الجمهور . وقال عطية : إنه الجاحد . ويقال : ختر يختِر ويختُر (بالضم والكسر) ختْرا ، ذكره القُشَيرى . وجحدُ الآيات إنكار أعيانها . والجحد بالآيات إنكار دلائلها .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمْ وَٱخْشَوْا۟ يَوْمًا لَّا يَجْزِى وَالِدٌ عَن وَلَدِهِۦ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِۦ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ ۖ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ ﴿٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ ﴾ يعنى الكافر والمؤمن ؛ أى خافوه ووحّدوه . ﴿ وَاخْشَوْا يَوْمًا لَا يَجْزِى وَالِدٌ عَنْ وَلَدِهِ وَلَا مَوْلُودٌ هُوَ جَازٍ عَنْ وَالِدِهِ شَيْئًا ﴾ تقدّم معنى « يَجْزِى » فى البقرة(١) وغيرها . فإن قيل : فقد قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " من مات له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحِنْث(٢) لم تَمَسّه النار إلا تحلّة القسم " . وقال : " من ابتلى بشىء من هذه البنات فأحسن إليهنّ كنّ له حجابا من النار " . قيل له : المعنىّ بهذه الآية أنه لا يحمل والدٌ ذنب ولده ، ولا مولود ذنب والده ، ولا يؤاخذ أحدهما عن الآخر . والمعنىُّ بالأخبار أن ثواب الصبر على الموت والإحسان إلى البنات يحجب العبد عن النار ، ويكون الولد سابقا له إلى الجنة . ﴿ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ﴾ أى البعث ﴿ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ﴾ أى تخدعنكم ﴿ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ﴾ بزينتها وما تدعوا إليه فتتكلوا عليها وتركنوا إليها وتتركوا العمل للآخرة ﴿ وَلَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ ﴾ قراءة العامة هنا وفى سورة الملائكة(٣) والحديد(٤) بفتح الغين ، وهو الشيطان فى قول مجاهد وغيره ، وهو الذى يغرّ الخلق ويمنّيهم الدنيا ويلهيهم عن الآخرة ؛ وفى سورة « النساء » : « يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ »(٥) . وقرأ سماك بن حرب وأبو حيوة وابن السَّمَيْقَع بضم الغين ؛ أى لا تغترّوا . كأنه مصدر غرّ يغر غُرورا . قال سعيد بن جُبير : هو أن يعمل بالمعصية ويتمنى المغفرة .

(١) راجع جـ ١ ص ٣٧٧ . (٢) أى لم يبلغوا مبلغ الرجال ويجرى عليهم القلم فتكتب عليهم الحنث ؛ وهو الإثم . (٣) راجع ص ٣٢٢ من هذا الجزء . (٤) راجع جـ ١٧ ص ٢٤٧ .
(٥) راجع جـ ٥ ص ٣٩٥ .

قوله تعالى : إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿٣٤﴾

زعم الفراء أن هذا معنى النفى ؛ أى ما يعلمه أحد إلا الله تعالى . قال أبو جعفر النحاس : وإنما صار فيه معنى النفى والإيجاب بتوقيف الرسول صلى الله عليه وسلم على ذلك ؛ لأنه صلى الله عليه وسلم قال فى قول الله عز وجل « وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ » : " إنها هذه " :

قلت : قد ذكرنا فى سورة «الأنعام»[1] حديث ابن عمر فى هذا ، خرجه البخارى . وفى حديث جبريل عليه السلام قال : " أخبرنى عن الساعة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما المسئول عنها بأعلم من السائل ، هن خمس لا يعلمهن إلا الله تعالى : إن الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم ما فى الأرحام وما تدرى نفس ماذا تكسب غدا " قال : " صدقت " . لفظ أبى داود الطيالسى . وقال عبد الله بن مسعود : كل شىء أوتى نبيكم صلى الله عليه وسلم غير خمس : « إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ ، الآية إلى آخرها . وقال ابن عباس : هذه الخمسة لا يعلمها إلا الله تعالى ، ولا يعلمها ملك مقرب ولا نبى مرسل ؛ فمن ادعى أنه يعلم شيئا من هذه فقد كفر بالقرآن ؛ لأنه خالفه . ثم إن الأنبياء يعلمون كثيرا من الغيب بتعريف الله تعالى إياهم . والمراد إبطال كون الكهنة والمنجمين ومن يستسق بالأنواء[2] وقد يعرف بطول التجارب أشياء من ذكورة الحمل وأنوثته إلى غير ذلك ؛ حسبما تقدم ذكره فى الأنعام[1] . وقد تختلف التجربة وتنكسر العادة ويبقى العلم لله تعالى وحده . وروى أن يهوديا كان يحسب حساب النجوم ، فقال لابن عباس : إن شئت نبأتك نجم أبنك ، وأنه يموت بعد عشرة أيام ،

(١) راجع جـ ٧ ص ١ و ص ٢ فما بعد . (٢) الأنواء : جمع نوء ، وهو سقوط نجم فى المنازل فى المغرب مع الفجر وطلوع آخر من المشرق يقابله فى ساعته . وكانت العرب تضيف الأمطار والرياح والحر والبرد إلى الساقط منها .

وأنت لا تموت حتى تعمى ، وأنا لا يحول علىّ الحول حتى أموت . قال : فأين موتك يا يهودىّ؟ فقال : لا أدرى . فقال ابن عباس : صدق الله . «وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ » فرجع ابن عباس فوجد ابنه محموما ، ومات بعد عشرة أيام . ومات اليهودىّ قبل الحول ، ومات ابن عباس أعمى . قال علىّ بن الحسين راوى هذا الحديث : هذا أعجب الأحاديث . وقال مقاتل : إن هذه الآية نزلت فى رجل من أهل البادية اسمه الوارث ابن عمرو بن حارثة ، أتى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : إن امرأتى حبلى فأخبرنى ماذا تلد ، وبلادنا جدبة فأخبرنى متى ينزل الغيث ، وقد علمتُ متى وُلدت فأخبرنى متى أموت ، وقد علمت ما عملت اليوم فأخبرنى ماذا أعمل غدا ، وأخبرنى متى تقوم الساعة ؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية ؛ ذكره القُشَيْرِى والماوَرْدىّ . وروى أبو المَلِيح عن أبى عَزّة الهُذلِىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا أراد الله تعالى قبض روح عبد بأرض جعل له إليها حاجة فلم ينته حتى يَقْدَمَها — ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم — « إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ — إلى قوله — بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ » ذكره الماوردىّ ، وخرّجه ابن ماجه من حديث ابن مسعود بمعناه . وقد ذكرناه فى كتاب (التذكرة) مستوفًى . وقراءة العامة : «وَيُنَزِّلُ» مشدّدا. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزة والكسائى مخففا . وقرأ أُبَىّ بن كَعْب : « بِأَيَّةِ أَرْضٍ » الباقون «بِأَىِّ أَرْضٍ» . قال الفراء : اكتفى بتأنيث الأرض من تأنيث أىّ . وقيل : أراد بالأرض المكان فذكّر . قال الشاعر :

فلا مُزْنة وَدَقَتْ وَدْقَها * ولا أرضَ أبقَل إبقالَها (١)

وقال الأخفش : يجوز مررت بجارية أىّ جارية ، وأيّة جارية . وشبه سيبويه تأنيث «أىّ» بتأنيث كُلّ فى قولهم : كُلَّتُهُنّ . ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ « خَبِيرٌ» نعت لـ « عليم » أو خبر بعد خبر . والله تعالى أعلم .

(١) القائل هو عامر بن جوين الطائى . وصف أرضا مخصبة لكثرة ما نزل بها من الغيث . والمزنة : السحابة . والودق : المطر .

تفسير سورة السجدة

وهى مكية ، غير ثلاث آيات نزلت بالمدينة ؛ وهى قوله تعالى : « أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا » تمام ثلاث آيات ؛ قاله الكلبيّ ومقاتل . وقال غيرهما : إلا خمس آيات ، من قوله تعالى : « تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ [(١)] — إلى قوله — الَّذِى كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ » . وهى ثلاثون آية . وقيل تسع وعشرون . وفى الصحيح عن ابن عباس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فى صلاة الفجر يوم الجمعة « الٓمٓ . تَنْزِيلُ » السجدة ، و « هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ » الحديث . وخرج الدارمىّ أبو محمد فى مسنده عن جابر بن عبد الله قال : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم لا ينام حتى يقرأ : « الٓمٓ . تَنْزِيلُ » السجدة . و « تَبَارَكَ الَّذِى بِيَدِهِ الْمُلْكُ » . قال الدارمىّ : وأخبرنا أبو المغيرة قال حدثنا عبدة عن خالد بن مَعْدَان قال : اقرءوا المنجية ، وهى « الٓمٓ . تَنْزِيلُ » فإنه بلغنى أن رجلا كان يقرؤها ، مايقرأ شيئا غيرها ، وكان كثير الخطايا ؛ فنشرت جناحها عليه وقالت : ربّ اغفر له فإنه كان يُكثر من قراءتى ؛ فشفّعها الربّ فيه وقال : " اكتبوا له بكل خطيئة حسنة وارفعوا له درجة " .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : الٓمٓ ﴿١﴾ تَنزِيلُ الْكِتَٰبِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ الْعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ الٓمٓ . تَنْزِيلُ الْكِتَابِ ﴾ الإجماع على رفع « تَنْزِيلُ الْكِتَابِ » ولو كان منصوبا على المصدر لجاز ؛ كما قرأ الكوفيون : « إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ . عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ . تَنْزِيلُ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ [(١)] » . و « تَنْزِيلُ » رفع بالابتداء والخبر ﴿ لَارَيْبَ فِيهِ ﴾ . أو خبر على إضمار مبتدأ ؛ أى هذا تنزيل ، أو المتلو تنزيل ، أو هذه الحروف تنزيل . ودلّت : « الٓمٓ »

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣ فما بعد

على ذكر الحروف . ويجوز أن يكون « لَا رَيْبَ فِيهِ » فى موضع الحال من « الْكِتَابِ » . و ﴿ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ الخبر . قال مكى : وهو أحسنها . ومعنى : « لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ » لاشك فيه أنه من عند الله ؛ فليس بسحر ولا شعر ولا كهانة ولا أساطير الأولين .

قوله تعالى : أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَىٰهُ ۚ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أَتَاهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴿٣﴾

قوله تعالى: ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ ﴾ هذه «أَمْ» المنقطعة التى تقدّر ببل وألف الاستفهام؛ أى بل أيقولون . وهى تدلّ على خروج من حديث إلى حديث ؛ فإنه عز وجلّ أثبت أنه تنزيل من رب العالمين ، وأن ذلك مما لا ريب فيه ، ثم أضرب عن ذلك إلى قوله : « أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ » أى افتعله واختلقه . ﴿ بَلْ هُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ ﴾ كذّبهم فى دعوى الافتراء . ﴿ لِتُنْذِرَ قَوْمًا ﴾ قال قتادة : يعنى قريشا ، كانوا أمّة أميّة لم يأتهم نذير من قبل محمد صلى الله عليه وسلم . و « لِتُنْذِرَ » متعلق بما قبلها فلا يوقف على « مِنْ رَبِّكَ » . ويجوز أن يتعلق بمحذوف ؛ التقدير: أنزله لتنذر قوما ، فيجوز الوقف على « مِنْ رَبِّكَ » . و « ما » فى قوله : ﴿ مَا أَتَاهُمْ ﴾ نفى . ﴿ مِنْ نَذِيرٍ ﴾ صلة . و « نَذِيرٍ » فى محل الرفع ، وهو المُعْلِم المُخَوِّف . وقيل : المراد بالقوم أهل الفَترة بين عيسى ومحمد عليهما السلام ؛ قاله ابن عباس ومقاتل . وقيل : كانت الحجة ثابتة لله جل وعز عليهم بإنذار من تقدّم من الرسل وإن لم يروْا رسولا ؛ وقد تقدّم هذا المعنى[1] .

قوله تعالى : اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ ۖ مَا لَكُم مِّن دُونِهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ ۚ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٤﴾

(١) راجع جـ ٦ ص ١٢١ .

قوله تعالى: ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴾ عرّفهم كمال قدرته ليسمعوا القرآن و يتأملوه . ومعنى: « خَلَقَ » أبدع وأوجد بعد العدم و بعد أن لم تكن شيئا . ﴿ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴾ من يوم الأحد إلى آخر يوم الجمعة . قال الحسن : من أيام الدنيا . وقال ابن عباس: إن اليوم من الأيام الستة التي خلق الله فيها السموات والأرض مقدارُه ألف سنة من سِنِي الدنيا . وقال الضحاك : في ستة آلاف سنة ؛ أي في مدّة ستة أيام من أيام الآخرة . ﴿ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾ تقدّم في الأعراف والبقرة[1] وغيرهما، وذكرنا ما للعلماء في ذلك مستوفى في (الكتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى) . وليست « ثُمَّ » للترتيب وإنما هي بمعنى الواو . ﴿ مَا لَكُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا شَفِيعٍ ﴾ أي ما للكافرين من ولي يمنع من عذابهم ولا شفيع . ويجوز الرفع على الموضع. ﴿ أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴾ في قدرته ومخلوقاته.

قوله تعالى : يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ ﴾ قال ابن عباس : يُنزل القضاءَ والقدر . وقيل : ينزل الوحي مع جبريل . وروى عمرو بن مرّة عن عبد الرحمن بن سابط قال : يدبّر أمر الدنيا أربعة : جبريل ، وميكائيل، ومَلَك الموت ، و إسرافيل ؛ صلوات الله عليهم أجمعين . فأما جبريل فموكّل بالرياح والجنود . وأما ميكائيل فموكّل بالقطر والماء . وأما مَلَك الموت فموكّل بقبض الأرواح . وأما إسرافيل فهو ينزل بالأمر عليهم . وقد قيل : إن العرش موضع التدبير؛ كما أن مادون العرش موضع التفصيل؛ قال الله تعالى: « ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُسَمًّى يُدَبِّرُ الْأَمْرَ يُفَصِّلُ الْآيَاتِ »[2] . وما دون السموات موضع التصريف؛ قال الله تعالى : « وَلَقَدْ صَرَّفْنَاهُ بَيْنَهُمْ لِيَذَّكَّرُوا »[3] .

(١) راجع جـ ٧ ص ٢١٩ وجـ ١ ص ٢٥٤ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٧٩ فما بعده .
(٣) راجع جـ ١٣ ص ٥٧ .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ ﴾ قال يحيى بن سلام : هو جبريل يصعد إلى السماء بعد نزوله بالوحى . النقاش : هو الملك الذى يدبّر الأمر من السماء إلى الأرض . وقيل : إنها أخبار أهل الأرض تصعد إليه مع حملتها من الملائكة ؛ قاله ابن شجرة . ﴿ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ ﴾ . وقيل : « ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ » أى يرجع ذلك الأمر والتدبير إليه بعد انقضاء الدنيا « فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ » وهو يوم القيامة . وعلى الأقوال المتقدّمة فالكناية فى « يَعْرُجُ » كناية عن الملك، ولم يجر له ذكر لأنه مفهوم من المعنى، وقد جاء صريحا فى « سَأَلَ سَائِلٌ » قوله : « تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ[1] إِلَيْهِ » . والضمير فى ﴿ إِلَيْهِ ﴾ يعود على السماء على لغة من يذكّرها، أو على مكان الملك الذى يرجع إليه، أو على اسم الله تعالى؛ والمراد إلى الموضع الذى أقره فيه، وإذا رجعت إلى الله فقد رجعت إلى السماء، أى إلى سدرة المنتهى؛ فإنه إليها يرتفع ما يصعد به من الأرض ومنها ينزل ما يهبط به إليها؛ ثبت معنى ذلك فى صحيح مسلم . والهاء فى « مِقْدَارُهُ » راجعة إلى التدبير، والمعنى : كان مقدار ذلك التدبير ألف سنة من سِنِى الدنيا ؛ أى يقضى أمر كل شىء لألف سنة فى يوم واحد ، ثم يلقيه إلى ملائكته ، فإذا مضت قضى لألف سنة أخرى ، ثم كذلك أبدا ؛ قاله مجاهد . وقيل : الهاء للعروج . وقيل : المعنى أنه يدبّر أمر الدنيا إلى أن تقوم الساعة ، ثم يعرج إليه ذلك الأمر فيحكم فيه فى يوم كان مقداره ألف سنة . وقيل : المعنى يدبر أمر الشمس فى طلوعها وغروبها ورجوعها إلى موضعها من الطلوع ، فى يوم كان مقداره فى المسافة ألف سنة . وقال ابن عباس : المعنى كان مقداره لو ساره غير الملك ألف سنة ؛ لأن النزول خمسمائة والصعود خمسمائة . وروى ذلك عن جماعة من المفسرين ، وهو اختيار الطبرىّ ؛ ذكره المهدوىّ . وهو معنى القول الأول. أى أن جبريل لسرعة سيره يقطع مسيرة ألف سنة فى يوم من أيامكم؛ ذكره الزمخشرىّ . وذكر الماوردىّ عن ابن عباس والضحاك أن الملك يصعد فى يوم مسيرة ألف سنة . وعن قتادة أن الملك ينزل ويصعد فى يوم مقداره ألف سنة ؛ فيكون مقدار

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٧٨ .

نزوله خمسمائة سنة ، ومقدار صعوده خمسمائة على قول قتادة والسدّى . وعلى قول ابن عباس والضحاك : النزول ألف سنة ، والصعود ألف سنة . ﴿ مِمَّا تَعُدُّونَ ﴾ أى مما تحسبون من أيام الدنيا . وهذا اليوم عبارة عن زمان يتقدر بألف سنة من سِنِي العالَم ، وليس بيوم يستوعب نهارا بين ليلتين ؛ لأن ذلك ليس عند الله . والعرب قد تعبّر عن مدّة العصر باليوم ؛ كما قال الشاعر :

يومان يومُ مُقامات وأندية * ويومُ سير إلى الأعداء تأويب (١)

وليس يريد يومين مخصوصين ، وإنما أراد أن زمانهم ينقسم شطرين ، فعبّر عن كل واحد من الشطرين بيوم . وقرأ ابن أبى عبلة : « يُعْرَجُ » على البناء للمفعول . وقرئ : « يَعُدُّونَ » بالياء . فأما قوله تعالى : « فِى يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ » فمشكل مع هذه الآية . وقد سأل عبد الله بن فيروز الدّيلمىّ عبدَ الله بن عباس عن هذه الآية وعن قوله : « فِى يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ » فقال : أيام سمّاها سبحانه ، وما أدرى ما هى ؟ فأكره أن أقول فيها مالا أعلم . ثم سئل عنها سعيد بن المسيّب فقال : لا أدرى . فأخبرته بقول ابن عباس فقال ابن المسيّب للسائل : هذا ابن عباس أتقى أن يقول فيها وهو أعلم منى . ثم تكلم العلماء فى ذلك فقيل : إن آية « سَأَلَ سَائِلٌ » هو إشارة إلى يوم القيامة ، بخلاف هذه الآية . والمعنى : أن الله تعالى جعله فى صعوبته على الكفار كخمسين ألف سنة ؛ قاله ابن عباس . والعرب تصف أيام المكروه بالطول وأيام السرور بالقصر . قال :

ويوم كظل الرمح قصّر طولَه * دَمُ الزّق عنّا واصطفاقُ المزاهر

وقيل : إن يوم القيامة فيه أيام ؛ فمنه ما مقداره ألف سنة ومنه ما مقداره خمسون ألف سنة . وقيل : أوقات القيامة مختلفة ، فيعذّب الكافر بجنس من العذاب ألف سنة ، ثم ينتقل إلى جنس آخر مدّته خمسون ألف سنة . وقيل : مواقف القيامة خمسون موقفا ، كلّ موقف ألف سنة . فمعنى : « يَعْرُجُ إِلَيْهِ فِى يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ » أى مقدار

(١) البيت لسلامة بن جندل . والتأويب فى كلام العرب : سير النهار كله إلى الليل . يقال : أوّب القوم تأويبا أى ساروا بالنهار .

وقت ، أو موقف من يوم القيامة . وقال النحاس : اليوم فى اللغة بمعنى الوقت ؛ فالمعنى : تعرج الملائكة والروح إليه فى وقت كان مقداره ألف سنة ، وفى وقت آخر كان مقداره خمسين ألف سنة . وعن وهب بن منبه « فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ » قال : ما بين أسفل الأرض إلى العرش . وذكر الثعلبى عن مجاهد وقتادة والضحاك فى قوله تعالى : « تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ »[1] أراد من الأرض إلى سدرة المنتهى التى فيها جبريل . يقول تعالى : يسير جبريل والملائكة الذين معه من أهل مقامه مسيرة خمسين ألف سنة فى يوم واحد من أيام الدنيا . وقوله : ﴿ إِلَيْهِ ﴾ يعنى إلى المكان الذى أمرهم الله تعالى أن يعرجوا إليه . وهذا كقول إبراهيم عليه الصلاة والسلام : « إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيَهْدِينِ »[2] أراد أرض الشام . وقال تعالى : « وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ »[3] أى إلى المدينة . وقال أبو هريرة قال النبى صلى الله عليه وسلم : " أتانى ملك من ربى عز وجل برسالة ثم رفع رجله فوضعها فوق السماء والأخرى على الأرض لم يرفعها بعد " .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ﴾ أى علم ما غاب عن الخلق وما حضرهم . و « ذَلِكَ » بمعنى أنا . حسبما تقدم بيانه فى أول البقرة[4] . وفى الكلام معنى التهديد والوعيد ؛ أى أخلصوا أفعالكم وأقوالكم فإنى أجازى عليها .

قوله تعالى : الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنسَانِ مِن طِينٍ ﴿٧﴾ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِن سُلَالَةٍ مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ ﴿٨﴾ ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِن رُّوحِهِ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿٩﴾

(١) راجع ص ٨٧ و ٨٨ من هذا الجزء .
(٢) راجع جـ ١٥ ص ٩٨ .
(٣) راجع جـ ١٥ ص ٣٤٧ فما بعد .
(٤) راجع جـ ١ ص ١٥٧ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ الَّذِى أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُ ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر : « خَلْقَهُ » بإسكان اللام . وفتحها الباقون . واختاره أبو عبيد وأبو حاتم طلبا لسهولتها . وهو فعل ماض فى موضع خفض نعت لـ « شىء » . والمعنى على ما روى عن ابن عباس : أحكم كل شىء خلقه ، أى جاء به على ما أراد ، لم يتغير عن إرادته . وقول آخر — أن كل شىء خلقه حسن ؛ لأنه لا يقدر أحد أن يأتى بمثله ؛ وهو دال على خالقه . ومن أسكن اللام فهو مصدر عند سيبويه ؛ لأن قوله : « أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلْقَهُ » يدل على : خَلَقَ كل شىء خَلْقًا ؛ فهو مثل : « صُنْعَ اللهِ »[1] و « كِتَابَ اللهِ عَلَيْكُمْ »[2] . وعند غيره منصوب على البدل من « كل » أى الذى أحسن خلق كل شىء . وهو مفعول ثانٍ عند بعض النحويين ، على أن يكون معنى : « أَحْسَنَ » أفهم وأعلم ؛ فيتعدى إلى مفعولين ، أى أفهم كل شى خلقه . وقيل : هو منصوب على التفسير ؛ والمعنى : أحسن كل شىء خلقا . وقيل : هو منصوب بإسقاط حرف الجر ، والمعنى : أحسن كل شىء فى خلقه . وروى معناه عن ابن عباس و ﴿ أَحْسَنَ ﴾ أى أتقن وأحكم ؛ فهو أحسن من جهة ما هو لمقاصده التى أريد لها . ومن هذا المعنى قال ابن عباس وعكرمة : ليست أسْت القرد بحسنة ، ولكنها متقنة محكمة . وروى ابن أبى نجيح عن مجاهد « أَحْسَنَ كُلَّ شَىْءٍ خَلَقَهُ » قال : أتقنه . وهو مثل قوله تبارك وتعالى : « الَّذِى أَعْطَى كُلَّ شَىْءٍ خَلْقَهُ »[3] أى لم يخلق الإنسان على خلق البهيمة ، ولا خلق البهيمة [على] خلق الإنسان . ويجوز : «خلقه» بالرفع ؛ على تقدير ذلك خلقه . وقيل : هو عموم فى اللفظ خصوص فى المعنى ؛ والمعنى : حسّن خَلْق كل شىء حَسَنٍ . وقيل : هو عموم فى اللفظ والمعنى ، أى جعل كل شى خلقه حسنا ، حتى جعل الكلب فى خلقه حسنا ؛ قاله ابن عباس . وقال قتادة : فى أسْت القرد حسنة .

قوله تعالى : ﴿ وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ ﴾[4] يعنى آدم . ﴿ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ ﴾ تقدم فى « المؤمنون » وغيرها . وقال الزجاج : « مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ » ضعيف .

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٣٩ فما بعد (٢) راجع جـ ٥ ص ١٢٠ .
(٣) راجع جـ ١١ ص ٢٠٣ فما بعد . (٤) راجع جـ ١٢ ص ١٠٩

وقال غيره : «مَهِين» لا خطر له عند الناس . ﴿ ثُمَّ سَوَّاهُ ﴾ رجع إلى آدم، أى سوّى خلقه . ﴿ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِهِ ﴾ ثم رجع إلى ذرّيته فقال : ﴿ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ ﴾ . وقيل : ثم جعل ذلك الماء المَهين خلقا معتدلا، وركّب فيه الروح وأضافه إلى نفسه تشريفا . وأيضا فإنه من فعله وخلقه كما أضاف العبد إليه بقوله : « عَبْدى » . وعبّر عنه بالنفخ لأن الروح فى جنس الريح . وقد مضى هذا مبيّنًا فى « النساء »[1] وغيرها . ﴿ قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ ﴾ أى ثم أنتم لا تشكرون بل تكفرون .

قوله تعالى : وَقَالُوٓا۟ أَءِذَا ضَلَلْنَا فِى ٱلْأَرْضِ أَءِنَّا لَفِى خَلْقٍ جَدِيدٍ ۚ بَلْ هُم بِلِقَآئِ رَبِّهِمْ كَٰفِرُونَ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا أَئِذَا ضَلَلْنَا فِى الْأَرْضِ ﴾ هذا قول منكرى البعث ؛ أى هلكنا وبطلنا وصرنا ترابا . وأصله من قول العرب : ضلّ الماء فى اللبن إذا ذهب . والعرب تقول للشئ غلب عليه غيره حتى خفى فيه أثره : قد ضلّ . قال الأخطل :

كنتَ القَذَى فى موج أكدر مُزْبِد * قذف الأتىّ به فضلّ ضلالا

وقال قُطْرُب : معنى ضَلَلْنا غِبنا فى الأرض . وأنشد قول النابغة الذبيانى :

فآبَ مُضِلّوه بعين جَلِيّة * وغُودِر بالجَوْلانِ حَزْمٌ ونَائِلُ

وقرأ ابن مُحَيصن ويحيى بن يعمر : « ضَلِلْنَا » بكسر اللام، وهى لغة . قال الجوهرىّ : وقد ضللت أضِل قال الله تعالى : « قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِى »[2] . فهذه لغة نجد وهى الفصيحة . وأهل العالية يقولون : « ضَلِلْتُ » — بكسر اللام — أضَلّ . وهو ضالّ تالّ ، وهى الضلالة والتلالة . وأضلّه أى أضاعه وأهلكه . يقال : أُضِلّ الميّت إذا دفن . قال :

* فآب مُضِلوه ... ... * البيت .

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٢ . (٢) راجع ص ٣١٣ من هذا الجزء .

ابن السِّكِّيت . أضللت بعيرى إذا ذهب منك . وضللت المسجد والدار : إذا لم تعرف موضعهما . وكذلك كل شئ مقيم لا يهتدى له . وفى الحديث "لعلِّى أضِل الله" يريد أضل عنه، أى أخفى عليه، من قوله تعالى : « أَئِذَا ضَلَلْنَا فِي الْأَرْضِ » أى خفينا . وأضله الله فضَلّ؛ تقول : إنك تهدِى الضالّ ولا تهدِى المتضال . وقرأ الأعمش والحسن : « صَلَلْنَا » بالصاد؛ أى أنتنّا . وهى قراءة علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه . النحاس : ولا يعرف فى اللغة صللنا ولكن يقال : صلّ اللحمُ وأصلّ ، وخَمّ وأخمّ إذا أنتن . الجوهرىّ : صلّ اللحم يصلّ — بالكسر — صلولا، أى أنتن، مطبوخا كان أو نيئا . قال الحُطَيئة :

ذاك فتًى يَبـذُل ذا قِدرِه * لَا يُفْسِدُ اللحمَ لديه الصُّلولُ

وأصَلّ مثله . ﴿ إِنَّا(١) لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ أى نخلق بعد ذلك خلقا جديدا؟ ويقرأ : «أَئِنَّا» . النحاس : وفى هـذا سؤال صعب من العربية ؛ يقال : ما العامل فى « إِذَا » ؟ و « إنّ » لا يعمل ما بعدها فيما قبلها . والسؤال فى الاستفهام أشدّ ؛ لأن ما بعـد الاستفهام أجدر ؛ ألا يعمل فيما قبله من « إن » كيف وقد اجتمعا . فالجواب على قراءة من قرأ : « إنا » أن العامل «ضَلَلْنَا» ، وعلى قراءة من قرأ : «أَئِنَّا» أن العامل مضمر، والتقدير أنبعث إذا متنا . وفيه أيضا سؤال آخر، يقال : أين جواب « إِذَا » على القراءة الأولى لأن فيها معنى الشرط؟ فالقول فى ذلك أن بعدها فعلا ماضيا ؛ فلذلك جاز هـذا . ﴿ بَلْ هُمْ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ كَافِرُونَ ﴾ أى ليس لهم جحـود قدرة الله تعالى عن الإعادة؛ لأنهم يعترفون بقدرته ولكنهم اعتقدوا أن لا حساب عليهم، وأنهم لا يلقون الله تعالى .

قوله تعالى : قُـلْ يَتَوَفَّاكُم مَّلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِّلَ بِكُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴿١١﴾

فيه مسألتان :

(١) قوله : « إنا » قراءة نافع، وعليها جرى المؤلف .

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ ﴾ لما ذكر استبعادهم للبعث ذكر توفّيهم وأنه يعيدهم . ﴿ يَتَوَفَّاكُمْ ﴾ من توفى العدد والشئ إذا استوفاه وقبضه جميعا . يقال : توفاه الله أى استوفى روحه ثم قبضه . وتوفيت مالى من فلان أى استوفيته . ﴿ مَلَكُ الْمَوْتِ ﴾ واسمه عزرائيل ومعناه عبد الله ؛ كما تقدّم فى «البقرة»[1] . وتصرّفه كلّه بأمر الله تعالى وبخلقه واختراعه . وروى فى الحديث أن " البهائم كلّها يتوفّى الله أرواحها دون مَلَك الموت " كأنه بعدم حياتها ؛ ذكره ابن عطية .

قلت : وقد روى خلافه ، وأن مَلَك الموت يتوفّى أرواح جميع الخلائق حتى البرغوث والبعوضة . روى جعفر بن محمد عن أبيه قال نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مَلَك الموت عند رأس رجل من الأنصار، فقال له النبىّ صلى الله عليه وسلم : " ارفق بصاحبى فإنه مؤمن " فقال مَلَك الموت عليه السلام : " يا محمد ، طِب نفسا وقَرّ عَيْناً فإنى بكل مؤمن رفيق . وأعلم أن ما من أهل بيت مَدَر ولا شعر فى بَرّ ولا بحر إلا وأنا أتصفحهم فى كل يوم خمس مرات حتى لأنا أعرف بصغيرهم وكبيرهم منهم بأنفسهم . والله يا محمد لو أنى أردت أن أقبض روح بعوضة ما قدرت على ذلك حتى يكون الله هو الآمر بقبضها " . قال جعفر ابن علىّ : بلغنى أنه يتصفّحهم عند مواقيت الصلوات ؛ ذكره الماوردىّ . وذكر الخطيب أبو بكر أحمد بن علىّ بن ثابت البغدادىّ قال : حدّثنى أبو محمد الحسن بن محمد الخلال قال : حدّثنا أبو محمد عبد الله بن عثمان الصفّار قال حدّثنا أبو بكر حامد المصرى قال حدّثنا يحيى بن أيوب العلاف قال حدثنا سليمان بن مُهير الكلابىّ قال : حضرت مالك بن أنس رضى الله عنه فأتاه رجل فسأله : أبا عبد الله ، البراغيث أمَلَك الموت يقبض أرواحها ؟ قال : فأطرق مالك طويلا ثم قال : ألها أنفس ؟ قال نعم . قال : مَلَك الموت يقبض أرواحها ؛ « اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا »[2] . قال ابن عطية بعد ذكره الحديث : وكذلك الأمر فى بنى آدم ، إلا أنه نوعٌ شُرِّف بتصرف مَلَك وملائكة معه فى قبض أرواحهم . فخلق الله تعالى مَلَك

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٨ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٦٠ فما بعد .

الموت وخلق على يديه قبض الأرواح ، واستلالها من الأجسام و إخراجها منها . وخلق الله تعالى جندا يكونون معه يعملون عمله بأمره ، فقال تعالى : « وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ »(١) ، وقال تعالى : « تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا » وقد مضى هذا المعنى فى « الأنعام »(٢) . والبارئ خالق الكل ، الفاعل حقيقة لكل فعل ؛ قال الله تعالى : « اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا » . « الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ »(٣) . « يُحْيِي وَيُمِيتُ » . فملك الموت يقبض والأعوان يعالجون والله تعالى يُزْهِق الروح . وهذا هو الجمع بين الآى والأحاديث ؛ لكنه لما كان مَلَك الموت متولّى ذلك بالوساطة والمباشرة أضيف التوفّى إليه كما أضيف الخلق للملك ؛ كما تقدّم فى « الحج »(٤) . وروى عن مجاهد أن الدنيا بين يدى مَلَك الموت كالطَّست بين يدى الإنسان يأخذ من حيث شاء . وقد روى هذا المعنى مرفوعا ، وقد ذكرناه فى (كتاب التذكرة) . وروى أن مَلَك الموت لما وكّله الله تعالى بقبض الأرواح قال : ربّ جعلتنى أُذكر بسوء ويشتمنى بنو آدم . فقال الله تعالى له : " إنى أجعل للموت علا وأسبابا من الأمراض والأسقام ينسبون الموت إليها فلا يذكرك أحد إلا بخير" . وقد ذكرناه فى التذكرة مستوفًى — وقد ذكرنا أنه يدعو الأرواح فتجيئه ويقبضها ، ثم يسلمها إلى ملائكة الرحمة أو العذاب — بما فيه شفاء لمن أراد الوقوف على ذلك .

الثانيـــة — استدلّ بهذه الآية بعض العلماء على جواز الوكالة من قوله : ﴿ وُكِّلَ بِكُمْ ﴾ أى بقبض الأرواح . قال ابن العربىّ : « وهذا أخذ من لفظه لا من معناه ، ولو اطّرد ذلك لقلنا فى قوله تعالى : « قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا »(٥) : إنها نيابة عن الله تبارك وتعالى ووكالة فى تبليغ رسالته ، ولقلنا أيضا فى قوله تبارك وتعالى : « وَآتُوا الزَّكَاةَ »(٤) إنه وكالة ؛ فإن الله تعالى ضمن الرزق لكلّ دابة وخصّ الأغنياء بالأغذية وأوعز إليهم بأن رزق الفقراء عندهم ، وأمر بتسليمه إليهم مقدارا معلوما فى وقت معلوم ، دبّره بعلمه ، وأنفذه

(١) [illegible] (٢) راجع جـ ٧ ص ٦ و ص ٩٩ . (٣) راجع جـ ١٨ ص ٢٠٦ .
(٤) راجع جـ [illegible] ص ٩٩ . (٥) راجع جـ ٧ ص ٣٠١ فما بعد .

من حكمه، وقدره بحكته . والأحكام لا تتعلق بالألفاظ إلا أن ترد على موضوعاتها الأصلية فى مقاصدها المطلوبة، فإن ظهرت فى غير مقصدها لم تعلّق عليها . ألا ترى أن البيع والشراء معلوم اللفظ والمعنى، وقد قال تعالى: « إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ »(١) ولا يقال : هذه الآية دليل على جواز مبايعة السيد لعبده ؛ لأن المقصدَيْن مختلفان. أما إنه إذا لم يكن بدّ من المعانى فيقال : إن هذه الآية دليل على أن للقاضى أن يستنيب من يأخذ الحق ممن هو عليه قسرًا دون أن يكون له فى ذلك فعل، أو يرتبط به رضًا إذا وجد ذلك .

قوله تعالى : وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُوا رُءُوسِهِمْ عِندَ رَبِّهِمْ رَبَّنَا أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ تَرَى إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُو رُءُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ ابتداء وخبر. قال الزجاج : والمخاطبة للنبىّ صلى الله عليه وسلم مخاطبةٌ لأمته . والمعنى : ولو ترى يامحمد منكرى البعث يوم القيامة لرأيت العجب . ومذهب أبى العباس غير هذا، وأن يكون المعنى : يامحمد، قل للمجرم ولو ترى إذ المجرمون ناكسو رءوسهم عند ربهم لندمت على ما كان منك. « نَاكِسُو رُءُوسِهِمْ » أى من الندم والخزى والحزن والذلّ والغم. « عِنْدَ رَبِّهِمْ » أى عند محاسبة ربهم وجزاء أعمالهم. « رَبَّنَا » أى يقولون ربنا . « أَبْصَرْنَا » أى أبصرنا ما كنا نكذب. « وَسَمِعْنَا » ما كنا ننكر . وقيل : « أَبْصَرْنَا » صدق وعيدك . « وَسَمِعْنَا » تصديق رسلك . أَبْصَرُوا حين لا ينفعهم البصر، وسمعوا حين لا ينفعهم السمع . « فَارْجِعْنَا » أى إلى الدنيا . « نَعْمَلْ صَالِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ » أى مصدقون بالبعث؛ قاله النقاش . وقيل : مصدقون بالذى جاء به محمد صلى الله عليه وسلم أنه حق ؛ قاله يحيى بن سلام . قال سفيان الثورىّ : فأكذبهم الله تعالى فقال : ﴿ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾(٢). وقيل: معنى « إِنَّا مُوقِنُونَ » أى قد زالت عنا الشكوك الآن ؛ وكانوا يسمعون ويبصرون فى الدنيا ، ولكن لم يكونوا

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٦٦ فما بعد . (٢) راجع جـ ٦ ص ٤٠٩ فما بعد .

يتدبرون ، وكانوا كمن لا يبصر ولا يسمع ، فلما تنبهوا فى الآخرة صاروا حينئذ كأنهم سمعوا وأبصروا . وقيل : أى ربنا لك الحجة ، فقد أبصرنا رسلك وعجائب خلقك فى الدنيا ، وسمعنا كلامهم فلا حجة لنا . فهذا اعتراف منهم ، ثم طلبوا أن يردّوا إلى الدنيا ليؤمنوا .

قوله تعالى : وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَىٰهَا وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٣﴾

قال محمد بن كعب القُرَظىّ : لما قالوا : « رَبَّنَا أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا إِنَّا مُوقِنُونَ » ردّ عليهم بقوله : ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا ﴾ يقول : لو شئت لهديت الناس جميعا فلم يختلف منهم أحد ﴿ وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى ﴾ الآية ؛ ذكره ابن المبارك فى « رقائقه » فى حديث طويل . وقد ذكرناه فى « التذكرة » . النحاس : « وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا » فى معناه قولان : أحدهما — أنه فى الدنيا . والآخر — أن سياق الكلام يدلّ على أنه فى الآخرة ؛ أى لو شئنا لرددناهم إلى الدنيا والمحنة كما سألوا . « وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ » أى حق القول منى لأعذّبن من عصانى بنار جهنم . وعلم الله تبارك وتعالى [أنه] لو ردهم لعادوا ؛ كما قال تعالى : « وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ » .

وهذه الهداية معناها خلق المعرفة فى القلب . وتأويل المعتزلة : ولو شئنا لأكرهناهم على الهداية بإظهار الآيات الهائلة ، لكن لا يحسن منه فعله ؛ لأنه ينقض الغرض المُجْرَى بالتكليف إليه وهو الثواب الذى لا يُستحق إلا بما يفعله المكلف باختياره . وقالت الإمامية فى تأويلها : إنه يجوز أن يريد هداها إلى طريق الجنة فى الآخرة ولم يعاقب أحدا ، لكن حق القول منه أنه يملأ جهنم ، فلا يجب على الله تعالى عندنا هداية الكل إليها ؛ قالوا : بل الواجب هداية المعصومين ، فأما من له ذنب فجائز هدايته إلى النار جزاء على أفعاله . وفى جواز ذلك منع ؛ لقطعهم على أن المراد هداها إلى الإيمان . وقد تكلم

العلماء عليهم فى هذين التأويلين بما فيه كفاية فى أصول الدين . وأقرب مالهم فى الجواب أن يقال: فقد بطل عندنا وعندكم أن يهديهم الله سبحانه على طريق الإلجاء والإجبار والإكراه ، فصار يؤدّى ذلك إلى مذهب الجبرية ، وهو مذهب رَذْل عندنا وعندكم ؛ فلم يبق إلا أن المهتدين من المؤمنين إنما هداهم الله تعالى إلى الإيمان والطاعة على طريق الاختيار حتى يصح التكليف فمن شاء آمن وأطاع اختيارا لا جبرا ؛ قال الله تعالى : « لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ »[1] ، وقال : « فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا »[1] . ثم عقب هاتين الآيتين بقوله تعالى : « وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ »[2] . [فوقع إيمان المؤمنين بمشيئتهم ، ونفى أن يشاءوا إلا أن يشاء الله] ؛ ولهذا فرّطت المجبرة لما رأوا أن هدايتهم إلى الإيمان معذوق[3] بمشيئة الله تعالى ، فقالوا : الخلق مجبورون فى طاعتهم كلها ، التفاتاً إلى قوله : « وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ » . وفرّطت القدرية لما رأوا أن هدايتهم إلى الإيمان معذوق بمشيئة العباد ، فقالوا : الخلق خالقون لأفعالهم ، التفاتا منهم إلى قوله تعالى : « لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ » . ومذهبنا هو الاقتصاد فى الاعتقاد ؛ وهو مذهب بين مذهبي المجبرة والقدرية ؛ وخير الأمور أوساطها . وذلك أن أهل الحق قالوا : نحن نفرق بين ما اضطررنا إليه وبين ما اخترناه ، وهو أنا ندرك تفرقة بين حركة الارتعاش الواقعة فى يد الإنسان بغير محاولته وإرادته ولا مقرونة بقدرته ، وبين حركة الاختيار إذا حرّك يده حركة مماثلة لحركة الارتعاش ؛ ومن لا يفرق بين الحركتين : حركة الارتعاش وحركة الاختيار ، وهما موجودتان فى ذاته ومحسوستان فى يده بمشاهدته وإدراك حاسته — فهو معتوه فى عقله ومختلّ فى حسه ، وخارج من حزب العقلاء . وهذا هو الحق المبين ، وهو طريق بين طريق الإفراط والتفريط . و :

* كِلا طَرَفَيْ قصد الأمور ذَمِيمُ[4] *

---

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٣٩ فما بعد وص ١٥٠ .
(٢) ما بين المربعين ساقط من جـ ، ك .
(٣) كذا فى نسخ الأصل : « ولعلها مقرونة » .
(٤) هذا عجز بيت وصدره :

* ولا تغل فى شىء من الأمر واقتصد *

وبهذا الاعتبار اختار أهل النظر من العلماء أن سَمَّوْا هذه المنزلة بين المنزلتين كَسْبًا ، وأخذوا هذه التسمية من كتاب الله العزيز، وهو قوله سبحانه : «لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ»[1] .

قوله تعالى : فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا إِنَّا نَسِينَاكُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْخُلْدِ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ فَذُوقُوا بِمَا نَسِيتُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا ﴾ فيه قولان : أحدهما — أنه من النسيان الذى لا ذكر معه ؛ أى لم يعملوا لهذا اليوم فكانوا بمنزلة الناسين . والآخر — أن « نَسِيتُمْ » بما تركتم ، وكذا « إِنَّا نَسِينَاكُمْ » . واحتج محمد بن يزيد بقوله تعالى : « وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ »[2] قال : والدليل على أنه بمعنى ترك أن الله عز وجل أخبر عن إبليس أنه قال : « مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ »[3] فلو كان آدم ناسيا لكان قد ذكره . وأنشد :

كأنه خارجًا من جَنْب صَفْحَته * سَفُّودُ شَرْبٍ نَسُوهُ عند مُفْتَأَدِ[4]

أى تركوه . ولو كان من النسيان لكان قد عملوا به مرة . قال الضحاك : «نَسِيتُمْ» أى تركتم أمرى . يحيى بن سلام : أى تركتم الإيمان بالبعث فى هذا اليوم . ﴿ نَسِينَاكُمْ ﴾ تركناكم من الخير ؛ قاله السُّدّى . مجاهد : تركناكم فى العذاب . وفى استئناف قوله : « إِنَّا نَسِينَاكُمْ » وبناء الفعل على « إن » واسمها تشديد فى الانتقام منهم . والمعنى : فذوقوا هذا ؛ أى ما أنتم فيه من نكس الرءوس والخزى والغم بسبب نسيان الله . أو ذوقوا العذاب المخلّد ، وهو الدائم الذى لا انقطاع له فى جهنم . ﴿ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ يعنى فى الدنيا من المعاصى . وقد يعبّر بالذّوق عما يطرأ على النفس وإن لم يكن مطعوما ، لإحساسها به كإحساسها بذوق المطعوم . قال عمر بن أبى ربيعة :

فذُقْ هجرها إن كنت تزعم أنها * فسادٌ ألَا يا رُبَّما كذب الزعم

---

(١) راجع جـ٣ ص٤٢٤ فما بعد . (٢) راجع جـ١١ ص٢٥١ . (٣) راجع جـ ٧ ص١٧٧ فما بعد .

(٤) السفود : حديدة يشوى عليها اللحم . الشرب (بالفتح) : جماعة القوم يشربون . والمفتأد . موضع النار الذى يشوى فيه . والبيت من معلقة النابغة الذبيانى .

الجوهرى : وذُقْت ما عند فلان ؛ أى خبرته . وذقت القَوْس إذا جذبت وترها لتنظر ما شدّتها . وأذاقه الله وبال أمره . قال طُفيل :

فذوقوا كما ذُقنا غَداة مُحَجِّر * من الغيظ فى أكبادنا والتَّحوُّب

وتذوّقته أى ذقته شيئا بعد شىء . وأمر مستذاق أى مجرّب معلوم . قال الشاعر :

وعهدُ الغانيات كعهد قَيْنٍ * ونَتْ عنه الجمائل مُستذاقِ

والذوّاق : الملول .

قوله تعالى : إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّدًا وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿١٥﴾

هذه تسلية للنبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى أنهم لإلفهم الكفر لا يؤمنون بك ؛ إنما يؤمن بك وبالقرآن المتدبرون له والمتعظون به ، وهم الذين إذا قرئ عليهم القرآن ﴿ خَرُّوا سُجَّدًا ﴾ قال ابن عباس : ركّعا . قال المهدوى : وهذا على مذهب من يرى الركوع عند قراءة السجدة ؛ واستدلّ بقوله تبارك وتعالى : « وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ »[1] . وقيل : المراد به السجود ، وعليه أكثر العلماء ؛ أى خرّوا سُجّدًا لله تعالى على وجوههم تعظيما لآياته وخَوْفًا من سَطْوته وعذابه . ﴿ وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ ﴾ أى خلطوا التسبيح بالحمد ؛ أى نزّهوه وحمدوه ؛ فقالوا فى سجودهم : سبحان الله وبحمده ، سبحان ربّى الأعلى وبحمده ؛ أى تنزيها لله تعالى عن قول المشركين . وقال سفيان : « وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ » أى صلّوا حمدًا لربهم . ﴿ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ عن عبادته ؛ قاله يحيى بن سلام . النقاش : « لَا يَسْتَكْبِرُونَ » كما استكبر أهل مكة عن السجود .

قوله تعالى : تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ أى ترتفع وتنبُو عن مواضع الاضطجاع . وهو فى موضع نصب على الحال ؛ أى متجافية جنوبهم . والمضاجع جمع مضجع ؛ وهى

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٨٢ .

مواضع النوم . ويحتمل عن وقت الاضطجاع ، ولكنه مجاز ، والحقيقة أولى . ومنه قول عبد الله بن رَوَاحة :

وفينا رسول الله يتلو كتابه * إذا انشق معروف من الصبح ساطع

بيبت يجافى جنبه عن فراشه * إذا استثقلت بالمشركين المضاجع

قال الزّجاج والرُّمانيّ : التّجافى التنحى إلى جهة فوق . وكذلك هو فى الصفح عن المخطئ فى سَبٍّ ونحوه . والجُنوب جمع جنب . وفيما تتجافى جنوبهم عن المضاجع لأجله قولان : أحدهما — لذكر الله تعالى ، إما فى صلاة وإما فى غير صلاة ؛ قاله ابن عباس والضحاك . الثانى — للصلاة . وفى الصلاة التى تتجافى جنوبهم لأجلها أربعة أقوال : أحدها — التّنفّل بالليل ؛ قاله الجمهور من المفسرين وعليه أكثر الناس ، وهو الذى فيه المدح ، وهو قول مجاهد والأوزاعىّ ومالك بن أنس والحسن بن أبى الحسن وأبى العالية وغيرهم . ويدلّ عليه قوله تعالى : « فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ » لأنهم جُوزُوا على ما أخفوا بما خفى . والله أعلم . وسيأتى بيانه .

وفى قيام الليل أحاديث كثيرة ؛ منها حديث معاذ بن جبل أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال له : " أَلَا أَدُلُّكَ على أبواب الخير : الصوم جُنّة ، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار ، وصلاة الرجل من جَوْف الليل — قال ثم تلا — « تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ — حتى بلغ — يَعْمَلُونَ » " أخرجه أبو داود الطيالسىّ فى مسنده والقاضى إسماعيل ابن إسحاق وأبو عيسى الترمذىّ ، وقال فيه : حديث حسن صحيح . الثانى — صلاة العشاء التى يقال لها العتمة ؛ قاله الحسن وعطاء . وفى الترمذىّ عن أنس بن مالك أن هذه الآية « تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ » نزلت فى انتظار الصلاة التى تُدْعَى العَتَمَة قال : هذا حديث حسن غريب . الثالث — التنفّل ما بين المغرب والعشاء ؛ قاله قتادة وعكرمة . وروى أبو داود عن أنس بن مالك أن هذه الآية « تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ » قال : كانوا يتنفّلون ما بين المغرب والعشاء . الرابع — قال الضحاك : تجافى الجُنُب هو أن يصلّى الرجل العشاء والصبح فى جماعة . وقاله أبو الدرداء وعُبادة .

قلت : وهذا قول حسن ، وهو يجمع الأقوال بالمعنى . وذلك أن منتظر العشاء إلى أن يصليها فى صلاة وذكر لله جلّ وعز ؛ كما قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لا يزال الرجل فى صلاةٍ ما انتظر الصلاة " . وقال أنس : المراد بالآية انتظار صلاة العشاء الآخرة ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤخرها إلى نحو ثلث الليل . قال ابن عطية : وكانت الجاهلية ينامون من أول الغروب ومن أىّ وقت شاء الإنسان ، فجاء انتظار وقت العشاء غريبًا شاقًا . ومصلّى الصبح فى جماعة لا سيما فى أول الوقت ؛ كما كان عليه السلام يصليها . والعادة أن من حافظ على هذه الصلاة فى أول الوقت يقوم سَحَرًا يتوضأ ويصلّى ويذكر الله عز وجل إلى أن يطلع الفجر ؛ فقد حصل التجافى أوّل الليل وآخره . يزيد هذا ما رواه مسلم من حديث عثمان بن عفان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من صلّى العشاء فى جماعة فكأنما قام نصف الليل ، ومن صلى الصبح فى جماعة فكأنما قام الليل كله " . ولفظ الترمذى وأبى داود فى هذا الحديث : " من شهد العشاء فى جماعة كان له قيام نصف ليلة ، ومن صلّى العشاء والفجر فى جماعة كان له كقيام ليلة " . وقد مضى فى سورة « النور » (١) عن كعب فيمن صلّى بعد العشاء الآخرة أربع ركعات كن له بمنزلة ليلة القدر .

وجاءت آثار حسان فى فضل الصلاة بين المغرب والعشاء وقيام الليل . ذكر ابن المبارك قال : أخبرنا يحيى بن أيوب قال حدثنى محمد بن الحجاج أو ابن أبى الحجاج أنه سمع عبد الكريم يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من ركع عشر ركعات بين المغرب والعشاء بُنِىَ له قصر فى الجنة " فقال له عمر بن الخطاب : إذًا نَكْثُر قصورنا وبيوتنا يا رسول الله ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الله أكبر وأفضل — أو قال — أطيب " . وعن عبد الله بن عمرو بن العاصى قال : صلاة الأوّابين الخلوة التى بين المغرب والعشاء حتى تثوب الناس إلى الصلاة . وكان عبد الله بن مسعود يصلّى فى تلك الساعة ويقول : صلاة الغفلة بين المغرب والعشاء ؛ ذكره ابن المبارك . ورواه الثعلبى مرفوعا عن ابن عمر قال قال

(١) راجع جـ ١٢ ص ٣٠٨ .

النبيّ صلى الله عليه وسلم : " من جَفَتْ جنباه عن المضاجع ما بين المغرب والعشاء بُنِيَ له قصران فى الجنة مسيرة عام، وفيهما من الشجر ما لو نزلها أهل المشرق والمغرب لأوسعتهم فاكهة " . وهى صلاة الأوّابين وغفلة الغافلين . وإن من الدعاء المستجاب الذى لا يردّ الدعاء بين المغرب والعشاء .

فصل فى فضل التجافى — ذكر ابن المبارك عن ابن عباس قال : إذا كان يوم القيامة نادى منادٍ : ستعلمون اليوم مَن أصحاب الكرم ؛ لِيَقُم الحامدون لله على كل حال ، فيقومون فيُسَرّحون إلى الجنة . ثم ينادى ثانية : ستعلمون اليوم من أصحاب الكرم؛ لِيَقُم الذين كانت جنوبهم تتجافى عن المضاجع « يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ » . قال : فيقومون فيسرحون إلى الجنة . قال : ثم ينادى ثالثة : ستعلمون اليوم من أصحاب الكرم ؛ لِيَقُم الذين كانوا « لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ » ، فيقومون فيسرحون إلى الجنة . ذكره الثعلبيّ مرفوعا عن أسماء بنت يزيد قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إذا جمع الله الأوّلين والآخرين يوم القيامة جاء منادٍ فنادى بصوت تسمعه الخلائق كلهم : سيعلم أهل الجمع اليوم من أولى بالكَرَم، لِيَقُم الذين كانت تتجافى جنوبُهم عن المضاجع فيقومون وهم قليل، ثم ينادى الثانيةَ ستعلمون اليوم مَن أولَى بالكرم لِيَقُم الذين لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله فيقومون، ثم ينادى الثالثةَ ستعلمون اليوم من أولى بالكرم لِيَقُم الحامدون لله على كل حال فى السرّاء والضراء فيقومون وهم قليل فيسرحون جميعا إلى الجنة، ثم يحاسب سائر الناس". وذكر ابن المبارك قال أخبرنا مَعْمَر عن رجل عن أبى العلاء بن الشِّخِّير عن أبى ذرّ قال : ثلاثة يَضْحَك الله إليهم ويستبشر الله بهم : رجل قام من الليل وترك فراشه ودِفْئه ، ثم توضأ فأحسن الوضوء ، ثم قام إلى الصلاة ؛ فيقول الله لملائكته : " ما حمل عبدى على ما صنع " فيقولون : ربّنا أنت أعلم به منا ؛ فيقول : " أنا أعلم به ولكن أخبرونى " فيقولون : رَجّيته شيئا فرجاه وخوّفته فخافه . فيقول : " أشهدكم أنى قد أمنته مما خاف وأوجبت له ما رجاه " قال : ورجل كان

فى سَرِيّة فلقِي العدو فانهزم أصحابه وثبت هو حتى يُقتل أو يفتح الله عليهم ؛ فيقول الله للملائكته مثل هذه القصة . ورجل سَرَى فى ليلة حتى إذا كان فى آخر الليل نزل هو وأصحابه ، فنام أصحابه وقام هو يصلّى ؛ فيقول الله للملائكته ... " وذكر القصة .

قوله تعالى : ﴿ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ ﴾ فى موضع نصب على الحال ؛ أى داعين . ويحتمل أن تكون صفة مستأنفة ؛ أى تتجافى جنوبهم وهم أيضا فى كل حال يدعون ربهم لَيْلَهم ونهارهم . و ﴿ خَوْفًا ﴾ مفعول من أجله . ويجوز أن يكون مصدرا . ﴿ وَطَمَعًا ﴾ مثله ؛ أى خوفا من العذاب وطمعا فى الثواب . ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ تكون « ما » بمعنى الذى وتكون مصدرا ، وفى كِلَا الوجهين يجب أن تكون منفصلة من « مِن » و « يُنْفِقُونَ » (١) قيل : معناه الزكاة المفروضة . وقيل : النوافل ؛ وهذا القول أمدح .

قوله تعالى : فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٧﴾

قرأ حمزة : ﴿ مَا أُخْفِي لَهُمْ ﴾ بإسكان الياء . وفتحها الباقون . وفى قراءة عبد الله « مَا نُخْفِي » بالنون مضمومة . وروى المفضّل عن الأعمش « ما يُخْفَى لَهُمْ » بالياء المضمومة وفتح الفاء . وقرأ ابن مسعود وأبو هريرة : « من قُرّات أعين » . فمن أسكن الياء من قوله : « ما أخفي فهو مستقبل وألفه ألف المتكلم . و « ما » فى موضع نصب بـ « أخفى » وهى استفهام ، والجملة فى موضع نصب لوقوعها موقع المفعولين ، والضمير العائد على « ما » محذوف . ومن فتح الياء فهو فعل ماض مبنى للمفعول . و « ما » فى موضع رفع بالابتداء ، والخبر « أخفى » وما بعده ، والضمير فى « أخفى » عائد على « ما » . قال الزجاج : ويقرأ « مَا أَخْفَى لَهُمْ » بمعنى ما أخفى الله لهم ؛ وهى قراءة محمد بن كعب ، و « ما » فى موضع نصب . المهدوىّ : ومن قرأ : « قرات أعين » فهو جمع قُرّة ، وحَسُن الجمع فيه لإضافته إلى جمع ، والإفراد لأنه

(١) الذى فى كتب الإملاء أنه يجوز .

مصدر ، وهو اسم للجنس . وقال أبو بكر الأنبارى : وهذا غير مخالف للمصحف ؛ لأن تاء « قُرّة » تكتب تاء على لغة من يجرى الوصل على الوقف ؛ كما كتبوا (رحمت الله) بالتاء . ولا يُستنكر سقوط الألف من « قُرات » فى الخط وهو موجود فى اللفظ ؛ كما لم يستنكر سقوط الألف من السموات[1] وهى ثابتة فى اللسان والنطق . والمعنى المراد : أنه أخبر تعالى بما لهم من النعيم الذى لم تعلمه نفس ولا بشر ولا مَلَك . وفى معنى هذه الآية : قال النبى صلى الله عليه وسلم : " قال الله عز وجل أعْدَدْتُ لعبادى الصالحين ما لا عينٌ رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر — ثم قرأ هذه الآية — « تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ — إلى قوله — بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » " خرجه الصحيح من حديث سهل بن سعد الساعدى . وقال ابن مسعود : فى التوراة مكتوب : على الله للذين تتجافى جنوبهم عن المضاجع مالا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خَطَر على قلب بشر . وقال ابن عباس : الأمر فى هذا أجلّ وأعظم من أن يُعرف تفسيره .

قلت : وهذه الكرامة إنما هى لأعلى أهل الجنة منزلا ؛ كما جاء مبيّناً فى صحيح مسلم عن المغيرة بن شُعبة يرفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " سأل موسى عليه السلام ربّه فقال ياربِّ ما أدنى أهل الجنة منزلةً قال هو رجل يأتى بعدما يدخل أهل الجنة الجنة فيقال له ادخل الجنة فيقول أىْ ربِّ كيف وقد نزل الناس منازلهم وأخذوا أخَذَاتهم فيقال له أترضى أن يكون لك مثلُ مُلْك مَلِك من ملوك الدنيا فيقول رضيتُ ربِّ فيقول لك ذلك ومثله ومثله معه ومثله ومثله ومثله ومثله فقال فى الخامسة رضيت رَبِّ فيقال هذا لك وعشرة أمثاله ولك ما اشتهت نفسك ولذّت عينك فيقول رضيتُ رَبِّ قال رَبِّ فأعلاهم منزلةً قال أولئك الذين أردتُ غَرَسْتُ[2] كرامتهم بيدى وخَتمتُ عليها فلم ترعين ولم تسمع أذن ولم يخْطر على قلب بشر — قال — ومصْداقُه من كتاب الله قوله تعالى : «فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ

(١) فى بعض النسخ : « المسلمات » .

(٢) قال النووى : « أما أردت فبضم التاء ، ومعناه اخترت واصطفيت . وأما غرست كرامتهم بيدى الخ فمعناه اصطفيتهم وتوليتهم فلا يتطرق الى كرامتهم تغيير » .

مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » . وقد روى عن المغيرة موقوفا قوله . وخرّج مسلم أيضا عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يقول الله تبارك وتعالى أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر ذُخْرًا بَلْهَ[1] ما أَطْلَعَكُمْ عليه — ثم قرأ — « فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ » " . وقال ابن سيرين : المراد به النظر إلى الله تعالى . وقال الحسن : أخفى القوم أعمالا فأخفى الله تعالى لهم مالا عين رأت ولا أذن سمعت .

قوله تعالى : أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ ﴿١٨﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ ﴾ أى ليس المؤمن كالفاسق ؛ فلهذا آتينا هؤلاء المؤمنين الثواب العظيم . قال ابن عباس وعطاء بن يَسار : نزلت الآية فى علىّ بن أبى طالب والوليد بن عُقبة بن أبى مُعَيْط ؛ وذلك أنهما تلاحيا[2] فقال له الوليد : أنا أَبْسَطُ منك لسانا وأحدّ سِنانا وأرِدّ للكتيبة — وروى وأملأ فى الكتيبة — جسدا . فقال له علىّ : اسكت ! فإنك فاسق ؛ فنزلت الآية . وذكر الزجاج والنحاس أنها نزلت فى علىّ وعُقبة بن أبى مُعَيْط . قال ابن عطية : وعلى هذا يلزم أن تكون الآية مكية ؛ لأن عُقبة لم يكن بالمدينة ، وإنما قُتل فى طريق مكة مُنْصَرَفَ رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدر . ويعترض القول الآخر بإطلاق اسم الفسق على الوليد . وذلك يحتمل أن يكون فى صدر إسلام الوليد لشىء كان فى نفسه ، أو لما روى من نقله عن بنى المُصْطَلِق ما لم يكن ، حتى نزلت فيه : « إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا »[3] على ما يأتى فى الحُجُرات بيانه . ويحتمل أن تطلق الشريعة ذلك عليه ؛ لأنه كان على طرف مما يبغى ، وهو الذى شرب الخمر فى زمن

(١) بله : من أسماء الأفعال ، وهى مبنية على الفتح مثل كيف ، ومعناها : دع عنكم ما أطلعكم عليه ؛ فالذى لم يطلعكم أعظم ؛ وكأنه أضرب عنه استقلالا له فى جنب ما لم يطلع عليه . (شرح النووى) .

(٢) الملاحاة : المقاولة والمخاصمة .

(٣) راجع جـ ١٦ ص ٣١١ .

عثمان رضى الله عنه ، وصلّى الصبح بالناس ثم التفت وقال : أتريدون أن أزيدكم ، ونحو هذا مما يطول ذكره .

الثانية — لما قسّم الله تعالى المؤمنين والفاسقين الذين فسقهم بالكفر — لأن التكذيب فى آخر الآية يقتضى ذلك — اقتضى ذلك نفى المساواة بين المؤمن والكافر ؛ ولهذا منع القصاص بينهما ؛ إذ من شرط وجوب القصاص المساواة بين القاتل والمقتول . وبذلك احتج علماؤنا على أبى حنيفة فى قتله المسلم بالذمّى . وقال : أراد نفى المساواة هاهنا فى الآخرة فى الثواب وفى الدنيا فى العدالة . ونحن حملناه على عمومه ، وهو أصح ، إذ لا دليل يخصه ؛ قاله ابن العربى .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ لَا يَسْتَوُونَ ﴾ قال الزجاج وغيره : « مَنْ » يصلح للواحد والجمع . النحاس : لفظ « مَنْ » يؤدى عن الجماعة ؛ فلهذا قال : « لَا يَسْتَوُونَ » ؛ هذا قول كثير من النحويين . وقال بعضهم : « لَا يَسْتَوُونَ » لاثنين ؛ لأن الاثنين جمع ، لأنه واحد جمع مع آخر . وقاله الزجاج أيضا . والحديث يدلّ على هذا القول ؛ لأنه عن ابن عباس . وغيره قال : نزلت « أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا » فى علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه ، « كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا » فى الوليد بن عُقبة بن أبى مُعَيْط . وقال الشاعر :

أليس الموت بينهما سواء ٭ إذا ماتوا وصاروا فى القبور

قوله تعالى : أَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمْ جَنَّٰتُ ٱلْمَأْوَىٰ نُزُلًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٩﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فَسَقُوا۟ فَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۖ كُلَّمَآ أَرَادُوٓا۟ أَن يَخْرُجُوا۟ مِنْهَآ أُعِيدُوا۟ فِيهَا وَقِيلَ لَهُمْ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلنَّارِ ٱلَّذِى كُنتُم بِهِۦ تُكَذِّبُونَ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَلَهُمْ جَنَّاتُ الْمَأْوَى ﴾ أخبر عن مقر الفريقين غدًا ؛ فللمؤمنين جنات المأوى ، أى يأوون إلى الجنات ؛ فأضاف الجنات إلى المأوى لأن ذلك

الموضع يتضمن جنات . ﴿ نُزُلًا ﴾ أى ضيافة . والنُّزُلُ : ما يُهيّأ للنازل والضيف . وقد مضى فى آخر « آل عمران »[1] وهو نصب على الحال من الجنات ؛ أى لهم الجنات معدّة، ويجوز أن يكون مفعولا له . ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا ﴾ أى خرجوا عن الإيمان إلى الكفر ﴿ فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ ﴾ أى مقامهم فيها . ﴿ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا ﴾ أى إذا دفعهم لهب النار إلى أعلاها ردّوا إلى موضعهم فيها، لأنهم يطمعون فى الخروج منها . وقد مضى هذا فى «الحج»[2] . ﴿ وَقِيلَ لَهُمْ ﴾ أى يقول لهم خَزَنة جهنم . أو يقول الله لهم : ﴿ ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ ﴾[3] والذوق يُستعمل محسوسًا ومعنًى . وقد مضى فى هذه السورة بيانه .

قوله تعالى : وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَدْنَىٰ دُونَ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى ﴾ قال الحسن وأبو العالية والضحاك وأبىّ بن كعب وإبراهيم النَّخَعِىّ : العذاب الأدنى مصائب الدنيا وأسقامها مما يُبْتَلَى به العبيد حتى يتوبوا ؛ وقاله ابن عباس . وعنه أيضا أنه الحدود . وقال ابن مسعود والحسين بن علىّ وعبد الله بن الحارث : هو القتل بالسيف يوم بدر . وقال مقاتل : الجوع سبع سنين بمكة حتى أكلوا الجِيف ؛ وقاله مجاهد . وعنه أيضا : العذاب الأدنى عذاب القبر ؛ وقاله البراء ابن عازب . قالوا : والأكبر عذاب يوم القيامة . قال القشيرىّ : وقيل عذاب القبر . وفيه نظر؛ لقوله : « لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ » . قال : ومن حمل العذاب على القتل قال : « لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ » أى يرجع من بقى منهم . ولا خلاف أن العذاب الأكبر عذابُ جهنم ؛ إلا ما روى عن جعفر بن محمد أنه خروج المهدى بالسيف . والأدنى غلاء السعر . وقد قيل : إن معنى قوله : « لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ » على قول مجاهد والبراء : أى لعلهم يريدون الرجوع ويطلبونه ؛

(١) راجع جـ ٤ ص ٣٢١ .
(٢) راجع جـ ١٢ ص ٢٧ .
(٣) راجع ص ٩٨ و ٩٩ من هذا الجزء .

كقوله : « فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا »[1] . وسُمِّيت إرادة الرجوع رجوعا كما سُمِّيت إرادة القيام قياما فى قوله تعالى : « إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ »[2] . ويدلّ عليه قراءة من قرأ : « يُرْجَعُون » على البناء للمفعول ؛ ذكره الزمخشرى .

قوله تعالى : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن ذُكِّرَ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِۦ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَآ ۚ إِنَّا مِنَ ٱلْمُجْرِمِينَ مُنتَقِمُونَ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ ﴾ أى لا أحد أظلم لنفسه . ﴿ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ﴾ أى بحججه وعلاماته . ﴿ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا ﴾ بترك القبول . ﴿ إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ ﴾ لتكذيبهم وإعراضهم .

قوله تعالى : وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَـٰبَ فَلَا تَكُن فِى مِرْيَةٍ مِّن لِّقَآئِهِۦ ۖ وَجَعَلْنَـٰهُ هُدًى لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿٢٣﴾ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ۖ وَكَانُوا بِـَٔايَـٰتِنَا يُوقِنُونَ ﴿٢٤﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ ﴾ أى فلا تكن يا محمد فى شك من لقاء موسى ؛ قاله ابن عباس . وقد لقيه ليلة الإسراء . قتادة : المعنى فلا تكن فى شك من أنك لقيته ليلة الإسراء . والمعنى واحد . وقيل : فلا تكن فى شك من لقاء موسى فى القيامة ، وستلقاه فيها . وقيل : فلا تكن فى شك من لقاء موسى الكتاب بالقبول ؛ قاله مجاهد والزجاج . وعن الحسن أنه قال فى معناه : « وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ » فأوذى وكُذِّب ، فلا تكن فى شك من أنه سيلقاك مما لقيه من التكذيب والأذى ؛ فالهاء عائدة على محذوف ، والمعنى من لقاء ما لاقى . النحاس : وهذا قول غريب ، إلا أنه من رواية عمرو

(١) راجع ص ٩٥ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ٦ ص ٨٠ فما بعد .

ابن عُبيد . وقيل فى الكلام تقديم وتأخير، والمعنى : قل يتوفاكم مَلَك الموت الذى وُكِّل بكم فلا تكن فى مِرية من لقائه ؛ فجاء معترضا بين « وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ » وبين « وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِبَنِي إِسْرَائِيلَ » . والضمير فى « وَجَعَلْنَاهُ » فيه وجهان : أحدهما — جعلنا موسى، قاله قتادة . الثانى — جعلنا الكتاب، قاله الحسن . ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً ﴾ أى قادةً وقُدْوةً يُقتدى بهم فى دينهم . والكوفيون يقرءون « أَئِمَّةً » النحاس : وهو لحن عند جميع النحويين ؛ لأنه جمع بين همزتين فى كلمة واحدة ، وهو من دقيق النحو .

وشرحه : أن الأصل « أَأْئِمَة » ثم ألقيت حركة الميم على الهمزة وأدغمت الميم ، وخففت الهمزة الثانية لئلا يجتمع همزتان ، والجمع بين همزتين فى حرفين بعيد ؛ فأما فى حرف واحد فلا يجوز إلا تخفيف الثانية نحو قولك : آدم وآخر . ويقال : هذا أوم من هذا وأيم ؛ بالواو والياء . وقد مضى هذا فى « براءة »[1] والله تعالى أعلم . ﴿ يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا ﴾ أى يدعون الخلق إلى طاعتنا . ﴿ بِأَمْرِنَا ﴾ أى أمرناهم بذلك . وقيل : « بِأَمْرِنَا » أى لأمرنا ؛ أى يهدون الناس لديننا . ثم قيل : المراد الأنبياء عليهم السلام ؛ قاله قتادة . وقيل : المراد الفقهاء والعلماء . ﴿ لَمَّا صَبَرُوا ﴾ قراءة العامة « لَمَّا » بفتح اللام وتشديد الميم وفتحها ؛ أى حين صبروا . وقرأ يحيى وحمزة والكسائى وخَلَف ورُوَيْس عن يعقوب : « لِمَا صَبَرُوا » أى لصبرهم جعلناهم أئمة . واختاره أبو عبيد اعتبارا بقراءة ابن مسعود « بِمَا صَبَرُوا » بالباء . وهذا الصبر صبرٌ على الدين وعلى البلاء . وقيل : صبروا عن الدنيا . ﴿ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ أى يقضى ويحكم بين المؤمنين والكفار، فيجازى كُلًّا بما يستحق . وقيل : يقضى بين الأنبياء وبين قومهم ؛ حكاه النقاش .

قوله تعالى : أَوَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّنَ الْقُرُونِ يَمْشُونَ فِي مَسَاكِنِهِمْ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ ۖ أَفَلَا يَسْمَعُونَ ﴿٢٦﴾

(١) راجع جـ ٨ ص ٨٤ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ ﴾ وقرأ أبو عبد الرحمن السلمى وقتادة وأبو زيد عن يعقوب « نَهْدِ لَهُمْ » بالنون ؛ فهذه قراءة بيّنة . النحاس : وبالياء فيها إشكال ؛ لأنه يقال : الفعل لا يخلو من فاعل ، فأين الفاعل لـ « يهد » ؟ فتكلم النحويون فى هذا ؛ فقال الفراء : « كَمْ » فى موضع رفع بـ « يَهْدِ » . وهذا نقض لأصول النحويّين فى قولهم : إن الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله ولا فى « كَمْ » بوجه ؛ أعنى ما قبلها . ومذهب أبى العباس أن « يَهْدِ » يدلّ على الهُدَى ؛ والمعنى أولم يَهْدِ لهم الهدى . وقيل : المعنى أولم يهد الله لهم ؛ فيكون معنى الياء والنون واحدا ؛ أى أو لم نُبيّن لهم إهلاكنا القرون الكافرة من قبلهم . وقال الزجاج : « كَمْ » فى موضع نصب بـ « أَهْلَكْنَا » . ﴿ يَمْشُونَ فِي مَسَاكِنِهِمْ ﴾ يحتمل الضمير فى « يَمْشُونَ » أن يعود على الماشين فى مساكن المهلكين ؛ أى وهؤلاء يمشون ولا يعتبرون . ويحتمل أن يعود على المهلَكين فيكون حالا ؛ والمعنى : أهلكناهم ماشين فى مساكنهم . ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ أَفَلَا يَسْمَعُونَ ﴾ آيات الله وعظاته فيتعظون .

قوله تعالى : أَوَ لَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرُزِ فَنُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ وَأَنْفُسُهُمْ ۖ أَفَلَا يُبْصِرُونَ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرُزِ ﴾ أى أولم يعلموا كمال قدرتنا بسَوْقنا الماء إلى الأرض اليابسة التى لا نبات فيها لنحييها . الزمخشرى : الجرز الأرض التى جُرِز نباتها ، أى قُطع ؛ إما لعدم الماء وإما لأنه رُعِىَ وأزيل . ولا يقال للتى لا تنبت كالسباخ جُرُز ؛ ويدلّ عليه قوله تعالى : ﴿ فَنُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا ﴾ قال ابن عباس : هى أرض باليمن . وقال مجاهد : هى أبْيَن . وقال عكرمة : هى الأرض الظمآى . وقال الضحاك : هى الأرض الميتة العَطْشَى . وقال الفراء : هى الأرض التى لا نبات فيها . وقال الأصمعى : هى الأرض التى لا تنبت شيئا . وقال محمد بن يزيد : يبعد أن تكون لأرض بعينها لدخول الألف واللام ؛ إلا أنه يجوز على قول من قال : العباس والضحاك . والإسناد

عن ابن عباس صحيحٌ لا مطعن فيه . وهذا إنما هو نعت والنعت للمعرفة يكون بالألف واللام ؛ وهو مشتق من قولهم : رجل جَروز إذا كان لا يبقى شيئا إلا أكله . قال الراجز :

خِبّ جَروز وإذا جاع بكى * ويأكل التمر ولا يُلقى النَّوَى

وكذلك ناقةٌ جروز : إذا كانت تأكل كل شيء تجده . وسيف جُراز : أى قاطع ماضٍ . وَجَرَزتِ الجراد الزرع : إذا استأصلته بالأكل . وحكى الفرّاء وغيره أنه يقال : أرض جُرْز وجُرُز وجَرْز وجَرَز . وكذلك بخل ورغب ورهب ؛ فى الأربعة أربع لغات . وقد روى أن هذه الأرض لا أنهار فيها ، وهى بعيدة من البحر ، وإنما يأتيها فى كل عام وِدْان[1] فيزرعون ثلاث مرات فى كل عام . وعن مجاهد أيضا : أنها أرض النيل . ﴿ فَنُخْرِجُ بِهِ ﴾ أى بالماء . ﴿ زَرْعًا تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامُهُمْ ﴾ من الكلأ والحشيش . ﴿ وَأَنْفُسُهُمْ ﴾ من الحبّ والخضر والفواكه . ﴿ أَفَلَا يُبْصِرُونَ ﴾ هذا فيعلمون أنا نقدر على إعادتهم . و « فَنُخْرِجُ » يكون معطوفا على « نَسُوقُ » أو منقطعا مما قبله . « تَأْكُلُ مِنْهُ أَنْعَامهم » فى موضع نصب على النعت .

قوله تعالى : وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا ٱلْفَتْحُ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٨﴾ قُلْ يَوْمَ ٱلْفَتْحِ لَا يَنفَعُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِيمَٰنُهُمْ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا الْفَتْحُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ « مَتَى » فى موضع رفع ، ويجوز أن يكون فى موضع نصب على الظرف . قال قتادة : الفتح القضاء . وقال الفراء والقُتَبِيّ : يعنى فتح مكة . وأولى من هذا ما قاله مجاهد ، قال : يعنى يوم القيامة . ويروى أن المؤمنين قالوا : سيحكم الله عز وجل بيننا يوم القيامة فيثيب المحسن ويعاقب المسيء . فقال الكفار على التهزىء : متى يوم الفتح ، أى هذا الحكم . ويقال للحاكم : فاتح وفتاح ؛ لأن الأشياء تنفتح على يديه وتنفصل . وفى القرآن : « رَبَّنَا افْتَحْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ

(١) فى الأصول : « واديان » . والودان : البلل .

قَوْمِنَا بِالْحَقِّ[1] » وقد مضى هذا فى « البقرة »[2] وغيرها . ﴿ قُلْ يَوْمَ الْفَتْحِ ﴾ على الظرف . وأجاز الفراء الرفع . ﴿ لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِيمَانُهُمْ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ ﴾ أى يؤخرون و يمهلون للتوبة؛ إن كان يوم الفتح يومَ بدر أو فتح مكة . ففى بدر قُتلوا، و يوم الفتح هربوا[3] فلحقهم خالد بن الوليد فقتلهم .

قوله تعالى : فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَانْتَظِرْ إِنَّهُمْ مُنْتَظِرُونَ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى : ﴿ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ قيل : معناه فأعرض عن سفههم ولا تجبهم إلا بما أمرت به . ﴿ وَانْتَظِرْ إِنَّهُمْ مُنْتَظِرُونَ ﴾ أى انتظر يوم الفتح، يوم يحكم الله لك عليهم . ابن عباس : « فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ » أى عن مشركى قريش مكة، وأن هذا منسوخ بالسيف فى « براءة » فى قوله : « فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ »[4] . « وَانْتَظِرْ » أى موعدى لك . قيل : يعنى يوم بدر . ﴿ إِنَّهُمْ مُنْتَظِرُونَ ﴾ أى ينتظرون بكم حوادث الزمان . وقيل : الآية غير منسوخة؛ إذ قد يقع الإعراض مع الأمر بالقتال كالهُدْنة وغيرها . وقيل : أعرض عنهم بعد ما بلغت الحجة ، وانتظر إنهم منتظرون . إن قيل : كيف ينتظرون القيامة وهم لا يؤمنون؟ ففى هذا جوابان : أحدهما — أن يكون المعنى إنهم منتظرون الموت وهو من أسباب القيامة؛ فيكون هذا مجازا . والآخر — أن فيهم من يشك وفيهم من يؤمن بالقيامة؛ فيكون هذا جوابا لهذين الصنفين . والله أعلم . وقرأ ابن السَّمَيْقَع : « إِنَّهُمْ مُنْتَظَرُونَ » بفتح الظاء . ورويت عن مجاهد وابن مُحَيْصِن . قال الفراء : لا يصح هذا إلا بإضمار، مجازه : إنهم منتظرون بهم . قال أبو حاتم : الصحيح الكسر؛ أى انتظر عذابهم إنهم منتظرون هلاكك . وقد قيل : إن قراءة ابن السَّمَيْقَع (بفتح الظاء) معناها : وانتظر هلاكهم فإنهم أحقاء بأن يُنْتظر هلاكهم؛ يعنى أنهم هالكون لا محالة، وانتظر ذلك فإن الملائكة فى السماء ينتظرونه؛ ذكره الزمخشرى . وهو معنى قول الفرّاء . والله أعلم .

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٥٠ فما بعد .
(٢) راجع جـ ٢ ص ٣ فما بعد .
(٣) فى ش : « هزموا » .
(٤) راجع جـ ٧ ص ٧٢ .

سورة الأحزاب

مدنيّة فى قول جميعهم ، نزلت فى المنافقين وإيذائهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وطعنهم فيه وفى مناكحته وغيرها . وهى ثلاث وسبعون آية . وكانت هذه السورة تعدل سورة البقرة . وكانت فيها آية الرجم : (الشيخ والشيخة إذا زَنَيَا فارجموهما أَلْبَتَّةَ نكالاً من الله والله عزيز حكيم) ؛ ذكره أبو بكر الأنبارى عن أُبَيّ بن كعب . وهذا يحمله أهل العلم على أن الله تعالى رفع من الأحزاب إليه ما يزيد على ما فى أيدينا ، وأن آية الرَّجْم رفع لفظها . وقد حدّثنا أحمد بن الهيثم بن خالد قال حدّثنا أبو عبيد القاسم بن سلّام قال حدّثنا ابن أبى مريم عن ابن لَهيعة عن أبى الأسود عن عروة عن عائشة قالت : كانت سورة الأحزاب تعدل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مائتى آية ، فلما كُتب المصحف لم يقدر منها إلا على ما هى الآن . قال أبو بكر : فمعنى هذا من قول أم المؤمنين عائشة : أن الله تعالى رفع إليه من سورة الأحزاب ما يزيد على ما عندنا .

قلت : هذا وجه من وجوه النسخ ، وقد تقدم فى «البقرة»(١) القولُ فيه مستوفًى والحمد لله . وروى زِرّ قال قال لى أُبَيّ بن كعب : كم تعدّون سورة الأحزاب؟ قلت : ثلاثا وسبعين آية . قال : فوالذى يحلف به أُبَيّ بن كعب أن كانت لتعدل سورة البقرة أو أطول ، ولقد قرأنا منها آية الرجم : الشيخ والشيخة إذا زَنَيَا فارجموهما أَلْبَتَّةَ نكالاً من الله والله عزيز حكيم . أراد أُبَيّ أن ذلك من جملة ما نُسخ من القرآن . وأما ما يحكى من أن تلك الزيادة كانت فى صحيفة فى بيت عائشة فأكلتها الداجن فمن تأليف الملاحدة والروافض .

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١﴾

(١) راجع جـ ٢ ص ٦١ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ ضُمّت «أىّ» لأنه نداء مفرد، والتنبيه لازم لها . و « النبيّ » نعت لأىّ عند النحويين؛ إلا الأخفش فإنه يقول : إنه صلة لأىّ . مكىّ : ولا يُعرف فى كلام العرب اسم مفرد صلة لشىء . النحاس : وهو خطأ عند أكثر النحويين؛ لأن الصلة لا تكون إلا جملة ، والاحتيال له فيما قال أنه لما كان نعتا لازما سُمِّىَ صلة ؛ وهكذا الكوفيون يسمّون نعت النكرة صلةً لها . ولا يجوز نصبه على الموضع عند أكثر النحويين . وأجازه المازنىّ، جعله كقولك : يا زيدُ الظريفَ، بنصب « الظريف » على موضع زيد . مكىّ : وهذا نعت يستغنى عنه، ونعت « أىّ » لا يستغنى عنه فلا يحسن نصبه على الموضع . وأيضا فإن نعت « أىّ » هو المنادى فى المعنى فلا يحسن نصبه . وروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما هاجر إلى المدينة وكان يحبّ إسلام اليهود : قُريظة والنَّضير وبنى قَيْنُقَاع ؛ وقد تابعه (١) ناس منهم على النفاق، فكان يُلين لهم جانبَه ؛ ويكرم صغيرهم وكبيرهم، وإذا أتى منهم قبيح تجاوز عنه، وكان يسمع منهم ؛ فنزلت . وقيل ؛ إنها نزلت فيما ذكر الواحدى والقُشَيْرىّ والثعلبىّ والماوَرْدِى وغيرهم فى أبى سفيان بن حرب وعِكرمة بن أبى جهل وأبى الأعور عمرو بن سفيان (٢) ، نزلوا المدينة على عبد الله بن أُبَىّ ابن سلول رأس المنافقين بعد أُحُد ، وقد اعطاهم النبى صلى الله عليه وسلم الأمان على أن يكلموه، فقام معهم عبد الله بن سعد بن أبى سَرْح وطُعْمة بن أُبَيْرِق، فقالوا للنبى صلى الله عليه وسلم وعنده عمر بن الخطاب : ارفض ذكر آلهتنا اللّات والعزّى ومَناة، وقل إن لها شفاعة ومنعة (٣) لمن عبدها ، ونَدَعُك وربّك . فشقّ على النبى صلى الله عليه وسلم ما قالوا . فقال عمر : يا رسول الله ائذن لى فى قتلهم . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " إنى قد أعطيتهم الأمان " فقال عمر : اخرجوا فى لعنة الله وغضبه . فأمر النبى صلى الله عليه وسلم أن يخرجوا من المدينة ؛ فنزلت الآية . ﴿ يَأَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ ﴾ أى خَفِ الله . ﴿ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ ﴾ من أهل مكة ؛ يعنى أبا سفيان وأبا الأعور وعكرمة . ﴿ وَالْمُنَافِقِينَ ﴾ من أهل المدينة ؛ يعنى عبد الله بن أُبَىّ وطُعْمة وعبد الله بن سعد بن أبى سرح فيما نُهيت عنه ،

(١) فى بروك : « بايعه » . (٢) فى الأصول : « عمر » . (٣) فى أسباب النزول : « ومنفعة » .

ولا تمل إليهم . ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا ﴾ بكفرهم ﴿ حَكِيمًا ﴾ فيما يفعل بهم . الزمخشري : وروى أن أبا سفيان بن حرب وعكرمة بن أبي جهل وأبا الأعور السُّلَمِيّ قدموا على النبيّ صلى الله عليه وسلم في الموادعة التي كانت بينه وبينهم ، وقام معهم عبد الله بن أُبَيّ ومُعَتِّب بن قُشَير والجَدّ بن قيس ، فقالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ارفض ذكر آلهتنا . وذكر الخبر بمعنى ما تقدّم . وأن الآية نزلت في نقض العهد ونَبْذ الموادعة . «وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ» من أهل مكة . «وَالْمُنَافِقِينَ» من أهل المدينة فيما طلبوا إليك . وروى أن أهل مكة دعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أن يرجع عن دينه ويعطوه شطر أموالهم ، ويزوّجه شيبةُ بن ربيعة بنته ، وخوّفه منافقو المدينة أنهم يقتلونه إن لم يرجع ، فنزلت . النحاس : ودلّ بقوله «إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً» على أنه كان يميل إليهم استدعاءً لهم إلى الإسلام ؛ أي لو علم الله عز وجل أن مَيْلك إليهم فيه منفعة لما نهاك عنه ؛ لأنه حكيم . ثم قيل : الخطاب له ولأمته .

قوله تعالى : وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿٢﴾ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَاتَّبِعْ مَا يُوحَى إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ يعني القرآن . وفيه زجْر عن اتباع مراسم الجاهلية ، وأمر بجهادهم ومنابذتهم ، وفيه دليل على ترك اتباع الآراء مع وجود النص . والخطاب له ولأمته . ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ قراءة العامة بتاء على الخطاب ، وهو اختيار أبي عبيد وأبي حاتم . وقرأ السلَمِيّ وأبو عمرو وابن أبي إسحاق : « يعملون » بالياء على الخبر ، وكذلك في قوله : « بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا »[1] . ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ ﴾ أي اعتمد عليه في كل أحوالك ؛ فهو الذي يمنعك ولا يضرك من خذلك . ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴾ حافظا . وقال شيخ من أهل الشام : قدِم على النبيّ صلى الله عليه وسلم وفد من ثقيف فطلبوا منه أن يمتعهم باللات سنةً — وهي الطاغية التي كانت ثقيف تعبدها — وقالوا : لتعلم قريش منزلتنا عندك ؛ فهم

(١) راجع جـ ١٦ ص ٣٨٠ فما بعد .

النبيّ صلى الله عليه وسلم بذلك ، فنزلت « وَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ وَكَفَى بِاللهِ وَكِيلًا » أى كافياً لك ما تخافه منهم . و « بِاللهِ » فى موضع رفع لأنه الفاعل . و « وَكِيلًا » نصب على البيان أو الحال .

قوله تعالى : مَّا جَعَلَ ٱللَّهُ لِرَجُلٍ مِّن قَلْبَيْنِ فِى جَوْفِهِۦ ۚ وَمَا جَعَلَ أَزْوَٰجَكُمُ ٱلَّٰٓـِٔى تُظَٰهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَٰتِكُمْ ۚ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ قَوْلُكُم بِأَفْوَٰهِكُمْ ۖ وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ ﴿٤﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قال مجاهد : نزلت فى رجل من قريش كان يدعى ذا القلبين من دهائه ، وكان يقول : إن لى فى جوفى قلبين ، أعقل بكل واحد منهما أفضل من عقل محمد . قال : وكان من فِهْر . الواحدىّ والقُشَيْرِىّ وغيرهما : نزلت فى جميل بن معمر الفهرى ، وكان رجلا حافظا لما يسمع . فقالت قريش : ما يحفظ هذه الأشياء إلا وله قلبان . وكان يقول : لى قلبان أعقل بهما أفضل من عقل محمد . فلما هُزم المشركون يوم بدر ومعهم جميل بن معمر ، رآه أبو سفيان فى العير وهو معلّق إحدى نَعْلَيْه فى يده والأخرى فى رجله ؛ فقال أبو سفيان : ما حال الناس ؟ قال انهزموا . قال : فما بال إحدى نعليك فى يدك والأخرى فى رجلك ؟ قال : ما شعرت إلا أنهما فى رجلىّ ؛ فعرفوا يومئذ أنه لو كان له قلبان لما نسى نعله فى يده . وقال السُّهَيْلىّ : كان جميل بن معمر الجُمَحىّ ، وهو ابن معمر ابن حبيب بن وهب بن حُذافة بن جُمَح ، واسم جمح : تَيْم ؛ وكان يدعى ذا القلبين فنزلت فيه الآية ، وفيه يقول الشاعر :

وكيف ثوائى بالمدينة بعد ما * قضى وَطَرًا منها جَمِيلُ بن معمر

قلت : كذا قالوا جميل بن معمر . وقال الزمخشرىّ : جميل بن أسد الفهرى . وقال ابن عباس : سببها أن بعض المنافقين قال : إن محمدا له قلبان ، لأنه ربما كان فى شىء فنزع

فى غيره نزعة ثم عاد إلى شأنه الأول ؛ فقالوا ذلك عنه فأكذبهم الله عز وجل . وقيل : نزلت فى عبد الله بن خَطَل . وقال الزهرىّ وابن حبّان : نزل ذلك تمثيلا فى زيد بن حارثة لما تبنّاه النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ فالمعنى : كما لا يكون لرجل قلبان كذلك لا يكون ولد واحد لرجلين . قال النحاس : وهذا قول ضعيف لا يصح فى اللغة ، وهو من منقطعات الزهرىّ ، رواه معمر عنه . وقيل : هو مثل ضرب للمُظاهِر ؛ أى كما لا يكون للرجل قلبان كذلك لا تكون امرأة المُظاهِر أمّه حتى تكون له أُمّان . وقيل : كان الواحد من المنافقين يقول : لى قلب يأمرنى بكذا ، وقلب يأمرنى بكذا ؛ فالمنافق ذوقلبين ؛ فالمقصود ردّ النفاق . وقيل : لا يجتمع الكفر والإيمان بالله تعالى فى قلب ، كما لا يجتمع قلبان فى جوف ؛ فالمعنى : لا يجتمع اعتقادان متغايران فى قلب . ويظهر من الآية بجملتها نفى أشياء كانت العرب تعتقدها فى ذلك الوقت ، وإعلام بحقيقة الأمر ، والله أعلم .

الثانيـــة — القلب بَضْعة[1] صغيرة على هيئة الصَّنَوْبَرة ، خلقها الله تعالى فى الآدمىّ وجعلها محلا للعلم ، فيحصى به العبد من العلوم ما لا يسع فى أسفار ، يكتبه الله تعالى فيه بالخط الإلهىّ ، ويضبطه فيه بالحفظ الربانى ، حتى يحصيه ولا ينسى منه شيئا . وهو بين لَمّتين[2] : لَمّة من المَلَك ، ولَمّة من الشيطان[3] ؛ كما قال صلى الله عليه وسلم . خرّجه الترمذىّ ، وقد مضى فى « البقرة » . وهو محل الخَطَرات والوساوس ومكان الكفر والإيمان ، وموضع الإصرار والإنابة ، ومجرى الانزعاج والطمأنينة[4] . والمعنى فى الآية : أنه لا يجتمع فى القلب الكفر والإيمان ، والهدى والضلال ، والإنابة والإصرار ؛ وهذا نفى لكل ما توهمه أحد فى ذلك من حقيقة أو مجاز ، والله أعلم .

الثالثـــة — أعلم الله عز وجل فى هذه الآية أنه لا أحد بقلبين ، ويكون فى هذا طعن على المنافقين الذين تقدّم ذكرهم ؛ أى إنما هو قلب واحد ، فإما فيه إيمان وإما فيه كفر ؛ لأن

---

(١) البضعة (بالفتح وقد تكسر) القطعة من اللحم .
(٢) اللمة (بالفتح) الهمة والخطرة تقع فى القلب .
(٣) راجع جـ ١ ص ١٨٧ فما بعد
(٤) فى بعض النسخ : « والطمأنينة والاعتدال » .

درجة النفاق كأنها متوسطة ، فنفاها الله تعالى وبيّن أنه قلب واحد . وعلى هذا النحو يستشهد الإنسان بهذه الآية ، متى نسى شيئا أو وهم . يقول على جهة الاعتذار : ما جعل الله لرجل من قلبين فى جوفه .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ ﴾ يعنى قول الرجل لامرأته : أنتِ علىّ كظهر أمى . وذلك مذكور فى سورة « المجادلة »[1] على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ أجمع أهل التفسير على أن هذا نزل فى زيد بن حارثة . وروى الأئمة أن ابن عمر قال : ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد ابن محمد حتى نزلت : « ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ » وكان زيد فيما روى عن أنس ابن مالك وغيره سَبْيًا من الشام ، سبته خيل من تِهامة ، فابتاعه حكيم بن حزام بن خُويلد ، فوهبه لعمته خديجة فوهبته خديجة للنبىّ صلى الله عليه وسلم فأعتقه وتبنّاه ، فأقام عنده مدّة ، ثم جاء عمه وأبوه يرغبان فى فدائه ، فقال لهما النبىّ صلى الله عليه وسلم وذلك قبل البعث : " خَيِّراه فإن اختاركما فهو لكما دون فداء " . فاختار الرق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على حريته وقومه ؛ فقال محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك : " يامعشر قريش اشهدوا أنه ابنى يرثنى وأرثه " وكان يطوف على حِلَق قريش يشهدهم على ذلك ، فرضى ذلك عمه وأبوه وانصرفا . وكان أبوه لما سبى يدور الشام ويقول :

بكيتُ على زيدٍ ولم أدر ما فعل * أحَىٌّ فيُرجَى أم أتى دونه الأجَلْ
فوالله لا أدرى وإنى لسائل * أغالك بعدى السَّهلُ أم غالك الجبل
فياليت شعرى ! هل لك الدهرَ أوْبَةٌ * فحسبى من الدنيا رجوعُك لى بَجَلْ[2]
تُذَكِّرُنيه الشمس عند طلوعها * وتَعْرِض ذكراه إذا غَرْبُهَا أفَلْ
وإن هَبّت الأرياح هَيَّجْنَ ذِكرَه * فياطول ما حُزْنِى عليه وما وَجَلْ
سَأُعْمِلُ نَصَّ العِيسِ فى الأرض جاهدًا * ولا أسأم التَّطواف أو تسأمُ الإبل
حياتِى أو تأتى علىّ منيّتى * فكل امرئ فانٍ وإن غَرّه الأمل

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٧٩ فما بعد .
(٢) بجل : كنعم زنة ومعنى . وأبجله الشيء : كفاه .

فأخبر أنه بمكة ؛ فجاء إليه فهلك عنده . وروى أنه جاء إليه فخيّره النبي صلى الله عليه وسلم كما ذكرنا وانصرف . وسيأتي من ذكره وفضله وشرفه شفاءٌ عند قوله : « فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا »(١) إن شاء الله تعالى . وقتل زيد بمُؤْتَةَ من أرض الشام سنة ثمانٍ من الهجرة، وكان النبي صلى الله عليه وسلم أمّره فى تلك الغزاة، وقال : "إن قُتل زيد فجعفر فإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة" . فقتل الثلاثة فى تلك الغزاة رضوان الله تعالى عليهم أجمعين . ولما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نَعْى زيد وجعفر بكى وقال : " أخَوَاى ومؤنساى ومحدِّثاى".

قوله تعالى : ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ ۚ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَآ أَخْطَأْتُم بِهِۦ وَلَٰكِن مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ ﴾ نزلت فى زيد بن حارثة، على ما تقدّم بيانه . وفى قول ابن عمر : ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد بن محمد ، دليل على أن التَّبَنِّى كان معمولا به فى الجاهلية والإسلام ، يُتوارث به ويتناصر، إلى أن نسخ الله ذلك بقوله : « ٱدْعُوهُمْ لِآبَآئِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ » أى أعدل . فرفع الله حكم التَّبَنِّى ومنع من إطلاق لفظه ، وأرشد بقوله إلى أن الأولى والأعدل أن يُنسب الرجل إلى أبيه نَسَباً ؛ فيقال : كان الرجل فى الجاهلية إذا أعجبه من الرجل جلَده وظَرْفه ضمه إلى نفسه ، وجعل له نصيب الذكر من أولاده من ميراثه ، وكان يُنسب إليه فيقال فلان بن فلان . وقال النحاس : هذه الآية ناسخة لما كانوا عليه من التبنّى ، وهو من نسخ السنّة بالقرآن ؛ فأمر أن يدعوا من دعوا إلى أبيه المعروف، فإن لم يكن له أب معروف نسبوه إلى وَلائه ، فإن لم يكن له وَلاء معروف قال له يا أخى ؛ يعنى فى الدين ، قال الله تعالى : « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ »(٢) .

(١) راجع ص ١٨٨ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٣٢٢

الثانيـــة — لو نسبه إنسان إلى أبيه من التبنّى فإن كان على جهة الخطأ، وهو أن يسبق لسانه إلى ذلك من غير قصـد فلا إثم ولا مؤاخذة؛ لقوله تعالى: « وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ ». وكذلك لو دعوت رجلا إلى غير أبيه وأنت ترى أنه أبوه فليس عليك بأس؛ قاله قتادة. ولا يجرى هـذا المجرى ما غلب عليه اسم التبنّى كالحال فى المِقْداد بن عمرو فإنه كان غلب عليه نسب التبنّى، فلا يكاد يعرف إلا بالمقداد بن الأسود؛ فإن الأسود بن عبد يغوث كان قد تبنّاه فى الجاهلية وعرف به. فلما نزلت الآية قال المِقْداد: أنا ابن عمرو؛ ومع ذلك فبقى الإطلاق عليه. ولم يُسمع فيمن مضى من عَصَى مُطْلِق ذلك عليه وإن كان متعمدا. وكذلك سالم مولى أبى حذيفة، كان يدعى لأبى حذيفة. وغير هؤلاء ممن تُبُنِّى وانتُسب لغير ابيه وشُهِر بذلك وغلب عليه. وذلك بخلاف الحال فى زيد بن حارثة؛ فإنه لا يجوز أن يقال فيه زيد بن محمد، فإن قاله أحد متعمّدا عصى لقوله تعالى: « وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ » أى فعليكم الجناح. والله أعلم. ولذلك قال بعده: ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ أى « غَفُورًا » للعمد، و « رَحِيمًا » برفع إثم الخطأ.

الثالثـــة — وقد قيل: إن قول الله تبارك وتعالى: « وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ » مُجْمَل؛ أى وليس عليكم جناح فى شىء أخطأتم، وكانت فُتْيَا عطاء وكثيرٍ من العلماء. على هذا إذا حلف رجل ألّا يفارق غريمه حتى يستوفى منه حقه، فأخذ منه ما يرى أنه جيّد من دنانير فوجدها زيوفا أنه لاشىء عليه. وكذلك عنده إذا حلف ألا يسلّم على فلان فسلّم عليه وهو لا يعرفه أنه لايحنث؛ لأنه لم يتعمد ذلك. و « ما » فى موضع خفض ردًّا على « ما » التى مع « أَخْطَأْتُمْ ». ويجوز أن تكون فى موضع رفع على إضمار مبتدإ؛ والتقدير: ولكن الذى تؤاخَذون به ما تَعمّدت قلوبكم. قال قتادة وغيره: من نسب رجلا إلى غير أبيه، وهو يرى أنه أبوه، خطأً[1] فذلك من الذى رفع الله فيه الجناح. وقيل: هو أن يقول له فى المخاطبة: يا بنىّ؛ على غير تَبَنٍّ.

الرابعـــة — قوله تعالى: ﴿ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ ﴾[2] « بِأَفْوَاهِكُمْ » تأكيد لبطلان القول؛ أى أنه قول لا حقيقة له فى الوجود، إنما هو قول لسانىّ فقط. وهذا كما تقول: أنا أمشى

(١) فى ش: « خطأ من الخطأ الذى ... »

(٢) هذه المسألة هكذا وردت فى جميع نسخ الأصل. ويلاحظ أنها مقحمة هنا وموضعها الآية السابقة.

إليك على قَدَم؛ فإنما تريد بذلك المبرّة . وهذا كثير . وقد تقدّم هذا المعنى فى غير موضع[1] .

﴿ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ ﴾ « الحقّ » نعت لمصدر محذوف؛ أى يقول القول الحق . و ﴿ يَهْدِى ﴾ معناه يبين ؛ فهو يتعدى بغير حرف جرّ .

الخامسة — الأدعياء جمع الدّعىّ، وهو الذى يدعى أبا لغير أبيه أو يدّعى غير أبيه ؛ والمصدر الدِّعْوة بالكسر؛ فأمر تعالى بدعاء الأدعياء إلى آبائهم للصُّلْب، فمن جهل ذلك فيه ولم تشتهر أنسابهم كان مَوْلًى وأخًا فى الدِّين . وذكر الطبرىّ أن أبا بكرة قرأ هذه الآية وقال : أنا ممن لا يُعرف أبوه، فأنا أخوكم فى الدِّين ومولاكم . قال الراوى عنه : ولو علم — والله — أن أباه حمار لانتمى إليه . ورجال الحديث يقولون فى أبى بكرة : نُفَيع بن الحارث .

السادسة — روى الصحيح عن سعد بن أبى وَقّاص وأبى بكرة كلاهما قال : سَمِعَتْه أذناى ووعاه قلبى محمدا[2] صلى الله عليه وسلم يقول : "من ادّعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام" . وفى حديث أبى ذرّ أنه سمع النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول : "ليس من رجل ادّعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر" .

قوله تعالى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ۗ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَن تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُم مَّعْرُوفًا ۚ كَانَ ذَٰلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا ﴿٦﴾

فيه تسع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ هذه الآية أزال الله تعالى بها أحكاماً كانت فى صدر الإسلام ؛ منها : أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يصلّى على ميّت

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٦٧ وجـ ٨ ص ١١٨ فما بعد .

(٢) قوله : « محمدا » نصب على البدل من الضمير المنصوب فى قوله : « سمعته أذناى » .

عليه دَيْن ، فلما فتح الله عليه الفتوح قال : "أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم فمن تُوُفِّىَ وعليه دَين فعلىّ قضاؤه ومن ترك مالاً فلورثته" أخرجه الصحيحان . وفيهما أيضا "فأيكم ترك دَيْنًا أو ضَياعا فأنا مولاه" . قال ابن العربىّ : فانقلبت الآن الحال بالذنوب ، فإن تركوا مالا ضُويق العصبة فيه ، وإن تركوا ضياعا أسلموا إليه ؛ فهذا تفسير الولاية المذكورة فى هذه الآية بتفسير النبىّ صلى الله عليه وسلم وتنبيهه ؛ (ولا عِطْر بعد عَرُوس) . قال ابن عطية : وقال بعض العلماء العارفين هو أولى بهم من أنفسهم ؛ لأن أنفسهم تدعوهم إلى الهلاك ، وهو يدعوهم إلى النجاة . قال ابن عطية : ويؤيد هذا قوله عليه الصلاة والسلام : "أنا آخِذ بحُجَزِكم عن النارِ وأنتم تقتحمون فيها تقحّم الفَراش" .

قلت : هذا قول حسن فى معنى الآية وتفسيرها ، والحديث الذى ذُكر أخرجه مسلم فى صحيحه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إنما مَثَلى ومَثَل أمتى كمثل رجل استوقد نارا فجعلت الدواب والفَراش يقعن فيه (١) وأنا آخِذٌ بحُجَزِكم وأنتم تَقَحَّمُون فيه". وعن جابر مثله ، وقال : "وأنتم تَفَلَّتُون من يدى" . قال العلماء : الحُجْزَة للسراويل ، والمِعْقَد للإزار ؛ فإذا أراد الرجل إمساك من يخاف سقوطه أخذ بذلك الموضع منه . وهذا مثل لاجتهاد نبيِّنا عليه الصلاة والسلام فى نجاتنا ، وحرصه على تخلّصنا من المهلكات التى بين أيدينا ؛ فهو أولى بنا من أنفسنا ؛ وجهلنا بقدر ذلك وغلبة شهواتنا علينا وظفر عدوّنا اللعين بناصِرنا أحقر من الفِراش وأذلّ من الفَراش ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم ! وقيل : أولى بهم أى أنه إذا أمر بشىء ودعت النفس إلى غيره كان أمر النبىّ صلى الله عليه وسلم أولى . وقيل : أولى بهم أى هو أولى بأن يحكم على المؤمنين فينفذ حكمه فى أنفسهم ؛ أى فيما يحكمون به لأنفسهم مما يخالف حكمه .

الثانية — قال بعض أهل العلم : يجب على الإمام أن يقضى من بيت المال دين الفقراء اقتداءً بالنبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ فإنه قد صرح بوجوب ذلك عليه حيث قال : "فعلىّ قضاؤه" . والضِّياع (بفتح الضاد) مصدر ضاع ، ثم جعل اسما لكل ما هو بصدد أن يضيع

(١) مرجع الضمير فى هذه الرواية المستوقد المفهوم من الكلام .

من عيال و بنين لا كافل لهم، ومال لا قَيّم له . وسمّيت الأرض ضَيعة لأنها معرّضة للضياع، وتجمع ضِياعا بكسر الضاد .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ شرّف الله تعالى أزواج نبيه صلى الله عليه وسلم بأن جعلهن أمهات المؤمنين؛ أى فى وجوب التعظيم والمبرّة والإجلال وحرمة النكاح على الرجال، وحجبهن رضى الله تعالى عنهن بخلاف الأمهات . وقيل : لما كانت شفقتهن عليهم كشفقة الأمهات أنزلن منزلة الأمهات ، ثم هذه الأمومة لا توجب ميراثا كأمومة التَّبنِّى . وجاز تزويج بناتهن، ولا يجعلن أخوات للناس . وسيأتى عدد أزواج النبىّ صلى الله عليه وسلم فى آية التخيير[1] إن شاء الله تعالى .

واختلف الناس هل هنّ أمهات الرجال والنساء أم أمهات الرجال خاصة؛ على قولين : فروى الشعبىّ عن مسروق عن عائشة رضى الله عنها أن امرأة قالت لها : يا أمّة؛ فقالت لها : لست لك بأم، إنما أنا أم رجالكم . قال ابن العربى : وهو الصحيح .

قلت : لا فائدة فى اختصاص الحصر فى الإباحة للرجال دون النساء ، والذى يظهر لى أنهن أمهات الرجال والنساء؛ تعظيماً لحقهن على الرجال والنساء . يدلّ عليه صدر الاية : « النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ » ، وهذا يشمل الرجال والنساء ضرورةً . ويدلّ على ذلك حديث أبى هريرة وجابر؛ فيكون قوله : « وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ » عائدا إلى الجميع . ثم إن فى مصحف أُبىّ بن كعب « وأزواجه أمهاتهم وهو أبٌ لهم » . وقرأ ابن عباس : « من أنفسهم وهو أب [لهم][2] وأزواجه [أمهاتهم] » . وهذا كلّه يوهن ماروّاه مسروق إن صح من جهة الترجيح، وإن لم يصح فيسقط الاستدلال به فى التخصيص، وبقينا على الأصل الذى هو العموم الذى يسبق إلى الفهوم[3] . والله أعلم .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ ﴾ قيل : إنه أراد بالمؤمنين الأنصار، و بالمهاجرين قريشا . وفيه قولان :

(١) راجع ص ١٦٤ من هذا الجزء . (٢) مابين المربعين زيادة يقتضيها السياق، ليست فى نسخ الأصل .
(٣) كذا فى ج . وفى ك : « الفهم » . وفى ش : « المفهوم » .

أحدهما — أنه ناسخ للتوارث بالهجرة . حكى سعيد عن قتادة قال : كان نزل فى سورة الأنفال « وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا »(١) فتوارث المسلمون بالهجرة ؛ فكان لا يرث الأعرابىّ المسلم من قريبه المسلم المهاجر شيئا حتى يهاجر ، ثم نسخ ذلك فى هذه السورة بقوله : « وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ » . الثانى — أن ذلك ناسخ للتوارث بالحلف والمؤاخاة فى الدِّين ؛ روى هشام بن عُروة عن أبيه عن الزبير : « وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِى كِتَابِ اللَّهِ » وذلك أنا معشر قريش لما قدمنا المدينة قدمنا ولا أموال لنا ، فوجدنا الأنصار نِعم الإخوان فآخيناهم فأورثونا وأورثناهم ؛ فآخى أبو بكر خارجة بن زيد ، وآخيت أنا كعب بن مالك ، فجئت فوجدت السلاح قد أثقله ؛ فوالله لقد مات عن الدنيا ما ورِثه غيرى ، حتى أنزل الله تعالى هذه الآية فرجعنا إلى موارثنا . وثبت عن عُروة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم آخى بين الزّبير وبين كعب بن مالك ، فأَرْتُّ(٢) كعب يوم أُحُد فجاء الزبير يقوده بزمام راحلته ؛ فلو مات يومئذ كعب عن الضِّح(٣) والريح لورثه الزبير ، فأنزل الله تعالى : « وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِى كِتَابِ اللَّهِ » . فبيّن الله تعالى أن القرابة أولى من الحِلْف ، فتركت الوراثة بالحِلْف وورثوا بالقرابة . وقد مضى فى « الأنفال »(٤) الكلام فى توريث ذوى الأرحام . وقوله : « فِى كِتَابِ اللَّهِ » يحتمل أن يريد القرآن ، ويحتمل أن يريد اللوح المحفوظ الذى قضى فيه أحوال خلقه . و « مِنَ الْمُؤْمِنِينَ » متعلق بـ « أَوْلَى » لا بقوله : « وَأُولُو الْأَرْحَامِ » بالإجماع ؛ لأن ذلك كان يوجب تخصيصا ببعض المؤمنين ، ولا خلاف فى عمومها ، وهذا حلّ إشكالها ؛ قاله ابن العربى . النحاس : « وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِى كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ » يجوز أن يتعلق « مِنَ الْمُؤْمِنِينَ » بـ « أُولُو » فيكون التقدير : وَأُولُو الأرحام من المؤمنين والمهاجرين . ويجوز أن يكون المعنى أَوْلَى من المؤمنين . وقال المهدوىّ : وقيل إن معناه : وأولو الأرحام بعضهم أولى

(١) راجع جـ ٨ ص ٥٥ فما بعد . (٢) الارتثاث : أن يحمل الجريح من المعركة وهو ضعيف قد أثخنته الجراح . (٣) الضح (بالكسر) : ضوء الشمس إذا استمكن من الأرض . أراد لو مات عما طلعت عليه الشمس وبرت عليه الريح ؛ وكنى بهما عن كثرة المال . (٤) راجع جـ ٨ ص ٥٩

ببعض فى كتاب الله إلا ما يجوز لأزواج النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يُدعَين أمهات المؤمنين . والله تعالى أعلم .

الخامسة — واختلف فى كونهن كالأمهات فى المَحْرَم وإباحة النظر ؛ على وجهين : أحدهما — هنّ مَحْرَم، لا يحرم النظر إليهنّ . الثانى — أن النظر إليهن محرّم، لأن تحريم نكاحهن إنما كان حفظًا لحق رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهن ، وكان من حفظ حقه تحريمُ النظر إليهن ؛ ولأن عائشة رضى الله عنها كانت إذا أرادت دخول رجل عليها أمرت أختها أسماء أن ترضعه ليصير ابنًا لأختها من الرضاعة، فيصير مَحْرَمًا يستبيح النظر. وأما اللاتى طلقهنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حياته فقد اختلف فى ثبوت هذه الحرمة لهن على ثلاثة أوجه : أحدها — ثبتت لهن هذه الحرمة تغليبًا لحرمة رسول الله صلى الله عليه وسلم . الثانى — لا يثبت لهن ذلك، بل هن كسائر النساء؛ لأن النبيّ صلى الله عليه وسلم قد أثبت عصمتهن، وقال: " أزواجى فى الدنيا هنّ أزواجى فى الآخرة ". الثالث — من دخل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم منهن ثبتت حرمتها وحَرُم نكاحها وإن طلقها ؛ حفظًا لحرمته وحراسة لخلوته . ومن لم يدخل بها لم تثبت لها هذه الحرمة ؛ وقد هم عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه برجم امرأة فارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزوجت فقالت : لم هذا ! وما ضرب علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حجابًا ولا سُمّيت أم المؤمنين ؛ فكفّ عنها عمر رضى الله عنه .

السادسة — قال قوم : لا يجوز أن يُسَمَّى النبيّ صلى الله عليه وسلم أبًا لقوله تعالى : « مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِن رِجَالِكُمْ » . ولكن يقال : مثل الأب للمؤمنين ؛ كما قال : " إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلّمكم ... " الحديث . خرجه أبو داود . والصحيح أنه يجوز أن يقال : إنه أبٌ للمؤمنين، أى فى الحرمة، وقوله تعالى : « مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ » أى فى النسب. وسيأتى. وقرأ ابن عباس : « مِنْ أنفسهم وهو أبٌ لهم وأزواجه ». وسمع عمر هذه القراءة فأنكرها وقال : حُكمها يا غلام ؟ فقال : إنها فى مصحف أُبَىّ ؛ فذهب إليه

(١) راجع جـ ٥ ص ١٠٩ وجـ ٤ ص ١٥٤ شرح الموطأ .

فسأله فقال له أُبَيّ: إنه كان يلهينى القرآن و يلهيك الصَّفْق[1] بالأسواق؟ وأغلظ لعمر. وقد قيل فى قول لوط عليه السلام «هَؤُلَاءِ بَنَاتِى»[2]: إنما أراد المؤمنات؛ أى تزوّجوهن. وقد تقدّم.

السابعة — قال قوم: لا يقال بناته أخوات المؤمنين، ولا أخواتهن أخوال المؤمنين وخالاتهم. قال الشافعىّ رضى الله عنه: تزوّج الزبير أسماء بنت أبى بكر الصديق وهى أخت عائشة، ولم يقل هى خالة المؤمنين. وأطلق قوم هذا وقالوا: معاوية خال المؤمنين؛ يعنى فى الحرمة لا فى النسب.

الثامنة — قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَى أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا﴾ يريد الإحسان فى الحياة، والوصية عند الموت؛ أى إن ذلك جائز؛ قاله قتادة والحسن وعطاء. وقال محمد ابن الحنفيّة، نزلت فى إجازة الوصية لليهودىّ والنّصرانىّ؛ أى يفعل هذا مع الوَلِىّ والقريب وإن كان كافرا؛ فالمشرك وَلِىّ فى النسب لا فى الدّين فيوصى له بوصية. واختلف العلماء هل يجعل الكافر وصيًّا؛ فجوّز بعضٌ ومنع بعض. وردّ النظر إلى السلطان فى ذلك بعض؛ منهم مالك رحمه الله تعالى. وذهب مجاهد وابن زيد والرمّانى إلى أن المعنى: إلى أوليائكم من المؤمنين. ولفظ الآية يَعْضُد هذا المذهب، وتعميم الولىّ أيضا حسن. وولاية النسب لا تدفع الكافر، وإنما تدفع أن يلقى إليه بالمَوَدّة كوليّ الإسلام.

التاسعة — قوله تعالى: ﴿كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾ «الْكِتَابِ» يحتمل الوجهين المذكورين المتقدمين فى «كِتَابِ اللَّهِ». و«مَسْطُورًا» من قولك سطرت الكتاب اذا أثبتّه أسطارا. وقال قتادة: أى مكتوبًا عند الله عز وجل ألّا يرث كافرٌ مسلما. قال قتادة: وفى بعض القراءة «كَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ مَكْتُوبًا». وقال القُرَظِىّ: كان ذلك فى التوراة.

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا ﴿٧﴾

(١) الصفق: التبايع.

(٢) راجع جـ ٩ ص ٧٩ فما بعد.

قوله تعالى : « ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ ﴾ أى عهدهم على الوفاء بما حمّلوا ، وأن يبشر بعضهم ببعض ، ويصدّق بعضهم بعضا ؛ أى كان مسطورا حين كتب الله ما هو كائن ، وحين أخذ الله تعالى المواثيق من الأنبياء . ﴿ وَمِنْكَ ﴾ يا محمد ﴿ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ﴾ وإنما خصّ هؤلاء الخمسة وإن دخلوا فى زمرة النبيّين تفضيلا لهم. وقيل : لأنهم أصحاب الشرائع والكتب ، وأولُو العزم من الرسل وأئمة الأمم . ويحتمل أن يكون هذا تعظيما فى قطع الولاية بين المسلمين والكافرين ؛ أى هذا مما لم تختلف فيه الشرائع ، أى شرائع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام. أى كان فى ابتداء الإسلام توارثٌ بالهجرة ، والهجرة سبب متأكد فى الديانة ، ثم توارثوا بالقرابة مع الإيمان وهو سبب وكيد ؛ فأما التوارث بين مؤمن وكافر فلم يكن فى دين أحد من الأنبياء الذين أخذ عليهم المواثيق ؛ فلا تُداهنوا فى الدين ولا تمالئوا الكفار . ونظيره : « شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا — إلى قوله — وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ »[1]. ومن ترك التفرق فى الدين ترك موالاة الكفار . وقيل : أى النبيّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم كان ذلك فى الكتاب مسطورا وماخوذا به المواثيق من الأنبياء . ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ أى عهدًا وثيقًا عظيما على الوفاء بما التزموا من تبليغ الرسالة ، وأن يصدق بعضهم بعضا . والميثاق هو اليمين بالله تعالى ؛ فالميثاق الثانى تأكيد للميثاق الأول باليمين . وقيل : الأول هو الإقرار بالله تعالى ، والثانى فى أمر النبوّة . ونظير هذا قوله تعالى : « وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي »[2] الآية . أى أخذ عليهم أن يعلنوا أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويعلن محمد صلى الله عليه وسلم أن لا نبيّ بعده . وقدّم محمدا فى الذكر لما روى قتادة عن الحسن عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن قوله تعالى «وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ» قال : "كنت أولهم فى الخلق وآخرهم فى البعث" . وقال مجاهد : هذا فى ظهر آدم عليه الصلاة والسلام .

---

(١) راجع جـ ١٦ ص ٩ فما بعد .

(٢) راجع جـ ٤ ص ١٢٤ فما بعده .

قوله تعالى : لِيَسْـَٔلَ ٱلصَّـٰدِقِينَ عَن صِدْقِهِمْ ۚ وَأَعَدَّ لِلْكَـٰفِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ لِيَسْأَلَ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ ﴾ فيه أربعة أوجه :

أحدها – ليسأل الأنبياء عن تبليغهم الرسالة إلى قومهم ؛ حكاه النقاش . وفى هذا تنبيه ؛ أى إذا كان الأنبياء يُسألون فكيف مَن سواهم .

الثانى – ليسأل الأنبياء عما أجابهم به قومهم ؛ حكاه علىّ بن عيسى .

الثالث – ليسأل الأنبياء عليهم السلام عن الوفاء بالميثاق الذى أخذه عليهم ؛ حكاه ابن شجرة .

الرابع – ليسأل الأفواه الصادقة عن القلوب المخلصة ، وفى التنزيل : « فَلَنَسْأَلَنَّ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْأَلَنَّ الْمُرْسَلِينَ » . وقد تقدّم (١) . وقيل : فائدة سؤالهم توبيخ الكفار ؛ كما قال تعالى : « أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ » (٢) . ﴿ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ وهو عذاب جهنم .

قوله تعالى : يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَآءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٩﴾

يعنى غزوة الخندق والأحزاب و بنى قُرَيظة (٣) ، وكانت حالا شديدة معقبة بنعمة و رخاء وغبطة ، وتضمّنت أحكاما كثيرة وآيات باهرات عزيزة ، ونحن نذكر من ذلك بعون الله تعالى ما يكفى فى عشر مسائل :

الأولى – اختلف فى أىّ سنة كانت ؛ فقال ابن إسحاق : كانت فى شوال من السنة الخامسة . وقال ابن وهب وابن القاسم عن مالك رحمه الله : كانت وقعة الخندق سنة أربع ،

(١) راجع جـ ٧ ص ١٦٤ (٢) راجع جـ ٦ ص ٣٧٤ .

(٣) سميت غزوة الخندق لأجل الخندق الذى حفر حول المدينة بأمر الرسول صلى الله عليه وسلم . وأما تسميتها بالأحزاب : فلاجتماع طوائف من المشركين على حرب المسلمين ، وهم قريش وغطفان واليهود .

وهى وبنو قُريظة فى يوم واحد، وبين بنى قريظة والنَّضير أربع سنين . قال ابن وهب وسمعت مالكا يقول : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقتال من المدينة ، وذلك قوله تعالى : « إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ» . قال : ذلك يوم الخندق ، جاءت قريش من ها هنا واليهود من ها هنا والنَّجدية من ها هنا . يريد مالك : إن الذين جاءوا من فوقهم بنو قريظة، ومن أسفل منهم قريش وغَطَفان . وكان سببها : أن نفرا من اليهود منهم كِنانة بن الربيع بن أبى الحُقَيق وسلام بن أبى الحُقَيق وسلام ابن مِشْكم وحُيَيّ بن أخْطب النضريّون وهَوْذة بن قيس وأبو عمار من بنى وائل ، وهم كلهم يهود ، هم الذين حزّبوا الأحزاب وألّبوا وجمعوا ، خرجوا فى نفر من بنى النَّضير ونَفَر من بنى وائل فأتوا مكة فدعوا إلى حرب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وواعدوهم من أنفسهم بعون من انتدب إلى ذلك ؛ فأجابهم أهل مكة إلى ذلك ، ثم خرج اليهود المذكورون إلى غَطَفَان فدعوهم إلى مثل ذلك فأجابوهم ؛ فخرجت قريش يقودهم أبو سفيان بن حرب ، وخرجت غَطَفان وقائدهم عُيينة بن حصن بن حُذيفة بن بدر الفَزَارىّ على فَزارة ، والحارث بن عوف المُرِّى على بنى مُرّة ، ومسعود بن رُخَيلة على أشجع . فلما سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم باجتماعهم وخروجهم شاور أصحابه ، فأشار عليه سلمان بحفر الخندق فرضى رأيه . وقال المهاجرون يومئذ : سلمان منا . وقال الأنصار : سلمان منا ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سلمان منّا أهل البيت " . وكان الخندق أوّلَ مشهد شهده سلمان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يومئذ حر . فقال : يارسول الله، إنا كنا بفارس إذا حوصرنا خندقنا؛ فعمل المسلمون فى الخندق مجتهدين ، ونكص المنافقون وجعلوا يتسلّلون لِواذًا[1] فنزلت فيهم آيات من القرآن ذكرها ابن إسحاق وغيره . وكان مَن فرغ من المسلمين من حصّته عاد إلى غيره ، حتى كمل الخندق . وكانت فيه آيات بيّنات وعلامات للنبوّات .

قلت : ففى هذا الذى ذكرناه من هذا الخبر من الفقه وهى : —

(١) أى مستخفين ومستترين بعضهم ببعض .

الثانية — مشاورة السلطان أصحابه وخاصته فى أمر القتال ؛ وقد مضى ذلك فى « آل عمران »(١) ، والنمل » . وفيه التحصن من العدو بما أمكن من الأسباب واستعمالها ؛ وقد مضى ذلك فى غير موضع . وفيه أن حفر الخندق يكون مقسوما على الناس ؛ فمن فرغ منهم عاون من لم يفرغ ، فالمسلمون يدٌ على مَن سواهم ؛ وفى البخارى ومسلم عن البَرَاء بن عازب قال : لما كان يوم الأحزاب وخندق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأيته ينقل من تراب الخندق حتى وارى عنّى الغبارُ جِلدة بطنه ، وكان كثير الشعر ، فسمعته يرتجز بكلمات ابن رَواحة ويقول :

اللَّهُمَّ لولا أنت ما اهتدينا * ولا تصدّقنا ولا صَلّينا
فأنزلنْ سكينةً عَلَيْنَا * وثبّت الأقدام إن لاَقَيْنَا

وأما ما كان فيه من الآيات وهى : —

الثالثة — فروى النسائى عن أبى سكينة رجلٍ من المحرَّرين(٢) عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بحفر الخندق عرضت لهم صخرة حالت بينهم وبين الحفر ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخذ المِعْول ووضع رداءه ناحية الخندق وقال : « وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا(٣) » الآية ؛ فَنَدَرَ(٤) ثلث الحجر وسلمان الفارسى قائم ينظر ، فَبَرَق مع ضربة رسول الله صلى الله عليه وسلم بَرْقَةٌ ، ثم ضرب الثانية وقال : « وَتَمَّتْ » الآية ؛ فَنَدَر الثلث الآخر ؛ فبرقت برقة فرآها سلمان ، ثم ضرب الثالثة وقال : « وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا » الآية ؛ فندر الثلث الباقى ، وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخذ رداءه وجلس . قال سلمان : يا رسول الله ، رأيتك حين ضربت ! ما تضرب ضربة إلا كانت معها برقة ؟ قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : "رأيت ذلك ياسلمان" ؟ فقال : أىْ والذى بعثك بالحق يارسول الله ! قال : " فإنى حين ضربت الضربة الأولى رُفعت لى مدائن كِسرى وماحولها ومدائن كثيرة حتى رأيتها بعينىّ — قال له من حضره من أصحابه : يارسول الله ،

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٤٩ فما بعد ، وجـ ١٣ ص ١٩٤ .
(٢) أى المعتق من النار .
(٣) راجع جـ ٧ ص ٧١ .
(٤) ندر : سقط .

ادع الله أن يفتحها علينا و يغنمنا ذراريهم (١) ويخرب بأيدينا بلادهم ؛ فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم — ثم ضربتُ الضربة الثانية فرُفعت لى مدائن قَيْصر وما حولها حتى رأيتها بعينىّ — قالوا : يا رسول الله ، ادع الله تعالى أن يفتحها علينا و يغنمنا ذراريهم و يخرب بأيدينا بلادهم ؛ فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم — ثم ضربتُ الضربة الثالثة فرُفعت لى مدائن الحبشة وما حولها من القرى حتى رأيتها بعينىّ — قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك : دعوا الحبشة ما وَدَعوكم واتركوا الترك ما تركوكم " . وخرجه أيضا عن البَرَاء قال : لما أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نحفِر الخندق عرض لنا صخرة لا تأخذ فيها المعاول ، فاشتكينا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فألقى ثوبه وأخذ المِعْول وقال : "باسم الله" فضرب ضربة فكسر ثلث الصخرة ثم قال : " الله أكبر أُعْطِيت مفاتيح الشام والله إنى لأبصر إلى قصورها الحمراء الآن من مكانى هذا " قال : ثم ضرب أخرى وقال : " باسم الله " فكسر ثلثا آخر ثم قال : " الله أكبر أُعطِيت مفاتيح فارس والله إنى لأبصر قصر المدائن الأبيض " . ثم ضرب الثالثة وقال : " باسم الله " فقطع الحجر وقال : " الله أكبر أُعطيت مفاتيح اليمن والله إنى لأبصر باب صنعاء " . صححه أبو محمد عبد الحق .

الرابعة — فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم من حفر الخندق أقبلت قريش فى نحو عشرة آلاف بمن معهم من كنانة وأهل تهامة ، وأقبلت غَطفان بمن معها من أهل نجد حتى نزلوا إلى جانب أُحُد ، وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون حتى نزلوا بظهر سَلْع (٢) فى ثلاثة آلاف وضربوا عسكرهم والخندق بينهم و بين المشركين ، واستعمل على المدينة ابنَ أُمّ مَكْتوم — فى قول ابن شهاب — وخرج عدو الله حُيَىّ بن أخطب النضرى حتى أتى كعب بن أسد القُرَظِىّ ، وكان صاحبَ عقد بنى قريظة و رئيسَهم ، وكان قد وادع رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاقده وعاهده ؛ فلما سمع كعب بن أسد حُيَىّ بن أخطب

(١) فى النسائى : « ديارهم » .
(٢) سلع : جبل بالمدينة .

أغلق دونه باب حصنه وأبى أن يفتح له ؛ فقال له : افتح لى يا أخى ؛ فقال له : لا أفتح لك ، فإنك رجل مشئوم ، تدعونى إلى خلاف محمد وأنا قد عاقدته وعاهدته ، ولم أر منه إلا وفاءً وصدقًا ، فلست بناقض ما بينى و بينه . فقال حُيَىّ : افتح لى حتى أكلمك وأنصرف عنك ؛ فقال : لا أفعل ؛ فقال : إنما تخاف أن آكل معك جشيشتك ؛ فغضب كعب وفتح له ؛ فقال : يا كعب ! إنما جئتك بعزّ الدهر ، جئتك بقريش وسادتها ، وغَطَفان وقادتها ؛ قد تعاقدوا على أن يستأصلوا محمدا ومن معه ؛ فقال له كعب : جئتنى والله بذل الدهر و بجهام[1] لا غيث فيه ! ويحك ياحُيَىّ ؟ دَعْنِى فلستُ بفاعل ما تدعونى إليه ؛ فلم يزل حُيَىّ بكَعْب يَعِده و يَعِدُه حتى رجع إليه وعاقده على خِذلان محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه وأن يسير معهم ، وقال له حُيَىّ بن أخطب : إن انصرفت قريش وغَطفان دخلت عندك بمن معى من اليهود . فلما انتهى خبر كعب وحُيَىّ إلى النبى صلى الله عليه وسلم بعث سعد بن عُبادة وهو سيد الخزرج ، وسيّد الأوْس سعد بن معاذ ، و بعث معهما عبد الله بن رَواحة وخَوّات بن جُبير ، وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : " انطلقوا إلى بنى قُريظة فإن كان ما قيل لنا حقا فالحنوا لنا لَحْنًا ولا تَفُتُّوا فى أعضاد الناس . و إن كان كذبا فاجهروا به للناس " فانطلقوا حتى أتوهم فوجدوهم على أخبث ما قيل لهم عنهم ، ونالوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا : لا عهد له عندنا ؛ فشاتمهم سعد بن معاذ وشاتموه ؛ وكانت فيه حدّة فقال له سعد بن عُبادة : دع عنك مشاتمتهم ، فالذى بيننا و بينهم أكثر من ذلك ، ثم أقبل سعد وسعد حتى أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جماعة المسلمين فقالا : عَضَل والقَارَة — يعرّضان بغدر عَضَل والقارة بأصحاب الرَّجيع خُبيب وأصحابه — فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم . " أبشروا يامعشر المسلمين " وعظم عند ذلك البلاء واشتدّ الخوف ، وأتى المسلمين عدوُّهم من فوقهم ؛ يعنى من فوق الوادى من قبل المشرق ، ومن أسفل منهم من بطن الوادى من قبل المغرب ، حتى ظنوا بالله الظنونا ؛ وأظهر المنافقون كثيرا مما كانوا يسرّون ، فمنهم من قال : إن بيوتنا عورة ، فلننصرف إليها ،

(١) الجهام : السحاب لا ماء فيه .

فإنا نخاف عليها ؛ وممن قال ذلك : أوس بن قَيْظى . ومنهم من قال : يَعِدنا محمد أن يفتح كنوز كسرى وقيصر ، وأحدنا اليوم لا يأمن على نفسه يذهب إلى الغائط ! وممن قال ذلك : مُعَتِّب بن قُشير أحد بنى عمرو بن عوف . فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقام المشركون بضعا وعشرين ليلة قريبا من شهر لم يكن بينهم حَرْب إلا الرمى بالنَّبْل والحصى . فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه اشتدّ على المسلمين البلاء بعث إلى عُيَيْنة بن حِصن الفَزَارى ، وإلى الحارث بن عوف المرِّى ، وهما قائدا غَطَفان ، فأعطاهما ثلث ثمار المدينة لينصرفا بمن معهما من غَطفان ويخذلا قريشا ويرجعا بقومهما عنهم . وكانت هذه المقالة مراوضة ولم تكن عقدا ؛ فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم منهما أنهما قد أنابا ورضيا أتى سعد بن معاذ وسعد بن عبادة فذكر ذلك لهما واستشارهما فقالا : يا رسول الله ، هذا أمر تحبّه فنصنعه لك ، أو شيء أمرك الله به فنسمع له ونطيع ، أو أمر تصنعه لنا؟ قال : " بل أمر أصنعه لكم ، والله ما أصنعه إلا أنى قد رأيت العرب قد رمتكم عن قَوْس واحدة " فقال له سعد بن معاذ : يارسول الله ، والله لقد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان ، لا نعبد الله ولا نعرفه ، وما طمعوا قطّ أن ينالوا منا ثمرة إلا شراء أو قِرًى ، فحين أكرمنا الله بالإسلام وهدانا له وأعزّنا بك نعطيهم أموالنا ! والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم ! ! فسُرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وقال : " أنتم وذاك " . وقال لعيينة والحارث : " انصرفا فليس لكما عندنا إلا السيف " . وتناول سعد الصحيفة وليس فيها شهادة فمحاها .

الخامسة — فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون على حالهم ، والمشركون يحاصرونهم ولا قتال بينهم ؛ إلا أن فوارس من قريش منهم عمرو بن عبد وُدّ العامرىّ من بنى عامر بن لُؤَىّ ، وعِكرمة بن أبى جهل ، وهُبَيرة بن أبى وهب ، وضرار بن الخطاب الفهرىّ ، وكانوا فرسان قريش وشجعانهم ، أقبلوا حتى وقفوا على الخندق ، فلما رأوه قالوا : إن هذه لمكيدة ، ما كانت العرب تكيدها . ثم تيمموا مكانا ضيقا من الخندق ، فضربوا خيلهم فاقتحمت بهم ، وجاوزوا الخندق وصاروا بين الخندق وبين سَلْع ، وخرج على بن أبى طالب

فى نفر من المسلمين حتى أخذوا عليهم الثُّغرة التى اقتحموا منها ، وأقبلت الفرسان نحوهم ، وكان عمرو بن عبد وُدّ قد أثبتته الجراح يوم بَدْر فلم يشهد أُحُدًا ، وأراد يوم الخندق أن يُرى مكانُه ، فلما وقف هو وخيله ، نادى : من يبارز ؟ فبرزله علىّ بن أبى طالب وقال له : ياعمرو ، إنك عاهدت الله فيما بلغنا أنك لا تُدْعَى إلى إحدى خَلّتين إلا أخذت احداهما ؟ قال نعم . قال : فإنى أدعوك إلى الله والإسلام . قال : لا حاجة لى بذلك . قال : فادعوك إلى البراز . قال : يا بن أخى ، والله ما أحبّ أن أقتلك لما كان بينى وبين أبيك . فقال له علىّ : أنا والله أحبّ أن أقتلك . فحَمِى عمرو بن عبد وُدّ ونزل عن فرسه ، فعقره وصار نحو علىّ ، فتنازلا وتجاولا وثار النقع بينهما حتى حال دونهما ، فما انجلى النَّقْع حتى رُئِىَ علىّ على صدر عمرو يقطع رأسه ، فلما رأى أصحابُه أنه قد قتله علىّ اقتحموا بخيلهم الثُّغرة منهزمين هاربين . وقال علىّ رضى الله عنه فى ذلك :

نصر الحجارةَ من سفاهة رأيه * ونصرتُ دينَ محمد بضراب (١)
نازلتــه فتركته متجدِّلًا (٢) * كالجِذْع بين دَكادِكٍ ورَوابى (٣)
وعففتُ عن أثوابه ولو أننى * كنت المقطَّرَ بَزَّنى أثوابى (٤)
لا تحسبُنّ الله خاذلَ دينه * ونبيِّه يا معشر الأحزاب

قال ابن هشام : أكثر أهل العلم بالسِّير (٥) يشك فيها لعلىّ . قال ابن هشام : وألقى عِكرمة ابن أبى جهل رمحه يومئذ وهو منهزم عن عمرو ، فقال حسان بن ثابت فى ذلك :

فــرّ وألقَى لنا رُمْحَــه * لعــلّك عِكرِمَ لم تَفْعَــلِ
وولّيت تَعْــدُو كعَــدْوِ الظَّلِيـ * ـم ما إن تجور عن المَعْـدِلِ
ولم تُلْقِ ظهــرك مستأنسًا * كأن قفاك قفَا فُــرْعُل

(١) فى سيرة ابن هشام : « بصوابى » . (٢) فى سيرة ابن هشام : « فصددت حين تركته ... » .
(٣) المتجدّل : اللاصق بالأرض . والدكادك : جمع دكداك ، وهو الرمل اللين . والروابى : جمع رابية ، وهو ما ارتفع من الأرض . (٤) المقطر : الذى ألقى على أحد قطريه ، أى جنبيه . وبزنى : سلبنى وجردنى .
(٥) فى سيرة ابن هشام : « بالشعر » .

قال ابن هشام : فرعل صغير الضباع . وكانت عائشة رضى الله عنها فى حصن بنى حارثة ، وأم سعد بن معاذ معها ، وعلى سعد درع مُقَلَّصة[1] قد خرجت منها ذراعه ، وفى يده حربته وهو يقول :

لَبِّثْ قليلاً يلحق الهَيْجَا جَمَلْ * لا بأس بالموت إذا كان الأجَلْ

ورُمى يومئذ سعد بن معاذ بسهم فقطع منه الأكحل[2] . واختلف فيمن رماه ؛ فقيل : رماه حِبّان بن قيس ابن العَرِقة[3] ، أحد بنى عامر بن لؤىّ ، فلما أصابه قال له : خذها وأنا ابن العَرِقة . فقال له سعد : عرّق الله وجهك فى النار . وقيل : إن الذى رماه خفاجة ابن عاصم بن حبان[4] . وقيل : بل الذى رماه أبو أسامة الجُشَمىّ ، حليف بنى مخزوم . ولحسان مع صفية بنت عبد المطلب خبر طريف يومئذ ؛ ذكره ابن إسحاق وغيره .

قالت صفية بنت عبد المطلب رضى الله عنها : كنا يوم الأحزاب فى حصن حسان ابن ثابت ، وحسان معنا فى النساء والصبيان ، والنبىّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه فى نحر العدو لايستطيعون الانصراف إلينا ، فإذا يهودىّ يدور ، فقلت لحسان : انزل إليه فاقتله ؛ فقال : ما أنا بصاحب هذا يابنة عبد المطلب ! فأخذت عمودا ونزلت من الحصن فقتلته ، فقلت : يا حسان ، انزل فاسلبه ، فلم يمنعنى من سَلَبه إلا أنه رجل . فقال : مالى بسلبه حاجة يابنة عبد المطلب ! قال : فنزلت فسلبته . قال أبو عمر بن عبد البر : وقد أنكر هذا عن حسان جماعة من أهل السِّيَر وقالوا : لو كان فى حسان من الجبن ما وصفتم لهجاه بذلك الذين كان يهاجيهم فى الجاهلية والإسلام ، ولَهُجِىَ بذلك ابنه عبد الرحمن ؛ فإنه كان كثيرا ما يهاجى الناس من شعراء العرب ؛ مثل النجاشى وغيره .

السادسة — وأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم نعيم بن مسعود بن عامر الأشجعىّ فقال : يا رسول الله ، إنى قد أسلمت ولم يعلم قومى بإسلامى ، فمُرْنى بما شئت ؛ فقال له رسول

(١) مقلصة : مجتمعة منضمة . (٢) الأكحل : عرق فى وسط الذراع . (٣) العرقة (بفتح العين وكسر الراء) : أم حبان ، واسمها قلابة بنت سعيد بن سعد تكنى أم فاطمة ، وسميت العرقة لطيب ريحها ، وهى جدة خديجة . (٤) فى الأصول : « جبارة » والتصويب عن سيرة ابن هشام وشرح المواهب .

الله صلى الله عليه وسلم : " إنما أنت رجل واحد من غَطَفان فلو خرجتَ فخذّلت عنّا إن استطعت كان أحبّ إلينا من بقائك معنا (١) فآخرج فإن الحرب خدعة (٢) " . فخرج نعيم بن مسعود حتى أتى بنى قُريظة — وكان ينادمهم فى الجاهلية — فقال : يابنى قريظة ، قد عرفتم وُدّى إياكم ، وخاصّة مابينى و بينكم ؛ قالوا : قل فلستَ عندنا بمتّهَم ؛ فقال لهم : إن قريشا وغَطَفان ليسوا كأنتم ، البلد بلدكم ، فيه أموالكم وأبناؤكم ونساؤكم ، و إن قريشا وغَطَفان قد جاءوا لحرب محمد وأصحابه ، وقد ظاهرتموهم عليه فإن رأوا نُهْزة (٢) أصابوها ، و إن كان غير ذلك لحقوا ببلادهم وخلّوا بينكم و بين الرجل ، ولا طاقة لكم به ، فلا تقاتلوا مع القوم حتى تأخذوا منهم رهنا . ثم خرج حتى أتى قريشا فقال لهم : قد عرفتم وُدّى لكم معشرَ قريش ، وفراق محمدا ، وقد بلغنى أمرٌ أرى من الحق أن أبلّغكموه نصحًا لكم ، فاكتموا علىّ ؛ قالوا نفعل ؛ قال : تعلمون أن معشر يهودَ ، قد نَدِموا على ما كان من خذلانهم محمدا ، وقد أرسلوا إليه : إناقد نَدِمنا على ما فعلنا ، فهل يرضيك أن نأخذ من قريش وغَطَفان [رجالا من أشرافهم (٣) فنعطيكهم فتضرب] أعناقهم ، ثم نكون معك على مابقى منهم حتى نستأصلهم . ثم أتى غَطَفان فقال مثل ذلك . فلما كان ليلة السبت وكان ذلك من صنع الله عز وجل لرسوله والمؤمنين ، أرسل أبو سفيان إلى بنى قُرَيظة عِكرمة بن أبى جهل فى نفر من قريش وغطفان يقول لهم : إنا لسنا بدار مُقام ، قد هلك الخُفّ والحافر ، فاغدوا صبيحة غدٍ للقتال حتى نناجز محمدا ؛ فأرسلوا إليهم : إن اليوم يوم السبت ، وقد علمتم ما نال منّا مَن تعدّى فى السبت ، ومع ذلك فلا نقاتل معكم حتى تعطونا رُهُنًا ؛ فلما رجع الرسول بذلك قالوا : صَدَقنا والله نعيم بن مسعود ؛ فردّوا

(١) فى ك : « أن تقاتل معنا » . وفى جـ : « مقامك » . قوله : « خدعة » فى النهاية لابن الأثير : « يروى بفتح الخاء وضمها مع سكون الدال ، وبضمها مع فتح الدال . فالأول معناه : أن الحرب يقضى أمرها بخدعة واحدة من الخداع ؛ أى أن المقاتل إذا خدع مرة واحدة لم تكن لها إقالة . وهى أفصح الروايات وأصحها . ومعنى الثانى : هو الاسم من الخداع . ومعنى الثالث : أن الحرب تخدع الرجال وتمنيهم ولا تفى لهم ، كما يقال : فلان رجل لعبة وضحكة ؛ أى كثير اللعب والضحك .

(٢) النهزة : الفرصة تجدها من صاحبك .

(٣) مابين المربعين كذا ورد فى ك . والذى فى جـ ، ش : « ... وغطفان رهنا رجالا ونسلمهم » .

إليهم الرسل وقالوا : والله لا نعطيكم رهنا أبدا فاخرجوا معنا إن شئتم و إلا فلا عهد بيننا و بينكم . فقال بنو قريظة : صدق والله نعيم بن مسعود . وخذل الله بينهم ، واختلفت كلمتهم ، وبعث الله عليهم ريحًا عاصفًا فى ليالٍ شديدة البرد ، فجعلت الريح تقلب آنيتهم وتكفأ قدورهم .

السابعة — فلما اتصل برسول الله صلى الله عليه وسلم اختلاف أمرهم ، بعث حذيفة ابن اليمان ليأتيه بخبرهم ، فأتاهم واستتر فى غمارهم[1] ، وسمع أبا سفيان يقول : يامعشر قريش ، ليتعرف كل امرئ جليسه . قال حذيفة : فأخذت بيد جليسى وقلت : ومن أنت؟ فقال : أنا فلان . ثم قال أبو سفيان : ويلكم يا معشر قريش ! إنكم والله ما أصبحتم بدار مقام ، ولقد هلك الكراع والخُفّ[2] وأخلفتنا بنو قُريظة ، ولقينا من هذه الريح ماترون ، ما يستمسك لنا بناء ، ولا تثبت لنا قدر ، ولا تقوم لنا نار ، فارتحلوا فإنى مرتحل ؛ ووثب على جمله فما حلّ عقال يده إلا وهو قائم . قال حذيفة : ولولا عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لى إذ بعثنى ، قال لى : " مُرّ إلى القوم فأعلم ما هم عليه ولا تحدث شيئا " — لقتلته بسهم ؛ ثم أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم عند رحيلهم ، فوجدته قائما يصلّى فى مِرْط لبعض نسائه مراجل — قال ابن هشام : المراجل ضرب من وَشْى اليمن — فأخبرته فحمد الله .

قلت : وخبر حذيفة هذا مذكور فى صحيح مسلم ، وفيه آيات عظيمة ، رواه جرير عن الأعمش عن إبراهيم التيمىّ عن أبيه قال : كنا عند حذيفة فقال رجل لو أدركتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتلت معه وأبليت . فقال حذيفة : أنت كنت تفعل ذلك ! لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الأحزاب وأخذتنا ريح شديدة وقر . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألا رجل يأتينى بخبر القوم جعله الله معى يوم القيامة " ؟ فسكتنا فلم يجبه منا أحد ، ثم قال : " ألا رجل يأتينا بخبر القوم جعله الله معى يوم القيامة " ؟ فسكتنا فلم يجبه أحد . فقال : " قم يا حذيفة فأتنا بخبر القوم " فلم أجد بُدًّا إذ دعانى بأسمى أن أقوم . قال : " اذهب فأتنى بخبر القوم ولا تَذْعَرْهم[3] علىّ " قال : فلما ولّيت من عنده جعلت كأنما

(١) مثلث الغين . (٢) الكراع : اسم يجمع الخيل . والخف : اسم يجمع الإبل .
(٣) الذعر : الفزع ، يريد لا تعلمهم بنفسك وامش فى خفية لئلا ينفروا منك و يقبلوا علىّ .

أمشي فى حَمام(١) حتى أتيتهم، فرأيت أبا سفيان يَصْلِي ظهره بالنار، فوضعت سهما فى كَبِد القَوس فأردت أن أرْمِيَـه ، فذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ولا تَذْعَرْهم علىّ " ولو رميته لأصبته : فرجعت وأنا أمشى فى مثل الحَمّام، فلما أتيته فأخبرته بخبر القوم وفرغتُ قُرِرت، فألبسنى رسـول الله صلى الله عليه وسلم من فضـل عباءة كانت عليه يصلّى فيها ، فلم أزل نائمـا حتى أصبحت ، فلما أصبحت قال : " قم يَا نَوْمَان " . ولمـا أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد ذهب الأحزاب، رجع إلى المدينة ووضع المسلمون سلاحهم، فأتاه جبريل صلى الله عليه وسلم فى صورة دِحْيَة بن خليفة الكلبىّ، على بغلة عليها قطيفة ديباج فقال له : يا محمد ، إن كنتم قد وضعتم سلاحكم فـا وضعت الملائكة سلاحها . إن الله يأمرك أن تخرج إلى بنى قُريظة ، وإنى متقدم إليهم فمزلزل بهم حصونهم . فأمر رسـول الله صلى الله عليه وسلم وهى : —

الثامنـــة — منادِيًا فنادى : لا يصلّيَنّ أحد العصر إلا فى بنى قُريظة ؛ فتخوّف ناس فوت الوقت فصـلوا دون بنى قُريظـة . وقال آخرون : لا نصلّى العصر إلا حيث أمرنا رسـول الله صلى الله عليه وسلم وإن فاتنا الوقت . قال : فما عنّف واحدا من الفريقين . وفى هذا من الفقه تصويب المجتهدين . وقد مضى بيانه فى « الأنبياء(٢) » . وكان سعدُ بن معاذ إذ أصابه السهم دعا ربه فقال : اللّهُم إن كنت أبقيْتَ من حرب قريش فأبقنى لها ؛ فإنه لا قوم أحب أن أجاهدهم من قوم كذّبوا رسـولك وأخرجوه . اللّهُمّ وإن كنت وضعت الحـرب بيننا وبينهم فاجعلها لى شهادة ، ولا تُمِتْنى حتى تقرّ عينى فى بنى قُريظة . وروى ابن وهب عن مالك قال : بلغنى أن سعد بن معاذ مَرّ بعائشة رضى الله عنها ونساءٍ معها فى الأُطُم(٣) (فارع)(٤) ، وعليه دِرع مُقَلّصة(٥) مشمّر الكُمّين ، وبه أثر صفرة وهو يرتجز :

لَبِّثْ قليلًا يُدْرِك الهَيْجَا جَمَـلْ * لا بأس بالموت إذا حان الأَجَلْ

(١) يقول : كأنما أمشى فى حرّ لم يصبنى برد ولا من تلك الريح الشديدة شىء ببركة توجيه النبى صلى الله عليه وسلم .
(٢) راجع جـ ١١ ص ٣١١ . (٣) الأطم : حصن مبنى بحجارة . (٤) فى الأصول : «فى الأطم الذى فارع» . وفارع حصن بالمدينة ، يقال إنه حصن حسان بن ثابت . (٥) مقلصة : مجتمعة منضمة .

فقالت عائشة رضى الله عنها : لست أخاف أن يصاب سعد اليوم إلا فى أطرافه ؛ فأصيب فى أكحله . وروى ابن وهب وابن القاسم عن مالك قالت عائشة رضى الله عنها : ما رأيت رجلا أجمل من سعد بن معاذ حاشا رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأصيب فى أكحله ثم قال : اللهم إن كان حرب قُريظة لم يبق منه شيء فاقبضنى إليك ، وإن كان قد بقيت منه بقية فأبقنى حتى أجاهد مع رسولك أعداءه ؛ فلما حُكِّم فى بنى قُريظة تُوُفِّى ؛ ففرح الناس وقالوا : نرجو أن يكون قد استجيبت دعوته .

التاسعة — ولما خرج المسلمون إلى بنى قُريظة أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم الراية علىّ بن أبى طالب ، واستخلف على المدينة ابن أم مكتوم ، ونهض علىّ وطائفة معه حتى أتوا بنى قريظة ونازلوهم ، فسمعوا سبّ الرسول صلى الله عليه وسلم ، فانصرف علىّ إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له : يارسول الله ، لا تبلغ إليهم ، وعَرّض له . فقال له : " أظنك سمعت منهم شتمى . لو رأونى لكفُّوا عن ذلك " ونهض إليهم فلما رأوه أمسكوا . فقال لهم : " نقضتم العهد يا إخوة القرود أخزاكم الله وأنزل بكم نقمته " فقالوا : ما كنت جاهلا يامحمد فلا تجهل علينا ؛ ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فحاصرهم بضعا وعشرين ليلة . وعرض عليهم سيّدُهم كعب ثلاثَ خصال ليختاروا أيّها شاءوا : إما أن يُسلموا و يتبعوا محمدا على ماجاء به فيسلَموا . قال : وتحرزوا أموالكم ونساءكم وأبناءكم ، فوالله إنكم لتعلمون أنه الذى تجدونه مكتوبا فى كتابكم . وإما أن يقتلوا أبناءهم ونساءهم ثم يتقدموا ؛ فيقاتلون حتى يموتوا من آخرهم . و إما أن يبيّتوا المسلمين ليلة السبت فى حين طمأنينتهم فيقتلوهم قتلا . فقالوا له : أما الإسلام فلا نُسلم ولانخالف حكم التوراة ، وأما قتل أبنائنا ونسائنا فما جزاؤهم المساكين منا أن نقتلهم ، ونحن لا نتعدّى فى السبت . ثم بعثوا إلى أبى لُبابة ، وكانوا حلفاء بنى عمرو بن عوف وسائر الأوْس ، فأتاهم فجمعوا إليه أبناءهم ونساءهم ورجالهم وقالوا له : يا أبا لبابة ، أترى أن ننزل على حكم محمد ؟ فقال نعم ، — وأشار بيده إلى حَلْقه — إنه الذبح إن فعلتم . ثم ندم أبو لبابة فى الحين ، وعلم أنه خان الله ورسوله ، وأنه أمرٌ لا يستره الله عليه عن نبيّه صلى الله عليه وسلم .

فانطلق إلى المدينة ولم يرجع إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فربط نفسه فى سارية وأقسم ألا يبرح من مكانه حتى يتوب الله عليه فكانت امرأته تَحُلّه لوقت كل صلاة . قال ابن عُيينة وغيره : فيه نزلت : « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ »(١) الآية . وأقسم ألا يدخل أرض بنى قُريظة أبدا مكاناً أصاب فيه الذنب . فلما بلغ ذلك النبيّ صلى الله عليه وسلم من فعل أبى لُبابة قال : " أما إنه لو أتانى لاستغفرت له وأما إذْ فعل مافعل فلا أطلقه حتى يطلقه الله تعالى " فأنزل الله تعالى فى أمر أبى لبابة : « وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ »(٢) الآية . فلما نزل فيه القرآن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بإطلاقه ، فلما أصبح بنو قريظة نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتواثب الأوْس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا : يا رسول الله، وقد علمتَ أنهم حلفاؤنا ، وقد أسعفتَ(٣) عبد الله بن أُبَيّ ابن سلول فى بنى النَّضير حلفاء الخَزْرج، فلايكن حظُّنا أوْكَسَ وأنقص عندك من حَظّ غيرنا، فهم موالينا . فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا معشر الأوس ألا ترضون أن يحكم فيهم رجل منكم — قالوا بلى . قال — : — فذلك إلى سعد بن معاذ " . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ضرب له خيمة فى المسجد ، ليعوده من قريب فى مرضه من جرحه الذى أصابه فى الخندق . فحكم فيهم بأن تُقتل المقاتِلة ، وتُسْبَى الذرية والنساء ، وتقسم أموالهم . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لقد حكمت فيهم بحكم الله تعالى من فوق سبع أرقعة(٤) " . وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخرجوا إلى موضع بسوق المدينة اليوم — زمن ابن إسحاق — فخندق بها خنادق ، ثم أمر عليه السلام فضربت أعناقهم فى تلك الخنادق ، وقتل يومئذ حيىّ بن أخطب وكعب بن أسد ، وكانا رأس القوم ، وكانوا من الستمائة إلى السبعمائة . وكان على حُيَىّ حُلّة فُقاحِيّة(٥) قد شققها عليه من كل ناحية كوضع الأنملة ، أنملة أنملة لئلا يُسْلبَها . فلما نظر إلى رسول الله

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٩٤ . (٢) راجع جـ ٨ ص ٢٤٢ .

(٣) الأسعاف : قضاء الحاجة . (٤) أرقعة جمع رقيع ، والرقيع السماء ؛ سميت بذلك لأنها رقعت بالنجوم .

(٥) أى بلون الورد حين أن يتفتح .

صلى الله عليه وسلم حين أتى به و يداه مجموعتان إلى عنقه بحبل قال : أمَا والله ما لُمتُ نفسى فى عداوتك .

* ولكنه من يخذل الله يخذل *

ثم قال : يأيها الناس، لا بأس بأمر الله كتاب وقَدَر وملْحمة(١) كُتبت على بنى إسرائيل ، ثم جلس فضربت عنقه . وقتل من نسائهم امرأة ، وهى بُنانة امرأة الحكم القُرَظِىّ التى طرحت الرَّحَى على خَلّاد بن سُويد فقتلته . وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل كل من أنبت منهم وترك من لم يُنبت . وكان عطية القُرَظِىّ ممن لم ينبت ، فاستحياه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو مذكور فى الصحابة . ووَهب رسول الله صلى الله عليه وسلم لثابت ابن قيس بن شمّاس ولدَ الزّبير بن باطا فاستحياهم؛ منهم عبد الرحمن بن الزّبير أسلم وله صحبة. وَوَهَب أيضا عليه السلام رفاعة بن سَمَوْءل القرظى لأم المنذر سلمى بنت قيس، أخت سَليط ابن قيس من بنى النجار، وكانت قد صلّت إلى القبلتين؛ فأسلم رفاعة وله صحبة و رواية . و روى ابن وهب وابن القاسم عن مالك قال : أتى ثابت بن قيس بن شمّاس إلى ابن باطا — وكانت له عنده يد — وقال : قد استوهبتك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدك التى لك عندى ، قال : ذلك يفعل الكريم بالكريم ، ثم قال : وكيف يعيش رجل لا ولد له ولا أهل ؟ قال : فأتى ثابت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فأعطاه أهله وولده؛ فأتى فأعلمه فقال : كيف يعيش رجل لا مال له؟ فأتى ثابت النبىّ صلى الله عليه وسلم فطلبه فأعطاه ماله ، فرجع إليه فأخبره؛ قال : ما فعل ابن أبى الحُقَيق الذى كأن وجهه مرآة صينية ؟ قال : قتل . قال : فما فعل المجلسان ، يعنى بنى كعب بن قريظة و بنى عمرو ابن قُريظة؟ قال : قتلوا . قال : فما فعلت الفئتان؟ قال : قتلتا . قال : برئت ذمتك، ولن أصبّ فيها دلوا أبدا، يعنى النخل، فألحقنى بهم، فأبى أن يقتله فقتله غيره . واليد التى كانت لأبن باطا عند ثابت أنه أسره يوم بُعاث فجز ناصيته وأطلقه .

---

(١) الملحمة : الوقعة العظيمة القتل .

العاشرة — وقسم صلى الله عليه وسلم أموال بنى قُريظة فأسهم للفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهما . وقد قيل : للفارس سهمان وللراجل سهم . وكانت الخيل للمسلمين يومئذ ستة وثلاثين فرسا . ووقع للنبى صلى الله عليه وسلم من سَبْيهم ريحانة بنت عمرو بن جنافة[1] أحد بنى عمرو بن قُريظة، فلم تزل عنده إلى أن مات صلى الله عليه وسلم . وقيل : إن غَنيمة قريظة هى أوّل غنيمة قسّم فيها للفارس والراجل، وأوّل غنيمة جعل فيها الخُمس . وقد تقدّم أن أوّل ذلك كان فى بعث عبد الله بن جَحْش ؛ فالله أعلم . قال : أبو عمر : وتهذيب ذلك أن تكون غنيمة قريظة أوّلَ غنيمة جرى فيها الخمس بعد نزول قوله : « وَٱعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ[2] » الآية . وكان عبد الله بن جَحْش قد خمّس قبل ذلك فى بعثه ، ثم نزل القرآن بمثل ما فعله ؛ وكان ذلك من فضائله رحمة الله عليه .

وكان فتح قريظة فى آخر ذى القعدة وأوّل ذى الحجة من السنة الخامسة من الهجرة . فلما تمّ أمر بنى قريظة أجيبت دعوة الرجل الفاضل الصالح سعد بن معاذ ، فانفجر جرحه ، وانفتح عرقه، فجرى دمه ومات رضى الله عنه . وهو الذى أتى الحديث فيه : "اهتزّ لموته عَرْشُ الرحمن" يعنى سكان العرش من الملائكة فرِحوا بقدوم روحه واهتزّوا له . وقال ابن القاسم عن مالك : حدّثنى يحيى بن سعيد قال : لقد نزل لموت سعد بن معاذ سبعون ألف ملَك ، ما نزلوا إلى الأرض قبلها . قال مالك : ولم يستشهد يوم الخَنْدق من المسلمين إلا أربعة أو خمسة .

قلت : الذى اسْتُشْهِد يوم الخندق من المسلمين ستةُ نفرٍ فيما ذكر أهل العلم بالسِّيَر : سعد ابن معاذ أبو عمرو من بنى عبد الأشهل ، وأنس بن أوْس بن عتيك ، وعبد الله بن سهل ، وكلاهما أيضا من بنى عبد الأشهل ، والطّفيل بن النعمان ، وثعلبة بن غَنَمة[3] ، وكلاهما من بنى سلمة ، وكعب بن زيد من بنى دينار بن النجار ، أصابه سَهْمٌ غَرْبٌ[4] فقتله ، رضى الله عنهم .

---

(١) ويقال : فيه « خنافة » بالخاء المعجمة . (٢) راجع جـ ٨ ص ١ . (٣) فى المواهب اللدنية والإصابة : « ثعلبة بن عنمة بفتح العين المهملة والنون » . (٤) قال ابن هشام : « سهم غرب ، وسهم غرب (بإضافة وغير إضافة) وهو الذى لا يعرف من أين جاء ولا من رمى به » .

وقتل من الكفار ثلاثة : منبّه بن عثمان بن عبيد بن السباق بن عبد الدار ، أصابه سهم مات منه بمكة . وقد قيل : إنما هو عثمان بن أمية بن منبه بن عبيد بن السباق . ونوفل بن عبد الله ابن المغيرة المخزومى ، اقتحم الخندق فتورّط فيه فقتل ، وغلب المسلمون على جسده ؛ فروى عن الزهرى أنهم أعطوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جسده عشرة آلاف درهم فقال : "لا حاجة لنا بجسده ولا بثمنه" فخلّى بينهم و بينه . وعمرو بن [عبد] ودّ الذى قتله علىٌّ مبارزة ، وقد تقدّم . واستشهد يوم قُريظة من المسلمين خَلّاد بن سُويد بن ثعلبة بن عمرو من بنى الحارث بن الخزرج ؛ طرحت عليه امرأةٌ من بنى قُريظة رحى فقتلته . ومات فى الحصار أبو سنان بن مِحْصَن بن حُرْثان الأسدى ، أخو عُكاشة بن مِحْصَن ، فدفنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مقبرة بنى قُريظة التى يتدافن فيها المسلمون السكان بها اليوم . ولم يُصب غيرهذين ، ولم يغزُ كفارُ قريش المؤمنين بعد الخندق . وأسند الدارِميّ أبو محمد فى مسنده : أخبرنا يزيد ابن هارون عن ابن أبى ذِئب عن المَقْبُرِيّ عن عبد الرحمن بن أبى سعيد الخُدْرِيّ عن أبيه قال : حُبسنا يوم الخندق حتى ذهب هَوِيٌّ[1] من الليل حتى كفينا ؛ وذلك قول الله عز وجل : « وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا » فأمر النبى صلى الله عليه وسلم بلالًا فأقام فصلّى الظهر فأحسن كما كان يصليها فى وقتها ، ثم أمره فأقام العصر فصلّاها ، ثم أمره فأقام المغرب فصلّاها ، ثم أمره فأقام العشاء فصلّاها ، وذلك قبل أن ينزل : « فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا »[2] خرّجه النسائى أيضا . وقد مضت هذه المسألة فى « طه »[3] . وقد ذكرنا فى هذه الغزاة أحكاما كثيرة لمن تأملها فى مسائل عشر . ثم نرجع إلى أول الآى وهى تسع عشرة آية تضمّنت ماذكرناه .

قوله تعالى : ﴿ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ ﴾ يعنى الأحزاب . ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا ﴾ قال مجاهد : هى الصَّبا ، أرسلت على الأحزاب يوم الخندق حتى ألقت قدورهم ونزعت فساطيطهم . قال : والجنود الملائكة ولم تقاتل يومئذ . وقال عِكْرِمة : قالت الجَنوب للشَّمال ليلة الأحزاب :

(١) الهوى (بالفتح) : الزمان الطويل . (٢) راجع جـ ٣ ص ٢٢٣ . (٣) راجع جـ ١١ ص ١٨٠

انطلق لنصرة النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فقالت الشّمال : إن مَحْوَةَ[1] لا تسرى بليل . فكانت الريح التى أرسلت عليهم الصَّبا . وروى سعيد بن جُبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نُصرت بالصَّبا وأهلِكت عادٌ بالدَّبور " . وكانت هذه الريح معجزة للنبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ لأن النبيّ صلى الله عليه وسلم والمسلمين كانوا قريبا منها ، لم يكن بينهم وبينها إلا عرض الخندق ، وكانوا فى عافية منها ، ولا خبر عندهم بها . ﴿ وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا ﴾ وقرئ بالياء ؛ أى لم يرها المشركون . قال المفسرون : بعث الله تعالى عليهم الملائكة فقلعت الأوتاد ، وقطعت أطناب الفساطيط ، وأطفأت النيران ، وأكفأت القدور ، وجالت الخيل بعضها فى بعض ، وأرسل الله عليهم الرُّعب ، وكثر تكبير الملائكة فى جوانب العسكر ؛ حتى كان سيِّد كل خباء يقول : يابنى فلان هُلُمّ إلىّ فإذا اجتمعوا قال لهم : النّجاءَ النّجاءَ ؛ لما بعث الله تعالى عليهم من الرعب . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ وقرئ : « يعملون » بالياء على الخبر ، وهى قراءة أبى عمرو . الباقون بالتاء ؛ يعنى من حفر الخندق والتحرز من العدو .

قوله تعالى : إِذْ جَآءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَبَلَغَتِ ٱلْقُلُوبُ ٱلْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِٱللَّهِ ٱلظُّنُونَا ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ﴾ « إذ » فى موضع نصب بمعنى واذكر . وكذا « وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ » . « مِنْ فَوْقِكُمْ » يعنى من فوق الوادى ، وهو أعلاه من قبل المشرق ، جاء منه عَوْف بن مالك فى بنى نصر ، وعيينة بن حِصْن فى أهل نجد ، وطُليحة ابن خويلد الأسدى فى بنى أسد . « وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ » يعنى من بطن الوادى من قبل المغرب ، جاء منه أبو سفيان بن حرب على أهل مكة ، ويزيد بن جَحْش على قريش ؛ وجاء أبو الأعور السُّلَمى ومعه حُيَىّ بن أخطب اليهودى فى يهود بنى قُريظة مع عامر بن الطُّفَيل من وجه الخندق . ﴿ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ ﴾ أى شَخَصت . وقيل : مالت ؛ فلم تلتفت إلا إلى

(١) محوة : من أسماء الشمال ؛ لأنها تمحو السحاب وتذهب بها ، وهى معرفة لا تنصرف ، ولا تدخلها ألف ولام .

عدوها دَهَشًا من فرط الهَوْل . ﴿وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾ أى زالت عن أماكنها من الصدور حتى بلغت الحناجر وهى الحلاقيم ، واحدها حنجرة ؛ فلولا أن الحلوق ضاقت عنها لخرجت ؛ قاله قتادة . وقيل : هو على معنى المبالغة على مذهب العرب على إضمار كاد ؛ قال(١) :

إذا ما غَضِبْنَا غَضْبَةً مُضَرِيَّةً * هتكنا حجاب الشمس أو قطرت دَمَا

أى كادت تقطر . ويقال : إن الرئة تنفتح عند الخوف فيرتفع القلب حتى يكاد يبلغ الحنجرة مثلا ؛ ولهذا يقال للجبان : انتفخ سَحْره . وقيل : إنه مثل مضروب فى شدّة الخوف ببلوغ القلوب الحناجر وإن لم تزل عن أماكنها مع بقاء الحياة . قال معناه عكرمة . روى حماد ابن زيد عن أيوب عن عكرمة قال : بلغ فزعها . والأظهر أنه أراد اضطراب القلب وضربانه ، أى كأنه لشدّة اضطرابه بلغ الحنجرة . والحنجرة والحُنجور (بزيادة النون) حرف الحلق . ﴿وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا﴾ قال الحسن : ظن المنافقون أن المسلمين يُستأصلون ، وظن المؤمنون أنهم يُنصرون . وقيل : هو خطاب للمنافقين ؛ أى قلتم هلك محمد وأصحابه . واختلف القرّاء فى قوله تعالى : «الظُّنُونَا ، والرسولا ، والسبيلا» آخر السورة ؛ فأثبت ألفاتها فى الوقف والوصل نافع وابن عامر . وروى عن أبى عمرو والكسائى تمسكا بخط المصحف ، مصحف عثمان ، وجميع المصاحف فى جميع البلدان . واختاره أبو عبيد ؛ إلا أنه قال : لا ينبغى للقارئ أن يدرج القراءة بعدهن لكن يقف عليهن . قالوا : ولأن العرب تفعل ذلك فى قوافى أشعارهم ومصاريعها ؛ قال :

نحن جلبنا القُرَّح(٢) القوافِلا * تستنفر الأواخرُ الأوائلا

وقرأ أبو عمرو والجحدرى ويعقوب وحمزة بحذفها فى الوصل والوقف معا . قالوا : هى زائدة فى الخط كما زيدت الألف فى قوله تعالى : « وَلَأَوْضَعُوا(٣) خِلَالَكُمْ » فكتبوها كذلك ، وغير هذا . وأما الشعر فوضع ضرورة ، بخلاف القرآن فإنه أفصح اللغات ولا ضرورة فيه . قال ابن الأنبارى : ولم يخالف المصحف من قرأ . « الظنون . والسبيل . والرسول » بغير ألف

(١) القائل هو بشار بن برد (٢) القرح : جمع القارح ، وهى الناقة أول ما تحمل .
(٣) هذا يدل على أن رسم المصحف : « ولا أوضعوا » بزيادة ألف .

فى الحروف الثلاثة ، وخطّهن فى المصحف بألف لأن الألف التى فى « أطعنا » والداخلة فى أول « الرسول . والظنون . والسبيل » كفى من الألف المتطرفة المتأخرة كما كَفَتْ ألفُ أبى جادٍ من ألف هوّاز . وفيه حجة أخرى : أن الألف أنزلت منزلة الفتحة وما يُلحق دعامة للحركة التى تسبق والنية فيه السقوط ، فلما عُمل على هذا كانت الألف مع الفتحة كالشىء الواحد يوجب الوقفُ سقوطَهما و يعمل على أن صورة الألف فى الخط لا توجب موضعا فى اللفظ ، وأنها كالألف فى «سِحْران» وفى «فطر السموات والأرض» وفى «وعَدْنَا مُوسى» وما يشبههن مما يُحذف من الخط وهو موجود فى اللفظ[1] ، وهو مسقط من الخط . وفيه حجة ثالثة هى أنه كتب على لغة من يقول لقيت الرجلا . وقرئ على لغة من يقول : لقيت الرجل ، بغير ألف . أخبرنا أحمد بن يحيى عن جماعة من أهل اللغة أنهم رووا عن العرب قام الرَّجلُو ، بواو ، ومررت بالرجلى ، بياء ، فى الوصل والوقف . ولقيت الرجلا ، بألف فى الحالتين كلتيهما . قال الشاعر :

أسائلةً عُميرةُ عن أبيها * خلالَ الجيش تَعْتَرِف الرِّكابا[2]

فأثبت الألف فى « الركاب » بناء على هذه اللغة . وقال الآخر :

إذا الجوزاء أردفت الثريا * ظننت بآل فاطمة الظنونا

وعلى هذه اللغة بنى نافع وغيره . وقرأ ابن كثير وابن محيصن والكسائىّ بإثباتها فى الوقف وحذفها فى الوصل . قال ابن الأنبارىّ : ومن وصل بغير ألف ووقف بألف فجائز أن يحتج بأن الألف احتاج إليها عند السكت حرصًا على بقاء الفتحة ، وأن الألف تدعمها وتقويها .

قوله تعالى : هُنَالِكَ ٱبْتُلِىَ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَزُلْزِلُوا۟ زِلْزَالًا شَدِيدًا ﴿١١﴾

« هنا » للقريب من المكان . و « هنالك » للبعيد . و « هناك » للوسط . ويشار به إلى الوقت ، أى عند ذلك اختبر المؤمنون ليتبين المخلص من المنافق . وكان هذا الابتلاء بالخوف والقتال والجوع والحصر والنزال . ﴿ وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا ﴾ أى حرّكوا تحريكا .

(١) فى الأصول : « وهو موجود فى اللفظ و يثبت فى اللفظ وهو . »

(٢) البيت لبشر بن أبى خازم واعترف القوم : سألهم

قال الزجاج : كل مصدر من المضاعف على فِعلال يجوز فيه الكسر والفتح ؛ نحو قلقلته قِلقالا وقَلقالًا ، وزلزلوا زِلزالًا وزَلزالًا . والكسر أجود ؛ لأن غير المضاعف على الكسر نحو دحرجته دِحراجا . وقراءة العامة بكسر الزاى . وقرأ عاصم والجحدرى « زَلزالا » بفتح الزاى . قال ابن سلام : أى حرّكوا بالخوف تحريكا شديدا . وقال الضحاك : هو إزاحتهم عن أماكنهم حتى لم يكن لهم إلا موضع الخندق . وقيل : إنه اضطرابهم عما كانوا عليه ؛ فمنهم من اضطرب فى نفسه ومنهم من اضطرب فى دينه . و « هنالك » يجوز أن يكون العامل فيه « ٱبْتُلِىَ » فلا يوقف على «هنالك» . ويجوز أن يكون « وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا » فيوقف على «هنالك» .

قوله تعالى : وَإِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ أى شك ونفاق . ﴿ مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا غُرُورًا ﴾ أى باطلا من القول . وذلك أن طُعْمة بن أُبَيْرِق ومُعَتِّب ابن قُشير وجماعة نحو من سبعين رجلا قالوا يوم الخندق : كيف يَعِدُنا كنوز كِسْرى وقَيْصر ولا يستطيع أحدنا أن يتبرّز ؟ وإنما قالوا ذلك لمّا فَشَا فى أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم من قوله عند ضرب الصخرة ، على ما تقدم فى حديث النسائى ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ يَٰٓأَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَٱرْجِعُوا۟ ۚ وَيَسْتَـْٔذِنُ فَرِيقٌ مِّنْهُمُ ٱلنَّبِىَّ يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ ۛ وَمَا هِىَ بِعَوْرَةٍ ۛ إِن يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يَا أَهْلَ يَثْرِبَ لَا مُقَامَ لَكُمْ فَارْجِعُوا ﴾ الطائفة تقع على الواحد فما فوقه . وعُنِى به هنا أوس بن قَيْظىّ والد عَرَابة بن أوس ؛ الذى يقول فيه الشماخ :

إذا ما رايةٌ رُفعت لمَجْد * تلقّاها عَرابةُ باليمين

و «يَثْرِب» هى المدينة؛ وسَمّاها رسول الله صلى الله عليه وسلم طَيْبة وطابة . وقال أبو عبيدة : يثرب اسم أرض، والمدينة ناحية منها . السُّهَيْلِيّ : وسميت يثرب لأن الذى نزلها من العماليق اسمه يثرب بن عميل بن مهلائيل بن عوض بن عملاق بن لاوذ بن إرم . وفى بعض هذه الأسماء اختلاف (١) . وبنو عميل (٢) هم الذين سكنوا الجُحْفَة فاجحفت بهم السيول فيها . وبها سميت الجحفة . ﴿لَا مُقَامَ لَكُمْ﴾ بفتح الميم قراءة العامة . وقرأ حفص والسُّلَمى والجحدرى وأبو حَيْوَة : بضم الميم؛ يكون مصدرا من أقام يقيم، أى لا إقامة، أو موضعا يقيمون فيه . ومن فتح فهو اسم مكان؛ أى لا موضع لكم تقيمون فيه . ﴿فَارْجِعُوا﴾ أى إلى منازلكم . أمروهم بالهروب من عسكر النبىّ صلى الله عليه وسلم . قال ابن عباس : قالت اليهود لعبد الله بن أُبَىّ ابن سلول وأصحابه من المنافقين : ما الذى يحملكم على قتل أنفسكم بيد أبى سفيان وأصحابه ! فارجعوا إلى المدينة فإنا مع القوم فأنتم آمنون .

قوله تعالى : ﴿وَيَسْتَأْذِنُ فَرِيقٌ مِنْهُمُ النَّبِيَّ﴾ فى الرجوع إلى منازلهم بالمدينة، وهم بنو حارثة ابن الحارث، فى قول ابن عباس . وقال يزيد بن رُومان : قال ذلك أوس بن قَيظِىّ عن ملإ من قومه . ﴿يَقُولُونَ إِنَّ بُيُوتَنَا عَوْرَةٌ﴾ أى سائبة ضائعة ليست بحصينة، وهى مما يلى العدو . وقيل : مُمْكِنة للسّراق لخلوها من الرجال . يقال : دارٌ مُعْوِرة وذات عَوْرة إذا كان يسهل دخولها . يقال : عَوِر المكان عَوَرًا فهو عَوِر . وبيوت عَوِرة . وأعْور فهو مُعْوِر . وقيل : عَوِرة ذات عَوْرة . وكل مكان ليس بممنوع ولا مستور فهو عَوْرة؛ قاله الهروىّ . وقرأ ابن عباس وعكرمة ومجاهد وأبو رجاء العُطارِدىّ : «عَوِرة» بكسر الواو؛ يعنى قصيرة الجدران فيها خلل . تقول العرب : دار فلانٍ عَوِرة إذا لم تكن حصينة . وقد أعور الفارس إذا بَدَا فيه خَلَل للضرب والطعن؛ قال الشاعر :

متى تَلْقَهم لم تَلْقَ فى البيت مُعْوِرًا * ولا الضيفَ مفجوعًا ولا الجارَ مُرْمِلا

(١) فى كتاب معجم البلدان لياقوت : «يثرب بن قانية بن مهلائيل بن إرم عبيل بن عوض بن إرم بن سام بن نوح عليه السلام» .

(٢) فى معجم البلدان : «وقال الكلبى : إن العماليق أخرجوا بنى عقيل وهم إخوة عاد فنزلوا الجحفة ...» .

الجوهرى : والعَوْرة كل خلل يُتَخَوَّف منه فى ثغر أو حرب . النحاس : يقال أعور المكان إذا تُبُيِّنت فيه عورة ، وأعور الفارس إذا تُبُيِّن فيه موضع الخلل . المهدوى : ومن كسر الواو فى «عورة» فهو شاذ ؛ ومثله قولهم : رجل عِور (١) ؛ أى لاشىء له ، وكان القياس أن يُعَلَّ فيقال : عار ، كيوم راح ، ورجل مال (٢) ؛ أصلهما روح ومول . ثم قال تعالى : ﴿ وَمَا هِيَ بِعَوْرَةٍ ﴾ تكذيبا لهم وردا عليهم فيما ذكروه . ﴿ إِنْ يُرِيدُونَ إِلَّا فِرَارًا ﴾ أى ما يريدون إلا الهرب . قيل : من القتل . وقيل : من الدِّين . وحكى النقاش أن هذه الآية نزلت فى قبيلتين من الأنصار : بنى حارثة وبنى سَلِمة ، وَهَمُّوا أن يتركوا مراكزهم يوم الخندق ، وفيهم أنزل الله تعالى : « إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا » (٣) الآية . فلما نزلت هذه الآية قالوا : والله ما ساءنا ما كنا هممنا به ؛ إذ الله ولينا . وقال السدى : الذى استأذنه منهم رجلان من الأنصار من بنى حارثة أحدهما — أبو عَرَابة بن أوس ، والآخر أوْس بن قَيْظى . قال الضحاك : ورجع ممانون رجلا بغير إذنه .

قوله تعالى : وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِم مِّنْ أَقْطَارِهَا ثُمَّ سُئِلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوْهَا وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا إِلَّا يَسِيرًا ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ دُخِلَتْ عَلَيْهِمْ مِنْ أَقْطَارِهَا ﴾ وهى البيوت أو المدينة ؛ أى من نواحيها وجوانبها ، الواحد قُطْر ، وهو الجانب والناحية . وكذلك القُتْر لغة فى القطر . ﴿ ثُمَّ سُئِلُوا الْفِتْنَةَ لَآتَوْهَا ﴾ أى لجاءوها ؛ هذا على قراءة نافع وابن كثير بالقصر . وقرأ الباقون بالمد ؛ أى لأعطوها من أنفسهم ، وهو اختيار أبى عبيد وأبى حاتم . وقد جاء فى الحديث : أن أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم كانوا يعذَّبون فى الله ويُسألون الشرك ، فكلٌّ أعطى ما سألوه إلا بلالًا . وفيه دليل على قراءة المد ، من الإعطاء . ويدل على قراءة القصر قوله : « وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ

(١) اضطربت الأصول هنا ؛ فقد ذكر فى ش : «رجل أعور أى لاشىء له» . وفى ج : «رجل عور كور...» بالكاف . وفى ك : «رجل عور لور...» باللام . ولعل الكلمة الأخيرة اتباع ؛ على أننا لم نجدها فى مظانها .

(٢) أى ذو ريح وذو مال .

(٣) راجع جـ ٤ ص ١٨٥ .

لَا يُوَلُّونَ الْأَدْبَارَ» ؛ فهذا يدل على «لَأَتَوْهَا» مقصورا . وفى « الفتنة» هنا وجهان : أحدهما — سُئلوا القتال فى العصبية لأسرعوا إليه ؛ قاله الضحاك . الثانى — ثم سئلوا الشرك لأجابوا إليه مسرعين ؛ قاله الحسن . ﴿ وَمَا تَلَبَّثُوا بِهَا ﴾ أى بالمدينة بعد إعطاء الكفر إلا قليلا حتى يهلكوا ؛ قاله السُّدِّى والقُتَيبىّ والحسن والفراء . وقال أكثر المفسرين : أى وما احتبسوا عن فتنة الشرك إلا قليلا ولأجابوا بالشرك مسرعين ؛ وذلك لضعف نياتهم ولفرط نفاقهم ؛ فلو اختلطت بهم الأحزاب لأظهروا الكفر .

قوله تعالى : وَلَقَدْ كَانُوا عَٰهَدُوا ٱللَّهَ مِن قَبْلُ لَا يُوَلُّونَ ٱلْأَدْبَٰرَ ۚ وَكَانَ عَهْدُ ٱللَّهِ مَسْـُٔولًا ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَانُوا عَاهَدُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ ﴾ أى من قبل غزوة الخندق و بعد بدر . قال قتادة : وذلك أنهم غابوا عن بدر ورأوا ما أعطى الله أهل بدر من الكرامة والنصر ، فقالوا لئن أشهدنا الله قتالا لنقاتلنّ . وقال يزيد بن رُومان : هم بنو حارثة ، هَمُّوا يوم أُحُد أن يفشلوا مع بنى سَلِمة ، فلما نزل فيهم مانزل عاهدوا الله ألا يعودوا لمثلها فذكر الله لهم الذى أعطوه من أنفسهم . ﴿ وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا ﴾ أى مسئولا عنه . قال مقاتل والكَلْبى : هم سبعون رجلا بايعوا النبىّ صلى الله عليه وسلم ليلة العقبة وقالوا : اشترط لنفسك ولربّك ماشئت . فقال : " أشترط لربى أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأشترط لنفسى أن تمنعونى مما تمنعون منه نساءكم وأموالكم وأولادكم " فقالوا : فما لنا إذا فعلنا ذلك يانبىّ الله ؟ قال : " لكم النصر فى الدنيا والجنة فى الآخرة " . فذلك قوله تعالى : « وَكَانَ عَهْدُ اللَّهِ مَسْئُولًا » أى أن الله ليسألهم عنه يوم القيامة .

قوله تعالى : قُل لَّن يَنفَعَكُمُ ٱلْفِرَارُ إِن فَرَرْتُم مِّنَ ٱلْمَوْتِ أَوِ ٱلْقَتْلِ وَإِذًا لَّا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قُل لَّن يَنفَعَكُمُ ٱلْفِرَارُ إِن فَرَرْتُم مِّنَ ٱلْمَوْتِ أَوِ ٱلْقَتْلِ ﴾ أى من حضر أجله مات أو قُتل ؛ فلا ينفع الفرار . ﴿ وَإِذًا لَّا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أى فى الدنيا بعد الفرار إلى أن تنقضى آجالكم ؛ وكل ما هو آت فقريب . وروى السّاجى عن يعقوب الحضرمىّ « وَإِذًا لَا يُمَتَّعُونَ » بياء . وفى بعض الروايات « وإذا لا تمتعوا » نصب بـ « إذًا » والرفع بمعنى ولا تمتعون . و « إذًا » ملغاة ، ويجوز إعمالها . فهذا حكمها إذا كان قبلها الواو والفاء . فإذا كانت مبتدأة نَصَبْتَ بها فقلت : إذًا أكرمَك .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَن ذَا ٱلَّذِى يَعْصِمُكُم مِّنَ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوٓءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَن ذَا ٱلَّذِى يَعْصِمُكُم مِّنَ اللَّهِ ﴾ أى يمنعكم منه . ﴿ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوٓءًا ﴾ أى هلاكا . ﴿ أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً ﴾ أى خيرا ونصرا وعافية . ﴿ وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ أى لا قريبا ينفعهم ولا ناصرًا ينصرهم .

قوله تعالى : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلْمُعَوِّقِينَ مِنكُمْ وَٱلْقَآئِلِينَ لِإِخْوَٰنِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا ۖ وَلَا يَأْتُونَ ٱلْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ ﴾ أى المعترضين منكم لأن يصدّوا الناس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ وهو مشتق من عاقنى عن كذا أى صرفنى عنه . وعوّق ، على التكثير ﴿ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا ﴾ على لغة أهل الحجاز . وغيرهم يقولون : « هَلُمُّوا » للجماعة ، وهَلُمِّى للمرأة ؛ لأن الأصل : « ها » التى للتنبيه ضُمت إليها « لَمَّ » ثم حذفت الألف استخفافًا وبُنيت على الفتح . ولم يجز فيها الكسر ولا الضم لأنها لا تنصرف . ومعنى « هَلُمَّ » أقبل ؛ وهؤلاء طائفتان ؛ أى منكم من يثبّط ويعوّق . والعوق المنع والصرف ؛ يقال : عاقه يعوقه عوقا ، وعوّقه واعتاقه بمعنى واحد . قال مقاتل : هم عبد الله بن أُبَىّ وأصحابه المنافقون .

« وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ » فيهم ثلاثة أقوال : أحدها — أنهم المنافقون ؛ قالوا للمسلمين : ما محمد وأصحابه إلا أكلة رأس (١) ، وهو هالك ومن معه ، فهلم إلينا . الثانى — أنهم اليهود من بنى قُريظة ؛ قالوا لإخوانهم من المنافقين : هلم إلينا ؛ أى تعالوا إلينا وفارقوا محمدا فإنه هالك ، وإن أبا سفيان إن ظَفِر لم يُبق منكم أحدا . والثالث — ما حكاه ابن زيد : أن رجلا من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم بين الرماح والسيوف ؛ فقال أخوه — وكان من أمه وأبيه — : هلم إلىّ ، قد تُبع بك وبصاحبك ؛ أى قد أحيط بك وبصاحبك . فقال له : كذبت ، والله لأخبرنه بأمرك ؛ وذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره ، فوجده قد نزل عليه جبريل عليه السلام بقوله تعالى : « قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُعَوِّقِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلُمَّ إِلَيْنَا » . ذكره الماوَرْدِى والثعلبى أيضا . ولفظه : قال ابن زيد هذا يوم الأحزاب ، انطلق رجل من عند النبى صلى الله عليه وسلم فوجد أخاه بين يديه رغيف وشواء ونبيذ ؛ فقال له : أنت فى هذا ونحن بين الرماح والسيوف ؟ فقال : هَلُمّ إلى هذا فقد تبع لك ولأصحابك ، والذى تحلف به لا يستقلّ بها محمد أبدا . فقال : كذبت . فذهب إلى النبى صلى الله عليه وسلم يخبره فوجده قد نزل عليه جبريل بهذه الآية . ﴿ وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ خوفا من الموت . وقيل : لا يحضرون القتال إلا رِياءً وسُمْعة .

قوله تعالى : أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ ۚ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَىٰ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ۖ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُم بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ ۚ أُولَٰئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ ﴾ أى بخلاء عليكم ؛ أى بالحفر فى الخندق والنفقة فى سبيل الله ؛ قاله مجاهد وقتادة . وقيل : بالقتال معكم . وقيل : بالنفقة على فقرائكم ومساكينكم .

(١) أى هم قليل يشبههم رأس واحد ؛ وهو جمع آكل .

وقيل : أشِحَّةً بالغنائم إذا أصابوها ؛ قاله السدى . وانتصب على الحال . قال الزجاج : ونصبه عند الفراء من أربع جهات : إحداها — أن يكون على الذم ؛ ويجوز أن يكون عنده نصبا بمعنى يعوقون أشحة . ويجوز أن يكون التقدير : والقائلين أشحة . ويجوز عنده [« وَلَا يَأْتُونَ الْبَأْسَ إِلَّا قَلِيلًا » أشحة ؛ أى أنهم يأتونه أشحة على الفقراء بالغنيمة](١) . النحاس : ولا يجوز أن يكون العامل فيه « المعوقين » ولا « القائلين » ؛ لئلا يفرق بين الصلة والموصول . ابن الأنبارى : « إِلَّا قَلِيلًا » غير تام ؛ لأن « أَشِحَّةً » متعلق بالأول ، فهو ينتصب من أربعة أوجه : أحدها — أن تنصبه على القطع من « المعوقين » كأنه قال : قد يعلم الله الذين يعوقون عن القتال و يشحون عن الإنفاق على فقراء المسلمين . ويجوز أن يكون منصوبا على القطع من « القائلين » أى وهم أشحة . ويجوز أن تنصبه على القطع مما فى « يأتون » ؛ كأنه قال : ولا يأتون البأس إلا جبناء بخلاء . ويجوز أن تنصب « أشحة » على الذم . فمن هذا الوجه الرابع يحسن أن تقف على قوله : « إِلَّا قَلِيلًا » . « أَشِحَّةً عَلَيْكُمْ » وقف حسن . ومثله « أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ » حال من المضمر فى « سَلَقُوكُمْ » وهو العامل فيه . ﴿ فَإِذَا جَاءَ الْخَوْفُ رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ كَالَّذِي يُغْشَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴾ وصفهم بالجبن ؛ وكذا سبيل الجبان ينظر يمينا وشمالا محددا بصره ، وربما غشى عليه . وفى « الْخَوْف » وجهان : أحدهما — من قتال العدو إذا أقبل ؛ قاله السدى . الثانى — الخوف من النبى صلى الله عليه وسلم إذا غلب ؛ قاله ابن شجرة . « رَأَيْتَهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ » خوفا من القتال على القول الأول . ومن النبى صلى الله عليه وسلم على الثانى . « تَدُورُ أَعْيُنُهُمْ » لذهاب عقولهم حتى لا يصح منهم النظر إلى جهة . وقيل : لشدة خوفهم حذرا أن يأتيهم القتل من كل جهة . ﴿ فَإِذَا ذَهَبَ الْخَوْفُ سَلَقُوكُمْ بِأَلْسِنَةٍ حِدَادٍ ﴾ وحكى الفراء « صلقوكم » بالصاد . وخطيبٌ مِسْلاق ومِصْلاق إذا كان بليغا . وأصل الصلق الصوت ؛ ومنه قول النبى صلى الله عليه وسلم : " لعن الله الصالقة والحالقة والشاقة " . قال الأعشى :

(١) ما بين المربعين من كتاب النحاس وهو واضح . وعبارة الأصول : « ولا يأتون البأس إلا قليلا ، يأتونه أشحة ؛ أى أشحة على الفقراء بالغنيمة جبناء » .

فيهم المجد والسماحة والنجْ * دة فيهم والخاطب السَّلاق (١)

قال قتادة : ومعناه بسطوا ألسنتهم فيكم فى وقت قسمة الغنيمة ، يقولون : أعطنا أعطنا ، فإنا قد شهدنا معكم . فعند الغنيمة أشحُّ قوم وأبسطهم لسانا ، ووقت البأس أجبن قوم وأخوفهم . قال النحاس : هذا قول حسن ؛ لأن بعده « أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ (٢) » . وقيل : المعنى بالغوا فى مخاصمتكم والاحتجاج عليكم . وقال القتبى : المعنى آذوكم بالكلام الشديد . السّلق : الأذى . ومنه قول الشاعر :

ولقد سلقنا هوازنا * بنواهلٍ حتى انحنينا

« أَشِحَّةً عَلَى الْخَيْرِ » أى على الغنيمة ؛ قاله يحيى بن سلام . وقيل : على المال أن ينفقوه فى سبيل الله ؛ قاله السدى . « أُولَئِكَ لَمْ يُؤْمِنُوا » يعنى بقلوبهم وإن كان ظاهرهم الإيمان ؛ والمنافق كافر على الحقيقة لوصف الله عز وجل لهم بالكفر (٣) . ﴿ فَأَحْبَطَ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ ﴾ أى لم يثبهم عليها ؛ إذا لم يقصدوا وجه الله تعالى بها . ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا ﴾ يحتمل وجهين : أحدهما — وكان نفاقهم على الله هيّنا . الثانى — وكان إحباط عملهم على الله هيّنا .

قوله تعالى : يَحْسَبُونَ ٱلْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا۟ ۖ وَإِن يَأْتِ ٱلْأَحْزَابُ يَوَدُّوا۟ لَوْ أَنَّهُم بَادُونَ فِى ٱلْأَعْرَابِ يَسْـَٔلُونَ عَنْ أَنۢبَآئِكُمْ ۖ وَلَوْ كَانُوا۟ فِيكُم مَّا قَـٰتَلُوٓا۟ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ يَحْسَبُونَ الْأَحْزَابَ لَمْ يَذْهَبُوا ﴾ أى لجبنهم ؛ يظنون الأحزاب لم ينصرفوا وكانوا انصرفوا ، ولكنهم لم يتباعدوا فى السير . ﴿ وَإِنْ يَأْتِ الْأَحْزَابُ ﴾ أى وإن يرجع الأحزاب إليهم للقتال . ﴿ يَوَدُّوا لَوْ أَنَّهُمْ بَادُونَ فِي الْأَعْرَابِ ﴾ تمنوا أن يكونوا مع الأعراب حَذَرًا من القتل وتربُّصًا للدوائر . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف « لَو أنهم بُدًّى فِى الأعرابِ » ؛ يقال : بادٍ وبُدًّى ؛ مثل غازٍ وغُزًّى . ويُمَدّ مثل صائم وصوّام . بدا فلان يبدو إذا خرج

(١) ويروى : « المسلاق » .
(٢) فى الأصول : « أشحة عليكم »
(٣) عبارة الأصول : « لوصف الله عز وجل بالكفر » وهو خطأ .

إلى البادية . وهى البِداوة والبَداوة ؛ بالكسر والفتح . وأصل الكلمة من البَدْو وهو الظهور . ﴿ يَسْأَلُونَ ﴾ وقرأ يعقوب فى رواية رُوَيس « يتساءلون عن أنبائكم » أى عن أخبار النبيّ صلى الله عليه وسلم . يتحدّثون : أما هلك محمد وأصحابه ! أما غلب أبو سفيان وأحزابه ! أى يودّوا لو أنهم بادون سائلون عن أنبائكم من غير مشاهدة القتال لفرط جبنهم . وقيل : أى هم أبداً لجبنهم يسألون عن أخبار المؤمنين ، وهل أصيبوا . وقيل : كان منهم فى أطراف المدينة من لم يحضر الخندق ، جعلوا يسألون عن أخباركم ويتمنون هزيمة المسلمين . ﴿ وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَاتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ أى رميًا بالنبل والحجارة على طريق الرياء والسمعة ؛ ولو كان ذلك لله لكان قليله كثيرا .

قوله تعالى : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾

فيه مسألتان .

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ هذا عتاب للمتخلفين عن القتال ؛ أى كان لكم قدوة فى النبى صلى الله عليه وسلم حيث بذل نفسه لنصرة دين الله فى خروجه إلى الخندق . والأسوة القدوة . وقرأ عاصم « أُسوة » بضم الهمزة . الباقون بالكسر ؛ وهما لغتان . والجمع فيهما واحد عند الفراء . والعلة عنده فى الضم على لغة من كسر فى الواحدة : الفرقُ بين ذوات الواو وذوات الياء ؛ فيقولون [illegible] وكُسًا ، ولِحية ولحًى . الجوهرى : والأُسوة والإسوة بالضم والكسر لغتان . والجمع أُسًى وإسًى . وروى عقبة ابن حسان الهجرى عن مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر « لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ » قال : فى جوع النبى صلى الله عليه وسلم ؛ ذكره الخطيب أبو بكر أحمد وقال : تفرد به عقبة بن حسان عن مالك ، ولم أكتبه إلا بهذا الإسناد .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ أُسْوَةٌ ﴾ الأسوة القدوة . والأسوة ما يتأسّى به ؛ أى يُتعزّى به . فيقتدى به فى جميع أفعاله ويتعزّى به فى جميع أحواله ؛ فلقد شُجّ وجهه ، وكسرت رباعيته ،

وقُتل عمه حمزة » وجاع بطنه ، ولم يُلْفَ إلا صابرا محتسِبًا ، وشاكرا راضيًا . وعن أنس ابن مالك عن أبى طلحة قال : شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع ورفعنا [عن بطوننا](١) عن حَجَر حجر ، فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حجرين . خرجه أبو عيسى الترمذى وقال فيه : حديث غريب . وقال صلى الله عليه وسلم لما شُجّ : " اللهم اغفرلقومى فإنهم لا يعلمون " وقد تقدّم . ﴿ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ » قال سعيد بن جبير : المعنى لمن كان يرجو لقاء الله بإيمانه ويصدّق بالبعث الذى فيه جزاء الأفعال . وقيل : أى لمن كان يرجو ثواب الله فى اليوم الآخر . ولا يجوز عند الحذاق من النحويين أن يكتب « يرجو » إلا بغير ألف إذا كان لواحد ؛ لأن العلة التى فى الجمع ليست فى الواحد . ﴿ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴾ خوفا من عقابه ، ورجاء لثوابه . وقيل : إن « لِمَنْ » بدل من قوله : « لَكُمْ » ولا يجيزه البصريون ؛ لأن الغائب لا يبدل من المخاطب ، وإنما اللام من « لِمن » متعلقة بـ« حسنة » ، و« أُسْوة » اسم « كَانَ » و « لَكُمْ » الخبر . واختلف فيمن أريد بهذا الخطاب على قولين : أحدهما — المنافقون ؛ عطفًا على ماتقدّم من خطابهم . الثانى — المؤمنون ؛ لقوله : « لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ » .

واختلف فى هذه الأسوة بالرسول عليه السلام ، هل هى على الإيجاب أو على الاستحباب ؛ على قولين : ﴾ أحدهما — على الإيجاب حتى يقوم دليل على الاستحباب . الثانى — على الاستحباب حتى يقوم دليل على الإيجاب . ويحتمل أن يحمل على الإيجاب فى أمور الدين ، وعلى الاستحباب فى أمور الدنيا .

قوله تعالى : وَلَمَّا رَءَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْأَحْزَابَ قَالُوا هَٰذَا مَا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَصَدَقَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ ۖ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّآ إِيمَٰنًا وَتَسْلِيمًا ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ ﴾ ومن العرب من يقول : « راء » على القلب . ﴿ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ ﴾ يريد قوله تعالى فى سورة البقرة : « أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ

(١) زيادة عن سنن الترمذى .

تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُمْ[1] » الآية . فلما رأوا الأحزاب يوم الخندق قالوا : «هَذَا مَاوَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ» ؛ قاله قتادة . وقول ثانٍ رواه كُثير بن عبد الله بن عمرو المزنى عن أبيه عن جده قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عام ذكرت الأحزاب فقال : " أخبرنى جبريل عليه السلام أن أمتى ظاهرة عليها — يعنى على قصور الحيرة ومدائن كِسرى — فأبشروا بالنصر " فاستبشر المسلمون وقالوا : الحمد لله ، موعد صادق ؛ إذ وُعدنا بالنصر بعد الحصر . فطلعت الأحزاب فقال المؤمنون : «هَذَا مَاوَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ» ذكره الماوردى . و « مَاوَعَدَنَا » إن جعلت « ما » بمعنى الذى فالهاء محذوفة . و إن جعلتها مصدرا لم تحتج إلى عائد ﴿ وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا ﴾ قال الفراء : ومازادهم النظر إلى الأحزاب . وقال على بن سليمان : « رأى » يدل على الرؤية ، وتأنيث الرؤية غير حقيق ، والمعنى : ما زادهم الرؤية إلا إيمانا بالرب وتسليما للقضاء ، قاله الحسن . ولو قال : ما زادوهم لجاز . ولما اشتد الأمر على المسلمين وطال المقام فى الخندق ، قام عليه السلام على التل الذى عليه مسجد الفتح فى بعض الليالى ، وتوقع ما وعده الله من النصر وقال : " من يذهب ليأتينا بخبرهم وله الجنة " فلم يجبه أحد . وقال ثانيا وثالثا فلم يجبه أحد ، فنظر إلى جانبه وقال : " من هذا " ؟ فقال حذيفة . فقال : " ألم تسمع كلامى منذ الليلة " ؟ قال حذيفة : فقلت يا رسول الله ، منعنى أن أجيبك الضرّ والقُرّ . قال : " انطلق حتى تدخل فى القوم فتسمع كلامهم وتأتينى بخبرهم . اللهم احفظه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله حتى ترده إلىّ ، انطلق ولا تحدث شيئا حتى تأتينى " . فانطلق حذيفة بسلاحه ، ورفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده يقول : " يا صريخ المكروبين و يامجيب المضطرين اكشف همى وغمى وكربى فقد ترى حالى وحال أصحابى " . فنزل جبريل وقال : " إن الله قدسمع دعوتك وكفاك هول عدوك " فخر رسول الله صلى الله عليه وسلم على ركبتيه و بسط يديه وأرخى عينيه وهو يقول : " شكرًا شكرًا كما رحمتنى ورحمت أصحابى " . وأخبره جبريل أن الله تعالى مرسل عليهم ريحًا ؛ فبشّر أصحابه بذلك .

---

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٣ .

قال حذيفة : فانتهيت إليهم وإذا نيرانهم تُتقد، فأقبلت ريح شديدة فيها حصباء فما تركت لهم نارا إلا أطفأتها ولا بناء إلا طرحته، وجعلوا يترسون من الحصباء . وقام أبوسفيان إلى راحلته وصاح فى قريش : النجاءَ النجاءَ ! وفعل كذلك عُيينة بن حِصن والحارث بن عوف والأقرع ابن حابس . وتفرقت الأحزاب، وأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم فعاد إلى المدينة وبه من الشَّعَث ما شاء الله ؛ فجاءته فاطمة بغَسول فكانت تغسل رأسه ، فأتاه جبريل فقال : "وضعتَ السلاح ولم تضعه أهل السماء، مازلت أتبعهم حتى جاوزت بهم الروحاء — ثم قال — انهض إلى بنى قريظة" . وقال أبوسفيان : ما زلت أسمع قعقعة السلاح حتى جاوزت الرَّوْحاء .

قوله تعالى : مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾ لِّيَجْزِىَ ٱللَّهُ ٱلصَّٰدِقِينَ بِصِدْقِهِمْ وَيُعَذِّبَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ إِن شَآءَ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ﴾ رفع بالابتداء، وصَلُح الابتداء بالنكرة لأن «صَدَقُوا» فى موضع النعت . ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ﴾ . « مَن » فى موضع رفع بالابتداء . وكذا « وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ » والخبر فى المجرور . والنَّحْب : النذر والعهد؛ تقول منه : نَحَبت أَنْحُب؛ بالضم . قال الشاعر :

وإذا نحبت كَلْبٌ على الناس إنهم * أحق بتاج الماجد المتكرم

وقال آخر :

* قد نحب المجدُ علينا نَحْبا (١) *

وقال آخر :

* أَنَحْبٌ فيقضَى أم ضلالٌ وباطلُ (٢) *

(١) قبله : * ياعمرو يابن الأكرمين نسبا *

(٢) هذا عجز بيت لليد، وصدره : * ألا تسألان المرء ماذا يحاول *

وروى البخاري ومسلم والترمذي عن أنس قال : قال عمّي أنس بن النضر — سُمّيت به — ولم يشهد بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكَبُر عليه فقال : أوّل مشهد شهده رسول الله صلى الله عليه وسلم غِبتُ عنه ، أما والله لئن أرانى الله مشهدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بعد لَيَرَيَنّ الله ما أصنع . قال : فهاب أن يقول غيرها ؛ فشهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أُحُد من العام القابل ، فاستقبله سعد بن مالك فقال : يا أبا عمرو أين ؟ قال : واهًا(١) لريح الجنة ! أجدها دون أحُد ؛ فقاتل حتى قُتل ، فوجد فى جسده بضع وثمانون ما بين ضربة وطعنة ورَمْية . فقالت عَمّتى الرُّبَيِّع بنت النضر : فما عرفت أخى إلا ببَنانه . ونزلت هذه الآية « رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا » لفظ الترمذى ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . وقالت عائشة رضى الله عنها فى قوله تعالى « مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ » الآية : منهم طلحة بن عبيد الله ثبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أصيبت يده ؛ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " أوجب(٢) طلحة الجنة " . وفى الترمذى عنه : أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا لأعرابى جاهل : سله عمن قضى نحبه من هو ؟ وكانوا لا يجترئون على مسألته ، يوقّرونه ويهابونه ؛ فسأله الأعرابى فأعرض عنه ، ثم سأله فأعرض عنه ؛ ثم إنى اطّلعت من باب المسجد وعلىّ ثياب خضر ، فلما رآنى النبيّ صلى الله عليه وسلم قال " أين السائل عمن قضى نحبه " ؟ قال الأعرابى : أنا يا رسول الله . قال : " هذا ممن قضى نَحْبَه " قال : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث يونس بن بكير . وروى البيهقى عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين انصرف من أُحُد ، مرّ على مصعب بن عُمير وهو مقتول على طريقه ، فوقف عليه ودَعا له ، ثم تلا هذه الآية : « مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ — إلى — تَبْدِيلًا » ثم قال رسول الله صلى الله عليه

(١) هذه الكلمة توضع موضع الإعجاب بالشيء.

(٢) أوجب الرجل : إذا فعل فعلا وجبت له به الجنة أو النار

وسلم : " أشهد أن هؤلاء شهداء عند الله يوم القيامة فأتوهم وزوروهم والذى نفسى بيده لا يسلّم عليهم أحد إلى يوم القيامة إلا ردّوا عليه " . وقيل : النحب الموت ؛ أى مات على ما عاهد عليه ؛ عن ابن عباس . والنحب أيضا الوقت والمدّة . يقال : قضى فلان نحبه إذا مات . وقال ذو الرمّة :

عشيّةَ فرّ الحارثيّون بعد ما * قضى نَحْبه فى ملتقى الخيل هَوْبَرُ

والنَّحْب أيضا الحاجة والهمة ؛ يقول قائلهم : مالى عندهم نحب ؛ وليس المراد بالآية . والمعنى فى هذا الموضع بالنحب النذر كما قدّمنا أوّلا ؛ أى منهم من بذل جهده على الوفاء بعهده حتى قتل ؛ مثل حمزة وسعد بن معاذ وأنس بن النضر وغيرهم . ومنهم من ينتظر الشهادة وما بدّلوا عهدهم ونذرهم . وقد روى عن ابن عباس أنه قرأ « فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمِنْهُمْ مَنْ بَدَّلَ تَبْدِيلًا » . قال أبو بكر الأنبارىّ : وهذا الحديث عند أهل العلم مردود ؛ لخلافه الإجماع ، ولأن فيه طعنا على المؤمنين والرجال الذين مدحهم الله وشرفهم بالصدق والوفاء ؛ فما يعرف فيهم مغيّر وما وجد من جماعتهم مبدّل ؛ رضى الله عنهم . ﴿ لِيَجْزِيَ اللَّهُ الصَّادِقِينَ بِصِدْقِهِمْ ﴾ أى أمر الله بالجهاد ليجزى الصادقين فى الآخرة بصدقهم . ﴿ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ ﴾ فى الآخرة ﴿ إِنْ شَاءَ ﴾ أى إن شاء أن يعذبهم لم يوفقهم للتوبة ؛ وإن لم يشأ أن يعذبهم تاب عليهم قبل الموت . ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ .

قوله تعالى : وَرَدَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا۟ خَيْرًا ۚ وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلْقِتَالَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ قَوِيًّا عَزِيزًا ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَرَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا ﴾ قال محمد بن عمرو يرفعه إلى عائشة : قالت « الَّذِينَ كَفَرُوا » هاهنا أبو سفيان وعُيينة بن بدر ، رجع أبو سفيان إلى تهامة ، ورجع عُيينة إلى نجد . ﴿ وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ بأن أرسل عليهم ريحا وجنودًا حتى رجعوا ورجعت بنو قُريظة إلى صياصيهم ؛ فكفى أمر قريظة بالرعب . ﴿ وكان اللَّهُ قَوِيًّا ﴾ أمره ﴿ عَزِيزًا ﴾ لا يُغلَب .

قوله تعالى : وَأَنزَلَ ٱلَّذِينَ ظَـٰهَرُوهُم مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ مِن صَيَاصِيهِمْ وَقَذَفَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴿٢٦﴾ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَـٰرَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُمْ وَأَرْضًا لَّمْ تَطَـُٔوهَا وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرًا ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَنزَلَ الَّذِينَ ظَاهَرُوهُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ صَيَاصِيهِمْ ﴾ يعنى الذين عاونوا الأحزاب : قريشا وغطفان ؛ وهم بنو قريظة . وقد مضى خبرهم . ﴿ مِنْ صَيَاصِيهِمْ ﴾ أى حصونهم ؛ واحدها صِيصَة . قال الشاعر :

فأصبحت الثِّيران صَرْعَى وأصبحتْ * نساء تميم يبتدرْن الصياصيا (١)

ومنه قيل لشوكة الحائك التى بها يُسوّى السَّداة واللُّحمة : صِيصة . قال دريدُ بن الصِّمّة :

بفئتُ إليه والرماحُ تَنُوشُه * كوقع الصَّياصِى فى النسيج الممدد

ومنه : صيصَة الديك التى فى رجله . وصَياصِى البقر قرونها ؛ لأنها تمتنع بها . وربما كانت تركّب فى الرماح مكان الأسنة ؛ ويقال : جَذّ اللهُ صِئْصِئه ؛ أى أصله . ﴿ وَقَذَفَ فِى قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ فَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾ وهم الرجال . ﴿ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا ﴾ وهم النساء والذرّية ؛ على ما تقدّم . ﴿ وَأَوْرَثَكُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطَئُوهَا ﴾ بعدُ . قال يزيد ابن رُومان وابن زيد ومقاتل : يعنى حُنَين ؛ ولم يكونوا نالوها ، فوعدهم الله إياها . وقال قتادة : كما تحدّث أنها مكة . وقال الحسن : هى فارس والروم . وقال عِكرمة : كل أرض تفتح إلى يوم القيامة . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا ﴾ فيه وجهان : أحدهما — على ما أراد بعباده من نقمة أو عفوٍ قديرٌ ؛ قاله محمد بن إسحاق . الثانى — على ما أراد أن يفتحه

(١) البيت لعبد بنى الحسحاس ، وقد أورده صاحب اللسان شاهدا على أن صياصى البقر قرونها ؛ وروايته فى البيت :

فأصبحت الثيران غرقى وأصبحت * نساء تميم يلتقطن الصياصيا

أى يلتقطن القرون ليتخذن بها ، يريد لكثرة المطر غرق الوحش .

من الحصون والقُرى قدير ؛ قاله النقاش . وقيل : « وكَانَ اللهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ » مما وَعَدَكُموه « قَدِيراً » لا ترد قدرته ولا يجوز عليه العجز تعالى . ويقال : تأسِرون وتأسُرون (بكسر السين وضمها) حكاه الفراء .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ إِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٢٨﴾ وَإِن كُنتُنَّ تُرِدْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلدَّارَ ٱلْءَاخِرَةَ فَإِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَٰتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾

فيه ثماني مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ ﴾ قال علماؤنا : هذه الآية متصلة بمعنى ما تقدّم من المنع من إيذاء النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ وكان قد تأذى ببعض الزوجات . قيل : سألنه شيئا من عرَض الدنيا . وقيل : زيادة فى النفقة . وقيل : آذَيْنَه بغيْرة بعضهنّ على بعض . وقيل : أمِر صلى الله عليه وسلم بتلاوة هذه الآية عليهنّ وتخييرهنّ بين الدنيا والآخرة . وقال الشافعيّ رحمه الله تعالى : إن مَنْ مَلَك زوجة فليس عليه تخييرها . أمِر صلى الله عليه وسلم أن يخيّر نساءه فآخترنه . وجملة ذلك أن الله سبحانه خيّر النبيّ صلى الله عليه وسلم بين أن يكون نبياً مَلِكا وعرض عليه مفاتيح خزائن الدنيا ، وبين أن يكون نبياً مِسكيناً ؛ فشاور جبريل فأشار عليه بالمسكنة فاختارها ؛ فلما اختارها وهى أعلى المنزلتين ، أمره الله عز وجل أن يخيّر زوجاته ؛ فربما كان فيهنّ من يكره المقام معه على الشدّة تنزيهاً له . وقيل : إن السبب الذى أوجب التخيير لأجله ، أن امرأة من أزواجه سألته أن يصوغ لها حَلْقة من ذهب ، فصاغ لها حلقة من فضة وطلاها بالذهب — وقيل بالزعفران — فأبت إلا أن تكون من ذهب ؛ فنزلت آية التخيير فخيرهنّ ، فقلن اخترنا الله ورسوله . وقيل : إن واحدة منهنّ اختارت الفراق . فالله أعلم . روى البخاريّ ومسلم — واللفظ لمسلم — عن جابر بن عبد الله قال : دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله

صلى الله عليه وسلم، فوجد الناس جلوسًا ببابه لم يؤذن لأحد منهم، قال : — فأذن لأبي بكر فدخل، ثم جاء عمر فاستأذن فأذن له، فوجد النبيّ صلى الله عليه وسلم جالسا حوله نساؤه واجمًا ساكتا — قال: — فقال والله لأقولنّ شيئا أضحك رسولَ الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، لو رأيت بنت خارجة سألتني النفقة فقمتُ إليها فوجأتُ عنقها؛ فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : "هنّ حولي كما ترى يسألنني النفقة" فقام أبو بكر إلى عائشة يَجَأ عنقها، وقام عمر إلى حفصة يَجَأ عنقها؛ كلاهما يقول : تسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده ! ! فقلن : والله لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا أبدا ليس عنده . ثم اعتزلهنّ شهرا أو تسعا وعشرين . ثم نزلت عليه هذه الآية : « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ — حتى بلغ — لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا » . قال : فبدأ بعائشة فقال : "ياعائشة، إني أريد أن أعرض عليك أمرا أحبُّ ألا تعجلي فيه حتى تستشيري أبويك" قالت: وما هو يا رسول الله؟ فتلا عليها الآية . قالت : أفيك يارسول الله أستشير أبويّ ! بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة، وأسألك ألا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت . قال : "لا تسألني امرأة منهن إلا أخبرتها، إن الله لم يبعثني مُعَنتا ولا مُتَعنتًا ولكن بعثني معلما مُيَسِّرًا" . وروى الترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتخيير أزواجه بدأ بي فقال : "يا عائشة، إني ذاكر لك أمرا فلا عليك ألا تستعجلي حتى تستأمري أبويك" قالت : وقد علم أن أبويّ لم يكونا ليأمراني بفراقه؛ قالت ثم قال : "إنّ الله يقول : « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا — حتى بلغ — لِلْمُحْسِنَاتِ مِنكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا »" فقلت : أفي هذا أستأمر أبويّ ! فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة، وفعل أزواج النبيّ صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت. قال : هذا حديث حسن صحيح . قال العلماء : وأما أمر النبيّ صلى الله عليه وسلم عائشة أن تشاور أبويها لأنه كان يحبها، وكان يخاف أن يحملها فرط الشباب على أن تختار فراقه، ويعلم من أبويها أنهما لا يشيران عليها بفراقه .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ ﴾ كان للنبيّ صلى الله عليه وسلم أزواج ، منهن من دخل بها ، ومنهن من عقـد عليها ولم يدخل بها ، ومنهن من خطبها فلم يتم نكاحه معها .

فأوّلهنّ : خديجة بنت خُوَيلد بن أسد بن عبد العُزّى بن قُصَيّ بن كِلاب . وكانت قبله عند أبي هالة واسمه زرارة بن النبّاش الأسدى ، وكانت قبله عند عتيق بن عائذ ، وَلدت منه غلاما اسمه عبد مناف . وولدت من أبي هالة هنـد بن أبي هالة ، وعاش إلى زمن الطاعون فمـات فيه . ويقال : إن الذى عاش إلى زمن الطاعون هند بن هند ، وسُمعت نادبته تقول حين مات : واهندُ بن هنداه ، وارِيبَ رسول الله . ولم يتزوّج رسول الله صلى الله عليه وسلم على خديجة غيرها حتى ماتت . وكانت يوم تزوّجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بنت أربعين سنة ، وتوفيت بعـد أن مضى من النبوّة سبع سنين ، وقيل : عشر . وكان لها حين توفيت خمس وستون سنة . وهى أول امرأة آمنت به . وجميـع أولاده منها غير إبراهـيم . قال حكيم بن حزام : توفيت خديجة فخرجنا بها من منزلها حتى دفنّاها بالحَجُون ؛ ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حفرتها ، ولم تكن يومئذ سُنَّةُ الجنازة الصلاةَ عليها .

ومنهن : سَوْدة بنت زَمْعة بن قيس بن عبد شمس العامرية ، أسلمت قديما وبايعت ، وكانت عند ابن عمّ لهـا يقال له السكران بن عمرو ؛ وأسلم أيضا ، وهاجرا جميعا إلى أرض الحبشة فى الهجرة الثانية ، فلما قدما مكة مات زوجها . وقيل : مات بالحبشة ؛ فلما حلّت خطبها رسول الله صلى الله عليه وسـلم ، فتزوّجها ودخل بها بمكة ، وهاجر بها إلى المدينة ؛ فلما كبرت أراد طلاقها فسألته ألّا يفعل وأن يدعها فى نسائه ، وجعلت ليلتها لعائشة — حسبما هو مذكور فى الصحيح — فأمسكها ، وتوفيت بالمدينة فى شوّال سنة أربع وخمسين .

ومنهن : عائشة بنت أبي بكر الصدّيق ، وكانت مسماة لجُبير بن مطعِم ، فخطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقال أبو بكر : يا رسول الله ، دَعْنى أسُلّها من جُبير سَلًّا رفيقا ؛ فتزوّجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة قبل الهجرة بسنتين ، وقيل بثلاث سنين ؛ وبنى بها بالمدينة

(١) فى كتب الصحابة أقوال فيمن كان قبل .

وهى بنت تسع، و بقيت عنده تسع سنين، ومات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهى بنت ثمان عشرة، ولم يتزوج بِكرا غيرها، وماتت سنة تسع وخمسين، وقيل ثمان وخمسين .

ومنهن : حفصة بنت عمر بن الخطاب القُرَشية العدويّة، تزوّجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم طلقها، فأتاه جبريل فقال : " إن الله يأمرك أن تراجع حفصة فإنها صوّامة قوّامة " فراجعها . قال الواقدىّ : وتوفيت فى شعبان سنة خمس وأربعين فى خلافة معاوية، وهى ابنة ستين سنة . وقيل : ماتت فى خلافة عثمان بالمدينة .

ومنهن : أم سلمة، واسمها هند بنت أبى أميّة المخزومية — واسم أبى أميـة سُهيل — تزوّجها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ليال بقين من شوّال سنة أربع، زوّجها منه ابنها سلمة على الصحيح، وكان عُمَرُ ابنُها صغيرا، وتوفيت فى سنة تسع وخمسين . وقيـل : سنة ثنتين وستين ؛ والأول أصح . وصلّى عليها سعيد بن زيد . وقيل أبو هريرة . وقُبِرت بالبقيع وهى ابنـة أربع وثمـانين سنة .

ومنهنّ ، أم حبيبة، واسمها رَمْلة بنت أبى سفيان . بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمرو بن أمية الضَّمْرىّ إلى النجاشىّ، ليخطب عليه أم حبيبة فزوجه إياها، وذلك سنة سبع من الهجرة، وأصدق النجاشىّ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعمائة دينار، وبعث بها مع شُرحبيل بن حَسَنة، وتوفيت سنة أربع وأربعين . وقال الدَّارَقُطْنِىّ : كانت أم حبيبة تحت عبيد الله بن جحش فمـات بأرض الحبشة على النصرانية، فزوّجها النجاشىّ النبىّ صلى الله عليه وسلم، وأمهرها عنه أربعة آلاف، وبعث بها إليه مع شُرحبيل بن حسنة .

ومنهنّ : زينب بنت جَحْش بن رِئاب الأسديّة؛ وكان اسمها بَرّة فسماها رسول الله صلى الله عليه وسـلم زينب، وكان اسم أبيها بُرّة؛ فقالت : يا رسـول الله ، بدّل اسم أبى فإن الـبُرّة حقيرة؛ فقال لها النبىّ صلى الله عليه وسلم : " لو كان أبوك مؤمنا سميناه بأسم رجل منا أهل البيت ولكنى قد سميته جحشا والجحش من البُرّة " ذكر هذا الحديث الدَّارَقُطْنِىّ . تزوّجها

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فى سنة خمس من الهجرة ، وتوفيت سنة عشرين ، وهى بنت ثلاث وخمسين .

ومنهنّ : زينب بنت خُذيمة بن الحارث [بن عبد الله] بن عمرو بن عبد مناف بن هلال ابن عامر بن صَعْصعة الهلالية ، كانت تسمى فى الجاهلية أمّ المساكين ؛ لإطعامها إياهم . تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان على رأس واحد وثلاثين شهرا من الهجرة ، فمكثت عنده ثمانية أشهر ، وتوفيت فى حياته فى آخر ربيع الأوّل على رأس تسعة وثلاثين شهرا ، ودفنت بالبقيع .

ومنهنّ : جُوَيرية بنت الحارث بن أبى ضِرار الخُزاعية المُصْطَلِقيّة ، أصابها فى غزوة بنى المُصْطَلِق فوقعت فى سهم ثابت بن قيس بن شَمّاس فكاتبها ؛ فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابتها وتزوّجها ، وذلك فى شعبان سنة ست ، وكان اسمها بَرّة فسمّاها رسول الله صلى الله عليه وسلم جُوَيرية ، وتوفيت فى ربيع الأول سنة ست وخمسين . وقيل : سنة خمسين ، وهى ابنة خمس وستين .

ومنهن : صفية بنت حُيَىّ بن أخْطَب الهارونية ، سباها النبىّ صلى الله عليه وسلم يوم خَيْبر واصطفاها لنفسه ، وأسلمت وأعتقها ، وجعل عتقها صداقها . وفى الصحيح : أنها وقعت فى سهم دِحْيَة الكَلْبىّ فاشتراها رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعة أرؤس ، وماتت فى سنة خمسين . وقيل : سنة اثنتين وخمسين ، ودفنت بالبقيع .

ومنهن : رَيحانة بنت زيد بن عمرو بن خُنافة من بنى النَّضير ، سباها رسول الله صلى الله عليه وسلم وأعتقها ، وتزوّجها فى سنة ست ، وماتت مرْجِعَه من حَجة الوَداع ، فدفنها بالبقيع . وقال الواقدىّ : ماتت سنة ست عشرة وصلّى عليها عمر . قال أبو الفرج الجَوْزىّ : وقد سمعت من يقول : إنه كان يطؤها بِملْك اليمين ولم يعتقها .

قلت : ولهذا والله أعلم لم يذكرها أبو القاسم عبد الرحمن السُّهَيْلى فى عداد أزواج النبىّ صلى الله عليه وسلم .

ومنهن : ميمونة بنت الحارث الهلالية ، تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم بسَرِف على عشرة أميال من مكة ، وذلك فى سنة سبع من الهجرة فى عُمْرة القَضِيّة ، وهى آخر امرأة تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقدّر الله تعالى أنها ماتت فى المكان الذى بنى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بها ، ودفنت هنالك ، وذلك فى سنة إحدى وستين . وقيل : ثلاث وستين . وقيل ثمان وستين .

فهؤلاء المشهورات من أزواج النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وهنّ اللاتى دخل بهن ؛ رضى الله عنهن .

فأما من تزوّجهن ولم يدخل بهن ؛ فمنهن : الكلابية . واختلفوا فى اسمها ؛ فقيل فاطمة . وقيل عَمْرة . وقيل العالية . قال الزهرىّ : تزوّج فاطمة بنت الضحاك الكلابية فاستعاذت منه فطلقها ، وكانت تقول : أنا الشقيّة . تزوّجها فى ذى القعدة سنة ثمان من الهجرة ، وتوفيت سنة ستين .

ومنهن : أسماء بنت النعمان بن الجَوْن بن الحارث الكِنْدية ، وهى الجونية . قال قتادة : لما دخل عليها دعاها فقالت : تعال أنت ، فطلّقها . وقال غيره : هى التى استعاذت منه . وفى البخارىّ قال : تزوّج رسول الله صلى الله عليه وسلم أميمة بنت شَراحيل ، فلما أدخلت عليه بسط يده إليها فكأنها كرهت ذلك ، فأمر أبا أُسَيد أن يجهزها و يكسوها ثوبين . وفى لفظ آخر قال أبو أُسيد : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالجَوْنية ، فلما دخل عليها قال : " هِبى لى نفسك " فقالت : وهل تهب الملِكة نفسها للسُّوقة ! فأهوى بيده ليضعها عليها لتسكن ؛ فقالت : أعوذ بالله منك ! فقال : " قد عُذتِ بمعاذ " ثم خرج علينا فقال : " يا أبا أُسَيد ، أكسها رازِقِيين (١) وألحقها بأهلها " .

ومنهنّ : قُتَيْلة بنت قيس ، أخت الأشعث بن قيس ، زوّجها إياه الأشعث ، ثم انصرف إلى حَضْرَمَوْت ، فحملها إليه فبلغه وفاة النبيّ صلى الله عليه وسلم . فردّها إلى بلاده ، فارتدّ

(١) قوله « رازقين » بالتثنية ، صفة موصوف محذوف للعلم . فى رواية « رازقيتين » والرازقية : ثياب من كتان بيض طوال .

وارتدت معه . ثم تزوجها عِكرمة بن أبي جَهْل ، فوجد من ذلك أبو بكر وَجْدًا شديدا . فقال له عمر : إنها والله ماهي من أزواجه ، ماخيّرها ولا حجبها . ولقد برّأها الله منه[1] بالارتداد . وكان عروة ينكر أن يكون تزوجها .

ومنهنّ : أم شريك الأزدية ، واسمها غُزَيَّة بنت جابر بن حكيم[2] ، وكانت قبله عند أبي بكر ابن أبي سلمى ، فطلقها النبيّ صلى الله عليه وسلم ولم يدخل بها . وهي التي وهبت نفسها . وقيل : إن التي وهبت نفسها للنبيّ صلى الله عليه وسلم خَوْلة بنت حكيم .

ومنهنّ : خَوْلة بنت الهُذَيل بن هُبَيرة ، تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهلكت قبل أن تصل إليه .

ومنهنّ : شَرَافُ بنت خليفة ، أخت دِحْية ، تزوجها ولم يدخل بها .

ومنهنّ : ليلى بنت الخَطِيم ، أخت قيس ، تزوجها وكانت غيورا فاستقالته فأقالها .

ومنهنّ : عمرة بنت معاوية الكِندية ، تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم . قال الشعبيّ : تزوج امرأة من كِنْدة فجيء بها بعد ما مات .

ومنهنّ : ابنة جندب بن ضمرة الجُنْدُعية . قال بعضهم : تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأنكر بعضهم وجود ذلك .

ومنهنّ : الغِفارِيّة . قال بعضهم : تزوج امرأة من غِفار ، فأمرها فنزعت ثيابها فرأى بياضا فقال : " الْحَقِي بأهلك " . ويقال : إنما رأى البياض بالكلابية . فهؤلاء اللاتى عقد عليهنّ ولم يدخل بهنّ ؛ صلى الله عليه وسلم .

فأما من خطبهنّ فلم يتم نكاحه معهنّ ؛ ومن وهبت له نفسها :

فمنهنّ : أم هانئ بنت أبي طالب ، واسمها فاختة . خطبها النبيّ صلى الله عليه وسلم فقالت : إني امرأة مُصْبِية[3] واعتذرت إليه فعذرها .

---

(١) كذا في الأصول وأسد الغابة ، وعبارته : « وقد برأها الله بالردّة » والذي في شرح المواهب : « ... وارتدت مع أخيها فبرئت من الله ورسوله ... الخ » .

(٢) في المواهب : « جابر بن عوف » .

(٣) أي ذات صبيان .

ومنهنّ : ضُباعة بنت عامر .

ومنهنّ : صفية بنت بَشامة بن نضلة ، خطبها النبيّ صلى الله عليه وسلم وكان أصابها سِباء ، فخيّرها النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فقال : " إن شئت أنا وإن شئت زوجك " ؟ قالت : زوجي . فأرسلها ؛ فلعنتها بنو تميم ؛ قاله ابن عباس .

ومنهنّ : أم شريك . وقد تقدّم ذكرها .

ومنهنّ : ليلى بنت الخَطِيم ؛ وقد تقدّم ذكرها .

ومنهنّ : خولة بنت حكيم بن أمية ؛ وهبت نفسها للنبيّ صلى الله عليه وسلم فأرجأها ، فتزوجها عثمان بن مظعون .

ومنهنّ : جَمْرة بنت الحارث بن عَوف المرّى ؛ خطبها النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال أبوها : إن بها سوءا ولم يكن بها ، فرجع إليها أبوها وقد برِصَت ، وهى أم شبيب بن البرصاء الشاعر .

ومنهنّ : سودة القرشية ؛ خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مصابية . فقالت : أخاف أن يَضْغُوَ[1] صِبْيَتِي عند رأسك . فحمدها ودعا لها .

ومنهنّ : امرأة لم يُذكر اسمها . قال مجاهد : خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة فقالت : أستأمر أبى . فلقيت أباها فأذن لها ، فلقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " قد التحفنا لحافا غيرك " .

فهؤلاء جميع أزواج النبى صلى الله عليه وسلم .

وكان له من السَّرارى سُرِّيَّتان : مارية القبطية ، ورَيْحانة ؛ فى قول قتادة . وقال غيره : كان له أربع : مارية ، ورَيحانة ، وأخرى جميلة أصابها فى السَّبْى ، وجاريةٌ وهبتها له زينب بنت جحش .

---

(١) أى يصيحوا و يضجوا .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾ « إِنْ » شرط ، وجوابه « فَتَعَالَيْنَ » ؛ فعلق التخيير على شرط . وهذا يدل على أن التخيير والطلاق المعلقين على شرط صحيحان ، فينفذان ويمضيان ؛ خلافا للجهال المبتدعة الذين يزعمون أن الرجل إذا قال لزوجته : أنتِ طالق إن دخلتِ الدار ، أنه لايقع الطلاق إن دخلت الدار ؛ لأن الطلاق الشرعيّ هو المنجّز فى الحال لاغير .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ فَتَعَالَيْنَ ﴾ هو جواب الشرط ، وهو فعل جماعة النساء ، من قولك تعالى ؛ وهو دعاء إلى الإقبال إليه يقال : تعال بمعنى أقبل ، وُضع لمن له جلالة ورفعة ، ثم صار فى الاستعمال لكل داع إلى الإقبال ، وأما فى هذا الموضع فهو على أصله ؛ فإن الداعى هو رسول الله صلى الله عليه وسلم . ﴿ أُمَتِّعْكُنَّ ﴾ قد تقدّم الكلام فى المُتْعة فى « البقرة »[1] . وقرئ « أُمَتِّعْكُنَّ » بضم العين . وكذا « وَأُسَرِّحْكُنَّ » بضم الحاء على الاستئناف . والسراح الجميل : هو أن يكون طلاقا للسنة من غير ضرار ولامنع واجب لها .

الخامسة — اختلف العلماء فى كيفية تخيير النبيّ صلى الله عليه وسلم أزواجه على قولين : الأوّل — أنه خيّرهنّ بإذن الله تعالى فى البقاء على الزوجية أو الطلاق ، فاخترن البقاء ؛ قالته عائشة ومجاهد وعكرمة والشعبيّ وابن شهاب وربيعة . ومنهم من قال : إنما خيرهنّ بين الدنيا فيفارقهنّ ، وبين الآخرة فيمسكهنّ ؛ لتكون لهنّ المنزلة العليا كما كانت لزوجهنّ ؛ ولم يخيرهنّ فى الطلاق ؛ ذكره الحسن وقتادة . ومن الصحابة علىّ فيما رواه عنه أحمد بن حنبل أنه قال : لم يخيّر رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه إلا بين الدنيا والآخرة .

قلت : القول الأوّل أصح ؛ لقول عائشة رضى الله عنها لما سئلت عن الرجل يخير امرأته فقالت : قد خيّرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أفكان طلاقا ! فى رواية : فاخترناه فلم يعدّه طلاقا . ولم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا التخيير المأمور بين البقاء والطلاق ؛ لذلك قال : " ياعائشة إنى ذاكرلكِ أمرًا فلا عليك ألّا تعجلى فيه حتى تستأمرى

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٠٠ فما بعد .

أبويك " الحديث . ومعلوم أنه لم يرد الاستئمار فى اختيار الدنيا وزينتها على الآخرة . فثبت أن الاستئمار إنما وقع فى الفرقة ، أو النكاح . والله أعلم .

السادسة — اختلف العلماء فى المخيَّرة إذا اختارت زوجها ؛ فقال جمهور العلماء من السلف وغيرهم وأئمة الفتوى : إنه لا يلزمه طلاق ، لا واحدة ولا أكثر ؛ هذا قول عمر ابن الخطاب وعلىّ وابن مسعود وزيد بن ثابت وابن عباس وعائشة . ومن التابعين عطاء ومسروق وسليمان بن يسار وربيعة وابن شهاب . وروى عن علىّ وزيد أيضا : إن اختارت زوجها فواحدة بائنة ؛ وهو قول الحسن البصرىّ والليث ، وحكاه الخطابى والنقاش عن مالك . وتعلقوا بأن قوله : اختارى ، كناية عن إيقاع الطلاق ، فإذا أضافه إليها وقعت طلقة ؛ كقوله : أنتِ بائن . والصحيح الأول ؛ لقول عائشة : خيَّرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعدّه علينا طلاقا . أخرجه الصحيحان . قال ابن المنذر : وحديث عائشة يدل على أن المخيَّرة إذا اختارت زوجها لم يكن ذلك طلاقا ، ويدل على أن اختيارها نفسها يوجب الطلاق ، ويدل على معنى ثالث ؛ وهو أن المخيَّرة إذا اختارت نفسها أنها تطليقة يملك زوجها رجعتها ؛ إذ غير جائز أن يطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلاف ما أمره الله . وروى هذا عن عمر وابن مسعود وابن عباس . وبه قال ابن أبى ليلى والثورىّ والشافعىّ . وروى عن علىّ أنها إذا اختارت نفسها أنها واحدة بائنة . وهو قول أبى حنيفة وأصحابه . ورواه ابن خُوَيْزِمَنْدَاد عن مالك . وروى عن زيد بن ثابت أنها إذا اختارت نفسها أنها ثلاث . وهو قول الحسن البصرىّ ، وبه قال مالك والليث ؛ لأن الملك إنما يكون بذلك . وروى عن علىّ رضى الله عنه أنها إذا اختارت نفسها فليس بشىء . وروى عنه أنها إذا اختارت زوجها فواحدة رجعية .

السابعة — ذهب جماعة من المدنيّين وغيرهم إلى أن التمليك والتخيير سواء ، والقضاء ماقضت فيهما جميعا ؛ وهو قول عبد العزيز بن أبى سلمة . قال ابن شعبان : وقد اختاره كثير من أصحابنا ، وهو قول جماعة من أهل المدينة . قال أبو عمر : وعلى هذا القول أكثر

الفقهاء . والمشهور من مذهب مالك الفرق بينهما ؛ وذلك أن التمليك عند مالك هو قول الرجل لامرأته : قد ملّكتك ؛ أى قد ملّكتك ما جعل الله لى من الطلاق واحدة أو اثنتين أو ثلاثا ؛ فلما جاز أن يملّكها بعض ذلك دون بعض وادعى ذلك ، كان القولُ قولَه مع يمينه إذا ناكرها . وقالت طائفة من أهل المدينة : له المناكرة فى التمليك وفى التخيير سواء فى المدخول بها . والأول قول مالك فى المشهور . وروى ابن خُوَيْزِمَنْدَاد عن مالك أن للزوج أن يناكر المخيَّرة فى الثلاث ، وتكون طلقة بائنة كما قال أبو حنيفة . وبه قال أبو الجَهْم . قال سُحْنون : وعليه أكثر أصحابنا .

وتحصيل مذهب مالك : أن المخيّرة إذا اختارت نفسها وهى مدخول بها فهو الطلاق كله ، وإن أنكر زوجها فلا نكرة له . وإن اختارت واحدة فليس بشىء ، وإنما الخيار البتات ، إما أخذته وإما تركته ؛ لأن معنى التخيير التسريح ؛ قال الله تعالى فى آية التخيير : ﴿ فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ (١) فمعنى التسريح البتات ، قال الله تعالى : « الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ » . والتسريح بإحسان هو الطلقة الثالثة ؛ روى ذلك عن النبىّ صلى الله عليه وسلم كما تقدّم . ومن جهة المعنى أن قوله : اختارينى أو اختارى نفسك يقتضى ألّا يكون له عليها سبيل إذا اختارت نفسها ، ولا يملك منها شيئا ؛ إذ قد جعل إليها أن تخرج ما يملكه منها أو تقيم معه إذا اختارته ، فإذا اختارت البعض من الطلاق لم تعمل بمقتضى اللفظ ، وكانت بمنزل من خُيِّر بين شيئين فاختار غيرهما . وأما التى لم يدخل بها فله مناكرتها فى التخيير والتمليك إذا زادت على واحدة ؛ لأنها تبين فى الحال .

الثامنة — اختلفت الرواية عن مالك متى يكون لها الخيار ؛ فقال مرة : لها الخيار ما دامت فى المجلس قبل القيام أو الاشتغال بما يدل على الإعراض . فإن لم تختر ولم تقض شيئا حتى افترقا من مجلسهما بطل ما كان من ذلك إليها ؛ وعلى هذا أكثر الفقهاء . وقال مرة : لها الخيار أبدا ما لم يعلم أنها تركت ؛ وذلك يُعلم بأن تمكّنه من نفسها بوطء أو مباشرة ؛ فعلى هذا إن منعت نفسها ولم تختر شيئا كان له رفعها إلى الحاكم لتوقع أو تسقط ، فإن أبت أسقط

(١) راجع جـ ٣ ص ١٢٥

الحاكم تمليكها . وعلى القول الأول إذا أخذت فى غير ذلك من حديث أو عمل أو مشى أو ما ليس فى التخيير بشىء كما ذكرنا سقط تخييرها . واحتج بعض أصحابنا لهذا القول بقوله تعالى : « فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ »(١) . وأيضا فإن الزوج أطلق لها القول ليعرف الخيار منها، فصار كالعقد بينهما ، فإن قبلته وإلا سقط ؛ كالذى يقول : قد وهبت لك أو بايعتك، فإن قبل وإلا كان الملك باقيا بحاله . هذا قول الثورىّ والكوفيين والأوزاعىّ والليث والشافعى وأبى ثور ، وهو اختيار ابن القاسم . ووجه الرواية الثانية أن ذلك قد صار فى يدها وملّكته على زوجها بتمليكه إياها فلما ملكت ذلك وجب أن يبقى فى يدها كبقائه فى يد زوجها .

قلت : وهذا هو الصحيح لقوله عليه السلام لعائشة : " إنى ذاكر لك أمرا فلا عليك ألا تستعجلى حتى تستأمرى أبويك" رواه الصحيح، وخرّجه البخارىّ، وصححه الترمذىّ . وقد تقدم فى أول الباب . وهو حجة لمن قال : إنه إذا خيّر الرجل امرأته أو ملّكها أن لها أن تقضى فى ذلك وإن افترقا من مجلسهما ؛ روى هذا عن الحسن والزُّهْرِىّ، وقاله مالك فى إحدى روايتيه . قال أبو عبيد : والذى عندنا فى هذا الباب ، اتباع السنة فى عائشة فى هذا الحديث، حين جعل لها التخيير إلى أن تستأمر أبويها، ولم يجعل قيامها من مجلسها خروجا من الأمر . قال المَرْوَزِىّ : هذا أصح الأقاويل عندى ، وقاله ابن المنذر والطّحاوىّ .

قوله تعالى : يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ يُضَٰعَفْ لَهَا ٱلْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتَعْمَلْ صَٰلِحًا نُّؤْتِهَآ أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ وَأَعْتَدْنَا لَهَا رِزْقًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾

(١) راجع جـ ٥ ص ٤١٨ .

قوله تعالى : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قال العلماء: لما آختار نساء النبيّ صلى الله عليه وسلم رسولَ الله صلى الله عليه وسلم شكرهنّ الله على ذلك فقال تكرمة لهن : « لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ »(١) الآية . وبين حكمهن عن غيرهن فقال : وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا »(١) . وجعل ثواب طاعتهنّ وعقاب معصيتهنّ أكثر مما لغيرهنّ فقال: « يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ » . فأخبر تعالى أن من جاء من نساء النبيّ صلى الله عليه وسلم بفاحشة — والله عاصم رسوله عليه السلام من ذلك كما مر في حديث الإفك(٢) — يضاعف لها العذاب ضعفين ؛ لشرف منزلتهنّ وفضل درجتهنّ ، وتقدّمهنّ على سائر النساء أجمع . وكذلك بيّنت الشريعة في غير ما موضع حسبما تقدّم بيانه غير مرة — أنه كلما تضاعفت الحُرُمات فهتكت تضاعفت العقوبات ؛ ولذلك ضُوعف حدّ الحرّ على العبد والثّيب على البكر . وقيل : لما كان أزواج النبيّ صلى الله عليه وسلم في مهبط الوحي وفي منزل أوامر الله ونواهيه ، قوي الأمر عليهن ولزمهن بسبب مكانتهن أكثر مما يلزم غيرهن ؛ فضوعف لهنّ الأجر والعذاب . وقيل ، إنما ذلك لعظم الضرر في جرأتهن بإيذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فكانت العقوبة على قدر عظم الجريمة في إيذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ وقال تعالى: « إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ »(١) . واختار هذا القول الكِيَا الطبري .

الثانية — قال قوم: لو قُدّر الزنى من واحدة منهن — وقد أعاذهنّ الله من ذلك — لكانت تُحدّ حدّين لعظم قدرها ، كما يزاد حدّ الحرة على الأَمَة . والعذاب بمعنى الحدّ ، قال الله تعالى : « وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ(٢) مِنَ الْمُؤْمِنِينَ(٣) » . وعلى هذا فمعنى الضعفين معنى المثلين أو المرتين . وقال أبو عبيدة : ضِعف الشيء شيئان حتى يكون ثلاثة . وقاله أبو عمرو فيما

(١) راجع ص ٢١٩ و ص ٢٢٨ و ص ٢٣٧ من هذا الجزء .

(٢) راجع جـ ١٢ ص ١٩٧ فما بعد و ص ١٦٦ (٣) راجع جـ ١٢ ص ١٦٢ .

حكى الطبرى عنه ؛ فيضاف إليه عذابان مثله فيكون ثلاثة أعذبة . وضعّفه الطبرى . وكذلك هو غير صحيح و إن كان له باللفظ تعلّق الاحتمال . وكون الأجر مرتين مما يفسد هذا القول ؛ لأن العذاب فى الفاحشة بإزاء الأجر فى الطاعة ؛ قاله ابن عطية . وقال النحاس : فرق أبو عمرو بين « يُضَاعف و يضعّف » قال : «يُضَاعَف» للرار الكثيرة . و «يضعّف» مرتين . وقرأ « يضعّف » لهذا . وقال أبو عبيدة : « يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ » يجعل ثلاثة أعذبة . قال النحاس : التفريق الذى جاء به أبو عمرو وأبو عبيدة لا يعرفه أحد من أهل اللغة علمته ، والمعنى فى «يضاعف و يضعّف »واحد ؛ أى يجعل ضعفين ؛ كما تقول : إن دفعت إلىّ درهما دفعت إليك ضِعْفَيه ؛ أى مِثْلَيه ؛ يعنى درهمين . و يدل على هذا « نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ » ولا يكون العذاب أكثر من الأجر . وقال فى موضع آخر « آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ »[1] أى مثلين . و روى معمر عن قتادة « يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ » قال : عذابُ الدنيا وعذاب الآخرة . قال القشيرى أبو نصر : الظاهر أنه أراد بالضعفين المثلين ؛ لأنه قال : « نُؤْتِهَا أَجْرَهَا مَرَّتَيْنِ » . فأما فى الوصايا ، لوأوصى لإنسان بضعفى نصيب ولده فهو وصية بأن يعطَى مِثل نصيبه ثلاث مرات ؛ فإن الوصايا تجرى على العرف فيما بين الناس ، وكلام الله يردُّ تفسيره إلى كلام العرب ، والضعف فى كلام العرب المِثل إلى ما زاد ، وليس بمقصور على مثلين . يقال : هذا ضعف هذا ؛ أى مثله . وهذا ضعفاه ، أى مثلاه ؛ فالضعف فى الأصل زيادة غير محصورة ؛ قال الله تعالى : « فَأُولَئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضِّعْفِ »[1] ولم يرد مِثلا ولا مِثلين . كل هذا قول الأزهرى . وقد تقدم فى « النور » الاختلاف فى حد من قذف واحدة منهن[2] ؛ والحمد لله .

الثالثة — قال أبو رافع : كان عمر رضى الله عنه كثيرا ما يقرأ سورة يوسف وسورة الأحزاب فى الصبح ، وكان إذا بلغ « يَانِسَاءَ النَّبِيِّ » رفع بها صوته ؛ فقيل له فى ذلك فقال : "أذكّرهن العهد" . قرأ الجمهور : «مَنْ يَأْتِ» بالياء . وكذلك «مَنْ يَقْنُتْ» حملا على لفظ

(١) راجع ص ٢٥٠ و ص ٣٠٦ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٧٦ .

«مَن» . والقنوت الطاعة ؛ وقد تقدم[1] . وقرأ يعقوب : «من تأت» و «تقنت» بالتاء ، من فوق ، حملا على المعنى . وقال قوم : الفاحشة إذا وردت معرفة فهى الزنى واللواط . وإذا وردت منكرة فهى سائر المعاصى . وإذا وردت منعوتة فهى عقوق الزوج وفساد عشرته . وقالت فرقة : بل قوله « فَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ » تعم جميع المعاصى . وكذلك الفاحشة كيف وردت . وقرأ ابن كثير «مبيِّنةٍ» بفتح الياء . وقرأ نافع وأبو عمرو بكسرها . وقرأت فرقة : «يُضَاعِفْ» بكسر العين على إسناد الفعل إلى الله تعالى . وقرأ أبو عمرو فيما روى خارجة «نضاعِف» بالنون المضمومة ونصب «العذاب» وهذه قراءة ابن مُحَيْصن . وهذه مفاعلة من واحد ؛ كطارقت النعل وعاقبت اللص . وقرأ نافع وحمزة والكسائىّ «يضاعَف» بالياء وفتح العين ، «العذابُ» رفعا . وهى قراءة الحسن وابن كثير وعيسى . وقرأ ابن كثير وابن عامر « نُضَعِّف » بالنون وكسر العين المشددة ، « العذابَ » نصبا . قال مقاتل : هذا التضعيف فى العذاب إنما هو فى الآخرة ؛ لأن إيتاء الأجر مرتين أيضا فى الآخرة . وهذا حسن ؛ لأن نساء النبىّ صلى الله عليه وسلم لا يأتين بفاحشة توجب حدًّا . وقد قال ابن عباس : ما بَغَت امرأة نبىّ قط ، وإنما خانت فى الإيمان والطاعة . وقال بعض المفسرين : العذاب الذى تُوُعِّدْن به «ضعفين» هو عذاب الدنيا وعذاب الآخرة ؛ فكذلك الأجر . قال ابن عطية : وهذا ضعيف ، اللهم إلا أن يكون أزواج النبى صلى الله عليه وسلم لا ترفع عنهن حدودُ الدنيا عذابَ الآخرة ، على ما هى حال الناس عليه ؛ بحكم حديث عُبادة بن الصامت[2] . وهذا أمر لم يُرْوَ فى أزواج النبىّ صلى الله عليه وسلم ولا حفظ تقرره . وأهل التفسير على أن الرزق الكريم الجنة ؛ ذكره النحاس .

---

(١) راجع جـ ٢ ص ٨٦ وجـ ٣ ص ٢١٣ .

(٢) لفظ الحديث كما فى كتاب البخارى فى تفسير سورة الممتحنة : « قال : كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فقال : " أتبايعونى على ألا تشركوا بالله شيئا ولا تزنوا ولا تسرقوا — وقرأ آية النساء (يأيها النبى إذا جاءك المؤمنات يبايعنك — فمن وفى منكم فأجره على الله . ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب به فهو كفارة له ومن أصاب منها شيئا من ذلك فستره الله فهو إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له) » .

قوله تعالى : يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِنِ ٱتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ ﴾ يعنى فى الفضل والشرف. وقال : « كَأَحَدٍ » ولم يقل كواحدة ؛ لأن أحدا نفى من المذكر والمؤنث والواحد والجماعة (١). وقد يقال على ما ليس بآدمى ؛ يقال : ليس فيها أحد ، لا شاة ولا بعير . وإنما خصص النساء بالذكر لأن فيمن تقدم آسية ومريم . وقد أشار إلى هذا قتادة ؛ وقد تقدم فى « آل عمران » الاختلاف فى التفضيل بينهن (٢) ، فتأمله هناك . ثم قال : « إِنِ اتَّقَيْتُنَّ » أى خفتن الله . فبيّن أن الفضيلة إنما تتم لهن بشرط التقوى ؛ لما منحهن الله من صحبة الرسول وعظيم المحل منه ، ونزول القرآن فى حقهن .

قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ ﴾ فى موضع جزم بالنهى ؛ إلا أنه مبنىّ كما بنى الماضى ، هذا مذهب سيبويه ؛ أى لا تلنّ القول . أمرهن الله أن يكون قولهن جزلا وكلامهن فصلا ، ولا يكون على وجه يُظهر فى القلب علاقة بما يَظهر عليه من اللين ؛ كما كانت الحال عليه فى نساء العرب من مكالمة الرجال بترخيم الصوت ولينه ؛ مثل كلام المريبات والمومسات . فنهاهن عن مثل هذا .

قوله تعالى : ﴿ فَيَطْمَعَ ﴾ بالنصب على جواب النهى . ﴿ الَّذِى فِى قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴾ أى شك ونفاق ؛ عن قتادة والسُّدِّى . وقيل : تشوّف لفجور ، وهو الفسق والغَزَل ؛ قاله عكرمة . وهذا أصوب ، وليس للنفاق مدخل فى هذه الآية . وحكى أبو حاتم أن الأعرج قرأ « فَيَطْمِع » بفتح الياء وكسر الميم . النحاس : أحسب هذا غلطا ، وأن يكون قرأ « فيطمَع » (٣) بفتح الميم وكسر العين بعطفه على « تَخْضَعْنَ » فهذا وجه جيد حسن . ويجوز « فيُطْمِع » بمعنى فيطمع الخضوع أو القول .

(١) كذا فى الأصول ؛ يريد أنه نفى عام للذكر والمؤنث .
(٢) راجع جـ ٤ ص ٨٢
(٣) فى الأصول : « بفتح الياء » .

قوله تعالى : ﴿ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾ قال ابن عباس : أمرهن بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . والمرأة تنادب إذا خاطبت الأجانب وكذا المحرمات عليها بالمصاهرة إلى الغلظة فى القول من غير رفع صوت ، فإن المرأة مأمورة بخفض الكلام . وعلى الجملة فالقول المعروف : هو الصواب الذى لا تنكره الشريعة ولا النفوس .

قوله تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى ﴿ وَقَرْنَ ﴾ قرأ الجمهور « وَقِرْنَ » بكسر القاف . وقرأ عاصم ونافع بفتحها . فأما القراءة الأولى فتحتمل وجهين : أحدهما — أن يكون من الوقار ، تقول : وَقَرَ يَقِرُ وَقَارًا أى سكن ، والأمر قِرْ ، وللنساء قِرْنَ ، مثل عِدْنَ وزِنَّ . والوجه الثانى — وهو قول المبرد (١) ، أن يكون من القرار ، تقول : قَرَرت بالمكان (بفتح الراء) أَقِرّ ، والأصل أقْرِرْن ، بكسر الراء ، فحذفت الراء الأولى تخفيفا ، كما قالوا فى ظَلْلت : ظِلت ، ومَسَسْت : مِسْت ، ونقلوا حركتها إلى القاف ، واستغنى عن ألف الوصل لتحرك القاف . قال أبو علىّ : يدل على أن أبدلت الراء ياء كراهة التضعيف ، كما أبدلت فى قيراط ودينار ، ويصير للياء حركة الحرف المبدل منه ، فالتقدير : إقْيِرْن ، ثم تلقى حركة الياء على القاف كراهة تحرك الياء بالكسر ، فتسقط الياء لاجتماع الساكنين ، وتسقط همزة الوصل لتحرك ما بعدها فيصير « قِرْن » . وأما قراءة أهل المدينة وعاصم ، فعلى لغة العرب : قَرِرت فى المكان إذا أقمت فيه (بكسر الراء) أَقَرّ (بفتح القاف) ، من باب حِدْ يَحْمَدْ ، وهى لغة أهل الحجاز ذكرها أبو عبيد فى « الغريب المصنف » عن الكسائى ، وهو من أجلّ مشايخه ، وذكرها الزجاج وغيره ، والأصل « إقْرَرْن »

(١) فى نسخة : « الفراء » .

حذفت الراء الأولى لثقل التضعيف ، و ألقيت حركتها على القاف فتقول : قَرْن . قال الفراء : هو كما تقول : أَحَسْتَ صاحبك ؛ أى هل أَحْسَسْت . وقال أبو عثمان المازنى : قَرِرت به عينا (بالكسر لا غير) ، من قُرّة العين . ولا يجوز قَرِرت فى المكان (بالكسر) و إنما هو قَرَرت (بفتح الراء) ، وما أنكره من هذا لا يقدح فى القراءة إذا ثبتت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ فيستدلّ بما ثبت عنه من القراءة على صحة اللغة . وذهب[1] أبو حاتم أيضا أن « قَرْن » لا مذهب له فى كلام العرب . قال النحاس : وأمّا قول أبى حاتم : « لا مذهب له » فقد خولف فيه ، وفيه مذهبان : أحدهما ما حكاه الكسائى ، والآخر ما سمعت علىّ بن سليمان يقول ، قال : وهو من قَرِرْتُ به عَيْنا أَقَر ، والمعنى : وٱقررن به عَيْناً فى بيوتكن . وهو وجه حسن ؛ إلا أن الحديث يدلّ على أنه من الأول . كما روى أن عمارا قال لعائشة رضى الله عنها : إن الله قد أمرك أن تَقَرِّى فى منزلك ؛ فقالت : يا أبا اليَقْظان ، مازلتَ قوّالا بالحق ! فقال : الحمد لله الذى جعلنى كذلك على لسانك . وقرأ ابن أبى عَبْلة « وٱقْرِرن » بألف وصل وراءين ، الأولى مكسورة .

الثانيـــة — معنى هذه الآية الأمر بلزوم البيت ، و إن كان الخطاب لنساء النبى صلى الله عليه وسلم فقد دخل غيرهن فيه بالمعنى . هذا لو لم يرد دليل يخص جميع النساء ؛ كيف والشريعة طافحة بلزوم النساء بيوتهن ، والانكفاف عن الخروج منها إلا لضرورة ؛ على ما تقدم فى غير موضع . فأمر الله تعالى نساء النبيّ صلى الله عليه وسلم بملازمة بيوتهنّ ، وخاطبهنّ بذلك تشريفا لهنّ ، ونهاهنّ عن التبرج ، وأعلم أنه فعل الجاهلية الأولى فقال : ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ . وقد تقدّم معنى التبرج فى «النور»[2] . وحقيقته إظهار ما ستره أحسن ؛ وهو مأخوذ من السَّعة ، يقال : فى أسنانه بَرَج إذا كانت متفرّقة ؛ قاله المبرد . واختلف الناس فى «الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى» ؛ فقيل : هى الزمن الذى ولد فيه إبراهيم عليه السلام ، كانت المرأة تلبس الدّرع من اللؤلؤ ، فتمشى وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال . وقال الحكم بن عُيينة : ما بين آدم ونوح ،

(١) فى ج ، وش ، وك : « زعم » .
(٢) راجع جـ ١٢ ، ص ٣٠٩ .

وهى ثمانمائة سنة ، وحُكيت لهم سِيَر ذميمة . وقال ابن عباس : ما بين نوح وإدريس . الكلبىّ : ما بين نوح وإبراهيم . قيل : إن المرأة كانت تلبس الدّرع من اللؤلؤ غير مَخِيط الجانبين ، وتلبس الثياب الرقاق ولا توارى بدنها . وقالت فرقة : ما بين موسى وعيسى . الشعبى : ما بين عيسى ومحمد صلى الله عليه وسلم . أبو العالية : هى زمان داود وسليمان ؛ كان فيه للمرأة قميص من الدرّ غير مخيط الجانبين . وقال أبو العباس المبرد : والجاهلية الأولى كما تقول الجاهلية الجهلاء ، قال : وكان النساء فى الجاهلية الجهلاء يُظهرن ما يقبح إظهاره ، حتى كانت المرأة تجلس مع زوجها وخِلّها[1] ، فينفرد خِلّها بما فوق الإزار إلى الأعلى ، وينفرد زوجها بما دون الإزار إلى الأسفل ، وربما سأل أحدهما صاحبه البدل . وقال مجاهد : كان النساء يتمشّين بين الرجال ، فذلك التبرج . قال ابن عطية : والذى يظهر عندى أنه أشار للجاهلية التى لحقنها ، فأمِرْن بالنقلة عن سيرتهنّ فيها ، وهى ما كان قبل الشرع من سيرة الكفرة ؛ لأنهم كانوا لا غَيْرة عندهم ، وكان أمر النساء دون حجاب[2] ، وجَعْلُهَا أولى بالنسبة إلى ما كنّ عليه ؛ وليس المعنى أن ثَمّ جاهلية أخرى . وقد أوقع اسم الجاهلية على تلك المدّة التى قبل الإسلام ، فقالوا : جاهلىّ فى الشعراء . وقال ابن عباس فى البخارىّ : سمعت أبى فى الجاهلية يقول ؛ إلى غير هذا .

قلت : وهذا قول حسن . ويعترض بأن العرب كانت أهل قَشَف وضَنْك فى الغالب ، وأن التنعم وإظهارَ الزينة إنما جرى فى الأزمان السابقة ، وهى المراد بالجاهلية الأولى ، وأن المقصود من الآية مخالفة من قبلهنّ من المِشية على تَغْنيج وتكسير وإظهار المحاسن للرجال ، إلى غير ذلك مما لا يجوز شرعا . وذلك يشمل الأقوال كلّها ويعمّها فيلزمن البيوت ، فإن مست الحاجة إلى الخروج فليكنّ على تبذّل[3] وتستّر تام . والله الموفق .

الثالثة — ذكر الثعلبىّ وغيره : أن عائشة — رضى الله عنها — كانت إذا قرأت هذه الآية تبكى حتى تَبُلّ خمارها . وذكر أن سَوْدة قيل لها : لم لا تحجّين ولا تعتمرين كما يفعل

(١) فى ش : « خلها » والخِلّ (بالكسر) : الصديق الخالص . (٢) فى الأصول : « حجبة » .
(٣) التبذل : ترك التزين والتهيؤ بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع .

أخواتك ؟ فقالت : قد حججت واعتمرت ، وأمرنى الله أن أقر فى بيتى . قال الراوى : فوالله ما خرجت من باب حجرتها حتى أخرجت جنازتها . رضوان الله عليها ! قال ابن العربى : لقد دخلت نَيِّفًا على ألف قرية ، فما رأيت نساء أصون عيالا ولا أعف نساء من نساء نابلس ، التى رُمى بها الخليل صلى الله عليه وسلم بالنار ؛ فإنى أقمت فيها فما رأيت امرأة فى طريق نهارا إلا يوم الجمعة فإنهن يخرجن إليها حتى يمتلئ المسجد منهن ، فإذا قُضيت الصلاة وانقلبن إلى منازلهن لم تقع عينى على واحدة منهن إلى الجمعة الأخرى . وقد رأيت بالمسجد الأقصى عفائف ما خرجن من معتكفهن حتى استشهدن فيه .

الرابعة — قال ابن عطية : بكاء عائشة رضى الله عنها إنما كان بسبب سفرها أيام الجمل ، وحينئذ قال لها عمّار : إن الله قد أمرك أن تَقرِّى فى بيتك . قال ابن العربى : تعلق الرافضة — لعنهم الله — بهذه الآية على أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها إذ قالوا : إنها خالفت أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم حين خرجت تقود الجيوش ، وتباشر الحروب ، وتقتحم مأزق الطعن والضرب فيما لم يفرض عليها ولا يجوز لها . قالوا : ولقد حُصر عثمان ، فلما رأت ذلك أمرت برواحلها فقربت لتخرج إلى مكة ؛ فقال لها مَرْوان : أقيمى هنا يا أم المؤمنين ، وردّى هؤلاء الرّعاع ؛ فإن الإصلاح بين الناس خير من حَجّك . قال ابن العربى قال علماؤنا رحمة الله عليهم : إن عائشة رضى الله عنها ، نذرت الحج قبل الفتنة ، فلم تر التخلف عن نذرها ؛ ولو خرجت فى تلك الثائرة لكان ذلك صوابا لها . وأما خروجها إلى حرب الجمل فما خرجت لحرب ، ولكن تعلق الناس بها ، وشكَوْا إليها ما صاروا إليه من عظيم الفتنة وتهارج الناس ، ورجَوْا بركتها ، وطمِعوا فى الاستحياء منها إذا وقفت إلى الخلق ، وظنّت هى ذلك [فخرجت](١) مقتدية بالله فى قوله : « لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ »(٢) ، وقوله : « وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا »(٣) . والأمر بالإصلاح مخاطب به جميع الناس من ذكر وأنثى ؛ حُر

(١) زيادة عن ابن العربى . (٢) راجع جـ ٥ ص ٣٨٢ . (٣) راجع جـ ١٦ ص ٣١٥ .

أو عبد . فلم يرد الله تعالى بسابق قضائه ونافذ حكمه أن يقع إصلاح ، ولكن جرت مطاعنات وجراحات حتى كاد يفنى الفريقان ، فعمد بعضهم إلى الجمل فعرقبه ، فلما سقط الجمل لجنبه أدرك محمد بن أبي بكر عائشة رضى الله تعالى عنها ، فاحتملها إلى البصرة ، وخرجت فى ثلاثين امرأة ، قَرَنَهُنّ علىٌّ بها حتى أوصلوها إلى المدينة بَرَّةً تقيّة مجتهدة ، مصيبة مثابة فيما تأوّلت ، مأجورة فيما فعلت ؛ إذ كل مجتهـد فى الأحكام مصيب . وقد تقدّم فى « النحل »[1] اسم هذا الجمل ، وبه يعرف ذلك اليوم .

قوله تعـالى : ﴿ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ أى فيما أمر ونهى . ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾ قال الزجاج : قيل يراد به نساء النبيّ صلى الله عليه وسلم . وقيـل : يراد به نساؤه وأهله الذين هم أهل بيتـه ؛ على ما يأتى بيانه بعدُ . و « أَهْلَ الْبَيْتِ » نصب على المدح . قال : وإن شئت على البـدل . قال : ويجـوز الرفع والخفض . قال النحاس : إن خفض على أنه بدل من الكاف والميم لم يجز عند أبى العباس محمد بن يزيد ، قال لا يبدل من المخاطبة ولا من المخاطب ؛ لأنهما لا يحتاجان إلى تبيين . ﴿ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ مصدر فيه معنى التوكيد .

قوله تعـالى : وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾

فيـــه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ هذه الألفاظ تعطى أن أهل البيت نساؤه . وقد اختلف أهل العـلم فى أهل البيت ، من هم ؟ فقال عطاء وعكرمة وابن عباس : هم زوجاته خاصّةً ، لا رجل معهن . وذهبوا إلى أن البيت أريد به مساكن النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ لقوله تعـالى : « وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ » . وقالت فرقة منهم الكَلْبِيّ : هم علىّ وفاطمة والحسن والحسين خاصة ؛ وفى هذا أحاديث عن النبيّ عليه السلام ، واحتجّوا بقوله تعالى : « لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ »

(١) راجع جـ ١٠ ص ٧٣ فما بعد .

بالميم، ولو كان للنساء خاصة لكان « عنكنّ ويطهركنّ » ؛ إلا أنه يحتمل أن يكون خرج على لفظ الأهل ؛ كما يقول الرجل لصاحبه : كيف أهلك ؛ أى أمرأتك ونساؤك ؛ فيقول : هم بخير ؛ قال الله تعالى : « أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ »[1] .

والذى يظهر من الآية أنها عامة فى جميع أهل البيت من الأزواج وغيرهم . وإنما قال : «وَيُطَهِّرَكُمْ» لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليًا وحسنًا وحُسَيْنًا كان فيهم، وإذا اجتمع المذكر والمؤنث غُلّب المذكر ؛ فاقتضت الآية أن الزوجات من أهل البيت ، لأن الآية فيهنّ ، والمخاطبة لهنّ ، يدلّ عليه سياق الكلام . والله أعلم . أما أن أم سلمة قالت : نزلت هذه الآية فى بيتى، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليًا وفاطمة وحسنًا وحُسَيْنًا ، فدخل معهم تحت كساء خَيْبَرِىّ وقال : " هؤلاء أهل بيتى " — وقرأ الآية — وقال : " اللهم أذهب عنهم الرجس وطهّرهم تطهيرا " فقالت أم سلمة : وأنا معهم يا رسول الله ؟ قال : " أنتِ على مكانك وأنتِ على خير " أخرجه الترمذى وغيره وقال : هذا حديث غريب . وقال القشيرى : وقالت أم سلمة أدخلت رأسى فى الكساء وقلت : أنا منهم يارسول الله ؟ قال : " نعم " . وقال الثعلبى : هم بنو هاشم ، فهذا يدل على أن البيت يراد به بيت النسب ، فيكون العباس وأعمامه وبنو أعمامه منهم . وروى نحوه عن زيد بن أرقم رضى الله عنهم أجمعين . وعلى قول الكَلْبى يكون قوله : « وَاذْكُرْنَ » ابتداء مخاطبة الله تعالى ، أى مخاطبة أمر الله عز وجل أزواج النبى صلى الله عليه وسلم ، على جهة الموعظة وتعديد النعمة بذكر ما يتلى فى بيوتهنّ من آيات الله تعالى والحكمة . قال أهل العلم بالتأويل : «آيَاتِ اللَّهِ » القرآن . « وَالْحِكْمَةِ » السنه . والصحيح أن قوله : « وَاذْكُرْنَ » منسوق على ما قبله . وقال « عنكم » لقوله « أهل » فالأهل مذكر ؛ فسماهنّ — وإن كنّ إناثا — باسم التذكير فلذلك صار « عنكم » . ولا اعتبار بقول الكلبى وأشباهه ، فإنه توجد له أشياء فى هذا التفسير ما لو كان فى زمن السلف الصالح لمنعوه من ذلك وحجروا عليه . فالآيات كلها من قوله : يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ — إلى قوله — إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا» منسوق بعضها على بعض،

(١) راجع جـ ٩ ص ٧ .

فكيف صار فى الوسط كلاما منفصلا لغيرهنّ ! وإنما هذا شيء جرى فى الأخبار أن النبي عليه السلام لما نزلت عليه هذه الآية دعا عليًّا وفاطمة والحسن والحسين ، فعمَد النبي صلى الله عليه وسلم إلى كساء فلفّها عليهم ، ثم ألوى بيده إلى السماء فقال : " اللّهُم هؤلاء أهل بيتى اللّهُم أذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا " . فهذه دعوة من النبي صلى الله عليه وسلم لهم بعد نزول الآية ، أحبّ أن يدخلهم فى الآية التى خوطب بها الأزواج ، فذهب الكلبى ومن وافقه فصيّرها لهم خاصّة ، وهى دعوة لهم خارجة من التنزيل .

الثانيـــة — لفظ الذِّكْر يحتمل ثلاثة معان : أحدها — أى آذكرن موضع النعمة ، إذ صيّركن الله فى بيوت تُتلى فيها آيات الله والحكمة . الثانى — آذكرن آيات الله وآقدرن قدرها ، وفكّرن فيها حتى تكون منكن على بالٍ لتتعظن بمواعظ الله تعالى ، ومن كان هذا حاله ينبغى أن تحسن أفعاله . الثالث — «آذكرن» بمعنى آحفظن وآقرأن والزمنه الألسنة ، فكأنه يقول : آحفظن أوامر الله تعالى ونواهيه ، وذلك هو الذى يُتلى فى بيوتكن من آيات الله . فأمر الله سبحانه وتعالى أن يخبرن بما ينزل من القرآن فى بيوتهن ، وما يرين من أفعال النبي عليه الصلاة والسلام ، ويسمعن من أقواله حتى يبلغن ذلك إلى الناس ، فيعملوا ويقتدوا . وهذا يدل على جواز قبول خبر الواحد من الرجال والنساء فى الدِّين .

الثالثـــة — قال ابن العربى : فى هذه الآية مسألة بديعة ، وهى أن الله تعالى أمر نبيّه عليه الصلاة والسلام بتبليغ ما أنزل عليه من القرآن ، وتعليم ما عليه من الدين ؛ فكان إذا قرأ على واحد أو ما اتفق سقط عنه الفرض ، وكان على من سمعه أن يبلغه إلى غيره ، ولا يلزمه أن يذكره لجميع الصحابة ، ولا كان عليه إذا علم ذلك أزواجه أن يخرج إلى الناس فيقول لهم نزل كذا ولا كان كذا ؛ ولهذا قلنا : يجوز العمل بخبر بُسْرة[1] فى إيجاب الوضوء من مسّ الذكر ؛ لأنها رَوَت ما سمعت وبلّغت ما وَعَت . ولا يلزم أن يبلغ ذلك الرجال ، كما قال أبو حنيفة ، على أنه قد نقل عن سعد بن أبى وقاص وآبن عمر .

(١) هى بسرة بنت صفوان بن نوفل ؛ روت عن النبى صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَٰتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْقَٰنِتِينَ وَٱلْقَٰنِتَٰتِ وَٱلصَّٰدِقِينَ وَٱلصَّٰدِقَٰتِ وَٱلصَّٰبِرِينَ وَٱلصَّٰبِرَٰتِ وَٱلْخَٰشِعِينَ وَٱلْخَٰشِعَٰتِ وَٱلْمُتَصَدِّقِينَ وَٱلْمُتَصَدِّقَٰتِ وَٱلصَّٰٓئِمِينَ وَٱلصَّٰٓئِمَٰتِ وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ وَٱلذَّٰكِرِينَ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱلذَّٰكِرَٰتِ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٣٥﴾

فيه مسألتان :

الأولى — روى الترمذى عن أم عُمارة الأنصارية أنها أتت النبى صلى الله عليه وسلم فقالت : ما أرى كل شيء إلا للرجال ، وما أرى النساء يذكرن بشيء ! فنزلت هذه الآية : « إِنَّ ٱلْمُسْلِمِينَ وَٱلْمُسْلِمَاتِ وَٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَاتِ » الآية . هذا حديث حسن غريب . و« ٱلْمُسْلِمِينَ » اسم « إنّ » . « وَٱلْمُسْلِمَاتِ » عطف عليه . ويجوز رفعهن عند البصريين ، فأما الفراء فلا يجوز عنده إلا فيما لا يتبين فيه الإعراب .

الثانية — بدأ تعالى فى هذه الآية بذكر الإسلام الذى يعم الإيمان وعمل الجوارح ، ثم ذكر الإيمان تخصيصا له وتنبيها على أنه عُظْم الإسلام ودعامته . والقانت : العابد المطيع . والصادق : معناه فيما عوهد عليه أن يفى به . والصابر عن الشهوات وعلى الطاعات فى المَكْره والمَنْشط (١) . والخاشع : الخائف لله . والمتصدّق بالفرض والنفل . وقيل : بالفرض خاصّة ؛ والأول أمدح . والصائم كذلك . ﴿والحافِظين فروجهم والحافِظاتِ﴾ أى عما لا يحلّ من الزنى وغيره . وفى قوله : « وَٱلْحَٰفِظَاتِ » حذف يدل عليه المتقدّم ، تقديره : والحافظاتها ، فاكتفى بما تقدّم . وفى « ٱلذَّٰكِرَاتِ » أيضا مثله ، ونظيره قول الشاعر :

---

(١) المكره (بفتح الميم) : المكروه . والمنشط : وهو الأمر الذى تنشط له وتخف إليه وتؤثر فعله ؛ وهو مصدر بمعنى النشاط .

وكُمْتًا مُدْمَاةً كأن متونها * جرى فوقها واستشعرت لَوْنَ مُذْهِبِ (١)

وروى سيبويه : « لَوْنَ مُذْهَبِ » بالنصب . وإنما يجوز الرفع على حذف الهاء، كأنه قال : واستشعرته ؛ فيمن رفع لونا . والذاكر قيل فى أدبار الصلوات وغُدُوًّا وعَشِيًّا ، وفى المضاجع وعند الانتباه من النوم . وقد تقدّم هذا كله مفصلا فى مواضعه ، وما يترتب عليه من الفوائد والأحكام ، فأغنى عن الإعادة (٢) . والحمد لله رب العالمين . قال مجاهد : لا يكون ذاكرا لله تعالى كثيرا حتى يذكره قائما وجالسا ومضطجعا . وقال أبو سعيد الخدرى رضى الله عنه : من أيقظ أهله بالليل وصلّيا أربع ركعات كُتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — روى قتادة وابن عباس ومجاهد فى سبب نزول هذه الآية: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب زينب بنت جحش، وكانت بنت عمته، فظنّت أن الخطبة لنفسه، فلما تبيّن أنه يريدها لزيد ، كرهت وأبت وامتنعت ؛ فنزلت الآية . فأذعنت زينب حينئذ وتزوّجته . فى رواية : فامتنعت وامتنع أخوها عبد الله لنسبها من قريش ، وأن زيدا كان بالأمس عبدا ، إلى أن نزلت هذه الآية ، فقال له أخوها : مُرْنى بما شئت ، فزوّجها من زيد . وقيل : إنها نزلت فى أم كلثوم بنت عقبة بن أبى مُعَيط ، وكانت وهبت نفسها للنبى صلى الله عليه وسلم ، فزوّجها من زيد بن حارثة ؛ فكرهت ذلك هى وأخوها وقالا : إنما أردنا رسول

(١) الكمت : جمع أكمت ، وهى حمرة تضرب إلى السواد . والمدماة : شديدة الحمرة مثل الدم . والمتون : جمع متن ، وهو الظهر . واستشعرت : جعلت شعارها . والمذهب : المموّه بالذهب . والبيت لطفيل الغنوى (عن سيبويه والعينى) .

(٢) راجع جـ ١ ص ٣٣١ وجـ ٤ ص ٨٢ و ٣١٠

الله صلى الله عليه وسلم فزوّجنا غيره ؛ فنزلت الآية بسبب ذلك ، فأجابا إلى تزويج زيد ؛قاله ابن زيد . وقال الحسن : ليس لمؤمن ولا مؤمنة إذا أمر الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم بأمر أن يعصياه .

الثانيـــة — لفظة «ما كان ، وما ينبغى» ونحوهما ، معناها الحظر والمنع . فتجىء لحظر الشىء والحكم بأنه لا يكون ؛ كما فى هذه الآية . وربما كان امتناع ذلك الشىء عقلا كقوله تعالى : « مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَهَا »(١) . وربما كان العلم بامتناعه شرعا كقوله تعالى : «مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ »(٢) ، وقوله تعالى : « وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ»(٣) . وربما كان فى المندوبات ؛ كما تقول : ما كان لك يافلان أن تترك النوافل ، ونحو هذا .

الثالثـــة — فى هذه الآية دليل بل نص فى أن الكفاءة لا تعتبر فى الأحساب وإنما تعتبر فى الأديان ؛ خلافا لمالك والشافعى والمغيرة وسُحنون . وذلك أن الموالى تزوجت فى قريش ؛ تزوج زيد زينب بنت جحش . وتزوج المقداد بن الأسود ضباعة بنت الزبير . وزوج أبو حذيفة سالما من فاطمة(٤) بنت الوليد بن عُتبة . وتزوج بلال أخت عبد الرحمن بن عوف . وقد تقدم هذا المعنى فى غير(٥) موضع .

الرابعـــة — قوله تعالى: ﴿ أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ قرأ الكوفيون: «أَنْ يَكُونَ» بالياء . وهو اختيار أبى عبيد ؛ لأنه قد فرق بين المؤنث وبين فعله . الباقون بالتاء ؛ لأن اللفظ مؤنث [فتأنيث] فعله حسن . والتذكير على أن الخِيرة بمعنى التخيير ؛ فالخِيرة مصدر بمعنى الاختيار . وقرأ ابن السَّمَيْقَع « الخَيْرة » بإسكان الياء . وهذه الآية فى ضمن قوله تعالى : «النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ»(٦) . ثم توعد تعالى وأخبر أن من يعص الله ورسوله فقد ضل .

---

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٢١ . (٢) راجع جـ ٤ ص ١٢١ . (٣) راجع جـ ١٦ ص ٥٣ .
(٤) فى الأصول وابن العربى : « هنيه » والتصويب عن كتب الصحابة . (٥) راجع جـ ٣ ص ٦٩ و جـ ١٣ ص ٢٧٨ . (٦) راجع ص ١٢١ من هذا الجزء .

وهذا أدل دليل على ما ذهب إليه الجمهور من فقهائنا، وفقهاء أصحاب الإمام الشافعي و بعض الأصوليين، من أن صيغة « أفعل » للوجوب فى أصل وضعها ؛ لأن الله تبارك وتعالى نفى خيرة المكلّف عند سماع أمره وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم ، ثم أطلق على من بقيت له خيرة عند صدور الأمر اسم المعصية ، ثم علّق على المعصية بذلك الضلالَ ، فلزم حمل الأمر على الوجوب . والله أعلم .

قوله تعالى : وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ ۖ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾

فيه تسع مسائل :

الأولى — روى الترمذىّ قال : حدّثنا علىّ بن حجر قال حدثنا داود بن الزِّبْرقان عن داود بن أبى هند عن الشعبىّ عن عائشة رضى الله تعالى عنها قالت : لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا من الوحى لكتم هذه الآية : ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِى أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ يعنى بالإسلام ﴿ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ ﴾ بالعتق فأعتقته . ﴿ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ — إلى قوله — وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴾ وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوجها قالوا : تزوج حليلة ابنه ، فأنزل الله تعالى : « مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَٰكِنْ رَسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّينَ » . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم تبنّاه وهو صغير، فلبث حتى صار رجلا يقال له زيد بن محمد، فأنزل الله تبارك وتعالى « ٱدْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوٓا۟ آبَآءَهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَمَوَٰلِيكُمْ »

فلان مولى فلان ، وفلان أخو فلان ، هو أقسط عند الله [يعني أعدل](١) . قال أبو عيسى : هذا حديث [غريب](١)] قد روى عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها . قالت : لو كان النبيّ صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا من الوحي لكتم هذه الآية « وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ » هذا الحرف لم يُرْوَ بطوله .

قلت : هذا القدر هو الذي أخرجه مسلم في صحيحه ، وهو الذي صححه الترمذي في جامعه . وفي البخاريّ عن أنس بن مالك أن هذه الآية «وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ» نزلت في شأن زينب بنت جحش وزيد بن حارثة . وقال عمر وابن مسعود وعائشة والحسن : ما أنزل الله على رسوله آية أشد عليه من هذه الآية . وقال الحسن وعائشة : لو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كاتما شيئا من الوحي لكتم هذه الآية لشدتها عليه . وروى في الخبر أنه : أمسى زيد فأوى إلى فراشه ، قالت زينب : ولم يستطعني زيد ، وما أمتنع منه غير ما منعه الله مني ، فلا يقدر عليّ . هذه رواية أبي عِصْمة نوح بن أبي مريم ، رفع الحديث إلى زينب أنها قالت ذلك . وفي بعض الروايات : أن زيدا تورم ذلك منه حين أراد أن يقربها ؛ فهذا قريب من ذلك . وجاء زيد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن زينب تؤذيني بلسانها وتفعل وتفعل ! وإني أريد أن أطلقها ، فقال له : "أمسك عليك زوجك واتق الله" الآية . فطلقها زيد فنزلت : « وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ » الآية .

واختلف الناس في تأويل هذه الآية ، فذهب قتادة وابن زيد وجماعة من المفسرين ، منهم الطبري وغيره — إلى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم وقع منه استحسان لزينب بنت جحش ، وهي في عِصْمة زيد ، وكان حريصا على أن يطلقها زيد فيتزوجها هو ؛ ثم إن زيدا لما أخبره بأنه يريد فراقها ، ويشكو منها غِلظةَ قولٍ وعصيان أمرٍ ، وأذًى باللسان وتعظُّمًا بالشرف ، قال له : " اتق الله — أي فيما تقول عنها — وأمسك عليك زوجك" وهو يخفي الحرص على طلاق زيد إياها . وهذا الذي كان يخفي في نفسه ، ولكنه لزم ما يجب من الأمر بالمعروف .

(١) زيادة عن صحيح الترمذي .

وقال مقاتل : زوّج النبيّ صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش من زيد فمكثت عنده حيناً ، ثم إنه عليه السلام أتى زيدا يوما يطلبه ، فأبصر زينب قائمة ، كانت بيضاء جميلة جسيمة من أتم نساء قريش ، فهويها وقال : "سبحان الله مقلّب القلوب" ! فسمعت زينب بالتسبيحة فذكرتها لزيد ، ففطن زيد فقال : يارسول الله ، ائذن لى فى طلاقها ، فإن فيها كبراً ، تعظّم علىّ وتؤذينى بلسانها ، فقال عليه السلام : " أمسك عليك زوجك واتق الله " . وقيل : إن الله بعث ريحا فرفعت الستر وزينب مُتَفَضِّلة(١) فى منزلها ، فرأى زينب فوقعت فى نفسه ، ووقع فى نفس زينب أنها وقعت فى نفس النبى صلى الله عليه وسلم ، وذلك لما جاء يطلب زيدا ، فجاء زيد فأخبرته بذلك ، فوقع فى نفس زيد أن يطلقها . وقال ابن عباس : ﴿ وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ ﴾ الحبّ لها . ﴿ وَتَخْشَى النَّاسَ ﴾ أى تستحييهم . وقيل : تخاف وتكره لائمة المسلمين لو قلتَ طلّقها ، ويقولون أمر رجلا بطلاق امرأته ثم نكحها حين طلقها . ﴿ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَاهُ ﴾ فى كل الأحوال . وقيل : والله أحق أن تستحى منه ، ولا تأمر زيدا بإمساك زوجته بعد أن أعلمك الله أنها ستكون زوجتك ، فعاتبه الله على جميع هذا . وروى عن علىّ بن الحسين : أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان قد أوحى الله تعالى إليه أن زيدا يطلق زينب ، وأنه يتزوجها بتزويج الله إياها ، فلما تشكّى زيد للنبيّ صلى الله عليه وسلم خُلُقَ زينب ، وأنها لا تطيعه ، وأعلمه أنه يريد طلاقها ، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم على جهة الأدب والوصية : " اتق الله فى قولك وأمسك عليك زوجك " وهو يعلم أنه سيفارقها ويتزوجها ، وهذا هو الذى أخفى فى نفسه ، ولم يرد أن يأمره بالطلاق لما علم أنه سيتزوجها ؛ وخشى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يلحقه قول من الناس فى أن يتزوج زينب بعد زيد ، وهو مولاه ، وقد أمره بطلاقها ، فعاتبه الله تعالى على هذا القدر من أن خشى الناس فى شىء قد أباحه الله له ، بأن قال : «أَمْسِكْ» مع علمه بأنه يطلّق . وأعلمه أن الله أحق بالخشية ، أى فى كل حال . قال علماؤنا رحمة الله عليهم : وهذا القول أحسن ماقيل فى تأويل هذه الآية ، وهو الذى

(١) تفضلت المرأة : لبست ثياب مهنتها . أو كانت فى ثوب واحد .

عليه لأهل التحقيق من المفسرين والعلماء الراسخين ؛ كالزهري والقاضي بكر بن العلاء[1] القشيري، والقاضي أبي بكر بن العربي وغيرهم . والمراد بقوله تعالى : «وتخشى الناس» إنما هو إرجاف المنافقين بأنه نهى عن تزويج نساء الأبناء وتزوج بزوجة ابنه . فأما ما روى أن النبي صلى الله عليه وسلم هوى زينب امرأة زيد — وربما أطلق بعض المجان لفظ عشق — فهذا إنما يصدر عن جاهل بعصمة النبي صلى الله عليه وسلم عن مثل هذا، أو مستخف بحرمته. قال الترمذي الحكيم في نوادر الأصول ، وأسند إلى علي بن الحسين قوله : فعلي بن الحسين جاء بهذا من خزانة العلم جوهرا من الجواهر، ودرا من الدرر، أنه إنما عتب الله عليه في أنه قد أعلمه أن ستكون هذه من أزواجك، فكيف قال بعد ذلك لزيد : " أمسك عليك زوجك " وأخذتك خشية الناس أن يقولوا : تزوج امرأة ابنه؛ والله أحق أن تخشاه. وقال النحاس : قال بعض العلماء : ليس هذا من النبي صلى الله عليه وسلم خطيئة؛ ألا ترى أنه لم يؤمر بالتوبة ولا بالاستغفار منه . وقد يكون الشيء ليس بخطيئة إلا أن غيره أحسن منه، وأخفى ذلك في نفسه خشية أن يفتتن الناس .

الثانية — قال ابن العربي : فإن قيل لأي معنى قال له : " أمسك عليك زوجك " وقد أخبره الله أنها زوجه . قلنا : أراد أن يختبر منه ما لم يعلمه الله من رغبته فيها أو رغبته عنها؛ فأبدى له زيد من النفرة عنها والكراهة فيها ما لم يكن علمه منه في أمرها . فإن قيل : كيف يأمره بالتمسك بها وقد علم أن الفراق لا بد منه ؟ وهذا تناقض . قلنا : بل هو صحيح للقاصد الصحيحة؛ لإقامة الحجة ومعرفة العاقبة؛ ألا ترى أن الله تعالى يأمر العبد بالإيمان وقد علم أنه لا يؤمن، فليس في مخالفة متعلق الأمر لمتعلق العلم ما يمنع من الأمر به عقلا وحكما . وهذا من نفيس العلم فتيقنوه وتقبلوه وقوله : « وَاتَّقِ اللَّهَ » أي في طلاقها ، فلا تطلقها . وأراد نهي تنزيه لا نهي تحريم ، لأن الأولى ألا يطلق . وقيل : « اتَّقِ اللَّهَ » فلا تذمها بالنسبة

(١) هو القاضي بكر بن محمد بن العلاء القشيري، الفقيه المالكي ولي قضاء العراق . له كتاب في الأحكام والرد على المزني والأشربة، ورد فيه على الطحاوي، وكتاب في الأصول، والرد على القدرية والرد على الشافعي . توفي سنة ٣٤٣ هـ (الوافي بالوفيات للصفدي) .

إلى الكِبْر وأذى الزوج . « وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ » قيل تعلّق قلبه . وقيل : مفارقة زيد إياها . وقيل : علمه بأن زيدا سيطلقها ؛ لأن الله قد أعلمه بذلك .

الثالثة — روى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال لزيد : "ما أجد فى نفسى أوثق منك فاخطب زينب علىّ " قال : فذهبت ووليّتها ظهرى توقيرا للنبيّ صلى الله عليه وسلم ، وخطبتها ففرحت وقالت : ما أنا بصانعة شيئا حتى أوامِر ربّى[1] ، فقامت إلى مسجدها ونزل القرآن ، فتزوّجها النبيّ صلى الله عليه وسلم ودخل بها .

قلت : معنى هذا الحديث ثابت فى الصحيح . وترجم له النسائى (صلاة المرأة إذا خُطبت واستخارتها ربّها) روى الأئمة — واللفظ لمسلم — عن أنس قال : لما انقضت عدة زينب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد : " فاذكرها علىّ " قال : فانطلق زيد حتى أتاها وهى تُخَمِّر عجينها . قال : فلما رأيتها عَظُمت فى صدرى ، حتى ما أستطيع أن أنظر إليها ، أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرها فوليّتها ظهرى ، ونَكَصْتُ على عقبى ، فقلت : يا زينب ، أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكرك ؛ قالت : ما أنا بصانعة شيئا حتى أوامِر ربّى ؛ فقامت إلى مسجدها ونزل القرآن . وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخل عليها بغير إذن . قال : فقال ولقد رأيتُنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعمنا الخبز واللحم حين امتدّ النهار ... الحديث . فى رواية " حتى تركوه " . وفى رواية عن أنس أيضا قال : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أَوْلَمَ على امرأة [من نسائه][2] ما أَوْلَمَ على زينب ؛ فإنه ذبح شاة . قال علماؤنا : فقوله عليه السلام لزيد : " فاذكرها علىّ " أى اخطبها ؛ كما بيّنه الحديث الأول . وهذا امتحان لزيد واختبار له ، حتى يظهر صبره وانقياده وطوعه .

قلت : وقد يستنبط من هذا أن يقول الإنسان لصاحبه : اخطب علىّ فلانة ، لزوجه المطلقة منه ، ولا حرج فى ذلك . والله أعلم .

---

(١) آمره فى أمره ، وورامره واستأمره : شاوره .

(٢) زيادة من مسلم .

الرابعة — لما وكلت أمرها إلى الله وصح تفويضها إليه تولى الله إنكاحها ؛ ولذلك قال : ﴿ فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ . وروى الإمام جعفر بن محمد عن آبائه عن النبي صلى الله عليه وسلم « وَطَرًا زَوَّجْتُكَهَا » . ولما أعلمه الله بذلك دخل عليها بغير إذن، ولا تجديد عقد ولا تقرير صداق، ولا شيء مما يكون شرطا في حقوقنا[1] ومشروعا لنا . وهذا من خصوصياته صلى الله عليه وسلم ، التي لا يشاركه فيها أحد بإجماع من المسلمين . ولهذا كانت زينب تفاخر نساء النبي صلى الله عليه وسلم وتقول : زوجكن آباؤكن وزوجني الله تعالى . أخرجه النسائي عن أنس بن مالك قال : كانت زينب تَفْخَر على نساء النبي صلى الله عليه وسلم تقول : إن الله عز وجل أنكحني من السماء . وفيها نزلت آية الحجاب ؛ وسيأتي .

الخامسة — المُنْعَم عليه في هذه الآية هو زيد بن حارثة ، كما بيناه ؛ وقد تقدم خبره في أول السورة[2] . وروى أن عمه لقيه يوما وكان قد ورد مكة في شغل له ، فقال : ما اسمك يا غلام ؟ قال : زيد، قال : ابن من ؟ قال : ابن حارثة . قال ابن من ؟ قال : ابن شراحيل الكلبي . قال : فما اسم أمك؟ قال : سُعْدى ، وكنت في أخوالي طيّ ؛ فضمّه إلى صدره . وأرسل إلى أخيه وقومه فحضروا ، وأرادوا منه أن يقيم معهم ؛ فقالوا : لمن أنت ؟ قال : لمحمد ابن عبد الله ؛ فأتوه وقالوا : هذا ابننا فرده علينا . فقال : " أعرِضُ عليه فإن اختاركم فخذوا بيده " فبعث إلى زيد وقال : " هل تعرف هؤلاء " ؟ قال نعم ! هذا أبي، وهذا أخي، وهذا عمي . فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " فأيّ صاحب كنتُ لك " ؟ فبكى وقال : لم سألتني عن ذلك ؟ قال : " أخيّرك فإن أحببت أن تلحق بهم فألحق و إن أردت أن تقيم فأنا من قد عرفتَ " فقال : ما أختار عليك أحدا . فجذبه عمه وقال : يا زيد ، اخترت العبودية على أبيك وعمك ! فقال : أي والله العبودية عند محمد أحبّ إليّ من أن أكون عندكم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اشهدوا أني وارث وموروث " . فلم يزل يقال : زيد بن محمد إلى أن نزل قوله تعالى : « ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ » ونزل « مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ » .

(١) في ش « حقوقها » (٢) راجع ص ١٨ من هذا الجزء .

السادسة — قال الإمام أبو القاسم عبد الرحمن السُّهَيْلى رضى الله عنه : كان يقال زيد بن محمد حتى نزل « ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ » فقال : أنا زيد بن حارثة . وحرم عليه أن يقول : أنا زيد بن محمد . فلما نُزِع عنه هذا الشرف وهذا الفخر(١) ، وعلِم الله وحشته من ذلك شرّفه بخصيصة لم يكن يَخُصّ بها أحدا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وهى أنه سماه فى القرآن ؛ فقال تعالى : « فَلَمَّا قَضَى زَيْدٌ مِنْهَا وَطَرًا » يعنى من زينب . ومَن ذكره الله تعالى باسمه فى الذكر الحكيم حتى صار اسمه قرآنا يُتْلَى فى المحاريب(٢) ، نوّه به غاية التنويه ؛ فكان فى هذا تأنيس له وعِوض من الفخر بأبوة محمد صلى الله عليه وسلم له . ألا ترى إلى قول أُبَىّ ابن كعب حين قال له النبي صلى الله عليه وسلم : " إن الله أمرنى أن أقرأ عليك سورة كذا " فبكى وقال ء أوَذُكِرْتُ هنالك ؟ وكان بكاؤه من الفرح حين أخبر أن الله تعالى ذكره ؛ فكيف بمن صار اسمه قرآنا يُتلى مخلّدًا لا يبيد ، يتلوه أهل الدنيا إذا قرءوا القرآن ، وأهل الجنة كذلك أبدا ، لا يزال على ألسنة المؤمنين ، كما لم يزل مذكورا على الخصوص عند رب العالمين ؛ إذ القرآن كلام الله القديم ، وهو باق لا يبيد ؛ فاسم زَيْد هذا فى الصحف المكرّمة المرفوعة المطهرة ، تذكره فى التلاوة السَّفَرَةُ الكرام البَرَرَة . وليس ذلك لأسم من أسماء المؤمنين إلا لنبىّ من الأنبياء ، ولزيد بن حارثة تعويضا من الله تعالى له مما نُزِع عنه . وزاد فى الآية أن قال : « وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِى أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ » أى بالإيمان ؛ فدلّ على أنه من أهل الجنة ، علِم ذلك قبل أن يموت ، وهذه فضيلة أخرى .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَطَرًا ﴾ الوَطَر كلّ حاجة للمرء له فيها همّة ؛ والجمع الأوطار . قال ابن عباس : أى بلغ ما أراد من حاجته ؛ يعنى الجماع . وفيه إضمار ؛ أى لما قضى وطره منها وطلّقها « زَوَّجْنَاكَهَا » . وقراءة أهل البيت « زوّجتُكها » . وقيل : الوطر عبارة عن الطلاق ؛ قاله قتادة .

الثامنة — ذهب بعض الناس من هذه الآية ، ومن قول شعيب : « إِنِّى أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ(٣) » إلى أن ترتيب هذا المعنى فى المهور ينبغى أن يكون : « أنكحه إياها » فتقدّم

(١) فى الأصول : « ... وهذا الفخر منه » بزيادة لفظة « منه » .
(٢) لفظة « اسمه » ساقطة من الأصل المطبوع . (٣) راجع جـ ١٣ ص ٢٧١ .

ضمير الزوج كما فى الآيتين . وكذلك قوله عليه السلام لصاحب الرداء " اذهب فقد أنكحتُكها بما معك من القرآن " . قال ابن عطية : وهذا غير لازم ؛ لأن الزوج فى الآية مخاطب فحسن تقديمه، وفى المهور الزوجان [سواء]، فقدّم من شئت، ولم يبق ترجيح إلا بدرجة الرجال، وأنهم القوامون .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿ زَوَّجْنَاكَهَا ﴾ دليل على ثبوت الولىّ فى النكاح ؛ وقد تقدّم الخلاف فى ذلك (١) . روى أن عائشة وزينب تفاخرتا، فقالت عائشة : أنا التى جاء بى المَلَك إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فى سَرَقة (٢) من حرير فيقول : " هذه امرأتك " خرّجه الصحيح . وقالت زينب : أنا التى زوّجنى الله من فوق سبع سموات . وقال الشعبى : كانت زينب تقول لرسول الله صلى الله عليه وسلم إنى لأدِلّ عليك بثلاث، ما من نسائك امرأة تَدِلّ بهنّ — : إن جَدّى وجدّك واحد ، وإن الله أنكحك إيّاى من السماء ، وإن السّفير فى ذلك جبريل . وروى عن زينب أنها قالت : لما وقعت فى قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستطعنى زيد، وما أمتنع منه غير ما يمنعه الله تعالى منّى فلا يقدر علىّ .

قوله تعالى : مَا كَانَ عَلَى ٱلنَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ ٱللَّهُ لَهُۥ ۖ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلُ ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ قَدَرًا مَّقْدُورًا ﴿٣٨﴾ ٱلَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَٰلَٰتِ ٱللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُۥ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا ٱللَّهَ ۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا ﴿٣٩﴾

قوله تعالى : ﴿ سُنَّةَ اللهِ فِى الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ﴾ هذه مخاطبة من الله تعالى لجميع الأمة . أعلمهم أن هذا ونحوه هو السّنن الأقدم فى الأنبياء أن ينالوا ما أحلّه لهم؛ أى سَنّ لمحمد صلى الله عليه وسلم التوسعة عليه فى النكاح سُنّة الأنبياء الماضية ؛ كداود وسليمان . فكان لداود مائة امرأة وثلاثمائة سُرّية ، ولسليمان ثلاثمائة امرأة وسبعمائة سُرّية . وذكر الثعلبىّ عن مقاتل وابن الكلبىّ أن الإشارة إلى داود عليه السلام ؛ حيث جمع الله بينه وبين من فُتن بها .

(١) راجع جـ ٣ ص ٧٢ فما بعدها . (٢) السرق (بفتحتين) : شقق الحرير الأبيض .

و « سُنَّةَ » نصب على المصدر؛ أى سَنّ الله له سُنة واسعة . و « الَّذِينَ خَلَوْا » هم الأنبياء؛ بدليل وصفهم بعدُ بقوله : « الَّذِينَ يُبَلِّغُونَ رِسَالَاتِ اللَّهِ » .

قوله تعالى : مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٤٠﴾

فيـــه ثلاث مسائل :

الأولى — لما تزوج زينب قال الناس : تزوج امرأة ابنه ؛ فنزلت الآية ؛ أى ليس هو بأبنه حتى تحرم عليه حليلته ، ولكنه أبو أمته فى التبجيل والتعظيم ، وأن نساءه عليهم حرام . فأذهب الله بهذه الآية ما وقع فى نفوس المنافقين وغيرهم ، وأعلم أن محمدا لم يكن أبا أحد من الرجال المعاصرين له فى الحقيقة . ولم يقصد بهذه الآية أن النبىّ صلى الله عليه وسلم لم يكن له ولد ، فقد ولد له ذكور : إبراهيم ، والقاسم ، والطيّب ، والمطهّر ؛ ولكن لم يعش له ابن حتى يصير رجلا . وأما الحسن والحسين فكانا طفلين ، ولم يكونا رجلين معاصرَيْن له .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَلَٰكِن رَّسُولَ اللَّهِ ﴾ قال الأخفش والفرّاء : أى ولكن كان رسـول الله . وأجازا « ولكنْ رسولُ الله وخاتمُ » بالرفع . وكذلك قرأ ابن أبى عَبْلة وبعض الناس « ولكِنْ رسولُ اللهِ » بالرفع ؛ على معنى هو رسول الله وخاتم النبيين . وقرأت فرقة «ولكنّ» بتشديد النون ، ونصب «رسول الله» على أنه اسم «لكنّ» والخبر محذوف . « وَخَاتَمَ » قرأ عاصم وحده بفتح التـاء ، بمعنى أنهـم به خُتموا ؛ فهو كالخاتَم والطابَع لهم . وقرأ الجمهور بكسر التاء بمعنى أنه ختمهم ؛ أى جاء آخرهم . وقيل : الخاتم والخاتِم لغتان ؛ مثل طابَع وطابِـع ، ودانَق ودانِق ، وطابَق من اللحم وطابِق .

الثالثـــة — قال ابن عطية : هـــذه الألفاظ عند جماعة علماء الأمّة[1] خَلَفا وسلَفا متلقّاةً على العموم التام مقتضية نصًّا أنه لا نبىّ بعده صلى الله عليه وسلم . وما ذكره القاضى أبو الطيِّب فى كتابه المسمّى بالهداية : من تجويز الاحتمال فى ألفاظ هذه الآية ضعيف . وما ذكره الغزالى

(١) فى جـ ، ش : « الأئمة » .

فى هذه الآية ، وهذا المعنى فى كتابه الذى سمّاه بالاقتصاد ، إلحاد عندى ، وتطرق خبيث إلى تشويش عقيدة المسلمين فى ختم محمد صلى الله عليه وسلم النبوّة ؛ فالحذرَ الحذرَ منه ! والله الهادى برحمته .

قلت : وقد روى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "لا نبوّة بعدى إلا ما شاء الله" . قال أبو عمر : يعنى الرؤيا — والله أعلم — التى هى جزء منها ؛ كما قال عليه السلام : "ليس يبقى بعدى من النبوّة إلا الرؤيا الصالحة" . وقرأ ابن مسعود « من رجالكم ولكن نبيًّا ختم النبيين » . قال الرُّمّانى : ختم به عليه الصلاة والسلام الاستصلاح ، فمن لم يصلح به فيئوس من صلاحه .

قلت : ومن هذا المعنى قوله عليه السلام : "بعثت لأتمّم مكارم الأخلاق" . وفى صحيح مسلم عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "مَثَلى ومَثَلُ الأنبياء كمَثَل رجل بنى دارا فأتمها وأكملها إلا موضع لَبِنة فجعل الناس يدخلونها ويتعجّبون منها ويقولون لولا موضعُ اللَّبِنة ! — قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — فأنا موضع اللَّبِنة جئت فختمتُ الأنبياء" . ونحوه عن أبى هريرة ، غير أنه قال : فأنا اللَّبِنة وأنا خاتَم النبيين" .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴿٤١﴾

أمر الله تعالى عباده بأن يذكروه ويشكروه ، ويكثروا من ذلك على ما أنعم به عليهم . وجعل تعالى ذلك دون حدّ لسهولته على العبد . ولعظم الأجر فيه قال ابن عباس : لم يُعذر أحد فى ترك ذكر الله إلا من غُلب على عقله . وروى أبو سعيد عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : "أكثروا ذكر الله حتى يقولوا مجنون" . وقيل : الذكر الكثير ما جرى على الإخلاص من القلب ، والقليل ما يقع على حكم النفاق كالذكر باللسان .

قوله تعالى : وَسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٤٢﴾

أى اشغلوا ألسنتكم فى معظم أحوالكم بالتسبيح والتهليل والتحميد والتكبير . قال مجاهد : وهذه كلمات يقولهن الطاهر والمحدث والجنب . وقيل : ادعوه . قال جرير :

فلا تنس تسبيح الضُّحى إن يوسفًا * دَعَا ربّه فاختاره حين سبّحا

وقيل : المراد صلّوا لله بكرة وأصيلا ؛ والصلاة تسمّى تسبيحا . وخص الفجر والمغرب والعشاء بالذكر لأنها أحق بالتحريض عليها ، لاتصالها بأطراف الليل[1] . وقال قتادة والطبرى : الإشارة إلى صلاة الغداة وصلاة العصر . والأصيل : العشيّ وجمعه أصائل . والأُصُل بمعنى الأصيل ، وجمعه آصال[2] ؛ قاله المبرد . وقال غيره : أُصُل جمع أصيل ؛ كرغيف ورغف . وقد تقدم .

مسألة — هذه الآية مدنيّة ، فلا تعلّق بها لمن زعم أن الصلاة إنما فرضت أوّلًا صلاتين فى طرفى النهار . والرواية بذلك ضعيفة فلا التفات إليها ولا معوّل عليها . وقد مضى الكلام فى كيفية فرض الصلاة وما للعلماء فى ذلك فى « سبحان[3] » والحمد لله .

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ وَمَلَٰٓئِكَتُهُۥ لِيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۚ وَكَانَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى يُصَلِّى عَلَيْكُمْ ﴾ قال ابن عباس : لما نزل « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ » قال المهاجرون والأنصار : هذا لك يا رسول الله خاصّةً ، وليس لنا فيه شىء ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية .

قلت : وهذه نعمة من الله تعالى على هذه الأمة من أكبر النعم ؛ ودليل على فضلها[4] على سائر الأمم . وقد قال : « كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ[5] » . والصلاة من الله على العبد هى رحمته له وبركته لديه . وصلاة الملائكة : دعاؤهم للمؤمنين واستغفارهم لهم ؛ كما قال : « وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا[6] » وسيأتى . وفى الحديث : أن بنى إسرائيل سألوا موسى عليه السلام : أيُصلّى ربك جل وعز ؟ فأعظم ذلك ؛ فأوحى الله جل وعز : « إن صلاتى بأن رحمتى سبقت غضبى » ذكره النحاس . وقال ابن عطية : وروت فرقة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم

(١) فى ك : « بأطراف النهار » . (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٥٥ (٣) راجع جـ ١٠ ص ٢١٠
(٤) فى أ ، جـ ، ش : « فضيلتها » . (٥) راجع جـ ٤ ص ١٧٠ (٦) راجع جـ ١٥ ص ٢٩٣ فما بعد .

قيل له : يا رسول الله، كيف صلاة الله على عباده . قال : "سُبُّوح قُدّوس — رحمتى سبقت غضبى" . واختلف فى تأويل هذا القول؛ فقيل : إنه كلمة من كلام الله تعالى وهى صلاته على عباده . وقيل سُبُّوح قُدّوس من كلام[1] محمد صلى الله عليه وسلم ، وقدّمه بين يدى نطقه باللفظ الذى هو صلاة الله وهو "رحمتى سبقت غضبى" من حيث فهم من السائل أنه توهّم فى صلاة الله على عباده وجهًا لا يليق بالله عز وجل؛ فقدّم التنزيه والتعظيم بين يدى إخباره.

قوله تعالى : ﴿ لِيُخْرِجَكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ أى من الضلالة إلى الهدى . ومعنى هذا التثبيت على الهداية؛ لأنهم كانوا فى وقت الخطاب على الهداية . ثم أخبر تعالى برحمته بالمؤمنين تأنيسًا لهم فقال : ﴿ وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا ﴾.

قوله تعالى : تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ وَأَعَدَّ لَهُمْ أَجْرًا كَرِيمًا ﴿٤٤﴾

اختلف فى الضمير الذى فى « يَلْقَوْنَهُ » على من يعود؛ فقيل على الله تعالى ، أى كان بالمؤمنين رحيما ، فهو يؤمنهم من عذاب الله يوم القيامة . وفى ذلك اليوم يلقونه . و ﴿ تَحِيَّتُهُمْ ﴾ أى تحية بعضهم لبعض . ﴿ سَلَامٌ ﴾ أى سلامة لنا ولكم من عذاب الله . وقيل : هذه التحية من الله تعالى؛ المعنى : فيسلّمهم من الآفات ، أو يبشرهم بالأمن من المخافات ﴿ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ ﴾ أى يوم القيامة بعد دخول الجنة . قال معناه الزجاج ؛ واستشهد بقوله جل وعز : « وَتَحِيَّتُهُمْ فِيهَا سَلَامٌ »[2] . وقيل : « يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ » أى يوم يلقون مَلَك الموت ؛ وقد ورد أنه لا يقبض روح مؤمن إلا سلّم عليه . روى عن البَراء بن عازب قال : « تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ » فيسلّم ملك الموت على المؤمن عند قبض روحه ، لا يقبض روحه حتى يسلّم عليه .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٤٥﴾ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴿٤٦﴾

(١) فى أ، جـ، ش . « كلام » من كلام (٢) راجع جـ ٨ ص ٣١٣

هذه الآية فيها تأنيس للنبيّ صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين ، وتكريم لجميعهم . وهذه الآية تضمنت من أسمائه صلى الله عليه وسلم ستة أسماء ولنبيّنا صلى الله عليه وسلم أسماء كثيرة وسمات جليلة ، ورد ذكرها فى الكتاب والسنة والكتب المتقدّمة . وقد سماه الله فى كتابه محمدا وأحمد . وقال صلى الله عليه وسلم فيما روى عنه الثقات العدول : " لى خمسة أسماء أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر وأنا الحاشر الذى يحشر الناس على قدمى وأنا العاقب " . وفى صحيح مسلم من حديث جُبير بن مُطْعِم : وقد سماه الله « رَءُوفًا رَحِيمًا » . وفيه أيضا عن أبى موسى الأشعرىّ قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسمّى لنا نفسه أسماء ، فيقول : « أنا محمد وأحمد والمُقَفّى والحاشر ونبىّ التوبة ونبىّ الرحمة » . وقد تتبع القاضى أبو الفضل عياض فى كتابه المسمّى (بالشّفا) ما جاء فى كتاب الله وفى سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، ومما نقل فى الكتب المتقدّمة[1] ، وإطلاق الأمة أسماء كثيرة وصفاتٍ عديدة ، قد صدقت عليه صلى الله عليه وسلم مُسَمّياتها ، ووجدت فيه معانيها . وقد ذكر القاضى أبو بكر بن العربىّ فى أحكامه فى هذه الآية من أسماء النبىّ صلى الله عليه وسلم سبعة وستين اسما . وذكر صاحب (وسيلة المتعبدين إلى متابعة سيد المرسلين) عن ابن عباس أن لمحمد صلى الله عليه وسلم مائة وثمانين اسما ، من أرادها وجدها هناك . وقال ابن عباس : لما نزلت هذه الآية دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليًّا ومعاذا ، فبعثهما إلى اليمن ، وقال : "اذهبا فبشّرا ولا تُنَفّرا ، ويسّرا ولا تُعَسّرا فإنه قد أنزل علىّ ..." وقرأ هذه الآية .

قوله تعالى : ﴿ شَاهِدًا ﴾ قال سعيد عن قتادة : « شاهدًا » على أمته بالتبليغ إليهم ، وعلى سائر الأمم بتبليغ أنبيائهم ؛ ونحو ذلك . ﴿ وَمُبَشِّرًا ﴾ معناه للمؤمنين برحمة الله وبالجنة . ﴿ وَنَذِيرًا ﴾ معناه للعصاة والمكذبين من النار وعذاب الخلد . ﴿ وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ ﴾ الدعاء إلى الله هو تبليغ التوحيد والأخذ به ، ومكافحة الكفرة . و ﴿ بِإِذْنِهِ ﴾ هنا معناه : بأمره إياك ، وتقديره ذلك فى وقته وأوانه . ﴿ وَسِرَاجًا مُنِيرًا ﴾ هنا استعارة للنور الذى يتضمنه شرعه .

(١) فى ا وش : « القديمة » .

وقيل : « وَسِرَاجًا » أى هاديا من ظلم الضلالة ؛ وأنت كالمصباح المضىء . ووصفه بالإنارة لأن من السُّرُج ما لا يضىء ، إذا قَلّ سليطه(١) ودقّت فتيلته . وفى كلام بعضهم : ثلاثة تُضْنِى : رسول بطىء ، وسراج لا يضىء ، ومائدة ينتظر لها من يجىء . وسئل بعضهم عن الموحشَيْن فقال : ظلام ساتر وسراج فاتر ، وأسند النحاس قال : حدّثنا محمد بن إبراهيم الرازى قال حدّثنا عبد الرحمن بن صالح الأزدى قال حدّثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن شَيبان النحوى قال حدّثنا قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال : لما نزلت « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا . وَدَاعِيًا إِلَى اللهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا » دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عليًّا ومعاذا فقال : " انطلقا فبشّرا ولا تُعَسِّرا فإنه قد نزل علىّ الليلة آية « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا — من النار — وَدَاعِيًا إِلَى اللهِ — قال — شهادة أن لا إله إلا الله — بِإِذْنِهِ — بأمره — وَسِرَاجًا مُنِيرًا — قال — بالقرآن " . وقال الزجاج : « وسِرَاجًا » أى وذا سراج مُنير ؛ أى كتاب نَيّر . وأجاز أيضا أن يكون بمعنى : وتاليًا كتاب الله .

قوله تعالى : وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُم مِّنَ ٱللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا ﴿٤٧﴾ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَدَعْ أَذَىٰهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ الواو عاطفة جملة على جملة ؛ والمعنى منقطع من الذى قبله . أمره تعالى أن يبشر المؤمنين بالفضل الكبير من الله تعالى . وعلى قول الزجاج : ذا سراج منير ، أو وتاليًا سراجًا منيرا ، يكون معطوفا على الكاف لا فى « أَرْسَلْنَاكَ » . قال ابن عطية : قال لنا أُبَىّ رضى الله عنه : هذه من أرجى آية عندى فى كتاب الله تعالى ؛ لأن الله عز وجل قد أمر نبيّه أن يبشّر المؤمنين بأن لهم عنده فضلا كبيرا ؛ وقد بيّن تعالى الفضل الكبير فى قوله تعالى : « وَٱلَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ

(١) السليط : الزيت .

عِندَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ[1] » . فالآية التى فى هذه السورة خبر ، والتى فى « حم . عسق » تفسير لها . ﴿ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَافِرِينَ وَٱلْمُنَافِقِينَ ﴾ أى لا تطعهم فيما يشيرون عليك من المداهنة فى الدين ولا تمالئهم . « ٱلْكَافِرِينَ » : أبى سفيان وعكرمة وأبى الأعور السُّلَمِيّ ؛ قالوا : يا محمد ، لا تذكر آلهتنا بسوء تتبعك . « وَٱلْمُنَافِقِينَ » : عبد الله بن أُبَيّ وعبد الله ابن سعد وطُعْمة بن أُبَيْرِق ، حثُّوا النبيّ صلى الله عليه وسلم على إجابتهم بتعلّة المصلحة . ﴿ وَدَعْ أَذَاهُمْ ﴾ أى دع أن تؤذيهم مجازاة على إذايتهم[2] إياك . فأمره تبارك وتعالى بترك معاقبتهم ، والصفح عن زللهم ؛ فالمصدر على هذا مضاف إلى المفعول . ونُسخ من الآية على هذا التأويل مايخص الكافرين ، وناسخه آية السيف . وفيه معنى ثانٍ : أى أعرض عن أقوالهم وما يؤذونك ، ولا تشتغل به ؛ فالمصدر على هذا التأويل مضاف إلى الفاعل . وهذا تأويل مجاهد ، والآية منسوخة بآية السيف . ﴿ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ﴾ أمره بالتوكل عليه وآنسه بقوله : ﴿ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴾ وفى قوة الكلام وعدٌ بنصر . والوكيل : الحافظ القائم على الأمر .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا ۖ فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴿٤٩﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوٓا إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ ﴾ لما جرت قصة زيد وتطليقه زينب ، وكانت مدخولا بها ، وخطبها النبيّ صلى الله عليه وسلم بعد انقضاء عدتها — كما بيّناه — خاطب الله المؤمنين بحكم الزوجة تطلق قبل البناء ، وبيّن ذلك الحكم للأمة ؛ فالمطلّقة إذا لم تكن ممسوسةً لا عدّة عليها بنص الكتاب و إجماع الأمة على ذلك . فإن دخل بها فعليها العدّة إجماعا .

---

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٠ (٢) فى الأصول : « على إذايتك إياهم » .

الثانية — النكاح حقيقة فى الوطء، وتسمية العقد نكاحا لملابسته له من حيث إنه طريق إليه . ونظيره تسميتهم الخمر إثما[1] لأنه سبب فى اقتراف الإثم . ولم يرد لفظ النكاح فى كتاب الله إلا فى معنى العقد، لأنه فى معنى الوطء، وهو من آداب القرآن، الكناية عنه بلفظ : الملامسة والمماسّة والقُربان والتغشّى والإتيان .

الثالثة — استدل بعض العلماء بقوله تعالى : « ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ » وبمهلة « ثُمَّ » على أن الطلاق لا يكون إلا بعد نكاح، وأن من طلّق المرأة قبل نكاحها وإن عيّنها، فإن ذلك لا يلزمه . وقال هذا نَيِّف على ثلاثين من صاحبٍ وتابع وإمام . سمّى البخارىّ منهم اثنين[2] وعشرين . وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم "لا طلاق قبل نكاح" ومعناه : أن الطلاق لا يقع حتى يحصل النكاح . قال حبيب بن أبى ثابت : سئل على بن الحسين رضى الله عنهما عن رجل قال لامرأة : إن تزوجتك فأنت طالق ؟ فقال : ليس بشىء، ذكر الله عز وجل النكاح قبل الطلاق . وقالت طائفة من أهل العلم : إن طلاق المعيّنة الشخص أو القبيلة أو البلد لازم قبل النكاح؛ منهم مالك وجميع أصحابه، وجمع عظيم من علماء الأمة . وقد مضى فى « براءة »[3] الكلام فيها ودليل الفريقين . والحمد لله . فإذا قال : كل امرأة أتزوجها [طالق] وكل عبد أشتريه حرّ، لم يلزمه شىء . وإن قال : كلّ امرأة أتزوجها إلى عشرين سنة، أو إن تزوجت من بلد فلان أو من بنى فلان فهى طالق، لزمه الطلاق ما لم يخف العَنَت على نفسه فى طول السنين، أو يكون عمره فى الغالب لا يبلغ ذلك، فله أن يتزوج . وإنما لم يلزمه الطلاق إذا عمّم لأنه ضيّق على نفسه المناكح، فلو منعناه ألّا يتزوج لحرج[4] وخيف عليه العنت . وقد قال بعض أصحابنا : إنه إن وجد ما يتسرر به لم ينكح؛ وليس بشىء، وذلك أن الضرورات والأعذار ترفع الأحكام، فيصير هذا من حيث الضرورة كمن لم يحلف، قاله ابن خُوَيْزِمَنْدَاد .

---

(١) الخمر : تؤنث وتذكر؛ والتأنيث أكثر .

(٢) الذى سماهم البخارى فى (باب لا طلاق قبل النكاح) أربعة وعشرون .

(٣) راجع جـ ٨ ص ٢١١

(٤) حرج : أثم .

الرابعة — استدلّ داود — ومن قال بقوله — ان المطلقة الرجعية إذا راجعها زوجها قبل أن تنقضى عدّتها ثم فارقها قبل أن يَمَسها، أنه ليس عليها أن تتم عدّتها ولا عدّةً مستقبلة؛ لأنها مطلقة قبل الدخول بها . وقال عطاء بن أبى رباح وفرقة : تمضى فى عدّتها من طلاقها الأوّل — وهو أحد قولى الشافعى — ؛ لأن طلاقه لها إذا لم يمسها فى حكم من طلقها فى عدّتها قبل أن يراجعها . ومن طلّق امرأته فى كل طُهر مرّة بنت ولم تستأنف . وقال مالك : إذا فارقها قبل أن يمسها إنها لا تبنى على ما مضى من عدّتها ، وإنها تنشىء من يوم طلقها عدّة مستقبلة . وقد ظلم زوجها نفسه وأخطأ إن كان ارتجعها ولا حاجة له بها . وعلى هذا أكثر أهل العلم؛ لأنها فى حكم الزوجات المدخول بهن فى النفقة والسكنى وغير ذلك؛ ولذلك تستأنف العدّة من يوم طلقت، وهو قول جمهور فقهاء البصرة والكوفة ومكة والمدينة والشام . وقال الثورىّ : أجمع الفقهاء عندنا على ذلك .

الخامسة — فلو كانت بائنة غير مبتوتة فتزوّجها فى العدّة ثم طلّقها قبل الدخول فقد اختلفوا فى ذلك أيضا ، فقال مالك والشافعىّ وزفر وعثمان البَتّى : لها نصف الصداق وتتم بقية العدّة الأولى . وهو قول الحسن وعطاء وعكرمة وابن شهاب . وقال أبو حنيفة وأبو يوسف والثورىّ والأوزاعىّ : لها مهر كامل للنكاح الثانى وعدّة مستقبلة . جعلوها فى حكم المدخول بها لاعتدادها من مائه . وقال داود : لها نصف الصداق ، وليس عليها بقية العدّة الأولى ولا عدّة مستقبلة . والأولى ما قاله مالك والشافعىّ ، والله أعلم .

السادسة — هذه الآية مخصصة لقوله تعالى : « وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ » ، ولقوله : « وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ »[1] . وقد مضى فى « البقرة »[2] ، ومضى فيها الكلام فى المُتعة، فأغنى عن الإعادة هنا . ﴿ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا ﴾ فيه وجهان : أحدهما — أنه دفع المتعة بحسب المَيْسرة والعُسْرة ، قاله

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٦٢ (٢) راجع جـ ٣ ص ١١٢ فما بعد ، وص ٢٠٠ فما بعد

ابن عباس . الثانى — أنه طلاقها طاهرا من غير جماع؛ قاله قتادة . وقيل : فسرحوهنّ بعد الطلاق إلى أهلهنّ ، فلا يجتمع الرجل والمطلّقة فى موضع واحد .

السابعة — قوله تعالى : ﴿فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ﴾ قال سعيد : هى منسوخة بالآية التى فى البقرة، وهى قوله : « وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ » أى فلم يذكر المتعة . وقد مضى الكلام فى هذا فى « البقرة » مستوفى . وقوله : « وَسَرِّحُوهُنَّ » طلّقوهنّ . والتسريح كناية عن الطلاق عند أبى حنيفة، لأنه يستعمل فى غيره فيحتاج إلى النية. وعند الشافعى صريح . وقد مضى فى «البقرة» القول فيه فلا معنى للإعادة . ﴿جَمِيلًا﴾ سُنّة ، غير بِدْعة .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥٠﴾

فيه تسع عشرة مسألة :

الأولى — روى السدّى عن أبى صالح عن أم هانئ بنت أبى طالب قالت : خطبنى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتذرت إليه فعذرنى ؛ ثم أنزل الله تعالى : ﴿إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٠٤ وص ١٢٥ (٢) قالت : إنى امرأة مصبية (ذات صبيان) . وفى بعض الروايات : قالت يارسول الله، لأنت أحب إلى من سمعى وبصرى وحق الزوج عظيم . فأخشى أن أضيع حق الزوج .

عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ قالت : فلم أكن أحل له ؛ لأنى لم أهاجر، كنت من الطُّلقاء . خرّجه أبو عيسى وقال : هذا حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه . قال ابن العربى : وهو ضعيف جدا، ولم يأت هذا الحديث من طريق صحيح يُحتجّ بها .

الثانية — لما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه فاخترنه ، حَرُم عليه التزوج بغيرهن والاستبدال بهنّ ، مكافأة لهن على فعلهن . والدليل على ذلك قوله تعالى : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ ﴾ الآية . وهل كان يحلّ له أن يطلق واحدة منهن بعد ذلك؟ فقيل : لا يحل له ذلك جزاءً لهن على اختيارهن له . وقيل : كان يَحِلّ له ذلك كغيره من الناس ولكن لا يتزوج بدلها . ثم نسخ هذا التحريم فأباح له أن يتزوج بمن شاء عليهن من النساء . والدليل عليه قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ والإحلال يقتضى تقدم حَظْر . وزوجاته اللاتى فى حياته لم يكنّ محرمات عليه ، وإنما كان حرم عليه التزويج بالأجنبيات فانصرف الإحلال إليهن ، ولأنه قال فى سياق الآية ﴿ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ ﴾ الآية . ومعلوم أنه لم يكن تحته أحد من بنات عمه ولا من بنات عماته ولا من بنات خاله ولا من بنات خالاته ، فثبت أنه أحلّ له التزويج بهذا ابتداء . وهذه الآية وإن كانت مقدمة فى التلاوة فهى متأخرة النزول على الآية المنسوخة بها ، كما تى الوفاة فى « البقرة »[1] .

وقد اختلف الناس فى تأويل قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ ﴾ فقيل : المراد بها أن الله تعالى أحلّ له أن يتزوج كل امرأة يؤتيها مهرها، قاله ابن زيد والضحاك . فعلى هذا تكون الآية مبيحة جميع النساء حاشا ذوات المحارم . وقيل : المراد أحللنا لك أزواجك، أى الكائنات عندك . لأنهن قد اخترنك على الدنيا والآخرة، قاله الجمهور من العلماء . وهو الظاهر، لأن قوله : « آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ » ماض، ولا يكون الفعل الماضى بمعنى الاستقبال إلا بشروط . ويجىء الأمر على هذا التأويل ضيّقا على النبىّ صلى الله عليه وسلم . ويؤيد هذا التأويل ما قاله

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٧٣ و ٢٢٦

ابن عباس : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتزوج فى أىّ الناس شاء ، وكان يشقّ ذلك على نسائه ، فلما نزلت هذه الآية وحرم عليه بها النساء إلا مَن سُمِّىَ ، سُرّ نساؤه بذلك .

قلت : والقول الأول أصح لما ذكرناه . ويدلّ أيضا على صحته ماخرّجه الترمذىّ عن عطاء قال : قالت عائشة رضى الله عنها : ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحلّ الله تعالى له النساء . قال : هذا حديث حسن صحيح .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾ أحلّ الله تعالى السرارى لنبيّه صلى الله عليه وسلم ولأمته مطلقا ، وأحل الأزواج لنبيّه عليه الصلاة والسلام مطلقا ، وأحلّه لمخلوق بعدد . وقوله : ﴿ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ ﴾ أى ردّه عليك من الكفار . والغنيمة قد تسمى فيئا ؛ أى مما أفاء الله عليك من النساء بالمأخوذ على وجه القهر والغلبة .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ ﴾ أى أحللنا لك ذلك زائدا من الأزواج اللاتى آتيت أجورهن وما ملكت يمينك ، على قول الجمهور ؛ لأنه لو أراد أحللنا لك كل امرأة تزوجتَ وآتيت أجرها ، لما قال بعد ذلك : «وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ» لأن ذلك داخل فيما تقدّم .

قلت : وهذا لا يلزم ، وإنما خصّ هؤلاء بالذكر تشريفا ؛ كما قال تعالى : « فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ »[1] . والله أعلم .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ ﴾ فيه قولان : الأول — لا يحلّ لك من قرابتك كبنات عمك العباس وغيره من أولاد عبد المطلب ، وبنات أولاد بنات عبد المطلب ، وبنات الخال من ولد بنات عبد مناف بن زُهْرة إلا من أسلم ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله تعالى عنه" . الثانى — لا يحلّ لك منهن إلا من هاجر إلى المدينة ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٨٥

مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا[1] ﴾ ومن لم يهاجر لم يَكْمُل ، ومن لم يكمل لم يصلح للنبيّ صلى الله عليه وسلم الذى كَمُل وشَرُف وعَظُم ، صلى الله عليه وسلم .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ مَعَكَ ﴾ المَعِيّة هنا الاشتراك فى الهجرة لا فى الصحبة فيها ؛ فمن هاجر حلّ له ، كان فى صحبته إذ هاجر أو لم يكن . يقال . دخل فلان معى وخرج معى ؛ أى كان عمله كعملى و إن لم يقترن فيه عَمَلُكما . ولو قلت : خرجنا معا لاقتضى ذلك المعنيين جميعا : الاشتراك فى الفعل ، والاقتران [فيه] .

السابعة — ذكر الله تبارك وتعالى العمّ فَرْدًا والعمّات جمعا . وكذلك قال : « خَالِكَ » ، « وَخَالَاتِكَ » والحكمة فى ذلك : أن العمّ والخال فى الإطلاق اسم جنس كالشاعر والراجز ؛ وليس كذلك العمة والخالة . وهذا عُرْف لغوىّ ، بفاء الكلام عليه بغاية البيان لرفع الإشكال . وهذا دقيق فتأملوه ؛ قاله ابن العربى .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً ﴾ عطف على « أَحْلَلْنَا » . المعنى وأحللنا لك امرأة تَهَب نفسها من غير صداق . وقد اختلف فى هذا المعنى ؛ فروى عن ابن عباس أنه قال : لم تكن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة إلا بعقد نكاح أو ملك يمين . فأما الهبة فلم يكن عنده منهن أحد . وقال قوم : كانت عنده موهوبة .

قلت : والذى فى الصحيحين يقوّى هذا القول و يَعْضُدُه ؛ روى مسلم عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت كنت أغار على اللاتى وَهَبْنَ أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأقول : أما تستحى امرأة تَهَب نفسها لرجل ! حتى أنزل الله تعالى « تُرْجِى مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِى إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ » فقلت : والله ما أرى رَبَّكَ إلا يسارع فى هواك . وروى البخارىّ عن عائشة أنها قالت : كانت خَوْلة بنت حكيم من اللائى وهبن أنفسهنّ لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فدلّ هذا على أنهن كنّ غير واحدة . والله تعالى أعلم . الزَّمَخْشَرِىّ : وقيل الموهبات أربع : ميمونة بنت الحارث ، و زينب بنت خزيمة أم المساكين الأنصارية ، وأم شريك بنت جابر ، وخولة بنت حكيم .

(١) راجع جـ ٨ ص ٥٥

قلت : وفى بعض هذا اختلاف . قال قتادة : هى ميمونة بنت الحارث . وقال الشعبيّ : هى زينب بنت خزيمة أم المساكين امرأة من الأنصار . وقال علىّ بن الحسين والضحاك ومقاتل : هى أم شريك بنت جابر الأسدية . وقال عروة بن الزبير : أم حكيم بنت الأوقص السلمية .

التاسعة — وقد اختلف فى اسم الواهبة نفسها ؛ فقيل هى أم شريك الأنصارية ، اسمها غُزَيّة . وقيل غُزَيلة . وقيل ليلى بنت حكيم . وقيل : هى ميمونة بنت الحارث حين خطبها النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فجاءها الخاطب وهى على بعيرها فقالت : البعير وما عليه لرسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل : هى أم شريك العامرية ، وكانت عند أبى العكر الأزدى . وقيل عند الطُّفيل بن الحارث فولدت له شريكا . وقيل : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوّجها ؛ ولم يثبت ذلك . والله تعالى أعلم ؛ ذكره أبو عمر بن عبد البر . وقال الشعبيّ وعروة : هى زينب بنت خزيمة أم المساكين . والله تعالى أعلم .

العاشرة — قرأ جمهور الناس « إِنْ وَهَبَتْ » بكسر الألف ، وهذا يقتضى استئناف الأمر ؛ أى إن وقع فهو حلال له . وقد روى عن ابن عباس ومجاهد أنهما قالا : لم يكن عند النبيّ صلى الله عليه وسلم امرأة موهوبة ؛ وقد دللنا على خلافه . وروى الأئمة من طريق سهل وغيره فى الصحاح : أن امرأة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : جئت أهب لك نفسى ، فسكت حتى قام رجل فقال : زوجْنِيها إن لم يكن لك بها حاجة . فلو كانت هذه الهبة غير جائزة لما سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه لا يقر على الباطل إذا سمعه ؛ غير أنه يحتمل أن يكون سكوته منتظرا بيانا ؛ فنزلت الآية بالتحليل والتخيير ، فاختار تركها وزوجها من غيره . ويحتمل أن يكون سكت ناظرا فى ذلك حتى قام الرجل لما طالبا . وقرأ الحسن البصرىّ وأُبَىّ بن كعب والشعبيّ « أَنْ » بفتح الألف . وقرأ الأعمش « وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً وَهَبَتْ » . قال النحاس : وكسر « إِنْ » أجمع للمعانى ؛ لأنه قيل إنهن نساء . وإذا فتح كان المعنى على واحدة بعينها ؛ لأن الفتح على البدل من امرأة ، أو بمعنى لأن .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ مُؤْمِنَةً ﴾ يدلّ على أن الكافرة لا تحلّ له . قال إمام الحرمين : وقد اختلف فى تحريم الحرّة الكافرة عليه . قال ابن العربىّ : والصحيح عندى تحريمها عليه . وبهذا يتميز علينا ؛ فإنه ما كان من جانب الفضائل والكرامة لحظه فيه أكثر ، وما كان من جانب النقائص فجانبه عنها أطهر ؛ فجوّز لنا نكاح الحرائر الكتابيات ، وقصر هو صلى الله عليه وسلم لجلالته على المؤمنات . وإذا كان لا يحلّ له من لم تهاجر لنقصان فضل الهجرة (١) فأحرى ألّا تحل له الكافرة الكتابية لنقصان الكفر .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا ﴾ دليل على أن النكاح عقد معاوضة على صفات مخصوصة ، قد تقدمت فى « النساء » (٢) وغيرها . وقال الزجاج : معنى « إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ » حلّت . وقرأ الحسن : « أن وهبت » بفتح الهمزة . و « أن » فى موضع نصب . قال الزجاج : أى لأن . وقال غيره : « أن وهبت » بدل اشتمال من « امرأة » .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا ﴾ أى إذا وهبت المرأة نفسها وقبلها النبىّ صلى الله عليه وسلم حلت له ، وإن لم يقبلها لم يلزم ذلك . كما إذا وهبت لرجل شيئا فلا يجب عليه القبول ؛ بيْد أن من مكارم أخلاق نبيّنا أن يقبل من الواهب هبته . ويرى الأكارم أن ردّها هُجْنة فى العادة ، ووصمة على الواهب وأذيّة لقلبه ؛ فبيّن الله ذلك فى حق رسوله صلى الله عليه وسلم وجعله قرآنا يتلى ؛ ليرفع عنه الحرج ، ويبطل بُطْل الناس فى عادتهم وقولهم .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ خَالِصَةً لَكَ ﴾ أى هبة النساء أنفسهن خالصة ومزية لا تجوز ؛ فلا يجوز أن تهب المرأة نفسها لرجل . ووجه الخاصيّة أنها لو طلبت فرض المهر قبل الدخول لم يكن لها ذلك . فأما فيما بيننا فللمفوّضة طلب المهر قبل الدخول ، ومهر المثل بعد الدخول .

---

(١) فى ابن العربى « الحرة » . (٢) راجع جـ ٥ ص ١٢٧ فما بعد .

الخامسة عشرة — أجمع العلماء على أن هبة المرأة نفسها غير جائز[١]، وأن هذا اللفظ من الهبة لا يتم عليه نكاح ؛ إلا ما روى عن أبي حنيفة وصاحبيه فإنهم قالوا : إذا وهبت فأشهد هو على نفسه بمهر فذلك جائز . قال ابن عطية : فليس في قولهم إلا تجويز العبارة ولفظة الهبة ، وإلا فالأفعال التي اشترطوها هي أفعال النكاح بعينه ، وقد تقدمت هذه المسألة في «القصص» مستوفاة[٢] . والحمد لله .

السادسة عشرة — خصّ الله تعالى رسوله في أحكام الشريعة بمعان لم يشاركه فيها أحد — في باب الفرض والتحريم والتحليل — مزيّة على الأمة وُهبت له[٣] ، ومرتبة خصّ بها ؛ ففرضت عليه أشياء ما فرضت على غيره ، وحُرمت عليه أفعال لم تحرم عليهم ، وحللت له أشياء لم تحلل لهم ؛ منها متفق عليه ومختلف فيه .

فأما ما فُرض عليه فتسعة : الأول — التهجد بالليل ؛ يقال : إن قيام الليل كان واجبا عليه إلى أن مات ؛ لقوله تعالى : « يَأَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ[٤] . قُمِ اللَّيْلَ » الآية . والمنصوص أنه كان واجبا عليه ثم نسخ بقوله تعالى : « وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ[٥] نَافِلَةً لَكَ» وسيأتي . الثاني — الضُّحَى . الثالث — الأَضْحى . الرابع — الوتر ؛ وهو يدخل في قسم التهجُّد . الخامس — السواك . السادس — قضاء دين من مات معسرا . السابع — مشاورة ذوي الأحلام في غير الشرائع . الثامن — تخيير النساء . التاسع — إذا عمل عملا أثبته . زاد غيره : وكان يجب عليه إذا رأى منكرا أنكره وأظهره ، لأن إقراره لغيره على ذلك يدلّ على جوازه ، ذكره صاحب البيان .

وأما ما حرم عليه فجملته عشرة : الأول — تحريم الزكاة عليه وعلى آله . الثاني — صدقة التطوّع عليه ، وفي آله تفصيل باختلاف . الثالث — خائنة[٦] الأعين ، وهو أن يظهر خلاف ما يضمر ، أو يخدع عما يجب . وقد ذمّ بعضَ الكفار عند إذنه ثم ألان له القول

(١) أي أمر غير جائز (٢) راجع جـ ١٣ ص ٢٧٢ (٣) في ابن العربي : « وهبة له ».
(٤) راجع جـ ١٩ ص ٣٠ (٥) راجع جـ ١ ص ٣٠٧ (٦) الخائنة بمعنى الخيانة ، وهي من المصادر التي جاءت على لفظ الفاعلة كالعافية ؛ فإذا كف الإنسان لسانه وأومأ بعينه فقد خان ، وإذا كان ظهور تلك الحالة من قبل العين سميت خائنة الأعين

عند دخوله[1] . الرابع — حرّم الله عليه إذا لبس لأمته[2] أن يخلعها عنه أو يحكم الله بينه و بين محاربه . الخامس — الأكل متّكئًا . السادس — أكل الأطعمة الكريهة الرائحة . السابع — التبدّل بأزواجه ؛ وسيأتى . الثامن — نكاح امرأة تكره صحبته . التاسع — نكاح الحرّة الكتابية . العاشر — نكاح الأمة .

وحرّم الله عليه أشياء لم يحرمها على غيره تنزيها له وتطهيرا . فحرّم الله عليه الكتابة وقول الشعر وتعليمه ؛ تأكيدًا لحجته و بيانا لمعجزته ؛ قال الله تعالى : « وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ[3] » . وذكر النقاش أن النبيّ صلى الله عليه وسلم ما مات حتى كتب ؛ والأول هو المشهور . وحرم عليه أن يمدّ عينيه إلى ما متّع به الناس ؛ قال الله تعالى : « وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ[4] » الآية .

وأما ما أحِلّ له صلى الله عليه وسلم فجملته ستة عشر : الأول — صَفِيّ المغنم . الثانى — الاستبداد بخمس الخمس أو الخمس . الثالث — الوصال . الرابع — الزيادة على أربع نسوة . الخامس — النكاح بلفظ الهبة . السادس — النكاح بغير وليّ . السابع — النكاح بغير صداق . الثامن — نكاحه فى حالة الإحرام . التاسع — سقوط القَسْم بين الأزواج عنه ؛ وسيأتى . العاشر — إذا وقع بصره على امرأة وجب على زوجها طلاقها ؛ وحلّ له نكاحها . قال ابن العربى : هكذا قال إمام الحرمين ، وقد مضى ما للعلماء فى قصة زيد من هذا المعنى . الحادى عشر — أنه أعتق صفيّة وجعل عتقها صداقها . الثانى عشر — دخوله مكة بغير إحرام ، وفى حقنا فيه اختلاف . الثالث عشر — القتال بمكة . الرابع عشر — أنه لا يورث . وإنما ذكر هذا فى قسم التحليل لأن الرجل إذا قارب الموت بالمرض زال عنه أكثر ملكه ، ولم يبق له إلا الثلث خالصا ، و بقى ملك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، على ما تقرر بيانه فى آية المواريث[5] ، وسورة « مريم[6] » بيانه أيضا . الخامس عشر — بقاء زوجيّته من بعد

(١) راجع كتاب البخارى ومسلم (باب الأدب) . (٢) اللأمة (وقد يترك همزها) : الدرع . وقيل السلاح .
(٣) راجع جـ ١٣ ص ٣٥١ . (٤) راجع جـ ١١ ص ٢٦١ .
(٥) راجع جـ ٥ ص ٥٩ . (٦) راجع جـ ١١ ص ١٨ .

الموت . السادس عشر — إذا طلّق امرأة تبقى حرمته عليها فلا تُنكح . وهذه الأقسام الثلاثة تقدّم معظمها مفصلا فى مواضعها . وسيأتى إن شاء الله تعالى .

[وأبيح[1] له عليه الصلاة والسلام أخذ الطعام والشراب من الجائع والعطشان، وإن كان من هو معه يخاف على نفسه الهلاك، لقوله تعالى : « النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ »[2] . وعلى كل أحد من المسلمين أن يَقِيَ النبي صلى الله عليه وسلم بنفسه . وأبيح له أن يحمى لنفسه . وأكرمه الله بتحليل الغنائم . وجعلت الأرض له ولأمته مسجدا وطهورا . وكان من الأنبياء [مَن] لا تصح صلاتهم إلا فى المساجد . ونُصر بالرُّعب ؛ فكان يخافه العدو من مسيرة شهر . وبُعث إلى كافة الخلق ، وقد كان مَن قبله من الأنبياء يُبعث الواحد إلى بعض الناس دون بعض . وجُعلت معجزاته كمعجزات الأنبياء قبله وزيادة . وكانت معجزة موسى عليه السلام العصا وانفجارَ الماء من الصخرة . وقد انشق القمر للنبي صلى الله عليه وسلم، وخرج الماء من بين أصابعه صلى الله عليه وسلم . وكانت معجزة عيسى صلى الله عليه وسلم إحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص . وقد سبّح الحصى فى يد النبي صلى الله عليه وسلم، وحنّ الجذع إليه ؛ وهذا أبلغ . وفضّله الله عليهم بأن جعل القرآن معجزة له ، وجعل معجزته فيه باقية إلى يوم القيامة ، ولهذا جُعلت نبوّته مؤبّدة لا تُنسخ إلى يوم القيامة[1]] .

السابعة عشر — قوله تعالى : ﴿ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا ﴾ أى ينكحها ، يقال : نَكَح واستنكح ؛ مثل عَجِب واستعجب ، وعجِل واستعجل . ويجوز أن يَرِد الاستنكاح بمعنى طلب النكاح ، أو طلب الوطء . و « خَالِصَةً » نصب على الحال ، قاله الزجاج . وقيل : حال من ضمير متصل بفعل مضمر دلّ عليه المضمر ، تقديره : أحللنا لك أزواجك ، وأحللنا لك امرأة مؤمنة أحللناها خالصة ، بلفظ الهبة وبغير صداق وبغير ولىّ .

الثامنة عشرة — قوله تعالى : ﴿ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ فائدته أن الكفار وإن كانوا مخاطبين بفروع الشريعة عندنا فليس لهم فى ذلك دخول ، لأن تصريف الأحكام إنما يكون فيهم على تقدير الإسلام .

(١) ما بين المربعين ساقط من ج وك . (٢) فى ش : « بنفسه » بالباء بدل اللام ؛ والجملة غير ظاهرة .

قوله تعالى : ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ ﴾ أى ما أوجبنا على المؤمنين ، وهو ألا يتزوجوا إلا أربع نسوة بمهر و بيّنة وولىّ . قال معناه أُبَىّ بن كعب وقتادة وغيرهما .

التاسعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ ﴾ أى ضيق فى أمر أنت فيه محتاج إلى السّعة ، أى بيّنا هذا البيان وشرحنا هذا الشرح « لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ » . فـ « لكيلا » متعلق بقوله : « إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ » أى فلا يضيق قلبك حتى يظهر منك أنك قد أثمت عند ربّك فى شىء . ثم آنس تعالى جميع المؤمنين بغفرانه ورحمته فقال تعالى : ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ .

قوله تعالى : تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِيٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ ۖ وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَآ ءَاتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴿٥١﴾

فيه إحدى عشرة مسألة .

الأولى — قوله تعالى : ﴿ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ ﴾ قرئ مهموزا وغير مهموز ، وهما لغتان ، يقال : أرجيت الأمر وأرجأته إذا أخرته . ﴿ وَتُؤْوِي ﴾ تَضُمّ ، يقال : آوى إليه (ممدودة الألف) ضمّ إليه . وأوى (مقصورة الألف) انضمّ إليه .

الثانية — واختلف العلماء فى تأويل هذه الآية ، وأصح ما قيل فيها . التوسعة على النبىّ صلى الله عليه وسلم فى ترك القَسْم ، فكان لا يجب عليه القَسْم بين زوجاته . وهذا القول هو الذى يناسب ما مضى ، وهو الذى ثبت معناه فى الصحيح عن عائشة رضى الله عنها ، قالت : كنت أغار على اللائى وهبن أنفُسَهُن لرسول الله صلى الله عليه وسلم وأقول : أوتهب المرأة نفسها لرجل ؟ فلما أنزل الله عز وجل « تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ » قالت : قلت والله ما أرى ربك إلا يسارع فى هواك . قال

ابن العربي : هذا الذى ثبت فى الصحيح هو الذى ينبغى أن يعوّل عليه . والمعنى المراد : هو أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان مخيَّرا فى أزواجه ، إن شاء أن يَقْسِم قَسَم ، وإن شاء أن يترك القَسم ترك . فخص النبيّ صلى الله عليه وسلم بأن جعل الأمر إليه فيه ؛ لكنه كان يقسم من قِبل نفسه دون أن فرض ذلك عليه ، تطييبا لنفوسهنّ ، وصونًا لهنّ عن أقوال الغَيْرة التى تؤدى إلى ما لا ينبغى . وقيل : كان القَسْم واجبا على النبى صلى الله عليه وسلم ثم نسخ الوجوب عنه بهذه الآية . قال أبو رَزين : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد همّ بطلاق بعض نسائه فقلن له : اقسم لنا ماشئت . فكان ممن آوى عائشة وحفصة وأم سلمة وزينب ، فكان قسمتهنّ من نفسه وماله سواء بينهنّ . وكان ممن أرجى سودة وجُوَيْرية وأم حبيبة وميمونة وصفية ؛ فكان يقسم لهنّ ماشاء . وقيل : المراد الواهبات . روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة فى قوله : « تُرْجِى مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ » قالت : هذا فى الواهبات أنفسهنّ . قال الشعبيّ : هنّ الواهبات أنفسهنّ ؛ تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم منهنّ وترك منهنّ . وقال الزُّهْرى : ما علمنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرجأ أحدا من أزواجه ، بل آواهن كلهن . وقال ابن عباس وغيره : المعنى فى طلاق من شاء ممن حصل فى عصمته ، وإمساك من شاء . وقيل غير هذا . وعلى كلّ معنًى فالآية معناها التوسعة على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإباحة . وما اخترناه أصح والله أعلم .

الثالثة — ذهب هبة الله فى الناسخ والمنسوخ إلى أن قوله : « تُرْجِى مَنْ تَشَاءُ » الآية ، ناسخ لقوله : « لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ » الآية . وقال : ليس فى كتاب الله ناسخ تقدّم المنسوخَ سوى هذا . وكلامه يضعف من جهات . وفى « البقرة » عِدّة المتوفى عنها أربعة أشهر وعشر ، وهو ناسخ للحول وقد تقدّم عليه[1] .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَمَنِ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ ﴾ « ابْتَغَيْتَ » طلبت ؛ والابتغاء الطلب . و « عَزَلْتَ » أزلت ؛ والعزلة الإزالة ، أى إن أردت أن تؤوى إليك امرأة ممن

(١) راجع جـ ٣ ص ١٧٤ و ٢٢٦ .

عزلتهن من القسمة وتضمّها إليك فلا بأس عليك فى ذلك . وكذلك حكم الإرجاء ، فدلّ أحد الطرفين على الثانى .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ﴾ أى لا ميل ، يقال : جنحت السفينة أى مالت إلى الأرض . أى لا ميل عليك باللوم والتوبيخ .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ ﴾ قال قتادة وغيره : أى ذلك التخيير الذى خيّرناك فى صحبتهن أدنى إلى رضاهن إذ كان من عندنا ؛ لأنهن إذا علمن أن الفعل من[1] الله قرّت أعينهن بذلك ورضين ؛ لأن المرء إذا علم أنه لا حق له فى شىء كان راضيا بما أوتى منه وإن قلّ . وإن علم أن له حقًّا لم يقنعه ما أوتى منه ، واشتدت غَيْرته عليه وعَظُم حرصه فيه . فكان ما فعل الله لرسوله من تفويض الأمر إليه فى أحوال أزواجه أقرب إلى رضاهن معه ، وإلى استقرار أعينهن بما يسمح به لهن ، دون أن تتعلق قلوبهن بأكثر منه . وقرئ : « تُقِرّ أعينَهن » بضم التاء ونصب الأعين . « وتُقَرّ أعينُهن » على البناء للمفعول . وكان عليه السلام مع هذا يشدد على نفسه فى رعاية التسوية بينهن ، تطييبا لقلوبهن — كما قدّمناه — ويقول : " اللهم هذه قدرتى فيما أملك فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك " يعنى قلبه ؛ لإيثاره عائشة رضى الله عنها دون أن يكون يظهر ذلك فى شىء من فعله . وكان فى مرضه الذى توفى فيه يطاف به محمولا على بيوت أزواجه ، إلى أن استأذنهن أن يقيم فى بيت عائشة . قالت عائشة : أوّل ما اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيت ميمونة ، فاستأذن أزواجه أن يمرض فى بيتها — يعنى بيت عائشة — فأذِنّ له ... الحديث ، خرجه الصحيح . وفى الصحيح أيضا عن عائشة رضى الله عنها قالت : إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليتفقّد[2] ،

---

(١) فى ش وك : « العدل » . (٢) كذا فى ش وك ، والذى فى البخارى : ليتعذر » قال القسطلانى : « بالعين المهملة والذال المعجمة ؛ أى يطلب العذر فيما يحاوله من الانتقال إلى بيت عائشة . وعند القابسى « يتقذر » بالقاف والذال المهملة ؛ أى يسأل عن قدر ما بقى إلى يومها ليهون عليه بعض ما يجد ، لأن المريض يجد عند بعض أهله ما لا يجده عند بعض من الأنس والسكون » .

يقول : " أين أنا اليوم أين أنا غدا " استبطاء ليوم عائشة رضى الله عنها . قالت : فلما كان يومى قبضه الله تعالى بين سَحْرى ونَحْرى (١) ؛ صلى الله عليه وسلم .

السابعة — على الرجل أن يعدِل بين نسائه لكل واحدة منهن يوما وليلة ؛ هذا قول عامة العلماء . وذهب بعضهم إلى وجوب ذلك فى الليل دون النهار . ولا يُسقِط حقّ الزوجة مرضُها ولا حَيضُها ، ويلزمه المقام عندها فى يومها وليلتها . وعليه أن يعدل بينهن فى مرضه كما يفعل فى صحته ؛ إلا أن يَعْجِز عن الحركة فيقيم حيث غلب عليه المرض ، فإذا صحّ استأنف القَسم . والإماء والحرائر والكتابيات والمسلمات فى ذلك سواء . قال عبد الملك : للحُرّة ليلتان وللأمة ليلة . وأما السرارى فلا قَسْم بينهن وبين الحرائر ، ولا حظّ لهن فيه .

الثامنة — ولا يجمع بينهن فى منزل واحد إلا برضاهن ، ولا يدخل لإحداهن فى يوم الأخرى وليلتها لغير حاجة . واختلف فى دخوله لحاجة وضرورة ؛ فالأكثرون على جوازه ؛ مالك وغيره . وفى كتاب ابن حبيب منعه . وروى ابن بكير عن مالك عن يحيى بن سعيد أن معاذ بن جبل كانت له امرأتان ، فإذا كان يوم هذه لم يشرب من بيت الأخرى الماء . قال ابن بكير : وحدّثنا مالك عن يحيى بن سعيد أن معاذ بن جبل كانت له امرأتان ماتتا فى الطاعون . فأسهم بينهما أيهما تدلى أوّل .

التاسعة — قال مالك : ويعدل بينهن فى النفقة والكسوة إذا كن معتدلات الحال ، ولا يلزم ذلك فى المختلفات المناصب . وأجاز مالك أن يفضل إحداهما فى الكسوة على غير وجه الميل . فأما الحُبّ والبغض فخارجان عن الكسب فلا يتأتى العدل فيهما ، وهو المعنىّ بقوله صلى الله عليه وسلم فى قَسْمه . "اللهم هذا فعلى فيما أملك فلا تلمنى فيما تملك ولا أملك" . أخرجه النسائى وأبو داود عن عائشة رضى الله عنها . وفى كتاب أبى داود « يعنى القلب » ، وإليه الإشارة بقوله تعالى : «وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ (٢)» ، وقوله تعالى : « وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ » . وهذا هو وجه تخصيصه بالذكر هنا ، تنبيها منه لنا على أنه يعلم

(١) تريد بين جنبى وصدرى . والسحر : الرئة ، فأطلقت على الجنب مجازا ، من باب تسمية المحل باسم الحال فيه . والنحر : الصدر . (٢) راجع جـ ٥ ص ٤٠٧ .

ما فى قلوبنا من ميل بعضنا إلى بعض مَن عندنا من النساء دون بعض، وهو العالم بكل شىء « لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ »[1] « يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى »[2] لكنه سَمَح فى ذلك ، إذ لا يستطيع العبد أن يصرف قلبه عن ذلك الميل ، وإلى ذلك يعود قوله : « وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً » . وقد قيل فى قوله : « ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ » وهى :

العاشرة — أى ذلك أقرب ألّا يحزنّ إذا لم يجمع إحداهن مع الأخرى ويعاين الأثَرة والميل . وروى أبو داود عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل" . ﴿ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ ﴾ توكيد للضمير، أى ويرضين كلهن . وأجاز أبو حاتم والزجاج « وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ » على التوكيد للضمر الذى فى « آتيتهن » . والفراء لا يجيزه ، لأن المعنى ليس عليه ، إذ كان المعنى وترضى كل واحدة منهن، وليس المعنى بما أعطيتهن كلهن. النحاس: والذى قاله حسن.

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ خبر عام ، والإشارة إلى ما فى قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم من محبة شخص دون شخص . وكذلك يدخل فى المعنى أيضا المؤمنون . وفى البخارىّ عن عمرو بن العاص أن النبىّ صلى الله عليه وسلم بعثه على جيش ذات السلاسل، فأتيته فقلت : أىّ الناس أحبّ إليك ؟ فقال : "عائشة" فقلت : من الرجال ؟ قال : "أبوها" قلت : ثم مَن ؟ قال : "عمر بن الخطاب ..." فعد رجالا . وقد تقدّم القول فى القلب بما فيه كفاية فى أوّل « البقرة »[3] ، وفى أول هذه السورة[4] . يروى أن لقمان الحكيم كان عبدا نجارا قال له سيّده : اذبح شاة وائتنى بأطيبها بَضْعتين ، فأتاه باللسان والقلب . ثم أمره بذبح شاة أخرى فقال له : ألق أخبثها بَضْعتين، فألقى اللسان والقلب . فقال : أمرتك أن تأتينى بأطيبها بَضْعتين فأتيتنى باللسان والقلب، وأمرتك أن تُلقى بأخبثها بَضْعتين فألقيت اللسان والقلب ! ؟ فقال : ليس شىء أطيب منهما إذا طابا، ولا أخبث منهما إذا خَبُثا .

(١) راجع جـ ٤ ص ٦ فما بعد .
(٢) راجع جـ ١١ ص ١٦٥ فما بعد .
(٣) راجع جـ ١ ص ١٨٧ .
(٤) ص ١١٧ من هذا الجزء .

قوله تعالى : لَا يَحِلُّ لَكَ ٱلنِّسَآءُ مِنۢ بَعْدُ وَلَآ أَن تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَٰجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ رَّقِيبًا ﴿٥٢﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — اختلف العلماء فى تأويل قوله : « لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ » على أقوال سبعة :

الأولى — أنها منسوخة بالسُّنة ، والناسخ لها حديث عائشة ، قالت : ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحلّ له النساء . وقد تقدّم (١) .

الثانى — أنها منسوخه بآية أخرى ، روى الطحاوىّ عن أم سلمة قالت : لم يمت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أحلّ الله له أن يتزوّج من النساء من شاء ؛ إلا ذات مَحْرم ، وذلك قوله عز وجل : « تُرْجِى مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِى إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ » . قال النحاس : وهذا والله أعلم أولى ما قيل فى الآية ؛ وهو وقول عائشة واحد فى النسخ . وقد يجوز أن تكون عائشة أرادت أحلّ له ذلك بالقرآن . وهو مع هذا قول علىّ بن أبى طالب وابن عباس وعلىّ بن الحسين والضحاك . وقد عارض بعض فقهاء الكوفيين فقال : محال أن تنسخ هذه الآية يعنى « تُرْجِى مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ » « لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ » وهى قبلها فى المصحف الذى أجمع عليه المسلمون . ورجح قول من قال نسخت بالسُّنّة . قال النحاس : وهذه المعارضة لا تلزم وقائلها غالط ؛ لأن القرآن بمنزلة سورة واحدة ، كما صحّ عن ابن عباس : أنزل الله القرآن جملة واحدة إلى السماء الدنيا فى شهر رمضان . ويبين لك أن اعتراض هذا [المعترض] لا يلزم [أن] قوله عز وجل « وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم مَّتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ » (٢) منسوخة على قول أهل التأويل — لا نعلم بينهم

(١) ص ٢٠٧ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ٣ ص ٢٢٦ .

خلافا — بالآية التى قبلها « وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا »[1] :

الثالث — أنه صلى الله عليه وسلم حظر عليه أن يتزوج على نسائه ؛ لأنهن اخترن الله ورسوله والدار الآخرة ؛ هذا قول الحسن وابن سيرين وأبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام . قال النحاس : وهذا القول يجوز أن يكون هكذا ثم نسخ .

الرابع — أنه لما حرم عليهن أن يتزوجن بعده حُرم عليه أن يتزوج غيرهن ؛ قاله أبو أمامة بن سهل بن حُنَيف .

الخامس — « لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ » أى من بعد الأصناف التى سُمِّيت ؛ قاله أُبَىّ بن كعب وعكرمة وأبو رَزِين ، وهو اختيار محمد بن جرير . ومن قال إن الإباحة كانت له مطلقة قال هنا : « لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ » معناه لا تحل لك اليهوديات ولا النصرانيات . وهذا تأويل فيه بُعْدٌ . وروى عن مجاهد وسعيد بن جُبير وعكرمة أيضا . وهو القول السادس . قال مجاهد : لئلا تكون كافرة أمًّا للمؤمنين . وهذا القول يبعد ؛ لأنه يقدّره : من بعد المسلمات ، ولم يجر للمسلمات ذكر . وكذلك قدّر « وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ » أى ولا أن تطلق مسلمة لتستبدل بها كتابية .

السابع — أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان له حلال أن يتزوج من شاء ثم نسخ ذلك . قال : وكذلك كانت الأنبياء قبله صلى الله عليه وعليهم وسلم ؛ قاله محمد بن كعب القُرَظِى .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ ﴾ قال ابن زيد : هذا شىء كانت العرب تفعله ، يقول أحدهم : خذ زوجتى وأعطنى زوجتك ، روى الدَّارَقُطْنِى عن أبى هريرة قال : كان البدل فى الجاهلية أن يقول الرجل للرجل : انزل لى عن امرأتك وأنزل لك عن امرأتى وأزيدك ؛ فأنزل الله عز وجل « وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ » قال : فدخل عُيينة بن حِصْن الفَزَارِىّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده

(١) راجع جـ ٣ ص ١٧٤ ، ٢٢٦

عائشة ، فدخل بغير إذن ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ياعُيينة فأين الاستئذان "؟ فقال : يارسول الله ، ما استأذنت على رجل من مُضَر منذ أدركت . قال : مَن هذه الحميراء إلى جنبك؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هذه عائشة أم المؤمنين " قال : أفلا أنزل لك عن أحسن الخلق . فقال : " ياعُيينة ، إن الله قد حرّم ذلك " . قال فلما خرج قالت عائشة : يا رسول الله ، مَن هـذا ؟ قال : " أحمق مطاعٌ وإنه على ما ترين لَسَيّدُ قومه " . وقد أنكر الطبريّ والنحاس وغيرهما ما حكاه ابن زيد عن العرب ، من أنها كانت تبادل بأزواجها . قال الطبريّ : وما فعلت العرب قط هذا ، وما روى من حديث عيينة بن حِصن من أنه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده عائشة ... الحديث ؛ فليس بتبديل ، ولا أراد ذلك ، وإنما آحتقر عائشة لأنها كانت صبية فقال هذا القول .

قلت : وما ذكرناه من حديث زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة من أن البـدل كان فى الجاهلية يدلّ على خلاف ما أنكر من ذلك ، والله أعلم . قال المـبرد : وقرئ «لَا يَحِل» بالياء والتاء . فمن قرأ بالتاء فعلى معنى جماعة النساء ، وبالياء من تحت على معنى جميع النساء . وزعم الفراء قال : اجتمعت القراء على أن القراءة بالياء ؛ وهذا غلط ، وكيف يقال : اجتمعت القراء وقد قرأ أبو عمرو بالتاء بلا آختلاف عنه !

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ ﴾ قال ابن عباس : نزل ذلك بسبب أسماء بنت عُمَيس ؛ أعجب رسولَ الله صلى الله عليه وسلم حين مات عنها جعفر بن أبي طالب حُسنها ، فأراد أن يتزوجها ، فنزلت الآية ؛ وهذا حديث ضعيف قاله ابن العربيّ .

الرابعـــة — فى هذه الآية دليل على جواز أن ينظر الرجل إلى من يريد زواجها . وقد أراد المغيرة بن شُعبة زواج امرأة ، فقال له النبيّ صلى الله عليه وسلم : " انظر إليها فإنه أجدر أن يُؤْدم[1] بينكما " . وقال عليه السلام لآخر : " انظر إليها فإن فى أعين الأنصار شيئا " أخرجه الصحيح . قال الحميديّ وأبو الفرج الجوزيّ . يعنى صغراء أو زرقاء . وقيل رمصاء[2] .

(١) أى أحرى أن تدوم المودّة بينكما . يقال : أدم الله بينهما يأدم أدما ؛ أى ألف ووفق .
(٢) الرمص (بالتحريك) : وسخ يجتمع فى الموق ؛ فإن سال فهو غمص ، وإن جمد فهو رمص .

الخامسة — الأمر بالنظر إلى المخطوبة إنما هو على جهة الإرشاد إلى المصلحة؛ فإنه إذا نظر إليها فلعله يرى منها ما يرغّبه فى نكاحها . ومما يدلّ على أن الأمر على جهة الإرشاد ما ذكره أبو داود من حديث جابر عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر منها إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل" . فقوله : "فإن استطاع فليفعل" لا يقال مثله فى الواجب . وبهذا قال جمهور الفقهاء مالك والشافعيّ والكوفيون وغيرهم وأهل الظاهر . وقد كره ذلك قوم لا مبالاة بقولهم؛ للأحاديث الصحيحة ، وقوله تعالى : « وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ » . وقال سهل بن أبى حثمة : رأيت محمد بن مسلمة يطارد ثُبَيْتَة بنت الضحاك على إجّار من أجاجير المدينة فقلت له : أتفعل هذا ؟ فقال نعم ! قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "إذا ألقى الله فى قلب أحدكم خِطْبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها" . الإجّار : السطح، بلغة أهل الشام والحجاز . قال أبو عبيد : وجمع الإجار أجاجير وأجاجرة .

السادسة — اختلف فيما يجوز أن ينظر منها؛ فقال مالك : ينظر إلى وجهها وكفّيها ، ولا ينظر إلا بإذنها . وقال الشافعيّ وأحمد : بإذنها وبغير إذنها إذا كانت مستترة . وقال الأوزاعيّ : ينظر إليها ويجتهد وينظر مواضع اللحم منها . قال داود : ينظر إلى سائر جسدها؛ تمسكًا بظاهر اللفظ . وأصولُ الشريعة ترد عليه فى تحريم الاطلاع على العورة . والله أعلم .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ ﴾ اختلف العلماء فى إحلال الأمَة الكافرة للنبيّ صلى الله عليه وسلم على قولين : تحلّ لعموم قوله : « إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ » ؛ قاله مجاهد وسعيد بن جبير وعطاء والحكم . قالوا : قوله تعالى « لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ » أى لا تحلّ لك النساء من غير المسلمات ، فأما اليهوديات والنّصرانيات والمشركات فحرام عليك؛ أى لا يحلّ لك أن تتزوج كافرة فتكون أُمًّا للمؤمنين ولو أعجبك حسنها؛ إلا ما ملكت يمينك، فإن له أن يتسرّى بها . القول الثانى — لا تحلّ؛ تنزيهًا لقدره عن مباشرة الكافرة، وقد قال الله تعالى : « وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ »[1] فكيف به صلى الله عليه وسلم

(١) راجع جـ ١٨ ص ٦٥ .

و « ما » فى قوله : « إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ » فى موضع رفع بدل من «النساء» . ويجوز أن يكون فى موضع نصب على استثناء ، وفيه ضعف . ويجوز أن تكون مصدرية ، والتقدير : إلا ملك يمينك ، وملك بمعنى مملوك ، وهو فى موضع نصب لأنه استثناء من غير الجنس الأول .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَدْخُلُوا۟ بُيُوتَ ٱلنَّبِىِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيْرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ وَلَٰكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَٱدْخُلُوا۟ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَٱنتَشِرُوا۟ وَلَا مُسْتَـْٔنِسِينَ لِحَدِيثٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ يُؤْذِى ٱلنَّبِىَّ فَيَسْتَحْىِۦ مِنكُمْ ۖ وَٱللَّهُ لَا يَسْتَحْىِۦ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَٰعًا فَسْـَٔلُوهُنَّ مِن وَرَآءِ حِجَابٍ ۚ ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ۚ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا۟ رَسُولَ ٱللَّهِ وَلَآ أَن تَنكِحُوٓا۟ أَزْوَٰجَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦٓ أَبَدًا ۚ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمًا ﴿٥٣﴾

فيه ست عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ ﴾ « أنْ » فى موضع نصب على معنى : إلا بأن يؤذن لكم ، ويكون الاستثناء ليس من الأول . ﴿ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ ﴾ نصب على الحال ، أى لا تدخلوا فى هذه الحال . ولا يجوز فى « غَيْرَ » الخفض على النعت للطعام ، لأنه لو كان نعتا لم يكن بدّ من إظهار الفاعلين ، وكان يقول : غير ناظرين إناه أنتم . ونظير هذا من النحو : هذا رجلٌ مع رجل ملازمٌ له ، وإن شئت قلت : هذا رجلٌ مع رجلٍ ملازمٍ له هو .

وهذه الآية تضمّنت قصتين : إحداهما — الأدب فى أمر الطعام والجلوس . والثانية — أمر الحجاب . وقال حماد بن زيد : هذه الآية نزلت فى الثقلاء . فأما القصة الأولى فالجمهور

من المفسرين على أن : سببها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوج زينب بنت جحش امرأة زيد[1] أولم عليها ، فدعا الناس ، فلما طعموا جلس طوائف منهم يتحدثون فى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوجته مولّية وجهها إلى الحائط ، فثقلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال أنس : فما أدرى أأنا أخبرت النبيّ صلى الله عليه وسلم أن القوم قد خرجوا أو أخبرنى . قال : فانطلق حتى دخل البيت ، فذهبت أدخل معه فألقى الستر بينى وبينه ونزل الحجاب . قال : ووعظ القومَ بما وُعظوا به ، وأنزل الله عز وجل « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ — إلى قوله — إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا » أخرجه الصحيح . وقال قتادة ومقاتل فى كتاب الثعلبيّ : إن هذا السبب جرى فى بيت أم سلمة . والأول الصحيح ، كما رواه الصحيح . وقال ابن عباس : نزلت فى ناس من المؤمنين كانوا يتحينون طعام النبيّ صلى الله عليه وسلم فيدخلون قبل أن يدرك الطعام ، فيقعدون إلى أن يدرك ، ثم يأكلون ولا يخرجون . وقال إسماعيل بن أبى حكيم : وهذا أدب أدّب الله به الثقلاء . وقال ابن أبى عائشة فى كتاب الثعلبيّ : حسبك من الثقلاء أن الشرع لم يحتملهم . وأما قصة الحجاب فقال أنس بن مالك وجماعة : سببها أمر القعود فى بيت زينب ، القصة المذكورة آنفا . وقالت عائشة رضى الله عنها وجماعة : سببها أن عمر قال قلت : يا رسول الله ، إن نساءك يدخل عليهنّ البرّ والفاجر ، فلو أمرتهنّ أن يحتجبن ، فنزلت الآية . وروى الصحيح عن ابن عمر قال : قال عمر وافقت ربّى فى ثلاث : فى مقام إبراهيم ، وفى الحجاب ، وفى أسارى بدر . هذا أصح ما قيل فى أمر الحجاب ، وما عدا هذين القولين من الأقوال والروايات فواهية ، لا يقوم شىء منها على ساق ، وأضعفها ما روى عن ابن مسعود : أن عمر أمر نساء النبيّ صلى الله عليه وسلم بالحجاب ، فقالت زينب بنت جحش : يابن الخطاب ، إنك تَغَار علينا والوحى ينزل فى بيوتنا ! فأنزل الله تعالى : « وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِن وَرَاءِ حِجَابٍ » وهذا باطل ، لأن الحجاب نزل يوم البناء بزينب ، كما بيّناه . أخرجه البخارىّ ومسلم والترمذى وغيرهم . وقيل : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يَطْعَم ومعه بعض

(١) أى التى كانت امرأة زيد ثم طلقها وانقضت عدتها منه .

أصحابه ، فأصاب يَدُ رجل منهم يدَ عائشة ، فكره النبيّ صلى الله عليه وسلم فنزلت آية الحجاب. قال ابن عطية: وكانت سيرة القوم إذا كان لهم طعام وليمة أو نحوه أن يبكر من شاء إلى الدعوة ينتظرون طبخ الطعام ونُضْجَه . وكذلك إذا فرغوا منه جلسوا كذلك ، فنهى الله المؤمنين عن أمثال ذلك فى بيت النبيّ صلى الله عليه وسلم ، ودخل فى النهى سائر المؤمنين ، والتزم الناس أدب الله تعالى لهم فى ذلك ، فمنعهم من الدخول إلا بإذن عند الأكل ، لاقبله لانتظار نُضْج الطعام .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ بُيُوتَ النَّبِيِّ ﴾ دليل على أن البيت للرجل ، ويحكم له به ، فإن الله تعالى أضافه إليه . فإن قيل : فقد قال الله تعالى : « وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا »(١) قلنا : إضافة البيوت إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم إضافة ملك ، وإضافة البيوت إلى الأزواج إضافة محل ، بدليل أنه جعل فيها الإذن للنبيّ صلى الله عليه وسلم ، والإذن إنما يكون للمالك .

الثالثة — واختلف العلماء فى بيوت النبيّ صلى الله عليه وسلم إذ كان يسكن فيها أهله بعد موته ، هل هى ملك لهنّ أم لا على قولين : فقالت طائفة : كانت ملكا لهنّ ، بدليل أنهنّ سكنّ فيها بعد موت النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى وفاتهنّ ، وذلك أن النبيّ صلى الله عليه وسلم وهب ذلك لهنّ فى حياته . الثانى — أن ذلك كان إسكانا كما يسكن الرجل أهله ولم يكن هبة ، وتمادى سكناهنّ بها إلى الموت . وهذا هو الصحيح ، وهو الذى ارتضاه أبو عمر بن عبد البر وابن العربيّ وغيرهم ، فإن ذلك من مئونتهنّ التى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم استثناها لهنّ ، كما استثنى لهنّ نفقاتهنّ حين قال : " لا تَقْتَسِم ورثتى دينارا ولا درهما ، ما تركت بعد نفقة أهلى ومئونة عاملى فهو صدقة " . هكذا قال أهل العلم ، قالوا : ويدلّ على ذلك أن مساكنهنّ لم يرثها عنهنّ ورثتهنّ . قالوا : ولو كان ذلك ملكا لهنّ كان لا شك قد ورثه عنهنّ ورثتهنّ . قالوا : وفى ترك ورثتهنّ ذلك دليل على أنها لم تكن لهنّ ملكا ، وإنما كان لهنّ

(١) راجع ص ١٨٢ من هذا الجزء .

سكنى حياتهنّ ، فلما تُوفّين جعل ذلك زيادة فى المسجد الذى يعم المسلمين نفعه، كما جعل ذلك الذى كان لهنّ من النفقات فى تركة رسول الله صلى الله عليه وسلم لما مضين لسبيلهنّ، فزيد إلى أصل المال فصرف فى منافع المسلمين مما يعمّ جميعهم نفعُه . والله الموفق .

قوله تعالى : ﴿ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ ﴾ أى غير منتظرين وقت نُضْجه . و « إِنَاهُ » مقصور ، وفيه لغات : « إِنَى » بكسر الهمزة . قال الشيبانى :

وكِسْرَى إذ تقسّمه بَنُوه * بأسياف كما اقتُسِم اللِّحام
تمخّضت المَنون له بيوم * أَنَى(١) ولكل حاملة تمام

وقرأ ابن أبى عبلة : « غَيرِ نَاظِرِينَ إِنَاه » مجرورا صفة لـ « طعام » . الزمخشرىّ : وليس بالوجه ، لأنه جرى على غير ما هو له ، فمن حق ضمير ما هو له أن يبرز إلى اللفظ ، فيقال : غيرِ ناظرين إناه أنتم ، كقولك : هندٌ زيدٌ ضاربته هى . وأنى (بفتحها) ، وأناء (بفتح الهمزة والمد) قال الحطيئة :

وأخّرت العَشاء إلى سُهَيْل * أو الشِّعْرَى فطال بِىَ الأناءُ

يعنى إلى طلوع سهيل . وإناه مصدر أنى الشىء يأنى إذا فرغ وحان وأدرك .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ فأكّد المنع، وخصّ وقت الدخول بأن يكون عند الإذن على جهة الأدب ، وحفظ الحضرة الكريمة من المباسطة المكروهة . قال ابن العربىّ : وتقدير الكلام : ولكن إذا دعيتم وأذن لكم فى الدخول فادخلوا ، وإلا فنفس الدعوة لا تكون إذناً كافيا فى الدخول . والفاء فى جواب « إذا » لازمة لما فيها من معنى المجازاة .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا ﴾ أمر تعالى بعد الإطعام بأن يتفرق جميعهم وينتشروا . والمراد إلزام الخروج من المنزل عند انقضاء المقصود من الأكل . والدليل على ذلك أن الدخول حرام ، وإنما جاز لأجل الأكل ، فإذا انقضى الأكل زال السبب المبيح وعاد التحريم إلى أصله .

(١) « أنى » هنا فعل ماض ، بمعنى أدرك وبلغ ؛ كما فى اللسان وشرح القاموس .

السادسة — فى هذه الآية دليل على أن الضيف يأكل على ملك المضيف لا على ملك نفسه ؛ لأنه قال : « فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا » فلم يجعل له أكثر من الأكل ، ولا أضاف إليه[1] سواه ، وبقى الملك على أصله .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ ﴾ عطف على قوله : « غير ناظرين » و « غَيْرَ » منصوبة على الحال من الكاف والميم فى « لكم » أى غير ناظرين ولا مستأنسين ؛ والمعنى المقصود : لا تمكثوا مستأنسين بالحديث كما فعل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى وليمة زينب . ﴿ إِنَّ ذَلِكُمْ كَانَ يُؤْذِي النَّبِيَّ فَيَسْتَحْيِي مِنْكُمْ وَاللَّهُ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ﴾ أى لا يمتنع من بيانه وإظهاره . ولما كان ذلك يقع من البشر لعلة الاستحياء نفى عن الله تعالى العلة الموجبة لذلك فى البشر . وفى الصحيح عن أم سلمة قالت : جاءت أم سُلَيم إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إن الله لا يستحيى من الحق ، فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا رأت الماء " .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا ﴾ الآية . روى أبو داود الطيالسى عن أنس بن مالك قال قال عمر : وافقت ربى فى أربع ...؛ الحديث . وفيه : قلت يارسول الله ، لو ضربتَ على نسائك الحجاب ، فإنه يدخل عليهنّ البرّ والفاجر ؛ فأنزل الله عز وجل « وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ » .

واختلف فى المتاع ؛ فقيل : مايمتع به من العوارى[2] . وقيل فَتْوَى . وقيل صحف القرآن . والصواب أنه عام فى جميع ما يمكن أن يطلب من المواعين وسائر المرافق للدين والدنيا .

التاسعة — فى هذه الآية دليل على أن الله تعالى أذن فى مسألتهنّ من وراء حجاب فى حاجة تَعْرِض ، أو مسألة يُستفتين فيها ؛ ويدخل فى ذلك جميع النساء بالمعنى ، وبما تضمنته أصول الشريعة من أن المرأة كلها عورة ، بدنها وصوتها ؛ كما تقدّم ، فلا يجوز كشف ذلك إلا لحاجة كالشهادة عليها ، أو داء يكون ببدنها ، أو سؤالها عما يعرض وتعيّن عندها .

(١) فى ح ، ش : « إليهم » .
(٢) العوارى : جمع العارية ، ما تداولوه بينهم .

العاشرة — استدلّ بعض العلماء بأخذ الناس عن أزواج النبيّ صلى الله عليه وسلم من وراء حجاب على جواز شهادة الأعمى ، و بأن الأعمى يطأ زوجته بمعرفته بكلامها . وعلى إجازة شهادته أكثر العلماء ، ولم يجزها أبو حنيفة والشافعيّ وغيرهما . قال أبو حنيفة : تجوز فى الأنساب . وقال الشافعيّ : لا تجوز إلا فيما رآه قبل ذهاب بصره .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ ﴾ يريد من الخواطر التى تعرض للرجال فى أمر النساء ، وللنساء فى أمر الرجال ؛ أى ذلك أنفى للريبة وأبعد للتهمة وأقوى فى الحماية . وهذا يدلّ على أنه لا ينبغى لأحد أن يثق بنفسه فى الخلوة مع من لا تحل له ؛ فإن مجانبة ذلك أحسن لحاله وأحصن لنفسه وأتم لعصمته .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾ الآية . هذا تكرار للعلة وتأكيد لحكمها ؛ وتأكيد العلل أقوى فى الأحكام .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا ﴾ روى إسماعيل ابن إسحاق قال حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة أن رجلا قال : لو قُبض رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجتُ عائشة ؛ فأنزل الله تعالى : « وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ » الآية . ونزلت : « وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ » . وقال القشيرى أبو نصر عبد الرحمن : قال ابن عباس قال رجل من سادات قريش من العشرة الذين كانوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على حِراء — فى نفسه — لو توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم لتزوّجت عائشة ، وهى بنت عمى . قال مقاتل : هو طلحة بن عبيد الله . قال ابن عباس : وندم هذا الرجل على ما حدّث به فى نفسه ، فمشى إلى مكة على رجليه وحمل على عشرة أفراس فى سبيل الله ، وأعتق رقيقا فكفّر الله عنه . وقال ابن عطية : روى أنها نزلت بسبب أن بعض الصحابة قال : لو مات رسول الله صلى الله عليه وسلم لتزوّجت عائشة ؛ فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فتأذّى به ؛ هكذا كنّى عنه ابن عباس ببعض الصحابة . وحكى مكىّ عن معمر أنه قال : هو طلحة بن عبيد الله .

قلت : وكذا حكى النحاس عن معمر أنه طلحة ؛ ولا يصح . قال ابن عطية : لله در ابن عباس ! وهذا عندى لا يصح على طلحة بن عبيد الله . قال شيخنا الإمام أبو العباس : وقد حكى هـذا القول عن بعض فضلاء الصحابة ، وحاشاهم عن مثله ! والكذب فى نقله (١) ؛ وإنما يليق مثل هذا القول بالمنافقين الجهال . يروى أن رجلا من المنافقين قال حين تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سلمة بعد أبى سلمة ، وحفصة بعد خُنيس بن حُذافة : ما بال محمد يتزوج نساءنا ! والله لو قدمات لأجَلْنا السهام على نسائه ؛ فنزلت الآية فى هذا ؛ لحرم الله نكاح أزواجه من بعـده ، وجعل لهن حكم الأمهات . وهـذا من خصائصه تمييزًا لشرفه وتنبيها على مرتبته صلى الله عليه وسلم . قال الشافعىّ رحمه الله : وأزواجه صلى الله عليه وسلم اللاتى مات عنهن لا يحلّ لأحد نكاحهن ، ومن استحلّ ذلك كان كافرا ؛ لقوله تعالى : « وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا » . وقد قيل : إنما منع من التزوج بزوجاته ؛ لأنهن أزواجه فى الجنة ، وأن المرأة فى الجنة لآخر أزواجها . قال حذيفة لامرأته : إن سرّك أن تكونى زوجتى فى الجنة إن جمعنا الله فيها فلا تزوجى من بعدى ؛ فإن المرأة لآخر أزواجها . وقد ذكرنا ما للعلماء فى هذا فى (كتاب التذكرة) من أبواب الجنة .

الرابعة عشرة — اختلف العلماء فى أزواج النبىّ صلى الله عليه وسلم بعد موته ؛ هل بقين أزواجا أم زال النكاح بالموت ، وإذا زال النكاح بالموت فهـل عليهن عدة أم لا ؟ فقيل : عليهن العدة ؛ لأنه تُوُفّى عنهن ، والعدة عبادة . وقيـل : لا عدة عليهن ؛ لأنها مدة تربص لا ينتظر بها الإباحة . وهو الصحيح ؛ لقوله عليـه السلام : " ما تركت بعد نفقة عيالى " وروى " أهلى " وهـذا اسم خاص بالزوجيـة ؛ فأبقى عليهن النفقة والسكنى مـدة حياتهن لكونهن نساءه ، وحرمن على غيره ؛ وهذا هو معنى بقاء النكاح . وإنما جعل الموت فى حقه عليه السلام لهن بمنزلة المغيب فى حق غيره ؛ لكونهن أزواجا له فى الآخرة قطعا بخلاف سائر

(١) فى ش : « وحاشاهم عن مثله ... وإنما ... والكذب فى نقله » وموضع النقط فى الأصل بياض . وفى ك : « وحاشاهم عن مثله وإنما الكذب فى نقله » .

الناس ؛ لأن الرجل لا يعلم كونه مع أهله فى دار واحدة ، فربما كان أحدهما فى الجنة والآخر فى النار ؛ فبهذا انقطع السبب فى حق الخلق وبقى فى حق النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ وقد قال عليه السلام : " زوجاتى فى الدنيا هن زوجاتى فى الآخرة " . وقال عليه السلام : " كل سبب ونسب ينقطع إلا سببى ونسبى فإنه باق إلى يوم القيامة " .

فرع ـ فأما زوجاته عليه السلام اللاتى فارقهن فى حياته مثل الكَلْبية وغيرها ؛ فهل كان يحلّ لغيره نكاحهن ؟ فيه خلاف . والصحيح جواز ذلك ؛ لما روى أن الكلبية التى فارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها عكرمة بن أبى جهل على ما تقدّم . وقيل : إن الذى تزوّجها الأشعث بن قيس الكندى . قال القاضى أبو الطيّب : الذى تزوّجها مهاجر بن أبى أميّة ، ولم ينكر ذلك أحد ؛ فدلّ على أنه إجماع .

الخامسة عشرة ـ قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ذَٰلِكُمْ كَانَ عِندَ اللَّهِ عَظِيمًا ﴾ يعنى أَذِيَّة رسول الله صلى الله عليه وسلم أو نكاح أزواجه ؛ بفعل ذلك من جملة الكبائر ولا ذنب أعظم منه .

السادسة عشرة ـ قد بيّنا سبب نزول الحجاب من حديث أنس وقول عمر ، وكان يقول لسَوْدة إذا خرجت وكانت امرأة طويلة : قد رأيناك يا سودة ، حرصا على أن ينزل الحجاب ، فأنزل الله آية الحجاب . ولا بُعْد فى نزول الآية عند هذه الأسباب كلها ـ والله أعلم ـ بيْدَ أنه لما ماتت زينب بنت جحش قال : لا يشهد جنازتها إلا ذو محرم منها ؛ مراعاةً للحجاب الذى نزل بسببها . فدلته أسماء بنت عُميس على سترها فى النعش فى القُبّة ، وأعلمته أنها رأت ذلك فى بلاد الحبشة فصنعه عمر . وروى أن ذلك صُنع فى جنازة فاطمة بنت النبى صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : إِن تُبْدُوا شَيْئًا أَوْ تُخْفُوهُ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿٥٤﴾

البارئ سبحانه وتعالى عالم بما بدا وما خفى وما كان وما لم يكن ، لا يخفى عليه ماضٍ تقضّى ، ولا مستقبَلٌ يأتى . وهذا على العموم تمدّح به ، وهو أهل المدح والحمد . والمراد به هاهنا التوبيخ والوعيد لمن تقدّم التعريض به فى الآية قبلها ، ممن أشير إليه بقوله : « ذَٰلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ » ، ومن أشير إليه فى قوله : « وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَن

تَنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا» فقيل لهم فى هذه الآية : إن الله تعالى يعلم ما تخفونه من هذه المعتقدات والخواطر المكروهة ويجازيكم عليها . فصارت هذه الآية منعطفة[1] على ماقبلها مبينة لها . والله أعلم .

قوله تعالى : لَا جُنَاحَ عَلَيْهِنَّ فِي آبَائِهِنَّ وَلَا أَبْنَائِهِنَّ وَلَا إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءِ إِخْوَانِهِنَّ وَلَا أَبْنَاءِ أَخَوَاتِهِنَّ وَلَا نِسَائِهِنَّ وَلَا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ وَاتَّقِينَ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٥٥﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — لما نزلت آية الحجاب قال الأباء والأبناء والأقارب لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ونحن أيضا نكلمهن من وراء حجاب ؟ فنزلت هذه الآية .

الثانية — ذكر الله تعالى فى هذه الآية من يحلّ للمرأة البروز له ، ولم يذكر العمّ والخال لأنهما يجريان مجرى الوالدين . وقد يسمى العم أبًا ، قال الله تعالى : « نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ »[2] و إسماعيل كان العمّ . قال الزجاج : العمّ والخال ربما يصفان المرأة لولديهما ، فان المرأة تحلّ لابن العمّ وابن الخال فكره لها الرؤية . وقد كره الشعبي وعكرمة أن تضع المرأة خمارها عند عمها أو خالها . وقد ذكر فى هذه الآية بعض المحارم وذكر الجميع فى سورة « النور »[3] ، فهذه الآية بعض تلك ، وقد مضى الكلام هناك مستوفى ، والحمد لله .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَاتَّقِينَ اللَّهَ ﴾ لما ذكر الله تعالى الرخصة فى هذه الأصناف وانجزمت الإباحة ، عطف بأمرهن بالتقوى عطف جملة . وهذا فى غاية البلاغة والإيجاز ، كأنه قال : اقتصرن على هذا واتقين الله فيه أن تتعدّينه إلى غيره . وخص النساء بالذكر وعيّنهن فى هذا الأمر ، لقلة تحفظهن وكثرة استرسالهن . والله أعلم . ثم توعّد تعالى بقوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ .

(١) فى ابن العربى « منقطعة » وهو تحريف .
(٢) راجع جـ ٢ ص ١٣٨ .
(٣) راجع جـ ١٢ ص ٢٢٦

قوله تعالى : إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِيِّۚ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٥٦﴾

هذه الآية شرّف الله بها رسولَه عليه السلام حياتَه وموته ، وذكر منزلته منه ، وطهّر بها سوء فعل من استصحب فى جهته فكرة سوء ، أو فى أمر زوجاته ونحو ذلك . والصلاة من الله رحمته ورضوانه ، ومن الملائكة الدعاء والاستغفار ، ومن الأمة الدعاء والتعظيم لأمره .

مسألة — واختلف العلماء فى الضمير فى قوله : « يُصَلُّونَ » فقالت فرقة : الضمير فيه لله والملائكة ؛ وهذا قولٌ من الله تعالى شرّف به ملائكته ، فلا يصحبه الاعتراض الذى جاء فى قول الخطيب : من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصهما فقد غَوَى . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بئس الخطيب أنت ، قل ومن يعص الله ورسوله " أخرجه الصحيح . قالوا : لأنه ليس لأحد أن يجمع ذكر الله تعالى مع غيره فى ضمير ، ولله أن يفعل فى ذلك ما يشاء . وقالت فرقة : فى الكلام حذف ، تقديره إن الله يصلّى وملائكته يصلون ، وليس فى الآية اجتماع فى ضمير ، وذلك جائز للبشر فعله . ولم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم " بئس الخطيب أنت " لهذا المعنى ، وإنما قاله لأن الخطيب وقف على ومن يعصهما ، وسكت سكتة . واستدلوا بما رواه أبو داود عن عدىّ بن حاتم أن خطيبا خطب عند النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : من يطع الله ورسوله ومن يعصهما . فقال : " قم — أو اذهب — بئس الخطيب أنت " . إلا أنه يحتمل أن يكون لمّا خطأه فى وقفه وقال له : " بئس الخطيب " أصلح له بعد ذلك جميع كلامه ، فقال : " قل ومن يعص الله ورسوله " كما فى كتاب مسلم . وهو يؤيد القول الأول بأنه لم يقف على « ومن يعصهما » . وقرأ ابن عباس : «وملائكتُه» بالرفع على موضع اسم الله قبل دخول « إنّ » . والجمهور بالنصب عطفا على المكتوبة .

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً ﴾ فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً » أمر الله تعالى عباده بالصلاة على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم دون أنبيائه تشريفا له ، ولا خلاف فى أن

الصلاة عليه فرض فى العمر مرة ، وفى كل حين من الواجبات وجوب السنن المؤكدة التى لا يسع تركها ولا يغفلها إلا من لا خير فيه . الزَّمَخْشَرِيّ : فإن قلت الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم واجبة أم مندوب إليها ؟ قلت : بل واجبة . وقد اختلفوا فى حال وجوبها ؛ فمنهم من أوجبها كلما جرى ذكره . وفى الحديث : " من ذُكرت عنده فلم يصلّ علىّ فدخل النار فأبعده الله " . ويروى أنه قيل له : يارسول الله ، أرأيت قول الله عز وجل : « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ » فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " هذا من العلم المكنون ولولا أنكم سألتمونى عنه ما أخبرتكم به إن الله تعالى وكّل بى ملكين فلا أُذكر عند مسلم فيصلّى علىّ إلا قال ذلك الملكان غفر الله لك وقال الله تعالى وملائكته جوابا لذينك الملَكين آمين . ولا أُذكر عند عبد مسلم فلا يصلى علىّ إلا قال ذلك الملَكان لا غفر الله لك وقال الله تعالى وملائكته لذينك الملَكين آمين " . ومنهم من قال : تجب فى كل مجلس مرة و إن تكرر ذكره ، كما قال فى آية السجدة وتشميت العاطس . وكذلك فى كل دعاء فى أوله وآخره ومنهم من أوجبها فى العمر . وكذلك قال فى إظهار الشهادتين . والذى يقتضيه الاحتياط : الصلاة عند كل ذكر ، لما ورد من الأخبار فى ذلك

الثانية — واختلفت الآثار فى صفة الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم ، فروى مالك عن أبى مسعود الأنصارىّ قال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن فى مجلس سعد ابن عُبادة ، فقال له بشير بن سعد : أمرنا الله أن نصلّى عليك يا رسول الله ، فكيف نصلّى عليك ؟ قال : فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى تمنينا أنه لم يسأله ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قولوا اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صلّيت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم فى العالمين إنك حميد مجيد والسلام كما قد علمتم " . ورواه النسائىّ عن طلحة مثله ، ، بإسقاط قوله : " فى العالمين " وقوله : " والسلام كما قد علمتم " . وفى الباب عن كعب بن عُجْرة وأبى حُميد الساعدىّ وأبى سعيد الخُدْرىّ وعلىّ بن أبى طالب وأبى هريرة وبُريدة الخزاعىّ وزيد بن خارجة ،

ويقال ابن حارثة . أخرجها أئمة أهل الحديث فى كتبهم . وصحح الترمذىّ حديث كعب ابن عُجْرة . خرّجه مسلم فى صحيحه مع حديث أبى حميد الساعدىّ . قال أبو عمر : روى شُعبة والثورىّ عن الحكم بن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن كعب بن عُجرة قال : لما نزل قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا » جاء رجل إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، هذا السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلاة ؟ فقال : " قل اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صلّيت على إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد " وهذا لفظ حديث الثورىّ لا حديث شعبة ، وهو يدخل فى التفسير المسند إليه لقول الله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا » فبيّن كيف الصلاة عليه وعلمهم فى التحيات كيف السلام عليه ، وهو قوله : " السلام عليك أيها النبىّ ورحمة الله وبركاته " . وروى المسعودىّ عن عون ابن عبد الله عن أبى فاختة عن الأسود عن عبد الله أنه قال : إذا صلّيتم على النبىّ صلى الله عليه وسلم فأحسنوا الصلاة عليه ؛ فإنكم لا تدرون لعل ذلك يعرض عليه . قالوا فعلّمنا ؛ قال : " قولوا اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على سيّد المرسلين وإمام المتقين وخاتم النبيين محمد عبدك ونبيّك ورسولك إمامِ الخير وقائد الخير ورسولِ الرحمة . اللهم ابعثه مقاما محمودا يغبطه به الأولون والآخرون . اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صلّيت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد . اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد " . وروينا بالإسناد المتصل فى كتاب (الشفا) للقاضى عياض عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه قال : عدّهن فى يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : " عدّهن فى يدى جبريل وقال هكذا أنزلت من عندرب العزة اللهم صلّ على محمد وعلى آل محمد كما صلّيت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد . اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد . اللهم وترحّم على محمد وعلى آل محمد كما ترحمت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد . اللهم وتحنّن على محمد

وعلى آل محمد كما تحنّنت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد " . قال ابن العربي : من هذه الروايات صحيح ومنها سقيم ، وأصحها ما رواه مالك فاعتمدوه . ورواية غير مالك من زيادة الرحمة مع الصلاة وغيرها لا يَقْوى ، وإنما على الناس أن ينظروا فى أديانهم نظرهم فى أموالهم ، وهم لا يأخذون فى البيع دينارا معيبا ، وإنما يختارون السالم الطيب ، كذلك لا يؤخذ من الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم سنده ، لئلا يدخل فى حيّز الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فبينما هو يطلب الفضل إذا به قد أصاب النقص ، بل ربما أصاب الخسران المبين .

الثالثة — فى فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من صلّى على صلاة صلى الله عليه بها عشرا " . وقال سهل بن عبد الله : الصلاة على محمد صلى الله عليه وسلم أفضل العبادات ، لأن الله تعالى تولاها هو وملائكته ، ثم أمر بها المؤمنين ، وسائر العبادات ليس كذلك . قال أبو سليمان الدارانى : من أراد أن يسأل الله حاجة فليبدأ بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يسأل الله حاجته ، ثم يختم بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ، فإن الله تعالى يقبل الصلاتين وهو أكرم من أن يرد ما بينهما . وروى سعيد بن المسيّب عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه قال : الدعاء يُحجَب دون السماء حتى يصلّى على النبي صلى الله عليه وسلم ، فإذا جاءت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم رفع الدعاء . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " من صلّى علىّ فى كتاب لم تزل الملائكة يصلون عليه ما دام اسمى فى ذلك الكتاب " .

الرابعة — واختلف العلماء فى الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فى الصلاة ؛ فالذى عليه الجمّ الغفير والجمهور الكثير : أن ذلك من سنن الصلاة ومستحباتها . قال ابن المنذر : يستحب ألا يصلّى أحد صلاة إلا صلى فيها على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن ترك ذلك تارك فصلاته مجزية فى مذهب مالك وأهل المدينة وسفيان الثورى وأهل الكوفة من أصحاب الرأى وغيرهم . وهو قول جُلّ أهل العلم . وحكى عن مالك وسفيان أنها فى التشهد الأخير

مستحبة ، وأن تاركها فى التشهد مسىء . وشذّ الشافعىّ فأوجب على تاركها فى الصلاة الإعادة . وأوجب إسحاق الإعادة مع تعمد تركها دون النسيان . وقال أبو عمر: قال الشافعىّ إذا لم يصلّ على النبىّ صلى الله عليه وسلم فى التشهد الأخير بعد التشهد وقبل التسليم أعاد الصلاة . قال : وإن صلّى عليه قبل ذلك لم تجزه . وهذا قول حكاه عنه حَرْملة بن يحيى ، لا يكاد يوجد هكذا عن الشافعىّ إلا من رواية حَرْملة عنه ، وهو من كبار أصحابه الذين كتبوا كتبه . وقد تقلّده أصحاب الشافعىّ ومالوا إليه وناظروا عليه ، وهو عندهم تحصيل مذهبه . وزعم الطحاوىّ أنه لم يقل به أحد من أهل العلم غيره . وقال الخطّابى وهو من أصحاب الشافعىّ : وليست بواجبة فى الصلاة ، وهو قول جماعة الفقهاء إلا الشافعىّ ، ولا أعلم له فيها قدوة . والدليل على أنها ليست من فروض الصلاة عمل السلف الصالح قبل الشافعىّ وإجماعهم عليه ، وقد شُنّع عليه فى هذه المسألة جدا . وهذا تشهد ابن مسعود الذى اختاره الشافعىّ وهو الذى علّمه النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ليس فيه الصلاة على النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وكذلك كل من روى التشهد عنه صلى الله عليه وسلم . وقال ابن عمر : كان أبو بكر يعلّمنا التشهد على المنبر كما تعلّمون الصبيان فى الكتّاب . وعلّمه أيضا على المنبر عمر ، وليس فيه ذكر الصلاة على النبىّ صلى الله عليه وسلم .

قلت : قد قال بوجوب الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم فى الصلاة محمد بن المواز من أصحابنا فيما ذكر ابن القَصّار وعبد الوهاب ، واختاره ابن العربىّ لحديث الصحيح : إن الله أمرنا أن نصلّى عليك فكيف نصلّى عليك ؟ فعلم الصلاة ووقتها فتعينت كيفيةً ووقتاً . وذكر الدّارَقُطْنِىّ عن أبى جعفر محمد بن علىّ بن الحسين أنه قال : لو صلّيتُ صلاة لم أصلّ فيها على النبىّ صلى الله عليه وسلم ولا على أهل بيته لرأيت أنها لا تتم . وروى مرفوعا عنه عن ابن مسعود عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . والصواب أنه قول أبى جعفر ، قاله الدّارَقُطْنِىّ .

الخامسة — قوله تعالى: ﴿ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ قال القاضى أبو بكر بن بكير: نزلت هذه الآية على النبى صلى الله عليه وسلم فأمر الله أصحابه أن يسلّموا عليه . وكذلك من بعدهم امروا

أن يسلّموا عليه عند حضورهم قبره وعند ذكره . وروى النسائيّ عن عبد الله بن أبي طلحة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء ذات يوم والبِشْر يُرى فى وجهه ، فقلت : إنا لنرى البشرى فى وجهك ! فقال : " إنه أتانى المَلَك فقال يا محمد إن ربّك يقول أما يرضيك إنه لا يصلّى عليك أحد إلا صلّيتُ عليه عشرا ولا يسلّم عليك أحد إلا سلّمتُ عليه عشرا " . وعن محمد بن عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ما منكم من أحد يسلم علىّ إذا متُّ إلا جاءنى سلامه مع جبريل يقول يا محمد هذا فلان بن فلان يقرأ عليك السلام فأقول وعليه السلام ورحمة الله وبركاته " وروى النسائى عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن لله ملائكة سيّاحين فى الأرض يبلّغونى من أمتى السلام " . قال القُشيريّ : والتسليم قولك : سلام عليك .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٥٧﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — اختلف العلماء فى أذيّة الله بماذا تكون ؟ فقال الجمهور من العلماء : معناه بالكفر ونسبة الصاحبة والولد والشريك إليه ، ووصفه بما لا يليق به ؛ كقول اليهود لعنهم الله : وقالت اليهود يد الله مغلولة . والنصارى : المسيح ابن الله . والمشركون : الملائكة بنات الله والأصنام شركاؤه . وفى صحيح البخارىّ قال الله تعالى : " كذّبنى ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمنى ولم يكن له ذلك ... " الحديث . وقد تقدّم فى سورة « مريم »[1] . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال قال الله تبارك وتعالى : " يؤذينى ابن آدم يقول ياخيبة الدهر فلا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر فإنى أنا الدهر أقلّب ليله ونهاره فإذا شئت قبضتهما " . هكذا جاء هذا الحديث موقوفا على أبى هريرة فى هذه الرواية . وقد جاء مرفوعا عنه " يؤذينى ابن آدم

(١) راجع جـ ١١ ص ١٥٩

يَسُبّ الدهر وأنا الدهر أقلب الليل والنهار " أخرجه أيضا مسلم . وقال عكرمة : معناه بالتصوير والتعرض لفعل ما لا يفعله إلا الله بنحت الصور وغيرها ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لعن الله المصوّرين " . قلت : وهذا مما يقوّى قول مجاهد فى المنع من تصوير الشجر وغيرها ؛ إذ كل ذلك صفة اختراع وتشبّه بفعل الله الذى انفرد به سبحانه وتعالى . وقد تقدّم هذا فى سورة « النمل »[1] والحمد لله . وقالت فرقة : ذلك على حذف مضاف ، تقديره : يؤذون أولياء الله . وأما أذيّة رسوله صلى الله عليه وسلم فهى كل ما يؤذيه من الأقوال فى غير معنًى واحد ، ومن الأفعال أيضا . أما قولهم : « فساحر . شاعر . كاهن مجنون . وأما فعلهم : فكسر رباعيته وشج وجهه يوم أُحُد ، وبمكة إلقاء السَّلَى على ظهره وهو ساجد » إلى غير ذلك . وقال ابن عباس : نزلت فى الذين طعنوا عليه حين اتخذ صفية بنت حُيَيّ . وأطلق إيذاء الله ورسوله وقيّد إيذاء المؤمنين والمؤمنات ، لأن إيذاء الله ورسوله لا يكون إلا بغير حق أبدا . وأما إيذاء المؤمنين والمؤمنات فمنه . . ومنه . .

الثانية — قال علماؤنا : والطعن فى تأمير أسامة بن زيد أذيّةٌ له عليه السلام . روى الصحيح عن ابن عمر قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثًا وأمّر عليهم أسامة ابن زيد فطعن الناس فى إمرته ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " إن تطعنوا فى إمرته فقد كنتم تطعنون فى إمرة أبيه من قبلُ وأيْمُ الله إن كان لخليقا للإمارة وإن كان لَمِن أحب الناس إلىّ وإن هذا لمن أحب الناس إلىّ بعده " . وهذا البعث — والله أعلم — هو الذى جهّزه رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أسامة وأمّره عليهم وأمَره أن يَغْزُوَ « أُبْنَى » وهى القرية التى عند مُؤْتَة ، الموضع الذى قُتل فيه زيد أبوه مع جعفر بن أبى طالب وعبد الله ابن رَوَاحة . فأمره أن يأخذ بثأر أبيه فطعن مَن فى قلبه ريب فى إمْرته ؛ من حيث إنه كان من الموالى ، ومن حيث إنه كان صغير السنّ ؛ لأنه كان إذ ذاك ابن ثمان عشرة سنة ؛ فمات النبىّ صلى الله عليه وسلم وقد برز هذا البعث عن المدينة ولم ينفصل بعدُ عنها ؛ فنفذه أبو بكر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

---

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٢١

الثالثة — فى هذا الحديث أوضح دليل على جواز إمامة المَوْلَى والمفضول على غيرهما ما عدا الإمامة الكبرى . وقدّم رسول الله صلى الله عليه وسلم سالما مولى أبى حُذيفة على الصلاة بقُبَاء ، فكان يؤمّهم وفيهم أبو بكر وعمر وغيرهم من كبراء قريش . وروى الصحيح عن عامر بن واثلة أن نافع بن عبد الحارث لقى عمر بعُسْفان ، وكان عمر يستعمله على مكة فقال : من استعملت على هذا الوادى ؟ قال : ابن أبزى . قال : ومَن ابن أبْزَى؟ قال : مَوْلًى من موالينا . قال : فاستخلفت عليهم مَوْلًى ! قال : إنه لقارئ لكتاب الله و إنه لعالم بالفرائض — قال — أما إن نبيكم قد قال : "إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين" .

الرابعة — كان أسامة رضى الله عنه الحب ابن الحبّ وبذلك كان يُدْعَى ، وكان أسودَ شديدَ السواد ، وكان زيد أبوه أبيض من القطن . هكذا ذكره أبو داود عن أحمد بن صالح . وقال غير أحمد : كان زيد أزهر اللون وكان أسامة شديدَ الأُدْمَة . ويروى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يُحسّن أسامة وهو صغير ويمسح مخاطه ، وينقّى أنفه ويقول : "لو كان أسامة جارية لزيّناه وجهزناه وحبّبناه إلى الأزواج" . وقد ذكر أن سبب ارتداد العرب بعد النبىّ صلى الله عليه وسلم ، أنه لما كان عليه السلام فى حجّة الوداع بجبل عرفة عشيّة عرفة عند النَّفْر ، احتبس النبىّ صلى الله عليه وسلم قليلا بسبب أسامة إلى أن أتاه ، فقالوا : ما احتبس إلا لأجل هذا ! تحقيرا له . فكان قولهم هذا سبب ارتدادهم . ذكره البخارىّ فى التاريخ بمعناه . والله أعلم .

الخامسة — كان عمر رضى الله عنه يفرض لأسامة فى العطاء خمسة آلاف ، ولابنه عبد الله ألفين ، فقال له عبد الله : فضّلت علىّ أسامة وقد شهدتُ ما لم يشهد ! فقال : إن أسامة كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم منك ، وأباه كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من أبيك ، ففضل رضى الله عنه محبوبَ رسول الله صلى الله عليه وسلم على محبو به . وهكذا يجب أن يُحَبّ ما أحبّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ويُبْغَض مَن أبغض . وقد قابل مَرْوان هذا الحبّ بنقيضه ، وذلك أنه مرّ بأسامة بن زيد وهو يصلى عند باب بيت

النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال له مَرْوان : إنما أردت أن نرى مكانك ، فقد رأينا مكانك ، فعل الله بك ! وقال[1] قولا قبيحا . فقال له أسامة : إنك آذيتني ، وإنك فاحش متفحش ، وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الله تعالى يبغض الفاحش المتفحش " . فانظر ما بين الفعلين وقس ما بين الرجلين ، فقد آذى بنو أمية النبيّ صلى الله عليه وسلم في أحبابه ، وناقضوه في محابّه .

قوله تعالى : ﴿ لَعَنَهُمُ اللَّهُ ﴾ معناه أبعدوا من كل خير . واللعن في اللغة : الإبعاد ، ومنه اللعان . ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ تقدّم معناه في غير موضع . والحمد لله رب العالمين .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴿٥٨﴾

أذيّة المؤمنين والمؤمنات هي أيضا بالأفعال والأقوال القبيحة ، كالبهتان والتكذيب الفاحش المختلق . وهذه الآية نظيرُ الآية التي في النساء : « وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بَرِيئًا فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا »[2] كما قال هنا . وقد قيل : إن من الأذيّة تعييره بحسب مذموم ، أو حرفة مذمومة ، أو شيء يثقل عليه إذا سمعه ، لأن أذاه في الجملة حرام . وقد ميّز الله تعالى بين أذاه وأذى الرسول وأذى المؤمنين فجعل الأوّل كفرا والثاني كبيرة ، فقال في أذى المؤمنين : ﴿ فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ وقد بيّناه . وروى أن عمر بن الخطاب قال لأبيّ بن كعب : قرأت البارحة هذه الآية ففزعت منها « وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا » الآية ، والله إني لأضربهم وأنهرهم . فقال له أُبَيّ : يا أمير المؤمنين ، لستَ منهم ، إنما أنت معلم ومقوّم . وقد قيل : إن سبب نزول هذه الآية أن عمر رأى جارية من الأنصار فضربها وكره ما رأى من زينتها ، فخرج أهلها فآذوا عمر باللسان ، فأنزل الله هذه الآية . وقيل : نزلت في عليّ ، فإن المنافقين كانوا يؤذونه ويكذبون عليه . رضي الله عنه .

---

(١) في الأصول : « وفعل قولا ... » .

(٢) راجع جـ ٥ ص ٣٨٠ .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥٩﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ ﴾ قد مضى الكلام فى تفضيل أزواجه واحدة واحدة[1] . قال قتادة : مات رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تسع . خمس من قريش : عائشة، وحفصة ، وأم حبيبة، وسَوْدة ، وأم سلمة . وثلاث من سائر العرب: ميمونة، وزينب بنت جحش، وجويرية . وواحدة من بنى هارون : صفية . وأما أولاده فكان للنبىّ صلى الله عليه وسلم أولاد ذكور وإناث .

فالذكور من أولاده : القاسم ، أمّه خديجة ، وبه كان يُكْنَى صلى الله عليه وسلم ، وهو أوّل من مات من أولاده، وعاش سنتين . وقال عروة : ولدت خديجة للنبىّ صلى الله عليه وسلم القاسم والطاهر وعبد الله والطيّب . وقال أبو بكر البرقى : ويقال إن الطاهر هو الطيّب وهو عبد الله . وإبراهيم أمّه مارية القبطية ، ولد فى ذى الحجة سنة ثمان من الهجرة ، وتوفى ابن ستة عشر شهرا ، وقيل ثمانية عشر ؛ ذكره الدّارَقُطْنِىّ . ودفن بالبقيع . وقال صلى الله عليه وسلم : " إن له مرضعا تُتِمّ رضاعه فى الجنة " . وجميع أولاد النبىّ صلى الله عليه وسلم من خديجة سوى إبراهيم . وكل أولاده ماتوا فى حياته غير فاطمة .

وأما الإناث من أولاده فنهنّ : فاطمة الزهراء بنت خديجة ، ولدتها وقريش تبنى البيت قبل النبوّة بخمس سنين، وهى أصغر بناته ، وتزوّجها علىّ رضى الله عنهما فى السنة الثانية من الهجرة فى رمضان ، وبنى بها فى ذى الحجة . وقيل : تزوّجها فى رجب ، وتوفيت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بيسير ، وهى أوّل من لحقه من أهل بيته . رضى الله عنها .

---

(١) راجع ص ١٦٢ فما بعد من هذا الجزء.

ومنهنّ : زينب — أمها خديجة — تزوجها ابن خالتها أبو العاصى بن الربيع ، وكانت أم العاصى هالة بنت خويلد أخت خديجة . واسم أبى العاصى لَقِيط . وقيل هاشم . وقيل هُشيم . وقيل مِقْسم . وكانت أكبر بنات رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وتوفيت سنة ثمان من الهجرة ، ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قبرها .

ومنهنّ : رُقَيّة — أمها خديجة — تزوجها عُتبة بن أبى لهَب قبل النبوّة، فلما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنزل عليه : « تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ »(١) قال أبو لهب لابنه : رأسى من رأسك حرام إن لم تطلّق ابنته ؛ ففارقها ولم يكن بَنَى بها . وأسلمت حين أسلمت أمها خديجة ، وبايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم هى وأخواتها حين بايعه النساء، وتزوجها عثمان بن عفان ، وكانت نساء قريش يقلن حين تزوجها عثمان :

أحسنُ شخصين رأى إنسانُ * رقيّةٌ و بعلها عثمانُ

وهاجرت معه إلى أرض الحبشة الهجرتين ، وكانت قد أسقطت من عثمان سَقْطا(٢)، ثم ولدت بعد ذلك عبد الله، وكان عثمان يُكْنَى به فى الإسلام ، وبلغ ست سنين فنقره ديك فى وجهه فمات ، ولم تلد له شيئا بعد ذلك . وهاجرت إلى المدينة ومرضت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتجهز إلى بدر فخلّف عثمانَ عليها ، فتوفّيت ورسول الله صلى الله عليه وسلم ببدر، على رأس سبعة عشر شهرا من الهجرة . وقدم زيد بن حارثة بشيرا من بدر ، فدخل المدينة حين سوّى التراب على رُقَيّة . ولم يشهد دفنها رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ومنهنّ : أم كلثوم — أمها خديجة — تزوجها عُتيبة بن أبى لهب — أخو عتبة — قبل النبوّة، وأمره أبوه أن يفارقها للسبب المذكور فى أمر رقية، ولم يكن دخل بها، فلم تزل بمكة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . وأسلمت حين أسلمت أمها ، وبايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أخواتها حين بايعه النساء ، وهاجرت إلى المدينة حين هاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما توفّيت رقية تزوجها عثمان ، وبذلك سمى ذا النُّورَيْن . وتوفيت

(١) راجع جـ ٢٠ ص ٢٣٤ . (٢) السقط : بفتح السين ؛ والكسر أكثر .

فى حياة النبيّ صلى الله عليه وسلم فى شعبان سنة تسع من الهجرة . وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرها، ونزل فى حفرتها علىّ والفضل وأسامة . وذكر الزبير بن بكار أن أكبر ولد النبيّ صلى الله عليه وسلم : القاسم، ثم زينب، ثم عبد الله، وكان يقال له الطيّب والطاهر، وولد بعد النبوّة ومات صغيرا . ثم أمّ كلثوم، ثم فاطمة، ثم رقية . فمات القاسم بمكة ثم مات عبد الله .

الثانية — لما كانت عادة العربيات التبذّل، وكنّ يكشفن وجوههنّ كما يفعل الإماء، وكان ذلك داعية إلى نظر الرجال إليهن ، وتشعّب الفكرة فيهن، أمر الله رسوله صلى الله عليه وسلم أن يأمرهن بإرخاء الجلابيب عليهن إذا أردن الخروج إلى حوائجهن، وكنّ يتبرّزن فى الصحراء قبل أن تتخذ الكُنُف — فيقع الفرق بينهن وبين الإماء، فتُعرف الحرائر بسترهن، فيُكفّ عن معارضتهن من كان مذبا أو شابًّا . وكانت المرأة من نساء المؤمنين قبل نزول هذه الآية تتبرّز للحاجة فيتعرّض لها بعض الفجار يظن أنها أَمَة، فتصيح به فيذهب، فشكوا ذلك إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم . ونزلت الآية بسبب ذلك . قال معناه الحسن وغيره .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ﴾ الجلابيب جمع جلباب، وهو ثوب أكبر من الخمار . وروى عن ابن عباس وابن مسعود أنه الرداء . وقد قيل : إنه القناع . والصحيح أنه الثوب الذى يستر جميع البدن . وفى صحيح مسلم عن أم عطيّة قلت : يا رسول الله، إحدانا لا يكون لها جلباب ؟ قال : " لتُلْبِسْها أختُها من جلبابها " .

الرابعة — واختلف الناس فى صورة إرخائه ؛ فقال ابن عباس وعَبيدة السَّلْمانيّ : ذلك أن تلويه المرأة حتى لا يظهر منها إلا عين واحدة تُبصر بها . وقال ابن عباس أيضا وقتادة : ذلك أن تلويه فوق الجبين وتشدّه، ثم تعطفه على الأنف، وإن ظهرت عيناها لكنه يستر الصدر ومعظم الوجه . وقال الحسن : تغطّى نصف وجهها .

الخامسة — أمر الله سبحانه جميع النساء بالستر، وأن ذلك لا يكون إلا بما لا يصف جلدها، إلا إذا كانت مع زوجها فلها أن تلبس ما شاءت ؛ لأن له أن يستمتع بها كيف شاء .

ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم استيقظ ليلة فقال : "سبحان الله ماذا أنزل الليلة من الفتن وماذا فتح من الخزائن من يوقظ صواحب الحجر رُبَّ كاسية فى الدنيا عارية فى الآخرة" . وروى أن دِحْيَةَ الكلبيّ لما رجع من عند هِرَقْل فأعطاه النبيّ صلى الله عليه وسلم قُبْطِيّة، فقال : "اجعل صديعاً لك قميصا وأعط صاحبتك صديعا تختمر به" . والصّديع النصف . ثم قال له : "مُرْها تجعل تحتها شيئا لئلا يصف" . وذكر أبو هريرة رقّة الثياب للنساء فقال : الكاسيات العاريات الناعمات الشقيّات[(١)] . ودخل نسوة من بنى تميم على عائشة رضى الله عنها عليهنّ ثياب رِقاق، فقالت عائشة : إن كنتنّ مؤمنات فليس هذا بلباس المؤمنات، وإن كنتن غير مؤمنات فتمتعينه[(٢)]. وأدخلت امرأة عروس على عائشة رضى الله عنها وعليها خمار قُبْطِيّ مُعَصْفَر، فلما رأتها قالت : لم تؤمن بسورة « النور » امرأة تلبس هذا . وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "نساء كاسيات عاريات مائلات مُميلات رءوسهن مثل أسنمة البُخْت لا يَدخلْنَ الجنة ولا يجدْنَ ريحها" . وقال عمر رضى الله عنه : ما يمنع المرأة المسلمة إذا كانت لها حاجة أن تخرج فى أطمارها[(٣)] أو أطمار جارتها مستخفية، لا يعلم بها أحد حتى ترجع إلى بيتها.

السادسة — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ ﴾ أى الحرائر، حتى لا يختلطن بالإماء، فاذا عُرِفن لم يقابلن بأدنى من المعارضة مراقبة لرتبة الحرية، فتنقطع الأطماع عنهن . وليس المعنى أن تُعرف المرأة حتى تُعلم من هى . وكان عمر رضى الله عنه إذا رأى أَمَة قد تقنعت ضربها بالدرّة، محافظة على زىّ الحرائر . وقد قيل : إنه يجب الستر والتقنّع الآن فى حق الجميع من الحرائر والإماء. وهذا كما أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منعوا النساء المساجد بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم مع قوله : "لا تمنعوا إماء الله مساجد الله" حتى قالت عائشة رضى الله عنها : لو عاش رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى وقتنا هذا لمنعهنّ من الخروج إلى المساجد كما مُنعت نساء بنى إسرائيل . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ تأنيس للنساء فى ترك الجلابيب قبل هذا الأمر المشروع .

(١) فى ح : « المتنعمات » . (٢) وردت هذه الكلمة محرّفة فى نسخ الأصل، ولعلها « فتمتعن به » .
(٣) الأطمار : جمع الطمر (بكسر الطاء وسكون الميم) وهو الثوب الخلق .

قوله تعالى : لَئِن لَّمْ يَنتَهِ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَٱلْمُرْجِفُونَ فِى ٱلْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٦٠﴾ مَّلْعُونِينَ ۖ أَيْنَمَا ثُقِفُوٓا۟ أُخِذُوا۟ وَقُتِّلُوا۟ تَقْتِيلًا ﴿٦١﴾ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِى ٱلَّذِينَ خَلَوْا۟ مِن قَبْلُ ۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا ﴿٦٢﴾

فيـــه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ الْمُنَافِقُونَ ﴾ الآية . أهل التفسير على أن الأوصاف الثلاثة لشيء واحد ؛ كما روى سفيان بن سعيد عن منصور عن أبي رزين قال : «الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ والْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ » قال : هم شيء واحد ، يعني أنهم قد جمعوا هذه الأشياء . والواو مقحمة ، كما قال :

إلى الملك القَرْم وابن الهمام * وليْثِ الكَتيبة في المُزْدحم

أراد إلى الملك القرم ابن الهمام ليثِ الكتيبة ، وقد مضى في « البقرة »[1] . وقيل : كان منهم قوم يُرجفون ، وقوم يتبعون النساء للرِّيبة ، وقوم يشككون المسلمين . قال عكرمة وشَهْر ابن حَوْشَب : « الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ » يعني الذين في قلوبهم الزنى . وقال طاوس : نزلت هذه الآية في أمر النساء . وقال سلمة بن كُهيل : نزلت في أصحاب الفواحش ، والمعنى متقارب . وقيل : المنافقون والذين في قلوبهم مرض شيء واحد ، عبّر عنهم بلفظين ؛ دليله آية المنافقين في أول سورة « البقرة »[1] . والمرجفون في المدينة قوم كانوا يخبرون المؤمنين بما يسوءهم من عدوّهم ، فيقولون إذا خرجت سرايا رسولِ الله صلى الله عليه وسلم : إنهم قد قتلوا أو هزموا ، وإن العدوّ قد أتاكم ، قاله قتادة وغيره . وقيل كانوا يقولون : أصحاب الصُّفّة قوم عزّاب ، فهم الذين يتعرّضون للنساء . وقيل : هم قوم من المسلمين ينطقون بالأخبار الكاذبة حُبًّا للفتنة . وقد كان في أصحاب الإفك قوم مسلمون ولكنهم خاضوا حُبًّا

(١) راجع جـ ١ ص ٣٨٥ وص ١٩٢ .

للفتنة . وقال ابن عباس : الإرجاف التماس الفتنة ، والإرجاف : إشاعة الكذب والباطل للاغتمام[1] به . وقيل : تحريك القلوب ، يقال : رجفت الأرض — أى تحركت وتزلزلت — ترجُف رَجْفا . والرَّجَفان : الاضطراب الشديد . والرَّجَاف : البحر ، سُمّى به لاضطرابه . قال الشاعر :

المُطعِمون اللحم كلّ عشيّة * حتى تَغيب الشمسُ فى الرَّجاف[2]

والإرجاف : واحدُ أراجيف الأخبار . وقد أرجَفوا فى الشئ ، أى خاضوا فيه . قال الشاعر :

فإنا وإن عيّرتمونا بقتله * وأرجف بالإسلام باغٍ وحاسدُ

وقال آخر :

أبالأراجيف يابن اللؤم توعِدنى * وفى الأراجيف خِلت اللؤمُ والخور[3]

فالإرجاف حرام ، لأن فيه إذاية . فدلّت الآية على تحريم الإيذاء بالإرجاف .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ﴾ أى لنسلطنّك عليهم فتستأصلهم بالقتل . وقال ابن عباس : لم ينتهوا عن إيذاء النساء وأن الله عز وجل قد أغراه بهم . ثم إنه قال عز وجل : « وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَداً وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ »[4] وإنه أمره بلعنهم ، وهذا هو الإغراء ؛ وقال محمد بن يزيد : قد أغراه بهم فى الاية التى تلى هذه مع اتصال الكلام بها ، وهو قوله عز وجل : « أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِّلُوا تَقْتِيلًا » . فهذا فيه معنى الأمر

(١) فى ز : « الاهتمام » وفى ش : الإغمام . (٢) قال ابن برى : البيت لمطرود بن كعب الخزاعى يرثى عبد المطلب جد سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ وقبله :

يأيها الرجل المحوّل رحله * هلا نزلت بآل عبد مناف

(٣) البيت للعين المنقرى يهجو به العجاج أو رؤبة . والرواية المعروفة فيه :

أبالأراجيز يابن اللؤم توعدنى * وفى الأراجيز خلت اللؤم والخور

والأراجيز : جمع أرجوزة بمعنى الرجز ، وهو بحر من بحور الشعر . وجاء به علماء النحو شاهدا على أن « خلت » من الأفعال التى يلغى عملها لتوسطها بين مفعوليها . ولو نصبت قوله « اللؤم والخور » على المفعولية لجاز . (راجع كتاب سيبويه جـ ١ ص ٦١ وباب ظن وأخواتها فى كتب النحو) . (٤) راجع جـ ٨ ص ٢١٨ .

بقتلهم وأخذهم ؛ أى هذا حكمهم إذا كانوا مقيمين على النفاق والإرجاف . وفى الحديث عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : « خمس يُقتلن فى الحِلّ والحَرَم » . فهذا فيه معنى الأمر كالآية سواء . النحاس : وهذا من أحسن ما قيل فى الآية . وقيل : إنهم قد انتهوا عن الإرجاف فلم يُغربهم . ولام «لَنُغْرِيَنَّكَ» لام القسم ، واليمين واقعة عليها ، وأدخلت اللام فى «إن» توطئة لها.

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا ﴾ أى فى المدينة . ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ نصب على الحال من الضمير فى « يُجَاوِرُونَكَ » ؛ فكان الأمر كما قال تبارك وتعالى ؛ لأنهم لم يكونوا إلا أقلاء . فهذا أحد جوابى الفرّاء ، وهو الأولى عنده ، أى لا يجاورونك إلا فى حال قلتهم . والجواب الآخر — أن يكون المعنى إلا وقتا قليلا ، أى لا يبقون معك إلا مدّة يسيرة ، أى لا يجاورونك فيها إلا جوارا قليلا حتى يهلكوا ، فيكون نعتا لمصدر أو ظرف محذوف . ودلّ على أن مَن كان معك ساكنا بالمدينة فهو جارٌ . وقد مضى فى « النساء »[1] .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ مَلْعُونِينَ ﴾ هذا تمام الكلام عند محمد بن يزيد ، وهو منصوب على الحال . وقال ابن الأنبارىّ : « قليلا ملعونين » وقف حسن . النحاس : ويجوز أن يكون التمام « إِلَّا قَلِيلًا » وتنصب « مَلْعُونِينَ » على الشتم . كما قرأ عيسى بن عمر: «وَامْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ» . وقد حكى عن بعض النحويين أنه قال : يكون المعنى أينما ثُقِفوا أخذوا ملعونين . وهذا خطأ لا يَعمل ما [كان][2] مع المجازاة فيما قبله . وقيل : معنى الآية إن أصرّوا على النفاق لم يكن لهم مقام بالمدينة إلا وهم مطرودون ملعونون . وقد فعل بهم هذا ، فإنه لما نزلت سورة « براءة » جمعوا ، فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " يافلان قم فاخرج فإنك منافق ويا فلان قم " فقام إخوانهم من المسلمين وتولّوا إخراجهم من المسجد .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ ﴾ نصب على المصدر ؛ أى سنّ الله جل وعز فيمن أرجف بالأنبياء وأظهر نفاقه أن يؤخذ ويُقتل . ﴿ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ أى تحويلا وتغييرا ، حكاه النقّاش . وقال السدّى : يعنى أن من قُتل بحق فلا دِية على قاتله .

---

(١) راجع جـ ٥ ص ١٨٣ فما بعد . (٢) زيادة من النحاس .

المهدوى : وفى الآية دليل على جواز ترك إنفاذ الوعيد ، والدليل على ذلك بقاء المنافقين معه حتى مات . والمعروف من أهل الفضل إتمام وعدهم وتأخير وعيدهم ، وقد مضى هذا فى « آل عمران »[1] وغيرها .

قوله تعالى : يَسْـَٔلُكَ ٱلنَّاسُ عَنِ ٱلسَّاعَةِ ۖ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيبًا ﴿٦٣﴾

قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُكَ النَّاسُ عَنِ السَّاعَةِ ﴾ هؤلاء المؤذُون لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما تُوعّدوا بالعذاب سألوا عن الساعة ، استبعادا وتكذيبا ، موهمين أنها لا تكون . ﴿ قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ أى أجبهم عن سؤالهم وقل علمها عند الله ، وليس فى إخفاء الله وقتها عنى ما يُبطل نبوّتى ، وليس من شرط النبىّ أن يعلم الغيب بغير تعليم من الله جلّ وعزّ . ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ ﴾ أى ما يعلمك . ﴿ لَعَلَّ السَّاعَةَ تَكُونُ قَرِيباً ﴾ أى فى زمان قريب . وقال صلى الله عليه وسلم : " بُعثت أنا والساعةُ كهاتين " وأشار إلى السبّابة والوسطى ، خرّجه أهل الصحيح . وقيل : أى ليست الساعة تكون قريبا ، فحذف هاء التأنيث ذهابا بالساعة إلى اليوم ؛ كقوله : « إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ » ولم يقل قريبة ذهابا بالرحمة إلى العفو ، إذ ليس تأنيثها أصليا . وقد مضى هذا مستوفى[2] . وقيل : إنما أخفى وقت الساعة ليكون العبد مستعدا لها فى كل وقت

قوله تعالى : إِنَّ ٱللَّهَ لَعَنَ ٱلْكَـٰفِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا ﴿٦٤﴾ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٦٥﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ ﴾ أى طردهم وأبعدهم . واللعن : الطرد والإبعاد عن الرحمة . وقد مضى فى « البقرة »[3] بيانه . ﴿ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا . خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ﴾ فأنّث السعير لأنها بمعنى النار . ﴿ لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴾ ينجيهم من عذاب الله والخلود فيه .

(١) راجع جـ ٤ ص ٣٠٣ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٢٧ . (٣) راجع جـ ٢ ص ٢٥ .

قوله تعالى : يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا ﴿٦٦﴾ وَقَالُوا رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا ﴿٦٧﴾

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ ﴾ قراءة العامة بضم التاء وفتح اللام، على الفعل المجهول . وقرأ عيسى الهمدانى وابن إسحاق : « نُقَلِّبُ » بنون وكسر اللام . « وُجُوهَهُمْ » نصبا . وقرأ عيسى أيضا : « تُقَلِّبُ » بضم التاء وكسر اللام على معنى تقلب السعيرُ وجوهَهم . وهذا التقليب تغيير ألوانهم بلفح النار، فتسودّ مرة وتخضرّ أخرى . و إذا بدّلت جلودهم بجلود أخر فحينئذ يتمنون أنهم ما كفروا ﴿ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا ﴾ . ويجوز أن يكون المعنى : يقولون يوم تقلّب وجوههم فى النار يا ليتنا . ﴿ أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَا ﴾ أى لم نكفر فننجو من هذا العذاب كما نجا المؤمنون . وهذه الألف تقع فى الفواصل فيوقف عليها ولا يوصل بها . وكذا « السَّبِيلَا » وقد مضى فى أول السورة[1] . وقرأ الحسن : « إِنَّا أَطَعْنَا سَادَاتِنَا » بكسر التاء ، جمع سادة . وكان فى هذا زجر عن التقليد . والسادة جمع السيد ، وهو فَعَلة، مثل كتبة وبجرة . وساداتنا جمع الجمع . والسادة والكبراء بمعنًى . وقال قتادة : هم المطعمون فى غزوة بدر . والأظهر العموم فى القادة والرؤساء فى الشرك والضلالة ، أى أطعناهم فى معصيتك وما دعونا إليه ﴿ فَأَضَلُّونَا السَّبِيلَا ﴾ أى عن السبيل وهو التوحيد، فلما حذف الجار وصل الفعل فنصب . والإضلال لا يتعدّى إلى مفعولين من غير توسط حرف الجر، كقوله : « لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ »[2] .

قوله تعالى : رَبَّنَآ ءَاتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ ٱلْعَذَابِ وَٱلْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴿٦٨﴾

(١) راجع ص ١٤٥ من هذا الجزء .

(٢) راجع جـ ١٣ ص ٢٥ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ ﴾ قال قتادة : عذاب الدنيا وعذاب الآخرة . وقيل : عذاب الكفر وعذاب الإضلال ، أى عذّبهم مثلَ ماتعذّبنا فإنهم ضلّوا وأضلّوا . ﴿ وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴾ قرأ ابن مسعود وأصحابه ويحيى وعاصم بالباء . الباقون بالثاء ، واختاره أبو حاتم وأبو عبيد والنحاس ، لقوله تعالى : « أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ »(١) وهذا المعنى كثير . وقال محمد بن أبى السرى : رأيت فى المنام كأنى فى مسجد عسقلان وكأن رجلا يناظرنى فيمن يبغض أصحاب محمد فقال : والعنهم لعنا كثيرا ، ثم كررها حتى غاب عنى ، لا يقولها إلا بالثاء . وقراءة الباء ترجع فى المعنى إلى الثاء ، لأن ما كبر كان كثيرا عظيم المقدار .

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴿٦٩﴾ ﴾

لما ذكر الله تعالى المنافقين والكفار الذين آذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ، حذر المؤمنين من التعرض للإيذاء ، ونهاهم عن التشبّه ببنى إسرائيل فى أذيّتهم نبيّهم موسى . واختلف الناس فيما أوذى به محمد صلى الله عليه وسلم وموسى ، فحكى النقاش أن أذيّتهم محمدا عليه السلام قولهم : زيد بن محمد . وقال أبو وائل : أذيته أنه صلى الله عليه وسلم قسم قسْمًا فقال رجل من الأنصار : إن هذه القسمة ما أريد بها وجه الله ، فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه وسلم ففضب وقال : " رحم الله موسى لقد أوذى بأكثر من هذا فصبر " . وأما أذيّة موسى صلى الله عليه وسلم فقال ابن عباس وجماعة : هى ما تضمّنه حديث أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وذلك أنه قال : " كان بنو إسرائيل يغتسلون عراة وكان موسى عليه السلام يتستّر كثيرا ويخفى بدنه فقال قوم هو آدر(٢) وأبرص أو به آفة ، فانطلق ذات يوم يغتسل فى عين بأرض الشأم وجعل ثيابه على صخرة ففرّ الحجر بثيابه واتبعه موسى عريانا يقول ثوبى حَجَرُ ثوبى حَجَرُ(٣) حتى انتهى إلى ملأ من بنى إسرائيل فنظروا إليه وهو من

(١) راجع جـ ٢ ص ١٨٤ فما بعد . (٢) الأدره (وزان الفرقة) : انتفاخ الخصية .
(٣) أى دع ثوبى يا حجر .

أحسنهم خَلْقا وأعد لهم صورة وليس به الذى قالوا فهو قوله تبارك وتعالى : « فَبَرَّأَهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا » أخرجه البخارىّ ومسلم بمعناه . ولفظ مسلم : قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كانت بنو إسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم إلى سَوْءةِ بعض وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده فقالوا والله ما يمنع موسى أن يغتسل معنا إلا أنه آدر قال فذهب يوما(١) يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففرّ الحجر بثوبه قال فجمح(٢) موسى عليه السلام بإثره يقول ثوبى حَجَرُ ثوبى حَجَرُ حتى نظرت بنو إسرائيل إلى سَوْءة موسى وقالوا والله ما بموسى من بأس فقام الحجر حتى نُظر إليه قال فأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضربا " قال أبو هريرة : والله إنه بالحجر نَدَبٌ(٣) ستةٌ أو سبعةٌ ضَرْبُ موسى بالحجر . فهذا قول . وروى عن ابن عباس عن علىّ بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه أنه قال : آذوْا موسى بأن قالوا : قتل هارون ؛ وذلك أن موسى وهرون خرجا من فَحْص(٤) التِّيه إلى جبل فمات هارون فيه ، فجاء موسى فقالت بنو إسرائيل لموسى : أنت قتلته ، وكان ألين لنا منك وأشدّ حُبًّا . فآذوْه بذلك فأمر الله تعالى الملائكة فحملته حتى طافوا به فى بنى إسرائيل ، ورأوا آية عظيمة دلّتهم على صدق موسى ، ولم يكن فيه أثر القتل . وقد قيل : إن الملائكة تكلّمت بموته ولم يعرف موضع قبره إلا الرَّخَم ، وأنه تعالى جعله أصم أبكم . ومات هارون قبل موسى فى التِّيه ، ومات موسى قبل انقضاء مدّة التِّيه بشهرين . وحكى القشيرىّ عن علىّ بن أبى طالب رضى الله تعالى عنه : أن الله تعالى أحيا هارون فأخبرهم أنه لم يقتله ، ثم مات . وقد قيل : إن أذيّة موسى عليه السلام رميهم إياه بالسحر والجنون . والصحيح الأوّل . ويحتمل أن فعلوا كل ذلك فبرّأه الله من جميع ذلك .

مسألة — فى وضع موسى عليه السلام ثوبه على الحجر ودخوله فى الماء عُريانا — دليل على جواز ذلك ، وهو مذهب الجمهور . ومنعه ابن أبى لَيْلَى واحتجّ بحديث لم يصحّ ؛ وهو

(١) فى مسلم : « مرة » . (٢) جرى أشد الجرى . (٣) الندب (بالتحريك) : أثر الجرح إذا لم يرتفع عن الجلد ، فشبه به أثر الضرب فى الحجر . (٤) قال ياقوت : الفحص كل موضع يمكن سهلا كان أو جبلا بشرط أن يزرع . والتيه : هو الموضع الذى ضل فيه موسى بن عمران عليه السلام وقومه . وهو أرض بين أيلة (العقبة) ومصر و بحر القلزم (البحر الأحمر) . وهو الآن قلب شبه جزيرة طورسينا .

قوله صلى الله عليه وسلم : " لا تدخلوا الماء إلا بمئزر فإن للماء عامرا " . قال القاضي عياض : وهو ضعيف عند أهل العلم .

قلت : أما إنه يستحب التستر لما رواه إسرائيل عن عبد الأعلى أن الحسن بن علي دخل غديرا وعليه بُرد له متوشحا به ، فلما خرج قيل له ، قال : إنما تسترت ممن يراني ولا أراه ؛ يعني من ربي والملائكة . فإن قيل : كيف نادى موسى عليه السلام الحجر نداء من يعقل ؟ قيل : لأنه صدر عن الحجر فعل مَن يعقل . و « حَجَرُ » منادى مفرد محذوف حرف النداء ، كما قال تعالى : « يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا »[1] . و « ثوبي » منصوب بفعل مضمر ؛ التقدير : أعطني ثوبي ، أو اترك ثوبي ، فحذف الفعل لدلالة الحال عليه .

قوله تعالى : ﴿ وَكَانَ عِندَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾ أي عظيما . والوجيه عند العرب : العظيم القدر الرفيع المنزلة . ويروى أنه كان إذا سأل الله شيئا أعطاه إياه . وقرأ ابن مسعود : « وَكَانَ عَبْدًا لِلَّهِ » . وقيل : معنى « وَجِيهًا » أي كلمه تكليما . قال أبو بكر الأنباري في (كتاب الرد) : زعم من طعن في القرآن أن المسلمين صحفوا « وَكَانَ عِندَ اللَّهِ وَجِيهًا » وأن الصواب عنده « وَكَانَ عَبْدًا لِلَّهِ وَجِيهًا » وذلك يدل على ضعف مقصده ونقصان فهمه وقلة علمه ، وذلك أن الآية لو حملت على قوله وقرئت : « وكان عبدا » نقص الثناء على موسى عليه السلام ؛ وذلك أن « وَجِيهًا » يكون عند أهل الدنيا وعند أهل زمانه وعند أهل الآخرة ، فلا يوقف على مكان المدح ، لأنه إن كان وجيها عند بني الدنيا كان ذلك إنعاما من الله عليه لا يبين عليه معه ثناء من الله . فلما أوضح الله تعالى موضع المدح بقوله : « وَكَانَ عِندَ اللَّهِ وَجِيهًا » استحق الشرف وأعظم الرفعة بأن الوجاهة عند الله ، فمن غيّر اللفظة صرف عن نبي الله أفخر الثناء وأعظم المدح .

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾

(١) راجع جـ ٩ ص ١٧٥ .

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ أى قصدا وحقًا . وقال ابن عباس : أى صوابا . وقال قتادة ومقاتل : يعنى قولوا قولا سديدا فى شأن زينب وزيد ، ولا تنسبوا النبي صلى الله عليه وسلم إلى ما لا يحل . وقال عكرمة وابن عباس أيضا : القول السداد لا إله إلا الله . وقيل : هو الذى يوافق ظاهره باطنه . وقيل : هو ما أريد به وجه الله دون غيره . وقيل : هو الإصلاح بين المتشاجرين . وهو مأخوذ من تسديد السهم ليصاب به الغرض . والقول السداد يعم الخيرات ، فهو عام فى جميع ماذكر وغير ذلك .

وظاهر الآية يعطى أنه إنما أشار إلى ما يكون خلافا للأذى الذى قيل فى جهة الرسول وجهة المؤمنين . ثم وعد جل وعز بأنه يجازى على القول السداد بإصلاح الأعمال وغفران الذنوب ، وحسبك بذلك درجة ورفعة منزلة . ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ أى فيما أمر به ونهى عنه ﴿ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٢﴾ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٧٣﴾

لما بيّن تعالى فى هذه السورة من الأحكام ما بيّن ، أمر بالتزام أوامره . والأمانة تعم جميع وظائف الدين على الصحيح من الأقوال ، وهو قول الجمهور . روى الترمذى الحكيم أبو عبد الله : حدثنا إسماعيل بن نصر عن صالح بن عبد الله عن محمد بن يزيد[1] بن جوهر عن الضحاك عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قال الله تعالى لآدم يا آدم إنى عرضت الأمانة على السموات والأرض فلم تطقها فهل أنت حاملها بما فيها فقال

(١) فى ش و ك : « محمد بن زيد » ولم نقف على تصويبه .

وما فيها يا رب قال إن حملتها أُجرت و إن ضيّعتها عُذّبت فاحتملها بما فيها فلم يلبث فى الجنة إلا قدر ما بين صلاة الأولى إلى العصر حتى أخرجه الشيطان منها " . فالأمانة هى الفرائض التى ائتمن الله عليها العباد . وقد اختلف فى تفاصيل بعضها على أقوال ؛ فقال ابن مسعود : هى فى أمانات الأموال كالودائع وغيرها . وروى عنه أنها فى كل الفرائض ، وأشدّها أمانة المال . وقال أُبَىّ بن كَعْب : من الأمانة أن ائتمنت المرأة على فرجها . وقال أبو الدرداء : غسل الجنابة أمانة ، وأن الله تعالى لم يأمن ابن آدم على شىء من دينه غيرها . وفى حديث مرفوع " الأمانة الصلاة " إن شئت قلت قد صلّيت و إن شئت قلت لم أصلّ . وكذلك الصيام وغسل الجنابة . وقال عبد الله بن عمرو بن العاص : أوّل ما خلق الله تعالى من الإنسان فرجه وقال هذه أمانة استودعتكها ، فلا تلبسها[1] إلا بحق . فإن حفظتها حفظتك ، فالفرج أمانة ، والأذن أمانة ، والعين أمانة ، واللسان أمانة ، والبطن أمانة ، واليد أمانة ، والرجل أمانة ، ولا إيمان لمن لا أمانة له . وقال السدّى : هى ائتمان آدم ابنه قابيل على ولده وأهله ، وخيانته إياه فى قتل أخيه . وذلك أن الله تعالى قال له : " يا آدم ، هل تعلم أن لى بيتا فى الأرض " قال : " اللهم لا " قال : " فإن لى بيتا بمكة فأته ، فقال للسماء : احفظى ولدى بالأمانة ؟ فأبت ، وقال للأرض : احفظى ولدى بالأمانة فأبت ، وقال للجبال كذلك فأبت . فقال لقابيل : احفظ ولدى بالأمانة ، فقال نعم ، تذهب وترجع فتجد ولدك كما يسرك . فرجع فوجده قد قتل أخاه ، فذلك قوله تبارك وتعالى : « إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا » الآية . وروى معمر عن الحسن أن الأمانة عُرضت على السموات والأرض والجبال ، قالت : وما فيها ؟ قيل لها : إن أحسنتِ جوزيتِ و إن أسأتِ عوقبتِ . فقالت لا . قال مجاهد : فلما خلق الله تعالى آدم عرضها عليه ، قال : وما هى ؟ قال : إن أحسنت أجرتك و إن

(١) كذا وردت هذه الجملة فى نسخ الأصل . والذى فى نوادر الأصول : « فلا تبسل منها شيئا إلا بحقها » والإبسال هنا التضييع ؛ وهو رواية الدر المنثور ؛ قال : « فلا تضيعها إلا فى حقها » . يقال : أبسلت فلانا إذا أسلمته للهلكة .

أسأتَ عذّبتك . قال : فقد تحملتها يارب . قال مجاهد : فما كان بين أن تحملها إلى أن أُخرج من الجنة إلا قدر ما بين الظهر والعصر . وروى علىّ بن طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى : « إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ » قال : الأمانة الفرائض ، عرضها الله عز وجل على السموات والأرض والجبال ، إن أدّوها أثابهم ، و إن ضيّعوها عذّبهم . فكرهوا ذلك وأشفقوا من غير معصية ، ولكن تعظيما لدين الله عز وجل ألا يقوموا به . ثم عرضها على آدم فقبلها بما فيها . قال النحاس : وهذا القول هو الذى عليه أهل التفسير . وقيل : لما حضرت آدم صلى الله عليه وسلم الوفاة أمر أن يعرض الأمانة على الخلق ، فعرضها فلم يقبلها إلا بنوه . وقيل : هذه الأمانة هى ما أودعه الله تعالى فى السموات والأرض والجبال والخلق ، من الدلائل على ربوبيته أن يظهروها فأظهروها ، إلا الإنسان فإنه كتمها وجحدها ؛ قاله بعض المتكلمين . ومعنى « عَرَضْنَا » أظهرنا ، كما تقول : عرضت الجارية على البيع . والمعنى إنا عرضنا الأمانة وتضييعها على أهل السموات وأهل الأرض من الملائكة والإنس والجن ﴿ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا ﴾ أى أن يحملن وزرها ، كما قال جل وعز : « وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ »[1] . ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ قال الحسن : المراد الكافر والمنافق . ﴿ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا ﴾ لنفسه ﴿ جَهُولًا ﴾ بربّه . فيكون على هذا الجوابُ مجازا ، مثل : « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ »[2] . وفيه جواب آخر على أن يكون حقيقة أنه عرض على السموات والأرض والجبال الأمانة وتضييعها وهى الثواب والعقاب ، أى أظهر لهن ذلك فلم يحملن وزرها ، وأشفقت وقالت : لا أبتغى ثوابا ولا عقابا ، وكلٌّ يقول : هذا أمر لا نطيقه ، ونحن لك سامعون ومطيعون فيما أُمرن به وسُخِّرن له ، قاله الحسن وغيره . قال العلماء : معلوم أن الجماد لا يفهم ولا يجيب ، فلا بد من تقدير الحياة على القول الأخير . وهذا العرض عرض تخيير لا إلزام . والعرض على الإنسان إلزام . وقال القفّال وغيره : العرض فى هذه الآية ضرب مَثَل ، أى أن السموات والأرض على كبر أجرامها ، لو كانت بحيث يجوز تكليفها لثقل عليها

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣٣٠ فما بعد . (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٤٥ فما بعد .

تقلد الشرائع ، لما فيها من الثواب والعقاب، أى أن التكليف أمر حقه أن تعجز عنه السموات والأرض والجبال ، وقد كُلِّفه الإنسان وهو ظلوم جهول لو عَقَل . وهذا كقوله : « لَوْ أَنْزَلْنَا هَـذَا(١) الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ » — ثم قال : — « وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ» . قال القفال : فإذا تقرر فى أنه تعالى يضرب الأمثال، وورد علينا من الخبر ما لا يخرج إلا على ضرب المثل، وجب حمله عليه . وقال قوم : إن الآية من المجاز، أى إنا إذا قايسنا ثقل الأمانة بقوة السموات والأرض والجبال ، رأينا أنها لا تطيقها ، وأنها لو تكلمت لأبت وأشفقت، فعبّر عن هذا المعنى بقوله . « إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ » الآية . وهذا كما تقول : عرضت الحمل على البعير فأباه، وأنت تريد قايست قوته بثقل الحمل، فرأيت أنها تقصر عنه . وقيل : « عَرَضْنَا » بمعنى عارضنا الأمانة بالسموات والأرض والجبال فضعفت هذه الأشياء عن الأمانة، ورجحت الأمانة بثقلها عليها . وقيل : إن عرض الأمانة على السموات والأرض والجبال إنما كان من آدم عليه السلام . وذلك أن الله تعالى لما استخلفه على ذرّيته ، وسلّطه على جميع ما فى الأرض من الأنعام والطير والوحش، وعهد إليه عهدا أمره فيه ونهاه وحرّم وأحلّ ، فقبله ولم يزل عاملا به . فلما أن حضرته الوفاة سأل الله أن يعلمه مَن يستخلف بعده ، ويقلده من الأمانة ما تقلده، فأمره أن يعرض ذلك على السموات بالشرط الذى أخذ عليه من الثواب إن أطاع ومن العقاب إن عصى، فأبَيْن أن يقبلنه شَفَقًا(٢) من عذاب الله . ثم أمره أن يعرض ذلك على الأرض والجبال كلها فأبياه . ثم أمره أن يعرض ذلك على ولده فعرضه عليه فقبله بالشرط، ولم يَهَب منه ما تهيبت السموات والأرض والجبال . « إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا » لنفسه « جَهُولًا » بعاقبة ما تقلد لربه . قال الترمذى الحكيم أبو عبد الله محمد بن على : عجبت من هذا القائل من أين أتى بهذه القصة ! فإن نظرنا إلى الآثار وجدناها بخلاف ما قال، وإن نظرنا إلى ظاهره وجدناه بخلاف ما قال، وإن نظرنا إلى باطنه وجدناه بعيدا مما قال! وذلك أنه ردّد ذكر الأمانة ولم يذكر ما الأمانة ، إلا أنه يومئ فى مقالته إلى أنه سلّطه على

(١) راجع جـ ١٨ ص ٤٤ . (٢) الشفق والاشفاق : الخوف .

جميع ما فى الأرض، وعهد الله إليه عهدا فيه أمره ونهيه وحلّه وحرامه، وزعم أنه أمره أن يعرض ذلك على السموات والأرض والجبال؛ فما تصنع السموات والأرض والجبال بالحلال والحرام ؟ وما التسليط(١) على الأنعام والطير والوحش ! وكيف إذا عرضه على ولده فقبله فى أعناق ذريته من بعده . وفى مبتدأ الخبر فى التنزيل أنه عرض الأمانة على السموات والأرض والجبال حتى ظهر الإباء منهم، ثم ذكر أن الإنسان حملها، أى من قِبَل نفسه لا أنه حمّل ذلك، فسماه « ظَلُومًا » أى لنفسه، « جَهُولًا » بما فيها . وأما الآثار التى هى بخلاف ماذكر، فحدّثنى أبى رحمه الله قال حدثنا الفيض بن الفضل الكوفى حدثنا السَّرِيّ بن إسماعيل عن عامر الشَّعبيّ عن مسروق عن عبد الله بن مسعود قال : لما خلق الله الأمانة مثّلها صخرة، ثم وضعها حيث شاء، ثم دعا لها السموات والأرض والجبال ليحمِلْنها، وقال لهن : إن هذه «الأمانة»، ولها ثواب وعليها عقاب؛ قالوا : يارب، لا طاقة لنا بها؛ وأقبل الإنسان من قِبَل أن يدعى فقال للسموات والأرض والجبال : ما وقوفكم؟ قالوا : دعانا ربنا أن نحمل هذه فأشفقن منها ولم نطقها؛ قال : فحركها بيده وقال : والله لو شئت أن أحملها لحملتها؛ فحملها حتى بلغ بها إلى ركبتيه ، ثم وضعها وقال : والله لو شئت أن أزداد لَزْددت؛ قالوا : دونك ! فحملها حتى بلغ بها حِقْويه(٢)، ثم وضعها وقال : والله لو شئت أن أزداد لَزْددت؛ قالوا : دونك، فحملها حتى وضعها على عاتقه، فلما أهوى ليضعها، قالوا : مكانك ! إن هذه «الأمانة» ولها ثواب وعليها عقاب، وأمرنا ربنا أن نحملها فأشفقن منها، وحملتها أنت من غير أن تدعى لها، فهى فى عنقك وفى أعناق ذريتك إلى يوم القيامة، إنك كنت ظلوما جهولا . وذكر أخبارا عن الصحابة والتابعين تقدم أكثرها . ﴿ وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ أى التزم القيام بحقها، وهو فى ذلك ظلوم لنفسه . وقال قتادة : للأمانة، جهول بقدر ما دخل فيه . وهذا تأويل ابن عباس وابن جُبير . وقال الحسن : جهول بربه . قال : ومعنى «حملها» خان فيها . وقال الزجاج : والآية فى الكافر والمنافق والعصاة على قدرهم على هذا التأويل . وقال ابن عباس وأصحابه

(١) فى ا : « وما تسليطه » . (٢) الحقو (بفتح الحاء وكسرها) : الخاصرة .

والضحاك وغيره : «الإنسان» آدم، تحمّل الأمانة فما تمّ له يوم حتى عصى المعصية التى أخرجته من الجنة . وعن ابن عباس أن الله تعالى قال له : أتحمل هذه الأمانة بما فيها . قال وما فيها ؟ قال : إن أحسنتَ جُزِيت وإن أسأت عوقبت . قال : أنا أحملها بما فيها بين أذنى وعاتق . فقال الله تعالى له : إنى سأعينك، قد جعلت لبصرك حجابا فأغلقه عما لا يحلّ لك، ولفرجك لباسا فلا تكشفه إلا على ما أحللت لك . وقال قوم : «الإنسان» النوع كله . وهذا حسن مع عموم الأمانة كما ذكرناه أوّلا . وقال السدى : الإنسان قابيل . فالله أعلم . ﴿ لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ ﴾ اللام فى « لِيُعَذِّبَ » متعلقة بـ « حمل » أى حملها ليعذب العاصى ويثيب المطيع ؛ فهى لام التعليل ؛ لأن العذاب نتيجة حمل الأمانة . وقيل بـ « عرضنا » ؛ أى عرضنا الأمانة على الجميع ثم قلدناها الإنسان ليظهر شركُ المشرك ونفاق المنافق ليعذبهم الله، وإيمانُ المؤمن ليثيبه الله . ﴿ وَيَتُوبَ اللَّهُ ﴾ قراءة الحسن بالرفع ، يقطعه من الأول ؛ أى يتوب الله عليهم بكل حال . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ خبر بعد خبر لـ « كان » . ويجوز أن يكون نعتا لغفور ، ويجوز أن يكون حالا من المضمر . والله أعلم بالصواب .

سورة سبإ

مكية فى قول الجميع ، إلا آية واحدة اختلف فيها ، وهى قوله تعالى : «وَيَرَى الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ» الآية . فقالت فرقة : هى مكية ، والمراد المؤمنون أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ؛ قاله ابن عباس . وقالت فرقة : هى مدنية ، والمراد بالمؤمنين من أسلم بالمدينة ؛ كعبد الله بن سلام وغيره ؛ قاله مقاتل . وقال قتادة : هم أمة محمد صلى الله عليه وسلم المؤمنون به كائنا من كان . وهى أربع وخمسون آية .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١﴾

قوله تعالى : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ « الَّذِي » في موضع خفض على النعت أو البدل . ويجوز أن يكون في موضع رفع على إضمار مبتدأ ، وأن يكون في موضع نصب بمعنى أعني . وحكى سيبويه « الحمد لله أهل الحمد » بالرفع والنصب والخفض . والحمد الكامل والثناء الشامل كله لله ؛ إذ النعم كلها منه . وقد مضى الكلام فيه في أول الفاتحة[1] . ﴿ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ ﴾ قيل : هو قوله تعالى : « وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ »[2] . وقيل : هو قوله « وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ »[3] فهو المحمود في الآخرة كما أنه المحمود في الدنيا ، وهو المالك للآخرة كما أنه المالك للأولى . ﴿ وَهُوَ الْحَكِيمُ ﴾ في فعله . ﴿ الْخَبِيرُ ﴾ بأمر خلقه .

قوله تعالى : يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ۚ وَهُوَ ٱلرَّحِيمُ ٱلْغَفُورُ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ ﴾ أي ما يدخل فيها من قطر وغيره ، كما قال : « فَسَلَكَهُ يَنَابِيعَ فِي الْأَرْضِ »[4] من الكنوز والدفائن والأموات وما هي له كفات[4] . ﴿ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ﴾ من نبات وغيره . ﴿ وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ من الأمطار والثلوج والبرد والصواعق والأرزاق والمقادير والبركات . وقرأ علي بن أبي طالب « وما تنزل » بالنون والتشديد . ﴿ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ﴾ من الملائكة وأعمال العباد ؛ قاله الحسن وغيره . ﴿ وَهُوَ الرَّحِيمُ الْغَفُورُ ﴾ .

(١) راجع جـ ١ ص ١٣١ .
(٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٨٤ فما بعد وص ٢٤٥ .
(٣) راجع جـ ٨ ص ٣١٣ .
(٤) الكفات : الموضع الذي يضم إليه الشيء ويقبض .

قوله تعالى : وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا ٱلسَّاعَةُ ۖ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتَأْتِيَنَّكُمْ ۖ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ ۖ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْبَرُ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٣﴾ لِّيَجْزِىَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُولَٰٓئِكَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ ﴾ قيل : المراد أهل مكة . قال مقاتل : قال أبو سفيان لكفار مكة : واللات والعزى لا تأتينا الساعة أبدا ولا نُبعث . فقال الله : ﴿ قُلْ ﴾ يا محمد ﴿ بَلَى وَرَبِّى لَتَأْتِيَنَّكُمْ ﴾ وروى هارون عن طَلْق المعلم قال : سمعت أشياخنا يقرءون « قُلْ بَلَى وَرَبِّى لَيَأْتِيَنَّكُمْ » بياء، حملوه على المعنى، كأنه قال : ليأتينكم البعث أو أمره . كما قال : « هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَن تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ أَمْرُ رَبِّكَ »[1] . فهؤلاء الكفار مقرون بالابتداء منكرون الإعادة، وهو نقض لما اعترفوا بالقدرة على البعث، وقالوا : وإن قدر لا يفعل . فهذا تحكّم بعد أن أخبر على ألسنة الرسل أنه يبعث الخلق ، وإذا ورد الخبر بشيء وهو ممكن فى الفعل مقدور، فتكذيب مَن وجب صدقه محال . ﴿ عَالِمُ الْغَيْبِ ﴾ بالرفع قراءة نافع وابن كثير على الابتداء ، وخبره « لَا يَعْزُبُ عَنْهُ » وقرأ عاصم وأبو عمرو « عالِم » بالخفض، أى الحمد لله عالِم، فعلى هذه القراءة لا يحسن الوقف على قوله : « لَتَأْتِيَنَّكُمْ » . وقرأ حمزة والكسائى : « علّام الغيب » على المبالغة والنعت . ﴿ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ ﴾ أى لا يغيب عنه، « ويَعْزِب » أيضا . قال الفراء : والكسر أحبّ إلىّ . النحاس : وهى قراءة يحيى بن وثّاب، وهى لغة معروفة . يقال : عزَب يعزُب ويعزِب إذا بَعُد وغاب . ﴿ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ ﴾ أى قدر نملة صغيرة . ﴿ فِى السَّمَوَاتِ وَلَا فِى الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ ﴾ وفى قراءة الأعمش « وَلَا أَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرَ » بالفتح فيهما عطفا على « ذَرَّةٍ » . وقراءة العامّة

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٠٢ .

بالرفع عطفا على « مِثْقَالُ » . ﴿ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ ﴾ فهو العالم بما خلق ولا يخفى عليه شيء . ﴿ لِيَجْزِيَ ﴾ منصوب بلام كي، والتقدير: لتأتينكم ليجزي ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ بالثواب ، والكافرين بالعقاب . ﴿ أُولَئِكَ ﴾ يعني المؤمنين . ﴿ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ ﴾ لذنوبهم . ﴿ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴾ وهو الجنة .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ سَعَوْ فِيٓ ءَايَٰتِنَا مُعَٰجِزِينَ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رِّجْزٍ أَلِيمٌ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ سَعَوْا فِي آيَاتِنَا ﴾ أي في إبطال أدلتنا والتكذيب بآياتنا . ﴿ مُعَاجِزِينَ ﴾ مسابقين يحسبون أنهم يفوتوننا ، وأن الله لا يقدر على بعثهم في الآخرة ، وظنوا أنا نُهملهم ؛ فهؤلاء ﴿ لَهُمْ عَذَابٌ مِنْ رِجْزٍ أَلِيمٍ ﴾ يقال : عاجزه وأعجزه إذا غالبه وسبقه . و « أَلِيمٍ » قراءة نافع بالكسر نعتا للرِّجْز، فإن الرِّجْز هو العذاب، قال الله تعالى : « فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ »[1] . وقرأ ابن كثير وحفص عن عاصم « عَذَابٌ مِنْ رِجْزٍ أَلِيمٌ » برفع « الميم » هنا وفي « الجاثية »[2] نعتا للعذاب . وقرأ ابن كثير وابن محيصن وحُميد بن قيس ومجاهد وأبو عمرو « مُعَجِّزِينَ » مثبِّطين ؛ أي ثبطوا الناس عن الإيمان بالمعجزات وآيات القرآن .

قوله تعالى : وَيَرَى ٱلَّذِينَ أُو۟تُوا۟ ٱلْعِلْمَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ ٱلْحَقَّ وَيَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴿٦﴾

لما ذكر الذين سَعَوا في إبطال النبوّة بيّن أن الذين أوتوا العلم يرون أن القرآن حق . قال مقاتل : « الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ » هم مؤمنو أهل الكتاب . وقال ابن عباس : هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل جميع المسلمين، وهو أصح لعمومه . والرؤية بمعنى العلم ، وهو في موضع نصب عطفا على « لِيَجْزِيَ » أي ليجزي وليرى، قاله الزجاج والفرّاء . وفيه نظر،

(١) راجع جـ ١ ص ٤١٥ فما بعد . (٢) راجع جـ ١٦ ص ١٥٩ فما بعد .

لأن قوله : « لِيَجْزِيَ » متعلق بقوله : « لَتَأْتِيَنَّكُمُ السَّاعَةُ » ، ولا يقال : لتأتينكم الساعة ليرى الذين أوتوا العلم أن القرآن حق ، فإنهم يرون القرآن حقًا وإن لم تأتهم الساعة . والصحيح أنه رفع على الاستئناف ، ذكره القشيري .

قلت : وإذا كان « لِيَجْزِيَ » متعلقا بمعنى أثبت ذلك فى كتاب مبين ، فيحسن عطف « وَيَرَى » [عليه] ، أى وأثبت أيضا ليرى الذين أوتوا العلم أن القرآن حق . ويجوز أن يكون مستأنفا . ﴿ الَّذِي ﴾ فى موضع نصب على أنه مفعول أول لـ « يرى » ﴿ هُوَ الْحَقَّ ﴾ مفعول ثان ، و « هو » فاصلة . والكوفيون يقولون « هو » عماد . ويجوز الرفع على أنه مبتدأ . و« الْحَقُّ » خبره ، والجملة فى موضع نصب على المفعول الثانى ، والنصب أكثر فيما كانت فيه الألف واللام عند جميع النحويين ، وكذا ما كان نكرة لا يدخله الألف واللام فيشبه المعرفة . فإن كان الخبر اسما معروفا نحو قولك : كان أخوك هو زيد ، فزعم الفراء أن الاختيار فيه الرفع . وكذا كان محمد هو عمرو . وعلته فى اختياره الرفع أنه لما لم تكن فيه الألف واللام أشبه النكرة فى قولك : كان زيد هو جالس ، لأن هذا لا يجوز فيه إلا الرفع . ﴿ وَيَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ أى يهدى القرآن إلى طريق الإسلام الذى هو دين الله . ودلّ بقوله : « العزيز » على أنه لا يغالب . وبقوله : « الْحَمِيدِ » على أنه لا يليق به صفة العجز .

قوله تعالى : وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ يُنَبِّئُكُمْ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّكُمْ لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ نَدُلُّكُمْ عَلَىٰ رَجُلٍ ﴾ وإن شئت أدغمت اللام فى النون لقربها منها . ﴿ يُنَبِّئُكُمْ إِذَا مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ ﴾ هذا إخبار عمن قال : « لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ » أى هل نرشدكم إلى رجل ينبئكم ، أى يقول لكم : إنكم تبعثون بعد البلى فى القبور . وهذا صادر عن فرط إنكارهم . الزمخشري : « فإن قلت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مشهورا عالما فى قريش ، وكان إنباؤه بالبعث شائعا عندهم ، فما معنى قولهم : « هَلْ نَدُلُّكُمْ

(١) فى الأصول : « وأثبت أيضا رؤية الذين ... » .

عَلَى رَجُلٍ يُنَبِّئُكُمْ» فنكّروه لهم وعرضوا عليهم الدلالة عليه، كما يُدَلّ على مجهول فى أمر مجهول. قلت : كانوا يقصدون بذلك الطَّنْز[1] والهزؤ والسخرية ، فأخرجوه مخرج التحكى[2] ببعض الأحاجى التى يتحاجى بها للضحك والتلهّى ، متجاهلين به وبأمره . و « إذا » فى موضع نصب والعامل فيها « مُزِّقْتُمْ » قاله النحاس . ولا يجوز أن يكون العامل فيها « يُنَبِّئُكُمْ » ، لأنه ليس يخبرهم ذلك الوقت . ولا يجوز أن يكون العامل فيها ما بعد « إنَّ » ، لأنه لا يعمل فيما قبله ، وألا يتقدّم عليها ما بعدها ولا معمولها . وأجاز الزجاج أن يكون العامل فيها محذوفا ؛ التقدير : إذا مزقتم كل ممزق بعثتم ، أو ينبئكم بأنكم تبعثون إذا مزقتم . المهدوىّ : ولا يعمل فيه « مُزِّقْتُمْ » ؛ لأنه مضاف إليه ، والمضاف إليه لا يعمل فى المضاف . وأجازه بعضهم على أن يجعل « إذَا » للمجازاة ، فيعمل فيها حينئذ ما بعدها لأنها غير مضافة إليه . وأكثر ما تقع « إذَا » للمجازاة فى الشعر . ومعنى ﴿ مُزِّقْتُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ ﴾ فرقتم كل تفريق . والمَزْق خرق الأشياء ؛ يقال : ثوب مَزِيق وممزوق ومتمزّق وممزّق .

قوله تعالى : أَفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَم بِهِۦ جِنَّةٌ ۗ بَلِ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ فِى ٱلْعَذَابِ وَٱلضَّلَٰلِ ٱلْبَعِيدِ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفْتَرَى على الله كَذِباً ﴾ لما دخلت ألف الاستفهام استغنيت عن ألف الوصل فحذفتها ، وكان فتح ألف الاستفهام فرقا بينها وبين ألف الوصل . وقد مضى هذا فى سورة « مريم » عند قوله تعالى : « أَطَّلَعَ الْغَيْبَ[3] » مستوفًى . ﴿ أَمْ بِهِ جِنَّةٌ ﴾ هذا مردود على ما تقدّم من قول المشركين ، والمعنى : قال المشركون « أَفْتَرَى عَلَى اللهِ كَذِباً » . والافتراء الاختلاق . « أَمْ بِهِ جِنَّةٌ » أى جنون ، فهو يتكلم بما لا يدرى . ثم ردّ عليهم فقال : ﴿ بَلِ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ فِي الْعَذَابِ وَالضَّلَالِ الْبَعِيدِ ﴾ أى ليس الأمر كما قالوا ، بل هو أصدق الصادقين ، ومن ينكر البعث فهو غدًا فى العذاب ، واليوم فى الضلال عن الصواب ؛ إذ صاروا إلى تعجيز الإله ونسبة الافتراء إلى من أيده الله بالمعجزات .

(١) الطنز : السخرية . (٢) فى الكشاف والبحر : «التحل» باللام . (٣) راجع جـ ١١ ص ١٤٧

قوله تعالى : أَفَلَمْ يَرَوْا إِلَىٰ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُم مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ۚ إِن نَّشَأْ نَخْسِفْ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطْ عَلَيْهِمْ كِسَفًا مِّنَ السَّمَاءِ ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ﴿٩﴾

أعلم الله تعالى أن الذى قدر على خلق السموات والأرض وما فيهن قادر على البعث وعلى تعجيل العقوبة لهم ، فاستدل بقدرته عليهم ، وأن السموات والأرض ملكه ، وأنهما محيطتان بهم من كل جانب ، فكيف يأمنون الخسف والكسف كما فعل بقارون وأصحاب الأيكة . وقرأ حمزة والكسائى « إِنْ يَشَأْ يَخْسِفْ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ يُسْقِطْ » بالياء فى الثلاث ؛ أى إن يشأ الله أمر الأرض فتنخسف بهم ، أو السماء فتسقط عليهم كِسَفًا . الباقون بالنون على التعظيم . وقرأ السُّلَمِيّ وحفص « كِسَفًا » بفتح السين . الباقون بالإسكان . وقد تقدّم بيانه فى « سبحان » (١) وغيرها . ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً ﴾ أى فى هذا الذى ذكرناه من قدرتنا « لآية » أى دلالة ظاهرة . ﴿ لِّكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ﴾ أى تائب رجّاع إلى الله بقلبه . وخص المنيب بالذكر لأنه المنتفع بالفكرة فى حجج الله وآياته .

قوله تعالى : وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا ۖ يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ ۖ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ ﴿١٠﴾

﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا ﴾ بيّن لمنكرى نبوّة محمد صلى الله عليه وسلم أن إرسال الرسل ليس أمرًا بِدْعًا ، بل أرسلنا الرسل وأيّدناهم بالمعجزات ، وأحللنا بمن خالفهم العقاب . ﴿ آتَيْنَا ﴾ أعطينا . ﴿ فَضْلًا ﴾ أى أمرًا فضلناه به على غيره . واختلف فى هذا الفضل على تسعة أقوال : الأوّل ـ النبوّة . الثانى ـ الزبور . الثالث ـ العلم ، قال الله تعالى : « وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا » (٢) . الرابع ـ القوّة ، قال الله تعالى : « وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُودَ ذَا الْأَيْدِ » (٣) . الخامس ـ تسخير

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٢٠ (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٦٣ فما بعد . (٣) راجع جـ ١٥ ص ١٥٨

الجبال والناس، قال الله تعالى : « يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ »[1] . السادس — التوبة ، قال الله تعالى : « فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ »[1] . السابع — الحكم بالعدل، قال الله تعالى : « يَادَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ »[1] الآية . الثامن — إلانة الحديد ، قال تعالى : « وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ »[1] . التاسع — حسن الصوت ، وكان داود عليه السلام ذا صوت حسن ووجه حسن . وحسن الصوت هبة من الله تعالى وتفضل منه ، وهو المراد بقوله تبارك وتعالى : « يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ »[2] على ما يأتى إن شاء الله تعالى . وقال صلى الله عليه وسلم لأبى موسى : "لقد أوتيتَ مزمارا من مزامير آل داود" . قال العلماء : المزمار والمزمور الصوت الحسن، وبه سمّيت آلة الزمر مزمارا . وقد استحسن كثير من فقهاء الأمصار القراءة بالترتين والترجيع ، وقد مضى هذا فى مقدّمة الكتاب[3] والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ يَاجِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ ﴾ أى وقلنا يا جبال أوّبى معه ، أى سبّحى معه ، لأنه قال تبارك وتعالى : « إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ »[1] . قال أبو ميسرة : هو التسبيح بلسان الحبشة، ومعنى تسبيح الجبال : هو أن الله تعالى خلق فيها تسبيحا كما خلق الكلام فى الشجرة ، فيُسمع منها ما يُسمع من المسبّح معجزةً لداود عليه الصلاة والسلام . وقيل : المعنى سيرى معه حيث شاء ؛ من التأويب الذى هو سير النهار أجمع وينزل الليل . قال ابن مقبل :

لحقنا بحىّ أوّبوا السير بعد ما * دفعنا شُعاع الشمس والطرف يجنح

وقرأ الحسن وقتادة وغيرهما : « أَوِّبِي مَعَهُ » أى رجّعى معه، من آب يئوب إذا رجع، أَوْبًا وأَوْبة وإيابًا . وقيل : المعنى تصرفى معه على ما يتصرف عليه داود بالنهار ، فكان إذا قرأ الزبور صوتت الجبال معه، وأصغت إليه الطير، فكأنها فعلت ما فعل . وقال وهب ابن منبّه : المعنى نوحى معه والطير تساعده على ذلك ، فكان إذا نادى بالنياحة أجابته الجبال

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٨٤ وص ١٨٨ و ١٥٩ (٢) راجع ص ٣١٨ فما بعد من هذا الجزء .
(٣) راجع جـ ١ ص ١١ فما بعد .

بصداها ، وعكفت الطير عليه من فوقه . فصَدَى الجبالِ الذى يسمعه الناس إنما كان من ذلك اليوم إلى هذه الساعة ؛ فأيّد بمساعدة الجبال والطير لئلا يجد فَتْرَة[1] ، فإذا دخلت الفترة اهتاج ، أى ثار وتحرّك ، وقوى بمساعدة الجبال والطير . وكان قد أعطى من الصوت ما يتزاحم الوحوش من الجبال على حسن صوته ، وكان الماء الجارى ينقطع عن الجرى وقوفا لصوته . « وَالطَّيْرُ » بالرفع قراءة ابن أبى إسحاق ونصر عن عاصم وابن هُرْمُز ومَسْلمة بن عبد الملك ، عطفا على لفظ الجبال ، أو على المضمر فى « أَوِّبِي » وحسّنه الفصل بمع . الباقون بالنصب عطفا على موضع « يَا جِبَالُ » أى نادينا الجبال والطير ، قاله سيبويه . وعند أبى عمرو ابن العلاء بإضمار فعل على معنى وسخرنا له الطير . وقال الكسائى : هو معطوف ، أى وآتيناه الطير ، حملا على « وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا » . النحاس : ويجوز أن يكون مفعولا معه ، كما تقول : استوى الماء والخشبة . وسمعت الزجاج يجيز : قمت وزيدا ، فالمعنى أوّبى معه ومع الطير . ﴿ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ ﴾ قال ابن عباس : صار عنده كالشمع . وقال الحسن : كالعجين ، فكان يعمله من غير نار . وقال السدّى : كان الحديد فى يده كالطين المبلول والعجين والشمع ، يصرفه كيف شاء ، من غير إدخال نار ولا ضرب بمِطْرَقة . وقاله مقاتل . وكان يفرغ من الدّرع فى بعض اليوم أو بعض الليل ، ثمنها ألف درهم . وقيل : أعطى قوةً يثنى بها الحديد ، وسبب ذلك أن داود عليه السلام ، لما ملك بنى إسرائيل لقِى مَلَكا وداود يظنه إنسانا ، وداود متنكر خرج يسأل عن نفسه وسيرته فى بنى إسرائيل فى خفاء ، فقال داود لذلك الشخص الذى تمثّل له : " ما قولك فى هذا الملِك داود " ؟ فقال له الملَك " نِعم العبد لولا خَلّة فيه " قال داود : " وما هى " ؟ قال : " يرتزق من بيت المال ولو أكل من عمل يده لتمت فضائله " . فرجع فدعا الله فى أن يعلّمه صنعة و يسهلها عليه ، فعلّمه صنعةَ لَبُوس كما قال جل وعز فى سورة الأنبياء[2] ، فألان له الحديد فصنع الدروع ، فكان يصنع الدرع فيما بين يومه وليلته يساوى ألف درهم ، حتى ادّخر منها كثيرا وتوسّعت

(١) الفترة : الضعف .

(٢) راجع جـ ١١ ص ٣٢٠

معيشة منزله ، ويتصدّق على الفقراء والمساكين ، وكان ينفق ثلث المال فى مصالح المسلمين ، وهو أوّل من اتخذ الدروع وصنعها وكانت قبل ذلك صفائح . ويقال : إنه كان يبيع كل درع منها بأربعة آلاف . والدرع مؤنثة إذا كانت للحرب . ودرع المرأة مذكر .

مسألة — فى هذه الآية دليل على تعلّم أهل الفضل الصنائع ، وأن التحرّف بها لا ينقص من مناصبهم ، بل ذلك زيادة فى فضلهم وفضائلهم ؛ إذ يحصل لهم التواضع فى أنفسهم والاستغناء عن غيرهم ، وكسب الحلال الخلى عن الامتنان . وفى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " إن خيرما أكل المرء من عمل يده وإن نبى الله داود كان يأكل من عمل يده " . وقد مضى هذا فى « الأنبياء » مجوّدا والحمد لله .

قوله تعالى : أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ ﴾ أى دروعًا سابغات ، أى كوامل تامات واسعات ؛ يقال : سبغ الدرعُ والثوب وغيرهما إذا غطّى كل ماهو عليه وفضل منه . ﴿وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ﴾ قال قتادة : كانت الدروع قبله صفائح فكانت ثقالا ؛ فلذلك أمر هو بالتقدير فيما يجمع من الخفة والحصانة . أى قدّر ما تأخذ من هذين المعنيين بقسطه . أى لا تقصد الحصانة فتثقل ، ولا الخفة فتزيل المنعة . وقال ابن زيد : التقدير الذى أمر به هو فى قدر الحَلْقة ، أى لا تعملها صغيرة فتضعف فلا تقوى الدروع على الدفاع ، ولا تعملها كبيرة فينال لابسها . وقال ابن عباس : التقدير الذى أمر به هو فى المسمار ، أى لا تجعل مسمار الدرع رقيقا فيَقْلَق[1] ، ولا غليظا فيَفصِم الحلَق . روى « يقصم » بالقاف ، والفاء أيضا رواية . ﴿ فِي السَّرْدِ ﴾ السَّرْد نسج حلَق الدروع ، ومنه قيل لصانع حلق الدروع : السرّاد والزرّاد ، تبدل من السين الزاى ، كما قيل : سرّاط وزرّاط . والسَّرْد : الخَرْز ، يقال : سرد يسرد إذا خرز . والمِسْرَد : الإشفى ، ويقال سراد ؛ قال الشّماخ :

(١) القلق : ألا يستقر فى مكان واحد .

فظلت[1] تباعا خيلنا فى بيوتكم * كما تابعت سرد العنان الخوارزُ

والسِّراد : السير الذى يخرز به ؛ قال لَبِيد :

يشك صفاحها بالزوْق شَزْرًا * كما خرج السِّراد من النقال[2]

ويقال : قد سرد الحديث والصوم ؛ فالسرد فيهما أن يجىء بهما[3] ولاء فى نسق واحد ، ومنه سرد الكلام . وفى حديث عائشة : لم يكن النبىّ صلى الله عليه وسلم يسرد الحديث كسردكم ، وكان يحدّث الحديث لو أراد العادّ أن يعدّه لأحصاه . قال سيبويه : ومنه رجل سَرَنْدَى أى جرىء ، قال : لأنه يمضى قُدُمًا[4] . وأصل ذلك فى سرد الدرع ، وهو أن يُحكمها ويجعل نظام حلقها ولاء غير مختلف . قال لبيد .

صنع الحديدَ مضاعفًا أسراده * لينال طول العيش غير مَرُوم

وقال أبو ذؤيب :

وعليهما مسرُودَتانِ قضاهما * داودُ أو صَنَعُ السوابغ تُبَّعُ[5]

﴿ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ أى عملا صالحا . وهذا خطاب لداود وأهله ، كما قال : « اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا » . ﴿ إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ .

قوله تعالى : وَلِسُلَيْمَٰنَ ٱلرِّيحَ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ ۖ وَأَسَلْنَا لَهُۥ عَيْنَ ٱلْقِطْرِ ۖ وَمِنَ ٱلْجِنِّ مَن يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِۦ ۖ وَمَن يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ ﴾ قال الزجاج ، التقدير وسخرنا لسليمان الريح . وقرأ عاصم فى رواية أبى بكر عنه : « الرِّيحُ » بالرفع على الابتداء ، والمعنى له تسخير الريح ، أو بالاستقرار ،

(١) رواية البيت كما فى ديوانه :

شككن بأحشاء الذنابى على هدى * كما تابعت ... ... الخ

(٢) الزوق : القرن . والنقال : جمع النقل (بالتحريك) والنقل ، وهو الخف الخلق . (٣) فى الأصول : « به » .

(٤) أى لم يعترج ولم يثن ؛ يوصف به الذكر والأنثى . (٥) قضاهما : أحكمهما ، أو فرغ منهما . والصنع (بالتحريك) : الحذق فى العمل . والصنع هاهنا تبع ، وهو ملك من ملوك حمير . ويروى : « أو صنع السوابغ » .

أى ولسليمان الريح ثابتة، وفيه ذلك المعنى الأول . فإن قال قائل : إذا قلت أعطيت زيدا درهما ولعمرو دينار، فرفعته فلم يكن فيه معنى الأول، وجاز أن يكون لم تعطه الدينار . وقيل : الأمر كذا ولكن الآية على خلاف هذا من جهة المعنى ، لأنه قد علم أنه لم يسخرها أحد إلا الله عز وجل . ﴿ غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ ﴾ أى مسيرة شهر . قال الحسن : كان يغدو من دمشق فَيقِيل بإصْطَخْر، و بينهما مسيرة شهر للسرع، ثم يروح من إصْطَخر ويبيت بكابُل، و بينهما شهر للسرع . قال السُّدّى : كانت تسير به فى اليوم مسيرة شهرين . وروى سعيد بن جُبير عن ابن عباس قال : كان سليمان إذا جلس نصبت حواليه أربعمائة ألف كرسىّ ، ثم جلس رؤساء الإنس مما يليه، وجلس سِفْلة الإنس مما يليهم، وجلس رؤساء الجن مما يلى سِفْلة الإنس، وجلس سِفْلة الجن مما يليهم، ومُوكّل بكل كرسىّ طائر لعمل قد عرفه ، ثم تقلّهم الريح ، والطير تظلهم من الشمس ، فيغدو من بيت المقدس إلى إصطخر، فيبيت ببيت المقدس، ثم قرأ ابن عباس : « غُدُوُّهَا شَهْرٌ وَرَوَاحُهَا شَهْرٌ » . وقال وهب بن منبّه : ذكر لى أن منزلا بناحية دِجْلة مكتوبا فيه — كتبه بعض صحابة سليمان ؛ إمّا من الجن وإما من الإنس — : نحن نزلنا وما بنيناه ، ومَبْنيّا وجدناه، غُدُوّنا من إصْطَخْر فَقِلْناه، ونحن رائحون منه إن شاء الله تعالى فبائتون فى الشام . وقال الحسن : شغلت سليمانَ الخيلُ حتى فاتته صلاة العصر، فعقر الخيل فأبدله الله خيرا منها وأسرع ، أبدله الريح تجرى بأمره حيث شاء ، غدوها شهر ورواحها شهر . وقال ابن زيد : كان مستقر سليمان بمدينة تَدْمُر، وكان أمر الشياطين قبل شخوصه من الشأم إلى العراق، فبنوها له بالصُّفّاح(١) والعَمَد والرخام الأبيض والأصفر . وفيه يقول النابغة :

إلّا سليمانَ إذ قال الإله له * قُمْ فى البريّة فاحْدُدْها(٢) عن الفَنَد

وَخَيِّسِ(٣) الجن إنى قد أذنت لهم * يبنون تَدْمُر بالصُّفّاح والعَمَد

---

(١) الصفاح (كرمان) : حجارة عريضة رقيقة . (٢) الحد : المنع . والفند : الخطأ .

(٣) خيس : ذلل .

فمن أطاعك فانفعه بطاعته * كما أطاعك وادْلُله على الرشد
ومن عصاك فعاقِبْه معاقبةً * تَنْهَى الظَّلومَ ولا تَقْعُد على ضَمَد (١)

ووجدت هذه الأبيات منقورة فى صخرة بأرض يَشْكُر، أنشأهن بعض أصحاب سليمان عليه الصلاة والسلام :

ونحن ولا حولٌ سوى حولِ ربّنا * نروح إلى الأوطان من أرض تَدْمُرِ
إذا نحن رُحْنا كان رَيْثُ رواحنا * مسيرةَ شهرٍ والغُدُوُّ لآخرِ
أناسٌ شرَوْا لله طوْعًا نفوسَهم * بنصر ابن داودَ النبيِّ المطهَّرِ
لهم فى معالى الدِّين فضلٌ ورفعة (٢) * وإن نُسِبُوا يوماً فمن خير مَعْشَرِ
متى يركبوا الريح المطيعةَ أسرعتْ * مبادِرةً عن شَهْرها لم تُقَصِّرِ
تظلّهم طيرٌ صفوفٌ عليهم * متى رَفْرَفَتْ من فوقهم لم تُنَفَّرِ

قوله تعالى : ﴿ وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ ﴾ القِطر: النحاس ؛ عن ابن عباس وغيره . أسيلت له مسيرة ثلاثة أيام كما يسيل الماء، وكانت بأرض اليمن، ولم يذب النحاس فيما روى لأحد قبله، وكان لا يذوب، ومن وقته ذاب ؛ وإنما ينتفع الناس اليوم بما أخرج الله تعالى لسليمان . قال قتادة : أسال الله عينا يستعملها فيما يريد . وقيل لعكرمة : إلى أين سالت ؟ فقال: لا أدرى ! وقال ابن عباس ومجاهد والسُّدى : أجريت له عين الصُّفْر ثلاثة أيام بلياليهن . قال القشيرىّ: وتخصيص الإسالة بثلاثة أيام لا يدرى ما حدّه ، ولعله وَهْم من الناقل؛ إذ فى رواية عن مجاهد : أنها سالت من صنعاء ثلاث ليال مما يليها؛ وهذا يشير إلى بيان الموضع لا إلى بيان المدّة . والظاهر أنه جعل النحاس لسليمان فى معدنه عينا تسيل كعيون المياه، دلالة على نبوّته . وقال الخليل : القِطْر : النحاس المذاب .

قلت : دليله قراءة من قرأ: «من قِطرٍ آنٍ» . ﴿ وَمِنَ الْجِنِّ مَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِإِذْنِ رَبِّهِ ﴾ أى بأمره ﴿ وَمَنْ يَزِغْ مِنْهُمْ عَنْ أَمْرِنَا ﴾ الذى أمرناه به من طاعة سليمان . ﴿ نُذِقْهُ مِنْ

(١) الضمد : الحقد . (٢) فى الأصول : « رأفة » والتصويب عن البحر وروح المعانى .

عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ أى فى الآخرة ، قاله أكثر المفسرين . وقيل ذلك فى الدنيا ، وذلك أن الله تعالى وكّل بهم — فيما روى السُّدى — ملَكا بيده سوط من نار ، فمن زاغ عن أمر سليمان ضربه بذلك السوط ضربة من حيث لا يراه فأحرقته . و « مَن » فى موضع نصب بمعنى ومخرنا له من الجن من يعمل . ويجوز أن يكون فى موضع رفع ، كما تقدّم فى الريح .

قوله تعالى : يَعْمَلُونَ لَهُۥ مَا يَشَآءُ مِن مَّحَٰرِيبَ وَتَمَٰثِيلَ وَجِفَانٍ كَٱلْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَّاسِيَٰتٍ ۚ ٱعْمَلُوٓا۟ ءَالَ دَاوُۥدَ شُكْرًا ۚ وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِىَ ٱلشَّكُورُ ﴿١٣﴾

فيه ثمانى مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ مِنْ مَحَارِيبَ وَتَمَاثِيلَ ﴾ المحراب فى اللغة : كل موضع مرتفع . وقيل للذى يصلّى فيه : محراب ؛ لأنه يجب أن يرفع ويعظّم . وقال الضحاك : « مِنْ مَحَارِيبَ » أى من مساجد . وكذا قال قتادة . وقال مجاهد : المحاريب دون القصور . وقال أبو عبيدة : المحراب أشرف بيوت الدار . قال :

وماذا عليه أن ذكرتُ أوانسًا * كغزلان رَمْل فى محاريبِ أقيالِ (١)

وقال عَدِىّ بن زيد :

كدُمَى العاج فى المحاريب أو كال * بيض فى الرَّوْض زهره مستنيرُ

وقيل : هو ما يرقى إليه بالدرج كالغرفة الحسنة ؛ كما قال : « إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ » (٢) وقوله : « فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ » (٣) أى أشرف عليهم . وفى الخبر " أنه أمر أن يعمل حول كرسيّه ألف محراب فيها ألف رجل عليهم المسوح يَصْرخون إلى الله دائبا ، وهو على الكرسى فى موكبه والمحاريب حوله ، ويقول لجنوده إذا ركب : سبّحوا الله إلى ذلك العَلَم ، فإذا بلغوه قال : هلّلوه إلى ذلك العَلَم ، فإذا بلغوه قال : كبّروه إلى ذلك العَلَم الآخر ، فتَلِجّ الجنود بالتسبيح والتهليل لَجّةً واحدة .

(١) البيت لامرئ القيس . والأقيال : جمع قيل ، وهو الملك .
(٢) راجع جـ ١٥ ص ١٦٥ (٣) راجع جـ ١١ ص ٩٤

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَتَمَـاثِيلَ ﴾ جمع تمثال . وهو كل ما صُـوّر على مثـل صورة من حيوان أو غير حيوان . وقيـل : كانت من زجاج ونحاس ورخام تمـاثيل أشياء ليست بحيوان . وذكر أنها صـور الأنبياء والعلماء ، وكانت تصور فى المساجد ليراها الناس فيزدادوا عبادة واجتهادا ، قال صلى الله عليـه وسلم : " إن أولئك كان إذا مات فيهم الرجل الصالح بنَوْا على قبره مسجدا وصوّروا فيه تلك الصُّـورَ " . أى ليتذكروا عبادتهم فيجتهدوا فى العبادة . وهـذا يدل على أن التصوير كان مباحا فى ذلك الزمان ، ونسخ ذلك بشرع محمد صلى الله عليه وسلم . وسيأتى لهـذا مزيد بيان فى سورة « نوح »[1] عليه السـلام . وقيل : التمـاثيل طِلَّسْمات كان يعملها ، ويحرم على كل مصـوّر أن يتجاوزها فلا يتجاوزها ، فيعمل تمثالا للذباب أو للبعوض أو للتماسيح فى مكان ، ويأمرهم ألا يتجاوزوه فلا يتجاوزه واحد أبدا مادام ذلك التمثال قائمـا . وواحد التمـاثيل تمثال بكسر التاء . قال :

ويا رُبَّ يومٍ قد لهَـوْتُ وليلةٍ ٭ بآنسـة كأنهـا خطّ تمثالِ[2]

وقيل : إن هذه التمـاثيل رجال اتخـذهم من نحاس وسأل ربه أن ينفخ فيها الروح ليقاتلوا فى سبيل الله ولا يَجِيك[3] فيهم السلاح . ويقال : إن اسفنديار كان منهم ، والله أعلم . وروى أنهم عملوا له أسدين فى أسفل كرسيه ونسرين فوقه ، فإذا أراد أن يصعد بسط الأسدان له ذراعيهما ، وإذا قعد أطلق النَّسران أجنحتهما .

الثالثـــة — حكى مكىّ فى الهداية له : أن فرقة تجوّز التصوير ، وتحتج بهذه الآية . قال ابن عطية : وذلك خطأ ، وما أحفظ عن أحد من أئمة العلم من يجوّزه .

قلت : ما حكاه مكىّ ذكره النحاس قبـله ، قال النحاس : قال قوم عمل الصور جائز لهذه الآية ، ولمـا أخبر الله عز وجل عن المسيح . وقال قوم : قد صح النهى عن النبىّ صلى الله عليـه وسلم عنها ، والتوعّد لمن عملها أو اتخذها ، فنسخ الله عز وجل بهـذا ما كان مباحا قبله ، وكانت الحكمة فى ذلك لأنه بُعث عليه السلام والصور تُعبد ، فكان الأصلح إزالتها .

(١) راجع جـ ١٨ ص ٣٠٧ فما بعد . (٢) البيت لامرئ القيس . (٣) حاك السيف حيكا : أثر وعمل .

الرابعة — التمثال على قسمين : حيوان وموات . والموات على قسمين : جماد ونام؛ وقد كانت الجن تصنع لسليمان جميعه ؛ لعموم قوله : « وَتَمَاثِيلَ » . وفى الإسرائيليات : أن التماثيل من الطير كانت على كرسى سليمان . فإن قيل : لا عموم لقوله : « وَتَمَاثِيلَ » فإنه إثبات فى نكرة، والإثبات فى النكرة لا عموم له ، إنما العموم فى النفى فى النكرة . قلنا : كذلك هو ، بَيْدَ أنه قد اقترن بهذا الإثبات فى النكرة ما يقتضى حمله على العموم ، وهو قوله : « مَا يَشَاءُ » فاقتران المشيئة به يقتضى العموم له . فإن قيل : كيف استجاز الصور المنهى عنها ؟ قلنا : كان ذلك جائزا فى شرعه ونسخ ذلك بشرعنا كما بينا ، والله أعلم . وعن أبى العالية : لم يكن اتخاذ الصور إذ ذاك محرَّما .

الخامسة — مقتضى الأحاديث يدلّ على أن الصور ممنوعة ، ثم جاء " إلا ما كان رَقْمًا(١) فى ثوب " فخص من جملة الصور ، ثم ثبتت الكراهية فيه بقوله عليه السلام لعائشة فى الثوب : "أخّريه عنى فإنى كلما رأيته ذكرت الدنيا" . ثم بهتكه(٢) الثوب المصوّر على عائشة منع منه ، ثم بقطعها له وسادتين تغيرت الصورة وخرجت عن هيئتها ، فإن جواز ذلك إذا لم تكن الصورة فيه متصلة الهيئة ، ولو كانت متصلة الهيئة لم يجز ، لقولها فى النُّمْرُقة(٣) المصوّرة : اشتريتها لك لتقعد عليها وتَوَسَّدها ، فمنع منه وتوعّد عليه . وتبين بحديث الصلاة إلى الصور أن ذلك جائز فى الرقم فى الثوب ثم نسخه المنع منه . فهكذا استقر الأمر فيه والله أعلم ؛ قاله ابن العربى .

السادسة — روى مسلم عن عائشة قالت : كان لنا ستر فيه تمثال طائر وكان الداخل إذا دخل استقبله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " حوّلى هذا فإنى كلما دخلت فرأيته ذكرت الدنيا " . قالت : وكانت لنا قطيفة كنا نقول علَمها حرير ، فكنا نلبسها . وعنها قالت : دخل علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا مستترة بِقِرام(٤) فيه صورة ، فتلوّن وجهه ،

(١) الرقم : النقش والوشى . (٢) الهتك : الخرق والشق . (٣) النمرقة (بضم النون والراء وبكسرهما وبغيرهما) : الوسادة . (٤) القرام : الستر الرقيق .

ثم تناول الستر فهتكه ، ثم قال : " إن من أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يُشَبِّهونَ بخلق الله عز وجل " . وعنها : أنه كان لها ثوب فيه تصاوير ممدود إلى سَهْوة[1] ، فكان النبيّ صلى الله عليه وسلم يصلّى إليه فقال : " أخّريه عنى " قالت : فأخرته فجعلته وسادتين . قال بعض العلماء : ويمكن أن يكون تهتيكه عليه السلام الثوب وأمره بتأخيره وَرَعاً ؛ لأن محل النبوّة والرسالة الكمالُ . فتأمله .

السابعة — قال المزنيّ عن الشافعيّ : إن دعى رجل إلى عرس فرأى صورة ذات روح أو صورا ذات أرواح ، لم يدخل إن كانت منصوبة . وإن كانت توطأ فلا بأس ، وإن كانت صور الشجر . ولم يختلفوا أن التصاوير فى الستور المعلقة مكروهة غير محرمة . وكذلك عندهم ما كان خرطا أو نقشا فى البناء . واستثنى بعضهم " ما كان رقما فى ثوب " ، لحديث سهل بن حُنيف .

قلت : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المصورين ولم يستثن . وقوله : " إن أصحاب هذه الصور يعذبون يوم القيامة و يقال لهم أحيُوا ما خلقتم " ولم يستثن . وفى الترمذىّ عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يخرج عُنُق[2] من النار يوم القيامة له عينان تبصران وأذنان تسمعان ولسان ينطق يقول : إنى وُكِّلت بثلاث : بكل جبار عنيد ، وبكل من دعا مع الله إلهًا آخر وبالمصوّرين " قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب صحيح . وفى البخارىّ ومسلم عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أشد الناس عذابا يوم القيامة المصوّرون " . يدل على المنع من تصوير شىء ، أى شىء كان . وقد قال جل وعز : « ما كان لكم أنْ تُنْبِتُوا شَجَرَها[3] » على ما تقدّم بيانه فأعلمه .

الثامنة — وقد استثنى من هذا الباب لُعَب البنات ، لما ثبت عن عائشة رضى الله عنها أن النبيّ صلى الله عليه وسلم تزوّجها وهى بنت سبع سنين ، وزُفّت إليه وهى بنت تسع

(١) السهوة : بيت صغير منحدر فى الأرض قليلا شبيه بالمخدع والخزانة . وقيل : هو كالصفة تكون بين يدى البيت . وقيل : شبيه بالرف أو الطاق يوضع فيه الشىء .

(٢) العنق : القطعة .

(٣) راجع جـ ١٣ ص ٢١٩

ولُعَبُها معها، ومات عنها وهي بنت ثمان عشرة سنة . وعنها أيضا قالت: كنت ألعب بالبنات عند النبيّ صلى الله عليه وسلم وكان لى صواحب يلعبن معى ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل ينقمعن منه فيُسَرِّبهنّ(٢) إلىّ فيلعبن معى . خرجهما مسلم . قال العلماء : وذلك للضرورة إلى ذلك وحاجة البنات حتى يتدرّبن على تربية أولادهنّ . ثم إنه لا بقاء لذلك ، وكذلك ما يصنع من الحلاوة أو من العجين لا بقاء له ، فرخّص فى ذلك ، والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ ﴾ قال ابن عرفة : الجوابى جمع الجابية، وهى حُفيرة كالحوض . وقال : كحياض الإبل . وقال ابن القاسم عن مالك : كالجَوْبَة من الأرض ، والمعنى متقارب . وكان يقعد على الجَفْنَة الواحدة ألف رجل . النحاس : «وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ» الأَوْلى أن تكون بالياء ، ومن حذف الياء قال سبيل الألف واللام أن تدخل على النكرة فلا يغيّرها عن حالها ، فلما كان يقال جوابٍ ودخلت الألف واللام أقرّ على حاله فحذف الياء . وواحد الجوابى جابية ، وهى القِدر العظيمة ، والحوض العظيم الكبير الذى يُجْبَى فيه الشىء أى يجمع ؛ ومنه جبيت الخراج، وجَبيت الجراد ؛ أى جعلت الكساء بجمعته فيه . إلا أن لَيْثًا روى عن مجاهد قال : الجوابى جمع جَوبة ، والجوبة الحفرة الكبيرة تكون فى الجبل فيها ماء المطر . وقال الكسائى : جَبَوْت الماء فى الحوض وجبيته أى جمعته ، والجابية : الحوض الذى يجبى فيه الماء للإبل ، قال :

تروح على آلِ المُحَلَّقِ جَفْنَة * كجابية الشيخ العراق تفهّق(٣)

ويروى أيضا .

نفى الذمّ عن آل المُحَلّق جفنةٌ * كجابية السيح(٤) ... ...

ذكره النحاس .

---

(١) أى يتقين ويدخلن فى بيت أو من وراء ستر، حياء وهيبة له عليه السلام . (٢) أى يرسلهن ويبعثهنّ

(٣) البيت للأعشى . والفهق : الامتلاء . وخص العراق لجهله بالمياه لأنه حضرى ؛ فاذا وجدها ملأ جابيته وأعدها ولم يدر متى يجد المياه ، وأما البدوى فهو عالم بالمياه فهو لا يبالى ألا يعدها . (٤) السيح : الماء الظاهر الجارى على وجه الأرض .

قوله تعالى : ﴿ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ ﴾ قال سعيد بن جُبير : هى قدور النحاس تكون بفارس . وقال الضحاك : هى قدور تعمل من الجبال . غيره : قد نحتت من الجبال الصُّم مما عملت له الشياطين ، أثافيها منها منحوتة هكذا من الجبال (١) . ومعنى « رَاسِيَاتٍ » ثوابت ، لا تُحمل ولا تحرّك لعظمها . قال ابن العربى : وكذلك كانت قدور عبد الله بن جُدعان ، يصعد إليها فى الجاهلية بسُلَّم . وعنها عبّر طرفة بن العبد بقوله :

كالجوابى لا تَنِى مُسْتَرَعَةً ٭ لِقِرَى الأضياف أو للمحتضِر

قال ابن العربى : ورأيت برباط أبى سعيد قدور الصوفية على نحو ذلك ، فإنهم يطبخون جميعا ويأكلون جميعا من غير استئثار واحد منهم على أحد .

قوله تعالى : ﴿ اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ ﴾ قد مضى معنى الشكر فى «البقرة» (٢) وغيرها . وروى أن النبى صلى الله عليه وسلم صعِد المنبر فتلا هذه الآية ثم قال : " ثلاث من أوتيهن فقد أوتى مثل ما أوتى آل داود " قال فقلنا : ما هن ؟ فقال : "العدل فى الرضا والغضب . والقصد فى الفقر والغنى . وخشية الله فى السر والعلانية " . خرجه الترمذى الحكيم أبو عبد الله عن عطاء بن يسار عن أبى هريرة . وروى أن داود عليه السلام قال : " يارب كيف أطيق شكرك على نعمك . وإلهامى وقدرتى على شكرك نعمةٌ لك " فقال : " يا داود الآن عرفتنى " . وقد مضى هذا المعنى فى سورة «إبراهيم» (٣) . وأن الشكر حقيقته الاعتراف بالنعمة للمنعم واستعمالها فى طاعته ، والكفران استعمالها فى المعصية . وقليل من يفعل ذلك ؛ لأن الخير أقل من الشر ، والطاعة أقل من المعصية ، بحسب سابق التقدير . وقال مجاهد : لما قال الله تعالى « اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا » قال داود لسليمان : إن الله عز وجل قد ذكر الشكر فاكفنى صلاة النهار أكفك صلاة الليل ، قال : لا أقدر ، قال : فاكفنى — قال الفاريابى ، أراه قال إلى صلاة الظهر — قال نعم ، فكفاه . وقال الزهرى : « اعْمَلُوا

(١) الأثافى (جمع الأثفية) : ما يوضع عليه القدر .
(٢) راجع جـ ١ ص ٣٩٧ فما بعد .
(٣) راجع جـ ٩ ص ٣٤٣ .

آلَ دَاوُدَ شُكْرًا » أى قولوا الحمد لله . و« شُكْرًا » نصب على جهة المفعول ؛ أى اعملوا عملا هو الشكر . وكأن الصلاة والصيام والعبادات كلها هى فى نفسها الشكر إذ سدّت مسدّه ، ويبيّن هذا قوله تعالى : « إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ »[1] وهو المراد بقوله «وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ » . وقد قال سفيان بن عُيَيْنَة فى تأويل قوله تعالى « أَنِ اشْكُرِ لِي » أنّ المراد بالشكر الصلوات الخمس . وفى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله تعالى عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقوم من الليل حتى تَفَطَّر[2] قدماه ؛ فقالت له عائشة رضى الله عنها : أتصنع هذا وقد غفر الله لك ما تقدّم من ذنبك وما تأخر؟ فقال : "أفلا أكون عبدا شكورا". انفرد بإخراجه مسلم . فظاهر القرآن والسنة أن الشكر بعمل الأبدان دون الاقتصار على عمل اللسان ؛ فالشكر بالأفعال عمل الأركان ، والشكر بالأقوال عمل اللسان . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ ﴾ يحتمل أن يكون مخاطبة لآل داود ، ويحتمل أن يكون مخاطبة لمحمد صلى الله عليه وسلم . قال ابن عطية : وعلى كل وجه ففيه تنبيه وتحريض . وسمع عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه رجلا يقول : اللهم اجعلنى من القليل ؛ فقال عمر : ماهذا الدعاء ؟ فقال الرجل : أردت قوله تعالى « وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ » . فقال عمر رضى الله عنه : كل الناس أعلم منك ياعمر ! وروى أن سليمان عليه السلام كان يأكل الشعير ويطعم أهله الخشكار[3] ويطعم المساكين الدَّرْمَك[4] . وقد قيل : إنه كان يأكل الرماد ويتوسّده ، والأول أصح ، إذ الرماد ليس بقوت . وروى أنه ما شبع قَطُّ ، فقيل له فى ذلك فقال : أخاف إن شبعت أن أنسى الجياع . وهذا من الشكر من القليل ، فتأمله ، والله أعلم .

قوله تعالى : فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ ٱلْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَىٰ مَوْتِهِۦٓ إِلَّا دَآبَّةُ ٱلْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنسَأَتَهُۥ ۖ فَلَمَّا خَرَّ تَبَيَّنَتِ ٱلْجِنُّ أَن لَّوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ٱلْغَيْبَ مَا لَبِثُوا۟ فِى ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينِ ﴿١٤﴾

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٦٥ فما بعد . (٢) تفطر : تتشقق . (٣) الخشكار : ماخشن من الطحين (فارسية) . (٤) الدرمك : دقيق الحوارى . وهو الدقيق الأبيض .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ ﴾ أى فلما حكمنا على سليمان بالموت حتى صار كالأمر المفروغ منه ووقع به الموت ﴿ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ ﴾ وذلك أنه كان متّكئًا على المِنْسأة (وهى العصا بلسان الحبشة ، فى قول السُّدّى . وقيل : هى بلغة اليمن ، ذكره القشيرىّ) فمات كذلك وبقى خافى الحال إلى أن سقط ميّتا لأنكسار العصا لأكل الأَرَضة إياها ، فعُلم موته بذلك ، فكانت الأَرَضة دالّة على موته ، أى سببا لظهور موته ، وكان سأل الله تعالى ألا يعلموا بموته حتى تمضى عليه سنة . واختلفوا فى سبب سؤاله لذلك على قولين : أحدهما ماقاله قتادة وغيره ، قال : كانت الجن تدّعى علم الغيب ، فلما مات سليمان عليه السلام وخفى موته عليهم ﴿ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ أَنْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ الْغَيْبَ مَا لَبِثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ ﴾ . ابن مسعود : أقام حولا والجن تعمل بين يديه حتى أكلت الأَرَضة مِنسأته فسقط . ويروى أنه لما سقط لم يُعلم منذ مات ؛ فوُضعت الأَرَضة على العصا فأكلت منها يوما وليلة ثم حسِبوا على ذلك فوجدوه قد مات منذ سنة . وقيل : كان رؤساء الجن سبعة ، وكانوا منقادين لسليمان عليه السلام ، وكان دواد عليه السلام أسّس بيت المقدس فلما مات أوصى إلى سليمان فى إتمام مسجد بيت المقدس ، فأمر سليمان الجن به ؛ فلما دنا وفاته قال لأهله : لا تخبروهم بموتى حتى يتموا بناء المسجد ، وكان بقى لإتمامه سنة . وفى الخبر أن ملَك الموت كان صديقه فسأله عن آية موته فقال : أن تخرج من موضع سجودك شجرة يقال لها الخرنوبة ، فلم يكن يوم يصبح فيه إلاتنبت فى بيت المقدس شجرة فيسألها : ما اسمك ؟ فتقول الشجرة : اسمى كذا وكذا ؛ فيقول : ولأى شىء أنت ؟ فتقول : لكذا ولكذا ؛ فيأمر بها فتقطع ، ويغرسها فى بستان له ، ويأمر بكتب منافعها ومضارّها وأسمها وما تصلح له فى الطب ؛ فبينما هو يصلّى ذات يوم إذ رأى شجرة نبتت بين يديه فقال لها : ما اسمك ؟ قالت : الخرنوبة ؛ قال : ولأى شىء أنت ؟ قالت : لخراب هذا المسجد ، فقال سليمان : ما كانَ الله ليخربه وأنا حىّ ، أنتِ التى على وجهك هلاكى وهلاك بيت المقدس ! فنزعها وغرسها فى حائطه ثم قال : اللهم عَمِّ عن الجن موتى حتى تعلم الانس أن

الجن لا يعلمون الغيب . وكانت الجن تخبر الإنس أنهم يعلمون من الغيب أشياء ، وأنهم يعلمون ما في غد ؛ ثم لبس كفنه وتحنط ودخل المحراب وقام يصلي واتكأ على عصاه على كرسيّه ، فمات ولم تعلم الجن إلى أن مضت سنة وتم بناء المسجد . قال أبو جعفر النحاس : وهذا أحسن ما قيل في الآية ، ويدل على صحته الحديث المرفوع ، روى إبراهيم بن طُهمان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "كان نبيّ الله سليمان بن داود عليهما السلام إذا صلّى رأى شجرة نابتة بين يديه فيسألها ما اسمك ؟ فإن كانت لغرس غرست وإن كانت لدواء كتبت ؛ فبينما هو يصلي ذات يوم إذا شجرة نابتة بين يديه قال ما اسمك؟ قالت : الخرنوبة ؛ فقال : لأي شيء أنت ؟ فقالت : لخراب هذا البيت ؛ فقال : اللّهُمّ عَمِّ عن الجن موتى حتى تعلم الإنس أن الجن لا يعلمون الغيب ؛ فنحتها عصا فتوكأ عليها حولا لا يعلمون فسقطت ، فعلم الإنس أن الجن لا يعلمون الغيب فنظروا مقدار ذلك فوجدوه سنة . وفي قراءة ابن مسعود وابن عباس « تَبَيَّنَت الإنْسُ أن لَوْ كَانَ الجِنُّ يَعْلَمُونَ الغَيْبَ » . وقرأ يعقوب في رواية رُوَيْس « تُبُيِّنَتِ الجِنُّ » غير مسمى الفاعل . ونافع وأبو عمرو « تأكل مِنْساتَه » بألف بين السين والتاء من غير همز . والباقون بهمزة مفتوحة موضع الألف ، لغتان ، إلا أن ابن ذَكْوَان أسكن الهمزة تخفيفا ، قال الشاعر في ترك الهمزة :

إذا دَبَبْتَ على المِنْساة من كِبَرٍ * فقد تباعد عنك اللّهْوُ والغَزَلُ

وقال آخر فهمز وفتح :

ضربنا بِمِنْسَأة وجهه * فصار بذاك مهينا ذليلا

وقال آخر :

أمن أجل حَبْل لا أباك ضربتَه * بمنسأة قد جرّ حبلُك أحْبُلا

وقال آخر فسكّن همزها :

وقائم قد قام من تُكَأَتِهْ * كقومة الشيخ إلى مِنْسَأتِهْ

وأصلها من : نسأت الغنم أى زجرتها وسقتها ، فسمّيت العصا بذلك لأنه يزجر بها الشيء ويساق . وقال طَرَفَة :

أمُونٍ كألواح الإران نَسَأْتُها * على لاحِب كأنه ظَهْرُ بُرْجُدِ(١)

فسّكن همزها . قال النحاس : واشتقاقها يدل على أنها مهموزة ؛ لأنها مشتقة من نسأته أى أخرته ودفعته فقيل لها مِنْسأة لأنها يدفع بها الشيء ويؤخر . وقال مجاهد وعكرمة : هى العصا ، ثم قرأ « منساته » أبدل من الهمزة ألفا ، فإن قيل : البدل من الهمزة قبيح جدا وإنما يجوز فى الشعر على بُعْد وشذوذ ، وأبو عمرو بن العلاء لايغيب عنه مثل هذا لاسيما وأهل المدينة على هذه القراءة . فالجواب على هذا أن العرب استعملت فى هذه الكلمة البدل ونطقوا بها هكذا كما يقع البدل فى غير هذا ولا يقاس عليه حتى قال أبو عمرو : ولست أدرى ممن هو إلا أنها غير مهموزة لأن ما كان مهموزا فقد يترك همزه وما لم يكن مهموزا لم يجز همزة بوجه . المهدوىّ : ومن قرأ بهمزة ساكنة فهو شاذٌّ بعيد ؛ لأن هاء التأنيث لا يكون ماقبلها إلا متحركا أو ألفًا ، لكنه يجوز أن يكون ماسكن من المفتوح استخفافا ، ويجوز أن يكون لما أبدل الهمزة ألفا على غير قياس قلب الألف همزة كما قلبوها فى قولهم العالم والخاتم ، وروى عن سعيد بن جبير « مِن » مفصولة « سأته » مهموزة مكسورة التاء ، فقيل : إنه من سئة القوس فى لغة من همزها ، وقد روى همزسِية القوس عن رؤبة . قال الجوهرى : سية القوس ما عطف من طرفيها ، والجمع سِيَات ، والهاء عوض من الواو ، والنسبة إليها سِيَوِىّ . قال أبو عبيدة : كان رؤبة يهمز « سية القوس » وسائر العرب لا يهمزونها . وفى دابة الأرض قولان : أحدهما — أنها الأَرَضة ؛ قاله ابن عباس ومجاهد وغيرهما . وقد قرئ « دابة الأَرَض » بفتح الراء ، وهو جمع الأَرَضة(٢) ؛ ذكره الماوردى . الثانى — أنها دابة تأكل العيدان . قال الجوهرى : والأَرَضة (بالتحريك) : دُوَيّبة تأكل الخشب ؛ يقال : أرِضت الخشبة تُؤرَض أرْضا (بالتسكين) فهى مأروضة إذا أكلتها .

(١) الأمون : التى يؤمن عثارها . والإران : تابوت الموتى . واللاحب : الطريق الواضح . والبرجد : كساء مخطط

(٢) فى نسخ الأصل : « وهو واحد » .

قوله تعالى ﴿ فَلَمَّا خَرَّ ﴾ أى سقط ﴿ تَبَيَّنَتِ الْجِنُّ ﴾ قال الزجاج : أى تبينت الجن موته . وقال غيره : المعنى تبين أمر الجن ؛ مثل : «وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ » . وفى التفسير بالأسانيد الصحاح عن ابن عباس قال : أقام سليمان بن داود عليهما الصلاة والسلام حولًا لا يُعلم بموته وهو متكئ على عصاه ، والجن منصرفة فيما كان أمرَها به ، ثم سقط بعد حول ؛ فلما خَرّ تبيّنت الإنس أن لو كان الجن يعلمون الغيب مالبثوا فى العذاب المهين . وهذه القراءة من ابن عباس على جهة التفسير . وفى الخبر : أن الجن شكرت ذلك للأَرَضَة فإنما كانت يأتونها بالماء . قال السدى : والطين ، ألم تر إلى الطين الذى يكون فى جوف الخشب فإنه مما يأتيها[1] به الشياطين شكرا ؛ وقالت : لو كنت تأكلين الطعام والشراب لأتيناك بهما . و « أنْ » فى موضع رفع على البدل من الجن ، والتقدير : تبين أمر الجن ، فحذف المضاف ، أى تبين وظهر للإنس وانكشف لهم أمر الجن أنهم لا يعلمون الغيب . وهذا بدل الاشتمال . ويجوز أن تكون فى موضع نصب على تقدير حذف اللام . و « لَبِثُوا » أقاموا . و « الْعَذَابِ الْمُهِينِ » السُّخرة والحمل والبنيان وغير ذلك . وعمّر سليمان ثلاثا وخمسين سنة ، ومدّة ملكه أربعون سنة ؛ فملك وهو ابن ثلاث عشرة سنة ، وابتدأ فى بنيان بيت المقدس وهو ابن سبع عشرة سنة . وقال السُّدِّى وغيره : كان عمر سليمان سبعا وستين سنة ، وملك وهو ابن سبع عشرة سنة . وابتدأ فى بنيان بيت المقدس وهو ابن عشرين سنة ، وكان ملكه خمسين سنة . وحكى أن سليمان عليه السلام ابتدأ بنيان بيت المقدس فى السنة الرابعة من ملكه ، وقرّب بعد فراغه منه اثنى عشر ألف ثور ومائة وعشرين ألف شاة ، واتخذ اليوم الذى فرغ فيه من بنائه عيداً ، وقام على الصخرة رافعا يديه إلى الله تعالى بالدعاء فقال : اللهمّ أنت وهبت لى هذا السلطان وقوّيتنى على بناء هذا المسجد ، اللهمّ فأوزعنى شكرك على ما أنعمت علىّ وتوفّنى على ملّتك ولا تُزِغ قلبى بعد إذ هديتنى ، اللهمّ إنى أسألك لمن دخل هذا المسجد خمس خصال : لا يدخله مذنب دخل للتوبة إلا غفرتَ له وتبت عليه . ولا خائفٌ إلا أمّنته . ولا سقيم

(١) فى ج ، ح ، ك : « فإنها مما يأتيها بها » .

إلا شفيته . ولا فقير إلا أغنيته . والخامس — ألا تصرف نظرك عمن دخله حتى يخرج منه ؛ إلا من أراد إلحادًا أو ظلمًا ، يارب العالمين ؛ ذكره الماوردى .

قلت : وهذا أصح مما تقدّم أنه لم يفرغ بناؤه إلا بعد موته بسنة ، والدليل على صحة هذا ماخرّجه النسائى وغيره بإسناد صحيح من حديث عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم "أن سليمان بن داود لما بنى بيت المقدس سأل الله تعالى خلالا ثلاثة : حكما يصادف حكمه فأوتيه ، وسأل الله تعالى ملكا لا ينبغى لأحد من بعده فأوتيه ، وسأل الله تعالى حين فرغ من بنائه المسجد ألا يأتيه أحد لا ينهزه (١) إلا الصلاة فيه أن يخرج من خطيئته كيوم ولدته أمه " وقد ذكرنا هذا الحديث فى « آل عمران (٢) » وذكرنا بناءه فى « سبحان (٣) » .

قوله تعالى : لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِى مَسْكَنِهِمْ ءَايَةٌ جَنَّتَانِ عَن يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لِسَبَإٍ فِى مَسَاكِنِهِمْ (٤) آيَةٌ ﴾ قرأ نافع وغيره بالصرف والتنوين على أنه اسم حىّ ، وهو فى الأصل اسم رجل ؛ جاء بذلك التوقيف عن النبى صلى الله عليه وسلم . روى الترمذى قال : حدّثنا أبو كُريب وعبد بن حُميد قالا حدّثنا أبو أسامة عن الحسن بن الحكم النخعى قال حدّثنا أبو سَبْرة النخعى عن فَروة بن مُسيك المرادى قال : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم فقلت : يارسول الله ، ألا أقاتل من أدبر من قومى بمن أقبل منهم ؛ فأذن لى فى قتالهم وأمرنى ؛ فلما خرجت من عنده سأل عنى : " ما فعل الغُطَيفى (٥) " ؟ فأخبر أنى قد سِرت ، قال : فأرسل فى أثرى فردّنى فأتيته وهو فى نفر من أصحابه فقال : " ادع القوم فمن أسلم منهم فاقبل منه ومن لم يسلم فلا تعجل حتى أحدث إليك ؛ قال : وأنزل فى سبإ ما أنزل ؛ فقال رجل : يارسول الله ، وما سبإ ؟ أرض أو امرأة ؟ قال : ليس بأرض ولا بامرأة

(١) أى لا يحركه . (٢) راجع جـ ٤ ص ١٣٧ (٣) راجع جـ ١٠ ص ٢١١
(٤) « فى مساكنهم » قراءة نافع وبها كان يقرأ المؤلف رحمة الله عليه . (٥) فى الأصول والترمذى : « القطيفى » بالقاف بدل الغين وهو تحريف .

ولكنه رجل ولد عشرة من العرب فتيامَن منهم ستة وتشاءم منهم أربعة . فأما الذين تشاءموا فلخم وجُذام وغسّان وعاملة . وأما الذين تيامَنوا فالأزد والأشعريُّون وحِمْير وكِنْدة ومَذْحِج وأنمار . فقال رجل : يارسول الله وما أنمار؟قال: "الذين منهم خَثْعَم وبَجِيلة" . وروى هذا عن ابن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو « لِسَبَأَ » بغير صرف ، جعله اسماً للقبيلة ،وهو اختيار أبي عبيد، واستدل على أنه اسم قبيلة بأن بعده « فِي مَسَاكِنِهِمْ » . النحاس : ولو كان كما قال لكان في مساكنها . وقد مضى في « النمل[1] » زيادة بيان لهذا المعنى . وقال الشاعر في الصرف :

الواردون وتَيْمٌ في ذُرى سبأ * قد عضّ أعناقَهم جِلدُ الجواميس

وقال آخر في غير الصرف :

من سَبَأَ الحاضرين مأْرِبَ إذ * يَبْنُون من دون سَيْلِها العَرِما

وقرأ قُنْبُل وأبو حَيْوَة والبَحْدَرِيّ « لسَبَأ » بإسكان الهمزة . « فِي مَسَاكِنِهِمْ » قراءة العامة على الجمع ، وهي اختيار أبي عبيد وأبي حاتم؛ لأن لهم مساكن كثيرة وليس بمسكن واحد . وقرأ إبراهيم وحمزة وحفص «مسكنِهم» موحّداً، إلا أنهم فتحوا الكاف. وقرأ يحيى والأعمش والكسائيّ موحّداً كذلك ، إلا أنهم كسروا الكاف . قال النحاس : والساكن في هذا أبين؛لأنه يجمع اللفظ والمعنى، فإذا قلت «مسكنهم» كان فيه تقديران : أحدهما — أن يكون واحدا يؤدي عن الجمع . والآخر — أن يكون مصدراً لا يثنّى ولا يُجمع؛ كما قال الله تعالى: «خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ»[2] فجاء بالسمع موحّداً. وكذا «مَقْعَدِ صِدْقٍ»[3] و«مَسْكِن» مثل مسجد، خارج عن القياس، ولا يوجد مثله إلا سماعاً . ﴿ آيَةٌ ﴾ اسم كان، أي علامة دالة على قدرة الله تعالى على أن لهم خالقاً خلقهم ، وأن كل الخلائق لو اجتمعوا على أن يُخرجوا من الخشبة ثمرة لم يمكنهم ذلك ، ولم يهتدوا إلى اختلاف أجناس الثمار وألوانها وطعومها وروائحها وأزهارها، وفي ذلك ما يدل على أنها لا تكون إلا من عالم قادر . ﴿ جَنَّتَانِ ﴾ يجوز

(١) راجع جـ ١٣ ص ١٨١ (٢) راجع جـ ١ ص ١٨٥ (٣) راجع جـ ١٧ ص ١٤٩

أن يكون بدلا من « آية »، ويجوز أن يكون خبر ابتداء محذوف، فيوقف على هذا الوجه على «آية» وليس بتمام . قال الزجاج: أى الآية جنتان، فجنتان رفع لأنه خبر ابتداء محذوف. وقال الفراء : رفع تفسيرا للآية ، ويجوز أن تنصب « آية » على أنها خبر كان، ويجوز أن تنصب الجنتين على الخبر أيضا فى غير القرآن . وقال عبد الرحمن بن زيد : إن الآية التى كانت لأهل سبأ فى مساكنهم أنهم لم يروا فيها بعوضة قطّ ولا ذبابا ولا بُرغُوثا ولا قملة ولا عقربا ولا حية ولا غيرها من الهوام، وإذا جاءهم الركب فى ثيابهم القمل والدواب فإذا نظروا إلى بيوتهم ماتت الدواب . وقيل : إن الآية هى الجنتان، كانت المرأة تمشى فيهما وعلى رأسها مِكْتَل[1] فيمتلىء من أنواع الفواكه من غير أن تمسها بيدها ؛ قاله قتادة . وروى أن الجنتين كانتا بين جبلين باليمن . قال سفيان : وُجد فيهما قصران مكتوب على أحدهما : نحن بنينا سَلْحين فى سبعين خريفاً دائبين ، وعلى الآخر مكتوب : نحن بنينا صِرْواح، مَقِيل ومَراح ؛ فكانت إحدى الجنتين عن يمين الوادى والأخرى عن شماله . قال القشيرى : ولم يرد جنتين اثنتين بل أراد من الجنتين يَمنة ويَسرة؛ أى كانت بلادهم ذات بساتين وأشجار وثمار؛ تستر الناس بظلالها . ﴿ كُلُوا مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ ﴾ أى قيل لهم كلوا ، ولم يكن ثمّ أمر، ولكنهم تمكنوا من تلك النعم. وقيل: أى قالت الرسل لهم قد أباح الله تعالى لكم ذلك ؛ أى أباح لكم هذه النعم فاشكروه بالطاعة . ﴿ مِنْ رِزْقِ رَبِّكُمْ ﴾ أى من ثمار الجنتين . ﴿ وَاشْكُرُوا لَهُ ﴾ يعنى على ما رزقكم . ﴿ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ ﴾ هذا كلام مستأنف؛ أى هذه بلدة طيبة أى كثيرة الثمار . وقيل : غير سبخة . وقيل : طيبة ليس فيها هوام لطيب هوائها. قال مجاهد : هى صنعاء . ﴿ وَرَبٌّ غَفُورٌ ﴾ أى والمنعم بها عليكم ربّ غفور يستر ذنوبكم، فجمع لهم بين مغفرة ذنوبهم وطيب بلدهم ولم يجمع ذلك لجميع خلقه . وقيل : إنما ذكر المغفرة مشيرا إلى أن الرزق قد يكون فيه حرام. وقد مضى القول فى هذا فى أول «البقرة»[2] . وقيل: إنما امتنّ عليهم بعفوه عن عذاب الاستئصال بتكذيب من كذبوه من سالف الأنبياء إلى أن استداموا الإصرار فاستوصلوا.

---

(١) المكتل : شبه الزنبيل .

(٢) راجع جـ ١ ص ١٧٧

قوله تعالى : فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَيْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَيْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فَأَعْرَضُوا ﴾ يعنى عن أمره واتباع رسله بعد أن كانوا مسلمين . قال السُّدّى ووهب : بعث إلى أهل سبأ ثلاثة عشر نبيًّا فكذبوهم . قال القُشيرى : وكان لهم رئيس يلقّب بالحمار، وكانوا فى زمن الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم . وقيل : كان له ولد فمات فرفع رأسه إلى السماء فبزق وكفر ؛ ولهذا يقال : أكفر من حمار . وقال الجوهرىّ : وقولهم « أكفر من حمار » هو رجل من عاد مات له أولاد فكفر كفرًا عظيمًا، فلا يمرّ بأرضه أحد إلا دعاه إلى الكفر، فإن أجابه وإلا قتله . ثم لما سال السيل بجنتيهم تفرّقوا فى البلاد، على ما يأتى بيانه . ولهذا قيل فى المثل : « تفرّقوا أيادى سَبَا » . وقيل : الأوس والخزرج منهم . ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ ﴾ والعرِم فيما روى عن ابن عباس : السّد ؛ فالتقدير : سَيل السّد العَرِم . وقال عطاء : العرم اسم الوادى . قتادة : العرم وادى سبأ ؛ كانت تجتمع إليه مسايل من الأودية، قيل من البحر وأودية اليمن ؛ فردموا ردمًا بين جبلين وجعلوا فى ذلك الردم ثلاثة أبواب بعضها فوق بعض، فكانوا يسقون من الأعلى ثم من الثانى ثم من الثالث على قدر حاجاتهم ؛ فأخصبوا وكَثُرت أموالهم، فلما كذبوا الرسل سلّط الله عليهم الفأر فنقب الردم . قال وهب : كانوا يزعمون أنهم يجدون فى علمهم وكهانتهم أنه يخرّب سدّهم فأرة فلم يتركوا فرجة بين صخرتين إلا ربطوا إلى جانبها هرّة ؛ فلما جاء ما أراد الله تعالى بهم أقبلت فأرة حمراء إلى بعض تلك الهِرر فساورتها حتى آستأخرت عن الصخرة ثم وثبت ودخلت فى الفرجة التى كانت عندها ونقبت السّد حتى أوهنته للسيل وهم لا يدرون ؛ فلما جاء السيل دخل تلك الخلل حتى بلغ السد وفاض الماء على أموالهم فغرّقها ودفن بيوتهم. وقال الزجاج : العَرِم اسم الجُرَذ الذى نقب السِّكْر عليهم، وهو الذى يقال له الخُلد — وقاله قتادة أيضا — فنسب السيل إليه لأنه بسببه . وقد قال ابن الأعرابى أيضا : العَرِم من

أسماء الفأر . وقال مجاهد وابن أبى نَجيح : العَرِم ماء أحمر أرسله الله تعالى فى السدّ فشقه وهدمه . وعن ابن عباس أيضا أن العَرِم المطر الشديد . وقيل العَرْم بسكون الراء . وعن الضحاك كانوا فى الفترة بين عيسى ومحمد عليهما السلام . وقال عمرو بن شُرَحْبيل : العرم المُسَنّاة ؛ وقاله الجوهرىّ ، قال : ولا واحد لها من لفظها ، ويقال واحدها عَرِمة . وقال محمد بن يزيد : العَرِم كل شىء حاجز بين شيئين ، وهو الذى يسمى السِّكْر ، وهو جَمع عَرِمة . النحاس : وما يجتمع من مطر بين جبلين وفى وجهه مُسَنّاة فهو العَرِم ، والمُسَنّاة هى التى يسميها أهل مصر الجسر (١) ؛ فكانوا يفتحونها إذا شاءوا فإذا رَوِيت جنانهم سدّوها . قال الهَرَوِىّ : المُسَنّاة الضفيرة تبنى للسيل تردّه ، سُمّيت مُسَنّاةً لأن فيها مفاتح الماء . وروى أن العرم سدّ بنته بِلْقِيس صاحبة سليمان عليه الصلاة والسلام ، وهو المسنّاة بلغة حِمير ، بنته بالصخر والقار ، وجعلت له أبوابا ثلاثة بعضها فوق بعض ، وهو مشتق من العرامة وهى الشدّة ، ومنه : رجل عارم ، أى شديد ، وعَرِمت العظم أعرِمه وأعرُمه عَرْمًا إذا عَرِقته ، وكذلك عَرِمت الإبل الشجر أى نالت منه . والعُرام بالضم : العراق من العظم والشجر . وتعرّمت العظم تعرّقته . وصبىّ عارم بيّن العُرام (بالضم) أى شَرِس . وقد عرم يعرم ويعرم عرامة (بالفتح) . والعَرِم العارم ؛ عن الجوهرىّ .

قوله تعالى : ﴿ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَىْ أُكُلٍ خَمْطٍ ﴾ وقرأ أبو عمرو (أُكُلِ خَمْطٍ) بغير تنوين مضافا . قال أهل التفسير والخليل : الخمط الأراك . الجوهرى : الخمط ضرب من الأراك له حمل يؤكل . وقال أبو عبيدة : هو كل شجر ذى شوك فيه مرارة . الزجاج : كل نبت فيه مرارة لا يمكن أكله . المبرّد : الخمط كل ما تغيّر إلى ما لا يشتهى . واللبن خَمِط إذا حُمِض . والأولى عنده فى القراءة « ذَوَاتَىْ أُكُلٍ خَمْطٍ » بالتنوين على أنه نعت لـ « أكل » أو بدل منه ؛ لأن الأكل هو الخمط بعينه عنده ، فأما الإضافة فباب جوازها أن يكون

(١) فى ب : « الحبس » ، والحبس (بكسر الحاء) : حجارة أو خشب تبنى فى مجرى الماء لتحبسه كى يشرب القوم ويسقوا أموالهم ، والجمع أحباس .

تقديرها ذواتى أكل حموضة أو أكل مرارة . وقال الأخفش : والإضافة أحسن فى كلام العرب؛ نحو قولهم : ثوبُ خَزّ . والخمط : اللبن الحامض . وذكر أبو عبيد أن اللبن إذا ذهب عنه حلاوة الحلَب ولم يتغيّر طعمه فهو سامط ، و إن أخذ شيئا من الريح فهو خامط وخميط ، فإن أخذ شيئا من طعم فهو مُمَحّل ، فإذا كان فيه طعم الحلاوة فهو فُوَّهة (١) . وتخمّط الفحل : هَدَر . وتخمط فلان أى غضب وتكبّر . وتخمّط البحر أى التطم . ونَخَطت الشاة أنخطها نَخْطًا : إذا نزعت جلدها وشويتها فهى [نخيط ، فإن نزعت شعرها وشويتها فهى] (٢) سميط . والخَمْطة : الخمر التى قد أخذت رِيح الإدراك كريح التفاح ولم تُدْرِك بعدُ . ويقال هى الحامضة؛ قاله الجوهرى . وقال القُتَبِىّ فى أدب الكاتب . يقال للحامضة خمطة ، ويقال : الخمطة التى قد أخذت شيئًا من الريح ؛ وأنشد :

عُقارٌ كماء النِّئ ليست بخمطة * ولا خَلّةٍ يكوِى الشُّروبَ شِهابُها (٣)

﴿وأَثْلٍ﴾ قال الفرّاء : هو شبيه بالطرفاء إلا أنه أعظم منه طولا ؛ ومنه اتخذ مِنبَرُ النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وللأثل أصول غليظة يتخذ منه الأبواب ، و ورقه كورق الطرفاء ، الواحدة أثلة والجمع أثلات . وقال الحسن : الأثل الخشب . قتادة : هو ضرب من الخشب يشبه الطرفاء رأيته بفَيْد . وقيل هو السَّمُر . وقال أبو عبيدة : هو شجر النُّضار . [النضار : الذهب . والنضار : خشب يعمل منه قصاع ، ومنه : قدح نضار] (٤) . ﴿وَشَىْءٍ مِنْ سِدْرٍ قَلِيلٍ﴾ قال الفَرّاء : هو السَّمُر ؛ ذكره النحاس . وقال الأزهرى : السِّدر من الشجر سِدران : برىّ لا يُنتفع به ولا يصلح ورقه للغَسُول وله ثمر عَفِص لا يؤكل ، وهو الذى يسمى الضّال . والثانى — سِدْر ينبت على الماء وثمره النَّبق و ورقه غَسول يشبه شجر العُنّاب . قال قتادة : بينما شجر القوم من خير شجر إذ صيّره الله تعالى من شرّ الشجر بأعمالهم ، فأهلك أشجارهم المثمرة

(١) فى المخصص لابن سيده : « ... فهو قوهة ، صاحب العين : فوهة بالفاء » . وفى كتب اللغة « الفوهة بالضم » : اللبن تغير قليلا وفيه حلاوة . والفوهة (كقبرة : اللبن فيه طعم الحلاوة . (٢) ما بين المربعين ساقط من نسخ الأصل . وهو من كتب اللغة . (٣) الخلة : التى جاوزت القدر فخرجت من حال الخمر إلى حال الحوضة والخل . والشروب : الندامى . يقول : هى فى لون اللحم النىّ . (٤) ما بين المربعين ساقط من ش .

وأنبت بدلها الأراك والطَّرفاء والسِّدْر . القُشَيْرىّ : وأشجار البوادى لا تسمى جنة وبستانا ولكن لما وقعت الثانية فى مقابلة الأولى أطلق لفظ الجنة ، وهو كقوله تعالى : « وجزاءُ سَيِّئَةٍ سيِّئَةٌ مِثْلُهَا »[1] . ويحتمل أن يرجع قوله « قَلِيلٍ » إلى جملة ما ذُكر من الخَمْط والأَثْل والسِّدر .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِمَا كَفَرُوا۟ ۖ وَهَلْ نُجَٰزِىٓ إِلَّا ٱلْكَفُورَ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا ﴾ أى هذا التبديل جزاء كفرهم . وموضع «ذلك» نصب ؛ أى جزيناهم ذلك بكفرهم . ﴿ وَهَلْ يُجَازَى إِلَّا الْكَفُورُ ﴾ قراءة العامة « يُجَازَى » بياء مضمومة وزاى مفتوحة ، « الكَفورُ » رفعًا على ما لم يُسمّ فاعله . وقرأ يعقوب وحفص وحمزة والكسائىّ : «نُجازِى» بالنون وكسر الزاى ، « الكفورَ » بالنصب ، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم ، قالا : لأن قبله « جَزَيْنَاهُمْ » ولم يقل جُوزُوا . النحاس : والأمر فى هذا واسع ، والمعنى فيه بيّن ، ولو قال قائل : خلق الله تعالى آدم صلى الله عليه وسلم من طين ، وقال آخر : خُلق آدم من طين ، لكان المعنى واحدا .

مسألة — فى هذه الآية سؤال ليس فى هذه السورة أشدّ منه ، وهو أن يقال : لم خصّ الله تعالى المجازاة بالكفور ولم يذكر أصحاب المعاصى ؟ فتكلم العلماء فى هذا ؛ فقال قوم : ليس يُجازَى بهذا الجزاء الذى هو الاصْطِلام[2] والإهلاك إلا من كفر . وقال مجاهد : يجازى بمعنى يعاقب ؛ وذلك أن المؤمن يكفِّر الله تعالى عنه سيئاته ، والكافر يجازَى بكل سوءِ عمله ؛ فالمؤمن يُجْزَى ولا يُجازَى لأنه يثاب[3] . وقال طاوس : هو المناقشة فى الحساب ، وأما المؤمن فلا يناقش الحساب . وقال قُطْرُب خلاف هذا ، لجعلها فى أهل المعاصى غير الكفار ، وقال : المعنى على من كفر بالنعم وعمل بالكبائر . النحاس : وأولى ما قيل فى هذه الآية وأجلّ ما روى فيها : أن الحسن قال مِثْلًا بمثل . وعن عائشة رضى الله عنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) راجع جـ ١٦ ص ٣٨ فما بعد (٢) الاصطلام : الاستئصال . (٣) فى نسخ الأصل : «لا يثاب» .

يقول : "من حوسب هلك" فقلت : يانبيّ الله ، فأين قوله جلّ وعزّ : «فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَاباً يَسِيراً»(١) ؟ قال : "إنما ذلك العرض ومن نوقش الحساب هلك" . وهذا إسناد صحيح ، وشرحه : أن الكافر يكافأ على أعماله ويحاسب عليها ويحبط ما عمل من خير ؛ ويبيّن هذا قوله تعالى فى الأول : «ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِمَا كَفَرُوا» وفى الثانى : «وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكَفُورَ» ومعنى «نُجَازِي» : يكافأ بكل عَمَل عَمِله ، ومعنى «جزيناهم» . وقَّيناهم ؛ فهذا حقيقة اللغة ، وإن كان « جازى » يقع بمعنى « جزى » مجازا .

قوله تعالى : وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَاهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ سِيرُوا فِيهَا لَيَالِيَ وَأَيَّامًا آمِنِينَ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَاهِرَةً ﴾ قال الحسن : يعنى بين اليمن والشام . والقُرى التى بورك فيها : الشام والأُرْدُنّ وفِلَسْطين . والبركة : قيل إنها كانت أربعة آلاف وسبعمائة قرية بورك فيها بالشجر والثمر والماء . ويحتمل أن يكون « بَارَكْنَا فِيهَا » بكثرة العدد . ﴿ قُرًى ظَاهِرَةً ﴾ قال ابن عباس : يريد بين المدينة والشام . وقال قتادة : معنى « ظَاهِرَةً » : متصلة على طريق ، يغدون فَيَقِيلون فى قرية ويروحون فيبيتون فى قرية . وقيل : كان على كل مِيل قريةٌ بسوق ، وهو سبب أمن الطريق . قال الحسن : كانت المرأة تخرج معها مِغْزَلها وعلى رأسها مِكْتَلُها ثم تلتهى بمغزلها فلا تأتى بيتها حتى يمتلئ مِكْتَلها من كل الثمار ، فكان ما بين الشام واليمن كذلك . وقيل «ظَاهِرَةً» أى مرتفعة ، قاله المبرد . وقيل : إنما قيل لها « ظَاهِرَةً » لظهورها ، أى إذا خرجْتَ عن هذه ظهرت لك الأخرى ، فكانت قرى ظاهرة أى معروفة ، يقال : هذا أمر ظاهر أى معروف . ﴿ وَقَدَّرْنَا فِيهَا السَّيْرَ ﴾ أى جعلنا السير بين قراهم وبين القرى التى باركنا فيها سَيْراً مقدّرا من منزل إلى منزل ، ومن قرية إلى قرية ، أى جعلنا بين كل قريتين نصف يوم حتى يكون المقيل فى قرية والمبيت فى قرية أخرى . وإنما يبالغ الإنسان فى السير لعدم الزاد والماء

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٧٠

ولخوف الطريق ، فإذا وجد الزاد والأمن لم يحمل على نفسه المشقة ونزل أينما أراد . ﴿ سِيرُوا فِيهَا ﴾ أى وقلنا لهم سيروا فيها ، أى فى هذه المسافة فهو أمر تمكين ، أى كانوا يسيرون فيها إلى مقاصدهم إذا أرادوا آمنين ، فهو أمر بمعنى الخبر ، وفيه إضمار القول . ﴿ لَيَالِيَ وَأَيَّامًا ﴾ ظرفان ﴿ آمِنِينَ ﴾ نصب على الحال . وقال : « لَيَالِيَ وَأَيَّامًا » بلفظ النكرة تنبيها على قصر أسفارهم ؛ أى كانوا لا يحتاجون إلى طول السفر لوجود ما يحتاجون إليه . قال قتادة : كانوا يسيرون غير خائفين ولا جياع ولا ظِماء ، وكانوا يسيرون مسيرة أربعة أشهر فى أمان لا يحرك بعضهم بعضا ، ولو لقى الرجلُ قاتلَ أبيه لا يحرّكه .

قوله تعالى : فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا وَظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَّقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ فَقَالُوا رَبَّنَا بَاعِدْ بَيْنَ أَسْفَارِنَا ﴾ لما بَطِروا وطغَوْا وسئموا الراحة ولم يصبروا على العافية تمنّوا طول الأسفار والكَدْح فى المعيشة ؛ كقول بنى إسرائيل : « فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ مِن بَقْلِهَا (١) » الآية . وكالنضر بن الحارث حين قال : « اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَـٰذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِندِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ (٢) » فأجابه الله تبارك وتعالى ، وقُتل يوم بدر بالسيف صَبْرًا (٣) ؛ فكذلك هؤلاء تبدّدوا فى الدنيا ومُزّقوا كل مُمَزَّق ، وجعل بينهم وبين الشام فلوات ومفاوز يركبون فيها الرواحل ويتزودون الأزواد . وقراءة العامة « رَبَّنَا » بالنصب على أنه نداء مضاف ، وهو منصوب لأنه مفعول به ، لأن معناه : ناديْت ودعَوْت . « بَاعِدْ » سألوا المباعدة فى أسفارهم . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن محيْصن وهشام عن ابن عامر : « رَبُّنَا » كذلك على الدعاء « بَعَد » من التبعيد . النحاس : و باعد و بعّد واحد فى المعنى ، كما تقول : قارب وقرّب . وقرأ أبو صالح ومحمد بن الحنفية وأبو العالية ونصر بن عاصم

(١) راجع جـ ١ ص ٤٢٢ فما بعد . (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٩٨

(٣) يقال الرجل إذا شدت يداه ورجلاه أو أمسكه رجل آخر حتى يضرب عنقه أو حبس على القتل حتى يقتل : قتل صبرا .

و يعقوب، و يروى عن ابن عباس: «رَبُّنَا» رفعًا «باعَدَ» بفتح العين والدال على الخبر، تقديره: لقد باعد ربّنا بين أسفارنا، كأن الله تعالى يقول: قَرَّبنا لهم أسفارهم فقالوا أَشَرًا وَبَطَرًا: لقد بُوعدت علينا أسفارنا. واختار هذه القراءة أبو حاتم قال: لأنهم ما طلبوا التبعيد إنما طلبوا أقرب من ذلك القرب بَطَرًا وعجبا مع كفرهم. وقراءة يحيى بن يَعْمر وعيسى بن عمر وتروى عن ابن عباس «رَبَّنَا بَعْدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا» بشدّ العين من غير ألف، وفسرها ابن عباس قال: شكوْا أن ربهم باعد بين أسفارهم. وقراءة سعيد بن أبى الحسن أخى الحسن البصرى «رَبَّنَا بَعُدَ بَيْنَ أَسْفَارِنَا». «رَبَّنَا» نداء مضاف، ثم أخبروا بعد ذلك فقالوا: «بَعُدَ بَيْنُ أَسْفَارِنَا» ورفع «بين» بالفعل، أى بعدما يتصل بأسفارنا. وروى الفراء وأبو إسحاق قراءة سادسة مثل التى قبلها فى ضم العين إلا أنك تنصب «بين» على ظرف، وتقديره فى العربية: بعد سيرنا بين أسفارنا. النحاس: وهذه القراءات إذا اختلفت معانيها لم يجز أن يقال إحداها أجود من الأخرى، كما لا يقال ذلك فى أخبار الآحاد إذا اختلفت معانيها، ولكن خبّر عنهم أنهم دعوا ربهم أن يبعد بين أسفارهم بَطَرًا وَأَشَرًا، وخبّر عنهم أنهم لما فعل ذلك بهم خبروا به وشكوْا، كما قال ابن عباس. ﴿وَظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ﴾ أى بكفرهم ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ﴾ أى يُتحدّث بأخبارهم، وتقديره فى العربية: ذوى أحاديث. ﴿وَمَزَّقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ﴾ أى لما لحقهم ما لحقهم تفرقوا وتمزقوا. قال الشعبىّ: فلحقت الأنصار بيَثْرِب، وغسّان بالشام، والأسد بعُمَان، وخُزاعة بتِهامة، وكانت العرب تضرب بهم المثل فتقول: تفرقوا أيدى سبا وأيادى سبأ، أى مذاهب سبأ وطرقها. ﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ﴾ الصبار الذى يصبر عن المعاصى، وهو تكثير صابر يمدح بهذا الاسم. فإن أردت أنه صَبَر عن المعصية لم يستعمل فيه إلا صبار عن كذا. ﴿شَكُورٍ﴾ لنعمه؛ وقد مضى هذا المعنى فى «البقرة»[1].

قوله تعالى: وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٠﴾

(١) راجع جـ ١ ص ٣٧١ و ٣٩٧

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ ﴾ فيه أربع قراءات : قرأ أبو جعفر وشيبة ونافع وأبو عمرو وابن كثير وابن عامر ويروى عن مجاهد ، «وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ » بالتخفيف « إبليسُ » بالرفع « ظَنَّـهُ » بالنصب ؛ أى فى ظنه . قال الزجاج : وهو على المصدر ؛ أى صدق عليهم ظنًّا ظنه إذ صدق فى ظنه ؛ فنصب على المصدر أو على الظرف . وقال أبو علىّ : « ظنَّه » نصب لأنه مفعول به ؛ أى صدق الظن الذى ظنه إذ قال : « لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ »(١) وقال : « لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ »(٢) ؛ ويجوز تعدية الصدق إلى المفعول به ، ويقال : صدق الحديثَ ، أى فى الحديث . وقرأ ابن عباس ويحيى بن وثّاب والأعمش وعاصم وحمزة والكسائىّ : «صدّق» بالتشديد « ظنَّه » بالنصب بوقوع الفعل عليه . قال مجاهد : ظن ظنا فكان كما ظن فصدق ظنه . وقرأ جعفر بن محمد وأبو الهجهاج(٣) « صدَق عليهم » بالتخفيف « إبليسَ» بالنصب «ظنُّه» بالرفع . قال أبو حاتم : لا وجه لهذه القراءة عندى ، والله تعالى أعلم . وقد أجاز هذه القراءة الفرّاء وذكرها الزجاج وجعل الظن فاعل «صدق» « إبليسَ » مفعول به ؛ والمعنى : أن إبليس سوّل له ظنه فيهم شيئا فصدق ظنـه ، فكأنه قال : ولقد صدّق عليهم ظن إبليسَ . و«على» متعلقة بـ « صدق » ، كما تقول : صدقت عليك فيما ظننته بك ، ولا تتعلق بالظن لاستحالة تقدم شىء من الصلة على الموصول . والقراءة الرابعة : « وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إبليسُ ظَنُّهُ » برفع إبليس والظن ، مع التخفيف فى « صدق » على أن يكون ظنه بدلا من إبليس وهو بدل الاشتمال . ثم قيل : هذا فى أهل سبأ ، أى كفروا وغيّروا وبدّلوا بعد أن كانوا مسلمين إلا قوما منهم آمنوا برسلهم . وقيل : هـذا عام ، أى صدق إبليس ظنه على الناس كلهم إلا من أطاع الله تعالى ؛ قاله مجاهد . وقال الحسن : لمـا أهبط آدم عليه السلام من الجنة ومعه حوّاء وهبط إبليس قال إبليس : أمّا إذ أصبتُ من الأبوين ما أصبت فالذرية أضعف وأضعف ! فكان ذلك ظنا من إبليس ، فأنزل الله تعالى : « وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ » . وقال ابن عبـاس : إن إبليس قال : خُلقت من نار وخُلق آدم من طين

(١) راجع جـ ٧ ص ١٧٤ (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٧

(٣) كذا فى نسخ الأصل وكتاب إعراب القرآن للنحاس . وفى روح المعانى والبحر المحيط : « أبوا لجهجاه » .

والنار تحرق كل شيء « لَأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ[1] إِلَّا قَلِيلًا » فصدق ظنه عليهم . وقال زيد بن أسلم : إن إبليس قال يارب أرأيت هؤلاء الذين كرمتهم وشرفتهم وفضلتهم علىّ لا تجد أكثرهم شاكرين، ظنا منه فصدق عليهم إبليس ظنه . وقال الكلبي : إنه ظن أنه إن أغواهم أجابوه وإن أضلهم أطاعوه، فصدق ظنه . ﴿ فَاتَّبَعُوهُ ﴾ قال الحسن : ما ضربهم بسوط ولا بعصا وإنما ظن ظنا فكان كما ظن بوسوسته . ﴿ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ نصب على الاستثناء، وفيه قولان : أحدهما أنه يراد به بعض المؤمنين، لأن كثيرا من المؤمنين من يذنب وينقاد لإبليس فى بعض المعاصى، أى ماسلم من المؤمنين أيضا إلا فريق وهو المعنى بقوله تعالى : « إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ[1] » . فأما ابن عباس فعنه أنه قال : هم المؤمنون كلهم، فـ « من » على هذا للتبيين لا للتبعيض، فإن قيل : كيف علم إبليس صدق ظنه وهو لا يعلم الغيب ؟ قيل له : لما نفذ له فى آدم مانفذ غلب على ظنه أنه ينفذ له مثل ذلك فى ذريته، وقد وقع له تحقيق ما ظن . وجواب آخر وهو ما أجيب من قوله تعالى : « وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ[1] » فأعطى القوة والاستطاعة، فظن أنه يملكهم كلهم بذلك، فلما رأى أنه تاب على آدم وأنه سيكون له نسل يتبعونه إلى الجنة وقال : « إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ » علم أن له تبعا ولآدم تبعا ؛ فظن أن تبعه أكثر من تبع آدم، لما وُضع فى يديه من سلطان الشهوات، ووضعت الشهوات فى أجواف الآدميين ، فخرج على ما ظن حيث نفخ فيهم وزيّن فى أعينهم تلك الشهوات ، ومدّهم إليها بالأمانى والخدائع، فصدق عليهم الظن الذى ظنه، والله أعلم .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ لَهُۥ عَلَيْهِم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يُؤْمِنُ بِٱلْءَاخِرَةِ مِمَّنْ هُوَ مِنْهَا فِى شَكٍّ ۗ وَرَبُّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَفِيظٌ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ ﴾ أى لم يقهرهم إبليس على الكفر، وإنما كان منه الدعاء والتزيين . والسلطان : القوة . وقيل الحجة، أى لم تكن له حجة يستتبعهم

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٨٧ فما بعد وص ٢٨ .

بها، وإنما اتبعوه بشهوة وتقليد وهوى نفس، لا عن حجة ودليل. ﴿ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يُؤْمِنُ بِالْآخِرَةِ ﴾ يريد علم الشهادة الذى يقع به الثواب والعقاب، فأما الغيب فقد علمه تبارك وتعالى. ومذهب الفراء أن يكون المعنى: إلا لنعلم ذلك عندكم، كما قال: « أَيْنَ شُرَكَائِيَ »[1] على قولكم وعندكم، وليس قوله: « إِلَّا لِنَعْلَمَ » جواب « وَمَا كَانَ لَهُ عَلَيْهِمْ مِنْ سُلْطَانٍ » فى ظاهره إنما هو محمول على المعنى؛ أى وما جعلنا له سلطانا إلا لنعلم، فالاستثناء منقطع، أى لا سلطان له عليهم ولكنا ابتليناهم بوسوسته لنعلم، فـ « إلا » بمعنى لكن. وقيل هو متصل، أى ما كان له عليهم من سلطان، غير أنا سلطناه عليهم ليتم الابتلاء. وقيل: « كَانَ » زائدة؛ أى وماله عليهم من سلطان، كقوله: « كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ »[2] أى أنتم خير أمة. وقيل: لما اتصل طرف منه بقصة سبأ قال: وما كان لإبليس على أولئك الكفار من سلطان. وقيل: وما كان له فى قضائنا السابق سلطان عليهم. وقيل: « إِلَّا لِنَعْلَمَ » إلا لنظهر، وهو كما تقول: النار تحرق الحطب، فيقول آخر لا بل الحطب يحرق النار؛ فيقول الأول تعال حتى نجرب النار والحطب لنعلم أيهما يحرق صاحبه، أى لنظهر ذلك وإن كان معلوما لهم ذلك. وقيل: إلا لتعلموا أنتم. وقيل: أى ليعلم أولياؤنا والملائكة؛ كقوله: « إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ »[3] أى يحاربون أولياء الله ورسوله. وقيل: أى ليميز؛ كقوله: « لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ »[4] وقد مضى هذا المعنى فى « البقرة » وغيرها. وقرأ الزهرى « إِلَّا لِيُعْلَمَ » على ما لم يسم فاعله. ﴿ وَرَبُّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَفِيظٌ ﴾ أى أنه عالم بكل شىء. وقيل: يحفظ كل شىء على العبد حتى يجازيه عليه.

قوله تعالى: قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ۖ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾

(١) راجع جـ ١٠ ص ٩٨.
(٢) راجع جـ ٤ ص ١٧٠.
(٣) راجع جـ ٦ ص ١٤٧ فما بعد.
(٤) راجع جـ ٢ ص ١٥٦ فما بعد.

قوله تعالى : ﴿ قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ أى هذا الذى مضى ذكره من أمر داود وسليمان وقصة سبأ من آثار قدرتى، فقل يا محمد لهؤلاء المشركين هل عند شركائكم قدرة على شىء من ذلك . وهذا خطاب توبيخ، وفيه إضمار : أى ادعوا الذين زعمتم أنهم آلهة لكم من دون الله لتنفعكم أو لتدفع عنكم ماقضاه الله تبارك وتعالى عليكم، فإنهم لا يملكون ذلك، و﴿ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِنْ شِرْكٍ وَمَا لَهُ مِنْهُمْ مِنْ ظَهِيرٍ ﴾ أى ما لله من هؤلاء من معين على خلق شىء ، بل الله المنفرد بالإيجاد؛ فهو الذى يُعبَد، وعبادة غيره محال .

قوله تعالى : وَلَا تَنفَعُ الشَّفَاعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ ۚ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا الْحَقَّ ۖ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ ﴾ أى شفاعة الملائكة وغيرهم . ﴿ عِنْدَهُ ﴾ أى عند الله . ﴿ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ ﴾ قراءة العامة « أَذِنَ » بفتح الهمزة؛ لذكر الله تعالى أولا . وقرأ أبو عمرو وحمزة والكسائى « أُذِن » بضم الهمزة على ما لم يسم فاعله . والآذن هو الله تعالى . و « مَن » يجوز أن ترجع إلى الشافعين، ويجوز أن ترجع إلى المشفوع لهم . ﴿ حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ ﴾ قال ابن عباس : خُلِّى عن قلوبهم الفزع . قطرب : أخرج ما فيها من الخوف . مجاهد : كشف عن قلوبهم الغطاء يوم القيامة ؛ أى إن الشفاعة لا تكون من أحد هؤلاء المعبودين من دون الله من الملائكة والأنبياء والأصنام ؛ إلا أن الله تعالى يأذن للأنبياء والملائكة فى الشفاعة وهم على غاية الفزع من الله؛ كما قال : « وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ »[1] . والمعنى : أنه إذا أذن لهم فى الشفاعة وورد عليهم كلام الله فزعوا؛ لما يقترن بتلك الحال من الأمر الهائل والخوف أن يقع فى تنفيذ ما أذن لهم فيه تقصير ، فإذا سُرِّىَ عنهم قالوا للملائكة فوقهم وهم الذين يوردون عليهم الوحى بالإذن : ﴿ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ﴾ أى ماذا أمر الله به » فيقولون لهم : ﴿ قَالُوا الْحَقَّ ﴾ وهو أنه أذن لكم فى الشفاعة للمؤمنين . ﴿ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴾ فله أن يحكم فى عباده بما

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٨١ .

يريد . ثم يجوز أن يكون هذا إذنا لهم فى الدنيا فى شفاعة أقوام ، ويجوز أن يكون فى الآخرة . وفى الكلام إضمار ؛ أى ولا تنفع الشفاعة عنده إلا لمن أذن له ففزع لما ورد عليه من الإذن تهيّبا لكلام الله تعالى، حتى إذا ذهب الفزع عن قلوبهم أجاب بالانقياد . وقيل : هذا الفزع يكون اليوم للملائكة فى كل أمر يأمر به الرب تعالى ؛ أى لا تنفع الشفاعة إلا من الملائكة الذين هم اليوم فزعون ، مطيعون لله تعالى دون الجمادات والشياطين . وفى صحيح الترمذى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم : " اذا قضى الله فى السماء أمرا ضربت الملائكة بأجنحتها خُضعانا لقوله كأنها سلسلة على صَفْوانٍ(١) فإذا فُزِّع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلى الكبير — قال — والشياطين بعضهم فوق بعض " قال : حديث حسن صحيح . وقال النوّاس بن سمعان قال النبى صلى الله عليه وسلم : " إن الله إذا أراد أن يوحى بالأمر تكلم بالوحى أخذت السموات منه رجفة أو رِعدة شديدة خوفا من الله تعالى فإذا سمع أهل السموات ذلك صعِقوا وخروا لله تعالى سجدا فيكون أول من يرفع رأسه جبريل فيكلمه الله تعالى ويقول له من وحْيه ما أراد ثم يمر جبريل بالملائكة كلما مر بسماء سأله ملائكتها ماذا قال ربنا ياجبريل فيقول جبريل قال الحق وهو العلى الكبير — قال — فيقول كلهم كما قال جبريل فينتهى جبريل بالوحى حيث أمره الله تعالى " . وذكر البيهقى عن ابن عباس فى قوله تعالى : « حَتَّى إِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ » قال : كان لكل قبيل من الجن مقعد من السماء يستمعون منه الوحى، وكان إذا نزل الوحى سمع له صوت كإمرار السلسلة على الصَّفْوان، فلا ينزل على أهل سماء إلا صَعِقوا فإذا فُزِّع عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وهو العلى الكبير ، ثم يقول يكون العام كذا ويكون كذا فتسمعه الجن فيخبرون به الكهنة والكهنةُ الناسَ [يقولون] يكون العامَ كذا وكذا فيجدونه كذلك ؛ فلما بعث الله محمدا صلى الله عليه وسلم دُحروا بالشُّهب فقالت العرب حين لم تخبرهم الجن بذلك : هلك من فى السماء ، فجعل صاحب الإبل ينحر كل يوم بعيرا ، وصاحب البقر ينحر كل يوم بقرة ،

(١) الصفوان : الصخر الأملس .

وصاحب الغنم يحرك كل يوم شاة؛ حتى أسرعوا فى أموالهم فقالت ثقيف وكانت أعقل العرب: أيها الناس! أمسكوا على أموالكم، فإنه لم يمت من فى السماء، وإن هذا ليس بانتثار، ألستم ترون معالمكم من النجوم كما هى والشمس والقمر والليل والنهار! قال فقال إبليس: لقد حدث فى الأرض اليوم حَدَث، فأتونى من تربة كل أرض فأتوه بها، فجعل يَشُمّها فلما شم تربة مكة قال من ها هنا جاء الحَدَث؛ فنصتوا فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم قد بعث. وقد مضى هذا المعنى مرفوعا مختصرا فى سورة «الحجر»[1]، ومعنى القول أيضا فى رميهم بالشهب وإحراقهم بها، ويأتى فى سورة «الجن»[2] بيان ذلك إن شاء الله تعالى. وقيل: إنما يفزعون من قيام الساعة. وقال الكلبى وكعب: كان بين عيسى ومحمد عليهما السلام فَتْرة خمسمائة وخمسون سنة لا يجىء فيها الرسل، فلما بعث الله تعالى محمدا صلى الله عليه وسلم كلم الله تعالى جبريل بالرسالة، فلما سمعت الملائكة الكلام ظنوا أنها الساعة قد قامت، فصعِقوا مما سمعوا، فلما انحدر جبريل عليه السلام جعل يمر بكل سماء فيكشف عنهم فيرفعون رءوسهم ويقول بعضهم لبعض ماذا قال ربكم فلم يدروا ما قال ولكنهم قالوا قال الحق وهو العلى الكبير، وذلك أن محمدا عليه السلام عند أهل السموات من أشراط الساعة. وقال الضحاك: إن الملائكة المعقِّبات الذين يختلفون إلى أهل الأرض يكتبون أعمالهم، يرسلهم الرب تبارك وتعالى، فإذا انحدروا سمع لهم صوت شديد فيحسب الذين هم أسفل من الملائكة أنه من أمر الساعة، فيخرون سُجّدا ويَصْعقون حتى يعلموا أنه ليس من أمر الساعة. وهذا تنبيه من الله تعالى وإخبار أن الملائكة مع اصطفائهم ورفعتهم لا يمكن أن يشفعوا لأحد حتى يؤذن لهم، فإذا أذن لهم وسمعوا صَعِقوا، وكان هذه حالهم، فكيف تشفع الأصنام أو كيف تؤمّلون أنتم الشفاعة ولا تعترفون بالقيامة. وقال الحسن وابن زيد ومجاهد: حتى إذا كشف الفزع عن قلوب المشركين. قال الحسن ومجاهد وابن زيد: فى الآخرة عند نزول الموت، إقامة للحجة عليهم قالت الملائكة لهم: ماذا قال ربكم فى الدنيا قالوا الحق وهو العلى الكبير، فأقروا

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٠.
(٢) راجع جـ ١٩ ص ١٠ فما بعد.

حين لا ينفعهم الإقرار، أى قالوا قال الحق . وقراءة العامة « فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ » . وقرأ ابن عباس « فَزَّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ » مسمًّى الفاعل وفاعله ضمير يرجع إلى اسم الله تعالى . ومن بناه للمفعول فالجار والمجرور فى موضع رفع ، والفعل فى المعنى لله تبارك وتعالى . والمعنى فى القراءتين : أزيل الفزع عن قلوبهم ، حسبما تقدم بيانه . ومثله : أشكاه ، إذا أزال عنه ما يشكوه . وقرأ الحسن : « فُزِع » مثل قراءة العامة ، إلا أنه خفف الزاى ، والجار والمجرور فى موضع رفع أيضا ؛ وهو كقولك : انصرف عن كذا إلى كذا . وكذا معنى « فُرِّغَ » بالراء والغين المعجمة والتخفيف غير مسمى الفاعل ، رويت عن الحسن أيضا وقتادة . وعنهما أيضا «فَرَّغَ» بالراء والغين المعجمة مسمى الفاعل ، والمعنى : فرغ الله تعالى قلوبهم أى كشف عنها ، أى فرغها من الفزع والخوف ، وإلى ذلك يرجع البناء للمفعول على هذه القراءة . وعن الحسن أيضا « فرّغ » بالتشديد .

قوله تعالى : قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ ۙ وَإِنَّآ أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ لما ذكر أن آلهتهم لا يملكون مثقال ذرّة مما يقدر عليه الترب قرّر ذلك فقال : قل يا محمد للمشركين « مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » أى من يخلق لكم هذه الأرزاق الكائنة من السموات ؛ أى عن المطر والشمس والقمر والنجوم وما فيها من المنافع . «وَالْأَرْضِ» أى الخارجة من الأرض عن الماء والنبات — أى لا يمكنهم أن يقولوا هذا فعل آلهتنا — فيقولون لا ندرى ، فقل إن الله يفعل ذلك الذى يعلم ما فى نفوسكم . وإن قالوا : إن الله يرزقنا فقد تقررت الحجة بأنه الذى ينبغى أن يعبد . ﴿ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ هذا على وجه الإنصاف فى الحجة ؛ كما يقول القائل : أحدنا كاذب ، وهو يعلم أنه صادق وأن صاحبه كاذب . والمعنى : ما نحن وأنتم على أمر واحد ، بل على أمرين متضادّين ، وأحد الفريقين مهتدٍ وهو نحن والآخر ضالّ وهو أنتم ؛

فكذّبهم بأحسن من تصريح التكذيب ، والمعنى : أنتم الضالون حين أشركتم بالذى يرزقكم من السموات والأرض . « أَوْ إِيَّاكُمْ » معطوف على اسم « إنّ » ولو عطف على الموضع لكان « أو أنتم » ويكون « لَعَلَى هُدًى » للأول لا غير . وإذا قلت : « أَوْ إِيَّاكُمْ » كان للثانى أولى، وحذفت من الأول، ويجوز أن يكون للأول، وهو اختيار المبرد، قال : ومعناه معنى قول المستبصر لصاحبه على صحة الوعيد والاستظهار بالحجة الواضحة : أحدنا كاذب، قد عرف المعنى، كما تقول : أنا أفعل كذا وتفعل أنت كذا وأحدنا مخطئ، وقد عرف أنه هو المخطئ، فهكذا « وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ » . و « أَوْ » عند البصريين على بابها وليست للشك ، ولكنها على ما تستعمله العرب فى مثل هذا إذا لم يرد المخبر أن يبين وهو عالم بالمعنى . وقال أبو عبيدة والفراء : هى بمعنى الواو ، وتقديره : وإنا على هدى وإياكم فى ضلال مبين . وقال جرير :

أثعلبةَ الفوارس أو رياحًا * عدلْتَ بهم طُهَيَّةَ والخِبَابا[1]

يعنى أثعلبة ورياحا . وقال آخر :

فلما اشتد أمر الحرب فينا * تأملنا رياحا أو زِرَاما

قوله تعالى : قُل لَّا تُسْـَٔلُونَ عَمَّآ أَجْرَمْنَا وَلَا نُسْـَٔلُ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا تُسْأَلُونَ عَمَّا أَجْرَمْنَا ﴾ أى اكتسبنا ، ﴿ وَلَا نُسْأَلُ ﴾ نحن أيضا ﴿ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ أى إنما أقصد بما أدعوكم إليه الخير لكم، لا أنه ينالنى ضرر كفركم، وهذا كما قال : « لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ »[2] والله مجازى الجميع . فهذه آية مهادنة ومتاركة، وهى منسوخة بالسيف . وقيل : نزل هذا قبل آية السيف .

قوله تعالى : قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ الْفَتَّاحُ الْعَلِيمُ ﴿٢٦﴾

(١) رواية الديوان وكتاب سيبويه : « والخشابا » .

(٢) راجع جـ ٢٠ ص ٢٢٩ .

قوله تعالى: ﴿قُلْ يَجْمَعُ بَيْنَنَا رَبُّنَا﴾ يريد يوم القيامة ﴿ثُمَّ يَفْتَحُ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ﴾ أى يقضى فيثيب المهتدى ويعاقب الضال ﴿وَهُوَ الْفَتَّاحُ﴾ أى القاضى بالحق ﴿الْعَلِيمُ﴾ بأحوال الخلق. وهذا كله منسوخ بآية السيف.

قوله تعالى: قُلْ أَرُونِيَ الَّذِينَ أَلْحَقْتُم بِهِۦ شُرَكَآءَ كَلَّا ۚ بَلْ هُوَ ٱللَّهُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرُونِيَ الَّذِينَ أَلْحَقْتُمْ بِهِ شُرَكَاءَ﴾ يكون «أَرُونِيَ» هنا من رؤية القلب، فيكون «شُرَكَاءَ» المفعول الثالث، أى عرفونى الأصنام والأوثان التى جعلتموها شركاء لله عز وجل، وهل شاركت فى خلق شىء، فيبينوا ما هو؟ وإلا فلم تعبدونها. ويجوز أن تكون من رؤية البصر، فيكون «شُرَكَاءَ» حالا. ﴿كَلَّا﴾ أى ليس الأمر كما زعمتم. وقيل: إن «كَلَّا» ردّ لجوابهم المحذوف، كأنه قال: أرونى الذين ألحقتم به شركاء. قالوا: هى الأصنام. فقال كلا، أى ليس له شركاء ﴿بَلْ هُوَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾.

قوله تعالى: وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا ٱلْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٩﴾ قُل لَّكُم مِّيعَادُ يَوْمٍ لَّا تَسْتَـْٔخِرُونَ عَنْهُ سَاعَةً وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ أى وما أرسلناك إلا للناس كافة أى عامة، ففى الكلام تقديم وتأخير. وقال الزجاج: أى وما أرسلناك إلا جامعا للناس بالإنذار والإبلاغ. والكافة بمعنى الجامع. وقيل: معناه كافا للناس، تكفهم عما هم فيه من الكفر وتدعوهم إلى الإسلام. والهاء للمبالغة. وقيل: أى إلا ذا كافة، فحذف المضاف، أى ذا منع للناس من أن يشذّوا عن تبليغك، أو ذا منع لهم من الكفر، ومنه:

كف الثوب، لأنه ضم طرفيه . ﴿ بَشِيرًا ﴾ أى بالجنة لمن أطاع . ﴿ وَنَذِيرًا ﴾ من النار لمن كفر . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ما عند الله وهم المشركون ؛ وكانوا فى ذلك الوقت أكثر من المؤمنين عددا . ﴿ وَيَقُولُونَ مَتَى هَـٰذَا الْوَعْدُ ﴾ يعنى موعدكم لنا بقيام الساعة . ﴿ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾ فقال الله تعالى : ﴿ قُل ﴾ لهم يا محمد : ﴿ لَّكُم مِّيعَادُ يَوْمٍ لَّا تَسْتَأْخِرُونَ عَنْهُ سَاعَةً وَلَا تَسْتَقْدِمُونَ ﴾ فلا يغرنكم تأخيره . والميعاد الميقات . ويعنى بهذا الميعاد وقت البعث وقيل وقت حضور الموت ؛ أى لكم قبل يوم القيامة وقت معين تموتون فيه فتعلمون حقيقة قولى . وقيل : أراد بهذا اليوم يوم بدر ؛ لأن ذلك اليوم كان ميعاد عذابهم فى الدنيا فى حكم الله تعالى . وأجاز النحويون « ميعادَ يومٍ » على أن يكون « ميعادٌ » ابتداء و « يومٌ » بدل منه ، والخبر « لكم » . وأجازوا « ميعادٌ يومًا » يكون ظرفا ، وتكون الهاء فى « عنه » ترجع إلى « يوم » ولا يصح « ميعادُ يومَ لا تستأخرون » بغير تنوين ، وإضافة « يوم » الى ما بعده إذا قدرت الهاء عائدة على اليوم ، لأن ذلك يكون من إضافة الشىء إلى نفسه من أجل الهاء التى فى الجملة . ويجوز ذلك على أن تكون الهاء للميعاد لا لليوم .

قوله تعالى : وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ بِهَـٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَلَا بِٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ ۗ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّـٰلِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ ٱلْقَوْلَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ لَوْلَآ أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴿٣١﴾ قَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوٓا۟ أَنَحْنُ صَدَدْنَـٰكُمْ عَنِ ٱلْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَآءَكُم ۖ بَلْ كُنتُم مُّجْرِمِينَ ﴿٣٢﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ لِلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُوا۟ بَلْ مَكْرُ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَآ أَن نَّكْفُرَ بِٱللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُۥٓ أَندَادًا ۚ وَأَسَرُّوا۟ ٱلنَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ۚ وَجَعَلْنَا ٱلْأَغْلَـٰلَ فِىٓ أَعْنَاقِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ۚ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يريد كفار قريش . ﴿ لَنْ نُؤْمِنَ بِهَذَا الْقُرْآنِ وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ قال سعيد عن قتادة : « وَلَا بِالَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ » من الكتب والأنبياء عليهم الصلاة والسلام . وقيل من الآخرة . وقال ابن جُرَيج : قائل ذلك أبو جهل بن هشام . وقيل : إن أهل الكتاب قالوا للمشركين صفة محمد فى كتابنا فسلوه ، فلما سألوه فوافق ما قال أهل الكتاب قال المشركون : لن نؤمن بهذا القرآن ولا بالذى أنزل قبله من التوراة والإنجيل بل نكفر بالجميع ؛ وكانوا قبل ذلك يراجعون أهل الكتاب ويحتجون بقولهم ، فظهر بهذا تناقضهم وقلة علمهم . ثم أخبر الله تبارك وتعالى عن حالهم فيما لهم فقال ﴿ ولو ترى ﴾ يا محمد ﴿ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ أى محبوسون فى موقف الحساب ، يتراجعون الكلام فيما بينهم باللوم والعتاب بعد أن كانوا فى الدنيا أخلاء متناصرين . وجواب « لو » محذوف ؛ أى لرأيت امرا هائلا فظيعا . ثم ذكر أىّ شىء يرجع من القول بينهم فقال : ﴿ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا ﴾ فى الدنيا من الكافرين ﴿ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا ﴾ وهم القادة والرؤساء ﴿ لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴾ أى أغويتمونا وأضللتمونا . واللغة الفصيحة « لَوْلَا أَنْتُمْ » ومن العرب من يقول « لولاكم » حكاها سيبويه ؛ تكون « لَوْلَا » تخفض المضمر ويرتفع المظهر بعدها بالابتداء ويحذف خبره . ومحمد بن يزيد يقول : لا يجوز « لولاكم » لأن المضمر عقيب المظهر ، فلما كان المظهر مرفوعا بالإجماع وجب أن يكون المضمر أيضا مرفوعا . ﴿ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَى ﴾ هو استفهام بمعنى الإنكار ، أى ما رددناكم نحن عن الهدى ، ولا أكرهناكم . ﴿ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ ﴾ أى مشركين مصرين على الكفر . ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾ المكر أصله فى كلام العرب الاحتيال والخديعة ، وقد مكر به يَمكُرُ فهو ماكر ومكّار . قال الأخفش : هو على تقدير : هذا مكر الليل والنهار . قال النحاس : والمعنى — والله أعلم — بل مكركم فى الليل والنهار ، أى مسارّتكم إيانا ودعاؤكم لنا إلى الكفر حملنا على هذا . وقال سفيان الثورى : بل عملكم فى الليل والنهار . قتادة : بل مكركم بالليل والنهار صدّنا ؛ فأضيف المكر إليهما لوقوعه فيهما ،

وهو كقوله تعالى : « إِنْ أَجَلَ اللهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ »(١) فأضاف الأجل إلى نفسه ، ثم قال : « فإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً »(٢) إذ كان الأجل لهم . وهذا من قبيل قولك : ليله قائم ونهاره صائم . قال المبرد : أى بل مكركم الليل والنهار ، كما تقول العرب : نهاره صائم وليله قائم . وأنشد لجرير :

لقد لُمْتِنَا يا أمَّ غَيْلان فى السُّرَى * ونِمتِ وما ليلُ المَطِيّ بنائم

وأنشد سيبويه : * فنام ليلى وتجلّى همى *

أى نمت فيه . ونظيره : « وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا »(٣) . وقرأ قتادة : « بل مَكُرُّ الليلَ والنهارَ » بتنوين « مكر » ونصب « الليل والنهار » ، والتقدير : بل مكر كائن فى الليل والنهار ، فحذف . وقرأ سعيد بن جبير « بَلْ مَكُرٌّ » بفتح الكاف وشد الراء بمعنى الكرور ، وارتفاعه بالابتداء والخبر محذوف . ويجوز أن يرتفع بفعل مضمر دلّ عليه « أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ » كأنهم لما قالوا لهم أنحن صددناكم عن الهدى قالوا بل صدّنا مكر الليل والنهار . وروى عن سعيد بن جبير « بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ » قال : مرّ الليلُ والنهار عليهم فغفلوا . وقيل : طول السلامة فيهما كقوله « فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ »(٤) . وقرأ راشد « بل مَكَرَّ الليل والنهار » بالنصب ، كما تقول : رأيته مَقْدَمَ الحاج ، وإنما يجوز هذا فيما يعرف ، لو قلت : رأيته مقدَمَ زيد ، لم يجز ؛ ذكره النحاس . ﴿ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَنْ نَكْفُرَ بِاللهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَنْدَادًا ﴾ أى أشباها وأمثالا ونظراء . قال محمد بن يزيد : فلانٌ نِدُّ فلانٍ ، أى مثله . ويقال نَديد ؛ وأنشد :

أيَنما تجعلون إلىّ نَدّا * وما أنتم لذى حسب نَديد

وقد مضى هذا فى البقرة »(٥) . ﴿ وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ ﴾ أى أظهروها ، وهو من الأضداد يكون بمعنى الإخفاء والإبداء . قال امرؤ القيس :

تجاوزت أحراسا وأهوال مَعْشَر * علىّ حراصا لو يُسِرّون مَقْتَلى(٦)

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٩٩ فما بعد .
(٢) راجع جـ ٧ ص ٢٠١ فما بعد .
(٣) راجع جـ ٨ ص ٣٦٠ .
(٤) راجع جـ ١٧ ص ٢٤٨ فما بعد .
(٥) راجع جـ ١ ص ٢٣٠
(٦) هذه رواية البيت كما فى نسخ الأصل والديوان وروايته كما فى المعلقات : تجاوزت أحراسا اليها ومعشرا * على حراصا لو يشرون مقتلى
« يشرون » بالشين المعجمة : يظهرون .

وروى « يُشِرون » . وقيل : « وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ » أى تبينت الندامة فى أسرار وجوههم . قيل : الندامة لا تظهر، وإنما تكون فى القلب، وإنما يظهر ما يتولّد عنها ، حسبما تقدّم بيانه فى سورة « يونس » (١) ، وآل عمران » . وقيل : إظهارهم الندامة قولهم : « فَلَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ » (٢) . وقيل : أسروا الندامة فيما بينهم ولم يجهروا القول بها ؛ كما قال : « وَأَسَرُّوا النَّجْوَى » (٣) . ﴿ وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ الأغلال جمع غُلّ ، يقال : فى رقبته غُلّ من حديد . ومنه قيل للمرأة السيئة الخلق : غُلّ قَمِل ، وأصله أن الغُلّ كان يكون من قِدّ وعليه شعر فيَقْمَل . وغَلَلْتُ يده إلى عنقه ؛ وقد غُلّ فهو مغلول ، يقال : مالَه أَلَّ وغُلّ (٤) . والغُلّ أيضا والغُلّة : حرارة العطش ، وكذلك الغليل ؛ يقال منه : غُلَّ الرجلُ يُغَلّ غَلَلًا فهو مغلول ، على ما لم يسمّ فاعله ؛ عن الجوهرى . أى جعلت الجوامع فى أعناق التابعين والمتبوعين . قيل من غير هؤلاء الفريقين . وقيل يرجع « الَّذِينَ كَفَرُوا » إليهم . وقيل : تم الكلام عند قوله : « لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ » ثم ابتدأ فقال : « وَجَعَلْنَا الْأَغْلَالَ » بعد ذلك فى أعناق سائر الكفار . ﴿ هَلْ يُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ فى الدنيا .

قوله تعالى : وَمَآ أَرْسَلْنَا فِى قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَآ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٣٤﴾ وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴿٣٥﴾ قُلْ إِنَّ رَبِّى يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٦﴾ وَمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُم بِٱلَّتِى تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰٓ إِلَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ جَزَآءُ ٱلضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا۟ وَهُمْ فِى ٱلْغُرُفَٰتِ ءَامِنُونَ ﴿٣٧﴾ وَٱلَّذِينَ يَسْعَوْنَ فِىٓ ءَايَٰتِنَا مُعَٰجِزِينَ أُو۟لَٰٓئِكَ فِى ٱلْعَذَابِ مُحْضَرُونَ ﴿٣٨﴾

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٥٢ (٢) راجع جـ ١٣ ص ١١٧ (٣) راجع جـ ١١ ص ٢١٥
(٤) أل : دفع فى قفاه . وغل : جن ؛ فوضع فى عنقه الغل .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا ﴾ قال قتادة : أى أغنياؤها ورؤساؤها وجبابرتها وقادة الشر للرسل : ﴿ إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ . وَقَالُوا نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَالًا وَأَوْلَادًا ﴾ أى فضّلنا عليكم با لأموال والأولاد ، ولولم يكن ربكم راضيا بما نحن عليه من الدين والفضل لم يخوّلنا ذلك . ﴿ وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴾ لأن من أحسن إليه فلا يعذبه ، فرد الله عليهم قولهم وما احتجوا به من الغنى فقال لنبيّه صلى الله عليه وسلم : ﴿ قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ أى يوسعه ﴿ وَيَقْدِرُ ﴾ أى يقتّر ، أى إن الله هو الذى يفاضل بين عباده فى الأرزاق امتحانا لهم ، فلا يدلّ شيء من ذلك على مافى العواقب ، فسَعَة الرزق فى الدنيا لا تدلّ على سعادة الآخرة ، فلا تظنوا أموالكم وأولادكم تغنى عنكم غدًا شيئا . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ هذا لأنهم لايتأملون . ثم قال تأكيدا : ﴿ وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى ﴾ قال مجاهد : أى قُرْبى . والزُّلْفة القربة . وقال الأخفش : أى إزلافا ، وهواسم المصدر ، فيكون موضع « قُرْبَى » نصبا ، كأنه قال بالتى تقربكم عندنا تقريبا . وزعم الفراء أن « التى » تكون للأموال والأولاد جميعا . وله قول آخر وهو مذهب أبى إسحاق الزجاج ، يكون المعنى : وما أموالكم بالتى تقربكم عندنا ، ولا أولادكم بالتى تقربكم عندنا زلفى ، ثم حذف خبر الأول لدلالة الثانى عليه . وأنشد الفراء :

نحن بما عندنا وأنت بما * عندك راضٍ والرأىُ مختلِفُ

ويجوز فى غير القرآن : باللتين وباللاتى وباللواتى وباللّذين وباللذين ؛ للأولاد خاصة ، أى لاتزيدكم الأموال عندنا رفعة ودرجة ، ولا تقربكم تقريبا . ﴿ إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴾ قال سعيدبن جبير : المعنى إلا من آمن وعمل صالحا فلن يضره مالُه وولدُه فى الدنيا . وروى ليث عن طاوس أنه كان يقول : اللهم ارزقنى الإيمان والعمل ، وجنّبنى المالَ والولد ، فإنى سمعت فيما أوحيتَ « وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا » .

قلت : قول طاوس فيه نظر ، والمعنى والله أعلم : جنّبنى المال والولد المطْغِيَيْن أواللذين لاخير فيهما ؛ فأما المال الصالح والولد الصالح للرجل الصالح فنعم هذا ! وقد مضى هذا فى « آل عمران

ومريم، والفرقان »[1] . و « مَن » فى موضع نصب على الاستثناء المنقطع ، أى لكن من آمن وعمل صالحا فإيمانه وعمله يقرّبانه منى . وزعم الزجاج أنه فى موضع نصب بالاستثناء على البدل من الكاف والميم التى فى « تقربكم » . النحاس : وهذا القول غلط ؛ لأن الكاف والميم للمخاطب فلا يجوز البدل ، ولو جاز هذا لجاز : رأيتك زيدا . وقول أبى إسحاق هذا هو قول الفراء ، إلا أن الفراء لا يقول بدل لأنه ليس من لفظ الكوفيين ، ولكن قوله يئول إلى ذلك ، وزعم أن مثله « إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ »[1] يكون منصوبا عنده بـ « ينفع » . وأجاز الفراء أن يكون « مَن » فى موضع رفع بمعنى : ماهو إلا من آمن ، كذا قال ، ولست أحصّل معناه . ﴿ فَأُولَئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا ﴾ يعنى قوله : « مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا »[2] فالضعف الزيادة ، أى لهم جزاء التضعيف ، وهو من باب إضافة المصدر إلى المفعول . وقيل : لهم جزاء الأضعاف ، فالضعف فى معنى الجمع ، و إضافة الضعف إلى الجزاء كإضافة الشىء إلى نفسه ، نحو : حق اليقين ، وصلاة الأولى . أى لهم الجزاء المضعّف ، للواحد عشرة إلى ما يريد الله من الزيادة .

وبهذه الآية استدلّ من فضّل الغنى على الفقر . وقال محمد بن كعب : إن المؤمن إذا كان غنيًّا تقيًّا آتاه الله أجره مرتين بهذه الآية . ﴿ وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ ﴾ قراءة العامة « جَزَاءُ الضِّعْفِ » بالإضافة . وقرأ الزهرى ويعقوب ونصر بن عاصم « جزاءً » منوّنا منصوبا « الضعفُ » رفعا ؛ أى فأولئك لهم الضعف جزاء ، على التقديم والتأخير . « وَجَزَاءُ الضِّعْفِ » على أن يجازوا الضعف . و « جزاءُ الضعفُ » مرفوعان ، الضعفُ بدل من جزاء . وقرأ الجمهور أيضا « فى الْغُرُفَات » على الجمع ، وهو اختيار أبى عبيد ؛ لقوله : « لَنُبَوِّئَنَّهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ غُرَفًا »[1] . الزمخشرى : وقرئ « فِي الغرفاتِ » بضم الراء وفتحها وسكونها . وقرأ الأعمش ويحيى بن وثّاب وحمزة وخلف «فى الغرفة» على التوحيد ؛ لقوله تعالى : « أُولَئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ »[1] . والغرفة قد يراد بها اسم الجمع واسم الجنس . قال ابن عباس : هى غرف

(١) راجع جـ ٤ ص ٧٢ وجـ ١١ ص ٨٠ وجـ ١٣ ص ٨٢ وص ١١٤ و ٣٥٩ .
(٢) راجع ٧ ص ١٥٠

من ياقوت وزبرجد ودُرّ . وقد مضى بيان ذلك[1] . ﴿ آمِنُونَ ﴾ أى من العذاب والموت والأسقام والأحزان . ﴿ وَالَّذِينَ يَسْعَوْنَ فِي آيَاتِنَا ﴾ فى إبطال أدلتنا وحجتنا وكتابنا . ﴿ مُعَاجِزِينَ ﴾ معاندين ، يحسبون أنهم يفوتوننا بأنفسهم . ﴿ أُولَئِكَ فِي الْعَذَابِ مُحْضَرُونَ ﴾ أى فى جهنم تحضرهم الزبانية فيها .

قوله تعالى : قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ ۚ وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ ۖ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴿٣٩﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ ﴾ كرر تأكيدا . ﴿ وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ ﴾ أى قل يامحمد لهؤلاء المغترين بالأموال والأولاد إن الله يوسّع على من يشاء ويضيّق على من يشاء ، فلا تغتروا بالأموال والأولاد بل أنفقوها فى طاعة الله ، فإن ما أنفقتم فى طاعة الله فهو يخلفه . وفيه إضمار ، أى فهو يخلفه عليكم ؛ يقال : أخلف له وأخلف عليه ، أى يعطيكم خلفه وبدله ، وذلك البدل إما فى الدنيا وإما فى الآخرة . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مامن يوم يصبح العباد فيه إلا وملكان ينزلان فيقول أحدهما اللّهمّ أعط منفقا خلفًا وأعط ممسكًا تلفًا " . وفيه أيضا عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ، " إن الله قال لى أنفق أنفق عليك ... " الحديث . وهذه إشارة إلى الخلف فى الدنيا بمثل المنفق فيها إذا كانت النفقة فى طاعة الله . وقد لايكون الخلف فى الدنيا فيكون كالدعاء — كما تقدّم[2] — سواء فى الإجابة أو التكفير أوالادخار ؛ والادخار ها هنا مثله فى الأجر .

مسألة — روى الدّارَقُطْنِيّ وأبو أحمد بن عَدِيّ عن عبد الحميد الهلالى عن محمد بن المُنْكَدِر عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كل معروف صدقة وما أنفق الرجل على نفسه وأهله كتب له صدقة وما وَقَى به الرجل عرضَه فهو صدقة وما أنفق الرجل

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٠٤ وجـ ١٣ ص ٨٣ و ٣٥٩ (٢) راجع جـ ٣ ص ٣٠٨ فما بعد .

من نفقة فعلى الله خلَفُها إلا ما كان من نفقة فى بنيان أومعصية " . قال عبد الحميد : قلت لابن المنكدر : « ماوَقَى الرجل عرضه » ؟ قال : يعطى الشاعر وذا اللسان . عبد الحميد وثّقه ابن معين .

قلت : أما ما أنفق فى معصية فلا خلاف أنه غير مثاب عليه ولا مخلوف له . وأما البنيان فما كان منه ضروريا يكنّ الإنسانَ ويحفظه فذلك مخلوف عليه ومأجور ببنيانه . وكذلك كحفظ بنيته وستر عورته ، قال صلى الله عليه وسلم : " ليس لابن آدم حق فى سِوى هذه الخصال ، بيت يسكنه وثوب يوارِى عورته وجِلْفُ الخبز والماء " . وقد مضى هذا المعنى فى « الأعراف »[1] مستوفى .

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾ لما كان يقال فى الإنسان : إنه يرزق عياله ، والأمير جنده ، قال : « وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ » والرازق من الخلق يرزق ، لكن ذلك من مال يملك عليهم ثم ينقطع ، والله تعالى يرزق من خزائن لاتفنى ولا تتناهى . ومن أخرج من عدم إلى الوجود فهو الرازق على الحقيقة ، كما قال : « إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ »[2] .

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ يَقُولُ لِلْمَلَائِكَةِ أَهَٰؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٤٠﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ أَكْثَرُهُم بِهِم مُّؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ[3] جَمِيعًا ﴾ هذا متصل بقوله : « وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ »[4] . أى لو تراهم فى هذه الحالة لرأيت أمرا فظيعا . والخطاب للنبى صلى الله عليه وسلم ، والمراد هو وأمته . ثم قال : ولو تراهم أيضا « يَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا » العابدين والمعبودين ، أى نجمعهم للحساب ﴿ ثُمَّ نَقُولُ[3] لِلْمَلَائِكَةِ أَهَٰؤُلَاءِ إِيَّاكُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴾ . قال سعيد عن قتادة : هذا

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٣٩ (٢) راجع جـ ١٧ ص ٥٥

(٣) قوله « نحشرهم ، نقول » بالنون قراءة نافع . (٤) راجع ص ٣٠٢ من هذا الجزء .

آستفهام ؛ كقوله عز وجل لعيسى : « أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلٰهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ »[1] . قال النحاس : فالمعنى أن الملائكة صلوات الله عليهم إذا كذبتهم كان فى ذلك تبكيت لهم ؛ فهو آستفهام توبيخ للعابدين . ﴿ قَالُوا سُبْحَانَكَ ﴾ أى تنزيها لك . ﴿ أَنْتَ وَلِيُّنَا مِنْ دُونِهِمْ ﴾ أى أنت ربنا الذى نتولاه ونطيعه ونعبده ونُخلص فى العبادة له . ﴿ بَلْ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْجِنَّ ﴾ أى يطيعون إبليس وأعوانه . وفى التفاسير : أن حيًّا يقال لهم بنو مُلَيح من خزاعة كانوا يعبدون الجن ، ويزعمون أن الجن تتراءى لهم ، وأنهم ملائكة ، وأنهم بنات الله ؛ وهو قوله : « وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا »[2] .

قوله تعالى : فَالْيَوْمَ لَا يَمْلِكُ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴿٤٢﴾

قوله تعالى : ﴿ فَالْيَوْمَ لَا يَمْلِكُ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ نَفْعًا ﴾ أى شفاعة ونجاة . ﴿ وَلَا ضَرًّا ﴾ أى عذابا وهلاكا . وقيل : أى لا تملك الملائكة دفع ضرّ عن عابديهم ؛ فحذف المضاف . ﴿ وَنَقُولُ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذُوقُوا عَذَابَ النَّارِ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴾ يجوز أن يقول الله لهم أو الملائكة : ذوقوا .

قوله تعالى : وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالُوا مَا هَٰذَا إِلَّا رَجُلٌ يُرِيدُ أَن يَصُدَّكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ وَقَالُوا مَا هَٰذَا إِلَّا إِفْكٌ مُّفْتَرًى وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ إِنْ هَٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ ﴾ يعنى القرآن . ﴿ قَالُوا مَا هَذَا إِلَّا رَجُلٌ ﴾ يعنون محمدا صلى الله عليه وسلم . ﴿ يُرِيدُ أَنْ يَصُدَّكُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ ﴾ أى أسلافكم من

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٧٤ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ١٣٤

الآلهة التى كانوا يعبدونها . ﴿ وَقَالُوا مَا هَـٰذَا إِلَّا إِفْكٌ مُفْتَرًى ﴾ يعنون القرآن ؛ أى ما هو إلا كذب مختلق . ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ إِنْ هَـٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴾ فتارةً قالوا سحر ، وتارةً قالوا إفك . ويحتمل أن يكون منهم من قال سحر ومنهم من قال إفك .

قوله تعالى : وَمَآ ءَاتَيْنَـٰهُم مِّن كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا ۖ وَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِن نَّذِيرٍ ﴿٤٤﴾ وَكَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَمَا بَلَغُوا۟ مِعْشَارَ مَآ ءَاتَيْنَـٰهُمْ فَكَذَّبُوا۟ رُسُلِى ۖ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا ﴾ أى لم يقرءوا فى كتاب أوتوه بطلانَ ما جئتَ به ، ولا سمعوه من رسول بُعث إليهم ، كما قال : « أم آتَيْنَاهُمْ كِتَاباً مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ مُسْتَمْسِكُونَ »(١) فليس لتكذيبهم وجه يتشبّث به ولا شبهة متعلق كما يقول أهل الكتاب و إن كانوا مبطلين : نحن أهل كتاب وشرائع ومستندون إلى رسل من رسل الله ، ثم توعّدهم على تكذيبهم بقوله الحق : ﴿ وَكَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ أى كذب قبلهم أقوام كانوا أشدّ من هؤلاء بطشا وأكثرَ أموالا وأولادا وأوسع عيشا ، فأهلكتهم كثمود وعاد . ﴿ وَمَا بَلَغُوا ﴾ أى ما بلغ أهل مكة ﴿ مِعْشَارَ مَا آتَيْنَاهُمْ ﴾ تلك الأمم . والمعشار والعُشر سواء ، لغتان . وقيل : المعشار عشر العشر . الجوهرى : ومعشار الشيء عشره ، ولا يقولون هذا فى شيء سوى العشر . وقيل : ما بلغ الذين من قبلهم معشار شكر ما أعطيناهم ؛ حكاه النقاش . وقيل : ما أعطى الله تعالى من قبلهم معشار ما أعطاهم من العلم والبيان والحجة والبرهان . قال ابن عباس : فليس أمة أعلمَ من أمته ، ولا كتاب أبين من كتابه . وقيل : المعشار هو عشر العشير ، والعشير هو عشر العشر فيكون جزءا من ألف جزء . الماوردى : وهو الأظهر ، لأن المراد به المبالغة فى التقليل . ﴿ فَكَذَّبُوا رُسُلِى فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴾ أى عقابى فى الأمم ، وفيه محذوف وتقديره : فأهلكناهم فكيف كان نكيرى .

(١) راجع جـ ١٦ ص ٧٤

قوله تعالى : قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ ۖ أَن تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا ۚ مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَىْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُمْ بِوَاحِدَةٍ ﴾ تمم الحجة على المشركين؛ أى قل لهم يا محمد : ﴿ إِنَّمَا أَعِظُكُمْ ﴾ أى أذكركم وأحذركم سوء عاقبة ما أنتم فيه . ﴿ بِوَاحِدَةٍ ﴾ أى بكلمة واحدة مشتملة على جميع الكلام، تقتضى نفى الشرك و إثبات الإله . قال مجاهد : هى لا إله إلا الله؛ وهذا قول ابن عباس والسّدى . وعن مجاهد أيضا : بطاعة الله . وقيل : بالقرآن ؛ لأنه يجمع كل المواعظ . وقيل : تقديره بخصلة واحدة، ثم بينها بقوله : ﴿ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَى وَفُرَادَى ﴾ فتكون « أَنْ » فى موضع خفض على البدل من « وَاحِدَة »، أو فى موضع رفع على إضمار مبتدأ، أى هى أن تقوموا . ومذهب الزجاج أنها فى موضع نصب بمعنى لأن تقوموا . وهذا القيام معناه القيام إلى طلب الحق لا القيام الذى هو ضد القعود، وهو كما يقال : قام فلان بأمر كذا ؛ أى لوجه الله والتقرب إليه . وكما قال تعالى : « وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ »[1] . ﴿ مَثْنَى وَفُرَادَى ﴾ أى وُحدانًا ومجتمعين؛ قاله السّدى . وقيل : منفردا برأيه ومشاورا لغيره، وهذا قول مأثور . وقال القُتَبِىّ : مناظرا مع غيره ومفكّرا فى نفسه، وكله متقارب . ويحتمل رابعا أن المَثْنَى عمل النهار والفرادى عمل الليل، لأنه فى النهار معانٌ وفى الليل وحيد، قاله الماوردى . وقيل : إنما قال : « مَثْنَى وَفُرَادَى » لأن الذهن حجة الله على العباد وهو العقل، فأوفرهم عقلا أوفرهم حظا من الله، فإذا كانوا فرادى كانت فكرة واحدة، وإذا كانوا مَثْنَى تقابل الذهنان فتراءى من العلم لهما ما أضعف على الانفراد؛ والله أعلم . ﴿ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُمْ مِنْ جِنَّةٍ ﴾ الوقف عند أبى حاتم وابن الأنبارى على «ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا» . وقيل : ليس هو بوقف، لأن المعنى : ثم تتفكروا هل جرَّبتم على صاحبكم كذبا، أو رأيتم فيه جنة، أو فى أحواله من

(١) راجع جـ ٥ ص ٤٠٢ .

فساد ، أو اختلف إلى أحد ممن يدّعى العلم بالسحر ، أو تعلّم الأقاصيص وقرأ الكتب ، أو عرفتموه بالطمع فى أموالكم ، أو تقدرون على معارضته فى سورة واحدة ، فإذا عرفتم بهذا الفكر صدقه فما بال هذه المعاندة . ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَىْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴾ وفى صحيح مسلم عن ابن عباس قال : لما نزلت هذه الآية « وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ . ورَهْطَكَ مِنهم الْمُخْلِصِينَ (١) » خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صعد الصَّفا فهتف : ياصباحاه (٢) ؟ فقالوا : من هذا الذى يهتف ! ؟ قالوا محمد ، فاجتمعوا إليه فقال : " يا بنى فلان يا بنى فلان يا بنى عبدمناف يابنى عبد المطلب — فاجتمعوا إليه فقال — أرأيتم لو أخبرتكم أن خيلا تخرج من سفح هذا الجبل أكنتم مُصَدِّقِىَّ " ؟ قالوا : ما جربنا عليك كذبا . قال : " فإنى نذير لكم بين يدى عذابٍ شديد " . قال فقال أبو لهب : تَبًّا لك ! أَمَا جمعتنا إلا لهذا ؟ ثم قال فنزلت هذه السورة : « تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ (٣) وقد تَبّ » كذا قرأ الأعمش إلى آخر السورة .

قوله تعالى : قُلْ مَا سَأَلْتُكُم مِّنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ ۖ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ ﴾ أى جُعْل على تبليغ الرسالة ﴿ فَهُوَ لَكُمْ ﴾ أى ذلك الجُعْل لكم إن كنت سألتكموه ﴿ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللهِ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ أى رقيب وعالم وحاضر لأعمالى وأعمالكم ، لا يخفى عليه شىء فهو يجازى الجميع .

قوله تعالى : قُلْ إِنَّ رَبِّي يَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَّامُ الْغُيُوبِ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّ رَبِّى يَقْذِفُ بِالْحَقِّ ﴾ أى يبيّن الحجة ويظهرها . قال قتادة : بالحق بالوحى . وعنه : الحق القرآن . وقال ابن عباس : أى يقذف الباطل بالحق علامُ الغيوب .

---

(١) قال القسطلانى فى قوله « ورهطك منهم المخلصين » : هو من عطف الخاص على العام ، وكان قرآنا فنسخت تلاوته . (٢) قوله : « ياصباحاه » بسكون الهاء ، وهى كلمة يقولها المستغيث ؛ وأصلها إذا صاحوا للغارة لأنهم أكثر ما كانوا يغيرون عند الصباح ، ويسمون الغارة يوم الصباح . (٣) راجع جـ ٢٠ ص ٢٣٤ .

وقرأ عيسى بن عمر « عَلَّامَ الغيوب » على أنه بدل، أى قل إن ربى علام الغيوب يقذف بالحق . قال الزجاج . والرفع من وجهين على الموضع، لأن الموضع موضع رفع، أو على البدل مما فى يقذف . النحاس : وفى الرفع وجهان آخران : يكون خبرا بعد خبر، ويكون على إضمار مبتدأ . وزعم الفراء أن الرفع فى مثل هذا أكثر فى كلام العرب إذا أتى بعد خبر « إنّ » ومثله « إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ تَخَاصُمُ أَهْلِ النَّارِ »(١) وقرئ : « الغُيوبُ » بالحركات الثلاث ، فالغُيوب كالبيوت(٢)، والغَيوب كالصبور، وهو الأمر الذى غاب وخَفِىَ جدًّا .

قوله تعالى : قُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ ٱلْبَٰطِلُ وَمَا يُعِيدُ ﴿٤٩﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ جَآءَ الْحَقُّ ﴾ قال سعيد عن قتادة : يريد القرآن . النحاس : والتقدير جاء صاحب الحق ؛ أى الكتاب الذى فيه البراهين والحجج . ﴿ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ ﴾ قال قتادة : الشيطان؛ أى ما يخلق الشيطان أحدًا . ﴿ وَمَا يُعِيدُ ﴾ فـ « ما » نَفْىٌ . ويجوز أن يكون استفهاما بمعنى أىّ شىء؛ أى جاء الحق فأىّ شىء بقى للباطل حتى يعيده ويبدئه؛ أى فلم يبق منه شىء، كقوله : « فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ »(٣) أى لا ترى .

قوله تعالى : قُلْ إِن ضَلَلْتُ فَإِنَّمَآ أَضِلُّ عَلَىٰ نَفْسِى ۖ وَإِنِ ٱهْتَدَيْتُ فَبِمَا يُوحِىٓ إِلَىَّ رَبِّىٓ ۚ إِنَّهُۥ سَمِيعٌ قَرِيبٌ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِى ﴾ وذلك أن الكفار قالوا تركت دين آبائك فضللت . فقال له : قل يا محمد إن ضللت كما تزعمون فإنما أضل على نفسى . وقراءة العامة « ضَلَلت » بفتح اللام . وقرأ يحيى بن وَثّاب وغيره : « قُلْ إِنْ ضَلِلت » بكسر اللام وفتح الضاد من « أَضَلُّ »، والضلال والضلالة ضدّ الرشاد . وقد ضَلَلت (بفتح اللام) أضل

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٢٥ . (٢) عبارة روح المعانى : « ... الغيوب (بالكسر) كاليوت » . وعبارة البحر : « ... أما الضم فجمع غيب ، وأما الكسر فكذلك استثقلوا ضمتين والواو فكسروا لتناسب الكسر مع الياء والضمة التى على الياء مع الواو، وأما الفتح ففعول للبالغة كالصبور » .

(٣) راجع جـ ١٨ ص ٢١٦ .

(بكسر الضاد)، قال الله تعالى: «قُلْ إِنْ ضَلَلْتُ فَإِنَّمَا أَضِلُّ عَلَى نَفْسِي» فهذه لغة نجد وهى الفصيحة. وأهل العالية يقولون «ضَلِلت» بالكسر «أَضِل»[1]، أى إثم ضلالتى على نفسى. ﴿وَإِنِ اهْتَدَيْتُ فَبِمَا يُوحِي إِلَيَّ رَبِّي﴾ من الحكمة والبيان ﴿إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ﴾ أى سميع ممن دعاه قريب الإجابة. وقيل وجه النظم: قُلْ إِنَّ رَبِّي يَقْذِفُ بِالْحَقِّ ويبيّن الحجة، وضلالُ من ضل لا يبطل الحجة، ولو ضللت لأضررت بنفسى، لا أنه يبطل حجة الله، وإذا اهتديت فذلك فضل الله إذ ثبتنى على الحجة إنه سميع قريب.

قوله تعالى: وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ فَزِعُوا فَلَا فَوْتَ وَأُخِذُوا مِن مَّكَانٍ قَرِيبٍ ﴿٥١﴾

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ فَزِعُوا فَلَا فَوْتَ﴾ ذكر أحوال الكفار فى وقت مايضطرون فيه إلى معرفة الحق. والمعنى: لو ترى إذا فزعوا فى الدنيا عند نزول الموت أو غيره من بأس الله تعالى بهم، روى معناه عن ابن عباس. الحسن: هو فزعهم فى القبور من الصيحة. وعنه أن ذلك الفزع إنما هو إذا خرجوا من قبورهم؛ وقاله قتادة. وقال ابن مُغَفَّل: إذا عاينوا عقاب الله يوم القيامة. السّدى: هو فزعهم يوم بدر حين ضربت أعناقهم بسيوف الملائكة فلم يستطيعوا فرارا ولا رجوعا إلى التوبة. سعيد بن جُبير: هو الجيش الذى يخسف بهم فى البيداء فيبقى منهم رجل فيخبر الناس بما لقى أصحابه فيفزعون، فهذا هو فزعهم. ﴿فَلَا فَوْتَ﴾ فلا نجاة؛ قاله ابن عباس. مجاهد: فلا مهرب. ﴿وَأُخِذُوا مِن مَّكَانٍ قَرِيبٍ﴾ أى من القبور. وقيل: من حيث كانوا، فهم من الله قريب لا يَعْزُبون عنه ولا يفوتونه. وقال ابن عباس: نزلت فى ثمانين ألفا يغزون فى آخر الزمان الكعبة ليَخْرِبوها، وكما يدخلون البيداء يخسف بهم؛ فهو الأخذ من مكان قريب.

قلت: وفى هذا المعنى خبر مرفوع عن حذيفة وقد ذكرناه فى كتاب التذكرة، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — وذكر فتنة تكون بين أهل المشرق والمغرب — : "فبيناهم

(١) فى مختار الصحاح: «بالكسر فيهما» والذى فى اللسان: «ضللت بالكسر أضل».

كذلك إذ خرج عليهم السُّفياني من الوادى اليابس فى فورة ذلك حتى ينزل دمشق فيبعث جيشين ، جيشا إلى المشرق ، وجيشا إلى المدينة ، فيسير الجيش نحو المشرق حتى ينزلوا بأرض بابل فى المدينة الملعونة والبقعة الخبيثة — يعنى مدينة بغداد ، قال — فيقتلون أكثر من ثلاثة آلاف ويفتضون أكثر من مائة امرأة ويقتلون بها ثلاثمائة كبش[1] من ولد العباس ، ثم يخرجون متوجهين إلى الشام فتخرج راية هدى من الكوفة فتلحق ذلك الجيش منها على ليلتين[2] فيقتلونهم لا يفلت منهم مخبر ويستنقذون ما فى أيديهم من السّبى والغنائم ويحُلّ جيشه الثانى بالمدينة فيتهبونها ثلاثة أيام ولياليها ثم يخرجون متوجهين إلى مكة حتى إذا كانوا بالبيداء بعث الله جبريل عليه السلام فيقول ياجبريل اذهب فأبِدْهم فيضربها برجله ضربة يخسف الله بهم ، وذلك قوله تعالى : «وَلَوْ تَرَى إِذْ فَزِعُوا فَلَا فَوْتَ وَأُخِذُوا مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ» فلا يبقى منهم إلا رجلان أحدهما بشير والآخر نذير وهما من جُهينة ، ولذلك جاء القول : وعند جهينة الخبر اليقين . وقيل : « أُخِذُوا مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ » أى قبضت أرواحهم فى أماكنها فلم يمكنهم الفرار من الموت ، وهذا على قول من يقول : هذا الفزع عند النزع . ويحتمل أن يكون هذا من الفزع الذى هو بمعنى الإجابة ؛ يقال : فزِع الرجل أى أجاب الصارخ الذى يستغيث به إذا نزل به خوف . ومنه الخبر إذا قال للأنصار : " إنكم لتقِلّون عند الطمع وتكثرون عند الفزع " . ومن قال : أراد الخسف أو القتل فى الدنيا كيوم بدر قال : أخذوا فى الدنيا قبل أن يؤخذوا فى الآخرة . ومن قال : هو فزع يوم القيامة قال : أخذوا من بطن الأرض إلى ظهرها . وقيل : « أُخِذُوا مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ » من جهنم فألقوا فيها .

قوله تعالى : وَقَالُوا آمَنَّا بِهِ وَأَنَّىٰ لَهُمُ التَّنَاوُشُ مِن مَّكَانٍ بَعِيدٍ ﴿٥٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا آمَنَّا بِهِ ﴾ أى بالقرآن . وقال مجاهد : بالله عز وجل . الحسن : بالبعث . قتادة : بالرسول صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَأَنَّىٰ لَهُمُ التَّنَاوُشُ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ﴾ قال

(١) كبش القوم : رئيسهم ، وسيدهم ، وحاميتهم ، والمنظور إليه فيهم .
(٢) فى كتاب التذكرة « على ميلين » .

ابن عباس والضحاك : التناوش الرجعة ؛ أى يطلبون الرجعة إلى الدنيا ليؤمنوا ، وهيهات من ذلك ! ومنه قول الشاعر :

تمنّى أن تئوب إلىّ مَىٌّ * وليس إلى تناوشها سبيل

وقال السُّدّى : هى التوبة ؛ أى طلبوها وقد بَعُدت ، لأنه إنما تقبل التوبة فى الدنيا . وقيل : التناوش التناول ؛ قال ابن السِّكيت : يقال للرجل إذا تناول رجلا ليأخذ برأسه ولحيته : ناشه ينوشه نَوْشاً . وأنشد :

فهى تنوش الحوض نَوْشاً مِن عَلَا * نَوْشًا به تَقْطع أجوازَ الفَلا (١)

أى تتناول ماء الحوض من فوق وتشرب شربا كثيرا ، وتقطع بذلك الشرب فلوات فلا تحتاج إلى ماء آخر . قال : ومنه المناوشة فى القتال ؛ وذلك إذا تدانى الفريقان . ورجل نَوُوش أى ذو بطش . والتناوش . التناول : والانتياش مثله . قال الراجز :

* كانت تنوش العنقَ انتياشا *

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّى لَهُمُ التَّنَاوُشُ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ﴾ يقول : أنّى لهم تناول الإيمان فى الآخرة وقد كفروا فى الدنيا . وقرأ أبو عمرو والكسائى والأعمش وحمزة : « وأنى لهم التناؤش » بالهمز . النحاس : وأبو عبيدة يستبعد هذه القراءة ؛ لأن « التناؤش » بالهمز البعد ، فكيف يكون : وأنى لهم البعد من مكان بعيد . قال أبو جعفر : والقراءة جائزة حسنة ، ولها وجهان فى كلام العرب ، ولا يتأوّل بها هذا المتأوّل البعيد . فأحد الوجهين أن يكون الأصل غير مهموز ، ثم همزت الواو لأن الحركة فيها خفية ، وذلك كثير فى كلام العرب . وفى المصحف الذى نقلته الجماعة عن الجماعة « وَإِذَا الرُّسُلُ أُقِّتَتْ (٢) » والأصل « وُقّتت » لأنه مشتق من الوقت . ويقال فى جمع دار : أدؤر . والوجه الآخر ذكره أبو إسحاق قال : يكون مشتقا من النئيش وهو الحركة فى إبطاء ؛ أى من أين لهم الحركة فيما قد بَعُد ، يقال : نأشت الشىء أخذته

(١) البيت لغيلان بن حريث : والضمير فى قوله « فهى » للإبل . وتنوش الحوض : تتناول ملأه . وقوله : « من علا » أن من فوق . يريد أنها عالية الأجسام طوال الأعناق ؛ وذلك النوش الذى تناله هو الذى يعينها على قطع الفلوات . والأجواز : جمع جوز وهو الوسط .

(٢) راجع جـ ١٩ ص ١٥٥ .

من بُعْد والنئيش : الشيء البطيء . قال الجوهري : التناؤش (بالهمز) التأخر والتباعد . وقد ناشت الأمر أناشه ناشا أخرته ؛ فانتاش . ويقال : فعله نئيشا أى أخيرا . قال الشاعر :

تمنى نئيشا أن يكون أطاعنى * وقدحدثت[1] بعدالأمور أمور

وقال آخر :

قعدت زمانا عن طلابك للعلا * وجئت نئيشا بعد ما فاتك الخُبْر[2]

وقال الفراء : الهمز وترك الهمز فى التناؤش متقارب ؛ مثل : ذِمْت[3] الرجلَ وذَأَمْته أى عبته . ﴿ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ﴾ أى من الآخرة . وروى أبو إسحاق عن التيمى عن ابن عباس قال : « وأنَّى لهم » قال : الرد ، سألوه وليس بحين رد .

قوله تعالى : وَقَدْ كَفَرُوا بِهِۦ مِن قَبْلُ ۖ وَيَقْذِفُونَ بِٱلْغَيْبِ مِن مَّكَانٍۭ بَعِيدٍ ﴿٥٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ كَفَرُوا بِهِ ﴾ أى بالله عز وجل . وقيل : بمحمد ﴿ مِنْ قَبْلُ ﴾ يعنى فى الدنيا . ﴿ وَيَقْذِفُونَ بِالْغَيْبِ ﴾ العرب تقول لكل من تكلم بما لا يحققه[4] : هو يقذف ويرجم بالغيب . ﴿ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ﴾ على جهة التمثيل لمن يرجم ولا يصيب ، أى يرمون بالظن فيقولون : لا بعث ولا نشور ولا جنة ولا نار ، رَجْمًا منهم بالظن ؛ قاله قتادة . وقيل : « يقذفون » أى يرمون فى القرآن فيقولون : سحر وشعر وأساطير الأولين . وقيل : فى محمد ؛ فيقولون ساحر شاعر كاهن مجنون . ﴿ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ﴾ أى إن الله بعّد لهم أن يعلموا صدق محمد . وقيل : أراد البعد عن القلب ، أى من مكان بعيد عن قلوبهم . وقرأ مجاهد « ويُقذَفون بالغيب » غير مسمّى الفاعل ، أى يُرمون به . وقيل : يقذف به إليهم من يغويهم ويضلهم .

(١) فى اللسان مادة ناش : « ويحدث من بعد ... » . (٢) فى ش ، ك : « الخير » بالياء المثناة .
(٣) فى اللسان : ذامه يذيمه ذيما وذاما عابه ، وذمته أذيمه وأذمته وذممته ، كله بمعنى .
(٤) حق الأمر يحققه وأحقه : كان منه على يقين .

قوله تعالى : وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ كَمَا فُعِلَ بِأَشْيَاعِهِم مِّن قَبْلُ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا فِي شَكٍّ مُّرِيبٍ ﴿٥٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ ﴾ قيل : حيل بينهم وبين النجاة من العذاب . وقيل : حيل بينهم وبين ما يشتهون فى الدنيا من أموالهم وأهليهم . ومذهب قتادة أن المعنى أنهم كانوا يشتهون لما رأوا العذاب أن يقبل منهم أن يطيعوا الله جل وعز وينتهوا إلى ما يأمرهم به الله فحيل بينهم وبين ذلك ؛ لأن ذلك إنما كان فى الدنيا وقد زالت فى ذلك الوقت . والأصل « حُوِل » فقلبت حركة الواو على الحاء فانقلبت ياء ثم حذفت حركتها لثقلها . ﴿ كَمَا فُعِلَ بِأَشْيَاعِهِمْ ﴾ الأشياع جمع شِيَع ، وشِيَع جمع شيعة . ﴿ مِنْ قَبْل ﴾ أى بمن مضى من القرون السالفة الكافرة . ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا فِي شَكٍّ ﴾ أى من أمر الرسل والبعث والجنة والنار . وقيل : فى الدين والتوحيد ، والمعنى واحد . ﴿ مُرِيبٍ ﴾ أى يسترابه ، يقال : أراب الرجل أى صار ذا ريبة ، فهو مريب . ومن قال هو من الريب الذى هو الشك والتهمة قال : يقال شكٌّ مريب ؛ كما يقال : عجبٌ عجيب وشعر شاعر ؛ فى التأكيد .

ختمت السورة ، والحمد لله رب العالمين .

سورة فاطر

مكية فى قول الجميع ، وهى خمس وأربعون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولِي أَجْنِحَةٍ مَّثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ۚ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾

قوله تعـالى : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ يجوز فى « فاطر » ثلاثة أوجه : الخفض على النعت ، والرفع على إضمار مبتدأ ، والنصب على المدح . وحكى سيبويه : الحمد لله أهل الحمد [مثله](١) وكذا « جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ » . والفاطر : الخالق . وقد مضى فى « يوسف »(٢) وغيرها . والفَطْر . الشق عن الشيء ؛ يقال : فطرته فانفطر . ومنه : فَطَر نابُ البعير طلع ، فهو بعير فاطر . وتفطّر الشيء تشقق . وسيف فُطار ، أى فيه تشقق . قال عنترة :

وسيفى كالعقيقة فهو كمْيى * سلاحى لا أفَلّ ولا فُطَارا(٣)

والفطر : الابتداء والاختراع . قال ابن عباس : كنت لا أدرى ما « فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » حتى أتانى أعرابيان يختصمان فى بئر ، فقال أحدهما : أنا فطرتها ، أى أنا ابتدأتها . والفَطْر . حلب الناقة بالسبابة والإبهام . والمراد بذكر السموات والأرض العالم كله ، ونبّه بهذا على أن من قدر على الابتداء قادر على الإعادة . ﴿ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ ﴾ لا يجوز فيه التنوين ، لأنه لما مضى . ﴿ رُسُلًا ﴾ مفعول ثان ، ويقال على إضمار فعل ؛ لأن « فاعلا » إذا كان لما مضى لم يعمل فيه شيئا ، وإعماله على أنه مستقبل حذف التنوين منه تخفيفا . وقرأ الضحاك « الحمد لله فطر السموات والأرض » على الفعل الماضى . « جاعِلِ الملائكةِ رسلا » الرسل منهم جبريل وميكائيل وإسرافيل وملك الموت ، صلى الله عليهم أجمعين . وقرأ الحسن : « جَاعِلُ الملائكة » بالرفع . وقرأ خُليد بن نشيط « جعل الملائكة » وكله ظاهر . ﴿ أُولِي أَجْنِحَةٍ ﴾ نعت ، أى أصحاب أجنحة . ﴿ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ ﴾(٤) أى اثنين اثنين ، وثلاثة ثلاثة ، وأربعة أربعة . قال قتادة : بعضهم له جناحان ، وبعضهم ثلاثة ، وبعضهم أربعة ؛ ينزلون بها من السماء إلى الأرض ، ويعرجون من الأرض إلى السماء ، وهى مسيرة كذا فى وقت واحد ، أى جعلهم رسلا . قال يحيى بن سلام : إلى الأنبياء . وقال السدّى : إلى العباد برحمة أو نقمة . وفى صحيح مسلم عن ابن مسعود أن النبى صلى الله عليه وسلم رأى جبريل عليه

(١) زيادة عن كتاب النحاس يقتضيها السياق . (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٧٩ ، جـ ٦ ص ٣٩٧

(٣) عقيقة البرق : شعاعه . والكمى (بكسر فسكون) والكميّ : الضجيع . (٤) فى كتاب البحر : « وقيل أولى أجنحة » معترض ، و« مثنى » حال ، والعامل فعل محذوف يدل عليه « رسلا » ؛ أى يرسلون مثنى وثلاث ورباع » .

السلام له ستمائة جناح . وعن الزهرى أن جبريل عليه السلام قال له : " يا محمد ، لو رأيت إسرافيل إن له لاثنى عشر ألف جناح منها جناح بالمشرق وجناح بالمغرب وإن العرش لعلى كاهله وإنه فى الأحايين ليتضاءل لعظمة الله حتى يعود مثل الوَصَع — والوصع عصفور صغير — حتى ما يحمل عرش ربك إلا عظمته " . و « أُولُو » اسم جمع لذو ، كما أن هؤلاء اسم جمع لذا ، ونظيرهما فى المتمكنة : المخاض(١) والخَلِفة . وقد مضى الكلام فى « مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ »(٢) فى « النساء » وأنه غير منصرف . ﴿ يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ ﴾ أى فى خلق الملائكة ، فى قول أكثر المفسرين ؛ ذكره المهدوى . وقال الحسن : « يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ » أى فى أجنحة الملائكة ما يشاء . وقال الزهرى وابن جريج : يعنى حسن الصوت . وقد مضى القول فيه فى مقدمة الكتاب(٣) . وقال الهيثم الفارسى : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم فى منامى ، فقال : " أنت الهيثم الذى تُزَيِّن القرآن بصوتك جزاك الله خيرا " . وقال قتادة : « يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ » الملاحة فى العينين والحسن فى الأنف والحلاوة فى الفم . وقيل : الخط الحسن . وقال مهاجر الكَلاعِى قال النبى صلى الله عليه وسلم : " الخط الحسن يزيد الكلام وضوحا " . وقيل : الوجه الحسن . وقيل فى الخبر فى هذه الآية : هو الوجه الحسن والصوت الحسن والشعر الحسن ؛ ذكره القُشَيرى . النقاش : هو الشعر الجَعْد(٤) . وقيل : العقل والتمييز . وقيل : العلوم والصنائع . ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ من النقصان والزيادة . الزمخشرى : والآية مطلقة تتناول كل زيادة فى الخلق ؛ من طول قامة ، واعتدال صورة ، وتمام فى الأعضاء ، وقوة فى البطش ، وحصافة فى العقل ، وجزالة فى الرأى ، وجرأة فى القلب ، وسماحة فى النفس ، وذلاقة فى اللسان ، ولباقة فى التكلم ، وحسن تأتٍّ(٥) فى مزاولة الأمور ؛ وما أشبه ذلك مما لا يحيط به وصف .

---

(١) المخاض : الحوامل من النوق ، واحدتها خلفة على غير قياس ولا واحدها من لفظها ؛ كما قالوا لواحدة النساء : امرأة ، ولواحدة الإبل : ناقة أو بعير .

(٢) راجع جـ ٥ ص ١٥ فما بعد .

(٣) راجع (باب كيفية التلاوة لكتاب الله تعالى) .

(٤) ما فيه التواء وتقبض . أو القصير منه .

(٥) تأتى فلان لحاجته : إذا ترفق لها وأتاها من وجهها .

قوله تعالى : مَا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ﴾ وأجاز النحويون فى غير القرآن « فلا ممسك له » على لفظ « ما » و « لها » على المعنى . وأجازوا « وما يُمْسِك فلا مُرْسِلَ لها » . وأجازوا « ما يفتحُ الله للناس من رحمة » (بالرفع) تكون « ما » بمعنى الذى . أى إن الرسل بُعثوا رحمة للناس فلا يقدر على إرسالهم غير الله . وقيل : ما يأتيهم به الله من مطر أو رزق فلا يقدر أحد أن يمسكه ، وما يمسك من ذلك فلا يقدر أحد على أن يرسله . وقيل : هو الدعاء ؛ قاله الضحاك . ابن عباس : من توبة . وقيل : من توفيق وهداية .

قلت : ولفظ الرحمة يجمع ذلك ؛ إذ هى منكرة للإشاعة والإبهام ، فهى متناولة لكل رحمة على البدل ، فهو عام فى جميع ما ذكر . وفى موطأ مالك : أنه بلغه أن أبا هريرة كان يقول إذا أصبح وقد مُطر الناس : مُطرنا بنَوْء الفتح ، ثم يتلو هذه الآية « مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا » . ﴿ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ تقدم (١) .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ ۚ هَلْ مِنْ خَٰلِقٍ غَيْرُ ٱللَّهِ يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ معنى هذا الذكر الشكرُ . ﴿ هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ ﴾ يجوز فى « غير » (٢) الرفع والنصب والخفض ، فالرفع من وجهين : أحدهما — بمعنى هل من خالق إلا الله ؛ بمعنى ما خالق إلا الله . والوجه الثانى — أن يكون نعتًا على الموضع ؛ لأن المعنى : هل خالق غير الله ، و « من » زائدة . والنصب على الاستثناء .

(١) راجع جـ ٢ ص ١٣١ .
(٢) فى ش ، ك . « يجوز فى القرآن الرفع ... » الخ وفى ح : « فى غير القرآن » .

والخفض على اللفظ . قال حُميد الطويل : قلت للحسن : من خلق الشر ؟ فقال سبحان الله ! هل من خالق غير الله جل وعز، خلق الخير والشر . وقرأ حمزة والكسائى : « هَلْ مِنْ خَالِقٍ غيرِ اللهِ » بالخفض . الباقون بالرفع . ﴿ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ أى المطر . ﴿ وَالْأَرْضِ ﴾ أى النبات . ﴿ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴾ من الأَفْك (بالفتح) وهو الصرف ؛ يقال : ما أفكك عن كذا ، أى ما صرفك عنه . وقيل : من الإفك (بالكسر) وهو الكذب ، ويرجع هذا أيضا إلى ما تقدم ؛ لأنه قول مصروف عن الصدق والصواب ، أى من أين يقع لكم التكذيب بتوحيد الله . والآية حجة على القدرية لأنه نفى خالقا غير الله وهم يثبتون معه خالقين ، على ما تقدم فى غير موضع .

قوله تعالى : وَإِن يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ ۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ ﴾ يعنى كفار قريش . ﴿ فَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ يعزّى نبيّه ويسلّيه صلى الله عليه وسلم ؛ وليتأسّى بمن قبله فى الصبر . ﴿ وَإِلَى اللهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴾ قرأ الحسن والأعرج ويعقوب وابن عامر وأبو حيوة وابن مُحَيْصن وحميد والأعمش وحمزة ويحيى والكسائىّ وخلف (بفتح التاء) على أنه مسمى الفاعل . واختاره أبو عبيد لقوله تعالى : « أَلَا إِلَى اللهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ »[1] الباقون « تُرْجَع » على الفعل المجهول .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ ۖ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللهِ حَقٌّ ﴾ هذا وعظ للمكذبين للرسول بعد إيضاح الدليل على صحة قوله : إن البعث والثواب والعقاب حق . ﴿ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ﴾ قال سعيد بن جُبير : غرور الحياة الدنيا أن يشتغل الإنسان بنعيمها ولذاتها عن عمل الآخرة ،

(١) راجع جـ ١٦ ص ٥٤ فما بعد .

حتى يقـول : يا ليتنى قدّمت لحيـاتى . ﴿ وَلَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغَـرُورُ ﴾ قال ابن السكيت وأبو حاتم : « الغَرور » الشيطان . وغرور جمع غَرّ ، وغَرٌّ مصدر . ويكون « الغَرور » مصدرا وهو بعيد عند غير أبى إسحاق ؛ لأن « غررته » متعدّ ، والمصدر المتعدّى إنما هو على فَعْل ؛ نحو : ضربته ضربا ، إلا فى أشياء يسيرة لا يقاس عليها ؛ قالوا : لزمته لُزوما ، ونَهَكه المرض نُهوكا . فأما معنى الحرف فأحسن ما قيل فيـه ما قاله سعيد بن جبير ، قال : الغرور بالله أن يكون الإنسان يعمل بالمعاصى ثم يتمنّى على الله المغفرة . وقراءة العامة « الغَرور » (بفتح الغين) وهو الشيطان ؛ أى لا يغترنكم بوساوسه فى أنه يتجاوز عنكم لفضلكم . وقرأ أبو حَيْوة وأبو السَّمّال العدوىّ ومحمد بن السَّمَيْقَع « الغُرور » (برفع الغين) وهو الباطل ؛ أى لا يغترنكم الباطل . وقال ابن السكيت : والغُرور (بالضم) ما اغترّ به من متاع الدنيا . قال الزجاج : ويجـوز أن يكون الغرور جمع غارّ ؛ مثـل قاعد وقعود . النحاس : أو جمـع غَرّ ، أو يُشبّه بقولهم : نهكه المرض نهوكا ولزمه لزوما . الزمخشرىّ : أو مصدر « غره » كاللزوم والنهوك .

قوله تعـالى : إِنَّ ٱلشَّيْطَـٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِـذُوهُ عَدُوًّا ۚ إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُۥ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَـٰبِ ٱلسَّعِيرِ ۝٦ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ۝٧

قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِـذُوهُ عَدُوًّا ﴾ أى فعـادوه ولا تطيعوه . ويدلكم على عداوته إخراجه أباكم من الجنـة ، وضمانه إضلالكم فى قـوله : « وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ »(١) الآية . وقوله : « لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ . ثُمَّ لَآتِيَنَّهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ »(٢) الآية . فأخبرنا جل وعز أن الشيطان لنا عدوّ مبين ، واقتص علينا قصته ، وما فعل بأبينا آدم صلى الله عليـه وسلم ، وكيف انتدب لعداوتنا وغرورنا من قبـل وجودنا وبعده ، ونحن على ذلك نتولاه ونطيعه فيما يريد منا ممـا فيه هلاكنا . وكان الفضيل بن عياض يقول : يا كذاب

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٨٨ فما بعد . (٢) راجع جـ ٧ ص ١٧٤ .

يا مُفْتَرٍ ، اتق الله ولا تَسُبَّ الشيطان فى العلانية وأنت صديقه فى السر . وقال ابن السماك : يا عجبًا لمن عصى المحسن بعد معرفته بإحسانه ! وأطاع اللعين بعد معرفته بعداوته ! وقد مضى هذا المعنى فى « البقرة »[1] مجوَّدا . و « عدُوّ » فى قوله : « إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ » يجوز أن يكون بمعنى معادٍ ، فيثنّى ويجمع ويؤنث . ويكون بمعنى النسب فيكون موحدا بكل حال ؛ كما قال جل وعز : « فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ لِي »[2] . وفى المؤنث على هذا أيضا عدو . النحاس : فأما قول بعض النحو يين إن الواو خفية فجاءوا بالهاء خطأ ، بل الواو حرف جلد . ﴿ إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ ﴾ كفّت « ما » « إنّ » عن العمل فوقع بعدها الفعل . ﴿ حِزْبَهُ ﴾ أى أشياعه . ﴿ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ فهذه عداوته . ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴾ يكون « الَّذِينَ » بدلا « مِنْ أَصْحَابِ » فيكون فى موضع خفض ، أو يكون بدلا من « حِزْبَهِ » فيكون فى موضع نصب ، أو يكون بدلا من الواو فيكون فى موضع رفع . وقول رابع وهو أحسنها — يكون فى موضع رفع بالابتداء و يكون خبره « لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ » ؛ وكأنه سبحانه بيّن حال موافقته ومخالفته ، و يكون الكلام قد تمّ فى قوله : « مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ » ثم ابتدأ فقال : « الَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ » . ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ فى موضع رفع بالابتداء أيضا ، وخبره ﴿ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ ﴾ أى لذنوبهم . ﴿ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ وهو الجنة .

قوله تعالى : أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا ۖ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ۖ فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ ﴾ « مَنْ » فى موضع رفع بالابتداء ، وخبره محذوف . قال الكسائى : والذى يدلّ عليه قوله تعالى : « فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ » فالمعنى : أفمن زين له سوء عمله فرآه حسنا ذهبت نفسك عليهم حسرات . قال : وهذا كلام

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٠٩ . (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٠٨ فما بعد .

عربيّ طريف لا يعرفه إلا قليـل . وذكره الزمخشريّ عن الزجاج . قال النحاس : والذى قاله الكسائى أحسن ما قيل فى الآية ، لمـا ذكره من الدلالة على المحذوف ، والمعنى أن الله جل وعز نهى نبيّه عن شدة الاغتمام بهم والحزن عليهم ، كما قال جل وعز : « فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ »[1] قال أهل التفسير : قاتِل . قال نصر بن علىّ : سألت الأصمعىّ عن قول النبىّ صلى الله عليه وسلم فى أهل اليمن : " هم أرقّ قلوبًا وأبخع طاعةً " ما معنى أبخع ؟ فقال : أنصح . فقلت له : إن أهل التفسير مجاهدا وغيرَه يقولون فى قـول الله عز وجل : « لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ » : معناه قاتِل نفسك . فقال : هو من ذاك بعينه ، كأنه من شدة النصح لهم قاتل نفسه . وقال الحسين بن الفضل : فيه تقديم وتأخير ، مجازه : أفمن زُيّن له سوء عمله فرآه حَسَنًا ، فلا تَذْهب نفسُك عليهـم حسرات ، فإن الله يضلّ من يشاء ويهـدى من يشاء . وقيل : الجواب محذوف ، المعنى أفمن زين له سوءُ عمله كمن هدى ، ويكون يدل على هذا المحذوف « فَإِنَّ اللهَ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِى مَنْ يَشَاءُ » . وقرأ يزيد بن القَعْقاع : «فَلَا تُذْهِبْ نَفْسَكَ» وفى « أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ » أربعة أقوال ، أحدها — أنهم اليهود والنصارى والمجوس ؛ قاله أبو قِلابة . ويكون « سُوءُ عَمَلِهِ » معاندة الرسول عليه الصلاة والسلام . الثانى — أنهم الخوارج ؛ رواه عمـر بن القـاسم . فيكون « سُـوءُ عَمَلِهِ » تحريف التأويل . الثالث — الشيطان ؛ قاله الحسن . ويكون « سُـوءُ عَمَلِهِ » الإغواء . الرابع — كفار قريش ؛ قاله الكلبى . ويكون « سُوءُ عَمَـلِهِ » الشرك . وقال : إنها نزلت فى العاص بن وائل السَّهْمِى والأسود بن المطلب . وقال غيره : نزلت فى أبى جهل بن هشام . ﴿فَرَآهُ حَسَنًا﴾ أى صوابا ؛ قاله الكلبىّ . وقيل : جميلا .

قلت : والقول بأن المراد كفار قريش أظهر الأقوال ؛ لقوله تعالى : «لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ»[2] ، وقـوله : « وَلَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِى الْكُفْرِ »[3] ، وقـوله : « فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا »[1] ، وقوله : « لَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ أَلَّا يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ »[4] ،

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٥٣ . (٢) راجع جـ ٣ ص ٣٢٧ . (٣) راجع جـ ٤ ص ٢٨٤ .
(٤) راجع جـ ١٣ ص ٨٧ فما بعد .

وقوله فى هذه الآية : « فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ » . وهذا ظاهر بيّن، أى لا ينفع تأسفك على مقامهم على كفرهم ، فإن الله أضلهم . وهـذه الآية ترد على القدرية قولهم على ما تقدم؛ أى أفمن زُيِّن له سوءُ عمله فرآه حسنا تريد أن تهديه، وإنما ذلك إلى الله لا إليك، والذى إليك هو التبليغ . وقرأ أبو جعفر وشيبة وابن مُحَيْصن : « فَلَا تُذهِب » بضم التاء وكسر الهـاء « نفسك » نصبا على المفعول ، والمعنيان متقاربان . « حَسَرَاتٍ » منصوب مفعول من أجله؛ أى فلا تذهب نفسك للحسرات . و « عَلَيْهِم » صلة « تذهب » ، كما تقول : هلك عليه حُبًّا ومات عليه حزنا . وهو بيان للمتحسر عليه . ولا يجـوز أن يتعلق بالحسرات؛ لأن المصدر لا يتقدم عليه صلته . ويجوز أن يكون حالا كأن كلها صارت حسرات لفرط التحسر؛ كما قال جرير .

مَشقَ الهواجِرُ لحمَهُنّ مع السُّرَى * حتى ذَهَبْنَ كَلا كِلًا وصُدُورَا

يريد : رجعن كَلا كِلًا وصدورا؛ أى لم يبق إلا كلا كلها وصدورها . ومنه قول الآخر :

فعـلى إثرهم تساقط نفسى * حسرات وذكرهم لى سـقام

أو مصدرا . ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾ .

قوله تعـالى : وَٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَٰهُ إِلَىٰ بَلَدٍ مَّيِّتٍ فَأَحْيَيْنَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ كَذَٰلِكَ ٱلنُّشُورُ ﴿٩﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَاللَّهُ الَّذِى أَرْسَلَ الرِّيَاحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَاهُ إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ ﴾ مَيْت ومَيِّت واحد، وكذا مَيْتَة ومَيِّتة؛ هذا قول الحُذّاق من النحويين . وقال محمد بن يزيد : هذا قول البصريين، ولم يستثن أحدا، واستدلّ على ذلك بدلائل قاطعة . وأنشد :

ليس من مات فاستراح بِمَيْتٍ * إنمـا الميت ميّت الأحيـاء

إنمـا الميّت من يعيش كئيبـا * كاسِـفًا بالَه قليـل الرجاء

قال : فهل ترى بين مَيّت ومَيْت فرقا ، وأنشد :

هَيْنون لَيْنون أيسارٌ بنـو يَسَر * سُـواس مَكْرُمة أبنـاء أيْسار

قال : فقد أجمعوا على أن هَيْنون ولَيْنون واحد ، وكذا مَيّت ومَيْت ، وسَيّد وسَيْد . قال : « فَسُقْنَاهُ » بعـد أن قال : « وَاللَّهُ الَّذِى أَرْسَـلَ الرِّيَاحَ » وهو من باب تلوين الخطاب . وقال أبو عبيدة : سبيله « فَتَسُوقُه » ، لأنه قال : « فَتُثِيرُ سَحَاباً » . الزمخشرى : فإن قلت : لم جاء « فتثير » على المضارعة دون ما قبله وما بعده ؟ قلت : لتحكى الحال التى تقع فيها إثارة الرياح السحابَ ، وتستحضر تلك الصورة البديعة الدالة على القدرة الربانية ؛ وهكذا يفعلون بفعل فيه نوع تميز وخصوصية بحال تُستغرب ، أو تهمّ المخاطب أو غير ذلك ؛ كما قال تأبَّط شرًّا

بأنى قـد لقيت الغول تهوى * بسَهْب كالصحيفة صحصحان (١)

فأضربهـا بلا دَهش فخـرت * صريعا لليـدين وللجـران (٢)

لأنه قصد أن يصوّر لقومه الحالة التى تشجع فيها بزعمه على ضرب الغول ، كأنه يُبصرهم إياها ، ويطلعهم على كنهها مشاهدة للتعجب من جرأته على كل هول ، وثباته عند كل شدّة . وكذلك سوق السحاب إلى البلد الميت ، لما كانا من الدلائل على القدرة الباهرة قيل : « فسقنا » و « أحيينا » معـدولا بهما عن لفظة الغيبة إلى ما هو أدخل فى الاختصاص وأدل عليـه . وقراءة العـامة « الرياح » . وقرأ ابن مُحَيْصن وابن كثير والأعمش ويحيى وحمزة والكسائى « الريح » توحيدا . وقد مضى بيان هذه الآية والكلام فيها مستوفى (٣) . ﴿ كَذَلِكَ النُّشُـورُ ﴾ أى كذلك تُحْيَون بعـد مامتم ؛ من نشر الإنسان نشورا . فالكاف فى محل الرفع ؛ أى مثل إحياء الموت نشر الأموات . وعن أبى رزين العقيلى قال : قلت يا رسول الله ، كيف يحيى الله الموتى ، وما آية ذلك فى خلقـه ؟ قال : " أما مررتَ بوادى أهلك مُمْحِلًا ثم مررت به يهتزّ خَضِرا " قلت : نعم يا رسول الله . قال " فكذلك يحيى الله الموتى وتلك آيته فى خلقه " وقد ذكرنا هذا الخبر فى « الأعراف » (٤) وغيرها .

(١) السهب (بالفتح) : الفضاء المستوى البعيد الأطراف . والصحيفة : الكتاب . والصحصحان (بالفتح) : المستوى من الأرض . (٢) الجران (بالكسر) : مقدّم العنق من مذبح البعير إلى منحره .
(٣) راجع جـ ٢ ص ١٩٨ . (٤) راجع جـ ٧ ص ٢٣٠ .

قوله تعالى : مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعِزَّةَ فَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ جَمِيعًا إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ ٱلصَّالِحُ يَرْفَعُهُۥ وَٱلَّذِينَ يَمْكُرُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُوَ يَبُورُ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا ﴾ التقدير عند الفراء : من كان يريد علم العزة . وكذا قال غيره من أهل العلم . أى من كان يريد علم العزة التى لا ذلة معها ؛ لأن العزة إذا كانت تؤدّى إلى ذلة فإنما هى تعرض للذلّة ، والعزةُ التى لا ذُلّ معها لله عز وجل . ﴿ جَمِيعًا ﴾ منصوب على الحال . وقدّر الزجاج معناه : من كان يريد بعبادته اللهَ عز وجل العزّةَ — والعزة له سبحانه — فإن الله عز وجل يُعزه فى الآخرة والدنيا .

قلت : وهذا أحسن ، وروى مرفوعا على ما يأتى . ﴿ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا ﴾ ظاهر هذا إيئاس السامعين من عزته ، وتعريفهم أن ما وجب له من ذلك لا مطمع فيه لغيره ؛ فتكون الألف واللام للعهد عند العالمين به — سبحانه — و بما وجب له من ذلك ، وهو المفهوم من قوله الحق فى سورة يونس : « وَلَا يَحْزُنْكَ قَوْلُهُمْ إِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ »[1] . ويحتمل أن يريد سبحانه أن ينبّه ذوى الأقدار والهمم من أين تنال العزة ومن أين تُستحق ؛ فتكون الألف واللام للاستغراق ، وهو المفهوم من آيات هذه السورة . فمن طلب العزة من الله وصدقه فى طلبها بافتقار وذل ، وسكون وخضوع ، وجدها عنده — إن شاء الله — غير ممنوعة ولا محجوبة عنه ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " من تواضع لله رفعه الله " . ومن طلبها من غيره وَكَله إلى من طلبها عنده . وقد ذكر قوما طلبوا العزة عند من سواه فقال : « الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا »[2] . فأنبأك صريحا لا إشكال فيه أن العزة له يُعزّ بها من يشاء ويُذل من يشاء . وقال صلى الله عليه وسلم مفسّرا لقوله « مَنْ كَانَ يُرِيدُ

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٥٩ .

(٢) راجع جـ ٥ ص ٤١٦ فما بعد .

العِزَّة فَلِلَّهِ ٱلعِزَّةُ جَمِيعًا » : " من أراد عز الدارين فليطع العزيز " . وهذا معنى قول الزجاج . ولقد أحسن من قال :

وإذا تذلّلت الرقاب تواضعا * منا إليك فعزّها فى ذلها

فمن كان يريد العزة لينال الفوز الأكبر، ويدخل دار العزة — ولله العزة — فليقصد بالعزة الله سبحانه والاعتزاز به؛ فإنه من اعتز بالعبد أذله الله، ومن اعتز بالله أعزه الله .

قوله تعالى : ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَٱلْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ الطَّيِّبُ ﴾ وتم الكلام . ثم تبتدئ ﴿ وَٱلْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ ﴾ على معنى : يرفعه الله، أو يرفع صاحبه . ويجوز أن يكون المعنى : والعمل الصالح يرفع الكلم الطيب؛ فيكون الكلام متصلا على ما يأتى بيانه . والصعود هو الحركة إلى فوق ، وهو العروج أيضا . ولا يتصوّر ذلك فى الكلام لأنه عَرَض ، لكن ضرب صعوده مثلا لقبوله ؛ لأن موضع الثواب فوق ، وموضع العذاب أسفل . وقال الزجاج : يقال ارتفع الأمر إلى القاضى أى علمه؛ فهو بمعنى العلم . وخص الكلام والطيب بالذكر لبيان الثواب عليه . وقوله : « إِلَيْهِ » أى إلى الله يصعد . وقيل : يصعد إلى سمائه والمحل الذى لا يجرى فيه لأحد غيره حكم . وقيل : أى يحمل الكتاب الذى كتب فيه طاعات العبد إلى السماء . و « ٱلْكَلِمُ الطَّيِّبُ » هو التوحيد الصادر عن عقيدة طيّبة . وقيل : هو التحميد والتمجيد، وذكر الله ونحوه . وأنشدوا :

لا ترض من رجل حلاوةَ قوله * حتى يُزَيِّن ما يقول فَعالُ
فإذا وزنت فعاله بمقاله * فتوازنا فإخاء ذاك جَمالُ

وقال ابن المُقَفّع : قول بلا عمل، كثريد بلا دسم، وسحاب بلا مطر، وقوس بلا وتر . وفيه قيل :

لا يكون المقال إلا بفعلٍ * كلُّ قولٍ بلا فعالٍ هَباءُ
إنّ قولاً بلا فعالٍ جميل * ونكاحاً بلا وَلِيّ سواء

وقرأ الضحاك «يُصعد» بضم الياء.(١) وقرأ جمهور الناس «الكلِم» جمع كلمة. وقرأ أبو عبد الرحمن «الكلام».

قلت: فالكلام على هذا قد يطلق بمعنى الكلِم وبالعكس؛ وعليه يخرج قول أبي القاسم: أقسام الكلام ثلاثة؛ فوضع الكلام موضع الكلم، والله أعلم. ﴿وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وغيرهما: المعنى والعمل الصالح يرفع الكلم الطيب. وفي الحديث "لا يقبل الله قولا إلا بعمل، ولا يقبل قولا وعملا إلا بنيّة، ولا يقبل قولا وعملا ونية إلا بإصابة السنة". قال ابن عباس: فإذا ذكر العبدُ اللهَ وقال كلاما طيّبا وأدّى فرائضه، ارتفع قوله مع عمله، وإذا قال ولم يؤدّ فرائضه ردّ قوله على عمله. قال ابن عطية: وهذا قول يردّه معتقد أهل السنة ولا يصح عن ابن عباس. والحق أن العاصي التارك للفرائض إذا ذكر الله وقال كلاما طيبا فإنه مكتوب له متقبَّل منه، وله حسناته وعليه سيئاته، والله تعالى يتقبل من كل من اتقى الشرك. وأيضا فإن الكلام الطيب عمل صالح، وإنما يستقيم قول من يقول: إن العمل هو الرافع للكلم، بأن يتأوّل أنه يزيده في رفعه وحسن موقعه إذا تعاضد معه. كما أن صاحب الأعمال من صلاة وصيام وغير ذلك، إذا تخلل أعمالَه كَلِمٌ طيّب وذكر الله تعالى كانت الأعمال أشرف؛ فيكون قوله: «وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ» موعظة وتذكرة وحَضًّا على الأعمال. وأما الأقوال التي هي أعمال في نفوسها؛ كالتوحيد والتسبيح فمقبولة. قال ابن العربيّ: «إن كلام المرء بذكر الله إن لم يقترن به عمل صالح لم ينفع؛ لأن من خالف قوله فعله فهو وبال عليه. وتحقيق هذا: أن العمل إذا وقع شرطا في قبول القول أو مرتبطا، فإنه لا قبول له إلا به، وإن لم يكن شرطا فيه فإن كلمه الطيب يكتب له، وعمله السيئ يكتب عليه، وتقع الموازنة بينهما، ثم يحكم الله بالفوز والربح والخسران».

قلت: ما قاله ابن العربيّ تحقيق. والظاهر أن العمل الصالح شرط في قبول القول الطيّب. وقد جاء في الآثار "أن العبد إذا قال: لا إله إلا الله بنية صادقة نظرت الملائكة

(١) في روح المعاني: «وقال ابن عطية: وقرأ الضحاك «يصعد» بضم الياء ولم يذكر مبنيا للفاعل ولا مبنيا للمفعول، ولا إعراب ما بعده».

إلى عمله ، فإن كان العمل موافقا لقوله صعدا جميعا، و إن كان عمله مخالفا وقف قوله حتى يتوب من عمله " . فعلى هذا العملُ الصالح يرفع الكلمَ الطيّب إلى الله . والكناية فى « يرفعه » ترجع إلى الكلم الطيب . وهـذا قول ابن عباس وشَهْر بن حَوْشَب وسعيد بن جُبير ومجاهد وقتادة وأبى العالية والضحاك . وعلى أن « الكلِم الطيب » هو التوحيـد، فهو الرافع للعمل الصالح؛ لأنه لا يقبل العمل الصالح إلا مع الإيمـان والتوحيد . أى والعمل الصالح يرفعـه الكلم الطيب؛ فالكناية تعود على العمل الصالح . وروى هـذا القول عن شَهْر بن حَوْشَب قال : « الكلم الطيب » القـرآن « والعمل الصالح يرفعـه » القرآن . وقيل : تعود على الله جل وعز ؛ أى أن العمل الصالح يرفعـه الله على الكَلِم الطيّب؛ لأن العمل تحقيـق الكلِم ، والعامل أكثر تعبًـا من القائل، وهـذا هو حقيقة الكلام؛ لأن الله هو الرافع الخـافض . والثانى والأوّل مجاز ، ولكنه سائغ جائز . قال النحاس : القول الأوّل أولاها وأصحها لعلق من قال به، وأنه فى العربية أولى ؛ لأن القـزاء على رفع العمل . ولو كان المعنى : والعمل الصالح يرفعـه الله، أو العمل الصالح يرفعه[1] الكلم الطيّب ، لكان الاختيار نصف العمـل . ولا نعلم أحدا قرأه منصوبا إلا شيئا رُوى عن عيسى بن عمر أنه قال : قرأه أناس « والعملَ الصالحَ يرفعه الله » . وقيل : والعمل الصالح يرفع صاحبه ، وهو الذى أراد العزة وعلم أنهـا تُطلب من الله تعالى ؛ ذكره القشيرى" .

الثانيـــة ــ ذكروا عند ابن عباس أن الكلب يقطع الصلاة، فقرأ هذه الآية : « إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ» . وهذا استدلال بعموم على مذهب السلف فى القول بالعموم، وقد دخل فى الصلاة بشروطها، فلا يقطعها عليه شىء إلا بثبوت ما يوجب ذلك؛ من مثل ما انعقدت به من قرآن أو سـنة أو إجماع . وقد تعلق من رآى ذلك بقوله عليـه السلام : " يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب الأسـود " فقلت : ما بال الكلب الأسود من الكلب الأبيض من الكلب الأحمر ؟ فقال : " إن الأسود شيطان " خرجه مسلم[2] . وقد

(١) فى الأصول : «يرفع» .

(٢) أورد المؤلف هذا الحديث بمعناه لا بلفظه .

جاء ما يعارض هذا ، وهو ما خرّجه البخارى عن ابن أخى ابن شهاب أنه سأل عمه عن الصلاة يقطعها شىء ؟ فقال : لا يقطعها شىء ، أخبرنى عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبىّ صلى الله عليه وسلم قالت : لقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم فيصلى من الليل ، وإنى لمعترضة بينه وبين القبلة على فراش أهله .

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ ﴾ ذكر الطبرى فى (كتاب آداب النفوس) : حدثنى يونس بن عبد الأعلى قال حدّثنا سفيان عن لَيْث بن أبى سليم عن شَهْر بن حَوْشَب الأشعرى فى قوله عز وجل : « وَالَّذِينَ يَمْكُرُونَ السَّيِّئَاتِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَكْرُ أُولَئِكَ هُوَ يَبُورُ » قال : هم أصحاب الرياء ؛ وهو قول ابن عباس ومجاهد وقتادة . وقال أبو العالية : هم الذين مكروا بالنبىّ صلى الله عليه وسلم لما اجتمعوا فى دار الندوة . وقال الكلبى : يعنى الذين يعملون السيئات فى الدنيا . مقاتل : يعنى الشرك ، فتكون « السّيئات » مفعولة . ويقال : بار يبور إذا هلك وبطل . وبارت السوق أى كسدت ، ومنه : نعوذ بالله من بوار الأيّم[1] . وقوله : « وَكُنتُمْ قَوْمًا بُورًا[2] » أى هلكى . والمكر : ما عمل على سبيل احتيال وخديعة . وقد مضى فى « سبأ[3] » .

قوله تعالى : وَاللَّهُ خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا ۚ وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ ۚ وَمَا يُعَمَّرُ مِن مُّعَمَّرٍ وَلَا يُنقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ﴾ قال سعيد عن قتادة قال : يعنى آدم عليه السلام ، والتقدير على هذا : خلق أصلكم من تراب . ﴿ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ﴾ قال : أى التى أخرجها من ظهور آبائكم . ﴿ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا ﴾ قال : أى زوج بعضكم بعضا ، فالذكر زوج الأنثى ليتم البقاء فى الدنيا إلى انقضاء مدّتها . ﴿ وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى وَلَا تَضَعُ

(١) الأيم : التى لا زوج لها .
(٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٦٩ فما بعد .
(٣) راجع ص ٣٠٢ من هذا الجزء .

﴿ إِلَّا بِعِلْمِهِ ﴾ أى جعلكم أزواجا فيتزوج الذكر بالأنثى فيتناسلان بعلم الله ، فلا يكون حمل ولا وضع إلا والله عالم به ، فلا يخرج شيء عن تدبيره . ﴿ وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ ﴾ سماه معمّرا بما هو صائر إليه . قال سعيد بن جبير عن ابن عباس : « وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ » إلا كتب عمره ، كم هو سنة كم هو شهرا كم هو يوما كم هو ساعة ؛ ثم يكتب فى كتاب آخر : نقص من عمره يوم ، نقص شهر ، نقص سنة ، حتى يستوفى أجله . وقاله سعيد بن جبير أيضا ، قال : فما مضى من أجله فهو النقصان ، وما يستقبل فهو الذى يعمره ؛ فالهاء على هذا للعمر . وعن سعيد أيضا : يكتب عمره كذا وكذا سنة ، ثم يكتب فى أسفل ذلك : ذهب يوم ، ذهب يومان ، حتى يأتى على آخره . وعن قتادة : المعمّر من بلغ ستين سنة ، والمنقوص من عمره من يموت قبل ستين سنة . ومذهب الفراء فى معنى « وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ » أى ما يكون من عمره « وَلَا يُنْقَصُ من عمرِهِ » بمعنى معمر آخر ، أى ولا ينقص الآخر من عمره إلا فى كتاب . فالكناية فى «عمره» ترجع إلى آخر غير الأول . وكنّى عنه بالهاء كأنه الأول ، ومثله قولك : عندى درهم ونصفه ، أى نصف آخر . وقيل : إن الله كتب عمر الإنسان مائة سنة إن أطاع ، وتسعين إن عصى ، فأيهما بلغ فهو فى كتاب . وهذا مثل قوله عليه الصلاة والسلام : " من أحبّ أن يُبْسَط له فى زرقه ويُنْسأ[1] له فى أثره فليصل رحمه " أى أنه يكتب فى اللوح المحفوظ : عمر فلان كذا سنة ، فإن وصل رحمه زيد فى عمره كذا سنة . فبيّن ذلك فى موضع آخر من اللوح المحفوظ ، إنه سيصل رحمه فمن اطلع على الأول دون الثانى ظن أنه زيادة أو نقصان . وقد مضى هذا المعنى عند قوله تعالى : « يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ[2] » والكناية على هذا ترجع إلى العمر . وقيل : المعنى وما يعمّر من معمّر أى هرم ، ولا ينقص آخر من عمر الهرم إلا فى كتاب ؛ أى بقضاء من الله جل وعز . روى معناه عن الضحاك واختاره النحاس ، قال : وهو أشبهها بظاهر التنزيل . وروى نحوه عن ابن عباس . فالهاء على هذا يجوز أن تكون للمعمّر ، ويجوز أن تكون لغير

(١) ينسأ : يؤخر . والأثر : الأجل ؛ لأنه تابع للحياة فى أثرها .
(٢) راجع جـ ٩ ص ٣٢٩ .

المعمر . ﴿ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ أى كتابة الأعمال والآجال غير متعذر عليه . وقراءة العامة « يُنْقَص » بضم الياء وفتح القاف . وقرأت فرقة منهم يعقوب « يَنقُص » بفتح الياء وضم القاف ، أى لا ينقص من عمره شيء . يقال ، نقص الشيءُ بنفسه ونقصه غيرُه ، وزاد بنفسه وزاده غيره ، متعد ولازم . وقرأ الأعرج والزهرى « مِن عُمْره » بتخفيف الميم . وضمها الباقون . وهما لغتان مثل السُّحْق والسُّحُق . و « يَسِيرٌ » أى إحصاء طويل الأعمار وقصيرها لا يتعذر عليه شيء منها ولا يعزب . والفعل منه : يَسُر . ولو سميت به إنسانا انصرف ؛ لأنه فعيل .

قوله تعالى : وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَآئِغٌ شَرَابُهُۥ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ۖ وَمِن كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ۖ وَتَرَى الْفُلْكَ فِيهِ مَوَاخِرَ لِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِۦ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْبَحْرَانِ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ ﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى — قال ابن عباس : « فُراتٌ » حلو ، و « أُجَاجٌ » مرّ . وقرأ طلحة : « هذا مَلح أجاج » بفتح الميم وكسر اللام بغير ألف . وأما المالح فهو الذى يجعل فيه الملح . وقرأ عيسى وابن أبى إسحاق « سيغ شرابه » مثل سيد وميت . ﴿ وَمِنْ كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا ﴾ لا اختلاف فى أنه منهما جميعا . وقد مضى فى « النحل » الكلام فيه[1] .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ﴾ مذهب أبى إسحاق أن الحلية إنما تستخرج من الملح ، فقيل منهما لأنهما مختلطان . وقال غيره : إنما تستخرج الأصداف التى فيها الحلية من الدر وغيره من المواضع التى فيها العذب والملح نحو العيون ، فهو مأخوذ منهما ؛ لأن فى البحر عيونا عذبة ، وبينهما يخرج اللؤلؤ عند التمازج . وقيل :

(١) راجع جـ ١٠ ص ٨٥ .

من مطر السماء . وقال محمد بن يزيد قولا رابعا ، قال : إنما تستخرج الحلية من الملح خاصة ، النحاس : وهذا أحسنها وليس هذا عنده ، لأنهما مختلطان ، ولكن جمعا ثم أخبر عن أحدهما كما قال جل وعز : «وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ»(١) ، وكما تقول : لو رأيت الحسن والحجاج لرأيت خيرا وشرًّا . وكما تقول : لو رأيت الأصمعي وسيبويه لملأت يدك لغة ونحوًا . فقد عرف معنى هذا ، وهو كلام فصيح كثير ، فكذا : «وَمِنْ كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا» فاجتمعا فى الأول وانفرد الملح بالثانى .

الثالثـــة — وفى قوله : « تَلْبَسُونَهَا ، دليـل على أن لباس كل شىء بحسبه ، فالخاتم يجعل فى الإصبع ، والسوار فى الذراع ، والقلادة فى العنق ، والخلخال فى الرجل . وفى البخارى والنسائى عن ابن سيرين قال قلت لعبيدة : افتراش الحرير كلبسه ؟ قال نعم . وفى الصحاح عن أنس " فقمت على حصير لنا قد اسودّ من طول ما لبس " . الحديث .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ وَتَرَى الْفُلْكَ فِيهِ مَوَاخِرَ ﴾ قال النحاس : أى ماء الملح خاصة ، ولولا ذلك لقال فيهما . وقد مخرت السفينة تمخُر إذا شقت المـاء . وقد مضى هذا فى « النحل »(٢) . ﴿ لِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ ﴾ قال مجاهـد : التجارة فى الفُلك إلى البلدان البعيـدة فى مدّة قريبة ، كما تقدّم فى « البقرة »(٣) . وقيل : ما يستخرج من حليته ويصاد من حيتانه . ﴿ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ على ما آتاكم من فضله . وقيل : على ما أنجاكم من هَوْله .

قوله تعـالى : يُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَيُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ وَسَخَّرَ ٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِى لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴿١٣﴾

قوله تعـالى : ﴿ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ ﴾ تقدّم فى « آل عمران »(٤) وغيرها . ﴿ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُسَمًّى ﴾ تقـدّم فى « لقمان »(٥) بيـانه .

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣٠٨ فـابعد . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٨٩ . (٣) راجع جـ ٢ ص ١٩٤ فـابعد .
(٤) راجع جـ ٤ ص ٥٦ . (٥) راجع ص ٧٨ من هذا الجزء .

﴿ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ ﴾ أى هذا الذى من صنعه ما تقرّر هو الخالق المدبر ، والقادر المقتدر ؛ فهو الذى يعبد . ﴿ وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ ﴾ يعنى الأصنام . ﴿ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ﴾ أى لا يقدرون عليه ولا على خلقه . والقطمير : القشرة الرقيقة البيضاء التى بين التمرة والنواة ، قاله أكثر المفسرين . وقال ابن عباس : هو شق النواة ؛ وهو اختيار المبرِّد ، وقاله قتادة . وعن قتادة أيضا : القطمير القمع الذى على رأس النواة . الجوهرى : ويقال هى النكتة البيضاء التى فى ظهر النواة ، تنبت منها النخلة .

قوله تعالى : إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا ٱسْتَجَابُوا لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ ﴾ أى إن تستغيثوا بهم فى النوائب لا يسمعوا دعاءكم ؛ لأنها جمادات لا تبصر ولا تسمع . ﴿ وَلَوْ سَمِعُوا مَا ٱسْتَجَابُوا لَكُمْ ﴾ إذ ليس كل سامع ناطقا . وقال قتادة : المعنى لو سمعوا لم ينفعوكم . وقيل : أى لو جعلنا لهم عقولا وحياة فسمعوا دعاءكم لكانوا أطوع لله منكم ، ولما استجابوا لكم على الكفر . ﴿ وَيَوْمَ ٱلْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ﴾ أى يجحدون أنكم عبدتموهم ، ويتبرءون منكم . ثم يجوز أن يرجع هذا إلى المعبودين مما يعقل ؛ كالملائكة والجن والأنبياء والشياطين ؛ أى يجحدون أن يكون ما فعلتموه حقا ، وأنهم أمروكم بعبادتهم ؛ كما أخبر عن عيسى بقوله : « مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ »[1] . ويجوز أن يندرج فيه الأصنام أيضا ، أى يحييها الله حتى تخبر أنها ليست أهلا للعبادة . ﴿ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾ هو الله جل وعز ؛ أى لا أحد أخبر بخلق الله من الله ، فلا ينبئك مثله فى عمله[2] .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ أَنتُمُ ٱلْفُقَرَآءُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَٱللَّهُ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ ﴿١٥﴾

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٧٤ .

(٢) فى ب وح : « عليه » .

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا النَّاسُ أَنتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ ﴾ أى المحتاجون إليه فى بقائكم وكل أحوالكم . الزمخشرى : « فإن قلت لِمَ عرّف الفقراء ؟ قلت : قصد بذلك أن يريهم أنهم لشدّة افتقارهم إليه هم جنس الفقراء ، وإن كانت الخلائق كلهم مفتقرين إليه من الناس وغيرهم ؛ لأن الفقر مما يتبع الضعف ، وكلما كان الفقير أضعف كان أفقر ؛ وقد شهد الله سبحانه على الإنسان بالضعف فى قوله : «وَخُلِقَ الْإِنسَانُ ضَعِيفًا»[1] ، وقال : « اللَّهُ الَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ »[2] ولو نكّر لكان المعنى : أنتم بعض الفقراء . فإن قلت : قد قوبل « الفقراء » بـ « الغنىّ » فما فائدة « الحميد » ؟ قلت : لما أثبت فقرهم إليه وغناه عنهم ، وليس كل غنىّ نافعا بغناه إلا إذا كان الغنىّ جوادا منعمًا ، وإذا جاد وأنعم حمده المنعَم عليهم واستحق عليهم الحمد — ذكر « الحميد » ليدلّ به على أنه الغنىّ النافع بغناه خلقه ، الجواد المنعم عليهم ، المستحق بإنعامه عليهم أن يحمدوه » . وتخفيف الهمزة الثانية أجود الوجوه عند الخليل ، ويجوز تخفيف الأولى وحدها وتخفيفهما وتحقيقهما جميعا . ﴿ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِىُّ الْحَمِيدُ ﴾ تكون « هو » زائدة ، فلا يكون لها موضع من الإعراب ، وتكون مبتدأة فيكون موضعها رفعًا .

قوله تعالى : إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١٦﴾ وَمَا ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنْ يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ ﴾ فيه حذف ؛ المعنى إن يشأ [أن][3] يذهبكم يذهبكم ؛ أى يفنيكم . ﴿ وَيَأْتِ بِخَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ أى أطوع منكم وأزكى . ﴿ وَمَا ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ بِعَزِيزٍ ﴾ أى ممتنع عسير متعذر . وقد مضى هذا فى « إبراهيم »[4] .

قوله تعالى : وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۚ وَإِن تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَىٰ حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۗ إِنَّمَا تُنذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ ۚ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ۚ وَمَن تَزَكَّىٰ فَإِنَّمَا يَتَزَكَّىٰ لِنَفْسِهِ ۚ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴿١٨﴾

(١) راجع جـ ٥ ص ١٦٨ (٢) راجع جـ ٤٦ من هذا الجزء .
(٣) زيادة عن النحاس . (٤) راجع جـ ٩ ص ٣٥٤

تقدم الكلام فيه[1]، وهو مقطوع مما قبله . والأصل « تَوْزَر » حذفت الواو اتباعا ليزر . ﴿ وازِرَةٌ ﴾ نعت لمحذوف ، أى نفس وازرة . وكذا ﴿ وَإِنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَى حِمْلِهَا ﴾ قال الفراء : أى نفس مثقلة أو دابة . قال : وهذا يقع للذكر والمؤنث . قال الأخفش : أى وإن تدع مثقلة إنسانا إلى حِملها وهو ذنوبها . والحِمْل ما كان على الظهر ، والحَمْل حمل المرأة وحمل النخلة ؛ حكاهما الكسائى بالفتح لا غير . وحكى ابن السِّكيت أن حمل النخلة يفتح ويكسر . ﴿ لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ﴾ التقدير على قول الأخفش : ولو كان الإنسان المدعوّ ذا قربى . وأجاز الفراء ولو كان ذو قربى . وهذا جائز عند سيبويه ، ومثله « وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ »[2] فتكون « كان » بمعنى وقع ، أو يكون الخبر محذوفا ؛ أى وإن كان فيمن تطالبون ذو عسرة . وحكى سيبويه : الناس مجزيُّون بأعمالهم إن خيرا فخير ، وإن شرا فشر ؛ على هذا . وخيرا فخير ؛ على الأول . وروى عن عكرمة أنه قال : بلغنى أن اليهودى والنصرانى يرى الرجل المسلم يوم القيامة فيقول له : ألم أكن قد أسديت إليك يدًا ، ألم أكن قد أحسنت إليك ؟ فيقول بلى . فيقول : أنقعنى ؛ فلا يزال المسلم يسأل الله تعالى حتى ينقص من عذابه . وأن الرجل ليأتى إلى أبيه يوم القيامة فيقول : ألم أكن بك بارًّا ، وعليك مشفقًا ، وإليك محسنًا ، وأنت ترى ما أنا فيه ، فهب لى حسنة من حسناتك ، أو احمل عنى سيئة ؛ فيقول : إن الذى سألتنى يسير ؛ ولكنى أخاف مثل ما تخاف . وأن الأب ليقول لابنه مثل ذلك فيرد عليه نحوًا من هذا . وأن الرجل ليقول لزوجته : ألم أكن أحسن العِشرة لكِ ، فاحملى عنى خطيئة لعلى أنجو ؛ فتقول : إن ذلك ليسير ولكنى أخاف مما تخاف منه . ثم تلا عكرمة : « وَإِنْ تَدْعُ مُثْقَلَةٌ إِلَى حِمْلِهَا لَا يُحْمَلْ مِنْهُ شَيْءٌ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى » . وقال الفُضيل بن عياض : هى المرأة تلقى ولدها فتقول : يا ولدى ، ألم يكن بطنى لك وعاء ، ألم يكن ثديى لك سقاء ، ألم يكن حجرى لك وطاء ؛ فيقول : بلى يا أماه ؛ فتقول : يا بنىّ ، قد أثقلتنى ذنوبى فاحمل عنى منها ذنبا واحدا ؛ فيقول : إليك عنى يا أماه ، فإنى بذنبى عنك مشغول .

---

(١) راجع جـ ٧ ص ١٥٧ . (٢) راجع جـ ٣ ص ٢٧١ .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا تُنذِرُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِالْغَيْبِ ﴾ أى إنما يقبل إنذارك من يخشى عقاب الله تعالى، وهو كقوله تعالى : « إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ »[1] .

قوله تعالى : ﴿ وَمَن تَزَكَّى فَإِنَّمَا يَتَزَكَّى لِنَفْسِهِ ﴾ أى من اهتدى فإنما يهتدى لنفسه . وقرئ : «ومن أزكى فإنما يزكى لنفسه» . ﴿ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ ﴾ أى إليه مرجع جميع الخلق .

قوله تعالى : وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ ﴿١٩﴾ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ ﴿٢٠﴾ وَلَا الظِّلُّ وَلَا الْحَرُورُ ﴿٢١﴾ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَاءُ ۖ وَمَا أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِي الْقُبُورِ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ ﴾ أى الكافر والمؤمن والجاهل والعالم . مثل : « قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ »[2] . ﴿ وَلَا الظُّلُمَاتُ وَلَا النُّورُ ﴾ قال الأخفش سعيد : « لا » زائدة ؛ والمعنى ولا الظلمات والنور، ولا الظل والحرور . قال الأخفش : والحرور لا يكون إلا مع شمس النهار، والسموم يكون بالليل، وقيل بالعكس . وقال رُؤْبة ابن العجاج : الحرور تكون بالنهار خاصة، والسموم يكون بالليل خاصة، حكاه المهدوى . وقال الفراء : السموم لا يكون إلا بالنهار، والحرور يكون فيهما . النحاس : وهذا أصح ؛ لأن الحرور فعول من الحر، وفيه معنى التكثير، أى الحر المؤذى .

قلت : وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " قالت النار ربِّ أكل بعضى بعضا فأذن لى أتنفس فأذن لها بنفسين نفس فى الشتاء ونفس فى الصيف فما وجدتم من برد أو زمهرير فمن نفس جهنم وما وجدتم من حر أو حرور فمن نفس جهنم " . وروى من حديث الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة : " فما تجدون من الحر فمن

(١) راجع ص ٩ من هذا الجزء فما بعد آية ١١ سورة يس .
(٢) راجع جـ ٦ ص ٣٢٧ .

سمومها وشدّة ما تجدون من البرد فمن زمهريرها " وهذا يجمع تلك الأقوال ، وأن السموم والحرور يكون بالليل والنهار ؛ فتأمله . وقيل : المراد بالظل والحرور الجنة والنار ؛ فالجنة ذات ظل دائم ، كما قال تعالى : « أُكُلُهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا »(١) والنار ذات حرور ، وقال معناه السُّدّى . وقال ابن عباس : أى ظل الليل ، وحرّ السموم بالنهار . قُطرُب : الحرور الحر ، والظل البرد . ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْأَحْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ ﴾ قال ابن قُتيبة : الأحياء العقلاء ، والأموات الجهال . قال قتادة : هذه كلها أمثال ؛ أى كما لا تستوى هذه الأشياء كذلك لا يستوى الكافر والمؤمن . ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ أى يُسمع أولياءه الذين خلقهم لجنته . ﴿ وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ ﴾ أى الكفار الذين أمات الكفر قلوبهم ؛ أى كما لا تُسمع من مات ، كذلك لا تُسمع من مات قلبه . وقرأ الحسن وعيسى الثقفىّ وعمرو ابن ميمون : « بِمُسْمِعٍ مَن فِي القبورِ » بحذف التنوين تخفيفا ؛ أى هم بمنزلة [أهل] القبور فى أنهم لا ينتفعون بما يسمعونه ولا يقبلونه .

قوله تعالى : إِنْ أَنتَ إِلَّا نَذِيرٌ ﴿٢٣﴾

أى رسول منذِر ؛ فليس عليك إلا التبليغ ، ليس لك من الهدى شىء إنما الهدى بيد الله تبارك وتعالى .

قوله تعالى : إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ۚ وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ أى بشيرا بالجنة أهل طاعته ، ونذيرا بالنار أهل معصيته . ﴿ وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ أى سلف فيها نبىّ . قال ابن جريج : إلا العرب .

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٢٤ .

قوله تعالى : وَإِن يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَبِٱلزُّبُرِ وَبِٱلْكِتَٰبِ ٱلْمُنِيرِ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَخَذْتُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ ﴾ يعنى كفار قريش . ﴿ فَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ أنبياءهم ، يسلّى رسوله صلى الله عليه وسلم . ﴿ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ أى بالمعجزات الظاهرات والشرائع الواضحات . ﴿ وَبِالزُّبُرِ ﴾ أى الكتب المكتوبة . ﴿ وَبِالْكِتَابِ الْمُنِيرِ ﴾ أى الواضح . وكرر الزبر والكتاب وهما واحد لاختلاف اللفظين . وقيل : يرجع البينات والزبر والكتاب إلى معنى واحد ، وهو ما أنزل على الأنبياء من الكتب . ﴿ ثُمَّ أَخَذْتُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴾ أى كيف كانت عقوبتى لهم . وأثبت وَرْش عن نافع وشيبة الياء فى « نكيرى » حيث وقعت فى الوصل دون الوقف . وأثبتها يعقوب فى الحالين ، وحذفها الباقون فى الحالين . وقد مضى هذا كله ، والحمد لله .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ ثَمَرَٰتٍ مُّخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهَا ۚ وَمِنَ ٱلْجِبَالِ جُدَدٌۢ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ ﴿٢٧﴾ وَمِنَ ٱلنَّاسِ وَٱلدَّوَآبِّ وَٱلْأَنْعَٰمِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ كَذَٰلِكَ ۗ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ﴾ هذه الرؤية رؤية القلب والعلم ؛ أى ألم يبلغه علمك ورأيت بقلبك أن الله أنزل ؛ فـ « ما » واسمها وخبرها سدّت مسدّ مفعولى الرؤية . ﴿ فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ ﴾ هو من باب تلوين الخطاب . ﴿ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا ﴾ نصبت « مُخْتَلِفًا » نعتا لـ« ثَمَرَاتٍ » . ﴿ أَلْوَانُهَا ﴾ رفع بمختلف ، وصلح أن يكون نعتًا لـ« ثَمَرَات » لما عاد عليه من ذكره . ويجوز فى غير القرآن رفعه ؛ ومثله رأيت رجلا خارجا أبوه .

﴿ بِهِ ﴾ أى بالماء وهو واحد، والثمرات مختلفة . ﴿ وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا ﴾ الجدد جمع جُدّة ، وهى الطرائق المختلفة الألوان ، وإن كان الجميع حجرا أو ترابا . قال الأخفش : ولو كان جمع جديد لقال : جُدُد (بضم الجيم والدال) نحو سرير وسرر . وقال زهير :

كأنه أسفع الخدين ذو جُدُدٍ * طاوٍ ويرتع بعد الصيف عُريانا

وقيل : إن الجدد القطع ، مأخوذ من جددت الشيء إذا قطعته ؛ حكاه ابن بحر . قال الجوهرى : والجُدّة الخُطّة التى فى ظهر الحمار تخالف لونه . والجُدّة الطريقة ، والجمع جدد ؛ قال تعالى : « وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا » أى طرائق تخالف لون الجبل . ومنه قولهم : ركب فلان جُدّة من الأمر ، إذا رأى فيه رأيا . وكساء مجدد : فيه خطوط مختلفة . الزمخشرى : وقرأ الزهرى « جدد » بالضم جمع جديدة ، وهى الجدّة ، يقال : جديدة وجُدُد وجدائد ، كسفينة وسفن وسفائن . وقد فسّر بها قول أبى ذُؤيب :

* جَوْنُ السَّراةِ له جدائد أربعُ (١) *

وروى عنه « جَدَد » بفتحتين ، وهو الطريق الواضح المسفر ، وضعه موضع الطرائق والخطوط الواضحة المتفصل بعضها من بعض . ﴿ وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ ﴾ وقرئ : « والدواب » مخففا . ونظير هذا التخفيف قراءة من قرأ : « وَلَا الضَّالين » لأن كل واحد منهما فر من التقاء الساكنين ، فحرك ذلك أولها ، وحذف هذا آخرها ؛ قاله الزمخشرى . ﴿ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ ﴾ أى فيهم الأحمر والأبيض والأسود وغير ذلك ، وكل ذلك دليل على صانع مختار . وقال : « مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ » فذكّر الضمير مراعاة لمن » ؛ قاله المؤرّج . وقال أبو بكر بن عياش : إنما ذكر الكناية لأجل أنها مردودة إلى « ما » مضمرة ؛ مجازه : ومن الناس ومن الدواب ومن الأنعام ما هو مختلف ألوانه ، أى أبيض وأحمر وأسود . ﴿ وَغَرَابِيبُ سُودٌ ﴾ قال أبو عبيدة : الغربيب الشديد السواد ؛ ففى الكلام تقديم وتأخير ، والمعنى : ومن الجبال

(١) صدر البيت : * والدهر لا يبقى على حدثانه *

سود غرابيب . والعرب تقول للشديد السواد الذى لونه كلون الغراب : أسود غربيب . قال الجوهرى : وتقول هذا أسود غربيب ؛ أى شـديد السواد . وإذا قلت : غرابيب سود ، تجعل السود بدلا من غرابيب لأن توكيد الألوان لا يتقدم . وفى الحديث عن النبيّ صلى الله عليـه وسلم : " إن الله يبغض الشيخ الغربيب " يعنى الذى يخضب بالسواد . قال امرؤ القيس :

العين طاحـة واليـد سابحة * والرِّجْل لاحقـة والوجه غربيب (١)

وقال آخر يصف كَرْمًا :

ومن تعاجيب خلق الله غاطيـةٌ * يُعصَـر منهـا مُلاحِيٌّ وغربيب (٢)

﴿ كَذَلِكَ ﴾ هنا تمـام الكلام ؛ أى كذلك تختلف أحوال العباد فى الخشية ، ثم استأنف فقال : ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾ يعنى بالعلماء الذين يخافون قدرته ؛ فمن علم أنه عز وجل قدير أيقن بمعاقبته على المعصية ، كما روى على بن أبى طلحة عن ابن عباس « إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ » قال : الذين علموا أن الله على كل شىء قـدير . وقال الربيع بن أنس : من لم يخش الله تعالى فليس بعالِم . وقال مجاهـد : إنما العالِم من خشى الله عز وجل . وعن ابن مسعود : كفى بخشية الله تعـالى علما وبالاغترار جهلا . وقيل لسعد آبن إبراهيم : مَن أفقه أهل المدينة؟ قال أتقاهم لربه عز وجل . وعن مجاهد قال : إنما الفقيه من يخـاف الله عز وجل . وعن على رضى الله عنه قال : إن الفقيه حقّ الفقيه من لم يُقنط

(١) هذه رواية الأصول . والبيت كما ورد فى ديوانه طبع مطبعة الاستقامة :

واليد سابحة والرجل ضاوحة * والعين قادحة والمتن ملحوب

والماء منهمر والشد منحـدر * والقصب مضطمر واللون غربيب

قوله « سابحة » يعنى إذا جرى فرسه مد يديه فكأنه سابح فى الماء . وضرحت الدابة برجلها : ربحت . وقدحت العين : غارت . والمتن : الظهر . وقوله « ملحوب » بالسين ، وفسر بأنه أملس قليل اللحم . وهذا التفسير لم نجده لهذه الكلمة فى المظان التى بين أيدينا . والرواية فيه « ملحوب » بالميم . ولحب متن الفرس وبجزه : أملاس فى حدور . ومتن لحوب . و « والشد » العدو . و « القصب » بالضم : الجمر . و « مضطمر » ضامر .

(٢) الغاطية : الشجرة التى طالت أغصانها وانبسطت على الأرض . و « ملاحىّ » : أبيض .

الناس من رحمة الله ، ولم يرخص لهم فى معاصى الله تعالى ، ولم يؤمنهم من عذاب الله ، ولم يدع القرآن رغبة عنه إلى غيره ؛ إنه لا خير فى عبادة لا علم فيها ، ولا علم لا فقه فيه ، ولا قراءة لا تدبر فيها . وأسند الدارمىّ أبو محمد عن مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن فضل العالِم على العابد كفضلى على أدناكم — ثم تلا هذه الآية — إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ . إن الله وملائكته وأهل سمواته وأهل أرضيه والنونَ فى البحر يُصلون على الذين يعلّمون الناس الخير" الخبر مرسل . قال الدارمى : وحدثنى أبو النعمان حدثنا حماد ابن زيد عن يزيد بن حازم قال حدثنى عمى جرير بن زيد(١) أنه سمع تُبَيْعًا يحدّث عن كعب قال : إنى لأجد نعت قوم يتعلمون لغير العمل ، ويتفقهون لغير العبادة ، ويطلبون الدنيا بعمل الآخرة ، ويلبسون جلود الضأن ، قلوبهم أمرُّ من الصبر ؛ فبى يغترّون ، وإياى يخادعون ، فبى حلفت لأتيحنّ لهم فتنة تذر الحليم فيهم حيران . خرّجه الترمذىّ مرفوعا من حديث أبى الدرداء وقد كتبناه فى مقدّمة الكتاب(٢) . الزمخشرىّ : فإن قلت : فما وجه قراءة من قرأ « إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ » بالرفع « مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءَ » بالنصب ، وهو عمر بن عبد العزيز ، وتُحكى عن أبى حنيفة . قلت : الخشية فى هذه القراءة استعارة ، والمعنى : إنما يجلّهم ويعظمهم كما يُجَلّ المهيب المخشىُّ من الرجال بين الناس من بين جميع عباده . ﴿ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾ تعليل لوجوب الخشية ، لدلالته على عقوبة العصاة وقهرهم ، وإثابة أهل الطاعة والعفو عنهم . والمعاقِب والمثيب حقّه أن يخشى .

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ ﴿٢٩﴾ لِيُوَفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٠﴾

(١) فى الأصول : « جرير بن يزيد » وهو تحريف راجع تهذيب التهذيب وسنن الدارمى .

(٢) راجع جـ ١ ص ١٩ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً ﴾ هذه آية القراء العاملين العالمين الذين يقيمون الصلاة الفرض والنفل ، وكذا في الإنفاق. وقد مضى في مقدمة الكتاب ما ينبغي أن يتخلق به قارئ القرآن[1]. ﴿ يَرْجُونَ تِجَارَةً لَنْ تَبُورَ ﴾ قال أحمد بن يحيى : خبر « إن » « يرجون » . ﴿ وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ قيل : الزيادة الشفاعة في الآخرة . وهذا مثل الآية الأخرى : « رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ — إلى قوله — وَيَزِيدَهُمْ مِنْ فَضْلِهِ »[2] ، وقوله في آخر النساء : « فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ »[3] وهناك بيناه . ﴿ إِنَّهُ غَفُورٌ ﴾ للذنوب . ﴿ شَكُورٌ ﴾ يقبل القليل من العمل الخالص ، ويثيب عليه الجزيل من الثواب .

قوله تعالى : وَالَّذِيٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ هُوَ ٱلْحَقُّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِعِبَادِهِۦ لَخَبِيرٌۢ بَصِيرٌ ﴿٣١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ مِنَ الْكِتَابِ ﴾ يعني القرآن . ﴿ هُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ أي من الكتب . ﴿ إِنَّ اللَّهَ بِعِبَادِهِ لَخَبِيرٌ بَصِيرٌ ﴾ .

قوله تعالى : ثُمَّ أَوْرَثْنَا ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ۖ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ ۖ وَمِنْهُم مُّقْتَصِدٌ ۖ وَمِنْهُمْ سَابِقٌۢ بِٱلْخَيْرَٰتِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴿٣٢﴾ جَنَّٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِن ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا ۖ وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴿٣٣﴾ وَقَالُوا ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِيٓ أَذْهَبَ عَنَّا ٱلْحَزَنَ ۖ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِيٓ أَحَلَّنَا دَارَ ٱلْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِۦ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ﴿٣٥﴾

(١) راجع جـ ١ ص ٢٦ فما بعد . (٢) راجع جـ ١٢ ص ٢٧٩ .
(٣) راجع جـ ٦ ص ٢٦

فيه أربع مسائل :

الأولى — هذه الآية مشكلة ؛ لأنه قال جل وعز : ﴿ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا ﴾ ثم قال : ﴿ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ ﴾ وقد تكلم العلماء فيها من الصحابة والتابعين ومن بعدهم . قال النحاس : فمن أصح ما روى فى ذلك ما روى عن ابن عباس « فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ » قال : الكافر، رواه ابن عُيَيْنة عن عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس أيضا . وعن ابن عباس أيضا «فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ» قال : نجت فرقتان، ويكون التقدير فى العربية : فمنهم من عبادنا ظالم لنفسه ؛ أى كافر . وقال الحسن : أى فاسق . ويكون الضمير الذى فى « يَدْخُلُونَهَا » يعود على المقتصد والسابق لا على الظالم . وعن عكرمة وقتادة والضحاك والفراء أن المقتصد المؤمن العاصى ، والسابق التّقى على الإطلاق . قالوا : وهذه الآية نظير قوله تعالى فى سورة الواقعة : « وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً »[1] الآية . قالوا وبعيد أن يكون ممن يصطفى ظالم . ورواه مجاهد عن ابن عباس . قال مجاهد : « فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ » أصحاب المشأمة ، « وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ » أصحاب الميمنة ، « وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ» السابقون من الناس كلهم . وقيل : الضمير فى « يَدْخُلُونَهَا » يعود على الثلاثة الأصناف ، على ألا يكون الظالم هاهنا كافرا ولا فاسقا . وممن روى عنه هذا القول عمر وعثمان وأبو الدرداء، وابن مسعود وعقبة بن عمرو وعائشة، والتقدير على هذا القول : أن يكون الظالم لنفسه الذى عمل الصغائر . و(المقتصد) قال محمد بن يزيد : هو الذى يعطى الدنيا حقها والآخرة حقها ؛ فيكون « جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا » عائدا على الجميع على هذا الشرح والتبيين ؛ وروى عن أبى سعيد الخدرى . وقال كعب الأحبار : استوت مناكبهم — وربّ الكعبة — وتفاضلوا بأعمالهم . وقال أبو إسحاق السَّبيعى : أما الذى سمعت منذ ستين سنة فكلهم ناج . وروى أسامة بن زيد أن النبى صلى الله عليه وسلم قرأ هذه الآية وقال : " كلهم فى الجنة " . وقرأ عمر بن الخطاب هذه الآية ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سابقنا سابق ومُقْتَصِدُنا ناج وظالمنا مغفور له " . فعلى هذا القول يقدّر مفعول الاصطفاء من قوله : « أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٩٨

اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا » مضافا حُذف كما حذف المضاف فى « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ »[1] أى اصطفينا دينهم، فبقى اصطفيناهم؛ فحذف العائد إلى الموصول كما حذف فى قوله : « وَلَا أَقُولُ لِلَّذِينَ تَزْدَرِي أَعْيُنُكُمْ »[1] أى تزدريهم ، فالاصطفاء إذًا موجه إلى دينهم، كما قال تعالى : « إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ »[2] . قال النحاس : وقول ثالث — يكون الظالم صاحبَ الكبائر، والمقتصد الذى لم يستحق الجنة بزيادة حسناته على سيئاته؛ فيكون : « جناتُ عَدنٍ يَدْخُلُونَهَا » للذين سبقوا بالخيرات لا غير . وهـذا قول جماعة من أهل النظر ؛ لأن الضمير فى حقيقة النظر لما يليه أولى .

قلت : القول الوسط أوْلاها وأصحها إن شاء الله ؛ لأن الكافر والمنافق لم يصطفَوا بحمد الله، ولا اصطفى دينهم . وهذا قول ستة من الصحابة، وحسْبُك . وستزيده بيانا و إيضاحا فى باقى الآية .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ ﴾ أى أعطينا . والميراث عطاء حقيقةً أو مجازا ؛ فإنه يقال فيما صار للإنسان بعد موت آخر . و« الكتَابَ » هاهنا يريد به معانى الكتاب وعلمه وأحكامه وعقائده، وكأن الله تعالى لما أعطى أمة محمد صلى الله عليه وسلم القرآن، وهو قد تضمن معانى الكتب المنزلة، فكأنه ورّث أمة محمد عليه السلام الكتاب الذى كان فى الأمم قبلنا . ﴿ اصْطَفَيْنَا ﴾ أى اخترنا . واشتقاقه من الصفو، وهو الخلوص من شوائب الكدر . وأصله اصتفَونا، فأبدلت التاء طاء والواو ياء . ﴿ مِنْ عِبَادِنَا ﴾ قيل المراد أمة محمد صلى الله عليه وسلم، قاله ابن عباس وغيره . وكان اللفظ يحتمل جميع المؤمنين من كل أمة ، إلا أن عبارة توريث الكتاب لم تكن إلا لأمة محمد صلى الله عليه وسلم، والأُوَل لم يرثوه . وقيل : المصطفَون الأنبياء ، توارثوا الكتاب بمعنى أنه انتقل عن بعضهم إلى آخر، قال الله تعالى : « وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ »[3]، وقال : « يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ »[4] فإذا جاز أن تكون النبوّة موروثة فكذلك الكتاب . ﴿ فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ ﴾ من وقع فى صغيرة . قال ابن عطية : وهذا

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٤٥ وص ٢٧ .
(٢) راجع جـ ٢ ص ١٣٤ فما بعد .
(٣) راجع جـ ١٣ ص ١٦٣ فما بعد .
(٤) راجع جـ ١١ ص ٧٣ فما بعد .

قول مردود من غير ماوجه . قال الضحاك : معنى « فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ » أى من ذرّيتهم ظالم لنفسه وهو المشرك . الحسن : من أممهم ، على ما تقدّم ذكره من الخلاف فى الظالم . والآية فى أمّة محمد صلى الله عليه وسلم . وقد اختلفت عبارات أرباب القلوب فى الظالم والمقتصد والسابق ، فقال سهل بن عبد الله : السابق العالم ، والمقتصد المتعلم ، والظالم الجاهل . وقال ذو النون المصرى : الظالم الذاكر الله بلسانه فقط ، والمقتصد الذاكر بقلبه ، والسابق الذى لاينساه . وقال الأنطاكى : الظالم صاحب الأقوال ، والمقتصد صاحب الأفعال ، والسابق صاحب الأحوال . وقال ابن عطاء : الظالم الذى يحب الله من أجل الدنيا ، والمقتصد الذى يحبه من أجل العقبى ، والسابق الذى أسقط مراده بمراد الحق . وقيل : الظالم الذى يعبد الله خوفا من النار ، والمقتصد الذى يعبد الله طمعا فى الجنة ، والسابق الذى يعبد الله لوجهه لا لسبب . وقيل : الظالم الزاهد فى الدنيا ، لأنه ظلم نفسه فترك لها حظا وهى المعرفة والمحبة ، والمقتصد العارف ، والسابق المحب . وقيل : الظالم الذى يجزع عند البلاء ، والمقتصد الصابر على البلاء ، والسابق المتلذذ بالبلاء . وقيل : الظالم الذى يعبد الله على الغفلة والعادة ، والمقتصد الذى يعبده على الرغبة والرهبة ، والسابق الذى يعبده على الهيبة . وقيل : الظالم الذى أُعطِىَ فمَنَع ، والمقتصد الذى أُعطِىَ فبذَل ، والسابق الذى مُنِع فشكر وآثر . يروى أن عابِدَيْن التقيا فقال : كيف حال إخوانكم بالبصرة ؟ قال : بخير ، إن أُعطوا شكروا وإن مُنعوا صبروا . فقال (١) : هذه حالة الكلاب عندنا ببلخ ! عُبّادنا إن مُنعوا شكروا وإن أُعطوا آثروا . وقيل : الظالم من استغنى بماله ، والمقتصد من استغنى بدينه ، والسابق من استغنى بربه . وقيل : الظالم التالى للقرآن ولا يعمل به ، والمقتصد التالى للقرآن ويعمل به ، والسابق القارئ للقرآن العامل به والعالم به . وقيل : السابق الذى يدخل المسجد قبل تأذين المؤذن ، والمقتصد الذى يدخل المسجد وقد أذّن ، والظالم الذى يدخل المسجد وقد أقيمت الصلاة ؛ لأنه ظلم نفسه الأجر فلم يحصّل لها ما حصّله غيره . وقال بعض أهل العلم فى هذا : بل السابق الذى يدرك الوقت والجماعة فيدرك الفضيلتين ، والمقتصد الذى إن فاتته الجماعة لم يفرط

(١) الزيادة من ك .

فى الوقت، والظالم الغافل عن الصلاة حتى يفوت الوقت والجماعة، فهو أولى بالظلم . وقيل : الظالم الذى يحب نفسه ، والمقتصد الذى يحب دينه، والسابق الذى يحب ربه . وقيـل : الظالم الذى ينتصف ولا يُنصف، والمقتصد الذى ينتصف ويُنصف، والسابق الذى يُنصف ولا ينتصف . وقالت عائشة رضى الله عنها : السابق الذى أسلم قبل الهجرة، والمقتصد من أسلم بعد الهجرة، والظالم من لم يسلم إلا بالسيف؛ وهم كلهم مغفور لهم .

قلت : ذكر هـذه الأقوال وزيادةً عليهـا الثعلبيّ فى تفسـيره . وبالجملة فهم طرفان وواسطة ، وهو المقتصد الملازم للقصد وهو ترك الميل ؛ ومنه قول جابر بن حُنَيّ التَّغْلبيّ :

تعاطى الملوك السّلم ما قصدوا لنـا * وليس علينـا قتلُهـم بمحـرّم

أى نعاطيهم الصلح ماركبوا بنا القصد، أى ما لم يجوروا، وليس قتلهم بمحرّم علينا إن جاروا؛ فلذلك كان المقتصد منزلة بين المنزلتين، فهو فوق الظالم لنفسـه ودون السابق بالخـيرات . ﴿ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْـلُ الْكَبِيرُ ﴾ يعنى إتياننا الكتاب لهم . وقيـل : ذلك الاصطفاء مع علمنـا بعيوبهم هو الفضل الكبير . وقيل : وعدُ الجنة لهؤلاء الثلاثة فضل كبير .

الثالثـــة — وتكلم النـاس فى تقـديم الظالم على المقتصـد والسابق فقيل : التقـديم فى الذكر لا يقتضى تشريفا؛ كقوله تعـالى : « لَا يَسْتَوِى أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ »[1] . وقيل : قدم الظالم لكثرة الفاسقين منهم وغلبتهم، وأن المقتصدين قليـل بالإضافة إليهم ، والسابقين أقل من القليـل ؛ ذكره الزمخشرى ولم يذكره غيره . وقيـل : قدّم الظالم لتأكيد الرجاء فى حقه، إذ ليس له شىء يتكل عليه إلا رحمة ربه . واتكل المقتصد على حسن ظنه، والسابق على طاعته . وقيل : قدّم الظالم لئلا ييئس من رحمة الله، وأخّر السابق لئلا يعجب بعمله . وقال جعفر بن محمد بن على الصادق رضى الله عنه : قدّم الظالم ليخبر أنه لا يتقرب إليه إلا بصرف رحمته وكرمه ، وأن الظلم لا يؤثر فى الاصطفائية إذا كانت تَمَّ عناية ، ثم ثنّى بالمقتصدين لأنهم بين الخوف والرجاء، ثم ختم بالسابقين لئلا يأمن أحد مكر الله، وكلهم فى الجنة

(١) راجع جـ ١٨ ص ٤٤٠ .

بحرمة كلمة الإخلاص : « لا إله إلا الله محمد رسول الله » . وقال محمد بن على الترمذى : جمعهم فى الاصطفاء إزالةً للعلل عن العطاء ؛ لأن الاصطفاء يوجب الإرث ، لا الإرث يوجب الاصطفاء ، ولذلك قيل فى الحكمة : صحح النسبة ثم ادّع فى الميراث . وقيل : أخّر السابق ليكون أقرب إلى الجنات والثواب ، كما قدّم الصوامع والبيع فى « سورة الحج »[1] على المساجد ، لتكون الصوامع أقربَ إلى الهدم والخراب ، وتكون المساجد أقرب إلى ذكر الله . وقيل : إن الملوك إذا أرادوا الجمع بين الأشياء بالذكر قدّموا الأدنى ، كقوله تعالى : « لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ »[2] ، وقوله : « يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ »[3] ، وقوله : « لَا يَسْتَوِي أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ » .

قلت : ولقد أحسن من قال :

وغاية هـذا الجود أنت وإنما * يوافى إلى الغايات فى آخر الأمر

الرابعـة — قوله : ﴿ جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا ﴾ جمعهم فى الدخول لأنه ميراث ، والعاق والبار فى الميراث سواء إذا كانوا معترفين بالنسب ؛ فالعاصى والمطيع مقرّون بالرب . وقرئ : « جَنَّةُ عَدْنٍ » على الإفراد ، كأنها جنة مختصة بالسابقين لقلتهم ؛ على ما تقدّم . و « جَنَّاتِ عَدْنٍ » بالنصب على إضمار فعل يفسره الظاهر ؛ أى يدخلون جنات عدن يدخلونها . وهذا للجميع ، وهو الصحيح إن شاء الله تعالى . وقرأ أبو عمرو « يُدخَلونها » بضم الياء وفتح الخاء . قال : لقوله « يُحَلَّوْن » . وقد مضى فى « الحج » الكلام فى قوله تعالى : « يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ »[4] .

﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ ﴾ قال أبو ثابت : دخل رجل المسجد فقال اللهم ارحم غُرْبتى وآنس وحدتى ويسر لى جليسا صالحا . فقال أبو الدرداء : لئن كنت صادقا فلأنا أسعد بذلك منك ، سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول : " « ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ

---

(١) راجع جـ ١٢ ص ٦٨ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٠٩ .
(٣) راجع جـ ١٦ ص ٤٨ . (٤) راجع جـ ١٢ ص ٢٨ .

الَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ» ـ قال ـ فيجيء هذا السابق فيدخل الجنة بغير حساب، وأما المقتصد فيحاسب حسابا يسيرا، وأما الظالم لنفسه فيحبس فى المقام و يوبخ ويقرع ثم يدخل الجنة فهم الذين قالوا: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ» ". وفى لفظ آخر " وأما الذين ظلموا أنفسهم فأولئك يحبسون فى طول المحشر ثم هم الذين يتلقاهم(١) الله برحمته فهم الذين يقولون « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ـ إلى قوله ـ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ »". وقيل: هو الذى يؤخذ منه فى مقامه؛ يعنى يكفّر عنه بما يصيبه من الهم والحزن، ومنه قوله تعالى: « مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ »(٢) يعنى فى الدنيا. قال الثعلبى: وهذا التأويل أشبه بالظاهر؛ لأنه قال: « جَنَّاتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا »، ولقوله: « الَّذِينَ ٱصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا » والكافر والمنافق لم يصطفوا.

قلت: وهذا هو الصحيح، وقد قال صلى الله عليه وسلم: " ومَثَل المنافق الذى يقرأ القرآن مثل الريحانة، ريحها طيب وطعمها مر ". فأخبر أن المنافق يقرؤه، وأخبر الحق سبحانه وتعالى أن المنافق فى الدرك الأسفل من النار، وكثير من الكفار واليهود والنصارى يقرءونه فى زماننا هذا. وقال مالك: قد يقرأ القرآن من لا خير فيه. والنَّصَب: التعب. واللُّغوب: الإعياء.

قوله تعالى: وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَىٰ عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُم مِّنْ عَذَابِهَا كَذَٰلِكَ نَجْزِى كُلَّ كَفُورٍ ﴿٣٦﴾ وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا رَبَّنَا أَخْرِجْنَا نَعْمَلْ صَٰلِحًا غَيْرَ الَّذِى كُنَّا نَعْمَلُ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ فَذُوقُوا فَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِن نَّصِيرٍ ﴿٣٧﴾

(١) كذا فى ش وح. وفى ب. وك: « يتلاقاهم ».

(٢) راجع جـ ٥ ص ٣٩٦

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارُ جَهَنَّمَ ﴾ لما ذكر أهل الجنة وأحوالهم ومقالتهم ، ذكر أهل النار وأحوالهم ومقالتهم . ﴿ لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا ﴾ مثل : « لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَا »[1] . ﴿ وَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا ﴾ مثل : « كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ »[2] . ﴿ كَذَلِكَ نَجْزِي كُلَّ كَفُورٍ ﴾ أى كافر بالله ورسوله . وقرأ الحسن « فيموتون » بالنون ، ولا يكون للنفى حينئذ جواب ، ويكون « فيموتون » عطفا على « يُقْضَى » تقديره لا يقضى عليهم ولا يموتون ؛ كقوله تعالى : « وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ »[3] . قال الكسائى : « وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ » بالنون فى المصحف لأنه رأس آية و « لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا » لأنه ليس رأس آية . ويجوز فى كل واحد منهما ما جاز فى صاحبه . ﴿ وَهُمْ يَصْطَرِخُونَ فِيهَا ﴾ أى يستغيثون فى النار بالصوت العالى . والصراخ الصوت العالى ، والصارخ المستغيث ، والمصرخ المغيث . قال :

كنا إذا ما أتانا صارخ فَـزِعٌ * كان الصراخُ له قرعَ الظَّنابيب[4]

﴿ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا ﴾ أى يقولون ربنا أخرجنا من جهنم وردّنا إلى الدنيا . ﴿ نَعْمَلْ صَالِحًا ﴾ قال ابن عباس : نقل : لا إله إلا الله . وهو معنى قولهم : ﴿ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ ﴾ أى من الشرك ؛ أى نؤمن بدل الكفر ، ونطيع بدل المعصية ، ونمتثل أمر الرسل . ﴿ أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ ﴾ هذا جواب دعائهم ؛ أى فيقال لهم ، فالقول مضمر . وترجم البخارى : (باب من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه فى العمر لقوله عز وجل « أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ » يعنى الشيب) حدّثنا عبد السلام بن مُطَهَّر قال حدّثنا عمر بن على قال حدّثنا مَعْن بن محمد الغفارى عن سعيد بن أبى سعيد المَقْبُرِىّ عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " أعذر الله إلى امرئ أخّر أجله حتى بلغه ستين سنة " . قال الخطّابى : « أعذر إليه » أى بلغ به أقصى العذر ، ومنه قولهم : قد

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٢٧ (٢) راجع جـ ٥ ص ٢٥٣ (٣) راجع جـ ١٩ ص ١٦٤

(٤) البيت لسلامة بن جندل . والظنابيب (جمع الظنبوب) وهو مسمار يكون فى جبة السنان .

أعذر من أنذر ؛ أى أقام عذر نفسه فى تقديم نذارته . والمعنى : أن من عمره الله ستين سنة لم يبق له عذر ؛ لأن الســتين قريب من معترك المنايا ، وهو سنّ الإنابة والخشوع وترقّب المنية ولقاء الله تعالى ؛ ففيه إعذار بعد إعذار ، الأول بالنبيّ صلى الله عليه وسلم ، والموتان (١) فى الأربعين والستين . قال علىّ وابن عباس وأبو هريرة فى تأويل قوله تعالى « أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ » : إنه ستون سنة . وقد روى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال فى موعظته : " ولقد أبلغ فى الإعذار من تقدّم فى الإنذار وإنه لينادى منادٍ من قِبل الله تعالى أبناء الستين « أو لم نعمركم ما يتذكر فيه من تذكّر وجاءكم النـذير » " . وذكر الترمذى الحكيم من حديث عطاء بن أبى رَباح عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا كان يوم القيامة نودى أبنـاء الستين وهو العمر الذى قال الله « أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُمْ ما يتذكّر فيه من تذكّر » " . وعن ابن عباس أيضا أنه أربعون ســنة . وعن الحسن البصرى ومسروق مثله . ولهذا القول أيضا وجه ، وهو صحيح ؛ والحجة له قوله تعالى : « حتى إذا بلَغ أشُدَّه وبَلَغ أربعين سنةً (٢) » الآية . ففى الأربعين تناهى العقل ، وما قبل ذلك وما بعـده منتقص عنه (٣) ، والله أعلم . وقال مالك : أدركت أهل العلم ببلدنا وهم يطلبون الدنيا والعلم ويخالطون الناس ، حتى يأتى لأحدهم أربعون ســنة ، فإذا أتت عليهم اعتزلوا الناس واشتغلوا بالقيامة حتى يأتيهم الموت . وقد مضى هذا المعنى فى سورة « الأعراف (٤) » . وخرّج ابن ماجه عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أعمار أمتى ما بين الستين إلى السبعين وأقلهم من تجاوز ذلك " .

قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ ﴾ وقرئ « وجاءتكم النُّذُرُ » واختلف فيه ؛ فقيل القرآن . وقيل الرسول ؛ قاله زيد بن على وابن زيد . وقال ابن عباس وعكرمة وسفيان ووكيع والحسين ابن الفضل والفرّاء والطبرى : هو الشيب . وقيل : النذيرُ الحُمّى . وقيـل : موت الأهل والأقارب . وقيل : كمال العقل . والنذير بمعنى الإنذار .

(١) الموتان (بضم الميم وفتحها وسكون الواو) : الموت . (٢) راجع جـ ١٦ ص ١٩٤

(٣) كيف هذا وقد عاش صلى الله عليه وسلم ثلاثا وستين سنة ؟ ؟ (٤) راجع جـ ٧ ص ٢٧٦

قلت : فالشيب والحُمَّى وموتُ الأهل كلُّه إنذار بالموت ؛ قال صلى الله عليه وسلم : " الحُمَّى رائدُ الموت " . قال الأزهرى : معناه أن الحمى رسول الموت، أى كأنها تُشعر بقدومه وتُنذرُ بمجيئه . والشيب نذير أيضًا ؛ لأنه يأتى فى سنّ الاكتهال، وهو علامة لمفارقة سنّ الصِّبَا الذى هو سِنُّ اللهو واللعب . قال :

رأيت الشيب من نُذُرِ المنايا * لصاحبه وحَسْبُك مِن نذير

وقال آخر :

فقلت لها المشيبُ نذيرُ عمرى * ولست مسودا وجه النذير

وأما موت الأهل والأقارب والأصحاب والإخوان فإنذار بالرحيل فى كل وقت وأوان ، وحين وزمان . قال :

وأراك تحملهم ولستَ تردّهم * فكأننى بك قد حُملت فلم تُرَدَّ

وقال آخر :

الموت فى كل حين ينشر الكَفَنَا * ونحن فى غفلة عمّا يُرادُ بنا

وأما كمال العقل فبه تُعرف حقائق الأمور و يفصل بين الحسنات والسيئات ؛ فالعاقل يعمل لآخرته و يرغب فيما عند ربه ؛ فهو نذير . وأما محمد صلى الله عليه وسلم فبعثه الله بشيرًا ونذيرًا إلى عباده قطعًا لحججهم ؛ قال الله تعالى : « لئلا يكون للناس على الله حجةٌ بعد الرسل[1] » ، وقال : « وما كنا مُعذِّبين حتى نَبْعَثَ رسولًا[2] » .

قوله تعالى : ﴿ فَذُوقُوا ﴾ يريد عذاب جهنم ؛ لأنكم ما اعتبرتم ولا اتعظتم . ﴿ فَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ نَصِيرٍ ﴾ أى مانع من عذاب الله .

قوله تعالى : إِنَّ ٱللَّهَ عَٰلِمُ غَيْبِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٣٨﴾

(١) راجع جـ ٦ ص ١٨ . (٢) راجع ١٠ ص ٢٣٠ .

تقدّم معناه فى غير موضع . والمعنى : علم أنه لو ردّكم إلى الدنيا لم تعملوا صالحًا ، كما قال : « ولو رُدُّوا لعَادُوا لِمَا نُهُوا عنه »(١) . و ﴿ عالِمُ ﴾ إذا كان بغير تنوين صلح أن يكون للماضى والمستقبل ، وإذا كان منونا لم يجز أن يكون للماضى .

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ فَمَن كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُۥ ۖ وَلَا يَزِيدُ ٱلْكَٰفِرِينَ كُفْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِلَّا مَقْتًا ۖ وَلَا يَزِيدُ ٱلْكَٰفِرِينَ كُفْرُهُمْ إِلَّا خَسَارًا ﴿٣٩﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ فِى الْأَرْضِ ﴾ قال قتادة : خَلَفًا بعد خَلَف ، قَرْنًا بعد قرن . والخلف هو التالى للتقدّم ، ولذلك قيل لأبى بكر : ياخليفة الله ؛ فقال : لست بخليفة الله ، ولكنى خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنا راض بذلك . ﴿ فَمَن كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ ﴾ أى جزاء كفره وهو العقاب والعذاب . ﴿ وَلَا يَزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ إِلَّا مَقْتًا ﴾ أى بُغضًا وغضبًا . ﴿ وَلَا يَزِيدُ الْكَافِرِينَ كُفْرُهُمْ إِلَّا خَسَارًا ﴾ أى هلاكًا وضلالًا .

قوله تعالى : قُلْ أَرَءَيْتُمْ شُرَكَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ۖ أَرُونِى مَاذَا خَلَقُوا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ ۚ أَمْ ءَاتَيْنَٰهُمْ كِتَٰبًا فَهُمْ عَلَىٰ بَيِّنَتٍ مِّنْهُ ۚ بَلْ إِن يَعِدُ ٱلظَّٰلِمُونَ بَعْضُهُم بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ شُرَكَاءَكُمُ الَّذِينَ تَدْعُونَ ﴾ « شركاءكم » منصوب بالرؤية ، ولا يجوز رفعه ، وقد يجوز الرفع عند سيبويه فى قولهم : قد علمت زيدا أبو من هو ؟ لأن زيدًا فى المعنى مستفهم عنه . ولو قلت : أرأيت زيدا أبو من هو ؟ لم يجز الرفع . والفرق بينهما أن معنى هذا أخبرنى عنه ، وكذا معنى هذا أخبرونى عن شركائكم الذين تدعون من

(١) راجع جـ ٦ ص ٤٠٩

دون الله ، أعبدتموهم لأن لهم شركة فى خلق السموات ، أم خلقوا من الأرض شيئا ! ﴿أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا﴾ أى أم عندهم كتاب أنزلناه إليهم بالشركة . وكان فى هذا رَدٌّ على من عبد غير الله عز وجل ؛ لأنهم لا يجدون فى كتاب من الكتب أن الله عز وجل أمر أن يُعبَد غيره . ﴿فَهُمْ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْهُ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو وحمزة وحفص عن عاصم « على بيّنة » بالتوحيد ، وجمع الباقون . والمعنيان متقاربان إلا أن قراءة الجمع أولى ؛ لأنه لا يخلو من قرأه « على بينةٍ » من أن يكون خالف السواد الأعظم ، أو يكون جاء به على لغة من قال : جاءنى طلحت ، فوقف بالتاء ، وهذه لغة شاذة قليلة ؛ قاله النحاس . وقال أبو حاتم وأبو عبيد : الجمع أولى لموافقته الخط ، لأنها فى مصحف عثمان « بينات » بالألف والتاء . ﴿بَلْ إِنْ يَعِدُ الظَّالِمُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا إِلَّا غُرُورًا﴾ أى أباطيل تغر ، وهو قول السادة للسِّفْلة : إن هذه الآلهة تنفعكم وتقربكم . وقيل : إن الشيطان يَعِد المشركين ذلك . وقيل : وعدهم بأنهم ينصرون عليهم .

قوله تعالى : إِنَّ ٱللَّهَ يُمْسِكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ أَن تَزُولَا ۚ وَلَئِن زَالَتَآ إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴿٤١﴾

قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا﴾ لما بيّن أن آلهتهم لا تقدر على خلق شىء من السموات والأرض بيّن أن خالقهما وممسكهما هو الله ، فلا يوجد حادث إلا بإيجاده ، ولا يبقى إلا ببقائه . و « أن » فى موضع نصب بمعنى كراهة أن تزولا ، أو لئلا تزولا ، أو يحمل على المعنى ؛ لأن المعنى أن الله يمنع السموات والأرض أن تزولا ، فلا حاجة على هذا إلى إضمار ، وهذا قول الزجاج . ﴿وَلَئِن زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ﴾ قال الفراء : أى ولو زالتا ما أمسكهما من أحد . و « إن » بمعنى ما . قال : وهو مثل قوله : « وَلَئِن أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا لَظَلُّوا مِنْ بَعْدِهِ يَكْفُرُونَ »(١) . وقيل : المراد زوالهما

(١) راجع ص ٤٥ من هذا الجزء .

يوم القيامة . وعن إبراهيم قال : دخل رجل من أصحاب ابن مسعود إلى كعب الأحبار يتعلم منه العلم ، فلما رجع قال له ابن مسعود : ما الذى أصبت من كعب ؟ قال سمعت كعبًا يقول : إن السماء تدور على قُطْب مثل قطب الرَّحَى ، فى عمود على منكب مَلَك ، فقال له عبد الله : وددتُ أنك انقلبت براحلتك ورحلها ، كذب كعب ، ما ترك يهوديتَه ! إن الله تعالى يقول : « إن الله يُمسك السمواتِ والأرضَ أن تزولا » إن السموات لا تدور ، ولو كانت تدور لكانت قد زالت . وعن ابن عباس نحوه ، وأنه قال لرجل مقبل من الشام : من لقيت به ؟ قال كعبا . قال : وما سمعتَه يقول ؟ قال : سمعته يقول : إن السموات على منكب مَلَك . قال : كذب كعب ، أما ترك يهوديته بعدُ ! إن الله تعالى يقول : « إن الله يُمسك السموات والأرض أن تزولا » والسموات سبع والأرضون سبع ، ولكن لما ذكرهما أجراهما مجرى شيئين ، فعادت الكناية إليهما ، وهو كقوله تعالى : « أَنَّ السَّمواتِ والأرضَ كانَتَا رَتْقًا فَفَتَقْنَاهُمَا »(١) ثم ختم الآية بقوله : « إنه كان حليمًا غفورًا » لأن المعنى فيما ذكره بعض أهل التأويل : أن الله يمسك السموات والأرض أن تزولا من كفر الكافرين ، وقولهم اتخذ الله ولدا . قال الكلبي : لما قالت اليهود عزير ابن الله وقالت النصارى المسيح ابن الله ، كادت السموات والأرض أن تزولا عن أمكنتهما ، فمنعهما الله ، وأنزل هذه الآية فيه ؛ وهو كقوله تعالى : « لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِدًّا . تكادُ السمواتُ يَتَفَطَّرْنَ منه »(٢) الآية .

قوله تعالى : وَأَقْسَمُوا بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ لَئِن جَآءَهُمْ نَذِيرٌ لَّيَكُونُنَّ أَهْدَىٰ مِنْ إِحْدَى ٱلْأُمَمِ ۖ فَلَمَّا جَآءَهُمْ نَذِيرٌ مَّا زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا ﴿٤٢﴾ ٱسْتِكْبَارًا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَكْرَ ٱلسَّيِّئِ ۚ وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ ۚ فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ ٱلْأَوَّلِينَ ۚ فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا ۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَحْوِيلًا ﴿٤٣﴾

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٨٢ . (٢) راجع جـ ١١ ص ١٥٥ .

قوله تعالى : ﴿ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَهُمْ نَذِيرٌ ﴾ هم قريش أقسموا قبل أن يبعث الله رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم ، حين بلغهم أن أهل الكتاب كذّبوا رسلهم ، فلعنوا من كذّب نبيّه منهم ، وأقسموا بالله جلّ اسمه ﴿ لَئِنْ جَاءَهُمْ نَذِيرٌ ﴾ أى نبيّ ﴿ لَيَكُونُنَّ أَهْدَى مِنْ إِحْدَى الْأُمَمِ ﴾ يعنى ممن كذّب الرسل من أهل الكتاب . وكانت العرب تتمنى أن يكون منهم رسول كما كانت الرسل من بنى إسرائيل ، فلما جاءهم ما تمنّوه وهو النذير من أنفسهم ، نفروا عنه ولم يؤمنوا به . ﴿ اسْتِكْبَارًا ﴾ أى عُتُوًّا عن الإيمان ﴿ وَمَكْرَ السَّيِّئِ ﴾ أى مكر العمل السيئ وهو الكفر وخَدْع الضعفاء ، وصدّهم عن الإيمان ليكثر أتباعهم . وأنّث « من إحدى الأمم » لتأنيث أُمّة ؛ قاله الأخفش . وقرأ حمزة والأخفش « ومكر السَّيِّئْ ولَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ » فحذف الإعراب من الأول وأثبته فى الثانى . قال الزجاج : وهو لحن ؛ وإنما صار لحنًا لأنه حذف الإعراب منه . وزعم المبرِّد أنه لا يجوز فى كلام ولا فى شعر ؛ لأن حركات الإعراب لا يجوز حذفها ، لأنها دخلت للفرق بين المعانى . وقد أعظم بعض النحويين أن يكون الأخمش على جلالته ومحله يقرأ بهذا ، قال : إنما كان يقف عليه ، فغلط من أدّى عنه ، قال : والدليل على هذا أنه تمام الكلام ، وأن الثانى لما لم يكن تمام الكلام أعرب باتفاق ، والحركة فى الثانى أثقل منها فى الأول لأنها ضمة بين كسرتين . وقد احتج بعض النحويين لحمزة فى هذا بقول سيبويه ، وأنه أنشد هو وغيره :

* إذا أعوجمن قلتُ صاحِبْ قُومِ * (١)

وقال الآخر :

فاليوم أشْرَبْ غيرَ مُسْتَحْقِبٍ * إثمًا من الله ولا واغِلِ (٢)

---

(١) تمامه : * بالدّو أمثال السفين العوّم *

الدو : الصحراء . وأمثال السفين : رواحل كمحلة تقطع الصحراء قطع السفين البحر .

(٢) البيت لامرئ القيس . والمستحقب : المكتسب للإثم الحامل له . والواغل : الداخل على القوم يشربون ولم يدع . قال هذا حين قتل أبوه ونذر ألا يشرب الخمر حتى يثأر به ، فلما أخذ ثأره حلت له بزعمه فلا يأثم فى شربها إذ قد وفى بنذره فيها .

وهذا لا حجة فيه، لأن سيبويه لم يجزه، وإنما حكاه عن بعض النحويين، والحديث إذا قيل فيه عن بعض العلماء لم يكن فيه حجة، فكيف وإنما جاء به على وجه الشذوذ ولضرورة الشعر وقد خولف فيه . وزعم الزجاج أن أبا العباس أنشده :

* إذا اعوججن قلت صاح قـوّم . *

وأنه أنشـــد :

* فاليـوم أشرب غير مستحقِبِ *

بوصل الألف على الأمر ؛ ذكر جميعه النحاس . الزمخشريّ : وقرأ حمـزة « ومكر السَّيِّئْ » بسكون الهمزة، وذلك لاستثقاله الحركات، ولعـله اختلس فظن سكونا، أو وقف وقفـة خفيفة ثم ابتدأ « ولا يحيق » . وقرأ ابن مسعود « ومَكْرًا سيئًا » . وقال المهدويّ : ومن سكّن الهمزة من قوله : « ومكر السيئ » فهو على تقدير الوقف عليه، ثم أجرى الوصل مجرى الوقف، أو على أنه أسكن الهمزة لتوالي الكسرات والياءات، كما قال :

* فاليـوم اشرب غير مستحقب *

قال القشيريّ: وقرأ حمزة « ومكر السيئْ » بسكون الهمزة، وخطّأه أقوام . وقال قوم : لعله وقف عليه لأنه تمـام الكلام، فغلط الراوي وروى ذلك عنه في الإدراج، وقد سبق الكلام في أمثال هذا، وقلنا : ما ثبت بالاستفاضة أو التواتر أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قرأه فلا بدّ من جوازه ، ولا يجـوز أن يقال : إنه لحن ، ولعـل مراد من صار إلى التخطئـة أن غيره أفصح منه ، وإن كان هو فصيحا . ﴿ وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ ﴾ أي لا يترل عاقبة الشرك إلا بمن أشرك . وقيل : هذا إشارة إلى قتلهم ببدر .

وقال الشاعر :

وقد دفعوا المنيـة فاستقلت * ذراعًا بعـد ما كانت تحيق

أي تترل ، وهذا قول قُطْرُب . وقال الكلبيّ : « يَحيق » بمعنى يُحيط ، والحَوْق الإحاطة، يقال : حاق به كذا أي أحاط به . وعن ابن عباس أن كعبًا قال له : إني أجد في التـوراة «من حفَر لأخيه حُفرةً وقع فيها » ؟ فقال ابن عباس : فإني أوجِدُك في القرآن ذلك . قال : وأين ؟ قال : فاقرأ «ولا يَحيق المكر السيئ إلا بِاهلِهِ » . وفي أمثال العرب « من حفَر لأخيه

جُبًّا وقع فيه مُنْكَبًّا » وروى الزُّهرىّ أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " لا تَمكر ولا تَعن ماكرًا فإن الله تعالى يقول : « ولا يحيق المكر السيئ إلا بأهله » ، ولا تَبْغ ولا تَعْنُ باغيًا فإن الله تعالى يقول : « فمَن نَكَث فإنما يَنْكُثُ على نفسه » وقال تعالى : « إنما بَغْيُكم على أنفسكم » " وقال بعض الحكماء :

يأيها الظالم فى فعله * والظلم مردود على من ظلم
إلى متى أنت وحتى متى * تُحصى المصائب وتَنسى النِّعم

وفى الحديث " المكر والخديعة فى النار " . فقوله : " فى النار " يعنى فى الآخرة تدخل أصحابها فى النار ؛ لأنها من أخلاق الكفار لا من أخلاق المؤمنين الأخيار ؛ ولهذا قال عليه الصلاة والسلام فى سياق هذا الحديث : "وليس من أخلاق المؤمن المكر والخديعة والخيانه" . وفى هذا أبلغ تحذير عن التخلق بهذه الأخلاق الذميمة ، والخروج عن أخلاق الإيمان الكريمة .

قوله تعالى : ﴿ فهل يَنظُرُونَ إِلَّا سُنَّةَ الْأَوَّلِينَ ﴾ أى إنما ينتظرون العذاب الذى نزل بالكفار الأولين . ﴿ فلن تَجِدَ لِسُنَّةِ اللهِ تَبدِيلا ولن تَجِدَ لِسُنةِ اللهِ تَحْوِيلًا ﴾ أى أجرى الله العذاب على الكفار ، ويجعل ذلك سُنة فيهم ، فهو يعذب بمثله من استحقه ، لا يقدر أحد أن يبدّل ذلك ، ولا أن يحوّل العذاب عن نفسه إلى غيره . والسُّنّة الطريقة ، والجمع سُنَن . وقد مضى فى « آل عمران »[1] وأضافها إلى الله عز وجل . وقال فى موضع آخر : ﴿ سُنَّةَ مَن قد أرسلنا قبلك مِن رُسُلِنا ﴾[2] فأضاف إلى القوم لتعلّق الأمر بالجانبين ؛ وهو كالأجل ، تارة يضاف إلى الله ، وتارة إلى القوم ؛ قال الله تعالى : « فإن أجل الله لآتٍ »[3] وقال : « فإذا جاء أجلهم » .

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِى الْأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَكَانُوٓا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً ۚ وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعْجِزَهُۥ مِن شَىْءٍ فِى السَّمَـٰوَٰتِ وَلَا فِى الْأَرْضِ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَلِيمًا قَدِيرًا ﴿٤٤﴾

(١) راجع جـ ٤ ص ٢١٦ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٠٣ . (٣) راجع جـ ١٣ ص ٣٢٦ .

بين السنة التى ذكرها ؛ أى أو لم يروا ما أنزلنا بعاد وثمود ، وبمَـدْيَنَ وأمثالهم لما كذّبوا الرسل ، فتدبروا ذلك بنظرهم إلى مساكنهم ودورهم ، وبما سمعوا على التواتر بما حلّ بهم ، أفليس فيه عبرة وبيان لهم ؛ ليسوا خيرًا من أولئك ولا أقوى ، بل كان أولئك أقوى ؛ دليله قوله : ﴿ وكانوا أشدَّ منهم قُوَّةً وما كان اللهُ ليُعْجِزَهُ من شيء في السّموات ولا في الأرض ﴾ أى إذا أراد إنزال عذاب بقوم لم يعْجزه ذلك . ﴿ إنه كان عليمًا قديرًا ﴾ .

قوله تعالى : وَلَوْ يُؤَاخِذُ ٱللَّهُ ٱلنَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَىٰ ظَهْرِهَا مِن دَآبَّةٍ وَلَٰكِن يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۖ فَإِذَا جَآءَ أَجَلُهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِعِبَادِهِۦ بَصِيرًا ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : ﴿ ولو يؤاخذُ اللهُ الناسَ بما كَسَبُوا ﴾ يعنى من الذنوب . ﴿ ما ترك على ظهرها من دابة ﴾ قال ابن مسعود : يريد جميع الحيوان مما دَبّ ودَرَج . قال قتادة : وقد فُعل ذلك زمن نوح عليه السلام . وقال الكلبيّ : ﴿ مِنْ دابّةٍ ﴾ يريد الجنّ والإنس دون غيرهما ؛ لأنهما مُكَلَّفان بالعقل . وقال ابن جرير والأخفش والحسين بن الفضل : أراد بالدابة هنا الناس وحدهم دون غيرهم .

قلت : والأول أظهر ؛ لأنه عن صحابيّ كبير . قال ابن مسعود : كاد الجُعَل أن يُعذب في جُحره بذنب ابن آدم . وقال يحيى بن أبي كثير : أمَر رجل بالمعروف ونَهى عن المنكر ، فقال له رجل : عليك بنفسك ؛ فإن الظالم لا يضر إلا نفسه . فقال أبو هريرة : كذبت ؟ والله الذى لا إله إلا هو — ثم قال — والذى نفسى بيده إن الحُبَارَى لتموت هُزْلًا في وَكرها بظلم الظالم . وقال الثُّمالى ويحيى بن سلام في هذه الآية : يحبس الله المطر فيهلك كل شيء . وقد مضى في «البقرة» نحو هذا عن عكرمة ومجاهد في تفسير « ويَلْعَنُهُم اللّاعنون »[1] هم الحشرات والبهائم يصيبهم الجَدْب بذنوب علماء السوء الكاتمين فيلعنونهم . وذكرنا هناك حديث البَرَاء

(١) راجع جـ ٢ ص ١٨٦ طبعة ثانية .

ابن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قوله : « و يلعنهم اللاعِنون » قال : " دواب الأرض " . ﴿ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُم إلى أجلٍ مُسَمًّى ﴾ قال مقاتل : الأجل المسمى هو ما وعدهم فى اللوح المحفوظ . وقال يحيى : هو يوم القيامة . ﴿ فإنّ الله كان بِعِبادِهِ ﴾ أى بمن يستحق العقاب منهم ﴿ بصِيرًا ﴾ . ولا يجوز أن يكون العامل فى « إذا » « بصيرا » كما لا يجوز : اليوم إن زيدا خارج . ولكن العامل فيها « جاء » لشبهها بحروف المجازاة ، والأسماء التى يجازَى بها يعمل فيها ما بعدها . وسيبويه لا يرى المجازاة بـ « إذا » إلا فى الشعر ، كما قال :

إذا قَصُرت أسيافنا كان وصلها * خُطانا إلى أعدائنا فنضارِبِ (١)

ختمت سورة « فاطر » والحمد لله

(١) البيت لقيس بن الخطيم الأنصارى راجع جـ ١ ص ٢٠١ طبعة ثانية أو ثالثة .

تم بعون الله تعالى الجزء الرابع عشر من تفسير القرطبي ،
يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء الخامس عشر ، وأوّله :
« سورة يس »

من الأصول التى راجعنا عليها هذا الجزء والذى قبله نسخة خطية فى مكتبة حضرة الأستاذ أحمد خيرى نجل المرحوم خيرى باشا ، تفضل حضرته فأعارنا إياها .

وقد كان لهذه النسخة فضل كبير فى تيسير السبيل أمامنا ، فجزاه الله خير الجزاء ما

حققه

أحمد عبد العليم البردونى

جمادى الأولى سنة ١٣٨٤ هـ
سبتمبر سنة ١٩٦٤م

استـــدراك

تقدم فى الجزء الثالث ص ٩٣ عند الكلام على قوله تعـالى : « نساؤكم حرث لكم » :

إنمـا الأرحام أرضون لنا محترثات * فعلينا الزرع فيهـا وعلى الله النبات

وصواب إنشاده :

إنمـا الأرحام أر * ضون لنا محترثات

فعلينا الزرع فيها * وعلى الله النبات

محققـــه

أحمد عبد العليم البردونى

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٨٧/٧٣٥٣

ISBN ٩٧٧-٠١ - ١٥٥٠ - ٩

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة يس

وهى[1] مكية بإجماع . وهى ثلاث وثمانون آية ؛ إلا أن فرقة قالت : إن قوله تعالى « وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ » نزلت فى بنى سلمة من الأنصار حين أرادوا أن يتركوا ديارهم ، وينتقلوا إلى جوار مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم ، على ما يأتى . وفى كتاب أبى داود عن مَعْقِل بن يَسَار قال قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "اقرءوا يس على موتاكم" . وذكر الآجُرِّى من حديث أم الدرداء[2] عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "ما من ميّت يُقْرَأ عليه سورة يس إلا هوّن الله عليه" . وفى مسند الدارمىّ عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من قرأ سورة يس فى ليلة ابتغاء وجه الله غُفر له فى تلك الليلة" خرجه أبو نعيم الحافظ أيضا . وروى الترمذىّ عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن لكل شىء قلبًا وقلبُ القرآن يس ومن قرأ يس كتب الله له بقراءتها قراءة القرآن عشر مرات" قال : هذا حديث غريب ، وفى إسناده هرون أبو محمد شيخ مجهول ؛ وفى الباب عن أبى بكر الصدّيق ، ولا يصح حديث أبى بكر من قبل إسناده ، وإسناده ضعيف . وعن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن فى القرآن لَسورةً تَشفع لقرائها ويُغفَر لمستمعها ، ألا وهى سورة يس تُدْعى فى التوراة المعِمَّة" قيل : يارسول الله وما المعِمّة ؟ قال : "تَعُمُّ صاحبها بخير الدنيا وتدفع عنه أهاويل الآخرة وتدعى الدافعة والقاضية" قيل : يارسول الله وكيف ذلك ؟ قال : "تَدفع عن صاحبها كل سوء وتقضى له كل حاجة ومن قرأها عدلت له عشرين حجة ومن سمعها كانت له كألف دينار تصدّق بها فى سبيل الله ومن كتبها وشربها أدخلت جوفه ألف دواء وألف نور وألف يقين وألف رحمة وألف رأفة وألف هدًى ونُزِع

(١) لفظة : « هى » ساقطة من ك . (٢) كذا فى الأصول . والذى فى الدر المنثور : « أبى الدرداء » .

عنه كلّ داء وغِلّ" . ذكره الثعلبي من حديث عائشة، والترمذيّ الحكيم في «نوادر الأصول» من حديث أبي بكر الصدّيق رضي الله عنه مسندا . وفي مسند الدارميّ عن شَهْر بن حَوْشَب قال قال ابن عباس: من قرأ «يس» حين يصبح أعطي يُسْر يومه حتى يُمسي ومن قرأها في صدر ليلته أعطي يُسْر ليلته حتى يُصبح . وذكر النحاس عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : لكل شيء قلب وقلب القرآن يس من قرأها نهارا كُفي همّه ومن قرأها ليلا غفر ذنبه . وقال شهر ابن حَوْشَب : يقرأ أهل الجنة «طه» و «يس» فقط . رفع هذه الأخبار الثلاثة الماوردي فقال : روى الضحاك عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن لكل شيء قلبا و إن قلبَ القرآن يس ومن قرأها في ليلة أعطي يُسْر تلك الليلة ومن قرأها في يوم أعطي يُسْر ذلك اليوم و إن أهل الجنة يرفع عنهم القرآن فلا يقرءون شيئا إلا طه و يس" . وقال يحيى بن أبي كثير : بلغني أن من قرأ سورة «يس» ليلا لم يزل في فرح حتى يُصبح، ومن قرأها حين يُصبح لم يزل في فرح حتى يُمسي ؛ وقد حدّثني من جرّبها ؛ ذكره الثعلبي وابن عطية . قال ابن عطية : و يصدّق ذلك التجربة . وذكر الترمذيّ الحكيم في « نوادر الأصول » عن عبد الأعلى قال: حدّثنا محمد بن الصلت عن عمر بن ثابت عن محمد بن مروان عن أبي جعفر قال : من وجد في قلبه قساوة فليكتب « يس » في جام بزعفران ثم يشربه ؛ حدّثني أبي رحمه الله قال: حدّثنا أَصْرَم بن حَوْشَب، عن بقيّة بن الوليد، عن المعتمر بن أشرف، عن محمد ابن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " القرآن أفضل من كل شيء دون الله وفضل القرآنِ على سائر الكلام كفضل الله على خلقه فمن وقر القرآن فقد وقّر الله ومن لم يوقّر القرآن لم يوقّر الله وحرمة القرآن عند الله كحرمة الوالد على ولده . القرآن شافع مشفّع وماحِل[1] مصدّق فمن شَفَع له القرآنُ شُفّع ومن مَحَل به القرآن صُدّق ومن جعله أمامه قاده إلى الجنة ومن جعله خلفه ساقه إلى النار. وحملة القرآن هم المحفوفون برحمة الله الملبَسون نور الله المعلّمون كلام الله من والاهم فقد والى الله ومن عاداهم فقد عادى الله يقول الله تعالى : يا حملة القرآن

(١) قال ابن الأثير : ماحل أي خصم مجادل مصدّق .

استجيبوا لربكم بتوقير كتابه يزدكم حبًا ويحببكم إلى عباده يدفع عن مستمع القرآن بلوى الدنيا [ويدفع عن تالى القرآن](١) بلوى الآخرة ومن استمع آية من كتاب الله كان له أفضل مما تحت العرش إلى التخوم وإن فى كتاب الله لسورة تدعى العزيزة ويدعى صاحبها الشريف يوم القيامة تشفع لصاحبها فى أكثر من ربيعة ومضر وهى سورة يس ". وذكر الثعلبى عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قرأ سورة يس ليلة الجمعة أصبح مغفورا له ". وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من دخل المقابر فقرأ سورة يس خفف الله عنهم يومئذ وكان له بعدد حروفها(٢) حسنات ".

قوله تعالى : يس ﴿١﴾ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ﴿٢﴾ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٣﴾ عَلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٤﴾ تَنزِيلَ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ يس ﴾ فى « يس » أوجه من القراءات : قرأ أهل المدينة والكسائى ﴿ يس وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ﴾ بإدغام النون فى الواو . وقرأ أبو عمرو والأعمش وحمزة « يسْ » بإظهار النون . وقرأ عيسى بن عمر « يسَنَ » بنصب النون . وقرأ ابن عباس وابن أبى إسحق ونصر بن عاصم « يسِنِ » بالكسر . وقرأ هرون الأعور ومحمد بن السميقع « يسُنُ » بضم النون ؛ فهذه خمس قراءات . القراءة الأولى بالإدغام على ما يجب فى العربية ؛ لأن النون تدغم فى الواو . ومن بين قال : سبيل حروف الهجاء أن يوقف عليها ، وإنما يكون الإدغام فى الإدراج . وذكر سيبويه النصب وجعله من جهتين : إحداهما أن يكون مفعولا ولا يصرفه ؛ لأنه عنده اسم أعجمى بمنزلة هابيل ، والتقدير اذكر يسين . وجعله سيبويه اسما للسورة . وقوله الآخر أن يكون مبنيا على الفتح مثل كيف وأين . وأما الكسر فزعم الفراء أنه مشبه بقول العرب جير لا أفعل ؛ فعلى هذا يكون « يسِنِ » قسما . وقاله ابن عباس . وقيل : مشبه بأمس وحذام وهؤلاء ورقاش . وأما الضم فشبه بمنذ وحيث وقط ، وبالمنادى المفرد إذا قلت يا رجل ، لمن يقف عليه . قال ابن السميقع وهرون : وقد جاء فى تفسيرها

(١) الزيادة من « نوادر الأصول » للترمذى الحكيم .　(٢) فى ب ، ح : « بعدد من فيها حسنات » .

يارجل فالأولى بها الضم . قال ٱبن الأنبارى : « يٰس » وقف حسن لمن قال هو ٱفتتاح للسورة. ومن قال : معنى « يٰس » يا رجل لم يقف عليه . وروى عن ٱبن عباس وٱبن مسعود وغيرهما أن معناه يا إنسان، وقالوا فى قوله تعالى : « سَلَامٌ عَلَى آلِ يَاسِينَ »[1] أى على آل محمد. وقال سعيد بن جبير : هو ٱسم من أسماء محمد صلى الله عليه وسلم؛ ودليله « إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ». قال السيد الحميرى :

يا نفس لا تَمحضِى بالنُّصْح جاهدةً * عَلَى المودَّةِ إلا آلَ ياسينَ

وقال أبو بكر الوزاق : معناه ياسيد البشر . وقيل : إنه ٱسم من أسماء الله ؛ قاله مالك . روى عنه أشهب قال : سألته هل ينبغى لأحد أن يتسمّى بياسين ؟ قال : ماأراه ينبغى لقول الله : « يٰس وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ » يقول هذا ٱسمى يٰس . قال ٱبن العربى هذا كلام بديع، وذلك أن العبد يجوز له أن يتسمّى بٱسم الرب إذا كان فيه معنى منه ؛ كقوله : عالم وقادر ومريد ومتكلم . وإنما منع مالك من التسمية بـ« ياسين » ؛ لأنه ٱسم من أسماء الله لا يُدْرى معناه؛ فربما كان معناه ينفرد به الربّ فلا يجوز أن يقدم عليه العبد . فإن قيل فقد قال الله تعالى: « سَلَامٌ عَلَى آلِ يَاسِينَ » قلنا : ذلك مكتوب بهجاء فتجوز التسمية به ، وهذا الذى ليس بمتهجًّى هو الذى تكلم مالك عليه ؛ لما فيه من الإشكال ؛ والله أعلم . وقال بعض العلماء : ٱفتتح الله هذه السورة بالياء والسين وفيهما جمع الخير : ودلّ المفتتح على أنه قلب ، والقلب أمير على الجسد؛ وكذلك « يٰس » أمير على سائر السور ، مشتمل على جميع القرآن . ثم ٱختلفوا فيه أيضا ؛ فقال سعيد بن جُبير وعكرمة : هو بلغة الحبشة . وقال الشّعبى : هو بلغة طىّ . الحسن : بلغة كلب . الكلبى : هو بالسريانية فتكلمت به العرب فصار من لغتهم . وقد مضى هذا المعنى فى « طٰه »[2] وفى مقدّمة الكتاب[3] مستوفى . وقد سرد القاضى عياض أقوال المفسرين فى معنى « يٰس » فحكى أبو محمد مكىّ أنه روى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " لى عند ربى عشرة أسماء " ذكر أن منها طه ويٰس ٱسمان له .

(١) راجع ص ١١٨ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١١ ص ١٦٥ فما بعد .
(٣) راجع جـ ١ ص ٦٧ فما بعد .

قلت : وذكر الماوردي عن علي رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الله تعالى أسماني في القرآن سبعة أسماء محمد وأحمد وطه ويس والمزمل والمدثر وعبد الله " قاله القاضي . وحكى أبو عبد الرحمن السُّلَمي عن جعفر الصادق أنه أراد يا سيد ، مخاطبة لنبيه صلى الله عليه وسلم . وعن ابن عباس : « يس » يا إنسان أراد محمدا صلى الله عليه وسلم . وقال : هو قَسَم وهو من أسماء الله سبحانه . وقال الزجاج : قيل معناه يا محمد وقيل يا رجل وقيل يا إنسان . وعن ابن الحنفية : «يس» يا محمد . وعن كعب : «يس» قَسَم أقسم الله به قبل أن يخلق السماء والأرض بألفي عام [قال (١) يا محمد] « إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ » ، ثم قال : «وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ» . فإن قدر أنه من أسمائه صلى الله عليه وسلم ، وصح فيه أنه قَسَم كان فيه من التعظيم ما تقدم ، ويؤكد فيه القَسَم عطف القَسَم الآخر عليه . وإن كان بمعنى النداء فقد جاء قَسَم آخر بعده لتحقيق رسالته والشهادة بهدايته . أقسم الله تعالى باسمه وكتابه أنه لمن المرسلين بوحيه إلى عباده ، وعلى صراط مستقيم من إيمانه ؛ أى طريق لا أعوجاج فيه ولا عدول عن الحق . قال النقاش : لم يقسم الله تعالى لأحد من أنبيائه بالرسالة في كتابه إلا له ، وفيه من تعظيمه وتمجيده على تأويل من قال إنه يا سيِّد ما فيه ، وقد قال عليه السلام : " أنا سيد ولد آدم " انتهى كلامه . وحكى القشيري قال ابن عباس : قالت كفار قريش لست مرسلا وما أرسلك الله إلينا ؛ فأقسم الله بالقرآن المحكم أن محمدا من المرسلين . «والحكيم» المحكَم حتى لا يتعرض لبطلان وتناقض ؛ كما قال : « أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ (٢) » . وكذلك أحكم في نظمه ومعانيه فلا يلحقه خلل . وقد يكون « الْحَكِيمِ » في حق الله بمعنى المحكِم بكسر الكاف كالأليم بمعنى المؤلم . ﴿ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ أى دين مستقيم وهو الإسلام . وقال الزجاج : على طريق الأنبياء الذين تقدموك ؛ [و] قال : « إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ » خبر إن ، و« عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » خبر ثانٍ ؛ أى إنك لمن المرسلين ، وإنك على صراط مستقيم . وقيل : المعنى لمن المرسلين على استقامة ؛ فيكون قوله : « عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » من صلة المرسلين ؛ أى إنك لمن المرسلين

(١) زيادة يقتضيها المقام ، ويدل عليها ما ورد في « الدر المنثور » للسيوطي عن كعب .
(٢) راجع ص ٣٢٧ من هذا الجزء .

الذين أرسلوا على طريقة مستقيمة ؛ كقوله تعالى : « وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ . صِرَاطِ اللَّهِ » أى الصراط الذى أمر الله به .

قوله تعالى : ﴿ تَنْزِيلَ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ ﴾ قرأ ابن عامر وحفص والأعمش ويحيى وحمزة والكسائى وخلف : « تَنْزِيلَ » بنصب اللام على المصدر ؛ أى نزّل الله ذلك تنزيلا . وأضاف المصدر فصار معرفة كقوله : « فَضَرْبَ الرِّقَابِ » أى فضربا للرقاب . الباقون « تَنْزِيلُ » بالرفع على خبر ابتداء محذوف أى هو تنزيل ، أو الذى أنزل إليك تنزيل العزيز الرحيم . هذا وقرئ : « تَنْزِيلِ » بالجر على البدل من « الْقُرْآن » والتنزيل يرجع إلى القرآن . وقيل : إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى إنك لمن المرسلين ، وإنك « تَنْزِيلُ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ » . فالتنزيل على هذا بمعنى الإرسال ؛ قال الله تعالى : « قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا . رَسُولًا يَتْلُو » ويقال : أرسل الله المطر وأنزله بمعنى . ومحمد صلى الله عليه وسلم رحمة الله أنزلها من السماء . ومن نصب قال : إنك لمن المرسلين إرسالا من العزيز الرحيم . و « العزيز » المنتقم ممن خالفه « الرَّحِيم » بأهل طاعته .

قوله تعالى : لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ فَهُمْ غَٰفِلُونَ ﴿٦﴾ لَقَدْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ عَلَىٰٓ أَكْثَرِهِمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٧﴾ إِنَّا جَعَلْنَا فِىٓ أَعْنَٰقِهِمْ أَغْلَٰلًا فَهِىَ إِلَى ٱلْأَذْقَانِ فَهُم مُّقْمَحُونَ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا أُنْذِرَ آبَاؤُهُمْ ﴾ « ما » لا موضع لها من الإعراب عند أكثر أهل التفسير، منهم قتادة ؛ لأنها نفى والمعنى : لتنذر قوما ما أتى آباءهم قبلك نذير . وقيل : هى بمعنى الذى فالمعنى : لتنذرهم مثل ما أنذر آباؤهم ؛ قاله ابن عباس وعكرمة وقتادة أيضا . وقيل : إن « ما » والفعل مصدر ؛ أى لتنذر قوما إنذار آبائهم . ثم يجوز أن تكون العرب قد بلغتهم بالتواتر أخبار الأنبياء ؛ فالمعنى لم ينذروا برسول من أنفسهم . ويجوز أن يكون بلغهم الخبر ولكن غفلوا وأعرضوا ونَسُوا . ويجوز أن يكون هذا خطابا لقوم لم يبلغهم خبر

(١) راجع جـ ١٦ ص ٥٤ وص ٢٥٥ . (٢) راجع جـ ١٨ ص ١٧٢ فما بعد .

نبيّ ، وقد قال الله : « وَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ مِنْ نَذِيرٍ »[1] وقال : « لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ »[1] أى لم يأتهم نبيّ . وعلى قول من قال بلغهم خبر الأنبياء ، فالمعنى فهم معرضون الآن متغافلون عن ذلك ، ويقال للعرض عن الشيء إنه غافل عنه . وقيل : ﴿ فَهُمْ غَافِلُونَ ﴾ عن عقاب الله .

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَى أَكْثَرِهِمْ ﴾ أى وجب العذاب على أكثرهم ﴿ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ بإنذارك . وهذا فيمن سبق فى علم الله أنه يموت على كفره . ثم بيّن سبب تركهم الإيمان فقال : ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا ﴾ . قيل : نزلت فى أبى جهل ابن هشام وصاحبيه المخزوميين ؛ وذلك أن أبا جهل حلف لئن رأى محمدا يصلّى ليرضخنّ رأسه بحجر ؛ فلما رآه ذهب فرفع حجرا ليرميه ، فلما أومأ إليه رجعت يده إلى عنقه ، والتصق الحجر بيده ؛ قاله ابن عباس وعكرمة وغيرهما ؛ فهو على هذا تمثيل أى هو بمنزلة من غُلّت يدُه إلى عنقه ، فلما عاد إلى أصحابه أخبرهم بما رأى ، فقال الرجل الثانى وهو الوليد بن المغيرة : أنا أرضخ رأسه . فأتاه وهو يصلّى على حالته ليرميه بالحجر فأعمى الله بصره فجعل يسمع صوته ولا يراه ، فرجع إلى أصحابه فلم يرهم حتى نادوه فقال : والله ما رأيته ولقد سمعت صوته . فقال الثالث : والله لأشدخنّ أنا رأسه . ثم أخذ الحجر وانطلق فرجع القهقرى ينكص على عقبيه حتى خرّ على قفاه مغشيّا عليه . فقيل له : ما شأنك ؟ قال شأنى عظيم ! رأيت الرجل فلما دنوت منه ، وإذا فحل يخطر بذنبه ما رأيت فحلا قط أعظم منه حال بينى وبينه ، فواللات والعزّى لو دنوت منه لأكلنى . فأنزل الله تعالى : ﴿ إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْنَاقِهِمْ أَغْلَالًا فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ ﴾ . وقرأ ابن عباس : « إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَيْمَانِهِمْ » . وقال الزجاج : وقرئ « إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَيْدِيهِم » . قال النحاس : وهذه القراءة تفسير ولا يقرأ بما خالف المصحف . وفى الكلام حذف على قراءة الجماعة ؛ التقدير : إنا جعلنا فى أعناقهم وفى أيديهم أغلالا فهى إلى الأذقان ، فهى كناية عن الأيدى لا عن الأعناق ، والعرب تحذف مثل هذا . ونظيره : « سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ »[2] وتقديره وسرابيل تقيكم البرد فحذف ، لأن ما وقى

(١) راجع جـ ١٤ ص ٣١٠ وص ٨٥ .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ١٥٩ فما بعد .

من الحر وقى من البرد؛ لأن الغُلّ إذا كان فى العنق فلا بد أن يكون فى اليد، ولا سيما وقد قال الله عز وجل: « فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ » فقد علم أنه يراد به الأيدى. « فَهُمْ مُقْمَحُونَ » أى رافعو رءوسهم لا يستطيعون الإطراق؛ لأن من غُلّت يده إلى ذَقنه ارتفع رأسه. روى عبد الله بن يحيى: أن على بن أبى طالب عليه السلام أراهم الإقماح، بجعل يديه تحت لحيته وألصقهما ورفع رأسه. قال النحاس، وهذا أجلّ ما روى فيه وهو مأخوذ مما حكاه الأصمعى. قال: يقال أقمحت الدابة إذا جذبت لجامها لترفع رأسها. قال النحاس: والقاف مبدلة من الكاف لقربها منها. كما يقال: قَهرته وكَهرته. قال الأصمعى: يقال أكمحتُ الدابةَ إذا جذبت عنانها حتى ينتصب رأسها. ومنه قول الشاعر:

* ... والرأسُ مُكمِحُ[1] *

ويقال: أكمحتها وأكفحتها وكبحتها؛ هذه وحدها بلا ألف عن الأصمعى. وقَمَح البعيرُ قُموحاً: إذا رفع رأسه عند الحوض وامتنع من الشرب، فهو بعير قامِحٌ وقِمِّح؛ يقال: شَرِب فتقمّح وانقمح بمعنًى إذا رفع رأسه وترك الشرب رِيًّا. وقد قامحت إبلُك: إذا وردت ولم تشرب، ورفعت رأسها من داء يكون بها أو وهى إبل مُقامحة، وبعير مقامح، وناقة مقامح أيضا، والجمع قِماح على غير قياس؛ قال بشر يصف سفينة:

ونحن على جَوانبها قُعودٌ * نَغُضّ الطرفَ كالإبلِ القِماحِ

والإقماح: رفع الرأس وغض البصر؛ يقال: أقمحه الغُلّ إذا ترك رأسه مرفوعا من ضيقه. وشهرا قِماح: أشدّ ما يكون من البرد، وهما الكانونان سميا بذلك؛ لأن الإبل إذا وردت آذاها برد الماء فقامحت رءوسها؛ ومنه قِمحتُ[2] السويق. وقيل: هو مثل ضربه الله تعالى لهم فى امتناعهم من الهدى كامتناع المغلول؛ قاله يحيى بن سلّام وأبو عبيدة. وكما يقال: فلان حمار؛ أى لا يبصر الهدى. وكما قال:

* لهم عن الرشدِ أغلالٌ وأقياد *

---

(١) البيت لذى الرمة، وتمامه كما فى ديوانه طبع أوربا ص ٩٠:

تمرّج ذراعاها وترمى بجوزها * حذارا من الإيعاد والرأس مكمح

(٢) قمح السويق (بكسر الميم): إذا استفه.

وفى الخبر : أن أبا ذؤيب كان يهوى امرأة فى الجاهلية، فلما أسلم راودته فأبى وأنشأ يقول :

فليس كعهدِ الدارِ يا أُم مَالكٍ * ولكن أحاطت بالرقاب السلاسِل

وعاد الفتى كالكهلِ ليس بقائلٍ * سِوى العدلِ شيئاً فاستراح العواذِلُ (١)

أراد مُنِعْنَا بموانع الإسلام عن تعاطى الزنى والفسق. وقال الفراء أيضا : هذا ضرب مثل ؛ أى حبسناهم عن الإنفاق فى سبيل الله ؛ وهو كقوله تعالى : «وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ» (٢) وقاله الضحاك. وقيل : إن هؤلاء صاروا فى الاستكبار عن الحق كمن جُعل فى يده غُلٌّ فجمعت إلى عنقه، فبقى رافعا رأسه لا يخفضه، وغاضًّا بصره لا يفتحه. والمتكبر يوصف بانتصاب العنق. وقال الأزهرى : إن أيديهم لما غُلّت عند أعناقهم رَفعت الأغلال أذقانهم ورءوسهم صُعُدا كالإبل ترفع رءوسها. وهذا المنع بخلق الكفر فى قلوب الكفار، وعند قوم بسلبهم التوفيق عقوبة لهم على كفرهم. وقيل : الآية إشارة إلى ما يُفعَل بأقوام غدًا فى النار من وضع الأغلال فى أعناقهم والسلاسل ؛ كما قال تعالى : «إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ» (٣) وأخبر عنه بلفظ الماضى. «فَهُمْ مُقْمَحُونَ» تقدّم تفسيره. قال مجاهد : «مُقْمَحُونَ» مُغلُّون عن كل خير.

قوله تعالى : وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿٩﴾ وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠﴾ إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَٰنَ بِالْغَيْبِ فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا﴾ قال مقاتل : لما عاد أبو جهل إلى أصحابه، ولم يصلّ إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم، وسقط الحجر من يده، أخذ

(١) يقول : رجع الفتى عما كان عليه من فتوته، وصار كأنه كهل، فاستراح العواذل لأنهن لا يجدن ما يعذلن فيه. سوى العدل : أى سوى الحق. (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٤٩ فما بعد. (٣) راجع ص ٣٣٢ من هذا الجزء.

الحجر رجل آخر من بنى مخزوم وقال : أقتله بهذا الحجر . فلما دنا من النبى صلى الله عليه وسلم طمس الله على بصره فلم ير النبى صلى الله عليه وسلم ، فرجع إلى أصحابه فلم يبصرهم حتى نادوه ، فهذا معنى الآية . وقال محمد بن إسحق فى روايته : جلس عتبة وشيبة ابنا ربيعة ، وأبو جهل وأمية بن خلف ، يراصدون النبى صلى الله عليه وسلم ليبلغوا من أذاه ؛ فخرج عليهم عليه السلام وهو يقرأ «يس» وفى يده تراب فرماهم به وقرأ : «وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا (١)» فأطرقوا حتى مرّ عليهم عليه السلام . وقد مضى هـذا فى سورة « سبحان » ومضى فى « الكهف (٢) » الكلام فى « سَدًّا » بضم السين وفتحها وهما لغتان . ﴿ فَأَغْشَيْنَاهُمْ ﴾ أى غطينا أبصارهم ؛ وقد مضى فى أول «البقرة (٣)» . وقرأ ابن عباس وعكرمة ويحيى بن يعمر «فأعشيناهم» بالعين غير معجمة من العَشاء فى العين وهو ضعف بصرها حتى لا تبصر بالليل قال :

* متى تأته تَعْشُو إلى ضَوْءِ نارِهِ (٤) *

وقال تعالى : «وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ (٥)» الآية . والمعنى متقارب ، والمعنى أعميناهم ؛ كما قال :

ومن الحـوادثِ لا أَبَالَكَ أَنَّنى * ضُرِبتْ علىّ الأرضُ بالأَسْدَادِ

لا أهتدى فيهـا لموضعِ تَلْعَـةٍ * بين العُذَيْبِ و بينَ أرضِ مُرَادِ

﴿ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴾ أى الهـدى ؛ قاله قتادة . وقيـل : لما حين ائتمروا على قتله ؛ قاله السدى . وقال الضحاك : « وَجَعَلْنَا مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا » أى الدنيا « وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا » أى الآخرة ؛ أى عَمُوا عن البعث وعَمُوا عن قبول الشرائع فى الدنيا ؛ قال الله تعالى : «وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ (٦)» أى زيّنوا لهم الدنيـا ودعوهم إلى التكذيب بالآخرة . وقيل : على هذا « مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا » أى غرورا بالدنيا « وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا » أى تكذيبا بالآخرة . وقيل : «مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ» الآخرة «وَمِنْ خَلْفِهِمْ» الدُّنيا . ﴿ وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (٣) ﴾ تقـدّم فى « البقرة » والآية ردّ على القَدَرية وغيرهم .

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٦٩ . (٢) راجع جـ ١١ ص ٥٩ . (٣) راجع جـ ١ ص ١٩١ وص ١٨٤ .
(٤) هو الحطيئة ، وتمام البيت : * تجد خير نار عندها خير موقد *
(٥) راجع جـ ١٦ ص ٨٩ . (٦) راجع ص ٣٥٤ من هذا الجزء .

وعن ابن شهاب : أن عمر بن عبد العزيز أحضر غيلان القَدَرىّ فقال : يا غيلان بلغنى أنك تتكلم بالقَدَر ؛ فقال : يكذبون علىّ يا أمير المؤمنين . ثم قال : يا أمير المؤمنين أرأيت قول الله تعالى : « إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا . إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا (١) » قال : اقرأ ياغيلان فقرأ حتى انتهى إلى قوله : « فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا » فقال اقرأ فقال : « وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ » فقال : والله يا أمير المؤمنين إن شعرت أنّ هذا فى كتاب الله قط . فقال له : يا غيلان اقرأ أوّل سورة « يس » فقرأ حتى بلغ « وَسَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ » فقال غيلان : والله يا أمير المؤمنين لكأنى لم أقرأها قط قبل اليوم (١) ؛ أشهد يا أمير المؤمنين أنى تائب . قال عمر : اللهم إن كان صادقا فتب عليه وثبته ، و إن كان كاذبا فسلّط عليه من لا يرحمه واجعله آية للمؤمنين ؛ فأخذه هشام فقطع يديه ورجليه وصلبه . وقال ابن عون : فأنا رأيته مصلوبا على باب دمشق . فقلنا : ما شأنك ياغيلان ؟ فقال : أصابتنى دعوة الرجل الصالح عمر بن عبد العزيز .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا تُنْذِرُ مَنِ اتَّبَعَ الذِّكْرَ ﴾ يعنى القرآن وعمل به . ﴿ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ ﴾ أى ما غاب من عذابه وناره ؛ قاله قتادة . وقيل : أى يخشاه فى مغيبه عن أبصار الناس وانفراده بنفسه . ﴿ فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ ﴾ أى لذنبه ﴿ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ ﴾ أى الجنة .

قوله تعالى : إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ ﴿١٢﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ الْمَوْتَى ﴾ أخبرنا تعالى بإحيائه الموتى ردًّا على الكفرة . وقال الضحاك والحسن : أى نحييهم بالإيمان بعد الجهل . والأوّل أظهر ؛ أى نحييهم بالبعث للجزاء . ثم توعدهم بذكره كتب الآثار وهى :

الثانية — وإحصاء كل شىء وكل ما يصنعه الإنسان . قال قتادة : معناه من عمل . وقاله مجاهد وابن زيد . ونظيره قوله : « عَلِمَتْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ (٢) » وقوله : « يُنَبَّأُ

(١) فى الاصل المطبوع : « لم أرها » . (٢) راجع جـ ١٩ ص ١١٦ فما بعد وص ١٥٠ وص ٢٤٢ .

الْإِنْسَانُ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ»[1]، وقال: «اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ»[2] فآثار المرء التي تبقى وتذكر بعد الإنسان من خير أو شر يجازى عليها: من أثر حسن، كعلم علّمه، أو كتاب صنّفه، أو حبيس احتبسوه، أو بناء بنوه من مسجد أو رباط أو قنطرة أو نحو ذلك. أو سَيِّئٍ كوظيفة وظفها بعض الظلّام على المسلمين، وسكة أحدثها فيها تخسيرهم، أو شيء أحدثه فيه صدّ عن ذكر الله من ألحان وملاهٍ، وكذلك كل سُنّة حسنة، أوسيئة يستنّ بها. وقيل: هي آثار المشّائين إلى المساجد. وعلى هذا المعنى تأوّل الآية عمر وابن عباس وسعيد بن جُبير. وعن ابن عباس أيضا أن معنى: «وَآثَارَهُمْ» خُطاهم إلى المساجد. قال النحاس: وهذا أولى ما قيل فيه؛ لأنه قال: إن الآية نزلت في ذلك؛ لأن الأنصار كانت منازلهم بعيدة عن المسجد. وفي الحديث مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يُكتبُ له برِجلٍ حسنة وتُحطُّ عنه برِجل سيئة ذاهبا وراجعا إذا خرج إلى المسجد".

قلت: وفي الترمذي عن أبي سعيد الخدري قال: كانت بنو سَلِمة[3] في ناحية المدينة فأرادوا النُّقلة إلى قرب المسجد فنزلت هذه الآية: «إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ» فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن آثاركم تكتب" فلم ينتقلوا. قال: هذا حديث [حسن][4] غريب من حديث الثوري. وفي صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله قال: أراد بنو سَلِمة أن يتحوّلوا إلى قرب المسجد، قال: والبقاع خالية، قال: فبلغ ذلك النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال: "يا بني سَلِمة ديارَكم تُكتَبْ آثارُكم ديارَكم تُكْتَبْ آثارُكم" فقالوا: ما كان يسرنا أنا كنا تحوّلنا. وقال ثابت البُنَاني: مشيت مع أنس بن مالك إلى الصلاة فأسرعت، فحبسني فلما انقضت الصلاة قال: مشيت مع النبيّ صلى الله عليه وسلم وأسرعت، فحبسني فلما انقضت الصلاة قال: "أما علمت أن الآثار تُكتَب" فهذا احتجاج بالآية. وقال قتادة ومجاهد أيضا والحسن: الآثار في هذه الآية الخُطَا. وحكى الثعلبي عن أنس أنه قال: الآثار هي الخُطَا إلى الجمعة. وواحد الآثار أثَر ويقال أثْر.

(١) راجع جـ ١٩ ص ٩٧.
(٢) راجع جـ ١٨ ص ٤٢.
(٣) سلمة بكسر اللام بطن من الأنصار.
(٤) الزيادة من صحيح الترمذي.

الثالثة — فى هذه الأحاديث المفسّرة لمعنى الآية دليل على أن البعد من المسجد أفضل ، فلو كان بجوار مسجد ، فهل له أن يجاوزه إلى الأبعد ؟ آختلف فيه ؛ فروى عن أنس أنه كان يجاوز المحدَث إلى القديم . وروى عن غيره : الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرًا . وكره الحسن وغيره هذا ؛ وقال : لا يدع مسجدًا قربه ويأتى غيره . وهذا مذهب مالك . وفى تخطى مسجده إلى المسجد الأعظم قولان . وخرّج آبن ماجه من حديث أنس آبن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " صلاة الرجل فى بيته بصلاة وصلاته فى مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاةً وصلاته فى المسجد الذى يُجَمَّع(١) فيه بخمسمائة صلاة " .

الرابعة — « دياركم » منصوب على الإغراء أى آلزموا ، و« نكتب » جزم على جواب ذلك الأمر . « وكُلَّ » نصب بفعل مضمر يدلّ عليه « أَحْصَيْنَاهُ » كأنه قال : وأحصينا كل شىء أحصيناه . ويجوز رفعه بالآبتداء إلا أن نصبه أولى ؛ ليعطف ما عمل فيه الفعل على ما عمل فيه الفعل . وهو قول الخليل وسيبويه . والإمام : الكتاب المقتدَى به الذى هو حجة . وقال مجاهد وقتادة وابن زيد : أراد اللوح المحفوظ . وقالت فرقة : أراد صحائف الأعمال .

قوله تعالى : وَٱضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَٰبَ ٱلْقَرْيَةِ إِذْ جَآءَهَا ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿١٣﴾ إِذْ أَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوٓا إِنَّآ إِلَيْكُم مُّرْسَلُونَ ﴿١٤﴾ قَالُوا مَآ أَنتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُنَا وَمَآ أَنزَلَ ٱلرَّحْمَٰنُ مِن شَىْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ ﴿١٥﴾ قَالُوا رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّآ إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ ﴿١٦﴾ وَمَا عَلَيْنَآ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٧﴾ قَالُوٓا إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ ۖ لَئِن لَّمْ تَنتَهُوا لَنَرْجُمَنَّكُمْ وَلَيَمَسَّنَّكُم مِّنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨﴾ قَالُوا طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْ ۚ أَئِن ذُكِّرْتُم ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿١٩﴾

(١) يجمع (بالتشديد) من التجميع ، أى يصلى فيه الجمعة .

قوله تعالى : ﴿ وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ ﴾ [خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم، أُمِر أن يضرب لقومه مثلا بأصحاب القرية (١)] هذه القرية هى أنطاكية فى قول جميع المفسرين فيما ذكر الماوردى . نسبت إلى أهل أنطبيس وهو اسم الذى بناها ثم غُيِّر لما عُرِّب ؛ ذكره السهيلى . ويقال فيها : أنتاكية بالتاء بدل الطاء . وكان بها فرعون يقال له أنطيخس بن أنطيخس يعبد الأصنام ؛ ذكره المهدوى، وحكاه أبو جعفر النحاس عن كعب ووهب . فأرسل الله إليه ثلاثة : وهم صادق ، وصدوق ، وشلوم هو الثالث . هذا قول الطبرى . وقال غيره : شمعون و يوحنا . وحكى النقاش : سمعان و يحيى، ولم يذكرا صادقا ولا صدوقا . و يجوز أن يكون « مَثَلًا » و « أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ » مفعولين لاضرب ، أو « أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ » بدلا من « مَثَلًا » أى اضرب لهم مثل أصحاب القرية فحذف المضاف . أمر النبى صلى الله عليه وسلم بإنذار هؤلاء المشركين أن يحل بهم ماحل بكفار أهل القرية المبعوث إليهم ثلاثة رسل . قيل : رسل من الله على الابتداء . وقيل : إن عيسى بعثهم إلى أنطاكية للدعاء إلى الله ، وهو قوله تعالى : ﴿ إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ ﴾ وأضاف الربّ ذلك إلى نفسه ؛ لأن عيسى أرسلهما بأمر الربّ ، وكان ذلك حين رُفع عيسى إلى السماء . ﴿ فَكَذَّبُوهُمَا ﴾ قيل ضربوهما وسجنوهما . ﴿ فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ ﴾ أى فقوينا وشددنا الرسالة «بِثَالِثٍ» . وقرأ أبو بكر عن عاصم : « فَعَزَزْنَا بِثَالِثٍ » بالتخفيف وشدّد الباقون . قال الجوهرى : وقوله تعالى : « فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ » يخفف و يشدد ؛ أى قوينا وشددنا . قال الأصمعى : أنشدنى فيه أبو عمرو بن العلاء للتلمّس :

أُجُدٌّ إذا رَحَلَتْ (٢) تَعَزَّزَ لَحْمُهَا * وإذا تُشَدّ بِنِسْعِها لا تَنْبِسُ

أى لا ترغو ؛ فعلى هذا تكون القراءتان بمعنًى . وقيل : التخفيف بمعنى غلبنا وقهرنا ؛ ومنه : «وَعَزَّنِى فِى (٣) الْخِطَابِ» . والتشديد بمعنى قوّينا وكثرنا . وفى القصة : أن عيسى أرسل

(١) الزيادة من حاشية الجمل عن القرطبى .

(٢) وفى اللسان : أجد إذا ضمرت . ويروى فى غيره : مَنِس إذا ضمرت . (٣) راجع ص ١٧٤ من هذا الجزء .

إليهم رسولين، فلقيا شيخًا يرعى غُنيمات له وهو حبيب النجار صاحب «يس» فدعوه إلى الله وقالا: نحن رسولا عيسى ندعوك إلى عبادة الله. فطالبهما بالمعجزة فقالا: نحن نشفى المرضى وكان له ابن مجنون. وقيل: مريض على الفراش فمسحاه، فقام بإذن الله صحيحا؛ فآمن الرجل بالله. وقيل: هو الذى جاء من أقصى المدينة يسعى، ففشا أمرهما، وشَفَيَا كثيرا من المرضى، فأرسل الملك إليهما — وكان يعبد الأصنام — يستخبرهما فقالا: نحن رسولا عيسى. فقال: وما آيتكما؟ قالا: نبرئ الأكمه والأبرص ونبرئ المريض بإذن الله، وندعوك إلى عبادة الله وحده. فهمّ الملكُ بضربهما. وقال وهب: حبسهما الملك وجلدهما مائة جلدة؛ فانتهى الخبر إلى عيسى فأرسل ثالثا. قيل: شمعون الصفا رأس الحواريين لنصرهما؛ فعاشر حاشية الملك حتى تمكن منهم، وآستأنسوا به، ورفعوا حديثه إلى الملك فأنس به، وأظهر موافقته فى دينه، فرضى الملك طريقته؛ ثم قال يوما للملك: بلغنى أنك حبست رجلين دعواك إلى الله، فلو سألت عنهما ما وراءهما. فقال: إن الغضب حال بينى وبين سؤالهما. قال: فلو أحضرتهما. فأمر بذلك؛ فقال لهما شمعون: ما برهانكما على ما تدّعيان؟ فقالا: نبرئ الأكمه والأبرص. فجىء بغلام ممسوح العينين؛ موضع عينيه كالجبهة، فدعوا ربهما فآنشق موضع البصر، فأخذا بندقتين طينا فوضعاهما فى خديه، فصارتا مقلتين يبصر بهما؛ فعجب الملك وقال: إن هاهنا غلاما مات منذ سبعة أيام ولم أدفنه حتى يجىء أبوه فهل يحييه ربكما؟ فدعوا الله علانية، ودعاه شمعون سرًّا، فقام الميت حيًّا، فقال للناس: إنى متّ منذ سبعة أيام، فوُجدت مشركا، فأدخلتُ فى سبعة أودية من النار، فأحذّركم ما أنتم فيه فآمنوا بالله، ثم فتحت أبواب السماء، فرأيت شابا حسن الوجه يشفع لهؤلاء الثلاثة شمعون وصاحبيه، حتى أحيانى الله، وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، وأن عيسى روح الله وكلمته، وأن هؤلاء هم رسل الله. فقالوا له: وهذا شمعون أيضا معهم؟ فقال: نعم وهو أفضلهم. فأعلمهم شمعون أنه رسول المسيح إليهم، فآثر قوله فى الملك، فدعاه إلى الله، فآمن الملك فى قوم كثير وكفر آخرون. وحكى القشيرى أن الملك آمن ولم يؤمن قومه، وصاح جبريل صيحة مات كل من بقى منهم من الكفار.

وروى أن عيسى لما أمرهم أن يذهبوا إلى تلك القرية قالوا : يانبيّ الله إنا لا نعرف أن نتكلم بألسنتهم ولغاتهم . فدعا الله لهم فناموا بمكانهم ، فهبُّوا من نومتهم وقد حملتهم الملائكة فألقتهم بأرض أنطاكية ، فكلم كل واحد صاحبه بلغة القوم ؛ فذلك قوله : « وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ » فقالوا جميعا : ﴿ إِنَّا إِلَيْكُمْ مُرْسَلُونَ . قَالُوا مَا أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنَا ﴾ تأكلون الطعام(١) وتمشون فى الأسواق ﴿ وَمَا أَنْزَلَ الرَّحْمَنُ مِنْ شَيْءٍ ﴾ يأمر به ولا [من شيء] ينهى عنه ﴿ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَكْذِبُونَ ﴾ فى دعواكم الرسالة ؛ فقالت الرسل : ﴿ رَبُّنَا يَعْلَمُ إِنَّا إِلَيْكُمْ لَمُرْسَلُونَ ﴾ وإن كذبتمونا ﴿ وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ فى أن الله واحد ﴿ قَالُوا ﴾ لهم ﴿ إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ ﴾ أى تشاءمنا بكم . قال مقاتل : حبس عنهم المطر ثلاث سنين فقالوا هذا بشؤمكم . ويقال : إنهم أقاموا ينذرونهم عشر سنين . ﴿ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهُوا ﴾ عن إنذارنا ﴿ لَنَرْجُمَنَّكُمْ ﴾ قال الفراء : لنقتلنكم . قال : وعامة ما فى القرآن من الرجم معناه القتل . وقال قتادة : هو على بابه من الرجم بالحجارة . وقيل : لنشتمنكم ؛ وقد تقدم جميعه . ﴿ وَلَيَمَسَّنَّكُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾(٢) قيل : هو القتل . وقيل : هو التعذيب المؤلم . وقيل : هو التعذيب المؤلم قبل القتل كالسلخ والقطع والصلب . فقالت الرسل : ﴿ طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ ﴾ أى شؤمكم معكم أى حظكم من الخير والشر معكم ولازمٌ فى أعناقكم ، وليس هو من شؤمنا ؛ قال معناه الضحاك . وقال قتادة : أعمالكم معكم . ابن عباس : معناه الأرزاق والأقدار تتبعكم . الفراء : « طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ » رزقكم وعملكم ؛ والمعنى واحد . وقرأ الحسن : « أَطْيَرُكُمْ » أى تطيركم . ﴿ أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ ﴾(٣) قال قتادة : إن ذكرتم تطيرتم . وفيه تسعة أوجه من القراءات : قرأ أهل المدينة : « أَيْنَ ذُكِّرْتُمْ » بتخفيف الهمزة الثانية . وقرأ أهل الكوفة : « أَإِنْ » بتحقيق الهمزتين . والوجه الثالث : « أَاإِنْ ذُكِّرْتُمْ » بهمزتين بينهما ألف أدخلت الألف كراهة للجمع بين الهمزتين . والوجه الرابع : « أَاإِنْ » بهمزة بعدها ألف وبعد الألف همزة مخففة . والقراءة الخامسة « أَأَنْ » بهمزتين مفتوحتين بينهما ألف . والوجه السادس : « أَأَنْ » بهمزتين محققتين مفتوحتين . وحكى الفراء : أن هذه القراءة قراءة أبى رُزَين .

(١) زيادة يقتضيها السياق . (٢) راجع جـ ٩ ص ٩١ . (٣) قال أبو حيان فى هذه القراءة : « أطيركم » مصدر أطير الذى أصله تطير فأدغمت التاء فى الطاء ، فاجتلبت همزة الوصل فى الماضى والمصدر .

قلت : وحكاه الثعلبي عن زِرّ بن حُبيش وٱبن السَّمَيْقَع . وقرأ عيسى بن عمر والحسن البصري : « قَالُوا طَائِرُكُمْ مَعَكُمْ أَيْنَ ذُكِّرْتُمْ » بمعنى حيث . وقرأ يزيد بن القعقاع والحسن وطلحة « ذُكِرْتُمْ » بالتخفيف ؛ ذكر جميعه النحاس . وذكر المهدوي عن طلحة بن مُصَرِّف وعيسى الهَمَذاني : « آنْ ذُكِّرْتُمْ » بالمد ، على أن همزة الاستفهام دخلت على همزة مفتوحة . الماجشون : « أَنْ ذُكِّرْتُمْ » بهمزة واحدة مفتوحة . فهذه تسع قراءات . وقرأ ٱبن هُرْمُز « طَيْرُكُمْ مَعَكُمْ » . « أَئِنْ ذُكِّرْتُمْ » أى لِأن وُعِظتم ، وهو كلام مستأنف ، أى إن وعظتم تطيرتم . وقيل : إنما تطيروا لما بلغهم أن كل نبي دعا قومه فلم يجيبوه كان عاقبتهم الهلاك[1] ﴿ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴾ قال قتادة : مسرفون فى تطيركم . يحيى بن سلّام : مسرفون فى كفركم . وقال ٱبن بحر : السرف هاهنا الفساد ، ومعناه بل أنتم قوم مفسدون . وقيل : مسرفون مشركون ، والإسراف مجاوزة الحد ، والمشرك[2] يجاوز الحدّ .

قوله تعالى : وَجَآءَ مِنْ أَقْصَا ٱلْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ قَالَ يَٰقَوْمِ ٱتَّبِعُوا۟ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٢٠﴾ ٱتَّبِعُوا۟ مَن لَّا يَسْـَٔلُكُمْ أَجْرًا وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٢١﴾ وَمَا لِىَ لَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِى فَطَرَنِى وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٢﴾ ءَأَتَّخِذُ مِن دُونِهِۦٓ ءَالِهَةً إِن يُرِدْنِ ٱلرَّحْمَٰنُ بِضُرٍّ لَّا تُغْنِ عَنِّى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا يُنقِذُونِ ﴿٢٣﴾ إِنِّىٓ إِذًا لَّفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢٤﴾ إِنِّىٓ ءَامَنتُ بِرَبِّكُمْ فَٱسْمَعُونِ ﴿٢٥﴾ قِيلَ ٱدْخُلِ ٱلْجَنَّةَ ۖ قَالَ يَٰلَيْتَ قَوْمِى يَعْلَمُونَ ﴿٢٦﴾ بِمَا غَفَرَ لِى رَبِّى وَجَعَلَنِى مِنَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٧﴾ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ قَوْمِهِۦ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِن جُندٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا كُنَّا مُنزِلِينَ ﴿٢٨﴾ إِن كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَٰحِدَةً فَإِذَا هُمْ خَٰمِدُونَ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَآءَ مِنْ أَقْصَى ٱلْمَدِينَةِ رَجُلٌ يَسْعَىٰ ﴾ هو حبيب بن مرى وكان نجارا . وقيل : إسكافا . وقيل : قصّارا . وقال ٱبن عباس ومجاهد ومقاتل : هو حبيب

(١) فى ب ، وح ، وش ، وك : كان عاقبة قومه الهلاك . (٢) فى ك : والشرك تجاوز الحد . وفى ب والمشرك مجاوز الحد . وفى ح المشرك تجاوز الحد .

آبن إسرائيل النجار وكان يَنْحَت الأصنام ، وهو ممن آمن بالنبيّ صلى الله عليه وسلم وبينهما ستمائة سنة ، كما آمن به تُبَّع الأكبر وورقة بن نوفل وغيرهما . ولم يؤمن بنبيّ أحدٌ إلا بعد ظهوره . قال وهب : وكان حبيب مجذوما ، ومنزله عند أقصى باب من أبواب المدينة ، وكان يَعكُف على عبادة الأصنام سبعين سنة يدعوهم ، لعلهم يرحمونه ويكشفون ضره فما آستجابوا له ، فلما أبصر الرسل دعوه إلى عبادة الله فقال : هل من آية ؟ قالوا : نعم ، ندعو ربّنا القادر فيفرج عنك مابك . فقال : إن هذا لعجب ! أدعو هذه الآلهة سبعين سنة تفرِّج عنى فلم تستطع ، [فكيف](١) يفرجه ربكم فى غداة واحدة؟ قالوا : نعم ، ربُّنا على مايشاء قدير ، وهذه لا تنفع شيئا ولا تضر . فآمن ودعوا ربهم فكشف الله مابه ، كأن لم يكن به بأس ، فحينئذ أقبل على التكسب ، فإذا أمسى تصدّق بكسبه ، فأطعم عياله نصفا وتصدّق بنصف ، فلما هم قومه بقتل الرسل جاءهم فـ ﴿ قَالَ يَاقَوْمِ آتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ ﴾ الآية . وقال قتادة : كان يعبد الله فى غارٍ ، فلما سمع بخبر المرسلين جاء يسعى ، فقال للرسلين : أتطلبون على ما جئتم به أجرا؟ قالوا : لا ، ما أجرنا إلا على الله . قال أبو العالية : فاعتقد صدقهم وآمن بهم وأقبل على قومه فـ « قَالَ يَاقَوْمِ آتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ » . ﴿ آتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْراً ﴾ أى لو كانوا متّهَمين لطلبوا منكم المال ﴿ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ فاهتدوا بهم . ﴿ وَمَالِيَ لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي ﴾ قال قتادة : قال له قومه أنت على دينهم؟ ! فقال : « وَمَالِيَ لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي » أى خلقنى . ﴿ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ وهذا آحتجاج منه عليهم . وأضاف الفطرة إلى نفسه ، لأن ذلك نعمة عليه توجب الشكر ، والبعث إليهم ، لأن ذلك وعيد يقتضى الزجر ، فكان إضافة النعمة إلى نفسه أظهر شكرا ، وإضافة البعث إلى الكافر أبلغ أثرا . ﴿ أَأَتَّخِذُ مِنْ دُونِهِ آلِهَةً ﴾ يعنى أصناما . ﴿ إِنْ يُرِدْنِ الرَّحْمَنُ بِضُرٍّ ﴾ يعنى ما أصابه من السقم . ﴿ لَا تُغْنِ عَنِّي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئاً وَلَا يُنْقِذُونِ ﴾ يخلصونى مما أنا فيه من البلاء ﴿ إِنِّي إِذاً ﴾ يعنى إن فعلت ذلك ﴿ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ أى خسران ظاهر . ﴿ إِنِّي آمَنْتُ بِرَبِّكُمْ فَاسْمَعُونِ ﴾ قال آبن مسعود : خاطب الرسل بأنه

(١) الزيادة من تفسير الآلوسى .

مؤمن بالله ربهم. ومعنى « فَاسْمَعُونِ » أى فاشهدوا، أى كونوا شهودى بالإيمان. وقال كعب ووهب : إنما قال ذلك لقومه إنى آمنت بربكم الذى كفرتم به. وقيل : إنه لما قال لقومه « اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ. اتَّبِعُوا مَنْ لَا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا » رفعوه إلى الملك وقالوا: قد تبعت عدوّنا؛ فطوّل معهم الكلام ليشغلهم بذلك عن قتل الرسل، إلى أن قال : « إِنِّي آمَنْتُ بِرَبِّكُمْ » فوثبوا عليه فقتلوه. قال ابن مسعود : وطئوه بأرجلهم حتى خرج قُصْبُه(١) من دبره، وأُلقى فى بئر وهى الرَّسّ وهم أصحاب الرَّسّ. وفى رواية أنهم قتلوا الرسل الثلاثة. وقال السدى: رموه بالحجارة وهو يقول: اللهم اهدى قومى حتى قتلوه. وقال الكلبي: حفروا حفرة وجعلوه فيها، وردموا فوقه التراب فمات ردما. وقال الحسن: حرقوه حرقا، وعلّقوه من سور المدينة وقبره فى سور أنطاكية؛ حكاه الثعلبي. وقال القشيرى : وقال الحسن لما أراد القوم أن يقتلوه رفعه الله إلى السماء، فهو فى الجنة لا يموت إلا بفناء السماء وهلاك الجنة، فإذا أعاد الله الجنة أُدخلها. وقيل : نشروه بالمنشار حتى خرج من بين رجليه، فوالله ما خرجت روحه إلا إلى الجنة فدخلها؛ فذلك قوله : « قِيلَ ادْخُلِ الْجَنَّةَ » فلما شاهدها «قَالَ يَالَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي» أى بغفران ربى لى؛ فـ«ما» مع الفعل بمنزلة المصدر. وقيل: بمعنى الذى والعائد من الصلة محذوف. ويجوز أن تكون استفهاما فيه معنى التعجب، كأنه قال ليت قومى يعلمون بأى شىء غفر لى ربى؛ قاله الفرّاء. واعترضه الكسائى فقال : لو صحّ هذا لقال بم من غير ألف. وقال الفراء : يجوز أن يقال بما بالألف وهو استفهام وأنشد فيه أبياتا. الزمخشرى : « بِمَ غَفَرَ لِي » بطرح الألف أجود، وإن كان إثباتها جائزا؛ يقال : قد علمت بما صنعت هذا وبم صنعت. المهدوى: وإثبات الألف فى الاستفهام قليل. فيوقف على هذا على « يَعْلَمُونَ ». وقال جماعة: معنى قيل « ادْخُلِ الْجَنَّةَ » وجبت لك الجنة؛ فهو خبر بأنه قد استحق دخول الجنة؛ لأن دخولها يُستحق بعد البعث.

(١) القصب: المعى.

قلت : والظاهر من الآية أنه لما قُتل قيل له أدخل الجنة . قال قتادة : أدخله الله الجنة وهو فيها حيّ يرزق ؛ أراد قوله تعالى : « وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ » على ما تقدم في « آل عمران »[1] بيانه . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَالَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ ﴾ مرتب على تقدير سؤال سائل عما وجد من قوله عند ذلك الفوز العظيم الذي هو ﴿ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي وَجَعَلَنِي مِنَ الْمُكْرَمِينَ ﴾ وقرئ « مِنَ الْمُكَرَّمِينَ » وفي معنى تمنيه قولان : أحدهما أنه تمنى أن يعلموا بحاله ليعلموا حسن مآله وحميد عاقبته . الثاني تمنى ذلك ليؤمنوا مثل إيمانه فيصيروا إلى مثل حاله . قال ابن عباس : نصح قومه حيا وميتا . رفعه القشيري فقال : وفي الخبر أنه عليه السلام قال في هذه الآية " إنه نصح لهم في حياته وبعد موته" . وقال ابن أبي ليلى : سُبّاق الأمم ثلاثة لم يكفروا بالله طرفة عين : علي بن أبي طالب وهو أفضلهم ، ومؤمن آل فرعون ، وصاحب يس ، فهم الصدّيقون ؛ ذكره الزمخشري مرفوعا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفي هذه الآية تنبيه عظيم ، ودلالة على وجوب كظم الغيظ ، والحلم عن أهل الجهل ، والترؤف على من أدخل نفسه في غمار الأشرار وأهل البغي ، والتشمر في تخليصه ، والتلطف في افتدائه ، والاشتغال بذلك عن الشماتة به والدعاء عليه . ألا ترى كيف تمنى الخير لقتلته ، والباغين له الغوائل وهم كفرة عبدة أصنام . فلما قتل حبيب غضب الله له وعجل النقمة على قومه ، فأمر جبريل فصاح بهم صيحة فماتوا عن آخرهم ؛ فذلك قوله : ﴿ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى قَوْمِهِ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ جُنْدٍ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا كُنَّا مُنْزِلِينَ ﴾ أي ما أنزلنا عليهم من رسالة ولا نبيّ بعد قتله ؛ قاله قتادة ومجاهد والحسن . قال الحسن : الجند الملائكة النازلون بالوحي على الأنبياء . وقيل : الجند العساكر ؛ أي لم أحتج في هلاكهم إلى إرسال جنود ولا جيوش ولا عساكر ؛ بل أهلكهم بصيحة واحدة . قال معناه ابن مسعود وغيره . فقوله : « وَمَا كُنَّا مُنْزِلِينَ » تصغير لأمرهم ؛ أي أهلكناهم بصيحة واحدة من بعد ذلك الرجل ، أو من بعد رفعه إلى السماء . وقيل : « وَمَا كُنَّا مُنْزِلِينَ » على من كان قبلهم .

---

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٦٨ فما بعد .

الزمخشري : فإن قلت فلم أنزل الجنود من السماء يوم بدر والخندق ؟ فقال : « وَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا[1] لَمْ تَرَوْهَا » ، وقال : « بِأَلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنْزِلِينَ . بِخَمْسَةِ آلَافٍ[2] مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ » .

قلت : إنما كان يكفى ملك واحد ، فقد أهلكت مدائن قوم لوط بريشة من جناح جبريل ، وبلاد ثمود وقوم صالح بصيحة ، ولكن الله فضل محمدا صلى الله عليه وسلم بكل شيء على سائر الأنبياء وأولى العزم من الرسل فضلا عن حبيب النجار ، وأولاه من أسباب الكرامة والإعزاز مالم يوله أحدا ؛ فمن ذلك أنه أنزل له جنودا من السماء ، وكأنه أشار بقوله : « وَمَا أَنْزَلْنَا » . « وَمَا كُنَّا مُنْزِلِينَ » إلى أن إنزال الجنود من عظائم الأمور التى لا يؤهل لها إلا مثلك ، وما كنا نفعل لغيرك . ﴿ إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً ﴾ قراءة العامة « وَاحِدَةً » بالنصب على تقدير ما كانت عقوبتهم إلا صيحة واحدة .

وقرأ أبو جعفر بن القَعْقَاع وشيبة والأعرج : « صَيْحَةٌ » بالرفع هنا ، وفى قوله « إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةٌ وَاحِدَةٌ فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ » جعلوا الكون بمعنى الوقوع والحدوث ؛ فكأنه قال : ما وقعت عليهم إلا صيحة واحدة . وأنكر هذه القراءة أبو حاتم وكثير من النحويين بسبب التأنيث فهو ضعيف ؛ كما تكون ما قامت إلا هندٌ ضعيفا ؛ من حيث كان المعنى ما قام أحد إلا هند . قال أبو حاتم : فلو كان كما قرأ أبو جعفر لقال : إن كان إلا صيحةٌ . قال النحاس : لا يمتنع شيء من هذا ، يقال : ما جاءتنى إلا جاريتك ، بمعنى ما جاءتنى امرأة أو جارية إلا جاريتك . والتقدير فى القراءة بالرفع ما قاله أبو إسحق ، قال : المعنى إن كانت عليهم صيحة إلا صيحة واحدة ، وقدره غيره : ما وقعت عليهم إلا صيحة واحدة . وكان بمعنى وقع كثير فى كلام العرب . وقرأ عبد الرحمن بن الأسود — ويقال إنه فى حرف عبد الله كذلك — « إِنْ كَانَتْ إِلَّا زَقْيَةً وَاحِدَةً » . وهذا مخالف للصحف . وأيضا فإن اللغة المعروفة زَقَا يَزْقُو إذا صاح ، ومنه المثل : أثقلُ من الزَّوَاق ؛ فكان يجب على هذا أن يكون زَقْوة . ذكره النحاس .

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٢٨ فما بعد . (٢) راجع جـ ٤ ص ١٩٠ فما بعد .

قلت : وقال الجوهرى : الزَّقْو والزَّقْى مصدر ، وقد زَقَا الصدى[1] يَزْقُو زقاء : أى صاح ، وكل صائح زاقٍ ، والزَّقْية الصَّيحة .

قلت : وعلى هذا يقال : زَقْوة وزَقْية لغتان ؛ فالقراءة صحيحة لا اعتراض عليها . والله أعلم .

﴿ فَإِذَا هُمْ خَامِدُونَ ﴾ أى ميتون هامدون ؛ تشبيها بالرماد الخامد . وقال قتادة : هلكى . والمعنى واحد .

قوله تعالى : يَٰحَسْرَةً عَلَى ٱلْعِبَادِ ۚ مَا يَأْتِيهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٣٠﴾ أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّنَ ٱلْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿٣١﴾ وَإِن كُلٌّ لَّمَّا جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا حَسْرَةً عَلَى الْعِبَادِ ﴾ منصوب ؛ لأنه نداء نكرة ولا يجوز فيه غير النصب عند البصريين . وفى حرف أُبَىّ « يَا حَسْرَةَ الْعِبَادِ » على الإضافة . وحقيقة الحسرة فى اللغة أن يلحق الإنسان من الندم ما يصير به حسيرا . وزعم الفراء أن الاختيار النصب ، وأنه لو رفعت النكرة الموصولة بالصلة كان صوابا . واستشهد بأشياء منها أنه سمع من العرب : يامُهِمٌّ بأمرنا لاتهمّ . وأنشد :

* يا دارُ غَيَّرها البِلَى تَغْيِيرا[2] *

قال النحاس : وفى هذا إبطال باب النداء أو أكثره ؛ لأنه يرفع النكرة المحضة ، ويرفع ما هو بمنزلة المضاف فى طوله ، ويحذف التنوين متوسطا ، ويرفع ما هو فى المعنى مفعول بغير علة أوجبت ذلك . فأما ما حكاه عن العرب فلا يشبه ما أجازه ؛ لأن تقدير يامُهِمٌّ بأمرنا لا تهتم على التقديم والتأخير ، والمعنى : يأيها المهتم لا تهتم بأمرنا . وتقدير البيت : يأيتها الدار ، ثم حوّل المخاطبة ؛ أى ياهؤلاء غيّر هذه الدار البلى ؛ كما قال الله جل وعز : « حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم[3] » . فـ« حسرة » منصوب على النداء ؛ كما تقول يا رجلًا أقبل ، ومعنى النداء :

(١) فى ك : « الصيد » .

(٢) البيت للأحوص ؛ وتمامه :

* وسفت عليها الريح بعدك مورا *

(٣) راجع جـ ٨ ص ٣٢٤ فما بعد .

هذا موضع حضور الحسرة . الطبرى : المعنى يا حسرة من العباد على أنفسهم وتندُّمًا وتلهُّفًا فى آستهزائهم برسل الله عليهم السلام . آبن عباس : « يَا حَسْرَةً عَلَى الْعِبَادِ » أى ياو يلا على العباد . وعنه أيضا : حلّ هؤلاء محلّ من يتحسر عليهم . وروى الربيع عن أنس عن أبى العالية أن العباد هاهنا الرسل ، وذلك أن الكفار لما رأوا العذاب قالوا : « يَا حَسْرَةً عَلَى الْعِبَادِ » فتحسروا على قتلهم ، وترك الإيمان بهم ، فتمنوا الإيمان حين لم ينفعهم الإيمان ، وقاله مجاهد . وقال الضحاك : إنها حسرة الملائكة على الكفار حين كذبوا الرسل . وقيل : « يَاحَسْرَةً عَلَى الْعِبَادِ » من قول الرجل الذى جاء من أقصى المدينة يسعى ، لما وثب القوم لقتله . وقيل : إن الرسل الثلاثة هم الذين قالوا لما قتل القوم ذلك الرجل الذى جاء من أقصى المدينة يسعى ، وحلّ بالقوم العذاب : يا حسرة على هؤلاء ، كأنهم تمنوا أن يكونوا قد آمنوا . وقيل : هذا من قول القوم قالوا لما قتلوا الرجل وفارقتهم الرسل ، أو قتلوا الرجل مع الرسل الثلاثة ، على آختلاف الروايات : يا حسرة على هؤلاء الرسل ، وعلى هذا الرجل ، ليتنا آمنا بهم فى الوقت الذى ينفع الإيمان . وتم الكلام على هذا ، ثم آبتدأ فقال : ﴿ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ ﴾ . وقرأ آبن هُرْمُز ومسلم بن جُنْدب وعِكرمة : « يَاحَسْرَهْ عَلَى الْعِبَادِ » بسكون الهاء للحرص على البيان وتقرير المعنى فى النفس ، إذ كان موضع وعظ وتنبيه والعرب تفعل ذلك فى مثله ، و إن لم يكن موضعا للوقف . ومن ذلك ما روى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه كان يقطع قراءته حرفًا حرفًا ، حرصًا على البيان والإفهام . ويجوز أن يكون « عَلَى الْعِبَادِ » متعلقا بالحسرة . ويجوز أن يكون متعلقا بمحذوف لا بالحسرة ، فكأنه قدر الوقف على الحسرة فأسكن الهاء ، ثم قال : «عَلَى الْعِبَادِ» أى أتحسر على العباد . وعن آبن عباس والضحاك وغيرهما : «يَا حَسْرَةَ الْعِبَادِ » مضاف بحذف «على» . وهو خلاف المصحف . وجاز أن يكون من باب الإضافة إلى الفاعل فيكون العباد فاعلين ، كأنهم إذا شاهدوا العذاب تحسروا فهو كقولك يا قيام زيدٍ . ويجوز أن تكون من باب الإضافة إلى المفعول ، فيكون العباد مفعولين ، فكأن العباد يتحسّر عليهم من يشفق لهم . وقراءة من قرأ : « يَا حَسْرَةً عَلَى الْعِبَادِ » مقوّية لهذا المعنى .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴾ قال سيبويه : «أنّ» بدل من «كم» ، ومعنى كم هاهنا الخبر ؛ فلذلك جاز أن يبدل منها ماليس باستفهام . والمعنى : ألم يروا أن القرون الذين أهلكناهم أنهم إليهم لا يرجعون . وقال الفراء : « كَمْ » فى موضع نصب من وجهين : أحدهما بـ «يَرَوْا» واستشهد على هذا بأنه فى قراءة ابن مسعود « أَلَمْ يَرَوْا مَنْ أَهْلَكْنَا » . والوجه الآخر أن يكون « كَمْ » فى موضع نصب بـ « أَهْلَكْنَا » . قال النحاس : القول الأول محال ؛ لأن « كَمْ » لا يعمل فيها ما قبلها ؛ لأنها استفهام ، ومحال أن يدخل الاستفهام فى خبر ما قبله . وكذا حكمها إذا كانت خبرا ، وإن كان سيبويه قد أومأ إلى بعض هذا بجعل « أَنَّهُمْ » بدلا من كم . وقد ردّ ذلك محمد بن يزيد أشدّ ردّ ، وقال : « كَمْ » فى موضع نصب بـ « أَهْلَكْنَا » و « أَنَّهُمْ » فى موضع نصب ، والمعنى عنده بأنهم أى « أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ » بالاستئصال . قال : والدليل على هذا أنها فى قراءة عبد الله « مَنْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنَ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ » . وقرأ الحسن : « إِنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لَا يَرْجِعُونَ » بكسر الهمزة على الاستئناف . وهذه الآية ردٌّ على من زعم أن من الخلق من يرجع قبل القيامة بعد الموت . ﴿ وَإِنْ كُلٌّ لَمَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴾ يريد يوم القيامة للجزاء . وقرأ ابن عامر وعاصم وحمزة : « وَإِنْ كُلٌّ لَمَّا » بتشديد «لما» . وخفف الباقون . فـ«إن» مخففة من الثقيلة وما بعدها مرفوع بالابتداء ، وما بعده الخبر . وبطل عملها حين تغيّر لفظها . ولزمت اللام فى الخبر فرقا بينها وبين إن التى بمعنى ما . و«ما» عند أبى عبيدة زائدة . والتقدير عنده : وإن كلٌّ لجميع . قال الفراء : ومن شدّد جعل « لما » بمعنى إلا و « إن » بمعنى ما ، أى ما كلٌّ إلا لجميع ؛ كقوله : « إِنْ هُوَ إِلَّا رَجُلٌ بِهِ جِنَّةٌ » (١) . وحكى سيبويه فى قوله : سألتك بالله لما فعلت . وزعم الكسائى أنه لا يعرف هذا . وقد مضى هذا المعنى فى « هود » (٢) . وفى حرف أُبَىّ « وَإِنْ مِنْهُمْ إِلَّا جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ » .

---

(١) راجع جـ ١٢ ص ١١٩ .

(٢) راجع جـ ٩ ص ١٠٥ فما بعد .

قوله تعالى : وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلْأَرْضُ ٱلْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَٰهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ ﴿٣٣﴾ وَجَعَلْنَا فِيهَا جَنَّٰتٍ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَٰبٍ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ ٱلْعُيُونِ ﴿٣٤﴾ لِيَأْكُلُوا مِن ثَمَرِهِۦ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ ۖ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴿٣٥﴾ سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَزْوَٰجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنۢبِتُ ٱلْأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَآيَةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا ﴾ نبّههم الله تعالى بهذا على إحياء الموتى، وذكّرهم توحيده وكمال قدرته، وهى الأرض الميتة أحياها بالنبات وإخراج الحبّ منها . ﴿ فَمِنْهُ ﴾ أى من الحب ﴿ يَأْكُلُونَ ﴾ وبه يتغذّون . وشدّد أهل المدينة « الْمَيْتَةُ » وخفف الباقون، وقد تقدّم[1] . ﴿ وَجَعَلْنَا فِيهَا ﴾ أى فى الأرض . ﴿ جَنَّاتٍ ﴾ أى بساتين . ﴿ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ ﴾ وخصصهما بالذكر؛ لأنهما أعلى الثمار . ﴿ وَفَجَّرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ ﴾ أى فى البساتين . ﴿ لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ ﴾ الهاء فى « ثمره » تعود على ماء العيون؛ لأن الثمر منه اندرج؛ قاله الجرجانى والمهدوى وغيرهما . وقيل : أى ليأكلوا من ثمر ماذكرنا؛ كما قال : « وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْأَنْعَامِ لَعِبْرَةً نُسْقِيكُمْ[2] مِمَّا فِي بُطُونِهِ » . وقرأ حمزة والكسائى : « مِن ثُمُرِهِ » بضم الثاء والميم . وفتحهما الباقون . وعن الأعمش ضم الثاء وإسكان الميم . وقد مضى الكلام فيه فى « الأنعام »[3] . ﴿ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ ﴾ « ما » فى موضع خفض على العطف على « مِنْ ثَمَرِهِ » أى ومما عملته أيديهم . وقرأ الكوفيون : « وَمَا عَمِلَتْ » بغير هاء . الباقون « عَمِلَتْه » على الأصل من غير حذف . وحذف الصلة أيضا فى الكلام كثير لطول الاسم . ويجوز أن تكون « ما » نافية لا موضع لها فلا تحتاج إلى صلة ولا راجع . أى ولم تعمله أيديهم من الزرع الذى أنبته الله لهم . وهذا قول ابن عباس والضحاك ومقاتل . وقال غيرهم : المعنى ومن الذى عملته أيديهم أى من الثمار ، ومن أصناف الحلاوات والأطعمة ، ومما

(١) راجع جـ ٢ ص ٢١٦ فما بعد .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ١٢٢ فما بعد .
(٣) راجع جـ ٧ ص ٤٩ فما بعد .

اتخذوا من الحبوب بعلاج كالخبز والدهن المستخرج من السمسم والزيتون . وقيل : يرجع ذلك إلى ما يفرسه الناس . روى معناه عن ابن عباس أيضا . ﴿ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴾ نعمه .

قوله تعالى : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا ﴾ نزّه نفسه سبحانه عن قول الكفار ؛ إذ عبدوا غيره مع ما رأوه من نعمه وآثار قدرته . وفيه تقدير الأمر ؛ أى سبّحوه ونزّهوه عما لا يليق به . وقيل : فيه معنى التعجب ؛ أى عجبًا لهؤلاء فى كفرهم مع ما يشاهدونه من هذه الآيات ؛ ومَن تعجب من شيء قال : سبحان الله ! والأزواج الأنواع والأصناف ؛ فكل زوج صنف ؛ لأنه مختلف فى الألوان والطعوم والأشكال والصغر والكبر ، فاختلافها هو أزدواجها . وقال قتادة : يعنى الذكر والأنثى . ﴿ مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ ﴾ يعنى من النبات ؛ لأنه أصناف . ﴿ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ يعنى وخلق منهم أولادا أزواجا ذكورا و إناثا . ﴿ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ ﴾ أى من أصناف خلقه فى البر والبحر والسماء والأرض . ثم يجوز أن يكون ما يخلقه لا يعلمه البشر وتعلمه الملائكة . ويجوز ألا يعلمه مخلوق . ووجه الاستدلال فى هذه الآية أنه إذا انفرد بالخلق فلا ينبغى أن يشرك به .

قوله تعالى : ﴿ وَءَايَةٌ لَّهُمُ ٱلَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ ٱلنَّهَارَ فَإِذَا هُم مُّظْلِمُونَ ﴿٣٧﴾ وَٱلشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿٣٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَآيَةٌ لَهُمُ اللَّيْلُ نَسْلَخُ مِنْهُ النَّهَارَ ﴾ أى وعلامة دالة على توحيد الله وقدرته ووجوب إلاهيّته . والسلخ : الكشط والنزع ؛ يقال : سلخه الله من دينه ، ثم تستعمل بمعنى الإخراج . وقد جعل ذهاب الضوء ومجيء الظلمة كالسلخ من الشيء وظهور المسلوخ فهى استعارة . و ﴿ مُظْلِمُونَ ﴾ داخلون فى الظلام ؛ يقال : أظلمنا أى دخلنا فى ظلام الليل ، وأظهرنا دخلنا فى وقت الظهر ، وكذلك أصبحنا وأضحينا وأمسينا . وقيل : « منه » بمعنى عنه ، والمعنى نسلخ عنه ضياء النهار . « فَإِذَا هُمْ مُظْلِمُونَ » أى فى ظلمة ؛ لأن ضوء النهار يتداخل فى الهواء فيضيء ، فإذا خرج منه أظلم .

قوله تعالى : ﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ﴾ يجوز أن يكون تقديره وآية لهم الشمس . ويجوز أن يكون « الشمس » مرفوعا بإضمار فعل يفسره الثانى . ويجوز أن يكون مرفوعا بالابتداء ﴿ تَجْرِي ﴾ فى موضع الخبر أى جارية . وفى صحيح مسلم عن أبى ذر قال : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله عز وجل : « وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا » قال " مستقرها تحت العرش " . وفيه عن أبى ذر أن النبى صلى الله عليه وسلم قال يوما : " أتدرون أين تذهب هذه الشمس " ؟ قالوا الله ورسوله أعلم ؛ قال : " إن هذه تجرى حتى تنتهى إلى مستقرها تحت العرش فتخر ساجدة فلا تزال كذلك حتى يقال لها ارتفعى ارجعى من حيث جئت فترجع فتصبح طالعة من مطلعها ثم تجرى حتى تنتهى إلى مستقرها تحت العرش فتخر ساجدة ولا تزال كذلك حتى يقال لها ارتفعى ارجعى من حيث جئت فترجع فتصبح طالعة من مطلعها ثم تجرى لا يستنكر الناس منها شيئا حتى تنتهى إلى مستقرها ذاك تحت العرش فيقال لها ارتفعى أصبحى طالعة من مغربك فتصبح طالعة من مغربها " فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أتدرون متى ذلكم ذاك حين « لا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا » " . ولفظ البخارى عن أبى ذر قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لأبى ذر حين غربت الشمس : " تدرى أين تذهب " قلت الله ورسوله أعلم ، قال : " فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش فتستأذن فيؤذن لها ويوشك أن تسجد فلا يقبل منها وتستأذن فلا يؤذن لها يقال لها ارجعى من حيث جئت فتطلع من مغربها فذلك قوله تعالى : « وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ » " . ولفظ الترمذى عن أبى ذر قال : دخلت المسجد حين غابت الشمس والنبى صلى الله عليه وسلم جالس . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " يا أبا ذر أتدرى أين تذهب هذه " قال قلت : الله ورسوله أعلم ؛ قال : " فإنها تذهب فتستأذن فى السجود فيؤذن لها وكأنها قد قيل لها ارتطلعى من حيث جئت فتطلع من مغربها " قال : ثم قرأ « ذَلِكَ مُسْتَقَرٌّ لَهَا » (١) قال وذلك قراءة عبد الله . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

(١) كذا فى الأصول وفى صحيح الترمذى . ولعله تحريف ، إذ لا تعرف قراءة بهذا النص ؛ وقراءة عبد الله ابن مسعود « والشمس تجرى لا مستقرا لها » كما سيأتى .

وقال عكرمة : إن الشمس إذا غَرَبت دخلت محرابا تحت العرش تسبّح الله حتى تصبح ، فإذا أصبحت آستعفت ربها من الخروج فيقول لها الرب : ولم ذاك ؟ قالت : إنى إذا خرجت عُبِدت من دونك . فيقول الرب تبارك وتعالى : آخرجى فليس عليك من ذاك شىء، سأبعث إليهم جهنم مع سبعين ألف مَلَك يقودونها حتى يدخلوهم فيها . وقال الكلبي وغيره : المعنى تجرى إلى أبعد منازلها فى الغروب، ثم ترجع إلى أدنى منازلها ؛ فمستقرها بلوغها الموضع الذى لا تتجاوزه بل ترجع منه ؛ كالإنسان يقطع مسافة حتى يبلغ أقصى مقصوده فيقضى وَطَره، ثم يرجع إلى منزله الأوّل الذى آبتدأ منه سفره . وعلى تبليغ الشمس أقصى منازلها، وهو مستقرها إذا طلعت الهَنْعَة ، وذلك اليوم أطول الأيام فى السنة، وتلك الليلة أقصر الليالى، فالنهار خمس عشرة ساعة والليل تسع ساعات ، ثم يأخذ فى النقصان وترجع الشمس، فإذا طلعت الثريا آستوى الليل والنهار ، وكل واحد ثنتا عشرة ساعة ، ثم تبلغ أدنى منازلها وتطلع النَّعائم ، وذلك اليوم أقصر الأيام ، والليل خمس عشرة ساعة ، حتى إذا طلع فَرْغ الدَّلو المؤخّر آستوى الليل والنهار ، فيأخذ الليل من النهار كل يوم عشر ثلث ساعة، وكل عشرة أيام ثلث ساعة، وكل شهر ساعة تامة، حتى يستويا ويأخذ الليل حتى يبلغ خمس عشرة ساعة، ويأخذ النهار من الليل كذلك . وقال الحسن : إن للشمس فى السنة ثلثمائة وستين مطلعا ، تنزل فى كل يوم مطلعا ، ثم لا تنزله إلى الحول ؛ فهى تجرى فى تلك المنازل وهى مستقرها . وهو معنى الذى قبله سواء . وقال ابن عباس : إنها إذا غربت وآنتهت إلى الموضع الذى لا تتجاوزه آستقرت تحت العرش إلى أن تطلع .

قلت : ماقاله آبن عباس يجمع الأقوال فتأمله . وقيل : إلى آنتهاء أمدها عند آنقضاء الدنيا . وقرأ آبن مسعود وآبن عباس « وَالشَّمْسُ تَجْرِى لَا مُسْتَقَرَّ لَهَا » أى إنها تجرى فى الليل والنهار لا وقوف لها ولا قرار، إلى أن يكوّرها الله يوم القيامة . وقد آحتج من خالف المصحف فقال : أنا أقرأ بقراءة آبن مسعود وآبن عباس . قال أبو بكر الأنبارى : وهذا باطل مردود على من نقله ؛ لأن أبا عمرو روى عن مجاهد عن آبن عباس وآبنُ كثير روى

عن مجاهد عن ابن عباس « وَالشَّمْسُ تَجْرِى لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا » فهذان السندان عن ابن عباس اللذان يشهد بصحتهما الإجماع — يبطلان ما روى بالسند الضعيف مما يخالف مذهب الجماعة ، وما اتفقت عليه الأمة .

قلت : والأحاديث الثابتة التى ذكرناها ترد قوله ، فما أجرأه على كتاب الله ، قاتله الله . وقوله : « لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا » أى إلى مستقرها ، والمستقر موضع القرار . ﴿ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ﴾ أى الذى ذكر من أمر الليل والنهار والشمس تقدير ﴿ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾ .

قوله تعالى : وَٱلْقَمَرَ قَدَّرْنَٰهُ مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَٱلْعُرْجُونِ ٱلْقَدِيمِ ﴿٣٩﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالْقَمَرُ ﴾ يكون تقديره وآيةٌ لهم القمرُ . ويجوز أن يكون « وَالْقَمَرُ » مرفوعا بالابتداء . وقرأ الكوفيون « وَالْقَمَرَ » بالنصب على إضمار فعل وهو اختيار أبى عبيد . قال : لأن قبله فعلا وبعده فعلا ؛ قبله « نَسْلَخُ » وبعده « قَدَّرْنَاهُ » . النحاس : وأهل العربية جميعا فيما علمت على خلاف ما قال ، منهم الفراء قال : الرفع أعجب إلىّ ، وإنما كان الرفع عندهم أولى ؛ لأنه معطوف على ما قبله ومعناه وآيةٌ لهم القمرُ . وقوله : إن قبله « نَسْلَخُ » فقبله ما هو أقرب منه وهو « تَجْرِى » وقبله « وَالشَّمْسُ » بالرفع . والذى ذكره بعده وهو « قَدَّرْنَاهُ » قد عمل فى الهاء . قال أبو حاتم : الرفع أولى ؛ لأنك شغلت الفعل عنه بالضمير فرفعته بالابتداء . ويقال : القمر ليس هو المنازل فكيف قال ﴿ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ ﴾ ففى هذا جوابان : أحدهما قدرناه ذا منازل ؛ مثل : « وَٱسْأَلِ الْقَرْيَةَ »[1] . والتقدير الآخر قدرنا له منازل ثم حذفت اللام ، وكان حذفها حسنا لتعدى الفعل إلى مفعولين مثل « وَٱخْتَارَ مُوسَىٰ قَوْمَهُ سَبْعِينَ رَجُلًا »[2] . والمنازل ثمانية وعشرون منزلا ، ينزل القمر كل ليلة منها بمنزل ؛ وهى : الشَّرَطَان . البَطَيْن . الثُّرَيَّا . الدَّبَرَان . الهَقْعَة . الهنعة . الذِّراع . النَّثْرة . الطَّرْف . الجَبْهة . الخَرَاتان . الصَّرْفة . العَوَّاء . السِّمَاك . الغَفْر . الزِّبَانَيان .

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٤٥ فما بعد . (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٩٣ فما بعد .

الإكليل . القلب . الشولة . النعائم . البلدة . سعد الذابح . سعد بلع . سعد السعود . سعد الأخبية . الفرغ المقدم . الفرغ المؤخر . بطن الحوت . فإذا صار القمر فى آخرها عاد إلى أولها ، فيقطع الفلك فى ثمان وعشرين ليلة . ثم يستسر ثم يطلع هلالا ، فيعود فى قطع الفلك على المنازل ، وهى منقسمة على البروج لكل برج منزلان وثلث . فللحمل الشرطان والبطين وثلث الثريا ، وللثور ثلثا الثريا والدبران وثلثا الهقعة ، ثم كذلك إلى سائرها . وقد مضى فى « الحجر »[1] تسمية البروج والحمد لله . وقيل : إن الله تعالى خلق الشمس والقمر من نار ثم كسيا النور عند الطلوع ، فأما نور الشمس فمن نور العرش ، وأما نور القمر فمن نور الكرسى ، فذلك أصل الخلقة وهذه الكسوة . فأما الشمس فتركت كسوتها على حالها لتشعشع وتشرق ، وأما القمر فأمر الروح الأمين جناحه على وجهه فمحا ضوءه بسلطان الجناح ، وذلك أنه روح والروح سلطانه غالب على الأشياء . فبقى ذلك المحو على ما يراه الخلق ، ثم جعل فى غلاف من ماء ، ثم جعل له مجرى ، فكل ليلة يبدو للخلق من ذلك الغلاف قمرا بمقدار ما يقمر لهم حتى ينتهى بدؤه ، ويراه الخلق بكماله واستدارته . ثم لا يزال يعود إلى الغلاف كل ليلة شىء منه فينقص من الرؤية والإقمار بمقدار ما زاد فى البدء . ويبتدئ فى النقصان من الناحية التى لا تراه الشمس وهى ناحية الغروب حتى يعود كالعرجون القديم ، وهو العِذق المتقوس ليبسه ودقته . وإنما قيل القمر ، لأنه يُقمِر أى يبيض الجو ببياضه إلى أن يَسْتسِر .

الثانية — ﴿ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ ﴾ قال الزجاج : هو عود العِذق الذى عليه الشماريخ ، وهو فُعْلون من الانعراج وهو الانعطاف ، أى سار فى منازله ، فإذا كان فى آخرها دقّ واستقوس وضاق حتى صار كالعُرجون . وعلى هذا فالنون زائدة . وقال قتادة : هو العِذق اليابس المنحنى من النخلة . ثعلب : « كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ » قال : « العُرْجُون » الذى يبقى من الكباسة فى النخلة إذا قطعت ، و « القديم » البالى . الخليل : فى باب الرباعى « العُرْجُون » أصل العِذق وهو أصفر عريض يشبَّه به الهلالُ إذا انحنى . الجوهرى :

(١) راجع جـ ١٠ ص ٩ فما بعد .

«العرجون» أصل العِذق الذى يعوج وتقطع منه الشماريخ فيبقى على النخل يابسا؛ وعَرْجَنه: ضربه بالعرجون . فالنون على قول هؤلاء أصلية؛ ومنه شعر أعشى بنى قيس :

شرق المِسْك والعبير بها (١) * فهى صفراء كعرجون القمر

فالعرجون إذا عَتق ويَبِس وتقوس شبِّه القمرُ فى دقّته وصفرته به . ويقال له أيضا الإهان والكباسة والقِنْو، وأهل مصر يسمونه الإسباطة. وقرئ : « العِرْجَوْن » بوزن الفِرجون وهما لغتان كالبُزْيون (٢) والبِزْيَون؛ ذكره الزمخشرى وقال : هو عود العِذْق ما بين شماريخه إلى منبته من النخلة . واعلم أن السَّنَة منقسمة على أربعة فصول، لكل فصل سبعة منازل : فأولها الربيع ، وأوله خمسة عشر يوما من آذار ، وعدد أيامه اثنان وتسعون يوما ؛ تقطع فيه الشمس ثلاثة بروج : الحمل، والثور ، والجوزاء، وسبعة منازل : الشَّرَطان والبُطَين والثُّريا والدَّبَران والهَقْعة والهَنْعة والذِّراع . ثم يدخل فصل الصيف فى خمسة عشر يوما من حَزيران، وعدد أيامه اثنان وتسعون يوما ؛ تقطع الشمس فيه ثلاثة بروج : الشَّرَطان ، والأسد ، والسُّنْبلة، وسبعة منازل : وهى النثرة والطَّرْف والجبهة والخَرَاتان والصَّرفة والعوَّاء والسِّماك . ثم يدخل فصل الخريف فى خمسة عشر يوما من أيلول ، وعدد أيامه أحد وتسعون يوما ، تقطع فيه الشمس ثلاثة بروج ؛ وهى الميزان ، والعقرب ، والقوس ، وسبعة منازل الغُفْر والزُّبانان والإكليل والقلب والشولة والنعائم والبلدة . ثم يدخل فصل الشتاء فى خمسة عشر يوما من كانون الأول، وعدد أيامه تسعون يوما وربما كان أحدا وتسعين يوما، تقطع فيه الشمس ثلاثة بروج : وهى الجَدى والدَّلو والحوت، وسبعة منازل سعد الذابح وسعد بُلَع وسعد السُّعود وسعد الأَخبية والفَرْغ المقدم ، والفرغ المؤخر و بطن الحوت . وهذه قسمة السريانيين لشهورها : تشرين الأول، تشرين الثانى، كانون الأول، كانون الثانى، أشباط، آذار ، نيسان ، أيار ، حَزيران ، تَمُّوز ، آب ، أيلول ، وكلها أحد وثلاثون إلا تشرين الثانى ونيسان وحزيران وأيلول ، فهى ثلاثون، وأشباط ثمانية وعشرون يوما وربع يوم .

(١) كذا فى الأصول ولم نعثر عليه فى ديوانه ، ويحتمل أن يكون : شرق العنبر والمسك بها .

(٢) البزيون : السندس . وقيل هو رقيق الديباج .

و إنما أردنا بهذا[1] أن تنظر فى قدرة الله تعالى ؛ فذلك قوله تعالى : « وَالْقَمَرَ قَدَّرْنَاهُ مَنَازِلَ » فإذا كانت الشمس فى منزل أهلّ الهلالُ بالمنزل الذى بعده، وكان الفجر بمنزلتين من قبله . فإذا كانت الشمس بالثريا فى خمسة وعشرين يوما من نيسان، كان الفجر بالشرطين، وأهلّ الهلال بالدبران، ثم يكون له فى كل ليلة منزلة حتى يقطع فى ثمان وعشرين ليلة ثمانيا وعشرين منزلة . وقد قطعت الشمس منزلتين فيقطعهما ، ثم يطلع فى المنزلة التى بعد منزلة الشمس فـ « ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ » .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ الْقَدِيمِ ﴾ قال الزمخشرى : القديم المحول و إذا قَدُم دَقّ وانحنى واصفر فشبه القمر به من ثلاثة أوجه . وقيل : أقل عدّة الموصوف بالقديم الحَوْل، فلو أن رجلا قال : كل مملوك لى قديم فهو حر، أو كتب ذلك فى وصيته عتق من مضى له حول أو أكثر .

قلت : قد مضى فى « البقرة »[2] ما يترتب على الأهلة من الأحكام والحمد لله .

قوله تعالى : لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا الَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ ۚ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ ﴾ رفعت «الشمس» بالابتداء، ولا يجوز أن تعمل «لا» فى معرفة . وقد تكلم العلماء فى معنى هذه الآية ، فقال بعضهم : معناها أن الشمس لا تدرك القمر فتبطل معناه . أى لكل واحد منهما سلطان على حياله ، فلا يدخل أحدهما على الآخر فيذهب سلطانه ، إلى أن يبطل الله مادبر من ذلك ، فتطلع الشمس من مغربها على ما تقدّم فى آخر سورة « الأنعام »[3] بيانه . وقيل : إذا طلعت الشمس لم يكن للقمر ضوء، و إذا طلع القمر لم يكن للشمس ضوء . روى معناه عن ابن عباس والضحاك . وقال مجاهد : أى لا يشبه ضوء أحدهما ضوء الآخر . وقال قتادة : لكلّ حدّ وعَلَم لا يعدوه

(١) فى ك : « و إنما أراد بهذا أن ينظر » .
(٢) راجع جـ ٢ ص ٣٤١ فما بعد .
(٣) راجع جـ ٧ ص ١٤٥ فما بعد .

ولا يقصردونه إذا جاء سلطان هذا ذهب سلطان هذا . وقال الحسن : إنهما لا يجتمعان فى السماء ليلة الهلال خاصة . أى لا تبقى الشمس حتى يطلع القمر ، ولكن إذا غربت الشمس طلع القمر . يحيى بن سلّام : لا تدرك الشمس القمر ليلة البدر خاصة ؛ لأنه يبادر بالمغيب قبل طلوعها . وقيل : معناه إذا اجتمعا فى السماء كان أحدهما بين يدى الآخر فى منازل لا يشتركان فيها ؛ قاله ابن عباس أيضا . وقيل : القمر فى السماء الدنيا ، والشمس فى السماء الرابعة فهى لا تدركه ؛ ذكره النحاس والمهدوى . قال النحاس : وأحسن ما قيل فى معناها وأبينه مما لا يُدفَع : أن سير القمر سير سريع والشمس لا تدركه فى السير ؛ ذكره المهدوى أيضا . فأما قوله سبحانه : « وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ »[1] فذلك حين حُبِس الشمس عن الطلوع على ما تقدّم بيانه فى آخر « الأنعام »[2] ويأتى فى سورة « القيامة »[1] أيضا . وجمعهما علامة لانقضاء الدنيا وقيام الساعة . ﴿ وَكُلٌّ ﴾ يعنى من الشمس والقمر والنجوم ﴿ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴾ أى يجرون . وقيل : يدورون . ولم يقل تسبح ؛ لأنه وصفها بفعل من يعقل . وقال الحسن : الشمس والقمر والنجوم فى فلك بين السماء والأرض غير ملصقة ؛ ولو كانت ملصقة ماجرت ؛ ذكره الثعلبى والماوردى . واستدلّ بعضهم بقوله تعالى : « وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ » على أن النهار مخلوق قبل الليل ، وأن الليل لم يسبقه بخلق . وقيل : كل واحد منهما يجىء وقته ولا يسبق صاحبه إلى أن يجمع بين الشمس والقمر يوم القيامة ؛ كما قال : « وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ » وإنما هذا التعاقب الآن لتمّ مصالح العباد . « وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ »[3] ويكون الليل للإجمام والاستراحة ، والنهار للتصرف ؛ كما قال تعالى : « وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ »[4] وقال : « وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا »[1] أى راحة لأبدانكم من عمل النهار . فقوله : « وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ » أى غالب النهار ؛ يقال : سبق فلان فلانا أى غلبه . وذكر المبرد قال : سمعت عمارة يقرأ « وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارَ » فقلت ماهذا ؟ قال : أردت سابقٌ النهارَ فحذفت التنوين ؛ لأنه أخفّ . قال النحاس : يجوز أن يكون « النهارَ » منصوبا بغير تنوين ويكون التنوين حذف لالتقاء الساكنين .

(١) راجع جـ ١٩ ص ٩٤ وص ١٦٩ فما بعد . (٢) راجع جـ ٧ ص ١٤٦
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٢٧ فما بعد . (٤) راجع جـ ١٣ ص ٢٠٨

قوله تعالى : وَءَايَةٌ لَّهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِى ٱلْفُلْكِ ٱلْمَشْحُونِ ﴿٤١﴾ وَخَلَقْنَا لَهُم مِّن مِّثْلِهِۦ مَا يَرْكَبُونَ ﴿٤٢﴾ وَإِن نَّشَأْ نُغْرِقْهُمْ فَلَا صَرِيخَ لَهُمْ وَلَا هُمْ يُنقَذُونَ ﴿٤٣﴾ إِلَّا رَحْمَةً مِّنَّا وَمَتَٰعًا إِلَىٰ حِينٍ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَآيَةٌ لَهُمْ ﴾ يحتمل ثلاثة معان : أحدها عبرة لهم ؛ لأن فى الآيات اعتبارا . الثانى نعمة عليهم ؛ لأن فى الآيات إنعاما . الثالث إنذار لهم ؛ لأن فى الآيات إنذارا . ﴿ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّاتِهِمْ فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ ﴾ من أشكل ما فى السورة ؛ لأنهم هم المحمولون . فقيل : المعنى وآية لأهل مكة أنا حملنا ذرية القرون الماضية « فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ » فالضميران مختلفان ؛ ذكره المهدوى . وحكاه النحاس عن علىّ بن سليمان أنه سمعه يقوله . وقيل : الضميران جميعا لأهل مكة على أن يكون ذرياتهم أولادهم وضعفاء هم ؛ فالفلك على القول الأول سفينة نوح . وعلى الثانى يكون اسما للجنس ؛ خبّر جل وعز بلطفه وامتنانه أنه خلق السفن يحمل فيها من يصعب عليه المشى والركوب من الذرية والضعفاء ، فيكون الضميران على هذا متفقين . وقيل : الذرية الآباء والأجداد ، حملهم الله تعالى فى سفينة نوح عليه السلام ؛ فالآباء ذرية والأبناء ذرية ؛ بدليل هذه الآية ؛ قاله أبو عثمان . وسمّى الآباء ذرية ؛ لأن منهم ذرأ الأبناء . وقول رابع : أن الذرية النُّطف حملها الله تعالى فى بطون النساء تشبيها بالفلك المشحون ؛ قاله علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه ؛ ذكره الماوردى . وقد مضى فى « البقرة » (٢) اشتقاق الذرية والكلام فيها مستوفًى . و « الْمَشْحُون » المملوء الموقر ، و « الْفُلْك » يكون واحدا وجمعا (٣) . وقد تقدّم فى « يونس » القول فيه .

قوله تعالى : ﴿ وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِنْ مِثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ ﴾ والأصل يركبونه فحذفت الهاء لطول الاسم (٤) وأنه رأس آية . وفى معناه ثلاثة أقوال : مذهب مجاهد وقتادة وجماعة من أهل التفسير ،

(١) « ذرياتهم » بالجمع قراءة نافع .
(٢) راجع جـ ٢ ص ١٠٧ فما بعد .
(٣) راجع جـ ٨ ص ٣٢٤
(٤) كذا فى الأصول وفى إعراب القرآن للنحاس .

وروى عن ابن عباس أن معنى « مِنْ مِثْلِهِ » للإبل، خلقها لهم للركوب فى البر مثل السفن المركوبة فى البحر ؛ والعرب تشبه الإبل بالسفن . قال طرفة :

كأن حُدُوجَ المالكيةِ غُدوةً * خَلَايَا سفينٍ بالنواصِفِ من دَدِ (١)

جمع خلّية وهى السفينة العظيمة . والقول الثانى أنه للإبل والدواب وكل ما يركب . والقول الثالث أنه للسفن ؛ النحاس : وهو أصحها لأنه متصل الإسناد عن ابن عباس . « وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِنْ مِثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ » قال : خلق لهم سفنا أمثالها يركبون فيها . وقال أبو مالك : إنها السفن الصغار خلقها مثل السفن الكبار ؛ وروى عن ابن عباس والحسن . وقال الضحاك وغيره : هى السفن المتخذة بعد سفينة نوح . قال الماوردىّ : ويجىء على مقتضى تأويل على رضى الله عنه فى أن الذرية فى الفلك المشحون هى النطف فى بطون النساء قول خامس فى قوله : « وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِنْ مِثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ » أن يكون تأويله النساء خلقن لركوب الأزواج لكن لم أره محكيا .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ نَشَأْ نُغْرِقْهُمْ ﴾ أى فى البحر فترجع الكناية إلى أصحاب الذرية، أو إلى الجميع ، وهذا يدلّ على صحة قول ابن عباس ومن قال : إن المراد « مِنْ مِثْلِهِ » السفن لا الإبل . ﴿ فَلَا صَرِيخَ لَهُمْ ﴾ أى لا مغيث لهم رواه سعيد عن قتادة . وروى شيبان عنه : فلا منعة لهم ومعناهما متقاربان . و « صَرِيخَ » بمعنى مُصرِخ فعيل بمعنى فاعل . ويجوز « فَلَا صَرِيخٌ لَهُمْ » ؛ لأن بعده مالا يجوز فيه إلا الرفع ؛ لأنه معرفة وهو ﴿ وَلَا هُمْ يُنْقَذُونَ ﴾ والنحويون يختارون لا رجل فى الدار ولا زيد . ومعنى : « يُنْقَذُونَ » يخلصون من الغرق . وقيل : من العذاب . ﴿ إِلَّا رَحْمَةً مِنَّا ﴾ قال الكسائى : هو نصب على الاستثناء . وقال الزجاج : نصب مفعول من أجله ؛ أى للرحمة ﴿ وَمَتَاعًا ﴾ معطوف عليه . ﴿ إِلَى حِينٍ ﴾ إلى الموت ؛ قاله قتادة . يحيى بن سلّام : إلى القيامة أى إلا أن نرحمهم ونمتعهم إلى آجالهم ، وأن الله عجل عذاب الأمم السالفة ، وأخر عذاب أمة محمد صلى الله عليه وسلم وإن كذبوه إلى الموت والقيامة .

(١) الحدوج : جمع حدج ، وهو مركب من مراكب النساء . والمالكية منسوبة إلى مالك بن سعد بن ضبيعة . والنواصف : جمع ناصفة ، وهى الرحبة الواسعة تكون فى الوادى . وردد : موضع .

قوله تعالى : وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٤٥﴾ وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴿٤٦﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ قَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَنُطْعِمُ مَن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ أَطْعَمَهُۥٓ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٤٧﴾ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا ٱلْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤٨﴾ مَا يَنظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَٰحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ ﴿٤٩﴾ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلَآ إِلَىٰٓ أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ ﴾ قال قتادة : يعنى « اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ » أى من الوقائع فيمن كان قبلكم من الأمم، « وَمَا خَلْفَكُمْ » من الآخرة . ابن عباس وابن جُبير ومجاهد : « مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ » ما مضى من الذنوب، « وَمَا خَلْفَكُمْ » ما يأتى من الذنوب . الحسن : « مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ » ما مضى من أجَلِكُمْ « وَمَا خَلْفَكُمْ » مابقى منه . وقيل : « مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ » من الدنيا، «وَمَا خَلْفَكُمْ» من عذاب الآخرة ؛ قاله سفيان . وحكى عكس هذا القول الثعلبى عن ابن عباس . قال : « مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ» من أمر الآخرة وما عملوا لها، «وَمَا خَلْفَكُمْ» من أمر الدنيا فاحذروها ولا تغتروا بها . وقيل : « مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ » ماظهر لكم « وَمَا خَلْفَكُمْ » ما خفى عنكم . والجواب محذوف، والتقدير : إذا قيل لهم ذلك أعرضوا؛ دليله قوله بعد : ﴿ وَمَا تَأْتِيهِمْ مِنْ آيَةٍ مِنْ آيَاتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴾ فاكتفى بهذا عن ذلك .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ ﴾ أى تصدّقوا على الفقراء . قال الحسن : يعنى اليهود أمروا بإطعام الفقراء . وقيل : هم المشركون قال لهم فقراء أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم : أعطونا ما زعمتم من أموالكم أنها لله؛ وذلك قوله : « وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا

ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ[1] نَصِيبًا » فحرموهم وقالوا : لو شاء الله أطعمكم — استهزاء — فلا نطعمكم حتى ترجعوا إلى ديننا . قالوا : ﴿ أَنُطْعِمُ ﴾ أى أنرزق ﴿ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ ﴾ كان بلغهم من قول المسلمين : أن الرازق هو الله . فقالوا هزءا : أنرزق من لو يشاء الله أغناه . وعن ابن عباس : كان بمكة زنادقة ، فإذا أمروا بالصدقة على المساكين قالوا : لا والله ! أيفقره الله ونطعمه نحن . وكانوا يسمعون المؤمنين يعلقون أفعال الله تعالى بمشيئته فيقولون : لو شاء الله لأغنى فلانا ، ولو شاء الله لأعزّ ، ولو شاء الله لكان كذا . فأخرجوا هذا الجواب مخرج الاستهزاء بالمؤمنين ، وبما كانوا يقولونه من تعليق الأمور بمشيئة الله تعالى . وقيل : قالوا هذا تعلقا بقول المؤمنين لهم : « أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ » أى فإذا كان الله رزقنا فهو قادر على أن يرزقكم فلم تلتمسون الرزق منا ؟ . وكان هذا الاحتجاج باطلا ؛ لأن الله تعالى إذا ملّك عبدا مالًا ثم أوجب عليه فيه حقّا فكأنه انتزع ذلك القدر منه ، فلا معنى للاعتراض . وقد صدقوا فى قولهم : لو شاء الله أطعمهم ولكن كذبوا فى الاحتجاج . ومثله قوله : « سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا[1] » ، وقوله : « قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ[2] لَكَاذِبُونَ » . ﴿ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ قيل : هو من قول الكفار للمؤمنين ؛ أى فى سؤال المال وفى اتباعكم محمدا . قال معناه مقاتل وغيره . وقيل : هو من قول أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم لهم . وقيل : من قول الله تعالى للكفار حين ردّوا بهذا الجواب . وقيل : إن أبا بكر الصديق رضى الله عنه كان يطعم مساكين المسلمين فلقيه أبو جهل فقال : يا أبا بكر أتزعم أن الله قادر على إطعام هؤلاء ؟ قال : نعم . قال : فما باله لم يطعمهم ؟ قال : ابتلى قوما بالفقر ، وقوما بالغنى ، وأمر الفقراء بالصبر ، وأمر الأغنياء بالإعطاء . فقال : والله يا أبا بكر ما أنت إلا فى ضلال ! أتزعم أن الله قادر على إطعام هؤلاء وهو لا يطعمهم ثم تطعمهم أنت ! ؟ فنزلت هذه الآية ، ونزل قوله تعالى : « فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى[3] » الآيات . وقيل : نزلت الآية فى قوم من الزنادقة ، وقد كان فيهم أقوام يتزندقون فلا يؤمنون بالصانع ، واستهزءوا بالمسلمين بهذا القول ؛ ذكره القشيرى والماوردى .

(١) راجع جـ ٧ ص ٨٩ و ص ١٢٨ (٢) راجع جـ ١٨ ص ١٢٠ (٣) راجع جـ ٢٠ ص ٨٢ .

قوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ ﴾ لما قيل لهم : « اتَّقُوا مَا بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَمَا خَلْفَكُمْ » قالوا : « مَتَى هَذَا الْوَعْدُ » وكان هذا استهزاء منهم أيضا أى لا تحقيق لهذا الوعيد، قال الله تعالى : ﴿ مَا يَنْظُرُونَ ﴾ أى ما ينتظرون ﴿ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً ﴾ وهى نفخة إسرافيل ﴿ تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ ﴾ أى يختصمون فى أمور دنياهم فيموتون فى مكانهم ؛ وهذه نفخة الصَّعْق . وفى « يَخِصِّمُون » خمس قراءات : قرأ أبو عمرو وابن كثير : « وَهُمْ يَخَصِّمُونَ » بفتح الياء والخاء وتشديد الصاد . وكذا روى وَرْش عن نافع . فأما أصحاب القراءات وأصحاب نافع سوى ورش فرووا عنه « يَخْصِّمُونَ » بإسكان الخاء وتشديد الصاد على الجمع بين ساكنين . وقرأ يحيى بن وثاب والأعمش وحمزة : « وَهُمْ يَخِصِّمُونَ » بإسكان الخاء وتخفيف الصاد من خصمه . وقرأ عاصم والكسائى « وَهُمْ يَخِصِّمُونَ » بكسر الخاء وتشديد الصاد، ومعناه يخصم بعضهم بعضا . وقيل : تأخذهم وهم عند أنفسهم يختصمون فى الجملة أنهم لا يبعثون . وقد روى ابن جبير عن أبى بكر عن عاصم، وحماد عن عاصم كسر الياء والخاء والتشديد . قال النحاس : القراءة الأولى أبينها، والأصل فيها يختصمون فأدغمت التاء فى الصاد فنقلت حركتها إلى الخاء . وفى حرف أُبَىّ « وَهُمْ يَخْتَصِمُونَ » — وإسكان الخاء لا يجوز، لأنه جمع بين ساكنين وليس أحدهما حرف مدّ ولين . وقيل : أسكنوا الخاء على أصلها، والمعنى يخصم بعضهم بعضا فحذف المضاف ، وجاز أن يكون المعنى يخصمون مجادلهم عند أنفسهم فحذف المفعول . قال الثعلبى : وهى قراءة أبىّ بن كعب . قال النحاس : فأما « يَخِصِّمُون » فالأصل فيه أيضا يختصمون، فأدغمت التاء فى الصاد ثم كسرت الخاء لالتقاء الساكنين . وزعم الفراء أن هذه القراءة أجود وأكثر ؛ فترك ما هو أولى من إلقاء حركة التاء على الخاء وأجتلب لها حركة أخرى وجمع بين ياء وكسرة ، وزعم أنه أجود وأكثر . وكيف يكون أكثر وبالفتح قراءة الخلق من أهل مكة وأهل البصرة وأهل المدينة ! وما روى عن عاصم من كسر الياء والخاء فللإتباع . وقد مضى هذا فى « البقرة »[1] فى « يَخْطَفُ

(١) راجع جـ ١ ص ١٩٢

أَبْصَارَهُمْ » وفى « يونس »[1] « يَهِدِّى » . وقال عِكرمة فى قوله جل وعز: « إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً » قال: هى النفخة الأولى فى الصور . وقال أبو هريرة : يُنفخ فى الصُّور والناس فى أسواقهم: فمن حالبٍ لقحة ، ومن ذارع ثوبا ، ومن مارّ فى حاجة . وروى نعيم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تقوم الساعة والرجلان قد نشرا ثوبهما يتبايعانه فلا يطويانه حتى تقوم الساعة ، والرجل يَلِيط[2] حوضه ليسقى ماشيته فما يسقيها حتى تقوم الساعة ، والرجل يخفض ميزانه فما يرفعه حتى تقوم الساعة ، والرجل يرفع أكلته إلى فيه فما يَتَبلّعها حتى تقوم الساعة " . وفى حديث عبد الله بن عمرو : " وأوّل من يسمعه رجل يَلُوط حوضَ إبله — قال — فيصعق ويصعق الناس " الحديث . ﴿ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً ﴾ أى لا يستطيع بعضهم أن يوصى بعضا لما فى يده من حق . وقيل : لا يستطيع أن يوصى بعضهم بعضا بالتوبة والإقلاع ، بل يموتون فى أسواقهم ومواضعهم . ﴿ وَلَا إِلَى أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ ﴾ إذا ماتوا . وقيل : إن معنى « وَلَا إِلَى أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ » لا يرجعون إليهم قولا . وقال قتادة : « وَلَا إِلَى أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ » أى إلى منازلهم ، لأنهم قد أعجلوا عن ذلك .

قوله تعالى : وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ فَإِذَا هُم مِّنَ ٱلْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ ﴿٥١﴾ قَالُوا يَٰوَيْلَنَا مَنۢ بَعَثَنَا مِن مَّرْقَدِنَا ۜ هَٰذَا مَا وَعَدَ ٱلرَّحْمَٰنُ وَصَدَقَ ٱلْمُرْسَلُونَ ﴿٥٢﴾ إِن كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَٰحِدَةً فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَّدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴿٥٣﴾ فَٱلْيَوْمَ لَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٥٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ ﴾ هذه النفخة الثانية للنشأة . وقد بيّنا فى سورة « النمل »[3] أنهما نفختان لا ثلاث . وهذه الآية دالة على ذلك . وروى المبارك بن فضالة

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٤١ (٢) يليط حوضه . وفى رواية يلوط حوضه : أى يطينه .
(٣) راجع جـ ١٣ ص ٢٣٩

عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " بين النفختين أربعون سنة : الأولى يميت الله بها كل حيّ، والأخرى يحيي الله بها كل ميّت" . وقال قتادة : الصُّور جمع صُورَة؛ أى نفخ فى الصور والأرواح . وصُورَة وصُور مثل سُورَة البناء وسُور؛ قال العَجّاج :

وربَّ ذِى سُرادِقٍ مَحْجُورِ * سِرْتُ إليهِ فى أعالِى السُّورِ

وقد روى عن أبى هريرة أنه قرأ : « وَنُفِخَ فِي الصُّورِ » . النحاس : والصحيح أن « الصور » بإسكان الواو : القَرْن؛ جاء بذلك التوقيف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذلك معروف فى كلام العرب . أنشد أهل اللغة :

نحنُ نَطَحْنَاهُمْ غَداةَ الْغُورَيْنْ * بالضَّابِحاتِ فى غُبَارِ النَّقْعَيْنْ

* نَطْحًا شديدًا لا كَنَطْحِ الصُّورَيْنْ *

وقد مضى هذا فى « الأنعام »[1] مستوفًى . ﴿ فَإِذَا هُم مِّنَ الْأَجْدَاثِ ﴾ أى القبور . وقرئ بالفاء « مِنَ الْأَجْدَافِ» ذكره الزمخشرى . يقال: جَدَثٌ وَجَدَفٌ . واللغة الفصيحة الجدث (بالثاء) والجمع أَجْدُث وأجداث؛ قال المتنخّل الهذلىّ :

عَرفتُ بأَجْدُثٍ فنِعافِ عِرْقٍ * عَلَاماتٍ كتَحبِيرِ النِّمَاطِ

وأجتدثَ: أى اتخذ جَدَثا . ﴿ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ ﴾ أى يخرجون؛ قاله ابن عباس وقتادة . ومنه قول امرئ القيس :

* فَسُلِّى ثِيابِى مِنْ ثِيابِكِ تَنْسُلِى *

ومنه قيل للولد نَسْل؛ لأنه يخرج من بطن أمه . وقيل : يسرعون . والنَّسَلان والعَسَلان : الإسراع فى السير، ومنه مشية الذئب؛ قال[2] :

عَسَلانَ الذِّئْبِ أَمْسَى قَارِبًا * بَرَدَ الليلُ عليه فَنَسَلْ

يقال: عَسَل الذئبُ ونَسَل، يَعْسِل ويَنْسِل، من باب ضرب يضرب . ويقال: يَنُسِل بالضم أيضا . وهو الإسراع فى المشى؛ فالمعنى يخرجون مسرعين . وفى التنزيل : « مَا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٠ فما بعد . (٢) البيت للبيد، وقيل هو للنابغة الجعدى .

إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ[1] ، وقال : «يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُنْتَشِرٌ»[2] ، وفى «سَأَلَ سَائِلٌ»[3] : « يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سِرَاعًا كَأَنَّهُمْ إِلَى نُصُبٍ يُوفِضُونَ » أى يسرعون . وفى الخبر : شكونا إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم الضعف فقال "عليكم بالنَّسَل" أى بالإسراع فى المشى فإنه ينشط .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا يَا وَيْلَنَا ﴾ قال ابن الأنبارى : « يَا وَيْلَنَا » وقف حسن ثم تبتدئ ﴿ مَنْ بَعَثَنَا ﴾ . وروى عن بعض القراء « يَا وَيْلَنَا مِنْ بَعْثِنَا » بكسر مِنْ والثاء من البعث . روى ذلك عن علىّ رضى الله عنه ؛ فعلى هذا المذهب لا يحسن الوقف على قوله : « يَا وَيْلَنَا » حتى يقول ﴿ مِنْ مَرْقَدِنَا ﴾ . وفى قراءة أبىّ بن كعب « مَنْ هَبَّنَا » بالوصل « مِنْ مَرْقَدِنَا » فهذا دليل على صحة مذهب العامة . قال المهدوى : قرأ ابن أبى ليلى : « قَالُوا يَا وَيْلَتَنَا » بزيادة تاء وهو تأنيث الويل ، ومثله : «يَا وَيْلَتَا أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ»[4] . وقرأ علىّ رضى الله عنه « يَا وَيْلَتَا مِنْ بَعَثَنَا » فـ « من » متعلقة بالويل أو حال من « ويلتا » فتتعلق بمحذوف ؛ كأنه قال : يا ويلتا كائنا من بعثنا ؛ وكما يجوز أن يكون خبرا عنه كذلك يجوز أن يكون حالا منه . و « من » من قوله : « مِنْ مَرْقَدِنَا » متعلقة بنفس البعث . ثم قيل : كيف قالوا هذا وهم من المعذبين فى قبورهم ؟ فالجواب أن أُبىّ بن كعب قال : ينامون نومة . وفى رواية فيقولون : يا ويلتا من أَهَبَّنَا من مرقدنا . قال أبو بكر الأنبارى : لا يحمل هذا الحديث على أن « أَهَبَّنَا » من لفظ القرآن كما قاله من طعن فى القرآن ، ولكنه تفسير « بَعَثَنَا » أو معبر عن بعض معانيه . قال أبو بكر : وكذا حفظته « مَن هَبَّنَا » بغير ألف فى أهبنا مع تسكين نون مَن . والصواب فيه على طريق اللغة « مَنَ اهْبَنَا » بفتح النون على أن فتحة همزة أهب ألقيت على نون « من » وأسقطت الهمزة ؛ كما قالت العرب : من اخبرك من اعلمك ؟ وهم يريدون من أخبرك . ويقال : أهببتُ النائم فهبّ النائمُ . أنشدنا أحمد بن يحيى النحوى :

وعَاذِلَةٍ هَبَّتْ بِلَيْلٍ تَلُومُنِى * ولم يَعتمرْنى قبل ذاكَ عَذُول

وقال أبو صالح : إذا نفخ النفخة الأولى رفع العذاب عن أهل القبور وجمعوا جمعة إلى النفخة الثانية وبينهما أربعون سنة ؛ فذلك قولهم : « مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا » وقاله ابن

(١) راجع جـ ١٤ ص ٧٨
(٢) راجع جـ ١٧ ص ١٣٠
(٣) راجع جـ ١٨ ص ٢٧٨ وص ٢٩٦
(٤) راجع جـ ٩ ص ٦٩

عباس وقتادة . وقال أهل المعانى : إن الكفار إذا عاينوا جهنم وما فيها من أنواع العذاب صار ما عذّبوا به فى قبورهم إلى جنب عذابها كالنوم . قال مجاهد : فقال لهم المؤمنون : ﴿ هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ ﴾ . قال قتادة : فقال لهم من هدى الله « هَـذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ » . وقال الفـراء : فقال لهم الملائكة : « هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ » . النحاس : وهذه الأقوال متفقة ؛ لأن الملائكة من المؤمنين وممن هدى الله عز وجل . وعلى هذا يتأول قول الله عز وجل : « إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ »(١) وكذا الحديث : " المؤمن عند الله خير من كل ما خلق " . ويجوز أن تكون الملائكة صلى الله عليهم وغيرهم من المؤمنين قالوا لهم : « هَـذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ » . وقيـل : إن الكفار لما قال بعضهم لبعض : « مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا » صدّقوا الرسل لما عاينوا ما أخبروهم به ، ثم قالوا : « هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ » فكذبنا به ؛ أقروا حين لم ينفعهم الإقرار . وكان حفص يقف على « مِنْ مَرْقَدِنَا » ثم يبتدئ فيقول : « هَذَا » . قال أبو بكر بن الأنبارى : « مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا » وقف حسن ؛ ثم تبتدئ : « هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ » ويجوز أن تقف على مرقدنا هذا » فتخفض هذا على الإتباع للرقد ، وتبتدئ : « مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ » على معنى بَعْثكم ما وعد الرحمن ؛ أى بَعْثكم وعد الرحمن . النحاس : التمام على « مِنْ مَرْقَدِنَا » و « هَذَا » فى موضع رفع بالابتداء وخبره « مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ » . ويجوز أن يكون فى موضع خفض على النعت لـ « مَرْقَدِنَا » فيكون التمام « مِنْ مَرْقَدِنَا هَذَا » . « مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ » فى موضع رفع من ثلاث جهات . ذكر أبو إسحاق منهـا اثنتين قال : يكون بإضمار هذا . والجهة الثانيـة أن يكون بمعنى حق ما وعد الرحمن بعثكم . والجهة الثالثة أن يكون بمعنى بعثكم ما وعد الرحمن . ﴿ إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً ﴾ يعنى إن بعثهم وإحياءهم كان بصيحة واحدة وهى قول إسرافيل : أيتها العظام البالية ، والأوصال المتقطعة ، والشعور المتمزقة ! إن الله يأمركن أن تجتمعن لفصل القضاء . وهذا معنى قوله الحق : « يَوْمَ يَسْمَعُونَ الصَّيْحَةَ بِالْحَقِّ ذَلِكَ يَوْمُ الْخُرُوجِ »(٢) . وقال : « مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ » على ما يأتى . وفى قراءة ابن مسعود إن صح عنه « إِنْ كَانَتْ إِلَّا زَقْيَةً

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٥ (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٦ فما بعد وص ١٢٥ فما بعد .

وَاحِدَةٌ » والزقية الصيحة ؛ وقد تقدّم هذا . ﴿ فَإِذَا هُمْ جَمِيعٌ لَدَيْنَا مُحْضَرُونَ ﴾ « فَإِذَا هُمْ » مبتدأ وخبره « جَمِيعٌ » نكرة ، و « مُحْضَرُونَ » من صفته . ومعنى « مُحْضَرُونَ » مجموعون أحضروا موقف الحساب ؛ وهو كقوله : « وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ »[1] . قوله تعالى : ﴿ فَالْيَوْمَ لَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا ﴾ أى لا تنقص من ثواب عمل . ﴿ وَلَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ « مَا » فى محل نصب من وجهين : الأول أنه مفعول ثانٍ لما لم يسم فاعله . والثانى بنزع حرف الصفة ؛ تقديره : إلا بما كنتم تعملون ؛ أى تعملونه فحذف .

قوله تعالى : إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغُلٍ فَاكِهُونَ ﴿٥٥﴾ هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَالٍ عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَّكِئُونَ ﴿٥٦﴾ لَهُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ وَلَهُمْ مَا يَدَّعُونَ ﴿٥٧﴾ سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبٍّ رَحِيمٍ ﴿٥٨﴾ وَامْتَازُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ ﴿٥٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغُلٍ فَاكِهُونَ ﴾ قال ابن مسعود وابن عباس وقتادة ومجاهد : شغلهم افتضاض العذارى . وذكر الترمذى الحكيم فى كتاب مشكل القرآن له : حدّثنا محمد بن حميد الرازى ، حدّثنا يعقوب القُمّى ، عن حفص بن حميد ، عن شمر بن عطية ، عن شقيق بن سلمة ، عن عبد الله بن مسعود فى قوله : « إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغُلٍ فَاكِهُونَ » قال : شغلهم افتضاض العذارى . حدثنا محمد بن حميد ، حدثنا هرون بن المغيرة ، عن نهشل ، عن الضحاك ، عن ابن عباس بمثله . وقال أبو قلابة : بينما الرجل من أهل الجنة مع أهله إذ قيل له تحوّل إلى أهلك فيقول أنا مع أهلى مشغول ؛ فيقال تحوّل أيضا إلى أهلك . وقيل : أصحاب الجنة فى شغل بما هم فيه من اللذات والنعيم عن الاهتمام بأهل المعاصى ومصيرهم إلى النار ، وما هم فيه من أليم العذاب ، وإن كان فيهم أقرباؤهم وأهلوهم ؛ قاله سعيد بن المسيّب وغيره . وقال وكيع : يعنى فى السماع . وقال ابن كيسان : « فِي شُغُلٍ » أى فى زيارة بعضهم بعضا . وقيل : فى ضيافة الله تعالى . وروى أنه إذا كان يوم القيامة نادى منادٍ : أين عبادى الذين

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٥٠ .

أطاعونى وحفظوا عهدى بالغيب ؟ فيقومون كأنما وجوههم البدر والكوكب الدرىّ ، وبكأنا على نجب من نور أزمتها من الياقوت ، تطير بهم على رءوس الخلائق ، حتى يقوموا بين يدى العرش ، فيقول الله جل وعز لهم : السلام على عبادى الذين أطاعونى وحفظوا عهدى بالغيب ، أنا اصطفيتكم وأنا اجتبيتكم وأنا اخترتكم ، اذهبوا فادخلوا الجنة بغير حساب ولا عذاب ، كما قال تعالى « لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ »(١) . فيمرون على الصراط كالبرق الخاطف فتفتح لهم أبوابها . ثم إن الخلق فى المحشر موقوفون فيقول بعضهم لبعض : ياقوم أين فلان وفلان ! ؟ وذلك حين يسأل بعضهم بعضا فينادى منادٍ « إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغُلٍ فَاكِهُونَ » . و « شُغُلٍ » و « شُغْلٍ » لغتان قرئ بهما ؛ مثل الرُّعُب والرُّعْب ؛ والسُّحُت والسُّحْت ؛ وقد تقدم(٢) . ﴿ فَاكِهُونَ ﴾ قال الحسن : مسرورون . وقال ابن عباس : فرحون . مجاهد والضحاك : معجبون . السدى : ناعمون . والمعنى متقارب . والفكاهة المزاح والكلام الطيب . وقرأ أبو جعفر وشيبة والأعرج : « فَكِهُونَ » بغير ألف وهما لغتان كالفارِه والفَره ، والحاذر والحَذِر ؛ قاله الفراء . وقال الكسائى وأبو عبيدة : الفاكه ذو الفاكهة ؛ مثل شاحم ولاحم وتامر ولابن ، والفَكِه : المتفكه والمتنعم . و « فَكِهُون » بغير ألف فى قول قتادة : معجبون . وقال أبو زيد : يقال رجل فكِه إذا كان طيب النفس ضحوكا . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف : « فَاكِهِين » نصبه على الحال . ﴿ هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَالٍ عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَّكِئُونَ ﴾ مبتدأ وخبره . ويجوز أن يكون « هُمْ » توكيدا « وَأَزْوَاجُهُمْ » عطف على المضمر ، و« مُتَّكِئُونَ » نعت لقوله « فَاكِهُونَ » . وقراءة العامة : « فِي ظِلَالٍ » بكسر الظاء والألف . وقرأ ابن مسعود وعبيد بن عمير والأعمش ويحيى وحمزة والكسائى وخلف : « فى ظُلَلٍ » بضم الظاء من غير ألف ؛ فالظلال جمع ظِلّ ، وظُلَل جمع ظُلّة . ﴿ عَلَى الْأَرَائِكِ ﴾ يعنى السُّرر فى الحجال واحدها أريكة ؛ مثل سفينة وسفائن ؛ قال الشاعر :

كأنّ احمرارَ الوردِ فوق غُصُونِه * بوقتِ الضحى فى روضةِ المتضاحِك
خُدُودُ عذارَى قد خَجِلن من الحَيَا * تَهَادَيْنَ بالريحان فوق الأرَائِك

(١) راجع جـ ١٧ ص ١١٠ فما بعده . (٢) راجع جـ ٦ ص ١٨٤ .

وفى الخبر عن أبى سعيد الخدرى قال النبى صلى الله عليه وسلم : " إن أهل الجنة كلما جامعوا نساءهم عُدن أبكارا " . وقال ابن عباس : إن الرجل من أهل الجنة ليعانق الحوراء سبعين سنة ، لا يملّها ولا تملّه ، كلما أتاها وجدها بكرا ، وكلما رجع إليها عادت إليه شهوته ؛ فيجامعها بقوة سبعين رجلا ، لا يكون بينهما منىّ ؛ يأتى من غير منىّ منه ولا منها . ﴿ لَهُمْ فِيهَا فَاكِهَةٌ ﴾ ابتداء وخبر . ﴿ وَلَهُمْ مَا يَدَّعُونَ ﴾ الدال الثانية مبدلة من تاء ، لأنه يفتعلون من دعا أى من دعا بشئ أعطيه . قاله أبو عبيدة ؛ فمعنى « يَدَّعُونَ » يتمنون من الدعاء . وقيل : المعنى أن من ادّعى منهم شيئا فهو له ؛ لأن الله تعالى قد طبعهم على ألا يدّعى منهم أحد إلا ما يجمل ويحسن أن يدّعيه . وقال يحيى بن سلام : « يَدَّعُونَ » يشتهون . ابن عباس : يسألون . والمعنى متقارب . قال ابن الأنبارى : « وَلَهُمْ مَا يَدَّعُونَ » وقف حسن ، ثم تبتدئ : « سَلَامٌ » على معنى ذلك لهم سلام . ويجوز أن يرفع السلام على معنى ولهم ما يدّعون مسلّم خالص . فعلى هذا المذهب لا يحسن الوقف على « مَا يَدَّعُونَ » . وقال الزجاج : « سلام » مرفوع على البدل من « ما » أى ولهم أن يسلّم الله عليهم ، وهذا منّى أهل الجنة . وروى من حديث جرير بن عبد الله البَجَلىّ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " بينا أهل الجنة فى نعيمهم إذ سطع لهم نور فرفعوا رءوسهم فإذا الربّ تعالى قد أطلع عليهم من فوقهم فقال السلام عليكم يا أهل الجنة فذلك قوله : « سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبٍّ رَحِيمٍ » . فينظر إليهم وينظرون إليه فلا يلتفتون إلى شىء من النعيم ما داموا ينظرون إليه حتى يحتجب عنهم فيبقى نوره وبركاته عليهم فى ديارهم " ذكره الثعلبى والقشيرى . ومعناه ثابت فى صحيح مسلم ، وقد بيّناه فى « يونس »[1] عند قوله تعالى : « لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ » . ويجوز أن تكون « ما » نكرة ، و « سَلَامٌ » نعتا لها ؛ أى ولهم ما يدعون مسلّم . ويجوز أن تكون « ما » رفع بالابتداء ، و « سلام » خبرعنها . وعلى هذه الوجوه لا يوقف على « وَلَهُمْ مَا يَدَّعُونَ » . وفى قراءة ابن مسعود « سلامًا » يكون مصدرا ، وإن شئت فى موضع الحال ؛ أى ولهم

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٣٠ .

ما يدعون ذا سلام أو سلامة أو مسلمًا ؛ فعلى هذا المذهب لا يحسن الوقف على « يَدَّعُونَ » . وقرأ محمد بن كعب القُرَظى « سِلمٌ » على الاستئناف كأنه قال : ذلك سلم لهم لا يتنازعون فيه ، ويكون « وَلَهُمْ مَا يَدَّعُونَ » تاما . ويجوز أن يكون « سَلَامٌ » بدلا من قوله : « وَلَهُمْ مَا يَدَّعُونَ » ، وخبر « مَا يَدَّعُونَ » « لهم » . ويجوز أن يكون « سَلَامٌ » خبرا آخر ، ويكون معنى الكلام أنه لهم خالص من غير منازع فيه . ﴿ قَوْلًا ﴾ مصدر على معنى قال الله ذلك قولا . أو بقوله قولا ، ودلّ على الفعل المحذوف لفظ مصدره . ويجوز أن يكون المعنى ولهم ما يدعون قولا ؛ أى عدة من الله . فعلى هذا المذهب الثانى لا يحسن الوقف على « يَدَّعُونَ » . وقال السجستانى : الوقف على قوله « سَلَامٌ » تام ؛ وهذا خطأ لأن القول خارج مما قبله .

قوله تعالى : ﴿ وَامْتَازُوا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ ﴾ ويقال تميّزوا وامتازوا وامتازوا بمعنى ؛ ومزته فامتاز وامتاز ، وميّزته فتميّز . أى يقال لهم هذا عند الوقوف للسؤال حين يؤمر بأهل الجنة إلى الجنة ؛ أى أخرجوا من جملتهم . قال قتادة : عزلوا عن كل خير . وقال الضحاك : يمتاز المجرمون بعضهم من بعض ؛ فيمتاز اليهود فرقة ، والنصارى فرقة ، والمجوس فرقة ، والصابئون فرقة ، وعبدة الأوثان فرقة . وعنه أيضا : إن لكل فرقة فى النار بيتا تدخل فيه ويردّ بابه ؛ فتكون فيه أبدا لا ترَى ولا تُرَى . وقال داود بن الجرّاح : فيمتاز المسلمون من المجرمين ، إلا أصحاب الأهواء فيكونون مع المجرمين .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَا بَنِي آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٦٠﴾ وَأَنِ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾ وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ ﴿٦٢﴾ هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٦٣﴾ اصْلَوْهَا الْيَوْمَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٦٤﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَابَنِي آدَمَ ﴾ العهد هنا بمعنى الوصية ؛ أى ألم أوصكم وأبلغكم على ألسنة الرسل ﴿ أَلَّا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ ﴾ أى لا تطيعوه فى معصية . قال الكسائى : لا للنهى ﴿ وَأَنِ اعْبُدُونِي ﴾ بكسر النون على الأصل ، ومن ضم كره كسرة بعدها ضمة . ﴿ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴾ أى عبادتى دين قويم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ ﴾ أى أغوى ﴿ جِبِلًّا كَثِيرًا ﴾ أى خلقا كثيرا ؛ قاله مجاهد . قتادة : جموعا كثيرة . الكلبى : أمما كثيرة ؛ والمعنى واحد . وقرأ أهل المدينة وعاصم : « جِبِلًّا » بكسر الجيم والباء . وأبو عمرو وابن عامر « جُبُلًّا » بضم الجيم وإسكان الباء . الباقون « جُبُلًّا » بضم الجيم والباء وتخفيف اللام ، وشددها الحسن وابن أبى إسحق وعيسى ابن عمر وعبد الله بن عبيد والنضر بن أنس . وقرأ أبو يحيى والأشهب العقيلى « جِبْلًّا » بكسر الجيم وإسكان الباء وتخفيف اللام . فهذه خمس قراءات . قال المهدوى والثعلبى : وكلها لغات بمعنى الخلق . النحاس : أبينها القراءة الأولى ؛ والدليل على ذلك أنهم قد أجمعوا على أن قرءوا « وَالْجِبِلَّةَ الْأَوَّلِينَ »[1] فيكون « جِبِلًّا » جمع جِبِلَّة ، والاشتقاق فيه كله واحد . وإنما هو من جبل الله عز وجل الخلق أى خلقهم . وقد ذكرت قراءة سادسة وهى : « وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبِلًّا كَثِيرًا » بالياء . وحكى عن الضحاك أن الجيل الواحد عشرة آلاف ، والكثير ما لا يحصيه إلا الله عز وجل ؛ ذكره الماوردى . ﴿ أَفَلَمْ تَكُونُوا تَعْقِلُونَ ﴾ عداوته وتعلموا أن الواجب طاعة الله . ﴿ هَذِهِ جَهَنَّمُ ﴾ أى تقول لهم خزنة جهنم هذه جهنم التى وعدتم فكذبتم بها . وروى عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إذا كان يوم القيامة جمع الله الإنس والجن والأولين والآخرين فى صعيد واحد ثم أشرف عنق من النار على الخلائق فأحاط بهم ثم ينادى منادٍ « هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ اصْلَوْهَا الْيَوْمَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ » فحينئذ تجثو الأمم على ركبها وتضع كل ذات حمل حملها ، وتذهل كل مرضعة عما أرضعت ، وترى الناس سكارى وماهم بسكارى ولكن عذاب الله شديد " .

(١) راجع جـ ١٣ ص ١٣٦

قوله تعالى : ٱلْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰٓ أَفْوَٰهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَآ أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ نَشَآءُ لَطَمَسْنَا عَلَىٰٓ أَعْيُنِهِمْ فَٱسْتَبَقُوا۟ ٱلصِّرَٰطَ فَأَنَّىٰ يُبْصِرُونَ ﴿٦٦﴾ وَلَوْ نَشَآءُ لَمَسَخْنَٰهُمْ عَلَىٰ مَكَانَتِهِمْ فَمَا ٱسْتَطَٰعُوا۟ مُضِيًّا وَلَا يَرْجِعُونَ ﴿٦٧﴾ وَمَن نُّعَمِّرْهُ نُنَكِّسْهُ فِى ٱلْخَلْقِ أَفَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٦٨﴾

قوله تعالى : ﴿ الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ فى صحيح مسلم عن أنس بن مالك قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك فقال : " هل تدرون مم أضحك؟ — قلنا الله ورسوله أعلم قال — من مخاطبة العبد ربه ، يقول يارب ألم تجرنى من الظلم قال يقول بلى فيقول فإنى لا أجيز على نفسى إلا شاهدا منى قال فيقول كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين شهودا قال فيختم على فيه فيقال لأركانه انطقى قال فتنطق بأعماله قال ثم يخلى بينه وبين الكلام فيقول بعدا لكن وسحقا فعنكن كنت أناضل " خرجه أيضا من حديث أبى هريرة . وفيه " ثم يقال له الآن نبعث شاهدنا عليك ويتفكر فى نفسه من ذا الذى يشهد على فيختم على فيه ويقال لفخذه [ولحمه وعظامه](١) انطقى فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك ليعذر من نفسه وذلك المنافق وذلك الذى يسخط الله عليه " . وخرج الترمذى عن معاوية بن حيدة عن النبى صلى الله عليه وسلم فى حديث ذكره قال : وأشاره بيده إلى الشام فقال " من هاهنا إلى هاهنا تحشرون ركبانا ومشاة وتجرون على وجوهكم يوم القيامة على أفواهكم الفدام توفون سبعين أمة أنتم خيرهم وأكرمهم على الله وإن أول مايعرب عن أحدكم فخذه " فى رواية أخرى " فخذه وكفه " الفدام مصفاة الكوز والإبريق ؛ قاله الليث . قال ابو عبيد : يعنى أنهم منعوا الكلام حتى تكلم أفخاذهم فشبه ذلك بالفدام الذى يجعل على الإبريق . ثم قيل فى سبب الختم أربعة أوجه : أحدها — لأنهم قالوا

(١) الزيادة من صحيح مسلم .

« وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ » ختم الله على أفواههم حتى نطقت جوارحهم ؛ قاله أبو موسى الأشعرى . الثانى — ليعرفهم أهل الموقف فيتميزون منهم ؛ قاله ابن زياد . الثالث — لأن إقرار غير الناطق أبلغ فى الحجة من إقرار الناطق ؛ لخروجه مخرج الإعجاز ، و إن كان يوما لا يحتاج إلى إعجاز . الرابع — ليعلم أن أعضاءه التى كانت أعوانا فى حق نفسه صارت عليه شهودا فى حق ربه . فإن قيل : لم قال « وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ » بجعل ما كان من اليد كلاما ، وما كان من الرجل شهادة ؟ قيل : إن اليد مباشرة لعمله والرجل حاضرة ، وقول الحاضر على غيره شهادة ، وقول الفاعل على نفسه إقرار بما قال أوفعل ؛ فلذلك عبر عما صدر من الأيدى بالقول ، وعما صدر من الأرجل بالشهادة . وقد روى عن عُقبة بن عامر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " أول عظم من الإنسان يتكلم يوم يختم على الأفواه فخذه من الرجل اليسرى " ذكره الماوردى والمهدوى . وقال أبو موسى الأشعرى : إنى لأحسب أن أول ماينطق منه فخذه اليمنى ؛ ذكره المهدوى أيضا . قال الماوردى : فاحتمل أن يكون تقدم الفخذ بالكلام على سائر الأعضاء ؛ لأن لذة معاصيه يدركها بحواسه التى هى فى الشطر الأسفل منها الفخذ ، فجاز لقربه منها أن يتقدم فى الشهادة عليها . قال : وتقدمت اليسرى ؛ لأن الشهوة فى ميامن الأعضاء أقوى منها فى مياسرها ؛ فلذلك تقدمت اليسرى على اليمنى لقلة شهوتها .

قلت : أو بالعكس لغلبة الشهوة ، أو كلاهما معاً والكفّ ؛ فإن بمجموع ذلك يكون تمام الشهوة واللذة . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَطَمَسْنَا عَلَى أَعْيُنِهِمْ فَاسْتَبَقُوا الصِّرَاطَ فَأَنَّى يُبْصِرُونَ ﴾ حكى الكسائى : طَمَس يَطمِس ويَطمُس . والمطموس والطَّميس عند أهل اللغة الأعمى الذى ليس فى عينيه شقّ . قال ابن عباس : المعنى لأعميناهم عن الهدى ، فلا يهتدون أبدا إلى طريق الحق . وقال الحسن والسدى : المعنى لتركناهم عمياً يترددون . فالمعنى لأعميناهم فلا يبصرون طريقا إلى تصرفهم فى منازلهم ولا غيرها . وهذا اختيار الطبرى . وقوله : « فَاسْتَبَقُوا الصِّرَاطَ » أى استبقوا الطريق ليجوزوا « فَأَنَّى يُبْصِرُونَ » أى فمن أين يبصرون . وقال عطاء ومقاتل وقتادة و روى عن ابن عباس : ولو نشاء لفقأنا أعين ضلالتهم ،

وأعميناهم عن غيِّهم، وحوّلنا أبصارهم من الضلالة إلى الهدى؛ فاهتدوا وأبصروا رشدَهم، وتبادروا إلى طريق الآخرة . ثم قال : « فَأَنَّى يُبْصِرُونَ » ولم نفعل ذلك بهم؛ أى فكيف يهتدون وعين الهدى مطموسة ، على الضلال باقية . وقد روى عن عبد الله بن سلَام فى تأيل هذه الآية غير ماتقدّم، وتأولها على أنها فى يوم القيامة . وقال : إذا كان يوم القيامة ومُدَّ الصراط ، نادى منادٍ ليقم محمد صلى الله عليه وسلم وأمته؛ فيقومون برَّهم وفاجرهم يتبعونه ليجوزوا الصراط ، فإذا صاروا عليه طمس الله أعين فُجّارهم ، فاستبقوا الصراط فمن أين يبصرونه حتى يجاوزوه . ثم ينادى منادٍ ليقم عيسى صلى الله عليه وسلم وأمته؛ فيقوم فيتبعونه برّهم وفاجرهم فيكون سبيلهم تلك السبيل ، وكذا سائر الأنبياء عليهم السلام . ذكره النحاس وقد كتبناه فى التذكرة بمعناه حسب ماذكره ابن المبارك فى رقائقه . وذكره القشيرى . وقال ابن عباس رضى الله عنه : أخذ الأسود بن الأسود حجرا ومعه جماعة من بنى مخزوم ليطرحه على النبى صلى الله عليه وسلم ؛ فطمس الله على بصره ، وألصق الحجر بيده ، فما أبصره ولا اهتدى ، ونزلت الآية فيه . والمطموس هو الذى لايكون بين جفنيه شَقّ ، مأخوذ من طَمَس الريحُ الأثرَ ؛ قاله الأخفش والقتبى .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَمَسَخْنَاهُمْ عَلَى مَكَانَتِهِمْ فَمَا اسْتَطَاعُوا مُضِيًّا وَلَا يَرْجِعُونَ ﴾ المسخ : تبديل الخِلقة وقلبها حجرا أو جمادا أو بهيمة . قال الحسن : أى لأقعدناهم فلايستطيعون أن يمضوا أمامهم ولا يرجعوا وراءهم . وكذلك الجماد لا يتقدم ولا يتأخر . وقد يكون المسخ تبديل صورة الإنسان بهيمة ، ثم تلك البهيمة لاتعقل موضعا تقصده فتتحير ، فلا تقبل ولاتُدبِر . ابن عباس رضى الله عنه : المعنى لونشاء لأهلكناهم فى مساكنهم . وقيل : المعنى لونشاء لمسخناهم فى المكان الذى اجترءوا فيه على المعصية . ابن سلام : هذا كله يوم القيامة يطمس الله تعالى أعينهم على الصراط . وقرأ الحسن والسُّلَمى وزِرُّ بن حُبَيش وعاصم فى رواية أبى بكر : « مَكَانَاتِهِمْ » على الجمع ، الباقون بالتوحيد . وقرأ أبو حَيْوَة : « فَمَا اسْتَطَاعُوا مَضِيًّا » بفتح الميم . والمضى بضم الميم مصدر يَمضى مُضيًّا إذا ذهب .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ نُعَمِّرْهُ نُنَكِّسْهُ فِي الْخَلْقِ ﴾ قرأ عاصم وحمزة «نُنَكِّسْه» بضم النون الأولى وتشديد الكاف من التنكيس . الباقون « نَنْكُسْه » بفتح النون الأولى وضم الكاف من نكستُ الشيءَ أَنْكُسُه نَكْسًا قلبته على رأسه فانتكس. قال قتادة: المعنى أنه يصير إلى حال الهرم الذى يشبه حال الصبا . وقال سفيان فى قوله تعالى: « وَمَنْ نُعَمِّرْهُ نُنَكِّسْهُ فِي الْخَلْقِ» إذا بلغ ثمانين سنة تغيّر جسمه وضعفت قوته . قال الشاعر :

من عاش أخلقتِ الأيامُ جِدَّتَهُ * وخانه ثِقَتاه السَّمْعُ والبصرُ

فطول العمر يصيّر الشباب هَرَما، والقوّة ضعفا، والزيادة نقصا، وهذا هو الغالب . وقد تعوّذ صلى الله عليه وسلم من أن يردّ إلى أرذل العمر . وقد مضى فى « النحل » بيانه[1] . ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ أى من فعل هذا بكم قادر على بعثكم . وقرأ نافع وابن ذكوان: « تَعقِلون » بالتاء . الباقون بالياء .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴿٦٩﴾ لِيُنْذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴿٧٠﴾

قوله تعالى ، ﴿ وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى — أخبر تعالى عن حال نبيّه صلى الله عليه وسلم ، وردّ قول من قال من الكفار إنه شاعر، وإن القرآن شعر، بقوله : « وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ » وكذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقول الشعر ولا يزنه ، وكان إذا حاول إنشاد بيت قديم متمثلا كسر وزنه ، وإنما كان يحرز المعانى فقط صلى الله عليه وسلم . من ذلك أنه أنشد يوما قول طرفة :

ستُبدِى لكَ الأيام ما كنتَ جاهلًا * ويأتيكَ من لم تزوّده بالأخبار

وأنشد يوما وقد قيل له من أشعر الناس فقال الذى يقول :

ألم تريانى كلّما جئت طارقاً * وجدتُ بها وإن لم تطيَّب طيباً

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٤٠ فما بعده .

وأنشد يوما :

أتجعلُ نَهْبِي ونَهْبَ العبـ * ـيدِ بين الأقرعِ وعُيَيْنَة

وقد كان عليه السلام ربما أنشد البيت المستقيم فى النادر . روى أنه أنشد بيت [عبد الله بن رواحة] :

يَبيتُ يُجافى جَنْبَهُ عن فراشِهِ * إذا آستثقلت بالمشركين المضاجِعُ

وقال الحسن بن أبى الحسن : أنشد النبى عليه السلام :

* كَفَى بالإسلام والشيبِ للمرء ناهيا *

فقال أبو بكر رضى الله عنه : يا رسول الله إنما قال الشاعر :

هريرةَ وَدِّعْ إن تَجهزْتَ غاديا * كَفَى الشيبُ والإسلامُ للمرء نَاهيا

فقال أبو بكر أو عمر : أشهد أنك رسول الله ، يقول الله عز وجل : « وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ » . وعن الخليل بن أحمد : كان الشعر أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من كثير من الكلام ، ولكن لا يتأتّى له .

الثانية — إصابته الوزن أحيانا لا يوجب أنه يعلم الشعر ، وكذلك ما يأتى أحيانا من نثر كلامه ما يدخل فى وزن ، كقوله يوم حُنين وغيره :

" هل أنتِ إلا إصبعٌ دَمِيتِ * وفى سبيلِ اللهِ ما لَقِيتِ "

وقوله :

" أنا النبيُّ لا كَذِبْ * أنا آبن عبدِ المطلبْ "

فقد يأتى مثل ذلك فى آيات القرآن ، وفى كل كلام ؛ وليس ذلك شعرا ولا فى معناه ؛ كقوله تعالى : « لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ »(١) ، وقوله : « نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ »(٢) ، وقوله : « وَجِفَانٍ كَالْجَوَابِ وَقُدُورٍ رَاسِيَاتٍ »(٣) إلى غير ذلك من الآيات . وقد ذكر آبن العربى منها آيات وتكلم عليها وأخرجها عن الوزن ، على أن أبا الحسن الأخفش قال فى قوله : " أنا النبيّ لا كَذِبْ " ليس بشعر . وقال الخليل فى كتاب العين : إن ما جاء من السجع على جزءين لا يكون شعرا . وروى عنه أنه من منهوك الرَّجز . وقد قيل :

(١) راجع جـ ٤ ص ١٣٢ (٢) راجع جـ ١٨ ص ٨٨ (٣) راجع جـ ١٤ ص ٢٧١

لا يكون من منهوك الرجز إلا بالوقف على الباء من قوله : " لا كذب " ، ومن قوله : " عبد المطلب " . ولم يعلم كيف قاله النبي صلى الله عليه وسلم . قال ابن العربي : والأظهر من حاله أنه قال " لا كَذِبُ " الباء مرفوعة ، ويخفض الباء من عبد المطلبِ على الإضافة . وقال النحاس قال بعضهم : إنما الرواية بالإعراب ، وإذا كانت بالإعراب لم يكن شعرا ؛ لأنه إذا فتح الباء من البيت الأول أو ضمها أو نوّنها ، وكسر الباء من البيت الثانى خرج عن وزن الشعر . وقال بعضهم : ليس هذا الوزن من الشعر . وهذا مكابرة العيان ؛ لأن أشعار العرب على هذا قد رواها الخليل وغيره . وأما قوله : " هل أنتِ إلا إصبعٌ دَمِيتِ " فقيل إنه من بحر السريع ، وذلك لا يكون إلا إذا كسرت التاء من دميت ، فإن سكن لا يكون شعرا بحال ؛ لأن هاتين الكلمتين على هذه الصفة تكون فعول ، ولا مدخل لفعول فى بحر السريع . ولعل النبي صلى الله عليه وسلم قالها ساكنة التاء أو متحركة التاء من غير إشباع . والمعوّل عليه فى الانفصال على تسليم أن هـذا شعر ، ويسقط الاعتراض ، ولا يلزم منه أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم عالما بالشعر ولا شاعرا — أن التمثل بالبيت الزر وإصابة القافيتين من الرجز وغيره ، لا يوجب أن يكون قائلها عالما بالشعر ، ولا يسمّى شاعرا باتفاق العلماء ، كما أن من خاط خيطا لا يكون خياطا . قال أبو إسحٰق الزجاج : معنى « وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ » وما علمناه أن يشعر أى ما جعلناه شاعرا ، وهذا لا يمنع أن ينشد شيئا من الشعر . قال النحاس : وهذا من أحسن ما قيل فى هـذا . وقـد قيل : إنما خبّر الله عز وجل أنه ما علمه الله الشعر ، ولم يخبر أنه لا ينشد شعرا ، وهذا ظاهر الكلام . وقيل فيه قول بيّن ؛ زعم صاحبه أنه إجماع من أهل اللغـة ، وذلك أنهم قالوا : كل من قال قولا موزونا لا يقصد به إلى شـعر فليس بشعر وإنما وافق الشعر . وهذا قول بيّن . قالوا : وإنما الذى نفاه الله عن نبيه عليه السلام فهو العـلم بالشعر وأصنافه ، وأعاريضه وقوافيه والانصاف بقوله ، ولم يكن موصوفا بذلك بالاتفاق . ألا ترى أن قريشا تراوضت فيما يقولون للعرب فيه إذا قدموا عليهم الموسم ، فقال بعضهم : نقول إنه شاعر . فقال أهل الفطنة منهم : والله لتكذبنكم العرب ، فإنهم يعرفون

أصناف الشعر، فوافقه ما يشبه شيئا منها، وما قوله بشعر. وقال أنيس أخو أبي ذر: لقد وضعت قوله على أقراء الشعر[1] فلم يلتئم أنه شعر. أخرجه مسلم، وكان أنيس من أشعر العرب. وكذلك عتبة بن أبي ربيعة لما كلمه: والله ما هو بشعر ولا كهانة ولا سحر؛ على ما يأتي بيانه من خبره في سورة «فصلت»[2] إن شاء الله تعالى. وكذلك قال غيرهما من فصحاء العرب العرباء، واللُّسْن البلغاء. ثم إن ما يجري على اللسان من موزون الكلام لا يعدّ شعرا، وإنما يعدّ منه ما يجري على وزن الشعر مع القصد إليه؛ فقد يقول القائل: حدّثنا شيخ لنا وينادي يا صاحب الكسائي، ولا يعدّ هذا شعرا. وقد كان رجل ينادي في مرضه وهو من عُرض العامة العقلاء: أذهبوا بي إلى الطبيب وقولوا قد أكتوى.

الثالثة — روى ابن القاسم عن مالك أنه سئل عن إنشاد الشعر فقال: لا تكثرن منه؛ فمن عيبه أن الله يقول: «وَمَا عَلَّمْنَاهُ الشِّعْرَ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ» قال: ولقد بلغني أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى أبي موسى الأشعري: أن أجمع الشعراء قِبلك؛ وسَلْهم عن الشعر، وهل بقي معهم معرفة؛ وأحضر لَبِيدًا ذلك؛ قال: فجمعهم فسألهم فقالوا إنا لنعرفه ونقوله. وسأل لبيدا فقال: ما قلت شعرًا منذ سمعت الله عز وجل يقول: «الٓمٓ. ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ»[3] قال ابن العربي: هذه الآية ليست من عيب الشعر؛ كما لم يكن قوله: «وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ»[4] من عيب الكتابة، فلما لم تكن الأمية من عيب الخط، كذلك لا يكون نفي النظم عن النبي صلى الله عليه وسلم من عيب الشعر. روى أن المأمون قال لأبي علي المِنْقري: بلغني أنك أمي، وأنك لا تقيم الشعر، وأنك تلحن. فقال: يا أمير المؤمنين، أما اللحن فربما سبق لساني منه بشيء، وأما الأمية وكسر الشعر فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكتب ولا يقيم الشعر. فقال له: سألتك عن ثلاثة عيوب فيك فزدتني رابعا وهو الجهل، يا جاهل! إن ذلك كان للنبي صلى الله عليه وسلم فضيلة، وهو فيك وفي أمثالك نقيصة. وإنما منع النبي صلى الله عليه وسلم ذلك لنفي الظنة عنه، لا لعيب في الشعر والكتابة.

---

(١) أقراء الشعر: أنواعه وطرقه وبحوره ومقاصده.
(٢) راجع ص ٣٦٦ من هذا الجزء.
(٣) راجع جـ ١ ص ١٥٤
(٤) راجع جـ ١٣ ص ٣٥١

الرابعة — قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنْبَغِي لَهُ ﴾ أى وما ينبغى له أن يقوله . وجعل الله جل وعز ذلك علما من أعلام نبيه عليه السلام لئلا تدخل الشبهة على من أرسل إليه ؛ فيظن أنه قوى على القرآن بما فى طبعه من القوة على الشعر . ولا اعتراض للملحد على هذا بما يتفق الوزن فيه من القرآن وكلام الرسول ؛ لأن ما وافق وزنه وزن الشعر ، ولم يقصد به إلى الشعر ليس بشعر؛ ولوكان شعرا لكان كل من نطق بموزون من العامة الذين لا يعرفون الوزن شاعرا ؛ على ما تقدم بيانه . وقال الزجاج : معنى « وَمَا يَنْبَغِي لَهُ » أى ما يتسهل له قول الشعر لا الإنشاء . ﴿ إِنْ هُوَ ﴾ أى هذا الذى يتلوه عليكم ﴿ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ لِتُنْذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا ﴾ أى حىّ القلب ؛ قاله قتادة . الضحاك : عاقلا . وقيل : المعنى لتنذر من كان مؤمنا فى علم الله . هذا على قراءة التاء خطابا للنبى عليه السلام ، وهى قراءة نافع وابن عامر . وقرأ الباقون بالياء على معنى لينذر الله عز وجل ؛ أولينذر محمد صلى الله عليه وسلم ، أو لينذر القرآن . وروى عن ابن السَّمَيْقَع « لِيَنْذَرَ » بفتح الياء والذال . ﴿ وَيَحِقَّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ أى وتجب الحجة بالقرآن على الكفرة .

قوله تعالى : أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُم مِّمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ ﴿٧١﴾ وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَهُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَمَشَارِبُ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴿٧٣﴾

قوله تعالى: ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ ﴾ هذه رؤية القلب ؛ أى أولم ينظروا ويعتبروا ويتفكروا . ﴿ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا ﴾ أى مما أبدعناه وعملناه من غير واسطة ولا وكالة ولا شركة . و « ما » بمعنى الذى وحذفت الهاء لطول الاسم . وإن جعلت « ما » مصدرية لم تحتج إلى إضمار الهاء . ﴿ أَنْعَامًا ﴾ جمع نعم والنعم مذكر . ﴿ فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ ﴾ ضابطون قاهرون . ﴿ وَذَلَّلْنَاهَا لَهُمْ ﴾ أى سخرناها لهم حتى يقود الصبى الجمل العظيم ويضربه ويصرّفه كيف شاء لا يخرج من طاعته . ﴿ فَمِنْهَا رَكُوبُهُمْ ﴾ قراءة العامة بفتح الراء؛ أى مركوبهم ، كما يقال : ناقة

حَلوب أى محلوب . وقرأ الأعمش والحسن وابن السَّمَيْقَع : « فَمِنْهَا رُكُوبُهُمْ » بضم الراء على المصدر . وروى عن عائشة أنها قرأت : « فَمِنْهَا رَكُوبَتُهُمْ » وكذا فى مصحفها . والرَّكوب والرَّكوبة واحد ، مثل الحَلوب والحَلوبة ، والحَمول والحَمولة . وحكى النحويون الكوفيون : أن العرب تقول : امرأة صَبور وشَكور بغير هاء . ويقولون : شاة حَلوبة وناقة رَكوبة ؛ لأنهم أرادوا أن يفرقوا بين ما كان له الفعل وبين ما كان الفعل واقعا عليه ، فحذفوا الهاء مما كان فاعلا وأثبتوها فيما كان مفعولا ؛ كما قال (١) :

فيها اثنتان وأربعون حَلُوبَةً * سُودًا كخافية الغراب الأَسْحَم

فيجب أن يكون على هذا رَكوبتهم . فأما البصريون فيقولون : حذفت الهاء على النسب . والحجة للقول الأول ما رواه الجرمى عن أبى عبيدة قال : الركوبة تكون للواحد والجماعة ، والرَّكوب لا يكون إلا للجماعة . فعلى هذا يكون لتذكير الجمع . وزعم أبو حاتم : أنه لا يجوز « فَمِنْهَا رُكُوبُهُمْ » بضم الراء لأنه مصدر ؛ والرُّكوب ما يركب . وأجاز الفرّاء « فَمِنْهَا رُكُوبُهُمْ » بضم الراء ، كما تقول فمنها أكلهم ومنها شربهم . ﴿ وَمِنْهَا يَأْكُلُونَ ﴾ من لحمانها ﴿ وَلَهُمْ فِيهَا مَنَافِعُ ﴾ من أصوافها وأوبارها وأشعارها وشحومها ولحومها وغير ذلك . ﴿ وَمَشَارِبُ ﴾ يعنى ألبانها ؛ ولم ينصرفا لأنهما من الجموع التى لا نظير لها فى الواحد . ﴿ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴾ الله على نعمه .

قوله تعالى : وَٱتَّخَذُوا مِن دُونِ ٱللَّهِ ءَالِهَةً لَّعَلَّهُمْ يُنصَرُونَ ﴿٧٤﴾ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَهُمْ وَهُمْ لَهُمْ جُندٌ مُّحْضَرُونَ ﴿٧٥﴾ فَلَا يَحْزُنكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴿٧٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً ﴾ أى قد رأوا هذه الآيات من قدرتنا ، ثم اتخذوا من دوننا آلهة لا قدرة لها على فعل . ﴿ لَعَلَّهُمْ يُنْصَرُونَ ﴾ أى لما يرجون من نصرتها

(١) هو عنترة بن شدّاد .

لهم إن نزل بهم عذاب . ومن العرب من يقول: لعله أن يفعل . ﴿ لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَهُمْ ﴾ يعني الآلهة . وجمعوا بالواو والنون ؛ لأنه أخبر عنهم بخبر الآدميين . ﴿ وَهُمْ ﴾ يعني الكفار ﴿ لَهُمْ ﴾ أي للآلهة ، ﴿ جُنْدٌ مُحْضَرُونَ ﴾ قال الحسن : يمنعون منهم ويدفعون عنهم . وقال قتادة : أي يغضبون لهم في الدنيا . وقيل : المعنى أنهم يعبدون الآلهة ويقومون بها ؛ فهم لها بمنزلة الجند وهي لا تستطيع أن تنصرهم . وهذه الأقوال الثلاثة متقاربة المعنى . وقيل : إن الآلهة جند للعابدين محضرون معهم في النار ، فلا يدفع بعضهم عن بعض . وقيل : معناه وهذه الأصنام لهؤلاء الكفار جند الله عليهم في جهنم ؛ لأنهم يلعنونهم ويتبرءون من عبادتهم . وقيل : الآلهة جند لهم محضرون يوم القيامة لإعانتهم في ظنونهم . وفي الخبر : إنه يمثل لكل قوم ما كانوا يعبدونه في الدنيا من دون الله فيتبعونه إلى النار ؛ فهم لهم جند محضرون .

قلت : ومعنى هذا الخبر ما ثبت في صحيح مسلم من حديث أبي هريرة ، وفي الترمذي عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " يجمع الله الناس يوم القيامة في صعيد واحد ثم يطلع عليهم ربُّ العالمين فيقولُ ألا ليتبعْ كلُّ إنسانٍ ما كان يعبد فيُمثَّل لصاحب الصليب صليبه ولصاحب التصاوير تصاويره ولصاحب النار ناره فيتبعون ما كانوا يعبدون ويبقى المسلمون " وذكر الحديث بطوله . ﴿ فَلَا يَحْزُنْكَ قَوْلُهُمْ ﴾ هذه اللغة الفصيحة . ومن العرب من يقول يُحزِنك . والمراد تسلية نبيه عليه السلام ؛ أي لا يحزنك قولهم شاعر ساحر . وتم الكلام ، ثم استأنف فقال : ﴿ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ ﴾ من القول والعمل وما يظهرون فنجازيهم بذلك .

قوله تعالى : أَوَلَمْ يَرَ الْإِنسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِن نُّطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ ﴿٧٧﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَرَ الْإِنسَانُ ﴾ قال ابن عباس : الإنسان هو عبد الله بن أُبَيّ . وقال سعيد بن جبير : هو العاص بن وائل السَّهْمي . وقال الحسن : هو أُبَيّ بن خلف الجُمَحي .

وقاله ابن إسحق ، ورواه ابن وهب عن مالك . ﴿أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ﴾ وهو اليسير من الماء ؛ نطف إذا قطر . ﴿فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ﴾ أى مجادل فى الخصومة مبين للحجة . يريد بذلك أنه صار بعد أن لم يكن شيئا مذكورا خصيما مبينا . وذلك أنه أتى النبى صلى الله عليه وسلم بعظم حائل فقال : يامحمد أترى أن الله يحيى هذا بعد ما رَمَّ ! فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " نعم ويبعثك الله ويدخلك النار " فنزلت هذه الآية .

قوله تعالى : وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُۥ ۖ قَالَ مَن يُحْىِ ٱلْعِظَـٰمَ وَهِىَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾ قُلْ يُحْيِيهَا ٱلَّذِىٓ أَنشَأَهَآ أَوَّلَ مَرَّةٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴿٧٩﴾

قوله تعالى : ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ﴾ أى ونسى أنا أنشأناه من نطفة ميتة فركبنا فيه الحياة . أى جوابه من نفسه حاضر ؛ ولهذا قال عليه السلام : " نعم ويبعثك الله ويدخلك النار " ففى هذا دليل على صحة القياس ؛ لأن الله جل وعز احتج على منكرى البعث بالنشأة الأولى . « قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظَامَ وَهِيَ رَمِيمٌ » أى بالية . رَمَّ العظمُ فهو رَمِيمٌ ورِمَام . وإنما قال رميم ولم يقل رميمة ؛ لأنها معدولة عن فاعلة ، وما كان معدولا عن وجهه ووزنه كان مصروفا عن إعرابه ؛ كقوله : «وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ[1] بَغِيًّا » أسقط الهاء ؛ لأنها مصروفة عن باغية . وقيل : إن هذا الكافر قال للنبى صلى الله عليه وسلم : أرأيت إن محقتها وأذريتها فى الريح أيعيدها الله ! فنزلت : ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ أى من غير شيء فهو قادر على إعادتها فى النشأة الثانية من شيء وهو عَجْم الذَّنَب . ويقال عَجْبُ الذَّنَب بالباء . ﴿وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ﴾ أى كيف يبدئ ويعيد .

(١) راجع جـ ١١ ص ٩٩

الثانيـــة — فى هذه الآية دليل على أن فى العظام حياة وأنها تنجس بالموت . وهو قول أبى حنيفة و بعض أصحاب الشافعى . وقال الشافعى رضى الله عنه : لا حياة فيها . وقد تقدّم هـذا فى « النحل »(١) . فإن قيل : أراد بقوله « مَنْ يُحْيِي العِظَامَ » أصحاب العظام، و إقامة المضاف مقام المضاف إليه كثير فى اللغة، موجود فى الشريعة . قلنا : إنما يكون إذا احتيج لضرورة وليس هاهنا ضرورة تدعو إلى هذا الإضمار، ولا يفتقر إلى هذا التقدير، إذا البارى سبحانه قد أخبر به وهو قادر عليه والحقيقة تشهد له ؛ فإن الإحساس الذى هو علامة الحياة موجود فيه ؛ قاله ابن العربى .

قوله تعالى : ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلشَّجَرِ ٱلْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَآ أَنتُم مِّنْهُ تُوقِدُونَ ﴿٨٠﴾ أَوَ لَيْسَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُم ۚ بَلَىٰ وَهُوَ ٱلْخَلَّٰقُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٨١﴾ إِنَّمَآ أَمْرُهُۥٓ إِذَآ أَرَادَ شَيْـًٔا أَن يَقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾ فَسُبْحَٰنَ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾

قوله تعالى: ﴿ الَّذِى جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا ﴾ نبّه تعالى على وحدانيته، ودل على كمال قدرته فى إحياء الموتى بما يشاهدونه من إخراج المحرِق اليابس من العود الندىّ الرطب . وذلك أن الكافر قال : النطفة حارة رطبة بطبع الحياة تخرج منها الحياة، والعظم بارد يابس بطبع الموت فكيف تخرج منه الحياة ! فأنزل الله تعالى : « الَّذِى جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا » أى إن الشجر الأخضر من الماء والماء بارد رطب ضد النار وهما لا يجتمعان، فأخرج الله منه النار، فهو القادر على إخراج الضد من الضد، وهو على كل شىء قدير . ويعنى بالآية

(١) هـذا يخالف مذهب الحنفية وما تقـدم للمؤلف فى جـ ١٠ ص ١٥٥ من أن أبا حنيفـة يقول بطهارة عظم الميتـة .

ما فى المَرْخ والعَفَار، وهى زنادة العرب؛ ومنه قولهم: فى كل شجر نار واستمجد المَرْخُ والعَفَار[1]؛ فالعَفَار الزَّنْد وهو الأعلى، والمَرْخ الزَّنْدة وهى الأسفل؛ يؤخذ منهما غصنان مثل المسواكين يقطران ماء فيحك بعضهما إلى بعض فتخرج منهما النار. وقال: «مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ» ولم يقل الخضراء وهو جمع، لأنه رده إلى اللفظ. ومن العرب من يقول: الشجر الخضراء؛ كما قال عز وجل: «مِنْ شَجَرٍ مِنْ زَقُّومٍ فَمَالِئُونَ مِنْهَا الْبُطُونَ»[2]. ثم قال تعالى محتجا: ﴿أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ﴾ أى أمثال المنكرين للبعث. وقرأ سلّام أبو المنذر ويعقوب الحضرمى: «يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ» على أنه فِعْل. ﴿بَلَى﴾ أى إن خلق السموات والأرض أعظم من خلقهم؛ فالذى خلق السموات والأرض يقدر على أن يبعثهم. ﴿وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ﴾ وقرأ الحسن بالاختلاف عنه «الخَالِقُ».

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ قرأ الكسائى «فَيَكُونَ» بالنصب عطفا على «يقول» أى إذا أراد خلق شىء لا يحتاج إلى تعب ومعالجة. وقد مضى هذا فى غير موضع. ﴿فَسُبْحَانَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ﴾ نزّه نفسه تعالى عن العجز والشرك. ومَلَكوتُ وَمَلَكُوتَى فى كلام العرب بمعنى ملك. والعرب تقول: جَبَرُوتَى خيرٌ من رَحَمُوتَى. وقال سعيد عن قتادة: «مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ» مفاتح كل شىء. وقرأ طلحة بن مصرِّف وإبراهيم التيمى والأعمش، «مَلَكَةُ»، وهو بمعنى ملكوت إلا أنه خلاف المصحف. ﴿وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ أى ترَدّون وتصيرون بعد مماتكم. وقراءة العامة بالتاء على الخطاب. وقرأ السُّلَمىّ وزِرّ بن حُبيش وأصحاب عبد الله «يُرْجَعُونَ» بالياء على الخبر.

---

(١) استمجد المرخ والعفار: أى استكثرا وأخذا من النار ما هو حسبهما. وهو مثل يضرب فى تفضيل بعض الشىء على بعض.

(٢) راجع جـ ١٧ ص ٢١٤.

تفسير سورة الصافات

مكية فى قول الجميع

بسم الله الرحمن الرحيم

وَالصَّٰٓفَّٰتِ صَفًّا ﴿١﴾ فَالزَّٰجِرَٰتِ زَجْرًا ﴿٢﴾ فَالتَّٰلِيَٰتِ ذِكْرًا ﴿٣﴾ إِنَّ إِلَٰهَكُمْ لَوَٰحِدٌ ﴿٤﴾ رَّبُّ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَرَبُّ الْمَشَٰرِقِ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالصَّافَّاتِ صَفًّا . فَالزَّاجِرَاتِ زَجْرًا . فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا ﴾ هذه قراءة أكثر القراء . وقرأ حمزة بالإدغام فيهن . وهذه القراءة التى نفر منها أحمد بن حنبل لما سمعها . النحاس : وهى بعيدة فى العربية من ثلاث جهات : إحداهن أن التاء ليست من مخرج الصاد ، ولا من مخرج الزاى ، ولا من مخرج الذال ، ولا من أخواتهن ، وإنما أختاها الطاء والدال ، وأخت الزاى الصاد والسين ، وأخت الذال الظاء والثاء . والجهة الثانية أن التاء فى كلمة وما بعدها فى كلمة أخرى . والجهة الثالثة أنك إذا أدغمت جمعت بين ساكنين من كلمتين ، وإنما يجوز الجمع بين ساكنين فى مثل هذا إذا كانا فى كلمة واحدة ؛ نحو دابة وشابة . ويجاز قراءة حمزة أن التاء قريبة المخرج من هذه الحروف . « وَالصَّافَّاتِ » قسم ؛ الواو بدل من الباء . والمعنى برب الصافات و « الزَّاجِرَاتِ » عطف عليه . ﴿ إِنَّ إِلَٰهَكُمْ لَوَاحِدٌ ﴾ جواب القسم . وأجاز الكسائى فتح إن فى القسم . والمراد بـ « الصَّافَّاتِ » وما بعدها إلى قوله : « فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا » الملائكة فى قول ابن عباس وابن مسعود وعكرمة وسعيد بن جبير ومجاهد وقتادة . تُصَفّ فى السماء كصفوف الخلق فى الدنيا للصلاة . وقيل : تصفّ أجنحتها فى الهواء واقفة فيه حتى يأمرها الله بما يريد . وهذا كما تقوم العبيد بين أيدى ملوكهم صفوفا . وقال الحسن : « صَفًّا » لصفوفهم عند ربهم فى صلاتهم . وقيل : هى الطير ؛ دليله قوله

تعالى : « أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ[1] صَافَّاتٍ » . والصف ترتيب الجمع على خط كالصف فى الصلاة . « وَالصَّافَّاتِ » جمع الجمع ؛ يقال : جماعة صافة ثم يجمع صافات . وقيل : الصافات جماعة الناس المؤمنين إذا قاموا صفًا فى الصلاة أو فى الجهاد ؛ ذكره القشيرى . « فَالزَّاجِرَاتِ » الملائكة فى قول ابن عباس وابن مسعود ومسروق وغيرهم على ما ذكرناه . إما لأنها تزجر السحاب وتسوقه فى قول السدى . وإما لأنها تزجر عن المعاصى بالمواعظ والنصائح . وقال قتادة : هى زواجر القرآن . « فَالتَّالِيَاتِ ذِكْرًا » الملائكة تقرأ كتاب الله تعالى ؛ قاله ابن مسعود وابن عباس والحسن ومجاهد وابن جُبير والسدى . وقيل : المراد جبريل وحده فذكر بلفظ الجمع ؛ لأنه كبير الملائكة فلا يخلو من جنود وأتباع . وقال قتادة : المراد كل من تلا ذكر الله تعالى وكتبه . وقيل : هى آيات القرآن وصفها بالتلاوة كما قال تعالى : « إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ[2] » . ويجوز أن يقال لآيات القرآن تاليات ؛ لأن بعض الحروف يتبع بعضا ؛ ذكره القشيرى . وذكر الماوردى : أن المراد بالتَّالِيَات الأنبياء يتلون الذكر على أممهم . فإن قيل : ما حكم الفاء إذا جاءت عاطفة فى الصفات ؟ قيل له : إما أن تدل على ترتب معانيها فى الوجود ؛ كقوله[3] :

يَالَهْفَ زَيَّابَةَ للحارثِ الصـ * ـابِحِ فالغَانِمِ فالآيِبِ

كأنه قال : الذى صَبَّحَ فغَنِمَ فآب . وإما على ترتبها فى التفاوت من بعض الوجوه كقولك : خذ الأفضل فالأكمل ، واعمل الأحسن فالأجمل . وإما على ترتب موصوفاتها فى ذلك كقوله : رحم الله المحلِّقين فالمقصِّرين . فعلى هذه القوانين الثلاثة ينساق أمر الفاء العاطفة فى الصفات ؛ قاله الزمخشرى . « إِنَّ إِلَهَكُمْ لَوَاحِدٌ » جواب القسم . قال مقاتل : وذلك أن الكفار بمكة قالوا أجعل الآلهة إلهاً واحدا ، وكيف يسع هذا الخلق فرد إله ! فأقسم الله بهؤلاء تشريفا .

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢١٧ . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٢٣١ .

(٣) هو حملة بن ذهل ويعرف بابن زيابة وزيابة أبوه ، وقيل اسم أمه . يقول يا لهف أبى على الحرث إذ صبح قومى بالغارة فغنم وآب سالما ألا أكون لقيته فقتلته . ويريد يا لهف نفسى . والحرث هو الحرث بن همام الشيبانى كما فى شرح أشعار الحماسة . وبعد هذا البيت .

والله لو لاقيتـه خاليـا * لآب سيفانا مع الغالب

ونزلت الآية . قال ابن الأنباري: وهو وقف حسن، ثم تبتدئ ﴿رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ على معنى هو رب السموات. النحاس: ويجوز أن يكون « رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » خبرا بعد خبرٍ، ويجوز أن يكون بدلا من « وَاحِدٌ » .

قلت: وعلى هذين الوجهين لا يوقف على «لَوَاحِدٌ». وحكى الأخفش: «رَبُّ السَّمَوَاتِ ـ وَرَبَّ الْمَشَارِقِ » بالنصب على النعت لأسم إن . بيّن سبحانه معنى وحدانيّته وألوهيته وكمال قدرته بأنه « رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » أى خالقهما ومالكهما ﴿وَمَا بَيْنَهُمَا وَرَبُّ الْمَشَارِقِ﴾ أى مالك مطالع الشمس. ابن عباس : للشمس كل يوم مشرق ومغرب؛ وذلك أن الله تعالى خلق للشمس ثلثمائة وخمسة وستين كوّة فى مطلعها، ومثلها فى مغربها على عدد أيام السنة الشمسية، تطلع فى كل يوم فى كوّة منها، وتغيب فى كوّة، لا تطلع فى تلك الكوّة إلا فى ذلك اليوم من العام المقبل. ولا تطلع إلا وهى كارهة فتقول: ربّ لا تطلعنى على عبادك فإنى أراهم يعصونك . ذكره أبو عمر فى كتاب التمهيد ، وابن الأنباري فى كتاب الرد عن عكرمة ؛ قال : قلت لابن عباس أرأيت ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فى أمية ابن أبى الصّلْت " آمن شعرهُ وكفر قلبُه " قال : هو حق فما أنكرتم من ذلك ؟ قلت : أنكرنا قوله :

والشمسُ تطلعُ كلَّ آخرِ ليلةٍ * حمراءَ يُصبحُ لونُها يتوردُّ
ليست بطالعةٍ لهُمُ فى رِسْلِها * إلّا مُعَذَّبةً وَإلّا تُجْلَدُ

مابالُ الشمس تُجْلَد؟ فقال: والذى نفسى بيده ما طلعت شمس قط حتى يخسها سبعون ألف مَلَك، فيقولون لها اطلعى اطلعى، فتقول لا أطلع على قوم يعبدونى من دون الله، فيأتيها ملك فيستقلّ لضياء بنى آدم ، فيأتيها شيطان يريد أن يصدّها عن الطلوع فتطلعُ بين قرنيه فيحرقه الله تعالى تحتها، فذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ماطلعت إلا بين قرنى شيطان ولا غربت إلا بين قرنى شيطان وما غربت قط إلا خرّت لله ساجدة فيأتيها شيطان يريد أن يصدّها عن السجود فتغرُب بين قرنيه فيحرقه الله تعالى تحتها " لفظ ابن الأنباري . وذكر

عن عكرمة عن ابن عباس قال : صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم أمية بن أبى الصّلْت فى هذا الشعر :

زُحَلٌ وثَوْرٌ تحتَ رِجلِ يمينِهِ * والنسر للأخرى وليثٌ مُرْصَدُ
والشمسُ تَطلعُ كلَّ آخرِ ليلةٍ * حمراء يصبِحُ لونُها يَتَوَرَّدُ
ليست بطالعة لهم فى رِسْلِها * إلّا مُعَذَّبةً وإلّا تُجْلَدُ

قال عكرمة : فقلت لابن عباس : يامولاى أتجلد الشمس؟ فقال : إنما أضطره الروىّ إلى الجلد لكنها تخاف العقاب . ودلّ بذكر المطالع على المغارب ؛ فلهذا لم يذكر المغارب ، وهو كقوله : « سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ »[1] . وخصّ المشارق بالذكر ؛ لأن الشروق قبل الغروب . وقال فى سورة « الرحمن » : « رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ »[2] أراد بالمشرقين أقصى مطلع تطلع منه الشمس فى الأيام الطوال ، وأقصر يوم فى الأيام القصار على ما تقدّم فى « يس »[3] والله أعلم .

قوله تعالى : إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ ﴿٦﴾ وَحِفْظًا مِّن كُلِّ شَيْطَانٍ مَّارِدٍ ﴿٧﴾ لَّا يَسَّمَّعُونَ إِلَى الْمَلَإِ الْأَعْلَى وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ ﴿٨﴾ دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ﴿٩﴾ إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ ﴾ قال قتادة : خلقت النجوم ثلاثا ؛ رجوما للشياطين ، ونورا يهتدى بها ، وزينة لسماء الدنيا . وقرأ مسروق والأعمش والنخعى وعاصم وحمزة : « بِزِينَةٍ » مخفوض منوّن « الْكَوَاكِبِ » خفض على البدل من « زينة » لأنها هى . وقرأ أبو بكر كذلك إلا أنه نصب « الْكَوَاكب » بالمصدر الذى هو زينة . والمعنى بأن زينا الكواكب فيها . ويجوز أن يكون منصوبا بإضمار أعنى ؛ كأنه قال : إنا زيناها « بِزينة » أعنى « الكواكبَ » . وقيل : هى بدل من زينة على الموضع .

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٥٩ فما بعد .
(٢) راجع جـ ١٧ ص ١٦١
(٣) راجع ص ٢٧ من هذا الجزء .

ويجوز « بِزِينَةِ الْكَوَاكِبُ » بمعنى بأن زينتها الكواكبُ . أو بمعنى هى الكواكب . الباقون « بِزِينَةِ الْكَوَاكِبِ » على الإضافة . والمعنى زينا السماء الدنيا بتزيين الكواكب ؛ أى بحسن الكواكب . ويجوز أن يكون كقراءة من نوّن إلا أنه حذف التنوين آستخفافا. ﴿ وحِفظا ﴾ مصدر؛ أى حفظناها حفظا. ﴿ مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ مَارِدٍ ﴾ لما أخبر أن الملائكة تنزل بالوحى من السماء، بيّن أنه حرس السماء عن آستراق السمع بعد أن زيّنها بالكواكب . والمارد : العاتى من الجن والإنس، والعرب تسميه شيطانا .

قوله تعالى: ﴿ لَا يَسَّمَّعُونَ إِلَى الْمَلَإِ الْأَعْلَى ﴾ قال أبو حاتم: أى لئلا يسمعوا ثم حذف «أن» فرفع الفعل. الملأ الأعلى: أهل السماء الدنيا فما فوقها، وسمّى الكل منهم أعلى بالإضافة إلى ملإ الأرض . الضمير فى « يَسَّمَّعُون » للشياطين . وقرأ جمهور الناس « يَسْمَعُونَ » بسكون السين وتخفيف الميم . وقرأ حمزة وعاصم فى رواية حفص « لَا يَسَّمَّعُونَ » بتشديد السين والميم من التسميع . فينتفى على القراءة الأولى سماعهم وإن كانوا يستمعون ، وهو المعنى الصحيح ، ويعضده قوله تعالى: « إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعْزُولُونَ »[1] . وينتفى على القراءة الأخيرة أن يقع منهم آستماع أو سماع . قال مجاهد : كانوا يتسمّعون ولكن لا يسمعون . وروى عن آبن عباس « لَا يَسَّمَّعُونَ إِلَى الْمَلَإِ » قال : هم لا يسمّعون ولا يتسمعون . وأصل « يَسَّمَّعُونَ » يتسمعون فأدغمت التاء فى السين لقربها منها . وآختارها أبو عبيد؛ لأن العرب لا تكاد تقول: سمعت إليه وتقول تسمّعت إليه. ﴿ وَيُقْذَفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ ﴾ أى يُرمَون من كل جانب ؛ أى بالشُّهب . ﴿ دُحُوراً ﴾ مصدر؛ لأن معنى «يُقْذَفُونَ» يُدحَرون . دحرته دَحْرًا ودُحُورا أى طردته . وقرأ السُّلَمى ويعقوب الحضرمى « دَحُورًا » بفتح الدال يكون مصدرا على فعول . وأما الفرّاء فإنه قدّره على أنه آسم الفاعل. أى ويقذفون بما يدحرهم أى بدحور ثم حذف الباء ؛ والكوفيون يستعملون هذا كثيرا [كما أنشدوا[1]] :

* تَمُرُّونَ الديارَ ولَمْ تَعوجُوا *

---

(١) الزيادة من إعراب القرآن للنحاس . والبيت لجرير وتمامه :

* كلامكم على إذن حرام *

وأختُلف هل كان هذا القذف قبل المبعث ، أو بعده لأجل المبعث ؛ على قولين . وجاءت الأحاديث بذلك على ما يأتى من ذكرها فى سورة «الجن»[1] عن ابن عباس . وقد يمكن الجمع بينهما أن يقال : إن الذين قالوا لم تكن الشياطين تُرْمى بالنجوم قبل مبعث النبى صلى الله عليه وسلم ثم رميت ؛ أى لم تكن تُرمَى رمياً يقطعها عن السمع ، ولكنها كانت تُرمَى وقتاً ولا تُرمَى وقتاً ، وتُرمى من جانب ولا تُرمَى من جانب . ولعل الإشارة بقوله تعالى : « وَيُقْذَفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ . دحُوراً وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ » إلى هـذا المعنى ، وهو أنهم كانوا لا يقذفون إلا من بعض الجوانب فصاروا يرمون واصباً . وإنما كانوا من قبل كالمتجسسة من الإنس ، يبلغ الواحد منهم حاجته ولا يبلغها غيره ، ويَسلَمَ واحد ولا يَسلَمَ غيره ، بل يقبض عليه ويعاقب وينكّل . فلما بُعث النبى صلى الله عليه وسلم زِيد فى حفظ السماء ، وأعدّت لهم شُهُب لم تكن من قبل ؛ ليُدْحَروا عن جميع جوانب السماء ، ولا يُقَرُّوا فى مقعد من المقاعد التى كانت لهم منها ؛ فصاروا لا يقدرون على سماع شىء مما يجرى فيها ، إلا أن يختطف أحد منهم بخفّة حركته خطفة ، فيتبعه شهاب ثاقب قبل أن ينزل إلى الأرض فيلقيها إلى إخوانه فيحرقه ؛ فبطلت من ذلك الكهانة وحصلت الرسالة والنبوّة . فإن قيل : إن هذا القذف إن كان لأجل النبوّة فَلِمَ دام بعد النبى صلى الله عليه وسلم ؟ فالجواب — أنه دام بدوام النبوّة ، فإن النبىّ صلى الله عليه وسلم أخبر ببطلان الكهانة فقال : " ليس منا من تكهّن " فلو لم تحرس بعد موته لعادت الجنّ إلى تسمّعها ، وعادت الكهانة . ولا يجوز ذلك بعد أن بطل ، ولأن قطع الحراسة عن السماء إذا وقع لأجل النبوّة فعادت الكهانة دخلت الشبهة على ضعفاء المسلمين ، ولم يُؤمَن أن يظنوا أن الكهانة إنما عادت لتناهى النبوّة ، فصحّ أن الحكمة تقضى دوام الحراسة فى حياة النبى عليه السلام ، وبعد أن توفاه الله إلى كرامته صلى الله عليه وعلى آله ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ﴾ أى دائم ؛ عن مجاهد وقتادة . وقال ابن عباس : شديد . الكلبى والسدّى وأبو صالح : موجع ؛ أى الذى يصل وجعه إلى القلب ؛ مأخوذ من الوصب وهو المرض ﴿ إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ ﴾ استثناء من قوله : « وَيُقْذَفُونَ مِنْ كُلِّ جَانِبٍ » وقيل : الاستثناء يرجع إلى غير

(١) راجع جـ ١٩ ص ١٠

الوحى ؛ لقوله تعالى : « إِنَّهُمْ عَنِ السَّمْعِ لَمَعْزُولُونَ » فيسترق الواحد منهم شيئاً مما يتفاوض فيه الملائكة ، مما سيكون فى العالم قبل أن يعلمه أهل الأرض ؛ وهذا لخفة أجسام الشياطين فيُرجمون بالشُّهب حينئذ . وروى فى هذا الباب أحاديث صحاح ، مضمّنها : أن الشياطين كانت تصعد إلى السماء ، فتقعد للسمع واحدا فوق واحد ، فيتقدّم الأجسر نحو السماء ثم الذى يليه ثم الذى يليه ، فيقضى الله تعالى الأمر من أمر الأرض ، فيتحدّث به أهل السماء فيسمعه منهم الشيطان الأدنى ، فيلقيه إلى الذى تحته فربما أحرقه شهاب ، وقد ألقى الكلام ، وربما لم يحرقه على ما بيّناه . فتنزل تلك الكلمة إلى الكهّان ، فيكذبون معها مائة كذبة ، وتصدق تلك الكلمة فيصدّق الجاهلون الجميع كما بيّناه فى « الأنعام »(١) . فلما جاء الله بالإسلام حُرست السماء بشدة ، فلا يفلت شيطان سمع بَتّةً . والكواكب الراجمة هى التى يراها الناس تنقضّ . قال النقاش ومكى : وليست بالكواكب الجارية فى السماء ؛ لأن تلك لا ترى حركتها ، وهذه الراجمة ترى حركتها ؛ لأنها قريبة منا . وقد مضى فى هذا الباب فى سورة « الحجر »(٢) من البيان مافيه كفاية . وذكرنا فى « سبأ »(٣) حديث أبى هريرة . وفيه " والشياطين بعضهم فوق بعض " وقال فيه الترمذى حديث حسن صحيح . وفيه عن ابن عباس : " ويختطف الشياطين السمع فيرمون فيقذفونه إلى أوليائهم فما جاءوا به على وجهه فهو حقّ ولكنهم يحرّفونه ويزيدون" . قال هذا حديث حسن صحيح . والخطف : أخذ الشىء بسرعة ؛ [يقال(٤) :] خَطَفَ وخَطِفَ وخَطَّفَ وخِطَّفَ وخِطِّفَ . والأصل فى المشدّدات اختطف فأدغم التاء فى الطاء لأنها أختها ، وفتحت الخاء ؛ لأن حركة التاء ألقيت عليها . ومن كسرها فلالتقاء الساكنين . ومن كسر الطاء أتبع الكسر الكسر . ﴿ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ﴾ أى مضىء ؛ قاله الضحاك والحسن وغيرهما . وقيل : المراد كواكب النار تتبعهم حتى تسقطهم فى البحر . وقال ابن عباس فى الشهب : تحرقهم من غير موت . وليست الشُّهُب التى يرجم الناس بها

(١) راجع جـ ٧ ص ٣ فما بعد .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ١٠ فما بعد .
(٣) راجع جـ ١٤ ص ٢٩٦ .
(٤) زيادة يقتضيها السياق ، ويدل عليها ما فى إعراب القرآن للنحاس .

من الكواكب الثوابت . يدلّ على ذلك رؤية حركاتها ، والثابتة تجرى ولا ترى حركاتها لبعدها . وقد مضى هذا . وجمع شهاب شهب ، والقياس فى القليل أشهبة وإن لم يُسمع من العرب . و « ثَاقِبٌ » معناه مضىء ؛ قاله الحسن ومجاهد وأبو مِجْلَز . ومنه قوله :

* وَزَنْدُكَ أَثْقَبُ أزنادِها *

أى أضوأ . وحكى الأخفش فى الجمع : شُهُبٌ ثُقُبٌ وثواقب وثقاب . وحكى الكسائى : ثَقَبَتِ النارُ تَثْقُب ثَقابةً وثقوبًا إذا اتّقدت ، وأثقبتها أنا . وقال زيد بن أسلم فى الثاقب : إنه المستوقد ؛ من قولهم : أَثْقِب زَنْدَك أى استوقد نارك ؛ قاله الأخفش . وأنشد قول الشاعر :

بينما المرءُ شِهابٌ ثاقبٌ * ضربَ الدهرُ سَناهُ فخَمَدْ

قوله تعالى : فَٱسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَم مَّنْ خَلَقْنَآ ۚ إِنَّا خَلَقْنَٰهُم مِّن طِينٍ لَّازِبٍ ﴿١١﴾ بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ ﴿١٢﴾ وَإِذَا ذُكِّرُوا۟ لَا يَذْكُرُونَ ﴿١٣﴾ وَإِذَا رَأَوْا۟ ءَايَةً يَسْتَسْخِرُونَ ﴿١٤﴾ وَقَالُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴿١٦﴾ أَوَ ءَابَآؤُنَا ٱلْأَوَّلُونَ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَٱسْتَفْتِهِمْ ﴾ أى سلهم يعنى أهل مكة ؛ مأخوذ من استفتاء المفتى . ﴿ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ مَنْ خَلَقْنَا ﴾ قال مجاهد : أى من خلقنا من السموات والأرض والجبال والبحار . وقيل : يدخل فيه الملائكة ومن سلف من الأمم الماضية . يدلّ على ذلك أنه أخبر عنهم « بمَن » قال سعيد بن جبير : الملائكة . وقال غيره : « مَنْ » الأمم الماضية وقد هلكوا وهم أشدّ خلقا منهم . نزلت فى أبى الأشدين كَلَدَة ، وسمى بأبى الأشد لشدّة بطشه وقوته . وسيأتى فى « البلد »(١) ذكره . ونظير هذه : « لَخَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ »(٢) وقوله : « أَأَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمِ السَّمَاءُ »(٣) . ﴿ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ طِينٍ لَازِبٍ ﴾ أى لاصق ؛ قاله ابن عباس . ومنه قول علىّ رضى الله عنه :

تَعَلَّمْ فإنّ الله زادكَ بَسطةً * وأخلاقَ خيرٍ كلُّها لكَ لَازِبُ

(١) راجع جـ ٢٠ ص ٦٤ (٢) راجع ص ٣٢٥ من هذا الجزء. (٣) راجع جـ ١٩ ص ٢٠١

وقال قتادة وٱبن زيد : معنى « لَازِبٍ » لازق . الماوردى : والفرق بين اللاصق واللازق أن اللاصق : هو الذى قد لُصق بعضه ببعض ، واللازق : هو الذى يلتزق بما أصابه . وقال عِكرمة : « لَازِبٍ » لزج . سعيد بن جبير : أى جيد حرّ يلصق باليد . مجاهد : « لَازِب » لازم . والعرب تقول : طينٌ لازِب ولازِم ، تبدل الباء من الميم . ومثله قولهم : لاتب ولازم . على إبدال الباء بالميم . واللازب الثابت ؛ تقول : صار الشيء ضَرْبةَ لازِبٍ ، وهو أفصح من لازم . قال النابغة :

ولا تَحْسَبُونَ الخيرَ لا شرَّ بعدَهُ * ولا تَحْسَبُونَ الشرَّ ضربةَ لَازِبِ

وحكى الفرّاء عن العرب : طين لاتِب بمعنى لازِم . واللاتِب الثابت ؛ تقول منه : لَتَب يَلْتُب لَتْبًا ولُتُوبا ، مثل لَزَب يَلْزُب بالضم لزوبا ؛ وأنشد أبو الجرّاح فى اللاتب :

فإن يَكُ هـذا من نَبيـذٍ شربْتُـهُ * فإنّى من شرب النَّبيـذِ لَتَائِبُ
صُـدَاعٌ وتَوْصيـمُ العِظَامِ وفَـتْرَةٌ * وغَمٌّ مع الإشْرَاقِ فى الجَوفِ لَاتِبُ (١)

واللاتب أيضا : اللاصق مثل اللازب ، عن الأصمعى حكاه الجوهرى . وقال السدى والكلبى فى اللازب : إنه الخالص . مجاهد والضحاك : إنه المنتن .

قوله تعالى : ﴿ بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ ﴾ قراءة أهل المدينة وأبى عمرو وعاصم بفتح التاء خطابا للنبى صلى الله عليه وسلم ؛ أى بل عجبت مما نزل عليك من القرآن وهم يسخرون به . وهى قراءة شُرَيح و [أنكر قراءة الضم وقال :] (٢) إن الله لا يعجب من شىء ، وإنما يعجب من لايعلم . وقيل : المعنى بل عجبت من إنكارهم للبعث . وقرأ الكوفيون إلا عاصما بضم التاء . وٱختارها أبو عبيد والفرّاء ، وهى مروية عن علىّ وٱبن مسعود ؛ رواها شعبة عن الأعمش عن أبى وائل عن عبد الله بن مسعود أنه قرأ : « بَلْ عَجِبْتُ » بضم التاء . ويروى عن ٱبن عباس . قال الفرّاء فى قوله سبحانه : « بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخَرُونَ » قرأها الناس بنصب

(١) قوله : «وغم مع الإشراق» كرواية اللسان . ورواية الطبرى : وغثى مع الإشراق .
(٢) الزيادة من تفسير الآلوسى .

التاء ورفعها، والرفع أحبّ إليّ؛ لأنها عن علي وعبد الله وابن عباس . وقال أبو زكريا الفراء : العجب إن أسند إلى الله عز وجل فليس معناه من الله كمعناه من العباد ؛ وكذلك قوله : « اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ »[1] ليس ذلك من الله كمعناه من العباد . وفي هذا بيان الكسر لقول شُرَيْح حيث أنكر القراءة بها . روى جرير والأعمش عن أبي وائل شَقِيق بن سَلَمَة قال : قرأها عبد الله يعني ابن مسعود « بَلْ عَجِبْتُ وَيَسْخَرُونَ » قال شريح : إن الله لا يعجب من شيء إنما يعجب مَن لا يعلم . قال الأعمش : فذكرته لإبراهيم فقال : إن شريحا كان يعجبه رأيه، إن عبد الله كان أعلم من شُرَيح وكان يقرؤها عبد الله « بَلْ عَجِبْتُ » . قال الهروي : وقال بعض الأئمة : معنى قوله « بَلْ عَجِبْتُ » بل جازيتهم على عجبهم ؛ لأن الله تعالى أخبر عنهم في غير موضع بالتعجب من الحق، فقال : « وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ »[2]، وقال : « إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ » ، « أَكَانَ لِلنَّاسِ عَجَبًا أَنْ أَوْحَيْنَا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ »[3] فقال تعالى : « بَلْ عَجِبْتُ » بل جازيتهم على التعجُّب .

قلت : وهذا تمام معنى قول الفرّاء واختاره البيهقي . وقال عليّ بن سليمان : معنى القراءتين واحد، التقدير : قل يا محمد بل عجبت؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم مخاطب بالقرآن . النحاس : وهذا قول حسن وإضمار القول كثير . البيهقي : والأول أصح . المهدوي : ويجوز أن يكون إخبار الله عن نفسه بالعجب محمولا على أنه أظهر من أمره وسخطه على من كفر به ما يقوم مقام العجب من المخلوقين، كما يُحمَل إخباره تعالى عن نفسه بالضحك لمن يرضى عنه — على ما جاء في الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم — على أنه أظهر له من رضاه عنه ما يقوم له مقام الضحك من المخلوقين مجازا واتساعا . قال الهروي : ويقال معنى " عَجِبَ رَبُّكُم " أي رضي وأثاب؛ فسمّاه عجبا وليس بعجب في الحقيقة؛ كما قال تعالى : « وَيَمْكُرُ اللَّهُ »[4] معناه ويجازيهم الله على مكرهم، ومثله في الحديث " عَجِبَ رَبُّكُمْ مِنْ إِلِّكُمْ وقُنوطكم " . وقد يكون العجب بمعنى وقوع ذلك العمل عند الله عظيما . فيكون معنى قوله : « بَلْ عَجِبْتُ » أي بل عَظُم فعلهم عندي . قال البيهقي : ويشبه أن يكون هذا معنى حديث عقبة بن عامر قال :

(١) راجع جـ ١ ص ٣٠٧ (٢) راجع ص ١٤٩ من هذا الجزء .
(٣) راجع جـ ٨ ص ٣٠٥ فما بعد . (٤) راجع جـ ٧ ص ٣٩٧

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "عَجِب ربك من شاب ليست له صَبْوة"[1] وكذلك ما خرجه البخارى عن [أبى هريرة[2] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "عجب الله من قوم يدخلون الجنة فى السلاسل "] قال البيهقى : وقد يكون هذا الحديث وما ورد من أمثاله أنه يُعجِّب ملائكته من كرمه ورأفته بعباده ، حين حملهم على الإيمان به بالقتال والأسر فى السلاسل ، حتى إذا آمنوا أدخلهم الجنة . وقيل : معنى « بَلْ عَجِبْتُ » بل أنكرت . حكاه النقاش . وقال الحسين بن الفضل : التعجب من الله إنكار الشيء وتعظيمه ، وهو لغة العرب . وقد جاء فى الخبر " عجب ربكم من إلّكم وقُنوطكم "[3] . ﴿ وَيَسْخَرُونَ ﴾ قيل : الواو واو الحال ؛ أى عجبت منهم فى حال سخريتهم . وقيل : تم الكلام عند قوله : « بَلْ عَجِبْتَ » ثم آستأنف فقال : « وَيَسْخَرُونَ » أى مما جئت به إذا تلوته عليهم . وقيل : يسخرون منك إذا دعوتهم .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا ذُكِّرُوا ﴾ أى وُعظوا بالقرآن فى قول قتادة . ﴿ لَا يَذْكُرُونَ ﴾ لا ينتفعون به . وقال سعيد بن جبير : أى إذا ذُكر لهم ماحل بالمكذبين من قبلهم أعرضوا عنه ولم يتدبروا . ﴿ وَإِذَا رَأَوْا آيَةً ﴾ أى معجزة ﴿ يَسْتَسْخِرُونَ ﴾ أى يسخرون فى قول قتادة . ويقولون إنها سحر . وآستسخر وسخر بمعنًى مثل آستقر وقر ، وآستعجب وعجب . وقيل : « يَسْتَسْخِرُونَ » أى يستدعون السخرى من غيرهم . وقال مجاهد : يستهزئون . وقيل : أى يظنون أن تلك الآية سخرية . ﴿ وَقَالُوا إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴾ أى إذا عجزوا عن مقابلة المعجزات بشيء قالوا هذا سحر وتخييل وخداع . ﴿ أَئِذَا مِتْنَا ﴾ أى أنبعث إذا متنا ؟ . فهو آستفهام إنكار منهم وسخرية ﴿ أَوَآبَاؤُنَا الْأَوَّلُونَ ﴾ أى أو تبعث آباؤنا . دخلت ألف الآستفهام على حرف العطف . وقرأ نافع : « أَوْ آبَاؤُنَا » بسكون الواو . وقد مضى هذا فى سورة « الأعراف »[4] . فى قوله تعالى : « أَوْ أَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى » .

(١) أى ميل الى لهوى . (٢) الزيادة من البخارى وفى الأصل بياض .
(٣) الإل : شدة القنوط . ويجوز أن يكون من رفع الصوت بالبكاء . (٤) راجع جـ ٧ ص ٢٥٣

قوله تعالى : قُلْ نَعَمْ وَأَنتُمْ دَاخِرُونَ ﴿١٨﴾ فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ فَإِذَا هُمْ يَنظُرُونَ ﴿١٩﴾ وَقَالُوا يَا وَيْلَنَا هَذَا يَوْمُ الدِّينِ ﴿٢٠﴾ هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ الَّذِي كُنتُم بِهِ تُكَذِّبُونَ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ نَعَمْ ﴾ أى نعم تبعثون . ﴿ وَأَنتُمْ دَاخِرُونَ ﴾ أى صاغرون أذلاء ؛ لأنهم إذا رأوا وقوع ما أنكروه فلا محالة يذلون . وقيل : أى ستقوم القيامة و إن كرهتم ، فهذا أمر واقع على رغمكم و إن أنكرتموه اليوم بزعمكم . ﴿ فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ﴾ أى صيحة واحدة ؛ قاله الحسن . وهى النفخة الثانية . وسميت الصيحة زجرة ؛ لأن مقصودها الزجر ؛ أى يزجر بها كزجر الإبل والخيل عند السوق . ﴿ فَإِذَا هُمْ ﴾ قِيَامٌ ﴿ يَنظُرُونَ ﴾ أى ينظر بعضهم إلى بعض . وقيل : المعنى ينتظرون ما يفعل بهم . وقيل : هى مثل قوله : « فَإِذَا هِيَ شَاخِصَةٌ أَبْصَارُ الَّذِينَ كَفَرُوا »(١) . وقيل : أى ينظرون إلى البعث الذى أنكروه .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا يَا وَيْلَنَا هَذَا يَوْمُ الدِّينِ ﴾ نادوا على أنفسهم بالويل ؛ لأنهم يومئذ يعلمون ماحل بهم . وهو منصوب على أنه مصدر عند البصريين . وزعم الفراء أن تقديره : ياوَيْ لَنَا ، وَوَيْ بمعنى حُزْن . النحاس : ولو كان كما قال لكان منفصلا وهو فى المصحف متصل ، ولا نعلم أحدا يكتبه إلا متصلا . و « يَوْمُ الدِّينِ » يوم الحساب . وقيل : يوم الجزاء . ﴿ هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ الَّذِي كُنتُم بِهِ تُكَذِّبُونَ ﴾ قيل : هو من قول بعضهم لبعض ؛ أى هذا اليوم الذى كذبنا به . وقيل : هو من قول الله تعالى لهم . وقيل : من قول الملائكة ؛ أى هذا يوم الحكم بين الناس فيبين المحق من المبطل . فـ « فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ »(٢) .

قوله تعالى : احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ ﴿٢٢﴾ مِن دُونِ اللَّهِ فَاهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْجَحِيمِ ﴿٢٣﴾ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ﴿٢٤﴾ مَا لَكُمْ لَا تَنَاصَرُونَ ﴿٢٥﴾ بَلْ هُمُ الْيَوْمَ مُسْتَسْلِمُونَ ﴿٢٦﴾

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٤٢ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٦

وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ ﴿٢٧﴾ قَالُوٓا إِنَّكُمْ كُنتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ ٱلْيَمِينِ ﴿٢٨﴾ قَالُوا بَل لَّمْ تَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴿٢٩﴾ وَمَا كَانَ لَنَا عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ بَلْ كُنتُمْ قَوْمًا طَٰغِينَ ﴿٣٠﴾ فَحَقَّ عَلَيْنَا قَوْلُ رَبِّنَآ إِنَّا لَذَآئِقُونَ ﴿٣١﴾ فَأَغْوَيْنَٰكُمْ إِنَّا كُنَّا غَٰوِينَ ﴿٣٢﴾ فَإِنَّهُمْ يَوْمَئِذٍ فِى ٱلْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ ﴿٣٣﴾ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَفْعَلُ بِٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٣٤﴾ إِنَّهُمْ كَانُوٓا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ ٱحْشُرُوا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَٰجَهُمْ ﴾ هو من قول الله تعالى للملائكة : « ٱحْشُرُوا » المشركين « وَأَزْوَاجَهُمْ » أى أشياعهم فى الشرك، والشرك الظلم؛ قال الله تعالى : « إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ »(١) فيحشر الكافر مع الكافر؛ قاله قتادة وأبو العالية . وقال عمر ابن الخطاب فى قول الله عز وجل : « ٱحْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا وَأَزْوَاجَهُمْ » قال : الزانى مع الزانى، وشارب الخمر مع شارب الخمر، وصاحب السرقة مع صاحب السرقة . وقال ابن عباس : « وَأَزْوَاجَهُمْ » أى أشباههم . وهذا يرجع إلى قول عمر . وقيل : « وَأَزْوَاجَهُمْ » نساؤهم الموافقات على الكفر؛ قاله مجاهد والحسن، ورواه النعمان بن بشير عن عمر بن الخطاب. وقال الضحاك : « وَأَزْوَاجَهُمْ » قرناءهم من الشياطين . وهذا قول مقاتل أيضا : يحشر كل كافر مع شيطانه فى سلسلة . ﴿ وَمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ أى من الأصنام والشياطين وإبليس . ﴿ فَٱهْدُوهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلْجَحِيمِ ﴾ أى سوقوهم إلى النار . وقيل : « فَٱهْدُوهُمْ » أى دُلّوهم . يقال: هديته إلى الطريق، وهديته الطريق؛ أى دللته عليه . وأهديتُ الهديّةَ وهَديتُ العروسَ ، ويقال أهديتها؛ أى جعلتها بمنزلة الهديّة .

قوله تعالى : ﴿ وَقِفُوهُمْ إِنَّهُم مَّسْئُولُونَ ﴾ وحكى عيسى بن عمر « أَنَّهُمْ » بفتح الهمزة . قال الكسائى : أى لأنهم وبأنهم، يقال : وَقفتُ الدابّة أقفها وَقْفا فوقفت هى وقوفًا، يتعدى ولا يتعدى؛ أى احبسوهم . وهذا يكون قبل السّوق إلى الجحيم؛ وفيه تقديم وتأخير،

(١) راجع جـ ١٤ ص ٦٢

أى قفوهم للحساب ثم سوقوهم إلى النار . وقيل : يساقون إلى النار أولا ثم يحشرون للسؤال إذا قربوا من النار . «إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ» عن أعمالهم وأقوالهم وأفعالهم ؛ قاله القرظى والكلبى . الضحاك : عن خطاياهم . ابن عباس : عن لا إله إلا الله . وعنه أيضا : عن ظلم الخلق . وفى هذا كله دليل على أن الكافر يحاسب . وقد مضى فى « الحجر[1] » الكلام فيه . وقيل : سؤالهم أن يقال لهم : «أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ» إقامة للحجة . ويقال لهم : ﴿مَا لَكُمْ لَا تَنَاصَرُونَ﴾ على جهة التقريع والتوبيخ ؛ أى ينصر بعضكم بعضا فيمنعه من عذاب الله . وقيل : هو إشارة إلى قول أبى جهل يوم بدر : « نَحْنُ جَمِيعٌ مُنْتَصِرٌ[2] » . وأصله تتناصرون فطُرحت إحدى التاءين تخفيفا . وشدّدا لِيَزِنّ التاء فى الوصل .

قوله تعالى : ﴿بَلْ هُمُ الْيَوْمَ مُسْتَسْلِمُونَ﴾ قال قتادة : مستسلمون فى عذاب الله عز وجل . ابن عباس : خاضعون ذليلون . الحسن : منقادون . الأخفش : ملقون بأيديهم . والمعنى متقارب . ﴿وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ يعنى الرؤساء والأتباع ﴿يَتَسَاءَلُونَ﴾ يتخاصمون . ويقال لا يتساءلون فسقطت لا . النحاس : وإنما غلط الجاهل باللغة فتوهّم أن هذا من قوله : « فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَتَسَاءَلُونَ[3] » إنما هو لا يتساءلون بالأرحام ، فيقول أحدهم : أسألك بالرحم الذى بينى وبينك لما نفعتنى ، أو أسقطت لى حقا لك علىّ ، أو وهبت لى حسنة . وهذا بيّن ؛ لأن قبله «فَلَا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ» . أى ليس ينتفعون بالأنساب التى بينهم ؛ كما جاء فى الحديث " إن الرجل ليُسر[4] بأن يصح له على أبيه أو على ابنه حق فيأخذه منه لأنها الحسنات والسيئات " ، وفى حديث آخر " رحم الله امرءا كان لأخيه عنده مظلمة من مال أو عرض فأتاه فاستحلّه قبل أن يطالبه به فيأخذ من حسناته فإن لم تكن له حسنات زيد عليه من سيئات المطالب " . و « يَتَسَاءَلُونَ ، هاهنا إنما هو أن يسأل بعضهم بعضا ويوبخه فى أنه أضلّه أو فتح له بابا من المعصية ؛ يبيّن ذلك أن بعده ﴿إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ﴾ قال مجاهد : هو قول الكفار للشياطين . قتادة : هو قول الإنس للجن . وقيل : هو من قول

(١) راجع جـ ١٠ ص ٦٠ (٢) راجع جـ ١٧ ص ١٤٥ (٣) راجع جـ ١٢ ص ١٥١
(٤) فى ك : « يصح » .

الأتباع للمتبوعين ؛ دليله قوله تعالى : « وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ » الآية (١) . قال سعيد عن قتادة : أى تأتوننا عن طريق الخير وتصدوننا عنها . وعن ابن عباس نحو منه . وقيل : تأتوننا عن اليمين التى نحبها ونتفاءل بها لتغرونا بذلك من جهة النصح . والعرب تتفاءل بما جاء عن اليمين وتسميه السانح . وقيل : « تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ » تأتوننا مجىء من إذا حلف لنا صدقناه . وقيل : تأتوننا من قبل الدين فتهونون علينا أمر الشريعة وتنفرونا عنها .

قلت : وهذا القول حسن جدا ؛ لأن من جهة الدين يكون الخير والشر ، واليمين بمعنى الدين ؛ أى كنتم ترينون لنا الضلالة . وقيل : اليمين بمعنى القوة ؛ أى تمنعوننا بقوة وغلبة وقهر ؛ قال الله تعالى : « فَرَاغَ عَلَيْهِمْ ضَرْبًا بِالْيَمِينِ » أى بالقوة وقوة الرجل فى يمينه ؛ وقال الشاعر :

إذا مَا رَايَةٌ رُفِعَتْ لمجدٍ * تَلَقَّاها عَرابَةُ بالْيمين

أى بالقوة والقدرة . وهذا قول ابن عباس . وقال مجاهد : « تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ » أى من قبل الحق أنه معكم ؛ وكله متقارب المعنى . ﴿ قَالُوا بَلْ لَمْ تَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ قال قتادة : هذا قول الشياطين لهم . وقيل : من قول الرؤساء ؛ أى لم تكونوا مؤمنين قط حتى ننقلكم منه إلى الكفر ، بل كنتم على الكفر فأقمتم عليه للإلف والعادة . ﴿ وَمَا كَانَ لَنَا عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ ﴾ أى من حجة فى ترك الحق . ﴿ بَلْ كُنْتُمْ قَوْمًا طَاغِينَ ﴾ أى ضالين متجاوزين الحد . ﴿ فَحَقَّ عَلَيْنَا قَوْلُ رَبِّنَا ﴾ هو أيضا من قول المتبوعين ؛ أى وجب علينا وعليكم قول ربنا ، فكلنا ذائقو العذاب ، كما كتب الله وأخبر على ألسنة الرسل « لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » (٢) . وهذا موافق للحديث " إن الله جل وعز كتب للنار أهلا وللجنة أهلا لا يزاد فيهم ولا ينقص منهم " . ﴿ فَأَغْوَيْنَاكُمْ ﴾ أى زينا لكم ما كنتم عليه من الكفر ﴿ إِنَّا كُنَّا غَاوِينَ ﴾ بالوسوسة والاستدعاء . ثم قال خبرا عنهم : ﴿ فَإِنَّهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ ﴾ الضال والمضل . ﴿ إِنَّا كَذَلِكَ ﴾ أى مثل هذا الفعل ﴿ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ ﴾ أى المشركين . ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ ﴾ أى إذا قيل لهم قولوا فاضمر القول .

(١) راجع جـ ١٤ ص ٣٠١ فما بعد . (٢) راجع جـ ٩ ص ١١٥

و « يَسْتَكْبِرُونَ » فى موضع نصب على خبر كان . ويجوز أن يكون فى موضع رفع على أنه خبر إنّ ، وكان ملغاة . ولما قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبى طالب عند موته وآجتماع قريش " قولوا لا إله إلا الله تملكوا بها العرب وتدين لكم بها العجم " أبَوْا وأنِفُوا من ذلك . وقال أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " أنزل الله تعالى فى كتابه فذكر قوما آستكبروا فقال : « إِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ يَسْتَكْبِرُونَ » " وقال تعالى : « إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا »[1] وهى (لا إله إلا الله محمد رسول الله) آستكبر عنها المشركون يوم الْحُدَيْبِيَة يوم كاتبهم رسول الله صلى الله عليه وسلم على قضية المدّة ؛ ذكر هذا الخبر البيهقى ، والذى قبله القشيرى .

قوله تعالى : وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓا۟ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍ ﴿٣٦﴾ بَلْ جَآءَ بِٱلْحَقِّ وَصَدَّقَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٣٧﴾ إِنَّكُمْ لَذَآئِقُوا۟ ٱلْعَذَابِ ٱلْأَلِيمِ ﴿٣٨﴾ وَمَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا عِبَادَ ٱللَّهِ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوا آلِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَجْنُونٍ ﴾ أى لقول شاعر مجنون ؛ فردّ الله جل وعز عليهم فقال : ﴿ بَلْ جَاءَ بِالْحَقِّ ﴾ يعنى القرآن والتوحيد ﴿ وَصَدَّقَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ فيما جاءوا به من التوحيد . ﴿ إِنَّكُمْ لَذَائِقُوا الْعَذَابِ الْأَلِيمِ ﴾ الأصل لذائقون فحذفت النون آستخفافا وخفضت للإضافة . ويجوز النصب كما أنشد سيبويه :

فألفيتُهُ غيرَ مُسْتَعْتِبٍ * وَلَا ذَاكِرِ اللهَ إِلَّا قليلا

وأجاز سيبويه « وَالْمُقِيمِي الصَّلَاةَ » على هذا . ﴿ وَمَا تُجْزَوْنَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ أى إلا بما عملتم من الشرك ﴿ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴾ آستثناء ممن يذوق العذاب . وقراءة أهل المدينة والكوفة « الْمُخْلَصِينَ » بفتح اللام ؛ يعنى الذين أخلصهم الله لطاعته ودينه وولايته . الباقون بكسر اللام ؛ أى الذين أخلصوا لله العبادة . وقيل : هو آستثناء منقطع ؛ أى إنكم أيها المجرمون ذائقو العذاب لكن عباد الله المخلصين لا يذوقون العذاب .

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٨٨

قوله تعالى : أُولَٰئِكَ لَهُمْ رِزْقٌ مَّعْلُومٌ ﴿٤١﴾ فَوَٰكِهُ ۖ وَهُم مُّكْرَمُونَ ﴿٤٢﴾ فِي جَنَّٰتِ النَّعِيمِ ﴿٤٣﴾ عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٤٤﴾ يُطَافُ عَلَيْهِم بِكَأْسٍ مِّن مَّعِينٍ ﴿٤٥﴾ بَيْضَآءَ لَذَّةٍ لِّلشَّٰرِبِينَ ﴿٤٦﴾ لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنزَفُونَ ﴿٤٧﴾ وَعِندَهُمْ قَٰصِرَٰتُ الطَّرْفِ عِينٌ ﴿٤٨﴾ كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَّكْنُونٌ ﴿٤٩﴾

قوله تعالى : ﴿ أُولَٰئِكَ لَهُمْ رِزْقٌ مَّعْلُومٌ ﴾ يعنى المخلصين ؛ أى لهم عطية معلومة لاتنقطع . قال قتادة : يعنى الجنة . وقال غيره : يعنى رزق الجنة . وقيل : هى الفواكه التى ذكر . قال مقاتل : حين يشتهونه . وقال ابن السائب : إنه بمقدار الغداة والعشى ؛ قال الله تعالى : « وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا »[1] . ﴿ فَوَاكِهُ ﴾ جمع فاكهة ؛ قال الله تعالى : « وَأَمْدَدْنَاهُمْ بِفَاكِهَةٍ »[2] وهى الثمار كلها رطبها و يابسها ؛ قاله ابن عباس . ﴿ وَهُم مُّكْرَمُونَ ﴾ أى ولهم إكرام من الله جل وعز برفع الدرجات وسماع كلامه ولقائه . ﴿ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴾ أى فى بساتين يتنعمون فيها . وقد تقدّم أن الجنان سبع فى سورة « يونس »[3] منها النعيم .

قوله تعالى : ﴿ عَلَىٰ سُرُرٍ مُّتَقَابِلِينَ ﴾ قال عكرمة ومجاهد : لاينظر بعضهم فى قفا بعض تواصلًا وتحابباً . وقيل : الأسرّة تدور كيف شاءوا فلا يرى أحد قفا أحد . وقال ابن عباس : على سرر مكلّلة بالدر والياقوت والزبرجد ؛ السرير ما بين صنعاء إلى الجابية ، وما بين عدن إلى أيلة . وقيل : تدور بأهل المنزل الواحد . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ يُطَافُ عَلَيْهِم بِكَأْسٍ مِّن مَّعِينٍ ﴾ لما ذكر مطاعمهم ذكر شرابهم . والكأس عند أهل اللغة اسم شامل لكل إناء مع شرابه ؛ فإن كان فارغا فليس بكأس . قال الضحاك والسدى : كل كأس فى القرآن فهى الخمر ، والعرب تقول للإناء إذا كان فيه خمر كأس ، فإذا لم يكن فيه خمر قالوا إناء وقدح . النحاس : وحكى من يوثق به من أهل اللغة

(١) راجع جـ ١١ ص ١٢٦ (٢) راجع جـ ١٧ ص ١٢٦ (٣) راجع جـ ٨ ص ٣٢٩ .

أن العرب تقول للقدح إذا كان فيه خمر: كأس ؛ فإذا لم يكن فيه خمر فهو قدح ؛ كما يقال للخوان إذا كان عليه طعام: مائدة ؛ فإذا لم يكن عليه طعام لم تقل له مائدة . قال أبو الحسن ابن كيسان : ومنه ظعينة للهودج إذا كان فيه المرأة . وقال الزجاج : « بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ » أى من خمر تجرى كما تجرى العيون على وجه الأرض . والمعين : الماء الجارى الظاهر. ﴿ بَيْضَاءَ ﴾ صفة للكأس . وقيل : للخمر . ﴿ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ ﴾ قال الحسن : خمر الجنة أشد بياضا من اللبن . « لَذَّةٍ » قال الزجاج : أى ذات لذة فحذف المضاف . وقيل : هو مصدر جعل آسما أى بيضاء لذيذة ؛ يقال شراب لذٌّ ولذيذ، مثل نبات غَضٌّ وغضيض . فأما قول القائل[1] :

ولذٍ كطَعْمِ الصَّرْخَدِىِّ تركتُهُ * بأرض العِدَا مِنْ خَشيةِ الحَدَثَانِ

فإنه يريد النوم . وقيل : « بَيْضَاءَ » أى لم يعتصرها الرجال بأقدامهم . ﴿ لَا فِيهَا غَوْلٌ ﴾ أى لا تغتال عقولهم ، ولا يصيبهم منها مرض ولا صداع . ﴿ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنْزَفُونَ ﴾ أى لا تذهب عقولهم بشربها ؛ يقال : الخمر غَوْل للعقل، والحرب غول للنفوس ؛ أى تذهب بها . ويقال : نُزِف الرجلُ يُنْزَف فهو منزوفٌ ونزيفٌ إذا سكر . قال امرؤ القيس :

وإذ هى تمشى كمشى النَّزِيـ * ـفِ يَصْرَعُه بالكثيب البَهَرْ[2]

وقال أيضا :

نَزِيفٌ إذا قامتْ لِوجهٍ تمايلت * تُراشِى الفؤادَ الرَّخْصَ ألَّا تَخَتَّرَا[3]

وقال آخر[4] :

فلثمتُ فاهَا آخذًا بقرونها * شُرْبَ النَّزِيفِ ببرد ماءِ الحَشْرَجِ

---

(١) هو الراعى . ويروى :

ولذ كطعم الصرخدى طرحته * عشية خمس القوم والعين عاشقه

والصرخد : موضع ينسب إليه الشراب . أراد أنه لما دخل ديار أعدائه لم يهم حذارا لهم .

(٢) البهر : الكلال وانقطاع النفس . (٣) الخثر : ضعف يأخذ عند شراب الدواء أو السم . يقول : هى سكرى من الشراب ، إذا قامت به لوجه وجدت فتورا فى عظامها وكسلا ، فهى تداوى فؤادها وتراشيه ألا يعذبها فى مشيتها .

(٤) هو جميل بن معمر . وقيل البيت : لعمر بن أبى ربيعة . والحشرج : نقرة فى الجبل يجتمع فيها الماء فيصفو .

وقرأ حمزة والكسائى بكسر الزاى ؛ من أنزف القوم إذا حان منهم النَّزْف وهو السّكر . يقال : أحصدَ الزرعُ إذا حان حَصادُه ، وأقطفَ الكرمُ إذا حان قِطافُه ، وأركبَ المهرُ إذا حان ركوبه . وقيل : المعنى لا ينفدون شرابهم ؛ لأنه دأبهم ؛ يقال : أنزف الرجل فهو منزوف إذا فنيت خمره . قال الحطيئة :

لَعَمْرِى لئن أنزفتمُ أو صَحَوْتُمُ * لبئس النَّدامَى كنتمُ آلَ أَبْجَرَا (١)

النحاس : والقراءة الأولى أبين وأصح فى المعنى ؛ لأن معنى « يُنْزَفُونَ » عند جلة أهل التفسير منهم مجاهد لا تذهب عقولهم ؛ فنفى الله عز وجل عن خمر الجنة الآفات التى تلحق فى الدنيا من خمرها من الصداع والسكر . ومعنى « يُنْزِفُونَ » الصحيح فيه أنه يقال : أنزف الرجل إذا نفد شرابه ، وهو يبعد أن يوصف به شراب الجنة ؛ ولكن مجازه أن يكون بمعنى لا ينفد أبدا . وقيل : « لَا يُنْزِفُونَ » بكسر الزاى لا يسكرون ؛ ذكره الزجاج وأبو على على ما ذكره القُشَيرى . المهدوى : ولا يكون معناه يسكَرون ؛ لأن قبله « لَا فِيهَا غَوْلٌ » . أى لا تغتال عقولهم فيكون تكرارا ؛ ويسوغ ذلك فى « الواقعة » (٢) . ويجوز أن يكون معنى « لَا فِيهَا غَوْلٌ » لا يمرضون ؛ فيكون معنى « وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنْزَفُونَ » لا يسكَرون أو لا ينفد شرابهم . قال قتادة : الغول وجع البطن . وكذا روى ابن أبى نجيح عن مجاهد « لَا فِيهَا غَوْلٌ » قال لا فيها وجع بطن . الحسن : صداع . وهو قول ابن عباس « لَا فِيهَا غَوْلٌ » لا فيها صداع . وحكى الضحاك عنه أنه قال : فى الخمر أربع خصال : السكر والصداع والقىء والبول ؛ فذكر الله خمر الجنة فنزهها عن هذه الخصال . مجاهد : داء . ابن كيسان : مغص . وهذه الأقوال متقاربة . وقال الكلبى : « لَا فِيهَا غَوْلٌ » أى إثم ؛ نظيره : « لَا لَغْوٌ فِيهَا وَلَا تَأْثِيمٌ » (٢) . وقال الشعبى والسدى وأبو عبيدة : لا تغتال عقولهم فتذهب بها . ومنه قول الشاعر :

وما زالتِ الكأسُ تغتالُنا * وتَذهبُ بالأولِ الأولِ

(١) نسبه الجوهرى إلى الأبيردى . وأبجر : هو أبجر بن جابر العجلى وكان نصرانيا .
(٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٠٢ وص ٦٨ فما بعد .

أى تصرع واحدًا واحدًا . وإنما صرف الله تعالى السكر عن أهل الجنة لئلا ينقطع الالتذاذ عنهم بنعيمهم . وقال أهل المعانى : الغول فساد يلحق فى خفاء . يقال : أغتاله اغتيالًا إذا أفسد عليه أمره فى خفية . ومنه الغَوْل والغِيلة : وهو القتل خفية .

قوله تعالى : ﴿ وَعِنْدَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ ﴾ أى نساء قد قصَرْن طرفهنّ على أزواجهنّ فلا ينظرن إلى غيرهم ؛ قاله ابن عباس ومجاهد ومحمد بن كعب وغيرهم . عكرمة : « قَاصِرَات الطَّرْف » أى محبوسات على أزواجهنّ . والتفسير الأول أبين ؛ لأنه ليس فى الآية مقصورات ولكن فى موضع آخر « مقصورات »[1] يأتى بيانه . و « قاصرات » مأخوذ من قولهم : قد اقتصر على كذا إذا اقتنع به وعدل عن غيره ؛ قال امرؤ القيس :

من القاصراتِ الطَّرْفِ لو دَبَّ مُحْوِلٌ * من الذَّرِّ فَوْقَ الإِتْبِ منها لَأَثَّرَا

ويروى : فوق الجلد . والأول أبلغ . والإتب القميص ، والمحول الصغير من الذر . وقال مجاهد أيضا : معناه لا يَغَرْنَ . ﴿ عِينٌ ﴾ عظام العيون الواحدة عيناء ؛ وقاله السدى . مجاهد : « عِينٌ » حسان العيون . الحسن : الشديدات بياض العين ، الشديدات سوادها . والأول أشهر فى اللغة . يقال : رجل أعين واسع العين بيّن العَيَن ، والجمع عِين . وأصله فُعْل بالضم فكسرت العين ؛ لئلا تنقلب الواو ياء . ومنه قيل لبقر الوحش عِين ، والثور أعين ، والبقرة عيناء . ﴿ كَأَنَّهُنَّ بَيْضٌ مَكْنُونٌ ﴾ أى مصون . قال الحسن وابن زيد : شُبِّهن ببيض النعام ، تكنها النعامة بالريش من الريح والغبار ، فلونها أبيض فى صفرة وهو أحسن ألوان النساء . وقال ابن عباس وابن جبير والسدى : شبهن ببطن البيض قبل أن يقشر وتمسه الأيدى . وقال عطاء : شبهن بالسَّحاء الذى يكون بين القشرة العليا ولباب البيض . وسَحَاةُ كل شىء : قشره والجمع سَحًا ؛ قاله الجوهرى . ونحوه قول الطبرى ، قال : هو القشر الرقيق ، الذى على البيضة بين ذلك . وروى نحوه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . والعرب تشبه المرأة بالبيضة لصفائها وبياضها ؛ قال امرؤ القيس :

وبيضةِ خِدْرٍ لا يرامُ خِباؤُها * تمتعت من لَهْوِها غيرَ مُعْجَلِ

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٨٨

وتقول العرب إذا وصفت الشيء بالحسن والنظافة : كأنه بيض النعام المغطّى بالريش .

وقيل : المكنون المصون عن الكسر؛ أى إنهن عذارى . وقيل : المراد بالبيض اللؤلؤ ؛ كقوله تعالى : « وَحُورٌ عِينٌ . كَأَمْثَالِ اللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ[1] » أى فى أصدافه ؛ قاله ابن عباس أيضا . ومنه قول الشاعر :

وهى بيضاءُ مِثلُ لُؤلُؤة الغـ * ـوّاصِ مِيزَتْ مِن جَوْهَرٍ مَكْنونِ

وإنما ذكر المكنون والبيض جمع ؛ لأنه ردّ النعت إلى اللفظ .

قوله تعالى : فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَآءَلُونَ ﴿٥٠﴾ قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ إِنِّي كَانَ لِي قَرِينٌ ﴿٥١﴾ يَقُولُ أَئِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ ﴿٥٢﴾ أَإِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَاباً وَعِظَاماً أَإِنَّا لَمَدِينُونَ ﴿٥٣﴾ قَالَ هَلْ أَنتُم مُّطَّلِعُونَ ﴿٥٤﴾ فَاطَّلَعَ فَرَآهُ فِي سَوَآءِ الْجَحِيمِ ﴿٥٥﴾ قَالَ تَاللَّهِ إِن كِدتَّ لَتُرْدِينِ ﴿٥٦﴾ وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّي لَكُنتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ ﴿٥٧﴾ أَفَمَا نَحْنُ بِمَيِّتِينَ ﴿٥٨﴾ إِلَّا مَوْتَتَنَا الْأُولَىٰ وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴿٥٩﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٦٠﴾ لِمِثْلِ هَٰذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ ﴿٦١﴾

قوله تعالى : ﴿ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴾ أى يتفاوضون فيما بينهم أحاديثهم فى الدنيا - وهو من تمام الأنس فى الجنة . وهو معطوف على معنى « يُطَافُ عَلَيْهِم » المعنى يشربون فيتحادثون على الشراب كعادة الشُّراب. قال بعضهم :

وما بَقِيتْ من اللّذاتِ إلا * أحاديثُ الكِرامِ على المُدام

فيقبل بعضهم على بعض يتساءلون عما جرى لهم وعليهم فى الدنيا ؛ إلا أنه جىء به ماضيا على عادة الله تعالى فى إخباره .

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٠٢

قوله تعالى : ﴿ قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ ﴾ أى من أهل الجنة ﴿ إِنِّى كَانَ لِى قَرِينٌ ﴾ أى صديق ملازم ﴿ يَقُولُ أَئِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ ﴾ أى بالمبعث والجزاء . وقال سعيد بن جبير : قرينه شريكه . وقد مضى فى « الكهف » ذكرهما وقصتهما والاختلاف فى اسميهما مستوفًى عند قوله تعالى : « وَاضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا رَجُلَيْنِ »(١) وفيهما أنزل الله جل وعز : «قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ إِنِّى كَانَ لِى قَرِينٌ» إلى «مِنَ الْمُحْضَرِينَ» وقيل : أراد بالقرين قرينه من الشيطان كان يوسوس إليه بإنكار البعث . وقرئ : « أَئِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ » بتشديد الصاد . رواه علىّ بن كيسة عن سليم عن حمزة . قال النحاس : ولا يجوز « أَئِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ » لأنه لا معنى للصدقة هاهنا . وقال القشيرى : وفى قراءة عن حمزة « أَئِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَّدِّقِينَ » بتشديد الصاد. وأعترض عليه بأن هذا من التصديق لا من التصدّق . والاعتراض باطل ؛ لأن القراءة إذا ثبتت عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فلا مجال للطعن فيها . فالمعنى « أَئِنَّكَ لَمِنَ الْمُصَدِّقِينَ » بالمال طلبا فى ثواب الآخرة . ﴿ أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَامًا أَئِنَّا لَمَدِينُونَ ﴾ أى مجزيون محاسبون بعد الموت فـ﴿ قَالَ ﴾ الله تعالى لأهل الجنة : ﴿ هَلْ أَنْتُمْ مُطَّلِعُونَ ﴾ . وقيل : هو من قول المؤمن لإخوانه فى الجنة هل أنتم مطلعون إلى النار لننظر كيف حال ذلك القرين . وقيل : هو من قول الملائكة . وليس « هَلْ أَنْتُمْ مُطَّلِعُونَ » باستفهام، إنما هو بمعنى الأمر، أى اطّلعوا ؛ قاله ابن الأعرابى وغيره . ومنه لما نزلت آية الخمر ، قام عمر قائما بين يدى النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ثم رفع رأسه إلى السماء ، ثم قال : يارب بيانا أشفى من هذا فى الخمر . فنزلت : « فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ » قال : فنادى عمر انتهينا يارَبّنا . وقرأ ابن عباس : « هَلْ أَنْتُمْ مُطْلِعُونَ » بإسكان الطاء خفيفة « فَأَطْلِعَ » بقطع الألف مخففة على معنى هل أنتم مقبلون فأقبل . قال النحاس : « فَأَطْلِعَ فَرَآهُ » فيه قولان : أحدهما أن يكون فعلا مستقبلا معناه فأطلع أنا ، ويكون منصوبا على أنه جواب الاستفهام. والقول الثانى أن يكون فعلا ماضيا ويكون اطّلعَ وأطْلِع واحدا . قال الزجاج : يقال طَلَعَ وأَطْلَعَ وَاطَّلَعَ بمعنًى واحد . وقدحكى

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٩ فما بعد .

« هَلْ أَنْتُمْ مُطْلِعُونِ » بكسر النون وأنكره أبو حاتم وغيره . النحاس : وهو لحن لا يجوز ؛ لأنه جمع بين النون والإضافة ، ولو كان مضافا لكان هل أنتم مُطْلِعيّ ، وإن كان سيبويه والفرّاء قد حكيا مثله ، وأنشدا :

هُمُ القائلونَ الخيرَ والآمِرونَهُ * إذا ما خَشَوا مِن مُحْدَثِ الأمرِ مُعْظَما

وأنشد الفراء : والفاعلونه . وأنشد سيبويه وحده :

* ولم يَرْتفِق والناس محتضِرونه * (١)

وهذا شاذّ خارج عن كلام العرب ، وما كان مثل هذا لم يحتجّ به فى كتاب الله عز وجل ، ولا يدخل فى الفصيح . وقد قيل فى توجيهه : إنه أجرى اسم الفاعل مجرى المضارع لقربه منه ، بجرى « مُطْلِعُون » مجرى يطلعون . ذكره أبو الفتح عثمان بن جنى وأنشد :

أرأيتَ إن جئتُ به أمْلُودَا * مُرَجَّلاً ويَلْبَسُ البُرُودَا

* أقائلُنَّ أحضِروا الشُّهُودَا * (٢)

فأجرى أقائلُنّ مجرى أتقولُن . وقال ابن عباس فى قوله تعالى : « هَلْ أَنْتُمْ مُطَّلِعُونَ . فَاطَّلَعَ فَرَآهُ » إنّ فى الجنة كُوًى ينظر أهلها منها إلى النار وأهلها ، وكذلك قال كعب فيما ذكر ابن المبارك ، قال : إن بين الجنة والنار كُوًى ، فإذا أراد المؤمن أن ينظر إلى عدوّ كان له فى الدنيا اطلع من بعض الكوى ؛ قال الله تعالى : « فَاطَّلَعَ فَرَآهُ فِي سَوَاءِ الْجَحِيمِ » أى فى وسط النار والحسَكُ حواليه ؛ قاله ابن مسعود . ويقال : تعبت حتى انقطع سَوَائى : أى وسطى . وعن أبى عبيدة : قال لى عيسى بن عمر : كنت أكتب يا أبا عبيدة حتى ينقطع سَوَائى . وعن قتادة قال قال بعض العلماء : لولا أن الله جل وعز عرّفه إياه لما عرفه ، لقد تغيّر حِبْرُه وسِبْرُه (٣) . فعند ذلك يقول : ﴿ تَاللَّهِ إِنْ كِدْتَ لَتُرْدِينِ ﴾ « إن » مخففة من الثقيلة دخلت على كاد كما

(١) تمامه : * جميعا وأيدى المعتفين رواهقه *

يقول : عشيه المعتفون وهم السائلون ، واحتضره الناس جميعا للعطاء ، يفلس لم جلوس متصرف متبذل غير مرتفق .

(٢) وروى : أحضرى ؛ خطاب للرأة ، وهو الوجه ، على ما أورده الرضى فى خزانة الأدب حيث قال : ورواه العينى أحضروا بواو الجمع ولا وجه له . والرجز أورده السكرى فى أشعار هذيل لرجل منهم بلفظ : أقائلون أحضروا الشهودا .

(٣) الحبر والسبر : اللون والهيئة .

تدخل على كان . ونحوه « إِنْ كَادَ لَيُضِلُّنَا » واللام هى الفارقة بينها و بين النافية . ﴿ وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّى لَكُنتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ ﴾ فى النار . وقال الكسائى : « لَتُرْدِينِ » أى لتهلكنى، والردى الهلاك . وقال المبرد : لو قيل « لتردِينِ » لتوقعنى فى النار لكان جائزا . « وَلَوْلَا نِعْمَةُ رَبِّى » أى عصمته وتوفيقه بالاستمساك بعروة الإسلام والبراءة من القرين السوء . وما بعد لولا مرفوع بالابتداء عند سيبويه والخبر محذوف . « لَكُنْتُ مِنَ الْمُحْضَرِينَ » قال الفراء : أى لكنت معك فى النار محضرا . وأحضر لايستعمل مطلقا إلا فى الشر ؛ قاله الماوردى .

قوله تعالى : ﴿ أَفَمَا نَحْنُ بِمَيِّتِينَ ﴾ وقرئ « بِمائِتِين » والهمزة فى « أَفَمَا » للاستفهام دخلت على فاء العطف ، والمعطوف محذوف معناه أنحن مخلَّدون منعَّمون فما نحن بميتين ولامعذبين . ﴿ إِلَّا مَوْتَتَنَا الْأُولَى ﴾ يكون استثناء ليس من الأول و يكون مصدرا ؛ لأنه منعوت . وهو من قول أهل الجنة للملائكة حين يُذبَح الموت ، ويقال : ياأهل الجنة خلود ولا موت ، ويأهل النار خلود ولا موت . وقيل : هو من قول المؤمن على جهة الحديث بنعمة الله فى أنهم لايموتون ولا يعذّبون ؛ أى هذه حالنا وصفتنا . وقيل : هو من قول المؤمن توبيخا للكافر لما كان ينكره من البعث ، وأنه ليس إلا الموت فى الدنيا . ثم قال المؤمن مشيرا إلى ماهو فيه ، ﴿ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ يكون « هو » مبتدأ وما بعده خبر عنه والجملة خبر إنّ . و يجوز أن يكون « هو » فاصلا . ﴿ لِمِثْلِ هَذَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ ﴾ يحتمل أن يكون من كلام المؤمن لما رأى ما أعدّ الله له فى الجنة وما أعطاه قال : « لِمِثْلِ هَـذَا » العطاء والفضل « فَلْيَعْمَلِ ٱلْعَامِلُونَ » . نظير ماقال له الكافر : « أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا »[1] . ويحتمل أن يكون من قول الملائكة . وقيل : هو من قول الله عز وجل لأهل الدنيا ؛ أى قد سمعتم مافى الجنة من الخيرات والجزاء ، و « لِمِثْلِ هَـذَا » الجزاء « فَلْيَعْمَلِ ٱلْعَامِلُونَ » . النحاس : وتقدير الكلام — والله أعلم — فليعمل العاملون لمثل هذا . فإن قال قائل : الفاء فى العربية تدل على أن الثانى بعد الأول ، فكيف صار ما بعدها ينوى به التقديم ؟ فالجواب أن التقديم كمثل التأخير ؛ لأن حق حروف الخفض ومابعدها أن تكون متأخرة .

(١) راجع جـ ١٠ ص ٤٠٣

قوله تعالى : أَذَٰلِكَ خَيْرٌ نُّزُلًا أَمْ شَجَرَةُ ٱلزَّقُّومِ ﴿٦٢﴾ إِنَّا جَعَلْنَٰهَا فِتْنَةً لِّلظَّٰلِمِينَ ﴿٦٣﴾ إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِىٓ أَصْلِ ٱلْجَحِيمِ ﴿٦٤﴾ طَلْعُهَا كَأَنَّهُۥ رُءُوسُ ٱلشَّيَٰطِينِ ﴿٦٥﴾ فَإِنَّهُمْ لَءَاكِلُونَ مِنْهَا فَمَالِـُٔونَ مِنْهَا ٱلْبُطُونَ ﴿٦٦﴾ ثُمَّ إِنَّ لَهُمْ عَلَيْهَا لَشَوْبًا مِّنْ حَمِيمٍ ﴿٦٧﴾ ثُمَّ إِنَّ مَرْجِعَهُمْ لَإِلَى ٱلْجَحِيمِ ﴿٦٨﴾

قوله تعالى : ﴿ أَذَٰلِكَ خَيْرٌ ﴾ مبتدأ وخبر، وهو من قول الله جل وعز . ﴿ نُّزُلًا ﴾ على البيان ؛ والمعنى أنعيم الجنة خير نزلا ﴿ أَمْ شَجَرَةُ ٱلزَّقُّومِ ﴾ خير نزلا . والنُّزُل فى اللغة الرزق الذى له سعة — النحاس — وكذا النَّزْل إلا أنه يجوز أن يكون النُّزْل بإسكان الزاى لغة ، ويجوز أن يكون أصله النُّزُل ؛ ومنه أقيم للقوم نُزُلهم ، واشتقاقه أنه الغذاء الذى يصلح أن ينزلوا معه ويقيموا فيه . وقد مضى هذا فى آخر سورة « آل عمران »[1] . وشجرة الزقوم مشتقة من التزقم وهو البلع على جهد لكراهتها ونتنها . قال المفسرون : وهى فى الباب السادس ، وأنها تحيا بلهب النار كما تحيا الشجرة ببرد الماء ؛ فلا بد لأهل النار من أن يحدر إليها من كان فوقها فيأكلون منها ، وكذلك يصعد إليها من كان أسفل . واختلف فيها هل هى من شجر الدنيا التى تعرفها العرب أم لا على قولين : أحدهما أنها معروفة من شجر الدنيا . ومن قال بهذا اختلفوا فيها ؛ فقال قطرب : إنها شجرة مُرّة تكون بتهامة من أخبث الشجر . وقال غيره : بل هو كل نبات قاتل . القول الثانى : إنها لا تعرف فى شجر الدنيا . فلما نزلت هذه الآية فى شجرة الزقوم قالت كفار قريش : ما نعرف هذه الشجرة . فقدم عليهم رجل من إفريقية فسألوه فقال : هو عندنا الزُّبْد والتمر . فقال ابن الزِّبَعْرى : أكثر الله فى بيوتنا الزقوم . فقال أبو جهل لجاريته : زَقِّينا ؛ فأتته بزبد وتمر . ثم قال لأصحابه : تزقّموا ؛ هذا الذى يخوّفنا به محمد ؛ يزعم أن النار تنبت الشجر ، والنار تحرق الشجر !

(١) راجع جـ ٤ ص ٣٢١

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهَا فِتْنَةً لِلظَّالِمِينَ ﴾ أى المشركين ، وذلك أنهم قالوا : كيف تكون فى النار شجرة وهى تحرق الشجر؟ وقد مضى هذا المعنى فى « سبحان »(١) وآستخفافهم فى هذا كقولهم فى قوله تعالى : « عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ »(٢) . ماالذى يخصص هذا العدد ؟ حتى قال بعضهم : أنا أكفيكم منهم كذا فآكفونى الباقين . فقال الله تعالى : « وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا » والفتنة الآختبار ، وكان هذا القول منهم جهلا ، إذ لا يستحيل فى العقل أن يخلق الله فى النار شجرا من جنسها لا تأكله النار ، كما يخلق الله فيها الأغلال والقيود والحيات والعقارب وخزنة النار . وقيل : هذا الآستبعاد الذى وقع للكفار هو الذى وقع الآن للملحدة ، حتى حملوا الجنة والنار على نعيم أوعقاب تتخلله الأرواح ، وحملوا وزن الأعمال والصراط واللوح والقلم على معانى زوّروها فى أنفسهم ، دون ما فهمه المسلمون من موارد الشرع ، وإذا ورد خبر الصادق بشىء موهوم(٣) فى العقل ، فالواجب تصديقه وإن جاز أن يكون له تأويل ، ثم التأويل فى موضع إجماع المسلمين على أنه تأويل باطل لا يجوز ، والمسلمون مجمعون على الأخذ بهذه الأشياء [من غير مصير(٤) إلى علم الباطن . وقيل إنها فتنة أى عقوبة للظالمين] ؛ كما قال : « ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ هَذَا الَّذِى كُنْتُمْ بِهِ تَسْتَعْجِلُونَ »(٥) .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّهَا شَجَرَةٌ تَخْرُجُ فِى أَصْلِ الْجَحِيمِ ﴾ أى قعر النار ومنها منشؤها ثم هى متفرّعة فى جهنم . ﴿ طَلْعُهَا ﴾ أى ثمرها ؛ سمى طلعا لطلوعه . ﴿ كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيَاطِينِ ﴾ قيل : يعنى الشياطين بأعيانهم شبهها برءوسهم لقبحهم ، ورءوس الشياطين متصوّر فى النفوس وإن كان غير مرئىّ . ومن ذلك قولهم لكل قبيح هو كصورة الشيطان ، ولكل صورة حسنة هى كصورة مَلَك . ومنه قوله تعالى مخبرا عن صواحب يوسف : « مَاهَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ »(٦) وهذا تشبيه تخييلى ؛ روى معناه عن آبن عباس والقُرَظى . ومنه قول آمرئ القيس :

* ومَسْنُونَةٍ زُرْقٍ كأنيابِ أَغْوَالِ(٧) *

---

(١) راجع جـ ١ ص ٢٨٣ (٢) راجع جـ ١٩ ص ٧٧ (٣) فى ك : « بشىء هو موهوم » .
(٤) ما بين المربعين ساقط من ح . (٥) راجع جـ ١٧ ص ٣٥ (٦) راجع جـ ٩ ص ١٨١
(٧) أراد بالمسنونة الزرق سهاما محددة الأزجة صافية . وصدر البيت :

* أيقتلنى والمشرفىّ مضاجعى *

وإن كانت الغولُ لا تعرف ؛ ولكن لما تصوّر من قبحها فى النفوس . وقد قال الله تعالى : « شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ »[1] فمردة الإنس شياطين مرئية . وفى الحديث الصحيح " ولكأنّ نخلها رءوس الشياطين " وقد ادّعى كثير من العرب رؤية الشياطين والغيلان . وقال الزجاج والفرّاء : الشياطين حيات لها رءوس وأعراف ، وهى من أقبح الحيات وأخبثها وأخفها جسما . قال الراجز وقد شبه المرأة بحية لها عُرْف :

عَنْجَرِدٌ تَحْلِفُ حين أحلِف * كمثلِ شيطانِ الحمَاطِ أعْرَفُ

الواحدة حَمَاطة . والأعرف الذى له عُرْف . وقال الشاعر يصف ناقته :

تُلاعِبُ مَثْنَى حَضْرَمِىٍّ كأنّه * تَعَمُّجُ شيطانٍ بذى خِرْوِعٍ قَفْرِ

التَّعَمُّج : الاعوجاج فى السير . وسهم عَمُوج : يتلوى فى ذهابه . وتَعَمَّجت الحية : إذا تلوّت فى سيرها . وقال يصف زمام الناقة[2] :

تُلاعِبُ مَثْنَى حَضْرَمِىٍّ كأنه * تَعَمُّجُ شيطانٍ بذى خِرْوِعٍ قَفْرِ

وقيل : إنما شبه ذلك بنبت قبيح فى اليمن يقال له الأَسْتَن والشيطان . قال النحاس : وليس ذلك معروفا عند العرب . الزمخشرى : هو شجر خشن منتن مُرّ منكر الصورة يسمى ثمره رءوس الشياطين . النحاس : وقيل الشياطين ضرب من الحيات قباح . ﴿ فَإِنَّهُمْ لَآكِلُونَ مِنْهَا فَمَالِئُونَ مِنْهَا الْبُطُونَ ﴾ فهذا طعامهم وفاكهتهم بدل رزق أهل الجنة . وقال فى « الغاشية »[3] : « لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرِيعٍ » وسيأتى . ﴿ ثُمَّ إِنَّ لَهُمْ عَلَيْهَا ﴾ أى بعد الأكل من الشجرة ﴿ لَشَوْبًا مِنْ حَمِيمٍ ﴾ الشوب الخلط ، والشَّوْب والشُّوب لغتان كالفقْر والفُقْر والفتح أشهر . قال الفراء : شاب طعامه وشرابه إذا خلطهما بشىء يشوبهما شوبا وشيابة . فأخبر أنه يشاب لهم . والحميم : الماء الحار ليكون أشنع ؛ قال الله تعالى : « وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ »[4] . السّدى : يشاب لهم الحميم بغسّاق أعينهم وصديد من قيحهم ودمائهم . وقيل : يمزج لهم الزقوم بالحميم ليجمع لهم بين مرارة الزقوم وحرارة الحميم ؛ تغليظا لعذابهم وتجديدا

(١) راجع جـ ٧ ص ٦٨ . (٢) كذا فى الأصل ولعل العبارة والبيت هنا تكرار مع ما سبق ، وصواب العبارة الأولى « قال الشاعر يصف زمام ناقته » بزيادة لفظ زمام . (٣) راجع جـ ٢٠ ص ٢٩ .
(٤) راجع جـ ١٦ ص ٢٣٧ .

لبلائهم . ﴿ ثُمَّ إِنَّ مَرْجِعَهُمْ لَإِلَى الْجَحِيمِ ﴾ قيل : إن هذا يدل على أنهم كانوا حين أكلوا الزقوم فى عذاب غير النار ثم يردّون إليها . وقال مقاتل : الحميم خارج الجحيم فهم يوردون الحميم لشربه ثم يردّون إلى الجحيم ؛ لقوله تعالى : « هَذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي يُكَذِّبُ بِهَا الْمُجْرِمُونَ . يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ آنٍ »[1] . وقرأ ابن مسعود : « ثُمَّ إِنَّ مُنْقَلَبَهُمْ لَإِلَى الْجَحِيمِ » وقال أبو عبيدة : يجوز أن تكون « ثم » بمعنى الواو . القشيرى : ولعل الحميم فى موضع من جهنم على طرف منها .

قوله تعالى : إِنَّهُمْ أَلْفَوْا آبَاءَهُمْ ضَالِّينَ ﴿٦٩﴾ فَهُمْ عَلَىٰ آثَارِهِمْ يُهْرَعُونَ ﴿٧٠﴾ وَلَقَدْ ضَلَّ قَبْلَهُمْ أَكْثَرُ الْأَوَّلِينَ ﴿٧١﴾ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا فِيهِم مُّنذِرِينَ ﴿٧٢﴾ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُنذَرِينَ ﴿٧٣﴾ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴿٧٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُمْ أَلْفَوْا آبَاءَهُمْ ضَالِّينَ ﴾ أى صادفوهم كذلك فاقتدوا بهم . ﴿ فَهُمْ عَلَىٰ آثَارِهِمْ يُهْرَعُونَ ﴾ أى يسرعون ؛ عن قتادة . وقال مجاهد : كهيئة الهرولة . قال الفراء : الإهراع الإسراع برعدة . وقال أبو عبيدة : « يُهْرَعُونَ » يُستحثون من خلفهم . ونحوه قول المبرّد . قال : المُهْرَع المستحث ؛ يقال : جاء فلان يُهْرَع إلى النار إذا استحثه البرد إليها . وقيل : يُزعَجون من شدّة الإسراع ؛ قاله الفضل . الزجاج : يقال هُرِع وأُهْرِع إذا استحث وأزعج .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ ضَلَّ قَبْلَهُمْ أَكْثَرُ الْأَوَّلِينَ ﴾ أى من الأمم الماضية . ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا فِيهِم مُّنذِرِينَ ﴾ أى رسلا أنذروهم العذاب فكفروا . ﴿ فَانظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُنذَرِينَ ﴾ أى آخر أمرهم . ﴿ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴾ أى الذين استخلصهم الله من الكفر . وقد تقدّم[2] . ثم قيل : هو استثناء من « الْمُنذَرِينَ » . وقيل هو من قوله تعالى : « وَلَقَدْ ضَلَّ قَبْلَهُمْ أَكْثَرُ الْأَوَّلِينَ » .

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٧٥ (٢) راجع جـ ١ ص ٢٨

قوله تعالى : وَلَقَدْ نَادَىٰنَا نُوحٌ فَلَنِعْمَ الْمُجِيبُونَ ﴿٧٥﴾ وَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ ﴿٧٦﴾ وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ ﴿٧٧﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴿٧٨﴾ سَلَامٌ عَلَىٰ نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ ﴿٧٩﴾ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴿٨١﴾ ثُمَّ أَغْرَقْنَا الْآخَرِينَ ﴿٨٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ نَادَانَا نُوحٌ ﴾ من النداء الذى هو الاستغاثة ؛ ودعا قيل بمسألة هلاك قومه . فقال : « رَبِّ لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا »[1] . ﴿ فَلَنِعْمَ الْمُجِيبُونَ ﴾ قال الكسائى : أى « فَلَنِعْمَ الْمُجِيبُونَ » له كنا . ﴿ فَنَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ ﴾ يعنى أهل دينه ، وهم من آمن معه ، وكانوا ثمانين على ماتقدّم[2] . ﴿ مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ ﴾ وهو الغرق . ﴿ وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ ﴾ قال ابن عباس : لما خرج نوح من السفينة مات من كان معه من الرجال والنساء إلا ولده ونساءه ؛ فذلك قوله : « وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ » . وقال سعيد بن المسيّب : كان ولد نوح ثلاثة والناس كلّهم من ولد نوح : فسام أبو العرب وفارس والروم واليهود والنصارى . وحام أبو السودان من المشرق إلى المغرب : السند والهند والنوب والزنج والحبشة والقبط والبربر وغيرهم . ويافث أبو الصقالبة والترك [واللان[3]] والخزر ويأجوج ومأجوج وما هنالك . وقال قوم : كان لغير ولد نوح أيضا نسل ؛ بدليل قوله : « ذُرِّيَّةَ مَنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ »[4] . وقوله : « قِيلَ يَا نُوحُ اهْبِطْ بِسَلَامٍ مِنَّا وَبَرَكَاتٍ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أُمَمٍ مِمَّنْ مَعَكَ وَأُمَمٌ سَنُمَتِّعُهُمْ ثُمَّ يَمَسُّهُمْ مِنَّا عَذَابٌ أَلِيمٌ »[5] فعلى هذا معنى الآية : « وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ » دون ذرية من كفر فإنا أغرقنا أولئك .

---

(١) راجع جـ ١٨ ص ٣١٢ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٣٥ .

(٣) فى الأصول : «والأبر» ولعله تحريف إذ لاتعرف أمة من ولد يافث بهذا الاسم . والذى ذكره المسعودى وغيره « واللان من ولد يافث » . (٤) راجع جـ ١٠ ص ٢١٣ . (٥) راجع جـ ٩ ص ٤٨ .

قوله تعالى : ﴿ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴾ أى تركنا عليه ثناء حسنا فى كل أمة ، فإنه مُحبَّب إلى الجميع ؛ حتى إن فى المجوس من يقول إنه أفريدون . روى معناه عن مجاهد وغيره . وزعم الكسائى أن فيه تقديرين : أحدهما « وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ » يقال : « سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ » أى تركنا عليه هذا الثناء الحسن . وهذا مذهب أبى العباس المبرّد . أى تركنا عليه هذه الكلمة باقية ؛ يعنى يسلمون عليه تسليما ويدعون له ؛ وهو من الكلام المحكى ؛ كقوله تعالى : « سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا »[1] . والقول الآخر أن يكون المعنى وأبقينا عليه ؛ وتم الكلام ثم ابتدأ فقال : « سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ » أى سلامة له من أن يذكر بسوء « فِي الْآخِرِينَ » . قال الكسائى : وفى قراءة ابن مسعود « سلاما » منصوب بـ « تركنا » أى تركنا عليه ثناء حسنا سلاما . وقيل : « فِي الْآخِرِينَ » أى فى أمة محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : فى الأنبياء إذ لم يبعث بعده نبىّ إلا أمر بالاقتداء به ؛ قال الله تعالى : « شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا »[2] . وقال سعيد ابن المسيّب : وبلغنى أنه من قاله حين يمسى « سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ » لم تلدغه عقرب . ذكره أبو عمر فى التمهيد . وفى الموطأ عن خولة بنت حكيم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من نزل منزلا فليقل أعوذ بكلمات الله التامّات من شر ما خلق فإنه لن يضره شى حتى يرتحل " . وفيه عن أبى هريرة أن رجلا من أسلم قال : مانمت هذه الليلة ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أى شى " فقال : لدغتنى عقرب ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أما إنك لوقلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرّك " .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ أى نبقى عليهم الثناء الحسن . والكاف فى موضع نصب ؛ أى جزاء كذلك . ﴿ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴾ هذا بيان إحسانه . قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَغْرَقْنَا الْآخَرِينَ ﴾ أى من كفر . وجمعه أُخر . والأصل فيه أن يكون معه « مِن » إلا أنها حذفت ؛ لأن المعنى معروف ، ولا يكون آخرا إلا وقبله شىء من جنسه . « ثم » ليس للتراخى ها هنا بل هو لتعديد النعم ؛ كقوله : « أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ . ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا »[3] أى ثم أخبركم أنى قد أغرقت الآخرين ، وهم الذين تأخروا عن الإيمان .

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٥٨ . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٩ . (٣) راجع جـ ٢٠ ص ٧١ .

قوله تعالى : وَإِنَّ مِن شِيعَتِهِۦ لَإِبْرَٰهِيمَ ﴿٨٣﴾ إِذْ جَآءَ رَبَّهُۥ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿٨٤﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦ مَاذَا تَعْبُدُونَ ﴿٨٥﴾ أَئِفْكًا ءَالِهَةً دُونَ ٱللَّهِ تُرِيدُونَ ﴿٨٦﴾ فَمَا ظَنُّكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٧﴾ فَنَظَرَ نَظْرَةً فِى ٱلنُّجُومِ ﴿٨٨﴾ فَقَالَ إِنِّى سَقِيمٌ ﴿٨٩﴾ فَتَوَلَّوْا عَنْهُ مُدْبِرِينَ ﴿٩٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِنْ شِيعَتِهِ لَإِبْرَاهِيمَ ﴾ قال ابن عباس : أى من أهل دينه . وقال مجاهد : أى على منهاجه وسنته . قال الأصمعى : الشيعة الأعوان ، وهو مأخوذ من الشياع ، وهو الحطب الصغار الذى يوقد مع الكبار حتى يستوقد . وقال الكلبى والفراء : المعنى وإن من شيعة محمد لإبراهيم . فالهاء فى « شيعته » على هذا لمحمد عليه السلام . وعلى الأول لنوح وهو أظهر ؛ لأنه هو المذكور أولا ، وما كان بين نوح وإبراهيم إلا نبيان هود وصالح ، وكان بين نوح وإبراهيم ألفان وستمائة وأربعون سنة ؛ حكاه الزمخشرى .

قوله تعالى : ﴿ إِذْ جَاءَ رَبَّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴾ أى مخلص من الشرك والشك . وقال عوف الأعرابى : سألت محمد بن سيرين ما القلب السليم ؟ فقال : الناصح لله عز وجل فى خلقه . وذكر الطبرى عن غالب القطان وعوف وغيرهما عن محمد بن سيرين أنه كان يقول للحجاج : مسكين أبو محمد ! إن عذبه الله فبذنبه ، وإن غفر له فهنيئا له ، وإن كان قلبه سليما فقد أصاب الذنوب من هو خير منه . قال عوف : فقلت لمحمد ما القلب السليم ؟ قال : أن يعلم أن الله حق ، وأن الساعة قائمة ، وأن الله يبعث من فى القبور . وقال هشام بن عروة : كان أبى يقول لنا : يا بنى لا تكونوا لعانين ، ألم تروا إلى إبراهيم لم يلعن شيئا قط ، فقال تعالى : « إِذْ جَاءَ رَبَّهُ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ » . ويحتمل مجيئه إلى ربه وجهين : أحدهما عند دعائه إلى توحيده وطاعته ، الثانى عند إلقائه فى النار . ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ ﴾ وهو آزر ، وقد مضى الكلام فيه (١) . ﴿ وَقَوْمِهِ مَاذَا تَعْبُدُونَ ﴾ تكون « ما » فى موضع رفع بالابتداء و« ذا » خبره . ويجوز أن تكون

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٢ فما بعد .

«ما» و«ذا» فى موضع نصب بـ«تعبدون» . ﴿ أَئِفْكًا ﴾ نصب على المفعول به؛ بمعنى أتريدون إفكا . قال المبرّد : والإفك أسوأ الكذب، وهو الذى لا يثبت ويضطرب، ومنه ائتفكت بهم الأرض . ﴿ آلِهَةً ﴾ بدل من إفك ﴿ دُونَ اللهِ تُرِيدُونَ ﴾ أى تعبدون . ويجوز أن يكون حالا بمعنى أتريدون آلهة من دون الله آفكين . ﴿ فَمَا ظَنُّكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ أى ما ظنكم به إذا لقيتموه وقد عبدتم غيره؟ فهو تحذير، مثل قوله : « مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ »[1] . وقيل : أى شىء أوهمتموه حتى أشركتم به غيره .

قوله تعالى : ﴿ فَنَظَرَ نَظْرَةً فِي النُّجُومِ. فَقَالَ إِنِّي سَقِيمٌ ﴾ قال ابن زيد عن أبيه : أرسل إليه ملكهم إنّ غدًا عيدُنا فاخرج معنا، فنظر إلى نجم طالع فقال : إن هذا يطلع مع سقمى . وكان علم النجوم مستعملا عندهم منظورا فيه ، فأوهمهم هو من تلك الجهة، وأراهم من معتقدهم عذرا لنفسه ؛ وذلك أنهم كانوا أهل رعاية وفلاحة، وهاتان المعيشتان يحتاج فيهما إلى نظر فى النجوم . وقال ابن عباس : كان علم النجوم من النبوّة ، فلما حبس الله تعالى الشمس على يوشع بن نون أبطل ذلك، فكان نظر إبراهيم فيها علمًا نبويًا . وحكى جُوَيبر عن الضحاك : كان علم النجوم باقيا إلى زمن عيسى عليه السلام، حتى دخلوا عليه فى موضع لا يطلع عليه منه ، فقالت لهم مريم : من أين علمتم بموضعه ؟ قالوا : من النجوم . فدعا ربه عند ذلك فقال : اللهم لا تفهمهم فى علمها، فلا يعلم علم النجوم أحد ؛ فصار حكمها فى الشرع محظورا ، وعلمها فى الناس مجهولا . قال الكلبى : وكانوا فى قرية بين البصرة والكوفة يقال لها هرمز جرد[2]، وكانوا ينظرون فى النجوم . فهذا قول . وقال الحسن : المعنى أنهم لما كلّفوه الخروج معهم تفكر فيما يعمل . فالمعنى على هذا أنه نظر فيما نجم له من الرأى ؛ أى فيما طلع له منه، فعلم أن كل حىّ يَسْقَم فقال : « إِنِّي سَقِيمٌ » . الخليل والمبرّد : يقال للرجل إذا فكّر فى الشىء يدبّره : نظر فى النجوم. وقيل: كانت الساعة التى دعوه إلى الخروج معهم فيها ساعةً تغشاه فيها الحمّى . وقيل : المعنى فنظر فيما نجم من الأشياء فعلم أن لها خالقا

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٤٨ (٢) ذكر هذا الاسم الطبرى فى تاريخه جـ ٢ ص ٣٤٦ طبعة ليدن م ١

ومدبِّرا، وأنه يتغير كتغيرها فقال : « إِنِّي سَقِيمٌ » . وقال الضحاك : معنى « سَقِيمٌ » سأسقم سقم الموت ؛ لأن من كتب عليه الموت يسقم فى الغالب ثم يموت، وهذا توريةٌ وتعريض؛ كما قال للملك لما سأله عن سارة هى أختى ؛ يعنى أخوة الدين . وقال ابن عباس وابن جبير والضحاك أيضا : أشار لهم إلى مرض وسقم يُعدى كالطاعون، وكانوا يهربون من الطاعون، «فَ» لذلك « تَوَلَّوْا عَنْهُ مُدْبِرِينَ » أى فارّين منه خوفا من العدوى . وروى الترمذىّ الحكيم قال : حدثنا أبى قال حدثنا عمرو بن حماد عن أسباط عن السّدىّ عن أبى مالك وأبى صالح عن ابن عباس ، وعن مُرّة عن الهمدانى عن ابن مسعود قال : قال أبو إبراهيم : إن لنا عيدا لو خرجت معنا لأعجبك ديننا . فلما كان يوم العيد خرجوا إليه وخرج معهم، فلما كان ببعض الطريق ألقى بنفسه، وقال إنى سقيم أشتكى رجلى، فوطئوا رجله وهو صريع، فلما مضوا نادى فى آخرهم « وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ »[1] . قال أبو عبد الله : وهذا ليس بمعارِض لما قال ابن عباس وابن جبير ؛ لأنه يحتمل أن يكون قد اجتمع له أمران .

قلت : وفى الصحيح عن النبى صلى الله عليه وسلم " لم يكذب إبراهيم النبى عليه السلام إلا ثلاث كذبات " الحديث . وقد مضى فى سورة « الأنبياء »[1] . وهو يدل على أنه لم يكن سقيما وإنما عرض لهم . وقد قال جل وعز : « إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ »[2] . فالمعنى إنى سقيم فيما أستقبل فتوهموا هم أنه سقيم الساعة . وهذا من معاريض الكلام على ما ذكرنا، ومنه المثل السائر « كَفَى بالسلامة داءً »[3] وقول لبيد :

فدعوتُ ربِّى بالسلامةِ جاهِدًا * لِيُصِحَّنِي فإذا السَّلامَةُ داءُ

وقد مات رجل فجأة فالتفّ عليه الناس فقالوا : مات وهو صحيح ! فقال أعرابى : أصحيح من الموت فى عنقه ! فإبراهيم صادق ، لكن لما كان الأنبياء لقرب محلهم واصطفائهم عُدَّ هذا ذنبا، ولهذا قال : «وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ»[4] وقد مضى هذا كله مبيّنا والحمد لله[1] . وقيل : أراد سقيم النفس لكفرهم . والنجوم يكون جمع نجم ويكون واحدا مصدرا .

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٩٦ فما بعد وص ٣٠٠ (٢) راجع ص ٢٥٤ من هذا الجزء .
(٣) رواه الديلمى فى مسند الفردوس حديثا عن ابن عباس بإسناد ضعيف .
(٤) راجع جـ ١٣ ص ١١٠

قوله تعالى : فَرَاغَ إِلَىٰٓ ءَالِهَتِهِمْ فَقَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٩١﴾ مَا لَكُمْ لَا تَنطِقُونَ ﴿٩٢﴾ فَرَاغَ عَلَيْهِمْ ضَرْبًۢا بِٱلْيَمِينِ ﴿٩٣﴾ فَأَقْبَلُوٓا۟ إِلَيْهِ يَزِفُّونَ ﴿٩٤﴾ قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ ﴿٩٥﴾ وَٱللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴿٩٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فَرَاغَ إِلَىٰٓ آلِهَتِهِمْ ﴾ قال السدى : ذهب إليهم . وقال أبو مالك : جاء إليهم . وقال قتادة : مال إليهم . وقال الكلبي : أقبل عليهم . وقيل : عدل . والمعنى متقارب . فراغ يَرُوغ رَوْغا ورَوَغانا إذا مال . وطريق رائغ أى مائل . وقال الشاعر :

ويُريكَ مِن طَرَفِ اللسانِ حَلاوة * ويَرُوغ عنك كما يَرُوغ الثعلبُ

فقال : ﴿ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴾ فخاطبها كما يخاطب من يعقل ؛ لأنهم أنزلوها بتلك المنزلة . وكذا ﴿ مَا لَكُمْ لَا تَنْطِقُونَ ﴾ . قيل : كان بين يدى الأصنام طعام تركوه ليأكلوه إذا رجعوا من العيد ، وإنما تركوه لتصيبه بركة أصنامهم بزعمهم . وقيل : تركوه للسَّدَنة . وقيل : قرب هو إليها طعاما على جهة الاستهزاء ؛ فقال : « أَلَا تَأْكُلُونَ مَا لَكُمْ لَا تَنْطِقُونَ » . ﴿ فَرَاغَ عَلَيْهِمْ ضَرْبًۢا بِٱلْيَمِينِ ﴾ خصّ الضرب باليمين لأنها أقوى والضرب بها أشد ؛ قاله الضحاك والربيع بن أنس . وقيل : المراد باليمين اليمين التى حلفها حين قال : « وَتَاللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَامَكُمْ » . وقال الفراء وثعلب : ضربًا بالقوة واليمين القوة . وقيل : بالعدل واليمين ها هنا العدل . ومنه قوله تعالى : « وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا[1] مِنْهُ بِالْيَمِينِ » أى بالعدل ، فالعدل لليمين والجور للشمال . ألا ترى أن العدو عن الشمال والمعاصى عن الشمال والطاعة عن اليمين ؛ ولذلك قال : « إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَأْتُونَنَا عَنِ الْيَمِينِ » أى من قبل الطاعة . فاليمين هو موضع العدل من المسلم ، والشمال موضع الجور . ألا ترى أنه بايع الله بيمينه يوم الميثاق ، فالبيعة باليمين ؛ فلذلك يُعطَى كتابه غدا بيمينه ؛ لأنه وفّى بالبيعة ، ويُعطَى الناكث للبيعة المحارب برقبته من الله بشماله ؛ لأن الجور هناك . فقوله : « فَرَاغَ عَلَيْهِمْ ضَرْبًۢا بِٱلْيَمِينِ » أى بذلك العدل الذى كان بايع الله عليه يوم الميثاق ثم وفّى له هاهنا . بجعل تلك الأوثان جُذَاذا ، أى فُتَاتا كالجذيدة

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٧٥

وهى السَّوِيق وليس من قبيل القوة؛ قاله الترمذى الحكيم . ﴿فَاسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمْ مَنْ خَلَقْنَا﴾ قرأ حمزة : « يُزِفُّونَ » بضم اليـاء . الباقون بفتحها . أى يسرعون ؛ قاله ابن زيد . قتادة والسدى : يمشون . وقيل : المعنى يمشون بجمعهم على مهل آمنين أن يصيب أحد آلهتهم بسوء. وقيل : المعنى يتسللون تسللا بين المشى والعَـدْو ؛ ومنه زَفِيف النعامة . وقال الضحاك : يسعون . وحكى يحيى بن سلّام : يُرعَدون غضبا . وقيل : يختالون وهو مشى الخيلاء ؛ قاله مجاهد . ومنه أُخِذ زِفاف العروس إلى زوجها . وقال الفرزدق :

وجاء قَرِيعُ الشَّوْلِ قبـلَ إفَالِهَـا * يَزِفُّ وجاءت خَلْفَـه وهى زُفَّفُ[1]

ومن قرأ : « يُزِفُّون » فمعناه يزفون غيرهم أى يحملونهـم على التزفيف . وعلى هـذا فالمفعول محذوف . قال الأصمعى : أزففت الإبل أى حملتها على أن تزِف . وقيل : هما لغتان يقال: زَفَّ القوم وأزَفُّوا، وزففت العروسَ وأزففتها وآزدففتها بمعنًى، والمِزفّة: المِحفّة التى تُزَفّ فيها العروس ؛ حكى ذلك عن الخليل. النحاس : «يُزِفُّون» بضم الياء . زعم أبو حاتم أنه لا يعرف هـذه اللغة ، وقد عرفها جماعة من العلماء منهـم الفراء وشبّهها بقولهم : أطردت الرجل أى صيّرته إلى ذلك . وطردته نحيته ؛ وأنشد هو وغيره :

تَمَنَّى حُصَينٌ أن يسـودَ جِذَاعةً * فأمسى حُصينٌ قد أُذِلَّ وأُقهِرا[2]

أى صُيّر إلى ذلك ؛ فكذلك « يُزِفّون » يصيرون إلى الزفيف . قال محمد بن يزيد : الزفيف الإسراع . وقال أبو إسحق : الزفيف أول عَدْو النعام . وقال أبو حاتم : وزعم الكسائى أن قوما قرءوا « فَأَقْبَلُوا إِلَيْهِ يَزِفُونَ» خفيفة؛ من وَزَف يَزِف، مثل وَزَن يَزِن . قال النحاس : فهـذه حكاية أبى حاتم وأبو حاتم لم يسمع من الكسائى شيئا . وروى الفراء وهو صاحب الكسائى عن الكسائى أنه لا يعرف « يَزِفُون » مخففة . قال الفراء : وأنا لا أعرفها . قال

(١) القريع : الفحل المختار للضراب . الشول من النوق جمع شائلة على غير قياس ، وهى الناقة التى أتى عليها من حملها أو وضعها سبعة أشهر بخف لبنها . و إفالها : صغارها . و يزف : يعـدو . يريد أن القريع يفر من شدة البرد وكذا الإفال . (٢) البيت للخبل السعدى يهجو الزبرقان وقومه ، وهم المعروفون بالجذاع . والأصمعى يرويه كما فى اللسان مادة قهر: «قد أذل وأقهرا» بالبناء للعلوم ؛ أى صار أمره إلى الذل والقهر .

أبو إسحق : وقد عرفها غيرهما [أنه يقال](١) وَزَفَ يَزِف إذا أسرع . قال النحاس : ولا نعلم أحدا قرأ «يَزِفون» .

قلت : هى قراءة عبد الله بن يزيد فيما ذكر المهدوى . الزمخشرى : و «يُزَفُّون» على البناء للمفعول . و « يُزْفُونَ » من زَفَاه إذا حَدَاه ؛ كأن بعضهم يزفو بعضا لتسارعهم إليه . وذكر الثعلبى عن الحسن ومجاهد وابن السَّمَيْقع : «يَرْفُون» بالراء [من] رفيف النعام، وهو ركض بين المشى والطيران .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ ﴾ فيه حذف؛ أى قالوا من فعل هذا بآلهتنا ، فقال محتجا : «أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ» أى أتعبدون أصناما أنتم تنحتونها بأيديكم تَنْجرُونها. والنَّحت النجر والبرى ؛ نحته ينحته بالكسر نحتا أى براه . والنَّحاتة البُرَاية والمِنحَت ما ينحت به . ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ « ما » فى موضع نصب أى وخلق ما تعملونه من الأصنام، يعنى الخشب والحجارة وغيرهما ؛ كقوله : « بَلْ رَبُّكُمْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الَّذِى فَطَرَهُنَّ »(٢) وقيل: إن «ما» استفهام ومعناه التحقير لعملهم. وقيل : هى نفى، والمعنى وما تعملون ذلك لكن الله خالقه . والأحسن أن تكون « ما » مع الفعل مصدرا، والتقدير والله خلقكم وعملكم وهذا مذهب أهل السنة: أن الأفعال خلقٌ لله عز وجل واكتسابٌ للعباد . وفى هذا إبطال مذاهب القَدَرية والجَبْرية . وروى أبو هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله خالق كل صانع وصنعته" ذكره الثعلبى . وخرّجه البيهقى من حديث حُذَيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله عز وجل صنع كل صانع وصنعته فهو الخالق وهو الصانع سبحانه " وقد بيناهما فى الكتاب الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا ابْنُوا لَهُ بُنْيَانًا فَأَلْقُوهُ فِى الْجَحِيمِ ﴿٩٧﴾ فَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَسْفَلِينَ ﴿٩٨﴾

(١) الزيادة من إعراب القرآن للنحاس .

(٢) راجع جـ ١١ ص ٢٩٦

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا ابْنُوا لَهُ بُنْيَانًا ﴾ أى تشاوروا فى أمره لما غلبهم بالحجة حسب ما تقدّم فى « الأنبياء »[1] بيانه . فـ« قَالُوا ابْنُوا لَهُ بُنْيَانًا » تمثلونه حطبا فتضرمونه ، ثم ألقوه فيه وهو الجحيم . قال ابن عباس : بَنَوْا حائطا من حجارة طوله فى السماء ثلاثون ذراعا ، وملئوه نارا وطرحوه فيها . وقال عبد الله بن عمرو بن العاص : فلما صار فى البنيان قال : حسبى الله ونعم الوكيل . والألف واللام فى « الجحيم » تدل على الكناية ؛ أى فى جحيمه ؛ أى فى جحيم ذلك البنيان . وذكر الطبرى : أن قائل ذلك اسمه الهيزن[1] رجل من أعراب فارس وهم الترك ، وهو الذى جاء فيه الحديث " بينما رجل يمشى فى حُلّة له يتبختر فيها نخسف به فهو يتجاجل فى الأرض إلى يوم القيامة " والله أعلم . ﴿ فَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا ﴾ أى بإبراهيم . والكيد المكر ؛ أى احتالوا لإهلاكه . ﴿ فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَسْفَلِينَ ﴾ المقهورين المغلوبين إذ نفذت حجته من حيث لم يمكنهم دفعها ، ولم ينفذ فيه مكرهم ولا كيدهم .

قوله تعالى : وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَهْدِينِ ﴿٩٩﴾ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٠٠﴾ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ﴿١٠١﴾

فيه مسألتان :

الأولى – هذه الآية أصل فى الهجرة والعزلة . وأوّل من فعل ذلك إبراهيم عليه السلام ، وذلك حين خلصه الله من النار « قَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي » أى مهاجر من بلد قومى ومولدى إلى حيث أتمكن من عبادة ربى فإنه « سَيَهْدِينِ » فيما نويت إلى الصواب . قال مقاتل : هو أوّل من هاجر من الخلق مع لوط وسارة ، إلى الأرض المقدّسة وهى أرض الشام . وقيل : ذاهب بعملى وعبادتى ، وقلبى ونيتى . فعلى هذا ذهابه بالعمل لا بالبدن . وقد مضى بيان هذا فى « الكهف »[2] مستوفى . وعلى الأوّل بالمهاجرة إلى الشام وبيت المقدس .

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٠٣ (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٩ فما بعد .

وقيل: خرج إلى حرّان فأقام بها مدّة. ثم قيل : قال ذلك لمن فارقه من قومه؛ فيكون ذلك توبيخًا لهم. وقيل : قاله لمن هاجر معه من أهله؛ فيكون ذلك منه ترغيبًا. وقيل : قال هذا قبل إلقائه فى النار . وفيه على هذا القول تأويلان : أحدهما — إنى ذاهب إلى ما قضاه علىّ ربى . الثانى — إنى ميّت؛ كما يقال لمن مات: قد ذهب إلى الله تعالى؛ لأنه عليه السلام تصوّر أنه يموت بإلقائه فى النار، على المعهود من حالها فى تلف ما يلقى فيها ، إلى أن قيل لها: « كُونِى بَرْدًا وَسَلَامًا »[1] فحينئذ سلم إبراهيم منها. وفى قوله : « سَيَهْدِينِ » على هذا القول تأويلان : أحدهما — « سَيَهْدِينِ » إلى الخلاص منها . الثانى — إلى الجنة . وقال سليمان ابن صُرَد وهو ممن أدرك النبىّ صلى الله عليه وسلم : لما أرادوا إلقاء إبراهيم فى النار جعلوا يجمعون له الحطب؛ فجعلت المرأة العجوز تحمل على ظهرها وتقول : أذهب به إلى هذا الذى يذكر آلهتنا ؛ فلما ذُهب به ليطرح فى النار « قَالَ إِنِّى ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّى» . فلما طرح فى النار قال : (حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ) فقال الله تعالى : « يَانَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَامًا » فقال أبو لوط وكان ابن عمه : إن النار لم تحرقه من أجل قرابته منى . فأرسل الله عُنُقًا من النار فأحرقه .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ لما عرّفه الله أنه مخلّصه دعا الله ليعضُده بولد يأنس به فى غُرْبته[2] . وقد مضى فى « آل عمران » القول فى هذا . وفى الكلام حذف؛ أى هب لى ولدا صالحا من الصالحين، وحذف مثل هذا كثير. قال الله تعالى : ﴿ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ﴾ أى إنه يكون حليما فى كبره فكأنه بُشِّر ببقاء ذلك الولد؛ لأنّ الصغير لا يوصف بذلك، فكانت البشرى على ألسنة الملائكة كما تقدّم فى « هود »[3] . ويأتى أيضا فى « الذاريات »[4] .

قوله تعالى : فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ ۚ قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۖ سَتَجِدُنِي إِن

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٠٤ (٢) راجع جـ ٤ ص ٧٣ (٣) راجع جـ ٩ ص ٦٢
(٤) راجع جـ ١٧ ص ٤٦

شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿١٠٢﴾ فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَٰدَيْنَٰهُ أَن يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ﴿١٠٤﴾ قَدْ صَدَّقْتَ ٱلرُّءْيَآ ۚ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٠٥﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْبَلَٰٓؤُا۟ ٱلْمُبِينُ ﴿١٠٦﴾ وَفَدَيْنَٰهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ ﴿١٠٧﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِى ٱلْءَاخِرِينَ ﴿١٠٨﴾ سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴿١٠٩﴾ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١١٠﴾ إِنَّهُۥ مِنْ عِبَادِنَا ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١١١﴾ وَبَشَّرْنَٰهُ بِإِسْحَٰقَ نَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١١٢﴾ وَبَٰرَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰٓ إِسْحَٰقَ ۚ وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ مُبِينٌ ﴿١١٣﴾

فيه سبع عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْىَ ﴾ أى فوهبنا له الغلام؛ فلما بلغ معه المبلغ الذى يسعى مع أبيه فى أمور دنياه معيناً له على أعماله ﴿ قَالَ يَا بُنَىَّ إِنِّى أَرَى فِى الْمَنَامِ أَنِّى أَذْبَحُكَ ﴾ . وقال مجاهد : « فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْىَ » أى شبّ وأدرك سعيُه سعىَ إبراهيم . وقال الفراء : كان يومئذ ابن ثلاث عشرة سنة . وقال ابن عباس : هو الاحتلام . قتادة : مشى مع أبيه . الحسن ومقاتل : هو سعى العقل الذى تقوم به الحجة . ابن زيد : هو السعى فى العبادة . ابن عباس : صام وصلّى، ألم تسمع الله عز وجل يقول : « وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا »[1] .

واختلف العلماء فى المأمور بذبحه . فقال أكثرهم : الذبيح إسحق . وممن قال بذلك العباس بن عبد المطلب وابنه عبد الله وهو الصحيح عنه . روى الثورىّ وابن جريج يرفعانه إلى ابن عباس قال : الذبيح إسحق . وهو الصحيح عن عبد الله بن مسعود أن رجلا قال له : يا ابن الأشياخ الكرام . فقال عبد الله : ذلك يوسف بن يعقوب بن إسحق ذبيح الله بن إبراهيم خليل الله صلى الله عليهم وسلم . وقد روى حماد بن زيد يرفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحق بن إبراهيم

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٥

صلى الله عليه وسلم" . وروى أبو الزبير عن جابر قال : الذبيح إسحق . وذلك مروى أيضا عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه . وعن عبد الله بن عمر : أن الذبيح إسحق . وهو قول عمر رضى الله عنه . فهؤلاء سبعة من الصحابة . وقال به من التابعين وغيرهم عَلْقَمة والشّعبى ومجاهد وسعيد بن جُبير وكعب الأحبار وقتادة ومسروق وعِكرمة والقاسم بن أبى بَزَّة وعطاء ومقاتل وعبد الرحمن بن سابط(١) والزهرىّ والسدىّ وعبد الله بن أبى الهذيل ومالك بن أنس ، كلهم قالوا : الذبيح إسحق . وعليه أهل الكتابين اليهود والنصارى ، واختاره غيرواحد منهم النحّاس(٢) والطبرى وغيرهما . قال سعيد بن جبير : أُرِىَ إبراهيمُ ذبح إسحق فى المنام ، فسار به مسيرة شهر فى غداة واحدة ، حتى أتى به المنحر من مِنًى ؛ فلما صرف الله عنه الذبح وأمره أن يذبح الكبش فذبحه ، وسار به مسيرة شهر فى رَوْحة واحدة طويت له الأودية والجبال . وهذا القول أقوى فى النقل عن النبى صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين . وقال آخرون : هو إسمعيل . وممن قال ذلك أبو هريرة وأبو الطفيل عامر بن واثلة . وروى ذلك عن ابن عمر وابن عباس أيضا ، ومن التابعين سعيد بن المسيّب والشّعبى ويوسف بن مِهْران ومجاهد والربيع بن أنس ومحمد بن كعب القُرَظىّ والكلبى وعلقمة . وسئل أبو سعيد الضرير عن الذبيح فأنشد :

إنّ الذبيح هُدِيتَ إسمعيلُ * نَطقَ الكتابُ بِذاك والتنزيلُ
شرفٌ به خصّ الإلهُ نبيَّنا * وأتى به التفسيرُ والتأويلُ
إن كنتَ أُمّتَه فلا تُنْكِرْ لَهُ * شرفاً به قد خصّه التفضيلُ

وعن الأصمعى قال : سألت أبا عمرو بن العلاء عن الذبيح ، فقال : يا أصمعى أين عَزَب عنك عقلك ! ومتى كان إسحق بمكة ؟ وإنما كان إسمعيل بمكة ، وهو الذى بنى البيت مع أبيه والمنحر بمكة . وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم " أن الذبيح

(١) فى التهذيب : قال ابن أبى خيثمة : سمعت ابن معين يقول عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط ، ومن قال عبد الرحمن بن سابط فقد أخطأ ؛ وكذا ذكره البخارى . وفى اسم أبيه خلاف .

(٢) فى ش : «القاش» .

إسمعيل " والأول أكثر عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه وعن التابعين . واحتجوا بأن الله عز وجل قد أخبر عن إبراهيم حين فارق قومه ، فهاجر إلى الشام مع امرأته سارة وابن أخيه لوط فقال : « إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي سَيَهْدِينِ » أنه دعا فقال : « رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ » فقال تعالى : « فَلَمَّا اعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَهَبْنَا لَهُ إِسْحَقَ (١) وَيَعْقُوبَ » ؛ ولأن الله قال : « وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ » فذكر أن الفداء في الغلام الحليم الذي بُشِّر به إبراهيم وإنما بُشِّر بإسحق ؛ لأنه قال : « وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَقَ » ، وقال هنا : « بِغُلَامٍ حَلِيمٍ » وذلك قبل أن يتزوج هاجر وقبل أن يولد له إسمعيل ، وليس في القرآن أنه بُشر بولد إلا إسحق . احتج من قال إنه إسمعيل : بأن الله تعالى وصفه بالصبر دون إسحق في قوله تعالى : « وَإِسْمَعِيلَ وَإِدْرِيسَ وَذَا الْكِفْلِ كُلٌّ مِنَ الصَّابِرِينَ (١) » وهو صبره على الذبح ، ووصفه بصدق الوعد في قوله : « إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ (١) » ؛ لأنه وعد أباه من نفسه الصبر على الذبح فوفّى به ؛ ولأن الله تعالى قال : « وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَقَ نَبِيًّا » فكيف يأمره بذبحه وقد وعده أن يكون نبيًّا ، وأيضا فإن الله تعالى قال : « فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَقَ يَعْقُوبَ (٢) » فكيف يؤمر بذبح إسحق قبل إنجاز الوعد في يعقوب . وأيضا ورد في الأخبار تعليق قرن الكبش في الكعبة ، فدلّ على أن الذبيح إسمعيل ، ولو كان إسحق لكان الذبح يقع ببيت المقدس . وهذا الاستدلال كله ليس بقاطع ؛ أما قولهم : كيف يأمره بذبحه وقد وعده بأنه يكون نبيًّا ، فإنه يحتمل أن يكون المعنى : وبشرناه بنبوته بعد أن كان من أمره ما كان ؛ قاله ابن عباس . وسيأتي . ولعله أُمر بذبح إسحق بعد أن ولد لإسحق يعقوب . ويقال : لم يرد في القرآن أن يعقوب يولد من إسحق . وأما قولهم : ولو كان الذبيح إسحق لكان الذبح يقع ببيت المقدس ، فالجواب عنه ما قاله سعيد بن جبير على ما تقدّم . وقال الزجاج : الله أعلم أيهما الذبيح . وهذا مذهب ثالث .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى ﴾ قال مقاتل : رأى ذلك إبراهيم عليه السلام ثلاث ليال متتابعات . وقال محمد بن كعب :

(١) راجع جـ ١١ ص ١١٣ وص ١١٤ وص ٢٢٧ (٢) راجع جـ ٩ ص ٦٩

كانت الرسل يأتيهم الوحى من الله تعالى أيقاظًا ورقودًا ؛ فإن الأنبياء لا تنام قلوبهم . وهذا ثابت فى الخبر المرفوع ، قال صلى الله عليه وسلم : " إنا معاشر الأنبياء تنام أعيننا ولا تنام قلوبنا " . وقال ابن عباس : رؤيا الأنبياء وَحْىٌ ؛ واستدل بهذه الآية . وقال السدى : لما بُشِّر إبراهيم بإسحق قبل أن يولد له قال هو إذًا لله ذبيح . فقيل له فى منامه : قد نذرت نذرا فَفِ بنذرك . ويقال : إن إبراهيم رأى فى ليلة التروية كأن قائلا يقول : إن الله يأمرك بذبح ابنك ؛ فلما أصبح رَوّى فى نفسه أى فكّر أهذا الحُلْم من الله أم من الشيطان؟ فسمّى يوم التّروية . فلما كانت الليلة الثانية رأى ذلك أيضا وقيل له الوعد ، فلما أصبح عرف أن ذلك من الله فسُمِّىَ يوم عرفة . ثم رأى مثله فى الليلة الثالثة فَهمَّ بنحره فسُمِّى يوم النَّحْر . وروى أنه لما ذبحه قال جبريل : الله أكبر الله أكبر . فقال الذبيح : لا إله إلا الله والله أكبر . فقال إبراهيم : الله أكبر والحمد لله ؛ فبقى سُنة . وقد اختلف الناس فى وقوع هذا الأمر وهى :

الثالثة — فقال أهل السنة : إن نفس الذبح لم يقع ، وإنما وقع الأمر بالذبح قبل أن يقع الذبح ، ولو وقع لم يُتصوَّر رفعه ، فكان هذا من باب النسخ قبل الفعل ؛ لأنه لو حصل الفراغ من امتثال الأمر بالذبح ما تحقق الفداء . وقوله تعالى : ﴿ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا ﴾ : أى حققت ما نبهناك عليه ، وفعلت ما أمكنك ثم امتنعت لما منعناك . هذا أصح ما قيل به فى هذا الباب . وقالت طائفة : ليس هذا مما ينسخ بوجه ؛ لأن معنى ذبحت الشىء قطعته . واستدل على هذا بقول مجاهد : قال إسحق لإبراهيم لا تنظر إلىّ فترحمنى ، ولكن اجعل وجهى إلى الأرض ؛ فأخذ إبراهيم السكين فأمرّها على حلقه فانقلبت . فقال له مالَكَ ؟ قال : انقلبت السكين . قال اطعَنى بها طعنًا . وقال بعضهم : كان كلما قطع جزءا التأم . وقالت طائفة : وجد حَلقه نحاسا أو مغشًّى بنحاس ، وكان كلما أراد قطعًا وجد منعًا . وهذا كله جائز فى القدرة الإلهية ، لكنه يفتقر إلى نقل صحيح ، فإنه أمر لا يدرك بالنظر وإنما طريقه الخبر . ولو كان قد جرى ذلك لبيَّنه الله تعالى تعظيمًا لرتبة إسمعيل

و إبراهيم صلوات الله عليهما ، و كان أولى بالبيان من الفداء . وقال بعضهم : إن إبراهيم ما أُمر بالذبح الحقيقى الذى هو فَرْى الأوداج و إنهار الدم، و إنما رأى أنه أضجعه للذبح فتوهم أنه أمر بالذبح الحقيق ، فلما أتى بما أمر به من الإضجاع قيل له : « قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا » وهذا كله خارج عن المفهوم . ولا يظن بالخليل والذبيح أن يفهما من هذا الأمر ما ليس له حقيقة حتى يكون منهما التوهم . وأيضا لو صحت هذه الأشياء لما احتيج إلى الفداء .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى ﴾ قرأ أهل الكوفة غير عاصم « مَاذَا تُرِى » بضم التاء وكسر الراء من أرَى يُرِى . قال الفرّاء : أى فانظر ماذا ترى من صبرك و جزعك . قال الزجاج : لم يقل هذا أحد غيره، و إنما قال العلماء ماذا تشير؛ أى ما تريك نفسك من الرأى . وأنكر أبو عبيد « تُرِى » وقال : إنما يكون هذا من رؤية العين خاصة . وكذلك قال أبو حاتم . النحاس : وهذا غلط ، وهذا يكون من رؤية العين وغيرها وهو مشهور ، يقال: أريت فلانا الصواب، وأريته رشده، وهذا ليس من رؤية العين. الباقون « تَرَى » مضارع رأيت . وقد روى عن الضحاك والأعمش « تُرَى » غير مسمى الفاعل . ولم يقل له ذلك على وجه المؤامرة فى أمر الله ، و إنما شاوره ليعلم صبره لأمر الله؛ أو لتقر عينه إذا رأى من ابنه طاعة فى أمر الله فـ ﴿ قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ﴾ أى ما تؤمر به فحذف الجار كما حذف من قوله :

* أَمَرْتُكَ الخيرَ فَافعلْ مَا أُمِرتَ بِهِ *

فوصل الفعل إلى الضمير فصار تؤمره ثم حذفت الهاء؛ كقوله : « وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى » أى اصطفاهم على ما تقدّم (١) . و « ما » بمعنى الذى . ﴿ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ ﴾ قال بعض أهل الإشارة : لما استثنى وفقه الله للصبر . وقد مضى الكلام فى « يَا أَبَتِ » وكذلك فى « يَابُنَيَّ » فى « يوسف » (٢) وغيرها .

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٢

(٢) راجع جـ ٩ ص ١٢١ و جـ ٢ ص ١٣٦

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا أَسْلَمَا ﴾ أى انقاد الأمر الله . وقرأ ابن مسعود وابن عباس وعلىّ رضوان الله عليهم « فَلَمَّا سَلَّمَا » أى فوّضا أمرهما إلى الله . وقال ابن عباس : استسلما . وقال قتادة : أسلم أحدهما نفسه لله عز وجل وأسلم الآخر ابنه . ﴿ وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ ﴾ قال قتادة : كبّه وحوّل وجهه إلى القبلة . وجواب «لما» محذوف عند البصريين تقديره « فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ » فديناه بكبش . وقال الكوفيون : الجواب « نَادَيْنَاهُ » والواو زائدة مقحمة ، كقوله : « فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ وَأَجْمَعُوا أَنْ يَجْعَلُوهُ فِي غَيَابَةِ الْجُبِّ وَأَوْحَيْنَا »(١) أى أوحينا . وقوله : « وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ »(٢) . وَاقْتَرَبَ » أى اقترب . وقوله : « حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا »(٣) وَقَالَ » أى قال لهم . وقال امرؤ القيس :

* فلمّا أَجَزْنَا سَاحَةَ الْحَيِّ وَانْتَحَى(٤) *

أى انتحى ، والواو زائدة . وقال أيضا :

حتّى إذا حَمَلَتْ بُطُونُكُمُ * ورأيتُمُ أبناءَكم شَبُّوا

وَقَلَبْتُمُ ظهرَ المجنِّ لنا * إن اللئيمَ الفاجرَ الخبُّ

أراد قلبتم . النحاس : والواو من حروف المعانى لا يجوز أن تزاد . وفى الخبر : إن الذبيح قال لإبراهيم عليه السلام حين أراد ذبحه : يا أبت اشدد رباطى حتى لا أضطرب ، واكفف ثيابك لئلا ينتضح عليها شىء من دمى فتراه أمى فتحزن ، وأسرع مَرَّ السكين على حَلْقى ليكون الموت أهون علىّ واقذفنى للوجه ، لئلا تنظر إلى وجهى فترحمنى ، ولئلا أنظر إلى الشفرة فأجزع ، وإذا أتيت إلى أمى فأقرئها منى السلام . فلما جَرَّ إبراهيم عليه السلام السكين ضرب الله عليه صفيحة من نحاس ، فلم تعمل السكين شيئا ، ثم ضرب به على جبينه وحَزّ فى قفاه فلم تعمل السكين شيئا ؛ فذلك قوله تعالى : « وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ » كذلك قال ابن عباس : معناه كبه على وجهه فنودى « يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا » فالتفت فإذا بكبش ؛ ذكره المهدوى . وقد تقدّمت الإشارة إلى عدم صحته ، وأن المعنى لما اعتقد الوجوب وتهيأ للعمل ؛ هذا بهيئة

(١) راجع ٩ ص ١٤١ (٢) راجع جـ ١١ ص ٣٤٢ (٣) راجع ص ٢٨٥ من هذا الجزء.
(٤) تمامه : * بنا بطن خبت ذى قفاف عقنقل *

الذبح ، وهذا بصورة المذبوح ، أعطيا محلًّا للذبح فداء ولم يكن هناك مرّ سكين . وعلى هذا يتصوّر النسخ قبل الفعل على ما تقدّم . والله أعلم . قال الجوهرى : «وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ» أى صرعه ؛ كما تقول : كَبّه لوجهه . الهروى : والتَّلُّ الدفع والصرع ؛ ومنه حديث أبى الدرداء رضى الله عنه : "وتركوك لِمَتَلِّك" أى لمصرعك . وفى حديث آخر: "جاء بناقة كَوْمَاء فَتَلَّها" أى أناخها . وفى الحديث "بينا أنا نائم أُتيت بمفاتيح خزائن الأرض فَتُلَّت فى يدى" قال ابن الأنبارى : أى فألقيت فى يدى ؛ يقال : تَلَلْت الرجل إذا ألقيته . قال ابن الأعرابى : فصبّت فى يدى ؛ والتَّلُّ الصبّ ؛ يقال : تَلّ يَتُلّ إذا صبّ ، وتَلّ يتِلّ بالكسر إذا سقط . قلت : وفى صحيح مسلم عن سهل بن سعد الساعدى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بشراب فشرب منه ، وعن يمينه غلام وعن يساره أشياخ ؛ فقال للغلام : " أتأذن لى أن أعطى هؤلاء " فقال الغلام : لا والله ، لا أوثر بنصيبى منك أحدا . قال : فتلّه رسول الله صلى الله عليه وسلم فى يده ؛ يريد جعله فى يده . وقال بعض أهل الإشارة : إن إبراهيم ادّعى محبة الله ، ثم نظر إلى الولد بالمحبة ، فلم يرض حبيبه محبة مشتركة ؛ فقيل له : يا إبراهيم اذبح ولدك فى مرضاتى ، فشمّر وأخذ السكين وأضجع ولده ، ثم قال : اللهم تقبله منى فى مرضاتك . فأوحى الله إليه : يا إبراهيم لم يكن المراد ذبح الولد ، وإنما المراد أن ترِدّ قلبك إلينا ، فلما رددت قلبك بكُلِّيّته إلينا رددنا ولدك إليك . وقال كعب وغيره : لما أرى إبراهيم ذبح ولده فى منامه ، قال الشيطان : والله لئن لم أفتن عند هذا آل إبراهيم لا أفتن منهم أحدا أبدًا . فتمثل الشيطان لهم فى صورة الرجل ، ثم أتى أم الغلام وقال : أتدرين أين يذهب إبراهيم بابنك ؟ قالت لا . قال : إنه يذهب به ليذبحه . قالت : كلا هو أرأف به من ذلك . فقال : إنه يزعم أن ربه أمره بذلك . قالت : فإن كان ربه قد أمره بذلك فقد أحسن أن يطيع ربه . ثم أتى الغلام فقال : أتدرى أين يذهب بك أبوك ؟ قال : لا . قال : فإنه يذهب بك ليذبحك . قال ولم ؟ قال : زعم أن ربه أمره بذلك . قال : فليفعل ما أمره الله به ، سمعا وطاعة لأمر الله . ثم جاء إبراهيم فقال : أين تريد ؟ والله إنى لأظن أن الشيطان قد جاءك فى منامك فأمرك

بذبح ابنك . فعرفه إبراهيم فقال : إليك عنى يا عدو الله ؛ فوالله لأمضين لأمر ربى . فلم يصب ، الملعون منهم شيئا . وقال ابن عباس : لما أمر إبراهيم بذبح ابنه عرض له الشيطان عند جمرة العقبة فرماه بسبع حَصَيات حتى ذهب ، ثم عرض له عند الجمرة الوسطى فرماه بسبع حصيات حتى ذهب ، ثم عرض له عند الجمرة الأخرى فرماه بسبع حصيات حتى ذهب ثم مضى إبراهيم لأمر الله تعالى . واختُلف فى الموضع الذى أراد ذبحه [فيه] فقيل : بمكة فى المقام . وقيل : فى المنحر بمنى عند الجمار التى رمى بها إبليس لعنه الله ؛ قاله ابن عباس وابن عمر ومحمد بن كعب وسعيد بن المسيّب . وحكى عن سعيد بن جُبير : أنه ذبحه على الصخرة التى بأصل ثَبِير بمنًى . وقال ابن جريج : ذبحه بالشام وهو من بيت المقدس على ميلين . والأول أكثر ؛ فإنه ورد فى الأخبار تعليق قرن الكبش فى الكعبة ، فدل على أنه ذبحه بمكة . وقال ابن عباس : فوالذى نفسى بيده لقد كان أول الإسلام ، وإن رأس الكبش لمعلّق بقرنيه من ميزاب الكعبة وقد يبس . أجاب من قال بأن الذبح وقع بالشام : لعل الرأس حمل من الشام إلى مكة . والله أعلم .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ أى نجزيهم بالخلاص من الشدائد فى الدنيا والآخرة . ﴿ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ ﴾ أى النعمة الظاهرة ؛ يقال : أبلاه الله إبْلاءً و بَلاءً إذا أنعم عليه . وقد يقال بَلاهُ . قال زهير :

* فأبْلاهما خَيْرَ البلاءِ الذى يَبْلو (١) *

فزعم قوم أنه جاء باللغتين . وقال آخرون : بل الثانى من بَلاهُ يَبْلُوهُ إذا اختبره ، ولا يقال من الاختبار إلا بَلاه يَبْلوه ، ولا يقال من الابتلاء يبلوه . وأصل هذا كله من الاختبار أن يكون بالخير والشر ؛ قال الله عز وجل : « وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً (٢) » . وقال أبو زيد : هذا من البلاء الذى نزل به فى أن يذبح ابنه ؛ قال : وهذا من البلاء المكروه .

---

(١) هذا عجز البيت وصدره : * يزى الله بالإحسان ما فعلا بكم *

(٢) راجع جـ ١١ ص ٢٨٧

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ ﴾ الذِّبح اسم المذبوح وجمعه ذبوح ؛ كالطحن اسم المطحون . والذَّبح بالفتح المصدر . « عظيم » أى عظيم القدر ولم يرد عظيم الجثة ، وإنما عظم قدره لأنه فدى به الذبيح ؛ أو لأنه متقبَّل . قال النحاس : عظيم فى اللغة يكون للكبير وللشريف . وأهل التفسير على أنه هاهنا للشريف ، أو المتقبَّل . وقال ابن عباس : هو الكبش الذى تقرّب به هابيل ، وكان فى الجنة يرعى حتى فدى الله به إسمعيل . وعنه أيضا : أنه كبش أرسله الله من الجنة كان قد رعى فى الجنة أربعين خريفًا . وقال الحسن : ما فدى إسمعيل إلا بتيس من الأَرْوَى هبط عليه من ثبير ، فذبحه إبراهيم فداء عن ابنه ، وهذا قول على رضى الله عنه . فلما رآه إبراهيم أخذه فذبحه وأعتق ابنه . وقال : يا بنى اليوم وُهبت لى . وقال أبو إسحق الزجاج : قد قيل أنه فَدى بوَعْل ، والوَعْل : التيس الجبلى . وأهل التفسير على أنه فُدِى بكبش .

الثامنة — فى هذه الآية دليل على أن الأضحية بالغنم أفضل من الإبل والبقر . وهذا مذهب مالك وأصحابه . قالوا : أفضل الضحايا الفحول من الضأن ، وإناث الضأن أفضل من فحل المعز ، وفحول المعز خير من إناثها ، وإناث المعز خير من الإبل والبقر . وحجتهم قوله سبحانه وتعالى : « وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ » أى ضخم الجثة سمين ، وذلك كبش لا جمل ولا بقرة . وروى مجاهد وغيره عن ابن عباس أنه سأله رجل : إنى نذرت أن أنحر ابنى ؟ فقال : يجزيك كبش سمين ، ثم قرأ « وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ » . وقال بعضهم : لو علم الله حيوانا أفضل من الكبش لفدى به إسحق . وضحّى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين . وأكثر ما ضُحّى به الكباش . وذكر ابن أبى شيبة عن ابن عُلَيَّة عن الليث عن مجاهد قال : الذِّبح العظيم الشاة .

التاسعة — واختلفوا أيما أفضل : الأضحية أو الصدقة بثمنها . فقال مالك وأصحابه : الضحية أفضل إلا بمنًى ؛ لأنه ليس موضع الأضحية ؛ حكاه أبو عمر . وقال ابن المنذر : روينا عن بلال أنه قال : ما أبالى ألا أضحى إلا بديك ولأن أضعه فى يتيم قد تَرِب فيه —

هكذا قال المحدث — أحب إليّ من أن أضحي به . وهذا قول الشعبي إن الصدقة أفضل . وبه قال مالك وأبو ثور . وفيه قول ثانٍ : إن الضحية أفضل ؛ هذا قول ربيعة وأبي الزناد . وبه قال أصحاب الرأي . زاد أبو عمر وأحمد بن حنبل قالوا : الضحية أفضل من الصدقة ؛ لأن الضحية سنة مؤكدة كصلاة العيد . ومعلوم أن صلاة العيد أفضل من سائر النوافل . وكذلك صلوات السنن أفضل من التطوع كله . قال أبو عمر : وقد روى في فضل الضحايا آثار حسان ؛ فمنها ما رواه سعيد بن داود بن أبي زَنْبَر عن مالك عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من نفقة بعد صلة الرحم أفضل عند الله من إهراق الدم " قال أبو عمر : وهو حديث غريب من حديث مالك . وعن عائشة قالت : يأيها الناس ضحّوا وطيبوا أنفساً ؛ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " ما من عبد توجّه بأضحيته إلى القبلة إلا كان دمها وقرنها وصوفها حسناتٍ محضراتٍ في ميزانه يوم القيامة فإن الدم إن وقع في التراب فإنما يقع في حِرْز الله حتى يوفيه صاحبه يوم القيامة " ذكره أبو عمر في كتاب التمهيد . وخرجه الترمذي أيضا عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ما عمِل آدميٌّ من عملٍ يوم النحرِ أحبّ إلى الله من إهراق الدم إنها لتأتي يوم القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها ، وإنّ الدم ليقعُ من الله بمكانٍ قبل أن يقع إلى الأرض فطيبوا بها نفساً " قال : وفي الباب عن عِمْران بن حُصَين وزيد بن أرْقَم . وهذا حديث حسن .

العاشرة — الضحية ليست بواجبة ولكنها سنّة ومعروف . وقال عكرمة : كان ابن عباس يعطني يوم الأضحى بدرهمين أشتري له لحما ، ويقول : من لقيتَ فقل هذه أضحية ابن عباس . قال أبو عمر : ويحمل[1] هذا وما روى عن أبي بكر وعمر أنهما لا يضحيان عند أهل العلم ؛ لئلا يعتقد في المواظبة عليها أنها واجبة فرض ، وكانوا أئمة يقتدى بهم من بعدهم ممن ينظر في دينه إليهم ؛ لأنهم الواسطة بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين أمته ، فساغ لهم من الاجتهاد في ذلك ما لا يسوغ اليوم لغيرهم . وقد حكى الطحاوي في مختصره : وقال

(١) لفظة : « ويحمل » ساقطة من ك .

أبو حنيفة : الأضحية واجبة على المقيمين الواجدين من أهل الأمصار، ولا تجب على المسافر. قال : ويجب على الرجل من الأضحية على ولده الصغير مثل الذى يجب عليه عن نفسه . وخالفه أبو يوسف ومحمد فقالا : ليست بواجبة ولكنها سنة غير مرخص لمن وجد السبيل إليها فى تركها . قال : وبه نأخذ . قال أبو عمر : وهذا قول مالك؛ قال : لا ينبغى لأحد تركها مسافرا كان أو مقيما، فإن تركها فبئس ما صنع إلا أن يكون له عذر إلا الحاج بمنًى . وقال الإمام الشافعى : هى سنة على جميع الناس وعلى الحاج بمنًى وليست بواجبة . وقد احتج من أوجبها بأن النبى صلى الله عليه وسلم أمر أبا بُرْدة بن نِيَار أن يعيد ضحية أخرى؛ لأن ما لم يكن فرضا لا يؤمر فيه بالإعادة . احتج آخرون بحديث أم سلمة عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : "إذا دخل العشر وأراد أحدكم أن يضحى" قالوا : فلو كان ذلك واجبا لم يجعل ذلك إلى إرادة المضحّى . وهو قول أبى بكر وعمر وأبى مسعود البدرى وبلال .

الحادية عشرة — والذى يضحى به بإجماع المسلمين الأزواج الثمانية : وهى الضأن والمعز والإبل والبقر . قال ابن المنذر : وقد حكى عن الحسن بن صالح أنه قال : يضحى ببقرة الوحش عن سبعة، وبالظبى عن رجل . وقال الإمام الشافعى : لو نزا ثور وحشى على بقرة إنسيّة، أو ثور أنسى على بقرة وحشية لا يجوز شىء من هذا أضحية . وقال أصحاب الرأى : جائز؛ لأن ولدها بمنزلة أمه . وقال أبو ثور : يجوز إذا كان منسوبا إلى الأنعام .

الثانية عشرة — قد مضى فى سورة « الحج »[1] الكلام فى وقت الذبح والأكل من الأضحية مستوفى . وفى صحيح مسلم عن أنس قال : "ضحى النبى صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين أقرنين ذبحهما بيده وسمّى وكبّر ووضع رجله على صِفَاحهما" فى رواية قال : "ويقول بسم الله والله أكبر" وقد مضى فى آخر « الأنعام »[2] حديث عمران بن حُصَين[3]، ومضى فى « المائدة » القول فى التذكية وبيانها وما يُذَكّى به، وأن ذكاة الجنين ذكاة أمه مستوفًى . وفى صحيح مسلم

(١) راجع جـ ١٢ ص ٤٢ فما بعد .
(٢) راجع جـ ٧ ص ١٥٥ فما بعد .
(٣) راجع جـ ٦ ص ٥٠ فما بعد .

عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم " أمر بكبش أقرن يطأ فى سواد ويبرك فى سواد وينظر فى سواد فأتى به ليضحى به " فقال لها : " يا عائشة هَلُمِّى المدية " ثم قال : " اشحذيها بحجر " ففعلت ، ثم أخذها وأخذ الكبش فأضجعه ثم ذبحه ، ثم قال : " بسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن أمة محمد " ثم ضحى به . وقد اختلف العلماء فى هذا فكان الحسن البصرى يقول فى الأضحية : بسم الله والله أكبر هذا منك ولك تقبل من فلان . وقال مالك : إن فعل ذلك فحسن ، وإن لم يفعل وسمى الله أجزأه . وقال الشافعى : والتسمية على الذبيحة بسم الله ، فإن زاد بعد ذلك شيئا من ذكر الله ، أو صلّى على محمد عليه السلام لم أكرهه ، أو قال اللهم تقبل منى ، أو قال تقبل من فلان فلا بأس . وقال النعمان : يكره أن يذكر مع اسم الله غيره ؛ يكره أن يقول : اللهم تقبل من فلان عند الذبح . وقال : لا بأس إذا كان قبل التسمية وقبل أن يضجع للذبح . وحديث عائشة يردّ هذا القول . وقد تقدم أن إبراهيم عليه السلام قال لما أراد ذبح ابنه : الله أكبر والحمد لله . فبقى سنة .

الثالثة عشرة — روى البَرَاء بن عازِب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل : ماذا يُتَّقَى من الضحايا ؟ فأشار بيده وقال : " أربعا — وكان البراء يشير بيده ويقول يدى أقصر من يد رسول الله صلى الله عليه وسلم — العرجاء البيّن ظَلَعُها والعوراء البيِّن عَوَرُها والمريضة البيّن مرضُها والعجفاء التى لا تُنْقِى[1] " لفظ مالك ولا خلاف فيه . واختلف فى اليسير من ذلك . وفى الترمذىّ عن علىّ رضى الله عنه قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نستشرف[2] العين والأذن وألّا نضحّى بمقابلة ولا مُدَابَرة ولا شَرْقاء ولا خَرْقاء . قال : والمقابلة ما قطع طرف أذنها ، والمدَابَرة ما قطع من جانب الأذن ، والشَّرقاء المشقوقة ، والخرقاء المثقوبة ؛ قال هذا حديث حسن صحيح . وفى الموطإ عن نافع : أن عبد الله بن عمر كان يَتَّقى من الضحايا والبدن التى لم تُسَنّ والتى نقص من خَلْقها . قال مالك : وهذا أحبّ ما سمعت إلى . قال

(١) التقى : مخ العظام وشحمها . يريد أنه لا يوجد فيها شحم لهزالها وضعفها .

(٢) نستشرف ؛ يعنى تتطلع العين والأذن ، ونبحث عنهما لئلا يكون فيهما عيب .

القتبي : لم تُسنن أى لم تنبت أسنانها كأنها لم تُعطَ أسنانا . وهذا كما يقال : فلان لم يُلْبَن أى لم يُعطَ لبنا ، ولم يُسمَن أى لم يعط سمنا ، ولم يُعسَل أى لم يُعطَ عسلا (١) . وهذا مثل النهى فى الأضاحى عن الهتماء . قال أبو عمر : ولا بأس أن يضحى عند مالك بالشاة الهتماء إذا كان سقوط أسنانها من الكبر والهرم وكانت سمينة ؛ فإن كانت ساقطة الأسنان وهى فتية لم يجز أن يضحى بها ؛ لأنه عيب غير خفيف . والنقصان كله مكروه ، وشرحه وتفصيله فى كتب الفقه . وفى الخبر عن النبى صلى الله عليه وسلم " أستشرفوا ضحاياكم فإنها على الصراط مطاياكم " ذكره الزمخشرى .

الرابعة عشرة — ودلّت الآية على أن من نذر نحر ابنه أو ذبحه أنه يفديه بكبش كما فدى به إبراهيم ابنه ؛ قاله ابن عباس . وعنه رواية أخرى : ينحر مائة من الإبل كما فدى بها عبد المطلب ابنه ؛ روى الروايتين عنه الشعبى . وروى عنه القاسم بن محمد : يجزيه كفارة يمين . وقال مسروق : لا شىء عليه . وقال الشافعى : هو معصية يستغفر الله منها . وقال أبو حنيفة : هى كلمة يلزمه بها فى ولده ذبح شاة ولا يلزمه فى غير ولده شىء . قال محمد : عليه فى الحلف بنحر عبده مثل الذى عليه فى الحلف بنحر ولده إذا حنث . وذكر ابن عبد الحكم عن مالك فيمن قال : أنا أنحر ولدى عند مقام إبراهيم فى يمين ثم حنث فعليه هدىٌ . قال : ومن نذر أن ينحر ابنه ولم يقل عند مقام إبراهيم ولا أراد فلا شىء عليه . قال : ومن جعل ابنه هَدْيًا أهدى عنه ؛ قال القاضى ابن العربى : يلزمه شاة كما قال أبو حنيفة ؛ لأن الله تعالى جعل ذبح الولد عبارة عن ذبح الشاة شرعا ، فألزم الله إبراهيم ذبح الولد ، وأخرجه عنه بذبح شاة . وكذلك إذا نذر العبد ذبح ولده يلزمه أن يذبح شاة ؛ لأن الله تعالى قال :

(١) عقب صاحب لسان العرب فى مادة « سنن » على رواية القتبى وتفسيره بقوله : «وقد وهم القتبى فى الرواية والتفسير ؛ لأنه روى الحديث " لم تسنن " بفتح النون الأولى ، وإنما حفظه من محدث لم يضبطه . وأهل الثبت والضبط رووه " لم تسنن " بكسر النون وهو الصواب فى العربية ، والمعنى لم تسن فأظهر التضعيف لسكون النون الأخيرة ، كما يقال : لم يجلل . وإنما أراد ابن عمر أنه يضحى بأضحية لم تثن ؛ أى لم تصر ثنية ، وإذا أثنت فقد أسنت . ثم قال : وأما خطأ القتبى من الجهة الأخرى فقوله : سننت البدنة إذا نبتت أسنانها وسنها الله غير صحيح ، وقوله : لم يلبن ولم يسمن أى لم يعط لبنا وسمنا غير صحيح ، وإنما معناها لم يطعم سمنا ولم يسق لبنا » .

« مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ » والإيمان التزام أصلي، والنذر التزام فرعي؛ فيجب أن يكون محمولا عليه. فإن قيل: كيف يؤمر إبراهيم بذبح الولد وهو معصية والأمر بالمعصية لا يجوز. قلنا: هذا اعتراض على كتاب الله، ولا يكون ذلك ممن يعتقد الإسلام، فكيف بمن يفتي في الحلال والحرام، وقد قال الله تعالى: « افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ » والذي يحلو الإلباس عن قلوب الناس في ذلك: أن المعاصي والطاعات ليست بأوصاف ذاتية للاعيان، وإنما الطاعات عبارة عما تعلق به الأمر من الأفعال، والمعصية عبارة عما تعلق به النهي من الأفعال؛ فلما تعلق الأمر بذبح الولد إسمعيل من إبراهيم صار طاعة وابتلاء، ولهذا قال الله تعالى: « إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ » في الصبر على ذبح الولد والنفس، ولما تعلق النهي بنا في ذبح أبنائنا صار معصية. فإن قيل: كيف يصير نذرا وهو معصية. قلنا: إنما يكون معصية لو كان يقصد ذبح الولد بنذره ولا ينوي الفداء؟ فإن قيل: فلو وقع ذلك وقصد المعصية ولم ينو الفداء؟ قلنا: لو قصد ذلك لم يضره في قصده ولا أثر في نذره؛ لأن نذر الولد صار عبارة عن ذبح الشاة شرعا.

الخامسة عشرة — قوله تعالى: ﴿ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴾ أي على إبراهيم ثناء جميلا في الأمم بعده؛ فما من أمة إلا تصلي عليه وتحبه. وقيل: هو دعاء إبراهيم عليه السلام « وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ »[1]. وقال عكرمة: هو السلام على إبراهيم أي سلاما منا. وقيل: سلامة له من الآفات مثل « سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ » حسب ما تقدم. ﴿ كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ. إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أي من الذين أعطوا العبودية حقها حتى استحقوا الإضافة إلى الله تعالى.

السادسة عشرة — قوله تعالى: ﴿ وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَقَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ قال ابن عباس: بشر بنبوته وذهب إلى أن البشارة كانت مرتين[2]؛ فعلى هذا الذبيح هو إسحق بشر بنبوته جزاء على صبره ورضاه بأمر ربه واستسلامه له. ﴿ وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَى إِسْحَقَ ﴾ أي ثنينا عليهما النعمة وقيل كثرنا ولدهما؛ أي باركنا على إبراهيم وعلى أولاده، وعلى إسحق حين أخرج أنبياء بني

(١) راجع ج ١٣ ص ١١٢ (٢) في حاشية الجمل نقلا عن القرطبي: بشر بنبوته ووقعت البشارة به مرتين.

إسرائيل من صلبه . وقد قيل : إن الكناية فى « عَلَيْهِ » تعود على إسمعيل وأنه هو الذبيح. قال المفضل: الصحيح الذى يدلّ عليه القرآن أنه إسمعيل، وذلك أنه قص قصّة الذبيح ، فلما قال فى آخر القصّة : « وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ » ثم قال : « سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ . كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ » قال : « وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَقَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ . وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ » أى على إسمعيل « وَعَلَى إِسْحَقَ » كنى عنه ؛ لأنه قد تقدّم ذكره ثم قال : « وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا » فدلّ على أنها ذرية إسمعيل و إسحق ، وليس تختلف الرواة فى أن إسمعيل كان أكبر من إسحق بثلاث عشرة سنة .

قلت : قد ذكرنا أوّلا ما يدل على أن إسحق أكبر من إسمعيل، وأن المبشّر به هو إسحق بنص التنزيل ؛ فإذا كانت البشارة بإسحق نصّا فالذبيح لا شك هو إسحق ، وبُشّر به إبراهيم مرتين ؛ الأولى بولادته والثانية بنبوّته ؛ كما قال ابن عباس . ولا تكون النبوّة إلا فى حال الكبر و « نَبِيًّا » نصب على الحال والهاء فى « عليه » عائدة إلى إبراهيم وليس لإسمعيل فى الآية ذكر حتى ترجع الكناية إليه . وأما ما روى من طريق معاوية قال : سمعت رجلا يقول للنبي صلى الله عليه وسلم : يابن الذبيحين ؛ فضحك النبي صلى الله عليه وسلم . ثم قال معاوية : إن عبد المطلب لما حفر بئر زمزم، نذر لله إن سهّل عليه أمرها ليذبحن أحدَ ولده لله ، فسهّل الله عليه أمرها ، فوقع السهم على عبد الله ، فمنعه أخواله بنو مخزوم ؛ وقالوا : افد ابنك ؛ ففداه بمائة من الإبل وهو الذبيح ، و إسمعيل هو الذبيح الثانى فلا حجة فيه ؛ لأن سنده لا يثبت على ما ذكرناه فى كتاب «الأعلام فى معرفة مولد المصطفى عليه الصلاة والسلام» ؛ ولأن العرب تجعل العم أباً ؛ قال الله تعالى : « قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَعِيلَ وَإِسْحَقَ »(١) وقال تعالى : « وَرَفَعَ أَبَوَيْهِ عَلَى الْعَرْشِ »(٢) وهما أبوه وخالته . وكذلك ما روى عن الشاعر الفرزدق عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لو صح إسناده فكيف وفى الفرزدق نفسه مقال .

السابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِمَا مُحْسِنٌ وَظَالِمٌ ﴾ لما ذكر البركة فى الذرية والكثرة قال : منهم محسن ومنهم مسىء، وأن المسىء لا تنفعه بنوة النبوّة ؛ فاليهود والنصارى

(١) راجع جـ ٢ ص ١٣٨ (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٦٤

و إن كانوا من ولد إسحق ، والعرب و إن كانوا من ولد إسمعيل ، فلابد من الفرق بين المحسن والمسيء والمؤمن والكافر ، وفى التنزيل : « وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاءُ اللهِ وَأَحِبَّاؤُهُ » الآية ؛ أى أبناء رسل الله فرأوا لأنفسهم فضلا . وقد تقدّم (١) .

قوله تعالى : وَلَقَدْ مَنَنَّا عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١١٤﴾ وَنَجَّيْنَاهُمَا وَقَوْمَهُمَا مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ ﴿١١٥﴾ وَنَصَرْنَاهُمْ فَكَانُوا هُمُ الْغَالِبِينَ ﴿١١٦﴾ وَآتَيْنَاهُمَا الْكِتَابَ الْمُسْتَبِينَ ﴿١١٧﴾ وَهَدَيْنَاهُمَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١١٨﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِمَا فِي الْآخِرِينَ ﴿١١٩﴾ سَلَامٌ عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١٢٠﴾ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١٢١﴾ إِنَّهُمَا مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ مَنَنَّا عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴾ لما ذكر إنجاء إسحق من الذبح ، وما منّ به عليه بعد النبوّة ، ذكر ما منّ به أيضا على موسى وهرون من ذلك . وقوله : ﴿ مِنَ الْكَرْبِ الْعَظِيمِ ﴾ قيل : من الرق الذى لحق بنى إسرائيل . وقيل من الغرق الذى لحق فرعون . ﴿ وَنَصَرْنَاهُمْ ﴾ قال الفراء : الضمير لموسى وهرون وحدهما ، وهذا على أن الاثنين جمع ، دليله قوله : « وَآتَيْنَاهُمَا » « وَهَدَيْنَاهُمَا » . وقيل : الضمير لموسى وهرون وقومهما وهذا هو الصواب ؛ لأن قبله « وَنَجَّيْنَاهُمَا وَقَوْمَهُمَا » . و ﴿ الْكِتَابَ الْمُسْتَبِينَ ﴾ التوراة ؛ يقال استبان كذا أى صار بيّنا ، واستبانه فلان مثل تبيّن الشيء بنفسه وتبيّنه فلانٌ . و ﴿ الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾ الدين القويم الذى لا اعوجاج فيه وهو دين الإسلام . ﴿ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِمَا فِي الْآخِرِينَ ﴾ يريد الثناء الجميل . ﴿ سَلَامٌ عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ . إِنَّهُمَا مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴾ تقدّم .

(١) راجع جـ ٦ ص ١٢٠

قوله تعالى : وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٢٣﴾ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ ﴿١٢٤﴾ أَتَدْعُونَ بَعْلًا وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ ﴿١٢٥﴾ اللَّهَ رَبَّكُمْ وَرَبَّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ ﴿١٢٦﴾ فَكَذَّبُوهُ فَإِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٢٧﴾ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴿١٢٨﴾ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴿١٢٩﴾ سَلَامٌ عَلَىٰ إِلْ يَاسِينَ ﴿١٣٠﴾ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١٣١﴾ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ قال المفسرون : إلياس نبيّ من بني إسرائيل. وروى عن ابن مسعود قال : إسرائيل هو يعقوب و إلياس هو إدريس . وقرأ « وَإِنَّ إِدْرِيسَ » وقاله عكرمة . وقال : هو في مصحف عبد الله « وَإِنَّ إِدْرِيسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ » وانفرد بهذا القول . وقال ابن عباس : هو عم اليسع[1] . وقال ابن إسحق وغيره : كان القيّم بأمر بني إسرائيل بعد يوشع كالب بن يوقنا ثم حزقيل، ثم لما قبض الله حزقيل النبي عظمت الأحداث في بني إسرائيل، ونسوا عهد الله وعبدوا الأوثان من دونه، فبعث الله إليهم إلياس نبياً وتبعه اليسع وآمن به، فلما عتا عليه بنو إسرائيل دعا ربه أن يريحه منهم فقيل له : اخرج يوم كذا وكذا إلى موضع كذا وكذا فما استقبلك من شيء فاركبه ولا تهبه . فخرج ومعه اليسع فقال : يا إلياس ما تأمرني. فقذف إليه بكسائه من الجو الأعلى، فكان ذلك علامة استخلافه إياه على بني إسرائيل ، وكان ذلك آخر العهد به . وقطع الله على إلياس لذة المطعم والمشرب ، وكساه الريش وألبسه النور، فطار مع الملائكة، فكان إنسياً ملكياً سماوياً أرضياً. قال ابن قتيبة : وذلك أن الله تعالى قال لإلياس : « سلني أعطك » . قال : ترفعني إليك وتؤخر عني مذاقة الموت . فصار يطير مع الملائكة . وقال بعضهم : كان قد مرض وأحس الموت فبكى ، فأوحى الله إليه : لِمَ تبك؟ حرصاً على الدنيا، أو جزعاً من الموت ، أو خوفاً من النار ؟ قال : لا، ولا شيء من هذا وعزتك، إنما جزعي كيف يحمدك الحامدون بعدي ولا أحمدك! ويذكرك

(١) قال بعض المفسرين : هو ابن عم اليسع .

الذاكرون بعدى ولاأذكرك! ويصوم الصائمون بعدى ولاأصوم! ويصلّى المصلون ولاأصلى!!
فقيل له : « يا إلياس وعزتى لأؤخرنك إلى وقت لا يذكرنى فيه ذاكر » . يعنى يوم القيامة.
وقال عبد العزيز بن أبى رواد: إنّ إلياس والخضر عليهما السلام يصومان شهر رمضان فى كل عام ببيت المقدس يوافيان الموسم فى كل عام . وذكر ابن أبى الدنيا ؛ إنهما يقولان عند افتراقهما عن الموسم : ما شاء الله ماشاء الله ، لايسوق الخير إلا الله ، ماشاء الله ماشاء الله ، لايصرف السوء إلا الله ؛ ما شاء الله ما شاء الله ، ما يكون من نعمة فمن الله ؛ ما شاء الله ما شاء الله ؛ توكلت على الله حسبنا الله ونعم الوكيل . وقد مضى فى « الكهف[1] » . وذكر من طريق مكحول عن أنس قال : غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كنا بفَجّ الناقة عند الحجر ، إذا نحن بصوت يقول : اللهم اجعلنى من أمة محمد المرحومة ، المغفورلها ، المتوب عليها ، المستجاب لها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يا أنس ، أنظر ما هذا الصوت". فدخلت الجبل ، فإذا أنا برجل أبيض اللحية والرأس ، عليه ثياب بيض ، طوله أكثر من ثلثمائة ذراع ، فلما نظر إلىّ قال : أنت رسول النبى ؟ قلت نعم ؛ قال : ارجع إليه فأقرئه منى السلام وقل له : هذا أخوك إلياس يريد لقاءك . فجاء النبى صلى الله عليه وسلم وأنا معه ، حتى إذا كنا قريبا منه ، تقدّم النبى صلى الله عليه وسلم وتأخرت ، فتحدّثا طويلا ، فنزل عليهما شىء من السماء شبه السّفرة فدعوانى فأكلت معهما ، فإذا فيها كمأة ورمّان وكرفس ، فلما أكلت قمت فتنحيت ، وجاءت سحابة فاحتملته فإذا أنا أنظر إلى بياض ثيابه فيها تهوى به ؛ فقلت للنبى صلى الله عليه وسلم : بأبى أنت وأمى ! هذا الطعام الذى أكلنا أمن السماء نزل عليه ؟ فقال النبى صلى الله عليه وسلم : "سألته عنه فقال يأتينى به جبريل فى كل أربعين يوما أكلة ، وفى كل حول شربة من ماء زمزم ، وربما رأيته على الجبّ يملأ بالدلو فيشرب وربما سقانى" .

---

(١) راجع جـ ١١ ص ٤٣

قال ثعلب : اختلف الناس فى قوله عز وجل هاهنا « بَعْلًا » فقالت طائفة : البعل هاهنا الصنم . وقالت طائفة : البعل هاهنا مَلَك . وقال ابن إسحق : امرأة كانوا يعبدونها . والأول أكثر . وروى الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس : « أَتَدْعُونَ بَعْلًا » قال : صنما . وروى عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس : « أَتَدْعُونَ بَعْلًا » قال : رَبًّا . النحاس : والقولان صحيحان ؛ أى أتدعون صنما عملتموه ربًّا . يقال : هذا بعل الدار أى ربّها . فالمعنى أتدعون ربًّا اختلقتموه ، و « أَتَدْعُونَ » بمعنى أتُسَمُّون . حكى ذلك سيبويه . وقال مجاهد وعكرمة وقتادة والسدى : البعل الربّ بلغة اليمن . وسمع ابن عباس رجلا من أهل اليمن يسوم ناقة بمنًى فقال : منَ بعلُ هذه ؟ . أى مَن ربّها ؛ ومنه سمى الزوج بعلا . قال أبو دؤاد[1] :

ورأيتُ بَعْلَكِ فى الوغَى * مُتقلِّدا سيفًا ورُمْحا

مقاتل : صنم كسره إلياس وهرب منهم . وقيل : كان من ذهب وكان طوله عشرين ذراعا ، وله أربعة أوجه ، فُتِنوا به وعظّموه حتى أخدموه أربعمائة سادن وجعلوهم أنبياءه ، فكان الشيطان يدخل فى جوف بعل ويتكلم بشريعة الضلالة ، والسَّدَنة يحفظونها ويعلّمونها الناس ، وهم أهل بعلبك من بلاد الشام . وبه سُميت مدينتهم بعلبك كما ذكرنا . ﴿ وَتَذَرُونَ أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ ﴾ أى أحسن من يقال له خالق . وقيل : المعنى أحسن الصانعين ؛ لأن الناس يصنعون ولا يخلقون . ﴿ اللَّهَ رَبَّكُمْ وَرَبَّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ ﴾ بالنصب فى الأسماء الثلاثة قرأ الربيع بن خيثم والحسن وابن أبى إسحق وابن وثّاب والأعمش وحمزة والكسائى . وإليها يذهب أبو عبيد وأبو حاتم . وحكى أبو عبيد أنها على النعت . النحاس : وهو غلط وإنما هو على البدل ولا يجوز النعت هاهنا ؛ لأنه ليس بتخلية . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم وأبو جعفر وشيبة ونافع بالرفع . قال أبو حاتم : بمعنى هو الله ربكم . قال النحاس : وأولى مما قال — أنه مبتدأ وخبر بغير إضمار ولا حذف . ورأيت على بن سليمان يذهب إلى أن الرفع

(١) هكذا فى الأصول . ونسبه فى الكامل لعبد الله بن الزبعرى ورواه كما فى المعاجم : باليت زوجك فى الوغى الخ وقد مضى للمصنف .

أولى وأحسن ؛ لأن قبله رأس آية فالاستئناف أولى . ابن الأنبارى : من نصب أو رفع لم يقف على « أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ » على جهة التمام ؛ لأن الله عز وجل مترجم عن « أَحْسَنَ الْخَالِقِينَ » من الوجهين جميعا .

قوله تعالى : ﴿ فَكَذَّبُوهُ ﴾ أخبر عن قوم إلياس أنهم كذبوه . ﴿ فَإِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴾ أى فى العذاب . ﴿ إِلَّا عِبَادَ اللهِ الْمُخْلَصِينَ ﴾ أى من قومه فإنهم نجوا من العذاب . وقرئ « الْمُخْلِصِينَ » بكسر اللام وقد تقدم . ﴿ وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴾ تقدم . ﴿ سَلَامٌ عَلَى آلِ يَاسِينَ ﴾ قراءة الأعرج وشيبة ونافع . وقرأ عكرمة وأبو عمرو وابن كثير وحمزة والكسائى : « سَلَامٌ عَلَى إِلْيَاسِينَ » . وقرأ الحسن : « سَلَامٌ عَلَى الْيَاسِينَ » بوصل الألف كأنها ياسين دخلت عليها الألف واللام التى للتعريف . والمراد إلياس عليه السلام ، وعليه وقع التسليم ولكنه اسم أعجمى . والعرب تضطرب فى هذه الأسماء الأعجمية ويكثر تغييرهم لها . قال ابن جنّى : العرب تتلاعب بالأسماء الأعجمية تلاعبا ؛ فياسين وإلياس والياسين شىء واحد . الزمخشرى : وكان حمزة إذا وصل نصب وإذا وقف رفع . وقرئ : « على إلياسين » و « إِدْرِيسِينَ وَإِدْرَاسِينَ » على أنها لغات فى إلياس وإدريس . ولعل لزيادة الياء والنون فى السريانية معنى . النحاس : ومن قرأ : « سَلَامٌ عَلَى آلِ يَاسِينَ » فكأنه والله أعلم جعل اسمه إلياس وياسين ثم سلم على آله ؛ أى أهل دينه ومن كان على مذهبه ، وعلم أنه إذا سلم على آله من أجله فهو داخل فى السلام ؛ كما قال النبى صلى الله عليه وسلم : " اللهم صلّ على آل أبى أوفى " وقال الله تعالى : « أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ »[1] . ومن قرأ « إِلْيَاسِينَ » فللعلماء فيه غير قول . فروى هرون عن ابن أبى إسحق قال : إلياسين مثل إبراهيم يذهب إلى أنه اسم له . وأبو عبيدة يذهب إلى أنه جُمع جمع التسليم على أنه وأهل بيته سلّم عليهم ؛ وأنشد :

قَدْنِى من نَصْرِ الْخُبَيْبَيْنِ قَدِى * [2]

(١) راجع ص ٣١٨ فما بعد من هذا الجزء .

(٢) تمامه : * ليس الإمام بالشحيح الملحد *

والبيت من أرجوزة لحميد الأرقط يمدح عبد الملك بن مروان ، ويعرض بعبد الله بن الزبير ؛ يرميه بالبخل والإلحاد فى الحرم . وقيل هو لأبى بجدلة .

يقال : قِدنى وقَدِى لغتان بمعنى حَسْب . وإنما يريد أبا خُبَيْب عبد الله بن الزبير فجمعه على أن من كان على مذهبه داخل معه . وغير أبى عبيدة يرويه : الخُبَيْبَيْن على التثنية، يريد عبد الله ومُصْعَبا . ورأيت علىّ بن سليمان يشرحه بأكثر من هذا؛ [قال](١) فإن العرب تسمى قوم الرجل باسم الرجل الجليل منهم، فيقولون: المهالبة على أنهم سموا كل رجل منهم بالمهلّب. قال : فعلى هذا « سَلَامٌ عَلَى إِلْيَاسِينَ » سمّى كل رجل منهم بإلياس . وقد ذكر سيبويه فى كتابه شيئا من هذا، إلا أنه ذكر أن العرب تفعل هذا على جهة النسبة؛ فيقولون: الأشعرون يريدون به النسب . المهدوى : ومن قرأ « إلياسِين » فهو جمع يدخل فيه إلياس فهو جمع إلياسىّ فحذفت ياء النسبة؛ كما حذفت ياء النسبة فى جمع المكسّر فى نحو المهالبة فى جمع مهلبىّ، كذلك حذفت فى المسلَّم فقيل المهلّبون . وقد حكى سيبويه : الأشعرون والنميرون يريدون الأشعريين والنميريين . السهيلىّ : وهذا لا يصح بل هى لغة فى إلياس ، ولو أراد ما قالوه لأدخل الألف واللام كما تدخل فى المهالبة والأشعريين ؛ فكان يقول : « سَلَامٌ على الإلياسِين » لأن العَلَم إذا جمع ينكر حتى يعترف بالألف واللام؛ لا تقول : سلام على زيدين، بل على الزيدين بالألف واللام . فإلياس عليه السلام فيه ثلاث لغات . النحاس : واحتج أبو عبيد فى قراءته « سَلَامٌ عَلَى إِلْيَاسِينَ » وأنه اسمه كما أن اسمه إلياس؛ لأنه ليس فى السورة سلام على « آل » لغيره من الأنبياء صلى الله عليه وسلم ، فكما سُمِّى الأنبياء كذا سُمِّى هو . وهذا الاحتجاج أصله لأبى عمرو وهو غير لازم ؛ لأنا بينا قول أهل اللغة أنه إذا سلم على آله من أجله فهو سلام عليه . والقول بأن اسمه « إلياسين » يحتاج إلى دليل ورواية ؛ فقد وقع فى الأمر إشكال . قال الماوردى : وقرأ الحسن « سَلَامٌ عَلَى يَاسِينَ » بإسقاط الألف واللام وفيه وجهان : أحدهما أنهم آل محمد صلى الله عليه وسلم ؛ قاله ابن عباس . الثانى أنهم آل ياسين ؛ فعلى هذا فى دخول الزيادة فى ياسين وجهان : أحدهما أنها زيدت لتساوى الآى ، كما قال فى موضع : « طُورِسِيناء »(٢) وفى موضع آخر « طورِسِينِين »(٣) فعلى هذا يكون

(١) الزيادة من إعراب القرآن للنحاس .
(٢) راجع جـ ١٢ ص ١١٤
(٣) راجع جـ ٢٠ ص ١١٢

السلام على أهله دونه، وتكون الإضافة إليه تشريفًا له. الثانى أنها دخلت للجمع فيكون داخلا فى جملتهم فيكون السلام عليه وعليهم. قال السهيلى: قال بعض المتكلمين فى معانى القرآن: آل ياسين آل محمد عليه السلام، ونزع إلى قول من قال فى تفسير «يس» يامحمد. وهذا القول يبطل من وجوه كثيرة: أحدها أن سياقة الكلام فى قصة إلياسين يلزم أن تكون كما هى فى قصة إبراهيم ونوح وموسى وهرون وأن التسليم راجع عليهم، ولا معنى للخروج عن مقصود الكلام لقول قيل فى تلك الآية الأخرى مع ضعف ذلك القول أيضا؛ فإن «يس» و«حم» و«الم» ونحو ذلك القول فيها واحد، إنما هى حروف مقطّعة، إما مأخوذة من أسماء الله تعالى كما قال ابن عباس، وإما من صفات القرآن، وإما كما قال الشعبى: لله فى كل كتاب سرّ، وسرّه فى القرآن فواتح القرآن. وأيضا فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لى خمسة أسماء" ولم يذكر فيها «يس». وأيضا فإن «يس» جاءت التلاوة فيها بالسكون والوقف، ولو كان اسما للنبى صلى الله عليه وسلم لقال: «يسنُ» بالضم؛ كما قال تعالى: «يُوسُفُ أَيُّهَا الصِّدِّيقُ»[1] وإذا بطل هذا القول لما ذكرناه؛ فـ«إلياسين» هو إلياس المذكور وعليه وقع التسليم. وقال أبو عمرو بن العلاء: هو مثل إدريس وإدراسين، كذلك هو فى مصحف ابن مسعود. «وَإِنَّ إِدْرِيسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ» ثم قال: «سَلَامٌ عَلَى إِدْرَاسِينَ» ﴿إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ. إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ﴾ تقدّم.

قوله تعالى: وَإِنَّ لُوطًا لَّمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٣٣﴾ إِذْ نَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ ﴿١٣٤﴾ إِلَّا عَجُوزًا فِي الْغَابِرِينَ ﴿١٣٥﴾ ثُمَّ دَمَّرْنَا الْآخَرِينَ ﴿١٣٦﴾ وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِم مُّصْبِحِينَ ﴿١٣٧﴾ وَبِاللَّيْلِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١٣٨﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ لُوطًا لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ. إِذْ نَجَّيْنَاهُ وَأَهْلَهُ أَجْمَعِينَ. إِلَّا عَجُوزًا فِي الْغَابِرِينَ﴾ تقدم قصة لوط[2]. ﴿ثُمَّ دَمَّرْنَا الْآخَرِينَ﴾ أى بالعقوبة. ﴿وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِم مُّصْبِحِينَ﴾

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٤٥ وجـ ٩ ص ٧٣ فما بعد.
(٢) راجع جـ ٩ ص ٢٠١ فما بعد.

خاطب العرب : أى تمرون على منازلهم وآثارهم « مُصْبِحِينَ » وقت الصباح ﴿ وَبِاللَّيْلِ ﴾ تمرون عليهم أيضا . وتم الكلام . ثم قال : ﴿ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴾ أى تعتبرون وتتدبرون .

قوله تعالى : وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿١٣٩﴾ إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ ﴿١٤٠﴾ فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ ﴿١٤١﴾ فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴿١٤٢﴾ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٣﴾ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤٤﴾

فيه ثمان مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴾ يونس هو ذو النون، وهو ابن متّى ، وهو ابن العجوز التى نزل عليها إلياس، فاستخفى عندها من قومه ستة أشهر و يونس صبيّ يرضع ، وكانت أم يونس تخدمه بنفسها وتؤانسه، ولا تدّخر عنه كرامة تقدر عليها . ثم إن إلياس سئم ضيق البيوت فلحق بالجبال ، ومات ابن المرأة يونس، فخرجت فى إثر إلياس تطوف وراءه فى الجبال حتى وجدته ، فسألته أن يدعو الله لها لعلّه يُحيي لها ولدها؛ فجاء إلياس إلى الصبي بعد أربعة عشر يوما من موته، فتوضأ وصلّى ودعا الله فأحيا الله يونس ابن متى بدعوة إلياس عليه السلام . وأرسل الله يونس إلى أهل نِينَوَى من أرض المَوصل وكانوا يعبدون الأصنام ثم تابوا، حسبما تقدّم بيانه فى سورة « يونس »(١) ومضى فى « الأنبياء »(٢) قصة يونس فى خروجه مغاضبًا . واختلف فى رسالته هل كانت قبل التقام الحوت إياه أو بعده . قال الطبرى عن شهر بن حَوْشَب : إن جبريل عليه السلام أتى يونس فقال : انطلق إلى أهل نِينَوى فأنذرهم أن العذاب قد حضرهم . قال : ألتمس دابة . قال : الأمر أعجل من ذلك . قال : ألتمس حذاء . قال : الأمر أعجل من ذلك . قال : فغضب فانطلق إلى السفينة فركب، فلما ركب السفينة احتبست السفينة لا تتقدّم ولا تتأخر. قال: فتساهموا،

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٨٤ (٢) راجع جـ ١١ ص ٣٢٩ فما بعد .

قال : فُسيهم ، بفاء الحوت يبصبص بذنبه ؛ فنودى الحوت : أيا حوت ! إنا لم نجعل لك يونس رزقًا ؛ إنما جعلناك له حرزًا ومسجدًا . قال : فالتقمه الحوت من ذلك المكان حتى مَرَّ به إلى الأُبُلَّة ، ثم انطلق به حتى مرّ به على دجلة ، ثم انطلق حتى ألقاه فى نينوى . حدثنا الحرث قال حدثنا الحسن قال حدثنا أبو هلال قال حدثنا شهر بن حَوْشَب عن ابن عباس قال : إنما كانت رسالة يونس بعد ما نبذه الحوت ؛ واستدل هؤلاء بأن الرسول لا يخرج مغاضبًا لربه ، فكان ما جرى منه قبل النبوّة . وقال آخرون : كان ذلك منه بعد دعائه من أرسل [إليهم] إلى ما أمره الله بدعائهم إليه ، وتبليغه إياهم رسالة ربه ، ولكنه وعدهم نزول ما كان حذرهم من بأس الله فى وقت وقّته لهم ففارقهم إذ لم يتوبوا ولم يراجعوا طاعة الله ، فلما أظل القومَ العذابُ وغشيهم — كما قال الله تعالى فى تنزيله — تابوا إلى الله ، فرفع الله العذاب عنهم ، وبلغ يونس سلامتهم وارتفاع العذاب الذى كان وعدهموه فغضب من ذلك وقال : وعدتهم وعدا فكذب وعدى . فذهب مغاضبًا ربه وكره الرجوع إليهم ، وقد جرّبوا عليه الكذب ؛ رواه سعيد بن جُبير عن ابن عباس . وقد مضى هذا فى « الأنبياء »[(١)] وهو الصحيح على ما يأتى عند قوله تعالى : « وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ » . ولم ينصرف يونس ؛ لأنه اسم أعجمى ولو كان عربيا لانصرف وإن كانت فى أوله الياء ؛ لأنه ليس فى الأفعال يُفْعُل كما أنك إذا سمّيت بيَعْفُر صرفته[(٢)] ؛ وإن سمّيت بيَعْفُر لم تصرفه .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ إِذْ أَبَقَ ﴾ قال المبرد : أصل أبق تباعد ؛ ومنه غلام آبق . وقال غيره : إنما قيل ليونس أبق ؛ لأنه خرج بغير أمر الله عز وجل مستترا من الناس . ﴿ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ ﴾ أى المملوءة . « والفلك » يذكر ويؤنث ويكون واحد وجمعا وقد تقدّم[(٣)] . قال الترمذى الحكيم : سماه آبقًا لأنه أبق عن العبودية ، وإنما العبودية ترك الهوى وبذل النفس عند أمور الله ؛ فلما لم يبذل النفس عندما اشتدّت عليه العَزمة من المَلَك حسبما تقدّم بيانه فى « الأنبياء » ، وآثر هواه لزمه اسم الآبق ، وكانت عزمة الملك فى أمر الله

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٢٩ فما بعد .

(٢) وذلك لأنه زال عنه شبه الفعل بخلاف يعفر فإنه على وزن يفتل فمنع الصرف .

(٣) راجع جـ ٢ ص ١٩٤

لا فى أمر نفسه، ويحظ حق الله لا بحظ نفسه ؛ فتحرى يونس فلم يصب الصواب الذى عند الله فسماه آبقا ومُليما .

الثالثة : قوله تعالى : ﴿ فَسَاهَمَ ﴾ قال المبرد : فقارع، قال : وأصله من السهام التى تُجال . ﴿ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ ﴾ قال : من المغلوبين . قال الفراء : دَحَضَتْ حجتُه وأدحضها الله . وأصله من الزلق ؛ قال الشاعر :

قَتَلْنا الْمُدْحَضِينَ بِكُلِّ فَجٍّ * فقد قرّتْ بقتلِهِمُ العيونُ

أى المغلوبين .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴾ أى أتى بما يلام عليه . فأما الملوم فهو الذى يلام، أستحق ذلك أو لم يستحق . وقيل : المليم المعيب . يقال : لام الرجل إذا عمل شيئاً فصار معيباً بذلك العمل . ﴿ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ ﴾ قال الكسائى : لم تكسر «أن» لدخول اللام ؛ لأن اللام ليست لها . النحاس : والأمر كما قال ؛ إنما اللام فى جواب لولا . « فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ » أى من المصلين ﴿ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ أى عقوبة له ؛ أى يكون بطن الحوت قبرا له إلى يوم القيامة . واختلف كم أقام فى بطن الحوت . فقال السدى والكلبى ومقاتل بن سليمان : أربعين يوما . الضحاك : عشرين يوما . عطاء : سبعة أيام . مقاتل بن حيان : ثلاثة أيام . وقيل : ساعة واحدة . والله أعلم .

الخامسة — روى الطبرى من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لما أراد الله — تعالى ذكره — حبس يونس فى بطن الحوت أوحى الله إلى الحوت أن خذه ولا تخدش لحما ولا تكسر عظما فأخذه ثم هوى به إلى مسكنه من البحر، فلما انتهى به إلى أسفل البحر سمع يونس حسًّا فقال فى نفسه ما هذا؟ فأوحى الله تبارك وتعالى إليه وهو فى بطن الحوت : إن هذا تسبيح دوابّ البحر " قال : " فسبح وهو فى بطن الحوت " قال : " فسمعت الملائكة تسبيحه فقالوا : يا ربنا إنا نسمع صوتا ضعيفا بأرض غريبة " قال : " ذلك عبدى يونس عصانى فحبسته فى بطن الحوت فى البحر . قالوا : العبد الصالح الذى كان

يصعد إليك منه فى كل يوم وليلة عمل صالح؟ قال نعم . فشفعوا له عنـد ذلك فأمر الحوت بقذفه فى الساحل كما قال تعالى : « وَهُوَ سَقِيمٌ » . وكان سقمه الذى وصفه به الله تعالى ذكره : أنه ألقاه الحوت على الساحل كالصبيّ المنفوس قد نشر اللحم والعظم . وقد روى : أن الحوت سار مع السفينة رافعًا رأسه يتنفس فيـه يونس ويسبح ، ولم يفارقهم حتى أنتهوا إلى البر ، فلفظه سالمـا لم يتغير منـه شيء فأسلموا ؛ ذكره الزمخشرىّ فى تفسيره . وقال ابن العربى : أخبرنى غير واحد من أصحابنا عن إمام الحرمين أبى المعـالى عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجوينى : أنه سئل عن البارى فى جهة؟ فقال : لا ، هو يتعالى عن ذلك . قيل له : ما الدليل عليه ؟ قال : الدليل عليه قول النبى صلى الله عليه وسلم : " لا تفضلونى على يونس بن متّى " فقيل له : ماوجه الدليـل فى هذا الخبر ؟ فقال : لا أقوله حتى يأخذ ضيفى هذا ألف دينار يقضى بها دَيْنًا . فقام رجلان فقالا : هى علينا . فقال : لا يتبع بها أثنين ؛ لأنه يشق عليه . فقال واحد : هى علىّ . فقال : إن يونس بن متّى رمى بنفسه فى البحر فالتقمه الحوت ، فصار فى قعر البحر فى ظلمات ثلاث ، ونادى « لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّى كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ » كما أخبر الله عنـه ، ولم يكن محمد صلى الله عليه وسـلم حين جلس على الرفرف الأخضر وارتقى به صعدا ، حتى أنتهى به إلى موضع يسمع فيه صَرِيف الأقلام ، وناجاه ربه بمـا ناجاه به ، وأوحى إليه ما أوحى — بأقرب إلى الله تعالى من يونس فى بطن الحوت فى ظلمة البحر .

السادسـة — ذكر الطبرى : أن يونس عليـه السلام لمـا ركب فى السفينة أصاب أهلها عاصف من الريح ، فقالوا : هذه بخطيئة أحدكم . فقال يونس وعرف أنه هو صاحب الذنب : هذه خطيئتى فألقونى فى البحر ، وأنهم أبوا عليه حتى أفاضوا بسهامهم . « فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ » فقال لهم : قد أخبرتكم أن هذا الأمر بذنبى . وأنهم أبوا عليه حتى أفاضوا بسهامهم الثانية فكان من المدحضين ، وأنهم أبوا أن يلقوه فى البحر حتى أعادوا سهامهم الثالثة فكان من المدحضين . فلما رأى ذلك ألقى نفسه فى البحر ، وذلك تحت الليل فابتلعه الحوت . وروى أنه لمـا ركب فى السفينة تَقَنَّـع ورقد فساروا غير بعيد إذ جاءتهم

ريح كادت السفينة أن تغرق ، فاجتمع أهل السفينة فدعَوْا فقالوا : أيقظوا الرجل النائم يدعو معنا ؛ فدعا الله معهم فرفع الله عنهم تلك الريح . ثم انطلق يونس إلى مكانه فرقد ، فجاءت ريح كادت السفينة أن تغرق ، فأيقظوه ودعوا الله فارتفعت الريح . قال : فبينما هم كذلك إذ رفع حوت عظيم رأسه إليهم أراد أن يبتلع السفينة ، فقال لهم يونس : ياقوم ! هذا من أجلي ! فلو طرحتموني في البحر لسرتم ولذهب الريح عنكم والرَّوْع . قالوا : لانطرحك حتى نتساهم ، فمن وقعت عليه رميناه في البحر . قال : فتساهموا فوقع على يونس ؛ فقال لهم : ياقوم اطرحوني ! فمن أجلي أوتيتم ؛ فقالوا : لا نفعل حتى نتساهم مرة أخرى . ففعلوا فوقع على يونس . فقال لهم : ياقوم اطرحوني ! فمن أجلي أوتيتم ؛ فذلك قول الله عز وجل : « فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ » أي وقع السهم عليه ؛ فانطلقوا به إلى صدر السفينة ليلقوه في البحر ، فإذا الحوت فاتح فاه ، ثم جاءوا به إلى جانب السفينة ، فإذا بالحوت ، ثم رجعوا به إلى الجانب الآخر ، فإذا بالحوت فاتح فاه ؛ فلما رأى ذلك ألقى بنفسه فالتقمه الحوت ؛ فأوحى الله تعالى إلى الحوت : إني لم أجعله لك رزقاً ولكن جعلت بطنك له وعاء . فمكث في بطن الحوت أربعين ليلة فنادى في الظلمات « أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ . فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُنْجِي الْمُؤْمِنِينَ » وقد تقدم ويأتي . ففي هذا من الفقه أن القُرْعة كانت معمولا بها في شرع مَن قبلنا ، وجاءت في شرعنا على ماتقدم في «آل عمران»[1] قال ابن العربي : وقد وردت القرعة في الشرع في ثلاثة مواطن : الأول — كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرا أقرع بين نسائه ، فأيتهن خرج سهمها خرج بها معه . الثاني — أن النبي صلى الله عليه وسلم رفع إليه أن رجلا أعتق ستة أعبد لامال له غيرهم ، فأقرع بينهم ؛ فأعتق اثنين وأرق أربعة . الثالث — أن رجلين اختصما إليه في مواريث قد درست فقال : " اذهبا وتوخيا الحق واستهما وليحلل كل واحد منكما صاحبه " . فهذه ثلاثة مواطن ، وهي القَسْم في النكاح ، والعِتق ، والقسمة ، وجريان القرعة فيها لرفع الإشكال

(١) راجع جـ ٤ ص ٨٦

وحسم داء التشهى . واختلف علماؤنا فى القرعة بين الزوجات فى الغزو على قولين ؛ الصحيح منهما الإقراع ؛ وبه قال فقهاء الأمصار . وذلك أن السفر بجميعهن لايمكن ، واختيار واحدة منهن إيثار فلم يبق إلا القرعة . وكذلك فى مسألة الأعبد الستة ؛ فإن كل اثنين منهما ثلث ، وهو القدر الذى يجوز له فيه العتق فى مرض الموت ، وتعيينهما بالتشهى لايجوز شرعاً ؛ فلم يبق إلا القرعة . وكذلك التشاجر إذا وقع فى أعيان المواريث لم يميز الحق إلا القُرْعة ، فصارت أصلا فى تعيين المستحق إذا أشكل . قال : والحق عندى أن تجرى فى كل مشكل ، فذلك أبين لها ، وأقوى لفصل الحكم فيها ، وأجلى لرفع الإشكال عنها ؛ ولذلك قلنا : إن القرعة بين الزوجات فى الطلاق كالقرعة بين الإماء فى العتق .

السابعة — الاقتراع على إلقاء الآدمى فى البحر لايجوز . وإنما كان ذلك فى يونس وزمانه مقدّمة لتحقيق برهانه ، وزيادة فى إيمانه ؛ فإنه لايجوز لمن كان عاصيا أن يُقتل ولا يرمى به فى النار أو البحر ، وإنما تجرى عليه الحدود والتعزير على مقدار جنايته . وقد ظنّ بعض الناس أن البحر إذا هال على القوم فاضطروا إلى تخفيف السفينة أن القرعة تضرب عليهم ، فيطرح بعضهم تخفيفا ؛ وهذا فاسد ؛ فإنها لاتخفّ برمى بعض الرجال وإنما ذلك فى الأموال ، ولكنهم يصبرون على قضاء الله عز وجل .

الثامنة — أخبر الله عز وجل أن يونس كان من المسبِّحين ، وأن تسبيحه كان سبب نجاته ؛ ولذلك قيل : إن العمل الصالح يرفع صاحبه إذا عَثَر . قال ابن عباس : « مِنَ الْمُسَبِّحِينَ » من المصلّين . قال قتادة : كان يصلّى قبل ذلك لحفظ الله عز وجل له فنجّاه . وقال الربيع بن أنس : لولا أنه كان له قبل ذلك عمل صالح « لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ » قال : ومكتوب فى الحكمة — إن العمل الصالح يرفع ربه إذا عثر . وقال مقاتل : « مِنَ الْمُسَبِّحِينَ » من المصلّين المطيعين قبل المعصية . وقال وهب : من العابدين . وقال الحسن : ما كان له صلاة فى بطن الحوت ؛ ولكنه قدّم عملا صالحا فى حال الرخاء فذكره الله به فى حال البلاء ، وإن العمل الصالح ليرفع صاحبه ، وإذا عَثَر وجد مُتَّكأً .

قلت : ومن هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم : "من استطاع منكم أن تكون له خبيئة من عمل صالح فليفعل" فيجتهد العبد، ويحرص على خَصْلة من صالح عمله، يخلص فيها بينه وبين ربه، ويدّخرها ليوم فاقته وفقره، ويخبؤها بجهده، ويسترها عن خلقه، يصل إليه نفعها أحوج ما كان إليه . وقد خرّج البخارى ومسلم من حديث ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " بينما ثلاثة نفر — فى رواية ممن كان قبلكم — يتماشَوْن أخذهم المطر فأَوَوْا إلى غار فى جبل فانحطت على فم الغار صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا أعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها لعله يَفْرُجها عنكم " الحديث بكماله وهو مشهور ، شهرته أغنت عن تمامه . وقال سعيد بن جبير : لما قال فى بطن الحوت : «لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ» قذفه الحوت. وقيل : «مِنَ الْمُسَبِّحِينَ» من المصلّين فى بطن الحوت .

قلت : والأظهر أنه تسبيح اللسان الموافق للجنان، وعليه يدلّ حديث أبى هريرة المذكور قبل الذى ذكره الطبرى . قال : فسبح فى بطن الحوت . قال : فسمعت الملائكة تسبيحه؛ فقالوا : يا ربنا إنا نسمع صوتا ضعيفا بأرض غريبة . وتكون « كان » على هذا القول زائدة ؛ أى فلولا أنه من المسبحين . وفى كتاب أبى داود عن سعد بن أبى وقاص عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " دعاء ذى النون فى بطن الحوت « لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ» لم يدع به رجل مسلم فى شىء قط إلا استجيب له" وقد مضى هذا فى سورة « الأنبياء » (١) فيونس عليه السلام كان قبل مصلّيا مسبّحاً ، وفى بطن الحوت كذلك. وفى الخبر: فنودى الحوت : إنا لم نجعل يونس لك رزقا ؛ إنما جعلناك له حِرْزا ومسجدا . وقد تقدم .

قوله تعالى : فَنَبَذْنَٰهُ بِٱلْعَرَآءِ وَهُوَ سَقِيمٌ ﴿١٤٥﴾ وَأَنۢبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِّن يَقْطِينٍ ﴿١٤٦﴾ وَأَرْسَلْنَٰهُ إِلَىٰ مِاْئَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ ﴿١٤٧﴾ فَـَٔامَنُوا۟ فَمَتَّعْنَٰهُمْ إِلَىٰ حِينٍ ﴿١٤٨﴾

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٢٩

قوله تعالى : ﴿ فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ . وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ ﴾ روى أن الحوت قـذفه بساحل قرية من الموصـل . وقال ٱبن قُسَيْط عن أبي هريرة : طرح يونس بالعراء وأنبت الله عليه يَقْطِينة ، فقلنا : يا أبا هريرة وما اليقطينة ؟ قال : شجرة الدُّبَّاء ، هيأ الله له أَرْوِيَةً[1] وحشية تأكل من خَشَاش الأرض — أو هَشَاش الأرض — فَتَفْشِجُ[2] عليـه فترويه من لبنها كل عشية وبكرة حتى نبت . وقال سعيد بن جبير عن ٱبن عباس قال : خرج به — يعني الحوت — حتى لَفَظه في ساحل البحر، فطرحه مثل الصبيّ المنفوس لم ينقص من خلقه شيء . وقيل : إن يونس لمـا ألقاه الحوت على ساحل البحر أنبت الله عليه شجرة من يقطين ، وهي فيما ذكر شجرة القرع تتقطر عليـه من اللبن حتى رجعت إليه قوته . ثم رجع ذات يوم إلى الشجرة فوجدها يبست ، فحزن وبكى عليها فعوتب ؛ فقيل له : أحزنت على شجرة وبكيت عليهـا ، ولم تحزن على مائة ألف وزيادة من بني إسرائيل ، من أولاد إبراهيم خليلي ، أسرى في أيدي العدو ، وأردت إهلاكهم جميعا . وقيل : هي شجرة التين . وقيـل : شجرة الموز تغطي بورقها ، وٱستظل بأغصانها ، وأفطر على ثمارها . والأكثر على أنهـا شجرة اليقطين على ما يأتي . ثم إن الله تبارك وتعالى ٱجتباه فجعله من الصالحين . ثم أمره أن يأتي قومه ويخبرهم أن الله تعـالى قد تاب عليهـم ، فعمد إليهم حتى لقي راعيًا فسأله عن قوم يونس وعن حالهم وكيف هم ، فأخبره أنهم بخير ، وأنهم على رجاء أن يرجع إليهم رسولهم . فقال له : فأخبرهم أني قد لقيت يونس . فقال : لا أستطيع إلا بشاهد . فسمى له عنزا من غنمه فقال : هذه تشهد لك أنك لقيت يونس . قال : وماذا ؟ قال : وهـذه البقعة التي أنت فيهـا تشهد لك أنك لقيت يونس . قال : وماذا ؟ قال : وهـذه الشجرة تشهـد لك أنك لقيت يونس . وأنه رجع الراعي إلى قومه فأخبرهم أنه لقي يونس فكذبوه وهموا به شرا فقال : لا تعجلوا عليّ حتى أصبح ، فلما أصبح غدا بهم إلى البقعة التي لقي فيها يونس ، فٱستنطقها فأخبرتهم أنه لقي يونس ، وٱستنطق الشاة والشجرة فأخبرتاهم أنه لقي يونس ، ثم إن يونس أتاهم بعـد ذلك .

---

(١) الأروية : الأنثى من الوعول .

(٢) تفشج : تفرج ما بين رجليها .

ذكر هذا الخبر وما قبله الطبرى رحمه الله . « فَنَبَذْنَاهُ » طرحناه . وقيل : تركناه . « بِالْعَرَاءِ » بالصحراء ؛ قاله ابن الأعرابى . الأخفش : بالفضاء . أبو عبيدة : الواسع من الأرض . الفراء : العراء المكان الخالى . قال : وقال أبو عبيدة : العراء وجه الأرض ؛ وأنشد لرجل من خزاعة :

ورفعتُ رِجْلًا لا أخافُ عثارها * ونَبَذْتُ بالبلَدِ العَرَاءِ ثيابِي

وحكى الأخفش فى قوله : « وَهُوَ سَقِيمٌ » جمع سقيم [سقمى و] سقامى وسقام . وقال فى هذه السورة : « فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ » وقال فى « نون والقلم » : « لَوْلَا أَنْ تَدَارَكَهُ نِعْمَةٌ مِنْ رَبِّهِ لَنُبِذَ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ » والجواب : أن الله عز وجل خبّر هاهنا أنه نبذه بالعراء وهو غير مذموم ولولا رحمة الله عز وجل لنبذ بالعراء وهو مذموم ؛ قاله النحاس . وقوله : « وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ » يعنى « عَلَيْهِ » أى عنده ؛ كقوله تعالى : « وَلَهُمْ عَلَيَّ ذَنْبٌ » أى عندى . وقيل : « عَلَيْهِ » بمعنى له . « شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ » اليقطين : شجر الدُّبَّاء : وقيل غيرها ؛ ذكره ابن الأعرابى . وفى الخبر : " الدباء والبطيخ من الجنة " وقد ذكرناه فى كتاب التذكرة . وقال المبرّد : يقال لكل شجرة ليس لها ساق يفترش ورقها على الأرض يقطينة نحو الدباء والبطيخ والحنظل ، فإن كان لها ساق يقلها فهى شجرة فقط ، وإن كانت قائمة أى بعروق تفترش فهى نجمة وجمعها نجم . قال الله تعالى : « وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ » وروى نحوه عن ابن عباس والحسن ومقاتل . قالوا : كل نبت يمتدّ ويبسط على الأرض ولا يبقى على استواء وليس له ساق نحو القثاء والبطيخ والقرع والحنظل فهو يقطين . وقال سعيد بن جبير : هو كل شىء ينبت ثم يموت من عامه فيدخل فى هذا الموز .

قلت : وهو مما له ساق . الجوهرى : واليقطين مالا ساق له كشجر القرع ونحوه . الزجاج : اشتقاق اليقطين من قطن بالمكان إذا أقام به فهو يفعيل . وقيل : هو اسم أعجمى . وقيل : إنما خص اليقطين بالذكر ؛ لأنه لا ينزل عليه ذباب . وقيل : ما كان تمّ يقطين

(١) الزيادة من إعراب القرآن للنحاس ، وهى عبارة عن الأخفش . (٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٢٣
(٣) راجع جـ ١٣ ص ٩١ فما بعد . (٤) راجع جـ ١٧ ص ١٥٢ فما بعد .

فأنبته الله فى الحال . القشيرى : وفى الآية ما يدل على أنه كان مفروشا ليكون له ظل . الثعلبى : كانت تظله فرأى خضرتها فأعجبته ، فيبست فجعل يتحزن عليها ، فقيل له : يا يونس أنت الذى لم تخلق ولم تسق ولم تنبت تحزن على شجيرة ، فأنا الذى خلقت مائة ألف من الناس أو يزيدون تريدمنى أن أستأصلهم فى ساعة واحدة ، وقد تابوا وتبت عليهم ! فأين رحمتى يا يونس أنا أرحم الراحمين . وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه كان يأكل الثريد باللحم والقرع وكان يحب القرع ويقول : " إنها شجرة أخى يونس " وقال أنس : قُدِّم للنبى صلى الله عليه وسلم مَرَق فيه دُبّاء وقَديد فجعل يتبع الدُّبّاء حوالى القَصْعة . قال أنس : فلم أزل أحبّ الدّبّاء من يومئذ . أخرجه الأئمة .

قوله تعالى : ﴿ وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ ﴾ قد تقدّم عن ابن عباس أن رسالة يونس عليه السلام إنما كانت بعد ما نبذه الحوت . وليس له طريق إلا عن شَهْر بن حَوْشَب . النحاس : وأجود منه إسنادا وأصح ما حدّثناه عن علىّ بن الحسين قال : حدّثنا الحسن ابن محمد قال حدّثنا عمرو بن العَنْقَزىّ قال حدّثنا إسرائيل عن أبى إسحق عن عمرو بن ميمون قال حدّثنا عبد الله بن مسعود فى بيت المال عن يونس النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : إن يونس وعد قومه العذاب وأخبرهم أن يأتيهم إلى ثلاثة أيام ، ففزقوا بين كل والدة وولدها ، وخرجوا فجأروا إلى الله عز وجل واستغفروا ، فكفّ الله عز وجل عنهم العذاب ، وغدا يونس عليه السلام ينتظر العذاب فلم ير شيئا — وكان من كَذَب ولم تكن له بينة قتل — فخرج يونس مغاضبا ، فأتى قوما فى سفينة فحملوه وعرفوه ، فلما دخل السفينة ركدت السفينة والسفن تسير يمينا وشمالا ، فقالوا : ما لسفينتكم ؟ فقالوا : لا ندرى . فقال يونس عليه السلام : إن فيها عبدا آبقا من ربه جل وعز وإنها لن تسير حتى تلقوه . قالوا أما أنت يا نبىّ الله فإنا لا نلقيك . قال : فاقترعوا فمن قُرِع فليقع ، فاقترعوا فقرعهم يونس فأبوا أن يدعوه ، قال : فاقترعوا ثلاثا فمن قُرِع فليقع . فاقترعوا فقرعهم يونس ثلاث مرات أو قال ثلاثا فوقع . وقد وكل الله به جل وعز حوتا فابتلعه وهو يهوى به إلى قرار الأرض ، فسمع يونس عليه السلام

تسبيح الحصى « فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ » قال : ظلمة الليل وظلمة البحر وظلمة بطن الحوت . قال : « فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ » قال : كهيئة الفرخ المعوط الذى ليس عليه ريش . قال : وأنبت الله عليه شجرة من يقطين فنبتت ، فكان يستظل بها ويصيب منها ، فيبست فبكى عليها ، فأوحى الله جل وعز إليه : أتبكى على شجرة يبست ، ولا تبكى على مائة ألف أو يزيدون أردت أن تهلكهم ! قال : وخرج رسول الله يونس فإذا هو بغلام يرعى ، قال : يا غلام من أنت ؟ قال : من قوم يونس . قال : فإذا جئت إليهم فأخبرهم أنك قد لقيت يونس . قال : إن كنت يونس فقد علمت أنه من كذب قُتِل إذا لم تكن له بينة فمن يشهد لى؟ قال : هذه الشجرة وهذه البقعة . قال : فرهما ، فقال لهما يونس : إذا جاء كما هذا الغلام فأشهدا له . قالتا نعم . قال : فرجع الغلام إلى قومه وكان فى منعة وكان له إخوة ، فأتى الملك فقال : إنى قد لقيت يونس وهو يقرأ عليك السلام . قال : فأمر به أن يُقتل ، فقالوا : إن له بيّنة فأرسلوا معه . فأتى الشجرة والبقعة فقال لهما : نشدتكما بالله جل وعز أتشهدان أنى لقيت يونس ؟ قالتا : نعم ! قال : فرجع القوم مذعورين يقولون له : شهدت له الشجرة والأرض ! فأتوا الملك فأخبروه بما رأوا . قال عبد الله : فتناول الملك يد الغلام فأجلسه فى مجلسه ، وقال : أنت أحق بهذا المكان منى . قال عبد الله : فأقام لهم ذلك الغلام أمرهم أربعين سنة . قال أبو جعفر النحاس : فقد تبين فى هذا الحديث أن يونس كان قد أرسل قبل أن يلتقمه الحوت بهذا الإسناد الذى لا يؤخذ بالقياس . وفيه أيضا من الفائدة أن قوم يونس آمنوا وندموا قبل أن يروا العذاب ؛ لأن فيه أنه أخبرهم أنه يأتيهم العذاب إلى ثلاثة أيام ، ففرقوا بين كل والدة وولدها ، وضجّوا ضجة واحدة إلى الله عز وجل . وهذا هو الصحيح فى الباب ، وأنه لم يكن حكم الله عز وجل فيهم كحكمه فى غيرهم فى قوله عز وجل : « فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا »(١) وقوله عز وجل : « وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ »(٢) الآية .

(١) راجع ص ٣٣٥ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ٥ ص ٩٠ فما بعد .

وقال بعض العلماء : إنهم رأوا مخائل العذاب فتابوا . وهذا لا يمنع ، وقد تقدم ما للعلماء فى هذا فى سورة « يونس »[1] فلينظر هناك .

قوله تعالى : « أَوْ يَزِيدُونَ » قد مضى فى « البقرة »[2] محامل « أو » فى قوله تعالى : « أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً » . وقال الفراء : « أو » بمعنى بل . وقال غيره : إنها بمعنى الواو ، ومنه قول الشاعر :

فلما أشتد أمرُ الحربِ فينا * تأملنا رِياحا أو رِزاما

أى ورزاما . وهذا كقوله تعالى : « وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ »[3] . وقرأ جعفر بن محمد « إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ وِيزِيدون » بغير همز ؛ فـ« يزيدون » فى موضع رفع بأنه خبر مبتدإ محذوف أى وهم يزيدون . النحاس : ولا يصح هذان القولان عند البصريين ، وأنكروا كون « أو » بمعنى بل وبمعنى الواو ؛ لأن بل للإضراب عن الأول والإيجاب لما بعده ، وتعالى الله عز وجل عن ذلك ، أو خروج من شىء إلى شىء وليس هذا موضع ذلك ؛ والواو معناه خلاف معنى « أو » فلو كان أحدهما بمعنى الآخر لبطلت المعانى ؛ ولو جاز ذلك لكان وأرسلناه إلى أكثر من مائتى ألف أخصر . وقال المبرد : المعنى وأرسلناه إلى جماعة لو رأيتموهم لقلتم هم مائة ألف أو أكثر ، وإنما خوطب العباد على ما يعرفون . وقيل : هو كما تقول : جاءنى زيد أو عمرو وأنت تعرف من جاءك منهما إلا أنك أبهمت على المخاطب . وقال الأخفش والزجاج : أى أو يزيدون فى تقديركم . قال ابن عباس : زادوا على مائة ألف عشرين ألفا . ورواه أبىّ بن كعب مرفوعا . وعن ابن عباس أيضا : ثلاثين ألفا . الحسن والربيع : بضعا وثلاثين ألفا . وقال مقاتل بن حيان : سبعين ألفا . ﴿ فَآمَنُوا فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ ﴾ أى إلى منتهى آجالهم .

(١) راجع جـ ١ ص ٣٨٤

(٢) راجع جـ ١ ص ٤٦٣ فما بعد .

(٣) راجع جـ ١٠ ص ١٥٠

قوله تعالى : فَاسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ ﴿١٤٩﴾ أَمْ خَلَقْنَا الْمَلَائِكَةَ إِنَاثًا وَهُمْ شَاهِدُونَ ﴿١٥٠﴾ أَلَا إِنَّهُم مِّنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَدَ اللَّهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٥٢﴾ أَصْطَفَى الْبَنَاتِ عَلَى الْبَنِينَ ﴿١٥٣﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿١٥٤﴾ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٥﴾ أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ مُّبِينٌ ﴿١٥٦﴾ فَأْتُوا بِكِتَابِكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٥٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَاسْتَفْتِهِمْ أَلِرَبِّكَ الْبَنَاتُ وَلَهُمُ الْبَنُونَ ﴾ لما ذكر أخبار الماضين تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم احتج على كفار قريش فى قولهم : إن الملائكة بنات الله ؛ فقال : « فَاسْتَفْتِهِمْ » . وهو معطوف على مثله فى أول السورة وإن تباعدت بينهم المسافة ؛ أى فسل يا محمد أهل مكة « أَلِرَبِّكَ الْبَنَاتُ » . وذلك أن جُهَينة وخزاعة وبنى مُلَيح وبنى سلمة وعبد الدار زعموا أن الملائكة بنات الله . وهذا سؤال توبيخ . ﴿ أَمْ خَلَقْنَا الْمَلَائِكَةَ إِنَاثًا وَهُمْ شَاهِدُونَ ﴾ أى حاضرون لخلقنا إياهم إناثاً ؛ وهذا كما قال الله عز وجل : « وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثًا أَشَهِدُوا[1] خَلْقَهُمْ » . ثم قال : ﴿ أَلَا إِنَّهُم مِّنْ إِفْكِهِمْ ﴾ وهو أسوأ الكذب ﴿ لَيَقُولُونَ . وَلَدَ اللَّهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ فى قولهم إن لله ولدا وهو الذى لا يلد ولا يولد . و « إن » بعد « أَلَا » مكسورة ؛ لأنها مبتدأة . وحكى سيبويه أنها تكون بعد أَمَا مفتوحة أو مكسورة ؛ فالفتح على أن تكون أَمَا بمعنى حقًّا ، والكسر على أن تكون أَمَا بمعنى أَلَا . النحاس : وسمعت على بن سليمان يقول يجوز فتحها بعد أَلَا تشبيها بأَمَا ، وأما فى الآية فلا يجوز إلا كسرها ؛ لأن بعدها الرفع . وتمام الكلام « لَكَاذِبُونَ » . ثم يبتدئ ﴿ أَصْطَفَى ﴾ على معنى التقريع والتوبيخ كأنه قال : ويحكم « أَصْطَفَى الْبَنَاتِ » أى أختار البناتِ وترك البنين . وقراءة العامة « أَصْطَفَى » بقطع الألف ؛ لأنها ألف استفهام دخلت على ألف الوصل ، فحذفت ألف الوصل وبقيت ألف الاستفهام مفتوحة مقطوعة على

(١) راجع جـ ١٦ ص ٧١ فما بعد .

حالها مثل : « أَطَّلَعَ الْغَيْبَ » على ما تقدم[1] . وقرأ أبو جعفر وشيبة ونافع وحمزة « اصْطَفَى » بوصل الألف على الخبر بغير استفهام . وإذا ابتدأ كسر الهمزة . وزعم أبو حاتم أنه لا وجه لها ؛ لأن بعدها ﴿ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾ فالكلام جارٍ على التوبيخ من جهتين : إحداهما أن يكون تبيينا وتفسيرا لما قالوه من الكذب ويكون «مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ» منقطعا مما قبله . والجهة الثانية أنه قد حكى النحويون — منهم الفراء — أن التوبيخ يكون بالاستفهام وبغير استفهام كما قال جل وعز: « أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا »[2] . وقيل : هو على إضمار القول ؛ أى ويقولون « اصْطَفَى الْبَنَاتِ » . أو يكون بدلا من قوله : «وَلَدَاللَّهُ» لأن ولادة البنات واتخاذهن اصطفاء لهن ، فأبدل مثال الماضى من مثال الماضى فلا يوقف على هذا على «لَكَاذِبُونَ» . ﴿ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ فى أنه لا يجوز أن يكون له ولد . ﴿ أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ مُبِينٌ ﴾ حجة وبرهان . ﴿ فَأْتُوا بِكِتَابِكُمْ ﴾ أى بحجتكم ﴿ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ فى قولكم .

قوله تعالى : وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا ۚ وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ ﴿١٥٨﴾ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴿١٦٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِنَّةِ نَسَبًا ﴾ أكثر أهل التفسير أن الجنة هاهنا الملائكة . روى ابن أبى نجيح عن مجاهد قال : قالوا — يعنى كفار قريش — الملائكة بنات الله ، جل وتعالى . فقال أبو بكر الصديق رضى الله عنه : فمن أمهاتهن . قالوا : مخدرات الجن . وقال أهل الاشتقاق : قيل لهم جنة لأنهم لا يُرَوْنَ . وقال مجاهد : إنهم بطن من بطون الملائكة يقال لهم الجنة . وروى عن ابن عباس . وروى إسرائيل عن السدى عن أبى مالك قال : إنما قيل لهم جِنة لأنهم خُزان على الجنان والملائكة كلهم جِنة . « نَسَبًا » مصاهرة . قال قتادة والكلبى ومقاتل : قالت اليهود لعنهم الله إن الله صاهر الجن فكانت

(١) راجع جـ ١١ ص ١٤٧ (٢) راجع جـ ١٦ ص ١٩٩ فما بعد .

الملائكة من بينهم . وقال مجاهد والسدى ومقاتل أيضا : القائل ذلك كنانة وخزاعة ؛ قالوا : إن الله خطب إلى سادات الجنّ فزوّجوه من سَرَوات بناتهم ، فالملائكة بنات الله من سَرَوات بنات الجنّ . وقال الحسن : أشركوا الشيطان فى عبادة الله فهو النسب الذى جعلوه .

قلت : قول الحسن فى هذا أحسن ؛ دليله قوله تعالى : « إِذْ نُسَوِّيكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ »[1] أى فى العبادة . وقال ابن عباس والضحاك والحسن أيضا : هو قولهم إن الله تعالى و إبليس أخوان ؛ تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمَتِ الْجِنَّةُ ﴾ أى الملائكة ﴿ إِنَّهُمْ ﴾ يعنى قائل هذا القول ﴿ لَمُحْضَرُونَ ﴾ فى النار ؛ قاله قتادة . وقال مجاهد : للحساب . الثعلبى : الأول أولى ؛ لأن الإحضار تكرر فى هذه السورة ولم يرد الله به غير العذاب . ﴿ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ أى تنزيها لله عما يصفون . ﴿ إِلَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴾ فإنهم ناجون من النار .

قوله تعالى : فَإِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ ﴿١٦١﴾ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ ﴿١٦٢﴾ إِلَّا مَنْ هُوَ صَالِ الْجَحِيمِ ﴿١٦٣﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَإِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ ﴾ « ما » بمعنى الذى . وقيل : بمعنى المصدر ، أى فإنكم وعبادتكم لهذه الأصنام . وقيل : أى فإنكم مع ما تعبدون من دون الله ؛ يقال : جاء فلان وفلان . وجاء فلان مع فلان . ﴿ مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ ﴾ أى على الله ﴿ بِفَاتِنِينَ ﴾ بمضلّين . النحاس . أهل التفسير مجمعون فيما علمت على أن المعنى : ما أنتم بمضلّين أحدا إلا من قدّر الله عز وجل عليه أن يضل . وقال الشاعر :

فردّ بنعمته كيدَهُ * عليه وكان لنا فاتِنا

أى مضلًّا .

(١) راجع جـ ١٢ ص ١١٦

الثانيـــة — فى هذه الآية ردٌّ على القَدَرية . قال عمـرو بن ذرّ : قدمنا على عمر بن عبد العزيز فذُكِر عنده القَدَر ، فقال عمر : لو أراد الله ألّا يُعصى ما خلق إبليس وهو رأس الخطيئة ، وإن فى ذلك لعلماً فى كتاب الله جل وعز ، عرفه من عَرَفه ، وجهله من جهله ؛ ثم قرأ : «فَإِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ . مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ بِفَاتِنِينَ» إلا من كتب الله عز وجل عليه أن يصلَى الجحيم . وقال : فصَلَت هذه الآية بين الناس ، وفيها من المعانى أن الشياطين لا يَصلون إلى إضلال أحد إلا من كتب الله عليه أنه لا يهتدى ، ولو علم الله جل وعز أنه يهتدى لحال بينه وبينهم ؛ وعلى هـذا قوله تعالى : « وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجِلِكَ »[1] أى لست تَصِل منهم إلى شىء إلا إلى ما فى علمى . وقال لَبِيد بن ربيعة فى تثبيت القدَرِ فأحسن :

إنّ تَقْـوى ربِّنا خير نَفَـلْ * وبإذنِ الله رَيْثِي وعَجَـلْ
أحمَـدُ الله فـلا نِـدَّ لهُ * بيـديه الخـيرُ ما شاء فَعَلْ
مَنْ هَدَاهُ سُبُلَ الخير اهتدى * ناعِمِ البَالِ ومَنْ شاء أَضَلْ

قال الفراء : أهل الحجاز يقولون فتنت الرجل ، وأهل نجد يقولون أفتنته .

الثالثـــة — روى عن الحسن أنه قـرأ : « إِلَّا مَنْ هُوَ صَالُ الْجَحِيمِ » بضم اللام . النحاس : وجماعة أهل التفسير يقولون إنه لحن ؛ لأنه لا يجوز هذا قاضُ المدينةِ . ومن أحسن ما قيل فيه ما سمعت على بن سليمان يقوله ؛ قال : هو محمول على المعنى ؛ لأن معنى « مَنْ » جماعة ؛ فالتقدير صالون ، فحذفت النون للإضافة ، وحذفت الواو لالتقاء الساكنين . وقيل : أصله فاعل إلا أنه قُلب من صال إلى صايل وحذفت الياء وبقيت اللام مضمومة فهو مثل « شَفَا جُرُفٍ هَارٍ » . ووجه ثالث أن تحذف لام «صال» تخفيفا وتجرى الإعراب على عينه ، كما حذف من قولهم : ما باليت به بالة . وأصلها بالية من بالى كعافية من عافى ؛ ونظيره قراءة من قرأ ، « وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ[2] دَانٌ » ، « وَلَهُ الْجَوَارُ الْمُنْشَئَاتُ[2] » أجرى الإعراب على العين . والأصل فى قراءة الجماعة صالِيُ بالياء فحذفها الكاتب من الخط لسقوطها فى اللفظ .

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٨٨ (٢) راجع جـ ١٧ ص ١٧٩ فما بعد وص ١٦٤

قوله تعالى : وَمَا مِنَّآ إِلَّا لَهُۥ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ ﴿١٦٤﴾ وَإِنَّا لَنَحْنُ ٱلصَّآفُّونَ ﴿١٦٥﴾ وَإِنَّا لَنَحْنُ ٱلْمُسَبِّحُونَ ﴿١٦٦﴾

هذا من قول الملائكة تعظيما لله عز وجل، وإنكارا منهم عبادة من عبدهم. ﴿وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُّونَ . وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ﴾ قال مقاتل : هذه الثلاث الآيات نزلت و رسول الله صلى الله عليه وسلم عند سدرة المنتهى ، فتأخر جبريل ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " أهنا تفارقني" فقال : ما أستطيع أن أتقدم عن مكاني. وأنزل الله تعالى حكاية عن قول الملائكة : « وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ » الآيات . والتقدير عند الكوفيين : وما منا إلا من له مقام معلوم. فحذف الموصول. وتقديره عند البصريين : وما منا ملكٌ إلا له مقام معلوم؛ أى مكان معلوم فى العبادة ؛ قاله ابن مسعود وابن جُبير . وقال ابن عباس : ما فى السموات موضع شبر إلا وعليه مَلَك يصلّى و يُسبّح. وقالت عائشة رضى الله عنها : قال النبي صلى الله عليه وسلم : "ما فى السماء موضع قدم إلا عليه ملَك ساجد أو قائم". وعن أبى ذرّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنى أرى ما لا ترون وأسمع ما لا تسمعون أطّت السماءُ وحُقّ لها أن تَئِط ما فيها موضع أربع أصابع إلا وملَك واضع جبهته ساجدا لله والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا وما تلذّذتم بالنساء على الفرش ولخرجتم إلى الصُّعُدات تجأرون إلى الله لوددت أنى كنت شجرة تُعضد" خرجه أبو عيسى الترمذى وقال فيه حديث [حسن](١) غريب. ويروى من غير هذا الوجه أن أبا ذرّ قال : لوددت أنى كنت شجرة تُعْضَد . ويروى عن أبى ذرّ موقوفا . وقال قتادة : كان يصلّى الرجال والنساء جميعا حتى نزلت هذه الآية : «وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ » . قال : فتقدّم الرجال وتأخر النساء . « وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُّونَ » قال الكلبي : صفوفهم كصفوف أهل الدنيا فى الأرض . وفى صحيح مسلم عن جابر بن سَمُرة قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن فى المسجد؛ فقال : " ألا تَصُفّون كما تَصُفّ الملائكة عند ربها " فقلنا يا رسول الله كيف تصفّ الملائكة عند ربها ؟ قال ؟

(١) الزيادة من صحيح الترمذى .

"يُتمون الصفوف الأوَل ويتراصُّون فى الصفّ" وكان عمر يقول إذا قام للصلاة : أقيموا صفوفكم واستووا إنما يريد الله بكم هَدْى الملائكة عند ربها ويقرأ : « وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ » تأخر يا فلان تقدّم يافلان ؛ ثم يتقدّم فيكبر . وقد مضى فى سورة « الحجر »(١) بيانه . وقال أبو مالك : كان الناس يصلّون متبدّدين فأنزل الله تعالى : «وَإِنَّا لَنَحْنُ الصَّافُونَ» فأمرهم النبى صلى الله عليه وسلم أن يصطفوا . وقال الشعبى : جاء جبريل أو ملَك إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : تقوم أدنى من ثلثى الليل ونصفه وثلثه ؛ إن الملائكة لتصلى وتسبح ما فى السماء ملَك فارغ . وقيل : أى لنحن الصافون أجنحتنا فى الهواء وقوفا ننتظر ما نؤمر به . وقيل : أى نحن الصافون حول العرش . « وَإِنَّا لَنَحْنُ الْمُسَبِّحُونَ » أى المصلون ؛ قاله قتادة . وقيل : أى المنزهون الله عما أضافه إليه المشركون . والمراد أنهم يخبرون أنهم يعبدون الله بالتسبيح والصلاة وليسوا معبودين ولا بنات الله . وقيل : « وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ » من قول الرسول صلى الله عليه وسلم والمؤمنين للمشركين ؛ أى لكل واحد منا ومنكم فى الآخرة مقام معلوم وهو مقام الحساب . وقيل : أى منّا من له مقام الخوف، ومنا من له مقام الرجاء، ومنا من له مقام الإخلاص ، ومنّا من له مقام الشكر . إلى غيرها من المقامات .

قلت : والأظهر أن ذلك راجع إلى قول الملائكة «وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ» والله أعلم.

قوله تعالى : وَإِن كَانُوا لَيَقُولُونَ ﴿١٦٧﴾ لَوْ أَنَّ عِندَنَا ذِكْرًا مِّنَ الْأَوَّلِينَ ﴿١٦٨﴾ لَكُنَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴿١٦٩﴾ فَكَفَرُوا بِهِ ۖ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿١٧٠﴾

عاد إلى الإخبار عن قول المشركين ، أى كانوا قبل بعثة محمد صلى الله عليه وسلم إذا عيروا بالجهل قالوا : « لَوْ أَنَّ عِنْدَنَا ذِكْرًا مِنَ الْأَوَّلِينَ » أى لو بُعث إلينا نبىّ ببيان الشرائع لآتبعناه. ولمّا خففت « إن » دخلت على الفعل ولزمتها اللام فرقا بين النفى والإيجاب . والكوفيون

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٩ فما بعد .

يقولون : « إنْ » بمعنى ما واللام بمعنى إلا . وقيل : معنى « لَوْ أَنَّ عِنْدَنَا ذِكْرًا » أى كتابا من كتب الأنبياء ﴿ لَكُنَّا عِبَادَ اللَّهِ الْمُخْلَصِينَ ﴾ أى لو جاءنا ذكر كما جاء الأولين لأخلصنا العبادة لله. ﴿ فَكَفَرُوا بِهِ ﴾ أى بالذكر . والفراء يقدره على حذف ؛ أى بلفاءهم محمد صلى الله عليه وسلم بالذكر فكفروا به . وهذا تعجيب منهم ، أى فقد جاءهم نبيّ وأنزل عليهم كتاب فيه بيان ما يحتاجون إليه فكفروا وما وفوا بما قالوا . ﴿ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴾ قال الزجاج : يعلمون مغبّة كفرهم .

قوله تعالى : وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴿١٧١﴾ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنصُورُونَ ﴿١٧٢﴾ وَإِنَّ جُندَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴿١٧٣﴾ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿١٧٤﴾ وَأَبْصِرْهُمْ فَسَوْفَ يُبْصِرُونَ ﴿١٧٥﴾ أَفَبِعَذَابِنَا يَسْتَعْجِلُونَ ﴿١٧٦﴾ فَإِذَا نَزَلَ بِسَاحَتِهِمْ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنذَرِينَ ﴿١٧٧﴾ وَتَوَلَّ عَنْهُمْ حَتَّىٰ حِينٍ ﴿١٧٨﴾ وَأَبْصِرْ فَسَوْفَ يُبْصِرُونَ ﴿١٧٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ ﴾ قال الفراء : أى بالسعادة . وقيل : أراد بالكلمة قوله عز وجل : « كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي »(١) قال الحسن : لم يُقتل من أصحاب الشرائع قط أحد . ﴿ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ ﴾ أى سبق الوعد بنصرهم بالحجة والغلبة . ﴿ وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ على المعنى ولو كان على اللفظ لكان هو الغالب مثل « جُنْدٌ مَا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِنَ الْأَحْزَابِ »(٢) . وقال الشيبانى : جاء هاهنا على الجمع من أجل أنه رأس آية .

قوله تعالى : ﴿ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ ﴾ أى أعرض عنهم . ﴿ حَتَّىٰ حِينٍ ﴾ قال قتادة : إلى الموت . وقال الزجاج : إلى الوقت الذى أمهلوا إليه . وقال ابن عباس : يعنى القتل ببدر . وقيل : يعنى فتح مكة . وقيل : الآية منسوخة بآية السيف . ﴿ وَأَبْصِرْهُمْ فَسَوْفَ يُبْصِرُونَ ﴾ قال قتادة : سوف يبصرون حين لا ينفعهم الإبصار . وعسى من الله للوجوب وعبّر بالإبصار عن تقريب الأمر ؛ أى عن قريب يبصرون . وقيل : المعنى فسوف يبصرون العذاب يوم

(١) راجع جـ ١٧ ص ٣٠٦ (٢) راجع ص ١٥٣ من هذا الجزء .

القيامة . ﴿ أَفَبِعَذَابِنَا يَسْتَعْجِلُونَ ﴾ كانوا يقولون من فرط تكذيبهم متى هذا العذاب ؛ أى لا تستعجلوه فإنه واقع بكم .

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا نَزَلَ بِسَاحَتِهِمْ ﴾ أى العذاب . قال الزجاج : وكان عذاب هؤلاء بالقتل . ومعنى « بِسَاحَتِهِمْ » أى بدارهم ؛ عن السدى وغيره . والساحة والسَّحْسَة فى اللغة فناء الدار الواسع . الفراء : « نَزَلَ بِسَاحَتِهِمْ » ونزل بهم سواء . ﴿ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ ﴾ أى بئس صباح الذين أنذروا بالعذاب . وفيه إضمار أى فساء الصباح صباحهم . وخصّ الصباح بالذكر ؛ لأن العذاب كان يأتيهم فيه . ومنه الحديث الذى رواه أنس رضى الله عنه قال : لما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم خَيْبر ، وكانوا خارجين إلى مزارعهم ومعهم المساحى ، فقالوا : محمد والخميس (١) ، ورجعوا إلى حصنهم ؛ فقال صلى الله عليه وسلم : " الله أكبر خَرِبت خيبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين " وهو يبين معنى « فَإِذَا نَزَلَ بِسَاحَتِهِمْ » يريد النبى صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَتَوَلَّ عَنْهُمْ حَتَّى حِينٍ ﴾ كرر تأكيدا وكذا ﴿ وَأَبْصِرْ فَسَوْفَ يُبْصِرُونَ ﴾ تأكيد أيضا .

قوله تعالى : ﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٨٠﴾ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ ﴿١٨١﴾ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٨٢﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ ﴾ نزّه سبحانه نفسه عما أضاف إليه المشركون. ﴿ رَبِّ الْعِزَّةِ ﴾ على البدل . ويجوز النصب على المدح ، والرفع بمعنى هو ربّ العزة . ﴿ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ أى من الصاحبة والولد . وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معنى « سُبْحَانَ اللَّهِ » (٢) فقال : " هو تنزيه الله عن كل سوء " وقد مضى فى « البقرة » مستوفى .

الثانية — سئل محمد بن سُحْنون عن معنى « رَبِّ الْعِزَّةِ » لِم جاز ذلك والعزّة من صفات الذات ، ولا يقال ربّ القدرة ونحوها من صفات ذاته جل وعز ؟ فقال : العزة تكون

(١) الخميس الجيش .

(٢) راجع جـ ١ ص ٢٧٦ و٢٨٥ فما بعد وجـ ٢ ص ٧٦

صفة ذات وصفة فعل، فصفة الذات نحو قوله : « فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا » وصفه الفعل نحو قوله : « رَبِّ الْعِزَّةِ » والمعنى ربّ العزّة التى يتعازّ بها الخلق فيما بينهم فهى من خلق الله عز وجل . قال : وقد جاء فى التفسير إن العزة ها هنا يراد بها الملائكة . قال : وقال بعض علمائنا : من حلف بعزة الله فإن أراد عزته التى هى صفته لغِيث فعليه الكفارة ، وإن أراد التى جعلها الله بين عباده فلا كفارة عليه . الماوردى : « رَبِّ الْعِزَّةِ » يحتمل وجهين : أحدهما مالك العزّة، والثانى ربّ كل شىء متعزّز من ملِك أو متجبّر .

قلت : وعلى الوجهين فلا كفّارة إذا نواها الحالف .

الثالثة — روى من حديث أبى سعيد الخدرىّ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول قبل أن يُسلِّم : «سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ» إلى آخر السورة ؛ ذكره الثعلبى .

قلت : قرأت على الشيخ الإمام المحدّث الحافظ أبى علىّ الحسن بن محمد بن محمد ابن عمروك البكرىّ بالجزيرة قُبالة المنصورة من الديار المصرية ، قال أخبرتنا الحرّة أم المؤيد زينب بنت عبد الرحمن بن الحسن الشعرى بنيسابور فى المرة الأولى، أخبرنا أبو محمد إسمعيل ابن أبى بكر القارئ، قال حدثنا أبو الحسن عبد القادر بن محمد الفارسىّ، قال حدّثنا أبو سهل بشر بن أحمد الإسفرايني، قال حدّثنا أبو سليمان داود بن الحسين البيهقى، قال حدّثنا أبو زكرياء يحيى بن يحيى بن عبد الرحمن التيمى النيسابورى، قال حدّثنا هُشَيم عن أبى هرون العبدى عن أبى سعيد الخُدرىّ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مرة ولا مرتين يقول فى آخر صلاته أو حين ينصرف ﴿ سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ . وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ . قال الماوردى : روى الشعبى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى من الأجر يوم القيامة فليقل آخر مجلسه حين يريد أن يقوم « سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ . وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ . ذكره الثعلبى من حديث علىّ رضى الله عنه مرفوعا .

الرابعة — قوله تعالى : « وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ » أى الذين بلّغوا عن الله تعالى التوحيد والرسالة . وقال أنس قال النبي صلى الله عليه وسلم : " إذا سلّمتم علىّ فسلّموا على المرسلين فإنما أنا رسول من المرسلين " وقيل : معنى « وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ » أى أَمْنٌ لهم من الله جل وعز يوم الفزع الأكبر . « وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » أى على إرسال المرسلين مبشرين ومنذرين . وقيل : أى على جميع ما أنعم الله به على الخلق أجمعين . وقيل : أى على هلاك المشركين ؛ دليله : « فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ »[1] .

قلت : والكل مراد والحمد يعم . ومعنى « يَصِفُونَ » يكذبون ، والتقدير عما يصفون من الكذب . تم تفسير الصافات .

سورة ص

مكية فى قول الجميع ، وهى ست وثمانون آية . وقيل ثمان وثمانون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : صٓ ۚ وَالْقُرْءَانِ ذِى الذِّكْرِ ﴿١﴾ بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِى عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ ﴿٢﴾ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ فَنَادَوا وَّلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ صٓ ﴾ قراءة العامة « صَ » بجزم الدال على الوقف ؛ لأنه حرف من حروف الهجاء مثل : « الٓمٓ » و « الٓمٓرٰ » . وقرأ أبىّ بن كعب والحسن وابن أبى إسحق ونصر بن عاصم « صادِ » بكسر الدال بغير تنوين . ولقراءته مذهبان : أحدهما أنه من صادى يصادى إذا عارض ، ومنه « فَأَنْتَ لَهُ تَصَدَّى »[2] أى تعرّض . والمصاداة المعارضة ، ومنه الصَّدَى وهو ما يعارض الصوت فى الأماكن الخالية . فالمعنى صادِ القرآنَ بعملك ؛ أى عارضه بعملك وقابله به ، فاعمل بأوامره ، وآنته عن نواهيه . النحاس : وهذا المذهب يروى عن

(١) راجع جـ ١٦ ص ٤٢٧ (٢) راجع جـ ١٩ ص ٢١٢

الحسن أنه فسر به قراءته رواية صحيحة . وعنه أن المعنى آتله وتعرّض لقراءته . والمذهب الآخر أن تكون الدال مكسورة لالتقاء الساكنين . وقرأ عيسى بن عمر « صاد » بفتح الدال مثله : « قافَ » و « نونَ » بفتح آخرها . وله فى ذلك ثلاثة مذاهب : أحدهنّ أن يكون بمعنى آتُل . والثانى أن يكون فتح لالتقاء الساكنين وآختار الفتح للإتباع ؛ ولأنه أخفّ الحركات . والثالث أن يكون منصوبا على القسم بغير حرف ؛ كقولك : اللهَ لأفعلنّ ، وقيل : نصب على الإغراء . وقيل : معناه صادَ محمدٌ قلوب الخلق وآستمالها حتى آمنوا به . وقرأ آبن أبى إسحق أيضا « صادِ » بكسر الدال والتنوين على أن يكون مخفوضا على حذف حرف القسم ، وهذا بعيد وإن كان سيبويه قد أجاز مثله . ويجوز أن يكون مشبها بما لا يتمكن من الأصوات وغيرها . وقرأ هرون الأعور ومحمد بن السَّمَيْقَع : « صادُ » و « قافُ » و « نونُ » بضم آخرهن ؛ لأنه المعروف بالبناء فى غالب الحال ، نحو منذُ وقطُ وقبلُ وبعدُ . و « صَ » إذا جعلته آسما للسورة لم ينصرف ؛ كما أنك إذا سميت مؤنثا بمذكر لا ينصرف وإن قلّت حروفه . وقال آبن عباس وجابر بن عبد الله وقد سئلا عن « صَ » فقالا : لا ندرى ما هى . وقال عكرمة : سأل نافع آبن الأزرق آبن عباس عن « صَ » فقال : « صَ » كان بحرا بمكة وكان عليه عرش الرحمن إذ لا ليل ولا نهار . وقال سعيد بن جبير : « صَ » بحر يُحيى الله به الموتى بين النفختين . وقال الضحاك : معناه صدق الله . وعنه أن « صَ » قسم أقسم الله به وهو من أسمائه تعالى . وقاله السدى ، وروى عن آبن عباس . وقال محمد بن كعب : هو مفتاح أسماء الله تعالى صمدُ وصانعُ المصنوعات وصادقُ الوعد . وقال قتادة : هو آسم من أسماء الرحمن . وعنه أنه آسم من أسماء القرآن . وقال مجاهد : هو فاتحة السورة . وقيل : هو مما آستأثر الله تعالى بعلمه ، وهو معنى القول الأوّل . وقد تقدّم جميع هذا فى « البقرة »[1] .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلْقُرْآنِ ﴾ خفض بواو القسم والواو بدل من الباء ؛ أقسم بالقرآن تنبيها على جلالة قدره ؛ فإن فيه بيان كل شىء ، وشفاء لما فى الصدور ، ومعجزة للنبى صلى الله عليه وسلم . ﴿ ذِى ٱلذِّكْرِ ﴾ خفض على النعت وعلامة خفضه الياء ، وهو آسم معتل والأصل فيه ذَوَى على فَعَل . قال آبن عباس : ومقاتل معنى « ذِى الذِّكْرِ » ذى البيان . الضحاك :

(١) راجع جـ ١ ص ١٥٥

ذى الشرف أى من آمن به كان شرفا له فى الدارين ؛ كما قال تعالى : « لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَاباً فِيهِ ذِكْرُكُمْ »[1] أى شرفكم . وأيضا القرآن شريف فى نفسه لإعجازه واشتماله على ما لا يشتمل عليه غيره . وقيل : « ذِى الذِّكْرِ » أى فيه ذكر ما يحتاج إليه من أمر الدين . وقيل : « ذِى الذِّكْرِ » أى فيه ذكر أسماء الله وتمجيده . وقيل : أى ذى الموعظة والذكر . وجواب القسم محذوف . واختلف فيه على أوجه : فقيل جواب القسم « ص » ؛ لأن معناه حقّ فهى جواب لقوله : « وَالْقُرْآنِ » كما تقول : حقًّا والله ، نزل والله ، وجب والله ؛ فيكون الوقف من هذا الوجه على قوله : « وَالْقُرْآنِ ذِى الذِّكْرِ » حسنًا ، وعلى « فِى عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ » تماما . قاله ابن الانبارى . وحكى معناه الثعلبى عن الفراء . وقيل : الجواب « بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِى عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ » لأن « بل » نفى لأمر سبق وإثبات لغيره ؛ قاله الفتبى ؛ فكأنه قال : « وَالْقُرْآنِ ذِى الذِّكْرِ بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِى عِزَّةٍ وشِقَاقٍ » عن قبول الحق وعداوة لمحمد صلى الله عليه وسلم . أو « وَالْقُرْآنِ ذِى الذِّكْرِ » ما الأمر كما يقولون من أنك ساحر كذاب ؛ لأنهم يعرفونك بالصدق والأمانة بل هم فى تكبر عن قبول الحق . وهو كقوله : « قَ . وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ . بَلْ عَجِبُوا »[2] . وقيل : الجواب « كَمْ أَهْلَكْنَا » كأنه قال : والقرآن لَكَمْ أهلكنا ؛ فلما تأخرت « كَمْ » حذفت اللام منها ؛ كقوله تعالى : « وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا »[3] ثم قال : « قَدْ أَفْلَحَ » أى لقد أفلح . قال المهدوى : وهذا مذهب الفراء . وابن الأنبارى : فمن هذا الوجه لا يتم الوقف على قوله : « فِى عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ » . وقال الأخفش : جواب القسم « إِنْ كُلٌّ إِلَّا كَذَّبَ الرُّسُلَ فَحَقَّ عِقَابِ » ونحو منه قوله تعالى : « تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِى ضَلَالٍ مُبِينٍ »[4] وقوله : « وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ . إِنْ كُلُّ نَفْسٍ »[3] . ابن الأنبارى : وهذا قبيح ؛ لأن الكلام قد طال فيما بينهما وكثرت الآيات والقصص . وقال الكسائى : جواب القسم قوله : « إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ تَخَاصُمُ أَهْلِ النَّارِ » . ابن الأنبارى : وهذا أقبح من الأول ؛ لأن الكلام أشد طولا فيما بين القسم وجوابه . وقيل الجواب قوله : « إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَالَهُ مِنْ نَفَادٍ » . وقال قتادة : الجواب محذوف تقديره « وَالْقُرْآنِ ذِى الذِّكْرِ » لتبعثن ونحوه .

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٧٣ (٢) راجع جـ ١٧ ص ١ (٣) راجع جـ ٢٠ ص ٧٢ وص ١ وص ٣

قوله تعالى : ﴿ بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ ﴾ أى فى تكبر وامتناع من قبول الحق ؛ كما قال جل وعز : «وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ»(١) والعزّة عند العرب : الغَلَبة والقَهْر. يقال : من عَزَّ بَزَّ ؛ يعنى من غَلَب سَلَب . ومنه : « وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ » أراد غلبنى . وقال جرير :

يَعُزُّ عَلَى الطَّرِيقِ بِمَنْكِبَيْهِ * كَمَا أَبْتَرَكَ الْخَلِيعُ عَلَى الْقِدَاحِ(٢)

أراد يغلب . ﴿وَشِقَاقٍ﴾ أى فى إظهار خلاف ومباينة. وهو من الشِّق كأن هذا فى شَقّ وذلك فى شَقّ . وقد مضى فى « البقرة »(٣) مستوفًى .

قوله تعالى : ﴿ كَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ قَرْنٍ ﴾ أى من قوم كانوا أمنع من هؤلاء . و « كَمْ » لفظة التكثير ﴿فَنَادَوْا﴾ أى بالاستغاثة والتوبة . والنداء رفع الصوت ؛ ومنه الخبر: " ألقه على بلالٍ فإنه أندى منك صوتا " أى أرفع . ﴿ وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ ﴾ قال الحسن : نادوا بالتوبة وليس حين التوبة ولا حين ينفع العمل . النحاس : وهذا تفسير منه لقوله عز وجل : « وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ » فأما إسرائيل فروى عن أبى إسحق عن التميمى عن ابن عباس « وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ » قال : ليس بحين نَزْوٍ(٤) ولا فرار ؛ قال : ضُبِط القوم جميعا قال الكلبى : كانوا إذا قاتلوا فاضطروا قال بعضهم لبعض مناص ؛ أى عليكم بالفرار والهزيمة ، فلما أتاهم العذاب قالوا مناص ؛ فقال الله عز وجل : «وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ » قال القشيرى : وعلى هذا فالتقدير : فنادوا مناص فحذف لدلالة بقية الكلام عليه ؛ أى ليس الوقت وقت ما تنادون به . وفى هذا نوع تحكم ؛ إذ يبعد أن يقال : كل من هلك من القرون كانوا يقولون مناص عند الاضطرار . وقيل : المعنى « وَلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ » أى لا خلاص وهو نصب بوقوع لا عليه . قال القشيرى : وفيه نظر لأنه لا معنى على هذا للواو فى « وَلَاتَ حِينَ

(١) راجع جـ ٣ ص ١٨ فما بعد . (٢) البيت فى وصف جمل ؛ يقول : يغلب هذا الجمل الإبل على لزوم الطريق ؛ فشبه حرصه على لزوم الطريق ، وإلحاحه على السير بحرص هذا الخليع على الضرب بالقداح لعله يسترجع بعض ما ذهب من ماله ، والخليع المخلوع المقمور ماله . (٣) راجع جـ ٢ ص ١٤٣ .

(٤) النزو : ضرب من العدو .

مَنَاصٍ» وقال الجرجانى: أى فنادوا حين لا مناص؛ أى ساعة لا منجىً ولا فوت. فلما قدم « لا » وأخّر « حين » اقتضى ذلك الواو ، كما يقتضى الحال إذا جعل ابتداء وخبرا ؛ مثل قولك : جاء زيد راكبا ؛ فإذا جعلته مبتدأ وخبرا اقتضى الواو مثل جاءنى زيد وهو راكب ، فحين ظرف لقوله : « فَنَادَوْا » . والمناص بمعنى التأخر والفرار والخلاص ؛ أى نادوا لطلب الخلاص فى وقت لا يكون لهم فيه خلاص . قال الفرّاء :

* أَمِنْ ذكر ليلى إذ نأتك تَنُوصُ[1] *

يقال : ناص عن قِرْنه يَنُوص نَوْصا ومَناصا أى فرّ وزاغ . النحاس : ويقال : ناص ينوص إذا تقدم .

قلت : فعلى هذا يكون من الأضداد، والنَّوص الحمار الوحشى . واستناص أى تأخر؛ قاله الجوهرى . وتكلم النحويون فى « وَلَاتَ حِينَ » وفى الوقف عليه، وكثّر فيه أبو عبيدة القاسم بن سلّام فى كتاب القراءات وكل ما جاء به إلا يسيرا مردود. فقال سيبويه : «لات» مشبّهة بليس والاسم فيها مضمر ؛ أى ليست أحياننا حين مناص . وحكى أن من العرب من يرفع بها فيقول : ولات حِينُ مناصٍ . وحكى أن الرفع قليل ويكون الخبر محذوفا كما كان الاسم محذوفا فى النصب ؛ أى ولات حينُ مناصٍ لنا . والوقف عليها عند سيبويه والفراء «ولات» بالتاء ثم تبتدئ « حِينَ مَنَاصٍ » وهو قول ابن كيسان والزجاج. قال أبو الحسن بن كيسان : والقول كما قال سيبويه ؛ لأنه شبهها بليس فكما يقال ليست يقال لات . والوقوف عليها عند الكسائى بالهاء ولَاهْ . وهو قول المبرّد محمد بن يزيد . وحكى عنه على بن سليمان أن الحجة فى ذلك أنها دخلت عليها الهاء لتأنيث الكلمة، كما يقال ثُمَّهْ ورُبَّهْ. وقال القشيرى : وقد يقال ثُمَّتْ بمعنى ثُمَّ ، ورُبَّتْ بمعنى رُبَّ ؛ فكأنهم زادوا فى لاهاء فقالوا لاه، كما قالوا فى ثُمَّ ثُمَّهْ عند الوصل صارت تاء . وقال الثعلبى : وقال أهل اللغة : و « لَاتَ حِينَ » مفتوحتان كأنهما

(١) تمامه : * فتقصرعنها خطوة وتبوص *

والبوص بالباء الموحدة : التقدّم .

كلمة واحدة ، وإنما هى « لا » زيدت فيها التاء نحو ربّ ورُبّتْ، وثمّ وثُمّتْ . قال أبو زبيد الطائى :

طَلَبُوا صُلْحَنا ولَاتَ أَوَانٍ * فأَجَبْنَا أَنْ ليس حينَ بقَاءِ

وقال آخر :

تذكّرُ حُبَّ ليلى لَاتَ حِينًا * وأمسى الشَّيْبُ قد قَطَعَ القَرينا

ومن العرب من يخفض بها ؛ وأنشد الفراء :

فَلَتَعْرِفَنّ خَلَائقًا مَشْمُولَةً * ولَتَنْدَمَنّ ولَاتَ ساعةِ مَنْدَمِ

وكان الكسائى والفراء والخليل وسيبويه والأخفش يذهبون إلى أن « وَلَاتَ حِينَ » التاء منقطعة من حين ، ويقولون معناها وليست . وكذلك هو فى المصاحف الجدد والعتق بقطع التاء من حين . وإلى هذا كان يذهب أبو عبيدة مَعْمَر بن المثنّى. وقال أبو عبيد القاسم ابن سلّام : الوقف عندى على هذا الحرف « ولا » والابتداء « تَحِينَ مَنَاصٍ » فتكون التاء مع حين . وقال بعضهم : « لات » ثم يبتدئ فيقول : « حين مناصٍ » . قال المهدوى: وذكر أبو عبيد أن التاء فى المصحف متصلة بحين وهو غلط عند النحويين، وهو خلاف قول المفسرين . ومن حجة أبى عبيد أن قال : إنا لم نجد العرب تزيد هذه التاء إلا فى حين وأوان والآن ؛ وأنشد لأبى وَجْزَة السعدى :

العاطفُون تَحِينَ مامِنْ عاطِفٍ * والمُطْعِمون زَمانَ أَيْنَ المُطْعِمُ

وأنشد لأبى زبيد الطائى :

طلبوا صلحنا ولا تأوانِ * فأجبنا أن ليس حين بقاءِ

فأدخل التاء فى أوان . قال أبو عبيد : ومن إدخالهم التاء فى الآن ، حديث ابن عمر وسأله رجل عن عثمان بن عفان رضى الله عنه، فذكر مناقبه ثم قال : اذهبْ بها تَلَانَ معك. وكذلك قول الشاعر(١) :

نَوِّلِي قَبْلَ نَأْيِ دَارِى جُمَانَا * وصِلِينا كما زَعَمْتِ تَلَانَا

(١) هو جميل بن معمر وبعده :

إن خير المواصلين صفاء * من يوافى خليله حيث كانا

قال أبو عبيد : ثم مع هذا كله إنى تعمدت النظر فى الذى يقال له الإمام — مصحف عثمان — فوجدت التاء متصلة مع حين قد كتبت تحين . قال أبو جعفر النحاس : أما البيت الأول الذى أنشده لأبى وجزة فرواه العلماء باللغة على أربعة أوجه ، كلها على خلاف ما أنشده ، وفى أحدها تقديران ، رواه أبو العباس محمد بن يزيد :

* العاطِفونَ ولاتَ ما مِن عاطِفِ *

والرواية الثانية :

* العاطِفونَ ولَاتَ حِينِ تَعاطُفِ *

والرواية الثالثة رواها ابن كيسان :

* العاطِفونَةَ حِينَ ما مِن عاطِفِ *

جعلها هاء فى الوقف وتاء فى الإدراج ، وزعم أنها لبيان الحركة شبهت بهاء التأنيث .

الرواية الرابعة :

* العاطِفونهُ حِين ما مِن عاطِفِ *

وفى هذه الرواية تقديران ، أحدهما وهو مذهب إسمعيل بن إسحق أن الهاء فى موضع نصب ، كما تقول : الضاربون زيدا فإذا كنّيت قلت الضاربوه . وأجاز سيبويه فى الشعر الضاربونهُ ، فجاء إسمعيل بالتأنيث على مذهب سيبويه فى إجازته مثله . والتقدير الآخر العاطفونهْ على أن الهاء لبيان الحركة ، كما تقول : مرّ بنا المسلمونهْ فى الوقف ، ثم أجريت فى الوصل مجراها فى الوقف ، كما قرأ أهل المدينة : « مَا أَغْنَى عَنِّى مَالِيَهْ . هَلَكَ عَنِّى سُلْطَانِيَهْ »[1] وأما البيت الثانى فلا حجة له فيه ، لأنه يوقف عليه (ولات أوان) غير أن فيه شيئا مشكلا ، لأنه يروى (ولات أوانِ) بالخفض ، وإنما يقع ما بعد لات مرفوعا أو منصوبا . وإن كان قد روى عن عيسى بن عمر أنه قرأ « ولاتِ حِينِ مناصِ »[2] [بكسر التاء من لات والنون من حين فإن الثبت عنه أنه قرأ « ولاتِ حينَ مناص »] فبنى « لاتِ » على الكسر ونصب « حين » . فأما (ولَاتَ أوانِ) ففيه تقديران ، قال الأخفش : فيه مضمر أى ولات حين أوان .

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٦٨ فما بعد . (٢) الزيادة من إعراب القرآن للنحاس .

قال النحاس : وهذا القول بيّن الخطإ . والتقدير الآخر عن أبي إسحق قال : تقديره ولات أواننا فحذف المضاف إليه فوجب ألا يعرب ، وكسره لالتقاء الساكنين . وأنشده محمد بن يزيد (ولات أوانُ) بالرفع . وأما البيت الثالث فبيت مولّد لا يعرف قائله ولا تصح به حجة . على أن محمد بن يزيد رواه (كما زعمت الآن) . وقال غيره : المعنى كما زعمت أنت الآن . فأسقط الهمزة من أنت والنون . وأما احتجاجه بحديث ابن عمر ، لما ذكر للرجل مناقب عثمان فقال له : اذهب بها تَلَانَ إلى أصحابك فلا حجة ، فيه ؛ لأن المحدّث إنما يروى هذا على المعنى . والدليل على هذا أن مجاهدا يروى عن ابن عمر هذا الحديث وقال فيه : اذهب فاجهد جهدك . ورواه آخر : اذهب بها الآن معك . وأما احتجاجه بأنه وجدها فى الإمام « تِجينَ » . فلا حجة فيه ؛ لأن معنى الإمام أنه إمام المصاحف فإن كان مخالفا لها فليس بإمام لها ، وفى المصاحف كلها « وَلَاتَ » فلو لم يكن فى هذا إلا هذا الاحتجاج لكان مقنعا . وجمع مناص مناوص .

قوله تعالى : وَعَجِبُوٓا۟ أَن جَآءَهُم مُّنذِرٌ مِّنْهُمْ ۖ وَقَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ هَٰذَا سَٰحِرٌ كَذَّابٌ ﴿٤﴾ أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ ﴾ « أن » فى موضع نصب والمعنى من أن جاءهم . قيل : هو متصل بقوله : « فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ » أى فى عزة وشقاق وعجبوا ، وقوله : « كَمْ أَهْلَكْنَا » معترض . وقيل : لا بل هذا ابتداء كلام ؛ أى ومن جهلهم أنهم أظهروا التعجب من أن جاءهم منذر منهم . ﴿ فَقَالَ الْكَافِرُونَ هَذَا سَاحِرٌ ﴾ أى يجىء بالكلام المموّه الذى يخدع به الناس ؛ وقيل : يفرق بسحره بين الوالد وولده والرجل وزوجته ﴿ كَذَّابٌ ﴾ أى فى دعوى النبوّة .

قوله تعالى : ﴿ أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا ﴾ مفعولان أى صيّر الآلهة إلها واحدا . ﴿ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ ﴾ أى عجيب . وقرأ السلمى : « عُجّابٌ » بالتشديد . والعُجاب والعُجّاب

والعَجَب سواء . وقد فرق الخليل بين عَجِيب ومُعْجَاب فقال : العَجِيب العَجَب ، والمُعْجَاب الذى قد تجاوز حدّ العَجَب ، والطويل الذى فيه طول ، والطُّوال ، الذى قد تجاوز حدّ الطُّول . وقال الجوهرى : العَجِيب الأمر الذى يتعجّب منه ، وكذلك العُجَاب بالضم ، والعُجّاب بالتشديد أكثر منه ، وكذلك الأعجوبة . وقال مقاتل : « عُجَّابٌ » لغة أزد شنوءة . وروى سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : مرض أبو طالب فجاءت قريش إليه ، وجاء النبى صلى الله عليه وسلم ، وعند رأس أبى طالب مجلس رجل ، فقام أبو جهل كى يمنعه ، قال : وشكوه إلى أبى طالب ، فقال : يابن أخى ماتريد من قومك ؟ فقال : " ياعم إنما أريد منهم كلمة تذلّ لهم بها العرب وتؤدّى إليهم بها الجزية العجم " فقال : وما هى ؟ قال : " لا إله إلا الله " قال : فقالوا « أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَاحِدًا » قال : فنزل فيهم القرآن « صٓ وَالْقُرْآنِ ذِى الذِّكْرِ . بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِى عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ » حتى بلغ « إِنْ هَٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَاقٌ » خرّجه الترمذى أيضا بمعناه . وقال : هذا حديث حسن صحيح . وقيل : لما أسلم عمر بن الخطاب رضى الله عنه شق على قريش إسلامه فاجتمعوا إلى أبى طالب وقالوا : اقض بيننا وبين ابن أخيك . فأرسل أبو طالب إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يابن أخى هؤلاء قومك يسألونك السواء[1] ، فلا تمل كل الميل على قومك . قال : " وماذا يسألونى " قالوا : ارفضنا وارفض ذكر آلهتنا وندعك وإلهك . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " أتعطونى كلمة واحدة وتملكون بها العرب وتدين لكم بها العجم " فقال أبو جهل : لله أبوك ! لنعطينكها وعشر أمثالها . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " قولوا لا إله إلا الله " فنفروا من ذلك وقاموا ، فقالوا : « أَجَعَلَ الْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَاحِدًا » فكيف يسع الخلق كلهم إله واحد . فأنزل الله فيهم هذه الآيات إلى قوله : « كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ » .

---

(١) فى أ ، هامش : يسألك ذا السواء . وفى ح ، وز : « ذا السؤال » . وفى أبى السعود : يسألونك السواء والإنصاف . وفى البيضاوى كما فى الكشاف : يسألونك السؤال . وعلق عليه الشهاب بقوله : والظاهر أنه تحريف وأنه السواء أى العدل كما وقع فى غيره من التفاسير اهـ .

قوله تعالى : وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُوا وَٱصْبِرُوا عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ يُرَادُ ﴿٦﴾ مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِى ٱلْمِلَّةِ ٱلْءَاخِرَةِ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَٰقٌ ﴿٧﴾ أَءُنزِلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ مِنۢ بَيْنِنَا ۖ بَلْ هُمْ فِى شَكٍّ مِّن ذِكْرِى ۖ بَل لَّمَّا يَذُوقُوا عَذَابِ ﴿٨﴾ أَمْ عِندَهُمْ خَزَآئِنُ رَحْمَةِ رَبِّكَ ٱلْعَزِيزِ ٱلْوَهَّابِ ﴿٩﴾ أَمْ لَهُم مُّلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ فَلْيَرْتَقُوا فِى ٱلْأَسْبَٰبِ ﴿١٠﴾ جُندٌ مَّا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِّنَ ٱلْأَحْزَابِ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُوا ﴾ « الملأ » الأشراف، والانطلاق الذهاب بسرعة ؛ أى انطلق هؤلاء الكافرون من عند الرسول عليه السلام يقول بعضهم لبعض : « أن امشوا » أى امضوا على ما كنتم عليه ولا تدخلوا فى دينه ﴿ وَٱصْبِرُوا عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ ﴾. وقيل : هو إشارة إلى مشيهم إلى أبى طالب فى مرضه كما سبق . وفى رواية محمد بن إسحق أنهم أبو جهل بن هشام ، وشيبة وعُتبة أبناء ربيعة بن عبد شمس، وأميّة بن خلف ، والعاص ابن وائل، وأبو مُعيط ؛ جاءوا إلى أبى طالب فقالوا : أنت سيدنا وأنصفنا فى أنفسنا، فاكفنا أمر ابن أخيك وسفهاء معه، فقد تركوا آلهتنا وطعنوا فى ديننا ؛ فأرسل أبو طالب إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال له : إن قومك يدعونك إلى السواء والنَّصَفَة . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " إنما أدعوهم إلى كلمة واحدة " فقال أبو جهل وعشرا . قال : " تقولون لا إله إلا الله " فقاموا وقالوا : « أَجَعَلَ ٱلْآلِهَةَ إِلَٰهًا وَاحِدًا » الآيات . « أَنِ ٱمْشُوا » « أن » فى موضع نصب والمعنى بأن امشوا . وقيل : « أن » بمعنى أى ؛ أى « وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ » أى امشوا ؛ وهذا تفسير انطلاقهم لا أنهم تكلموا بهذا اللفظ . وقيل : المعنى انطلق الأشراف منهم فقالوا للعوام : « ٱمْشُوا وَٱصْبِرُوا عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ » أى على عبادة آلهتكم « إِنَّ هَٰذَا » أى هذا الذى جاء به محمد عليه السلام ﴿ لَشَىْءٌ يُرَادُ ﴾ أى يراد بأهل الأرض من زوال نعم قوم

وغير تنزل بهم . وقيل : « إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ » كلمة تحذير ؛ أى إنما يريد محمد بما يقول الانقياد له ليعلو علينا ، ونكون له أتباعا فيتحكم فينا بما يريد ، فاحذروا أن تطيعوه . وقال مقاتل : إن عمر لما أسلم وقوى به الإسلام شقّ ذلك على قريش فقالوا : إن إسلام عمر فى قوة الإسلام لشىء يراد .

قوله تعالى : ﴿ مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ ﴾ قال ابن عباس والقرظىّ وقتادة ومقاتل والكلبىّ والسدىّ : يعنون ملّة عيسى النصرانية وهى آخر الملل . والنصارى يجعلون مع الله إلهًا . وقال مجاهد وقتادة أيضا : يعنون ملة قريش . وقال الحسن : ماسمعنا أن هذا يكون فى آخر الزمان . وقيل : أى ماسمعنا من أهل الكتاب أن محمدا رسول حقّ . ﴿ إِنْ هَذَا إِلَّا اخْتِلَاقٌ ﴾ أى كذب وتخرص ؛ عن ابن عباس وغيره . يقال : خلق واختلق أى ابتدع . وخلق الله عز وجل الخلق من هذا ؛ أى ابتدعهم على غير مثال .

قوله تعالى : ﴿ أَأُنْزِلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِنْ بَيْنِنَا ﴾ هو استفهام إنكار ، والذكر هاهنا القرآن . أنكروا اختصاصه بالوحى من بينهم ؛ فقال الله تعالى : ﴿ بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِنْ ذِكْرِي ﴾ أى من وحيى وهو القرآن . أى قد علموا أنك لم تزل صدوقا فيما بينهم ، وإنما شكّوا فيما أنزلته عليك هل هو من عندى أم لا . ﴿ بَلْ لَمَّا يَذُوقُوا عَذَابِ ﴾ أى إنما اغترّوا بطول الإمهال ، ولو ذاقوا عذابى على الشرك لزال عنهم الشك ، ولما قالوا ذلك ؛ ولكن لا ينفع الإيمان حينئذ . و « لَمَّا » بمعنى لم وما زائدة كقوله : « عَمَّا قَلِيلٍ »[1] و « فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ »[2] .

قوله تعالى . ﴿ أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَحْمَةِ رَبِّكَ الْعَزِيزِ الْوَهَّابِ ﴾ قيل : أم لهم هذا فيمنعوا محمدا عليه السلام مما أنعم الله عز وجل به عليه من النبوة . و « أم » قد ترد بمعنى التقريع إذا كان الكلام متصلا بكلام قبله ؛ كقوله تعالى : « الم . تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ . أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ »[3] وقد قيل إن قوله : « أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَحْمَةِ رَبِّكَ » متصل بقوله : « وَعَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ » فالمعنى أن الله عز وجل يرسل من يشاء ؛ لأن خزائن السموات والأرض له ﴿ أَمْ لَهُمْ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ﴾

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٢٤ (٢) راجع جـ ٦ ص ٧ فما بعد . (٣) راجع جـ ١٤ ص ٨٤ .

أى فإن آدعوا ذلك ﴿ فَلْيَرْتَقُوا فِي الْأَسْبَابِ ﴾ أى فليصعدوا إلى السموات ، وليمنعوا الملائكة من إنزال الوحى على محمد . يقال : رَقِيَ يَرْقَى وآرتقى إذا صَعِد . ورَقَى يَرْقِي رَقْيا مثل رَمَى يَرْمِي رَمْيا من الرُّقْيـة . قال الربيع بن أنس : الأسباب أرقّ من الشّعر وأشدّ من الحديد ولكن لا ترى . والسبب فى اللغة كل ما يوصل به إلى المطلوب من حبل أو غيره . وقيل : الأسباب أبواب السموات التى تنزل الملائكة منها ؛ قاله مجاهد وقتادة . قال زهير :

* ولَوْ رَامَ أسبابَ السماءِ بسُلَّمِ[1] *

وقيـل : الأسباب السموات نفسها ؛ أى فليصعدوا سماء سماء . وقال السـدى : « فِي الْأَسْبَابِ » فى الفضل والدين . وقيل : أى فليعلوا فى أسباب القوّة إن ظنوا أنها مانعة . وهو معنى قول أبى عبيدة . وقيل : الأسباب الحبال ؛ يعنى إن وجدوا حبلا أو سببا يصعدون فيه إلى السماء فليرتقوا ؛ وهذا أمر توبيخ وتعجيز . ثم وعد نبيّه صلى الله عليه وسلم النصر عليهم فقال : ﴿ جُنْدٌ مَا هُنَالِكَ ﴾ « ما » صلة وتقديره هم جند ، فـ« جُنْدٌ » خبر ابتداء محذوف . ﴿ مَهْزُومٌ ﴾ أى مقموع ذليل قد آنقطعت حجتهم ؛ لأنهم لا يصلون إلى أن يقولوا هذا لنا . ويقـال : تهزّمت القـربة إذا آنكسرت ، وهزمتُ الجيش كسرته . والكلام مرتبـط بمـا قبل ؛ أى « بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ » وهم جنـد من الأحزاب مهزومون ، فلا تغمك عزتهم وشقاقهم ، فإنى أهزم جمعهم وأسلب عزهم . وهذا تأنيس للنبى صلى الله عليه وسلم ؛ وقد فُعِل بهم هذا فى يوم بدر . قال قتادة : وعد الله أنه سيهزمهم وهم بمكة فجاء تأويلهـا يوم بَدْر . و « هُنَالِكَ » إشارة لبدر وهو موضع تحـزُّبهم لقتال محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : المراد بالأحزاب الذين أتوا المدينة وتحزبوا على النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقد مضى ذلك فى « الأحزاب »[2] . والأحزاب الجند ، كما يقال : جند من قبائل شتّى . وقيـل : أراد بالأحزاب القرون المـاضية من الكفّار . أى هؤلاء جند على طريقة أولئك ؛ كقوله

---

(١) صدر البيت : * ومن هاب أسباب المنايا ينلنه *

(٢) راجع جـ ١٤ ص ١٢٨ فما بعد .

قوله تعالى : «فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ[1] فَإِنَّهُ مِنِّي» أى على دينى ومذهبى . وقال الفراء : المعنى هم جندٌ مغلوب ؛ أى ممنوع عن أن يصعد إلى السماء . وقال القتبى : يعنى أنهم جند لهذه الآلهة مهزوم ، فهم لا يقدرون على أن يدّعوا الشيء من آلهتهم ، ولا لأنفسهم شيئا من خزائن رحمة الله ، ولا من ملك السمواتِ والأرض .

قوله تعالى : كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَعَادٌ وَفِرْعَوْنُ ذُو ٱلْأَوْتَادِ ﴿١٢﴾ وَثَمُودُ وَقَوْمُ لُوطٍ وَأَصْحَٰبُ لْـَٔيْكَةِ أُولَٰٓئِكَ ٱلْأَحْزَابُ ﴿١٣﴾ إِن كُلٌّ إِلَّا كَذَّبَ ٱلرُّسُلَ فَحَقَّ عِقَابِ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ ﴾ ذكرها تعزية للنبى صلى الله عليه وسلم وتسلية له ؛ أى هؤلاء من قومك يامحمد جندٌ من الأحزاب المتقدّمين الذين تحزّبوا على أنبيائهم ، وقد كانوا أقوى من هؤلاء فأهلكوا . وذكر الله تعالى القوم بلفظ التأنيث ، واختلف أهل العربية فى ذلك على قولين : أحدهما — أنه قد يجوز فيه التذكير والتأنيث . الثانى — أنه مذكر اللفظ لا يجوز تأنيثه ، إلا أن يقع المعنى على العشيرة والقبيلة ، فيغلب فى اللفظ حكم المعنى المضمر تنبيها عليه ؛ كقوله تعالى : « كَلَّآ إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ . فَمَن شَآءَ ذَكَرَهُ[2] » ولم يقل ذكرها ؛ لأنه لما كان المضمر فيه مذكرا ذكره ، وإن كان اللفظ مقتضيا للتأنيث . ووصف فرعون بأنه ذو الأوتاد . وقد اختلف فى تأويل ذلك ؛ فقال ابن عباس : المعنى ذو البناء المحكم . وقال الضحاك : كان كثير البنيان ، والبنيان يسمى أوتادا . وعن ابن عباس أيضا وقتادة وعطاء : أنه كانت له أوتاد وأرسان وملاعب يُلْعَب له عليها . وعن الضحاك أيضا : ذو القوة والبطش . وقال الكلبى ومقاتل : كان يعذّب الناس بالأوتاد ، وكان إذا غضب على أحد مدّه مستلقيا بين أربعة أوتاد فى الأرض ، ويرسل عليه العقارب والحيات حتى يموت . وقيل : كان يشبح المعذب بين أربع سوارٍ ؛ كل طرف من أطرافه إلى سارية مضروب فيه وَتِد من حديد ويتركه حتى يموت . وقيل : ذو الأوتاد أى ذو الجنود الكثيرة فسميت الجنود أوتادا ؛

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٥٠ فما بعد .

(٢) راجع جـ ١٩ ص ٨٩ .

لأنهم يقوّون أمره كما يقوّى الوتد البيت . وقال ابن قتيبة : العرب تقول هم فى عزّ ثابت الأوتاد، يريدون دائما شديدا . وأصل هذا أن البيت من بيوت الشّعر إنما يثبت و يقوم بالأوتاد . قال الأسود بن يَعْفُر :

ولقد غَنَوْا فيها بأنعم عيشة * فى ظلّ مُلْكٍ ثابتِ الأوتادِ

وواحد الأوتاد وتِد بالكسر ، و بالفتح لغة . وقال الأصمعى : يقال وتَد واتِد كما يقال : شغل شاغل . وأنشد[1] :

لاقتْ على الماءِ جُذَيْلا وَاتِدَا * ولم يكن يُخْلِفُها المَوَاعِدَا

قال : شبّه الرجل بالجِذْل . ﴿ وَثَمُودُ وَقَوْمُ لُوطٍ وَأَصْحَابُ الْأَيْكَةِ ﴾ أى الغيضة . وقد مضى ذكرها فى « الشعراء »[2] . وقرأ نافع وابن كثير وابن عامر : « لَيْكَةَ » بفتح اللام والتاء من غير همز . وهمز الباقون وكسروا التاء . وقد تقدّم هذا . ﴿ أُولَئِكَ الْأَحْزَابُ ﴾ أى هم الموصوفون بالقوّة والكثرة؛ كقولك فلان هو الرجل . ﴿ إِنْ كُلٌّ ﴾ بمعنى ما كل . ﴿ إِلَّا كَذَّبَ الرُّسُلَ فَحَقَّ عِقَابِ ﴾ أى فنزل بهم العذاب لذلك التكذيب . وأثبت يعقوب الياء فى « عَذَابِي » و « عِقَابِي » فى الحالين وحذفها الباقون فى الحالين . ونظير هذه الآية قوله عز وجل : « وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ مِثْلَ دَأْبِ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ »[3] فسمى هذه الأمم أحزابا .

قوله تعالى : وَمَا يَنظُرُ هَٰؤُلَاءِ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً مَّا لَهَا مِن فَوَاقٍ ﴿١٥﴾ وَقَالُوا رَبَّنَا عَجِّل لَّنَا قِطَّنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَنْظُرُ هَؤُلَاءِ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً ﴾ « يَنْظُرُ » بمعنى ينتظر؛ ومنه قوله تعالى : « أَنظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ »[4] . « هؤلاء » يعنى كفار مكة . « إِلَّا صَيْحَةً

(١) البيت لأبى محمد الفقعسى . والضمير فى لاقت ضمير الإبل . (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٣٤ فما بعد .
(٣) راجع ص ٩ . ٣ فما بعد من هذا الجزء . (٤) راجع جـ ١٧ ص ٢٤٥ فما بعد .

وَاحِدَةً » أى نفخة القيامة . أى ما ينتظرون بعد ما أصيبوا ببدر إلا صيحة القيامة . وقيل : ما ينتظر أحياؤهم الآن إلا الصيحة التى هى النفخة فى الصور، كما قال تعالى : « مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ . فَلَا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً »[1] وهـذا إخبار عن قرب القيامة والموت . وقيل : أى ما ينتظر كفار آخر هذه الأمة المتديّنين بدين أولئك إلا صيحة واحدة وهى النفخة . وقال عبد الله بن عمرو : لم تكن صحية فى السماء إلا بغضب من الله عز وجل على أهل الأرض . ﴿ مَا لَهَا مِنْ فَوَاقٍ ﴾ أى من ترداد؛ عن ابن عباس . مجاهد : ما لها رجوع . قتادة : مالها من مثنوية . السدّى : مالها من إفاقة . وقرأ حمزة والكسائى : « مَا لَهَا مِنْ فُوَاقٍ» بضم الفاء . الباقون بالفتح . الجوهرى : والفَواق والفُواق ما بين الحَلْبتين من الوقت ؛ لأنهـا تحلب ثم تترك سويعة يرضعها الفصيل لتَدِرّ ثم تُحلَب . يقال : ما أقام عنده إلا فُوَاقا ؛ وفى الحديث : " العيادة قدر فواق الناقة ". وقوله تعالى: «مَالَهَا مِنْ فَوَاقٍ» يقرأ بالفتح والضم أى مالها من نظرة وراحة وإفاقة . والفِيقة بالكسر اسم اللبن الذى يجتمع بين الحلبتين : صارت الواو ياء لكسر ما قبلها ؛ قال الأعشى يصف بقرة :

حتى إذا فِيقَـةٌ فى ضَرعِها اجتمعتْ * جاءتْ لِتُرضِع شِقَّ النَّفْسِ لَوْ رَضَعا

والجمع فِيق ثم أفواق مثل شِبر وأشبار ثم أفاويق . قال ابن همّام السَّلُولىّ :

وذَمُّوا لنا الدنيا وهُمْ يَرْضَعُونَها * أَفَاوِيقَ حتى ما يدرُّ لها ثُعْـلُ[2]

والأفاويق أيضا ما اجتمع فى السحاب من ماء ، فهو يمطر ساعة بعد ساعة . وأفاقت الناقة إفاقة أى اجتمعت الفِيقة فى ضرعها ؛ فهى مُفِيقٌ ومُفِيقَةٌ — عن أبى عمـرو — والجمع مفاويق . وقال الفرّاء وأبو عبيـدة وغيرهما : « مِنْ فَوَاقٍ » بفتح الفاء أى راحة لا يفيقون فيها ، كما يفيق المريض والمغشىّ عليه . و « مِنْ فُواقٍ » بضم الفاء من انتظار . وقد تقدّم أنهما بمعنًى وهو ما بين الحلبتين .

---

(١) راجع ص ٣٨ من هذا الجزء .

(٢) البيت فى ذم علماء الدنيا . والثعل زيادة فى أطباء الناقة والبقرة والشاة ؛ وهو لا يدر وإنما ذكره للمبالغة .

قلت : والمعنى المراد أنها ممتدة لا تقطيع فيها. وروى أبو هريرة قال : حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن فى طائفة من أصحابه .. الحديث . وفيه " يأمر الله عز وجل إسرافيل بالنفخة الأولى فيقول انفخ نفخة الفزع فيفزع أهل السموات وأهل الأرض إلا من شاء الله ويأمره فيمدها ويديمها يطولها يقول الله عز وجل : « مَا يَنْظُرُ هَؤُلَاءِ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً مَا لَهَا مِنْ فَوَاقٍ " وذكر الحديث ، خرجه على بن معبد وغيره كما ذكرناه فى كتاب التذكرة .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا عَجِّلْ لَنَا قِطَّنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ ﴾ قال مجاهد : عذابنا . وكذا قال قتادة : نصيبنا من العذاب . الحسن : نصيبنا من الجنة لنتنعم به فى الدنيا . وقاله سعيد بن جُبير . ومعروف فى اللغة أن يقال للنصيب قِطٌّ وللكتاب المكتوب بالجائزة قِط . قال الفراء : القِط فى كلام العرب الحظ والنصيب . ومنه قيل للصك قِط . وقال أبو عبيدة والكسائى : القِط الكتاب بالجوائز والجمع القطوط ؛ قال الأعشى :

ولا الملكُ النعمانُ يومَ لَقِيتُهُ * بِغِبْطَتِهِ يُعطِى القُطُوطَ وَيَأْفِقُ

يعنى كتب الجوائز . ويروى : بأُمَّتِهِ بدل بغبطته ، أى بنعمته وحاله الجليلة ، ويأفق يصلح . ويقال : فى جمع قِط أيضا قِطَطة وفى القليل أقط وأقطاط . ذكره النحاس . وقال السدى : سألوا أن يمثل لهم منازلهم من الجنة ليعلموا حقيقة ما يوعدون به . وقال إسمعيل بن أبى خالد : المعنى عجّل لنا أرزاقنا . وقيل : معناه عجل لنا ما يكفينا ؛ من قولهم : قَطْنِى ؛ أى يكفينى . وقيل : إنهم قالوا ذلك استعجالا لكتبهم التى يعطونها بأيمانهم وشمائلهم حين تلى عليهم بذلك القرآن . وهو قوله تعالى : « فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ »(١) . « وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ »(٢) . وأصل القطّ القَطّ وهو القطع ، ومنه قَطّ القلم ؛ فالقِط اسم للقطعة من الشىء كالقَسْم والقِسْم فأطلق على النصيب والكتاب والرزق لقطعه عن غيره ، إلا أنه فى الكتاب أكثر استعمالا وأقوى حقيقة . قال أمية بن أبى الصَّلْت :

قَومٌ لهم ساحةُ العِراقِ وما * يُجْبَى إليه والقِطُّ والقَلَمُ

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٦٨ فما بعد . (٢) راجع جـ ١٩ ص ٢٧٠

﴿ قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ ﴾ أى قبل يوم القيامة فى الدنيا إن كان الأمر كما يقول محمد . وكل هذا استهزاء منهم .

قوله تعالى : ﴿ اصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُودَ ذَا الْأَيْدِ ۖ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ اصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ ﴾ أمر نبيه صلى الله عليه وسلم بالصبر لما استهزءوا به . وهذه منسوخة بآية السيف .

قوله تعالى : ﴿ وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُودَ ذَا الْأَيْدِ ﴾ لما ذكر من أخبار الكفار وشقاقهم وتقريعهم بإهلاك القرون من قبلهم ، أمر نبيه عليه الصلاة والسلام بالصبر على أذاهم ، وسلاه بكل ما تقدم ذكره . ثم أخذ فى ذكر داود وقصص الأنبياء ؛ ليتسلى بصبر من صبر منهم ؛ وليعلم أن له فى الآخرة أضعاف ما أعطيه داود وغيره من الأنبياء . وقيل : المعنى اصبر على قولهم ، واذكر لهم أقاصيص الأنبياء ؛ لتكون برهانا على صحة نبوتك . « ذَا الْأَيْدِ » ذا القوة فى العبادة . وكان يصوم يوما ويفطر يوما ، وذلك أشد الصوم وأفضله ؛ وكان يصلى نصف الليل ، وكان لا يفر إذا لاقى العدو ، وكان قويا فى الدعاء إلى الله تعالى . وقوله : « عَبْدَنَا » إظهارا لشرفه بهذه الإضافة . ويقال : الْأَيْد وَالآد كما تقول العيب والعاب . قال (١) :

* لَمْ يَكُ يَنْآدَ فَأَمْسَى آنَادَا *

ومنه رجل أيِّدٌ أى قوىّ . وتأيَّدَ الشيء تقوى ، قال الشاعر :

إِذَا الْقَوْسُ وَتَّرَهَا أَيِّدٌ * رَمَى فَأَصَابَ الْكُلَى وَالذُّوا

يقول : إذا الله وَتَّر القوس التى فى السحاب رَمَى كُلَى الإبل وأسنمتها بالشحم . يعنى من النبات الذى يكون من المطر . ﴿ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ قال الضحاك : أى تواب . وعن غيره : أنه كلما ذكر

(١) هو العجاج . وآناد العود ينآد آنيادا فهو مناد انثنى : وأعوج . وصدر البيت :

* من أن تبدلت بآدى آدا *

ذنبه أو خطر على باله أستغفر منه ؛ كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : " إني لأستغفر الله في اليوم والليلة مائة مرة " . ويقال آب يثوب إذا رجع ؛ كما قال[1] :

وكُلُّ ذى غَيْبَةٍ يثوبُ * وغائبُ الموت لا يثوبُ

فكان داود رجّاعا إلى طاعة الله ورضاه في كل أمر فهو أهل لأن يقتدى به .

قوله تعالى : إِنَّا سَخَّرْنَا ٱلْجِبَالَ مَعَهُۥ يُسَبِّحْنَ بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِشْرَاقِ ﴿١٨﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّا سَخَّرْنَا الْجِبَالَ مَعَهُ يُسَبِّحْنَ ﴾ « يُسَبِّحْنَ » في موضع نصب على الحال . ذكر تعالى ما آتاه من البرهان والمعجزة وهو تسبيح الجبال معه . قال مقاتل : كان داود إذا ذكر الله جل وعز ذكرت الجبال معه، وكان يفقه تسبيح الجبال. وقال ابن عباس : « يُسَبِّحْنَ » يصلّين . وإنما يكون هذا معجزة إذا رآه الناس وعرفوه . وقال محمد بن إسحق : أوتى داود من حسن الصوت ما يكون له في الجبال دوىّ حسن ، وما تصغى لحسنه [الطير][2] وتصوّت معه ، فهذا تسبيح الجبال والطير . وقيل: سخرها الله عز وجل لتسير معه فذلك تسبيحها ؛لأنها دالة على تنزيه الله عن شبه المخلوقين. وقد مضى القول في هذا في « سبإ »[3] وفي « سبحان »[4] عند قوله تعالى: « وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَٰكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ » وأن ذلك تسبيح مقال على الصحيح من الأقوال . والله أعلم . ﴿ بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِشْرَاقِ ﴾ الإشراق أيضا أبيضاض الشمس بعد طلوعها . يقال : شَرَقت الشمس إذا طلعت، وأشرقت إذا أضاءت . فكان داود يسبّح إثر صلاته عند طلوع الشمس وعند غروبها .

الثانية — روى عن ابن عباس أنه قال: كنت أمرُّ بهذه الآية « بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِشْرَاقِ» ولا أدرى ماهى ، حتى حدّثتنى أم هانئ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها ،

(١) هو عبيد بن الأبرص .
(٢) زيادة يقتضيها المعنى .
(٣) راجع جـ ١٤ ص ٢٦٥ فما بعد .
(٤) راجع جـ ١٠ ص ٢٦٨ .

فدعا بوضوء فتوضأ ، ثم صلى صلاة الضحى ، وقال : "يا أم هانئ هذه صلاة الإشراق". وقال عكرمة قال ابن عباس : كان فى نفسى شيء من صلاة الضحى حتى وجدتها فى القرآن « يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ » . قال عكرمة : وكان ابن عباس لا يصلى صلاة الضحى ثم صلاها بعد . وروى أن كعب الأحبار قال لابن عباس : إنى أجد فى كتب الله صلاة بعد طلوع الشمس هى صلاة الأوابين . فقال ابن عباس : وأنا أوجدك فى القرآن ؛ ذلك فى قصة داود « يُسَبِّحْنَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِشْرَاقِ » .

الثالثة — صلاة الضحى نافلة مستحبة ، وهى فى الغداة بإزاء العصر فى العشى ، لا ينبغى أن تصلى حتى تبيض الشمس طالعة ؛ ويرتفع كدرها ؛ وتشرق بنورها ؛ كما لا تصلى العصر إذا اصفرت الشمس . وفى صحيح مسلم عن زيد بن أرقم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " صلاة الأوابين حين ترمض الفصالُ" الفصال والفصلان جمع فصيل ، وهو الذى يفطم من الرضاعة من الإبل . والرمضاء شدة الحر فى الأرض . وخص الفصال هنا بالذكر ؛ لأنها هى التى ترمض قبل انتهاء شدة الحر التى ترمض بها أمهاتها لقلة جلدها ، وذلك يكون فى الضحى أو بعده بقليل ، وهو الوقت المتوسط بين طلوع الشمس وزوالها ؛ قاله القاضى أبو بكر بن العربى . ومن الناس من يبادر بها قبل ذلك استعجالا ، لأجل شغله فيخسر عمله ؛ لأنه يصليها فى الوقت المنهى عنه ويأتى بعمل هو عليه لا له .

الرابعة — روى الترمذى من حديث أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من صلى الضحى ثنتى عشرة ركعة بنى الله له قصرا من ذهب فى الجنة" قال حديث غريب . وفى صحيح مسلم عن أبى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : "يصبح على كل سُلامَى من أحدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة وكل تهليلة صدقة وكل تكبيرة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة ويجزى من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى". وفى الترمذى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من حافظ على شفعة الضحى غفرت له ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر" . وروى البخارى ومسلم عن أبى هريرة

قال : " أوصانى خليلى بثلاث لا أدعهن حتى أموت صوم ثلاثة أيام من كل شهر وصلاة الضحى ونوم على وتر" لفظ البخارى . وقال مسلم" و ركعتى الضحى " وخرّجه من حديث أبى الدرداء كما خرّجه البخارى من حديث أبى هريرة . وهذا كله يدل على أن أقل الضحى ركعتان وأكثره ثنتا عشرة . والله أعلم . وأصل السُّلامى (بضم السين) عظام الأصابع والأكف والأرجل ، ثم آستعمل فى سائر عظام الجسد ومفاصله . وروى من حديث عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إنه خلق كل إنسان من بنى آدم على ستين وثلثمائة مفصل فمن كبر الله وحمد الله وهلل الله وسبح الله وآستغفر الله وعزل حجرا عن طريق الناس أو شوكة أو عظما عن طريق الناس وأمر بمعروف أو نهى عن منكر عدد تلك الستين والثلثمائة سلامى فإنه يمشى يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار" قال أبو توبة : ور بما قال " يمسى " كذا خرجه مسلم . وقوله : " ويجزى من ذلك ركعتان" أى يكفى من هذه الصدقات عن هذه الأعضاء ركعتان . وذلك أن الصلاة عمل بجميع أعضاء الجسد ؛ فإذا صلى فقد قام كل عضو بوظيفته التى عليه فى الأصل . والله أعلم .

قوله تعالى : وَٱلطَّيْرَ مَحْشُورَةً كُلٌّ لَّهُۥٓ أَوَّابٌ ﴿١٩﴾ وَشَدَدْنَا مُلْكَهُۥ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالطَّيْرَ مَحْشُورَةً ﴾ معطوف على الجبال . قال الفراء : ولو قرئ « وَالطَّيْرُ مَحْشُورَةٌ» لجاز ؛ لأنه لم يظهر الفعل . قال ابن عباس : كان داود عليه السلام إذا سبح جاوبته الجبال وآجتمعت إليه الطير فسبحت معه . فآجتماعها إليه حشرها . فالمعنى وسخرنا الطير مجموعة إليه لتسبح الله معه . وقيل : أى وسخرنا الريح لتحشر الطيور إليه لتسبح معه ، أو أمرنا الملائكة تحشر الطيور . ﴿ كُلٌّ لَهُ ﴾ أى لداود ﴿ أَوَّابٌ ﴾ أى مطيع ؛ أى تأتيه وتسبح معه . وقيل : الهاء لله عز وجل .

قوله تعالى : ﴿ وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ ﴾ أى قويناه حتى ثبت . قيل : بالهيبة وإلقاء الرعب منه فى القلوب . وقيل : بكثرة الجنود . وقيل : بالتأييد والنصر . وهذا آختيار ابن العربى .

فلا ينفع الجيش الكثير التفافه على غير منصور وغير مُعانٍ . وقال ابن عباس رضى الله عنه : كان داود أشدّ ملوك الأرض سلطانا . كان يحرس محرابه كل ليلة نيف وثلاثون ألف رجل فإذا أصبح قيل : ارجعوا فقد رضى عنكم نبيّ الله . والمُلْك عبارة عن كثرة المِلْك ، فقد يكون للرجل مِلك ولكن لا يكون مِلكا حتى يكثر ذلك ؛ فلو ملك الرجل دارا وامرأة لم يكن ملكا حتى يكون له خادم يكفيه مؤنة التصرف فى المنافع التى يفتقر إليها لضرورته الآدمية . وقد مضى هذا المعنى فى « برأة »[1] وحقيقة الملك فى « النمل »[2] مستوفى .

قوله تعالى : ﴿ وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصْلَ الْخِطَابِ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَآتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ﴾ أى النبوّة ؛ قاله السدى . مجاهد : العدل . أبو العالية : العلم بكتاب الله تعالى . قتادة : السنة . شريح : العلم والفقه . ﴿وَفَصْلَ الْخِطَابِ﴾ قال أبو عبد الرحمن السُّلَمى وقتادة : يعنى الفصل فى القضاء . وهو قول ابن مسعود والحسن والكلبي ومقاتل . وقال ابن عباس : بيان الكلام . علىّ بن أبى طالب : هو البينة على المدّعى واليمين على من أنكر . وقاله شُرَيح والشَّعْبيّ وقتادة أيضا . وقال أبو موسى الأشعرى والشّعبي أيضا : هو قوله أما بعد ، وهو أول من تكلم بها . وقيل : « فَصْلُ الْخِطَاب » البيان الفاصل بين الحق والباطل . وقيل : هو الإيجاز بجعل المعنى الكثير فى اللفظ القليل . والمعنى فى هذه الأقوال متقارب . وقول علىّ رضى الله عنه يجمعه ؛ لأن مدار الحكم عليه فى القضاء ما عدا قول أبى موسى .

الثانية — قال القاضى أبو بكر بن العربى : فأما علم القضاء فَلَعَمْرُ إلهك إنه لنوع من العلم مجرد ، وفصل منه مؤكّد ، غير معرفة الأحكام والبصر بالحلال والحرام ؛ ففى الحديث : " أقضاكم علىّ وأعلمكم بالحلال والحرام معاذ بن جبل " . وقد يكون الرجل بصيرا بأحكام الأفعال ، عارفا بالحلال والحرام ، ولا يقوم بفصل القضاء . يروى أن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه قال : لما بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليمن حفر قوم زُبْية للأسد ،

(١) راجع جـ ٨ ص ١٧١ . (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٦٤ فما بعد .

فوقع فيها الأسد ، وازدحم الناس على الزبية فوقع فيها رجل وتعلق بآخر ، وتعلق الآخر بآخر ، حتى صاروا أربعة ، فجرحهم الأسد فيها فهلكوا ، وحمل القوم السلاح وكاد يكون بينهم قتال ؛ قال فأتيتهم فقلت : أتقتلون مائتى رجل من أجل أربعة أناس ! تعالوا أقض بينكم بقضاء ؛ فإن رضيتموه فهو قضاء بينكم ، وإن أبيتم رفعتم ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو أحق بالقضاء . فجعل للأول ربع الدية ، وجعل للثانى ثلث الدية ، وجعل للثالث نصف الدية ، وجعل للرابع الدية ، وجعل الدياتِ على من حفر الزُّبْيَة على قبائل الأربعة ؛ فسخط بعضهم ورضى بعضهم ، ثم قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقصوا عليه القصة ؛ فقال : " أنا أقضى بينكم " فقال قائل : إن عليا قد قضى بيننا . فأخبروه بما قضى علىّ ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " القضاء كما قضى علىّ " فى رواية : فأمضى رسول الله صلى الله عليه وسلم قضاء علىّ . وكذلك يروى فى المعرفة بالقضاء أن أبا حنيفة جاء إليه رجل فقال : إن ابن أبى ليلى — وكان قاضيا بالكوفة — جلد امرأة مجنونة قالت لرجل يا بن الزانيين حدّين فى المسجد وهى قائمة . فقال : أخطأ من ستة أوجه . قال ابن العربى : وهذا الذى قاله أبو حنيفة بالبديهة لا يدركه أحد بالروية إلا العلماء . فأما قضية علىّ فلا يدركها الشادى ، ولا يلحقها بعد التمرن فى الأحكام إلا العاكف المتمادى . وتحقيقها أن هؤلاء الأربعة المقتولين خطأ بالتدافع على الحفرة من الحاضرين عليها ، فلهم الديات على من حضر على وجه الخطأ ، بَيْد أن الأول مقتول بالمدافعة قاتل ثلاثة بالمجاذبة ، فله الديةُ بما قُتِل ، وعليه ثلاثة أرباع الدية بالثلاثة الذين قتلهم . وأما الثانى فله ثلث الدية وعليه الثلثان بالاثنين اللذين قتلهما بالمجاذبة . وأما الثالث فله نصف الدية وعليه النصف ، لأنه قتل واحدا بالمجاذبة فوقعت المحاصة وغرمت العواقل هذا التقدير بعد القصاص الجارى فيه . وهذا من بديع الاستنباط . وأما أبو حنيفة فإنه نظر إلى المعانى المتعلقة فرآها ستة : الأول أن المجنون لا حدّ عليه ، لأن الجنون يسقط التكليف . وهذا إذا كان القذف فى حالة الجنون ، وأما إذا كان يجنّ مرة ويُفيق أخرى فإنه يحدّ بالقذف فى حالة إفاقته . والثانى قولها يا بن الزانيين فجلدها حدّين لكل أب حد ، فإنما خطأه أبو حنيفة على مذهبه فى أن حدّ

القذف يتداخل ، لأنه عنده حق الله تعالى كحد الخمر والزنى . وأما الشافعى ومالك فإنهما يريان أن لحد بالقذف حق للآدمى ، فيتعدد بتعدد المقذوف . الثالث أنه جلد بغير مطالبة المقذوف ، ولا تجوز إقامة حد القذف بإجماع من الأمة إلا بعد المطالبة بإقامته ممن يقول إنه حق لله تعالى ، ومن يقول إنه حق الآدمى . وبهذا المعنى وقع الاحتجاج لمن يرى أنه حق للآدمى ؛ إذ لو كان حقا لله لما توقف على المطالبة كحد الزنى . الرابع أنه والى بين الحدين ، ومن وجب عليه حدان لم يُوالَ بينهما ، بل يحد لأحدهما ثم يترك حتى يندمل الضرب ، [أو يستبل المضروب(١)] ثم يقام عليه الحد الآخر . الخامس أنه حدها قائمة ، ولا تحد المرأة إلا جالسة مستورة ؛ قال بعض الناس : فى زنبيل . السادس أنه أقام الحد فى المسجد ولا تقام الحدود فيه إجماعا . وفى القضاء فى المسجد والتعزير فيه خلاف . قال القاضى : فهذا هو فصل الخطاب وعلم القضاء ، الذى وقعت الإشارة إليه على أحد التأويلات فى الحديث المروى " أقضاكم على " . وأما من قال : إنه الإيجاز فذلك للعرب دون العجم ، ولمحمد صلى الله عليه وسلم دون العرب ؛ وقد بين هذا بقوله : " وأوتيت جوامع الكلم " . وأما من قال : إنه قوله أما بعد ؛ فكان النبى صلى الله عليه وسلم يقول فى خطبته : " أما بعد " . ويروى أن أول من قالها فى الجاهلية سحبان بن وائل ، وهو أول من آمن بالبعث ، وأول من توكأ على عصا ، وعمر مائة وثمانين سنة . ولو صح أن داود عليه السلام قالها ، لم يكن ذلك منه بالعربية على هذا النظم ، وإنما كان بلسانه . والله أعلم .

قوله تعالى : وَهَلْ أَتَاكَ نَبَؤُا الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ﴿٢١﴾ إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُودَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ ﴿٢٢﴾ إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِيَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخِطَابِ ﴿٢٣﴾ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَى نِعَاجِهِ

(١) الزيادة من ابن العربى .

وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ ۗ وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴿٢٤﴾ فَغَفَرْنَا لَهُ ذَٰلِكَ ۖ وَإِنَّ لَهُ عِندَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَآبٍ ﴿٢٥﴾

فيه أربع وعشرون مسألة .

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ ﴾ «الخصم» يقع على الواحد والاثنين والجماعة ؛ لأن أصله المصدر . قال الشاعر :

وَخَصْمٍ غِضَابٌ يَنْفُضُونَ لِحَاهُمُ * كنفض البَرَاذِينِ العِرابِ المَخَالِيَا

النحاس : ولا خلاف بين أهل التفسير أنه يراد به هاهنا مَلَكان . وقيل : « تَسَوَّرُوا » وإن كان اثنين حملاً على الخصم ، إذ كان بلفظ الجمع ومضارعا له ، مثل الركب والصحب . تقديره للاثنين ذوا خصم وللجماعة ذوو خصم . ومعنى : « تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ » أتوه من أعلى سوره . يقال : تسوّر الحائط تسلّقه ، والسور حائط المدينة وهو بغير همز ، وكذلك السُّوَرُ جمع سورة مثل بُسْرَة وبُسَر وهى كل منزلة من البناء . ومنه سورة القرآن ؛ لأنها منزلة بعد منزلة مقطوعة عن الأخرى . وقد مضى فى مقدّمة الكتاب بيان هذا[1] . وقول النابغة :

ألم تَرَ أنَّ اللهَ أعطاكَ سُورَةً * تَرَى كُلَّ مَلْكٍ دونها يتذبذب

يريد شرفا ومنزلة . فأما السؤر بالهمز فهو بقية الطعام فى الإناء . ابن العربى : والسؤر الوليمة بالفارسى . وفى الحديث : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال يوم الأحزاب : " إن جابرا قد صنع لكم سؤرا فحيهلا بكم " . والمحراب هنا الغرفة ؛ لأنهم تسوّروا عليه فيها ؛ قاله يحيى ابن سلام . وقال أبو عبيدة : إنه صدر المجلس ، ومنه محراب المسجد . وقد مضى القول فيه فى غير موضع[2] . ﴿ إِذْ دَخَلُوا عَلَىٰ دَاوُودَ ﴾ جاءت « إذْ » مرتين ؛ لأنهما فعلان . وزعم

(١) راجع جـ ١ ص ٦٥ فما بعد .

(٢) راجع جـ ٤ ص ٧١ وجـ ١١ ص ٨٤ فما بعد .

الفرّاء : أن إحداهما بمعنى لما . وقول آخر أن تكون الثانية مع ما بعدها تبيينا لما قبلها . قيل : إنهما كانا إنسيين ؛ قاله النقاش . وقيل : ملَكين ؛ قاله جماعة . وعينهما جماعة فقالوا : إنهما جبريل وميكائيل . وقيل : ملَكين فى صورة إنسيين بعثهما الله إليه فى يوم عبادته . فمنعهما الحرس الدخول ، فتسوّروا المحراب عليه ، فما شعر وهو فى الصلاة إلا وهما بين يديه جالسين ؛ وهو قوله تعالى : « وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ » أى علوا ونزلوا عليه من فوق المحراب ؛ قاله سفيان الثورى وغيره . وسبب ذلك ما حكاه ابن عباس أن داود عليه السلام حدّث نفسه إن ابتلى أن يعتصم . فقيل له : إنك ستبتلى وتعلم اليوم الذى تبتلى فيه فخذ حِذرك . فأخذ الزبور ودخل المحراب ومنع من الدخول عليه ، فبيناهو يقرأ الزبور إذ جاء طائر كأحسن ما يكون من الطير ، فجعل يَدرُج بين يديه . فهمّ أن يتناوله بيده ، فاستدرج حتى وقع فى كوّة المحراب ، فدنا منه ليأخذه فطار ، فاطلع ليبصره فأشرف على امرأة تغتسل ، فلما رأته غطت جسدها بشعرها . قال السدّى : فوقعت فى قلبه . قال ابن عباس : وكان زوجها غازيا فى سبيل الله وهو أوريا بن حنان ، فكتب داود إلى أمير الغزاة أن يجعل زوجها فى حملة التابوت ، وكان حملة التابوت إما أن يفتح الله عليهم أو يقتلوا ، فقدّمه فيهم فقتل ، فلما انقضت عدّتها خطبها داود ، واشترطت عليه إن ولدت غلاما أن يكون الخليفة بعده ، وكتبت عليه بذلك كتابا ، وأشهدت عليه خمسين رجلا من بنى إسرائيل ، فلم تستقر نفسه حتى ولدت سليمان وشَبَّ ، وتسوّر الملكان وكان من شأنهما ما قص الله فى كتابه . ذكره الماوردى وغيره . ولا يصح[1] . قال ابن العربى : وهو أمثل ما روى فى ذلك .

(١) ما أورده القرطبى هنا فى حق داود عليه الصلاة والسلام من قبيل الإسرائيليات ولا صحة لها ، وهو هراء وافتراء كما قال البيضاوى ، ومما يقدح فى عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام . ولقد أحسن أبو حيان وأجاد حيث يقول : و يعلم قطعا أن الأنبياء عليهم السلام معصومون من الخطايا لا يمكن وقوعهم فى شىء منها ، ضرورة أنا لو جوّزنا عليهم شيئا من ذلك بطلت الشرائع ، ولم نثق بشىء مما يذكرون أنه أوحى الله به إليهم ، فما حكى الله تعالى فى كتابه يمر على ما أراده الله تعالى ، وما حكى القصاص مما فيه غض من منصب النبوّة طرحناه ؛ ونحن كما قال الشاعر :

ونؤثر حكم العقل فى كل شبهة * إذا آثر الأخبار جلاس قصاص

والرقاشى مطروح الرواية عند التحقيق . وسيأتى للمؤلف أن ينقل عن النحاس فى صفحة ١٧٥ ما يؤيد ما أوردناه .

قلت : ورواه مرفوعا بمعناه الترمذيّ الحكيم فى « نوادر الأصول » عن يزيد الرقاشيّ ، سمع أنس بن مالك يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن داود النبي عليه السلام حين نظر إلى المرأة فهمّ بها قطع على بنى إسرائيل بَعْثا وأوصى صاحب البعث فقال : إذا حضر العدو قَرِّب فلانا وسماه ، قال فقرّبه بين يدى التابوت — قال — وكان ذلك التابوت فى ذلك الزمان يُستنصر به فمن قُدِّم بين يدى التابوت لم يرجع حتى يقتل أو ينهزم عنه الجيش الذى يقاتله فقُدِّم فقُتِل زوج المرأة ونزل المَلَكان على داود فقصّا عليه القصّة " . وقال سعيد عن قتادة : كتب إلى زوجها وذلك فى حِصار عَمّان مدينة بلقاء[1] أن يأخذوا بحلقة الباب ، وفيه الموت الأحمر ، فتقدّم فقتل . وقال الثعلبي قال قوم من العلماء : إنما امتحن الله داود بالخطيئة ؛ لأنه تمنى يوما على ربه منزلة إبراهيم وإسحق ويعقوب ، وسأله أن يمتحنه نحو ما امتحنهم ، ويعطيه نحو ما أعطاهم . وكان داود قد قسم الدهر ثلاثة أيام ، يوم يقضى فيه بين الناس ، ويوم يخلو فيه بعبادة ربه ، ويوم يخلو فيه بنسائه وأشغاله . وكان يجد فيما يقرأ من الكتب فضل إبراهيم وإسحق ويعقوب . فقال : يارب ! إن الخير كله قد ذهب به آبائى ؛ فأوحى الله تعالى إليه : إنهم ابتلوا ببلايا لم يبتل بها غيرهم فصبروا عليها ؛ ابتلى إبراهيم بنمروذ وبالنار وبذبح ابنه ، وابتلى إسحق بالذبح ، وابتلى يعقوب بالحزن على يوسف وذهاب بصره ، ولم تبتل أنت بشيء من ذلك . فقال داود عليه السلام : فابتلنى بمثل ما ابتليتهم ، وأعطنى مثل ما أعطيتهم ، فأوحى الله تعالى إليه : إنك مبتلى فى شهر كذا فى يوم الجمعة . فلما كان ذلك اليوم دخل محرابه ، وأغلق بابه ، وجعل يصلّى ويقرأ الزبور . فبينا هو كذلك إذ مثل له الشيطان فى صورة حمامة من ذهب ، فيها من كل لون حسن ، فوقف بين رجليه ، فمدّ يده ليأخذها فيدفعها لأبن له صغير ، فطارت غير بعيد ولم تؤيسه من نفسها ، فامتد إليها ليأخذها فتنحت ، فتبعها فطارت حتى وقعت فى كوّة ، فذهب ليأخذها فطارت ونظر داود يرتفع فى إثرها ليبعث إليها من يأخذها ، فنظر امرأة فى بستان على شط بركة

(١) مدينة بلقاء يريد بها قصبة البلقاء .

تغتسل ؛ قاله الكلبي . وقال السدى : تغتسل عريانة على سطح لها ؛ فرأى أجمل النساء خَلْقا ، فأبصرت ظله فنفضت شعرها فغطى بدنها ، فزاده إعجابا بها . وكان زوجها أوريا ابن حنان ، فى غزوة مع أيوب بن صوريا ابن أخت داود ، فكتب داود إلى أيوب أن ابعث بأوريا إلى مكان كذا وكذا ، وقدّمه قبل التابوت ، وكان من قدّم قبل التابوت لا يحل له أن يرجع وراءه حتى يفتح الله عليه أو يستشهد . فقدّمه ففتح له فكتب إلى داود يخبره بذلك . قال الكلبي : وكان أوريا سيف الله فى أرضه فى زمان داود ، وكان إذا ضرب ضربة وكبّر كبّر جبريل عن يمينه وميكائيل عن شماله ، وكبّرت ملائكة السماء بتكبيره حتى ينتهى ذلك إلى العرش ، فتكبر ملائكة العرش بتكبيره . قال : وكان سيوف الله ثلاثة ؛ كالب بن يوفنا[1] فى زمن موسى ، وأوريا فى زمن داود ، وحمزة بن عبد المطلب فى زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما كتب أيوب إلى داود يخبره أن الله قد فتح على أوريا كتب داود إليه : أن ابعثه فى بعث كذا وقدمه قبل التابوت ؛ ففتح الله عليه ، فقتل فى الثالثة شهيدا . فتزوج داود تلك المرأة حين انقضت عدّتها . فهى أم سليمان بن داود . وقيل : سبب امتحان داود عليه السلام أن نفسه حدثته أنه يطيق قطع يوم بغير مقارفة شىء . قال الحسن : إن داود جزأ الدهر أربعة أجزاء ؛ جزءا لنسائه ، وجزءا للعبادة ، وجزءا لبنى إسرائيل يذاكرونه ويذاكرهم ويبكونه ويبكيهم ، ويوما للقضاء . فتذاكروا هل يمر على الإنسان يوم لا يصيب فيه ذنبا ؟ فاغتم داود أنه يطيق ذلك ؛ فأغلق الباب على نفسه يوم عبادته ، وأمر ألا يدخل عليه أحد ، وأكبّ على قراءة الزبور ، فوقعت حمامة من ذهب بين يديه . وذكر نحو ما تقدّم . قال علماؤنا : وفى هذا دليل وهى :

الثانية — على أنه ليس على الحاكم أن ينتصب للناس كل يوم ، وأنه ليس للإنسان أن يترك وطء نسائه وإن كان مشغولا بالعبادة . وقد مضى هذا المعنى فى « النساء »[2] . وحكم كعب بذلك فى زمن عمر بحضره رضى الله عنهما . وقد قال عليه السلام

(١) فى النسخة الخيرية : وكان سيوف الله هكذا ثلاثة .

(٢) راجع جـ ٥ ص ١٩ .

لعبد الله بن عمر : " إن لزوجك عليك حقا " الحديث . وقال الحسن أيضا ومجاهد : إن داود عليه السلام قال لبنى إسرائيل حين استخلف : والله لأعدلن بينكم ، ولم يستثن فابتلى بهذا . وقال أبو بكر الوراق : كان داود كثير العبادة فأعجب بعمله وقال : هل فى الأرض أحد يعمل كعملى . [فأرسل](١) الله إليه جبريل ؛ فقال : إن الله تعالى يقول لك : أعجبتَ بعبادتك ، والعجب يأكل العبادة كما تأكل النار الحطب ، فإن أعجبت ثانية وكلتك إلى نفسك . قال : يارب كِلنى إلى نفسى سنة . قال : إن ذلك لكثير . قال : فشهرا . قال : إن ذلك لكثير . قال : فيوما . قال : إن ذلك لكثير . قال : يارب فكِلنى إلى نفسى ساعة . قال : فشأنك بها . فوكّل الأحراس ، ولبس الصوف ، ودخل المحراب ، ووضع الزبور بين يديه ؛ فبينما هو فى عبادته إذ وقع الطائر بين يديه ، فكان من أمر المرأة ما كان . وقال سفيان الثورى : قال داود ذات يوم : يارب ما من يوم إلا ومن آل داود لك فيه صائم ، وما من ليلة إلا ومن آل داود لك فيها قائم . فأوحى الله إليه : يا داود منك ذلك أو منى ؟ وعزتى لأكِلنّك إلى نفسك . قال : يارب أعف عنّى . قال : أكلك إلى نفسك سنة . قال : لا بعزتك . قال : فشهرا . قال : لا بعزتك . قال : فأسبوعا . قال : لا بعزتك . قال : فيوما . قال : لا بعزتك . قال : فساعة . قال : لا بعزتك . قال : فلحظة . فقال له الشيطان : وما قدر لحظة . قال : كِلنى إلى نفسى لحظة . فوكله الله إلى نفسه لحظة . وقيل له : هى فى يوم كذا فى وقت كذا . فلما جاء ذلك اليوم جعله للعبادة ، ووكل الأحراس حول مكانه . قيل : أربعة آلاف . وقيل : ثلاثين ألفا أو ثلاثة وثلاثين ألفا . وخلا بعبادة ربه ، ونشر الزبور بين يديه ، فجاءت الحمامة فوقعت له ، فكان من أمره فى لحظته مع المرأة ما كان . وأرسل الله عز وجل إليه الملكين بعد ولادة سليمان ، وضربا له المثل بالنعاج ؛ فلما سمع المثل ذكر خطيئته فخر ساجدا أربعين ليلة على ما يأتى .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ فَفَزِعَ مِنْهُمْ ﴾ لأنهما أتياه ليلا فى غير وقت دخول الخصوم . وقيل : لدخولهم عليه بغير إذنه . وقيل : لأنهم تسوّروا عليه المحراب ولم يأتوه من الباب .

(١) فى الأصول : « فأوحى » .

قال ابن العربى : وكان محراب داود عليه السلام من الأمتناع بالأرتفاع، بحيث لا يرتق إليه ادمى بحيلة إلا أن يقيم إليه أياما أو أشهرا بحسب طاقته، مع أعوان يكثر عددهم، وآلات جمة مختلفة الأنواع . ولو قلنا: إنه يوصل إليه من باب المحراب لما قال الله تعالى مخبرا عن ذلك: « تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ » إذ لا يقال تسوّر المحراب والغرفة لمن طلع إليها من درجها، وجاءها من أسفلها إلا أن يكون ذلك مجازا ؛ و إذا شاهدت الكوة التى يقال إنه دخل منها الخصمان علمت قطعا أنهما ملَكان ؛ لأنها من العلو بحيث لا ينالها إلا عُلْوِىّ. قال الثعلبى : وقد قيل : كان المتسوِّران أخوين من بنى إسرائيل لأب وأم . فلما قضى داود بينهما بقضية قال له مَلَك من الملائكة : فهلا قضيت بذلك على نفسك ياداود . قال الثعلبى : والأول أحسن أنهما كانا ملَكين نَبَّهَا داود على مافعل .

قلت : وعلى هذا أكثر أهل التأويل . فإن قيل : كيف يجوز أن يقول الملكان « خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ » وذلك كذب والملائكة عن مثله منزّهون . فالجواب عنه أنه لا بد فى الكلام من تقدير، فكأنهما قالا : قدّرنا كأننا خصمان بغى بعضنا على بعض فاحكم بيننا بالحق ، وعلى ذلك يحمل قولهما : « إِنَّ هَذَا أَخِى لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً » لأن ذلك و إن كان بصورة الخبر فالمراد إيراده على طريق التقدير ليتنبه داود على مافعل ؛ والله أعلم .

الرابعة — إن قيل : لِم فزع داود وهو نبىّ ، وقد قويت نفسه بالنبوّة ، وأطمأنت بالوحى ، ووثقت بما آتاه الله من المنزلة، وأظهر على يديه من الآيات ، وكان من الشجاعة فى غاية المكانة؟ قيل له : ذلك سبيل الأنبياء قبله ، لم يأمنوا القتل والأذية ومنهما كان يخاف . ألا ترى إلى موسى وهرون عليهما السلام كيف قالا : « إِنَّنَا نَخَافُ أَنْ يَفْرُطَ عَلَيْنَا أَوْ أَنْ يَطْغَى »(١) فقال الله عز وجل : « لَا تَخَافَا » . وقالت الرسل للوط : « لَا تَخَفْ . إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ »(٢) وكذا قال الملكان هنا : « لَا تَخَفْ » . قال محمد بن إسحق : بعث الله إليه ملكين يختصمان إليه وهو فى محرابه — مثلا ضربه الله له ولأوريا فرآهما واقفين على رأسه ؛ فقال : ما أدخلكما علىّ ؟ قالا : « لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ » فحُثَّاك لتقضى بيننا .

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٠١ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٧٩ .

الخامسة — قال ابن العربي : فإن قيل كيف لم يأمر بإخراجهما إذ قد علم مطلبهما ، وهلا أدّبهما وقد دخلا عليه بغير إذن؟ فالجواب عليه من أربعة أوجه : الأول — أنا لم نعلم كيفية شرعه فى الحجاب والإذن ، فيكون الجواب بحسب تلك الأحكام ، وقد كان ذلك فى ابتداء شرعنا مهملا فى هذه الأحكام ، حتى أوضحها الله تعالى بالبيان . الثانى — أنا لو نزلنا الجواب على أحكام الحجاب ، لاحتمل أن يكون الفزع الطارئ عليه أذهله عما كان يجب فى ذلك له . الثالث — أنه أراد أن يستوفى كلامهما الذى دخلا له حتى يعلم آخر الأمر منه ، ويرى هل يحتمل التفحم فيه بغير إذن أم لا؟ وهل يقترن بذلك عذر لهما أم لا يكون لهما عذر فيه ؟ فكان من آخر الحال ما انكشف أنه بلاء ومحنة ، ومثل ضربه الله فى القصة ، وأدب وقع على دعوى العصمة . الرابع — أنه يحتمل أن يكون فى مسجد ولا إذن فى المسجد لأحد إذ لا حجر فيه على أحد .

قلت : وقول خامس ذكره القشيرى ، وهو أنهما قالا : لما لم يأذن لنا الموكلون بالحجاب ، توصلنا إلى الدخول بالتسور ، وخفنا أن يتفاقم الأمر بيننا . فقبل داود عذرهم ، وأصغى إلى قولهم .

السادسة — قوله تعالى : « خَصْمَانِ » إن قيل : كيف قال : « خَصْمَانِ » وقبل هذا : « إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ » فقيل : لأن الاثنين جمع ، قال الخليل : كما تقول نحن فعلنا إذا كنتما اثنين . وقال الكسائى : جمع لما كان خبرا ، فلما انقضى الخبر وجاءت المخاطبة ، خبّر الاثنان عن أنفسهما فقالا خصمان . وقال الزجاج : المعنى نحن خصمان . وقال غيره : القول محذوف ، أى يقول : « خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ » قال الكسائى : ولو كان بغى بعضهما على بعض لجاز . الماوردى : وكانا ملكين ، ولم يكونا خصمين ولا باغيين ، ولا يتأتى منهما كذب ، وتقدير كلامهما ما تقول : إن أتاك خصمان قالا بغى بعضنا على بعض . وقيل : أى نحن فريقان من الخصوم بغى بعضنا على بعض . وعلى هذا يحتمل أن تكون الخصومة بين اثنين ومع كل واحد جمع . ويحتمل أن يكون لكل واحد من هذا الفريق خصومة

مع كل واحد من الفريق الآخر ، فحضروا الخصومات ولكن ابتدأ منهم اثنان ، فعرف داود بذكر النكاح القصة . وأغنى ذلك عن التعرض لخصومات الآخر . والبغى التعدّى والخروج عن الواجب . يقال : بغى الجُرح إذا أفرط وجعه وترامى إلى مايفحش ، ومنه بغت المرأة إذا أتت الفاحشة .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ ﴾ أى لا تجُرْ ، قاله السدّى . وحكى أبو عبيد : شططت عليه وأشططت أى جُرت . وفى حديث تميم الدارىّ : (إنك لشاطّى) أى جائر علىّ فى الحكم . وقال قتادة : لا تَمِل . الأخفش : لا تُسرف . وقيل : لا تُفرط . والمعنى متقارب . والأصل فيه البعد من شطتِ الدار أى بعدت ؛ شطّتِ الدار تَشِطّ وتَشُطّ شطًّا وشُطوطًا بعدت . وأشطّ فى القضية أى جار ، وأشطّ فى السَّوْم وأشتط أى أبعد ، وأشطُّوا فى طلبى أى أمعنوا . قال أبو عمرو : الشطط مجاوزة القدر فى كل شىء . وفى الحديث : " لها مهر مثلها لا وَكْسَ ولا شطط " أى لا نقصان ولا زيادة . وفى التنزيل : « لَقَدْ قُلْنَا إِذًا شَطَطًا »[1] أى جورا من القول وبعدا عن الحق . ﴿ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ ﴾ أى أرشدنا إلى قصد السبيل .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ هَذَا أَخِى لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً ﴾ أى قال الملَك الذى تكلم عن أوريا « إِنَّ هَذَا أَخِى » أى على دينى ، وأشار إلى المدّعى عليه . وقيل : أخى أى صاحبى . « لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً » وقرأ الحسن : « تَسْعٌ وَتَسْعُونَ نَعْجَةً » بفتح التاء فيهما وهى لغة شاذة ، وهى الصحيحة من قراءة الحسن ؛ قاله النحاس . والعرب تكنى عن المرأة بالنعجة والشاة ؛ لما هى عليه من السكون والمعجَزة وضعف الجانب . وقد يكنى عنها بالبقرة والحُجرة والناقة ؛ لأن الكل مركوب . قال ابن عون :

أنا ابوهنّ ثلاثٌ هُنَّهْ * رابعةٌ فى البيت صُغرا هُنَّهْ
ونعجتى خمسا تُوفِّيهِنَّهْ * أَلَا فتًى سمحٌ يُغذِّيهِنَّهْ
طَىُّ النَّقا فى الجوع يَطْوِيهِنَّهْ * ويلُ الرَّغيف ويلَهُ مِنْهُنَّهْ

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٦٥ فما بعد .

وقال عنترة :

يا شاةَ ما قَنِصٍ لِمن حَلَّتْ لَهُ * حَرُمتْ عليّ وليتَها لم تَحْرُمِ
فَبَعَثْتُ جاريتي فقلتُ لها اذْهَبِي * فتَجَسَّسِي أخبارَها لي وَاعْلَمِ
قالتْ رأيتُ من الأعادي غِرَّةً * والشاةُ مُمْكِنَةٌ لمن هو مُرْتَمِ
فكأنَّما الْتفتَتْ بجيدِ جداية * رَشَإٍ مِنَ الغِزْلانِ حُرٍّ أرْثَمِ

وقال آخر[1] :

فرَمَيْتُ غَفْلَةَ عَيْنِهِ عَنْ شَاتِهِ * فَأَصَبْتُ حَبَّةَ قَلْبِها وطِحَالَهَا

وهذا من أحسن التعريض حيث كنى بالنعاج عن النساء . قال الحسين بن الفضل : هذا من الملكين تعريض وتنبيه كقولهم ضرب زيد عمرا، وما كان ضرب ولا نعاج على التحقيق، كأنه قال : نحن خصمان هذه حالنا . قال أبو جعفر النحاس : وأحسن ما قيل في هذا أن المعنى : يقول : خصمان بغى بعضنا على بعض على جهة المسألة ؛ كما تقول : رجل يقول لامرأته كذا ؛ ما يجب عليه ؟

قلت : وقد تأول المزنيّ صاحب الشافعي هذه الآية ، وقوله صلى الله عليه وسلم في حديث ابن شهاب الذي خرجه « الموطأ » وغيره : " هو لكَ يا عبدُ بنَ زَمْعَة " على نحو هذا ؛ قال المزني : يحتمل هذا الحديث عندي — والله أعلم — أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم أجاب عن المسألة فأعلمهم بالحكم أن هذا يكون إذا ادعى صاحب فراش وصاحب زنى ، لا أنه قبل على عتبة قول أخيه سعد ، ولا على زَمْعَة قول ابنه إنه ولدزنى[2] ، لأن كل واحد منهما أخبر عن غيره . وقد أجمع المسلمون أنه لا يقبل إقرار أحد على غيره . وقد ذكر الله سبحانه في كتابه مثل ذلك في قصة داود والملائكة ؛ إذ دخلوا عليه ففزع منهم، قالوا : لا تخف خصمان ولم يكونوا خصمين، ولا كان لواحد منهم تسع وتسعون نعجة، ولكنهم كلموه على المسألة ليعرف بها ما أرادوا تعريفه . فيحتمل أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم

(١) هو الأعشى .
(٢) قوله : « إنه ولد زنى » . راجع الحديث في « الموطأ » جـ ٦ ص ٤ طبعة السلطان عبد الحفيظ .

حكم فى هذه القصة على المسألة ، و إن لم يكن أحد يؤنسنى على هذا التأويل فى الحديث ؛ فإنه عندى صحيح . والله أعلم .

التاسعة — قال النحاس : وفى قراءة ابن مسعود « إِنَّ هَذَا أَخِى كَانَ لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً أُنْثَى » و « كَانَ » هنا مثل قوله عز وجل : « وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَحِيمًا »[1] فأما قوله : « أنثى » فهو تأكيد ، كما يقال : هو رجل ذكر وهو تأكيد . وقيل : لما كان يقال هذه مائة نعجة ، و إن كان فيها من الذكور شىء يسير ، جاز أن يقال : أنثى ليعلم أنه لا ذكر فيها . وفى التفسير : له تسع وتسعون امرأة . قال ابن العربى : إن كان جميعهن أحرارا فذلك شرعه ، و إن كن إماء فذلك شرعنا . والظاهر أن شرع من تقدم قبلنا لم يكن محصورا بعدد ، و إنما الحصر فى شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ، لضعف الأبدان وقلة الأعمار . وقال القشيرى : ويجوز أن يقال : لم يكن له هذا العدد بعينه ، ولكن المقصود ضرب مثل ، كما تقول : لو جئتنى مائة مرة لم أقض حاجتك ، أى مرارا كثيرة . قال ابن العربى : قال بعض المفسرين : لم يكن لداود مائة امرأة ، و إنما ذكر التسعة والتسعين مثلا ؛ المعنى : هذا غنى عن الزوجة وأنا مفتقر إليها . وهذا فاسد من وجهين : أحدهما — أن العدول عن الظاهر بغير دليل لا معنى له ، ولا دليل يدل على أن شرع من قبلنا كان مقصورا من النساء على ما فى شرعنا . الثانى — أنه روى البخارى وغيره أن سليمان قال : " لأطوفن الليلة على مائة امرأة تلد كل امرأة غلاما يقاتل فى سبيل الله ونسى أن يقول إن شاء الله " وهذا نص .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ وَلِىَ نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ ﴾ أى امرأة واحدة : ﴿ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا ﴾ أى أنزل لى عنها حتى أكفلها . وقال ابن عباس : أعطنيها . وعنه : تحول لى عنها . وقاله ابن مسعود . وقال أبو العالية : ضمها إلى حتى أكفلها . وقال ابن كيسان : اجعلها كفلى ونصيبى . ﴿ وَعَزَّنِى فِى الْخِطَابِ ﴾ أى غلبنى . قال الضحاك : إن تكلم كان أفصح منى ، و إن حارب كان أبطش منى . يقال : عزه يعزه (بضم العين فى المستقبل) عزا غلبه . وفى المثل : من عز بز ، أى من غلب سلب . والاسم العزة وهى القوة والغلبة . قال الشاعر :

قطاة عزها شرك فباتت ... تجاذبه وقد علق الجناح

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٤١ فما بعد .

وقرأ عبد الله بن مسعود وعبيد بن عمير : « وَعَازَّنِي فِي الْخِطَابِ » أى غالبنى ؛ من المعازَّة وهى المغالبة ؛ عازَّه أى غالبه . قال ابن العربى : واختلف فى سبب الغلبة ؛ فقيل : معناه غلبنى ببيانه . وقيل : غلبنى بسلطانه ؛ لأنه لما سأله لم يستطع خلافه . كان ببلادنا أمير يقال له : سير بن أبى بكر[1] فكلمته فى أن يسأل لى رجلا حاجة ، فقال لى : أما علمت أن طلب السلطان للحاجة غصب لها . فقلت : أما إذا كان عدلا فلا . فعجبت من عجمته وحفظه لما تمثل به وفطنته ، كما عجب من جوابى له واستغربه .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَى نِعَاجِهِ ﴾ قال النحاس : فيقال إن هذه كانت خطيئة داود عليه السلام ؛ لأنه قال : لقد ظلمك من غير تثبت ببيّنة ، ولا إقرار من الخصم ؛ هل كان هذا كذا أو لم يكن . فهذا قول .

وسيأتى بيانه فى المسألة بعد هذا ، وهو حسن إن شاء الله تعالى . وقال أبو جعفر النحاس : فأما قول العلماء الذين لا يدفع قولهم ؛ منهم عبد الله بن مسعود وابن عباس ، فإنهم قالوا : ما زاد داود صلى الله على نبينا وعليه على أن قال للرجل انزل لى عن امرأتك . قال أبو جعفر : فعاتبه الله عز وجل على ذلك ونبّهه عليه ، وليس هذا بكبير من المعاصى ، ومن تخطى إلى غير هذا فإنما يأتى بما لا يصح عن عالم ، ويلحقه فيه إثم عظيم . كذا قال : فى كتاب « إعراب القرآن » . وقال : فى كتاب « معانى القرآن » له بمثله . قال رضى الله عنه : قد جاءت أخبار وقصص فى أمر داود عليه السلام وأوريا ، وأكثرها لا يصح ولا يتصل إسناده ، ولا ينبغى أن يجترأ على مثلها إلا بعد المعرفة بصحتها . وأصح ما روى فى ذلك ما رواه مسروق عن عبد الله بن مسعود قال : ما زاد داود عليه السلام على أن قال : « أَكْفِلْنِيهَا » أى انزل لى عنها . وروى المنهال عن سعيد بن جبير قال : ما زاد داود صلى الله عليه وسلم على أن قال : « أَكْفِلْنِيهَا » أى تحوّل لى عنها وضمها إلىّ . قال أبو جعفر : فهذا أجلّ ما روى فى هذا ، والمعنى عليه أن داود عليه السلام سأل أوريا أن يطلق امرأته ، كما يسأل الرجل الرجل أن يبيعه جاريته ، فنبهه الله

(١) هو الأمير أبو بكر سير من أمراء المرابطين أحد قواد يوسف بن تاشفين المشاهير تركه بالأندلس حين مزم الرجوع إلى بلاده . اهـ نفح الطيب .

عز وجل على ذلك ، وعاتبه لما كان نبيا وكان له تسع وتسعون أنكر عليه أن يتشاغل بالدنيا بالتزيد منها ، فأما غير هذا فلا ينبغى الاجتراء عليه . قال ابن العربى : وأما قولهم إنها لما أعجبته أمر بتقديم زوجها للقتل فى سبيل الله فهذا باطل قطعا ؛ فإن داود صلى الله عليه وسلم لم يكن ليريق دمه فى غرض نفسه ، و إنما كان من الأمر أن داود قال لبعض أصحابه : أنزل لى عن أهلك وعزم عليه فى ذلك ، كما يطلب الرجل من الرجل الحاجه برغبة صادقة ؛ كانت فى الأهل أو فى المال . وقد قال سعيد بن الربيع لعبد الرحمن بن عوف حين آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما : إن لى زوجتين أنزل لك عن أحسنهما ؛ فقال له : بارك الله لك فى أهلك . وما يجوز فعله ابتداء يجوز طلبه ، وليس فى القرآن أن ذلك كان ، ولا أنه تزوجها بعد زوال عصمة الرجل عنها ؛ ولا ولادتها لسليمان ، فعمن يروى هذا ويسند ؟ ! وعلى من فى نقله يعتمد ، وليس يأثره عن الثقات الأثبات أحد . أما أن فى سورة «الأحزاب» نكتة تدل على أن داود قد صارت له المرأة زوجة ، وذلك قوله : « مَا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ »[1] يعنى فى أحد الأقوال : تزويج داود المرأة التى نظر إليها ، كما تزوج النبى صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش ؛ إلا أن تزويج زينب كان من غير سؤال للزوج فى فراق ، بل أمره بالتمسك بزوجته ، وكان تزويج داود للمرأة بسؤال زوجها فراقها . فكانت هذه المنقبة لمحمد صلى الله عليه وسلم على داود مضافة إلى مناقبه العلية صلى الله عليه وسلم . ولكن قد قيل : إن معنى « سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ» تزويج الأنبياء بغير صداق من وهبت نفسها لهم من النساء بغير صداق . وقيل : أراد بقوله : «سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ» أن الأنبياء صلوات الله عليهم فرض لهم ما يمتثلونه فى النكاح وغيره . وهذا أصح الأقوال . وقد روى المفسرون أن داود عليه السلام نكح مائة امرأة ؛ وهذا نص القرآن . وروى أن سليمان كانت له ثلاثمائة امرأة وسبعمائة جارية ؛ وربك أعلم . وذكر الكيا الطبرى فى أحكامه فى قول الله عز وجل : « وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ» الآية : ذكر المحققون الذين يرون تنزيه الأنبياء عليهم السلام عن الكبائر ، أن داود عليه

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٩٥ .

السلام كان قد أقدم على خطبة امرأة قد خطبها غيره، يقال : هو أوريا؛ فمال القوم إلى تزويجها من داود راغبين فيه، وزاهدين فى الخاطب الأول ، ولم يكن بذلك داود عارفا، وقد كان يمكنه أن يعرف ذلك فيعدل عن هذه الرغبة، وعن الخطبة بها فلم يفعل ذلك، من حيث أعجب بها إما وصفاً أو مشاهدةً على غير تعمد ؛ وقد كان لداود عليه السلام من النساء العدد الكثير ، وذلك الخاطب لا امرأة له ، فنبهه الله تعالى على ما فعل بما كان من تسور الملكين، وما أورداه من التمثيل على وجه التعريض؛ لكى يفهم من ذلك موقع العتب فيعدل عن هذه الطريقة، ويستغفر ربه من هذه الصغيرة .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَى نِعَاجِهِ ﴾ فيه الفتوى فى النازلة بعد السماع من أحد الخصمين ، وقبل أن يسمع من الآخر بظاهر هذا القول . قال ابن العربى : وهذا مما لا يجوز عند أحد، ولا فى ملة من الملل، ولا يمكن ذلك للبشر . وإنما تقدير الكلام أن أحد الخصمين ادعى والآخر سلّم فى الدعوى ، فوقعت بعد ذلك الفتوى . وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم : " إذا جلس إليك الخصمان فلا تقض لأحدهما حتى تسمع من الآخر" وقيل : إن داود لم يقض للآخر حتى اعترف صاحبه بذلك . وقيل : تقديره لقد ظلمك إن كان كذلك . والله أعلم بتعيين ما يمكن من هذه الوجوه .

قلت : ذكر هذين الوجهين القشيرى والماوردى وغيرهما . قال القشيرى : وقوله : « لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ » من غير أن يسمع كلام الخصم مشكل؛ فيمكن أن يقال : إنما قال هذا بعد مراجعة الخصم الآخر وبعد اعترافه . وقد روى هذا و إن لم تثبت روايته ، فهذا معلوم من قرائن الحال ، أو أراد لقد ظلمك إن كان الأمر على ماتقول، فسكّته بهذا وصبره إلى أن يسأل خصمه . قال ويحتمل أن يقال : كان من شرعهم التعويل على قول المدّعى عند سكوت المدّعى عليه، إذا لم يظهر منه إنكار بالقول . وقال الحليمى أبو عبد الله فى كتاب منهاج الدين له : ومما جاء فى شكر النعمة المنتظرة إذا حضرت ، أو كانت خافية فظهرت : السجود لله عز وجل . قال والأصل فى ذلك قوله عز وجل : « وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ

الْخَصْمِ » إلى قوله : « وَحُسْنَ مَآبٍ » . أخبر الله عز وجل عن داود عليه السلام : أنه سمع قول المتظلم من الخصمين، ولم يخبر عنه أنه سأل الآخر، إنما حكى أنه ظلمه، فكان ظاهر ذلك أنه رأى فى المتكلم مخائل الضعف والهضيمة ، فحمل أمره على أنه مظلوم كما يقول، ودعاه ذلك إلى ألّا يسأل الخصم ؛ فقال له مستعجلا : « لَقَدْ ظَلَمَكَ » مع إمكان أنه لو سأله لكان يقول : كانت لى مائة نعجة ولا شىء لهذا، فسرق منى هذه النعجة، فلما وجدتها عنده قلت له أرددها ، وما قلت له أكفلنيها ، وعلم أنى مرافعه إليك، فخزنى قبل أن أجرّه ، وجاءك متظلما من قبل أن أحضره، لتظنّ أنه هو المحق وأنى أنا الظالم. ولما تكلم داود بما حملته العجلة عليه ، علم أن الله عز وجل خلاه ونفسه فى ذلك الوقت ، وهو الفتنة التى ذكرناها، وأن ذلك لم يكن إلا عن تقصير منه، فاستغفر ربه وخرّ راكعا لله تعالى شكرا على أن عصمه ، بأن اقتصر على تظليم المشكو، ولم يزده على ذلك شيئا من انتهار أو ضرب أو غيرهما، مما يليق بمن تصوّر فى القلب أنه ظالم ، فغفر الله له ثم أقبل عليه يعاتبه ؛ فقال : « يَادَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ » فبان بما قصه الله تعالى من هذه الموعظة ، التى توخاه بها بعد المغفرة، أن خطيئته إنما كانت التقصيرَ فى الحكم ، والمبادرةَ إلى تظليم من لم يثبت عنده ظلمه . ثم جاء عن ابن عباس أنه قال : سجدها داود شكرا، وسجدها النبى صلى الله عليه وسلم اتباعا، فثبت أن السجود للشكر سنة متواترة عن الأنبياء صلوات الله عليهم . ﴿ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ ﴾ أى بسؤاله نعجتك؛ فأضاف المصدر إلى المفعول، وألقى الهاء من السؤال؛ وهو كقوله تعالى : « لَا يَسْأَمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ »[1] أى من دعائه الخير .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ ﴾ يقال : خليط وخلطاء، ولا يقال طويل وطولاء؛ لثقل الحركة فى الواو . وفيه وجهان : أحدهما أنهما الأصحاب . الثانى أنهما الشركاء .

(١) راجع ص ٣٧٢ من هذا الجزء .

قلت : إطلاق الخلطاء على الشركاء فيه بعد، وقد آختلف العلماء فى صفة الخلطاء، فقال أكثر العلماء: هو أن يأتى كل واحد بغنمه فيجمعهما راع واحد والدلو والمراح. وقال طاوس وعطاء : لا يكون الخلطاء إلا الشركاء . وهذا خلاف الخبر، وهو قوله صلى الله عليه وسلم : " لا يُجْمَع بين مفترق[1] ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة وما كان من خليطين فإنهما يتراجعان بينهما بالسوية " وروى " فإنهما يترادّان الفضل " ولا موضع لترداد الفضل بين الشركاء، فآعلمه . وأحكام الخلطة مذكورة فى كتب الفقه . ومالك وأصحابه وجمع من العلماء لايرون [الصدقة[2]] على من ليس فى حصته ماتجب فيه الزكاة . وقال الربيع والليث وجمع من العلماء منهم الشافعى : إذا كان فى جميعها ما تجب فيه الزكاة أخذت منهم الزكاة . قال مالك : وإن أخذ المصدِّق بهذا ترادّوا بينهم للآختلاف فى ذلك ، وتكون لحكم حاكم آختلف فيه .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ﴾ أى يتعدّى ويظلم . ﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ فإنهم لايظلمون أحدا . ﴿ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ ﴾ يعنى الصالحين، أى وقليل هم فـ « ما » زائدة . وقيل : بمعنى الذين وتقديره وقليل الذين هم . وسمع عمر رضى الله عنه رجلا يقول فى دعائه : اللهم آجعلنى من عبادك القليل . فقال له عمر : ما هذا الدعاء؟ . فقال أردت قول الله عز وجل : « إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ » فقال عمر : كل الناس أفقه منك يا عمر !

الخامسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَظَنَّ دَاوُدُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ ﴾ أى آبتليناه . «وَظَنَّ» معناه أيقن . قال أبو عمرو والفراء : ظن بمعنى أيقن، إلا أن الفراء شرحه بأنه لا يجوز فى المعاين أن يكون الظن إلا بمعنى اليقين . والقراءة « فَتَنَّاهُ » بتشديد النون دون التاء . وقرأ عمر آبن الخطاب رضى الله عنه « فَتَّنَّاهُ » بتشديد التاء والنون على المبالغة . وقرأ قتادة وعبيد آبن عمير وآبن السَّمَيْقَع « فَتَنَاهُ » بتخفيفهما . ورواه على بن نصر عن أبى عمرو، والمراد به المَلَكان اللذان دخلا على داود عليه السلام .

---

(١) فى ك: « مفرق » . (٢) زيادة يقتضيها السياق .

السادسة عشرة — قيل : لما قضى داود بينهما فى المسجد ، نظر أحدهما إلى صاحبه فضحك ، فلم يفطن داود ، فأحبَّ أن يعرفهما ، فصعدا إلى السماء حِيال وجهه ، فعلم داود عليه السلام أن الله تعالى ابتلاه بذلك ، ونبهه على ما ابتلاه .

قلت : وليس فى القرآن ما يدل على القضاء فى المسجد إلا هذه الآية ، وبها استدل من قال بجواز القضاء فى المسجد ، ولو كان ذلك لا يجوز كما قال الشافعى لما أقرَّهم داود على ذلك . ويقول : انصرفا إلى موضع القضاء . وكان النبى صلى الله عليه وسلم والخلفاء يقضون فى المسجد ، وقد قال مالك : القضاء فى المسجد من الأمر القديم . يعنى فى أكثر الأمور . ولا بأس أن يجلس فى رحبته ؛ ليصل إليه الضعيف والمشرك والحائض ، ولا يقيم فيه الحدود ؛ ولا بأس بخفيف الأدب . وقد قال أشهب : يقضى فى منزله وأين أحب .

السابعة عشرة — قال مالك رحمه الله : وكان الخلفاء يقضون بأنفسهم ، وأول من استقضى معاوية . قال مالك : وينبغى للقضاة مشاورة العلماء . وقال عمر بن عبد العزيز : لا يستقضى حتى يكون عالما بآثار من مضى ، مستشيرا لذوى الرأى ، حليما نزها . قال : ويكون ورعا . قال مالك : وينبغى أن يكون متيقظا كثير التحذر من الحيل ، وأن يكون عالما بالشروط ، عارفا بما لا بُدَّ له منه من العربية ؛ فإن الأحكام تختلف باختلاف العبارات والدعاوى والإقرارات والشهادات والشروط التى تتضمن حقوق المحكوم له . وينبغى له أن يقول قبل إنجاز الحكم للمطلوب : أبقيت لك حجة ؟ فإن قال لا حكم عليه ، ولا يقبل منه حجة بعد إنفاذ حكمه إلا أن يأتى بما له وجه أو بينة . وأحكام القضاء والقضاة فيما لهم وعليهم مذكورة فى غير هذا الموضع .

الثامنة عشرة — قوله تعالى : ﴿ فَٱسْتَغْفَرَ رَبَّهُ ﴾ اختلف المفسرون فى الذنب الذى استغفر منه على أقوال ستة : الأول أنه نظر إلى المرأة حتى شبع منها . قال سعيد بن جبير : إنما كانت فتنته النظرة . قال أبو إسحق : ولم يتعمد داود النظر إلى المرأة لكنه عاود النظر إليها ، فصارت الأولى له والثانية عليه . الثانى أنه أغزى زوجها فى حملة التابوت . الثالث

أنه نوى إن مات زوجها أن يتزوجها . الرابع أن أوريا كان خطب تلك المرأة، فلما غاب خطبها داود فزوّجت منه لجلالته ، فاغتم لذلك أوريا ، فعتب الله على داود إذ لم يتركها لخاطبها ، وقد كان عنده تسع وتسعون امرأة. الخامس أنه لم يجزع على قتل أوريا، كما كان يجزع على من هلك من الجند ، ثم تزوج امرأته ، فعاتبه الله تعالى على ذلك ؛ لأن ذنوب الأنبياء وإن صغرت فهي عظيمة عند الله . السادس أنه حكم لأحد الخصمين قبل أن يسمع من الآخر . قال القاضي ابن العربي : أما قول من قال : إنه حكم لأحد الخصمين قبل أن يسمع من الآخر فلا يجوز على الأنبياء ، وكذلك تعريض زوجها للقتل . وأما من قال : إنه نظر إليها حتى شبع فلا يجوز ذلك عندي بحال؛ لأن طموح النظر لا يليق بالأولياء المتجردين للعبادة ، فكيف بالأنبياء الذين هم وسائط الله المكاشفون بالغيب ! وحكى السدي عن عليّ ابن أبي طالب رضي الله عنه قال: لو سمعت رجلا يذكر أن داود عليه السلام قارف من تلك المرأة محرّما لجلدته ستين ومائة؛ لأن حدّ [قاذف] الناس ثمانون وحدّ [قاذف] الأنبياء ستون ومائة. ذكره الماوردي والثعلبي أيضا . قال الثعلبي : وقال الحرث الأعور عن عليّ : من حدّث بحديث داود على ما ترويه القصاص معتقدا جلدته حدّين؛ لعظم ما ارتكب برمي من قد رفع الله محله ، وارتضاه من خلقه رحمة للعالمين ، وحجة للمجتهدين . قال ابن العربي: وهذا مما لم يصح عن عليّ . فإن قيل : فما حكمه عندكم؟ قلنا : أما من قال إن نبيًّا زنى فإنه يقتل، وأما من نسب إليه مادون ذلك من النظر والملامسة، فقد اختلف [نقل[1]] الناس في ذلك؛ فإن صمم أحد على ذلك فيه ونسبه إليه قتلته، فإنه يناقض التعزير المأمور به، فأما قولهم: إنه وقع بصره على امرأة تغتسل عريانة ، فلما رأته أسبلت شعرها فسترت جسدها ، فهذا لا حرج عليه فيه بإجماع من الأمة؛ لأن النظرة الأولى تكشف المنظور إليه ولا يأثم الناظر بها ، فأما النظرة الثانية فلا أصل لها . وأما قولهم : إنه [نوى[1]] إن مات زوجها تزوجها فلا شيء فيه إذ لم يعترضه للموت . وأما قولهم: إنه خطب على خطبة أوريا فباطل يردّه القرآن والآثار التفسيرية كلها.

(١) الزيادة من أحكام القرآن لابن العربي .

وقد روى أشهب عن مالك قال: بلغنى أن تلك الحمامة أتت فوقعت قريبا من داود عليه السلام وهى من ذهب، فلما رآها أعجبته فقام ليأخذها فكانت قرب يده، ثم صنع مثل ذلك مرتين، ثم طارت وأتبعها ببصره فوقعت عينه على تلك المرأة وهى تغتسل ولها شعر طويل؛ فبلغنى أنه أقام أربعين ليلة ساجدا حتى نبت العشب من دموع عينيه. قال ابن العربى: وأما قول المفسرين إن الطائر درج عنده فهمّ بأخذه وأتبعه فهذا لا يناقض العبادة؛ لأنه مباح فعله، لا سيما وهو حلال وطلب الحلال فريضة، وإنما أتبع الطير لذاته لا لجماله فإنه لا منفعة له فيه، وإنما ذكرهم لحسن الطائر خرقٌ فى الجهالة. أما أنه روى أنه كان طائرا من ذهب فاتبعه ليأخذه؛ لأنه من فضل الله سبحانه وتعالى كما روى فى الصحيح: «إن أيوب عليه السلام كان يغتسل عريانا فخرّ عليه رجل من جراد [من ذهب](١) فجعل يحثى منه ويجعل فى ثوبه؛ فقال الله تعالى له: «يا أيوب ألم أكن أغنيتك» قال: «بلى يارب ولكن لا غنى لى عن بركتك». وقال القشيرى: فهمّ داود بأن يأخذه ليدفعه إلى ابن له صغير فطار ووقع على كُوّة البيت؛ وقاله الثعلبى أيضا وقد تقدّم.

التاسعة عشرة — قوله تعالى: ﴿وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ﴾ أى خر ساجدا، وقد يعبر عن السجود بالركوع. قال الشاعر:

خَرَّ على وَجهِهِ راكِعاً * وتابَ إلى اللهِ مِنْ كُلِّ ذنب

قال ابن العربى: لا خلاف بين العلماء أن المراد بالركوع ها هنا السجود؛ فإن السجود هو الميل، والركوع هو الانحناء، وأحدهما يدخل على الآخر، ولكنه قد يختص كل واحد بهيئته، ثم جاء هذا على تسمية أحدهما بالآخر، فسمى السجود ركوعا. وقال المهدوى: وكان ركوعهم سجودا. وقيل: بل كان سجودهم ركوعا. وقال مقاتل: فوقع من ركوعه ساجدا لله عز وجل. أى لما أحس بالأمر قام إلى الصلاة، ثم وقع من الركوع إلى السجود؛ لاشتمالها جميعا على الانحناء. ﴿وَأَنَابَ﴾ أى تاب من خطيئته ورجع إلى الله.

(١) الزيادة من أحكام القرآن لابن العربى.

وقال الحسين بن الفضل : سألني عبد الله بن طاهر وهو الوالي عن قول الله عز وجل : « وَخَرَّ رَاكِعًا » فهل يقال للراكع خَرَّ ؟ . قلت : لا . قال : فما معنى الآية ؟ قلت : معناها فخر بعد أن كان راكعا أي سجد .

الموفية عشرين — واختلف في سجدة داود هل هي من عزائم السجود المأمور به في القرآن أم لا؟ فروى أبو سعيد الخدري أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قرأ على المنبر «صٓ وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ » فلما بلغ السجدة نزل فسجد وسجد الناس معه، فلما كان يوم آخر قرأ بها فتَشَزَّنَ[1] الناس للسجود ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنها توبة نبيّ ولكني رأيتكم تشزنتم للسجود " ونزل وسجد . وهذا لفظ أبي داود . وفي البخاري وغيره عن ابن عباس أنه قال : «صٓ» ليست من عزائم القرآن ، وقد رأيت النبيّ صلى الله عليه وسلم يسجد فيها . وقد روى من طريق عن ابن مسعود أنه قال : « صٓ » توبة نبيّ ولا يسجد فيها ؛ وعن ابن عباس أنها توبة نبيّ ونبيكم ممن أمر أن يقتدى به . قال ابن العربي : والذي عندي أنها ليست موضع سجود، ولكن النبيّ صلى الله عليه وسلم سجد فيها فسجدنا بالاقتداء به . ومعنى السجود أن داود سجد خاضعا لربه ، معترفا بذنبه . تائبا من خطيئته ؛ فإذا سجد أحد فيها فليسجد بهذه النية ، فلعل الله أن يغفر له بحرمة داود الذي اتبعه ، وسواء قلنا إن شرع من قبلنا شرع لنا أم لا ؟ فإن هذا أمر مشروع في كل أمة لكل أحد . والله أعلم .

الحادية والعشرون — قال ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد : قوله « وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ » فيه دلالة على أن السجود للشكر مفردا لا يجوز ؛ لأنه ذكر معه الركوع ؛ وإنما الذي يجوز أن يأتي بركعتين شكرا فأما سجدة مفردة فلا ؛ وذلك أن البشارات كانت تأتي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأئمة بعده ، فلم ينقل عن أحد منهم أنه سجد شكرا ، ولو كان ذلك مفعولا لهم لنقل نقلا متظاهرا لحاجة العامة إلى جوازه وكونه قربة .

(١) التشزن : التأهب والتهيؤ للشيء .

قلت : وفى سنن ابن ماجه عن عبد الله بن أبى أوفى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلّى يوم بُشِّر برأس أبى جهل ركعتين . وخرّج من حديث أبى بكرة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا أتاه أمر يسرّه — أو يسرّ به — خر ساجدا شكرا لله . وهذا قول الشافعى وغيره .

الثانية والعشرون — روى الترمذى وغيره واللفظ للغير : أن رجلا من الأنصار على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلى من الليل يستتر بشجرة وهو يقرأ : « صٓ وَٱلْقُرْآنِ ذِى الذِّكْرِ » فلما بلغ السجدة سجد وسجدت معه الشجرة ، فسمعها وهى تقول : اللهم أعظم لى بهذه السجدة أجرا ، وآرزقنى بها شكرا .

قلت : خرّج ابن ماجه فى سننه عن ابن عباس قال : كنت عند النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فأتاه رجل فقال : إنى رأيت البارحة فيما يرى النائم ، كأنى أصلى إلى أصل شجرة ، فقرأت السجدة [فسجدت](١) فسجدتْ الشجرة لسجودى ، فسمعتها تقول : اللهم آحطط بها عنى وزرا ، وآكتب لى بها أجرا ، وآجعلها لى عندك ذخرا . قال ابن عباس : فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ « السجدة » فسجد ، فسمعته يقول فى سجوده مثل الذى أخبره الرجل عن قول الشجرة . ذكره الثعلبى عن أبى سعيد الخدرى ؛ قال : قلت يا رسول الله رأيتُنى فى النوم كأنى تحت شجرة والشجرة تقرأ « صٓ » فلما بلغت السجدة سجدتْ فيها ، فسمعتها تقول فى سجودها : اللهم آكتب لى بها أجرا ، وحطعنى بها وزرا ، وآرزقنى بها شكرا ، وتقبلها منى كما تقبلت من عبدك داود سجدته . فقال لى النبىّ صلى الله عليه وسلم : " أفسجدت أنت يا أبا سعيد " فقلت : لا والله يا رسول الله . فقال : " لقد كنت أحق بالسجود من الشجرة " ثم قرأ النبىّ صلى الله عليه وسلم « صٓ » حتى بلغ السجدة فسجد ، ثم قال مثل ما قالت الشجرة .

الثالثة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ فَغَفَرْنَا لَهُ ذَٰلِكَ ﴾ أى فغفرنا له ذنبه . قال ابن الأنبارى : « فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ » تام ، ثم تبتدئ « وَإِنَّ لَهُ » وقال القشيرى : ويجوز الوقف على « فَغَفَرْنَا لَهُ » ثم تبتدئ « ذَلِكَ وَإِنَّ لَهُ » كقوله : « هَٰذَا وَإِنَّ لِلطَّاغِينَ » أى الأمر ذلك .

(١) الزيادة من سنن ابن ماجه .

وقال عطاء الخراسانى وغيره : إن داود سجد أربعين يوما حتى نبت المرعى حول وجهه وغمر رأسه ، فنودى : أجائع فتطعَم وأعارٍ فتكسَى ؛ فنَحَب نحبة هاج المرعى من حر جوفه ، فغفر له وسترها . فقال : يارب هذا ذنبى فيما بينى وبينك قد غفرته ، وكيف بفلان وكذا وكذا رجلا من بنى إسرائيل ، تركت أولادهم أيتاما ، ونساءهم أرامل ؟ قال : يا داود لا يجاورنى يوم القيامة ظلم أمكنه منك ثم أستوهبك منه بثواب الجنة . قال : يارب هكذا تكون المغفرة الهينة . ثم قيل : ياداود ارفع رأسك . فذهب ليرفع رأسه فإذا به قد نَشِب فى الأرض ، فأتاه جبريل فاقتلعه عن وجه الأرض كما يقتلع من الشجرة صمغها . رواه الوليد بن مسلم عن ابن جابر عن عطاء . قال الوليد : وأخبرنى مُنير بن الزبير ، قال : فلزق مواضع مساجده على الأرض من فروة وجهه ما شاء الله . قال الوليد قال ابن لهيعة : فكان يقول فى سجوده سبحانك هذا شرابى دموعى ، وهذا طعامى فى رماد بين يدى . فى رواية : إنه سجد أربعين يوما لا يرفع رأسه إلا للصلاة المكتوبة ، فبكى حتى نبت العُشْب من دموعه . وروى مرفوعا من حديث أبى هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إن داود مكث أربعين ليلة ساجدا حتى نبت العشب من دموعه على رأسه وأكلت الأرض من جبينه وهو يقول فى سجوده : يارب داود زلّ زلّة بَعُد بها ما بين المشرق والمغرب ربّ إن لم ترحم ضعف داود وتغفر ذنبه جعلت ذنبه حديثا فى الخلق من بعده فقال له جبريل بعد أربعين سنة يا داود إن الله قد غفر لك الهَمّ الذى هممت به " وقال وهب : إن داود عليه السلام نودى إنى قد غفرت لك . فلم يرفع رأسه حتى جاءه جبريل فقال : لم لا ترفع رأسك وربك قد غفر لك ؟ قال يارب كيف وأنت لا تظلم أحدا . فقال الله لجبريل : اذهب إلى داود فقل له يذهب إلى قبر أوريا فيتحلل منه ، فأنا أسمعه نداءه . فلبس داود المسوح وجلس عند قبر أوريا ، ونادى يا أوريا فقال : لبيك ! من هذا الذى قطع علىّ لذتى وأيقظنى ؟ فقال : أنا أخوك داود أسألك أن تجعلنى فى حلّ فإنى عرّضتك للقتل ؛ قال : عرضتنى للجنة فأنت فى حلّ . وقال الحسن وغيره : كان داود عليه السلام بعد الخطيئة لا يجالس إلا الخاطئين ، ويقول : تعالوا إلى داود الخطّاء ، ولا يشرب شرابا إلا مزجه بدموع عينيه . وكان يجعل خبز الشعير اليابس فى قَصْعة فلا يزال

يبكى حتى يبتل بدموعه ، وكان يذر عليه الرماد والملح فيأكل ويقول : هذا أكل الخاطئين. وكان قبل الخطيئة يقوم نصف الليل ويصوم نصف الدهر ، ثم صام بعده الدهر كله وقام الليل كله . وقال : يارب أجعل خطيئتى فى كفى فصارت خطيئته منقوشة فى كفه . فكان لا يبسطها لطعام ولا شراب ولا شيء إلا رآها فأبكته ، وإن كان ليؤتى بالقدح ثلثاه ماء ، فإذا تناوله أبصر خطيئته فما يضعه عن شفته حتى يفيض من دموعه . وروى الوليد بن مسلم : حدّثنى أبو عمرو الأوزاعى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إنما مثل عينى داود مثل القربتين تنطفان ولقد خدّد الدموع فى وجه داود خديد الماء فى الأرض (١) " . قال الوليد : وحدّثنا عثمان بن أبى العاتكة أنه كان فى قول داود إذ هو خلو من الخطيئة شدّة قوله فى الخطائين أن كان يقول : اللهم لا تغفر للخطائين . ثم صار إلى أن يقول : اللهم رب اغفر للخاطئين لكى تغفر لداود معهم ؛ سبحان خالق النور . إلهى ! خرجت أسأل أطباء عبادك أن يداووا خطيئتى فكلهم عليك يدلنى . إلهى ! أخطأت خطيئة قد خفت أن تجعل حصادها عذابك يوم القيامة إن لم تغفرها ؛ سبحان خالق النور . إلهى ! إذا ذكرت خطيئتى ضاقت الأرض برحبها علىّ ، وإذا ذكرت رحمتك ارتد إلىّ روحى . وفى الخبر : أن داود عليه السلام كان إذا علا المنبر رفع يمينه فاستقبل بها الناس ليريهم نقش خطيئته ؛ فكان ينادى : إلهى ! إذا ذكرت خطيئتى ضاقت علىّ الأرض برحبها ، وإذا ذكرت رحمتك ارتد إلىّ روحى ؛ ربّ ! اغفر للخاطئين كى تغفر لداود معهم . وكان يقعد على سبعة أفرشة من الليف محشوة بالرماد ، فكانت تستنقع دموعه تحت رجليه حتى تنفذ من الأفرشة كلها . وكان إذا كان يوم نوحه نادى مناديه فى الطرق والأسواق والأودية والشعاب وعلى رءوس الجبال وأفواه الغيران : ألا إن هذا يوم نوح داود ، فمن أراد أن يبكى على ذنبه فليأت داود فيسعده ؛ فيهبط السياح من الغيران والأودية ، وترتج الأصوات حول منبره والوحوش والسباع والطير عُكَّفٌ ؛ وبنو إسرائيل حول منبره ؛ فإذا أخذ فى العويل والنوح ، وأثارت الحرقات منابع دموعه ، صارت الجماعة ضجة واحدة نوحا وبكاء ، حتى يموت حول منبره بشر كثير فى مثل ذلك اليوم . ومات داود عليه السلام فيما قيل يوم السبت فجأة ؛ أتاه ملك الموت وهو يصعد فى محرابه وينزل ؛

(١) فى ز : « فى خد » بدل « فى جه » .

فقال : جئت لأقبض روحك . فقال : دعنى حتى أنزل أو أرتقى . فقال : مالى إلى ذلك سبيل ؛ نفدت الأيام والشهور والسنون والآثار والأرزاق ، فما أنت بمؤثر بعدها أثرا . قال : فسجد داود على مرقاة من الدرج فقبض نفسه على تلك الحال . وكان بينه وبين موسى عليهما السلام خمسمائة وتسع وتسعون سنة . وقيل : تسع وسبعون ، وعاش مائة سنة ، وأوصى إلى ابنه سليمان بالخلافة .

الرابعة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ ﴾ قال محمد بن كعب ومحمد بن قيس : ﴿ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَى ﴾ قربة بعد المغفرة . ﴿ وَحُسْنَ مَآبٍ ﴾ قالا : والله إن أول من يشرب الكأس يوم القيامة داود . وقال مجاهد عن عبد الله بن عمر : الزلفى الدنو من الله عز وجل يوم القيامة . وعن مجاهد : يبعث داود يوم القيامة وخطيئته منقوشة فى يده : فإذا رأى أهاويل يوم القيامة لم يجد منها محرزا إلا أن يلجأ إلى رحمة الله تعالى . قال : ثم يرى خطيئته فيقلق فيقال له ها هنا ؛ ثم يرى فيقلق فيقال له ها هنا ، ثم يرى فيقلق فيقال له ها هنا ؛ [حتى يقرب فيسكن](١) فذلك قوله عز وجل : « وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ » ذكره الترمذى الحكيم . قال : حدثنا الفضل بن محمد ، قال حدثنا عبد الملك بن الأصبغ قال : حدثنا الوليد بن مسلم ، قال حدثنا إبراهيم بن محمد الفزارى عن عبد الملك بن أبى سليمان عن مجاهد فذكره . قال الترمذى : ولقد كنت أمر زمانا طويلا بهذه الآيات فلا ينكشف لى المراد والمعنى من قوله : « رَبَّنَا عَجِّلْ لَنَا قِطَّنَا » والقط الصحيفة فى اللغة ؛ وذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تلا عليهم « فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ »(٢) : وقال لهم " إنكم ستجدون هذا كله فى صحائفكم تعطونها بشمائلكم " قالوا : « رَبَّنَا عَجِّلْ لَنَا قِطَّنَا » أى صحيفتنا « قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ » قال الله تعالى : « اصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ » فقص قصة خطيئته إلى منتهاها ، فكنت أقول : أمره بالصبر على ما قالوا ، وأمره بذكر داود فأى شى أريد من هذا الذكر ؟ وكيف أتصل هذا بذاك ؟ فلا أقف على شىء يسكن قلبى عليه ، حتى هدانى الله له

(١) هذه الزيادة يقتضيها المقام و يدل عليها ما ورد فى آخر القصة . (٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٦٩

يوما فألهمته أن هؤلاء أنكروا قول أنهم يعطون كتبهم بشمائلهم ، فيها ذنوبهم وخطاياهم استهزاء بأمر الله ، وقالوا : «رَبَّنَا عَجِّلْ لَنَا قِطَّنَا قَبْلَ يَوْمِ الْحِسَابِ» فأوجعه ذلك من استهزائهم ، فأمره بالصبر على مقالتهم ، وأن يذكر عبده داود ، سأل تعجيل خطيئته أن يراها منقوشة فى كفه ، فنزل به ما نزل من أنه كان إذا رآها اضطرب وامتلأ القدح من دموعه ، وكان إذا رآها بكى حتى تنفذ[1] سبعة أفرشة من الليف محشوة بالرماد ، فإنما سألها بعد المغفرة و بعد ضمان تبعة الخصم ، وأن الله تبارك وتعالى اسمه يستوهبه منه ، وهو حبيبه ووليه وصفيه ؛ فرؤية نقش الخطيئة بصورتها مع هذه المرتبة صنعت به هكذا ، فكيف كان يحلّ بأعداء الله و بعصاته من خلقه وأهل خزيه ، لو عجلت لهم صحائفهم فنظروا إلى صورة تلك الخطايا التى عملوها على الكفر والجحود ، وماذا يحل بهم إذا نظروا إليها فى تلك الصحائف ، وقد أخبر الله عنهم فقال : «فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا»[2] فداود صلوات الله عليه مع المغفرة والبشرى والعطف لم يقم لرؤية صورتها . وقد روينا فى الحديث : إذا رآها يوم القيامة منقوشة فى كفه قلق حتى يقال له هاهنا ، ثم يرى فيقلق ثم يقال هاهنا ، ثم يرى فيقلق حتى يُقرَّب فيسكن .

قوله تعالى : يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ ۚ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴿٢٦﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ ﴾ أى ملّكناك لتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ، فتخلُف من كان قبلك من الأنبياء والأئمة الصالحين . وقد مضى فى «البقرة»[3] القول فى الخليفة وأحكامه مستوفى والحمد لله .

(١) لعل الأصل : حتى تنفذ دموعه من سبعة الخ .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ٤١٨ .
(٣) راجع جـ ١ ص ٢٦٣ فما بعد .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ ﴾ أى بالعدل . وهو أمر على الوجوب وقد ارتبط هذا بما قبله ، وذلك أن الذى عوتب عليه داود طلبه المرأة من زوجها وليس ذلك بعدل . فقيل له بعد هذا ؛ فاحكم بين الناس بالعدل ﴿ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى ﴾ أى لا تقتد بهواك المخالف لأمر الله ﴿ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أى عن طريق الجنة . ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أى يحيدون عنها ويتركونها ﴿ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴾ فى النار ﴿ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴾ أى بما تركوا من سلوك طريق الله ؛ فقوله : « نَسُوا » أى تركوا الإيمان به ، أوتركوا العمل به فصاروا كالناسين . ثم قيل : هذا لداود لما أكرمه الله بالنبوّة . وقيل : بعد أن تاب عليه وغفر خطيئته .

الثالثة — الأصل فى الأقضية قوله تعالى : « يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ » وقوله : « وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ »(١) وقوله تعالى : « لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ »(٢) وقوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ » الآية(١) . وقد تقدّم الكلام فيه .

الرابعة — قال ابن عباس فى قوله تعالى : « يَادَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ » قال : إن ارتفع لك الخصمان فكان لك فى أحدهما هوًى ، فلا تمشه فى نفسك الحق له ليفلُج على صاحبه(٣) ، فإن فعلتَ محوتُ اسمك من نبوّتى ، ثم لا تكون خليفتى ولا أهل كرامتى . فدلّ هذا على بيان وجوب الحكم بالحق ، وألّا يميل إلى أحد الخصمين لقرابة أو رجاء نفع ، أو سبب يقتضى الميل من محبة أو صداقة ، أو غيرهما . وقال ابن عباس : إنما ابتلى سليمان بن داود عليه السلام ، لأنه تقدّم إليه خصمان فهوى أن يكون الحق لأحدهما . وقال عبد العزيز بن أبى رواد : بلغنى أن قاضيا كان فى زمن بنى إسرائيل ، بلغ من اجتهاده أن طلب إلى ربه

(١) راجع جـ ٦ ص ١٠٩ وص ٢١٢ (٢) راجع جـ ٥ ص ٣٧٥

(٣) يفلج على صاحبه : يظفر ويفوز .

أن يجعل بينه و بينه علما ، إذا هو قضى بالحق عرف ذلك ؛ و إذا هو قصّر عرف ذلك ، فقيل له : ادخل منزلك ، ثم مدّ يدك فى جدارك ، ثم انظر حيث تبلغ أصابعك من الجدار فاخطط عندها خطا ؛ فإذا أنت قمت من مجلس القضاء ، فارجع إلى ذلك الخط فامدد يدك إليه ، فإنك متى ما كنت على الحق فإنك ستبلغه ، و إن قصّرت عن الحق قصّر بك ، فكان يغدو إلى القضاء وهو مجتهد فكان لا يقضى إلا بحق ، و إذا قام من مجلسه وفرغ لم يذق طعاما ولا شرابا ، ولم يفض إلى أهله بشى من الأمور حتى يأتى ذلك الخط ، فإذا بلغه حمد الله وأفضى إلى كل ما أحلّ الله له من أهل أو مطعم أو مشرب . فلما كان ذات يوم وهو فى مجلس القضاء ، أقبل إليه رجلان يريدانه ، فوقع فى نفسه أنهما يريدان أن يختصما إليه ، وكان أحدهما له صديقا وخِدْنا ، فتحرّك قلبه عليه محبة أن يكون الحق له فيقضى له ، فلما أن تكلما دار الحق على صاحبه فقضى عليه ، فلما قام من مجلسه ذهب إلى خطه كما كان يذهب كل يوم ، فمدّ يده إلى الخط فإذا الخط قد ذهب وتشمّر إلى السقف ، و إذا هو لا يبلغه فخرّ ساجدا وهو يقول : ياربّ شيئا لم أتعمده ولم أردْه فبيّنْه لى . فقيل له : أتحسبن أن الله تعالى لم يطلع على خيانة قلبك ، حيث أحببت أن يكون الحق لصديقك لتقضى له به ، قد أردته وأحببته ولكن الله قد ردّ الحق إلى أهله وأنت كاره . وعن ليث قال : تقدّم إلى عمر بن الخطاب خصمان فأقامهما ، ثم عادا فأقامهما ، ثم عادا ففصل بينهما ، فقيل له فى ذلك ، فقال : تقدّما إلىّ فوجدت لأحدهما مالم أجد لصاحبه ، فكرهت أن أفصل بينهما على ذلك ، ثم عادا فوجدت بعض ذلك له ، ثم عادا وقد ذهب ذلك ففصلت بينهما . وقال الشعبى : كان بين عمر وأُبَىّ خصومة ، فتقاضيا إلى زيد بن ثابت ، فلما دخلا عليه أشار لعمر إلى وسادته ، فقال عمر : هذا أوّل جورك ؛ أجلسنى و إياه مجلسا واحدا ؛ بل جلسا بين يديه .

الخامسة — هذه الآية تمنع من حكم الحاكم بعلمه ؛ لأن الحكام لو مكّنوا أن يحكموا بعلمهم ، لم يشأ أحدهم إذا أراد أن يحفظ وليّه و يهلك عدوّه إلا ادّعى علمه فيما حكم به . ونحو ذلك روى عن جماعة من الصحابة منهم أبو بكر ؛ قال : لو رأيت رجلا على حدّ من حدود

الله، ما أخذته حتى يشهد على ذلك غيرى . وروى أن امرأة جاءت إلى عمر فقالت له : احكم لى على فلان بكذا فإنك تعلم مالى عنده . فقال لها : إن أردت أن أشهد لك فنعم وأما الحكم فلا . وفى صحيح مسلم عن ابن عباس : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد؛ وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه اشترى فرسا فجحده البائع، فلم يحكم عليه بعلمه وقال : " من يشهد لى " فقام خزيمة فشهد فحكم . خرج الحديث أبو داود وغيره وقد مضى فى « البقرة »[1] .

قوله تعالى : وَمَا خَلَقْنَا ٱلسَّمَآءَ وَٱلْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَٰطِلًا ۚ ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا ۚ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ ٱلنَّارِ ﴿٢٧﴾ أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ ﴿٢٨﴾ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓا ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا بَاطِلًا ﴾ أى هزلا ولعبا . أى ما خلقناهما إلا لأمر صحيح وهو الدلالة على قدرتنا . ﴿ ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى حسبان الذين كفروا أن الله خلقهما باطلا . ﴿ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ ﴾ ثم وبخهم فقال : ﴿ أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ والميم صلة تقديره : أنجعل الذين آمنوا وعملوا الصالحات ﴿ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ ﴾ فكان فى هذا ردّ على المرجئة؛ لأنهم يقولون : يجوز أن يكون المفسد كالصالح أو أرفع درجة منه . وبعده أيضا : ﴿ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴾ أى أنجعل أصحاب محمد عليه السلام كالكفار؛ قاله ابن عباس . وقيل هو عام فى المسلمين المتقين والفجّار الكافرين وهو أحسن، وهو ردّ على منكرى البعث الذين جعلوا مصير المطيع والعاصى إلى شىء واحد .

---

(١) راجع جـ ٣ ص ٤٠٥ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ كِتَابٌ ﴾ أى هذا كتاب ﴿ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ ﴾ يا محمد ﴿ لِيَدَّبَّرُوا ﴾ أى ليتدبروا فأدغمت التاء فى الدال . وفى هذا دليل على وجوب معرفة معانى القرآن ، ودليل على أن الترتيل أفضل من الهَذّ(١) ، إذ لا يصح التدبر مع الهَذّ على ما بيناه فى كتاب التذكار . وقال الحسن : تدبر آيات الله أتباعها . وقراءة العامة « لِيَدَّبَّرُوا » . وقرأ أبو جعفر وشيبة : « لِتَدَّبَّرُوا » بتاء وتخفيف الدال ، وهى قراءة على(٢) رضى الله عنه ، والأصل لتتدبروا فحذف إحدى التاءين تخفيفا ﴿ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ أى أصحاب العقول واحدها لُبٌّ ، وقد جمع على أُلُبٍّ ، كما جمع بُؤُس على أبؤس ، ونُعْم على أنعم ؛ قال أبو طالب :

* قلبى إليه مُشرِفُ الأُلُبِّ *

وربما أظهروا التضعيف فى ضرورة الشعر ؛ قال الكُمَيت :

إليكم ذوى آلِ النَّبىّ تَطَلَّعَتْ * نوازِعُ من قلبى ظِماءٌ وأَلْبُبُ

قوله تعالى : ﴿ وَوَهَبْنَا لِدَاوُودَ سُلَيْمَانَ ۚ نِعْمَ الْعَبْدُ ۖ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴿٣٠﴾ إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِنَاتُ الْجِيَادُ ﴿٣١﴾ فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَن ذِكْرِ رَبِّي ۖ حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴿٣٢﴾ رُدُّوهَا عَلَيَّ ۖ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ ﴿٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَوَهَبْنَا لِدَاوُودَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ لما ذكر داود ذكر سليمان . و « أَوَّابٌ » معناه مطيع . ﴿ إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّافِنَاتُ الْجِيَادُ ﴾ يعنى الخيل جمع جواد للفرس إذا كان شديد الحُضْر ، كما يقال للإنسان جواد إذا كان كثير العطية غزيرها ، يقال : قوم أجواد وخيل جياد ، جاد الرجلُ بماله يجود جُودا فهو جواد ، وقوم جُود مثال

(١) الهذ : سرعة القراءة .

(٢) وفى الألوسى أن عليا قرأ « ليتدبروا » بتاء بعد الياء آخر الحروف وكذا فى البحر لأبى حيان .

قَذَالٍ وقُذُلٍ، و إنما سكنت الواو لأنها حرف علة، وأجواد وأجاود وجُوداء، وكذلك امرأة جَوَاد ونسوة جُود مثل نوارٍ ونُور، قال الشاعر (١) :

صَنَاعٌ بِإِشْفاها حَصانٌ بِشَكْرِها * جَوادٌ بِقُوتِ البَطْنِ والعِرْقُ زاخِرُ

وتقول : سِرنا عُقْبة جَوَادا، وعُقْبتين جَوادين، وعُقَبا جِيادا . وجاد الفرس أى صار رائعا يجود جُودة (بالضم) فهو جواد للذكر والأنثى، من خيل جِياد وأجياد وأجاويد . وقيل : إنها الطوال الأعناق مأخوذ من الجِيد وهو العنق ؛ لأن طول الأعناق [فى] الخيل من صفات فَرَاهتها . وفى الصافنات أيضا وجهان : أحدهما أن صفونها قيامها . قال القتبى والفراء : الصافن فى كلام العرب الواقف من الخيل أو غيرها . ومنه ما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من سرّه أن يقوم له الرجال صفونا فليتبوأ مقعده من النار " أى يديمون له القيام؛ حكاه قطرب أيضا وأنشد قول النابغة :

لنا قُبَّةٌ مضروبةٌ بِفِنائها * عِتاقُ المَهارى والجِيَاد الصَّوافن

وهذا قول قتادة . الثانى أن صفونها رفع إحدى اليدين على طرف الحافر حتى يقوم على ثلاث ؛ كما قال الشاعر :

أَلِفَ الصُّفونَ فما يَزَالُ كَأَنَّهُ * مِمَّا يقومُ على الثَّلاثِ كَسِيرا (٢)

وقال عمرو بن كُلثوم :

تَرَكْنا الخيلَ عاكِفَةً عَلَيْهِ * مُقَلَّدَةً أَعِنَّتَها صُفونَا

وهذا قول مجاهد . قال الكلبى : غزا سليمان أهل دمشق ونَصِيبين فأصاب منهم ألف فرس . وقال مقاتل : ورث سليمان من أبيه داود ألف فرس ، وكان أبوه أصابها من العالقة . وقال الحسن : بلغنى أنها كانت خيلا خرجت من البحر لها أجنحة . وقاله الضحاك . وأنها كانت خيلا أخرجت لسليمان من البحر منقوشة ذات أجنحة . ابن زيد : أخرج

(١) هو أبو شهاب الهذلى ورواه ابن السكيت : والعرض وافر . وروى : جواد بزاد الركب والعرق زاخر : وامرأة صناع أى ماهرة حاذقة عمل اليدين . والإشفى المخصف للنعال وعنى أن مرفقها حديد كالإشفى . والشكر الفرج . والعرق زاخر أراد به الجوع ، يعنى تجود بقوتها مع شدة الجوع . (٢) ورد فى اللسان فى مادة صفن أن قوله : مما يقوم لم يرد من قيامه : وإنما أراد من الجنس الذى يقوم على الثلاث ، وجعل « كسيرا » حالا من ذلك النوع الزمن لا من الفرس المذكور.

الشيطان لسليمان الخيل من البحر من مروج البحـر، وكانت لهـا أجنحة . وكذلك قال على رضى الله عنه : كانت عشرين فرسا ذوات أجنحة . وقيل : كانت مائة فرس . وفى الخبر عن إبراهيم التيمى : أنها كانت عشرين ألفا، فالله أعلم . فقال : ﴿ إِنِّى أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّى ﴾ يعنى بالخير الخيل، والعرب تسميها كذلك، وتُعاقِب بين الراء واللام؛ فتقول : أنهملت العين وأنهمرت، وختلت وخترت إذا خدعت . قال الفراء : الخير فى كلام العرب والخيل واحد . النحاس : فى الحديث " الخيل معقود فى نواصيها الخير إلى يوم القيامة " فكأنها سمّيت خيرا لهذا . وفى الحديث : لمـا وفد زيد الخيل على النبى صلى الله عليه وسلم، قال له : " أنت زيد الخير " وهو زيد بن مهلهل الشاعر . وقيـل : إنمـا سميت خيرا لمـا فيها من المنافع . وفى الخبر : إن الله تعالى عرض على آدم جميع الدواب، وقيل له : آختر منها واحدا فاختار الفرس ؛ فقيل له : آخترت عزك؛ فصار آسمه الخير من هذا الوجه . وسمّى خيلا؛ لأنها موسومة بالعز . وسمّى فرسا لأنه يفترس مسافات الجو افتراس الأسد وثبانا، ويقطعها كالالتهام بيديه على كل شىء خبطا وتناولا . وسمّى عربيا لأنه جىء به من بعد آدم لإسمعيل جزاء عن رفع قواعد البيت ، و إسمعيل عربى فصارت له نِحْـلة من الله ؛ فسمى عربيـا . و « حُبَّ » مفعول فى قول الفـراء . والمعنى إنى آثرت حبّ الخير . وغيره يقدره مصدرا أضيف إلى المفعـول ؛ أى أحببت الخير حبًّـا فألهانى عن ذكر ربى . وقيـل : إن معنى « أَحْبَبْتُ » قعدت وتأخرت من قولهم : أَحَبَّ البعيرُ إذا برك وتأخر . وأحب فلان أى طأطأ رأسه . قال أبو زيد : يقال : بعير مُحِبٌّ، وقد أحبّ إحبابا وهو أن يصيبه مرض أو كسر فلا يبرح مكانه حتى يبرأ أو يموت . وقال ثعلب : يقال أيضا للبعير الحسير مُحِبٌّ؛ فالمعنى قعدت عن ذكر ربى . و « حُبَّ » على هذا مفعول له . وذكر أبو الفتح الهمدانى فى كتاب التبيان : أحببت بمعنى لزمت؛ من قوله[1] :

* مِثْـلَ بعـيرِ السَّـوْءِ إذْ أَحَبَّـا *

(١) هو أبو محمد الفقعسى ؛ وصدر البيت : * حلت عليه بالقفيل ضربا *
والقفيل السوط . وفى كتب اللغة : ضرب بعير السوء ... الخ .

﴿ حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ ﴾ يعنى الشمس كناية عن غير مذكور ؛ مثل قوله تعالى : « مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَابَّةٍ »[1] أى على ظهر الأرض ؛ وتقول العرب : هاجت باردة أى هاجت الريح باردة . وقال الله تعالى : « فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ »[2] أى بلغت النفس الحلقوم . وقال تعالى : « إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرَرٍ كَالْقَصْرِ »[3] ولم يتقدم للنار ذكر . وقال الزجاج : إنما يجوز الإضمار إذا جرى ذكر الشيء أو دليل الذكر، وقد جرى هاهنا الدليل وهو قوله : « بِالْعَشِيِّ » . والعشيّ ما بعد الزوال ، والتوارى الاستتار عن الأبصار ، والحجاب جبل أخضر محيط بالخلائق ؛ قاله قتادة وكعب . وقيل : هو جبل قاف . وقيل : جبل دون قاف . والحجاب الليل سمّى حجابا لأنه يستر ما فيه . وقيل : « حَتَّى تَوَارَتْ » أى الخيل فى المسابقة . وذلك أن سليمان كان له ميدان مستدير يسابق فيه بين الخيل ، حتى توارت عنه وتغيب عن عينه فى المسابقة ؛ لأن الشمس لم يجر لها ذكر . وذكر النحاس أن سليمان عليه السلام كان فى صلاة ، فجىء إليه بخيل لتعرض عليه قد غُنِمت فأشار بيده ، لأنه كان يصلّى حتى توارت الخيل ، وسترتها جُدر الأصطبلات ، فلما فرغ من صلاته قال : « رُدُّوهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا » أى فأقبل تمسحها مسحا . وفى معناه قولان : أحدهما أنه أقبل يمسح سوقها وأعناقها بيده إكراما منه لها ، وليرى أن الجليل لا يقبح أن يفعل مثل هذا بخيله . وقال قائل هذا القول : كيف يقتلها؟ وفى ذلك إفساد المال ومعاقبة من لا ذنب له . وقيل : المسح هاهنا هو القطع أُذِن له فى قتلها . قال الحسن والكلبي ومقاتل : صلّى سليمان الصلاة الأولى وقعد على كرسيه وهى تعرض عليه ، وكانت ألف فرس ؛ فعرض عليه منها تسعمائة فتنبه لصلاة العصر ، فإذا الشمس قد غربت وفاتت الصلاة ، ولم يُعلَم بذلك هيبة له فأغتم ؛ فقال : « رُدُّوهَا عَلَيَّ » فردّت فعقرها بالسيف ؛ قربة لله وبقى منها مائة ، فما فى أيدى الناس من الخيل العتاق اليوم فهى من نسل تلك الخيل . قال القشيرى : وقيل : ما كان فى ذلك الوقت صلاة الظهر ولا صلاة العصر ، بل كانت تلك الصلاة نافلة فشغل عنها . وكان سليمان عليه السلام رجلا مهيبا ، فلم يذكّره أحد ما نسى من الفرض أو النفل وظنوا التأخر مباحا ، فتذكر سليمان تلك

(١) راجع جـ ١٤ ص ٣٦١ (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٣٠ (٣) راجع جـ ١٩ ص ١٦٠ فما بعد .

الصلاة الفائتة، وقال على سبيل التلهف : « إِنِّى أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّى » أى عن الصلاة ، وأمر برد الأفراس إليه ، وأمر بضرب عراقيبها وأعناقها ، ولم يكن ذلك معاقبة للأفراس ؛ إذ ذبح البهائم جائز إذا كانت مأكولة ، بل عاقب نفسه حتى لا تشغله الخيل بعد ذلك عن الصلاة . ولعله عرقبها ليذبحها فحبسها بالعرقبة عن النفار ، ثم ذبحها فى الحال ليتصدق بلحمها ؛ أو لأن ذلك كان مباحا فى شرعه فأتلفها لما شغلته عن ذكر الله ، حتى يقطع عن نفسه مايشغله عن الله ، فأثنى الله عليه بهذا ، وبين أنه أثابه بأن سخر له الريح ، فكان يقطع عليها من المسافة فى يوم مايقطع مثله على الخيل فى شهرين غدوّا ورواحا . وقد قيل : إن الهاء فى قوله : « رُدُّوهَا عَلَىَّ » للشمس لا للخيل . قال ابن عباس : سألت علياً عن هذه الآية فقال : ما بلغك فيها؟ فقلت سمعت كعباً يقول : إن سليمان لما اشتغل بعرض الأفراس حتى توارت الشمس بالحجاب وفاتته الصلاة ، قال : « إِنِّى أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّى » أى آثرت « حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّى » الآية « رُدُّوهَا عَلَىَّ » يعنى الأفراس وكانت أربع عشرة ؛ فضرب سوقها وأعناقها بالسيف ، وأن الله سلبه ملكه أربعة عشر يوما ؛ لأنه ظلم الخيل . فقال على بن أبى طالب : كذب كعب ؛ لكن سليمان اشتغل بعرض الأفراس للجهاد حتى توارت ؛ أى غربت الشمس بالحجاب ؛ فقال بأمر الله للملائكة الموكلين بالشمس : « رُدُّوهَا » يعنى الشمس فردوها حتى صلّى العصر فى وقتها ، وأن أنبياء الله لا يظلمون ؛ لأنهم معصومون .

قلت : الأكثر فى التفسير أن التى توارت بالحجاب هى الشمس ، وتركها لدلالة السامع عليها بما ذكر مما يرتبط بها ويتعلق بذكرها ، حسب ما تقدّم بيانه . وكثيرا ما يضمرون الشمس ؛ قال لبيد :

حتّى إذا ألْقَتْ يَدًا فى كافِرٍ * وأَجَنَّ عَوْرَاتِ الثُّغورِ ظَلَامُهَا

والهاء فى « رُدُّوهَا » للخيل ، ومسحها قال الزهرى وابن كيسان : كان يمسح سوقها وأعناقها ، ويكشف الغبار عنها حُبًّا لها . وقاله الحسن وقتادة وابن عباس . وفى الحديث أن النبىّ صلى الله عليه وسلم رؤى وهو يمسح فرسه بردائه . وقال : " إنى عوتبت الليلة فى الخيل "

خرّجه الموطأ عن يحيى بن سعيد مرسلا . وهو فى غير الموطأ مسند متصل عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن أنس . وقد مضى فى « الأنفال »(١) قوله عليه السلام : " وامسحوا بنواصيها وأكفالها " وروى ابن وهب عن مالك أنه مسح أعناقها وسوقها بالسيوف .

قلت : وقد استدل الشبلى وغيره من الصوفية فى تقطيع ثيابهم وتخريقها بفعل سليمان هذا . وهو استدلال فاسد ؛ لأنه لايجوز أن ينسب إلى نبىّ معصوم أنه فعل الفساد . والمفسرون اختلفوا فى معنى الآية ؛ فمنهم من قال : مسح على أعناقها وسوقها إكراما لها وقال : أنت فى سبيل الله ؛ فهذا إصلاح . ومنهم من قال : عرقبها ثم ذبحها ، وذبح الخيل وأكل لحمها جائز . وقد مضى فى « النحل »(٢) بيانه . وعلى هذا فما فعل شيئا عليه فيه جناح . فأما إفساد ثوب صحيح لالغرض صحيح فإنه لايجوز . ومن الجائز أن يكون فى شريعة سليمان جواز مافعل ، ولا يكون فى شرعنا . وقد قيل : إنما فعل بالخيل مافعل بإباحة الله جل وعز له ذلك . وقد قيل : إن مسحه أياها وسْمُها بالكىّ وجعلها فى سبيل الله ؛ فالله أعلم . وقد ضعف هذا القول من حيث أن السّوق ليست بمحل للوسم بحال . وقد يقال : الكىّ على الساق علاطٌ ، وعلى العنق وِثاق . والذى فى الصحاح للجوهرى : عَلَط البعيرَ عَلْطا كواه فى عنقه بسمة العِلَاط . والعِلَاطان جانبا العنق .

قلت : ومن قال إن الهاء فى « رُدُّوهَا » ترجع للشمس فذلك من معجزاته . وقد اتفق مثل ذلك لنبينا صلى الله عليه وسلم . خرّج الطحاوى فى مشكل الحديث عن أسماء بنت عُمَيْس من طريقين أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يوحى إليه ورأسه فى حجر علىّ ، فلم يصلّ العصر حتى غربت الشمس ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أصليت ياعلى " قال : لا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اللهم إنه كان فى طاعتك وطاعة رسولك فاردد عليه الشمس " قالت أسماء : فرأيتها غربت ثم رأيتها بعد ماغربت طلعت على الجبال والأرض ، وذلك بالصَّهْباء فى خيبر . قال الطحاوى : وهذان الحديثان ثابتان ، ورواتهما ثقات .

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٦ فما بعد .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ٧٦ فما بعد .

قلت : وضعّف أبو الفرج ابن الجوزى هذا الحديث فقال : وغلو الرافضة فى حب علىّ عليه السلام حملهم على أن وضعوا أحاديث كثيرة فى فضائله ؛ منها أن الشمس غابت ففاتت عليّا عليه السلام العصر فردّت له الشمس ، وهذا من حيث النقل محال ، ومن حيث المعنى فإن الوقت قد فات وعودها طلوع متجدّد لا يردّ الوقت . ومن قال : إن الهاء ترجع إلى الخيل ، وأنها كانت تبعد عن عين سليمان فى السباق ، ففيه دليل على المسابقة بالخيل وهو أمر مشروع . وقد مضى القول فيه فى « يوسف »[1] .

قوله تعالى : وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَٰنَ وَأَلْقَيْنَا عَلَىٰ كُرْسِيِّهِۦ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ ﴿٣٤﴾ قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَهَبْ لِى مُلْكًا لَّا يَنۢبَغِى لِأَحَدٍ مِّنۢ بَعْدِىٓ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ ﴿٣٥﴾ فَسَخَّرْنَا لَهُ ٱلرِّيحَ تَجْرِى بِأَمْرِهِۦ رُخَآءً حَيْثُ أَصَابَ ﴿٣٦﴾ وَٱلشَّيَٰطِينَ كُلَّ بَنَّآءٍ وَغَوَّاصٍ ﴿٣٧﴾ وَءَاخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِى ٱلْأَصْفَادِ ﴿٣٨﴾ هَٰذَا عَطَآؤُنَا فَٱمْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٩﴾ وَإِنَّ لَهُۥ عِندَنَا لَزُلْفَىٰ وَحُسْنَ مَـَٔابٍ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ ﴾ قيل : فتن سليمان بعد ما ملك عشرين سنة ، وملك بعد الفتنة عشرين سنة ؛ ذكره الزمخشرى . و « فَتَنَّا » أى ابتلينا وعاقبنا . وسبب ذلك ماروا سعيد بن جُبير عن ابن عباس قال : اختصم إلى سليمان عليه السلام فريقان أحدهما من أهل جرادة امرأة سليمان ؛ وكان يحبها فهوى أن يقع القضاء لهم ، ثم قضى بينهما بالحق ، فأصابه الذى أصابه عقوبة لذلك الهوى . وقال سعيد بن المسيّب : إن سليمان عليه السلام احتجب عن الناس ثلاثة أيام لايقضى بين أحد ، ولاينصف مظلوما من ظالم ؛ فأوحى الله تعالى إليه : « إنى لم أستخلفك لتحتجب عن عبادى ، ولكن لتقضى بينهم وتنصف مظلومهم » .

(١) راجع جـ ٩ ص ١٤٥ فما بعد .

وقال شَهْر بن حَوْشَب ووهب بن منبّه : إن سليمان عليه السلام سبى بنت ملك غزاه فى البحر، فى جزيرة من جزائر البحر يقال لها صيدون . فألقيت عليه محبتها وهى تعرض عنه ، لا تنظر إليه إلا شزرا ، ولا تكلمه إلا نزرا ، وكان لا يرقأ لها دمع حزنا على أبيها ، وكانت فى غاية من الجمال ، ثم إنها سألته أن يصنع لها تمثالا على صورة أبيها حتى تنظر إليه ، فأمر فصنع لها فعظمته وسجدت له ، وسجدت معها جواريها ، وصار صنما معبودا فى داره وهو لا يعلم ، حتى مضت أربعون ليلة ، وفشا خبره فى بنى إسرائيل وعلم به سليمان فكسره ، وحرقه ثم ذرّاه فى البحر . وقيل : إن سليمان لما أصاب آبنة ملك صيدون وآسمها جرادة — فيما ذكر الزمخشرى — أعجب بها ، فعرض عليها الإسلام فأبت ، فخوفها فقالت : أقلنى ولا أسلم ، فتزوجها وهى مشركة ، فكانت تعبد صنما لها من ياقوت أربعين يوما فى خفية من سليمان ؛ إلى أن أسلمت فعوقب سليمان بزوال ملكه أربعين يوما . وقال كعب الأحبار : إنه لما ظلم الخيل بالقتل سلب ملكه . وقال الحسن : إنه قارب بعض نسائه فى شىء من حيض أو غيره . وقيل : إنه أُمِرَ ألّا يتزوج آمرأة إلا من بنى إسرائيل ، فتزوج آمرأة من غيرهم ، فعوقب على ذلك ؛ والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ﴾ قيل : شيطان فى قول أكثر أهل التفسير[1] ؛ ألقى الله شبه سليمان عليه السلام عليه ، وآسمه صخر بن عمير صاحب البحر ، وهو الذى دل سليمان على الماس حين أمر سليمان ببناء بيت المقدس ، فصوتت[2] الحجارة لما صنعت بالحديد ، فأخذوا الماس فجعلوا يقطعون به الحجارة والفصوص وغيرها ولا تصوت . قال ابن عباس : كان ماردا لا يقوى عليه جميع الشياطين ، ولم يزل يحتال حتى ظفر بخاتم سليمان بن داود ، وكان سليمان لا يدخل الكنيف بخاتمه ، فجاء صخر فى صورة سليمان حتى أخذ الخاتم من آمرأة من نساء سليمان أم ولد له يقال لها الأمينة ؛ قاله شهر ووهب . وقال آبن عباس وآبن جبير : آسمها جرادة . فقام أربعين يوما على ملك سليمان وسليمان هارب ، حتى ردّ الله عليه الخاتم والملك . وقال سعيد بن المسيّب : كان سليمان قد وضع خاتمه تحت فراشه ، فأخذه الشيطان من تحته .

(١) فى أ : « فى قول أكثر المفسرين » . (٢) فى ح ، ز ، ك : « ضربت » .

وقال مجاهد : أخذه الشيطان من يد سليمان ؛ لأن سليمان سأل الشيطان وكان آسمه آصف : كيف تضلون الناس ؟ فقال له الشيطان : أعطنى خاتمك حتى أخبرك . فأعطاه خاتمه ، فلما أخذ الشيطان الخاتم جلس على كرسىّ سليمان ، متشبها بصورته ، داخلا على نسائه ، يقضى بغير الحق ، ويأمر بغير الصواب[1] . وآختلف فى إصابته لنساء سليمان ، فحكى عن آبن عباس ووهب بن منبّه : أنه كان يأتيهنّ فى حيضهنّ . وقال مجاهد : منع من إتيانهنّ . وزال عن سليمان ملكه فخرج هاربا إلى ساحل البحر يتضيّف الناس ، ويحمل سموك الصيادين بالأجر ، وإذا أخبر الناس أنه سليمان أكذبوه . قال قتادة : ثم إن سليمان بعد أن آستنكر بنو إسرائيل حكم الشيطان أخذ حوتة من صياد . قيل : إنه آستطعمها . وقال آبن عباس : أخذها أجرة فى حمل حوت . وقيل : إن سليمان صادها فلما شق بطنها وجد خاتمه فيها ، وذلك بعد أربعين يوما من زوال ملكه ، وهى عدد الأيام التى عُبِد [فيها] الصنم فى داره ، وإنما وجد الخاتم فى بطن الحوت ؛ لأن الشيطان الذى أخذه ألقاه فى البحر . وقال علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه : بينما سليمان على شاطىء البحر وهو يعبث بخاتمه ، إذ سقط منه فى البحر وكان ملكه فى خاتمه . وقال جابر بن عبد الله : قال النبى صلى الله عليه وسلم : " كان نقش خاتم سليمان بن داود لا إله إلا الله محمد رسول الله " . وحكى يحيى بن أبى عمرو الشيبانى أن سليمان وجد خاتمه بعسقلان ، فمشى منها إلى بيت المقدس تواضعا لله تعالى . قال آبن عباس وغيره : ثم إن

(١) هذه الأقوال لاتصح قطعا لمنافاتها للعصمة التى هى من أخص صفات الأنبياء عليهم الصلاة والسلام . ولو صح شىء منها لكان الوحى محل الشك والارتياب ؛ وقد قال أبو حيان فى تفسيره : نقل المفسرون فى هذه الفتنة وإلقاء الجسد أقوالا يجب براءة الأنبياء منها ، يوقف عليها فى كتبهم ، وهى مما لا يحل نقلها ، وهى إما من أوضاع اليهود أو الزنادقة ، ولم يبين الله الفتنة ما هى ولا الجسد الذى ألقاه على كرسى سليمان . إلى أن قال : لم يكن ليذكر من يتأسى به ممن نسب المفسرون إليه ما يعظم أن يتفوّه به ، ويستحيل عقلا وجود بعض ما ذكروه ، كتمثل الشيطان بصورة نبى ، حتى يلتبس أمره عند الناس ، ويعتقدوا أن ذلك المتصوّر هو النبى . ولو أمكن وجود هذا لم يوثق بإرسال نبى ، وإنما هذه مقالة مسترقة من زنادقة السوفسطائية نسأل الله سلامة أذهاننا وعقولنا منها . وقال الألوسى : ومن أقبح ما فيها زعم تسلط الشيطان على نساء نبيه حتى وطئهنّ وهنّ حيض . الله أكبر ! ! هذا بهتان عظيم ، وخطب جسيم . وسيأتى للمؤلف تضعيف هذا القول أيضا .

سليمان لما ردّ الله عليه ملكه، أخذ صخرا الذى أخذ خاتمه، ونقر له صخرة وأدخله فيها، وسدّ عليه بأخرى وأوثقها بالحديد والرصاص، وختم عليها بخاتمه وألقاها فى البحر، وقال: هذا محبسك إلى يوم القيامة. وقال على رضى الله عنه: لما أخذ سليمان الخاتم، أقبلت إليه الشياطين والجن والإنس والطير والوحش والريح، وهرب الشيطان الذى خلف فى أهله، فأتى جزيرة فى البحر، فبعث إليه الشياطين فقالوا: لا نقدر عليه، ولكنه يَرِد عينا فى الجزيرة فى كل سبعة أيام يوما، ولا نقدر عليه حتى يسكر! قال: فنزح سليمان ماءها وجعل فيها خمرا، فجاء يوم وروده فإذا هو بالخمر، فقال: والله إنك لشراب طيب إلا أنك تطيشين الحليم، وتزيدين الجاهل جهلا. ثم عطش عطشا شديدا ثم أتاه فقال مثل مقالته، ثم شربها فغلبت على عقله، فأرَوه الخاتم فقال: سمعا وطاعة. فأتوا به سليمان فأوثقه وبعث به إلى جبل، فذكروا أنه جبل الدخان فقالوا: إن الدخان الذى ترون من نفسه، والماء الذى يخرج من الجبل من بوله. وقال مجاهد: آسم ذلك الشيطان آصف. وقال السدى آسمه حبقيق؛ فالله أعلم. وقد ضعف هذا القول من حيث إن الشيطان لا يتصوّر بصورة الأنبياء، ثم من المحال أن يلتبس على أهل مملكة سليمان الشيطان بسليمان حتى يظنوا أنهم مع نبيهم فى حقّ، وهم مع الشيطان فى باطل. وقيل: إن الجسد وَلَدٌ وُلِدَ لسليمان، وأنه لما ولد آجتمعت الشياطين؛ وقال بعضهم لبعض: إن عاش له آبن لم ننفك مما نحن فيه من البلاء والسخرة، فتعالوا نقتل ولده أو نخبله. فعلم سليمان بذلك فأمر الريح حتى حملته إلى السحاب، وغدا آبنه فى السحاب خوفا من مضرة الشياطين، فعاقبه الله بخوفه من الشياطين، فلم يشعر إلا وقد وقع على كرسيه ميتا. قال معناه الشعبى. فهو الجسد الذى قال الله تعالى: « وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ».

وحكى النقاش وغيره: إن أكثر ما وطئ سليمان جواريه طلبا للولد، فولد له نصف إنسان، فهو كان الجسد الملقى على كرسيه جاءت به القابلة فألقته هناك. وفى صحيح البخارى ومسلم عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "قال سليمان لأطوفنّ الليلة على

تسعين امرأة كلهن تأتى بفارس يجاهد فى سبيل الله ؛ فقال له صاحبه قل إن شاء الله ، فلم يقل إن شاء الله فطاف عليهنّ جميعا فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشق رجل ، وأيمُ الذى نفس محمد بيده لو قال إن شاء الله لجاهدوا فى سبيل الله فرسانا أجمعون " وقيل : إن الجسد هو آصف بن برخيا الصدّيق كاتب سليمان ، وذلك أن سليمان لما فُتِن سقط الخاتم من يده وكان فيه ملكه ، فأعاده إلى يده فسقط فأيقن بالفتنة ؛ فقال له آصف : إنك مفتون ولذلك لا يتماسك فى يدك ، ففِرّ إلى الله تعالى تائبا من ذلك ، وأنا أقوم مقامك فى عالمك إلى أن يتوب الله عليك ، ولك من حين فتنت أربعة عشر يوما . ففرّ سليمان هاربا إلى ربه ، وأخذ آصف الخاتم فوضعه فى يده فثبت ، وكان عنده علم من الكتاب . وقام آصف فى ملك سليمان وعياله ، يسير بسيره ويعمل بعمله ، إلى أن رجع سليمان إلى منزله تائبا إلى الله تعالى ، وردّ الله عليه ملكه ؛ فأقام آصف فى مجلسه ، وجلس على كرسيه وأخذ الخاتم . وقيل : إن الجسد كان سليمان نفسه ؛ وذلك أنه مرض مرضا شديدا حتى صار جسدا . وقد يوصف به المريض المضنى فيقال : كالجسد الملقى .

صفة كرسىّ سليمان وملكه

روى عن ابن عباس قال : كان سليمان يوضع له ستمائة كرسىّ ، ثم يجىء أشراف الناس فيجلسون مما يليه ، ثم يأتى أشراف الجن فيجلسون مما يلى الإنس ، ثم يدعو الطير فتظلّهم ، ثم يدعو الريح فتقلّهم ، وتسير بالغداة الواحدة مسيرة شهر . وقال وهب وكعب وغيرهما : إن سليمان عليه السلام لما مَلَك بعد أبيه ، أمر باتخاذ كرسى ليجلس عليه للقضاء ، وأمر أن يعمل بديعا مهولا بحيث إذا رآه مبطل أو شاهد زور ارتدع وتهيب ؛ فأمر أن يعمل من أنياب الفيلة مُفصَّصة بالدر والياقوت والزبرجد ، وأن يحفّ بنخيل الذهب ؛ فحف بأربع نخلات من ذهب ، ثمارها الياقوت الأحمر والزمرد الأخضر ، على رأس نخلتين منهما طاوسان من ذهب ، وعلى رأس نخلتين نسران من ذهب بعضها مقابل لبعض ، وجعلوا من جنبى الكرسىّ أسدين من ذهب ، على رأس كل واحد منهما عمود من الزمرد الأخضر .

وقد عقدوا على النخلات أشجار كروم من الذهب الأحمر ؛ واتخذوا عناقيدها من الياقوت الأحمر ، بحيث أظل عريش الكروم النخل والكرسى . وكان سليمان عليه السلام إذا أراد صعوده وضع قدميه على الدرجة السفلى ، فيستدير الكرسىّ كلّه بما فيه دوران الرحى المسرعة ، وتنشر تلك النُّسورُ والطواويس أجنحتها ، ويبسط الأسدان أيديهما ، ويضربان الأرض بأذنابهما . وكذلك يفعل فى كل درجة يصعدها سليمان ، فإذا استوى بأعلاه أخذ النسران اللذان على النخلتين تاج سليمان فوضعاه على رأسه ، ثم يستدير الكرسى بما فيه ، ويدور معه النسران والطاوسان والأسدان مائلان برءوسهما إلى سليمان ، وينضحن عليه من أجوافهن المسك والعنبر ، ثم تناوله حمامة من ذهب قائمة على عمود من أعمدة الجواهر فوق الكرسى التوراة ، فيفتحها سليمان عليه السلام ويقرؤها على الناس ويدعوهم إلى فصل القضاء . قالوا : ويجلس عظماء بنى إسرائيل على كراسى الذهب المفصصة بالجواهر ، وهى ألف كرسىّ عن يمينه ، ويجلس عظماء الجن على كراسى الفضة عن يساره وهى ألف كرسىّ ، ثم تحف بهم الطير تظلهم ، ويتقدّم الناس لفصل القضاء . فإذا تقدّمت الشهود للشهادات ، دار الكرسىّ بما فيه وعليه دوران الرحى المسرعة ، ويبسط الأسدان أيديهما ويضربان الأرض بأذنابهما ، وينشر النسران والطاوسان أجنحتهما ، فتفزع الشهود فلا يشهدون إلا بالحق . وقيل : إن الذى كان يدور بذلك الكرسىّ تِنِّين من ذهب ذلك الكرسى عليه ، وهو عظم مما عمله له صخر الجنىّ ؛ فإذا أحست بدورانه تلك النسور والأسد والطواويس التى فى أسفل الكرسىّ إلى أعلاه دُرْن معه ، فإذا وقفن وقَفْن كلهنّ على رأس سليمان وهو جالس ، ثم ينضحن جميعا على رأسه ما فى أجوافهنّ من المسك والعنبر . فلما توفى سليمان بعث بُخْتَنَصّر فأخذ الكرسىّ فحمله إلى أنطاكية ، فأراد أن يصعد إليه ولم يكن له علم كيف يصعد إليه ؛ فلما وضع رجله ضرب الأسد رجله فكسرها ، وكان سليمان إذا صعد وضع قدميه جميعا . ومات بُخْتَنَصّر وحُمل الكرسىّ إلى بيت المقدس ، فلم يستطع قط ملك أن يجلس عليه ، ولكن لم يدرِ أحد عاقبة أمره ، ولعله رُفع .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَنَابَ ﴾ أى رجع إلى الله وتاب . وقد تقدّم .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى ﴾ أى اغفر لى ذنبى ﴿ وَهَبْ لِى مُلْكًا لَا يَنْبَغِى لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِى ﴾ يقال : كيف أقدم سليمان على طلب الدنيا ، مع ذمها من الله تعالى ، وبغضه لها ، وحقارتها لديه ؟ . فالجواب أن ذلك محمول عند العلماء على أداء حقوق الله تعالى وسياسة ملكه ، وترتيب منازل خلقه ، وإقامة حدوده ، والمحافظة على رسومه ، وتعظيم شعائره ، وظهور عبادته ، ولزوم طاعته ، ونظم قانون الحكم النافذ عليهم منه ، وتحقيق الوعود فى أنه يعلم ما لا يعلم أحد من خلقه حسب ماصرّح بذلك لملائكته فقال : « إِنِّى أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ »[1] وحوشى سليمان عليه السلام أن يكون سؤاله طلبا لنفس الدنيا ؛ لأنه هو والأنبياء أزهد خلق الله فيها ، و إنما سأل مملكتها لله ، كما سأل نوح دمارها وهلاكها لله ؛ فكانا محمودين مجابين إلى ذلك ، فأجيب نوح فأهلك من عليها ، وأعطى سليمان المملكة . وقد قيل : إن ذلك كان بأمر من الله جل وعز على الصفة التى علم الله أنه لا يضبطه إلا هو وحده دون سائر عباده ، أو أراد أن يقول ملكا عظيما فقال : « لَا يَنْبَغِى لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِى » وهذا فيه نظر . والأوّل أصح . ثم قال له : « هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ » قال الحسن : ما من أحد إلا ولله عليه تبعة فى نعمه غير سليمان بن داود عليه السلام فإنه قال : « هَذَا عَطَاؤُنَا » الآية .

قلت : وهذا يردّ ما روى فى الخبر : إن آخر الأنبياء دخول الجنة سليمان بن داود عليه السلام لمكان ملكه فى الدنيا . وفى بعض الأخبار : يدخل الجنة بعد الأنبياء بأربعين خريفا ؛ ذكره صاحب القوت وهو حديث لا أصل له ؛ لأنه سبحانه إذا كان عطاؤه لا تبعة فيه لأنه من طريق المنّة ، فكيف يكون آخر الأنبياء دخولا الجنة ، وهو سبحانه يقول : « وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ » . وفى الصحيح : " لكل نبىّ دعوة مستجابة فتعجل كل نبىّ دعوته " الحديث . وقد تقدّم لجعل له من قبل السؤال حاجة مقضية ، فلذلك لم تكن عليه تبعة . ومعنى قوله : « لَا يَنْبَغِى لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِى » أى أن يسأله . فكأنه سأل منع السؤال بعده ، حتى لا يتعلق به أمل أحد ، ولم يسأل منع الإجابة . وقيل : إن سؤاله مُلكا لا ينبغى

(١) راجع جـ ١ ص ٢٧٨

لأحد من بعده؛ ليكون محلّه وكرامته من الله ظاهرا فى خلق السموات والأرض؛ فإن الأنبياء عليهم السلام لم تنافس فى المحلّ عنده ، فكل يحب أن تكون له خصوصية يستدل بها على محلّه عنده، ولهذا لما أخذ النبيّ صلى الله عليه وسلم العفريت الذى أراد أن يقطع عليه صلاته وأمكنه الله منه، أراد ربطه ثم تذكر قول أخيه سليمان: «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي» فردّه خاسئا . فلو أعطى أحد بعده مثله ذهبت الخصوصية ، فكأنه كره صلى الله عليه وسلم أن يزاحمه فى تلك الخصوصية ، بعد أن علم أنه شيء هو الذى خُصّ به من سخرة الشياطين ، وأنه أجيب إلى ألا يكون لأحد بعده . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً ﴾ أى لَيِّنة مع قوتها وشدّتها حتى لا تضرّ بأحد ، وتحمله بعسكره وجنوده وموكبه . وكان موكبه فيما روى فرسخا فى فرسخ ، مائة درجة بعضها فوق بعض ، كل درجة صنف من الناس ، وهو فى أعلى درجة مع جواريه وحشمه وخدمه ؛ صلوات الله وسلامه عليه . وذكر أبو نعيم الحافظ قال : حدّثنا أحمد ابن جعفر ، قال حدّثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، قال حدّثنا أحمد بن محمد بن أيوب ، قال حدّثنا أبو بكر بن عياش عن إدريس بن وهب بن منبّه ، قال حدّثنى أبى قال : كان لسليمان ابن داود عليه السلام ألف بيت أعلاه قوارير وأسفله حديد ، فركب الريح يوما فمرّ بحرّاث فنظر إليه الحرّاث فقال : لقد أوتى آل داود ملكا عظيما ! فحملت الريح كلامه فألقته فى أذن سليمان، قال فنزل حتى أتى الحرّاث فقال : إنى سمعت قولك ، وإنما مشيت إليك لئلا تتمنى ما لا تقدر عليه ؛ لتسبيحةٌ واحدة يقبلها الله منك لخيرٌ مما أوتى آل داود . فقال الحرّاث : أذهب الله هَمّك كما أذهبتَ هَمّى .

قوله تعالى : ﴿ حَيْثُ أَصَابَ ﴾ أى أراد ؛ قاله مجاهد . والعرب تقول : أصاب الصواب وأخطأ الجواب . أى أراد الصواب وأخطأ الجواب ؛ قاله ابن الأعرابى . وقال الشاعر :

أَصَابَ الكلامَ فلم يَستطِعْ * فأَخْطأ الجوابَ لَدَى المفصَلِ

وقيل : أصاب أراد بلغة حِمْير . وقال قتادة : هو بلسان هَجَر . وقيل : « حَيْثُ أَصَابَ » حينما قصد ، وهو مأخوذ من إصابة السهم الغرض المقصود . ﴿ وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَنَّاءٍ وَغَوَّاصٍ ﴾ أى وسخرنا له الشياطين وما سُخرت لأحد قبله . « كُلَّ بَنَّاءٍ » بدل من الشياطين أى كل بناء منهم ، فهم يبنون له ما يشاء . قال[1] :

إِلَّا سُلَيْمَانَ إذ قال الإلهُ لَهُ * قُمْ فى البريَّةِ فاحْدُدْهَا عنِ الفَنَدِ
وَخَيِّسِ الجِنَّ إنى قد أَذِنْتُ لَهُمْ * يَبْنُونَ تَدْمُرَ بالصُّفَّاحِ والعُمُدِ

« وَغَوَّاصٍ » يعنى فى البحر يستخرجون له الدر . فسليمان أول من استخرج له اللؤلؤ من البحر . ﴿ وَآخَرِينَ مُقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ ﴾ أى وسخرنا له مردة الشياطين حتى قرنهم فى سلاسل الحديد وقيود الحديد ؛ قاله قتادة . السدى : : الأغلال . ابن عباس : فى وثاق . ومنه قول الشاعر[2] :

فَأَبُوا بالنِّهَابِ وبالسَّبَايَا * وأُبْنَا بالمُلوكِ مُصَفَّدِينَا

قال يحيى بن سلّام : ولم يكن يفعل ذلك إلا بكفارهم ، فإذا آمنوا أطلقهم ولم يسخّرهم .

قوله تعالى : ﴿ هَذَا عَطَاؤُنَا ﴾ الإشارة بهذا إلى الملك ، أى هذا الملك عطاؤنا ، فأعطِ من شئت أو أمنع من شئت لا حساب عليك ؛ عن الحسن والضحاك وغيرهما . قال الحسن : ما أنعم الله على أحد نعمة إلا عليه فيها تبعة إلا سليمان عليه السلام ؛ فإن الله تعالى يقول : « هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ » . وقال قتادة : الإشارة فى قوله تعالى : « هَذَا عَطَاؤُنَا » إلى ما أعطيه من القوّة على الجماع ، وكانت له ثلثمائة امرأة وسبعمائة سرية ، وكان فى ظهره ماء مائة رجل ؛ رواه عكرمة عن ابن[3] عباس . ومعناه فى البخارى . وعلى هذا « فَامْنُنْ » من المنِّ ؛ يقال : أَمَنَّ يُمِنُّ ومَنَّ يمُنُّ لغتان ، فإذا أمرت من أمنى قلت أَمْنِ ؛ ويقال : من مَنَّ يَمُنُّ فى الأمر أمْنِ ، فإذا جئت بنون الفعل نون الخفيفة قلت أمنن . ومن

(١) هو النابغة الذبيانى : ويروى إذ قال المليك له . ويروى فاحزرها عن الفند . أى اخطها . وخيس أى ذلل . والصفاح : جمع صفاحة بشدّ الفاء وهى حجارة رقاق عراض . (٢) هو عمرو بن كلثوم : واليت من سلقته .
(٣) قال أبو حيان فى تفسيره : ولعله لا يصح عن ابن عباس لأنه لم يجر هنا ذكر النساء ، ولا ما أوتى من القدرة على ذلك .

ذهب به إلى المنّة قال : مَنَّ عليه ؛ فإذا أخرجه مخرج الأمر أبرز النونين ؛ لأنه كان مضاعفا فقال أَمْنُنْ . فيروى فى الخبر أنه سخر له الشياطين ، فمن شاء منّ عليه بالعتق والتخلية ، ومن شاء أمسكه ؛ قاله قتادة والسّدى . وعلى ما روى عكرمة عن ابن عباس : أى جامع من شئت من نسائك ، واترك جماع من شئت منهن لاحساب عليك . ﴿ وَإِنَّ لَهُ عِنْدَنَا لَزُلْفَى وَحُسْنَ مَآبٍ ﴾ أى إن أنعمنا عليه فى الدنيا فله عندنا فى الآخرة قربة وحسن مرجع .

قوله تعالى : وَٱذْكُرْ عَبْدَنَآ أَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلشَّيْطَٰنُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ ﴿٤١﴾ ٱرْكُضْ بِرِجْلِكَ هَٰذَا مُغْتَسَلٌۢ بَارِدٌ وَشَرَابٌ ﴿٤٢﴾ وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ أَهْلَهُۥ وَمِثْلَهُم مَّعَهُمْ رَحْمَةً مِّنَّا وَذِكْرَىٰ لِأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱذْكُرْ عَبْدَنَآ أَيُّوبَ ﴾ أمر للنبى صلى الله عليه وسلم بالاقتداء بهم فى الصبر على المكاره . « أَيُّوبَ » بدل . ﴿ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥٓ أَنِّى مَسَّنِىَ ٱلشَّيْطَٰنُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ ﴾ وقرأ عيسى بن عمر «إنّى» بكسر الهمزة أى قال . قال الفراء : وأجمعت القراء على أن قرءوا «بِنُصْبٍ» بضم النون والتخفيف . النحاس : وهذا غلط و بعده مناقضة وغلط أيضا ؛ لأنه قال : أجمعت القراء على هذا ، وحكى بعده أنهم ذكروا عن يزيد بن القعقاع أنه قرأ : «بِنَصَبٍ» بفتح النون والصاد فغلط على أبى جعفر ، و إنما قرأ أبو جعفر : «بِنُصُبٍ» بضم النون والصاد ؛ كذا حكاه أبو عبيد وغيره وهو مروى عن الحسن . فأما « بِنَصَبٍ » فقراءة عاصم الجحدرىّ ويعقوب الحضرمىّ . وقد رويت هذه القراءة عن الحسن . وقد حكى «بِنَصْبٍ» بفتح النون وسكون الصاد عن أبى جعفر . وهذا كله عند أكثر النحويين بمعنى النَّصَبِ ؛ فنُصْب ونَصَب كحُزْن وحَزَن . وقد يجوز أن يكون نُصْب جمع نَصَبٍ كوَثْن ووَثَنٍ . ويجوز أن يكون نُصْب بمعنى نُصُب حذفت منه الضمة ، فأما « وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ »[1] فقيل : إنه جمع نصاب . وقال أبو عبيدة وغيره : النُّصْبُ الشر والبلاء ، والنَّصَب التعب والإعياء . وقد قيل فى معنى : «أَنِّى مَسَّنِىَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ» أى ما يلحقه من وسوسته لا غير . والله أعلم . ذكره

(١) راجع جـ ٦ ص ٥٧

النحاس . وقيل : إن النصب ما أصابه فى بدنه ، والعذاب ما أصابه فى ماله ؛ وفيه بُعْد . وقال المفسرون : إن أيوب كان روميا من البَثَنِيَّة[1] وكنيته أبو عبد الله فى قول الواقدى ؛ اصطفاه الله بالنبوّة ، وأتاه جملة عظيمة من الثروة فى أنواع الأموال والأولاد . وكان شاكرا لأنعُم الله ، مواسيا لعباد الله ، بَرًّا رحيما . ولم يؤمن به إلا ثلاثة نفر . وكان لإبليس موقف من السماء السابعة فى يوم من الأيام ، فوقف به إبليس على عادته ؛ فقال الله له أو قيل له عنه : أَقَدَرْتَ من عبدى أيوب على شىء؟ ! فقال : يارب ! وكيف أقدر منه على شىء ، وقد ابتليته بالمال والعافية ، فلو ابتليته بالبلاء والفقر ونزعت منه ما أعطيته لحال عن حاله ، ولخرج عن طاعتك . قال الله : قد سلطتك على أهله وماله . فانحط عدوُّ الله فجمع عفاريت الجن فأعلمهم ، وقال قائل منهم : أكون إعصارا فيه نار أهلك ماله فكان ؛ فجاء أيوبَ فى صورة قَيِّم ماله فأعلمه بما جرى ؛ فقال : الحمد لله هو أعطاه وهو منعه . ثم جاء قصره بأهله وولده ، فاحتمل القصر من نواحيه حتى ألقاه على أهله وولده ، ثم جاء إليه وأعلمه فألقى التراب على رأسه ، وصعد إبليس إلى السماء فسبقته توبة أيوب . قال : يارب سلطنى على بدنه . قال : قد سلطتك على بدنه إلا على لسانه وقلبه وبصره ، فنفخ فى جسده نفخة اشتعل [منها[2]] فصار فى جسده ثآليل فحكها بأظفاره حتى دميت ، ثم بالفخار حتى تساقط لحمه . وقال عند ذلك : « مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ » . ولم يخلص إلى شىء من حشوة البطن ؛ لأنه لا بقاء للنفس إلا بها فهو يأكل ويشرب ، فمكث كذلك ثلاث سنين . فلما غلبه أيوب اعترض لامرأته فى هيئة أعظم من هيئة بنى آدم فى القدر والجمال ، وقال لها : أنا إله الأرض ، وأنا الذى صنعت بصاحبك ما صنعت ، ولو سجدت لى سجدة واحدة لرددت عليه أهله وماله وهم عندى . وعرض لها فى بطن الوادى ذلك كله فى صورته ؛ أى أظهره لها ، فأخبرت أيوب فأقسم أن يضربها إن عافاه الله . وذكروا كلاما طويلا فى [سبب[3] بلائه و] مراجعته لربه وتبرمه من البلاء الذى

(١) صحح المحققون أنه من بنى إسرائيل كما جزم به الألوسى وغيره . والبثنية بالتحريك وكسر النون و ياء مشددة : قرية بدمشق بينها و بين أذرعات .

(٢) الزيادة من قصص الأنبياء للثعلبى .

(٣) زيادة يقتضيها السياق

نزل به ، وأن النفر الثلاثة الذين آمنوا به نهوه عن ذلك وأعترضوا عليه ؛ وقيل : أستعان به مظلوم فلم ينصره فأبتلى بسبب ذلك . وقيل : أستضاف يوما الناس فمنع فقيرا الدخول فأبتلى بذلك . وقيل : كان أيوب يغزو ملكا وكان له غنم فى ولايته ، فداهنه لأجلها بترك غزوه فابتلى . وقيل : كان الناس يتعدّون أمرأته ويقولون نخشى العدوى وكانوا يستقذرونها ؛ فلهذا قال : « مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ » . وأمرأته ليا بنت يعقوب . وكان أيوب فى زمن يعقوب وكانت أمه أبنة لوط . وقيل : كانت زوجة أيوب رحمة بنت إفرائيم بن يوسف بن يعقوب عليهم السلام . ذكر القولين الطبرى رحمه الله . قال أبن العربى : ما ذكره المفسرون من أن إبليس كان له مكان فى السماء السابعة يوما من العام فقول باطل ؛ لأنه أهبط منها بلعنة وسخط إلى الأرض ، فكيف يرقى إلى محل الرضا ، ويحول فى مقامات الأنبياء ، ويخترق السموات العلى ، ويعلو إلى السماء السابعة إلى منازل الأنبياء ، فيقف موقف الخليل ؟ ! إن هذا لخطب من الجهالة عظيم . وأما قولهم : إن الله تعالى قال له هل قدرت من عبدى أيوب على شىء فباطل قطعا ؛ لأن الله عز وجل لا يكلم الكفار الذين هم من جند إبليس الملعون ؛ فكيف يكلم من تَوَلَّى إضلالهم ؟ . ! وأما قولهم : إن الله قال قد سلطتك على ماله وولده فذلك ممكن فى القدرة ، ولكنه بعيد فى هذه القصة . وكذلك قولهم : إنه نفخ فى جسده حين سلّطه عليه فهو أبعد ، والبارى سبحانه قادر على أن يخلق ذلك كله من غير أن يكون للشيطان فيه كسب حتى تَقْرَله — لعنةُ الله عليه — عينٌ بالتمكن من الأنبياء فى أموالهم وأهليهم وأنفسهم . وأما قولهم : إنه قال لزوجته أنا إلٰه الأرض ، ولو تركتِ ذكر الله وسجدتِ أنتِ لى لعافيته ، فأعلموا وإنكم لتعلمون أنه لو عرض لأحدكم وبه ألم وقال هذا الكلام ما جاز عنده أن يكون إلٰها فى الأرض ، وأنه يسجد له ، وأنه يعافى من البلاء ، فكيف أن تستريب زوجة نبىّ ؟ ! ولوكانت زوجة سوادىّ أو فَدْم[1] بربرىّ ما ساغ ذلك عندها . وأما تصويره الأموال والأهل فى وادٍ للمرأة فذلك مالا يقدر عليه إبليس بحال ، ولا هو فى طريق السحر فيقال إنه من جنسه .

(١) الفدم من الناس : القليل الفهم والفطنة .

ولو تصوّر لعلمت المرأة أنه سحر كما نعلمه نحن وهى فوقنا فى المعرفة بذلك ؛ فإنه لم يخل زمان قط من السحر وحديثه وجريه بين الناس وتصويره . قال القاضى : والذى جرأهم على ذلك وتذرعوا به إلى ذكر هذا قوله تعالى : « إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّى مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ » فلما رأوه قد شكا مسّ الشيطان أضافوا إليه من رأيهم ما سبق من التفسير فى هذه الأقوال . وليس الأمر كما زعموا والأفعال كلها خيرها وشرها ، فى إيمانها وكفرها ، طاعتها وعصيانها ، خالقها هو الله لا شريك له فى خلقه ، ولا فى خلق شىء غيرها ، ولكن الشر لا ينسب إليه ذكرا ، وإن كان موجودا منه خَلْقا ؛ أدبًا أدّبنا به ، وتحميدا علّمناه ، وكان من ذكر محمد صلى الله عليه وسلم لربه به قوله من جملته : " والخير فى يديك والشر ليس إليك " على هذا المعنى . ومنه قول إبراهيم : « وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ »[1] وقال الفتى للكليم : « وَمَا أَنْسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ »[2] وأما قولهم : إنه استعان به مظلوم فلم ينصره ، فمن لنا بصحة هذا القول . ولا يخلو أن يكون قادرا على نصره ، فلا يحلّ لأحد تركه فيلام على أنه عصى وهو منزّه عن ذلك . أو كان عاجزا فلا شىء عليه فى ذلك ، وكذلك قولهم : إنه منع فقيرا من الدخول ؛ إن كان علم به فهو باطل عليه ، وإن لم يعلم به فلا شىء عليه فيه . وأما قولهم : إنه داهن على غنمه الملك الكافر فلا تقل داهن ولكن قل دارى . ودفع الكافر والظالم عن النفس أو المال بالمال جائز ؛ نعم وبحسن الكلام . قال ابن العربى القاضى أبو بكر رضى الله عنه : ولم يصح عن أيوب فى أمره إلا ما أخبرنا الله عنه فى كتابه فى آيتين ؛ الأولى قوله تعالى : « وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّى مَسَّنِيَ الضُّرُّ »[2] والثانية فى « ص » « أَنِّى مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ » . وأما النبى صلى الله عليه وسلم فلم يصح عنه أنه ذكره بحرف واحد إلا قوله : " بينا أيوب يغتسل إذ خرّ عليه رجل من جراد من ذهب " الحديث . وإذ لم يصح عنه فيه قرآن ولا سنة إلا ما ذكرناه ، فمن الذى يوصل السامع إلى أيوب خبره ، أم على أىّ لسان سمعه ؟ والإسرائيليات مرفوضة عند العلماء على البتات ؛ فأعرض عن سطورها بصرك ، وأصمم عن سماعها أذنيك ، فإنها لا تعطى فكرك إلا خيالا ، ولا تزيد فؤادك إلا خبالا .

(١) راجع جـ ١٣ ص ١١٠ فما بعد . (٢) راجع جـ ١١ ص ١٢ و ص ٣٢٢

وفى الصحيح واللفظ للبخارى أن ابن عباس قال : يا معشر المسلمين! تسألون أهل الكتاب وكتابكم الذى أنزل على نبيكم أحدث الأخبار بالله ، تقرءونه محضا لم يُشَب ، وقد حدّثكم أن أهل الكتاب قد بدّلوا من كتب الله وغيروا وكتبوا بأيديهم الكتب ؛ فقالوا : « هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا »[1] ولا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم ، فلا والله ما رأينا رجلا منهم يسألكم عن الذى أنزل عليكم ، وقد أنكر النبي صلى الله عليه وسلم فى حديث الموطأ على عمر قراءته التوراة .

قوله تعالى : ﴿ ٱرْكُضْ بِرِجْلِكَ ﴾ الركض الدفع بالرجل . يقال : رَكَض الدابةَ ورَكَض ثوبه برجله . وقال المبرّد : الرَّكْض التحريك ؛ ولهذا قال الأصمعى : يقال رُكِضَت الدابّة ولا يقال رَكَضَت هى ؛ لأن الركض إنما هو تحريك راكبها رجليه ولا فعل لها فى ذلك . وحكى سيبويه : رَكَضتُ الدابةَ فركضتْ مثل جَبرتُ العظم فجَبَر وحزنته فحزن ؛ وفى الكلام إضمار أى قلنا له : «ٱرْكُضْ» قاله الكسائى . وهذا لما عافاه الله . ﴿هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾ أى فركض فنبعت عين ماء فاغتسل به ، فذهب الداء من ظاهره ، ثم شرب منه فذهب الداء من باطنه . وقال قتادة : هما عينان بأرض الشام فى أرض يقال لها الجابية ، فاغتسل من إحداهما فأذهب الله تعالى ظاهر دائه ، وشرب من الأخرى فأذهب الله تعالى باطن دائه . ونحوه عن الحسن ومقاتل ؛ قال مقاتل : نبعت عين حارّة واغتسل فيها فخرج صحيحا ، ثم نبعت عين أخرى فشرب منها ماء عذبا . وقيل : أمر بالركض بالرجل ليتناثر عنه كل داء فى جسده . والمغتسل الماء الذى يغتسل به ؛ قاله القتبي . وقيل : إنه الموضع الذى يغتسل فيه ؛ قاله مقاتل . الجوهرى : واغتسلت بالماء ، والغسول الماء الذى يغتسل به ، وكذلك المغتسل ، قال الله تعالى : « هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ » والمغتسل أيضا الذى يغتسل فيه ، والمَغْسِل والمَغْسَل بكسر السين وفتحها مغسل الموتى والجمع المغاسل . واختلف كم بقى أيوب فى البلاء ؛ فقال ابن عباس : سبع سنين وسبعة أشهر وسبعة أيام وسبع ساعات . وقال وهب بن منبّه : أصاب أيوب البلاء سبع سنين ، وترك يوسف فى السجن سبع سنين ،

(١) راجع جـ ٢ ص ٧ فما بعد .

وعُذِّب بُخْتَنَصَّر وحُوِّل[1] فى السباع سبع سنين . ذكره أبو نعيم . وقيل : عشر سنين . وقيل : ثمان عشرة سنة . رواه أنس مرفوعا فيما ذكر الماوردى :

قلت : وذكره ابن المبارك ؛ أخبرنا يونس بن يزيد ، عن عقيل عن ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوما أيوب ، وما أصابه من البلاء ، وذكر أن البلاء الذى أصابه كان به ثمان عشرة سنة . وذكر الحديث القشيرى . وقيل : أربعين سنة .

قوله تعالى : ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ ﴾ تقدم فى « الأنبياء »[2] الكلام فيه . ﴿ رَحْمَةً مِّنَّا ﴾ أى نعمة منا . ﴿ وَذِكْرَىٰ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ أى عبرة لذوى العقول .

قوله تعالى : وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاضْرِب بِّهِۦ وَلَا تَحْنَثْ ۗ إِنَّا وَجَدْنَٰهُ صَابِرًا ۚ نِّعْمَ ٱلْعَبْدُ ۖ إِنَّهُۥٓ أَوَّابٌ ﴿٤٤﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — كان أيوب حلف فى مرضه أن يضرب امرأته مائة جلدة ؛ وفى سبب ذلك أربعة أقوال : أحدها — ما حكاه ابن عباس أن إبليس لقيها فى صورة طبيب فدعته لمداواة أيوب ؛ فقال أداويه على أنه إذا برئ قال أنت شفيتنى ، لا أريد جزاء سواه . قالت : نعم ! فأشارت على أيوب بذلك فحلف ليضربنها . وقال : وَيْحَكِ ذلك الشيطان . الثانى — ما حكاه سعيد بن المسيّب ، أنها جاءته بزيادة على ما كانت تأتيه من الخبز ، فخاف خيانتها فحلف ليضربنها . الثالث — ما حكاه يحيى بن سلّام وغيره : أن الشيطان أغواها أن تحمل أيوب على أن يذبح سخلة تقربا إليه وأنه يبرأ ؛ فذكرت ذلك له فحلف ليضربنها إن عوفى مائة . و[الرابع] قيل : باعت ذوائبها برغيفين إذ لم تجد شيئا تحمله إلى أيوب ، وكان أيوب يتعلق بها إذا أراد القيام ، فلهذا حلف ليضربنها ، فلما شفاه الله أمره أن يأخذ ضغثا فيضرب به ،

(١) حول بمعنى مسخ ؛ راجع قصة دانيال فى قصص الأنبياء للثعلبى .

(٢) راجع جـ ١١ ص ٣٢٣ فما بعد .

فأخذ شماريخ قدر مائة فضربها ضربة واحدة . وقيل : الضغث قبضة حشيش مختلطة الرّطب باليابس . وقال ابن عباس : إنه إثكال النخل الجامع بشماريخه .

الثانيـــة — تضمنت هذه الآية جواز ضرب الرجل امرأته تأديبا . وذلك أن امرأة أيوب أخطأت فحلف ليضربنها مائة ، فأمره الله تعالى أن يضربها بعثكول من عثاكيل النخل، وهذا لا يجوز فى الحدود . إنما أمره الله بذلك لئلا يضرب امرأته فوق حدّ الأدب . وذلك أنه ليس للزوج أن يضرب امرأته فوق حـدّ الأدب ؛ ولهـذا قال عليه السـلام : " واضربوهنّ ضربا غير مُبَرِّح " على ما تقدم فى « النساء »[1] بيانه .

الثالثـــة — واختلف العلماء فى هـذا الحكم هل هـو عام أو خاص بأيوب وحده ؛ فروى عن مجاهد أنه عام للنـاس . ذكره ابن العربى . وحكى عن القشيرى أن ذلك خلص بأيوب . وحكى المهدوى عن عطاء بن أبى رباح أنه ذهب إلى أن ذلك حكم باق، وأنه إذا ضرب بمائة قضيب ونحوه ضربة واحدة بَرّ . وروى نحوه الشافعى . وروى نحوه عن النبى صلى الله عليه وسلم فى المقعد الذى حملت منه الوليدة، وأمر أن يضرب بعثكول فيه مائة شمراخ ضربة واحدة . وقال القشيرى : وقيل لعطاء هل يعمل بهذا اليوم؟ فقال : ما أنزل القرآن إلا ليعمل به ويتبـع . ابن العـربى : وروى عن عطاء أنها لأيوب خاصة . وكذلك روى أبو زيد عن ابن القـاسم عن مالك : من حلف ليضربنّ عبـده مائة فجمعها فضربه بهـا ضربة واحدة لم يبرّ . قال بعض علمائنا : يريد مالك قوله تعـالى : « لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً[2] وَمِنْهَاجًا » أى إن ذلك منسوخ بشريعتنا . قال ابن المنذر : وقد روينا عن علىّ أنه جلد الوليد بن عقبة بسوط له طرفان أربعين جلدة . وأنكر مالك هذا وتلا قول الله عز وجل : « فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ[3] » وهذا مذهب أصحاب الرأى . وقد احتج الشافعى لقـوله بحديث، وقـد تُكلِّم فى إسناده؛ والله أعلم .

قلت : الحـديث الذى احتج به الشافعى خرجه أبو داود فى سننه قال : حدثنـا أحمد ابن سعيد الهَمْدانى، قال حدثنا بن وهب، قال : أخبرنى يونس عن ابن شهاب، قال : أخبرنى

(١) راجع جـ ٥ ص ١٧٢ فما بعد . (٢) راجع جـ ٦ ص ٢١١ (٣) راجع جـ ١٢ ص ١٥٩

أبو أمامة بن سهل بن حُنَيْف أنه أخبره بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من الأنصار، أنه اشتكى رجل منهم حتى أَضْنَى، فعاد جِلدةً على عظم، فدخلت عليه جارية لبعضهم فهش لها فوقع عليها، فلما دخل عليه رجال قومه يعودونه أخبرهم بذلك وقال: استفتوا لى رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فإنى قد وقعت على جارية دخلت علىّ. فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وقالوا: ما رأينا بأحد من الناس من الضر مثل الذى هو به؛ لو حملناه إليك لتفسخت عظامه، ما هو إلا جلد على عظم؛ فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذوا له مائة شمراخ فيضربوه بها ضربة واحدة. قال الشافعى: إذا حلف ليضربنّ فلانا مائة جلدة، أو ضربا ولم يقل ضربا شديدا ولم ينو ذلك بقلبه يكفيه مثل هذا الضرب المذكور فى الآية ولا يحنث. قال ابن المنذر: وإذا حلف الرجل ليضربن عبده مائة فضربه ضربا خفيفا فهو بارّ عند الشافعى وأبى ثور وأصحاب الرأى. وقال مالك: ليس الضرب إلا الضرب الذى يؤلم.

الرابعة — قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْنَثْ﴾ دليل على أن الاستثناء فى اليمين لا يرفع حكما إذا كان متراخيا. وقد مضى القول فيه فى «المائدة»[1] يقال: حنِث فى يمينه يحنث إذا لم يَبَرّ بها. وعند الكوفيين الواو مقحمة أى فاضرب لا تحنث.

الخامسة — قال ابن العربى: قوله تعالى: «فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنَثْ» يدل على أحد وجهين: إما أن يكون أنه لم يكن فى شرعهم كفارة، وإنما كان البرّ والحِنث. والثانى أن يكون صدر منه نذر لا يمين، وإذا كان النذر معيّنا فلا كفارة فيه عند مالك وأبى حنيفة. وقال الشافعى: فى كل نذر كفارة.

قلت: قوله إنه لم يكن فى شرعهم كفارة ليس بصحيح؛ فإن أيوب عليه السلام لما بقى فى البلاء ثمان عشرة سنة، كما فى حديث ابن شهاب، قال له صاحباه: لقد أذنبت ذنبا ما أظنّ أحدا بلغه. فقال أيوب صلى الله عليه وسلم: ما أدرى ما تقولان، غير أن ربى

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٨٢ فما بعد.

عز وجل يعلم أنى كنت أمرّ على الرجلين يتراعمان فكل يحلف بالله ، أو على النفر يتراعمون فأنقلب إلى أهلى، فأكفر عن أيمانهم إرادة ألّا يأثم أحد يذكره ولا يذكره إلا بحق فنادى[1] ربه « أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ » وذكر الحديث . فقد أفادك هذا الحديث أن الكفارة كانت من شرع أيوب ، وأن من كفّر عن غيره بغير إذنه فقد قام بالواجب عنه وسقطت عنه الكفارة .

السادسة — استدل بعض جهّال المتزهدة ، وطَغام المتصوفة بقوله تعالى لأيوب : « ارْكُضْ بِرِجْلِكَ » على جواز الرقص . قال أبو الفرج الجوزى : وهذا احتجاج بارد، لأنه لو كان أمر بضرب الرجل فرحا كان لهم فيه شبهة ، وإنما أمر بضرب الرجل لينبع الماء . قال ابن عقيل : أين الدلالة فى مبتلى أمر عند كشف البلاء بأن يضرب برجله الأرض لينبع الماء إعجازا من الرقص ولئن جاز أن يكون تحريك رجل قد أنحلها تحكم الهوام دلالة على جواز الرقص فى الإسلام، جاز أن يجعل قوله سبحانه لموسى: «اضْرِبْ بِعَصَاكَ[2] الْحَجَرَ» دلالة على ضرب المحادّ[3] بالقضبان ! نعوذ بالله من التلاعب بالشرع . وقد احتج بعض قاصريهم بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلىّ : " أنت منّى وأنا منك " فجَعَل . وقال لجعفر : " أشبهتَ خَلْقى وخُلُقى " فجَعَل . وقال لزيد : " أنت أخونا ومولانا " فجعل . ومنهم من احتج بأن الحبشة زَفَنت والنبى صلى الله عليه وسلم ينظر إليهم . والجواب — أما الجَعْل فهو نوع من المشى يُفعَل عند الفرح فأين هو والرقص، وكذلك زَفْن الحبشة نوع من المشى يفعل عند اللقاء للحرب .

السابعة — قوله تعالى: ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا﴾ أى على البلاء . ﴿نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ أى تواب رجّاع مطيع . وسئل سفيان عن عبدين ابتلى أحدهما فصبر، وأنعم على الآخر فشكر، فقال : كلاهما سواء، لأن الله تعالى أثنى على عبدين، أحدهما صابر والآخر شاكر ثناء واحدا، فقال فى وصف أيوب : « نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ » وقال فى وصف سليمان : « نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ » .

(١) فى ح : إلا نحن . (٢) راجع جـ ١ ص ٤١٧ (٣) فى أ ، ك : «بالمحاد» بالخاء المعجمة .

قلت ؛ وقد ردّ هذا الكلام صاحب «القوت» وٱستدل بقصة أيوب فى تفضيل الفقير على الغنىّ وذكر كلاما كثيرا شيد به كلامه ، وقد ذكرناه فى غير هذا الموضع من كتاب « منهج العباد ومحجة السالكين والزهاد » . وخفى عليه أن أيوب عليه السلام كان أحد الأغنياء من الأنبياء قبل البلاء وبعده ، وإنما ٱبتلى بذهاب ماله وولده وعظيم الداء فى جسده . وكذلك الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه صبروا على ما به ٱمتُحِنوا وفُتِنوا . فأيوب عليه السلام دخل فى البلاء على صفة ، فخرج منه كما دخل فيه ، وما تغيّر منه حال ولا مقال ، فقد ٱجتمع[1] مع أيوب فى المعنى المقصود ، وهو عدم التغير الذى يفضل فيه بعض الناس بعضا . وبهذا الٱعتبار يكون الغنى الشاكر والفقير الصابر سواء . وهو كما قال سفيان . والله أعلم .

وفى حديث ٱبن شهاب عن النبى صلى الله عليه وسلم : " إن أيوب خرج لما كان يخرج إليه من حاجته فأوحى الله إليه : « ٱرْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ » فٱغتسل فأعاد الله لحمه وشعره وبشره على أحسن ما كان ثم شرب فأذهب الله كل ما كان فى جوفه من ألم أوضعف وأنزل الله عليه ثوبين من السماء أبيضين فٱئتزر بأحدهما وٱرتدى بالآخر ثم أقبل يمشى إلى منزله وراث[2] على ٱمرأته فأقبلت حتى لقيته وهى لا تعرفه فسلّمت عليه وقالت أى يرحمك الله هل رأيت هذا الرجل المبتلَى ؟ قال من هو ؟ قالت نبىّ الله أيوب ، أما والله ما رأيت أحدا قط أشبه به منك إذ كان صحيحا . قال فإنى أيوب وأخذ ضِغْثا فضربها به " فزعم ٱبن شهاب أن ذلك الضغث كان ثماما[3] . وردّ الله إليه أهله ومثلهم معهم ، فأقبلت سحابة حتى سجلت[4] فى أندر[5] قمحه ذهبا حتى ٱمتلأ ، وأقبلت سحابة أخرى إلى أندر شعيره وقطانيه[6] فسجلت فيه ورقا حتى ٱمتلأ .

---

(١) الضمير يعود على سليمان عليه السلام .
(٢) راث : أبطأ .
(٣) الثمام : نبت ضعيف له خوص أو شبيه بالخوص .
(٤) السجل : الأنصباب المتواصل .
(٥) الأندر : الموضع الذى يدرس فيه القمح وغيره .
(٦) القطانى : الحبوب التى تدخر كالحمص والعدس والفول وما شاكلها .

قوله تعالى : وَٱذْكُرْ عِبَـٰدَنَآ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ أُو۟لِى ٱلْأَيْدِى وَٱلْأَبْصَـٰرِ ﴿٤٥﴾ إِنَّآ أَخْلَصْنَـٰهُم بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى ٱلدَّارِ ﴿٤٦﴾ وَإِنَّهُمْ عِندَنَا لَمِنَ ٱلْمُصْطَفَيْنَ ٱلْأَخْيَارِ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱذْكُرْ عِبَادَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ ﴾ وقرأ ابن عباس : « عَبْدَنَا » بإسناد صحيح ؛ رواه ابن عُيَينة عن عمرو عن عطاء عنه ، وهى قراءة مجاهد وحُميد وابن مُحَيْصن وابن كثير ؛ فعلى هـذه القراءة يكون « إِبْرَاهِيمَ » بدلا من « عَبْدَنَا » و « إِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ » عطف . والقراءة بالجمع أبين ، وهى اختيار أبى عبيد وأبى حاتم ، ويكون « إِبْرَاهِيمَ » وما بعده على البدل . النحاس : وشرح هذا من العربية أنك إذا قلت : رأيت أصحابنا زيدا وعمرا وخالدا ، فزيد وعمرو وخالد بدل وهم الأصحاب ، وإذا قلت رأيت صاحبنا زيدا وعمرا وخالدا فزيد وحده بدل وهو صاحبنا ، وزيد وعمرو عطف على صاحبنا وليسا بداخلين فى المصاحبة إلا بدليل غير هـذا ، غير أنه قد علم أن قوله : « وَإِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ » داخل فى العبودية . وقد استدل بهذه الآية من قال : إن الذبيح إسحق لا إسماعيل ، وهو الصحيح على ما ذكرناه فى كتاب « الإعلام بمولد النبى عليه السلام » . ﴿ أُولِى الْأَيْدِى وَالْأَبْصَارِ ﴾ قال النحاس : أما « الْأَبْصَارِ » فمتفق على تأويلها أنها البصائر فى الدين والعلم . وأما « الْأَيْدِى » فمختلف فى تأويلها ؛ فأهل التفسير يقولون : إنها القوة فى الدين . وقوم يقولون : « الْأَيْدِى » جمع يد وهى النعمة ؛ أى هم أصحاب النعم ؛ أى الذين أنعم الله عز وجل عليهم . وقيل : هم أصحاب النعم والإحسان ؛ لأنهم قد أحسنوا وقدموا خيرا . وهذا اختيار الطبرى . ﴿ وَإِنَّهُمْ عِنْدَنَا لَمِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ ﴾ أى الذين اصطفاهم من الأدناس واختارهم لرسالته . ومصطفَين جمع مصطفى والأصل مصتفى وقد مضى فى « البقرة »(١) عند قوله : « إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ » « والْأَخْيَار » جمع خير . وقرأ الأعمش وعبد الوارث والحسن

(١) راجع جـ ٢ ص ١٣٣

وعيسى الثقفى « أُولِى الْأَيْد » بغير ياء فى الوصل والوقف على معنى أولى القوّة فى طاعة الله . ويجوز أن يكون كمعنى قراءة الجماعة وحذف الياء تخفيفا .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَخْلَصْنَاهُمْ بِخَالِصَةٍ ذِكْرَى الدَّارِ ﴾ قراءة العامة « بِخَالِصَةٍ » منونة وهى اختيار أبى عبيد وأبى حاتم . وقرأ نافع وشيبة وأبو جعفر وهشام عن ابن عامر « بِخَالِصَةِ ذِكْرَى الدَّارِ » بالإضافة فمن نوّن خالصة فـ « ذِكْرَى الدَّار » بدل منها ؛ التقدير إنا أخلصناهم بأن يذكروا الدار الآخرة ويتأهبوا لها ، ويرغبوا فيها ويُرغّبوا الناس فيها . ويجوز أن يكون « خَالِصَةِ » مصدرًا لخلص و « ذِكْرَى » فى موضع رفع بأنها فاعله ، والمعنى أخلصناهم بأن خلصت لهم ذكرى الدار ؛ أى تذكير الدار الآخرة . ويجوز أن يكون « خالصة » مصدرا لأخلصت فحذفت الزيادة ، فيكون « ذِكْرَى » على هذا فى موضع نصب ، التقدير : بأن أخلصوا ذكرى الدار . والدار يجوز أن يراد بها الدنيا ؛ أى ليتذكروا الدنيا ويزهدوا فيها ، ولتخلص لهم بالثناء الحسن عليهم ، كما قال تعالى : « وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيًّا »[1] ويجوز أن يراد بها الدار الآخرة وتذكير الخلق بها . ومن أضاف خالصة إلى الدار فهى مصدر بمعنى الإخلاص ، والذكرى مفعول به أضيف إليه المصدر ؛ أى بإخلاصهم ذكرى الدار . ويجوز أن يكون المصدر مضافا إلى الفاعل والخالصة مصدر بمعنى الخلوص ؛ أى بأن خلصت لهم ذكرى الدار ، وهى الدار الآخرة أو الدنيا على ما تقدّم . وقال ابن زيد : معنى أخلصناهم أى بذكر الآخرة ؛ أى يذكرون الآخرة ويرغبون فيها ويزهدون فى الدنيا . وقال مجاهد : المعنى إنا أخلصناهم بأن ذكرنا الجنة لهم .

قوله تعالى : ﴿ وَاذْكُرْ إِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَذَا الْكِفْلِ وَكُلٌّ مِّنَ الْأَخْيَارِ ﴿٤٨﴾ هَٰذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَآبٍ ﴿٤٩﴾ جَنَّاتِ عَدْنٍ مُّفَتَّحَةً لَّهُمُ الْأَبْوَابُ ﴿٥٠﴾ مُتَّكِئِينَ فِيهَا يَدْعُونَ فِيهَا بِفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ وَشَرَابٍ ﴿٥١﴾ وَعِندَهُمْ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ أَتْرَابٌ ﴿٥٢﴾ هَٰذَا مَا تُوعَدُونَ لِيَوْمِ الْحِسَابِ ﴿٥٣﴾ إِنَّ هَٰذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِن نَّفَادٍ ﴿٥٤﴾

(١) راجع جـ ١١ ص ١١٣

قوله تعالى : ﴿ وَٱذْكُرْ إِسْمَٰعِيلَ وَٱلْيَسَعَ وَذَا ٱلْكِفْلِ ﴾ مضى ذكر اليسع فى « الأنعام »(١) وذكر ذى الكفل فى « الأنبياء »(٢) . ﴿ وَكُلٌّ مِّنَ ٱلْأَخْيَارِ ﴾ أى ممن آختير للنبوّة . ﴿ هَٰذَا ذِكْرٌ ﴾ بمعنى هذا ذكر جميل فى الدنيا وشرف يذكرون به فى الدنيا أبدا . ﴿ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَـَٔابٍ ﴾ أى لهم مع هذا الذكر الجميل فى الدنيا حسن المرجع فى القيامة . ثم بيّن ذلك بقوله تعالى : ﴿ جَنَّـٰتِ عَدْنٍ ﴾ والعدن فى اللغة الإقامة ؛ يقال : عدن بالمكان إذا أقام . وقال عبد الله ابن عمر : إن فى الجنة قصرا(٣) يقال له عَدْن حوله البروج والمروج فيه خمسة آلاف باب على كل باب خمسة آلاف حِبَرة(٤) لا يدخله إلا نبىّ أو صِدّيق أو شهيد . ﴿ مُفَتَّحَةً ﴾ حال ﴿ لَّهُمُ ٱلْأَبْوَٰبُ ﴾ رفعت الأبواب لأنه آسم ما لم يسم فاعله . قال الزجاج : أى مفتحة لهم الأبواب منها . وقال الفرّاء : مفتحة لهم أبوابها . وأجاز الفرّاء : « مُفَتَّحَةً لَهُمُ ٱلْأَبْوَابَ » بالنصب . قال الفرّاء : أى مفتحة الأبواب ثم جئت بالتنوين فنصبت . وأنشد هو وسيبويه :

وناخذُ بعدهُ بِذَنَابِ عَيْشٍ ... أَجَبَّ الظَّهْرِ ليس له سَنَامُ(٥)

وإنما قال : « مُفَتَّحَةً » ولم يقل مفتوحة ؛ لأنها تفتح لهم بالأمر لا بالمس . قال الحسن : تُكلَّم : آنفتحى فتنفتح آنغلق فتنغلق . وقيل : تفتح لهم الملائكة الأبواب .

قوله تعالى : ﴿ مُّتَّكِـِٔينَ فِيهَا ﴾ هو حال قدمت على العامل فيها وهو قوله : ﴿ يَدْعُونَ فِيهَا ﴾ أى يدعون فى الجنات متكئين فيها . ﴿ بِفَـٰكِهَةٍ كَثِيرَةٍ ﴾ أى بألوان الفواكه ﴿ وَشَرَابٍ ﴾ أى وشراب كثير لحذف لدلالة الكلام عليه .

قوله تعالى : ﴿ وَعِندَهُمْ قَـٰصِرَٰتُ ٱلطَّرْفِ ﴾ أى على أزواجهن لا ينظرن إلى غيرهم وقد مضى فى « الصافات »(٦) . ﴿ أَتْرَابٌ ﴾ أى على سن واحد . وميلاد آمرأة واحدة ، وقد

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٣ . (٢) وليجمع جـ ١١ ص ٣٣٧ .

(٣) تقدّمت هـذه الرواية فى جـ ٩ ص ٣١١ بهـذا اللفظ وهى توافق ما فى تفسير الطبرى وغيره عن عبد الله ابن عمرو ، ولفظ الأصل هنا « جنة عدن قصر فى الجنة » الخ . (٤) الحبرة (بكسر الحاء المهملة وفتحها) ضرب من البرود اليمنية مخطط . (٥) البيت للنابغة والشاهد فيه نصب الظهر بأجب على نية التنوين ؛ وقد وصف مرض النعمان بن المنذر وأنه إن هلك صار الناس فى أسوإ حال وأضيق عيش ، وتمسكوا منه بمثل ذنب بعير أجب وهو الذى لا سنام له من الهزال . (٦) راجع ص ٨٠ من هذا الجزء .

تساوين فى الحسن والشباب، بنات ثلاث وثلاثين سنة. قال ابن عباس : يريد الآدميات. و« أَتْرَابٌ » جمع تِرْب وهو نعت لقاصرات؛ لأن « قَاصِرَاتُ » نكرة وإن كان مضافا إلى المعرفة. والدليل على ذلك أن الألف واللام يدخلانه كما قال :

مِن القاصِراتِ الطَّرْفِ لَوْ دَبَّ مُحْوِلٌ * من الذَّرِّ فوقَ الإِتْبِ منها لَأَثَّرَا (١)

قوله تعالى : ﴿ هَذَا مَا تُوعَدُونَ لِيَوْمِ الْحِسَابِ ﴾ أى هذا الجزاء الذى وعدتم به. وقراءة العامة بالتاء أى ما توعدون أيها المؤمنون. وقرأ ابن كثير وابن محيصن وأبو عمرو و يعقوب بالياء على الخبر، وهى قراءة السُّلَمى واختيار أبى عبيد وأبى حاتم؛ لقوله تعالى : « وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لَحُسْنَ مَآبٍ » فهو خبر. « لِيَوْمِ الْحِسَابِ » أى فى يوم الحساب، قال الأعشى :

المهينين ما لَهُمْ لِزمانِ السَّـ * ـوءِ حتى إذا أفاق أفاقوا

أى فى زمان السوء.

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ هَذَا لَرِزْقُنَا مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ ﴾ دليل على أن نعيم الجنة دائم لاينقطع؛ كما قال : « عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ (٢) » وقال : « لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ (٣) ».

قوله تعالى : هَٰذَا ۚ وَإِنَّ لِلطَّاغِينَ لَشَرَّ مَـَٔابٍ ﴿٥٥﴾ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا فَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿٥٦﴾ هَٰذَا فَلْيَذُوقُوهُ حَمِيمٌ وَغَسَّاقٌ ﴿٥٧﴾ وَآخَرُ مِن شَكْلِهِۦٓ أَزْوَٰجٌ ﴿٥٨﴾ هَٰذَا فَوْجٌ مُّقْتَحِمٌ مَّعَكُمْ ۖ لَا مَرْحَبًۢا بِهِمْ ۚ إِنَّهُمْ صَالُوا النَّارِ ﴿٥٩﴾ قَالُوا بَلْ أَنتُمْ لَا مَرْحَبًۢا بِكُمْ ۖ أَنتُمْ قَدَّمْتُمُوهُ لَنَا ۖ فَبِئْسَ الْقَرَارُ ﴿٦٠﴾ قَالُوا رَبَّنَا مَن قَدَّمَ لَنَا هَٰذَا فَزِدْهُ عَذَابًا ضِعْفًا فِى النَّارِ ﴿٦١﴾

قوله تعالى : ﴿ هَـذَا وَإِنَّ لِلطَّاغِينَ لَشَرَّ مَآبٍ ﴾ لما ذكر ما للتقين ذكر ما للطاغين. قال الزجاج : « هَـذَا » خبر ابتداء محذوف أى الأمر هـذا فيوقف على « هـذا » قال ابن الأنبارى : « هذا » وقف حسن ثم تبتدئ « وَإِنَّ لِلطَّاغِينَ » وهم الذين كذبوا الرسل.

(١) قاله امرؤ القيس. المحول : الصغير. والإتب : درع المرأة. وبردة تشق فتلبس من غير كين ولا جيب.
(٢) راجع جـ ٩ ص ١٠٣ (٣) راجع جـ ٢٠ ص ١١٥ فما بعد.

﴿ لَشَرَّ مَآبٍ ﴾ أى منقلب يصيرون إليه . ثم بيّن ذلك بقوله : ﴿ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا فَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴾ أى بئس ما مهدوا لأنفسهم ، أو بئس الفراش لهم . ومنه مهد الصبى . وقيل : فيه حذف أى بئس موضع المهاد . وقيل : أى هذا الذى وصفت لهؤلاء المتقين ، ثم قال : وإن للطاغين لشر مرجع فيوقف على « هذا » أيضا .

قوله تعالى : ﴿ هَذَا فَلْيَذُوقُوهُ حَمِيمٌ وَغَسَّاقٌ ﴾ « هَذَا » فى موضع رفع بالابتداء وخبره « حَمِيمٌ » على التقديم والتأخير ؛ أى هذا حميم وغساق فليذوقوه . ولا يوقف على « فَلْيَذُوقُوهُ » ويجوز أن يكون « هَذَا » فى موضع رفع بالابتداء و « فَلْيَذُوقُوهُ » فى موضع الخبر ، ودخلت الفاء للتنبيه الذى فى «هَذَا» فيوقف على «فَلْيَذُوقُوهُ» ويرتفع « حَمِيمٌ » على تقدير هذا حميم . قال النحاس : ويجوز أن يكون المعنى الأمر هذا ، وحميم وغساق إذا لم تجعلهما خبرا فرفعهما على معنى هو حميم وغسّاق . والفرّاء يرفعهما بمعنى منه حميم ومنه غسّاق وأنشد :

حتّى إذا ما أَضَاءَ الصُّبْحُ فى غَلَسٍ (١) * وغُودِرَ البَقْلُ مَلْوِىٌّ ومَحْصُودُ

وقال آخر (٢) :

لها مَتَاعٌ وأَعْوانٌ غَدَوْنَ بِهِ * قَتْبٌ وغَرْبٌ إذا ما أُفْرِغَ انْسَحَقَا

ويجوز أن يكون « هَذَا » فى موضع نصب بإضمار فعل يفسره « فَلْيَذُوقُوهُ » كما تقول زيدا اضربه . والنصب فى هذا أولى فيوقف على « فَلْيَذُوقُوهُ » وتبتدئ « حَمِيمٌ وَغَسَّاقٌ » على تقدير الأمر حميم وغسّاق . وقراءة أهل المدينة وأهل البصرة وبعض الكوفيين بتخفيف السين فى «وغَسَّاق» . وقرأ يحيى بن وثاب والأعمش وحمزة والكسائى «وغسّاق» بالتشديد ، وهما لغتان بمعنى واحد فى قول الأخفش . وقيل : معناهما مختلف ؛ فمن خفّف فهو اسم مثل عَذاب وجوَاب وصوَاب ، ومن شدّد قال : هو اسم فاعل نقل إلى فعّال للمبالغة ، نحو ضرّاب وقتّال وهو فعّال من غَسَق يغسِق فهو غسّاق وغاسِق . قال ابن عباس : هو الزمهرير يخوّفهم

(١) رواه السمين : أضاء البرق .

(٢) قائله زهير بن أبى سلمى يصف الناقة التى يسنق عليها . وقتب وغرب بيان للتاع . والقتب : أداة السانية ، والغرب : الدلو العظيمة . وانسحقا : أى مضى و بعد سيلانه .

ببرده . وقال مجاهد ومقاتل : هو الثلج البارد الذى قد آنتهى برده . وقال غيرهما . إنه يحرق ببرده كما يحرق الحميم بحرّه . وقال عبد الله بن عمرو : هو قيح غليظ لو وقع منه شيء بالمشرق لأنتن من فى المغرب ، ولو وقع منه شيء فى المغرب لأنتن من فى المشرق . وقال قتادة : هو ما يسيل من فروج الزناة ومن نَتْن لحوم الكفرة وجلودهم من الصديد والقيح والنَّتْن . وقال محمد بن كعب : هو عصارة أهل النار . وهذا القول أشبه باللغة ؛ يقال : غَسَق الجرح يغسِق غسقا إذا خرج منه ماء أصفر ؛ قال الشاعر :

إذا ما تَذَكَّرْتُ الحياةَ وطِيبَها * إلىّ جَرَى دَمْعٌ من اللِّيلِ[1] غاسِقُ

أى بارد . ويقال : ليل غاسق ؛ لأنه أبرد من النهار . وقال السدّى : الغسّاق الذى يسيل من أعينهم ودموعهم يسقونه مع الحميم . وقال ابن زيد : الحميم دموع أعينهم ، يجمع فى حياض النار فيسقونه ، والصديد الذى يخرج من جلودهم . والأختيار على هذا « وغسّاق » حتى يكون مثل سيّال . وقال كعب : الغسّاق عين فى جهنم يسيل إليها سم كل ذى حُمَةٍ من عقرب وحيّة . وقيل : هو مأخوذ من الظلمة والسواد . والغسق أول ظلمة الليل ، وقد غَسَقَ الليلُ يغسِق إذا أظلم . وفى الترمذى من حديث أبى سعيد الخدرى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " لو أن دَلْوا من غساق يُهراق فى الدنيا لأنتن أهل الدنيا " .

قلت : وهذا أشبه على الاشتقاق الأول كما بينا ، إلا أنه يحتمل أن يكون الغساق مع سيلانه أسود مظلما فيصح الاشتقاقان . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَآخَرُ مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ ﴾ قرأ أبو عمرو : « وَأُخَرُ » جمع أخرى مثل الكبرى والكُبَر . الباقون : « وَآخَرُ » مفرد مذكر . وأنكر أبو عمرو « وَآخَرُ » لقوله تعالى : « أَزْوَاجٌ » أى لا يخبر بواحد عن جماعة . وأنكر عاصم الجحدرى « وَأُخَرُ » قال : ولو كانت « وَأُخَرُ » لكان من شكلها . وكلا الردين لا يلزم والقراءتان صحيحتان . « وَآخَرُ » أى وعذاب آخر سوى الحميم والغساق . « مِنْ شَكْلِهِ » قال قتادة : من نحوه . قال ابن مسعود : هو

(١) لعله من العين .

الزمهرير . وٱرتفع « وآخر » بالٱبتداء و « أَزْوَاجٌ » مبتدأ ثان و « مِنْ شَكْلِهِ » خبره والجملة خبر « آخر » . ويجوز أن يكون « وآخر » مبتدأ والخبر مضمر دل عليه « هَذَا فَلْيَذُوقُوهُ حَمِيمٌ وَغَسَّاقٌ » لأن فيه دليلا على أنه لهم ، فكأنه قال : ولهم آخر ويكون « مِنْ شَكْلِهِ أَزْوَاجٌ » صفة لآخر فالمبتدأ متخصص بالصفة و « أَزْوَاجٌ » مرفوع بالظرف . ومن قرأ « وَأُخَرُ » أراد وأنواع من العذاب أُخَرُ ، ومن جمع وهو يريد الزمهرير فعلى أنه جعل الزمهرير أجناسا لجمع لٱختلاف الأجناس . أو على أنه جعل لكل جزء منه زمهريرا ثم جمع كما قالوا : شابت مفارقه . أو على أنه جمع لما فى الكلام من الدلالة على جواز الجمع ؛ لأنه جعل الزمهرير الذى هو نهاية البرد بإزاء الجمع فى قوله : « هَـذَا فَلْيَذُوقُوهُ حَمِيمٌ وَغَسَّاقٌ » والضمير فى « شَكْلِهِ » يجوز أن يعود على الحميم أو الغسّاق . أو على معنى : « وَآخَرُ مِنْ شَكْلِهِ » ماذكرنا ، ورفع « أُخَرُ » على قراءة الجمع بالابتداء و « مِنْ شَكْلِهِ » صفة له وفيه ذكر يعود على المبتدإ و « أَزْوَاجٌ » خبر المبتدإ . ولا يجوز أن يحمل على تقدير ولهم أخرو « مِنْ شَكْلِهِ » صفة لأخرو « أَزْوَاجٌ » مرتفعة بالظرف كما جاز فى الإفراد ؛ لأن الصفة لا ضمير فيها من حيث آرتفع « أَزْوَاجٌ » مفرد ؛ قاله أبو على . و « أَزْوَاجٌ » أى أصناف وألوان من العذاب . وقال يعقوب : الشكل بالفتح المثل و بالكسر الدل[1] .

قوله تعالى : ﴿ هَـذَا فَوْجٌ مُقْتَحِمٌ مَعَكُمْ ﴾ قال آبن عباس : هو أن القادة إذا دخلوا النار ثم دخل بعدهم الأتباع ، قالت الخزنة للقادة : « هَذَا فَوْجٌ » يعنى الأتباع والفوج الجماعة « مُقْتَحِمٌ مَعَكُمْ » أى داخل النار معكم ؛ فقالت السادة : ﴿ لَا مَرْحَباً بِهِمْ ﴾ أى لا آتسعت منازلهم فى النار . والرحب السعة ، ومنه رحبة المسجد وغيره . وهو فى مذهب الدعاء فلذلك نصب ؛ قال النابغة :

لَا مَرْحَبـاً بِغَـدٍ ولَا أَهْلًا بِهِ * إنْ كَانَ تَفْرِيقُ الأَحِبَّةِ فى غَد

---

(١) يقال : آمرأة ذات شكل (بالكسر) أى ذات دلال ، وهو حسن الحديث وحسن المزح والهيئة .

قال أبو عبيدة العرب تقول : لامرحبا بك ؛ أى لارحبت عليك الأرض ولا اتسعت . ﴿ إِنَّهُمْ صَالُوا النَّارِ ﴾ قيل : هو من قول القادة ، أى إنهم صالوا النار كما صليناها . وقيل : هو من قول الملائكة متصل بقولهم : « هَذَا فَوْجٌ مُقْتَحِمٌ مَعَكُمْ » و « قَالُوا بَلْ أَنْتُمْ لَا مَرْحَبًا بِكُمْ » هو من قول الأتباع . وحكى النقاش : إن الفوج الأول قادة المشركين ومطعموهم يوم بدر ، والفوج الثانى أتباعهم ببدر . والظاهر من الآية أنها عامة فى كل تابع ومتبوع . ﴿ أَنْتُمْ قَدَّمْتُمُوهُ لَنَا ﴾ أى دعوتمونا إلى العصيان ﴿ فَبِئْسَ الْقَرَارُ ﴾ لنا ولكم ﴿ قَالُوا ﴾ يعنى الأتباع ﴿ رَبَّنَا مَنْ قَدَّمَ لَنَا هَذَا ﴾ قال الفراء : من سوغ لنا هذا وسنّه . وقال غيره : من قدم لنا هذا العذاب بدعائه إيانا إلى المعاصى ﴿ فَزِدْهُ عَذَابًا ضِعْفًا فِي النَّارِ ﴾ وعذابا بدعائه إيانا فصار ذلك ضعفا . وقال ابن مسعود : معنى عذابا ضعفا فى النار الحيات والأفاعى . ونظير هذه الآية قوله تعالى : " رَبَّنَا هَؤُلَاءِ أَضَلُّونَا فَآتِهِمْ عَذَابًا ضِعْفًا[1] مِنَ النَّارِ " .

قوله تعالى : وَقَالُوا مَا لَنَا لَا نَرَىٰ رِجَالًا كُنَّا نَعُدُّهُم مِّنَ الْأَشْرَارِ ﴿٦٢﴾ أَتَّخَذْنَاهُمْ سِخْرِيًّا أَمْ زَاغَتْ عَنْهُمُ الْأَبْصَارُ ﴿٦٣﴾ إِنَّ ذَٰلِكَ لَحَقٌّ تَخَاصُمُ أَهْلِ النَّارِ ﴿٦٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا ﴾ يعنى أكابر المشركين ﴿ مَا لَنَا لَا نَرَى رِجَالًا كُنَّا نَعُدُّهُمْ مِنَ الْأَشْرَارِ ﴾ قال ابن عباس : يريدون أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ؛ يقول أبو جهل : أين بلال أين صُهَيب أين عَمّار أولئك فى الفردوس ! واعجبا لأبى جهل ! مسكين ؛ أسلم ابنه عكرمة ، وابنته جُوَيرية ، وأسلمت أمه ، وأسلم أخوه ، وكفر هو ؛ قال :

ونورًا أضاء الأرضَ شَرْقًا ومَغْرِبًا * وموضعُ رِجلٍ منه أسودُ مُظْلِمُ

﴿ أَتَّخَذْنَاهُمْ سِخْرِيًّا ﴾ قال مجاهد : أتخذناهم سخريا فى الدنيا فأخطأنا ﴿ أَمْ زَاغَتْ عَنْهُمُ الْأَبْصَارُ ﴾ فلم نعلم مكانهم . قال الحسن : كل ذلك قد فعلوا ؛ اتخذوهم سخريًا ، وزاغت عنهم أبصارهم فى الدنيا محقرة لهم . وقيل : معنى « أَمْ زَاغَتْ عَنْهُمُ الْأَبْصَارُ » أى أهم معنا فى النار فلا

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٠٤

نراهم . وكان ابن كثير والأعمش وأبو عمرو وحمزة والكسائى يقرءون « مِنَ الْأَشْرَارِ اتَّخَذْنَاهُمْ » بحذف الألف فى الوصل . وكان أبو جعفر وشيبة ونافع وعاصم وابن عامر يقرءون « أَتَّخَذْنَاهُمْ » بقطع الألف على الاستفهام وسقطت ألف الوصل ؛ لأنه قد استغنى عنها ؛ فمن قرأ بحذف الألف لم يقف على « الْأَشْرَارِ » لأن « اتَّخَذْنَاهُمْ » حال . وقال النحاس والسجستانى : هو نعت لرجال . قال ابن الأنبارى : وهـذا خطأ ؛ لأن النعت لايكون ماضيا ولا مستقبلا . ومن قرأ : «أتخذناهم» بقطع الألف وقف على « الْأَشْرَارِ » قال الفراء : والاستفهام هنا بمعنى التوبيخ والتعجب . « أَمْ زَاغَتْ عَنْهُمُ الْأَبْصَارُ » إذا قرأت بالاستفهام كانت أم للتسوية ، وإذا قرأت بغير الاستفهام فهى بمعنى بل . وقرأ أبو جعفر ونافع وشيبة والمفضل وهبيرة ويحيى والأعمش وحمزة والكسائى : « سُخْرِيًّا » بضم السين . الباقون بالكسر . قال أبو عبيدة : من كسر جعله من الهزء ومن ضم جعله من التسخير . وقد تقدم . ﴿ إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ تَخَاصُمُ أَهْلِ النَّارِ ﴾ « لَحَقٌّ » خبر إنّ و « تَخَاصُمُ » خبر مبتدإ محذوف بمعنى هو تخاصم . ويجوز أن يكون بدلا من حق . ويجوز أن يكون خبرا بعد خبر . ويجوز أن يكون بدلا من ذلك على الموضع . أى إنّ تخاصم أهل النار فى النار لحق . يعنى قولهم : « لَا مَرْحَبًا بِكُمْ » الآية وشبهه من قول أهل النار .

قوله تعالى : قُلْ إِنَّمَآ أَنَا مُنذِرٌ ۖ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّارُ ﴿٦٥﴾ رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ٱلْعَزِيزُ ٱلْغَفَّارُ ﴿٦٦﴾ قُلْ هُوَ نَبَؤٌا عَظِيمٌ ﴿٦٧﴾ أَنتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ ﴿٦٨﴾ مَا كَانَ لِىَ مِنْ عِلْمٍ بِٱلْمَلَإِ ٱلْأَعْلَىٰٓ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴿٦٩﴾ إِن يُوحَىٰٓ إِلَىَّ إِلَّآ أَنَّمَآ أَنَا۠ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٧٠﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا مُنْذِرٌ ﴾ أى مخوف عقاب الله لمن عصاه وقد تقدم . ﴿ وَمَا مِنْ إِلَهٍ ﴾ أى معبود ﴿ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴾ الذى لاشريك له ﴿ رَبُّ السَّمَوَاتِ

وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا الْعَزِيزُ الْغَفَّارُ ﴾ بالرفع على النعت وإن نصبت الأول نصبته . ويجوز رفع الأول ونصب مابعده على المدح . « وَالْعَزِيزُ » معناه المنيع الذى لامثل له . « الغَفَّارُ » الستار لذنوب خلقه .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ ﴾ أى وقل لهم ياعمد : « هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ » أى ما أنذركم به من الحساب والثواب والعقاب خبر عظيم القدر فلا ينبغى أن يُستخفّ به . قال معناه قتادة . نظيره قوله تعالى : « عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ عَنِ النَّبَإِ الْعَظِيمِ »[1] . وقال ابن عباس ومجاهد وقتادة : يعنى القرآن الذى أنبأكم به خبر جليل . وقيل : عظيم المنفعة ﴿ أَنْتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِيَ مِنْ عِلْمٍ بِالْمَلَإِ الْأَعْلَى إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ الملأ الأعلى هم الملائكة فى قول ابن عباس والسدى اختصموا فى أمر آدم حين خلق فـ « قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا »[2] وقال إبليس : « أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ »[3] وفى هذا بيان أن محمداً صلى الله عليه وسلم أخبر عن قصة آدم وغيره ، وذلك لايتصور إلا بتأييد إلهى ؛ فقد قامت المعجزة على صدقه ، فما بالهم أعرضوا عن تدبر القرآن ليعرفوا صدقه ؛ ولهذا وصل قوله بقوله : « قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ أَنْتُمْ عَنْهُ مُعْرِضُونَ » . وقول ثان رواه أبو الأشهب عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سألنى ربى فقال ياعمد فيم اختصم الملأ الأعلى قلت فى الكفارات والدرجات قال وما الكفارات قلت المشى على الأقدام إلى الجماعات وإسباغ الوضوء فى السَّبَرات[4] والتعقيب فى المساجد بانتظار الصلاة بعد الصلاة قال وما الدرجات قلت إفشاء السلام وإطعام الطعام والصلاة بالليل والناس نيام " خرجه الترمذى بمعناه عن ابن عباس ، وقال فيه حديث غريب . وعن معاذ بن جبل أيضا وقال حديث حسن صحيح . وقد كتبناه بكماله فى كتاب الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى ، وأوضحنا إشكاله والحمد لله . وقد مضى فى « يس »[5] القول فى المشى إلى المساجد ، وأن الخُطَا تكفّر السيئات ، وترفع الدرجات . وقيل : الملأ الأعلى الملائكة والضمير فى « يَخْتَصِمُونَ » لفرقتين . يعنى قول من قال منهم الملائكة بنات الله ،

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٦٧ (٢) راجع جـ ١ ص ٢٦١ (٣) راجع جـ ٧ ص ١٦٩ فما بعد .
(٤) السبرات جمع سبر بسكون الباء وهى شدة البرد . (٥) راجع ص ١٢ فما بعد من هذا الجزء .

[ومن قال آلهة تعبد](١) . وقيل : الملأ الأعلى هاهنا قريش ؛ يعنى اختصامهم فيما بينهم سرًّا، فأطلع الله نبيه على ذلك. ﴿إِنْ يُوحَى إِلَيَّ إِلَّا أَنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ﴾ أى إن يوحى إلىّ إلا الإنذار. وقرأ أبو جعفر بن القعقاع « إِلَّا إِنَّمَا » بكسر الهمزة؛ لأن الوحى قول، كأنه قال: يقال لى إنما أنت نذير مبين ، ومن فتحها جعلها فى موضع رفع ؛ لأنها اسم ما لم يسمّ فاعله . قال الفراء : كأنك قلت ما يوحى إلىّ إلا الإنذار، النحاس : ويجوز أن تكون فى موضع نصب بمعنى إلا لأنما . والله أعلم .

قوله تعالى : إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي خَٰلِقٌۢ بَشَرًا مِّن طِينٍ ﴿٧١﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَٰجِدِينَ ﴿٧٢﴾ فَسَجَدَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٣﴾ إِلَّآ إِبْلِيسَ ٱسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٧٤﴾

قوله تعالى : ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ﴾ «إذ» من صلة «يَخْتَصِمُونَ» المعنى؛ ما كان لى من علم بالملإ الأعلى حين يختصمون حين ﴿ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ ﴾ . وقيل : «إِذْ قَالَ» بدل من « إِذْ يَخْتَصِمُونَ » و « يَخْتَصِمُونَ » يتعلق بمحذوف؛ لأن المعنى ما كان لى من علم بكلام الملإ الأعلى وقت اختصامهم . ﴿ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ ﴾ «إذا» ترد الماضى إلى المستقبل؛ لأنها تشبه حروف الشرط وجوابها بجوابه؛ أى خلقته . ﴿ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي ﴾ أى من الروح الذى أملكه ولا يملكه غيرى . فهذا معنى الإضافة ، وقد مضى هذا المعنى مجودا فى « النساء » (٢) فى قوله فى عيسى « وَرُوحٌ مِنْهُ » . ﴿فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ﴾ نصب على الحال . وهذا سجود تحية لا سجود عبادة. وقد مضى فى «البقرة» (٣) . ﴿ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴾ أى امتثلوا الأمر وسجدوا له خضوعا له وتعظيما لله بتعظيمه ﴿ إِلَّا إِبْلِيسَ ﴾ أنف من السجود له جهلا بأن السجود له طاعة لله، والأنفة من طاعة الله استكبارا كفر، ولذلك كان من الكافرين باستكباره عن أمر الله تعالى. وقد مضى الكلام فى هذا فى «البقرة» (٣) مستوفى.

(١) زيادة يقتضيها المقام وذكرها أبو حيان فى تفسيره .
(٢) راجع جـ ٦ ص ٢٢ فما بعد .
(٣) راجع جـ ١ ص ٢٩٣ وص ٢٩٦

قوله تعالى : قَالَ يَـٰٓإِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَن تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ ۖ أَسْتَكْبَرْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ ٱلْعَالِينَ ﴿٧٥﴾ قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ ۖ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ ﴿٧٦﴾ قَالَ فَٱخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ ﴿٧٧﴾ وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٧٨﴾ قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿٧٩﴾ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ ﴿٨٠﴾ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْوَقْتِ ٱلْمَعْلُومِ ﴿٨١﴾ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴿٨٣﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ ﴾ أى صرفك وصدك ﴿ أَنْ تَسْجُدَ ﴾ أى عن أن تسجد ﴿ لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ ﴾ أضاف خلقه إلى نفسه تكريما له ، وإن كان خالق كل شىء وهذا كما أضاف إلى نفسه الروح والبيت والناقة والمساجد ؛ فخاطب الناس بما يعرفونه فى تعاملهم ، فإن الرئيس من المخلوقين لا يباشر شيئا بيده إلا على سبيل الإعظام والتكرم ، فذكر اليد هنا بمعنى هذا . قال مجاهد : اليد ها هنا بمعنى التأكد والصلة ؛ مجازه لما خلقت أنا كقوله : «وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ»(١) أى يبقى ربك . وقيل : التشبيه فى اليد فى خلق الله تعالى دليل على أنه ليس بمعنى النعمة والقوة والقدرة ؛ وإنما هما صفتان من صفات ذاته تعالى . وقيل : أراد باليد القدرة ، يقال : مالى بهذا الأمر يد . ومالى بالحمل الثقيل يَدَانِ . ويدل عليه أن الخلق لا يقع إلا بالقدرة بالإجماع . وقال الشاعر :

تَحمَّلْتُ مِن [عَفْرَاءَ](٢) ما ليس لِي بِه * ولا لِلجِبالِ الرَّاسِياتِ يَدَانِ

وقيل : «لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَىَّ» لما خلقت بغير واسطة . ﴿ أَسْتَكْبَرْتَ ﴾ أى عن السجود ﴿ أَمْ كُنتَ مِنَ ٱلْعَالِينَ ﴾ أى المتكبرين على ربك . وقرأ محمد بن صالح عن شبل عن ابن كثير وأهل مكة «بِيَدَىَّ ٱسْتَكْبَرْتَ» موصولة الألف على الخبر وتكون أم منقطعة بمعنى بل مثل : «أَمْ يَقُولُونَ

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٦٤ فما بعد .

(٢) فى الأصول ذلفاء ، وهو تحريف . والبيت لعروة بن حزام .

آفْتَرَاهُ » وشبهه . ومن آستفهم فـ« أمْ » معادلة لهمزة الآستفهام وهو تقرير وتوبيخ . أى آستكبرت بنفسك حين أبيت عن السجود لآدم، أم كنت من القوم الذين يتكبرون فتكبرت لهذا .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ ﴾ قال الفزاء : من العرب من يقول أنا أخير منه وأشرُّ منه ؛ وهذا هو الأصل إلا أنه حذف لكثرة الآستعمال . ﴿ خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ ﴾ فضّل النار على الطين وهذا جهل منه ؛ لأن الجواهر متجانسة فقاس فأخطأ القياس . وقد مضى فى « الأعراف »[1] بيانه . ﴿ قَالَ فَٱخْرُجْ مِنْهَا ﴾ يعنى من الجنة ﴿ فَإِنَّكَ رَجِيمٌ ﴾ أى مرجوم بالكواكب والشهب ﴿ وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي ﴾ أى طردى و إبعادى من رحمتى ﴿ إِلَى يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴾ تعريف بإصراره على الكفر لأن اللعن منقطع حينئذ ، ثم بدخوله النار يظهر تحقيق اللعن ﴿ قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ أراد الملعون ألا يموت فلم يُجَب إلى ذلك ، وأُخِّر إلى الوقت المعلوم ، وهو يوم يموت الخلق فيه ، فأُخّر إليه تهاونا به . ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ لما طرده بسبب آدم حلف بعزة الله أنه يضل بنى آدم بتزيين الشهوات وإدخال الشبه عليهم ، فمعنى : « لَأُغْوِيَنَّهُمْ » لأستدعينهم إلى المعاصى وقد علم أنه لا يصل إلا إلى الوسوسة ، ولا يفسد إلا من كان لا يصلح لو لم يوسوسه ؛ ولهذا قال : ﴿ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴾ أى الذين أخلصتهم لعبادتك ، وعصمتهم منى . وقد مضى فى « الحجر »[2] بيانه .

قوله تعالى : ﴿ قَالَ فَٱلْحَقُّ وَٱلْحَقَّ أَقُولُ ﴿٨٤﴾ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴿٨٦﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٧﴾ وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُۥ بَعْدَ حِينٍۭ ﴿٨٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ فَالْحَقُّ وَالْحَقَّ أَقُولُ ﴾ هذه قراءة أهل الحرمين وأهل البصرة والكسائى . وقرأ آبن عباس ومجاهد وعاصم والأعمش وحمزة برفع الأول . وأجاز الفزاء فيه

(١) راجع جـ ٧ ص ١٧١ (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٨

الخفض . ولا أختلاف فى الثانى فى أنه منصوب بـ«أقول» ونصب الأول على الإغراء أى فاتبعوا الحق واستمعوا الحق، والثانى بإيقاع القول عليه . وقيل : هو بمعنى أُحِقّ الحقّ أى أفعله . قال أبو على: الحق الأول منصوب بفعل مضمر أى يحق الله الحق، أو على القسم وحذف حرف الجر ؛ كما تقول : الله لأفعلنّ؛ ومجازه : قال فبالحق وهو الله تعالى أقسم بنفسه . « والْحَقَّ أَقُولُ » جملة أعترضت بين القسم والمقسم عليه، وهو توكيد القصة، وإذا جعل الحق منصوبا بإضمار فعل كان «لأملأنّ» على إرادة القسم . وقد أجاز الفرّاء وأبو عبيد أن يكون الحق منصوبا بمعنى حقا « لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ » وذلك عند جماعة من النحويين خطأ؛ لا يجوز زيدا لأضربنّ ؛ لأن ما بعد اللام مقطوع مما قبلها فلا يعمل فيه . والتقدير على قولهما لأملأنّ جهنم حقا . ومن رفع « الحقّ » رفعه بالأبتداء ؛ أى فأنا الحقُّ أو الحقُّ منى . رويا جميعا عن مجاهد . ويجوز أن يكون التقدير هذا الحقّ . وقول ثالث على مذهب سيبويه والفراء أن معنى فالحقّ لأملأنّ جهنم بمعنى فالحق أن أملأ جهنم . وفى الخفض قولان وهى قراءة ٱبن السَّمَيْقَع وطلحة بن مُصَرِّف : أحدهما أنه على حذف حرف القسم . هذا قول الفراء قال كما يقول : الله عز وجل لأفعلنّ . وقد أجاز مثل هذا سيبويه وغلطه فيه أبو العباس ولم يُجِز الخفض ؛ لان حروف الخفض لا تضمر ، والقول الآخر أن تكون الفاء بدلا من واو القسم ؛ كما أنشدوا(١) :

* فثلِكِ حُبْلَى قد طَرَقْتُ ومُرْضِع *

﴿ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ ﴾ أى من نفسك وذريتك ﴿ وَمِمَّنْ تَبِعَكَ ﴾ من بنى آدم ﴿ أَجْمَعِينَ ﴾ . قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ﴾ أى من جُعل على تبليغ الوحى وكنى به عن غير مذكور . وقيل هو راجع إلى قوله : « أَأُنْزِلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِنْ بَيْنِنَا » . ﴿ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ أى لا أتكلف ولا أتخرص ما لم أومر به . وروى مسروق عن عبد الله بن مسعود قال :

(١) البيت لامرئ القيس من معلقته وتمامه :

* فألهيتها عن ذى تمائم محول *

من سئل عما لم يعلم فليقل لا أعلم ولا يتكلف ؛ فإن قوله لا أعلم علمٌ ، وقد قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم : « قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ » . وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم : " للتكلف ثلاث علامات ينازع من فوقه ويتعاطى ما لا ينال ويقول ما لا يعلم " . وروى الدارقطني من حديث نافع عن ابن عمر قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره ، فسار ليلا فمروا على رجل جالس عند مَقْرَاة[1] له ، فقال له عمر : يا صاحب المَقْرَاة أَوَلَغت السباع الليلة في مَقْرَاتك ؟ فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : " ياصاحب المَقْرَاة لا تخبره هذا متكلِّف لها ما حملت في بطونها ولنا ما بقي شراب وطهور " . وفي الموطإ عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب : أن عمر بن الخطاب خرج في ركب فيهم عمرو بن العاص حتى وردوا حوضا ، فقال عمرو بن العاص : يا صاحب الحوض ! هل ترد حوضك السباع ؟ فقال عمر : يا صاحب الحوض لا تخبرنا ، فإنا نرد على السباع وترد علينا . وقد مضى القول في المياه في سورة « الفرقان »[2] . ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ ﴾ يعني القرآن ﴿ لِلْعَالَمِينَ ﴾ من الجن والإنس . ﴿ وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ ﴾ أي نبأ الذكر وهو القرآن أنه حق « بَعْدَ حِينٍ » قال قتادة : بعد الموت . وقاله الزجاج . وقال ابن عباس وعكرمة وابن زيد : يعني يوم القيامة . وقال الفراء : بعد الموت وقبله . أي لتظهر لكم حقيقة ما أقول : « بَعْدَ حِينٍ » أي في المستأنف أي إذا أخذتكم سيوف المسلمين . قال السدي : وذلك يوم بدر . وكان الحسن يقول : يابن آدم عند الموت يأتيك الخبر اليقين . وسئل عكرمة عمن حلف ليصنعن كذا إلى حين . قال : إن من الحين مالا تدركه كقوله تعالى : « وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِينٍ » ومنه ماتدركه ؛ كقوله تعالى : « تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا » من صرام النخل إلى طلوعه ستة أشهر . وقد مضى القول في هذا في « البقرة »[3] و « إبراهيم »[4] والحمد لله .

---

(١) المقراة الحوض الذي يجتمع فيه الماء . النهاية لابن الأثير .

(٢) راجع جـ ١٣ ص ٤٠

(٣) راجع جـ ١ ص ٣٢١ فما بعد .

(٤) راجع جـ ٩ ص ٣٦٠ فما بعد .

سورة الزمر

ويقال سورة الغرف . قال وهب بن منبه : من أحب أن يعرف قضاء الله عز وجل فى خلقه فليقرأ سورة الغرف . وهى مكية فى قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر بن زيد . وقال ابن عباس : إلا آيتين نزلتا بالمدينة إحداهما « اللهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ » والأخرى « قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ » الآية . وقال آخرون : إلا سبع آيات من قوله تعالى : « قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ » إلى آخر سبع آيات نزلت فى وحشى وأصحابه على ما يأتى . روى الترمذى عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينام حتى يقرأ الزمر وبنى إسرائيل . وهى خمس وسبعون آية . وقيل : اثنتان وسبعون آية .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : تَنزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١﴾ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ الدِّينَ ﴿٢﴾ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ۚ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَىٰ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِي مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴿٣﴾ لَّوْ أَرَادَ اللَّهُ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا لَّاصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۚ سُبْحَانَهُ ۖ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ ﴾ رفع بالابتداء وخبره ﴿ مِنَ اللهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴾ . ويجوز أن يكون مرفوعا بمعنى هذا تنزيل ؛ قاله الفراء . وأجاز الكسائى والفراء أيضا « تَنْزِيلَ » بالنصب على أنه مفعول به . قال الكسائى : أى اتبعوا واقرءوا « تَنْزِيلَ الْكِتَابِ » . وقال الفراء : هو على الإغراء مثل قوله : « كِتَابَ اللهِ عَلَيْكُمْ » (١) أى الزموا . والكتاب القرآن سمى بذلك لأنه مكتوب .

(١) راجع جـ ٥ ص ١٢٠

قوله تعـالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَـقِّ ﴾ أى هذا تنزيل الكتاب من الله وقد أنزلناه بالحق؛ أى بالصدق وليس بباطل وهزل . ﴿ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — « مُخْلِصًا » نصب على الحال أى مُوحِّدًا لا تشرك به شـيئا ﴿ لَهُ الدِّينَ ﴾ أى الطاعة . وقيـل : العبادة وهو مفعول به . ﴿ أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ ﴾ أى الذى لا يشوبه شىء . وفى حديث الحسن عن أبى هريرة أن رجلا قال : يا رسول الله إنى أتصدق بالشىء وأصـنع الشىء أريد به وجه الله وثناء النـاس . فقال رسـول الله صـلى الله عليه وسـلم : "والذى نفس محمد بيده لا يقبل الله شيئا شورك فيـه" ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ » (١) وقد مضى هذا المعنى فى « البقرة » (٢) و « النساء » و « الكهف » (٣) مسـتوفًى .

الثانيـة — قال ابن العربى : هذه الآية دليل على وجوب النية فى كل عمل، وأعظمه الوضوء الذى هو شطر الإيمان، خلافا لأبى حنيفة والوليد بن مسلم عن مالك اللذين يقولان إن الوضوء يكفى من غير نية ، وما كان ليكون من الإيمـان شطرا ولا ليخرج الخطايا من بين الأظافر والشعر بغير نية .

قوله تعـالى : ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ﴾ يعنى الأصنام والخبر محذوف . أى قالوا : ﴿ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى ﴾ قال قتادة : كانوا إذا قيل لهم مَن ربكم وخالقكم؟ ومن خلق السموات والأرض وأنزل من السماء ماء ؟ قالوا الله ، فيقال لهم ما معنى عبادتكم الأصنام ؟ قالوا ليقربونا إلى الله زلفى، ويشفعوا لنـا عنـده . قال الكلبى : جواب هـذا الكلام فى الأحقاف « فَلَوْلَا نَصَرَهُمُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ قُرْبَانًا آلِهَةً » (٤) والزلفى القربة؛ أى ليقربونا إليـه تقريبا ، فوضع « زُلْفَى » فى موضع المصـدر . وفى قراءة ابن مسـعود وابن عباس ومجاهد « وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَالُوا مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٠٧　(٢) راجع جـ ٥ ص ٤٢٥　(٣) راجع جـ ١١ ص ٦٩ فما بعد .
(٤) راجع جـ ١٦ ص ٢٠٩

زُلْفَى » وفى حرف أُبَىّ « وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُكُمْ إِلَّا لِتُقَرِّبُونَا إِلَى اللهِ زُلْفَى » ذكره النحاس . قال : والحكاية فى هذا بينة . ﴿ إِنَّ اللهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ ﴾ أى بين أهل الأديان يوم القيامة فيجازى كلا بما يستحق . ﴿ إِنَّ اللهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَاذِبٌ كَفَّارٌ ﴾ أى من سبق له القضاء بالكفر لم يهتد ؛ أى للدين الذى ارتضاه وهو دين الإسلام ؛ كما قال الله تعالى : « وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا »[1] وفى هذا ردّ على القدرية وغيرهم على ما تقدم .

قوله تعالى : ﴿ لَوْ أَرَادَ اللهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَاصْطَفَى مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ﴾ أى لو أراد أن يسمى أحدا من خلقه بهذا ما جعله عز وجل إليهم . ﴿ سُبْحَانَهُ ﴾ أى تنزيها له عن الولد ﴿ هُوَ اللهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴾ .

قوله تعالى : خَلَقَ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ ۖ يُكَوِّرُ الَّيْلَ عَلَى النَّهَارِ وَيُكَوِّرُ النَّهَارَ عَلَى الَّيْلِ ۖ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ۖ كُلٌّ يَجْرِى لِأَجَلٍ مُّسَمًّى ۗ أَلَا هُوَ الْعَزِيزُ الْغَفَّارُ ﴿٥﴾ خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ الْأَنْعَٰمِ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ۚ يَخْلُقُكُمْ فِى بُطُونِ أُمَّهَٰتِكُمْ خَلْقًا مِّنۢ بَعْدِ خَلْقٍ فِى ظُلُمَٰتٍ ثَلَٰثٍ ۚ ذَٰلِكُمُ اللهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ ﴾ أى هو القادر على الكمال المستغنى عن الصاحبة والولد ، ومن كان هكذا فحقه أن يفرد بالعبادة لا أنه يشرك به . ونبه بهذا على أن له أن يتعبد العباد بما شاء وقد فعل . قوله تعالى : ﴿ يُكَوِّرُ اللَّيْلَ عَلَى النَّهَارِ وَيُكَوِّرُ النَّهَارَ عَلَى اللَّيْلِ ﴾ قال الضحاك : أى يلف هذا على هذا وهذا على هذا . وهذا على معنى التكوير فى اللغة وهو طرح الشىء بعضه على بعض ؛ يقال كوّر المتاع أى ألقى بعضه على بعض ؛

(١) راجع جـ ١ ص ١٤٩ وجـ ٩ ص ٣٤٠

ومنه كور العمامة . وقد روى عن ابن عباس هذا فى معنى الآية . قال : ما نقص من الليل دخل فى النهار وما نقص من النهار دخل فى الليل . وهو معنى قوله تعالى : « يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ »[1] . وقيل : تكوير الليل على النهار تغشيته إياه حتى يذهب ضوءه ، ويغشى النهار على الليل فيذهب ظلمته ، وهذا قول قتادة . وهو معنى قوله تعالى : « يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا »[2] . ﴿ وَسَخَّرَ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ﴾ أى بالطلوع والغروب لمنافع العباد . ﴿ كُلٌّ يَجْرِي لِأَجَلٍ مُسَمًّى ﴾ أى فى فلكه إلى أن تنصرم الدنيا وهو يوم القيامة [حين][3] تنفطر السماء وتنتثر الكواكب . وقيل : الأجل المسمى هو الوقت الذى ينتهى فيه سير الشمس والقمر إلى المنازل المرتبة لغروبها وطلوعها . قال الكلبي : يسيران إلى أقصى منازلها ، ثم يرجعان إلى أدنى منازلها لا يجاوزانه . وقد تقدم بيان هذا فى سورة «يس»[4] . ﴿ أَلَا هُوَ الْعَزِيزُ الْغَفَّارُ ﴾ « ألا » تنبيه أى تنبهوا فإنى أنا « الْعَزِيزُ » الغالب « الْغَفَّارُ » الساتر لذنوب خلقه برحمته .

قوله تعالى : ﴿ خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ﴾ يعنى آدم عليه السلام ﴿ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾ يعنى ليحصل التناسل وقد مضى هذا فى « الأعراف »[2] وغيرها . ﴿ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ ﴾ أخبر عن الأزواج بالنزول ، لأنها تكونت بالنبات والنبات بالماء المنزل . وهذا يسمى التدريج ؛ ومثله قوله تعالى : « قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا »[2] الآية . وقيل : أنزل أنشأ وجعل . وقال سعيد بن جبير : خلق . وقيل : إن الله تعالى خلق هذه الأنعام فى الجنة ثم أنزلها إلى الأرض ؛ كما قيل فى قوله تعالى : « وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ »[5] فإن آدم لما هبط إلى الأرض أنزل معه الحديد . وقيل : « وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ » أى أعطاكم . وقيل : جعل الخلق إنزالا ؛ لأن الخلق إنما يكون بأمر ينزل من السماء . فالمعنى : خلق لكم كذا بأمره النازل . قال قتادة : من الإبل اثنين ومن البقر اثنين ومن الضأن اثنين ومن المعز اثنين كل واحد

---

(١) راجع جـ ١٢ ص ٩٠　　(٢) راجع جـ ٧ ص ٥٤ وص ٢٩ وص ٣٢٧

(٣) فى نسخ الأصل : حتى .　　(٤) راجع ص ٣٢ من هذا الجزء .

(٥) راجع جـ ١٧ ص ٢٦٠

زوج . وقد تقدّم هذا[1] . ﴿ يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ ﴾ قال قتادة والسّدّى : نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم عظما ثم لحما . ابن زيد : « خَلْقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ » خلقا فى بطون أمهاتكم من بعد خلقكم فى ظهر آدم . وقيل : فى ظهر الأب ثم خلقا فى بطن الأم ثم خلقا بعد الوضع . ذكره الماوردى . ﴿ فِي ظُلُمَاتٍ ثَلَاثٍ ﴾ ظلمة البطن وظلمة الرحم وظلمة المَشِيمَة. قاله ابن عباس وعكرمة ومجاهد وقتادة والضحاك . وقال ابن جبير : ظلمة المَشِيمَة وظلمة الرَّحِم وظلمة الليل . والقول الأول أصح . وقيل : ظلمة صُلْب الرجل وظلمة بطن المرأة وظلمة الرَّحِم . وهذا مذهب أبى عبيدة . أى لا تمنعه الظلمة كما تمنع المخلوقين . ﴿ ذَلِكُمُ اللَّهُ ﴾ أى الذى خلق هذه الأشياء ﴿ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ﴾ . ﴿ فَأَنَّى تُصْرَفُونَ ﴾ أى كيف تنقلبون وتنصرفون عن عبادته إلى عبادة غيره . وقرأ حمزة : « إِمَّهَاتِكُمْ » بكسر الهمزة والميم. والكسائى بكسر الهمزة وفتح الميم . الباقون بضم الهمزة وفتح الميم .

قوله تعالى : ﴿ إِن تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنكُمْ ۖ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ ۖ وَإِن تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ ۗ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ۚ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ ﴾ شرط وجوابه . ﴿ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ ﴾ أى أن يكفروا أى لا يحب ذلك منهم . وقال ابن عباس والسّدى : معناه لا يرضى لعباده المؤمنين الكفر ، وهم الذين قال الله فيهم : « إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ[2] » . وكقوله : « عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ[3] » أى المؤمنون . وهذا على قول من لا يفرق بين الرضا والإرادة . وقيل : لا يرضى الكفر وإن أراده ؛ فالله تعالى يريد الكفر من الكافر بإرادته كفرا لا يرضاه ولا يحبه ، فهو يريد كون مالا يرضاه ، وقد أراد الله عز وجل خلق إبليس وهو لا يرضاه ، فالإرادة غير الرضا . وهذا مذهب أهل السنة .

(١) راجع جـ ٧ ص ١١٣ (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٨ (٣) راجع جـ ١٩ ص ١٢٤

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ ﴾ أى يرضى الشكر لكم ؛ لأن « تَشْكُرُوا » يدل عليه . وقد مضى القول فى الشكر فى « البقرة »(١) وغيرها . ويرضى بمعنى يثيب ويثنى ، فالرضا على هذا إما ثوابه فيكون صفة فعل « لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ » وإما ثناؤه فهو صفة ذات . و « يَرْضَهْ » بالإسكان فى الهاء قرأ أبو جعفر وأبو عمرو وشيبة وهبيرة عن عاصم . وأشبع الضمة ابن ذكوان وابن كثير وابن محيصن والكسائى وورش عن نافع(٢) . واختلس الباقون . ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ثُمَّ إِلَى رَبِّكُمْ مَرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾(٣) تقدم فى غير موضع .

قوله تعالى : وَإِذَا مَسَّ الْإِنسَانَ ضُرٌّ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِّنْهُ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُوا إِلَيْهِ مِن قَبْلُ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَندَادًا لِّيُضِلَّ عَن سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ ﴿٨﴾ أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ ءَانَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ ﴾ يعنى الكافر ﴿ ضُرٌّ ﴾ أى شدة من الفقر والبلاء ﴿ دَعَا رَبَّهُ مُنِيبًا إِلَيْهِ ﴾ أى راجعا إليه مُخْبِتا مطيعا له مستغيثا به فى إزالة تلك الشدة عنه . ﴿ ثُمَّ إِذَا خَوَّلَهُ نِعْمَةً مِنْهُ ﴾ أى أعطاه وملّكه . يقال : خوّلك الله الشىء أى ملّكك إياه ؛ وكان أبو عمرو بن العلاء ينشد :

هُنَالِكَ إِن يُسْتَخْوَلُوا الْمَالَ يُخْوِلوا * وإن يُسْأَلُوا يُعْطُوا وإن يَيْسِروا يُغْلُوا(٤)

---

(١) راجع جـ ١ ص ٣٩٧ فما بعد . وجـ ٢ ص ١٩٢ (٢) فى الأصول : ورش عن نافع . وفى البيضاوى : وقرأ ابن كثير ونافع فى رواية الخ يعنى وروايه أخرى بالاختلاس كما هو المشهور فى رواية ورش .

(٣) راجع جـ ٩ ص ١٥٧ . وجـ ١٠ ص ٢٣٠ (٤) البيت لزهير ، ويروى : هنالك إن يستخبلوا المال يخبلوا . والإخبال الإعارة أى يستعيرون الناقة للانتفاع بألبانها وأوبارها والفرس للغزو عليها . وإن ييسروا يغلوا : أى إذا قامروا بالميسر يأخذون سمان الإبل فيقامرون عليها .

وخَوَلُ الرجل : حَشَمُه الواحد خائل . قال أبو النّجم :

أَعْطَى فلم يَبْخَل ولم يُبَخِّل * كُوم الذُّرى مِن خَوَلِ المُخَوَّلِ

﴿ نَسِيَ مَا كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ قَبْلُ ﴾ أى نسى ربه الذى كان يدعوه من قبل فى كشف الضر عنه . فـ « ما » على هذا الوجه لله عز وجل وهى بمعنى الذى . وقيل : بمعنى من كقوله : «وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ»[1] والمعنى واحد . وقيل : نسى الدعاء الذى كان يتضرع به إلى الله عز وجل . أى ترك كون الدعاء منه إلى الله ، فما والفعل على هذا القول مصدر . ﴿ وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَادًا ﴾ أى أوثانا وأصناما . وقال السّدى : يعنى أندادا من الرجال يعتمدون عليهم فى جميع أمورهم . ﴿ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ أى ليقتدى به الجهال . ﴿ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا ﴾ أى قل لهذا الإنسان « تَمَتَّع » وهو أمر تهديد فمتاع الدنيا قليل . ﴿ إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ ﴾ أى مصيرك إلى النار .

قوله تعالى : ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ ﴾ بيّن تعالى أن المؤمن ليس كالكافر الذى مضى ذكره . وقرأ الحسن وأبو عمرو وعاصم والكسائى « أَمَّنْ » بالتشديد . وقرأ نافع وابن كثير ويحيى بن وثّاب والأعمش وحمزة : « أَمَنْ هُوَ » بالتخفيف على معنى النداء ، كأنه قال يامن هو قانت . قال الفراء : الألف بمنزلة يا ، تقول يا زيد أقبل وأزيد أقبل . وحكى ذلك عن سيبويه وجميع النحويين ، كما قال أوس بن حَجَر :

أَبَنِي لُبَيْنَى لَسْتُمُ بِيَدٍ * إِلَّا يَدًا لَيْسَتْ لَهَا عَضُدُ

وقال آخر هو ذو الرُّمّة :

أَدَارًا بِحُزْوَى هِجْتِ لِلْعَيْنِ عَبْرَةً * فَمَاءُ الْهَوَى يَرْفَضُّ أَوْ يَتَرَقْرَقُ

فالتقدير على هذا « قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ » يامن هو قانت إنك من أصحاب الجنة ، كما يقال فى الكلام : فلان لا يصلى ولا يصوم ، فيا من يُصلى ويَصوم أبشر ، فحذف لدلالة الكلام عليه . وقيل : إن الألف فى « أمن » ألف استفهام أى « أَمَنْ هُوَ قَانِتٌ آنَاءَ اللَّيْلِ » أفضل ؟ أم من جعل لله أندادا ؟ والتقدير الذى هو قانت خير . ومن شدد

(١) راجع جـ ٢٠ ص ٢٢٥

« أَمَّنْ » فالمعنى العاصون المتقدم ذكرهم خير « أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ » فالجملة التى عادلت أم محذوفة ، والأصل أم من فأدغمت فى الميم . النحاس : وأم بمعنى بل ، ومَن بمعنى الذى ؛ والتقدير : أم الذى هو قانت أفضل ممن ذكر . وفى قانت أربعة أوجه : أحدها أنه المطيع ؛ قاله ابن مسعود . الثانى أنه الخاشع فى صلاته ؛ قاله ابن شهاب . الثالث أنه القائم فى صلاته ؛ قاله يحيى ابن سلّام . الرابع أنه الداعى لربه . وقول ابن مسعود يجمع ذلك . وقد روى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " كل قنوت فى القرآن فهو طاعة لله عز وجل " وروى عن جابر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه سئل أى الصلاة أفضل ؟ فقال : " طول القنوت " وتأوله جماعة من أهل العلم على أنه طول القيام . وروى عبد الله عن نافع عن ابن عمر سئل عن القنوت فقال : ما أعرف القنوت إلا طول القيام ، وقراءة القرآن . وقال مجاهد : من القنوت طول الركوع وغضّ البصر . وكان العلماء إذا وقفوا فى الصلاة غضّوا أبصارهم ، وخضعوا ولم يلتفتوا فى صلاتهم ، ولم يعبثوا ولم يذكروا شيئا من أمر الدنيا إلا ناسين . قال النحاس : أصل هذا أن القنوت الطاعة ، فكل ماقيل فيه فهو طاعة لله عز وجل ، فهذه الأشياء كلها داخلة فى الطاعة وما هو أكثر منها كما قال نافع : قال لى ابن عمر قم فصلّ فقمت أصلّى وكان علىّ ثوب خَلِق ، فدعانى فقال لى : أرأيت لو وجهتك فى حاجة أكنت تمضى هكذا ؟ فقلت : كنت أتزيّن قال : فالله أحق أن تتزيّن له . واختلف فى تعيين القانت هاهنا ، فذكر يحيى بن سلام أنه رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال ابن عباس فى رواية الضحاك عنه : هو أبو بكر وعمر رضى الله عنهما . وقال ابن عمر : هو عثمان رضى الله عنه . وقال مقاتل : إنه عمّار بن ياسر . الكلبى : صُهَيب وأبو ذرّ وابن مسعود . وعن الكلبى أيضا أنه مرسل فيمن كان على هذه الحال . ﴿ آنَاءَ اللَّيْلِ ﴾ قال الحسن : ساعاته ؛ أوله وأوسطه وآخره . وعن ابن عباس : « آنَاءَ اللَّيْلِ » جوف الليل . قال ابن عباس : من أحبّ أن يهوّن الله عليه الوقوف يوم القيامة ، فليره الله فى ظلمة الليل ساجدا وقائما يحذر الآخرة ، ويرجو رحمة ربه . وقيل : مابين المغرب والعشاء . وقول الحسن عام . ﴿ يَحْذَرُ الْآخِرَةَ ﴾ قال سعيد بن جبير : أى عذاب الآخرة . ﴿ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ ﴾ أى

نعيم الجنة . وروى عن الحسن أنه سئل عن رجل يتمادى فى المعاصى ويرجو فقال: هذا مُتَمَنٍّ . ولا يقف على قوله : « رَحْمَةَ رَبِّهِ » من خفف « أَمَّنْ هُوَ قَانِتٌ » على معنى النداء ؛ لأن قوله : ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ متصل إلا أن يقدر فى الكلام حذف وهو أيسر، على ماتقدم بيانه . قال الزجاج : أى كما لا يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون كذلك لا يستوى المطيع والعاصى . وقال غيره : الذين يعلمون هم الذين ينتفعون بعلمهم ويعملون به، فأما من لم ينتفع بعلمه ولم يعمل به فهو بمنزلة من لم يعلم . ﴿ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُوا الْأَلْبَابِ ﴾ أى أصحاب العقول من المؤمنين .

قوله تعالى : قُلْ يَٰعِبَادِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا رَبَّكُمْ ۚ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةٌ ۗ وَأَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٌ ۗ إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا عِبَادِ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أى قل يامحمد لعبادى المؤمنين ﴿ اتَّقُوا رَبَّكُمْ ﴾ أى اتقوا معاصيه والتاء مبدلة من واو وقد تقدم[1] . وقال ابن عباس : يريد جعفر بن أبى طالب والذين خرجوا معه إلى الحبشة . ثم قال : ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ ﴾ يعنى بالحسنة الأولى الطاعة وبالثانية الثواب فى الجنة . وقيل : المعنى للذين أحسنوا فى الدنيا حسنة فى الدنيا، يكون ذلك زيادة على ثواب الآخرة ، والحسنة الزائدة فى الدنيا الصحة والعافية والظفر والغنيمة . قال القشيرى : والأول أصح؛ لأن الكافر قد نال نعم الدنيا .

قلت : وينالها معه المؤمن ويزاد الجنة إذا شكر تلك النعم . وقد تكون الحسنة فى الدنيا الثناء الحسن، وفى الآخرة الجزاء. ﴿ وَأَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةٌ ﴾ فهاجروا فيها ولا تقيموا مع من يعمل بالمعاصى[2] . وقد مضى القول فى هذا مستوفى فى « النساء » . وقيل : المراد أرض الجنة ؛ رغّبهم فى سعتها وسعة نعيمها ؛ كما قال : « وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ[3] » والجنة قد تسمى أرضا ؛

(١) راجع جـ ١ ص ١٦١ فما بعد . (٢) راجع جـ ٥ ص ٣٤٨ فما بعد . (٣) راجع جـ ٤ ص ٢٠٣

قال الله تعالى : « وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ » والأول أظهر فهو أمر بالهجرة . أى ارحلوا من مكة إلى حيث تأمنوا . الماوردى : يحتمل أن يريد بسعة الأرض سعة الرزق ؛ لأنه يرزقهم من الأرض فيكون معناه ورزق الله واسع وهو أشبه ؛ لأنه أخرج سعتها مخرج الامتنان .

قلت : فتكون الآية دليلا على الانتقال من الأرض الغالية ، إلى الأرض الراخية ؛ كما قال سفيان الثورى : كن فى موضع تملأ فيه جرابك خبزا بدرهم . ﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ أى بغير تقدير . وقيل : يزاد على الثواب ؛ لأنه لو أعطى بقدر ماعمل لكان بحساب . وقيل : « بِغَيْرِ حِسَابٍ » أى بغير متابعة ولا مطالبة كما تقع المطالبة بنعيم الدنيا . و « الصَّابِرُونَ » هنا الصائمون ؛ دليله قوله عليه الصلاة والسلام مخبرا عن الله عز وجل : " الصوم لى وأنا أجزى به " قال أهل العلم : كل أجر يكال كيلا ويوزن وزنا إلا الصوم فإنه يُحْثَى حَثْوًا ويُغرَف غَرْفا ؛ وحكى عن على رضى الله عنه . وقال مالك بن أنس فى قوله : « إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ » قال : هو الصبر على جفائع الدنيا وأحزانها . ولا شك أن كل من سلّم فيما أصابه ، وترك مانهى عنه ، فلا مقدار لأجره . وقال قتادة : لاوالله ماهناك مكيال ولا ميزان ، حدثنى أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " تنصب الموازين فيؤتى بأهل الصدقة فيوفون أجورهم بالموازين وكذلك الصلاة والحج ويؤتى بأهل البلاء فلا ينصب لهم ميزان ولا ينشر لهم ديوان ويصبّ عليهم الأجر بغير حساب قال الله تعالى : « إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ » حتى يتمنى أهل العافية فى الدنيا أن أجسادهم تقرض بالمقاريض مما يذهب به أهل البلاء من الفضل " . وعن الحسين بن على رضى الله عنهما قال سمعت جدى رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " أَدِّ الفرائض تكن من أعبد الناس وعليك بالقنوع تكن من أغنى الناس ، يابُنَى إن فى الجنة شجرة يقال لها شجرة البلوى يؤتى بأهل البلاء فلا يُنصب لهم ميزان ولا ينشر لهم ديوان يُصبّ عليهم الأجر صبًّا " ثم تلا النبى صلى الله عليه وسلم

« إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ » . ولفظ صابر يمدح به و إنما هو لمن صبر عن المعاصى ، و إذا أردت أنه صبر على المصيبة قلت صابر على كذا؛ قاله النحاس . وقد مضى فى « البقرة »[1] مستوفى .

قوله تعالى : قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ ﴿١١﴾ وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٢﴾ قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٣﴾ قُلِ ٱللَّهَ أَعْبُدُ مُخْلِصًا لَّهُۥ دِينِى ﴿١٤﴾ فَٱعْبُدُوا مَا شِئْتُم مِّن دُونِهِۦ قُلْ إِنَّ ٱلْخَٰسِرِينَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَلَا ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْخُسْرَانُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٥﴾ لَهُم مِّن فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِّنَ ٱلنَّارِ وَمِن تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ ذَٰلِكَ يُخَوِّفُ ٱللَّهُ بِهِۦ عِبَادَهُۥ يَٰعِبَادِ فَٱتَّقُونِ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنِّى أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴾ تقدّم أول السورة ﴿ وَأُمِرْتُ لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ من هذه الأمة ، وكذلك كان؛ فإنه كان أول من خالف دين آبائه ، وخلع الأصنام وحطمها ، وأسلم لله وآمن به ، ودعا إليه صلى الله عليه وسلم . واللام فى قوله : « لِأَنْ أَكُونَ » صلة زائدة ؛ قاله الجرجانى وغيره . وقيل : لام أجل . وفى الكلام حذف أى أمرت بالعبادة « لِأَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ » .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنِّى أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّى عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ يريد عذاب يوم القيامة . وقاله حين دعاه قومه إلى دين آبائه ؛ قاله أكثر أهل التفسير . وقال أبو حمزة الثمالى وابن المسيّب : هذه الآية منسوخة بقوله تعالى : « لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ »[2] فكانت هذه الآية من قبل أن يغفر ذنب النبى صلى لله عليه وسلم .

(١) راجع جـ ٢ ص ١٧٤ فما بعد . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٦١ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ قُلِ اللَّهَ أَعْبُدُ ﴾ « اللَّهَ » نصب بـ « أَعْبُدُ » ﴿ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي ﴾ طاعتى وعبادتى . ﴿ فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُونِهِ ﴾ أمر تهديد ووعيد وتوبيخ ؛ كقوله تعالى : « اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ »[1] . وقيل : منسوخة بآية السيف .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ قال ميمون بن مهران عن ابن عباس : ليس من أحد إلا و[قد][2] خلق الله له زوجة فى الجنة ، فإذا دخل النار خسر نفسه وأهله . فى رواية عن ابن عباس : فمن عمل بطاعة الله كان له ذلك المنزل والأهل إلا ما كان له قبل ذلك ، وهو قوله تعالى : « أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ »[3] .

قوله تعالى : ﴿ لَهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ ﴾ سمى ما تحتهم ظللا ؛ لأنها تظل من تحتهم ، وهذه الآية نظير قوله تعالى : « لَهُمْ مِنْ جَهَنَّمَ مِهَادٌ وَمِنْ فَوْقِهِمْ غَوَاشٍ »[4] وقوله : « يَوْمَ يَغْشَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ »[5] . ﴿ ذَلِكَ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِ عِبَادَهُ ﴾ قال ابن عباس : أولياءه . ﴿ يَا عِبَادِ فَاتَّقُونِ ﴾ أى يا أوليائى لخافون . وقيل : هو عام فى المؤمن والكافر . وقيل : خاص بالكفار .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا ﴾ قال الأخفش : الطاغوت جمع ويجوز أن تكون واحدة ، مؤنثة . وقد تقدم[6] . أى تباعدوا من الطاغوت وكانوا منها على جانب فلم يعبدوها . قال مجاهد وابن زيد : هو الشيطان . وقال الضحاك والسدى : هو الأوثان . وقيل : إنه الكاهن . وقيل إنه اسم أعجمى مثل طالوت وجالوت وهاروت وماروت . وقيل : انه اسم عربى مشتق من الطغيان ، و « أن » فى موضع نصب بدلا من الطاغوت ، تقديره : والذين

(١) راجع ص ٣٦٦ من هذا الجزء . (٢) زيادة من ح وك . (٣) راجع جـ ١٢ ص ١٠٨
(٤) راجع جـ ٧ ص ٢٠٥ فما بعد . (٥) راجع جـ ١٣ ص ٣٥٦ (٦) راجع جـ ٥ ص ٢٨٠

اجتنبوا عبادة الطاغوت . ﴿وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ﴾ أى رجعوا إلى عبادته وطاعته . ﴿لَهُمُ الْبُشْرَى﴾ فى الحياة الدنيا بالجنة فى العقبى . روى أنها نزلت فى عثمان وعبد الرحمن بن عوف وسعد وسعيد وطلحة والزبير رضى الله عنهم ؛ سألوا أبا بكر رضى الله عنه فأخبرهم بإيمانه فآمنوا . وقيل : [نزلت فى زيد بن عمرو بن نفيل وأبى ذر وغيرهما ممن وحّد الله تعالى قبل مبعث النبى صلى الله عليه وسلم . وقوله : ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ. الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ قال ابن عباس : هو الرجل يسمع الحسن والقبيح فيتحدث بالحسن وينكف عن القبيح فلا يتحدث به . وقيل : يستمعون القرآن وغيره فيتبعون القرآن . وقيل : يستمعون القرآن وأقوال الرسول فيتبعون أحسنه أى محكمه فيعملون به . وقيل : يستمعون عزما وترخيصا فيأخذون بالعزم دون الترخيص . وقيل : يستمعون العقوبة الواجبة لهم والعفو فيأخذون بالعفو . وقيل : إن أحسن القول على من جعل الآية فيمن وحّد الله قبل الإسلام « لا إله إلا الله » . وقال عبد الرحمن بن زيد[1] :] نزلت فى زيد بن عمرو بن نفيل وأبى ذر الغفارى وسلمان الفارسى ، اجتنبوا الطاغوت أن يعبدوها فى جاهليتهم ، وأتبعوا أحسن ما صار من القول إليهم . ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ﴾ لما يرضاه . ﴿وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ أى الذين انتفعوا بعقولهم .

قوله تعالى : أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ ٱلْعَذَابِ أَفَأَنتَ تُنقِذُ مَن فِى ٱلنَّارِ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنْقِذُ مَنْ فِي النَّارِ﴾ كان النبى صلى الله عليه وسلم يحرص على إيمان قوم وقد سبقت لهم من الله الشقاوة فنزلت هذه الآية . قال ابن عباس : يريد أبا لهب وولده ومن تخلف من عشيرة النبى صلى الله عليه وسلم عن الإيمان . وكرر الاستفهام فى قوله : « أَفَأَنْتَ » تأكيداً لطول الكلام ، وكذا قال سيبويه فى قوله تعالى : « أَيَعِدُكُمْ أَنَّكُمْ إِذَا مِتُّمْ وَكُنْتُمْ تُرَابًا وَعِظَامًا أَنَّكُمْ مُخْرَجُونَ »[2] على ما تقدّم . والمعنى : « أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ » أفأنت تنقذه . والكلام شرط وجوابه . وجىء بالاستفهام ، ليدل على التوقيف والتقرير . وقال الفراء : المعنى أفأنت تنقذ من حقت عليه

(١) ما بين المربعين ساقط من ك .

(٢) راجع جـ ١٢ ص ١٢٢

كلمة العذاب . والمعنى واحد . وقيل : إن فى الكلام حذفا والتقدير : أفمن حـق عليه كلمة العذاب ينجو منه ، وما بعده مستأنف . وقال : « أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ » وقال فى موضـع آخر: « حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ » لأن الفعل إذا تقدم ووقـع بينه وبين الموصـوف به حائل جاز التذكير والتأنيث ، على أن التأنيث هنا ليس بحقيق بل الكلمة فى معنى الكلام والقول؛ أى أفمن حق عليه قول العذاب ،

قوله تعـالى : لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ رَبَّهُمْ لَهُمْ غُرَفٌ مِّن فَوْقِهَا غُرَفٌ مَّبْنِيَّةٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۖ وَعْدَ ٱللَّهِ ۖ لَا يُخْلِفُ ٱللَّهُ ٱلْمِيعَادَ ﴿٢٠﴾

قوله تعـالى : ﴿ لَٰكِنِ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ ﴾ لمـا بيّن أن للكفار ظُللًا من النار من فوقهم ومن تحتهم بيّن أن للتقين غرفا فوقها غرف ؛ لأن الجنة درجات يعلو بعضها بعضا و « لَكِن » ليس للاستدراك؛ لأنه لم يأت نفى كقوله : ما رأيت زيدا لكن عمرا، بل هو لترك قصة إلى قصة مخالفة للأولى كقولك : جاءنى زيد لكن عمرو لم يأت . ﴿غُرَفٌ مَبْنِيَّةٌ﴾ قال ابن عباس : من زبرجد وياقوت ﴿تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ أى هى جامعة لأسباب النزهة . ﴿وَعْدَ اللَّهِ﴾ نصب على المصدر ؛ لأن معنى « لَهُمْ غُرَفٌ » وعدهم الله ذلك وعدا . ويجوز الرفع بمعنى ذلك وعد الله . ﴿ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ الْمِيعَادَ ﴾ أى ما وعد الفريقين .

قوله تعـالى : أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَلَكَهُۥ يَنَٰبِيعَ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِۦ زَرْعًا مُّخْتَلِفًا أَلْوَٰنُهُۥ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَىٰهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَجْعَلُهُۥ حُطَٰمًا ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢١﴾

قوله تعـالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً ﴾ أى إنه لا يخلف الميعاد فى إحيـاء الخلق، والتمييز بين المؤمن والكافر، وهو قادر على ذلك كما أنه قادر على إنزال المـاء من السماء. « أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ » أى من السحاب « مَاءً » أى المطر ﴿ فَسَلَكَهُ ﴾ أى فأدخله فى الأرض

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٤٠

وأسكنه فيها ؛ كما قال : « فَأَسْكَنَّاهُ فِي الْأَرْضِ »[1] . ﴿ يَنَابِيعَ ﴾ جمع يَنْبُوع وهو يَفْعُول من نَبَع ينْبُع و ينبَع و ينبِع بالرفع والنصب والخفض. النحاس : وحكى لنا ابن كيسان فى قول الشاعر[2] :

* يَنْبَاعُ مِنْ ذِفْرَى غَضُوبٍ جَسْرَةٍ *

أن معناه يَنْبَع فأشبع الفتحة فصارت ألفا ، نبوعا خرج . واليَنْبوع عين الماء والجمع الينابيع . وقد مضى فى « سبحان »[3] . ثم يُخْرِجُ بِهِ أى بذلك الماء الخارج من ينابيع الأرض ﴿ زَرْعًا ﴾ هو للجنس أى زروعا شتى لها ألوان مختلفة ، حمرة وصفرة و زرقة وخضرة ونورا . قال الشعبي والضحاك : كل ماء فى الأرض فمن السماء نزل ، إنما ينزل من السماء إلى الصخرة ، ثم تقسم منها العيون والركايا . ﴿ ثُمَّ يَهِيجُ ﴾ أى ييبس . ﴿ فَتَرَاهُ ﴾ أى بعد خضرته ﴿ مُصْفَرًّا ﴾ قال المبرد قال الأصمعى : يقال هاجت الأرض تهيج إذا أدبرت نبتها وولى . قال : وكذلك هاج النبت . قال : وكذلك قال غير الأصمعى. وقال الجوهرى : هاج النبت هياجا أى يَبِس . وأرض هائجة يَبِس بَقْلُها أو اصفر ، وأهاجت الريح النبت أيبسته ، وأهيجنا الأرض أى وجدناها هائجة النبات ، وهاج هائجه أى ثار غضبه ، وهذا هائجه أى سكنت فورته . ﴿ ثُمَّ يَجْعَلُهُ حُطَامًا ﴾ أى فتاتا مكسرا من تحطم العود إذا تفتت من اليبس. والمعنى أن من قدر على هذا قدر على الإعادة . وقيل : هو مثل ضربه الله للقرآن ولصدور من فى الأرض ، أى أنزل من السماء قرآنا فسلكه فى قلوب المؤمنين « ثُمَّ يُخْرِجُ بِهِ زَرْعًا مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ » أى دينا مختلفا بعضه أفضل من بعض، فأما المؤمن فيزداد إيمانا ويقينا، وأما الذى فى قلبه مرض فإنه يهيج كما يهيج الزرع. وقيل : هو مثل ضربه الله للدنيا ؛ أى كما يتغير النبت الأخضر فيصفر كذلك الدنيا بعد بهجتها . ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾

قوله تعالى : أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ فَوَيْلٌ لِّلْقَٰسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢٢﴾

(١) راجع جـ ١٢ ص ١١٢

(٢) قائله عنترة : ويروى ، غضوب حرة ، وتمامه : * زيافة مثل الفنيق المقرم *

(٣) راجع جـ ١٠ ص ٣٣٠ .

قوله تعـالى : ﴿ أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ ﴾ شرح فتح ووسع . قال ابن عباس : وسع صـدره للإسلام حتى ثبت فيـه . وقال السدى : وسع صـدره بالإسـلام للفرح به والطمأنينة إليه ؛ فعلى هذا لا يجوز أن يكون هذا الشرح إلا بعد الإسلام؛ وعلى الوجه الأول يجوز أن يكون الشرح قبل الإسلام . ﴿ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ أى على هدى من ربه كمن طبع على قلبه وأقساه . ودلّ على هذا المحذوف قوله : « فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ » قال المبرد : يقال قسا القلب إذا صَلُب ، وكذلك عتا وعسا مقاربة لهـا . وقلبٌ قاسٍ أى صُلْب لا يرقّ ولا يلين . والمراد بمن شرح الله صدره هاهنا فيما ذكر المفسرون علىّ وحمزة رضى الله عنهما . وحكى النقاش أنه عمر بن الخطاب رضى الله عنه . وقال مقاتل : عمار بن ياسر . وعنه أيضا والكلبي رسول الله صلى الله عليه وسلم . والآية عامة فيمن شرح الله صـدره بخلق الإيمـان فيه . وروى مُرّة[1] عن ابن مسعود قال : قلنا يا رسول الله قوله تعـالى : «أَفَمَنْ شَرَحَ اللَّهُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ فَهُوَ عَلَى نُورٍ مِنْ رَبِّهِ » كيف أنشرح صدره؟ قال : " إذا دخل النور القلب أنشرح وأنفتح " قلنا : يارسـول الله وما علامة ذلك ؟ . قال : " الإنابة إلى دار الخـلود والتجافى عن دار الغرور والاستعداد للموت قبل نزوله " وخرجه الترمذى الحكيم فى « نوادر الأصول » من حديث ابن عمر : أن رجلا قال يا رسول الله أى المؤمنين أكيس ؟ قال : " أكثرهم للموت ذكرا وأحسنهم له أستعدادا و إذا دخل النور فى القلب أنفسح وأستوسع " قالوا : فما آية ذلك يا نبىّ الله؟ قال : "الإنابة إلى دار الخلود والتجافى عن دار الغرور والأستعداد للموت قبـل نزول الموت " فذكر صلى الله عليه وسلم خصالا ثلاثة ، ولا شك أن من كانت فيه هـذه الخصال فهو الكامل الإيمان ، فإن الإنابة إنمـا هى أعمال البر ؛ لأن دار الخـلود إنمـا وضعت جزاء لأعمال البر ، ألا ترى كيف ذكره الله فى مواضع فى تنزيله ثم قال بعقب ذلك : « جَزَاءً بِمَـا كَانُوا يَعْمَلُونَ » فالجنـة جزاء الأعمـال ؛ فإذا أنكمش العبد فى أعمال البر فهـو إنابته إلى دار الخلود ، و إذا زهد حرصه عن الدنيا ، ولَهَا عن طلبها ، وأقبـل على

(١) هو مرة بن شراحيل الهمدانى يروى عن أبى بكر وعمر وعلى وأبى ذر وحذيفة وابن مسعود الخ... التهذيب .

ما يغنيه منها فآكتفى به وقنع ، فقد تجافى عن دار الغرور . وإذا أحكم أموره بالتقوى فكان ناظرا فى كل أمر ، واقفا متأدبا متثبتا حذرا يتورع عما يُريبه إلى ما لا يُريبه ، فقد آستعدّ للموت . فهذه علامتهم فى الظاهر . وإنما صار هكذا لرؤية الموت ، ورؤية صرف الآخرة عن الدنيا ، ورؤية الدنيا أنها دار الغرور ، وإنما صارت له هذه الرؤية بالنور الذى ولج القلب . وقوله : ﴿ فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ قيل : المراد أبو لهب وولده ، ومعنى : «مِنْ ذِكْرِ اللهِ» أن قلوبهم تزداد قسوة من سماع ذكره . وقيل : إن « من » بمعنى عن ، والمعنى قست عن قبول ذكر الله . وهذا آختيار الطبرى . وعن أبى سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "قال الله تعالى آطلبوا الحوائج من السمحاء فإنى جعلت فيهم رحمتى ولا تطلبوها من القاسية قلوبهم فإنى جعلت فيهم سخطى" . وقال مالك بن دينار : ما ضُرِب عبدٌ بعقوبة أعظم من قسوة قلب ، وما غضب الله على قوم إلا نزع الرحمة من قلوبهم.

قوله تعالى : ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِىَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ﴿٢٣﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ﴾ يعنى القرآن لما قال : «فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ» بيّن أن أحسن ما يُسمع ما أنزله الله وهو القرآن . قال سعد بن أبى وقاص قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو حدثتنا فأنزل الله عز وجل : «اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ» فقالوا : لو قصصت علينا فنزل : «نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ»(١) فقالوا : لو ذكرتنا فنزل : «أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ»(٢) الآية . وعن آبن مسعود رضى الله عنه أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ملّوا مَلّة فقالوا له : حدثنا فنزلت . والحديث ما يحدث به المحدِّث . وسمى القرآن حديثا ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحدّث به

(١) راجع جـ ٩ ص ١١٩ (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٤٨

أصحابه وقومه، وهو كقوله : « فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ »[١] وقوله : « أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ »[٢] وقوله : « إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَـذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا »[٣] وقوله : « وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا »[٤] وقوله : « فَذَرْنِي وَمَنْ يُكَذِّبُ بِهَذَا الْحَدِيثِ »[٥] قال القشيري : وتوهم قوم أن الحديث من الحدوث فليدل على أن كلامه محدث وهو وهم ؛ لأنه لا يريد لفظ الحديث على ما في قوله : « مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرٍ مِنْ رَبِّهِمْ مُحْدَثٍ » وقد قالوا : إن الحدوث يرجع إلى التلاوة لا إلى المتلو، وهو كالذكر مع المذكور إذا ذكرنا أسماء الربّ تعالى . ﴿ كِتَابًا ﴾ نصب على البدل من « أَحْسَنَ الْحَدِيثِ » ويحتمل أن يكون حالا منه . ﴿ مُتَشَابِهًا ﴾ يشبه بعضه بعضا في الحسن والحكمة ويصدق بعضه بعضا ، ليس فيه تناقض ولا اختلاف . وقال قتادة : يشبه بعضه بعضا في الآي والحروف . وقيل : يشبه كتب الله المنزلة على أنبيائه ؛ لما يتضمّه من أمر ونهي وترغيب وترهيب وإن كان أهم وأعجز . ثم وصفه فقال : ﴿ مَثَانِيَ ﴾ تثنى فيه القصص والمواعظ والأحكام وثنى للتلاوة فلا يمل . ﴿ تَقْشَعِرُّ ﴾ تضطرب وتتحرك بالخوف مما فيه من الوعيد . ﴿ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ أي عند آية الرحمة . وقيل: إلى العمل بكتاب الله والتصديق به . وقيل : « إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ » يعني الإسلام .

الثانيـــة — عن أسماء بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنهما قالت : كان أصحاب النبي صلى الله عليـه وسلم ، إذا قرئ عليهم القـرآن كما نعتهم الله تدمع أعينهم وتقشعر جلودهم . قيل لها : فإن أناسا اليوم إذا قرئ عليهم القرآن خرّ أحدهم مغشيًّا عليه . فقالت : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم . وقال سعيد بن عبد الرحمن الجمحي : مرّ ابن عمر برجل من أهل القرآن ساقط فقال : ما بال هـذا ؟ قالوا : إنه إذا قرئ عليه القرآن وسمع ذكر الله سقط . فقال ابن عمر : إنا لنخشى الله وما نسقط . ثم قال : إن الشيطان يدخل في جوف أحدهم ؛ ما كان هذا صنيع أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم . وقال عمر بن عبد العزيز : ذكر عند ابن سيرين الذين يُصرعون إذا قرئ عليهم القرآن، فقال: بيننا و بينهم أن يقعد أحدهم على ظهر بيت باسطا رجليه، ثم يقرأ عليـه القرآن من أوله إلى آخره فإن رمى بنفسه فهو صادق . وقال أبو عمران

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٣٠ فما بعد .　(٢) راجع جـ ١٧ ص ٣٥٣ فما بعد .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٣٥٣ فما بعد .　(٤) راجع جـ ٥ ص ٣٠٥ فما بعد .　(٥) راجع جـ ١٨ ص ٢٥١

الجونى : وعظ موسى عليه السلام بنى إسرائيل ذات يوم فشقّ رجل قميصه ، فأوحى الله إلى موسى : قل لصاحب القميص لا يشق قميصه فإنى لا أحبّ المبذرين ؛ يشرح لى عن قلبه .

الثالثة — قال زيد بن أسلم : قرأ أبيّ بن كعب عند النبي صلى الله عليه وسلم ومعه أصحابه فرقّوا فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " أغتنموا الدعاء عند الرقة فإنها رحمة " . وعن العباس أن رسول الله صلى عليه وسلم قال : " إذا اقشعر جلد المؤمن من مخافة الله تحاتّت عنه خطاياه كما يتحاتّ عن الشجرة البالية ورقُها " . وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ما اقشعر جلد عبد من خشية الله إلا حرّمه الله على النار " . وعن شهر بن حَوْشَب عن أم الدرداء قالت : إنما الوجل فى قلب الرجل كاحتراق السعفة ، أما تجد إلا قشعريرة ؟ قلت : بلى ؛ قالت : فادع الله فإن الدعاء عند ذلك مستجاب . وعن ثابت البُنَانى قال قال فلان : إنى لأعلم متى يستجاب لى . قالوا : ومن أين تعلم ذلك ؟ قال : إذا اقشعر جلدى ، ووجل قلبى ، وفاضت عيناى ، فذلك حين يستجاب لى . يقال : اقشعر جلد الرجل اقشعرارا فهو مقشعر والجمع قشاعر فتحذف الميم ، لأنها زائدة ؛ يقال أخذته قشعريرة . قال امرؤ القيس :

فبِتُّ أكابِدُ ليلَ التَّمَا[1] * مِ والقلبُ من خشيةٍ مُقْشَعِرُّ

وقيل : إن القرآن لما كان فى غاية الجزالة والبلاغة ، فكانوا إذا رأوا عجزهم عن معارضته ، اقشعرت الجلود منه إعظاما له ، وتعجبا من حسن ترصيعه وتهيبا لما فيه ؛ وهو كقوله تعالى : « لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ »[2] فالتصدّع قريب من الاقشعرار ، والخشوع قريب من قوله : « ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ » ومعنى لين القلب رقته وطمأنينته وسكونه . ﴿ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ ﴾ أى القرآن هدى الله . وقيل : أى الذى وهبه الله لهؤلاء من خشية عقابه ورجاء ثوابه هدى الله . ﴿ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَالَهُ مِنْ هَادٍ ﴾ أى من خذله فلا مرشد له . وهو يرد على القَدَرية وغيرهم . وقد مضى معنى هذا كله مستوفى فى غير موضع والحمد لله . ووقف ابن كثير وابن محيصن على قوله : « هَادٍ » فى الموضعين بالياء ، الباقون بغير ياء .

(١) ليل التمام : أطول ما يكون من ليالى الشتاء .

(٢) راجع جـ ١٨ ص ٤٤

قوله تعالى : أَفَمَن يَتَّقِي بِوَجْهِهِۦ سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ وَقِيلَ لِلظَّٰلِمِينَ ذُوقُوا مَا كُنتُمْ تَكْسِبُونَ ﴿٢٤﴾ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَأَتَىٰهُمُ ٱلْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٢٥﴾ فَأَذَاقَهُمُ ٱللَّهُ ٱلْخِزْىَ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَعَذَابُ ٱلْءَاخِرَةِ أَكْبَرُ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ يَتَّقِي بِوَجْهِهِ سُوءَ الْعَذَابِ ﴾ قال عطاء وابن زيد : يُرْمَى به مكتوفا فى النار فأول شيء تمس منه النار وجهه . وقال مجاهد : يجر على وجهه فى النار . وقال مقاتل : هو أن الكافر يُرمى به فى النار مغلولة يداه إلى عنقه ، وفى عنقه صخرة عظيمة كالجبل العظيم من الكبريت ، فتشتعل النار فى الحجر وهو معلّق فى عنقه ، فحرها ووهجها على وجهه ؛ لا يطيق دفعها عن وجهه من أجل الأغلال . والخبر محذوف . قال الأخفش : أى « أَفَمَنْ يَتَّقِي بِوَجْهِهِ سُوءَ الْعَذَابِ » أفضل أم من سَعِد ، مثل : « أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرٌ أَمَّنْ يَأْتِي آمِناً يَوْمَ الْقِيَامَةِ »(١) . ﴿ وَقِيلَ لِلظَّالِمِينَ ﴾ أى وتقول الخزنة للكافرين ﴿ ذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْسِبُونَ ﴾ أى جزاء كسبكم من المعاصى . ومثله : « هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ »(٢) .

قوله تعالى : ﴿ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَأَتَاهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ . فَأَذَاقَهُمُ اللَّهُ الْخِزْيَ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ تقدّم معناه(٣) . وقال المبرد : يقال لكل ما نال الجارحة من شيء قد ذاقته ، أى وصل إليها كما تصل الحلاوة والمرارة إلى الذائق لهما . قال : والخزى من المكروه والخزاية من الاستحياء ﴿ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ ﴾ أى مما أصابهم فى الدنيا ﴿ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ .

قوله تعالى : وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِى هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٢٨﴾

(١) راجع جـ ٢ ص ٧٩ (٢) راجع ص ٣٦٦ من هذا الجزء .
(٣) راجع جـ ٨ ص ١٢٩ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَـٰذَا الْقُرْآنِ مِنْ كُلِّ مَثَلٍ ﴾ أى من كل مثل يحتاجون إليه ؛ مثل قوله تعالى : « مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ »[1] وقيل : أى ماذكرناه من إهلاك الأمم السالفة مثل لهؤلاء ﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ يتعظون . ﴿ قُرْآنًا عَرَبِيًّا ﴾ نصب على الحال . قال الأخفش : لأن قوله جل وعز : « فِي هَـٰذَا الْقُرْآنِ » معرفة . وقال على ابن سليمان : « عَرَبِيًّا » نصب على الحال و « قُرْآنًا » توطئة للحال كما تقول مررت بزيد رجلا صالحا فقولك صالحا هو المنصوب على الحال . وقال الزجاج : « عَرَبِيًّا » منصوب على الحال و « قُرْآنًا » توكيد . ﴿ غَيْرَ ذِي عِوَجٍ ﴾ النحاس : أحسن ما قيل فيه قول الضحاك ، قال : غير مختلف . وهو قول ابن عباس ، ذكره الثعلبي . [وعن ابن عباس أيضا غير مخلوق،ذكره المهدوى وقاله السدى فيما ذكره الثعلبي][2] . وقال عثمان بن عفان : غير متضاد . وقال مجاهد : غير ذى لَبْس . وقال بكر بن عبد الله المزنى : غير ذى لَحْن . وقيل : غير ذى شكّ . قاله السدى فيما ذكره الماوردى . قال :

وقد أتاكَ يقينٌ غيرُ ذى عِوجٍ ٭ من الإلهِ وقولٌ غيرُ مكذوبِ

﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾ الكفر والكذب .

قوله تعالى : ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلًا فِيهِ شُرَكَآءُ مُتَشَـٰكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا ۚ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ ﴾ قال الكسائى : نصب « رَجُلًا » لأنه ترجمة للمثل وتفسير له ، وإن شئت نصبته بنزع الخافض، مجازه : ضرب الله مثلا برجل « فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ » قال الفرّاء : أى مختلفون . وقال المبرّد : أى متعاسرون من شَكُس يَشْكُس شُكْسًا [بوزن قفل][3] فهو شَكِسٌ مثل عَسُر يَعْسُر عُسْرا فهو عسِر ؛ يقال : رجل شَكِسٌ وشَرِسٌ وضَرِسٌ وضَبِسٌ . ويقال : رجل ضَبِسٌ وضَبِيسٌ أى

(١) راجع جـ٦ ص ٤١٩ (٢) ما بين المربعين ساقط من أ ، ز. (٣) الزيادة من حاشية الجمل نقلا عن القرطبي .

شِرِّس عسر شَـكِسٌ ؛ قاله الجوهرى . الزمخشرى : والتشاكس والتشاخس الاختلاف . يقال : تشاكست أحواله وتشاخست أسـنانه . ويقال : شاكسنى فلان أى ماكسنى وشاحّنى فى حق . قال الجوهرى : رجل شَكْس بالتسكين أى صَعْب الخُلُق . قال الراجز :

* شَـكْسٌ عَبُوسٌ عَنِسٌ هَذُورُ *

وقوم شُكْسٌ مثال رَجُلٌ صَدْق وقوم صُدْق . وقد شَكِس بالكسر شَكَاسَةً . وحكى الفراء : رجل شَكِسٌ . وهو القياس ، وهذا مَثَل مَن عبد آلهة كثيرة . ﴿ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ ﴾ أى خالصا لسيد واحد ، وهو مَثَل مَن يعبد الله وحده . ﴿ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا ﴾ هذا الذى يخدم جماعة شركاء ، أخلاقهم مختلفة ، ونياتهم متباينة ، لا يلقاه رجل إلا جرّه وٱستخدمه ؛ فهو يلقى منهم العناء والنصب والتعب العظيم ، وهو مع ذلك كله لا يرضى واحدا منهم بخدمته لكثرة الحقوق فى رقبته ، والذى يخدم واحدا لا ينازعه فيـه أحد ، إذا أطاعه وحده عرف ذلك له ، وإن أخطأ صفح عن خطئه ، فأيهما أقل تعبا أو على هـدى مستقيم . وقـرأ أهل الكوفة وأهل المدينة : « وَرَجُلًا سَلَمًـا » وقرأ ٱبن عباس ومجاهد والحسن وعاصم الجَحْـدَرى وأبو عمرو وٱبن كثير ويعقوب : « وَرَجُلًا سَالِمًـا » وٱختاره أبو عبيد لصحة التفسير فيه . قال : لأن السالم الخالص ضدّ المشترك ، والسَّلَم ضدّ الحرب ولا موضع للحرب هنا . النحاس : وهذا الاحتجاج لا يلزم ؛ لأن الحـرف إذا كان له معنيان لم يحمل إلا على أولاهما ، فهذا وإن كان السلم ضدّ الحرب فله موضع آخر ؛ كما يقال لك فى هـذا المنزل شركاء فصار سلما لك . ويلزمه أيضا فى سالم ما ألزم غيره ؛ لأنه يقـال شىء سالم أى لا عاهة به . والقراءتان حسنتان قـرأ بهما الأئمة . وٱختار أبو حاتم قراءة أهل المدينة « سَلَمًا » قال وهذا الذى لا تنازع فيه . وقرأ سعيد ٱبن جبير وعكرمة وأبو العالية ونصر « سِلْمًا » بكسر السين وسكون اللام . وسِلْمًا وسَلَما مصدران ، والتقدير : ورجلا ذا سلم فحذف المضاف و « مَثَلًا » صفة على التمييز ، والمعنى هل تستوى صفتاهما وحالاهما . وإنما ٱقتصر فى التمييز على الواحد لبيان الجنس . ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ الحق فيتبعونه .

قوله تعالى : إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ﴿٣١﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَيِّتُونَ ﴾ وقرأ ابن محيصن وابن أبي عَبْلة وعيسى بن عمر وابن أبي إسحق « إِنَّكَ مَائِتٌ وَإِنَّهُمْ مَائِتُونَ » وهي قراءة حسنة وبها قرأ عبد الله بن الزبير . النحاس : ومثل هذه الألف تحذف في الشواذ و « مائت » في المستقبل كثير في كلام العرب ؛ ومثله ما كان مريضا وإنه لمارض من هذا الطعام . وقال الحسن والفراء والكسائي : الميّت بالتشديد من لم يمت وسيموت ، والميْت بالتخفيف من فارقته الروح ؛ فلذلك لم تخفف هنا . قال قتادة : نُعيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم نفسُه ، ونُعيت إليكم أنفسُكم . وقال ثابت البُناني : نَعى رجلٌ إلى صلة بن أَشْيَم أخًا له فوافقه يأكل ، فقال : ادْنُ فكُلْ فقد نُعي إلى أخي منذ حين ؛ قال : وكيف وأنا أول من أتاك بالخبر . قال إن الله تعالى نعاه إليّ فقال : « إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ » . وهو خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم أخبره بموته وموتهم ؛ فاحتمل خمسة أوجه : أحدها أن يكون ذلك تحذيرا من الآخرة . الثاني أن يذكره حثًّا على العمل . الثالث أن يذكره توطئة للموت . الرابع لئلا يختلفوا في موته كما اختلفت الأمم في غيره ، حتى أن عمر رضي الله عنه لما أنكر موته احتج أبو بكر رضي الله عنه بهذه الآية فأمسك . الخامس ليعلمه أن الله تعالى قد سوّى فيه بين خلقه مع تفاضلهم في غيره ؛ لتكثر فيه السلوة وتقل فيه الحسرة . ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ﴾ يعني تخاصم الكافر والمؤمن والظالم والمظلوم ؛ قاله ابن عباس وغيره . وفي خبر فيه طول : إن الخصومة تبلغ يوم القيامة إلى أن يحاج الروح الجسد . وقال الزبير : لما نزلت هذه الآية قلنا : يارسول الله ! أيكرر علينا ما كان بيننا في الدنيا مع خواص الذنوب ؟ قال : " نعم ليكررن عليكم حتى يؤدَّى إلى كل ذي حق حقه " فقال الزبير : والله إن الأمر لشديد . وقال ابن عمر : لقد عشنا برهة من دهرنا ونحن نرى هذه الآية نزلت فينا وفي أهل الكتابين « ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ » فقلنا : وكيف نختصم ونبينا واحد ودِيننا واحد ، حتى رأيت

بعضنا يضرب وجوه بعض بالسيف ؛ فعرفت أنها فينا نزلت . وقال أبو سعيد الخدرى : كنا نقول ربنا واحد ودينا واحد ونبينا واحد فما هذه الخصومة . فلما كان يوم صِفِّين وشدّ بعضنا على بعض بالسيوف قلنا نعم هو هذا . وقال إبراهيم النَّخَعى : لما نزلت هذه الآية جعل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون : ما خصومتنا بيننا ؟ فلما قتل عثمان رضى الله عنه قالوا : هذه خصومتنا بيننا . وقيل تخاصمهم هو تحاكمهم إلى الله تعالى ، فيستوفى من حسنات الظالم بقدر مظلمته ، ويردّها فى حسنات من وجبت له . وهذا عام فى جميع المظالم كما فى حديث أبى هريرة ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أتدرون من المفلس " قالوا : المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع . قال : إن المفلس من أمتى من يأتى يوم القيامة بصلاة وصيام وزكاة ويأتى قد شتم هذا وقذف هذا وأكل مال هذا وسفك دم هذا وضرب هذا فيعطى هذا من حسناته وهذا من حسناته فإن فنيت حسناته قبل أن يقضى ما عليه أخذ من خطاياهم فطرِحت عليه ثم طرح فى النار " خرجه مسلم . وقد مضى المعنى مجوّدا فى « آل عمران »[1] وفى البخارى عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من كانت له مظلمة لأحد من عِرْضه أو شىء فليتحلله منه اليوم قبل ألا يكون دينار ولا درهم إن كان له عمل صالح أُخِذ منه بقدر مظلمته وإن لم تكن له حسنات أُخِذ من سيئات صاحبه فحمل عليه " وفى الحديث المسند " أول ما تقع الخصومات فى الدنيا " وقد ذكرنا هذا الباب كله فى « التذكرة » مستوفى .

قوله تعالى : فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَبَ عَلَى ٱللَّهِ وَكَذَّبَ بِٱلصِّدْقِ إِذْ جَآءَهُۥٓ ۚ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْكَٰفِرِينَ ﴿٣٢﴾ وَٱلَّذِى جَآءَ بِٱلصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِۦٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴿٣٣﴾ لَهُم مَّا يَشَآءُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ۚ ذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٤﴾ لِيُكَفِّرَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ أَسْوَأَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ ٱلَّذِى كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٣٥﴾

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٧٣ .

قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ أَظْلَمُ ﴾ أى لا أحد أظلم ﴿ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللهِ ﴾ فزعم أن له ولدا وشريكا ﴿ وَكَذَّبَ بِالصِّدْقِ ﴾ يعنى القرآن ﴿ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ ﴾ استفهام تقرير ﴿ مَثْوًى لِلْكَافِرِينَ ﴾ أى مقام للجاحدين، وهو مشتق من ثَوَى بالمكان إذا أقام به يَثْوِى ثَوَاء وثُوِيًّا مثل مَضَى مَضَاء ومُضِيًّا، ولو كان من أَثْوَى لكان مُثْوًى . وهذا يدلّ على أن ثَوَى هى اللغة الفصيحة . وحكى أبو عبيد أَثْوَى، وأنشد قول الأعشى :

أَثْوَى وقَصَّرَ لَيْلَةً لِيُزَوَّدَا * ومَضَى وأَخْلَفَ مِنْ قُتَيْلَةَ مَوْعِدَا

والأصمعى لا يعرف إلا ثَوَى ، و يروى البيت أَثْوَى على الاستفهام . وأَثْوَيتُ غيرى يتعدى ولا يتعدّى .

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِى جَاءَ بِالصِّدْقِ ﴾ فى موضع رفع بالابتداء وخبره ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾ واختلف فى الذى جاء بالصدق وصَدَّقَ به ؛ فقال على رضى الله عنه : « الَّذِى جَاءَ بِالصِّدْقِ » النبى صلى الله عليه وسلم « وَصَدَّقَ بِهِ » أبو بكر رضى الله عنه . وقال مجاهد : النبى عليه السلام وعلىّ رضى الله عنه . السّدى : الذى جاء بالصدق جبريل صلى الله عليه وسلم والذى صدّق به محمد صلى الله عليه وسلم . وقال ابن زيد ومقاتل وقتادة : « الَّذِى جَاءَ بِالصِّدْقِ » النبى صلى الله عليه وسلم « وَصَدَّقَ بِهِ » المؤمنون . واستدلوا على ذلك بقوله : « أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ » كما قال : « هُدًى لِلْمُتَّقِينَ »[1] . وقال النَّخَعى ومجاهد : « الَّذِى جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ » المؤمنون الذين يجيئون بالقرآن يوم القيامة فيقولون : هذا الذى أعطيتمونا قد اتبعنا ما فيه ؛ فيكون « الَّذِى » على هذا بمعنى جمع كما تكون مَنْ بمعنى جمع . وقيل : بل حذفت منه النون لطول الاسم ، وتأوله الشعبى على أنه واحد . وقال : « الَّذِى جَاءَ بِالصِّدْقِ » محمد صلى الله عليه وسلم فيكون على هذا خبره جماعة ؛ كما يقال لمن يُعظَّم هو فعلوا ، وزيد فعلوا كذا وكذا . وقيل : إن ذلك عام فى كلّ من دعا إلى توحيد الله عز وجل ؛ قاله ابن عباس وغيره ، واختاره الطبرى . وفى قراءة ابن مسعود « وَالَّذِينَ[2] جَاءُوا بِالصِّدْقِ وَصَدَّقُوا بِهِ » وهى قراءة على التفسير . وفى قراءة أبى صالح الكوفى « وَالَّذِى جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ » مخففا على معنى وصدق بمجيئه

(١) راجع جـ ١ ص ١٥٤ (٢) فى ك، ل، « والذين » .

به ، أى صدق فى طاعة الله عز وجل ، وقد مضى فى « البقرة »[1] الكلام فى « الَّذِى » وأنه يكون واحدا ويكون جمعا . ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ أى من النعيم فى الجنة ، كما يقال : لك إكرام عندى ، أى ينالك منى ذلك . ﴿ذَلِكَ جَزَاءُ الْمُحْسِنِينَ﴾ الثناء فى الدنيا والثواب فى الآخـــرة .

قوله تعالى : ﴿لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ أى صدقوا « لِيُكَفِّرَ اللَّهُ عَنْهُمْ » . ﴿أَسْوَأَ الَّذِى عَمِلُوا﴾ أى يكرمهم ولا يؤاخذهم بما عملوا قبل الإسلام . ﴿وَيَجْزِيَهُمْ أَجْرَهُمْ﴾ أى يثيبهم على الطاعات فى الدنيا ﴿بِأَحْسَنِ الَّذِى كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ وهى الجنة .

قوله تعالى : أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ ۖ وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ﴿٣٦﴾ وَمَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن مُّضِلٍّ ۗ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِعَزِيزٍ ذِى ٱنتِقَامٍ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ حذفت الياء من « كاف » لسكونها وسكون التنوين بعـدها ، وكان الأصل ألا تحذف فى الوقف لزوال التنوين ، إلا أنها حذفت ليعلم أنها كذلك فى الوصل . ومن العرب من يثبتها فى الوقف على الأصل فيقول : كافى . وقراءة العامة « عَبْدَهُ » بالتوحيد يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم يكفيه الله وعيد المشركين وكيدهم . وقرأ حمـزة والكسائى « عِبَادَهُ » وهم الأنبياء أو الأنبياء والمؤمنون بهـم . واختار أبو عبيد قراءة الجماعة لقوله عقيبه : « وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ » . ويحتمل أن يكون العبد لفظ الجنس ، كقوله عز من قائل : « إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِى خُسْرٍ »[2] وعلى هـذا تكون القراءة الأولى راجعة إلى الثانيـة . والكفاية شر الأصنام ، فإنهم كانوا يخوفون المؤمنين بالأصنام ، حتى قال إبراهيم عليه السلام . « وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ »[3] . وقال الجرجانى : إن الله كافٍ عبده المؤمن وعبده الكافر ، هذا بالثواب وهذا بالعقاب .

(١) راجع جـ ١ ص ٢١٢ فما بعد . (٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٧٩
(٣) راجع جـ ٧ ص ٢٩

قوله تعالى : ﴿ وَيُخَوِّفُونَكَ بِالَّذِينَ مِنْ دُونِهِ ﴾ وذلك أنهم خوفوا النبيّ صلى الله عليه وسلم مَضَرَّة الأوثان، فقالوا : أتسب آلهتنا ؟ لئن لم تكف عن ذكرها لتخبلنك أو تصيبنك بسوء . وقال قتادة : مشى خالد بن الوليد إلى العُزَّى ليكسرها بالفأس ، فقال له سادنها : أُحَذِّرُكها يا خالد فإن لها شدّة لا يقوم لها شيء، فعمد خالد إلى العُزَّى فهشم أنفها حتى كسرها بالفأس . وتخويفهم لخالد تخويف للنبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنه الذى وجه خالدا . ويدخل فى الآية تخويفهم النبيّ صلى الله عليه وسلم بكثرة جمعهم وقوتهم ؛ كما قال : « أَمْ يَقُولُونَ نَحْنُ جَمِيعٌ مُنْتَصِرٌ »[1] . ﴿ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴾ تقدم . ﴿ وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُضِلٍّ أَلَيْسَ اللَّهُ بِعَزِيزٍ ذِي انْتِقَامٍ ﴾ أى ممن عاداه أو عادى رسله .

قوله تعالى : وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴿٣٨﴾ قُلْ يَٰقَوْمِ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَٰمِلٌ ۖ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٣٩﴾ مَن يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٤٠﴾ إِنَّآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ لِلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ ۖ فَمَنِ ٱهْتَدَىٰ فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ﴿٤١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ ﴾ أى ولئن سألتهم يا محمد ﴿ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ بين أنهم مع عبادتهم الأوثان مُقِرُّون بأن الخالق هو الله، وإذا كان الله هو الخالق فكيف يخوفونك بآلهتهم التى هى مخلوقة لله تعالى، وأنت رسول الله الذى خلقها وخلق السموات والأرض . ﴿ قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ ﴾ أى قل لهم يامحمد بعد اعترافهم بهذا « أَفَرَأَيْتُمْ » ﴿ إِنْ أَرَادَنِيَ اللَّهُ بِضُرٍّ ﴾ بشدة و بلاء ﴿ هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ ﴾ يعنى هذه الأصنام ﴿ أَوْ أَرَادَنِي

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٤٠ .

بِرَحْمَةٍ ﴾ نعمة ورخاء ﴿ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَاتُ رَحْمَتِهِ ﴾ قال مقاتل : فسألهم النبيّ صلى الله عليه وسلم فسكتوا . وقال غيره : قالوا لاتدفع شيئا قدّره الله ولكنها تشفع . فنزلت : ﴿ قُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ ﴾ (١) وترك الجواب لدلالة الكلام عليه ؛ يعنى فسيقولون لا [أى لا تكشف ولا تمسك] فـ « قُلْ » أنت « حَسْبِيَ اللَّهُ » أى عليه توكلت أى اعتمدت و ﴿ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ يعتمد المعتمدون . وقد تقدّم الكلام (٢) فى التوكل . وقرأ نافع وابن كثير والكوفيون ماعدا عاصما « كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ » بغير تنوين . وقرأ أبو عمرو وشيبة وهى المعروفة من قراءة الحسن وعاصم « هَلْ هُنَّ كَاشِفَاتٌ ضُرَّهُ » . « مُمْسِكَاتٌ رَحْمَتَهُ » بالتنوين على الأصل وهو اختيار أبى عبيد وأبى حاتم ؛ لأنه اسم فاعل فى معنى الاستقبال ، وإذا كان كذلك كان التنوين أجود . قال الشاعر :

الضاربون عُمَيْرًا عن بيوتهم * بالليل يوم عُمَيْر ظالمٌ عادى

ولو كان ماضيا لم يجز فيه التنوين ، وحذف التنوين على التحقيق ، فإذا حذفت التنوين لم يبق بين الاسمين حاجز فخفضت الثانى بالإضافة . وحذف التنوين كثير فى كلام العرب موجود حسن ؛ قال الله تعالى : « هَدْيًا بَالِغَ (٣) الْكَعْبَةِ » وقال : « إِنَّا مُرْسِلُو النَّاقَةِ » (٤) قال سيبويه : ومثل ذلك « غَيْرَ مُحِلِّ الصَّيْدِ » (٣) وأنشد سيبويه :

هل أنتَ باعثُ دينارٍ لحاجتنا * أو عبدَ ربٍّ أخا عَوْنِ بنِ مِخْرَاقِ

وقال النابغة :

أَحْكَمْتُ كُحْكِمِ فَاةِ الحَىِّ إِذْ نَظَرَتْ * إِلَى حَمَامِ شَرَاعٍ وَارِدِ الثَّمَدِ (٥)

معناه واردِ الثَّمَد فحذف التنوين ؛ مثل « كَاشِفَاتُ ضُرِّهِ » .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَاقَوْمِ اعْمَلُوا عَلَى مَكَانَتِكُمْ إِنِّي عَامِلٌ ﴾ أى على مكانتى أى على جهتى التى تمكنت عندى ﴿ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴾ (٦) . وقرأ أبو بكر « مَكَانَاتِكُمْ » وقد مضى فى « الأنعام » .

(١) الزيادة من حاشية الجمل نقلا عن القرطبي . (٢) راجع جـ ٤ ص ١٨٩ و ٢٥٣ فما بعد .
(٣) راجع جـ ٦ ص ٣١٤ و ص ٣١ . (٤) راجع جـ ١٧ ص ١٤٠
(٥) يقول الشاعر النعمان بن المنذر وكان واجدا عليه : كن حكيا فى أمرى كحكم زرقاء اليمامة فى حزرها للحمام التى مرت طائرة بها . وخبرها مشهور . والشراع : الموضع الذى يخدر منه إلى الماء . والثمد : الماء القليل على وجه الأرض .
(٦) راجع جـ ٧ ص ٨٩ .

﴿ مَنْ يَأْتِيهِ عَذَابٌ يُخْزِيهِ ﴾ أى يهينه ويذله أى فى الدنيا وذلك بالجوع والسيف . ﴿ وَيَحِلُّ عَلَيْهِ ﴾ أى فى الآخرة ﴿ عَذَابٌ مُقِيمٌ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ لِلنَّاسِ بِالْحَقِّ فَمَنِ اهْتَدَى فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴾ تقدم الكلام فى هذه الآية مستوفى فى غير موضع (١) .

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٢﴾ ﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا ﴾ أى يقبضها عند فناء آجالها ﴿ وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا ﴾ اختلف فيه . فقيل : يقبضها عن التصرف مع بقاء أرواحها فى أجسادها ﴿ فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى ﴾ وهى النائمة فيطلقها بالتصرف إلى أجل موتها ؛ قاله ابن عيسى . وقال الفراء : المعنى ويقبض التى لم تمت فى منامها عند انقضاء أجلها . قال : وقد يكون توفيها نومها ؛ فيكون التقدير على هذا والتى لم تمت وفاتها نومها . وقال ابن عباس وغيره من المفسرين : إن أرواح الأحياء والأموات تلتقى فى المنام فتتعارف ماشاء الله منها ، فإذا أراد جميعها الرجوع إلى الأجساد أمسك الله أرواح الأموات عنده ، وأرسل أرواح الأحياء إلى أجسادها . وقال سعيد بن جبير : إن الله يقبض أرواح الأموات إذا ماتوا ، وأرواح الأحياء إذا ناموا ، فتتعارف ما شاء الله أن تتعارف « فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى » أى يعيدها . قال على رضى الله عنه : فما رأته نفس النائم وهى فى السماء قبل إرسالها إلى جسدها فهى الرؤيا الصادقة ، وما رأته بعد إرسالها وقبل استقرارها فى جسدها تلقيها الشياطين ، وتخيل إليها الأباطيل فهى الرؤيا الكاذبة .

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٨٨ فما بعد .

وقال ابن زيد : النوم وفاة والموت وفاة . وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " كما تنامون فكذلك تموتون وكما توقظون فكذلك تبعثون " . وقال عمر : النوم أخو الموت . وروى مرفوعا من حديث جابر بن عبد الله قيل : يارسول الله أينام أهل الجنة ؟ قال : " لا ، النوم أخو الموت والجنـة لاموت فيها " خرجه الدارقطني . وقال ابن عباس : في ابن آدم نفس وروح بينهما مثل شعاع الشمس ، فالنفس التي بها العقل والتمييز ، والروح التي بهـا النفس والتحريك ، فإذا نام العبـد قبض الله نفسه ولم يقبض روحه . وهـذا قول ابن الأنباري والزجاج . قال القشيري أبو نصر : وفي هـذا بُعْد إذ المفهوم من الآية أن النفس المقبوضة في الحالين شيء واحد ؛ ولهـذا قال : « فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى » فإذًا يقبض الله الروح في حالين في حالة النـوم وحالة الموت ؛ فما قبضه في حال النـوم فمعناه أنه يغمره بما يحبسه عن التصرف فكأنه شيء مقبوض ، وما قبضـه في حال الموت فهو يمسكه ولا يرسله إلى يوم القيامة . وقوله : « وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى » أي يزيل الحابس عنه فيعود كما كان . فتوفي الأنفس في حال النوم بإزالة الحس وخلق الغفلة والآفة في محل الإدراك . وتوفيها في حالة الموت بخلق الموت وإزالة الحس بالكلية . « فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ » بألا يخـلق فيها الإدراك كيف وقـد خلق فيها الموت ؟ « وَيُرْسِـلُ الْأُخْرَى » بأن يعيد إليها الإحساس .

الثانيـــة — وقد اختلف الناس من هذه الآية في النفس والروح ؛ هل هما شيء واحد أو شيئان على ماذكرنا . والأظهر أنهما شيء واحد ، وهو الذي تدل عليه الآثار الصحاح على ماذكره في هذا الباب . من ذلك حديث أم سلمة قالت : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أبي سلمة وقد شَقَّ[1] بصرُه فأغمضه ، ثم قال : " إن الروح إذا قُبِض تَبِعه البصرُ " وحديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ألم تروا الإنسان إذا مات شَخَص بَصَرُه " قال : فذلك حين يَتْبَع بَصَرُه نَفْسَه " خرجهما مسلم . وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

(١) شق بصره : أي انفتح .

" تحضر الملائكة فإذا كان الرجل صالحا قالوا أخرجى أيتها النفس الطيبة كانت فى الجسد الطيب أخرجى حميدة وأبشرى بروح وريحان وربٍّ راضٍ غير غضبان فلا يزال يقال لها ذلك حتى تخرج ثم يعرج بها إلى السماء " وذكر الحديث وإسناده صحيح خرجه ابن ماجه ؛ وقد ذكرناه فى « التذكرة » . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : " إذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدان بها " . وذكر الحديث . وقال بلال فى حديث الوادى : أخذ بنَفْسى يارسول الله الذى أخذ بنفسك . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مقابلا له فى حديث زيد بن أسلم فى حديث الوادى : " يأيها الناس إن الله قبض أرواحنا ولو شاء ردّها إلينا فى حين غير هذا " .

الثالثة — والصحيح فيه أنه جسم لطيف مشابك للأجسام المحسوسة ، يُجذَب ويُخرج وفى أكفانه يُلَف ويُدرَج ، وبه إلى السماء يُعرَج ، لا يموت ولا يفنى ، وهو مما له أوّل وليس له آخر ، وهو بعينين ويدين ، وأنه ذو ريح طيبة وخبيثة ؛ كما فى حديث أبى هريرة . وهذه صفة الأجسام لا صفة الأعراض ؛ وقد ذكرنا الأخبار بهذا كله فى كتاب « التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة » . وقال تعالى : « فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ »[1] يعنى النفس إلى خروجها من الجسد ؛ وهذه صفة الجسم . والله أعلم .

الرابعة — خرّج البخارى ومسلم من حديث أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إذا أوى أحدكم إلى فراشه فليأخذ داخلة إزاره فلينفض بها فراشه وليسمّ الله فإنه لا يعلم ماخلَفه بعد على فراشه فإذا أراد أن يضطجع فليضطجع على شقّه الأيمن وليقل سبحانك ربى وضعت جنبى وبك أرفعه إن أمسكت نَفْسى فاغفر لها " . وقال البخارى وابن ماجه والترمذى : " فارحمها " بدل " فاغفر لها " " وإن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به عبادك الصالحين " زاد الترمذى " وإذا استيقظ فليقل الحمد لله الذى عافانى فى جسدى وردّ علىّ روحى وأذن لى بذكره " . وخرج البخارى عن حُذَيْفة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أخذ مضجعه من الليل وضع يده تحت خدّه ، ثم يقول : " اللهم باسمك أموت وأحيا " وإذا استيقظ قال " الحمد لله الذى أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور " .

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٣٠ .

قوله تعالى : ﴿ فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ ﴾ هذه قراءة العامة على أنه مسمى الفاعل « الْمَوْتَ » نصبا ؛ أى قضى الله عليها وهو اختيار أبى حاتم وأبى عبيد ؛ لقوله فى أول الآية : « اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ » فهو يقضى عليها . وقرأ الأعمش ويحيى بن وثاب وحمزة والكسائى « قُضِيَ عَلَيْهَا الْمَوْتُ » على ما لم يسم فاعله . النحاس ، والمعنى واحد غير أن القراءة الأولى أبين وأشبه بنسق الكلام ؛ لأنهم قد أجمعوا على « وَيُرْسِلُ » ولم يقرءوا « ويُرسَل » . وفى الآية تنبيه على عظيم قدرته وانفراده بالألوهية ، وأنه يفعل ما يشاء ، ويحيى ويميت ، لا يقدر على ذلك سواه . ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ ﴾ يعنى فى قبض الله نَفْس الميّت والنائم ، وإرساله نَفْس النائم وحبسه نفس الميّت ﴿ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ . وقال الأصمعى سمعت معتمرا يقول : روح الإنسان مثل كُبَّة[1] الغَزْل ، فترسل الروح ، فيمضى ثم تمضى ثم تطوى فتجىء فتدخل ؛ فمعنى الآية أنه يرسل من الروح شىء فى حال النوم ومعظمها فى البدن متصل بما يخرج منها اتصالا خفيا ، فإذا استيقظ المرء جذب معظم روحه ما انبسط منها فعاد . وقيل غير هذا ؛ وفى التنزيل : « وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى » أى لا يعلم حقيقته إلا الله . وقد تقدّم فى « سبحان[2] » .

قوله تعالى : أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ ۚ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا وَلَا يَعْقِلُونَ ﴿٤٣﴾ قُل لِّلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا ۖ لَّهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٤٤﴾ وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ اشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ ۖ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِن دُونِهِ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمِ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ شُفَعَاءَ ﴾ أى بل اتخذوا يعنى الأصنام وفى الكلام ما يتضمن لم ؛ أى « إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ » لم يتفكروا ولكنهم اتخذوا آلهتهم شفعاء . ﴿ قُلْ أَوَلَوْ كَانُوا لَا يَمْلِكُونَ شَيْئًا ﴾ أى قل لهم يا محمد أتتخذونهم شفعاء وإن كانوا

(١) كبة الغزل : ما جمع منه . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٢٣ فما بعد .

لا يملكون شيئا من الشفاعة ﴿ وَلَا يَعْقِلُونَ ﴾ لأنها جمادات . وهذا استفهام إنكار . ﴿ قُلْ لِلَّهِ الشَّفَاعَةُ جَمِيعًا ﴾ نص فى أن الشفاعة لله وحده كما قال : « مَنْ ذَا الَّذِى يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ »(١) فلا شافع إلا من شفاعته « وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ارْتَضَى » . « جَمِيعًا » نصب على الحال . فإن قيل : « جَمِيعًا » إنما يكون للاثنين فصاعدا والشفاعة واحدة . فالجواب أن الشفاعة مصدر والمصدر يؤدى عن الاثنين والجميع ﴿ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَحْدَهُ ﴾ نصب على المصدر عند الخليل وسيبويه ، وعلى الحال عند يونس . ﴿ اشْمَأَزَّتْ ﴾ قال المبرد : انقبضت . وهو قول ابن عباس ومجاهد . وقال قتادة : نفرت واستكبرت وكفرت وتعصت . وقال المؤرج أنكرت . وأصل الاشمئزاز النفور والازورار . قال عمرو بن كلثوم :

إذا عَضَّ الثِّقَافُ بِها اشْمَأَزَّتْ * وَوَلَّتْهُمْ عَشَوْزَنَةً زَبُونَا(٢)

وقال أبو زيد : اشمأز الرجل ذعر من الفزع وهو المذعور . وكان المشركون إذا قيل لهم « لا إله إلا الله » نفروا وكفروا ﴿ وَإِذَا ذُكِرَ الَّذِينَ مِنْ دُونِهِ ﴾ يعنى الأوثان حين ألقى الشيطان فى أمنية النبى صلى الله عليه وسلم عند قراءته سورة « والنجم » تلك الغرانيقُ العُلَى وإن شفاعتهم تُرتجى(٣) . قاله جماعة المفسرين . ﴿ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴾ أى يظهر فى وجوههم البشر والسرور .

قوله تعالى : ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِى مَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿٤٦﴾ وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِى الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَافْتَدَوْا بِهِ مِنْ سُوءِ الْعَذَابِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَبَدَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ ﴿٤٧﴾ وَبَدَا لَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا وَحَاقَ بِهِمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٤٨﴾

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٦٨

(٢) الثقاف ما تقوم به الرماح . وعشوزنة صلبة شديدة . والزبون الدفوع . والبيت فى وصف قناة ، وقبله :

فإن قناتنا يا عمرو أعيت * على الأعداء قبلك أن تلينا

(٣) راجع جـ ١٢ ص ٧٩ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ نصب لأنه نداء مضاف وكذا ﴿ عَالِمَ الْغَيْبِ ﴾ ولا يجوز عند سيبويه أن يكون نعتا . ﴿ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ وفى صحيح مسلم عن أبى سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال : سألت عائشة رضى الله عنها بأى شىء كان النبى صلى الله عليه وسلم يستفتح صلاته إذا قام من الليل ؟ قالت : كان إذا قام من الليل افتتح صلاته " اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل « فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ » اهدنى لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقيم " ولما بلغ الربيع بن خَيْثم قتل الحسين بن على رضى الله عنهم قرأ : «قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ» . وقال سعيد بن جبير : إنى لأعرف آية ما قرأها أحد قط فسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه ، قوله تعالى : «قُلِ اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ » .

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ أى كذبوا وأشركوا ﴿ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُ مَعَهُ لَافْتَدَوْا بِهِ مِنْ سُوءِ الْعَذَابِ ﴾ أى من سوء عذاب ذلك اليوم . وقد مضى هذا فى سورة « آل عمران » (١) و « الرعد » (٢) . ﴿ وَبَدَا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ ﴾ من أجل ما روى فيه ما رواه منصور عن مجاهد قال : عملوا أعمالا توهموا أنها حسنات فإذا هى سيئات . وقاله السدى . وقيل : عملوا أعمالا توهموا أنهم يتوبون منها قبل الموت فأدركهم الموت قبل أن يتوبوا ، وقد كانوا ظنوا أنهم ينجون بالتوبة . ويجوز أن يكونوا توهموا أنه يغفر لهم من غير توبة فـ«بدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون » من دخول النار . وقال سفيان الثورى فى هذه الآية : ويل لأهل الرياء ويل لأهل الرياء هذه آيتهم وقصتهم . وقال عكرمة ابن عمار : جزع محمد بن المنكدر عند موته جزعا شديدا ، فقيل له : ما هذا الجزع ؟ قال :

(١) راجع جـ ٤ ص ١٣١ (٢) راجع جـ ٩ ص ٣٠٧

أخاف آية من كتاب الله « وَبَدَا لَهُمْ مِنَ اللهِ مَالَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ » فأنا أخشى أن يبدو لى ما لم أكن أحتسب . ﴿ وَبَدَا لَهُمْ ﴾ أى ظهر لهم ﴿ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا ﴾ أى عقاب ما كسبوا من الكفر والمعاصى . ﴿ وَحَاقَ بِهِمْ ﴾ أى أحاط بهم ونزل ﴿ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴾ .

قوله تعالى : فَإِذَا مَسَّ الْإِنسَٰنَ ضُرٌّ دَعَانَا ثُمَّ إِذَا خَوَّلْنَٰهُ نِعْمَةً مِّنَّا قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ ۚ بَلْ هِىَ فِتْنَةٌ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٩﴾ قَدْ قَالَهَا الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَمَآ أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٥٠﴾ فَأَصَابَهُمْ سَيِّـَٔاتُ مَا كَسَبُوا ۚ وَالَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ هَٰٓؤُلَآءِ سَيُصِيبُهُمْ سَيِّـَٔاتُ مَا كَسَبُوا وَمَا هُم بِمُعْجِزِينَ ﴿٥١﴾ أَوَلَمْ يَعْلَمُوٓا أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٢﴾

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا مَسَّ الْإِنسَانَ ضُرٌّ دَعَانَا ﴾ قيل : إنها نزلت فى حُذَيفة بن المغيرة . ﴿ ثُمَّ إِذَا خَوَّلْنَاهُ نِعْمَةً مِنَّا قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ ﴾ قال قتادة : « عَلى عِلْمٍ » عندى بوجوه المكاسب ، وعنه أيضا « عَلَى عِلْمٍ » على خير عندى . وقيل : « عَلَى عِلْمٍ » أى على علم من الله بفضلى . وقال الحسن : « عَلَى عِلْمٍ » أى بعلم علمنى الله إياه . وقيل : المعنى أنه قال قد علمت أنى إذا أوتيت هذا فى الدنيا أن لى عند الله منزلة ؛ فقال الله : ﴿ بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ ﴾ أى بل النعم التى أوتيتها فتنة تختبر بها . قال الفراء : أنث « هى » لتأنيث الفتنة ، ولو كان بل هو فتنة لجاز . النحاس : التقدير بل أعطيته فتنة . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ أى لا يعلمون إن أعطاءهم المال اختبار .

قوله تعالى : ﴿ قَدْ قَالَهَا ﴾ أنث على تأنيث الكلمة . ﴿ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ يعنى الكفار قبلهم كقارون وغيره حيث قال : « إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِى » . ﴿ فَمَا أَغْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ « ما » للجحد أى لم تغن عنهم أموالهم ولا أولادهم من عذاب الله شيئا . وقيل :

أى فما الذى أغنى أموالهم؟ فـ « ما » استفهام . ﴿ فَأَصَابَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا ﴾ أى جزاء سيئات أعمالهم . وقد يسمى جزاء السيئة سيئة . ﴿ وَالَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ أى أشركوا ﴿ مِنْ هَؤُلَاءِ ﴾ الأمة ﴿ سَيُصِيبُهُمْ سَيِّئَاتُ مَا كَسَبُوا ﴾ أى بالجوع والسيف . ﴿ وَمَا هُمْ بِمُعْجِزِينَ ﴾ أى فائتين الله ولا سابقيه . وقد تقدّم (١) .

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ خص المؤمن بالذكر ؛ لأنه هو الذى يتدبر الآيات وينتفع بها . ويعلم أن سعة الرزق قد يكون مكرا واستدراجا ، وتقتيره رفعة وإعظاما .

قوله تعالى : قُلْ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًا ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾ وَأَنِيبُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا۟ لَهُۥ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴿٥٤﴾ وَٱتَّبِعُوٓا۟ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٥٥﴾ أَن تَقُولَ نَفْسٌ يَٰحَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِى جَنۢبِ ٱللَّهِ وَإِن كُنتُ لَمِنَ ٱلسَّٰخِرِينَ ﴿٥٦﴾ أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ ٱللَّهَ هَدَىٰنِى لَكُنتُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٥٧﴾ أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى ٱلْعَذَابَ لَوْ أَنَّ لِى كَرَّةً فَأَكُونَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ بَلَىٰ قَدْ جَآءَتْكَ ءَايَٰتِى فَكَذَّبْتَ بِهَا وَٱسْتَكْبَرْتَ وَكُنتَ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٥٩﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾ وإن شئت حذفت الياء ؛ لأن النداء موضع حذف . النحاس : ومن أجلّ ما روى فيه ما رواه محمد بن إسحق عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال : لما اجتمعنا على الهجرة ، انتدبتُ

(١) راجع جـ ٧ ص ٨٨ وجـ ٨ ص ٣٥١ .

أنا وهشام بن العاصى بن وائل السَّهْمى ، وعيَّاش بن أبى ربيعة بن عُتْبة ، فقلنا : الموعد أضاة(١) بنى غفار ، وقلنا : من تأخر منا فقد حُبِس فليمض صاحبه ، فأصبحت أنا وعياش ابن عتبة وحُبس عنا هشام ، وإذا به قد فُتِن فافتتن ، فكنا نقول بالمدينة : هؤلاء قد عرفوا الله عز وجل وآمنوا برسوله صلى الله عليه وسلم ، ثم افتتنوا لبلاء لحقهم لا نرى لهم توبة ، وكانوا هم أيضا يقولون هذا فى أنفسهم ، فأنزل الله عز وجل فى كتابه : « قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ » إلى قوله تعالى : « أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِلْمُتَكَبِّرِينَ » قال عمر : فكتبتها بيدى ثم بعثتها إلى هشام . قال هشام : فلما قدمت علىّ خرجت بها إلى ذى طُوًى فقلت : اللهم فهمنيها فعرفت أنها نزلت فينا ، فرجعت فجلست على بعيرى فلحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم . وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : كان قوم من المشركين قتلوا فأكثروا ، وزنوا فأكثروا ، فقالوا للنبىّ صلى الله عليه وسلم أو بعثوا إليه : إن ما تدعو إليه لحسن أو تخبرنا أن لنا توبة ؟ فأنزل الله عز وجل هذه الآية : « قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ » ذكره البخارى بمعناه(٢) . وقد مضى فى آخر « الفرقان » . وعن ابن عباس أيضا نزلت فى أهل مكة قالوا : يزعم محمد أن من عبد الأوثان وقتل النفس التى حرم الله لم يغفر له ، وكيف نهاجر ونُسْلم وقد عبدنا مع الله إلها آخر وقتلنا النفس التى حرم الله ! فأنزل الله هذه الآية . وقيل : إنها نزلت فى قوم من المسلمين أسرفوا على أنفسهم فى العبادة ، وخافوا ألّا يتقبل منهم لذنوب سبقت لهم فى الجاهلية . وقال ابن عباس أيضا وعطاء : نزلت فى وحشىّ قاتل حمزة ؛ لأنه ظن أن الله لا يقبل إسلامه : وروى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال : أتى وَحْشىّ إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ فقال : يا محمد أتيتك مستجيرا فأجرنى حتى أسمع كلام الله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قد كنت أحبّ أن أراك على غير جوار فأما إذ أتيتنى مستجيرا فأنت فى جوارى حتى تسمع كلام الله " قال : فإنى أشركت بالله وقتلت النفس التى حرم الله وزنيت ، هل يقبل الله منى توبة ؟ فصمت

(١) الأضاة : غدير . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٧٦ فما بعد .

رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نزلت : «وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ» إلى آخر الآية فتلاها عليه؛ فقال أرى شرطا فلعلى لا أعمل صالحا، أنا فى جوارك حتى أسمع كلام الله. فنزلت : «إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ» (١) فدعا به فتلا عليه؛ قال : فلعلى ممن لا يشاء أنا فى جوارك حتى أسمع كلام الله . فنزلت : «يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ» فقال : نعم الآن لا أرى شرطا . فأسلم . وروى حماد بن سلمة عن ثابت عن شَهْر بن حَوْشَب عن أسماء أنها سمعت النبيّ صلى الله عليه وسلم يقرأ: «قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا ولا يبالي إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ». وفى مصحف ابن مسعود «إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا لِمَنْ يَشَاءُ» . قال أبو جعفر النحاس : وهاتان القراءتان على التفسير ، أى يغفر الله لمن يشاء . وقد عرف الله عز وجل من شاء أن يغفر له ، وهو التائب أو من عمل صغيرة ولم تكن له كبيرة ، ودلّ على أنه يريد التائب ما بعده «وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ» فالتائب مغفور له ذنوبه جميعا ، يدل على ذلك «وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ» (٢) فهذا لا إشكال فيه . وقال علىّ ابن أبى طالب : ما فى القرآن آية أوسع من هذه الآية «قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ» وقد مضى هذا فى «سبحان» (٣) . وقال عبد الله بن عمر : وهذه أرجى آية فى القرآن فردّ عليهم ابن عباس وقال أرجى آية فى القرآن قوله تعالى: «وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ» وقد مضى فى «الرعد» (٤) . وقرئ «وَلَا تَقْنِطُوا» بكسر النون وفتحها . وقد مضى فى «الحجر» (٥) بيانه .

قوله تعالى . ﴿وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ﴾ أى ارجعوا إليه بالطاعة . لما بين أن من تاب من الشرك يغفر له أمر بالتوبة والرجوع إليه ، والإنابة الرجوع إلى الله بالإخلاص . ﴿وَأَسْلِمُوا لَهُ﴾ أى اخضعوا له واطيعوا ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ﴾ فى الدنيا

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٥٦ (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٢٩
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٣٢٢ فما بعد . (٤) راجع جـ ٩ ص ٢٨٥ فما بعد .
(٥) راجع جـ ١٠ ص ٣٦ فما بعد .

﴿ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ ﴾ أى لا تمنعون من عذابه . وروى من حديث جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من السعادة أن يطيل الله عمر المرء فى الطاعة و يرزقه الإنابة، وإن من الشقاوة أن يعمل المرء و يعجب بعمله " .

قوله تعالى : ﴿ وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ «أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ» هو القرآن وكله حسن، والمعنى ما قال الحسن : التزموا طاعته، واجتنبوا معصيته . وقال السدى : الأحسن ما أمر الله به فى كتابه . وقال ابن زيد : يعنى المحكمات، وكلوا علم المتشابه إلى عالمه . وقال : أنزل الله كتبا التوراة والإنجيل والزبور، ثم أنزل القرآن وأمر باتباعه فهو الأحسن وهو المعجز . وقيل : هذا أحسن لأنه ناسخ قاض على جميع الكتب و جميع الكتب منسوخة . وقيل : يعنى العفو ؛ لأن الله تعالى خيّر نبيه عليه السلام بين العفو والقصاص . وقيل ما علّم الله النبيّ عليه السلام وليس بقرآن فهو حسن ؛ وما أوحى إليه من القرآن فهو الأحسن . وقيل : أحسن ما أنزل إليكم من أخبار الأمم الماضية .

قوله تعالى : ﴿ أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا ﴾ «أَنْ» فى موضع نصب أى كراهة « أَنْ تَقُولَ » وعند الكوفيين لئلا تقول وعند البصريين حذر « أَنْ تَقُولَ » . وقيل : أى من قبل « أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ» لأنه قال قبل هذا : « مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ » . الزمخشرى : فإن قلت لم نكّرت ؟ قلت : لأن المراد بها بعض الأنفس وهى نفس الكافر . ويجوز أن يريد نفسا متميزة من الأنفس، إما بلجاج فى الكفر شديد، أو بعقاب عظيم . ويجوز أن يراد التكثير كما قال الأعشى :

وربَّ بقيع لو هتفتُ بجَوِّهِ * أتانى كريمٌ ينفُضُ الرأسَ مُغضَبا

وهو يريد أفواجا من الكرام ينصرونه لا كريما واحدا ، ونظيره : رُبَّ بلدٍ قطعت، ورُبَّ بطلٍ قارعت، ولا يقصد إلا التكثير . « يَا حَسْرَتَا » والأصل « يَا حَسْرَتِى » فأبدل من الياء ألف ؛ لأنها أخف وأمكن فى الاستغاثة بمد الصوت ، وربما ألحقوا بها الهاء ؛ أنشد الفراء :

يا مَرْحَباهُ بحمارٍ ناجِيَهْ[1] * إذا أتَى قَرَّبْتُه لِلسَّانِيَهْ

(١) الناجية : السريعة . وفى تفسير الفراء ناهية بدل ناجية وكذا روى فى اللسان وشرح القاموس فى مادة سنا . والسانية هنا مصدر على فاعلة بمعنى الاستسقاء ؛ أراد قربته للسانية .

ور بما ألحقوا بها الياء بعد الألف ؛ لتدل على الإضافة . وكذلك قرأها أبو جعفر : « يَا حَسْرَتَايَ » والحسرة الندامة . ﴿عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ﴾ قال الحسن : فى طاعة الله . وقال الضحاك : أى فى ذكر الله عز وجل . قال : يعنى القرآن والعمل به . وقال أبو عبيدة : « فى جنب الله » أى فى ثواب الله . وقال الفراء : الجنب القرب والجوار ؛ يقال فلان يعيش فى جنب فلان أى فى جواره ؛ ومنه « وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ »[1] أى على ما فرطت فى طلب جواره وقربه وهو الجنة . وقال الزجاج : أى على ما فرطت فى الطريق الذى هو طريق الله الذى دعانى إليه . والعرب تسمى السبب والطريق إلى الشيء جنبا ؛ تقول : تجرعت فى جنبك غصصا ؛ أى لأجلك وسببك ولأجل مرضاتك . وقيل : « فِي جَنْبِ اللَّهِ » أى فى الجانب الذى يؤدى إلى رضا الله عز وجل وثوابه ، والعرب تسمى الجانب جنبا ، قال الشاعر :

قُسِمَ مَجْهُودا لِذاكَ الْقَلْبُ * النَّاسُ جَنْبٌ والأَمِيرُ جَنْبُ

يعنى الناس من جانب والأمير من جانب . وقال ابن عرفة : أى تركت من أمر الله ؛ يقال ما فعلت ذلك فى جنب حاجتى ؛ قال كُثَيِّر :

أَلَا تَتَّقِينَ اللَّهَ فى جَنْبِ عاشِقٍ * له كَبِدٌ حرَّى عليكِ تَقَطَّعُ

وكذا قال مجاهد ؛ أى ضيعت من أمر الله . ويروى عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ما جلس رجل مجلسا ولا مشى ممشى ولا اضطجع مضطجعا لم يذكر الله عز وجل فيه إلا كان عليه تِرَةً[2] يوم القيامة " أى حسرة ؛ خرجه أبو داود بمعناه . وقال إبراهيم التيمى : من الحسرات يوم القيامة أن يرى الرجل ماله الذى أتاه الله فى الدنيا يوم القيامة فى ميزان غيره ، قد ورثه وعمل فيه بالحق ، كان له أجره وعلى الآخر وزره ، ومن الحسرات أن يرى الرجل عبده الذى خوله الله إياه فى الدنيا أقرب منزلة من الله عز وجل ، أو يرى رجلا يعرفه أعمى فى الدنيا قد أبصر يوم القيامة وعمى هو . ﴿وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاخِرِينَ﴾ أى وما كنت إلا من المستهزئين بالقرآن و بالرسول فى الدنيا و بأولياء الله [تعالى] : قال قتادة : لم يكفه أن ضيع

(١) راجع جـ ٥ ص ١٧٩ فما بعد .　　(٢) فسرها ابن الأثير فى النهاية بالنقص أو التبعة .

طاعة الله حتى سخر من أهلها . ومحل « إن كنت » النصب على الحال ؛ كأنه قال : فرطت وأنا ساخر ؛ أى فرطت فى حال سخريتى . وقيل وما كنت إلا فى سخرية ولعب و باطل ؛ أى ما كان سعيى إلا فى عبادة غير الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ أَوْ تَقُولَ ﴾ هذه النفس ﴿ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي ﴾ أى أرشدنى إلى دينه ﴿ لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ أى الشرك والمعاصى . وهذا القول لو أن الله هدانى لاهتديت قول صدق . وهو قريب من احتجاج المشركين فيما أخبر الرب جل وعز عنهم فى قوله : « سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا »[1] فهى كلمة حق أريد بها باطل ؛ كما قال علىّ رضى الله عنه لما قال قائل من الخوارج لا حكم إلا لله . ﴿ أَوْ تَقُولَ ﴾ يعنى هذه النفس ﴿ حِينَ تَرَى الْعَذَابَ لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً ﴾ أى رجعة . ﴿ فَأَكُونَ ﴾ نصب على جواب التمنى، وإن شئت كان معطوفا على « كَرَّةً » لأن معناه أن أكر ؛ كما قال الشاعر[2] :

لَلُبْسُ عَبَاءَةٍ وتَقَرَّ عَيْنِي * أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْ لُبْسِ الشُّفُوفِ

وأنشد الفراء :

فَمَالَكَ مِنها غَيْرُ ذِكْرَى وخَشْيَةٍ * وتَسْأَلَ عن رُكْبَانِها أَيْنَ يَمَّمُوا

فنصب و (تسأل) على موضع الذكرى ؛ لأن معنى الكلام فمالك منها إلا أن تذكر . ومنه للبس عباءة وتقر ؛ أى لأن ألبس عباءة وتقر . وقال أبو صالح : كان رجل عالم فى بنى إسرائيل وجد رقعة : إن العبد ليعمل الزمان الطويل بطاعة الله فيختم له عمله بعمل أهل النار فيدخل النار ، وإن الرجل ليعمل الزمن الطويل بمعصية الله ثم يختم له عمله بعمل رجل من أهل الجنة فيدخل الجنة ؛ فقال : ولأى شىء أتعب نفسى فترك عمله وأخذ فى الفسوق والمعصية ، وقال له إبليس : لك عمر طويل فتمتع فى الدنيا ثم تتوب ، فأخذ فى الفسوق وأنفق ماله فى الفجور، فأتاه ملك الموت فى ألذ ما كان ، فقال : يا حسرتا على ما فرطت فى جنب الله ، ذهب عمرى فى طاعة الشيطان ، فندم حين لا ينفعه الندم ؛ فأنزل الله خبره فى القرآن . وقال

(١) راجع جـ ٧ ص ١٢٨ (٢) قائله ميسون بنت مجدل الكلبية .

قتـادة : هؤلاء أصناف ؛ صنف منهم قال : « يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللهِ » . وصنف منهم قال : « لَوْ أَنَّ اللهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ » . وقال آخر : « لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً فَأَكُونَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ » فقال الله تعالى ردّا لكلامهم : ﴿ بَلَى قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي ﴾ قال الزجاج : « بَلَى » جواب النفي وليس في الكلام لفظ النفي(١)، ولكن معنى « لَوْ أَنَّ اللهَ هَدَانِي » ماهداني، وكأن هذا القائل قال ما هديت ؛ فقيل : بلى قد بيّن لك طريق الهدى فكنت بحيث لو أردت أن تؤمن أمكنك أن تؤمن . « آيَاتِي » أي القرآن . وقيل : عنى بالآيات المعجزات ؛ أي وضح الدليل فأنكرته وكذبته ﴿ وَاسْتَكْبَرْتَ ﴾ أي تكبرت عن الإيمان ﴿ وَكُنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴾ . وقال : « اسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ » وهو خطاب الذكر ؛ لأن النفس تقع على الذكر والأنثى . يقال : ثلاثة أنفس . وقال المبرد ؛ تقول العرب نفس واحد أي إنسان واحد . وروى الربيع بن أنس عن أم سَلَمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ « قَدْ جَاءَتْكَ آيَاتِي فَكَذَّبْتَ بِهَا وَاسْتَكْبَرْتَ وَكُنْتَ مِنَ الْكَافِرِينَ » . وقرأ الأعمش « بَلَى قَدْ جَاءَتْهُ آيَاتِي » وهذا يدل على التذكير . والربيع ابن أنس لم يلحق أم سَلَمة إلا أن القراءة جائزة ؛ لأن النفس تقع للذكر والمؤنث . وقد أنكر هذه القراءة بعضهم وقال : يجب إذًا كسر التاء أن تقول وكنتِ من الكوافر أو من الكافرات . قال النحاس : وهذا لا يلزم ؛ ألا ترى أن قبله « أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ » ثم قال : « وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاخِرِينَ » ولم يقل من السواخر ولا من الساخرات . والتقدير في العربية على كسر التاء « وَاسْتَكْبَرْتِ وَكُنْتِ » من الجمع الساخرين أو من الناس الساخرين [أو من القوم الساخرين](٢).

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِلْمُتَكَبِّرِينَ ﴿٦٠﴾ وَيُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا بِمَفَازَتِهِمْ لَا يَمَسُّهُمُ السُّوءُ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦١﴾ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿٦٢﴾ لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٦٣﴾ قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ ﴿٦٤﴾

(١) كلمة « لفظ » ساقطة من ل .　　(٢) ما بين المربعين ساقط من ل .

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ ﴾ أى مما حاط بهم من غضب الله ونقمته . وقال الأخفش : « تَرَى » غير عامل فى قوله : « وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ » إنما هو ابتداء وخبر . الزمخشرى : جملة فى موضع الحال إن كان «تَرَى» من رؤية البصر ، ومفعول ثان إن كان من رؤية القلب . ﴿ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِلْمُتَكَبِّرِينَ ﴾ و بيّن رسول الله صلى الله عليه وسلم معنى الكبر فقال عليه السلام : " سَفَهُ الحقّ وغَمْصُ الناس " أى احتقارهم . وقد مضى فى «البقرة»[1] وغيرها . وفى حديث عبد الله بن عمرو عن النبى صلى الله عليه وسلم " يحشر المتكبرون يوم القيامة كالذر يلحقهم الصغار حتى يؤتى بهم إلى سجن[2] جهنم " .

قوله تعالى : ﴿ وَيُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا ﴾ وقرئ : « ويُنْجِى » أى من الشرك والمعاصى . ﴿ بِمَفَازَتِهِمْ ﴾ على التوحيد قراءة العامة لأنها مصدر . وقرأ الكوفيون : « بِمَفَازَاتِهِمْ » وهو جائز كما تقول بسعاداتهم . وعن النبى صلى الله عليه وسلم تفسير هذه الآية من حديث أبى هريرة ، قال : " يحشر الله مع كل امرئ عمله فيكون عمل المؤمن معه فى أحسن صورة وأطيب ريح فكلما كان رُعْب أو خَوْف قال له لا تُرَع فما أنت بالمراد به ولا أنت بالمعنىّ به فإذا كثر ذلك عليه قال فما احسنك فمن أنت فيقول أما تعرفنى أنا عملك الصالح حملتنى على ثقلى فوالله لأحملنك ولأدفعن عنك فهى التى قال الله : « وَيُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا بِمَفَازَتِهِمْ لَا يَمَسُّهُمُ السُّوءُ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ » " . ﴿ اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴾ أى حافظ وقائم به . وقد تقدّم .

قوله تعالى : ﴿ لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ واحدها مِقليد . وقيل : مقلاد وأكثر ما يستعمل فيه إقليد . والمقاليد المفاتيح عن ابن عباس وغيره . وقال السدى : خزائن السموات والأرض . وقال غيره : خزائن السموات المطر ، وخزائن الأرض النبات . وفيه لغة أخرى أقاليد وعليها يكون واحدها إقليد . قال الجوهرى : والإقليد المفتاح ، والمِقلد مفتاح كالمِنجل ربما يقلد به الكلأ كما يقلد القَتُّ إذا جعل حِبالا[3] أى يفتل والجمع المقاليد . وأقلد البحرُ على خلقٍ كثير أى غرّقهم كأنه أغلق عليهم . وخرج البيهقى عن ابن عمر أن عثمان بن عفان

(١) راجع جـ ١ ص ٢٩٦ (٢) كلمة «سجن» ساقطة من ل . (٣) فى ل : «حبل» بالحاء والباء .

رضى الله عنـه سأل رسول الله صلى الله عليـه وسلم عن تفسير قوله تعـالى : « لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ما سألني عنها أحد، لا إله إلا الله والله أكبر وسبحان الله وبحمـده أستغفر الله ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم هو الأول والآخر والظاهر والباطن يحيي ويميت بيده الخـير وهو على كل شيء قـدير " ذكره الثعلبي في تفسيره، وزاد من قالها إذا أصبح أو أمسى عشر مرات أعطاه الله ست خصال: أولها يحرس من إبليس، والثانية يحضره أثنـا عشر ألف ملك، والثالثة يعطى قنطارا من الأجر، والرابعة ترفع له درجة، والخامسة يزوجه الله من الحور العين، والسادسة يكون له من الأجر كمن قرأ القرآن والتوراة والإنجيل والزبور، وله أيضا من الأجر كمن حج واعتمر فقبلت حجته وعمرته، فإن مات من ليلته مات شهيدا . وروى الحارث عن علي قال : سألت رسـول الله صلى الله عليه وسلم عن تفسير المقاليد فقال : " ياعلي لقد سألت عن عظيم المقاليد هو أن تقول عشرا إذا أصبحت وعشرا إذا أمسيت لا إله إلا الله والله أكبر وسبحان الله والحمد لله وأستغفر الله ولا قوة إلا بالله الأول والآخر والظاهر والباطن له الملك وله الحمد بيـده الخير وهو على كل شيء قدير " من قالها عشرا إذا أصبح، وعشرا إذا أمسى أعطاه الله خصالا ستا : أولها يحرسه من الشيطان وجنوده فلا يكون لهم عليـه سلطان، والثـانية يعطى قنطارا في الجنة هو أثقل في ميزانه من جبل أحد، والثالثة ترفع له درجة لا ينالها إلا الأبرار، والرابعة يزوجه الله من الحور العين، والخامسة يشهده أثنا عشر ألف مَلَك يكتبونها له في رق منشور ويشهدون له بها يوم القيامة، والسادسة يكون له من الأجر كأنما قرأ التوراة والإنجيل والزبور والفرقان، وكمن حج واعتمر فقبل الله حجته وعمرته، وإن مات من يومه أو ليلته أو شهره طبع بطابع الشهداء . وقيـل : المقاليد الطاعة يقـال ألقى إلى فلان بالمقاليد أي أطاعه فيما يأمره، فمعـنى الآية له طاعة من في السموات والأرض .

قوله تعـالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ اللَّهِ ﴾ أي بالقرآن والحجج والدلالات . ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ تقدم .

قوله تعالى: ﴿ قُلْ أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِّي أَعْبُدُ ﴾ وذلك حين دعوا النبي صلى الله عليه وسلم إلى ما هم عليه من عبادة الأصنام وقالوا هو دين آبائك . و « غير » نصب بـ « أَعْبُدُ » على تقدير أعبد غير الله فيما تأمرونني . ويجوز أن ينتصب بـ « تَأْمُرُونِّي » على حذف حرف الجر، التقدير: أتأمرونني بغير الله أن أعبده، لأن أن مقدرة وأن والفعل مصدر، وهي بدل من غير، التقدير: أتأمرونني بعبادة غير الله . وقرأ نافع: « تَأْمُرُونِيَ » بنون واحدة مخففة وفتح الياء . وقرأ ابن عامر: « تَأْمُرُوَنِّي » بنونين مخففتين على الأصل . الباقون بنون واحدة مشددة على الإدغام، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم، لأنها وقعت في مصحف عثمان بنون واحدة . وقرأ نافع على حذف النون الثانية وإنما كانت المحذوفة الثانية، لأن التكرير والتثقيل يقع بها، وأيضا حذف الأولى لا يجوز، لأنها دلالة الرفع . وقد مضى في «الأنعام»[1] بيانه عند قوله تعالى: « أَتُحَاجُّونِّي » . « أَعْبُدُ » أي أن أعبد فلما حذف « أن » رفع، قاله الكسائي . ومنه قول الشاعر:

* أَلَا أَيُّهَذَا الزَّاجِرِي أَحْضُرُ الوَغَى[2] *

والدليل على صحة هذا الوجه قراءة من قرأ « أَعْبُدَ » بالنصب .

قوله تعالى: وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ وَكُن مِّنَ الشَّاكِرِينَ ﴿٦٦﴾

قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ ﴾ قيل: إن في الكلام تقديما وتأخيرا، والتقدير: لقد أوحي إليك لئن أشركت وأوحي إلى الذين من قبلك كذلك . وقيل: هو على بابه، قال مقاتل: أي أوحي إليك وإلى الأنبياء قبلك بالتوحيد والتوحيد محذوف . ثم قال: « لَئِنْ أَشْرَكْتَ » يا محمد ﴿ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾ وهو خطاب للنبي

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٩ (٢) البيت من معلقة طرفة وتمامه:

* وأن أشهد اللذات هل أنت مخلدي *

صلى الله عليه وسلم خاصة . وقيـل : الخطاب له والمراد أمته ؛ إذ قد علم الله أنه لا يشرك ولا يقع منه إشراك . والإحباط الإبطال والفساد، قال القشيرى : فمن ارتد لم تنفعه طاعاته السابقة ولكن إحباط الردة العمل مشروط بالوفاة على الكفر ؛ ولهذا قال : « مَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ » فالمطلق ها هنا محمول على المقيد، ولهذا قلنا : من حج ثم ارتد ثم عاد إلى الإسلام لا يجب عليه إعادة الحج .

قلت : هذا مذهب الشافعى . وعند مالك تجب عليه الإعادة وقد مضى فى « البقرة »[1] بيان هذا مستوفى .

قوله تعالى : ﴿ بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ ﴾ النحاس : فى كتابى عن أبى إسحق لفظ أمم الله عز وجل منصوب بـ « فاعْبُدْ » قال : ولا اختلاف فى هذا بين البصريين والكوفيين . قال النحاس : وقال الفراء يكون منصوبا بإضمار فعـل . وحكاه المهدوى عن الكسائى . فأما الفاء فقال الزجاج : إنها للمجازاة . وقال الأخفش : هى زائدة . وقال ابن عباس : « فاعْبُدْ » أى فوحِّد . وقال غيره : « بَلِ اللَّهَ » فاقطع ﴿ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴾ لنعمه بخلاف المشركين .

قوله تعالى : وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ الْقِيَٰمَةِ وَالسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٦٧﴾ وَنُفِخَ فِى الصُّورِ فَصَعِقَ مَن فِى السَّمَٰوَٰتِ وَمَن فِى الْأَرْضِ إِلَّا مَن شَآءَ اللَّهُ ۖ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَىٰ فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنظُرُونَ ﴿٦٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ ﴾ قال المبرد : ما عظّموه حقّ عظمته من قولك فلان عظيم القدر . قال النحاس : والمعنى على هذا وما عظموه حق عظمته إذا عبدوا معه غيره وهو خالق الأشياء ومالكها . ثم أخبر عن قدرته وعظمته فقال : ﴿ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ ﴾ . ثم نزّه نفسه عن أن يكون ذلك بجارحة

(١) راجع جـ ٣ ص ٤٨

فقال : ﴿ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ . وفى الترمذى عن عبد الله قال : جاء يهودى إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا محمد إن الله يمسك السموات على إصبع والخلائق على إصبع ثم يقول أنا الملك . فضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال : « وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ » . قال : هذا حديث حسن صحيح . وفى البخارى ومسلم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يقبض الله الأرض يوم القيامة و يطوى السماء بيمينه ثم يقول أنا الملك أين ملوك الأرض" . وفى الترمذى عن عائشة أنها سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله : « وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ » قالت : قلت فأين الناس يومئذ يا رسول الله ؟ قال : "على جسر جهنم" فى رواية " على الصراط يا عائشة" قال : حديث حسن صحيح . وقوله : « وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ » " و يقبض الله الأرض " عبارة عن قدرته و إحاطته بجميع مخلوقاته ؛ يقال : ما فلان إلا فى قبضتى ، بمعنى ما فلان إلا فى قدرتى ، والناس يقولون الأشياء فى قبضته يريدون فى ملكه وقدرته . وقد يكون معنى القبض والطى إفناء الشىء و إذهابه فقوله جل وعز : « وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ » يحتمل أن يكون المراد به والأرض جميعا ذاهبة فانية يوم القيامة ، والمراد بالأرض الأرضون السبع ؛ يشهد لذلك شاهدان : قوله « وَالْأَرْضُ جَمِيعًا » ولأن الموضع موضع تفخيم وهو مقتض للمبالغة . وقوله : « وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ » ليس يريد به طيًّا بعلاج وانتصاب ، و إنما المراد بذلك الفناء والذهاب ؛ يقال : قد انطوى عنا ما كنا فيه وجاءنا غيره . وانطوى عنا دهر بمعنى المضى والذهاب . واليمين فى كلام العرب قد تكون بمعنى القدرة والملك ؛ ومنه قوله تعالى : « أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ »(١) يريد به الملك ؛ وقال « لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ »(٢) أى بالقوة والقدرة أى لأخذنا قوته وقدرته . قال الفراء والمبرد : اليمين القوة والقدرة . وأنشدا :

إذا ما رَايَةٌ رُفِعَتْ لِمَجْدٍ * تَلَقَّاهَا عَرَابَةُ بِالْيَمِينِ(٣)

(١) راجع جـ ٥ ص ١١ فما بعد .
(٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٧٥ فما بعد .
(٣) قائله الحطيئة . وقيل هو للشماخ .

وقال آخـــر :

ولمـا رَأَيْتُ الشَّمْسَ أَشْرَقَ نورُها * تَنـاولتُ مِنهـا حاجتِي بِيَمِينِ
قتلتُ شُنَيْفًا ثم فارانَ[1] بَعده * وكان على الآيات غـيرَ أمينِ

وإنمـا خص يوم القيامة بالذكر وإن كانت قدرته شاملة لكل شيء أيضـا؛ لأن الدعاوى تنقطع ذلك اليوم ، كما قال : « وَالْأَمْرُ يَوْمَئِـذٍ لِلَّهِ[2] »وقال: « مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ » حسب ما تقدّم فى « الفاتحة[3] » ولذلك قال فى الحـديث : " ثم يقول أنا الملك أين ملوك الأرض " وقد زدنا هذا الباب فى « التذكرة » بيانا، وتكلمنا على ذكر الشمال فى حديث ابن عمر قوله : " ثم يطوى الأرض بشماله " .

قوله تعـالى : ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيـهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَـامٌ يَنْظُرُونَ ﴾ بين ما يكون بعد قبض الأرض وطىّ السماء وهو النفخ فى الصور، وإنما هما نفختان؛ يموت الخلق فى الأولى منهما ويحيون فى الثانية وقد مضى الكلام فى هذا فى « النمل[4] » و « الأنعام[5] » أيضا. والذى ينفخ فى الصور هو إسرافيل عليه السلام. وقد قيل: إنه يكون معه جبريل لحديث أبى سعيد الخدرى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن صاحبى الصور بأيديهما — أو فى أيديهما — قرنان يلاحظان النظر متى يؤمران" خرجه ابن ماجه فى السنن . وفى كتاب أبى داود عن أبى سعيد الخدرى قال: ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم صاحب الصُّور ، وقال: " عن يمينه جبرائيل وعن يساره ميكائيل". واختلف فى المستثنى من هم؟ فقيل : هم الشهداء متقلّدين أسيافهم حول العرش . روى مرفوعا من حديث أبى هريرة فيما ذكر القشيرى، ومن حديث عبـد الله بن عمر فيما ذكر الثعلبى . وقيـل : جبريل وميكائيل وإسرافيل وملك الموت [عليهم السلام . وروى من حديث أنس أن النبى صـلى الله عليه وسـلم تلا « وَنُفِخَ فِي الصُّـورِ فَصَعِقَ مَنْ

(١) فى ح : « فاران » بالقاف بدل الفاء ولم نعثر على هذين البيتين فيما لدينا من المراجع . (٢) جـ ١٩ ص ٢٤٧
(٣) راجع جـ ١ ص ١٤٢　　(٤) راجع جـ ١٣ ص ٢٣٩　　(٥) راجع جـ ٧ ص ٢٠

فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ » فقالوا : يا نبيّ الله من هم الذين آستثنى الله تعالى؟ قال: "هم جبريل وميكائيل و إسرافيل ومَلَك الموت[(١)] فيقول الله تعالى لمَلَك الموت يا مَلَك الموت من بقى من خلقى وهو أعلم فيقول يارب بقى جبريل وميكائيل و إسرافيل وعبدك الضعيف[(٢)] مَلَك الموت فيقول الله تعالى خذ نفس إسرائيل وميكائيل فيخران ميتين كالطودين العظيمين فيقول متّ يا مَلَك الموت فيموت فيقول الله تعالى لجبريل يا جبريل من بقى فيقول تباركت وتعاليت ياذا الجلال والإكرام وجهك الباقى الدائم وجبريل الميت[(٣)] الفانى فيقول الله تعالى ياجبريل لابدّ من موتك فيقع ساجدا يخفق بجناحيه يقول سبحانك ربى تباركت وتعاليت ياذا الجلال والإكرام " فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " إن فضل خلقه على خلق ميكائيل كالطّود العظيم على الظِّرب[(٤)] من الظِّراب " ذكره الثعلبي . وذكره النحاس أيضا من حديث محمد بن إسحق، عن يزيد الرقاشى، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم فى قوله جل وعز : « فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ » قال: " جبريل وميكائيل وحملة العرش ومَلَك الموت و إسرافيل " وفى هذا الحديث: " إن آخرهم موتا جبريل عليه وعليهم السلام " وحديث أبى هريرة فى الشهداء أصح على ما تقدّم فى « النمل »[(٥)] . وقال الضحاك : هو رضوان والحور ومالك والزّبانية . وقيل : عقارب أهل النار وحياتها . وقال الحسن : هو الله الواحد القهار وما يدع أحدا من أهل السماء والأرض إلا أذاقه الموت . وقال قتادة : الله أعلم بثنياه . وقيل : الآستثناء فى قوله : « إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ » يرجع إلى من مات قبل النفخة الأولى؛ أى فيموت من فى السموات والأرض إلا من سبق موته ؛ لأنهم كانوا قد ماتوا . وفى الصحيحين وآبن ماجه واللفظ له عن أبى هريرة قال قال رجل من اليهود بسوق المدينة : والذى آصطفى موسى على البشر ؛ فرفع رجل من الأنصار يده فلطمه ؛ قال : تقول هذا وفينا رسول الله صلى الله عليه وسلم .

---

(١) ما بين المربعين ساقط من ك .
(٢) كلمة : «الضعيف» ساقطة من ك .
(٣) كلمة : «الميت» ساقطة من ك .
(٤) الظرب ككتف : الجبل الصغير والجمع ظراب . وقد يجمع فى القلة على أظرب .
(٥) راجع جـ ١٣ ص ٢٤١

فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: " قال الله عز وجل: « وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ » فأكون أول من رفع رأسه فإذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدرى أرَفَع رأسه قبلي أو كان ممن استثنى الله ومن قال أنا خير من يونس بن متى فقد كذب " وخرجه الترمذى أيضا وقال فيه: حديث حسن صحيح. قال القشيرى: ومن حمل الاستثناء على موسى والشهداء فهؤلاء قد ماتوا غير أنهم أحياء عند الله. فيجوز أن تكون الصعقة بزوال العقل دون زوال الحياة، ويجوز أن تكون بالموت، ولا يبعد أن يكون الموت والحياة فكل ذلك مما يجوزه العقل، والأمر فى وقوعه موقوف على خبر صدق.

قلت: جاء فى بعض طرق أبى هريرة أنه عليه السلام قال: " لا تخيروني على موسى فإن الناس يصعقون فأكون أول من يفيق فإذا موسى باطِشٌ[1] بجانب العرش فلا أدرى أكان فيمن صعق فأفاق قبلى أم كان ممن استثنى الله " خرجه مسلم. ونحوه عن أبى سعيد الخدرى؛ والإفاقة إنما تكون عن غشية وزوال عقل لا عن موت بردّ الحياة. والله أعلم.

قوله تعالى: « فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ » أى فإذا الأموات من أهل الأرض والسماء أحياء بعثوا من قبورهم، وأعيدت إليهم أبدانهم وأرواحهم، فقاموا ينظرون ماذا يؤمرون. وقيل: قيام على أرجلهم ينظرون إلى البعث الذى وعدوا به. وقيل: هذا النظر بمعنى الانتظار؛ أى ينتظرون ما يفعل بهم. وأجاز الكسائى قياما بالنصب؛ كما تقول: خرجت فإذا زيد جالسا.

قوله تعالى: وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَابُ وَجِايْٓءَ بِالنَّبِيِّـۧنَ وَالشُّهَدَآءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٦٩﴾ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٧٠﴾

(١) باطش بجانب العرش: أى متعلق به بقوة.

قوله تعالى : ﴿ وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا ﴾ إشراقها إضاءتها ؛ يقال : أشرقت الشمس إذا أضاءت وشَرَقت إذا طلعت . ومعنى : « بِنُورِ رَبِّهَا » بعدل ربها ؛ قاله الحسن وغيره . وقال الضحاك : بحكم ربها ؛ والمعنى واحد ؛ أى أنارت وأضاءت بعدل الله وقضائه بالحق بين عباده . والظلم ظلمات والعدل نور . وقيل : إن الله يخلق نورا يوم القيامة يلبسه وجه الأرض فتشرق الأرض به . وقال ابن عباس : النور المذكور ها هنا ليس من نور الشمس والقمر ، بل هو نور يخلقه الله فيضيء به الأرض . وروى أن الأرض يومئذ من فضة تشرق بنور الله تعالى حين يأتى لفصل القضاء . والمعنى أنها أشرقت بنورٍ خلقه الله تعالى ، فأضاف النور إليه على حدّ إضافة الملك إلى المالك . وقيل : إنه اليوم الذى يقضى فيه بين خلقه ؛ لأنه نهار لا ليل معه . وقرأ ابن عباس وعبيد بن عمير : « وأُشْرِقَتِ الْأَرْضُ » على مالم يسم فاعله وهى قراءة على التفسير . وقد ضل قوم هاهنا فتوهموا أن الله عز وجل من جنس النور والضياء المحسوس ، وهو متعال عن [مشابهة](١) المحسوسات ، بل هو منوّر السموات والأرض ، فمنه كل نور خلقا و إنشاء . وقال أبو جعفر النحاس : وقوله عز وجل : وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا » يبين هذا الحديث المرفوع من طرق كثيرة صحاح " تنظرون إلى الله عز وجل لا تضامون فى رؤيته " وهو يروى على أربعة أوجه : لا تُضامُون ولا تضارُون ولا تضامُّون ولا تضارُّون ؛ فمعنى " لا تضامُون " لا يلحقكم ضيم كما يلحقكم فى الدنيا فى النظر إلى الملوك . و" لا تضارُون " لا يلحقكم ضير . و" لا تضامُّون " لاينضم بعضكم إلى بعض ليساله أن يريه(٢) . و" لا تضارُّون " لا يخالف بعضكم بعضا ؛ يقال : ضاره مُضارّة وضِرارا أى خالفه .

قوله تعالى : ﴿ وَوُضِعَ الْكِتَابُ ﴾ قال ابن عباس : يريد اللوح المحفوظ . وقال قتادة : يريد الكتاب والصحف التى فيها أعمال بنى آدم ، فآخذ بيمينه وآخذ بشماله . ﴿ وَجِيءَ بِالنَّبِيِّينَ ﴾ أى جىء بهم فيسالهم عما أجابتهم به أممهم(٣) . ﴿ وَالشُّهَدَاءِ ﴾ الذين شهدوا على الأمم من أمة

(١) فى الأصول : «مباينة المحسوسات» وهو تحريف . (٢) فى أ ، ك ، ل : «ضارته ... خالفته» .
(٣) فى أ ، ح ، ك ، ل : «يشهدون» .

محمد صلى الله عليه وسلم؛ كما قال تعالى: « وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ »[1]. وقيل: المراد بالشهداء الذين استشهدوا فى سبيل الله، فيشهدون يوم القيامة لمن ذبّ عن دين الله؛ قاله السدى. قال ابن زيد: هم الحفظة الذين يشهدون على الناس بأعمالهم. قال الله تعالى: « وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ » فالسائق يسوقها إلى الحساب والشهيد يشهد عليها، وهو الملك الموكل بالإنسان على ما يأتى بيانه فى « قاف »[2]. ﴿ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ ﴾ أى بالصدق والعدل. ﴿ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ قال سعيد بن جبير: لا ينقص من حسناتهم ولا يزاد على سيئاتهم. ﴿ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ ﴾ من خير أو شر. ﴿ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾ فى الدنيا ولا حاجة به عز وجل إلى كتاب ولا إلى شاهد، ومع ذلك فتشهد الكتب والشهود[3] إلزاما للحجة.

قوله تعالى: وَسِيقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَٰبُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا ۚ قَالُوا۟ بَلَىٰ وَلَٰكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ ٱلْعَذَابِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٧١﴾ قِيلَ ٱدْخُلُوٓا۟ أَبْوَٰبَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۖ فَبِئْسَ مَثْوَى ٱلْمُتَكَبِّرِينَ ﴿٧٢﴾

قوله تعالى: ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمَرًا ﴾ هذا بيان توفية كل نفس عملها، فيساق الكافر إلى النار والمؤمن إلى الجنة. والزُّمَر: الجماعات واحدتها زُمْرة كظُلْمة وغُرْفة. وقال الأخفش وأبو عبيدة: « زُمَرًا » جماعات متفرقة بعضها إثر بعض. قال الشاعر:

وترى النّاسَ إلى مَنْزِلِهِ ... زُمَرًا تَنْتَابُهُ بعْدَ زُمَرْ

وقال آخر:

حتّى احْزَأَلَّتْ ... زُمَرٌ بعد زُمَرْ

(١) راجع جـ ٢ ص ١٥٣ (٢) راجع جـ ١٧ ص ١٤

(٣) كلمة: « والشهود » ساقطة من الأصل المطبوع.

وقيل : دفعا وزجرا بصوت كصوت المزمار . ﴿ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا ﴾ جواب إذا، وهى سبعة أبواب . وقد مضى فى « الحجر »[1] . ﴿ وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا ﴾ واحدهم خازن نحو سدنة وسادن، يقولون لهم تقريعا وتوبيخا . ﴿ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِ رَبِّكُمْ ﴾ أى الكتب المنزلة على الأنبياء . ﴿ وَيُنذِرُونَكُمْ ﴾ أى يخوفونكم ﴿ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا قَالُوا بَلَىٰ ﴾ أى قد جاءتنا، وهذا اعتراف منهم بقيام الحجة عليهم ﴿ وَلَٰكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ الْعَذَابِ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ وهى قوله تعالى : « لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ »[2] . ﴿ قِيلَ ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ ﴾ أى يقال لهم ادخلوا جهنم . وقد مضى الكلام فى أبوابها . قال وهب : تستقبلهم الزبانية بمقامع من نار فيدفعونهم بمقامعهم، فإنه ليقع فى الدفعة الواحدة إلى النار بعدد ربيعة ومضر . ﴿ فَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ ﴾ تقدم بيانه[1] .

قوله تعالى : وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا ۖ حَتَّىٰ إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ ﴿٧٣﴾ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشَاءُ ۖ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴿٧٤﴾ وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِّينَ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ ۚ وَقُضِيَ بَيْنَهُم بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمَرًا ﴾ يعنى من الشهداء والزهاد والعلماء والقراء وغيرهم، ممن اتقى الله تعالى وعمل بطاعته . وقال فى حق الفريقين : « وَسِيقَ » بلفظ واحد ، فسوق أهل النار طردهم إليها بالخزى والهوان، كما يفعل بالأسارى والخارجين

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٠ فما بعدها وص ١٠٠

(٢) راجع جـ ٩ ص ١١٤

على السلطان إذا سيقوا إلى حبس أو قتل ، وسوق أهل الجنان سوق مراكبهم إلى دار الكرامة والرضوان ؛ لأنه لا يذهب بهم إلا راكبين كما يفعل بمن يشرف ويكرم من الوافدين على بعض الملوك ، فشتان ما بين السوقين . ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا ﴾ قيل : الواو هنا للعطف عطف على جملة والجواب محذوف . قال المبرد : أى سعدوا وفتحت ، وحذف الجواب بليغ فى كلام العرب . وأنشد[1] :

فلَوْ أنَّهَا نَفْسٌ تَمُوتُ جَمِيعَةً * ولكِنَّهَا نَفْسٌ تَسَاقَطُ أَنْفُسَا

فحذف جواب لو والتقدير لكان أروح . وقال الزجاج : « حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا » دخلوها وهو قريب من الأول . وقيل : الواو زائدة . قاله الكوفيون وهو خطأ عند البصريين . وقد قيل : إن زيادة الواو دليل على أن الأبواب فتحت لهم قبل أن يأتوا لكرامتهم على الله تعالى ، والتقدير حتى إذا جاءوها وأبوابها مفتحة ، بدليل قوله : «جَنَّاتِ عَدْنٍ مُفَتَّحَةً لَهُمُ الْأَبْوَابُ»[2] وحذف الواو فى قصة أهل النار ؛ لأنهم وقفوا على النار وفتحت بعد وقوفهم إذلالا وترويعا لهم . ذكره المهدوى وحكى معناه النحاس قبله . قال النحاس : فأما الحكمة فى إثبات الواو فى الثانى وحذفها من الأول ، فقد تكلم فيه بعض أهل العلم بقول لا أعلم أنه سبقه إليه أحد ، وهو أنه لما قال الله عز وجل فى أهل النار : «حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا» دلّ بهذا على أنها كانت مغلقة ولما قال فى أهل الجنة : « حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا » دلّ بهذا على أنها كانت مفتحة قبل أن يجيئوها ؛ والله أعلم . وقيل : إنها واو الثمانية . وذلك من عادة قريش أنهم يعدون من الواحد فيقولون خمسة ستة سبعة وثمانية ، فإذا بلغوا السبعة قالوا وثمانية . قاله أبو بكر بن عياش . قال الله تعالى : « سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ »[3] وقال : « التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ » ثم قال فى الثامن : «وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ » وقال : «وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ» وقال « ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا »[4] وقد مضى القول فى هذا فى « براءة »[5] مستوفى وفى « الكهف » أيضا .

---

(١) البيت لامرئ القيس . «وتموت جميعة» بمعنى أنه مريض فنفسه لا تخرج بمرة ، ولكنها تموت شيئا بعد شىء ، وهو معنى تساقط أنفسا . (٢) راجع ص ٢١٦ من هذا الجزء . (٣) راجع جـ ١٨ ص ٢٥٩ وص ١٩٤

(٤) راجع جـ ٨ ص ٢٧١ (٥) راجع جـ ١٠ ص ٣٨٢ فما بعد .

قلت : وقد استدل بهذا من قال إن أبواب الجنة ثمانية ؛ وذكروا حديث عمر ابن الخطاب ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما منكم من أحد يتوضأ فيُبْلِغ — أو فيُسْبِغ الوضوء[1] — ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبده ورسوله إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء" خرجه مسلم وغيره . وقد خرج الترمذى حديث عمر هذا وقال فيه : " فتح له من أبواب الجنة ثمانية أبواب يوم القيامة " بزيادة مِن، وهو يدل على أن أبواب الجنة أكثر من ثمانية. وقد ذكرنا ذلك فى كتاب « التذكرة » وانتهى عددها إلى ثلاثة عشر بابا ، وذكرنا هناك عظم أبوابها وسعتها حسب ما ورد فى الحديث من ذلك، فمن أراده وقف عليه هناك . ﴿ وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا ﴾ قيل : الواو ملغاة تقديره حتى إذا جاءوها وفتحت أبوابها «قَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا» . ﴿ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ ﴾ أى فى الدنيا. قال مجاهد : بطاعة الله . وقيل : بالعمل الصالح . حكاه النقاش والمعنى واحد . وقال مقاتل : إذا قطعوا جسر جهنم حُبِسوا على قنطرة بين الجنة والنار، فيُقَصّ لبعضهم من بعض مظالمُ كانت بينهم فى الدنيا ، حتى إذا هُذِّبوا وطُيِّبوا قال لهم رضوان وأصحابه : « سَلَامٌ عَلَيْكُمْ » بمعنى التحية ﴿ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ ﴾ .

قلت : خرج البخارى حديث القنطرة هذا فى جامعه من حديث[2] أبى سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يَخْلُص المؤمنون من النار فيُحبَسون على قنطرة بين الجنة والنار فيُقَصّ لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم فى الدنيا حتى إذا هُذِّبوا ونُقُّوا أذن لهم فى دخول الجنة فوالذى نفس محمد بيده لأحدهم أهدى بمنزله فى الجنة منه بمنزله كان فى الدنيا " وحكى النقاش : إن على باب الجنة شجرة ينبع من ساقها عينان يشرب المؤمنون من إحداهما فتطهر أجوافهم وذلك قوله تعالى : « وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا[3] » ثم يغتسلون من الأخرى فتطيب أبشارهم فعندها يقول لهم خزنتها : «سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ» وهذا يروى معناه عن علىّ رضى الله عنه . ﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعْدَهُ ﴾ أى إذا دخلوا الجنة

(١) يبلغ الوضوء : يوصل الوضوء إلى مواضعه ؛ فالوضوء فيه مفتوح الواو . ومعنى يسبغ الوضوء يكمله على الوجه المسنون ؛ فالوضوء فيه مضموم الواو . (هامش مسلم) . (٢) فى الأصل المطبوع : «فى جامعه عن أبى سعيد...» .

(٣) راجع جـ ١٩ ص ١٤٥

قالوا هـذا . ﴿ وَأَوْرَثَنَا الْأَرْضَ ﴾ أى أرض الجنة . قيل : إنهم ورثوا الأرض التى كانت تكون لأهل النار لو كانوا مؤمنين ؛ قاله أبو العالية وأبو صالح وقتادة والسّدى وأكثر المفسرين وقيل : إنهـا أرض الدنيا على التقديم والتأخير . قوله تعالى : ﴿ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ ﴾ قيل : هو من قولهم أى نعم الثواب هذا . وقيل : هو من قول الله تعالى ؛ أى نعم ثواب المحسنين هذا الذى أعطيتهم .

قوله تعـالى : ﴿ وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ ﴾ يا محمد ﴿ حَافِّينَ ﴾ أى محـدقين ﴿ مِنْ حَوْلِ الْعَرْشِ ﴾ فى ذلك اليوم ﴿ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ ﴾ متلذذين بذلك لا متعبدين به ؛ أى يصلّون حول العرش شكرا لربهم . والحافون أخذ من حافات الشيء ونواحيه . قال الأخفش : واحدهم حاف . وقال الفرّاء : لا واحد له إذ لا يقع لهم الاسم إلا مجتمعين . ودخلت « مِن » على « حَوْل » لأنه ظرف والفعل يتعدّى إلى الظرف بحرف وبغير حرف . وقال الأخفش : « مِنْ » زائدة أى حافّين حول العرش . وهو كقولك : ما جاءنى من أحد ، فمن توكيد . الثعلبي : والعرب تدخل الباء أحيانا فى التسبيح وتحذفها أحيانا ، فيقولون : سبح بحمد ربك ، وسبح حمدًا لله ؛ قال الله تعالى : « سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى »[1] وقال : « فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ »[2] . ﴿ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ ﴾ بين أهل الجنة والنار . وقيل : قضى بين النبيين الذين جىء بهم مع الشهداء وبين أممهم بالحق والعدل . ﴿ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ أى يقول المؤمنون الحمد لله على ما أثابنا من نعمه وإحسانه ونصرنا على من ظلمنا . وقال قتادة فى هذه الآية : افتتح الله أول الخلق بالحمد لله ، فقال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ »[3] وختم بالحمد فقال : ﴿ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَقِيلَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ فلزم الاقتداء به ، والأخذ فى ابتداء كل أمر بحمده وخاتمته بحمده . وقيل : إن قول « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » من قول الملائكة فعلى هذا يكون حمدهم لله تعالى على عدله وقضائه . ورُوِىَ من حديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ على المنبر آخر سورة « الزمر » فتحرك المنبر مرتين .

تم تفسير ســـورة « الزمر »

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٣ (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٢٢ (٣) راجع جـ ٧ ص ٣٨٣

تفسير سورة غافر ، وهى سورة المؤمن ، وتسمى سورة الطول

وهى مكية فى قول الحسن وعطاء وعكرمة وجابر. وعن الحسن إلا قوله : «وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ» لأن الصلوات نزلت بالمدينة. وقال ابن عباس وقتادة : إلا آيتين منها نزلتا بالمدينة وهما « إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ » والتى بعدها . وهى خمس وثمانون آية. وقيل ثنتان وثمانون آية.

وفى مسند الدارمى قال : حدّثنا جعفر بن عون عن مِسْعر عن سعد بن إبراهيم قال : كنّ الحواميم يسمين العرائس. وروى من حديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " الحواميم ديباج القرآن " وروى عن ابن مسعود مثله . وقال الجوهرى وأبو عبيدة : وآل حم سور فى القرآن. قال ابن مسعود: آل حم ديباج القرآن. قال الفراء: إنما هو كقولك آل فلان وآل فلان كأنه نسب السورة كلها إلى حم ؛ قال الكُمَيْت :

وَجَدْنا لكم فى آلِ حَامِيمَ آيَةً * تَأَوَّلَهَا مِنَّا تَقِيٌّ ومُعْرِبُ (١)

قال أبو عبيدة: هكذا رواها الأموى بالزاى، وكان أبو عمرو يرويها بالراء. فأما قول العامة الحواميم فليس من كلام العرب . وقال أبو عبيدة : الحواميم سور فى القرآن على غير قياس ؛ وأنشد :

* وبالحواميم التى قد سُبِّعَتْ (٢) *

قال : والأولى أن تجمع بذوات حم . وروى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " لكل شىء ثمرة وإن ثمرة القرآن ذوات حم هنّ روضات حسان مخصبات متجاورات فمن أحبّ أن يرتع فى رياض الجنة فليقرأ الحواميم " . وقال النبى صلى الله عليه وسلم : " مثل الحواميم فى القرآن كمثل الحبرات فى الثياب " ذكرهما الثعلبى . وقال أبو عبيد : وحدّثنى حجاج بن محمد عن أبى معشر عن محمد بن قيس قال : رأى رجل سبع جوارٍ حسان مزينات فى النوم فقال لمن أنتن بارك الله فيكن فقلن نحن لمن قرأنا نحن الحواميم .

---

(١) الآية التى ذكرها هى قوله تعالى : « قل لا أسالكم عليه أجرا إلا المودة فى القربى » يقول الشاعر : من تأول هذه الآية لم يسعه إلا التشيع لآل النبى صلى الله عليه وسلم من بنى هاشم ، وإبداء المودة . وتقى : ساكت عنه التقية . ويروى : تقى معرّب ، تكلم أى مبين لما فى نفسه . (٢) صدره : * وبالطواسين التى قد ثلثت . *

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : حم ﴿١﴾ تَنزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿٢﴾ غَافِرِ الذَّنبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿٣﴾ مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَا يَغْرُرْكَ تَقَلُّبُهُمْ فِي الْبِلَادِ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ حم ﴾ اختلف فى معناه؛ فقال عكرمة : قال النبي صلى الله عليه وسلم : "« حم » اسم من أسماء الله تعالى وهى مفاتيح خزائن ربك" قال ابن عباس : « حم » اسم الله الأعظم. وعنه : « الر » و« حم » و « ن » حروف الرحمن مقطعة. وعنه أيضا : اسم من أسماء الله تعالى أقسم به . وقال قتادة : إنه اسم من أسماء القرآن . مجاهد : فواتح السور . وقال عطاء الخراسانى : الحاء افتتاح اسمه حميدٌ وحنانٌ وحليمٌ وحكيمٌ، والميم افتتاح اسمه ملك ومجيدٌ ومنانٌ ومتكبرٌ ومصورٌ ؛ يدل عليه ما روى أنس أن أعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم : ما « حم » فإنا لا نعرفها فى لساننا ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "بدء أسماء وفواتح سور[1]" . وقال الضحاك والكسائى : معناه قُضِى ما هو كائن . كأنه أراد الإشارة إلى تهجى « حم » ؛ لأنها تصير حُمَّ بضم الحاء وتشديد الميم ؛ أى قُضِى ووَقَع . قال كعب بن مالك :

فلما تلاقينا هم ودارت بنا الرحى * وليس لأمر حمه الله مدفع

وعنه أيضا : إن المعنى حُمَّ أمر الله أى قرب ؛ كما قال الشاعر :

قد حُمَّ يومى فسرٌ قومٌ * قومٌ بهم غفلةٌ ونومٌ

ومنه سميت الحُمَّى ؛ لأنها تقرب من المنية . والمعنى المراد قرب نصره لأوليائه ، وانتقامه من أعدائه كيوم بدر . وقيل : حروف هجاء ؛ قال الجرمى[2] : ولهذا نقرأ ساكنة الحروف

(١) فى ح، ل: «سوره» .
(٢) فى ل : «الجوهرى» .

فخرجت مخرج التهجى، وإذا سميت سورة بشىء من هذه الحروف أعربت؛ فتقول : قرأت « حمَ » فتنصب ؛ قال الشاعر :

يُذَكِّرُنى حاميمَ والرُّمحُ شاجِرٌ * فهلّا تلا حاميمَ قَبْلَ التَّقدُّمِ (١)

وقرأ عيسى بن عمر الثقفى : « حمَ » بفتح الميم على معنى آقرأ حم أو لالتقاء الساكنين . آبن أبى إسحق وأبو السَّمّال بكسرها . والإمالة والكسر لالتقاء الساكنين، أو على وجه القسم . وقرأ أبو جعفر بقطع الحاء من الميم . الباقون بالوصل . وكذلك فى حمَ . عَسَقَ » . وقرأ أبو عمرو وأبو بكر وحمزة والكسائى وخلف وآبن ذكوان بالإمالة فى الحاء . وروى عن أبى عمرو بين اللفظين وهى قراءة نافع وأبى جعفر وشيبة . الباقون بالفتح مشبعا .

قوله تعالى : ﴿ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ ﴾ آبتداء والخبر ﴿ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾ . ويجوز أن يكون « تَنْزِيلُ » خبرا لمبتدإ محذوف؛ أى هذا « تَنْزِيلُ الْكِتَابِ » . ويجوز أن يكون « حمَ » مبتدأ و « تَنْزِيلُ » خبره والمعنى : أن القرآن أنزله الله وليس منقولا ولا مما يجوز أن يكذّب به .

قوله تعالى : ﴿ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ﴾ قال الفراء : جعلها كالنعت للمعرفة وهى نكرة . وقال الزجاج : هى خفض على البدل . النحاس : وتحقيق الكلام فى هذا وتلخيصه أن « غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ » يجوز أن يكونا معرفتين على أنهما لما مضى فيكونا نعتين ، ويجوز أن يكونا للمستقبل والحال فيكونا نكرتين ولا يجوز أن يكونا نعتين على هذا ولكن يكون خفضهما على البدل ، ويجوز النصب على الحال ، فأما « شَدِيدِ الْعِقَابِ » فهو نكرة ويكون خفضه على البدل . قال آبن عباس : « غَافِرِ الذَّنْبِ » لمن قال : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » « وَقَابِلِ التَّوْبِ » ممن قال : « لا إِلَه إِلّا الله » « شَدِيدِ الْعِقَابِ » لمن لم يقل : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » . وقال ثابت البُنَانى : كنت إلى سرادق مُصْعَب بن الزبير فى مكان لا تمر فيه الدواب، قال : فآستفتحت « حمَ . تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ » فمر علىّ رجل على دابة فلما قلت « غَافِرِ الذَّنْبِ » قال : قل ياغافر الذنب آغفر لى ذنبى، فلما قلت : « قَابِلِ التَّوْبِ » قال :

(١) قائله شريح بن أوفى العبسى . وقيل هو للأشتر النخعى .

قل يا قابل التوب تقبل توبتى ، فلما قلت : « شَدِيدِ الْعِقَابِ » قال : قل يا شديد العقاب آعف عنى ، فلما قلت : « ذِى الطَّوْلِ » قال : قل يا ذا الطول طُلْ علىّ بخير ؛ فقمت إليه فَأَخَذَ ببصرى ، فألتفت يمينا وشمالا فلم أر شيئا . وقال أهـل الإشارة : « غَافِرِ الذَّنْبِ » فضلا « وَقَابِلِ التَّوْبِ » وعدا « شَدِيدِ الْعِقَابِ » عدلا « لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ » فردًا . وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه آفتقد رجلا ذا بأس شديد من أهل الشام ؛ فقيل له : تتابع فى هـذا الشراب ؛ فقال عمر لكاتبه : آكتب من عمر إلى فلان ، سلام عليك ، وأنا أحمـد الله إليك الذى لا إله إلا هو « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . حـمَ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِى الطَّوْلِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ » ثم ختم الكتاب وقال لرسوله : لا تدفعه إليه حتى تجده صاحيا ، ثم أمر من عنده بالدعاء له بالتوبة ، فلما أتته الصحيفة جعل يقرؤها ويقول : قـد وعدنى الله أن يغفر لى ، وحذّرنى عقابه ، فلم يبرح يردّدها حتى بكى ثم نزع فأحسن النزع وحسنت توبته . فلما بلغ عمر أمرُه قال : هكذا فآصنعوا إذا رأيتم أحدكم قد[1] زلّ زلّة فسدّدوه وآدعوا الله له أن يتوب عليه ، ولا تكونوا أعوانا للشياطين عليه . و « التَّوْب » يجوز أن يكون مصدر تاب يتوب توبا ، ويحتمل أن يكون جمع توبة نحو دَوْمَة ودَوْم وعَزْمة وعَزْم ؛ ومنه قوله[2] :

* فَيَخْبو سـاعَةً ويَهُبُّ ساعا *

ويجوز أن يكون التوب بمعنى التوبة . قال أبو العباس : والذى يسبق إلى قلبى أن يكون مصدرا ؛ أى يقبل هذا الفعل ، كما تقول قال قولا ، و إذا كان جمعا فمعناه يقبل التوبات . ﴿ ذِى الطَّوْلِ ﴾ على البدل وعلى النعت ؛ لأنه معرفة . وأصل الطول الإنعام والفضل[3] يقال منه : اللهم طُلْ علينا أى أنعم وتفضل . قال آبن عباس : « ذِى الطَّوْلِ » ذى النعم . وقال مجاهد : ذى الغنى والسَّعة ؛ ومنه قوله تعالى : « وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا[4] » أى غنى وسعة . وعن آبن عباس أيضا : « ذِى الطَّوْلِ » ذى الغنى عمن[5] لا يقول لا إله إلا الله . وقال عكرمة :

(١) لفظة : « قد » ساقطة من المطبوع . (٢) قائله الفطامى وصدره :

* وكنا كالحريق أصاب غابا *

(٣) فى المطبوع : « والتفضل » . (٤) راجع جـ ٥ ص ١٣٥ فما بعد . (٥) فى نسخ الأصل : « عمن يقول » .

﴿ ذِي الطَّوْلِ ﴾ ذى المنّ . قال الجوهرى : والطَّوْل بالفتح المنّ ؛ يقال منه طال عليه وتطوّل عليه إذا آمتن عليه . وقال محمد بن كعب : « ذِي الطَّوْلِ » ذى التفضل ؛ قال الماوردى : والفرق بين المنّ والتفضل أن المنّ عفو عن ذنب . والتفضل إحسان غير مستحقّ . والطول مأخوذ من الطول كأنه طال بإنعامه على غيره . وقيل : لأنه طالت مدّة إنعامه . ﴿ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ إِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴾ أى المرجع .

قوله تعالى : ﴿ مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ سجل سبحانه على المجادلين فى آيات الله بالكفر ، والمراد الجدال بالباطل ، من الطعن فيها ، والقصد إلى إدحاض الحق ، وإطفاء نور الله تعالى . وقد دل على ذلك فى قوله تعالى : « وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ » [(١)] . فأما الجدال فيها لإيضاح ملتبسها ، وحل مشكلها ، ومقادحة أهل العلم فى آستنباط معانيها ، ورد أهل الزيغ بها وعنها ، فأعظم جهاد فى سبيل الله . وقد مضى هذا المعنى فى « البقرة » عند قوله تعالى : « أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ » [(٢)] مستوفى . ﴿ فَلَا يَغْرُرْكَ ﴾ وقرئ : « فَلَا يَغُرُّكَ » ﴿ تَقَلُّبُهُمْ ﴾ أى تصرفهم ﴿ فِي الْبِلَادِ ﴾ فإنى و إن أمهلتهم لا أهملهم بل أعاقبهم . قال آبن عباس : يريد تجارتهم من مكة إلى الشام و إلى اليمن . وقيل : « لَا يَغُرُّكَ » ما هم فيه من الخير والسعة فى الرزق فإنه متاع قليل فى الدنيا . وقال الزجاج : « لَا يَغُرُّكَ » سلامتهم بعد كفرهم فإن عاقبتهم الهلاك . وقال أبو العالية : آيتان ما أشدهما على الذين يجادلون فى القرآن : قوله : « مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا » ، وقوله : « وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ » [(٣)] .

قوله تعالى : ﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَالْأَحْزَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ ۖ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ ۖ وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ فَأَخَذْتُهُمْ ۖ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ ﴿٥﴾ وَكَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا

(١) فى ل : « قوله تعالى » بإسقاط « فى » .
(٢) راجع جـ ٣ ص ٢٨٣ فما بعد .
(٣) راجع جـ ٢ ص ٢٣٧ .

أَنَّهُمْ أَصْحَابُ النَّارِ ﴿٦﴾ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وَعِلْمًا فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴿٧﴾ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتِ عَدْنٍ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٨﴾ وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ ﴾ على تأنيث الجماعة أى كذبت الرسل . ﴿ وَالْأَحْزَابُ مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ أى والأمم الذين تحزبوا على أنبيائهم بالتكذيب نحو عاد وثمود ومن بعدهم . ﴿ وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ ﴾ أى ليحبسوه ويعذبوه . وقال قتادة والسدى : ليقتلوه . والأخذ يرد بمعنى الإهلاك ؛ كقوله : « ثُمَّ أَخَذْتُهُمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ »[1] . والعرب تسمى الأسير الأخيذ ؛ لأنه مأسور للقتل ؛ وأنشد قطرب قول الشاعر :

فإمّا تأخذونى تقتلونى * فكم من آخذ يهوى خلودى[2]

وفى وقت أخذهم لرسولهم قولان : أحدهما عند دعائه لهم . الثانى عند نزول العذاب بهم . ﴿ وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ ﴾ أى ليزيلوا . ومنه مكان دَحْض أى مَزْلَقة ، والباطل داحض ؛ لأنه يزلق ويزل فلا يستقر . قال يحيى بن سلّام : جادلوا الأنبياء بالشرك ليبطلوا به الإيمان . ﴿ فَأَخَذْتُهُمْ ﴾ أى بالعذاب . ﴿ فَكَيْفَ كَانَ عِقَابِ ﴾ أى عاقبة الأمم المكذبة . أى أليس وجدوه حقا .

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ حَقَّتْ ﴾ أى وجبت ولزمت ؛ مأخوذ من الحق لأنه اللازم . ﴿ كَلِمَةُ رَبِّكَ ﴾ هذه قراءة العامة على التوحيد . وقرأ نافع وابن عامر : « كَلِمَاتُ » جمعا .

(١) راجع جـ ١٢ ص ٧٣ . (٢) فى تفسير السمين : * وكم من واحد يهوى خلودى *

﴿ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّهُمْ ﴾ قال الأخفش : أى لأنهم وبأنهم . قال الزجاج : ويجوز إنهم بكسر الهمزة . ﴿ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾ أى المعذبون بها وتم الكلام . ثم ابتدأ فقال : ﴿ الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾ ويروى : أن حملة العرش أرجلهم فى الأرض السفلى ورءوسهم قد خرقت العرش ، وهم خشوع لا يرفعون طرفهم ، وهم أشراف الملائكة وأفضلهم . ففى الحديث : " أن الله تبارك وتعالى أمر جميع الملائكة أن يغدوا ويروحوا بالسلام على حملة العرش تفضيلا لهم على سائر الملائكة " . ويقال : خلق الله العرش من جوهرة خضراء ، وبين القائمتين من قوائمه خفقان الطير المسرع ثمانين ألف عام . وقيل : حول العرش سبعون ألف صف من الملائكة يطوفون به مهلِّلين مكبِّرين ، ومن ورائهم سبعون ألف صفّ قيام ، قد وضعوا أيديهم على عواتقهم ، ورافعين أصواتهم بالتهليل والتكبير ، ومن ورائهم مائة ألف صفّ ، قد وضعوا الأيمان على الشمائل ، ما منهم أحد إلا وهو يسبّح بما لا يسبّح به الآخر . وقرأ ابن عباس : « الْعُرُشُ » بضم العين ؛ ذكر جميعه الزمخشرى رحمه الله . وقيل : اتصل هذا بذكر الكفار ؛ لأن المعنى — والله أعلم — « الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ » ينزهون الله عز وجل عما يقوله الكفار « وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا » أى يسألون لهم المغفرة من الله تعالى . وأقاويل أهل التفسير على أن العرش هو السرير ، وأنه جسم مُجَسَّم خلقه الله عز وجل ، وأمر ملائكة بحمله ، وتَعبَّدهم بتعظيمه والطواف به ؛ كما خلق فى الأرض بيتا وأمر بنى آدم بالطواف به واستقباله فى الصلاة . وروى ابن طَهْمان ، عن موسى بن عقبة ، عن محمد بن المنكدر ، عن جابر بن عبد الله الأنصارى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أذن لى أن أحدّث عن ملك من ملائكة الله من حملة العرش ما بين شحمة أذنه إلى عاتقه مسير سبعمائة عام " ذكره البيهقى وقد مضى فى « البقرة »[٢] فى آية الكرسى عظم العرش وأنه أعظم المخلوقات . وروى ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن كعب الأحبار أنه قال : لما خلق الله تعالى العرش قال : لن يخلق الله خلقا أعظم منى ؛ فاهتز فطوّقه الله بحية ، للحية

(١) فى ل : « ما منهم من أحد » . (٢) راجع جـ ٣ ص ٢٧٦ فما بعد .

سبعون ألف جناح ، فى الجناح سبعون ألف ريشة ، فى كل ريشـة سبعون ألف وجه ، فى كل وجه سبعون ألف فم ، فى كل فم سبعون ألف لسان . يخرج من أفواهها فى كل يوم من التسبيح عدد قطر المطر، وعدد ورق الشجر، وعدد الحصى والثرى، وعدد أيام الدنيا، وعدد الملائكة أجمعين ، فالتوت الحية بالعرش، فالعرش إلى نصف الحية وهى ملتوية[1] به . وقال مجاهد : بين السماء السابعة و بين العرش سبعون ألف حجاب ، حجاب نور وحجاب ظُلْمة، وحجاب نور وحجاب ظلمة . ﴿ رَبَّنَا ﴾ أى يقولون ﴿ رَبَّنَا وَسِعْتَ كُلَّ شَيْءٍ رَحْمَةً وعِلْمًا ﴾ أى وسعت رحمتك وعلمك كل شىء، فلما نقل الفعل عن الرحمة والعلم نصب على التفسير . ﴿ فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا ﴾ أى من الشرك والمعاصى ﴿ وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ ﴾ أى دين الإسـلام . ﴿ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴾ أى اصرفه عنهم حتى لا يصل[2] إليهم . قال إبراهيم النخعى : كان أصحاب عبـد الله يقولون الملائكة خير من ابن الكَوّاء؛ هم يستغفرون لمن فى الأرض وابن الكَوّاء يشهد عليهم بالكفر، قال إبراهيم : وكانوا يقولون لا يحجبون الاستغفار عن أحد من أهل القبلة وقال مطرِّف بن عبد الله : وجدنا أنصح عباد الله لعباد الله الملائكة، ووجدنا أغش عباد الله لعباد الله الشيطان ، وتلا هـذه الآية . وقال يحيى بن معاذ الرازى لأصحابه فى هذه الآية : أفهموها فما فى العالم جنة أرجى منها؛ إن مَلَكا واحدا لو سأل الله أن يغفر لجميع المؤمنين لغفر لهم، كيف وجميع الملائكة وحَمَلة العرش يستغفرون للمؤمنين . وقال خلف بن هشام البزار القارئ: كنت أقرأ على سليم بن عيسى فلما بلغت : « ويَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا » بكى ثم قال : ياخلف ! ما أكرم المؤمن على الله نائما على فراشه والملائكة يستغفرون له .

قوله تعـالى : ﴿ رَبَّنَا وَأَدْخِلْهُمْ جَنَّاتِ عَدْنٍ ﴾ يروى أن عمر بن الخطاب قال لكعب الأحبار : ما جنات عدن . قال : قصـور من ذهب فى الجنـة يدخلها النبيون والصديقون والشهداء وأئمة العدل . ﴿ الَّتِي وَعَدْتَهُمْ ﴾ « التى » فى محل نصب نعتا للجنات . ﴿ وَمَنْ صَلَحَ ﴾ « مَنْ » فى محل نصب عطفا على الهاء والميم فى قوله : « وَأَدْخِلْهُمْ » . « وَمَنْ صَلَحَ » بالإيمان

(١) هذا الخبر وأشباهه من الإسرائيليات التى يحشرها أهل القصص وليس مما يصح .
(٢) فى ح، ز، ل : « عنهم لا يصل » .

﴿ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ ﴾ وقد مضى فى « الرعد »(١) نظير هذه الآية . قال سعيد ابن جُبير : يدخل الرجل الجنة ، فيقول : يارب أين أبى وجدّى وأمى ؟ وأين ولدى وولد ولدى ؟ وأين زوجاتى ؟ فيقال إنهم لم يعملوا كعملك ، فيقول : يارب كنت أعمل لى ولهم ؛ فيقال أدخلوهم الجنة . ثم تلا : « الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ » إلى قوله : « وَمَنْ صَلَحَ مِنْ آبَائِهِمْ وَأَزْوَاجِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ » . ويقرب من هذه الآية قوله : « وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ »(٢) .

قوله تعالى : ﴿ وَقِهِمُ السَّيِّئَاتِ ﴾ قال قتادة : أى وقهم مايسوءهم ، وقيل : التقدير وقهم عذاب السيئات وهو أمر(٣) من وقاه الله يقيه وقاية بالكسر ، أى حفظه . ﴿ وَمَنْ تَقِ السَّيِّئَاتِ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمْتَهُ ﴾ أى بدخول الجنة ﴿ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ أى النجاة الكبيرة .

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنَادَوْنَ لَمَقْتُ اللَّهِ أَكْبَرُ مِن مَّقْتِكُمْ أَنفُسَكُمْ إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى الْإِيمَانِ فَتَكْفُرُونَ ﴿١٠﴾ قَالُوا رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَى خُرُوجٍ مِّن سَبِيلٍ ﴿١١﴾ ذَلِكُم بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِن يُشْرَكْ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنَادَوْنَ لَمَقْتُ اللَّهِ أَكْبَرُ مِنْ مَقْتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾ قال الأخفش : « لَمَقْتُ » هذه لام الابتداء وقعت بعد « يُنَادَوْنَ » لأن معناه يقال لهم والنداء قول . وقال غيره : المعنى يقال لهم : « لَمَقْتُ اللَّهِ » إياكم فى الدنيا ﴿ إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى الْإِيمَانِ فَتَكْفُرُونَ ﴾ « أَكْبَرُ » من مقت بعضكم بعضا يوم القيامة ؛ لأن بعضهم عادى بعضا ومقته يوم القيامة ، فأذعنوا عند ذلك ، وخضعوا وطلبوا الخروج من النار . وقال الكلبى : يقول كل إنسان من أهل النار لنفسه مقتك يانفس ؛ فتقول الملائكة لهم وهم فى النار : لمقت الله

(١) راجع جـ ٩ ص ٣١٢ فما بعد . (٢) فى أ ، ح ، ل : « والذين آمنوا واتبعناهم ذرياتهم بإيمان ألحقنا بهم ذرياتهم » وهى قراءة . راجع جـ ١٧ ص ٦٦ . (٣) بل هو دعاء لأنه من الخلق إلى الخالق .

إياكم إذ أنتم فى الدنيا وقد بعث إليكم الرسل فلم تؤمنوا أشد من مقتكم أنفسكم اليوم . وقال الحسن : يعطون كتابهم فإذا نظروا إلى سيئاتهم مقتوا أنفسهم فينادون « لَمَقْتُ اللهِ » إياكم فى الدنيا « إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى الْإِيمَانِ فَتَكْفُرُونَ » « أَكْبَرُ مِنْ مَقْتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ » اليوم . وقال معناه مجاهد . وقال قتادة : المعنى « لَمَقْتُ اللهِ » لكم « إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى الْإِيمَانِ فَتَكْفُرُونَ » « أَكْبَرُ مِنْ مَقْتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ » إذ عاينتم النار . فإن قيل : كيف يصح أن يمقتوا أنفسهم ؟ ففيه وجهان : أحدهما أنهم أحلوها بالذنوب محل الممقوت . الثانى أنهم لما صاروا إلى حال زال عنهم الهوى ، وعلموا أن نفوسهم هى التى أبقتهم فى المعاصى مقتوها . وقال محمد بن كعب القرظى : إن أهل النار لما يئسوا مما عند الخزنة وقال لهم مالك : « إِنَّكُمْ مَاكِثُونَ » على ما يأتى . قال بعضهم لبعض : يا هؤلاء ! إنه قد نزل بكم من العذاب والبلاء ما قد ترون ، فهلم فلنصبر فلعل الصبر ينفعنا ، كما صبر أهل الطاعة على طاعة الله فنفعهم الصبر إذ صبروا ، فأجمعوا رأيهم على الصبر فصبروا فطال صبرهم ، ثم جزعوا فنادوا « سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجَزِعْنَا أَمْ صَبَرْنَا مَا لَنَا مِنْ مَحِيصٍ » أى من ملجإ ، فقال إبليس عند ذلك : « إِنَّ اللهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ » إلى قوله : « مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِيَّ » يقول : بمغن عنكم شيئا « إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ » فلما سمعوا مقالته مقتوا أنفسهم . قال (١) : فنودوا « لَمَقْتُ اللهِ أَكْبَرُ مِنْ مَقْتِكُمْ أَنْفُسَكُمْ إِذْ تُدْعَوْنَ إِلَى الْإِيمَانِ فَتَكْفُرُونَ » إلى قوله : « فَهَلْ إِلَى خُرُوجٍ مِنْ سَبِيلٍ » قال فرد عليهم : « ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِنْ يُشْرَكْ بِهِ تُؤْمِنُوا فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ » ذكره ابن المبارك .

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ ﴾ اختلف أهل التأويل فى معنى قولهم : « أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ » فقال ابن مسعود وابن عباس وقتادة والضحاك : كانوا أمواتا فى أصلاب آبائهم ، ثم أحياهم ثم أماتهم الموتة التى لا بد منها فى الدنيا ، ثم أحياهم للبعث والقيامة ، فهاتان حياتان وموتتان ، وهو قوله (٢) تعالى : « كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ » . وقال السدى : أميتوا فى الدنيا ثم أحياهم فى القبور للمسألة ، ثم أميتوا ثم أحيوا فى الآخرة . وإنما صار إلى هذا ؛ لأن لفظ الميت لا ينطلق فى العرف على

(١) لفظ « قال » ساقط من ح . (٢) فى ا ، ح ، ز ، ل : « كقوله » .

النطفة . واستدل العلماء من هذا فى إثبات سؤال القبر ، ولو كان الثواب والعقاب للروح دون الجسد فما معنى الإحياء والإماتة ؟ والروح عند من يقصر أحكام الآخرة على الأرواح لا تموت ولا تتغير ولا تفسد ، وهو حى لنفسه لا يتطرق إليه موت ولا غشية ولا فناء . وقال ابن زيد فى قوله : « رَبَّنَا أَمَتَّنَا اثْنَتَيْنِ » الآية قال : خلقهم فى ظهر آدم وأخرجهم(١) وأحياهم وأخذ عليهم الميثاق ، ثم أماتهم ثم أحياهم فى الدنيا ثم أماتهم . وقد مضى هذا فى « البقرة »(٢) . ﴿ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا ﴾ اعترفوا حيث لا ينفعهم الاعتراف وندموا حيث لا ينفعهم الندم . ﴿ فَهَلْ إِلَى خُرُوجٍ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ أى هل نرد إلى الدنيا لنعمل بطاعتك ؛ نظيره : « هَلْ إِلَى مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ »(٣) وقوله : « فَارْجِعْنَا نَعْمَلْ صَالِحًا »(٤) وقوله : « يَالَيْتَنَا نُرَدُّ »(٥) الآية .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ ﴾ « ذَلِكُمْ » فى موضع رفع أى الأمر « ذَلِكُمْ » أو « ذَلِكُمْ » العذاب الذى أنتم فيه بكفركم . وفى الكلام متروك تقديره فأجيبوا بأن لا سبيل إلى الرد . وذلك لأنكم « إِذَا دُعِيَ اللَّهُ » أى وُحِّد الله « وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ » وأنكرتم أن تكون الألوهية له خاصة ، وإن أشرك به مشرك صدقتموه وآمنتم بقوله . قال الثعلبى : وسمعت بعض العلماء يقول : ﴿ وَإِنْ يُشْرَكْ بِهِ ﴾ بعد الرد إلى الدنيا لو كان [به](٦) ﴿ تُؤْمِنُوا ﴾ تصدقوا المشرك ؛ نظيره : « وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ » . ﴿ فَالْحُكْمُ لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْكَبِيرِ ﴾ عن أن تكون له صاحبة أو ولد » .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ آيَاتِهِ وَيُنَزِّلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا وَمَا يَتَذَكَّرُ إِلَّا مَنْ يُنِيبُ ﴿١٣﴾ فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿١٤﴾ رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ لِيُنْذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ ﴿١٥﴾ يَوْمَ هُمْ بَارِزُونَ لَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴿١٦﴾ الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١٧﴾

(١) أ ، ح ، ز ، ل : « واستخرجهم » . (٢) راجع جـ ١ ص ٢٤٩ فما بعد . (٣) راجع جـ ١٦ ص ٤٤ .
(٤) راجع جـ ١٤ ص ٩٥ . (٥) راجع جـ ٦ ص ٤٠٨ . (٦) من « ح » .

قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ آيَاتِهِ﴾ أى دلائل توحيده وقدرته ﴿وَيُنَزِّلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا﴾ جمع بين إظهار الآيات وإنزال الرزق ؛ لأن بالآيات قوام الأديان ، وبالرزق قوام الأبدان . وهذه الآيات هى السموات والأرضون وما فيهما وما بينهما من الشمس والقمر والنجوم والرياح والسحاب والبخار والأنهار والعيون والجبال والأشجار وآثار قوم هلكوا . ﴿وَمَا يَتَذَكَّرُ﴾ أى ما يتعظ بهذه الآيات فيوحد الله ﴿إِلَّا مَنْ يُنِيبُ﴾ أى يرجع إلى طاعة الله . ﴿فَادْعُوا اللَّهَ﴾ أى اعبدوه ﴿مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ﴾ أى العبادة . وقيل : الطاعة . ﴿وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ عبادة الله فلا تعبدوا أنتم غيره .

قوله تعالى : ﴿رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ ذُو الْعَرْشِ﴾ « ذُو الْعَرْشِ » على إضمار مبتدأ . قال الأخفش : ويجوز نصبه على المدح . ومعنى « رَفِيعُ الدَّرَجَاتِ » أى رفيع الصفات . وقال ابن عباس والكلبي وسعيد بن جبير : رفيع السموات السبع . وقال يحيى بن سلام : هو رفعة درجة أوليائه فى الجنة فـ «رَفِيعُ» على هذا بمعنى رافع فعيل بمعنى فاعل . وهو على القول الأول من صفات الذات ، ومعناه الذى لا أرفع قدرا منه ، وهو المستحق لدرجات المدح والثناء، وهى أصنافها وأبوابها لا مستحق لها غيره؛ قاله الحليمى . وقد ذكرناه فى «الكتاب الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى» والحمد لله . « ذُو الْعَرْشِ » أى خالقه ومالكه لا أنه محتاج إليه. وقيل: هو من قولهم : ثُلَّ عرشُ فلان أى زال ملكه وعزه، فهو سبحانه «ذُو الْعَرْشِ» بمعنى ثبوت ملكه وسلطانه وقد بيّناه فى «الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى» . ﴿يُلْقِي الرُّوحَ﴾ أى الوحى والنبوة «عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ»، وسمى ذلك روحا لأن الناس يحيون به ؛ أى يحيون من موت الكفر كما تحيا الأبدان بالأرواح . وقال ابن زيد : الروح القرآن؛ قال الله تعالى : «وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا»[1] . وقيل : الروح جبريل ؛ قال الله تعالى : « نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَى قَلْبِكَ »[2] وقال : « قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ »[3] . ﴿مِنْ أَمْرِهِ﴾ أى من قوله . وقيل : من قضائه . وقيل : « مِنْ » بمعنى الباء أى بأمره . ﴿عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾ وهم الأنبياء يشاء هو أن يكونوا أنبياء وليس لأحد فيهم مشيئة .

(١) راجع جـ ١٦ ص ٥٤ . (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٣٨ . (٣) راجع جـ ١٠ ص ١٧٦ .

﴿ لِيُنذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ ﴾ أى إنما يبعث الرسول لإنذار يوم البعث . فقوله : «لِيُنْذِرَ» يرجع إلى الرسول . وقيل : أى لينذر الله ببعثه الرسل إلى الخلائق « يَوْمَ التَّلَاقِ » . وقرأ ابن عباس والحسن وابن السَّمَيْقَع «لِتُنْذِرَ» بالتاء خطابا للنبى عليه السلام . «يَوْمَ التَّلَاقِ» قال ابن عباس وقتادة : يوم تلتقى أهل السماء وأهل الأرض . وقال قتادة أيضا وأبو العالية ومقاتل : يلتقى[1] فيه الخلق والخالق . وقيل : العابدون والمعبودون . وقيل : الظالم والمظلوم . وقيل : يلق كل إنسان جزاء عمله . وقيل : يلتقى الأولون والآخرون على صعيد واحد ؛ روى معناه عن ابن عباس . وكله صحيح المعنى . ﴿ يَوْمَ هُم بَارِزُونَ ﴾ يكون بدلا من يوم الأول . وقيل : « هُمْ » فى موضع رفع بالابتداء و « بَارِزُونَ » خبره والجملة فى موضع خفض بالإضافة ؛ فلذلك حذف التنوين من « يَوْمَ » و إنما يكون هذا عند سيبويه إذا كان الظرف بمعنى إذ ؛ تقول لقيتك يومَ زيدٌ أميرٌ . فإن كان بمعنى إذا لم يجز نحو أنا ألقاك يومَ زيدٌ أميرٌ . ومعنى : « بَارِزُونَ » خارجون من قبورهم لا يسترهم شىء ؛ لأن الأرض يومئذ قاع صفصف لا عوج فيها ولا أمْتًا على ما تقدّم فى « طه »[2] بيانه . ﴿لَا يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَىْءٌ﴾ قيل : إن هذا هو العامل فى « يَوْمَ هُم بَارِزُونَ » أى لا يخفى عليه شىء منهم ومن أعمالهم « يَوْمَ هُم بَارِزُونَ » . ﴿لِّمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ﴾ وذلك عند فناء الخلق . وقال الحسن : هو السائل تعالى وهو المجيب ؛ لأنه يقول ذلك حين لا أحد يجيبه فيجيب نفسه سبحانه فيقول[3] : ﴿ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ ﴾ . النحاس : وأصح ما قيل فيه ما رواه أبو وائل عن ابن مسعود قال : يحشر الناس على أرض بيضاء مثل الفضة لم يعص الله جل وعز عليها ، فيؤمر منادٍ ينادى «لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ» فيقول العباد مؤمنهم وكافرهم « لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ »[4] فيقول المؤمنون هذا [الجواب] سرورا وتلذذا ، ويقوله الكافرون غما وانقيادا وخضوعا . فأما أن يكون هذا والخلق غير موجودين فبعيد ؛ لأنه لا فائدة فيه ، والقول صحيح عن ابن مسعود وليس هو مما يؤخذ بالقياس ولا بالتأويل .

---

(١) فى الأصول : « يلتق » ما عدا الأصل المطبوع « يلق » . (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٤٦ فما بعده .
(٣) فى أ ، ح ، ز ، ل : « فيجيب نفسه لمن الملك فيقول ... » . وجملة « لمن الملك » مجمعة .
(٤) ما بين المربعين من حاشية الجمل نقلا عن القرطبى .

قلت : والقول الأول ظاهر جدا ؛ لأن المقصود إظهار انفراده تعالى بالملك عند انقطاع دعاوى المدّعين وانتساب المنتسبين ؛ إذ قد ذهب كلّ مَلِك ومُلْكه ومتكبّر وملكه وانقطعت نسبهم ودعاويهم ، ودلّ على هـذا قوله الحق عند قبض [الأرض](١) والأرواح وطيّ السماء : " أنا الملِك أين ملوك الأرض " كما تقـدّم فى حديث أبى هريرة وفى حديث ابن عمر ، ثم يطوى الأرض بشماله [والسموات بيمينه](١) ، ثم يقول : أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون. وعنه قوله سبحانه : « لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ » هو انقطاع زمن الدنيا وبعده يكون البعث والنشر. قال محمد بن كعب قوله سبحانه : « لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ » [يكون](١) بين النفختين حين فنى الخلائق وبقى الخالق فلا يرى غير نفسه مالكا ولا مملوكا فيقول : « لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ » فلا يجيبه أحد ؛ لأن الخلق أموات فيجيب نفسه فيقول : « لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ » لأنه بقى وحده وقهر خلقه . وقيل : إنه ينادى منادٍ فيقول : « لِمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ » فيجيبه أهل الجنة : « لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ » فالله أعلم . ذكره الزمخشرى .

قوله تعـالى : ﴿ الْيَوْمَ تُجْـزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَـا كَسَبَتْ ﴾ أى يقال لهم إذا أقروا بالملك يومئذ لله وحده « الْيَوْمَ تُجْـزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَـا كَسَبَتْ » من خير أو شر . ﴿ لَا ظُلْمَ الْيَوْمَ ﴾ أى لا ينقص أحد شيئا مما عمله . ﴿ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ أى لا يحتاج إلى تفكر وعقديد كما يفعله الحسّاب ؛ لأنه العالم الذى لا يعزب عن علمـه شىء فلا يؤخر جزاء أحد للاشتغال بغيره ؛ وكما يرزقهم فى ساعة واحدة يحاسبهم كذلك فى ساعة واحدة . وقـد مضى هذا المعنى فى « البقرة »(٢) . وفى الخبر : ولا ينتصف النهار حتى يقيل أهل الجنة فى الجنة وأهل النار فى النار.

قوله تعـالى : ﴿ وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْآزِفَةِ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاظِمِينَ ۚ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴿١٨﴾ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ ﴿١٩﴾ وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ ۖ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ

(١) ما بين المربعين من حاشية الجمل نقلا عن القرطبي.　　(٢) راجع جـ ٢ ص ٤٣٥.

لَا يَقْضُونَ بِشَيْءٍ ۚ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿٢٠﴾ أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ كَانُوا مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَانُوا هُمْ أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَآثَارًا فِي الْأَرْضِ فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ وَمَا كَانَ لَهُم مِّنَ اللَّهِ مِن وَاقٍ ﴿٢١﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانَت تَّأْتِيهِمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَكَفَرُوا فَأَخَذَهُمُ اللَّهُ ۚ إِنَّهُ قَوِيٌّ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَنذِرْهُمْ يَوْمَ الْآزِفَةِ ﴾ أى يوم القيامة . سميت بذلك لأنها قريبة ؛ إذ كل ما هو آتٍ قريب . وأزف فلانٌ أى قرب يأزف أزفًا ؛ قال النابغة :

أَزِفَ التَّرَحُّلُ غَيْرَ أَنَّ رِكَابَنَا * لَمَّا تَزَلْ بِرِحَالِنَا وَكَأَنْ قَدِ

أى قرب . ونظير هذه الآية : «أَزِفَتِ الْآزِفَةُ»[1] أى قربت الساعة . وكان بعضهم يتمثل ويقول :

أَزِفَ الرَّحِيلُ وَلَيْسَ لِي مِن زَادِ * غَيْرُ الذُّنُوبِ لِشِقْوَتِي وَنَكَادِي

﴿ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ كَاظِمِينَ ﴾ على الحال وهو محمول على المعنى . قال الزجاج : المعنى إذ قلوب الناس «لَدَى الْحَنَاجِرِ» فى حال كظمهم . وأجاز الفراء أن يكون التقدير «وَأَنْذِرْهُمْ» كَاظِمِينَ . وأجاز رفع « كَاظِمِينَ » على أنه خبر للقلوب . وقال : المعنى إذ هم كاظمون . وقال الكسائى : يجوز رفع ﴿ كَاظِمِينَ ﴾ على الابتداء . وقد قيل : إن المراد بـ«يوم الْآزِفَةِ» يوم حضور المنية ؛ قاله قطرب . وكذا ﴿ إِذِ الْقُلُوبُ لَدَى الْحَنَاجِرِ ﴾ عند حضور المنية . والأول أظهر . وقال قتادة : وقعت فى الحناجر من المخافة فهى لا تخرج ولا تعود فى أمكنتها ، وهذا لا يكون إلا يوم القيامة كما قال : ﴿ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ ﴾[2] . وقيل ، هذا إخبار عن نهاية الجزع ؛ كما قال : ﴿ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ ﴾[3] وأضيف اليوم إلى ﴿ الْآزِفَةِ ﴾ على تقدير يوم القيامة ﴿الْآزِفَةِ﴾ أو يوم المجادلة ﴿الْآزِفَةِ﴾ . وعند الكوفيين هو من باب إضافة الشىء إلى

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٢١ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٣٧٦ .
(٣) راجع جـ ١٤ ص ١٤٤ فما بعد .

نفسه مثل مسجد الجامع وصلاة الأولى . ﴿ مَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ حَمِيمٍ ﴾ أى من قريب ينفع ﴿ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾ فيشفع فيهم .

قوله تعالى : ﴿ يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ ﴾ قال المؤرج : فيه تقديم وتأخير أى يعلم الأعين الخائنة . وقال ابن عباس : هو الرجل يكون جالسا مع القوم فتمر المرأة فيسارقهم النظر إليها . وعنه : هو الرجل ينظر إلى المرأة فإذا نظر إليه أصحابه غَضَّ بصره ، فإذا رأى منهم غفلة تدسَّس بالنظر ، فإذا نظر إليه أصحابه غَضّ بصره ، وقد علم الله عز وجل منه أنه يودّ(١) لو نظر إلى عورتها . وقال مجاهد : هى مسارقة نظر الأعين إلى ما نهى الله عنه . وقال قتادة : هى الهَمْزة بعينه وإغماضه فيما لا يحب الله تعالى . وقال الضحاك : هى قول الإنسان ما رأيت وقد رأى أو رأيت وما رأى . وقال السدى : إنها الرَّمْز بالعين . وقال سفيان : هى النظرة بعد النظرة . وقال الفراء : « خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ » النظرة الثانية « وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ » النظرة الأولى . وقال ابن عباس : « وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ » أى هل يزنى بها لو خلا بها أو لا . وقيل : « وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ » تكنّه وتضمره . ولما جىء بعبد الله بن أبى سرح(٢) إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، بعد ما اطمأن أهل مكة وطلب له الأمان عثمان رضى الله عنه ، صَمَت رسولُ الله صلى الله عليه وسلم طويلا ثم قال : "نعم" فلما انصرف قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن حوله : "ما صَمَتُّ إلا ليقوم إليه بعضكم فيضرب عنقه" فقال رجل من الأنصار فهلّا أومأتَ إلىّ يا رسول الله ؛ فقال : "إن النبي لا تكون له خائنة أعين" . ﴿ وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ ﴾ أى يجازى من غَضّ بصرَه عن المحارم ، ومن نظر إليها ، ومن عزم على مواقعة الفواحش إذا قدر عليها . ﴿ وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ ﴾ يعنى الأوثان ﴿ لَا يَقْضُونَ بِشَيْءٍ ﴾ لأنها لا تعلم شيئا ولا تقدر عليه ولا تملك . وقراءة العامة بالياء على الخبر عن الظالمين وهى اختيار أبى عبيد وأبى حاتم . وقرأ نافع وشيبة وهشام : «تَدْعُونَ» بالتاء . ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ «هو» زائدة فاصلة . ويجوز أن تكون فى موضع رفع بالابتداء وما بعدها خبر والجملة خبر إن .

(١) فى أ ، ز ، ل ، ن « أن يوده » .

(٢) عبد الله بن أبى سرح : كان يكتب الوحى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ارتد ولحق بالمشركين ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتله يوم فتح مكة . راجع جـ ٧ ص ٤٠ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ أَوَ لَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا ﴾ فى موضع جزم عطف على « يَسِيرُوا » ويجوز أن يكون فى موضع نصب على أنه جواب ، والجزم والنصب فى التثنية والجمع واحد . ﴿ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ ﴾ اسم كان والخبر فى « كَيْفَ » . و ﴿ وَاقٍ ﴾ فى موضع خفض معطوف على اللفظ . ويجوز أن يكون فى موضع رفع على الموضع فرفعه وخفضه واحد ؛ لأن الياء تحذف وتبقى الكسرة دالة عليها وقد مضى الكلام فى معنى هذه الآية فى غير موضع[1] فأغنى عن الإعادة .

قوله تعالى : وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ ﴿٢٣﴾ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَقَارُونَ فَقَالُوا سَاحِرٌ كَذَّابٌ ﴿٢٤﴾ فَلَمَّا جَاءَهُم بِالْحَقِّ مِنْ عِندِنَا قَالُوا اقْتُلُوا أَبْنَاءَ الَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ وَاسْتَحْيُوا نِسَاءَهُمْ وَمَا كَيْدُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴿٢٥﴾ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَىٰ وَلْيَدْعُ رَبَّهُ ۖ إِنِّي أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَن يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ ﴿٢٦﴾ وَقَالَ مُوسَىٰ إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُم مِّن كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لَّا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا ﴾ وهى التسع الآيات المذكورة فى قوله تعالى : « وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى تِسْعَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ »[2] وقد مضى تعيينها . ﴿ وَسُلْطَانٍ مُبِينٍ ﴾ أى بحجة واضحة بينة ، وهو يذكر ويؤنث . وقيل : أراد بالسلطان التوراة . ﴿ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَقَارُونَ ﴾ خصهم بالذكر لأن مدار التدبير فى عداوة موسى كان عليهم ؛ ففرعون الملك وهامان الوزير وقارون صاحب الأموال والكنوز لجمعه الله معهما ؛ لأن عمله فى الكفر والتكذيب كأعمالهما . ﴿ فَقَالُوا سَاحِرٌ كَذَّابٌ ﴾ لما عجزوا عن معارضته حملوا المعجزات على السحر .

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٢٤ فما بعد .

(٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٣٥ فما بعد .

قوله تعـالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْحَقِّ مِنْ عِنْدِنَا ﴾ وهى المعجزة الظاهرة ﴿ قَالُوا اقْتُلُوا أَبْنَاءَ الَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ ﴾ قال قتادة : هذا قتل غير القتل الأول ؛ لأن فرعون كان قد أمسك عن قتل الولدان بعد ولادة موسى ، فلما بعث الله موسى أعاد القتل على بنى إسرائيل عقوبة لهم فيمتنع الإنسان من الإيمان ؛ ولئلا يكثر جمعهم فيعتضدوا بالذكور من أولادهم ، فشغلهم الله عن ذلك بما أنزل عليهم من أنواع العذاب ، كالضفادع والقمّل والدّم والطوفان إلى أن خرجوا من مصر ، فأغرقهم الله . وهذا معنى قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَيْدُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴾ أى فى خسران وهلاك ، و إن الناس لا يمتنعون من الإيمان و إن فعل بهم مثل هذا فكيده يذهب باطلا .

قوله تعـالى : ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ ﴾ « أَقْتُلْ » جزم ؛ لأنه جواب الأمر « وَلْيَدْعُ » جزم ؛ لأنه أمر و « ذَرُونِي » ليس بمجزوم و إن كان أمرا ولكن لفظه لفظ المجزوم وهو مبنى . وقيل : هذا يدلّ على أنه قيل لفرعون : إنا نخاف أن يدعو عليك فيجاب ؛ فقال : « وَلْيَدْعُ رَبَّهُ » أى لا يهولنكم ما يذكر من ربه فإنه لا حقيقة له وأنا ربكم الأعلى . ﴿ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ ﴾ أى عبادتكم لى إلى عبادة ربه (١) ﴿ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ ﴾ (٢) إن لم يبدل دينكم فإنه يظهر فى الأرض الفساد . أى يقع بين الناس بسببه الخلاف . وقراءة المدنيين وأبى عبـد الرحمن السُّلَمى وابن عامر وأبى عمرو : « وَأَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ » وقراءة الكوفيين « أَوْ أَنْ يَظْهَرَ » بفتح الياء « الْفَسَادُ » بالرفع وكذلك هى فى مصاحف الكوفيين : « أو » بألف و إليه يذهب أبو عبيد ؛ قال : لأن فيه زيادة حرف وفيه فصل ؛ ولأن « أو » تكون بمعنى الواو . النحاس : وهـذا عند حُذّاق النحويين لا يجوز أن تكون بمعنى الواو ؛ لأن فى ذلك بطلان المعانى ، ولو جاز أن تكون بمعنى الواو لما احتيج إلى هذا ها هنـا ؛ لأن معنى الواو « إِنِّي أَخَافُ » الأمرين جميعا ومعنى « أَوْ » لأحد الأمرين أى « إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ » فإن أعوزه ذلك أظهر فى الأرض الفساد .

قوله تعـالى : ﴿ وَقَالَ مُوسَى إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ ﴾ لما هدده فرعون بالقتل استعاذ موسى بالله ﴿ مِنْ كُلِّ مُتَكَبِّرٍ ﴾ أى متعظم عن الإيمان بالله ، وصفته أنه ﴿ لَا يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَابِ ﴾ .

(١) لفظة « لى » ساقطة من ل ، ز . (٢) لفظة « فى الأرض » ساقطة من ا ، ز ، ل .

قوله تعالى : وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ مِّنْ ءَالِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَٰنَهُۥٓ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَن يَقُولَ رَبِّىَ ٱللَّهُ وَقَدْ جَآءَكُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ مِن رَّبِّكُمْ ۖ وَإِن يَكُ كَٰذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُۥ ۖ وَإِن يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُم بَعْضُ ٱلَّذِى يَعِدُكُمْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ﴿٢٨﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « وَقَالَ رَجُلٌ مُّؤْمِنٌ » ذكر بعض المفسرين : أن اسم هذا الرجل حبيب . وقيل : شمعان بالشين المعجمة . قال السُّهيلي : وهو أصح ما قيل فيه . وفى تاريخ الطبرى رحمه الله : اسمه خبرك[1] . وقيل : حزقيل . ذكره الثعلبي عن ابن عباس وأكثر العلماء . الزمخشرى : واسمه سمعان أو حبيب . وقيل خربيل أو حزبيل . واختلف هل كان إسرائيليا أو قبطيا فقال الحسن وغيره : كان قبطيا . ويقال : إنه كان ابن عم فرعون ؛ قاله السدى . قال : وهو الذى نجا مع موسى عليه السلام ؛ ولهذا قال : « مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ » وهذا الرجل هو المراد بقوله تعالى : « وَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَقْصَى الْمَدِينَةِ يَسْعَى قَالَ يَا مُوسَى »[2] الآية . وهذا قول مقاتل . وقال ابن عباس : لم يكن من آل فرعون مؤمن غيره وغير امرأة فرعون وغير المؤمن الذى أنذر موسى فقال : « إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ لِيَقْتُلُوكَ » .

[وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : "الصِّدِّيقون حبيب النجار مؤمن آل يس ومؤمن آل فرعون الذى قال أتقتلون رجلا أن يقول ربى الله والثالث أبو بكر الصِّدِّيق وهو أفضلهم"[3]] وفى هذا تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم أى لا تعجب من مشركى قومك . وكان هذا الرجل له وجاهة عند فرعون ؛ فلهذا لم يتعرض له بسوء . وقيل : كان هذا الرجل من بنى إسرائيل يكتم إيمانه من آل فرعون ؛ عن السدى أيضا . ففى الكلام على هذا تقديم وتأخير ، والتقدير : وقال رجل مؤمن يكتم إيمانه من آل فرعون . فمن جعل الرجل قبطيا

(١) فى حاشية الطبرى ط ه أوربا « خبرك » وجبرك .
(٢) راجع جـ ١٣ ص ٢٦٦ .
(٣) الزيادة أوردها الجمل فى حاشيته عن القرطبي .

فـ « مِن » عنـده متعلقة بمحذوف صـفة لرجل؛ التقـدير : وقال رجل مؤمن منسوب من آل فرعون ؛ أى من أهله وأقاربه . ومن جعله إسرائيليا فـ«مِن » متعلقة بـ«يكتم » فى موضع المفعول الثـانى لـ « يكتم » . القشـيرى : ومن جعله إسرائيليا ففيه بعـد ؛ لأنه يقال كتمه أمر كذا ولا يقال كتم منه. قال الله تعالى : « وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا[1] » وأيضا ما كان فرعون يحتمل من بنى إسرائيل مثل هذا القول .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ ﴾ أى لأن يقول ومن أجل « أَنْ يَقُـولَ رَبِّيَ اللَّهُ » فـ « أَنْ » فى موضـع نصب بنزع الخافض . ﴿ وَقَـدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ يعنى الآيات التسع ﴿ مِنْ رَبِّكُمْ وَإِنْ يَكُ كَاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ ﴾ ولم يكن ذلك لشك منـه فى رسالته وصـدقه ، ولكن تلطفـا فى الاستكفاف واستنزالا عن الأذى . ولو كان و « إِنْ يكن » بالنون جاز ولكن حذفت النون لكثرة الاستعمال على قول سيبويه ؛ ولأنها نون الإعراب على قول أبى العباس . ﴿ وَإِنْ يَكُ صَادِقًا يُصِبْكُمْ بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ ﴾ أى إن لم يصبكم إلا بعض الذى يعدكم به هلكتم . ومذهب أبى عبيدة أن معنى «بَعْضُ الَّذِي يَعِدُكُمْ» كل الذى يعدكم وأنشد قول لبيد :

تَرَّاكُ أمكِنَـــةٍ إذا لم أَرْضَهَـا * أو يَرْتَبِط بَعْضَ النفوسِ حِمَامُها[2]

فبعض بمعنى كلّ ؛ لأن البعض إذا أصابهم أصابهم الكل لا محالة لدخوله فى الوعيد، وهذا ترقيق الكلام فى الوعظ . وذكر المـاوردى : أن البعض قـد يستعمل فى موضـع الكل تلطفا فى الخطاب وتوسعا فى الكلام ؛ كما قال الشاعر[3] :

قَدْ يُدْرِك المتـأَنِّى بعضَ حَاجتِه * وقد يكون مَعَ المستَعجِلِ الزَّلَلُ

وقيل أيضا : قال ذلك لأنه حذرهم أنواعا من العذاب كل نوع منها مهلك؛ فكأنه حذرهم أن يصيبهم بعض تلك الأنواع . وقيل : وعدهم موسى بعذاب الدنيا أو بعذاب الآخرة إن كفروا؛ فالمعنى يصبكم أحد العذابين . وقيل : أى يصبكم هذا العذاب الذى يقوله فى الدنيا

(١) راجع جـ ٥ ص ١٩٩ (٢) ويروى : أو يعلق بدل يرتبط كما فى اللسان . (٣) هو عمر القطامى.

وهو بعض الوعيد ، ثم يترادف العذاب فى الآخرة أيضا . وقيل : وعدهم العذاب إن كفروا والثواب إن آمنوا ، فإذا كفروا يصيبهم بعض ما وعدوا . ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ ﴾ [على نفسه](١) ﴿ كَذَّابٌ ﴾ على ربه إشارة إلى موسى ويكون هـذا من قول المؤمن . وقيل : « مُسْرِفٌ » فى عناده « كَذَّابٌ » فى ادعائه إشارة إلى فرعون ويكون هذا من قول الله تعالى .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ ﴾ قال القاضى أبو بكر بن العربى : ظن بعضهم أن المكلف إذا كتم إيمانه ولم يتلفظ به بلسانه لا يكون مؤمنا باعتقاده ، وقد قال مالك : إن الرجل إذا نوى بقلبه طلاق زوجته أنه يلزمه ، كما يكون مؤمنا بقلبه وكافرا بقلبه . فجعل مدار الإيمان على القلب وأنه كذلك ، لكن ليس على الإطلاق وقد بيناه فى أصول الفقه ؛ بما لبابه أن المكلف إذا نوى الكفر بقلبه كان كافرا وإن لم يتلفظ بلسانه ، وأما إذا نوى الإيمان بقلبه فلا يكون مؤمنا بحال حتى يتلفظ بلسانه ، ولا تمنعه التقية والخوف من أن يتلفظ بلسانه فيما بينه وبين الله تعالى ، إنما تمنعه التقية من أن يسمعه غيره ، وليس من شرط الإيمان أن يسمعه الغير فى صحته من التكليف ، وإنما يشترط سماع الغير له ليكف عن نفسه وماله .

الرابعـة — روى البخارى ومسلم عن عروة بن الزبير قال : قلت لعبد الله بن عمرو بن العاص : أخبرنى بأشد ماصنعه المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة ، إذ أقبل عقبة بن أبى معيط ، فأخذ بمنكب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولوى ثوبه فى عنقه فخنقه به خنقا شديدا ، فأقبل أبو بكر فأخذ بمنكبه ودفع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال : ﴿ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ لفظ البخارى . خرجه الترمذى الحكيم فى « نوادر الأصول » من حديث جعفر بن محمد عن أبيه عن على رضى الله عنه قال : اجتمعت قريش بعد وفاة أبى طالب بثلاث فأرادوا قتل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأقبل هذا يجؤه(٢) وهـذا يتلتله ، فاستغاث النبى صلى الله عليه وسلم يومئذ فلم يغثه(٣) أحد إلا أبو بكر وله ضفيرتان ، فأقبل يجأ ذا ويتلتل ذا

(١) ساقط من ل .
(٢) وجأه يجؤه وجأ ضربه . والتلتلة التحريك والإقلاق والزعزعة .
(٣) فى ح « يومئذ فلم يغثه يومئذ أحد » .

ويقول بأعلى صـوته : ويلكم « أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ » والله إنه لرسول الله ؛ فقطعت إحدى ضفيرتى أبى بكر يومئـذ . فقال علىّ : والله ليـوم أبى بكر خير من مؤمن آل فرعون؛ إن ذلك رجل كتم إيمـانه، فأثنى الله عليه فى كتابه، وهذا أبو بكر أظهر إيمـانه وبذل ماله ودمه لله عز وجل .

قلت : قـول علىّ رضى الله عنـه إن ذلك رجل كتم إيمانه يريد فى أول أمره بخـلاف الصدّيق فإنه أظهر إيمانه ولم يكتمه؛ وإلا فالقرآن مصرح بأن مؤمن آل فرعون أظهر إيمانه لمـا أرادوا قتل موسى عليه السلام على ما يأتى بيانه . فى « نوادر الأصول » أيضا عن أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنها قالوا لهـا : ما أشدّ شيء رأيت المشركين بلغوا من رسـول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالت : كان المشركون قعودا فى المسجد ، ويتذاكرون رسـول الله صلى الله عليه وسلم مايقول فى آلهتهم، فبيناهم كذلك إذ دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقاموا إليه بأجمعهم وكانوا إذا سألوه عن شيء صدّقهم، فقالوا : ألست تقول كذا فى آلهتنا قال: "بلى" فتشبثوا فيه بأجمعهم فأتى الصريخ إلى أبى بكر فقال له : أدرك صاحبك . فخرج من عندنا وإن له غدائر، فدخل المسجد وهو يقـول : ويلكم « أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُـولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ » فلهوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقبلوا على أبى بكر، فرجع إلينـا أبو بكر فجعل لا يمس شيئا من غدائره إلا جاء معه، وهو يقول : تباركت ياذا الجلال والإكرام، إكرام إكرام .

قوله تعـالى : يَٰقَوْمِ لَكُمُ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ ظَٰهِرِينَ فِى ٱلْأَرْضِ فَمَن يَنصُرُنَا مِنۢ بَأْسِ ٱللَّهِ إِن جَآءَنَا ۚ قَالَ فِرْعَوْنُ مَآ أُرِيكُمْ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ ﴿٢٩﴾ وَقَالَ ٱلَّذِىٓ ءَامَنَ يَٰقَوْمِ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُم مِّثْلَ يَوْمِ ٱلْأَحْزَابِ ﴿٣٠﴾ مِثْلَ دَأْبِ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ

وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ ۚ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ ﴿٣١﴾ وَيَا قَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ ﴿٣٢﴾ يَوْمَ تُوَلُّونَ مُدْبِرِينَ مَا لَكُم مِّنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ ۗ وَمَن يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴿٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا قَوْمِ لَكُمُ الْمُلْكُ الْيَوْمَ ﴾ هذا من قول مؤمن آل فرعون، وفى قوله « يَا قَوْمِ » دليل على أنه قبطى، ولذلك أضافهم إلى نفسه فقال : « يَا قَوْمِ » ليكونوا أقرب إلى قبول وعظه « لَكُمُ الْمُلْكُ » فاشكروا الله على ذلك . ﴿ ظَاهِرِينَ فِي الْأَرْضِ ﴾ أى غالبين وهو نصب على الحال أى فى حال ظهوركم . والمراد بالأرض أرض مصر فى قول السدى وغيره؛ كقوله : « وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ »[1] أى فى أرض مصر . ﴿ فَمَن يَنصُرُنَا مِن بَأْسِ اللَّهِ إِن جَاءَنَا ﴾ أى من عذاب الله تحذيرا لهم من نقمه إن كان موسى صادقا ، فذكر وحذر فعلم فرعون ظهور حجته فقال : ﴿ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَىٰ ﴾ . قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : ما أشير عليكم إلا ما أرى لنفسى ﴿وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ﴾ فى تكذيب موسى والإيمان بى .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ ﴾ زادهم فى الوعظ ﴿ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُم مِّثْلَ يَوْمِ الْأَحْزَابِ ﴾ يعنى أيام العذاب التى عذب فيها المتحزبون على الأنبياء المذكورين فيما بعد .

قوله تعالى : ﴿ يَا قَوْمِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ ﴾ زاد فى الوعظ والتخويف وأفصح عن إيمانه، إما مستسلما موطنا نفسه على القتل، أو واثقا بأنهم لا يقصدونه بسوء، وقد وقاه الله شرهم بقوله الحق ﴿ فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا ﴾ . وقراءة العامة ﴿ التَّنَادِ ﴾ بتخفيف الدال وهو يوم القيامة؛ قال أمية بن أبى الصلت :

وبَثَّ الخلق فيها إذ دحاها ... فَهُمْ سُكَّانُها حتى التَّنَاد

سمى بذلك لمناداة الناس بعضهم بعضا ؛ فينادى أصحاب الأعراف رجالا يعرفونهم بسيماهم، وينادى أصحاب الجنة أصحاب النار : ﴿ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا ﴾[2] وينادى أصحاب النار [أصحاب الجنة][3]: ﴿ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ ﴾[3] وينادى المنادى أيضا بالشقوة

(١) راجع جـ ٩ ص ٢١٧ (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٠٩ (٣) ما بين المربعين ساقط من ز، ل، ن .

والسعادة : ألا إن فلان بن فلان قد شقى شقاوة لا يسعد بعدها أبدا ، ألا إن فلان بن فلان قد سعد سعادة لا يشقى بعدها أبدا. وهذا عند وزن الأعمال. وتنادى الملائكة أصحاب الجنة : « أَنْ تِلْكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ »(١) وينادى حين يذبح الموت : يا أهل الجنة خلود لا موت و يا أهل النار خلود لا موت. وينادى كل قوم بإمامهم إلى غير ذلك من النداء. وقرأ الحسن وابن السميقع ويعقوب وابن كثير ومجاهد : « التَّنَاد » بإثبات الياء فى الوصل والوقف على الأصل . وقرأ ابن عباس والضحاك وعكرمة « يوم التَّنَادّ » بتشديد الدال . قال بعض أهل العربية : هذا لحن ؛ لأنه من نَدَّ يَنِدّ إذا مَرَّ على وجهه هاربا ؛ كما قال الشاعر(٢) :

وبَرْكٍ هُجُودٍ قَدْ أثارتْ مَخَافَتِي * نَوَادِيَهَا أَسْعَى بِعَضْبٍ مُجَرَّدِ

قال : فلا معنى لهذا فى القيامة . قال أبو جعفر النحاس : وهذا غلط والقراءة بها حسنة على معنى يوم التنافر . قال الضحاك : ذلك إذا سمعوا زفير جهنم ندّوا هربا ، فلا يأتون قطرا من أقطار الأرض إلا وجدوا صفوفا من الملائكة ، فيرجعون إلى المكان الذى كانوا فيه ؛ فذلك قوله : « يَوْمَ التَّنَادِ » . وقوله : « يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ »(٣) الآية. وقوله : « وَالْمَلَكُ عَلَى أَرْجَائِهَا »(٤) ذكره ابن المبارك بمعناه. قال : وأخبرنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر قال : حدّثنا عبدالجبار بن عبيدالله بن سلمان فى قوله [تعالى] : « إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ يَوْمَ التَّنَادِ . يَوْمَ تُوَلُّونَ مُدْبِرِينَ » ثم تستجيب لهم أعينهم بالدمع فيبكون حتى ينفد الدمع ، ثم تستجيب لهم أعينهم بالدم فيبكون حتى ينفد الدم ، ثم تستجيب لهم أعينهم بالقيح . قال : يرسل عليهم من الله أمر فيولون مدبرين ، ثم تستجيب لهم أعينهم بالقيح ، فيبكون حتى ينفد القيح فتفور أعينهم كالخرق فى الطين . وقيل : إن هذا يكون عند نفخ إسرافيل عليه السلام فى الصور نفخة الفزع . ذكره على بن معبد والطبرى وغيرهما من حديث أبى هريرة ، وفيه " فتكون الأرض كالسفينة فى البحر تضربها الأمواج فيميد الناس على ظهرها وتذهل المراضع وتضع الحوامل ما فى بطونها وتشيب الولدان وتتطاير الشياطين

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٠٨ (٢) هو طرفة . فى اللسان : نواديه أمشى . يقول : إبل باركة نيام ، ونواديها أى مانة منها . ويروى هواديها أى أوائلها . أى أثارت مخافتى نوادى هذا البرك حال مشى إليه بالسيف .
(٣) راجع جـ ١٧ ص ١٦٨ (٤) راجع جـ ١٨ ص ٢٦٥

هاربة فتلقاها الملائكة تضرب وجوهها و يولى الناس مدبرين ينادى بعضهم بعضا وهى التى يقول الله تعالى : « يَوْمَ التَّنَادِ . يَوْمَ تُوَلُّونَ مُدْبِرِينَ مَا لَكُمْ مِنَ اللَّهِ مِنْ عَاصِمٍ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ » الحديث بكماله . وقد ذكرناه فى كتاب التذكرة وتكلمنا عليه هناك . وروى عن علىّ بن نصر عن أبى عمرو إسكان الدال من « التَّنَاد » فى الوصل خاصة . وروى أبو معمر عن عبد الوارث زيادة الياء فى الوصل خاصة وهو مذهب ورش . والمشهور عن أبى عمرو حذفها فى الحالين . وكذلك قرأ سائر السبعة سوى ورش على ما ذكرنا عنه وسوى ابن كثير على ماتقدّم . وقيل : سمّى يوم القيامة يوم التناد؛ لأن الكافر ينادى فيه بالويل والثبور والحسرة . قاله ابن جريج . وقيل : فيه إضمار أى إنى أخاف عليكم عذاب يوم التناد؛ فالله أعلم . ﴿ يَوْمَ تُوَلُّونَ مُدْبِرِينَ ﴾ على البدل من « يَوْمِ التَّنَاد » ﴿ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ ﴾ أى من خلق الله فى قلبه الضلال فلا هادى له . وفى قائله قولان : أحدهما موسى . الثانى مؤمن آل فرعون وهو الأظهر . والله أعلم .

قوله تعالى : وَلَقَدْ جَآءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا زِلْتُمْ فِى شَكٍّ مِّمَّا جَآءَكُم بِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَن يَبْعَثَ ٱللَّهُ مِنۢ بَعْدِهِۦ رَسُولًا ۚ كَذَٰلِكَ يُضِلُّ ٱللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُّرْتَابٌ ﴿٣٤﴾ ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَٰنٍ أَتَىٰهُمْ ۖ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ وَعِندَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ۚ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ قيل : إن هذا من قول موسى . وقيل : هو من تمام وعظ مؤمن آل فرعون؛ ذكّرهم قديم عتوهم على الأنبياء؛ وأراد يوسف ابن يعقوب جاءهم بالبينات « أَأَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ »[1] قال ابن جريج : هو يوسف بن يعقوب بعثه الله تعالى رسولا إلى القبط بعد موت الملك من قبل موسى بالبينات وهى الرؤيا . وقال ابن عباس : هو يوسف بن إفرائيم بن يوسف بن يعقوب أقام فيهم نبيًّا

(١) راجع جـ ٩ ص ١٩٢

عشرين سنة . وحكى النقاش عن الضحاك : أن الله تعالى بعث إليهم رسولا من الجن يقال له يوسف . وقال وهب بن منبّه : إن فرعون موسى هو فرعون يوسف عُمِّر . وغيره يقول : هو آخر . النحاس : وليس فى الآية ما يدل على أنه هو ؛ لأنه إذا أتى بالبينات نبيّ لمن معه ولمن بعده فقد جاءهم جميعا بها وعليهم أن يصدّقوه بها . ﴿ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ ﴾ أى أسلافكم كانوا فى شك . ﴿ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولاً ﴾ أى من يدعى الرسالة ﴿ كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ ﴾ أى مثل ذلك الضلال ﴿ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ ﴾ مشرك ﴿ مُرْتَابٌ ﴾ شاك فى وحدانية الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ ﴾ أى فى حججه الظاهرة ﴿ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ ﴾ أى بغير حجة و برهان و « الَّذِينَ » فى موضع نصب على البدل من « مَنْ » وقال الزجاج : أى كذلك يضل الله الذين يجادلون فى آيات الله فـ « الَّذِينَ » نصب . قال : ويجوز أن يكون رفعا على معنى هم الذين أو على الابتداء والخبر ﴿ كَبُرَ مَقْتًا ﴾ . ثم قيل : هذا من كلام مؤمن آل فرعون . وقيل : ابتداء خطاب من الله تعالى . « مَقْتًا » على البيان أى « كَبُرَ » جدالهم « مَقْتًا » ؛ كقوله : « كَبُرَتْ كَلِمَةً »[1] ومقت الله تعالى ذمّه لهم ولعنه إياهم و إحلال العذاب بهم . ﴿ كَذَلِكَ ﴾ أى كما طبع الله على قلوب هؤلاء المجادلين فكذلك ﴿ يَطْبَعُ اللَّهُ ﴾ أى يختم ﴿ عَلَى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ ﴾ حتى لا يعقل الرشاد ولا يقبل الحق . وقراءة العامة « عَلَى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ » بإضافة قلب إلى المتكبر واختاره أبو حاتم وأبو عبيد . وفى الكلام حذف والمعنى : « كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبِ » على كل « مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ » فحذف « كُلّ » الثانية لتقدّم ما يدلّ عليها . وإذا لم يقدر حذف « كلّ » لم يستقم المعنى ؛ لأنه يصير معناه أنه يطبع على جميع قلبه وليس المعنى عليه . وإنما المعنى أنه يطبع على قلوب المتكبرين الجبارين قلبا قلبا . ومما يدل على حذف « كُلّ » قول أبى دُؤَاد[2] :

أَكُلَّ امْرِئٍ تَحْسَبِينَ امْرَأً ... ونَارٍ تَوَقَّدُ بِاللَّيْلِ نارا

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٥٣ . (٢) هو جارية بن الحجاج الإيادى . وقيل اسمه حنظلة بن الشرق ، وكان فى عصر كعب بن مامة الإيادى الذى يضرب به المثل فى الجود . « الشعر والشعراء لابن قتيبة » .

يريد وكل نارٍ . وفى قراءة ابن مسعود « عَلَى قَلْبِ كُلِّ مُتَكَبِّرٍ » فهذه قراءة على التفسير والإضافة . وقرأ أبو عمرو وابن محيصن وابن ذكوان عن أهل الشام « قلبٍ » منون على أن « متكبرٍ » نعت للقلب فكنى بالقلب عن الجملة ؛ لأن القلب هو الذى يتكبر وسائر الأعضاء تبع له ؛ ولهذا قال النبى صلى الله عليه وسلم : " إن فى الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهى القلب " ويجوز أن يكون على حذف المضاف ؛ أى على كل ذى قلب متكبر ؛ تجعل الصفة لصاحب القلب .

قوله تعالى : وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَٰهَٰمَٰنُ ٱبْنِ لِى صَرْحًا لَّعَلِّىٓ أَبْلُغُ ٱلْأَسْبَٰبَ ﴿٣٦﴾ أَسْبَٰبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ فَأَطَّلِعَ إِلَىٰٓ إِلَٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّى لَأَظُنُّهُۥ كَٰذِبًا ۚ وَكَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِفِرْعَوْنَ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ وَصُدَّ عَنِ ٱلسَّبِيلِ ۚ وَمَا كَيْدُ فِرْعَوْنَ إِلَّا فِى تَبَابٍ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ يَا هَامَانُ ٱبْنِ لِي صَرْحًا ﴾ لما قال مؤمن آل فرعون ما قال ، وخاف فرعون أن يتمكن كلام هذا المؤمن فى قلوب القوم ، أوهم أنه يمتحن ما جاء به موسى من التوحيد ، فإن بان له صوابه لم يخفه عنهم ، وإن لم يصح ثبتهم على دينهم ؛ فأمر وزيره هامان ببناء الصرح . وقد مضى فى « القصص »(١) ذكره . ﴿ لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ . أَسْبَابَ السَّمَوَاتِ ﴾ « أَسْبَابَ السَّمَوَاتِ » بدل من الأول . وأسباب السماء أبوابها فى قول قتادة والزهرى والسدى والأخفش ؛ وأنشد :

وَمَنْ هاب أَسْبَابَ المنايا يَنَلْنَهُ * ولَوْ رَامَ أَسْبَاب السَّماءِ بِسُلَّمِ(٢)

وقال أبو صالح : أسباب السموات طرقها . وقيل : الأمور التى تستمسك بها السموات . وكرر أسباب تفخيما ؛ لأن الشىء إذا أبهم ثم أوضح كان تفخيما لشأنه(٣) . والله أعلم . ﴿ فَأَطَّلِعَ إِلَى إِلَهِ مُوسَى ﴾ فأنظر إليه نظر مشرف عليه . توهم أنه جسم تحويه الأماكن . وكان فرعون

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٨٨ فما بعد .
(٢) البيت من معلقة زهير بن أبى سلمى .
(٣) فى ح « لبيانه » .

يدعى الألوهية ويرى تحقيقها بالجلوس فى مكان مشرف . وقراءة العامة « فَأَطَّلِعُ » بالرفع نسقا على قوله : « أَبْلُغُ » وقرأ الأعرج والسُّلَمى وعيسى وحفص « فَأَطَّلِعَ » بالنصب ؛ قال أبو عبيدة : على جواب « لعل » بالفاء . النحاس : ومعنى النصب خلاف معنى الرفع ؛ لأن معنى النصب متى بلغت الأسباب أطلعت . ومعنى الرفع « لَعَلِّي أَبْلُغُ الْأَسْبَابَ » ثم لعلى أطلع بعد ذلك ؛ إلا أن ثم أشد تراخيا من الفاء . ﴿ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُ كَاذِبًا ﴾ أى وإنى لأظن موسى كاذبا فى ادعائه إلها دونى ، وإنما أفعل ما أفعل لإزاحة العلة . وهذا يوجب شك فرعون فى أمر الله . وقيل : إن الظن بمعنى اليقين أى وأنا أتيقن أنه كاذب ، وإنما أقول ما أقوله لإزالة الشبهة عمن لا أتيقن ما أتيقنه .

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِفِرْعَوْنَ سُوءُ عَمَلِهِ ﴾ [أى كما قال هذه المقالة وارتاب زين له الشيطان أو زين الله سوء عمله (١)] أى الشرك والتكذيب . ﴿ وَصُدَّ عَنِ السَّبِيلِ ﴾ قراءة الكوفيين « وصُدَّ » على ما لم يسم فاعله وهو اختيار أبى عبيد وأبى حاتم ؛ ويجوز على هذه القراءة « وَصِدَّ » بكسر الصاد نقلت كسرة الدال على الصاد ؛ وهى قراءة يحيى بن وثاب وعلقمة . وقرأ ابن أبى إسحق وعبد الرحمن بن بكرة « وَصَدَّ عَنِ السَّبِيلِ » بالرفع والتنوين . الباقون « وَصَدَّ » بفتح الصاد والدال . أى صد فرعون الناس عن السبيل . ﴿ وَمَا كَيْدُ فِرْعَوْنَ إِلَّا فِي تَبَابٍ ﴾ أى فى خسران وضلال ، ومنه : « تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ (٢) » وقوله : « وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْبِيبٍ (٣) » وفى موضع « غَيْرَ تَخْسِيرٍ (٤) » فهذا الله صرحه وغرقه هو وقومه على ما تقدم (٣) .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُونِ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴿٣٨﴾ يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَٰذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ ﴿٣٩﴾ مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا ۖ وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ

(١) ما بين المربعين ساقط من المطبوع . وفى ن « زين له سوء عمله » .
(٢) راجع جـ ٢٠ ص ٢٣٤ .
(٣) راجع جـ ٩ ص ٩٥ وص ٥٩ . (٤) راجع جـ ١٣ ص ٢٨٨ فما بعد .

حِسَابٍ ﴿٤٠﴾ وَيَٰقَوْمِ مَا لِيٓ أَدْعُوكُمْ إِلَى ٱلنَّجَوٰةِ وَتَدْعُونَنِيٓ إِلَى ٱلنَّارِ ﴿٤١﴾ تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرَ بِٱللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِۦ مَا لَيْسَ لِي بِهِۦ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى ٱلْعَزِيزِ ٱلْغَفَّٰرِ ﴿٤٢﴾ لَا جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونَنِيٓ إِلَيْهِ لَيْسَ لَهُۥ دَعْوَةٌ فِي ٱلدُّنْيَا وَلَا فِي ٱلْءَاخِرَةِ وَأَنَّ مَرَدَّنَآ إِلَى ٱللَّهِ وَأَنَّ ٱلْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ﴿٤٣﴾ فَسَتَذْكُرُونَ مَآ أَقُولُ لَكُمْ ۚ وَأُفَوِّضُ أَمْرِيٓ إِلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِي آمَنَ يَا قَوْمِ اتَّبِعُونِ ﴾ هذا من تمام ما قاله مؤمن آل فرعون ؛ أى اقتدوا بى فى الدين . ﴿ أَهْدِكُمْ سَبِيلَ الرَّشَادِ ﴾ أى طريق الهدى وهو الجنة . وقيل : من قول موسى . وقرأ معاذ بن جبل « الرَّشَّادِ » بتشديد الشين وهو لحن عند أكثر أهل العربية ؛ لأنه إنما يقال أرشد يُرشِد ولا يكون فَعَّال من أفعل إنما يكون من الثلاثى ، فإن أردت التكثير من الرباعى قلت : مِفْعال . قال النحاس : يجوز أن يكون رشَّاد بمعنى يرشد لا على أنه مشتق منه ، ولكن كما يقال لآلٍ من اللؤلؤ فهو بمعناه وليس جاريا عليه . ويجوز أن يكون رشاد من رشد يرشد أى صاحب رشَّاد ؛ كما قال :

* كِلِينِي لِهَمٍّ يَا أُمَيْمَةَ ناصِبِ (١) *

الزمخشرى : وقرئ « الرَّشَّادِ » فَعَّال من رَشِد بالكسر كعَلَّام أو من رَشَد بالفتح كعبّاد . وقيل : من أرشد كجبّار من أجبر وليس بذاك ؛ لأن فعّالا من أفعل لم يجىء إلا فى عدة أحرف : نحو دراك وسأّر وقصّار وجبّار . ولا يصح القياس على هذا القليل . ويجوز أن يكون نسبة إلى الرشد كعوّاج وبتّات (٢) غير منظور فيه إلى فعل . ووقع فى المصحف « اتَّبِعُونِ »

(١) البيت للنابغة الذبيانى وتمامه : * وليل أقاسيه بطىء الكواكب *

(٢) العواج : بياع العاج ؛ والبتات : بياع البت وهو كساء غليظ .

بغير ياء . وقرأها يعقوب وابن كثير بالإثبات فى الوصل والوقف . وحذفها أبو عمرو ونافع فى الوقف وأثبتوها فى الوصل ، إلا ورشًا حذفها فى الحالين ، وكذلك الباقون ؛ لأنها وقعت فى المصحف بغير ياء ومن أثبتها فعل الأصل .

قوله تعالى : ﴿ يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ ﴾ أى يتمتع بها قليلا ثم تنقطع وتزول . ﴿ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ دَارُ الْقَرَارِ ﴾ أى الاستقرار والخلود . ومراده بالدار الآخرة الجنة والنار لأنهما لا يفنيان . بيّن ذلك بقوله : ﴿ مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً ﴾ يعنى الشرك ﴿ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا ﴾ وهو العذاب . ﴿ وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا ﴾ قال ابن عباس : يعنى لا إله إلا الله . ﴿ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ مصدق بقلبه لله وللأنبياء . ﴿ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ ﴾ بضم الياء على ما لم يسم فاعله . وهى قراءة ابن كثير وابن محيصن وأبى عمرو ويعقوب وأبى بكر عن عاصم ، يدل عليه ﴿ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ الباقون « يَدْخُلُونَ » بفتح الياء .

قوله تعالى : ﴿ وَيَا قَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ ﴾ أى إلى طريق الإيمان الموصل إلى الجنان ﴿ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ ﴾ بيّن أن ما قال فرعون من قوله : « وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ » سبيل الغىّ عاقبته النار وكانوا دعوه إلى اتباعه ؛ ولهذا قال : ﴿ تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ ﴾ وهو فرعون ﴿ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ ﴾ . ﴿ لَا جَرَمَ ﴾ تقدّم الكلام فيه (١) ، ومعناه حقا . ﴿ أَنَّ مَا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ ﴾ « مَا » بمعنى الذى ﴿ لَيْسَ لَهُ دَعْوَةٌ ﴾ قال الزجاج : ليس له استجابة دعوة تنفع ؛ وقال غيره : ليس له دعوة توجب له الألوهية ﴿ فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ ﴾ . وقال الكلبى : ليس له شفاعة فى الدنيا ولا فى الآخرة . وكان فرعون أولا يدعو الناس إلى عبادة الأصنام ، ثم دعاهم إلى عبادة البقر ، فكانت تُعبَد ما كانت شابة ، فإذا هَرِمت أمر بذبحها ، ثم دعا بأخرى لتعبد ، ثم لما طال عليه الزمان قال أنا ربكم الأعلى . ﴿ وَأَنَّ الْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَابُ النَّارِ ﴾ قال قتادة وابن سيرين : يعنى المشركين . وقال مجاهد والشعبى : هم السفهاء والسفاكون للدماء بغير حقها . وقال عكرمة : الجبارون

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٠

والمتكبّرون. وقيل : هم الذين تعدوا حدود الله . وهذا جامع لما ذكر. و«أَنَّ» فى المواضع فى موضع نصب بإسقاط حرف الجر . وعلى ما حكاه سيبويه عن الخليل من أن « لَا جَرَمَ » رد لكلام يجوز أن يكون موضع « أَنَّ » رفعا على تقدير وجب أن ما تدعونى إليه ، كأنه قال : وجب بطلان ما تدعونى إليه ، والمردّ إلى الله ، وكون المسرفين هم أصحاب النار .

قوله تعالى : ﴿ فَسَتَذْكُرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ ﴾ تهديد ووعيد . و «ما» يجوز أن تكون بمعنى الذى أى الذى أقوله لكم . ويجوز أن تكون مصدرية أى فستذكرون قولى لكم إذا حلّ بكم العذاب . ﴿ وَأُفَوِّضُ أَمْرِى إِلَى اللَّهِ ﴾ أى أتوكل عليه وأسلم أمرى إليه . وقيل : هذا يدل على أنهم أرادوا قتله . وقال مقاتل : هرب هذا المؤمن إلى الجبل فلم يقدروا عليه . وقد قيل : القائل موسى . والأظهر أنه مؤمن آل فرعون ؛ وهو قول ابن عباس .

قوله تعالى : فَوَقَىٰهُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِ مَا مَكَرُوا۟ وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرْعَوْنَ سُوٓءُ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٥﴾ ٱلنَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا ۚ وَيَوْمَ تَقُومُ ٱلسَّاعَةُ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتِ مَا مَكَرُوا ﴾ أى من إلحاق أنواع العذاب به فطلبوه فما وجدوه ؛ لأنه فوض أمره إلى الله . قال قتادة : كان قبطيا فنجاه الله مع بنى إسرائيل . فالهاء على هذا لمؤمن آل فرعون . وقيل : إنها لموسى على ما تقدّم من الخلاف . ﴿ وَحَاقَ بِآلِ فِرْعَوْنَ سُوءُ الْعَذَابِ ﴾ قال الكسائى : يقال حاق يحيق حَيْقا وحُيُوقا إذا نزل ولزم . ثم بين العذاب فقال : ﴿ النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا ﴾ وفيه ستة أوجه : يكون رفعا على البدل من «سُوءُ» . ويجوز أن يكون بمعنى هو النار. ويجوز أن يكون مرفوعا بالابتداء . وقال الفراء: يكون مرفوعا بالعائد على معنى النار عليها يعرضون ، فهذه أربعة أوجه فى الرفع، وأجاز الفراء النصب ؛ لأن بعدها عائدا وقبلها ما يتصل به ، وأجاز الأخفش الخفض على البدل من « الْعَذَابِ » . والجمهور على أن هذا العرض فى البرزخ . واحتج بعض أهل العلم فى تثبيت

عذاب القبر بقوله : « النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا » ما دامت الدنيا . كذلك قال مجاهد وعكرمة ومقـاتل ومحمد بن كعب كلهم قال : هذه الآية تدل على عذاب القـبر فى الدنيا ، ألا تراه يقول عن عذاب الآخرة : ﴿وَيَوْمَ تَقُـومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾. وفى الحديث عن ابن مسعود : أن أرواح آل فرعون ومن كان مثلهم من الكفار تعرض على النـار بالغداة والعشى فيقال هذه داركم . وعنـه أيضا : إن أرواحهم فى أجواف طير سود تغدو على جهنم وتروح كل يوم مرتين فذلك عرضها . وروى شعبة عن يعلى بن عطاء قال : سمعت ميمون بن [مهران] يقول : كان أبو هريرة إذا أصبح ينادى : أصبحنا والحمد لله وعُرِضَ آلُ فرعون على النار. فإذا أمسى نادى : أمسينا والحمد لله وعُرِض آلُ فرعون على النار ؛ فلا يسمع أبا هريرة أحد إلا تعوّذ بالله من النار. وفى حديث صخر بن جويرية عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الكافر إذا مات عُرِض على النار بالغداة والعشىّ " ثم تلا « النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا » وإن المؤمن إذا مات عُرِض روحه على الجنة بالغَدَاة والعشى " وخرّج البخارى ومسلم عن ابن عمر أن رسـول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن أحدكم إذا مات عُرِض عليه مقعده بالغداة والعشىّ إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنـة وإن كان من أهل النار فمن أهل النار فيقال هذا مقعدك حتى يبعثك الله إليه يوم القيامة" . قال الفراء : فى الغداة والعشىّ بمقادير ذلك فى الدنيا . وهو قول مجـاهد . قال : « غُدُوًّا وَعَشِيًّا » قال : من أيام الدنيـا . وقال حماد بن محمد الفزارىّ : قال رجل للأوزاعى رأينـا طيورا تخرج من البحر تأخذ ناحية الغرب ، بيضا صغارا فوجا فوجا لا يعلم عددها إلا الله ، فإذا كان العشاء رجعت مثلها سودا . قال : تلك الطيور فى حواصلها أرواح آل فرعون ، يعرضون على النار غدوا وعشيا ، فترجع إلى أوكارها وقد احترقت ريشها وصارت سودا ، فينبت عليها من الليل ريشها بيضا وتتناثر السود ، ثم تغدو فتعرض على النار غدوا وعشيا ، ثم ترجع إلى وَكْرها فذلك دأبهـا ما كانت فى الدنيا ، فإذا كان يوم القيامة قال الله تعالى : « أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَـذَابِ » وهو الهاوية . قال الأوزاعى : فبلغنا أنهم

(١) فى نسخ الأصل : « ميمون بن ميسرة » وهو تحريف ، والتصويب عن « التهذيب » .

ألفا ألف وستمائة ألف . و «غُدُوًّا» مصدر جعل ظرفا على السعة . وَ«عَشِيًّا» عطف عليه وتم الكلام . ثم تبتدئ « وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ » على أن تنصب يوما بقوله : « أَدْخِلُوا » ويجوز أن يكون منصوبا بـ « يُعْرَضُونَ » على معنى « يُعْرَضُونَ » على النار فى الدنيا « وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ » فلا يوقف عليه . وقرأ نافع وأهل المدينة وحمزة والكسائى : « أَدْخِلُوا » بقطع الألف وكسر الخاء من أدخل وهى اختيار أبى عبيد ؛ أى يأمر الله الملائكة أن يدخلوهم ، ودليله « النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا » . الباقون « ادْخُلُوا » بوصل الألف وضم الخاء من دخل أى يقال لهم : « ادْخُلُوا » يا « آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ » وهو اختيار أبى حاتم . قال : فى القراءة الأولى : «آل» مفعول أول و «أَشَدَّ» مفعول ثان بحذف الجر ، وفى القراءة الثانية منصوب ؛ لأنه نداء مضاف . وآل فرعون : من كان على دينه وعلى مذهبه ، وإذا كان من كان على دينه ومذهبه فى أشد العذاب كان هو أقرب إلى ذلك . وروى ابن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم : "إن العبد يولد مؤمنا ويحيا مؤمنا ويموت مؤمنا منهم يحيى بن زكريا ولد مؤمنا وحيي مؤمنا ومات مؤمنا وإن العبد يولد كافرا ويحيا كافرا ويموت كافرا منهم فرعون ولد كافرا وحيي كافرا ومات كافرا" ذكره النحاس . وجعل الفراء فى الآية تقديما وتأخيرا مجازه : « أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ » . « النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا » بجعل العرض فى الآخرة ، وهو خلاف ما ذهب إليه الجمهور من انتظام الكلام على سياقه على ما تقدم . والله أعلم .

قوله تعالى : وَإِذْ يَتَحَاجُّونَ فِي النَّارِ فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ عَنَّا نَصِيبًا مِنَ النَّارِ ﴿٤٧﴾ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ ﴿٤٨﴾ وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِنَ الْعَذَابِ ﴿٤٩﴾ قَالُوا أَوَلَمْ تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَى قَالُوا فَادْعُوا وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴿٥٠﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَإِذْ يَتَحَاجُّونَ فِي النَّارِ ﴾ أى يختصمون فيها ﴿ فَيَقُولُ الضُّعَفَاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا ﴾ عن الانقياد للأنبياء ﴿ إِنَّا كُنَّا لَكُمْ تَبَعًا ﴾ فيما دعوتمونا إليه من الشرك فى الدنيا ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ مُغْنُونَ ﴾ أى متحملون ﴿ عَنَّا نَصِيبًا مِنَ النَّارِ ﴾ أى جزءا من العذاب . والتبع يكون واحدا ويكون جمعا فى قول البصريين واحده تابع . وقال أهل الكوفة : هو جمع لا واحد له كالمصدر فلذلك لم يجمع ولو جمع لقيل أتباع . ﴿ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا إِنَّا كُلٌّ فِيهَا ﴾ أى فى جهنم . قال الأخفش : « كُلٌّ » مرفوع بالابتداء . وأجاز الكسائى والفراء « إِنَّا كُلًّا فِيهَا » بالنصب على النعت والتأكيد للمضمر فى « إِنَّا » وكذلك قرأ ابن السَّمَيْقَع وعيسى بن عمر . والكوفيون يسمون التأكيد نعتا . ومنع ذلك سيبويه ؛ قال : لأن « كُلًّا » لا تنعت ولا ينعت بها . ولا يجوز البدل فيه لأن المخبر عن نفسه لا يبدل منه غيره ، وقال معناه المبرد قال : لا يجوز أن يبدل من المضمر هنا ؛ لأنه مخاطب ولا يبدل من المخاطَب ولا من المخاطب ؛ لأنهما لا يشكلان فيبدل منهما ؛ هذا نص كلامه . ﴿ إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَكَمَ بَيْنَ الْعِبَادِ ﴾ أى لا يؤاخذ أحدا بذنب غيره ؛ فكل منا كافر .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ ﴾ من الأمم الكافرة . ومن العرب من يقول اللذون على أنه جمع مسلم معرب ، ومن قال : « الَّذِينَ » فى الرفع بناه كما كان فى الواحد مبنيا . وقال الأخفش : ضمت النون إلى الذى فأشبه خمسةَ عشرَ فبنى على الفتح . ﴿ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ﴾ خزنة جمع خازن ويقال : خُزَّان وخُزَّن . ﴿ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِنَ الْعَذَابِ ﴾ « يُخَفِّفْ » جواب مجزوم وإن كان بالفاء كان منصوبا ، إلا أن الأكثر فى كلام العرب فى جواب الأمر وما أشبهه أن يكون بغير فاء وعلى هذا جاء القرآن بأفصح اللغات كما قال (١) :

* قِفَانَبْكِ مِن ذِكْرَى حَبِيبٍ ومَنْزِلِ *

قال محمد بن كعب القرظى : بلغنى أو ذكر لى أن أهل النار استغاثوا بالخزنة ، فقال الله تعالى : « وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِنَ الْعَذَابِ » فسألوا يوما

(١) هو امرؤ القيس والبيت من معلقته ، وتمامه :

* بسقط اللوى بين الدخول فحومل *

واحدا يخفف عنهم فيه العذابُ فردّت عليهم ﴿ أَوَلَمْ تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَى قَالُوا فَادْعُوا وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ ﴾ الخبر بطوله . وفى الحديث عن أبى الدرداء خرجه الترمذى وغيره قال : يلقى على أهل النار الجوع حتى يَعْدِل ما هم فيه من العذاب ، فيستغيثون منه فيغاثون بالضريع لا يسمن ولا يغنى من جوع ، فيأكلونه لا يغنى عنهم شيئا ، فيستغيثون فيغاثون بطعام ذى غُصّة فيَغَصُّون به ، فيذكرون أنهم كانوا فى الدنيا يجيزون الغصص بالماء ، فيستغيثوا بالشراب فيرفع لهم الحميم بالكلاليب ، فإذا دنا من وجوههم شواها ، فإذا وقع فى بطونهم قطّع أمعاءهم وما فى بطونهم ، فيستغيثون بالملائكة يقولون : « ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِنَ الْعَذَابِ » فيجيبوهم « أَوَلَمْ تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَى قَالُوا فَادْعُوا وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ » أى خسار وتبار .

قوله تعالى : إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِى الْحَيَوٰةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَٰدُ ﴿٥١﴾ يَوْمَ لَا يَنفَعُ الظَّٰلِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ الدَّارِ ﴿٥٢﴾ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْهُدَىٰ وَأَوْرَثْنَا بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ الْكِتَٰبَ ﴿٥٣﴾ هُدًى وَذِكْرَىٰ لِأُولِى الْأَلْبَٰبِ ﴿٥٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا ﴾ ويجوز حذف الضمة لثقلها فيقال : « رُسْلَنَا » والمراد موسى عليه السلام . ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ فى موضع نصب عطف على الرسل ، والمراد المؤمن الذى وعظ . وقيل : هو عام فى الرسل والمؤمنين ، ونصرهم بإعلاء الحجج و إفلاحها فى قول أبى العالية . وقيل : بالانتقام من أعدائهم . قال السدى : ما قَتَل قوم قط نبيا أو قوما من دعاة الحق من المؤمنين إلا بعث الله عز وجل من ينتقم لهم ، فصاروا منصورين فيها و إن قُتِلوا .

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ ﴾ يعنى يوم القيامة . قال زيد بن أسلم : « الْأَشْهَادُ » أربعة : الملائكة والنبيون والمؤمنون والأجساد . وقال مجاهد والسدى : « الْأَشْهَادُ » الملائكة تشهد للأنبياء بالإبلاغ وعلى الأمم بالتكذيب . وقال قتادة : الملائكة والأنبياء . ثم قيل :

« الْأَشْهَادُ » جمع شهيد مثل شريف وأشراف . وقال الزجاج : « الْأَشْهَادُ » جمع شاهد مثل صاحب وأصحاب . النحاس : ليس باب فاعل أن يجمع على أفعال ولا يقاس عليه ولكن ما جاء منه مسموعا أُدِّيَ[1] كما سمع ، وكان على حذف الزائد. وأجاز الأخفش والفراء : « وَيَوْمَ تَقُومُ الْأَشْهَادُ » بالتاء على تأنيث الجماعة . وفي الحديث عن أبي الدرداء و بعض المحدثين يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " من ردّ عن عِرْض أخيه المسلم كان حقا على الله عز وجل أن يردّ عنه نار جهنم " ثم تلا : « إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا » . وعنه عليه السلام أنه قال : " من حمى مؤمنا من منافق يغتابه بعث الله عز وجل يوم القيامة مَلَكا يحميه من النار ومن ذكر مسلما بشيء يشينه به وقفه الله عز وجل على جسر من جهنم حتى يخرج مما قال "[2] . ﴿ يَوْمَ ﴾ بدل من يوم الأول . ﴿ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ ﴾ قرأ نافع والكوفيون « يَنْفَعُ » بالياء . الباقون بالتاء . ﴿ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ ﴾ « اللَّعْنَةُ » البعد من رحمة الله و« سُوءُ الدَّارِ » جهنم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْهُدَى ﴾ هذا دخل في نصرة الرسل في الدنيا والآخرة أي آتيناه التوراة والنبوة . وسميت التوراة هدى بما فيها من الهدى والنور ؛ وفي التنزيل : « إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ »[3] . ﴿ وَأَوْرَثْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ ﴾ يعني التوراة جعلناها لهم ميراثا . ﴿ هُدًى ﴾ بدل من الكتاب ويجوز بمعنى هو هدى ؛ يعني ذلك الكتاب . ﴿ وَذِكْرَى لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ أي موعظة لأصحاب العقول .

قوله تعالى : فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعَشِيِّ وَالْإِبْكَارِ ﴿٥٥﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴿٥٦﴾ لَخَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ

(١) في ا ، ح ، ز : « ما جاء به مسموعا أدى على ما يسمع » .

(٢) رواه سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه . النحاس . (٣) راجع جـ ٦ ص ١٨٨ .

خَلْقِ ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٥٧﴾ وَمَا يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَلَا ٱلْمُسِىٓءُ ۚ قَلِيلًا مَّا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٥٨﴾ إِنَّ ٱلسَّاعَةَ لَءَاتِيَةٌ لَّا رَيْبَ فِيهَا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٩﴾

قوله تعالى : ﴿ فَٱصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ ﴾ أى فاصبر يا محمد على أذى المشركين ، كما صبر من قبلك « إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ » بنصرك وإظهارك ، كما نصرت موسى وبنى إسرائيل . وقال الكلبى : نسخ هذا بآية السيف . ﴿ وَٱسْتَغْفِرْ لِذَنۢبِكَ ﴾ قيل : لذنب أمتك حذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه . وقيل : لذنب نفسك على من يجوّز الصغائر على الأنبياء . ومن قال لا تجوز قال : هذا تعبد للنبى عليه السلام بدعاء ؛ كما قال تعالى : « وَآتِنَا مَا وَعَدتَّنَا »(١) والفائدة زيادة الدرجات وأن يصير الدعاء سنة لمن بعده . وقيل : فاستغفر الله من ذنب صدر منك قبل النبوة . ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِٱلْعَشِىِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ ﴾ يعنى صلاة الفجر وصلاة العصر ؛ قاله الحسن وقتادة . وقيل : هى صلاة كانت بمكة قبل أن تفرض الصلوات الخمس ركعتان غُدْوة وركعتان عشيّة . عن الحسن أيضا ذكره الماوردى . فيكون هذا مما نسخ والله أعلم . وقوله : « بِحَمْدِ رَبِّكَ » بالشكر له والثناء عليه . وقيل : « وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ » أى استدم التسبيح فى الصلاة وخارجا منها لتشتغل بذلك عن استعجال النصر .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُجَٰدِلُونَ ﴾ يخاصمون ﴿ فِىٓ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَٰنٍ ﴾ أى حجة ﴿ أَتَىٰهُمْ إِن فِى صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَّا هُم بِبَٰلِغِيهِ ﴾ قال الزجاج : المعنى ما فى صدورهم إلا كبر ما هم ببالغى إرادتهم فيه . قدره على الحذف . وقال غيره : المعنى ماهم ببالغى الكبر على غير حذف ؛ لأن عؤلاء قوم رأوا أنهم إن اتبعوا النبى صلى الله عليه وسلم قل ارتفاعهم ، ونقصت أحوالهم ، وأنهم يرتفعون إذا لم يكونوا تبعا ، فأعلم الله عز وجل أنهم لا يبلغون الارتفاع الذى أملوه بالتكذيب . والمراد المشركون . وقيل : اليهود ؛ فالآية مدنية على هذا كما تقدم أول السورة .

(١) راجع جـ ٤ ص ٣١٦ .

والمعنى : إن تعظّموا عن أتباع محمد صلى الله عليه وسلم وقالوا إن الدجال سيخرج عن قريب فيردّ الملك إلينا، وتسير معه الأنهار، وهو آية من آيات الله [فذلك كبر لا يبلغونه[1]] فنزلت الآية فيهم . قاله أبو العالية وغيره . وقد تقدم في « آل عمران[2] » أنه يخرج ويطأ البلاد كلها إلا مكة والمدينة. وقد ذكرنا خبره مستوفى في كتاب « التذكرة » . وهو يهودي واسمه صاف ويكنى أبا يوسف . وقيل : كل من كفر بالنبي صلى الله عليه وسلم . وهذا حسن ؛ لأنه يعم . وقال مجاهد : معناه في صدورهم عظمة ماهم ببالغيها والمعنى واحد . وقيل : المراد بالكبر الأمر الكبير أي يطلبون النبوة أو أمرا كبيرا يصلون به إليك من القتل ونحوه ، ولا يبلغون ذلك . أو يتمنون موتك قبل أن يتم دينك ولا يبلغونه .

قوله تعالى : ﴿ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ﴾ قيل : من فتنة الدجال على قول من قال إن الاية نزلت في اليهود . وعلى القول الآخر من شر الكفار . وقيل : من مثل ما ابتلوا به من الكفر والكبر . ﴿ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ « هُوَ » يكون فاصلا ويكون مبتدأ وما بعده خبره والجملة خبر إن على ماتقدم .

قوله تعالى : ﴿ لَخَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ ﴾ مبتدأ وخبره. قال أبو العالية : أي أعظم من خلق الدجال حين عظّمته اليهود . وقال يحيى بن سلام : هو احتجاج على منكري البعث ؛ أي هما أكبر من إعادة خلق الناس فلم اعتقدوا عجزي عنها ؟ . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ذلك .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ ﴾ أي المؤمن والكافر والضال والمهتدي . ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ أي ولا يستوي العامل للصالحات ﴿ وَلَا الْمُسِيءُ ﴾ الذي يعمل السيئات . ﴿ قَلِيلًا مَا تَتَذَكَّرُونَ ﴾ قراءة العامة بياء على الخبر واختاره أبو عبيد وأبو حاتم؛ لأجل ما قبله من الخبر وما بعده . وقرأ الكوفيون بالتاء على الخطاب .

---

(١) زيادة يقتضيها السياق .

(٢) راجع جـ ٤ ص ٨٩ وص ١٠٠ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ السَّاعَةَ لَآتِيَةٌ ﴾ هذه لام التأكيد دخلت فى خبر إن وسبيلها أن تكون فى أول الكلام؛ لأنها توكيد الجملة إلا أنها تُزحلَق عن موضعها؛ كذا قال سيبويه . تقول : إن عمرا لخارج ؛ وإنما أخرت عن موضعها لئلا يجمع بينها وبين إنّ؛ لأنهما يؤدّيان عن معنى واحد، وكذا لا يجمع بين إنّ وأنّ عند البصريين . وأجاز هشام إنّ أنّ زيدا منطلق حقّ؛ فإن حذفت حقا لم يجز عند أحد من النحو يين علمته؛ قاله النحاس . ﴿ لَا رَيْبَ فِيهَا ﴾ لا شك ولا مرية . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ أى لا يصدّقون بها وعندها يبين فرق ما بين الطائع والعاصى .

قوله تعالى : وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾ ٱللَّهُ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ لِتَسْكُنُوا۟ فِيهِ وَٱلنَّهَارَ مُبْصِرًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴿٦١﴾ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٦٢﴾ كَذَٰلِكَ يُؤْفَكُ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٦٣﴾ ٱللَّهُ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ قَرَارًا وَٱلسَّمَآءَ بِنَآءً وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ ۖ فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦٤﴾ هُوَ ٱلْحَىُّ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ۗ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٦٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ الآية؛ روى النعمان بن بشير قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : " الدعاء هو العبادة " ثم قرأ « وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ » قال أبو عيسى . هذا حديث حسن صحيح . فدل هذا على أن الدعاء هو العبادة . وكذا قال أكثر المفسرين ؛

وأن المعنى : وحِّدونى وأعبـدونى أتقبل عبادتكم وأغفر لكم . وقيـل : هو الذكر والدعاء والسؤال . قال أنس : قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "ليسأل أحدكم ربه حاجته كلها حتى يسأله شِسْع نعله إذا انقطع" ويقال الدعاء : هو ترك الذنوب . وحكى قتادة أن كعب الأحبار قال : أعطيَتْ هـذه الأمة ثلاثا لم تُعطهن أمة قبلهم إلا نبيّ : كان إذا أرسل نبيّ قيل له أنت شاهد على أمتك، وقال تعالى لهذه الأمة : « لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ » وكان يقال للنبيّ : ليس عليك فى الدين من حرج، وقال لهـذه الأمة : « وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ » وكان يقال للنبيّ ادعنى أستجب لك، وقال لهذه الأمة : « ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ » .

قلت : مثل هـذا لا يقال من جهة الرأى . وقـد جاء مرفوعا ؛ رواه ليث عن شهر ابن حَوْشَب عن عبادة بن الصامت ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "أعطيت أمتى ثلاثا لم تُعطَ إلا للأنبياء كان الله تعالى إذا بعث النبيّ قال ادعنى أستجب لك وقال لهذه الأمة : « ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ » وكان الله إذا بعث النبيّ قال : ما جعل عليك فى الدين من حرج وقال لهذه الأمة : « وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ » (١) وكان الله إذا بعث النبيّ جعله شهيدا على قومه وجعل هذه الأمة شهداء على الناس" ذكره الترمذى الحكيم فى « نوادر الأصول » . وكان خالد الربعى يقول : عجيب لهذه الأمة ! قيل لها : « ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ » أمرهم بالدعاء ووعدهم الأستجابة وليس بينهما شرط . قال له قائل : مثل ماذا ؟ قال : مثل قوله تعالى : « وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ » (٢) فهاهنا شرط ، وقوله : « وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا أَنَّ لَهُمْ قَدَمَ صِدْقٍ » (٣) فليس فيه شرط العمل ؛ ومثل قوله : « فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ » فهاهنا شرط ، وقوله تعالى : « ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ » ليس فيه شرط . وكانت الأمة تفزع إلى أنبيائها فى حوائجها حتى تسأل الأنبياء لهم ذلك . وقد قيل : إن هذا من باب المطلق والمقيد على ما تقدّم فى « البقرة » (٢) بيانه . أى « أَسْتَجِبْ لَكُمْ » إن شئت ؛ كقوله : « فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ » (٤) . وقد تكون الاستجابة فى غير عين المطلوب على حديث أبى سعيد الخدرى على ما تقدّم

(١) راجع جـ ١٢ ص ٩٩ . (٢) راجع جـ ١ ص ٢٣٨ و جـ ٢ ص ٣٠٩ .
(٣) راجع جـ ٨ ص ٣٠٥ . (٤) راجع جـ ٦ ص ٤٢٣ .

فى ﴿ البقرة ﴾[1] بيانه فتأمله هناك . وقرأ ابن كثير وابن محيصن ورُوَيس عن يعقوب وعَيّاش عن أبى عمرو وأبو بكر والمفضّل عن عاصم ﴿ سَيُدْخَلُونَ ﴾ بضم الياء وفتح الخاء على ما لم يسمّ فاعله . الباقون ﴿ يَدْخُلُونَ ﴾ بفتح الياء وضم الخاء . ومعنى ﴿ دَاخِرِينَ ﴾ صاغرين أذلاء وقد تقدّم[2] .

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِى جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ ﴾ ﴿ جَعَلَ ﴾ هنا بمعنى خلق ؛ والعرب تفرّق بين جعل إذا كانت بمعنى خلق وبين جعل إذا لم تكن بمعنى خلق ؛ فإذا كانت بمعنى خلق فلا تعديها إلا إلى مفعول واحد ، وإذا لم تكن بمعنى خلق عدتها إلى مفعولين ؛ نحو قوله : ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا ﴾ وقد مضى هذا المعنى فى غير موضع[3] . ﴿ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا ﴾ أى مضيئا لتبصروا فيه حوائجكم وتتصرفوا فى طلب معائشكم . ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾ فضله وإنعامه عليهم .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ خَالِقُ كُلِّ شَىْءٍ ﴾ بيّن الدلالة على وحدانيته وقدرته . ﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّى تُؤْفَكُونَ ﴾ أى كيف تنقلبون وتنصرفون عن الإيمان بعد أن تبينت لكم دلائله كذلك ؛ أى كما صرفتم عن الحق مع قيام الدليل عليه فـ ﴿ كَذَلِكَ يُؤْفَكُ ﴾ يصرف عن الحق ﴿ الَّذِينَ كَانُوا بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِى جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ قَرَارًا ﴾ زاد فى تأكيد التعريف والدليل ؛ أى جعل لكم الأرض مستقرا لكم فى حياتكم وبعد الموت . ﴿ وَالسَّمَاءَ بِنَاءً ﴾ تقدّم[4] . ﴿ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ ﴾ أى خلقكم فى أحسن صورة . وقرأ أبو رزين والأشهب العقيلى « صِوَرَكُمْ » بكسر الصاد ؛ قال الجوهرى : والصِّور بكسر الصاد لغة فى الصُّوَر جمع صورة ، وينشد هذا البيت على هذه اللغة يصف الجوارى :

أشبَهْنَ مِن بَقَرِ الخَلْصَاءِ أعْيُنَهَا * وهُنَّ أحْسَنُ مِن صِيرَانِهَا صِورَا

(١) راجع جـ ٢ ص ٣١٠ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ١١١ وجـ ١٣ ص ٢٤٢ .
(٣) راجع جـ ٦ ص ٣٨٦ . (٤) راجع جـ ١ ص ٢٢٩ .

[والصِّيران جمع صُوَار وهو القطيع من البقر والصِوار أيضا وعاء المسك](١) وقد جمعهما الشاعر بقوله :

إذا لَاحَ الصُّوارُ ذكرتُ لَيْلَى * وأذْكُرُها إذا نَفَح الصُّوارُ

والصِّيارُ لغة فيه . ﴿ وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ فَتَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ تقدّم . ﴿ هُوَ الْحَيُّ ﴾ أى الباقى الذى لا يموت ﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ ﴾ أى الطاعة والعبادة . ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ قال الفراء : هو خبر وفيه إضمار أمر أى ادعوه واحمدوه . وقد مضى هذا كله مستوفى فى «البقرة»(٢) وغيرها . وقال ابن عباس : من قال : « لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ » فليقل « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » .

قوله تعالى : قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ لَمَّا جَاءَنِيَ الْبَيِّنَاتُ مِن رَّبِّي وَأُمِرْتُ أَنْ أُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٦٦﴾ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا وَمِنكُم مَّن يُتَوَفَّىٰ مِن قَبْلُ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُّسَمًّى وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٦٧﴾ هُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ فَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ ﴿٦٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنِّي نُهِيتُ ﴾ أى قل يا محمد : نهانى الله الذى هو الحى القيوم ولا إله غيره ﴿ أَنْ أَعْبُدَ ﴾ غيره . ﴿ لَمَّا جَاءَنِيَ الْبَيِّنَاتُ مِنْ رَبِّي ﴾ أى دلائل توحيده ﴿ وَأُمِرْتُ أَنْ أُسْلِمَ ﴾ أذل وأخضع ﴿ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ وكانوا دعوه إلى دين آبائه ، فأمر أن يقول هذا .

(١) الزيادة من الصحاح للجوهرى لا يتم الكلام إلا بها .

(٢) راجع جـ ٢ ص ٢٢٣ ، وجـ ١ ص ١٣٦ .

(٣) مضى هذا الكلام للمصنف فى تفسير الفاتحة جـ ١ ص ١٣٦ فليراجع هناك لا فى البقرة ولعل ما فى الأصل تحريف .

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ﴾ أى أطفالا . وقد تقدم هذا (١) . ﴿ ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشُدَّكُمْ ﴾ وهى حالة اجتماع القوة وتمام العقل . وقد مضى فى « الأنعام » بيانه (٢) . ﴿ ثُمَّ لِتَكُونُوا شُيُوخًا ﴾ بضم الشين قراءة نافع وابن محيصن وحفص وهشام ويعقوب وأبو عمرو على الأصل ؛ لأنه جمع فَعْل ، نحو : قَلْب وقُلُوب ورأس ورءوس . وقرأ الباقون بكسر الشين لمراعاة الياء وكلاهما جمع كثرة ، وفى العدد القليل أشياخ والأصل أشيخ ؛ مثل فلس وأفلس إلا أن الحركة فى الياء ثقيلة . وقرئ « شَيْخًا » على التوحيد ؛ كقوله : « طِفْلًا » والمعنى كل واحد منكم ؛ واقتصر على الواحد لأن الغرض بيان الجنس . وفى الصحاح : جمع الشَّيخ شُيوخ وأشياخ وشِيخة وشِيخان ومَشْيخة ومَشايخ ومَشْيوخاء ، والمرأة شَيخة . قال عبيد (٣) :

* كأنّها شَيْخَةٌ رَقُوبُ (٤) *

وقد شاخ الرجلُ يَشِيخ شَيخًا بالتحريك على أصله وشَيْخوخة ، وأصل الياء متحركة فسكنت ؛ لأنه ليس فى الكلام فَعْلول . وشَيَّخ تَشْيِيخا أى شاخ . [وشَيَّخته (٥)] دعوته شيخا للتبجيل . وتصغير الشيخ شُيَيخ وشِيَيخ أيضا بكسر الشين ولا تقل شُوَيخ . النحاس : وإن اضطر شاعر جاز أن يقول أشيخ مثل عين وأعين إلا أنه حسن فى عين ؛ لأنها مؤنثة . والشيخ من جاوز أربعين سنة . ﴿ وَمِنْكُمْ مَنْ يُتَوَفَّى مِنْ قَبْلُ ﴾ قال مجاهد : أى من قبل أن يكون شيخا ، أو من قبل هذه الأحوال إذا خرج سِقطا . ﴿ وَلِتَبْلُغُوا أَجَلًا مُسَمًّى ﴾ قال مجاهد : الموت للكل . واللام لام العاقبة . ﴿ وَلَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ ذلك فتعلموا أن لا إله غيره .

---

(١) راجع جـ ١٢ ص ١١ فما بعد . (٢) راجع جـ ٧ ص ١٣٤ فما بعد .

(٣) هو عبيد بن الأبرص .

(٤) الرقوب : التى ترقب ولدها خوف أن يموت . والبيت فى وصف فرسه ؛ وتمامه :

* باتت على أرم عذوبا *

(٥) الزيادة من كتب اللغة .

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ زاد فى التنبيه أى هو الذى يقدر على الإحياء والإماتة . ﴿ فَإِذَا قَضَى أَمْرًا ﴾ أى أراد فعله قال : ﴿ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ . ونصب « فيكون » آبن عامر على جواب الأمر . وقد مضى فى « البقرة »(١) القول فيه .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ أَنَّى يُصْرَفُونَ ﴿٦٩﴾ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِالْكِتَابِ وَبِمَا أَرْسَلْنَا بِهِ رُسُلَنَا فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٧٠﴾ إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ يُسْحَبُونَ ﴿٧١﴾ فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ ﴿٧٢﴾ ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ ﴿٧٣﴾ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا بَلْ لَمْ نَكُنْ نَدْعُو مِنْ قَبْلُ شَيْئًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ ﴿٧٤﴾ ذَلِكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَفْرَحُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَبِمَا كُنْتُمْ تَمْرَحُونَ ﴿٧٥﴾ ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ ﴿٧٦﴾ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَإِمَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ الَّذِي نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ ﴿٧٧﴾ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ فَإِذَا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ قُضِيَ بِالْحَقِّ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْمُبْطِلُونَ ﴿٧٨﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ أَنَّى يُصْرَفُونَ ﴾ قال آبن زيد : هم المشركون بدليل قوله : ﴿ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِالْكِتَابِ وَبِمَا أَرْسَلْنَا بِهِ رُسُلَنَا ﴾ . وقال أكثر المفسرين : نزلت فى القدرية . قال آبن سيرين : إن لم تكن هذه الآية نزلت فى القدرية

(١) راجع جـ ٢ ص ٨٨ فما بعد .

فلا أدرى فيمن نزلت . قال أبو قبيل : لا أحسب المكذّبين بالقدَر إلا الذين يجادلون الذين آمنوا . وقال عقبة بن عامر : قال النبي صلى الله عليه وسلم : "نزلت هذه الآية فى القدَرية" ذكره المهدوى .

قوله تعالى : ﴿ إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ ﴾ أى عن قريب يعلمون بطلان ما هم فيه إذا دخلوا النار وغُلّت أيديهم إلى أعناقهم . قال التيمى : لو أن غُلًّا من أغلال جهنم وضع على جبل لوَهَصه حتى يبلغ الماء الأسود . ﴿ وَالسَّلَاسِلُ ﴾ بالرفع قراءة العامة عطفا على الأغلال. قال أبو حاتم: ﴿يُسْحَبُونَ﴾مستأنف على هذه القراءة. وقال غيره: هو فى موضع نصب على الحال، والتقدير: « إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ » مسحوبين . وقرأ ابن عباس وأبو الجوزاء وعكرمة وابن مسعود « والسَّلاسِلَ » بالنصب « يُسْحَبُونَ » بفتح الياء والتقدير فى هذه القراءة ويسحبون السلاسل . قال ابن عباس : إذا كانوا يجرونها فهو أشدّ عليهم . وحكى عن بعضهم « والسلاسِلِ » بالجر ووجهه أنه محمول على المعنى؛ لأن المعنى أعناقهم فى الأغلال والسلاسلِ؛ قاله الفرّاء . وقال الزجاج : ومن قرأ « والسلاسِلِ يسحبون » بالخفض فالمعنى عنده وفى « السلاسِلِ يُسْحَبُونَ » . قال ابن الأنبارى : والخفض على هذا المعنى غير جائز؛ لأنك إذا قلت زيد فى الدار لم يحسن أن تضمر «فى» فتقول زيد الدارِ، ولكن الخفض جائز على معنى إذ أعناقهم فى الأغلال والسلال ، فتخفض السلاسل على النسق على تأويل الأغلال؛ لأن الأغلال فى تأويل الخفض؛ كما تقول : خاصم عبد الله زيدا العاقلين فتنصب العاقلين . ويجوز رفعهما؛ لأن أحدهما إذا خاصم صاحبه فقد خاصمه صاحبه؛ أنشد الفرّاء :

قد سَالَمَ الحياتِ منه القدَمَا * الأُفْعُوَانَ والشُّجاعَ الشَّجْعَمَا(١)

فنصب الأفعوان على الإتباع للحيات إذا سالمت القدم فقد سالمتها القدم . فمن نصب السلاسل أو خفضها لم يقف عليها. و «الحميم» المتناهى فى الحر . وقيل : الصديد المغلى. ﴿ ثُمَّ فِي النَّارِ

(١) الشجعم : الضخم من الحيات .

يُسْجَرُونَ ﴾ أى يطرحون فيها فيكونون وقودا لها ؛ قاله مجاهد . يقال : سجرت التنور أى أوقدته ، وسجرته ملأته ؛ ومنه « وَالْبَحْرِ الْمَسْجُورِ »[1] أى المملوء . فالمعنى على هذا تملأ بهم النار ، وقال الشاعر يصف وعلا :

إذا شَاءَ طَالَعَ مَسْجُورَةً * تَرَى حَوْلَهَا النَّبْعَ والسَّمْسِمَا

أى عينا مملوءة . ﴿ ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ . مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ وهذا تقريع وتوبيخ . ﴿ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا ﴾ أى هلكوا وذهبوا عنا وتركونا فى العذاب ؛ من ضلّ الماءُ فى اللبن أى خفى . وقيل : أى صاروا بحيث لا نجدهم . ﴿ بَلْ لَمْ نَكُنْ نَدْعُو مِنْ قَبْلُ شَيْئًا ﴾ أى شيئا لا يبصر ولا يسمع ولا يضر ولا ينفع . وليس هذا إنكارا لعبادة الأصنام ، بل هو اعتراف بأن عبادتهم الأصنام كانت باطلة ؛ قال الله تعالى : ﴿ كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ ﴾ أى كما فعل بهؤلاء من الإضلال يفعل بكل كافر .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ ﴾ أى ذلكم العذاب ﴿ بِمَا كُنْتُمْ تَفْرَحُونَ ﴾ بالمعاصى يقال لهم ذلك توبيخا . أى إنما نالكم هذا بما كنتم تظهرون فى الدنيا من السرور بالمعصية وكثرة المال والأتباع والصحة . وقيل إن فرحهم بها عندهم أنهم قالوا للرسل : نحن نعلم أنا لا نبعث ولا نعذّب . وكذا قال مجاهد فى قوله جل وعز : « فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ » . ﴿ وَبِمَا كُنْتُمْ تَمْرَحُونَ ﴾ قال مجاهد وغيره : أى تبطرون وتأشرون . وقد مضى فى « سبحان »[1] بيانه . وقال الضحاك : الفرح السرور ، والمرح العدوان . وروى خالد عن ثور عن معاذ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله يبغض البذخين الفرحين ويحب كل قلب حزين ويبغض أهل بيت لحمين ويبغض كل حبر سمين "[2] فأما أهل بيت لحمين : فالذى يأكلون لحوم الناس بالغيبة . وأما الحبر السمين : فالمتحبر بعلمه ولا يخبر بعلمه الناس ؛ يعنى المستكثر من علمه ولا ينتفع به الناس . ذكره الماوردى . وقد قيل فى

---

(١) راجع جـ ١٧ ص ٥٨ .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٧٠ فما بعد .
(٣) الحديث فى النهاية " إن الله ليبغض أهل البيت اللحمين " .

اللحيمين[1] : أنهم الذين يكثرون أكل اللحم ؛ ومنه قول عمر : أنهوا هذه المجازر فإن لها ضراوة كضراوة الخمر ؛ ذكره المهدوى . والأول قول سفيان الثورى . ﴿ ادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ ﴾ أى يقال لهم ذلك اليوم ، وقد قال الله تعالى : « لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ » . ﴿ فَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ ﴾ تقدم جميعه[2] .

قوله تعالى : ﴿ فَاصْبِرْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ﴾ هذا تسلية للنبى عليه السلام ؛ أى إنا لننتقم لك منهم إما فى حياتك أو فى الآخرة . ﴿ فَإِمَّا نُرِيَنَّكَ ﴾ فى موضع جزم بالشرط وما زائدة للتوكيد وكذا النون وزال الجزم وبنى الفعل على الفتح . ﴿ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ ﴾ عطف عليه ﴿ فَإِلَيْنَا يُرْجَعُونَ ﴾ الجواب .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ ﴾ عزاه أيضا بما لقيت الرسل من قبله . ﴿ مِنْهُمْ مَنْ قَصَصْنَا عَلَيْكَ ﴾ أى أنبأناك بأخبارهم وما لقوا من قومهم . ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ نَقْصُصْ عَلَيْكَ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ ﴾ أى من قبل نفسه ﴿ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ فَإِذَا جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ أى إذا جاء الوقت المسمى لعذابهم أهلكهم الله ، وإنما التأخير لإسلام من علم الله إسلامه منهم ، ولمن فى أصلابهم من المؤمنين . وقيل : أشار بهذا إلى القتل ببدر . ﴿ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْمُبْطِلُونَ ﴾ أى الذين يتبعون الباطل والشرك .

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَنْعَامَ لِتَرْكَبُوا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٧٩﴾ وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ وَلِتَبْلُغُوا عَلَيْهَا حَاجَةً فِي صُدُورِكُمْ وَعَلَيْهَا وَعَلَى الْفُلْكِ تُحْمَلُونَ ﴿٨٠﴾ وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ فَأَيَّ آيَاتِ اللَّهِ تُنْكِرُونَ ﴿٨١﴾

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَنْعَامَ ﴾ قال أبو إسحق الزجاج : الأنعام ها هنا الإبل . ﴿ لِتَرْكَبُوا مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾ فاحتج من منع من أكل الخيل وأباح أكل الجمال بأن

(١) الضراوة فى قول عمر : العادة فى النفس الطلابة لأكل اللحم ، وهى حال ناشئة عن الاعتياد .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٠ وص ١٠٠ فما بعد .

الله عز وجل قال فى الأنعام : ﴿ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾ وقال فى الخيل : « وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا » ولم يذكر إباحة أكلها . وقد مضى هذا فى « النحل » مستوفى (١) .

قوله تعالى : ﴿ وَلَكُمْ فِيهَا مَنَافِعُ ﴾ فى الوبر والصوف والشعر واللبن والزبد والسمن والجبن وغير ذلك . ﴿ وَلِتَبْلُغُوا عَلَيْهَا حَاجَةً فِي صُدُورِكُمْ ﴾ أى تحمل الأثقال والأسفار . وقد مضى فى « النحل » (١) بيان هذا كله فلا معنى لإعادته . ثم قال : ﴿ وَعَلَيْهَا ﴾ يعنى الأنعام فى البر ﴿ وَعَلَى الْفُلْكِ ﴾ فى البحر ﴿ تُحْمَلُونَ . وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ ﴾ أى آياته الدالة على وحدانيته وقدرته فيما ذكر . ﴿ فَأَيَّ آيَاتِ اللَّهِ تُنْكِرُونَ ﴾ نصب « أيا » بـ « تنكرون » ، لأن الاستفهام له صدر الكلام فلا يعمل فيه ماقبله ، ولو كان مع الفعل هاء لكان الاختيار فى « أىّ » الرفع ، ولو كان الاستفهام بألف أو هل وكان بعدهما اسم بعده فعل معه هاء لكان الاختيار النصب ، أى إذا كنتم لا تنكرون أن هذه الأشياء من الله فلم تنكرون قدرته على البعث والنشر .

قوله تعالى : أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً وَآثَارًا فِي الْأَرْضِ فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٨٢﴾ فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَرِحُوا بِمَا عِندَهُم مِّنَ الْعِلْمِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴿٨٣﴾ فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحْدَهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ ﴿٨٤﴾ فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا سُنَّتَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ فِي عِبَادِهِ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ ﴿٨٥﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ حتى يشاهدوا آثار الأمم السالفة ﴿ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ ﴾ عددا ﴿ وَأَشَدَّ قُوَّةً وَآثَارًا فِي الْأَرْضِ فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ من الأبنية والأموال وما أدالوا به من الأولاد والأتباع ؛ يقال : دلوت بفلان إليك أى استشفعت

(١) راجع جـ ١٠ ص ٩٦ فما بعد وص ٧١ فما بعد .

به إليك . وعلى هذا « ما » للجحد أى فلم يغن عنهم ذلك شيئا . وقيل : « ما » للاستفهام أى أىّ شىء أغنى عنهم كسبهم حين هلكوا . ولم ينصرف « أَكْثَرَ » ؛ لأنه على وزن أفعل . وزعم الكوفيون أن كل مالا ينصرف فإنه يجوز أن ينصرف إلا أفعل من كذا فإنه لا يجوز صرفه بوجه فى شعر(١) ولا غيره إذا كانت معه من . قال أبو العباس : ولو كانت من المانعة من صرفه لوجب ألا يقال : مررت بخير منك وشر [منكَ(٢) و] من عمرو .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ أى بالآيات الواضحات . ﴿ فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ ﴾ فى معناه ثلاثة أقوال . قال مجاهد : إن الكفار الذين فرحوا بما عندهم من العلم قالوا : نحن أعلم منهم لن نعذّب ولن نبعث . وقيل : فرح الكفار بما عندهم من علم الدنيا نحو « يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ(٣) الدُّنْيَا » . وقيل : الذين فرحوا الرسل لمّا كذبهم قومهم أعلمهم الله عز وجل أنه مهلك الكافرين ومنجيهم والمؤمنين فـ « فَرِحُوا بِمَا عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ » بنجاة المؤمنين ﴿ وَحَاقَ بِهِمْ ﴾ أى بالكفار ﴿ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴾ أى عقاب استهزائهم بما جاء به الرسل صلوات الله عليهم .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا ﴾ أى عاينوا العذاب . ﴿ قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحْدَهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ ﴾ أى بالأوثان التى أشركناهم فى العبادة ﴿ فَلَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ ﴾ بالله عند معاينة العذاب وحين رأوا البأس . ﴿ سُنَّةَ اللَّهِ ﴾ مصدر ؛ لأن العرب تقول : سَنّ يسن سنّا وسُنّة ؛ أى سنّ الله عز وجل فى الكفار أنه لا ينفعهم الإيمان إذا رأوا العذاب . وقد مضى هذا مبينا فى « النساء »(٤) و « يونس »(٥) وأن التوبة لا تقبل بعد رؤية العذاب وحصول العلم الضرورى . وقيل : أى احذروا يا أهل مكة سنّة الله فى إهلاك الكفرة فـ « سنّة الله » منصوب على التحذير والإغراء . ﴿ وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ ﴾ قال الزجاج : وقد كانوا خاسرين من قبل ذلك إلا أنه بيّن لنا الخسران لما رأوا العذاب . وقيل : فيه تقديم وتأخير ؛ أى « لَمْ يَكُ يَنْفَعُهُمْ إِيمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا » « وَخَسِرَ هُنَالِكَ الْكَافِرُونَ » كسنتنا فى جميع الكافرين فـ « سنة » نصب بنزع الخافض أى كسنّة الله فى الأمم كلها . والله أعلم . تم تفسير سورة « غافر » والحمد لله .

---

(١) عبارة الأصول : « فى معرفة ولا غيره » . والتصويب من النحاس . (٢) الزيادة من إعراب القرآن للنحاس . (٣) راجع جـ ١٤ ص ٧ . (٤) راجع جـ ٥ ص ٩٢ . (٥) راجع جـ ٨ ص ٣٨٤ .

سورة فصلت مكية في قول الجميع

وهي أربع وخمسون ، وقيل : ثلاث وخمسون آية .

بسم الله الرحمن الرحيم

حم ﴿١﴾ تَنزِيلٌ مِّنَ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴿٢﴾ كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِّقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٣﴾ بَشِيرًا وَنَذِيرًا فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٤﴾ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِّمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِن بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ فَاعْمَلْ إِنَّنَا عَامِلُونَ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ حم . تَنزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ ﴾ قال الزجاج : « تَنْزِيلُ » رفع بالابتداء وخبره ﴿ كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ ﴾ وهذا قول البصريين . وقال الفراء: يجوز أن يكون رفعه على إضمار هذا. ويجوز أن يقال: « كِتَابٌ » بدل من قوله : « تَنْزِيلُ » . وقيل : نعت لقوله : « تَنْزِيلٌ » . وقيل : « حم » أي هذه « حم » كما تقول باب كذا، أي هو باب كذا فـ « حم » خبر ابتداء مضمر أي هو « حم »، وقوله « تَنْزِيلٌ » مبتدأ آخر، وقوله : « كِتَابٌ » خبره . « فُصِّلَتْ آيَاتُهُ » أي بُيِّنت وفسرت . قال قتادة : ببيان حلاله من حرامه، وطاعته من معصيته . الحسن : بالوعد والوعيد . سفيان : بالثواب والعقاب . وقرئ « فَصَلَتْ » أي فرقت بين الحق والباطل، أو فصل بعضها من بعض باختلاف معانيها؛ من قولك فصل أي تباعد من البلد . ﴿ قُرْآنًا عَرَبِيًّا ﴾ في نصبه وجوه ؛ قال الأخفش : هو نصب على المدح. وقيل: على إضمار فعل؛ أي أذكر « قُرْآنًا عَرَبِيًّا » . وقيل: على إعادة الفعل؛ أي فصلنا « قُرْآنًا عَرَبِيًّا » . وقيل : على الحال أي « فُصِّلَتْ آيَاتُهُ » في حال كونه « قُرْآنًا عَرَبِيًّا » . وقيل : لما شغل « فُصِّلَتْ » بالآيات حتى صارت بمنزلة الفاعل انتصب « قُرآناً » لوقوع البيان عليه . وقيل : على القطع . ﴿ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ قال الضحاك : أي إن

القرآن منزل من عند الله . وقال مجاهد : أى يعلمون أنه إله واحد فى التوراة والإنجيل . وقيل : يعلمون العربية فيعجزون عن مثله . ولو كان غير عربى لما علموه .

قلت : هذا أصح ، والسورة نزلت تقريعا وتوبيخا لقريش فى إعجاز القرآن . ﴿ بَشِيراً وَنَذِيراً ﴾ حالان من الآيات والعامل فيه « فُصِّلَتْ » . وقيل : هما نعتان للقرآن « بَشِيراً » لأولياء الله « نَذِيراً » لأعدائه . وقرئ « بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ » صفة للكتاب . أو خبر مبتدإ محذوف . ﴿ فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ ﴾ يعنى أهل مكة ﴿ فَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴾ سماعا ينتفعون به . وروى أن الريان بن حرملة قال : قال الملأ من قريش وأبو جهل قد التبس علينا أمر محمد ، فلو التمستم رجلا عالما بالشعر والكهانة والسحر فكلمه ثم أتانا ببيان من أمره ؛ فقال عتبة ابن ربيعة : والله لقد سمعت الكهانة والشعر والسحر ، وعلمت من ذلك علما لا يخفى علىّ إن كان كذلك . فقالوا : إيته فحدثه . فأتى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال له : يا محمد ! أنت خير أم قصىّ بن كلاب ؟ أنت خير أم هاشم ؟ أنت خير أم عبد المطلب ؟ أنت خير أم عبد الله ؟ فيم تشتم آلهتنا ، وتضلل آباءنا ، وتسفّه أحلامنا ، وتذم ديننا ؟ فإن كنت إنما تريد الرياسة عقدنا إليك ألويتنا فكنت رئيسنا ما بقيت ، وإن كنت تريد الباءة زوجناك عشر نساء من أى بنات قريش شئت ، وإن كنت تريد المال جمعنا لك ما تستغنى به أنت وعقبك من بعدك ، وإن كان هذا الذى يأتيك رَئِيّاً من الجن قد غلب عليك بذلنا لك أموالنا فى طلب ما تتداوى به أو نغلب فيك . والنبى صلى الله عليه وسلم ساكت ، فلما فرغ قال : " قد فرغت يا أبا الوليد[1] " ؟ قال : نعم . فقال : "يابن أخى اسمع" قال : أسمع . قال : « بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . حمٓ . تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآناً عَرَبِيّاً لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ » إلى قوله : « فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ » فوثب عتبة ووضع يده على فم النبى صلى الله عليه وسلم ، وناشده الله والرحم ليسكتنّ ، ورجع إلى أهله ولم يخرج إلى قريش فجاءه أبو جهل ؛ فقال :

(١) كذا فى « ن » . والذى فى أ : « ... فرغت يا أبا الوليد ؟ قال نعم . قال أسمع ، بسم الله ... » . وفى ح ، ل : « ... فرغت يا أبا الوليد ؟ قال نعم . قال بسم الله ... » .

أصبوتَ إلى محمد ؟ أم أعجبكَ طعامه؟ فغضب عتبة وأقسم ألا يكلم محمدا أبدا، ثم قال: والله لقد تعلمون أني من أكثر قريش مالا ، ولكني لما قصصت عليه القصة أجابني بشيء والله ماهو بشعر ولا كهانة ولاسحر ؛ ثم تلا عليهم ماسمع منه إلى قوله : « مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ » وأمسكت بفيه وناشدته بالرحم أن يكفّ ، وقد علمتم أن محمدا إذا قال شيئا لم يكذب ، فوالله لقد خفت أن ينزل بكم العذاب ؛ يعني الصاعقة . وقد روى هذا الخبر أبو بكر الأنباري في كتاب الرد له عن محمد بن كعب القرظي، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قرأ « حم. فُصِّلَتْ » حتى انتهى إلى السجدة فسجد وعتبة مصغ يستمع ، قد اعتمد على يديه من وراء ظهره . فلما قطع رسول الله صلى عليه وسلم القراءة قال له : " يا أبا الوليد قد . سمعتَ الذي قرأتُ عليك فأنت وذاك " فانصرف عتبة إلى قريش في ناديها فقالوا : والله لقد جاءكم أبو الوليد بغير الوجه الذي مضى به من عندكم. ثم قالوا : ما وراءك أبا الوليد؟ قال : والله لقد سمعت كلاما من محمد ماسمعت مثله قط ، والله ماهو بالشعر ولا بالكهانة ، فأطيعوني في هذه وأنزلوها بي ؛ خلّوا محمدا وشأنه واعتزلوه ، فوالله ليكونن لما سمعت من كلامه نبأ ، فإن أصابته العرب كُفيتموه بأيدي غيركم، وإن كان ملكا أو نبيا كنتم أسعد الناس به ؛ لأن مُلْكَه مُلْكُكم وَشَرَفه شرفُكم . فقالوا : هيهات ! سحرك محمد ياأبا الوليد . وقال : هذا رأيي لكم فاصنعوا ماشئتم .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ ﴾ الأكنة جمع كِنان وهو الغطاء (١) . وقد مضى في « البقرة » . قال مجاهد : الكنان للقلب كالجنة للنبل . ﴿ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ ﴾ أي صَمَم ؛ فكلامك لايدخل أسماعنا ، وقلوبنا مستورة عن فهمه . ﴿ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ ﴾ أي خلاف في الدين ، لأنهم يعبدون الأصنام وهو يعبد الله عز وجل . قال معناه الفراء وغيره . وقيل : ستر مانع عن الإجابة . وقيل : إن أباجهل استغشى على رأسه ثوبا وقال : يامحمد بيننا وبينك حجاب . استهزاء منه . حكاه النقاش وذكره القشيري . فالحجابُ هنا

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٥

التوب . ﴿ فَاعْمَلْ إِنَّنَا عَامِلُونَ ﴾ أى اعمل فى هلاكنا فإنا عاملون فى هلاكك[1]؛ قاله الكلبى . وقال مقاتل : اعمل لإلهك الذى أرسلك ، فإنا نعمل لآلهتنا التى نعبدها . وقيل : اعمل بما يقتضيه دينك ، فإنا عاملون بما يقتضيه ديننا . ويحتمل خامساً[2] : فاعمل لاخرتك فإنا نعمل لدنيانا ؛ ذكره الماوردى .

قوله تعالى : قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ ۗ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ﴿٦﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُم بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴿٧﴾ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ﴾ أى لست بملَك بل أنا من بنى آدم . قال الحسن : علمه الله تعالى التواضع . ﴿ يُوحَىٰ إِلَيَّ ﴾ أى من السماء على أيدى الملائكة ﴿ إِنَّمَا إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ﴾ ﴿ فَ ﴾ آمنوا به و﴿ اسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ ﴾ أى وجهوا وجوهكم بالدعاء له والمسألة إليه ، كما يقول الرجل : استقم إلى منزلك ؛ أى لاتعرج على شىء غير القصد إلى منزلك . ﴿ وَاسْتَغْفِرُوهُ ﴾ أى من شرككم . ﴿ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ﴾ قال ابن عباس : لايشهدون « أن لا إله إلا الله » وهى زكاة الأنفس . وقال قتادة : لايقرون بالزكاة أنها واجبة . وقال الضحاك ومقاتل : لايتصدقون ولاينفقون فى الطاعة . قرّعهم بالشح الذى يأنف منه الفضلاء ، وفيه دلالة على أن الكافر يعذب بكفره مع منع وجوب الزكاة عليه . وقال الفراء وغيره : كان المشركون ينفقون النفقات ، ويسقون الحجيج ويطعمونهم ، فحرموا ذلك على من آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم ، فنزلت فيهم هذه الآية . ﴿ وَهُم بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴾ فلهذا لا ينفقون فى الطاعة ولا يستقيمون ولا يستغفرون .

(١) فى ح ، ل : « فإنا عاملون فى مثل ذلك . (٢) لم يذكر المصنف إلا أربعة أقوال ولعل الخامس ماذكره الكشاف : « فاعمل فى إبطال أمرنا إننا عاملون فى إبطال أمرك » .

الزمخشرى : فإن قلت لم خص من بين أوصاف المشركين منع الزكاة مقرونا بالكفر بالآخرة ؟ قلت : لأن أحب شيء إلى الإنسان ماله ، وهو شقيق روحه ، فإذا بذله فى سبيل الله فذلك أقوى دليل على ثباته [واستقامته وصدق نيته ونصوع طويته[1]] ألا ترى إلى قوله عز وجل : « وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِنْ أَنْفُسِهِمْ[2] » أى يثبتون أنفسهم ، ويدلون على ثباتها بإنفاق الأموال ، وما خدع المؤلفة قلوبهم إلا بلمظة[3] من الدنيا ، فقويت عصبتهم ولانت شكيمتهم ، وأهل الردة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ماتظاهروا إلا بمنع الزكاة ، فنصبت لهم الحروب وجوهدوا . وفيه بعث للمؤمنين على أداء الزكاة ، وتخويف شديد من منعها ، حيث جعل المنع من أوصاف المشركين ، وقرن بالكفر بالآخرة .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴾ قال ابن عباس : غير مقطوع ، مأخوذ من مننت الحبل إذا قطعته ، ومنه قول ذى الإصبع :

إنِّى لَعَمْرُكَ مابابى بِذِى غَلَقٍ * على الصَّدِيقِ ولا خَيْرِى بِمَمْنُونِ[4]

وقال آخر :

فَتَرى خَلْفَها مِنَ الرَّجْعِ والوَقْـ * ـعِ مَنِينا كأَنَّهُ أَهْبَاء

يعنى بالمَنِين الغبار المنقطع الضعيف . وعن ابن عباس أيضا ومقاتل : غير منقوص . ومنه المَنُون ، لأنها تنقص مُنَّة الإنسان أى قوته ، وقاله قطرب ، وأنشد قول زهير :

فَضْل الجِيادِ على الخيلِ البِطاءِ فَلا * يُعْطِى بِذلِكَ مَمْنُونًا ولا نَزِقا[5]

قال الجوهرى : والمنّ القطع ، ويقال النقص ، ومنه قوله تعالى : « لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ » . وقال لبيد :

* غُبْسٌ كَوَاسِبُ لا يُمَنُّ طَعَامُها[6] *

---

(١) الزيادة من تفسير الزمخشرى . (٢) راجع جـ ٣ ص ٣١٤ .
(٣) اللظة فى اللغة : الكتة من بياض أو سواد ، والمراد بها هنا الشىء اليسير من حطام الدنيا .
(٤) ويروى : ولازادى بممنون . (٥) البيت من قصيدة يمدح بها هرم بن سنان .
(٦) صدر البيت : * لمعفر قهد تنازع شلوه *
وقد وقع هذا البيت غلطا فى بعض نسخ الجوهرى فراجع تحقيقه فى اللسان مادة « من » .

وقال مجاهد : « غَيْرُ مَمْنُونٍ » غير محسوب . وقيل : « غَيْرُ مَمْنُونٍ » عليهم به . قال السدى : نزلت فى الزَّمْنى والمَرْضى والهَرْمى إذا ضعفوا عن الطاعة كتب لهم من الأجر كأصح ما كانوا يعملون فيه .

قوله تعالى : قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَادًا ۚ ذَٰلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٩﴾ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيَ مِن فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ ﴿١٠﴾ ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ۖ قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ﴿١١﴾ فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا ۚ وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظًا ۚ ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَئِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ ﴾ « أَئِنَّكُمْ » بهمزتين الثانية بين بين و « أَائِنَّكُمْ » بألف بين همزتين وهو استفهام معناه التوبيخ . أمره بتو بيخهم والتعجب من فعلهم ، أى لِمَ تكفرون بالله وهو خالق السموات والأرض ؟ ! « فِي يَوْمَيْنِ » الأحد والاثنين . ﴿ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَندَادًا ﴾ أى أضدادا وشركاء ﴿ ذَٰلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ . ﴿ وَجَعَلَ فِيهَا ﴾ أى فى الأرض ﴿ رَوَاسِيَ مِن فَوْقِهَا ﴾ يعنى الجبال . وقال وهب : لما خلق الله الأرض مادت على وجه الماء ، فقال لجبريل : ثَبِّتها ياجبريل . فنزل فأمسكها فغلبته الرياح ، قال : يارب أنت أعلم لقد غُلبت فيها فثبّتها بالجبال وأرساها ﴿ وَبَارَكَ فِيهَا ﴾ بما خلق فيها من المنافع . قال السدى : أنبت فيها شجرها . ﴿ وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا ﴾ قال السدى والحسن : أرزاق أهلها ومصالحهم . وقال قتادة ومجاهد : خلق فيها أنهارها وأشجارها ودوابها فى يوم الثلاثاء والأربعاء . وقال عكرمة والضحاك : معنى « قَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا » أى أرزاق أهلها ومايصلح لمعايشهم من

التجارات والأشجار والمنافع فى كل بلدة مالم يجعله فى الأخرى ليعيش بعضهم من بعض بالتجارة والأسفار من بلد إلى بلد . قال عكرمة : حتى إنه فى بعض البلاد ليتبايعون الذهب بالملح مثلا بمثل . وقال مجاهد والضحاك : السابرى من سابور ، والطيالسة من الرى ، والحبر اليمانية من اليمن . ﴿ فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ ﴾ يعنى فى تتمة أربعة أيام . ومثاله قول القائل : خرجت من البصرة إلى بغداد فى عشرة أيام ، وإلى الكوفة فى خمسة عشر يوما ؛ أى فى تتمة خمسة عشر يوما . قال معناه ابن الأنبارى وغيره . ﴿ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ ﴾ قال الحسن : المعنى فى أربعة أيام مستوية تامة . الفراء : فى الكلام تقديم وتأخير ، والمعنى : وقدر فيها أقواتها سواء للحتاجين . واختاره الطبرى . وقرأ الحسن البصرى ويعقوب الحضرمى « سَوَاءٍ لِّلسَّائِلِينَ » بالجر . وعن ابن القعقاع « سَوَاءٌ » بالرفع ؛ فالنصب على المصدر و « سَوَاءً » بمعنى استواء أى استوت استواء . وقيل : على الحال والقطع ؛ والجر على النعت لأيام أو لأربعة أى « فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ » مستوية تامة . والرفع على الابتداء والخبر « لِّلسَّائِلِينَ » أو على تقدير هذه « سَوَاءٌ لِّلسَّائِلِينَ » . وقال أهل المعانى : معنى « سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ » ولغير السائلين ؛ أى خلق الأرض وما فيها لمن سأل ولمن لم يسأل ، ويعطى من سأل ومن لا يسأل .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ ﴾ أى عمد إلى خلقها وقصد لتسويتها . والاستواء من صفة الأفعال على أكثر الأقوال ؛ يدل عليه قوله تعالى : « ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ » وقد مضى القول هناك[1] . وروى أبو صالح عن ابن عباس فى قوله : « ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ » يعنى صعد أمره إلى السماء ؛ وقاله الحسن . ومن قال : إنه صفة ذاتية زائدة قال : استوى فى الأزل بصفاته . و« ثُمَّ » ترجع إلى نقل السماء من صفة الدخان إلى حالة الكثافة ، وكان ذلك الدخان من تنفس الماء حين تنفس ؛ على مامضى فى « البقرة »[1] عن ابن مسعود وغيره . ﴿ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ﴾ أى جيئا بما خلقت فيكما من المنافع والمصالح وأخرجاها لخلق . قال ابن عباس : قال الله تعالى للسماء : أطلعى شمسك

(١) راجع جـ ١ ص ٢٥٤

وقرك وكوا كبك ، وأجرى رياحك وسحابك ، وقال للأرض : شُقِّى أنهارك وأخرجى ثمرك ونمارك طائعتين أو كارهتين « قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ » . وفى الكلام حذف أى أتينا أمرك « طَائِعِينَ » . وقيل : معنى هذا الأمر التسخير ؛ أى كونا فكانتا كما قال تعالى : « إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ »(١) فعلى هذا قال ذلك قبل خلقهما . وعلى القول الأول قال ذلك بعد خلقهما . وهو قول الجمهور . وفى قوله تعالى لهما وجهان : أحدهما أنه قول تكلم به . الثانى أنها قدرة منه ظهرت لها فقام مقام الكلام فى بلوغ المراد ؛ ذكره الماوردى . « قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ » فيه أيضا وجهان : أحدهما أنه ظهور الطاعة منهما حيث انقادا وأجابا فقام مقام قولهما ، ومنه قول الراجز :

امْتَلأَ الْحَوْضُ وقال قَطْنِى * مَهْلًا رُوَيْدا قَدْ مَلَأْتُ بَطْنِى

يعنى ظهر ذلك فيه . وقال أكثر أهل العلم : بل خلق الله فيهما الكلام فتكلمتا كما أراد تعالى ؛ قال أبو نصر السكسكى : فنطق من الأرض موضع الكعبة ، ونطق من السماء ما بحيالها ، فوضع الله تعالى فيه حَرَمه . وقال : « طَائِعِينَ » ولم يقل طائعتين على اللفظ ولا طائعات على المعنى ؛ لأنهما سموات وأرضون ؛ لأنه أخبر عنهما وعمن فيهما . وقيل : لما وصفهن بالقول والإجابة وذلك من صفات من يعقل أجراهما فى الكناية مجرى من يعقل ، ومثله : « رَأَيْتُهُمْ لِى سَاجِدِينَ »(٢) وقد تقدّم . وفى حديث : إن موسى عليه الصلاة والسلام قال : يارب لو أن السموات والأرض حين قلت لها « ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا » عصياك ما كنت صانعا بهما ؟ قال كنت آمر دابة من دوابى فتبتلعهما . قال : يا رب وأين تلك الدابة ؟ قال : فى مَرْج من مُروجى . قال : يا رب وأين ذلك المرج ؟ قال عِلْم من علمى . ذكره الثعلبى . وقرأ ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وعكرمة « آتَيَا » بالمدّ والفتح . وكذلك قوله : « آتَيْنَا طَائِعِينَ » على معنى أعطيا الطاعة من أنفسكما « قَالَتَا » أعطينا « طَائِعِينَ » فحذف المفعولين جميعا . ويجوز وهو أحسن أن يكون « آتَيْنَا » فاعلنا فحذف مفعول واحد . ومن قرأ « آتَيْنَا » فالمعنى جئنا بما فينا ؛ على ما تقدّم بيانه فى غير ما موضع والحمد لله .

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٠٦ (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٤٤ وجـ ٩ ص ١٢٢

قوله تعالى : ﴿ فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ ﴾ أى أكملهنّ وفرغ منهنّ . وقيل : أحكمهنّ كما قال[1] :

وَعَلَيْهِما مَسْرُودَتَانِ قَضَاهُمَا * دَاوُدُ أَوْ صَنَعُ السَّوَابِغِ تُبَّعُ

﴿ فِي يَوْمَيْنِ ﴾ سوى الأربعة الأيام التى خلق فيها الأرض ، فوقع خلق السموات والأرض فى ستة أيام ؛ كما قال تعالى : « خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ » على ما تقدّم فى « الأعراف[2] » بيانه . قال مجاهد : ويوم من الستة الأيام كألف سنة مما تعدون . وعن عبد الله بن سَلَام قال : خلق الله الأرض فى يومين ، وقدّر فيها أقواتها فى يومين ، وخلق السموات فى يومين ؛ خلق الأرض فى يوم الأحد والاثنين ، وقدّر فيها أقواتها يوم الثلاثاء ويوم الأربعاء ، وخلق السموات فى يوم الخميس ويوم الجمعة ، وآخر ساعة فى يوم الجمعة خلق الله آدم فى عَجَل ، وهى التى تقوم فيها الساعة ، وما خلق الله من دابة إلا وهى تفزع من يوم الجمعة إلا الإنس والجن[3] . على هذا أهل التفسير ؛ إلا ماروواه مسلم من حديث أبى هريرة قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدى ، فقال : " خلق الله التربة يوم السبت " الحديث ، وقد تكلمنا على إسناده فى أوّل سورة « الأنعام[4] » . ﴿ وَأَوْحَى فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا ﴾ قال قتادة والسّدى : خلق فيها شمسها وقمرها ونجومها وأفلاكها ، وخلق فى كل سماء خَلْقها من الملائكة والخلق الذى فيها من البحار وجبال البَرَد والثلوج . وهو قول ابن عباس ؛ قال : ولله فى كل سماء بيت تحج إليه وتطوف به الملائكة بحذاء الكعبة ، والذى فى السماء الدنيا هو البيت المعمور . وقيل : أوحى الله فى كل سماء ؛ أى أوحى فيها ما أراده وما أمر به فيها . والإيحاء قد يكون أمرا ؛ لقوله : « بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا[5] » وقوله : « وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ[4] » أى أمرتهم وهو أمر تكوين . ﴿ وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ ﴾ أى بكواكب تضىء . وقيل : إن فى كل سماء كواكب تضىء . وقيل : بل الكواكب مختصة بالسماء الدنيا . ﴿ وَحِفْظًا ﴾ أى وحفظناها حفظا ؛ أى من الشياطين الذين يسترقون السمع . وهذا

(١) هو أبو ذؤيب الهذلى . والصنع بفتحتين : الحاذق .
(٢) راجع جـ ٧ ص ٢١٩
(٣) فى أ ، ز ، ل : « الإنس والشياطين » .
(٤) راجع جـ ٦ ص ٣٨٤ وص ٣٦٣
(٥) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٨

الحفظ بالكواكب التى تُرجم بها الشياطين على ما تقدّم فى « الحجر[1] » بيانه . وظاهر هذه الآية يدل على أن الأرض خلقت قبل السماء . وقال فى آية أخرى : « أَمِ السَّمَاءُ بَنَاهَا[2] » ثم قال : « وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا » وهذا يدل على خلق السماء أوّلا . وقال قوم : خلقت الأرض قبل السماء ؛ فأما قوله : « وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا » فالدَّحْوُ غير الخلق ، فالله خلق الأرض ثم خلق السموات ، ثم دحا الأرض أى مدّها وبسطها ؛ قاله ابن عباس . وقد مضى هذا المعنى مجوّدا فى « البقرة[3] » والحمد لله . ﴿ ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾ .

قوله تعالى : فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنذَرْتُكُمْ صَٰعِقَةً مِّثْلَ صَٰعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ ﴿١٣﴾ إِذْ جَآءَتْهُمُ الرُّسُلُ مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ قَالُوا۟ لَوْ شَآءَ رَبُّنَا لَأَنزَلَ مَلَٰٓئِكَةً فَإِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿١٤﴾ فَأَمَّا عَادٌ فَٱسْتَكْبَرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَقَالُوا۟ مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً ۖ أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ ٱلَّذِى خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً ۖ وَكَانُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿١٥﴾ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِىٓ أَيَّامٍ نَّحِسَاتٍ لِّنُذِيقَهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْىِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَعَذَابُ ٱلْءَاخِرَةِ أَخْزَىٰ ۖ وَهُمْ لَا يُنصَرُونَ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ أَعْرَضُوا ﴾ يعنى كفار قريش عما تدعوهم إليه يا محمد من الإيمان. ﴿ فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِثْلَ صَاعِقَةِ عَادٍ وَثَمُودَ ﴾ أى خوفتكم هلاكا مثل هلاك عاد وثمود. ﴿ إِذْ جَاءَتْهُمُ الرُّسُلُ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ ﴾ يعنى من أرسل إليهم وإلى من قبلهم ﴿ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ﴾ موضع «أَنْ» نصب بإسقاط الخافض أى بـ«أَلَّا تَعْبُدُوا» و ﴿ قَالُوا لَوْ شَاءَ رَبُّنَا لَأَنْزَلَ مَلَائِكَةً ﴾ بدل الرسل ﴿ فَإِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ﴾ من الإنذار والتبشير. قيل : هذا استهزاء منهم . وقيل : إقرار منهم بإرسالهم ثم بعده بجحود وعناد .

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٠ (٢) راجع جـ ١٩ ص ٢٠١ (٣) راجع جـ ١ ص ٢٥٥

قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ على عباد الله هود ومن آمن معه ﴿ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَقَالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّةً ﴾ اغتروا بأجسامهم حين تهددهم بالعذاب، وقالوا : نحن نقدر على دفع العذاب عن أنفسنا بفضل قوتنا . وذلك أنهم كانوا ذوى أجسام طوال وخلق عظيم . وقد مضى فى « الأعراف »(١) عن ابن عباس : أن أطولهم كان مائة ذراع وأقصرهم كان ستين ذراعا . فقال الله تعالى ردًّا عليهم : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً ﴾ وقدرة، وإنما يقدر العبد بإقدار الله، فالله أقدر إذًا . ﴿ وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ ﴾ أى بمعجزاتنا يكفرون .

قوله تعالى : ﴿ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا ﴾ هذا تفسير الصاعقة التى أرسلها عليهم، أى ريحا باردة شديدة البرد وشديدة الصوت والهبوب . ويقال : أصلها صَرَرٌ من الصِّر [وهو البرد](٢) فأبدلوا مكان الراء الوسطى فاء الفعل، كقولهم كَبْكَبُوا أصله كَبَّبُوا، وتَجَفْجَفَ الثوبُ أصله تجفّف . أبو عبيدة : معنى صَرْصَر: شديدة عاصفة . عكرمة وسعيد بن جبير: شديدة البرد . وأنشد قُطْرُب قول الحطيئة :

المُطْعِمون إذا هَبَّتْ بِصَرْصَرَةٍ * والحامِلون إذا اسْتُودُوا على النَّاسِ

أستودوا: إذا سئلوا الدية . مجاهد: الشديدة السموم . وروى معمر عن قتادة قال : باردة . وقاله عطاء، لأن «صَرْصَرًا» مأخوذ من صرّ والصرّ فى كلام العرب البرد كما قال(٣) :

لها عُذَرٌ كقُرون النِّسا * ءِ رُكِّبْنَ فى يومِ ريحٍ وصِرْ

وقال السدى : الشديدة الصّوت . ومنه صَرّ القلمُ والباب يصرّ صريرا أى صَوَّت . ويقال: درهم صَرِّىٌّ وصِرِّىٌّ للذى له صوت إذا نُقِد . قال ابن السِّكِّيت : صَرْصَرٌ يجوز أن يكون من الصِّر وهو البرد، ويجوز أن يكون من صرير الباب، ومن الصَّرة وهى الصيحة . ومنه « فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ فِي صَرَّةٍ »(٤) . وصَرْصَرٌ اسم نهر بالعراق . ﴿ فِي أَيَّامٍ نَحِسَاتٍ ﴾ أى مشئومات،

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٣٦ فما بعد .
(٢) الزيادة من اللسان عن ابن السكيت لأن هذا الكلام له .
(٣) هو امرؤ القيس يصف فرسه .
(٤) راجع جـ ١٧ ص ٤٦

قاله مجاهد وقتادة . كنّ آخر شوّال من يوم الأربعاء إلى يوم الأربعاء وذلك « سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أيَّامٍ حُسُوماً »[1] قال ابن عباس : ماعذب قوم إلا فى يوم الأربعاء . وقيل : « نَحِسَاتٍ » باردات ؛ حكاه النقاش . وقيل : متتابعات ؛ عن ابن عباس وعطية . الضحاك : شداد . وقيل : ذات غبار ؛ حكاه ابن عيسى . ومنه قول الراجز :

قد اغتدى قبل طلوع الشمس * للصيد فى يوم قليل النحس

قال الضحاك وغيره : أمسك الله عنهم المطر ثلاث سنين ، ودرّت الرياح عليهم فى غير مطر ، وخرج منهم قوم إلى مكة يستسقون بها للعباد[2] ، وكان الناس فى ذلك الزمان إذا نزل بهم بلاء أو جهد طلبوا إلى الله تعالى الفرج منه ، وكانت طلبتهم ذلك من الله تعالى عند بيته الحرام مكة مسلمهم وكافرهم ، فيجتمع بمكة ناس كثير شتى ، مختلفة أديانهم ، وكلهم مُعَظِّم لمكة ، عارف حرمتها ومكانها من الله تعالى . وقال جابر بن عبد الله والتيمى : إذا أراد الله بقوم خيرا أرسل عليهم المطر وحبس عنهم كثرة الرياح ، و إذا أراد الله بقوم شرا حبس عنهم المطر وسلط عليهم كثرة الرياح . وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو « نَحْسَاتٍ » بإسكان الحاء على أنه جمع نحس الذى هو مصدر وصف به . الباقون : « نَحِسَاتٍ » بكسر الحاء أى ذوات نحس . ومما يدل على أن النحس مصدر قوله : « فِي يَوْمِ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ »[3] ولو كان صفة لم يضف اليوم إليه ؛ وبهذا كان يحتج أبو عمرو على قراءته ؛ واختاره أبو حاتم . واختار أبو عبيد القراءة الثانية وقال : لا تصح حجة أبى عمرو ؛ لأنه أضاف اليوم إلى النحس فأسكن ، و إنما كان يكون حجة لو نوّن اليوم ونعت وأسكن ؛ فقال : « فِي يَوْمٍ نَحْسٍ » وهذا لم يقرأ به أحد نعلمه . وقال المهدوى : ولم يسمع فى « نَحْسٍ » إلا الإسكان . قال الجوهرى : وقرئ فى قوله : « فِي يَوْمِ نَحْسٍ » على الصفة ، والإضافة أكثر وأجود . وقد نحس الشىء بالكسر فهو نحس أيضا ؛ قال الشاعر :

أبلغ جذاما ولخما أن إخوتهم * طيّا وبهراء قوم نصرهم نحس

ومنه قيل : أيام نَحِسَات . ﴿ لِنُذِيقَهُمْ ﴾ أى لكى نذيقهم ﴿ عَذَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ بالريح العقيم . ﴿ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَخْزَى ﴾ أى أعظم وأشد ﴿ وَهُمْ لَا يُنْصَرُونَ ﴾ .

(١) راجع جـ ٧١ ص ٢٥٨ (٢) فى ا ، جـ ، ز ، ل : « لعاد » . (٣) راجع جـ ١٧ ص ١٣٤ فما بعد .

قوله تعالى : وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ فَٱسْتَحَبُّوا۟ ٱلْعَمَىٰ عَلَى ٱلْهُدَىٰ فَأَخَذَتْهُمْ صَٰعِقَةُ ٱلْعَذَابِ ٱلْهُونِ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿١٧﴾ وَنَجَّيْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ ﴾ أى بينا لهم الهدى والضلال ؛ عن ابن عباس وغيره . وقرأ الحسن وابن أبي إسحق وغيرهما « وَأَمَّا ثَمُودَ » بالنصب وقد مضى الكلام فيه فى « الأعراف »[1] . ﴿ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَى عَلَى الْهُدَى ﴾ أى آختاروا الكفر على الإيمان . وقال أبو العالية : آختاروا العمى على البيان . السدى : آختاروا المعصية على الطاعة . ﴿ فَأَخَذَتْهُمْ صَاعِقَةُ الْعَذَابِ الْهُونِ ﴾ « الْهُونِ » بالضم الهوان . وهون بن خُزَيْمة بن مدركة بن إلياس ابن مُضَر أخو كنانة وأسد . وأهانه : آستخف به . والآسم الهوان والمهانة . وأضيف الصاعقة إلى العذاب ، لأن الصاعقة آسم للبيد المهلك ، فكأنه قال مهلك العذاب ؛ أى العذاب المهلك . والهون وإن كان مصدرا فمعناه الإهانة والإهانة عذاب ، فجاز أن يجعل أحدهما وصفا للآخر ؛ فكأنه قال : صاعقة الهون . وهو كقولك : عندى علم اليقين ، وعندى العلم اليقين . ويجوز أن يكون الهون آسما مثل الدون ؛ يقال : عذاب هون أى مُهين ؛ كما قال : « مَالِبَثُوا فِي الْعَذَابِ الْمُهِينِ »[2] . وقيل : أى صاعقة العذاب ذى الهون . ﴿ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ من تكذيبهم صالحا وعقرهم الناقة ، على ما تقدّم . ﴿ وَنَجَّيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ يعنى صالحا ومن آمن به ؛ أى ميزناهم عن الكفار ، فلم يحلّ بهم ما حلّ بالكفار ، وهكذا يا محمد نفعل بمؤمنى قومك وكفارهم .

قوله تعالى : وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَآءُ ٱللَّهِ إِلَى ٱلنَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴿١٩﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا مَا جَآءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَٰرُهُمْ وَجُلُودُهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٢٠﴾ وَقَالُوا۟ لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا ۖ قَالُوٓا۟ أَنطَقَنَا ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنطَقَ كُلَّ شَىْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢١﴾

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٣٨ (٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٧٧

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يُحْشَرُ أَعْدَاءُ اللَّهِ إِلَى النَّارِ فَهُمْ يُوزَعُونَ ﴾ قرأ نافع « نَحْشُرُ » بالنون « أَعْدَاءَ » بالنصب. الباقون « يُحْشَرُ » بياء مضمومة « أَعْدَاءُ » بالرفع ومعناهما بيّن. وأعداء الله: الذين كذّبوا رسله وخالفوا أمره. « فَهُمْ يُوزَعُونَ » يساقون ويدفعون إلى جهنم. قال قتادة والسدى : يحبس أولهم على آخرهم حتى يجتمعوا؛ قال أبو الأحوص: فإذا تكاملت العدة بدئ بالأكابر فالأكابر جرما. وقد مضى فى « النمل »(١) الكلام فى « يُوزَعُونَ » مستوفى.

قوله تعالى : ﴿ حَتَّى إِذَا مَا جَاءُوهَا ﴾ « مَا » زائدة ﴿ شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ الجلود يعنى بها الجلود بأعيانها فى قول أكثر المفسرين. وقال السدى وعبيد الله بن أبى جعفر والفراء : أراد بالجلود الفروج؛ وأنشد بعض الأدباء لعامر بن جُوَيّة:

المرءُ يسعى لِلسلا * مةِ والسلامةُ حسبه
أو سالم من قد تنـ * ـنّى جلدُه وأبيضّ رأسه(٢)

وقال : جلده كناية عن فرجه. ﴿ وَقَالُوا ﴾ يعنى الكفار ﴿ لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدْتُمْ عَلَيْنَا ﴾ وإنما كنا نجادل عنكم ﴿ قَالُوا أَنْطَقَنَا اللَّهُ الَّذِى أَنْطَقَ كُلَّ شَىْءٍ ﴾ لما خاطبتْ وخوطبتْ أُجريتْ مُجرى من يعقل. ﴿ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾ أى ركب الحياة فيكم بعد أن كنتم نطفا، فمن قدر عليه قدر على أن يُنطق الجلود وغيرها من الأعضاء. وقيل: « وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ » ابتداء كلام من الله. ﴿ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ وفى صحيح مسلم عن أنس بن مالك قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فضحك فقال : " هل تدرون مِمَّ أضحك " قلنا : الله ورسوله أعلم، قال: " من مخاطبة العبد ربه يقول يارب ألم تُجرنى من الظلم قال يقول بلى قال فيقول فإنى لا أجيز على نفسى إلا شاهدا منى قال يقول كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا(٣) وبالكرام الكاتبين شهودا قال فيُختَم على فيه فيقال لأركانه انطقى فتنطق بإعماله قال ثم يخلى بينه وبين الكلام قال فيقول بُعْدًا لكنّ وسُحْقًا فعنكنّ كنت أناضل " وفى حديث أبى هريرة ثم يقال : " الآن نبعث شاهدنا

---

(١) راجع جـ ١٣ ص ١٦٧ (٢) كذا فى الأصول، ولم نعثر على هذين البيتين.

(٣) فى ا، ز، و، ح، ل « عليك حسيبا ».

عليك ويتفكر فى نفسه من ذا الذى يشهد علىّ فيُختم على فيه ويقال لفخذه [ولحمه وعظامه](١) انطق فتنطق فخذه ولحمه وعظامه بعمله وذلك ليُعْذِر من نفسه(٢) وذلك المنافق وذلك الذى سَخِط الله عليه " خرجه أيضا مسلم .

قوله تعالى : وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَٰكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٢٢﴾ وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ ٱلَّذِى ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَىٰكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِن يَصْبِرُوا فَٱلنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ ۖ وَإِن يَسْتَعْتِبُوا فَمَا هُم مِّنَ ٱلْمُعْتَبِينَ ﴿٢٤﴾ وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَآءَ فَزَيَّنُوا لَهُم مَّا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْقَوْلُ فِىٓ أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِم مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ إِنَّهُمْ كَانُوا خَٰسِرِينَ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ ﴾ يجوز أن يكون هذا من قول الجوارح لهم : ويجوز أن يكون من قول الله عز وجل أو الملائكة . وفى صحيح مسلم عن ابن مسعود قال : اجتمع عند البيت ثلاثة نفر، قرشيان وثقفىّ أو ثقفيّان وقرشىّ ؛ قليلٌ فِقْهُ قلوبهم، كثيرٌ شحمُ بطونهم : فقال أحدهم : أترون الله يسمع ما نقول ؟ فقال الآخر : يسمع إن جهرنا ولا يسمع إن أخفينا ؛ وقال الآخر : إن كان يسمع إذا جهرنا فهو يسمع إذا أخفينا ؛ فأنزل الله عز وجل : « وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ » الآية ؛ خرجه الترمذى فقال : اختصم عند البيت ثلاثة نفر . ثم ذكره بلفظه حرفا حرفا وقال : حديث حسن صحيح ؛ حدثنا هَنّاد قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عِمارة ابن عُمَير عن عبد الرحمن بن يزيد قال : قال عبد الله : كنت مستترا بأستار الكعبة فجاء ثلاثة

(١) الزيادة من صحيح مسلم . (٢) ليعذر من نفسه : على بناء الفاعل من الإعذار ؛ والمعنى ليزيل الله عذره من قبل نفسه بكثرة ذنوبه ، ولشهادة أعضائه عليه ، بحيث لم يبق له عذر . (هامش مسلم) .

نفر كثير شحم بطونهم قليل فقه قلوبهم، قرشي وختناه ثقفيان، أو ثقفي وختناه قرشيان، فتكلموا بكلام لم أفهمه ؛ فقال أحدهم : أترون أن الله يسمع كلامنا هذا، فقال الآخر : إنا إذا رفعنا أصواتنا سمعه ، وإذا لم نرفع أصواتنا لم يسمعه، فقال الآخر : إن سمع منه شيئا سمعه كله ! فقال عبد الله : فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى : « وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ » إلى قوله : « فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ» قال : هذا حديث حسن صحيح . قال الثعلبي : والثقفي عبدُ يَالِيل، وختناه ربيعة وصفوان بن أمية . ومعنى « تَسْتَتِرُونَ » تستخفون في قول أكثر العلماء؛ أي ما كنتم تستخفون من أنفسكم حذرا من شهادة الجوارح عليكم ؛ لأن الإنسان لا يمكنه أن يخفى من نفسه عمله، فيكون الاستخفاء بمعنى ترك المعصية . وقيل : الاستتار بمعنى الاتقاء؛ أي ما كنتم تتقون في الدنيا أن تشهد عليكم جوارحكم في الآخرة فتتركوا المعاصي خوفا من هذه الشهادة . وقال معناه مجاهد . وقال قتادة : « وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ » أي تظنون « أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ » بأن يقول سمعت الحق وما وعيت وسمعت مالا يجوز من المعاصي « وَلَا أَبْصَارُكُمْ » فتقول رأيت آيات الله وما اعتبرت ونظرت فيما لا يجوز « وَلَا جُلُودُكُمْ » تقدم . ﴿ وَلَكِنْ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِمَّا تَعْمَلُونَ ﴾ من أعمالكم فجادلتم على ذلك حتى شهدت عليكم جوارحكم بأعمالكم . روى بَهْز بن حكيم عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله : « أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ » قال : " إنكم تُدْعون يوم القيامة مُقَدَّمة أفواهُكم بِفِدام فأول ما يبين عن الإنسان فخذه وكفه " قال عبد الله بن عبد الأعلى[1] الشامي فأحسن .

العُمْرُ يَنْقُصُ والذُّنوب تَزِيدُ * وتُقالُ عَثْراتُ الفتى فيعودُ
هل يستطيعُ جُحُودَ ذنبٍ واحِدٍ * رجلٌ جوارِحُه عليه شُهودُ
والمرءُ يسأل عن سِنِيهِ فيشتهي * تقليلَها وعنِ الممات يحِيدُ

(١) كذا في الأصول وفي كتاب « أدب الدنيا والدين » : عبد الأعلى بن عبد الله الشامي .

وعن معقل بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " ليس من يوم يأتى على ابن آدم إلا ينادى فيه يابن آدم أنا خلق جديد وأنا فيما تعمل غدا عليك شهيد فاعمل فيّ خيرا أشهد لك به غدا فإنى لو قد مضيت لم ترنى أبدا ويقول الليل مثل ذلك " ذكره أبو نعيم الحافظ وقد ذكرناه فى كتاب « التذكرة » فى باب شهادة الأرض والليالى والأيام والمال . وقال محمد بن بشير فأحسن :

مَضَى أمسُك الأدْنى شَهيدا معدّلا * ويومُك هذا بالفعال شهيدُ
فإنْ تكُ بالأمسِ اقترفت إساءةً * فثَنِّ بإحسانٍ وأنتَ حميدُ
ولا تُرْجِ فعلَ الخير منك إلى غدٍ * لعلّ غداً يأتى وأنت فقيدُ

قوله تعالى : ﴿ وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ ﴾ أى أهلككم فأوردكم النار . قال قتادة : الظنّ هنا بمعنى العلم . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله فإن قوما أساءوا الظن بربهم فأهلكهم " فذلك قوله : « وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ » . وقال الحسن البصرى : إن قوما ألهتهم الأمانى حتى خرجوا من الدنيا وما لهم حسنة ، ويقول أحدهم : إنى أحسن الظن بربى وكذب ، ولو أحسن الظن لأحسن العمل ، وتلا قول الله تعالى : « وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ » . وقال قتادة : من استطاع منكم أن يموت وهو حسن الظن بربه فليفعل ، فإن الظن اثنان ظنّ ينجى وظنّ يردى . وقال عمر بن الخطاب فى هذه الآية : هؤلاء قوم كانوا يدمنون المعاصى ولا يتوبون منها ويتكلمون على المغفرة ، حتى خرجوا من الدنيا مفاليس ، ثم قرأ « وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ » .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ يَصْبِرُوا فَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ ﴾ أى فإن يصبروا فى الدنيا على أعمال أهل النار فالنار مثوى لهم . نظيره : « فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ » على ما تقدّم[1] . ﴿ وَإِنْ يَسْتَعْتِبُوا ﴾ فى الدنيا وهم مقيمون على كفرهم ﴿ فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ ﴾ . وقيل : المعنى « فَإِنْ يَصْبِرُوا »

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٣٦ فما بعد .

فى النار أو يجزعوا « فَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ » أى لا محيص لهم عنها ، ودل على الجزع قوله : « وَإِنْ يَسْتَعْتِبُوا » لأن المستعتب جزع والمعتب المقبول عتابه ؛ قال النابغة :

فإنْ أَكُ مَظْلُومًا فَعَبْدٌ ظَلَمْتَه * وإنْ تَكُ ذَا عُتْبَى فَمِثْلَكَ يُعْتِبُ

أى مثلك من قَبِل الصلح والمراجعة إذا سُئِل . قال الخليل : العتاب مخاطبة الإدلال ومذاكرة الموجدة . تقول : عاتبته معاتبة ، و بينهم أُعْتوبة يتعاتبون بها . يقال : إذا تعاتبوا أصلح ما بينهم العتاب . وأعتبنى فلان : إذا عاد إلى مَسَرَّتى راجعا عن الإساءة ، والاسم منه العُتْبى ، وهو رجوع المعتوب عليه إلى ما يرضى العاتب . واستعتب وأعتب بمعنى ، واستعتب أيضا طلب أن يُعْتَب ؛ تقول : استعتبته فأعتبنى أى استرضيته فأرضانى . فمعنى « وَإِنْ يَسْتَعْتِبُوا » أى طلبوا الرضا لم ينفعهم ذلك بل لابد لهم من النار . وفى التفاسير : و إن يستقيلوا ربهم فما هم من المقالين . وقرأ عبيد بن عمير وأبو العالية « وَإِنْ يُسْتَعْتَبُوا » بفتح التاء الثانية وضم الياء على الفعل المجهول « فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتِبِينَ » بكسر التاء أى إن أقالهم الله وردّهم إلى الدنيا لم يعملوا بطاعته لما سبق لهم فى علم الله من الشقاء ، قال الله تعالى : « وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ »[1] ذكره الهروى . وقال ثعلب : يقال أعتب إذا غضب وأعتب إذا رضى .

قوله تعالى : ﴿ وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ ﴾ قال النقاش : أى هيأنا لهم شياطين . وقيل : سلطنا عليهم قرناء يزيّنون عندهم المعاصى ، وهؤلاء القرناء من الجن والشياطين ومن الإنس أيضا ؛ أى سبّبنا لهم قرناء ؛ يقال : قيّض الله فلانا لفلان أى جاءه به وأتاحه له ، ومنه قوله تعالى : « وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ » . القشيرى : و يقال قيّض الله لى رزقا أى أتاحه كما كنت أطلبه ، والتقييض الإبدال ومنه المقايضة ، قايضت الرجل مقايضة أى عاوضته بمتاع ، وهما قيّضان كما تقول بيّعان . ﴿ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ﴾ من أمر الدنيا فحسّنوه لهم حتى آثروه على الآخرة ﴿ وَمَا خَلْفَهُمْ ﴾[2] حسّنوا لهم ما بعد مماتهم ودعوهم إلى التكذيب بأمور الآخرة ؛ عن مجاهد . وقيل : المعنى « قَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ » فى النار « فَزَيَّنُوا لَهُمْ » أعمالهم فى الدنيا ؛ والمعنى قدّرنا عليهم أن ذلك سيكون وحكمنا به عليهم . وقيل : المعنى أحوجناهم إلى الأقران ؛ أى أحوجنا

(١) راجع جـ ٦ ص ٤١٠ . (٢) فى ا ، ح ، ز ، ل « حسنوا لهم من بعد مماتهم » .

الفقير إلى الغنى ليتال منه، والغنى إلى الفقير ليستعين به فزيّن بعضهم لبعض المعاصى . وليس قوله : « وَمَا خَلْفَهُمْ » عطفا على « مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ » بل المعنى وأنسوهم ما خلفهم ففيه هذا الإضمار . قال ابن عباس : « مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ » تكذيبهم بأمور الآخرة « وَمَا خَلْفَهُمْ » التسويف والترغيب فى الدنيا . الزجاج : « مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ » ما عملوه « وَمَا خَلْفَهُمْ » ما عزموا على أن يعملوه . وقد تقدم قول مجاهد . وقيل : المعنى لهم مثل ماتقدّم من المعاصى « وما خلفهم » ما يعمل بعدهم . ﴿ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ ﴾ أى وجب عليهم من العذاب ما وجب على الأمم الذين من قبلهم الذين كفروا ككفرهم . وقيل : « فى » بمعنى مع؛ فالمعنى هم داخلون مع الأمم الكافرة قبلهم فيما دخلوا فيه . وقيل : « فِي أُمَمٍ » فى جملة أمم، ومثله قول الشاعر[1] :

إِنْ تَكُ عَنْ أَحْسَنِ الصَّنِيعَةِ مَأْ ... فُوكًا فَفِي آخَرِينَ قد أُفِكُوا

يريد فأنت فى جملة آخرين لست فى ذلك بأوحد . ومحل « فِي أُمَمٍ » النصب على الحال من الضمير فى « عَلَيْهِمْ » أى حق عليهم القول كائنين فى جملة أمم . ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ ﴾ أعمالهم فى الدنيا وأنفسهم وأهليهم يوم القيامة .

قوله تعالى : وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَٰذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ ﴿٢٦﴾ فَلَنُذِيقَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا عَذَابًا شَدِيدًا وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَسْوَأَ الَّذِي كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٧﴾ ذَٰلِكَ جَزَاءُ أَعْدَاءِ اللَّهِ النَّارُ لَهُمْ فِيهَا دَارُ الْخُلْدِ جَزَاءً بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿٢٨﴾ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا رَبَّنَا أَرِنَا الَّذَيْنِ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ نَجْعَلْهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ ﴿٢٩﴾

(١) هو عمرو بن أذينة .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ ﴾ لما أخبر تعالى عن كفر قوم هود وصالح وغيرهم أخبر عن مشركى قريش وأنهم كذبوا القرآن فقالوا: « لَا تَسْمَعُوا » . وقيل : معنى « لَا تَسْمَعُوا » لا تطيعوا ، يقال: سمعت لك أى أطعتك. « وَالْغَوْا فِيهِ » قال ابن عباس : قال أبو جهل إذا قرأ محمد فصيحوا فى وجهه حتى لا يدرى ما يقول. وقيل : إنهم فعلوا ذلك لما أعجزهم القرآن . وقال مجاهد : المعنى « وَالْغَوْا فِيهِ » بالمُكَاء والتَّصفيق والتخليط فى المنطق حتى يصير لَغْوًا . وقال الضحاك : أكثروا الكلام ليختلط عليه ما يقول. وقال أبو العالية وابن عباس أيضا: قعُوا فيه وعيِّبوه ﴿ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ ﴾ عدا على قراءته فلا يظهر[1] ولا يستميل القلوب. وقرأ عيسى بن عمر والجحدرى وابن أبى إسحق وأبو حَيْوَة وبكر بن حبيب السهمى « وَالْغُوا » بضم الغين وهى لغة من لغا يلغو . وقراءة الجماعة من لَغِىَ يَلْغَى . قال الهروى : وقوله : « وَالْغَوْا فِيهِ » قيل : عارضوه بكلام لا يفهم . يقال : لغوت ألغُو وألْغَى ، ولغِى يَلْغَى ثلاث لغات . وقد مضى معنى اللغو فى « البقرة »[2] وهو ما لا يعلم له حقيقة ولا تحصيل .

قوله تعالى : ﴿ فَلَنُذِيقَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا عَذَابًا شَدِيدًا ﴾ قد تقدم أن الذوق يكون محسوسا ، ومعنى العذاب الشديد : ما يتوالى فلا ينقطع. وقيل : هو العذاب فى جميع أجزائهم. ﴿ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَسْوَأَ الَّذِى كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ أى ولنجزينهم فى الآخرة جزاء قبح أعمالهم التى عملوها فى الدنيا . وأسوأ الأعمال الشرك .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ جَزَاءُ أَعْدَاءِ اللَّهِ النَّارُ ﴾ أى ذلك العذاب الشديد ، ثم بينه بقوله « النَّارُ » . وقرأ ابن عباس « ذَلِكَ جَزَاءُ أَعْدَاءِ اللَّهِ النَّارُ دَارُ الْخُلْدِ » فترجم بالدار عن النار وهو مجاز الآية . و « ذَلِكَ » ابتداء و « جَزَاءُ » الخبر و « النَّارُ » بدل من « جَزَاءُ » أو خبر مبتدإ مضمر ، والجملة فى موضع بيان للجملة الأولى .

---

(١) فى ا ، ح ، ز ، « فلا تظهر ولا تستميل القلوب » . (٢) راجع جـ ٣ ص ٩٩ .

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يعنى فى النار فذكره بلفظ الماضى والمراد المستقبل ﴿ رَبَّنَا أَرِنَا الَّذَيْنِ أَضَلَّانَا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ ﴾ يعنى إبليس وابن آدم الذى قتل أخاه . عن ابن عباس وابن مسعود وغيرهما ؛ ويشهد لهذا القول الحديث المرفوع : " ما من مسلم يُقتل ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من ذنبه لأنه أول من سنّ القتل " خرّجه الترمذى ، وقيل : هو بمعنى الجنس وبُنى على التثنية لاختلاف الجنسين . ﴿ نَجْعَلْهُمَا تَحْتَ أَقْدَامِنَا لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ ﴾ سألوا ذلك حتى يشتفوا منهم بأن يجعلوهم تحت أقدامهم ﴿ لِيَكُونَا مِنَ الْأَسْفَلِينَ ﴾ فى النار وهو الدرك الأسفل . سألوا أن يُضعِّف الله عذاب من كان سبب ضلالتهم من الجن والإنس . وقرأ ابن محيصن والسوسى عن أبى عمرو وابن عامر وأبو بكر والمفضل ﴿ أَرْنَا ﴾ (١) بإسكان الراء ، وعن أبى عمرو أيضا باختلاسها . وأشبع الباقون كسرتها وقد تقدم فى ﴿ الأعراف ﴾ .

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴿٣٠﴾ نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنفُسُكُمْ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ ﴿٣١﴾ نُزُلًا مِّنْ غَفُورٍ رَّحِيمٍ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا ﴾ قال عطاء عن ابن عباس : نزلت هذه الآية فى أبى بكر الصدّيق رضى الله عنه ؛ وذلك أن المشركين قالوا ربُّنا الله والملائكة بناته وهؤلاء شفعاؤنا عند الله ؛ فلم يستقيموا . وقال أبو بكر : ربُّنا الله وحده لا شريك له ومحمد صلى الله عليه وسلم عبده ورسوله ؛ فاستقام . وفى الترمذى عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا ﴾ قال : " قد قال الناس ثم كفر أكثرهم فمن مات عليها فهو ممن استقام " قال : حديث غريب . ويروى فى هذه الآية عن النبىّ صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان وعلىّ معنى ﴿ استقاموا ﴾ ؛ ففى صحيح مسلم

(١) هكذا فى نسخ الأصل وصوابه فى البقرة فى جـ ٢ ص ١٢٧ .

عن سفيان بن عبد الله الثقفيّ قال : قلت يا رسول الله قل لى فى الإسلام قولا لا أسأل عنه أحدا بعدك — وفى رواية — غيرك . قال : " قل آمنت بالله ثم استقم " زاد الترمذى قلت : يا رسول الله ما أخوف ما تخاف علىّ ؟ فأخذ بلسان نفسه وقال : " هذا " . وروى عن أبى بكر الصدّيق رضى الله عنه أنه قال : ﴿ ثُمَّ اسْتَقَامُوا ﴾ لم يشركوا بالله شيئا . وروى عنه الأسود بن هلال أنه قال لأصحابه : ما تقولون فى هاتين الآيتين ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا ﴾ و﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾[1] فقالوا : استقاموا فلم يذنبوا ولم يلبسوا إيمانهم بخطيئة ؛ فقال أبو بكر : لقد حملتموها على غير المحمل ﴿ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا ﴾ فلم يلتفتوا إلى إله غيره ﴿ وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ ﴾ بشرك ﴿ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾. وروى عن عمر رضى الله عنه أنه قال على المنبر وهو يخطب : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا ﴾ فقال : استقاموا والله على الطريقة لطاعته ثم لم يَرُغُوا روغان الثعالب . وقال عثمان رضى الله عنه : ثم أخلصوا العمل لله . وقال علىّ رضى الله عنه : ثم أدوا الفرائض . وأقوال التابعين بمعناها . قال ابن زيد وقتادة : استقاموا على الطاعة لله . الحسن : استقاموا على أمر الله فعملوا بطاعته واجتنبوا معصيته . وقال مجاهد وعكرمة : استقاموا على شهادة أن لا إله إلا الله حتى ماتوا . وقال سفيان الثورى : عملوا على وِفاق ما قالوا . وقال الربيع : أعرضوا عما سوى الله . وقال الفضيل بن عياض : زهدوا فى الفانية ورغبوا فى الباقية . وقيل : استقاموا إسرارا كما استقاموا إقرارا . وقيل : استقاموا فعلا كما استقاموا قولا . وقال أنس : لما نزلت هذه الآية قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " هم أمتى وربّ الكعبة " . وقال الإمام ابن فُورك : السين سين الطلب مثل استسقى أى سألوا من الله أن يثبتهم على الدين . وكان الحسن إذا قرأ هذه الآية قال : اللهم أنت ربنا فارزقنا الاستقامة .

قلت : وهذه الأقوال وإن تداخلت فتلخيصها : اعتدلوا على طاعة الله عقدا وقولا وفعلا ، وداموا على ذلك . ﴿ تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ ﴾ قال ابن زيد ومجاهد : عند الموت . وقال مقاتل وقتادة : إذا قاموا من قبورهم للبعث . وقال ابن عباس : هى بشرى تكون لهم من

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٠ .

الملائكة فى الآخرة . وقال وكيع وابن زيد : البشرى فى ثلاثة مواطن عند الموت وفى القبر وعند البعث . ﴿ أَلَّا تَخَافُوا ﴾ أى بأن لا تخافوا ، فحذف الجار . وقال مجاهد : لا تخافوا الموت ﴿ وَلَا تَحْزَنُوا ﴾ على أولادكم فإن الله خليفتكم عليهم . وقال عطاء بن أبى رباح : لا تخافوا رد ثوابكم فإنه مقبول ، ولا تحزنوا على ذنوبكم فإنى أغفرها لكم . وقال عكرمة : ولا تخافوا أمامكم ، ولا تحزنوا على ذنوبكم . ﴿ وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ﴾ أى تقول لهم الملائكة الذين تتنزل عليهم بالبشارة « نَحْنُ أَوْلِيَاؤُكُمْ » قال مجاهد : أى نحن قرناؤكم الذين كنا معكم فى الدنيا ، فإذا كان يوم القيامة قالوا لا نفارقكم حتى ندخلكم الجنة . وقال السدى : أى نحن الحفظة لأعمالكم فى الدنيا وأولياؤكم فى الآخرة . ويجوز أن يكون هذا من قول الله تعالى ؛ والله ولى المؤمنين ومولاهم . ﴿ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَشْتَهِي أَنْفُسُكُمْ ﴾ أى من الملاذ . ﴿ وَلَكُمْ فِيهَا مَا تَدَّعُونَ ﴾ تسألون وتتمنون . ﴿ نُزُلًا ﴾ أى رزقا وضيافة . وقد تقدم فى « آل عمران »[1] وهو منصوب على المصدر أى أنزلناه نزلا . وقيل : على الحال . وقيل : هو جمع نازل ، أى لكم ما تدعون نازلين ، فيكون حالا من الضمير المرفوع فى « تَدَّعُونَ » أو من المجرور فى « لَكُمْ » .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿٣٣﴾ وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ۚ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ فَٱسْتَعِذْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٦﴾

(١) راجع جـ ٤ ص ٣٢١ .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا ﴾ هذا توبيخ للذين تواصَوْا باللغو فى القرآن . والمعنى: أى كلام أحسن من القرآن، ومن أحسن قولا من الداعى إلى الله وطاعته وهو محمد صلى الله عليه وسلم . قال ابن سيرين والسدى وابن زيد والحسن : هو رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان الحسن إذا تلا هذه الآية يقول : هذا رسول الله، هذا حبيب الله، هذا ولى الله، هذا صفوة الله، هذا خيرة الله، هذا والله أحب أهل الأرض إلى الله؛ أجاب الله فى دعوته، ودعا الناس إلى ما أجاب إليه . وقالت عائشة رضى الله عنها وعكرمة وقيس بن أبى حازم ومجاهد : نزلت فى المؤذنين . قال فضيل بن رفيدة : كنت مؤذنا لأصحاب عبد الله بن مسعود، فقال لى عاصم بن هبيرة: إذا أذنت فقلت : الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله، فقل وأنا من المسلمين؛ ثم قرأ هذه الآية؛ قال ابن العربى : الأول أصح؛ لأن الآية مكية والأذان مدنى، وإنما يدخل فيها بالمعنى؛ لا أنه[1] كان المقصود وقت القول، ويدخل فيها أبو بكر الصدّيق حين قال فى النبىّ صلى الله عليه وسلم وقد خنقه الملعون : « أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ »[2] وتتضمن كل كلام حسن فيه ذكر التوحيد والإيمان .

قلت : وقول ثالث وهو أحسنها؛ قال الحسن : هذه الآية عامة فى كل من دعا إلى الله . وكذا قال قيس بن أبى حازم قال : نزلت فى كل مؤمن . قال : ومعنى « وَعَمِلَ صَالِحًا » الصلاة بين الأذان والإقامة . وقاله أبو أمامة؛ قال : صلى ركعتين بين الأذان والإقامة . وقال عكرمة : « وَعَمِلَ صَالِحًا » صلّى وصام . وقال الكلبى : أدى الفرائض .

قلت : وهذا أحسنها مع اجتناب المحارم وكثرة المندوب . والله أعلم . ﴿ وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ قال ابن العربى : وما تقدّم يدل على الإسلام، لكن لما كان الدعاء بالقول والسيف يكون للاعتقاد ويكون للحجة، وكان العمل يكون للرياء والإخلاص، دل على أنه لابدّ من التصريح بالاعتقاد لله فى ذلك كله، وأن العمل لوجهه .

مسألة — لما قال الله تعالى : « وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ » ولم يقل له اشترط إن شاء الله، كان فى ذلك رد على من يقول أنا مسلم إن شاء الله .

(١) فى أ ، ل : « لأنه كان ... » . (٢) راجع ص ٣٠٦ من هذا الجزء .

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ﴾ قال الفراء: «لَا» صلة أى «وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَالسَّيِّئَةُ» وأنشد:

ما كان يَرْضَى رسولُ الله فِعْلَهُمُ * والطَّيِّبانِ أبو بكر ولا عمرُ

أراد أبو بكر وعمر؛ أى لا يستوى ما أنت عليه من التوحيد، وما المشركون عليه من الشرك. قال ابن عباس: الحسنة لا إله إلا الله، والسيئة الشرك. وقيل: الحسنة الطاعة، والسيئة الشرك. وهو الأول بعينه. وقيل: الحسنة المداراة، والسيئة الغلظة. وقيل: الحسنة العفو، والسيئة الانتصار. وقال الضحاك: الحسنة العلم، والسيئة الفحش. وقال علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه: الحسنة حبّ آل الرسول، والسيئة بغضهم.

قوله تعالى: ﴿ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ نسخت بآية السيف، وبقى المستحب من ذلك: حسن العشرة والاحتمال والإغضاء. قال ابن عباس: أى ادفع بحلمك جهل من يجهل عليك. وعنه أيضا: هو الرجل يسبّ الرجل فيقول الآخر إن كنت صادقا فغفر الله لى، وإن كنت كاذبا فغفر الله لك. وكذلك يروى فى الأثر: أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه قال ذلك لرجل نال منه. وقال مجاهد: «بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ» يعنى السلام إذا لقى من يعاديه؛ وقاله عطاء. وقول ثالث ذكره القاضى أبو بكر بن العربى فى الأحكام وهو المصافحة. وفى الأثر: "تصافحوا يَذهبِ الغِلُّ". ولم ير مالك المصافحة، وقد اجتمع مع سفيان فتكلما فيها فقال سفيان: قد صافح رسول الله صلى الله عليه وسلم جعفرا حين قدم من أرض الحبشة؛ فقال له مالك: ذلك خاص. فقال له سفيان: ما خَصّ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يخصّنا، وما عَمّه يعمّنا، والمصافحة ثابتة فلا وجه لإنكارها. وقد روى قتادة قال قلت لأنس: هل كانت المصافحة فى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: نعم. وهو حديث صحيح. وفى الأثر: "من تمام المحبة الأخذ باليد". ومن حديث محمد بن إسحق وهو إمام مقدّم، عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت: قدم زيد بن حارثة المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتى، فقرع الباب فقام إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم عريانا يجر ثوبه — والله ما رأيته عريانا قبله ولا بعده — فاعتنقه وقبّله.

(١) فى ج، ز، ل، ن: «إن كنت صادقا على فغفر..».

قلت : قد روى عن مالك جواز المصالحة وعليها جماعة من[1] العلماء . وقد مضى ذلك فى «يوسف»[2] وذكرنا هناك حديث البراء بن عازب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ما من مسلمين يلتقيان فيأخذ أحدهما بيد صاحبه مودة بينهما ونصيحة إلا أُلقيت ذنوبهما بينهما" .

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴾ أى قريب صديق . قال مقاتل : نزلت فى أبى سفيان بن حرب ، كان مؤذيا للنبى صلى الله عليه وسلم ، فصار له وليًّا بعد أن كان عدوًا بالمصاهرة التى وقعت بينه وبين النبى صلى الله عليه وسلم ، ثم أسلم فصار وليًّا فى الإسلام حميما بالقرابة . وقيل : هذه الآية نزلت فى أبى جهل بن هشام ، كان يؤذى النبى صلى الله عليه وسلم ، فأمره الله تعالى بالصبر عليه والصفح عنه ؛ ذكره الماوردى . والأول ذكره الثعلبى والقشيرى وهو أظهر ؛ لقوله تعالى : « فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ » . وقيل : كان هذا قبل الأمر بالقتال . قال ابن عباس : أمره الله تعالى فى هذه الآية بالصبر عند الغضب ، والحلم عند الجهل ، والعفو عند الإساءة ، فإذا فعل الناس ذلك عصمهم الله من الشيطان ، وخضع لهم عدوهم . وروى أن رجلا شتم قَنْبَرًا مولى علىّ ابن أبى طالب فناداه علىّ يا قَنْبَرُ ! دع شاتمك ، وآله عنه ترضى الرحمن وتسخط الشيطان ، وتعاقب شاتمك ، فما عوقب الأحمق بمثل السكوت عنه . وأنشدوا :

وَلِلْكَفُّ عن شَتْمِ اللئيم تَكَرُّمًا * أَضَرُّ له مِنْ شَتْمِهِ حين يُشْتَمُ

وقال آخر :

وما شَيْءٌ أَحَبُّ إلى سَفِيهٍ * إذا سَبَّ الكَرِيمَ مِن الجَوَابِ
مُتَارَكَةُ السَّفِيهِ بلا جوابٍ * أَشَدُّ على السَّفِيهِ من السِّبَابِ

وقال محمود الورّاق[3] :

سَأُلْزِمُ نفسِى الصَّفْحَ عن كلّ مذنبٍ * وإن كَثُرَتْ منه لَدَىّ الجَرَائِمُ
فما الناس إلّا واحِدٌ مِن ثلاثةٍ * شريفٌ ومَشْرُوفٌ ومِثْلٌ مقاوِمُ

---

(١) لفظة : « من » ساقطة من ا ، ح ، ز ، ل .
(٢) راجع جـ ٩ ص ٢٦٦ .
(٣) الأبيات التالية معزوة فى كتاب «أدب الدنيا والدين» ص ٢٥٢ طبع وزارة المعارف إلى الخليل بن أحمد .

فأما الذى فوق فأعرف قدره * وأتبع فيه الحق والحق لازم
وأما الذى دونى فإن قال صُنْتُ عن * إجابته عرضى وإن لام لائم
وأما الذى مثلى فإن زل أوهفا * تفضلت إن الفضل بالحلم حاكم

﴿ وَمَا يُلَقَّاهَا ﴾ يعنى هذه الفعلة الكريمة والخصلة الشريفة ﴿ إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا ﴾ بكظم الغيظ واحتمال الأذى . ﴿ وَمَا يُلَقَّاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴾ أى نصيب وافر من الخير ؛ قاله ابن عباس . وقال قتادة ومجاهد : الحظ العظيم الجنة . قال الحسن : والله ما عظم حظ قط دون الجنة . وقيل : الكناية فى « يُلَقَّاهَا » عن الجنة ؛ أى مايلقاها إلا الصابرون ؛ والمعنى متقارب .

قوله تعالى : ﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ ﴾ تقدم فى آخر « الأعراف »[1] مستوفى . ﴿ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ﴾ من كيده وشره ﴿ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ ﴾ لاستعاذتك ﴿ الْعَلِيمُ ﴾ بأفعالك وأقوالك .

قوله تعالى : وَمِنْ ءَايَٰتِهِ ٱلَّيْلُ وَٱلنَّهَارُ وَٱلشَّمْسُ وَٱلْقَمَرُ ۚ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَٱسْجُدُوا لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿٣٧﴾ فَإِنِ ٱسْتَكْبَرُوا فَٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ يُسَبِّحُونَ لَهُۥ بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْـَٔمُونَ ﴿٣٨﴾ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنَّكَ تَرَى ٱلْأَرْضَ خَٰشِعَةً فَإِذَآ أَنزَلْنَا عَلَيْهَا ٱلْمَآءَ ٱهْتَزَّتْ وَرَبَتْ ۚ إِنَّ ٱلَّذِىٓ أَحْيَاهَا لَمُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰٓ ۚ إِنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ ﴾ علاماته الدالة على وحدانيته وقدرته ﴿ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ ﴾ وقد مضى فى غير موضع[2] . ثم نهى عن السجود لها ؛ لأنهما وإن كانا خلقين فليس ذلك لفضيلة لهما فى أنفسهما فيستحقان بها العبادة مع الله ؛ لأن خالقهما هو الله

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٤٧
(٢) راجع جـ ٢ ص ١٩٢

ولو شاء لأعدمهما أو طمس نورهما . ﴿ وَٱسْجُدُوا لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَهُنَّ ﴾ وصورهنّ ومخرهنّ ؛ فالكناية ترجع إلى الشمس والقمر والليل والنهار . وقيل : للشمس والقمر خاصة ؛ لأن الاثنين جمع . وقيل : الضمير عائد على معنى الآيات ﴿ إِنْ كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴾ وإنما أنث على جمع التكثير ولم يجر على طريق التغليب للذكر والمؤنث لأنه فيما لا يعقل . ﴿ فَإِنِ ٱسْتَكْبَرُوا ﴾ يعنى الكفار عن السجود لله ﴿ فَٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ ﴾ من الملائكة ﴿ يُسَبِّحُونَ لَهُ بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَهُمْ لَا يَسْـَٔمُونَ ﴾ أى لا يملون عبادته . قال زهير :

سَئِمْتُ تَكاليف الحياةِ ومَنْ يَعِشْ * ثمانينَ حَوْلًا لا أبالَكَ يَسْأَمِ

مسألة — هذه الآية آية سجدة بلا خلاف ؛ واختلفوا فى موضع السجود منها . فقال مالك : موضعه « إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ » ؛ لأنه متصل بالأمر . وكان علىّ(١) وابن مسعود وغيرهم يسجدون عند قوله « تَعْبُدُونَ » . وقال ابن وهب والشافعى : موضعه « وَهُمْ لَا يَسْأَمُونَ » لأنه تمام الكلام وغاية العبادة والامتثال . وبه قال أبو حنيفة . وكان ابن عباس يسجد عند قوله : « يَسْأَمُونَ »(٢) . وقال ابن عمر : اسجدوا بالآخرة منهما . وكذلك يروى عن مسروق وأبى عبد الرحمن السلمى وإبراهيم النخعى وأبى صالح ويحيى بن وثاب وطلحة وزبيد اليامىّين(٣) والحسن وابن سيرين . وكان أبو وائل وقتادة وبكر بن عبد الله يسجدون عند قوله : « يَسْأَمُونَ » . قال ابن العربى : والأمر قريب .

مسألة — ذكر ابن خُوَيْزِ مَنْدَاد : أن هذه الآية تضمنت صلاة كسوف القمر والشمس ؛ وذلك أن العرب كانت تقول : إن الشمس والقمر لا يكسفان إلا لموت عظيم ، فصلى النبىّ صلى الله عليه وسلم صلاة الكسوف .

قلت : صلاة الكسوف ثابتة فى الصحاح البخارى ومسلم وغيرهما . واختلفوا فى كيفيتها اختلافا كثيرا ، لاختلاف الآثار ، وحسبك ما فى صحيح مسلم من ذلك ، وهو العمدة فى الباب . والله الموفق للصواب .

---

(١) فى ح : « وكان على يسجد عند قوله . . . » . (٢) فى ا ، ز ، ل : « السجدة بالآخرة . . . » .
(٣) هذه النسبة إلى يامة بطن من همدان .

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً ﴾ الخطاب لكل عاقل أى « وَمِنْ آيَاتِهِ » الدالة على أنه يحيي الموتى « أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً » أى يابسة جدبة ؛ هذا وصف الأرض بالخشوع ؛ قال النابغة :

رمادٌ كَكُحْلِ الْعَيْنِ لَأْيًا أُبِينُهُ * وَنُؤْيٌ كَجِذْمِ الْحَوْضِ أَثْلَمُ خَاشِعُ (١)

والأرض الخاشعة : الغبراء التي تنبت . وبلدة خاشعة : أى مغبرة لا منزل بها . ومكان خاشع . ﴿ فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ ﴾ أى بالنبات ؛ قاله مجاهد . يقال : اهتز الإنسان أى تحرك ؛ ومنه :

تراه كَنَصْلِ السيفِ يَهْتَزُّ لِلنَّدى * إذا لم تَجِدْ عِند امرِئ السُّوءِ مَطْمَعا

﴿ وَرَبَتْ ﴾ أى انتفخت وعلت قبل أن تنبت ؛ قاله مجاهد . أى تصعدت عن النبات بعد موتها . وعلى هذا التقدير يكون فى الكلام تقديم وتأخير وتقديره : ربت واهتزت . والاهتزاز والربو قد يكونان قبل الخروج من الأرض ؛ وقد يكونان بعد خروج النبات إلى وجه الأرض ؛ فُرُبُوُّها ارتفاعها . ويقال للوضع المرتفع : ربوة ورابية ؛ فالنبات يتحرك للبروز ثم يزداد فى جسمه بالكبر طولا وعرضا . وقرأ أبو جعفر وخالد « وَرَبَأَتْ » ومعناه عظمت ؛ من الربيئة . وقيل : « اهْتَزَّتْ » أى استبشرت بالمطر « وَرَبَتْ » أى انتفخت بالنبات . والأرض إذا انشقت بالنبات : وُصفت بالضحك ، فيجوز وصفها بالاستبشار أيضا . ويجوز أن يقال الربو والاهتزاز واحد ؛ وهى حالة خروج النبات . وقد مضى هذا المعنى فى « الحج » (٢) ﴿ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمُحْيِي الْمَوْتَى إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ تقدم فى غير موضع (٣) .

---

(١) شبه الرماد بكحل العين لسواده ؛ فإنه يسود متى تقادم عهده وإصابته الأمطار . والنؤى : حفير حول الخيمة . والجذم : الأصل . وأثلم : مهدوم . وخاشع : تداعت آثاره واستوى بالأرض . يريد أن ذلك الرماد تغير ولم أتبينه إلا بعد لأى ؛ أى بعد جهد ومشقة .

(٢) راجع جـ ١٢ ص ١٣ .

(٣) راجع جـ ١٤ ص ٤٥ .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَآ ۗ أَفَمَن يُلْقَىٰ فِى ٱلنَّارِ خَيْرٌ أَم مَّن يَأْتِىٓ ءَامِنًا يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۚ ٱعْمَلُوا۟ مَا شِئْتُمْ إِنَّهُۥ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِٱلذِّكْرِ لَمَّا جَآءَهُمْ ۖ وَإِنَّهُۥ لَكِتَـٰبٌ عَزِيزٌ ﴿٤١﴾ لَّا يَأْتِيهِ ٱلْبَـٰطِلُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِۦ ۖ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴿٤٢﴾ مَّا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِن قَبْلِكَ ۚ إِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ وَذُو عِقَابٍ أَلِيمٍ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا ﴾ أى يميلون عن الحق فى أدلتنا . والإلحاد : الميل والعدول . ومنه اللحد فى القبر ؛ لأنه أميل إلى ناحية منه . يقال : ألحد فى دين الله أى حاد عنه وعدل . ولَحَد لغة فيه . وهـذا يرجع إلى الذين قالوا : « لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ » وهم الذين ألحدوا فى آياته ومالوا عن الحق فقالوا : ليس القرآن من عند الله ، أو هو شعر أو سحر ؛ فالآيات آيات القرآن . قال مجاهد : « يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا » أى عند تلاوة القرآن بالمُكَاء والتَّصْدِية واللَّغو والغناء . وقال ابن عباس : هو تبديل الكلام ووضعه فى غير موضعه . وقال قتادة : « يُلْحِدُونَ فِي آيَاتِنَا » يكذبون فى آياتنا . وقال السدى : يعاندون ويشاقون . وقال ابن زيد : يشركون ويكذبون . والمعنى متقارب . وقال مقاتل : نزلت فى أبى جهل . وقيل : الآيات المعجزات ، وهو يرجع إلى الأول فإن القرآن معجز . ﴿ أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ ﴾ على وجهه وهو أبو جهل فى قول ابن عباس وغيره . ﴿ خَيْرٌ أَمْ مَنْ يَأْتِي آمِنًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ قيل : النبى صلى الله عليه وسلم ؛ قاله مقاتل . وقيل : عثمان . وقيل : عمار ابن ياسر . وقيل : حمزة . وقيل : عمر بن الخطاب . وقيل : أبو سلمة بن عبد الأسد المخزومى . وقيل : المؤمنون . وقيل : إنها على العموم ؛ فالذى يلقى فى النار الكافر ، والذى يأتى آمنا يوم القيامة المؤمن ؛ قاله ابن بحر . ﴿ اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ ﴾ أمر تهديد ؛ أى بعد ما علمتم أنهما لا يستويان فلا بد لكم من الجزاء . ﴿ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ وعيد بتهديد وتوعُّد .

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ ﴾ الذكر ها هنا القرآن فى قول الجميع؛ لأن فيه ذكر ما يحتاج إليه من الأحكام . والخبر محذوف [تقديره](١) هالكون أو معذَّبون . وقيل : الخبر « أُولَئِكَ يُنَادَوْنَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ » واعترض قوله : « مَا يُقَالُ لَكَ » ثم رجع إلى الذكر فقال : « وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا » ثم قال : « أُولَئِكَ يُنَادَوْنَ » والأول الاختيار؛ قال النحاس : عند النحويين جميعا فيما علمت . ﴿ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ ﴾ أى عزيز على الله؛ قاله ابن عباس؛ وعنه : عزيز من عند الله . وقيل : كريم على الله . وقيل : « عَزِيزٌ » أى أعزه الله فلا يتطرق إليه باطل . وقيل : ينبغى أن يعز ويُجَلّ وألا يلغى فيه . وقيل : « عَزِيزٌ » من الشيطان أن يبدّله؛ قاله السدى . مقاتل : منع من الشيطان والباطل . السدى : غير مخلوق فلا مثل له . وقال ابن عباس أيضا : « عَزِيزٌ » أى ممتنع عن الناس أن يقولوا مثله . ﴿ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ﴾ أى لا يكذبه شىء مما أنزل الله من قبل ولا ينزل من بعده كتاب يبطله وينسخه؛ قاله الكلبي . وقال السدى وقتادة : « لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ » يعنى الشيطان ﴿ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ ﴾ لا يستطيع أن يغيّر ولا يزيد ولا ينقص . وقال سعيد بن جبير : لا يأتيه التكذيب « مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ » . ابن جريج : « لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ » فيما أخبر عما مضى ولا فيما أخبر عما يكون . وعن ابن عباس : « مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ » من الله تعالى « وَلَا مِنْ خَلْفِهِ » يريد من جبريل صلى الله عليه وسلم، ولا من محمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ ابن عباس : « حَكِيمٍ » فى خلقه « حَمِيدٍ » إليهم . قتادة : « حَكِيمٍ » فى أمره « حَمِيدٍ » إلى خلقه .

قوله تعالى: ﴿ مَا يُقَالُ لَكَ ﴾ أى من الأذى والتكذيب ﴿ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ ﴾ يعزى نبيه ويسليه ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ ﴾ لك ولأصحابك ﴿ وَذُو عِقَابٍ أَلِيمٍ ﴾ يريد لأعدائك وجميعا . وقيل : أى ما يقال لك من إخلاص العبادة لله إلا ما قد أوحى إلى من قبلك ، ولا خلاف بين الشرائع فيما يتعلق بالتوحيد ، وهو كقوله : « وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ

(١) زيادة يقتضيها السياق .

مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ »[1] أى لم تدعهم إلا إلى ما تدعو[2] إليه جميع الأنبياء ، فلا معنى لإنكارهم عليك . وقيل : هو استفهام ، أى أىّ شىء يقال لك « إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ » . وقيل : « إِنَّ رَبَّكَ » كلام مبتدإ وما قبله كلام تام إذا كان الخبر مضمرا . وقيل : هو متصل بـ « مَا يُقَالُ لَكَ » ، « إِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ وَذُو عِقَابٍ أَلِيمٍ » أى إنما أمرت بالإنذار والتبشير .

قوله تعالى : وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَّقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥٓ ءَأَعْجَمِىٌّ وَعَرَبِىٌّ ۗ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَآءٌ ۖ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ يُنَادَوْنَ مِن مَّكَانٍۭ بَعِيدٍ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ جَعَلْنَاهُ قُرْآنًا أَعْجَمِيًّا ﴾ أى بلغة غير العرب ﴿ لَقَالُوا لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ ﴾ أى بينت بلغتنا فإننا عرب لا نفهم الأعجمية . فبين أنه أنزله بلسانهم ليتقرر به معنى الإعجاز ، إذ هم أعلم الناس بأنواع الكلام نظما ونثرا . وإذا عجزوا عن معارضته كان من أدل الدليل على أنه من عند الله ، ولو كان بلسان العجم لقالوا لا علم لنا بهذا اللسان .

الثانية — وإذا ثبت هذا ففيه دليل على أن القرآن عربى ، وأنه نزل بلغة العرب ، وأنه ليس أعجميا ، وأنه إذا نقل عنها إلى غيرها لم يكن قرآنا .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ أَأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ ﴾ وقرأ أبو بكر وحمزة والكسائى « آأَعْجَمِيٌّ وَعَرَبِيٌّ » بهمزتين مخففتين ، والعجمىّ الذى ليس من العرب كان فصيحا أو غير فصيح ، والأعجمى الذى لا يفصح كان من العرب أو من العجم . فالأعجم ضد الفصيح وهو الذى لا يبين كلامه . ويقال للحيوان غير الناطق أعجم ، ومنه " صلاة النهار عجماء " أى لا يجهر فيها بالقراءة فكانت النسبة إلى الأعجم آكد ، لأن الرجل العجمى الذى ليس من العرب قد يكون

(١) راجع ص ٢٧٦ من هذا الجزء . (٢) فى ح ، ز ، ل ، ن « إلى ما دعوا إليه » .

فصيحا بالعربية، والعربي قد يكون غير فصيح؛ فالنسبة إلى الأعجمي آكد في البيان . والمعنى أقرآن أعجمي، ونبي عربي ؟ وهو استفهام إنكار . وقرأ الحسن وأبو العالية ونصر بن عاصم والمغيرة وهشام عن ابن عامر « أَعْجَمِيٌّ » بهمزة واحدة على الخبر . والمعنى « لَوْلَا فُصِّلَتْ آيَاتُهُ » فكان منهم عربي يفهمه العرب، وأعجمي يفهمه العجم . وروى سعيد بن جبير قال : قالت قريش : لولا أنزل القرآن أعجميا وعربيا فيكون بعض آياته عجميا و بعض آياته عربيا فنزلت الآية . وأنزل في القرآن من كل لغة فمنه « السِّجِّيل » وهي فارسية وأصلها سنك كل ؛ أي طين وحجر، ومنه « الفِرْدَوْس » رومية وكذلك « القِسْطَاس » وقرأ أهل الحجاز وأبو عمرو وابن ذكوان وحفص على الاستفهام، إلا أنهم ليَّنُوا الهمزة على أصولهم . والقراءة الصحيحة قراءة الاستفهام . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءٌ ﴾ أعلم الله أن القرآن هدى وشفاء لكل من آمن به من الشك والريب والأوجاع . ﴿ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي آذَانِهِمْ وَقْرٌ ﴾ أي صمم عن سماع القرآن . ولهذا تواصَوْا باللغو فيه . ونظير هذه الآية : « وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا » (١) وقد مضى مستوفى . وقراءة العامة ﴿ عَمًى ﴾ على المصدر . وقرأ ابن عباس وعبد الله بن الزبير وعمرو بن العاص ومعاوية وسليمان بن قَتَّة « وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمٍ » بكسر الميم أي لا يتبين لهم . واختار أبو عبيد القراءة الأولى ؛ لإجماع الناس فيها ؛ ولقوله أوّلا : « هُدًى وشِفَاءٌ » ولو كان هادٍ وشافٍ لكان الكسر في « عَمًى » أجود؛ ليكون نعتا مثلهما؛ تقديره : « وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ » في ترك قبوله بمنزلة من في آذانهم « وَقْرٌ (٢) وَهُوَ » يعني القرآن « عَلَيْهِمْ » ذو عمى ، لأنهم لا يفقهون فحذف المضاف . وقيل المعنى والوقر عليهم عمى . ﴿ أُولَئِكَ يُنَادَوْنَ مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ ﴾ يقال ذلك لمن لا يفهم من التمثيل . وحكى أهل اللغة أنه يقال للذي يفهم : أنت تسمع من قريب . ويقال للذي لا يفهم : أنت تنادَى من بعيد . أي كأنه ينادى من موضع بعيد منه فهو لا يسمع النداء

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣١٥ (٢) لفظ « وقر » ساقطة من أ ، ح ، ز ، ل .

ولا يفهمه . وقال الضحاك : « يُنَادَوْنَ » يوم القيامة بأقبح أسمائهم « مِنْ مَكَانٍ بَعِيدٍ » فيكون ذلك أشد لتوبيخهم وفضيحتهم . وقيل : أى من لم يتدبر القرآن صار كالأعمى الأصم ، فهو ينادى من مكان بعيد فينقطع صوت المنادى عنه وهو لم يسمع . وقال على رضى الله عنه ومجاهد : أى بعيد من قلوبهم . وفى التفسير : كأنما ينادون من السماء فلا يسمعون . وحكى معناه النقاش .

قوله تعالى : وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ فَٱخْتُلِفَ فِيهِ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْ ۚ وَإِنَّهُمْ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ ﴿٤٥﴾ مَّنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَا ۗ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ ﴾ يعنى التوراة ﴿ فَاخْتُلِفَ فِيهِ ﴾ أى آمن به قوم وكذب به قوم . والكناية ترجع إلى الكتاب ، وهو تسلية للنبى صلى الله عليه وسلم ؛ أى لا يحزنك اختلاف قومك فى كتابك ، فقد اختلف من قبلهم فى كتابهم . وقيل : الكناية ترجع إلى موسى . ﴿ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ ﴾ أى فى إمهالهم . ﴿ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ ﴾ أى بتعجيل العذاب . ﴿ وَإِنَّهُمْ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ ﴾ من القرآن ﴿ مُرِيبٍ ﴾ أى شديد الريبة . وقد تقدّم[1] . وقال الكلبى فى هذه الآية : لولا أن الله أخّر عذاب هذه الأمة إلى يوم القيامة لأتاهم العذاب كما فعل بغيرهم من الأمم . وقيل : تأخير العذاب لما يخرج من أصلابهم من المؤمنين .

قوله تعالى : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ ﴾ شرط وجوابه وكذا ﴿ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا ﴾ . والله جل وعز مستغن عن طاعة العباد ، فمن أطاع فالثواب له ، ومن أساء فالعقاب عليه . ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ ﴾ نَفَى الظلم عن نفسه جل وعز قليله وكثيره ، وإذا انتفت المبالغة انتفى غيرها ، دليله قوله الحق : « إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا »[2] وروى العدول الثقات ،

(١) راجع جـ ٩ ص ٥٩ (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٤٦

والأئمة الأثبات ، عن الزاهد العدل ، عن أمين الأرض ، عن أمين السماء ، عن الرب جل جلاله : « ياعبادى إنى حرّمت الظلم على نفسى وجعلته بينكم محرّما فلا تظالموا » الحديث . وأيضا فهو الحكيم[1] المالك ، وما يفعله المالك فى ملكه لا اعتراض عليه ؛ إذ له التصرف فى ملكه بما يريد .

قوله تعالى : إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ ۚ وَمَا تَخْرُجُ مِن ثَمَرَاتٍ مِّنْ أَكْمَامِهَا وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنثَىٰ وَلَا تَضَعُ إِلَّا بِعِلْمِهِ ۚ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ أَيْنَ شُرَكَائِي قَالُوا آذَنَّاكَ مَا مِنَّا مِن شَهِيدٍ ﴿٤٧﴾ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَدْعُونَ مِن قَبْلُ وَظَنُّوا مَا لَهُم مِّن مَّحِيصٍ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾ أى حين وقتها . وذلك أنهم قالوا : ياعمد إن كنت نبيّا فخبّرنا متى قيام الساعة فنزلت : ﴿ وَمَا تَخْرُجُ مِن ثَمَرَاتٍ ﴾ « مِنْ » زائدة أى وما تخرج ثمرة . ﴿ مِنْ أَكْمَامِهَا ﴾ أى من أوعيتها ، فالأكمام أوعية الثمرة ، واحدها كُمّة وهى كل ظرف لمال أوغيره ؛ ولذلك سمى قشر الطّلع أعنى كُفُرّاه الذى ينشق عن الثمرة كُمّة ؛ قال ابن عباس : الكُمّة الكُفُرّى قبل أن تنشق ، فإذا انشقت فليست بكمة . وسيأتى لهذا مزيد بيان فى سورة « الرحمن »[2] . وقرأ نافع وابن عامر وحفص « مِنْ ثَمَرَاتٍ » على الجمع . الباقون « ثَمَرة » على التوحيد والمراد الجمع ، لقوله : ﴿ وَمَا تَحْمِلُ مِنْ أُنْثَى ﴾ والمراد الجمع ، يقول : « إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ » كما يرد إليه علم الثمار والنتاج . ﴿ وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ ﴾ أى ينادى الله المشركين ﴿ أَيْنَ شُرَكَائِي ﴾ الذين زعمتم فى الدنيا أنها آلهة تشفع . ﴿ قَالُوا ﴾ يعنى الأصنام . وقيل : المشركون . ويحتمل أن يريدهم جميعا العابد والمعبود ﴿ آذَنَّاكَ ﴾ أسمعناك وأعلمناك . يقال : آذن يؤذن : إذا أعلم ، قال[3] :

آذَنَتْنَا بِبَيْنِهَا أَسْمَاءُ * رُبَّ ثَاوٍ يُمَلُّ مِنْهُ الثَّوَاءُ

(١) فى ح ، ن « الحليم » . (٢) راجع جـ ١٧ ص ١٥٦ (٣) هو الحرث بن حلزة ، والبيت مطلع معلقته .

﴿ مَا مِنَّا مِنْ شَهِيدٍ ﴾ أى نعلمك مامنا أحد يشهد بأن لك شريكا . لما عاينوا القيامة تبرءوا من الأصنام وتبرأت الأصنام منهم كما تقدّم فى غير موضع[1] . ﴿ وَضَلَّ عَنْهُمْ ﴾ أى بطل عنهم ﴿ مَا كَانُوا يَدْعُونَ مِنْ قَبْلُ ﴾ فى الدنيا ﴿ وَظَنُّوا ﴾ أى أيقنوا وعلموا ﴿ مَالَهُمْ مِنْ مَحِيصٍ ﴾ أى فرار عن النار . و « مَا » هنا حرف وليس باسم ؛ فلذلك لم يعمل فيه الظنّ وجعل الفعل ملغى ؛ تقديره : وظنوا أنهم مالهم محيص ولا مهرب . يقال : حاص يحيص حيصا ومحيصا إذا هرب . وقيل : إن الظن هنا الذى هو أغلب الرأى ، لا يشكون فى أنهم أصحاب النار ولكن يطمعون أن يخرجوا منها . وليس يبعد أن يكون لهم ظن ورجاء إلى أن يؤيسوا .

قوله تعالى : لَا يَسْـَٔمُ ٱلْإِنسَـٰنُ مِن دُعَآءِ ٱلْخَيْرِ وَإِن مَّسَّهُ ٱلشَّرُّ فَيَـُٔوسٌ قَنُوطٌ ﴿٤٩﴾ وَلَئِنْ أَذَقْنَـٰهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنۢ بَعْدِ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَـٰذَا لِى وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً وَلَئِن رُّجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّىٓ إِنَّ لِى عِندَهُۥ لَلْحُسْنَىٰ ۚ فَلَنُنَبِّئَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِمَا عَمِلُوا۟ وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴿٥٠﴾ وَإِذَآ أَنْعَمْنَا عَلَى ٱلْإِنسَـٰنِ أَعْرَضَ وَنَـَٔا بِجَانِبِهِۦ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ فَذُو دُعَآءٍ عَرِيضٍ ﴿٥١﴾

قوله تعالى : ﴿ لَا يَسْأَمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْخَيْرِ ﴾ أى لا يَمَلّ من دعائه بالخير . والخير هنا المال والصحة والسلطان والعز . قال السدى : والإنسان هاهنا يراد به الكافر . وقيل : الوليد بن المغيرة . وقيل : عتبة وشيبة ابنا ربيعة وأمية بن خلف . وفى قراءة عبد الله « لَا يَسْأَمُ الْإِنْسَانُ مِنْ دُعَاءِ الْمَالِ » . ﴿ وَإِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ ﴾ الفقر والمرض ﴿ فَيَئُوسٌ ﴾ من روح الله ﴿ قَنُوطٌ ﴾ من رحمته . وقيل : « يَئُوسٌ » من إجابة الدعاء « قَنُوطٌ » بسوء الظن بربه . وقيل : « يَئُوسٌ » أى يئس من زوال مابه من المكروه « قَنُوطٌ » أى يظن أنه يدوم ؛ والمعنى متقارب .

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣٠٣

قوله تعالى : ﴿ وَلَئِنْ اذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا ﴾ عاقبة و رخاء وغنى ﴿ مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ ﴾ ضر وسقم وشدة وفقر . ﴿ لَيَقُولَنَّ هَـذَا لِي ﴾ أى هذا شيء أستحقه على الله لرضاه بعملى ؛ فيرى النعمة حقا واجبا على الله تعالى ، ولم يعلم أنه ابتلاه بالنعمة والمحنة ؛ ليتبين شكره وصبره . وقال ابن عباس : « هَذَا لِي » أى هذا من عندى . ﴿ وَما أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَى ﴾ أى الجنة ، واللام للتأكيد . يتمنى الأمانى بلا عمل . قال الحسن بن محمد بن على بن أبى طالب : للكافر أمنيتان أما فى الدنيا فيقول : « لَئِنْ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَى » ، وأما فى الآخرة فيقول : « يَالَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ »[1] و « يَالَيْتَنِي كُنْتُ تُرَابًا »[2] . ﴿ فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا ﴾ أى لنجزينهم . قسم أقسم الله عليه . ﴿ وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ ﴾ شديد .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ ﴾ يريد الكافر ﴿ أَعْرَضَ وَنَأَى بِجَانِبِهِ ﴾ . وقال ابن عباس : يريد عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وأمية بن خلف أعرضوا عن الإسلام وتباعدوا عنه . ومعنى « نَأَى بِجَانِبِهِ » أى ترفع عن الانقياد إلى الحق وتكبر على أنبياء الله . وقيل : « نَأَى » تباعد . يقال : نأيته ونأيت عنه نأيًا بمعنى تباعدت عنه ، وأنايته فأنتأى : أبعدته فبعُد ، وتناءوا تباعدوا ، والمتنأى الموضع البعيد ؛ قال النابغة :

فإنك كاللَّيلِ الذى هو مُدْرِكِى * وإنْ خِلْتُ أَنَّ الْمُنْتَأَى عنكَ واسِعُ

وقرأ يزيد بن القعقاع و « نَاءَ بِجَانِبِهِ » بالألف قبل الهمزة . فيجوز أن يكون من « ناء » إذا نهض . ويجوز أن يكون على قلب الهمزة بمعنى الأول . ﴿ وَإِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ ﴾ أى أصابه المكروه ﴿ فَذُو دُعَاءٍ عَرِيضٍ ﴾ كثير ، والعرب تستعمل الطول والعرض فى الكثرة . يقال : أطال فلان فى الكلام وأعرض فى الدعاء إذا أكثر . وقال ابن عباس : « فَذُو دُعَاءٍ عَرِيضٍ » فذو تضرع واستغاثة . والكافر يعرف ربه فى البلاء ولا يعرفه فى الرخاء .

---

(١) راجع جـ ٦ ص ٤٠٨

(٢) راجع جـ ١٩ ص ٢٨٦

قوله تعالى : قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ثُمَّ كَفَرْتُم بِهِۦ مَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ هُوَ فِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ﴿٥٢﴾ سَنُرِيهِمْ ءَايَـٰتِنَا فِى ٱلْـَٔافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿٥٣﴾ أَلَآ إِنَّهُمْ فِى مِرْيَةٍ مِّن لِّقَآءِ رَبِّهِمْ ۗ أَلَآ إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطٌ ﴿٥٤﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ ﴾ أى قل لهم يامحمد « أَرَأَيْتُمْ » يامَعْشَرَ المشركين ﴿ إِنْ كَانَ ﴾ هذا القرآن ﴿ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ثُمَّ كَفَرْتُمْ بِهِ مَنْ أَضَلُّ ﴾ أى فأى الناس أضل، أى لا أحد أضل منكم لفرط شقاقكم وعداوتكم . وقيل : قوله : « إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ » يرجع إلى الكتاب المذكور فى قوله : « آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ » والأول أظهر وهو قول ابن عباس .

قوله تعالى : ﴿ سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ ﴾ أى علامات وحدانيتنا وقدرتنا « فِي الْآفَاقِ » يعنى خراب منازل الأمم الخالية ﴿ وَفِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ بالبلايا والأمراض . وقال ابن زيد : « فِي الْآفَاقِ » آيات السماء (١) « وَفِي أَنْفُسِهِمْ » حوادث الأرض . وقال مجاهد : « فِي الْآفَاقِ » فتح القرى ؛ فيسر الله عز وجل لرسوله صلى الله عليه وسلم وللخلفاء من بعده وأنصار دينه فى آفاق الدنيا وبلاد المشرق والمغرب عموما ، وفى ناحية المغرب خصوصا من الفتوح التى لم يتيسر أمثالها لأحد من خلفاء الأرض قبلهم ، ومن الإظهار على الجبابرة والأكاسرة وتغليب قليلهم على كثيرهم ، وتسليط ضعفائهم على أقويائهم ، وإجرائه على أيديهم أمورا خارجة عن المعهود خارقة للعادات « وَفِي أَنْفُسِهِمْ » فتح مكة . وهذا اختيار الطبرى . وقاله المنهال بن عمرو والسدى . وقال قتادة والضحاك : « فِي الْآفَاقِ » وقائع الله فى الأمم « وَفِي أَنْفُسِهِمْ » يوم بدر . وقال عطاء وابن زيد أيضا « فِي الْآفَاقِ » يعنى أقطار السموات والأرض من الشمس والقمر والنجوم والليل والنهار والرياح والأمطار والرعد والبرق والصواعق والنبات

(١) فى ا ، ح ، ز ، ل : « آفاق السماء » .

والأشجار والجبال والبحار وغيرها (١) . وفى الصحاح : الآفاق النواحى ، واحدها أُفُقٌ وأُفْقٌ مثل عُسْر وعُسُر ، ورجل أَفَقِيّ بفتح الهمزة والفاء : إذا كان من آفاق الأرض . حكاه أبو نصر . وبعضهم يقول : أُفُقِيّ بضمهما وهو القياس . وأنشد غير الجوهرى :

أَخَذْنَا بِآفَاقِ السَّمَاءِ عَلَيْكُمُ * لنا قَمَراها والنُّجُومُ الطَّوالِعُ

« وَفِي أَنْفُسِهِمْ » من لطيف الصنعة وبديع الحكمة حتى سبيل الغائط والبول ؛ فإن الرجل يشرب ويأكل من مكان واحد ويتميز ذلك من مكانين ، وبديع صنعة الله وحكمته فى عينيه اللتين هما قطرة ماء ينظر بهما من السماء إلى الأرض مسيرة خمسمائة عام ، وفى أذنيه اللتين يفرق بهما بين الأصوات المختلفة . وغير ذلك من بديع حكمة الله فيه . وقيل : ﴿ وَفِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ من كونهم نطفا إلى غير ذلك من انتقال أحوالهم كما تقدم فى « المؤمنون » (٢) بيانه . وقيل : المعنى سيرَوْن ما أخبرهم به النبى صلى الله عليه وسلم من الفتن وأخبار الغيوب ﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ ﴾ فيه أربعة أوجه : أحدها أنه القرآن . والثانى الإسلام جاءهم به الرسول ودعاهم إليه . والثالث أن ما يريهم الله ويفعل من ذلك هو الحق . والرابع أن محمدا صلى الله عليه وسلم هو الرسول الحق . ﴿ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ ﴾ فى موضع رفع بأنه فاعل بـ « يَكْفِ » و ﴿ أَنَّهُ ﴾ بدل من « رَبِّكَ » فهو رفع إن قدرته بدلا على الموضع ، وجر « أن » قدرته بدلا على اللفظ . ويجوز أن يكون نصبا بتقدير حذف اللام ، والمعنى أو لم يكفهم ربك بما دلهم عليه من توحيده ؛ لأنه ﴿ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ وإذا شهده جازى عليه . وقيل : المعنى « أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ » فى معاقبته الكفار . وقيل : المعنى « أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ » يا محمد أنه شاهد على أعمال الكفار . وقيل : « أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ » شاهدا على أن القرآن من عند الله . وقيل : « أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ » مما يفعله العبد « شَهِيدٌ » والشهيد بمعنى العالم ؛ أو هو من الشهادة التى هى الحضور ﴿ أَلَا إِنَّهُمْ فِي مِرْيَةٍ ﴾ فى شك ﴿ مِنْ لِقَاءِ رَبِّهِمْ ﴾ فى الآخرة . وقال السدى : أى من البعث . ﴿ أَلَا إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطٌ ﴾ أى أحاط علمه بكل شىء .

(١) فى ن : « وغير ذلك » .
(٢) راجع جـ ١٢ ص ١٠٩

قاله السدى . وقال الكلبي : أحاطت قدرته بكل شيء . وقال الخطابي : هو الذى أحاطت قدرته بجميع خلقه، وهو الذى أحاط بكل شيء علما، وأحصى كل شيء عددا . وهذا الاسم أكثر ما يجيء فى معرض الوعيد ، وحقيقته الإحاطة بكل شيء ، وأستئصال المحاط به ، وأصله مُحْيِطٌ نقلت حركة الياء إلى الحاء فسكنت . يقال منه : أحاط يحيط إحاطة وحيطة؛ ومن ذلك حائط الدار، يحوطها أهلها . وأحاطت الخيل بفلان : إذا أخذ مأخذا حاصرا من كل جهة ، ومنه قوله تعالى : « وَأُحِيطَ بِثَمَرِهِ »(١) والله أعلم بصواب ذلك .

(١) راجع جـ ١٠ ص ٤٠٩

حققه
أحمد عبد العليم البردونى

تم الجزء الخامس عشر من تفسير القرطبي
يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء السادس عشر ، وأوّله :
« سـورة الشورى »

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٨٧/٩١٤٥

ISBN٩٧٧ - ٠١ - ١٦٥٣ - ×

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الشورى

مكية في قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر. وقال ابن عباس وقتادة: إلا أربع آيات منها أنزلت بالمدينة: «قُل لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ»[1] إلى آخرها. وهي ثلاث وخمسون آية.

قوله تعالى: حمٓ ﴿١﴾ عٓسٓقٓ ﴿٢﴾ كَذَٰلِكَ يُوحِيٓ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٣﴾ لَهُۥ مَا فِي السَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿٤﴾

قوله تعالى: ﴿حمٓ. عٓسٓقٓ﴾ قال عبد المؤمن: سألت الحسين بن الفضل[2] : لم قطع «حمٓ» من «عٓسٓقٓ» ولم تقطع «كهيعص» و«المٓرٓ» و«المٓصٓ»؟ فقال: لأن «حمٓ. عسق» بين سُوَرٍ أولها «حمٓ» جرت مجرى نظائرها قبلها وبعدها، فكأن «حمٓ» مبتدأ و«عٓسٓقٓ» خبره. ولأنها عدّت آيتين، وعدّت أخواتها اللواتي كتبت جملة آية واحدة. وقيل: إن الحروف المعجمة كلها في المعنى واحد، من حيث إنها أس البيان وقاعدة الكلام؛ ذكره الجُرْجَاني. وكتبت «حمٓ. عٓسٓقٓ» منفصلا و«كهيعص» متصلا لأنه قيل: حمٓ؛ أي حمّ ماهو كائن، ففصلوا بين مايقدّر فيه فعل وبين ما لا يقدّر. ثم لو فُصل هذا ووُصل ذالجاز؛ حكاه القُشيري. وفي قراءة ابن مسعود وابن عباس «حمٓ. سق» قال ابن عباس:

---

(١) راجع ص ٢١ من هذا الجزء.

(٢) في ز: «الحسن بن المفضل» وفي ل: «الحسن بن الفضل».

وكان علىّ رضى الله عنه يعرف الفتن بها . وقال أرطاة بن المنذر ، قال رجل لابن عباس وعنده حذيفة بن اليمان : أخبرنى عن تفسير قوله تعالى : « حمّ . عسق » ؟ فأعرض عنه حتى أعاد عليه(١) ثلاثا فأعرض عنه . فقال حذيفة بن اليمان : أنا أنبئك بها ، قد عرفت لِم تركها ؛ نزلت فى رجل من أهل بيته يقال له عبد الإله أو عبد الله ؛ ينزل على نهر من أنهار المشرق ، يبنى عليه مدينتين يشق النهر بينهما شقا ، فإذا أراد الله زوال ملكهم وانقطاع دولتهم ، بعث على إحداهما نارا ليلا فتصبح سوداءَ مظلمة ، فتحترق كلها كأنها لم تكن مكانها ؛ فتصبح صاحبتها متعجبة ، كيف قُلبت ! فما هو إلا بياض يومها حتى يجتمع فيها كل جبار عنيد ، ثم يخسف الله بها وبهم جميعا ؛ فذلك قوله : « حمّ . عسق » أى عزمة من عزمات(٢) الله ، وفتنة وقضاء حُمّ : حمّ . « ع » : عدلاً منه ، « س » : سيكون ، « ق » : واقع فى هاتين المدينتين .

ونظير هذا التفسير ماروى جرير بن عبد الله البَجَلىّ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " تُبنى مدينة بين دجْلة ودُجيل وقُطْرَبُّل(٣) والصّراة ، يجتمع فيها جبابرة الأرض تجبى إليها الخزائن يخسف بها — وفى رواية بأهلها — فَلهِىَ أسرع ذهابا فى الأرض من الوَتِد الجيّد فى الأرض الرَّخوة " . وقرأ ابن عباس « حمّ . سَقّ » بغير عين . وكذلك هو فى مصحف عبد الله بن مسعود ؛ حكاه الطبرى . وروى نافع عن ابن عباس : « الحاء »(٤) حلمه ، و « الميم » مجده ، و « العين » علمه ، و « السين » سَناه ، و « القاف » قدرته ؛ أقسم الله بها . وعن محمد بن كعب : أقسم الله بحلمه ومجده وعلوّه وسَناه وقدرته ألا يُعذِّب من عاذ بلا إله إلا الله مخلصا من قلبه . وقال جعفر بن محمد وسعيد بن جبير : « الحاء » من الرحمن ، و « الميم » من المجيد ، و « العين » من العليم ، و « السين » من القدّوس ، و « القاف » من القاهر . وقال مجاهد : فواتح السور . وقال عبد الله بن بُريدة : إنه اسم الجبل المحيط بالدنيا . وذكر القشيرىّ ، واللفظ للثعلبىّ : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم لما نزلت هذه الآية عُرفت الكآبة فى وجهه ؛

(١) لفظة : « عليه » ساقطة من ز ، ل .
(٢) أى حق من حقوقه .
(٣) وروى بفتح أوله وطائه .
(٤) فى أ ، ح ، ز ، ه : « حكمه » وفى ك : « حكت » .

فقيل له : يا رسول الله، ما أحزنك ؟ قال : " أخبرت ببلايا تنزل بأمتى من خَسْف وقذف ونارٍ تحشرهم وريح تقذفهم فى البحر وآياتٍ متتابعات متصلات بنزول عيسى وخروج الدجال " . والله أعلم . وقيل : هذا فى شأن النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ فـ « الحاء » حوضه المورود، و « الميم » ملكه الممدود ، و « العين » عزه الموجود، و « السين » سناه المشهود ، و « القاف » قيامه فى المقام المحمود، وقربه فى الكرامة[1] من الملك المعبود . وقال ابن عباس : ليس من نبيّ صاحب كتاب إلا وقد أوحى إليه : « حم . عسق » ؛ فلذلك قال : « يُوحِي إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ » . المهدوىّ : وقد جاء فى الخبر أن " « حم . عسق » معناه أوحيت إلى الأنبياء المتقدّمين " . وقرأ ابن مُحَيْصن وابن كثير ومجاهد « يُوحَى » (بفتح الحاء) على مالم يُسَمَّ فاعله ؛ وروى عن ابن عمر . فيكون الجار والمجرور فى موضع رفع لقيامه مقام الفاعل ، ويجوز أن يكون اسم مالم يسمّ فاعله مضمرا ؛ أى يوحى إليك القرآن الذى تضمنته هذه السورة، ويكون اسم الله مرفوعا بإضمار فعل، التقدير : يوحيه الله إليك ؛ كقراءة ابن عامر وأبى بكر « يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ[2] رِجَالٌ » أى يسبحه رجال . وأنشد سيبويه :

لِيُبْكَ يزيدُ ضارعٌ لخصومة * وأشعثُ ممن طوّحته الطوائح[3]

فقال : لِيُبْكَ يزيد ، ثم بيّن من ينبغى أن يبكيه ، فالمعنى يبكيه ضارع . ويجوز أن يكون مبتدأ والخبر محذوف ؛ كأنه قال : الله يوحيه . أو على تقدير إضمار مبتدأ أى الموحى الله . أو يكون مبتدأ والخبر « الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » . وقرأ الباقون « يُوحِي إِلَيْكَ » بكسر الحاء ، ورفع الاسم على أنه الفاعل . ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴾ تقدّم[4] فى غير موضع .

---

(١) فى ح : « وقربه يوم القيامة من الملك ... » . وفى ك : « وقربه من الملك ... » .

(٢) راجع جـ ١٢ ص ٢٧٥ . (٣) رواية البيت كما فى كتاب سيبويه وخزانة الأدب :

ليبك يزيد ضارع لخصومة * ومختبط مما تطيح الطوائح

وهذا البيت نسبه سيبويه للحارث بن نهيك . ونسبه صاحب خزانة الأدب لنهشل بن حرىّ فى مرثية يزيد . (راجع الشاهد الخامس والأربعين) .

(٤) راجع جـ ٢ ص ٦٩ . وجـ ٣ ص ٢٧٨ .

قوله تعالى : تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِن فَوْقِهِنَّ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَن فِى ٱلْأَرْضِ أَلَآ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ تَكَادُ السَّمَوَاتُ ﴾ قراءة العامة بالتاء . وقرأ نافع وابن وَثّاب والكسائىّ بالياء . ﴿ يَتَفَطَّرْنَ ﴾ قرأ نافع وغيره بالياء والتاء والتشديد فى الطاء، وهى قراءة العامة (١) . وقرأ أبو عمرو وأبو بكر والمفضّل وأبو عبيد « يَنْفَطِرْنَ » من الانفطار، كقوله تعالى : « إِذَا السَّمَاءُ ٱنفَطَرَتْ » (٢) وقد مضى فى سورة « مريم » بيان هذا (٣) . وقال ابن عباس : « تَكَادُ السَّمَوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ » أى تكاد كل واحدة منها تنفطر فوق التى تليها ؛ من قول المشركين : « ٱتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا » (٤) . وقال الضحاك والسدى : « يَتَفَطَّرْنَ » أى يتشققن من عظمة الله وجلاله فوقهن . وقيل : « فوقهن » : فوق الأرضين من خشية الله لو كنّ مما يعقل .

قوله تعالى : ﴿ وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ ﴾ أى ينزهونه عما لا يجوز فى وصفه، وما لا يليق بجلاله . وقيل يتعجبون من جرأة المشركين، فيُذكر التسبيح فى موضع التعجّب . وعن علىّ رضى الله عنه : أن تسبيحهم تعجّب مما يرون من تعرّضهم لسخط الله . وقال ابن عباس : تسبيحهم خضوع لما يرون (٥) من عظمة الله . ومعنى « بِحَمْدِ رَبِّهِمْ » : بأمر ربهم ؛ قاله السُّدّى . ﴿ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِى الْأَرْضِ ﴾ قال الضحاك : لمن فى الأرض من المؤمنين ؛ وقاله السدى . بيانه فى سورة المؤمن : « وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا » . وعلى هذا تكون الملائكة هنا حملة العرش . وقيل : جميع ملائكة السماء، وهو الظاهر من قول الكلبىّ . وقال وهب ابن منبّه : هو منسوخ بقوله : « وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا » . قال المهدوىّ : والصحيح أنه ليس بمنسوخ، لأنه خبر، وهو خاص للمؤمنين . وقال أبو الحسن الماوَرْدِىّ عن الكلبىّ : إن الملائكة لما رأت الملكين اللّذين اختُبِرا وبُعِثا إلى الأرض ليحكما بينهم، فافتتنا بالزُّهَرة

(١) فى ح، ن : « قراءة نافع وغيره » . (٢) راجع جـ ١٩ ص ٢٤٢ .
(٣) راجع جـ ١١ ص ١٥٦ . (٤) راجع جـ ٢ ص ٨٥ . (٥) فى ك : « مما يرون » .

وهربا إلى إدريس — وهو جَدّ أبى نوح عليهما السلام — وسألاه أن يدعوَ لهما ، سبّحت الملائكة بحمد ربهم وٱستغفرت لبنى آدم . قال أبو الحسن بن الحصار : وقد ظن بعض مَن جهل أن هذه الآية نزلت بسبب هاروت وماروت ، وأنها منسوخة بالآية التى فى المؤمن ، وما علموا أن حملة العرش مخصوصون بالاستغفار للمؤمنين خاصة ، ولله ملائكة أُخر يستغفرون لمن فى الأرض . الماوردىّ : وفى استغفارهم لهم قولان : أحدهما — من الذنوب والخطايا ؛ وهو ظاهر قول مقاتل . الثانى — أنه طلب الرزق لهم والسَّعة عليهم ؛ قاله الكلبىّ .

قلت : وهو أظهر ، لأن الأرض تعمّ الكافر وغيره ، وعلى قول مقاتل لا يدخل فيه الكافر . وقد روى فى هذا الباب خبر رواه عاصم الأحول عن أبى عثمان عن سَلْمان قال : إن العبد إذا كان يذكر الله فى السراء فنزلت به الضراء قالت الملائكة : صوت معروف من آدمىّ ضعيف ، كان يذكر الله تعالى فى السراء فنزلت به الضراء ؛ فيستغفرون له . فإذا كان لا يذكر الله فى السراء فنزلت به الضراء قالت الملائكة : صوت منكر من آدمى كان لا يذكر الله فى السراء فنزلت به الضراء فلا يستغفرون الله له . وهذا يدل على أن الآية فى الذاكر لله[1] تعالى فى السراء والضراء ، فهى خاصّة ببعض مَن فى الأرض من المؤمنين . والله أعلم . ويحتمل أن يقصدوا بالاستغفار طلب الحلم والغفران فى قوله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا[2] — إلى أن قال — إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا » ، وقوله تعالى : « وَإِنَّ رَبَّكَ لَذُو مَغْفِرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَى ظُلْمِهِمْ[3] » . والمراد الحلم عنهم وألا يعاجلهم بالانتقام ؛ فيكون عاما ؛ قاله الزمخشرىّ . وقال مُطَرِّف : وجدنا أنصح عباد الله لعباد الله الملائكة ، ووجدنا أغش عباد الله لعباد الله الشياطين . وقد تقدّم[4] . ﴿ أَلَا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴾ قال بعض العلماء : هَيّب وعَظّم جلّ وعزّ فى الابتداء ، وألطف وبشّر فى الانتهاء .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ اللَّهُ حَفِيظٌ عَلَيْهِمْ وَمَا أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ﴿٦﴾

(١) فى ل : « فى الذاكرين الله » . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٣٥٦ (٣) راجع جـ ٩ ص ٢٨٥
(٤) راجع جـ ١٥ ص ٢٩٥ .

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ﴾ يعنى أصناما يعبدونها . ﴿ اللَّهُ حَفِيظٌ عَلَيْهِمْ ﴾ أى يحفظ أعمالهم ليجازيهم بها . ﴿ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ ﴾ وهذه منسوخة بآية السيف . وفى الخبر : " أطّت السماء وحُقّ لها أن تَئِطّ " أى صوّتت من ثقل سكانها لكثرتهم ، فهم مع كثرتهم لا يفترون عن عبادة الله ؛ وهؤلاء الكفار يشركون به .

قوله تعالى : وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لِّتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ ٱلْجَمْعِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۚ فَرِيقٌ فِى ٱلْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِى ٱلسَّعِيرِ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا ﴾ أى وكما أوحينا إليك وإلى من قبلك هذه المعانى فكذلك أوحينا إليك قرآنا عربيًّا بيّناه بلغة العرب . قيل : أى أنزلنا عليك قرآنا عربيا بلسان قومك ؛ كما أرسلنا كل رسول بلسان قومه . والمعنى واحد[1] . ﴿ لِتُنْذِرَ أُمَّ الْقُرَى ﴾ يعنى مكة . وقيل لمكة أم القُرَى لأن الأرض دُحيت من تحتها . ﴿ وَمَنْ حَوْلَهَا ﴾ من سائر الخلق . ﴿ وَتُنْذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ ﴾ أى بيوم الجمع ، وهو يوم القيامة . ﴿ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾ لا شك فيه . ﴿ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ ﴾ ابتداء وخبر . وأجاز الكسائىّ النصب على تقدير : لتنذر فريقا فى الجنة وفريقا فى السعير .

قوله تعالى : وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن يُدْخِلُ مَن يَشَآءُ فِى رَحْمَتِهِۦ ۚ وَٱلظَّٰلِمُونَ مَا لَهُم مِّن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَهُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ قال الضحاك : أهل دين واحد ؛ أهل ضلالة أو أهل هُدًى . ﴿ وَلَكِنْ يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ ﴾ قال أنس بن مالك : فى الإسلام . ﴿ وَالظَّالِمُونَ ﴾ رفع على الابتداء ، والخبر ﴿ مَا لَهُمْ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ عطف على اللفظ . ويجوز « وَلَا نَصِيرٌ » بالرفع على الموضع و « مِنْ » زائدة .

(١) فى ل : تقديم وتأخير لسياق هذه الجملة ولم تخرج عن اللفظ والمعنى .

قوله تعالى : أَمِ اتَّخَذُوا مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ ۖ فَٱللَّهُ هُوَ ٱلْوَلِىُّ وَهُوَ يُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمِ اتَّخَذُوا ﴾ أى بل اتخذوا . ﴿ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ ﴾ يعنى أصناما . ﴿ فَاللَّهُ هُوَ الْوَلِيُّ ﴾ (١) أى وليك يا محمد وولىّ من اتبعك، [لا ولىّ سواه]. ﴿ وَهُوَ يُحْيِي الْمَوْتَى ﴾ يريد عند البعث . ﴿ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ وغيره من الأولياء لا يقدر على شىء .

قوله تعالى : وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَىْءٍ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّى عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ حكاية قول رسول الله صلى الله عليه وسلم للمؤمنين ؛ أى وما خالفكم فيه الكفار من أهل الكتاب والمشركين من أمر الدين ، فقولوا لهم حُكمه إلى الله لا إليكم ، وقد حكم أن الدين هو الإسلام لا غيره . وأمور الشرائع إنما تُتَلَقَّى من بيان الله . ﴿ ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي ﴾ أى الموصوف بهذه الصفات هو ربى وحده ؛ وفيه إضمار : أى قل لهم يا محمد ذلكم الله الذى يحيى الموتى ويحكم بين المختلفين هو ربّى . ﴿ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ﴾ اعتمدت . ﴿ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ أرجع .

قوله تعالى : فَاطِرُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ أَزْوَٰجًا ۖ يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ ۚ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ فَاطِرُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ بالرفع على النعت لأسم الله ، أو على تقدير هو فاطر . ويجوز النصب على النداء ، والجر على البدل من الهاء فى « عَلَيْهِ » . والفاطر : المبدع والخالق . وقد تقدّم . (٢) ﴿ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا ﴾ قيل معناه إناثا . وإنما

(١) ما بين المربعين من ح ، ل ، هـ .

(٢) راجع جـ ٦ ص ٣٩٧ ، جـ ٩ ص ٢٧٠ و ٣٤٦ ، جـ ١٤ ص ٢٤ و ٣١٩ .

قال : « مِنْ أَنْفُسِكُمْ » لأنه خلق حوّاء من ضلع آدم . وقال مجاهد : نَسْلًا بعد نسل . ﴿ وَمِنَ الْأَنْعَامِ أَزْوَاجًا ﴾ يعنى الثمانية التى ذكرها فى « الأنعام »[1] ذكور الإبل والبقر والضأن والمعز وإناثها . ﴿ يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ ﴾ أى يخلقكم وينشئكم « فِيهِ » أى فى الرحم . وقيل : فى البطن . وقال الفرّاء وابن كيسان : « فيه » بمعنى به . وكذلك قال الزجاج : معنى « يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ » يكثركم به ؛ أى يكثركم بجعلكم أزواجا ، أى حلائل ؛ لأنهن سبب النسل . وقيل : إن الماء فى « فِيهِ » للجعل ، ودلّ عليه « جَعَلَ » ؛ فكأنه قال : يخلقكم ويكثركم فى الجعل . ابن قتيبة : « يَذْرَؤُكُمْ فِيهِ » أى فى الزوج ؛ أى يخلقكم فى بطون الإناث . وقال : ويكون « فِيهِ » فى الرحم ، وفيه بُعْدٌ ؛ لأن الرحم مؤنثة ولم يتقدّم لها ذكر . ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ ﴾ قيل : إن الكاف زائدة للتوكيد ؛ أى ليس مثله شىء . قال :

* وصالياتٍ كَكَمَا يُؤَثْفِينَ[2] *

فأدخل على الكاف كافا تأكيدا للتشبيه . وقيل : المثل زائدة للتوكيد ؛ وهو قول ثعلب : ليس كهو شىء ؛ نحو قوله تعالى : « فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا »[3] . وفى حرف ابن مسعود « فَإِنْ آمَنُوا بِمَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا » قال أوس بن حَجَر :

* وقَتْلَى كمثل جذوع النخـ ـيل يغشاهم مطر منهمر

أى كجذوع . والذى يُعتقد فى هذا الباب أن الله جل اسمه فى عظمته وكبريائه وملكوته وحسنى أسمائه وعلىّ صفاته ، لا يشبه شيئا من مخلوقاته ولا يشبّه به ، وإنما جاء مما أطلقه الشرع على الخالق والمخلوق ، فلا تشابه بينهما فى المعنى الحقيق ؛ إذ صفات القديم جل وعز بخلاف صفات المخلوق ؛ إذ صفاتهم لا تنفك عن الأغراض والأعراض ، وهو تعالى منزّه عن ذلك ؛ بل لم يزل بأسمائه وبصفاته على ما بيّناه فى (الكتاب الأسنى فى شرح

---

(١) راجع جـ ٧ ص ١١٣ .

(٢) الصاليات : الأثافى ، وهى الأحجار التى ينصب عليها القدر . ومعنى يؤثفين : ينصبن للقدر . (راجع خزانة الأدب فى الشاهد الخامس والثلاثين بعد المائة وكتاب سيبويه) .

(٣) راجع جـ ٢ ص ١٤٢

أسماء الله الحسنى) ، وكفى فى هذا قوله الحق : « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ » . وقد قال بعض العلماء المحققين : التوحيد إثبات ذات غير مشبهة للذوات ولا معطّلة من الصفات . وزاد الواسطى رحمه الله بيانا فقال : ليس كذاته ذات ، ولا كاسمه اسم ، ولا كفعله فعل ، ولا كصفته صفة إلا من جهة موافقة اللفظ ؛ وجلّت الذات القديمة أن يكون لها صفة حديثة ؛ كما استحال أن يكون للذات المحدثة صفة قديمة . وهذا كله مذهب أهل الحق والسنة والجماعة . رضى الله عنهم !

قوله تعالى : لَهُۥ مَقَالِيدُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ ۚ إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ لَهُ مَقَالِيدُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ تقدّم فى « الزمر »[1] بيانه . النحاس : والذى يملك المفاتيح يملك الخزائن ؛ يقال للفتاح : إقليد ، وجمعه على غير قياس ؛ كمحاسن والواحد حسن . ﴿ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ تقدّم أيضا فى غير موضع[2] .

قوله تعالى : شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ ۖ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ ۚ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ۚ ٱللَّهُ يَجْتَبِىٓ إِلَيْهِ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِىٓ إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ ﴿١٣﴾ وَمَا تَفَرَّقُوٓا۟ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى لَّقُضِىَ بَيْنَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُورِثُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِنۢ بَعْدِهِمْ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ ﴿١٤﴾

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٧٤ . (٢) راجع جـ ١ ص ٢٦١ . وجـ ٩ ص ٣١٤ .

قوله تعالى : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ ﴾ أى الذى له مقاليد السموات والأرض شرع لكم من الدين ما شرع لقوم نوح و إبراهيم وموسى وعيسى ؛ ثم بيّن ذلك بقوله تعالى : ﴿ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ ﴾ وهو توحيد الله وطاعته ، والإيمان برسله وكتبه و بيوم الجزاء ، وبسائرِ ما يكون الرجل بإقامته مسلما . ولم يرد الشرائع التى هى مصالح الأمم على حسن أحوالها ، فإنها مختلفة متفاوتة ؛ قال الله تعالى : « لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا » (١) وقد تقدّم القول فيه . ومعنى « شَرَعَ » أى نهج وأوضح و بيّن المسالك . وقد شَرَع لهم يَشْرَع شَرْعًا أى سنّ (٢) . والشارع : الطريق الأعظم . وقد شَرَع المنزلُ إذا كان على طريق نافذ . وشرعت الإبلَ إذا أمكنتها من الشريعة . وشرعت الأديم إذا سلخته . وقال يعقوب : إذا شققت ما بين الرجلين ، قال : وسمعته من أم الحُمَارِس البَكْرِيّة . وشرعت فى هذا الأمر شروعا أى خضت . ﴿ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ ﴾ « أَنْ » فى محل رفع ، على تقدير والذى وصّى به نوحا أن أقيموا الدّين ، ويوقف على هذا الوجه على « عيسى » . وقيل : هو نصب ، أى شرع لكم إقامة الدين . وقيل : هو جرّ بدلا من الهاء فى « به » ؛ كأنه قال : به أقيموا الدين . ولا يوقف على « عيسى » على هذين الوجهين . ويجوز أن تكون « أن » مفسرة ؛ مثل : أن امشوا ، فلا يكون لها محل من الإعراب .

الثانية — قال القاضى أبو بكر بن العربىّ : ثبت فى الحديث الصحيح أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال فى حديث الشفاعة الكبير المشهور : " ولكن ائتوا نوحا فإنه أوّل رسول بعثه الله إلى أهل الأرض فيأتون نوحا فيقولون له أنت أوّل رسول بعثه الله إلى أهل الأرض ... " وهذا صحيح لا إشكال فيه ، كما أن آدم أوّل نبىّ (٣) بغير إشكال ؛ لأن آدم لم يكن معه إلا نبوّة (٤) ، ولم تفرض له الفرائض ولا شُرعت له المحارم ، وإنما كان تنبيها على بعض

(١) راجع جـ ٦ ص ٢١١ (٢) فى ل : « أى بين » .

(٣) فى ح ، ك ، ل ، ه : « كما أن آدم أوّل رسول نبى بغير إشكال ، إلا أن آدم » والتصويب عن ابن العربى .

(٤) فى ز ، ك ، ل ، ه : « لم يكن معه إلا بنوه » .

الأمور واقتصارا على ضرورات المعاش، وأخذًا بوظائف الحياة والبقاء ؛ واستقر المدى إلى نوح فبعثه الله بتحريم الأمهات والبنات والأخوات ، ووظّف عليه الواجبات وأوضح له الآداب فى الديانات، ولم يزل ذلك يتأكد بالرسل و يتناصر[1] بالأنبياء — صلوات الله عليهم — واحدا بعد واحد وشريعة إثر شريعة ، حتى ختمها الله بخير الملل ملتنا على لسان أكرم الرسل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فكان المعنى أوصيناك يا محمد ونوحا دينا واحدا ؛ يعنى فى الأصول التى لا تختلف فيها الشريعة، وهى التوحيد والصلاة والزكاة والصيام والحج، والتقرب إلى الله بصالح الأعمال، والزلف إليه بما يرد القلب والجارحة إليه، والصدق والوفاء بالعهد، وأداء الأمانة وصلة الرحم، وتحريم الكفر والقتل والزنى والأذية للخلق كيفما تصرفت، والاعتداء على الحيوان كيفما دار، واقتحام الدناءات وما يعود بخرم المروءات ؛ فهذا كله مشروع دينًا واحدا وملة متحدة، لم تختلف على ألسنة الأنبياء و إن اختلفت أعدادهم ؛ وذلك قوله تعالى: ﴿ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ ﴾ أى اجعلوه قائما ؛ يريد دائما مستمرا محفوظا مستقرا من غير خلاف فيه ولا اضطراب ؛ فمن الخلق مَن وفّى بذلك ومنهم من نكث ؛ « فَمَنْ نَكَثَ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ »[2] . واختلفت الشرائع وراء هذا فى معان حسبما أراده الله مما اقتضت المصلحة وأوجبت الحكمة وضعه فى الأزمنة على الأمم . والله أعلم . قال مجاهد : لم يبعث الله نبيًا قطُّ إلا وصّاه بإقامة الصلاة و إيتاء الزكاة والإقرار لله بالطاعة ، فذلك دينه الذى شرع لهم ؛ وقاله الواليبيّ عن ابن عباس، وهو قول الكلبيّ . وقال قتادة : يعنى تحليل الحلال وتحريم الحرام . وقال الحكم : تحريم الأمهات والأخوات والبنات . وما ذكره القاضى يجمع هذه الأقوال و يزيد عليها . وخصّ نوحا و إبراهيم وموسى وعيسى بالذكر لأنهم أرباب الشرائع .

قوله تعالى : ﴿ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ ﴾ أى عظم عليهم . ﴿ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ﴾ من التوحيد ورفض الأوثان . قال قتادة : كَبُرَ على المشركين فاشتدّ عليهم شهادة أن لا إله إلا الله، وضاق بها إبليس وجنوده ، فأبى الله عز وجل إلا أن ينصرها و يُعليها و يظهرها على من

(١) فى ابن العربى : « و يتناشر » .

(٢) راجع ص ٢٦٨ من هذا الجزء .

ناوأها . ثم قال : ﴿ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ أى يختار . والاجتباء الاختيار ؛ أى يختار للتوحيد من يشاء . ﴿ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ ﴾ أى يستخلص لدينه من رجع إليه . ﴿ وَمَا تَفَرَّقُوا ﴾ قال ابن عباس : يعنى قريشا . ﴿ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ ﴾ محمد صلى الله عليه وسلم ؛ وكانوا يتمنّون أن يبعث إليهم نبىّ ؛ دليله قوله تعالى فى سورة فاطر : « وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ جَاءَهُمْ نَذِيرٌ »(١) يريد نبيًّا . وقال فى سورة البقرة : « فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ » على ما تقدّم بيانه هناك(٢) . وقيل : أمم الأنبياء المتقدمين ؛ فإنهم فيما بينهم اختلفوا لما طال بهم المدى(٣) ، فآمن قوم وكفر قوم . وقال ابن عباس أيضا : يعنى أهل الكتاب ؛ دليله فى سورة المُنْفَكِّينَ : « وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَةُ »(٤) . فالمشركون قالوا : لِمَ خُصّ بالنبوّة ! واليهود حسدوه لما بُعث ؛ وكذا النصارى . ﴿ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾ أى بغيًا من بعضهم على بعض طلبا للرياسة ، فليس تفرقهم لقصور فى البيان والحجج ، ولكن للبغى والظلم والاشتغال بالدنيا . ﴿ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ(٥) مِنْ رَبِّكَ ﴾ فى تأخير العقاب عن هؤلاء . ﴿ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ﴾ قيل : القيامة ؛ لقوله تعالى : « بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ(٦) » . وقيل : إلى الأجل الذى قضى فيه بعذابهم . ﴿ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ ﴾ أى بين من آمن وبين مَن كفر بنزول العذاب . ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ ﴾ يريد اليهود والنصارى . ﴿ مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ أى من بعد المختلفين فى الحق . ﴿ لَفِي شَكٍّ مِنْهُ مُرِيبٍ ﴾ من الذى أوصى به الأنبياء . والكتاب هنا التوراة والإنجيل . وقيل : « إِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ » قريش . « مِنْ بَعْدِهِمْ » من بعد اليهود النصارى . « لَفِي شَكٍّ » من القرآن أو من محمد . وقال مجاهد : معنى « مِنْ بَعْدِهِمْ » من قبلهم ؛ يعنى من قبل مشركى مكة ، وهم اليهود والنصارى .

---

(١) راجع جـ ١٤ ص ٣٥٧ .
(٢) راجع جـ ٢ ص ٢٧ .
(٣) لفظة : « المدى » ساقطة من ك .
(٤) راجع جـ ١٧ ص ١٤٦ .
(٥) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٣ .
(٦) راجع جـ ١١ ص ٢٦٠ .

قوله تعالى : فَلِذَٰلِكَ فَادْعُ ۖ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ۖ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ ۖ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ۖ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ ۖ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ ۖ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ۖ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا ۖ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلِذَلِكَ فَادْعُ وَاسْتَقِمْ ﴾ لما جاز أن يكون الشك لليهود والنصارى ، أو لقريش قيل له : ﴿ فَلِذَلِكَ فَادْعُ ﴾ أى فتبينت شكهم فادع إلى الله ؛ أى إلى ذلك الدين الذى شرعه الله للأنبياء ووصاهم به . فاللام بمعنى إلى ؛ كقوله تعالى : « بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا »(١) أى إليها . و « ذلك » بمعنى هذا . وقد تقدم أول « البقرة »(٢) . والمعنى فلهذا القرآن فادع . وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ؛ والمعنى كبر على المشركين ما تدعوهم إليه فلذلك فادع . وقيل : إن اللام على بابها ؛ والمعنى : فمن أجل ذلك الذى تقدم ذكره فادع واستقم . قال ابن عباس : أى إلى القرآن فادع الخلق . ﴿ وَاسْتَقِمْ ﴾ خطاب له عليه السلام . قال قتادة : أى استقم على أمر الله . وقال سفيان : أى استقم على القرآن . وقال الضحاك : استقم على تبليغ الرسالة . ﴿ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ﴾ أى لا تنظر إلى خلاف من خالفك . ﴿ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ﴾ أى أن أعدل ؛ كقوله تعالى : « وَأُمِرْتُ أَنْ أُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ »(٣) . وقيل : هى لام كى ، أى لكى أعدل . قال ابن عباس وأبو العالية : لأسوى بينكم فى الدين فأومن بكل كتاب وبكل رسول . وقال غيرهما : لأعدل فى جميع الأحوال . وقيل : هذا العدل هو العدل فى الأحكام . وقيل فى التبليغ . ﴿ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ﴾ قال ابن عباس ومجاهد : الخطاب لليهود ؛ أى لنا ديننا ولكم دينكم . قال : ثم نُسخت بقوله : « قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ »(٤) الآية . قال مجاهد : ومعنى « لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ » لا خصومة بيننا وبينكم . وقيل : ليس بمنسوخ ،

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٩ (٢) راجع جـ ١ ص ١٥٨
(٣) راجع جـ ١٥ ص ٣٢٩ (٤) راجع جـ ٨ ص ١٠٩

لأن البراهين قد ظهرت، والحجج قد قامت، فلم يبق إلا العناد، وبعد العناد لا حجة ولا جدال.

قال النحاس: ويجوز أن يكون معنى « لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ » على ذلك القول: لم يؤمر أن يحتج عليكم ويقاتلكم؛ ثم نسخ هذا. كما أن قائلا لو قال من قبل أن تحول القبلة: لا تصل[1] إلى الكعبة، ثم حول الناس بعد؛ لجاز أن يقال نسخ ذلك. ﴿ اللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا ﴾ يريد يوم القيامة. ﴿ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ ﴾ أى فهو يحكم بيننا إذا صرنا إليه، ويجازى كُلًّا بما كان عليه. وقيل: إن هذه الآية نزلت فى الوليد بن المغيرة وشيبة بن ربيعة، وقد سألا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرجع عن دعوته ودينه إلى دين قريش، على أن يعطيه الوليد نصف ماله ويزوجه شيبةُ بابنته.

قوله تعالى: وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُ حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴿١٦﴾

قوله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ ﴾ رجع إلى المشركين. ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُ ﴾ قال مجاهد: من بعد ما أسلم الناس. قال: وهؤلاء قد توهموا أن الجاهلية تعود. وقال قتادة: الذين يحاجون فى الله اليهود والنصارى، ومحاجّتهم قولهم نبيّنا قبل نبيكم وكتابنا قبل كتابكم؛ وكانوا يرون لأنفسهم الفضيلة بأنهم أهل كتاب وأنهم أولاد الأنبياء. وكان المشركون يقولون: « أَيُّ الْفَرِيقَيْنِ خَيْرٌ مَقَامًا وَأَحْسَنُ نَدِيًّا[2] » فقال الله تعالى: « وَالَّذِينَ يُحَاجُّونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتُجِيبَ لَهُ حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ » أى لاثبات لها كالشىء الذى زلّ عن موضعه. والهاء فى « لَهُ » يجوز أن يكون لله عز وجل؛ أى من بعد ما وحّدوا الله وشهدوا له بالوحدانية. ويجوز أن يكون للنبىّ صلى الله عليه وسلم؛ أى من بعد ما استجيب محمد صلى الله عليه وسلم فى دعوته من أهل بدر ونصر الله المؤمنين. يقال: دَحَضت حجته دُحوضًا بطلت. وأدحضها الله. والإدحاض: الإزلاق. ومكان دَحْض ودَحَض أيضا

(١) فى ك، ل: « لا نصل » وفى ز: « لا يصل ».

(٢) راجع جـ ١١ ص ١٤٢

(بالتحريك) أى زَلِق . ودَحَضت رجلُه تَدْحَض دَحْضًا زَلِقت . ودَحَضت الشمس عن كبد السماء زالت . ﴿ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ ﴾ يريد فى الدنيا . ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴾ يريد فى الآخرة عذاب دائم .

قوله تعالى : ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ وَٱلْمِيزَانَ ۗ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ قَرِيبٌ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِى أَنْزَلَ الْكِتَابَ ﴾ يعنى القرآن وسائر الكتب المنزلة . ﴿ بِالْحَقِّ ﴾ أى بالصدق . ﴿ وَالْمِيزَانَ ﴾ أى العدل ؛ قاله ابن عباس وأكثر المفسرين . والعدل يسمى ميزانا ؛ لأن الميزان آلة الإنصاف والعدل . وقيل : الميزان ما بيّن فى الكتب مما يجب على الإنسان أن يعمل به . وقال قتادة : الميزان العدل فيما أمر به ونهى عنه . وهذه الأقوال متقاربة المعنى . وقيل : هو الجزاء على الطاعة بالثواب وعلى المعصية بالعقاب . وقيل : إنه الميزان نفسه الذى يوزن به ، أنزله من السماء وعلّم العباد الوزن به ؛ لئلا يكون بينهم تظالم وتباخس ؛ قال الله تعالى : « لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ »(١) . قال مجاهد : هو الذى يوزن به . ومعنى أنزل الميزان هو إلهامه للخلق أن يعملوه ويعملوا [به] . وقيل : الميزان محمد صلى الله عليه وسلم ، يقضى بينكم بكتاب الله . ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ ﴾ فلم يخبره بها . يحضه على العمل بالكتاب والعدل والسوية ، والعمل بالشرائع قبل أن يفاجىء اليوم الذى يكون فيه المحاسبة ووزن الأعمال ، فيوفّى لمن أوفى ويطفّف لمن طفف . فـ « لَعَلَّ السَّاعَةَ قَرِيبٌ » أى منك وأنت لا تدرى . وقال : « قَرِيبٌ » ولم يقل قريبة ؛ لأن تأنيثها غير حقيقى لأنها كالوقت ؛ قاله الزجاج . والمعنى : لعل البعث أو لعل مجىء الساعة قريب . وقال الكسائى : « قَرِيبٌ » نعت يُنعت به المذكر والمؤنث والجمع بمعنًى ولفظ واحد ؛ قال الله تعالى : « إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ »(٢) . قال الشاعر :

وكنا قريبا والديار بعيدة * فلما وصلنا نُصْب أعينهم غبنا

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٦٠ (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٢٧ .

قوله تعالى : يَسْتَعْجِلُ بِهَا ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا ۖ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا مُشْفِقُونَ مِنْهَا وَيَعْلَمُونَ أَنَّهَا ٱلْحَقُّ ۗ أَلَآ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُمَارُونَ فِى ٱلسَّاعَةِ لَفِى ضَلَٰلٍۭ بَعِيدٍ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ يَسْتَعْجِلُ بِهَا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِهَا ﴾ يعنى على طريق الاستهزاء ، ظناً منهم أنها غير آتية ، أو إيهاما للضَّعَفة أنها لا تكون . ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا مُشْفِقُونَ مِنْهَا ﴾ أى خائفون وَجِلون لاستقصارهم أنفسهم مع الجهد فى الطاعة ؛ كما قال : « وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ »[1] . ﴿ وَيَعْلَمُونَ أَنَّهَا الْحَقُّ ﴾ أى التى لا شك فيها . ﴿ أَلَا إِنَّ الَّذِينَ يُمَارُونَ فِي السَّاعَةِ ﴾ أى يشكّون ويخاصمون فى قيام الساعة . ﴿ لَفِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ﴾ أى عن الحق وطريق الاعتبار ؛ إذ لو تذكّروا لعلموا أن الذى أنشأهم من تراب ثم من نطفة إلى أن بلغوا ما بلغوا ، قادر على أن يبعثهم .

قوله تعالى : ٱللَّهُ لَطِيفٌۢ بِعِبَادِهِۦ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ ۖ وَهُوَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْعَزِيزُ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ لَطِيفٌ بِعِبَادِهِ ﴾ قال ابن عباس : حَفِيّ بهم . وقال عكرمة : بارٌّ بهم . وقال السدّى : رفيق بهم . وقال مقاتل : لطيف بالبَرّ والفاجر ؛ حيث لم يقتلهم جوعا بمعاصيهم . وقال القُرَظىّ : لطيف بهم فى العرض والمحاسبة . قال :

غدًا عند مَوْلَى الخلق للخلق موقفٌ * يسائلهم فيه الجليل ويلطف

وقال جعفر بن محمد بن علىّ بن الحسين : يلطف بهم فى الرزق من وجهين : أحدهما — أنه جعل رزقك من الطيبات . والثانى — أنه لم يدفعه إليك مرة واحدة فتبذره . وقال الحسين بن الفضل : لطيف بهم فى القرآن وتفصيله وتفسيره . وقال الجُنيد : لطيف

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٣٢

بأوليائه حتى عرفوه ، ولو لطف بأعدائه لما جحدوه . وقال محمد بن علي الكتّاني : اللطيف بمن لجأ إليه من عباده إذا يئس من الخلق توكل عليه ورجع إليه ، فحينئذ يقبله ويقبل عليه . وجاء في حديث النبي صلى الله عليه وسلم : " إن الله تعالى يطلع على القبور الدوارس فيقول جل وعز امحت آثارهم واضمحلت صُوَرهم وبقي عليهم العذاب وأنا اللطيف وأنا أرحم الراحمين خففوا عنهم العذاب فيخفف عنهم العذاب " . قال أبو علي الثقفي رضي الله عنه :

أمرّ بأفناء القبور كأنني * أخو فطنة والثوب فيه نحيف

ومن شقّ فاه الله قدّر رزقه * وربّي بمن يلجأ إليه لطيف

وقيل : اللطيف الذي ينشر من عباده المناقب ويستر عليهم المثالب ؛ وعلى هذا قال النبي صلى الله عليه وسلم : " يا من أظهر الجميل وستر القبيح " . وقيل : هو الذي يقبل القليل ويبذل الجزيل . وقيل : هو الذي يجبر الكسير وييسّر العسير . وقيل : هو الذي لا يخاف إلا عدله ولا يرجى إلا فضله . وقيل : هو الذي يبذُل لعبده النعمة فوق الهمة ويكلفه الطاعة فوق الطاقة ؛ قال تعالى : « وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا »[1] ، « وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً »[2] ، وقال : « وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ »[3] ، « يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ »[4] . وقيل : هو الذي يعين على الخدمة ويكثر المِدْحة . وقيل : هو الذي لا يعاجل من عصاه ولا يخيّب من رجاه . وقيل : هو الذي لا يرد سائله ولا يؤيس آمله . وقيل : هو الذي يعفو عمن يهفو . وقيل : هو الذي يرحم من لا يرحم نفسه . وقيل : هو الذي أوقد في أسرار العارفين من المشاهدة سراجا ، وجعل الصراط المستقيم لهم منهاجا ، وأجزل لهم من سحائب برّه ماء ثجّاجًا . وقد مضى في « الأنعام » قول أبي العالية والجُنَيد أيضا[5] . وقد ذكرنا جميع هذا في (الكتاب الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى) عند اسمه اللطيف ، والحمد لله . ﴿ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ ويحرم من يشاء . وفي تفضيل قوم بالمال حكمةٌ ؛ ليحتاج

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٦٧ (٢) راجع جـ ١٤ ص ٧٣ (٣) راجع جـ ١٢ ص ١٠٠
(٤) راجع جـ ٥ ص ١٤٨ . (٥) راجع جـ ٧ ص ٥٧

البعض إلى البعض، كما قال : « لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا »[1]، فكان هذا لطفا بالعباد . وأيضا ليمتحن الغنيّ بالفقير والفقير بالغنى، كما قال : « وجَعَلْنَا بَعْضَكُمْ لِبَعْضٍ فِتْنَةً أَتَصْبِرُونَ »[2] على ما تقدّم بيانه . ﴿ وَهُوَ الْقَوِيُّ الْعَزِيزُ ﴾ .

قوله تعالى : مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْآخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ ﴾ الحرث العمل والكسب. ومنه قول عبد الله بن عمر : واحرث لدنياك كأنك تعيش أبدا واعمل لآخرتك كأنك تموت غدا . ومنه سمي الرجل حارثا . والمعنى : أى من طلب بما رزقناه حرثا لآخرته ، فأدّى حقوق الله وأنفق فى إعزاز الدِّين، فإنما نعطيه ثواب ذلك للواحد عشرا إلى سبعمائة فأكثر. ﴿ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا ﴾ أى طلب بالمال الذى آتاه الله رياسة الدنيا والتوصل إلى المحظورات، فإنا لا نحرمه الرزق أصلا، ولكن لا حظّ له فى الآخرة من ماله ؛ قال الله تعالى : « مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا . وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا »[3] . وقيل : « نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ » نوفقه للعبادة ونسهلها عليه . وقيل : حرث الآخرة الطاعة ؛ أى من أطاع فله الثواب . قيل : « نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ » أى نعطه الدنيا مع الآخرة . وقيل : الآية فى الغَزْو، أى من أراد بِغَزْوِه الآخرةَ أوتى الثواب، ومن أراد بغزوه الغنيمة أوتى منها . قال القُشيرىّ : والظاهر أن الآية فى الكافر ؛ يوسع له فى الدنيا ؛ أى لا ينبغى له أن يَغْتَرّ بذلك لأن الدنيا لا تبقى . وقال قتادة : إن الله يعطى على نية الآخرة ما شاء من أمر الدنيا ، ولا يعطى على نية الدنيا إلا الدنيا . وقال أيضا : يقول الله تعالى : " من عمل لآخرته زدناه فى عمله وأعطيناه من الدنيا ما كتبنا له ومن آثر دنياه على آخرته لم نجعل له نصيباً فى الآخرة

(١) راجع ص ٨٣ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٨ .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٥

إلا النار ولم يصب من الدنيا إلا رزقا قد قسمناه له لا بُدّ أن كان يؤتاه مع إيثار أو غير إيثار" . وروى جُوَيبِر عن الضحاك عن ابن عباس قال : وقوله عز وجل : « مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ » من كان من الأبرار يريد بعمله الصالح ثواب الآخرة « نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ » أى فى حسناته . « وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا » أى من كان من الفُجّار يريد بعمله الحسن الدنيا « نُؤْتِهِ مِنْهَا » ثم نسخ ذلك فى سبحان : « مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَانَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ » . والصواب أن هذا ليس بنسخ؛ لأن هذا خبر والأشياء كلها بإرادة الله عزوجل. ألا ترى أنه قد صحّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لا يقل أحدكم اللهم اغفر لى إن شئت اللهم ارحمنى إن شئت " . وقد قال قتادة ما تقدم ذكره، وهو يبيّن لك أن لا نسخ . وقد ذكرنا فى « هود » أن هذا من باب المطلق والمقيّد، وأن النسخ لا يدخل فى الأخبار (١) . والله المستعان .

مسألة : هذه الآية تبطل مذهب أبى حنيفة فى قوله : إنه من توضأ تَبَرُّداً أنه يجزيه عن فريضة الوضوء الموظّف عليه ؛ فإن فريضة الوضوء من حرث الآخرة والتبرُّد من حرث الدنيا، فلا يدخل أحدهما على الآخر، ولا تجزى نيته عنه بظاهر هذه الآية؛ قاله ابن العربى.

قوله تعالى : أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ ۗ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ ﴾ أى ألهم ! والميم صلة والهمزة للتقريع . وهذا متصل بقوله : « شَرَعَ لَكُم مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا »، وقوله تعالى : « اللَّهُ الَّذِي أَنزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ » كانوا لا يؤمنون به، فهل لهم آلهة شرعوا لهم الشرك الذى لم يأذن به الله ! وإذا استحال هذا فالله لم يشرع الشرك ، فمن أين يدينون به . ﴿ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ ﴾ يوم

(١) راجع جـ ٩ ص ١٤ .

القيامة حيث قال: « بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُم »[1]. ﴿ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ ﴾ فى الدنيا، فعاجل الظالم بالعقوبة وأثاب الطائع. ﴿ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ ﴾ أى المشركين. ﴿ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ فى الدنيا القتلُ والأسر والقهر، وفى الآخرة عذاب النار. وقرأ ابن هُرْمُز « وأنّ » بفتح الهمزة على العطف على « وَلَوْلَا كَلِمَةُ » والفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بجواب « لَوْلَا » جائز. ويجوز أن يكون موضع « أنّ » رفعا على تقدير: وجب أنّ الظالمين لهم عذاب أليم؛ فيكون منقطعا مما قبله كقراءة الكسر؛ فاعلمه.

قوله تعالى: تَرَى ٱلظَّٰلِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا كَسَبُوا۟ وَهُوَ وَاقِعٌۢ بِهِمْ ۚ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فِى رَوْضَٰتِ ٱلْجَنَّٰتِ ۖ لَهُم مَّا يَشَآءُونَ عِندَ رَبِّهِمْ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَضْلُ ٱلْكَبِيرُ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى: ﴿ تَرَى الظَّالِمِينَ مُشْفِقِينَ ﴾ أى خائفين ﴿ مِمَّا كَسَبُوا ﴾ أى من جزاء ما كسبوا. والظالمون هاهنا الكافرون؛ بدليل التقسيم بين المؤمن والكافر. ﴿ وَهُوَ وَاقِعٌ بِهِمْ ﴾ أى نازل بهم. ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ ﴾ الروضة: الموضع النَّزِه الكثير الخضرة. وقد مضى فى « الروم »[2]. ﴿ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ أى من النعيم والثواب الجزيل. ﴿ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴾ أى لا يوصف ولا تهتدى العقول إلى كُنْه صفته؛ لأن الحق إذا قال كبير فمن ذا الذى يقدر قدره.

قوله تعالى: ذَٰلِكَ ٱلَّذِى يُبَشِّرُ ٱللَّهُ عِبَادَهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ۗ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا ٱلْمَوَدَّةَ فِى ٱلْقُرْبَىٰ ۗ وَمَن يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُۥ فِيهَا حُسْنًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٢٣﴾

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٤٦. (٢) راجع جـ ١٤ ص ١١.

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ الَّذِي يُبَشِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ قرئ « يُبَشِّر » من بَشَّره، « وَيُبْشِر » من أبشره ، « ويَبْشُر » من بَشَره ، وفيه حذف؛ أى يبشر الله به عباده المؤمنين ليتعجلوا السرور ويزدادوا منه وجدًا فى الطاعة .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ﴾ أى قل يامحمد لا أسألكم على تبليغ الرسالة جعلا . ﴿ إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ﴾ قال الزجاج : « إِلَّا الْمَوَدَّةَ » استثناء ليس من الأول؛ أى إلا أن تَوَدُّونى لقرابتى فتحفظونى . والخطاب لقريش خاصَّةً ؛ قاله ابن عباس وعكرمة ومجاهد وأبو مالك والشعبىّ وغيرهم . قال الشعبىّ : أكثر الناس علينا فى هذه الآية فكتبنا إلى ابن عباس نسأله عنها ؛ فكتب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أوسط الناس فى قريش ، فليس بَطْنٌ من بطونهم إلا وقد وَلَدَه ؛ فقال الله له : « قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى » إلا أن تَوَدُّونى فى قرابتى منكم؛ أى تراعوا ما بينى و بينكم فتصدّقونى . فـ « الْقُرْبَى » هاهنا قرابة الرَّحِم؛ كأنه قال : اتبعونى للقرابة إن لم تتبعونى للنبوّة . قال عكرمة : وكانت قريش تَصِل أرحامها فلما بُعث النبىّ صلى الله عليه وسلم قطعته ؛ فقال : " صِلُونى كما كنتم تفعلون " . فالمعنى على هذا : قل لا أسألكم عليه أجرا لكن أذكّركم قرابتى ؛ على استثناء ليس من الأول ؛ ذكره النحاس . وفى البخارىّ عن طاوس عن ابن عباس أنه سئل عن قوله تعالى : « إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى » فقال سعيد بن جُبير : قربى آل محمد ؛ فقال ابن عباس : عجِلت ! إن النبىّ صلى الله عليه وسلم لم يكن بطن من قريش إلا كان له فيهم قرابة ، فقال : إلا أن تصلوا ما بينكم من القرابة . فهذا قول . وقيل : القربى قرابة الرسول صلى الله عليه وسلم ، أى لا أسألكم أجرا إلا أن تَوَدّوا قرابتى وأهل بيتى ، كما أمر بإعظامهم ذوى القربى . وهذا قول على بن حسين وعمرو بن شعيب والسُّدّى . وفى رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس : لما أنزل الله عز وجل : « قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى » قالوا : يا رسول الله ، من

هؤلاء الذين تَوَدُّهم ؟ قال : " علىّ وفاطمة وأبناؤهما " . ويدل عليه أيضا ما روى عن علىّ رضى الله عنه قال : شكوت إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم حسد الناس لى . فقال : " أما ترضى أن تكون رابعَ أربعة أوّل من يدخل الجنة أنا وأنت والحسن والحسين وأزواجنا عن أيماننا وشمائلنا وذرّيتنا خلف أزواجنا " . وعن النبى صلى الله عليه وسلم : " حرمت الجنة على من ظلم أهـل بيتى وآذانى فى عِتْرَتِى ومن اصطنع صنيعة إلى أحد من ولد عبد المطلب ولم يجازه عليها فأنا أجازيه عليها غدًا إذا لقينى يوم القيامة " . وقال الحسن وقتادة : المعنى إلا أن يتودّدوا إلى الله عز وجل ويتقرّبوا إليـه بطاعته . فـ « الْقُرْبَى » على هذا بمعنى القربة . يقال : قُرْبَة وقُرْبى بمعنًى ؛ كالزُّلْفة والزُّلْفى . وروى قَزَعة بن سُويد عن ابن أبى نجيح عن مجاهد عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم " قل لا أسألكم على ما آتيتكم به أجرا إلا أن تواذّوا وتقرّبوا إليـه بالطاعة " . وروى منصور وعوف عن الحسن « قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى » قال : يتودّدون إلى الله عز وجل ويتقرّبون منـه بطاعته . وقال قوم : الآية منسوخة وإنما نزلت بمكة ؛ وكان المشركون يؤذون رسـول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية ، وأمرهم الله بمودّة نبيه صلى الله عليه وسلم وصلة رحمه ، فلما هاجر آوته الأنصار ونصروه ، وأراد الله أن يلحقه بإخوانه من الأنبياء حيث قالوا : « وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ »(١) ، فأنزل الله تعالى : « قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ »(٢) فنسخت بهذه الآية وبقوله : « قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ »(٣) ، وقوله : « أَمْ تَسْأَلُهُمْ خَرْجًا فَخَرَاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ »(٤) ، وقـوله : « أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ »(٥) ؛ قاله الضحاك والحسين بن الفضـل . ورواه جُـوَيبر عن الضحاك عن ابن عباس . قال الثعلبىّ : وليس بالقوىّ ، وكفى قُبْحاً بقول من يقول : إن التقرّب إلى الله بطاعته ومودّة نبيه صلى الله عليـه وسلم وأهل بيته منسوخ ؛ وقد

(١) راجع جـ ١٣ ص ١١٩ و ١٢٢ و ١٢٦ .
(٢) راجع جـ ١٤ ص ٣١٢ .
(٣) راجع جـ ١٥ ص ٢٣٠ .
(٤) راجع جـ ١٢ ص ١٤١ .
(٥) راجع جـ ١٧ ص ٧٤ وجـ ١٨ ص ٢٥٢ .

قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " من مات على حُب آل محمد مات شهيدا . ومن مات على حُب آل محمد جعل الله زوّار قبره الملائكة والرحمة . ومن مات على بُغْض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوبا بين عينيه أيس اليوم من رحمة الله . ومن مات على بغض آل محمد لم يرح[1] رائحة الجنة . ومن مات على بغض آل بيتي فلا نصيب له في شفاعتي " .

قلت : وذكر هذا الخبر الزَّمَخْشَرِيّ في تفسيره بأطول من هذا فقال : وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من مات على حُب آل محمد مات شهيدا ألاَ ومن مات على حُب آل محمد مات مؤمنا مستكمل الإيمان . ألاَ ومن مات على حُب آل محمد بشّره ملك الموت بالجنة ثم مُنْكر ونكير . [ألا ومن مات على حُب آل محمد يزف[2] إلى الجنة كما تزف العروس إلى بيت زوجها] ألا ومن مات على حب آل محمد فُتح له في قبره بابان إلى الجنة . ألا ومن مات على حب آل محمد جعل الله قبره مزار ملائكة الرحمة . ألا ومن مات على حُبّ آل محمد مات على السنة والجماعة . ألا ومن مات على بغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوبا بين عينيه أيس من رحمة الله . ألاَ ومن مات على بغض آل محمد مات كافرا . ألاَ ومن مات على بغض آل محمد لم يشم رائحة الجنة " . قال النحاس : ومذهب عِكرمة ليست بمنسوخة ؛ قال : كانوا يصِلون أرحامهم فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم قطعوه فقال : " قل لا أسألكم عليه أجرا إلا أن تَوَدُّوني وتحفظوني لقرابتي ولا تكذبوني " .

قلت : وهذا هو معنى قول ابن عباس في البخاريّ والشعبيّ عنه بعينه ؛ وعليه لا نسخ . قال النحاس : وقول الحسن حسن ، و يدل على صحته الحديث المسند عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حدّثنا أحمد بن محمد الأزدي قال أخبرنا الربيع بن سليمان المرادي قال أخبرنا أسد ابن موسى قال حدثنا قَزَعة[3] — وهو ابن يزيد البصري — قال حدّثنا عبدالله بن أبي نَجيح عن مجاهد عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا أسألكم على ما أنبئكم به من البيّنات والهُدَى أجرًا إلا أن تَوادُّوا الله عز وجل وأن تتقرّبوا إليه بطاعته " . فهذا المبيّن عن الله عز وجل قد قال هذا ، وكذا قالت الأنبياء صلى الله عليهم قبله : « إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ » .

(١) أي لم يشم ريحها ؛ يقال : راح يريح ، وأراح يراح ، وأراح يريح . والثلاثة قد روى بها الحديث .

(٢) ما بين المربعين زيادة من ك ، ن . وفي ل : يزف في الجنة كما يزف العروس .

(٣) تقدم أنه قزعة بن سويد ؛ وهو ممن يروى عن ابن أبي نجيح . (راجع تهذيب التهذيب) .

الثانيـــة — واختلفوا فى سبب نزولها ؛ فقال ابن عباس : لما قدم النبىّ صلى الله عليه وسلم المدينة كانت تنوبه نوائب وحقوق لايسعها ما فى يديه ؛ فقالت الأنصار : إن هذا الرجل هداكم الله به وهو ابن أخيكم ، وتنوبه نوائب وحقوق لايسعها مافى يديه فنجمع له ؛ ففعلوا ، ثم أتوه به فنزلت . وقال الحسن : نزلت حين تفاخرت الأنصار والمهاجرون ، فقالت الأنصار نحن فعلنا ، وفخرت المهاجرون بقرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم . روى مِقسم عن ابن عباس قال : سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا فخطب فقال للأنصار : " ألم تكونوا أذلاء فأعزكم الله بى . ألم تكونوا ضُلّالا فهداكم الله بى . ألم تكونوا خائفين فأمنكم الله بى ألا تردّون علىّ " ؟ فقالوا : بِمَ نجيبك ؟ قال : " تقولون ألم يطردك قومُك فآويناك . ألم يكذبك قومك فصدّقناك ... " فعدّد عليهم . قال فجثوا على ركبهم فقالوا : أنفسنا وأموالنا لك ؛ فنزلت : « قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى » . وقال قتادة : قال المشركون لعلّ محمدًا فيما يتعاطاه يطلب أجرا ؛ فنزلت هذه الآية ؛ ليحثّهم على مودّته ومودّة أقربائه . قال الثعلبى : وهذا أشبه بالآية ، لأن السورة مكية .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً ﴾ أى يكتسب . وأصل القرف الكسب ، يقال : فلان يَقْرِف لعياله ، أى يكسب . والاقتراف الاكتساب ، وهو مأخوذ من قولهم رجل قرفة ، إذا كان محتالا . وقد مضى فى « الأنعام »[1] القول فيه . وقال ابن عباس : «وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً » قال المودّة لآل محمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ نَزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا ﴾ أى نضاعف له الحسنة بعشر فصاعدًا . ﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴾ قال قتادة : « غَفُورٌ » للذنوب ، « شَكُورٌ » للحسنات . وقال السّدى : « غَفُورٌ » لذنوب آل محمد عليه السلام ، « شَكُورٌ » لحسناتهم

قوله تعالى : أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ كَذِبًا ۖ فَإِن يَشَإِ اللَّهُ يَخْتِمْ عَلَىٰ قَلْبِكَ ۗ وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ وَيُحِقُّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ ۚ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿٢٤﴾

(١) راجع جـ ٧ ص ٧٠ .

قوله تعالى : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَى عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ﴾ الميم صلة ، والتقدير أيقولون افترى . واتصل الكلام بما قبلُ ؛ لأن الله تعالى لما قال : « وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَابٍ »[1] ، وقال : « ٱللَّهُ ٱلَّذِى أَنزَلَ ٱلْكِتَابَ بِٱلْحَقِّ »[1] قال إتماما للبيان : « أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَى عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا » يعنى كفار قريش قالوا : إن محمدا اختلق الكذب على الله . ﴿ فَإِنْ يَشَإِ ٱللَّهُ يَخْتِمْ ﴾ شرط وجوابه . ﴿ عَلَى قَلْبِكَ ﴾ قال قتادة : يطبع على قلبك فينسيك القرآن ؛ فأخبرهم الله أنه لو افترى عليه لفعل بمحمد ما أخبرهم به فى هذه الآية . وقال مجاهد ومقاتل : « إِنْ يَشَإِ ٱللَّهُ » يربط على قلبك بالصبر على أذاهم حتى لا يدخل قلبك مشقة من قولهم . وقيل : المعنى إن يشأ ينزل تمييزك . وقيل : المعنى لو حدّثت نفسك أن تفترى على الله كذبا لطبع على قلبك ؛ قاله ابن عيسى . وقيل : فإن يشإ الله يختم على قلوب الكفار وعلى ألسنتهم وعاجلهم بالعقاب . فالخطاب له والمراد الكفار ؛ ذكره القشيرى . ثم ابتدأ فقال : ﴿ وَيَمْحُ ٱللَّهُ ٱلْبَاطِلَ ﴾ [قال ابن الأنبارى : « يَخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ » تام . وقال الكسائى : فيه تقديم وتأخير ؛ مجازه : والله يمحو الباطل][2] ؛ فحذف منه الواو فى المصحف ، وهو فى موضع رفع . كما حُذفت من قوله : « سَنَدْعُ ٱلزَّبَانِيَةَ »[3] ، « وَيَدْعُ ٱلْإِنسَانُ »[4] ولأنه عطف على قوله : « يَخْتِمْ عَلَى قَلْبِكَ » . وقال الزجاج : قوله : « أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَى عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا » تمام ؛ وقوله : « وَيَمْحُ ٱللَّهُ ٱلْبَاطِلَ » احتجاج على من أنكر ما أتى به النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى لو كان ما أتى به باطلا لمحاه كما جرت به عادته فى المفترين . ﴿ وَيُحِقُّ ٱلْحَقَّ ﴾ أى الإسلام فيثبته[5] ﴿ بِكَلِمَاتِهِ ﴾ أى بما أنزله من القرآن . ﴿ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴾ عام ، أى بما فى قلوب العباد . وقيل خاص . والمعنى أنك لو حدّثت نفسك أن تفترى على الله كذبا لعلمه وطبع على قلبك .

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ وَيَعْفُوا۟ عَنِ ٱلسَّيِّـَٔاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴿٢٥﴾

---

(١) راجع ص ١٣ و ١٥ من هذا الجزء . (٢) « ما بين المربعين ساقط من ل » .
(٣) راجع جـ ٢٠ ص ١٢٦ (٤) راجع جـ ١٠ ص ٢٢٥ (٥) فى أ ، ح ، ز ، ه : « فيبينه » .

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ ﴾ قال ابن عباس : لما نزل قوله تعالى : « قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى » قال قوم فى نفوسهم : ما يريد إلا أن يحثنا على أقاربه من بعده ؛ فأخبر جبريل النبى صلى الله عليه وسلم ، وأنهم قد اتهموه فأنزل : « أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا » الآية ؛ فقال القوم : يا رسول الله ، فإنا نشهد أنك صادق ونتوب . فنزلت : « وَهُوَ الَّذِى يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ » . قال ابن عباس : أى عن أوليائه وأهل طاعته . والآية عامة . وقد مضى الكلام فى معنى التوبة وأحكامها (١) ؛ ومضى هذا اللفظ فى « براءة » (٢) . ﴿ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ ﴾ أى عن الشرك قبل الإسلام . ﴿ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ أى من الخير والشر . وقرأ حمزة والكسائى وحفص وخلف بالتاء على الخطاب ، وهى قراءة ابن مسعود وأصحابه . الباقون بالياء على الخبر ، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم ؛ لأنه بين خبرين : الأول « وَهُوَ الَّذِى يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ » والثانى « وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ » .

قوله تعالى : وَيَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۚ وَٱلْكَٰفِرُونَ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴿٢٦﴾

« الَّذِينَ » فى موضع نصب ؛ أى ويستجيب الله الذين آمنوا ، أى يقبل عبادة من أخلص له بقلبه وأطاع ببدنه . وقيل : يعطيهم مسألتهم إذا دعوه . وقيل : ويجيب دعاء المؤمنين بعضهم لبعض ؛ يقال : أجاب واستجاب بمعنى (٣) ، وقد مضى فى « البقرة » . وقال ابن عباس : « وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ » يشفعهم فى إخوانهم . « وَيَزِيدُهُمْ مِنْ فَضْلِهِ » قال : يشفعهم فى إخوان إخوانهم . وقال المبرد : معنى « وَيَسْتَجِيبُ الَّذِينَ آمَنُوا » وليستدع الذين آمنوا الإجابة ؛ هكذا حقيقة معنى استفعل . فـ « الَّذِينَ » فى موضع رفع . ﴿ وَالْكَافِرُونَ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴾ .

---

(١) راجع جـ ٥ ص ٩٠ .
(٢) راجع جـ ٨ ص ٢٥٠ .
(٣) راجع جـ ٢ ص ٣٠٨ .

قوله تعالى : وَلَوْ بَسَطَ ٱللَّهُ ٱلرِّزْقَ لِعِبَادِهِۦ لَبَغَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرٌۢ بَصِيرٌ ﴿٢٧﴾

فيه مسألتان :

الأولى — فى نزولها؛ قيل : إنها نزلت فى قوم من أهل الصُّفّة تمنَّوْا سَعة الرزق . وقال خَبّاب بن الأرتّ : فينا نزلت ؛ نظرنا إلى أموال بنى النَّضير وقُريظة و بنى قَيْنُقَاع فتمنيناها فنزلت . ﴿وَلَوْ بَسَطَ﴾ معناه وسّع . و بسط الشيء نشره . و بالصاد أيضا . ﴿لَبَغَوْا فِى الْأَرْضِ﴾ طغَوْا وعصَوْا . وقال ابن عباس : بغيُهم طلبهم منزلة بعد منزلة ودابة بعد دابة ومركبا بعد مركب وملبسا بعد ملبس . وقيل : أراد لو أعطاهم الكثير لطلبوا ما هو أكثر منه، لقوله : " لو كان لابن آدم واديان من ذهب لأبتغى إليهما ثالثا " وهـذا هو البَغْىُ، وهو معنى قول ابن عباس . وقيل : لو جعلناهم سواء فى المـال لمـا انقاد بعضهم لبعض، ولتعطلت الصنائع . وقيل : أراد بالرزق المطر الذى هو سبب الرزق؛ أى لو أدام المطر لتشاغلوا به عن الدعاء، فيقبِض تارة ليتضرّعوا و يبسُط أخرى ليشكروا . وقيل : كانوا إذا أخصبوا أغار بعضهم على بعض؛ فلا يبعد حمل البغى على هذا . الزمخشرىّ : « لَبَغَوْا » من البغى وهو الظلم؛ أى لبغى هذا على ذاك وذاك على هذا؛ لأن الغِنَى مَبْطَرة مأشرة، وكفى بقارون عبرة . ومنه قوله عليه السلام : " أخوَف ما أخاف على أمتى زهرة الدنيا وكثرتها " . ولبعض العرب :

وقد جعـل الوسْمِىّ يُنبت بيننا ✻ و بين بنى دُودَان نَبْعًا وشَوْحَطا (١)

يعنى أنهم أحيُوا لخِدْثوا أنفسهم بالبغى والتغابن . أو من البَغْى وهو البـذَخ والكبر؛ أى لتكبّروا فى الأرض وفعلوا ما يتبع الكبر من العلو فيها والفساد . ﴿وَلَٰكِن يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَّا يَشَآءُ﴾ أى ينزل أرزاقهم بقدر ما يشاء لكفايتهم . وقال مقاتل : « يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَا يَشَاءُ » يجعل من يشاء غنيًّا ومن يشاء فقيرًا .

(١) الوسمى : مطر أوّل الربيع . والنبع والشوحط : شجر من أشجار الجبال تتخذ منه القسىّ . وفى نسخ الأصل وبعض كتب التفسير : « ... بنى رومان » — ودودان : أبو قبيلة من أسد .

الثانية — قال علماؤنا : أفعال الربّ سبحانه لا تخلو عن مصالح وإن لم يجب على الله الاستصلاح ؛ فقد يعلم من حال عبد أنه لو بسط عليه قاده ذلك إلى الفساد فيزْوِى عنه الدنيا ؛ مصلحة له . فليس ضيق الرزق هوانا ولا سعة الرزق فضيلة ؛ وقد أعطى أقواما مع علمه أنهم يستعملونه فى الفساد ، ولو فعل بهم خلاف ما فعل لكانوا أقرب إلى الصلاح . والأمر على الجملة مفوّض إلى[1] مشيئته ، ولا يمكن التزام مذهب الاستصلاح فى كل فعل من أفعال الله تعالى . وروى أنس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى قال : "من أهان لى وليًّا فقد بارزنى بالمحاربة وإنى لأسرع شيء إلى نصرة أوليائى وإنى لأغضب لهم كما يغضب الليث الحَرِد . وما تردّدت فى شيء أنا فاعله تردّدى فى قبض روح عبدى المؤمن يكره الموت وأنا أكره إساءته ولابدّ له منه . وما تقرّب إلىّ عبدى المؤمن بمثل أداء ما افترضت عليه . وما يزال عبدى المؤمن يتقرّب إلىّ بالنوافل حتى أحبّه فإذا أحببته كنت له سمعًا وبصرًا ولسانًا ويدًا ومؤيّدًا فإن سألنى أعطيته وإن دعانى أجبته . وإن من عبادى المؤمنين من يسألنى الباب من العبادة وإنى عليم أن لو أعطيته إياه لدخله العُجْب فأفسده . وإن من عبادى المؤمنين من لا يصلحه إلا الغنى ولو أفقرته لأفسده الفقر . وإن من عبادى المؤمنين من لا يصلحه إلا الفقر ولو أغنيته لأفسده الغنى . وإنى لأدبر عبادى لعلمى بقلوبهم فإنى عليم خبير". ثم قال أنس : اللهم إنى من عبادك المؤمنين الذين لا يصلحهم إلا الغنى فلا تفقرنى برحمتك .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُوا۟ وَيَنشُرُ رَحْمَتَهُۥ ۚ وَهُوَ ٱلْوَلِىُّ ٱلْحَمِيدُ ﴿٢٨﴾

قرأ ابن كثير وابن مُحَيْصن وحُميد ومجاهد وأبو عمرو ويعقوب وابن وَثّاب والأعمش وغيرهما والكسائى « يُنزل » مخففا . الباقون بالتشديد . وقرأ ابن وَثّاب أيضا والأعمش وغيرهما « قنِطوا » بكسر النون ؛ وقد تقدّم جميع[2] هذا . والغيث المطر ؛ وسمى الغيث غيثا لأنه يغيث

(١) فى ح : «والأمر على الجملة مسبب إلى مسببه» . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٦ ، ٦٧ وجـ ١٤ ص ٣٤ .

الخلق . وقد غاث الغيث الأرض أى أصابها . وغاث الله البلاد يَغيثها غَيْثًا . وغِيثت الأرضُ تُغاث غَيْثًا فهى أرض مَغيثة ومَغْيُوثة . وعن الأصمعىّ قال : مررت ببعض قبائل العرب وقد مطروا فسألت عجوزا منهم : أتاكم المطر؟ فقالت : غِثنا ما شئنا غَيْثًا ، أى مُطِرنا . وقال ذو الرمّة : قاتل الله أُمَّة بنى فلان ما أفصحها ! قلت لها كيف كان المطر عندكم ؟ فقالت : غِثْنا ما شئنا . ذكر الأول الثعلبى والثانى الجوهرى . وربما سمى السحاب والنبات غَيْثًا . والقنوط الإياس ، قاله قتادة وغيره . قال قتادة : ذُكِر أنّ رجلا قال لعمر بن الخطاب : يا أمير المؤمنين ، قَحَط المطرُ وَقَلّ الغيث وقَنَط الناس؟ فقال : مطرتم إن شاء الله ، ثم قرأ : « وَهُوَ الَّذِى يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ مَا قَنَطُوا » . والغيث ما كان نافعا فى وقته ، والمطر قد يكون نافعا وضارًّا فى وقته وغير وقته ، قاله الماوردىّ . ﴿ وَيَنْشُرُ رَحْمَتَهُ ﴾ قيل المطر ، وهو قول السّدى . وقيل ظهور الشمس بعد المطر ، ذكره المهدَوِى . وقال مقاتل : نزلت فى حبس المطر عن أهل مكة سبع سنين حتى قنطوا ، ثم أنزل الله المطر . وقيل : نزلت فى الأعرابى سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المطر يوم الجمعة فى خبر الاستسقاء ، ذكره القشيرى ، والله أعلم . ﴿ وَهُوَ الْوَلِىُّ الْحَمِيدُ ﴾ «الْوَلِىُّ» الذى ينصر أولياءه . «الْحَمِيدُ» المحمود بكل لسان .

قوله تعالى : وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَثَّ فِيهِمَا مِن دَآبَّةٍ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ جَمْعِهِمْ إِذَا يَشَآءُ قَدِيرٌ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أى علاماته الدالة على قدرته . ﴿ وَمَا بَثَّ فِيهِمَا مِنْ دَابَّةٍ ﴾ قال مجاهد : يدخل فى هذا الملائكة والناس ، وقد قال تعالى : « وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ »(١) . وقال الفرّاء أراد ما بث فى الأرض دون السماء ، كقوله : « يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ »(٢) وإنما يخرج من الملح دون العَذْب . وقال أبو علىّ : تقديره وما بث فى أحدهما ، فحذف المضاف . وقوله : « يَخْرُجُ مِنْهُمَا » أى من أحدهما . ﴿ وَهُوَ عَلَىٰ جَمْعِهِمْ ﴾ أى يوم القيامة . ﴿ إِذَا يَشَاءُ قَدِيرٌ ﴾ .

(١) راجع جـ ١٠ ص ٨٠ . (٢) راجع جـ ١٧ ص ١٦٣ .

قوله تعالى : وَمَآ أَصَـٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَن كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾ وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۖ وَمَا لَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿٣١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ﴾ قرأ نافع وابن عامر « بِمَا كَسَبَتْ » بغير فاء . الباقون « فَبِمَا » بالفاء، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم للزيادة فى الحرف والأجر . قال المهدوى : إن قدرت أن «ما» الموصولة جاز حذف الفاء وإثباتها، والإثبات أحسن . وإن قدرتها التى للشرط لم يجز الحذف عند سيبويه ، وأجازه الأخفش واحتج بقوله تعالى : « وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ »[1] . والمصيبة هنا الحدود على المعاصى، قاله الحسن . وقال الضحاك : ما تعلّم رجل القرآن ثم نسيه إلا بذنب ؛ قال الله تعالى : « وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ » ثم قال: وأىّ مصيبة أعظم من نسيان القرآن؛ ذكره ابن المبارك عن عبد العزيز بن أبى رواد . قال أبو عبيد : إنما هذا على الترك ، فأما الذى هو دائب فى تلاوته حريص على حفظه إلا أن النسيان يغلبه فليس من ذلك فى شىء. ومما يحقق ذلك أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان ينسى الشىء من القرآن حتى يذكره ؛ من ذلك حديث عائشة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : سمع قراءة رجل فى المسجد فقال : " ماله رحمه الله ! لقد أذكرنى آيات كنت أنسيتها من سورة كذا وكذا " . وقيل : « ما » بمعنى الذى، والمعنى الذى أصابكم فيما مضى بما كسبت أيديكم . وقال علىّ رضى الله عنه : هذه الآية أرجى آية فى كتاب الله عز وجل . وإذا كان يكفّر عنى بالمصائب ويعفو عن كثير فما يبقى بعد كفارته وعفوه ! وقد روى هذا المعنى مرفوعا عنه رضى الله عنه ، قال علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه : ألا أخبركم بأفضل آية فى كتاب الله حدّثنا بها النبى صلى الله عليه وسلم «وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ » الآية : " يا علىّ ما أصابكم من مرض أو عقوبة أو بلاء فى الدنيا فبما كسبت أيديكم . والله أكرم من أن يثنى عليكم العقوبة فى الآخرة وما عفا عنه

(١) راجع جـ ٧ ص ٧٧ .

فى الدنيا فالله أحلم من أن يعاقب به بعد عفوه " . وقال الحسن : لما نزلت هذه الآية قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ما من اختلاج عِرْق ولا خَدْش عُود ولا نكبة حجر إلّا بذنب ولما يعفو الله عنه أكثر " . وقال الحسن : دخلنا على عمران بن حُصين فقال رجل : لابد أن أسالك عما أرى بك من الوجع ؛ فقال عمران : يا أخى لا تفعل ! فوالله إنى لأحِبّ الوجع ومن أحبه كان أحبّ الناس إلى الله ، قال الله تعالى : « وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ » (١) فهذا مما كسبت يدى ، وعَفْوُ ربى عما بقى أكثر . وقال مُرّة الهَمْدانى : رأيت على ظهر كف شُريح قُرحة فقلت : يا أبا أمية ، ما هذا ؟ قال : هذا بما كسبت أيديكم و يعفو عن كثير . وقال ابن عَون : إن محمد بن سيرين لما ركبه الدَّين اغتم لذلك فقال : إنى لأعرف هذا الغم ، هذا بذنب أصبته منذ أربعين سنة . وقال أحمد ابن أبى الحَوَارِى (٢) قيل لأبى سليمان الدّارانى : ما بال العقلاء أزالوا اللوم عمن أساء إليهم ؟ فقال : لأنهم علموا أن الله تعالى إنما ابتلاهم بذنوبهم ، قال الله تعالى : « وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ » . وقال عِكرمة : ما من نكبة أصابت عبدا فما فوقها إلا بذنب لم يكن الله ليغفره له إلا بها أو لينال درجة لم يكن يوصّله إليها إلا بها . وروى أن رجلا قال لموسى : يا موسى سل الله لى فى حاجة يقضيها لى هو أعلم بها ؛ ففعل موسى ؛ فلما نزل إذ هو بالرجل قد مزّق السّبُع لحمه وقتله ؛ فقال موسى : ما بال هذا يا رب ؟ فقال الله تبارك وتعالى له : " ياموسى إنه سألنى درجة علمت أنه لم يبلغها بعمله فأصبته بما ترى لأجعلها وسيلة له فى نيل تلك الدرجة " . فكان أبو سليمان الدّارانى إذا ذكر هذا الحديث يقول : سبحان من كان قادرا على أن ينيله تلك الدرجة بلا بلوى ! ولكنه يفعل ما يشاء .

قلت : ونظير هذه الآية فى المعنى قوله تعالى : « مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ » وقد مضى القول فيه (٣) . قال علماؤنا : وهذا فى حق المؤمنين ، فأما الكافر فعقوبته مؤخرة إلى الآخرة . وقيل : هذا خطاب للكفار ، وكان إذا أصابهم شرّ قالوا : هذا بشؤم محمد ؛ فردّ عليهم وقال بل ذلك

(١) فى ح ، ر ، ه : « أكبر » .
(٢) ضبط كسكارى (بالفتح) أو أحد الحوارين (شرح القاموس) .
(٣) راجع جـ ٥ ص ٣٩٦ .

بشؤم كفركم . والأول أكثر وأظهر وأشهر . وقال ثابت البُنانيّ : إنه كان يقال ساعات الأذى يذهبن ساعات الخطايا . ثم فيها قولان : أحدهما — أنها خاصة فى البالغين أن تكون عقوبة لهم ، وفى الأطفال أن تكون مثوبة لهم . الثانى — أنها عقوبة عامة للبالغين فى أنفسهم والأطفال فى غيرهم من والد ووالدة . ﴿ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ ﴾ أى عن كثير من المعاصى ألا يكون عليها حدود ؛ وهو مقتضى قول الحسن . وقيل : أى يعفو عن كثير من العصاة ألّا يعجل عليهم بالعقوبة . ﴿ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ ﴾ أى بفائتين الله ؛ أى لن تعجزوه ولن تفوتوه ﴿ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ تقدّم فى غير موضع[1] .

قوله تعالى : وَمِنْ ءَايَـٰتِهِ ٱلْجَوَارِ فِى ٱلْبَحْرِ كَٱلْأَعْلَـٰمِ ﴿٣٢﴾ إِن يَشَأْ يُسْكِنِ ٱلرِّيحَ فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَىٰ ظَهْرِهِۦٓ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴿٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ الْجَوَارِ فِي الْبَحْرِ كَالْأَعْلَامِ ﴾ أى ومن علاماته الدالة على قدرته السفنُ الجارية فى البحر كأنها من عظمها أعلام . والأعلام : الجبال ، وواحد الجوارى جارية ، قال الله تعالى : « إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ »[2] . سُمّيت جارية لأنها تجرى فى الماء . والجارية : هى المرأة الشابة ؛ سُميت بذلك لأنها يجرى فيها ماء الشباب . وقال مجاهد : الأعلام القصور ، واحدها علم ؛ ذكره الثعلبى . وذكر الماوَرْدى عنه أنها الجبال . وقال الخليل : كل شىء مرتفع عند العرب فهو علم . قالت الخنساء ترثى أخاها صخرا :

وإن صخرا لتأتمّ الهُداة به * كأنه علَمٌ فى رأسه نار

﴿ إِنْ يَشَأْ يُسْكِنِ الرِّيَاحَ ﴾ كذا قرأه أهل المدينة « الرِّياح » بالجمع . ﴿ فَيَظْلَلْنَ رَوَاكِدَ عَلَى ظَهْرِهِ ﴾ أى فتبقى السفن سواكن على ظهر البحر لا تجرى . رَكَد الماء ركودا سكن . وكذلك الريح والسفينة ، والشمس إذا قام قائم الظهيرة . وكلّ ثابت فى مكان فهو راكد . وركد

(١) راجع جـ ٢ ص ٦٩ . (٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٦٢ .

الميزان استوى . وركد القوم هدءوا . والمراكد : المواضع التى يركد فيها الإنسان وغيره . وقرأ قتادة « فَيَظْلِلْنَ » بكسر اللام الأولى على أن يكون لغة، مثل ضَلِلت أضِل (١) . وفتح اللام وهى اللغة المشهورة . ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ ﴾ أى دلالات وعلامات ﴿ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ ﴾ أى صبار على البَلْوَى شكور على النعماء . قال قُطْرُب : نعم العبد الصبار الشكور ، الذى إذا أعطى شكر وإذا ابْتُلِى صبر . قال عَوْن بن عبد الله : فكم من مُنْعَم عليه غير شاكر ، وكم من مبتلى غير صابر .

قوله تعالى : أَوْ يُوبِقْهُنَّ بِمَا كَسَبُوا وَيَعْفُ عَن كَثِيرٍ ﴿٣٤﴾ وَيَعْلَمَ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِنَا مَا لَهُم مِّن مَّحِيصٍ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوْ يُوبِقْهُنَّ بِمَا كَسَبُوا ﴾ أى وإن يشأ يجعل الرياح عواصف فيوبق السفن ؛ أى يغرقهن بذنوب أهلها . وقيل : يوبق أهل السفن . ﴿ وَيَعْفُ عَن كَثِيرٍ ﴾ من أهلها فلا يغرقهم معها ؛ حكاه الماوردى . وقيل : « وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ » أى ويتجاوز عن كثير من الذنوب فينجيهم الله من الهلاك . قال القُشَيرِى : والقراءة الفاشية « وَيَعْفُ » بالجزم، وفيها إشكال؛ لأن المعنى : إن يشأ يسكن الريح فتبقى تلك السفن رواكد ويهلكها بذنوب أهلها ، فلا يحسن عطف « يَعْفُ » على هذا لأنه يصير المعنى : إن يشأ يعف ، وليس المعنى ذلك بل المعنى الإخبار عن العفو من غير شرط المشيئة ، فهو إذاً عطف على المجزوم من حيث اللفظ لا من حيث المعنى . وقد قرأ قوم « ويعفو » بالرفع، وهى جيدة فى المعنى (٢) . ﴿ وَيَعْلَمَ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِنَا مَا لَهُم مِّن مَّحِيصٍ ﴾ يعنى الكفار؛ أى إذا توسطوا البحر وغشيتهم الرياح من كل مكان أو بقيت السفن رواكد علموا أنه لا ملجأ لهم سوى الله، ولا دافع لهم إن أراد الله إهلاكهم فيخلصون له العبادة . وقد مضى هذا المعنى فى غير موضع (٣)، ومضى القول فى ركوب البحر فى « البقرة » (٤) وغيرها بما يغنى عن إعادته . وقرأ نافع وابن عامر

(١) فى الأصول : «ظللت أظل» بالظاء المعجمة . والتصويب عن الكشاف .
(٢) فى ح : «لأنه إن يشأ يعف» .
(٣) راجع جـ ٨ ص ٣٢٥ وجـ ١٣ ص ٢٢٣
(٤) راجع جـ ٢ ص ١٩٥

« وَيَعْلَمُ » بالرفع ، الباقون بالنصب . فالرفع على الاستئناف بعد الشرط والجزاء ؛ كقوله فى سورة التوبة : « وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ »(١) ثم قال : « وَيَتُوبُ اللهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ » رفعا . ونظيره فى الكلام : إن تأتنى آتك وينطلقُ عبد الله . أو على أنه خبر ابتداء محذوف . والنصب على الصرف ؛ كقوله تعالى : « وَلَمَّا يَعْلَمِ اللهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ »(٢) صرف من حال الجزم إلى النصب استخفافا كراهيةً لتوالى الجزم ؛ كقول النابغة :

فإن يَهْلِكْ أبو قابوسَ يهلِكْ * ربيعُ الناس والشهرُ الحرامُ(٣)

ويُمْسِكْ بعده بذناب عَيْشٍ * أَجَبَّ الظَّهْرِ ليس له سَنامُ(٤)

وهذا معنى قول الفرّاء ، قال : ولو جزم « ويعلم » جاز . وقال الزجاج : نصب على إضمار « أن » لأن قبلها جزما ؛ تقول : ماتصنعْ أصنعْ مثله وأكرمَك . وإن شئت قلت : وأكرمْك بالجزم . وفى بعض المصاحف « وليعلم » . وهذا يدل على أن النصب بمعنى : وليعلم أو لأن يعلم . وقال أبو على والمبرّد : النصب بإضمار « أن » على أن يجعل الأول فى تقدير المصدر ؛ أى ويكون منه عَفْوٌ وأن يعلم فلما حمله على الاسم أضمر أن ، كما تقول : إن تأتنى وتعطينى أكرمك ، فتنصب تعطينى ؛ أى إن يكن منك إتيان وأن تعطينى . ومعنى ﴿ مِنْ مَحِيصٍ ﴾ أى من فرار ومهرب ؛ قاله قُطْرُب . السدى : من ملجأ . وهو مأخوذ من قولهم : حاص به البعير حيصة إذا رمى به . ومنه قولهم : فلان يحيص عن الحق أى يميل عنه .

قوله تعالى : فَمَا أُوتِيتُم مِّن شَىْءٍ فَمَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٣٦﴾

(١) راجع جـ ٨ ص ٨٦ (٢) راجع جـ ٤ ص ٢٢٠ (٣) أبو قابوس : كنية النعمان بن المنذر ؛ يريد أنه كان كالربيع فى الخصب لمجتديه ، وكالشهر الحرام لجاره ؛ أى لا يوصل إلى من أجاره . والمعنى : إن يمت النعمان يذهب خير الدنيا لأنها كانت تعمر به وبجوده وعدله ونفعه للناس ، ومن كان فى ذمته وسلطانه فهو آمن على نفسه محقون الدم كما يأمن الناس فى الشهر الحرام على أموالهم ودمائهم . (٤) ذناب كل شىء : عقبه ومؤخره . وأجب الظهر مقطوع السنام . يقول : إن مات بقينا فى طرف عيش قد مضى صدره ومعظمه ، وقد بقى منه ذنبه .

قوله تعالى : ﴿ فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ يريد من الغنى والسعة فى الدنيا . ﴿ فَمَتَاعُ ﴾ أى فإنما هو متاعٌ فى أيام قليلة تنقضى وتذهب ؛ فلا ينبغى أن يتفاخر به . والخطاب للمشركين . ﴿ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾ يريد من الثواب على الطاعة ﴿ لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾ صدّقوا ووحّدوا ﴿ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ نزلت فى أبى بكر الصدّيق حين أنفق جميع ماله فى طاعة الله فلامه الناس . وجاء فى الحديث أنه : أنفق ثمانين ألفا .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا۟ هُمْ يَغْفِرُونَ ﴿٣٧﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ ﴾ الذين فى موضع جرّ معطوف على قوله : « خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا » أى وهو للذين يجتنبون ﴿ كَبَائِرَ الإِثْمِ ﴾ وقد مضى القول فى الكبائر فى « النساء »[1] . وقرأ حمزة والكسائى « كَبِيرَ الْإِثْمِ » والواحد قد يراد به الجمع عند الإضافة ؛ كقوله تعالى : « وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا »[2] ، وكما جاء فى الحديث : "منعت العراق درهمها وقفيزها" . الباقون بالجمع هنا وفى « النجم »[3] . ﴿ وَالْفَوَاحِشَ ﴾ قال السُّدّى : يعنى الزنى . وقاله ابن عباس ، وقال : كبير الإثم الشرك . وقال قوم : كبائر الإثم ما تقع على الصغائر مغفورة عند اجتنابها . والفواحش داخلة فى الكبائر ، ولكنها تكون أفحش وأشنع كالقتل بالنسبة إلى الجرح ، والزنى بالنسبة إلى المراودة . وقيل : الفواحش والكبائر بمعنًى واحد ، فكرر لتعدد اللفظ ؛ أى يجتنبون المعاصى لأنها كبائر وفواحش . وقال مقاتل : الفواحش موجبات الحدود .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ ﴾ أى يتجاوزون ويحلُمون عمن ظلمهم . قيل : نزلت فى عمر حين شُتِم بمكة . وقيل : فى أبى بكر حين لامه الناس على

(١) راجع جـ ٥ ص ١٥٨ (٢) راجع جـ ٩ ص ٣٦٧ وجـ ١٠ ص ٩٣ (٣) راجع جـ ١٧ ص ١٠٦

إنفاق ماله كله وحين شُتم فَحَلُم . وعن على رضى الله عنه قال : اجتمع لأبى بكر مال مرة ، فتصدّق به كلّه فى سبيل الخير ؛ فلامه المسلمون وخطّاه الكافرون فنزلت : « فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ — إلى قوله وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ » . وقال ابن عباس : شتم رجل من المشركين أبا بكر فلم يردّ عليه شيئا ؛ فنزلت الآية . وهذه من محاسن الأخلاق ، يُشفقون على ظالمهم و يصفحون لمن جهل عليهم ؛ يطلبون بذلك ثواب الله تعالى وعفوه ؛ لقوله تعالى فى آل عمران : «وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ »[1] . وهو أن يتناولك الرجل فتكظم غيظك عنه . وأنشد بعضهم :

إنى عفوت لظالمى ظلمى * ووهبت ذاك له على علمى
ما زال يظلمنى وأرحمه * حتى بكيت له من الظلم

قوله تعالى : وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣٨﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ﴾ قال عبد الرحمن ابن زيد : هم الأنصار بالمدينة ؛ استجابوا إلى الإيمان بالرسول حين أنفذ إليهم اثنى عشر نقيبا منهم قبل الهجرة . ﴿ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ﴾ أى أدّوها لمواقيتها بشروطها وهيئاتها .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ ﴾ أى يتشاورون فى الأمور . والشُّورَى مصدر شاورته ؛ مثل البشرى والذكرى ونحوه . فكانت الأنصار قبل قدوم النبىّ صلى الله عليه وسلم إليهم إذا أرادوا أمرا تشاوروا فيه ثم عملوا عليه ؛ فمدحهم الله تعالى به ؛ قاله النقاش . وقال الحسن : أى إنهم لانقيادهم إلى الرأى فى أمورهم متفقون لايختلفون ؛ فمدحوا باتفاق كلمتهم . قال الحسن : ماتشاور قوم قطُّ إلا هُدُوا لأرشد أمورهم . وقال

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٠٦

الضحاك : هو تشاورهم حين سمعوا بظهور رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وورد[1] النقباء إليهم حتى اجتمع رأيهم فى دار أبى أيوب على الإيمان به والنصرة له . وقيل تشاورهم فيما يعرض لهم ؛ فلا يستأثر بعضهم بخبر دون بعض . وقال ابن العربى : الشُّورَى ألفة للجماعة ومسبار للعقول وسبب إلى الصواب ، وما تشاور قوم قط إلا هُدُوا . وقد قال الحكيم :

إذا بلغ الرأى المشورة فاستعن * برأى لبيب أو مشورة حازم[2]

ولا تجعل الشورى عليك غضاضة * فإن الخوافى قوّة للقوادم[3]

فمدح الله المشاورة فى الأمور بمدح القوم الذين كانوا يمتثلون ذلك . وقد كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يشاور أصحابه فى الآراء المتعلقة بمصالح الحروب ؛ وذلك فى الآراء كثير . ولم يكن يشاورهم فى الأحكام ؛ لأنها منزلة من عند الله على جميع الأقسام من الفرض والندب والمكروه والمباح والحرام . فأما الصحابة بعد استئثار الله تعالى به علينا فكانوا يتشاورون فى الأحكام ويستنبطونها من الكتاب والسنة . وأوّل ما تشاور فيه الصحابة الخلافةُ ؛ فإن النبىّ صلى الله عليه وسلم لم ينص عليها حتى كان فيها بين أبى بكر والأنصار ما سبق بيانه[4] . وقال عمر رضى الله عنه : نرضى لدنيانا من رضيه رسول الله صلى الله عليه وسلم لديننا . وتشاوروا فى أهل الردة فاستقر رأى أبى بكر على القتال . وتشاوروا فى الجَدّ وميراثه ، وفى حدّ الخمر وعدده . وتشاوروا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحروب ؛ حتى شاور عمر الهُرْمُزان حين وَفَد عليه مسلما فى المغازى ، فقال له الهرمزان : مثلها ومثل من فيها من الناس من عدوّ المسلمين مثل طائر له ريش وله جناحان ورجلان فإن كسر أحد الجناحين نهضت الرجلان بجناح والرأس وإن كسر الجناح الآخر نهضت الرجلان والرأس وإن فُدِخ الرأس ذهب الرجلان والجناحان . والرأس كسْرى والجناح الواحد قيصر والآخر فارس ؛ فمُر المسلمين فلينفروا إلى كِسْرى ... وذكر الحديث . وقال بعض العقلاء : ما أخطأت قطّ ! إذا حَزَبنى أمر شاورت قومى ففعلت الذى يرون ؛ فإن أصبت فهم المصيبون ، وإن أخطأت فهم المخطئون .

---

(١) فى ح ، ك : « وورود النقباء » .

(٢) البيتان لبشار بن برد . والخوافى : ريشات إذا ضم الطائر جناحيه خفيت . والقوادم : عشر ريشات فى مقدم الجناح وهى كبار الريش .

(٣) فى الأصول « نافع » .

(٤) راجع جـ ٤ ص ٢٢٤ .

الثالثة — قد مضى فى « آل عمران » ما تضمنته الشورى من الأحكام عند قوله تعالى : « وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ »[1] . والمَشُورة بركة . والمَشْورة : الشُّورَى ، وكذلك المشُورة (بضم الشين)؛ تقول منه : شاورته فى الأمر واستشرته بمعنًى . وروى الترمذى عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى عليه وسلم :"إذا كان أمراؤكم خيارَكم وأغنياؤكم سمحاءَكم وأمرُكم شُورَى بينكم فظَهْر الأرض خير لكم من بطنها وإذا كان أمراؤكم شرارَكم وأغنياؤكم بخلاءَكم وأمورُكم إلى نسائكم فبطن الأرض خير لكم من ظهرها" . قال حديث غريب . ﴿ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾[2] أى ومما أعطيناهم يتصدقون . وقد تقدّم فى « البقرة » .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَابَهُمُ ٱلْبَغْىُ هُمْ يَنتَصِرُونَ ﴿٣٩﴾ وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۖ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٤٠﴾ وَلَمَنِ ٱنتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَا عَلَيْهِم مِّن سَبِيلٍ ﴿٤١﴾ إِنَّمَا ٱلسَّبِيلُ عَلَى ٱلَّذِينَ يَظْلِمُونَ ٱلنَّاسَ وَيَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤٢﴾ وَلَمَن صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَٰلِكَ لَمِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿٤٣﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ ﴾ أى أصابهم بغى المشركين . قال ابن عباس : وذلك أن المشركين بَغَوْا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى أصحابه وآذوهم وأخرجوهم من مكة، فأذن الله لهم بالخروج ومكّن لهم فى الأرض ونصرهم على من بغى عليهم ؛ وذلك قوله فى سورة الحج : « أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَى نَصْرِهِمْ

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٤٨ .

(٢) راجع جـ ١ ص ١٧٨ .

لَقَدِيرٌ . الَّذِينَ أُخْرِجُوا[1] ... » الآيات كلها . وقيل : هو عام فى بَغْى كل باغ من كافر وغيره، أى إذا نالهم ظلم من ظالم لم يستسلموا لظلمه . وهذه إشارة إلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر وإقامة الحدود . قال ابن العربى : ذكر الله الانتصار فى البغى فى معرض المدح ، وذكر العفو عن الجرم فى موضع آخر فى معرض المدح ؛ فاحتمل أن يكون أحدهما رافعا للآخر، واحتمل أن يكون ذلك راجعا إلى حالتين ؛ إحداهما أن يكون الباغى معلنا بالفجور، وفيما فى الجمهور، مؤذيا للصغير والكبير ؛ فيكون الانتقام منه أفضل . وفى مثله قال إبراهيم النَّخَعِيّ : كانوا يكرهون أن يذلوا أنفسهم فتجترئ عليهم الفساق . الثانية — أن تكون الفلتة، أو يقع ذلك ممن يعترف بالزلة ويسأل المغفرة ؛ فالعفو هاهنا أفضل، وفى مثله نزلت : « وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى[2] » . وقوله : « فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ[3] » . وقوله : « وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ[1] » .

قلت : هذا حسن، وهكذا ذكر الكيا الطبرى فى أحكامه قال : قوله تعالى : « وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ » يدل ظاهره على أن الانتصار فى هذا الموضع أفضل ؛ ألا ترى أنه قرنه إلى ذكر الاستجابة لله سبحانه وتعالى وإقام الصلاة ؛ وهو محمول على ما ذكر إبراهيم النَّخَعِيّ أنهم كانوا يكرهون للمؤمنين أن يذلوا أنفسهم فتجترئ عليهم الفساق ؛ فهذا فيمن تعدّى وأصر على ذلك . والموضع المأمور فيه بالعفو إذا كان الجانى نادما مقلعا . وقد قال عقيب هذه الآية : « وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ » . ويقتضى ذلك إباحة الانتصار لا الأمر به ؛ وقد عقبه بقوله : « وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ » . وهو محمول على الغفران عن غير المُصِرّ، فأما المصرّ على البغى والظلم فالأفضل الانتصار منه بدلالة الآية التى قبلها . وقيل : أى إذا أصابهم البغى تناصروا عليه حتى يزيلوه عنهم ويدفعوه ؛ قاله ابن بحر . وهو راجع إلى العموم على ما ذكرنا .

---

(١) راجع جـ ١٢ ص ٦٧ و ٦٨ وص ٢٠٧ وص ٢٠٨ .
(٢) راجع جـ ١٣ ص ٢٠٨ .
(٣) راجع جـ ٦ ص ٢٠٨ .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ﴾ قال العلماء : جعل الله المؤمنين صِنفين ؛ صنف يعفون عن الظالم فبدأ بذكرهم فى قوله : « وإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ » . وصنف ينتصرون من ظالمهـم . ثم بين حدّ الانتصار بقوله : « وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَـا » فينتصر ممن ظلمه من غير أن يعتدى . قال مقاتل وهشام بن حُجَير : هذا فى المجروح ينتقم من الجارح بالقصاص دون غيره من سب أو شتم . وقاله الشافعى وأبو حنيفة وسـفيان . قال سفيان : وكان ابن شُبْرُمَة يقول : ليس بمكة مثل هشام . وتأوّل الشافعى فى هذه الآية أن للإنسان أن يأخذ من مال من خانه مثل ما خانه من غير علمه ؛ واستشهد فى ذلك بقول النبى صلى الله عليه وسلم لهند زوج أبى سفيان : "خذى من ماله ما يكفيك وولدك" فأجاز لها أخذ ذلك بغير إذنه . وقد مضى الكلام فى هذا مستوفى فى « البقرة »[1] . وقال ابن أبى نجيح : إنه محمول على المقابلة فى الجراح . واذا قال : أخزاه الله أو لعنه الله أن يقول مثـله . ولا يقابل القذف بقذف ولا الكذب بكذب . وقال السُّدِّى : إنمـا مدح الله من انتصر ممن بغى عليه من غير اعتـداء بالزيادة على مقـدار ما فعل به ؛ يعنى كما كانت العرب تفعله . وسُمى الجزاء سيئةً لأنه فى مقابلتها ؛ فالأوّل ساء هذا فى مال أو بدن ، وهذا الاقتصاص يسوءه بمثل ذلك أيضا ؛ وقد مضى هذا كله فى « البقرة »[1] مستوفى .

الثالثـــة — قوله تعـالى : ﴿ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ ﴾ قال ابن عباس : من ترك القصاص وأصلح بينه و بين الظالم بالعفو ﴿ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ﴾ أى إن الله يأجره على ذلك . قال مقاتل : فكان العفو من الأعمـال الصالحة . وقد مضى فى « آل عمـران »[2] فى هذا مافيه كفاية ، والحمـد لله . وذكر أبو نعيم الحافظ عن على بن الحسين رضى الله عنهـم قال : إذا كان يوم القيـامة نادى منادٍ أيكم أهل الفضل ؟ فيقوم ناس من الناس ؛ فيقال : انطلقوا إلى الجنة فتتلقاهم الملائكة ؛ فيقولون إلى أين ؟ فيقولون إلى الجنـة ؛ قالوا قبل الحساب ؟ قالوا نعم قالوا من أنتم ؟ قالوا أهل الفضـل ؛ قالوا وما كان فضلكم ؟ قالوا كنا إذا جُهل علينا حَلِمنا

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٥٥ . (٢) راجع جـ ٤ ص ٢٠٧ .

وإذا ظُلمنا صَبَرْنا وإذا سِيء إلينا عفونا ؛ قالوا آدخلوا الجنة فنعم أجر العاملين . وذكر الحديث . ﴿ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴾ أى مَن بدأ بالظلم ؛ قاله سعيد بن جبير . وقيل : لا يحبّ مَن يتعدى فى الاقتصاص و يجاوز الحد ؛ قاله ابن عيسى .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ ﴾ أى المسلم إذا انتصر من الكافر فلا سبيل إلى لَوْمه ، بل يُحمد على ذلك مع الكافر . ولا لوم إن آنتصر الظالم (١) من المسلم ؛ فالانتصار من الكافر حتم ، ومن المسلم مباح ، والعفو مندوب .

الخامسة — فى قوله تعالى : ﴿ وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ دليلٌ على أن له أن يستوفى ذلك بنفسه . وهذا ينقسم ثلاثة أقسام : أحدها — أن يكون قصاصا فى بدن يستحقه آدمى ، فلا حرج عليه إن آستوفاه من غير عدوان وثبت حقه عند الحكام ، لكن يزجره الإمام فى تفوته بالقصاص لما فيه من الجرأة على سفك الدم . وإن كان حقه غير ثابت عند الحاكم فليس عليه فيما بينه و بين الله حرج ، وهو فى الظاهر مطالب و بفعله مؤاخذ (٢) ومعاقب . القسم الثانى — أن يكون حدّ الله تعالى لا حق لآدمى فيه كحدّ الزنى وقطع السرقة ؛ فإن لم يثبت ذلك عند حاكم أخذ به وعوقب عليه ، و إن ثبت عند حاكم نُظر ، فإن كان قطعا فى سرقة سقط به الحدّ لزوال العضو المستحق قطعه ، ولم يجب عليه فى ذلك حق لأن التعزير أدب ، و إن كان جلدا لم يسقط به الحدّ لتعدّيه مع بقاء محله فكان مأخوذا بحكمه . القسم الثالث — أن يكون حقا فى مال ؛ فيجوز لصاحبه أن يغالب على حقه حتى يصل إليه إن كان ممن هو عالم به ، و إن كان غير عالم نُظر ، فإن أمكنه الوصول إليه عند المطالبة لم يكن له الاستسرار بأخذه . و إن كان لا يصل إليه بالمطالبة لجحود من هو عليه من عدم بيّنة تشهد له ففى جواز استسراره بأخذه مذهبان : أحدهما — جوازه ؛ وهو قول مالك والشافعى . الثانى — المنع ؛ وهو قول أبى حنيفة .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ ﴾ أى بعدوانهم عليهم ؛ فى قول أكثر العلماء . وقال آبن جريج : أى يظلمونهم بالشرك المخالف لدينهم .

(١) فى ل : « انتصر المظلوم » وفى ه : « انتصر ظالم من مسلم » .
(٢) فى ز ، ل : « مطالب بفعله مؤاخذ به » .

﴿ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ أى فى النفوس والأموال ؛ فى قول الأكثرين . وقال مقاتل : بَغْيُهم عَمَلُهم بالمعاصى . وقال أبو مالك : هو ما يرجوه كفار قريش أن يكون بمكة غير الإسلام دينا . وعلى هذا الحدّ قال ابن زيد : إن هذا كله منسوخ بالجهاد ، وإن هذا للمشركين خاصة . وقول قتادة : إنه عام ؛ وكذا يدل ظاهر الكلام . وقد بيناه والحمد لله .

السابعة — قال ابن العربى : هذه الآية فى مقابلة الآية المتقدّمة فى « براءة » وهى قوله : « مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ »(١) ؛ فكما نفى الله السبيل عمن أحسن فكذلك نفاها(٢) على من ظلم ؛ واستوفى بيان القسمين .

الثامنة — واختلف علماؤنا فى السلطان يضع على أهل بلد مالًا معلوما يأخذهم به ويؤدّونه على قدر أموالهم ؛ هل لمن قدر على الخلاص من ذلك أن يفعل ، وهو إذا تخلص أخذ سائر أهل البلد بتمام ما جعل عليهم . فقيل لا ؛ وهو قول سحنون من علمائنا . وقيل : نعم ، له ذلك إن قدر على الخلاص ؛ وإليه ذهب أبو جعفر أحمد بن نصر الداودى ثم المالكى . قال : ويدل عليه قول مالك فى الساعى يأخذ من غنم أحد الخلطاء شاة وليس فى جميعها نصاب إنها مظلمة على من أخذت له لا يرجع على أصحابه بشىء . قال : ولست آخذ بما روى عن سحنون ؛ لأن الظلم لا أسوة فيه ، ولا يلزم أحد أن يو لج نفسه فى ظلم مخافة أن يضاعف الظلم على غيره ، والله سبحانه يقول : « إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ » .

التاسعة — واختلفت العلماء فى التحليل ؛ فكان ابن المُسَيِّب لا يحلل أحدا من عِرض ولا مال . وكان سليمان بن يَسار ومحمد بن سيرين يحللان من العِرض والمال . ورأى مالك التحليل من المال دون العرض . روى ابن القاسم وابن وهب عن مالك وسئل عن قول سعيد بن المسيب « لا أحلل أحدا » فقال : ذلك يختلف ؛ فقلت له يا أبا عبد الله ، الرجلُ يسلف الرجلَ فيهلك ولا وفاء له ؟ قال : أرى أن يحلله وهو أفضل عندى ؛ فإن الله تعالى يقول : « الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ »(٣) . فقيل له : الرجل يظلم الرجل ؟

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٢٧ . (٢) فى ابن العربى : « أثبتها » . (٣) راجع جـ ١٥ ص ٢٤٤ .

فقال : لا أرى ذلك، هو عندى مخالف للاوّل؛ يقول الله تعالى : « إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ » ويقول تعالى : « مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ » فلا أرى أن يجعله من ظلمه فى حِلّ . قال ابن العربى : فصار فى المسألة ثلاثة أقوال : أحدها لا يحلّله بحال؛ قاله سعيد ابن المسيّب . الثانى — يحلّله؛ قاله محمد بن سيرين . الثالث — إن كان مالا حلّله وإن كان ظلما لم يحلله؛ وهو قول مالك . وجه الأوّل ألّا يحلل ما حرّم الله؛ فيكون كالتبديل لحكم الله . ووجه الثانى أنه حقه فله أن يسقط كما يسقط دمَه وعِرْضه . ووجه الثالث الذى اختاره مالك هو أن الرجل إذا غلب على أداء حقك فمن الرفق به أن تحلله، وإن كان ظالما فمن الحق ألا تتركه لئلا تغتر الظلمة ويسترسلوا(١) فى أفعالهم القبيحة . وفى صحيح مسلم حديثُ أبى اليَسَر الطويل وفيه أنه قال لغريمه : أُخرج إلىّ، فقد علمت أين أنت؛ فخرج؛ فقال : ما حملك على أن اختبأت منى ؟ قال : أنا والله أحدّثك ثم لا أكذبك، خشيت والله أن أحدّثك فأكذبك، وأن أعِدك فأخلفك، وكنتَ صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكنتُ والله مُعْسِرًا . قال قلت : آلله؟ قال الله(٢)؛ قال : فأتى بصحيفة فمحاها فقال : إن وجدتَ قضاءً فاقض، وإلا فأنت فى حِلّ ... وذكر الحديث . قال ابن العربى : وهذا فى الحى الذى يرجى له الأداء لسلامة الذمة ورجاء التَّحَمُّل(٣)، فكيف بالميت الذى لا محاللة له ولا ذِمّة معه .

العاشـــرة — قال بعض العلماء : إن مَن ظُلم وأُخذ له مال فإنما له ثواب ما احتبس عنه إلى موته، ثم يرجع الثواب إلى ورثته، ثم كذلك إلى آخرهم؛ لأن المال يصير بعده للوارث . قال أبو جعفر الداودى المالكى : هذا صحيح فى النظر؛ وعلى هذا القول إن مات الظالم قبل مَن ظلمه ولم يترك شيئا أو ترك مالم يعلم وارثه فيه بظلم لم تنتقل تباعة المظلوم إلى ورثة الظالم؛ لأنه لم يبق للظالم ما يستوجبه ورثة المظلوم .

---

(١) فى ن : « ويسترون » . وفى أ ، ح ، ز ، ل : « ويستشرون » . (٢) قال النووى . « الأول بهمزة ممدودة على الاستفهام، والثانى بلا مدّ، والهاء فيهما مكسورة . قال القاضى : وروياه بفتحهما معا، وأكثر أهل العربية لا يجيزون إلا بالكسر » . (٣) فى ابن العربى : « التحلل » وقد كتب على هامش « هـ » بخط الناسخ : « يقال تحمل أى احتال فهو متحمل قاله الجوهرى » . وفى ح ، ز : « ورجاء التحمل » .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ ﴾ أى صبر على الأذى و « غفر » أى ترك الانتصار لوجه الله تعالى ؛ وهذا فيمن ظلمه مسلم . ويحكى أن رجلا سبّ رجلا فى مجلس الحسن رحمه الله فكان المسبوب يكظم و يعرق فيمسح العرق، ثم قام فتلا هذه الآية ؛ فقال الحسن : عقلها والله ! وفهمها إذ ضيّعها الجاهلون . و بالجملة العفو مندوب إليه ، ثم قد ينعكس الأمر فى بعض الأحوال فيرجع ترك العفو مندوبا إليه كما تقدّم ؛ وذلك إذا احتيج إلى كفّ زيادة البغى وقطع مادّة الأذى ، وعن النبى صلى الله عليه وسلم مايدل عليه ، وهو أن زينب أسمعت[1] عائشة رضى الله عنهما بحضرته فكان ينهاها فلا تنتهى، فقال لعائشة : " دونك فانتصرى " خرجه مسلم فى صحيحه بمعناه . وقيل : « صَبَر » عن المعاصى وستر على المساوئ . ﴿ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ أى من عزائم الله التى أمر بها . وقيل من عزائم الصواب التى وفق لها . وذكر الكلبى والفراء أن هذه الآية نزلت فى أبى بكر الصديق رضى الله عنه مع ثلاث آيات قبلها ، وقد شتمه بعض الأنصار فردّ عليه ثم أمسك . وهى المدنيات من هذه السورة . وقيل : هذه الآيات فى المشركين، وكان هذا فى ابتداء الإسلام قبل الأمر بالقتال ثم نسختها آية القتال ؛ وهو قول ابن زيد، وقد تقدّم . وفى تفسير ابن عباس « وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ » يريد حمزة بن عبد المطلب وعبيدة وعليًّا و جميع المهاجرين رضوان الله عليهم . ﴿ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ يريد حمزة بن عبد المطلب وعبيدة وعليًّا رضوان الله عليهم أجمعين . ﴿ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ ﴾ يريد عتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وأبا جهل والأسود ، وكل من قاتل من المشركين يوم بدر . ﴿ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ ﴾ يريد بالظلم والكفر . ﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ يريد وجيع . ﴿ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ ﴾ يريد أبا بكر وعمر وأبا عبيدة بن الجراح ومُصعب بن عُمير وجميع أهل بدر رضوان الله عليهم أجمعين . ﴿ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ حيث قبلوا الفداء وصبروا على الأذى .

قوله تعالى : وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن وَلِىٍّ مِّنۢ بَعْدِهِۦ ۗ وَتَرَى ٱلظَّٰلِمِينَ لَمَّا رَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَىٰ مَرَدٍّ مِّن سَبِيلٍ ﴿٤٤﴾

(١) فى ل ، ز : « شتمت » .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ ﴾ أى يخذله ﴿ فَمَا لَهُ مِنْ وَلِيٍّ مِنْ بَعْدِهِ ﴾ هذا فيمن أعرض عن النبيّ صلى الله عليه وسلم فيما دعاه إليه من الإيمان بالله والمودّة فى القربى ، ولم يصدّقه فى البعث وأن متاع الدنيا قليل . أى من أضله الله عن هذه الأشياء فلا يهديه هادٍ .

قوله تعالى : ﴿ وَتَرَى الظَّالِمِينَ ﴾ أى الكافرين . ﴿ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ ﴾ يعنى جهنم . وقيل رأوا العذاب عند الموت . ﴿ يَقُولُونَ هَلْ إِلَى مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ يطلبون أن يُرَدّوا إلى الدنيا ليعملوا بطاعة الله فلا يجابون إلى ذلك .

قوله تعالى : وَتَرَىٰهُمْ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا خَٰشِعِينَ مِنَ ٱلذُّلِّ يَنظُرُونَ مِن طَرْفٍ خَفِيٍّ ۗ وَقَالَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّ ٱلْخَٰسِرِينَ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ أَلَآ إِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ فِى عَذَابٍ مُّقِيمٍ ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَتَرَاهُمْ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا ﴾ أى على النار لأنها عذابهم ؛ فكنى عن العذاب المذكور بحرف التأنيث ؛ لأن ذلك العذاب هو النار ، وإن شئت جهنم ، ولو راعى اللفظ لقال عليه . ثم قيل : هم المشركون جميعا يعرضون على جهنم عند انطلاقهم إليها ؛ قاله الأكثرون . وقيل : آل فرعون خصوصا ، تُحبس أرواحهم فى أجواف طير سود تغدو على جهنم وتروح ؛ فهو عرضهم عليها ؛ قاله ابن مسعود . وقيل : إنهم عامة المشركين ، تعرض عليهم ذنوبهم فى قبورهم ، ويعرضون على العذاب فى قبورهم ؛ وهذا معنى قول أبى الحجاج . ﴿ خَاشِعِينَ مِنَ الذُّلِّ ﴾ ذهب بعض القراء إلى الوقف على « خَاشِعِينَ » . وقوله : « مِنَ الذُّلِّ » متعلق بـ « يَنْظُرُونَ » . وقيل : متعلق بـ « خَاشِعِينَ » . والخشوع الانكسار والتواضع . ومعنى ﴿ يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ ﴾ أى لا يرفعون أبصارهم للنظر رفعا تاما ؛ لأنهم ناكسو الرءوس . والعرب تصف الذليل بغَضّ الطرف ، كما يستعملون فى ضدّه حديد النظر إذا لم يُتّهم بريبة فيكون عليه منها غضاضة . وقال مجاهد : « مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ » أى ذليل ، قال : وإنما ينظرون بقلوبهم لأنهم يُحشرون عميا ، وعين القلب طرفٌ خفيّ . وقال قتادة والسدّى والقُرَظِيّ وسعيد بن جبير : يسارقون النظر من شدّة الخوف . وقيل : المعنى ينظرون من

عين ضعيفة النظر . وقال يونس : « مِن » بمعنى الباء ؛ أى ينظرون بطرف خفى ، أى ضعيف من الذل والخوف ، ونحوه عن الأخفش . وقال ابن عباس : بطرف ذابل ذليل . وقيل : أى يفزعون أن ينظروا إليها بجميع أبصارهم لما يرون من أصناف العذاب . ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ أى يقول المؤمنون فى الجنة لما عاينوا ماحلّ بالكفار إن الخسران فى الحقيقة ما صار إليه هؤلاء، فإنهم خسروا أنفسهم لأنهم فى العذاب المخلّد ، وخسروا أهليهم لأن الأهل إن كانوا فى النار فلا انتفاع بهم ، وإن كانوا فى الجنة فقد حيل بينه وبينهم . وقيل : خسران الأهل أنهم لو آمنوا لكان لهم أهل فى الجنة من الحور العين . وفى سنن ابن ماجه عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما منكم من أحد إلا له منزلان منزل فى الجنة ومنزل فى النار فإذا مات فدخل النار ورث أهل الجنة منزله فذلك قوله تعالى : «أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ» (١) " . وقد تقدّم (٢) . وفى مسند الدارمىّ عن أبى أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ما من أحد يدخله الله الجنة إلا زوّجه اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين وسبعين من ميراثه من أهل النار وما منهنّ واحدة إلا ولها قُبُلٌ شهِىّ وله ذكر لا ينثنى " . قال هشام ابن خالد : " من ميراثه من أهل النار " يعنى رجالا أدخلوا النار فورث أهل الجنة نساءهم كما ورثت امرأة فرعون . ﴿ أَلَا إِنَّ الظَّالِمِينَ فِي عَذَابٍ مُقِيمٍ ﴾ أى دائم لا ينقطع . ثم يجوز أن يكون هذا من قول المؤمنين ، ويجوز أن يكون ابتداء من الله تعالى .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ لَهُم مِّنْ أَوْلِيَآءَ يَنصُرُونَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۗ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِن سَبِيلٍ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لَهُمْ مِنْ أَوْلِيَاءَ ﴾ أى أعوانا ونصراء ﴿ يَنْصُرُونَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ أى من عذابه ﴿ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ سَبِيلٍ ﴾ أى طريق يصل به إلى الحق فى الدنيا والجنة فى الآخرة ؛ لأنه قد سدّت عليه طريق النجاة .

(١) فى ز، ل : « فاذا مات الرجل ودخل النار » . (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٠٨ .

قوله تعالى : ٱسْتَجِيبُوا لِرَبِّكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَّا مَرَدَّ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَكُم مِّن مَّلْجَإٍ يَوْمَئِذٍ وَمَا لَكُم مِّن نَّكِيرٍ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ ٱسْتَجِيبُوا لِرَبِّكُمْ ﴾ أى أجيبوه إلى ما دعاكم إليه من الإيمان به والطاعة . استجاب وأجاب بمعنًى ؛ وقد تقدّم . ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا مَرَدَّ لَهُ مِنَ اللهِ ﴾ يريد يوم القيامة ؛ أى لا يردّه أحد بعد ماحكم الله به وجعله أجلا ووقتا . ﴿ مَا لَكُمْ مِنْ مَلْجَإٍ ﴾ أى من ملجأ ينجيكم من العذاب . ﴿ وَمَا لَكُمْ مِنْ نَكِيرٍ ﴾ أى من ناصر ينصركم ؛ قاله مجاهد . وقيل : النكير بمعنى المنكر ؛ كالأليم بمعنى المؤلم ؛ أى لا تجدون يومئذ منكرا لما ينزل بكم من العذاب ؛ حكاه ابن أبى حاتم ؛ وقاله الكلبى . الزجاج : معناه أنهم لا يقدرون أن ينكروا الذنوب التى يوقفون عليها . وقيل : « مِنْ نَكِيرٍ » أى إنكار ما ينزل بكم من العذاب ، والنكير والإنكار تغيير المنكر .

قوله تعالى : فَإِنْ أَعْرَضُوا فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۖ إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَإِنَّآ إِذَآ أَذَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِنَّا رَحْمَةً فَرِحَ بِهَا ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ كَفُورٌ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ أَعْرَضُوا ﴾ أى عن الإيمان ﴿ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ أى حافظا لأعمالهم حتى تحاسبهم عليها . وقيل : موكلا بهم لا تفارقهم دون أن يؤمنوا ؛ أى ليس لك إكراههم على الإيمان . ﴿ إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ ﴾ وقيل : نسخ هذا بآية القتال . ﴿ وَإِنَّا إِذَا أَذَقْنَا الْإِنْسَانَ ﴾ الكافر . ﴿ مِنَّا رَحْمَةً ﴾ رخاء وصحة . ﴿ فَرِحَ بِهَا ﴾ بطرا بها . ﴿ وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ ﴾ بلاء وشدّة . ﴿ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ كَفُورٌ ﴾ أى لما تقدّم من النعمة فيعدّد المصائب وينسى النعم .

قوله تعالى : لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَٰثًا ۖ وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : ﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ابتداء وخبر . ﴿ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ﴾ من الخلق . ﴿ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴾ قال أبو عبيدة وأبو مالك ومجاهد والحسن والضحاك : يهب لمن يشاء إناثا لا ذكور معهنّ، ويهب لمن يشاء ذكورا لا إناث معهم ؛ وأدخل الألف واللام على الذكور دون الإناث لأنهم أشرف فميزهم بسمة التعريف . وقال واثلة بن الأسقع : إن من يُمْن المرأة تبكيرها بالأنثى قبل الذكر، وذلك أن الله تعالى قال : « يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ » فبدأ بالإناث . ﴿ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا ﴾ قال مجاهد : هو أن تلد المرأة غلاما ثم تلد جارية، ثم تلد غلاما ثم تلد جارية . وقال محمد بن الحنفية : هو أن تلد تَوْءَمًا ، غلاما وجارية ، أو يزوّجهم ذكرانا وإناثا . قال القتبيّ : التزويج ها هنا هو الجمع بين البنين والبنات ؛ تقول العرب : زوّجت إبلي إذا جمعت بين الكبار والصغار . ﴿ وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا ﴾ أى لا يولد له ؛ يقال : رجل عقيم ، وامرأة عقيم . وعَقِمَت المرأة تَعْقَم عَقَمًا ؛ مثل حَمِد يَحْمَد . وعَقُمت تَعْقُم ، مثل عُظم يعظم . وأصله القطع، ومنه المُلْك العقيم ، أى تقطع فيه الأرحام بالقتل والعقوق خوفا على الملك. وريح عقيم ؛ أى لا تلقح سحابا ولا شجرا . ويوم القيامة يوم عقيم ؛ لأنه لا يوم بعده . ويقال : نساء عُقُم وعُقْم ؛ قال الشاعر (١) :

عُقِم النساء فما يَلِدْنَ شبيهه * إن النساء بمثله عُقْمُ

(١) فى لسان العرب : « قال أبو دهبل يمدح عبد الله بن الأزرق المخزومى . وقيل هو لحزين الليثى » .

وحكى النقاش أن هذه الآية نزلت فى الأنبياء خصوصا وإن عم حكمها . وَهَب لِلُوط الإناث ليس معهنّ ذكر ، ووهب لإبراهيم الذكور ليس معهم أنثى ، ووهب لإسماعيل وإسحاق الذكور والإناث ، وجعل عيسى ويحيى عقيمين ؛ ونحوه عن ابن عباس وإسحاق بن بشر . قال إسحاق : نزلت فى الأنبياء ، ثم عمت . ﴿ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثاً ﴾ يعنى لوطا عليه السلام ، لم يولد له ذكر وإنما ولد له ابنتان . ﴿ وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴾ يعنى إبراهيم عليه السلام لم يولد له أنثى بل ولد له ثمانية ذكور . ﴿ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَاناً وَإِنَاثاً ﴾ يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولد له أربعة بنين وأربع بنات . ﴿ وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيماً ﴾ يعنى يحيى بن زكريا عليهما السلام ؛ لم يذكر عيسى . ابن العربى : قال علماؤنا « يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثاً » يعنى لوطا كان له بنات ولم يكن له ابن . «وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ» يعنى إبراهيم ، كان له بنون ولم يكن له بنت . وقوله : « أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَاناً وَإِنَاثاً » يعنى آدم ، كانت حوّاء تلد له فى كل بطن توأمين ذكرا وأنثى ، ويزوّج الذكر من هذا البطن من الأنثى من البطن الآخر ، حتى أحكم الله التحريم فى شرع نوح صلى الله عليه وسلم . وكذلك محمد صلى الله عليه وسلم كان له ذكور وإناث من الأولاد : القاسم والطيب والطاهر وعبد الله[1] وزينب وأم كلثوم ورقية وفاطمة ؛ وكلهم من خديجة رضى الله عنها ، وإبراهيم وهو من مارية القبطية . وكذلك قسم الله الخلق من لدن آدم إلى زماننا هذا ، إلى أن تقوم الساعة ، على هذا التقدير المحدود بحكمته البالغة ومشيئته النافذة ؛ ليبقى النسل ، ويتمادى الخلق ، وينفذ الوعد ، ويحق الأمر ، وتعمر الدنيا ، وتأخذ الجنة وجهنم كل واحدة ما يملؤها ويبقى . ففى الحديث : " إن النار لن تمتلئ حتى يضع الجبار فيها قدمه[2] ، فتقول قَطِ[3] قَطِ . وأما الجنة فيبقى منها فينشئ الله لها خلقا آخر " .

الثانية — قال ابن العربى : إن الله تعالى لعموم قدرته وشديد قوته يخلق الخلق ابتداء من غير شىء ، وبعظيم لطفه وبالغ حكمته يخلق شيئا من شىء لا عن حاجة ؛ فإنه قدوس

(١) القول الأصح أن الذكور ثلاثة : القاسم وعبد الله (ويسمى بالطيب والطاهر) وإبراهيم . راجع شرح المواهب اللدنية . (٢) قال القسطلانى : « أى يذلها تذليل من يوضع تحت الرجل ، والعرب تضع الأمثال بالأعضاء ولا تريد أعيانها كقولها للنادم : سقط فى يده » . (٣) قوله : « قط قط » بكسر الطاء وسكونها فيهما ، ويجوز التنوين مع الكسر والمعنى : حسبى حسبى قد اكتفيت .

عن الحاجات سلام عن الآفات، كما قال القدوس السلام؛ فخلق آدم من الأرض وخلق حوّاء من آدم وخلق النشأة من بينهما منهما مرتبا على الوطء كائنا عن الحمل موجودا فى الجنين بالوضع؛ كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : " إذا سبق ماءُ الرجل ماءَ المرأة أذْكرا و إذا سبق ماءُ المرأة ماءَ الرجل آنثا[1] " . وكذلك فى الصحيح أيضا " إذا علا ماء الرجل ماء المرأة أشبه الولد أعمامه و إذا علا ماء المرأة ماء الرجل أشبه الولد أخواله " .

قلت : هذا معنى حديث عائشة لا لفظه خرّجه مسلم من حديث عروة بن الزبير عنها أن امرأة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : هل تغتسل المرأة إذا احتلمت وأبصرت الماء ؟ فقال : "نعم" فقالت لها عائشة : تَرِبَتْ يداك وألّت[2]؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "دعيها وهل يكون الشبه إلا من قِبَل ذلك . إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله و إذا علا ماء الرجل ماءها أشبه أعمامه " . قال علماؤنا : فعلى مقتضى هذا الحديث أن العلو يقتضى الشبه ؛ وقد جاء فى حديث ثَوْبان خرجه مسلم أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لليهودى : " ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر ، فإذا اجتمعا فعلا مَنِيُّ الرجل مَنِيَّ المرأة أذْكرا بإذن الله و إذا علا مَنِيُّ المرأة مَنِيَّ الرجل آنثا بإذن الله ... " الحديث . فجعل فى هذا الحديث أيضا العلو يقتضى الذكورة والأنوثة ؛ فعلى مقتضى الحديثين يلزم اقتران الشبه للأعمام والذكورة إن علا مَنِيّ الرجل، وكذلك يلزم إن علا مَنِيّ المرأة اقتران الشبه للأخوال والأنوثة ؛ لأنهما معلولا علّة واحدة، وليس الأمر كذلك بل الوجود بخلاف ذلك؛ لأنا نجد الشبه للأخوال والذكورة والشّبه للأعمام والأنوثة فتعين تأويل أحد الحديثين . والذى يتعين تأويله الذى فى حديث ثَوْبان فيقال : إن ذلك العلو معناه سبق الماء إلى الرحم، ووجهه أن العلو لما كان معناه الغلبة من قولهم سابقنى فلان فسبقته أى غلبته ؛ ومنه قوله تعالى :

---

(١) روى بالمد وتخفيف النون وبالقصر وتشديد النون .

(٢) قوله : « تربت يداك » معناه : ما أصبت ! وهو فى الأصل بمعنى صار فى يدك التراب ولا أصبت خيرا أى افتقرت ، لكن لا يريدون به الدعاء على المخاطب، كما يقولون : قاتله الله؛ إلى غير ذلك . وقوله «وألت» : أى صاحت لما أصابها من شدّة هذا الكلام . وروى بضم الهمزة مع التشديد ؛ أى طعنت بالآلة وهى الحربة . قال ابن الأثير : وفيه بعد ؛ لأنه لا يلائم لفظ الحديث .

« وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ » أى بمغلوبين، قيل عليه[1] : علا . ويؤيد هذا التأويل قوله فى الحديث : " إذا سبق ماء الرجل ماء المرأة أذكرا وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل آنثا " . وقد بنى القاضى أبو بكر بن العربى على هذه الأحاديث بناء فقال : إن للماءين أربعة أحوال : الأول أن يخرج ماء الرجل أولا، الثانى أن يخرج ماء المرأة أولا، الثالث أن يخرج ماء الرجل أولا ويكون أكثر، الرابع أن يخرج ماء المرأة أولا ويكون أكثر . ويتم التقسيم بأن يخرج ماء الرجل أولا ثم يخرج ماء المرأة بعده ويكون أكثر أو بالعكس ؛ فإذا خرج ماء الرجل أولا وكان أكثر جاء الولد ذكرا بحكم السبق وأشبه الولد أعمامه بحكم الكثرة . وإن خرج ماء المرأة أولا وكان أكثر جاء الولد أنثى بحكم السبق وأشبه أخواله بحكم الغلبة . وإن خرج ماء الرجل أولا لكن لما خرج ماء المرأة بعده كان أكثر كان الولد ذكرا بحكم السبق وأشبه أخواله بحكم غلبة ماء المرأة، وإن سبق ماء المرأة لكن لما خرج ماء الرجل كان أعلى من ماء المرأة كان الولد أنثى بحكم سبق ماء المرأة وأشبه أعمامه بحكم غلبة ماء الرجل . قال : وبانتظام هذه الأقسام يستتب الكلام ويرتفع التعارض عن الأحاديث ، فسبحان الخالق العليم .

الثالثة — قال علماؤنا : كانت الخلقة مستمرة ذكرا وأنثى إلى أن وقع فى الجاهلية الأولى الخنثى فأتى به فريض العرب ومعمرها[2] عامر بن الظرب فلم يدر ما يقول فيه وأرجأهم عنه ؛ فلما جنّ عليه الليل تنكّر موضعه، وأقض عليه مضجعه، وجعل يتقلّى ويتقلّب، وتجيء به الأفكار وتذهب، إلى أن أنكرت خادمُه حاله فقالت : ما بك ؟ قال لها : سهرت لأمر قُصدت به فلم أدر ما أقول فيه ؟ فقالت ما هو ؟ قال لها : رجل له ذكر وفرج كيف يكون حاله فى الميراث ؟ قالت له الأمة : ورثه من حيث يبول ؛ فعقلها وأصبح فعرضها عليهم وانقلبوا بها راضين . وجاء الإسلام على ذلك فلم تنزل إلا فى عهد علىّ رضى الله عنه فقضى فيها . وقد روى الفَرَضِيُّونَ عن الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن مولود له قُبُل وذَكَرٌ من أين يورّث؟ قال : من حيث يبول . وروى

(١) فى ل ، ه : «قيل غلبه» . (٢) فى ابن العربى : «ومعتمدها» . ويقال أنه عاش ثلثمائة عام .

أنه أتى بخنثى من الأنصار فقال : " ورّثوه من أول ما يبول " . وكذا روى محمد بن الحنفية عن علىّ ، ونحوه عن ابن عباس ، وبه قال ابن المسيّب وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد ، وحكاه المزنى عن الشافعى . وقال قوم : لا دلالة فى البول ؛ فإن خرج البول منهما جميعا قال أبو يوسف : يحكم بالأكثر . وأنكره أبو حنيفة وقال : أتكيله ! ولم يجعل أصحاب الشافعى للكثرة حكما . وحكى عن علىّ والحسن أنهما قالا : تعد أضلاعه ، فإن المرأة تزيد على الرجل بضلع واحد . وقد مضى ما للعلماء فى هذا فى آية المواريث فى « النساء »[1] مجوّدا والحمد لله .

الرابعة — قال القاضى أبو بكر بن العربى : وقد أنكر قوم من رءوس العوام وجود الخنثى ، لأن الله تعالى قسم الخلق إلى ذكر وأنثى . قلنا : هذا جهل باللغة ، وغباوة عن مقطع الفصاحة ، وقصور عن معرفة سعة القدرة . أما قدرة الله سبحانه فإنه واسع عليم ، وأما ظاهر القرآن فلا ينفى وجود الخنثى ؛ لأن الله تعالى قال : « لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ » . فهذا عموم مدح فلا يجوز تخصيصه ؛ لأن القدرة تقتضيه . وأما قوله : « يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ. أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا » فهذا إخبار عن الغالب فى الموجودات ، وسكت عن ذكر[2] النادر لدخوله تحت عموم الكلام الأوّل ، والوجود يشهد له والعيان يكذب منكره ، وقد كان يقرأ معنا برباط أبى سعيد على الإمام الشهيد من بلاد المغرب خنثى ليس له لحية وله ثديان وعنده جارية ، فربّك أعلم به ، ومع طول الصحبة عقلنى الحياء عن سؤاله ، و بودّى اليوم لو كاشفته عن حاله .

قوله تعالى : وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِن وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِىَ بِإِذْنِهِۦ مَا يَشَآءُ ۚ إِنَّهُۥ عَلِىٌّ حَكِيمٌ ﴿٥١﴾

(١) راجع جـ ٥ ص ٦٥ . (٢) لفظة « ذكر » ساقطة من ح ، ز ، ل .

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا ﴾ سبب ذلك أن اليهود قالوا للنبيّ صلى الله عليه وسلم : ألا تكلم الله وتنظر إليه إن كنت نبياً كما كلمه موسى ونظر إليه ؛ فإنا لن نؤمن لك حتى تفعل ذلك . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " إن موسى لن ينظر إليه " فنزل قوله : « وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا » ؛ ذكره النقاش والواحدى والثعلبي . ﴿ وَحْيًا ﴾ قال مجاهد : نَفْثٌ يُنْفَث فى قلبه فيكون إلهاما ؛ ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : " إن روح القُدُس نَفَث فى رُوعِي[1] إنّ نفسا لن تموت حتى تستكمل رزقها وأجلها فاتقوا الله وأجملوا فى الطلب . خذوا ماحلّ ودَعُوا ماحَرُم " . ﴿ أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ﴾ كما كلم موسى . ﴿ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا ﴾ كإرساله جبريل عليه السلام . وقيل : « إِلَّا وَحْيًا » رؤيا يراها فى منامه ؛ قاله محمد بن زهير . « أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ » كما كلم موسى . « أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا » قال زهير : هو جبريل عليه السلام . ﴿ فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ ﴾ وهذا الوحى من الرسل خطاب منهم للأنبياء يسمعونه نطقا ويرونه عيانا . وهكذا كانت حال جبريل عليه السلام إذا نزل بالوحى على النبي صلى الله عليه وسلم . قال ابن عباس : نزل جبريل عليه السلام على كل نبيّ فلم يره منهم إلا محمد وعيسى وموسى وزكرياء عليهم السلام . فأما غيرهم فكان وحيا إلهاما فى المنام . وقيل : « إِلَّا وَحْيًا » بإرسال جبريل « أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ » كما كلم موسى . « أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا » إلى الناس كافة . وقرأ الزهرى وشيبة ونافع « أَوْ يرسلُ رسولا فيوحِى » برفع الفعلين . الباقون بنصبهما . فالرفع على الاستئناف ؛ أى وهو يرسل . وقيل : « يرسل » بالرفع فى موضع الحال ؛ والتقدير إلا موحيا أو مرسلا . ومن نصب عطفوه على محل الوحى ؛ لأن معناه وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا أن يوحى أو يرسل . ويجوز أن يكون النصب على تقدير حذف الجار من أن المضمرة . ويكون فى موضع الحال ؛ التقدير أو بأن يرسل رسولا . ولا يجوز أن يعطف « أَوْ يُرْسِلَ » بالنصب على « أَنْ يُكَلِّمَهُ » لفساد المعنى ؛ لأنه يصير : ما كان لبشر أن يرسله أو أن يرسل إليه رسولا ، وهو قد أرسل الرسل من البشر وأرسل إليهم .

(١) الروع (بالضم) : القلب والعقل . والروع (بالفتح) : الفزع .

الثانيـة — احتج بهذه الآية من رأى فيمن حلف ألا يكلّم رجلا فأرسل إليه رسولا أنه حانث؛ لأن المرسل قد سُمّي فيها مكلّما للمرسَل إليـه ، إلا أن ينوى الحالف المواجهة بالخطاب . قال ابن المنـذر : واختلفوا فى الرجل يحلف ألا يكلم فلانا فكتب إليـه كتابا أو أرسل إليه رسولا ؛ فقال الثّورى : الرسول ليس بكلام . وقال الشافعى : لا يبين أن يحنث . وقال النّخعى : والحكم فى الكتاب يحنث . وقال مالك : يحنث فى الكتاب والرسـول . وقال مَرّة : الرسول أسهل من الكتاب . وقال أبو عبيد : الكلام سوى الخط والإشارة . وقال أبو ثور : لا يحنث فى الكتاب . قال ابن المنذر : لا يحنث فى الكتاب والرسول .

قلت : وهو قول مالك . قال أبو عمر : ومن حلف ألّا يكلّم رجلا فسلّم عليـه عامدا أو ساهيا، أو سلّم على جماعة هو فيهم فقد حنث فى ذلك كله عند مالك . وإن أرسل إليه رسولا أو سلم عليه فى الصلاة لم يحنث .

قلت : يحنث فى الرسول إلا أن ينوى المشافهة ؛ للآية ، وهو قول مالك وابن الماجشُون . وقد مضى فى أول « سورة مريم »[1] هذا المعنى عن علمائنا مستوفًى ، والحمد لله .

قوله تعـالى : وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْـكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِى مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِى بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ صِرَٰطِ ٱللَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۗ أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلْأُمُورُ ﴿٥٣﴾

فيـه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ ﴾ أى وكالذى أوحينا إلى الأنبياء من قبلك أوحينا إليك ﴿ رُوحًا ﴾ أى نبوة؛ قاله ابن عباس . الحسن وقتادة : رحمة من عندنا . السُّدّى : وحْيًا . الكلبى : كتابا . الربيع : هو جبريل . الضحاك : هو القرآن . وهو قول

(١) راجع جـ ١١ ص ٨٦ .

مالك بن دينار . وسماه روحا لأن فيه حياةً من موت الجهل . وجعله من أمره بمعنى أنزله كما شاء على من يشاء من النظم المعجز والتأليف المعجب . ويمكن أن يحمل قوله : « وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ »(١) على القرآن أيضا « قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى » أى يسألونك من أين لك هذا القرآن، قل إنه من أمر الله أنزله علىّ معجزا ؛ ذكره القُشَيْرى . وكان مالك ابن دينار يقول : يأهل القرآن ، ماذا زرع القرآن فى قلوبكم ؟ فإن القرآن ربيع القلوب كما أن الغيث ربيع الأرض .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ مَا كُنْتَ تَدْرِى مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ ﴾ أى لم تكن تعرف الطريق إلى الإيمان . وظاهر هذا يدل على أنه ما كان قبل الإيحاء متصفا بالإيمان . قال القُشَيرى : وهو من مجوّزات(٢) العقول ، والذى صار إليه المعظم ان الله ما بعث نبيا إلا كان مؤمنا به قبل البعثة . وفيه تحكّم ، إلا أن يثبت ذلك بتوقيف مقطوع به . قال القاضى أبو الفضل عياض : وأما عصمتهم من هذا الفنّ(٣) قبل النبوّة فللناس فيه خلاف ؛ والصواب أنهم معصومون قبل النبوّة من الجهل بالله وصفاته والتشكك فى شىء من ذلك . وقد تعاضدت الأخبار والآثار عن الأنبياء بتنزيههم عن هذه النقيصة منذ ولدوا ؛ ونشأتهم على التوحيد والإيمان ، بل على إشراق أنوار المعارف ونفحات ألطاف السعادة ، ومن طالع سيرهم منذ صباهم إلى مبعثهم حقق ذلك ؛ كما عُرف من حال موسى وعيسى ويحيى وسليمان وغيرهم عليهم السلام . قال الله تعالى : « وَآتَيْنَاهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا »(٤) قال المفسرون : أعطى يحيى العلم بكتاب الله فى حال صباه . قال معمر : كان ابن سنتين أو ثلاث ؛ فقال له الصبيان : لم لا تلعب ! فقال : أللّعب خُلقت ! وقيل فى قوله : « مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ »(٥) صدق يحيى بعيسى وهو ابن ثلاث سنين ، فشهد له أنه كلمة الله وروحه . وقيل : صدقه وهو فى بطن أمه ؛ فكانت أمّ يحيى تقول لمريم إنى أجد ما فى بطنى يسجد لما فى بطنك تحيةً له . وقد نص الله على كلام عيسى لأمه عند ولادتها إياه بقوله : « أَلَّا تَحْزَنِى »(٤) على قراءة من قرأ « مَنْ

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٢٣ . (٢) فى ل : « معجزات » وفى ن : « تجوزات » .
(٣) كذا فى الأصل . (٤) راجع جـ ١١ ص ٨٧ و ٩٤ . (٥) راجع جـ ٤ ص ٧٦ .

تَحْتَهَا»، وعلى قول من قال: إن المنادى عيسى ونصّ على كلامه فى مهده فقال: «إِنِّى عَبْدُ اللهِ آتَانِىَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِى نَبِيًّا»[1]. وقال: «فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا»[1] وقد ذكر من حُكم سليمان وهو صبى يلعب فى قصة المرجومة وفى قصة الصبىّ ما اقتدى به أبوه داود. وحكى الطبرى أن عمره كان حين أوتى الملك اثنى عشر عاما. وكذلك قصة موسى [عليه السلام] مع فرعون وأخذه بلحيته وهو طفل. وقال المفسرون فى قوله تعالى: «وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِن قَبْلُ»[1]: أى هديناه صغيرا؛ قاله مجاهد وغيره. وقال ابن عطاء: اصطفاه قبل إبداء خلقه. وقال بعضهم: لما ولد إبراهيم بعث الله إليه مَلَكًا يأمره عن الله تعالى أن يعرفه بقلبه ويذكره بلسانه فقال: قد فعلتُ، ولم يقل أفعل؛ فذلك رشده. وقيل: إن إلقاء إبراهيم فى النار ومحنته كانت وهو ابن لمت عشرة سنة. وإن ابتلاء إسحاق بالذبح وهو ابن سبع سنين. وإن استدلال إبراهيم بالكوكب والقمر والشمس كان وهو ابن خمس عشرة سنة[2]. وقيل: أوحى إلى يوسف وهو صبى عند ماهم إخوته بإلقائه فى الجُبّ بقوله تعالى: «وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُم بِأَمْرِهِمْ هَذَا»[3] الآية؛ إلى غير ذلك من أخبارهم. وقد حكى أهل السِّيَر أن آمنة بنت وهب أخبرت أن نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم ولد حين ولد باسطا يديه إلى الأرض رافعا رأسه إلى السماء، وقال فى حديثه صلى الله عليه وسلم: "لما نشأت بُغِّضت إلىّ الأوثان وبُغِّض إلى الشعر ولم أهمّ بشىء مما كانت الجاهلية تفعله إلا مرتين فعصمنى الله منهما ثم لم أعد". ثم يتمكن الأمر لهم، وتترادف نفحات الله تعالى عليهم، وتشرق أنوار المعارف فى قلوبهم حتى يصلوا الغاية ويبلغوا باصطفاء الله تعالى لهم بالنبوّة فى تحصيل الخصال الشريفة النهايةَ دون ممارسة ولا رياضة. قال الله تعالى: «وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا»[4]. قال القاضى: ولم ينقل أحد من أهل الأخبار أن أحدا نُبِّىء واصْطُفِى ممن عرف بكفر وإشراك قبل ذلك. ومستند هذا الباب النقل. وقد استدل بعضهم بأن القلوب تنفر عمن كانت هذه سبيله.

---

(١) راجع جـ ١١ ص ١٠١ وص ٣٠٧ وص ٢٩٥.
(٢) فى الأصول: «خمسة عشر شهرا» راجع جـ ٧ ص ٢٥.
(٣) راجع جـ ٩ ص ١٤٢.
(٤) راجع جـ ١٣ ص ٢٥٨.

قال القاضي : وأنا أقول إن قريشا قد رمت نبينا عليه السلام بكل ما افترته ، وصيّر كفار الأمم أنبياءها بكل ما أمكنها واختلقته ، مما نص الله عليه أو نقلته إلينا الرواة ، ولم نجد في شيء من ذلك تعييراً لواحد منهم برفضه آلهتهم وتقريعه بذمه بترك ما كان قد جامعهم عليه . ولو كان هذا لكانوا بذلك مبادرين ، و بتلونه في معبوده محتجين ، ولكان تو بيخهم له بنهيهم عما كان يعبد قبلُ أفظع وأقطع في الحجة من تو بيخه بنهيهم عن تركه آلهتهم وما كان يعبد آباؤهم من قبل ؛ ففي إطباقهم على الإعراض عنه دليل على أنهم لم يجدوا سبيلا إليه ؛ إذ لو كان لنُقل وما سكتوا عنه كما لم يسكتوا عن تحويل القبلة وقالوا : « مَا وَلَّاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا »[1] كما حكاه الله عنهم .

الثالثة — وتكلم العلماء في نبينا صلى الله عليه وسلم ؛ هل كان مُتَعَبَّدًا بدين قبل الوَحْي أم لا ؛ فمنهم من منع ذلك مطلقا وأحاله عقلا . قالوا : لأنه يبعد أن يكون متبوعا من عُرف تابعا ، و بَنَوْا هذا على التحسين والتقبيح . وقالت فرقة أخرى : بالوقف في أمره عليه السلام وتركِ قطع الحكم عليه بشيء في ذلك ، إذ لم يُحِل الوجهين منهما العقل ولا استبان عندها[2] في أحدهما طريق النقل ، وهذا مذهب أبي المعالي . وقالت فرقة ثالثة : إنه كان متعبدا بشرع من قبله وعاملا به ؛ ثم اختلف هؤلاء في التعيين ، فذهبت طائفة إلى أنه كان على دين عيسى فإنه ناسخ لجميع الأديان والملل قبلها ؛ فلا يجوز أن يكون النبي على دين منسوخ . وذهبت طائفة إلى أنه كان على دين إبراهيم ؛ لأنه من ولده وهو أبو الأنبياء . وذهبت طائفة إلى أنه كان على دين موسى ؛ لأنه أقدم الأديان . وذهبت المعتزلة إلى أنه لابد أن يكون على دينٍ ولكن عين الدين غير معلومة عندنا . وقد أبطل هذه الأقوال كلها أئمتنا ؛ إذ هي أقوال متعارضة وليس فيها دلالة قاطعة ، و إن كان العقل يجوّز ذلك كلّه . والذي يُقطع به أنه عليه السلام لم يكن منسو با إلى واحد من الأنبياء نسبة تقتضي أن يكون واحدا من أمته ومخاطَبًا بكل شريعته ؛ بل شريعته مستقلة بنفسها مفتتحة من عند الله الحاكم جلّ وعز وأنه

(١) راجع جـ ٢ ص ١٤٧ (٢) في الأصول : « عندها » .

صلى الله عليه وسلم كان مؤمنا بالله عز وجل ، ولا سجد لصنم ، ولا أشرك بالله ، ولا زنى ولا شرب الخمر ، ولا شهد السامر(١) ولا حضر حلف المطر(٢) ولا حلف المطيبين(٣) ؛ بل نزهه الله وصانه عن ذلك . فإن قيل : فقد روى عثمان بن أبي شيبة حديثا بسنده عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قد كان يشهد مع المشركين مشاهدهم ، فسمع ملكين خلفه أحدهما يقول لصاحبه : أذهب حتى تقوم خلفه ، فقال الآخر : كيف أقوم خلفه وعهده باستلام الأصنام فلم يشهدهم بعد؟ فالجواب أن هذا حديث أنكره الإمام أحمد بن حنبل جدّا وقال : هذا موضوع أوشبيه بالموضوع . وقال الدّارَقُطْنى : إن عثمان وَهِمَ فى إسناده ، والحديث بالجملة منكر غير متفق على إسناده فلا يلتفت إليه ، والمعروف عن النبي صلى الله عليه وسلم خلافه عند أهل العلم من قوله : " بُغِّضت إلىّ الأصنام " وقوله فى قصة بحيرا حين استحلف النبيّ صلى الله عليه وسلم باللات والعزّى إذ لَقِيَه بالشام فى سَفْرتِه مع عمه أبي طالب وهو صبي ، ورأى فيه علامات النبوّة فاختبره بذلك ؛ فقال له النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لاتسألنى بهما فوالله ما أبغضت شيئا قطُّ بُغْضَهُمَا " فقال له بَحيرا : فبالله إلا ما أخبرتنى عما أسألك عنه ، فقال : " سل عما بدا لك " . وكذلك المعروف من سيرته عليه السلام وتوفيق الله إياه له أنه كان قبل نبوّته يخالف المشركين فى وقوفهم بمزدلفة فى الحج ، وكان يقف هو بعرفة ، لأنه كان

---

(١) الموضع الذى يجتمعون للسمر فيه . (٢) كذا فى الأصول . (٣) فى الأصول : « المطيب » قال ابن الأثير : « أصل الحلف المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق . فما كان منه فى الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات ، فذلك الذى ورد النهى عنه فى الإسلام بقوله صلوات الله عليه : "لاحلف فى الإسلام" . وما كان منه فى الجاهلية على نصر المظلوم وصلة الأرحام كحلف المطيبين وما جرى مجراه فذلك الذى قال فيه الرسول صلى الله عليه وسلم : " وأيما حلف كان فى الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة " يريد من المعاقدة على الخير ونصرة الحق ؛ وبذلك يجتمع الحديثان ، وهذا هو الحلف الذى يقتضيه الإسلام . والممنوع منه ماخالف حكم الإسلام » .

ويلاحظ أنه قال صلى الله عليه وسلم : "شهدت غلاما مع عمومتى حلف المطيبين" . اجتمع بنو هاشم وبنو زهرة وتيم فى دار ابن جدعان فى الجاهلية وجعلوا طيبا فى جفنة وغمسوا أيديهم فيه وتحالفوا على التناصر والأخذ من المظلوم للظالم ؛ فسموا المطيبين . وقال عليه السلام : " شهدت فى دار عبد الله بن جدعان حلفا لو دعيت إلى مثله فى الإسلام لأجبت " . قال ابن الأثير : يعنى حلف الفضول . (راجع نهاية ابن الأثير مادة حلف ، طيب ، فضل) .

موقف إبراهيم عليه السلام . فإن قيل : فقد قال الله تعالى : « قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ »[1] وقال : « أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ »[2] وقال : « شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ »[3] الآية . وهذا يقتضى أن يكون متعبدا بشرع . فالجواب أن ذلك فيما لا تختلف فيه الشرائع من التوحيد وإقامة الدين ؛ على ما تقدّم بيانه فى غير موضع وفى هذه السورة عند قوله : « شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ » والحمد لله .

الرابعة — إذا تقرّر هذا فاعلم أن العلماء اختلفوا فى تأويل قوله تعالى : « مَا كُنْتَ تَدْرِى مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ » . فقال جماعة : معنى الإيمان فى هذه الآية شرائع الإيمان ومعالمه ؛ ذكره الثعلبى . وقيل : تفاصيل هذا الشرع ؛ أى كنت غافلا عن هذه التفاصيل . ويجوز إطلاق لفظ الإيمان على تفاصيل الشرع ؛ ذكره القشيرى : وقيل : ما كنت تدرى قبل الوحى أن تقرأ القرآن ، ولا كيف تدعو الخلق إلى الإيمان ؛ ونحوه عن أبى العالية . وقال بكر القاضى : ولا الإيمان الذى هو الفرائض والأحكام . قال : وكان قبل مؤمنا بتوحيده ثم نزلت الفرائض التى لم يكن يدريها قبل ؛ فزاد بالتكليف إيمانا . وهذه الأقوال الأربعة متقاربة . وقال ابن خزيمة : عنى بالإيمان الصلاة ؛ لقوله تعالى : « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ »[1] أى صلاتكم إلى بيت المقدس ؛ فيكون اللفظ عاما والمراد الخصوص . وقال الحسين ابن الفضل : أى ما كنت تدرى ما الكتاب ولا أهل الإيمان . وهو من باب حذف المضاف ؛ أى مَن الذى يؤمن ؟ أبو طالب أو العباس أو غيرهما . وقيل : ما كنت تدرى شيئا إذ كنت فى المهد وقبل البلوغ . وحكى الماوردى نحوه عن علىّ بن عيسى قال : ما كنت تدرى ما الكتاب لولا الرسالة ، ولا الإيمان لولا البلوغ . وقيل : ما كنت تدرى ما الكتاب لولا إنعامنا عليك ، ولا الإيمان لولا هدايتنا لك ، وهو محتمل . وفى هذا الإيمان وجهان : أحدهما أنه الإيمان بالله ، وهذا يعرفه بعد بلوغه وقبل نبوته . والثانى — أنه دين الإسلام ، وهذا لا يعرفه إلا بعد النبوّة .

---

(١) راجع جـ ٢ ص ١٣٩ وص ١٥٧ (٢) راجع جـ ١٠ ص ١٩٨

(٣) راجع ص ٩ من هذا الجزء .

قلت : [الصحيح][1] أنه صلى الله عليه وسلم كان مؤمنا بالله عز وجل من حين نشأ إلى حين بلوغه ؛ على ما تقدّم . وقيل : « مَا كُنْتَ تَدْرِى مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ » أى كنت من قوم أُمِّيين لا يعرفون الكتاب ولا الإيمان ، حتى تكون قد أخذت ما جئتهم به عمن كان يعلم ذلك منهم ؛ وهو كقوله تعالى : « وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذًا لَارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ »[2] روى معناه عن ابن عباس رضى الله عنهما . ﴿ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ ﴾ قال ابن عباس والضحاك : يعنى الإيمان . السدى : القرآن وقيل الوحى ؛ أى جعلنا هذا الوحى ﴿ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ ﴾ أى من نختاره للنبوّة ؛ كقوله تعالى : « يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ »[3] . ووحّد الكناية لأن الفعل فى كثرة أسمائه بمنزله الفعل فى الاسم الواحد ؛ ألا ترى أنك تقول : إقبالك وإدبارك يعجبنى ؛ فتوحّد ، وهما اثنان . ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِى ﴾ أى تدعو وترشد ﴿ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ دين قويم لا اعوجاج فيه . وقال علىّ : إلى كتاب مستقيم . وقرأ عاصم الجحدرى وحَوْشب « وَإِنَّكَ لَتُهْدَى » غير مسمى الفاعل ؛ أى لتُدْعَى . الباقون « لتهدى » مسمى الفاعل . وفى قراءة أبى « وَإِنَّكَ لَتَدْعُو » . قال النحاس : وهذا لا يقرأ به ؛ لأنه مخالف للسواد ، وإنما يحمل ما كان مثله على أنه من قائله على جهة التفسير ؛ كما قال : « وَإِنَّكَ لَتَهْدِى » أى لتدعو . وروى معمر عن قتادة فى قوله تعالى : « وَإِنَّكَ لَتَهْدِى إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ » قال : « وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ »[4] . ﴿ صِرَاطِ اللَّهِ ﴾ بدل من الأول بدل المعرفة من النكرة . قال علىّ : هو القرآن . وقيل الإسلام . ورواه النوّاس بن سمعان عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . ﴿ الَّذِى لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ ملكا وعبدا وخلقا . ﴿ أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ ﴾ وعيد بالبعث والجزاء . قال سهل بن أبى الجعد : احترق مصحف فلم يبق إلا قوله : « أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ » وغرق مصحف فأمحى كله إلا قوله : « أَلَا إِلَى اللَّهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ » . والحمد لله وحده .

---

(١) كذا فى جميع الأصول .
(٢) راجع جـ ١٣ ص ٣٥١
(٣) راجع جـ ٢ ص ٦١
(٤) راجع جـ ٩ ص ٢٨٥

ســـــورة الزخـــــرف

مكية بإجماع . وقال مقاتل : إلا قوله : « وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا »[1] . وهى تسع وثمانون آية .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : حـمٓ ﴿١﴾ وَالْكِتَٰبِ الْمُبِينِ ﴿٢﴾ إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ حمٓ . وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴾ تقدّم[2] الكلام فيه . وقيل : « حمٓ » قسم . « وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ » قسم ثان ، وقد أن يقسم بما شاء . والجواب « إِنَّا جَعَلْنَاهُ » . وقال ابن الأنبارى : من جعل جواب « وَالْكِتَابِ » « حمٓ » — كما تقول نزل والله وَجَب والله — وقف على « الْكِتَابِ الْمُبِينِ » . ومن جعل جواب القسم « إِنَّا جَعَلْنَاهُ » لم يقف على « الْكِتَابِ الْمُبِينِ » . ومعنى : « جَعَلْنَاهُ » أى سمّيناه ووصفناه ؛ ولذلك تعدّى إلى مفعولين ؛ كقوله تعالى : « مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ »[3] . وقال السُّدّى : أى أنزلناه قرآنا . مجاهد : قلناه . الزجاج وسفيان الثّورى : بيّناه . ﴿ عَرَبِيًّا ﴾ أى أنزلناه بلسان العرب ؛ لأن كل نبىّ أنزل كتابه بلسان قومه ؛ قاله سفيان الثورى وغيره . وقال مقاتل : لأن لسان أهل السماء عربىّ . وقيل : المراد بالكتاب جميع الكتب المنزلة على الأنبياء ؛ لأن الكتاب اسم جنس فكأنه أقسم بجميع ما أنزل من الكتب أنه جعل القرآن عربيا . والكناية فى قوله : « جَعَلْنَاهُ » ترجع إلى القرآن وإن لم يجر له ذكر فى هذه السورة ؛ كقوله تعالى : « إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِى لَيْلَةِ الْقَدْرِ »[4] . ﴿ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ أى تفهمون أحكامه ومعانيه . فعلى هذا القول يكون خاصا للعرب دون العجم ؛ قاله ابن عيسى . وقال ابن زيد : المعنى لعلكم تتفكرون ؛ فعلى هذا يكون خطابا عامّا[5] للعرب والعجم . ونعت الكتاب بالمبين لأن الله بيّن فيه أحكامه وفرائضه ؛ على ما تقدّم فى غير موضع .

(١) راجع ص ٩٤ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٨٩ . (٣) راجع جـ ٦ ص ٣٣٥ .
(٤) راجع جـ ٢٠ ص ١٢٩ . (٥) لفظة « عاما » ساقطة من ح ، ز ، ك ، هـ .

قوله تعالى : وَإِنَّهُۥ فِىٓ أُمِّ ٱلْكِتَـٰبِ لَدَيْنَا لَعَلِىٌّ حَكِيمٌ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ ﴾ يعنى القرآن فى اللوح المحفوظ ﴿ لَدَيْنَا ﴾ عندنا ﴿ لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ ﴾ أى رفيع محكم لا يوجد فيه اختلاف ولا تناقض ؛ قال الله تعالى : « إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ. فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ »[1] وقال تعالى : « بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ . فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ »[2] . وقال ابن جريج : المراد بقوله تعالى : « وَإِنَّهُ » أى[3] أعمال الخلق من إيمان وكفر وطاعة ومعصية . « لَعَلِيٌّ » أى رفيع عن أن ينال فيبدّل « حَكِيمٌ » أى محفوظ من نقص أو تغيير . وقال ابن عباس : أوّل ما خلق الله القلم فأمره أن يكتب ما يريد أن يخلق ؛ فالكتاب عنده ، ثم قرأ « وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ » . وكسر الهمزة من « أم الكتاب » حمزة والكسائى . وضم الباقون ، وقد تقدّم[4] .

قوله تعالى : أَفَنَضْرِبُ عَنكُمُ ٱلذِّكْرَ صَفْحًا أَن كُنتُمْ قَوْمًا مُّسْرِفِينَ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا ﴾ يعنى : القرآن ؛ عن الضحاك وغيره . وقيل : المراد بالذكر العذاب ؛ [أى أفنضرب عنكم العذاب[5]] ولا نعاقبكم على إسرافكم وكفركم ؛ قاله مجاهد وأبو صالح والسدى ، ورواه العَوْفى عن ابن عباس . وقال ابن عباس : المعنى أفحسبتم أن نصفح عنكم العذاب ولما تفعلوا ما أمرتم به . وعنه أيضا أن المعنى أتكذبون بالقرآن ولا تعاقبون . وقال السدى أيضا : المعنى أفنتركم سُدًى فلا نأمركم ولا ننهاكم . وقال قتادة : المعنى أفنهلككم ولا نأمركم ولا ننهاكم . وعنه أيضا : أفنمسك عن إنزال القرآن من قبل أنكم لا تؤمنون به فلا ننزله عليكم . وقاله ابن زيد . قال قتادة : والله لو كان هذا القرآن رفع حين ردّدته أوائل هذه الأمة لهلكوا ، ولكن الله ردّده وكرره عليهم برحمته . وقال الكسائى : أفنطوى عنكم الذكر طيًّا فلا توعظون ولا تؤمرون . وقيل : الذكر التذكر ؛ فكأنه قال : أنترك تذكيركم لأن كنتم قوما مسرفين ؛ فى قراءة من فتح . ومن كسر جعلها للشرط

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٢٣ . (٢) راجع جـ ١٩ ص ٢٩٦ . (٣) لفظة « أى » ساقطة من جميع النسخ ما عدا « أ » . (٤) راجع جـ ٥ ص ٧٢ . (٥) ما بين المربعين ساقط من ل .

وماقبلها جوابا لها؛ لأنها لم تعمل فى اللفظ . ونظيره: «وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ»[1] وقيل : الجواب محذوف دلّ عليه ما تقدّم ؛ كما تقول : أنت ظالم إن فعلت . ومعنى الكسر عند الزجاج الحال ؛ لأن فى الكلام معنى التقرير والتوبيخ . ومعنى ﴿ صَفْحًا ﴾ إعراضا ؛ يقال : صفحت عن فلان إذا أعرضت عن ذنبه . وقد ضربت عنه صفحا إذا أعرضت عنه وتركته . والأصل فيه صفحة العنق ؛ يقال : أعرضت عنه أى وليته صفحة عنق . قال الشاعر[2] :

صُفوحًا فما تلقاك إلا بخيلةً * فمن مَلّ منها ذلك الوصلَ مَلّت

وانتصب «صَفْحًا» على المصدر لأن معنى: «أَفَنَضْرِبُ» أفنصفح . وقيل : التقدير أفنضرب عنكم الذكر صافحين، كما يقال: جاء فلان مشيا. ومعنى: ﴿مُسْرِفِينَ﴾ مشركين. واختار أبو عبيدة الفتح فى «أن» وهى قراءة ابن كثير وأبى عمرو وعاصم وابن عامر، قال : لأن الله تعالى عاتبهم على ما كان منهم ، وعلمه قبل ذلك من فعلهم .

قوله تعالى : وَكَمْ أَرْسَلْنَا مِن نَّبِيٍّ فِى الْأَوَّلِينَ ﴿٦﴾ وَمَا يَأْتِيهِم مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا كَانُوا بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٧﴾ فَأَهْلَكْنَآ أَشَدَّ مِنْهُم بَطْشًا وَمَضَىٰ مَثَلُ الْأَوَّلِينَ ﴿٨﴾

قوله تعالى: ﴿وَكَمْ أَرْسَلْنَا مِنْ نَبِيٍّ فِي الْأَوَّلِينَ﴾ «كَمْ» هنا خبرية والمراد بها التكثير، والمعنى ما أكثر ما أرسلنا من الأنبياء. كما قال: «كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ»[3] أى ما أكثر ما تركوا. ﴿وَمَا يَأْتِيهِمْ مِنْ نَبِيٍّ﴾ أى لم يكن يأتيهم نبى ﴿ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴾ كاستهزاء قومك بك . يعزى نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم ويسليه . ﴿ فَأَهْلَكْنَا أَشَدَّ مِنْهُمْ بَطْشًا ﴾ أى قوما أشدّ منهم قوة . والكناية فى «مِنْهُمْ» ترجع إلى المشركين المخاطبين بقوله : «أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا» فكنّى عنهم بعد أن خاطبهم . و «أشدّ» نصب على الحال . وقيل هو مفعول؛ أى فقد أهلكنا

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٦٢ . (٢) هو كثير عزة . (٣) راجع ص ١٣٨ من هذا الجزء .

أقوى من هؤلاء المشركين فى أبدانهم وأتباعهم . ﴿ وَمَضَى مَثَلُ الْأَوَّلِينَ ﴾ أى عقوبتهم ؛ عن قتادة وقيل : صفحة الأولين ؛ فخبرهم بأنهم أهلكوا على كفرهم ؛ حكاه النقاش والمهدوى . والْمَثَلُ : الوصف والخبر .

قوله تعالى : وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ ٱلْعَزِيزُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ ﴾ يعنى المشركين . ﴿ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ ﴾ فأقروا له بالخلق والإيجاد ، ثم عبدوا معه غيره جهلا منهم . وقد مضى فى غير موضع (١) .

قوله تعالى : ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ مَهْدًا وَجَعَلَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ الَّذِى جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ مِهَادًا ﴾ وصف نفسه سبحانه بكمال القدرة . وهذا ابتداء إخبار منه عن نفسه ، ولو كان هذا إخبارا عن قول الكفار لقال الذى جعل لنا الأرض ﴿ مِهَادًا ﴾ فراشا وبساطا . وقد تقدم (٢) . وقرأ الكوفيون « مَهْدًا » ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ فِيهَا سُبُلًا ﴾ أى معايش . وقيل طرقا ، لتسلكوا منها إلى حيث أردتم . ﴿ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾ فتستدلون بمقدوراته على قدرته . وقيل : « لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ » فى أسفاركم ؛ قاله ابن عيسى . وقيل : لعلكم تعرفون نعمة الله عليكم ؛ قاله سعيد بن جبير . وقيل : تهتدون إلى معايشكم .

قوله تعالى : وَٱلَّذِى نَزَّلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءًۢ بِقَدَرٍ فَأَنشَرْنَا بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا ۚ كَذَٰلِكَ تُخْرَجُونَ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِى نَزَّلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً بِقَدَرٍ ﴾ قال ابن عباس : أى لا كما أنزل على قوم نوح بغير قدر حتى أغرقهم ، بل هو بقدر لا طوفان مغرق ولا قاصر عن الحاجة ، حتى

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٨٤ . (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٠٩ .

يكون معاشا لكم ولأنعامكم . ﴿ فَأَنْشَرْنَا ﴾ أى أحيينا . ﴿ بِهِ ﴾ أى بالماء . ﴿ بَلْدَةً مَيْتًا ﴾ أى مقفرة من النبات . ﴿ كَذَلِكَ تُخْرَجُونَ ﴾ أى من قبوركم ؛ لأن من قدر على هذا قدر على ذلك . وقد مضى فى «الأعراف» مجوّدا (١) . وقرأ يحيى بن وثّاب والأعمش وحمزة والكسائى وابن ذَكْوان عن ابن عامر « يَخْرُجُونَ » بفتح الياء وضم الراء . الباقون على الفعل المجهول .

قوله تعالى : وَٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْأَزْوَٰجَ كُلَّهَا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْفُلْكِ وَٱلْأَنْعَٰمِ مَا تَرْكَبُونَ ﴿١٢﴾ لِتَسْتَوُۥا عَلَىٰ ظُهُورِهِۦ ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا ٱسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ وَتَقُولُوا سُبْحَٰنَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَٰذَا وَمَا كُنَّا لَهُۥ مُقْرِنِينَ ﴿١٣﴾ وَإِنَّآ إِلَىٰ رَبِّنَا لَمُنقَلِبُونَ ﴿١٤﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِى خَلَقَ الْأَزْوَاجَ ﴾ أى والله الذى خلق الأزواج . قال سعيد بن جبير : أى الأصناف كلها . وقال الحسن : الشتاء والصيف والليل والنهار والسموات والأرض والشمس والقمر والجنة والنار . وقيل : أزواج الحيوان من ذكر وأنثى ؛ قاله ابن عيسى . وقيل : أراد أزواج النبات ؛ كما قال تعالى : « وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ » (٢) و « مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ » (٣) . وقيل ما يتقلّب فيه الإنسان من خير وشر ، وإيمان وكفر ، ونفع وضر ، وفقر وغنى ، وصحة وسقم .

قلت : وهذا القول يعم الأقوال كلها ويجمعها بعمومه . ﴿ وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْفُلْكِ ﴾ السفن ﴿ وَالْأَنْعَامِ ﴾ الإبل ﴿ مَا تَرْكَبُونَ ﴾ فى البر والبحر . ﴿ لِتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ ﴾ ذكر الكناية لأنه ردّه إلى ما فى قوله : « ما تَرْكَبُونَ » ؛ قاله أبو عبيد . وقال الفرّاء : أضاف الظهور إلى واحد لأن المراد به الجنس ، فصار الواحد فى معنى الجمع بمنزلة الجيش والجند ؛ فلذلك ذكر ، وجمع الظهور ، أى على ظهور هذا الجنس .

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٣٠ (٢) راجع جـ ١٧ ص ٥ (٣) راجع جـ ١٣ ص ٩٠

الثانيـة — قال سعيد بن جبير: الأنعام هنا الإبل والبقر. وقال أبو معاذ: الإبل وحدها؛ وهو الصحيح لقوله عليه السلام: "بينما رجل راكب بقرة إذ قالت له لَمْ أخلق لهذا إنما خلقت للحرث فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم: "آمنت بذلك أنا وأبو بكر وعمر" . وما هما[1] في القوم. وقد مضى هذا في أول سورة «النحل»[2] مستوفى والحمد لله.

الثالثـة — قوله تعالى: ﴿لِتَسْتَوُوا عَلَى ظُهُورِهِ﴾ يعني به الإبل خاصة بدليل ماذكرنا، ولأن الفلك إنما تركب بطونها، ولكنه ذكرهما جميعا في أول الآية وعطف آخرها على أحدهما. ويحتمل أن يجعل ظاهرها باطنها؛ لأن الماء غمره وستره وباطنها ظاهرا؛ لأنه أنكشف للظاهرين وظهر للبصرين.

الرابعـة — قوله تعالى: ﴿ثُمَّ تَذْكُرُوا نِعْمَةَ رَبِّكُمْ إِذَا اسْتَوَيْتُمْ عَلَيْهِ﴾ أي ركبتم عليه وذكر النعمة هو الحمد لله على تسخير ذلك لنا في البر والبحر. ﴿وَتَقُولُوا سُبْحَانَ الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا﴾ أي ذلّل لنا هذا المركب. وفي قراءة عليّ بن أبي طالب «سُبْحَانَ مَنْ سَخَّرَ لَنَا هَذَا». ﴿وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ﴾ أي مطيقين؛ في قول ابن عباس والكلبي. وقال الأخفش وأبو عبيدة: «مُقْرِنِينَ» ضابطين. وقيل: مماثلين في الأيد والقوّة؛ من قولهم: هو قِرن فلان إذا كان مثله في القوّة. ويقال: فلان مُقْرِن لفلان أي ضابط له. وأقرنت كذا أي أطقته. وأقرن له أي أطاقه وقوي عليه؛ كأنه صار له قِرنا. قال الله تعالى: «وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ» أي مطيقين. وأنشد قُطْرُب قول عمرو بن مَعْدِيكَرِب:

لقد علم القبائل ما عُقيلٌ * لنا في النائبات بمقرنينا

وقال آخر:

ركبتم صَعْبَتِي أشَرًا وَحَيْفًا * ولستم للصّعاب بمقرنينا

والمُقْرِن أيضا: الذي غلبته ضَيعته؛ يكون له إبل أو غنم ولا معين له عليها، أو يكون يسقي إبله ولا ذائد له يذودها. قال ابن السِّكّيت: وفي أصله قولان: أحدهما — أنه مأخوذ من الإقران؛ يقال: أقرن يقرن إقرانا إذا أطاق. وأقرنت كذا إذا أطقته وحكمته؛ كأنه جعله

(١) أي أبو بكر وعمر لم يكونا حاضرين. (٢) راجع جـ ١٠ ص ٧٢.

فى قرن — وهو الحبل — فأوثقه به وشدّه . والثانى — أنه مأخوذ من المقارنة وهو أن يقرن بعضها ببعض فى السير ؛ يقال : قرنت كذا بكذا إذا ربطته به وجعلته قرينه .

الخامســـة — علمنا الله سبحانه ما نقول إذا ركبنا الدواب ، وعرّفنا فى آية أخرى على لسان نوح عليه السلام ما نقول إذا ركبنا السفن ؛ وهى قوله تعالى : « وَقَالَ ٱرْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْرِيهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّى لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ »(١) فكم من راكب دابة عثرت به أو شَمَسَت(٢) أو تقحّمت أو طاح من ظهرها فهلك(٣) . وكم من راكبين فى سفينة انكسرت بهم فغرقوا . فلما كان الركوب مباشرةَ أمرٍ محظور واتصالا بأسباب من أسباب التلف أمر ألّا ينسى عند اتصاله به يومه ، وأنه هالك لا محالة فمنقلب إلى الله عز وجل غير منفلت من قضائه . ولا يدع ذكر ذلك بقلبه ولسانه حتى يكون مستعدا للقاء الله بإصلاحه من نفسه . والحذر من أن يكون ركوبه ذلك من أسباب موته فى علم الله وهو غافل عنه . حكى سليمان بن يسار أن قوما كانوا فى سفر فكانوا إذا ركبوا قالوا : « سُبْحَانَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ » وكان فيهم رجل على ناقة له رازم — وهى التى لا تتحرك هزالا ، [الرازم من الإبل : الثابت على الأرض لا يقوم من الهزال . أو قد رَزَمت الناقة تَرْزُم وترزِم(٤) رزوما ورزاما : قامت من الإعياء والهزال فلم تتحرك ؛ فهى رازم . قاله الجوهرى فى الصحاح] . فقال : أما أنا فإنى لهذه لمقرن ، قال : فقمصت به فدقت عنقه . وروى أن أعرابيا ركب قعودا له وقال إنى لمقرن له فركضت به القعود(٥) حتى صرعته فاندقّت عنقه . ذكر الأول الماوردى والثانى ابن العربى . قال : وما ينبغى لعبد أن يدع قول هذا وليس بواجب ذكره باللسان ؛ فيقول متى ركب وخاصة فى السفر إذا تذكر : « سُبْحَانَ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ . وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ » اللهم أنت الصاحب فى السفر ، والخليفة فى الأهل والمال ، اللهم إنى أعوذ بك من وَعْثاء السفر ، وكآبة المنقلَب ، والحَوْر بعد الكَوْر ، وسوء المنظر فى الأهل والمال ؛ يعنى بـ « الحور بعد الكور » تشتت أمر الرجل بعد اجتماعه . وقال عمرو بن دينار : ركبت مع أبى جعفر إلى أرض له نحو حائط يقال لها مدركة ، فركب

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٦ (٢) تقحم الفرس براكبه : ألقاه على وجهه .
(٣) فى أ ، ح : « فهلكت » وفى ز « فأهلكته » . (٤) الزيادة من هـ ، ى .
(٥) هذه عبارة ابن العربى والأصول : ويلاحظ أن القعود مذكر .

على جمل صَعْب فقلت له : أبا جعفر ! أما تخاف أن يصرعك ؟ فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " على سنام كل بعير شيطان إذا ركبتموها فاذكروا اسم الله كما أمركم ثم امتهنوها لأنفسكم فإنما يحمل الله " . وقال علىّ بن ربيعة : شهدت علىّ بن أبى طالب ركب دابة يوما فلما وضع رجله فى الركاب قال : باسم الله ، فلما استوى على الدابة قال الحمد لله ، ثم قال : « سُبْحَانَ الَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ . وَإِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ » ثم قال : الحمد لله والله أكبر — ثلاثا — اللهم لا إله إلا أنت ظلمت نفسى فاغفر لى إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ؛ ثم ضحك فقلت له : ما أضحكك ؟ قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت ، وقال كما قلت ؛ ثم ضحك فقلت له ما يضحكك يا رسول الله ؟ قال : " العبد — أو قال — عجبا لعبد أن يقول اللهم لا إله إلا أنت ظلمت نفسى فاغفر لى فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيره[1] " . خرجه أبو داود الطيالسى فى مسنده ، وأبو عبد الله محمد بن خُوَيْزِمَنْدَاد فى أحكامه . وذكر الثعلبىّ نحوه مختصرا عن علىّ رضى الله عنه ، ولفظه عنه : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا وضع رجله فى الركاب قال : " باسم الله — فإذا استوى قال — الحمد لله على كل حال سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون وإذا نزلتم من الفلك والأنعام فقولوا اللهم أنزلنا منزلا مباركا وأنت خير المنزلين " . وروى ابن أبى نجيح عن مجاهد قال : من ركب ولم يقل « سُبْحَانَ الَّذِى سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَمَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ » قال له الشيطان تَغَنَّه ؛ فإن لم يحسن قال له تمنّه ؛ ذكره النحاس . ويستعيذ بالله من مقام من يقول لقرنائه : تعالَوْا نتنزه على الخيل أو فى بعض الزوارق ؛ فيركبون حاملين مع أنفسهم أوانى الخمر والمعازف ، فلا يزالون يستقون حتى تُمَلّ[2] طِلاهم وهم على ظهور الدواب أو فى بطون السفن وهى تجرى بهم ، لا يذكرون إلا الشيطان ، ولا يمتثلون إلا أوامره . الزَّمخشرىّ : ولقد بلغنى أن بعض السلاطين ركب وهو يشرب الخمر من بلد إلى بلد بينهما مسيرة شهر ، فلم يَصْحُ إلا بعد ما أطمأنت به الدار ، فلم يشعر بمسيره ولا أحس به ؛ فكم بين فعل أولئك الراكبين وبين ما أمر الله به فى هذه الآية ! ؟

(١) فى ح ، ن ، هـ : « الذنب » .

(٢) الطلاء : ما طبخ من عصير العنب حتى ذهب ثلثاه وبعض العرب يسمى الخمر الطلاء يريد بذلك تحسين اسمها .

قوله تعالى : وَجَعَلُوا لَهُۥ مِنْ عِبَادِهِۦ جُزْءًا ۚ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَكَفُورٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءاً ﴾ أى عِدْلًا ؛ عن قتادة . يعنى ما عبد من دون الله عز وجل . الزجاج والمبرد : الجزء هاهنا البنات ؛ عجّب المؤمنين من جهلهم إذ أقروا بأن خالق السموات والأرض هو الله ثم جعلوا له شريكًا[1] أو ولدا ، ولم يعلموا أن من قدر على خلق السموات والأرض لا يحتاج إلى شيء يعتضد به أو يستأنس به ؛ لأن هذا من صفات النقص . قال الماوردى : والجزء عند أهل العربية البنات ؛ يقال : قد أجزأت المرأة إذا ولدت البنات ؛ قال الشاعر :

إن أجزأتْ حُرَّةٌ يوما فلا عجبٌ * قد تجزئ الحُرَّةُ المِذكار أحيانا

الزمخشرى : ومن بِدع التفاسير تفسير الجزء بالإناث ، وادّعاء أن الجزء فى لغة العرب اسم للإناث ، وما هو إلا كذب على العرب ووضع مستحدَث متحوّل ، ولم يقنعهم ذلك حتى اشتقوا منه : أجزأت المرأة ، ثم صنعوا بيتا ، و بيتا :

* إن أجزأت حرة يوما فلا عجب *
* زُوِّجْتُهَا من بنات الأوس مُجزِئَةً[2] *

و إنما قوله : « وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا » متصل بقوله : « وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ » أى ولئن سألتهم عن خالق السموات والأرض ليعترفن به ؛ وقد جعلوا له مع ذلك الاعتراف من عباده جزءا فوصفوه بصفات المخلوقين . ومعنى « مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا » أن قالوا الملائكة بنات الله ؛ فجعلوهم جزءا له وبعضا[3] ، كما يكون الولد بَضْعَة من والده وجزءا له . وقرئ « جزؤا » بضمتين . ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ ﴾ يعنى الكافر . ﴿ لَكَفُورٌ مُبِينٌ ﴾ قال الحسن : يعدّ المصائب وينسى النعم . « مُبِينٌ » مظهر الكفر .

---

(١) فى ل : « شركاء » .
(٢) وتمامه كما فى اللسان مادة جزأ : * للعوسج اللدن فى أبياتها زجل *
(٣) فى ز : « بضعا » .

قوله تعالى : أَمِ اتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ وَأَصْفَاكُم بِالْبَنِينَ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمِ اتَّخَذَ مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ ﴾ الميم صلة ؛ تقديره أتخذ مما يخلق بنات كما زعمتم أن الملائكة بنات الله ؛ فلفظه لفظ الاستفهام ومعناه التوبيخ . ﴿وَأَصْفَاكُم بِالْبَنِينَ﴾ أى اختصكم وأخلصكم بالبنين ؛ يقال : أصفيته بكذا ؛ أى آثرته به . وأصفيته الودّ أخلصته له . وصافيته وتصافينا تخالصنا . عجب من إضافتهم إلى الله اختيار البنات مع اختيارهم لأنفسهم البنين ، وهو مقدّس عن أن يكون له ولد إن توهم جاهل أنه اتخذ لنفسه ولدا فهلا أضاف إليه أرفع الجنسين ! ولم جعل هؤلاء لأنفسهم أشرف الجنسين وله الأخس ؟ وهذا كما قال تعالى : « أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى[1] . تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَى » .

قوله تعالى : وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَٰنِ مَثَلًا ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَٰنِ مَثَلًا ﴾ أى بأنه ولدت له بنت ﴿ ظَلَّ وَجْهُهُ ﴾ أى صار وجهه ﴿ مُسْوَدًّا ﴾ قيل ببطلان مثله الذى ضربه . وقيل : بما بُشِّر به من الأنثى ؛ دليله فى سورة النحل « وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَى[2] » . ومن حالهم أن أحدهم إذا قيل له قد ولدت له[3] أنثى اغتم وأربدّ وجهه غيظا وتأسفا وهو مملوء من الكرب . وعن بعض العرب أن امرأته وضعت أنثى فهجر البيت الذى فيه المرأة فقالت :

ما لأبى حمزة[4] لا يأتينا * يَظَلّ فى البيت الذى يلينا

غضبان ألا نلد البنينا * وإنما نأخذ ما أعطينا

وقرئ « مسودٌّ ، ومسوادٌّ » . وعلى قراءة الجماعة يكون وجهه اسم « ظَلَّ » و « مُسْوَدًّا » خبر « ظَلَّ » . ويجوز أن يكون فى « ظَلَّ » ضمير عائد على أحد وهو اسمها ، و « وَجْهُهُ »

---

(١) راجع جـ ١٧ ص ٩٩ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ١١٦ . (٣) فى ك : « ولدت لك » .

(٤) فى رواية « جمرة بالجيم . وفى بلوغ الأرب للآلوسى : « لأبى الذلفاء » .

بدل من الضمير . و «مُسْوَدًّا» خبر « ظَلَّ » . ويجوز أن يكون رفع « وَجْهُهُ » بالابتداء، ويرفع « مُسْوَدًّا» على أنه خبره، وفى « ظَلَّ » اسمها والجملة خبرها . ﴿ وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ أى حزين؛ قاله قتادة . وقيل مكروب؛ قاله عكرمة . وقيل ساكت ؛ قاله ابن أبى حاتم؛ وذلك لفساد مَثَله وبطلان حجته . ومن أجاز أن تكون الملائكة بنات الله فقد جعل الملائكة شِبها لله ؛ لأن الولد من جنس الوالد وشبهه . ومن اسودّ وجهه بما يضاف إليه مما لا يرضى ، أولى من أن يسود وجهه بإضافة مثل ذلك إلى من هو أجلّ منه ؛ فكيف إلى الله عز وجل ! وقد مضى فى « النحل » فى معنى هذه الآية ما فيه كفاية[1] .

قوله تعالى : أَوَمَن يُنَشَّؤُا۟ فِى ٱلْحِلْيَةِ وَهُوَ فِى ٱلْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ﴿١٨﴾ وَجَعَلُوا۟ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ ٱلَّذِينَ هُمْ عِبَـٰدُ ٱلرَّحْمَـٰنِ إِنَـٰثًا ۚ أَشَهِدُوا۟ خَلْقَهُمْ ۚ سَتُكْتَبُ شَهَـٰدَتُهُمْ وَيُسْـَٔلُونَ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوَمَن يُنَشَّأُ فِى الْحِلْيَةِ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَوَمَن يُنَشَّأُ ﴾ أى يُرَبَّى ويَشِبّ . والنُّشوء : التربية؛ يقال: نشأت فى بنى فلان نَشْئًا ونشوءا إذا شَبَبْتَ فيهم . ونُشِّىء وأنشئ بمعنًى . وقرأ ابن عباس والضحاك وابن وَثّاب وحفص وحمزة والكسائى وخلف « يُنَشَّأ » بضم الياء وفتح النون وتشديد الشين ؛ أى يربى ويُكَبَّر فى الحِلْية . واختاره أبو عبيد ، لأن الإسناد فيها أعلى . وقرأ الباقون « يَنْشَأ » بفتح الياء وإسكان النون، واختاره أبو حاتم ، أى يرسخ وينبت ، وأصله من نشأ أى ارتفع ، قاله الهروى . فـ « يُنَشَّأ » متعد ، و « ينشأ » لازم .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ فِى الْحِلْيَةِ ﴾ أى فى الزينة . قال ابن عباس وغيره : هنّ الجوارى زِيِّهن غيرزىّ الرجال . قال مجاهد : رخص للنساء فى الذهب والحرير؛ وقرأ هذه الآية . قال الكيا : فيه دلالة على إباحة الحُلِىّ للنساء، والإجماع منعقد عليه والأخبار فيه لاتحصى .

(١) راجع جـ ١٠ ص ١١٦ .

قلت — روى عن أبى هريرة أنه كان يقول لابنته : يا بنيّة ، إياك والتحلّى بالذهب ! فإنى أخاف عليك اللهب .

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ﴾ أى فى المجادلة والإدلاء بالحجة . قال قتادة ، ماتكلمت امرأة ولها حجة إلا جعلتها على نفسها . وفى مصحف عبد الله « وهو فى الكلام غير مبين » . ومعنى الآية : أيضاف إلى الله مَن هذا وصفه ! أى لا يجوز ذلك . وقيل : المنشأ فى الحلية أصنامهم التى صاغوها من ذهب وفضة وحلّوها ؛ قاله ابن زيد والضحاك . ويكون معنى « وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ » على هذا القول : أى ساكت عن الجواب . و « من » فى محل نصب ، أى اتخذوا لله من ينشأ فى الحلية . ويجوز أن يكون رفعا على الابتداء والخبر مضمر ؛ قاله الفرّاء . وتقديره : أو من كان على هذه الحالة يستحق العبادة . وإن شئت قلت خفض ردا إلى أوّل الكلام وهو قوله : « بِمَا ضَرَبَ » ، أوعلى « ما » فى قوله : « مِمَّا يَخْلُقُ بَنَاتٍ » . وكون البدل فى هذين الموضعين ضعيف لكون ألف الاستفهام حائلة بين البدل والمبدل منه . ﴿ وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثًا ﴾ قرأ الكوفيون « عِبَادُ » بالجمع . واختاره أبو عبيد ؛ لأن الإسناد فيها أعلى ، ولأن الله تعالى إنما كذبهم فى قولهم إنهم بنات الله ، فأخبرهم أنهم عبيد وأنهم ليسوا ببناته . وعن ابن عباس أنه قرأ « عُبَّادُ الرَّحْمَنِ » ، فقال سعيد بن جبير : إنّ فى مصحفى « عبد الرحمن » فقال : أمحها واكتبها « عِبَادُ الرَّحْمَنِ » . وتصديق هذه القراءة قوله تعالى : « بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ »[1] . وقوله تعالى : « أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِي أَوْلِيَاءَ »[1] . وقوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ عِبَادٌ أَمْثَالُكُمْ »[2] . وقرأ الباقون « عند الرحمن » بنون ساكنة واختاره أبو حاتم . وتصديق هذه القراءة قوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ رَبِّكَ »[2] وقوله : « وَلَهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ »[1] . والمقصود إيضاح كذبهم وبيان جهلهم

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٨١ وص ٦٥ ، وص ٢٧٧ .

(٢) راجع جـ ٧ ص ٣٤٢ . وص ٣٥٦ .

فى نسبة الأولاد إلى الله سبحانه ، ثم فى تحكمهم بأن الملائكة إناث وهم بنات الله . وذكر العباد مدح لهم ؛ أى كيف عبدوا من هو فى نهاية العبادة ، ثم كيف حكموا بأنهم إناث من غير دليل . والجعل هنا بمعنى القول والحُكْم ؛ تقول : جعلت زيدا أعلم الناس ؛ أى حكمت له بذلك . ﴿ أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ ﴾ أى أحضروا حالة خلقهم حتى حكموا بأنهم إناث . وقيل : إن النبيّ صلى الله عليه وسلم سألهم وقال : " ما يدريكم أنهم إناث " ؟ فقالوا : سمعنا بذلك من آبائنا ونحن نشهد أنهم لم يكذبوا فى أنهم إناث ، فقال الله تعالى : ﴿ سَتُكْتَبُ شَهَادَتُهُمْ وَيُسْأَلُونَ ﴾ أى يسألون عنها فى الآخرة . وقرأ نافع « أُوشْهِدوا »[1] بهمزة استفهام داخلة على همزة مضمومة مسهّلة ، ولا يمدّ سوى ماروى المسيبّي عنه أنه يمدّ . وروى المفضل عن عاصم مثل ذلك وتحقّق الهمزتين . والباقون « أَشَهِدُوا » بهمزة واحدة للاستفهام . وروى عن الزهرى « أُشْهِدُوا خَلْقَهُمْ » على الخبر ، « سَتُكْتَبُ » قراءة العامة بضم التاء على الفعل المجهول « شَهَادَتُهُمْ » رفعا . وقرأ السُّلمِي وابن السَّمَيْقَع وهُبيرة عن حفص « سَنَكْتُبُ » بنون ، « شَهَادَتَهُمْ » نصبا بتسمية الفاعل . وعن أبى رجاء « سَتُكْتَبُ شَهَادَاتُهُمْ » بالجمع .

قوله تعالى : وَقَالُوا لَوْ شَآءَ ٱلرَّحْمَٰنُ مَا عَبَدْنَٰهُمْ ۗ مَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ ﴾ يعنى قال المشركون على طريق الاستهزاء والسخرية : لو شاء الرحمن على زعمكم ماعبدنا هذه الملائكة . وهذا منهم كلمة حق أريد بها باطل . وكل شىء بإرادة الله ، وإرادتُه تجب وكذا علمه فلا يمكن الاحتجاج بها ؛ وخلاف المعلوم والمراد مقدور وإن لم يقع . ولو عبدوا الله بدل الأصنام لعلمنا أن الله أراد منهم ماحصل منهم . وقد مضى هذا المعنى فى الأنعام عند قوله : « سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا »[2] وفى « يس » : « أَنُطْعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ أَطْعَمَهُ »[3] . وقوله : ﴿ مَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ ﴾ مردود إلى

(١) رسمناها هكذا تصويرا للنطق . (٢) راجع جـ ٧ ص ١٢٨ . (٣) راجع جـ ١٥ ص ٣٧ .

قوله : «وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَٰنِ إِنَاثًا» أى ما لهم بقولهم : الملائكة بنات الله — من علم ؛ قاله قتادة ومقاتل والكلبى . وقال مجاهد وابن جريج : يعنى الأوثان ؛ أى ما لهم بعبادة الأوثان من علم . « من » صلة . ﴿ إِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴾ أى يحدسون ويكذبون ؛ فلا عذر لهم فى عبادة غير الله عز وجل . وكان فى ضمن كلامهم أن الله أمرنا بهذا أو رضى ذلك منا ، ولهذا لم ينهنا ولم يعاجلنا بالعقوبة .

قوله تعالى : أَمْ آتَيْنَاهُمْ كِتَابًا مِنْ قَبْلِهِ فَهُمْ بِهِ مُسْتَمْسِكُونَ ﴿٢١﴾

هذا معادل لقوله : «أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ» . والمعنى : أحضروا خلقهم أم آتيناهم كتابا من قبله ؛ أى من قبل القرآن بما ادعوه ؛ فهم به متمسكون يعملون بما فيه .

قوله تعالى : بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ ﴿٢٢﴾ وَكَذَٰلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ ﴿٢٣﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ عَلَى أُمَّةٍ ﴾ أى على طريقة ومذهب ؛ قاله عمر بن عبد العزيز . وكان يقرأ هو ومجاهد وقتادة « عَلَى إِمَّةٍ » بكسر الألف . والأمة الطريقة . وقال الجوهرى : والإمة (بالكسر) : النعمة . والإمة أيضا لغة فى الأُمة ، وهى الطريقة والدين ؛ عن أبى عبيدة . قال عَدِىّ بن زيد فى النعمة :

ثم بعد الفلاح والملك والأمة وارتهم هناك القبور

عن غير الجوهرى . وقال قتادة وعطية : « على أمة » على دين ؛ ومنه قول قيس بن الخطيم :

كنا على أمة آبائنا * ويقتدى الآخر بالأول

قال الجوهرى : والأمة الطريقة والدِّين، يقال : فلان لا أمة له ؛ أى لا دين له ولا نِحْلة . قال الشاعر :

* وهل يستوى ذو أمة وكَفُورُ *

وقال مجاهد وقطرب : على دين على ملة . وفى بعض المصاحف « قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى مِلَّةٍ » وهذه الأقوال متقاربة . وحكى عن الفرّاء على ملة على قِبْلة . الأخفش : على استقامة، وأنشد قول النابغة :

حَلَفْتُ فلم أترك لنفسك ريبةً * وهل يأثمَنّ ذو أُمّة وهو طائع

الثانيـــة — ﴿ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ ﴾ أى نهتدى بهم . وفى الآية الأخرى « مُقْتَدُونَ » أى نقتـدى بهم، والمعنى واحد . قال قتادة : مقتدون متبعون . وفى هـذا دليل على إبطال التقليد؛ لذمّه إياهم على تقليد آبائهم وتركهم النظر فيما دعاهم إليه الرسول صلى الله عليه وسلم . وقد مضى القول فى هذا فى « البقرة » مستوفى (١) . وحكى مقاتل أن هذه الآية نزلت فى الوليد ابن المغيرة وأبى سفيان وأبى جهل وعتبة وشيبة ابنى ربيعة من قريش ؛ أى وكما قال هؤلاء فقد قال مَن قبلهم أيضا . يُعَزِّى نبيّه صلى الله عليه وسلم ؛ ونظيره : « مَا يُقَالُ لَكَ إِلَّا مَا قَدْ قِيلَ لِلرُّسُلِ مِنْ قَبْلِكَ » (٢) . والمترف : المنعم ؛ والمراد هنا الملوك والجبابرة .

قوله تعالى : قَٰلَ أَوَلَوْ جِئْتُكُم بِأَهْدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمْ عَلَيْهِ ءَابَآءَكُمْ ۖ قَالُوٓا۟ إِنَّا بِمَآ أُرْسِلْتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَوَلَوْ جِئْتُكُمْ بِأَهْدَى ﴾ أى قل يا محمد لقومك : أو ليس قد جئتكم من عند الله بأهدى ؛ يريد بأرشد . ﴿ مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ ﴾ يعنى بكل ما أرسـل به الرسل . فالخطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم ولفظه لفظ الجمع ؛ لأن تكذيبه تكذيب لمن سـواه . وقرئ « قُلْ وَقَالَ وَجِئْتُكُمْ وَجِئْنَاكُمْ » يعنى أتتبعون آباءكم ولوجئتكم بدين أهدى من دين آبائكم؟ قالوا : إنا ثابتون على دين آبائنا لاننفك عنه وإن جئتنا بما هو أهدى . وقد مضى فى « البقرة » (٢) القول فى التقليد وذمه فلا معنى لإعادته .

(١) راجع جـ ٢ ص ٢١١ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٦٧

قوله تعالى : فَٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى: ﴿فَانْتَقَمْنَا مِنْهُمْ﴾ بالقحط والقتل والسبي ﴿فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾ آخر أمر من كذب الرسل . [وقراءة العامة (١) « قُلْ أَوَلَوْ جِئْتُكُمْ » . وقرأ ابن عامر وحفص «قَالَ أَوَلَوْ» على الخبر عن النذير أنه قال لهم هذه المقالة . وقرأ أبو جعفر «قُلْ أَوَلَوْ جِئْنَاكُمْ» بنون وألف ؛ على أن المخاطبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جميع الرسل] .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ﴾ أى ذكرهم إذ قال. ﴿إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ إِنَّنِي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ﴾ البراء يستعمل للواحد فما فوقه فلا يثنّى ولا يجمع ولا يؤنث ؛ لأنه مصدر وضع موضع النعت ؛ لا يقال : البراءان والبراءون ، لأن المعنى ذو البراء وذوو البراء . قال الجوهرى : وتبرّأت من كذا ، وأنا منه بَراء ، وخَلاء منه لا يثنّى ولا يجمع لأنه مصدر فى الأصل ؛ مثل : سَمِع سَماعا . فإذا قلت : أنا برىء منه وخَلِيّ ثنّيت و جمعت وأنّثت ، وقلت فى الجمع : نحن منه بُرَآء مثل فقيه وفقهاء ، و بِراء أيضا مثل كريم وكِرام ، وأبراء مثل شريف وأشراف ، وأبرياء مثل نصيب وأنصباء ، و بريئون . وامرأة بريئة وهما بريئتان وهن بريئات و برايا . ورجل برئ وبُرَاء مثل عجيب وعجاب . والبَراء (بالفتح) أول ليلة من الشهر ، سميت بذلك لتبرؤ القمر من الشمس . ﴿إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي﴾ استثناء متصل ، لأنهم عبدوا الله مع آلهتهم . قال قتادة : كانوا يقولون الله ربنا ؛ مع عبادة الأوثان . ويجوز أن يكون منقطعا ؛ أى لكن الذى فطرنى فهو يهدين . قال ذلك ثقةً بالله وتنبيها لقومه إن الهداية من ربه .

قوله تعالى : وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٨﴾

(١) ما بين المربعين مقحم من الآية السابقة .

فيـــه ثلاث مسائل :

الأولى ـــ قوله تعـالى : ﴿ وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً ﴾ الضمير فى « جَعَلَهَا » عائد على قوله : « إِلَّا الَّذِي فَطَرَنِي » . وضمير الفاعل فى « جَعَلَهَا » لله عز وجل ؛ أى وجعل الله هذه الكلمة والمقالة باقيـة فى عقبه ، وهم ولده وولد ولده ؛ أى إنهـم توارثوا البراءة عن عبادة غير الله ، وأوصى بعضهم بعضا فى ذلك . والعقب من يأتى بعده . وقال السدى : هم آل محمد صلى الله عليه وسلم . وقال ابن عباس : قوله : « فِي عَقِبِهِ » أى فى خلفه . وفى الكلام تقديم وتأخير ؛ المعنى فإنه سيهدين لعلهم يرجعون وجعلها كلمة باقية فى عقبه . أى قال لهم ذلك لعلهم يتوبون عن عبادة غير الله . قال مجاهـد وقتادة : الكلمة لا إله إلا الله . قال قتـادة : لا يزال من عقبه من يعبد الله إلى يوم القيامة . وقال الضحاك : الكلمة أن لا تعبدوا إلا الله . عكرمة : الإسلام ؛ لقوله تعالى : « هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ »(١) . القرظى : وجعل وصية إبراهيم التى وصّى بها بنيه وهو قوله : « يَابَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ »(٢) ـــ الآية المذكورة فى البقرة ـــ كلمة باقيـة فى ذريته وبنيـه . وقال ابن زيد : الكلمة قوله : « أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ » وقـرأ « هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ » . وقيل : الكلمة النبوّة . قال ابن العربى : ولم تزل النبوّة باقية فى ذرية إبراهيم . والتوحيد هم أصله وغيرهم فيه تبع لهم .

الثانيـــة ـــ قال ابن العـربى : إنما كانت لإبراهيم فى الأعقاب موصولة بالأحقاب بدعوتيه المجابتين ؛ إحداهما فى قوله : « إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ »(٢) فقد قال نعم إلا من ظلم منهم فلا عهد . ثانيهما قوله : « وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ »(٣) . وقيل : بل الأولى قوله : « وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخِرِينَ »(٤) فكل أمة تعظمه ، بنوه وغيرهم ممن يجتمع معه فى سام أو نوح .

الثالثـــة ـــ قال ابن العربى : جرى ذكر العقب هاهنا موصولا فى المعنى ، وذلك مما يدخل فى الأحكام وترتب عليـه عقود العُمْرى(٥) والتحبيس . قال النبىّ صلى الله عليه وسلم :

(١) راجع جـ ١٢ ص ٩٩ . (٢) راجع جـ ٢ ص ١٢٤ وص ٩٩ (٣) راجع جـ ٩ ص ٣٦٨
(٤) راجع جـ ١٣ ص ١١٢ . (٥) العمرى (كحبلى) : تمليك الشىء مدة العمر .

" أيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ عُمْرَى له ولعقبه فإنها للذى أعطيها لا ترجع إلى الذى أعطاها لأنه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث " . وهى تَرِد على أحد عشر لفظا :

اللفظ الأول — الولد ، وهو عند الإطلاق عبارة عمن وُجد من الرجل وامرأته فى الإناث والذكور . وعن ولد الذكور دون الإناث لغة وشرعا ؛ ولذلك وقع الميراث على الولد المعيّن وأولاد الذكور من المعيّن دون ولد الإناث لأنه من قوم آخرين ، ولذلك لم يدخلوا فى الحبس بهذا اللفظ ؛ قاله مالك فى المجموعة وغيرها .

قلت : هذا مذهب مالك وجميع أصحابه المتقدّمين ، ومن حجتهم على ذلك الإجماع على أن ولد البنات لا ميراث لهم مع قوله تعالى : « يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ »(١) . وقد ذهب جماعة من العلماء إلى أن ولد البنات من الأولاد والأعقاب يدخلون فى الأحباس ؛ يقول المحبس : حبست على ولدى أو على عَقِبى . وهـذا اختيار أبى عمر بن عبد البر وغيره ؛ واحتجوا بقول الله جل وعز : « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ »(١) . قالوا : فلما حرّم الله البنات فحرمت بذلك بنت البنت بإجماع علم أنها بنت ووجب أن تدخل فى حبس أبيها إذا حبس على ولده أو عقبه . وقد مضى هذا المعنى فى « الأنعام »(٢) مستوفى .

اللفظ الثانى — البنون ؛ فإن قال : هذا حبس على ابنى ؛ فلا يتعدّى الولد المعين ولا يتعدّد . ولو قال ولدى ، لتعدّى وتعدّد فى كل من ولد . وإن قال على بنىّ ، دخل فيه الذكور والإناث . قال مالك : من تصدّق على بنيه وبنى بنيه فإن بناته وبنات بناته يدخلن فى ذلك . روى عيسى عن ابن القاسم فيمن حبس على بناته فإن بنات بنته يدخلن فى ذلك مع بنات صلبه . والذى عليه جماعة أصحابه أن ولد البنات لا يدخلون فى البنين . فإن قيل : فقد قال النبىّ صلى الله عليه وسلم فى الحسن ابن ابنته : " إن ابنى هـذا سيّدٌ ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين " . قلنا : هذا مجاز ، وإنما أشار به إلى تشريفه وتقديمه ؛ ألا ترى أنه يجوز نفيه عنه فيقول الرجل فى ولد بنته ليس بابنى ؛ ولو كان حقيقة ما جاز نفيه عنه ؛

(١) راجع جـ ٥ ص ٥٥ وص ١٠٥ (٢) راجع جـ ٧ ص ٣١

لأن الحقائق لا تنفى عن متنسباتها[1] . ألا ترى أنه ينتسب إلى أبيـه دون أمه ؛ ولذلك قيل فى عبد الله بن عباس : إنه هاشمى وليس بهلالى وإن كانت أمه هلالية .

قلت : هذا الاستدلال غير صحيح ، بل هو ولد على الحقيقة فى اللغة لوجود معنى الولادة فيه ، ولأن أهل العلم قد أجمعوا على تحريم بنت البنت من قول الله تعـالى : « حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ »[2] . وقال تعالى : «وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ — إلى قوله — مِنَ الصَّالِحِينَ» فجعل عيسى من ذريته وهو ابن بنته على ما تقدّم بيانه هناك . فإن قيل فقد قال الشاعر :

بنونا بنـو أبنائنا ، وبناتنـا * بنوهن أبنـاء الرجال الأباعد

قيل لهم : هذا لادليل فيه ؛ لأن معنى قوله : إنما هو ولد بنيه الذكران هم الذين لهم حكم بنيه فى الموارثة والنسب ، وإن ولد بناته ليس لهم حكم بناته فى ذلك ؛ إذ ينتسبون إلى غيره فأخبر بافتراقهم بالحكم مع اجتماعهم فى التسمية ولم ينف عن ولد البنات اسم الولد لأنه ابن ؛ وقد يقول الرجل فى ولده ليس هو بابنى إذ لا يطيعنى ولا يرى لى حقا ، ولا يريد بذلك نفى اسم الولد عنه ، وإنما يريد أن ينفى عنه حكمه . ومن استدل بهذا البيت على أن ولد البنت لا يسمى ولدا فقد أفسد معناه وأبطل فائدته ، وتأول على قائله مالا يصح ؛ إذ لا يمكن أن يسمى ولد الابن فى اللسان العربى ابنا ، ولا يسمى ولد الابنة ابنا ؛ من أجل أن معنى الولادة التى اشتق منها اسم الولد فيه أبين وأقوى لأن ولد الابنة هو ولدها بحقيقة الولادة ، وولد الإبن إنما هو ولده بماله مما كان سببا للولادة . ولم يخرج مالك رحمه الله أولاد البنات من حبس على ولده من أجل أن اسم الولد غير واقع عليه عنده فى اللسان ، وإنما أخرجهم منه قياسا على الموارثة . وقد مضى هذا فى «الأنعام»[2] والحمد لله .

اللفظ الثالث — الذرية ؛ وهى مأخوذة من ذرأ الله الخلق ؛ فيدخل فيه ولد البنات لقوله : « وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ — إلى أن قال — وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَى وَعِيسَى» . وإنما كان من ذريته من قبـل أمه . وقد مضى فى « البقرة »[3] اشتقاق الذرية وفى « الأنعام » الكلام على « وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ » الآية ؛ فلا معنى للإعادة .

(١) فى « ك ، ى » : « مشبهاتها » . وفى ابن العربى « مسمياتها » .

(٢) راجع جـ ٧ ص ٣١ .

(٣) راجع جـ ٢ ص ١٠٧ .

اللفظ الرابع — العقب؛ وهو فى اللغـة عبارة عن شىء بعـد شى كان من جنسه أو من غير جنسه؛ يقال : أعقب الله بخير؛ أى جاء بعد الشدّة بالرخاء . وأعقب الشيبُ السواد . وعَقَب يَعْقُب عقوبا وعَقْبًا إذا جاء شيئا بعد شىء؛ ولهذا قيل لولد الرجل : عَقِبُه . والمِعْقَاب من النساء : التى تلد ذكرا بعـد أنثى، هكذا أبدا . وعقب الرجل : ولده وولد ولده الباقون بعده . والعاقبة الولد؛ قال يعقوب : فى القرآن « وَجَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقِبِهِ » وقيل : بل الورثة كلهم عَقِب . والعاقبة الولد؛ ولذلك فسّره مجاهد هنا . وقال ابن زيد : ها هنا هم الذرية . وقال ابن شهاب : هم الولد وولد الولد . وقيل غيره على ما تقدّم عن السُّدى . وفى الصحاح والعقب (بكسر القاف) مؤخر القـدم وهى مؤنثـة . وعقب الرجل أيضا ولده وولد ولده . وفيـه لغتان : عَقِب وعَقْب (بالتسكين) وهى أيضا مؤنثة، عن الأخفش . وعَقَب فـلان مكان أبيه عاقبة أى خلفه؛ وهو اسم جاء بمعنى المصدر كقوله تعالى : « لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ »[1] . ولا فرق عند أحد من العلماء بين لفظ العقب والولد فى المعنى . واختلف فى الذرّية والنسل فقيل إنهما بمـنزلة الولد والعقب؛ لا يدخل ولد البنات فيهما على مذهب مالك . وقيـل : إنهم يدخلون فيهما . وقد مضى الكلام فى الذرية هنا وفى « الأنعام »[2] .

اللفظ الخامس . نسل؛ وهو عند علمائنا كقوله : ولدى وولد ولدى؛ فإنه يدخل فيه ولد البنات . ويجب أن يدخلوا؛ لأن نَسَل بمعنى خرج، وولد البنات قد خرجوا منه بوجه، ولم يقترن به ما يخصه كما اقترن بقوله عَقِبى ما تناسلوا . وقال بعض علمائنا : إن النسل بمنزلة الولد والعقب لا يدخل فيه ولد البنات؛ إلا أن يقول المحبس نسلى ونسل نسلى، كما إذا قال : عقبى وعقب عقبى ، وأما إذا قال ولدى أو عقبى مفردا فلا يدخل فيه البنات .

اللفظ السادس — الآل؛ وهم الأهل؛ وهو اللفظ السابع . قال ابن القاسم : هما سواء، وهم العَصَبة والإخوة والبنات والعمات ؛ ولا يدخل فيه الخالات . وأصل أهـل الاجتماعُ،

---

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٩٤ .

(٢) راجع جـ ٧ ص ٣١ .

يقال : مكانٌ آهل إذا كان فيه جماعـة ، وذلك بالعصبة ومن دخل فى القُعْدُد[1] من النساء ، والعصبة مشتقة منه وهى أخص به . وفى حديث الإفك : يارسول الله ، أَهْلَكَ ! ولا نعلم إلا خيرا ؛ يعنى عائشـة . ولكن لاتدخل فيـه الزوجة بإجماع وإن كانت أصـل التأهل ؛ لأن ثبوتها ليس بيقين إذ قـد يتبدل ربطها وينحـل بالطلاق . وقـد قال مالك : آل محمد كلُّ تقى ؛ وليس من هذا الباب . وإنمـا أراد أن الإيمان أخص من القرابة فاشتملت عليه الدعوة وقصد بالرحمة . وقد قال أبو إسحاق التونسى : يدخل فى الأهل كل من كان من جهة الأبوين ، فوفّى الاشتقاق حقه وغفل عن العرف ومطلق الاستعمال . وهذه المعانى إنمـا تبنى على الحقيقة أو على العرف المستعمل عند الإطلاق ، فهذان لفظان .

اللفظ الثـامن — قرابة ، فيـه أربعـة أقوال : الأول — قال مالك فى كتاب محمـد ابن عبدوس : إنهم الأقرب فالأقرب بالاجتهاد ؛ ولايدخل فيه ولد البنات ولا ولد الخالات . الثانى — يدخل فيه أقاربه من قبل أبيه وأمه ؛ قاله على بن زياد . الثالث — قال أشهب : يدخل فيـه كل رحم من الرجال والنسـاء . الرابع — قال ابن كنانة : يدخل فيـه الأعمام والعمات والأخوال والخالات وبنات الأخت . وقد قال ابن عباس فى تفسير قوله تعـالى : « قُلْ لَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِى الْقُرْبَىٰ[2] » قال : إلا أن تصلوا قرابة مابينى و بينكم . وقال : لم يكن بطن من قريش إلا كان بينـه وبين النبىّ صلى الله عليـه وسلم قرابة ؛ فهذا يضبطه والله أعلم .

اللفظ التـاسع — العشـيرة ؛ و يضبطه الحديث الصحيح : إن الله تعالى لمـا أنزل : « وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ[3] » دعا النبى صلى الله عليه وسلم بطون قريش وسماهم — كما تقدّم ذكره — وهم العشيرة الأقربون ؛ وسواهم عشـيرة فى الإطلاق . واللفظ يحمل على الأخص الأقرب بالاجتهاد ، كما تقدم من قول علمائنا .

---

(١) فى الأصول : « ومن دخل فى العقد » . وفى ابن العربى : « ومن دخل فى العقدة » وقد أثبتناه كما ترى استئناسا بمـا فى شرح الباجى على الموطأ ؛ وعبارته : « ... ولا يدخل فى ذلك الخالات . ومعنى ذلك عندى : العصبة أومن كان فى قعدد هن من النساء » . والقعدد : (بضم أوله وسكون ثانية وضم ثالثة وفتحه) : القربى .

(٢) راجع ص ٢٠ من هذا الجزء . (٣) راجع جـ ١٣ ص ١٤٣

اللفظ العاشر — القوم ؛ يحمل ذلك على الرجال خاصة من العصبة دون النساء . والقوم يشمل الرجال والنساء ؛ وإن كان الشاعر قد قال :

وما أدري وسوف إخال أدري * أقـوم آل حِصْن أم نسـاء

ولكنه أراد أن الرجل إذا دعا قـومه للنصرة عني الرجال ، و إذا دعاهم للحُرْمة دخل فيهم الرجال والنساء ؛ فتعمّمه الصفة وتخصصه القرينة[1] .

اللفظ الحادى عشر — الموالى ؛ قال مالك : يدخل فيـه موالى أبيه وابنه مع مواليه . وقال ابن وهب : يدخل فيه أولاد مواليه . قال ابن العربى : والذى يتحصل منه أنه يدخل فيه من يرثه بالولاء ؛ قال : وهـذه فصول الكلام وأصوله المرتبطة بظاهر القرآن والسنة المبينة له ؛ والتفريع والتتميم فى كتاب المسائل ، والله أعلم .

قوله تعـالى : بَلْ مَتَّعْتُ هَـٰٓؤُلَآءِ وَءَابَآءَهُمْ حَتَّىٰ جَآءَهُمُ ٱلْحَقُّ وَرَسُولٌ مُّبِينٌ ﴿٢٩﴾ وَلَمَّا جَآءَهُمُ ٱلْحَقُّ قَالُوا۟ هَـٰذَا سِحْرٌ وَإِنَّا بِهِۦ كَـٰفِرُونَ ﴿٣٠﴾ وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ هَـٰذَا ٱلْقُرْءَانُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ ٱلْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ﴿٣١﴾ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتَ رَبِّكَ ۚ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُم مَّعِيشَتَهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَـٰتٍ لِّيَتَّخِذَ بَعْضُهُم بَعْضًا سُخْرِيًّا ۗ وَرَحْمَتُ رَبِّكَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٣٢﴾

قوله تعـالى : ﴿ بَلْ مَتَّعْتُ ﴾ وقرئ « بَلْ مَتَّعْنَا » . ﴿ هَؤُلَاءِ وَآبَاءَهُمْ ﴾ أى فى الدنيا بالإمهال . ﴿ حَتَّى جَاءَهُمُ الْحَقُّ ﴾ أى محمد صلى الله عليـه وسلم بالتوحيـد والإسلام الذى هو أصل دين إبراهيم ؛ وهو الكلمة التى بقّاها الله فى عقبـه . ﴿ وَرَسُولٌ مُبِينٌ ﴾ أى يبيّن لهم ما بهم إليـه حاجة . ﴿ وَلَمَّا جَاءَهُمُ الْحَقُّ ﴾ يعنى القرآن . ﴿ قَالُوا هَـٰذَا سِحْرٌ وَإِنَّا بِهِ كَافِرُونَ ﴾ جاحدون . ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ ﴾ أى هلّا نزل ﴿ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَى رَجُلٍ ﴾

(١) فى ح ، ز ، ى : « فتعمه الصفة وتخصه القرينة » وفى ك : « ... أو تخصه ... » .

وقرئ « على رَجْل » بسكون الجيم . ﴿ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ ﴾ أى من إحدى القريتين ؛ كقوله تعالى : « يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ »(١) أى من أحدهما . أو على أحد رجلين من القريتين . القريتان : مكة والطائف . والرجلان : الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم عم أبى جهل . والذى من الطائف أبو مسعود عروة بن مسعود الثقفى ؛ قاله قتادة . وقيل : عمير بن عبد ياليل الثقفى من الطائف ، وعتبة بن ربيعة من مكة ؛ وهو قول مجاهد . وعن ابن عباس : أن عظيم الطائف حبيب بن عمرو الثقفى . وقال السدى : كنانة بن عبد بن عمرو . وروى أن الوليد بن المغيرة — وكان يسمى ريحانة قريش — كان يقول : لو كان ما يقوله محمد حقا لنزل علىّ أو على أبى مسعود ؛ فقال الله تعالى : ﴿ أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَةَ رَبِّكَ ﴾ يعنى النبوّة فيضعونها حيث شاءوا . ﴿ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ أى أفقرنا قوما وأغنينا قوما ؛ فإذا لم يكن أمر الدنيا إليهم فكيف يفوّض أمر النبوّة إليهم . قال قتادة : تلقاه ضعيف القوّة قليل الحيلة عَيِيّ اللسان وهو مبسوط له ، وتلقاه شديد الحيلة بسيط اللسان وهو مقتّر عليه(٢) . وقرأ ابن عباس ومجاهد وابن مُحَيْصن فى رواية عنه « مَعَايِشَهُمْ » . وقيل : أى نحن أعطينا عظيم القريتين ما أعطينا لا لكرامتهما علىّ وأنا قادر على نزع النعمة عنهما ؛ فأى فضل وقدر لهما . ﴿ وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ ﴾ أى فاضلنا بينهم فمن فاضل ومفضول ورئيس ومرءوس ؛ قاله مقاتل . وقيل : بالحرية والرق ؛ فبعضهم مالك وبعضهم مملوك . وقيل : بالغنى والفقر ؛ فبعضهم غنى وبعضهم فقير . وقيل : بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر . ﴿ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا ﴾ قال السدى وابن زيد : خَوَلًا وخَدَما ، يسخّر الأغنياء الفقراء فيكون بعضهم سببا لمعاش بعض . وقال قتادة والضحاك : يعنى ليملك بعضهم بعضا . وقيل : هو من السخرية التى بمعنى الاستهزاء ؛ أى ليستهزئ الغنى بالفقير . قال الأخفش : سَخِرت به وسَخِرت منه ، وضَحِكت منه وضَحِكت به ، وهزِئت منه وبه ؛ كلٌّ يقال ، والاسم السُّخْرِية (بالضم) . والسُّخْرِىّ والسِّخْرِىّ (بالضم والكسر) . وكل الناس ضمّوا « سُخْرِيًّا » إلا ابن مُحَيْصن ومجاهد فإنهما قرأا « سِخْرِيًّا » ﴿ وَرَحْمَةُ رَبِّكَ

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٦٣ (٢) فى ح ، ز ، ل : « مقتر عليه » بالفاء .

خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ أى أفضل مما يجمعون من الدنيا . ثم قيل : الرحمة النبوّة ، وقيل الجنة . وقيل : تمام الفرائض خير من كثرة النوافل . وقيل : مايتفضل به عليهم خير مما يجازيهم عليه من أعمالهم .

قوله تعالى : وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِٱلرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ ﴿٣٣﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قال العلماء : ذكر حقارة الدنيا وقلة خطرها ، وأنها عنده من الهوان بحيث كان يجعل بيوت الكفرة وَدَرَجها ذهبا وفضة لولا غلبة حبّ الدنيا على القلوب ؛ فيحمل ذلك على الكفر . قال الحسن : المعنى لولا أن يكفر الناس جميعا بسبب ميلهم إلى الدنيا وتركهم الآخرة لأعطيناهم فى الدنيا ما وصفناه ؛ لهوان الدنيا عند الله عز وجل . وعلى هذا أكثر المفسرين ابن عباس والسدى وغيرهم . وقال ابن زيد : « وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً » فى طلب الدنيا وآختيارها على الآخرة « لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِٱلرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ » . وقال الكسائى : المعنى لولا أن يكون فى الكفار غنىٌّ وفقير وفى المسلمين مثل ذلك لأعطينا الكفار من الدنيا هذا لهوانها .

الثانية — قرأ ابن كثير وأبو عمرو « سَقْفًا » بفتح السين و إسكان القاف على الواحد ومعناه الجمع ؛ آعتبارا بقوله تعالى : « فَخَرَّ عَلَيْهِمُ ٱلسَّقْفُ مِن فَوْقِهِمْ »[1] . وقرأ الباقون بضم السين والقاف على الجمع ؛ مثل رَهْن ورُهُن . قال أبو عبيد : ولا ثالث لهما . وقيل : هو جمع سقيف ؛ مثل كَثِيب وكُثُب ، ورَغِيف ورُغُف ؛ قاله الفراء . وقيل : هو جمع سقوف ؛ فيصير جَمْعَ الجمع : سَقْف وسُقُوف ، نحو فَلْس وفُلُوس . ثم جعلوا فعولا كأنه آسم واحد فجمعوه على فُعُل . وروى عن مجاهد « سَقْفًا » بإسكان القاف . وقيل : اللام فى « لِبُيُوتِهِمْ » بمعنى على ؛ أى على بيوتهم . وقيل : بدل ؛ كما تقول : فعلت هذا لزيد لكرامته ؛ قال الله تعالى : « وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ »[2] كذلك قال هنا : « لِّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِٱلرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ » .

(١) راجع جـ ١٠ ص ٩٧ . (٢) راجع جـ ٥ ص ٥٤ .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وَمَعَارِجَ ﴾ يعنى الدَّرَج ؛ قاله ابن عباس وهو قول الجمهور . واحدها مِعراج ، والمِعراج السُّلَّم ؛ ومنه ليـلة المعراج . والجمع معارج ومعاريج ؛ مثل مفاتح ومفاتيح ؛ لغتـان . « وَمَعَارِيجَ » قرأ أبو رجاء العُطَارِدِى وطلحة بن مُصَرِّف ؛ وهى المراقى والسلاليم . قال الأخفش : إن شئت جعلت الواحد مِعْرَج ومَعْرَج ؛ مثل مِرقاة ومَرقاة . ﴿ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ ﴾ أى على المعارج يرتقون ويصعدون ؛ يقال : ظهرت على البيت أى علوت سطحه . وهذا لأن من علا شيئا وارتفع عليه ظهر للناظرين . ويقـال : ظهرت على الشىء أى علمته . وظهرت على العدوّ أى غلبته . وأنشد نابغة بنى جَعْدة رسـول الله صلى الله عليه وسلم قوله :

عَـلَوْنا السماء عِزّةً ومهـابةً * وإنا لنرجو فوق ذلك مظهرا (١)

أى مصعدا ؛ فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : " إلى أين " ؟ قال إلى الجنـة ؛ قال : " أجل إن شاء الله " . قال الحسن : والله لقد مالت الدنيا بأكثر أهلها وما فعل ذلك ! فكيف لو فعل ؟ !

الرابعـــة — استدل بعض العلماء بهذه الآية على أن السقف لا حَقّ فيه لرب العُـلْو ؛ لأن الله تعالى جعل السقوف للبيوت كما جعل الأبواب لها . وهذا مذهب مالك رحمه الله . قال ابن العربى : وذلك لأن البيت عبارة عن قاعة وجدار وسـقف وباب ، فمن له البيت فله أركانه . ولا خلاف أن العلوّ له إلى السماء . واختلفوا فى السفل ؛ فمنهم من قال هو له ، ومنهـم من قال ليس له فى باطن الأرض شىء . وفى مذهبنا القولان . وقـد بيّن حديث الإسرائيلى الصحيح فيما تقدّم : أن رجلا باع من رجل دارا فبناها فوجد فيها جرّة من ذهب ، فجاء بها إلى البائع فقال : إنما اشتريت الدار دون الجرّة ، وقال البائع : إنما بعت الدار بما فيها ؛ وكلهم تدافعها فقضى بينهم النبىّ صلى الله عليه وسـلم أن يزوّج أحدهما ولده من بنت

(١) رواية البيت كما فى كتاب الأغانى جـ ٥ ص ٨ طبع دار الكتب : * بلغنا السماء مجدنا وجدودنا *
وروايته كما فى جمهرة أشعار العـرب : * بلغنا السماء مجدا وجودا وسؤددا *
وروايته كما فى اللسان مادة «ظهر» : * بلغنا السماء مجـدنا وسـناؤنا *

الاخر ويكون المـال لهما . والصحيح أن العُلْو والسُّفل له إلا أن يخرج عنهما بالبيع ؛ فإذا باع أحدهما أحدَ الموضعين فله منه ما ينتفع به و باقيه للبتاع منه .

الخامسـة — من أحكام العُـلْو والسُّفل . إذا كان العـلو والسفل بين رجلين فيعتلّ السفل أو يريد صاحبه هَدْمَه ؛ فذكر سُحْنون عن أشهب أنه قال : إذا أراد صاحب السفل أن يهـدم ، أو أراد صاحب العلو أن يبنى علوه فليس لصاحب السفل أن يهدم إلا من ضرورة ، ويكون هدمه له أرفق لصاحب العلو ؛ لئلا ينهدم بانهدامه العلو ، وليس لربّ العلو أن يبنى على علوه شيئا لم يكن قبل ذلك إلا الشيء الخفيف الذى لا يضر بصاحب السفل . ولو انكسرت خشبة من سقف العـلو لأدخل مكانهـا خشبة ما لم تكن أثقل منهـا ويخاف ضررها على صاحب السفل . قال أشهب : وباب الدار على صاحب السفل . قال : ولو انهدم السفل أجبر صاحبه على بنائه ، وليس على صاحب العلو أن يبنى السـفل ؛ فإن أبى صاحب السفل من البنـاء قيل له بِـعْ ممن يبنى . وروى ابن القاسم عن مالك فى السفل لرجل والعلو لآخر فأعتل السفل ، فإن صلاحه على رب السفل وعليه تعليق العلو حتى يصلح سفله ؛ لأن عليه إمّا أن يحمله على بنيان أو على تعليق ، وكذلك لو كان على العلو علو فتعليق العلو الثانى على صاحب الأوسط . وقد قيل : إن تعليق العلو الثانى على رب العلو حتى يبنى الأسفل . وحديث النعمان بن بشير عن النبيّ صلى الله عليه وسـلم قال : " مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم اسْتَهَمُوا على سفينة فأصاب بعضهم أعلاها و بعضهم أسفلها فكان الذين فى أسفلها إذا اسْـتَقَوْا من المـاء مرّوا على من فوقهـم فقالوا لو أنّا خرقنا فى نصيبنا خرقا ولم نؤذ من فوقنـا فإن يتركوهم وما أرادوا هلكوا جميعا و إن أخذوا على أيديهم نَجَوْا ونَجَوْا جميعا " — أصلٌ فى هذا الباب . وهو حجة لمـالك وأشهب . وفيه دليل على أن صاحب السفل ليس له أن يحدث على صاحب العلو ما يضرّ به ، وأنه إن أحدث عليـه ضررا لزمه إصلاحه دون صاحب العلو ، وأن لصاحب العلو منعه من الضرر ؛ لقوله عليه السلام : " فإن أخذوا على أيديهم نَجَوْا ونَجَوْا جميعا " ولا يجوز الأخذ إلا على يد الظـالم أو من هو ممنوع من إحداث

ما لا يجوز له فى السنة . وفيه دليل على استحقاق العقوبة بترك الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر؛ وقد مضى فى « الأنفال »[1] . وفيه دليـل على جواز القرعة وآستعمالها ، وقد مضى فى « آل عمران »[2] فتأمل كُلًّا فى موضعه تجده مبيّنا ، والحمد لله .

قوله تعالى : وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَٰبًا وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَّكِـُٔونَ ﴿٣٤﴾ وَزُخْرُفًا وَإِن كُلُّ ذَٰلِكَ لَمَّا مَتَـٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةُ عِندَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَابًا ﴾ أى وجعلنا لبيوتهم . وقيل : « لِبُيُوتِهِمْ » بدل اشتمال من قوله : « لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَٰنِ » . « أَبْوَابًا » أى من فضة . ﴿ وَسُرُرًا ﴾ كذلك ، وهو جمع السرير . وقيل : جمع الأسِرّة ، والأسِرّة جمع السرير ، فيكون جمع الجمع . ﴿ عَلَيْهَا يَتَّكِئُونَ ﴾ الاتكاء والتَّوَكُّؤ : التحامل على الشىء ، ومنه ، « أَتَوَكَّأُ عَلَيْهَا »[3] . ورجل تُكَأَة ، مثال هُمَزَة ، كثير الاتكاء . والتُّكَأة أيضا : ما يُتَّكأ عليه . وآتكأ على الشىء فهو متّكئ ، والموضع متّكأ . وطعنه حتى أتكأه (على أفْعَلَه) أى ألقاه على هيئة المُتّكئ . وتوكأت على العصا . وأصل التاء فى جميع ذلك واو ، ففعل به ما فُعل بآتزن وآتعد . ﴿ وَزُخْرُفًا ﴾ الزخرف هنا الذهب ، عن آبن عباس وغيره . نظيره : « أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِنْ زُخْرُفٍ »[4] وقد تقدّم . وقال آبن زيد : هو ما يتخـذه الناس فى منازلهم من الأمتعـة والأثاث . وقال الحسن : النقوش ، وأصـله الزينة . يقال : زخرفت الدار ، أى زينتها . وتزخرف فلان ، أى تزين . وانتصب « زُخْرُفًا » على معنى وجعلنا لهم مع ذلك زخرفا . وقيل : بنزع الخافض ، والمعنى لجعلنا لهم سُقُفًا وأبوابا وسررا من فضة ومن ذهب ، فلما حذف « من » قال : « وزخرفا » فنصب . ﴿ وَإِنْ كُلُّ ذَٰلِكَ لَمَّا مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ قرأ عاصم وحمزة وهشام عن آبن عامر « وإنّ كل ذلك لما متاع الحياة الدنيا » بالتشديد . الباقون بالتخفيف ، وقد ذكر هذا . وروى عن أبى رجاء كسر اللام من « لَمَّا » ، فـ « ما » عنده بمنزلة الذى ، والعائد عليها محذوف ، والتقدير : وإن كل ذلك للذى

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٩١ (٢) راجع جـ ٤ ص ٨٦ (٣) راجع جـ ١١ ص ١٧٦
(٤) راجع جـ ١٠ ص ٣٣١

هو متاع الحياة الدنيا، وحذفُ الضمير هاهنا لحذفه فى قراءة من قرأ « مَثَلًا مَا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا » و « تَمَامًا عَلَى الَّذِى أَحْسَنُ »[2] . أبو الفتح : ينبغى أن يكون « كُلُّ » على هذه القراءة منصوبة ؛ لأنّ « إنْ » مخففة من الثقيلة ، وهى إذا خففت وبطل عملها لزمتها اللام فى آخر الكلام للفرق بينها وبين « إن » النافية التى بمعنى ما ؛ نحو إن زيد لقائم ، ولا لام هنا سوى الجارة . ﴿ وَالْآخِرَةُ عِندَ رَبِّكَ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ يريد الجنة لمن اتقى وخاف . وقال كعب : إنى لأجد فى بعض كتب الله المنزلة : لولا أن يَحْزَن عبدى المؤمن لكلّلت رأس عبدى الكافر بالإكليل ، ولا يتصدّع ولا ينبض منه عرق بوجع . وفى صحيح الترمذى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر " . وعن سهل بن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ماسق كافرا منها شربة ماء " . وفى الباب عن أبى هريرة ، وقال : حديث حسن غريب . وأنشدوا :

فلو كانت الدنيا جزاءً لمحسن * إذًا لم يكن فيها معاش لظالم
لقد جاع فيها الأنبياء كرامةً * وقد شَبِعت فيها بطون البهائم

وقال آخر :

تمتّع من الأيام إن كنت حازما * فإنك فيها بين ناءٍ وآمِر
إذا أبقت الدنيا على المرء دينَه * فما فاته منها فليس بضائر
فلا تزن الدنيا جناح بعوضة * ولا وزن رَقّ من جناح لطائر
فلم يرض بالدنيا ثوابا لمحسن * ولا رضى الدنيا عقابا لكافر

قوله تعالى : وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ الرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ﴿٣٦﴾ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٣٧﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَنَا قَالَ يَٰلَيْتَ بَيْنِى وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ ﴿٣٨﴾

(١) راجع جـ ١ ص ٢٤٣ (٢) راجع جـ ٧ ص ١٤٢

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَاناً . فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴾ وقرأ ابن عباس وعكرمة « ومن يَعْشَ » بفتح الشين، ومعناه يعمى ؛ يقال منه عَشِيَ يَعْشَى عَشًا إذا عَمِيَ . ورجل أعشى وامرأة عشواء إذا كان لا يبصر ؛ ومنه قول الأعشى :

رأتْ رجـــلًا غائب الوافـــدَيْ * ـنِ مختلفَ الخلق أعْشَى ضـــريرا (١)

وقـــوله :

أأن رأت رجـــلًا أعشى أضَرَّ به * رَيْبُ المنـونِ ودَهْرٌ مُفْنِـدٌ خَبِـلُ

الباقون بالضم ؛ من عشا يعشو إذا لحقـه ما يلحق الأعشى . وقال الخليل : العشو هو النظر ببصر ضعيف ؛ وأنشد :

مـتى تأتِه تَعْشُـو إلى ضَـوْء ناره * تَجِـد خيرَ نارٍ عنـدها خيرُ مُوقِـدِ (٢)

وقال آخـــر :

لنعـم الفـتى يعشو إلى ضـوء ناره * إذا الريح هبّت والمـكان جـديب

الجوهري : والعَشَا (مقصور) مصدر الأعشى وهو الذى لا يبصر بالليل ويبصر بالنهار . والمرأة عشواء، وامرأتان عشواوان . وأعشاه الله فعشِي (بالكسر) يَعْشَى عَشًى، وهما يَعْشَيان، ولم يقولوا يَعْشوان ؛ لأن الواو لمـا صارت فى الواحد ياء لكسرة ما قبلها تُركت فى التثنيـة على حالهـا . وتعاشى إذا أرى من نفسه أنه أعشى . والنسبة إلى أَعْشَى أَعْشَوِيّ . وإلى العَشِيّة عَشَوِيّ . والعشواء : الناقـة التى لا تبصر أمامها فهى تَخْبِط بيديها كلّ شىء . وركب فلان العشواء إذا خَبَط أمره على غير بصيرة . وفلان خابطٌ خبطَ عشواء .

وهذه الآية تتصل بقوله أول السورة : « أَفَنَضْرِبُ عَنْكُمُ الذِّكْرَ صَفْحًا » (٣) أى نواصل لكم الذكر ؛ فمن يَعْشُ عن ذلك الذكر بالإعراض عنه إلى أقاويل المضلين وأباطيلهم ﴿ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا ﴾ أى نسبب له شيطانا جزاء له على كفره ﴿ فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴾ قيل فى الدنيا ، يمنعه من الحلال، ويبعثه على الحرام، وينهاه عن الطاعة، ويأمره بالمعصية ؛ وهو معنى قول ابن عباس .

(١) فى اللسان مادة «وفـد» : « والوافدان اللذان فى شعر الأعشى هما الناشزان من الخدين عنـد المضغ ؛ فإذا هرم الإنسان غاب وافداه » . (٢) البيت للحطيئة . (٣) راجع ص ٦٢ من هذا الجزء.

وقيل فى الآخرة إذا قام من قبره ؛ قاله سعيد الجُرَيْرِى . وفى الخبر : أن الكافر إذا خرج من قبره يُشْفع بشيطان لا يزال معه حتى يدخلا النار . وأن المؤمن يُشْفع بملَكَ حتى يقضى الله بين خلقه ؛ ذكره المهدوى . وقال القشيرى : والصحيح فهو له قرين فى الدنيا والآخرة . وقال أبو الهيثم والأزهرى : عَشَوْت إلى كذا أى قصدته . وعشوت عن كذا أى أعرضت عنه ، فتفرق بين «إلى» و «عن» ؛ مثل : مِلْتُ إليه ومِلْتُ عنه . وكذا قال قتادة : يَعْشُ ، يُعْرِض ؛ وهو قول الفراء . النحاس : وهو غير معروف فى اللغة . وقال القُرَظى : يولّى ظهره ؛ والمعنى واحد . وقال أبو عبيدة والأخفش : تُظْلِم عينُه . وأنكر العُتْبى عشوت بمعنى أعرضت ؛ قال : وإنما الصواب تعاشيت . والقول قول أبى الهيثم والأزهرى . وكذلك قال جميع أهل المعرفة . وقرأ السلمى وابن أبى إسحاق ويعقوب وعِصْمة عن عاصم وعن الأعمش «يقيض» (بالياء) لذكر «الرَّحمن» أولا ؛ أى يقيض له الرحمن شيطانا . الباقون بالنون . وعن ابن عباس « يُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانٌ فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ » أى ملازم ومصاحب . قيل : «فَهُوَ» كناية عن الشيطان ؛ على ما تقدّم . وقيل : عن الإعراض[1] عن القرآن ؛ أى هو قرين للشيطان . ﴿ وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ ﴾ أى وإن الشياطين ليصدونهم عن سبيل الهدى ؛ وذكر بلفظ الجمع لأن «مَن» فى قوله : «وَمَنْ يَعْشُ» فى معنى الجمع . ﴿ وَيَحْسَبُونَ ﴾ أى ويحسب الكفار ﴿ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ وقيل : ويحسب الكفار أن الشياطين مهتدون فيطيعونهم . ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَنَا ﴾ على التوحيد قرأ أبو عمرو وحمزة والكسائى وحفص ؛ يعنى الكافر يوم القيامة . الباقون «جاءانا» على التثنية ، يعنى الكافر وقرينه وقد جُعلا فى سلسلة واحدة ؛ فيقول الكافر : ﴿ يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ ﴾ أى مشرق الشتاء ومشرق الصيف ، كما قال تعالى : « رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ »[2] ونحوه قول مقاتل . وقراءة التوحيد وإن كان ظاهرها الإفراد فالمعنى لهما جميعا ؛ لأنه قد عرف ذلك بما بعده ؛ كما قال :

وعَيْنٍ لها حَدْرَةٌ بَدْرَةٌ * شُقَّت مآقيهما من أخَرْ[3]

(١) فى الأصول : «عن التعرض» . (٢) راجع جـ ١٧ ص ١٦٠ (٣) البيت لامرئ القيس . وحدرة : مكتنزة صلبة ، وقيل الواسعة الجاحظة . وبدرة : تبدر بالنظر ، وقيل تامة كالبدر .

قال مقاتل : يتمنى الكافر أن بينهما بُعْـدَ مشرق أطول يوم فى الســنة إلى مَشْرِق أقصر يوم فى السنة، ولذلك قال : « بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ » . وقال الفراء : أراد المشرق والمغرب فغلَّب أسم أحدهما، كما يقال : القمران للشمس والقمر، والعُمَران لأبى بكر وعمر، والبصرتان للكوفة والبصرة ، والعصران للغداة والعصر . وقال الشاعر :

أخذنا بآفاق السماء عليكم * لنا قمراها والنجوم الطوالع

وأنشد أبو عبيدة لجرير :

ما كان يرضى رسـول الله فعلهم * والعُمَران أبو بكر ولا عمـر

وأنشد سيبويه :

* قَدْنِى من نَصْر الخُبَيْبَيْنِ قِدى *

يريد عبد الله ومصعبا ابنى الزبير، وإنمـا أبو خبيب عبد الله . ﴿ فَبِئْسَ الْقَرِينُ ﴾ أى فبئس الصاحب أنت ؛ لأنه يورده إلى النار . قال أبو سعيد الخدرى : إذا بُعث الكافر زوج بقرينه من الشياطين فلا يفارقه حتى يصيربه إلى النار .

قوله تعالى : وَلَن يَنفَعَكُمُ ٱلْيَوْمَ إِذ ظَّلَمْتُمْ أَنَّكُمْ فِى ٱلْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ ﴿٣٩﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَلَنْ يَنْفَعَكُمُ الْيَوْمَ إِذْ ظَلَمْتُمْ ﴾ « إذْ » بدل من اليوم ؛ أى يقول الله للكافر : لن ينفعكم اليوم إذ أشركتم فى الدنيا هذا الكلام؛ وهو قول الكافر : « يَالَيْتَ بَيْنِى وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ » أى لا تنفع الندامة اليوم . « إِنَّكُمْ » بالكسر ﴿ فِى الْعَذَابِ مُشْتَرِكُونَ ﴾ وهى قراءة ابن عامر باختلاف عنـه . الباقون بالفتح . وهى فى موضـع رفع تقديره : ولن ينفعكم اليوم اشتراككم فى العذاب ؛ لأن لكل واحد نصيبه الأوفر منه . أعلم الله تعالى أنه منع أهل النار التأسّى كما يتأسّى أهل المصائب فى الدنيا، وذلك أن التأسّى يستروحه أهل الدنيا فيقول أحدهم : لى فى البلاء والمصيبة أسـوة ؛ فيسكن ذلك من حزنه ؛ كما قالت الخنساء :

فـلولا كثرة الباكين حـولى * على إخوانهـم لقتلت نفسى

وما يبكون مثل أخى ولكن * أعزّى النفس عنـه بالتأسّى

فإذا كان فى الآخرة لم ينفعهم التأسّى شيئا لشغلهم بالعذاب . وقال مقاتل : لن ينفعكم الاعتذار والندم اليوم ؛ لأن قُرَناءكم وأنتم فى العذابِ مشترِكون كما أشتركتم فى الكفر .

قوله تعالى : أَفَأَنتَ تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ أَوْ تَهْدِى ٱلْعُمْىَ وَمَن كَانَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ أَوْ تَهْدِى الْعُمْىَ﴾ يا محمد ﴿وَمَنْ كَانَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ أى ليس لك ذلك فلا يضيق صدرك إن كفروا ؛ ففيه تسلية للنبىّ صلى الله عليه وسلم . وفيه ردّ على القدرية وغيرهم ، وأن الهدى والرشد والخذلان فى القلب خَلْقُ الله تعالى، يضلّ من يشاء ويهدى من يشاء .

قوله تعالى : فَإِمَّا نَذْهَبَنَّ بِكَ فَإِنَّا مِنْهُم مُّنتَقِمُونَ ﴿٤١﴾ أَوْ نُرِيَنَّكَ ٱلَّذِى وَعَدْنَٰهُمْ فَإِنَّا عَلَيْهِم مُّقْتَدِرُونَ ﴿٤٢﴾

قوله تعالى : ﴿فَإِمَّا نَذْهَبَنَّ بِكَ﴾ يريد نخرجنك من مكة من أذى قريش[1] . ﴿فَإِنَّا مِنْهُمْ مُنْتَقِمُونَ . أَوْ نُرِيَنَّكَ الَّذِى وَعَدْنَاهُمْ﴾ وهو الانتقام منهم فى حياتك . ﴿فَإِنَّا عَلَيْهِمْ مُقْتَدِرُونَ﴾ قال ابن عباس : قد أراه الله ذلك يوم بدر ؛ وهو قول أكثر المفسرين . وقال الحسن وقتادة : هى فى أهل الإسلام ؛ يريد ما كان بعد النبىّ صلى الله عليه وسلم من الفتن . و« نَذْهَبَنَّ بِكَ »على هذا نتوفينّك . وقد كان بعد النبىّ صلى الله عليه وسلم نقمة شديدة فأكرم الله نبيه صلى الله عليه وسلم وذهب به فلم يُرِه فى أمته إلا التى تقرّ به عينه وأبقى النقمة بعده ، وليس من نبىّ إلا وقد أُرِى النقمة فى أمته . وروى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم أُرِى ما لقيت أمته من بعده ، فما زال منقبضا ، ما انبسط ضاحكا حتى لقى الله عز وجل . وعن ابن مسعود : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال :["إذا أراد الله بأمة خيرا قبض نبيّها قبلها فجعله لها فَرَطًا وسَلَفا . و][2] إذا أراد الله بأمة عذابا عذّبها ونبيُّها حىٌّ لتقرّ عينه لما كذّبوه وعصَوْا أمره" .

(١) جملة : « من أذى قريش » ساقطة من ن . (٢) ما بين المربعين ساقط من ه .

قوله تعالى : فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِيٓ أُوحِيَ إِلَيْكَ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٤٣﴾ وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ ۖ وَسَوْفَ تُسْـَٔلُونَ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى : ﴿ فَاسْتَمْسِكْ بِالَّذِي أُوحِيَ إِلَيْكَ ﴾ يريد القرآن ، وإن كذب به من كذب ؛ فـ ﴿ إِنَّكَ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ يوصّلك إلى الله ورضاه وثوابه . ﴿ وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ ﴾ يعني القرآن شرفٌ لك ولقومك من قريش ، إذ نزل بلغتهم وعلى رجل منهم ؛ نظيره : « لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ »[1] أي شرفكم . فالقرآن نزل بلسان قريش و إياهم خاطب ؛ فاحتاج أهل اللغات كلّها إلى لسانهم كلّ من آمن بذلك فصاروا عيالا عليهم ؛ لأن أهل كل لغة احتاجوا إلى أن يأخذوه من لغتهم حتى يقفوا على المعنى الذى عنى به من الأمر والنهى وجميع ما فيه من الأنباء ، فشرُفوا بذلك على سائر أهل اللغات ولذلك سُمّى عربيا . وقيل : بيان لك ولأمتك فيما بكم إليه حاجة . وقيل : تذكرة تذكرون به أمر الدين وتعملون به . وقيل : « وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ » يعنى الخلافة فإنها فى قريش لا تكون فى غيرهم ؛ قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " الناس تَبَعٌ لقريش فى هذا الشأن مُسْلِمُهم تَبَعٌ لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم " . وقال مالك : هو قول الرجل حدّثنى أبى عن أبيه ، حكاه ابن أبى سلمة عن أبيه عن مالك بن أنس فيما ذكر الماوردىّ والثعلبيّ وغيرهما . قال ابن العربى : ولم أجد فى الإسلام هذه المرتبة لأحد إلا ببغداد فإن بنى التيمى بها يقولون : حدّثنى أبى قال حدّثنى أبى ، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ و بذلك شَرُفت أقدارهم ، وعظّم الناس شأنهم ، وتهمّمت الخلافة بهم . ورأيت بمدينة السلام ابنى أبى محمد رزق الله بن عبد الوهاب أبى الفرج بن عبد العزيز بن الحارث بن الأسد بن الليث بن سليمان بن أسود بن سفيان بن يزيد ابن أُكَيْنة بن عبد الله التيمى وكانا يقولان : سمعنا أبانا رزق الله يقول سمعت أبى يقول سمعت أبى يقول سمعت أبى يقول سمعت أبى يقول سمعت علىّ بن أبى طالب يقول وقد سئل عن الحنّان المنّان فقال : الحنان الذى يُقبل على من أعرض عنه ، والمنّان

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٧٣

الذى يبدأ بالنوال قبل السؤال . والقائل سمعت عليًا : أُكَيْنة بن عبد الله جدّهم الأعلى . والأقوى أن يكون المراد بقوله : «وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ» يعنى القرآن ؛ فعليه آنبنى الكلام وإليه يرجع المصير ، والله أعلم . قال الماوردىّ : «وَلِقَوْمِكَ» فيهم قولان : أحدهما — من اتبعك من أمتك ؛ قاله قتادة وذكره الثعلبى عن الحسن . الثانى — لقومك من قريش ؛ فيقال ممن هذا؟ فيقال من العرب ، فيقال من أىّ العرب؟ فيقال من قريش ؛ قاله مجاهد .

قلت — والصحيح أنه شرف لمن عمل به ، كان من قريش أو من غيرهم . روى آبن عباس قال : أقبل نبىّ الله صلى الله عليه وسلم من سَرِيّة أو غَزَاة فدعا فاطمة فقال : "يا فاطمة اشترى نفسك من الله فإنى لا أُغْنى عنك من الله شيئا" وقال مثل ذلك لِنسْوَته ، وقال مثل ذلك لعِترته ، ثم قال نبىّ الله صلى الله عليه وسلم : " ما بنو هاشم بأولى الناس بأمتى إن أولى الناس بأمتى المتقون ، ولا قريش بأولى الناس بأمتى إن أولى الناس بأمتى المتقون ، ولا الأنصار بأولى الناس بأمتى إن أولى الناس بأمتى المتقون ، ولا الموالى بأولى الناس بأمتى إن أولى الناس بأمتى المتقون . إنما أنتم من رجل وآمرأة وأنتم بِكُمَام[1] الصاع ليس لأحد على أحد فضل إلا بالتقوى" . وعن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليَنتهينّ أقوام يفتخرون بفحم من فحم جهنم أو يكونون شرًّا عند الله من الجِعلان التى تدفع النَّتْن بأنفها ، كلّكم بنو آدم وآدم من تراب ، إن الله أذهب عنكم عَيْبة الجاهلية وفخرها بالآباء [الناس] مؤمن تقىٌّ وفاجر شقى " . خرجهما الطبرى . وسيأتى لهذا مزيد بيان فى الحجرات إن شاء الله تعالى . ﴿وَسَوْفَ تُسْأَلُونَ﴾ أى عن الشكر عليه ؛ قاله مقاتل والفرّاء . وقال ابن جريج : أى تسألون أنت ومن معك على ما أتاك . وقيل : تسألون عما عملتم فيه ؛ والمعنى متقارب .

قوله تعالى : وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ ﴿٤٥﴾

قال ابن عباس وآبن زيد : لما أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى — وهو مسجد بيت المقدس — بعث الله له آدم ومَن وُلد من

(١) الجمام (بالتثليث) : ما علا رأس المكيال من الطعام .

المرسلين، وجبريل مع النبيّ صلى الله عليه وسلم؛ فأذّن جبريل صلى الله عليه وسلم ثم أقام الصلاة، ثم قال : يا محمد تقدّم فصلّ بهم ؛ فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له جبريل صلى الله عليه وسلم : " سل يا محمد من أرسلنا مِن قبلك من رسلنا أجعلنا من دون الرحمن آلهة يعبدون". فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا أسأل قد اكتفيت ". قال ابن عباس : وكانوا سبعين نبيًّا منهم إبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام ؛ فلم يسألهم لأنه كان أعلم بالله منهم . في غير رواية ابن عباس : فصلّوا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة صفوف، المرسلون ثلاثة صفوف والنبيون أربعة ؛ وكان يلي ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم إبراهيم خليل الله، وعلى يمينه إسماعيل وعلى يساره إسحاق ثم موسى ثم سائر المرسلين فأتمهم ركعتين ؛ فلما انفتل(١) قام فقال : " إن ربي أوحى إليّ أن أسألكم هل أرسل أحد منكم يدعو إلى عبادة غير الله " ؟ فقالوا : يا محمد ، إنا نشهد إنا أرسلنا أجمعين بدعوة واحدة أن لا إله إلا الله وأن ما يعبدون من دونه باطل، و إنك خاتم النبيين وسيد المرسلين، قد استبان ذلك لنا بإمامتك إيانا، وأن لا نبيّ بعدك إلى يوم القيامة إلا عيسى بن مريم فإنه مأمور أن يتبع أثرك ". وقال سعيد بن جبير في قوله تعالى: « وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا » قال: لقي الرسل ليلة أسري به. وقال الوليد بن مسلم في قوله تعالى: «وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا» قال : سألت عن ذلك خليد بن دَعْلَج فحدّثني عن قتادة قال : سألهم ليلة أسري به، لقي الأنبياء ولقي آدم ومالك خازن النار .

قلت : هذا هو الصحيح في تفسير هذه الآية . و « مِنْ » التي قبل « رُسُلِنَا » على هذا القول غير زائدة . وقال المبرد وجماعة من العلماء : إن المعنى واسأل أمم من قد أرسلنا من قبلك من رسلنا . وروى أن في قراءة ابن مسعود « وَاسْأَلِ الَّذِي أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ قَبْلَكَ رُسُلنا » . وهذه قراءة مفسّرة ؛ فـ«مِن» على هذا زائدة، وهو قول مجاهد والسُّدّي والضحاك وقتادة وعطاء والحسن وابن عباس أيضا . أي واسأل مؤمني أهل الكتابين التوراة والإنجيل . وقيل :

(١) انفتل من الصلاة : إذا انصرف عنها .

المعنى سلنا يا محمد عن الأنبياء الذين أرسلنا قبلك ؛ فحذفت « عن » ، والوقف على « رُسُلِنَا » على هذا تام ، ثم ابتدأ بالاستفهام على طريق الإنكار . وقيل : المعنى واسأل تُبَّاع مَن أرسلنا من قبلك من رسلنا ، فحذف المضاف . والخطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم والمراد أمته . ﴿ أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَٰنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ ﴾ أخبر عن الآلهة كما أخبر عمن يعقل فقال : « يُعْبَدُونَ » ولم يقل تعبد ولا يعبدن ، لأن الآلهة جرت عندهم مجرى من يعقل فأجرى الخبر عنهم مجرى الخبر عمن يعقل .

وسبب هذا الأمر بالسؤال أن اليهود والمشركين قالوا للنبيّ صلى الله عليه وسلم : إنّ ما جئت به مخالف لمن كان قبلك ؛ فأمره الله بسؤاله الأنبياء على جهة التوقيف والتقرير ؛ لا لأنه كان فى شك منه . واختلف أهل التأويل فى سؤال النبيّ صلى الله عليه وسلم لهم على قولين : أحدهما — أنه سألهم فقالت الرسل بُعثنا بالتوحيد ؛ قاله الواقدى . الثانى — أنه لم يسألهم ليقينه بالله عز وجل ؛ حتى حكى ابن زيد أن ميكائيل قال لجبريل : "هل سألك محمد عن ذلك ؟ فقال جبريل : هو أشدّ إيمانا وأعظم يقيناً من أن يسأل عن ذلك" . وقد تقدّم هذا المعنى فى الروايتين حسبما ذكرناه .

قوله تعالى : وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَىٰ بِآيَاتِنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ وَمَلَإِيْهِ فَقَالَ إِنِّي رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٦﴾ فَلَمَّا جَاءَهُم بِآيَاتِنَا إِذَا هُم مِّنْهَا يَضْحَكُونَ ﴿٤٧﴾ وَمَا نُرِيهِم مِّنْ آيَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا وَأَخَذْنَاهُم بِالْعَذَابِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤٨﴾ وَقَالُوا يَا أَيُّهَ السَّاحِرُ ادْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِندَكَ إِنَّنَا لَمُهْتَدُونَ ﴿٤٩﴾ فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ الْعَذَابَ إِذَا هُمْ يَنكُثُونَ ﴿٥٠﴾ وَنَادَىٰ فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَا قَوْمِ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَٰذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٥١﴾ أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ هَٰذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ ﴿٥٢﴾

قوله تعـالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى بِآيَاتِنَا ﴾ لمـا أعلم النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه منتقم له من عدوّه وأقام الحجـة بٱستشهاد الأنبيـاء وٱتفاق الكل على التوحيد أكّد ذلك بقصـة موسى وفرعون ، وما كان من فرعون من التكذيب ، وما نزل به وبقـومه من الإغراق والتكذيب ؛ أى أرسلنا موسى بالمعجزات وهى التسع الآيات فَكُذِّب ؛ فجعلت العاقبة الجميلة له ، فكذلك أنت . ومعنى : ﴿ يَضْحَكُونَ ﴾ اسـتهزاء وسخرية ؛ يوهمون أتباعهم أن تلك الآيات سحر وتخييل ، وأنهم قادرون عليها . وقوله : ﴿ وَمَا نُرِيهِمْ مِنْ آيَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا ﴾ أى كانت آيات موسى من كبار الآيات ، وكانت كل واحدة أعظم مما قبلها . وقيل : « إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا » لأن الأولى تقتضى علما والثانية تقتضى علما ، فتُضَمّ الثانية إلى الأولى فيزداد الوضوح ، ومعنى الأُخوّة المشاكلة والمناسبة ؛ كما يقال : هذه صاحبة هذه ؛ أى هما قريبتان فى المعنى . ﴿ وَأَخَذْنَاهُمْ بِالْعَذَابِ ﴾ أى على تكذيبهم بتلك الآيات ؛ وهو كقوله تعالى : « وَلَقَدْ أَخَذْنَا آلَ فِرْعَوْنَ بِالسِّنِينَ وَنَقْصٍ مِنَ الثَّمَرَاتِ »[1] . والطوفان والجراد والقُمّل والضفادع . وكانت هذه الآيات الأخيرة عذابا لهم وآياتٍ لموسى . ﴿ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ من كفرهم . ﴿ وَقَالُوا يَا أَيُّهَا السَّاحِرُ ﴾ لما عاينوا العذاب قالوا يأيها الساحر ؛ نَادَوْهُ بما كانوا ينادونه به من قبل ذلك على حسب عادتهم . وقيل : كانوا يسمّون العلماء سحرة فنادوه بذلك على سبيل التعظيم . قال ابن عباس : « يَا أَيُّهَا السَّاحِرُ » يأيها العالم ، وكان الساحر فيهم عظيما يُوقّرونه ؛ ولم يكن السحر صفةَ ذم . وقيـل : يأيها الذى غَلَبَنَا بسحره ؛ يقال : ساحرته فسحرته ؛ أى غلبتـه بالسحر ؛ كقول العـرب : خاصمته فخصمته أى غلبتـه بالخصومة ، وفاضلته ففضلته ، ونحـوها . ويحتمل أن يكون أرادوا به السـاحر على الحقيقة على معـنى الاستفهام ، فلم يَأْمَنهم على ذلك رجاء أن يؤمنوا . وقرأ ابن عامر وأبو حَيْوَة ويحيى بن وَثّاب « أَيُّهُ السَّاحِرُ » بغـير ألف والهاء مضمومة ؛ وعلّتها أن الهاء خُلطت بما قبلها وألزمت ضم الياء الذى أوجبه النداء المفرد . وأنشد الفرّاء :

يَأَيُّهُ القلبُ المُجُـوجُ النفس * أفق عن البيض الحسانِ اللُّعْس

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٦٣

فضم الهاء حملا على ضم الياء، وقد مضى فى « النور »[1] معنى هذا . ووقف أبو عمرو وابن أبى إسحاق ويحيى والكسائى « أيها » بالألف على الأصل . الباقون بغير ألف ؛ لأنها كذلك وقعت فى المصحف . ﴿ ٱدْعُ لَنَا رَبَّكَ بِمَا عَهِدَ عِنْدَكَ ﴾ أى بما أخبرنا عن عهده إليك إنا إن آمنا كشف عنا، فسله يكشف عنا ﴿ إِنَّنَا لَمُهْتَدُونَ ﴾ أى فيما يستقبل . ﴿ فَلَمَّا كَشَفْنَا عَنْهُمُ ٱلْعَذَابَ ﴾ أى فدعا فكشفنا . ﴿ إِذَا هُمْ يَنْكُثُونَ ﴾ أى ينقضون العهد الذى جعلوه على أنفسهم فلم يؤمنوا . وقيل : قولهم « إِنَّنَا لَمُهْتَدُونَ » إخبار منهم عن أنفسهم بالإيمان، فلما كشف عنهم العذاب ارتدوا .

قوله تعالى : ﴿ وَنَادَىٰ فِرْعَوْنُ فِى قَوْمِهِ ﴾ قيل : لما رأى تلك الآيات خاف ميل القوم إليه فجمع قومه فقال ؛ فنادى بمعنى قال ؛ قاله أبو مالك . فيجوز أن يكون عنده عظماء القبط فرفع صوته بذلك فيما بينهم ثم ينشر عنه فى جموع القبط ؛ وكأنه نودى به بينهم . وقيل : إنه أمر من ينادى فى قومه ؛ قاله ابن جريج . ﴿ قَالَ يَٰقَوْمِ أَلَيْسَ لِى مُلْكُ مِصْرَ ﴾ أى لا ينازعنى فيه أحد . قيل : إنه ملك منها أربعين فرسخا فى مثلها ؛ حكاه النقاش . وقيل : أراد بالملك هنا الإسكندرية . ﴿ وَهَٰذِهِ ٱلْأَنْهَارُ تَجْرِى مِنْ تَحْتِى ﴾ يعنى أنهار النيل، ومعظمها أربعة[2] : نهر الملك ونهر طولون ونهر دمياط ونهر تِنِّيس . قال قتادة : كانت جنانا وأنهارا تجرى من تحت قصوره . وقيل : من تحت سريره . وقيل : « مِنْ تَحْتِى » أى تصرف نافذ فيها من غير صانع . وقيل : كان إذا أمسك عنانه أمسك النيل عن الجَرْى . قال القشيرى : ويجوز ظهور خوارق العادة على مدّعى الرُّبوبية ؛ إذ لا حاجه فى تمييز الإله من غير الإله إلى فعل خارق للعادة . وقيل : معنى « وَهَٰذِهِ ٱلْأَنْهَارُ تَجْرِى مِنْ تَحْتِى » أى القوّاد والرؤساء والجبابرة يسيرون تحت لوائى ؛ قاله الضحاك . وقيل : أراد بالأنهار الأموال، وعبّر عنها بالأنهار لكثرتها وظهورها . وقوله : « تَجْرِى مِنْ تَحْتِى » أى أفرقها على مَن يتبعنى ؛ لأن الترغيب والقدرة فى الأموال دون

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٣٨ .

(٢) فى كتاب روح المعانى للآلوسى : « والأنهار : الخلجان التى تخرج من النيل المبارك ؛ كنهر الملك ونهر دمياط ونهر تنيس ؛ ولعل نهر طولون كان منها إذ ذاك ، لكنه اندرس بقدده أحمد بن طولون ملك مصر فى الإسلام » .

الأنهار . ﴿ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ عظمتي وقوتي وضَعْف موسى . وقيل قدرتي على نفقتكم وعجز موسى . والواو في « وَهَذِهِ » يجوز أن تكون عاطفة للأنهار على « مُلْكُ مِصْرَ » و « تَجْرِي » نصب على الحال منها . ويجوز أن تكون واو الحال ، وٱسم الإشارة مبتدأ ، و « الْأَنْهَارُ » صفة لٱسم الإشارة ، و « تَجْرِي » خبر للبتدأ . وفتح الياء من « تَحْتِيَ » أهل المدينة والبَزِّي وأبو عمرو ، وأسكن الباقون . وعن الرشيد أنه لما قرأها قال : لأُوَلِّيَنَّهَا أحسن عبيدي ، فولّاها الخَصيبَ ، وكان على وضوئه . وعن عبد الله بن طاهر أنه وليها فخرج إليها فلما شارفها ووقع عليها بصره قال : أهذه القرية التي ٱفتخر بها فرعون حتى قال : « أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ » ؟ ! والله لهي عندي أقلّ من أن أدخلها ! فثنى عِنانه . ثم صرح بحاله فقال : ﴿ أَمْ أَنَا خَيْرٌ ﴾ قال أبو عبيدة والسُّدِّي : « أَمْ » بمعنى « بل » وليست بحرف عطف ؛ على قول أكثر المفسرين . والمعنى : قال فرعون لقومه بل أنا خير ﴿ مِنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ ﴾ أي لا عِزّ له فهو يمتهن نفسه في حاجاته لحقارته وضعفه ﴿ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ ﴾ يعني ما كان في لسانه من العقدة ؛ على ما تقدّم في « طـه »[1] . وقال الفراء : في « أَمْ » وجهان : إن شئت جعلتها من الاستفهام الذي جعل بأم لاتصاله بكلام قبله ، وإن شئت جعلتها نَسَقًا على قوله : « أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ » . وقيل : هي زائدة . وروى أبو زيد عن العرب أنهم يجعلون « أَمْ » زائدة ؛ والمعنى أنا خير من هذا الذي هو مهين . وقال الأخفش : في الكلام حذف ، والمعنى : أفلا تبصرون أم تبصرون ؛ كما قال :

أيا ظَبْيَةَ الوَعْساء بين جُلاجِلٍ * وبين النَّقا آأنتِ أمْ أُمُّ سالِمِ[2]

أي أنت أحسن أم أمّ سالم . ثم ٱبتدأ فقال : « أَنَا خَيْرٌ » . وقال الخليل وسيبويه : المعنى « أَفَلَا تُبْصِرُونَ » ، أم أنتم بصراء ، فعطف بـ « أم » على « أَفَلَا تُبْصِرُونَ » لأن معنى « أَمْ أَنَا خَيْرٌ » أم أي تبصرون ؛ وذلك أنهم إذا قالوا له أنت خير منه كانوا عنده بصراء .

---

(١) راجع جـ ١١ ص ١٩٢

(٢) القائل هو ذو الرمة . والوعساء : رملة لينة . وجلاجل : موضع بعينه . والنقاء : الكثيب من الرمل .

وروى عن عيسى الثقفيّ و يعقوب الحضرميّ أنهما وقفا على « أم » على أن يكون التقدير أفلا تبصرون أم تبصرون ، فحذف تبصرون الثانى . وقيل من وقف على « أم » جعلها زائدة ، وكأنه وقف على « تُبْصِرُونَ » من قوله : « أَفَلَا تُبْصِرُون » . ولا يتم الكلام على « تُبْصِرُونَ » عند الخليل وسيبويه ؛ لأن « أم » تقتضى الاتصال بما قبلها . وقال قوم : الوقف على قوله : « أَفَلَا تُبْصِرُونَ » ثم ابتدأ « أَمْ أَنَا خَيْرٌ » بمعنى بل أنا ؛ وأنشد الفرّاء :

بدت مثل قَرْنِ الشمس فى رَوْنَقِ الضحى * وصورتها أم أنتِ فى العين أَمْلَحُ

فمعناه : بل أنتِ أملح . وذكر الفرّاء أن بعض القراء قرأ « أَمَا أَنَا خَيْرٌ » ؛ ومعنى هذا ألست خيرا . وروى عن مجاهد أنه وقف على « أم » ثم يبتدئ « أَنَا خَيْرٌ » وقد ذُكر .

قوله تعالى : فَلَوْلَآ أُلْقِىَ عَلَيْهِ أَسْوِرَةٌ مِّن ذَهَبٍ أَوْ جَآءَ مَعَهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ مُقْتَرِنِينَ ﴿٥٣﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَوْلَا ﴾ أى هلا ﴿ أُلْقِيَ عَلَيْهِ أَسَاوِرَةٌ مِنْ ذَهَبٍ ﴾ إنما قال ذلك لأنه كان عادة الوقت وزىّ أهل الشرف . وقرأ حفص « أَسْوِرَةٌ » جمع سِوار ، كحمار وأحمرة . وقرأ أُبَىّ « أَسَاوِرَ » جمع إسوار . وابن مسعود « أَسَاوِير » . الباقون « أَسَاوِرَة » جمع الأسورة فهو جمع الجمع . ويجوز أن يكون « أَسَاوِرة » جمع « إسْوَار » وألحقت الهاء فى الجمع عوضا من الياء ، فهو مثل زناديق وزنادقة ، وبطاريق وبطارقة ، وشبهه . وقال أبو عمرو ابن العَلاء : واحد الأساورة والأساور والأساوير إسوار ، وهى لغة فى سِوار . قال مجاهد : كانوا إذا سوّروا رجلا سوّروه بسوارين وطوّقوه بطوق ذهب علامة لسيادته ، فقال فرعون : هلا ألقى ربّ موسى عليه أساورة من ذهب إن كان صادقا ! ﴿ أَوْ جَاءَ مَعَهُ الْمَلَائِكَةُ مُقْتَرِنِينَ ﴾ يعنى متتابعين ، فى قول قتادة . مجاهد : يمشون معًا . ابن عباس : يعاونونه على من خالفه ؛ والمعنى : عملا ضم إليه الملائكة التى يزعم أنها عند ربه حتى يتكثّر بهم ويصرفهم على أمره ونهيه ، فيكون ذلك أهيَبَ فى القلوب . فأوهم قومه أن رسل الله ينبغى أن يكونوا

كرسل الملوك فى الشاهد ، ولم يعلم أن رسـل الله إنمـا أيّدوا بالجنود السماوية ؛ وكل عاقل يعلم أن حفظ الله موسى مع تفرده ووحدته من فرعون مع كثرة أتباعه ، و إمداد موسى بالعصا واليد البيضاء كان أبلغ من أن يكون له أسورة أو ملائكة يكونون معه أعوانا — فى قول مقاتل — أو دليلا على صدقه — فى قول الكلبي — وليس يلزم هذا لأن الإعجاز كاف ، وقد كان فى الجائز أن يُكَذَّب مع مجئ الملائكة كما كُذِّب مع ظهور الآيات . وذكر فرعون الملائكة حكاية عن لفظ موسى ؛ لأنه لا يؤمن بالملائكة من لا يعرف خالقهم .

قوله تعالى : فَٱسْتَخَفَّ قَوْمَهُۥ فَأَطَاعُوهُ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا فَٰسِقِينَ ﴿٥٤﴾

قوله تعالى : ﴿ فَٱسْتَخَفَّ قَوْمَهُۥ ﴾ قال ابن الأعرابى : المعنى فاستجهل قومه ﴿ فَأَطَاعُوهُ ﴾ لخفة أحلامهم وقلّة عقولهم ؛ يقال : استخفه الفرح أى أزعجه ، واستخفه أى حمله على الجهل ؛ ومنه : « وَلَا يَسْتَخِفُّنَّكَ ٱلَّذِينَ لَا يُوقِنُونَ »[1] . وقيل : استفزّهم بالقول فأطاعوه على التكذيب . وقيل : استخف قومه[2] أى وجدهم خفاف العقول . وهذا لا يدل على أنه يجب أن يطيعوه ، فلا بدّ من إضمار بعيد تقديره وجدهم خفاف العقول فدعاهم إلى الغواية فأطاعوه . وقيل : استخف قومه وقهرهم حتى أتبعوه ؛ يقال : استخفه خلاف استثقله ، واستخف به أهانه . ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَوْمًا فَٰسِقِينَ ﴾ أى خارجين عن طاعة الله .

قوله تعالى : فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ فَأَغْرَقْنَٰهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا ٱنتَقَمْنَا مِنْهُمْ ﴾ روى الضحاك عن ابن عباس : أى غاظونا وأغضبونا . وروى عنه علىّ بن أبى طلحة : أى أسخطونا . قال الماوردىّ : ومعناهما مختلف ، والفرق بينهما أن السخط إظهار الكراهة ، والغضب إرادة الانتقام . القشيرىّ : والأسف ها هنا بمعنى الغضب ؛ والغضب من الله إما إرادة العقوبة فيكون من صفات الذات ، و إما عين العقوبة فيكون من صفات الفعل ؛ وهو معنى قول الماوردى .

(١) راجع جـ ١٤ ص ٤٩ (٢) فى أ ، ز ، ل : « ... استخف بقومه ... » .

وقال عمر بن ذَرّ : يأهل معاصي الله ، لا تغترّوا بطول حلم الله عنكم ، وآحذروا أسفه ؛ فإنه قال : « فَلَمَّا آسَفُونَا انْتَقَمْنَا مِنْهُمْ » . وقيل : « آسَفُونَا » أى أغضبوا رسلنا وأولياءنا المؤمنين ؛ نحو السحرة و بنى إسرائيل . وهو كقوله تعالى : « يُؤْذُونَ اللَّهَ »(١) و « يُحَارِبُونَ اللَّهَ »(٢) أى أولياءه ورسله .

قوله تعالى : فَجَعَلْنَٰهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِّلْءَاخِرِينَ ﴿٥٦﴾

قوله تعالى : (فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا) أى جعلنا قوم فرعون سَلَفًا . قال أبو مِجْلَز : « سَلَفًا » لمن عمل عملهم ، « وَمَثَلًا » لمن يعمل عملهم . وقال مجاهد : « سَلَفًا » إخباراً لأمة محمد صلى الله عليه وسلم ، « وَمَثَلًا » أى عبرة لهم . وعنه أيضا « سَلَفًا » لكفار قومك يتقدّمونهم إلى النار . قتادة : « سَلَفًا » إلى النار ، « وَمَثَلًا » عِظةً لمن يأتى بعدهم . والسلف المتقدّم ؛ يقال : سَلَفَ يَسْلُفُ(٣) سَلَفًا ؛ مثل طلب طلبا ؛ أى تقدّم ومضى . وسلف له عمل صالح أى تقدّم . والقوم السُّلّاف المتقدّمون . وسَلَفُ الرجُلِ : آباؤه المتقدّمون ؛ والجمع أسلاف وسُلّاف . وقراءة العامة « سَلَفًا » (بفتح السين واللام) جمع سالف ؛ كخادم وخَدَم ، وراصد ورَصَد ، وحارس وحَرَس . وقرأ حمزة والكسائى « سُلُفا » (بضم السين واللام) . قال الفراء : هو جمع سليف ، نحو سرير وسُرُر . وقال أبو حاتم : هو جمع سَلَف ؛ نحو خَشَب وخُشُب ، وثَمَر وثُمُر ؛ ومعناهما واحد . وقرأ علىّ وابن مسعود وعلقمة وأبو وائل والنَّخَعى وحُميد بن قيس « سُلُفًا » (بضم السين وفتح اللام) جمع سُلْفة ، أى فِرقة متقدّمة . قال المُؤَرِّج والنَّضْر بن شُمَيل : « سُلَفًا » جمع سُلْفة ، نحو غُرْفَة وغُرَف ، وطُرْفة وطرَف ، وظُلْمة وظُلَم .

قوله تعالى : وَلَمَّا ضُرِبَ ٱبْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ ﴿٥٧﴾

لما قال تعالى : « وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَٰنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ » تعلّق المشركون بأمر عيسى وقالوا : ما يريد محمد إلا أن تتخذه إلهًا كما اتخذت النصارى عيسى بن مريم إلهًا ؛ قاله قتادة . ونحوه عن مجاهد قال : إن قريشا قالت إن محمدا

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٣٧ (٢) راجع جـ ٦ ص ١٤٧ (٣) لفظة : « يسلف » ساقطة من ب ، ن ، ى .

يريد أن نعبده كما عبد قوم عيسى عيسى ؛ فأنزل الله هذه الآية . وقال ابن عباس : أراد به مناظرة عبد الله بن الزِّبَعْرَى مع النبيّ صلى الله عليه وسلم فى شأن عيسى، وأن الضارب لهـذا المثل هو عبد الله بن الزِّبَعْرَى السَّهْمِيّ حالة كفره لما قالت له قريش إن محمدا يتلو : «إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ (١)» الآية ، فقال : لو حضرته لرددت عليه ؛ قالوا : وما كنت تقول له ؟ قال : كنت أقول له هذا المسيح تعبده النصارى، واليهود تعبد عُزَيْراً، أفهما من حصب جهنم ؟ فعجبت قريش من مقالته ورأوا أنه قد خُصِم ؛ وذلك معنى قوله : « يَصِدُّونَ » فأنزل الله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ (١) » . ولو تأمل ابن الزبعرى الآية ما اعترض عليها ؛ لأنه قال : « وَمَا تَعْبُدُونَ » ولم يقل ومن تعبدون وإنما أراد الأصنام ونحوها مما لا يعقل ، ولم يرد المسيح ولا الملائكة وإن كانوا معبودين . وقد مضى هذا فى آخر سورة « الأنبياء (١) » . وروى ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقريش : " يا معشر قريش لا خير فى أحد يُعبد من دون الله " . قالوا : أليس تزعم أن عيسى كان عبدا نبيًّا وعبدا صالحا ، فإن كان كما تزعم فقد كان يُعبد من دون الله ! . فأنزل الله تعالى : « وَلَمَّا ضُرِبَ ابْنُ مَرْيَمَ مَثَلًا إِذَا قَوْمُكَ مِنْهُ يَصِدُّونَ » أى يضجون كضجيج الإبل عند حمل الأثقال . وقرأ نافع وابن عامر والكسائى «يَصُدُّون» (بضم الصاد) ومعناه يُعرِضون ؛ قاله النَّخَعِيّ ، وكسر الباقون . قال الكسائى : هما لغتان؛ مثل يَعْرِشون ويَعْرُشون ويَنِمُّون ويَنُمُّون ، ومعناه يَضِجُّون . قال الجوهرى : وصَدَّ يَصُدّ صديدا؛ أى ضَجّ . وقيل : إنه بالضم من الصدود وهو الإعراض، وبالكسر من الضجيج؛ قاله قُطْرُب . قال أبو عبيد : لو كانت من الصدود عن الحق لكانت : إذا قومك عنه يصدون . الفرّاء : هما سواء ؛ منه وعنه . ابن المسيّب : يصدون يضجون . الضحاك يعجون . ابن عباس : يضحكون . أبو عبيدة : مَن ضَمّ فمعناه يعدلون؛ فيكون المعنى : من أجل المَيْل يُعدلون . ولا يُعَدّى « يَصُدُّون » بمن، ومن كسر فمعناه يضجون ؛ فـ « من » متصلة بـ « يَصِدُّون » والمعنى يضجون منه .

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٤٣ وص ٣٤٥

قوله تعالى : وَقَالُوٓا۟ ءَأَٰلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ ۚ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًۢا ۚ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴿٥٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوٓا۟ ءَأَٰلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هُوَ ﴾ أى آلهتنا خير أم عيسى؟ قاله السدى . وقال : خاصموه وقالوا إن كل مَن عُبد من دون الله فى النار ، فنحن نرضى أن تكون آلهتنا مع عيسى والملائكة وعزير، فأنزل الله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ » الآية . وقال قتادة : « أَمْ هُوَ » يعنون محمدا صلى الله عليه وسلم . وفى قراءة ابن مسعود « ءَآلِهَتُنَا خَيْرٌ أَمْ هَذَا » . وهو يقوّى قول قتادة ، فهو استفهام تقرير فى أن آلهتهم خير . وقرأ الكوفيون ويعقوب « أَأَلِهَتُنَا » بتحقيق الهمزتين ، وليّن الباقون . وقد تقدّم . ﴿ مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا ﴾ «جَدَلًا» حال؛ أى جدلين . يعنى ما ضربوا لك هذا المثل إلا إرادة الجدل؛ لأنهم علموا أن المراد بحصب جهنم ما اتخذوه من الموات ﴿ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴾ مجادلون بالباطل . وفى صحيح الترمذى عن أبى أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما ضل قوم بعد هُدًى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل — ثم تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية — « مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ » " .

قوله تعالى : إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَٰهُ مَثَلًا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴿٥٩﴾ وَلَوْ نَشَآءُ لَجَعَلْنَا مِنكُم مَّلَٰٓئِكَةً فِى ٱلْأَرْضِ يَخْلُفُونَ ﴿٦٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ ﴾ أى ماعيسى إلا عبد أنعم الله عليه بالنبوّة ، وجعله مَثَلًا لبنى إسرائيل ؛ أى آية وعبرة يُستدل بها على قدرة الله تعالى؛ فإن عيسى كان من غير أب ، ثم جعل إليه من إحياء الموتى و إبراء الأكمه والأبرص والأسقام كلها ما لم يُجعل لغيره فى زمانه ، مع أن بنى إسرائيل كانوا يومئذ خير الخلق وأحبّه إلى الله عز وجل ، والناس دونهم ، ليس أحد عند الله عز وجل مثلهم . وقيل : المراد بالعبد المنعم عليه محمد صلى الله عليه

وسلم ؛ والأول أظهر . ﴿وَلَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَا مِنْكُمْ﴾ أى بَدَلًا منكم ﴿مَلَائِكَةً﴾ يكونون خَلَفًا عنكم ؛ قاله السُّدِّى . ونحوه عن مجاهد قال : ملائكة يعمرون الأرض بدلا منكم . وقال الأزهرى : إن « مِن » قد تكون للبدل ؛ بدليل هذه الآية .

قلت : قدم تقدم هذا المعنى فى «براءة»[1] وغيرها . وقيل : لو نشاء لجعلنا من الإنس ملائكة وإن لم تجر العادة بذلك ، والجواهر جنس واحد والاختلاف بالأوصاف ؛ والمعنى : لو نشاء لأسكنا الأرض الملائكة ، وليس فى إسكاننا إياهم السماء شرف حتى يعبدوا ، أو يقال لهم بنات الله . ومعنى ﴿يَخْلُفُونَ﴾ يخلف بعضهم بعضا ؛ قاله ابن عباس .

قوله تعالى : ﴿وَإِنَّهُۥ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ فَلَا تَمْتَرُنَّ بِهَا وَاتَّبِعُونِ ۚ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٦١﴾ وَلَا يَصُدَّنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٦٢﴾﴾

قوله تعالى : ﴿وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِّلسَّاعَةِ فَلَا تَمْتَرُنَّ بِهَا﴾ قال الحسن وقتادة وسعيد بن جبير : يريد القرآن ؛ لأنه يدل على قرب مجىء الساعة ، أو به تعلم الساعة وأهوالها وأحوالها . وقال ابن عباس ومجاهد والضحاك والسدى وقتادة أيضا : إنه خروج عيسى عليه السلام ، وذلك من أعلام الساعة ، لأن الله ينزله من السماء قبيل قيام الساعة ، كما أن خروج الدجال من أعلام الساعة . وقرأ ابن عباس وأبو هريرة وقتادة ومالك بن دينار والضحاك «وإنَّهُ لَعَلَمٌ لِلسَّاعَةِ» (بفتح العين واللام) أى أمارة . وقد روى عن عِكرمة « و إنه للعلم » (بلامين) وذلك خلاف للمصاحف . وعن عبد الله بن مسعود قال : لما كان ليلة أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم لقى إبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام فتذاكروا الساعة فبدءوا بإبراهيم فسألوه عنها فلم يكن عنده منها علم ، ثم سألوا موسى فلم يكن عنده منها علم ؛ فرد الحديث إلى عيسى بن مريم قال : قد عُهد إلىّ فيما دون وجبتها فأما وجبتها فلا يعلمها إلا الله عز وجل ؛ فذكر خروج الدجال — قال : فأنزل فأقتله . وذكر الحديث ، خرّجه ابن ماجه فى سننه . وفى صحيح مسلم «فبينما هو — يعنى المسيح الدجال — إذ بعث الله المسيح بن مريم فينزل عند المنارة البيضاء شرقى

(١) راجع جـ ٨ ص ١٤١

دِمَشْق بين مَهْرُودَتَيْن[1] واضعاً كفّيه على أجنحة مَلَكين إذا طأطأ رأسَه قَطَر وإذا رفعه تحدّر منه جُمان كاللؤلؤ فلا يَحِلّ لكافر يجد ريحَ نَفَسه إلا مات ونَفَسُه [ينتهي] حيث ينتهي طَرْفه فيطلبه حتى يدركه بباب لُدّ[2] فيقتله ..." الحديث... وذكر الثعلبيّ والزَّمَخْشَرِي وغيرهما من حديث أبي هريرة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " ينزل عيسى بن مريم عليه السلام من السماء على ثَنِيّة من الأرض المقدسة يقال لها أُفيق[3] بين مُمَصَّرَتَيْن[4] وشعر رأسه دَهين وبيده حربة يقتل بها الدجال فيأتي بيت المقدس والناس في صلاة العصر والإمام يؤمّ بهم فيتأخر الإمام فيقدّمه عيسى ويصلّي خلفه على شريعة محمد صلى الله عليه وسلم ثم يقتل الخنازير ويكسر الصليب ويخرب البِيَع والكنائس ويقتل النصارى إلا من آمن به". وروى خالد عن الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الأنبياء إخوة لِعَلّات أمهاتُهم شتّى ودينهم واحد وأنا أولَى الناس بعيسى بن مريم إنه ليس بيني وبينه نبيّ وإنه أوّل نازل فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويقاتل الناس على الإسلام " . قال الماوَرْدِيّ : وحكى ابن عيسى عن قوم أنهم قالوا إذا نزل عيسى رُفع التكليف لئلا يكون رسولا إلى ذلك الزمان يأمرهم عن الله تعالى وينهاهم . وهذا قول مردود لثلاثة أمور ؛ منها الحديث، ولأن بقاء الدنيا يقتضي التكليف فيها، ولأنه ينزل آمرًا بمعروف وناهيا عن منكر . وليس يُستنكر أن يكون أمر الله تعالى له مقصورا على تأييد الإسلام والأمر به والدعاء إليه .

قلت : ثبت في صحيح مسلم وابن ماجه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لَيَنْزِلَنّ عيسى بن مريم حَكَمًا عادلا فَلَيَكْسِرَنّ الصليبَ وَلَيَقْتُلَنّ الخنزير وَلَيَضَعَنّ الْجِزْيَةَ وَلَتُتْرَكَنّ القِلاص فلا يُسْعَى عليها وَلَتَذْهَبَنّ الشحناء والتَّبَاغُضُ والتحاسد وَلَيَدْعُوَنّ إلى المال فلا يقبله أحد" . وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامُكم منكم" وفي رواية "فأمّكم منكم" قال ابن أبي ذئب : تدري "ما أمّكم

(١) أي شقتين أو حلتين » . (٢) لد (بالضم والتشديد) : قرية قرب بيت المقدس من نواحي فلسطين .
(٣) في روح المعاني : « أفيق بفاء وقاف بوزن أمير ، وهي هنا مكان بالقدس الشريف نفسه ... » .
(٤) المصرة من الثياب : التي فيها صفرة خفيفة .

منكم " ؟ قلت : تخبرنى ، قال : فأمكم بكتاب ربكم وسُنّة نبيكم صلى الله عليه وسلم " . قال علماؤنا رحمة الله عليهم : فهذا نصّ على أنه ينزل مجدّدًا لدين النبيّ صلى الله عليه وسلم للذى درَس منه ، لا بشرع مبتدأ والتكليف باقٍ ، على ما بيناه هنا وفى كتاب التذكرة . وقيل : « وَإِنَّهُ لَعِلْمٌ لِلسَّاعَةِ » أى وإن إحياء عيسى الموتى دليل على الساعة وبعث الموتى ، قاله ابن إسحاق .

قلت : ويحتمل أن يكون المعنى « وَإِنَّهُ » وإن محمدا صلى الله عليه وسلم لعلم للساعة ؛ بدليل قوله عليه السلام : " بعثت أنا والساعةُ كهاتين " وضم السبابة والوسطى ؛ خرّجه البخارى ومسلم . وقال الحسن : أوّل أشراطها محمد صلى الله عليه وسلم . (فَلَا تَمْتَرُنَّ بِهَا) فلا تشكُّن فيها ؛ يعنى فى الساعة ؛ قاله يحيى بن سلام . وقال السّدى : فلا تكذبون بها ، ولا تجادلون فيها فإنها كائنة لا محالة . (وَاتَّبِعُونِ) أى فى التوحيد وفيما أبلغكم عن الله . (هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ) أى طريق قويم إلى الله ، أى إلى جنته . وأثبت الياء يعقوب فى قوله : « وَاتَّبِعُونِ » فى الحالين ، وكذلك « وَأَطِيعُونِ » . وأبو عمرو وإسماعيل عن نافع فى الوصل دون الوقف ، وحذف الباقون فى الحالين . (وَلَا يَصُدَّنَّكُمُ الشَّيْطَانُ) أى لا تفتروا بوساوسه وشُبه الكفار المجادلين ؛ فإن شرائع الأنبياء لم تختلف فى التوحيد ولا فيما أخبروا به من علم الساعة وغيرها بما تضمنته من جنة أو نار . (إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ) تقدم فى « البقرة »[1] وغيرها .

قوله تعالى : وَلَمَّا جَآءَ عِيسَىٰ بِٱلْبَيِّنَٰتِ قَالَ قَدْ جِئْتُكُم بِٱلْحِكْمَةِ وَلِأُبَيِّنَ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى تَخْتَلِفُونَ فِيهِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴿٦٣﴾ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ ۗ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴿٦٤﴾

قوله تعالى : (وَلَمَّا جَاءَ عِيسَى بِالْبَيِّنَاتِ) قال ابن عباس : يريد إحياء الموتى وإبراء الأسقام ، وخَلْق الطير ، والمائدة وغيرها ، والإخبار بكثير من الغيوب . وقال قتادة : البينات

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٠٩

هنا الإنجيل . ﴿ قَالَ قَدْ جِئْتُكُمْ بِالْحِكْمَةِ ﴾ أى النبوّة ؛ قاله السُّدى . ابن عباس : علم ما يؤدى إلى الجميل ويكف عن القبيح . وقيل الإنجيل ؛ ذكره القشيرى والماوردى . ﴿ وَلِأُبَيِّنَ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِى تَخْتَلِفُونَ فِيهِ ﴾ [قال مجاهد : من تبديل التوراة . الزجاج : المعنى لأبين لكم فى الإنجيل بعض الذى تختلفون فيه من تبديل التوراة . قال مجاهد : وبيّن لهم فى غير الإنجيل ما احتاجوا إليه . وقيل : بيّن لهم بعض الذى اختلفوا فيه من أحكام[(١)] التوراة على قدر ما سألوه . ويجوز أن يختلفوا فى أشياء غير ذلك لم يسألوه عنها . وقيل : إن بنى إسرائيل اختلفوا بعد موت موسى فى أشياء من أمر دينهم وأشياء من أمر دنياهم فبيّن لهم أمر دينهم . ومذهب أبى عبيدة أن البعض بمعنى الكل ؛ ومنه قوله تعالى : « يُصِبْكُمْ بَعْضُ الَّذِى يَعِدُكُمْ[(٢)] » . وأنشد الأخفش قول لبيد :

تراك أمكنة إذا لم أرضها * أو تعتلق بعض النفوس حمامها

والموت لا يعتلق بعض النفوس دون بعض . ويقال للنية : عَلُوق وعَلّاقة . قال المفضل البكرى :

رسائلة بثعلبة بن سير[(٣)] * وقد عَلِقت بثعلبة العَلُوقُ

وقال مقاتل : هو كقوله : « وَلِأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ[(٤)] » . يعنى ما أحل فى الإنجيل مما كان محرّما فى التوراة ؛ كلحم الإبل والشحم من كل حيوان وصيد السمك يوم السبت . ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ أى اتقوا الشرك ولا تعبدوا إلا الله وحده ؛ وإذا كان هذا قول عيسى فكيف يجوز أن يكون إلهًا أو ابن إله . ﴿ وَأَطِيعُونِ ﴾ فيما أدعوكم إليه من التوحيد وغيره . ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ فَاعْبُدُوهُ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴾ أى عبادة الله صراط مستقيم ، وما سواه معوّج لا يؤدّى سالكه إلى الحق .

قوله تعالى : فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذَابِ يَوْمٍ أَلِيمٍ ﴿٦٥﴾ هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَن تَأْتِيَهُم بَغْتَةً وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴿٦٦﴾

(١) ما بين المربعين ساقط من هـ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٠٧ (٣) يريد ثعلبة بن سيار .
(٤) راجع جـ ٤ ص ٩٦

قوله تعالى : ﴿ فَٱخْتَلَفَ ٱلْأَحْزَابُ مِنۢ بَيْنِهِمْ ﴾ قال قتادة : يعنى ما بينهم ، وفيهم قولان : أحدهما — أنهم أهل الكتاب من اليهود والنصارى ، خالف بعضهم بعضا ؛ قاله مجاهد والسُّدّى . الثانى — فرق النصارى من النُّسْطُورِية والملكية واليعاقبة ، اختلفوا فى عيسى ؛ فقالت النسطورية : هو ابن الله . وقالت اليعاقبة : هو الله . وقالت الملكية : ثالث ثلاثة أحدهم الله ؛ قاله الكلبي ومقاتل ، وقد مضى هذا فى سورة « مريم »[1] . ﴿ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ أى كفروا وأشركوا ؛ كما فى سورة « مريم »[1] . ﴿ مِنْ عَذَابِ يَوْمٍ أَلِيمٍ ﴾ أى أليم عذابه ؛ ومثله : ليل نائم ؛ أى ينام فيه . ﴿ هَلْ يَنظُرُونَ ﴾ يريد الأحزاب لا ينتظرون . ﴿ إِلَّا ٱلسَّاعَةَ ﴾ يريد القيامة . ﴿ أَن تَأْتِيَهُم بَغْتَةً ﴾ أى فجأة . ﴿ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ يفطنون . وقد مضى فى غير موضع[2] . وقيل : المعنى لا ينتظر مشركو العرب إلا الساعة . ويكون « ٱلْأَحْزَابُ » على هذا ، الذين تحزّبوا على النبى صلى الله عليه وسلم وكذّبوه من المشركين . ويتصل هذا بقوله تعالى : « مَا ضَرَبُوهُ لَكَ إِلَّا جَدَلًا »[3] .

قوله تعالى : ﴿ ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٦٧﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ ٱلْأَخِلَّآءُ يَوْمَئِذٍۭ ﴾ يريد يوم القيامة . ﴿ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ﴾ أى أعداء ، يعادى بعضهم بعضا ويلعن بعضهم بعضا . ﴿ إِلَّا ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ فإنهم أخلاء فى الدنيا والآخرة ؛ قال معناه ابن عباس ومجاهد وغيرهما . وحكى النقاش أن هذه الآية نزلت فى أميّة بن خلف الجُمَحِىّ وعُقْبة بن أبى مُعَيْط ، كانا خليلين ؛ وكان عقبة يجالس النبى صلى الله عليه وسلم ، فقالت قريش : قد صبأ عقبة بن أبى مُعَيط ؛ فقال له أميّة : وجهى من وجهك حرام إن لقيت محمدا ولم تَتْفُل فى وجهه ؛ ففعل عقبة ذلك ؛ فنذر النبى صلى الله عليه وسلم قتله فقتله يوم بدر صبرا[4] ، وقُتل أميّة فى المعركة ؛ وفيهم نزلت هذه الآية . [وذكر الثعلبي رضى الله عنه فى هذه الآية[5]] قال : كان خليلان مؤمنان وخليلان كافران ، فمات أحد المؤمنين فقال : يارب ،

(١) راجع جـ ١١ ص ١٠٦ ، ١٠٨ (٢) راجع جـ ١ ص ١٩٧ (٣) راجع ص ١٠٤ من هذا الجزء .
(٤) الصبر : نصب الإنسان للقتل . (٥) ما بين المربعين ساقط من ه .

إن فلانا كان يأمرنى بطاعتك وطاعة رسولك، وكان يأمرنى بالخير وينهانى عن الشر، ويخبرنى أنى ملاقيك، يارب فلا تُضِلّه بعدى، وأهده كما هديتنى، وأكرمه كما أكرمتنى. فإذا مات خليله المؤمن جمع الله بينهما، فيقول الله تعالى: لِيُثْنِ كل واحد منكما على صاحبه، فيقول: يارب، إنه كان يأمرنى بطاعتك وطاعة رسولك، ويأمرنى بالخير وينهانى عن الشر، ويخبرنى أنى ملاقيك، فيقول الله تعالى: نِعم الخليل ونعم الأخ ونعم الصاحب كان. قال: ويموت أحد الكافرين فيقول: يارب، إن فلانا كان ينهانى عن طاعتك وطاعة رسولك، ويأمرنى بالشر وينهانى عن الخير، ويخبرنى أنى غير ملاقيك، فأسألك يارب ألّا تَهْدِه بعدى، وأن تضله كما أضللتنى، وأن تهينه كما أهنتنى؛ فإذا مات خليله الكافر قال الله تعالى لهما: لِيُثْنِ كل واحد منكما على صاحبه، فيقول: يارب، إنه كان يأمرنى بمعصيتك ومعصية رسولك، ويأمرنى بالشر وينهانى عن الخير ويخبرنى أنى غير ملاقيك، فأسألك أن تضاعف عليه العذاب؛ فيقول الله تعالى: بئس الصاحب والأخ والخليل كنت. فيلعن كل واحد منهما صاحبه.

قلت: والآية عامة فى كل مؤمن ومتقٍ وكافر ومُضِل.

قوله تعالى: يَٰعِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ وَلَآ أَنتُمْ تَحْزَنُونَ ﴿٦٨﴾

قال مقاتل ورواه المعتمر بن سليمان عن أبيه: ينادى منادٍ فى العَرَصات "يا عبادِى لا خوف عليكم اليوم"، فيرفع أهل العَرْصة رءوسهم، فيقول المنادى: «الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ» فينكس أهل الأديان رءوسهم غير المسلمين. وذكر المحاسبى فى الرعاية: وقد روى فى هذا الحديث أن المنادى ينادى يوم القيامة: «يَاعِبَادِ لَاخَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ» فيرفع الخلائق رءوسهم، يقولون: نحن عباد الله. ثم ينادى الثانية: «الَّذِينَ آمَنُوا بِآيَاتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ» فينكس الكفار رءوسهم ويبقى الموحدون رافعى رءوسهم. ثم ينادى الثالثة: «الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ» فينكس أهل الكبائر رءوسهم، ويبقى أهل التقوى رافعى رءوسهم، قد أزال عنهم الخوف والحزن كما وعدهم؛ لأنه أكرم الأكرمين، لايخذل وليّه ولايُسلمه عند الهلكة. وقرئ «يَاعِبَادِ»

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا بِـَٔايَـٰتِنَا وَكَانُوا مُسْلِمِينَ ﴿٦٩﴾ ٱدْخُلُوا ٱلْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ تُحْبَرُونَ ﴿٧٠﴾

قال الزجاج : « الَّذِينَ » نصب على النعت لـ « عبادى » لأن « عِبَادِى » منادى مضاف . وقيل : « الَّذِينَ آمَنُوا » [خبر لمبتدإ محذوف أو](١) ابتداء وخبره محذوف ؛ تقديره هم الذين آمنوا ، أو الذين آمنوا يقال لهم : « ٱدْخُلُوا الْجَنَّةَ » . وقرأ أبو بكر وزر بن حُبيش « يَاعِبَادِىَ » بفتح الياء و إثباتها فى الحالين ؛ ولذلك أثبتها نافع وابن عامر وأبو عمرو ورُوَيْس ساكنة فى الحالين . وحذفها الباقون فى الحالين ؛ لأنها وقعت مثبتة فى مصاحف أهل الشام والمدينة لاغير . (ادْخُلُوا الْجَنَّةَ) أى يقال لهم ادخلوا الجنة ، أو ياعبادى الذين آمنوا ادخلوا الجنة . (أَنتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ) المسلمات فى الدنيا . وقيل : قرناؤكم من المؤمنين . وقيل : زوجاتكم من الحور العين . (تُحْبَرُونَ) تكرمون ؛ قاله ابن عباس ؛ والكرامة فى المنزلة . الحسن : تفرحون ، والفرح فى القلب . قتادة : ينعمون ؛ والنعيم فى البدن . مجاهد : تسرّون ؛ والسرور فى العين . ابن أبى نجيح : تعجبون ؛ والعجب هاهنا درك مايستطرف . يحيى بن أبى كثير : هو التلذذ بالسماع . وقد مضى هذا فى « الروم »(٢) .

قوله تعالى : يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ ٱلْأَنفُسُ وَتَلَذُّ ٱلْأَعْيُنُ ۖ وَأَنتُمْ فِيهَا خَـٰلِدُونَ ﴿٧١﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : (يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ) أى لهم فى الجنة أطعمة وأشربة يطاف بها عليهم فى صحاف من ذهب وأكواب . ولم يذكر الأطعمة والأشربة ؛ لأنه يعلم أنه لا معنى للإطافة بالصحاف والأكواب عليهم من غير أن يكون فيها شىء . وذكر الذهب فى الصحاف واستغنى به عن الإعادة فى الأكواب ؛ كقوله تعالى :

(١) زيادة لايستقيم المعنى إلا بها .
(٢) راجع جـ ١٤ ص ١٢

« وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا والذَّاكِرَاتِ »[1] . وفى الصحيحين عن حُذيفة أنه سمع النبى صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تلبسوا الحرير ولا الديباج ولا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا فى صحافها[2] فإنها لهم فى الدنيا ولكم فى الآخرة " . وقد مضى فى سورة « الحج »[3] أن من أكل فيهما فى الدنيا أو لبس الحرير فى الدنيا ولم يتب حُرِم ذلك فى الآخرة تحريما مؤبدا . والله أعلم . وقال المفسرون : يطوف على أدناهم فى الجنة منزلة سبعون ألف غلام بسبعين ألف صحفة من ذهب ، يُغْدَى عليه بها ، فى كل واحدة منها لون ليس فى صاحبتها ، يأكل من آخرها كما يأكل من أولها ، ويجد طعم آخرها كما يجد طعم أولها ، لا يشبه بعضه بعضا ، ويراح عليه بمثلها . ويطوف على أرفعهم درجة كل يوم سبعمائة ألف غلام ، مع كل غلام صحفة من ذهب ، فيها لون من الطعام ليس فى صاحبتها ، يأكل من آخرها كما يأكل من أولها ، ويجد طعم آخرها كما يجد طعم أولها ، لا يشبه بعضه بعضا . ﴿ وَأَكْوَابٍ ﴾ أى ويطاف عليهم بأكواب ، كما قال تعالى : « وَيُطَافُ عَلَيْهِم بِآنِيَةٍ مِنْ فِضَّةٍ وَأَكْوَابٍ »[4] وذكر ابن المبارك قال : أخبرنا مَعْمَر عن رجل عن أبى قِلابة قال : يؤتون بالطعام والشراب ، فإذا كان فى آخر ذلك أوتوا بالشراب الطهور فتَضْمُر لذلك بطونهم ، ويفيض عرقا من جلودهم أطيب من ريح المسك ، ثم قرأ « شَرَابًا طَهُورًا »[4] . وفى صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن أهل الجنة يأكلون فيها ويشربون ولا يَتْفُلُون ولا يبولون ولا يتغوطون [ولا يمتخطون] قالوا فما بال الطعام ؟ قال : جُشاء ورَشْح كرشح المسك يُلْهَمُون التسبيح والتحميد والتكبير — فى رواية — كما يلهمون النَّفَس " .

الثانية — روى الأئمة من حديث أم سلمة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " الذى يشرب فى آنية الذهب والفضة إنما يُجَرْجِر فى بطنه نار جهنم " وقال : " لا تشربوا فى آنية الذهب والفضة ولا تأكلوا فى صحافها " وهذا يقتضى التحريم ، ولا خلاف فى ذلك .

---

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٨٥ (٢) قوله : «فى صحافها» على حذ قوله تعالى : «والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها ...» فالضمير عائد على الفضة ، ويلزم حكم الذهب بطريق الأولى .

(٣) راجع جـ ١٢ ص ٢٩ (٤) راجع جـ ١٩ ص ١٣٨ وص ١٤١

واختلف النـاس فى استعمالها فى غير ذلك . قال ابن العـربى : والصحيح أنه لا يجوز للرجال استعمالها فى شىء لقول النبىّ صلى الله عليـه وسلم فى الذهب والحرير : " هذان حرام لذكور أمتى حلّ لإناثها " . والنهى عن الأكل والشرب فيها يدل على تحريم استعمالها ؛ لأنه نوع من المتاع فلم يجز . أصله الأكل والشرب ، ولأن العلة فى ذلك استعجال أمر[1] الآخرة ، وذلك يستوى فيـه الأكل والشرب وسائر أجزاء الانتفاع ؛ ولأنه صلى الله عليه وسلم قال : " هى لهم فى الدنيا ولنا فى الآخرة " فلم يجعل لنا فيها حظا فى الدنيا .

الثالثـــة — إذا كان الإناء مُضَبَّبا بهما أو فيه حَلْقة منهما ، فقال مالك : لا يعجبنى أن يُشرب فيه ، وكذلك المرآة تكون فيها الحلقة من الفضة ولا يعجبنى أن ينظر فيها وجهه . وقد كان عند أنس إناء مضبّب بفضة وقال : لقد سقيت فيه النبى صلى الله عليـه وسلم . قال ابن سيرين : كانت فيه حلقة حديد فأراد أنس أن يجعل فيه حلقة فضة ؛ فقال أبو طلحة : لا أغيّر شيئا ممـا صنعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فتركه .

الرابعـــة — إذا لم يجز استعمالها لم يجز اقتناؤها ؛ لأن ما لا يجوز استعماله لا يجوز اقتناؤه كالصنم والطُّنبور[2] . وفى كتب علمائنا أنه يلزم الغُرْم فى قيمتها لمن كسرها ، وهو معنى فاسد ، فإنّ كسرها واجب فلا ثمن لقيمتها . ولا يجوز تقويمها فى الزكاة بحال . وغير هذا لا يلتفت إليه .

قوله تعـالى : ﴿ بِصِحَافٍ ﴾ قال الجوهرى : الصحفة كالقَصْعة والجمع صِحاف . قال الكسائى : أعظم القصاع الجَفْنة ثم القَصْعة تليها تُشبع العشرة ، ثم الصحفة تشـبع الخمسة ، ثم المِئْكلة تُشبـع الرجلين والثـلاثة ، ثم الصَّحيفة تشـبع الرجل . والصحيفة الكتاب والجمع صحف وصحائف .

قوله تعالى : ﴿وَأَكْوَابٍ﴾ قال الجوهرى : الكوب كوز لا عروة له ، والجمع أكواب . قال الأعشى يصف الخمر :

---

(١) فى ابن العربى : « أجر » .

(٢) الطنبور : من آلات الطرب ذو عنق طويل وستة أوتار من نحاس ؛ معرب .

صريفيّة طيّبٌ طعمُها * لها زَبَدٌ بين كُوبٍ ودَنّ (١)

وقال آخر (٢) :

مُتَّكِئًا تَصْفِق أبوابُهُ * يسعى عليه العبْدُ بالكوب

وقال قتادة : الكوب المدوّر القصير العنق القصير العروة . والإبريق : المستطيل العنق الطويل العروة . وقال الأخفش : الأكواب الأباريق التى لا خراطيم لها . وقال قُطْرُب : هى الأباريق التى ليست لها عُرًى . وقال مجاهد : إنها الآنية المدورة الأفواه . السُّدّى : هى التى لا آذان لها . ابن عَزيز : «أكواب» أباريق لا عُرًى لها ولا خراطيم ؛ واحدها كوب .

قلت : وهو معنى قول مجاهد والسُّدّى ، وهو مذهب أهل اللغة أنها التى لا آذان لها ولا عُرًى .

قوله تعالى : ﴿ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ ﴾ روى الترمذىّ عن سليمان بن بُريدة عن أبيه أن رجلا سأل النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ، هل فى الجنة من خيل؟ قال : "إن اللهُ أدخلك الجنة فلا تشاء أن تحمل [فيها] (٣) على فرس من ياقوتة حمراء يطير بك [فى الجنة] (٤) حيث شئت " . قال : وسأله رجل فقال يارسول الله ، هل فى الجنة من إبل ؟ قال : فلم يقل له مثل ما قال لصاحبه قال : " إنْ يُدخلك الله الجنة يكن لك فيها ما اشتهت نفسك ولَذّت عينك". وقرأ أهل المدينه وابن عامر وأهل الشام « وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ » ، الباقون « تَشْتَهِى الْأَنْفُسُ » أى تشتهيه الأنفس ؛ تقول الذى ضربت زيد ، أى الذى ضربته زيد . ﴿ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ ﴾ تقول : لذّ الشىءُ يَلَذُّ لذاذا ، ولذاذة . ولَذِذت بالشىء أَلَذّ (بالكسر فى الماضى والفتح فى المستقبل) لذاذا ولذاذة ؛ أى وجدته لذيذا . والتذذت به وتلذّذت به بمعنًى . أى فى الجنة ما تستلذه العين فكان حَسَن المَنْظَر . وقال سعيد بن جبير : « وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ» النظر إلى الله عز وجل ؛ كما فى الخبر : " أسألك لذة النظر إلى وجهك " . ﴿ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ باقون دائمون ؛ لأنها لو انقطعت لتبغضت .

(١) الصريفية : الخمر المنسوبة إلى صريفون ، وهى قرية عند عكبراء ، أو لأنها أخذت من الدنّ ساعتئذ كاللبن الصريف (الحليب الحار ساعة يصرف من الضرع) .

(٢) هو عدى بن زيد . (٣) من أ ، ح ، ز ، ن هـ . (٤) زيادة عن سنن الترمذى .

قوله تعالى : وَتِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِىٓ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ الْجَنَّةُ ﴾ أى يقال لهم هـذه تلك الجنة التى كانت توصف لكم فى الدنيا . وقال ابن خالَوَيْه : أشار تعالى إلى الجنة بتلك وإلى جهنم بهذه ؛ ليخوف بجهنم ويؤكد التحذير منها . وجعلها بالإشارة القريبة كالحاضرة التى ينظر إليها . ﴿ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ قال ابن عباس : خلق الله لكل نفس جنة ونارا ؛ فالكافر يرث نار المسلم، والمسلم يرث جنة الكافر ؛ وقد تقدم هذا مرفوعا فى « قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ »(١) من حديث أبى هريرة، وفى « الأعراف »(٢) أيضا .

قوله تعالى : لَكُمْ فِيهَا فَٰكِهَةٌ كَثِيرَةٌ مِّنْهَا تَأْكُلُونَ ﴿٧٣﴾

الفاكهة معروفة ، وأجناسها الفواكه ، والفاكهانى الذى يبيعها . وقال ابن عباس : هى الثمار كلها ، رطبها ويابسها ؛ أى لهم فى الجنة سوى الطعام والشراب فاكهة كثيرة يأكلون منها .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلْمُجْرِمِينَ فِى عَذَابِ جَهَنَّمَ خَٰلِدُونَ ﴿٧٤﴾ لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ﴿٧٥﴾ وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا۟ هُمُ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٧٦﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابِ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ ﴾ لما ذكر أحوال أهل الجنة ذكر أحوال أهل النار أيضا ليبين فضل المطيع على العاصى . ﴿ لَا يُفَتَّرُ عَنْهُمْ ﴾ أى لا يخفف عنهم ذلك العذاب . ﴿ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ﴾ أى آيسون من الرحمة . وقيل : ساكتون سكوت يأس ؛ وقد مضى فى « الأنعام »(٣) . ﴿ وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ ﴾ بالعذاب ﴿ وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ ﴾ أنفسهم بالشرك . ويجوز «وَلَكِنْ كَانُوا هُمُ الظَّالِمُونَ» بالرفع على الابتداء والخبر، والجملة خبر كان .

قوله تعالى : وَنَادَوْا۟ يَٰمَٰلِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ ۖ قَالَ إِنَّكُم مَّٰكِثُونَ ﴿٧٧﴾

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٠٨　　(٢) راجع جـ ٧ ص ٢٠٨　　(٣) راجع جـ ٦ ص ٤٢٦

قوله تعالى : ﴿ وَنَادَوْا يَا مَالِكُ ﴾ وهو خازن جهنم ، خلقه لغضبه ؛ إذا زجر النار زجرة أكل بعضها بعضا . وقرأ علىّ وابن مسعود رضى الله عنهما « وَنَادَوْا يَامَالِ » وذلك خلاف المصحف . وقال أبو الدرداء وابن مسعود : قرأ النبىّ صلى الله عليه وسلم « وَنَادَوْا يَا مَالِ » باللام خاصة ؛ يعنى رخم الاسم وحذف الكاف . والترخيم الحذف ، ومنه ترخيم الاسم فى النداء ، وهو أن يحذف من آخره حرف أو أكثر ، فتقول فى مالك : يا مال ، وفى حارث : يا حار ، وفى فاطمة : يا فاطم ، وفى عائشة يا عائش وفى مروان : يا مرو ، وهكذا . قال :

يا حار لا أُرْمَيَنْ منكم بداهية * لم يَلْقَها سُوقَةٌ قَبْلِي ولا مَلِكُ[1]

وقال امرؤ القيس :

أحار ترى بَرْقًا أُرِيك وَمِيضَه * كلمع اليدين فى حَبِيٍّ مُكَلَّلِ[2]

وقال أيضا :

أفاطِمَ مَهْلًا بعضَ هذا التدلُّلِ * وإن كنت قد أزمعتِ صُرْمِى فأَجْمِلِ[3]

وقال آخر[4] :

يا مَرْوَ إن مَطِيَّتى محبوسةٌ * ترجو الحِباء وربُّها لم ييأس

وفى صحيح الحديث " أى فل ، هَلُمَّ " . ولك فى آخر الاسم المرخم وجهان : أحدهما — أن تبقيه على ما كان عليه قبل الحذف . والآخر — أن تبنيه على الضم ؛ مثل : يا زيدُ ؛ كأنك أنزلته منزلته ولم تراع المحذوف . وذكر أبو بكر الأنبارى قال : حدّثنا محمد بن يحيى المَرْوَزِىّ قال حدّثنا محمد — وهو ابن سعدان — قال حدّثنا حجاج عن شعبة عن الحكم

---

(١) البيت : لزهير بن أبى سلمى ، وهو من قصيدة يخاطب بها الحارث بن ورقاء الصيداوى وكان أغار على بنى عبد الله بن غطفان فغنم وأخذ إبل زهير وراعيته يسارا ، فطالبهم بذلك ليردوا عليه ما أخذوه وتوعدهم بالهجاء ... الخ ، راجع شرح ديوان زهير ص ١٦٤ المطبوع بدار الكتب . (٢) يروى : « أصاح » . والحبى : السحاب المعترض بالأفق . والمكلل : المتراكب . (٣) فاطمة : هى ابنة عبيد بن ثعلبة بن عامر . والصرم (بالضم) : القطيعة . (٤) هو الفرزدق يخاطب مروان بن الحكم وكان واليا على المدينة فوفد عليه مادحا ، فأبطأ عليه جائزته ... والحباء (بكسر الحاء المهملة) : العطاء . وجعل الرجاء للناقة وهو يريد نفسه مجازا . (شرح الشواهد للشنتمرى) .

ابن عيينة عن مجاهد قال : كنا لا ندرى ما الزخرف حتى وجدناه فى قراءة عبد الله « بيت من ذهب »[1] ، وكنا لا ندرى « وَنَادَوْا يَا مَالِكُ » أو يا ملك[2] (بفتح اللام وكسرها) حتى وجدناه فى قراءة عبد الله « وَنَادَوْا يَا مَالِ » على الترخيم . قال أبو بكر : لا يعمل على هـذا الحديث لأنه مقطوع لا يقبل مثله فى الرواية عن الرسول عليه السلام ؛ وكتاب الله أحق بأن يحتاط له وينفى عنه الباطل .

قلت : وفى صحيح البخارى عن صَفْوان بن يَعْلَى عن أبيه قال سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم يقرأ على المنبر: «وَنَادَوْا يَامَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ» بإثبات الكاف. وقال محمد بن كعب القُرَظى : بلغنى — أو ذكر لى — أن أهل النار استغاثوا بالخزنة فقال الله تعالى : « وَقَالَ الَّذِينَ فِي النَّارِ لِخَزَنَةِ جَهَنَّمَ ادْعُوا رَبَّكُمْ يُخَفِّفْ عَنَّا يَوْمًا مِنَ الْعَذَابِ[3]» فسألوا يوما واحدا يخفف عنهم فيه العذاب ، فردّت عليهم : « أَوَلَمْ تَكُ تَأْتِيكُمْ رُسُلُكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا بَلَى قَالُوا فَادْعُوا وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَالٍ » قال: فلما يئسوا مما عند الخزنة نادَوْا مالكًا ، وهو عليهم وله مجلس فى وسطها ، وجسور تمر عليها ملائكة العذاب ؛ فهو يرى أقصاها كما يرى أدناها فقالوا : « يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ » سألوا المـوت ، قال : فسكت عنهم لا يجيبهم ثمانين سنة ، قال : والسنة ستون وثلثمائة يوم ، والشهر ثلاثون يوما ، واليوم كألف سنة مما تعدون ، ثم لحظ إليهم بعـد الثمانين فقال : « إِنَّكُمْ مَاكِثُونَ » وذكر الحديث ؛ ذكره ابن المبـارك . وفى حديث أبى الدرداء عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " فيقولون ادعوا مالكا فيقولون يا مالك ليقض علينا ربك قال إنكم ماكثون" . قال الأعمش : نُبِّئت أن بين دعائهم وبين إجابة مالك إياهم ألف عام ؛ خرّجه الترمذى . وقال ابن عباس : يقولون ذلك فلا يجيبهم ألف سنة ، ثم يقول إنكم ماكثون . وقال مجاهد ونَوف البِكَالِىّ : بين ندائهم وإجابته إياهم مائة سنة . وقال عبد الله بن عمرو : أربعون سنة ؛ ذكره ابن المبارك .

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٣١

(٢) لفظة : « أو ياملك » ساقطة من ن ، ز .

(٣) راجع جـ ١٥ ص ٣٢٠

قوله تعالى : لَقَدْ جِئْنَاكُم بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ لِلْحَقِّ كَارِهُونَ ﴿٧٨﴾

يحتمل أن يكون هذا من قول مالك لهم ؛ أى إنكم ماكثون فى النار لأنا جئناكم فى الدنيا بالحق فلم تقبلوا . ويحتمل أن يكون من كلام الله لهم اليوم ؛ أى بيّنا لكم الأدلة وأرسلنا إليكم الرسل . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ ﴾ قال ابن عباس : «وَلَكِنَّ أَكْثَرَكُمْ» أى ولكن كلكم . وقيل : أراد بالكثرة الرؤساء والقادة منهم ، وأما الأتباع فما كان لهم أثر ﴿لِلْحَقِّ﴾ أى للإسلام ودين الله ﴿ كَارِهُونَ ﴾ .

قوله تعالى : أَمْ أَبْرَمُوا أَمْرًا فَإِنَّا مُبْرِمُونَ ﴿٧٩﴾

قال مقاتل : نزلت فى تدبيرهم المكر بالنبىّ صلى الله عليه وسلم فى دار الندوة ، حين استقر أمرهم على ما أشار به أبو جهل عليهم أن يبرز من كل قبيلة رجل ليشتركوا فى قتله فتضعف المطالبة بدمه ؛ فنزلت هذه الآية ، وقتل الله جميعهم ببدر . « أَبْرَمُوا » أحكموا . والإبرام الإحكام . أبرمت الشىء أحكمته . وأبرم القتال إذا أحكم الفتل ، وهو الفتل الثانى ، والأول سَحِيل ؛ كما قال :

* .....مِن سَحِيلٍ ومُبْرَمِ * (١)

فالمعنى : أم أحكموا كيدًا فإنا محكمون لهم كَيْدًا ؛ قاله ابن زيد ومجاهد . قتادة : أم أجمعوا على التكذيب فإنا مجمعون على الجزاء بالبعث . الكلبى : أم قضَوْا أمرًا فإنا قاضون عليهم بالعذاب . وأم بمعنى بل . وقيل : «أَمْ أَبْرَمُوا» عطف على قوله : « أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ (٢) » . وقيل : أى ولقد جئناكم بالحق فلم تسمعوا ، أم سمعوا فأعرضوا لأنهم فى أنفسهم أبرموا أمرا آمنوا به العقاب .

قوله تعالى : أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُم ۚ بَلَىٰ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴿٨٠﴾

(١) هذا عجز بيت لزهير بن أبى سلمى . والبيت كما فى ديوانه :

بمينا لنعم السيدان وجدتما * على كل حال من سحيل ومبرم

والسحيل : الغزل الذى لم يبرم .

(٢) راجع ص ٩٤ من هذا الجزء .

قوله تعالى : ﴿ أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ ﴾ أى ما يسرونه فى أنفسهم ويتناجون به بينهم . ﴿ بَلَى ﴾ نسمع ونعلم . ﴿ وَرُسُلُنَا لَدَيْهِمْ يَكْتُبُونَ ﴾ أى الحفظة عندهم يكتبون عليهم . وروى أن هذا نزل فى ثلاثة نفر كانوا بين الكعبة وأستارها ، فقال أحدهم : أترون أن الله يسمع كلامنا؟ وقال الثانى : إذا جهرتم سمع ، وإذا أسررتم لم يسمع . وقال الثالث : إن كان يسمع إذا أعلنتم فهو يسمع إذا أسررتم ، قاله محمد بن كعب القُرَظى : وقد مضى هذا المعنى عن ابن مسعود فى سورة « فصلت »[1] .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ ﴿٨١﴾ سُبْحَانَ رَبِّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٨٢﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ ﴾ اختلف فى معناه ، فقال ابن عباس والحسن والسُّدّى : المعنى ما كان للرحمن ولد ، فـ «إن» بمعنى ما ، ويكون الكلام على هذا تاما ، ثم تبتدئ : «فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ» أى الموحدين من أهل مكة على أنه لا ولد له . والوقف على « الْعَابِدِينَ » تام . وقيل : المعنى قل يا محمد إن ثبت لله ولد فأنا أول من يعبد ولده ، ولكن يستحيل أن يكون له ولد ، وهو كما تقول لمن تناظره : إن ثبت ما قلت بالدليل فأنا أول من يعتقده ، وهذا مبالغة فى الاستبعاد ، أى لا سبيل إلى اعتقاده . وهذا ترقيق فى الكلام ، كقوله : « وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَىٰ هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ »[2] . والمعنى على هذا : فأنا أول العابدين لذلك الولد ، لأن تعظيم الولد تعظيم للوالد . وقال مجاهد : المعنى إن كان للرحمن ولد فأنا أول من عبده وحده ، على أنه لا ولد له . وقال السُّدّى أيضا : المعنى لو كان له ولد كنت أول من عبده على أن له ولدا ، ولكن لا ينبغى ذلك . قال المهدوى : فـ«إن» على هذه الأقوال للشرط ، وهو الأجود ، وهو اختيار الطبرى ، لأن كونها بمعنى ما يتوهم معه أن المعنى لم يكن له فيما مضى . وقيل : إن معنى « الْعَابِدِينَ » الآنفين . وقال بعض العلماء : لو كان كذلك لكان العَبِدِينَ .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٥١

(٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٩٨

وكذلك قرأ أبو عبد الرحمن واليمانى « فَأَنَا أَوَّلُ الْعَبِدِينَ » بغير ألف، يقال : عَبِدَ يَعْبَدَ عَبَدًا (بالتحريك) إذا أنِف وغضب فهو عَبِد، والاسم العَبَدة مثل الأنفة، عن أبى زيد. قال الفرزدق :

أولئك أجلامى فجئنى بمثلهم * وأَعْبُدُ أن أهجو كُلَيْبًا بدارِم

وينشد أيضا :

أولئك ناس إن هَجَوْنِى هجوتهم * وأَعْبُدُ أن يهجى كُلَيْبٌ بدارم

قال الجوهرى : وقال أبو عمرو وقوله تعالى : «فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ» من الأَنَف والغضب، وقاله الكسائى والقُتَبى، حكاه الماوردى عنهما . وقال الهَرَوِى : وقوله تعالى : « فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ » قيل هو من عَبِد يَعْبَد، أى من الآنفين . وقال ابن عرفة : إنما يقال عَبِد يَعْبَدُ فهو عَبِد ؛ وقلّما يقال عابد، والقرآن لا يأتى بالقليل من اللغة ولا الشاذ ، ولكن المعنى فأنا أوّل من يعبد الله عز وجلّ على أنه واحد لا ولد له . وروى أن امرأة دخلت على زوجها فولدت منه لستة أشهر، فذكر ذلك لعثمان رضى الله عنه فأمر برجمها ؛ فقال له علىّ : قال الله تعالى : «وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا»[1] وقال فى آية أخرى : «وَفِصَالُهُ فِى عَامَيْنِ»[2] فوالله ما عَبِد عثمانُ أن بعث إليها تُرَدّ . قال عبد الله بن وهب : يعنى ما استنكف ولا أنف . وقال ابن الأعرابى : «فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ» أى الغضاب الآنفين . وقيل : «فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ» أى أنا أوّل من يعبده على الوحدانية مخالفًا لكم . أبو عبيدة : معناه الجاحدين ؛ وحكى : عَبَدَنى حَقّى أى جحدنى[3] . وقرأ أهل الكوفة إلا عاصما « وُلْد » بضم الواو وإسكان اللام . الباقون وعاصم « ولد » وقد تقدّم[4] . ﴿ سُبْحَانَ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أى تنزيها له وتقديسا . نَزّه نفسه عن كل ما يقتضى الحدوث ، وأمر النبىّ صلى الله عليه وسلم بالتنزيه. ﴿ عَمَّا يَصِفُونَ ﴾ أى عما يقولون من الكذب .

قوله تعالى : فَذَرْهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّىٰ يُلَٰقُوا يَوْمَهُمُ ٱلَّذِى يُوعَدُونَ ﴿٨٣﴾

(١) راجع ص ١٩٣ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٦٣
(٣) لفظه « أى جحدنى » ساقط من ل . (٤) راجع جـ ١١ ص ١٥٥

قوله تعالى : ﴿ فَذَرْهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا ﴾ يعنى كفار مكة حين كذبوا بعذاب الآخرة . أى اتركهم يخوضوا فى باطلهم ويلعبوا فى دنياهم ﴿ حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِى يُوعَدُونَ ﴾ إما العذاب فى الدنيا أو فى الآخرة . وقيل : إن هذا منسوخ بآية السيف . وقيل : هو محكم ، وإنما أخرج مخرج التهديد . وقرأ ابن محيصن ومجاهد وحميد وابن القعقاع وابن السميقع[1] « حَتَّى يَلْقَوا » بفتح الياء وإسكان اللام من غير ألف ؛ وفتح القاف هنا وفى « الطور » و « المعارج »[2] . الباقون « يُلَاقُوا » .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِى ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٨٤﴾

هذا تكذيب لهم فى أن لله شريكا وولدا ؛ أى هو المستحق للعبادة فى السماء والأرض . وقال عمر رضى الله عنه وغيره : المعنى وهو الذى فى السماء إله فى الأرض[3] ؛ وكذلك قرأ . والمعنى أنه يعبد فيهما . وروى أنه قرأ هو وابن مسعود وغيرهما « وَهُوَ ٱلَّذِى فِى ٱلسَّمَاءِ ٱللَّهُ وَفِى ٱلْأَرْضِ ٱللَّهُ » وهذا خلاف المصحف . و « إِلَٰهٌ » رفع على أنه خبر مبتدأ محذوف ؛ أى وهو الذى فى السماء هو إله ؛ قاله أبو على . وحسن حذفه لطول الكلام . وقيل : « فى » بمعنى على ؛ كقوله تعالى : « وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِى جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ »[4] أى على جذوع النخل ؛ أى هو القادر على السماء والأرض . ﴿ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ ﴾[5] تقدم .

قوله تعالى : وَتَبَارَكَ ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَعِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٨٥﴾

﴿ تَبَارَكَ ﴾ تفاعل من البركة ، وقد تقدم[6] . ﴿ وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ﴾ أى وقت قيامها . ﴿ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ قرأ ابن كثير وحمزة والكسائى « وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ » بالياء . الباقون بالتاء . وكان ابن محيصن وحميد ويعقوب وابن أبى إسحاق يفتحون أوله على أصولهم . وضم الباقون .

(١) راجع جـ ١٧ ص ٧٩ (٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٩٦
(٣) فى أ ، ح : « وهو الذى إله فى السماء إله فى الأرض » وفى هـ : « وهو الذى فى السماء إله فى الأرض » .
(٤) راجع جـ ١١ ص ٢٢٤ (٥) راجع جـ ١ ص ٢٨٧ (٦) راجع جـ ٧ ص ٢٢٣

قوله تعالى : وَلَا يَمْلِكُ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ ٱلشَّفَـٰعَةَ إِلَّا مَن شَهِدَ بِٱلْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٨٦﴾

فيـه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ ﴾ « مَنْ » فى موضع الخفض . وأراد بـ « الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ » عيسى وعزيزًا والملائكة . والمعنى ولا يملك هؤلاء الشفاعة إلا لمن شهد بالحـق وآمن على علم وبصيرة ؛ قاله سعيد بن جبير وغيره . قال : وشهادة الحق لا إله إلا الله . وقيل : « مَنْ » فى محل رفع ؛ أى ولا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة ؛ يعنى الآلهة — فى قول قتادة — أى لا يشفعون لعابديها إلا من شهد بالحق ؛ يعنى عُزيرا وعيسى والملائكة فإنهم يشهدون بالحق والواحدانية لله . ﴿ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ حقيقة ماشهدوا به . وقيل : إنها نزلت بسبب أن النضر بن الحارث ونَفَرًا من قريش قالوا : إن كان ما يقول محمد حقـا فنحن نتولى الملائكة وهم أحق بالشفاعة لنا منه ؛ فأنزل الله : « وَلَا يَمْلِكُ الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ الشَّفَاعَةَ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ » أى اعتقدوا أن الملائكة أو الأصنام أو الجن أو الشياطين تشفع لهم ولا شفاعة لأحد يوم القيامة . ﴿ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ ﴾ يعنى المؤمنين إذا أذن لهم . قال ابن عباس : « إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ » أى شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله . وقيل : أى لا يملك هؤلاء العابدون من دون الله أن يشفع لهم أحد إلا من شهد بالحق ؛ فإن من شهد بالحق يشفع له ولا يشفع لمشرك . و « إِلَّا » بمعنى لكن ؛ أى لا ينال المشركون الشفاعة لكن ينال الشفاعة من شهد بالحق ؛ فهو استثناء منقطع . ويجوز أن يكون متصلا ؛ لأن فى جملة « الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ » الملائكة . ويقال : شَفَعْته وشَفَعْت له ؛ مثل كِلْته وكِلْت له . وقد مضى فى « البقرة » معنى الشفاعة وآشتقاقها فلا معنى لإعادتها[1] . وقيل : « إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ » إلا من تشهد له الملائكة بأنه كان على الحق فى الدنيا ، مع علمهم بذلك منه بأن يكون الله أخبرهم به ، أو بأن شاهدوه على الإيمـان .

(١) راجع جـ ١ ص ٣٧٨

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ يدل على معنيين : أحدهما — أن الشفاعة بالحق غير نافعة إلا مع العلم، وأن التقليد لا يغنى مع عدم العلم بصحة المقالة . والثانى — أن شرط سائر الشهادات فى الحقوق وغيرها أن يكون الشاهد عالما بها . ونحوه ما روى عن النبى صلى الله عليه وسلم " إذا رأيت مثل الشمس فاشهد وإلا فَدَعْ " . وقد مضى فى « البقرة »[1] .

قوله تعالى : وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۖ فَأَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٨٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ ﴾ أى لأقروا بأن الله خلقهم بعد أن لم يكونوا شيئا . ﴿ فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ أى كيف ينقلبون عن عبادته وينصرفون عنها حتى أشركوا به غيره رجاء شفاعتهم له . يقال : أَفَكَه يَأْفِكُه أَفْكًا ؛ أى قلبه وصرفه عن الشىء . ومنه قوله تعالى : « قَالُوا أَجِئْتَنَا لِتَأْفِكَنَا عَنْ آلِهَتِنَا »[2] . وقيل : أى ولئن سألت الملائكة وعيسى « مَنْ خَلَقَهُمْ » لقالوا الله . « فَأَنَّى يُؤْفَكُونَ » أى فأنى يُؤفك هؤلاء فى ادعائهم إياهم آلهة .

قوله تعالى : وَقِيلِهِۦ يَٰرَبِّ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ قَوْمٌ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾

فى « قِيلِهِ » ثلاث قراءات : النصب، والجر، والرفع . فأما الجر فهى قراءة عاصم وحمزة . وبقية السبعة بالنصب . وأما الرفع فهى قراءة الأعرج وقتادة وابن هُرْمُز ومسلم بن جُنْدُب . فمن جَرّ حمله على معنى : وعنده علم الساعة وعلم قِيلِه . ومن نصب فعلى معنى : وعنده علم الساعة ويعلم قِيلَه ؛ وهذا اختيار الزجاج . وقال الفراء والأخفش : يجوز أن يكون ﴿ قِيلِهِ ﴾ عطفا على قوله : « أَنَّا لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ »[2] . قال ابن الأنبارى : سألت أبا العباس محمد ابن يزيد المبرد بأىّ شىء تنصب القيل ؟ فقال : أنصبه على « وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيَعْلَمُ قِيلَهُ » . فمن هذا الوجه لا يحسن الوقف على « تُرْجَعُونَ » ، ولا على « يَعْلَمُونَ » . ويحسن الوقف على « يَكْتُبُونَ » . وأجاز الفراء والأخفش أن ينصب القيل على معنى : لا نسمع سِرّهم ونجواهم

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٨٩ (٢) راجع ص ٢٠٥ وص ١١٩ من هذا الجزء .

وقِيلَه ، كما ذكرنا عنهما . فمن هذا الوجه لا يحسن الوقف على « يَكْتُبُونَ » . وأجاز الفراء والأخفش أيضا : أن ينصب على المصدر ؛ كأنه قال : وقال قِيله ، وشكا شكواه إلى الله عز وجل ، كما قال كعب بن زهير :

تمشى الوُشاةُ جَنابيها[1] وقِيلَهُمُ * إنّك يابْنَ أبى سُلْمَى لَمَقْتُولُ

أراد : ويقولون قيلهم . ومن رفع « قيله » فالتقدير : وعنده قِيلُه ، أو قِيلُه مسموع ، أو قِيلُه هذا القول[2] . الزمخشرىّ : والذى قالوه ليس بقوى فى المعنى مع وقوع الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه بما لا يحسن اعتراضا ومع تنافر النظم . وأقوى من ذلك وأوجه أن يكون الجر والنصب على إضمار حرف القسم وحذفه . والرفع على قولهم : أيمن الله وأمانة الله ويمين الله ولعمرك ، ويكون قوله : « إِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ » جواب القسم ؛ كأنه قال : وأقسم بقيله يارب ، أو قيله يارب قسمى ، إن هؤلاء قوم لا يؤمنون . وقال ابن الأنبارى : ويجوز فى العربية «وقيلُه» بالرفع ، على أن ترفعه بإن هؤلاء قوم لا يؤمنون . المهدوىّ : أو يكون على تقدير وقِيلُه قِيلُه يارب[3] ؛ فحذف قيله الثانى الذى هو خبر ، وموضع « يارب » نصب بالخبر المضمر ، ولا يمتنع ذلك من حيث امتنع حذف بعض الموصول وبقى بعضه ؛ لأن حذف القول قد كثر حتى صار بمنزلة المذكور . والهاء فى « قِيله » لعيسى ، وقيل لمحمد صلى الله عليه وسلم ، وقد جرى ذكره إذ قال : « قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ » . وقرأ أبو قِلابة « يَارَبِّ » بفتح الباء . والقيل مصدر كالقول ؛ ومنه الخبر " نهى عن قيل وقال " . ويقال : قلت قَوْلًا وقِيلًا وقالًا . وفى النساء « وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللهِ قِيلًا[4] » .

قوله تعالى : فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَٰمٌ ۚ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿٨٩﴾

قال قتادة : أمر بالصفح عنهم ثم أمره بقتالهم ؛ فصار الصفح منسوخا بالسيف . ونحوه عن ابن عباس قال : « فَاصْفَحْ عَنْهُمْ » أعرض عنهم . ﴿ وَقُلْ سَلَامٌ ﴾ أى معروفا ؛ أى قل لمشركى أهل مكة « فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ » ثم نُسخ هذا فى سورة « براءة » بقوله تعالى : « فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ[5] » الآية . وقيل : هى محكمة لم تنسخ . وقراءة العامة « فَسَوْفَ

(١) أى ناحيتيها . (٢) « أو قيله هذا القول » ساقط من ح . وفى ز ، ل « وفيه هذا القول » .
(٣) فى الأصول : « الأول » . (٤) راجع جـ ٥ ص ٣٩٦ . (٥) راجع جـ ٨ ص ٧١

يعلمون » (بالياء) على أنه خبر من الله تعالى لنبيه بالتهديد . وقرأ نافع وابن عامر « تَعْلَمُونَ » (بالتاء) على أنه من خطاب النبيّ صلى الله عليه وسلم للمشركين بالتهديد . و « سلامٌ » رفع بإضمار عليكم ؛ قاله الفراء . ومعناه الأمر بتوديعهم بالسلام ، ولم يجعله تحيّة لهم ؛ حكاه النقاش . وروى شعيب بن الحبحاب أنه عرّفه بذلك كيف السلام عليهم ؛ والله أعلم .

سورة الدُّخَان

مكية باتفاق ، إلا قوله تعالى : « إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا »[1] . وهي سبع وخمسون آية . وقيل تسع . وفي مسند الدارميّ عن أبي رافع قال : " من قرأ الدخان في ليلة الجمعة أصبح مغفورا له وزُوّج من الحور العين " . رفعه الثعلبيّ من حديث أبي هريرة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " من قرأ الدخان في ليلة الجمعة أصبح مغفورا له " . وفي لفظ آخر عن أبي هريرة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "من قرأ الدخان في ليلة أصبح يستغفر له سبعون ألف ملك " . وعن أبي أمامة قال : سمعت النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول : " من قرأ حمّ الدخان ليلةَ الجمعة أو يوم الجمعة بَنى الله له بيتا في الجنة " .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

حم ﴿١﴾ وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ ﴿٢﴾ إِنَّا أَنزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُّبَارَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾

إن جعلت «حمّ» جواب القسم تمّ الكلام عند قوله : «المُبِينِ» ثم تبتدئ « إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ » . وإن جعلت « إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ » جواب القسم الذي هو « الْكِتَابِ » وقفت على « مُنْذِرِينَ » وابتدأت «فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ» . وقيل : الجواب «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ» ، وأنكره بعض النحويين من حيث كان صفة للمُقْسَم به ، ولا تكون صفة المقسم به جوابا للقَسَم ، والهاء في « أَنْزَلْنَاهُ »

(١) راجع ص ١٢٣ من هذا الجزء .

للقرآن . ومن قال : أقسم بسائر الكتب فقوله : « إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ » كنى به عن غير القرآن، على ما تقدّم بيانه فى أوّل « الزخرف »[1] . والليلة المباركة ليلة القدر . ويقال : ليلة النصف من شعبان، ولها أربعة أسماء : الليلة المباركة، وليلة البراءة، وليلة الصّك، وليلة القدر . ووصفها بالبركة لما ينزل الله فيها على عباده من البركات والخيرات والثواب . وروى قتادة عن واثلة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " أنزلت صحف إبراهيم فى أوّل ليلة من رمضان وأنزلت التوراة لستّ مضَيْن من رمضان وأنزلت الزبور لا ثنتى عشرة من رمضان وأنزل الإنجيل لثمان عشرة خلت من رمضان وأنزل القرآن لأربع وعشرين مضت من رمضان" . ثم قيل : أنزل القرآن كله إلى السماء الدنيا فى هذه الليلة . ثم أنزل نَجْماً نَجْماً فى سائر الأيام على حسب اتفاق الأسباب . وقيل : كان ينزل فى كل ليلة القدر ما ينزل فى سائر السنة . وقيل : كان ابتداء الإنزال فى هذه الليلة . وقال عكرمة : الليلة المباركة ها هنا ليلة النصف من شعبان . والأوّل أصح لقوله تعالى : « إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ »[2] . قال قتادة وابن زيد : أنزل الله القرآن كله فى ليلة القدر من أم الكتاب إلى بيت العِزّة فى سماء الدنيا ، ثم أنزله الله على نبيه صلى الله عليه وسلم فى الليالى والأيام فى ثلاث وعشرين سنة . وهذا المعنى قد مضى فى « البقرة »[3] عند قوله تعالى : «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ»، ويأتى آنفا إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾

قال ابن عباس : يُحْكِم اللهُ أمرَ الدنيا إلى قابل فى ليلة القدر ما كان من حياة أو موت أو رزق . وقاله قتادة ومجاهد والحسن وغيرهم . وقيل : إلا الشقاء والسعادة فإنهما لا يتغيّران، قاله ابن عمر . قال المهدوى : ومعنى هذا القول أمر الله عز وجل الملائكة بما يكون فى ذلك العام ولم يزل ذلك فى علمه عز وجل . وقال عكرمة : هى ليلة النصف من شعبان يبرم فيها أمر السنة وينسخ الأحياء من الأموات، ويكتب الحاج فلا يزاد فيهم أحد ولا ينقص منهم أحد . وروى عثمان[4] بن المغيرة قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : " تقطع الآجال من شعبان

(١) راجع ص ٦١ من هذا الجزء .
(٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٢٩
(٣) راجع جـ ٢ ص ٢٩٠
(٤) فى أ، ح، ز : « وروى عثمان أن المغيرة » .

إلى شعبان حتى أن الرجل لينكح و يولد له وقد خرج اسمه فى الموتى " . وعن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " إذا كانت ليلة النصف من شعبان فقوموا ليلتها وصوموا نهارها فإن الله ينزل لغروب الشمس إلى سماء الدنيا يقول ألا مستغفر فأغفر له ألا مبتلى فأعافيه ألا مسترزق فأرزقه ألا كذا ألا كذا حتى يطلع الفجر " ذكره الثعلبي . وخرج الترمذى بمعناه عن عائشة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "إن الله عز وجل ينزل ليلة النصف من شعبان إلى سماء الدنيا فيغفر لأكثر من عدد شعر غنم كَلْب". وفى الباب عن أبى بكر الصديق قال أبو عيسى: حديث عائشة لا نعرفه مرفوعا إلا من حديث الحجاج بن أرطاه عن يحيى بن أبى كثير عن عروة عن عائشة، وسمعت محمدا يضعف هذا الحديث، وقال : يحيى بن أبى كثير لم يَسمع من عروة، والحجاج بن أرطاه لم يَسمع من يحيى بن أبى كثير .

قلت : وقد ذكر حديث عائشة مطولا صاحب كتاب العروس، واختار أن الليلة التى يفرق فيها كل أمر حكيم ليلة النصف من شعبان، وأنها تسمى ليلة البراءة. وقد ذكرنا قوله والرد عليه فى غير هذا الموضع ، وأن الصحيح إنما هى ليلة القدر على ما بيّناه. روى حماد ابن سلمة قال أخبرنا ربيعة بن كُلْثوم قال: سأل رجل الحسن وأنا عنده فقال: يا أبا سعيد، أرأيت ليلة القدر أفى كل رمضان هى ؟ قال : أىْ و[الله](١) الذى لا إله إلا هو، إنها فى كل رمضان، إنها الليلة التى يفرق فيها كل أمر حكيم، فيها يقضى الله كلّ خلق وأجل ورزق وعمل إلى مثلها. وقال ابن عباس: يكتب من أم الكتاب فى ليلة القدر ما يكون فى السنة من موت وحياة ورزق ومطر حتى الحج؛ يقال : يحج فلان ويحج فلان. وقال فى هذه الآية: إنك لترى الرجل يمشى فى الأسواق وقد وقع اسمه فى الموتى. وهذه الإبانة لإحكام السنة إنما هى للملائكة الموكلين بأسباب الخلق . وقد ذكرنا هذا المعنى آنفا . وقال القاضى أبو بكر بن العربى : و جمهور العلماء على أنها ليلة القدر . ومنهم من قال : إنها ليلة النصف من شعبان؛ وهو باطل لأن الله تعالى قال فى كتابه الصادق القاطع : « شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِى أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ »(٢) فنصّ على أن ميقات نزوله رمضان، ثم عيّن من زمانه الليل هاهنا بقوله : «فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ »؛

(١) من ح ، ل .
(٢) راجع جـ ٢ ص ٢٩٠

فمن زعم أنه فى غيره فقد أعظم الفرية على الله ، وليس فى ليلة النصف من شعبان حديث يعوّل عليه لا فى فضلها ولا فى نسخ الآجال فيها فلا تلتفتوا إليها . الزمخشرى : « وقيل يبدأ فى استنساخ ذلك من اللوح المحفوظ فى ليلة البراءة ويقع الفراغ فى ليلة القدر ؛ فتدفع نسخة الأرزاق إلى ميكائيل ، ونسخة الحروب إلى جبريل ، وكذلك الزلازل والصواعق والخسف ؛ ونسخة الأعمال إلى إسماعيل صاحب سماء الدنيا وهو مَلَك عظيم ؛ ونسخة المصائب إلى ملك الموت . وعن بعضهم : يعطى كل عامل بركات أعماله ؛ فيلقى على ألسنة الخلق مدحه ، وعلى قلوبهم هيبته . وقرئ «نفرق» بالتشديد ، و«يَفْرُق» كلٌّ على بنائه للفاعل ونصب «كل» ، والفارق الله عز وجل . وقرأ زيد بن علىّ رضى الله عنه «نفرق» بالنون . ﴿ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴾ كل شأن ذى حكمة ؛ أى مفعول على ما تقتضيه الحكمة » .

قوله تعالى : أَمْرًا مِّنْ عِندِنَآ ۚ إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ ۝٥ رَحْمَةً مِّن رَّبِّكَ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ۝٦

قوله تعالى : ﴿ أَمْرًا مِنْ عِنْدِنَا ﴾ قال النقاش : الأمر هو القرآن أنزله الله من عنده . وقال ابن عيسى : هو ما قضاه الله فى الليلة المباركة من أحوال عباده . وهو مصدر فى موضع الحال . وكذلك ﴿ رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ ﴾ وهما عند الأخفش حالان ؛ تقديرهما : أنزلناه آمرين به وراحمين . المبرد : « أمرًا » فى موضع المصدر ، والتقدير : أنزلناه إنزالا . الفراء والزجاج : « أمرا » نصب بـ«يُفْرَق» ، مثل قولك « يفرق فرقا » فأمر بمعنى فرق فهو مصدر ، مثل قولك : يضرب ضربا . وقيل : « يفرق » يدلّ على يؤمر ، فهو مصدر عمل فيه ما قبله . « إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ . رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ » قال الفراء[1] : « رَحْمَةً » مفعول بـ«مرسلين» . والرحمة النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقال الزجاج : « رَحْمَةً » مفعول من أجله ؛ أى أرسلناه للرحمة . وقيل : هى بدل من قوله . « أَمْرًا » وقيل : هى مصدر . الزمخشرى : «أَمْرًا» نصب على الاختصاص ، جعل كلّ أمر جزلا فخمًا بأن وصفه بالحكيم ، ثم زاده جزالة وكسبه

(١) جملة « قال الفراء » : ساقطة من ا ، ح .

فخامة بأن قال : أعني بهذا الأمر أمرا حاصلا من عندنا ، كائنا من لَدُنَّا ، وكما اقتضاه علمنا وتدبيرنا . وفى قراءة زيد بن علىّ « أَمْرٌ مِنْ عِنْدِنَا » على هو أمر ، وهى تنصر انتصابه على الاختصاص . وقرأ الحسن « رحمة » على تلك هى رَحْمَةٌ ، وهى تنصر انتصابها بأنه مفعول له .

قوله تعالى : رَبِّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَآ ۖ إِن كُنتُم مُّوقِنِينَ ﴿٧﴾ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ رَبُّكُمْ وَرَبُّ ءَابَآئِكُمُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٨﴾ بَلْ هُمْ فِى شَكٍّ يَلْعَبُونَ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ قرأ الكوفيون « رَبِّ » بالجر . الباقون بالرفع ؛ رَدًّا على قوله : « إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ » . و إن شئت على الابتداء ، والخبر لا إله إلا هو . أو يكون خبر ابتداء محذوف ؛ تقديره : هو ربّ السموات والأرض . والجر على البدل من « رَبِّكَ » وكذلك : « رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ » بالجر فيهما ؛ رواه الشِّيزَرِىّ[1] عن الكسائى . الباقون بالرفع على الاستئناف . ثم يحتمل أن يكون هذا الخطاب مع المعترف بأن الله خالق السموات والأرض ؛ أى إن كنتم موقنين به فاعلموا أن له أن يرسل الرسل ، وينزل الكتب . ويجوز أن يكون الخطاب مع من لا يعترف أنه الخالق ؛ أى ينبغى أن يعرفوا أنه الخالق ؛ وأنه الذى يحيى ويميت . وقيل : الموقن ها هنا هو الذى يريد اليقين ويطلبه ؛ كما تقول : فلان يُنْجِد ؛ أى يريد نجدا . ويُتهِم ؛ أى يريد تهامة . ﴿ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ أى هو خالق العالم ؛ فلا يجوز أن يشرك به غيره ممن لا يقدر على خلق شىء . و « هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ » أى يحيى الأموات ويميت الأحياء . ﴿ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ ﴾ أى مالككم ومالك من تقدم منكم . واتقوا تكذيب محمد لئلا ينزل بكم العذاب . ﴿ بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ يَلْعَبُونَ ﴾ أى ليسوا على يقين فيما يظهرونه من الإيمان والإقرار فى قولهم : إن الله خالقهم ؛ وإنما

(١) هو عيسى بن سليمان أبو موسى الجازى ، كان جازيا ثم انتقل إلى شيزر (كحيدر ، بلدة قرب حماة) وأقام بها إلى أن مات فنسب إليها » أخذ القراءة عرضا وسماعا من الكسائى ، وله عنه انفرادات . (غاية النهاية) .

يقولونه لتقليد[1] آبائهم من غير علم فهم فى شك . وإن توهموا أنهم مؤمنون فهم يلعبون فى دينهم بما يعنّ لهم من غير حجة . وقيل : « يَلْعَبُونَ » يضيفون إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم الافتراء استهزاء . ويقال لمن أعرض عن المواعظ : لاعب ؛ وهو كالصبى الذى يلعب فيفعل ما لا يدرى عاقبته .

قوله تعالى : فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴿١٠﴾ يَغْشَى ٱلنَّاسَ هَٰذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ فَٱرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِى ٱلسَّمَآءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ ﴾ ٱرتقب معناه ٱنتظر يا محمد بهؤلاء الكفار يوم تأتى السماء بدخان مبين ؛ قاله قتادة . وقيل : معناه ٱحفظ قولهم هذا لتشهد عليهم يوم تأتى السماء بدخان مبين ؛ ولذلك سُمِّىَ الحافظ رقيبا . وفى الدُّخَان أقوال ثلاثة : الأول أنه من أشراط الساعة لم يجئ بعدُ ، وأنه يمكث فى الأرض أربعين يوما يملأ ما بين السماء والأرض ؛ فأما المؤمن فيصيبه مثل الزكام ، وأما الكافر والفاجر فيدخل فى أنوفهم فيثقب مسامعهم ، ويضيق أنفاسهم ؛ وهو من آثار جهنم يوم القيامة . وممن قال إن الدخان لم يأت بعدُ : علىّ وٱبن عباس وٱبن عمر وأبو هريرة وزيد بن علىّ والحسن وٱبن أبى مليكة وغيرهم . وروى أبو سعيد الخُدْرِىّ مرفوعا أنه دخان يهيج بالناس يوم القيامة ؛ يأخذ المؤمن منه كالزكمة . وينفخ الكافر حتى يخرج من كل مسمع منه ؛ ذكره الماوردى . وفى صحيح مسلم عن أبى الطُّفَيل عن حُذيفة بن أسيد الغِفَارِىّ قال : ٱطّلع النبىّ صلى الله عليه وسلم علينا ونحن نتذاكر فقال : " ما تذكرون " ؟ قالوا : نذكر الساعة ؛ قال : " إنها لن تقوم حتى تَرَوْا قبلها عشر آيات — فذكر — الدُّخانَ والدَّجّالَ والدابةَ وطلوعَ الشمس من مغربها ونزول عيسى بن مريم وخروج يأجوجَ ومأجوجَ وثلاثةَ خُسُوف خَسْفٌ بالمَشْرِق وخَسْفٌ بالمغرب وخَسْفٌ بجزيرة العرب وآخِرُ ذلك نارٌ تخرج من اليَمَن تَطْرُد الناس إلى مَحْشَرهم " . فى رواية عن حُذيفة "إن الساعة لا تكون حتى تكون عشر آيات : خَسْفٌ بالمشرق وخَسْفٌ بالمغرب وخَسْفٌ فى جزيرة العرب والدُّخانَ والدَّجالُ

(١) فى أ ، ز ، ك ، ل ، م : « لتقليد الآباء لهم » . وفى ن : « تقليدا لآبائهم » .

ودابّةُ الأرض ويأجوجُ ومأجوجُ وطلوعُ الشمس من مغربها ونارٌ تخرج من قَعْر عَدَن تُرَحِّلُ الناس". وخرجه الثعلبيّ أيضا عن حُذيفة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أوّل الآيات خروجًا الدّجالُ ونزولُ عيسى بن مريم ونارٌ تخرج من قَعْر عَدَن أبْيَن تسوق الناس إلى المحشر تبيت معهم حيث باتوا وتَقِيل معهم إذا قالوا وتصبح معهم إذا أصبحوا وتُمْسي معهم إذا أمسوا". قلت: يانبيّ الله، وما الدخان؟ قال هذه الآية: " « فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ » يملأ ما بين المشرق والمغرب يمكث أربعين يوما وليلة أما المؤمن فيصيبه منه شبه الزكام وأما الكافر فيكون بمنزلة السكران يخرج الدخان من فمه ومنخره وعينيه وأذنيه ودبره". فهذا قول. القول الثانى — أن الدخان هو ما أصاب قريشا من الجوع بدعاء النبيّ صلى الله عليه وسلم، حتى كان الرجل يرى بين السماء والأرض دخانا؛ قاله ابن مسعود. قال: وقد كشفه الله عنهم، [ولو كان يوم القيامة لم يكشفه عنهم][1]. والحديث عنه بهذا فى صحيح البخاريّ ومسلم والترمذيّ. قال البخاريّ: حدثنى يحيى قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مَسْرُوق قال: قال عبد الله: إنما كان هذا لأن قريشا لما استعصت على النبيّ صلى الله عليه وسلم دعا عليهم بسنين كَسِنِي يوسف، فأصابهم قَحْطٌ[2] وجهد حتى أكلوا العظام، فجعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى ما بينه و بينها كهيئة الدخان من الجهد؛ فأنزل الله تعالى: « فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ. يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ». قال: فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيل: يا رسول الله، استسق الله لمُضَر فإنها قد هلكت. قال: "لِمُضَر! إنك لجريء". فاستسقى فسُقُوا؛ فنزلت: « إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ». فلما أصابتهم الرفاهية عادوا إلى حالهم حين أصابتهم الرفاهية؛ فأنزل الله عز وجل: « يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ ». قال: يعنى يوم بدر. قال أبو عبيدة: والدُّخَان الجَدْب. القُتَبيّ: سُمِّيَ دخانا لُيبس الأرض منه حين يرتفع منها كالدخان. القول الثالث — إنه يوم فتح مكة لما حجبت السماء الغبرة؛ قاله عبد الرحمن الأعرج. ﴿ يَغْشَى النَّاسَ ﴾ فى موضع الصفة للدخان، فإن كان قد مضى على ما قال ابن مسعود فهو خاص بالمشركين من أهل مكة، وإن كان من

(١) مابين المربعين ساقط من ك. (٢) فى ح، ز، ل: « فأصابهم الجوع والقحط ».

أشراط الساعة فهو عام على ما تقدم . ﴿ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ أى يقول الله لهم : « هَـذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ » . فمن قال : إن الدخان قد مضى فقوله : « هَـذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ » حكاية حال ماضية، ومن جعله مستقبلا فهو حكاية حال آتية . وقيل : « هَذَا » بمعنى ذلك . وقيل : أى يقول الناس لذلك الدخان : « هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ » . وقيل : هو إخبار عن دنو الأمر؛ كما تقول : هذا الشتاء فأعدّ له .

قوله تعالى : رَبَّنَا ٱكْشِفْ عَنَّا ٱلْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾

أى يقولون ذلك : ٱكشف عنا العذاب فـ « إِنَّا مُؤْمِنُونَ »؛ أى نؤمن بك إن كشفته عنا . قيل : إن قريشا أتَوُا النبيّ صلى الله عليه وسلم وقالوا : إن كشف الله عنا هذا العذاب أسلمنا، ثم نقضوا هـذا القول . قال قتادة : « ٱلْعَذَابَ » هنا الدخان . وقيـل : الجوع؛ حكاه النقاش .

قلت : ولا تناقض ؛ فإن الدخان لم يكن إلا من الجوع الذى أصابهم؛ على ما تقدم . وقد يقال للجوع والقحط : الدخان؛ ليبس الأرض فى سنة الجدب وارتفاع الغبار بسبب قلة الأمطار؛ ولهذا يقال لسنة الجدب : الغبراء . وقيل: إن العذاب هنا الثلج. قال الماوردىّ: وهـذا لا وجه له؛ لأن هذا إنما يكون فى الآخرة أو فى أهل مكة، ولم تكن مكة من بلاد الثلج؛ غير أنه مقول فحكيناه .

قوله تعالى : أَنَّىٰ لَهُمُ ٱلذِّكْرَىٰ وَقَدْ جَآءَهُمْ رَسُولٌ مُّبِينٌ ﴿١٣﴾ ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلَّمٌ مَّجْنُونٌ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ أَنَّى لَهُمُ الذِّكْرَى ﴾ أى من أين يكون لهم التذكُّر والاتعاظ عند حلول العذاب. ﴿ وَقَدْ جَاءَهُمْ رَسُولٌ مُبِينٌ ﴾ يبيّن لهم الحق، والذِّكرى والذِّكر واحد؛ قاله البخارىّ . ﴿ ثُمَّ تَوَلَّوْا عَنْهُ ﴾ أى أعرضوا . قال ابن عباس : أى متى يتّعظون والله أبعدهم من الاتعاظ والتذكر بعـد توليهم عن محمد صلى الله عليـه وسلم وتكذيبهم إيّاه . وقيـل : أى أنّى ينفعهم

قولهم : « إِنَّا مُؤْمِنُونَ » بعد ظهور العذاب غدًا أو بعد ظهور أعلام الساعة ، فقد صارت المعارف ضرورية . وهذا إذا جعلت الدخان آية مرتقبة . ﴿ وَقَالُوا مُعَلَّمٌ مَجْنُونٌ ﴾ أى علّمه بَشَرٌ أو علّمه الكَهَنة والشياطين ، ثم هو مجنون وليس برسول .

قوله تعالى : إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا ﴾ أى وقتا قليلا ، وعد أن يكشف عنهم ذلك العذاب قليلا ؛ أى فى زمان قليل ليعلم أنهم لا يَفُون بقولهم ، بل يعودون إلى الكفر بعد كشفه ؛ قاله ابن مسعود . فلما كشف ذلك عنهم باستسقاء النبى صلى الله عليه وسلم لهم عادوا إلى تكذيبه . ومن قال : إن الدخان منتظر قال : أشار بهذا إلى ما يكون من الفرجة بين آية وآية من آيات قيام الساعة . ثم مَن قضى عليه بالكفر يستمر على كفره . ومن قال هذا فى القيامة قال : أى لو كشفنا عنكم العذاب لعدتم إلى الكفر . وقيل : معنى ﴿ إِنَّكُمْ عَائِدُونَ ﴾ إلينا ؛ أى مبعوثون بعد الموت . وقيل : المعنى « إِنَّكُمْ عَائِدُونَ » إلى نار جهنم إن لم تؤمنوا .

قوله تعالى : يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنتَقِمُونَ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ ﴾ محمول على ما دلّ عليه ﴿ مُنْتَقِمُونَ ﴾ ؛ أى ننتقم منهم يوم نبطش . وأبعده بعض النحويين بسبب أن ما بعد « إنّ » لا يفسر ما قبلها . وقيل : إن العامل فيه « مُنْتَقِمُونَ » . وهو بعيد أيضا ؛ لأن ما بعد « إن » لا يعمل فيما قبلها . ولا يحسن تعلّقه بقوله : « عَائِدُونَ » ولا بقوله : « إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ » ؛ إذ ليس المعنى عليه . ويجوز نصبه بإضمار فعل ؛ كأنه قال : ذكّرهم أو اذكر . ويجوز أن يكون المعنى إنكم عائدون ، فإذا عدتم أنتقم منكم يوم نبطش البطشة الكبرى . ولهذا وصل هذا بقصة فرعون ، فإنهم وعدوا موسى الإيمان إن كشف عنهم العذاب ، ثم لم يؤمنوا حتى غرقوا . وقيل : « إِنَّا كَاشِفُو الْعَذَابِ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ » كلام تام . ثم ابتدأ : « يَوْمَ نَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَىٰ إِنَّا مُنْتَقِمُونَ » أى ننتقم من جميع الكفار . وقيل : المعنى وارتقب الدخان وارتقب يَوْمَ نَبْطِش ، فحذف واو العطف ؛

كما تقول : آتق النار آتق العذاب . و ﴿ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى ﴾ فى قول ابن مسعود : يوم بدر . وهو قول ابن عباس وأبىّ بن كعب ومجاهد والضحاك . وقيل : عذاب جهنم يوم القيامة ؛ قاله الحسن وعكرمة وابن عباس أيضا ، وآختاره الزجاج . وقيل : دخان يقع فى الدنيا ، أو جوع أو خسف يقع قبل يوم القيامة . الماوردىّ : ويحتمل أنها قيام الساعة ؛ لأنها خاتمة بطشاته فى الدنيا . ويقال : آنتقم الله منه ؛ أى عاقبه . والآسم منه النقمة والجمع النِّقِمات (١) . وقيل بالفرق بين النقمة والعقوبة ؛ فالعقوبة بعد المعصية لأنها من العاقبة . والنقمة قد تكون قبلها ؛ قاله ابن عباس . وقيل : العقوبة ما تقدّرت والآنتقام غير مقدّر .

قوله تعالى : وَلَقَدْ فَتَنَّا قَبْلَهُمْ قَوْمَ فِرْعَوْنَ وَجَآءَهُمْ رَسُولٌ كَرِيمٌ ﴿١٧﴾

أى آبتليناهم . ومعنى هذه الفتنة والآبتلاء الأمر بالطاعة . والمعنى : عاملناهم معاملة المختبر ببعثة موسى إليهم فكذبوا فأهلكوا ؛ فهكذا أفعل بأعدائك يا محمد إن لم يؤمنوا . وقيل : فتنّاهم عذبناهم بالغرق . وفى الكلام تقديم وتأخير ؛ والتقدير : ولقد جاء آلَ فرعون رسول كريم وفتنّاهم ، أى أغرقناهم ؛ لأن الفتنة كانت بعد مجئ الرسل . والواو لا ترتّب . ومعنى ﴿ كَرِيمٌ ﴾ أى كريم فى قومه . وقيل : كريم الأخلاق بالتجاوز والصفح . وقال الفرّاء : كريم على ربّه إذ آختصه بالنبوّة وإسماع الكلام .

قوله تعالى : أَنْ أَدُّوٓا إِلَىَّ عِبَادَ ٱللَّهِ ۖ إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴿١٨﴾ وَأَن لَّا تَعْلُوا عَلَى ٱللَّهِ ۖ إِنِّىٓ ءَاتِيكُم بِسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ أَنْ أَدُّوا إِلَىَّ عِبَادَ اللَّهِ ﴾ قال ابن عباس : المعنى جاءهم فقال : آتبعونى . فـ « عِبَادَ اللَّهِ » منادى . وقال مجاهد : المعنى أرسلوا معى عباد الله وأطلقوهم من العذاب . فـ « عِبَادَ اللَّهِ » على هذا مفعول . وقيل : المعنى أدّوا إلىّ سمعكم حتى أبلغكم رسالة ربى . ﴿ إِنِّى لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ ﴾ أى أمين على الوحى فآقبلوا نصحى . وقيل : أمين على ما أستأديه

(١) فى كتب اللغة : « النقمة بالكسر والفتح وكفرحة جمع نقم ككلم وعنب وكلمات » .

منكم فلا أخون فيه . ﴿ وَأَلَّا تَعْلُوا عَلَى اللَّهِ ﴾ أى لا تتكبروا عليه ولا ترتفعوا عن طاعته . وقال قتادة : لا تبغوا على الله . ابن عباس : لا تفتروا على الله . والفرق بين البغى والافتراء : أن البغى بالفعل والافتراء بالقول . وقال ابن جريج : لا تعظموا على الله . يحيى بن سلام : لا تستكبروا على عبادة الله . والفرق بين التعظيم والاستكبار : أن التعظيم تطاولُ المقتدر، والاستكبارَ تَرَفُّعُ المحتقر ؛ ذكره الماوردى . ﴿ إِنِّى آتِيكُمْ بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ ﴾ قال قتادة : بعذر بيّن . وقال يحيى بن سلام بحجة بيّنة . والمعنى واحد ؛ أى برهان بيّن .

قوله تعالى : وَإِنِّى عُذْتُ بِرَبِّى وَرَبِّكُمْ أَن تَرْجُمُونِ ﴿٢٠﴾

كأنهم توعدوه بالقتل فاستجار بالله . قال قتادة : « تَرْجُمُونِ » بالحجارة . وقال ابن عباس : تشتمونِ ؛ فتقولوا ساحر كذاب . وأظهر الذال من « عُذْت » نافع وابن كثير وابن عامر وعاصم ويعقوب . وأدغم الباقون . والإدغام طلبا للتخفيف، والإظهار على الأصل . ثم قيل : إنى عذت بالله فيما مضى ؛ لأن الله وعده فقال : « فَلَا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا »[1] . وقيل : إنى أعوذ ؛ كما تقول نشدتك بالله ، وأقسمت عليك بالله ؛ أى أقسم .

قوله تعالى : وَإِن لَّمْ تُؤْمِنُوا لِى فَاعْتَزِلُونِ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ لَمْ تُؤْمِنُوا لِى ﴾ أى إن لم تصدقونى ولم تؤمنوا بالله لأجل برهانى ؛ فاللام فى « لى » لام أجل . وقيل : أى وإن لم تؤمنوا بى ؛ كقوله : « فَآمَنَ لَهُ لُوطٌ »[1] أى به . ﴿ فَاعْتَزِلُونِ ﴾ أى دعونى كفافا[2] لا لِىَ ولا عَلَىَّ ؛ قاله مقاتل . وقيل : أى كونوا بمعزل منى وأنا بمعزل منكم إلى أن يحكم الله بيننا . وقيل : خلّوا سبيلى وكُفُّوا عن أذاى . والمعنى متقارب ، والله أعلم .

قوله تعالى : فَدَعَا رَبَّهُ أَنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ مُّجْرِمُونَ ﴿٢٢﴾

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٨٧ وص ٣٣٩ . (٢) أى تكفوا منى شركم .

قوله تعالى : ﴿ فَدَعَا رَبَّهُ ﴾ فيه حذف ؛ أى فكفروا فدعا ربه . ﴿ أَنَّ هَؤُلَاءِ ﴾ بفتح « أنّ » أى بأن هؤلاء . ﴿ قَوْمٌ مُجْرِمُونَ ﴾ أى مشركون ، قد امتنعوا من إطلاق بنى إسرائيل ومن الإيمان .

قوله تعالى : فَأَسْرِ بِعِبَادِي لَيْلًا إِنَّكُم مُّتَّبَعُونَ ﴿٢٣﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَأَسْرِ بِعِبَادِي لَيْلًا ﴾ أى فأجبنا دعاءه وأوحينا إليه أن أسر بعبادى ؛ أى بمن آمن بالله من بنى إسرائيل . ﴿ لَيْلًا ﴾ أى قبل الصباح . ﴿ إِنَّكُم مُّتَّبَعُونَ ﴾ وقرأ أهل الحجاز « فَاسْرِ » بوصل الألف . وكذلك ابن كثير ؛ من سرى . الباقون « فَأَسْرِ » بالقطع ؛ من أسرى . وقد تقدم[1] . وتقدم خروج فرعون وراء موسى فى « البقرة والأعراف وطه والشعراء ويونس[2] » وإغراقه وإنجاء موسى ؛ فلا معنى للإعادة .

الثانيـــة — أمر موسى عليه السلام بالخروج ليلا . وسَيْرُ الليل فى الغالب إنما يكون عن خَوْف ، والخوف يكون بوجهين : إما من العدو فيتخذ الليـل سِترا مُسْـدِلاً ؛ فهو من أستار الله تعالى . وإما من خوْف المشقة على الدواب والأبدان بحَرّ أو جَدْب ، فيتخذ السُّرَى مصلحةً من ذلك . وكان النبى صلى الله عليه وسلم يَسْرِى و يُدْلِج[3] و يترفّق و يستعجل ، بحسب الحاجة وما تقتضيه المصلحة . وفى الصحيح عن النبى صلى الله عليـه وسلم " إذا سافرتم فى الخِصْب فأعطوا الإبل حَظّها من الأرض و إذا سافرتم فى السَّنَة فبادروا بها نِقْيَها[4] ". وقد مضى فى أول « النحل[5] » ؛ والحمد لله .

قوله تعالى : وَاتْرُكِ الْبَحْرَ رَهْوًا إِنَّهُمْ جُندٌ مُّغْرَقُونَ ﴿٢٤﴾

---

(١) راجع جـ ٩ ص ٧٩ . (٢) راجع جـ ١ ص ٣٨٩ . وجـ ٨ ص ٣٧٧ وجـ ١١ ص ٢٢٧ . وجـ ١٣ ص ١٠٥ . (٣) قوله : « يسرى » أى يسير عامة الليل . و « يدلج » أى سار من أول الليل . وربما استعمل لسير آخر الليل . (٤) قوله : « فى السنة » أى فى القحط وانعدام نبات الأرض من يبسها . والنقى : (بكسر النون وسكون القاف) هو المخ ؛ ومعناه أسرعوا فى السير بالإبل لتصلوا إلى المقصد وفيها بقية من قوتها .

(٥) راجع جـ ١٠ ص ٧٣ .

قال ابن عباس : ﴿ رَهْوًا ﴾ أى طريقا . وقاله كعب والحسن . وعن ابن عباس أيضا سمتا . الضحاك والربيع : سهلا . عكرمة : يَبَسًا، لقوله : « فَاضْرِبْ لَهُمْ طَرِيقًا فِي الْبَحْرِ يَبَسًا » . وقيل : مفترقا . مجاهد : منفرجا . وعنه يابسا . وعنه ساكنا ، وهو المعروف فى اللغة . وقاله قتادة والهَروىّ . وقال غيرهما : منفرجا . وقال ابن عرفة : وهما يرجعان إلى معنى واحد وإن اختلف لفظاهما ، لأنه إذا سكن جَرْيُه انفرج . وكذلك كان البحر يسكن جريه وانفرج لموسى عليه السلام . والرَّهْوُ عند العرب : الساكن ، يقال : جاءت الخيل رَهْوًا ، أى ساكنة . قال :

والخيل تَمْزَعُ رَهْوًا فى أعنّتها * كالطير تنجو من الشُّؤبُوب ذى البرد (١)

الجوهرى : ويقال افعل ذلك رَهْوا ، أى ساكنا على هِينَتِك (٢) . وعيشٌ راهٍ ، أى ساكن رافه . وخمسٌ راهٍ ، إذا كان سهلا . ورها البحر أى سكن . وقال أبو عبيد : رَهَا بين رجليه يَرْهُو رَهْوًا أى فتح ، ومنه قوله تعالى : « وَاتْرُكِ الْبَحْرَ رَهْوًا » . والرَّهْوُ : السير السهل ، يقال : جاءت الخيل رَهْوًا . قال ابن الأعرابى : رَهَا يَرْهُو فى السير أى رفق . قال القطامى فى نعت الركاب :

يَمْشِين رَهْوًا فلا الأعجازُ خاذِلةٌ * ولا الصدورُ على الأعجاز تَتَّكِلُ

والرَّهْوُ والرَّهْوَة : المكان المرتفع ، والمنخفض أيضا يجتمع فيه الماء ، وهو من الأضداد . وقال أبو عبيد : الرَّهْو : الجَوْبة تكون فى مَحَلّة القوم يسيل فيها ماء المطر وغيره . وفى الحديث أنه قضى أن " لا شفعة فى فِناء (٣) ولا طريق ولا مَنْقَبَة ولا رُكْح ولا رَهْو " . والجمع رِهَاء . والرَّهْوُ : المرأة الواسعة المِنّ ، حكاه النَّضر بن شُمَيل . والرَّهْو : ضرب من الطير ، ويقال :

---

(١) البيت للنابغة الذبيانى و « تمزع » : تمر مرا سريعا . وقد وردت هذه الكلمة فى الأصل محرفة ، ففى ا ، وك : « تمرج » بالراء والجيم . وفى ح ، ورز : « تمرع » بالعين . « رهوا » كذا فى نسخ الأصل . والذى فى ديوانه : « غربا » وغرب الفرس : حدته وأول جريه . و « الشؤبوب » : السحاب العظيم القطر .

(٢) الهينة (بالكسر) : السكينة والوقار .

(٣) الفناء : فناء الدار ، وهو ما امتد معها من جوانبها . والمنقبة : هى الطريق بين الدارين . وقيل : هو الطريق الذى يعلو أنشاز الأرض . والركح (بالضم) : ناحية البيت من ورائه ، وربما كان فضاء لا بناء فيه .

هو الكُرْكيّ . قال الهَرَوِيّ : ويجوز أن يكون « رَهْوًا » من نعت موسى — وقاله القشيريّ — أى سِرْ ساكنا على هِينَتِك ؛ فالرهو من نعت موسى وقومه لا من نعت البحر . وعلى الأوّل هو من نعت البحر؛ أى اتركه ساكنا كما هو قد انفرق فلا تأمره بالانضمام حتى يدخل فرعون وقومه . قال قتادة : أراد موسى أن يضرب البحر لما قطعه بعصاه حتى يلتئم ، وخاف أن يتبعه فرعون فقيل له هذا . وقيل : ليس الرَّهْو من السكون بل هو الفرجة بين الشيئين ؛ يقال : رَهًا ما بين الرجلين أى فرج . فقوله : « رَهْوًا » أى منفرجًا . وقال الليث : الرَّهْو مَشْىٌ فى سكون، يقال : رها يرهو رَهْوًا فهو راهٍ . وعيشٌ راهٍ : وادعٌ خافض . وافعل ذلك سَهْوًا رَهْوًا ؛ أى ساكنا بغير شدّة . وقد ذكرناه آنفا . ﴿ إِنَّهُمْ ﴾ أى إن فرعون وقومه . ﴿ جُندٌ مُغْرَقُونَ ﴾ أخبر موسى بذلك ليسكن قلبه .

قوله تعالى : كَمْ تَرَكُوا مِن جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿٢٥﴾ وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴿٢٦﴾ وَنَعْمَةٍ كَانُوا فِيهَا فَٰكِهِينَ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ . وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ﴾ ﴿ كَمْ ﴾ للتكثير . وقد مضى الكلام فى معنى هذه الآية فى « الشعراء » مستوفى (١) . ﴿ وَنَعْمَةٍ كَانُوا فِيهَا فَاكِهِينَ ﴾ النَّعْمة (بالفتح) : التنعيم، يقال : نَعّمه الله وناعَمَه فتنعّم . وامرأة مُنَعَّمة ومُناعَمَة، بمعنًى . والنِّعمة (بالكسر) : اليد والصنيعة والمِنّة وما أُنعِم به عليك . وكذلك النُّعْمى . فإن فتحت النون مددت وقلت : النَّعْماء . والنعيم مثله . وفلان واسع النعمة، أى واسع المال ؛ جميعه عن الجوهرىّ . وقال ابن عمر : المراد بالنعمة نيل مصر . ابن لهيعة : الفيوم . ابن زياد : أرض مصر لكثرة خيرها . وقيل : ما كانوا فيه من السعة والدعة . وقد يقال : نَعْمَة ونِعْمَة (بفتح النون وكسرها) ، حكاه الماوردىّ . قال : وفى الفرق بينهما وجهان : أحدهما — أنها بكسر النون فى المِلْك، وبفتحها فى البَدَن والدين، قاله النَّضْر بن شُمَيل . الثانى — أنها بالكسر من المِنّة وهو الإفضال والعطيّة، وبالفتح من التنعيم وهو سعة العيش والراحة ؛ قاله ابن زياد .

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٠١

قلت : هذا الفرق هو الذى وقع فى الصحاح وقد ذكرناه . وقرأ أبو رجاء والحسن وأبو الأشهب والأعرج وأبو جعفر وشيبة « فَكِهِينَ » بغير ألف، ومعناه أشِرين بَطِرين . قال الجوهرى : فَكِه الرجل (بالكسر) فهو فَكِه إذا كان طيِّب النفس مَزَّاحا . والمِفكه أيضا الأشِر البطِر . وقرئ « ونَعْمَةٍ كَانُوا فِيهَا فَكِهِينَ » أى أشِرين بطِرين . و « فَاكِهِينَ » أى ناعمين . القشيرى : « فَاكِهِينَ » لاهين مازحين، يقال : إنه لفاكه أى مَزَّاح . وفيه فكاهة أى مزح . الثعلبىّ : وهما لغتان كالحاذر والحَذِر ، والفارِه والفَرِه . وقيل : إن الفاكه هو المستمتع بأنواع اللذة كما يتمتع الآكل بأنواع الفاكهة . والفاكهة : فضلٌ عن القوت الذى لا بدّ منه .

قوله تعالى : كَذَٰلِكَ ۖ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ ﴿٢٨﴾

قال الزجاج : أى الأمر كذلك ؛ فيوقف على « كَذَلِكَ » . وقيل : إن الكاف فى موضع نصب، على تقدير نفعل فعلا كذلك بمن نريد إهلاكه . وقال الكلبى : « كَذَلِكَ » أفعل بمن عصانى . وقيل : « كَذَلِكَ » كان أمرهم فأهلكوا . ﴿ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ ﴾ يعنى بنى إسرائيل، ملّكهم الله تعالى أرض مصر بعد أن كانوا فيها مستعبدين، فصاروا لها وارثين ؛ لوصول ذلك إليهم كوصول الميراث . ونظيره : « وَأَوْرَثْنَا الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا يُسْتَضْعَفُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا[1] » الآية .

قوله تعالى : فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ وَمَا كَانُوا مُنظَرِينَ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ﴾ أى لكفرهم . ﴿ وَمَا كَانُوا مُنْظَرِينَ ﴾ . أى مؤخرين بالغرق . وكانت العرب تقول عند موت السيد منهم : بكت له السماء والأرض ؛ أى عمّت مصيبته الأشياء حتى بكته السماء والأرض والريح والبرق، وبكته الليالى الشاتيات . قال الشاعر :

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٧٢

فالريح تبكى شَجْوَهَا * والبرق يلمع فى الغمامه (١)

وقال آخر (٢) :

والشمسُ طالعةٌ ليست بكاسفة * تُبكى عليك نجومَ الليل والقمرا

وقالت الخارجية (٣) :

أيا شجر الخابور مالك مُورِقًا * كأنك لم تجزع على ابن طَرِيف

وذلك على سبيل التمثيل والتخييل مبالغةً فى وجوب الجزع والبكاء عليه . والمعنى أنهم هلكوا فلم تعظم مصيبتهم ولم يوجد لهم فَقْد . وقيل : فى الكلام إضمار، أى ما بكى عليهم أهل السماء والأرض من الملائكة؛ كقوله تعالى : « وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ (٤) » بل سرّوا بهلاكهم، قاله الحسن . وروى يزيد الرقاشى عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من مؤمن إلا وله فى السماء بابان باب ينزل منه رزقه وباب يدخل منه كلامه وعمله فإذا مات فقداه فبكيا عليه — ثم تلا — « فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ » ". يعنى أنهم لم يعملوا على الأرض عملا صالحا تبكى عليهم لأجله، ولا صعد لهم إلى السماء عمل صالح فتبكى فَقْدَ ذلك . وقال مجاهد : إن السماء والأرض يبكيان على المؤمن أربعين صباحا . قال أبو يحيى : فعجبت من قوله فقال : أتعجب ! وما للأرض لا تبكى على عبد يَعْمُرها بالركوع والسجود ! وما للسماء لا تبكى على عبد كان لتسبيحه وتكبيره فيها دَوِىّ كدوِىّ النحل ! . وقال علىّ وابن عباس رضى الله عنهما : إنه يبكى عليه مُصَلّاه من الأرض ومصعد عمله من السماء . وتقدير الآية على هذا : فما بكت عليهم مصاعد عملهم من السماء ولا مواضع عبادتهم من الأرض . وهو معنى قول سعيد بن جُبير . وفى بكاء السماء والأرض ثلاثة أوجه : أحدها أنه كالمعروف من بكاء الحيوان . ويشبه أن يكون قول مجاهد . وقال شُرَيح الحضرمى قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء يوم القيامة —

(١) البيت ليزيد بن مفرغ الحميرى . وقد ورد هذا البيت فى الأصول محرفا ؛ والتصويب عن وفيات الأعيان وشرح الكامل . (٢) هو جرير . (٣) الخارجية هى ليلى بنت طريف الشيبانى ترثى أخاها الوليد ابن طريف ؛ وكان رأس الخوارج وأشدهم بأسا وصولة . (٤) راجع جـ ٩ ص ٤٢٥

قيل : من هم يا رسول الله؟ قال — هم الذين إذا فسد الناس صَلَحُوا — ثم قال — ألا لا غُرْبة على مؤمن وما مات مؤمن فى غُربة غائبا عنه بواكيه إلا بكت عليه السماء والأرض — ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم — « فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ » — ثم قال — ألا إنهما لا يبكيان على الكافر " .

قلت : وذكر أبو نعيم محمد بن معمر[1] قال : حدثنا أبو شعيب الحرّانى قال حدثنا يحيى بن عبد الله قال حدثنا الأوزاعىّ قال حدثنى عطاء الخراسانى قال : ما من عبد يسجد لله سجدة فى بقعة من بقاع الأرض إلا شهدت له يوم القيامة و بكت عليه يوم يموت . وقيل : بكاؤهما حمرة أطرافهما ؛ قاله علىّ بن أبى طالب — رضى الله عنه — وعطاء والسدّى والترمذى محمد ابن علىّ وحكاه عن الحسن . قال السدّى : لما قتل الحسين بن علىّ رضى الله عنهما بكت عليه السماء ؛ وبكاؤها حمرتها . وحكى جرير عن يزيد بن أبى زياد قال : لما قتل الحسين بن على ابن أبى طالب رضى الله عنهما احمرّ له آفاق السماء أربعة أشهر . قال يزيد : واحمرارها بكاؤها . وقال محمد بن سيرين : أخبرونا أن الحمرة التى تكون مع الشفق لم تكن حتى قتل الحسين بن علىّ رضى الله عنهما . وقال سليمان القاضى : مُطِرْنا دماً يوم قتل الحسين .

قلت : روى الدّارَقُطْنِىّ من حديث مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " الشفق الحمرة " . وعن عُبادة بن الصامت وشداد بن أوس قالا : الشفق شفقان : الحمرة والبياض ؛ فإذا غابت الحمرة حَلّت الصلاة . وعن أبى هريرة قال : الشفق الحمرة . وهذا يردّ ما حكاه ابن سيرين[2] . وقد تقدم فى «سبحان» عن قرّة بن خالد قال : ما بكت السماء على أحد إلا على يحيى بن زكرياء والحسين بن علىّ ، وحمرتها بكاؤها . وقال محمد بن على الترمذى : البكاء إدرار الشىء فإذا أدرّت العين بمائها قيل بكت ، وإذا أدرّت السماء بحمرتها قيل بكت ، وإذا أدرت الأرض بغبرتها قيل بكت ؛ لأن المؤمن نور ومعه نور الله ؛ فالأرض مضيئة بنوره و إن غاب عن عينيك ، فإن فقدت نور المؤمن اغبرّت فدرّت

(١) فى ن ، ز : «وذكر أبو نعيم الحافظ قال : حدثنا محمد بن معمر... » . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٢٠

باغبرارها ؛ لأنها كانت غبراء بخطايا أهل الشرك ، وإنما صارت مضيئة بنور المؤمن ؛ فإذا قبض المؤمن منها دَرّت بغبرتها . وقال أنس : لما كان اليوم الذى دخل فيه النبيّ صلى الله عليه وسلم المدينة أضاء كل شيء ، فلما كان اليوم الذى قبض فيه أظلم كل شيء ، وإنا لفى دفنه ما نفضنا الأيدى منه حتى أنكرنا قلوبنا . وأما بكاء السماء فحمرتها كما قال الحسن . وقال نصر بن عاصم : إن أول الآيات حُمْرَةٌ تظهر ، وإنما ذلك لدنو الساعة ، فتدر بالبكاء لخلائها من أنوار المؤمنين . وقيل : بكاؤها أمارة تظهر منها تدلّ على أسف وحزن .

قلت : والقول الأول أظهر ؛ إذ لا استحالة فى ذلك . وإذا كانت السموات والأرض تسبح وتسمع وتتكلم — كما بيناه فى « سبحان ومريم وحم فصلت »[1] — فكذلك تبكى ، مع ما جاء من الخبر فى ذلك [والله أعلم بصواب هذه الأقوال][2] .

قوله تعالى : وَلَقَدْ نَجَّيْنَا بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنَ ٱلْعَذَابِ ٱلْمُهِينِ ﴿٣٠﴾ مِن فِرْعَوْنَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ عَالِيًا مِّنَ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾

يعنى ما كانت القبط تفعل بهم بأمر فرعون ، من قتل الأبناء واستخدام النساء ، واستعبادهم إياهم وتكلفهم الأعمال الشاقة . ﴿ مِنْ فِرْعَوْنَ ﴾ بدل من « الْعَذَابِ الْمُهِينِ » فلا تتعلق « مِنْ » بقوله : « مِنَ الْعَذَابِ » لأنه قد وصف ، وهو لا يعمل بعد الوصف عمل الفعل . وقيل : أى أنجيناهم من العذاب ومن فرعون . ﴿ إِنَّهُ كَانَ عَالِيًا مِنَ الْمُسْرِفِينَ ﴾ أى جبارا من المشركين . وليس هذا عُلوّ مَدْح بل هو عُلُوٌّ فى الإسراف ، كقوله : « إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ »[3] . وقيل : هذا العلو هو الترفع عن عبادة الله .

قوله تعالى : وَلَقَدِ ٱخْتَرْنَٰهُمْ عَلَىٰ عِلْمٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدِ اخْتَرْنَاهُمْ ﴾ يعنى بنى إسرائيل . ﴿ عَلَى عِلْمٍ ﴾ أى على علم منّا بهم لكثرة الأنبياء منهم . ﴿ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ أى عالمى زمانهم ، بدليل قوله لهذه الأمة : « كُنْتُمْ خَيْرَ

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٦٦ وجـ ١١ ص ١٥٧ وجـ ١٥ ص ٣٤٤

(٢) ما بين المربعين زيادة من ن .

(٣) راجع جـ ١٣ ص ٢٤٨

أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ[1] » . وهذا قول قتادة وغيره . وقيل : على كل العالمين بما جعل فيهم من الأنبياء . وهذا خاصة لهم وليس لغيرهم ؛ حكاه ابن عيسى والزَّمَخْشَرِيّ وغيرهما . ويكون قوله : « كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ » أى بعد بنى إسرائيل . والله أعلم . وقيل : يرجع هذا الاختيار إلى تخليصهم من الغرق و إيراثهم الأرض بعد فرعون .

قوله تعالى : وَءَاتَيْنَٰهُم مِّنَ ٱلْأَيَٰتِ مَا فِيهِ بَلَٰٓؤٌا۟ مُّبِينٌ ﴿٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَآتَيْنَاهُمْ مِنَ الْآيَاتِ ﴾ أى من المعجزات لموسى . ﴿ مَا فِيهِ بَلَاءٌ مُبِينٌ ﴾ قال قتادة : الآيات إنجاؤهم من فرعون وفلق البحر لهم ، وتظليل الغمام عليهم و إنزال المَنّ والسَّلْوَى . ويكون هذا الخطاب متوجّها إلى بنى إسرائيل . وقيل : إنها العصا واليد . ويشبه أن يكون قول الفرّاء . ويكون الخطاب متوجها إلى قوم فرعون . وقول ثالث — إنه الشر الذى كَفّهم عنه والخير الذى أمرهم به ؛ قاله عبد الرحمن بن زيد . ويكون الخطاب متوجها إلى الفريقين معًا من قوم فرعون وبنى إسرائيل . وفى قوله : « بَلَاءٌ مُبِينٌ » أربعة أوجه : أحدها — نعمة ظاهرة ؛ قاله الحسن وقتادة . كما قال الله تعالى : « وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا[2] » . وقال زهير :

* فأبلاهما خيرَ البلاءِ الذى يبلُو[3] *

الثانى — عذاب شديد ؛ قاله الفرّاء . الثالث — اختبار يتميز به المؤمن من الكافر ؛ قاله عبد الرحمن بن زيد . وعنه أيضا : ابتلاؤهم بالرخاء والشدة ؛ ثم قرأ « وَنَبْلُوكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً[4] » .

قوله تعالى : إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ لَيَقُولُونَ ﴿٣٤﴾ إِنْ هِىَ إِلَّا مَوْتَتُنَا ٱلْأُولَىٰ وَمَا نَحْنُ بِمُنشَرِينَ ﴿٣٥﴾ فَأْتُوا۟ بِـَٔابَآئِنَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٣٦﴾

(١) راجع جـ ٤ ص ١٧٠ (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٨٤

(٣) صدره : * رأى الله بالإحسان ما فعلا بكم *

(٤) راجع جـ ١١ ص ٢٨٧

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ هَؤُلَاءِ لَيَقُولُونَ ﴾ يعنى كفار قريش ﴿ إِنْ هِيَ إِلَّا مَوْتَتُنَا الْأُولَى ﴾ ابتداء وخبر ؛ مثل : «إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ»(١) ، «إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا»(٢) ﴿ وَمَا نَحْنُ بِمُنْشَرِينَ ﴾(٣) أى بمبعوثين . ﴿ فَأْتُوا بِآبَائِنَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ أنشر الله الموتى فنشروا . وقد تقدّم . والمنشورون المبعوثون . قيل : إن قائل هذا من كفار قريش أبو جهل ، قال : يا محمد ، إن كنت صادقا فى قولك فابعث لنا رجلين من آبائنا : أحدهما — قصىّ بن كلاب فإنه كان رجلا صادقا ، لنسأله عما يكون بعد الموت . وهذا القول من أبى جهل من أضعف الشبهات ؛ لأن الإعادة إنما هى للجزاء لا للتكليف ؛ فكأنه قال : إن كنت صادقا فى إعادتهم للجزاء فأعدهم للتكليف . وهو كقول قائل : لو قال إن كان ينشأ بعدنا قوم من الأبناء ؛ فلم لا يرجع من مضى من الآباء ؛ حكاه الماوردى . ثم قيل : «فَأْتُوا بِآبَائِنَا» مخاطبة للنبىّ صلى الله عليه وسلم وحده ؛ كقوله : «رَبِّ ارْجِعُونِ»(٤) قاله الفرّاء . وقيل : مخاطبة له ولأتباعه .

قوله تعالى : ﴿ أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمُ تُبَّعٍ وَالَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ أَهْلَكْنَاهُمْ إِنَّهُمْ كَانُوا مُجْرِمِينَ ﴿٣٧﴾ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ ﴿٣٨﴾ مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٩﴾

قوله تعالى : «أَهُمْ خَيْرٌ أَمْ قَوْمُ تُبَّعٍ» هذا استفهام إنكار ؛ أى إنهم مستحقون فى هذا القول العذاب ؛ إذ ليسوا خيرا من قوم تبع والأمم المهلكة ، وإذا أهلكنا أولئك فكذا هؤلاء . وقيل : المعنى أهم أظهر نعمة وأكثر أموالا أم قوم تُبَّع . وقيل : أهم أعزّ وأشدّ وأمنع أم قوم تُبَّع . وليس المراد بتُبَّع رجلا واحدا بل المراد به ملوك اليمن ؛ فكانوا يسمون ملوكهم التبابعة . فتُبَّع لقب للملك منهم كالخليفة للمسلمين ، وكِسْرَى للفُرْس ، وقَيْصر للروم . وقال أبو عبيدة : سُمِّىَ كل واحد منهم تُبَّعا لأنه يتبع صاحبه . قال الجوهرى : والتبابعة ملوك اليمن ، واحدهم تُبَّع . والتُّبَّع أيضا الظِّل ؛ وقال :

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٩٤ (٢) راجع جـ ٦ ص ٤١٠ (٣) راجع جـ ١١ ص ٢٧٧
(٤) راجع جـ ١٢ ص ٢٤٩

يَرِد المياه حضيرةٌ ونفيضةٌ * وِرْدَ القطاة إذا اتَّسَالَ التُّبَّعُ[1]

والتبع أيضا ضرب من الطير . وقال السهيلي : تُبَّع اسمٌ لكل ملِك مَلَكَ اليمن والشِّحْر وحضرموت . وإن مَلَكَ اليمن وحدها لم يقل له تُبَّع ؛ قاله المسعودى . فمن التابعة : الحارث الرائش ، وهو ابن هسال ذى سدد[2] . وأبرهة ذو المنار . وعمرو ذو الأذعار . وشمر بن مالك ، الذى تنسب إليه سَمَرْقَنْد . وأفريقيس بن قيس ، الذى ساق البربرَ إلى أفريقية من أرض كنعان ، وبه سميت إفريقية .

والظاهر من الآيات : أن الله سبحانه إنما أراد واحدا من هؤلاء ، وكانت العرب تعرفه بهذا الاسم أشدّ من معرفة غيره ؛ ولذلك قال عليه السلام : "ولا أدرى أتُبَّع لَعِينٌ أم لا" . ثم قد روى عنه أنه قال : "لا تَسُبُّوا تُبَّعًا فإنه كان مؤمنا" . فهذا يدلّك على أنه كان واحدا بعينه ؛ وهو — والله أعلم — أبو كرب الذى كسا البيت بعد ما أراد غزوه ، وبعد ما غزا المدينة وأراد خرابها ، ثم انصرف عنها لمّا أخبر أنها مُهاجَر نبيّ اسمه أحمد . وقال شعرا أودعه عند أهلها ؛ فكانوا يتوارثونه كابرا عن كابر إلى أن هاجر النبي صلى الله عليه وسلم فأدّوْهُ إليه . ويقال : كان الكتاب والشعر عند أبى أيوب خالد بن زيد . وفيه :

شهدت على أحمد أنه * رسول من الله بارى النَّسَمْ
فلو مُدّ عمرى إلى عمره * لكنت وزيراً له وابنَ عَمْ

وذكر الزجاج وابن أبى الدنيا والزمخشرى وغيرهم أنه حُفر قبر له[3] بصنعاء — ويقال بناحية حمير — فى الإسلام ، فوجد فيه امرأتان صحيحتان ، وعند رءوسهما لوح من فضة مكتوب فيه بالذهب « هذا قبر حُبّى ولَيس » ويروى أيضا : « حبى وتماضر » ويروى أيضا : « هذا قبر رضوى وقبر حُبّى ابنتا تبع ، ماتتا وهما يشهدان أن لا إله إلا الله ولا يشركان به شيئا ؛ وعلى ذلك مات الصالحون قبلهما » .

---

(١) البيت لسعدى — وقيل لسلمى — الجهنية تَرثى أخاها أسعد . والحضيرة والنفيضة : جماعة القوم . وقيل : النفر يغزى بهم . وقيل غير هذا . واتسال الظل : قصر وضمر ، وذلك عند نصف النهار .

(٢) وردت هذه الأسماء محرّفة .

(٣) لفظة « له » ساقطة من ن ، ك ، هـ .

قلت : وروى ابن إسحاق وغيره أنه كان فى الكتاب الذى كتبه : « أما بعد ، فإنى آمنت بك وبكتابك الذى أنزل عليك ، وأنا على دينك وسنتك ، وآمنت بربك وربّ كل شىء ، وآمنت بكل ما جاء من ربك من شرائع الإسلام ؛ فإن أدركتك فبها ونعمت ، وإن لم أدركك فاشفع لى ولا تنسنى يوم القيامة ؛ فإنى من أمتك الأزين وبايعتك قبل مجيئك ، وأنا على ملتك وملة أبيك إبراهيم عليه السلام » . ثم ختم الكتاب ونقش عليه : « لِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ »[1] . وكتب على عنوانه « إلى محمد بن عبد الله نبى الله ورسوله ، خاتم النبيين ورسول رب العالمين صلى الله عليه وسلم . من تُبّع الأوّل » . وقد ذكرنا بقيّة خبره وأوّله فى « اللمع اللؤلؤية شرح العشر بينات النبوية »[2] للفارابى رحمه الله . وكان من اليوم الذى مات فيه تبع إلى اليوم الذى بعث فيه النبىّ صلى الله عليه وسلم ألف سنة لا يزيد ولا ينقص .

واختلف هل كان نبيًّا أو مَلِكا ؛ فقال ابن عباس : كان تُبّع نبيًّا . وقال كعب : كان تبع ملِكا من الملوك ، وكان قومه كُهّانًا وكان معهم قوم من أهل الكتاب ، فأمر الفريقين أن يقرّب كل فريق منهم قُرْبَانًا ففعلوا ، فَتُقُبّل قربان أهل الكتاب فأسلم . وقالت عائشة رضى الله عنها : لا تسبّوا تُبّعًا فإنه كان رجلا صالحا . وحكى قتادة أن تبعًا كان رجلا من حِمير ، سار بالجنود حتى عبر الحِيرة وأتى سَمَرْقَنْد فهدمها ؛ حكاه الماوردى . وحكى الثعلبى عن قتادة أنه تبع الحِيرى ، وكان سار بالجنود حتى عبر الحِيرة . وبنى سَمَرْقَنْد وقتل وهدم البلاد . وقال الكلبى : تبع هو أبو كَرِب أسعد بن ملكيكرب ، وإنما سمى تبعا لأنه تَبِع مَن قبله . وقال سعيد بن جُبَير : هو الذى كسا البيت الحِبَرات[3] . وقال كعب : ذم الله قومه ولم يذمّه ، وضرب بهم لقريش مثلًا لقربهم من دارهم وعِظمهم فى نفوسهم ؛ فلما أهلكهم الله تعالى ومَن قبلهم — لأنهم كانوا مجرمين — كان من أجرم مع ضعف اليد وقلة العدد أحرى بالهلاك . وافتخر أهل اليمن بهذه الآية ، إذ جعل الله قوم تبع خيرا من قريش . وقيل : سُمّى أوّلهم تبعًا لأنه أتبع قرن الشمس وسافر فى الشرق مع العساكر .

---

(١) راجع جـ ١٤ ص ١ (٢) اضطربت الأصول فى هذا الكتاب وفى اسم مؤلفه ، ولم نعثر عليه .

(٣) الحبرات (بكسر فتح جمع حبرة) : ضرب من برود اليمن منمر .

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ أَهْلَكْنَاهُمْ ﴾ « الَّذِينَ » فى موضع رفع عطف على « قَوْمُ تُبَّعٍ » . « أَهْلَكْنَاهُمْ » صلته . ويكون « مِنْ قَبْلِهِمْ » متعلقا به . ويجوز أن يكون « مِنْ قَبْلِهِمْ » صلة « الَّذِينَ » ويكون فى الظرف عائد إلى الموصول . وإذا كان كذلك كان « أَهْلَكْنَاهُمْ » على أحد أمرين : إما أن يقدّر معه « قد » فيكون فى موضع الحال . أو يقدر حذف موصوف ، كأنه قال : قوم أهلكناهم . والتقدير أفلا تعتبرون أنا إذا قدرنا على إهلاك هؤلاء المذكورين قدرنا على إهلاك المشركين . ويجوز أن يكون « وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ » ابتداء خبره « أَهْلَكْنَاهُمْ » . ويجوز أن يكون « الَّذِينَ » فى موضع جر عطفا على « تُبَّعٍ » كأنه قال : قوم تبع المهلكين من قبلهم . ويجوز أن يكون « الَّذِينَ » فى موضع نصب بإضمار فعل دلّ عليه « أَهْلَكْنَاهُمْ » . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَاعِبِينَ ﴾ أى غافلين ، قاله مقاتل . وقيل : لا هين ، وهو قول الكلبي . ﴿ مَا خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ أى إلا بالأمر الحق ، قاله مقاتل . وقيل : إلا للحق ، قاله الكلبي والحسن . وقيل : إلا لإقامة الحق وإظهاره من توحيد الله والتزام طاعته . وقد مضى هذا المعنى فى « الأنبياء »[1] . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ ﴾ يعنى أكثر الناس ﴿ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ ذلك .

قوله تعالى : إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ مِيقَاتُهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٤٠﴾

﴿ يَوْمَ الْفَصْلِ ﴾ هو يوم القيامة ، وسُمّى بذلك لأن الله تعالى يفصل فيه بين خلقه . دليله قوله تعالى : « لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ »[2] . ونظيره قوله تعالى : « وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ »[3] . فـ« يَوْمَ الْفَصْلِ » ميقات الكل ، كما قال تعالى : « إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ كَانَ مِيقَاتًا »[4] أى الوقت المجعول لتميز المسيء من المحسن ، والفصل بينهما : فريق فى الجنة وفريق فى السعير . وهذا غاية فى التحذير والوعيد . ولا خلاف بين القراء فى رفع

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٧٦ (٢) راجع جـ ١٨ ص ٥٥ (٣) راجع جـ ١٣ ص ١١
(٤) راجع جـ ١٩ ص ١٧٣

« مِيقَاتُهُمْ » على أنه خبر « إنّ » واسمها « يَوْمَ الْفَصْلِ » . وأجاز الكسائى والفرّاء نصب « مِيقَاتَهم » . بـ« إن » و « يوم الفصل » ظرف فى موضع خبر « إن » ؛ أى إن ميقاتهم يوم الفصل .

قوله تعالى : يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلًى عَن مَّوْلًى شَيْـًٔا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤١﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ ٱللَّهُ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٤٢﴾

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ لَا يُغْنِي مَوْلًى عَنْ مَوْلًى شَيْئًا ﴾ « يَوْمَ » بدل من « يوم » الأول . والمَوْلَى : الْوَلِيُّ وهو ابن العمّ والناصر . أى لا يدفع ابن عم عن ابن عمه ، ولا قريب عن قريبه ، ولا صديق عن صديقه . ﴿ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ ﴾ أى لا ينصر المؤمن الكافر لقرابته . ونظير هذه الآية : « وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا[1] » الآية . ﴿ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللَّهُ ﴾ « مَنْ » رفع على البدل من المضمر فى « يُنْصَرُونَ » ؛ كأنك قلت : لا يقوم أحد إلا فلان . أو على الابتداء والخبر مضمر ؛ كأنه قال : إلا من رحم الله فمغفور له ؛ أو فيغنى عنه ويشفع وينصر . أو على البدل من « مَوْلًى » الأول ؛ كأنه قال : لا يغنى إلا من رحم الله . وهو عند الكسائى والفرّاء نصب على الاستثناء المنقطع ؛ أى لكن من رحم الله لا ينالهم ما يحتاجون فيه إلى مَن يغنيهم من المخلوقين . ويجوز أن يكون استثناء متصلا ؛ أى لا يغنى قريب عن قريب إلا المؤمنين فإنه يؤذن لهم فى شفاعة بعضهم لبعض . ﴿ إِنَّهُ هُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ ﴾ أى المنتقم من أعدائه الرحيم بأوليائه ؛ كما قال : « شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطَّوْلِ[2] » فقرن الوعد بالوعيد .

قوله تعالى : إِنَّ شَجَرَتَ ٱلزَّقُّومِ ﴿٤٣﴾ طَعَامُ ٱلْأَثِيمِ ﴿٤٤﴾ كَٱلْمُهْلِ يَغْلِي فِى ٱلْبُطُونِ ﴿٤٥﴾ كَغَلْيِ ٱلْحَمِيمِ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ شَجَرَةَ الزَّقُّومِ ﴾ كل ما فى كتاب الله تعالى من ذكر الشجرة فالوقف عليه بالهاء ؛ إلا حرفا واحدا فى سورة الدخان « إِنَّ شَجَرَةَ الزَّقُّومِ . طَعَامُ الْأَثِيمِ » ؛ قاله

(١) راجع جـ ١ ص ٣٧٦ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٨٩

ابن الأنبارى . و ﴿ الْأَثِيمِ ﴾ الفاجر ؛ قاله أبو الدرداء . وكذلك قرأ هو وابن مسعود . وقال همام بن الحارث : كان أبو الدرداء يقرئ رجلا « إِنَّ شَجَرَةَ الزَّقُّومِ طَعَامُ الْأَثِيمِ » والرجل يقول : طعام اليتيم ، فلما لم يفهم قال له : « طعام الفاجر » . قال أبو بكر الأنبارى : حدثنى أبى قال حدثنا نصر قال حدثنا أبو عبيد قال حدثنا نعيم بن حماد عن عبد العزيز بن محمد عن ابن عجلان عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود قال : علّم عبد الله بن مسعود رجلا « إِنَّ شَجَرَةَ الزَّقُّومِ . طَعَامُ الْأَثِيمِ » فقال الرجل : طعام اليتيم ، فأعاد عليه عبد الله الصواب وأعاد الرجل الخطأ ، فلما رأى عبد الله أن لسان الرجل لا يستقيم على الصواب قال له : أما تحسن أن تقول طعام الفاجر؟ قال بلى ، قال فافعل . ولا حجة فى هذا للجهال من أهل الزَّيْغ ، أنه يجوز إبدال الحرف من القرآن بغيره ، لأن ذلك إنما كان من عبد الله تقريبا للتعلّم ، وتوطئة منه له للرجوع إلى الصواب ، واستعمال الحق والتكلم بالحرف على إنزال الله وحكاية رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال الزَّمَخْشرى : «وبهذا يستدل على أن إبدال كلمة مكان كلمة جائز إذا كانت مؤديةً معناها . ومنه أجاز أبو حنيفة القراءة بالفارسية على شريطة ، وهى أن يؤدّى القارئ المعانى على كمالها من غير أن يَخْرِم منها شيئا . قالوا : وهذه الشريطة تشهد أنها إجازة كلا إجازة ؛ لأن فى كلام العرب خصوصا فى القرآن الذى هو معجز بفصاحته وغرابة نظمه وأساليبه ، من لطائف المعانى والأغراض مالا يستقلّ بأدائه لسان من فارسية وغيرها ، وما كان أبو حنيفة رحمه الله يحسن الفارسية ، فلم يكن ذلك منه عن تحقق وتبصر . وروى علىّ بن الجعد عن أبى يوسف عن أبى حنيفة مثل قول صاحبيه فى إنكار القراءة بالفارسية » . وشجرة الزقوم : الشجرة التى خلقها الله فى جهنم وسمّاها الشجرة الملعونة ، فإذا جاع أهل النار التجئوا إليها فأكلوا منها ، فغليت فى بطونهم كما يغلى الماء الحار . وشبّه ما يصير منها إلى بطونهم بالمُهْل ، وهو النُّحاس المذاب . وقراءة العامة « تَغْلِي » بالتاء حملًا على الشجرة . وقرأ ابن كَثير وحفص وابن مُحَيْصن ورُوَيْس عن يعقوب « يغلى » بالياء حملًا على الطعام ؛ وهو فى معنى الشجرة . ولا يُحمل على المهْل لأنه

ذكر للتشبيه . و « الأثيم » الآثم ؛ من أثِم يأثَم إثمًا ؛ قاله القشيرى وابن عيسى . وقيل هو المشرك المكتسب للإثم ؛ قاله يحيى بن سلام . وفى الصحاح : وقد أثم الرجل (بالكسر) إثما وآثما إذا وقع فى الإثم ، فهو آثم وأثيم وأثوم أيضا . فمعنى « طَعَامُ الْأَثِيمِ » أى ذى الإثم الفاجر[1] ، وهو أبو جهل . وذلك أنه قال : يعِدنا محمد أن فى جهنم الزقّوم ، و إنما هو الثريد بالزبد والتمر ، فبيّن الله خلاف ما قاله . وحكى النقاش عن مجاهد أن شجرة الزقّوم أبو جهل .

قلت : وهذا لا يصح عن مجاهد . وهو مردود بما ذكرناه فى هذه الشجرة فى سورة « الصافات[2] وسبحان » أيضا .

قوله تعالى : خُذُوهُ فَاعْتِلُوهُ إِلَىٰ سَوَاءِ الْجَحِيمِ ﴿٤٧﴾ ثُمَّ صُبُّوا فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الْحَمِيمِ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ خُذُوهُ ﴾ أى يقال للزبانية خذوه ؛ يعنى الأثيم . ﴿فَاعْتِلُوهُ﴾ أى جُرُّوه وسُوقوه . والعَتْل : أن تأخذ بتلابيب الرجل فتعتِله ، أى تجرّه إليك لتذهب به إلى حبس أو بلِيّة . عتلت الرجل أعتِله وأعتُله عَتْلا إذا جذبته جَذْبا عنيفا . ورجل مِعْتَل (بالكسر) . وقال يصف فَرَسًا :

* نَفْرَعُهُ فَرْعًا ولسنا نَعْتِلُه[3] *

وفيه لغتان ؛ عَتَلَهُ وعَتَنَه (باللام والنون جميعا) ، قاله ابن السكيت . وقرأ الكوفيون وأبو عمرو « فَاعْتِلُوه » بالكسر . وضم الباقون . ﴿إِلَىٰ سَوَاءِ الْجَحِيمِ﴾ وسط الجحيم . ﴿ثُمَّ صُبُّوا فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الْحَمِيمِ﴾ . قال مقاتل : يضرب مالك خازن النار ضربة على رأس أبى جهل بمقمع من حديد ، فيتفتّت رأسه عن دماغه ، فيجرى دماغه على جسده ،

(١) فى ح ، ز ، ل : « أى هو الآثم الفاجر » . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٨٣ وجـ ١٥ ص ٨٥

(٣) القائل هو أبو النجم ؛ وقبله :

طار عن المهر فصيل يغسله * من مفرع الكتفين حرّ صلله

ثم يصبّ الملك فيه ماء حميما قد انتهى حره فيقع فى بطنه؛ فيقول المَلَك: ذُقِ العذاب. ونظيره: « يُصَبُّ مِنْ فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ »[1].

قوله تعالى: ذُقْ إِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ ﴿٤٩﴾ إِنَّ هَٰذَا مَا كُنتُم بِهِۦ تَمْتَرُونَ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى: ﴿ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾ قال ابن الأنبارى: أجمعت العوام على كسر « إنّ». وروى عن الحسن عن علىّ رحمه الله «ذُقْ أَنَّكَ» بفتح «أن»، وبها قرأ الكسائى. فمن كسر « إن » وقف على « ذُقْ » . ومن فتحها لم يقف على «ذُقْ»؛ لأن المعنى ذق لأنك وبأنك أنت العزيز الكريم . قال قتادة : نزلت فى أبى جهل وكان قد قال : ما فيها أعزّ منّى ولا أكرم؛ فلذلك قيل له : « ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ » . وقال عكرمة : التقى النبى صلى الله عليه وسلم وأبو جهل فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إن الله أمرنى أن أقول لك أَوْلَى لك فأولى " فقال : بأى شىء تهدّدنى ! والله ما تستطيع أنت ولا ربك أن تفعلا بى شيئا ، إنى لمن أعز هذا الوادى وأكرمه على قومه؛ فقتله الله يوم بدر وأذلّه ونزلت هذه الآية. أى يقول له الملَك : ذق إنك أنت العزيز الكريم بزعمك . وقيل : هو على معنى الاستخفاف والتوبيخ والاستهزاء والإهانة والتنقيص ؛ أى قال له : إنك أنت الذليل المهان . وهو كما قال قوم شُعيب لشعيب : « إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ » يعنون السفيه الجاهل فى أحد التأويلات على ما تقدّم[2]. وهذا قول سعيد بن جبير. ﴿إِنَّ هَذَا مَا كُنْتُمْ بِهِ تَمْتَرُونَ﴾ أى تقول لهم الملائكة : إن هذا ما كنتم تشكون فيه فى الدنيا .

قوله تعالى: إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِى مَقَامٍ أَمِينٍ ﴿٥١﴾ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿٥٢﴾ يَلْبَسُونَ مِن سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُّتَقَٰبِلِينَ ﴿٥٣﴾

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٥ (٢) راجع جـ ٩ ص ٨٧

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ ﴾ لما ذكر مستقر الكافرين وعذابهم ذكر نُزل المؤمنين ونعيمهم . وقرأ نافع وابن عامر « فِي مُقَامٍ » بضم الميم . الباقون بالفتح . قال الكسائى : المُقام المكان ، والمُقام الإقامة ، كما قال :

* عَفَتِ الديارُ مَحَلُّها فَمُقَامُها (١) *

قال الجوهرى : وأما المَقام والمُقام فقد يكون كل واحد منهما بمعنى الإقامة ، وقد يكون بمعنى موضع القيام ؛ لأنك إذا جعلته من قام يقوم ففتوح ، وإن جعلته من أقام يقيم فمضموم ، لأن الفعل إذا جاوز الثلاثة فالموضع مضموم الميم ، لأنه مشبه ببنات الأربعة ، نحو دحرج وهذا مُدَحْرَجُنا . وقيل : المقام (بالفتح) المشهد والمجلس ، و (بالضم) يمكن أن يراد به المكان ، ويمكن أن يكون مصدرا ويقدّر فيه المضاف ، أى فى موضع إقامة . ﴿ أَمِينٍ ﴾ يؤمن فيه من الآفات ﴿ فِي جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴾ بدل « مِنْ مَقَامٍ أَمِينٍ » . ﴿ يَلْبَسُونَ مِنْ سُنْدُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَقَابِلِينَ ﴾ لا يرى بعضهم قفا بعض ، متواجهين يدور بهم مجلسهم حيث داروا . والسُّنْدُس (٢) : ما رَقّ من الديباج . والإستبرق : ما غلظ منه . وقد مضى فى « الكهف » .

قوله تعالى : ﴿ كَذَٰلِكَ وَزَوَّجْنَاهُم بِحُورٍ عِينٍ ﴿٥٤﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ كَذَٰلِكَ ﴾ أى الأمر كذلك الذى ذكرناه . فيوقف على « كَذَٰلِكَ » . وقيل : أى كما أدخلناهم الجنة وفعلنا بهم ما تقدّم ذكره ، كذلك أكرمناهم بأن زوّجناهم حُورًا عِينًا . وقد مضى الكلام فى العين فى « والصَّافَّاتِ » (٣) . والحور : البيض ؛ فى قول قتادة والعامة ، جمع حوراء . والحَوْراء : البيضاء التى يرى ساقها من وراء ثيابها ، ويرى الناظر وجهه فى كعبها ؛ كالمرآة من دقة الجلد وبضاضة البشرة وصفاء اللون . ودليل هذا التأويل أنها فى حرف ابن مسعود « بِعِيسٍ عِينٍ » (٤) . وذكر أبو بكر الأنبارى أخبرنا أحمد بن الحسين قال حدّثنا حسين

(١) هذا أول معلقة لبيد . وتمامه : * بمنى تأبد غولها فرجامها *

(٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٧ (٣) راجع جـ ١٥ ص ٥

(٤) العيس (بالكسر) : بياض بخالطة شيء من شقرة .

قال حدّثنا عمار بن محمد قال : صلّيت خلف منصور بن المعتمر فقرأ فى « حم » الدخان « بعيس عين . لا يذوقون طعم الموت إلا الموتة الأولى » . والعيس : البيض ؛ ومنه قيل للإبل البيض : عيس ، واحدها بعير أعيس وناقة عيساء . قال امرؤ القيس :

يَرُعْنَ إلى صوتى إذا ما سمعنه * كما تَرْعَوِى عِيطٌ إلى صوت أعيسا (١)

فمعنى الحور هنا : الحسان الناقيات (٢) البياض بحسن . وذكر ابن المبارك أخبرنا معمر عن أبى إسحاق عن عمرو بن ميمون الأودى عن ابن مسعود قال : إن المرأة من الحُور العين ليرى مُخّ ساقها من وراء اللحم والعظم ، ومن تحت سبعين حُلّة ، كما يرى الشراب الأحمر فى الزجاجة البيضاء . وقال مجاهد : إنما سمّيت الحُور حورًا لأنهنّ يحار الطرف فى حسنهنّ وبياضهنّ وصفاء لونهنّ . وقيل : إنما قيل لهنّ حور لحَوَر أعينهنّ . والحَوَر : شدّة بياض العين فى شدّة سوادها . امرأة حَوْراء بيّنة الحَوَر . يقال : أحورّت عينه أحورارا ، وأحوّر الشيء أبيض . قال الأصمعى : ما أدرى ما الحَوَر فى العَيْن ؟ وقال أبو عمرو : الحَوَر أن تسودّ العين كلّها مثل أعين الظباء والبقر . قال : وليس فى بنى آدم حَوَر ؛ وإنما قيل للنساء : حُور العين لأنهنّ يشبهن بالظباء والبقر . وقال العجاج :

* بأعين مُحَوّرات (٣) حُور *

يعنى الأعين النقيات البياض الشديدات سواد الحَدَق . والعين جمع عَيْناء ؛ وهى الواسعة العظيمة العينين . وعن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "مهور الحُور العين قبضات التمر وفَلَق الخبز" . وعن أبى قِرصافة (٤) سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول : "إخراج القُمامة من المسجد مهور الحور العين" . وعن أنس أن النبىّ صلى الله عليه وسلم

(١) العيط : (جمع عيطاء) الناقة الفتية التى لم تحمل . (٢) الناقب : المضىء . وفى أ ، ح : « النقيات البياض » . (٣) فى الأصول : * بأعين محورات بيض *
والتصويب عن أراجيز العجاج . وقبله : * إذ تريمى من خلل الخدور *
وبعده : * خزر بألباب إلىّ صور *
(٤) أبو قرصافة (بكسر أوله) اسمه جندرة بن خيشنة الكنانى .

قال : "كنس المساجد مهور الحور العين" ذكره الثعلبي رحمه الله . وقد أفردنا لهذا المعنى بابا مفردا فى (كتاب التذكرة) والحمد لله .

واختلف أيما أفضل فى الجنة ؛ نساء الآدميات أم الحور ؟ فذكر ابن المبارك قال : وأخبرنا رِشْدِين عن ابن أنعُم عن حِبّان بن أبى جَبَلة قال : إن نساء الآدميات من دخل منهنّ الجنة فُضِّلن على الحور العين بما عملن فى الدنيا . وروى مرفوعا إن " الآدميات أفضل من الحور العين بسبعين ألف ضعف " . وقيل : إن الحور العين أفضل ؛ لقوله عليه السلام فى دعائه : " وأبدله زوجا خيرا من زوجه " . والله أعلم . وقرأ عكرمة « بِحُورِ عِينٍ » مضاف . والإضافة والتنوين فى « بحور عين » سواء .

قوله تعالى : يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَٰكِهَةٍ ءَامِنِينَ ﴿٥٥﴾

قال قتادة : « آمِنِينَ » من الموت والوَصَب والشيطان . وقيل : آمنين من انقطاع ما هم فيه من النعيم ، أو من أن ينالهم من أكلها أذًى أو مكروه .

قوله تعالى : لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَوَقَىٰهُمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ ﴿٥٦﴾ فَضْلًا مِّن رَّبِّكَ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٥٧﴾

قوله تعالى : ﴿ لَا يَذُوقُونَ فِيهَا الْمَوْتَ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى ﴾ أى لا يذوقون فيها الموت أَلْبَتَّةَ لأنهم خالدون فيها . ثم قال : ﴿ إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى ﴾ على الاستثناء المنقطع ؛ أى لكن الموتة الأولى قد ذاقوها فى الدنيا . وأنشد سيبويه :

من كان أسرع فى تَفَرُّق فالج * فَلَبُونه جَرِبتْ معًا وأغَدَّتِ (١)

(١) فى كتاب سيبويه : * من كان أشرك *

والقائل هو عنز بن دجاجة المازنى . وفالج هذا : هو فالج بن مازن بن مالك . سعى عليه بعض بنى مازن وأساء إليه حتى رحل عنهم ، ولحق ببنى ذكوان بن يهثة فنسب اليهم . وكانت بنو مازن قد ضيقوا على رجل منهم يسمى « ناشرة » حتى انتقل عنهم إلى بنى أسد ، فدعا هذا الشاعر المازنى على بنى مازن حيث اضطروه فألجئ إلى الخروج عنهم . واستثنى « ناشرة » منهم ؛ لأنه لم يرض فعلهم ، ولأنه قد امتحن محنة « فالج » بهم . واللبون : ذوات اللبن ، وتقع للواحد والجماعة . ومعنى « أغدت » صارت فيها الغدة ، وهى من أدواء الإبل كالذبحة . والغلواء : النماء والارتفاع . والمتنبت : المنمى والمغذى . ويروى بكسر الباء ، ومعناه الثابت النامى . (عن شرح الشواهد) .

ثم استثنى بما ليس من الأول فقال :

إلا كَاشِرَةَ الذى ضَيَّعْتُمُ * كالغصن فى غُلَوائه المتنبِّت

وقيل : إن «إلّا» بمعنى بعد، كقولك : ما كلّمت رجلا اليوم إلا رجلا عندك، أى بعد رجل عندك . وقيل : « إلّا » بمعنى سوى، أى سوى الموتة التى ماتوها فى الدنيا، كقوله تعالى : « وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ »(١) . وهو كما تقول : ماذقت اليوم طعاما سوى ما أكلت أمس . وقال القتبىّ : «إِلَّا الْمَوْتَةَ الْأُولَى» معناه أن المؤمن إذا أشرف على الموت استقبلته ملائكة الرحمة ويلقى الرَّوْح والرَّيحان، وكان موته فى الجنة لانصافه بأسبابها، فهو استثناء صحيح . والموت عَرَض لايذاق ، ولكن جعل كالطعام الذى يكره ذوقه ، فاستعير فيه لفظ الذوق . ﴿ وَوَقَاهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ . فَضْلًا مِنْ رَبِّكَ ﴾ أى فعل ذلك بهم تفضُّلا منه عليهم . فـ « فَضْلًا » مصدر عمل فيه « يَدْعُونَ » . وقيل : العامل فيه « وَوَقَاهُمْ » . وقيل فعل مضمر . وقيل : معنى الكلام الذى قبله ، لأنه تفضل منه عليهم ، إذ وفّقهم فى الدنيا إلى أعمال يدخلون بها الجنة . ﴿ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ أى السعادة والربح العظيم والنجاة العظيمة . وقيل : هو من قولك فاز بكذا، أى ناله وظَفِر به .

قوله تعالى : فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٥٨﴾ فَارْتَقِبْ إِنَّهُم مُّرْتَقِبُونَ ﴿٥٩﴾

قوله تعالى : ﴿ فَإِنَّمَا يَسَّرْنَاهُ بِلِسَانِكَ ﴾ يعنى القرآن، أى سهّلناه بلغتك عليك وعلى من يقرؤه ﴿ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ أى يتعظون ويتزجرون . ونظيره : «وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ»(٢) . ختم السورة بالحثّ على اتباع القرآن وإن لم يكن مذكورا، كما قال فى مفتتح السورة : « إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَةٍ »، «إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ»(٣) على ما تقدّم . ﴿ فَارْتَقِبْ إِنَّهُم مُّرْتَقِبُونَ ﴾ أى انتظر ما وعدتك من النصر عليهم إنهم منتظرون لك الموت ؛ حكاه

(١) راجع جـ ٥ ص ١٠٣

(٢) راجع جـ ١٧ ص ١٣١ وص ١٣٤ وص ١٤٠ و ١٤٣

(٣) راجع جـ ٢٠ ص ١٢٩

النقاش . وقيل : أنتظر الفتح من ربك إنهم منتظرون بزعمهم قهرك . وقيل : أنتظر أن يحكم الله بينك وبينهم فإنهم ينتظرون بك رَيْب الحَدَثان . والمعنى متقارب . وقيل أرتقب ما وعدتك من الثواب فإنهم كالمنتظرين لما وعدتهم من العقاب . وقيل : أرتقب يوم القيامة فإنه يوم الفصل، وإن لم يعتقدوا وقوع القيامة، جعلوا كالمرتقبين لأن عاقبتهم ذلك. والله تعالى أعلم .

سورة الجاثية

مكية كلها في قول الحسن وجابر وعكرمة . وقال ابن عباس وقتادة : إلا آية ، هي: « قُل لِّلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ »[1] نزلت بالمدينة في عمر بن الخطاب رضي الله عنه ؛ ذكره الماوردي . وقال المهدوي والنحاس عن ابن عباس : إنها نزلت في عمر رضي الله عنه ، شتمه رجل من المشركين بمكة قبل الهجرة ، فأراد أن يبطش به ، فأنزل الله عز وجل : « قُل لِّلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ » ثم نسخت بقوله : « فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ »[2] . فالسورة كلها مكية على هذا من غير خلاف. وهي سبع وثلاثون آية . وقيل ست .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

حم ﴿١﴾ تَنزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ حم ﴾ مبتدأ و﴿ تَنزِيلُ ﴾ خبره . وقال بعضهم : « حم » اسم السورة. و «تَنزِيلُ الْكِتَابِ» مبتدأ. وخبره «مِنَ اللَّهِ». والكتاب القرآن. و«الْعَزِيزِ» المنيع . « الحكيم » في فعله . وقد تقدم جميع هذا[3] .

قوله تعالى : إِنَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾ وَفِي خَلْقِكُمْ وَمَا يَبُثُّ مِن دَابَّةٍ آيَاتٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ وَاخْتِلَافِ

(١) راجع ص ١٦٠ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ٨ ص ٧١
(٣) راجع جـ ١ ص ٢٨٧ وجـ ٢ ص ١٣١

ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مِن رِّزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ ٱلرِّيَٰحِ ءَايَٰتٌ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أى فى خلقهما ﴿ لَآيَاتٍ لِلْمُؤْمِنِينَ . وَفِي خَلْقِكُمْ وَمَا يَبُثُّ مِنْ دَابَّةٍ آيَاتٌ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ . وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ والنَّهَارِ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ رِزْقٍ ﴾ يعنى المطر . ﴿ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ آيَاتٌ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ تقدم جميعه مستوفى فى «البقرة» وغيرها(١) . وقراءة العامة « وَمَا يَبُثُّ مِنْ دَابَّةٍ آيَاتٌ » « وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ آيَاتٌ » بالرفع فيهما . وقرأ حمزة والكسائى بكسر التاء فيهما . ولا خلاف فى الأول أنه بالنصب على اسم «إنّ» وخبرها « فِي السَّمَوَاتِ » . ووجه الكسر فى « آيَات » الثانى العطف على ما عملت فيه ؛ التقدير : إن فى خلقكم وما يبث من دابة آيات . فأما الثالث فقيل : إن وجه النصب فيه تكرير « آيَاتٌ » لما طال الكلام ، كما تقول : ضربت زيدا زيدا(٢) . وقيل : إنه على الحمل على ما عملت فيه « إنّ » على تقدير حذف «فى» ؛ التقدير : وفى اختلاف الليل والنهار آيات . فحذفت «فى» لتقدم ذكرها . وأنشد سيبويه فى الحذف :

أكُلَّ امرئ تَحْسِبِين امرأً * ونارٍ تَوَقَّدُ بالليل نارا(٣)

فحذف « كل » المضاف إلى نار المجرورة لتقدم ذكرها . وقيل : هو من باب العطف على عاملين . ولم يُجِزه سيبويه ، وأجازه الأخفش وجماعة من الكوفيين ؛ فعطف «واخْتِلَافِ» على قوله : « وَفِي خَلْقِكُمْ » ثم قال : « وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ آيَاتٌ » فيحتاج إلى العطف على عاملين ، والعطف على عاملين قبيح من أجل أن حروف العطف تنوب مناب العامل ، فلم تقوَ أن تنوب مناب عاملين مختلفين ؛ إذ لو ناب مناب رافع وناصب لكان رافعا ناصبًا فى حال . وأما قراءة الرفع فحملا على موضع « إن » مع ما عملت فيه . وقد ألزم النحويون فى ذلك أيضا العطف على عاملين ؛ لأنه عَطَف « وَاخْتِلَافِ » على « وفِي خَلْقِكُمْ » ، وعطف « آيَات » على موضع « آيات » الأول ، ولكنه يقدّر على تكرير «فى» . ويجوز أن يرفع

(١) راجع جـ ٢ ص ١٩١ ، وجـ ١٤ ص ٥٨ (٢) فى ل : « زيدا وزيدا » بزيادة الواو .
(٣) البيت لأبى دؤاد الأيادى .

على القطع مما قبله فيرفع بالابتداء ، وما قبله خبره ، ويكون عطف جملة على جملة . وحكى الفراء رفع « واختلاف » و « آيات » جميعا ، وجعل الاختلاف هو الآيات .

قوله تعالى : تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۖ فَبِأَىِّ حَدِيثٍۭ بَعْدَ ٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ ﴾ أى هذه آيات الله ؛ أى حججه و براهينه الدالة على وحدانيته وقدرته . ﴿ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ ﴾ أى بالصدق الذى لا باطل ولا كذب فيه . وقرئ « يَتْلُوهَا » بالياء . ﴿ فَبِأَىِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ ﴾ [أى بعد حديث الله](١) وقيل بعد قرآنه ﴿ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ ﴾ وقراءة العامة بالياء على الخبر . وقرأ ابن مُحَيْصِن وأبو بكر عن عاصم وحمزة والكسائى « تُؤْمِنُونَ » بالتاء على الخطاب .

قوله تعالى : وَيْلٌ لِّكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٧﴾ يَسْمَعُ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِرًا كَأَن لَّمْ يَسْمَعْهَا ۖ فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيْلٌ لِكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴾ « وَيْلٌ » واد فى جهنم . توعد من ترك الاستدلال بآياته . والأفّاك : الكذاب . والإفك الكذب . « أَثِيمٍ » أى مرتكب للإثم . والمراد فيما رُوِىَ : النضرُ بن الحارث وعن ابن عباس أنه الحارث بن كَلَدة . وحكى الثعلبى أنه أبو جهل وأصحابه . ﴿ يَسْمَعُ آيَاتِ اللَّهِ تُتْلَى عَلَيْهِ ﴾ يعنى آيات القرآن . ﴿ ثُمَّ يُصِرُّ مُسْتَكْبِراً ﴾ أى يتمادى على كفره متعظما فى نفسه عن الانقياد ؛ مأخوذ من صرّ الصُّرة إذا شدّها . قال معناه ابن عباس وغيره . وقيل : أصله من إصرار الحمار على العانة(٢) ، وهو أن يحنى عليها صاراً أذنيه . و « أنْ » من « كَأَنْ » مخففة من الثقيلة ؛ كأنه لم يسمعها ، والضمير ضمير الشأن ؛ كما فى قوله :

* كَأَنْ ظَبْيَةً تَعْطُو إلى ناضر السَّلَمْ(٣) *

(١) ما بين المربعين زيادة من ل ، ن .

(٢) العانة : الأتان (الحمارة) .

(٣) ويروى : إلى وارق السلم . وهذا عجز بيت لابن صريم اليشكرى . وصدره كما فى كتاب سيبويه والمقاصد النحوية :

* ويوما توافينا بوجه مقسم *

والمقسم : المحسن . و « تعطو » : تتناول . و « السلم » : شجر بعينه . وصف امرأة حسنة الوجه فشبهها بظبية مخصبة المرعى .

ومحل الجملة النصب ، أى يصرّ مثل غير السامع . وقد تقدّم فى أول «لقمان» القول فى معنى هذه الآية[1] . وتقدّم معنى ﴿ فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ فى البقرة[2] » .

قوله تعالى : وَإِذَا عَلِمَ مِنْ ءَايَـٰتِنَا شَيْـًٔا ٱتَّخَذَهَا هُزُوًا ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٩﴾ مِّن وَرَآئِهِمْ جَهَنَّمُ ۖ وَلَا يُغْنِى عَنْهُم مَّا كَسَبُوا۟ شَيْـًٔا وَلَا مَا ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوْلِيَآءَ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا عَلِمَ مِنْ آيَاتِنَا شَيْئًا اتَّخَذَهَا هُزُوًا ﴾ نحو قوله فى الزقوم : إنه الزبد والتمر، وقوله فى خزنة جهنم : إن كانوا تسعة عشر فأنا ألقاهم وحدى . ﴿ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ مذل مخز . ﴿ مِنْ وَرَائِهِمْ جَهَنَّمُ ﴾ أى من وراء ما هم فيه من التعزز فى الدنيا والتكبر عن الحق جهنم . وقال ابن عباس : « مِنْ وَرَائِهِمْ جَهَنَّمُ » أى أمامهم ، نظيره : « مِنْ وَرَائِهِ جَهَنَّمُ وَيُسْقَىٰ مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ »[3] أى من أمامه . قال :

أليس ورائى إن تراخت منيتى * أدبّ مع الولدان أزحف كالنسر

﴿ وَلَا يُغْنِي عَنْهُمْ مَا كَسَبُوا شَيْئًا ﴾ أى من المال والولد ؛ نظيره : «لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا »[4] [أى من المال والولد][5] . ﴿ وَلَا مَا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ ﴾ يعنى الأصنام . ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ أى دائم مؤلم .

قوله تعالى : هَـٰذَا هُدًى ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّهِمْ لَهُمْ عَذَابٌ مِّن رِّجْزٍ أَلِيمٌ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ هَذَا هُدًى ﴾ ابتداء وخبر؛ يعنى القرآن . وقال ابن عباس : يعنى كل ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ ﴾ أى جحدوا دلائله .

(١) راجع جـ ١٤ ص ٥٧ (٢) راجع جـ ١ ص ١٩٨ و ٢٣٨
(٣) راجع جـ ٩ ص ٣٤٩ (٤) راجع جـ ٤ ص ٢١
(٥) مابين المربعين ساقط من ح ، ز ، ل ، ن ، هـ .

﴿ لَهُمْ عَذَابٌ مِنْ رِجْزٍ أَلِيمٌ ﴾ الرجز العذاب ؛ أى لهم عذاب من عذاب أليم ؛ دليله قوله تعالى : « فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ »[1] أى عذابا . وقيل : الرجز القذر مثل الرجس ؛ وهو كقوله تعالى : « وَيُسْقَى مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ » أى لهم عذاب من تجرّع الشراب القذر . وضم الراء من الرجز ابن محيصن حيث وقع . وقرأ ابن كثير وابن محيصن وحفص « أَلِيمٌ » بالرفع ؛ على معنى لهم عذاب أليم من رجز . الباقون بالخفض نعتا للرجز .

قوله تعالى : ٱللَّهُ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَكُمُ ٱلْبَحْرَ لِتَجْرِىَ ٱلْفُلْكُ فِيهِ بِأَمْرِهِۦ وَلِتَبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِهِۦ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٢﴾ وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِي سَخَّرَ لَكُمُ الْبَحْرَ لِتَجْرِيَ الْفُلْكُ فِيهِ بِأَمْرِهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ ذكر كمال قدرته وتمام نعمته على عباده ، وبيّن أنه خلق ما خلق لمنافعهم . ﴿ وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ ﴾ يعنى أن ذلك فعله وخلقه و إحسانٌ منه و إنعام . وقرأ ابن عباس والجحدرى وغيرهما « جَمِيعًا مِنَّةً » بكسر الميم وتشديد النون وتنوين الهاء ، منصوبا على المصدر . قال أبو عمرو : وكذلك سمعت مسلمة يقرؤها «مِنَّةً» أى تفضلا وكرما . وعن مسلمة بن محارب أيضا « جميعا منُّهُ » على إضافة المنّ إلى هاء الكناية . وهو عند أبى حاتم خبر ابتداء محذوف ، أى ذلك ، أو هو منُّه . وقراءة الجماعة ظاهرة . ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ .

قوله تعالى : قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يَغْفِرُوا۟ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ لِيَجْزِىَ قَوْمًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا ﴾ جزم على جواب « قُلْ » تشبيها بالشرط والجزاء ؛ كقولك : قم تُصب خيرا . وقيل : هو على حذف اللام . وقيل : على معنى قل

(١) راجع جـ ١ ص ٤١٥

لهم اغفروا يغفروا ؛ فهو جواب أمر محذوف دلّ الكلام عليه ؛ قاله علىّ بن عيسى واختاره ابن العربىّ . ونزلت الآية بسبب أن رجلا من قريش شتم عمر بن الخطاب فهمّ أن يبطش به. قال ابن العربىّ : وهـذا لم يصح . وذكر الواحدىّ والقشيرىّ وغيرهما عن ابن عباس أن الآية نزلت فى عمر مع عبد الله بن أُبَىّ فى غَزْوة بنى المُصْطَلِق، فإنهم نزلوا على بئر يقال لها «المُرَيْسِيع» فأرسل عبد الله غلامه ليستقى، وأبطأ عليه فقال : ما حبسك؟ قال : غلام عمر بن الخطاب قعد على فم البئر ، فما ترك أحدا يستقى حتى ملأ قِرب النبىّ صلى الله عليه وسلم وقِرب أبى بكر ، وملأ لمولاه . فقال عبد الله : ما مَثَلنا ومثل هؤلاء إلا كما قيل : سَمِّن كلبك يأكلك . فبلغ عمرَ رضى الله عنه قولهُ ، فاشتمل على سيفه يريد التوجه إليه ليقتله ؛ فأنزل الله هذه الآية . هذه رواية عطاء عن ابن عباس . وروى عنه ميمون بن مِهران قال : لما نزلت « مَنْ ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا »[1] قال يهودىّ بالمدينة يقال له فِنحاص : احتاج ربّ محمد ! قال : فلما سمع عمر بذلك اشتمل على سيفه وخرج فى طلبه ؛ فجاء جبريل عليه السلام إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : " إن ربّك يقول لك قُلْ لِلَّذِين آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِين لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ " . وأعلم أن عمر قد اشتمل على سيفه وخرج فى طلب اليهودى ، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طلبه ، فلما جاء قال : " يا عمر ، ضع سيفك " قال : يا رسول الله، صدقت ، أشهد أنك أرسلت بالحق . قال : "فإن ربك يقول : قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ " قال : لاجرم! والذى بعثك بالحق لا ترى الغضب فى وجهى .

قلت : وما ذكره المهدوىّ والنحاس فهو رواية الضحاك عن ابن عباس ، وهو قول القُرَظىّ والسُّدّى ، وعليه يتوجه النسخ فى الآية . وعلى أن الآية نزلت بالمدينة أو فى غزوة بنى المُصْطَلِق فليست بمنسوخة . ومعنى: « يَغْفِرُوا » يعفوا ويتجاوزوا. ومعنى: « لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ » أى لا يرجون ثوابه . وقيل : أى لا يخافون بأس الله ونقمه . وقيل: الرجاء بمعنى الخوف؛ كقوله : « مَالَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا »[2] أى لاتخافون له عظمة . والمعنى : لا تخشون[3]

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٢٧ (٢) راجع جـ ١٨ ص ٣٠٣ (٣) فى ك : « لا تخافون » .

مثل عذاب الأمم الخالية . والأيام يعبّر بها عن الوقائع . وقيل : لا يأمُلون نصر الله لأوليائه وإيقاعه بأعدائه . وقيل : المعنى لا يخافون البعث . ﴿ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ قراءة العامة «لِيَجْزِيَ» بالياء على معنى ليجزى الله . وقرأ حمزة والكسائى وابن عامر « لِنَجْزِيَ » بالنون على التعظيم . وقرأ أبو جعفر والأعرج وشيبة « لِيُجْزَى » بياء مضمون وفتح الزاى على الفعل المجهول ، «قَوْما» بالنصب . قال أبو عمرو : وهذا لحن ظاهر . وقال الكسائى : معناه ليجزى الجزاءُ قوما ، نظيره : « وَكَذَلِكَ نُجِّي الْمُؤْمِنِينَ » على قراءة ابن عامر وأبى بكر فى سورة « الأنبياء »[1] . قال الشاعر :

ولو وَلَدَتْ قُفَيْرَةُ جَرْوَ كَلْبٍ * لَسُبَّ بذلك الجَرْوِ الكِلابا[2]

أى لَسُبَّ السَّبُّ .

قوله تعالى : مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا فَلِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَسَآءَ فَعَلَيْهَا ۖ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُمْ تُرْجَعُونَ ﴿١٥﴾

تقدّم[3] .

قوله تعالى : وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦﴾ وَءَاتَيْنَٰهُم بَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ ۖ فَمَا ٱخْتَلَفُوٓا۟ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِى بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ فِيمَا كَانُوا۟ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ ﴾ يعنى التوراة . ﴿ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ﴾ الحكم : الفهم فى الكتاب . وقيل : الحكم على الناس والقضاء . « والنُّبُوَّة » يعنى الأنبياء من وقت يوسف عليه السلام إلى زمن عيسى عليه السلام . ﴿ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ ﴾ أى الحلال

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٢٤ (٢) قائله جرير يهجو الفرزدق . وقفيرة (بكهينة) أم الفرزدق .
(٣) راجع جـ ١٥ ص ٣٧٠

من الأقوات والثمار والأطعمة التى كانت بالشام . وقيـل : يعنى المَنّ والسَّلْوَى فى التِّيه . ﴿ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴾ أى على عالَمِى زمانهـم ؛ على ما تقـدّم فى « الدخان »[1] بيـانه . ﴿ وَآتَيْنَاهُمْ بَيِّنَاتٍ مِنَ الْأَمْرِ ﴾ قال ابن عباس : يعنى أمر النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وشواهد نبوّته بأنه يهاجر من تِهامة إلى يَثْرِب ، وينصره أهل يثرب . وقيـل : بيّنات الأمرِ شرائعُ واضحات فى الحلال والحرام ومعجزات . ﴿ فَمَا اخْتَلَفُوا إِلَّا مِنْ بَعْـدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ ﴾ يريد يُوشَـع بن نُون ؛ فآمن بعضهم وكفر بعضهم ؛ حكاه النقاش . وقيـل : « إِلَّا مِنْ بَعْـدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ » نبوّة النبىّ صلى الله عليه وسـلم فاختلفوا فيها . ﴿ بَغْيًا بَيْنَهُمْ ﴾ أى حسدا على النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ قال معناه الضحاك . قيل : معنى « بَغْيًا » أى بغى بعضهم على بعض يطلب الفضل والرياسة ، وقتلوا الأنبياء ؛ فكذا مشركو عصرك يا محمد ، قد جاءتهم البيّنات ولكن أعرضـوا عنها للمنافسة فى الرياسـة . ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَقْضِي بَيْنَهُمْ ﴾ أى يحكم ويفصل . ﴿ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ فى الدنيا .

قوله تعـالى : ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾

فيـــه مسألتان :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَـةٍ مِنَ الْأَمْرِ ﴾ الشريعة فى اللغة : المذهب والمِلّة . ويقال لمشرعة المـاء — وهى مورد الشاربة — : شريعة . ومنه الشارع لأنه طريق إلى المقصد . فالشريعة : ما شرع الله لعباده من الدين ؛ والجمع الشرائع . والشرائع فى الدين : المذاهب التى شرعها الله لخلقه . فمعنى : «جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ» أى على منهاج واضح من أمر الدين يشرع بك إلى الحق . وقال ابن عباس : « عَلَى شَرِيعَةٍ » أى على هدًى من الأمر . قتادة : الشريعة الأمر والنهى والحدود والفرائض . مقاتل : البيّنة ؛ لأنها

---

(١) راجع ص ١٤٢ من هذا الجزء .

طريق إلى الحق . الكلبي : السُّنة ؛ لأنه يُستن بطريقة مَن قبله من الأنبياء . ابن زيد : الدِّين ؛ لأنه طريق النجاة . قال ابن العربي : والأمر يرد في اللغة بمعنيين : أحدهما — بمعنى الشأن كقوله : « فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ »[1] . والثاني — أحد أقسام الكلام الذي يقابله النهي . وكلاهما يصح أن يكون مرادا هاهنا ؛ وتقديره : ثم جعلناك على طريقة[2] من الدين وهي ملة الإسلام ؛ كما قال تعالى : « ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنِ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ »[3] .

ولا خلاف أن الله تعالى لم يغاير بين الشرائع في التوحيد والمكارم والمصالح ، وإنما خالف بينهما في الفروع حسبما علمه سبحانه .

الثانية — قال ابن العربي : ظن بعض من يتكلم في العلم أن هذه الآية دليل على أن شرع من قبلنا ليس بشرع لنا ؛ لأن الله تعالى أفرد النبيّ صلى الله عليه وسلم وأمته في هذه الآية بشريعة ، ولا ننكر أن النبي صلى الله عليه وسلم وأمته منفردان بشريعة ، وإنما الخلاف فيما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عنه من شرع من قبلنا في معرض المدح والثناء هل يلزم اتباعه أم لا .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ يعني المشركين . وقال ابن عباس : قُريظة والنَّضير . وعنه : نزلت لما دعته قريش إلى دين آبائه .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ۚ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۖ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ﴿١٩﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ﴾ أي إن اتبعت أهواءهم لا يدفعون عنك من عذاب الله شيئا . ﴿ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ﴾ أي أصدقاء وأنصار وأحباب . قال ابن عباس : يريد أن المنافقين أولياء اليهود . ﴿ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ أي ناصرهم ومعينهم . والمتقون هنا : الذين اتقوا الشرك والمعاصي .

(١) راجع جـ ٩ ص ٩٣ . (٢) في جـ ، ز ، ل : « على شريعة من الدين » .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ١٩٨ .

قوله تعـالى : هَـٰذَا بَصَـٰٓئِرُ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٢٠﴾

قوله تعـالى : ﴿ هَذَا بَصَائِرُ لِلنَّاسِ ﴾ ابتداء وخبر ؛ أى هذا الذى أنزلت عليك براهين ودلائل ومعالم للناس فى الحـدود والأحكام . وقرئ « هَـٰذِهِ بَصَائِرُ » أى هـذه الآيات . ﴿ وَهُدًى ﴾ أى رشد وطريق يؤدّى إلى الجنة لمن أخذ به . ﴿ وَرَحْمَةٌ ﴾ فى الآخرة ﴿ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ .

قوله تعـالى : أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَوَآءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ۚ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٢١﴾

قوله تعـالى : ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ ﴾ أى اكتسبوها . والاجتراح : الاكتساب ؛ ومنه الجوارح ، وقد تقدم فى المـائدة[1] . ﴿ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ قال الكلبي : « الَّذِينَ اجْتَرَحُوا » عُتبة وشَيبة ابنـا ربيعة والوليد بن عتبة . و « الَّذِينَ آمَنُوا » علىّ وحمزة وعُبيدة بن الحارث — رضى الله عنهم — حين برزوا إليهـم يوم بدر فقتلوهم . وقيـل : نزلت فى قوم من المشركين قالوا : إنهم يعطون فى الآخرة خيرا مما يعطاه المؤمن ؛ كما أخبر الربّ عنهم فى قوله : « وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَى رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَى »[2] . وقوله : « أَمْ حَسِبَ » استفهام معطوف معناه الإنكار . وأهل العربيـة يجوّزون ذلك من غير عطف إذا كان متوسطا للخطاب . وقوم يقولون : فيـه إضمار ؛ أى والله ولىّ المتقين أفيعلم المشركون ذلك أم حسبوا أنا نسوّى بينهم . وقيـل : هى أم المنقطعة ، ومعنى الهمزة فيها إنكار الحسبان . وقراءة العامة « سَـوَاءٌ » بالرفع على أنه خبر ابتداء مقـدّم ، أى محياهم ومماتهم سواء . والضمير فى « مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ » يعود على الكفار ، أى محياهم محيا سوء ومماتهم كذلك . وقرأ حمزة والكسائى والأعمش « سَوَاء » بالنصب ، واختاره أبو عبيد قال : معناه

(١) راجع جـ ٦ ص ٦٦ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٧٣

نجعلهم سواء. وقرأ الأعمش أيضا وعيسى بن عمر «وَمَمَاتَهم» بالنصب؛ على معنى سواء فى محياهم ومماتهم؛ فلما أسقط الخافض انتصب. ويجوز أن يكون «مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ» بدلا من الهاء والميم فى نجعلهم؛ المعنى: أن نجعل محياهم ومماتهم سواء كمحيا الذين آمنوا ومماتهم. ويجوز أن يكون الضمير فى «مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ» للكفار والمؤمنين جميعا. قال مجاهد: المؤمن يموت مؤمنا ويبعث مؤمنا، والكافر يموت كافرا ويبعث كافرا. وذكر ابن المبارك أخبرنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبى الضحا عن مسروق قال: قال رجل من أهل مكة: هذا مقام تميم الدارى، لقد رأيته ذات ليلة حتى أصبح أو قرب أن يُصبح يقرأ آية من كتاب الله ويركع ويسجد ويبكى «أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ» الآية كلها. وقال بشير: بِتّ عند الربيع بن خيثم ذات ليلة فقام يصلى فمر بهذه الآية فمكث ليله حتى أصبح لم يَعْدُها ببكاء شديد. وقال إبراهيم بن الأشعث: كثيرا ما رأيت الفُضيل بن عياض يردد من أول الليل إلى آخره هذه الآية ونظيرها، ثم يقول: ليت شعرى! من أى الفريقين أنت؟ وكانت هذه الآية تسمى مبكاة العابدين لأنها محكمة.

قوله تعالى: وَخَلَقَ ٱللَّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ وَلِتُجْزَىٰ كُلُّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ﴾ أى بالأمر الحق. ﴿وَلِتُجْزَى﴾ أى ولكى تجزى. ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ أى فى الآخرة. ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾.

قوله تعالى: أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾

قال ابن عباس والحسن وقتادة: ذلك الكافر اتخذ دينه ما يهواه؛ فلا يهوى شيئا إلا ركبه. وقال عكرمة: أفرأيت من جعل إلهه الذى يعبده ما يهواه أو يستحسنه؛ فإذا استحسن

شيئا وهَوِيَهُ اتخذه إلهًا . قال سعيد بن جُبير : كان أحدهم يعبـد الحجر ، فإذا رأى ما هو أحسن منه رمى به وعبـد الآخر . وقال مقاتل : نزلت فى الحارث بن قيس السهمى أحد المستهزئين ، لأنه كان يعبد ما تهواه نفسه . وقال سفيان بن عيينة : إنمـا عبدوا الحجارة لأن البيت حجارة . وقيل : المعنى أفرأيت من ينقاد لهواه ومعبوده تعجيبا لذوى العقول من هذا الجهل . وقال الحسن بن الفضل : فى هذه الآية تقديم وتأخير ، مجازه : أفرأيت من اتخذ هواه إلهه . وقال الشَّعبىّ : إنمـا سُمِّى الهوى [هَوًى] لأنه يهوى بصاحبه فى النار . وقال ابن عباس : ما ذكر الله هَوًى فى القرآن إلا ذمّه ، قال الله تعالى : « وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ »[1] . وقال تعالى : « وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا »[2] . وقال تعالى : « بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِى مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ »[3] . وقال تعالى : « وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ »[4] . وقال تعالى : « وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ »[5] . وقال عبد الله ابن عمرو بن العاص عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : " لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تَبَعًا لمـا جئت به " . وقال أبو أمامة : سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول : " ما عُبِد تحت السماء إله أبغض إلى الله من الهوى " . وقال شدّاد بن أوس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : " الكَيِّس من دان نفسه وعمِل لمـا بعد المـوت . والفاجر من أتبع نفسه هواها وتمنّى على الله " . وقال عليه السلام : " إذا رأيت شُحًّا مطاعا وهَوًى مُتَّبَعًا ودنيا مؤثرة و إعجاب كل ذى رأى برأيه فعليك بخاصّة نفسك ودَعْ عنك أمر العامة " . وقال صلى الله عليه وسلم : " ثلاث مهلكات وثلاث منجيات فالمهلكات شُحٌّ مطاع وهوًى متبع و إعجاب المرء بنفسه . والمنجيات خشية الله فى السر والعلانية والقصد فى الغنى والفقر والعدل فى الرضا والغضب " . وقال أبو الدرداء رضى الله عنه : إذا أصبح الرجل اجتمع هواه وعمله وعلمه ، فإن كان عمله

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٢١ (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٠
(٣) راجع جـ ١٤ ص ٢٣ (٤) راجع جـ ١٣ ص ٢٩٥
(٥) راجع جـ ١٥ ص ١٨٩

تبعاً لهواه فيومه يوم سوء، وإن كان عمله تبعاً لعلمه فيومه يوم صالح . وقال الأصمعى سمعت رجلا يقول :

إن الهوان هو الهوى قلب اسمه * فإذا هويت فقد لقيت هوانا

وسئل ابن المقفع عن الهوى فقال : هَوَانٌ سرقت نونه ، فأخذه شاعر فنظمه وقال :

نُونُ الهوان من الهَوَى مسروقةٌ * فإذا هَوِيت فقد لقيت هوانا

وقال آخر :

إن الهوى لهو الهوان بعينه * فإذا هويت فقد كَسَبت هوانا

وإذا هويت فقد تعبّدك الهوى * فاخضع لحبّك كائنًا من كانا

ولعبد الله بن المبارك :

ومن البلايا للبلاء علامة * ألا يُرى لك عن هواك نزوع

العبد عبد النفس فى شهواتها * والحرّ يشبع تارةً ويجوع

ولابن دُرَيْد :

إذا طالبتك النفس يوما بشهوة * وكان إليها للخلاف طريق

فَدَعْها وخالف ما هَوِيت فإنما * هواك عدوٌّ والخلاف صديق

ولأبى عبيد الطُّوسىّ :

والنفس إن أعطيتها مناها * فاغرة نحو هواها فاها

وقال أحمد بن أبى الحَوارَى : مررت براهب فوجدته نحيفا فقلت له : أنت عليل . قال نعم . قلت مذ كم ؟ قال : مذ عرفت نفسى ! قلت فتداوى ؟ قال : قد أعيانى الدواء وقد عزمت على الكىّ . قلت وما الكَى ؟ قال : مخالفة الهوى . وقال سهل بن عبد الله التُّسْتَرِىّ : هواك داؤك، فإن خالفته فدواؤك . وقال وهب : إذا شككت فى أمرين ولم تدر خيرهما فانظر أبعدهما من هواك فأته .

وللعلماء فى هذا الباب فى ذم الهوى ومخالفته كتب وأبواب أشرنا إلى ما فيه كفاية منه؛ وحسبك بقوله تعالى : « وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى . فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى »[1] .

قوله تعالى : ﴿ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَى عِلْمٍ ﴾ أى على علم قد علمه منه . وقيل : أضله عن الثواب على علم منه بأنه لا يستحقه . وقال ابن عباس : أى على علم قد سبق عنده أنه سيضل . مقاتل : على علم منه أنه ضال؛ والمعنى متقارب . وقيل : على علم من عابد الصنم أنه لا ينفع ولا يضر . ثم قيل : « عَلَى عِلْمٍ » يجوز أن يكون حالا من الفاعل؛ المعنى : أضله على علم منه به ، أى أضله عالما بأنه من أهل الضلال فى سابق علمه . ويجوز أن يكون حالا من المفعول؛ فيكون المعنى : أضله فى حال علم الكافر بأنه ضال . ﴿ وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ ﴾[2] أى طبع على سمعه حتى لا يسمع الوعظ ، وطبع على قلبه حتى لا يفقه الهدى . ﴿ وَجَعَلَ عَلَى بَصَرِهِ غِشَاوَةً ﴾ أى غطاء حتى لا يبصر الرشد . وقرأ حمزة والكسائى « غَشْوة » بفتح الغين من غير ألف ، وقد مضى فى « البقرة »[3] . وقال الشاعر :

أما والـذى أنا عبـدٌ له * يَمِينًا ومالَك أبدى اليمينـا

لـئن كنت ألبستنى غَشْوة * لقد كنت أصفيتك الوُدّ حينا

﴿ فَمَنْ يَهْدِيهِ مِنْ بَعْدِ اللَّهِ ﴾ أى من بعد أن أضله . ﴿ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ تتعظون وتعرفون أنه قادر على ما يشاء .

وهذه الآية ترد على القدرية والإمامية ومن سلك سبيلهم فى الاعتقاد ؛ إذ هى مصرحة بمنعهم من الهداية . ثم قيل : « وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ » إنه خارج مخرج الخبر عن أحوالهم . وقيل : إنه خارج مخرج الدعاء بذلك عليهم؛ كما تقدم فى أول « البقرة »[3] . وحكى ابن جريج أنها نزلت

---

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٠٥ (٢) فى ح ، ز ، ك : « الهوى » بالواو .

(٣) راجع جـ ١ ص ١٩١ وص ١٨٦

فى الحارث بن قيس من الغياطلة[1] . وحكى النقاش أنها نزلت فى الحارث بن نوفل بن عبد مناف . وقال مقاتل : نزلت فى أبى جهل، وذلك أنه طاف بالبيت ذات ليلة ومعه الوليد ابن المغيرة ، فتحدّثا فى شأن النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فقال أبو جهل : والله إنى لأعلم أنه لصادق ! فقال له مَهْ ! وما دلّك على ذلك ! ؟ قال : يا أبا عبد شمس ، كنا نسميه فى صباه الصادق الأمين ، فلما تمّ عقله وكُمل رشده ، نسمّيه الكذاب الخائن ! ! والله إنى لأعلم أنه لصادق ! قال : فما يمنعك أن تصدّقه وتؤمن به ؟ قال : تحدّث عنى بنات قريش أنى قد اتبعت يتيم أبى طالب من أجل كسرة[2] ، واللات والعُزّى إن اتبعته أبدا . فنزلت : « وَخَتَمَ عَلَى سَمْعِهِ وَقَلْبِهِ » .

قوله تعالى : وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ۚ وَمَا لَهُمْ بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا ﴾ هذا إنكار منهم للآخرة وتكذيب للبعث وإبطال للجزاء. ومعنى : « نَمُوتُ وَنَحْيَا » أى نموت نحن ونحيا أولادنا ؛ قاله الكلبي. وقرئ « ونُحْيَا » بضم النون . وقيل : يموت بعضنا ويحيا بعضنا . وقيل : فيه تقديم وتأخير ؛ أى نحيا ونموت ؛ وهى قراءة ابن مسعود . ﴿ وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ﴾ قال مجاهد : يعنى السنين والأيام. وقال قتادة : إلا العمر ؛ والمعنى واحد . وقرئ « إلا دهر يمر » . وقال ابن عيينة : كان أهل الجاهلية يقولون : الدهر هو الذى يهلكنا وهو الذى يحيينا ويميتنا ؛ فنزلت هذه الآية . وقال قُطْرب : وما يهلكنا إلا الموت ؛ وأنشد قول أبى ذُؤيب :

أمِن المَنُونِ وريْبِها تتوجّعُ * والدّهرُ ليس بمعتِب مَنْ يَجْزَعُ

---

(١) فى كتاب الاشتقاق لابن دريد (ص ٧٥ طبع أوربا) : « بنو قيس بن عدى كانوا من رجال قريش يلقبون الغياطل ، وكان قيس سيد قريش فى دهره غير مدافع » . قال : « والغياطل : جمع غيطلة ، وهو الشجر الملتف ، واختلاط الظلام » .

(٢) فى ا ، ز ، ح : « كسيرة » .

وقال عكرمة : أى وما يهلكنا إلا الله . وروى أبو هريرة عن النبيّ صلى الله عليـه وسلم قال : "كان أهل الجاهلية يقولون ما يهلكنا إلا الليل والنهار وهو الذى يهلكنا و يميتنا و يحيينا فيسبّون الدهر قال الله تعـالى : يؤذينى آبن آدم يسب الدّهْرَ وأنا الدّهْرُ بيدى الأمر أقلّب الليل والنهار" .

قلت : قوله "قال الله" إلى آخره نَصُّ البخارى ولفظه . وخرّجه مسلم أيضا وأبو داود . وفى الموطأ عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "لا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر فإن الله هو الدهر" . وقد استدلّ بهذا الحديث من قال : إن الدهر من أسماء الله . وقال : من لم يجعـله من العلماء آسمـا إنما خرج ردًّا على العـرب فى جاهليتها ؛ فإنهـم كانوا يعتقدون أن الدهر هو الفاعل كما أخبر الله عنهـم فى هـذه الآية ؛ فكانوا إذا أصابهم ضر أو ضَيْم أو مكروه نسبوا ذلك إلى الدهر فقيل لهم على ذلك : لا تسبّوا الدهر فإن الله هو الدهر ؛ أى إن الله هو الفاعل لهذه الأمور التى تضيفونها إلى الدهر فيرجع السبّ إليه سبحانه ؛ فَنُهُوا عن ذلك . ودلّ على صحة هذا ما ذكره من حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قال الله تبارك وتعالى يؤذينى آبن آدم ..." الحديث . ولقد أحسن من قال ، وهو أبو علىّ الثقفىّ :

يا عاتبَ الدهرِ إذا نَابَهُ * لا تَلُمِ الدهر على غَدْرِهِ
الدهرُ مأمـورٌ ، له آمرٌ * وينتهى الدهرُ إلى أمره
كم كافـرٍ أمواله جَمّـةٌ * تزداد أضعافًا على كفره
ومؤمنٍ ليس له درهـمٌ * يزداد إيمـانًا على فقـره

وروى أن سالم بن عبد الله بن عمر كان كثيرا ما يذكر الدهر فزجره أبوه وقال : إياك يابنىّ وذِكْرَ الدهر ! وأنشد :

فـا الدهر بالجانى لشىء لَحَيْنِـهِ * ولا جالبَ البَلْوَى فلا تسْتَمِ الدّهْرَا
ولكن متى ما يبعث الله بَاعثًـا * على معشر يَجعلْ مياسـيرهم عُسْرا

وقال أبو عبيد : ناظرت بعض الملحدة فقال : ألا تراه يقول " فإن الله هو الدهر "!؟ فقلت : وهل كان أحد يسبّ الله فى آباد الدهر، بل كانوا يقولون كما قال الأعشى :

إن محلا وإن مُرتحلا * وإنّ فى السّفْر إذ مَضَوْا مَهَلاَ
استأثر الله بالوفاء وبالعد * ل وولّى الملامةَ الرّجُلاَ

قال أبو عبيد : ومن شأن العرب أن يذمُّوا الدهر عند المصائب والنوائب ؛ حتى ذكروه فى أشعارهم ، ونسبوا الأحداث إليه . قال عمرو بن قميئة :

رمتنى بنات الدهر من حيث لا أرى * فكيف بمن يُرْمَى وليس برام
فلو أنها نَبْل إذًا لاتّقيتها * ولكننى أرْمَى بغير سهام
على الراحتين مرّة وعلى العصا * أنُوءُ ثلاثاً بعدهن قيامى

ومثله كثير فى الشعر . ينسبون ذلك إلى الدهر ويضيفونه إليه، والله سبحانه الفاعل لا ربّ سواه . ﴿ وَمَا لَهُمْ بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ﴾ أى علم . و « من » زائدة ؛ أى قالوا ما قالوا شاكين[1] . ﴿ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ ﴾ أى ما هم إلا يتكلمون بالظن . وكان المشركون أصنافا، منهم هؤلاء، ومنهم من كان يثبت الصانع وينكر البعث، ومنهم من كان يشك فى البعث ولا يقطع بإنكاره . وحدث فى الإسلام أقوام ليس يمكنهم إنكار البعث خوفا من المسلمين ؛ فيتأولون ويرون القيامة موت البدن ، ويرون الثواب والعقاب إلى خيالات تقع للأرواح بزعمهم ؛ فشرّ هؤلاء أضرّ من شر جميع الكفار ؛ لأن هؤلاء يُلبسون على الحق، ويُغتر بتلبيسهم الظاهر . والمشرك المجاهر بشركه يحذره المسلم . وقيل : نموت وتحيا آثارنا ؛ فهذه حياة الذكر . وقيل : أشاروا إلى التناسخ ؛ أى يموت الرجل فتجعل روحه فى موات فتحيا به .

قوله تعالى : وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا بَيِّنَٰتٍ مَّا كَانَ حُجَّتَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا ٱئْتُوا بِـَٔابَآئِنَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٥﴾ قُلِ ٱللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٦﴾

(١) جملة : « ما قالوا » ساقطة من ا ، ز ، ل .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ ﴾ أى وإذ تقرأ على هؤلاء المشركين آياتنا المنزلة فى جواز البعث لم يكن ثَمَّ دَفْعٌ ﴿ مَا كَانَ حُجَّتَهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا ائْتُوا بِآبَائِنَا ﴾ « حُجَّتَهُمْ » خبر كان ، والاسم « إِلَّا أَنْ قَالُوا ائْتُوا بِآبَائِنَا » الموتى نسألهم عن صدق ما تقولون ؛ فردّ الله عليهم بقوله : ﴿ قُلِ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ ﴾ يعنى بعد كونكم نُطَفًا أمواتا ﴿ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ كما أحياكم فى الدنيا . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ أن الله يعيدهم كما بدأهم . الزمخشرى : فإن قلت لم سمى قولهم حجة وليس بحجة ؟ قلت : لأنهم أدْلَوْا به كما يُدْلِى المحتج بحجته ، وساقوه مساقها فسُمّيت حجة على سبيل التهكم . أو لأنه فى حسبانهم وتقديرهم حجة . أو لأنه فى أسلوب قوله :

* تَحِيَّةُ بينهم ضَرْبٌ وَجِيعُ (١) *

كأنه قيل : ما كان حجتهم إلا ما ليس بحجة . والمراد نفى أن تكون لهم حجة ألْبَتَّةَ . فإن قلت : كيف وقع قوله : « قُلِ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ » جواب « ائْتُوا بِآبَائِنَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » ؟ قلت : لما أنكروا البعث وكذبوا الرسل ، وحسبوا أن ما قالوه قول مُبكّت ألزموا ما هم مقرّون به من أن الله عز وجل هو الذى يحييهم ثم يميتهم ، وضُمّ إلى إلزام ذلك إلزام ما هو واجب الإقرار به إن أنصفوا وأصغَوْا إلى داعى الحق وهو جمعهم يوم القيامة ، ومن كان قادرا على ذلك كان قادرا على الإتيان بآبائهم ، وكان أهون شىء عليه .

قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَخْسَرُ الْمُبْطِلُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ خلقا وملكا . ﴿ وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَوْمَئِذٍ يَخْسَرُ الْمُبْطِلُونَ ﴾ « يَوْمَ » الأول منصوب بـ « يَخْسَرُ » و « يَوْمَئِذٍ » تكرير للتأكيد

(١) هذا عجز بيت لعمرو بن معد يكرب . وصدره : * وخيل قد دلفت لها بخيل *
يقول : إذا تلاقوا فى الحرب جعلوا بدلا من تحية بعضهم لبعض الضرب الوجيع . ودلفت : زحفت . والدليف : مقاربة الخطو فى المشى .

أو بدل . وقيل : إن التقدير وله الملك يوم تقوم الساعة . والعامل فى « يَوْمَئِذٍ » « يَخْسَر » ، ومفعول « يَخْسَرُ » محذوف ؛ والمعنى يخسرون منازلهم فى الجنة .

قوله تعالى : وَتَرَىٰ كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً ۚ كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَىٰ إِلَىٰ كِتَابِهَا ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَتَرَى كُلَّ أُمَّةٍ جَاثِيَةً ﴾ أى من هول ذلك اليوم . والأُمة هنا : أهلُ كل ملة . وفى الجاثية تأويلات خمس : الأول ـ قال مجاهد : مستوفزة . وقال سفيان : المستوفز الذى لا يصيب الأرضَ منه إلا ركبتاه وأطراف أنامله . الضحاك : ذلك عند الحساب . الثانى ـ مجتمعة ؛ قاله ابن عباس . الفراء : المعنى وترى أهل كل دين مجتمعين . الثالث ـ متميزة ؛ قاله عكرمة . الرابع ـ خاضعة بلغة قريش ؛ قاله مُؤَرِّج . الخامس ـ باركة على الركب ؛ قاله الحسن . والجَثْوُ : الجلوس على الركب . جثا على ركبتيه يجثو ويجثى جُثُوًّا وجُثِيًّا ؛ على فعول فيهما ، وقد مضى فى « مريم » (١) : وأصل الجثوة (٢) : الجماعة من كل شىء . قال طَرَفة يصف قبرين :

ترى جُثْوَتَين من تراب عليهما * صفائحُ صُمٌّ من صفيح مُنَضَّدِ (٣)

ثم قيل : هو خاص بالكفار ؛ قاله يحيى بن سلام . وقيل : إنه عام للؤمن والكافر انتظارا للحساب . وقد روى سفيان بن عيينة عن عمرو عن عبد الله بن باباه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " كأنى أراكم بالكُوَم (٤) جاثين دون جهنم " ذكره الماوردى . وقال سلمان : إن فى يوم القيامة لساعةً هى عشر سنين يخِرّ الناس فيها جثاة على ركبهم حتى إن إبراهيم عليه السلام لينادى " لا أسألك اليوم إلا نفسى " . ﴿ كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَىٰ إِلَىٰ كِتَابِهَا ﴾ قال يحيى ابن سلام : إلى حسابها . وقيل : إلى كتابها الذى كان يستنسخ لها فيه ماعملت من خير وشر ؛

(١) راجع جـ ١١ ص ١٣٢ (٢) مثلثة الجيم .
(٣) الصم : الصلب . والمنضد : الذى جعل بعضه على بعض .
(٤) الكوم : المواضع المشرفة .

قاله مقاتل . وهو معنى قول مجاهد . وقيل : « كِتَابِهَا » ما كتبت الملائكة عليها . وقيل كتابها المنزل عليها لينظر هل عملوا بما فيه . وقيل : الكتاب ها هنا اللوح المحفوظ . وقرأ يعقوب الحضرمى « كُلَّ أُمَّةٍ » بالنصب على البدل من « كُلّ » الأولى لما فى الثانية من الإيضاح الذى ليس فى الأولى ؛ إذ ليس فى جُثُوّها شىء من حال شرح الجثو كما فى الثانية من ذكر السبب الداعى إليه وهو استدعاؤها إلى كتابها . وقيل : انتصب بإعمال « تَرَى » مضمرا . والرفع على الابتداء . ﴿ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ من خير أو شر .

قوله تعالى : هَـٰذَا كِتَابُنَا يَنطِقُ عَلَيْكُم بِالْحَقِّ ۚ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ هَذَا كِتَابُنَا ﴾ قيل من قول الله لهم . وقيل من قول الملائكة . ﴿ يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ ﴾ أى يشهد . وهو استعارة ؛ يقال : نطق الكتاب بكذا أى بيّن . وقيل : إنهم يقرءونه فيذكرهم الكتاب ما عملوا ؛ فكأنه ينطق عليهم ؛ دليله قوله : « وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا »(١) . وفى المؤمنين : « وَلَدَيْنَا كِتَابٌ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ »(٢) وقد تقدّم . و « يَنْطِقُ » فى موضع الحال من الكتاب ، أو من ذا ، أو خبر ثان لذا ، أو يكون « كِتَابُنَا » بدلا من « هَذَا » و « يَنْطِقُ » الخبر . ﴿ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ أى نأمر بنسخ ما كنتم تعملون . قال علىّ رضى الله عنه : إن لله ملائكة يتزلون كل يوم بشىء يكتبون فيه أعمال بنى آدم . وقال ابن عباس : إن الله وكّل ملائكة مطهرين فينسخون من أم الكتاب فى رمضان كل ما يكون من أعمال بنى آدم فيعارضون حفظة الله على العباد كل خميس ، فيجدون ما جاء به الحفظة من أعمال العباد موافقا لما فى كتابهم الذى استنسخوا من ذلك الكتاب لا زيادة فيه ولا نقصان . قال ابن عباس : وهل يكون النسخ إلا من كتاب . الحسن : نستنسخ ما كتبته الحفظة

(١) راجع جـ ١٠ ص ٤١٨ . (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٣٤ .

على بنى آدم ؛ لأن الحفظة ترفع إلى الخزنة صحائف الأعمال . وقيل : تحمل الحفظة كل يوم ما كتبوا على العبد ، ثم إذا عادوا إلى مكانهم نسخ منه الحسنات والسيئات[1] ؛ ولا تحول المباحات إلى النسخة الثانية . وقيل : إن الملائكة إذا رفعت أعمال العباد إلى الله عز وجل أمر بأن يثبت عنده منها ما فيه ثواب وعقاب ، ويسقط من جملتها ما لا ثواب فيه ولا عقاب .

قوله تعالى : فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُدْخِلُهُمْ رَبُّهُمْ فِى رَحْمَتِهِۦ ۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْمُبِينُ ﴿٣٠﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَفَلَمْ تَكُنْ ءَايَٰتِى تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱسْتَكْبَرْتُمْ وَكُنتُمْ قَوْمًا مُّجْرِمِينَ ﴿٣١﴾

قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُدْخِلُهُمْ رَبُّهُمْ فِي رَحْمَتِهِ ﴾ أى الجنة ﴿ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ . وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا أَفَلَمْ تَكُنْ آيَاتِي تُتْلَى عَلَيْكُمْ ﴾ أى فيقال لهم ذلك . وهو استفهام توبيخ . ﴿ فَاسْتَكْبَرْتُمْ ﴾ عن قبولها . ﴿ وَكُنْتُمْ قَوْمًا مُجْرِمِينَ ﴾ أى مشركين تكسبون المعاصى . يقال : فلان جريمة أهله إذا كان كاسبهم ؛ فالمجرم من أكسب نفسه المعاصى . وقد قال الله تعالى : « أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ »[2] فالمجرم ضد المسلم فهو المذنب بالكفر إذًا .

قوله تعالى : وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَٱلسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُم مَّا نَدْرِى مَا ٱلسَّاعَةُ إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ﴾ أى البعث كائن . ﴿ وَالسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا ﴾ وقرأ حمزة « وَالسَّاعَةَ » بالنصب عطفا على « وَعْدَ » . الباقون بالرفع على الابتداء ، أو العطف

(١) كلمة : « السيئات » ساقطة من ل .
(٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٤٦

على موضع « إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ » . ولا يحسن على الضمير الذى فى المصدر ؛ لأنه غير مؤكد ، والضمير المرفوع إنما يعطف عليه بغير تأكيد فى الشعر . ﴿ قُلْتُمْ مَا نَدْرِى مَا السَّاعَةُ ﴾ هل هى حق أم باطل . ﴿ إِنْ نَظُنُّ إِلَّا ظَنًّا ﴾ تقديره عند المبرِّد : إن نحن إلا نظن ظنًّا . [وقيل : التقدير : إن نظن إلا أنكم تظنون ظنا . وقيل : أى وقلتم إن نظن إلا ظنًّا (١)] ﴿ وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ ﴾ أن الساعة آتية .

قوله تعالى : وَبَدَا لَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَبَدَا لَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا ﴾ أى ظهر لهم جزاء سيئات ما عملوا . ﴿ وَحَاقَ بِهِمْ ﴾ أى نزل بهم وأحاط . ﴿ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴾ من عذاب الله .

قوله تعالى : وَقِيلَ ٱلْيَوْمَ نَنسَىٰكُمْ كَمَا نَسِيتُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا وَمَأْوَىٰكُمُ ٱلنَّارُ وَمَا لَكُم مِّن نَّٰصِرِينَ ﴿٣٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقِيلَ الْيَوْمَ نَنْسَاكُمْ ﴾ أى نتركم فى النار كما تركتم لقاء يومكم هذا ؛ أى تركتم العمل له . ﴿ وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ ﴾ أى مسكنكم ومستقركم . ﴿ وَمَا لَكُمْ مِنْ نَاصِرِينَ ﴾ من ينصركم .

قوله تعالى : ذَٰلِكُم بِأَنَّكُمُ ٱتَّخَذْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا وَغَرَّتْكُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ فَٱلْيَوْمَ لَا يُخْرَجُونَ مِنْهَا وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ بِأَنَّكُمُ اتَّخَذْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ ﴾ يعنى القرآن . ﴿ هُزُوًا ﴾ لعبا . ﴿ وَغَرَّتْكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا ﴾ أى خدعتكم بأباطيلها وزخارفها ؛ فظننتم أن ليس ثَمَّ غيرها ، وأن لا بعث . ﴿ فَالْيَوْمَ لَا يُخْرَجُونَ مِنْهَا ﴾ أى من النار . ﴿ وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ ﴾ يسترضون . وقد تقدّم (٢) . وقرأ حمزة والكسائى « فَالْيَوْمَ لَا يَخْرُجُونَ » بفتح الياء وضم الراء ؛ لقوله تعالى :

(١) ما بين المربعين ساقط من ح ، ن ، والمطبوعة .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ١٦٢ وجـ ١٤ ص ٤٩ وجـ ١٥ ص ٣٥٣

« كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا »[1] الباقون بضم الياء وفتح الراء ؛ لقوله تعالى: « رَبَّنَا أَخْرِجْنَا »[2] . ونحوه .

قوله تعالى : فَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ السَّمَٰوَٰتِ وَرَبِّ الْأَرْضِ رَبِّ الْعَٰلَمِينَ ﴿٣٦﴾ وَلَهُ الْكِبْرِيَآءُ فِى السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ ۖ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلِلَّهِ الْحَمْدُ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَرَبِّ الْأَرْضِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

قرأ مجاهد وحميد وابن محيصن « رَبُّ السَّمَوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَالَمِينَ » بالرفع فيها كلها على معنى هو ربُّ . ﴿ وَلَهُ الْكِبْرِيَاءُ ﴾ أى العظمة والجلال والبقاء والسلطان والقدرة والكمال . ﴿ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ والله أعلم .

[ختم تفسير سورة الجاثية، والحمد لله[3]]

سورة الأحقاف

مكية فى قول جميعهم . وهى أربع وثلاثون آية ، وقيل : خمس .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

حمٓ ﴿١﴾ تَنزِيلُ الْكِتَٰبِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿٢﴾ مَا خَلَقْنَا السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَآ إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّآ أُنذِرُوا مُعْرِضُونَ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ حم . تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴾ تقدم[4] . ﴿ مَا خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ تقدم أيضا[5] . ﴿ وَأَجَلٍ مُسَمًّى ﴾ يعنى القيامة ، فى قول ابن عباس وغيره . وهو الأجل الذى تنتهى إليه السموات والأرض . وقيل : إنه هو الأجل

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٠٦ (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٥٣ (٣) ما بين المربعين زيادة من ا
(٤) راجع ص ١٥٦ من هذا الجزء . (٥) راجع جـ ١٠ ص ٥٣

المقدور لكل مخلوق . ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُنذِرُوا ﴾ خُوِّفُوه ﴿ مُعْرِضُونَ ﴾ مُوَلُّون لاهون غير مستعدّين له . ويجوز أن تكون « ما » مصدرية ؛ أى عن إنذارهم ذلك اليوم .

قوله تعالى : قُلْ أَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَرُونِى مَاذَا خَلَقُوا مِنَ ٱلْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱئْتُونِى بِكِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ هَٰذَآ أَوْ أَثَٰرَةٍ مِّنْ عِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ ﴾ أى ماتعبدون من الأصنام والأنداد من دون الله . ﴿ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ ﴾ أى هل خلقوا شيئا من الأرض ﴿ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ ﴾ أى نصيب ﴿ فِي السَّمَوَاتِ ﴾ أى فى خلق السموات مع الله . ﴿ ائْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا ﴾ أى من قبل هذا القرآن .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ ﴾ قراءة العامة « أَوْ أثارة » بألف بعد الثـاء . قال ابن عباس عن النبى صلى الله عليـه وسلم : " هو خط كانت تخطه العرب فى الأرض " ؛ ذكره المهدوى والثعلبى . وقال ابن العربى : ولم يصح . وفى مشهور الحديث عن النبى صلى الله عليـه وسـلم قال : " كان نبى من الأنبياء يخط فمن وافق خطـه فذاك " ولم يصح أيضا .

قلت : هو ثابت من حديث معاوية بن الحكم السلمى ؛ خرجه مسلم . وأسند النحاس : حدّثنا محمد بن أحمد (يعرف بالحرايجى (١)) قال حدثنا محمد بن بنـدار قال حدّثنا يحيى بن سعيد عن سفيان الثورى عن صفوان بن سليم عن أبى سلمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله عز وجل : « أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ » قال : " الخط " وهذا صحيح أيضا . قال ابن العربى : واختلفوا فى تأويله ؛ فمنهم من قال : جاء لإباحة الضرب ؛ لأن بعض الأنبياء كان يفعله .

(١) اضطربت الأصول فى كتابة هذه النسبة .

ومنهم من قال جاء للنهى عنه ؛ لأنه صلى الله عليه وسلم قال : " فمن وافق خطه فذاك " ولا سبيل إلى معرفة طريق النبيّ المتقدّم فيه ؛ فإذًا لا سبيل إلى العمل به . قال :

لعمرك ماتدرى الضوارب بالحصا * ولازاجراتُ الطير(١) ما الله صانع

وحقيقته عند أربابه ترجع إلى صور الكواكب ، فيدل ما يخرج منها على ما تدل عليه تلك الكواكب من سعد أو نحس يحلّ بهم ، فصار ظنًّا مبنيًّا على ظن ، وتعلقًا بأمر غائب قد درست طريقه وفات تحقيقه ؛ وقد نهت الشريعة عنه ، وأخبرت أن ذلك مما اختص الله به ، وقطعه عن الخلق ، وإن كانت لهم قبل ذلك أسباب يتعلقون بها فى درك الأشياء المغيبة ؛ فإن الله قد رفع تلك الأسباب وطمس تيك الأبواب وأفرد نفسه بعلم الغيب ؛ فلا يجوز مزاحمته فى ذلك ، ولايحل لأحد دعواه . وطلبه عناء لولم يكن فيه نهى ؛ فإذ وقد ورد النهى فطلبه معصية أو كفر بحسب قصد الطالب .

قلت : ماآختاره هو قول الخطابى . قال الخطابى : [قوله عليه السلام](٢) : " فمن وافق خطه فذاك " هذا يحتمل الزجر إذ كان ذلك علما لنبوته وقد انقطعت ، فنهينا عن التعاطى لذلك . قال القاضى عياض : الأظهر من اللفظ خلاف هذا ، وتصويب خط من يوافق خطه ؛ لكن من أين تعلم الموافقة والشرع منع من التخرّص وآدعاء الغيب جملة — فإنما معناه أن من وافق خطه فذاك الذى يجدون إصابته ؛ لأنه يريد إباحة ذلك لفاعله على ماتأوّله بعضهم . وحكى مكى فى تفسير قوله : " كان نبى من الأنبياء يخط " [أنه كان يخط](٣) بأصبعه السبابة والوسطى فى الرمل ثم يزجر . وقال ابن عباس فى تفسير قوله " ومنا رجال يخطون " : هو الخط الذى يخطه الحازى(٤) فيعطى حُلوانا فيقول : آقعد حتى أخط لك ؛ وبين يدى الحازى غلام معه ميل ثم يأتى إلى أرض رخوة فيخط الأستاذ خطوطا معجلة لئلا يلحقها العدد ، ثم يرجع فيمحو على مهل خطين خطين ، فإن بقى خطان فهو علامة النجح ، وإن بقى خط فهو علامة الخيبة . والعرب تسميه الأسحم وهو مشئوم عندهم .

(١) البيت للبيد . والرواية فيه : « الطوارق » بدل « الضوارب » . والطرق : الضرب بالحصا . والطوارق المتكهنات . (٢) ما بين المربعين ساقط من ك ، هـ . (٣) جملة : « أنه كان يخط » ساقطة من ل ، ز .
(٤) الحازى : الكاهن .

الثالثة — قال ابن العربي : إن الله تعالى لم يُبْق من الأسباب الدالة على الغيب التي أذن في التعلق بها والاستدلال منها إلا الرؤيا ؛ فإنه أذن فيها ، وأخبر أنها جزء من النبوة وكذلك الفأل ؛ وأما الطِّيَرة والزجر فإنه نهى عنهما . والفأل : هو الاستدلال بما يسمع من الكلام على ما يريد من الأمر إذا كان حسنا ؛ فإذا سمع مكروها فهو تطيّر ؛ أمره الشرع بأن يفرح بالفأل ويمضي على أمره مسرورا . وإذا سمع المكروه أعرض عنه ولم يرجع لأجله ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : " اللهم لا طَيْرَ إلا طيرك ولا خير إلا خيرك ولا إله غيرك " . وقد روى بعض الأدباء :

الفأل والزجر والكهان كلهم * مضلّلون ودون الغيب أقفال

وهذا كلام صحيح ، إلا في الفأل فإن الشرع استثناه وأمر به ، فلا يقبل من هذا الشاعر ما نظمه فيه ؛ فإنه تكلم بجهل ، وصاحب الشرع أصدق وأعلم وأحكم .

قلت : قد مضى في الطِّيَرة والفأل وفي الفرق بينهما ما يكفي في « المائدة »[1] وغيرها . ومضى في « الأنعام »[2] أن الله سبحانه منفرد بعلم الغيب ، وأن أحدا لا يعلم ذلك إلا ما أعلمه الله ، أو يجعل على ذلك دلالة عادية يعلم بها ما يكون على جرى العادة ، وقد يختلف . مثاله إذا رأى نخلة قد أطلعت فإنه يعلم أنها ستثمر ، وإذا رآها قد تناثر طلعها علم أنها لا تثمر . وقد يجوز أن يأتي عليها آفة تهلك ثمرها فلا تثمر ؛ كما أنه جائز أن تكون النخلة التي تناثر طلعها يطلع الله فيها طلعا ثانيا فتثمر . وكما أنه جائز أيضا ألا يلي شهرَه شهرٌ ولا يومَه يوم إذا أراد الله إفناء العالم ذلك الوقت . إلى غير ذلك مما تقدّم في « الأنعام » بيانه .

الرابعة — قال ابن خُوَيْز مَنْدَاد : قوله تعالى : « أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ » يريد الخط . وقد كان مالك رحمه الله يحكم بالخط إذا عرف الشاهد خطه . وإذا عرف الحاكم خطه أو خط من كتب إليه حكم به ، ثم رجع عن ذلك حين ظهر في الناس ما ظهر من الحيل والتزوير . وقد روى عنه أنه قال : " يحدث الناس فجورا فتحدث لهم أقضية " . فأما إذا شهد الشهود على الخط المحكوم به ؛ مثل أن يشهدوا أن هذا خط الحاكم وكتابُه ، أشهد ناطق

(١) راجع جـ ٦ ص ٥٩ (٢) راجع جـ ٧ ص ٢

مافيه و إن لم يعلموا مافى الكتاب . وكذلك الوصية أو خط الرجل باعترافه بمال لغيره يشهدون أنه خطه ونحو ذلك — فلا يختلف مذهبه أنه يحكم به . وقيل : « أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ » أوبقية من علم ؛ قاله ابن عباس والكلبي وأبو بكربن عياش وغيرهم . وفى الصحاح « أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ » بقية منه . وكذلك الأَثَرة (بالتحريك) . ويقال : سمنت الإبل على أثارة ؛ أى بقية شحم كان قبل ذلك . وأنشد الماوردى والثعلبي قول الراعى :

وذاتِ أثارة أكلتْ عليها * نباتا فى أكمته ففارا

وقال الهَرَوى : والأثارة والأثر : البقية ؛ يقال : ماتمّ عين ولاأثر . وقال ميمون ابن مهران وأبو سلمة بن عبد الرحمن وقتادة : « أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ » خاصة من علم . وقال مجاهد : روايَةٍ تأثرونها عمن كان قبلكم . وقال عكرمة ومقاتل : رواية عن الأنبياء . وقال القُرَظِى : هو الإسناد . الحسن : المعنى شىء يثار أو يستخرج . وقال الزجاج : «أَوْ أَثَارَةٍ» أى علامة . والأثارة مصدر كالسماحة والشجاعة . وأصل الكلمة من الأَثَر ، وهى الرواية ؛ يقال : أثرت الحديث آثُرُه أَثْرًا وأَثَارَةً وأُثْرة فأنا آثر ؛ إذا ذكرته عن غيرك . ومنه قيل : حديث مأثور ؛ أى نقله خَلَف عن سَلَف . قال الأعشى :

إن الذى فيه تَمَارَيْتُمَا * بُيِّنَ للسامع والآثر

ويروى « بَيِّن » وقرىء « أَوْ أُثْرَة » بضم الهمزة وسكون الثاء . ويجوز أن يكون معناه بقية من علم . ويجوز أن يكون معناه شيئا مأثورا من كتب الأولين . والمأثور : ما يتحدّث به مما صح سنده عمن تحدّث به عنه (١) . وقرأ السُّلَمِى والحسن وأبو رجاء بفتح الهمزة والثاء من غير ألف ؛ أى خاصة من علم أوتيتموها أو أوثرتم بها على غيركم . وروى عن الحسن أيضا وطائفة « أَثْرة » مفتوحة الألف ساكنة الثاء ؛ ذكر الأولى الثعلبي والثانية الماوردى . وحكى الثعلبي عن عكرمة : أو ميراث من علم . ﴿ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ ائْتُونِى بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ ﴾ فيه بيان مسالك الأدلة بأسرها ؛ فأولها المعقول ، وهو قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ

(١) كلمة : « عنه » ساقطة من ز ، ل .

اللهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ ﴾ وهو احتجاج بدليل العقل في أن الجماد لا يصح أن يدعى من دون الله فإنه لا يضر ولا ينفع . ثم قال : « ائْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا » فيه بيان أدلة السمع « أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ » .

قوله تعالى : وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِن دُونِ اللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ ﴾ أي لا أحد أضل وأجهل ﴿ مِمَّنْ يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ وهي الأوثان . ﴿ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ ﴾ يعني لا يسمعون ولا يفهمون ؛ فأخرجها وهي جماد مخرج ذكور بني آدم ؛ إذ قد مثلتها عبدتها بالملوك والأمراء التي تُخدم .

قوله تعالى : وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ ﴾ يريد يوم القيامة . ﴿ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً ﴾ أي هؤلاء المعبودون أعداء الكفار يوم القيامة . فالملائكة أعداء الكفار، والجنّ والشياطين يتبرءون غدًا من عبدتهم ، ويلعن بعضهم بعضا . ويجوز ان تكون الأصنام للكفار الذين عبدوها أعداء ؛ على تقدير خلق الحياة لها ؛ دليله قوله تعالى : «تَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مَا كَانُوا إِيَّانَا يَعْبُدُونَ[1] » . وقيل : عادوا معبوداتهم لأنهم كانوا سبب هلاكهم ، وجحد المعبودون عبادتهم ؛ وهو قوله : ﴿ وَكَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ ﴾ .

قوله تعالى : وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُنَا بَيِّنَٰتٍ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٧﴾

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣٠٢

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ ﴾ يعنى القرآن . ﴿ قَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ هَٰذَا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴾ .

قوله تعالى : أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ ۖ قُلْ إِنِ افْتَرَيْتُهُ فَلَا تَمْلِكُونَ لِي مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَا تُفِيضُونَ فِيهِ ۖ كَفَىٰ بِهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ۖ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ ﴾ الميم صلة ؛ التقدير : أيقولون افتراه ؛ أى تقوّله محمد . وهو إضراب عن ذكر تسميتهم الآيات سحرا . ومعنى الهمزة فى « أم » الإنكار والتعجب ؛ كأنه قال : دع هذا واسمع قولهم المستنكر المقضىّ منه العجب . وذلك أن محمدا كان لا يقدر عليه حتى يقوله ويفتريه على الله ، ولو قدر عليه دون أمة العرب لكانت قدرته عليه معجزة لخرقها العادة ، وإذا كانت معجزة كانت تصديقا من الله له ، والحكيم لا يصدّق الكاذب فلا يكون مفتريا ؛ والضمير للحق ، والمراد به الآيات . ﴿ قُلْ إِنِ افْتَرَيْتُهُ ﴾ على سبيل الفرض . ﴿ فَلَا تَمْلِكُونَ لِي مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ﴾ أى لا تقدرون على أن تردُّوا عنى عذاب الله ؛ فكيف أفترى على الله لأجلكم . ﴿ هُوَ أَعْلَمُ بِمَا تُفِيضُونَ فِيهِ ﴾ أى تقولونه ؛ عن مجاهد . وقيل : تخوضون فيه من التكذيب . والإفاضة فى الشىء : الخوض فيه والاندفاع . أفاضوا فى الحديث أى اندفعوا فيه . وأفاض البعير أى دفع جِرّته من كرِشه فأخرجها ؛ ومنه قول الشاعر :

* وأفضن بعد كُظُومِهِنّ بجِرّة (١) *

---

(١) هذا عجز بيت للراعى ، وصدره كما فى معجم البلدان لياقوت فى « حقيل » :

* من ذى الأبارق إذ رعين حقيلا *

وذو الأبارق وحقيل : موضع واحد . يقول : كن كظوما من العطش (والكاظم من الإبل الذى أمسك عن الجرة) ، فلما ابتل ما فى بطونها أفضن بجرة .

وأفاض الناس من عرفات إلى مِنًى أى دفعوا، وكل دفعة إفاضة. ﴿ كَفَى بِهِ شَهِيدًا ﴾ نصب على التمييز. ﴿ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾ أى هو يعلم صدق وأنكم مبطلون. ﴿ وَهُوَ الْغَفُورُ ﴾ لمن تاب ﴿ الرَّحِيمُ ﴾ بعباده المؤمنين.

قوله تعالى: قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٩﴾

قوله تعالى: ﴿ قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ ﴾ أى أوّل من أرسل، قد كان قبلى رسل؛ عن ابن عباس وغيره. والبِدْعُ: الأوّل. وقرأ عكرمة وغيره «بِدَعًا» بفتح الدال، على تقدير حذف المضاف؛ والمعنى: ما كنت صاحب بدَع. وقيل: بِدْع وبديع بمعنًى؛ مثلُ نصف ونصيف. وأبدع الشاعر: جاء بالبديع. وشيء بِدْع (بالكسر) أى مبتدَع. وفلان بِدْعٌ فى هذا الأمر أى بديع. وقوم أبداع؛ عن الأخفش. وأنشد قُطْرُب قولَ عدىّ بن زيد:

فلا أنا بدع من حوادث تعترى * رجالا غدت من بعد بؤسى بأسعد (١)

﴿ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ ﴾ يريد يوم القيامة. ولما نزلت فرح المشركون واليهود والمنافقون وقالوا: كيف نتبع نبيا لا يدرى ما يُفعل به ولا بنا، وأنه لا فضل له علينا، ولولا أنه ابتدع الذى يقوله من تلقاء نفسه لأخبره الذى بعثه بما يفعل به؛ فنزلت: «لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ» (٢) فنسخت هذه الآية، وأرغم الله أنف الكفار. وقالت الصحابة: هنيئا لك يا رسول الله، لقد بيّن الله لك ما يفعل بك يا رسول الله، فليت شعرنا ما هو فاعل بنا؟ فنزلت: «لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ» (٢) الآية. ونزلت: «وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنَّ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ فَضْلًا كَبِيرًا» (٣). قاله أنس وابن عباس وقتادة والحسن وعكرمة والضحاك. وقالت أم العلاء امرأةٌ من الأنصار: اقتسمنا المهاجرين فطار لنا عثمان

(١) هذه رواية البيت كما فى نسخ الأصل. والذى فى شعراء النصرانية:

فلست بمن يخشى حوادث تعترى * رجالا فبادوا بعد بؤس وأسعد

(٢) راجع ص ٢٦١ و ص ٢٦٤ من هذا الجزء. (٣) راجع جـ ١٤ ص ٢٠١.

ابن مَظْعُون بن حُذافة بن جُمَح ، فأنزلناه أبياتنا فتُوفِّى ، فقلت : رحمة الله عليك أبا السائب ! إن الله أكرمك . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " وما يدريك أن الله أكرمه " ؟ فقلت : بأبى وأمى يارسول الله ! فمن ؟ ! قال : " أمّا هو فقد جاءه اليقين وما رأينا إلا خيرا فوالله إنى لأرجو له الجنة ووالله إنى لرسول الله وما أدرى ما يفعل بى ولا بكم " . قالت : فوالله لا أزكّى بعده أحدًا أبدًا . ذكره الثعلبي ، وقال : وإنما قال هذا حين لم يعلم بغفران ذنبه ، وإنما غفر الله له ذنبه فى غَزْوَة الحُدَيْبِيَة قبل موته بأربع سنين .

قلت : حديثُ أمِّ العلاء خرّجه البخارى ، وروايتى فيه : " وما أدرى ما يُفعل به " ليس فيه " بى ولا بكم " وهو الصحيح إن شاء الله ، على ما يأتى بيانه . والآية ليست بمنسوخة ؛ لأنها خبر . قال النحاس : محال أن يكون فى هذا ناسخ ولا منسوخ من جهتين : أحدهما أنه خبر ، والآخر أنه من أوّل السورة إلى هذا الموضع خطاب للمشركين واحتجاج عليهم وتوبيخ لهم ، فوجب أن يكون هذا أيضا خطابا للمشركين كما كان قبله وما بعده ، ومحال أن يقول النبيّ صلى الله عليه وسلم للمشركين " ما أدرى ما يفعل بى ولا بكم " فى الآخرة ؛ ولم يزل صلى الله عليه وسلم من أوّل مبعثه إلى مماته يخبر أن من مات على الكفر مخلّد فى النار ، ومن مات على الإيمان وأتبعه وأطاعه فهو فى الجنة ؛ فقد رأى صلى الله عليه وسلم مايفعل به وبهم فى الآخرة . وليس يجوز أن يقول لهم ما أدرى ما يفعل بى ولا بكم فى الآخرة ؛ فيقولون كيف نتبعك وأنت لا تدرى أتصير إلى خفض ودَعة أم إلى عذاب وعقاب . والصحيح فى الآية قول الحسن ، كما قرأ على بن محمد بن جعفر بن حفص عن يوسف بن موسى قال حدّثنا وكيع قال حدّثنا أبو بكر الهذلى عن الحسن : « وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ فِي الدُّنْيَا » قال أبو جعفر : وهذا أصح قول وأحسنه ، لا يدرى صلى الله عليه وسلم ما يلحقه وإياهم من مرض وصحة ورخص وغلاء وغنى وفقر . ومثله : « وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ »[1] . وذكر الواحدى وغيره عن الكلبى عن أبى صالح عن

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٢٦

ابن عباس : لما اشتدّ البلاء بأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى فى المنام أنه يهاجر إلى أرض ذات نخل وشجر وماء، فقصّها على أصحابه به فاستبشروا بذلك، ورأوا فيها فرجا مما هم فيه من أذى المشركين، ثم إنهم مكثوا برهة لا يرون ذلك فقالوا : يا رسول الله، متى نهاجر إلى الأرض التى رأيت ؟ فسكت النبيّ صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى : « وَمَا أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِى وَلَا بِكُمْ » أى لا أدرى أأخرج إلى الموضع الذى رأيته فى منامى أم لا . ثم قال : "إنما هو شىء رأيته فى منامى ما أتبع إلا ما يُوحَى إلىّ" أى لم يوح إلىّ ما أخبرتكم به . قال القُشَيرى : فعلى هذا لا نسخ فى الآية . وقيل : المعنى لا أدرى ما يفرض علىّ وعليكم من الفرائض . واختار الطبرى أن يكون المعنى : ما أدرى ما يصير إليه أمرى وأمركم فى الدنيا، أتؤمنون أم تكفرون، أم تعاجلون بالعذاب أم تؤخّرون .

قلت : وهو معنى قول الحسن والسُّدِّى وغيرهما . قال الحسن : ما أدرى ما يفعل بى ولا بكم [فى الدنيا، أما فى الآخرة فعاذ الله ! قد علم أنه فى الجنة حين أخذ ميثاقه فى الرسل، ولكن قال][1] ما أدرى ما يفعل بى فى الدنيا أأخرج كما أخرجت الأنبياء قبلى، أو أقتل كما قُتلت الأنبياء قبلى، ولا أدرى ما يفعل بكم، أألقى المصدّقة أم المكذّبة، أم أمتى المرمية بالحجارة من السماء قَذْفًا، أو مخسوفٌ بها خَسْفًا، ثم نزلت : « هُوَ الَّذِى أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ »[2] . يقول : سيظهر دينه على الأديان . ثم قال فى أمته : « وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ »[3] فأخبره تعالى بما يصنع به وبأمته، ولا نسخ على هذا كله، والحمد لله . وقال الضحاك أيضا : " ما أدرى ما يفعل بى ولا بكم " أى ما تؤمرون به وتنهون عنه . وقيل : أمر النبى صلى الله عليه وسلم أن يقول للمؤمنين ما أدرى ما يفعل بى ولا بكم فى القيامة، ثم بين الله تعالى ذلك فى قوله : « لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ » وبيّن فيما بعد ذلك حال المؤمنين ثم بيّن حال الكافرين .

قلت : وهذا معنى القول الأوّل، إلا أنه أطلق فيه النسخ بمعنى البيان، وأنه أمر أن يقول ذلك للمؤمنين، والصحيح ما ذكرناه عن الحسن وغيره . و « ما » فى « ما يفعل » يجوز أن

(١) ما بين المربعين ساقط من ن . (٢) راجع جـ ٨ ص ١١١ (٣) راجع جـ ٧ ص ٣٩٨

تكون موصولة ،وأن تكون استفهامية مرفوعة. ﴿ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴾ وقرئ « يُوحى » أى الله عز وجل . تقدّم فى غير موضع .

قوله تعالى : قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَكَفَرْتُم بِهِۦ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّن بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثْلِهِۦ فَـَٔامَنَ وَٱسْتَكْبَرْتُمْ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ ﴾ يعنى القرآن . ﴿ وَكَفَرْتُمْ بِهِ ﴾ وقال الشعبى : المراد محمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ قال ابن عباس والحسن وعكرمة وقتادة ومجاهد : هو عبد الله بن سَلَام ، شهد على اليهود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مذكور فى التوراة ، وأنه نبىّ من عند الله . وفى الترمذى عنه : ونزلت فىّ آيات من كتاب الله ، نزلت فِىّ : « وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَآمَنَ وَاسْتَكْبَرْتُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ » (١) . وقد تقدّم فى آخر سورة « الرعد » . وقال مسروق : هو موسى والتوراة ، لا ابن سَلَام ؛ لأنه أسلم بالمدينة والسورة مكية . وقال : وقوله : « وَكَفَرْتُمْ بِهِ » مخاطبة لقريش . الشعبى : هو من آمن من بنى إسرائيل بموسى والتوراة ، لأن ابن سَلَام إنما أسلم قبل وفاة النبى صلى الله عليه وسلم بعامين ، [والسورة مكية . قال القُشَيْرِىّ : ومن قال الشاهد موسى قال السورة مكية ، وأسلم ابن سَلَام قبل موت النبىّ صلى الله عليه وسلم بعامين] (٢) . ويجوز أن تكون الآية نزلت بالمدينة وتوضع فى سورة مكية ؛ فإن الآية كانت تنزل فيقول النبىّ صلى الله عليه وسلم ضعوها فى سورة كذا . والآية فى محاجة المشركين ، ووجه الحجة أنهم كانوا يراجعون اليهود فى أشياء ، أى شهادتهم لهم وشهادة نبيّهم لى من أوضح الحجج . ولا يبعد أن تكون السورة فى محاجة اليهود ، ولما جاء ابن سَلَام مُسْلِمًا من قبل أن تعلم اليهود بإسلامه قال : يا رسول الله ، اجعلنى حَكَمًا بينك وبين اليهود ؛ فسألهم عنه : " أىّ رجل هو فيكم " قالوا : سَيِّدُنا وعالمنا . فقال : " إنه قد آمن بى " فأسامعوا القول فيه ... الحديث ،

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٣٥ (٢) ما بين المربعين ساقط من ك .

وقد تقدّم . قال ابن عباس : رضيت اليهود بحكم ابن سلام ، وقالت للنبي صلى الله عليه وسلم : إن يشهد لك آمنا بك ؛ فسئل فشهد ثم أسلم . ﴿ عَلَىٰ مِثْلِهِ ﴾ أى على مثل ما جئتكم به ؛ فشهد موسى على التوراة ومحمد على القرآن . وقال الجُرْجَانى . « مِثْل » صلة ، أى وشهد شاهد عليه أنه من عند الله . ﴿ فَآمَنَ ﴾ أى هذا الشاهد . ﴿ وَٱسْتَكْبَرْتُمْ ﴾ أنتم عن الإيمان . وجواب « إِنْ كَانَ » محذوف تقديره : فآمن أتؤمنون ؛ قاله الزجاج . وقيل : « فَآمَنَ وَٱسْتَكْبَرْتُمْ » أليس قد ظلمتم ؛ يبيّنه ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ وقيل : « فَآمَنَ وَٱسْتَكْبَرْتُمْ » أفتأمنون عذاب الله . و « أَرَأَيْتُمْ » لفظ موضوع للسؤال والاستفهام ؛ ولذلك لا يقتضى مفعولا . وحكى النقاش وغيره : أن فى الآية تقديما وتأخيرا ، وتقديره : قل أرأيتم إن كان من عند الله وشهد شاهد من بنى إسرائيل فآمن هو وكفرتم إن الله لا يهدى القوم الظالمين .

قوله تعالى : وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ ۚ وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا۟ بِهِۦ فَسَيَقُولُونَ هَٰذَآ إِفْكٌ قَدِيمٌ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِلَّذِينَ آمَنُوا۟ لَوْ كَانَ خَيْرًا مَّا سَبَقُونَآ إِلَيْهِ ﴾ اختلف فى سبب نزولها على ستة[1] أقوال :

الأول — أن أبا ذَرّ الغفارى دعاه النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام بمكة فأجاب ، واستجار به قومه فأتاه زعيمهم فأسلم ، ثم دعاهم الزعيم فأسلموا ؛ فبلغ ذلك قريشا فقالوا : غفارٌ الحلفاء لو كان هذا خيرا ما سبقونا إليه ؛ فنزلت هذه الآية ، قاله أبو المتوكل .

الثانى — أن زِنِّيرة[2] أسلمت فأصيب بصرها فقالوا لها : أصابك اللات والعزى ؛ فردّ الله عليها بصرها . فقال عظماء قريش : لوكان ما جاء به محمد خيرا ما سبقتنا إليه زِنِّيرة ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية ؛ قاله عروة بن الزبير .

---

(١) كذا فى نسخ الأصل . ويلاحظ أن المؤلف رحمه الله ذكر خمسة أقوال .

(٢) زنيرة (بكسر الزاى وتشديد النون المكسورة) : رومية ، وكانت من السابقات إلى الإسلام ، وممن يعذب فى الله وكان أبو جهل يعذبها ، وهى من السبعة الذين اشتراهم أبو بكر الصديق وأنقذهم من التعذيب .

الثالث — أن الذين كفروا هم بنو عامر وغَطَفان وتميم وأسَد وحَنْظَلة وأشجع ، قالوا لمن أسلم من غِفار وأسلم وجُهينة ومُزينة وخزاعة : لو كان ما جاء به محمد خيرا ما سبقتنا إليه رُعاة البَهْم إذ نحن أعزّ منهم ؛ قاله الكلبي والزّجاج ، وحكاه القُشَيْرى عن ابن عباس . وقال قتادة : نزلت فى مشركى قريش ، قالوا : لو كان ما يدعونا إليه محمد خيرا ما سبقنا إليه بِلال وصُهيب وعَمّار وفلان وفلان . وهو القول الرابع .

القول الخامس — أن الذين كفروا من اليهود قالوا للذين آمنوا يعنى عبد الله بن سلام وأصحابه : لو كان دين محمد حقا ما سبقونا إليه ؛ قاله أكثر المفسرين ، حكاه الثعلبى . وقال مسروق : إن الكفار قالوا لو كان خيرا ما سبقتنا إليه اليهود ؛ فنزلت هذه الآية .

وهذه المعارضة من الكفار فى قولهم : لو كان خيرا ما سبقونا إليه من أكبر المعارضات بانقلابها عليهم لكل من خالفهم ؛ حتى يقال لهم : لو كان ما أنتم عليه خيرا ماعدلنا عنه ، ولو كان تكذيبكم[1] للرسول خيرا ما سبقتمونا إليه ؛ ذكره الماوردى . ثم قيل : قوله : « مَا سَبَقُونَا إِلَيْهِ » يجوز أن يكون من قول الكفار لبعض المؤمنين ، ويجوز أن يكون على الخروج من الخطاب إلى الغيبة ؛ كقوله تعالى : « حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم »[2] . ﴿ وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ ﴾ يعنى الإيمان . وقيل القرآن . وقيل محمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ فَسَيَقُولُونَ هَـٰذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ ﴾ أى لما لم يصيبوا الهدى بالقرآن ولا بمن جاء به عادوه ونسبوه إلى الكذب ، وقالوا هذا إفك قديم ؛ كما قالوا : أساطير الأولين . وقيل لبعضهم : هل فى القرآن : من جهل شيئا عاداه ؟ فقال نعم ، قال الله تعالى : « وَإِذْ لَمْ يَهْتَدُوا بِهِ فَسَيَقُولُونَ هَذَا إِفْكٌ قَدِيمٌ » ومثله : « بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ »[2] .

قوله تعالى : وَمِن قَبْلِهِ كِتَابُ مُوسَىٰ إِمَامًا وَرَحْمَةً ۚ وَهَـٰذَا كِتَابٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانًا عَرَبِيًّا لِّيُنذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَبُشْرَىٰ لِلْمُحْسِنِينَ ﴿١٢﴾

(١) فى ك : « ولو كان تكذيب الرسول .

(٢) راجع جـ ٨ ص ٣٢٤ وص ٣٤٤

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ قَبْلِهِ ﴾ أى ومن قبل القرآن ﴿ كِتَابُ مُوسَى ﴾ أى التوراة ﴿ إِمَاماً ﴾ يقتدى بما فيه ﴿ وَرَحْمَةً ﴾ من الله . وفى الكلام حذف ؛ أى فلم تهتدوا به . وذلك أنه كان فى التوراة نعت النبىّ صلى الله عليه وسلم والإيمانُ به فتركوا ذلك . و « إِمَامًا » نصب على الحال ؛ لأن المعنى : وتقدمه كتاب موسى إماما . «وَرَحْمَةً» معطوف عليه . وقيل : انتصب بإضمار فعل ؛ أى أنزلناه إماما ورحمة . وقال الأخفش : على القطع ؛ لأن كتاب موسى معرفة بالإضافة ، لأن النكرة إذا أعيدت أو أضيفت أو أدخل عليها ألف ولام صارت معرفة (١) . ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ ﴾ يعنى القرآن ﴿ مُصَدِّقٌ ﴾ يعنى للتوراة ولما قبله من الكتب . وقيل : مصدّق للنبىّ صلى الله عليه وسلم . ﴿ لِسَانًا عَرَبِيًّا ﴾ منصوب على الحال ؛ أى مصدّق لما قبله عربيا ، و « لِسَانًا » توطئة للحال أى تأكيد ؛ كقولهم : جاءنى زيد رجلا صالحا ؛ فتذكر رجلا توكيدا . وقيل : نصب بإضمار فعل تقديره : وهذا كتاب مصدّق أعنى لسانا عربيا . وقيل : نصب بإسقاط حرف الخفض تقديره : بلسان عربى . وقيل : إن لسانا مفعول والمراد به النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى وهذا كتاب مصدّق للنبىّ صلى الله عليه وسلم لأنه معجزته ؛ والتقدير : مصدّق ذا لسان عربى . فاللسان منصوب بمصدّق ، وهو النبى صلى الله عليه وسلم . ويبعد أن يكون اللسان القرآن ؛ لأن المعنى يكون يصدّق نفسه . ﴿ لِيُنْذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ قراءة العامة « لِيُنْذِرَ » بالياء خبر عن الكتاب ؛ أى لينذر الذين ظلموا أنفسهم بالكفر والمعصية . وقيل : هو خبر عن الرسول صلى الله عليه وسلم . وقرأ نافع وابن عامر والبَزّى بالتاء ، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم ؛ على خطاب النبى صلى الله عليه وسلم ، قال الله تعالى : « إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ » (٢) . ﴿ وَبُشْرَى لِلْمُحْسِنِينَ ﴾ « بُشْرَى » فى موضع رفع ؛ أى وهو بشرى . وقيل : عطفا على الكتاب ؛ أى وهذا كتاب مصدّق و بشرى . ويجوز أن يكون منصوبا بإسقاط حرف الخفض ؛ أى لينذر الذين ظلموا وللبشرى ؛ فلما حذف الخافض نصب . وقيل : على المصدر ؛ أى وتبشر المحسنين بشرى ؛ فلما جعل مكان وتبشر بشرى أو بشارة نصب ؛ كما تقول : أتيتك لأزورك ، وكرامة لك وقضاء لحقك ؛ يعنى لأزورك وأكرمك وأقضى حقك ؛ فنصب الكرامة بفعل مضمر .

(١) راجع ماذكره الصبان (باب النكرة والمعرفة) . (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٨٥

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُوا۟ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٣﴾ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَنَّةِ خَـٰلِدِينَ فِيهَا جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا﴾ الآية تقدم معناها[1] . وقال ابن عباس : نزلت فى أبى بكر الصديق . والآية تعم . ﴿جَزَاءً﴾ نصب على المصدر .

قوله تعالى : وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَـٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَـٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَـٰلُهُۥ ثَلَـٰثُونَ شَهْرًا ۚ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُۥ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَـٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَصْلِحْ لِى فِى ذُرِّيَّتِىٓ ۖ إِنِّى تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّى مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٥﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَاناً﴾ بيّن اختلاف حال الإنسان مع أبويه ، فقد يطيعهما وقد يخالفهما ؛ أى فلا يبعد مثل هذا فى حق النبىّ صلى الله عليه وسلم وقومه حتى يستجيب له البعض ويكفر البعض . فهذا وجه اتصال الكلام بعضه ببعض ؛ قاله القشيرىّ .

الثانية — قوله تعالى : « حُسْناً » قراءة العامة « حُسْناً » وكذا هو فى مصاحف أهل الحرمين والبصرة والشام . وقرأ ابن عباس والكوفيون « إِحْسَاناً » وحجتهم قوله تعالى فى سورة (الأنعام وبنى إسرائيل)[2] : « وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً » وكذا هو فى مصاحف الكوفة . وحجة القراءة الأولى قوله تعالى فى سورة العنكبوت[3] : « وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْناً »

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٥٧ (٢) راجع جـ ٧ ص ١٣٠ وجـ ١٠ ص ٢٣٦

(٣) راجع جـ ١٣ ص ٣٢٨

ولم يختلفوا فيها . والحُسْن خلاف القُبْح . والإحسان خلاف الإساءة . والتوصية الأمر . وقد مضى القول فى هذا وفيمن نزلت[1] .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ﴾ أى بكره ومشقة . وقراءة العامة بفتح الكاف . وآختاره أبو عبيد ، قال : وكذلك لفظ الكره فى كل القرآن بالفتح إلا التى فى سورة البقرة : « كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ »[2] لأن ذلك آسم وهذه كلها مصادر . وقرأ الكوفيون « كُرْهًا » بالضم . قيل : هما لغتان مثل الضَّعْف والضُّعْف والشَّهْد والشُّهْد ؛ قاله الكسائى ، وكذلك هو عند جميع البصريين . وقال الكسائى أيضا والفرّاء فى الفرق بينهما : إن الكره (بالضم) ما حمل الإنسان على نفسه ، و بالفتح ما حمل على غيره ؛ أى قهرا وغصبا ؛ ولهذا قال بعض أهل العربية إن كرها (بفتح الكاف) لحن .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا ﴾ قال ابن عباس : إذا حملت تسعة أشهر أرضعت إحدى وعشرين شهرًا ، وإن حملت ستة أشهر أرضعت أربعة وعشرين شهرا . وروى أن عثمان قد أتى بآمرأة قد ولدت لستة أشهر ؛ فأراد أن يقضى عليها بالحدّ ؛ فقال له علىّ رضى الله عنه : ليس ذلك عليها ، قال الله تعالى : « وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا » وقال تعالى : « وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ » فالرضاع أربعة وعشرون شهرا والحمل ستة أشهر ، فرجع عثمان عن قوله ولم يحدّها . وقد مضى فى « البقرة »[2] . وقيل : لم يعدّ ثلاثة أشهر فى آبتداء الحمل ؛ لأن الولد فيها نطفة وعلقة ومضغة فلا يكون له ثقل يحس به ، وهو معنى قوله تعالى : « فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ »[3] . والفصال الفطام . وقد تقدّم فى « لقمان »[4] الكلام فيه . وقرأ الحسن و يعقوب وغيرهما « وفَصْله » بفتح الفاء وسكون الصاد . وروى أن الآية نزلت فى أبى بكر الصدّيق ، وكان حمله وفصاله فى ثلاثين شهرا ، حملته أمه تسعة أشهر وأرضعته إحدى وعشرين شهرا . وفى الكلام إضمار ؛

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣٢٨ (٢) راجع جـ ٣ ص ٣٧ وص ١٦٠
(٣) راجع جـ ٧ ص ٣٣٧ (٤) راجع جـ ١٤ ص ٦٤

أى ومدّة حمله ومدّة فصاله ثلاثون شهرا ؛ ولولا هـذا الإضمار لنصب ثلاثون على الظرف وتغيّر المعنى .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ حَتَّى إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ ﴾ قال ابن عباس : ثمانى عشرة سنة . وقال فى رواية عطاء عنه : إن أبا بكر صحب النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانى عشرة سنة والنبىّ صلى الله عليه وسلم ابن عشرين سنة ، وهم يريدون الشام للتجارة ، فنزلوا منزلا فيه سدرة ، فقعد النبىّ صلى الله عليه وسلم فى ظلها ، ومضى أبو بكر إلى راهب هناك فسأله عن الدّين . فقال الراهب : مَن الرجل الذى فى ظل الشجرة ؟ فقال : ذاك محمد بن عبد الله ابن عبد المطلب . فقال : هذا والله نبىّ ، وما استظل أحد تحتها بعد عيسى . فوقع فى قلب أبى بكر اليقين والتصديق ؛ وكان لا يكاد يفارق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أسفاره وحضره . فلما نُبِّئَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن أربعين سنة ، صدّق أبو بكر رضى الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثمانية وثلاثين سنة . فلما بلغ أربعين سنة قال : « رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ » الآية . وقال الشعبىّ وابن زيد : الأشدّ الحلم . وقال الحسن : هو بلوغ الأربعين . وعنه قيام الحجة عليه . وقد مضى فى « الأنعام » الكلام فى الآية[1] . وقال السّدّى والضحاك : نزلت فى سعد بن أبى وقاص . وقد تقدّم[2] . وقال الحسن : هى مرسلة نزلت على العموم . والله أعلم .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي ﴾ أى ألهمنى . ﴿ أَنْ أَشْكُرَ ﴾ فى موضع نصب على المصدر ؛ أى شكر نعمتك ﴿ عَلَيَّ ﴾ أى ما أنعمت به علىّ من الهداية ﴿ وَعَلَى وَالِدَيَّ ﴾ بالتحنن والشفقة حتى ربّيانى صغيرا . وقيل : أنعمت علىّ بالصحة والعافية وعلى والدىّ بالغنى والثروة . وقال علىّ رضى الله عنه : هذه الآية نزلت فى أبى بكر الصدّيق رضى الله عنه ؛ أسلم أبواه جميعا ولم يجتمع لأحد من المهاجرين [أن أسلم][3] أبواه غيره ، فأوصاه الله بهما ولزم ذلك من بعده . ووالده هو أبو قحافة عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم . وأمّه

(١) راجع جـ ٧ ص ١٣٤ (٢) راجع جـ ١٣ ص ٣٢٨ وجـ ١٤ ص ٦٣

(٣) زيادة يقتضيها السياق .

أم الخير ، واسمها سَلْمَى بنت صخر بن عامر بن كعب بن سعد . وأم أبيه أبى قحافة « قَيْلة » (بالياء المعجمة باثنتين من تحتها) . وامرأة أبى بكر الصديق اسمها « قُتيلة » (بالتاء المعجمة باثنتين من فوقها) بنت عبد العزى . ﴿ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ ﴾ قال ابن عباس : فأجابه الله فأعتق تسعة من المؤمنين يعذَّبون فى الله منهن بلال وعامر بن فُهيرة ؛ ولم يدَع شيئا من الخير إلا أعانه الله عليه . وفى الصحيح عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أصبح منكم اليوم صائما " ؟ قال أبو بكر أنا . قال : " فمن تبع منكم اليوم جنازة " ؟ قال أبو بكر أنا . قال : " فمن أطعم منكم اليوم مسكينا " ؟ قال أبو بكر أنا . قال : " فمن عاد منكم اليوم مريضا " ؟ قال أبو بكر أنا . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ما اجتمعن فى امرئ إلا دخل الجنة " .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي ﴾ أى اجعل ذريتى صالحين . قال ابن عباس : فلم يبق له ولد ولا والد ولا والدة إلا آمنوا بالله وحده . ولم يكن أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلم هو وأبواه وأولاده وبناته كلهم إلا أبو بكر . وقال سهل بن عبد الله : المعنى اجعلهم لى خَلَف صِدق ، ولك عبيدَ حق . وقال أبو عثمان : اجعلهم أبرارًا لى مطيعين لك . وقال ابن عطاء : وفقهم لصالح أعمال ترضى بها عنهم . وقال محمد بن على : لا تجعل للشيطان والنفس والهوى عليهم سبيلا . وقال مالك بن مِغول : اشتكى أبو معشر أبنَه إلى طلحة بن مُصَرِّف ، فقال : استعن عليه بهذه الآية ، وتلا : « رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ » . ﴿ إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ ﴾ قال ابن عباس : رجعت عن الأمر الذى كنت عليه . ﴿ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ أى المخلصين بالتوحيد .

قوله تعالى : أُولَٰئِكَ الَّذِينَ نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَنَتَجَاوَزُ عَن سَيِّئَاتِهِمْ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ ۖ وَعْدَ الصِّدْقِ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُتَقَبَّلُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيُتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ ﴾ قراءة العامة بضم الياء فيهما . وقرىء « يَتَقَبَّلُ ، وَيَتَجَاوَز » بفتح الياء ، والضمير فيهما يرجع لله عز وجل . وقرأ حفص وحمزة والكسائى « نَتَقَبَّلُ ، ونَتَجَاوَزُ » بالنون فيهما ؛ أى نغفرها ونصفح عنها . والتجاوز أصله من جزت الشيء إذا لم تقف عليه . وهذه الآية تدلّ على أن الآية التى قبلها « وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ » إلى آخرها مرسلة نزلت على العموم . وهو قول الحسن . ومعنى « نَتَقَبَّلُ عَنْهُمْ » أى نتقبل منهم الحسنات ونتجاوز عن السيئات . قال زيد بن أسلم — ويحكيه مرفوعا — : إنهم إذا أسلموا قُبلت حسناتهم وغُفرت سيئاتهم . وقيل : الأحسن مايقتضى الثواب من الطاعات، وليس فى الحسن المباح ثواب ولا عقاب ؛ حكاه ابن عيسى . ﴿ فِي أَصْحَابِ الْجَنَّةِ ﴾ « فى » بمعنى مع ، أى مع أصحاب الجنة، تقول : أكرمك وأحسن إليك فى جميع أهل البلد، أى مع جميعهم . ﴿ وَعْدَ الصِّدْقِ ﴾ نصب لأنه مصدر مؤكد لما قبله ؛ أى وعد الله أهل الإيمان أن يتقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم وعد الصدق . وهو من باب إضافة الشيء إلى نفسه ؛ لأن الصدق هو ذلك الوعد الذى وعده الله ؛ وهو كقوله تعالى : « حَقُّ الْيَقِينِ »[1] . وهذا عند الكوفيين ، فأما عند البصريين فتقديره : وَعْد الكلام الصدق أو الكتاب الصدق، فحذف الموصوف . وقد مضى هذا فى غير موضع[2] . ﴿ الَّذِي كَانُوا يُوعَدُونَ ﴾ فى الدنيا على ألسنة الرسل ؛ وذلك الجنة .

قوله تعالى : وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَا أَتَعِدَانِنِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ الْقُرُونُ مِن قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ اللَّهَ وَيْلَكَ آمِنْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَٰذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿١٧﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِم مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ ﴿١٨﴾

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٣٢ (٢) راجع جـ ٩ ص ٣٥٦

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَكُمَا أَتَعِدَانِنِي أَنْ أُخْرَجَ ﴾ أى أن أبعث . ﴿ وَقَدْ خَلَتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي ﴾ قراءة نافع وحفص وغيرهما « أُفٍّ » مكسور منون . وقرأ ابن كثير وابن محيصن وابن عامر والمفضل عن عاصم « أفّ » بالفتح من غير تنوين . الباقون بالكسر غير منون ؛ وكلها لغات ، وقد مضى فى « بنى إسرائيل »(١) . وقراءة العامة « أَتَعِدَانِنِي » بنونين مخففتين . وفتح ياءه أهل المدينة ومكة . وأسكن الباقون . وقرأ أبو حيوة والمغيرة وهشام « أَتَعِدَانِّى » بنون واحدة مشدّدة ؛ وكذلك هى فى مصاحف أهل الشام . والعامة على ضم الألف وفتح الراء من « أَنْ أُخْرَجَ » . وقرأ الحسن ونصر وأبو العالية والأعمش وأبو معمر بفتح الألف وضم الراء . قال ابن عباس والسُّدِّى وأبو العالية ومجاهد : نزلت فى عبد الله بن أبى بكر رضى الله عنهما ، وكان يدعوه أبواه إلى الإسلام فيجيبهما بما أخبر الله عز وجل . وقال قتادة والسدى أيضا : هو عبد الرحمن بن أبى بكر قبل إسلامه ، وكان أبوه وأمه أم رومان يدعوانه إلى الإسلام ويعدانه بالبعث ؛ فيردّ عليهما بما حكاه الله عز وجل عنه ؛ وكان هذا منه قبل إسلامه . وروى أن عائشة رضى الله عنها أنكرت أن تكون نزلت فى عبد الرحمن . وقال الحسن وقتادة أيضا : هى نعت عبد كافر عاقّ لوالديه . وقال الزجاج : كيف يقال نزلت فى عبد الرحمن قبل إسلامه والله عز وجل يقول : « أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمَمٍ » أى العذاب ، ومن ضرورته عدم الإيمان ، وعبد الرحمن من أفاضل المؤمنين ؛ فالصحيح أنها نزلت فى عبد كافر عاقّ لوالديه . وقال محمد بن زياد : كتب معاوية إلى مروان ابن الحكم حتى يبايع الناس ليزيد ؛ فقال عبد الرحمن بن أبى بكر : لقد جئتم بها هِرَقْلِيَّة(٢) ، أتبايعون لأبنائكم ! فقال مروان : هو الذى يقول الله فيه : « وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَكُمَا » الآية . فقال : والله ماهو به ، ولو شئت لسمّيت ، ولكن الله لعن أباك وأنت فى صلبه ، فأنت فَضَض(٣) من لعنة الله . قال المهدوى : ومن جعل الآية فى عبد الرحمن كان قوله بعد ذلك « أُولَئِكَ الَّذِينَ

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٤٢

(٢) أراد أن البيعة لأولاد الملوك سنة ملوك الروم ؛ وهرقل : اسم ملك الروم .

(٣) كل ما انقطع من شىء أو تفرق فهو فضض ؛ أراد أنك قطعة وطائفة منها .

حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ » يراد به من اعتقد ماتقدم ذكره ؛ فأول الآية خاص وآخرها عام . وقيل إن عبد الرحمن لما قال : « وَقَدْ خَلَتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي » قال مع ذلك : فأين عبد الله ابن جُدْعان ، وأين عثمان بن عمرو ، وأين عامر بن كعب ومشايخ قريش حتى أسألهم عما يقولون . فقوله : « أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ » يرجع إلى أولئك الأقوام .

قلت : قد مضى من خبر عبد الرحمن بن أبي بكر في سورة « الأنعام » عند قوله : « لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى »[1] مايدلّ على نزول هذه الآية فيه ؛ إذ كان كافرا وعند إسلامه وفضله تعيّن أنه ليس المراد بقوله : « أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ » . ﴿ وَهُمَا ﴾ يعني والديه . ﴿ يَسْتَغِيثَانِ اللَّهَ ﴾ أي يدعوان الله له بالهداية . أو يستغيثان بالله من كفره ؛ فلما حذف الجار وصل الفعل فنصب . وقيل : الاستغاثة الدعاء ؛ فلا حاجة إلى الباء . قال الفرّاء : أجاب الله دعاءه وغوثه . ﴿ وَيْلَكَ آمِنْ ﴾ أي صدّق بالبعث . ﴿ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ ﴾ أي صدْق لاخلف فيه . ﴿ فَيَقُولُ مَا هَذَا ﴾ أي ما يقوله والداه . ﴿ إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴾ أي أحاديثهم وماسطروه مما لا أصل له . ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ ﴾ يعني الذين أشار إليهم ابن أبي بكر في قوله أحْيُوا لي مشايخ قريش ، وهم المعنيّون بقوله : « وَقَدْ خَلَتِ الْقُرُونُ مِنْ قَبْلِي » . فأما ابن أبي بكر عبد الله أو عبد الرحمن فقد أجاب الله فيه دعاء أبيه في قوله : « وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي » على ماتقدم . ومعنى : « حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ » أي وجب عليهم العذاب ، وهي كلمة الله : " هؤلاء في الجنة ولا أبالي وهؤلاء في النار ولا أبالي " ﴿ فِي أُمَمٍ ﴾ أي مع أمم . ﴿ قَدْ خَلَتْ ﴾ تقدّمت ومضت . ﴿ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ ﴾ الكافرين ﴿ إِنَّهُمْ ﴾ أي تلك الأمم الكافرة ﴿ كَانُوا خَاسِرِينَ ﴾ لأعمالهم ؛ أي ضاع سعيهم وخسروا الجنة .

قوله تعالى : وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ ۖ وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَٰلَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٩﴾

(١) راجع جـ ٧ ص ١٨

قوله تعالى : ﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ ﴾ أى ولكل واحد من الفريقين المؤمنين والكافرين من الجنّ والإنس مراتب عند الله يوم القيامة بأعمالهم . قال ابن زيد : درجات أهل النار فى هذه الآية تذهب سِفالا ، ودرج أهل الجنة عُلُوًّا . ﴿ وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ ﴾ قرأ ابن كثير وابن مُحَيْصن وعاصم وأبو عمرو ويعقوب بالياء لذكر الله قبله ، وهو قوله تعالى : « إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ » واختاره أبو حاتم . الباقون بالنون ردًّا على قوله تعالى : « وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ » وهو اختيار أبى عبيد . ﴿ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ أى لا يزاد على مسئ ولا ينقص من محسن .

قوله تعالى : وَيَوْمَ يُعْرَضُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى ٱلنَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا وَٱسْتَمْتَعْتُم بِهَا فَٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَفْسُقُونَ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يُعْرَضُ ﴾ أى ذكرهم يا محمد يوم يعرض . ﴿ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ ﴾ أى يكشف الغطاء فيقربون من النار وينظرون إليها . ﴿ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ ﴾ أى يقال لهم أذهبتم ؛ فالقول مضمر . وقرأ الحسن ونصر وأبو العالية ويعقوب وابن كثير « أَأَذْهَبْتُمْ » بهمزتين مخففتين ، واختاره أبو حاتم . وقرأ أبو حيوة وهشام « آذهبتم » بهمزة واحدة مطولة على الاستفهام . الباقون بهمزة واحدة من غير مدّ على الخبر ، وكلها لغات فصيحة ومعناها التوبيخ ، والعرب توبخ بالاستفهام وبغير الاستفهام ؛ وقد تقدّم . واختار أبو عبيد ترك الاستفهام لأنه قراءة أكثر أئمة السبعة نافع وعاصم وأبى عمرو وحمزة والكسائى ، مع من وافقهم شيبة والزهرى وابن مُحَيْصن والمغيرة بن أبى شهاب ويحيى بن الحارث والأعمش ويحيى بن وثّاب وغيرهم ؛ فهذه عليها جِلّة الناس . وترك الاستفهام أحسن ؛ لأن إثباته يوهم أنهم لم يفعلوا ذلك ، كما تقول : أنا ظلمتك ؟ تريد أنا لم أظلمك . وإثباته حسن أيضا ؛ يقول القائل : ذهبت فعلت كذا ؛ يُوَبِّخ ويقول : أذهبت فعلت ! كل ذلك جائز . ومعنى

« أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ » أى تمتّعتم بالطيبات فى الدنيا وأتبعتم الشهوات واللذات ؛ يعنى المعاصى. ﴿ فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ ﴾ أى عذاب الخزى والفضيحة . قال مجاهد : الهون الهوان. قتادة : بلغة قريش .

﴿ بِمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ أى تستعلون على أهلها بغير استحقاق . ﴿ وَبِمَا كُنْتُمْ تَفْسُقُونَ ﴾ فى أفعالكم بَغْيًا وظلمًا . وقيل : « أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ » أى أفنيتم شبابكم فى الكفر والمعاصى . قال ابن بحر : الطيبات الشباب والقوّة ؛ مأخوذ من قولهم : ذهب أطياه ؛ أى شبابه وقوّته . قال الماوردىّ : ووجدت الضحاك قاله أيضا .

قلت : القول الأوّل أظهر ؛ روى الحسن عن الأحنف بن قيس أنه سمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول : لأنا أعلم بخفض العيش ، ولو شئت لجعلت أكبادا وصلاء وصنابا وصَلائق ، ولكنى أستبقى حسناتى ؛ فإن الله عز وجل وصف أقواما فقال : « أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا » وقال أبو عبيد فى حديث عمر : لو شئت لدعوت بصلائق وصناب وكَرَاكِر وأسمنة . وفى بعض الحديث : وأفلاذ . قال أبو عمرو وغيره : الصلاء (بالمدّ والكسر) : الشواء ؛ سُمّى بذلك لأنه يُصْلَى بالنار . والصِّلاء أيضا : صلاء النار ؛ فإن فتحت الصاد قصرت وقلت : صَلَى النار . والصِّناب : الأصبغة المتخذة من الخردل والزبيب . قال أبو عمرو : ولهذا قيل للبِرذَوْن : صِنابِىّ ؛ وإنما شُبِّه لونه بذلك . قال : والسلائق (بالسين) هو ما يسلق من البقول وغيرها . وقال غيره : هى الصلائق بالصاد ؛ قال جرير :

تُكَلِّفُنِي معيشةَ آلِ زيدٍ * ومَن لى بالصَّلائق والصِّناب

والصلائق : الخبز الرقاق العريض . وقد مضى هذا المعنى فى « الأعراف »[1] . وأما الكراكر فكراكر الإبل ، واحدتها كِركِرة وهى معروفة ؛ هذا قول أبى عبيد . وفى الصحاح : والكِرْكِرة رَحَى زَوْر البعير ، وهى إحدى النفثات الخمس . والكِركِرة أيضا الجماعة من

(١) راجع جـ ٧ ص ١٩٨

الناس. وأبو مالك عمرو بن كِرْكِرة رجل من علماء اللغة. قال أبو عبيد: وأما الأفلاذ فإن واحدها فِلذ، وهي القطعة من الكَبِد. قال أعشى باهلة:

تَكْفِيهِ حُزَّةُ فِلْذٍ إن أَلَمَّ بها * من الشِّواء ويُرْوِي شُرْبَهُ الغُمُرُ (١)

وقال قتادة: ذكر لنا أن عمر رضى الله عنه قال: لو شئت كنت أطيبكم طعاما، وألينكم لباسا، ولكني أستبقي طيباتي للآخرة. ولما قدم عمر الشام صنع له طعام لم ير قط مثله قال: هذا لنا! فما لفقراء المسلمين الذين ماتوا وما شبعوا من خبز الشعير! فقال خالد ابن الوليد: لهم الجنة، فاغرورقت عينا عمر بالدموع وقال: لئن كان حظنا من الدنيا هذا الحطام، وذهبوا هم في حظهم بالجنة فلقد باينونا بونا بعيدا. وفي صحيح مسلم وغيره أن عمر رضى الله عنه دخل على النبيّ صلى الله عليه وسلم وهو في مَشْرُبَة (٢) حين هجر نساءه قال: فالتفت فلم أر شيئا يرد البصر إلا أهبا (٣) جلودا معطونة قد سطع ريحها، فقلت: يارسول الله، أنت رسول الله وخيرته، وهذا كِسْرى وقَيْصر في الديباج والحرير؟ قال: فاستوى جالسا وقال: "أفي شَكٍّ أنت يابن الخطاب. أولئك قوم عجلت لهم طيباتهم في حياتهم الدنيا" فقلت: أستغفر لي! فقال: "اللهم اغفر له". وقال حفص بن أبي العاص: كنت أتغدى عند عمر بن الخطاب رضى عنه الخبز والزيت، والخبز والخل، والخبز واللبن، والخبز والقَديد، وأقل ذلك اللحم الغريض (٤). وكان يقول: لا تخلوا الدقيق فإنه طعام كله، فجئ بخبز متفلع (٥) غليظ، فجعل يأكل ويقول: كلوا، فجعلنا لا نأكل، فقال: مالكم لا تأكلون؟ فقلنا: والله يا أمير المؤمنين نرجع إلى طعام ألين من طعامك هذا، فقال: يابن أبي العاص أما ترى بأني عالم أن لو أمرتُ بعَناق (٦) سمينة فيلقى عنها شعرها ثم تُخرج مَصْلِيّة (٧) كأنها كذا وكذا،

(١) الغمر (بضم الأول وفتح الثاني): القدح الصغير.
(٢) المشربة (بفتح الميم والراء): الموضع الذي يشرب منه الناس. (وبضم الراء وفتحها): الغرفة.
(٣) بضم الهمزة والهاء، وبفتحهما على غير قياس: جمع إهاب؛ وهو الجلد. (٤) الغريض: الطري.
(٥) في أ وح: «متقلع» بالقاف. وفي ز: «منقطع». وفي ك: «متقطع». والمتفلع: المشقق.
(٦) العَناق: الأنثى من ولد المعز؛ والجمع أعنق وعنوق. (٧) الصلاء (بالكسر): الشواء.

أما ترى بأنى عالم أن لو أمرت بصاع أو صاعين من زبيب فأجعله فى سقاء ثم أشنّ عليه من الماء فيصبح كأنه دم غزال ؛ فقلت : يا أمير المؤمنين ، أجلْ[1] ! ما تنعت العيش ؛ قال : أجل ! والله الذى لا إله إلا هو لولا أنى أخاف أن تنقص حسناتى يوم القيامة لشاركناكم فى العيش ! ولكنى سمعت الله تعالى يقول لأقوام : « أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا وَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا » . ﴿ فَالْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ ﴾ أى الهوان . ﴿ بِمَا كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ﴾ أى تتعظمون عن طاعة الله وعلى عباد الله . ﴿ وَبِمَا كُنْتُمْ تَفْسُقُونَ ﴾ تخرجون عن طاعة الله . وقال جابر : اشتهى أهلى لحما فاشتريته لهم فمررت بعمر بن الخطاب رضى الله عنه فقال : ما هذا يا جابر ؟ فأخبرته ؛ فقال : أوكلما اشتهى أحدكم شيئا جعله فى بطنه ! أما يخشى أن يكون من أهل هذه الآية : « أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ » الآية . قال ابن العربى : وهذا عتاب منه له على التوسع بابتياع اللحم والخروج عن جِلْف الخبز والماء ؛ فإن تعاطى الطيبات من الحلال تستشره لها الطباع وتستمرئها العادة فإذا فقدتها استسهلت فى تحصيلها بالشبهات حتى تقع فى الحرام المحض بغلبة العادة واستشراه الهوى على النفس الأمارة بالسوء ؛ فأخذ عمر الأمر من أوله وحماه من ابتدائه كما يفعله مثله . والذى يضبط هذا الباب ويحفظ قانونه : على المرء أن يأكل ما وجد ، طيباً كان أو قفاراً[2] ، ولا يتكلف الطيّب ويتخذه عادة ؛ وقد كان النبى صلى الله عليه وسلم يشبع إذا وجد ، ويصبر إذا عدم ، ويأكل الحلوى إذا قدر عليها ، ويشرب العسل إذا اتفق له ، ويأكل اللحم إذا تيسر ؛ ولا يعتمد أصلا ، ولا يجعله دَيْدَناً . ومعيشة النبىّ صلى الله عليه وسلم معلومة ، وطريقة الصحابة منقولة ؛ فأما اليوم عند استيلاء الحرام وفساد الحطام فالخلاص عسير ، والله يهب الإخلاص ، ويعين على الخلاص برحمته . وقيل : إن التوبيخ واقع على ترك الشكر لا على تناول الطيّبات المحللة ، وهو حسن ؛ فإن

(١) فى « ز ، ك ب ول » : « أجاد » .

(٢) القفار (بالفتح) : الطعام بلا أدم .

تناول الطيب الحلال مأذون فيه ، فإذا ترك الشكر عليه واستعان به على ما لا يحل له فقد أذهبه . والله أعلم .

قوله تعالى : وَٱذْكُرْ أَخَا عَادٍ إِذْ أَنذَرَ قَوْمَهُۥ بِٱلْأَحْقَافِ وَقَدْ خَلَتِ ٱلنُّذُرُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦٓ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّا ٱللَّهَ إِنِّىٓ أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱذْكُرْ أَخَا عَادٍ ﴾ هو هود بن عبد الله بن رباح عليه السلام ، كان أخاهم فى النسب لا فى الدِّين . ﴿ إِذْ أَنذَرَ قَوْمَهُۥ بِٱلْأَحْقَافِ ﴾ أى اذكر لهؤلاء المشركين قصة عاد ليعتبروا بها . وقيل : أمره بأن يتذكر فى نفسه قصة هود ليقتدى به ، ويهون عليه تكذيب قومه له . والأحقاف : ديار عاد . وهى الرمال العظام ؛ فى قول الخليل وغيره . وكانوا قهروا أهل الأرض بفضل قوتهم . والأحقاف جمع حِقف ، وهو ما استطال من الرمل العظيم واعوج ولم يبلغ أن يكون جبلا ، والجمع حِقاف وأحقاف [وحقوف] . واحقوقف الرمل والهلال أى اعوج . وقيل : الحِقف جمع حِقاف . والأحقاف جمع الجمع . ويقال : حِقْف أحقف . قال الأعشى :

* بات إلى أرطاة حِقف أحقفا (١) *

أى رمل مستطيل مشرف . والفعل منه احقوقف . قال العجاج :

طى الليالى زُلَفًا فزلفا * سَمَاوَةَ الهلال حتى احقوقفا

أى انحنى واستدار . وقال امرؤ القيس :

كِحقف النقا (٢) يمشى الوليدانِ فوقه * بما احتسبا من لِين مَسٍّ وتَسْهَالِ

وفيما أريد بالأحقاف هاهنا مختلف فيه . فقال ابن زيد : هى رمال مشرفة مستطيلة كهيئة الجبال ، ولم تبلغ أن تكون جبالا ؛ وشاهده ماذكرناه . وقال قتادة : هى جبال

(١) هذا الرجز نسبه الطبرى فى تفسيره إلى العجاج ؛ ولم نعثر عليه فى شعر الأعشى ولا فى أراجيز العجاج . والأرطاة : جمع أرطى ، وهو شجر من شجر الرمل . (٢) النقا : الكثيب من الرمل .

مشرفة بالشَّحْر، والشَّحْرُ قريب من عدن؛ يقال : شِحْرُ عُمَان وشَحْرُ عمان، وهو ساحل البحر بين عُمان وعدن . وعنه أيضا : ذكر لنا أن عادا كانوا أحياء باليمن ، أهل رمل مشرفين على البحر بأرض يقال لها : الشَّحْر . وقال مجاهد : هى أرض من حِسْمَى تسمى بالأحقاف . وحِسْمَى (بكسر الحاء) اسم أرض بالبادية فيها جبال شواهق ملس الجوانب لا يكاد القتام يفارقها . قال النابغة :

فأصبحَ عاقِلًا بجبال حِسْمَى * دُقاقَ التُّرْب مُحْتَرِمَ القَتَامِ (١)

قاله الجوهرى . وقال ابن عباس والضحاك : الأحقاف جبل بالشام . وعن ابن عباس أيضا : وادٍ بين عُمان ومهرة . وقال مقاتل : كانت منازل عاد باليمن فى حضرموت بواد يقال له مهرة ، وإليه تنسب الإبل المَهْرِيّة (٢) ؛ فيقال : إبل مَهْرِيّة ومَهارِى . وكانوا أهل عَمَدٍ سيّارة فى الربيع فإذا هاجَ (٣) العود رجعوا إلى منازلهم ؛ وكانوا من قبيلة إرم . وقال الكلبى : أحقاف الجبل ما نضب عنه الماء زمان الغرق ، كان يَنْضُب الماء من الأرض ويبقى أثره . وروى الطُّفيل عن على بن أبى طالب رضى الله عنه أنه قال : خيرُ وادِيَيْن فى الناس وادٍ بمكة ووادٍ نزل به آدم بأرض الهند. وشر وادِيَيْن فى الناس وادٍ بالأحقاف ووادٍ بحضرمَوْت يدعى بَرَهُوت تلقى فيه أرواح الكفار . وخير بئر فى الناس بئر زمزم . وشر بئر فى الناس بئر بَرَهُوت ، وهو فى ذلك الوادى الذى بحضرموت . ﴿ وَقَدْ خَلَتِ النُّذُرُ ﴾ أى مضت الرسل . ﴿ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ ﴾ أى من قبل هود . ﴿ وَمِنْ خَلْفِهِ ﴾ أى ومن بعده ؛ قاله الفرّاء . وفى قراءة ابن مسعود « من بين يديه ومن بعده » . ﴿ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ ﴾ هذا من قول المرسل ، فهو كلام معترض . ثم قال هود : ﴿ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ وقيل : « أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ » من كلام هود ، والله أعلم .

قوله تعالى : قَالُوا أَجِئْتَنَا لِتَأْفِكَنَا عَنْ ءَالِهَتِنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِن كُنتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٢٢﴾ قَالَ إِنَّمَا الْعِلْمُ عِندَ اللَّهِ وَأُبَلِّغُكُم

(١) قال ابن برى : « أى حسمى قد أحاط به القتام كالحزام له » .

(٢) فى معجم البلدان لياقوت وكتب اللغة أن الإبل المهرية تنسب إلى مهرة بن حيدان أبو قبيلة .

(٣) هاج البقل : إذا أخذ فى اليبس .

مَّآ أُرْسِلْتُ بِهِۦ وَلَٰكِنِّيٓ أَرَىٰكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ ﴿٢٣﴾ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ قَالُوا هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا ۚ بَلْ هُوَ مَا ٱسْتَعْجَلْتُم بِهِۦ ۖ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٤﴾ تُدَمِّرُ كُلَّ شَىْءٍۭ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَىٰٓ إِلَّا مَسَٰكِنُهُمْ ۚ كَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْقَوْمَ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا أَجِئْتَنَا لِتَأْفِكَنَا عَنْ آلِهَتِنَا ﴾ فيه وجهان : أحدهما — لتزيلنا عن عبادتها بالإفك . الثانى — لتصرفنا عن آلهتنا بالمنع ؛ قاله الضحاك . قال عُرْوة بن أُذَيْنة :

إن تك عن أحسن الصنيعة مأ * فُوكًا ففى آخرين قد أفكوا

يقول : إن لم توفّق للإحسان فأنت فى قوم قد صرفوا . ﴿ فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا ﴾ هذا يدل على أن الوعد قد يوضع موضع الوعيد . ﴿ إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ أنك نبىّ ﴿ قَالَ إِنَّمَا الْعِلْمُ ﴾ بوقت مجئ العذاب . ﴿ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ لا عندى ﴿ وَأُبَلِّغُكُمْ مَا أُرْسِلْتُ بِهِ ﴾ عن ربكم . ﴿ وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ ﴾ فى سؤالكم استعجال العذاب . ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا ﴾ قال المبرد : الضمير فى « رَأَوْهُ » يعود إلى غير مذكور ؛ وبيّنه قولهُ : « عَارِضًا » فالضمير يعود إلى السحاب ؛ أى فلما رأوا السحاب عارضا . و« عارضا » نصب على التكرير ؛ سُمّى بذلك لأنه يبدو فى عرض السماء . وقيل : نصب على الحال . وقيل : يرجع الضمير إلى قوله : « فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا » فلما رأوه حسبوه سحابا يمطرهم ، وكان المطر قد أبطأ عنهم ، فلما رأوه « مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَتِهِمْ » استبشروا . وكان قد جاءهم من وادٍ جرت العادة أن ماجاء منه يكون غَيْثًا ؛ قاله ابن عباس وغيره . قال الجوهرى : والعارض السحاب يعترض فى الأفق ؛ ومنه قوله تعالى : ﴿ هَذَا عَارِضٌ مُمْطِرُنَا ﴾ أى ممطر لنا ؛ لأنه معرفة لا يجوز أن يكون صفة لعارض وهو نكرة . والعرب إنما تفعل مثل هذا فى الأسماء المشتقة من الأفعال دون غيرها . قال جرير :

يارُبَّ غابِطِنا لو كان يطلبكم * لاقى مباعدةً منكم وحِرْمانا

ولا يجوز أن يقال : هذا رجل غلامنا . وقال أعرابى بعد الفطر : رُبَّ صائمة لن تصومه ، وقائمة لن تقومه ؛ بجعله نعتا للنكرة وأضافه إلى المعرفة .

قلت : قوله : « لا يجوز أن يكون صفة لعارض » خلاف قول النحويين ، والإضافة فى تقدير الانفصال ، فهى إضافة لفظية لا حقيقية ؛ لأنها لم تفد الأول تعريفا ، بل الأسم نكرة على حاله ؛ فلذلك جرى نعتا على النكرة . هذا قول النحويين فى الآية والبيت . ونعت النكرة نكرة . و « رُبَّ » لا تدخل إلا على النكرة . ﴿ بَلْ هُـوَ ﴾ أى قال هود لهم . والدليل عليه قراءة من قرأ « قال هود بل هو » وقرئ « قُلْ بَلْ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ هِيَ رِيحٌ » أى قال الله : قل بل هو ما استعجلتم به ؛ يعنى قولهم : « فَأْتِنَا بِمَـا تَعِدُنَا » ثم بين ما هو فقال : ﴿ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ والريح التى عذبوا بها نشأت من ذلك السحاب الذى رأوه ، وخرج هـود من بين أظهرهم ، فجعلت تحمل الفساطيط وتحمل الظعينة[1] فترفعها كأنها جرادة ، ثم تضرب بها الصخور. قال ابن عباس : أول مارأوا العارض قاموا فمـدّوا أيديهم ، فأول ماعرفوا أنه عذاب رأوا ما كان خارجا من ديارهم من الرجال والمواشى تطير بهـم الريح ما بين السماء والأرض مثـل الريش ، فدخلوا بيوتهم وأغلقوا أبوابهم ، فقلعت الريح الأبواب وصرعتهم ، وأمر الله الريح فأمالت عليهم الرمال ، فكانوا تحت الرمال سبع ليال وثمانية أيام حسوماً[2] ، ولهم أنين ؛ ثم أمر الله الريح فكشفت عنهم الرمال واحتملتهم فرمتهم فى البحر ؛ فهى التى قال الله تعـالى فيها : ﴿ تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا ﴾ أى كل شىء مرت عليه من رجال عاد وأموالها . قال ابن عباس : أى كل شىء بُعثت إليه ، والتدمير : الهلاك . وكذلك الدمار . وقرئ « يَدْمُرُ كُلَّ شَيْءٍ » من دَمَرَ دمارًا . يقال : دَمره تدميرا ودمارا ودَمَر عليـه بمعنًى . ودَمَرَ يَدْمُرُ دُمورا دخل بغير إذن . وفى الحديث : "من سبق طَرْفُهُ استئذانه فقد دَمَرَ" مخفف الميم . وتَدْمُرُ : بلد بالشام . ويَرْبُوع تَدْمُرِىّ إذا كان صغيرا قصيرا . ﴿ بِأَمْرِ رَبِّهَا ﴾ بإذن ربها . وفى البخارى عن عائشة رضى الله عنها زوج النبىّ صلى الله عليه وسلم قالت : ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا حتى أرى منه لَهَوَاتِه[3] إنما كان يتبسم . قالت : وكان إذا رأى غَيْماً أو رِيحًا

(١) الظعينة : الجمل يظعن عليه . والمودج فيه امرأة أم لا . (٢) الأيام الحسوم : الدائمة فى الشر .
(٣) جمع لهاة ، وهى اللحمة المشرفة على الحلق فى أقصى سقف الفم .

عُرف فى وجهه . قالت : يارسول الله ، الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر ، وأراك إذا رأيته عرف فى وجهك الكراهية ؟ فقال : "يا عائشة ما يُؤَمِّنُنِي أن يكون فيه عذاب عُذِّب قوم بالريح وقد رأى قوم العذاب فقالوا هـذا عارِضٌ مُمْطِرُنا" خرجه مسلم والترمذى ، وقال فيه : حديث حسن . وفى صحيح مسلم عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : "نُصرت بالصَّبا[1] وأهلكت عادٌ بالدبور" . وذكر الماوردى أن القائل «هَذَا عَارِض مُمْطِرُنَا» من قوم عاد : بكر بن معاوية ؛ ولما رأى السحاب قال : إنى لأرى سحابا مرمدا ، لا تدع من عاد أحدا[2] . فذكر عمرو بن ميمون أنها كانت تأتيهم بالرجل الغائب حتى تقذفه فى ناديهم . قال ابن إسحاق : واعتزل هود ومن معه من المؤمنين فى حظيرة ، ما يصيبه ومن معه منها إلا ما يُلين أعلى ثيابهم . وتلتذ الأنفس به ؛ وإنها لتمر من عاد بالظعن بين السماء والأرض وتدمغهم بالحجارة حتى هلكوا . وحكى الكلبى أن شاعرهم قال فى ذلك :

فـدعا هـود عليهـم * دعوةً أضحَوْا همـودا
عصفت ريح عليهـم * تركت عادًا خمـودا
سخرت سـبع ليـال * لم تدع فى الأرض عودا

وعُمِّر هود فى قومه بعدهم مائة وخمسين سنة . ﴿فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَاكِنُهُمْ﴾ قرأ عاصم وحمزة « لَا يُرَى إِلَّا مَسَاكِنُهُمْ » بالياء غير مسمى الفاعل . وكذلك روى حماد بن سلمة عن ابن كثير إلا أنه قرأ « ترى » بالتاء . وقد روى ذلك عن أبى بكر عن عاصم . الباقون « ترى » بتاء مفتوحة . « مَسَاكِنَهُم » بالنصب ؛ أى لا ترى يا محمد إلا مساكنهم . قال المهدوى : ومن قرأ بالتاء غير مسمى الفاعل فعلى لفظ الظاهر الذى هو المساكن المؤنثة ؛ وهو قليل لا يستعمل إلا فى الشعر . وقال أبو حاتم : لا يستقيم هـذا فى اللغة إلا أن يكون فيها إضمار ؛ كما تقول فى الكلام ألا تُرى النساء إلا زينب . ولا يجوز لا ترى إلا زينب .

(١) الصبا (بالفتح) : ريح الشمال . والدبور : ريح الجنوب .

(٢) فى نهاية ابن الأثير واللسان مادة (رمد) وتاريخ الطبرى : « خذها رمادا رمددا ، لا تذر من عاد أحدا » والرمدد (بالكسر) : المتناهى فى الاحتراق والدقة .

وقال سيبويه : معناه لا ترى أشخاصهم إلا مساكنهم . وآختار أبو عبيد وأبو حاتم قراءة عاصم وحمزة . قال الكسائى : معناه لا يرى شىء إلا مساكنهم ، فهو محمول على المعنى ؛ كما تقول : ما قام إلا هند ، والمعنى ما قام أحد إلا هند . وقال الفرّاء : لا يرى الناس لأنهم كانوا تحت الرمل ، وإنما ترى مساكنهم لأنها قائمة . ﴿ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ﴾ أى مثل هذه العقوبة نعاقب بها المشركين .

قوله تعالى : وَلَقَدْ مَكَّنَّاهُمْ فِيمَآ إِن مَّكَّنَّٰكُمْ فِيهِ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَٰرًا وَأَفْـِٔدَةً فَمَآ أَغْنَىٰ عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَآ أَبْصَٰرُهُمْ وَلَآ أَفْـِٔدَتُهُم مِّن شَىْءٍ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَحَاقَ بِهِم مَّا كَانُوا بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ مَكَّنَّاهُمْ فِيمَا إِنْ مَكَّنَّاكُمْ فِيهِ ﴾ قيل : إن « إنْ » زائدة ؛ تقديره ولقد مكناكم فيما مكناكم فيه . وهذا قول القتبىّ .

وأنشد الأخفش :

يُرَجَّى المرءُ ما إن لا يراه * وتعرض دون أدناه الخطوب

وقال آخر :

فما إنْ طِبُّنَا جُبْنٌ ولكن * منايانا ودَوْلَةُ آخرينا (١)

وقيل : إن « ما » بمعنى الذى . و « إن » بمعنى ما ؛ والتقدير ولقد مكناهم فى الذى ما مكناكم فيه ؛ قاله المبرّد . وقيل : شرطية وجوابها مضمر محذوف ؛ والتقدير ولقد مكناهم فى ما إن مكناكم فيه كان بغيكم أكثر وعنادكم أشدّ ؛ وتم الكلام ، ثم ابتدأ فقال : ﴿ وَجَعَلْنَا لَهُمْ سَمْعًا وَأَبْصَارًا وَأَفْئِدَةً ﴾ يعنى قلوبا يفقهون بها . ﴿ فَمَا أَغْنَى عَنْهُمْ سَمْعُهُمْ وَلَا أَبْصَارُهُمْ وَلَا أَفْئِدَتُهُمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ من عذاب الله . ﴿ إِذْ كَانُوا يَجْحَدُونَ ﴾ يكفرون . ﴿ بِآيَاتِ اللَّهِ وَحَاقَ بِهِمْ ﴾ أحاط بهم . ﴿ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ ﴾ .

(١) البيت لفروة بن مسيك المرادى . والطب : الشأن والعادة والشهوة والإرادة .

قوله تعالى : وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا مَا حَوْلَكُم مِّنَ الْقُرَىٰ وَصَرَّفْنَا الْآيَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَهْلَكْنَا مَا حَوْلَكُمْ مِنَ الْقُرَىٰ ﴾ يريد حجر ثمود وقرى لوط ونحوهما مما كان يجاور بلاد الحجاز ، وكانت أخبارهم متواترة عندهم . ﴿ وَصَرَّفْنَا الْآيَاتِ ﴾ يعنى الحجج والدلالات وأنواع البينات والعظات ؛ أى بيّناها لأهل تلك القرى . ﴿ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ فلم يرجعوا . وقيل : أى صرفنا آيات القرآن فى الوعد والوعيد والقصص والإعجاز لعل هؤلاء المشركين يرجعون .

قوله تعالى : فَلَوْلَا نَصَرَهُمُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِن دُونِ اللَّهِ قُرْبَانًا آلِهَةً ۖ بَلْ ضَلُّوا عَنْهُمْ ۚ وَذَٰلِكَ إِفْكُهُمْ وَمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَوْلَا نَصَرَهُمُ ﴾ « لَوْلَا » بمعنى هلّا ؛ أى هلّا نصرهم آلهتهم التى تقربوا بها بزعمهم إلى الله لتشفع لهم حيث قالوا : «هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِندَ اللَّهِ»(١) ومنعتهم من الهلاك الواقع بهم . قال الكسائى : القُربان كل ما يُتقرّب به إلى الله تعالى من طاعة ونَسيكة ؛ والجمع قرابين ؛ كالرهبان والرهابين . وأحد مفعولى اتخذ الراجع إلى الذين المحذوف ، والثانى «آلهة» . و « قُرْبَانًا » حال ، ولا يصح أن يكون « قُرْبَانًا » مفعولا ثانيا . و « آلِهَةً » بدل منه لفساد المعنى ؛ قاله الزمخشرى . وقرئ « قُرُبَانًا » بضم الراء . ﴿ بَلْ ضَلُّوا عَنْهُمْ ﴾ أى هلكوا عنهم . وقيل : « بَلْ ضَلُّوا عَنْهُمْ » أى ضلت عنهم آلهتهم لأنها لم يصبها ما أصابهم ؛ إذ هى جماد . وقيل : «ضَلُّوا عَنْهُمْ» ؛ أى تركوا الأصنام وتبرءوا منها . ﴿ وَذَٰلِكَ إِفْكُهُمْ ﴾ أى والآلهة التى ضلّت عنهم هى إفكهم فى قولهم : إنها تقربهم إلى الله زلفى . وقراءة العامة « إِفْكُهُمْ » بكسر الهمزة وسكون الفاء ؛ أى كذبهم . والإفك : الكذب ، وكذلك الأفيكة ، والجمع الأفائك . ورجل أفّاك أى كذاب . وقرأ ابن عباس ومجاهد وابن الزبير « وَذَٰلِكَ أَفَكُهُمْ » بفتح الهمزة

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٢٢ (٢) الضمير الراجع .

والفاء والكاف، على الفعل؛ أى ذلك القول صرفهم عن التوحيد . والأَفْكُ (بالفتح) مصدر قولك : أَفَكَه يَأْفِكه أَفْكًا؛ أى قلبه وصرفه عن الشيء . وقرأ عكرمة « أَفَّكهم » بتشديد الفاء على التأكيد والتكثير. قال أبو حاتم : يعنى قلبهم عما كانوا عليه من النعيم . وذكر المهدوىّ عن ابن عباس أيضا « آفِكهم » بالمد وكسر الفاء؛ بمعنى صارفهم . وعن عبد الله بن الزبير باختلاف عنه « آفكهم » بالمدّ؛ فجاز أن يكون أفعلهم، أى أصارهم إلى الإفك . وجاز أن يكون فاعلهم نحَادعهم . ودليل قراءة العامة « إِفْكُهُمْ » قوله : ﴿ وَمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴾ أى يكذبون . وقيل « أفكُهم » مثلُ « أفَكَهُم » . الإفْك والأَفَك كالحِذْر والحَذَر؛ قاله المهدوىّ .

قوله تعالى : وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓا۟ أَنصِتُوا۟ ۖ فَلَمَّا قُضِىَ وَلَّوْا۟ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ ﴾ هذا توبيخ لمشركى قريش؛ أى إن الجنّ سمعوا القرآن فآمنوا به وعلموا أنه من عند الله وأنتم معرضون مصرون على الكفر . ومعنى : « صَرَفْنَا » وجهنا إليك وبعثنا . وذلك أنهم صُرفوا عن استراق السمع من السماء برجوم الشُّهُب — على ما يأتى — ولم يكونوا بعد عيسى قد صُرِفوا عنه إلا عند مبعث النبىّ صلى الله عليه وسلم . قال المفسرون ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاهد وغيرهم : لما مات أبو طالب خرج النبىّ صلى الله عليه وسلم وحده إلى الطائف يلتمس من ثَقيف النصرة فقصد عَبْدَ يالِيل ومسعودا وحبيبا وهم إخوة — بنو عمرو بن عمير — وعندهم امرأة من قريش من بنى جُمَح؛ فدعاهم إلى الإيمان وسألهم أن ينصروه على قومه فقال أحدهم : هو يمرط[1] ثياب الكعبة إن كان الله أرسلك ! وقال الآخر : ما وجد الله أحدا يرسله غيرك ! وقال الثالث : والله لا أكلمك كلمة أبدا ؛ إن كان الله أرسلك كما تقول فأنت أعظم خطرا من أن أردّ عليك الكلام ، وإن كنت تكذب فما ينبغى لى أن أكلمك . ثم أغرَوْا به سفهاءهم

(١) يمرط : ينزع .

وعبيدهم يسبُّونه ويضحكون به ، حتى اجتمع عليه الناس وألجئوه إلى حائط لعتبة وشيبة ابنى ربيعة . فقال لِلْجُمَحِيّة : " ماذا لقينا من أحمائك " ؟ ثم قال : " اللهم إنى أشكو إليك ضَعْف قوتى وقِلّة حِيلتى وهوانى على الناس ، يا أرحم الراحمين ، أنت رب المستضعفين ، وأنت ربى ؛ لِمن تَكِلُنى ! إلى عبد يَتَجَهَّمُنى (١) ، أو إلى عدوّ ملكته أمرى ! إن لم يكن بك غضب علىّ فلا أبالى ، ولكن عافيتك هى أوسع لى ، أعوذ بنور وجهك من أن ينزل بى غضبك ، أو يحلّ علىّ سخطك ، لك العُتْبَى حتى ترضى ، ولا حول ولا قوة إلا بك " . فرحمه ابنا ربيعة وقالا لغلام لهما نصرانىّ يقال له عدّاس : خذ قِطْفًا من العنب وضعْه فى هذا الطبق ثم ضعْه بين يدى هذا الرجل ؛ فلما وضعه بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال النبىّ صلى الله عليه وسلم " باسم الله " ثم أكل ؛ فنظر عدّاس إلى وجهه ثم قال : والله إن هذا الكلام ما يقوله أهل هذه البلدة ! فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " مِن أىّ البلاد أنت ياعدّاس وما دينك " ؟ قال : أنا نصرانى من أهل نِينَوَى . فقال له النبىّ صلى الله عليه وسلم : " أمِن قرية الرجل الصالح يونس بن مَتّى " ؟ فقال : وما يدريك ما يونس ابن متى ؟ قال : " ذاك أخى كان نبيًّا وأنا نبىّ " فانكبّ عدّاس حتى قبّل رأس النبى صلى الله عليه وسلم ويديه ورجليه . فقال له ابنا ربيعة : لم فعلت هكذا ! ؟ فقال : يا سَيِّدى ما فى الأرض خير من هذا ، أخبرنى بأمر ما يعلمه إلا نبىّ . ثم انصرف النبىّ صلى الله عليه وسلم حين يئس من خير ثَقيف ، حتى إذا كان ببطن نَخْلة قام من الليل يصلّى فمرّ به نفر من جنّ أهل نَصِيبين . وكان سبب ذلك أن الجنّ كانوا يسترقون السمع ، فلما حُرست السماء ورُمُوا بالشّهب قال إبليس : إن هذا الذى حدث فى السماء لشىء حدث فى الأرض ؛ فبعث سراياه ليعرف الخبر ، أوّلهم رَكْب نَصِيبين وهم أشراف الجنّ إلى تِهامة ، فلما بلغوا بَطْن نخلة سمعوا النبىّ صلى الله عليه وسلم يصلّى صلاة الغداة ببطن نخلة ويتلو القرآن ، فاستمعوا له وقالوا : أنصتوا . وقالت طائفة : بل أمِر النبى صلى الله عليه وسلم أن ينذر

---

(١) فى سيرة ابن هشام : « بعيد » .

(٢) أى يلقانى بالغلظة والوجه الكريه .

الجنّ ويدعوهم إلى الله تعالى ويقرأ عليهم القرآن ؛ فصرف الله عز وجل إليه نفرا من الجنّ من نِينَوى وجمعهم له ؛ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إنى أريد أن أقرأ القرآن على الجنّ الليلة فأيكم يتبعنى " ؟ فأطرقوا ، ثم قال الثانية فأطرقوا ، ثم قال الثالثة فأطرقوا ؛ فقال ابن مسعود : أنا يا رسول الله ؛ قال ابن مسعود : ولم يحضر معه أحد غيرى ؛ فانطلقنا حتى إذا كنا بأعلى مكة دخل النبيّ صلى الله عليه وسلم شِعْبًا يقال له « شِعْب الحَجُون » وخطّ لى خطًّا وأمرنى أن أجلس فيه وقال : " لا تخرج منه حتى أعود إليك " . ثم انطلق حتى قام فافتتح القرآن ، فجعلت أرى أمثال النسور تهوى وتمشى فى رفرفها ، وسمعت لَغَطًا وغَمْغَمَةً حتى خِفْت على النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وغَشِيته أسْوِدة[1] كثيرة حالت بينى و بينه حتى ما أسمع صوته ، ثم طفقوا يتقطعون مثل قطع السحاب ذاهبين ، ففرغ النبيّ صلى الله عليه وسلم مع الفجر فقال : " أنمت " ؟ قلت : لا والله ، ولقد همممت مرارا أن أستغيث بالناس حتى سمعتك تقرعهم بعصاك تقول اجلسوا ؛ فقال : "لو خرجت لم آمن عليك أن يخطفك بعضهم" ثم قال : " هل رأيت شيئا " ؟ قلت : نعم يا رسول الله ، رأيت رجالًا سودًا مُسْتَشْفِرى[2] ثيابا بيضًا ؛ فقال : " أولئك جِنّ نَصِيبين سألونى المتاع والزاد فمتّعتهم بكل عظم حائل[3] و رَوْثة وبعرة " . فقالوا : يا رسول الله يَقْذَرها الناس علينا . فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُسْتَنْجى بالعظم والرَّوْث . قلت : يانبيّ الله ، وما يُغْنى ذلك عنهم ! قال : " إنهم لا يجدون عظما إلا وجدوا عليه لحمه يوم أكل ، ولا رَوْثة إلا وجدوا فيها حَبَّها يوم أكل " فقلت : يارسول الله ، لقد سمعت لغطًا شديدا ؟ فقال : " إن الجنّ تدارأت[4] فى قتيل بينهم فتحاكموا إلىّ فقضيت بينهم بالحق " . ثم تبرّز النبيّ صلى الله عليه وسلم ثم أتانى فقال : "هل معك ماء" ؟ فقلت يانبيّ الله ، معى إداوة[5] فيها شيء من نبيذ التمر فصببت على يديه فتوضأ فقال : " تمرة طيّبة وماء طهور " . روى معناه معمر عن قتادة وشُعبة أيضا عن ابن مسعود . وليس

(١) أسودة (جمع السواد) والسواد والأسودة والأساود : جماعة الناس . وقيل هم الضروب المتفرقون .

(٢) الاستشفار : أن يدخل الانسان إزاره بين فخذيه ملويا ثم يخرجه .

(٣) العظم الحائل : المتغير ؛ قد غيره البلى . (٤) تدارأ : اختلف . (٥) الإداوة : إناء صغير من جلد .

فى حديث معمر ذكر نبيذ التمر . روى عن أبى عثمان النَّهْدِىّ أن ابن مسعود أبصر زُطًّا(١) فقال : ماهؤلاء؟ قال : هؤلاء الزطّ . قال : مارأيت شبههم إلا الجنّ ليلة الجنّ فكانوا مستفزّين يتبع بعضهم بعضا . وذكر الدَّارَقُطْنِىّ عن عبد الله بن لَهِيعة حدّثنى قيس بن الحجاج عن حنش عن ابن عباس عن ابن مسعود أنه وضّأ النبى صلى الله عليه وسلم ليلة الجنّ بنبيذ فتوضأ به وقال : " شراب وطهور " . ابنُ لَهِيعة لا يحتج به . وبهذا السند عن ابن مسعود : أنه خرج مع النبى صلى الله عليه وسلم ليلة الجنّ ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أمعك ماء يابن مسعود " ؟ فقال : معى نبيذ فى إداوة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " صُبّ علىّ منه " . فتوضأ وقال : " هو شراب وطهور " تفرّد به ابن لَهِيعة وهو ضعيف الحديث . قال الدَّارَقُطْنِى : وقيل إن ابن مسعود لم يشهد مع النبىّ صلى الله عليه وسلم ليلة الجنّ . كذلك رواه علقمة بن قيس وأبو عبيدة بن عبد الله وغيرهما عنه أنه قال : ماشهدت ليلة الجنّ . حدّثنا أبو محمد بن صاعد حدّثنا أبو الأشعث حدّثنا بشر بن الفضل حدثنا داود بن أبى هند عن عامر عن علقمة بن قيس قال قلت لعبد الله بن مسعود : أشهد رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أحد منكم ليلة أتاه داعى الجنّ؟ قال لا . قال الدَّارَقُطْنِىّ : هذا إسناد صحيح لا يختلف فى عدالة راويه . وعن عمرو بن مرّة قال قلت لأبى عبيدة : حضر عبد الله بن مسعود ليلة الجنّ ؟ فقال لا . قال ابن عباس : كان الجنّ سبعة نفر من جنّ نَصيبين فجعلهم النبىّ صلى الله عليه وسلم رسلا إلى قومهم . وقال زِرّ بن حُبيش : كانوا تسعة أحدهم زَوْبعة . وقال قتادة : إنهم من أهل نِينَوَى . وقال مجاهد : من أهل حران . وقال عكرمة : من جزيرة الموصل . وقيل : إنهم كانوا سبعة ، ثلاثة من أهل نجران وأربعة من أهل نَصيبين . وروى ابن أبى الدنيا أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال فى هذا الحديث وذكر فيه نَصيبين فقال : "رفعت إلىّ حتى رأيتها فدعوت الله أن يكثر مطرها وينضر شجرها وأن يُغْزر نهرها " . وقال السهيلى : ويقال كانوا سبعة ، وكانوا يهودا فأسلموا ؛ ولذلك قالوا : «أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى» . وقيل فى أسمائهم : شاصر وماصر ومنشى(٢)

(١) الزط : جيل أسود من السند . وقيل : أعراب « جت » بالهندية ، وهم جيل من أهل الهند .
(٢) فى كتب اللغة : « شصار » ككتاب .

وماشى والأحقب ، ذكر هؤلاء الخمسة ابن دريد . ومنهم عمرو بن جابر ؛ ذكره ابن سلام من طريق أبى إسحاق السبيعى عن أشياخه عن ابن مسعود أنه كان فى نفر من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم يمشون فرفع لهم إعصار ثم جاء إعصار أعظم منه فإذا حَيّة قتيل ، فعمد رجل منا إلى ردائه فشقّه وكفن الحية ببعضه ودفنها ، فلما جنّ الليل إذا امرأتان تسألان : أيكم دفن عمرو بن جابر ؟ فقلنا : ماندرى من عمرو بن جابر ! فقالتا : إن كنتم ابتغيتم الأجر[1] فقد وجدتموه ، إن فَسَقة الجنّ اقتتلوا مع المؤمنين فقُتل عمرو ؛ وهو الحيّة التى رأيتم ، وهو من النفر الذين استمعوا القرآن من محمد صلى الله عليه وسلم ثم وَلّوا إلى قومهم منذرين . وذكر ابن سلام رواية أخرى : أن الذى كفّنه هو صفوان بن المُعَطّل .

قلت : وذكر هذا الخبر الثعلبى بنحوه فقال : وقال ثابت بن قُطْبة جاء أناس إلى آبن مسعود فقالوا : إنا كنا فى سفر فرأينا حية متشحّطة فى دمائها ، فأخذها رجل منا فواريناها ؛ فجاء أناس فقالوا : أيكم دفن عَمْرًا ؟ قلنا ! وما عمرو ! قالوا الحية التى دفنتم فى مكان كذا ؛ أمَا إنه كان من النفر الذين سمعوا القرآن من النبىّ صلى الله عليه وسلم وكان بين حَيّين من الجنّ مسلمين وكافرين فقال فقُتل . ففى هذا الخبر أن آبن مسعود لم يكن فى سفر ولا حَضَرَ الدفن ؛ والله أعلم . وذكر ابن أبى الدنيا عن رجل من التابعين سَمّاه : أن حية دخلت عليه فى خِبائه تلهث عطشًا فسقاها ثم أنها ماتت فدفنها ، فأتى من الليل فسلم عليه وشكر ؛ وأخبر أن تلك الحيّة كانت رجلا من جنّ نَصِيبِين اسمه زوبعة . قال السُّهَيْلىّ : وبلغنا فى فضائل عمر ابن عبد العزيز رضى الله عنه مما حدّثنا به أبو بكر بن طاهر الأشبيلى أن عمر بن عبد العزيز كان يمشى بأرض فلاة ، فإذا حية ميّتة فكفنها بفضلة من ردائه ودفنها ؛ فإذا قائل يقول : ياسرق ، أشهد لسمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول : "ستموت بأرض فلاة فيكفنك رجل صالح" . فقال : ومن أنت يرحمك الله ! فقال : رجل من الجنّ الذين استمعوا القرآن من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق منهم إلا أنا وسرق ؛ وهذا سرق قد مات . وقد قتلت

(١) كلمة : « الأجر » ساقطة من ل .

عائشة رضى الله عنها حية رأتها فى حجرتها تستمع وعائشة تقرأ ؛ فأتيت فى المنام فقيل لها : إنك قتلت رجلا مؤمنا من الجنّ الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقالت : لو كان مؤمنًا ما دخل على حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقيل لها : ما دخل عليك إلا وأنت متقنعة[1] ، وما جاء إلا ليستمع الذكر . فأصبحت عائشة فزعة ، وأشترت رقابًا فأعتقتهم . قال السهيلى : وقد ذكرنا من أسماء هؤلاء الجنّ ما حضرنا ؛ فإن كانوا سبعة فالأحقب منهم وَصْفٌ لأحدهم ، وليس باسم علم ؛ فإن الأسماء التى ذكرناها آنفا ثمانية بالأحقب . والله أعلم .

قلت : وقد ذكر الحافظ ابن عساكر فى تاريخه : هامة بن الهيم[2] بن الأقيس بن إبليس ؛ قيل : إنه من مؤمنى الجنّ وممن لقى النبىّ صلى الله عليه وسلم وعلمه سورة « إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ » و « الْمُرْسَلَاتِ » و « عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ » و « إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ » و « الْحَمْدُ » و « الْمُعَوِّذَتَيْنِ » . وذكر أنه حضر قتل هابيل وشَرِك فى دمه وهو غلام ابن أعوام ، وأنه لقى نُوحًا وتاب على يديه ، وهودًا وصالحا ويعقوب ويوسف وإلياس وموسى بن عمران وعيسى بن مريم عليهم السلام . وقد ذكر الماوردىّ أسماءهم عن مجاهد فقال : حسى ومسى ومنشى وشاصر وماصر والأرد وأنيان والأحقم . وذكرها أبو عمرو عثمان بن أحمد المعروف بابن السماك قال : حدّثنا محمد ابن البراء قال حدّثنا الزبير بن بكار قال : كان حمزة بن عتبة بن أبى لهب يُسَمِّى جنّ نَصِيبِين الذين قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول : حسى ومسى وشاصر وماصر والأخر والأرد وأنيال[3] .

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا حَضَرُوهُ ﴾ أى حضروا النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وهو من باب تلوين الخطاب . وقيل : لما حضروا القرآن واستماعه . ﴿ قَالُوا أَنْصِتُوا ﴾ أى قال بعضهم لبعض اسكتوا لاستماع القرآن . قال ابن مسعود : هبطوا على النبىّ صلى الله عليه وسلم

(١) فى ز ، ل : « متنقبة » . (٢) فى أ : « الأهيم » .

(٣) لم نوفق لتحقيق هذه الأسماء . والأصول والمصادر التى بين أيدينا مضطربة فيها .

وهو يقرأ القرآن ببطن نَخْلة ، فلما سمعوه « قَالُوا أَنْصِتُوا » قالوا صه . وكانوا سبعة : أحدهم زوبعة ، فأنزل الله تعالى : ﴿ وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنْصِتُوا » الآية إلى قوله : « فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ » . وقيل : « أَنْصِتُوا » لسماع قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ والمعنى متقارب . ﴿ فَلَمَّا قُضِيَ ﴾ وقرأ لاحق بن حُميد وخُبيب بن عبد الله بن الزبير « فَلَمَّا قَضَى » بفتح القاف والضاد ؛ يعنى النبيّ صلى الله عليه وسلم قبل الصلاة . وذلك أنهم خرجوا حين حُرست السماء من استراق السمع ليستخبروا ما أوجب ذلك ؟ فجاءوا وادى نخلة والنبيّ صلى الله عليه وسلم يقرأ فى صلاة الفجر ، وكانوا سبعة ، فسمعوه وانصرفوا إلى قومهم منذرين ، ولم يعلم بهم النبيّ صلى الله عليه وسلم . وقيل : بل أمر النبيّ صلى الله عليه وسلم أن ينذر الجنّ و يقرأ عليهم القرآن ، فصرف الله إليه نفرًا من الجنّ ليستمعوا منه و ينذروا قومهم ؛ فلما تلا عليهم القرآن وفرغ انصرفوا بأمره قاصدين مَن وراءهم من قومهم من الجنّ ، منذرين لهم مخالفة القرآن ومحذِّرين إياهم بأس الله إن لم يؤمنوا . وهذا يدلّ على أنهم آمنوا بالنبيّ صلى الله عليه وسلم ، وأنه أرسلهم . ويدل على هذا قولهم : « يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ » ولولا ذلك لما أنذروا قومهم . وقد تقدّم عن ابن عباس أنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم جعلهم رسلًا إلى قومهم ؛ فعلى هذا ليلةُ الجنّ ليلتان ، وقد تقدّم هذا المعنى مستوفًى . وفى صحيح مسلم ما يدل على ذلك على ما يأتى بيانه فى « قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ »[1] . وفى صحيح مسلم عن مَعْن قال : سمعت أبى قال سألت مسروقًا : من آذنَ[2] النبيّ صلى الله عليه وسلم بالجنّ ليلة استمعوا القرآن؟ فقال : حدّثنى أبوك — يعنى ابن مسعود — أنه آذنته بهم شجرة .

قوله تعالى : قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٣٠﴾

(١) راجع جـ ١٩ ص ١ . (٢) آذن : أعلم .

يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُوا دَاعِىَ ٱللَّهِ وَءَامِنُوا بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى ﴾ أى القرآن ؛ وكانوا مؤمنين بموسى . قال عطاء : كانوا يهودا فأسلموا ؛ ولذلك قالوا : « أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى » . وعن ابن عباس : أن الجنّ لم تكن سمعت بأمر عيسى ، فلذلك قالت : « أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى » . ﴿ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾ يعنى ما قبله من التوراة . ﴿ يَهْدِى إِلَى الْحَقِّ ﴾ دين الحق . ﴿ وَإِلَى طَرِيقٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ دين الله القويم . ﴿ يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِىَ اللَّهِ ﴾ يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم ؛ وهـذا يدلّ على أنه كان مبعوثاً إلى الجنّ والإنس . قال مقاتل : ولم يبعث الله نبيًّا إلى الجنّ والإنس قبل محمد صلى الله عليه وسلم .

قلت : يدلّ على قوله ما فى صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله الأنصارى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أعطيت خمسًا لم يُعْطَهُنّ أحدٌ قبلى كان كلّ نبىّ يُبعث إلى قومه خاصّةً وبُعثت إلى كلّ أحمرَ وأسْوَدَ وأحِلّت لِىَ الغنائم ولم تُحَلّ لأحد قبلى وجُعلت لِىَ الأرض طيّبةً طهورا ومسجدًا فأيُّمَا رجلٍ أدركته الصلاة صلّى حيث كان ونُصِرْتُ بالرُّعْب بين يَدَىْ مسيرةِ شَهْرٍ وأُعطيتُ الشفاعةَ " . قال مجاهد : الأحمر والأسود : الجنّ والإنس . وفى رواية من حديث أبى هريرة " وبُعثت إلى الخلق كافة وخُتِم بِىَ النَّبِيّون " . ﴿ وَآمِنُوا بِهِ ﴾ أى بالداعى ، وهو محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : « به » أى بالله ؛ لقوله : ﴿ يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ ﴾ . قال ابن عباس : فاستجاب لهم من قومهم سبعون رجلا ؛ فرجعوا إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فوافقوه بالبطحاء ؛ فقرأ عليهم القرآن وأمرهم ونهاهم .

مسألة — هذه الآى تدلّ على أن الجنّ كالإنس فى الأمر والنهى والثواب والعقاب . وقال الحسن : ليس لمؤمنى الجنّ ثواب غير نجاتهم من النار ؛ يدلّ عليه قوله تعالى : ﴿ يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ . وبه قال أبو حنيفة قال : ليس ثواب الجنّ إلا أن يجاروا من النار ، ثم يقال لهم : كونوا ترابا مثل البهائم . وقال آخرون : إنهم كما يعاقبون

فى الإساءة يجازَوْن فى الإحسان مثل الإنس . وإليه ذهب مالك والشافعىّ وابن أبى ليلى . وقد قال الضحاك : الجنّ يدخلون الجنة ويأكلون ويشربون . قال القشيرىّ : والصحيح أن هذا مما لم يُقطع فيه بشىء ، والعلم عند الله .

قلت : قوله تعالى : « وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا »[1] يدلّ على أنهم يثابون ويدخلون الجنة ؛ لأنه قال فى أوّل الآية : « يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي — إلى أن قال — وَلِكُلٍّ دَرَجَاتٌ مِمَّا عَمِلُوا » . والله أعلم ؛ وسيأتى لهذا فى سورة « الرحمن »[2] مزيد بيان إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : وَمَن لَّا يُجِبْ دَاعِىَ ٱللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُۥ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَا يُجِبْ دَاعِيَ اللهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِي الْأَرْضِ ﴾ أى لا يفوت الله ولا يسبقه ﴿ وَلَيْسَ لَهُ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءُ ﴾ أى أنصار يمنعونه من عذاب الله . ﴿ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ .

قوله تعالى : أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّ ٱللَّهَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَلَمْ يَعْىَ بِخَلْقِهِنَّ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن يُحْۦِىَ ٱلْمَوْتَىٰ ۚ بَلَىٰٓ إِنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ الرؤية هنا بمعنى العلم . و « أنّ » واسمها وخبرها سدّت مسدّ مفعولى الرؤية . ﴿ وَلَمْ يَعْيَ بِخَلْقِهِنَّ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى ﴾ احتجاج على منكرى البعث . ومعنى « لَمْ يَعْىَ » يَعْجز ويَضْعُف عن إبداعهنّ . يقال : عَىَّ بأمره وعَيِ إذا لم يهتد لوجهه ؛ والإدغام أكثر . وتقول فى الجمع عُيُوا ، مخففا ، وعَيُّوا أيضا بالتشديد . قال :

(١) راجع جـ ٧ ص ٨٧ و ص ٨٥ (٢) راجع جـ ١٧ ص ١٦٧

عَيُّوا بِأَمرِهِمُ كما * عَيَتْ ببيضتها الحمامةْ[1]

وعيِيت بأمرى إذا لم تهتد لوجهه . وأعيانى هو . وقرأ الحسن « وَلَمْ يَعِى » بكسر العين وإسكان الياء ؛ وهو قليل شاذّ ، لم يأت إعلال العين وتصحيح اللام إلا فى أسماء قليلة ؛ نحو غاية وآية . ولم يأت فى الفعل سوى بيت أنشده الفرّاء ؛ وهو قول الشاعر :

فكأنها بين النساء سَبِيكَةٌ * تمشى بِسُدَّة[2] بَيْتها فتَعِى

﴿ بِقَادِرٍ ﴾ قال أبو عبيدة والأخفش : الباء زائدة للتوكيد كالباء فى قوله : « وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا[3] »، وقوله : «تُنْبِتُ بِالدُّهْنِ[4] » . وقال الكسائىّ والفرّاء والزجاج : الباء فيه خَلَف الاستفهام والجحد فى أوّل الكلام . قال الزجاج : والعرب تدخلها مع الجحد تقول : ما ظننت أن زيدا بقائم . ولا تقول : ظننت أن زيدا بقائم . وهو لدخول « ما » ودخول « أنّ » للتوكيد . والتقدير : أليس الله بقادر ، كقوله تعالى : « أَوَ لَيْسَ الَّذِى خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ[5] » . وقرأ ابن مسعود والأعرج والجحدرىّ وابن أبى إسحاق ويعقوب «يَقدر» واختاره أبو حاتم ؛ لأن دخول الباء فى خبر « أنّ » قبيح . واختار أبو عبيد قراءة العامة ؛ لأنها فى قراءة عبد الله « خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ قَادِرٌ » بغير باء . والله أعلم .

قوله تعالى : وَيَوْمَ يُعْرَضُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى ٱلنَّارِ أَلَيْسَ هَٰذَا بِٱلْحَقِّ ۖ قَالُوا بَلَىٰ وَرَبِّنَا ۚ قَالَ فَذُوقُوا ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَوْمَ يُعْرَضُ الَّذِينَ كَفَرُوا عَلَى النَّارِ ﴾ أى ذكّرهم يوم يعرضون فيقال لهم : ﴿ أَلَيْسَ هَذَا بِالْحَقِّ قَالُوا بَلَى وَرَبِّنَا ﴾ فيقول لهم المقرّر : ﴿ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾ أى بكفركم .

---

(١) البيت لعبيد بن الأبرص .
(٢) السدّة : الفناء .
(٣) راجع جـ ٥ ص ٢٨٧
(٤) راجع جـ ١٢ ص ١١٤
(٥) راجع جـ ١٥ ص ٦٠

قوله تعالى : فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِل لَّهُمْ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوٓا إِلَّا سَاعَةً مِّن نَّهَارٍ بَلَٰغٌ فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ ﴾ قال ابن عباس : ذوو الحزم والصبر ؛ قال مجاهد : هم خمسة : نوح ، و إبراهيم ، وموسى ، وعيسى ، ومحمد عليهم الصلاة والسلام . وهم أصحاب الشرائع . وقال أبو العالية : إن أولى العزم : نوح ، وهود ، و إبراهيم . فأمر الله [عز وجل نبيّه عليه الصلاة والسلام أن يكون رابعهم . وقال السدّى : هم ستة](١) : إبراهيم ، وموسى ، وداود ، وسليمان ، وعيسى ، ومحمد ؛ صلوات الله عليهم أجمعين . وقيل : نوح ، وهود ، وصالح ، وشعيب ، ولوط ، وموسى ؛ وهم المذكورون على النسق فى سورة « الأعراف والشعراء » . وقال مقاتل : هم ستة : نوح صبر على أذى قومه مدّة . و إبراهيم صبر على النار . و إسحاق صبر على الذبح . و يعقوب صبر على فقد الولد وذهاب البصر . و يوسف صبر على البئر والسجن . وأيوب صبر على الضرّ . وقال ابن جُرَيج : إن منهم إسماعيل و يعقوب وأيوب ، وليس منهم يونس ولا سليمان ولا آدم . وقال الشعبيّ والكلبيّ ومجاهد أيضا : هم الذين أمِروا بالقتال فأظهروا المكاشفة وجاهدوا الكفرة . وقيل : هم نجباء الرسل المذكورون فى سورة « الأنعام »(٢) وهم ثمانية عشر : إبراهيم ، وإسحاق ، و يعقوب ، ونوح ، وداود ، وسليمان ، وأيوب ، و يوسف ، وموسى ، وهرون وزكرياء ، و يحيى ، وعيسى ، و إلياس ؛ و إسماعيل ، واليسع ، و يونس ، ولوط . واختاره الحسن بن الفضل لقوله فى عقبه : « أُولَٰئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ »(٢) . وقال ابن عباس أيضا : كل الرسل كانوا أولى عزم . واختاره علىّ بن مهدى الطبرىّ ، قال : و إنما دخلت « من » للتجنيس لا للتبعيض ؛ كما تقول : اشتريت أردية من البَزّ وأكسية من الخزّ. أى اصبر كما صبر الرسل . وقيل : كل الأنبياء أولو عَزْم إلا يونس بن متى ؛ ألا ترى أن

(١) ما بين المربعين ساقط من ب ، ل ، ن (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٥

النبيّ صلى الله عليه وسلم نهى أن يكون مثله ؛ لخفة وعجلة ظهرت منه حين ولّى مُغاضِبًا لقومه ، فابتلاه الله بثلاث : سلّط عليه العمالقة حتى أغاروا على أهله وماله ، وسلّط الذئب على ولده فأكله ، وسلط عليه الحوت فابتلعه ؛ قاله أبو القاسم الحكيم . وقال بعض العلماء : أولو العزم اثنا عشر نبيًا أرسلوا إلى بنى إسرائيل بالشام فعصوهم ، فأوحى الله إلى الأنبياء أنى مرسل عذابى إلى عصاة بنى إسرائيل ؛ فشق ذلك على المرسلين فأوحى الله إليهم اختاروا لأنفسكم ، إن شئتم أنزلت بكم العذاب وأنجيت بنى إسرائيل ، و إن شئتم نجيتكم وأنزلت العذاب ببنى إسرائيل ؛ فتشاوروا بينهم فاجتمع رأيهم على أن ينزل بهم العذاب و ينجى الله بنى إسرائيل ؛ فأنجى الله بنى إسرائيل وأنزل بأولئك العذاب . وذلك أنه سلط عليهم ملوك الأرض ؛ فمنهم من نُشر بالمناشير ، ومنهم من سلخ جلدة رأسه ووجهه ، ومنهم من صُلب على الخشب حتى مات ، ومنهم من حُرق بالنار . والله أعلم . وقال الحسن : أولو العزم أربعة : إبراهيم ، وموسى ، وداود ، وعيسى ؛ فأما إبراهيم فقيل له : « أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ »[1] ثم ابتلِيَ فى ماله وولده ووطنه ونفسه ، فوجد صادقا وافيًا فى جميع ما ابتلى به . وأما موسى فعزمه حين قال له قومه : « إِنَّا لَمُدْرَكُونَ . قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ »[2] . وأما داود فأخطأ خطيئته فنُبّه عليها ، فأقام يبكى أربعين سنة حتى نبتت من دموعه شجرة ، فقعد تحت ظلها . وأما عيسى فعزمه أنه لم يضع لَبِنة على لَبِنة وقال : " إنها مَعْبرة فاعبروها ولا تعمروها " . فكأن الله تعالى يقول لرسوله صلى الله عليه وسلم : اصبر ؛ أى كن صادقا فيما ابتليت به مثل صدق إبراهيم ؛ واثقًا بنُصرة مولاك مثل ثقة موسى ، مهتمًا بما سلف من هفواتك مثل اهتمام داود ، زاهدا فى الدنيا مثل زهد عيسى . ثم قيل هى : منسوخة بآية السيف . وقيل : محكمة ؛ والأظهر أنها منسوخا ؛ لأن السورة مكية . وذكر مقاتل : أن هذه الاية نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أُحُد ؛ فأمره الله عز وجل أن يصبر على ما أصابه كما صبر أولو العزم من الرسل ، تسهيلا عليه وتثبيتًا له . والله أعلم . ﴿ وَلَا تَسْتَعْجِل لَّهُمْ ﴾ قال مقاتل : بالدعاء

---

(١) راجع جـ ٢ ص ١٣٤ (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٠٦

عليهم . وقيل : فى إحلال العذاب[1] بهم ، فإن أبعد غاياتهم يوم القيامة . ومفعول الاستعجال محذوف ، وهو العذاب . ﴿ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ ﴾ قال يحيى : من العذاب . النقاش : من الآخرة . ﴿ لَمْ يَلْبَثُوا ﴾ أى فى الدنيا حتى جاءهم العذاب ، وهو مقتضى قول يحيى . وقال النقاش : فى قبورهم حتى بعثوا للحساب . ﴿ إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ﴾ يعنى فى جنب يوم القيامة . وقيل : نسّاهم هَوْل ما عاينوا من العذاب طول لبثهم فى الدنيا . ثم قال : ﴿ بَلَاغٌ ﴾ أى هذا القرآن بلاغ ؛ قاله الحسن . فـ « بلاغ » رفع على إضمار مبتدأ ؛ دليله قوله تعالى : « هَذَا بَلَاغٌ لِلنَّاسِ وَلِيُنْذَرُوا[2] بِهِ » ، وقوله : « إِنَّ هَذَا لَبَلَاغًا لِقَوْمٍ[3] عَابِدِينَ » . والبلاغ بمعنى التبليغ . وقيل : أى إن ذلك اللبث بلاغ ؛ قاله ابن عيسى ، فيوقف على هذا على « بلاغ » وعلى « نَهَارٍ » . وذكر أبو حاتم أن بعضهم وقف على « وَلَا تَسْتَعْجِلْ » ثم ابتدأ « لَهُمْ » على معنى لهم بلاغ . قال ابن الأنبارى : وهذا خطأ ؛ لأنك قد فصلت بين البلاغ و بين اللام ، — وهى رافعة — بشىء ليس منهما . ويجوز فى العربية : بلاغا و بلاغ ؛ النصب على معنى إلا ساعة بلاغا ؛ على المصدر أو على النعت للساعة . والخفض على معنى من نهارٍ بلاغ . و بالنصب قرأ عيسى بن عمر والحسن . وروى عن بعض القراء « بَلِّغ » على الأمر ؛ فعلى هذه القراءة يكون الوقف على « مِنْ نَهَارٍ » ثم يبتدئ « بلغ » . ﴿ فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ أى الخارجون عن أمر الله ؛ قاله ابن عباس وغيره . وقرأ ابن محيصن « فَهَلْ يَهْلِكُ إِلَّا الْقَوْمُ » على إسناد الفعل إلى القوم . وقال ابن عباس : إذا عسر على المرأة وَلَدُها تكتب هاتين الآيتين والكلمتين فى صحيفة ثم تغسل وتسقى منها ؛ وهى : بسم الله الرحمن الرحيم لا إله إلا الله العظيم الحليم الكريم ، سبحان الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش العظيم « كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَاهَا[4] » . « كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بَلَاغٌ فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ » صدق الله العظيم . وعن قتادة : لا يهلك [الله][5] إلا هالكا مشركا[6] . وقيل : هذه أقوى آية فى الرجاء . والله أعلم .

(١) فى ب ، ك ، ل : « العقاب » . (٢) راجع جـ ٩ ص ٣٨٥ (٣) راجع جـ ١١ ص ٣٤٩
(٤) راجع جـ ١٩ ص ٢٠٨ (٥) لفظ الجلالة ساقط من ب ، ك ، ل . (٦) فى تفسير الطبرى : « تعلموا ما يهلك على الله إلا هالك ولى الإسلام ظهره ، أو منافق صدق بلسانه وخالف بعمله » .

سورة القتال، وهى سورة محمد صلى الله عليه وسلم

مدنية فى قول ابن عباس ؛ ذكره النحاس . وقال الماوردى : فى قول الجميع إلا ابن عباس وقتادة فإنهما قالا : إلا آية منها نزلت عليه بعد حجة الوداع حين خرج من مكة ، وجعل ينظر إلى البيت وهو يبكى حزنا عليه ؛ فنزل عليه « وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِنْ قَرْيَتِكَ »[1] . وقال الثعلبى : إنها مكية ؛ وحكاه ابن هبة الله عن الضحاك وسعيد ابن جبير . وهى تسع وثلاثون [آية][2] . وقيل ثمان .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَٰلَهُمْ ﴿١﴾

قال ابن عباس ومجاهد : هم أهل مكة كفروا بتوحيد الله ، وصدّوا أنفسهم والمؤمنين عن دين الله وهو الإسلام بنهيهم عن الدخول فيه ؛ وقاله السدى . وقال الضحاك : « عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ » عن بيت الله بمنع قاصديه . ومعنى « أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ » : أبطل كيدهم ومكرهم بالنبى صلى الله عليه وسلم ، وجعل الدائرة عليهم ؛ قاله الضحاك . وقيل : أبطل ما عملوه فى كفرهم بما كانوا يسمونه مكارم ؛ من صلة الأرحام وفَكّ الأسارى وقِرَى الأضياف وحفظ الجوار . وقال ابن عباس : نزلت فى المُطْعِمين ببدر ، وهم اثنا عشر رجلا : أبو جهل ، والحارث ابن هشام ، وعتبة وشيبة ابنا ربيعة ، وأُبَىّ وأُمَيّة ابنا خلف ، ومُنَبِّه ونُبَيْه ابنا الحجاج ، وأبو البَخْتَرِىّ بن هشام ، وزمعة بن الأسود ، وحكيم بن حزام ، والحارث بن عامر بن نوفل .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَءَامَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَىٰ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ ﴿٢﴾

(١) راجع ص ٢٣٥ من هذا الجزء . (٢) من ب ، ل ، ن .

قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ﴾ قال ابن عباس ومجاهد: هم الأنصار. وقال مقاتل: إنها نزلت خاصة فى ناس من قريش. وقيل: هما عامتان فيمن كفر وآمن. ومعنى «أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ»: أبطلها. وقيل: أضلهم عن الهدى بما صرفهم عنه من التوفيق. ﴿وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ من قال إنهم الأنصار فهى المواساة فى مساكنهم وأموالهم. ومن قال إنهم من قريش فهى الهجرة. ومن قال بالعموم فالصالحات جميع الأعمال التى ترضى الله تعالى. ﴿وَآمَنُوا بِمَا نُزِّلَ عَلَى مُحَمَّدٍ﴾ لم يخالفوه فى شىء؛ قاله سفيان الثورى. وقيل: صدّقوا محمدا صلى الله عليه وسلم فيما جاء به. ﴿وَهُوَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ يريد أن إيمانهم هو الحق من ربهم. وقيل: أى إن القرآن هو الحق من ربهم، نسخ به ما قبله ﴿كَفَّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ﴾ أى مامضى من سيئاتهم قبل الإيمان. ﴿وَأَصْلَحَ بَالَهُمْ﴾ أى شأنهم؛ عن مجاهد وغيره. وقال قتادة: حالهم. ابن عباس: أمورهم. والثلاثة متقاربة وهى متأولة على إصلاح ما تعلق بدنياهم. وحكى النقاش أن المعنى أصلح نياتهم؛ ومنه قول الشاعر:

فإن تُقبلى بالودّ أقبل بمثله * وإن تدبرى أذهب إلى حال باليا

وهو على هذا التأول محمول على صلاح دينهم. «والبال» كالمصدر، ولا يعرف منه فعل، ولا تجمعه العرب إلا فى ضرورة الشعر فيقولون فيه: بالات. المبرد: قد يكون البال فى موضع آخر بمعنى القلب؛ يقال: [ما يخطر فلان على بالى؛ أى على قلبى. الجوهرى: والبال رخاء النفس[1]]؛ يقال فلان رخىّ البال. والبال: الحال؛ يقال ما بالك. وقولهم: ليس هذا من بالى؛ أى مما أباليه. والبال: الحوت العظيم من حيتان البحر؛ وليس بعربى. والبالة: وعاء الطِّيب؛ فارسى معرب؛ وأصله بالفارسية بيلة. قال أبو ذؤيب:

كأن عليها بالةً لَطَمِيّة * لها من خلال الدَّأْيَتَيْنِ[2] أَرِيجُ

(١) ما بين المربعين ساقط من ك.

(٢) اللطمية: العنبرة التى لطمت بالمسك فتفتقت به حتى نشبت رائحتها. والدأى: فقر الكاهل والظهر.

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا ٱتَّبَعُوا ٱلْبَٰطِلَ وَأَنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّبَعُوا ٱلْحَقَّ مِن رَّبِّهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ يَضْرِبُ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ أَمْثَٰلَهُمْ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمْ ﴾ « ذلك » فى موضع رفع ؛ أى الأمر ذلك ، أو ذلك الإضلال والهدى المتقدم ذكرهما سببه هذا . فالكافر اتبع الباطل ، والمؤمن اتبع الحق . والباطل : الشرك . والحق : التوحيد والإيمان . ﴿ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ لِلنَّاسِ أَمْثَالَهُمْ ﴾ أى كهذا البيان الذى بُيِّن يُبيّن الله للناس أمر الحسنات والسيئات . والضمير فى « أَمْثَالَهُمْ » يرجع إلى الذين كفروا والذين آمنوا .

قوله تعالى : فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ۚ ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَا۟ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ ۗ وَٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَٰلَهُمْ ﴿٤﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ ﴾ لما ميّز بين الفريقين أمر بجهاد الكفار . قال ابن عباس : الكفار المشركون عبدة الأوثان . وقيل : كل من خالف دين الإسلام من مشرك أو كتابى إذا لم يكن صاحب عهد ولا ذمة ؛ ذكره الماوردى . واختاره ابن العربى وقال : وهو الصحيح لعموم الآية فيه ؛ « فَضَرْبَ الرِّقَابِ » مصدر . قال الزجاج : أى فاضربوا الرقاب ضرباً . وخص الرقاب بالذكر لأن القتل أكثر ما يكون بها . وقيل : نصب على الإغراء . قال أبو عبيدة : هو كقولك يانفس صبراً . وقيل : التقدير

أقصدوا ضرب الرقاب . وقال : « فَضَرْبَ الرِّقَابِ » ولم يقل فاقتلوهم ؛ لأن فى العبارة بضرب الرقاب من الغلظة والشدة ما ليس فى لفظ القتل ؛ لما فيه من تصوير القتل بأشنع صوره ؛ وهو حز العنق وإطارة العضو الذى هو رأس البدن وعلوه وأوجهُ أعضائه .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ ﴾ أى أكثرتم القتل . وقدمضى فى « الأنفال » عند قوله تعالى : « حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ » (٢) . ﴿ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ ﴾ أى إذا أسرتموهم . والوثاق أسم من الإيثاق ، وقد يكون مصدرا ؛ يقال : أوثقته إيثاقا ووثاقا . وأما الوِثاق (بالكسر) فهو أسم الشىء الذى يوثق به كالرباط ؛ قاله القشيرى . وقال الجوهرى : وأوثقه فى الوثاق أى شدّه ، وقال تعالى : « فَشُدُّوا الْوَثَاقَ » . والوِثاق (بكسر الواو) لغة فيه . وإنما أمر بشدّ الوثاق لئلا يفلتوا . ﴿ فَإِمَّا مَنًّا ﴾ عليهم بالإطلاق من غير فِدْية ﴿ وَإِمَّا فِدَاءً ﴾ . ولم يذكر القتل هاهنا اكتفاء بما تقدّم من القتل فى صدر الكلام ، و « مَنًّا » و « فِدَاءً » نصب بإضمار فعل . وقرئ « فَدًى » بالقصر مع فتح الفاء ؛ أى فإما أن تمنُّوا عليهم مَنًّا ، وإما أن تفادوهم فِداءً . روى عن بعضهم أنه قال : كنت واقفا على رأس الحجاج حين أتِىَ بالأسرى من أصحاب عبد الرحمن بن الأشعث وهم أربعة آلاف وثمانمائة فقتل منهم نحو من ثلاثة آلاف حتى قدم إليه رجل من كِنْدة فقال : ياحجاج ، لاجازاك الله عن السنة والكرم خيرا ! قال : ولم ذلك ؟ قال : لأن الله تعالى قال : « فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً » فى حق الذين كفروا ؛ فوالله ! ما مَنَنْتَ ولا فَدَيْتَ ؟ وقد قال شاعركم فيما وصف به قومه من مكارم الأخلاق :

ولا نقتل الأسرى ولكن نفكهم * إذا أثقل الأعناق حملُ المغارم

فقال الحجاج : أفٍّ لهذه الحِيَف ! أما كان فيهم من يحسن مثل هذا الكلام ! ؟ خَلُّوا سبيل من بقى . فخُلِّىَ يومئذ عن بقية الأسرى ، وهم زهاء ألفين ، بقول ذلك الرجل .

(١) فى ح ، ل : « جز العنق » بالجيم .

(٢) راجع جـ ٨ ص ٤٥

الثالثـــة — واختلف العلماء فى تأويل هذه الآية على خمسة أقوال :

الأول — أنهـا منسوخة، وهى فى أهل الأوثان، لا يجوز أن يفادوا ولا يُمَنّ عليهم . والناسخ لها عندهم قوله تعالى : « فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ »[1] وقوله : « فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ »[1] وقوله : « وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً »[1] الآية ؛ قاله قتادة والضحاك والسدى وابن جُرَيج والعَوْفِى عن ابن عباس ، وقاله كثير من الكوفيين . وقال عبد الكريم الجَوْزِىّ : كُتب إلى أبى بكر فى أسير أسِر، فذكروا أنهم التمسوه بفداء كذا وكذا ؛ فقال اقتلوه ، لَقَتْلُ رجلٍ من المشركين أحبّ إلىّ من كذا وكذا .

الثـانى — أنها فى الكفار جميعا، وهى منسوخة على قول جماعة من العلماء وأهل النظر، منهم قتادة ومجاهد. قالوا : إذ أسِر المشرك لم يجـز أن يُمَنّ عليـه ، ولا أن يفادى به فيردّ إلى المشركين ؛ ولا يجوز أن يفادى عندهم إلا بالمرأة ؛ لأنها لا تُقتل . والناسخ لها : « فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ » إذ كانت براءة آخر ما نزلت بالتوقيف ؛ فوجب أن يُقتل كل مشرك إلا من قامت الدلالة على تركه من النساء والصبيان ومن يؤخذ منـه الجزية . وهو المشهور من مذهب أبى حنيفة ؛ خيفة أن يعودوا حَرْبًا للمسلمين . ذكر عبد الرزاق أخبرنا معمر عن قتادة « فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً » قال : نسخها « فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ » . وقال مجاهد : نسخها « فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ » . وهو قول الحَكَم .

الثـالث — أنها ناسخة؛ قاله الضحاك وغيره . روى الثورى عن جُوَيْبِر عن الضحاك : « فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ » قال : نسخها « فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً » . وقال ابن المبارك عن ابن جُرَيج عن عطاء: «فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً» فلا يُقتل المشرك ولكن يُمَنّ عليه ويُفادى ؛ كما قال الله عز وجل . قال أشعث : كان الحسن يكره أن يقتـل الأسير، ويتلو « فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً » . وقال الحسن أيضـا : فى الآية تقديم وتأخير ؛ فكأنه قال : فضرب الرقاب حتى تضع الحرب أوزارها . ثم قال: « حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ ».

(١) راجع جـ ٨ ص ٧١ و ص ٣٠ وص ١٣٢

وزعم أنه ليس للإمام إذا حصل الأسير فى يديه أن يقتله ؛ لكنه بالخيار فى ثلاثة منازل : إما أن يَمُنّ ، أو يفادى ، أو يسترق .

الرابع — قول سعيد بن جُبَير : لا يكون فداء ولا أسر إلا بعد الإثخان والقتل بالسيف ؛ لقوله تعالى : « مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ »[1] . فإذا أسر بعد ذلك فللإمام أن يحكم بما رآه من قتل أو غيره .

الخامس — أن الآية محكمة ، والإمام مخيَّر فى كل حال ؛ رواه على بن أبى طلحة عن ابن عباس ، وقاله كثير من العلماء منهم ابن عمر والحسن وعطاء ، وهو مذهب مالك والشافعى والثورى والأوزاعى وأبى عبيد وغيرهم . وهو الاختيار ؛ لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين فعلوا كل ذلك ؛ قَتل النبىّ صلى الله عليه وسلم عُقْبَة بن أبى مُعَيْط والنضر بن الحارث يوم بدر صَبْرًا ، وفادى سائر أسارى بدر ، ومَنّ على ثُمامة بن أُثَال الحنفى وهو أسير فى يده ، وأخذ من سلمة بن الأكْوَع جارية ففدى بها أناسا من المسلمين ، وهبط عليه عليه السلام قوم من أهل مكة فأخذهم النبىّ صلى الله عليه وسلم ومنّ عليهم ، وقد منّ على سَبْى هوازن . وهذا كله ثابت فى الصحيح ، وقد مضى جميعه فى (الأنفال)[1] وغيرها . قال النحاس : وهذا على أن الآيتين محكمتان معمول بهما ؛ وهو قول حسن ، لأن النسخ إنما يكون لشىء قاطع ، فإذا أمكن العمل بالآيتين فلا معنى للقول بالنسخ ، إذا كان يجوز أن يقع التعبُّد إذا لقينا الذين كفروا قتلناهم ، فإذا كان الأسر جاز القتل والاسترقاق والمفاداة والمنّ ؛ على ما فيه الصلاح للمسلمين . وهذا القول يروى عن أهل المدينة والشافعى وأبى عبيد ، وحكاه الطحاوى مذهبًا عن أبى حنيفة ، والمشهور عنه ما قدّمناه ، وبالله عز وجل التوفيق .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ﴾ قال مجاهد وابن جبير : هو خروج عيسى عليه السلام . وعن مجاهد أيضا : أن المعنى حتى لا يكون دين إلا دين الإسلام ؛ فَيُسْلِم كلّ يهودىّ ونصرانى وصاحب مِلّة ، وتأمن الشاة من الذئب . ونحوه

(١) راجع جـ ٨ ص ٤٠

عن الحسن والكلبي والفراء والكسائى . قال الكسائى : حتى يُسْلِم الخلق . وقال الفراء : حتى يؤمنوا ويذهب الكفر . وقال الكلبي : حتى يظهر الإسلام على الدِّين كله . وقال الحسن : حتى لا يعبدوا إلا الله . وقيل : معنى الأوزار السلاح ؛ فالمعنى شدّوا الوثاق حتى تأمنوا وتضعوا السلاح . وقيل : معناه حتى تضع الحرب ، أى الأعداء المحاربون أوزارهم ، وهو سلاحهم بالهزيمة أو الموادعة . ويقال للكراع أوزار . قال الأعشى :

وأعددت للحرب أوزارها * رماحا طوالا وخيلا ذكورا
ومن نَسْج داود يحدى بها * على أثر الحىّ عِيرًا فعِيرا (١)

وقيل : « حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا » أى أثقالها . والوِزر الثقل ؛ ومنه وزير الملك لأنه يتحمل عنه الأثقال . وأثقالها السلاح لثقل حملها . قال ابن العربى : قال الحسن وعطاء : فى الآية تقديم وتأخير ؛ المعنى فضرب الرقاب حتى تضع الحرب أوزارها فإذا أثخنتموهم فشدّوا الوثاق ؛ وليس للإمام أن يقتل الأسير . وقد روى عن الحجاج أنه دفع أسيرا إلى عبد الله بن عمر ليقتله . فأبى وقال : ليس بهذا أمرنا الله ؛ وقرأ « حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ » . قلنا : قد قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وفعله ، وليس فى تفسير الله للمنّ والفداء منع من غيره ؛ فقد بيّن الله فى الزنى حكم الجلد ، وبيّن النبيّ صلى الله عليه وسلم حكم الرجم ؛ ولعل ابن عمر كره ذلك من يد الحجاج فاعتذر بما قال ، وربك أعلم .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ ﴾ « ذَلِكَ » فى موضع رفع على ما تقدّم ؛ أى الأمر ذلك الذى ذكرت وبينت . وقيل : هو منصوب على معنى افعلوا ذلك . ويجوز أن يكون مبتدأ ؛ المعنى ذلك حكم الكفار . وهى كلمة يستعملها الفصيح عند الخروج من كلام إلى كلام ؛ وهو كما قال تعالى : « هَذَا وَإِنَّ لِلطَّاغِينَ لَشَرَّ مَآبٍ » (٢) . أى هذا حق وأنا أعرفكم أن للظالمين كذا . ومعنى : « لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ » أى أهلكهم بغير قتال . وقال

(١) هذه رواية البيت فى الأصول . وروايته فى كتاب « الأعشين » :

ومن نسج داود موضونة * تساق مع الحى عيرا فعيرا

والموضونة الدرع المنسوجة . وفى شعراء النصرانية : ... على أثر العيس ...

(٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٢٠

ابن عباس: لأهلكهم بجند من الملائكة. ﴿ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ ﴾ أى أمركم بالحرب ليبلُوَ ويختبر بعضكم ببعض فيعلم المجاهدين والصابرين؛ كما فى السورة نفسها. ﴿ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ يريد قتلى أُحُد من المؤمنين ﴿ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ ﴾ قراءة العامة « قاتلوا » وهى اختيار أبى عبيد. وقرأ أبو عمرو وحفص « قُتِلوا » بضم القاف وكسر التاء، وكذلك قرأ الحسن إلا أنه شدّد التاء على التكثير. وقرأ المحَدْرِى وعيسى بن عمر وأبو حَيْوة « قَتَلُوا » بفتح القاف والتاء من غير ألف؛ يعنى الذين قتلوا المشركين. قال قتادة: ذكر لنا أن هذه الآية نزلت يوم أُحُد ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى الشِّعب، وقد فَشَت فيهم الجراحات والقتل، وقد نادى المشركون: أَعْلُ هُبَلُ. ونادى المسلمون: الله أعلى وأجل. وقال المشركون: يومٌ بيوم بَدْر والحرب سِجال. فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم: "قولوا لا سواء. قتلانا أحياء عند ربهم يرزقون وقتلاكم فى النار يعذَّبون". فقال المشركون: إن لنا العُزّى ولا عُزّى لكم. فقال المسلمون: الله مولانا ولا مولى لكم. وقد تقدّم ذكر ذلك فى (آل عمران)[1].

قوله تعالى: سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ ﴿٥﴾

قال القشيرى: قراءة أبى عمرو « قُتِلوا » بعيدة؛ لقوله تعالى: «سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ» والمقتول لا يوصف بهذا. قال غيره: يكون المعنى سيهديهم إلى الجنة، أو سيهدى من بقى منهم؛ أى يحقق لهم الهداية. وقال ابن زياد: سيهديهم إلى محاجة منكر ونكير فى القبر. قال أبو المعالى: وقد ترد الهداية والمراد بها إرشاد المؤمنين إلى مسالك الجنان والطرق المُفْضية إليها؛ من ذلك قوله تعالى فى صفة المجاهدين: « فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ. سَيَهْدِيهِمْ » ومنه قوله تعالى: « فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ »[2] معناه فاسلكوا بهم إليها.

قوله تعالى: وَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ عَرَّفَهَا لَهُمْ ﴿٦﴾

(١) راجع جـ ٤ ص ٣٣٤ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٧٢

أى إذا دخلوها يقال لهم تفرّقوا[(١)] إلى منازلكم ؛ فهم أعرف بمنازلهم من أهل الجمعة إذا انصرفوا إلى منازلهم . قال معناه مجاهد وأكثر المفسرين . وفى البخارى ما يدل على صحة هذا القول عن أبى سعيد الخُدْرِىّ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يخلص المؤمنون من النار فيُحبسون على قنطرة بين الجنة والنار [فيُقَصُّ لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم فى الدنيا[(٢)]] حتى إذا هُذِّبُوا ونُقُّوا أذن لهم فى دخول الجنة فوالذى نفس محمد بيده لأحدهم أهدى بمنزله فى الجنة [منه[(٢)]] بمنزله فى الدنيا " . وقيل : « عَرَّفَهَا لَهُمْ » أى بيّنها لهم حتى عرفوها من غير استدلال . قال الحسن : وصف الله تعالى لهم الجنة فى الدنيا ، فلما دخلوها عرفوها بصفتها . وقيل : فيه حذف ؛ أى عَرَّف طرقها ومساكنها وبيوتها لهم ؛ فحذف المضاف . وقيل : هذا التعريف بدليل ، وهو المَلَك الموكل بعمل العبد يمشى بين يديه ويتبعه العبد حتى يأتى العبد منزله ، ويعرّفه المَلَك جميع ما جُعل له فى الجنة . وحديث أبى سعيد الخُدْرِىّ يردّه . وقال ابن عباس : « عَرَّفَهَا لَهُمْ » أى طيّبها لهم بأنواع الملاذ ؛ مأخوذ من العَرْف ، وهو الرائحة الطيبة . وطعام مُعَرَّف أى مطيّب ؛ تقول العرب : عرّفت القدر إذا طيبتها بالملح والأبزار . وقال الشاعر يخاطب رجلا ويمدحه :

* عَرُفْتَ كإتْبِ عرّفته اللَّطائم[(٣)] *

يقوله : كما عَرُف الإتْب ، وهو البَقِير والبَقيرة ، وهو قميص لا كُمّين له تلبسه النساء . وقيل : هو من وضع الطعام بعضه على بعض من كثرته ؛ يقال حرير معرّف ؛ أى بعضه على بعض ، وهو من العُرْف المتتابع كعُرْف الفرس . وقيل : « عَرَّفَهَا لَهُمْ » أى وفّقهم للطاعة حتى استوجبوا الجنة . وقيل : عرّف أهل السماء أنها لهم إظهارا لكرامتهم فيها . وقيل : عرّف المطيعين أنها لهم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تَنصُرُوا۟ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴿٧﴾

(١) فى أ ، ز ، ل : « تقربوا » .
(٢) زيادة من صحيح البخارى .
(٣) اللطائم (جمع لطيمة) : قطعة مسك .

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ تَنْصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ ﴾ أى إن تنصروا دين الله ينصركم على الكفار . نظيره : « وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ » وقد تقدم (١) . وقال قُطْرُب : إن تنصروا نبىّ الله ينصركم الله ؛ والمعنى واحد . ﴿ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ أى عند القتال . وقيل على الإسلام . وقيل على الصراط . وقيل : المراد تثبيت القلوب بالأمن ؛ فيكون تثبيت الأقدام عبارةً عن النصر والمعونة فى موطن الحرب . وقد مضى فى « الأنفال » (٢) هذا المعنى . وقال هناك : « إِذْ يُوحِى رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّى مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا » (٣) فأثبت هناك [واسطة ونفاها هنا] ؛ كقوله تعالى : « قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ » (٤) ثم نفاها بقوله : « اللَّهُ الَّذِى خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ » (٤) . « الَّذِى خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ » (٥) ومثله كثير ؛ فلا فاعل إلا الله وحده .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعْسًا لَهُمْ وَأَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يحتمل الرفع على الابتداء ، والنصب بما يفسره « فَتَعْسًا لَهُمْ » كأنه قال : أتعس الذين كفروا . و « تَعْسًا لَهُمْ » نصب على المصدر بسبيل الدعاء ؛ قاله الفراء ، مثل سَقْيًا له ورَعْيًا . وهو نقيض لَعًا (٦) له . قال الأعشى :

* فالتَّعْس أَوْلَى لها من أن أقول لَعَا (٧) *

وفيه عشرة أقوال : الأول — بُعْدًا لهم ؛ قاله ابن عباس وابن جريج . الثانى — حُزْنًا لهم ؛ قاله السدى . الثالث — شقاء لهم ؛ قاله ابن زيد . الرابع — شَتْمًا لهم من الله ؛ قاله الحسن . الخامس — هلاكًا لهم ؛ قاله ثعلب . السادس — خَيْبَةً لهم ؛ قاله الضحاك وابن زيد . السابع — قبحًا لهم ؛ حكاه النقاش . الثامن — رغمًا لهم ؛ قاله الضحاك أيضا . التاسع —

---

(١) راجع جـ١٢ ص٧٢ (٢) راجع جـ٧ ص ٣٧١ و٣٧٧ (٣) ما بين المربعين ساقط من ز ، ك ، ل .
(٤) راجع جـ١٤ ص٩٢ وص ٤٠ (٥) راجع جـ١٨ ص٢٠٦ (٦) لعا : كلمة يدعى بها للعاثر معناها الارتفاع .
(٧) فى اللسان وكتاب الأعشين : « أدنى » بدل « أولى » . وصدره :
* بذات لوث عفرناة إذا عثرت *
واللوث (بالفتح) : « القوة . وعفرناة : قوية .

شَرًّا لهم ؛ قاله ثعلب أيضا . العاشر — شِقْوة لهم ؛ قاله أبو العالية . وقيل : إن التَّعْس الانحطاط والعثار . قال ابن السِّكِّيت : التعس أن يَخِرّ على وجهه . والنَّكْس أن يَخِرّ على رأسه . قال : والتعس أيضا الهلاك . قال الجوهرى : وأصله الكَبّ ، وهو ضدّ الانتعاش . وقد تَعَس (بفتح العين) يَتْعَس تَعْساً ، وأتعسه الله . قال مُجَمِّع بن هلال :

تقول وقد أفرَدْتُها من خَلِيلِها * تَعِسْتَ كما أتْعَسْتَنِي يامُجَمِّعُ

يقال : تعسًا لفلان ؛ أى ألزمه الله هلاكًا . قال القُشَيْرِى : وجوّز قوم تعِس (بكسر العين) .

قلت : ومنه حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تَعِس عَبْدُ الدينار والدرهم والقَطِيفة والخَمِيصة[1] إن أُعطِى رَضِىَ و إن لم يُعْطَ لم يرض" خرّجه البخارى . فى بعض طرق هذا الحديث " تعس وانتكس و إذا شِيك فلا انتقش[2] " خرّجه ابن ماجه .

قوله تعالى : ﴿ وَأَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ ﴾ أى أبطلها لأنها كانت فى طاعة الشيطان . ودخلت الفاء فى قوله : « فَتَعْسًا » لأجل الإبهام الذى فى « الَّذِينَ » ، وجاء « وَأَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ » على الخبر حملا على لفظ الذين ؛ لأنه خبر فى اللفظ ، فدخول الفاء حملا على المعنى ، « وأضلّ » حَمْلًا على اللفظ .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴿٩﴾

أى ذلك الإضلال والإتعاس ؛ لأنهم ﴿ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللهُ ﴾ من الكتب والشرائع . ﴿ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾ أى مالهم من صور الخيرات ، كعمارة المسجد وقِرى الضيف وأصناف القُرَب ، ولا يَقْبَل الله العمل إلا من مؤمن . وقيل : أحبط أعمالهم أى عبادة الصنم .

قوله تعالى : أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ۖ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَالُهَا ﴿١٠﴾

(١) القطيفة : دثار . والخميصة : كساء أسود مربع له أعلام وخطوط .

(٢) قوله « شيك » أى أصابته شوكة . و « فلا انتقش » أى فلا خرجت شوكته بالمنقاش .

بيّن أحوال المؤمن والكافر تنبيهًا على وجوب الإيمان ، ثم وصل هذا بالنظر ؛ أى ألم يَسِر هؤلاء فى أرض عاد وثمود وقوم لوط وغيرهم ليعتبروا بهم ﴿ فَيَنظُرُوا ﴾ بقلوبهم ﴿ كَيْفَ كَانَ ﴾ آخر أمر الكافرين قبلهم ﴿ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ أى أهلكهم واستأصلهم . يقال : دمّره تدميرا ، ودمّر عليه بمعنًى . ثم تواعد مشركى مكة فقال : ﴿ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَالُهَا ﴾ أى أمثال هذه الفعلة ؛ يعنى التدمير . وقال الزجاج والطبرى : الهاء تعود على العاقبة ؛ أى وللكافرين من قريش أمثال عاقبة تكذيب الأمم السالفة إن لم يؤمنوا .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ مَوْلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَأَنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ ﴿١١﴾

أى وليّهم وناصرهم . وفى حرف ابن مسعود « ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا » . فالمولى : الناصر هاهنا ؛ قاله ابن عباس وغيره . قال :

فغدت كِلَا الفَرْجَيْن تحسب أنه * مَوْلَى المخافة خَلْفُها وأمامُها (١)

قال قتادة : نزلت يوم أُحُد والنبىّ صلى الله عليه وسلم فى الشِّعب ، إذ صاح المشركون : يومٌ بيوم ، لنا العُزّى ولا عُزّى لكم ؛ قال النبى صلى الله عليه وسلم : " قولوا الله مولانا ولا مولى لكم " وقد تقدّم (٢) . ﴿ وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَىٰ لَهُمْ ﴾ أى لا ينصرهم أحد من الله .

قوله تعالى : إِنَّ ٱللَّهَ يُدْخِلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ ٱلْأَنْعَٰمُ وَٱلنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ ﴿١٢﴾

---

(١) البيت من معلقة لبيد . ويروى : « فغدت » بالعين المهملة . أخبر أنها (أى البقرة) حائفة من كلا جانبيها من خلفها وأمامها . والفرج : الواسع من الأرض . والفرج : الثغر المخوف ، وهو موضع المخافة .

(٢) راجع ص ٢٣٠ من هذا الجزء .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ تقدّم فى غير موضع . ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ ﴾ فى الدنيا كأنهم أنعام ، ليس لهم همّة إلا بطونهم وفروجهم ، ساهون عما فى غدهم . وقيل : المؤمن فى الدنيا يتزوّد ، والمنافق يتزين ، والكافر يتمتع . ﴿ وَالنَّارُ مَثْوًى لَهُمْ ﴾ أى مقام ومنزل .

قوله تعالى: وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِّن قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجَتْكَ أَهْلَكْنَاهُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ ﴾ تقدّم الكلام فى « كَأَيِّنْ » فى (آل عمران)[1] . وهى هاهنا بمعنى كم ؛ أى وكم من قرية . وأنشد الأخفش قول لبيد :

وكائن رأينا من ملوك وسُوقة * ومفتاح قَيْد للأسير المكبل

فيكون معناه : وكم من أهل قرية . ﴿ هِيَ أَشَدُّ قُوَّةً مِنْ قَرْيَتِكَ الَّتِي أَخْرَجَتْكَ ﴾ أى أخرجك أهلها . ﴿ أَهْلَكْنَاهُمْ فَلَا نَاصِرَ لَهُمْ ﴾ قال قتادة وابن عباس : لما خرج النبيّ صلى الله عليه وسلم من مكة إلى الغار التفت إلى مكة وقال : " اللَّهُمّ أنتِ أحبّ البلاد إلى الله وأنت أحبّ البلاد إلىّ ولولا المشركون أهْلُكِ أخرجونى لما خرجت منك " . [فنزلت الآية][2] ؛ ذكره الثعلبى ، وهو حديث صحيح .

قوله تعالى : أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِ كَمَن زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُم ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ ﴾ الألف ألف تقرير . ومعنى « على بينة » أى على ثبات ويقين ؛ قاله ابن عباس . أبو العالية : وهو محمد صلى الله عليه وسلم . والبينة الوَحْى . ﴿ كَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ ﴾ أى عبادة الأصنام ، وهو أبو جهل والكفار .

---

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٢٨ (٢) ساقط من ك .

﴿ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴾ أى ما اشتهوا . وهذا التزيين من جهة الله خلقا . ويجوز أن يكون من الشيطان دعاء ووسوسة . ويجوز أن يكون من الكافر ؛ أى زيّن لنفسه سوء عمله وأصرّ على الكفر . وقال : « سُوءُ » على لفظ « مَن » « وَاتَّبَعُوا » على معناه .

قوله تعالى : مَّثَلُ ٱلْجَنَّةِ ٱلَّتِى وُعِدَ ٱلْمُتَّقُونَ ۖ فِيهَآ أَنْهَٰرٌ مِّن مَّآءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ وَأَنْهَٰرٌ مِّن لَّبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُۥ وَأَنْهَٰرٌ مِّنْ خَمْرٍ لَّذَّةٍ لِّلشَّٰرِبِينَ وَأَنْهَٰرٌ مِّنْ عَسَلٍ مُّصَفًّى ۖ وَلَهُمْ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَمَغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ ۖ كَمَنْ هُوَ خَٰلِدٌ فِى ٱلنَّارِ وَسُقُوا مَآءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَآءَهُمْ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ ﴾ لما قال عز وجل : « إِنَّ اللَّهَ يُدْخِلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جَنَّاتٍ » وصف تلك الجنات ، أى صفة الجنة المعدّة للتقين . وقد مضى الكلام فى هذا فى « الرعد »(١) . وقرأ على بن أبى طالب « مِثَالُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ » . ﴿ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ ﴾ أى غير متغير الرائحة . والآسن من الماء مثل الآجن . وقد أسَن الماء يأسُن ويأسِن [أسْنا و] أُسُونا إذا تغيّرت رائحته . وكذلك أجَن الماء يأجُن ويأجِن أجْنا وأُجُونا . ويقال بالكسر فيهما : أجِن وأسِن يأسن ويأجن أسْنا وأجْنا ؛ قاله اليزيدى . وأسِن الرجل أيضا يأسَن (بالكسر لا غير)(٢) إذا دخل البئر فأصابته ريح منتنة من ريح البئر أو غير ذلك فغشى عليه أو دار رأسُه ؛ قال زُهير :

قد أترك القِرن مُصْفرًّا أنامله * يَمِيد فى الرُّمح مَيد المائح الأسِن(٣)

ويروى « الوسن » . وتأسّن الماء تغيّر . أبو زيد : تأسّن علىّ تأسّنا أعتلّ وأبطأ . أبو عمرو : تأسّن الرجل أباه أخذ أخلاقه . وقال اللّحيانى : إذا نزع إليه فى الشّبه . وقراءة العامة « آسن » بالمدّ . وقرأ ابن كثير وحُميد « أسن » بالقصر ، وهما لغتان ؛ مثل حاذر وحذر . وقال الأخفش : أسن للحال ، وآسن (مثل فاعل) يراد به الاستقبال . ﴿ وَأَنْهَارٌ مِنْ

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٢٤ (٢) أى فى الماضى . (٣) وفيه رواية أخرى : « يغادر القرن » .

لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ ﴾ أى لم يحمض بطول المقام كما تتغير ألبان الدنيا إلى الحموضة . ﴿ وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ ﴾ أى لم تدنسها الأرجل ولم تُرَنِّقْها[1] الأيدى تخمر الدنيا ؛ فهى لذيذة الطعم طيبة الشرب لا يتكرهها الشاربون . يقال : شراب لَذّ ولذيذ بمعنًى . واستلذه عده لذيذا . ﴿ وَأَنْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى ﴾ العسل ما يسيل من لعاب النحل . « مُصَفًّى » أى من الشمع والقَذَى ، خلقه الله كذلك لم يطبخ على نار ولا دنسه النحل . وفى الترمذى عن حكيم بن معاوية عن أبيه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " إن فى الجنة بحر الماء وبحر العسل وبحر اللبن وبحر الخمر ثم تشقق الأنهار بعدُ " . قال : حديث حسن صحيح . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سَيْحان وجَيْحان والنيل والفُرات كلٌّ من أنهار الجنة " . وقال كعب : نهر دجلة نهر ماء أهل الجنة ، ونهر الفرات نهر لبنهم ، ونهر مصر نهر خمرهم ، ونهر سَيْحان نهر عسلهم . وهذه الأنهار الأربعة تخرج من نهر الكوثر . والعسل : يذكر ويؤنث . وقال ابن عباس : « مِن عَسَلٍ مُصَفًّى » أى لم يخرج من بطون النحل . ﴿ وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ ﴾ « مِن » زائدة للتأكيد . ﴿ وَمَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ ﴾ أى لذنوبهم . ﴿ كَمَنْ هُوَ خَالِدٌ فِي النَّارِ ﴾ قال الفراء : المعنى أفمن يخلد فى هذا النعيم كمن يخلد فى النار . وقال الزجاج : أى أفمن كان على بينة من ربه وأعطى هذه الأشياء كمن زُيِّن له سوء عمله وهو خالد فى النار . فقوله : « كَمَنْ » بدل من قوله : « أَفَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ » . وقال ابن كيسان : مثل هذه الجنة التى فيها الثمار والأنهار كمثل النار التى فيها الحميم والزقوم . ومثل أهل الجنة فى النعيم المقيم كمثل أهل النار فى العذاب المقيم . ﴿ وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا ﴾ أى حارا شديد الغليان ، إذا أُدْنى منهم شوى وجوههم ، ووقعت فروة رءوسهم ؛ فإذا شربوه قطع أمعاءهم وأخرجها من دبورهم . والأمعاء : جمع مِعًى ، والتثنية مِعيان ، وهو جميع ما فى البطن من الحوايا .

---

(١) رنق الماء : كدره .

قوله تعالى : وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰٓ إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِندِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْعِلْمَ مَاذَا قَالَ ءَانِفًا أُولَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَٱتَّبَعُوٓا أَهْوَآءَهُمْ ﴿١٦﴾ وَٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَءَاتَىٰهُمْ تَقْوَىٰهُمْ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ ﴾ أى من هؤلاء الذين يتمتعون و يأكلون كما تأكل الأنعام، وُزيّن لهم سوء عملهم قوم يستمعون إليك وهم المنافقون : عبد الله بن أُبَيّ ابن سَلُول (١) و رفاعة بن التابوت وزيد بن الصليت والحارث بن عمرو ومالك بن دُخْشم، كانوا يحضرون الخطبة يوم الجمعة فإذا سمعوا ذكر المنافقين فيها أعرضوا عنه، فإذا خرجوا سألوا عنه؛ قاله الكلبي ومقاتل . وقيل : كانوا يحضرون عند رسول الله صلى الله عليه وسلم مع المؤمنين ؛ فيستمعون منه ما يقول ، فَيعِيَه المؤمن ولا يعيه الكافر . ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِنْدِكَ ﴾ أى إذا فارقوا مجلسك . ﴿ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴾ قال عكرمة : هو عبد الله بن العباس . قال ابن عباس : كنت ممن يُسأل ، أى كنت من الذين أوتوا العلم . وفى رواية عن ابن عباس : أنه يريد عبد الله بن مسعود . وكذا قال عبد الله بن بريدة : هو عبد الله بن مسعود . وقال القاسم بن عبد الرحمن : هو أبو الدرداء . وقال ابن زيد : إنهم الصحابة . ﴿ مَاذَا قَالَ آنِفًا ﴾ أى الآن؛ على جهة الاستهزاء. أى أنا لم ألتفت إلى قوله . و« آنِفًا » يراد به الساعة التى هى أقرب الأوقات إليك ؛ من قولك : استأنفت الشيء إذا ابتدأت به . ومنه أَمْرٌ أُنُف ، ورَوْضة أُنُف ؛ أى لم يرعها أحد . وكأس أنف : إذا لم يُشرب منها شيء ؛ كأنه استؤنف شربها مثل روضة أنف . قال الشاعر (٢) :

ويَحْرُم سِرُّ جارتهم عليهم * ويأكل جارهم أنفَ القصاع

(١) كذا فى الأصول . وفى سيرة ابن هشام وابن الأثير طبع أوربا : «اللصيت» بالتاء المثناة من فوق . وفى تاريخ الطبرى (طبع أوربا قسم أول ص ١٦٩٩ : « اللصيب » بالباء الموحدة .

(٢) هو الحطيئة .

وقال آخر[١] :

إن الشِّواء والنَّشيل والرُّغُف * والْقَيْنَةَ الحسناءَ والكأسَ الأُنُف
* للطاعنين الخيل والخيل قُطُف[٢] *

وقال امرؤ القيس :

* قد غَدَا يحملني في أنفه[٣] *

أي في أوله . وأَنُفُ كلّ شيء أوله . وقال قتادة في هؤلاء المنافقين : الناس رجلان : رجل عَقَل عن الله فانتفع بما سمع ، ورجل لم يعقل ولم ينتفع بما سمع . وكان يقال : الناس ثلاثة : فسامع عامل ، وسامع عاقل ، وسامع غافل تارك .

قوله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ﴾ فلم يؤمنوا . ﴿ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴾ في الكفر . ﴿ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا ﴾ أي للإيمان زادهم الله هدى . وقيل : زادهم النبيّ صلى الله عليه وسلم هدى . وقيل : ما يستمعونه من القرآن هدى ؛ أي يتضاعف يقينهم . وقال الفرّاء : زادهم إعراض المنافقين واستهزاؤهم هدى . وقيل : زادهم نزول الناسخ هدى . وفي الهدى الذي زادهم أربعة أقاويل : أحدها — زادهم علما ؛ قاله الربيع بن أنس . الثاني — أنهم علموا ما سمعوا وعملوا بما علموا ؛ قاله الضحاك . الثالث — زادهم بصيرة في دينهم وتصديقا لنبيّهم ؛ قاله الكلبيّ . الرابع — شرح صدورهم بما هم عليه من الإيمان . ﴿ وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴾ أي ألهمهم إياها . وقيل : فيه خمسة أوجه : أحدها — آتاهم الخشية ؛ قاله الربيع . الثاني — ثواب تقواهم في الآخرة ؛ قاله السدّي . الثالث — وفقهم للعمل الذي فرض عليهم ؛ قاله مقاتل . الرابع — بيّن لهم ما يتقون ؛ قاله ابن زياد والسدّيّ أيضا . الخامس — أنه ترك المنسوخ والعمل بالناسخ ؛ قاله عطية . الماورديّ : ويحتمل . سادسا —

---

(١) هو لقيط بن زرارة والنشيل : ما طبخ من اللحم بغير تابل . والرغف جمع رغيف . ويقال : أرغفة ورغفان .

(٢) في الأصول : « حنف » والتصويب عن اللسان مادة « قطف » . وقد ورد هذا الشطر في اللسان مادة « نشل » : للضاربين الهام والخيل قطف » . وقطفت الدابة : أسامت السير وأبطأت .

(٣) تمامه : * لا حق الأيطل محبوك ممر *

أنه ترك الرخص والأخذ بالعزائم . وقرئ « وَأَعْطَاهُمْ » بدل « وَآتَاهُمْ » . وقال عكرمة : هذه نزلت فيمن آمن من أهل الكتاب .

قوله تعالى : فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا ٱلسَّاعَةَ أَن تَأْتِيَهُم بَغْتَةً ۖ فَقَدْ جَآءَ أَشْرَاطُهَا ۖ فَأَنَّىٰ لَهُمْ إِذَا جَآءَتْهُمْ ذِكْرَىٰهُمْ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً ﴾ أى بغتة . وهذا وعيد للكفار . ﴿ فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا ﴾ أى أماراتها وعلاماتها . وكانوا قد قرءوا فى كتبهم أن محمدا صلى الله عليه وسلم آخر الأنبياء ، فَبَعْثُه من أشراطها وأدلتها ، قاله الضحاك والحسن . وفى الصحيح عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "بعثت أنا والساعة كهاتين" وضمّ السبابة والوسطى ، لفظ مسلم : وخرّجه البخارىّ والترمذىّ وابن ماجه . ويروى " بعثت والساعة كَفَرَسَىْ رِهان " . وقيل : أشراط الساعة أسبابها التى هى دون معظمها . ومنه يقال للدُّون من الناس : الشَّرَط . وقيل : يعنى علامات الساعة انشقاق القمر والدخان ، قاله الحسن أيضا . وعن الكلبى : كثرة المال والتجارة وشهادة الزور وقطع الأرحام ، وقلة الكرام وكثرة اللئام . وقد أتينا على هذا الباب فى كتاب « التذكرة » مستوفًى والحمد لله . وواحد الأشراط شَرَط ، وأصله الأعلام . ومنه قيل الشُّرَط ، لأنهم جعلوا لأنفسهم علامة يعرفون بها . ومنه الشَّرْط فى البيع وغيره . قال أبو الأسود :

فإن كنتِ قد أزمَعْتِ بالصَّرْم بيننا * فقد جعلت أشراط أوّله تبدو

ويقال : أشرط فلان نفسه فى عمل كذا أى أعلمها وجعلها له . قال أوس بن حَجَر يصف رجلا تدلّى بحبل من رأس جبل إلى نَبْعة[1] يقطعها ليتّخذ منها قَوْسًا :

فأشْرَط نفسه فيها وهو مُعْصِمٌ * وألقى بأسبابٍ له وتَوَكَّلا

(١) النبعة (واحدة النبع) : شجرة من أشجار الجبال يتخذ منها القسىّ . وهى فى ك ، ل ، ه : « نبقة » بالقاف .

﴿ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً ﴾ « أَنْ » بدل اشتمال من « الساعة » ؛ نحو قوله : « أَنْ تَطَئُوهُمْ » من قوله : « رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ »[1] . وقرىء « بَغَتَةً » بوزن جَرَبَةٍ[2] ، وهى غريبة لم ترد فى المصادر أختها ؛ وهى مَرْوِية عن أبى عمرو . الزمخشرى : وما أخوفنى أن تكون غلطة من الراوى عن أبى عمرو ، وأن يكون الصواب « بَغَتة » بفتح الغين من غير تشديد ؛ كقراءة الحسن . وروى أبو جعفر الرؤاسى وغيره من أهل مكة « إِنْ تَأْتِهِمْ بَغْتَةً » . قال المهدوى : ومن قرأ « إِنْ تَأْتِهِمْ بَغْتَةً » كان الوقف على « السَّاعَةَ » ثم استأنف الشرط . وما يحتمله الكلام من الشك مردود إلى الخلق ؛ كأنه قال : إن شكُّوا فى مجيئها « فَقَدْ جَاءَ أَشْرَاطُهَا » .

قوله تعالى : ﴿ فَأَنَّى لَهُمْ إِذَا جَاءَتْهُمْ ذِكْرَاهُمْ ﴾ « ذِكْرَاهُمْ » ابتداء و « أَنَّى لَهُمْ » الخبر . والضمير المرفوع فى « جَاءَتْهُمْ » للساعة ؛ التقدير : فمن أين لهم التذكر إذا جاءتهم الساعة ؛ قال معناه قتادة وغيره . وقيل : فكيف لهم بالنجاة إذا جاءتهم الذكرى عند مجىء الساعة ؛ قاله ابن زيد . وفى الذكرى وجهان : أحدهما — تذكيرهم بما عملوه من خير أو شر . الثانى — هو دعاؤهم بأسمائهم تبشيرا وتخويفا ؛ روى أبان عن أنس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " أحسنوا أسماءكم فإنكم تدعون بها يوم القيامة يا فلان قم إلى نورك يا فلان قم لا نور لك " ذكره الماوَرْدِى .

قوله تعالى : ﴿ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ ﴿١٩﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ قال الماوردى : وفيه — وإن كان الرسول عالما بالله — ثلاثة أوجه : يعنى اعلم أن الله أعلمك أن لا إله إلا الله . الثانى — ماعلمته استدلالا فاعلمه خبراً يقيناً . الثالث — يعنى فاذكر أن لا إله إلا الله ؛ فعبّر عن الذكر بالعلم

(١) راجع ص ٢٧٣ من هذا الجزء . (٢) الجربة (بالفتح والتشديد) : القطيع من حمر الوحش . وقد يقال للأقوياء من الناس إذا كانوا جماعة متساوين : جربة .

لحدوثه عنه . وعن سفيان بن عيينة أنه سئل عن فضل العلم فقال : ألم تسمع قوله حين بدأ به « فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ » فأمر بالعمل بعد العلم وقال : « اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ — إلى قوله — سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ »(١) وقال : « وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ »(٢) . ثم قال بعد : « فَاحْذَرُوهُمْ »(٣) . وقال تعالى : « وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ »(٤) . ثم أمر بالعمل بعد .

قوله تعالى : ﴿ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ ﴾ يحتمل وجهين : أحدهما — يعنى استغفر الله أن يقع منك ذنب . الثانى — استغفر الله ليعصمك من الذنوب . وقيل : لما ذكر له حال الكافرين والمؤمنين أمره بالثبات على الإيمان ؛ أى أثبت على ما أنت عليه من التوحيد والإخلاص والحذر عما تحتاج معه إلى استغفار . وقيل : الخطاب له والمراد به الأمة ؛ وعلى هذا القول توجب الآية استغفار الإنسان لجميع المسلمين . وقيل : كان عليه السلام يضيق صدره من كفر الكفار والمنافقين ؛ فنزلت الآية . أى فاعلم أنه لا كاشف يكشف ما بك إلا الله ، فلا تعلق قلبك بأحد سواه . وقيل : أمر بالاستغفار لتقتدى به الأمة . ﴿ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ أى ولذنوبهم . وهذا أمر بالشفاعة . وروى مسلم عن عاصم الأحول عن عبد الله بن سَرْجِس المخزومى قال : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم وأكلت من طعامه فقلت : يا رسول الله ، غفر الله لك ! فقال له صاحبى : هل استغفر لك النبى صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، ولك . ثم تلا هذه الآية : « وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ » ثم تحولت فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه ، جُمْعًا(٥) [عليه](٦) خِيلان كأنه الثآليل .

﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ ﴾ فيه خمسة أقوال : أحدها — يعلم أعمالكم فى تصرفكم وإقامتكم . الثانى — « مُتَقَلَّبَكُمْ » فى أعمالكم نهارا « وَمَثْوَاكُمْ » فى ليلكم نياما . وقيل

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٥٤ (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٩٦ (٣) راجع جـ ١٨ ص ١٤٠
(٤) راجع جـ ٨ ص ١ (٥) يريد مثل جمع الكف ، وهو أن يجمع الأصابع و يضمها .
(٦) زيادة عن صحيح مسلم . والخيلان : جمع خال ، وهو الشامة فى الجسد . والثآليل : جمع ثؤلول ، وهى حبيبات تعلو الجسد .

« مُتَقَلَّبَكُمْ » فى الدنيا . « وَمَثْوَاكُمْ » فى الدنيا والآخرة ؛ قاله ابن عباس والضحاك . وقال عكرمة : « مُتَقَلَّبَكُمْ » فى أصلاب الآباء إلى أرحام الأمهات . « وَمَثْوَاكُمْ » مقامكم فى الأرض . وقال ابن كَيْسان : « مُتَقَلَّبَكُمْ » من ظهر إلى بطن إلى الدنيا . « ومثواكم » فى القبور .

قلت : والعموم يأتى على هذا كله ، فلا يخفى عليه سبحانه شىء من حركات بنى آدم وسكناتهم ، وكذا جميع خلقه . فهو عالم بجميع ذلك قبل كونه جملة وتفصيلا أُولَى وأَحْرَى . سبحانه ! لا إله إلا هو .

قوله تعالى : وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌ ۚ فَإِذَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ مُّحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا ٱلْقِتَالُ ۙ رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ ٱلْمَغْشِىِّ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْمَوْتِ ۖ فَأَوْلَىٰ لَهُمْ ﴿٢٠﴾ طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَّعْرُوفٌ ۚ فَإِذَا عَزَمَ ٱلْأَمْرُ فَلَوْ صَدَقُوا ٱللَّهَ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أى المؤمنون المخلصون . ﴿ لَوْلَا نُزِّلَتْ سُورَةٌ ﴾ اشتياقًا للوَحْى وحرصًا على الجهاد وثوابه . ومعنى « لَوْلَا » هلا . ﴿ فَإِذَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ ﴾ لا نسخ فيها . قال قتادة : كل سورة ذكر فيها الجهاد فهى مُحْكمة ، وهى أشدّ القرآن على المنافقين . وفى قراءة عبد الله « فَإِذَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مُحْدَثَةٌ » أى محدثة النزول . ﴿ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ ﴾ أى فرض فيها الجهاد . وقرئ « فَإِذَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ وذَكَرَ فِيهَا الْقِتَالَ » على البناء للفاعل ونصب القتال . ﴿ رَأَيْتَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ أى شك ونفاق . ﴿ يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشِيِّ عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ ﴾ أى نظر مغموصين مغتاظين بتحديد وتحديق ؛ كمن يشخص بصره عند الموت ؛ وذلك لجبنهم عن القتال جزعاً وهلعًا ، ولميلهم فى السر إلى الكفار .

قوله تعالى : ﴿ فَأَوْلَى لَهُمْ . طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَعْرُوفٌ ﴾ « فَأَوْلَى لَهُمْ » قال الجوهرى : وقولهم : أَوْلَى لَكَ ، تهدد ووعيد . قال الشاعر :

فأَوْلَى ثم أَوْلَى ثم أَوْلَى * وهل لِلدَّرِّ يُحْلَبُ من مَرَدِّ

قال الأصمعى : معناه قَارَبَه ما يُهْلِكه ؛ أى نزل به . وأنشد :

فعادَى بين هادِيَتَيْن منها * وأَوْلَى أن يزيد على الثلاث

أى قارب أن يزيد . قال ثعلب : ولم يقل أحد فى « أَوْلَى » أحسن مما قال الأصمعى .

وقال المُبَرِّد : يقال لمن هَمّ بالعَطَب(١) ثم أفلت : أَوْلى لك ؛ أى قاربت العطب . كما رُوِى أن أعرابيًّا كان يوالى رَمْىَ الصيد فيُفْلِت منه فيقول : أَوْلى لك . ثم رمى صيدًا فقاربه ثم أفلت منه فقال :

فلو كان أَوْلَى يُطعِم القومَ صِدْتُهم * ولكنّ أَوْلَى يَترُكُ القومَ جُوَّعَا

وقيل : هو كقول الرجل لصاحبه : يامحروم، أىّ شىء فاتك ! وقال الجُرْجَانِىّ : هو مأخوذ من الويل ؛ فهو أفعل ، ولكن فيه قلب ؛ وهو أن عين الفعل وقع موقع اللام . وقد تم الكلام على قوله : « فَأَوْلَى لَهُمْ » . قال قتادة : كأنه قال العقاب أَوْلَى لهم . وقيل : أى وَلِيَهم المكروه . ثم قال : « طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَعْرُوفٌ » أى طاعة وقول معروف أمثل وأحسن ؛ وهو مذهب سيبويه والخليل . وقيل : إن التقدير أمرنا طاعة وقول معروف ؛ فحذف المبتدأ فيوقف على « فَأَوْلَى لَهُمْ » . وكذا من قدّر يقولون مِنَّا طاعة . وقيل : إن الآية الثانية متصلة بالأولى . واللام فى قوله : « لَهُمْ » بمعنى الباء ؛ أى الطاعة أولى وأليق بهم ، وأحق لهم من ترك امتثال أمر الله . وهى قراءة أُبَىّ « يَقُولُونَ طَاعَةٌ » . وقيل إن : « طَاعَةٌ » نعت لـ « سورة » ؛ على تقدير : فإذا أنزلت سورة ذات طاعة ، فلا يوقف على هذا على « فَأَوْلَى لَهُمْ » . قال ابن عباس : إن قولهم « طَاعَةٌ » إخبار من الله عز وجل عن المنافقين . والمعنى لهم طاعة وقول معروف ، قيل : وجوب الفرائض عليهم ، فإذا أنزلت الفرائض شق عليهم نزولها . فيوقف على هذا على « فَأَوْلَى » .

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا عَزَمَ الْأَمْرُ ﴾ أى جدّ القتال ، أو وجب فرض القتال ، كرهوه . فكرهوه جواب « إذا » وهو محذوف . وقيل : المعنى فإذا عزم أصحاب الأمر . ﴿ فَلَوْ صَدَقُوا اللَّهَ ﴾ أى فى الإيمان والجهاد . ﴿ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ ﴾ من المعصية والمخالفة .

(١) فى ل : « هم بالغضب » .

قوله تعالى : فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ ﴿٢٣﴾ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَىٰ قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴿٢٤﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ ﴾ اختلف فى معنى « إِنْ تَوَلَّيْتُمْ » فقيل : هو من الولاية . قال أبو العالية : المعنى فهل عسيتم إن توليتم الحكم فعلتم حكاما أن تفسدوا فى الأرض بأخذ الرشا . وقال الكلبى : أى فهل عسيتم إن توليتم أمر الأمة أن تفسدوا فى الأرض بالظلم . وقال ابن جريج : المعنى فهل عسيتم إن توليتم عن الطاعة أن تفسدوا فى الأرض بالمعاصى وقطع الأرحام . وقال كعب : المعنى فهل عسيتم إن توليتم الأمر أن يقتل بعضكم بعضا . وقيل : من الإعراض عن الشىء . قال قتادة : أى فهل عسيتم إن توليتم عن كتاب الله أن تفسدوا فى الأرض بسفك الدماء الحرام ، وتقطعوا أرحامكم . وقيل : « فَهَلْ عَسَيْتُمْ » أى فلعلكم إن أعرضتم عن القرآن وفارقتم أحكامه أن تفسدوا فى الأرض فتعودوا إلى جاهليتكم . وقرئ بفتح السين وكسرها . وقد مضى فى « البقرة » القول فيه مستوفى (١) . وقال بكر المزنى : إنها نزلت فى الحرورية والخوارج ؛ وفيه بُعْدٌ . والأظهر أنه إنما عُنى بها المنافقون . وقال ابن حيان : قريش . ونحوه قال المسيّب بن شريك والفرّاء ، قالا : نزلت فى بنى أمية وبنى هاشم ؛ ودليل هذا التأويل ما روى عبد الله بن مُغَفَّل قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : " « فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ » — ثم قال — هم هذا الحى من قريش أخذ الله عليهم إن وَلُوا الناس ألا يفسدوا فى الأرض ولا يقطعوا أرحامهم " . وقرأ على بن أبى طالب « إِنْ تُوُلِّيتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ » بضم التاء والواو وكسر اللام . وهى قراءة ابن أبى إسحاق ، ورواها رُوَيْس عن يعقوب . يقول : إن وليتكم ولاة جائرة خرجتم معهم فى الفتنة وحاربتموهم . ﴿ وَتُقَطِّعُوا

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٤٤

أَرْحَامَكُمْ ﴾ بالبغى والظلم والقتل . وقرأ يعقوب وسلام وعيسى وأبو حاتم « وتَقْطَعُوا » بفتح التاء وتخفيف القاف ، من القطع ؛ اعتبارا بقوله تعالى : « وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ »[1] . وروى هذه القراءة هارون عن أبى عمرو . وقرأ الحسن « وَتَقَطَّعُوا » مفتوحة الحروف مشددة ؛ اعتبارًا بقوله تعالى : « وَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ »[2] . الباقون « وتُقُطِّعُوا » بضم التاء مشددة الطاء ، من التقطيع على التكثير ؛ وهو اختيار أبى عبيد . وتقدم ذكر « عَسَيْتُمْ » فى (البقرة)[1] . وقال الزجاج فى قراءة نافع : لو جاز هذا لجاز « عَسِى » بالكسر . قال الجوهرى : ويقال عَسَيت أن أفعل ذلك ، وعَسِيت بالكسر . وقرئ « فَهَلْ عَسِيتُمْ » بالكسر .

قلت : ويدل قوله هذا على أنهما لغتان . وقد مضى القول فيه فى « البقرة »[1] مستوفى . ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ ﴾ أى طردهم وأبعدهم من رحمته . (فَأَصَمَّهُمْ) عن الحق . ﴿ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ ﴾ أى قلوبهم عن الخير . فأتبع الأخبار بأن من فعل ذلك حقت عليه لعنته ، وسلبه الانتفاع بسمعه وبصره حتى لا ينقاد للحق وإن سمعه ؛ بجعله كالبهيمة التى لا تعقل . وقال : « فَهَلْ عَسَيْتُمْ » ثم قال : « أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ » فرجع من الخطاب إلى الغيبة على عادة العرب فى ذلك .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ ﴾ أى يتفهمونه فيعلمون ما أعد الله للذين لم يتولوا عن الإسلام . ﴿ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ أى بل على قلوب أقفال أقفلها الله عز وجل عليهم فهم لا يعقلون . وهذا يرد على القدرية والإمامية مذهبهم . وفى حديث مرفوع أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " إن عليها أقفالا كأقفال الحديد حتى يكون الله يفتحها " . وأصل القَفْل اليُبْس والصلابة . ويقال لما يبس من الشجر : القَفْل . والقفيل مثله . والقَفِيل أيضا نبت . والقفيل : الصوت . قال الراجز :

لما أتاك يابسا قِرْشَبّا * قمت إليه بالقفيل ضربا
* كيف قَرَيْتَ شَيْخَك الأزَبّا[3] *

---

(١) راجع جـ ١ ص ٢٤٦ وجـ ٣ ص ٢٤٤ (٢) راجع جـ ١١ ص ٣٢٩
(٣) الأزب (بالفتح والتشديد) : الكثير الشعر .

القِرْشَبُّ (بكسر القاف) المِسِنّ ؛ عن الأصمعى . وأقفله الصوم أى أيبسه ؛ قاله القشيرى والجوهرى . فالأقفال ها هنا إشارة إلى ارتتاج القلب وخلوه عن الإيمان . أى لا يدخل قلوبهم الإيمان ولا يخرج منها الكفر ؛ لأن الله تعالى طبع على قلوبهم وقال : « عَلَى قُلُوبٍ » لأنه لو قال على قلوبهم لم يدخل قلب غيرهم فى هذه الجملة . والمراد أم على قلوب هؤلاء وقلوب من كانوا بهذه الصفة أقفالها .

الثالثة — فى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرَّحِم فقالت هذا مَقام العائذ من القطيعة قال نعم أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك قالت بلى قال فذاك لك — ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — اقرءوا إن شئتم « فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ . أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ . أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا » . وظاهر الآية أنها خطاب لجميع الكفار . وقال قتادة وغيره : معنى الآية فلعلكم ، أو يخاف عليكم ، إن أعرضتم عن الإيمان أن تعودوا إلى الفساد فى الأرض لسفك الدماء . قال قتادة : كيف رأيتم القوم حين تَوَلَّوْا عن كتاب الله تعالى ! ألم يسفكوا الدماء الحرام ويقطعوا الأرحام وعصَوُا الرَّحمن . فالرحم على هذا رَحِم دين الإسلام والإيمان ، التى قد سماها الله إخوة بقوله تعالى : « إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ »[1] . وعلى قول الفرّاء أن الآية نزلت فى بنى هاشم وبنى أمية ؛ والمراد من أضمر منهم نفاقا ؛ فأشار بقطع الرحم إلى ما كان بينهم وبين النبىّ صلى الله عليه وسلم من القرابة بتكذيبهم النبىّ صلى الله عليه وسلم . وذلك يوجب القتال . وبالجملة فالرحم على وجهين : عامة وخاصة ؛ فالعامة رحم الدين ، ويجب مواصلتها بملازمة الإيمان والمحبة لأهله ونصرتهم ، والنصيحة وترك مضارتهم والعدل بينهم ، والنَّصَفة فى معاملتهم والقيام بحقوقهم الواجبة ؛ كتمريض المرضى وحقوق الموتى من غسلهم والصلاة عليهم ودفنهم ، وغير ذلك من [الحقوق] المترتبة لهم . وأما الرحم الخاصة وهى رحم القرابة من طرفى الرجل أبيه وأمه ، فتجب لهم الحقوق الخاصة وزيادة ؛ كالنفقة وتفقد أحوالهم ،

(١) راجع ص ٣٢٢ من هذا الجزء .

وترك التغافل عن تعاهدهم فى أوقات ضروراتهم ؛ وتتأكد فى حقهم حقوق الرحم العامة ، حتى إذا تزاحمت الحقوق بدئ بالأقرب فالأقرب . وقال بعض أهل العلم : إن الرحم التى تجب صلتها هى كل رَحِم مَحْرَم ، وعليه فلا تجب فى بنى الأعمام و بنى الأخوال . وقيل : بل هذا فى كل رحم ممن ينطلق عليه ذلك من ذوى الأرحام فى المواريث ، مَحْرَمًا كان أو غير محرم . فيخرج من هذا أن رحم الأم التى لا يتوارث بها لا تجب صلتهم ولا يحرم قطعهم . وهذا ليس بصحيح ، والصواب أن كل مايشمله و يعمه الرحم تجب صلته على كل حال ، قربةً ودينية ؛ على ما ذكرناه أولا والله أعلم . وقد روى أبو داود الطيالسى فى مسنده قال : حدثنا شعبة قال أخبرنى محمد بن عبد الجبار قال سمعت محمد بن كعب القُرَظِى يحدّث عن أبى هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن للرحم لسانا يوم القيامة تحت العرش يقول يا رب قُطعتُ يا رب ظُلمت يا رب أُسِىء إلىّ فيجيبها ربُّها ألا تَرْضَيْن أن أصل مَن وصلكِ وأقطع مَن قطعكِ " . وفى صحيح مسلم عن جُبير بن مُطْعِم عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " لا يدخل الجنة قاطع " . قال ابن أبى عمر قال سفيان : يعنى قاطع رحِم . ورواه البخارى .

الرابعة — قوله عليه السلام : " إن الله تعالى خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم ... " «خلق» بمعنى اخترع وأصله التقدير، كما تقدّم[1] . والخلق هنا بمعنى المخلوق . ومنه قوله تعالى: « هَـذَا خَلْقُ اللَّهِ »[2] أى مخلوقه . ومعنى " فرغ منهم " كمل خلقهم . لا أنه اشتغل بهم ثم فرغ من شغله بهم ؛ إذ ليس فعله بمباشرة ولا مناولة ، ولا خَلْقُه بآلة ولا محاولة ؛ تعالى عن ذلك . وقوله : " قامت الرّحم فقالت " يحمل على أحد وجهين : أحدهما — أن يكون الله تعالى أقام من يتكلم عن الرحم من الملائكة فيقول ذلك ، وكأنه وكل بهذه العبادة من يناضل عنها و يكتب ثواب من وصلها ووزر مَن قطعها ؛ كما وكل الله بسائر الأعمال كرامًا كاتبين ، و بمشاهدة أوقات الصلوات ملائكة متعاقبين . وثانيهما —

(١) راجع جـ ١ ص ٢٢٥ . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٥٨ .

أن ذلك على جهة التقدير والتمثيل المفهم للإعياء وشدة الاعتناء . فكأنه قال : لوكانت الرحم ممن يعقل ويتكلم لقالت هذا الكلام ؛ كما قال تعالى : « لَوْ أَنْزَلْنَا هَـذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللهِ — ثم قال — وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ »(١) . وقوله : " فقالت هـذا مقام العائذ بك من القطيعة " مقصود هذا الكلام الإخبار بتأكد أمر صلة الرحم ، وأن الله سبحانه قد نزلها بمنزلة من استجار به فأجاره ، وأدخله فى ذمته وخُفارته(٢) . وإذا كان كذلك فجار الله غير مخذول وعهده غير منقوض . ولذلك قال مخاطبا للرحم : " أما ترضين أن أصل من وصلك وأقطع من قطعك " . وهذا كما قال عليه السلام : " ومن صلى الصبح فهو فى ذمة الله تعالى فلا يطلبنكم الله من ذمته بشىء فإنه من يطلبه بذمته بشىء يدركه ثم يكبه فى النار على وجهه " .

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ ﴿٢٥﴾

قال قتادة : هم كفار أهل الكتاب ، كفروا بالنبى صلى الله عليه وسلم بعد ما عرفوا نعته عندهم ؛ قاله ابن جريج . وقال ابن عباس والضحاك والسدى : هم المنافقون ، قعدوا عن القتال بعد ما علموه فى القرآن . ﴿الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ﴾ أى زين لهم خطاياهم ؛ قاله الحسن . ﴿وَأَمْلَى لَهُمْ﴾ أى مد لهم الشيطان فى الأمل ووعدهم طول العمر ؛ عن الحسن أيضا . وقال : إن الذى أملى لهم فى الأمل ومد فى آجالهم هو الله عز وجل ؛ قاله الفـراء والمفضل . وقال الكلبى ومقاتل : إن معنى « أَمْلَى لَهُمْ » أمهلهم ؛ فعلى هذا يكون الله تعالى أملى لهم بالإمهال فى عذابهم . وقرأ أبو عمرو وابن أبى إسحاق وعيسى بن عمر وأبو جعفر وشيبة « وَأُمْلِي لَهُمْ » بضم الهمزة وكسر اللام وفتح الياء ؛ على ما لم يسم فاعله . وكذلك قرأ ابن هُرْمُز ومجاهد والجَحْدرى ويعقوب ، إلا أنهم سكنوا الياء على وجه الخبر من الله تعالى عن نفسه أنه يفعل ذلك بهم ؛ كأنه قال : وأنا أملى لهم . واختاره أبو حاتم ، قال : لأن فتح الهمزة يُوهم أن الشيطان

(١) راجع جـ ١٨ ص ٤٤ (٢) الخفارة (بالضم والكسر) الذمام .

يملى لهم ، وليس كذلك ؛ فلهذا عدل إلى الضم . قال المهدوى : ومن قرأ « وَأَمْلَى لَهُمْ » فالفاعل اسم الله تعالى . وقيل الشيطان . واختار أبو عبيد قراءة العامة ، قال : لأن المعنى معلوم ؛ لقوله : « لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ »[1] رد التسبيح على اسم الله ، والتوقير والتعزير على اسم الرسول .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ ۖ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا ﴾ أى ذلك الإملاء لهم حتى يتمادَوْا فى الكفر بأنهم قالوا ؛ يعنى المنافقين واليهود . ﴿ لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ ﴾ وهم المشركون . ﴿ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ ﴾ أى فى مخالفة محمد والتظاهر على عداوته ، والقعود عن الجهاد معه وتوهين أمره فى السر . وهم إنما قالوا ذلك سرًّا فأخبر الله نبيّه . وقراءة العامة « أَسْرَارَهُمْ » بفتح الهمزة جمع سِرّ ؛ وهى اختيار أبى عبيد وأبى حاتم . وقرأ الكوفيون وابن وثّاب والأعمش وحمزة والكسائى وحفص عن عاصم «إِسْرَارَهُمْ» بكسر الهمزة على المصدر ؛ نحو قوله تعالى : « وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا »[2] جُمع لاختلاف ضروب السر .

قوله تعالى : فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَكَيْفَ ﴾ أى فكيف تكون حالهم . ﴿ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ ﴾ أى ضاربين ؛ فهو فى موضع الحال . ومعنى الكلام التخويف والتهديد ؛ أى إن تأخر عنهم العذاب فإلى انقضاء العمر . وقد مضى فى « الأنفال والنحل »[3] . وقال ابن عباس : لا يتوفى أحد على معصية إلا بضرب شديد لوجهه وقفاه . وقيل : ذلك عند القتال نُصْرَةً لرسول الله

(١) راجع ص ٢٦٦ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ١٨ ص ٣٠٠

(٣) راجع جـ ٨ ص ٢٨ وجـ ١٠ ص ٩٩

صلى الله عليه وسلم ، بضرب الملائكة وجوههم عند الطلب وأدبارهم عند الهرب . وقيل : ذلك فى القيامة عند سَوْقهم إلى النار .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱتَّبَعُوا۟ مَآ أَسْخَطَ ٱللَّهَ وَكَرِهُوا۟ رِضْوَٰنَهُۥ فَأَحْبَطَ أَعْمَٰلَهُمْ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ ﴾ أى ذلك جزاؤهم . ﴿ بِأَنَّهُمُ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ ﴾ قال ابن عباس : هو كتمانهم ما فى التوراة من نعت محمد صلى الله عليه وسلم . وإن حُملت على المنافقين فهو إشارة إلى ما أضمروا عليه من الكفر . ﴿ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ ﴾ يعنى الإيمان . ﴿ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ ﴾ أى ما عملوه من صدقة وصلة رحم وغير ذلك ؛ على ماتقدّم .

قوله تعالى : أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَن لَّن يُخْرِجَ ٱللَّهُ أَضْغَٰنَهُمْ ﴿٢٩﴾ وَلَوْ نَشَآءُ لَأَرَيْنَٰكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَٰهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِى لَحْنِ ٱلْقَوْلِ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَٰلَكُمْ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ نفاق وشك ، يعنى المنافقين . ﴿ أَنْ لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ ﴾ الأضغان ما يُضمر من المكروه . واختلف فى معناه ؛ فقال السدى : غِشّهم . وقال ابن عباس : حسدهم . وقال قُطْرُب : عداواتهم ؛ وأنشد قول الشاعر :

قل لابن هند ما أردت بمنطق * ساء الصديق وشيّد الأضغانا

وقيل : أحقادهم . واحدها ضِغن . قال :

* وذى ضغن كففت النفس عنه *

وقد تقدم . وقال عمرو بن كلثوم :

وإن الضغن بعد الضغن يفشو * عليك ويُخرج الداء الدفينا

قال الجوهرى : الضغن والضغينة : الحقد . وقد ضغِن عليه (بالكسر) ضغنًا . وتضاغن القومُ واضْطَغَنُوا : أبطنوا على الأحقاد . واضْطَغَنْت الصبيَّ إذا أخذته تحت حضنك . وأنشد الأحمر :

* كأنه مُضْطَغِنٌ صبيًا *

أى حامله فى حجره . وقال ابن مُقْبل :

إذا اضطغنتُ سلاحى عند مَغْرِضها * ومِرفقٍ كرِئاس السيف إذ شَسَفَا[1]

وفرس ضاغن : لا يعطى ما عنده من الجرى إلا بالضرب . والمعنى : أم حسبوا أن لن يظهر الله عداوتهم وحقدهم لأهل الإسلام . ﴿ وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ ﴾ أى لعرّفناكهم[2] . قال ابن عباس : وقد عرّفه إياهم فى سورة « براءة » . تقول العرب : سأريك ما أصنع ؛ أى سأعلمك ؛ ومنه قوله تعالى : « بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ »[3] أى بما أعلمك . ﴿ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ ﴾ أى بعلاماتهم . قال أنس : ماخفى على النبىّ صلى الله عليه وسلم بعدهذه الآية أحد من المنافقين ؛ كان يعرفهم بسيماهم . وقد كنا فى غزاة وفيها سبعة من المنافقين يشك فيهم[4] الناس ، فأصبحوا ذات ليلة وعلى جبهة كل واحد منهم مكتوب « هذا منافق » فذلك سيماهم . وقال ابن زيد : قدر الله إظهارهم وأمر أن يخرجوا من المسجد فأبوا إلا أن يتمسكوا بلا إله إلا الله ، فحقنت دماؤهم ونكحوا وأنكحوا بها . ﴿ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ ﴾ أى فى فحواه ومعناه . ومنه قول الشاعر :

* وخير الكلام ماكان لَحْنا *

أى ما عُرف بالمعنى ولم يُصَرَّح به . مأخوذ من اللحن فى الإعراب ، وهو الذهاب عن الصواب ، ومنه قول النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إنكم تختصمون إلىّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض " أى أذهب بها فى الجواب لقوته على تصريف الكلام . أبو زيد :

---

(١) المغرض : جانب البطن أسفل الأضلاع . و « رئاس السيف » : مقبضه . و « الشاسف » : اليابس من الضمر والهزال . (٢) راجع جـ ٨ ص ١٩٦ . (٣) راجع جـ ٥ ص ٣٧٥ .
(٤) فى نسخ الأصل : « يشكونهم » .

لَحَنْت له (بالفتح) أَلْحَنُ لَحْنًا إذا قُلْت له قَوْلًا يفهمه عنك ويَخْفَى على غيره. ولَحَنه هو عَنِّى (بالكسر) يلحنه لَحْنًا أى فهمه. وألحنته أنا إياه، ولا حنت الناس فاطنتهم؛ قال الفَزارِىّ:

وحديثٍ ألَذُّه هــو مما * يَنْعَت النَّاعِتُون يُوزَن وزْنَا
منطِقٌ رائعٌ وتَلْحَنُ أحيا * نًا وخير الحديث ما كان لحنَا

يريد أنها تتكلم [بشىء] وهى تريد غيره، وتُعَرِّض فى حديثها فتريله عن جهته من فطنتها وذكائها. وقد قال تعالى: « وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ ». وقال القَتّال الكِلابِىّ:

ولقد وَحَيْتُ (١) لكم لكيما تفهموا * ولَحَنْتُ لحنًا ليس بالمرتاب

وقال مرار الأسدى:

ولحنتِ لحنًا فيه غشٌّ ورابنى * صدودُك تُرْضين الوشاةَ الأعاديَا

قال الكلبى: فلم يتكلم بعد نزولها عند النبىّ صلى الله عليه وسلم منافق إلا عرفه. وقيل: كان المنافقون يخاطبون النبى صلى الله عليه وسلم بكلام تواضعوه فيما بينهم؛ والنبى صلى الله عليه وسلم يسمع ذلك ويأخذ بالظاهر المعتاد، فنبهه الله تعالى عليه، فكان بعد هذا يعرف المنافقين إذا سمع كلامهم. قال أنس: فلم يَخْفَ منافق بعد هذه الآية على رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ عَرَّفه الله ذلك بوحى أو علامة عَرَّفها بتعريف الله إياه ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ ﴾ أى لا يخفى عليه شىء منها.

قوله تعالى: وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَا أَخْبَارَكُمْ ﴿٣١﴾

قوله تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ ﴾ أى نتعبدكم بالشرائع وإن علمنا عواقب الأمور. وقيل: لنعاملنكم معاملة المختبرين. ﴿ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ ﴾ عليه. قال ابن عباس: « حَتَّى نَعْلَمَ » حتى نميز. وقال علىّ رضى الله عنه. « حَتَّى نَعْلَمَ » حتى نرى. وقد مضى

(١) فى اللسان: « لحنت ».

فى « البقرة »[1] . وقراءة العامة بالنون فى « نَبْلُوَنَّكُمْ » و « نعلم » « وَنَبْلُوَ » . وقرأ أبو بكر عن عاصم بالياء فيهن . وروى رُوَيس عن يعقوب إسكان الواو من « نبلو » على القطع مما قبل . ونصب الباقون ردًّا على قوله : « حَتَّى نَعْلَمَ » . وهذا العلم هو العلم الذى يقع به الجزاء ؛ لأنه إنما يجازيهم بأعمالهم لا بعلمه القديم عليهم . فتأويله : حتى نعلم المجاهدين علم شهادة ؛ لأنهم إذا أمروا بالعمل يشهد منهم ما عملوا ، فالجزاء بالثواب والعقاب يقع على علم الشهادة . ﴿ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ ﴾ نختبرها ونظهرها . قال إبراهيم بن الأشعث : كان الفُضيل بن عِياض إذا قرأ هذه الآية بكى وقال : اللهم لا تبتلينا فإنك إذا بلوتنا فضحتنا وهتكت أستارنا .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَشَآقُّوا۟ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ ٱلْهُدَىٰ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَسَيُحْبِطُ أَعْمَـٰلَهُمْ ﴿٣٢﴾

يرجع إلى المنافقين أو إلى اليهود . وقال ابن عباس : هم المطعمون يوم بدر . نظيرها : « إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ » الآية[2] . ﴿ وَشَاقُّوا الرَّسُولَ ﴾ أى عادوه وخالفوه . ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى ﴾ أى علموا أنه نبىّ بالحجج والآيات . ﴿ لَنْ يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا ﴾ بكفرهم . ﴿ وَسَيُحْبِطُ أَعْمَالَهُمْ ﴾ أى ثواب ما عملوه .

قوله تعالى : يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَلَا تُبْطِلُوٓا۟ أَعْمَـٰلَكُمْ ﴿٣٣﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ لما بيّن حال الكفار أمر المؤمنين بلزوم الطاعة فى أوامره والرسول فى سننه . ﴿ وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴾ أى حسناتكم بالمعاصى ؛ قاله الحسن . وقال الزُّهْرِى : بالكبائر . ابن جريج : بالرياء والسمعة .

(١) راجع جـ ٢ ص ١٥٦ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٤٠٠ .

وقال مقاتل والثُّمَالِيّ : بالمَنّ ؛ وهو خطاب لمن كان يمنّ على النبي صلى الله عليه وسلم بإسلامه . وكله متقارب ، وقول الحسن يجمعه . وفيه إشارة إلى أن الكبائر تحبط الطاعات ، والمعاصي تخرج عن الإيمان .

الثانية — احتج علماؤنا وغيرهم بهذه الآية على أن التحلل من التطوع — صلاةً كان أو صوما — بعد التلبس به لا يجوز ؛ لأن فيه إبطال العمل وقد نهى الله عنه . وقال من أجاز ذلك — وهو الإمام الشافعي وغيره — : المراد بذلك إبطال ثواب العمل المفروض ؛ فنهى الرجل عن إحباط ثوابه . فأما ما كان نفلا فلا ؛ لأنه ليس واجبا عليه . فإن زعموا أن اللفظ عام فالعام يجوز تخصيصه . ووجه تخصيصه أن النفل تطوع ، والتطوع يقتضي تخييرا . وعن أبي العالية كانوا يرون أنه لا يضر مع الإسلام ذنب ؛ حتى نزلت هذه الآية فخافوا الكبائر أن تحبط الأعمال . وقال مقاتل : يقول الله تعالى إذا عصيتم الرسول فقد أبطلتم أعمالكم .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ مَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ﴿٣٤﴾

بيّن أن الاعتبار بالوفاة على الكفر يوجب الخلود في النار . وقد مضى في « البقرة » الكلام فيه (١) . وقيل : إن المراد بالآية أصحاب القَلِيب (٢) . وحكمها عام .

قوله تعالى : فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوٓا إِلَى ٱلسَّلْمِ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ ﴿٣٥﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَهِنُوا ﴾ أي تضعفوا عن القتال . والوهْن : الضعف . وقد وَهَن الإنسانُ وَوَهَنَهُ غيره ، يتعدى ولا يتعدى . قال :

* إني لست بموهونٍ فقِرْ (٣) *

(١) راجع جـ ٣ ص ٤٨ . (٢) المراد به قليب بدر . (٣) هذا عجز بيت لطرفة ، وصدره :

* وإذا تلسنني ألسنها *

ووهِن أيضا (بالكسر) وَهْنًا أى ضعف، وقرىء « فما وهُنوا » بضم الهاء وكسرها . وقد مضى فى (آل عمران[1]) .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ ﴾ أى الصلح . ﴿ وَأَنْتُمُ الْأَعْلَوْنَ ﴾ أى وأنتم أعلم بالله منهم . وقيل : وأنتم الأعلون فى الحجة . وقيل : المعنى وأنتم الغالبون لأنكم مؤمنون وإن غلبوكم فى الظاهر فى بعض الأحـوال . وقال قتادة : لاتكونوا أول الطائفتين ضرعت إلى صاحبتها .

الثالثـة — واختلف العلمـاء فى حكمها ؛ فقيل : إنهـا ناسخة لقوله تعالى : « وإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَـا[2] » ؛ لأن الله تعـالى منع من الميل إلى الصلح إذا لم يكن بالمسلمين حاجة إلى الصلح . وقيـل : منسوخة بقوله تعالى : « وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَـا » . وقيل : هى محكمة . والآيتان نزلتا فى وقتين مختلفى الحال . وقيل : إن قوله : « وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَـا » مخصوص فى قوم بأعيانهم ، والأخرى عامة . فلا يجوز مهادنة الكفار إلا عند الضرورة ؛ وذلك إذا عجزنا عن مقاومتهم لضعف المسلمين . وقد مضى هذا المعنى مستوفى[2] . ﴿ وَاللَّهُ مَعَكُمْ ﴾ أى بالنصر والمعونة ؛ مثل : « وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ[3] » : ﴿ وَلَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ﴾ أى لن ينقصكم ؛ عن ابن عباس وغيره . ومنه الموتور الذى قتل له قتيل فلم يدرك بدمه ؛ تقول منه : وَتَرَه يَتِرُه وَتْرًا وَتِرَةً . ومنه قوله عليه السلام : " من فاتته صلاة العصر فكأنما وَتِرَ أهله وماله " أى ذهب بهما . وكذلك وَتَرَهُ حقه أى نقصه . وقوله تعالى : « وَلَنْ يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ » أى لن ينتقصكم فى أعمالكم ؛ كما تقول : دخلت البيت ؛ وأنت تريد فى البيت ؛ قاله الجوهرى . الفرّاء : « وَلَنْ يَتِرَكُمْ » هو مشتق من الوتر وهو الفرد ؛ فكان المعنى : ولن يفردكم بغير ثواب .

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٣٠ .
(٢) راجع جـ ٨ ص ٣٩ .
(٣) راجع جـ ١٣ ص ٣٦٤ .

قوله تعالى : إِنَّمَا الْحَيَوٰةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ ۚ وَإِن تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ وَلَا يَسْـَٔلْكُمْ أَمْوَٰلَكُمْ ﴿٣٦﴾ إِن يَسْـَٔلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ تَبْخَلُوا وَيُخْرِجْ أَضْغَٰنَكُمْ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ ﴾ تقدم فى « الأنعام »[1] . ﴿ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا يُؤْتِكُمْ أُجُورَكُمْ ﴾ شرط وجوابه . ﴿ وَلَا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ ﴾ أى لا يأمركم بإخراج جميعها فى الزكاة ؛ بل أمر بإخراج البعض ؛ قاله ابن عُيينة وغيره . وقيل : « لَا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ » لنفسه أو لحاجة منه إليها ؛ إنما يأمركم بالإنفاق فى سبيله ليرجع ثوابه إليكم . وقيل : « لَا يَسْأَلْكُمْ أَمْوَالَكُمْ » إنما يسألكم أمواله ؛ لأنه المالك لها وهو المنعم بإعطائها . وقيل : ولا يسألكم محمد أموالكم أجراً على تبليغ الرسالة . نظيره : « قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ »[2] الآية . ﴿ إِنْ يَسْأَلْكُمُوهَا فَيُحْفِكُمْ ﴾ يلحّ عليكم ؛ يقال : أحفى بالمسألة وألحف وألحّ بمعنًى واحد . والحَفِيّ المستقصِي فى السؤال ؛ وكذلك الإحفاء الاستقصاء فى الكلام والمنازعة . ومنه أحفى شاربه أى استقصى فى أخذه . ﴿ تَبْخَلُوا وَيُخْرِجْ أَضْغَانَكُمْ ﴾ أى يخرج البخل أضغانكم . قال قتادة : قد علم الله أن فى سؤال المال خروج الأضغان . وقرأ ابن عباس ومجاهد وابن مُحَيصن وحميد « وتخرُج » بتاء مفتوحة وراء مضمومة . « أَضْغَانُكُمْ » بالرفع لكونه الفاعل . وروى الوليد عن يعقوب الحضرمىّ « ونخرج » بالنون . وأبو معمر عن عبد الوارث عن أبى عمرو « ويخرج » بالرفع فى الجيم على القطع والاستئناف والمشهور عنه « ويُخْرِج » كسائر القراء، عطف على ماتقدم .

قوله تعالى : هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تُدْعَوْنَ لِتُنفِقُوا فِى سَبِيلِ اللَّهِ ۖ فَمِنكُم مَّن يَبْخَلُ ۖ وَمَن يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَن نَّفْسِهِۦ ۚ وَاللَّهُ الْغَنِىُّ وَأَنتُمُ الْفُقَرَآءُ ۚ وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوٓا أَمْثَٰلَكُم ﴿٣٨﴾

(١) راجع جـ ٦ ص ٤١٤ .
(٢) راجع جـ ١٣ ص ٦٢ .

قوله تعالى : ﴿ هَأَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ ﴾ أى هأنتم هؤلاء أيها المؤمنون تدعون ﴿ لِتُنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أى فى الجهاد وطريق الخير . ﴿ فَمِنْكُمْ مَنْ يَبْخَلُ وَمَنْ يَبْخَلْ فَإِنَّمَا يَبْخَلُ عَنْ نَفْسِهِ ﴾ أى على نفسه ؛ أى يمنعها الأجر والثواب . ﴿ وَاللَّهُ الْغَنِيُّ ﴾ أى إنه ليس بمحتاج إلى أموالكم . ﴿ وَأَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ ﴾ إليها (١) . ﴿ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْماً غَيْرَكُمْ ﴾ أى أطوع لله منكم . روى الترمذىّ عن أبى هريرة قال : تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية « وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ » قالوا : ومن يُستبدل بنا ؟ قال : فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم على منكب سلمان ثم قال : " هذا وقومه . هذا وقومه " قال : حديث غريب فى إسناده مقال . وقد روى عبد الله بن جعفر بن نجيح والد على بن المدينى أيضا هذا الحديث عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبى هريرة قال : قال أناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يارسول الله ، من هؤلاء الذين ذكر الله إن تَوَلَّينا أستبدلوا ثم لا يكونوا أمثالنا؟ قال : وكان سلمان جنب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فخذ سلمان ، قال : " هذا وأصحابه . والذى نفسى بيده لو كان الإيمان مَنُوطًا بالثُّرَيَّا لتناوله رجال من فارس " . وقال الحسن : هم العجم . وقال عكرمة : هم فارس والروم . قال المحاسبىّ : فلا أحد بعد العرب من جميع أجناس الأعاجم أحسنُ دِينًا ، ولا كانت العلماء منهم إلا الفرس . وقيل : إنهم اليمن ، وهم الأنصار ؛ قاله شريح بن عبيد . وكذا قال ابن عباس : هم الأنصار . وعنه أنهم الملائكة . وعنه هم التابعون . وقال مجاهد : إنهم من شاء من سائر الناس . ﴿ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ ﴾ قال الطبرىّ : أى فى البخل بالإنفاق فى سبيل الله . وحكى عن أبى موسى الأشعرى أنه لما نزلت هذه الآية فرح بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : " هى أحبّ إلىّ من الدنيا " . والله أعلم .

[ختمت السورة بحمد الله وعونه ، وصلى الله على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه الأطهار (٢)] .

---

(١) لفظة : « إليها » ساقطة من ل .

(٢) زيادة من ن .

سورة الفتح

مدنية بإجماع، وهى تسع وعشرون آية . ونزلت ليلاً بين مكة والمدينة فى شأن الحُدَيْبية. روى محمد بن إسحاق عن الزهرى عن عروة عن المِسْوَر بن مَخْرَمة ومروان بن الحكم، قالا : نزلت سورة الفتح بين مكة والمدينة فى شأن الحُدَيْبية من أولها إلى آخرها . وفى الصحيحين عن زيد بن أسلم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسير فى بعض أسفاره وعمر بن الخطاب يسير معه ليلا فسأله عمر عن شىء فلم يجبه رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم سأله فلم يجبه، ثم سأله فلم يجبه ؛ فقال عمر بن الخطاب : ثَكِلَتْ أم عمر، نَزَرْتَ[1] رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات كل ذلك لم يجبك؛ فقال عمر : فحركت بعيرى ثم تقدمت أمام الناس وخشيت أن ينزل فىّ قرآن، فما نَشِبْتُ[2] أن سمعت صارخا يصرخ بى؛ فقلت : لقد خشيت أن يكون نزل فىّ قرآن ، فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه ؛ فقال: " لقد أنزلت على الليلة سورة لهى أحبّ إلى مما طلعت عليه الشمس — ثم قرأ — « إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا » " لفظ البخارىّ . وقال الترمذى : حديث حسن غريب صحيح . وفى صحيح مسلم عن قتادة أن أنس بن مالك حدّثهم قال : لما نزلت : « إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا . لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا — إلى قوله — فَوْزًا عَظِيمًا » مَرْجِعَه من الحُدَيْبية وهم يخالطهم الحزن والكآبة ، وقد نحر الهَدْىَ بالحُدَيْبية ، فقال : " لقد أنزلت علىّ آية هى أحبُّ إلىّ من الدنيا جميعا " . وقال عطاء عن ابن عباس : إن اليهود شمتوا النبى صلى الله عليه وسلم والمسلمين لما نزل قوله تعالى : « وَمَا أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِى وَلَا بِكُمْ »[3] وقالوا: كيف نتبع رجلا لايدرى مايفعل به ! فاشتد ذلك على النبى صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى: « إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا . لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ » . ونحوه قال مقاتل

(١) أى ألححت عليه وبالغت فى السؤال .
(٢) أى ما لبثت وما تعلقت بشىء .
(٣) راجع ص ١٨٥ من هذا الجزء .

ابن سليمان : لما نزل قوله تعالى : « وَمَا أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِى وَلَا بِكُمْ »[1] فرح المشركون والمنافقون وقالوا : كيف نتبع رجلا لا يدرى ما يفعل به ولا بأصحابه ؛ فنزلت بعد ما رجع من الحديبية : « إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا » أى قضينا لك قضاء . فنسخت هذه الآيةُ تلك . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لقد أنزلت علىّ سورة ما يَسُرُّنى بها حُمْرُ النَّعَم " . وقال المسعودى : بلغنى أنه من قرأ سورة الفتح فى أوّل ليلة من رمضان فى صلاة التطوّع حفظه الله ذلك العام .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ﴿١﴾

اختلف فى هذا الفتح ماهو ؟ ففى البخارى حدّثنى محمد بن بشار قال حدّثنا غندر قال حدّثنا شعبة قال سمعت قتادة عن أنس « إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا » قال : الحديبية . وقال جابر : ما كنا نعدّ فتح مكة إلا يوم الحُدَيْبِيَة . وقال الفرّاء[2] : تعدون أنتم الفتح فتح مكة وقد كان فتح مكة فتحا ونحن نعدّ الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية ، كنا نُعَدّ مع النبى صلى الله عليه وسلم أربع عشرة مائة[3] ، والحديبية بئر . وقال الضحاك : « إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا » بغير قتال . وكان الصلح من الفتح . وقال مجاهد : هو مَنْحَره بالحديبية وحلقه رأسه . وقال : كان فتح الحديبية آية عظيمة ، نزح ماؤها فجّ فيها فدرّت بالماء حتى شرب جميع من كان معه . وقال موسى بن عقبة : قال رجل عند مُنْصَرَفهم من الحديبية : ما هذا بفتح ؛ لقد صدّونا عن البيت . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " بل هو أعظم الفتوح قد رضى المشركون أن يدفعوكم عن بلادهم بالراح ويسألوكم القضية ويرغبوا إليكم فى الأمان وقد رأوا منكم ما كرهوا " . وقال الشعبى فى قوله تعالى : « إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا » قال : هو فتح الحديبية ، لقد أصاب بها مالم يُصب فى غزوة ؛ غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر ، وبويع بيعة الرضوان ،

---

(١) راجع ص ١٨٥ من هذا الجزء .

(٢) فى تفسير الطبرى : « البراء » .

(٣) فى تفسير الطبرى : « خمس مائة » .

وأطعموا نخل خيبر، وبلغ الهَدْىُ مَحِلّه ، وظهرت الروم على فارس ؛ ففرح المؤمنون بظهور أهل الكتاب على المجوس . وقال الزهرى : لقد كان الحديبية أعظم الفتوح ؛ وذلك أن النبى صلى الله عليه وسلم جاء إليها فى ألف وأربعمائة ، فلما وقع الصلح مشى الناس بعضهم فى بعض وعلموا وسمعوا عن الله ، فما أراد أحد الإسلام إلا تمكن منه ؛ فما مضت تلك السنتان إلا والمسلمون قد جاءوا إلى مكة فى عشرة آلاف . وقال مجاهد أيضا والعَوْفى : هو فتح خَيْبر . والأول أكثر ؛ وخَيْبَرُ إنما كانت وعْدًا وُعِدُوه ، على ما يأتى بيانه فى قوله تعالى : « سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انْطَلَقْتُمْ (١) » ، وقوله : « وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ (١) » . وقال مُجَمِّع بن جارية — وكان أحد القراء الذين قرءوا القرآن — : شهدنا الحديبية مع النبى صلى الله عليه وسلم ، فلما انصرفنا عنها إذا الناس يهزون (٢) الأباعر ؛ فقال بعض الناس لبعض : ما بال الناس ؟ قالوا : أوحى الله إلى النبى صلى الله عليه وسلم . قال : فخرجنا نُوجِف (٣) فوجدنا نبى الله صلى الله عليه وسلم عند كُراع الغَمِيم (٤) ، فلما اجتمع الناس قرأ النبى صلى الله عليه وسلم « إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا » فقال عمر بن الخطاب : أوَ فتحٌ هو يا رسول الله ؟ قال : " نعم ، والذى نفسى بيده إنه لفتح " . فقسمت خيبر على أهل الحديبية ، لم يدخل أحد إلا من شهد الحديبية . وقيل : إن قوله تعالى : « فَتْحًا » يدل على أن مكة فتحت عَنْوة (٥) ؛ لأن اسم الفتح لا يقع مطلقا إلا على ما فتح عَنْوَةً . هذا هو حقيقة الاسم . وقد يقال : فُتح البلد صُلْحًا ، فلا يفهم الصلح إلا بأن يُقرن بالفتح ، فصار الفتح فى الصلح مجازا . والأخبار دالة على أنها فتحت عَنْوة ؛ وقد مضى القول فيها (٦) ، ويأتى .

قوله تعالى : لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٢﴾ وَيَنصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا ﴿٣﴾

(١) راجع ص ٢٧٠ وص ٢٧٨ من هذا الجزء . (٢) فى ك : « يهرعون » .
(٣) الإيجاف : سرعة السير . (٤) كراع الغميم : موضع بناحية الحجاز بين مكة والمدينة .
(٥) أى فتحت بالقتال ، فقتل أهلها حتى غلبوا عليها . (٦) راجع جـ ٨ ص ٢ .

قال ابن الأنبارى : « فَتْحًا مُبِينًا » غير تام ؛ لأن قوله : « لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ » متعلق بالفتح . كأنه قال : إنا فتحنا لك فتحا مبينا لكى يجمع الله لك مع الفتح المغفرة ؛ فيجمع الله لك به ما تَقَرّ به عينك فى الدنيا والآخرة . وقال أبو حاتم السِّجستانى : هى لام القسم . وهذا خطأ ؛ لأن لام القسم لا تكسر ولا ينصب بها ؛ ولو جاز هذا لجاز : ليقوم زيد ؛ بتأويل ليقومن زيد . الزَّمَخْشَرِىّ : فإن قلت كيف جعل فتح مكة علة للغفرة ؟ قلت : لم يجعل علة للمغفرة ، ولكن لاجتماع ما عدّد من الأمور الأربعة ، وهى : المغفرة ، وإتمام النعمة ، وهداية الصراط المستقيم ، والنصر العزيز . كأنه قال يَسّرنا لك فتح مكة ونصرناك على عدوّك ليجمع لك عِزّ الدارين وأعراض العاجل والآجل . ويجوز أن يكون فتح مكة من حيث إنه جهاد للعدو سببا للغفران والثواب . وفى الترمذى عن أنس قال : أُنزلت على النبىّ صلى الله عليه وسلم « لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ » مَرْجِعَه من الحديبية ؛ فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " لقد أنزلت علىّ آية أحبّ إلىّ مما على وجه الأرض " . ثم قرأها النبى صلى الله عليه وسلم عليهم ؛ فقالوا : هنيئا مريئا يا رسول الله ، لقد بيّن الله لك ماذا يفعل بك ؛ فماذا يفعل بنا ؟ فنزلت عليه : « لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ — حتى بلغ — فَوْزًا عَظِيمًا » قال حديث حسن صحيح . وفيه عن مُجَمِّع ابن جارية . واختلف أهل التأويل فى معنى « لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ » فقيل : « مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ » قبل الرسالة . « وَمَا تَأَخَّرَ » بعدها ؛ قاله مجاهد . ونحوه قال الطبرى وسفيان الثورى ، قال الطبرى : هو راجع إلى قوله تعالى : « إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ — إلى قوله — تَوَّابًا »(١) . « لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ » قبل الرسالة « وَمَا تَأَخَّرَ » إلى وقت نزول هذه الآية . وقال سفيان الثورى : « لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ » ما عملته فى الجاهلية من قبل أن يوحى إليك . « وَمَا تَأَخَّرَ » كل شىء لم تعمله ؛ وقاله الواحدى . وقد مضى الكلام فى جريان الصغائر على الأنبياء فى سورة « البقرة »(٢) ؛ فهذا قول . وقيل :

(١) راجع ج ٢٠ ص ٢٢٩ (٢) راجع ج ١ ص ٣٠٨

« مَا تَقَدَّمَ » قبل الفتح . « وَمَا تَأَخَّرَ » بعد الفتح . وقيل : « مَا تَقَدَّمَ » قبل نزول هذه الآية . « وَمَا تَأَخَّرَ » بعدها . وقال عطاء الخراسانيّ : « مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ » يعنى من ذنب أبويك آدم وحوّاء . « وَمَا تَأَخَّرَ » من ذنوب أمتك . وقيل : من ذنب أبيك إبراهيم . « وَمَا تَأَخَّرَ » من ذنوب النبيّين . وقيل : « مَا تَقَدَّمَ » من ذنب يوم بدر . « وَمَا تَأَخَّرَ » من ذنب يوم حُنَين . وذلك أن الذنب المتقدّم يوم بدر ، أنه جعل يدعو ويقول : " اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تُعْبد فى الأرض أبدا " وجعل يردّد هذا القول دفعات ، فأوحى الله إليه : من أين تعلم أنى لو أهلكت هذه العصابة لا أُعبد أبدا ؛ فكان هذا الذنب المتقدّم . وأما الذنب المتأخر فيوم حنين ، لما انهزم الناس قال لعمه العباس ولابن عمه أبى سفيان : " ناولانى كَفًّا من حَصْباء الوادى " فناولاه فأخذه بيده ورمى به فى وجوه المشركين وقال : " شاهت الوجوه . حَمٌ . لا ينصرون " فانهزم القوم عن آخرهم ، فلم يبق أحد إلا امتلأت عيناه رملا وحصباء . ثم نادى فى أصحابه فرجعوا فقال لهم عند رجوعهم : " لو لم أرمهم لم ينهزموا " فأنزل الله عز وجل : « وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى »[1] فكان هذا هو الذنب المتأخر . وقال أبو على الرُّوذَبَارِيّ : يقول لو كان لك ذنب قديم أو حديث لغفرناه لك .

قوله تعالى : ﴿ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ ﴾ قال ابن عباس : فى الجنة . وقيل : بالنبوّة والحكمة . وقيل : بفتح مكة والطائف وخيبر . وقيل : بخضوع من استكبر وطاعة من تجبّر . ﴿ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ أى يثبتك على الهدى إلى أن يقبضك إليه . ﴿ وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا ﴾ أى غالباً منيعاً لا يتبعه ذل .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِيٓ أَنزَلَ السَّكِينَةَ فِي قُلُوبِ الْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ ۗ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٤﴾

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٨٤

«السَّكِينَةَ» : السكون والطمأنينة . قال ابن عباس : كل سكينة فى القرآن هى الطمأنينة إلا التى فى « البقرة »[١] . وتقدّم معنى زيادة الإيمان فى « آل عمران »[٢] . وقال ابن عباس : بُعث النبىّ صلى الله عليه وسلم بشهادة أن لا إله إلا الله ؛ فلما صدّقوه فيها زادهم الصلاة ؛ فلما صدّقوه زادهم الزكاة ؛ فلما صدّقوه زادهم الصيام ؛ فلما صدّقوه زادهم الحج ؛ ثم أكمل لهم دينهم ؛ فذلك قوله : ﴿ لِيَزْدَادُوا إِيمَانًا مَعَ إِيمَانِهِمْ ﴾ أى تصديقا بشرائع الإيمان مع تصديقهم بالإيمان . وقال الربيع بن أنس : خَشْيَةً مع خشيتهم . وقال الضحاك : يقينًا مع يقينهم . ﴿ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ قال ابن عباس : يريد الملائكة والجنّ والشياطين والإنس ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا ﴾ بأحوال خلقه ﴿ حَكِيمًا ﴾ فيما يريده .

قوله تعالى : لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عِندَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٥﴾

أى أنزل السكينة ليزدادوا إيمانا . ثم تلك الزيادة بسبب إدخالهم الجنة . وقيل : اللام فى «لِيُدْخِلَ» يتعلق بما يتعلق به اللام فى قوله : « لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ » ﴿ وَكَانَ ذَلِكَ ﴾ أى ذلك الوعد من دخول مكة وغفران الذنوب . ﴿ عِندَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ أى نجاة من كل غم ، وظفرًا بكل مطلوب . وقيل : لما قرأ النبىّ صلى الله عليه وسلم على أصحابه « لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ » قالوا : هنيئا لك يا رسول الله ، فماذا لنا ؟ فنزل : « لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ » ولما قرأ « وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ » قالوا : هنيئا لك ؛ فنزلت : « وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي »[٣] فلما قرأ «وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا » نزل فى حق الأمة : «وَيَهْدِيَكُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا »[٤] . ولما قال : « وَيَنْصُرَكَ اللَّهُ نَصْرًا عَزِيزًا » نزل : « وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٤٨ (٢) راجع جـ ٤ ص ٢٨٠
(٣) راجع جـ ٦ ص ٦١ (٤) راجع ص ٢٦٣ من هذا الجزء .

المؤمنين[1] » . وهو كقوله تعالى: « إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا[1] » . ثم قال : « هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ[1] » ذكره القشيري .

قوله تعالى : وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٦﴾ وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيُعَذِّبَ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ ﴾ أى بإيصال الهموم إليهم بسبب عُلُوّ كلمة المسلمين ، وبأن يسلط النبيّ عليه السلام قَتْلًا وأَسْرًا واسترقاقا . ﴿ الظَّانِّينَ بِاللَّهِ ظَنَّ السَّوْءِ ﴾ يعنى ظنّهم أن النبيّ صلى الله عليه وسلم لا يرجع إلى المدينة ، ولا أحد من أصحابه حين خرج إلى الحديبية ، وأن المشركين يستأصلونهم . كما قال : « بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ أَبَدًا » . وقال الخليل وسيبويه : « السَّوء » هنا الفساد . ﴿ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ ﴾ فى الدنيا بالقتل والسَّبْى والأسر ، وفى الآخرة بجهنم . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو « دائرة السوء » بالضم . وفتح الباقون . قال الجوهرى : ساءه يسوءه سَوْءًا (بالفتح) ومَساءة ومَسايَة ، نقيض سرّه ، والاسم السُّوء (بالضم) . وقرئ « عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السُّوءِ » يعنى الهزيمة والشر . ومن فتح فهو من المساءة . ﴿ وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا . وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ . تقدّم فى غير موضع جميعه ، والحمد لله . وقيل : لما جرى صلح الحديبية قال ابن أُبَىّ : أيظن محمد أنه إذا صالح أهل مكة أو فتحها لا يبقى له عدو ، فأين فارس والروم ! فبين الله عز وجل أن جنود السموات والأرض أكثر من فارس والروم . وقيل : يدخل فيه

(١) راجع ج ١٤ ص ٤٣ وص ٣٣٢ وص ١٩٨

جميع المخلوقات . وقال ابن عباس : « وَلِلَّهِ جُنُودُ السَّمَوَاتِ » الملائكة . وجنود الأرض المؤمنون . وأعاد لأن الذى سبق عقيب ذكر المشركين من قريش ، وهذا عقيب ذكر المنافقين وسائر المشركين . والمراد فى الموضعين التخويف والتهديد . فلو أراد إهلاك المنافقين والمشركين لم يعجزه ذلك ، ولكن يؤخرهم إلى أجل مُسَمًّى .

قوله تعالى : إِنَّآ أَرْسَلْنَٰكَ شَٰهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴿٨﴾ لِّتُؤْمِنُوا بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا ﴾ قال قتادة : على أمتك بالبلاغ . وقيل : شاهدا عليهم بأعمالهم من طاعة أو معصية . وقيل : مُبَيِّنًا لهم ما أرسلناك به إليهم . وقيل : شاهدا عليهم يوم القيامة . فهو شاهد أفعالهم اليوم ، والشهيد عليهم يوم القيامة . وقد مضى فى « النساء » عن سعيد بن جبير هذا المعنى مبيناً (١) . ﴿ وَمُبَشِّرًا ﴾ لمن أطاعه بالجنة . ﴿ وَنَذِيرًا ﴾ من النار لمن عصى ؛ قاله قتادة وغيره . وقد مضى فى « البقرة » اشتقاق البشارة والنذارة ومعناهما (٢) . وانتصب « شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا » على الحال المقدرة . حكى سيبويه : مررت برجل معه صقر صائدا به غدا ؛ فالمعنى : إنا أرسلناك مقدرين بشهادتك يوم القيامة . وعلى هذا تقول : رأيت عمرا قائما غدا . ﴿ لِّتُؤْمِنُوا بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ قرأ ابن كثير وابن مُحَيْصن وأبو عمرو « لِيُؤْمِنُوا » بالياء ، وكذلك « يُعَزِّرُوهُ وَيُوَقِّرُوهُ وَيُسَبِّحُوهُ » كله بالياء على الخبر . واختاره أبو عبيد لذكر المؤمنين قبله وبعده ؛ فأما قبله فقوله : « لِيُدْخِلَ » وأما بعده فقوله : « إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ » الباقون بالتاء على الخطاب ، واختاره أبو حاتم . ﴿ وَتُعَزِّرُوهُ ﴾ أى تعظموه وتفخموه ؛ قاله الحسن والكلبى . والتعزير : التعظيم والتوقير . وقال قتادة : تنصروه وتمنعوا منه . ومنه التعزير فى الحد ؛ لأنه مانع . قال القَطَامِىّ :

---

(١) راجع جـ ٥ ص ٩٧ (٢) راجع جـ ١ ص ١٨٤ وص ٢٣٨

ألا بَكَرَتْ مَيٌّ بغير سَفَاهةٍ * تُعاتِبُ والمَوْدُودُ ينفعه العَزْر

وقال ابن عباس وعكرمة : تقاتلون معه بالسيف . وقال بعض أهل اللغة : تطيعوه . ﴿ وَتُوَقِّرُوهُ ﴾ أى تسوِّدُوه ؛ قاله السدى . وقيل تعظموه . والتوقير : التعظيم والتَّرْزِين أيضا . والهاء فيهما للنبيّ صلى الله عليه وسلم . وهنا وقف تام ، ثم تبتدئ « وَتُسَبِّحُوهُ » أى تسبحوا الله ﴿ بُكْرَةً وَأَصِيلا ﴾ أى عَشِيًّا . وقيل : الضمائر كلّها لله تعالى ؛ فعلى هذا يكون تأويل « تُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ » أى تُثبتوا له صحة الربوبية وتَنفوا عنه أن يكون له ولد أو شريك . وآختار هذا القول القشيرى . والأوّل قول الضحاك ، وعليه يكون بعض الكلام راجعا إلى الله سبحانه وتعالى وهو « وَتُسَبِّحُوهُ » من غير خلاف . وبعضه راجعا إلى رسوله صلى الله عليه وسلم وهو « وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ » أى تدعوه بالرسالة والنبوّة لا بالاسم والكُنْيَة . وفى « تُسَبِّحُوهُ » وجهان : أحدهما — تسبيحه بالتنزيه له سبحانه من كل قبيح . والثانى — هو فعل الصلاة التى فيها التسبيح . « بُكْرَةً وَأَصِيلًا » أى غُدْوة وعَشِيًّا . وقد مضى القول فيه[1] . وقال الشاعر :

لَعَمْرِى لأنت البيتُ أُكْرِمُ أهْلَهُ * وأجلس فى أفْيَائه بالأصائل[2]

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَٰهَدَ عَلَيْهُ ٱللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ ﴾ بالحديبية يا محمد . ﴿ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ ﴾ بيّن أن بيعتهم لنبيّه صلى الله عليه وسلم إنما هى بيعة الله ؛ كما قال تعالى : « مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ »[3] . وهذه المبايعة هى بيعة الرضوان ؛ على ما يأتى بيانها فى هذه السورة إن شاء الله تعالى . ﴿ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ﴾ قيل : يده فى الثواب فوق أيديهم فى الوفاء ، ويده فى المِنّة عليهم بالهداية فوق أيديهم فى الطاعة . وقال الكلبيّ : معناه نعمة الله عليهم فوق ما صنعوا

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٩٨ (٢) البيت لأبى ذؤيب . (٣) راجع جـ ٥ ص ٢٨٨

من البَيعة . وقال ابن كَيْسان : قوّة الله ونصرته فوق قوّتهم ونصرتهم . ﴿ فَمَنْ نَكَثَ ﴾ بعد البيعة . ﴿ فَإِنَّمَا يَنْكُثُ عَلَى نَفْسِهِ ﴾ أى يرجع ضرر النكث عليه ؛ لأنه حَرَمَ نفسه الثواب وألزمها العقاب . ﴿ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ ﴾ قيل فى البيعة . وقيل فى إيمانه . ﴿ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ يعنى فى الجنة . وقرأ حفص والزهرىّ « عليهُ » بضم الهاء . وجرّها الباقون . وقرأ نافع وابن كثير وابن عامر « فَسَنُؤْتِيهِ » بالنون . واختاره الفرّاء وأبو معاذ . وقرأ الباقون بالياء . وهو اختيار أبى عبيد وأبى حاتم ؛ لقرب اسم الله منه .

قوله تعالى : سَيَقُولُ لَكَ ٱلْمُخَلَّفُونَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ شَغَلَتْنَآ أَمْوَٰلُنَا وَأَهْلُونَا فَٱسْتَغْفِرْ لَنَا ۚ يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِم مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ ۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ لَكُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ بِكُمْ ضَرًّا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ نَفْعًا ۚ بَلْ كَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ ﴾ قال مجاهد وابن عباس : يعنى أعراب غِفار ومُزَيْنة وجُهينة وأَسْلم وأشْجَع والدِّيل ؛ وهم الأعراب الذين كانوا حول المدينة ؛ تخلّفوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أراد السفر إلى مكة عام الفتح ، بعد أن كان استنفرهم ليخرجوا معه حَذَرًا من قريش ، وأحرم بعُمْرَةٍ وساق معه الهَدْىَ ؛ ليعلم الناس أنه لا يريد حربًا فتثاقلوا عنه واعتلّوا بالشّغل ؛ فنزلت . وإنما قال : « الْمُخَلَّفُونَ » لأن الله خلّفهم عن صحبة نبيّه . والمخلَّف المتروك . وقد مضى فى براءة[1] . ﴿ شَغَلَتْنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُونَا ﴾ أى ليس لنا من يقوم بهما . ﴿ فَاسْتَغْفِرْ لَنَا ﴾ جاءوا يطلبون الاستغفار واعتقادُهم بخلاف ظاهرهم ؛ ففضحهم الله تعالى بقوله : ﴿ يَقُولُونَ بِأَلْسِنَتِهِمْ مَا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ ﴾ وهذا هو النفاق المحض . ﴿ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ بِكُمْ ضَرًّا ﴾ قرأ حمزة والكسائى « ضُرًّا » بضم الضاد هنا فقط ؛ أى أمرًا يضركم . وقال ابن عباس : الهزيمة .

(١) راجع جـ ٨ ص ٢١٦

الباقون بالفتح ؛ وهو مصدر ضررته ضَرًّا . و بالضم اسم لما ينال الإنسان من الهزال وسوء الحال . والمصدر يؤدّى عن المرّة وأكثر . وأختاره أبو عبيد وأبو حاتم ، قالا : لأنه قابله بالنفع وهو ضدّ الضرّ . وقيل : هما لغتان بمعنًى ؛ كالفقر والفُقْر والضَّعْف والضُّعْف . ﴿ أَوْ أَرَادَ بِكُمْ نَفْعًا ﴾ أى نصرًا وغنيمة . وهذا ردّ عليهم حين ظنوا أن التخلف عن الرسول يدفع عنهم الضر ويعجّل لهم النفع .

قوله تعالى : بَلْ ظَنَنتُمْ أَن لَّن يَنقَلِبَ ٱلرَّسُولُ وَٱلْمُؤْمِنُونَ إِلَىٰٓ أَهْلِيهِمْ أَبَدًا وَزُيِّنَ ذَٰلِكَ فِى قُلُوبِكُمْ وَظَنَنتُمْ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ وَكُنتُمْ قَوْمًۢا بُورًا ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ بَلْ ظَنَنْتُمْ أَنْ لَنْ يَنْقَلِبَ الرَّسُولُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ أَبَدًا ﴾ وذلك أنهم قالوا : إن محمدا وأصحابه أَكَلَة رأس[1] لا يرجعون . ﴿ وَزُيِّنَ ذَلِكَ ﴾ أى النفاق . ﴿ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ وهذا التزيين من الشيطان ؛ أو يخلق الله ذلك فى قلوبهم . ﴿ وَظَنَنْتُمْ ظَنَّ السَّوْءِ ﴾ أن الله لا ينصر رسوله . ﴿ وَكُنْتُمْ قَوْمًا بُورًا ﴾ أى هَلْكَى ؛ قاله مجاهد . وقال قتادة : فاسدين لا يصلحون لشىء من الخير . قال الجَوْهرِىّ : البور : الرجل الفاسد الهالك الذى لا خير فيه . قال عبد الله بن الزِّبَعْرى السَّهْمِى :

يارسول المليك إن لسانى * راتق ما فتقتُ إذ أنا بُور

وامرأة بُور أيضا ؛ حكاه أبو عبيد . وقوم بُورٌ هَلْكَى . قال تعالى : « وَكُنْتُمْ قَوْمًا بُورًا » وهو جمع بائر ؛ مثل حائل وحُول . وقد بار فلان أى هلك . وأباره الله أى أهلكه . وقيل : « بُورًا » أشرارًا ؛ قاله ابن بحر . وقال حسان بن ثابت :

لا ينفع الطُّول من نُوكِ الرجال وقد * يهدى الإلٰه سبيل المَعْشَر البُور[2]

أى الهالك .

---

(١) أى هم قليل يشبههم رأس واحد .

(٢) ورد هذا البيت فى الأصول محرّفا .

قوله تعالى : وَمَن لَّمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِۦ فَإِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ سَعِيرًا ﴿١٣﴾

وعيد لهم ، وبيان أنهم كفروا بالنفاق .

قوله تعالى : وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٤﴾

أى هو غنىٌّ عن عباده ، و إنما ابتلاهم بالتكليف ليثيب من آمن و يعاقب من كفر وعصى

قوله تعالى : سَيَقُولُ ٱلْمُخَلَّفُونَ إِذَا ٱنطَلَقْتُمْ إِلَىٰ مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ ۖ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلَٰمَ ٱللَّهِ ۚ قُل لَّن تَتَّبِعُونَا ۖ كَذَٰلِكُمْ قَالَ ٱللَّهُ مِن قَبْلُ ۖ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا ۚ بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انْطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَانِمَ لِتَأْخُذُوهَا ﴾ يعنى مغانم خيبر؛ لأن الله عز وجل وعد أهل الحديبية فتح خَيْبَر ، وأنها لهم خاصّةً من غاب منهم ومن حضر . ولم يَغِب منهم عنها غير جابر بن عبد الله فقسم له رسول الله صلى الله عليه وسلم كَسَهْمِ مَن حضر . قال ابن إسحاق : وكان المتولّى للقسمة بخيبر جَبّار بن صخر الأنصارى من بنى سلمة ، وزيد بن ثابت من بنى النجار ؛ كانا حاسبين قاسمين . ﴿ ذَرُونَا نَتَّبِعْكُمْ ﴾ أى دعونا . تقول : ذَرْه ، أى دعه . وهو يَذَرُه ، أى يَدَعُه . وأصله وذِرَه يَذَرُه مثالُ وسِعَه يَسَعُه . وقد أُميت صدره (١) ، لا يقال : وذَره ولا واذر ، ولكن تركه وهو تارك . قال مجاهد : تخلفوا عن الخروج إلى مكة ، فلما خرج النبى صلى الله عليه وسلم وأخذ قوما

(١) هذه عبارة الأصل وصحاح الجوهرى . وعبارة اللسان : « والعرب قد أماتت المصدر من « يذر والفعل الماضى ، فلا يقال ... » الخ .

ووجّه بهم قالوا ذَرُونا نتّبعكم فنقاتل معكم . ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ ﴾ أى يغيّروا . قال ابن زيد : هو قوله تعالى : « فَاسْتَأْذَنُوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُلْ لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا »(١) الآية . وأنكر هذا القول الطبرى وغيره ؛ بسبب أن غزوة تَبُوك كانت بعد فتح خَيْبَر وبعد فتح مكة . وقيل : المعنى يريدون أن يغيّروا وعد الله الذى وعد لأهل الحُدَيْبِيَة ؛ وذلك أن الله تعالى جعل لهم غنائم خيبر عِوَضًا عن فتح مكة إذ رجعوا من الحديبية على صلح ؛ قاله مجاهد وقتادة ، واختاره الطبرى وعليه عامة أهل التأويل . وقرأ حمزة والكسائى « كَلِمَ » بإسقاط الألف وكسر اللام جمع كلمة ؛ نحو سَلِمة وسَلِم . الباقون « كَلَامَ » على المصدر . واختاره أبو عبيد وأبو حاتم ، اعتبارا بقوله : « إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلَامِي »(٢) . والكلام : ما استقل بنفسه من الجمل . قال الجوهرى : الكلام اسم جنس يقع على القليل والكثير . والكَلِم لا يكون أقل من ثلاث كلمات لأنه جمع كلمة ؛ مثل نَبِقة ونَبِق . ولهذا قال سيبويه : « هذا بابُ عِلْمِ مَا الكَلِمُ من العربية » ولم يقل ما الكلام ؛ لأنه أراد نفس ثلاثة أشياء : الاسم والفعل والحرف ؛ فجاء بما لا يكون إلا جمعا ، وترك ما يمكن أن يقع على الواحد والجماعة . وتميم تقول : هى كِلْمة ، بكسر الكاف ، وقد مضى فى « براءة » القول فيها(١) . ﴿ كَذَلِكُمْ قَالَ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ ﴾ أى من قبل رجوعنا من الحديبية إن غنيمة خيبر لمن شهد الحديبية خاصة . ﴿ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا ﴾ أن نُصيب معكم من الغنائم . وقيل : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، " إن خرجتم لم أمنعكم إلا أنه لا سهم لكم " . فقالوا : هذا حسد . فقال المسلمون : قد أخبرنا الله فى الحديبية بما سيقولونه وهو قوله تعالى : « فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا » فقال الله تعالى : ﴿ بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ يعنى لا يعلمون إلا أمر الدنيا . وقيل : لا يفقهون من أمر الدين إلا قليلا ؛ وهو ترك القتال .

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٢١٧ وص ١٤٩ (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٨٠

قوله تعالى : قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ ٱلْأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَٰتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ ۖ فَإِن تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ ٱللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا ۖ وَإِن تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُم مِّن قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ ﴾ أى قل لهؤلاء الذين تخلفوا عن الحديبية ﴿ سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ ﴾ قال ابن عباس وعطاء بن أبى رباح ومجاهد وابن أبى ليلى وعطاء الخرسانى : هم فارس . وقال كعب والحسن وعبد الرحمن ابن أبى ليلى : الروم . وعن الحسن أيضا : فارس والروم . وقال ابن جبير : هوازن وثقيف . وقال عكرمة : هوازن . وقال قتادة : هوازن وغطفان يوم حنين . وقال الزهرى ومقاتل : بنو حنيفة أهل اليمامة أصحاب مسيلمة . وقال رافع بن خديج : والله لقد كنا نقرأ هذه الآية فيما مضى « سَتُدْعَوْنَ إِلَىٰ قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ » فلا نعلم من هم حتى دعانا أبو بكر إلى قتال بنى حنيفة فعلمنا أنهم هم . وقال أبو هريرة : لم تأت هذه الآية بعدُ . وظاهر الآية يرده .

الثانية — فى هذه الآية دليل على صحة إمامة أبى بكر وعمر رضى الله عنهما ؛ لأن أبا بكر دعاهم إلى قتال بنى حنيفة ، وعمر دعاهم إلى قتال فارس والروم . وأما قول عكرمة وقتادة إن ذلك فى هوازن وغطفان يوم حنين فلا ، لأنه يمتنع أن يكون الداعى لهم الرسول عليه السلام ، لأنه قال : « لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبَدًا وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا » فدلّ على أن المراد بالداعى غير النبى صلى الله عليه وسلم . ومعلوم أنه لم يدع هؤلاء القوم بعد النبى صلى الله عليه وسلم إلا أبو بكر وعمر رضى الله عنهما . الزَّمَخْشَرِى : فإن صحّ ذلك عن قتادة فالمعنى لن تخرجوا معى أبدا ما دمتم على ما أنتم عليه من مرض القلوب والاضطراب فى الدِّين .

أو على قول مجاهد كان الموعد أنهم لا يتبعون رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا متطوّعين لا نصيب لهم فى المغنم . [والله أعلم](١) .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ تُقَاتِلُونَهُمْ أَوْ يُسْلِمُونَ ﴾ هذا حكم من لا تؤخذ منهم الجزية ، وهو معطوف على « تُقَاتِلُونَهُمْ » أى يكون أحد الأمرين : إما المقاتلة وإما الإسلام، لا ثالث لهما . وفى حرف أُبَىّ « أَوْ يُسْلِمُوا » بمعنى حتى يُسْلِمُوا، كما تقول : كُلْ أو تشبع، أى حتى تشبع . قال :

فقلت له لا تَبْكِ عَيْنُك إنما * نحاول مُلْكًا أو نموت فنُعْذَرا(٢)

وقال الزجاج : قال « أَوْ يُسْلِمُونَ » لأن المعنى أو هم يسلمون من غير قتال . وهذا فى قتال المشركين لا فى أهل الكتاب .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا ﴾ الغنيمة والنصر فى الدنيا ، والجنة فى الآخرة . ﴿ وَإِنْ تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ ﴾ عام الحُدَيْبِيَة . ﴿ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ وهو عذاب النار .

قوله تعالى : لَيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۖ وَمَن يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٧﴾

قال ابن عباس : لما نزلت : « وَإِنْ تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا » قال أهل الزَّمانة : كيف بنا يارسول الله ؟ فنزلت : « لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ » أى لا إثم عليهم فى التخلف عن الجهاد لِعَمَاهم وزمانتهم وضعفهم . وقد مضى فى « براءة » وغيرها الكلام فيه مُبَيَّنًا(٣) . والعَرَج : آفة تعرض لرِجْل واحدة، وإذا كان ذلك مؤثرًا فخلل الرِّجلين أولى أن يؤثر . وقال مقاتل : هم أهل الزمانة

(١) زيادة من ب ، ز ، ك ، ن . (٢) البيت لامرئ القيس . (٣) راجع جـ ٨ ص ٢٢٦ وجـ ١٢ ص ٣١٢

الذين تخلفوا عن الحديبية وقد عذرهم . أى من شاء أن يسير منهم معكم إلى خَيْبَر فليفعل . ﴿ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ فيما أمره . ﴿ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ قرأ نافع وابن عامر « نُدْخِلْهُ » بالنون على التعظيم . الباقون بالياء ، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم لتقدم اسم الله أولا . ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ يُعَذِّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ .

قوله تعالى : لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ رَضِىَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾ هذه بيعة الرضوان ، وكانت بالحديبية ، وهذا خبر الحديبية على اختصار : وذلك أن النبىّ صلى الله عليه وسلم أقام مُنْصَرَفه من غَزْوة بنى المُصْطَلِق فى شوّال ، وخرج فى ذى القعدة مُعْتَمِرًا ، واستنفر الأعراب الذين حول المدينة فأبطأ عنه أكثرهم ، وخرج النبىّ صلى الله عليه وسلم بمن معه من المهاجرين والأنصار ومن اتبعه من العرب ، وجميعهم نحو ألف وأربعمائة . وقيل : ألف وخمسمائة . وقيل غير هذا ، على ما يأتى . وساق معه الهَدْىَ ، فأحرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ليعلم الناسُ أنه لم يخرج لحرب ، فلما بلغ خروجه قريشا خرج جمْعُهم صادّين لرسول الله صلى الله عليه وسلم عن المسجد الحرام ودخول مكة ، وإنه إن قاتلهم قاتلوه دون ذلك ، وقدّموا خالد بن الوليد فى خيل إلى « كُرَاع الغَمِيم »(١) فورد الخبر بذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو « بعُسْفَان »(٢) وكان المخبر له بشر بن سفيان الكَعْبِى ، فسلك طريقا يخرج به فى ظهورهم ، وخرج إلى الحديبية من أسفل مكة ، وكان دليله فيهم رجل من أسلم ، فلما بلغ ذلك خيلَ قريش التى مع خالد [جرت إلى قريش تُعلمهم بذلك ،

(١) اسم موضع بين مكة والمدينة . (٢) عسفان (بضم أوله وسكون ثانيه) : منهلة من مناهل الطريق بين الجحفة ومكة . وقيل : على مرحلتين من مكة على طريق المدينة . (معجم البلدان) .

فلما وصل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحديبية[1]] بركت ناقته صلى الله عليه وسلم فقال الناس : خلأت ! خلأت[2] ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " ما خَلأَتْ وما هو لها بخُلُق ولكن حبسها حابس الفيل عن مكة . لا تدعوني قريش اليوم إلى خُطّة يسألوني فيها صلة رَحِم إلا أعطيتهم إياها " . ثم نزل صلى الله عليه وسلم هناك ؛ فقيل : يارسول الله ، ليس بهذا الوادى ماء ! فأخرج عليه الصلاة والسلام سهما من كِنَانته فأعطاه رجلا من أصحابه ، فنزل فى قَليب من تلك القُلُب فغرزه فى جوفه فجاش بالماء الرَّواء[3] حتى كفى جميع الجيش . وقيل : إن الذى نزل بالسّهم فى القليب ناجية بن جُنْدب بن عمير الأسلمى وهو سائق بُدْن النبي صلى الله عليه وسلم يومئذ . وقيل : نزل بالسّهم فى القَليب البَراء بن عازب ، ثم جرت السُّفَراء بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش ، وطال التراجع والتنازع إلى أن جاء سُهيل بن عمرو العامرى ، فقاضاه على أن ينصرف عليه الصلاة والسلام عامَه ذلك ، فإذا كان من قابل أتى مُعْتَمِرًا ودخل هو وأصحابه مكة بغير سلاح ، حاشا السيوف فى قُرَبها فيقيم بها ثلاثا ويخرج ، وعلى أن يكون بينه وبينهم صلح عشرة أعوام ، يتداخل فيها الناس ويأمن بعضهم بعضا ، وعلى أن من جاء من الكفار إلى المسلمين مسلما من رجل أو امرأة رُدّ إلى الكفار ، ومن جاء من المسلمين إلى الكفار مرتدًّا لم يردوه إلى المسلمين ؛ فعظُم ذلك على المسلمين حتى كان لبعضهم فيه كلام ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلم بما علّمه الله من أنه سيجعل للمسلمين فرجا ، فقال لأصحابه . " اصبروا فإن الله يجعل هذا الصلح سببا إلى ظهور دينه " فأنِس الناس إلى قوله هذا بعد نفار منهم ، وأَبَى سهيل بن عمرو أن يكتب فى صدر صحيفة الصلح : من محمد رسول الله ، وقالوا له : لو صدقناك بذلك ما دفعناك عما تريد ! فلابد أن تكتب : باسمك اللهم . فقال لعلىّ وكان يكتب صحيفة الصلح : " امح ياعلىّ ، واكتب باسمك اللهم " فأبى علىّ أن يمحو بيده « محمد رسول الله » . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أعرضه علىّ " فأشار إليه فمحاه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ، وأمره أن

---

(١) ما بين المربعين ساقط من ك . (٢) خلأت الناقة : حرنت وبركت من غير علة . (٣) الرواء : الكثير .

يكتب « من محمد بن عبد الله » . وأتى أبو جَنْدل بن سهيل يومئذ بأثر كتاب الصلح وهو يَرْسُف فى قيوده ، فرده رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبيه ؛ فعظُم ذلك على المسلمين ، فأخبرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وأخبر أبا جندل " أنّ الله سيجعل له فرجًا ومخرجًا " . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الصلح قد بعث عثمان بن عفان إلى مكة رسولا ، فجاء خبر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن أهل مكة قتلوه ، فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ إلى المبايعة له على الحرب والقتال لأهل مكة ؛ فرُوِى أنه بايعهم على الموت . وروى أنه بايعهم على ألّا يَفِرّوا . وهى بيعة الرضوان تحت الشجرة ، التى أخبر الله تعالى أنه رضى عن المبايعين لرسول الله صلى الله عليه وسلم تحتها . وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنهم لا يدخلون النار . وضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيمينه على شماله لعثمان ؛ فهو كمن شهدها . وذكر وكيع عن إسماعيل بن أبى خالد عن الشعبى قال : أوّل من بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية أبو سفيان الأسدى . وفى صحيح مسلم عن أبى الزبير عن جابر قال : كنا يوم الحديبية ألفا وأربعمائة ؛ فبايعناه وعمر آخذ بيده تحت الشجرة وهى سَمُرة(١) ، وقال : بايعناه على ألّا نفرّ ولم نبايعه على الموت وعنه أنه سمع جابرا يسأل : كم كانوا يوم الحديبية ؟ قال : كنا أربع عشرة مائة ؛ فبايعناه وعمر آخذ بيده تحت الشجرة وهى سَمُرة ؛ فبايعناه ، غيرَ جَدّ بن قيس الأنصارى آختبأ تحت بطن بعيره . وعن سالم بن أبى الجَعْد قال : سألت جابر بن عبد الله عن أصحاب الشجرة . فقال : لو كنا مائةَ ألف لكفانا ، كنا ألفا وخمسمائة . وفى رواية : كنا خمس عشرة مائة . وعن عبد الله بن أبى أَوْفى قال : كان أصحاب الشجرة ألفا وثلثمائة ، وكانت أسْلَم ثُمُن المهاجرين . وعن يزيد بن أبى عبيد قال : قلت لسلمة : على أى شىء بايعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ؟ قال : على الموت . وعن البَرَاء بن عازب قال : كتب علىٌّ رضى الله عنه الصلح بين النبىّ صلى الله عليه وسلم وبين المشركين يوم الحديبية ؛ فكتب : هذا ما كاتب عليه محمد رسول الله [صلى الله عليه وسلم] فقالوا :

(١) السمرة : شجر الطلح .

لا تكتب رسول الله، فلو نعلم أنك رسول الله لم نقاتلك . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم لعليّ : "امْحُه". فقال: ما أنا بالذى أمحاه(١)؛ فمحاه النبيّ صلى الله عليه وسلم بيده . وكان فيما اشترطوا : أن يدخلوا مكة فيقيموا فيها ثلاثا، ولا يدخلها بسلاح إلا جُلُبّان السلاح . [قلت لأبى إسحاق: وما جُلُبّان السلاح ؟ قال :](٢) القراب وما فيه . وعن أنس : أن قريشا صالحوا النبيّ صلى الله عليه وسلم فيهم سهيل بن عمرو؛ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم لعليّ : " اكتب بسم الله الرحمن الرحيم " فقال سهيل بن عمرو : أما(٣) باسم الله، فما ندرى ما بسم الله الرحمن الرحيم! ولكن اكتب ما نعرف : باسمك اللّهُم . فقال : " اكتب من محمد رسول الله " قالوا : لو علمنا أنك رسوله لاتبعناك! ولكن اكتب اسمك واسم أبيك . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " اكتب من محمد بن عبد الله " فاشترطوا على النبيّ صلى الله عليه وسلم : أن من جاء منكم لم نردّه عليكم ، ومن جاءكم منا رددتموه علينا . فقالوا : يارسول الله ، أنكتب هذا ! قال: "نعم إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله ومن جاءنا منهم فسيجعل الله له فرجا ومخرجا". وعن أبى وائل قال : قام سهل بن حُنيف يوم صِفّين فقال يأيها الناس، اتّهموا أنفسكم ، لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ولو نرى قتالا لقاتلنا؛ وذلك فى الصلح الذى كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين . فجاء عمر بن الخطاب — رضى الله عنه — فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال " بلى " قال : أليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار ؟ قال " بلى " قال ففيم نعطى الدّنيّة فى ديننا ونرجعُ ولمّا يحكم الله بيننا وبينهم ؟ فقال " يابن الخطاب إنى رسول الله ولن يُضَيّعنى الله أبدا " قال : فانطلق عمر، فلم يصبر متغيّظًا فأتى أبا بكر فقال : يا أبا بكر، ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال بلى؛ قال: أليس قتلانا فى الجنة وقتلاهم فى النار؟ قال بلى . قال : فعلام نعطى الدّنيّة فى ديننا ونرجع ولمّا يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال : يابن الخطاب، إنه رسول الله ولن يُضيعه الله أبدا . قال : فنزل القرآن على رسول الله صلى

(١) أمحاه : لغة فى أمحوه .
(٢) زيادة عن مسلم .
(٣) قوله : « أما باسم الله ... » أى فنحن ندريه . وأما البسملة التى تذكرها بمامها فما ندريها .

الله عليه وسلم بالفتح ؛ فأرسل إلى عمر فأقرأه إياه ، فقال : يارسول الله ، أوَ فَتْحٌ هو ؟ قال " نعم " . فطابت نفسه ورجع .

قوله تعالى : ﴿ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ من الصدق والوفاء؛ قاله الفراء . وقال ابن جريج وقتادة : من الرضا بأمر البيعة على ألا يفرّوا . وقال مقاتل : من كراهة البيعة على أن يقاتلوا معه على الموت ﴿ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ ﴾ حتى بايعوا . وقيل : « فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ » من الكآبة بصدّ المشركين إياهم وتخلف رؤيا النبيّ صلى الله عليه وسلم عنهم؛ إذا رأى أنه يدخل الكعبة، حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنما ذلك رؤيا منام " . وقال الصدّيق : لم يكن فيها الدخول فى هذا العام . والسكينة : الطمأنينة وسكون النفس إلى صدق الوعد . وقيل الصبر . ﴿ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ قال قتادة وابن أبى ليلى : فتح خيبر . وقيل فتح مكة . وقرئ « وَآتَاهُمْ » ﴿ وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا ﴾ يعنى أموال خيبر؛ وكانت خيبر ذات عقار وأموال، وكانت بين الحديبية ومكة . فـ « مَغَانِمَ » على هذا بدل من « فَتْحًا قَرِيبًا » والواو مقحمة . وقيل « وَمَغَانِمَ » فارس والروم .

قوله تعالى : وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَٰذِهِۦ وَكَفَّ أَيْدِيَ ٱلنَّاسِ عَنكُمْ وَلِتَكُونَ ءَايَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ وَيَهْدِيَكُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَعَدَكُمُ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا ﴾ قال ابن عباس ومجاهد . إنها المغانم التى تكون إلى يوم القيامة . وقال ابن زيد : هى مغانم خيبر . ﴿ فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ ﴾ أى خيبر ؛ قاله مجاهد . وقال ابن عباس : عجّل لكم صلح الحديبية . ﴿ وَكَفَّ أَيْدِيَ النَّاسِ عَنْكُمْ ﴾ يعنى أهل مكة ؛ كفّهم عنكم بالصلح . وقال قتادة : كفّ أيدى اليهود عن المدينة بعد خروج النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى الحديبية وخيبر . وهو اختيار الطبرى؛ لأن كف أيدى المشركين بالحديبية مذكور فى قوله : « وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ » . وقال ابن عباس :

فى « كَفَّ أَيْدِىَ النَّاسِ عَنْكُمْ » يعنى عُيَيْنة بن حِصْن الفَزَارِى وعوف بن مالك النَّضْرى ومن كان معهما، إذ جاءوا لينصروا أهل خيبر والنبى صلى الله عليه وسلم محاصر لهم ؛ فألقى الله عز وجل فى قلوبهم الرعب وكَفّهم عن المسلمين ﴿ وَلِتَكُونَ آيَةً لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى ولتكون هزيمتهم وسلامتكم آية للمؤمنين ؛ فيعلموا أن الله يحرسهم فى مشهدهم ومَغيبهم . وقيل : أى ولتكون كف أيديهم عنكم آية للمؤمنين . وقيل : أى ولتكون هذه التى عجلها لكم آية للمؤمنين على صدقك حيث وعدتهم أن يصيبوها . والواو فى «وَلِتَكُونَ» مقحمة عند الكوفيين. وقال البصريون : عاطفة على مضمر ؛ أى وكف أيدى الناس عنكم لتشكروه ولتكون آية للمؤمنين . ﴿ وَيَهْدِيَكُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾ أى يزيدكم هُدًى ، أو يثبتكم على الهداية .

قوله تعالى : وَأُخْرَىٰ لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ ٱللَّهُ بِهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرًا ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأُخْرَى ﴾ « أُخْرَى » معطوفة على « هذِهِ » ؛ أى فعجّل لكم هذه المغانم ومغانم أخرى . ﴿ لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا ﴾ قال ابن عباس : هى الفتوح التى فتحت على المسلمين ؛ كأرض فارس والروم ، وجميع مافتحه المسلمون . وهو قول الحسن ومقاتل وابن أبى ليلى . وعن ابن عباس أيضا والضحاك وابن زيد وابن إسحاق : هى خيبر ، وعدها الله نبيّه قبل أن يفتحها ، ولم يكونوا يرجونها حتى أخبرهم الله بها . وعن الحسن أيضا وقتادة : هو فتح مكة . وقال عكرمة : حُنين ؛ لأنه قال : « لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا » . وهذا يدل على تقدم محاولة لها وفوات درك المطلوب فى الحال كما كان فى مكة ؛ قاله القشيرى . وقال مجاهد : هى ما يكون إلى يوم القيامة . ومعنى « قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا » : أى أعدها لكم ؛ فهى كالشىء الذى قد أحيط به من جوانبه ، فهو محصور لا يفوت ، فأنتم وإن لم تقدروا عليها فى الحال فهى محبوسة عليكم لا تفوتكم . وقيل : « أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا » علم أنها ستكون لكم ؛ كما قال : « وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَىْءٍ عِلْمًا »[1] . وقيل : حفظها الله عليكم ؛ ليكون فتحها لكم . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرًا ﴾ .

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٧٤

قوله تعالى : وَلَوْ قَٰتَلَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوَلَّوُا۟ ٱلْأَدْبَٰرَ ثُمَّ لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٢٢﴾ سُنَّةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلُ ۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ قَاتَلَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوَلَّوُا الْأَدْبَارَ ﴾ قال قتادة : يعنى كفار قريش فى الحديبية . وقيل : « وَلَوْ قَاتَلَكُمُ » غطفان وأسد والذين أرادوا نُصرة أهل خيبر ؛ لكانت الدائرة عليهم . ﴿ ثُمَّ لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا . سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِى قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ ﴾ يعنى طريقة الله وعاداته السالفة نصر أوليائه على أعدائه . وانتصب « سُنَّةَ » على المصدر . وقيل : « سُنَّةَ اللَّهِ » أى كسنة الله . والسنة الطريقة والسِّيرة . قال :

فلا تَجزَعَن من سِيرة أنت سِرْتَها ٭ فأوّلُ راضٍ سُنَّةً من يَسيرها (١)

والسُّنة أيضا : ضرب من تمر المدينة . ﴿ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا ﴾ .

قوله تعالى : وَهُوَ ٱلَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُم بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنۢ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ الَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ ﴾ وهى الحديبية . ﴿ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾ روى يزيد بن هارون قال : أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن ثمانين رجلا من أهل مكة هبطوا على النبىّ صلى الله عليه وسلم من جبل التَّنعيم (٢) متسلحين يريدون غِرّة (٣) النبىّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه ؛ فأخذناهم سَلْمًا (٤) فاستحييناهم ؛ فأنزل الله تعالى : « وَهُوَ الَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ » . وقال عبد الله بن مُغَفَّل المُزَنى : كنا مع النبىّ صلى الله عليه وسلم

(١) البيت لخالد بن عتبة الهذلى . (٢) التنعيم : موضع بمكة فى الحل ، وهو بين مكة وسرف .

(٣) الغِرة (بالكسر) : الغفلة ، أى يريدون أن يصادفوا منه صلى الله عليه وسلم ومن أصحابه غفلة من التأهب لهم . (٤) رواية مسلم : « فأخذهم سلما فاستحياهم » وقوله « سلما » قال ابن الأثير : « يروى بكسر السين وفتحها ، وهما لغتان فى الصلح ، وهو المراد فى الحديث على ما فسره الحميدى فى غريبه . وقال الخطابى : إنه السِّلم ، بفتح السين واللام ، يريد الاستسلام والإذعان ... ... وهذا هو الأشبه بالقضية ؛ فإنهم لم يؤخذوا عن صلح وإنما أخذوا قهرا وأسلموا أنفسهم عجزا ... » .

بالحديبية فى أصل الشجرة التى قال الله فى القرآن ؛ فبينا نحن كذلك إذ خرج علينا ثلاثون شابا عليهم السلاح فثاروا فى وجوهنا فدعا عليهم النبيّ صلى الله عليه وسلم فأخذ الله بأبصارهم ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هل جئتم فى عهد أحد أو هل جعل لكم أحد أمانا ". قالوا : اللهم لا ، خلّى سبيلهم . فأنزل الله تعالى : « وَهُوَ الَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ » الآية . وذكر ابن هشام عن وكيع : وكانت قريش قد جاء منهم نحو سبعين رجلا أو ثمانين رجلا للإيقاع بالمسلمين وانتهاز الفرصة فى أطرافهم ؛ ففطن المسلمون لهم فأخذوهم أسرى ، وكان ذلك والسفراء يمشون بينهم فى الصلح ، فأطلقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فهم الذين يُسَمَّوْنَ العُتَقاء ، ومنهم معاوية وأبوه . وقال مجاهد : أقبل النبيّ صلى الله عليه وسلم مُعْتَمِرًا ، إذ أخذ أصحابه ناسا من الحرم غافلين فأرسلهم النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ فذلك الإظفار ببطن مكة . وقال قتادة : ذكر لنا أن رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال له زُنيم ، اطلع الثَّنِيَّة من الحديبية فرماه المشركون بسهم فقتلوه ؛ فبعث النبيّ صلى الله عليه وسلم خيلا فأتوا باثنى عشر فارسا من الكفار ، فقال لهم النبيّ صلى الله عليه وسلم : " هل لكم علىّ ذمّة " ؟ قالوا لا ؟ فأرسلهم فنزلت . وقال ابن أبزى والكلبى : هم أهل الحديبية ، كفّ الله أيديهم عن المسلمين حتى وقع الصلح ، وكانوا خرجوا بأجمعهم وقصدوا المسلمين ، وكف أيدى المسلمين عنهم . وقد تقدّم أن خالد بن الوليد كان فى خيل المشركين . قال القشيرى[1] : فهذه رواية ، والصحيح أنه كان مع النبيّ صلى الله عليه وسلم فى ذلك الوقت . وقد قال سلمة بن الأكوَع : كانوا فى أمر الصلح إذ أقبل أبو سفيان ، فإذا الوادى يسير بالرجال والسلاح ، قال : فجئت بستة من المشركين أسوقهم متسلحين لا يملكون لأنفسهم نفعا ولا ضرا ؛ فأتيت بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان عمر قال فى الطريق : يا رسول الله ، نأتى قوما حَرْبًا وليس معنا سلاح ولا كُراع ؟ فبعث

(١) وجد فى هامش « ك » بخط الناسخ ما نصه : « حاشية — تعقب بعضهم هذا الكلام وقال : هذا باطل ، وإنما أسلم خالد بن الوليد بعد الحديبية بزمن كثير . قال : وإن كان ابن عبد البر ذكر أنه كان على خيل المسلمين بالحديبية ، فإنه وهم . قال بعضهم : حاشا ابن عبد البر أن يظن به هذا ، وقد تقدّم قبل بورقتين : أنه كان على خيل المشركين يومئذ ، وهذا أمر معلوم ، ولكن القشيرى ليس هذا من عليه ، والمؤلف ينقل ما وجد ، وخالد أسلم بعد الحديبية بستة أشهر » .

رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة من الطريق فأتوه بكل سلاح وكراع كان فيها ، وأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن عكرمة بن أبى جَهْل خرج إليك فى خمسمائة فارس ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لخالد بن الوليد : " هذا ابن عمك أتاك فى خمسمائة " فقال خالد : أنا سيف الله وسيف رسوله ، فيومئذ سُمِّى بسيف الله ، فخرج ومعه خيل وهزم الكفار ودفعهم إلى حوائط مكة . وهذه الرواية أصح ، وكان بينهم قتال بالحجارة ، وقيل بالنَّبل والظُّفُر[1] . وقيل : أراد بكف اليد أنه شرط فى الكتاب أن من جاءنا منهم فهو رَدٌّ عليهم ، فخرج أقوام من مكة مسلمون وخافوا أن يردّهم الرسول عليه السلام إلى المشركين فلحقوا بالساحل ، ومنهم أبو بَصير ؛ وجعلوا يغيرون على الكفار ويأخذون عيرهم ، حتى جاء كبار قريش إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم وقالوا : آضمهم إليك حتى نأمن ؛ ففعل . وقيل : هَمَّت غَطَفان وأسد منع المسلمين من يهود خَيْبر ؛ لأنهم كانوا حلفاءهم فمنعهم الله عن ذلك ؛ فهو كف اليد . ﴿ بِبَطْنِ مَكَّةَ ﴾ فيه قولان : أحدهما — يريد به مكة . الثانى — الحديبية ، لأن بعضها مضاف إلى الحرم . قال الماوردى : وفى قوله : « مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ » بفتح مكة . وتكون هذه نزلت بعد فتح مكة ، وفيها دليل على أن مكة فُتحت صلحا ، لقوله عز وجل : « كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ » .

قلت : الصحيح أن هذه الآية نزلت فى الحديبية قبل فتح مكة ، حسب ماقدمناه عن أهل التأويل من الصحابة والتابعين . وروى الترمذى قال : حدثنا عبد بن حُميد قال حدثنى سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس : أن ثمانين هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه من جبل التَّنعيم عند صلاة الصبح وهم يريدون أن يقتلوه ؛ فأخذوا أخذا فأعتقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فأنزل الله تعالى : « وَهُوَ الَّذِى كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ » الآية . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، وقد تقدّم . وأما فتح مكة فالذى تدل عليه الأخبار أنها إنما فُتحت عنوة ، وقد مضى القول فى ذلك فى « الحج »[2] وغيرها . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيراً ﴾ .

(١) الظفر (بالضم) : طرف القوس .

(٢) راجع جـ ١٢ ص ٣٣

قوله تعالى : هُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَن يَبْلُغَ مَحِلَّهُۥ ۚ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ لَّمْ تَعْلَمُوهُمْ أَن تَطَـُٔوهُمْ فَتُصِيبَكُم مِّنْهُم مَّعَرَّةٌۢ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۖ لِّيُدْخِلَ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۚ لَوْ تَزَيَّلُوا۟ لَعَذَّبْنَا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْهَدْىَ مَعْكُوفًا أَنْ يَبْلُغَ مَحِلَّهُ ﴾ . فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ هُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يعنى قريشا ، منعوكم دخول المسجد الحرام عامَ الحُدَيْبِيَة حين أحرم النبيّ صلى الله عليه وسلم مع أصحابه بعُمْرة ، ومنعوا الهَدْىَ وحبسوه عن أن يبلغ مَحِلّه . وهذا كانوا لا يعتقدونه ، ولكنه حملتهم الأَنَفَة ودعتهم حَمِيَّة الجاهلية إلى أن يفعلوا مالا يعتقدونه دِيناً ، فوبّخهم الله على ذلك وتوعّدهم عليه ، وأدخل الأُنس على رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيانه ووعده .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَالْهَدْىَ مَعْكُوفًا ﴾ أى محبوسا . وقيل موقوفا(١) . وقال أبو عمرو ابن العلاء : مجموعا . الجوهرى : عكفه أى حبسه ووقفه ، يَعْكِفه و يَعْكُفه عَكْفاً ؛ ومنه قوله تعالى : « وَالْهَدْىَ مَعْكُوفًا » ؛ يقال : ماعكفك عن كذا . ومنه الاعتكاف فى المسجد وهو الاحتباس . ﴿ أَنْ يَبْلُغَ مَحِلَّهُ ﴾ أى منحره ؛ قاله الفراء . وقال الشافعى رضى الله عنه : الحَرَم . وكذا قال أبو حنيفة رضى الله عنه ، المُحْصَر محلّ هَدْيه الحَرَم . والمَحِلّ (بكسر الحاء) : غاية الشيء . (و بالفتح) : هو الموضع الذى يحله الناس . وكان الهَدْىُ سبعين بَدَنة ، ولكن الله بفضله جعل ذلك الموضع له مَحِلا . وقد اختلف العلماء فى هذا على ماتقدّم بيانه فى «البقرة» عند قوله تعالى : « فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ »(٢) والصحيح ماذكرناه . وفى صحيح مسلم عن أبى الزبير عن جابر

(١) فى الأصول : « واقفا » .
(٢) راجع جـ ٢ ص ٣٧١ .

ابن عبـد الله قال : نَحَرْنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عامَ الحديبية البَـدَنةَ عن سبعة، والبقرةَ عن سبعة . وعنه قال : اشتركنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحج والعُمْرة كلُّ سبعة فى بدنة . فقال رجل لجابر : أيُشْتَرَك فى البدنة مايشترك فى الجَزُور؟ قال : ماهى إلا من البُدْن . وحضر جابر الحديبية قال : ونحرنا يومئذ سبعين بدنة، اشتركنا كل سبعة فى بدنة . وفى البخارى عن ابن عمر قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم معتمرين ؛ فحال كفار قريش دون البيت، فنحر رسـول الله صلى الله عليه وسلم بدنة وحلق رأسه . قيل : إن الذى حلق رأسه يومئذ خِراش بن أميّة بن أبى العيص الخزاعى، وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين أن ينحروا ويحلّوا ؛ ففعلوا بعد توقُّف كان منهم أغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقالت له أم سـلمة : لو نحوت لنحروا؛ فنحر رسول الله صلى الله عليـه وسلم هَدْيه ونحروا بنحره، وحلق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه ودعا للمُحَلِّقين ثلاثا وللمقصِّرين مرة . ورأى كعب بن عُجْرة والقَمْل يسقط على وجهـه ؛ فقال : " أيؤذيك هوامّك " ؟ قال نعم ؛ فأمره أن يحـلق وهـو بالحديبيـة خرجه البخارى والدَّارَقُطْنِى . وقـد مضى فى « البقرة »[1] .

الثالثـة — قوله تعالى : ﴿وَالْهَدْىَ﴾ الْهَدْىُ والهَدِىّ لغتان . وقرئ «حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْىُّ مَحِلَّه» بالتخفيف والتشديد ؛ الواحدة هَدْيَة . وقد مضى فى « البقرة »[1] أيضا . وهو معطوف على الكاف والميم من «صَدُّوكُمْ» . و﴿مَعْكُوفًا﴾ حال، وموضع « أنْ » من قوله : «أَنْ يَبْلُغَ مَحِلَّهُ» نصب على تقدير الحمل على « صَدُّوكُمْ » أى صدّوكم وصدّوا الهَدى عن أن يبلغ . ويجوز أن يكون مفعولا له ؛ كأنه قال : وصَدُّوا الهَدْى كراهية أن يبلغ محله . أبو على : لايصح حمله على العكف؛ لأنّا لانعلم « عكف » جاء متعدّيا، ومجىء « مَعْكُوفًا » فى الآية يجوز أن يكون محمولا على المعنى؛ كأنه لما كان حَبْسًا حُمِل المعنى على ذلك، كما حُمِل الرَّفَث على معنى الإفضاء فَعُدِّىَ بإلى ؛ فإن حُمل على ذلك كان موضعه نصبا على قياس قول سيبويه ، وجرًّا على قياس

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٨٣ وص ٣٧٨

قول الخليل . أو يكون مفعولا له ؛ كأنه قال : محبوسا كراهية أن يبلغ محله . ويجوز تقدير الجر فى « أن » لأن عن تقدمت ؛ فكأنه قال : وصدُّوكم عن المسجد الحرام، وصدُّوا الهَدْىَ « عن » أن يبلغ محـله . ومثله ما حكاه سيبويه عن يونس : مررت برجل إنْ زيدٍ وإن عمرٍو ؛ فأضمر الجار لتقدم ذكره .

قوله تعـالى : ﴿ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَئُوهُمْ فَتُصِيبَكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ ﴾ يعنى المستضعفين من المؤمنين بمكة وسط الكفار؛ كسلمة بن هشام وعيّاش بن أبى ربيعة وأبى جَنْدل بن سهيل، وأشباههم . ﴿ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ ﴾ أى تعرفوهم . وقيل لم تعلموهم أنهم مؤمنون . ﴿ أَنْ تَطَئُوهُمْ ﴾ بالقتل والإيقاع بهم ؛ يقال : وطِئت القـوم ؛ أى أوقعت بهم . و « أَنْ » يجوز أن يكون رفعا على البدل من «رجالٌ ، ونساءٌ» كأنه قال ولولا وطؤكم رجالا مؤمنين ونساء مؤمنات . ويجوز أن يكون نصبا على البدل من الهـاء والميم فى « تَعْلَمُوهُمْ » ؛ فيكون التقدير : لم تعلموا وطأهم ؛ وهو فى الوجهين بدل الاشتمال . و« لَمْ تَعْلَمُوهُمْ » نعت لـ « رجال » و « نساءٌ » . وجواب «لَوْلَا» محذوف ؛ والتقدير : ولو أن تطئوا رجالا مؤمنين ونسـاءً مؤمنات لم تعلموهم لأذن الله لكم فى دخول مكة ، ولسلطكم عليهم ؛ ولكنّا صُنّا من كان فيها يكتم إيمانه . وقال الضحاك : لولا من فى أصلاب الكفار وأرحام نسائهم من رجال مؤمنين ونساء مؤمنات لم تعلموا أن تطئوا آباءهم فتهلك أبناؤهم .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ فَتُصِيبَكُمْ مِنْهُمْ مَعَرَّةٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ المَعَرَّة العيب، وهى مفعلة من العُرّ وهو الجَرَب ؛ أى يقول المشركون : قد قتلوا أهـل دينهم . وقيل : المعنى يصيبكم من قتلهم ما يلزمكم من أجله كفارة قتل الخطأ ؛ لأن الله تعالى إنما أوجب على قاتل المؤمن فى دار الحرب إذا لم يكن هاجر منها ولم يعلم بإيمانه الكفارةَ دون الدية فى قوله : « فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ » قاله الكلبى ومقاتل وغيرهما . وقد مضى

فى « النساء » القول فيه[1] . وقال ابن زيد : « مَعَرَّةٌ » إثم . وقال الجوهرى وابن إسحاق : غُرْم الدِّية . قطرب : شدّة . وقيل غَمّ .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ تفضيل للصحابة و إخبار عن صفتهم الكريمة من العفة عن المعصية والعصمة عن التعدّى ، حتى لو أنهم أصابوا من ذلك أحدا لكان عن غير قصد . وهـذا كما وصفت النملة عن جند سليمان عليه السلام فى قولها : « لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ »[2] .

قوله تعالى : ﴿ لِيُدْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا ﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى قوله تعالى : ﴿ لِيُدْخِلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ لَوْ تَزَيَّلُوا ﴾ اللام فى « لِيُدْخِلَ » متعلقة بمحذوف ؛ أى لو قتلتموهم لأدخلهم الله فى رحمته . ويجوز أن تتعلق بالإيمان . ولا تحمل على مؤمنين دون مومنات ولا على مؤمنات دون مؤمنين ؛ لأن الجميع يدخلون فى الرحمة . وقيل : المعنى لم يأذن الله لكم فى قتال المشركين ليسلم بعد الصلح من قضى أن يسلم من أهل مكة ؛ وكذلك كان أسلم الكثير منهم وحسن إسلامه ، ودخلوا فى رحمته ؛ أى جنته .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ لَوْ تَزَيَّلُوا ﴾ أى تميّزوا ؛ قاله القُتَبِى . وقيل : لو تفرقوا ؛ قاله الكلبى . وقيل : لو زال المؤمنون من بين أظهر الكفار لعذب الكفار بالسيف ؛ قاله الضحاك . ولكن الله يدفع بالمؤمنين عن الكفار . وقال علىّ رضى الله عنه : سألت النبىّ صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية « لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا » فقال : " هم المشركون من أجداد نبىّ الله ومن كان بعدهم وفى عصرهم كان فى أصلابهم قوم مؤمنون فلو تزيّل المؤمنون عن أصلاب الكافرين لعذب الله تعالى الكافرين عذابا أليما " .

الثالثة — هذه الآية دليل على مراعاة الكافر فى حرمة المؤمن ؛ إذ لا يمكن أذية الكافر إلا بأذية المؤمن . قال أبو زيد قلت لابن القاسم : أرأيت لو أن قوما من المشركين فى حصن من حصونهم ، حصرهم أهل الإسلام وفيهم قوم من المسلمين أسارى فى أيديهم ،

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٢٣ (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٦٩

أيحرق هذا الحصن أم لا ؟ قال : سمعت مالكا وسئل عن قوم من المشركين فى مراكبهم : أنرمى فى مراكبهم بالنار ومعهم الأسارى فى مراكبهم ؟ قال : فقال مالك لا أرى ذلك ؛ لقوله تعالى لأهل مكة : « لَوْ تَزَيَّلُوا لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا » . وكذلك لو تترّس كافر بمسلم لم يجز رميه . وإن فعل ذلك فاعل فأتلف أحدا من المسلمين فعليه الدية والكفارة . فإن لم يعلموا فلا دية ولا كفارة ؛ وذلك أنهم إذا علموا فليس لهم أن يرموا ، فإذا فعلوه صاروا قَتَلَة خطأ والدِّيَة على عواقلهم . فإن لم يعلموا فلهم أن يرموا . وإذا أبيحوا الفعل لم يجز أن يبقى عليهم فيها تَبِعَة . قال ابن العربى : وقد قال جماعة إن معناه لو تزيّلوا عن بطون النساء وأصلاب الرجال . وهذا ضعيف ؛ لأن مَن فى الصلب أو فى البطن لا يوطأ ولا تصيب منه معرّة . وهو سبحانه قد صرح فقال : « وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَطَئُوهُمْ » وذلك لا ينطلق على مَن فى بطن المرأة وصُلب الرجال ، وإنما ينطلق على مثل الوليد بن الوليد ، وسلمة بن هشام ، وعياش بن أبى ربيعة ، وأبى جندل بن سهيل . وكذلك قال مالك : وقد حاصرنا مدينة الروم فحبس عنهم الماء ، فكانوا يُنزلون الأسارى يستقون لهم الماء ، فلا يقدر أحد على رميهم بالنبل ، فيحصل لهم الماء بغير اختيارنا . وقد جوّز أبو حنيفة وأصحابه والثّورى الرمى فى حصون المشركين وإن كان فيهم أسارى من المسلمين وأطفالهم . ولو تترّس كافر بولد مسلم رمى المشرك ، وإن أصيب أحد من المسلمين فلا دية فيه ولا كفارة . وقال الثورى : فيه الكفارة ولا دية . وقال الشافعى بقولنا . وهذا ظاهر ؛ فإن التوصل إلى المباح بالمحظور لا يجوز ؛ سيّما بروح المسلم ؛ فلا قول إلا ما قاله مالك رضى الله عنه . والله أعلم » .

قلت : قد يجوز قتل التُّرْس ، ولا يكون فيه اختلاف إن شاء الله ، وذلك إذا كانت المصلحة ضرورية كليّة قطعية . فمعنى كونها ضرورية : أنها لا يحصل الوصول إلى الكفار إلا بقتل الترس . ومعنى أنها كلية : أنها قاطعة لكل الأمة ، حتى يحصل من قتل الترس مصلحة كل المسلمين ؛ فإن لم يفعل قتل الكفار الترس واستولوا على كل الأمة . ومعنى كونها

قطعية : أن تلك المصلحة حاصلة من قتل الترس قطعا . قال علماؤنا : وهذه المصلحة بهذه القيود لا ينبغى أن يختلف فى اعتبارها ؛ لأن الفـرض أن الترس مقتول قطعا ؛ فإما بأيدى العـدو فتحصل المفسدة العظيمة التى هى استيلاء العـدو على كل المسلمين . وإما بأيدى المسلمين فيهلك العدو وينجو المسلمون أجمعون . ولا يتأتى لعاقل أن يقول : لايقتل الترس فى هذه الصورة بوجه ؛ لأنه تلزم منه ذهاب الترس والإسلام والمسلمين ، لكن لما كانت هـذه المصلحة غير خالية من المفسدة ، نفرت منها نفس من لم يمعن النظر فيهـا ؛ فإن تلك المفسدة بالنسبة إلى ما يحصل منها عدم أو كالعدم . والله أعلم .

الرابعـــة — قراءة العامة « لَوْ تَزَيَّلُوا » إلا أبا حَيْوَة فإنه قـرأ « تَزَايَلُوا » وهو مثـل « تَزَيَّلُوا » فى المعنى . والتزايل : التبـاين . و « تَزَيَّلُوا » تفعّلوا ، من زِلْت . وقيـل : هى تَفَيْعَلُوا . « لَعَذَّبْنَا الَّذِينَ كَفَرُوا » قيل : اللام جواب لكلامين ؛ أحدهما — « لَوْلَا رِجَالٌ » والثـانى — « لَوْ تَزَيَّلُوا » . وقيل جواب « لَوْلَا » محذوف ؛ وقـد تقدّم . « وَلَوْ تَزَيَّلُوا » ابتداء كلام .

قوله تعـالى : إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ وَكَانُوٓا۟ أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٢٦﴾

العامل فى « إِذْ » قوله تعالى : « لَعَذَّبْنَا » أى لعذبناهم إذ جعلوا هذا . أو فعل مضمر تقديره واذكروا . ﴿ الْحَمِيَّةَ ﴾ فعيلة وهى الأَنفَة . يقال : حَمِيت عن كذا حَمِيّة (بالتشديد) ومَحْمِيّة إذا أنِفت منه وداخلك عار وأنفة أن تفعله . ومنه قول المتلمّس :

أَلَا إِنَّنى منهـم وعِرْضِى عِرْضُهـم * كذِى الأنْفِ يحمى أنفَـه أن يُكَشَّما[1]

أى يمنع . قال الزهرىّ : حَمِيَّتُهم أنفتهم من الإقرار للنبىّ صلى الله عليه وسـلم بالرسالة

(١) الكشم : قطع الأنف باستئصال . فى نسخة ب ، ك ، هـ : « يهشما » .

والاستفتاح ببسم الله الرحمن الرحيم ، ومنعهم من دخول مكة . وكان الذى امتنع من كتابة بسم الله الرحمن الرحيم ومحمد رسول الله : سهيل بن عمرو ؛ على ما تقدّم . وقال ابن بحر : حميّتهم عصبيّتهم لآلهتهم التى كانوا يعبدونها من دون الله تعالى ، والأنفة من أن يعبدوا غيرها . وقيل : « حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ » إنهم قالوا : قتلوا أبناءنا وإخواننا ثم يدخلون علينا فى منازلنا ؛ واللات والعُزّى لا يدخلها أبدا . ﴿ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ ﴾ أى الطمأنينة والوقار ﴿ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ . وقيل : ثبتهم على الرضا والتسليم ، ولم يدخل قلوبهم ما أدخل قلوب أولئك من الحمية ﴿ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى ﴾ قيل : لا إله إلا الله . روى مرفوعا من حديث أُبَىّ بن كعب عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وهو قول علىّ وابن عمر وابن عباس ، وعمرو بن ميمون ومجاهد وقتادة وعكرمة والضحاك ، وسلمة بن كُهيل وعبيد بن عمير وطلحة بن مُصَرِّف ، والربيع والسّدى وابن زيد . وقاله عطاء الخراسانى ، وزاد « محمد رسول الله » . وعن علىّ وابن عمر أيضا هى لا إله إلا الله والله أكبر . وقال عطاء بن أبى رباح ومجاهد أيضا : هى لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير . وقال الزهرىّ : بسم الله الرحمن الرحيم . يعنى أن المشركين لم يُقِرّوا بهذه الكلمة ؛ فخص الله بها المؤمنين . و « كَلِمَةَ التَّقْوَى » هى التى يتّقى بها من الشرك . وعن مجاهد أيضا أن « كَلِمَةَ التَّقْوَى » الإخلاص . ﴿ وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا ﴾ أى أحق بها من كفار مكة ؛ لأن الله تعالى اختارهم لدينه وصحبة نبيه . ﴿ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾ .

قوله تعالى : لَقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ ۖ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ ۖ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا۟ فَجَعَلَ مِن دُونِ ذَٰلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿٢٧﴾

قال قتادة : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى فى المنام أنه يدخل مكة على هذه الصفة ؛ فلما صالح قريشًا بالحُدَيْبِيَة ارتاب المنافقون حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

إنه يدخل مكة ؛ فأنزل الله تعالى : « لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ » فأعلمهم أنهم سيدخلون فى غير ذلك العام، وأن رؤياه صلى الله عليه وسلم حق . وقيل : إن أبا بكر هو الذى قال إن المنام لم يكن مؤقتا بوقت ، وأنه سيدخل . وروى أن الرؤيا كانت بالحديبية ، وأن رؤيا الأنبياء حق . والرؤيا أحد وجوه الوحى إلى الأنبياء . ﴿ لَتَدْخُلُنَّ ﴾ أى فى العام القابل ﴿ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ﴾ قال ابن كيسان : إنه حكاية ماقيل للنبى صلى الله عليه وسلم فى منامه ؛ خوطب فى منامه بما جرت به العادة ؛ فأخبر الله عن رسوله أنه قال ذلك ولهذا استثنى ؛ تأدب بأدب الله تعالى حيث قال تعالى : « وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ »[1] . وقيل : خاطب الله العباد بما يحب أن يقولوه ، كما قال : « وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ » . وقيل : استثنى فيما يعلم ليستثنى الخلق فيما لا يعلمون ، قاله ثعلب . وقيل : كان الله علم أنه يميت بعض هؤلاء الذين كانوا معه بالحديبية فوقع الاستثناء لهذا المعنى ، قاله الحسين بن الفضل . وقيل : الاستثناء من « آمِنِينَ » ، وذلك راجع إلى مخاطبة العباد على ما جرت به العادة . وقيل : معنى « إِنْ شَاءَ اللَّهُ » إن أمركم الله بالدخول . وقيل : أى إن سهل الله . وقيل : « إِنْ شَاءَ اللَّهُ » أى كما شاء الله . وقال أبو عبيدة : « إِنْ » بمعنى « إذ » ، أى إذ شاء الله ، كقوله تعالى : « اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ »[2] أى إذ كنتم . وفيه بعد ، لأن « إذ » فى الماضى من الفعل ، و « إذا » فى المستقبل ، وهذا الدخول فى المستقبل ، فوعدهم دخول المسجد الحرام وعلقه بشرط المشيئة ، وذلك عام الحديبية ؛ فأخبر أصحابه بذلك فاستبشروا ؛ ثم تأخر ذلك عن العام الذى طمعوا فيه فساءهم ذلك واشتد عليهم وصالحهم ورجع ؛ ثم أذن الله فى العام المقبل فأنزل الله : « لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ » . وإنما قيل له فى المنام : « لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ » فحكى فى التنزيل ما قيل له فى المنام ؛ فليس هنا شك كما زعم بعضهم أن الاستثناء يدل على الشك ، والله تعالى لا يشك ، و « لَتَدْخُلُنَّ » تحقيق فكيف يكون شك . فـ « إن » بمعنى « إذا » . ﴿ آمِنِينَ ﴾ أى من العدو . ﴿ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٨٤ (٢) راجع جـ ٣ ص ٣٦٢

وَمُقَصِّرِينَ ﴾ والتحليق والتقصير جميعا للرجال، ولذلك غلب المذكر على المؤنث . والحلق أفضل ، وليس للنساء إلا التقصير . وقد مضى القول فى هذا فى « البقرة »[1] . وفى الصحيح أن معاوية أخذ من شعر النبي صلى الله عليه وسلم على المَرْوَة بمِشْقَص . وهذا كان فى العمرة لا فى الحج ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم حلق فى حجته . ﴿ لَا تَخَافُونَ ﴾ حال من المحلقين والمقصّرين، والتقدير : غير خائفين . ﴿ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا ﴾ أى علم ما فى تأخير الدخول من الخير والصلاح مالم تعلموه أنتم . وذلك أنه عليه السلام لما رجع مضى منها إلى خَيْبر فافتتحها ، ورجع بأموال خيبر وأخذ من العدة والقوة أضعاف ما كان فيه فى ذلك العام، وأقبل إلى مكة على أهبة وقوة وعُدّة بأضعاف ذلك . وقال الكلبي : أى علم أن دخولها إلى سنة ولم تعلموه أنتم . وقيل : علم أن بمكة رجالا مؤمنين ونساء مؤمنات لم تعلموهم . ﴿ فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾ أى من دون رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم فتح خيبر؛ قاله ابن زيد والضحاك . وقيل فتح مكة . وقال مجاهد : هو صلح الحديبية ؛ وقاله أكثر المفسرين . قال الزهرى : مافتح الله فى الإسلام كان أعظم من صلح الحديبية ؛ لأنه إنما كان القتال حين تلتقى الناس، فلما كانت الهدنة وضعت الحرب أوزارها وأمن الناس بعضهم بعضا ؛ فالتقوا وتفاوضوا الحديث والمناظرة . فلم يُكَلِّم أحد بالإسلام يعقل شيئا إلا دخل فيه، فلقد دخل فى تينك السنتين فى الإسلام مثلُ ما كان فى الإسلام قبل ذلك وأكثر . يدلّك على ذلك أنهم كانوا سنة ستّ يوم الحديبية ألفا وأربعمائة، وكانوا بعد عام الحديبية سنة ثمان فى عشرة آلاف .

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى أَرْسَلَ رَسُولَهُ ﴾ يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم ﴿ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ﴾ أى يُعليه على كل الأديان . فالدين اسم بمعنى المصدر ،

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٨١

ويستوى لفظ الواحد والجمع فيه . وقيـل : أى ليظهر رسوله على الدين كله ؛ أى على الدين الذى هو شَرْعه بالحجة ثم باليد والسيف ؛ ونسخ ماعداه . ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ « شَهِيدًا » نصب على التفسير ، والباء زائدة ؛ أى كفى الله شهيدا لنبيّه صلى الله عليه وسلم ؛ وشهادته له تبيّن صحة نبـوّته بالمعجزات . وقيـل : « شَهِيدًا » على ما أرسل به ؛ لأن الكفار أبَوْا أن يكتبوا : « هذا ما صالح عليه محمد رسول الله » .

قوله تعـالى : مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ ۚ وَالَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ السُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى التَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى الْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّـٰلِحَـٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴿٢٩﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﴾ « مُحَمَّدٌ » مبتدأ و « رَسُولُ » خبره . وقيل : « مُحَمَّدٌ » ابتداء و « رَسُولُ اللَّهِ » نعتـه . ﴿ وَالَّذِينَ مَعَـهُ ﴾ عطف على المبتدأ ، والخبر فيما بعده ؛ فلا يوقف على هذا التقدير على « رَسُـولُ اللَّهِ » . وعلى الأول يوقف على « رَسُـولُ اللَّهِ » ؛ لأن صفاته عليـه السلام تزيد على ما وصف أصحابه ؛ فيكون « مُحَمَّدٌ » ابتداء و « رَسُولُ اللَّهِ » الخبر « وَالَّذِينَ مَعَهُ » ابتداء ثان . و « أَشِدَّاءُ » خبره و « رُحَمَاءُ » خبر ثان . وكون الصفات فى جملة أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم هو الأشبه . قال ابن عباس : أهل الحديبية أشداء على الكفار ؛ أى غلاظ عليهم كالأسد على فريسته . وقيل : المراد بـ « الَّذِينَ مَعَهُ » جميع المؤمنين . ﴿ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ ﴾ أى يرحم بعضهم بعضا . وقيـل :

متعاطفون متوادّون . وقرأ الحسن « اشداء على الكفار رحماء بينهم » بالنصب على الحال ، كأنه قال : والذين معه فى حال شدّتهم على الكفار وتراحمهم بينهم . ﴿ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا ﴾ إخبار عن كثرة صلاتهم . ﴿ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ﴾ أى يطلبون الجنة ورضا الله تعالى .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ﴾ السيما العلامة ؛ وفيها لغتان : المد والقصر ؛ أى لاحت علامات التهجّد بالليل وأمارات السهر . وفى سنن ابن ماجه قال : حدّثنا إسماعيل بن محمد الطلخى قال حدّثنا ثابت بن موسى أبو يزيد عن شريك عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار" . وقال ابن العربى : ودّسّه قوم فى حديث النبىّ صلى الله عليه وسلم على وجه الغلط ، وليس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فيه ذكر بحرف . وقد روى ابن وهب عن مالك « سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ » ذلك مما يتعلق بجباههم من الأرض عند السجود ؛ وبه قال سعيد بن جبير . وفى الحديث الصحيح عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : صلى صبيحة إحدى وعشرين من رمضان وقد وَكَفَ[1] المسجد وكان على عريش ؛ فانصرف النبىّ صلى الله عليه وسلم من صلاته وعلى جبهته وأرنبته أثر الماء والطين . وقال الحسن : هو بياض يكون فى الوجه يوم القيامة . وقاله سعيد بن جبير أيضا ، ورواه العَوْفى عن ابن عباس ، قاله الزهرى . وفى الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث أبى هريرة ، وفيه : "حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد وأراد أن يُخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار مَن كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله فيعرفونهم فى النار بأثر السجود تأكل النار ابن آدم إلا أثر السجود حرّم الله على النار أن تأكل أثر السجود" . وقال شهر بن حَوْشب : يكون موضع السجود من وجوههم كالقمر ليلة البدر . وقال ابن عباس ومجاهد : السيما فى الدنيا وهو السَّمْت الحسن . وعن مجاهد أيضا : هو الخشوع والتواضع . قال

(١) أى قطر سقفه .

منصور: سألت مجاهدا عن قوله تعالى: « سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ » أهو أثر يكون بين عيني الرجل ؟ قال لا ؛ ربما يكون بين عيني الرجل مثل رُكْبة العنز وهو أقسى قلبا من الحجارة ! ولكنه نور فى وجوههم من الخشوع . وقال ابن جُريج : هو الوقار والبهاء . وقال شَمِر بن عطية : هو صفرة الوجه من قيام الليل . قال الحسن : إذا رأيتهم حسبتهم مرضى وما هم بمرضى . وقال الضحاك : أمَا إنه ليس بالنَّدْب فى وجوههم ولكنه الصفرة . وقال سفيان الثَّوْرِيّ : يصلّون بالليل فإذا أصبحوا رؤى ذلك فى وجوههم ؛ بيانه قوله صلى الله عليه وسلم: " من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار " . وقد مضى القول فيه آنفا . وقال عطاء الخراسانى : دخل فى هذه الآية كل من حافظ على الصلوات الخمس .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ ﴾ قال الفرّاء : فيه وجهان ، إن شئت قلت المعنى ذلك مثلهم فى التوراة وفى الإنجيل أيضا ؛ كمثلهم فى القرآن ؛ فيكون الوقف على «الْإِنْجِيلِ» وإن شت قلت: تمام الكلام ذلك مثلهم فى التوراة ، ثم ابتدأ فقال : ومثلهم فى الإنجيل . وكذا قال ابن عباس وغيره : هما مثلان ، أحدهما فى التوراة والآخر فى الإنجيل ؛ فيوقف على هذا على « التَّوْرَاةِ » . وقال مجاهد : هو مثل واحد ؛ يعنى أن هذه صفتهم فى التوراة والإنجيل ، فلا يوقف على « التَّوْرَاةِ » على هذا ، ويوقف على « الْإِنْجِيلِ » ، ويبتدئ ﴿ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ ﴾ على معنى وهم كزرع . و « شَطْأَهُ » يعنى فراخه وأولاده ، قاله ابن زيد وغيره . وقال مقاتل : هو نبت واحد ، فإذا خرج ما بعده فقد شَطَأه . قال الجوهرى : شَطْءُ الزرع والنبات فراخه ، والجمع أشطاء . وقد أشطأ الزرعُ خرج شَطْؤه . قال الأخفش فى قوله : «أَخْرَجَ شَطْأَهُ» أى طَرَفَه . وحكاه الثعلبى عن الكسائى . وقال الفراء : أشطأ الزرعُ فهو مُشْطِئ إذا خرج . قال الشاعر :

أخرج الشطء على وجه الثرى * ومن الأشجار أفنان الثمر

الزجاج : أخرج شطأه أى نباته . وقيل : إن الشطء شوك السُّنْبُل ، والعرب أيضا تسميه : السَّفَا ، [وهو شَوْك البُهْمَى](١) ، قاله قُطْرُب . وقيل : إنه السنبل ، فيخرج من الحبة

(١) البهمى : نبت تجد به الغنم وجدا شديدا ما دام أخضر . وما بين المربعين ساقط من ا ، ب ، ن .

عشر سنبلات وتسع وثمان ؛ قاله الفراء ، حكاه الماوردى . وقرأ ابن كثير وابن ذكوان « شَطَاه » بفتح الطاء ؛ وأسكن الباقون . وقرأ أنس ونصر بن عاصم وابن وثّاب «شَطَاه» مثل عصاه . وقرأ المحدرى وابن أبى إسحاق « شَطَه » بغير همز ؛ وكلها لغات فيها .

وهذا مثل ضربه الله تعالى لأصحاب النبى صلى الله عليه وسلم؛ يعنى أنهم يكونون قليلا ثم يزدادون ويكثرون ؛ فكان النبى صلى الله عليه وسلم حين بدأ بالدعاء إلى دينه ضعيفا فأجابه الواحد بعد الواحد حتى قوى أمره ؛ كالزرع يبدو بعد البذر ضعيفا فيقوى حالا بعد حال حتى يغلظ نباتُه وأفراخُه . فكان هذا من أصح مَثَل وأقوى بيان . وقال قتادة : مثل أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فى الإنجيل مكتوب أنه سيخرج من قوم ينبتون نبات الزرع، يأمرون بالمعروف وينْهَوْن عن المنكر . ﴿ فَآزَرَهُ ﴾ أى قواه وأعانه وشدّه ؛ أى قوى الشطءُ الزرع . وقيل بالعكس ، أى قوى الزرع الشطء . وقراءة العامة « آزَرَهُ » بالمدّ . وقرأ ابن ذكوان وأبو حَيْوَةَ وحُميد بن قيس « فَأَزَرَهُ » مقصورة ، مثل فَعَلَه . والمعروف المدّ . قال امرؤ القيس :

بِمَحْنِيَةٍ[1] قد آزر الضّالَ نَبْتُها * مَجَرّ جيوش غانمين وخُيَّب

﴿ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ ﴾ على عوده الذى يقوم عليه فيكون ساقا له . والسوق : جمع الساق . ﴿ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ ﴾ أى يعجب هذا الزرع زرّاعه . وهو مَثَلٌ كما بيّنا ، فالزرع محمد صلى الله عليه وسلم ، والشطء أصحابه ، كانوا قليلا فكثروا ، وضعفاء فقَووا ، قاله الضحاك وغيره . ﴿ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ﴾ اللام متعلقة بمحذوف ؛ أى فعل الله هذا لمحمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه ليغيظ بهم الكفار .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾ أى وعد الله هؤلاء الذين مع محمد، وهم المؤمنون الذين أعمالهم صالحة . ﴿ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا ﴾ أى ثوابا لا ينقطع وهو الجنة . وليست « مِن » فى قوله : « منهم » مبعّضة لقوم من الصحابة دون قوم ، ولكنها عامة

(١) المحنية (بالتخفيف) : واحدة المحانى ، وهى معاطف الأودية . والضال (بتخفيف اللام) شجرة السدر .

مجنسة ، مثل قوله تعالى : « فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ »(١) لا يقصد للتبعيض لكنه يذهب إلى الجنس ، أى فاجتنبوا الرجس من جنس الأوثان ، إذ كان الرجس يقع من أجناس شتّى ، منها الزنى والربا وشرب الخمر والكذب ، فأدخل « مِن » يفيد بها الجنس وكذا « منهم » ، أى من هذا الجنس ، يعنى جنس الصحابة . ويقال : أنفق نفقتك من الدراهم ، أى اجعل نفقتك هذا الجنس . وقد يخصص أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم بوعد المغفرة تفضيلا لهم ، وإن وعد الله جميع المؤمنين المغفرة . وفى الآية جواب آخر : وهو أن « من » مؤكدة للكلام ؛ والمعنى وعدهم الله كلّهم مغفرة وأجرا عظيما . يجرى [قول] العربى : قطعت من الثوب قميصا ، يريد قطعت الثوب كله قميصا . و « من » لم يبعض شيئا . وشاهد هذا من القرآن «وَنُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ»(٢) معناه ونتزل القرآن شفاء ؛ لأن كل حرف منه يشفى ، وليس الشفاء مختصًّا به بعضه دون بعض . على أن من اللغويين من يقول : « من » مجنسة ؛ تقديرها نتزل الشفاء من جنس القرآن ، ومن جهة القرآن ، ومن ناحية القرآن . قال زهير :

* أمن أمّ أوْفَى دِمْنَةٌ لم تَكَلَّمِ(٣) *

أراد من ناحية أمّ أوْفَى دِمْنَةٌ ، أم من منازلها دِمْنَة . وقال الآخر :

أخُو رغائبَ يعطيها ويسألها * يأبَى الظُّلامةَ منه النَّوْفَلُ الزُّفَرُ(٤)

فـ« من » لم تُبعِّض شيئا ، إذ كان المقصد يأبى الظلامة لأنه نَوْفَلٌ زُفَرٌ . والنَّوْفَل : الكثير العطاء . والزُّفَر : حامل الأثقال والمؤن عن الناس .

الخامسة — روى أبو عروة الزبيرى من ولد الزبير : كنا عند مالك بن أنس ، فذكروا رجلا ينتقص أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقرأ مالك هذه الآية « مُحَمَّدٌ

(١) راجع جـ ١٢ ص ٥٣ (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣١٥

(٣) الدمنة : آثار الناس وما سودوا بالرماد . لم تكلم : لم تبين ؛ والعرب تقول لكل ما بين من أثر وغيره : تكلم ؛ أى ميز ، فصار بمنزلة المتكلم . (٤) البيت لأعشى باهلة .

رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ » حتى بلغ « يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ » . فقال مالك : مَن أصبح من الناس فى قلبه غيظ على أحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد أصابته هذه الآية ؛ ذكره الخطيب أبو بكر .

قلت : لقد أحسن مالك فى مقالته وأصاب فى تأويله . فمن نقص واحدا منهم أو طعن عليه فى روايته فقد ردّ على الله ربِّ العالمين ، وأبطل شرائع المسلمين ؛ قال الله تعالى : « مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ » الآية . وقال : « لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ » إلى غير ذلك من الآى التى تضمنت الثناء عليهم ، والشهادة لهم بالصدق والفلاح ؛ قال الله تعالى : « رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللهَ عَلَيْهِ »[1] . وقال : « لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللهِ وَرِضْوَانًا — إلى قوله — أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ »[2] ، ثم قال عز من قائل : « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ — إلى قوله — فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » . وهذا كله مع علمه تبارك وتعالى بحالهم ومآل أمرهم ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثم الذين يلونهم " وقال : "لا تَسُبُّوا أصحابى فلو أن أحدكم أنفق مثل أُحُدٍ ذهبًا لم يدرك مُدَّ أحدهم ولا نَصِيفه" خرجهما البخارى . وفى حديث آخر : " فلو أن أحدكم أنفق ما فى الأرض لم يدرك مُدّ أحدهم ولا نَصِيفه " . قال أبو عبيد : معناه لم يدرك مدّ أحدهم إذا تصدق به ولا نصف المد ؛ فالنصيف هو النصف هنا . وكذلك يقال للعُشْر عَشِير ، وللخُمس خميس ، وللتسع تَسِيع ، وللثّمن ثَمِين ، وللسّبع سَبِيع ، وللسّدس سَدِيس ، وللربع رَبِيع . ولم تقل العرب للثلث ثليث . وفى البزّار عن جابر مرفوعا صحيحا : " إن الله آختار أصحابى على العالمين سوى النبيّين والمرسلين وآختار لى من أصحابى أربعة — يعنى أبا بكر وعمر وعثمان وعليا — فجعلهم أصحابى" . وقال : "فى أصحابى كلّهم خير" . وروى عُوَيم بن ساعدة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن الله عزّ وجل آختارنى وآختار لى أصحابى فجعل لى منهم وزراء وأختانًا وأصهارًا فمن سَبّهم فعليه لعنة

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٥٨ (٢) راجع جـ ١٨ ص ١٩

الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله منه يوم القيامة صَرْفًا[1] ولا عَدْلاً". والأحاديث بهذا المعنى كثيرة، فحَذَارِ من الوقوع فى أحد منهم، كما فعل مَن طعن فى الدين فقال : إن المُعَوِّذَتَيْن ليستا من القرآن، وما صحّ حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فى تثبيتهما ودخولهما فى جملة التنزيل إلا عن عقبة بن عامر، وعقبة بن عامر ضعيف لم يوافقه غيره عليها، فروايته مطّرحة . وهذا ردّ لما ذكرناه من الكتاب والسنة، وإبطال لما نقلته لنا الصحابة من المِلّة . فإن عقبة بن عامر بن عيسى الجُهَنى ممن روى لنا الشريعة فى الصحيحين البخارى ومسلم وغيرهما، فهو ممن مدحهم الله ووصفهم وأثنى عليهم ووعدهم مغفرة وأجرا عظيما . فمن نسبه أو واحدا من الصحابة إلى كذب فهو خارج عن الشريعة، مبطل للقرآن طاعن على رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومتى ألحق واحد منهم تكذيبا فقد سُبّ ؛ لأنه لا عار ولا عَيْب بعد الكفر بالله أعظمُ من الكذب، وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم من سَبّ أصحابه ؛ فالمكذّب لأصغرهم — ولاصغير فيهم — داخلٌ فى لعنة الله التى شهد بها رسول الله صلى الله عليه وسلم، وألزمها كلّ مَن سب واحدا من أصحابه أو طعن عليه . وعن عمر بن حبيب قال : حضرت مجلس هارون الرشيد فجرت مسألة تنازعها الحضور وعلت أصواتهم ؛ فاحتج بعضهم بحديث يرويه أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فرفع بعضهم الحديث وزادت المدافعة والخصام حتى قال قائلون منهم : لا يُقبل هذا الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لأن أبا هريرة مُتَّهَم فيما يرويه، وصَرّحوا بتكذيبه، ورأيت الرشيد قد نحا نحوهم ونَصَر قولهم فقلت أنا : الحديث صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبو هريرة صحيح النقل صدوق فيما يرويه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم وغيره ؛ فنظر إلىّ الرشيد نظر مُغْضِب، وقمت من المجلس فانصرفت إلى منزلى، فلم ألبث حتى قيل : صاحب البريد بالباب، فدخل فقال لى : أجب أمير المؤمنين إجابة مقتول، وتحنّط وتكفّن ! فقلت : اللّهُم إنك تعلم أنى دفعت عن صاحب نبيّك، وأجللت نبيّك أن يطعن على أصحابه،

(١) الصرف : التوبة . وقيل النافلة . والعدل : الفدية . وقيل الفريضة .

فَسلَّمنى منه . فأدخلت على الرشيد وهو جالس على كرسى من ذهب ، حاسر عن ذراعيه ، بيده السيف و بين يديه النِّطع (١) ؛ فلما بَصُر بى قال لى : ياعمر بن حبيب ما تلقانى [أحد] (٢) من الرد والدفع [لقولى بمثل] (٢) ماتلقيتنى به ! فقلت : يا أمير المؤمنين ، إن الذى قلتَه وجادلت عنه فيه ازدراء على رسول الله صلى الله عليه وسلم [وعلى ما جاء به] (٢) ؛ إذا كان أصحابه كذابين فالشريعة باطلة ، والفرائض والأحكام فى الصيام والصلاة والطلاق والنكاح والحدود كلّه مردود غير مقبول ! فرجع إلى نفسه ثم قال : أحييتنى يا عمر بن حبيب أحياك الله ؛ وأمر لى بعشرة آلاف درهم .

قلت : فالصحابة كلّهم عدول ، أولياء الله تعالى وأصفياؤه ، وخِيرته من خلقه بعد أنبيائه ورسله . هذا مذهب أهل السنة ، والذى عليه الجماعة من أئمة هذه الأمة . وقد ذهبت شِرذمة لا مبالاة بهم إلى أن حال الصحابة كحال غيرهم ، فيلزم البحث عن عدالتهم . ومنهم من فرق بين حالهم فى بُداءة الأمر فقال : إنهم كانوا على العدالة إذ ذاك ؛ ثم تغيّرت بهم الأحوال فظهرت فيهم الحروب وسفك الدماء ؛ فلا بُدّ من البحث . وهذا مردود ؛ فإن خيار الصحابة وفضلاءهم كعلىّ وطلحة والزبير وغيرهم رضى الله عنهم ممن أثنى الله عليهم وزكّاهم ورضى عنهم وأرضاهم ووعدهم الجنة بقوله تعالى : « مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا » . وخاصة العشرة المقطوع لهم بالجنة بإخبار الرسول هم القدوة مع علمهم بكثير من الفتن والأمور الجارية عليهم بعد نبيّهم بإخباره لهم بذلك . وذلك غير مسقط من مرتبتهم وفضلهم ، إذ كانت تلك الأمور مبنية على الإجتهاد ، وكل مجتهد مصيب . وسيأتى الكلام فى تلك الأمور فى سورة « الحجرات » مبيّنة إن شاء الله تعالى : [تم تفسير سورة « الفتح » ، والحمد لله] (٣) .

---

(١) النطع (بالكسر) : بساط من الجلد يفرش تحت المحكوم عليه بالعذاب أو بقطع الرأس . أو يفرش للأكل أو اللعب .

(٢) زيادة عن كتاب تاريخ بغداد فى ترجمة عمر بن حبيب .

(٣) زيادة من أ .

تفسير سورة الحُجُرات

مدنيَّة بإجماع . وهى ثمانى عشرة آية

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ وَرَسُولِهِ ﴾ قال العلماء : كان فى العرب جَفاءٌ وسوءُ أدب فى خطاب النبىّ صلى الله عليه وسلم وتلقيب الناس . فالسورة فى الأمر بمكارم الأخلاق ورعاية الآداب . وقرأ الضحاك ويعقوب الحضرمىّ : «لَا تَقَدَّمُوا» بفتح التاء والدال من التقدّم . الباقون «تُقَدِّمُوا» بضم التاء وكسر الدال من التقديم ؛ ومعناهما ظاهر . أى لا تقدموا قولا ولا فعلا بين يدى الله وقول رسوله وفعله فيما سبيلُه أن تأخذوه عنه من أمر الدين والدنيا . ومن قدّم قولَه أو فعله على الرسول صلى الله عليه وسلم فقد قدّمه على الله تعالى ؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم إنما يأمر عن أمر الله عز وجل .

الثانية — واختلف فى سبب نزولها على أقوال ستة :

الأول — ما ذكره الواحدىّ من حديث ابن جريج قال : حدّثنى ابن أبى مُليكة أن عبد الله بن الزبير أخبره أنه قدم ركب من بنى تميم على رسول الله صلى عليه وسلم ، فقال أبو بكر : أمِّر القَعْقاع بن مَعْبد . وقال عمر : أمِّر الأقرع بن حابس . فقال أبو بكر : ما أردت إلا خلافى . وقال عمر : ما أردتُ خلافك . فتماديا حتى ارتفعت أصواتهما ؛

فنزل فى ذلك : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ وَرَسُولِهِ — إلى قوله — وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ » . رواه البخارى عن الحسن بن محمد بن الصباح ؛ ذكره المهدَوِىّ أيضا .

الثانى — ماروى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم أراد أن يستخلف على المدينة رجلاً إذ مضى إلى خَيْبَر ؛ فأشار عليه عمر برجل آخر ؛ فنزل : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ وَرَسُولِهِ » . ذكره المَهْدَوِىّ أيضا .

الثالث — ما ذكره الماوردىّ عن الضحاك عن ابن عباس رضى الله عنهما : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنفذ أربعة وعشرين رجلا من أصحابه إلى بنى عامر فقتلوهم ؛ إلا ثلاثة تأخروا عنهم فسلموا وانكفئوا(١) إلى المدينة ؛ فلقوا رجلين من بنى سُلَيم فسألوهما عن نسبهما فقالا : من بنى عامر، لأنهم أعز من بنى سليم فقتلوهما ؛ فجاء نفر من بنى سليم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : إن بيننا و بينك عهدا ، وقد قتل منا رجلان ؛ فوداهما النبىّ صلى الله عليه وسلم بمائة بعير ، ونزلت عليه هذه الآية فى قتلهم الرجلين . وقال قتادة : إن ناسا كانوا يقولون لو أنزل فىّ كذا، لو أنزل فىّ كذا ؟ فنزلت هذه الآية . ابن عباس : نُهُوا أن يتكلموا بين يدى كلامه . مجاهد : لا تفتاتوا(٢) على الله ورسوله حتى يقضى الله على لسان رسوله ؛ ذكره البخارى أيضا . الحسن : نزلت فى قوم ذَبَحُوا قبل أن يصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فأمرهم أن يعيدوا الذبح . ابن جريج : لا تقدموا أعمال الطاعات قبل وقتها الذى أمر الله تعالى به ورسوله صلى الله عليه وسلم .

قلت : هـذه الأقوال الخمسة المتأخرة ذكرها القاضى أبو بكر بن العربى ، وسردها قبله الماوردى . قال القاضى : وهى كلها صحيحة تدخل تحت العموم ؛ فالله أعلم ما كان السبب المثير للآية منها ، ولعلها نزلت دون سبب ؛ والله أعلم . قال القاضى : إذا قلنا إنها نزلت فى تقديم الطاعات على أوقاتها فهو صحيح؛ لأن كل عبادة مؤقتة بميقات لا يجوز تقديمها

(١) انكفأ القوم انكفاء : رجعوا وتبددوا .

(٢) افتات الكلام : ابتدعه . وافتات عليه فى الأمر : حكم عليه . وافتات برأيه : استبد به .

عليه كالصلاة والصوم والحج ؛ وذلك بيّن . إلا أن العلماء اختلفوا فى الزكاة، لما كانت عبادة مالية وكانت مطلوبة لمعنًى مفهوم، وهو سدّ خَلّة الفقير، ولأن النبيّ صلى الله عليه وسلم استعجل من العباس صدقة عامين ، ولما جاء من جمع صدقة الفطر قبل يوم الفطر حتى تعطى لمستحقيها يوم الوجوب وهو يوم الفطر ؛ فاقتضى ذلك كله جواز تقديمها العام والاثنين . فإن جاء رأس العام والنصاب بحاله وقعت موقعها . وإن جاء رأس العام وقد تغيّر النصاب تبيّن أنها صدقة تطوّع . وقال أشهب : لا يجوز تقديمها على الحول لحظة كالصلاة ؛ وكأنه طرد الأصل فى العبادات فرأى أنها إحدى دعائم الإسلام فوفاها حقها فى النظام وحسن الترتيب . ورأى سائر علمائنا أن التقديم اليسير فيها جائز؛ لأنه معفوٌّ عنه فى الشرع بخلاف الكثير . وما قاله أشهب أصح؛ فإن مفارقة اليسير الكثير فى أصول الشريعة صحيح ، ولكنه لمعانٍ تختص باليسير دون الكثير . فأما فى مسألتنا فاليوم فيه كالشهر ، والشهر كالسنة . فإما تقديم كلّى كما قاله أبو حنيفة والشافعىّ ، وإما حفظ العبادة على ميقاتها كما قال أشهب .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ ﴾ أصل فى ترك التعرّض لأقوال النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وإيجاب اتباعه والاقتداء به ، وكذلك قال النبيّ صلى الله عليه وسلم فى مرضه : " مُرُوا أبا بكر فَلْيُصَلّ بالناس " . فقالت عائشة لحفصة رضى الله عنهما : قولى له إن أبا بكر رجل أسيف (٢) وإنه متى يَقُم مَقامَك لا يُسْمِع الناسَ من البكاء ؛ فَمُرْ عمر فليصلّ بالناس . فقال صلى الله عليه وسلم : " إنكنّ لأنتنّ صواحبُ (٣) يوسف . مُرُوا أبا بكر فليصلّ بالناس " . فمعنى قوله " صواحب يوسف " الفتنة بالردّ عن الجائز إلى غير الجائز .

---

(١) فى الأصول : « وذلك أن العلماء ... » والتصويب عن ابن العربى .

(٢) سريع البكاء والحزن . وقيل : هو الرقيق .

(٣) قال القسطلانى : « أى مثلهن فى إظهار خلاف ما فى الباطن ؛ فإن عائشة أظهرت أن سبب إرادتها صرف الإمامة عن الصديق لكونه لا يسمع المأمومين القراءة لبكائه ، ومرادها زيادة على ذلك ، وهو ألا يتشاءم الناس به . وهذا مثل زليخا استدعت النسوة وأظهرت لهن الإكرام بالضيافة ، وغرضها أن ينظرن إلى حسن يوسف ويعذرنها فى محبته ؛ فعبر بالجمع فى قوله : « إنكن » والمراد عائشة فقط . وفى قوله : « صواحب » والمراد زليخا كذلك .

وربما احتج بُغَاة القياس بهذه الآية . وهو باطل منهم ؛ فإن ما قامت دلالتـه فليس فى فعله تقـديم بين يديه . وقـد قامت دلالة الكتاب والسنة على وجوب القـول بالقياس فى فروع الشرع ؛ فليس إذًا تقدّم بين يديه . ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ يعنى فى التقدّم المنهى عنـه . ﴿ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ ﴾ لقولكم ﴿ عَلِيمٌ ﴾ بفعلكم .

قوله تعـالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوٓا أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُۥ بِٱلْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَٰلُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴿٢﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ ﴾ روى البخارىّ والترمذىّ عن ٱبن أبى مُليكة قال : حدثنى عبد الله بن الزبير أن الأقرع بن حابس قدِم على النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ فقال أبو بكر : يارسول الله استعمله على قومه ؛ فقال عمر : لا تستعمله يا رسول الله ؛ فتكلما عنـد النبىّ صلى الله عليه وسـلم حتى ارتفعت أصواتهما ؛ فقال أبو بكر لعمر : ما أردت إلا خلافى . فقال عمر[1] : ما أردت خلافك ؛ قال : فنزلت هذه الآية : « يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ » قال : فكان عمر بعد ذلك إذا تكلم عند النبىّ صلى الله عليه وسلم لم يسمع كلامه حتى يُستفهمه . قال : وما ذكر ابن الزبير جدّه يعنى أبا بكر . قال : هذا حديث غريب حسن . وقد رواه بعضهم عن ٱبن أبى مليكة مرسلا ، لم يذكر فيه عن عبد الله بن الزبير .

قلت : هو البخارى ، قال : عن ٱبن أبى مُليكة كاد الخيِّران أن يهلكا أبو بكر وعمر ، رفعا أصواتهما عنـد النبىّ صلى الله عليه وسلم حين قدِم عليـه ركب بنى تميم ؛ فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس أخى بنى مُجاشِع ، وأشار الآخر برجل آخر ؛ فقال نافع : لا أحفظ اسمه ، فقال أبو بكر لعمر : ما أردتَ إلا خلافى . فقال : ما أردتُ خلافك . فارتفعت أصواتهما

(١) كلمة : « عمر » ساقطة من أ ، ب ، هـ .

فى ذلك ؛ فأنزل الله عز وجل : « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ » الآية. فقال آبن الزبير : فما كان عمر يُسمع رسولَ الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية حتى يستفهمه. ولم يذكر ذلك عن أبيه[1] ؛ يعنى أبا بكر الصديق . وذكر المهدوى عن علىّ رضى الله عنه : نزل قوله : « لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ » فينا لما آرتفعت أصواتنا أنا وجعفر وزيد بن حارثة ، نتنازع آبنة حمزة لما جاء بها زيد من مكة ؛ فقضى بها رسول صلى الله عليه وسلم لجعفر ؛ لأن خالتها عنده. وقد تقدم هذا الحديث فى « آل عمران »[2] . وفى الصحيحين عن أنس بن مالك أن النبىّ صلى الله عليه وسلم افتقد ثابت بن قيس فقال رجل : يا رسول الله ، أنا أعلم لك عِلْمَهُ ؛ فأتاه فوجده جالسا فى بيته مُنَكِّسًا رأسه ؛ فقال له : ما شأنك ؟ فقال : شَرٌّ[3] ! كان يرفع صوته فَوْقَ صوتِ النبىّ صلى الله عليه وسلم فقد حبِط عمله وهو من أهل النار. فأتى الرجل النبىّ صلى الله عليه وسلم فأخبره أنه قال كذا وكذا. فقال موسى[4] : فرجع إليه المرة الآخرة ببشارة عظيمة ؛ فقال : " آذهب إليه فقل له إنك لستَ من أهل النار ولكنك من أهل الجنة " (لفظ البخارى) وثابت هذا هو ثابت بن قيس بن شماس الخزرجى يُكْنَى أبا محمد بآبنه محمد . وقيل : أبا عبد الرحمن . قُتِل له يوم الحَرّة[5] ثلاثةٌ من الولد : محمد ، ويحيى ، وعبد الله . وكان خطيبا بليغا معروفا بذلك ، كان يقال له خطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ كما يقال لحسان شاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولما قدِم وفد تميم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وطلبوا المفاخرة قام خطيبهم فآفتخر ، ثم قام ثابت بن قيس فخطب خطبة بليغة جَزْلة فغلبهم ، وقام شاعرهم وهو الأقرع بن حابس فأنشد :

---

(١) قوله : « عن أبيه » يريد جدّه لأمه أسماء .

(٢) راجع جـ ٤ ص ٨٨ .

(٣) هذا التفات من الحاضر إلى الغائب ؛ والأصل : كنت أرفع صوتى .

(٤) هو ابن أنس ؛ أحد رجال سند الحديث .

(٥) الحرّة : أرض بظاهر المدينة بها حجارة سود كبيرة ، تعرف بحرة واقم ، و بها كانت الوقعة فى سنة ثلاث وستين من الهجرة أيام يزيد بن معاوية حين أنهب المدينة عسكره من أهل الشام الذين ندبهم لقتال أهل المدينة من الصحابة والتابعين ، وأمر عليهم مسلم بن عقبة المرى .

أتيناك كَيْمَا يعرف الناس فضلنا * إذا خالفونا عنـد ذكر المكارم
و إنا رءوس الناس من كل مَعْشَر * وأن ليس فى أرض الحجاز كدارم
و إنّ لنـا المِرْباع فى كل غارة * تكون بنجد أو بأرض التهائم (١)

فقام حسان فقال :

بَنى دارم لا تَفْخَرُوا إن فَخْرَكُمْ * يعود وَبَالًا عنـد ذكر المكارم
هَبِلتم علينـا تفخرون وأنتمُ * لنـا خَوَلٌ من بين ظِئر وخادم (٢)

فى أبيـات لهما .

فقالوا : خطيبهم أخطب من خطيبنا ، وشاعرهم أشعر من شاعرنا ؛ فارتفعت أصواتهم فأنزل الله تعـالى : « لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَـوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ » . وقال عطاء الخراسانى : حدّثتنى ابنة ثابت بن قيس قالت : لمـا نزلت « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ » الآية ، دخل أبوها بيته وأغلق عليه بابه ؛ فَفَقَده النبيّ صلى الله عليه وسلم فأرسل إليـه يسأله ما خبره ؛ فقال : أنا رجل شـديد الصوت ؛ أخاف أن يكون حبِط عملى . فقال عليه السـلام : " لستَ منهم بل تعيش بخـير وتموت بخير " . قال : ثم أنزل الله : « إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ » (٣) فأغلق بابه وطَفِق يبكى ؛ ففقده النبيّ صلى الله عليه وسـلم فأرسل إليه فأخبره ؛ فقال : يارسول الله ، إنى أحب الجمال وأحب أن أسـود قومى . فقال : " لستَ منهم بل تعيش حَمِيدًا وتُقتل شهيدا وتدخل الجنة " . قالت : فلما كان يوم اليمـامة خرج مع خالد بن الوليد إلى مُسَيْلِمَة فلما التقَوْا انكشفوا ، فقال ثابت وسالم مولى أبى حذيفة : ما هكذا كنا نقاتل مع رسول الله صلى الله عليه وسـلم ، ثم حفر كل واحد منهما له حفرة فثبتا وقاتلا حتى قُتـلا ؛ وعلى ثابت يومئـذ درع له نفيسة ؛ فمر به رجل من

(١) فى سيرة ابن هشام : « ... أو بأرض الأعاجم » . والمرباع : ما يأخذه الرئيس وهو ربع الغنيمة .
(٢) هبلتم : فقدتم . والخول : حشم الرجل وأتباعه .
(٣) راجع جـ ١٤ ص ٦٩

المسلمين فأخذها؛ فبينا رجل من المسلمين نائم أتاه ثابت فى منامه فقال له : أوصيك بوصية، فإياك أن تقول هذا حُلْم فتضيعه، إنى لما قُتلت أمس مرَّ بى رجل من المسلمين فأخذ درعى ومنزلُه فى أقصى الناس، وعند خبائه فرس يَسْتَنّ(١) فى طِوَله، وقد كفأ على الدّرع بُرْمَةً، وفوق البرمة رَحْل؛ فأْتِ خالدًا فمُرْه أن يبعث إلى درعى فيأخذها، و إذا قدمتَ المدينة على خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم — يعنى أبا بكر — فقل له : إن علىّ من الدَّين كذا وكذا، وفلان من رقيق عتيق وفلان؛ فأتى الرجل خالدا فأخبره ؛ فبعث إلى الدرع فأتى بها وحدّث أبا بكر برؤياه فأجاز وصيته . قال : ولا نعلم أحد أجيزت وصيّته بعد موته غير ثابت ، رحمه الله؛ ذكره أبو عمر فى الاستيعاب .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ ﴾ أى لا تخاطبوه : يا محمد ، و يا أحمد . ولكن : يانبىّ الله ، و يا رسول الله ؛ توقيرًا له . وقيل : كان المنافقون يرفعون أصواتهم عند النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ ليقتدى بهم ضَعَفة المسلمين فنُهِى المسلمون عن ذلك . وقيل : « لَا تَجْهَرُوا لَهُ » أى لا تجهروا عليه، كما يقال : سقط لِفيه ؛ أى على فيه . ﴿ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ ﴾ الكاف كاف التشبيه فى محل النصب ؛ أى لا تجهروا له جهرا مثل جهر بعضكم لبعض . وفى هذا دليل [على] أنهم لم يُنهوا عن الجهر مطلقا حتى لايسوغ لهم إلا أن يكلموه بالهمس والمخافتة ؛ و إنما نُهُوا عن جهر مخصوص مقيّد بصفة؛ أعنى الجهر المنعوت بمماثلة ما قد اعتادوه منهم فيما بينهم، وهو الخلو من مراعاة أبّهة النبوّة وجلالة مقدارها وانحطاط سائر الرتب و إن جلّت عن رتبتها . ﴿ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ أى من أجل أن تحبط، أى تبطل؛ هذا قول البصريين . وقال الكوفيون : أى لئلا تحبط أعمالكم .

الثالثة — معنى الآية الأمرُ بتعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوقيره ، وخفض الصوت بحضرته وعند مخاطبته ؛ أى إذا نطق ونطقتم فعليكم ألا تبلغوا بأصواتكم وراء الحدّ

(١) استن الفرس : قص وعدا إقبالا و إدبارا . والطول والطيل (بالكسر) : الحبل الطويل يشد أحد طرفيه فى وتد أو غيره والطرف الآخر فى يد الفرس ؛ ليدور فيه و يرعى ولا يذهب اوجهه .

الذى يبلغه بصوته ، وأن تغضُّوا منها بحيث يكون كلامه غالبا لكلامكم ، وجهرُه باهرًا لجهركم ؛ حتى تكون مزيّتة عليكم لائحة ، وسابقته واضحة ، وامتيازه عن جهوركم كشيَة الأبلق . لا أن تغمروا صوته بلغطكم ، وتبهَروا منطقه بصخبكم . وفى قراءة ابن مسعود «لَا تَرْفَعُوا بِأَصْوَاتِكُمْ» . وقد كره بعض العلماء رفع الصوت عند قبره عليه السلام . وكره بعض العلماء رفع الصوت فى مجالس العلماء تشريفا لهم ؛ إذ هم ورثة الأنبياء .

الرابعة — قال القاضى أبو بكر بن العربى : حرمة النبىّ صلى الله عليه وسلم ميّتًا كحرمته حيًّا ، وكلامه المأثور بعد موته فى الرفعة مثالُ كلامه المسموع من لفظه ، فإذا قرئ كلامه ، وجب على كل حاضر ألا يرفع صوته عليه ، ولا يَعرض عنه ؛ كما كان يلزمه ذلك فى مجلسه عند تلفظه به . وقد نبّه الله سبحانه على دوام الحرمة المذكورة على مرور الأزمنة بقوله تعالى : « وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا »[1] . وكلامه صلى الله عليه وسلم من الوَحْى ، وله من الحكمة مثل ماللقرآن ؛ إلا معانى مستثناة ، بيانها فى كتب الفقه .

الخامسة — وليس الغرض برفع الصوت ولا الجهر مايقصد به الاستخفاف والاستهانة ؛ لأن ذلك كفر والمخاطبون مؤمنون . وإنما الغرض صوت هو فى نفسه والمسموع من جِرْسه[2] غير مناسب لما يُهاب به العظماء ويوقّر الكبراء ، فيتكلف الغض منه وردّه إلى حدّ يميل به إلى مايستبين فيه المأمور به من التعزير والتوقير . ولم يتناول النهى أيضا رفع الصوت الذى يتأذى به رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ وهو ما كان منهم فى حرب أو مجادلة معاندٍ أو إرهاب عدوّ أو ما أشبه ذلك ؛ ففى الحديث أنه قال عليه السلام للعباس ابن عبد المطلب لما انهزم الناس يوم حُنين : "اصرخ بالناس" ، وكان العباس أجهر الناس صوتا . يروى أن غارة أتتهم يومًا فصاح العباس : ياصباحاه ! فأسقطت الحوامل لشدّة صوته ، وفيه يقول نابغة بنى جعدة :

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٠٣

(٢) الجرس (بفتح الجيم وكسرها) : الصوت .

زَجْرُ أبي عُرْوَةَ[1] السباع إذا * أشفق أن يختلطن بالغنم

زعمت الرواة أنه كان يزجر السباع عن الغنم فيفتق مرارة السبع فى جوفه .

السادسة — قال الزجاج : ﴿ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ ﴾ التقدير لأن تحبط ؛ أى فتحبط أعمالكم ، فاللام المقدرة لام الصيرورة وليس قوله : « أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ » بموجب أن يكفر الإنسان وهو لا يعلم ؛ فكما لا يكون الكافر مؤمنا إلا باختياره الإيمان على الكفر ، كذلك لا يكون المؤمن كافرا من حيث لا يقصد إلى الكفر ولا يختاره بإجماع . كذلك لا يكون الكافر كافرا من حيث لا يعلم .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَٰتَهُمْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمْتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَىٰ ۚ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﴾ أى يخفضون أصواتهم عنده إذا تكلموا إجلالا له ، أو كلموا غيره بين يديه إجلالا له . قال أبو هريرة : لما نزلت « لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ » قال أبو بكر رضى الله عنه : والله لا أرفع صوتى إلا كأخى السِّرار[2] . وذكر سنيد قال : حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة قال : لما نزلت : لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ » قال أبو بكر : والذى بعثك بالحق لا أكلمك بعد هذا إلا كأخى السِّرار . وقال عبد الله بن الزبير : لما نزلت : « لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ » ما حدث عمر عند النبى صلى الله عليه وسلم بعد ذلك فسمع كلامه حتى يستفهمه مما يخفض ؛ فنزلت : إِنَّ الَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى » . قال الفراء : أى أخلصها للتقوى . وقال الأخفش : أى اختصها للتقوى . وقال ابن عباس : « امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلتَّقْوَى » طهرهم من كل قبيح ، وجعل فى قلوبهم الخوف من الله

(١) أبو عروة : كنية العباس .

(٢) السرار (بالكسر) المسارة ؛ أى كصاحب السرار ، أو كنسل المسارة لخفض صوته ؛ والكاف صفة لمصدر محذوف .

والتقوى . وقال عمر رضى الله عنه : أذهب عن قلوبهم الشهوات . والامتحان افتعال من مَحَنْتُ الأديمَ مَحْنًا حتى أوسعته . فمعنى امتحن الله قلوبهم للتقوى وسّعها وشرحها للتقوى . وعلى الأقوال المتقدمة : امتحن قلوبهم فأخلصها ؛ كقولك : امتحنت الفضة أى اختبرتها حتى خلصت . ففى الكلام حذف يدل عليه الكلام، وهو الإخلاص . وقال أبو عمرو : كل شىء جَهَدته فقد محنته . وأنشد :

أتت رذايا باديًا كَلالها * قد محنت واضطربت آطالها (١)

﴿ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾

قال مجاهد وغيره : نزلت فى أعراب بنى تميم ؛ قدم الوفد منهم على النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فدخلوا المسجد ونادَوُا النبىّ صلى الله عليه وسلم من وراء حجرته أن آخرج إلينا، فإن مَدْحَنَا زَيْنٌ وَذَمّنَا شَيْنٌ . وكانوا سبعين رجلا قدّموا الفداءَ ذَرارِىَ لهم ؛ وكان النبىّ صلى الله عليه وسلم نام للقائلة . وروى أن الذى نادى الأقرع بن حابس ، وأنه القائل : إن مَدْحِى زَيْنٌ وإن ذَمّى شَيْن؛ فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " ذاك الله " . ذكره الترمذى عن البَرَاء بن عازب أيضا . وروى زيد بن أرقم فقال : أتى أناس النبى صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم لبعض : انطلقوا بنا إلى هذا الرجل ، فإن يكن نبيًا فنحن أسعد الناس بأتباعه ، وإن يكن مَلِكًا نَعِشْ فى جنابه (٢) . فأتَوا النبى صلى الله عليه وسلم فجعلوا ينادونه وهو فى حجرته : يامحمد ، يامحمد ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية . قيل : إنهم كانوا من بنى تميم . قال مقاتل كانوا تسعة عشر : قيس بن عاصم ، والزِّبْرِقان بن بَدْر ، والأقْرَع بن حابس ، وسُوَيد بن هاشم ، وخالد بن مالك ، وعطاء بن حابس ، والقَعْقاع بن مَعْبَد ، ووَكِيع بن وكيع ، وعُيَيْنَة بن حصْن

(١) الرذايا : جمع رذية ، وهى الناقة المهزولة من السير . والكلال : الإعياء . والآطال : جمع إطل ؛ وهو الخاصرة .

(٢) فى الطبرى : « فى جناحه » .

وهو الأحمق المطاع ، وكان من الجزارين يجر عشرة آلاف قناة ، أى يتبعه ، وكان اسمه حذيفة وسمى عُيَيْنَة لِشَتَرٍ[1] كان فى عينيه ذكر عبد الرزاق فى عُيينة هذا : أنه الذى نزل فيه «وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا»[2] . وقد مضى فى آخر «الأعراف» من قوله لعمر رضى الله عنه مافيه كفاية[3] ؛ ذكره البخارى . وروى أنهم وَفَدوا وقت الظَّهِيرة ورسول الله صلى الله عليه وسلم راقد ، فجعلوا ينادونه : ياعمد ياعمد ، أخرج إلينا ، فاستيقظ وخرج ، ونزلت . وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " هم جُفاة بنى تميم لولا أنهم من أشد الناس قتالا للأعور الدجال لدعوت الله عليهم أن يهلكهم " . والحُجُرات جمع حُجْرة ، كالغُرُفات جمع غُرْفة ، والظلمات جمع ظُلْمة . وقيل : الحجرات جمع الحُجَر ، والحُجَر جمع حُجْرة ، فهو جمع الجمع . وفيه لغتان : ضم الجيم وفتحها[4] . قال :

ولما رأونا باديًا رُكَباتنا * على موطن لاتخلط الجِدُّ بالهَزْلِ

والحجرة : الرقعة من الأرض المحجورة بحائط يحوط عليها . وحَظيرة الإبل تسمى الحجرة ، وهى فُعْلة بمعنى مفعولة . وقرأ أبو جعفر بن القَعْقَاع « الحُجَرات » بفتح الجيم استثقالا للضمتين . وقرئ « الحُجْرات » بسكون الجيم تخفيفا . وأصل الكلمة المنع . وكل مامنعت أن يوصل إليه فقد حَجَرت عليه . ثم يحتمل أن يكون المنادى بعضا من الجملة فلهذا قال : « أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ » أى إن الذين ينادونك من جملة قوم الغالب عليهم الجهل .

قوله تعالى : وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٥﴾

أى لو انتظروا خروجك لكان أصلح لهم فى دينهم ودنياهم . وكان صلى الله عليه وسلم لايحتجب عن الناس إلا فى أوقات يشتغل فيها بمهمات نفسه ؛ فكان إزعاجه فى تلك الحالة

(١) الشتر (بفتحتين) : انغلاب فى جفن العين . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٢
(٣) راجع جـ ٧ ص ٣٤٧ . (٤) وفيه لغة ثالثة : سكون الجيم .

من سوء الأدب » وقيل : كانوا جاءوا شفعاء فى أسارى بنى عنبر فأعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم نصفهم، وفادى على النصف. ولو صبروا لأعتق جميعهم بغير فداء. ﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ ﴿٦﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ ﴾ قيل : إن هذه الآية نزلت فى الوليد بن عُقبة بن أبى مُعَيْط . وسبب ذلك مارواه سعيد عن قتادة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم بعث الوليد بن عُقبة مُصَدِّقًا(١) إلى بنى المُصْطَلِق ؛ فلما أبصروه أقبلوا نحوه فهابهم — فى رواية : لإحْنَة كانت بينه وبينهم — ؛ فرجع إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فأخبره أنهم قد ارتدّوا عن الإسلام . فبعث نبى الله صلى الله عليه وسلم خالدَ بن الوليد وأمره أن يتثبّت ولا يَعْجَل ؛ فانطلق خالد حتى أتاهم ليلًا ؛ فبعث عُيُونَه فلما جاءوا أخبروا خالدا أنهم متمسكون بالإسلام ، وسمعوا أذانهم وصلاتهم ؛ فلما أصبحوا أتاهم خالد ورأى صحة ماذكروه ؛ فعاد إلى نبىّ الله صلى الله عليه وسلم فأخبره ، فنزلت هذه الآية ؛ فكان يقول نبى الله صلى الله عليه وسلم : " التأنّى من الله والعجلة من الشيطان" . وفى رواية : أن النبى صلى الله عليه وسلم بعثه إلى بنى المُصْطَلِق بعد إسلامهم ؛ فلما سمعوا به ركبوا إليه ، فلما سمع بهم خافهم ؛ فرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره أن القوم قد همّوا بقتله ، ومنعوا صدقاتهم . فهمّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بغزوهم ، فبينما هم كذلك إذ قدم وفدهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يارسول الله ، سمعنا برسولك فخرجنا إليه لنكرمه ، ونؤدى إليه ماقِبَلَنَا من الصدقة ، فاستمر راجعا ، وبلغنا أنه يزعم لرسول الله أنا خرجنا لنقاتله ، والله ماخرجنا لذلك ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ؛ وسُمِّىَ الوليدُ فاسقًا أى كاذبا . قال

(١) المصدِّق (بتخفيف الصاد وتشديد الدال) : العامل الذى يجبى الصدقات .

ابن زيد ومقاتل وسهل بن عبد الله : الفاسق الكذاب . وقال أبو الحسن[1] الوراق : هو المعلن بالذنب . وقال ابن طاهر : الذى لايستحى من الله . وقرأ حمزة والكسائى « فتثبتوا » من التثبت . الباقون « فَتَبَيَّنُوا » من التبيين ﴿ أَنْ تُصِيبُوا ﴾ أى لئلا تصيبوا ، فـ« أن » فى محل نصب بإسقاط الخافض . ﴿ قَوْمًا بِجَهَالَةٍ ﴾ أى بخطأ . ﴿ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ على العجلة وترك التأنى .

الثانيـــة — فى هذه الآية دليلٌ على قبول خبر الواحد إذا كان عَدْلاً ، لأنه إنما أمر فيها بالتثبت عند نقل خبر الفاسق . ومن ثبت فسقه بطل قوله فى الأخبار إجماعا ؛ لأن الخبر أمانة والفسق قرينة يبطلها . وقد استثنى الإجماع من جملة ذلك مايتعلق بالدعوى والجحود ، و إثبات حق مقصود على الغير ؛ مثل أن يقول : هذا عبدى ؛ فإنه يقبل قوله . و إذا قال : قد أنفذ فلان هذا لك هدية ؛ فإنه يقبل ذلك . وكذلك يقبل فى مثله خبر الكافر . وكذلك إذا أقر لغيره بحق على نفسه فلا يبطل إجماعا . وأما فى الإنشاء على غيره فقال الشافعى وغيره : لايكون ولياً فى النكاح . وقال أبو حنيفة ومالك : يكون ولياً ؛ لأنه يَلِى مالها فيلى بُضْعَها . كالعدل ، وهو و إن كان فاسقا فى دينه إلا أن غيرته موفرة وبها يحمى الحريم ، وقد يبذل المال ويصون الحرمة ؛ و إذا وَلِىَ المال فالنكاح أوْلَى .

الثالثـــة — قال ابن العربى : ومن العَجَب أن يجوّز الشافعى ونظراؤه إمامة الفاسق . ومن لا يؤتمن على حبة مالٍ [كيف][2] يصحّ أن يؤتمن على قنطار دَيْن . وهذا إنما كان أصله أن الولاة الذين كانوا يصلّون بالناس لما فسدت أديانهم ولم يمكن ترك الصلاة و راءهم ، ولا اسْتُطِيعت إزالتهم صُلِّىَ معهم ووراءهم ؛ كما قال عثمان : الصلاة أحسن مايفعل الناس ؛ فإذا أحسنوا فأحسن ، و إذا أساءوا فاجتنب إساءتهم . ثم كان من الناس من إذا صلّى معهم تَقِيَّةً أعادوا الصلاة فقه ، ومنهم من كان يجعلها صلاته . و بوجوب الإعادة أقول ؛

(١) فى « ح » : « أبو الحسين » .

(٢) زيادة من ابن العربى .

فلا ينبغى لأحد أن يترك الصلاة مع من لا يرضى من الأئمـة ، ولكن يعيد سِرًّا فى نفسه ، ولا يؤثر ذلك عند غيره .

الرابعـــة — وأما أحكامه إن كان والِيًا فينفذ منها ما وافق الحق و يردّ ما خالفه ، ولا ينقض حكمه الذى أمضاه بحـال ؛ ولا تلتفتوا إلى غير هـذا القول من رواية [تؤثر](١) أو قول يحكى ؛ فإن الكلام كثير والحق ظاهر .

الخامســـة — لا خلاف فى أنه يصح أن يكون رسولا عن غيره فى قول يبلغه أو شىء يوصـله ، أو إذن يعلمه ؛ إذا لم يخرج عن حق المرسِل والمبلِّغ ؛ فإن تعلّق به حق لغيرهما لم يقبل قوله . وهذا جائز للضرورة الداعية إليه ؛ فإنه لو لم يتصرف بين الخلق فى هذه المعانى إلا العدول لم يحصل منها(٢) شىء لعدمهم فى ذلك . والله أعلم .

السادســـة — وفى الآية دليل على فساد قول من قال : إن المسلمين كلهم عدول حتى تثبت الجُرحة ؛ لأن الله تعالى أمر بالتثبت قبل القبول ، ولا معنى للتثبت بعد إنفاذ الحكم ؛ فإن حكم الحاكم قبل التثبت فقد أصاب المحكوم عليه بجهالة .

السابعـــة — فإن قضى بمـا يغلب على الظن لم يكن ذلك عمـلا بجهالة ؛ كالقضـاء بالشاهدين العدلين ، وقبول قول العـالم المجتهـد . و إنمـا العمل بالجهالة قبول قـول من لا يحصل غلبة الظن بقبوله . ذكر هذه المسألة القُشَيْرِى ، والذى قبلها المَهْدَوِى .

قوله تعـالى : وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ ٱللَّهِ ۚ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِى كَثِيرٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِى قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ ٱلْكُفْرَ وَٱلْفُسُوقَ وَٱلْعِصْيَانَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ ﴿٧﴾ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَنِعْمَةً ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٨﴾

(١) زيادة من ابن العربى .
(٢) فى ابن العربى : « منهم » .

قوله تعالى : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﴾ فلا تكذبوا ؛ فإن الله يُعلمه أنباءكم فتفتضحون . ﴿ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ ﴾ أى لو تسارع إلى ما أردتم قبل وضوح الأمر لنا لكم مشقة وإثم ؛ فإنه لو قتل القومَ الذين سعى بهم الوليد بن عُقبة إليه لكان خطأ ، ولَعَنَتَ مَن أراد إيقاع الهلاك بأولئك القوم لعداوة كانت بينه وبينهم . ومعنى طاعة الرسول لهم : الائتمارُ بما يأمر به فيما يبلّغونه عن الناس والسماع منهم . والعَنت الإثم ؛ يقال : عنِت الرجل . والعنت أيضا الفجور والزنى ؛ كما فى سورة «النساء»[1] . والعنت أيضًا الوقوع فى أمر شاق ؛ وقد مضى فى آخر « براءة » القول فى « عَنِتُّمْ » بأكثر من هذا[2] . ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ ﴾ هذا خطاب للؤمنين المخلصين الذين لا يكذبون النبيّ صلى الله عليه وسلم ولا يخبرون بالباطل ؛ أى جعل الإيمان أحبّ الأديان إليكم . ﴿ وَزَيَّنَهُ ﴾ بتوفيقه . ﴿ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ أى حسّنه إليكم حتى اخترتموه . وفى هذا ردّ على القدرية والإمامية وغيرهم ، حسب ما تقدّم فى غير موضع . فهو سبحانه المنفرد بخلق ذوات الخلق وخلق أفعالهم وصفاتهم واختلاف ألسنتهم وألوانهم ، لاشريك له . ﴿ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ ﴾ قال ابن عباس : يريد به الكذب خاصة . وقاله ابن زيد . وقيل : كل ما خرج عن الطاعة ؛ مشتقٌّ من فَسَقتِ الرُّطَبَةُ خرجت من قشرها . والفأرة من جُحرها . وقد مضى فى « البقرة »[3] القول فيه مستوفى . والعصيان جمع المعاصى . ثم انتقل من الخطاب إلى الخبر فقال : ﴿ أُولَئِكَ ﴾ يعنى هم الذين وفقهم الله فحبّب إليهم الإيمان وكرّه إليهم الكفر أى قبحه عندهم ﴿ هُمُ الرَّاشِدُونَ ﴾ كقوله تعالى : « وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ »[4] . قال النابغة :

يا دارَ مَيَّةَ بالعَلْياء فالسَّنَدِ أقْوَتْ وطال عليها سالِفُ الأمَدِ

والرَّشَد الاستقامة على طريق الحق مع تَصَلُّب فيه ؛ من الرَّشاد وهى الصخرة .

---

(١) راجع جـ ٥ ص ١٣٧ (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٠٢
(٣) راجع جـ ١ ص ٢٤٥ (٤) راجع جـ ١٤ ص ٣٦

قال أبو الوازع : كل صخرة رشادة . وأنشد :

وغـير مُقـلَّد ومُوَشَّمـات صَلِينَ الضَّوءَ من صُمِّ الرشاد (١)

﴿ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَنِعْمَةً ﴾ أى فعـل الله ذلك بكم فضلًا ؛ أى الفضل والنعمة ، فهو مفعول له . ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ « عَلِيمٌ » بما يصلحكم « حَكِيمٌ » فى تدبيركم .

قوله تعالى : وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۚ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾

فيه عشر مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ روى الْمُعْتَمِر بن سليمان عن أنس بن مالك قال : قلت : يا نبىّ الله ، لو أتيت عبد بن أُبَىّ ؟ فانطلق إليه النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فركب حمارا وانطلق المسلمون يمشون ، وهى أرض سَبِخة ؛ فلمـا أتاه النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : إليك عنى ! فوالله لقـد أذانى نَتْن حمارك . فقال رجل من الأنصار : والله لحمار رسـول الله صلى الله عليه وسلم أطيب ريحاً منك . فغضب لعبـد الله رجل من قومه ، وغضب لكل واحد منهما أصحابه ؛ فكان بينهم حرب بالجريد والأيدى والنعال ؛ فبلغنا أنه أنزل فيهم هذه الآية . وقال مجاهد : نزلت فى الأوس والخزرج . قال مجاهـد : تقاتل حيّان من الأنصار بالعصى والنعـال فنزلت الآية . ومثله عن سـعيد ابن جبـير : أن الأوس والخزرج كان بينهم على عهد رسـول الله صلى الله عليه وسـلم قتال

(١) فى شرح شواهد الكشاف للرحوم الأستاذ أبى علىان : « الظاهر أن الشاعر يصف الديار بأنها لم يبق فيها غير وتد الخباء المقلد بالحبل وغير الأثافى المغسير لونها بالنار . والوشم والتوشيم تغيير اللون ، أى التى احترقت بضوئها أى حرها . و « من صم الرشاد » بيان لها . والصم : جمع صماء ، أى صلبة . وقيل : يصف مطايا بأنها مطبوعة على العمل غير محتاجة للزمام ، وأنها غيرها أثر السير ، قوية بحيث يظهر الشرر من شدّة وقع خفافها على الصخر الصلب » .

بالسَّعف والنعـال ونحوه ؛ فأنزل الله هـذه الآية فيهم . وقال قتادة : نزلت فى رجلين من الأنصار كانت بينهما مدارأة[1] فى حق بينهما ؛ فقـال أحدهما : لآخذن حقى عَنوة ؛ لكثرة عشيرته . ودعاه الآخر إلى أن يحاكمه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأبى أن يتبعه ؛ فلم يزل الأمر بينهما حتى تواقعا وتناول بعضهم بعضًا بالأيدى والنعال والسيوف ، فنزلت هذه الآية . وقال الكلبى : نزلت فى حرب سُمير وحاطب[2] ، وكان سُمير قتل حاطبًا ، فاقتتل الأوس والخزرج حتى أتاهم النبىّ صلى الله عليه وسـلم ؛ فنزلت . وأمر الله نبيّه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين أن يصلحوا بينهما . وقال السُّدى : كانت امرأة من الأنصار يقال لها : « أم زيد » تحت رجل من غير الأنصار ، فتخاصمت مع زوجها ، أرادت أن تزور قومها فحبسها زوجها وجعلها فى عُلِّيّة لا يدخل عليها أحد من أهلها ، وأن المرأة بعثت إلى قومها ، فجـاء قومها فأنزلوها لينطلقوا بها ، فخرج الرجل فاستغاث أهله فخرج بنو عمه ليحولوا بين المرأة وأهلها ، فتدافعوا وتجالدوا[3] بالنعال ؛ فنزلت الآية . والطائفة تتناول الرجل الواحد والجمع والاثنين ، فهو مما حمل على المعنى دون اللفظ ، لأن الطائفتين فى معنى القوم والناس . وفى قراءة عبد الله « حَتَّى يَفِيئُوا إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءُوا فخـذوا بينهم بِالقِسطِ » . وقرأ ابن أبى عَبْلَة « اقتتلتا » على لفظ الطائفتين . وقـد مضى فى آخر « براءة » القول فيـه[4] . وقال ابن عبـاس فى قوله عز وجل : « وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ[5] » قال : الواحد فما فوقه ، والطائفة من الشىء القطعة منـه . ﴿ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ بالدعاء إلى كتاب الله لهما أو عليهما ﴿ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى ﴾ تعدّت ولم تجب إلى حكم الله وكتابه . والبغى : التطاول والفساد . ﴿ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴾ أى ترجـع إلى كتابه . ﴿ فَإِنْ فَاءَتْ ﴾ رجعت ﴿ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ ﴾ أى احملوهما على الإنصاف . ﴿ وَأَقْسِطُوا ﴾ أيها الناس فلا تقتتلوا . وقيل : أقسطوا أى أعدلوا . ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ أى العادلين المحقين .

---

(١) تدارأ القوم : تدافعوا فى الخصومة ونحوها واختلفوا . وفى ا ، ز ، ل : « ممارأة » وهى المجادلة .

(٢) راجع خبر حربهما فى كتاب الكامل لابن الأثير جـ ١ ص ٤٩٤ طبع أوربا . (٣) تجالدوا : تضاربوا .

(٤) راجع جـ ٨ ص ٢٩٤ (٥) راجع جـ ١٢ ص ١٥٩

الثانيـة ـ قال العلماء: لا تخلو الفئتان من المسلمين فى اقتتالهما، إما أن يقتتلا على سبيل البغى منهما جميعا أو لا. فإن كان الأول فالواجب فى ذلك أن يُمشَى بينهما بما يصلح ذات البين ويُثمر المكافّة والموادعة. فإن لم يتحاجزا ولم يصطلحا وأقامتا على البغى صير إلى مقاتلتهما. وأما إن كان الثانى وهو أن تكون إحداهما باغيةً على الأخرى، فالواجب أن تقاتل فئة البغى إلى أن تكف وتتوب، فإن فعلت أصلح بينها و بين المبغىّ عليها بالقسط والعدل. فإن التحم القتال بينهما لشبهة دخلت عليهما وكلتاهما عند أنفسهما محقة، فالواجب إزالة الشبهة بالحجة النيّرة والبراهين القاطعة على مراشد الحق. فإن ركبتا متن اللجاج ولم تعملا على شاكلة ما هُدِيتَا إليه ونُصحتا به من اتباع الحق بعد وضوحه لهما فقد لحقتا بالفئتين الباغيتين. والله أعلم.

الثالثـة ـ فى هذه الآية دليل على وجوب قتال الفئة الباغية المعلوم بغيها على الإمام أو على أحد من المسلمين. وعلى فساد قول من منع من قتال المؤمنين، واحتج بقوله عليه السلام: "قتال المؤمن كفر". ولو كان قتال المؤمن الباغى كفرا لكان الله تعالى قد أمر بالكفر، تعالى الله عن ذلك! وقد قاتل الصدّيق رضى الله عنه: من تمسك بالإسلام وامتنع من الزكاة؛ وأمر ألا يُتبع مُوَلٍّ، ولا يُجهز على جريح، ولم تحل أموالهم، بخلاف الواجب فى الكفار. وقال الطبرى: لو كان الواجب فى كل اختلاف يكون بين الفريقين الهربَ منه ولزومَ المنازل لما أقيم حدّ ولا أبطل باطل، ولَوَجد أهل الفساق والفجور سبيلا إلى استحلال كلّ ما حرم الله عليهم من أموال المسلمين وسَبْى نسائهم وسفك دمائهم، بأن يتحزّبوا عليهم، ويكفّ المسلمون أيديهم عنهم، وذلك مخالف لقوله عليه السلام: "خذوا على أيدى سفهائكم".

الرابعـة ـ قال القاضى أبو بكر بن العربى: هذه الآية أصل فى قتال المسلمين، والعمدة فى حرب المتأولين، وعليها عوّل الصحابة، وإليها لجأ الأعيان من أهل الملة، وإياها عنى النبى صلى الله عليه وسلم بقوله: "تَقتل عَمّارًا[1] الفئةُ الباغية". وقوله عليه السلام فى شأن

(١) هو عمار بن ياسر. (راجع خبره فى كتب الصحابة).

الخوارج : "يخرجون على خير فرقة أو على حين فرقة" ، والرواية الأولى أصح ، لقوله عليه السلام : " تقتلهم أولَى الطائفتين إلى الحق" . وكان الذى قتلهم علىّ بن أبى طالب ومن كان معه . فتقرر عند علماء المسلمين وثبت بدليل الدِّين أن عليا رضى الله عنه كان إماما ، وأن كل من خرج عليه باغ وأن قتاله واجب حتى يفىء إلى الحق وينقاد إلى الصلح ؛ لأن عثمان رضى الله عنه قُتل والصحابة بُرآء من دمه ،لأنه مَنع من قتال من ثار عليه وقال : لا أكون أول مَن خَلَف رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أمته بالقتل ، فصبر على البلاء ، واستسلم للمحنة وفدى بنفسه الأمة . ثم لم يمكن ترك الناس سُدى ، فعرضت على باقى الصحابة الذين ذكرهم [عمر](١) فى الشورى ، وتدافعوها ، وكان علىّ كرّم الله وجهه أحق بها وأهلها ، فقبلها حَوطة(٢) على الأمة أن تسفك دماؤها بالتهارج والباطل ،أو يتخرق أمرها إلى مالا يتحصل . فربما تغيّر الدِّين وانقض عمود الإسلام . فلما بويع له طلب أهل الشام فى شرط البيعة التمكن من قَتَلة عثمان وأخذ القَوَد منهم ، فقال لهم علىّ رضى الله عنه : أدخلوا فى البيعة وأطلبوا الحق تصلوا إليه . فقالوا : لا تستحق بيعةً وقَتَلَة عثمان معك تراهم صباحاً ومَساء . فكان علىّ فى ذلك أسدَّ رأيا وأصوبَ قيلًا ؛ لأن عليًّا لو تعاطى القَوَد منهم لتعصبت لهم قبائل وصارت حربا ثالثة ؛ فأنتظر بهم أن يستوثق الأمر(٣) وتنعقد البيعة ،ويقع الطلب من الأولياء فى مجلس الحكم ؛ فيجرى القضاء بالحق .

ولا خلاف بين الأمة أنه يجوز للإمام تأخير القصاص إذا أدّى ذلك إلى إثارة الفتنة أو تشتيت الكلمة . وكذلك جرى لطلحة والزبير ؛ فإنهما ما خلعا عليًّا من ولاية ولا اعترضا عليه فى ديانة ؛ وإنما رأَيا أن البُداءة بقتل أصحاب عثمان أولى .

قلت : فهذا قول فى سبب الحرب الواقع بينهم . وقال جلّة من أهل العلم : إن الوقعة بالبصرة بينهم كانت على غير عزيمة منهم على الحرب بل فجأة ، وعلى سبيل دفع كل واحد من الفريقين عن أنفسهم لظنه أن الفريق الآخر قد غدر به ،لأن الأمر كان قد انتظم بينهم ،

(١) زيادة عن ابن العربى . (٢) الحوطة والحيطة : الاحتياط . (٣) فى ابن العربى : «الأمن» .

وتم الصلح والتفرق على الرضا . فخاف قَتَلة عثمان رضى الله عنه من التمكين منهم والإحاطة بهم ، فاجتمعوا وتشاوروا وآختلفوا ؛ ثم آتفقت آراؤهم على أن يفترقوا فريقين ، ويبدءوا بالحرب سحرة فى العسكرين ، وتختلف السهام بينهم ، ويصيح الفريق الذى فى عسكر علىّ : غَدَر طلحة والزبير . والفريق الذى فى عسكر طلحة والزبير : غدر علىّ . فتم لهم ذلك على ما دبروه ، ونَشِبَت الحرب ، فكان كل فريق دافعاً لمَكْرته عند نفسه ، ومانعاً من الإشاطة[1] بدمه . وهذا صواب من الفريقين وطاعة لله تعالى ، إذ وقع القتال والآمتناع منهما على هذه السبيل . وهذا هو الصحيح المشهور . والله أعلم .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ ﴾ أمرٌ بالقتال . وهو فرضٌ على الكفاية إذا قام به البعض سقط عن الباقين ، ولذلك تخلّف قوم من الصحابة رضى الله عنهم عن هذه المقامات ، كسعد بن أبى وَقّاص وعبد الله بن عمرو ومحمد بن مسلمة وغيرهم . وصوّب ذلك علىُّ بن أبى طالب لهم ، واعتذر إليه كل واحد منهم بعذر قَبِله منه . ويروى أن معاوية رضى الله عنه لما أفضى إليه الأمر ، عاتب سعداً على ما فعل ، وقال له : لم تكن ممن أصلح بين الفئتين حين آقتتلا ، ولا ممن قاتل الفئة الباغية . فقال له سعد : ندمتُ على تركى قتالَ الفئةِ الباغية . فتبيّن أنه ليس على الكل دَرَك[2] فيما فعل ، وإنما كان تصرفا بحكم الآجتهاد وإعمالا بمقتضى الشرع . والله أعلم .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ ﴾ ومن العدل فى صلحهم ألا يطالَبوا بما جرى بينهم من دم ولا مال ؛ فإنه تَلَف على تأويل . وفى طلبهم تنفير لهم عن الصلح واستشراءٌ[3] فى البغى . وهذا أصل فى المصلحة . وقد قال لسان الأمة . إن حكمة الله تعالى فى حرب الصحابة التعريفُ منهم لأحكام قتال أهل التأويل ، إذ كان أحكام قتال أهل الشرك قد عُرفت على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم وفعله .

---

(١) الإشاطة : الإهلاك . يقال : أشاط فلان دم فلان إذا عرضه للهلاك .

(٢) الدرك (بفتح الراء وسكونها) : التبعة . (٣) استشرى الرجل فى الأمر : لج . والأمور : تفاقمت وعظمت .

السابعـة — إذا خرجت على الإمام العـدل خارجةٌ باغيةٌ ولا حجة لها، قاتلهم الإمام بالمسلمين كافّة أو بمن فيه كفاية، و يدعوهم قبل ذلك إلى الطاعة والدخول فى الجماعة، فإن أبَوْا من الرجوع والصلح قوتلوا. ولا يُقتل أسيرهم ولا يتبع مُدْبِرهم ولا يُذَفَّف[1] على جريحهم، ولا تُسْبَى ذراريهم ولا أموالهم. و إذا قتل العادلُ الباغى، أوالباغى العادلَ وهو وليّه لم يتوارثا. ولا يرث قاتلٌ عمدا على حال. وقيل: إن العادل يرث الباغى، قياسًا على القصاص.

الثامنـة — وما استهلكه البغـاة والخـوارج من دم أو مال ثم تابوا لم يؤاخَذوا به. وقال أبو حنيفة: يضمنون. وللشافعى قولان. وجْهُ قول أبى حنيفة أنه إتلاف بعُـدْوان فيلزم الضمان. والمعوّل فى ذلك عندنا أن الصحابة رضى الله عنهم فى حروبهم لم يتبعوا مُدْبِرا ولا ذَفّفُوا على جريح ولا قتلوا أسيراً ولا ضمنوا نفساً ولا مالاً؛ وهم القُدْوة. وقال ابن عمر: قال النبىّ صلى الله عليه وسلم: "يا عبد الله أتدرى كيف حكم الله فيمن بَغَى من هذه الأمة"؟ قال: الله ورسوله أعلم. فقال: "لا يُجهز على جريحها ولا يُقتل أسيرها ولا يُطلب هاربها ولا يُقسم فَيْئُها". فأما ما كان قائمـا ردّ بعينه. هذا كله فيمن خرج بتأويل يسـوغ له. وذكر الزَّمَخْشرى فى تفسـيره: إن كانت الباغية من قلة العدد بحيث لا مَنَعة لها ضَمِنَت بعـد الفيئة ما جَنَت، وإن كانت كثيرة ذات مَنَعة وشوكة لم تضمن؛ إلا عنـد محمد بن الحسن رحمـه الله فإنه كان يُفتى بأن الضمان يلزمها إذا فاءت. وأما قبـل التَّجَمُّع والتَّجَنُّد أو حين تتفرق عنـد وضع الحرب أوزارها، فـما جنته ضمنته عنـد الجميع. فَحَمْلُ الإصلاح بالعدل فى قـوله: «فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ» على مذهب محمد واضحٌ منطبق على لفظ التنزيل. وعلى قول غيره وجْهُه أن يحمل على كون الفئة الباغية قليلة العدد. والذى ذكروا أن الغرض إماتة الضغائن وسلّ الأحقاد دون ضمان الجنايات، ليس بحُسن الطباق المـأمور به من أعمال العدل ومراعاة القسط. قال الزمخشرى: فإن قلت: لم قُرن بالإصلاح الثانى العدلُ دون الأوّل؟ قلت: لأن المراد بالاقتتال فى أوّل الآية أن يقتتلا باغيتين أو راكبتى شبهة، وأيتهما كانت

(١) تذفيف الجريح: الإجهاز عليه وتحرير قتله.

فالذى يجب على المسلمين أن يأخذوا به فى شأنهما إصلاحُ ذات البَيْن وتسكينُ الدهْماء بإراءة الحق والمواعظ الشافية ونفى الشبهة ؛ إلا إذا أصرّتا فحينئذ تجب المقاتلة ؛ وأما الضمان فلا يتجه. وليس كذلك إذا بغت إحداهما ؛ فإن الضمان متّجه على الوجهين المذكورين .

التاسـعة — ولو تغلّبوا على بلد فأخذوا الصـدقات وأقاموا الحدود وحكموا فيهم بالأحكام ، لم تُثَنّ عليهم الصدقات ولا الحدود ، ولا يُنقض من أحكامهم إلا ما كان خلافا للكتاب أو السـنة أو الإجماع ؛ كما تنقض أحكام أهل العدل والسـنة ؛ قاله مُطَرِّف وابن الماجِشون . وقال ابن القاسم : لا تجوز بحال . وروى عن أصْبَغ أنه جائز . وروى عنه أيضا أنه لا يجوز كقول ابن القاسم . وبه قال أبو حنيفة ؛ لأنه عمل بغير حق ممن لا تجوز تَوْليته . فلم يجز كما لو لم يكونوا بغاة . والعمدة لنا ما قدمناه من أن الصحابة رضى الله عنهم ، لما انجلت الفتنة وارتفع الخلاف بالهدنة والصلح ، لم يعرضوا لأحد منهم فى حكم . قال ابن العربىّ : الذى عنـدى أن ذلك لا يصلح ؛ لأن الفتنة لما انجلت كان الإمام هـو الباغى ، ولم يكن هناك من يعترضه والله أعلم .

العـاشرة — لا يجـوز أن يُنسب إلى أحد من الصحابة خطأ مقطـوع به ، إذ كانوا كلهم اجتهدوا فيما فعلوه وأرادوا الله عز وجل ، وهم كلهم لنـا أئمة ، وقـد تعبّدنا بالكف عما شجر بينهـم ، وألا نذكرهم إلا بأحسن الذكر ؛ لحـرمة الصحبة ولنهى النبىّ صلى الله عليـه وسلم عن سَبّهم ، وأن الله غفر لهم ، وأخبر بالرضا عنهم . هـذا مع ما قـد ورد من الأخبـار من طرق مختلفة عن النبىّ صلى الله عليـه وسلم أن طلحة شهيد يمشى على وجه الأرض ؛ فلو كان ما خرج إليـه من الحرب عصيانا لم يكن بالقتل فيـه شهيدا . وكذلك لو كان ما خرج إليـه خطأ فى التأويل وتقصـيرا فى الواجب عليه ؛ لأن الشهادة لا تكون إلا بقتل فى طاعة ، فوجب حمل أمرهم على ما بيّناه . ومما يدلّ على ذلك ما قد صح وانتشر من أخبار علىّ بأن قاتل الزبير فى النار . وقـوله : سمعت رسـول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " بشّر قاتل ابن صفية بالنـار " . وإذا كان كذلك فقـد ثبت أن طلحة والزبير

(١) فى ز : « وتسكين : الدماء بإبانة الحق » .

غير عاصيين ولا آثمين بالقتال ؛ لأن ذلك لو كان كذلك لم يقل النبيّ صلى الله عليه وسلم فى طلحة : " شهيد " . ولم يخبر أن قاتل الزبير فى النار . وكذلك من قعد غير مخطئ فى التأويل . بل صواب أراهم الله الاجتهاد . وإذا كان كذلك لم يوجب ذلك لعنهم والبراءة منهم وتفسيقهم ، وإبطالَ فضائلهم وجهادهم ، وعظيمَ غنائهم فى الدِّين ، رضى الله عنهم . وقد سئل بعضهم عن الدماء التى أريقت فيما بينهم فقال : «تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ»[1] . وسئل بعضهم عنها أيضا فقال : تلك دماء قد طَهّر الله منها يدى ؛ فلا أخضب بها لسانى . يعنى فى التحرز من الوقوع فى خطأ ، والحكم على بعضهم بما لا يكون مصيبا فيه . قال ابن فُورَك : ومن أصحابنا من قال : إن سبيل ما جرت بين الصحابة من المنازعات كسبيل ما جرى بين إخوة يوسف مع يوسف ؛ ثم إنهم لم يخرجوا بذلك عن حدّ الولاية والنبوّة ؛ فكذلك الأمر فيما جرى بين الصحابة . وقال المحاسبي : فأما الدماء فقد أشكل علينا القول فيها باختلافهم . وقد سئل الحسن البصرى عن قتالهم فقال : قتال شهده أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وغِبْنا ، وعلموا وجهلنا ، واجتمعوا فاتبعنا ، واختلفوا فوقفنا . قال المحاسبي : فنحن نقول كما قال الحسن ، ونعلم أن القوم كانوا أعلم بما دخلوا فيه منا ، ونتبع ما اجتمعوا عليه ، ونقف عندما اختلفوا فيه ولا نبتدع رأياً منا ، ونعلم أنهم اجتهدوا وأرادوا الله عز وجل ؛ إذ كانوا غير متّهمين فى الدِّين ، ونسأل الله التوفيق .

قوله تعالى : إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ أى فى الدِّين والحرمة لا فى النسب ؛ ولهذا قيل : أخوّة الدِّين أثبت من أخوّة النسب ؛ فإن أخوّة النسب تنقطع بمخالفة الدين ،

(١) راجع جـ ٨ ص ١٣٨ .

وأخوة الدِّين لا تنقطع بمخالفـة النسب . وفى الصحيحين عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تجسّسُوا ولا تحسّسُوا ولا تناجشوا وكونوا عباد الله إخوانا "[1]. وفى رواية : " لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبِعْ بعضكم على بَيْع بعض وكونوا عباد الله إخوانا . المسلِم أخو المسلم لا يَظْلمه ولا يَخْـذُله ولا يَحْقِره . التقوى ها هنا — ويشير إلى صـدره ثلاث مرات — بِحَسْبِ آمرئ من الشر أن يَحْقِر أخاه المسلم . كلُّ المسلِم على المسلم حرامٌ دَمُه ومالُه وعِرْضُه " لفظ مسلم . وفى غير الصحيحين عن أبى هريرة قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " المسلم أخو المسـلم لا يَظْلمه ولا يَعِيبه ولا يَخْذله ولا يتطاول عليه فى البنيان فيستر عليـه الريح إلا بإذنه ولا يؤذيه بقُتار قِـدْره إلا أن يغرف له غرفة ولا يشترى لبنيه الفاكهة فيخرجون بهـا إلى صبيان جاره ولا يطعمونهم منها " . ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم : " آحفظوا ولا يحفظ منكم إلا قليل " .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ﴾ أى بين كل مسلمين تخاصما . وقيل : بين الأوس والخزرج ؛ على ما تقدّم . وقال أبو علىّ : أراد بالأخوين الطائفتين ؛ لأن لفـظ التثنية يَرِد والمراد به الكثرة ؛ كقوله تعـالى : « بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ »[2] . وقال أبو عبيـدة : أى أصلحوا بين كل أخوين ؛ فهو آت على الجميع . وقرأ ابن سِيرين ونصر بن عاصم وأبو العالية والجحـدرى ويعقوب « بَيْنَ إِخْوَتِكُمْ » بالتاء على الجمع . وقرأ الحسن « إِخْوَانِكُم » الباقون . « أَخَوَيْكُمْ » بالياء على التثنية .

الثالثـــة — فى هذه الآية والتى قبلها دليل على أن البغى لا يزيل آسم الإيمـان ؛ لأن الله تعالى سماهم إخوة مؤمنين مع كونهم باغين . قال الحارث الأعور : سئل على بن أبى طالب رضى الله عنه وهو القـدوة عن قتال أهل البغى من أهل الجمـل وصِفّين : أمشركون هم ؟

---

(١) التحسس (بالحاء) : الاستماع لحديث القوم . والتناجش : أن تزيد فى ثمن سلعة ولا رغبة لك فى شرائها . وقيل : هو تحريض الغير على الشراء .

(٢) راجع جـ ٦ ص ٢٣٩ .

قال : لا ، من الشِّرك فزوا . فقيل : أمنافقون؟ قال : لا ، لأن المنافقين لايذكرون الله إلا قليلا . قيل له : فما حالهم ؟ قال إخواننا بَغَوْا علينا .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُونُوا۟ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَآءٌ مِّن نِّسَآءٍ عَسَىٰٓ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ۖ وَلَا تَلْمِزُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا۟ بِٱلْأَلْقَٰبِ ۖ بِئْسَ ٱلِٱسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَٰنِ ۚ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ ﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ ﴾ قيل عند الله . وقيل « خَيْرًا مِنْهُمْ » أى معتقدًا وأسلم باطنا . والسُّخْرِية الاستهزاء . سَخِرت منه أسْخَر سَخَرًا (بالتحريك) ومَسْخَرًا وسُخْرًا (بالضم) . وحكى أبو زيد سَخِرت به ، وهو أردأ اللغتين . وقال الأخفش : سَخِرْت منه وسَخِرت به ، وضَحِكت منه وضَحِكت به ، وهَزِئت منه وهزِئت به ، كُلٌّ يقال . والاسم السُّخْرِية والسُّخْرِى ، وقرئ بهما قوله تعالى : « لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا » وقد تقدّم (١) . وفلان سُخْرَة ، يُتَسَخَّر فى العمل . يقال : خادم سُخْرَة . ورجل سُخْرَة أيضا يُسخر منه . وسُخَرة (بفتح الخاء) يسخر من الناس .

الثانيـــة — واختلف فى سبب نزولها ، فقال ابن عباس : نزلت فى ثابت بن قيس بن شماس كان فى أذنه وَقْر ، فإذا سبقوه إلى مجلس النبىّ صلى الله عليه وسلم أوسعوا له إذا أتى حتى يجلس إلى جنبه ليسمع ما يقول ، فأقبل ذات يوم وقد فاتته من صلاة الفجر ركعة مع النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فلما انصرف النبىّ صلى الله عليه وسلم أخذ أصحابه مجالسهم منه ،

(١) راجع ص ٨٣ من هذا الجزء . وج ١٢ ص ١٥٤ وج ١٥ ص ٢٢٥ .

فَرَبَض كل رجل منهم بمجلسه ، وعَضُّوا[1] فيه فلا يكاد يوسع أحد لأحد حتى يَفَلّ الرجل لا يجد مجلسا فيظل قائما ؛ فلما انصرف ثابت من الصلاة تخطى رقاب الناس و يقول : تفسّحوا تفسّحوا ؛ ففسحوا له حتى انتهى إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم و بينه و بينه رجل فقال له : تفسح . فقال له الرجل : قد وجدتَ مجلسا فآجلس ! فجلس ثابت من خلفه مُغْضَبًا ، ثم قال : من هذا؟ قالوا فلان ؛ فقال ثابت : ابن فلانة ! يعيّره بها ؛ يعنى أُمًّا له فى الجاهلية ؛ فاستحيا الرجل ؛ فنزلت . وقال الضحاك : نزلت فى وفد بنى تميم الذى تقدم ذكرهم فى أول « السورة »[2] آستهزءوا بفقراء الصحابة ؛ مثل عمّار وخبّاب وابن فُهيرة و بِلال وصُهيب وسلمان وسالم مَوْلى أبى حُذيفة وغيرهم ؛ لما رأوا من رثاثة حالهم ؛ فنزلت فى الذين آمنوا منهم . وقال مجاهد : هو سخرية الغنى من الفقير . وقال ابن زيد : لا يسخر من ستر الله عليه ذنوبه ممن كشفه الله ؛ فلعل إظهار ذنوبه فى الدنيا خير له فى الآخرة . وقيل : نزلت فى عِكرمة بن أبى جهل حين قدم المدينة مسلما ؛ وكان المسلمون إذا رأوه قالوا ابن فرعون هذه الأمة . فشكا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت . و بالجملة فينبغى ألا يجترئ[3] أحد على الآستهزاء بمن يقتحمه بعينه إذا رآه رَثّ الحال أو ذا عاهة فى بدنه أو غير لَبِيق فى محادثته ؛ فلعله أخلص ضميرا وأنقى[4] قلبا ممن هو على ضد صفته ؛ فيظلم نفسه بتحقير من وقّره الله ، والآستهزاء بمن عظّمه الله . ولقد بلغ بالسّلف إفراط توقّيهم وتصوّنهم من ذلك أن قال عمرو بن شَرَحْبِيل : لو رأيتُ رجلا يرضع عنزا فضحكت منه لخشيت أن أصنع مثل الذى صنع . وعن عبد الله بن مسعود : البلاء مُوَكّل بالقول ؛ لو سخرت من كلب لخشيت أن أحوّل كلبا . و « قوم » فى اللغة للذكرين خاصة . قال زهير :

وما أدرى وسوف إخال أدرى ✻ أقوم آل حِصن أم نساء

وسُمُّوا قومًا لأنهم يقومون مع داعيهم فى الشدائد . وقيل : إنه جمع قائم ، ثم استعمل فى كل جماعة و إن لم يكونوا قائمين . وقد يدخل فى القوم النساء مجازا ، وقد مضى فى « البقرة »[5] بيانه .

---

(١) عض فلان الشيء : لزمه واستمسك به . (٢) راجع ص ٣٠٠ وص ٣٠٤ (٣) رجل لبق ولبيق : حاذق رفيق بكل عمل . (٤) فى أ ، ب ، ز : « وأتق » بالتاء بدل النون . (٥) راجع جـ ١ ص ٤٠٠

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ ﴾ أفرد النساء بالذكر لأن السّخرية منهن أكثر . وقد قال الله تعالى : « إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ »(١) فشمل الجميع . قال المفسرون : نزلت فى امرأتين من أزواج النبيّ صلى الله عليه وسلم سَخِرتا من أم سلمة ، وذلك أنها ربطت خَصْرَيْها بسَبِيبة — وهو ثوب أبيض ، ومثلها السِّبّ — وسدلت طرفيها خلفها فكانت تجرها ؛ فقالت عائشة لحفصة رضى الله عنهما : أنظرى ! ما تجرُّ خلفها كأنه لسان كلب ؛ فهذه كانت سخريتهما . وقال أنس وابن زيد : نزلت فى نساء النبيّ صلى الله عليه وسلم ، عَيَّرن أم سلمة بالقصر . وقيل : نزلت فى عائشة ، أشارت بيدها إلى أم سَلمة ، يانبيّ الله إنها لقصيرة . وقال عكرمة عن ابن عباس : إن صفية بنت حُيَيّ ابن أخطب أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله ، إن النساء يُعَيِّرْنَنِي ، ويقلن لى يا يهودية بنت يهوديين ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هَلّا قلت إن أبى هارون وإن عمى موسى وإن زوجى محمد " . فأنزل الله هذه الآية .

الرابعة — فى صحيح الترمذى عن عائشة قالت : حَكَيت(٢) للنبيّ صلى الله عليه وسلم رجلا ؛ فقال : " ما يسرنى أنى حَكَيت رجلا وأن لى كذا وكذا " . قالت فقلت : يارسول الله ، إن صفية امرأة — وقالت بيدها(٣) — هكذا ؛ يعنى أنها قصيرة . فقال : " لقد مزجت بكلمة لو مُزج بها البحر لمزج " . وفى البخارىّ عن عبد الله بن زَمْعة قال : نهى النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يضحك الرجل مما يخرج من الأنفس . وقال : " لِم يضربُ أحدكم امرأته ضَرْبَ الفَحْل ثم لعله يعانقها " . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله لا ينظر إلى صوركم وأموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم " . وهذا حديث عظيم يترتب عليه ألا يقطع بعيب أحد لما يرى عليه من صور أعمال الطاعة أو المخالفة ، فلعل من يحافظ على الأعمال الظاهرة يعلم الله من قلبه وَصْفًا مذموما لا تصح

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٩٨ .

(٢) حكيت فلانا وحاكيته : فعلت مثل فعله .

(٣) العرب تجعل القول عبارة عن جميع الأفعال وتطلقه على غير الكلام واللسان ؛ على المجاز والاتساع .

معه تلك الأعمال . ولعل من رأينا عليـه تفريطا أو معصية يعلم الله من قلبـه وَصفًا محمودا يغفر له بسببه . فالأعمال أمارات ظنية لا أدلة قطعية . ويترتب عليها عدم الغـلو فى تعظيم من رأينا عليه أفعالا صالحة ، وعدم الاحتقار لمسلم رأينـا عليه أفعالا سيئة . بل تُحتقر وتُذم تلك الحالة السيئة ، لا تلك الذات المسيئة . فتدبر هذا ، فإنه نظر دقيق ، و بالله التوفيق .

قوله تعـالى : ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ اللَّمْزُ : العَيْب ، وقد مضى فى « براءة » عند قوله تعـالى : « وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ »[1] . وقال الطبرى : اللَّمْزُ باليد والعين واللسان والإشارة . والْهَمْزُ لا يكون إلا باللسان . وهذه الآية مثلُ قوله تعالى : « وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ »[2] أى لا يقتل بعضكم بعضا ، لأن المؤمنين كنفس واحدة ، فكأنه بقتل أخيه قاتل نفسه . وكقوله تعـالى : « فَسَلِّمُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ »[3] يعنى يسلّم بعضكم على بعض . والمعنى : لا يَعِبْ بعضكم بعضا . وقال ابن عبـاس ومجاهد وقتادة وسعيد بن جُبير : لا يطعن بعضكم على بعض . وقال الضحاك : لا يَلْعَن بعضكم بعضا . وقـرئ : « ولا تَلْمُـزُوا » بالضم . وفى قـوله : « أَنفُسَكُمْ » تنبيه على أن العاقل لا يعيب نفسه ، فلا ينبغى أن يعيب غيره لأنه كنفسه ، قال صلى الله عليه وسلم : " المؤمنون كجسد واحد إن اشتكى عضو منه تداعَى له سائر الجسد بالسَّهر والحُمّى " . وقال بكر بن عبد الله المزنى : إذا أردت أن تنظر العيوب جمّة فتأمل عَيّابا ، فإنه إنمـا يعيب الناس بفضل مافيه من العيب . وقال صلى الله عليه وسلم : " يبصُر أحدكم القَذاة[4] فى عين أخيه و يدع الجِذْع فى عينه " . وقيل : من سعادة المرء أن يشتغل بعيوب نفسه عن عيوب غيره . قال الشاعر :

المـرء إن كان عاقلا ورِعًا * أشـــغله عن عيـــوبه وَرَعُهُ
كما السـقيم المـريض يشـغله * عن وجع النـاس كلهم وَجَعُهُ

---

(١) راجع جـ ٨ ص ١٦٦ . (٢) راجع جـ ٥ ص ١٥٦ . (٣) راجع جـ ١٢ ص ٣١٨ .
(٤) القذاة : هو ما يقع فى العين والماء والتراب من تراب أو تبن أو وسخ أو غير ذلك .

وقال آخر :

لا تكشفن[1] مساوى الناس ماستروا * فيهتك الله سترًا عن مساويكا

واذكر محاسن ما فيهم إذا ذُكروا * ولا تعب أحدا منهم بما فيكا

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ النَّبْزُ (بالتحريك) اللقب ؛ والجمع الأنباز . والنَّبْزُ (بالتسكين) المصدر ؛ تقول : نَبَزَه يَنْبِزُه نَبْزًا ؛ أى لَقّبه . وفلان يُنَبِّز بالصبيان أى يلقبهم ؛ شُدِّدَ للكثرة . ويقال النَّبْزُ والتَّرب لَقَبُ السوء . وتنابزوا بالألقاب : أى لَقّب بعضُهم بعضا . وفى الترمذىّ عن أبى جُبيرة بن الضحاك قال : كان الرجل منا يكون له الاسمين والثلاثة فيُدعَى ببعضها فعسى أن يكره ، فنزلت هذه الآية : « وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ » . قال : هذا حديث حسن . وأبو جُبيرة هذا هو أخو ثابت بن الضحاك بن خليفة الأنصارى . وأبو زيد[2] سعيد بن الربيع صاحب الهَرَوِى ثقة . وفى مصنّف أبى داود عنه قال : فينا نزلت هذه الآية ، فى بنى سلمة « وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ » قال : قدِم رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس منا رجل إلا وله اسمان أو ثلاثة ؛ فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يا فلان فيقولون مَهْ يارسول الله ، إنه يغضب من هذا الاسم ؛ فنزلت هذه الآية : « وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ » . فهذا قول . وقولٌ ثانٍ — قال الحسن ومجاهد : كان الرجل يُعَيَّر بعد إسلامه بكفره يايهودىّ يانصرانى ؛ فنزلت . وروى عن قَتادة وأبى العالية وعِكْرِمة . وقال قتادة : هو قول الرجل للرجل يا فاسق يا منافق ؛ وقاله مجاهد والحسن أيضا . ﴿ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ ﴾ أى بئس أن يُسَمَّى الرجلُ كافرا أو زانيا بعد إسلامه وتوبته ؛ قاله ابن زيد . وقيل : المعنى أن مَن لَقّب أخاه أو سخِر منه فهو فاسق . وفى الصحيح " من قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما إن كان كما قال وإلا رجعت عليه " . فمن فعل ما نهى الله عنه من السُّخرية والهَمْز والنَّبز فذلك فسوق وذلك لا يجوز . وقد روى أن أبا ذرّ رضى الله عنه كان عند النبىّ صلى الله عليه وسلم فنازعه

(١) فى أدب الدنيا والدين : « لا تلمس من مساوى » .

(٢) أبو زيد من رجال سند هذا الحديث .

رجل فقال له أبو ذَرّ : يابن اليهودية ! فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ما ترى ها هنا أحمر وأسود ما أنت بأفضل منه" يعنى بالتقوى ، ونزلت : «وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ». وقال ابن عباس : التنابز بالألقاب أن يكون الرجل قد عمل السيئات ثم تاب ؛ فنهى الله أن يُعَيِّر بما سلف . يدلّ عليه ما روى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " من عَيّر مؤمنا بذنب تاب منه كان حقّا على الله أن يَبْتَلِيه به ويَفْضَحُه فيه فى الدنيا والآخرة " .

الثالثة — وقع من ذلك مستثنًى مَن غلب عليه الاستعمال كالأعرج والأحدب ولم يكن له فيه كسب يَجِد فى نفسه منه عليه ، بفوزته الأمة وآتفق على قوله أهل المِلّة . قال ابن العربيّ : وقد ورد لَعَمْرُ الله من ذلك فى كتبهم ما لا أرضاه فى صالح جَزَرة (١) ؛ لأنه صَحّف « خرزة » فلُقّب بها . وكذلك قولهم فى محمد بن سليمان الحضرمى : مُطَيَّن ؛ لأنه وقع فى طين ونحو ذلك مما غلب على المتأخرين ، ولا أراه سائغا فى الدِّين . وقد كان موسى بن عُلَيّ بن رَباح المصريّ يقول : لا أجعل أحدا صغّر آسم أبى [فى حلّ] ، وكان الغالب على اسمه التصغير بضم العين . والذى يضبط هذا كله : أن كل ما يكرهه الإنسان إذا نودى به فلا يجوز لأجل الأذيّة . والله أعلم .

قلت — وعلى هـذا المعنى ترجم البخاريّ رحمه الله فى (كتاب الأدب) من الجامع الصحيح . فى « باب ما يجـوز من ذكر الناس نحو قولهم الطويل والقصير لا يراد به شَيْن الرجل » قال : وقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ما يقول ذو اليَدَيْن " قال أبو عبد الله بن خُوَيْزِ مَنْدَاد : تضمنت الآية المنع من تلقيب الإنسان بما يكره ، ويجوز تلقيبه بما يحب ؛ ألا ترى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم لَقّب عمر بالفاروق ، وأبا بكر بالصدّيق ، وعثمان بذى النُّورين ، وخُزيمة بذى الشهادتين ، وأبا هريرة بذى الشّمالين وبذى اليدين ، فى أشباه ذلك .

---

(١) هو صالح بن محمد بن عمرو بن حبيب أبو على البغدادى الحافظ . روى الخطيب البغدادى بسنده ... سمعت صالحا — يعنى جزرة — يقول : قدم علينا بعض الشيوخ من الشام ؛ فقرأت أنا عليه : حدثكم جرير بن عثمان قال : كان لأبى أمامة خرزة يرقى بها المريض ؛ فصحفت « الخرزة » فقلت : كان لأبى أمامة « جزرة » وإنما هى « خرزة » . راجع تاريخ بغداد فى المجلد التاسع ص ٣٢٢ فى ترجمة صالح هذا .

الزَّمَخْشَرِيّ : « روى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم " من حق المؤمن على المؤمن أن يُسَمِّيَه بأحبّ أسمائه إليه " . ولهذا كانت التَّكْنِيَةُ من السنة والأدب الحسن ؛ قال عمر رضى الله عنه : أشيعوا الكُنَى فإنها منبّهة . ولقد لُقّب أبو بكر بالعتيق والصدّيق ، وعمر بالفاروق ، وحمزة بأسد الله ، وخالد بسيف الله . وقلّ من المشاهير فى الجاهلية والإسلام من ليس له لَقَب . ولم تزل هذه الألقاب الحسنة فى الأمم كلها — من العرب والعجم — تجرى فى مخاطباتهم ومكاتباتهم من غير نكير » . قال الماوردىّ : فأما مستحب الألقاب ومستحسنها فلا يكره . وقد وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم عددا من أصحابه بأوصاف صارت لهم من أجل الألقاب .

قلت — فأما ما يكون ظاهرها الكراهة إذا أريد بها الصفة لا العيب فذلك كثير . وقد سئل عبد الله بن المبارك عن الرجل يقول : حُميد الطويل ، وسليمان الأعمش ، وحُميد الأعرج ، ومروان الأصغر ، فقال : إذا أردت صفته ولم ترد عيبه فلا بأس به . وفى صحيح مسلم عن عبد الله بن سَرْجِس قال : رأيت الأصلع — يعنى عمر — يقبّل الحجر . فى رواية الأُصَيْلِع .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ ﴾ أى عن هذه الألقاب الذى يتأذى بها السامعون . ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ لأنفسهم بارتكاب هذه المناهى .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾

فيه عشر مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ ﴾ قيل : إنها نزلت فى رجلين من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم اغتابا رفيقهما . وذلك أن النبيّ صلى

الله عليه وسلم كان إذا سافر ضمّ الرجلَ المحتاج إلى الرجلين الموسرَيْن فيخدمهما . فضمّ سلمان إلى رجلين، فتقدم سلمان إلى المنزل فغلبته عيناه فنام ولم يهيئ لهما شيئا، فجاءا فلم يجدا طعاما وإداماً، فقالا له : [انطلق فاطلب لنا من النبيّ صلى الله عليه وسلم طعاما وإداماً ؛ فذهب فقال له النبيّ صلى الله عليه وسلم[1] :] " اذهب إلى أسامة بن زيد فقل له إن كان عندك فضل من طعام فليعطك " وكان أسامة خازن النبيّ صلى الله عليه وسلم، فذهب إليه، فقال أسامة : ما عندى شيء ؛ فرجع إليهما فأخبرهما ؛ فقالا : قد كان عنده ولكنه بخل . ثم بعثا سلمان إلى طائفة من الصحابة فلم يجد عندهم شيئا ؛ فقالا : لو بعثنا سلمان إلى بئر سُمَيحة[2] لغار ماؤها . ثم انطلقا يتجسسان هل عند أسامة شيء ؛ فرآهما النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : " مالى أرى خضرة اللحم فى أفواهكما " فقالا : يانبى الله ، والله ما أكلنا فى يومنا هذا لحما ولا غيره . فقال : " ولكنكما ظلتما تأكلان لحم سلمان وأسامة " فنزلت : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ » ذكره الثعلبيّ . أى لا تظنوا بأهل الخير سوءا إن كنتم تعلمون من ظاهر أمرهم الخير .

الثانيـــة — ثبت فى الصحيحين عن أبى هريرة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تناجشوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا " لفظ البخارى . قال علماؤنا : فالظن هنا وفى الآية هو التُّهَمَة . ومحل التحذير والنهى إنما هو تُهَمَة لا سبب لها يوجبها ؛ كمن يُتَّهم بالفاحشة أو بشرب الخمر مثلا ولم يظهر عليه ما يقتضى ذلك . ودليل كون الظن هنا بمعنى التهمة قوله تعالى : « وَلَا تَجَسَّسُوا » وذلك أنه قد يقع له خاطر التهمة ابتداء ويريد أن يتجسس خبر ذلك ويبحث عنه ، ويتبصّر ويستمع لتحقيق ما وقع له من تلك التهمة . فنهى النبيّ صلى الله عليه وسلم عن ذلك . وإن شئت قلت : والذى يميز الظنون التى يجب اجتنابها عما سواها، أن كل ما لم تعرف له أمارة صحيحة وسبب ظاهر كان حراما واجب الاجتناب .

---

(١) ما بين المربعين ساقط من ك .

(٢) بئر قديمة بالمدينة غزيرة الماء .

وذلك إذا كان المظنون به ممن شوهد منه الستر والصلاح، وأُونِسَت منه الأمانة فى الظاهر، فظنُّ الفساد به والخيانة محرم؛ بخلاف من اشتهر الناس بتعاطى الريب والمجاهرة بالخبائث. وعن النبىّ صلى الله عليه وسلم "أن الله حَرّم من المسلم دَمَه وعِرْضَه وأن يُظَن به ظنّ السوء". وعن الحسن: كنا فى زمنٍ الظنُّ بالناس فيه حرام، وأنت اليوم فى زمن اعمل وأسكُتْ وظُنّ فى الناس ما شئت.

الثالثـــة — للظن حالتان: حالة تعرف وتَقْوَى بوجه من وجوه الأدلة فيجوز الحكم بها، وأكثر أحكام الشريعة مبنية على غلبة الظن؛ كالقياس وخبر الواحد وغير ذلك من قِيَم المتلفات وأروش الجنايات. والحالة الثانيـة — أن يقع فى النفس شىء من غير دلالة فلا يكون ذلك أولى من ضده، فهذا هو الشك، فلا يجوز الحكم به، وهو المنهى عنه على ما قررناه آنفا. وقد أنكرت جماعة من المبتدعة تعبد الله بالظن وجواز العمل به؛ تحكُّماً فى الدِّين ودعوى فى المعقول. وليس فى ذلك أصل يعوّل عليه؛ فإن البارئ تعالى لم يذم جميعه، وإنما أورد الذم فى بعضه. وربما تعلقوا بحديث أبى هريرة " إياكم والظن " فإن هذا لاحجة فيه؛ لأن الظن فى الشريعة قسمان: محمود ومذموم؛ فالمحمود منه ما سلم معه دين الظان والمظنون به عند بلوغه. والمذموم ضدّه؛ بدلالة قوله تعالى: « إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ »، وقوله: « لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْراً »[1]، وقوله: « وَظَنَنْتُمْ ظَنَّ السَّوْءِ وَكُنْتُمْ قَوْماً بُوراً »[2] وقال النبىّ صلى الله عليه وسلم: "إذا كان أحدكم مادحًا أخاه فليقل أحسب كذا ولا أزكّى على الله أحدا". وقال: " إذا ظننت فلا تحقّق وإذا حسدت فلا تبغ وإذا تطيّرت فامض " خرّجه أبو داود. وأكثر العلماء على أن الظن القبيح بمن ظاهره الخير لا يجوز، وأنه لاحرج فى الظن القبيح بمن ظاهره القبح؛ قاله المهدوىّ.

الرابعـــة — قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ وقرأ أبو رجاء والحسن باختلاف وغيرهما « وَلَا تَحَسَّسُوا » بالحاء. واختلف هل هما بمعنًى واحد أو بمعنيين؛ فقال الأخفش: ليس

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٠٢. (٢) راجع ص ٢٦٩ من هذا الجزء.

تبعـد إحداهما من الأخرى ؛ لأن التجسس البحث عما يُكتم عنك . والتحسس (بالحاء) طلب الأخبار والبحث عنها . وقيـل : إن التجسس (بالجيم) هو البحث ؛ ومنه قيل : رجل جاسوس إذا كان يبحث عن الأمور . و بالحاء : هو ما أدركه الإنسان ببعض حواسه . وقولٌ ثانٍ فى الفرق : أنه بالحاء تطلّبه لنفسه ، وبالجيم أن يكون رسولا لغيره ؛ قاله ثعلب . والأوّل أعرف . جَسَست الأخبار وتجسّستها أى تفحّصت عنها ؛ ومنه الجاسوس . ومعنى الآية : خذوا ما ظهر ولا تتبعوا عورات المسلمين ؛ أى لا يبحث أحدكم عن عيب أخيه حتى يطّلع عليه بعـد أن ستره الله . وفى كتاب أبى داود عن معاوية قال سمعت رسـول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إنك إن اتّبعت عورات النـاس أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم " فقال أبو الدرداء : كلمةٌ سمعها معاوية من رسول الله صلى الله عليه وسلم نفعه الله تعالى بها . وعن المِقدام بن مَعْدِى كَرِب عن أبى أُمامة عن النبىّ صلى الله عليـه وسلم قال : " إن الأمير إذا ابتغى الريبـة فى الناس أفسدهم " . وعن زيد بن وهب قال : أُتِىَ ابن مسعود فقيل : هذا فلان تقطر لحيته خمرا . فقال عبد الله : إنا قد نُهينا عن التجسس ، ولكن إن يظهر لنا شىء نأخذ به . وعن أبى بَرْزة الأسلمى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمـان قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم ، فإن من اتبع عوراتهم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه فى بيته " . وقال عبد الرحمن ابن عوف : حَرَست ليلةً مع عمر بن الخطاب رضى الله عنه بالمدينة إذ تبيّن لنا سراج فى بيت بابُه مُجـافٍ على قوم لهم أصوات مرتفعة ولَغَط ؛ فقال عمر : هذا بيت ربيعة بن أمية بن خلف ، وهم الآن شُرّب فما ترى ! ؟ قلت : أرى أنا قد أتينا ما نهى الله عنه ، قال الله تعالى : « وَلَا تَجَسَّسُوا » وقـد تجسسنا ؛ فانصرف عمر وتركهم . وقال أبو قِـلابة : حُدِّث عمر ابن الخطاب أن أبا مِحْجَن الثَّقفى يشرب الخمر مع أصحاب له فى بيته ؛ فانطلق عمر حتى دخل عليه ، فإذا ليس عنده إلا رجل ؛ فقال أبو مِحجن : إن هذا لا يحلّ لك ! قد نهاك الله عن التجسس ؛ فخـرج عمر وتركه . وقال زيد بن أسـلم : خرج عمر وعبـد الرحمن يَعُسّان ،

إذ تبيّنت لهما نار فاستأذنا ففُتح الباب ؛ فإذا رجل وامرأة تغنّى وعلى يد الرجل قدح ؛ فقال عمر : وأنت بهذا يا فلان؟ فقال : وأنت بهذا يا أمير المؤمنين! قال عمر : فمن هذه منك ؟ قال امرأتى ؛ قال فما فى هذا القدح ؟ قال ماء زلال ؛ فقال للمرأة : وما لذى تغنين ؟ فقالت :

تطاول هذا الليل واسْوَدّ جانِبُه ... وأرّقنى أن لا خليلَ ألاعِبُهْ

فـوالله لولا اللهُ أنى أراقبـه ... لزُعْزِع من هذا السرير جوانبه

ولكنّ عقـلى والحيـاء يَكُفُّنِى ... وأُكْرِم بَعْـلِى أن تُنال مَرَاكِبُهْ

ثم قال الرجل : ما بهـذا أمرْنا يا أمير المؤمنين ! قال الله تعـالى : « وَلَا تَجَسَّسُوا » . قال صدقت .

قلت : لا يفهم من هذا الخبر أن المرأة كانت غير زوجة الرجل ؛ لأن عمر لا يقر على الزنى ، وإنمـا غنّت بتلك الأبيات تذكارا لزوجها ، وأنها قالتها فى مَغِيبه عنها (١) . والله أعلم . وقال عمرو بن دينار : كان رجل من أهل المدينة له أخت فاشتكت ، فكان يعودها فماتت فدفنها فكان هو الذى نزل فى قبرها ، فسقط من كمه كيس فيه دنانير ، فاستعان ببعض أهله فنبشوا قبرها فأخذ الكيس ثم قال : لأكشفنّ حتى أنظر ما آل حال أختى إليه ؛ فكشف عنها فإذا القبر مشتعل نارا ، فجاء إلى أمه فقال : أخبرينى ما كان عمل أختى ؟ فقالت : قد ماتت أختك فما سؤالك عن عملها ! فلم يزل بها حتى قالت له : كان من عملها أنها كانت تؤخر الصلاة عن مواقيتها ، وكانت إذا نام الجيران قامت إلى بيوتهم فألقمت أذنها أبوابهم ، فتجسس عليهم وتُخرج أسرارهم ؛ فقال : بهذا هلكت !

الخامسـة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ﴾ نهى عز وجل عن الغيبة ، وهى أن تذكر الرجل بما فيه ، فإن ذكرته بما ليس فيه فهو البهتان . ثبت معناه فى صحيح مسلم عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أتدرون ما الغيبة " ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : " ذكرك أخاك بما يكره " قيل : أفرأيت إن كان فى أخى ما أقول ؟

(١) راجع هذه القصة فى جـ ٣ ص ١٠٨ .

قال : "إن كان فيه ما تقول فقد آغتبته و إن لم يكن فيه فقد بَهَتّه" . يقال : آغتابه آغتيابا إذا وقع فيـه ، والاسم الغِيبة ، وهى ذكر العَيْب بظهر الغَيْب[1] . قال الحسن : الغِيبة ثلاثة أوجه كلها فى كتاب الله تعالى : الغِيبة والإفك والبهتان . فأما الغِيبة فهو أن تقول فى أخيك ما هو فيه . وأما الإفك فأن تقول فيه ما بلغك عنه . وأما البهتان فأن تقول فيه ما ليس فيه . وعن شعبة قال : قال لى معاوية — يعنى ابن قُرّة — : لو مَرّ بك رجل أقطع ، فقلت هذا أقطع كان غِيبة . قال شعبة : فذكرته لأبى إسحاق فقال صدق . وروى أبو هريرة أن الأسلمى ماعزًا جاء إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فشهد على نفسه بالزنى فرجمه رسول الله صلى الله عليه وسلم . فسمع نبىّ الله صلى الله عليـه وسلم رجلين من أصحابه يقول أحدهما للآخر : آنظر إلى هـذا الذى ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رُجِم رَجْمَ الكلب ، فسكت عنهما . ثم سار ساعة حتى مرّ بجيفة حمار شائل برجله فقال : "أين فلان وفلان" ؟ فقالا : نحن ذا يا رسـول الله ، قال : "آنزلا فَكُلا من جيفة هذا الحمار" فقالا : يا نبىّ الله ومن يأكل من هذا ! قال : "فما نلتما من عرض أخيكما أشدّ من الأكل منه والذى نفسى بيده إنه الآن لفى أنهار الجنة ينغمس فيها" .

السادســة — قوله تعالى : ﴿أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا﴾ مَثّل الله الغِيبة بأكل الميتة ، لأن الميت لا يعـلم بأكل لحمه كما أن الحى لا يعلم بغِيبة من آغتابه . وقال ابن عباس : إنما ضرب الله هـذا المثل للغِيبة لأن أكل لحـم الميت حرام مستقذر ، وكذا الغِيبة حرام فى الدين وقبيح فى النفوس . وقال قتادة : كما يمتنع أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتا كذلك يجب أن يمتنع من غِيبته حيًّا . واستعمل أكل اللحـم مكان الغِيبة لأن عادة العرب بذلك جارية . قال الشاعر :

فإن أكلوا لحمى وفَرت لحومهـم * و إن هَدَمُوا مَجْدى بَنَيْتُ لهم مَجْدا[2]

---

(١) الظهر : ما غاب عنك .

(٢) البيت للقنع الكندى ، واسمه محمد بن عميرة .

وقال صلى الله عليه وسلم : "ما صام من ظل يأكل لحوم الناس" . فشبّه الوقيعة في الناس بأكل لحومهم. فمن تنقّص مسلما أو ثلَم عرضه فهو كالآكل لحمه حيًّا، ومن اغتابه فهو كالآكل لحمه ميتا . وفي كتاب أبي داود عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لما عُرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يَخْمُشون وجوههم وصدورهم فقلت من هؤلاء ياجبريل؟ قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم". وعن المستورد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "من أكل برجل مسلم أكلة فإن الله يطعمه مثلها من جهنم ومن كُسي ثوبا برجل مسلم فإن الله يكسوه مثله من جهنم ومن أقام برجل مقام سمعة ورياء فإن الله يقوم به مقام سمعة ورياء يوم القيامة" . وقد تقدّم قوله صلى الله عليه وسلم : "يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين" . وقوله للرجلين : "مالي أرى خُضرة اللحم في أفواهكما" . وقال أبو قِلابة الرقاشي : سمعت أباعاصم يقول : ما اغتبت أحدا مذ عرفت ما في الغيبة . وكان ميمون بن سياه لا يغتاب أحدا ، ولا يدع أحدا يغتاب أحدا عنده ؛ ينهاه فإن انتهى وإلا قام . وذكر الثعلبي من حديث أبي هريرة قال : قام رجل من عند النبيّ صلى الله عليه وسلم فرأوا في قيامه عجزا فقالوا : يا رسول الله ما أعجز فلانا ! فقال : "أكلتم لحم أخيكم واغتبتموه" . وعن سفيان الثوري قال : أدنى الغيبة أن تقول إن فلانا جَعْدٌ قَطَطٌ[1] ؛ إلا أنه يكره ذلك . وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : إياكم وذكر الناس فإنه داء، وعليكم بذكر الله فإنه شفاء. وسمع علي بن الحسين رضي الله عنهما رجلا يغتاب آخر ؛ فقال : إياك والغيبة فإنها إدام كلاب الناس . وقيل لعمرو ابن عبيد : لقد وقع فيك فلان حتى رحمناك ؛ قال : إياه فارحموا . وقال رجل للحسن : بلغني أنك تغتابني ! فقال : لم يبلغ قدرك عندي أن أحكمك في حسناتي .

---

(١) الجعد في صفات الرجال يكون مدحا وذما ؛ فالمدح أن يكون معناه شديد الأسر (القوة) والخلق . أو يكون جعد الشعر ، وهو ضدّ السبط .

وأما الذم فهو القصير المتردّد الخلق . وقد يطلق على البخيل أيضا ؛ يقال : رجل جعد اليدين . والقطط : القصير الجعد من الشعر .

السابعة — ذهب قوم إلى أن الغيبة لا تكون إلا فى الدِّين ولا تكون فى الخِلقة والحسب . وقالوا : ذلك فعل الله به . وذهب آخرون إلى عكس هذا فقالوا : لا تكون الغيبة إلا فى الخَلْق والخُلُق والحسب . والغيبة فى الخَلْق أشدّ ؛ لأن مَن عَيّب صنعة فإنما عيّب صانعها . وهذا كله مردود . أما الأوّل فيردّه حديث عائشة حين قالت فى صفية : إنها امرأة قصيرة ؛ فقال لها النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لقد قلت كلمة لو مُزِج بها البحر لمزجته " . خرجه أبو داود . وقال فيه الترمذى : حديث حسن صحيح ؛ وما كان فى معناه حسب ما تقدّم . وإجماع العلماء قديما على أن ذلك غِيبة إذا أريد به العيب . وأما الثانى فمردود أيضا عند جميع العلماء ؛ لأن العلماء من أوّل الدهر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين بعدهم لم تكن الغيبة عندهم فى شىء أعظم من الغيبة فى الدِّين ؛ لأن عيب الدين أعظم العيب ؛ فكل مؤمن يكره أن يذكر فى دينه أشد مما يكره فى بدنه . وكفى ردًّا لمن قال هذا القول قولهُ عليه السلام : " إذا قلت فى أخيك ما يكره فقد اغتبته ... " الحديث . فمن زعم أن ذلك ليس بغيبة فقد ردّ ما قال النبيّ صلى الله عليه وسلم نصًّا . وكفى بعموم قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : " دماؤكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام " وذلك عام للدِّين والدنيا . وقول النبيّ صلى الله عليه وسلم : " من كانت عنده لأخيه مَظْلِمَة فى عِرضه أو ماله فليتحلله منه " . فعمّ كل عرض ؛ فمن خص من ذلك شيئا دون شىء فقد عارض ما قال النبيّ صلى الله عليه وسلم .

الثامنة — لا خلاف أن الغيبة من الكبائر ، وأن من اغتاب أحدا عليه أن يتوب إلى الله عز وجل . وهل يستحلّ المغتاب ؟ اختلف فيه ؛ فقالت فرقة : ليس عليه استحلاله ، وإنما هى خطيئة بينه وبين ربه . واحتجت بأنه لم يأخذ من ماله ولا أصاب من بدنه ما ينقصه ، فليس ذلك بمَظْلِمَة يستحلها منه ، وإنما المظلمة ما يكون منه البدل والعوض فى المال والبدن . وقالت فرقة : هى مظلمة ، وكفارتها الاستغفار لصاحبها الذى اغتابه . واحتجت بحديث يروى عن الحسن قال : كفارة الغيبة أن تستغفر لمن اغتبته . وقالت فرقة : هى مظلمة وعليه الاستحلال منها . واحتجت بقول النبيّ صلى الله عليه وسلم : " من كانت

لأخيه عنده مَظْلَمَة فى عِرض أو مال فليتحلله منه من قبل أن يأتى يوم ليس هناك دينار ولا درهم يؤخذ من حسناته فإن لم يكن له حسنات أُخذ من سيئات صاحبه فزيد على سيئاته".

خرّجه البخارى من حديث أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شىء فليتحلله منه اليوم قبل ألّا يكون له دينار ولا درهم إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته و إن لم يكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه". وقد تقدّم هذا المعنى فى سورة «آل عمران» عند قوله تعالى: «وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ»[1]. وقد روى من حديث عائشة أن امرأة دخلت عليها فلما قامت قالت لامرأة : ما أطول ذيلها ! فقالت لها عائشة : لقد اغتبتيها فاستحلّيها . فدلّت الآثار عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنها مظلمة يجب على المغتاب استحلالها . وأما قول من قال : إنما الغيبة فى المال والبدن ؛ فقد أجمعت العلماء على أن على القاذف للمقذوف مظلمة يأخذه بالحدّ حتى يقيمه عليه ؛ وذلك ليس فى البدن ولا فى المال ، ففى ذلك دليل على أن الظلم فى العِرض والبدن والمال ، وقد قال الله تعالى فى القاذف : «فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَاذِبُونَ»[2]. وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من بهت مؤمنًا بما ليس فيه حبسه الله فى طِينة الخبال"[3]. وذلك كله فى غير المال والبدن . وأما من قال : إنها مظلمة ؛ وكفارة المظلمة أن يستغفر لصاحبها ؛ فقد ناقض إذ سماها مظلمة ثم قال : كفارتها أن يستغفر لصاحبها ؛ لأن قوله مظلمة تثبت ظلامة المظلوم ؛ فإذا ثبتت الظلامة لم يزلها عن الظالم إلا إحلال المظلوم له . وأما قول الحسن فليس بحجة ، وقد قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "من كانت له عند أخيه مظلمة فى عِرض أو مال فليتحللها منه". وقد ذهب بعضهم إلى ترك التحليل لمن سأله ، ورأى أنه لا يحلّ له ما حرّم الله عليه ؛ منهم سعيد بن المسيّب قال : لا أحلل من ظلمنى . وقيل لابن سيرين : يا أبا بكر ، هذا رجل

---

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٦٨ (٢) راجع جـ ١٢ ص ٢٠٣

(٣) الخبال : الفساد ؛ ويكون فى الأفعال والأبدان والعقول . و «طينة الخبال» : عصارة أهل النار .

سألك أن تحلله من مظلمة هي لك عنده ؛ فقال : إني لم أحرمها عليه فأحلّها ، إن الله حرّم الغيبة عليـه ، وما كنت لأحلّ ما حرّم الله عليه أبدا . وخبر النبيّ صلى الله عليه وسلم يدل على التحليل ، وهو الحجة والمبين . والتحليل يدل على الرحمة وهو من وجه العفو ؛ وقد قال تعالى : « فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ »[1] .

التاسـعة — ليس[2] من هـذا الباب غيبة الفاسق المعلن به المجاهر ؛ فإن في الخبر " من ألقى جِلْباب الحياء فلا غيبة له " . وقال صلى الله عليه وسلم : " اذكروا الفاجر بما فيه كي يحذره النـاس " . فالغيبة إذًا في المرء الذي يستر نفسه . وروى عن الحسن أنه قال : ثلاثة ليست لهم حرمة : صاحب الهوى ، والفاسق المعلن ، والإمام الجائر . وقال الحسن لما مات الحجاج : اللهم أنت أمَتّه فاقطع عنا سنته — وفي رواية شَيْنه — فإنه أتانا أخيفش أعيمش ، يمدّ بيد قصيرة[3] البنان ، والله ما عَرِق فيها غبار في سبيل الله ، يُرَجِّل جُمّتـه ويخطر في مشيته ، ويَصْعَد المنبر فيَهْدِر حتى تفوته الصلاة . لا من الله يَتّقي ، ولا من الناس يستحي ؛ فوقه الله وتحتـه مائة ألف أو يزيدون ، لا يقول له قائل : الصلاة أيها الرجل . ثم يقول الحسن : هيهات ! حال دون ذلك السيف والسَّوْط . وروى الربيع بن صبيح عن الحسن قال : ليس لأهل البـدع غيبة . وكذلك قولك للقاضي تستعين به على أخذ حقـك ممن ظلمك فتقول فلان ظلمني أو غصبني أو خانني أو ضربني أو قذفـني أو أساء إليّ ؛ ليس بغيبة . وعلمـاء الأمة على ذلك مجمعة . وقال النبيّ صلى الله عليه وسلم في ذلك : " لصاحب الحق مقال " . وقال : " مَطْلُ الغنيّ ظلم " وقال : " لَيّ[4] الواجد يُحِلّ عِرْضَه وعقُوبته " . ومن ذلك الاستفتاء ؛ كقول هنـد للنبيّ صلى الله عليـه وسلم : إن أبا سـفيان رجل شحيح لا يعطيني ما يكفيني أنا وولدي ، فآخذ من غير علمه ؟ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " نعم فخذي " . فذكرته بالشُّحّ والظلم لها ولولدها ، ولم يرها مغتابة ؛ لأنه لم يغيّر عليها ، بل أجابها عليه الصلاة والسلام بالفُتْيا لهـا . وكذلك إذا كان في ذكره بالسوء فائدة ؛ كقوله صلى الله عليـه وسلم :

(١) راجع ص ٣٨ من هذا الجزء .
(٢) في ل : « ليس يدخل في هذا ... » .
(٣) في ل : « يد واحدة قصيرة » .
(٤) الواجد : القادر على قضاء دينه .

" أما معاوية فصعلوك لا مال له وأما أبو جهم[1] فلا يضع عصاه عن عاتقه " . فهذا جائز، وكان مقصوده ألا تغتر فاطمة بنت قيس[2] بهما . قال جميعه المحاسبي رحمه الله .

العاشرة — قوله تعالى : ﴿ مَيْتًا ﴾ وقرئ « ميّنا » وهو نصب على الحال من اللحم. ويجوز أن ينصب على الأخ ، ولما قررهم عز وجل بأن أحدا منهم لا يحب أكل جيفة أخيه عقّب ذلك بقوله تعالى : ﴿ فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ . وفيه وجهان : أحدهما — فكرهتم أكل الميتة فكذلك فاكرهوا الغيبة ؛ رُوى معناه عن مجاهد . الثانى — فكرهتم أن يغتابكم الناس فاكرهوا غيبة الناس . وقال الفراء : أى فقد كرهتموه فلا تفعلوه . وقيل : لفظه خبر ومعناه أمر ؛ أى اكرهوه . ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ عطف عليه . وقيل : عطف على قوله : « اجْتَنِبُوا. وَلَا تَجَسَّسُوا » . « إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ » .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى » يعنى آدم وحواء . ونزلت الآية فى أبى هند ؛ ذكره أبو داود فى (المراسيل) ؛ حدثنا عمرو بن عثمان وكثير بن عبيد قالا حدّثنا بقيّة بن الوليد قال حدثنى الزهرى قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بنى بياضة أن يزوّجوا أبا هند امرأة منهم ؛ فقالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم : نزوّج

---

(١) هو ابن حذيفة بن غانم القرشى . وقوله : « لا يضع عصاه » أى أنه ضراب للنساء . وقيل : هو كناية عن كثرة أسفاره ؛ لأن المسافر يحمل عصاه فى سفر. (٢) هى أخت الضحاك بن قيس ، كانت من المهاجرات الأول ، وكانت ذات جمال وعقل وكمال ، وكانت عند أبى عمرو بن حفص بن المغيرة فطلقها فخطبها معاوية وأبو جهم ، فاستشارت النبى عليه السلام فيهما فأشار عليها بأسامة بن زيد فتزوجته .

بناتنا موالينا[1] ؟ ! فأنزل الله عز وجل : « إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً » الآية . قال الزهرى : نزلت فى أبى هند خاصة . وقيل : إنها نزلت فى ثابت بن قيس بن شمّاس . وقوله فى الرجل الذى لم يتفسح له : أبن فلانة ؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " مَن الذاكر فلانة "؟ قال ثابت : أنا يا رسول الله ؛ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " انظر فى وجوه القوم " فنظر ؛ فقال : " ما رأيت " ؟ قال رأيت أبيض وأسود وأحمر ؛ فقال : " فإنك لا تفضلهم إلا بالتقوى " فنزلت فى ثابت هذه الآية . ونزلت فى الرجل الذى لم يتفسح له : « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ[2] » الآية . قال ابن عباس : لما كان يوم فتح مكة أمر النبي صلى الله عليه وسلم بلالا حتى علا على ظهر الكعبة فأذّن ؛ فقال عتّاب بن أسيد بن أبى العيص : الحمد لله الذى قبض أبى حتى لا يرى هذا اليوم . قال الحارث بن هشام : ما وجد محمد غير هذا الغراب الأسود مؤذّناً . وقال سهيل بن عمرو : إن يرد الله شيئا يغيّره . وقال أبو سفيان : إنى لا أقول شيئا أخاف أن يخبر به رب السماء ؛ فأتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم وأخبره بما قالوا ؛ فدعاهم وسألهم عما قالوا فأقروا ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية . زجرهم عن التفاخر بالأنساب ، والتكاثر بالأموال ، والازدراء بالفقراء ؛ فإن المدار على التقوى . أى الجميع من آدم وحواء ، إنما الفضل بالتقوى . وفى الترمذى عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب بمكة فقال : " يأيها الناس إن الله قد أذهب عنكم عيبة الجاهلية وتعاظمها بآبائها . فالناس رجلان : رجل برّ تقى كريم على الله ، وفاجر شقى هين على الله . والناس بنو آدم وخلق الله آدم من تراب قال الله تعالى : « يَاأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ » " . خرّجه من حديث عبد الله بن جعفر والد على بن المدينى وهو ضعيف ، ضعّفه يحيى بن معين وغيره . وقد خرّج الطبرى فى كتاب (آداب النفوس) وحدّثنى يعقوب بن إبراهيم قال حدّثنا إسماعيل قال حدّثنا سعيد الجُرَيرى عن أبى نضرة قال : حدّثنى أو حدّثنا من

(١) من معانى « المولى » : العبد .

(٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٩٦

شهد خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى فى وسط أيام التشريق وهو على بعير فقال : " يأيها الناس ألا إن ربكم واحد وإن أباكم واحد ألا لا فضل لعربى على عجمى ولا عجمى على عربى ولا لأسود على أحمر ولا لأحمر على أسود إلا بالتقوى ألا هل بلّغت ؟ — قالوا نعم قال — ليبلّغ الشاهدُ الغائب " . وفيه عن مالك الأشعرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله لا ينظر إلى أحسابكم ولا إلى أنسابكم ولا إلى أجسامكم ولا إلى أموالكم ولكن ينظر إلى قلوبكم فمن كان له قلب صالح تحنن الله عليه وإنما أنتم بنو آدم وأحبكم إليه أتقاكم " . ولعلىّ رضى الله عنه فى هذا المعنى وهو مشهور من شعره :

الناس من جهة التمثيل أكفاء * أبوهـمُ آدمُ والأمّ حـواء
نفسٌ كنفس وأرواحٌ مشاكلةٌ * وأعظمٌ خُلقت فيهم وأعضاء
فإن يكن لهمُ من أصلهم حسبٌ * يفاخرون به فالطين والماء
ما الفضل إلا لأهل العلم إنهمُ * على الهُدَى لمن استَهْدَى أدِلّاء
وقَدْرُ كلّ امرئٍ ما كان يحسنه * وللرجال على الأفعال سيماء
وضدُّ كل امرئٍ ما كان يجهله * والجاهلون لأهل العلم أعداء

الثانيـة — بيّن الله تعالى فى هـذه الآية أنه خلق الخلق من الذكر والأنثى ، وكذلك فى أوّل سورة « النساء »[1] . ولو شاء لخلقه دونهما كخلقه لآدم ، أو دون ذَكَر كخلقه لعيسى عليه السلام ، أو دون أنثى كخلقه حواء من إحدى الجهتين . وهـذا الجائز فى القـدرة لم يرد به الوجود . وقد جاء أن آدم خلق الله منـه حوّاء من ضلع انتزعها من أضـلاعه ؛ فلعله هـذا القسم ؛ قاله ابن العربى .

الثالثـة — خلق الله الخلق بين الذكر والأنثى أنساباً وأصهاراً وقبائلَ وشعوباً ، وخلق لهم منها التعارف ، وجعل لهم بها التواصل للحكمة التى قدّرها وهو أعلم بهـا ؛ فصار كل أحد يحوز نسبه ؛ فإذا نفاه رجل عنه استوجب الحدّ بقذفه ؛ مثل أن ينفيه عن رهطه وحسبه ،

(١) راجع جـ ٥ ص

بقوله للعـربى : يا عجمى ، وللعجمى : يا عربى ؛ ونحو ذلك مما يقع به النفى حقيقـة . انتهى .

الرابعـة — ذهب قوم من الأوائل إلى أن الجنين إنما يكون من ماء الرجل وحده ، ويتربى فى رحم الأم ، ويستمد من الدم الذى يكون فيه . واحتجوا بقوله تعالى : « أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ . فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَكِينٍ »[1] . وقوله تعالى : « ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ »[2] . وقوله : « أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُمْنَى »[3] . فدلّ على أن الخلق من ماء واحد . والصحيح أن الخلق إنما يكون من ماء الرجل والمرأة لهذه الآية ؛ فإنها نص لا يحتمل التأويل . وقوله تعالى : « خُلِقَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ . يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ »[4] والمراد منه أصلاب الرجال وترائب النساء ، على ما يأتى بيانه . وأما ما احتجوا به فليس فيه أكثر من أن الله تعالى ذكر خلق الإنسان من الماء والسُّلالة والنطفة ولم يضفها إلى أحد الأبوين دون الآخر . فدلّ على أن الماء والسلالة لهما والنطفةَ منهما بدلالة ما ذكرنا . وبأن المرأة تُمْنى كما يُمْنى الرجل ، وعن ذلك يكون الشبه ؛ حسب ما تقدم بيانه فى آخر الشورى[5] . وقد قال فى قصة نوح : « فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ »[6] وإنما أراد ماء السماء وماء الأرض ؛ لأن الالتقاء لا يكون إلا من اثنين ، فلا ينكر أن يكون « ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ . وقوله تعالى : « أَلَمْ نَخْلُقْكُمْ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ » ويريد ماءين . والله أعلم .

الخامسـة — قوله تعالى : ﴿ وجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾ الشعوب رءوس القبائل ؛ مثل ربيعة ومُضَر والأوْس والخَزْرَج ؛ واحدها « شَعْب » بفتح الشين ؛ سُمُّوا به

---

(١) راجع جـ ١٩ ص ١٥٧ .
(٢) راجع جـ ١٤ ص ٨٩ .
(٣) راجع جـ ١٩ ص ١١٤ .
(٤) راجع جـ ٢٠ ص ٤ .
(٥) راجع ص ٥٠ من هذا الجزء .
(٦) راجع جـ ١٧ ص ١٣٢ .

لتشعّبهم واجتماعهم كشعب أغصان الشجرة . والشَّعْب من الأضداد ، يقال شعبته إذا جمعته ؛ ومنه المِشْعَب (بكسر الميم) وهو الإشْفَى ؛ لأنه يجمع به ويشعب . قال :

فَكَابٍ على حُرّ الجبين ومُتْقِنٍ * بِمَدْرِيَةٍ كأنه ذَلَقُ مِشْعَبِ (١)

وشَعَبته إذا فرقته ، ومنه سُميت المنية شُعوبا لأنها مفرقة . فأما الشِّعب (بالكسر) فهو الطريق فى الجبل ؛ والجمع الشعاب . قال الجوهرى : الشِّعب : ما تشعب من قبائل العرب والعجم ؛ والجمع الشعوب . والشُّعُوبية : فرقة لا تفضّل العرب على العجم . وأما الذى فى الحديث : أن رجلا من الشعوب أسلم (٢) ؛ فإنه يعنى من العجم . والشَّعْب : القبيلة العظيمة ، وهو أبو القبائل الذى ينسبون إليه ، أى يجمعهم ويضمهم . قال ابن عباس : الشعوب الجمهور (٣) ؛ مثل مضر . والقبائل الأفخاذ . وقال مجاهد : الشعوب البعيد من النسب ؛ والقبائل دون ذلك . وعنه أيضا أن الشعوب النسب الأقرب . وقاله قتادة . ذكر الأول عنه المهدوىّ ، والثانى الماوردى . قال الشاعر (٤) :

رأيت سعودا من شعوب كثيرة * فلم أر سعداً مثل سعد بن مالك

وقال آخر :

قبائل من شعوب ليس فيهم * كريم قد يُعَدّ ولا نجيب

وقيل : إن الشعوب عَرَب اليمن من قحطان ، والقبائل من ربيعة ومضر وسائر عدنان . وقيل : إن الشعوب بطون العجم ؛ والقبائل بطون العرب . وقال ابن عباس فى رواية : إن الشعوب الموالى ، والقبائل العرب . قال القُشَيْرِى : وعلى هذا فالشعوب من لا يُعرف لهم أصل نسب كالهند والجُبُل (٥) والترك ؛ والقبائل من العرب . الماوردى : ويحتمل أن

(١) قوله : « فكاب على حر الجبين » أى خار على وجهه . و « المدرية » : القرن ؛ وهى المدرى والمدراة ، والجمع مدارٍ ومدارى . و « ذلق » ذلق كل شىء : حدّه . و « مشعب » مثقب .

(٢) تمام الحديث كما فى اللسان : « فكانت تؤخذ منه الجزية ؛ فأمر عمر ألا تؤخذ منه » .

(٣) هذا القول منسوب إلى ابن جبير . والمأثور عن ابن عباس أن « الشعوب الجماع » والجماع (بضم الجيم وتشديد الميم) : مجتمع أصل كل شىء . أراد : منشأ النسب وأصل المولد . وقيل : أراد به الفرق المختلفة من الناس .

(٤) هو طرفة بن العبد . (٥) الجبل : الأمة من الخلق والجماعة من الناس ؛ وفيه لغات كثيرة ، راجع ج ١٥ ص ٤٧ .

الشـعوب هم المضافون إلى النواحى والشعاب ؛ والقبائل هم المشتركون فى الأنساب . قال الشـاعر :

وتفرقوا شُعَبًا فكل جزيرة * فيهـا أمـير المؤمنين ومنـبر

وحكى أبو عبيد عن ابن الكلبي عن أبيه : الشعب أكبر من القبيلة ثم الفصيلة ثم العمارة ثم البطن ثم الفَخِذ . وقيـل : الشعب ثم القبيـلة ثم العمارة ثم البطن ثم الفَخِذ ثم الفصيلة ثم العَشيرة ؛ وقد نظمها بعض الأدباء فقال :

اقصد الشَّعب فهو أكثر حَيٍّ * عـددًا فى الحـواء ثم القبيله
ثم تتـلوها العمـارة ثم الـ * ـبطن والفخذ بعدها والفصيله
ثم من بعـدها العشـيرة لكن * هى فى جنب ما ذكرناه قليله

وقال آخر :

قبيـلة قبلها شَعْب وبعدهما * عِمارة ثم بَطْنٌ تِـلْوُهُ فَخِذُ
وليس يؤوى الفتى إلا فصيلته * ولا سـداد لِسَهْم ماله قُـذَذُ[1]

السادسـة — قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْـدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ وقد تقدم فى سورة « الزخرف » عند قوله تعالى : « وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ »[2] . وفى هذه الآية ما يدلك على أن التقوى هى المراعى عند الله تعـالى وعند رسوله دون الحسب والنسب . وقرئ « أنّ » بالفتح . كأنه قيل : لم يتفاخر بالأنساب ؟ قيل : لأن أكرمكم عند الله أتقاكم لا أنسبكم . وفى الترمذى عن سَمُرَة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " الحسب المـال والكرم التقوى " . قال : هذا حديث حسن غريب صحيح . وذلك يرجع إلى قوله تعـالى : « إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ » ، وقد جاء منصوصا عنه عليه السلام : " من أحب أن يكون أكرم الناس فليتق الله " . والتقوى معناه مراعاة حدود الله تعالى أمرًا ونهيًا ، والاتصاف بما أمرك أن تتصف به ، والتنزه عما نهاك عنه . وقد مضى هذا فى غير موضع . وفى الخبر من رواية أبى هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إن الله تعـالى يقول يقوم القيامة إنى جعلت نَسَبًا وجعلتم

(١) القذذ (جمع قذة) : ريش السهم . (٢) راجع ص ٩٣ من هذا الجزء .

نَسَبًا لجعلتُ أكرمكم أتقاكم وأبيتم إلا أن تقولوا فلان بن فلان وأنا اليوم أرفع نسبي وأضع أنسابكم أين المتقون أين المتقون " . وروى الطبرى من حديث أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إن أوليائى المتقون يوم القيامة وإن كان نسب أقرب من نسب . يأتى الناس بالأعمال وتأتون بالدنيا تحملونها على رقابكم تقولون يا محمد فاقول هكذا وهكذا " . وأعرض فى كُلِّ عِطْفَيْه . وفى صحيح مسلم من حديث عبد الله بن عمرو قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جهارا غير سرّ يقول : " إن آل أبى ليسوا لى بأولياء إنما وَلِيِّىَ الله وصالح المؤمنين " . وعن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم سئل : من أكرم الناس؟ فقال : " يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم " قالوا : ليس عن هذا نسألك، قال : " فأكرمهم عند الله أتقاهم" فقالوا : ليس عن هذا نسألك، فقال : " عن معادن العرب ؟ خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الإسلام إذا فقهوا " وأنشدوا فى ذلك :

ما يصنع العبد بعزّ الغنى * والعزُّ كلّ العزّ للمُتّقى

من عرف الله فلم تغنه * معرفة الله فذاك الشّقى

السابعة — ذكر الطبرى حدثنى[1] عمر بن محمد قال حدّثنا عبيد بن إسحاق العطار قال حدّثنا مندل بن على عن ثور بن يزيد عن سالم بن أبى الجعد قال : تزوّج رجل من الأنصار امرأة فطُعِن عليها فى حسبها، فقال الرجل : إنى لم أتزوّجها لحسبها إنما تزوّجتها لدينها وخُلُقها، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " ما يضرّك ألا تكون من آل حاجب[2] بن زُرارة " . ثم قال النبى صلى الله عليه وسلم : " إن الله تبارك وتعالى جاء بالإسلام فرفع به الخسيسة وأتم به الناقصة وأذهب به اللوم فلا لوم على مسلم إنما اللّوْم لَوْمُ الجاهلية " . وقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إنى لأرجو أن أكون أخشاكم لله وأعلمكم بما أتقى " ولذلك كان أكرمَ البشر على الله تعالى . قال ابن العربى : وهذا الذى لحظ مالك فى الكفاءة فى النكاح . روى عبد الله عن مالك : يتزوّج المَوْلى العربية، واحتج بهذه الآية . وقال أبو حنيفة والشافعى :

(١) فى ح ون : « عمرو » .

(٢) سيد من سادات العرب فى الجاهلية . أدرك الإسلام وأسلم .

يراعى الحسب والمـال . وفى الصحيح عن عائشة أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة — وكان ممن شهد بدرا مع النبى صلى الله عليه وسلم — تبنّى سالما[1] وأنكحه هندا بنت أخيه الوليد بن عتبة ابن ربيعة ؛ وهو مولًى لامرأة من الأنصار . وضُباعة بنت الزبير كانت تحت المقداد بن الأسود[2] .

قلت : وأخت عبـد الرحمن بن عوف كانت تحت بلال . وزينب بنت جحش كانت تحت زيد بن حارثة . فدلّ على جواز نكاح الموالى العربية ، و إنما تراعى الكفاءة فى الدِّين . والدليل عليه أيضا ماروى سهل بن سعد فى صحيح البخارى أن النبىّ صلى الله عليـه وسلم مَرّ عليه رجل فقال : " ما تقولون فى هذا " ؟ فقالوا : حَرِىٌّ إن خطب أن يُنْكَح ، و إن شَفَع أن يُشَفَّع و إن قال أن يُسْمَع . قال : ثم سكت ؛ فمر رجل من فقراء المسلمين فقال : " ما تقولون فى هذا " قالوا : حَرِىٌّ إن خطب ألا يُنْكَح ، وإن شَفَع ألا يُشَفَّع ، و إن قال ألا يُسْمع . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هذا خير من مِلء الأرض مثل هذا ". وقال صلى الله عليـه وسلم : "تُنكح المرأة لمـالها و جمالها ودينها — وفى رواية — ولحسبها فعليك بذات الدِّين تَرِبَتْ يداك " . وقد خطب سلمان إلى أبى بكر ابنته فأجابه ، وخطب إلى عمر ابنته فالتوى عليه ، ثم سأله أن ينكحها فلم يفعل سلمان . وخطب بلال بنت البكير فأبى إخوتها ، فقال بلال : يارسول الله ، ماذا لقيت من بنى البكير ! خطبت إليهم أختهم فمنعونى وآذونى ؛ فغضب رسـول الله صلى الله عليه وسلم من أجل بلال ، فبلغهم الخبر فأتوا أختهم فقالوا : ماذا لقينا من سببك ؟ فقالت أختهم : أمرى بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فزوّجوها . وقال النبى صلى الله عليـه وسلم فى أبى هنـد حين حجمه : " أنكحوا أبا هنـد وأنكحوا إليه " . وهو مولى بنى بياضة . وروى الدّارَ قُطْنِىّ من حديث الزُّهْرِىّ عن عُرْوَةَ عن عائشة أن أبا هند مولى بنى بياضة كان حجاما فحجم النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "من سرّه أن ينظر إلى من صوّر الله الإيمان فى قلبه فلينظر إلى أبى هند". وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أنكحوه وأنكحوا إليه " . قال القشيرى أبو نصر :

(١) وتسمى فاطمة .

(٢) اسم أبيه عمرو بن ثعلبة ، وتبناه الأسود بن عبد يغوث وهو أحد السبعة الذين كانوا أول من أظهر الإسلام .

وقد يعتبر النسب فى الكفاءة فى النكاح وهو الاتصال بشجرة النبوّة أو بالعلماء الذين هم ورثة الأنبياء، أو بالمرموقين فى الزهد والصلاح . والتقىّ المؤمن أفضل من الفاجر النسيب، فإن كانا تقيّين فحينئذ يقدّم النسيب منهما، كما يقدّم الشاب على الشيخ فى الصلاة إذا استويا فى التقوى .

قوله تعالى : قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا ۖ قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ ٱلْإِيمَٰنُ فِى قُلُوبِكُمْ ۖ وَإِن تُطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَا يَلِتْكُم مِّنْ أَعْمَٰلِكُمْ شَيْـًٔا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾

نزلت فى أعراب من بنى أسد بن خُزيمة قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سنة جَدْبة وأظهروا الشهادتين ولم يكونوا مؤمنين فى السرّ . وأفسدوا طرق المدينة بالعذرات وأغلوا أسعارها، وكانوا يقولون لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أتيناك بالأثقال والعيال ولم نقاتلك كما قاتلك بنو فلان فأعطنا من الصدقة؛ وجعلوا يمنُّون عليه فأنزل الله تعالى فيهم هذه الآية . وقال ابن عباس : نزلت فى أعراب أرادوا أن يَتَسَمَّوْا باسم الهجرة قبل أن يهاجروا؛ فأعلم الله أن لهم أسماء الأعراب لا أسماء المهاجرين . وقال السدّى : نزلت فى الأعراب المذكورين فى سورة الفتح : أعراب مُزَيْنَة وجُهَيْنة وأسْلَم وغِفار والدِّيل وأشجع؛ قالوا آمنّا ليأمنوا على أنفسهم وأموالهم؛ فلما استنفروا إلى المدينة تخلّفوا؛ فنزلت . وبالجملة فالآية خاصة لبعض الأعراب؛ لأن منهم من يؤمن بالله واليوم الآخر كما وصف الله تعالى . ومعنى « وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا » أى استسلمنا خوف القتل والسَّبْى، وهذه صفة المنافقين؛ لأنهم أسلموا فى ظاهر إيمانهم ولم تؤمن قلوبهم؛ وحقيقة الإيمان التصديق بالقلب . وأما الإسلام فقبول ما أتى به النبىّ صلى الله عليه وسلم فى الظاهر، وذلك يحقن الدّم . ﴿ وَإِن تُطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ﴾ يعنى إن تخلصوا الإيمان ﴿ لَا يَلِتْكُم ﴾ أى لا ينقصكم . ﴿ مِّنْ أَعْمَٰلِكُمْ شَيْـًٔا ﴾ لاته يَليته ويلوته : نقصه . وقرأ أبو عمرو « لا يألِتكم » بالهمزة، من ألَت يألُت

ألتا ، وهو اختيار أبى حاتم ، اعتبارا بقوله تعالى : « وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ »[1] قال الشاعر :

أبلغ بنى نُعَلٍ عنى مُغَلغَلَةً * جَهْد الرِّسَالة لا ألتًا ولا كَذِبَا

واختار الأولى أبو عبيد . قال رؤبة .

وليلةٍ ذاتِ نَدًى سَرَيْتُ * ولم يَلِتْنِي عن سُراها لَيْتُ

أى لم يمنعنى عن سُراها مانع ، وكذلك ألاته عن وجهه ، فعل وأفعل بمعنى . ويقال أيضا : ما ألاته من عمله شيئا ، أى ما نقصه ، مثل ألته ، قاله الفراء . وأنشد :

و يا كلن ما أغنَى الوَلِيُّ فلم يَلِتْ * كأن بحافات النِّهاء المَزَارعا[2]

قوله : فلم « يَلِتْ » أى لم ينقص منه شيئا . و « أغنَى » بمعنى أنبت ، يقال : ما أغنت الأرض شيئا ، أى ما أنبتت . و « الولىّ » المطر بعد الوَسْمِىّ[3] ، سُمّى وليًّا لأنه يلى الوسمىّ . ولم يقل : لا يألتاكم ، لأن طاعة الله تعالى طاعة الرسول .

قوله تعالى : إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴿١٥﴾ قُلْ أَتُعَلِّمُونَ ٱللَّهَ بِدِينِكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا ﴾ أى صدقوا ولم يشكّوا وحققوا ذلك بالجهاد والأعمال الصالحة . ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ فى إيمانهم ، لا من أسلم خوف القتل ورجاء الكسب . فلما نزلت حلف الأعراب أنهم مؤمنون فى السر

(١) راجع جـ ١٧ ص ٦٦ (٢) البيت لعدى بن زيد .
(٣) الوسمى : مطر الربيع الأول ، سمى به لأنه يسم الأرض بالنبات .

والعـلانية وكذبوا ؛ فنزلت . ﴿ قُلْ أَتُعَلِّمُونَ اللَّهَ بِدِينِكُمْ ﴾ الذى أنتم عليـه . ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ .

قوله تعالى : يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا ۖ قُل لَّا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَٰمَكُم ۖ بَلِ ٱللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَىٰكُمْ لِلْإِيمَٰنِ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٧﴾ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا ﴾ إشارة إلى قولهم : جئناك بالأثقال والعيال . و « أن » فى موضع نصب على تقـدير لأن أسلموا . ﴿ قُلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُمْ ﴾ أى بإسلامكم . ﴿ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ ﴾ « أن » موضع نصب، تقديره بأن. وقيل : لأن . وفى مصحف عبد الله « إِذْ هَدَاكُمْ » . ﴿ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ أنكم مؤمنون . وقرأ عاصم « إِنْ هَدَاكُمْ » بالكسر ؛ وفيه بُعد؛ لقوله : « إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ » . ولا يقال يَمُنّ عليكم أن يهديكم إن صدقتم . والقراءة الظاهرة «أَنْ هَدَاكُمْ » . وهذا لا يدل على أنهم كانوا مؤمنين ، لأن تقدير الكلام : إن آمنتم فذلك مِنّة الله عليـكم . ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ قرأ ابن كثير وابن مُحَيْصن وأبو عمرو بالياء على الخبر ، ردًّا على قوله : « قَالَتِ الْأَعْرَابُ » . الباقون بالتاء على الخطاب .

وُجد فى « ز » مايأتى: «والله أعلم بالصواب، وإليه المرجع والمـآب، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلى العظيم، وهو حسبى ونعم الوكيل » .

حققـه

٤ محرم سنة ١٣٨٥ أحمد عبد العليم البردونى

٥ مايو سنة ١٩٦٥

تم بعون الله تعالى الجزء السادس عشر من تفسير القرطبى ،

يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء السابع عشر ، وأوّله :

" سـورة (ق) "

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٩٨٧/٩١٤٥

ISBN٩٧٧ - ٠١ - ١٦٥٣ - x

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة ق

مكية كلها ، وهى خمس وأربعون آية

مكية كلها فى قول الحسن وعطاء وعكرمة وجابر. قال ابن عباس وقتادة : إلا آية ، وهى قوله تعالى : « وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِنْ لُغُوبٍ » . وفى صحيح مسلم عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان قالت : لقد كان تَنُّورنا وتَنُّور رسول الله صلى الله عليه وسلم واحداً سنتين — أو سنة و بعض سنة — وما أخذت « قَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ » إلا عن لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يقرؤها كل يوم جمعة على المنبر إذا خطب الناس . وعن عمر بن الخطاب رضى الله عنه سأل أبا واقد الليثى ما كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الأضحى والفطر؟ فقال : كان يقرأ فيهما بـ « قَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ » و « اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ » . وعن جابر بن سمرة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فى الفجر بـ « قَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ » وكانت صلاته بعدُ تخفيفا .

قوله تعالى : قٓ ۚ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ ﴿١﴾ بَلْ عَجِبُوٓا۟ أَن جَآءَهُم مُّنذِرٌ مِّنْهُمْ فَقَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ هَٰذَا شَىْءٌ عَجِيبٌ ﴿٢﴾ أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا ۖ ذَٰلِكَ رَجْعٌۢ بَعِيدٌ ﴿٣﴾ قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنقُصُ ٱلْأَرْضُ مِنْهُمْ ۖ وَعِندَنَا كِتَٰبٌ حَفِيظٌۢ ﴿٤﴾ بَلْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ فَهُمْ فِىٓ أَمْرٍ مَّرِيجٍ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ قَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴾ قرأ العامة « قاف » بالجزم . وقرأ الحسن وابن أبى إسحق ونصر بن عاصم « قافِ » بكسر الفاء ، لأن الكسر أخو الجزم ، فلما سكن

آخره حرّكوه بحركة الخفض . وقرأ عيسى الثقفيّ بفتح الفاء حرّكه إلى أخف الحركات . وقرأ هرون ومحمد بن السَّمَيْقَع « قافُ » بالضم ؛ لأنه فى غالب الأمر حركة البناء نحو منذُ وقطُ وقبلُ وبعدُ . واختلف فى معنى « قَ » ما هو ؟ فقال ابن زيد وعكرمة والضحاك : هو جبل محيط بالأرض من زمردة خضراء أخضرت السماء منه ، وعليه طَرَفَا السماءِ والسماء عليه مَقْبِيَّةٌ ، وما أصاب الناسُ من زمرد كان مما تساقط من ذلك الجبل . ورواه أبو الجوزاء عن عبد الله بن عباس . قال الفرّاء : كان يجب على هذا أن يظهر الإعراب فى « قَ » ؛ لأنه اسم وليس بهجاء . قال : ولعل القاف وحدها ذكرت من اسمه ؛ كقول القائل :

* قلتُ لها قِفِي فقالتْ قافْ *

أى أنا واقفة . وهذا وجه حسن وقد تقدّم أوّل « البقرة »[1] . وقال وهب : أشرف ذو القرنين على جبل قاف فرأى تحته جبالا صغارا ، فقال له : ما أنت ؟ قال : أنا قاف ؛ قال : فما هذه الجبال حولك ؟ قال : هى عروق وما من مدينة إلا وفيها عرق من عروقى ، فإذا أراد الله أن يزلزل مدينة أمرنى فحركت عرقى ذلك فتزلزلت تلك الأرض ؛ فقال له : يا قاف أخبرنى بشىء من عظمة الله ؛ قال : إن شأن ربّنا لعظيمٌ ، وإن ورائى أرضا مسيرة خمسمائة عام فى خمسمائة عام من جبال ثلج يحطم بعضها بعضا ، لولا هى لاحترقت من حرّ جهنم . [فهذا يدل على أن جهنم على وجه الأرض والله أعلم بموضعها ؛ وأين هى من الأرض][2] . قال : زدنى ، قال : إن جبريل عليه السلام واقف بين يدى الله تُرْعَد فرائصُه ، يخلق الله من كل رِعدة مائة ألف ملك ، فأولئك الملائكة وقوف بين يدى الله تعالى منكسو رءوسهم ، فإذا أذن الله لهم فى الكلام قالوا : لا إله إلا الله ؛ وهو قوله تعالى : « يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَقَالَ صَوَابًا »[3] يعنى قول : لا إله إلا الله . وقال الزجاج : قوله « قَ » أى قُضِىَ الأمر ، كما قيل فى « حمّ » أى حُمّ الأمرُ . وقال ابن عباس : « قَ » اسم من أسماء الله تعالى أقسم به . وعنه أيضا : أنه اسم من أسماء

(١) راجع جـ ١ ص ١٥٥ (٢) الزيادة من حاشية الجمل عن القرطبى .

(٣) راجع جـ ١٩ ص ١٨٤

القرآن . وهو قول قتادة . وقال القُرظى : افتتاح أسماء الله تعالى قدير وقاهر وقريب وقاض وقابض . وقال الشَّعبى : فاتحة السورة . وقال أبو بكر الوراق : معناه قف عند أمرنا ونهينا ولا تَعْدُهما . وقال محمد بن عاصم الأنطاكى : هو قرب الله من عباده، بيانه « وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ » . وقال ابن عطاء : أقسم الله بقوّة قلب حبيبه محمد صلى الله عليه وسلم، حيث حمل الخطاب ولم يؤثر ذلك فيه لعلو حاله . ﴿ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴾ أى الرفيع القدر . وقيل : الكريم ؛ قاله الحسن . وقيل : الكثير ؛ مأخوذ من كثرة القدر والمنزلة لا من كثرة العدد ، من قولهم : كثير فلان فى النفوس ؛ ومنه قول العرب فى المثل السائر : (فى كل شجر نار ، واستمجد المَرْخُ والعَفَار[1]) . أى استكثر هذان النوعان من النار فزادا على سائر الشجر ؛ قاله ابن بحر . وجواب القسم قيل هو : « قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ » على إرادة اللام ؛ أى لقد علمنا . وقيل : هو « إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى » وهو اختيار الترمذى محمد بن على قال : « قَ » قسم باسم هو أعظم الأسماء التى خرجت إلى العباد وهو القدرة ، وأقسم أيضا بالقرآن المجيد ، ثم اقتص ما خرج من القدرة من خلق السموات والأرضين وأرزاق العباد، وخلق الآدميين، وصفة يوم القيامة والجنة والنار، ثم قال : « إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ » فوقع القسم على هذه الكلمة كأنه قال : « قَ » أى بالقدرة والقرآن المجيد أقسمت أن فيما اقتصصت فى هذه السورة « لَذِكْرَى لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ » . وقال ابن كيسان : جوابه « مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ » . وقال أهل الكوفة : جواب هذا القسم « بَلْ عَجِبُوا » . وقال الأخفش : جوابه محذوف كأنه قال : « قَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ » لتبعثن ؛ يدل عليه « أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا » .

قوله تعالى : ﴿ بَلْ عَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ ﴾ « أَنْ » فى موضع نصب على تقدير لأن جاءهم منذر منهم ، يعنى محمدًا صلى الله عليه وسلم ، والضمير للكفّار . وقيل : للمؤمنين والكفار جميعا . ثم ميّز بينهم بقوله تعالى : ﴿ فَقَالَ الْكَافِرُونَ ﴾ ولم يقل فقالوا ، بل قبح حالهم وفعلهم ووصفهم بالكفر، كما تقول : جاءنى فلان فأسمعنى المكروه، وقال لى الفاسق

(١) المرخ والعفار : شجرتان فيهما نار ليس فى غيرهما من الشجر ، ويسوّى من أغصانهما الزناد فيقتدح بها .

أنت كذا وكذا . ﴿ هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ ﴾ العجيب الأمر الذى يتعجب منه ، وكذلك العُجَاب بالضم ، والعُجّاب بالتشديد أكثر منه ، وكذلك الأعجوبة . وقال قتادة : عجبهم أن دُعوا إلى إله واحد . وقيل : من إنذارهم بالبعث والنشور . والذى نص عليه القرآن أولى .

قوله تعالى : ﴿ أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا ﴾ نبعث ؛ ففيه إضمار . ﴿ ذَلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ ﴾ الرجع الرد أى هو ردّ بعيد أى محال . يقال : رَجَعْته أَرْجِعه رَجْعًا ، ورَجَع هو يَرجِع رُجوعا ، وفيه إضمار آخر ؛ أى وقالوا أنبعث إذا متنا . وذكر البعث و إن لم يجر هاهنا فقد جرى فى مواضع ، والقرآن كالسورة الواحدة . وأيضا ذكر البعث منطوٍ تحت قوله : « بَلْ عَجِبُوا أَنْ جَاءَهُمْ مُنْذِرٌ مِنْهُمْ » لأنه إنما ينذر بالعقاب والحساب فى الآخرة .

قوله تعالى : ﴿ قَدْ عَلِمْنَا مَا تَنْقُصُ الْأَرْضُ مِنْهُمْ ﴾ أى ما تأكل من أجسادهم فلا يضل عنا شيء حتى نتعذر علينا الإعادة . وفى التنزيل : « قَالَ فَمَا بَالُ الْقُرُونِ الْأُولَى قَالَ عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي فِي كِتَابٍ لَا يَضِلُّ رَبِّي وَلَا يَنْسَى » (١) . وفى الصحيح : " كل ابن آدم يأكله التراب إلا عَجْبَ الذَّنَبِ منه خُلِقَ وفيه يُرَكَّبُ " وقدم تقدم . وثبت أن الأنبياء والأولياء والشهداء لا تأكل الأرضُ أجسادهم ؛ حرم الله على الأرض أن تأكل أجسادهم . وقد بينا هذا فى كتاب « التذكرة » وتقدم أيضا فى هذا الكتاب . وقال السدى : النقص هنا الموت يقول قد علمنا منهم من يموت ومن يبقى ؛ لأن من مات دُفِن فكأن الأرض تَنقُص من الناس . وعن ابن عباس : هو من يدخل فى الإسلام من المشركين . ﴿ وَعِنْدَنَا كِتَابٌ حَفِيظٌ ﴾ أى بعدّتهم وأسمائهم فهو فعيل بمعنى فاعل . وقيل : اللوح المحفوظ أى محفوظ من الشياطين أو محفوظ فيه كل شيء . وقيل : الكتاب عبارة عن العلم والإحصاء ؛ كما تقول : كتبت عليك هذا أى حفظته ؛ وهذا ترك الظاهر من غير ضرورة . وقيل : أى وعندنا كتاب حفيظ لأعمال بنى آدم لنحاسبهم عليها .

قوله تعالى : ﴿ بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ ﴾ أى القرآن فى قول الجميع ؛ حكاه الماوردى . وقال الثعلبى : بالحق القرآن . وقيل : الإسلام . وقيل : محمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ فَهُمْ فِي أَمْرٍ مَرِيجٍ ﴾

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٠٥

أى مختلط . يقولون مرة ساحر ومرة شاعر ومرة كاهن ؛ قاله الضحاك وابن زيد . وقال قتادة : مختلف . الحسن : ملتبس ؛ والمعنى متقارب . وقال أبو هريرة : فاسد ، ومنه مَرِجت أمانات الناس أى فسدت ، ومَرِجَ الدينُ والأمرُ اختلط ؛ قال أبو دؤاد :

مَرِجَ الدِّينُ فَأَعْدَدْتُ لَهُ * مُشْرِفَ الحَارِكِ مَحْبُوكَ الكَتَدْ (١)

وقال ابن عباس : المريج الأمر المنكر . وقال عنه عمران بن أبى عطاء : « مريج » مختلط . وأنشد (٢) :

فَمَالَتْ فَالتمستُ به حَشَاهَا * فَخَرَّ كأنه خُوطٌ مَرِيجُ

الخُوطُ الغصن . وقال عنه العوفى : فى أمر ضلالة وهو قولهم ساحر شاعر مجنون كاهن . وقيل : متغير . وأصل المَرَج الاضطراب والقلق ؛ يقال : مَرِج أمرُ الناس ومَرِج أمرُ الدِّين ومرِج الخاتم فى إصبعى إذا قَلِق من الهزال . وفى الحديث : "كيف بك ياعبد الله (٣) إذا كنت فى قوم قد مَرِجت عهودهم وأماناتُهم واختلفوا فكانوا هكذا وهكذا" وشبك بين أصابعه . أخرجه أبو داود وقد ذكرناه فى كتاب « التذكرة » .

قوله تعالى : أَفَلَمْ يَنظُرُوٓا إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَٰهَا وَزَيَّنَّٰهَا وَمَا لَهَا مِن فُرُوجٍ ﴿٦﴾ وَٱلْأَرْضَ مَدَدْنَٰهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَٰسِىَ وَأَنۢبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍۭ بَهِيجٍ ﴿٧﴾ تَبْصِرَةً وَذِكْرَىٰ لِكُلِّ عَبْدٍ مُّنِيبٍ ﴿٨﴾ وَنَزَّلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً مُّبَٰرَكًا فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ جَنَّٰتٍ وَحَبَّ ٱلْحَصِيدِ ﴿٩﴾ وَٱلنَّخْلَ بَاسِقَٰتٍ لَّهَا طَلْعٌ نَّضِيدٌ ﴿١٠﴾ رِّزْقًا لِّلْعِبَادِ ۖ وَأَحْيَيْنَا بِهِۦ بَلْدَةً مَّيْتًا ۚ كَذَٰلِكَ ٱلْخُرُوجُ ﴿١١﴾

(١) الحارك الكاهل . والكتد مجمع الكتفين من الإنسان والفرس .

(٢) البيت للداخل الهذلى ؛ ويروى فراغت بدل بخالت والضمير للبقرة . وبه أى بالسهم .

(٣) هو عبد الله بن عمرو بن العاص كما فى مسند أبى داود .

قوله تعالى : ﴿ أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ ﴾ نظر اعتبار وتفكر ، وأن القادر على إيجادها قادر على الإعادة . ﴿ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا ﴾ فرفعناها بلا عمد ﴿ وَزَيَّنَّاهَا ﴾ بالنجوم ﴿ وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ ﴾ جمع فرج وهو الشق ؛ ومنه قول امرئ القيس :

* تَسُدُّ بِهِ فَرْجَهَا مِنْ دُبُرْ (١) *

وقال الكسائى : ليس فيها تفاوت ولا اختلاف ولا فتوق . ﴿ وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ ﴾ تقدم فى « الرعد » (٢) بيانه . ﴿ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ ﴾ أى من كل نوع من النبات ﴿ بَهِيجٍ ﴾ أى حسن يسر الناظرين ؛ وقد تقدم فى « الحج » (٣) بيانه . ﴿ تَبْصِرَةً ﴾ أى جعلنا ذلك تبصرة لندلّ به على كمال قدرتنا . وقال أبو حاتم : نصب على المصدر ؛ يعنى جعلنا ذلك تبصيرا وتنبيها على قدرتنا ﴿ وَذِكْرَى ﴾ معطوف عليه . ﴿ لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ ﴾ راجع إلى الله تعالى مفكر فى قدرته .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ ﴾ أى من السحاب ﴿ مَاءً مُبَارَكًا ﴾ أى كثير البركة . ﴿ فَأَنْبَتْنَا بِهِ جَنَّاتٍ وَحَبَّ الْحَصِيدِ ﴾ التقدير : وحبّ النبت الحصيد وهو كل ما يحصد . هذا قول البصريين . وقال الكوفيون : هو من باب إضافة الشىء إلى نفسه ، كما يقال : مسجد الجامع وربيعُ الأوّل وحقُّ اليقين وحبل الوريد ونحوها ؛ قاله الفراء . والأصل الحبّ الحصيد فحذفت الألف واللام وأضيف المنعوت إلى النعت . وقال الضحاك : حبّ الحصيد البُرُّ والشَّعيرُ . وقيل : كلّ حبّ يُحْصد ويُدّخر ويُقْتات . ﴿ وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ ﴾ (٤) نصب على الحال ردًّا على قوله : « وَحَبَّ الْحَصِيدِ » و « بَاسِقَاتٍ » حال . والباسقات الطوال ؛ قاله مجاهد وعكرمة . وقال قتادة وعبد الله بن شدّاد : بُسُوقها استقامتها فى الطول . وقال سعيد بن جبير :

---

(١) البيت فى وصف فرسه ، وصدره :

* لها ذنب مثل ذيل العروس *

(٢) راجع جـ ٩ ص ٢٨٠ . (٣) راجع جـ ١٢ ص ١٤ .

(٤) هكذا فى الأصول ، ولعل صواب العبارة أن تكون كما قال السمين : « والنخل » منصوب على العطف أى وأنبتنا النخل ، و « باسقات » حال .

مستويات . وقال الحسن وعكرمة أيضا والفراء : مواقير حوامل ؛ يقال للشاة بَسَقت إذا ولدت ، قال الشاعر :

فَلَمَّا تَرَكْنَا الدارَ ظَلَّتْ مُنِيفَةً * بِقُرَّانَ فيه الباسقات المواقرُ

والأول فى اللغة أكثر وأشهر ؛ [يقال] بَسَقَ النخلُ بُسُوقًا إذا طال . قال :

لنا خمرٌ وليست خمرَ كَرْمٍ * ولكنْ من نِتاج الباسِقاتِ
كِرامٌ فى السماء ذَهَبْنَ طولًا * وفاتَ ثِمارُها أيدى الجُنَاةِ

ويقال : بسق فلان على أصحابه أى علاهم ، وأبسقت الناقةُ إذا وقع فى ضرعها اللبن(١) قبل النِّتاج فهى مُبْسِق ونُوقٌ مَباسِيق . وقال قطبة بن مالك : سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم يقرأ « بَاصِقَاتٍ » بالصاد ؛ ذكره الثعلبى .

قلت : الذى فى صحيح مسلم عن قطبة بن مالك قال : صلّيت وصلّى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ « قَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ » حتى قرأ « وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ » قال فجعلت أردّدها ولا أدرى ما قال ؛ إلا أنه لا يجوز إبدال الصاد من السين لأجل القاف . ﴿ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ ﴾ الطلع هو أول ما يخرج من ثمر النخل ؛ يقال : طَلَعَ الطلعُ طُلوعًا وأطلعت النخلةُ ، وطَلْعها كُفُرّاها قبل أن ينشق . « نضيدٌ » أى متراكب قد نُضِّد بعضُه على بعض . وفى البخارى « النَّضِيدُ » الكُفُرّى مادام فى أكمامه ومعناه منضود بعضه على بعض ؛ فإذا خرج من أكمامه فليس بنضيد . ﴿ رِزْقًا لِلْعِبادِ ﴾ أى رزقناهم رزقا ، أو على معنى أنبتناها رزقا ؛ لأن الإنبات فى معنى الرزق ، أو على أنه مفعول له أى أنبتناها لرزقهم ، والرزق ما كان مهيأ للانتفاع به . وقد تقدم القول فيه(٢) . ﴿ وَأَحْيَيْنَا بِهِ بَلْدَةً مَيْتًا كَذَلِكَ الْخُرُوجُ ﴾ أى من القبور أى كما أحيا الله هذه الأرض الميتة فكذلك يخرجكم أحياء بعد موتكم ؛ فالكاف فى محل رفع على الابتداء . وقد مضى هذا المعنى فى غير موضع(٢) . وقال « مَيْتًا » لأن المقصود المكان ولو قال ميتة لجاز

(١) فى ح ، ز ، ى : اللبأ وهو وزان عنب ، أول اللبن عند الولادة .

(٢) راجع جـ ١ ص ١٧٧ وص ٢١١

قوله تعالى : كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ وَأَصْحَابُ الرَّسِّ وَثَمُودُ ﴿١٢﴾ وَعَادٌ وَفِرْعَوْنُ وَإِخْوَانُ لُوطٍ ﴿١٣﴾ وَأَصْحَابُ الْأَيْكَةِ وَقَوْمُ تُبَّعٍ كُلٌّ كَذَّبَ الرُّسُلَ فَحَقَّ وَعِيدِ ﴿١٤﴾ أَفَعَيِينَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِّنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ ﴾ أى كما كذب هؤلاء فكذلك كذب أولئك فحل بهم العقاب ؛ ذكرهم نبأ من كان قبلهم من المكذبين وخوفهم ما أخذهم . وقد ذكرنا قصصهم فى غير موضع عند ذكرهم . ﴿ كُلٌّ كَذَّبَ الرُّسُلَ ﴾ من هذه الأمم المكذبة . ﴿ فَحَقَّ وَعِيدِ ﴾ أى فحق عليهم وعيدى وعقابى .

قوله تعالى : ﴿ أَفَعَيِينَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ ﴾ أى أفعينا به فنعيا بالبعث وهذا توبيخ لمنكرى البعث وجواب قولهم : « ذَلِكَ رَجْعٌ بَعِيدٌ » . يقال : عَيِيت بالأمر إذا لم تعرف وجهه . ﴿ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ ﴾ أى فى حَيْرة من البعث منهم مصدِّق ومنهم مكذِّب ، يقال : لَبَس عليه الأمرُ يَلْبِسه لَبْسا .

قوله تعالى : وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴿١٦﴾ إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴿١٧﴾ مَا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴿١٨﴾ وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنتَ مِنْهُ تَحِيدُ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنْسَانَ ﴾ يعنى الناس ، وقيل آدم . ﴿ وَنَعْلَمُ مَا تُوَسْوِسُ بِهِ نَفْسُهُ ﴾ أى ما يختلج فى سرّه وقلبه وضميره ، وفى هذا زجر عن المعاصى التى يستخفى بها . ومن قال : إن المراد بالإنسان آدم ؛ فالذى وسوست به نفسه هو الأكل من الشجرة ، ثم هو عام لولده . والوسوسة حديث النفس بمنزلة الكلام الخفىّ . قال الأعشى :

تَسْمَعُ لِلْحَلْيِ وَسْوَاسًا إِذَا انْصَرَفَتْ * كَمَا اسْتَعَانَ بِرِيحٍ عِشْرِقٌ زَجِلُ[1]

وقد مضى فى « الأعراف »[2] . ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴾ هو حبل العاتق وهو ممتد من ناحية حلقه إلى عاتقه ، وهما وريدان عن يمين وشمال . روى معناه عن ابن عباس وغيره وهو المعروف فى اللغة . والحبل هو الوريد فأضيف إلى نفسه لاختلاف اللفظين . وقال الحسن : الوريد الوتين وهو عرق معلق بالقلب . وهذا تمثيل للقرب ؛ أى نحن أقرب إليه من حبل وريده الذى هو منه ، وليس على وجه قرب المسافة . وقيل : أى ونحن أملك به من حبل وريده مع استيلائه عليه . وقيل : أى ونحن أعلم بما توسوس به نفسه من حبل وريده الذى هو من نفسه ، لأنه عرق يخالط القلب ، فعلم الربّ أقربُ إليه من علم القلب ، روى معناه عن مقاتل قال : الوريد عرق يخالط القلب ، وهذا القرب قرب العلم والقدرة ، وأبعاض الإنسان يحجب البعضُ البعضَ ولا يحجب علم الله شيء .

قوله تعالى : ﴿ إِذْ يَتَلَقَّى الْمُتَلَقِّيَانِ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ ﴾ أى نحن أقرب إليه من حبل وريده حين يتلقى المتلقيان ، وهما الملكان الموكلان به ، أى نحن اعلم بأحواله فلا نحتاج إلى ملَك يخبر ، ولكنهما وكّلا به إلزاماً للحجة ، وتوكيداً للأمر عليه . وقال الحسن ومجاهد وقتادة : « الْمُتَلَقِّيَانِ » ملَكان يتلقيان عملك : أحدهما عن يمينك يكتب حسناتك ، والآخر عن شمالك يكتب سيئاتك . قال الحسن : حتى إذا متّ طُويت صحيفة عملك وقيل لك يوم القيامة : « اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيباً »[3] عدلَ والله عليك من جعلك حسيبَ نفسك . وقال مجاهد : وكّل الله بالإنسان مع علمه بأحواله مَلَكين بالليل ومَلَكين بالنهار يحفظان عمله ، ويكتبان أثره إلزاما للحجة : أحدهما عن يمينه يكتب الحسنات ، والآخر عن شماله يكتب السيئات ، فذلك قوله تعالى : « عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ قَعِيدٌ » . وقال سفيان : بلغنى أن كاتب الحسنات أمين على كاتب السيئات فإذا أذنب [العبد] قال

(١) عشرق كزبرج : شجر ينفرش على الأرض عريض الورق وليس له شوك ، وثمرته قشرة إذا هبت الريح فلقت تلك القشرة فتخشخشت فسمعت للوادى الذى تكون به زجلا و لجة تفزع الإبل .

(٢) راجع جـ ٧ ص ١٧٧ (٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٠

لا تعجل لعلّه يستغفر الله . وروى معناه من حديث أبى أمامة ؛ قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : "كاتب الحسنات على يمين الرجل وكاتب السيئات على يساره وكاتب الحسنات أمين على كاتب السيئات فإذا عَمِل حسنة كتبها صاحب اليمين عشرا وإذا عَمِل سيئة قال صاحب اليمين لصاحب الشمال دعه سبع ساعات لعله يسبح أو يستغفر" . وروى من حديث على رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن مقعدَ مَلَكيك على تَنْيَتَيْك[1] لسانُك قلمهما وريقُك مِدَادُهما وأنت تجرى فيما لا يعنيك فلا تستحى من الله ولا منهما" . وقال الضحاك : مجلسهما تحت الثغر على الحنك . ورواه عوف عن الحسن قال : وكان الحسن يعجبه أن ينظف عَنْفَقته . وإنما قال : « قَعِيدٌ » ولم يقل قعيدان وهما اثنان ؛ لأن المراد عن اليمين قعيد وعن الشمال قعيد فحذف الأول لدلالة الثانى عليه . قاله سيبويه ؛ ومنه قول الشاعر[2] .

نَحْنُ بما عِندنا وأنتَ بما * عِندكَ راضٍ والرأىُ مختلِفُ

وقال الفرزدق :

إنّى ضَمِنتُ لمن أتانى ما جَنَى * وأبَى فكانَ وكنتُ غيرَ غَدُور

ولم يقل راضيان ولا غدورين . ومذهب المبرِّد : أن الذى فى التلاوة أوّلٌ أُخِّر اتساعا ، وحذف الثانى لدلالة الأوّل عليه . ومذهب الأخفش والفرّاء : أن الذى فى التلاوة يؤدّى عن الاثنين والجمع ولا حذف فى الكلام . و « قَعِيدٌ » بمعنى قاعد كالسميع والعليم والقدير والشهيد . وقيل : « قَعِيدٌ » بمعنى مقاعد مثل أكيل ونديم بمعنى مؤاكل ومنادم .

وقال الجوهرى : فعيل وفعول مما يستوى فيه الواحد والاثنان والجمع ؛ كقوله تعالى : « إنَّا رَسُولُ رَبِّ العَالَمِينَ »[3] وقوله : « وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ[4] ظَهِيرٌ » . وقال الشاعر فى الجمع ، أنشده الثعلبى :

أَلِكْنِي إِلَيْهَا وَخَيْرُ الرَّسُو * لِ أَعْلَمُهُمْ بِنَوَاحِي الْخَبَرْ[5]

(١) فى رواية أخرى عن على رضى الله عنه : « إن الملكين قاعدان على ناجذى العبد ... الخ » .
(٢) هو قيس بن الخطيم . (٣) راجع جـ ١٣ ص ٩٣ . (٤) راجع جـ ١٨ ص ١٩١
(٥) ألكنى إليها : أرسلنى إليها ، والأصل فى ألكنى ألكنى فحوّلت كسرة الهمزة إلى اللام وحذفت الهمزة .

والمراد بالقعيد هاهنا الملازم الثابت لا ضد القائم .

قوله تعالى : ﴿ مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ﴾ أى ما يتكلم بشىء إلا كتب عليه ؛ مأخوذ من لفظ الطعام وهو إخراجه من الفم . وفى الرقيب ثلاثة أوجه : أحدها أنه المتبع للأمور . الثانى أنه الحافظ ، قاله السدى . الثالث أنه الشاهد ، قاله الضحاك . وفى العتيد وجهان : أحدهما أنه الحاضر الذى لا يغيب . الثانى أنه الحافظ المُعَدُّ إما للحفظ و إما للشهادة . قال الجوهرى : العتيد الشىء الحاضر المهيأ ، وقد عَتَّده تعتيدًا وأَعْتَدَه إعتادًا أى أعدّه ليوم ، ومنه قوله تعالى : « وَأَعْتَدَتْ لَهُنَّ مُتَّكَأً »[1] وفرس عَتَدٌ وعَتِدٌ بفتح التاء وكسرها المعَدُّ للجرى .

قلت : وكله يرجع إلى معنى الحضور ، ومنه قول الشاعر :

لئن كُنتَ مِنِّى فى العِيَان مُغَيَّبًا * فذكرك عندى فى الفؤادِ عَتِيدُ

قال أبو الجوزاء ومجاهد : يكتب على الإنسان كل شىء حتى الأنين فى مرضه . وقال عكرمة : لا يكتب إلا ما يؤجر به أو يؤزر عليه . وقيل : يكتب عليه كل ما يتكلم به ، فإذا كان آخر النهار محى عنه ما كان مباحا ، نحو انطلق اقعد كُلْ مما لا يتعلق به أجر ولا وزر ، والله أعلم . وروى عن أبى هريرة وأنس أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "ما من حافظين يرفعان إلى الله ما حفظا فيرى الله فى أول الصحيفة خيرا وفى آخرها خيرا إلا قال الله تعالى للملائكته اشهدوا أنى قد غفرت لعبدى ما بين طَرَفى الصحيفة" . وقال على رضى الله عنه : " إن لله ملائكة معهم صحف بيض فأملوا فى أولها وفى آخرها خيرا يغفر لكم ما بين ذلك " . وأخرج أبو نعيم الحافظ قال حدّثنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحق بن خزيمة قال حدّثنا جَدّى محمد بن إسحق قال حدّثنا محمد بن موسى الحَرَشىّ قال حدّثنا سهيل ابن عبد الله قال : سمعت الأعمش يحدّث عن زيد بن وهب عن ابن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الحافظين إذا نزلا على العبد أو الأمَة معهما كتاب مختوم فيكتبان ما يلفظ به العبدُ أو الأمة فإذا أرادا أن ينهضا قال أحدهما للآخر فُكَّ الكتاب المختوم الذى معك فيفكه له فإذا فيه ما كتب سواء فذلك قوله تعالى «مَا يَلْفِظُ مِنْ قَوْلٍ

(١) راجع جـ ٩ ص ١٧٨

إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ » " غريب من حديث الأعمش عن زيد ، لم يروه عنه إلا سهيل . وروى من حديث أنس أن نبيّ الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله وكّل بعبده مَلَكين يكتبان عمله فإذا مات قالا ربنا قد مات فلان فأذن لنا أن نصعد إلى السماء فيقول الله تعالى إن سمواتى مملوءة من ملائكتى يسبحوننى فيقولان ربنا نقيم فى الأرض فيقول الله تعالى إن أرضى مملوءة من خلقى يسبحوننى فيقولان ياربّ فأين نكون فيقول الله تعالى كونا على قبر عبدى فكبراني وهللانى وسبحانى[1] وآكتبا ذلك لعبدى إلى يو القيامة " .

قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ﴾ أى غمرته وشدّته ؛ فالإنسان ما دام حيًّا تكتب عليه أقواله وأفعاله ليحاسب عليها ، ثم يجيئه الموت وهو ما يراه عند المعانية من ظهور الحق فيما كان الله تعالى وعده وأوعده . وقيل : الحقّ هو الموت سُمِّى حقًّا إما لآستحقاقه وإما لأنتقاله إلى دار الحق ؛ فعلى هذا يكون فى الكلام تقديم وتأخير ، وتقديره وجاءت سكرة الحق بالموت ، وكذلك فى قراءة أبى بكر وآبن مسعود رضى الله عنهما ؛ لأن السكرة هى الحق فأضيفت إلى نفسها لآختلاف اللفظين . وقيل : يجوز أن يكون الحق على هذه القراءة هو الله تعالى ؛ أى جاءت سكرة أمر الله تعالى بالموت . وقيل : الحق هو الموت والمعنى وجاءت سكرة الموت بالموت ؛ ذكره المهدوى . وقد زعم من طعن على القرآن فقال : أخالف المصحف كما خالف أبو بكر الصدّيق فقرأ : وجاءت سكرة الحق بالموت . فاحتج عليه بأن أبا بكر رويت عنه روايتان : إحداهما موافقة للصحف فعليها العمل ، والأخرى مرفوضة تجرى مجرى النسيان منه إن كان قالها ، أو الغلط من بعض من نَقَل الحديث . قال أبو بكر الأنبارى : حدّثنا إسمعيل بن إسحق القاضى حدّثنا على بن عبد الله حدّثنا جرير عن منصور عن أبى وائل عن مسروق قال : لما آحتضر أبو بكر أرسل إلى عائشة فلما دخلت عليه قالت : هذا كما قال الشاعر :

* إذا حَشْرَجَتْ يومًا وضاقَ بها الصَّدْرُ[2] *

---

(١) فى ا ، ح ، ن ، ه : « واذكرانى » .

(٢) صدر البيت : * لعمرك ما يغنى الثراء ولا الغنى *

فقال أبو بكر : هلّا قلتِ كما قال الله : « وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ » وذكر الحديث . والسَّكْرة واحدة السَّكَرات . وفى الصحيح عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت بين يديه رِكْوة — أو عُلْبة — فيها ماء فجعل يدخل يديه فى الماء ، فيمسح بهما وجهه و يقول : " لا إله إلا الله إن للموت سكرات " ثم نصب يده فجعل يقول : " فى الرفيق الأعلى " حتى قبض ومالت يده . خرجه البخارى . وروى عن النبي صلىّ الله عليه وسلم أنه قال : " إن العبد الصالح ليعالج الموت وسكراته و إن مفاصله ليسلم بعضها على بعض تقول السلام عليك تفارقنى وأفارقك إلى يوم القيامة " . وقال عيسى بن مريم : « يامعشر الحواريين أدعوا الله أن يهوّن عليكم هذه السَّكْرة » يعنى سَكَرات الموت . وورى : " إن الموت أشدّ من ضربٍ بالسيوف ونشرٍ بالمناشير وقرضٍ بالمقاريض " . ﴿ ذَلِكَ مَا كُنْتَ مِنْهُ تَحِيدُ ﴾ أى يقال لمن جاءته سكرة الموت ذلك ما كنت تفرّ منه وتميل عنه . يقال : حادَ عن الشيء يَحِيد حُيودا وحَيْدَة وحَيْدُودة مال عنه وعدل . وأصله حَيَدودة بتحريك الياء فسكنت ؛ لأنه ليس فى الكلام فَعْلُول غير صَعْفُوق . وتقول فى الأخبار عن نفسك : حِدْتُ عن الشيء أَحِيد حَيْدًا ومَحِيدًا إذا ملت عنه ؛ قال طَرَفة :

أبا منذِرٍ رُمْتَ الوفاءَ فَهِبْتَهُ * وحِدْتَ كما حاد البعيرُ عن الدَّحْضِ

قوله تعالى : وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ ۚ ذَٰلِكَ يَوْمُ ٱلْوَعِيدِ ﴿٢٠﴾ وَجَآءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّعَهَا سَآئِقٌ وَشَهِيدٌ ﴿٢١﴾ لَّقَدْ كُنتَ فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَٰذَا فَكَشَفْنَا عَنكَ غِطَآءَكَ فَبَصَرُكَ ٱلْيَوْمَ حَدِيدٌ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَنُفِخَ فِي الصُّورِ ﴾ هى النفخة الآخرة للبعث ﴿ ذَلِكَ يَوْمُ الْوَعِيدِ ﴾ الذى وعده الله للكفار أن يعذبهم فيه . وقد مضى الكلام فى النفخ فى الصور مستوفى والحمد لله .

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٣٩ وجـ ١٥ ص ٢٧٩

قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ ﴾ آختلف فى السائق والشهيد ؛ فقال ابن عباس : السائق من الملائكة والشهيد من أنفسهم الأيدى والأرجل ؛ رواه العوفى عن آبن عباس . وقال أبو هريرة : السائق الملَك والشهيد العمل . وقال الحسن وقتادة : المعنى سائق يسوقها وشاهد يشهد عليها بعملها . وقال آبن مسلم : السائق قرينها من الشياطين سمى سائقا لأنه يتبعها و إن لم يحثها . وقال مجاهد : السائق والشهيد ملَكان . وعن عثمان آبن عفان رضى الله عنه أنه قال وهو على المنبر : « وَجَاءَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَعَهَا سَائِقٌ وَشَهِيدٌ » سائق : مَلَك يسوقها إلى أمر الله ، وشهيد : يشهد عليها بعملها .

قلت : هذا أصح فإن فى حديث جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن آبن آدم لفى غفلة عما خلقه الله عز وجل له إن الله لا إله غيره إذا أراد خَلْقه قال للملَك آكتب رزقه وأثره وأجله وآكتبه شقيًّا أو سعيدًا ثم يرتفع ذلك المَلَك و يبعث الله ملكا آخر فيحفظه حتى يدرك ثم يبعث الله ملكين يكتبان حسناته وسيئاته فإذا جاءه الموت آرتفع ذلك المَلَكان[1] ثم جاء ملَك الموت عليه السلام فيقبض روحه فإذا أُدْخِل حفرته ردّ الروح فى جسده ثم يرتفع ملَك الموت ثم جاءه ملَكا القبر فآمتحناه ثم يرتفعان فإذا قامت الساعة آنحط عليه ملَك الحسنات وملَك السيئات فأنشطا[2] كتابا معقودا فى عنقه ثم حضرا معه واحد سائق والآخر شهيد ثم قال الله تعالى : « لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ " . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَنْ طَبَقٍ قال : " حالا بعد حال " ثم قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إن قُدَّامكم أمرًا عظيما فاستعينوا بالله العظيم " خرجه أبو نعيم الحافظ من حديث جعفر بن محمد بن على عن جابر وقال فيه : هذا حديث غريب من حديث جعفر ، وحديث جابر تفرّد به عنه جابر الجُعفىّ وعنه المفضّل . ثم فى الآية قولان : أحدهما أنها عامة فى المسلم والكافر وهو قول الجمهور . الثانى أنها خاصة فى الكافر ؛ قاله الضحاك .

---

(١) كذا فى جميع الأصول والدر المنثور ، والظاهر أن يكون « ذانك » .

(٢) أنشط الكتاب : حل عقدته .

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كُنتَ فِي غَفْلَةٍ مِّنْ هَٰذَا فَكَشَفْنَا عَنكَ غِطَاءَكَ ﴾ قال ابن زيد : المراد به النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى لقد كنت يا محمد فى غفلة من الرسالة فى قريش فى جاهليتهم . وقال ابن عباس والضحاك : إن المراد به المشركون أى كانوا فى غفلة من عواقب أمورهم . وقال أكثر المفسرين : إن المراد به البر والفاجر . وهو اختيار الطبرى . وقيل : أى لقد كنت أيها الإنسان فى غفلة عن أن كل نفس معها سائق وشهيد ؛ لأن هذا لا يعرف إلا بالنصوص الإلهية . « فَكَشَفْنَا عَنكَ غِطَاءَكَ » أى عماك ؛ وفيه أربعة أوجه : أحدها إذ كان فى بطن أمه فولد ؛ قاله السدى . الثانى إذا كان فى القبر فنشر . وهذا معنى قول ابن عباس . الثالث وقت العَرْض فى القيامة ؛ قاله مجاهد . الرابع أنه نزول الوحى وتحمل الرسالة . وهذا معنى قول ابن زيد . ﴿ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ ﴾ قيل : يراد به بصر القلب كما يقال هو بصير بالفقه ؛ فبصر القلب وبصيرته تبصرته شواهد الأفكار ونتائج الاعتبار ، كما تبصر العين ماقابلها من الأشخاص والأجسام . وقيل : المراد به بصر العين وهو الظاهر أى بصر عينك اليوم حديد ؛ أى قوىّ نافذ يرى ما كان محجوبا عنك . قال مجاهد : « فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ » يعنى نظرك إلى لسان ميزانك حين توزن سيئاتك وحسناتك . وقاله الضحاك . وقيل : يعاين مايصير إليه من ثواب وعقاب . وهو معنى قول ابن عباس . وقيل : يعنى أن الكافر يحشر وبصره حديد ثم يزرق ويَعْمَى . وقرئ « لَقَدْ كُنتِ » « عَنكِ » « فَبَصَرُكِ » بالكسر على خطاب النفس .

قوله تعالى : وَقَالَ قَرِينُهُۥ هَٰذَا مَا لَدَىَّ عَتِيدٌ ﴿٢٣﴾ أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ ﴿٢٤﴾ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ مُّرِيبٍ ﴿٢٥﴾ ٱلَّذِي جَعَلَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَأَلْقِيَاهُ فِي ٱلْعَذَابِ ٱلشَّدِيدِ ﴿٢٦﴾ قَالَ قَرِينُهُۥ رَبَّنَا مَآ أَطْغَيْتُهُۥ وَلَٰكِن كَانَ فِي ضَلَٰلٍۭ بَعِيدٍ ﴿٢٧﴾ قَالَ لَا تَخْتَصِمُوا لَدَىَّ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُم بِٱلْوَعِيدِ ﴿٢٨﴾ مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَىَّ وَمَآ أَنَا بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ قَرِينُهُ ﴾ يعنى الملك الموكّل به فى قول الحسن وقتادة والضحاك . ﴿ هَذَا مَا لَدَىَّ عَتِيدٌ ﴾ أى هذا ما عندى من كتابة عمله مُعَدّ محفوظ . وقال مجاهد : يقول هذا الذى وكلتنى به من بنى آدم قد أحضرته وأحضرت ديوان عمله . وقيل : المعنى هذا ما عندى من العذاب حاضر . وعن مجاهد أيضا : قرينه الذى قيّض له من الشياطين . وقال ابن زيد فى رواية ابن وهب عنه : إنه قرينه من الإنس ، فيقول الله تعالى لقرينه : ﴿ أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ ﴾ قال الخليل والأخفش : هذا كلام العرب الفصيح أن تخاطب الواحد بلفظ الاثنين فتقول : ويلك ارحَلاها وازجراها ، وخذاه وأطلقاه للواحد . قال الفرّاء : تقول للواحد قُوما عنا ، وأصل ذلك أن أدنى أعوان الرجل فى إبله وغنمه ورفقته فى سفره اثنان فجرى كلام الرجل على صاحبيه ، ومنه قولهم للواحد فى الشعر : خليلى ، ثم يقول : ياصاح . قال امرؤ القيس :

خَلِيلَيَّ مُرَّابِي على أُمِّ جُنْدَبِ * نُقَضِّ لُبَانَاتِ الفؤادِ المُعَذَّبِ

وقال أيضا :

قِفَا نَبْكِ مِن ذِكْرى حَبِيبٍ وَمَنْزِلِ * بِسَقْطِ اللِّوَى بَيْنَ الدَّخُولِ فَحَوْمَلِ

وقال آخر :

فإن تَزْجُرانِي يابنَ عَفَّانَ أَنْزَجِرْ * وإنْ [تَدَعانى](١) أَحْمِ عِرْضًا مُمَنَّعَا

وقيل : جاء كذلك لأن القرين يقع للجماعة والاثنين . وقال المازنى : قوله « أَلْقِيَا » يدل على أَلْقِ أَلْقِ . وقال المبرد : هى تثنية على التوكيد ، المعنى أَلْقِ أَلْقِ فناب « أَلْقِيَا » مناب التكرار . ويجوز أن يكون « أَلْقِيَا » تثنية على خطاب الحقيقة من قول الله تعالى يخاطب به الملَكين . وقيل : هو مخاطبة للسائق والحافظ . وقيل : إن الأصل أَلْقِيْنْ بالنون الخفيفة تقلب فى الوقف ألفا لحمل الوصل على الوقف . وقرأ الحسن « أَلْقَيْنَ » بالنون الخفيفة نحو قوله : « وَلَيَكُونًا مِنَ الصَّاغِرِينَ »(٢) وقوله : « لَنَسْفَعًا »(٣) . ﴿ كُلَّ كَفَّارٍ عَنِيدٍ ﴾

(١) فى الأصول : « تدعوانى » وما أثبتناه هو ماعليه الرواية فى تفسير الطبرى والألوسى والفراء وغيرها . اعمل مافى الأصول رواية أخرى .

(٢) راجع جـ ٩ ص ١٨٤ (٣) راجع جـ ٢٠ ص ١٢٥

أى معاند؛ قاله مجاهد وعكرمة . وقال بعضهم : العنيد المعرض عن الحق؛ يقال عَنَدَ يَعنِد بالكسر عُنُودًا أى خالف وردّ الحق وهو يعرفه فهو عَنِيد وعاند ، وجمع العَنِيد عُنُد مثل رغيف ورُغُف . ﴿ مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ ﴾ يعنى الزكاة المفروضة وكل حقّ واجب . ﴿ مُعْتَدٍ ﴾ فى منطقه وسيرته وأمره ؛ ظالم . ﴿ مُرِيبٍ ﴾ شاكّ فى التوحيد ؛ قاله الحسن وقتادة . يقال : أراب الرجلُ فهو مُرِيب إذا جاء بالريبة . وهو المشرك يدل عليه قوله تعالى : ﴿ الَّذِي جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ ﴾ . وقيل : نزلت فى الوليد بن المغيرة . وأراد بقوله : « مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ » أنه كان يمنع بنى أخيه من الإسلام . ﴿ فَأَلْقِيَاهُ فِي الْعَذَابِ الشَّدِيدِ ﴾ تأكيد للأمر الأول . ﴿ قَالَ قَرِينُهُ رَبَّنَا مَا أَطْغَيْتُهُ ﴾ يعنى الشيطان الذى قيض لهذا الكافر العنيد تبرأ منه وكذّبه . ﴿ وَلَٰكِن كَانَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ ﴾ عن الحق وكان طاغيا بآختياره و إنما دعوته فاستجاب لى . وقرينه هنا هو شيطانه بغير آختلاف . حكاه المهدوى . وحكى الثعلبي قال آبن عباس ومقاتل : قرينه الملك ؛ وذلك أن الوليد بن المغيرة يقول للملَك الذى كان يكتب سيئاته : ربِّ إنه أعجلنى، فيقول الملَك : ربنا ما أطغيته أى ما أعجلته . وقال سعيد بن جبير : يقول الكافر ربِّ إنه زاد علىّ فى الكتابة ، فيقول الملَك : ربنا ما أطغيته أى ما زدت عليه فى الكتابة ؛ فحينئذ يقول الله تعالى : ﴿ لَا تَخْتَصِمُوا لَدَيَّ ﴾ يعنى الكافرين وقرناءهم من الشياطين . قال القشيرى : وهذا يدل على أن القرين الشيطان . ﴿ وَقَدْ قَدَّمْتُ إِلَيْكُمْ بِالْوَعِيدِ ﴾ أى أرسلت الرسل . وقيل : هذا خطاب لكل من آختصم . وقيل : هو للاثنين وجاء بلفظ الجمع . ﴿ مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ ﴾ قيل هو قوله : « مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا »(١) وقيل هو قوله : « لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ »(٢) . وقال الفرّاء : ما يكذب عندى أى ما يزاد فى القول ولا ينقص لعلمى بالغيب . ﴿ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ ﴾(٣) أى ما أنا بمعذّب من لم يُجرم ؛ قاله آبن عباس . وقد مضى القول فى معناه فى «الحج» وغيرها .

(١) راجع جـ ٧ ص ١٥٠ .
(٢) راجع جـ ١٤ ص ٩٦ .
(٣) راجع جـ ١٢ ص ١٦ وجـ ١٥ ص ٢٧٠ .

قوله تعالى : يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِن مَّزِيدٍ ﴿٣٠﴾ وَأُزْلِفَتِ ٱلْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ ﴿٣١﴾ هَٰذَا مَا تُوعَدُونَ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ ﴿٣٢﴾ مَّنْ خَشِيَ ٱلرَّحْمَٰنَ بِٱلْغَيْبِ وَجَآءَ بِقَلْبٍ مُّنِيبٍ ﴿٣٣﴾ ٱدْخُلُوهَا بِسَلَٰمٍ ذَٰلِكَ يَوْمُ ٱلْخُلُودِ ﴿٣٤﴾ لَهُم مَّا يَشَآءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ﴾ قرأ نافع وأبو بكر « يَوْمَ يَقُولُ » بالياء اعتبارا بقوله : « لَا تَخْتَصِمُوا لَدَيَّ » . الباقون بالنون على الخطاب من الله تعالى وهى نون العظمة (١) . وقرأ الحسن « يَوْمَ أَقُولُ » . وعن ابن مسعود وغيره « يَوْمَ يُقَالُ » . وانتصب « يَوْم » على معنى ما يبدّل القول لدىّ يوم . وقيل : بفعل مقدر معناه : واذكرهم « يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ ٱمْتَلَأْتِ » لما سبق من وعده إياها أنه يملؤها . وهذا الاستفهام على سبيل التصديق لخبره ، والتحقيق لوعده ، والتقريع لأعدائه ، والتنبيه لجميع عباده . « وَتَقُولُ » جهنم « هَلْ مِنْ مَزِيدٍ » أى ما بقى فىّ موضع للزيادة ؛ كقوله عليه السلام : " هل تركَ لنا عَقِيل من رَبْع أو منزل " أى ما ترك ؛ فمعنى الكلام الجحد . ويحتمل أن يكون استفهاما بمعنى الاستزادة ؛ أى هل من مزيد فأزداد؟ . وإنما صلح هذا للوجهين ؛ لأن فى الاستفهام ضربا من الجحد . وقيل : ليس ثَمَّ قول وإنما هو على طريق المثل ؛ أى إنها فيما يظهر من حالها بمنزلة الناطقة بذلك ؛ كما قال الشاعر :

ٱمتلأَ الحوضُ وقال قَطْنِي * مَهْلًا رُوَيْدًا قَدْ مَلأْتَ بَطْنِي

وهذا تفسير مجاهد وغيره . أى هل فىّ من مسلك قد امتلأت . وقيل : يُنطق الله النار حتى تقول هذا كما تنطق الجوارح . وهذا أصح على ما بيناه فى سورة « الفرقان » (٢) . وفى صحيح مسلم والبخارى والترمذىّ عن أنس بن مالك عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال :

(١) فى ن ، هـ : « التعظيم » .
(٢) راجع جـ ١٣ ص ١٠ .

"لا تزال جهنم يُلْقَى فيها وتقول هل من مزيد حتى يضع ربُّ العزة فيها قَدَمه فيَنْزَوِي[1] بعضها إلى بعض وتقول قَطْ قَطْ بعزتك وكرمك ولا يزال فى الجنة فَضلٌ حتى يُنشئَ الله لها خلقا فيسكنهم فَضْلَ الجنة" لفظ مسلم. وفى رواية أخرى من حديث أبى هريرة: "وأما النار فلا تمتلئ حتى يضع الله عليها رِجْله يقول لها قَطْ قَطْ فهنالك تمتلىء و يَنْزَوِى بعضها إلى بعض فلا يظلم الله من خلقه أحدا وأما الجنة فإن الله ينشئ لها خلقًا". قال علماؤنا رحمهم الله: أما معنى القَدم هنا فهم قوم يُقدِّمهم الله إلى النار، وقد سبق فى علمه أنهم من أهل النار. وكذلك الرِّجْل وهو العدد الكثير من الناس وغيرهم؛ يقال: رأيت رِجْلًا من الناس ورِجْلًا من جَرَاد، قال الشاعر:

فمرَّ بنا رِجْلٌ من الناس وانْزَوَى * إليهم من الحىِّ اليمانينَ أَرْجُلُ

قبائلُ من لَخْمٍ وعُكْلٍ وحِمْيَرٍ * على ابْنَيْ نِزارٍ بالعَداوة أحْفَلُ

ويبين هذا المعنى ما روى عن ابن مسعود أنه قال: ما فى النار بيت ولا سلسلة ولا مِقمَع ولا تابوت إلا وعليه اسم صاحبه، فكل واحد من الخزنة ينتظر صاحبه الذى قد عرف اسمه وصفته، فإذا استوفى [كل واحد منهم][2] ما أمر به وما ينتظره ولم يبق منهم أحد قال الخزنة: قَطْ قَطْ حسبُنا حسبُنا! أى اكتفينا اكتفينا، وحينئذ تنزوى جهنم على من فيها وتنطبق إذ لم يبق أحد ينتظر. فعبّر عن ذلك الجمع المنتظر بالرِّجل والقَدَم؛ ويشهد لهذا التأويل قوله فى نفس الحديث: "ولا يزال فى الجنة فضل حتى ينشئَ الله لها خلقا فيسكنهم فضل الجنة" وقد زدنا هذا المعنى بيانا ومهدناه فى كتاب الأسماء والصفات من الكتاب الأسنى والحمد لله. وقال النضر بن شُمَيل فى معنى قوله عليه السلام: "حتى يَضَع الجبّار فيها قَدمَه" أى من سبق فى علمه أنه من أهل النار.

قوله تعالى: ﴿وَأُزْلِفَتِ الْجَنَّةُ لِلْمُتَّقِينَ غَيْرَ بَعِيدٍ﴾ أى قربت منهم. وقيل: هذا قبل الدخول فى الدنيا، أى قربت من قلوبهم حين قيل لهم اجتنبوا المعاصى. وقيل: بعد الدخول

(١) ينزوى بعضها إلى بعض: أى تنقبض على من فيها، وتشتغل بعذابهم، وتكف عن سؤال هل من مزيد. (هامش مسلم).

(٢) الزيادة من ن.

قربت لهم مواضعهم فيها فلا تبعد . « غَيْرَ بَعِيدٍ » أى منهم وهذا تأكيد . ﴿ هَذَا مَا تُوعَدُونَ ﴾ أى ويقال لهم هذا الجزاء الذى وعدتم فى الدنيا على ألسنة الرسل . وقراءة العامة « تُوعَدُونَ » بالتاء على الخطاب . وقرأ ابن كثير بالياء على الخبر ؛ لأنه أتى بعد ذكر المتقين . ﴿ لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ ﴾ أوّاب أى رَجّاع إلى الله عن المعاصى ، ثم يرجع ويذنب ثم يرجع ، هكذا قاله الضحاك وغيره . وقال ابن عباس وعطاء : الأوّاب المسبِّح من قوله : « يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ »[1] . وقال الحكم بن عتيبة : هو الذاكر لله تعالى فى الخلوة . وقال الشعبى ومجاهد : هو الذى يذكر ذنوبه فى الخلوة فيستغفر الله منها . وهو قول ابن مسعود . وقال عُبيد بن عُمير : هو الذى لا يجلس مجلسا حتى يستغفر الله تعالى فيه . وعنه قال : كنا نحدّث أن الأوّاب الحفيظ الذى إذا قام من مجلسه قال سبحان الله وبحمده ، اللهم إنى أستغفرك مما أصبت فى مجلسى هذا . وفى الحديث : " من قال إذا قام من مجلسه سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك غفر الله له ما كان فى ذلك المجلس " . وهكذا كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول . وقال بعض العلماء : أنا أحبّ أن أقول أستغفرك وأسألك التوبة ، ولا أحبّ أن أقول وأتوب إليك إلا على حقيقته .

قلت : هذا استحسان واتباع الحديث أولى . وقال أبو بكر الوَرّاق : هو المتوكل على الله فى السراء والضراء . وقال القاسم : هو الذى لا يشتغل إلا بالله عز وجل . «حَفِيظٍ» قال ابن عباس : هو الذى حفظ ذنوبه حتى يرجع عنها . وقال قتادة : حفيظ لما استودعه الله من حقه ونعمته وأتمنه عليه . وعن ابن عباس أيضا : هو الحافظ لأمر الله . مجاهد : هو الحافظ لحق الله تعالى بالاعتراف ولنعمه بالشكر . قال الضحاك : هو الحافظ لوصية الله تعالى بالقبول . وروى مكحول عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من حافظ على أربع ركعات من أوّل النهار كان أوّابا حفيظا " ذكره الماوردى .

قوله تعالى : ﴿ مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ ﴾ «مَنْ» فى محل خفض على البدل من قوله : «لِكُلِّ أَوَّابٍ حَفِيظٍ» أو فى موضع الصفة لـ « أوّابٍ » . ويجوز الرفع على الاستئناف ، والخبر

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٦٤

« ٱدْخُلُوهَا » على تقدير حذف جواب الشرط والتقدير فيقال لهم : « ٱدْخُلُوهَا » . والخشية بالغيب أن تخافه ولم تره . وقال الضحاك والسُّدى : يعنى فى الخلوة حين لا يراه أحد . وقال الحسن : إذا أرخى الستر وأغلق الباب . ﴿ وَجَاءَ بِقَلْبٍ مُنِيبٍ ﴾ مقبل على الطاعة . وقيل : مخلص . وقال أبو بكر الوراق : علامة المنيب أن يكون عارفا لحرمته ومواليا له ، متواضعا لجلاله تاركا لهوى نفسه .

قلت : ويحتمل أن يكون القلب المنيب القلب السليم ؛ كما قال تعالى : « إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ » على ما تقدم (١) ؛ والله أعلم . « ٱدْخُلُوهَا » أى يقال لأهل هذه الصفات : ﴿ ٱدْخُلُوهَا بِسَلَامٍ ذَلِكَ يَوْمُ الْخُلُودِ ﴾ أى بسلامة من العذاب . وقيل : بسلام من الله وملائكته عليهم . وقيل : بسلامة من زوال النِّعم . وقال : « ٱدْخُلُوهَا » وفى أول الكلام « مَنْ خَشِيَ » ؛ لأن « مَنْ » تكون بمعنى الجمع .

قوله تعالى : ﴿ لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا ﴾ يعنى ما تشتهيه أنفسهم وتلذ أعينهم . ﴿ وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ ﴾ من النعم مما لم يخطر على بالهم . وقال أنس وجابر : المزيد النظر إلى وجه الله تعالى بلا كيف . وقد ورد ذلك فى أخبار مرفوعة إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فى قوله تعالى : « لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ » (٢) قال : الزيادة النظر إلى وجه الله الكريم . وذكر ابن المبارك ويحيى بن سلام ، قالا : أخبرنا المسعودىّ عن المنهال بن عمرو عن أبى عبيدة بن عبد الله ابن عتبة عن ابن مسعود قال : تسارعوا إلى الجمعة فإن الله تبارك وتعالى يبرز لأهل الجنة كل يوم جمعة فى كثيب من كافور أبيض فيكونون منه فى القرب . قال ابن المبارك : على قدر تسارعهم إلى الجمعة فى الدنيا . وقال يحيى بن سلام : لمسارعتهم إلى الجمع فى الدنيا ، وزاد " فيحدث الله لهم من الكرامة شيئا لم يكونوا رأوه قبل ذلك " . قال يحيى : وسمعت غير المسعودى يزيد فيه قوله تعالى : « وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ » .

---

(١) راجع جـ ١٣ ص ١١٤ .

(٢) راجع جـ ٨ ص ٣٣٠ .

قلت : قوله " فى كَثِيب " يريد أهل الجنة، أى وهم على كثب؛ كما فى مرسل الحسن، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن أهل الجنة ينظرون ربهم فى كل يوم جمعة على كَثِيب من كافور " الحديث . وقد ذكرناه فى كتاب « التذكرة » . وقيل : إن المزيد ما يزوّجون به من الحور العين ؛ رواه أبو سعيد الخدرى مرفوعا .

قوله تعالى : وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّن قَرْنٍ هُمْ أَشَدُّ مِنْهُم بَطْشًا فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ هَلْ مِن مَّحِيصٍ ﴿٣٦﴾ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴿٣٧﴾ وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ ﴿٣٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُمْ مِنْ قَرْنٍ ﴾ أى كم أهلكنا يا محمد قبل قومك من أمة هم أشد منهم بطشا وقوة . ﴿ فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ ﴾ أى ساروا فيها طلبا للهرب . وقيل : أثّروا فى البلاد؛ قاله ابن عباس . وقال مجاهد : ضربوا وطافوا . وقال النضر بن شميل : دوّروا . وقال قتادة : طوّفوا . وقال المؤرّج تباعدوا ؛ ومنه قول امرئ القيس :

وقد نَقّبْتُ فى الآفاق حَتّى * رَضِيتُ من الغنيمةِ بالإيابِ

ثم قيل : طافوا فى أقاصى البلاد طلبا للتجارات ، وهل وجدوا من الموت محيصا ؟ . وقيل : طوّفوا فى البلاد يلتمسون مَحيصًا من الموت . قال الحرث بن حِلّزة :

نَقّبُوا فى البلادِ من حَذَرِ المو * تِ وجَالُوا فى الأرضِ كُلَّ مَجَالِ

وقرأ الحسن وأبو العالية «فَنَقَبُوا» بفتح القاف وتخفيفها . والنقب هو الخرق والدخول فى الشىء . وقيل : النقب الطريق فى الجبل، وكذلك المَنْقَب والمَنْقَبة؛ عن ابن السكيت . ونَقَب الجدار نَقْبا ، واسم تلك النَّقْبة نَقَب أيضا ، وجمع النَّقَب النُّقُوب ؛ أى خرقوا البلاد وساروا فى نقوبها . وقيل : أثّروا فيها كتأثير الحديد فيما ينقب . وقرأ السُّلَمى ويحيى بن يَعْمَر «فَنَقَّبُوا» بكسر القاف والتشديد على الأمر بالتهديد والوعيد؛ أى طوّفوا البلاد وسيروا

فيها فانظروا ﴿ هَلْ مِن ﴾ الموت ﴿ مَحِيصٍ ﴾ ومهرب ؛ ذكره الثعلبي . وحكى القشيري «فَنَقَبُوا» بكسر القاف مع التخفيف ؛ أي أكثروا السير فيها حتى نَقِبت دوابُّهم . الجوهري : ونَقِب البعيرُ بالكسر إذا رَقّت أخفافُه ، وأنقب الرجلُ إذا نَقِب بعيرُه ، ونَقِب الخفُّ الملبوس أي تخرق . والمحيص مصدر حاص عنه يَحِيص حَيْصًا وحُيوصًا وتَحِيصًا ومَحاصًا وحَيَصانًا ؛ أي عَدَلَ وحادَ . يقال : ما عنه مَحِيص أي مَحِيد ومَهْرَب . والانحياص مثله ؛ يقال للأولياء : حاصوا عن العدو وللأعداء انهزموا .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَذِكْرَىٰ ﴾ أي فيما ذكرناه في هذه السورة تذكرة وموعظة ﴿ لِمَن كَانَ لَهُ قَلْبٌ ﴾ أي عقل يتدبر به ؛ فكنى بالقلب عن العقل لأنه موضعه ؛ قال معناه مجاهد وغيره . وقيل : لمن كان له حياة ونفس مميزة ؛ فعبر عن النفس الحية بالقلب ؛ لأنه وطنها ومعدن حياتها ؛ كما قال امرؤ القيس :

أَغَرَّكِ مِنِّي أَنَّ حُبَّكِ قَاتِلِي * وَأَنَّكِ مَهْمَا تَأْمُرِي الْقَلْبَ يَفْعَلِ

وفي التنزيل : « لِيُنذِرَ مَن كَانَ حَيًّا »(١) . وقال يحيى بن معاذ : القلب قلبان ؛ قلب محتش بأشغال الدنيا حتى إذا حضر أمر من الأمور الآخرة لم يدر ما يصنع ، وقلب قد احتشى بأهوال الآخرة حتى إذا حضر أمر من أمور الدنيا لم يدر ما يصنع لذهاب قلبه في الآخرة . ﴿ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ ﴾ أي استمع القرآن . تقول العرب : ألق إليّ سمعك أي استمع . وقد مضى في « طه »(٢) كيفية الاستماع وثمرته . ﴿ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴾ أي شاهد القلب ؛ قال الزجاج : أي قلبه حاضر فيما يسمع . وقال سفيان : أي لا يكون حاضرا وقلبه غائب . ثم قيل : الآية لأهل الكتاب ؛ قاله مجاهد وقتادة . وقال الحسن : إنها في اليهود والنصارى خاصة . وقال محمد ابن كعب وأبو صالح : إنها في أهل القرآن خاصة .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَمَا مَسَّنَا مِن لُّغُوبٍ ﴾ تقدم في « الأعراف »(٣) وغيرها . واللغوب التعب والإعياء ، تقول منه : لَغِب

(١) راجع جـ ١٥ ص ٥٥ (٢) راجع جـ ١١ ص ١٧٦
(٣) راجع جـ ٧ ص ٢١٨

يَلْغُب بالضم لُغُوبًا، ولَغِب بالكسر يَلْغَب لُغُوبًا لغة ضعيفة فيه . وألغبته أنا أى أنصبته. قال قتادة والكلبي : هذه الآية نزلت فى يهود المدينة ؛ زعموا أن الله تعالى خلق السموات والأرض فى ستة أيام ، أولها يوم الأحد وآخرها يوم الجمعة ، واستراح يوم السبت ؛ فجعلوه راحة ، فأكذبهم الله تعالى فى ذلك .

قوله تعالى : فَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ ٱلشَّمْسِ وَقَبْلَ ٱلْغُرُوبِ ﴿٣٩﴾ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ ﴿٤٠﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ ﴾ خطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ أمره بالصبر على ما يقوله المشركون ؛ أى هَوِّن أمرهم عليك . ونزلت قبل الأمر بالقتال فهى منسوخة . وقيل : هو ثابت للنبيّ صلى الله عليه وسلم وأمته . وقيل معناه : فاصبر على ما يقوله اليهود من قولهم : إن الله استراح يوم السبت .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ ﴾ قيل : إنه أراد[1] به الصلوات الخمس . قال أبو صالح : قبل طلوع الشمس صلاة الصبح ، وقبل الغروب صلاة العصر . ورواه جرير بن عبد الله مرفوعا ؛ قال : كنا جلوسا عند النبيّ صلى الله عليه وسلم إذ نظر إلى القمر ليلة البدر ، فقال : " أما إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون فى رؤيته فإن استطعتم ألا تُغلَبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها — يعنى العصر والفجر ثم قرأ جرير — « وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا »[2] " متفق عليه واللفظ لمسلم . وقال ابن عباس : « قَبْلَ الْغُرُوبِ » الظهر والعصر . ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ ﴾ يعنى صلاة العشاءين . وقيل : المراد تسبيحه بالقول تنزيها قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ؛ قاله عطاء الخراسانيّ وأبو الأحوص . وقال بعض العلماء فى قوله : «قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ» قال ركعتى الفجر «وَقَبْلَ الْغُرُوبِ» الركعتين قبل المغرب ؛ وقال ثُمَامة

(١) فى ح ، هـ : « يراد » . (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٦١ .

آبن عبد الله بن بن أنس : كان ذوو الألباب من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يُصلُّون الركعتين قبل المغرب . وفى صحيح مسلم عن أنس بن مالك قال : كنا بالمدينة فإذا أذن المؤذِّن لصلاة المغرب آبتدروا السَّوارِى(١) فركعوا ركعتين ، حتى إن الرجل الغريب ليدخل المسجد فيحسب أن الصلاة قد صُليت من كثرة من يصلّيهما . وقال قتادة : ما أدركت أحدا يُصلِّى الركعتين إلا أنسًا وأبا بَرْزَة الأسلمى .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ ﴾ فيه أربعة أقوال : الأول — هو تسبيح الله تعالى فى الليل ، قاله أبو الأحوص . الثانى — أنها صلاة الليل كله ، قاله مجاهد . الثالث — أنها ركعتا الفجر ، قاله آبن عباس . الرابع — أنها صلاة العشاء الآخرة ، قاله آبن زيد . قال ابن العربى : من قال إنه التسبيح فى الليل فيعضُده الصحيح " مَنْ تَعَارَّ(٢) من الليل فقال لا إله إلا الله وحده لاشريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله العلىّ العظيم " . وأما من قال إنها الصلاة بالليل فإن الصلاة تسمى تسبيحا لما فيها من تسبيح الله ، ومنه سُبْحة الضحى . وأما من قال إنها صلاة الفجر أو العشاء فلأنهما من صلاة الليل ، والعشاء أو ضحه .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَأَدْبَارَ السُّجُودِ ﴾ قال عمر وعلىّ وأبو هريرة والحسن بن علىّ والحسن البصرىّ والنَّخعىّ والشعبىّ والأوزاعىّ والزهرىّ : أدبار السجود الركعتان بعد المغرب ، وأدبار النجوم الركعتان قبل الفجر ، ورواه العوفى عن آبن عباس ، وقد رفعه آبن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ركعتان بعد المغرب أدبار السجود " ذكره الثعلبى . ولفظ الماوردى : وروى عن آبن عباس قال : بتُّ ليلةً عند النبىّ صلى الله عليه وسلم فصلّى ركعتين قبل الفجر ، ثم خرج إلى الصلاة فقال : " يابن عباس ركعتان قبل الفجر أدبار النجوم وركعتان بعد المغرب أدبار السجود " : وقال أنس : قال النبىّ صلى الله

(١) آبتدروا السوارى : أى سارعوا إليها ، والسوارى جمع السارية وهى العمود ؛ أى يقف كل مصلّ خلف العمود لئلا يقع المرور بين يديه فى صلاته منفردا . (٢) تعار : آستيقظ .

عليه وسلم "من صلى ركعتين بعد المغرب قبل أن يتكلم كتبت صلاته فى عِليين" . قال أنس فقرأ فى الركعة الأولى « قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ » وفى الثانية « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » قال مقاتل : ووقتهاما لم يغرب الشفق الأحمر . وعن ابن عباس أيضا : هو الوتر . قال ابن زيد : هو النوافل بعد الصلوات ، ركعتان بعد كل صلاة مكتوبة ، قال النحاس : والظاهر يدل على هذا إلا أن الأولى اتباع الأكثر وهو صحيح عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه . وقال أبو الأحوص : هو التسبيح فى أدبار السجود . قال ابن العربى وهو الأقوى فى النظر . وفى صحيح الحديث : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يقول فى دبر الصلاة المكتوبة "لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجَدِّ منك الجَدُّ"(١) وقيل : إنه منسوخ بالفرائض فلا يجب على أحد إلا خمس صلوات ، نقل ذلك الجماعة .

الخامسة — قرأ نافع وابن كثير وحمزة « وَإِدْبَارَ السُّجُودِ » بكسر الهمزة على المصدر من أدبر الشىء إدبارًا إذا وَلَّى . الباقون بفتحها جمع دُبُر . وهى قراءة علىّ وابن عباس ، ومثالها طُنُب وأطناب ، أو دُبْر كقُفْل وأقفال . وقد استعملوه ظرفا نحو جئتك فى دبر الصلاة وفى أدبار الصلاة . ولا خلاف فى آخر «وَالطُّورِ» . «وَإِدْبَارَ النُّجُومِ» أنه بالكسر مصدر ، وهو ذهاب ضوئها إذا طلع الفجر الثانى ، وهو البياض المنشقّ من سواد الليل .

قوله تعالى : وَٱسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ ٱلْمُنَادِ مِن مَّكَانٍ قَرِيبٍ ﴿٤١﴾ يَوْمَ يَسْمَعُونَ ٱلصَّيْحَةَ بِٱلْحَقِّ ذَٰلِكَ يَوْمُ ٱلْخُرُوجِ ﴿٤٢﴾ إِنَّا نَحْنُ نُحْىِۦ وَنُمِيتُ وَإِلَيْنَا ٱلْمَصِيرُ ﴿٤٣﴾ يَوْمَ تَشَقَّقُ ٱلْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا ذَٰلِكَ حَشْرٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ ﴿٤٤﴾ نَّحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ ﴿٤٥﴾

(١) "ولا ينفع ذا الجد منك الجد" أى لا ينفع ذا الغنى منك غناه وإنما ينفعه الإيمان والطاعة . (النهاية لابن الأثير) .

قوله تعالى: ﴿وَٱسْتَمِعْ يَوْمَ يُنَادِ ٱلْمُنَادِ مِنْ مَكَانٍ قَرِيبٍ﴾ مفعول الاستماع محذوف؛ أى استمع النداء والصوت أو الصيحة وهى صيحة القيامة، وهى النفخة الثانية، والمنادى جبريل . وقيل : إسرافيل . الزمخشرى : وقيل إسرافيل ينفخ وجبريل ينادى ، فينادى بالحشر ويقول : هَلُمّوا إلى الحساب فالنداء على هذا فى المحشر. وقيل : واستمع نداء الكفار بالويل والثبور من مكان قريب، أى يسمع الجميع فلا يبعد أحد عن ذلك النداء. قال عكرمة: ينادى منادى الرحمن فكأنما يُنادى فى آذانهم . وقيل : المكان القريب صخرة بيت المقدس. ويقال : إنها وسط الأرض وأقرب الأرض من السماء باثنى عشر ميلا . وقال كعب : بثمانية عشر ميلا، ذكر الأوّل القشيرى والزمخشرى، والثانى الماوردى . فيقف جبريل أو إسرافيل على الصخرة فينادى بالحشر: أيتها العظام البالية، والأوصال المتقطعة، ويا عظاما نخرة، ويا أكفانا فانية ، ويا قلوبا خاوية، ويا أبدانا فاسدة، ويا عيونا سائلة ، قوموا لعرض رب العالمين. قال قتادة : هو إسرافيل صاحب الصّور . ﴿يَوْمَ يَسْمَعُونَ ٱلصَّيْحَةَ بِٱلْحَقِّ﴾ يعنى صيحة البعث. ومعنى «الْخُرُوج» الاجتماع إلى الحساب. ﴿ذَٰلِكَ يَوْمُ ٱلْخُرُوجِ﴾ أى يوم الخروج من القبور. ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِۦ وَنُمِيتُ﴾ نميت الأحياء ونحيى الموتى؛ أثبت هنا الحقيقة ﴿يَوْمَ تَشَقَّقُ ٱلْأَرْضُ عَنْهُمْ سِرَاعًا﴾ إلى المنادى صاحب الصّور إلى بيت المقدس. ﴿ذَٰلِكَ حَشْرٌ عَلَيْنَا يَسِيرٌ﴾ أى هيّن سهل . وقرأ الكوفيون « تَشَقَّقُ » بتخفيف الشين على حذف التاء الأولى . الباقون بإدغام التاء فى الشين . وأثبت ابن محيصن وابن كثير ويعقوب ياء «المنادى» فى الحالين على الأصل ، وأثبتها نافع وأبو عمرو فى الوصل لا غير ، وحذف الباقون فى الحالين .

قلت : وقد زادت السنة هذه الآية بيانا؛ فروى الترمذى عن معاوية بن حَيْدة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى حديث ذكره، قال وأشار بيده إلى الشام فقال : " من هاهنا إلى هاهنا تحشرون ركبانا ومشاة وتُجرُّون على وجوهكم يوم القيامة على أفواهكم الفِدَام تُوفُون سبعين أمة أنتم خيرهم وأكرمهم على الله وإن أول مايعرب عن أحدكم فخذه" فى رواية أخرى " فخذه وكفه " وخرّج على بن معبد عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى حديث ذكره :

ثم يقول — يعنى الله تعالى — لإسرافيل : " أنفخ نفخة البعث فينفخ فتخرج الأرواح كأمثال النحل قد ملأت مابين السماء والأرض فيقول الله عز وجل وعزتى وجلالى ليرجعنّ كلّ رُوح إلى جسده فتدخل الأرواح فى الأرض إلى الأجساد ثم تدخل فى الخياشيم فتمشى فى الأجساد مشى السم فى اللديغ ثم تنشق الأرض عنكم وأنا أوّل من تنشق عنه الأرض فتخرجون منها شبابا كلكم أبناء ثلاث وثلاثين واللسان يومئذ بالسريانية " وذكر الحديث، وقد ذكرنا جميع هذا وغيره فى « التذكرة » مستوفى والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ ﴾ أى من تكذيبك وشتمك . ﴿ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ ﴾ أى بمسلّط تجبرهم على الإسلام؛ فتكون الآية منسوخة بالأمر بالقتال . والجبّار من الجبرية والتسلّط إذ لا يقال جبّار بمعنى مُجبِر، كما لا يقال خرّاج بمعنى مُخرِج؛ حكاه القشيرى . النحاس : وقيل معنى جبّار لست تُجبرهم، وهو خطأ لأنه لا يكون فَعّال من أفعل . وحكى الثعلبى : وقال ثعلب قد جاءت أحرف فَعّال بمعنى مُفعِل وهى شاذة، جبّار بمعنى مُجبِر، ودرّاك بمعنى مُدرِك ، وسرّاع بمعنى مُسرِع ، وبكّاء بمعنى مُبكٍ، وعدّاء بمعنى مُعدٍ . وقد قرئ « وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَّادِ »(١) بتشديد الشين بمعنى المرشد وهو موسى . وقيل : هو الله . وكذلك قرئ « أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَّاكِينَ »(٢) يعنى ممسكين . وقال أبو حامد الخارزنجى(٣) : تقول العرب : سيف سَقّاط بمعنى مُسقِط . وقيل : « بِجَبَّارٍ » بمسيطر كما فى الغاشية(٤) « لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ » . وقال الفرّاء : سمعت من العرب من يقول جَبَره على الأمر أى قهره، فالجبّار من هذه اللغة بمعنى القهر صحيح . وقيل : الجبّار من قولهم جبرته على الأمر أى أجبرته وهى لغة كنانية وهما لغتان . الجوهرى : وأجبرته على الأمر أكرهته عليه، وأجبرته أيضا نسبته إلى [الجبر، كما تقول أكفرته إذا نسبته إلى الكفر](٥) . ﴿ فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ ﴾ قال ابن عباس : قالوا يارسول الله لو خوفتنا فنزلت : « فَذَكِّرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ » أى ما أعددته لمن عصانى من العذاب؛ فالوعيد العذاب والوعد الثواب، قال الشاعر :

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣١٠ . (٢) راجع جـ ١١ ص ٣٤ .
(٣) الخارزنجى : نسبة إلى خارزنج قرية بنواحى نيسابور . (٤) راجع جـ ٢٠ ص ٣٧ .
(٥) الزيادة من الصحاح للجوهرى .

وإنّى وإنْ أوْعَدْتُهُ أو وَعَدْتُهُ * لَمُخْلِفُ إيعَادِى ومُنْجِزُ مَوْعِدِى

وكان قتادة يقول : اللهم اجعلنا ممن يخاف وعيدك ويرجو موعدك . وأثبت الياء فى « وَعِيدِى » يعقوب فى الحالين، وأثبتها ورش فى الوصل دون الوقف، وحذف الباقون فى الحالين . والله أعلم . تم تفسير سورة « ق » والحمد لله .

سورة والذاريات

مكية فى قول الجميع، وهى ستون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا ﴿١﴾ فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا ﴿٢﴾ فَالْجَارِيَاتِ يُسْرًا ﴿٣﴾ فَالْمُقَسِّمَاتِ أَمْرًا ﴿٤﴾ إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَصَادِقٌ ﴿٥﴾ وَإِنَّ الدِّينَ لَوَاقِعٌ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا ﴾ قال أبو بكر الأنبارى : حدّثنا عبد الله بن ناجية، حدّثنا يعقوب بن إبراهيم، حدّثنا مكى بن ابراهيم، حدّثنا الجعيد بن عبد الرحمن، عن يزيد ابن خصيفة، عن السائب بن يزيد أن رجلا قال لعمر رضى الله عنه : إنى مررت برجل[1] يسأل عن تفسير مشكل القرآن، فقال عمر : اللهم أمكنى منه؛ فدخل الرجل على عمر يوما وهو لابس ثيابا وعمامة وعمر يقرأ القرآن، فلما فرغ قام إليه الرجل فقال : يا أمير المؤمنين ما « الذَّارِيَاتِ ذَرْوًا » فقام عمر فحسر عن ذراعيه وجعل يجلده، ثم قال : ألبسوه ثيابه واحملوه على قَتَب وأبلغوا به حَيّه، ثم ليقم خطيبا فليقل : إن صَبِيغًا[1] طلب العلم فأخطأه، فلم يزل وضيعا فى قومه بعد أن كان سيدًا فيهم . وعن عامر بن واثلة أن ابن الكوّاء سأل عليّا رضى الله عنه، فقال : يا أمير المؤمنين ما « الذَّارِيَاتِ ذَرْوًا » [قال] : ويلك سَلْ تَفَقُّهًا ولا تسأل تَعَنُّتًا « وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا » الرياح « فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا » السحاب « فَالْجَارِيَاتِ يُسْرًا » السفن « فَالْمُقَسِّمَاتِ أَمْرًا » الملائكة . وروى الحرث عن على رضى الله عنه « وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا »

(١) هو صبيغ — كأمير — بن عسل — بكسر العين — كان يعنت الناس بالفواضض والسؤلات من متشابه القرآن فنفاه عمر إلى البصرة بعد ضربه، وكتب إلى واليها الأبوموسى، ونهى عن مجالسته (التاج) .

قال : الرياح « فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا » قال : السحاب تحمل الماء كما تحمل ذوات الأربع الوقر « فَالْجَارِيَاتِ يُسْرًا » قال : السفن موقرة « فَالْمُقَسِّمَاتِ أَمْرًا » قال : الملائكة تأتى بأمر مختلف ؛ جبريل بالغلظة ، وميكائيل صاحب الرحمة ، وملك الموت يأتى بالموت . وقال الفراء : وقيل تأتى بأمر مختلف من الخصب والجدب والمطر والموت والحوادث[1] . ويقال : ذَرَتِ الرِّيحُ التراب تَذْرُوه ذَرْوًا وتَذْرِية ذَرْيًا . ثم قيل : « وَالذَّارِيَاتِ » وما بعده أقسام ، وإذا أقسم الرب بشيء أثبت له شرفا . وقيل : المعنى ورب الذاريات ، والجواب ﴿ إِنَّمَا تُوعَدُونَ ﴾ أى الذى توعدونه من الخير والشر والثواب والعقاب ﴿ لَصَادِقٌ ﴾ لا كذب فيه ؛ ومعنى « لَصَادِقٌ » لصدق ؛ وقع الاسم موقع المصدر . ﴿ وَإِنَّ الدِّينَ لَوَاقِعٌ ﴾ يعنى الجزاء نازل بكم[2] . ثم ابتدأ قسما آخر فقال : « وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْحُبُكِ . إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ » وقيل : إن الذاريات النساء الولودات لأن فى ذرايتهنّ ذرو الخلق ؛ لأنهنّ يذرين الأولاد فصرن ذاريات ؛ وأقسم بهنّ لما فى ترائبهنّ من خيرة عباده الصالحين . وخص النساء بذلك دون الرجال وإن كان كل واحد منهما ذاريا لأمرين : أحدهما لأنهن أوعية دون الرجال ، فلاجتماع الذّروين فيهنّ خصصن بالذكر . الثانى — أن الذّرو فيهنّ أطول زمانًا ، وهنّ بالمباشرة أقرب عهدا . « فَالْحَامِلَاتِ وِقْرًا » السحاب . وقيل : الحاملات من النساء إذا ثقلن بالحمل . والوِقر بكسر الواو ثقل الحمل على ظهر أو فى بطن ، يقال : جاء يحمل وِقره وقد أوقر بعيره . وأكثر ما يستعمل الوِقر فى حمل البغل والحمار ، والوَسْق فى حمل البعير . وهذه امرأة مُوقَرة بفتح القاف إذا حملت حملا ثقيلا . وأوقرت النخلة كثر حَمْلُها ، يقال : نخلة مُوقِرة ومُوقِر ومُوقَرة ، وحكى مُوقَر وهو على غير القياس ، لأن الفعل للنخلة . وإنما قيل : مُوقِر بكسر القاف على [قياس][3] قولك امرأة حامل ، لأن حمل الشجر مشبه بحمل النساء ، فأما مُوقَر بالفتح فشاذ ، وقد روى فى قول لبيد يصف نخيلا :

عَصَبٌ كَوَارِعُ فى خليج مُحَلِّمٍ * حَمَلَتْ فمنها مُوقَرٌ مَكْمُومُ

---

(١) فى ل ، ن : « الخوارق » . (٢) فى ز ، ل ، ن : « النازل » . (٣) الزيادة من كتب اللغة .

والجمع مواقِر . فأما الوَقْر بالفتح فهو ثقل الأذن ، وقد وقرت أذنُه تَوْقر وَقْرا أى صَمَّت ، وقياس مصدره التحريك إلا أنه جاء بالتسكين وقد تقدّم فى « الأنعام[1] » القول فيه . « فَالْجَارِيَاتِ يُسْرًا » السفن تجرى بالرياح يسرًا إلى حيث سيرت . وقيل : السحاب ؛ وفى جريها يسراً على هذا القول وجهان : أحدهما — إلى حيث يسيرها الله تعالى من البلاد والبقاع . الثانى — هو سهولة تسييرها ؛ وذلك معروف عند العرب ، كما قال الأعشى :

كأنّ مِشْيَتَهـا مِنْ بيتِ جارتها * مَشْىُ السَّحَابةِ لا رَيْثٌ ولا عَجَلُ

قوله تعالى : وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْحُبُكِ ﴿٧﴾ إِنَّكُمْ لَفِى قَوْلٍ مُّخْتَلِفٍ ﴿٨﴾ يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ ﴿٩﴾ قُتِلَ ٱلْخَرَّٰصُونَ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى غَمْرَةٍ سَاهُونَ ﴿١١﴾ يَسْـَٔلُونَ أَيَّانَ يَوْمُ ٱلدِّينِ ﴿١٢﴾ يَوْمَ هُمْ عَلَى ٱلنَّارِ يُفْتَنُونَ ﴿١٣﴾ ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ هَٰذَا ٱلَّذِى كُنتُم بِهِۦ تَسْتَعْجِلُونَ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْحُبُكِ ﴾ قيل : المراد بالسماء هاهنا السُّحُب التى تظل الأرض . وقيل : السماء المرفوعة . ابن عمر : هى السماء السابعة ؛ ذكره المهدوى والثعلبى والماوردى وغيرهم . وفى « الْحُبُكِ » أقوال سبعة : الأول — قال ابن عباس وقتادة ومجاهد والربيع : ذات الخَلق الحسن المستوى . وقاله عكرمة ؛ قال : ألم تر إلى النساج إذا نسج الثوب فأجاد نسجه ؛ يقال منه حَبَك الثوبَ يَحبِكُه بالكسر حَبْكًا أى أجاد نسجه . قال ابن الأعرابى : كل شىء أحكمته وأحسنت عمله فقد احتبكته . والثانى — ذات الزينة ؛ قاله الحسن وسعيد بن جبير ، وعن الحسن أيضا : ذات النجوم وهو الثالث . الرابع — قال الضحاك : ذات الطرائق ؛ يقال لما تراه فى الماء والرمل إذا أصابته الريح حُبُك . ونحوه قول الفراء ؛ قال : الحُبُك تكسُّر كل شىء كالرمل إذا مرت به الريح الساكنة ، والماء القائم

(١) راجع جـ ٦ ص ٤٠٤ .

إذا مرت به الريح ، ودرع الحديد لها حُبُك ، والشعرة الجَعْدة تكسرها حُبُك . وفى حديث الدجّال : إنّ شعره حُبُك . قال زهير :

مُكَلَّلٌ بأصولِ النَّجْمِ تَنْسِجُهُ * رِيحٌ خَرِيقٌ لِضاحِى مائِهِ حُبُكُ (١)

ولكنها تبعد من العباد فلا يرونها . الخامس — ذات الشدة ، قاله ابن زيد ، وقرأ « وَبَنَيْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعًا شِدَادًا (٢) » . والمحبوك الشديد الخَلْق من الفرس وغيره ، قال امرؤ القيس :

قد غَدَا يَحْمِلُنى فى أنْفِهِ * لَاحِقُ الإطْلَيْنِ (٣) مَحْبُوكٌ مُمَرّ

وقال آخر :

مَرِجَ الدِّينَ فأعددتُ لَهُ * مُشْرِفَ الحارِكِ مَحْبُوكَ الكَتَدْ (٤)

وفى الحديث : أن عائشة رضى الله عنها كانت تحتبك تحت الدِّرْع فى الصلاة ، أى تشدّ الإزار وتحكمه . السادس — ذات الصفاقة ، قاله خَصِيف ، ومنه ثوب صفيق ووجه صفيق بين الصفاقة . السابع — أن المراد بالطرق المجرّة التى فى السماء ، سميت بذلك لأنها كأثر المجرّ . و « الحُبُك » جمع حِباك ، قال الراجز :

كأنّما جَلَّلَها الحُوّاكُ * طنفسة فى وَشْيِها حِبَاكُ

والحِباك والحَبِيكة الطريقة فى الرمل ونحوه . وجمع الحِباك حُبُك وجمع الحَبِيكة حَبائك ، والحُبَكة مثل العُبَكة وهى الحبّة من السويق ، عن الجوهرى . وروى عن الحسن فى قوله : « ذَاتِ الحُبُكِ » « الحُبُك » و « الحِبِك » و « الحِبْك » والحَبك والحُبك [وقرأ أيضا « الحُبُك »] كالجماعة . وروى عن عِكْرِمة وأبى نَجْلَز « الحُبك » . و « الحُبُك » واحدتها حَبيكة ، « والحُبْك » مخفّف منه . و « الحِبَك » واحدتها حِبْكة . ومن قرأ « الحُبُك » فالواحدة حُبْكة كبُرْقة وبُرَق أو حُبُكة كظُلْمة وظُلَم . ومن قرأ « الحِبِك » فهو كإبِل وإطِل (٣) و « الحِبْك » مخففة منه .

(١) النجم : كل شىء من النبات ليس له ساق ينبت حول الماء كالإكليل . ريح خريق : شديدة . لضاحى مائه : ماضحا الشمس من الماء أى برز . والبيت فى وصف غدير . (٢) راجع جـ ١٩ ص ١٦٩

(٣) الإطل : الخاصرة كلها . وقيل : غير ذلك .

(٤) البيت لأبى دؤاد يصف فرسا . والكند — بفتح التاء وكسرها — : مجتمع الكتفين من الإنسان والفرس .

ومن قرأ « الحِبُك » فهو شاذ إذا ليس فى كلام العرب فِعُل، وهو محمول على تداخل اللغات، كأنه كسر الحاء ليكسر الباء ثم تصوّر « الحُبُك » فضم الباء . وقال جميعه المهدوى .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ ﴾ هذا جواب القسم الذى هو « والسَّمَاءِ » أى إنكم يأهل مكة « فِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ » فى محمد والقرآن فمن مصدّق ومكذّب . وقيل : نزلت فى المقتسمين . وقيل : آختلافهم قولهم ساحر بل شاعر بل آفتراه بل هو مجنون بل هو كاهن بل هو أساطير الأوّلين . وقيل : آختلافهم أن منهم من نفى الحشر ومنهم من شك فيه . وقيل : المراد عبدة الأوثان والأصنام يقرون بأن الله خالقهم و يعبدون غيره .

قوله تعالى : ﴿ يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ ﴾ أى يصرف عن الإيمان بمحمد والقرآن من صُرِف ؛ عن الحسن وغيره . وقيل : المعنى يُصرَف عن الإيمان من أراده بقولهم هو سحر وكهانة وأساطير الأوّلين . وقيل : المعنى يُصرَف عن ذلك الآختلاف مَن عصمه الله . أَفَكَه يَأْفِكُه أَفْكًا أى قلبه وصرفه عن الشيء؛ ومنه قوله تعالى : «أَجِئْتَنَا لِتَأْفِكَنَا»[1] . وقال مجاهد : معنى « يُؤْفَكُ عَنْهُ مَنْ أُفِكَ » يُؤفَن عنه من أُفِن، والأَفْن فساد العقل . الزمخشرى : وقرئ « يُؤْفَنُ عَنْهُ مَنْ أُفِنَ » أى يحرمه من حرم ؛ من أَفَن الضَّرْعَ إذا أنهكه حَلْبًا . وقال قُطْرُب : يُخدَع عنه من خُدِع . وقال اليزيدى : يُدفَع عنه من دُفِع . والمعنى واحد وكله راجع إلى معنى الصرف .

قوله تعالى : ﴿ قُتِلَ الْخَرَّاصُونَ ﴾ فى التفسير : لُعِن الكذّابون . وقال آبن عباس : أى قُتِل المرتابون ؛ يعنى الكهنة . وقال الحسن : هم الذين يقولون لسنا نبعث . ومعنى « قُتِلَ » أى هؤلاء ممن يجب أن يدعى عليهم بالقتل على أيدى المؤمنين . وقال الفرّاء : معنى «قُتِلَ» لُعِن؛ قال : و «الْخَرَّاصُونَ» الكذابون الذين يتخرّصون بما لا يعلمون؛ فيقولون: إن محمدا مجنون كذّاب ساحر شاعر ؛ وهذا دعاء عليهم ؛ لان من لعنه الله فهو بمنزلة المقتول الهالك . قال آبن الأنبارى : علّمنا الدعاء عليهم؛ أى قولوا : « قُتِلَ الْخَرَّاصُونَ »وهو جمع خارص والخَرْص الكذب والخَرّاص الكذّاب، وقد خَرَص يَخْرُص بالضم خَرْصا أى كَذَب؛

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٠٥

يقال : خَرَص وٱخْتَرص، وخَلَق وٱختَلق، وبَشَك وٱبْتَشك، وسَرَج وٱسْتَرج، ومان، بمعنى كذب؛ حكاه النحاس . والخَرْص أيضا حَزْر ما على النخل من الرطب تمراً . وقد خَرَصتُ النخلَ والاسم الخِرْص بالكسر، يقال : كم خِرْص نخلك والخراص الذى يخرصها فهو مشترك. وأصل الخُرْص القطع على ما تقدّم بيانه فى « الأنعام »(١) ومنه الخَرِيص للخليج ؛ لأنه ينقطع إليه الماء ، والخُرصُ حبّة القُرْط إذا كانت منفردة ؛ لانقطاعها عن أخواتها ، والخُرْص العود ؛ لانقطاعه عن نظائره بطيب رائحته . والخَرِص الذى به جوع وبَرْد لأنه ينقطع به ، يقال : خَرِص الرجلُ بالكسر فهو خَرِص ، أى جائع مقرور ، ولا يقال للجوع بلا برد خَرَص . ويقال للبرد بلا جوع خَرَص . والخُرْص بالضم والكسر الحلقة من الذهب أو الفضة والجمع الخِرْصان . ويدخل فى الخَرْص قول المنجمين وكل من يدّعى الحَدْس والتخمين . وقال ٱبن عباس : هم المقتسمون الذين ٱقتسموا أعقاب مكة ، وٱقتسموا القول فى نبىّ الله صلى الله عليه وسلم ؛ ليصرفوا الناس عن الإيمان به .

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ هُمْ فِي غَمْرَةٍ سَاهُونَ ﴾ الغمرة ما ستر الشىء وغطّاه . ومنه نهر غَمْر أى يغْمُر من دخله ، ومنه غَمَرات الموت . «سَاهُونَ» أى لاهون غافلون عن أمر الآخرة .

قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَ أَيَّانَ يَوْمُ الدِّينِ ﴾ أى متى يوم الحساب ؛ يقولون ذلك ٱستهزاءً وشكًّا فى القيامة . ﴿ يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ ﴾ نصب « يَوْمَ » على تقدير الجزاء أى هذا الجزاء « يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ » أى يُحرَقون ، وهو من قولهم : فتنت الذهب أى أحرقته لتختبره ؛ وأصل الفتنة الٱختبار . وقيل : إنه مبنىّ بنى لإضافته إلى غير متمكن ، وموضعه نصب على التقدير المتقدّم ، أو رفع على البدل من « يَوْمُ الدِّينِ » . وقال الزجاج : يقول يعجبنى يومُ أنت قائم ويومُ أنت تقوم ، وإن شئت فتحت وهو فى موضع رفع ، فإنما ٱنتصب هذا وهو فى المعنى رفع . وقال ٱبن عباس : «يُفْتَنُونَ» يُعذَّبون . ومنه قول الشاعر :

كلُّ ٱمرِئٍ من عبادِ اللهِ مُضطَهَدٌ * ببطنِ مكةَ مقهورٌ ومفتونُ

(١) راجع جـ ٧ ص ٧١

قوله تعالى : ﴿ ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ ﴾ أى يقال لهم ذوقوا عذابكم ، قاله ابن زيد . مجاهد : حريقكم . ابن عباس : أى تكذيبكم يعنى جزاءكم . الفرّاء : أى عذابكم ﴿ الَّذِى كُنتُم بِهِ تَسْتَعْجِلُونَ ﴾ فى الدنيا . وقال : « هَذَا » لم يقل هذه ، لأن الفتنة هنا بمعنى العذاب .

قوله تعالى : إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٥﴾ ءَاخِذِينَ مَآ ءَاتَىٰهُمْ رَبُّهُمْ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَٰلِكَ مُحْسِنِينَ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِى جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ﴾ لما ذكر مآل الكفار ذكر مآل المؤمنين أى هم فى بساتين فيها عيون جارية على نهاية ما يتنزه به . ﴿ آخِذِينَ ﴾ نصب على الحال . ﴿ مَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ ﴾ أى ما أعطاهم من الثواب وأنواع الكرامات ، قاله الضحاك . وقال ابن عباس وسعيد بن جبير : « آخِذِينَ مَا آتَاهُمْ رَبُّهُمْ » أى عاملين بالفرائض . ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ ﴾ أى قبل دخولهم الجنة فى الدنيا ﴿ مُحْسِنِينَ ﴾ بالفرائض . وقال ابن عباس : المعنى كانوا قبل أن يفرض عليهم الفرائض محسنين فى أعمالهم .

قوله تعالى : كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿١٨﴾ وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴿١٩﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴾ معنى « يَهْجَعُونَ » ينامون ، والهجوع النوم ليلا ، والتّهجاع النومة الخفيفة ، قال أبو قيس بن الأسلت :

قد حصّت البيضةُ رأسى فَمَا * أَطْعَمُ نَوْماً غيرَ تَهْجاعِ

وقال عمرو بن مَعْدى كرِب يتشوّق أخته وكان أسرها الصِّمّة أبو دُرَيد بن الصِّمّة :

أَمِنْ رَيْحانة الدّاعِى السَّميعُ * يُؤَرِّقُنِى وأَصحابى هُجُوعُ

يقال : هَجَع يَهْجَع هُجوعًا ، وهَبَغ يَهْبَغ هُبوغًا بالغين المعجمة إذا نام ، قاله الجوهرى . واختلف فى « ما » فقيل : صلة زائدة — قاله إبراهيم النخعى — والتقدير كانوا قليلا من الليل

يهجعون؛ أى ينامون قليلا من الليل ويصلّون أكثره . قال عطاء : وهذا لما أمروا بقيام الليل . وكان أبو ذرّ[1] يحتجز ويأخذ العصا فيعتمد عليها حتى نزلت الرخصة « قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا »[2] الآية . وقيل : ليس « ما » صلة بل الوقف عند قوله : « قَلِيلًا » ثم يبتدئ « مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ » فـ « ما » للنفى وهو نفى النوم عنهم البتّة . قال الحسن : كانوا لا ينامون من الليل إلا أقله وربما نَشِطوا فجدّوا إلى السحر . روى عن يعقوب الحضرمى أنه قال : اختلفوا فى تفسير هذه الآية فقال بعضهم : « كَانُوا قَلِيلًا » معناه كان عددهم يسيرا ثم ابتدأ فقال : « مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ » على معنى من الليل يهجعون؛ قال ابن الأنبارى : وهذا فاسد؛ لأن الآية إنما تدل على قلة نومهم لا على قلة عددهم، وبعد فلو ابتدأنا « مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ » على معنى من الليل يهجعون لم يكن فى هذا مدح لهم؛ لأن الناس كلهم يهجعون من الليل إلا أن تكون « ما » جَحْدًا .

قلت : وعلى ما تأوّله بعض الناس — وهو قول الضحاك — من أن عددهم كان يسيرا يكون الكلام متصلا بما قبل من قوله : « إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ » أى كان المحسنون قليلا، ثم استأنف فقال : « مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ » وعلى التأويل الأوّل والثانى يكون « كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ » خطابا مستأنفا بعد تمام ما تقدّمه ويكون الوقف على « مَا يَهْجَعُونَ »، وكذلك إن جعلت « قَلِيلًا » خبر كان وترفع « ما » بقليل؛ كأنه قال : كانوا قليلا من الليل هجوعهم . فـ « ما » يجوز أن تكون نافية، ويجوز أن تكون مع الفعل مصدرا، ويجوز أن تكون رفعا على البدل من اسم كان، التقدير كان هجوعهم قليلا من الليل، وانتصاب قوله : « قَلِيلًا » إن قدرت « ما » زائدة مؤكدة بـ « يَهْجَعُونَ » على تقدير كانوا وقتًا قليلا أو هجوعا قليلا يهجعون، وإن لم تقدر « ما » زائدة كان قوله : « قَلِيلًا » خبر كان ولم يجز نصبه بـ « يَهْجَعُونَ »؛ لأنه إذا قدر نصبه بـ « يَهْجَعُونَ » مع تقدير « ما » مصدرا قدمت الصلة على الموصول . وقال أنس وقتادة فى تأويل الآية : أى كانوا يصلّون بين العشاءين : المغرب والعشاء . أبو العالية : كانوا لا ينامون بين العشاءين . وقاله ابن وهب . وقال مجاهد :

(١) فى ز، ل، ن : «أبو بكر» . (٢) راجع جـ ١٩ ص ٣٢

نزلت فى الأنصار كانوا يصلون العشاءين فى مسجد النبيّ صلى الله عليه وسلم ثم يمضون إلى قُباء . وقال محمد بن على بن الحسين : كانوا لاينامون حتى يصلوا العَتَمة . قال الحسن : كأنه عَدَّ هجوعهم قليلا فى جنب يقظتهم للصلاة . وقال ابن عباس ومُطرِّف : قَلّ ليلة لاتأتى عليهم إلا يصلّون لله فيها إما من أوّلها وإما من وسطها .

الثانية — روى عن بعض المتهجدين أنه أتاه آتٍ فى منامه فأنشده :

وكيف تنامُ الليلَ عينٌ قريرةٌ * ولم تَدرِ فى أىّ المجالِسِ تنزِلُ

وروى عن رجل من الأزد أنه قال : كنت لا أنام الليل فنمت فى آخر الليل ، فإذا أنا بشابين أحسن ما رأيت ومعهما حُلَل ، فوقفا على كل مصلّ وكسواه حلّة ، ثم أنتهيا إلى النيام فلم يكسوهم ، فقلت لهما : أكسوانى من حُلَلكما هذا ؛ فقالا لى : إنها ليست حُلّة لباس إنما هى رضوان الله يحلّ على كل مصلّ . ويروى عن أبى خَلّاد أنه قال : حدّثنى صاحب لى قال : فبينا أنا نائم ذات ليلة إذ مُثِّلت لى القيامة ، فنظرت إلى أقوام من إخوانى قد أضاءت وجوههم ، وأشرقت ألوانهم ، وعليهم الحال من دون الخلائق ، فقلت : ما بال هؤلاء مكتسون والناس عُراة ، ووجوههم مشرقة ووجوه الناس مغبرة ! فقال لى قائل : الذين رأيتهم مكتسون فهم المصلّون بين الأذان والإقامة ، والذين وجوههم مشرقة فأصحاب السهر والتهجد ، قال : ورأيت أقواما على نجائب فقلت : ما بال هؤلاء ركبانا والناس مشاة حفاة ؟ فقال لى : هؤلاء الذين قاموا على أقدامهم تقرّبا لله تعالى فأعطاهم الله بذلك خير الثواب ؛ قال : فصحت فى منامى : واهاً للعابدين ، ما أشرف مقامهم ! ثم أستيقظت من منامى وأنا خائف .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ مدح ثان ؛ أى يستغفرون من ذنوبهم ، قاله الحسن . والسَّحَر وقت يرجى فيه إجابة الدعاء . وقد مضى فى « آل عمران »[1] القول فيه . وقال ابن عمر ومجاهد : أى يصلّون وقت السَّحَر فسمّوا الصلاة أستغفاراً . وقال الحسن فى قوله تعالى : « كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ » مدّوا الصلاة من أوّل الليل

(١) راجع جـ ٤ ص ٣٨

إلى السحر ثم استغفروا فى السحر . ابن وهب : هى فى الأنصار، يعنى أنهم كانوا يغدون من قُباء فيصلون فى مسجد النبىّ صلى الله عليه وسلم . ابن وهب عن ابن لهيعة عن يزيد ابن أبى حبيب قالوا : كانوا يَنْضَحون لِناسٍ من الأنصار بالدلاء على الثمار ثم يهجعون قليلا، ثم يصلّون آخر الليل . الضحاك : صلاة الفجر . قال الأحنف بن قيس : عرضت عملى على أعمال أهل الجنة فإذا قوم قد باينونا بَوْنًا بعيدا لا نبلغ أعمالهم « كَانُوا قَلِيلًا مِنَ اللَّيْلِ ما يَهْجَعُونَ » وعرضت عملى على أعمال أهل النار فإذا قوم لا خير فيهم، يكذبون بكتاب الله و برسوله وبالبعث بعد الموت، فوجدنا خيرنا منزلة قوما خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾ مدح ثالث . قال محمد بن سيرين وقتادة : الحق هنا الزكاة المفروضة . وقيل : إنه حقّ سوى الزكاة يصل به رَحِمًا ، أو يَقرى به ضيفا، أو يحمل به كَلًّا ، أو يغنى محروما . وقاله ابن عباس ؛ لأن السورة مكية وفرضت الزكاة بالمدينة . ابن العربى : والأقوى فى هذه الآية أنها الزكاة ؛ لقوله تعالى فى سورة «سأل سائل» : « وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ . لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ »[1] والحق المعلوم هو الزكاة التى بيّن الشرع قدرها وجنسها ووقتها، فأما غيرها لمن يقول به فليس بمعلوم ؛ لأنه غير مقدّر ولا مجنّس ولا موقّت .

الخامسة — قوله تعالى : « لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ » السائل الذى يسأل الناس لفاقته ؛ قاله ابن عباس وسعيد بن المسيّب وغيرهما . « وَالْمَحْرُومِ » الذى حُرم المال . واختلف فى تعيينه ؛ فقال ابن عباس وسعيد بن المسيّب وغيرهما : المحروم المُحارَف الذى ليس له فى الإسلام سهم . وقالت عائشة رضى الله عنها : المحروم المُحارَف الذى لا يتيسر له مكسبه ؛ يقال : رجل مُحارَف بفتح الراء أى محدود محروم، وهو خلاف قولك مُبارَك . وقد حورف كسبُ فلان إذا شُدِّد عليه فى معاشه كأنه مِيلَ برزقه عنه . وقال قتادة والزهرى : المحروم المتعفف الذى لا يسأل الناس شيئا ولا يُعلِم بحاجته . وقال الحسن ومحمد بن الحنفية : المحروم الذى يجىء بعد الغنيمة وليس له فيها سهم . روى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم بعث سَرِيّة فأصابوا وغنموا فجاء قوم بعد ما فرغوا فنزلت هذه الآية « وَفِي أَمْوَالِهِمْ » . وقال

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٩١

عِكرمة : المحروم الذى لا يبقى له مال . وقال زيد بن أسلم : هو الذى أصيب ثمره أو زرعه أو نسل ماشيته . وقال القُرَظيّ : المحروم الذى أصابته الجائحة ثم قرأ « إِنَّا لَمُغْرَمُونَ . بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ » نظيره فى قصة أصحاب الجنة حيث قالوا : « بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ » وقال أبو قِلابة : كان رجل من أهل اليمامة له مال فجاء سيل فذهب بماله ، فقال رجل من أصحابه : هذا المحروم فأقسموا له . وقيل : إنه الذى يطلب الدنيا وتُدبِر عنه . وهو يروى عن ابن عباس أيضا . وقال عبد الرحمن بن حميد : المحروم المملوك . وقيل : إنه الكلب ؛ روى أن عمر بن عبدالعزيز كان فى طريق مكة ، فجاء كلب فانتزع عمر رحمه الله كتف شاة فرمى بها إليه وقال : يقولون إنه المحروم . وقيل : إنه من وجبت نفقته بالفقر من ذوى الأنساب ؛ لأنه قد حُرِم كسب نفسه حتى وجبت نفقته فى مال غيره . وروى ابن وهب عن مالك : أنه الذى يحرم الرزق ، وهذا قول حسن ؛ لأنه يعم جميع الأقوال . وقال الشعبي : لى اليوم سبعون سنة منذ احتلمت أسأل عن المحروم فما أنا اليوم بأعلم منى فيه يومئذ . رواه شعبة عن عاصم الأحول عن الشعبي . وأصله فى اللغة الممنوع ؛ من الحرمان وهو المنع . قال علقمة :

ومُطْعَمُ الغُنْمِ يومَ الغُنْمِ مُطْعَمُهُ * أَنَّى تَوَجَّـهَ والمحرومُ محـرومُ

وعن أنس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " ويلٌ للأغنياء من الفقراء يوم القيامة يقولون ربنـا ظلمونا حقوقنا التى فرضت لنـا عليهم فيقول الله تعـالى وعزتى وجلالى لأقـربنكم ولأبعدنهم " ثم تلا رسـول الله صلى الله عليه وسلم « وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ » ذكره الثعلبي .

قوله تعـالى : وَفِي ٱلْأَرْضِ ءَايَـٰتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ﴿٢٠﴾ وَفِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴿٢١﴾ وَفِى ٱلسَّمَآءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ﴿٢٢﴾ فَوَرَبِّ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ إِنَّهُۥ لَحَقٌّ مِّثْلَ مَآ أَنَّكُمْ تَنطِقُونَ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ لِّلْمُوقِنِينَ ﴾ لما ذكر أمر الفريقين بيّن أن فى الأرض علامات تدل على قدرته على البعث والنشور ؛ فمنها عود النبات بعد أن صار هشيما ، ومنها أنه

قدّر الأقوات فيها قواما للحيوانات ، ومنها سيرهم فى البلدان التى يشاهدون فيها آثار الهلاك النازل بالأمم المكذّبة . والموقنون هم العارفون المحقّقون وحدانية ربهم ، وصدق نبوّة نبيهم ؛ خصهم بالذكر لأنهم المنتفعون بتلك الآيات وتدبرها .

قوله تعالى : ﴿ وَفِي أَنْفُسِكُمْ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ قيل : التقدير وفى الأرض وفى أنفسكم آيات للموقنين . وقال قتادة : المعنى من سار فى الأرض رأى آياتٍ وعبرًا ، ومن تفكر فى نفسه علم أنه خُلق ليعبد الله . ابن الزبير ومجاهد : المراد سبيل الخلاء والبول . وقال السائب ابن شريك : يأكل ويشرب من مكان واحد ويخرج من مكانين ؛ ولو شرب لبنًا محضاً لخرج منه الماء ومنه الغائط ، فتلك الآية فى النفس . وقال ابن زيد : المعنى أنه خلقكم من تراب ، وجعل لكم السمع والأبصار والأفئدة ، « ثُمَّ إِذَا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ »[1] . السدى : « وَفِي أَنْفُسِكُمْ » أى فى حياتكم وموتكم ، وفيما يدخل ويخرج من طعامكم . الحسن : وفى الهَرَم بعد الشباب ، والضعف بعد القوّة ، والشيب بعد السواد . وقيل : المعنى وفى خلق أنفسكم من نطفة وعلقة ومضغة ولحم وعظم إلى نفخ الروح ، وفى اختلاف الألسنة والألوان والصُّوَر[2] ، إلى غير ذلك من الآيات الباطنة والظاهرة ، وحسبك بالقلوب وما ركز فيها من العقول ، وما خصّت به من أنواع المعانى والفنون ، وبالألسن والنطق ومخارج الحروف والأبصار والأطراف وسائر الجوارح ، وتأتّيها لما خُلقت له ، وما سوّى فى الأعضاء من المفاصل للانعطاف والثنى ، وأنه إذا جسّ[3] شىء منها جاء العجز ، وإذا استرخى أناخ الذل « فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ »[4] . ﴿ أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ يعنى بصر القلب ليعرفوا كمال قدرته . وقيل : إنه نُجح العاجز ، وحرمان الحازم .

قلت : كل ما ذكر مراد فى الاعتبار . وقد قدّمنا فى آية التوحيد من سورة « البقرة »[5] أن ما فى بدن الإنسان الذى هو العالَم الصغير شىء إلا وله نظير فى العالَم الكبير ، وذكرنا هناك من الاعتبار ما يكفى ويغنى لمن تدبر .

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٧ (٢) فى الأصل المطبوع : « وما فيها من العقول » .
(٣) جست اليد تيبست عظامها وقل لحمها . (٤) راجع جـ ١٢ ص ١١٠ (٥) راجع جـ ٢ ص ٢٠٢

قوله تعالى : ﴿ وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ ﴾ قال سعيد بن جبير والضحاك : الرزق هنا ما ينزل من السماء من مطر وثلج ينبت به الزرع ويحيا به الخلق . قال سعيد بن جبير : كل عين قائمة فإنها من الثلج . وعن الحسن أنه كان إذا رأى السحاب قال لأصحابه : فيه والله رزقكم ولكنكم تُحرَمونه بخطاياكم . وقال أهل المعانى : « وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ » معناه وفى المطر رزقكم ؛ سمى المطر سماء لأنه من السماء ينزل . قال الشاعر[1] :

إذا سقط السماءُ بأرض قَوْمٍ * رعيناه وإنْ كانوا غِضَابَا

وقال ابن كيسان : يعنى وعلى ربّ السماء رزقكم ؛ نظيره : « وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا[2] » . وقال سفيان الثورى : « وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ » أى عند الله فى السماء رزقكم . وقيل : المعنى وفى السماء تقدير رزقكم ، وما فيه لكم مكتوب فى أم الكتاب . وعن سفيان قال : قرأ واصل الأحدب « وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ » فقال : ألا أرى رزق فى السماء وأنا أطلبه فى الأرض ! فدخل خَرِبة فمكث ثلاثا لا يصيب شيئا فإذا هو فى الثالثة بدوخلةٍ[3] رُطَبٍ ، وكان له أخ أحسن نية منه فدخل معه فصارتا دوخلتين ، فلم يزل ذلك دأبهما حتى فرق الله بالموت بينهما . وقرأ ابن محيصن ومجاهد « وَفِي السَّمَاءِ رَازِقُكُمْ » بالألف وكذلك فى آخرها « إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّازِقُ » . ﴿ وَمَا تُوعَدُونَ ﴾ قال مجاهد : يعنى من خير وشر . وقال غيره : من خير خاصة . وقيل : الشر خاصة . وقيل : الجنة ؛ عن سفيان بن عيينة . الضحاك : « وَمَا تُوعَدُونَ » من الجنة والنار . وقال ابن سيرين : « وَمَا تُوعَدُونَ » من أمر الساعة . وقاله الربيع .

قوله تعالى : ﴿ فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ ﴾ أكد ما أخبرهم به من البعث وما خلق فى السماء من الرزق ، وأقسم عليه بأنه لحقٌّ ثم أكده بقوله : ﴿ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِقُونَ ﴾ وخصّ النطق من بين سائر الحواسّ ؛ لأن ما سواه من الحواسّ يدخله التشبيه ، كالذى

(١) هو معوّد الحكماء معاوية بن مالك ؛ وسمى معوّد الحكماء لقوله فى هذه القصيدة :
أعود مثلها الحكماء بعدى * إذا ما الحق فى الحدثان نابا

(٢) راجع جـ ٩ ص ٦

(٣) الدوخلة (بتشديد اللام وتخفيفها) : سفيفة من خوص يوضع فيها التمر والرطب .

يُرى فى المرآة ، وٱستحالة الذوق عند غلبة الصفراء ونحوها ، والدوىّ والطنين فى الأذن ، والنطق سالم من ذلك ، ولا يُعترض بالصَّدَى لأنه لا يكون إلا بعد حصول الكلام من الناطق غير مَشُوب بما يشكل به . وقال بعض الحكماء : كما أن كل إنسان ينطق بنفسه ولا يمكنه أن ينطق بلسان غيره ، فكذلك كل إنسان يأكل رزقه ولا يمكنه أن يأكل رزق غيره . وقال الحسن : بلغنى أن نبىّ الله صلى الله عليه وسلم قال : " قاتل الله أقواما أقسم لهم ربهم بنفسه ثم لم يصدّقوه قال الله تعالى : « فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ » " . وقال الأصمعى : أقبلتُ ذات مرة من مسجد البصرة إذ طلع أعرابىّ جِلفٌ جافٍ على قعود له متقلِّدا سيفه وبيده قوسه ، فدنا وسلّم وقال : ممن الرجل ؟ قلت من بنى أَصْمَع ، قال : أنت الأصمعى ؟ قلت : نعم . قال : ومن أين أقبلت ؟ قلت : من موضع يُتلَى فيه كلامُ الرحمن ؛ قال : وللرحمن كلام يتلوه الآدميون ؟ قلت : نعم ؛ قال : فأتْل علىّ منه شيئا ؛ فقرأت « وَالذَّارِيَاتِ ذَرْوًا » إلى قوله : « وَفِى السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ » فقال : يا أصمعى حسبك ! ! ثم قام إلى ناقته فنحرها وقطعها بجلدها ، وقال : أعنِّى على توزيعها ؛ ففرّقناها على من أقبل وأدبر ، ثم عمد إلى سيفه وقوسه فكسرهما ووضعهما تحت الرَّحل وولى نحو البادية وهو يقول : « وَفِى السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ » فقتُّ نفسى ولمتُها ، ثم حججت مع الرشيد ، فبينما أنا أطوف إذا أنا بصوت رقيق ، فالتفت فإذا أنا بالأعرابى وهو ناحل مصفر ، فسلّم علىّ وأخذ بيدى وقال : آتل علىّ كلام الرحمن ، وأجلسنى من وراء المقام فقرأت « وَالذَّارِيَاتِ » حتى وصلت إلى قوله تعالى : « وَفِى السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ » فقال الأعرابى : لقد وجدنا ما وعدنا الرحمن حقًّا ، وقال : وهل غير هذا ؟ قلت : نعم ؛ يقول الله تبارك وتعالى : « فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِقُونَ » قال فصاح الأعرابى وقال : ياسبحان الله ! من الذى أغضب الجليل حتى حلف ! ألم يصدقوه فى قوله حتى ألجئوه إلى اليمين ؟ فقالها ثلاثا وخرجت بها نفسه . وقال يزيد بن مرثد : إن رجلا جاع بمكان ليس فيه شيء فقال : اللهم رزقك الذى وعدتنى فأتنى به ؛ فشبع وروِى من غير طعام ولا شراب . وعن أبى سعيد الخدرىّ قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " لو أن أحدكم

فر من رزقه لتبعه كما يتبعه الموت " أسنده الثعلبي . وفى سنن ابن ماجه عن حبة وسواء ابنى خالد قالا : دخلنا على النبيّ صلى الله عليه وسلم وهو يعالج شيئا فأعنّاه عليه ، فقال : " لا تيأسا من الرزق ماتهززت رءوسكما فإن الإنسان تلده أمه أحمر ليس عليه قِشْر[1] ثم يرزقه الله " . وروى أن قوما من الأعراب زرعوا زرعاً فأصابته جائحة فحزنوا لأجله ، فخرجت عليهم أعرابية فقالت : مالى أراكم قد نكستم رءوسكم ، وضاقت صدوركم ، هو ربنا والعالم بنا ، رزقنا عليه يأتينا به حيث شاء ! ثم أنشأت تقول :

لو كان فى صخرة فى البحر راسية * صَمَّا مُلَمْلَمَةً مَلْسَا نواحيها
رِزْقٌ لنفسٍ بَرَاها الله لانفلقتْ * حتى تؤدى إليها كُلَّ ما فيها
أو كان بين طِباقِ السبع مسلكها * لَسَهَّلَ الله فى المرقى مَرَاقيها
حتى تنالَ الذى فى اللوح خُطَّ لها * إنْ لم تَنَلْه وإلا سوف يأتيها

قلت : وفى هذا المعنى قصة الأشعريين حين أرسلوا رسولهم إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فسمع قوله تعالى : « وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا » فرجع ولم يكلم النبيّ صلى الله عليه وسلم وقال : ليس الأشعريون بأهون على الله من الدواب ؛ وقد ذكرناه فى سورة « هود »[2] . وقال لقمان : « يَا بُنَيَّ إِنَّهَا إِنْ تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ فَتَكُنْ فِي صَخْرَةٍ » الآية . وقد مضى فى « لقمان »[3] وقد استوفينا هذا الباب فى كتاب (قمع الحرص بالزهد والقناعة) والحمد لله . وهذا هو التوكل الحقيق الذى لا يشوبه شيء ، وهو فراغ القلب مع الربّ ؛ رزقنا الله إياه ولا أحالنا على أحد سواه بمنّه وكرمه .

قوله تعالى : ﴿ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطِقُونَ ﴾ قراءة العامة « مِثْلَ » بالنصب أى كمثل « مَا أَنَّكُمْ » فهو منصوب على تقدير حذف الكاف أى كمثل نطقكم و « ما » زائدة ؛ قاله بعض الكوفيين . وقال الزجاج والفراء : يجوز أن ينتصب على التوكيد ؛ أى لَحَقٌّ حقًّا مثل

(١) القشر هنا الثياب . (٢) راجع جـ ٩ ص ٦ (٣) راجع جـ ١٤ ص ٦٦

نطقك ؛ فكأنه نعت لمصدر محذوف . وقول سيبويه : إنه مبنى بُنى حين أضيف إلى غير متمكن و « ما » زائدة للتوكيد . المازنى : « مِثْلَ » مع « ما » بمنزلة شىء واحد فبنى على الفتح لذلك . وآختاره أبو عبيد وأبو حاتم ؛ قال : ولأن من العرب من يجعل مِثلا منصوبا أبدا ؛ فتقول : قال لى رجلٌ مثلك ، ومررت برجل مثلَك بنصب [مثل على معنى كمثل](١) . وقرأ أبو بكر وحمزة والكسائى والأعمش « مِثلُ » بالرفع على أنه صفة لحقّ ؛ لأنه نكرة وإن أضيف إلى معرفة ، إذ لا يختص بالإضافة لكثرة الأشياء التى يقع بعدها التماثل بين المتماثلين . و « مِثْلَ » مضاف إلى « أَنَّكُمْ » و « ما » زائدة ولا تكون مع مابعدها بمنزلة المصدر إذ لا فعل معها تكون معه مصدرا . ويجوز أن تكون بدلا من « لحقٌّ » .

قوله تعالى : هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْمُكْرَمِينَ ﴿٢٤﴾ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَقَالُوا۟ سَلَٰمًا ۖ قَالَ سَلَٰمٌ قَوْمٌ مُّنكَرُونَ ﴿٢٥﴾ فَرَاغَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ فَجَآءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴿٢٦﴾ فَقَرَّبَهُۥٓ إِلَيْهِمْ قَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴿٢٧﴾ فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً ۖ قَالُوا۟ لَا تَخَفْ ۖ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ ﴾ ذكر قصة إبراهيم عليه السلام ليبين بها أنه أهلك المكذب بآياته كما فعل بقوم لوط . « هَلْ أَتَاكَ » أى ألم يأتك . وقيل : « هَلْ » بمعنى قد ؛ كقوله تعالى : « هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ »(٢) . وقد مضى الكلام فى ضيف إبراهيم فى « هود »(٣) « والحجر »(٤) . « الْمُكْرَمِينَ » أى عند الله ؛ دليله قوله تعالى : « بَلْ عِبَادٌ مُكْرَمُونَ »(٥) قال ابن عباس : يريد جبريل وميكائيل وإسرافيل — زاد عثمان بن حَصين — ورفائيل عليهم الصلاة والسلام . وقال محمد بن كعب : كان جبريل ومعه تسعة . وقال عطاء وجماعة : كانوا ثلاثة جبريل وميكائيل ومعهما ملَك آخر .

(١) الزيادة من إعراب القرآن للنحاس . (٢) راجع جـ ١٩ ص ١١٦
(٣) راجع جـ ٩ ص ٦٢ (٤) راجع جـ ١٠ ص ٣٥ (٥) راجع جـ ١١ ص ٢٨١

قال ابن عباس : سماهم مكرمين لأنهم غير مذعورين . وقال مجاهد : سماهم مكرمين لخدمة إبراهيم إياهم بنفسه . قال عبد الوهاب : قال لى على بن عياض : عندى هريسة مارأيك فيها ؟ قلت : ما أحسن رأيى فيها ؛ قال : امض بنا ؛ فدخلت الدار فنادى الغلام فإذا هو غائب ، فما راعنى إلا به ومعه القُمْقُمة والطَّسْت وعلى عاتقه المِنْديل ، فقلت : إنالله وإنا إليه راجعون ، لو علمتُ يا أبا الحسن أن الأمر هكذا ؛ قال : هَوِّن عليك فإنك عندنا مُكرَم ، والمكرِم إنما يُخدم بالنفس ؛ انظر إلى قوله تعالى : « هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ الْمُكْرَمِينَ » .

قوله تعالى : ﴿ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ فَقَالُوا سَلَاماً ﴾ تقدم فى « الحجر »[1] . ﴿ قَالَ سَلَامٌ ﴾ أى عليكم سلام . ويجوز بمعنى أمرى سلام أوردّى لكم سلام . وقرأ أهل الكوفة إلا عاصما « سِلْمٌ » بكسر السين . ﴿ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ ﴾ أى أنتم قوم منكرون ؛ أى غرباء لانعرفكم . وقيل : لأنه رآهم على غير صورة البشر ، وعلى غير صورة الملائكة الذين كان يعرفهم فنكرهم ، فقال : « قَوْمٌ مُنْكَرُونَ » . وقيل : أنكرهم لأنهم دخلوا عليه من غير استئذان . وقال أبو العالية : أنكر سلامهم فى ذلك الزمان وفى تلك الأرض . وقيل : خافهم ؛ يقال : أنكرته إذا خفته ، قال الشاعر[2] :

فَأَنْكَرَتْنِي وما كان الذى نَكِرَتْ * مِنَ الحوادِثِ إلَّا الشَّيْبَ والصَّلَعَا

قوله تعالى : ﴿ فَرَاغَ إِلَى أَهْلِهِ ﴾ قال الزجاج : أى عدل إلى أهله . وقد مضى فى « والصافات »[3] . ويقال : أراغ وارتاغ بمعنى طلب ، وماذا تُرِيغ أى تريد وتطلب ، وأراغ إلى كذا أى مال إليه سرًّا وحاد ، فعلى هذا يكون راغ وأراغ لغتين بمعنى . ﴿ فَجَاءَ بِعِجْلٍ سَمِينٍ ﴾[4] أى جاء ضيفه بعجل قد شواه لهم كما فى « هود » : « فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ »[5] . ويقال : إن إبراهيم انطلق إلى منزله كالمستخفى من ضيفه ، لئلا يظهروا على مايريد أن يتخذ لهم من الطعام .

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٤ (٢) هو الأعشى . (٣) راجع جـ ١٥ ص ٩٤

(٤) راجع جـ ٩ ص ٦٣ و ٦٨ (٥) فى ن : « كالمستحى » .

قوله تعالى : ﴿ فَقَرَّبَهُ إِلَيْهِمْ ﴾ يعنى العجل . ﴿ فَقَالَ أَلَا تَأْكُلُونَ ﴾ قال قتادة : كان عامة مالِ إبراهيم البقر ، وآختاره لهم سمينا زيادة فى إكرامهم . وقيل : العِجل فى بعض اللغات الشاة . ذكره القشيرى . وفى الصحاح : العِجل ولد البقرة والعِجْل مثله والجمع العَجاجيل والأنثى عِجْلة ، عن أبى الجراح ، و بقرة مُعْجِل ذات عِجْل ، وعِجْل قبيلة من ربيعة .

قوله تعالى : ﴿ فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً ﴾ أى أحس منهم فى نفسه خوفا . وقيل : أضمر لما لم يَتحرَّموا بطعامه . ومن أخلاق الناس : أن من تَحرَّم بطعام إنسان أمنه . وقال عمرو آبن دينار : قالت الملائكة لانأكل إلا بالثمن . قال : كلوا وأدّوا ثمنه . قالوا : وماثمنه ؟ قال : تسمُّون الله إذا أكلتم وتحمدونه إذا فرغتم . فنظر بعضهم إلى بعض وقالوا : لهذا آتخذك الله خليلا . وقد تقدّم هذا فى « هود » . ولما رأوا ما بإبراهيم من الخوف ﴿ قَالُوا لَا تَخَفْ ﴾ وأعلموه أنهم ملائكة الله ورسله . ﴿ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَامٍ عَلِيمٍ ﴾ أى بولد يولد له من سارة زوجته . وقيل : لما أخبروه أنهم ملائكة لم يصدّقهم ، فدعوا الله فأحيا العجل الذى قرّبه إليهم . وروى عون بن أبى شدّاد : أن جبريل مسح العجل بجناحه ، فقام يدرج حتى لحق بأمه وأم العجل فى الدار . ومعنى « عَلِيمٍ » أى يكون بعد بلوغه من أولى العلم بالله وبدينه . والجمهور على أن المبشَّر به هو إسحق . وقال مجاهد وحده : هو إسمعيل وليس بشىء فإن الله تعالى يقول : وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَقَ[1] . وهذا نص .

قوله تعالى : فَأَقْبَلَتِ ٱمْرَأَتُهُۥ فِى صَرَّةٍ فَصَكَّتْ وَجْهَهَا وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ ﴿٢٩﴾ قَالُوا كَذَٰلِكِ قَالَ رَبُّكِ ۖ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى : ﴿ فَأَقْبَلَتِ ٱمْرَأَتُهُ فِي صَرَّةٍ ﴾ أى فى صيحة وضجة ؛ عن آبن عباس وغيره . ومنه أخذ صرير الباب وهو صوته . وقال عكرمة وقتادة : إنها الرَّنة والتأوه ولم يكن هذا الإقبال من مكان إلى مكان . قال الفراء : وإنما هو كقولك أقبل يشتمنى أى أخذ فى شتمى . وقيل : أقبلت فى صَرَّة أى فى جماعة من النساء[2] تسمع كلام الملائكة . قال

(١) راجع جـ ١٥ ص ٩٩ (٢) فى ن : «الناس» .

الجوهرى : الصّرة الضجّة والصيحة ، والصّرة الجماعة ، والصّرة الشدّة من كرب وغيره ، قال امرؤ القيس :

فَأَلْحَقَهُ بالهَادِيَاتِ ودونَهُ * جَوَاحِرُها فى صَرَّةٍ لم تَزَيَّلِ (١)

يحتمل هذا البيت الوجوه الثلاثة . وصرة القيظ شدّة حرّه . فلما سمعت سارة البشارة صَكّت وجهها ؛ أى ضربت يدها على وجهها على عادة النّسوان عند التعجب ؛ قاله سفيان الثورى وغيره . وقال ابن عباس : صَكّت وجهها لطمته . وأصل الصّك الضرب ؛ صكّه أى ضربه ؛ قال الراجز (٢) :

* يا كَرَوَانًا صُكَّ فاكْبَأَنَّا *

قال الأموى : كَبَن الظبي إذا لطأ بالأرض واكْبَأَنَّ انقبض . ﴿ وَقَالَتْ عَجُوزٌ عَقِيمٌ ﴾ أى أتلد عجوز عقيم . الزجاج : أى وقالت أنا عجوز عقيم فكيف ألد، كما قالت : « يَا وَيْلَتَا أَأَلِدُ وَأَنَا عَجُوزٌ » (٣) . ﴿ قَالُوا كَذَلِكِ ﴾ أى كما قلنا لك وأخبرناك ﴿ قَالَ رَبُّكِ ﴾ فلا تَشكّى فيه ، وكان بين البشارة والولادة سنة ، وكانت سارة لم تلد قبل ذلك فولدت وهى بنت تسع وتسعين سنة ، وإبراهيم يومئذ ابن مائة سنة وقد مضى هذا . ﴿ إِنَّهُ هُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ ﴾ حكيم فيما يفعله عليم بمصالح خلقه .

قوله تعالى : قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ ﴿٣١﴾ قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَىٰ قَوْمٍ مُجْرِمِينَ ﴿٣٢﴾ لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ طِينٍ ﴿٣٣﴾ مُسَوَّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ لِلْمُسْرِفِينَ ﴿٣٤﴾ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣٥﴾ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٣٦﴾ وَتَرَكْنَا فِيهَا آيَةً لِلَّذِينَ يَخَافُونَ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ ﴿٣٧﴾

(١) ويروى فألحقنا والبيت من معلقته ، والهاديات أوائل بقر الوحش ، وجواحرها متخلفاتها ، ولم تزيل ، أى لم تتفرق ؛ يقول : لما لحق هذا الفرس أوائل بقر الوحش بقيت أواخرها لم تتفرق .

(٢) هو مدرك بن حصن . وتمامه : * فشن بالسلح فلما شنا *

(٣) راجع جـ ٩ ص ٦٩

قوله تعالى: ﴿ قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ ﴾ لما تيقن إبراهيم عليه السلام أنهم ملائكة بإحياء العجل والبشارة قال لهم: «فَمَا خَطْبُكُمْ» أى ماشأنكم وقصتكم «أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ» ﴿قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُجْرِمِينَ ﴾ يريد قوم لوط. ﴿ لِنُرْسِلَ عَلَيْهِمْ حِجَارَةً مِنْ طِينٍ ﴾ أى لنرجمهم بها. ﴿ مُسَوَّمَةً ﴾ أى مُعَلَّمَةً. قيل: كانت مخططة بسواد وبياض. وقيل: بسواد وحُمرة. وقيل: «مُسَوَّمَةً» أى معروفة بأنها حجارة العذاب. وقيل: على كل حجر اسم من يهلك به. وقيل: عليها أمثال الخواتيم. وقد مضى هذا كله فى «هود»[1]. فجعلت الحجارة تتبع مسافريهم وشُذّاذهم فلم يفلت منهم مخبر. ﴿ عِنْدَ رَبِّكَ ﴾ أى عند الله وقد أعدها لرجم من قضى برجمه. ثم قيل: كانت مطبوخة طبخ الآجر، قاله ابن زيد؛ وهو معنى قوله تعالى: «حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ» على ماتقدم بيانه فى «هود». وقيل: هى الحجارة التى نراها وأصلها طين، وإنما تصير حجارة بإحراق الشمس إياها على مر الدهور. وإنما قال: «مِنْ طِينٍ» ليعلم أنها ليست حجارة الماء التى هى البَرَد. حكاه القشيرى.

قوله تعالى: ﴿ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ أى لما أردنا إهلاك قوم لوط أخرجنا من كان فى قومه من المؤمنين؛ لئلا يهلك المؤمنون، وذلك قوله تعالى: «فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ»[1]. ﴿ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ يعنى لوطا وبنتيه وفيه إضمار؛ أى فما وجدنا فيها غير أهل بيت. وقد يقال بيت شريف يراد به الأهل. وقوله: «فِيهَا» كناية عن القرية ولم يتقدم لها ذكر؛ لأن المعنى مفهوم. وأيضا فقوله تعالى: «إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُجْرِمِينَ» يدل على القرية؛ لأن القوم إنما يسكنون قرية. وقيل: الضمير فيها للجماعة. والمؤمنون والمسلمون هاهنا سواء بجنس اللفظ لئلا يتكرر، كما قال: «إِنَّمَا أَشْكُو بَثِّي وَحُزْنِي إِلَى اللَّهِ»[1]. وقيل: الإيمان تصديق القلب، والإسلام الانقياد بالظاهر، فكل مؤمن مسلم وليس كل مسلم مؤمنا. فسماهم فى الآية الأولى مؤمنين؛ لأنه ما من مؤمن إلا وهو مسلم. وقد مضى الكلام فى هذا المعنى فى «البقرة»[2] وغيرها. وقوله: «قَالَتِ الْأَعْرَابُ

(١) راجع جـ ٩ ص ٨٢ وص ٧٩ وص ٢١٥ (٢) راجع جـ ١ ص ١٩٣

آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا » يدل على الفرق بين الإيمان والإسلام وهو مقتضى حديث جبريل عليه السلام فى صحيح مسلم وغيره . وقد بيناه فى غير موضع .

قوله تعالى : ﴿ وَتَرَكْنَا فِيهَا آيَةً ﴾ أى عبرة وعلامة لأهل ذلك الزمان ومن بعدهم ؛ نظيره : « وَلَقَدْ تَرَكْنَا مِنْهَا آيَةً بَيِّنَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ »[1] . ثم قيل : الآية المتروكة نفس القرية الخربة . وقيل : الحجارة المنضودة التى رُجموا بها هى الآية . ﴿ لِلَّذِينَ يَخَافُونَ ﴾ لأنهم المنتفعون[2] .

قوله تعالى : وَفِي مُوسَىٰ إِذْ أَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴿٣٨﴾ فَتَوَلَّىٰ بِرُكْنِهِ وَقَالَ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴿٣٩﴾ فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ فَنَبَذْنَاهُمْ فِي الْيَمِّ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَفِي مُوسَى ﴾ أى وتركنا أيضا فى قصة موسى آية . وقال الفراء : هو معطوف على قوله : « وَفِي الْأَرْضِ آيَاتٌ » « وَفِي مُوسَى » . ﴿ إِذْ أَرْسَلْنَاهُ إِلَى فِرْعَوْنَ بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ ﴾ أى بحجة بيِّنة وهى العصا . وقيل : أى بالمعجزات من العصا وغيرها .

قوله تعالى : ﴿ فَتَوَلَّى بِرُكْنِهِ ﴾ أى فرعون أعرض عن الإيمان « بِرُكْنِهِ » أى بجموعه وأجناده ؛ قاله ابن زيد . وهو معنى قول مجاهد ، ومنه قوله : « أَوْ آوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ »[3] يعنى المنعة والعشيرة . وقال ابن عباس وقتادة : بقوته . ومنه قول عنترة :

فَأُوهَى مِرَاسُ الْحَرْبِ رُكْنِي * وَلَكِنْ مَا تَقَادَمَ مِن زَمَانِي[4]

وقيل : بنفسه . وقال الأخفش : بجانبه ؛ كقوله تعالى : « أَعْرَضَ وَنَأَىٰ بِجَانِبِهِ »[5] وقاله المؤرج . الجوهرى : ورُكن الشىء جانبه الأقوى ، وهو يأوى إلى ركن شديد أى عزة ومنعة . القشيرى : والركن جانب البدن . وهذا عبارة عن المبالغة فى الإعراض عن الشىء .

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣٤٣ .
(٢) فى ح « المشفقون » .
(٣) راجع جـ ٩ ص ٧٨ .
(٤) فى رواية : ولا وصلت إلى يد الزمان .
(٥) راجع جـ ١٠ ص ٣٢١ .

﴿ وَقَالَ سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴾ « أو » بمعنى الواو، لأنهم قالوهما جميعا . قاله المؤرج والفراء ، وأنشد بيت جرير :

أَثَعْلَبَةَ الفَوَارِسَ أَوْ رِيَاحَا * عَدَلْتَ بِهِمْ طُهَيَّةَ والخِشَابَا[1]

وقد توضع « أو » بمعنى الواو ؛ كقوله تعالى : «وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا[2] » والواو بمعنى أو، كقوله تعالى: «فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ » وقد تقدّم جميع هذا[3] . ﴿ فَأَخَذْنَاهُ وَجُنُودَهُ ﴾ لكفرهم وتوليهم عن الإيمان. ﴿ فَنَبَذْنَاهُمْ ﴾ أى طرحناهم ﴿ فِي الْيَمِّ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴾ يعنى فرعون ، لأنه أتى ما يلام عليه .

قوله تعالى : وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ ﴿٤١﴾ مَا تَذَرُ مِن شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلَتْهُ كَالرَّمِيمِ ﴿٤٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَفِي عَادٍ ﴾ أى وتركنا فى عاد آية لمن تأمل . ﴿ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ ﴾ وهى التى لا تُلْقح سحابا ولا شجرا، ولا رحمة فيها ولا بركة ولا منفعة؛ ومنه امرأة عقيم لا تحمل ولا تلد . ثم قيل : هى الجنوب . روى ابن أبى ذئب عن الحرث بن عبد الرحمن عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " الريح العقيم الجَنُوب " وقال مقاتل : هى الدبور كما فى الصحيح عن النبىّ صلى الله عليه وسلم "نُصرت بالصَّبَا وأهلكت عاد بالدَّبُور" . وقال ابن عباس : هى النكباء . وقال عُبيد بن عُمير: مسكنها الأرض الرابعة وما فتح على عاد منها إلا كقدر منخر الثور . وروى ابن أبى نجيح عن مجاهد أيضا أنها الصَّبا ؛ فالله أعلم.

قوله تعالى : ﴿ مَا تَذَرُ مِنْ شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلَتْهُ كَالرَّمِيمِ ﴾ أى كالشىء الهشيم ؛ يقال للنبت إذا يبس وتفتت : رميم وهشيم . قال ابن عباس : كالشىء الهالك البالى ؛ وقاله مجاهد . ومنه قول الشاعر[4] :

---

(١) طهية — كسمية — : حى من تميم نسبوا إلى أمهم ، والخشاب : بطون من تميم أيضا .

(٢) راجع جـ ١٩ ص ١٤٧ (٣) راجع جـ ٥ ص ١٧

(٤) هو جرير يرثى ابنه .

تَرَكْتَنِي حِينَ كَفُّ الدَّهرُ مِنْ بَصَرِي * وإذْ بَقِيتُ كعَظْمِ الرِّمَّةِ البَالِي

وقال قتادة : إنه الذى دِيس من يابس النبات . وقال أبو العالية والسدى : كالتراب المدقوق . قُطْرب : الرَّميم الرَّماد . وقال يمانٍ : ما رمته الماشية من الكلأ بمرمتها . ويقال للشفة المِرَمَّة والمِقَمَّة بالكسر، والمَرَمَّة بالفتح لغة فيه . وأصل الكلمة من رَمَّ العظمُ إذا بلى؛ تقول منه : رَمَّ العظم يَرِمّ بالكسر رِمَّة فهو رميم ، قال [الشاعر](١) :

ورَأَى عَواقِبَ خُلْفِ ذَاكَ مَذَمَّةً * تَبْقَى عليه والعِظَامُ رَمِيمُ

والرِّمة بالكسر العظام البالية والجمع رِمم ورِمام . ونظير هذه الآية : « تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ » حسب ما تقدم(٢) .

قوله تعالى : وَفِى ثَمُودَ إِذْ قِيلَ لَهُمْ تَمَتَّعُوا حَتَّىٰ حِينٍ ﴿٤٣﴾ فَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ فَأَخَذَتْهُمُ الصَّـٰعِقَةُ وَهُمْ يَنظُرُونَ ﴿٤٤﴾ فَمَا اسْتَطَـٰعُوا مِن قِيَامٍ وَمَا كَانُوا مُنتَصِرِينَ ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَفِى ثَمُودَ ﴾ أى وفيهم أيضا عبرة وآية حين قيل لهم عيشوا متمتعين بالدنيا ﴿ حَتَّىٰ حِينٍ ﴾ أى إلى وقت الهلاك وهو ثلاثة أيام كما فى هود : « تَمَتَّعُوا فِى دَارِكُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ »(٣) . وقيل : معنى « تَمَتَّعُوا » أى أسلموا وتمتعوا إلى وقت فراغ آجالكم . ﴿ فَعَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ ﴾ أى خالفوا أمر الله فعقروا الناقة ﴿ فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ ﴾ أى الموت . وقيل : هى كل عذاب مهلك . قال الحسين بن واقد : كلّ صاعقة فى القرآن فهو العذاب . وقرأ عمر بن الخطاب وحميد وآبن مُحَيْصن ومجاهد والكسائى « الصَّعْقَة » يقال صَعِق الرجلُ صَعْقة وتَصْعاقا أى غُشِى عليه . وصَعَقتهم السماء(٤) أى ألقت عليهم الصاعقة . والصاعقة أيضا صيحة العذاب وقد مضى فى « البقرة »(٥) وغيرها . ﴿ وَهُمْ يَنظُرُونَ ﴾ إليها نهارا . ﴿ فَمَا اسْتَطَاعُوا مِن قِيَامٍ ﴾ قيل : معناه

(١) من ن . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٠٦ . (٣) راجع جـ ٩ ص ٦٠ .
(٤) فى ح ، ز ، ل ، ن : « إذا ألقت » . (٥) راجع جـ ١ ص ٢١٩ .

من نهوض. وقيل : ما أطاقوا أن يستقلوا بعذاب الله وأن يتحملوه و يقوموا به و يدفعوه عن أنفسهم؛ تقول : لا أقوم لهذا الأمر أى لا أطيقه. وقال ابن عباس : أى ذهبت أجسامهم و بقيت أرواحهم فى العذاب . ﴿وَمَا كَانُوا مُنْتَصِرِينَ﴾ أى ممتنعين من العذاب حين أهلكوا ، أى ما كان لهم ناصر .

قوله تعالى : وَقَوْمَ نُوحٍ مِّن قَبْلُ ۖ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَقَوْمَ نُوحٍ مِنْ قَبْلُ ﴾ قرأ حمزة والكسائى وأبو عمرو « وَقَوْمِ نُوحٍ » بالخفض؛ أى وفى قوم نوح آية أيضا. الباقون بالنصب على معنى وأهلكنا قوم نوح، أو يكون معطوفا على الهاء والميم فى « أَخَذَتْهُمْ » أو الهاء فى « أَخَذْنَاهُ » أى فأخذتهم الصاعقة وأخذت قوم نوح ، أو « نَبَذْنَاهُمْ فِى الْيَمِّ » ونبذنا قوم نوح ، أو يكون بمعنى اذكر .

قوله تعالى : وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ ﴿٤٧﴾ وَالْأَرْضَ فَرَشْنَاهَا فَنِعْمَ الْمَاهِدُونَ ﴿٤٨﴾ وَمِن كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٤٩﴾

قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ﴾ لما بيّن هذه الآيات قال : وفى السماء آيات وعبر تدل على أن الصانع قادر على الكمال، فعطف أمر السماء على قصة قوم نوح لأنهما آيتان . ومعنى « بِأَيْدٍ » أى بقوة وقدرة. عن ابن عباس وغيره. ﴿وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ﴾ قال ابن عباس : لقادرون. وقيل: أى و إنا لذو سَعة، و بخلقها وخلق غيرها لا يضيق علينا شىء نريده. وقيل : أى و إنا لموسعون الرزق على خلقنا . عن ابن عباس أيضا . الحسن : و إنا لمطيقون . وعنه أيضا : و إنا لموسعون الرزق بالمطر. وقال الضحاك : أغنينا كم؛ دليله : «عَلَى الْمُوسِعِ[1] قَدَرُهُ» . وقال القُتَبِي : ذو سعة على خلقنا . والمعنى متقارب . وقيل : جعلنا بينهما و بين الأرض سعة . الجوهرى : وأوسعَ الرجلُ أى صار ذا سَعة وغِنًى، ومنه قوله تعالى : «وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ وَإِنَّا لَمُوسِعُونَ » أى أغنياء قادرون . فشمل جميع الأقوال . ﴿ وَالْأَرْضَ فَرَشْنَاهَا ﴾

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٠٣

أى بسطناها كالفراش على وجه الماء ومددناها . ﴿ فَنِعْمَ الْمَاهِدُونَ ﴾ أى فنعم الماهدون نحن لهم[1] . والمعنى فى الجمع التعظيم ؛ مَهدت الفراشَ مَهْدًا بَسَطته ووطّأته ، وتمهيد الأمور تسويتها وإصلاحها .

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ ﴾ أى صنفين ونوعين مختلفين . قال ابن زيد : أى ذكرا وأنثى وحلوًا وحامضا ونحو ذلك . مجاهد : يعنى الذكر والأنثى ، والسماء والأرض ، والشمس والقمر ، والليل والنهار ، والنور والظلام ، والسهل والجبل ، والجنّ والإنس ، والخير والشر ، والبكرة والعشىّ ، وكالأشياء المختلفة الألوان من الطّعوم والأراييح والأصوات . أى جعلنا هذا كهذا دلالة على قدرتنا ، ومن قدر على هذا فليقدر على الإعادة . وقيل : « وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ » لتعلموا أن خالق الأزواج فرد ، فلا يقدّر فى صفته حركة ولا سكون ، ولا ضياء ولا ظلام ، ولا قعود ولا قيام ، ولا ابتداء ولا انتهاء ؛ إذ هو عز وجل وتر « لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ[2] . ﴿ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ .

قوله تعالى : فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٥٠﴾ وَلَا تَجْعَلُوا مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ إِنِّي لَكُم مِّنْهُ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٥١﴾ كَذَٰلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِن قَبْلِهِم مِّن رَّسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ ﴿٥٢﴾ أَتَوَاصَوْا بِهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ ﴿٥٣﴾ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ فَمَا أَنتَ بِمَلُومٍ ﴿٥٤﴾ وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَىٰ تَنفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴾ لما تقدّم ما جرى من تكذيب أممهم لأنبيائهم وإهلاكهم ؛ لذلك قال الله تعالى : لنبيه صلى الله عليه وسلم قل لهم يا محمد ؛ أى قل لقومك : « فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ مُبِينٌ » أى فِرّوا من معاصيه إلى طاعته . وقال ابن عباس : فِروا إلى الله بالتوبة من ذنوبكم . وعنه فِروا منه إليه واعملوا بطاعته . وقال محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان : « فَفِرُّوا إِلَى اللَّهِ » اخرجوا إلى مكة . وقال الحسين

(١) لفظة « لهم » ساقطة من ز .

(٢) راجع جـ ١٦ ص ٨

ابن الفضل : احترزوا من كل شيء دون الله فمن فر إلى غيره لم يمتنع منه . وقال أبو بكر الوراق : فروا من طاعة الشيطان إلى طاعة الرحمن . وقال الجنيد : الشيطان داع إلى الباطل ففروا إلى الله يمنعكم منه . وقال ذو النون المصرى : ففروا من الجهل إلى العلم ، ومن الكفر إلى الشكر . وقال عمرو بن عثمان : فروا من أنفسكم إلى ربكم . وقال أيضا : فروا إلى ماسبق لكم من الله ولا تعتمدوا على حركاتكم . وقال سهل بن عبد الله : فروا مما سوى الله إلى الله . « إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ نَذِيرٌ مُبِينٌ » أى أنذركم عقابه على الكفر والمعصية .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ أمر محمدا صلى الله عليه وسلم أن يقول هذا للناس وهو النذير . وقيل : هو خطاب من الله للخلق . ﴿ إِنِّي لَكُمْ مِنْهُ ﴾ أى من محمد وسيوفه ﴿ نَذِيرٌ ﴾ أى أنذركم بأسه وسيفه إن أشركتم بى ؛ قاله ابن عباس .

قوله تعالى : ﴿ كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ ﴾ هذا تسلية للنبى صلى الله عليه وسلم ؛ أى كما كذّبك قومك وقالوا ساحر أو مجنون ، كذّب من قبلهم وقالوا مثل قولهم . والكاف من « كَذَلِكَ » يجوز أن تكون نصبا على تقدير أنذركم إنذاراً كإنذار من تقدّمنى من الرسل الذين أنذروا قومهم ، أو رفعا على تقدير الأمر كذلك أى كالأول . والأول تخويف لمن عصاه من الموحّدين ، والثانى لمن أشرك به من الملحدين . والتمام على قوله : « كَذَلِكَ » عن يعقوب وغيره .

قوله تعالى : ﴿ أَتَوَاصَوْا بِهِ ﴾ أى أوصى أولهم آخرهم بالتكذيب . وتواطئوا عليه ؛ والألف للتوبيخ والتعجب . ﴿ بَلْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ ﴾ أى لم يوص بعضهم بعضا بل جمعهم الطغيان ، وهو مجاوزة الحدّ فى الكفر .

قوله تعالى : ﴿ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ ﴾ أى أعرض عنهم وأصفح عنهم ﴿ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ ﴾ عند الله لأنك أديت ما عليك من تبليغ الرسالة ، ثم نسخ هذا بقوله تعالى : ﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ . وقيل : نسخ بآية السيف . والأول قول الضحاك ، لأنه قد أمر بالإقبال عليهم بالموعظة . وقال مجاهد : « فَتَوَلَّ عَنْهُمْ » فأعرض عنهم « فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ » أى ليس يلومك

ربك على تقصير كان منك «وَذَكِّرْ» أى بالعظة فإن العظة «تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ». قتادة: «وَذَكِّرْ» بالقرآن «فَإِنَّ الذِّكْرَى» به «تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ». وقيل: ذكرهم بالعقوبة وأيام الله. وخصّ المؤمنين؛ لأنهم المنتفعون بها.

قوله تعالى: وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ﴿٥٧﴾ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴿٥٨﴾ فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ذَنُوبًا مِّثْلَ ذَنُوبِ أَصْحَابِهِمْ فَلَا يَسْتَعْجِلُونِ ﴿٥٩﴾ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مِن يَوْمِهِمُ الَّذِي يُوعَدُونَ ﴿٦٠﴾

قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ قيل: إن هذا خاص فيمن سبق فى علم الله أنه يعبده، فجاء بلفظ العموم ومعناه الخصوص. والمعنى: وما خلقت أهل السعادة من الجنّ والإنس إلا ليوحدون. قال القشيرىّ: والآية دخلها التخصيص على القطع؛ لأن المجانين والصبيان ما أمروا بالعبادة حتى يقال أراد منهم العبادة، وقد قال الله تعالى: «وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ»[1] ومن خُلق لجهنم لا يكون ممن خلق للعبادة، فالآية محمولة على المؤمنين منهم؛ وهو كقوله تعالى: «قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا»[2] وإنما قال فريق منهم. ذكره الضحاك والكلبى والفرّاء والفتبى. وفى قراءة عبد الله: «وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ» وقال علىّ رضى الله عنه: أى وما خلقت الجنّ والإنس إلا لآمرهم بالعبادة. واعتمد الزجاج على هذا القول، ويدل عليه قوله تعالى: «وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا»[3]. فإن قيل: كيف كفروا وقد خلقهم للإقرار بربوبيته والتذلل لأمره ومشيئته؟ قيل: قد تذللوا لقضائه عليهم؛ لأن قضاءه جارٍ عليهم لا يقدرون على الامتناع منه، وإنما خالفهم من كفر فى العمل بما أمره به، فأما التذلل لقضائه فإنه غير ممتنع منه. وقيل: «إِلَّا لِيَعْبُدُونِ» أى إلا ليقروا لى بالعبادة طوعا أو كرها؛ رواه علىّ ابن أبى طلحة عن ابن عباس. فالكره ما يُرَى فيهم من أثر الصنعة. مجاهد: إلا ليعرفونى.

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٢٤ (٢) راجع جـ ١٦ ص ٣٤٨ (٣) راجع جـ ٨ ص ١١٩

الثعلبي : وهذا قول حسن ؛ لأنه لو لم يخلقهم لما عرف وجوده وتوحيده . ودليل هذا التأويل قوله تعالى : « وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَهُمْ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ »[1] « وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ خَلَقَهُنَّ الْعَزِيزُ الْعَلِيمُ »[1] وما أشبه هذا من الآيات . وعن مجاهد أيضا : إلا لآمرهم وأنهاهم . زيد بن أسلم : هو ما جُبِلوا عليه من الشقوة والسعادة ؛ فخلق السعداء من الجنّ والإنس للعبادة ، وخلق الأشقياء منهم للمعصية . وعن الكلبي أيضا : إلا ليوحدون ، فأما المؤمن فيوحده فى الشدّة والرخاء ، وأما الكافر فيوحده فى الشدّة والبلاء دون النعمة والرخاء ؛ يدل عليه قوله تعالى : « وَإِذَا غَشِيَهُمْ مَوْجٌ كَالظُّلَلِ دَعَوُا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ »[2] الآية . وقال عِكْرِمة : إلا ليعبدون ويطيعون فأثيب العابد وأعاقب الجاحد . وقيل : المعنى إلا لأستعبدهم . والمعنى متقارب ؛ تقول : عبد بيّن العبودة والعبودية ، وأصل العبودية الخضوع والذل . والتعبيد التذليل ؛ يقال : طريق معبد . قال[3] :

* وظيفًا وَظِيفًا فوقَ مَوْرٍ مُعَبَّدِ *

والتعبيد الاستعباد وهو أن يتخذه عبدا . وكذلك الاعتباد . والعبادة : الطاعة ، والتَّعَبُّد التَّنسك . فمعنى « لِيَعْبُدُونِ » ليذلّوا ويخضعوا ويعبدوا . ﴿ مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ ﴾ « مِنْ » صلة أى رزقا بل أنا الرزّاق والمعطى . وقال ابن عباس وأبو الجوزاء : أى ما أريد أن يرزقوا أنفسهم ولا أن يطعموها . وقيل : المعنى ما أريد أن يرزقوا عبادى ولا أن يطعموهم ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ﴾ وقرأ ابن مُحيصن وغيره « الرَّازِقُ » . ﴿ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ أى الشديد القوىّ . وقرأ الأعمش ويحيى بن وثّاب والنخعى « الْمَتِينِ » بالجر على النعت للقوّة . الباقون بالرفع على النعت لـ « الرزّاق » ، أو « ذُو » من قوله : « ذُو الْقُوَّةِ » أو يكون خبر ابتداء محذوف ؛ أو يكون نعتا لاسم إنّ على الموضع ، أو خبرا بعد خبر . قال الفراء : كان

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٢٣ وص ٦٤ (٢) راجع جـ ١٤ ص ٨٠

(٣) هو طرفة بن العبد ، والبيت من معلقته وصدره :

* تبارى عناقا ناجيات وأتبعت *

الوظيف عظم الساق . وقوله أتبعت وظيفا وظيفا أى أتبعت وظيف يدها وظيف رجلها ، ويستحب من الناقة أن تجعل رجلها فى موضع يدها إذا سارت . والمور : الطريق .

حقه المتينة فذكره لأنه ذهب بها إلى الشيء المبرم المحكم الفتل ؛ يقال : حبل متين . وأنشد الفزاء :

لِكُلِّ دَهْرٍ قَدْ لَبِسْتُ أَثْوُبَا * حَتَّى اكْتَسَى الرَّأْسُ قِنَاعًا أَشْيَبَا

* مِن رِيطَةٍ وَالْيُمْنَةَ الْمُعَصَّبَا *

فذكر المعصب ؛ لأن اليمنة صنف من الثياب ؛ ومن هذا الباب قوله تعالى : « فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ[1] » أى وعظ « وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ[2] » أى الصياح والصوت .

قوله تعالى : ﴿ فَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ أى كفروا من أهل مكة ﴿ ذَنُوبًا مِثْلَ ذَنُوبِ أَصْحَابِهِمْ ﴾ أى نصيبا من العذاب مثل نصيب الكفار من الأمم السالفة . وقال ابن الأعرابى : يقال يوم ذَنُوب أى طويل الشر لا ينقضى . وأصل الذَّنُوب فى اللغة الدَّلو العظيمة ، وكانوا يستقون الماء فيتسمون ذلك على الأنصباء فقيل للذَّنُوب نصيب من هذا ؛ قال الراجز :

لَنَا ذَنُوبٌ وَلَكُمْ ذَنُوبُ * فَإِنْ أَبَيْتُمْ فَلَنَا الْقَلِيبُ

وقال علقمة :

وفى كُلِّ يومٍ قد خَبَطْتَ بِنِعْمَةٍ * فَحُقَّ لِشَأْسٍ مِنْ نَدَاكَ ذَنُوبُ

وقال آخر[3] :

لَعَمْرُكَ والمَنَايَا طَارِقَاتٌ * لِكُلِّ بَنِي أَبٍ منها ذَنُوبُ

الجوهرى : والذَّنُوب الفرس الطويل الذَّنب ، والذَّنُوب النصيب ، والذَّنُوب لحم أسفل المَتْن ، والذَّنُوب الدَّلو الملآى ماء . وقال ابن السكيت : فيها ماء قريب من الملء يؤنث ويذكر ، ولا يقال لها وهى فارغة ذَنُوب ، والجمع فى أدنى العدد أَذْنِبة والكثير ذَنائب ، مثل قَلُوص وقَلائص . ﴿ فَلَا يَسْتَعْجِلُونِ ﴾ أى فلا يستعجلون نزول العذاب بهم ؛ لأنهم قالوا : يا محمد « فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ[4] » فنزل بهم يوم بدر ما حقق به وعده وعجّل بهم انتقامه ، ثم لهم فى الآخرة العذاب الدائم ، والخزى القائم ، الذى لا انقطاع له ولا نفاد ، ولا غاية ولا آباد . تم تفسير سورة « والذاريات » والحمد لله .

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٥٩ (٢) راجع جـ ٩ ص ٦١

(٣) قائله أبو ذؤيب . (٤) راجع جـ ٧ ص ٢٣٧ وجـ ٩ ص ٢٧

سورة « والطور »

مكية كلها فى قول الجميع ، وهى تسعٌ وأربعون آية

روى الأئمة عن جبير بن مُطْعِم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بالطور فى المغرب . متفق عليه .

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قوله تعالى : وَٱلطُّورِ ﴿١﴾ وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ ﴿٢﴾ فِى رَقٍّ مَّنشُورٍ ﴿٣﴾ وَٱلْبَيْتِ ٱلْمَعْمُورِ ﴿٤﴾ وَٱلسَّقْفِ ٱلْمَرْفُوعِ ﴿٥﴾ وَٱلْبَحْرِ ٱلْمَسْجُورِ ﴿٦﴾ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَٰقِعٌ ﴿٧﴾ مَّا لَهُۥ مِن دَافِعٍ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱلطُّورِ ﴾ الطور اسم الجبل الذى كلم الله عليه موسى ؛ أقسم الله به تشريفا له وتكريما وتذكيرا لما فيه من الآيات ، وهو أحد جبال الجنة . وروى إسمعيل ابن إسحق قال : حدثنا إسمعيل بن أبى أويس ، قال : حدثنا كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جدّه أنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أربعة أجبل من جبال الجنة وأربعة أنهار من أنهار الجنة وأربعة مَلَاحم من مَلَاحم الجنة"(١) قيل : فما الأجبل ؟ قال : "جبل أُحُد يحبنا ونحبه والطُّور جبل من جبال الجنة ولُبْنان جبل من جبال الجنة [والجودى(٢) جبل من جبال الجنة] " وذكر الحديث ، وقد استوفيناه فى كتاب « التذكرة » . قال مجاهد : الطور هو بالسريانية الجبل والمراد به طورسينا . وقاله السدّى . وقال مقاتل بن حيان : هما طوران يقال لأحدهما طُورسينا والآخر طورزيتا ؛ لأنهما ينبتان التين والزيتون . وقيل : هو جبل بمَدْيَن وٱسمه زَبير . قال الجوهرى : والزَّبير الجبل الذى كلم الله عليه موسى عليه السلام .

(١) الملاحم : غزوة بدر وأحد والخندق وخيبر .

(٢) الزيادة من ن .

قلت : ومدين بالأرض المقدّسة وهى قرية شعيب عليـه السلام . وقيل : إن الطُّور كل جبل أنبت، ومالا ينبت فليس بطور؛ قاله ابن عباس. وقد مضى فى «البقرة»[1] مستوفى.

قوله تعـالى : ﴿ وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ ﴾ أى مكتوب ؛ يعنى القـرآن يقرؤه المؤمنون من المصاحف ، ويقرؤه الملائكة من اللوح المحفوظ ؛ كما قال تعـالى : « إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ »[2] . وقيل : يعنى سائر الكتب المنزلة على الأنبياء، وكان كل كتاب فى رَقّ ينشره أهـله لقراءته . وقال الكلبى : هو ما كتب الله لموسى بيـده من التـوراة وموسى يسمع صرير القلم . وقال الفراء : هو صحائف الأعمـال ؛ فمن آخذ كتابه بيمينه ، ومن آخذ كتابه بشماله ؛ نظـيره : « وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَـامَةِ كِتَابًا يَلْقَـاهُ مَنْشُورًا »[3] وقوله : « وَإِذَا الصُّحُفُ نُشِرَتْ »[4] . وقيل : إنه الكتاب الذى كتبه الله تعالى للملائكته فى السماء يقرءون فيه ما كان وما يكون . وقيـل : المراد ما كتب الله فى قلوب الأوليـاء من المؤمنين؛ بيـانه : « أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَـانَ »[2] .

قلت : وفى هـذا القول تجوُّز ؛ لأنه عبّر بالقلوب عن الرِّق . قال المبرّد : الرِّق ما رُقِّق من الجلد ليكتب فيه، والمنشور المبسوط . وكذا قال الجوهرى فى الصحاح ، قال : والرِّق بالفتح ما يكتب فيه وهو جلد رقيق . ومنه قوله تعـالى : « فِي رَقٍّ مَنْشُورٍ » والرَّق أيضـا العظيم من السِّلاحف . قال أبو عبيدة : وجمعه رُقُوق . والمعنى المراد ما قاله الفراء، والله أعلم. وكل صحيفة فهى رَقٌّ لرقة حواشيها ، ومنه قول المتلمس :

فكأنّما هى من تقادُمِ عَهْدِها * رَقٌّ أتيح كتابُهـا مَسطور[5]

وأما الرِّق بالكسر فهو الملك ؛ يقال : عبد مرقوق . وحكى المـاوردىّ عن ابن عباس : أن الرِّق بالفتح ما بين المشرق والمغرب .

قوله تعـالى : ﴿ وَالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ ﴾ قال على وابن عباس وغيرهما : هو بيت فى السماء حِيَال الكعبة يدخله كل يوم سبعون ألف ملَك ، ثم يخرجون منه فلا يعودون إليـه . قال

(١) راجع جـ ١ ص ٤٣٦ .
(٢) راجع ص ٢٢٤ وص ٣٠٨ من هذا الجزء .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٢٩ .
(٤) راجع جـ ١٩ ص ٢٣٢ .
(٥) لم نعثر على هذا البيت فى ديوان المتلمس .

على رضى الله عنه : هو بيت فى السماء السادسة . وقيل : فى السماء الرابعة ؛ روى أنس ابن مالك ، عن مالك بن صَعْصَعة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أوتى بى إلى السماء الرابعة فرفع لنا البيت المعمور فإذا هو حِيال الكعبة لو خَرَّ خَرَّ عليها يدخله كل يوم سبعون ألف مَلَك إذا خرجوا منه لم يعودوا إليه " ذكره الماوردىّ . وحكى القشيرى عن آبن عباس أنه فى السماء الدنيا . وقال أبو بكر الأنبارى : سأل آبن الكواء عليًّا رضى الله عنه قال : فما البيت المعمور ؟ قال : بيت فوق سبع سموات تحت العرش يقال له الضُّراح . وكذا فى « الصحاح » : والضُّراح بالضم بيت فى السماء وهو البيت المعمور عن آبن عباس . وعُمرانه كثرة غاشيته من الملائكة . وقال المهدوى عنه : حذاء العرش . والذى فى صحيح مسلم عن مالك بن صعصعة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى حديث الإسراء : " ثم رُفع إلىّ البيت المعمور فقلت ياجبريل ما هذا قال هذا البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون ألف مَلَك إذا خرجوا منه لم يعودوا إليه آخرُ ما عليهم[1] " وذكر الحديث . وفى حديث ثابت عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أُتيت بالبُرَاق " الحديث ؛ وفيه : " ثم عرج بنا إلى السابعة[2] فآستفتح جبريل عليه السلام فقيل من هذا قال جبريل قيل ومَن معك قال محمد — صلى الله عليه وسلم — قيل وقد بُعِث إليه قال قد بُعِث إليه ففتح لنا فإذا أنا بإبراهيم عليه السلام مسنِدا ظهره إلى البيت المعمور وإذا هو يدخله كلَّ يوم سبعون ألف مَلَك لا يعودون إليه " . وعن ابن عباس أيضا قال : لله فى السموات والأرضين خمسةَ عشرَ بيتا ، سبعة فى السموات وسبعة فى الأرضين والكعبة ، وكلها مقابلة للكعبة . وقال الحسن : البيت المعمور هو الكعبة ، البيت الحرام الذى هو معمور من الناس ، يعمره الله كل سنة بستمائة ألف ، فإن عجز الناس عن ذلك أتمه الله بالملائكة ، وهو أوّل بيت وضعه الله للعبادة فى الأرض . وقال الربيع بن أنس : إن البيت المعمور كان

---

(١) « آخر » برفع الراء ونصبها ، فالنصب على الظرف والرفع على تقدير ذلك آخر ما عليهم ، والرفع أوجه . (هامش مسلم) .

(٢) فى ح ، ز ، ل ، ن : « إلى السماء السابعة » .

فى الأرض موضع الكعبة فى زمان آدم عليه السلام، فلما كان زمان نوح عليه السلام أمرهم أن يحجُّوا فأبوا عليـه وعصوه ، فلما طغى المـاء رفع فجعل بحـذائه فى السماء الدنيا، فيعمره كلَّ يوم سـبعونَ ألفَ ملَك ، ثم لا يرجعون إليـه حتى ينفخ فى الصور ، قال : فبـوَّأ الله جلّ وعز لإبراهيم مكان البيت حيث كان ؛ قال الله تعـالى : « وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنْ لَا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ »(١) . ﴿ وَالسَّقْفِ الْمَرْفُوعِ ﴾ يعنى السماء سماها سقفا ؛ لأنها للأرض كالسقف للبيت ؛ بيانه : « وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُوظًا »(٢) . وقال ابن عباس : هو العرش وهو سقف الجنة . ﴿ وَالْبَحْرِ الْمَسْجُورِ ﴾ قال مجاهد : الموقَد؛ وقد جاء فى الخبر : " إن البحر يُسجَر يوم القيامة فيكون نارا" . وقال قتادة : المملوء . وأنشد النحويون للنَّمِر بن تَوْلَب :

إذا شـاء طالـعَ مَسْجُورةً * تَرَى حَولَهَا النَّبْعَ والسَّاسَمَا(٣)

يريد وَعْلًا يطالع عينـا مسجورة مملوءة . فيجـوز أن يكون المملوء نارا فيكون كالقـول المتقدّم . وكذا قال الضحاك وشمـر بن عطية ومحمد بن كعب والأخفش بأنه المُـوقد المحمىّ بمنزلة التَّنُّور المسجور . ومنه قيل : لِلسَّعَر مِسْـجَر ؛ ودليل هـذا التأويل قوله تعـالى : « وَإِذَا الْبِحَارُ سُجِّـرَتْ »(٤) أى أوقدت ؛ سَجَرت التَّنُّور أسجره سجرًا أى أحميته . وقال سعيد ابن المسيِّب : قال علىّ رضى الله عنه لرجل من اليهود : أين جهنم؟ قال: البحر . قال ما أُرَاك إلا صادقا ، وتلا : « والْبَحْرِ الْمَسْجُورِ » . « وَإِذَا الْبِحَارُ سُجِّرَتْ» مخففة . وقال عبـد الله ابن عمرو : لا يتوضأ بماء البحر لأنه طبق جهنم . [وقال كعب : يُسجَر البحر غدا فيزاد فى نار جهنم ؛ فهـذا قول(٥)] وقال ابن عباس : المسجور الذى ذهب ماؤه . وقاله أبو العاليـة . وروى عطية وذو الرُّمّة الشاعر عن ابن عبـاس قال : خرجت أَمَة لتسـتقى فقالت : إن الحوض مسجور أى فارغ ، قال ابن أبى داود : ليس لذى الرُّمة حديث إلا هذا . وقيل: المسجور أى المفجور؛ دليله : «وَإِذَا الْبِحَارُ فُجِّرَتْ»(٤) أى تنشفها الأرض فلا يبقى فيها ماء.

(١) راجع جـ ١٢ ص ٣٦ (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٨٥ (٣) الساسم غير مهموز: شجر يتخذ منه القسى والسهام ؛ والنبع مثله . (٤) راجع جـ ١٩ ص ٢٢٨ وص ٢٤٢ (٥) ما بين المربعين ساقط من هـ .

وقول ثالث قاله علىّ رضى الله عنه وعكرمة . قال أبومكين : سألت عكرمة عن البحر المسجور فقال : هو بحر دون العرش . وقال علىّ : تحت العرش فيه ماء غليظ . ويقال له بحر الحيوان يمطر العباد منه بعد النفخة الأولى أربعين صباحا فينبتون فى قبورهم . وقال الربيع بن أنس : المسجور المختلط العذب بالملح .

قلت : وإليه يرجع معنى « فُجِّرَتْ » فى أحد التأويلين ؛ أى فُجِّرَ عذبُها فى مالحها : والله أعلم . وسيأتى . وروى علىّ ابن أبى طلحة عن ابن عباس قال : المسجور المحبوس . ﴿ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ ﴾ هذا جواب القسم ؛ أى واقع بالمشركين . قال جُبَير بن مُطْعِم : قدمت المدينة لأسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم فى أسارى بدر ، فوافيته يقرأ فى صلاة المغرب « وَالطُّورِ » إلى قوله : ﴿ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ . مَالَهُ مِنْ دَافِعٍ ﴾ فكأنما صدع قلبى ، فأسلمت خوفا من نزول العذاب ، وما كنت أظن أن أقوم من مقامى حتى يقع بى العذاب . وقال هشام بن حسان : انطلقت أنا ومالك بن دينار إلى الحسن وعنده رجل يقرأ «وَالطُّورِ» حتى بلغ «إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ. مَالَهُ مِنْ دَافِعٍ» فبكى الحسن وبكى أصحابه ؛ فجعل مالك يضطرب حتى غُشِى عليه . ولما وُلِّى بكّار القضاء جاء إليه رجلان يختصمان فتوجهت على أحدهما اليمين ، فرغب إلى الصلح بينهما ، وأنه يعطى خصمه من عنده عوضا من يمينه فأبى إلا اليمين ، فأحلفه بأول « وَالطُّورِ » إلى أن قاله له قل : « إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَاقِعٌ » إن كنت[1] كاذبا ؛ فقالها فخرج فكسر من حينه .

قوله تعالى : يَوْمَ تَمُورُ ٱلسَّمَآءُ مَوْرًا ﴿٩﴾ وَتَسِيرُ ٱلْجِبَالُ سَيْرًا ﴿١٠﴾ فَوَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴿١١﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى خَوْضٍ يَلْعَبُونَ ﴿١٢﴾ يَوْمَ يُدَعُّونَ إِلَىٰ نَارِ جَهَنَّمَ دَعًّا ﴿١٣﴾ هَٰذِهِ ٱلنَّارُ ٱلَّتِى كُنتُم بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴿١٤﴾ أَفَسِحْرٌ هَٰذَآ أَمْ أَنتُمْ لَا تُبْصِرُونَ ﴿١٥﴾ ٱصْلَوْهَا فَٱصْبِرُوٓا أَوْ لَا تَصْبِرُوا سَوَآءٌ عَلَيْكُمْ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾

(١) فى ن « إن عذاب الله بى لواقع الخ » .

قوله تعالى : ﴿يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا﴾ العامل فى يوم قوله : « وَاقِعٌ » أى يقع العذاب بهم يوم القيامة وهو اليوم الذى تمور فيه السماء . قال أهل اللغة : مار الشيءُ يَمُورُ مَوْرًا ، أى تحرك وجاء وذهب كما تَتَكفَّأ النخلةُ العَيْدانة ، أى الطويلة ، والتَّمور مثله . وقال الضحاك : يموج بعضها فى بعض . مجاهد : تدور دورا . أبو عبيدة والأخفش : تكفأ ، وأنشد للأعشى :

كأنّ مِشْيَتَها مِن بيتِ جارتِهَا * مَوْرُ السَّحابةِ لا رَيْثٌ ولا عَجَلُ

وقيل تجرى جريا . ومنه قول جرير :

وما زالتِ القَتْلَى تَمُورُ دِماؤُهَا * بِدجلةَ حتَّى ماءُ دجلةَ أَشْكَلُ (١)

وقال ابن عباس : تمور السماء يومئذ بما فيها وتضطرب . وقيل : يدور أهلها فيها ويموج بعضهم فى بعض . والمور أيضا الطريق . ومنه قول طَرَفَة :

* ... فَوْقَ مَوْرٍ مُعَبَّدِ (٢) *

والمَوْرُ الموج . وناقة مَوَّارة اليد أى سريعة . والبعير يمور عضداه إذا ترددا فى عَرْض جنبه ، قال الشاعر :

* على ظَهْرِ مَوَّارِ المِلَاطِ حِصَانِ *

المِلاط الجنب . وقولهم : لا أدرى أغارَ أم مَارَ ، أى أتى غورا أم دار فرجع إلى نجد . والمُور بالضم الغبار بالريح . وقيل : إن السماء هاهنا الفلك وموره اضطراب نظمه واختلاف سيره ؛ قاله ابن بحر . ﴿وَتَسِيرُ الْجِبَالُ سَيْرًا﴾ قال مقاتل : تسير عن أماكنها حتى تستوى بالأرض . وقيل : تسير كسير السحاب اليوم فى الدنيا ؛ بيانه « وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ (٣) » . وقد مضى هذا المعنى فى « الكهف » (٤) . ﴿فَوَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ﴾

---

(١) الأشكل : ما فيه بياض وحمرة . (٢) البيت من معلقته وتمامه :

تبارى عناقا ناجيات وأتبعت * وظيفا وظيفا فوق مور معبد

تبارى : تعارض . والعناق : النوق الكرام . والناجيات : السريعات . والوظيف : عظم الساق . والمعبد : المذلل .

(٣) راجع جـ ١٣ ص ٢٤٢ (٤) راجع جـ ١٠ ص ٤١٦

« وَيْلٌ » كلمة تقال للهالك ، وإنما دخلت الفاء لأن فى الكلام معنى المجازاة . ﴿ الَّذِينَ هُمْ فِي خَوْضٍ يَلْعَبُونَ ﴾ أى فى تردد فى الباطل ، وهو خوضهم فى أمر محمد بالتكذيب . وقيل : فى خوض فى أسباب الدنيا يلعبون لايذكرون حسابا ولا جزاء . وقد مضى فى « براءة »[1] .

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يُدَعُّونَ ﴾ « يَوْمَ » بدل من يومئذ . و « يُدَعُّونَ » معناه يدفعون إلى جهنم بشدة وعنف ، يقال : دَعَعْتُه أدعُّه دعًّا أى دفعته ، ومنه قوله تعالى : « فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ »[2] . وفى التفسير : إن خزنة جهنم يَغُلُّون أيديهم إلى أعناقهم ، ويجمعون نواصيهم إلى أقدامهم ، ثم يدفعونهم فى النار دفعًا على وجوههم ، وزَخًّا فى أعناقهم حتى يردوا النار . وقرأ أبو رجاء العطاردى وابن السَّمَيْقَع « يَوْمَ يُدْعَوْنَ إِلَى نَارِ جَهَنَّمَ دَعًّا » بالتخفيف من الدعاء فإذا دنوا من النار قالت لهم الخزنة : ﴿ هَذِهِ النَّارُ الَّتِي كُنْتُمْ بِهَا تُكَذِّبُونَ ﴾ فى الدنيا .

قوله تعالى : ﴿ أَفَسِحْرٌ هَذَا ﴾ استفهام معناه التوبيخ والتقريع ؛ أى يقال لهم : « أَفَسِحْرٌ هَذَا » الذى ترون الآن بأعينكم ﴿ أَمْ أَنْتُمْ لَا تُبْصِرُونَ ﴾ . وقيل : « أَمْ » بمعنى بل ؛ أى بل كنتم لاتبصرون فى الدنيا ولاتعقلون .

قوله تعالى : ﴿ اصْلَوْهَا ﴾ أى تقول لهم الخزنة ذوقوا حرّها بالدخول فيها . ﴿ فَاصْبِرُوا أَوْ لَا تَصْبِرُوا سَوَاءٌ عَلَيْكُمْ ﴾ أى سواء كان لكم فيها صبر أولم يكن فـ « سواء » خبره محذوف ، أى سواء عليكم الجزع والصبر فلا ينفعكم شىء ، كما أخبر عنهم أنهم يقولون : « سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَجَزِعْنَا أَمْ صَبَرْنَا »[3] . ﴿ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَنَعِيمٍ ﴿١٧﴾ فَٰكِهِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمْ رَبُّهُمْ وَوَقَىٰهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٨﴾ كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ هَنِيٓـًٔۢا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٩﴾ مُتَّكِـِٔينَ عَلَىٰ سُرُرٍ مَّصْفُوفَةٍ وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ عِينٍ ﴿٢٠﴾

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٠١ (٢) راجع جـ ٢٠ ص ٢١١
(٣) راجع جـ ٩ ص ٣٥٥

قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَعِيمٍ ﴾ لمـا ذكر حال الكفار ذكر حال المؤمنين أيضًا ﴿ فَاكِهِينَ ﴾ أى ذوى فاكهة كثيرة ، يقال : رجل فاكه أى ذو فاكهة ، كما يقال : لابنٌ وتامرٌ ، أى ذو لبن وتمر ، قال (١) :

وغَرَّرْتَنِي وزَعمتَ أنَّ * لكَ لابنٌ بالصَّيْفِ تَامِرْ

أى ذو لبن وتمـر . وقرأ الحسن وغيره : « فَكِهِينَ » بغير ألف ومعناه معجبين ناعمين فى قول ابن عباس وغيره ، يقـال : فَكِه الرجلُ بالكسر فهـو فكِهٌ إذا كان طيّب النفس مزاحا . والفكه أيضًا الأشر البطر . وقد مضى فى «الدخان» (٢) القول فى هذا . ﴿ بِمَـا آتَاهُمْ ﴾ أى أعطاهم ﴿ رَبُّهُمْ وَوَقَاهُمْ رَبُّهُمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ ﴾ . ﴿ كُلُوا وَاشْرَبُوا ﴾ أى يقال لهم ذلك . ﴿ هَنِيئًا ﴾ الهنىء ما لا تنغيص فيه ولا نكد ولا كدر . قال الزجاج : أى ليهنئكم ما صرتم إليه «هَنِيئًا» . وقيل : أى مُتِّعتم بنعيم الجنة إمتاعًا هنيئًا . وقيل : أى كلوا واشربوا هنئتم «هَنِيئًا» فهو صفة فى موضع المصدر . وقيل : « هَنِيئًا » أى حلالا . وقيل : لا أذى فيه ولا غائلة . وقيل : « هَنِيئًا » أى لا تموتون ، فإن ما لا يبقى أو لا يبقى الإنسان معه منغص غير هنىء .

قوله تعالى : ﴿ مُتَّكِئِينَ عَلَى سُرُرٍ ﴾ سُرُر جمع سرير وفى الكلام حذف تقديره : متكئين على نمـارق سرر . ﴿ مَصْفُوفَةٍ ﴾ قال ابن الأعرابى : أى موصولة بعضها إلى بعض حتى تصير صفًّا . وفى الأخبار أنها تصفّ فى السماء بطـول كذا وكذا ، فإذا أراد العبد أن يجلس عليها تواضعت له ، فإذا جلس عليها عادت إلى حالها . قال ابن عباس : هى سرر من ذهب مكلّلة بالزبرجد والدر والياقوت ، والسرير مابين مكة وأيلة . ﴿ وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ ﴾ أى قرنّاهم بهنّ . قال يونس بن حبيب : تقول العرب زوجته امرأة وتزوّجت امرأة ، وليس من كلام العرب تزوّجت بامرأة . قال : وقول الله عز وجل : « وَزَوَّجْنَاهُمْ بِحُورٍ عِينٍ » أى قرنّاهم بهنّ ، من قول الله تعـالى : « احْشُرُوا الَّذِينَ ظَلَمُـوا وَأَزْوَاجَهُمْ » (٣) أى وقرناءهم . وقال الفرّاء (٤) : تزوّجت بامرأة لغة فى أزد شنوءة . وقد مضى القول فى معنى الحور العين .

(١) هو الحطيئة .
(٢) راجع جـ ١٦ ص ١٣٩
(٣) راجع جـ ١٥ ص ١٥٢
(٤) راجع جـ ١٦ ص ١٥٢

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ ۚ كُلُّ ٱمْرِئٍۭ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴿٢١﴾ وَأَمْدَدْنَٰهُم بِفَٰكِهَةٍ وَلَحْمٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ ﴿٢٢﴾ يَتَنَٰزَعُونَ فِيهَا كَأْسًا لَّا لَغْوٌ فِيهَا وَلَا تَأْثِيمٌ ﴿٢٣﴾ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ لَّهُمْ كَأَنَّهُمْ لُؤْلُؤٌ مَّكْنُونٌ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ آمَنُوا وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ ﴾ قرأ العامة «وَٱتَّبَعَتْهُمْ» بوصل الألف وتشديد التاء وفتح العين وإسكان التاء. وقرأ أبو عمرو « وَأَتْبَعْنَاهُمْ » بقطع الألف وإسكان التاء والعين ونون؛ اعتبارا بقوله : « أَلْحَقْنَا بِهِمْ » ؛ ليكون الكلام على نسق واحد . فأما قوله : « ذُرِّيَّتُهُمْ » الأولى فقرأها بالجمع ابن عامر وأبو عمرو ويعقوب ورواها عن نافع إلا أن أبا عمرو كسر التاء على المفعول وضم باقيهم. وقرأ الباقون «ذُرِّيَّتُهُمْ» على التوحيد وضم التاء وهو المشهور عن نافع . فأما الثانية فقرأها نافع وابن عامر وأبو عمرو ويعقوب بكسر التاء على الجمع . الباقون « ذُرِّيَّتُهُمْ » على التوحيد وفتح التاء . واختلف فى معناه ؛ فقيل عن ابن عباس أربع روايات : الأولى أنه قال : إن الله ليرفع ذرية المؤمن معه فى درجته فى الجنة وإن كانوا دونه فى العمل لتقرّ بهم عينه، وتلا هذه الآية . ورواه مرفوعاً النحاس فى «الناسخ والمنسوخ» له عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن الله عز وجل ليرفع ذرية المؤمن معه فى درجته فى الجنة وإن كان لم يبلغها بعمله لتقرّ بهم عينه" ثم قرأ « وَٱلَّذِينَ آمَنُوا وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّاتُهُم بِإِيمَانٍ » الآية . قال أبو جعفر : فصار الحديث مرفوعاً عن النبيّ صلى الله عليه وسلم وكذا يجب أن يكون ؛ لأن ابن عباس لا يقول هذا إلا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه إخبار عن الله عز وجل بما يفعله وبمعنى أنه أنزلها جل ثناؤه . الزمخشرى : فيجمع الله لهم أنواع السرور بسعادتهم فى أنفسهم ، وبمزاوجة الحور العين ، وبمؤانسة الإخوان المؤمنين ، وباجتماع أولادهم ونسلهم بهم .

وعن ابن عباس أيضا أنه قال: إن الله ليلحق بالمؤمن ذريته الصغار الذين لم يبلغوا الإيمان ؛ قاله المهدوى . والذرية تقع على الصغار والكبار، فإن جعلت الذرية ها هنا للصغار كان قوله تعالى : « بِإِيمَانٍ » فى موضع الحال من المفعولين، وكان التقدير « بِإِيمَانٍ » من الآباء . وإن جعلت الذرية للكبار كان قوله : « بِإِيمَانٍ » حالا من الفاعلين . القول الثالث عن ابن عباس : أن المراد بالذين آمنوا المهاجرون والأنصار والذرية التابعون . وفى رواية عنه : إن كان الآباء أرفع درجة رفع الله الأبناء إلى الآباء ، وإن كان الأبناء أرفع درجة رفع الله الآباء إلى الأبناء ؛ فالآباء داخلون فى اسم الذرية ؛ كقوله تعالى : « وَآيَةٌ لَهُمْ أَنَّا حَمَلْنَا ذُرِّيَّتَهُمْ فِي الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ »(١) . وعن ابن عباس أيضا يرفعه إلى النبى صلى الله عليه وسلم قال : " إذا دخل أهل الجنة الجنة سأل أحدهم عن أبويه وعن زوجته وولده فيقال لهم إنهم لم يدركوا ما أدركت فيقول يا رب إنى عملت لى ولهم فيؤمر بإلحاقهم به " . وقالت خديجة رضى الله عنها : سألت النبى صلى الله عليه وسلم عن ولدين لى ماتا فى الجاهلية فقال لى : " هما فى النار " فلما رأى الكراهية فى وجهى قال : " لو رأيت مكانهما لأبغضتهما " قالت : يا رسول الله فولدى منك ؟ قال : " فى الجنة " ثم قال : " إن المؤمنين وأولادهم فى الجنة والمشركين وأولادهم فى النار "(٢) ثم قرأ « وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ » الآية . ﴿ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ عَمَلِهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴾ أى ما نقصنا الأبناء من ثواب أعمالهم لقصر أعمارهم ، وما نقصنا الآباء من ثواب أعمالهم شيئا بإلحاق الذريات بهم . والهاء والميم راجعان إلى قوله تعالى : « وَالَّذِينَ آمَنُوا » . وقال ابن زيد : المعنى « وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ » ألحقنا بالذرية أبناءهم الصغار الذين لم يبلغوا العمل ؛ فالهاء والميم على هذا القول للذرية . وقرأ ابن كثير « وَمَا أَلَتْنَاهُمْ » بكسر اللام . وفتح الباقون . وعن أبى هريرة « آلَتْنَاهُمْ » بالمد ؛ قال ابن الأعرابى : أَلَتَه يألِته أَلْتًا ، وآلَته يُؤْلته إيلاتًا ، ولاَتَه يليته لَيْتًا كلها إذا نقصه .

---

(١) هذا الحديث كان قبل قوله صلى الله عليه وسلم : « سألت ربى فأعطانى أولاد المشركين خدما لأهل الجنة » .

وفى الصحاح : ولَاتَه عن وجهه يَلُوته و يَليته أى حبسه عن وجهه وصرفه، وكذلك ألَاته عن وجهه فَعَل وأفعل بمعنى، و يقال أيضا : ما ألَاته من عمله شيئا أى ما نقصه مثل ألَته وقد مضى بـ«بالحجرات»(١) . ﴿ كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾ قيل : يرجع إلى أهل النار . قال ابن عباس : آرتهن أهل جهنم بأعمالهم وصار أهل الجنة إلى نعيمهم؛ ولهذا قال : « كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ . إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ »(٢) . وقيل : هو عام لكل إنسان مُرْتَهَن بعمله فلا ينقص أحد من ثواب عمله، فأما الزيادة على ثواب العمل فهى تفضل من الله . ويحتمل أن يكون هذا فى الذرية الذين لم يؤمنوا فلا يلحقون آباءهم المؤمنين بل يكونون مُرْتَهَنين بكفرهم .

قوله تعالى : ﴿ وَأَمْدَدْنَاهُمْ بِفَاكِهَةٍ وَلَحْمٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ ﴾ أى أكثرنا لهم من ذلك زيادة من الله، أمدهم بها غير الذى كان لهم .

قوله تعالى : ﴿ يَتَنَازَعُونَ فِيهَا كَأْسًا ﴾ أى يتناولها بعضهم من بعض وهو المؤمن وزوجاته وخدمه فى الجنة . والكأس : إناء الخمر وكل إناء مملوء من شراب وغيره ؛ فإذا فرغ لم يسم كأسًا . وشاهد التنازع والكأس فى اللغة قول الأخطل :

وشَارِبٍ مُرْبِحٍ بالكأس نَادَمَنِى * لا بالْحَصُور ولا فيها بسَوَّارِ(٣)
نَازَعْتُه طَيِّبَ الرَّاحِ الشَّمُولِ وَقَدْ * صَاحَ الدَّجَاجُ وحَانَتْ وَقْعَةُ السَّارِى

وقال امرؤ القيس :

فَلَمَّا تَنَازَعْنَا الحديثَ وأَسْمَحَتْ * هَصَرْتُ بغصنٍ ذِى شَمَارِيخَ مَيَّالِ

وقد مضى هذا فى « والصافات »(٤) . ﴿ لَا لَغْوٌ فِيهَا ﴾ أى فى الكأس أى لا يجرى بينهم لغو

---

(١) راجع جـ ١٦ ص ٣٤٨ (٢) راجع جـ ١٩ ص ٨٥

(٣) مربح : يخر لضيفانه الريح وهى الفصلان؛ و يروى : مرتج وهو الذى كأسه ملأى بالخمر فيسكر ولا يتغير من أخلاقه الحميدة . والحصور الضيق البخيل مثل الحصير . والسوار هو المعربد الوثاب، و يروى بستار وهو الذى إذا شرب ترك بقية فى قعر الإناء . والدجاج هنا المراد به الديك يريد وقت السحر، يقال هذا دجاج فيريدون الديوك . وهذه دجاج فيريدون الأنثى . ووقعة السارى — و يروى وقفة السارى — من وقعت الإبل إذا بركت . والسارى هو السائر بالليل . وفى نسخ الأصل كلها : فى الكأس نازعنى . والتصحيح كما أثبتناه فى صدر الكتاب من ديوان الأخطل طبع اليسوعيين .

(٤) راجع جـ ١٥ ص ٧٧ ... ففيها الكلام على الكأس .

« وَلَا تَأْثِيمٌ » ولا مافيه إثم . والتأثيم تفعيل من الإثم ؛ أى تلك الكأس لاتجعلهم آثمين لأنه مباح لهم . وقيـل : « لَا لَغْوٌ فِيهَا » أى فى الجنة . قال ابن عطاء : أى لغو يكون فى مجلس محلّه جنة عدن ، وسقاتهم الملائكة ، وشربهم على ذكر الله ، وريحانهم وتحيتهم من عند الله ، والقوم أضياف الله ! « وَلَا تَأْثِيمٌ » أى ولا كذب ؛ قاله ابن عباس . الضحاك : يعنى لايكذب بعضهم بعضا . وقرأ ابن كثير وابن محيصن وأبو عمرو : « لَا لَغْوَ فِيهَا وَلَا تَأْثِيمَ » بفتح آخره . الباقون بالرفع والتنوين . وقد مضى هذا فى « البقرة »(١) عند قوله تعالى : « وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ » والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ غِلْمَانٌ لَهُمْ ﴾ أى بالفواكه والتحف والطعام والشراب ؛ ودليله : « يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ »(٢) ، « يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ »(٣) . ثم قيل : هم الأطفال من أولادهم الذين سبقوهم ، فأقرّ الله تعالى بهم أعينهم . وقيـل : إنهـم من أخدمهم الله تعالى إياهم من أولاد غيرهم . وقيل : هم غلمان خلقوا فى الجنة . قال الكلبى : لايكبرون أبدًا ﴿ كَأَنَّهُمْ ﴾ فى الحسن والبياض ﴿ لُؤْلُؤٌ مَكْنُونٌ ﴾ فى الصَّدَف ، والمكنون المصون . وقوله تعالى : « يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ »(٤) . قيل : هم أولاد المشركين وهم خدم أهل الجنة . وليس فى الجنـة نَصَب ولا حاجة إلى خدمة ، ولكنه أخبر بأنهم على نهاية النعيم . وعن عائشة رضى الله عنها : أن نبىّ الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن أدنى أهل الجنة منزلة من ينادى الخادم من خدمه فيجيبه ألفٌ كلّهـم لبّيك لبّيك " . وعن عبد الله بن عمر قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " ما من أحد من أهل الجنة إلا يسعى عليه ألف غلام كل غلام على عمل ليس عليه صاحبه " . وعن الحسن أنهم قالوا : يارسول الله إذا كان الخادم كاللؤلؤ فكيف يكون المخـدوم ؟ فقال : " ما بينهما كما بين القمر ليـلة البدر وبين أصـغر الكواكب " . قال الكسائى : كننت الشىء سترته وصنته من الشمس ، وأكننته فى نفسى أسررته . وقال أبو زيد : كننته وأكننته بمعنًى فى الكِنّ وفى النفس جميعًا ؛ تقول : كننت العلم وأكننته فهو مكنون ومُكَنّ . وكننت الجارية وأكننتها(٥) فهى مكنونة ومُكَنَّة .

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٦٧ (٢) راجع جـ ١٦ ص ١١١ (٣) راجع جـ ١٥ ص ٧٧
(٤) راجع ص ٢٠٢ من هذا الجزء . (٥) هذه الكلمة ساقطة من ل .

قوله تعالى : وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴿٢٥﴾ قَالُوا إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ ﴿٢٦﴾ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَانَا عَذَابَ السَّمُومِ ﴿٢٧﴾ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلُ نَدْعُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴾ قال ابن عباس : إذا بعثوا من قبورهم سأل بعضهم بعضًا . وقيل : فى الجنة « يَتَسَاءَلُونَ » أى يتذاكرون ما كانوا فيه فى الدنيا من التعب والخوف من العاقبة ، ويحمدون الله تعالى على زوال الخوف عنهم . وقيل : يقول بعضهم لبعض بم صرت فى هذه المنزلة الرفيعة ؟ ﴿ قَالُوا إِنَّا كُنَّا قَبْلُ فِي أَهْلِنَا مُشْفِقِينَ ﴾ أى قال كل مسئول منهم لسائله : « إِنَّا كُنَّا قَبْلُ » أى فى الدنيا خائفين وجلين من عذاب الله . ﴿ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا ﴾ بالجنة والمغفرة . وقيل : بالتوفيق والهداية . ﴿ وَوَقَانَا عَذَابَ السَّمُومِ ﴾ قال الحسن : « السَّمُوم » اسم من أسماء النار وطبقة من طباق جهنم . وقيل : هو النار كما تقول جهنم . وقيل : نار عذاب السَّمُوم . والسَّمُوم الريح الحارة تؤنث ؛ يقال منه : سُمَّ يومُنَا فهو مسموم والجمع سَمَائم قال أبو عبيدة : السَّمُوم بالنهار وقد تكون بالليل ، والحرور بالليل وقد تكون بالنهار ؛ وقد تستعمل السَّمُوم فى لفح البرد [وهو فى لفح الحر](١) والشمس أكثر ؛ قال الراجز :

اليوم يومٌ باردٌ سَمُومُهُ * مَنْ جَزِع اليومَ فلا أُلومُهْ

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا كُنَّا مِن قَبْلُ نَدْعُوهُ ﴾ أى فى الدنيا بأن يمنّ علينا بالمغفرة عن تقصيرنا . وقيل : « نَدْعُوهُ » أى نعبده . ﴿ إِنَّهُ هُوَ الْبَرُّ الرَّحِيمُ ﴾ وقرأ نافع والكسائى «أَنَّهُ» بفتح الهمزة ؛ أى لأنه . الباقون بالكسر على الابتداء . و «الْبَرُّ» اللطيف ؛ قاله ابن عباس . وعنه أيضا : أنه الصادق فيما وعد . وقاله ابن جريج .(٢)

(١) الزيادة من ن .
(٢) تفسير البر بالمحسن أولى كما فى روح المعانى وغيره من التفسير .

قوله تعالى : فَذَكِّرْ فَمَآ أَنتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ ﴿٢٩﴾ أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَّتَرَبَّصُ بِهِۦ رَيْبَ ٱلْمَنُونِ ﴿٣٠﴾ قُلْ تَرَبَّصُوا۟ فَإِنِّى مَعَكُم مِّنَ ٱلْمُتَرَبِّصِينَ ﴿٣١﴾ أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلَـٰمُهُم بِهَـٰذَآ أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ ﴿٣٢﴾ أَمْ يَقُولُونَ تَقَوَّلَهُۥ ۚ بَل لَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٣٣﴾ فَلْيَأْتُوا۟ بِحَدِيثٍ مِّثْلِهِۦٓ إِن كَانُوا۟ صَـٰدِقِينَ ﴿٣٤﴾

قوله تعالى : ﴿ فَذَكِّرْ ﴾ أى فذكر يا محمد قومك بالقرآن . ﴿ فَمَآ أَنتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ ﴾ يعنى برسالة ربك ﴿ بِكَاهِنٍ ﴾ تبتدع القول وتخبر بما فى غد من غير وَحْى . ﴿ وَلَا مَجْنُونٍ ﴾ وهذا ردّ لقولهم فى النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ فعقبة بن أبى مُعَيْط قال : إنه مجنون ، وشيبة بن ربيعة قال : إنه ساحر ، وغيرهما قال : كاهن ؛ فأكذبهم الله تعالى وردّ عليهم . ثم قيل : إن معنى «فَمَآ أَنتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ» القسم ؛ أى وبنعمة الله ما أنت بكاهن ولا مجنون . وقيل : ليس قسمًا ، وإنما هو كما تقول : ما أنت بحمد الله بجاهل ؛ أى قد برأك الله من ذلك .

قوله تعالى : ﴿ أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ ﴾ أى بل يقولون محمد شاعر . قال سيبويه : خوطب العباد بما جرى فى كلامهم . قال أبو جعفر النحاس : وهذا كلام حسن إلا أنه غير مبيّن ولا مشروح ؛ يريد سيبويه أن « أَمْ » فى كلام العرب لخروج من حديث إلى حديث ؛ كما قال (١) :

* أَتَهْجُرُ غانيةً أَمْ تُلِمْ *

ثم الكلام ثم خرج إلى شىء آخر فقال :

* أَمِ الْحَبْلُ وَاهٍ بها مُنْجَذِمْ *

فما جاء فى كتاب الله تعالى من هذا فمعناه التقرير والتوبيخ والخروج من حديث إلى حديث ، والنحويون يمثلونها ببل . ﴿ نَتَرَبَّصُ بِهِۦ رَيْبَ ٱلْمَنُونِ ﴾ قال قتادة : قال قوم من الكفار تربصوا

(١) هو الأعشى .

بحمد الموت يكفيكموه كما كفى شاعر بنى فلان . قال الضحاك : هؤلاء بنو عبد الدار نسبوه إلى أنه شاعر ؛ أى يهلك عن قريب كما هلك مَنْ قبلُ من الشعراء ، وأن أباه مات شاباً فربما يموت كما مات أبوه . وقال الأخفش : نتربص به إلى ريب المنون فحذف حرف الجر ، كما تقول : قصدت زيدًا وقصدت إلى زيد . والمنون : الموت فى قول ابن عباس . قال أبو الغول الطُّهوى :

هُمُ منعُواحِمَى الْوَقبَى بِضَرْبٍ * يُؤَلِّف بين أَشْتَاتِ الْمَنُونِ[1]

أى المنايا ؛ يقول : إن الضرب يجمع بين قوم متفرق الأمكنة لو أتتهم منايا هم فى أماكنهم لأتتهم متفرقة ، فاجتمعوا فى موضع واحد فأتتهم المنايا مجتمعة . وقال السدى عن أبى مالك عن ابن عباس : «رَيْبَ» فى القرآن شكٌّ إلا مَكانًا واحدا فى الطور «رَيْبَ الْمَنُونِ» يعنى حوادث الأمور ؛ وقال الشاعر[2] :

تَرَبَّصْ بها رَيْبَ الْمَنُونِ لَعَلَّها * تُطَلِّقُ يوماً أو يَموتُ حَلِيلُها

وقال مجاهد : « رَيْبَ الْمَنُونِ » حوادث الدهر ، والمنون هو الدهر ؛ قال أبو ذُؤَيْب :

أَمِنَ الْمَنُونِ ورَيْبِه تَتَوجَّعُ * والدَّهْرُ لَيس بمُعْتِبٍ مَنْ يَجْزَعُ

وقال الأعشى .

أَأَنْ رَأَتْ رجلًا أَعْشَى أَضَرَّ بِهِ * رَيْبَ المنونِ ودَهرٌ مُتْبِلٌ خَبِلُ[3]

قال الأصمعى : المنون الليل والنهار ؛ وسميا بذلك لأنهما ينقصان الأعمار ويقطعان الآجال . وعنه : أنه قيل للدهر منون ، لأنه يذهب بمُنَّة الحيوان أى قوته وكذلك المنِيَّة . أبو عبيدة : قيل للدهر منون ؛ لأنه مُضْعِف ، من قولهم حَبْلٌ مَنِين أى ضعيف ، والمنين الغبار الضعيف . قال الفراء : والمنون مؤنثة وتكون واحدًا وجمعًا . الأصمعى : المنون واحد لا جماعة له .

---

(١) هو من بنى نهشل واسمه علباء بن جوشن . والوقبى بكسر الواو ماء لبنى مالك بن مازن مشهور بوقائع عديدة وهو على طريق المدينة من البصرة .

(٢) الذى فى نسخ الأصل : قال ابن عباس وليس بشىء ، وفى سائر كتب التفسير قال الشاعر كما أثبتناه .

(٣) يروى : ودهر مفند . وهى الرواية المشهورة . متبل مسقم أو يذهب بالأهل والولد . وخبل ككتف ملتو على أهله لا يرون فيه سرورا .

الأخفش: هو جماعة لا واحد له، والمنون يذكر ويؤنث؛ فمن ذكّره جعله الدهر أو الموت، ومن أنّثه فعلى الحمل على المعنى كأنه أراد المنية .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ تَرَبَّصُوا ﴾ أى قل لهم يا محمد تربصوا أى انتظروا . ﴿ فَإِنِّي مَعَكُمْ مِنَ الْمُتَرَبِّصِينَ ﴾ أى من المنتظرين بكم العذاب ؛ فعُذِّبوا يوم بدر بالسيف .

قوله تعالى : ﴿ أَمْ تَأْمُرُهُمْ أَحْلَامُهُمْ ﴾ أى عقولهم ﴿ بِهَذَا ﴾ أى بالكذب عليك . ﴿ أَمْ هُمْ قَوْمٌ طَاغُونَ ﴾ أى أم طغوا بغير عقول . وقيل : « أَمْ » بمعنى بل؛ أى بل كفروا طغياناً وإن ظهر لهم الحق . وقيل لعمرو بن العاص : ما بال قومك لم يؤمنوا وقد وصفهم الله بالعقل ؟ فقال : تلك عقول كادها الله؛ أى لم يصحبها بالتوفيق . وقيل : « أَحْلَامُهُمْ » أى أذهانهم؛ لأن العقل لا يُعطَى للكافر ولو كان له عقل لآمن . وإنما يعطى الكافر الذهن فصار عليه حجة . والذِّهن يقبل العلم جملةً ، والعقل يميّز العلم ويقدر المقادير لحدود الأمر والنهى . وروى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أن رجلا قال : يا رسول الله ، ما أعقل فلاناً النصرانى! فقال: " مَهْ إنّ الكافر لاعقل له أما سمعت قول الله تعالى : «وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ»". وفى حديث ابن عمر: فزجره النبيّ صلى الله عليه وسلم، ثم قال : "مَهْ فإن العاقل من يعمل بطاعة الله" ذكره الترمذى الحكيم أبو عبد الله بإسناده . ﴿ أَمْ يَقُولُونَ تَقَوَّلَهُ ﴾ أى افتعله وافتراه ، يعنى القرآن . والتقوّل تكلُّف القول ، وإنما يستعمل فى الكذب فى غالب الأمر . ويقال قوّلتنى مالم أقل ! وأقوّلتنى مالم أقل؛ أى ادّعيته علىّ . وتقوّل عليه أى كذب عليه . وافتال عليه تحكّم قال :

وَمَنْزِلَةٍ فى دارِ صِدْقٍ وغِبْطَةٍ * وما افْتَالَ مِن حُكْمٍ عَلَيَّ طَبِيبُ[1]

فأم الأولى للإنكار والثانية للإيجاب أى ليس كما يقولون . ﴿ بَلْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ جحدا واستكبارًا . ﴿ فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ ﴾ أى بقرآن يشبهه من تلقاء أنفسهم ﴿ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ﴾ فى أن محمدا افتراه . وقرأ الجحدرى « فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ » بالإضافة . والهاء فى « مثله » للنبيّ صلى الله

(١) هو كعب بن سعد الغنوى .

عليه وسلم ، وأضيف الحديث الذى يراد به القرآن إليه لأنه المبعوث به . والهاء على قراءة الجماعة للقرآن .

قوله تعالى : أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ﴿٣٥﴾ أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ۚ بَل لَّا يُوقِنُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ عِندَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمُ الْمُصَيْطِرُونَ ﴿٣٧﴾ أَمْ لَهُمْ سُلَّمٌ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ ۖ فَلْيَأْتِ مُسْتَمِعُهُم بِسُلْطَانٍ مُّبِينٍ ﴿٣٨﴾ أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ وَلَكُمُ الْبَنُونَ ﴿٣٩﴾ أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا فَهُم مِّن مَّغْرَمٍ مُّثْقَلُونَ ﴿٤٠﴾ أَمْ عِندَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُبُونَ ﴿٤١﴾ أَمْ يُرِيدُونَ كَيْدًا ۖ فَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ الْمَكِيدُونَ ﴿٤٢﴾ أَمْ لَهُمْ إِلَٰهٌ غَيْرُ اللَّهِ ۚ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ ﴾ « أَمْ » صلة زائدة والتقدير أخلقوا من غير شيء . قال ابن عباس : من غير ربّ خلقهم وقدّرهم . وقيل : من غير أم ولا أب ؛ فهم كالجماد لا يعقلون ولا تقوم لله عليهم حجة ؛ ليسوا كذلك ! أليس قد خُلِقوا من نطفة وعلقة ومضغة ؟ قاله ابن عطاء . وقال ابن كيسان : أم خُلِقوا عبثًا وتُرِكوا سُدًى «مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ» أى لغير شيء فـ « من » بمعنى اللام. ﴿ أَمْ هُمُ الْخَالِقُونَ ﴾ أى أيقولون إنهم خَلَقوا أنفسهم فهم لا يأتمرون لأمر الله وهم لا يقولون ذلك ، وإذا أقروا أن ثَمّ خالقًا غيرهم فما الذى يمنعهم من الإقرار له بالعبادة دون الأصنام، ومن الإقرار بأنه قادر على البعث. ﴿ أَمْ خَلَقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ أى ليس الأمر كذلك فإنهم لم يخلقوا شيئا ﴿ بَلْ لَا يُوقِنُونَ ﴾ بالحق ﴿ أَمْ عِنْدَهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ ﴾ أم عندهم ذلك فيستغنوا عن الله ويُعرِضوا عن أمره . وقال ابن عباس : خزائن ربك المطر والرزق . وقيل : مفاتيح الرحمة . وقال عكرمة : النبوة . أى أفبأيديهم مفاتيح ربك بالرسالة يضعونها حيث شاءوا . وضرب المثل بالخزائن ؛ لأن الخزانة بيت

(١) فى ل : « قال ابن الكيت » .

يهيأ لجمع أنواع مختلفـة من الذخائر ؛ ومقدورات الربّ كالخزائن التى فيها من كل الأجناس فلا نهاية لها . ﴿ أَمْ هُمُ الْمُسَيْطِرُونَ ﴾ قال ابن عباس : المسلّطون الجبّارون . وعنه أيضًا : المبطلون . وقاله الضحاك . وعن ابن عباس أيضا : أم هم المتولّون . عطاء : أم هم أرباب قاهرون . قال عطاء : يقال تسيطرت علىّ أى اتخذتنى خَوَلًا لك . وقاله أبو عبيـدة . وفى الصحاح : المسيطر والمصيطر المسلّط على الشيء ليُشرف عليـه ويتعهدَ أحوالَه ويكتب عمله ، وأصله من السَّطر ؛ لأن الكتّاب يُسَطِّر والذى يفعله مُسَطِّر ومُسَيْطِر . يقال سَيْطرتَ علينا . ابن بحر : « أَمْ هُمُ الْمُسَيْطِرونَ » أى هم الحفظة ؛ مأخوذ من تسطير الكتّاب الذى يحفظ ما كتب فيه ؛ فصار المسيطر ها هنا حافظا ما كتبه الله فى اللوح المحفوظ . وفيه ثلاث لغـات : الصاد وبهـا قرأت العامة ، والسين وهى قراءة ابن مُحيصن وحُميد ومجاهد وقُنبُل وهشام وأبى حَيْوة ، وبإشمام الصاد الزاى وهى قراءة حمزة كما تقدّم فى « الصِّراط »[1] .

قوله تعـالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ سُلَّمٌ ﴾ أى أيدّعون أن لهم مُرتقًى إلى السماء ومصعدًا وسببًا ﴿ يَسْتَمِعُونَ فِيهِ ﴾ أى عليه الأخبارَ ويَصلون به إلى علم الغيب ، كما يصل إليه محمد صلى الله عليه وسلم بطريق الوحى . ﴿ فَلْيَأْتِ مُسْتَمِعُهُمْ بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ ﴾ أى بحجة بيّنة أن هذا الذى هم عليه حقّ . والسُّلم واحد السلالم التى يرتقى عليها . وربما سمى الغرز بذلك ؛ قال أبو الرُّبَيْس الثعلبى يصف ناقته :

مُطَارَةُ قَلْبٍ إن ثَنَى الرَّجْلَ ربُّهـا * بِسُـلَّمِ غَرْزٍ فى مُنَـاخٍ يُعاجِـلُه

وقال زهـــير :

ومَنْ هابَ أسـبابَ المنيَّـةِ يَلْقَها[2] * ولَـوْ رَامَ أسـبابَ السَّماءِ بِسُـلَّمِ

وقال آخـــر :

تَجَنَّبْتِ لى ذنبًا وما إنْ جَنَيْتُه * لِتَتَّخِذِى عُذْرًا إلى الهَجْـرِ سُلَّمـا

---

(١) راجع جـ ١ ص ١٤٧　　(٢) ويروى :

* ومن هاب أسباب المنايا ينلنـه *

وهى الرواية المشهورة .

وقال ابن مُقبل فى الجمع :

لا تُحْرِزُ المرءَ أَنْجاءُ البِلادِ وَلا * يُبْنَى له فى السَّمواتِ السَّلالِيمُ

الأنجاء النواحى مثل الأرجاء واحدها نَجًا ورَجًا مقصور . ويروى : أعناء البلاد ، والأعناء أيضًا الجوانب والنواحى واحدها عِنْو بالكسر . وقال ابن الأعرابى : واحدها عَنًا مقصور . وجاءنا أعناء من الناس واحدهم عِنْو بالكسر ، وهم قوم من قبائل شتّى . « يَسْتَمِعُونَ فِيهِ » أى عليه ؛ كقوله تعالى : « فِي جُذُوعِ النَّخْلِ »(١) أى عليها ؛ قاله الأخفش . وقال أبو عبيدة : يستمعون به . وقال الزجاج : أى ألهم لجبريل الذى يأتى النبىّ صلى الله عليه وسلم بالوحى .

قوله تعالى : ﴿ أَمْ لَهُ الْبَنَاتُ وَلَكُمُ الْبَنُونَ ﴾ سَفَّه أحلامهم توبيخًا لهم وتقريعًا . أى أتضيفون إلى الله البنات مع أَنَفَتكم منهن ، ومن كان عقله هكذا فلا يُستبعد منه إنكار البعث . ﴿ أَمْ تَسْأَلُهُمْ أَجْرًا ﴾ أى على تبليغ الرسالة . ﴿ فَهُمْ مِنْ مَغْرَمٍ مُثْقَلُونَ ﴾ أى فهم من المغرم الذى تطلبهم به «مُثْقَلُونَ» مجهدون لما كلفتهم به . ﴿ أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُبُونَ ﴾ أى يكتبون للناس ما أرادوه من علم الغيوب . وقيل : أى أم عندهم علم ماغاب عن الناس حتى علموا أن ما أخبرهم به الرسول من أمر القيامة والجنة والنار والبعث باطل . وقال قتادة : لما قالوا نتربص به ريب المنون قال الله تعالى : « أَمْ عِنْدَهُمُ الْغَيْبُ » حتى علموا متى يموت محمد أو إلى ما يئول إليه أمره . وقال ابن عباس : أم عندهم اللوح المحفوظ فهم يكتبون ما فيه ويخبرون الناس بما فيه . وقال القتبى : يكتبون يحكمون والكتاب الحكم ؛ ومنه قوله تعالى : « كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ »(٢) أى حكم ، وقوله عليه الصلاة والسلام : " والذى نفسى بيده لأحكمن بينكم بكتاب الله " أى بحكم الله .

قوله تعالى : ﴿ أَمْ يُرِيدُونَ كَيْدًا ﴾ أى مكرًا بك فى دار النَّدوة . ﴿ فَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ الْمَكِيدُونَ ﴾ أى المكور بهم « وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ »(٣) وذلك أنهم قتلوا ببدر . ﴿ أَمْ لَهُمْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ ﴾ يخلق ويرزق ويمنع . ﴿ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ نزّه نفسه أن يكون له شريك . قال الخليل : كل ما فى سورة «والطور» من ذكر «أَمْ» فكلمة استفهام وليس بعطف .

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٢٤ (٢) راجع جـ ٦ ص ٤٣٥ (٣) راجع جـ ١٤ ص ٣٥٨

قوله تعالى : وَإِن يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَّرْكُومٌ ﴿٤٤﴾ فَذَرْهُمْ حَتَّىٰ يُلَـٰقُوا يَوْمَهُمُ ٱلَّذِى فِيهِ يُصْعَقُونَ ﴿٤٥﴾ يَوْمَ لَا يُغْنِى عَنْهُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَرَوْا كِسْفًا مِنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا ﴾ قال ذلك جوابًا لقولهم : « فَأَسْقِطْ عَلَيْنَا كِسَفًا مِنَ السَّمَاءِ »[1]، وقولهم : « أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا زَعَمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا »[2] فأعلم أنه لو فعل ذلك لقالوا : ﴿ سَحَابٌ مَرْكُومٌ ﴾ أى بعضه فوق بعض سقط علينا وليس سماء، وهـذا فعل المعاند أو فعل من آستولى عليه التقليد، وكان فى المشركين القسمان . والكِسَف جمع كِسْفة وهى القطعة من الشىء، يقال : أعطنى كِسْفة من ثوبك، ويقال فى جمعها أيضًا : كِسْف . ويقال : الكِسْف والكِسْفة واحد . وقال الأخفش : من قرأ كِسْفًا جعله واحدًا، ومن قرأ « كِسَفا »[2] جعله جمعا . وقد تقدم القول فى هذا فى « سبحان » وغيرها والحمد لله .

قوله تعالى : ﴿ فَذَرْهُمْ ﴾ منسـوخ بآية السيف . ﴿ حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِى فِيهِ يُصْعَقُونَ ﴾ بفتح الياء قراءة العامة، وقرأ آبن عامر وعاصم بضمها . قال الفرّاء : هما لغتان صَعِق وصُعق مثل سَعِد وسُعد . قال قتادة : يوم يموتون . وقيل : هو يوم بدر . وقيل : يوم النفخة[3] الأولى . وقيل : يوم القيامة يأتيهم فيـه من العذاب ما يزيل عقولهم . وقيل : « يُصْعَقُون » بضم الياء من أصعقه الله .

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ لَا يُغْنِى عَنْهُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا ﴾ أى ما كادوا به النبىّ صلى الله عليه وسلم فى الدنيا . ﴿ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ ﴾ من الله . و « يَوْمَ » منصوب على البدل من « يَوْمَهُمُ الَّذِى فِيهِ يُصْعَقُونَ » .

قوله تعالى : وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا عَذَابًا دُونَ ذَٰلِكَ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٧﴾ وَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٤٨﴾ وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَـٰرَ ٱلنُّجُومِ ﴿٤٩﴾

(١) راجع جـ ١٣ ص ١٣٦ (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٣ (٣) فى ن : «وقال فيه عند النفخة الأولى» .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا ﴾ أى كفروا ﴿ عَذَابًا دُونَ ذَلِكَ ﴾ قيل : قبل موتهم . ابن زيد : مصائب الدنيا من الأوجاع والأسقام والبلايا وذهاب الأموال والأولاد . مجاهد : هو الجوع والجَهْد سبع سنين . ابن عباس : هو القتل . وعنه : عذاب القبر . وقاله البَرَاء بن عازب وعلىّ رضى الله عنهم . فـ « دُونَ » بمعنى غير . وقيل : عذاباً أخفّ من عذاب الآخرة . ﴿ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [أن العذاب نازل بهم](١) وقيل : « وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ » ما يصيرون إليه .

قوله تعالى : ﴿ وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا ﴾ .

فيه مسألتان :

الأولى — « وَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ » قيل : لقضاء ربك فيما حمّلك من رسالته . وقيل : لبلائه فيما ابتلاك به من قومك ، ثم نسخ بآية السيف .

الثانية — قوله تعالى : « فَإِنَّكَ بِأَعْيُنِنَا » أى بمرأى ومنظر منّا نرى ونسمع ما تقول وتفعل . وقيل : بحيث نراك ونحفظك ونحوطك ونحرسك ونرعاك . والمعنى واحد . ومنه قوله تعالى لموسى عليه السلام : « وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي » أى بحفظى وحراستى وقد تقدّم (٢) .

قوله تعالى : ﴿ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ ﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : « وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ حِينَ تَقُومُ » اختلف فى تأويل قوله : « حِينَ تَقُومُ » فقال عون بن مالك وابن مسعود وعطاء وسعيد بن جبير وسفيان الثورى وأبو الأحوص : يسبح الله حين يقوم من مجلسه ، فيقول : سبحان الله وبحمده ، أو سبحانك اللهم وبحمدك ، فإن كان المجلس خيراً أزددت ثناءً حسناً ، وإن كان غير ذلك كان كفارةً له ، ودليل هذا التأويل ما خرّجه الترمذى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من جلس فى مجلس فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم من مجلسه : سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك إلا غُفِر له ما كان فى مجلسه ذلك " قال : حديث

(١) الزيادة من ز ، ل ، ن ، هـ .

(٢) راجع جـ ١١ ص ١٩٦ .

حسن صحيح غريب . وفيه عن ابن عمر قال : كنا نعدّ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى المجلس الواحد مائة مرة من قبل أن يقوم : " رب اغفر لى وتب على إنك أنت التواب الغفـور " قال حديث حسن صحيح غريب . وقال محمـد بن كعب والضحاك والربيـع : المعنى حين تقوم إلى الصلاة . قال الضحاك يقول : الله أكبر كبيرًا ، والحمـد لله كثيراً ، وسبحان الله بكرةً وأصيلًا . قال الكيا الطبرى : وهذا فيه بُعـد ؛ فإن قوله : « حِينَ تَقُومُ » لا يدل على التسبيح بعد التكبير ، فإن التكبير هو الذى يكون بعد القيـام ، والتسبيح يكون وراء ذلك ، فدلّ على أن المراد فيـه حين تقوم من كل مكان كما قال ابن مسعود رضى الله عنـه . وقال أبو الجوزاء وحسان بن عطية : المعنى حين تقوم من منامك . قال حسان : ليكون مفتتحاً لعمله بذكر الله . وقال الكلبي : وأذكر الله باللسان حين تقـوم من فراشك إلى أن تدخل الصلاة وهى صلاة الفجر . وفى هذا روايات مختلفات صحاح ؛ منها حديث عُبادة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " من تَعارَّ فى الليل فقال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير والحمد لله وسبحان الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ثم قال اللهم اغفرلى أو دعا استجيب له فإن توضأ وصـلّى قبلت صلاته " خرّجه البخارى . تعارّ الرجل من الليل : إذا هبّ من نومه مع صوت ؛ ومنه عَارَّ الظَّلِيمُ يَعارُّ عِرَارًا وهو صوته ؛ وبعضهم يقول : عَرَّ الظَّلِيمُ يَعِـرُّ عِرَارًا ، كما قالوا زَمَر النَّعامُ يَزْمِرُ زِمَارًا . وعن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل : " اللهـم لك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهنّ ولك الحمد أنت قَيُّوم السموات والأرض ومن فيهنّ ولك الحمـد أنت ربّ السموات والأرض ومن فيهنّ أنت الحقّ ووعدك الحـقّ وقولك الحقّ ولقاؤك الحقّ والجنـة حقّ والنار حقّ والساعة حقّ والنبيون حقّ ومحمد حقّ اللهم لك أسلمت وعليك توكلت وبك آمنت وإليك أنبت وبك خاصمت وإليـك حاكمت فاغفر لى ما قدّمت وما أخرت وأسررت وأعلنت أنت المقدّم وأنت المـؤخّر لا إله إلا أنت ولا إله غيرك " متفق عليه . وعن ابن عباس أيضًا أنه عليه الصلاة والسلام كان إذا استيقظ من الليـل مسح النوم عن وجهه ؛ ثم قرأ العشر الآيات الأواخر من سورة « آل عمرانَ[1] » .

(١) من قوله تعالى : « إن فى خلق السموات والأرض ... » آية ١٩٠ .

وقال زيد بن أسلم : المعنى حين تقوم من نوم القائلة لصلاة الظهر . قال ابن العربى : أما نوم القائلة فليس فيه أثر وهو ملحق بنوم الليل . وقال الضحاك : إنه التسبيح فى الصلاة إذا قام إليها . الماوردى : وفى هذا التسبيح قولان : أحدهما وهو قوله سبحان ربى العظيم فى الركوع وسبحان ربى الأعلى فى السجود . الثانى أنه التوجه فى الصلاة يقول : سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جَدُّك ولا إله غيرك . قال ابن العربى : من قال إنه التسبيح للصلاة فهذا أفضله ، والآثار فى ذلك كثيرة أعظمها ما ثبت عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه ، عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال : " وجّهت وجهىَ " الحديث (١) . وقد ذكرناه وغيره فى آخر سورة « الأنعام » . وفى البخارى عن أبى بكر الصدّيق رضى الله عنه أنه قال : قلت يا رسول الله علّمنى دعاء أدعو به فى صلاتى ؛ فقال : " قل اللّهم إنى ظلمت نفسى ظلمًا كثيرًا ولا يغفر الذنوب إلا أنت فاغفر لى مغفرةً من عندك وارحمنى إنك أنت الغفور الرحيم " .

الثانية — قوله تعالى : « وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَارَ النُّجُومِ » تقدّم فى « قَ » (٢) مستوفًى عند قوله تعالى : « وَمِنَ اللَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَارَ السُّجُودِ » . وأما « إِدْبَارَ النُّجُومِ » فقال علىّ وابن عباس وجابر وأنس : يعنى ركعتى الفجر . فحمل بعض العلماء الآية على هذا القول على الندب وجعلها منسوخة بالصلوات الخمس . وعن الضحاك وابن زيد : أن قوله : « وَإِدْبَارَ النُّجُومِ » يريد به صلاة الصبح وهو اختيار الطبرىّ . وعن ابن عباس : أنه التسبيح فى آخر الصلوات . وبكسر الهمزة فى « إِدْبَارَ النُّجُومِ » قرأ السبعة على المصدر حسب ما بيناه فى « قَ » . وقرأ سالم بن أبى الجعد ومحمد بن السَّمَيْقَع « وَأَدْبَارَ » بالفتح ، ومثله روى عن يعقوب وسلام وأيوب ؛ وهو جمع دُبُر ودُبُر . ودُبُر الأمر ودُبُره آخره . وروى الترمذى من حديث محمد بن فضيل ، عن رِشْدِين بن كريب عن أبيه عن ابن عباس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إدبار النجوم الركعتان قبل الفجر وإدبار السجود الركعتان بعد المغرب "

(١) راجع جـ ٧ ص ١٥٣ (٢) راجع ص ٦٥ من هذا الجزء .

قال : حديث غريب لا نعرفه مرفوعا إلا من هـذا الوجه من حديث محمـد بن فضيل عن رِشدِين بن كريب . وسألت محمـد بن إسمعيل عن محمد بن فضيل و رِشْدِين بن كريب أيهما أوثق ؟ فقال : ما أقربهما ، ومحمد عنـدى أرجح . قال : وسألت عبد الله بن عبد الرحمن عن هذا فقال : ما أقربهما ، و رِشدِين بن كريب أرجحهما عندى . قال الترمذى : والقول ما قال أبو محمد و رِشدين بن كريب عندى أرجح من محمد وأقدم ، وقد أدرك رِشدِين ابن عباس ورآه . وفى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت : لم يكن النبيّ صلى الله عليه وسـلم على شيء من النوافل أشدّ معاهدة منـه على ركعتين[1] قبـل الصبح . وعنها عن النبيّ صلى الله عليه وسـلم قال : " ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيهـا " . تم تفسير سورة « والطور » والحمد لله .

سـورة « والنَّجْـم »

مكّيّة ، وهى إحدى وستون آية

مكّية كلها فى قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر . وقال ابن عباس وقتادة : إلا آية منها وهى قوله تعالى : « الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ » الآية . وقيل : اثنتان وستون آية . وقيل : إن السورة كلها مدنية . والصحيح أنها مكية لمـا روى ابن مسعود أنه قال : هى أوّل سورة أعلنها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة . وفى « البخارى » عن ابن عباس : أن النبيّ صلى الله عليه وسلم سجد بالنّجم ، وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس . وعن عبد الله أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قرأ سورة النجم فسجد لها ، فـما بقى أحد من القوم إلا سجد ؛ فأخذ رجل من القوم كفًّا من حصباء أو تراب فرفعـه إلى وجهه وقال : يكفينى هذا . قال عبد الله : فلقد رأيته بعدُ قُتِل كافرًا[2] ، متفق عليه . الرجل يقال له أمية بن خلف . وفى الصحيحين عن زيد بن ثابت [رضى الله عنـه[3]] أنه قرأ على النبيّ صلى الله عليه وسـلم سورة « وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى » فـلم يسجد[4] . وقد مضى فى آخر « الأعراف » القول فى هـذا والحمد لله .

---

(١) فى ن : «أشد معاهدة منه على ركعتى الفجر قبل الصبح» .
(٢) فى ل : « هو » .
(٣) الزيادة : من ز ، ل .
(٤) راجع جـ ٧ ص ٢٥٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴿١﴾ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ﴿٥﴾ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ ﴿٦﴾ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَىٰ ﴿٧﴾ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴿٨﴾ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴿٩﴾ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ﴾ قال ابن عباس ومجاهد : معنى « وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى » والثُّرَيَّا إذا سقطت مع الفجر ؛ والعرب تسمى الثُّرَيَّا نجما و إن كانت فى العدد نجوماً ؛ يقال : إنها سبعة أنجم ، ستة منها ظاهرة وواحد خفىّ يمتحن الناس به أبصارهم . وفى « الشِّفا » للقاضى عياض : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يرى فى الثُّريا أحد عشر نجماً . وعن مجاهد أيضا أن المعنى والقرآن إذا نزل ؛ لأنه كان ينزل نجوماً . وقاله الفرّاء . وعنه أيضا : يعنى نجوم السماء كلها حين تغرب . وهو قول الحسن قال : أقسم الله بالنجوم إذا غابت . وليس يمتنع أن يعبر عنها بلفظ واحد ومعناه جمع ؛ كقول الراعى :

فَبَاتَتْ تَعُدُّ النَّجْمَ فى مُسْتَحِيرَةٍ * سَرِيع بِأيدى الآكِلِين جُمُودُها

وقال عمر بن أبى ربيعة :

أَحْسَنُ النَّجْمِ فى السماءِ الثُّرَيَّا * وَالثُّرَيَّا فى الأرضِ زَيْنُ النِّساءِ

وقال الحسن أيضًا : المراد بالنجم النجوم إذا سقطت يوم القيامة . وقال السدّى : إن النجم ههنا الزُّهَرة لأن قوماً من العرب كانوا يعبدونها . وقيل : المراد به النجوم التى ترجم بها الشياطين ؛ وسببه أن الله تعالى لما أراد بعث محمد صلى الله عليه وسلم رسولًا كثر انقضاض الكواكب قبل مولده ، فذُعر أكثر العرب منها وفزعوا إلى كاهن كان لهم ضريرًا ، كان يخبرهم بالحوادث فسألوه عنها فقال : انظروا البروج الأثنى عشر فإن انقضّ

(١) فى ز ، ل : « وواحد منها » بزيادة كلمة : « منها » .

منها شيء فهـو ذهاب الدنيا ، فإن لم ينقضّ منهـا شيء فسيحدث فى الدنيـا أمر عظيم ، فاستشعروا ذلك ؛ فلمـا بُعث رسولُ الله صلى الله عليه وسـلم كان هو الأمر العظيم الذى استشعروه ، فأنزل الله تعـالى : « وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى » أى ذلك النجم الذى هوى هو لهذه النبوّة التى حدثت . وقيل : النجم هنا هو النبت الذى ليس له ساق ، وهَوَى أى سقط على الأرض . وقال جعفر بن محمد بن على بن الحسين رضى الله عنهم : «وَالنَّجْمِ» يعنى محمداً صلى الله عليه وسلم « إِذَا هَوَى » إذا نزل من السماء ليلة المعراج . وعن عروة بن الزبير رضى الله عنهما أن عُتْبة ابن أبى لهب وكان تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد الخروج إلى الشام فقال : لآتينّ محمّدًا فلأوذينّه ، فأتاه فقال : يا محمد هو كافر بالنجم إذا هوى ، و بالذى دنا فتدلى . ثم تفل فى وجه رسول الله صلى الله عليه وسـلم ، وردّ عليه ابنته وطلّقها ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : " اللّهم سَلِّط عليه كلباً من كلابك " وكان أبو طالب حاضرًا فوجم لها وقال : ما كان أغنـاك يابن أخى عن هـذه الدعوة ، فرجع عتبة إلى أبيـه فأخبره ، ثم خرجوا إلى الشام ، فنزلوا منزلاً ، فأشرف عليهم راهب من الدير فقال لهم : إن هذه أرض مسبعة . فقال أبو لهب لأصحابه : أغيثونا يامعشر قريش هذه الليلة ! فإنى أخاف على ابنى من دعوة محمد ؛ فجمعوا حمالهم وأناخوها حولهم ، وأحدقوا بعتبة ، فجاء الأسد يتشمّم وجوههم حتى ضرب عُتْبة فقتله . وقال حسان :

مَنْ يَرْجِعِ العـام إلى أَهْـلِهِ * فَمَـا أَكِيلُ السَّـبْعِ بالرَّاجِعِ (١)

وأصـل النَّجْم الطلوع ؛ يقال : نَجَم السنُّ ونَجَم فـلانٌ ببلاد كذا أى خرج على السـلطان . والهُوىّ النزول والسقوط ؛ يقال : هَوَى يَهْوِى هُوِيًّا مثل مَضَى يَمْضِى مُضِيًّا ؛ قال زهير :

فَشَجَّ بِهَـا الأماعِزَ (٢) وهْى تَهْوِى * هُـوِىَّ الدَّلْوِ أَسْـلَمَهَا الرِّشَاءُ

(١) فى : ا « من يرجع الآن » .

(٢) شج : علا . والبيت فى وصف عير وأتنه ؛ أى لما وجد العير أن صنيعات قـد انقطع ماؤها انتقل عنها إلى غيرها لجمل يعلو بالأتن الأماعز وهى حزون الأرض الكثيرة الحصى .

وقال آخـر[1] :

بَيْنَمَا نَحْنُ بالبَلَاكِثِ فالقَـا * عِ سِرَاعًا والعِيسُ تَهْوِى هُوِيًّا
خَطَرتْ خَطْرَةٌ على القَلْبِ مِن ذِكْـ * ـرَاكِ وَهْنًا فما اسْتطعْتُ مُضِيًّا

الأصمعى : هَوَى بالفتح يَهْوِى هُوِيًّا أى سقط إلى أسفل . قال : وكذلك أنهوى فى السير إذا مضى فيه ، وهَوَى وأنْهَوى فيه لغتان بمعنًى ، وقد جمعهما الشاعر فى قوله :

وكَمْ مَنْزِلٍ لولاىَ طِحْتَ كما هَوَى * بأَجْرامِـهِ مِنْ قُلَّةِ النِّيقِ مُنْهَوِى[2]

ويقال فى الحُبّ : هَوِىَ بالكسر يَهْوَى هَوًى ؛ أى أحبّ .

قوله تعـالى : ﴿ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ ﴾ هذا جواب القسم ؛ أى ما ضلّ محمد صلى الله عليه وسلم عن الحـق وما حاد عنـه . ﴿ وَمَا غَوَى ﴾ الغىّ ضـد الرشد أى ما صار غاويًا . وقيـل : أى ما تكلم بالباطل . وقيل : أى ما خاب مما طلب والغىّ الخيبة ؛ قال الشاعر[3] :

فمن يَلْقَ خيرًا يَحْمَدِ النَّاسُ أَمْرَهُ * ومَنْ يَغْوَ لا يَعْدَمْ على الغَىِّ لائِمَا

أى مَن خاب فى طلبه لامه الناس . ثم يجوز أن يكون هذا إخبارًا عما بعد الوحى . ويجوز أن يكون إخبارًا عن أحواله على التعميم ؛ أى كان أبدًا موحدًا لله . وهو الصحيح على ما بيناه فى « الشورى »[4] عند قوله : « مَا كُنْتَ تَدْرِى مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ » .

قوله تعـالى : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى . إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَى ﴾ .

فيـه مسألتان :

الأولى — قوله تعـالى : « وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى » قال قتادة : وما ينطق بالقرآن عن هواه « إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَى » إليه . وقيل : « عَنِ الْهَوَى » أى بالهوى ؛ قاله أبو عبيدة ؛

---

(١) قائله أبو بكر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة كان متوجها إلى الشام فلما كان بالبلاكث — بالمثلثة — تذكر زوجته وكان شغوفا بها فكر راجعا فقال الأبيات ؛ وبعد البيتين :

قلت لبيك إذ دعانى لك الشـو * ق ولهـادين حثا المطيا

(٢) قائله يزيد بن الحكم الثقفى . وقلة كل شىء : أعلاه . والنيق — بكسر النون — : أرفع موضع فى الجبل . وقيل : الطويل منه . (٣) قائله المرقش . (٤) راجع جـ ١٦ ص ٥٥

كقوله تعـالى : « فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا »[1] أى فاسأل عنه . النحاس : قول قتادة أولى، وتكون « عن » على بابها، أى مايخرج نطقه عن رأيه ، إنما هو بوحى من الله عز وجل ؛ لأن بعده : « إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى » .

الثانيـــة — قد يحتج بهذه الآية من لا يجوّز لرسول الله صلى الله عليه وسلم الاجتهاد فى الحوادث . وفيها أيضًا دلالة على أن السُّنة كالوحى المنزل فى العمل . وقد تقدّم فى مقدّمة الكتاب حديث المقدام بن معـدى كرب[2] فى ذلك والحمـد لله . قال السجستانى : إن شئت أبدلت « إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى » من « مَاضَلَّ صَاحِبُكُمْ » قال ابن الأنبارى : وهذا غلط ؛ لأن « إِنْ » الخفيفة لاتكون مبدلة من « ما » الدليل على هذا أنك لا تقول : والله ماقمت إن أنا لقاعد .

قوله تعالى : ﴿ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ﴾ يعنى جبريل عليه السلام فى قول سائر المفسرين؛ سوى الحسن فإنه قال : هو الله عز وجل، و يكون قوله تعالى : ﴿ ذُو مِرَّةٍ ﴾ على قول الحسن تمـام الكلام ، ومعناه ذو قوّة والقوّة من صفات الله تعالى ؛ وأصله من شدّة فتل الحبل ، كأنه استمر به الفتل حتى بلغ إلى غاية يصعب معها الحل . ثم قال : ﴿ فَاسْتَوَى ﴾ يعنى الله عز وجل ؛ أى استوى على العرش . روى معناه عن الحسن . وقال الربيع بن أنس و الفراء : ﴿ فَاسْتَوَى . وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى ﴾ أى استوى جبريل ومحمد عليهما الصلاة والسلام . وهـذا على العطف على المضمر المرفوع بـ « هو » . وأكثر العرب إذا أرادوا العطف فى مثل هذا الموضع أظهروا كناية المعطوف عليه؛ فيقولون : استوى هو وفلان ؛ وقلما يقولون استوى وفلان ؛ وأنشد الفرّاء :

أَلَمْ تَرَ أَنَّ النَّبْعَ يَصْلُبُ عُـودُهُ * ولا يَسْتَوِى والخَرْوَعُ المتقصِّفُ[3]

أى لا يستوى هو والخروع ؛ ونظير هذا : « أَئِذَا كُنَّا تُرَابًا وَآبَاؤُنَا »[1] والمعنى أئذا كنا ترابا نحن وآباؤنا . ومعنى الآية : استوى جبريل هو ومحمد عليهما السلام ليلة الإسراء بالأفق الأعلى .

(١) راجع جـ ١٣ ص ٦٣ وص ٢٢٨ (٢) راجع جـ ١ ص ٣٧

(٣) النبع : شجر فى الجبال تؤخذ منه القسى . والخروع معروف . والمتقصف : المتكسر .

وأجاز العطف على الضمير لئلا يتكرر . وأنكر ذلك الزجاج إلا فى ضرورة الشعر . وقيل : المعنى فاستوى جبريل بالأفق الأعلى، وهو أجود. وإذا كان المستوى جبريل فمعنى «ذُومِرَّةٍ» فى وصفه ذو منطق حسن؛ قاله ابن عباس. وقال قتادة : ذو خَلْق طويل حسن. وقيل: معناه ذو صحة جسم وسلامة من الآفات؛ ومنه قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لا تحلّ الصدقة لغنيّ ولا لِذِى مِرَّةٍ سَوِيٍّ[1] ". وقال امرؤ القيس :

كنتُ فيهم أبدًا ذاحِيلةً * مُحْكَمَ المِـرَّةِ مأمُونَ العُقَد

وقد قيل : « ذُو مِرَّةٍ » ذو قوة. قال الكلبى : وكان من شدّة جبريل عليه السلام : أنه اقتلع مدائن قوم لوط من الأرض السُّفلى[2] ، فحملها على جناحه حتى رفعها إلى السماء ، حتى سمع أهل السماء نبح كلابهم وصياح ديكتهم ثم قلبها. وكان من شدّته أيضًا : أنه أبصر إبليس يكلم عيسى عليه السلام على بعض عقاب من الأرض المقدّسة فنفحه بجناحه نفحة ألقاه بأقصى جبل فى الهند. وكان من شدّته : صيحته بثمود فى عددهم وكثرتهم، فأصبحوا جاثمين خامدين. وكان من شدته : هبوطه من السماء على الأنبياء وصعوده إليها فى أسرع من الطرف . وقال قُطْرُب : تقول العرب لكل جَزْل الرأى حصيف العقل : ذُو مِرَّةٍ . قال الشاعر :

قد كنتُ قبلَ لِقائكُمُ ذا مِرَّةٍ * عنـدى لِكلّ مُخاصِمٍ مِيزانُهُ

وكان من جزالة رأيه وحصافة عقـله : أن الله ائتمنه على وحيه إلى جميـع رسله . قال الجوهرى : والمِرَّة إحدى الطبائع الأربع ، والمِرّة القـوّة وشدّة العقل أيضا . ورجل مريرٌ أى قوىّ ذومِرّة . قال :

تَرى الرَّجُل النَّحيفَ فتزدريه * وحَشْـوُ ثِيـابِه أسـدٌ[3] مَرِيرُ

وقال لَقِيـط :

حتى اسْتمَرّتْ على شَزْرٍ مَرِيرَتُهُ * مُرُّ العزِيمةِ لا رَتًّا[4] ولا ضَرَعَا

(١) السوى : الصحيح الأعضاء . (٢) فى ح ، س : « من الماء الأسود » .

(٣) قائله العباس بن مرداس . وفى التاج : وفى أثوابه رجل مزير . بالزاى . ويروى : أسد مزير . والمزير كأمير الشديد القلب القوى النافذ فى الأمور . (٤) كذا فى الأصول «لارتا» والرتة ردة قبيحة فى اللسان من العيب . والذى فى ديوان لقيط بآخر كتاب منتهى الطلب : «لاخما» . والفحم : الشيخ الهرم يعتريه خرق وخرف . والضرع : اللين الذليل .

وقال مجاهد وقتادة : « ذُو مِرَّةٍ » ذو قوّة ؛ ومنه قول خُفَاف بن نَدْبة :

إنّى امرؤٌ ذو مِرّة فاستبقِنِي * فِيما يَنُوبُ مِن الخُطُوبِ صَلِيبُ

فالقوة تكون من صفة الله عز وجل، ومن صفة المخلوق . « فاستوى » يعنى جبريل على ما بينا؛ أى ارتفع وعلا إلى مكان فى السماء بعد أن علّم محمّدًا صلى الله عليه وسلم ، قاله سعيد ابن المسيّب وابن جبير . وقيل : « فَاسْتَوَى » أى قام فى صورته التى خلقه الله تعالى عليها ؛ لأنه كان يأتى إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فى صورة الأدميين كما كان يأتى إلى الأنبياء ، فسأله النبىّ صلى الله عليه وسلم أن يريه نفسه التى جبله الله عليها فأراه نفسه مرتين : مرة فى الأرض ومرة فى السماء؛ فأما فى الأرض ففى الأفق الأعلى ، وكان النبىّ صلى الله عليه وسلم بحراء ، فطلع له جبريل من المشرق فسد الأفق إلى المغرب ، فخر النبىّ صلى الله عليه وسلم مغشيًّا عليه ، فنزل إليه فى صورة الآدميين وضمّه إلى صدره ، وجعل يمسح الغبار عن وجهه ؛ فلما أفاق النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " ياجبريل ما ظننت أن الله خلق أحدًا على مثل هذه الصورة " . فقال : يا محمد إنما نشرت جناحين من أجنحتى وإن لى ستمائة جناح سَعَةَ كل جناح ما بين المشرق والمغرب . فقال : " إن هذا لعظيم " فقال : وما أنا فى جنب ما خلقه الله إلا يسيرًا ، ولقد خلق الله إسرافيل له ستمائة جناح ، كل جناح منها قدر جميع أجنحتى ، وإنه ليتضاءل أحيانا من مخافة الله تعالى حتى يكون بقدر الوصَع . يعنى العصفور الصغير؛ دليله قوله تعالى : « وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ »[1] وأما فى السماء فعند سدرة المنتهى ، ولم يره أحد من الأنبياء على تلك الصورة إلا محمدا صلى الله عليه وسلم . وقول ثالث أن معنى « فَاسْتَوَى » أى استوى القرآن فى صدره . وفيه على هذا وجهان : أحدهما فى صدر جبريل حين نزل به عليه . الثانى فى صدر محمد صلى الله عليه وسلم حين نزل عليه . وقول رابع أن معنى « فَاسْتَوَى » فاعتدل يعنى محمّدًا صلى الله عليه وسلم . وفيه على هذا وجهان : أحدهما فاعتدل فى قوته . الثانى فى رسالته . ذكرهما الماوردى .

قلت : وعلى الأول يكون تمام الكلام « ذُو مِرَّةٍ » ، وعلى الثانى « شَدِيدُ الْقُوَى » . وقول خامس أن معناه فارتفع . وفيه على هذا وجهان : أحدهما أنه جبريل عليه السلام

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٣٩

ارتفع إلى مكانه على ما ذكرنا آنفا . الثانى أنه النبيّ صلى الله عليه وسلم ارتفع بالمعراج . وقول سادس « فَاسْتَوَى » يعنى الله عز وجل، أى استوى على العرش على قول الحسن . وقد مضى القول فيه فى « الأعراف »(١) .

قوله تعالى : ﴿ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى ﴾ جملة فى موضع الحال ، والمعنى فاستوى عاليًا ، أى استوى جبريل عاليًا على صورته ولم يكن النبيّ صلى الله عليه وسلم قبل ذلك يراه عليها حتى سأله إياها على ماذكرنا . والأفق ناحية السماء و جمعه آفاق . وقال قتادة : هو الموضع الذى تأتى منه الشمس . وكذا قال سفيان : هو الموضع الذى تطلع منه الشمس . ونحوه عن مجاهد . ويقال : أفق وأُفُق مثل عُسْر وعُسُر . وقد مضى فى « حم السجدة »(٢) . وفرس أُفُق بالضم أى رائع وكذلك الأنثى ؛ قال الشاعر :

أرجِّلُ لِمّتِي وَأَجُرُّ ذَيْلِي * وتَحمِلُ شِكَّتِي أُفُقٌ كُمَيْتُ(٣)

وقيل : « وَهُوَ » أى النبيّ صلى الله عليه وسلم « بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى » يعنى ليلة الإسراء وهذا ضعيف ؛ لأنه يقال : استوى هو وفلان، ولا يقال استوى وفلان إلا فى ضرورة الشعر . والصحيح استوى جبريل عليه السلام وجبريل بالأفق الأعلى على صورته الأصلية ؛ لأنه كان يتمثل للنبيّ صلى الله عليه وسلم إذا نزل بالوحى فى صورة رجل ، فأحبّ النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يراه على صورته الحقيقية ، فاستوى فى أفق المشرق فملأ الأفق .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ﴾ أى دنا جبريل بعد استوائه بالأفق الأعلى من الأرض « فَتَدَلَّى » فنزل على النبيّ صلى الله عليه وسلم بالوحى . المعنى أنه لما رأى النبيّ صلى الله عليه وسلم من عظمته ما رأى ، وهاله ذلك ردّه الله إلى صورة آدمى حين قرب من النبيّ صلى الله عليه وسلم بالوحى ، وذلك قوله تعالى : « فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ » يعنى أوحى الله إلى جبريل وكان جبريل « قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى » قاله ابن عباس والحسن وقتادة والربيع وغيرهم . وعن

(١) راجع جـ ٧ ص ٢١٩ وجـ ١ ص ٢٥٤ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٧٤

(٣) قائله عمرو بن قنعاس المرادى . والشكة السلاح . وفى اللسان : وتحمل بزتى . والكميت من الخيل ماخلط حمرته سواد غير خالص .

ابن عباس أيضا فى قوله تعالى : « ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى » أن معناه أن الله تبارك وتعالى « دَنَا » من محمد صلى الله عليه وسلم « فَتَدَلَّى » . وروى نحوه أنس بن مالك عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . والمعنى دنا منه أمره وحكمه . وأصل التدلى النزول إلى الشيء حتى يقرب منه فوضع موضع القرب ؛ قال لبيد[1] :

فَتَدَلَّيْتُ عليه قافِلًا * وعلى الأرض غَيَابَات الطَّفَل

وذهب الفرّاء إلى أن الفاء فى « فَتَدَلَّى » بمعنى الواو ، والتقدير ثم تدلى جبريل عليه السلام ودنا . ولكنه جائز إذا كان معنى الفعلين واحدا أو كالواحد قدمت أيهما شئت ، فقلت فدنا فقرب وقرب فدنا ، وشتمنى فأساء وأساء فشتمنى ؛ لأن الشتم والإساءة شيء واحد . وكذلك قوله تعالى : « اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ »[2] المعنى والله أعلم : انشق القمر واقتربت الساعة. وقال الجرجانى : فى الكلام تقديم وتأخير أى تدلى فدنا ؛ لأن التدلّى سبب الدنو . وقال ابن الأنبارى : ثم تدلّى جبريل أى نزل من السماء فدنا من محمد صلى الله عليه وسلم . وقال ابن عباس : تدلّى الرفرف لمحمد صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج فجلس عليه ثم رفع فدنا من ربه . وسيأتى . ومن قال : المعنى فاستوى جبريل ومحمد بالأفق الأعلى قد يقول : ثم دنا محمد من ربه دنو كرامة فتدلّى أى هَوَى للسجود . وهذا قول الضحاك . قال القشيرى : وقيل على هذا تدلّى أى تَدَلَّلَ ؛ كقولك تَظَنَّى بمعنى تَظَنَّنَ ، وهذا بعيد ؛ لأن الدلال غير مرضيّ فى صفة العبودية .

قوله تعالى : ﴿ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴾ أى « كان » محمد من ربه أو من جبريل « قَابَ قَوْسَيْنِ » أى قدر قوسين عربيتين . قاله ابن عباس وعطاء والفرّاء . الزمخشرى : فإن قلت كيف تقدير قوله : « فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ » قلت : تقديره فكان مقدار مسافة قربه مثل قاب قوسين ، فحذفت هذه المضافات كما قال أبو على فى قوله[3] :

* وَقَدْ جَعَلَتْنِي مِن خَزِيمَةَ إِصْبَعَا *

---

(١) البيت فى وصف فرس . أراد أنه نزل من مربائه وهو على فرسه راكب .

(٢) راجع ص ١٢٥ من هذا الجزء (٣) اختلف فى القائل موصدر البيت : * فأدرك إبقاء العرادة ظلعها * وفى ز : « خزيمة » بالخاء المعجمة ، وهو تحريف . وخزيمة (بالمهملة) : اسم فارس من فرسان العرب . والعرادة : اسم فرس من خيل العرب فى الجاهلية .

أى ذا مقدار مسافة إصبع « أَوْ أَدْنَى » أى على تقديركم ؛ كقوله تعالى : « أَوْ يَزِيدُونَ »[1] . وفى الصحاح : وتقول بينهما قابُ قَوْس ، وقِيبُ قَوْس وقادَ قَوْس ، وقِيدُ قَوْس ؛ أى قَدْر قَوْس . وقرأ زيد بن على « قَادَ » وقرئ « قِيدَ » و « قَدْرَ » . ذكره الزمخشرى . والقابُ ما بين المَقْبِض والسِّيَة . ولكل قوس قابان . وقال بعضهم فى قوله تعالى : « قَابَ قَوْسَيْنِ » أراد قابى قوس فقلبه . وفى الحديث : " ولَقَابُ قوسِ أحدِكم من الجنة وموضع قِـدّه خيرٌ من الدنيا وما فيها " والقِـدّ السوط . وفى الصحيح عن أبى هريرة قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " ولَقابُ قوسِ أحدِكم فى الجنة خيرٌ من الدنيا وما فيها " . وإنما ضرب المثل بالقوس ، لأنها لا تختلف فى القاب . والله أعلم . قال القاضى عياض : أعلم أن ما وقع من إضافة الدنو والقرب من الله أو إلى الله فليس بدنو مكانٍ ولا قرب مَدًى ، وإنما دنو النبىّ صلى الله عليه وسلم من ربه وقربه منه : إبانةٌ عظيم منزلته ، وتشريف رتبته ، وإشراق أنوار معرفته ، ومشاهدة أسرار غيبه وقدرته . ومن الله تعالى له : مبرةٌ وتأنيس وبسط وإكرام . ويتأول فى قوله عليه السلام : " ينزل ربنا إلى سماء الدنيا " على أحد الوجوه : نزول إجمال وقبول وإحسان . قال القاضى : وقوله : « فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى » فمن جعل الضمير عائدا إلى الله تعالى لا إلى جبريل كان عبارة عن نهاية القرب ، ولطف المحـل ، وإيضاح المعرفة ، والإشراف على الحقيقة من محمد صلى الله عليه وسلم ، وعبارةً عن إجابة الرغبة ، وقضاء المطالب ، وإظهار التحفّى ، وإنافة المنزلة والقـرب من الله ؛ ويتأول فيه ما يتأول فى قوله عليه السلام : " من تقرّب منى شبرًا تقرّبت منه ذراعًا ومن أتانى يمشى أتيته هرولةً " قربٌ بالإجابة والقبول ، وإتيان بالإحسان وتعجيل المأمول . وقد قيل : « ثُمَّ دَنَا » جبريل من ربه « فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى » قاله مجاهد . ويدلّ عليـه ما روى فى الحديث : " إن أقرب الملائكة من الله جبريل عليه السلام " . وقيل : « أو » بمعنى الواو أى قاب قوسين وأدنى . وقيـل : بمعنى بل أى بل أدنى . وقال سعيد بن المسيّب : القاب صـدر القوس العربية حيث يشدّ عليـه السير الذى يتنكّبه صاحبـه ، ولكل قوس قاب واحد . فأخبر أن جبريل قرب من محمد صلى الله عليه وسلم كقرب قاب قوسين . وقال سعيد بن جبير وعطاء

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٣٠

وأبو إسحق الهَمْدانى وأبو وائل شقيق بن سلمة : « فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ » أى قدر ذراعين ، والقوس الذراع يقاس بها كل شيء ، وهى لغة بعض الحجازيين . وقيل : هى لغة أزد شَنُوءة أيضا . وقال الكسائى : قوله : « فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى » أراد قوسًا واحدًا ، كقول الشاعر :

وَمَهْمَهَيْنِ قَذَفَيْنِ مَرْتَيْنِ * قَطَعْتُهُ بِالسَّمْتِ لا بِالسَّمْتَيْنِ (١)

أراد مهمهًا واحدًا . والقوس تذكر وتؤنث فمن أنث قال فى تصغيرها قويسة ومن ذكر قال قويس ؛ وفى المثل هـو من خيرِ قُوَيْسٍ سَهْماً . والجمع قِسِىّ وقُسِىّ وأقواس وقِياس ؛ وأنشد أبو عبيدة :

* ووَتَّرَ الأساوِرُ القِياسَا (٢) *

والقَـوْس أيضًا بقية التمر فى الجُـلَّة أى الوعاء . والقَوْس برج فى السماء . فأما القُوسُ بالضم فصومعة الراهب ؛ قال الشاعر وذكر امرأة :

* لأَسْتَفْتَتْنِي وذَا المِسْحَينِ فى القُوسِ (٣) *

قوله تعـالى : ﴿ فَأَوْحَى إِلَى عَبْـدِهِ مَا أَوْحَى ﴾ تفخيم للوحى الذى أوحى إليـه . وتقدّم معنى الوحى وهو إلقاء الشيء بسرعة ومنه الوَحَاء (٤) الوَحَاء . والمعنى فأوحى الله تعـالى إلى عبده محمد صلى الله عليه وسلم ما أوحى . وقيل : المعنى [« فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ » جبريل عليه السلام « مَا أَوْحَى » (٥)] . وقيل : المعنى فأوحى جبريل إلى عبد الله محمد صلى الله عليه وسلم ما أوحى إليه ربه . قاله الربيع والحسن وابن زيد وقتادة . قال قتادة : أوحى الله إلى جبريل وأوحى جبريل إلى محمد . ثم قيل : هذا الوحى هل هو مبهم ؟ لا نَطَّلِع عليه نحن وتُعُبِّدْنَا بالإيمان به

(١) السمت : الطريق ومعناه قطعته على طريق واحد .

(٢) قائله القلاخ بن حزن . وتمامه : * صفدية تنزع الأنفاسا *

والأساور : جمع إسوار وهو المقدم من أساورة الفرس . والصفد : جيل من العجم ويقال إنه آسم بلد . (مادة قوس) .

(٣) قائله جرير . وصدره : * لا وصل إذ صرفت هند ولو وقفت *

(٤) يمدّ ويقصر فالمقصور الوحى كالوغى ومعناه البدار البدار . راجع جـ ٤ ص ٨٥ وجـ ١٠ ص ١٣٣ فى معنى الوحى والقول فيه .

(٥) ما بين المربعين ساقط من ح ، ز ، ل ، هـ .

على الجملة ، أو هو معلوم مفسّر ؟ قولان . وبالثانى قال سعيد بن جبير، قال : أوحى الله إلى محمد : ألم أجدك يتيمًا فآويتك ! ألم أجدك ضالًا فهديتك ! ألم أجدك عائلًا فأغنيتك ! « أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ . وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ . الَّذِى أَنْقَضَ ظَهْرَكَ . وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ » . وقيل : أوحى الله إليه أن الجنة حرام على الأنبياء حتى تدخلها يا محمد ، وعلى الأمم حتى تدخلها أمتك .

قوله تعالى : مَا كَذَبَ ٱلْفُؤَادُ مَا رَأَىٰٓ ﴿١١﴾ أَفَتُمَٰرُونَهُۥ عَلَىٰ مَا يَرَىٰ ﴿١٢﴾ وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾ عِندَ سِدْرَةِ ٱلْمُنتَهَىٰ ﴿١٤﴾ عِندَهَا جَنَّةُ ٱلْمَأْوَىٰٓ ﴿١٥﴾ إِذْ يَغْشَى ٱلسِّدْرَةَ مَا يَغْشَىٰ ﴿١٦﴾ مَا زَاغَ ٱلْبَصَرُ وَمَا طَغَىٰ ﴿١٧﴾ لَقَدْ رَأَىٰ مِنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِ ٱلْكُبْرَىٰٓ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى ﴾ أى لم يكذب قلب محمد صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج ، وذلك أن الله تعالى جعل بصره فى فؤاده حتى رأى ربه تعالى وجعل الله تلك رؤية . وقيل : كانت رؤية حقيقة بالبصر . والأول مروىّ عن ابن عباس . وفى صحيح مسلم أنه رآه بقلبه . وهو قول أبى ذرّ وجماعة من الصحابة . والثانى قول أنس وجماعة . وروى عن ابن عباس أيضا أنه قال : أتعجبون أن تكون الخُلّة لإبراهيم ، والكلام لموسى، والرؤية لمحمد صلى الله عليه وسلم . وروى عن ابن عباس أيضا أنه قال : أما نحن بنى هاشم فنقول إن محمدًا رأى ربه مرتين . وقد مضى القول فى هذا فى « الأنعام »[1] عند قوله : « لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ » . وروى محمد بن كعب قال : قلنا يارسول الله صلى الله عليك رأيت ربك؟ قال : "رأيته بفؤادى مرتين" ثم قرأ : « مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَارَأَى » . وقول : ثالث أنه رأى جلاله وعظمته ؛ قاله الحسن . وروى أبو العالية قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم هل رأيت ربك ؟ قال : " رأيت نهرًا ورأيت وراء النهر حجابًا ورأيت

(١) راجع جـ ٧ ص ٥٤ .

وراء الحجاب نورًا لم أر غير ذلك". وفى صحيح مسلم عن أبى ذر قال : سألت رسول الله صلى الله عليـه وسلم هل رأيت ربك؟ قال : " نورٌ أنَّى أراه " المعنى غلبنى من النور وبهرنى منه ما منعنى من رؤيته . ودلّ على هـذا الرواية الأخرى " رأيت نورًا " . وقال ابن مسعود : رأى جبريل على صورته مرتين . وقرأ هشام عن ابن عامر وأهل الشام «مَا كَذَّبَ» بالتشديد أى ما كذّب قلبُ محمد ما رأى بعينه تلك الليـلة بل صدّقه . فـ « ما » مفعوله بغـير حرف مقدّر ؛ لأنه يتعدّى مشدّدًا بغير حرف. ويجوز أن تكون «ما» بمعنى الذى والعائد محذوف، ويجوز أن يكون مع الفعل مصدرًا. الباقون مخففًا ؛ أى ما كذب فؤاد محمد فيما رأى ؛ فأسقط حرف الصفة . قال حسان رضى الله عنه :

لو كنتِ صادقة الذى حدّثتِنى * لنجوتِ منجا الحارثِ بنِ هِشامِ

أى فى الذى حدّثتنى . ويجوز أن يكون مع الفعل مصدرًا . ويجوز أن يكون بمعنى الذى ؛ أى ما كذب فؤاد محمد صلى الله عليه وسلم الذى رأى .

قوله تعـالى : ﴿ أَفَتُمَارُونَهُ عَلَى مَا يَرَى ﴾ قرأ حمزة والكسائى « أَفَتَمْرُونَهُ » بفتح التـاء من غير ألف على معنى أفتجحدونه . واختاره أبو عبيد؛ لأنه قال : لم يماروه وإنما جحدوه. يقال : مراه حقه أى جحده ومريته أنا؛ قال الشاعر :

لئن هجرت[1] أخا صِدقٍ ومَكْرُمَةٍ * لقد مَرَيْتَ أخًا ما كان يَمْرِيكَا

أى جحدته . وقال المبرّد : يقال مراه عن حقه وعلى حقه إذا منعه منـه ودفعه عنه . قال : ومثل على بمعنى عن قول بنى كعب بن ربيعة : رضى الله عليك؛ أى رضى عنك. وقرأ الأعرج ومجاهد « أَفَتُمْرُونَهُ » بضم التاء من غير ألف من أمريت؛ أى تريبونه وتشككونه. الباقون « أَفَتُمَارُونَهُ » بألف، أى أتجادلونه وتدافعونه فى أنه رأى الله ؛ والمعنيان متداخلان ؛ لأن مجادلتهم بجحود . وقيل : إن الجحود كان دائمـا منهم وهذا جدال جديد؛ قالوا : صف لنا بيت المقدس وأخبرنا عن عيرنا التى فى طريق الشام . على ما تقدّم[2] .

(١) وروى : هجرت . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٠٩ .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى ﴾ « نَزْلَةً » مصدر فى موضع الحال كأنه قال : ولقد رآه نازلًا نزلةً أخرى . قال ابن عباس : رأى محمد صلى الله عليه وسلم ربه مرة أخرى بقلبه . روى مسلم عن أبى العالية عنه قال : « مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى » « وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى » قال : رآه بفؤاده مرتين ؛ فقوله : « نَزْلَةً أُخْرَى » يعود إلى محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فإنه كان له صعود ونزول مرارًا بحسب أعداد الصلوات المفروضة ، فلكل عَرْجة نَزْلة . وعلى هذا قوله تعالى : « عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى » أى ومحمد صلى الله عليه وسلم عند سدرة المنتهى وفى بعض تلك النزلات . وقال ابن مسعود وأبو هريرة فى تفسير قوله تعالى : « وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى » أنه جبريل . ثبت هذا أيضا فى صحيح مسلم . وقال ابن مسعود : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "رأيت جبريل بالأفق الأعلى له ستمائة جناح يتناثر من ريشه الدر والياقوت" ذكره المهدوى .

قوله تعالى : ﴿ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ﴾ «عِنْدَ» من صلة «رَآهُ» على ما بينا . والسِّدْر شجر النَّبِق وهى فى السماء السادسة ، وجاء فى السماء السابعة . والحديث بهذا فى صحيح مسلم ؛ الأول ما رواه مُرَّة عن عبد الله قال : لما أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى به إلى سدرة المنتهى ، وهى فى السماء السادسة ، إليها ينتهى ما يعرج به من الأرض فيقبض منها ، وإليها ينتهى ما يهبط به من فوقها فيقبض منها ، قال : ﴿ إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى ﴾ (١) قال : فراش من ذهب ، قال : فأعطى رسولُ الله صلى الله عليه وسلم ثلاثًا : أعطى الصلوات الخمس ، وأعطى خواتيم سورة البقرة ، وغُفِر لمن لم يشرك بالله من أمته شيئاً المقْحِمات (٢) . الحديث الثانى رواه قتادة عن أنس أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "لما رُفعتُ إلى سدرة المنتهى فى السماء السابعة نَبقها مثل قِلال هَجَر وورقها مثل آذان الفِيَلة يخرج من ساقها نهران ظاهران ونهران باطنان قلت يا جبريل ما هذا قال أما الباطنان ففى الجنة وأما الظاهران فالنيل والفرات" لفظ الدَّارَقُطْنى . والنَّبِق بكسر الباء : ثمر السِّدْر الواحد نَبِقة . ويقال : نَبْق بفتح النون وسكون

(١) ويروى : « جراد من ذهب » . والفراش : دويبة ذات جناحين تتهافت فى ضوء السراج واحدتها فراشة .
(٢) المقحمات : الذنوب العظام التى تقحم أصحابها فى النار ؛ أى تلقيهم فيها .

الباء ؛ ذكرهما يعقوب فى الإصلاح وهى لغة المصريين ، والأولى أفصح وهى التى ثبتت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . وروى الترمذىّ عن أسماء بنت أبى بكر رضى الله عنهما قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول — وقد ذُكِر له سِدْرة المنتهى — قال : " يسير الراكب فى ظل الغصن منها مائة سنة أو يستظل بظلها مائة راكب — شك يحيى — فيها فَرَاش الذهب كأن ثمرها القِلال " قال أبو عيسى : هذا حديث حسن .

قلت : وكذا لفظ مسلم من حديث ثابت عن أنس " ثم ذُهِب بى إلى سِدْرة المنتهى وإذا ورقها كآذان الفِيلة وإذا ثمرها كالقِلال فلما غشيها من أمر الله عز وجل ما غشى تغيرت فما أحد من خلق الله يستطيع أن ينعتها من حسنها " . واختلف لم سُمِّيت سِدْرة المنتهى على أقوال تسعة : الأول — ما تقدّم عن ابن مسعود أنه ينتهى إليها كلما يهبط من فوقها ويصعد من تحتها . الثانى — أنه ينتهى علم الأنبياء إليها ويعزب علمهم عما وراءها ؛ قاله ابن عباس . الثالث — أن الأعمال تنتهى إليها وتقبض منها ؛ قاله الضحاك . الرابع — لانتهاء الملائكة والأنبياء إليها ووقوفهم عندها ؛ قاله كعب . الخامس — سميت سِدْرة المنتهى لأنها ينتهى إليها أرواح الشهداء ؛ قاله الربيع بن أنس . السادس — لأنه تنتهى[1] إليها أرواح المؤمنين ؛ قاله قتادة . السابع — لأنه ينتهى إليها كل من كان على سنة محمد صلى الله عليه وسلم ومنهاجه ؛ قاله علىّ رضى الله عنه والربيع بن أنس أيضا . الثامن — هى شجرة على رءوس حملة العرش إليها ينتهى علم الخلائق ؛ قاله كعب أيضا .

قلت : يريد — والله أعلم — أن ارتفاعها وأعالى أغصانها قد جاوزت رءوس حملة العرش ؛ ودليله ما تقدّم من أن أصلها فى السماء السادسة وأعلاها فى السماء السابعة ، ثم علت فوق ذلك حتى جاوزت رءوس حملة العرش . والله أعلم . التاسع — سُمِّيت بذلك لأن من رفع إليها فقد انتهى فى الكرامة . وعن أبى هريرة لما أسرى برسول الله صلى الله عليه وسلم انتهى به إلى سِدرة المنتهى فقيل له هذه سِدرة المنتهى ينتهى إليها كل أحد خَلَا من أمتك على سنّتك ؛ فإذا هى شجرة يخرج من أصلها أنهار من ماء غير آسن ، وأنهار من لبن لم يتغير طعمه ،

(١) فى ب ، ح ، ز ، س ، هـ : « لأنه تأوى إليها » .

وأنهار من خمر لذة للشاربين، وأنهار من عسل مُصَفًّى، وإذا هى شجرة يسير الراكب المسرع فى ظلّها مائة عام لا يقطعها، والورقة منها تغطى الأمّة كلها ؛ ذكره الثعلبى .

قوله تعالى : ﴿ عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى ﴾ تعريف بموضع جنة المأوى وأنها عند سدرة المنتهى . وقرأ علىّ وأبو هريرة وأنس وأبو سَبرة الجهنى وعبد الله بن الزبير ومجاهد « عِنْدَهَا جَنَّةُ الْمَأْوَى» يعنى جَنّة المبيت . قال مجاهد : يريد أجنه . والهاء للنبىّ صلى الله عليه وسلم . وقال الأخفش : أدركه كما تقول جنه الليل أى ستره وأدركه . وقراءة العامة « جَنَّةُ الْمَأْوَى » قال الحسن : هى التى يصير إليها المتقون . وقيل : إنها الجنة التى يصير إليها أرواح الشهداء، قاله ابن عباس . وهى عن يمين العرش . وقيل : هى الجنة التى آوى إليها آدم عليه الصلاة والسلام إلى أن أخرج منها وهى فى السماء السابعة[1] . وقيل : إن أزواح المؤمنين كلهم فى جنة المأوى . وإنما قيل لها : جنة المأوى لأنها تأوى إليها أرواح المؤمنين وهى تحت العرش فيتنعمون بنعيمها ويتنسمون بطيب ريحها . وقيل : لأن جبريل وميكائيل عليهما السلام يأويان إليها . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى ﴾ قال ابن عباس والضحاك وابن مسعود وأصحابه : فراش من ذهب . ورواه مرفوعا ابن مسعود وابن عباس إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقد تقدّم فى صحيح مسلم عن ابن مسعود قوله . وقال الحسن : غشيها نور ربّ العالمين فاستنارت . قال القشيرى : وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما غشيها؟ قال : "فراش من ذهب". وفى خبر آخر "غشيها نور من الله حتى ما يستطيع أحد أن ينظر إليها". وقال الربيع بن أنس : غشيها نور الربّ والملائكة تقع عليها كما يقع الغربان على الشجرة . وعن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " رأيت السّدرة يغشاها فراش من ذهب ورأيت على كل ورقة مَلَكا قائما يسبّح [الله تعالى][2] وذلك قوله : « إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى » " ذكره

(١) فى ب، ح، ز، ل : « الرابعة » وكذا هو فى حاشية الجمل عن القرطبى .

(٢) ساقطة من ز، ل، هـ .

المهدوىّ والثعلبىّ[1] . وقال أنس بن مالك : « إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى » قال جراد من ذهب وقد رواه مرفوعاً . وقال مجاهد : إنه رَفْرَف أخضرُ . وعنه عليه السلام : " يغشاها رَفْرَف من طير خضر " . وعن ابن عباس : يغشاها ربُّ العزة ؛ أى أمره كما فى صحيح مسلم مرفوعا : " فلما غشيها من أمر الله ما غشى " . وقيل : هو تعظيم الأمر ؛ كأنه قال : إذ يغشى السِّدْرة ما أعلم الله به من دلائل ملكوته . وهكذا قوله تعالى : « فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى » « وَالْمُؤْتَفِكَةَ أَهْوَى . فَغَشَّاهَا مَا غَشَّى » ومثله : « الْحَاقَّةُ مَا الْحَاقَّةُ »[2] . وقال الماوردى فى معانى القرآن له : فإن قيل لم آختيرت السِّدْرة لهذا الأمر دون غيرها من الشجر ؟ قيل : لأن السِّدْرة تختص بثلاثة أوصاف : ظلّ مديد ، وطعم لذيذ ، ورائحة ذكية ؛ فشابهت الإيمان الذى يجمع قولاً وعملاً ونيّةً ؛ فظلُّها من الإيمان بمنزلة العمل لتجاوزه ، وطعمها بمنزلة النية لكمونه ، ورائحتها بمنزلة القول لظهوره . وروى أبو داود فى سننه قال : حدّثنا نصر ابن على قال حدّثنا أبو أسامة عن آبن جريج عن عثمان بن أبى سليمان عن سعيد بن محمد ابن جُبَير بن مُطْعِم عن عبد الله بن حبشى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قطع سِدْرةً صَوَّب اللهُ رأسَه فى النار " وسئل أبو داود عن معنى هذا الحديث فقال : هذا الحديث مختصر يعنى من قطع سِدْرة فى فلاة يستظل بها آبن السبيل والبهائم عبثاً وظلماً بغير حقّ يكون له فيها صَوَّب اللهُ رأسَه فى النار .

قوله تعالى : ﴿ مَا زَاغَ الْبَصَرُ وَمَا طَغَى ﴾ قال آبن عباس : أى ما عدل يميناً ولا شمالاً ، ولا تجاوز الحدّ الذى رأى . وقيل : ما جاوز ما أُمر به . وقيل : لم يمدّ بصره إلى غير ما رأى

(١) بعد هذا نقل الجمل عن القرطبى فى تفسيره ما يأتى : وقيل ملائكة تغشاها كأنهم طيور يرتقون إليها متشوقين متبركين زائرين كما يزور الناس الكعبة ، وروى فى حديث المعراج عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "ذهب بى جبريل إلى سدرة المنتهى وأوراقها كآذان الفيلة وإذا ثمرها كقلال هجر" قال : "فلما غشيها من أمر الله ما غشيها تغيرت فما أحد من خلق الله تعالى قدر أن ينعتها من حسنها فأوحى إلى ما أوحى ففرض على خمسين صلاة فى كل يوم وليلة" وقيل : يغشاها أنوار الله تعالى لأن النبى صلى الله عليه وسلم لما وصل إليها تجلى ربه لها كما تجلى للجبل فظهرت الأنوار لكن السدرة كانت أقوى من الجبل وأثبت بجعل دكا ولم تتحرك الشجرة ، وخر موسى صعقا ولم يتزلزل محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : أبهمه تعظيما له . والغشيان يكون بمعنى التغطية .

(٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٥٦

من الآيات . وهذا وصف أدب للنبيّ[1] صلى الله عليه وسلم فى ذلك المقام؛ إذ لم يلتفت يميناً ولا شمالاً .

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ﴾ قال ابن عباس : رأى رَفْرَفًا سدّ الأفق . وذكر البيهقى عن عبد الله قال : « رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى » قال ابن عباس : رأى رَفْرَفًا أخضر سدّ أفق السماء . وعنه قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام فى حُلّة رفرف أخضر ، قد ملأ ما بين السماء والأرض . قال البيهقى : قوله فى الحديث " رأى رَفْرَفًا " يريد جبريل عليه السلام فى صورته فى رفرف ، والرفرف البساط . ويقال : فِراش . ويقال : بل هو ثوب كان لباساً له ؛ فقد روى أنه رآه فى حُلّة رفرف .

قلت : خرّجه الترمذى عن عبد الله قال : « مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَارَأَى » قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريلَ عليه السلام فى حُلّة من رفرف قد ملأ مابين السماء والأرض . قال : هذا حديث حسن صحيح .

قلت : وقد روى عن ابن عباس فى قوله تعالى : « دَنَا فَتَدَلَّى » أنه على التقديم والتأخير ؛ أى تدلى الرفرف لمحمد صلى الله عليه وسلم ليلة المعراج يجلس عليه ثم رُفع فدنا من ربه . قال : " فارقنى جبريل وانقطعت[2] عنى الأصوات وسمعت كلام ربّى " فعلى هذا الرَّفْرَفُ ما يُقْعَد ويُجلَس عليه كالبساط وغيره . وهو بالمعنى الأول جبريل . قال عبد الرحمن بن زيد ومقاتل بن حيان : رأى جبريلَ عليه السلام فى صورته التى يكون فيها فى السموات ؛ وكذا فى صحيح مسلم عن عبد الله قال : « لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى » قال رأى جبريل فى صورته له ستمائة جناح . ولا يبعد مع هذا أن يكون فى حُلّة رفرف وعلى رفرف . والله أعلم . وقال الضحاك : رأى سِدْرة المنتهى . وعن ابن مسعود : رأى ما غشى السِّدرة من فراش الذهب ؛ حكاه الماوردى . وقيل : رأى المعراج . وقيل : هو ما رأى تلك الليلة فى مسراه فى عوده وبدئه ؛ وهو أحسن ؛ دليله : «لِنُرِيَهُ مِنْ آيَاتِنَا»[3] و «من» يجوز أن تكون للتبعيض ، وتكون « الْكُبْرَى » مفعولة لـ « رأى » وهى فى الأصل صفة الآيات ووحدت لرءوس

(١) فى ب ، ز ، ح ، س ، ل ، وه : « أدب النبى » .
(٢) فى ب ، ح ، س : « وارتفعت » .
(٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٠٤

الآيات . وأيضا يجوز نعت الجماعة بنعت الأنثى ؛ كقوله تعالى : «وَلِيَ فِيهَا مَآرِبُ أُخْرَى»[1] . وقيل : « الْكُبْرَى » نعت لمحذوف ؛ أى رأى من آيات ربه الكبرى . ويجوز أن تكون « من » زائدة ؛ أى رأى آيات ربه الكبرى . وقيل : فيه تقديم وتأخير ؛ أى رأى الكبرى من آيات ربه .

قوله تعالى : أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ﴿٢٠﴾ أَلَكُمُ ٱلذَّكَرُ وَلَهُ ٱلْأُنثَىٰ ﴿٢١﴾ تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ ضِيزَىٰٓ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى . وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى ﴾ لما ذكر الوحى إلى النبى[2] صلى الله عليه وسلم ، وذكر من آثار قدرته ما ذكر ، حاجَّ المشركين إذ عبدوا مالا يعقل وقال : أفرأيتم هذه الآلهة التى تعبدونها أَوَحَيْنَ إليكم شيئا كما أُوحِى إلى محمد . وكانت اللَّاتُ لثقيف ، والعُزَّى لقريش وبنى كِنانة ، ومَنَاةُ لبنى هلال[3] . وقال هشام : فكانت مناة لهُذَيْل وخُزَاعة ؛ فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عليًّا رضى الله عنه فهدمها عام الفتح . ثم اتخذوا اللات بالطائف ، وهى أحدث من مَنَاة وكانت صخرةً مُربَّعة ، وكان سَدَنتها من ثقيف ، وكانوا قد بنوا عليها بناء ، فكانت قريش وجميع العرب تعظمها . وبها كانت العرب تسمى زيد اللات وتيمَ اللات . وكانت فى موضع [منارة][4] مسجد الطائف اليسرى ، فلم تزل كذلك إلى أن أسلمت ثقيفٌ ، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم المغيرة بن شعبة فهدمها وحرقها بالنار . ثم اتخذوا العُزَّى وهى أحدث من اللات ، اتخذها ظالم بن أسعد ، وكانت بوادى نَخْلة الشامية فوق ذات عِرْق ، فبنوا عليها بيتًا وكانوا يسمعون منها[5] الصوت . قال ابن هشام : وحدثنى أبى عن أبى صالح عن ابن عباس قال : كانت العُزَّى شيطانة تأتى ثلاث سَمُرات ببطن نَخْلة ، فلما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة ، بعث خالد بن الوليد رضى الله عنه فقال :

---

(١) راجع جـ ١١ ص ١٨٧　(٢) فى ب ، ح ، ز ، س ، ل ، م : « وقيل » .　(٣) اتفقت نسخ الأصل على القول بأن مناة لبنى هلال ولم نره لغير المؤلف .　(٤) الزيادة من كتاب الأصنام لابن الكلبى .
(٥) فى كتاب الأصنام « فيه » بدل « منها » .

" آيت بَطْن نخلة فإنك تجد ثلاث سَمُرات فاعْضِد الأولى " فأتاها فعَضَدها فلما جاء إليه قال : " هل رأيت شيئا " قال : لا . قال : " فاعضِد الثانية " فأتاها فعَضَدها ، ثم أتى النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : " هل رأيت شيئا " قال : لا . قال : " فاعضِد الثالثة " فأتاها فإذا هو بحبشيّة نافشة شعرها ، واضعة يديها على عاتقها تُصَرِّف بأنيابها ، وخلفها دُبَيَّةُ(١) السُّلَمِيّ وكان سادِنَها فقال :

يا عُزّ كُفْرانِك لا سُبْحانِك * إنى رَأَيْتُ اللهَ قَـد أهانَك

ثم ضربها ففلق رأسها فإذا هى حُمَمَة ، ثم عَضَد الشجرة وقتل دُبَيَّة السادن ، ثم أتى النبيّ صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال : " تلك العُزّى [ولن تُعبَد أبدا] " وقال ابن جُبير : العُزّى حجر أبيض كانوا يعبدونه . قتادة : نبت كان ببطن نَخْلة(٢) . ومَنَاة : صنم لخزاعة . وقيل : إن اللّات فيما ذكر بعض المفسرين أخذه المشركون من لفظ الله(٣) ، والعُزّى من العزيز ، ومَنَاة من مَنَى الله الشيءَ إذا قدّره . وقرأ ابن عباس وابن الزبير ومجاهد وحُميد وأبو صالح «اللاتّ» بتشديد التاء وقالوا : كان رجلا يَلُتّ السَّوِيق للحاجّ — ذكره البخارى عن ابن عباس — فلما مات عكفوا على قبره فعبدوه . ابن عباس : كان يبيع السَّوِيق والسَّمْن عند صخرة ويصبه عليها ، فلما مات ذلك الرجل عبدت تَقِيف تلك الصخرة إعظامًا لصاحب السَّوِيق . أبو صالح : إنما كان رجلًا بالطائف فكان يقوم على آلهتهم ويَلُتّ لهم السَّوِيق فلما مات عبدوه . مجاهد : كان رجل فى رأس جبل له غُنَيْمة يَسْلِى(٤) منها السَّمْن ويأخذ منها الأَقِط ويجمع رِسْلَها ، ثم يتخذ منها حَيْسًا(٥) فيطعم الحاج ، وكان ببطن نَخْلة فلما مات عبدوه وهو اللات . وقال الكلبيّ كان رجلا من ثَقِيف يقال له صِرمة بن غنم . وقيل : إنه عامر بن ظَرِب العَدْوانيّ(٦) . قال الشاعر :

لا تَنْصُروا اللّاتَ إنَّ اللهَ مُهْلِكُها * وكيف يَنْصُرُكُمْ مَنْ ليس يَنْتَصِـرُ

---

(١) دبية بالدال المهملة بن حرمس ويروى ابن حرمى ثم السلمى . (٢) فى ب ، ز ، هـ ول : « بيت » .
(٣) فى ب ، ح ، ز ، س ، ل ، هـ : « اسم الله » . (٤) يسلى : يجمع . الأقط لبن مجفف يابس مستحجر يطبخ به . والرسل اللبن . (٥) الحيس : الطعام المتخذ من التمر والأقط والسمن .
(٦) هو شداد بن عارض الجشمى قاله فى أبيات حين هدمت اللات وحرقت ، ينهى ثقيفا عن العود إليها ، والغضب لها .

والقراءة الصحيحة «اللَّاتَ» بالتخفيف اسم صنم والوقوف عليها بالتاء وهو اختيار الفراء.

قال الفرّاء: وقد رأيت الكسائيّ سأل أبا فَقْعَس الأَسَدِيّ[1] فقال ذاه لذات [ولاه للات] وقرأ « أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاهَ » . وكذا قرأ الدُّورِيّ عن الكسائيّ والبَزِّيّ عن ابن كثير « اللَّاه » بالهاء فى الوقف، ومن قال: إن « اللَّات » من الله وقف بالهاء أيضا . وقيل : أصلها لاهة مثل شاة [أصلها شاهة] وهى من لَاهَت أى اختفت ؛ قال الشاعر :

لَاهَتْ فما عُرِفت يومًا بخارجةٍ * ياليتها خَرجتْ حتّى رأيناها

وفى الصحاح : اللات اسم صنم كان لِثَقِيف وكان بالطائف ، وبعض العرب يقف عليها بالتاء ، وبعضهم بالهاء ؛ قال الأخفش : سمعنا من العرب من يقول اللَّاتِ والعُزَّى ، ويقول هى اللَّاتْ فيجعلها تاء فى السّكوت وهى اللَّاتِ فأعْلَمَ أنه جُرَّ فى موضع الرفع ؛ فهذا مثل أمسِ مكسورٌ على كل حال وهو أجودُ منه ؛ لأن الألف واللام اللتان فى اللَّات لا تسقطان وإن كانتا زائدتين ؛ وأما ما سمعنا من الأكثر فى اللَّاتِ والعُزَّى فى السّكوت عليها فاللَّاهْ لأنها هاء فصارت تاء فى الوصل وهى فى تلك اللغة مثل كان من الأمر كَيْتِ وكَيْتِ ، وكذلك هيهاتِ فى لغة من كسرها ؛ إلا أنه يجوز فى هيهاتِ أن تكون جماعة ولا يجوز ذلك فى اللَّاتِ ؛ لأن التاء لا تزاد فى الجماعة إلا مع الألف ، وإن جعلت الألف والتاء زائدتين بقى الاسم على حرف واحد .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى ﴾ قرأ ابن كثير وابن مُحَيْصن وحُمَيد ومجاهد والسُّلَمى والأعشى عن أبى بكر « وَمَنَاءَةَ » بالمدّ والهمز . والباقون بترك الهمز لغتان . وقيل : سمى بذلك ؛ لأنهم كانوا يريقون عنده الدماء يتقربون بذلك إليه . وبذلك سميت مِنًى لكثرة ما يراق فيها من الدماء . وكان الكسائى وابن كثير وابن مُحَيْصن يقفون بالهاء على الأصل .

(١) الذى ذكره النحاس فى إعراب قوله تعالى : «ولات حين مناص» أن الفراء قال عن الكسائى : أحسبه أنه سأل أبا السمال كيف يقرأ فيقف على « ولات » فوقف عليها بالهاء . وعبارة الفرّاء فى هذه السورة من تفسيره : وكان الكسائى يقف عليها بالهاء وأنا أقف على التاء . اهـ . ولم يذكر أبا فقعس .

الباقون بالتاء اتباعا لخط المصحف . وفى الصحاح : ومناة اسم صنم كان [لهُذَيل وخُزَاعة](١) بين مكة والمدينة ، والهاء للتأنيث ويسكت عليها بالتاء وهى لغة ، والنسبة إليها مَنَوِىّ . وعبدُ مَناَةَ ابنُ أُدّ بن طابخة ، وزيدُ مناة ابن تميم بن مُرٍّ يُمدّ ويقصر ؛ قال هَوْبَر الحارثى :

أَلَا هل أَتى التَّيْمَ بنَ عبدِ مَنَاءةٍ * على الشَّنْءِ فِيما بيننا ابْنُ تَمِيمِ

قوله تعالى : ﴿ الْأُخْرَى ﴾ العرب [لا](٢) تقول للثالثة أخرى وإنما الأخرى نعت للثانية ، واختلفوا فى وجهها فقال الخليل : إنما قال ذلك لوفاق رءوس الآى ، كقوله : « مآرِبُ أُخْرَى » ولم يقل أخر . وقال الحسين بن الفضل : فى الآية تقديم وتأخير مجازها أفرأيتم اللّات والعُزّى الأخرى ومَنَاة الثالثة . وقيل : إنما قال « ومَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى » لأنها كانت مرتبة عند المشركين فى التعظيم بعد اللّات والعُزّى فالكلام على نسقه . وقد ذكرنا عن [ابن](٣) هشام : أن مَنَاةَ كانت أولًا فى التقديم ، فلذلك كانت مقدّمة عندهم فى التعظيم ؛ والله أعلم . وفى الآية حذف دل عليه الكلام ؛ أى أفرأيتم هذه الآلهة هل نفعت أو ضرّت حتى تكون شركاء لله . ثم قال على جهة التقريع والتوبيخ : ﴿ أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنْثَى ﴾ ردًّا عليهم قولهم : الملائكة بنات الله ، والأصنام بنات الله .

قوله تعالى : ﴿ تِلْكَ إِذًا ﴾ يعنى هذه القسمة ﴿ قِسْمَةٌ ضِيزَى ﴾ أى جائرة عن العدل ، خارجة عن الصواب ، مائلة عن الحق . يقال : ضَازَ فى الحكم أى جار ، وضَازَ حقّه يَضِيزه ضَيْزًا — عن الأخفش — أى نقصه وبخسه . قال : وقد يهمز فيقال ضازه يَضْأَزُه ضَأْزًا وأنشد :

فإنْ تَنْأَ عنّا تَنْتَقِصْكَ وإنْ تُقِمْ(٤) * فقِسْمُكَ مَضْئُوزٌ وأنفُكَ رَاغِمُ

وقال الكسائى : يقال ضازَ يَضِيز ضَيْزًا ، وضازَ يَضُوز ضَوْزًا ، وضَأَز يَضْأَز ضَأْزًا إذا ظلم وتعدّى وبخس وانتقص ؛ قال الشاعر(٥) :

ضَازَتْ بنو أَسَدٍ بِحُكْمِهِمُ * إذ يجعلون الرأسَ كالذَّنَبِ

---

(١) الزيادة من الصحاح واللسان . (٢) زيادة يقتضيها السياق . (٣) من ب ، ح ، ز ، س ، ل ه .
(٤) فى الأصل « وإن تغب » والتصويب عن اللسان . وروى لحفظك بدل فقسمك . (٥) قائله امرؤ القيس .

قوله تعالى : « قِسْمَةٌ ضِيزَى » أى جائرة، وهى فُعْلى مِثل طُوبَى وحُبْلى؛ وإنما كسروا الضاد لتسلم الياء ؛ لأنه ليس فى الكلام فِعْلى صفة ، وإنما هو من بناء الأسماء كالشِّعْرى والدِّفْلى . قال الفرّاء : وبعض العـرب تقول ضُوْزى وضِئْزى بالهمز . وحكى أبو حاتم عن أبى زيد: أنه سمع العرب تهمز «ضِيزى» . قال غيره : وبها قرأ ابن كثير؛ جعله مصدرا مثل ذِكرى وليس بصفـة ؛ إذ ليس فى الصفات فِعْـلى ولا يكون أصلها فُعْـلى؛ إذ ليس فيهـا ما يوجب القلب ، وهى من قولهم ضأزته أى ظلمته . فالمعنى قسمة ذات ظلم . وقد قيل هما لغتان بمعنًى. وحكى فيها أيضًا سواهما ضَيْزَى وضَأْزى وضُوزَى وضُؤْزى. وقال المؤرِّج: كرهوا ضم الضاد فى ضِيزى، وخافوا انقلاب الياء واواً وهى من بنات الواو؛ فكسروا الضاد لهذه العلة، كما قالوا فى جمع أبيض بِيضٌ والأصل بُوضٌ؛ مثل حُمْرٍ وصُفْرٍ وخُضْر . فأما من قال : ضاز يَضُوز فالاسم منه ضُوزَى مثل شُورَى .

قوله تعالى : إِنْ هِيَ إِلَّآ أَسْمَآءٌ سَمَّيْتُمُوهَآ أَنتُمْ وَءَابَآؤُكُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَٰنٍ ۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ ﴿٢٣﴾ أَمْ لِلْإِنسَٰنِ مَا تَمَنَّىٰ ﴿٢٤﴾ فَلِلَّهِ ٱلْءَاخِرَةُ وَٱلْأُولَىٰ ﴿٢٥﴾ وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا ﴾ أى ما هى يعنى هذه الأوثان « إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا » يعنى نحتموها وسميتموها آلهـة . ﴿ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ ﴾ أى قلدتموهم فى ذلك . ﴿ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ ﴾ أى ما أنزل الله بها من حجـة ولا برهان . ﴿ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ﴾ عاد من الخطاب إلى الخبر أى ما يتبع هـؤلاء إلى الظن . ﴿ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ ﴾ أى تميل إليه . وقراءة العامة « يَتَّبِعُونَ » بالياء . وقرأ عيسى بن عمر وأيوب وابن السَّمَيْقَع

« تَتَّبِعُونَ » بالتاء على الخطاب . وهى قراءة آبن مسعود وآبن عباس . ﴿ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى ﴾ أى البيان من جهة الرسول أنها ليست بآلهة . ﴿ أَمْ لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى ﴾ أى آشتهى أى ليس ذلك له . وقيل : « لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى » من البنين ؛ أى يكون له دون البنات . وقيل : « أَمْ لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى » من غير جزاء ! ليس الأمر كذلك . وقيل : « أَمْ لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى » من النبوّة أن تكون فيه دون غيره . وقيل : « أَمْ لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى » من شفاعة الأصنام ؛ نزلت فى النضر بن الحرث . وقيل : فى الوليد بن المغيرة . وقيل : فى سائر الكفار . ﴿ فَلِلَّهِ الْآخِرَةُ وَالْأُولَى ﴾ يعطى من يشاء ويمنع من يشاء لا ما تمنى أحد .

قوله تعالى : ﴿ وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَاعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى ﴾ هذا توبيخ من الله تعالى لمن عبد الملائكة والأصنام ، وزعم أن ذلك يقربه إلى الله تعالى ، فأعلم أن الملائكة مع كثرة عبادتها وكرامتهم على الله لا تشفع إلا لمن أذن أن يشفع له . قال الأخفش : الملَك واحد ومعناه جمع ؛ وهو كقوله تعالى : « فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ »[1] . وقيل : إنما ذكر ملَكًا واحدًا ، لأن كَمْ تدل على الجمع .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيُسَمُّونَ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةَ الْأُنثَىٰ ﴿٢٧﴾ وَمَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ ۖ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا ﴿٢٨﴾ فَأَعْرِضْ عَن مَّن تَوَلَّىٰ عَن ذِكْرِنَا وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَوٰةَ الدُّنْيَا ﴿٢٩﴾ ذَٰلِكَ مَبْلَغُهُم مِّنَ الْعِلْمِ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اهْتَدَىٰ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ ﴾ هم الكفار الذين قالوا الملائكة بنات الله والأصنام بنات الله . ﴿ لَيُسَمُّونَ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةَ الْأُنْثَى ﴾ أى كتسمية الأنثى ، أى

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٧٦ .

يعتقدون أن الملائكة إناث وأنهم بنات الله . ﴿وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ﴾ أى إنهـم لم يشاهدوا خلقه الملائكة ، ولم يسمعوا ما قالوه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يروه فى كتاب . ﴿إِنْ يَتَّبِعُونَ﴾ أى ما يتبعُونَ ﴿إِلَّا الظَّنَّ﴾ فى أن الملائكة إناث . ﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ .

قوله تعـالى : ﴿فَأَعْرِضْ عَمَّنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا﴾ يعنى القرآن والإيمان . وهذا منسوخ بآية السيف . ﴿وَلَمْ يُرِدْ إِلَّا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ نزلت فى النضر . وقيل : فى الوليـد . ﴿ذَلِكَ مَبْلَغُهُمْ مِنَ الْعِلْمِ﴾ أى إنما يبصرون أمر دنياهم و يجهلون أمر دينهم . قال الفراء : صغّرهم وأزدرى بهم ؛ أى ذلك قـدر عقولهم ونهاية علمهم أن آثروا الدنيا على الآخرة . وقيـل : أن جعلوا الملائكة والأصنام بنات الله . ﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ أى حاد عن دينه ﴿وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اهْتَدَى﴾ فيجازى كُلًّا بأعمالهم .

قوله تعـالى : ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى ﴿٣١﴾ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴿٣٢﴾

قوله تعـالى : ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى﴾ اللام متعلقة بالمعـنى الذى دلّ عليـه « وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَـوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ » كأنه قال : هو مالك ذلك يهدى من يشاء ويضل من يشاء ليجزى المحسن بإحسانه والمسىء بإساءته . وقيل : « لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ » معترض فى الكلام ؛ والمعنى : إن ربك هو أعلم بمن ضل عن سبيله وهو أعلم بمن اهتدى ليجزى . وقيل : هى

لام العاقبة ، أى ولله ما فى السموات وما فى الأرض ؛ أى وعاقبة أمر الخلق أن يكون فيهم مسىء ومحسن ؛ فللمسىء السوءى وهى جهنم ، وللمحسن الحسنى وهى الجنة .

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ » هذا نعت للمحسنين ؛ أى هم لا يرتكبون كبائر الإثم وهو الشرك ؛ لأنه أكبر الآثام . وقرأ الأعمش ويحيى بن وثاب وحمزة والكسائى « كَبِيرَ » على التوحيد وفسره ابن عباس بالشرك . « وَالْفَوَاحِشَ » الزنى : وقال مقاتل : « كَبَائِرَ الْإِثْمِ » كل ذنب ختم بالنار . « وَالْفَوَاحِشَ » كل ذنب فيه الحد . وقد مضى فى « النساء » (١) القول فى هذا . ثم استثنى استثناءً منقطعًا وهى :

المسألة الثانية — فقال : « إِلَّا اللَّمَمَ » وهى الصغائر التى لا يسلم من الوقوع فيها إلا من عصمه الله (٢) وحفظه . وقد اختلف فى معناها ؛ فقال أبو هريرة وابن عباس والشعبى : « اللَّمَم » كل ما دون الزنى . وذكر مقاتل بن سليمان : أن هذه الآية نزلت فى رجل كان يسمى نبهان التمار ؛ كان له حانوت يبيع فيه تمرًا ، فجاءته امرأة تشترى منه تمرا فقال لها : إن داخل الدكان ما هو خير من هذا ، فلما دخلت راودها فأبت وانصرفت فندم نبهان ؛ فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ! ما من شىء يصنعه الرجل إلا وقد فعلته إلا الجماع ؛ فقال : "لعل (٣) زوجها غازٍ" فنزلت هذه الآية ، وقد مضى فى آخر « هود » (٣) وكذا قال ابن مسعود وأبو سعيد الخُدرى وحذيفة ومسروق : إن اللمم ما دون الوطء من القبلة والغمزة والنظرة والمضاجعة . وروى مسروق عن عبد الله بن مسعود قال : زنى العينين النظر ، وزنى اليدين البطش ، وزنى الرِّجلين المشى ، وإنما يصدِّق ذلك أو يكذِّبه الفرج ؛ فإن تقدم كان زنًى وإن تأخر كان لَمَمًا . وفى صحيح البخارى ومسلم عن ابن عباس قال : ما رأيت شيئا أشبه باللمم مما قال أبو هريرة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "إن الله كتب

(١) راجع جـ ٥ ص ١٥٨ (٢) فى ب : « سلمه الله » .

(٣) راجع جـ ٩ ص ١١١ ، ففيه بيان الإجمال فى هذا الحديث برواية أخرى .

على ابن آدم حظّه من الزنى أدرك ذلك لا محالة فزنى العينين النظر وزنى اللسان النطق والنفس تمنى وتشتهى والفرج يصدّق ذلك أو يكذّبه". والمعنى: أن الفاحشة العظيمة والزنى التام الموجب للحدّ فى الدنيا والعقوبة فى الآخرة هو فى الفرج وغيرهُ له حظٌّ من الإثم. والله أعلم. وفى رواية أبى صالح[عن أبى هريرة](١) عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال: "كُتِب على ابن آدم نصيبه من الزنى مُدْرِكٌ لا محالة فالعينان زناهما النظر والأذنان زناهما الاستماع واللسان زناه الكلام واليد زناها البطش والرِّجل زناها الخُطَا والقلب يَهْوَى ويتمنى ويصدّق ذلك الفرج ويكذّبه". خرجه مسلم. وقد ذكر الثعلبى حديث طاوس عن ابن عباس فذكر فيه الأُذُن واليد والرِّجل، وزاد فيه بعد العينين واللسان: "وزنى الشفتين القُبلة". فهذا قول. وقال ابن عباس أيضًا: هو الرجل يُلِمُّ بذنب ثم يتوب. قال: ألم تسمع النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يقول:

إن يَغفر اللهُ يغفر جَمًّا * وأىُّ عبدٍ لكَ لا ألَمَّا

رواه عمرو بن دينار عن عطاء عن ابن عباس(٢). قال النحاس: هذا أصح ما قيل فيه وأجلها إسنادًا. وروى شعبة عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس فى قول الله عز وجل «إِلَّا اللَّمَمَ» قال: هو أن يلمّ العبد بالذنب ثم لا يعاوده؛ قال الشاعر(٣):

إن تَغفِرِ اللهم تغفر جَمًّا * وأىُّ عبدٍ لكَ لا ألَمَّا

وكذا قال مجاهد والحسن: هو الذى يأتى الذنب ثم لا يعاوده، ونحوه عن الزهرى، قال: اللمم أن يزنى ثم يتوب فلا يعود، وأن يسرق أو يشرب الخمر ثم يتوب فلا يعود. ودليل هذا التأويل قوله تعالى: «وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا(٤) لِذُنُوبِهِمْ» الآية. ثم قال: «أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ» فضمن لهم المغفرة؛ كما قال عقيب اللمم:

---

(١) من ب، ى. (٢) روى هذا الحديث الترمذى بهذا الإسناد وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٣) هو أمية بن الصلت قاله عند احتضاره. (٤) راجع جـ ٤ ص ٢٠٩ وص ٢١٥.

﴿ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ ﴾ فعلى هذا التأويل يكون «إِلاَّ اللَّمَمَ» استثناء متصل. قال عبد الله ابن عمرو بن العاص: اللمم مادون الشرك. وقيل: اللمم الذنب بين الحدّين وهو ما لم يأت عليه حدّ فى الدنيا، ولا تُوعِّد عليه بعذاب فى الآخرة تكفِّره الصلوات الخمس. قاله ابن زيد وعكرمة والضحاك وقتادة. ورواه العوفى والحكم بن عتيبة عن ابن عباس. وقال الكلبى: اللمم على وجهين: كل ذنب لم يذكر الله عليه حدّا فى الدنيا ولا عذابا فى الآخرة، فذلك الذى تكفره الصلوات الخمس ما لم يبلغ الكبائر والفواحش. والوجه الآخر هو الذنب العظيم يلمّ به الإنسان المرة بعد المرة فيتوب منه. وعن ابن عباس أيضا وأبى هريرة وزيد بن ثابت: هو ما سلف فى الجاهلية فلا يؤاخذهم به. وذلك أن المشركين قالوا للمسلمين: إنما كنتم بالأمس تعملون معنا فنزلت وقاله زيد بن أسلم وابنه[1]؛ وهو كقوله تعالى: «وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ»[2]. وقيل: اللّمم هو أن يأتى بذنب لم يكن له بعادة؛ قاله نفطويه. قال: والعرب تقول ما يأتينا إلّا لِمَامًا؛ أى فى الحين بعد الحين. قال: ولا يكون أن يلمّ ولا يفعل، لأن العرب لا تقول ألمّ بنا إلا إذا فعل الإنسان لا إذا هم ولم يفعله. وفى الصحاح: وألمّ الرجل من اللمم وهو صغائر الذنوب، ويقال: هو مقاربة المعصية من غير مواقعة. وأنشد غير الجوهرى:

يُزينَبَ أَلِمِّى قَبْلَ أن يَرْحَلَ الرَّكبُ * وقُولِى إِنْ تَمَلَّيْنَا فما مَلَّكِ الْقَلْبُ

أى أقرب. وقال عطاء بن أبى رباح: اللّمم عادة النفس الحين بعد الحين. وقال سعيد ابن المسيّب: هو ما ألمّ على القلب؛ أى خطر. وقال محمد بن الحنفية: كلّ ما هممت به من خير أو شر فهو لَمَم. ودليل هذا التأويل قوله عليه الصلاة والسلام: "إن للشيطان لَمَّة وللملَك لَمَّة" الحديث. وقد مضى فى «البقرة»[3] عند قوله تعالى: «الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ». وقال أبو إسحق الزجاج: أصل اللّمم والإلمام ما يعمله الإنسان المرة بعد المرة ولا يتعمق فيه

(١) فى أ: «وابنه» وما أثبتناه يوافق ما فى تفسير أبى حيان والطبرى».

(٢) راجع جـ ٥ ص ١١٦ (٣) راجع جـ ٣ ص ٣٢٩

ولا يقيم عليه ؛ يقال : ألممت به إذا زرته وانصرفت عنه ، و يقال : مافعلته إلا لَمَماً و إلماماً ؛ أى الحين بعد الحين . و إنما زيارتك إلمام ، ومنه إلمام الخيال ؛ قال الأعشى :

أَلَمَّ خَيَالٌ مِن قُتَيْلَةَ بَعْدَ مَا * وَهَى حَبْلُهَا مِن حَبْلِنَا فَتَصَرَّمَا

وقيل : إلا بمعنى الواو . وأنكر هذا الفرّاء وقال : المعنى إلا المتقارب من صغار الذنوب . وقيل : اللمم النظرة التى تكون فجأة .

قلت : هـذا فيه بعدٌ إذ هو معفو عنه ابتـداء غير مؤاخذ به ؛ لأنه يقع من غير قصد واختيار ، وقد مضى فى «النور»[1] بيانه . واللمم أيضا طرف من الجنون ، ورجل ملموم أى به لَمَمٌ[2] . ويقال أيضا : أصابت فلانا لمّةٌ من الجنّ وهى المسّ والشىء القليل ؛ قال الشاعر :

فإذا وذَلِك يا كُبَيْشَةُ لَمْ يَكُنْ * إلاَّ كَلَمَّـةِ حالِـمٍ بِخَيَـالِ

الثالثـــة — قوله تعـالى : « إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ » لمن تاب من ذنبه واستغفر ؛ قاله ابن عباس . وقال أبو ميسرة عمرو بن شَرَحْبيل وكان من أفاضل أصحاب ابن مسعود : رأيت فى المنام كأنى دخلت الجنـة فإذا قباب مضروبة ، فقلت : لمن هذه ؟ فقالوا : لذى الكَلَاع وحَوْشَب ، وكانا ممن قتل بعضهم بعضًا ، فقلت : وكيف ذلك ؟ فقالوا : إنهما لقيا الله فوجداه واسع المغفرة . فقال أبو خالد : بلغنى أن ذا الكَلَاع أعتق اثنى عشر ألف بنت .

قوله تعـالى : ﴿ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ ﴾ من أنفسكم ﴿ إِذْ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ﴾ يعنى أباكم آدم من الطين وخرج اللفظ على الجمع . قال الترمذى أبو عبد الله : وليس هو كذلك عندنا ، بل وقع الإنشاء على التربة التى رفعت من الأرض ، وكنا جميعًا فى تلك التربة وفى تلك الطينة ، ثم خرجت من الطينـة المياه إلى الأصلاب مع ذَرْوِ النفوس على اختـلاف هيئتهـا ، ثم استخرجها من صُلْبها على اختلاف الهيئات ؛ منهم كالدرّ يتلألأ ، وبعضهم أنور من بعض ، وبعضهم أسود كالحُمَمَة ، وبعضهم أشدّ سوادًا من بعض ؛ فكان الإنشاء واقعًا علينا وعليه . حدّثنا عيسى

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٢٧ .

(٢) هو ابن مقبل . والواو فى « وذلك » زائدة كقول أبى كبير الهذلى :

فإذا وذلك ليس إلا حينـه * وإذا مضى شىء كأن لم يفعل

آبن حماد العسقلانى قال: حدّثنا بِشر بن بَكر، قال: حدّثنا الأوزاعى، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " عُرِض علىّ الأولون والآخرون بين يدى حجرتى هذه الليلة " فقال قائل: يا رسول الله! ومَن مضى من الخلق؟ قال: " نعم عُرِض علىّ آدم فمن دونه فهل كان خُلِق[1] أحد " قالوا: ومن فى أصلاب الرجال وبطون الأمهات؟ قال: " نعم مثلوا فى الطين فعرفتهم كما علم آدم الأسماء كلها ".

قلت: وقد تقدّم فى أوّل « الأنعام[2] » أن كل إنسان يخلق من طين البقعة التى يدفن فيها. ﴿ وَإِذْ أَنتُمْ أَجِنَّةٌ ﴾ جمع جَنِين وهو الولد ما دام فى البطن، سمى جنينا لآجتنانه وآستتاره. قال عمرو بن كُلثوم:

* هِجَانِ اللَّوْنِ لَمْ تَقْرَأْ جَنِينَا[3] *

وقال مكحول: كنا أجنّة فى بطون أمهاتنا فسقط منا من سقط وكنا فيمن بقى، ثم صرنا رُضَّعًا فهلك منا من هلك وكنا فيمن بقى، ثم صرنا يَفَعَةً فهلك منا من هلك، وكنا فيمن بقى ثم صرنا شبابًا فهلك منا من هلك وكنا فيمن بقى، ثم صرنا شيوخًا — لا أبالك! — فما بعد هذا ننتظر؟!. وروى آبن لهيعة عن الحرث بن يزيد عن ثابت بن الحرث الأنصارى قال: كانت اليهود تقول إذا هلك لهم صبىّ صغير: هو صِدّيق؛ فبلغ ذلك النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال: " كذبت يهود ما من نسمة يخلقها الله فى بطن أمه إلا أنه شقى أو سعيد " فأنزل الله تعالى عند ذلك هذه الآية: « هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ » إلى آخرها. ونحوه عن عائشة: "كان اليهود". بمثله. ﴿ فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ ﴾ أى لا تمدحوها ولا تثنوا عليها، فإنه أبعد من الرياء وأقرب إلى الخشوع. ﴿ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَىٰ ﴾ أى أخلص العمل وآتقى عقوبة الله؛ عن الحسن وغيره. قال الحسن: قد علم الله سبحانه كل نفس ما هى عاملة، وما هى صانعة، وإلى ما هى صائرة. وقد مضى فى « النساء » الكلام فى معنى هذه الآية عند قوله

---

(١) كذا فى أ، ز. وفى ح، ه، س « فهل كان أحد ». وفى ب: « فهل كان قبله أحد ».

(٢) راجع جـ ٦ ص ٣٨٨.

(٣) وصدره: * ذراعى حرة أدماء بكر * وهى رواية أبى عبيدة. أى لم تضم فى رحمها ولدا قط.

تعالى : « أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ »[1] فتأمله هناك . وقال ابن عباس : ما من أحد من هذه الأمة أزكيه غير رسول الله صلى الله عليه وسلم . والله تعالى أعلم .

قوله تعالى : أَفَرَءَيْتَ ٱلَّذِى تَوَلَّىٰ ﴿٣٣﴾ وَأَعْطَىٰ قَلِيلًا وَأَكْدَىٰٓ ﴿٣٤﴾ أَعِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْغَيْبِ فَهُوَ يَرَىٰٓ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِى تَوَلَّى . وَأَعْطَى قَلِيلًا وَأَكْدَى ﴾ [الآيات][2] لما بين جهل المشركين فى عبادة الأصنام ذكر واحدا منهم معينا بسوء فعله . قال مجاهد وابن زيد ومقاتل : نزلت فى الوليد بن المغيرة ، وكان قد اتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم على دينه فعيّره بعض المشركين ، وقال : لِمَ تركتَ دين الأشياخ وضَلَّلتهم[3] وزعمت أنهم فى النار؟ ! قال : إنى خشيت عذاب الله ؛ فضمن له إن هو أعطاه شيئا من ماله ورجع إلى شركه أن يتحمل عنه عذاب الله ، فأعطى الذى عاتبه بعض ما كان ضمن [له][4] ثم بخل ومنعه فأنزل الله تعالى هذه الآية . وقال مقاتل : كان الوليد مدح القرآن ثم أمسك عنه فنزل : « وَأَعْطَى قَلِيلًا » أى من الخير بلسانه « وَأَكْدَى » أى قطع ذلك وأمسك عنه . وعنه أنه أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم عقد الإيمان ثم تولى فنزلت : « أَفَرَأَيْتَ الَّذِى تَوَلَّى » الآية . وقال ابن عباس والسُّدى والكلبي والمسيّب بن شريك : نزلت فى عثمان بن عفان رضى الله عنه كان يتصدّق وينفق فى الخير ، فقال له أخوه من الرضاعة عبد الله بن أبى سَرْح : ما هذا الذى تصنع ؟ يوشك ألّا يبقى لك شىء . فقال عثمان : إن لى ذنوبًا وخطايا ، وإنى أطلب بما أصنع رضا الله تعالى وأرجو عفوه ! فقال له عبد الله : أعطنى ناقتك برحلها وأنا أتحمل عنك ذنوبك كلها . فأعطاه وأشهد عليه ، وأمسك عن بعض ما كان يصنع [من الصدقة][4] فأنزل الله تعالى : « أَفَرَأَيْتَ الَّذِى تَوَلَّى . وَأَعْطَى قَلِيلًا وَأَكْدَى » فعاد عثمان إلى أحسن ذلك وأجمله . ذكر ذلك الواحدىّ والثعلبىّ . وقال السّدىّ أيضا : نزلت فى العاص بن وائل السَّهْمىّ ، وذلك أنه

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٤٦ . (٢) من ب و ل . (٣) فى ب و س و هـ : « مللهم » .
(٤) الزيادة من أسباب النزول للواحدى .

كان ربما يوافق النبيّ صلى الله عليه وسلم . وقال محمد بن كعب القرظيّ : نزلت فى أبى جهل ابن هشام ، قال : والله ما يأمر محمدٌ إلا بمكارم الأخلاق ؛ فذلك قوله تعالى : « وَأَعْطَى قَلِيلًا وَأَكْدَى » . وقال الضحاك : هو النَّضْر بن الحرث أعطى خمس قلائص لفقير من المهاجرين حين ارتد عن دينه ، وضمن له أن يتحمل عنه مأثم رجوعه . وأصل « أَكْدَى » من الكُدْية يقال لمن حَفَر بئراً ثم بلغ إلى حجر لا يتهيّأ له فيه حَفْر : قد أَكْدَى ، ثم استعملته العرب لمن أعطى ولم يُتمّم ، ولمن طلب شيئًا ولم يبلغ آخره . وقال الحُطَيْئة :

فأعطى قليلًا ثم أَكْدَى عطاءَه * ومن يَبْذُلِ المعروفَ فى الناس يُحْمَدِ

قال الكسائيّ وغيره : أَكْدَى الحافرُ وأَجْبَل إذا بلغ فى حَفْره كُدْية أو جبلًا فلا يمكنه أن يحفر . وحفر فأَكْدَى إذا بلغ إلى الصُّلْب . ويقال : كَدِيت أصابعه إذا كَلَّتْ[1] من الحفر . وكَدِيت يدهُ إذا كَلَّتْ[2] فلم تعمل شيئًا . وأَكْدَى النَّبتُ إذا قلّ رَيْعه ، وكَدِتِ الأرض تَكْدُو كَدْوًا [وكُدُوًّا] فهى كَادِيَةٌ إذا أبطأ نباتها ؛ عن أبى زيد . وأَكْدَيْتُ الرجلَ عن الشىء رددته عنه . وأَكْدَى الرجلُ إذا قلّ خيره . وقوله : « وَأَعْطَى قَلِيلًا وَأَكْدَى » أى قطع القليل .

قوله تعالى : ﴿ أَعِنْدَهُ عِلْمُ الْغَيْبِ فَهُوَ يَرَى ﴾ أى أعند هذا المكدى علمُ ما غاب عنه من أمر العذاب ؟ . « فَهُوَ يَرَى » أى يعلم ما غاب عنه من أمر الآخرة ، وما يكون من أمره حتى يضمن حمل العذاب عن غيره ، وكفى بهذا جهلًا وحمقًا . وهذه الرؤية هى المتعدية إلى مفعولين والمفعولان محذوفان ؛ كأنه قال : فهو يرى الغيبَ مثلَ الشهادة .

قوله تعالى : أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَىٰ ﴿٣٦﴾ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ ﴿٣٧﴾ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴿٣٨﴾ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَىٰ ﴿٤٠﴾ ثُمَّ يُجْزَاهُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَىٰ ﴿٤١﴾ وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الْمُنتَهَىٰ ﴿٤٢﴾

(١) فى ب ، ح ، ز ، س ، ه : « إذا مجلت » .
(٢) فى النسخ السابقة : « وكلت يده » .

قوله تعـالى : ﴿ أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَى . وَإِبْرَاهِيمَ ﴾ أى صحف ﴿ إِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى ﴾ كما فى سورة « الأعلى » « صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى » أى لا تؤخذ نفس بدلًا عن أخرى ؛ كما قال : ﴿ أَنْ لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ وخصّ صحف إبراهيم وموسى بالذكر ؛ لأنه كان مابين نوح و إبراهيم يؤخذ الرجل بجريرة أخيه وآبنه وأبيه ؛ قاله الهذيل بن شرحبيل . « وأنْ » هذه المخففة من الثقيلة وموضعها جرٌّ بدلًا من « ما » أو يكون فى موضع رفع على إضمار هو . وقرأ سعيد بن جبير وقتـادة « وَفَى » خفيفة ومعناها صدق فى قوله وعمله ، وهى راجعة إلى معنى قراءة الجماعة « وَفَّى » بالتشديد أى قام بجميع مافرض عليه فلم يَخْرم منه شيئا . وقد مضى فى « البقرة » عند قوله تعالى : « وَإِذِ ٱبْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ » والتوفية الإتمام . وقال أبو بكر الوراق : قام بشرط ما آدعى ، وذلك أن الله تعالى قال له : « أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ » فطالبه الله بصحة دعواه ، فابتلاه فى ماله وولده ونفسه فوجده وافيا بذلك ؛ فذلك قوله : « وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى » أى آدعى الإسلام ثم صحح دعواه . وقيل : وفّى عمله كل يوم بأربع ركعات فى صدر النهار ؛ رواه الهيثم عن أبى أمامة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . وروى سهل بن سعد الساعدى عن أبيه " أَلَا أخبركم لم سَمّى الله تعالى خليلَه إبراهيمَ « الَّذِي وَفَّى » لأنه كان يقول كلما أصبح وأمسى : « فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ » " الآية . ورواه سهل بن معاذ عن أنس عن أبيه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم . وقيل : « وفّى » أى وَفّى ما أرسل به ، وهو قوله : « أَنْ لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى » قال آبن عباس : كانوا قبل إبراهيم عليه السلام يأخذون الرجل بذنب غيره ، ويأخذون الولىّ بالولىّ فى القتل والجراحة ؛ فيقتل الرجل بأبيـه وآبنه وأخيه وعمه وخاله وآبن عمه وقريبـه وزوجته وزوجها وعبده ، فبلغهم إبراهيم عليه السلام عن الله تعـالى : « أَنْ لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى » . وقال الحسن وقتـادة وسعيد بن جبير فى قوله تعـالى « وَفَّى » : عمل بمـا أمر به وبلّغ رسالات ربه . وهـذا أحسن ؛ لأنه عام . وكذا قال مجاهد : « وَفَّى » بمـا فرض عليه . وقال أبو مالك

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٣ . (٢) فى ل : « بجريمة » . (٣) راجع جـ ٢ ص ٩٨ وص ١٢٤
(٤) فى ز ، ل : « فوجده وافيا » . (٥) راجع جـ ١٤ ص ١٤ .

الغفاري" قوله تعالى: « أَنْ لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى » إلى قوله: « فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكَ تَتَمَارَى » في صحف إبراهيم وموسى، وقد مضى في آخر « الأنعام »[1] القول في « وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى » مستوفى.

قوله تعالى: ﴿ وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى ﴾ روى عن ابن عباس أنها منسوخة بقوله تعالى: « وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ »[2] فيحصل الولد الطفل يوم القيامة في ميزان أبيه، ويشفّع الله تعالى الآباء في الأبناء والأبناء في الآباء؛ يدل على ذلك قوله تعالى: « آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا »[3]. وقال أكثر أهل التأويل: هي محكمة ولا ينفع أحدًا عملُ أحدٍ، وأجمعوا أنه لا يصلّي أحد عن أحد. ولم يُجز مالك الصيام والحج والصدقة عن الميت، إلا أنه قال: إن أوصى بالحج ومات جاز أن يحج عنه. وأجاز الشافعي وغيره الحج التطوّع عن الميّت. وروى عن عائشة رضي الله عنها أنها اعتكفت عن أخيها عبد الرحمن وأعتقت عنه. وروى أن سعد بن عبادة قال للنبيّ صلى الله عليه وسلم: إن أمّي توفيت أفأتصدق عنها؟ قال: "نعم" قال: فأي الصدقة أفضل؟ قال: "سقي الماء". وقد مضى جميع هذا مستوفًى في « البقرة »[4] و « آل عمران »[5] «والأعراف»[6]. وقد قيل: إن الله عز وجل إنما قال: « وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى » ولام الخفض معناها في العربية الملك والإيجاب فلم يجب[7] للإنسان إلا ما سعى، فإذا تصدّق عنه غيره فليس يجب له شيء إلا أن الله عز وجل يتفضل عليه بما لا يجب له، كما يتفضل على الأطفال بإدخالهم الجنة بغير عمل. وقال الربيع بن أنس: « وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى » يعني الكافر وأما المؤمن فله ما سَعَى وما سَعَى له غيره.

قلت: وكثير من الأحاديث يدل على هذا القول، وأن المؤمن يصل إليه ثواب العمل الصالح من غيره، وقد تقدّم كثير منها لمن تأملها، وليس في الصدقة اختلاف، كما في صدر

(١) راجع جـ ٧ ص ١٥٧ وص ٢١٥.
(٢) راجع ص ٦٦ من هذا الجزء.
(٣) راجع جـ ٥ ص ٧٤.
(٤) راجع جـ ٣ ص ٤٢٨.
(٥) راجع جـ ٤ ص ١٥١.
(٦) هكذا في الأصول ولم نعثر على هذا المعنى في السورة المذكورة.
(٧) في ب، ح، ز، س، ل، ه: « فليس يجب ».

كتاب مسلم عن عبد الله بن المبارك . وفى الصحيح : " إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث " وفيه " أو ولد صالح يدعو له " وهذا كله تفضل من الله عز وجل، كما أن زيادة الأضعاف فضل منـه ؛ كتب لهم بالحسنة الواحدة عشرًا إلى سبعمائة ضعف إلى ألف ألف حسنة ؛ كما قيل لأبى هريرة : أسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الله ليجزى على الحسنة الواحدة ألف ألف حســنة " فقال سمعته يقول : " إن الله ليجزى على الحسنة الواحدة ألفى ألف حسنة " فهذا تفضل . وطريق العدل « أَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَاسَعَى » .

قلت : ويحتمل أن يكون قوله : « وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى » خاص فى السيئة ؛ بدليل ما فى صحيح مسلم عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " قال الله عز وجل إذا هم عبدى بحســنة ولم يعملها كتبتها له حســنة فإن عملها كتبتها له عشر حسنات إلى سبعمائة ضعف وإذا هم بسيئة ولم يعملها لم أكتبها عليه فإن عملها كتبتها سيئة واحدة " . وقال أبو بكر الوراق : « إِلَّا مَا سَعَى » إلا ما نوى ؛ بيانه قوله صلى الله عليه وسلم : " يُبعث الناس يوم القيامة على نياتهم " .

قوله تعـالى : ﴿ وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَى ﴾ أى يُريه الله تعالى جزاءه يوم القيامة ﴿ ثُمَّ يُجْزَاهُ ﴾ أى يجزى به ﴿ الْجَزَاءَ الْأَوْفَى ﴾ . قال الأخفش : يقال جزيته الجزاء، وجزيته بالجزاء سواء لا فرق بينهما ؛ قال الشاعر :

إِنْ أَجْزِ عَلْقَمَةَ بْنَ سَعْدٍ سَعْيَهُ * لَمْ أَجْـزِهِ بِبَـلَاءِ يَوْمٍ وَاحِـدِ

بجمع بين اللغتين .

قوله تعـالى : ﴿ وَأَنَّ إِلَى رَبِّكَ الْمُنْتَهَى ﴾ أى المرجع والمرد والمصير فيعاقب ويثيب . وقيل : منه ابتداء المِنّة وإليه انتهاء الأمان . وعن أبىّ بن كعب قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم فى قوله : « وَأَنَّ إِلَى رَبِّكَ الْمُنْتَهَى » قال : " لا فكرة فى الربّ " . وعن أنس : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إذ ذكر الله تعـالى فانتهوا " .

قلت : ومن هذا المعنى قوله عليه الصلاة والسلام : " يأتى الشيطان أحدَكم فيقول من خَلَق كذا وكذا حتى يقول له من خَلَق ربَّكَ فإذا بلغ ذلك فليستعِذْ بالله ولْيَنْته " وقد تقدم فى آخر « الأعراف »[1] . ولقد أحسن من قال :

ولا تُفْكِرَنْ[2] فى ذِى العُلَا عَزَّ وجهُهُ * فإنَّكَ تُرْدَى إنْ فعلتَ وتُخْذَلُ

ودونَك مصنوعَاتِه فاعتَبِرْ بِها * وقُلْ مِثْلَ ما قال الخليلُ المبَجَّلُ

قوله تعالى : وَأَنَّهُۥ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ ﴿٤٣﴾ وَأَنَّهُۥ هُوَ أَمَاتَ وَأَحْيَا ﴿٤٤﴾ وَأَنَّهُۥ خَلَقَ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰ ﴿٤٥﴾ مِن نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَىٰ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّهُۥ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ ﴾ ذهبت الوسائط و بقيت الحقائق لله سبحانه وتعالى فلا فاعل إلا هو ؛ وفى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت : لا والله ، ما قال رسول الله قطُّ إنّ الميِّت يعذَّب ببكاء أحدٍ ، ولكنه قال : " إنّ الكافرَ يزيدهُ الله ببكاء أهله عذابًا و إنّ الله لهو أضحك وأبكى وما تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى " . وعنها قالت : مَرَّ النبىُّ صلى الله عليه وسلم على قوم من أصحابه وهم يضحكون ، فقال : " لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا " فنزل عليه جبريل فقال : يا محمد ! إن الله يقول لك : « وَأَنَّهُۥ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ » . فرجع إليهم فقال : " ما خطوت أربعين خطوة حتى أتانى جبريل فقال أتيت هؤلاء فقل لهم إن الله تعالى يقول : « هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَىٰ » أى قضى أسباب الضحك والبكاء . وقال عطاء ابن أبى مسلم : يعنى أفرح وأحزن ؛ لأن الفرح يجلب الضحك والحزن يجلب البكاء . وقيل لعمر : هل كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحكون ؟ قال : نعم ! والإيمان والله أثبت فى قلوبهم من الجبال الرواسى . وقد تقدّم هذا المعنى فى « النمل »[3] و « براءة »[4] . قال الحسن :

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٤٨ .
(٢) من أفكر لغة فى فكر بالتضعيف .
(٣) راجع جـ ١٣ ص ١٧٥ .
(٤) راجع جـ ٨ ص ٢١٧ .

أضحك الله أهل الجنة فى الجنة ، وأبكى أهل النار فى النار . وقيل : أضحك من شاء فى الدنيا بأن سَرّه وأبكى من شاء بأن غَمّه . الضحاك : أضحك الأرض بالنبات وأبكى السماء بالمطر . وقيل : أضحك الأشجار بالنّوّار ، وأبكى السحاب بالأمطار . وقال ذو النون : أضحك قلوب المؤمنين والعارفين بشمس معرفته ، وأبكى قلوب الكافرين والعاصين بظلمة نكرته ومعصيته . وقال سهل بن عبـد الله : أضحك الله المطيعين بالرحمة وأبكى العاصين بالسخط . وقال محمد ابن على الترمذى : أضحك المؤمن فى الآخرة وأبكاه فى الدنيـا . وقال بسام بن عبـد الله : أضحك الله أسنانهم وأبكى قلوبهم . وأنشد :

السِّنُّ تَضحَكُ والأحشاءُ تَحْتَرِقُ * وإنمـا ضِحْكُها زُورٌ ومُخْتَلَقُ

يارُبَّ باكٍ بِعَيْنٍ لادمـوعَ لهـا * ورُبَّ ضاحِكِ سنٍّ مابِهِ رَمَـقُ

وقيل : إن الله تعالى خصّ الإنسان بالضحك والبكاء من بين سائر الحيوان ، وليس فى سائر الحيوان من يضـحك ويبكى غير الإنسان . وقد قيل : إن القرد وحده يضحك ولايبكى ، وإن الإبل وحدها تبكى ولا تضحك . وقال يوسف بن الحسين : سئل طاهر المقدسى أتضحك الملائكة ؟ فقال : ماضحكوا ولا كلّ من دون العرش منذ خلقت جهنم . ﴿ وَأَنَّهُ هُوَ أَمَاتَ وَأَحْيَا ﴾ أى قضى أسباب الموت والحياة . وقيل : خلق الموت والحياة كما قال : « الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ »(١) قاله ابن بحر . وقيل : أمات الكافر بالكفر وأحيا المؤمن بالإيمان ؛ قال الله تعـالى : « أَوَ مَنْ كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ »(٢) الآية . وقال : « إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَالْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ »(٢) على ما تقـدّم ، وإليه يرجع قول عطاء : أمات بعدله وأحيا بفضله . وقول من قال : أمات بالمنع والبخل وأحيا بالجود والبذل . وقيل : أمات النطفة وأحيـا النَّسَمة . وقيـل : أمات الآباء وأحيا الأبنـاء . وقيل : يريد بالحيـاة الخصب وبالموت الجدب . وقيـل : أنام وأيقظ . وقيل : أمات فى الدنيا وأحيا للبعث . ﴿ وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى ﴾ أى من أولاد آدم ولم يرد آدم وحوّاء بأنهما خلقا من نُطْفة .

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٠٦ (٢) راجع جـ ٧ ص ٧٨ وجـ ٦ ص ٤١٨

والنطفة الماء القليل، مشتق من نطف الماءُ إذا قطر. ﴿تُمْنَى﴾ تُصبّ فى الرحم وتراق، قاله الكلبي والضحاك وعطاء بن أبى رباح. يقال: مَنَى الرجل وأَمْنى من المَنِيّ، وسميت مِنًى بهذا الاسم لما يُمْنَى فيها من الدماء أى يُراق. وقيل: «تُمْنَى» تُقدّر، قاله أبو عبيدة. يقال: مَنَيت الشيء إذا قدّرته، ومُنِي له أى قُدّر له؛ قال الشاعر[1]:

* حَتَّى تُلَاقِيَ ما يَمْنِي لَكَ المَانِي *

أى ما يقدر لك القادر.

قوله تعالى: وَأَنَّ عَلَيْهِ النَّشْأَةَ الْأُخْرَىٰ ﴿٤٧﴾ وَأَنَّهُۥ هُوَ أَغْنَىٰ وَأَقْنَىٰ ﴿٤٨﴾ وَأَنَّهُۥ هُوَ رَبُّ الشِّعْرَىٰ ﴿٤٩﴾ وَأَنَّهُۥٓ أَهْلَكَ عَادًا الْأُولَىٰ ﴿٥٠﴾ وَثَمُودَا فَمَآ أَبْقَىٰ ﴿٥١﴾ وَقَوْمَ نُوحٍ مِّن قَبْلُ ۖ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ هُمْ أَظْلَمَ وَأَطْغَىٰ ﴿٥٢﴾ وَالْمُؤْتَفِكَةَ أَهْوَىٰ ﴿٥٣﴾ فَغَشَّىٰهَا مَا غَشَّىٰ ﴿٥٤﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكَ تَتَمَارَىٰ ﴿٥٥﴾

قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ عَلَيْهِ النَّشْأَةَ الْأُخْرَى﴾ أى إعادة الأرواح فى الأشباح للبعث. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو «النَّشَاءَةَ» بفتح الشين والمدّ؛ أى وعد ذلك ووعده صدق. ﴿وَأَنَّهُۥ هُوَ أَغْنَى وَأَقْنَى﴾ قال ابن زيد: أغنى من شاء وأفقر من شاء؛ ثم قرأ «يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ»[2] وقرأ «يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ»[3] واختاره الطبرى. وعن ابن زيد أيضا ومجاهد وقتادة والحسن: «أَغْنَى» موّل «وأَقْنَى» أخدم. وقيل: «أَقْنَى» جعل

(١) قائله أبو قلابة الهذلى. وصدره: * ولا تقولن لشيء سوف أفعله * وقيل هو لسويد بن عامر المصطلق. وقبله:

لا تأمن الموت فى حل وفى حرم * إن المنايا توافى كل إنسان
واسلك طريقك فيها غير محتشم * حتى الخ ... ...

(٢) راجع جـ ١٤ ص ٣٠٧ (٣) راجع جـ ٣ ص ٢٣٧

لكم قِنْية تقتنونها ، وهو معنى أخدم أيضًا . وقيـل : معناه أرضى بمـا أعطى أى أغنـاه ثم رضّاه بما أعطاه ؛ قاله ابن عباس . وقال الجوهرى : قَنِيَ الرجل يقْنَى قِنًى ؛ مثل غَنِيَ يَغْنَى غِنًى ، وأقناه الله أى أعطاه الله مايُقتنى من القِنْية والنَّشَب . وأقناه [الله] أيضًا أى رضّاه . والقِنَى الرضا ، عن أبى زيد ؛ قال وتقول العرب : من أُعطِى مائةً من المعز فقد أعطِى القِنَى ، ومن أُعطِى مائةً من الضأن فقد أُعطِىَ الغِنى ، ومن أُعطِىَ مائة من الإبل فقد أُعطِى المُنَى . ويقال : أغناه الله وأقناه أى أعطاه مايسكن إليه . وقيل : « أغنى وأقْنَى » أى أغْنَى نفسه وأفقر خلقه إليه ؛ قاله سليمان التيمى . وقال سفيان : أغنى بالقناعة وأقنى بالرضـا . وقال الأخفش : أقنى أفقر . قال ابن كيسان : أولد . وهذا راجع لمـا تقدّم . ﴿ وَأَنَّهُ هُوَ رَبُّ الشِّعْرَى ﴾ « الشِّعْرَى » الكوكب المضىء الذى يطلع بعد الجوزاء ، وطلوعه فى شدّة الحرّ ، وهما الشِّعريان العَبُور التى فى الجوزاء والشِّعرى الغُمَيْصَاءُ التى فى الذراع ؛ وتزعم العرب أنهما أختا سُهَيل . وإنما ذكر أنه رَبُّ الشِّعْرى وإن كان ربًّا لغيره ؛ لأن العرب كانت تعبده ؛ فأعلمهم الله جل وعز أنّ الشِّعْرى مربوب وليس بربّ . واختلف فيمن كان يعبده ؛ فقال السدى : كانت تعبده حِمْير وخُزَاعة . وقال غيره : أول من عبده أبو كبشة أحد أجداد النبىّ صلى الله عليه وسلم من قبل أمهاته ، ولذلك كان مشركو قريش يسمون النبىّ صلى الله عليه وسلم ابن أبى كبشة حين دعا إلى الله وخالف أديانهم ؛ وقالوا : ما لقينـا من ابن أبى كبشة ! وقال أبو سفيان يوم الفتح وقـد وقف فى بعض المضايق وعساكر رسول الله صلى الله عليه وسلم تمرّ عليه : لقد أَمِرَ أَمْرُ ابنِ أبى كبشة . وقد كان من لايعبد الشِّعْرى من العرب يعظّمها ويعتقد تأثيرها فى العالم ، قال الشاعر :

مضَى أَيْلُولُ وارتفـعَ الحَـرُورُ * وأخْبَتْ نارَها الشِّعرى العَبُـورُ

وقيل : إن العرب تقول فى خرافاتها : إن سُهيلاً والشِّعرى كانا زوجين ، فانحدر سُهَيل فصار يمـانيا ، فاتبعته الشِّعرى العَبُور فعبرت المجرة فسميت العبـور ، وأقامت الغُمَيْصاء فبكت

لفقد سُهَيل حتى غَمِصت عيناه، فسمِّيت غميصاء لأنها أخفى من الأخرى . ﴿ وَأَنَّهُ أَهْلَكَ عَادًا الْأُولَى ﴾ سماها الأولى لأنهم كانوا مِن قبل ثمود . وقيل : إن ثمود مِن قبل عاد . وقال ابن زيد : قيل لها عاد الأولى لأنها أول أمة أهلكت بعد نوح عليه السلام . وقال ابن إسحق : هما عادان فالأولى أهلكت بالريح الصَّرصر، ثم كانت الأخرى فأهلكت بالصيحة . وقيل: عاد الأولى هو عاد بن إرم بن عوص بن سام بن نوح، وعاد الثانية من ولد عاد الأولى؛ والمعنى متقارب . وقيل : إن عاد الآخرة الجبارون وهم قوم هود . وقراءة العامة « عَادًا الْأُولَى » بيان التنوين والهمز . وقرأ نافع وابن مُحَيصن وأبو عمرو « عَادًا الأُولَى » بنقل حركة الهمزة إلى اللام وإدغام التنوين فيها ، إلا أنّ قالون والسوسي يظهران الهمزة الساكنة . وقلبها الباقون واوًا على أصلها؛ والعرب تقلب هذا القلب فتقول: قُم الآن عنًّا وضُمَّ لِثْنَيْنِ أى قم الآن وضم الاثنين ﴿ وَثَمُودَ فَمَا أَبْقَى ﴾ ثمود هم قوم صالح أهلكوا بالصيحة . قرئ « ثمُودًا » (٢) « وَثَمُود » وقد تقدّم . وانتصب على العطف على عاد . ﴿ وَقَوْمَ نُوحٍ مِنْ قَبْلُ ﴾ أى وأهلك قوم نوح من قبل عاد وثمود ﴿ إِنَّهُمْ كَانُوا هُمْ أَظْلَمَ وَأَطْغَى ﴾ وذلك لطول مدّة نوح فيهم، حتى كان الرجل فيهم يأخذ بيد ابنه فينطلق إلى نوح عليه السلام فيقول : احذر هذا فإنه كذّاب ، وإن أبى قد مشى بى إلى هذا وقال لى مثل ماقلت لك ؛ فيموت الكبير على الكفر، وينشأ الصغير على وصية أبيه . وقيل : إن الكناية ترجع إلى كلّ مَن ذُكر من عاد وثمود وقوم نوح؛ أى كانوا أكفر من مشركى العرب وأطغى . فيكون فيه تسلية وتعزية للنبيّ صلى الله عليه وسلم؛ فكأنه يقول له : فاصبر أنت أيضًا فالعاقبة الحميدة لك . ﴿ وَالْمُؤْتَفِكَةَ أَهْوَى ﴾ يعنى مدائن قوم لوط عليه السلام ائتفكت بهم ، أى انقلبت وصار عاليها سافلها . يقال : أَفَكْتُه أى قلبته وصرفته . « أَهْوَى » أى خسف بهم بعد رفعها إلى السماء ؛ رفعها جبريل ثم أهوى بها إلى الأرض . وقال المبرّد : جعلها تهوى . ويقال : هَوَى بالفتح يَهْوِى هُوِيًّا أى سقط

---

(١) فى ب ، ح ص و ه : « من نسل عاد » .

(٢) راجع جـ ٧ ص ٢٣٨ .

و « أَهْوَى » أى أسقط . ﴿ فَغَشَّاهَا مَا غَشَّى ﴾ أى ألبسها ما ألبسها من الحجارة ؛ قال الله تعالى : « فَجَعَلْنَا عَالِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ »[1] وقيل : إن الكناية ترجع إلى جميع هذه الأمم ؛ أى غشّاها من العذاب ما غشاهم ، وأبهم لأن كلًّا منهم أهلك بضرب غير ما أُهلك به الآخر . وقيل : هـذا تعظيم الأمر . ﴿ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكَ تَتَمَارَى ﴾ أى فبأى نِعَم ربّك تشـكّ . والمخاطبة للإنسان المكذب . والآلاء النعـم واحدها أَلًى وإِلًى وإِلْىٌ . وقرأ يعقوب « تَمَارَى » بإدغام إحدى التاءين فى الأخرى والتشديد .

قوله تعـالى : هَـٰذَا نَذِيرٌ مِّنَ النُّذُرِ الْأُولَىٰ ﴿٥٦﴾ أَزِفَتِ الْآزِفَةُ ﴿٥٧﴾ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ اللَّهِ كَاشِفَةٌ ﴿٥٨﴾ أَفَمِنْ هَـٰذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ ﴿٥٩﴾ وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿٦٠﴾ وَأَنتُمْ سَامِدُونَ ﴿٦١﴾ فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُـدُوا ﴿٦٢﴾

قوله تعـالى : ﴿ هَـٰذَا نَذِيرٌ مِّنَ النُّذُرِ الْأُولَىٰ ﴾ قال ابن جُرَيج ومحمـد بن كعب : يريد أن محمّدًا صلى الله عليه وسـلم نذير بالحق الذى أنذر به الأنبياء قبـله ، فإن أطعتموه أفلحتم ، وإلّا حلّ بكم ما حلّ بمكذّبى الرسل السالفة . وقال قتادة : يريد القرآن ، وأنه نذير بما أُنذرت به الكتب الأولى . وقيل : أى هذا الذى أخبرنا به من أخبار الأمم الماضية الذين هلكوا تخويف لهذه الأمة من أن ينزل بهم ما نزل بأولئك من النذر أى مثل النذر ؛ والنذر فى قول العرب بمعنى الإنذار كالنُّكُر بمعنى الإنكار ؛ أى هذا إنذار لكم . وقال أبو مالك : هذا الذى أنذرتكم به من وقائع الأمم الخالية هـو فى صحف إبراهيم وموسى . وقال السدىّ أخبرنى أبو صالح قال : هذه الحروف التى ذكر الله تعالى من قوله تعالى : « أَمْ لَمْ يُنَبَّأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَىٰ . وَإِبْرَاهِيمَ » إلى قوله : « هَـٰذَا نَذِيرٌ مِّنَ النُّذُرِ الْأُولَىٰ » كل هذه فى صحف إبراهيم وموسى .

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ٤٢ .

قوله تعالى : ﴿ أَزِفَتِ الْآزِفَةُ ﴾ أى قربت الساعة ودنت القيامة . وسماها آزفة لقرب قيامها عنده ، كما قال : « يَرَوْنَهُ بَعِيدًا وَنَرَاهُ قَرِيبًا »[1] . وقيل : سماها آزفة لدنوها من الناس وقربها منهم ليستعدوا لها ، لأن كل ما هو آت قريب . قال :

أَزِفَ التَّرَحُّلُ غيرَ أنّ رِكَابَنَا * لمّا تَزَلْ بِرِحالنا وكأَنْ قَدِ

وفى الصحاح : أَزِف الترحل يَأْزَف أَزَفًا أى دنا وأَفِد ، ومنه قوله تعالى : « أَزِفَتِ الْآزِفَةُ » يعنى القيامة ، وأزف الرجل أى عَجِل فهو آزِف على فاعل ، والمتآزف القصير وهو المتدانى . قال أبو زيد : قلت لأعرابى ما المُحْبَنْطِئُ ؟ قال : المتكأكِئُ . قلت : ما المُتَكأكِئُ ؟ قال : المتآزِف . قلت : ما المتآزف ؟ قال : أنت أحمق وتركنى ومَرّ . ﴿ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللهِ كَاشِفَةٌ ﴾ أى ليس لها من دون الله من يؤخرها أو يقدّمها . وقيل : كاشفة أى انكشاف أى لا يكشف عنها ولا يبديها إلا الله ، فالكاشفة اسم بمعنى المصدر والهاء فيه كالهاء فى العاقبة والعافية والداهية والباقية ، كقولهم : ما لفلان من باقية أى من بقاء . وقيل : أى لا أحد يردّ ذلك ، أى إن القيامة إذا قامت لا يكشفها أحد من آلهتهم ولا يجيبهم غير الله تعالى . وقد سميت القيامة غاشية ، فإذا كانت غاشية كان ردّها كشفًا ، فالكاشفة على هذا نعت مؤنث محذوف ، أى نفس كاشفة أو فرقة كاشفة أو حال كاشفة . وقيل : إن « كاشفة » بمعنى كاشف والهاء للبالغة مثل راوية وداهية .

قوله تعالى : ﴿ أَفَمِنْ هَـذَا الْحَدِيثِ ﴾ يعنى القرآن . وهذا استفهام توبيخ ﴿ تَعْجَبُونَ ﴾ تكذيبًا به ﴿ وَتَضْحَكُونَ ﴾ استهزاء ﴿ وَلَا تَبْكُونَ ﴾ ازجاراً وخوفاً من الوعيد . وروى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم ما رؤى بعد نزول هـذه الآية ضاحكًا إلا تبسّمًا . وقال أبو هريرة : لما نزلت « أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ » قال أهل الصفة : « إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ » ثم بكوا حتى جرت دموعهم على خدودهم ، فلما سمع النبىّ صلى الله عليه وسلم بكاءهم بكى معهم فبكينا لبكائه ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " لا يلج النارَ مَن بكى من

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٨٤ .

خشية الله ولا يدخل الجنة مُصِرٌّ على معصية الله ولو لم تذنبوا لذهب الله بكم و لجاء بقوم يذنبون فيغفر لهم و يرحمهم إنه هو الغفور الرحيم " . وقال أبو حازم : نزل جبريل على النبيّ صلى الله عليه وسلم وعنده رجل يبكى ، فقال له : من هذا ؟ قال : هذا فلان ؛ فقال جبريل : إنا نزِن أعمال بنى آدم كلها إلا البكاء ، فإن الله تعالى ليطفئ بالدمعة الواحدة بحورا من جهنم .

قوله تعالى : ﴿وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ﴾ أى لا هون معرضون . عن ابن عباس ؛ رواه الوالبيّ والعوفيّ عنه . وقال عكرمة عنه : هو الغناء بلغة حِمْيَر ؛ يقال : سَمِّد لنا أى غنِّ لنا ، فكانوا إذا سمعوا القرآن يتلى تغنوا ولعبوا حتى لا يسمعوا . وقال الضحاك : سامدون شامخون متكبرون . وفى الصحاح : سَمَدَ سُمُوداً رفع رأسه تكبُّراً وكل رافع رأسه فهو سامد ؛ قال :(١)

* سَوَامِدُ اللَّيْلِ خِفَافُ الْأَزْوَادْ *

يقول : ليس فى بطونها علف . وقال ابن الأعرابى : سَمَدت سُمُودا علوت . وسَمَدَت الإبلُ فى سيرها جدّت . والسُّمُود اللّهو ، والسامد اللاهى ؛ يقال للقَيْنة : أَسْمِدينا ؛ أى ألهينا بالغناء . وتسميد الأرض أن يجعل فيها السماد وهو سِرْجين ورَمَاد . وتسميد الرأس استئصال شعره ، لغة فى التسبيد . واسمأَدّ الرجل بالهمز اسْمِئْدادًا أى وَرِم غضبًا . وروى عن علىّ رضى الله عنه أن معنى « سَامِدُونَ » أن يجلسوا غير مصلّين ولا منتظرين الصلاة . وقال الحسن : واقفون للصلاة قبل وقوف الإمام ؛ ومنه ما روى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه خرج والناس ينتظرونه قياماً فقال : " مالى أراكم سامدين " حكاه الماوردى . وذكره المهدوى عن علىّ ، وأنه خرج إلى الصلاة فرأى الناس قياماً [ينتظرونه] فقال : " مالكم سامدون " قاله المهدوى . والمعروف فى اللغة : سَمَدَ يَسْمُد سُمُودًا إذا لَهَا وأعرض . وقال المبرّد : سامدون خامدون ؛ قال الشاعر :

أَتَى الحِدْثَانُ نِسوةَ آلِ حَرْبٍ * بِمَقْدورٍ سَمَدْنَ له سُمُودَا

(١) قائله رؤبة بن العجاج يصف إبلا .

وقال صالح أبو الخليل : لما قرأ النبيّ صلى الله عليه وسلم « أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ . وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ . وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ » لم يُرَ ضاحكًا إلا مبتسمًا حتى مات صلى الله عليه وسلم . ذكره النحاس .

قوله تعالى : ﴿ فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا ﴾ قيل : المراد به سجود تلاوة القرآن . وهو قول ابن مسعود . وبه قال أبو حنيفة والشافعي . وقد تقدّم أوّل السورة من حديث ابن عباس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم سجد فيها وسجد معه المشركون . وقيل : إنما سجد معه المشركون لأنهم سمعوا أصوات الشياطين في أثناء قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم عند قوله : « أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى . وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى » وأنه قال : تلك الغَرَانِيقُ العُلَا وشفاعتهنّ تُرْتَجَى . كذا في رواية سعيد بن جُبير ترتجى . وفي رواية أبي العالية وشفاعتهنّ ترتضى، ومثلهنّ لا يُنْسى . ففرح المشركون وظنوا أنه من قول محمد صلى الله عليه وسلم على ما تقدّم بيانه في « الحج »[1] . فلما بلغ الخبر بالحبشة مَن كان بها من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم رجعوا ظنًّا منهم أنّ أهل مكة آمنوا ؛ فكان أهل مكة أشدّ عليهم وأخذوا في تعذيبهم إلى أن كشف الله عنهم . وقيل : المراد سجود الفرض في الصلاة وهو قول ابن عمر ؛ كان لا يراها من عزائم السجود . وبه قال مالك . وروى أبيّ بن كعب رضي الله عنه : كان آخر فعل النبيّ صلى الله عليه وسلم ترك السجود في المفصّل . والأوّل أصح وقد مضى القول فيه آخر « الأعراف »[2] مبيّنًا والحمد لله رب العالمين . تم تفسير سورة « والنجم » .

---

(١) هذه الأخبار من المفتريات على المعصوم سيد الخلق عليه الصلاة والسلام ، ولا يمكن أن ينطق بما هو نقيض القرآن ، ولا يمكن أن ينطق على لسانه الشيطان . وكل ما كان من هذا المعنى فهو باطل وضعته الملاحدة للدخول به إلى الطعن في سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم أو في الوحي أو في القرآن وهو الذي لا ينطق عن الهوى . راجع ما كتبه المصنف عن هذا الحديث في جـ ١٢ ص ٨٠ .

(٢) راجع جـ ٧ ص ٣٥٧ .

ســـورة القمـــر

مكية كلها فى قول الجمهـور . وقال مقـاتل : إلا ثلاث آيات من قوله تعـالى : «أَمْ يَقُولُونَ نَحْنُ جَمِيعٌ مُنتَصِرٌ» إلى قوله : «وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ» ولا يصح على ما يأتى. وهى خمس وخمسون آية .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ ﴿١﴾ وَإِن يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ ﴿٢﴾ وَكَذَّبُوا وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ۚ وَكُلُّ أَمْرٍ مُّسْتَقِرٌّ ﴿٣﴾ وَلَقَدْ جَاءَهُم مِّنَ الْأَنبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ ﴿٤﴾ حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ ۖ فَمَا تُغْنِ النُّذُرُ ﴿٥﴾ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ ۘ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ إِلَىٰ شَيْءٍ نُّكُرٍ ﴿٦﴾ خُشَّعًا أَبْصَارُهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُّنتَشِرٌ ﴿٧﴾ مُّهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ ۖ يَقُولُ الْكَافِرُونَ هَٰذَا يَوْمٌ عَسِرٌ ﴿٨﴾

قوله تعـالى : ﴿اقْتَرَبَتِ السَّـاعَةُ وَانْشَقَّ الْقَمَرُ﴾ « اقْتَرَبَتِ » أى قربت مثـل أَزِفَتِ الْآزِفَةُ[1] » على ما بيناه . فهى بالإضافة إلى ما مضى قريبة؛ لأنه قد مضى أكثر الدنيا كما روى قتادة عن أنس قال : خطب رسـول الله صلى الله عليه وسلم وقـد كادت الشمس تغيب فقال : "ما بقى من دنياكم فيما مضى إلا مثل ما بقى من هذا اليوم فيما مضى" وما نرى من الشمس إلا يسيرا . وقال كعب ووهب : الدنيا ستة آلاف سنة. قال وهب : قد مضى منها خمسة آلاف سنة وستمائة سنة . ذكره النحاس .

ثم قال تعـالى : « وَانْشَقَّ الْقَمَرُ » أى وقد انشق القمر . وكذا قرأ حُذيفة « اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَقَدِ انْشَقَّ الْقَمَرُ » بزيادة « قد » وعلى هذا الجمهور من العلماء؛ ثبت ذلك فى صحيح

(١) راجع ص ١٢٢ من هذا الجزء .

البخارى وغيره من حديث آبن مسعود وابن عمر وأنس وجبير بن مُطْعِم وابن عباس رضى الله عنهم . وعن أنس قال : سأل أهل مكة النبىّ صلى الله عليه وسلم آية، فآنشقّ القمر بمكة مرتين فنزلت : « آقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَآنْشَقَّ الْقَمَرُ» إلى قوله : « سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ» يقول ذاهب قال أبو عيسى الترمذىّ : هذا حديث حسن صحيح . ولفظ البخارىّ عن أنس قال : آنشق القمر فرقتين . وقال قوم : لم يقع آنشقاق القمر بعدُ وهو منتظر ؛ أى آقترب قيام الساعة وآنشقاق القمر ؛ وأن الساعة إذا قامت آنشقت السماء بما فيها من القمر وغيره. وكذا قال القشيرى . وذكر الماوردىّ : أن هذا قول الجمهور ، وقال : لأنه إذا آنشق ما بقى أحد إلا رآه ؛ لأنه آية والناس فى الآيات سواء. وقال الحسن : آقتربت الساعة فإذا جاءت آنشق القمر بعد النفخة الثانية. وقيل : « وَآنْشَقَّ الْقَمَرُ » أى وضح الأمر وظهر؛ والعرب تضرب بالقمر مثلًا فيما وضَح ؛ قال :

أقيمُوا بَنِي أمِّى صُدُورَ مَطِيِّكُمْ * فإنِّى إلى حَىٍّ سواكم لَأَمْيَلُ
فقد حُمَّتِ الحاجاتُ والليلُ مُقْمِرٌ * وشُدَّت لِطِيَّاتٍ مَطايا وأَرْحُلُ

وقيل : آنشقاق القمر هو آنشقاق الظلمة عنه بطلوعه فى أثنائها ، كما يسمى الصبح فلقًا ؛ لآنفلاق الظلمة عنه . وقد يعبر عن آنفلاقه بآنشقاقه كما قال النابغة :

فلمَّا أدْبَرُوا ولَهُمْ دَوِىٌّ * دعانا عِند شَقِّ الصُّبح داعِ

قلت : وقد ثبت بنقل الآحاد العدول أن القمر آنشق بمكة، وهو ظاهر التنزيل ، ولا يلزم أن يستوى الناس فيها ؛ لأنها كانت آية ليلية ؛ وأنها كانت باستدعاء النبىّ صلى الله عليه وسلم من الله تعالى عند التحدّى . فروى أن حمزة بن عبد المطلب حين أسلم غضبًا من سبّ أبى جهل الرسول صلى الله عليه وسلم طلب أن يريه آية يزداد بها يقينا فى إيمانه . وقد تقدّم فى الصحيح أن أهل مكة هم الذين سألوا وطلبوا أن يريهم آية ، فأراهم آنشقاق القمر فلقتين كما فى حديث آبن مسعود وغيره . وعن حذيفة أنه خطب بالمدائن ثم قال : ألا إن الساعة قد آقتربت ، وأن القمر قد آنشق على عهد نبيكم صلى الله عليه وسلم . وقد قيل : هو على

(١) فى تفسير الجمل نقلا عن القرطبى : « زوال الظلمة » .

التقديم والتأخير ، وتقديره آنشق القمـر وآقتربت الساعة ؛ قاله آبن كيسان . وقد مرّ عن الفـرّاء أن الفعلـين إذا كانا متقاربى المعنى فلك أن تقدّم وتؤخر عنـد قوله تعـالى : « ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى »[1] .

قوله تعـالى : ﴿ وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا ﴾ هذا يدل على أنهم رأوا آنشقاق القمر . قال آبن عباس : آجتمع المشركون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقالوا : إن كنت صادقًا فآشقق لنـا القمر فرقتين ، نصف على أبى قُبَيس ونصف على قُعَيْقَعَان ؛ فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن فعلت تؤمنون " قالوا : نعم ؟ وكانت ليلة بدر ، فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ربّه أن يعطيه ما قالوا ؛ فانشق القمر فرقتين ، ورسول الله صلى الله عليه ينادى المشركين : " يا فلان يافلان آشهدوا " . وفى حديث آبن مسعود : آنشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت قريش : هذا من سحر آبن أبى كبشة ، سَحَرَكم فآسألوا السُّفّار ؛ فسألوهم فقالوا : قد رأينا القمر آنشق فنزلت : « آقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَآنْشَقَّ الْقَمَرُ . وَإِنْ يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا » أى إن يروا آية تدل على صدق محمد صلى الله عليه وسلم أعرضوا عن الإيمان ﴿ وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُسْتَمِرٌّ ﴾ أى ذاهب ؛ من قولهم : مَرَّ الشيءُ وآستمر إذا ذهب ؛ قاله أنس وقتادة ومجاهد والفراء والكسائى وأبو عبيدة ، وآختاره النحاس . وقال أبو العالية والضحاك : محكم قوىّ شديد ، وهو من المِرّة وهى القوة ؛ كما قال لقيط :

حتى آستمرّتْ عَلَى شَزْرٍ مَرِيرَتُه * مُرَّ العَزِيمَةِ لَا [خَمًا][2] ولا ضَرَعًا

وقال الأخفش : هـو مأخوذ من إمرار الحبل وهو شـدّة فتله . وقيـل : معناه مُرٌّ من المرارة . يقال : أَمَرَّ الشيء صار مُرًّا ، وكذلك مَرَّ الشيءُ [يَمَرُّ] بالفتح مرارة فهو مُرٌّ ، وأَمَرَّه غيره ومَرَّرَه . وقال الربيع : مستمر نافذ . يمان : ماض . أبو عبيدة : باطل . وقيل : دائم . قال[3] :

* وليس على شيء قـويم بمُسْتَمِرْ *

---

(١) راجع ص ٨٩ من هذا الجزء . (٢) راجع هامش ص ٨٦ من هذا الجزء فى شرح البيت .

(٣) البيت لأمرئ القيس وصدره : * ألا إنما الدنيا لبال وأعصر *

أى بدائم . وقيل : يشبه بعضه بعضًا ؛ أى قد استمرت أفعال محمد على هذا الوجه فلا يأتى بشىء له حقيقة بل الجميع تخييلات . وقيل : معناه قد مر من الأرض إلى السماء . ﴿ وَكَذَّبُوا ﴾ نبيّنا ﴿ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴾ أى ضلالاتهم واختياراتهم . ﴿ وَكُلُّ أَمْرٍ مُسْتَقِرٌّ ﴾ أى يستقر بكل عامل عمله ، فالخير مستقر بأهله فى الجنة ، والشر مستقر بأهله فى النار .

وقرأ شيبة « مُسْتَقَر » بفتح القاف ؛ أى لكل شىء وقت يقع فيه من غير تقدّم وتأخر . وقد روى عن أبى جعفر بن القَعْقَاع «وَكُلُّ أَمْرٍ مُسْتَقِرٌّ» بكسر القاف والراء جعله نعتا لأمر و « كُلّ » على هذا يجوز أن يرتفع بالابتداء والخبر محذوف ، كأنه قال : وكل أمر مستقر فى أمّ الكتاب كائن . ويجوز أن يرتفع بالعطف على الساعة ؛ المعنى : اقتربت الساعة وكل أمرٍ مستقر ؛ أى اقترب استقرار الأمور يوم القيامة . ومن رفعه جعله خبرًا عن « كلّ » .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ ﴾ أى من بعض الأنباء ؛ فذكر سبحانه من ذلك ما علم أنهم يحتاجون إليه ، وأن لهم فيه شفاء . وقد كان هناك أمور أكثر من ذلك ، وإنما اقتص علينا ما علم أن بنا إليه حاجة وسكت عما سوى ذلك ؛ وذلك قوله تعالى : « وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ » أى جاء هؤلاء الكفار من أنباء الأمم الخالية ﴿ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ ﴾ أى ما يزجرهم عن الكفر لو قبلوه . وأصله مُزْتَجَر فقلبت التاء دالا ؛ لأن التاء حرف مهموس والزاى حرف مجهور ، فأبدل من التاء دالًا توافقها فى المخرج وتوافق الزاى فى الجهر . و « مُزْدَجَر » من الزجر وهو الانتهاء ، يقال : زجره وازدجره فانزجر وازدجر ، وزجرته أنا فانزجر أى كففته فكف ، كما قال :

فأصبح ما يطلبُ الغانيا * تُ مُزْدَجَرًا عن هواه ازدجارا

وقرئ « مُزْجَرٌ » بقلب تاء الافتعال زايا و إدغام الزاى فيها ؛ حكاه الزمخشرى .

﴿ حِكْمَةٌ بَالِغَةٌ ﴾ يعنى القرآن وهو بدل من « ما » من قوله : « مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ » . ويجوز أن يكون خبر ابتداء محذوف ؛ أى هو حكمة . ﴿ فَمَا تُغْنِ النُّذُرُ ﴾

إذا كذّبوا وخالفوا كما قال الله تعالى : « وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ »[١] فـ « مَا » نفى أى ليست تغنى عنهم النذر . ويجـوز أن يكون آستفهاما بمعنى التوبيخ ؛ أى فأى شىء تغنى النذر عنهم وهم معرضون عنها . و « النُّذُرُ » يجوز أن تكون بمعنى الإنذار ، ويجوز أن تكون جمع نذير .

قوله تعالى : ﴿ فَتَوَلَّ عَنْهُمْ ﴾ أى أعرض عنهم . قيل : هـذا منسوخ بآية السيف . وقيل : هو تمام الكلام . ثم قال : ﴿ يَوْمَ يَدْعُ الدَّاعِ ﴾ العامل فى « يَوْمَ » « يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ » أو « خُشَّعًا » أو فعل مضمر تقديره وآذكر يوم . وقيل : على حذف حرف الفاء وما عملت فيه من جواب الأمر ، تقديره : فتولّ عنهم فإن لهم يوم يدعو الداعى . وقيل : تَوَلَّ عنهم يا محمد فقد أقمت الحجـة وأبصرهم يوم يدعو الداعى . وقيـل : أى أعرض عنهم يوم القيامة ولا تسأل عنهم وعن أحوالهم ، فإنهـم يدعون ﴿ إِلَى شَيْءٍ نُكُرٍ ﴾ وينالهم عذاب شديد . وهو كما تقول : لا تسأل عما جرى على فلان إذا أخبرته بأمر عظيم . وقيـل : أى وكلّ أمر مستقر يوم يدعـو الداعى . وقـرأ آبن كثير « نُكْرٍ » بإسكان الكاف ، وضمهـا الباقون وهما لغتان كعُسْر وعُسُر وشُغْل وشُغُل ، ومعناه الأمر الفظيع العظيم وهو يوم القيامة . والداعى هو إسرافيل عليه السلام . وقد روى عن مجاهد وقتادة أنهما قرأا « إِلَى شَيْءٍ نُكِرَ » بكسر الكاف وفتح الراء على الفعل المجهول . ﴿ خُشَّعًا أَبْصَارُهُمْ ﴾ الخشوع فى البصر الخضوع والذلة ، وأضاف الخشوع إلى الأبصار لأن أثر العزّ والذّل يتبين فى ناظر الإنسان ؛ قال الله تعالى : « أَبْصَارُهَا خَاشِعَةٌ »[٢] وقال تعالى : « خَاشِعِينَ مِنَ الذُّلِّ يَنْظُرُونَ مِنْ طَرْفٍ خَفِيٍّ »[٣] . ويقال : خَشَع وآختَشَع إذا ذلّ . وخَشَع ببصره أى غضّه . وقرأ حمزة والكسائى وأبو عمرو « خَاشِعًا » بالألف ويجوز فى أسماء الفاعلين إذا تقدمت على الجماعة التوحيد ، نحو : « خَاشِعًا أَبْصَارُهُمْ » والتأنيث نحو : « خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ »[٤] ويجوز الجمع نحو : « خُشَّعًا أَبْصَارُهُمْ »[٥] قال :

فِي شَبَابٍ حَسَنٍ أَوْجُهُهُمْ * مِنْ إِيَادِ بْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدّ

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٨٦ (٢) راجع جـ ١٩ ص ١٩٤ (٣) راجع جـ ١٥ ص ٤٥ .
(٤) راجع جـ ١٨ ص ٢٧٨ (٥) هو الموافق لما فى درس الإيادى ، ويروى لأبى ذؤاد الإيادى .

و « خُشَّعًا » جمع خاشع والنصب فيه على الحال من الهاء والميم فى « عَنْهُمْ » فيقبح الوقف على هذا التقدير على « عَنْهُمْ » . ويجوز أن يكون حالا من المضمر فى « يَخْرُجُونَ » فيوقف على « عَنْهُمْ » . وقرئ « خُشَّعٌ أَبْصَارُهُمْ » على الابتداء والخبر ، ومحل الجملة النصب على الحال ، كقوله :

* [وجدته](١) حَاضِرَاه الجودُ والكَرَمُ *

﴿ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ ﴾ أى القبور واحدها جدث . ﴿ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُنْتَشِرٌ . مُهْطِعِينَ إِلَى الدَّاعِ ﴾ . وقال فى موضع آخر : « يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْفَرَاشِ الْمَبْثُوثِ »(٢) فهما صفتان فى وقتين مختلفين ؛ أحدهما — عند الخروج من القبور ، يخرجون فزعين لايهتدون أين يتوجهون ، فيدخل بعضهم فى بعض ؛ فهم حينئذ كالفراش المبثوث بعضه فى بعض لاجهة له يقصدها [الثانى(٣)] — فإذا سمعوا المنادى قصدوه فصاروا كالجراد المنتشر ؛ لأن الجراد له جهة يقصدها . و « مُهْطِعِينَ » معناه مسرعين ؛ قاله أبو عبيدة . ومنه قول الشاعر :

بِدِجْلَةَ دَارُهُمْ(٤) ولقد أراهم * بِدِجْلَةَ مُهْطِعِينَ إلى السَّماعِ

الضحاك : مقبلين . قتادة : عامدين . ابن عباس : ناظرين . عكرمة : فاتحين آذانهم إلى الصوت . والمعنى متقارب . يقال : هَطَع الرجلُ يَهْطَعُ هُطُوعا إذا أقبل على الشىء ببصره لايقلع عنه ؛ وأهطع إذا مدّ عنقه وصوّب رأسه . قال الشاعر(٥) :

تَعَبَّدَنِي نِمْرُ بْنُ سَعْدٍ وقد أرَى * ونِمْرُ بْنُ سَعْدٍ لِي مُطِيعٌ ومُهْطِعُ

وبعير مُهْطِع : فى عنقه تصويبٌ خِلْقةً . وأهطع فى عَدْوه أى أسرع . ﴿ يَقُولُ الْكَافِرُونَ هَذَا يَوْمٌ عَسِرٌ ﴾ يعنى يوم القيامة لما ينالهم فيه من الشدّة .

---

(١) الزيادة من إعراب القرآن للنحين .
(٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٦٥ .
(٣) الزيادة من مفصل إعراب القرآن وغيره .
(٤) فى اللسان : « أهلها » .
(٥) قائله تبع .

قوله تعالى : كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا وَقَالُوا مَجْنُونٌ وَازْدُجِرَ ﴿٩﴾ فَدَعَا رَبَّهُ أَنِّي مَغْلُوبٌ فَانْتَصِرْ ﴿١٠﴾ فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ ﴿١١﴾ وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا فَالْتَقَى الْمَاءُ عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ ﴿١٢﴾ وَحَمَلْنَاهُ عَلَى ذَاتِ أَلْوَاحٍ وَدُسُرٍ ﴿١٣﴾ تَجْرِي بِأَعْيُنِنَا جَزَاءً لِمَنْ كَانَ كُفِرَ ﴿١٤﴾ وَلَقَدْ تَرَكْنَاهَا آيَةً فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ ﴿١٥﴾ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذُرِ ﴿١٦﴾ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ ﴾ ذكر جملا من وقائع الأمم الماضية تأنيسًا للنبيّ صلى الله عليه وسلم وتعزية له . « قَبْلَهُمْ » أى قبل قومك . ﴿ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا ﴾ يعنى نوحا . الزَّمَخْشَرِيُّ : فإن قلت مامعنى قوله : « فَكَذَّبُوا » بعد قوله : « كَذَّبَتْ » ؟ قلت : معناه كذّبوا فكذّبوا عبدنا ؛ أى كذّبوه تكذيبًا على عقب تكذيب ؛ كلما مضى منهم قَرْن مكذّب تبعه قَرْن مكذّب ، أو كذّبت قوم نوح الرسل فكذّبوا عبدنا ؛ أى لما كانوا مكذّبين بالرسل جاحدين للنبوة رأسًا كذّبوا نوحًا لأنه من جملة الرسل . ﴿ وَقَالُوا مَجْنُونٌ ﴾ أى هو مجنون ﴿ وَازْدُجِرَ ﴾ أى زجر عن دعوى النبوة بالسبّ والوعيد بالقتل . وقيل إنما قال : « وَازْدُجِرَ » بلفظ مالم يسم فاعله لأنه رأس آية . ﴿ فَدَعَا رَبَّهُ ﴾ أى دعا عليهم حينئذ نوح وقال : رَبِّ ﴿ أَنِّي مَغْلُوبٌ ﴾ أى غلبونى بتمردهم ﴿ فَانْتَصِرْ ﴾ أى فانتصر لى . وقيل : إن الأنبياء كانوا لايدعون على قومهم بالهلاك إلا بإذن الله عز وجل لهم فيه . ﴿ فَفَتَحْنَا أَبْوَابَ السَّمَاءِ ﴾ أى فأجبنا دعاءه وأمرناه باتخاذ السفينة وفتحنا أبواب السماء ﴿ بِمَاءٍ مُنْهَمِرٍ ﴾ أى كثير ؛ قاله السدّى . قال الشاعر :

أعينىّ جُودَا بالدُّموع الهَوامِرِ * على خيرِ بادٍ من مَعَدٍّ وحاضِرِ

وقيل : إنه المنصبّ المتدفّق ؛ ومنه قول امرئ القيس يصف غيثًا :

رَاحَ تَمْرِيهِ الصَّبَا ثم انْتَحَى * فيه شُؤْبُوبُ جَنُوبٍ مُنْهَمِرْ[1]

الهَمْر الصبّ ؛ وقد هَمَر الماءَ والدَّمْعَ يَهْمِرُ هَمْرا. وهَمَر أيضا إذا أكثر الكلام وأسرع . وهَمَر له من ماله أى أعطاه. قال ابن عباس: ففتحنا أبواب السماء بماء [مُنْهَمِرٍ][2] من غير سحاب لم يقلع أربعين يوما . وقرأ ابن عامر ويعقوب : « فَفَتَّحْنَا » مشدّدة على التكثير . الباقون « فَفَتَحْنَا » مخفّفًا . ثم قيل : إنه فتح رتاجها وسعة مسالكها . وقيل: إنه المجرّة وهى شَرَج السماء ومنها فتحت بماء منهمر ؛ قاله علىّ رضى الله عنه . ﴿ وَفَجَّرْنَا الْأَرْضَ عُيُونًا ﴾ قال عُبَيد ابن عُمير: أوحى الله إلى الأرض أن تخرج ماءها فتفجّرت بالعيون، وإن عينًا تأخّرت فغضب عليها فجعل ماءها مُرًّا أُجاجًا إلى يوم القيامة . ﴿ فَالْتَقَى الْمَاءُ ﴾ أى ماء السماء وماء الأرض ﴿ عَلَى أَمْرٍ قَدْ قُدِرَ ﴾ أى على مقدار لم يزد أحدهما على الآخر ؛ حكاه ابن قتيبة . أى كان ماء السماء والأرض سواء . وقيل : « قُدِرَ » بمعنى قضى عليهم . قال قتادة : قدر لهم إذا كفروا أن يَغْرَقُوا . وقال محمد بن كعب : كانت الأقوات قبل الأجساد ، وكان القدر قبل البلاء، وتلا هذه الآية . وقال : « الْتَقَى الْمَاءُ » والالتقاء إنما يكون فى اثنين فصاعدا؛ لأن الماء يكون جمعا وواحدا . وقيل : لأنهما لما اجتمعا صارا ماء واحدا. وقرأ الجَحْدرى : « فَالْتَقَى الْمَاءَانِ » . وقرأ الحسن : « فَالْتَقَى الْمَاوَانِ » وهما خلاف المرسوم . القُشيرى : وفى بعض المصاحف « فَالْتَقَى الْمَاوَانِ » وهى لغة طَيِّئ . وقيل : كان ماء السماء باردًا مثل الثلج وماء الأرض حارا مثل الحميم . ﴿ وَحَمَلْنَاهُ عَلَى ذَاتِ أَلْوَاحٍ ﴾ أى على سفينة ذات ألواح . ﴿ وَدُسُرٍ ﴾ قال قتادة : يعنى المسامير التى دُسرت بها السفينة أى شدّت ؛ وقاله القُرَظِىّ وابن زيد وابن جبير، ورواه الوالبى عن ابن عباس . وقال الحسن وشَهْر بن حَوْشَب وعكرمة : هى صدر السفينة التى تضرب بها الموج سُمّيت بذلك لأنها تَدْسُر الماء أى تدفعه، والدَّسْرُ الدفع والنخر ؛ ورواه العَوْفى عن ابن عباس قال : الدَّسْر كَلْكَلُ[3] السفينة .

---

(١) راح : أى عاد فى الرواح ؛ كأن المطر كان فى أول النهار ثم عاد فى آخره . وتمريه : تستدرّه ، وأصله من مرى الضرع وهو مسحه ليدر . والشؤبوب : الدفعة من المطر . وخص الصبا لأنهم يمطرون بها .

(٢) الزيادة من ط . (٣) الكلكل : الصدر .

وقال الليث : الدِّسار خيط من ليف تُشد به ألواح السفينة . وفى الصحاح : الدِّسار واحد الدُّسر وهى خيوط تشدّ بها ألواح السفينة ، ويقال : هى المسامير ، وقال تعالى : « عَلَى ذَاتِ أَلْوَاحٍ وَدُسُرٍ » . ودُسْر أيضا مثل عُسُر وعُسْر . والدَّسْر الدفع ؛ قال ابن عباس فى العنبر : إنما هو شىء يَدْسُره البحر دَسْرًا أى يدفعه . ودَسَره بالرمح . ورجل مِدْسر . ﴿ تَجْرِى بِأَعْيُنِنَا ﴾ (١) أى بمرأى منّا . وقيل : بأمرنا . وقيل : بحفظ منّا وكِلاءة : وقد مضى فى « هود » . ومنه قول الناس للمودِّع : عين الله عليك ؛ أى حفظه وكِلاءته . وقيل : بوَحينا . وقيل : أى بالأعين النابعة من الأرض . وقيل : بأعين أوليائنا من الملائكة الموكلين بحفظها ، وكل ما خلق الله تعالى يمكن أن يضاف إليه . وقيل : أى تجرى بأوليائنا ، كما فى الخبر : مرض عين من عيوننا فلم تعده . ﴿ جَزَاءً لِمَنْ كَانَ كُفِرَ ﴾ أى جعلنا ذلك ثوابا وجزاء لنوح على صبره على أذى قومه وهو المكفور به ؛ فاللام فى « لِمَنْ » لام المفعول له ؛ وقيل : « كُفِرَ » أى جحد ؛ فـ « من » كناية عن نوح . وقيل : كناية عن الله والجزاء بمعنى العقاب ؛ أى عقابا لكفرهم بالله تعالى . وقرأ يزيد بن رومان وقتادة ومجاهد وحميد « جَزَاءً لِمَنْ كَانَ كَفَرَ » بفتح الكاف والفاء بمعنى : كان الغرق جزاءً وعقاباً لمن كفر بالله ، وما نجا من الغرق غير عوج بن عنق (٢) ؛ كان الماء إلى حُجْزته . وسبب نجاته أن نوحا احتاج إلى خشبة الساج لبناء السفينة فلم يمكنه حملها ، فحمل عُوجٌ تلك الخشبة إليه من الشام فشكر الله له ذلك ، ونجّاه من الغرق . ﴿ وَلَقَدْ تَرَكْنَاهَا آيَةً ﴾ يريد هذه الفعلة عبرةً . وقيل : أراد السفينة تركها آية لمن بعد قوم نوح يعتبرون بها فلا يكذّبون الرسل . قال قتادة : أبقاها الله بأرْضِ الجزيرة عبرة وآية ، حتى نظرت إليها أوائل هذه الأمة ، وكم من سفينة كانت بعدها فصارت رمادا . ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ ﴾ مُتّعظ خائف ، وأصله مُذْتَكِر مُفْتَعِل من الذكر ، فثقلت على الألسنة فقلبت التاء دالاً لتوافق الذال فى الجهر وأدغمت الذال فيها . ﴿ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِى وَنُذُرِ ﴾ أى إنذارى ؛

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٠ .

(٢) عوج بن عنق هو المشهور والذى صوبه صاحب القاموس هو ابن عوق لا عنق .

قال الفراء : الإنذار والنذر مصدران . وقيل : « نُذُر » جمع نذير ونذير بمعنى الإنذار كنكير بمعنى الإنكار . ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ ﴾ أى سهلناه للحفظ وأعنّا عليه من أراد حفظه ؛ فهل من طالب لحفظه فيعان عليه؟ ويجوز أن يكون المعنى : ولقد هيّأناه للذكر [مأخوذ](١) من يَسّر ناقته للسّفر : إذا رَحَلها ، ويَسّر فرسه للغزو إذا أسرجه وألجمه ؛ قال :

وقُمْتُ إليه بالجِمام مُيَسَّرًا * هُنالكَ يَجْزِينِي الذى كنتُ أَصْنَعُ

وقال سعيد بن جبير : ليس من كتب الله كتاب يقرأ كله ظاهرا إلا القرآن ؛ وقال غيره : ولم يكن هذا لبنى إسرائيل ، ولم يكونوا يقرءون التوراة إلا نظرًا ، غير موسى وهرون ويوشع ابن نون وعزير صلوات الله عليهم ، ومن أجل ذلك افتتنوا بعزير لما كتب لهم التوراة عن ظهر قلبه حين أحرقت ؛ على ماتقدّم بيانه فى سورة « براءة »(٢) فيسرّ الله تعالى على هذه الأمة حفظ كتابه ليذّكّروا مافيه ؛ أى يفتعلوا الذّكر ، والافتعال هو أن يخبع فيهم ذلك حتى يصير كالذات وكالتركيب فيهم . ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ ﴾ قارئ يقرؤه . وقال أبو بكر الوراق وابن شَوْذب : فهل من طالب خير وعلم فيعانَ عليه ، وكرّر فى هذه السورة للتنبيه والإفهام . وقيل : إن الله تعالى اقتص فى هذه السورة على هذه الأمة أنباء الأمم وقصص المرسلين ، وما عاملتهم به الأمم ، وما كان من عقبى أمورهم وأمور المرسلين(٣) ؛ فكان فى كل قصة ونبأ ذكر للمستمع أن لو اذّكر ، وإنما كرّر هذه الآية عند ذكر كل قصة بقوله : « فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ » لأن « هَلْ » كلمة استفهام تستدعى أفهامهم التى ركبت فى أجوافهم وجعلها حجة عليهم ؛ فاللام من « هَلْ »(٤) للاستعراض والهاء للاستخراج .

قوله تعالى : كَذَّبَتْ عَادٌ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذُرِ ﴿١٨﴾ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي يَوْمِ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ ﴿١٩﴾ تَنزِعُ النَّاسَ كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنقَعِرٍ ﴿٢٠﴾ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذُرِ ﴿٢١﴾ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿٢٢﴾

(١) الزيادة من حاشية الجمل عن القرطبي . (٢) راجع جـ ٨ ص ١١٧ .
(٣) فى ط ، ل : المسلمين ، وما أثبتناه فى ا وب وجوه . (٤) فى ى : « للاستغراق » .

قوله تعالى : ﴿ كَذَّبَتْ عَادٌ ﴾ هم قوم هـود . ﴿ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذُرِ ﴾ وقعت « نُذُر » فى هذه السورة فى ستة أماكن محذوفة الياء فى جميع المصاحف ، وقرأها يعقوب مثبتة فى الحالين ، وورش فى الوصل لا غير ، وحذف الباقون . ولا خلاف فى حذف الياء من قوله : « فَمَا تُغْنِ النُّذُرُ » والواو من قوله : « يَدْعُ » فأما اليـاء من « الدَّاعِ » الأول فأثبتها فى الحالين ابن مُحيصن ويعقوب وحُميـد والبَزِّى ، وأثبتها ورش وأبو عمرو فى الوصـل ، وحذف الباقون . وأما « الدَّاعِ » الثانيـة فأثبتها يعقـوب وابن مُحَيْصن وابن كثير فى الحـالين ، وأثبتها أبو عمرو ونافع فى الوصل ، وحذفها الباقون . ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا ﴾ أى شديدة البرد ؛ قاله قتادة والضحاك . وقيل : شديدة الصوت . وقد مضى فى « حم السـجدة »[1] . ﴿ فِي يَوْمِ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ ﴾ أى فى يوم كان مشئوما عليهم . وقال ابن عباس : أى فى يوم كانوا يتشاءمون به . الزجاج : قيل فى يوم أربعاء . ابن عباس : كان آخر أربعاء فى الشهر أفنى صغيرهم وكبيرهم . وقرأ هرون الأعور « نَحِسٍ » بكسر الحاء وقـد مضى القول فيه فى حم السـجدة « فِي أَيَّامٍ نَحِسَاتٍ » . و « فِي يَوْمِ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ » أى دائم الشؤم استمر عليهم بنحوسه ، واستمر عليهم فيه العذاب إلى الهلاك . وقيل : استمر بهم إلى نار جهنم . وقال الضحاك : كان مُرًّا عليهم . وكذا حكى الكسائى أن قوما قالوا هو من المرارة ؛ يقال : مُرَّ الشيء وأَمَرَّ أى كان كالشيء المر تكرهه النفوس . وقد قال : « فَذَوقُوا » والذى يذاق قد يكون مُرًّا . وقد قيل : هو من المِرّة بمعنى القوّة . أى فى يوم نحس مستمر مستحكم الشؤم كالشيء المحكم الفتل الذى لا يطاق نقضه . فإن قيل : فإذا كان يوم الأربعاء يوم نحس مستمر فكيف يستجاب فيه الدعاء ؟ وقد جاء أن النبيّ صلى الله عليه وسلم استجيب له فيه فيما بين الظهر والعصر . وقد مضى فى « البقرة »[2] حديث جابر بذلك . فالجواب — والله أعلم — ماجاء فى خبر يرويه مسروق عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " أتانى جبريل فقال إن الله يأمرك أن تقضى باليمين مع الشاهـد وقال يوم الأربعـاء يوم نحس مستمر "

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٤٧ .
(٢) راجع جـ ٢ ص ٣١٣ .

ومعلوم أنه لم يرد بذلك أنه نحس على الصالحين[1] ، بل أراد أنه نحس على الفجار والمفسدين؛ كما كانت الأيام النحسات المذكورة فى القرآن ، نحسات على الكفار من قوم عاد لا على نبيهم والمؤمنين به منهم ، و إذا كان كذلك لم يبعد أن يمهل الظالم من أول يوم الأربعاء إلى أن تزول الشمس ، فإذا أدبر النهار ولم يحدث رجعة استجيب دعاء المظلوم عليه ، فكان اليوم نحسا على الظالم ، ودعاء النبيّ صلى الله عليه وسلم إنما كان على الكفار ، وقول جابر فى حديثه «لم ينزل بى أمر غليظ» إشارة إلى هذا . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ تَنْزِعُ النَّاسَ ﴾ فى موضع الصفة للريح أى تقلعهم من مواضعهم . قيل : قلعتهم من تحت أقدامهم كقلاع النخلة من أصلها . وقال مجاهد : كانت تقلعهم من الأرض ، فترمى بهم على رءوسهم فتدقّ أعناقهم وتبين رءوسهم عن أجسادهم . وقيل : تنزع الناس من البيوت . وقال محمد بن كعب عن أبيه قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "انتزعت الريح الناس من قبورهم" . وقيل : حفروا حُفَرًا ودخلوها فكانت الريح تنزعهم منها وتكسرهم ، وتبقى تلك الحفر كأنها أصول نخل [قد][2] هلك ما كان فيها فتبقى مواضعها منقعرة . و يروى أن سبعة منهم حفروا حفرًا وقاموا فيها ليردُّوا الريح . قال ابن إسحق : لما هاجت الريح قام نفر سبعة من عاد سمى لنا منهم ستة من أشد عاد وأجسمها منهم عمرو بن الحلى والحرث بن شداد والهلقام وابنا تِقْن وخلجان بن سعد فأولجوا العيال فى شِعب بين جبلين ، ثم اصطفوا على باب الشِّعب ليردّوا الريح عمن فى الشِّعب من العيال ، فجعلت الريح تجعفهم[3] رجلًا رجلًا ، فقالت امرأة من عاد :

ذهبَ الدهرُ بعمرو بـ * ـن حـلٍّ والهنيّات
ثم بالحـرث والهلـ * ـقام طَلّاعِ الثنيّات
والذى سـدّ مهبّ الر * يح أيـام البـليّات

(١) فى ى : « المصلحين » . (٢) زيادة من ى .
(٣) جعفه : صرعه وضرب به الأرض .

الطبرى : فى الكلام حذف ، والمعنى تنزع الناس فتتركهم كأنهم أعجاز نخل منقعر ؛ فالكاف فى موضع نصب بالمحذوف . الزجاج : الكاف فى موضع نصب على الحال ، والمعنى تنزع الناس مشبهين بأعجاز نخل . والتشبيه قيل إنه للحُفَر التى كانوا فيها . والأعجاز جمع عَجُز وهو مؤخر الشيء ، وكانت عاد موصوفين بطول القامة ، فشُبِّهوا بالنخل أنكبت لوجوهها . وقال : « أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ » للفظ النخل وهو من الجمع الذى يذكّر و يؤنّث . والمنقعر : المنقلع من أصله ؛ قعرت الشجرة قعراً قلعتها من أصلها فانقعرت . الكسائى : قعرت البئر أى نزلت حتى انتهيت إلى قعرها ، وكذلك الإناء إذا شربت ما فيه حتى انتهيت إلى قعره . وأقعرت البئر جعلت لها قعرًا . وقال أبو بكر بن الأنبارى : سئل المبرِّد بحضرة إسماعيل القاضى عن ألف مسألة هذه من جملتها ، فقيل له : ما الفرق بين قوله تعالى : «وَلِسُلَيْمَانَ الرِّيحَ عَاصِفَةً»(١) و « جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ »(٢) ، وقوله : « كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ »(٣) و « أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ » ؟ فقال : كلما ورد عليك من هذا الباب فإن شئت رددته إلى اللفظ تذكيرًا ، أو إلى المعنى تأنيثًا . وقيل : إن النخل والنخيل بمعنًى يذكّر و يؤنث كما ذكرنا . ﴿ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذُرِ . وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ ﴾ [تقدّم](٤) .

قوله تعالى : كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِالنُّذُرِ ﴿٢٣﴾ فَقَالُوا أَبَشَرًا مِّنَّا وَاحِدًا نَّتَّبِعُهُ إِنَّا إِذًا لَّفِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ ﴿٢٤﴾ أَأُلْقِيَ الذِّكْرُ عَلَيْهِ مِن بَيْنِنَا بَلْ هُوَ كَذَّابٌ أَشِرٌ ﴿٢٥﴾ سَيَعْلَمُونَ غَدًا مَّنِ الْكَذَّابُ الْأَشِرُ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِالنُّذُرِ ﴾ هم قوم صالح كذبوا الرسل ونبيهم ، أو كذّبوا بالآيات التى هى النذر ﴿ فَقَالُوا أَبَشَرًا مِّنَّا وَاحِدًا نَّتَّبِعُهُ ﴾ وندع جماعة . وقرأ أبو الأشهب وابن السَّمَيْقَع وأبو السَّمّال العدوى « أَبَشَرٌ » بالرفع « وَاحِدٌ » كذلك رفع بالابتداء والخبر « نَتَّبِعُهُ » . الباقون بالنصب على معنى أنتبع بشرًا منا واحدًا نتبعه . وقرأ أبو السَّمّال(٥) :

(١) راجع جـ ١١ ص ٣٢١ . (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٢٥ . (٣) راجع جـ ١٨ ص ٢٦١ .
(٤) من ب ، ى . (٥) هذه رواية أخرى عن أبي السمال كما فى «روح المعانى» وغيره . وفى ب ، ز ، ول « أبو السماك » بالكاف وليس بصحيح .

« أَبَشَرٌ » بالرفع « مِنَّا واحِدًا » بالنصب، رفع « أَبَشَرٌ » بإضمار فعل يدل عليه « أَأُلْقِيَ » كأنه قال : أينبأ بشر منّا، وقوله : « وَاحِدًا » يجوز أن يكون حالا من المضمر فى « مِنَّا » والناصب له الظرف، والتقدير أينبأ بشر كائن منّا منفردًا، ويجوز أن يكون حالًا من الضمير فى « نَتَّبِعُهُ » منفردا لا ناصر له . ﴿ إِنَّا إِذًا لَفِي ضَلَالٍ ﴾ أى ذهاب عن الصواب ﴿ وَسُعُرٍ ﴾ أى جنون، من قولهم : ناقة مسعورة، أى كأنها من شدة نشاطها مجنونة، ذكره ابن عباس. قال الشاعر يصف ناقته :

تَخالُ بها سُعْرًا إذا السَّفْرُ هَزَّهَا * ذَمِيلٌ و إيقاعٌ من السَّيْرِ مُتْعِبُ

[الذميل(١) ضرب من سير الإبل. قال أبو عبيد: إذا ارتفع السير عن العَنَق قليلا فهو التَّزيُّد، فإذا ارتفع عن ذلك فهو الذميل، ثم الرَّسيم ؛ يقال: ذَمَل يَذْمُل ويَذمِل ذميلا. قال الأصمعى: ولا يَذمُل بعير يوماً وليلةً إلا مَهْرِىٌّ قاله ج] . وقال ابن عباس أيضا : السُّعر العذاب ، وقاله الفراء . مجاهد : بعد الحق . السدىّ : فى احتراق . قال(٢) :

أصحوتَ اليومَ أمْ شَاقَتْكَ هِرْ * ومِنَ الحُبِّ جُنُونٌ مُسْتَعِرْ

أى متقد ومحترق . أبو عبيدة : هو جمع سعير وهو لهيب النار . والبعير(٣) المجنون يذهب كذا وكذا لما يتلهب به من الحدّة . ومعنى الآية : إنا إذًا لفى شقاء وعناء مما يلزمنا .

قوله تعالى : ﴿ أَأُلْقِيَ الذِّكْرُ عَلَيْهِ مِنْ بَيْنِنَا ﴾ أى خصص بالرسالة من بين آل ثمود وفيهم من هو أكثر مالا وأحسن حالا ؟ ! وهو استفهام معناه الإنكار . ﴿ بَلْ هُوَ كَذَّابٌ أَشِرٌ ﴾ أى ليس كما يدّعيه، وإنما يريد أن يتعاظم ويلتمس التكبر علينا من غير استحقاق . والأَشَر المَرَح والتَّجبُّر والنّشاط . يقال : فرس أَشِر إذا كان مرحا نشيطا ؛ قال امرؤ القيس يصف كلبا :

فيدركنا فَيْمٌ داجِنٌ * سَمِيعٌ بَصِيرٌ طَلُوبٌ نَكِرْ(٤)
أَلَصُّ(٥) الضُّرُوسِ حَنِيُّ الضُّلُوعِ * تَبُوعٌ أَرِيبٌ نَشِيطٌ أَشِرْ

(١) زيادة من ب، هـ . (٢) هو طرفة . (٣) فى أ، ز، ل : السعير.
(٤) الفيم : المولع بالصيد الحريص عليه . داجن : ألوف للصيد . ونكر أى منكر عالم . وقيل نكر أى كريه الصورة .
(٥) الألص الذى التصقت أسنانه بعضها إلى بعض .

وقيل: « أَشِرٌ » بَطِر . والأَشَر البَطَر ؛ قال الشاعر :

أَشِرْتُمْ بِلُبْسِ الخَزِّ لمّا لَبِسْتُمُ * ومِن قبلُ ما تَدْرونَ مَنْ فَتَحَ القُرَى

وقد أَشِر بالكسر يأشَر أَشَرًا فهو أَشِر وأَشْران، وقوم أَشارى مثل سَكْران وسُكارى؛ قال الشاعر[1] :

وخَلَّتْ وُعُولًا أُشَارَى بها * وقد أَزْهَفَ الطَّعْنُ أبطالَها

وقيل : إنه المتعدى إلى منزلة لا يستحقها؛ والمعنى واحد . وقال ابن زيد وعبد الرحمن ابن حماد : الأَشِر الذى لا يبالى ما قال . وقرأ أبو جعفر وأبو قِلابة « أَشَرٌ » بفتح الشين وتشديد الراء يعنى به أشرنا وأخبثنا . ﴿ سَيَعْلَمُونَ غَدًا ﴾ أى سيرون العذاب يوم القيامة، أو فى حال نزول العذاب بهم فى الدنيا . وقرأ ابن عامر وحمزة بالتاء على أنه من قول صالح لهم على الخطاب . الباقون بالياء إخبار من الله تعالى لصالح عنهم . وقوله : « غَدًا » على التقريب على عادة الناس فى قولهم للعواقب : إن مع اليوم غدا؛ قال :

للموتِ فيها سِهامٌ غير مُخْطِئَةٍ * مَنْ لم يكن مَيِّتًا فى اليومِ ماتَ غَدَا

وقال الطِرِمّاح :

أَلَا عَلِّلانِى قبلَ نَوْحِ النَّوائِحِ * وقَبْلَ اضْطِرابِ النَّفْسِ بينَ الجَوانِحِ

وقبلَ غَدٍ يا لَهْفَ نفسِى على غَدٍ * إذا رَاحَ أصحابى ولستُ برائِحِ

إنما أراد وقت الموت ولم يرد غدا بعينه . ﴿ مَنِ الْكَذَّابُ الْأَشِرُ ﴾ وقرأ أبو قِلابة « الْأَشَرُّ » بفتح الشين وتشديد الراء جاء به على الأصل . قال أبو حاتم : لا تكاد العرب تتكلم بالأَشَرّ والأَخْيَر إلا فى ضرورة الشعر؛ كقول رؤبة :

* بِلَالُ خَيْرُ الناسِ وابْنُ الأَخْيَرِ *

(١) هى مية بنت ضرار الضبى ترثى أخاها . وأزهف الطعن أبطالها أى صرعها . وقبل البيت :

تراه على الخيل ذا قدمة * إذا سربل الدم أكفالها

و إنما يقولون هو خير قومه، وهو شر الناس؛ قال الله تعالى: « كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ »(١) وقال: « فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ شَرٌّ مَكَانًا »(٢). وعن أبي حيوة بفتح الشين وتخفيف الراء. وعن مجاهد وسعيد بن جُبَير ضم الشين والراء والتخفيف، قال النحاس: وهو معنى «الأشِر» ومثله رجل حَذِر وحَذُر.

قوله تعالى: إِنَّا مُرْسِلُوا النَّاقَةِ فِتْنَةً لَّهُمْ فَارْتَقِبْهُمْ وَاصْطَبِرْ ﴿٢٧﴾ وَنَبِّئْهُمْ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ كُلُّ شِرْبٍ مُّحْتَضَرٌ ﴿٢٨﴾ فَنَادَوْا صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَىٰ فَعَقَرَ ﴿٢٩﴾ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذُرِ ﴿٣٠﴾ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ صَيْحَةً وَاحِدَةً فَكَانُوا كَهَشِيمِ الْمُحْتَظِرِ ﴿٣١﴾ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى: ﴿ إِنَّا مُرْسِلُوا النَّاقَةِ ﴾ أي مخرجوها من الهضبة التي سألوها، فروى أن صالحا صلى ركعتين ودعا فانصدعت الصخرة التي عينوها عن سنامها، فخرجت ناقة عُشَراء[وبراء](٣). ﴿ فِتْنَةً لَّهُمْ ﴾ أي اختبارا وهو مفعول له. ﴿ فَارْتَقِبْهُمْ ﴾ أي انتظر ما يصنعون. ﴿ وَاصْطَبِرْ ﴾ أي اصبر على أذاهم، وأصل الطاء في اصطبر تاء فتحولت طاء لتكون موافقة للصاد في الإطباق. ﴿ وَنَبِّئْهُمْ ﴾: أي أخبرهم ﴿ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ ﴾ أي بين آل ثمود و بين الناقة، لها يوم ولهم يوم، كما قال تعالى: « لَهَا شِرْبٌ وَلَكُمْ شِرْبُ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ »(٤). قال ابن عباس: كان يوم شربهم لا تشرب الناقة شيئا من الماء وتسقيهم لبناً وكانوا في نعيم، و إذا كان يوم الناقة شربت الماء كلّه فلم تُبق لهم شيئاً. و إنما قال: « بَيْنَهُمْ » لأن العرب إذا أخبروا عن بني آدم مع البهائم غلّبوا بني آدم. وروى أبو الزبير عن جابر قال: لما نزلنا الحجْر في مغزى رسول الله صلى الله عليه وسلم تَبُوك، قال: " أيها الناس لا تسألوا في هذه الآيات هؤلاء قوم صالح سألوا نبيهم أن يبعث الله لهم ناقة فبعث الله عز وجل

(١) راجع جـ ٤ ص ١٧٠. (٢) راجع جـ ١١ ص ١٤٤.
(٣) في الأصول جرداء، والذي في قصص الأنبياء للثعلبي وغيره من كتب التفسير « و براء » فلذا أثبتناه.
(٤) راجع جـ ١٣ ص ١٢٧.

إليهم الناقة فكانت تَرِد من ذلك الفج فتشرب ماءهم يوم وردها ويحلبون منها مثل الذى كانوا يشربون يوم غِبِّها " وهو معنى قوله تعالى : « وَنَبِّئْهُمْ أَنَّ الْمَاءَ قِسْمَةٌ بَيْنَهُمْ » . ﴿ كُلُّ شِرْبٍ مُحْتَضَرٌ ﴾ الشِّرْب — بالكسر — الحَظ من الماء ، وفى المثل : (آخرها أقلها شِرْباً) وأصله فى سقى الإبل ، لأن آخرها يرد وقد نزف الحوضُ . ومعنى « مُحْتَضَرٌ » أى يحضُره مَن هو له ؛ فالناقة تَحضُر الماء يوم وِردها ، وتغيب عنهم يوم وِردهم ؛ قاله مقاتل . وقال مجاهد : إن ثمود يحضرون الماء يوم غِبِّها فيشربون ، ويحضرون اللبن يوم وِردها فيحتلبون .

قوله تعالى : ﴿ فَنَادَوْا صَاحِبَهُمْ ﴾ يعنى بالحضّ على عَقْرها ﴿ فَتَعَاطَى ﴾ عقرها ﴿ فَعَقَرَ ﴾ ها ومعنى تعاطى تناول الفعل ، من قولهم : عَطَوتُ أى تناولت ؛ ومنه قول حسان :

كَلَتَاهُمَا حَلَبُ العَصِيرِ فَعَاطِنِي * بِزُجَاجَةٍ أَرْخَاهُمَا لِلْمِفْصَلِ

قال محمد بن إسحق : فكمن لها فى أصل شجرة على طريقها فرماها بسهم فانتظم به عَضَلة ساقها ، ثم شدّ عليها بالسيف فكشف عُرْقوبها ، فخرّت ورَغت رُغاءةً واحدة تحذّر سَقْبها من بطنها ثم نحرها ، وانطلق سَقْبها حتى أتى صخرة فى رأس جبل فرغا ثم لاذ بها ، فأتاهم صالح عليه السلام ، فلما رأى الناقة قد عُقِرت بكى وقال : قد انتهكتم حرمة الله فأبشروا بعذاب الله . وقد مضى فى «الأعراف»[1] بيان هذا المعنى . قال ابن عباس : وكان الذى عقرها أحمر أزرق أشقر أكشف أقفى . ويقال فى اسمه قُدَار بن سالف . وقال الأفوه الأودى :

أو قَبْلَه كقُدَارٍ حين تَابَعَهُ * على الغِوَايةِ أقوامٌ فقد بادُوا[2]

والعرب تسمّى الجزّار قُدَاراً تشبيهاً بقُدَار بن سالف مشئوم آل ثمود ؛ قال مُهلهل :

إنّا لَنَضْرِبُ بالسُّيُوفِ رُءوسَهمْ * ضَرْبَ القُدَارِ نَقِيعةَ القُدَّامِ[3]

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٤١ . (٢) الذى فى شعراء النصرانية : « أو بعده » .

(٣) القدار : الجزار . والنقيعة : ماينحر للضيافة . والقدام : القادمون من سفر جمع قادم . وقيل : القدام الملك . ويروى : * إنا لنضرب بالصوارم هامهم *

وذكره زهير فقال :

فَتُنْتَجْ لَكُمْ غِلمانَ أَشْأَمَ كُلُّهُمْ * كأحمرِ عادٍ ثُمَّ تُرْضِعْ فَتَفْطِمِ (١)

يريد الحرب ؛ فكنّى عن ثمود بعاد .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ صَيْحَةً وَاحِدَةً ﴾ يريد صيحة جبريل عليه السلام ، وقد مضى فى « هود » (٢) . ﴿ فَكَانُوا كَهَشِيمِ الْمُحْتَظِرِ ﴾ وقرأ الحسن وقتادة وأبو العالية « المحتَظَر » بفتح الظاء أرادوا الحظيرة . الباقون بالكسر أرادوا صاحب الحظيرة . وفى الصحاح : والمحتظِر الذى يعمل الحظيرة . وقرئ « كَهَشِيمِ المحتظِر » فمن كسره جعله الفاعل ومن فتحه جعله المفعول به . ويقال للرجل القليل الخير : إنَّه لَنَكِدُ الْحِظِيرَة . قال أبو عبيد : أراه سمى أمواله حظيرة لأنه حظرها عنه ومنعها ، وهى فعيلة بمعنى مفعولة . المهدوى : من فتح الظاء من « المحتظر » فهو مصدر ، والمعنى كهشيم الاحتظار . ويجوز أن يكون « المحتظَر » هو الشجر المتخذ منه الحظيرة . قال ابن عباس : « المحتظِر » هو الرجل يجعل لغنمه حظيرة بالشجر والشوك ؛ فما سقط من ذلك وداسته الغنم فهو الهشيم . قال :

أَتَرْنَ عَجاجةً كدخانِ نارٍ * تشبّ بغَرْقَدٍ بالٍ هَشِيمِ

وعنه : كحشيش تأكله الغنم . وعنه أيضا : كالعظام النخرة المحترقة ، وهو قول قتادة . وقال سعيد بن جُبير : هو التراب المتناثر من الحيطان فى يوم ريح . وقال سفيان الثورى : هو ما تناثر من الحظيرة إذا ضربتها بالعصا ، وهو فعيل بمعنى مفعول . وقال ابن زيد : العرب تسمّى كل شىء كان رطباً فيبس هشيماً . والحظْر المنع ، والمحتظر المفتعل يقال منه : احتظر على إبله وحظر أى جمع الشجر ووضع بعضه فوق بعض ليمنع برد الريح والسباع عن إبله ؛ قال الشاعر :

تَرَى جِيَفَ المَطِىِّ بجانبيه * كأنّ عظامَها خَشَبُ الهَشِيمِ

---

(١) تنتج لكم يعنى الحرب . « غلمان أشأم » فى معنى غلمان شؤم أو كلهم فى الشؤم كأحمر عاد . « ثم ترضع فتفطم » يريد أنه يتم أمر الحرب ، كالمرأة إذا أرضعت ثم فطمت فقد تمت .

(٢) راجع جـ ٩ ص ٦١ .

وعن ابن عباس : أنهم كانوا مثل القمح الذى ديس وهشم ؛ فالمحتظر على هـذا الذى يتخـذ حظيرة على زرعه ، والهشيم فُتات السنبلة والتبن . ﴿ وَلَقَـدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ ﴾

قوله تعالى : كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ بِالنُّذُرِ ﴿٣٣﴾ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا إِلَّا آلَ لُوطٍ نَجَّيْنَاهُم بِسَحَرٍ ﴿٣٤﴾ نِّعْمَةً مِّنْ عِندِنَا كَذَٰلِكَ نَجْزِي مَن شَكَرَ ﴿٣٥﴾ وَلَقَدْ أَنذَرَهُم بَطْشَتَنَا فَتَمَارَوْا بِالنُّذُرِ ﴿٣٦﴾ وَلَقَدْ رَاوَدُوهُ عَن ضَيْفِهِ فَطَمَسْنَا أَعْيُنَهُمْ فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذُرِ ﴿٣٧﴾ وَلَقَدْ صَبَّحَهُم بُكْرَةً عَذَابٌ مُّسْتَقِرٌّ ﴿٣٨﴾ فَذُوقُوا عَذَابِي وَنُذُرِ ﴿٣٩﴾ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ كَذَّبَتْ قَوْمُ لُوطٍ بِالنُّذُرِ ﴾ أخبر عن قوم لوط أيضا لما كذّبوا لوطًا . ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ حَاصِبًا ﴾ أى ريحًا ترميهم بالحصباء وهى الحصى ؛ قال النّضر : الحاصب الحصباء فى الريح . وقال أبو عبيدة : الحاصب الحجارة . وفى الصحاح : والحاصب الريح الشديدة التى تثير الحصباء وكذلك الحَصِبة ؛ قال لَبِيد :

جَرَّتْ عليها أَنْ خَوَتْ مِن أهلها * أذيالَها كُلُّ عَصُوفٍ حَصِبَهْ

عصفت الريح أى اشتدّت فهى ريح عاصفٌ وعَصُوف . وقال الفَرَزْدق :

مستقبلين شمالَ الشامِ تَضرِبُنَا * بحاصبٍ كنَدِيفِ القُطْنِ منثورِ

﴿ إِلَّا آلَ لُوطٍ ﴾ يعنى من تبعه على دينه ولم يكن إلا بنتاه ﴿ نَجَّيْنَاهُمْ بِسَحَرٍ ﴾ قال الأخفش : إنما أجراه لأنه نكرة ، ولو أراد سَحَر يوم بعينه لما أجراه ، ونظيره : «اهْبِطُوا مِصْرًا»(١) لما نكّره ، فلما عرّفه فى قوله : « ادْخُلُوا مِصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ »(٢) لم يُجْرِه ، وكذا قال الزجاج : « سحر » إذا كان نكرة يراد به سَحَر من الأسحار يصرف ، تقول أتيته سحرًا ، فإذا أردت سحر يومك

(١) راجع جـ ١ ص ٤٢٩ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٦٣ .

لم تصرفه، تقول : أتيته سَحَرَ يا هذا، وأتيته بسحر . والسَّحَرُ : هو ما بين آخر الليل وطلوع الفجر ، وهو فى كلام العرب اختلاط سواد الليل ببياض أول النهار ؛ لأن فى هذا الوقت يكون مخايل الليل ومخايل النهار. ﴿ نِعْمَةً مِنْ عِنْدِنَا ﴾ إنعاماً منّا على لوط وابنتيه ؛ فهو نصب لأنه مفعول به . ﴿ كَذَلِكَ نَجْزِى مَنْ شَكَرَ ﴾ أى من آمن بالله وأطاعه . ﴿ وَلَقَدْ أَنْذَرَهُمْ ﴾ يعنى لوطًا خوّفهم ﴿ بَطْشَتَنَا ﴾ عقوبتنا وأخذنا إياهم بالعذاب ﴿ فَتَمَارَوْا بِالنُّذُرِ ﴾ أى شكّوا فيما أنذرهم به الرسول ولم يصدّقوه ، وهو تفاعل من المِرْية . ﴿ وَلَقَدْ رَاوَدُوهُ عَنْ ضَيْفِهِ ﴾ أى أرادوا منه تمكينهم ممن كان أتاه من الملائكة فى هيئة الأضياف طلباً للفاحشة على ما تقدّم[1] . يقال : راوَدْته على كذا مُرَاوَدةً ورِوَادًا أى أردتُه . وراد الكلأ يروده رَوْدًا ورِيادًا ، وارْتادَه ارتيادًا بمعنًى أى طلبه ؛ وفى الحديث : " إذا بال أحدكم فليَرْتَدْ لبوله " أى يطلب مكاناً ليّناً أو منحدراً . ﴿ فَطَمَسْنَا أَعْيُنَهُمْ ﴾ يروى أن جبريل عليه السلام ضربهم بجناحه فعَمُوا . وقيل : صارت أعينهم كسائر الوجه لا يرى لها شقّ ، كما تطمس الريح الأعلام بما تسفى عليها من التراب . وقيل : لا ، بل أعماهم الله مع صحة أبصارهم فلم يروهم . قال الضحاك : طمس الله على أبصارهم فلم يروا الرسل ؛ فقالوا : لقد رأيناهم حين دخلوا البيت فأين ذهبوا ؟ فرجعوا ولم يروهم . ﴿ فَذُوقُوا عَذَابِى وَنُذُرِ ﴾ أى فقلنا لهم ذوقوا ، والمراد من هذا الأمر الخبر ؛ أى فأذقتهم عذابى الذى أنذرهم به لوط . ﴿ وَلَقَدْ صَبَّحَهُمْ بُكْرَةً عَذَابٌ مُسْتَقِرٌّ ﴾ أى دائم عام استقر فيهم حتى يفضى بهم إلى عذاب الآخرة . وذلك العذاب قَلْب قريتهم عليهم وجعل أعلاها أسفلها . و « بُكْرَةً » هنا نكرة فلذلك صرفت . ﴿ فَذُوقُوا عَذَابِى وَنُذُرِ ﴾ العذاب الذى نزل بهم من طمس الأعين غير العذاب الذى أهلكوا به فلذلك حسن التكرير . ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَّكِرٍ ﴾ [تقدم][2]

قوله تعالى : وَلَقَدْ جَآءَ ءَالَ فِرْعَوْنَ ٱلنُّذُرُ ﴿٤١﴾ كَذَّبُوا بِـَٔايَـٰتِنَا كُلِّهَا فَأَخَذْنَـٰهُمْ أَخْذَ عَزِيزٍ مُّقْتَدِرٍ ﴿٤٢﴾

(١) راجع جـ ٩ ص ٧٣ . (٢) زيادة من ى .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ جَاءَ آلَ فِرْعَوْنَ النُّذُرُ ﴾ يعنى القبط و « النُّذُرُ » موسى وهرون . وقد يطلق لفظ الجمع على الاثنين . ﴿ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ﴾ معجزاتنا الدالة على توحيدنا ونبوّة أنبيائنا ؛ وهى العصا ، واليد ، والسّنون ، والطمسة ، والطوفان ، والجراد ، والقمّل ، والضفادع ، والدم . وقيل : « النُّذُرُ » الرسل ؛ فقد جاءهم يوسف وبنوه إلى أن جاءهم موسى . وقيل : « النُّذُرُ » الإنذار . ﴿ فَأَخَذْنَاهُمْ أَخْذَ عَزِيزٍ ﴾ أى غالب فى انتقامه ﴿ مُقْتَدِرٍ ﴾ أى قادر على ما أراد .

قوله تعالى : أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أُولَٰئِكُمْ أَمْ لَكُم بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ ﴿٤٣﴾ أَمْ يَقُولُونَ نَحْنُ جَمِيعٌ مُّنتَصِرٌ ﴿٤٤﴾ سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴿٤٥﴾ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَىٰ وَأَمَرُّ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ أَكُفَّارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكُمْ ﴾ خاطب العرب . وقيل : أراد كفار أمة محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : آستفهام ، وهو آستفهام إنكار ومعناه النفى ؛ أى ليس كفاركم خيرًا من كفار من تقدم من الأمم الذين أهلكوا بكفرهم . ﴿ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ ﴾ أى فى الكتب المنزلة على الأنبياء بالسلامة من العقوبة . وقال آبن عباس : أم لكم فى اللوح المحفوظ براءة من العذاب . ﴿ أَمْ يَقُولُونَ نَحْنُ جَمِيعٌ مُّنتَصِرٌ ﴾ أى جماعة لا تطاق لكثرة عددهم وقوتهم ، ولم يقل منتصرين آتباعا لرءوس الآى ؛ فردّ الله عليهم فقال : ﴿ سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ ﴾ أى جمع كفار مكة ، وقد كان ذلك يوم بدر وغيره . وقراءة العامة « سَيُهْزَمُ » بالياء على ما لم يسم فاعله « الْجَمْعُ » بالرفع . وقرأ رُوَيس عن يعقوب « سَنَهْزِمُ » بالنون وكسر الزاى « الْجَمْعَ » نصبًا . ﴿ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ ﴾ قراءة العامة بالياء على الخبر عنهم . وقرأ عيسى وآبن إسحق ورُوَيس عن يعقوب « وَتُوَلُّونَ » بالتاء على الخطاب . و « الدُّبُرَ » آسم جنس كالدرهم

والدينار فوحّد والمراد الجمع لأجل رءوس الآى . وقال مقاتل : ضرب أبو جهل فرسه يوم بدر فتقدّم من الصّف وقال : نحن ننتصر اليوم من محمد وأصحابه ؛ فأنزل الله تعالى : «نَحْنُ جَمِيعٌ مُنْتَصِرٌ. سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ». وقال سعيد بن جبير قال سعد بن أبى وقّاص : لما نزل قوله تعالى : « سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ » كنت لا أدرى أى الجمع ينهزم، فلما كان يوم بَدْر رأيت النبيّ صلى الله عليه وسلم يَثِب فى الدرع ويقول: اللهم إن قريشاً جاءتك تُحَادُّك وتُحادُّ رسولَك بفخرها و [خُيَلَائِها](١) فأخنهم الغداةَ — ثم قال — «سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ» فعرفت تأويلها . وهذا من معجزات النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه أخبر عن غيب فكان كما أخبر . أخنى عليه الدهر : أى أتى عليه وأهلكه ، ومنه قول النابغة :

* أَخْنَى عليه الذى أَخْنَى على لُبَدِ *

وأخنيت عليه : أفسدت . قال ابن عباس : كان بين نزول هذه الآية وبين بدر سبع سنين ؛ فالآية على هذا مكية . وفى البخارى عن عائشة أم المؤمنين رضى الله عنها قالت : لقد أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم بمكة وإنى لجارية ألعب : « بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ » . وعن ابن عباس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال وهو فى قبة له يوم بدر : " أَنْشُدُكَ عهدَك ووعدَك اللّهم إن شئت لم تُعبدْ بعدَ اليوم أبدًا " فأخذ أبو بكر رضى الله عنه بيده وقال : حسبك يا رسول الله فقد ألححت على ربك ؛ وهو فى الدّرْع فخرج وهو يقول : « سَيُهْزَمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ. بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ » يريد القيامة . « وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمَرُّ » أى أدهى وأمرّ مما لحقهم يوم بدر . و « أَدْهَى » من الداهية وهى الأمر العظيم ؛ يقال : دهاه أمر كذا أى أصابه دهوًا ودهيًا . وقال ابن السكيت : دهته داهية دهواء ودهياء وهى توكيد لها .

(١) فى الأصول : « بخيلها » وهو تحريف والتصويب من سيرة ابن هشام .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلْمُجْرِمِينَ فِى ضَلَٰلٍ وَسُعُرٍ ﴿٤٧﴾ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِى ٱلنَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا۟ مَسَّ سَقَرَ ﴿٤٨﴾ إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ ﴿٤٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ ﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : « إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ » أى فى حَيْدةٍ عن الحق و « سُعُرٍ » أى احتراق . وقيل : جنون على ما تقدّم فى هذه السورة . « يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ » فى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : جاء مشركو قريش يخاصمون رسول الله صلى الله عليه وسلم فى القَدَر فنزلت : ﴿ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ذُوقُوا مَسَّ سَقَرَ. إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ ﴾ خرجه الترمذى أيضا وقال : حديث حسن صحيح . وروى مسلم عن طاوس قال : أدركت ناسًا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون : كل شىء بقَدَر . قال : وسمعت عبد الله بن عمر يقول : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " كُلُّ شيءٍ بقَدر حتى العَجْز والكَيْس — أو — الكَيْس والعَجْز" وهذا إبطال لمذهب القدَرية . « ذُوقُوا » أى يقال لهم ذوقوا ، ومسّها ما يجدون من الألم عند الوقوع فيها . و « سَقَر » اسم من أسماء جهنم لا ينصرف ؛ لأنه اسم مؤنث معرفة ، وكذا لَظَى وجهنم . وقال عطاء : « سَقَر » الطبق السادس من جهنم . وقال قُطْرب : « سَقَر » من سَقَرته الشمسُ وصَقَرته لَوَحَتْه . ويوم مُسَمْقِرٌ ومُصَمْقِرٌ : شديدُ الحرّ .

الثانية — قوله تعالى : « إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ » قراءة العامة « كُلَّ » بالنصب . وقرأ أبو السَّمّال « كُلُّ » بالرفع على الابتداء . ومن نصب فبإضمار فعل وهو اختيار الكوفيين ؛ لأن إنّ تطلب الفعل فهى به أولى ، والنصب أدلّ على العموم فى المخلوقات لله تعالى ؛ لأنك لو حذفت « خَلَقْنَاهُ » المفسِّر وأظهرت الأوّل لصار إنا خلقنا كلّ شىء بقدر . ولا يصح كون خلقناه صفة لشىء ؛ لأن الصفة لا تعمل فيما قبل الموصوف ، ولا تكون تفسيرًا لما يعمل فيما قبله .

الثالثة — الذى عليه أهل السنة أن الله سبحانه قدّر الأشياء ؛ أى علم مقاديرها وأحوالها وأزمانها قبل إيجادها ، ثم أوجد منها ما سبق فى علمه أنه يوجده على نحو ما سبق فى علمه ، فلا يحدث حدث فى العالم العلوىّ والسفلىّ إلا وهو صادر عن علمه تعالى وقدرته وإرادته دون خلقه ، وأن الخلق ليس لهم فيها إلا نوع اكتساب ومحاولة ونسبة وإضافة ، وأن ذلك كله إنما حصل لهم بتيسير الله تعالى وبقدرته وتوفيقه وإلهامه ، سبحانه لا إله إلا هو ، ولا خالق غيره ؛ كما نص عليه القرآن والسنة ، لا كما قالت القدَرية وغيرهم من أن الأعمال إلينا والآجال بيد غيرنا . قال أبو ذرّ رضى الله عنه : قدم وفد نجران على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : الأعمال إلينا والآجال بيد غيرنا ؛ فنزلت هذه الآيات إلى قوله : « إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ » فقالوا : يا محمد يكتب علينا الذنب ويعذبنا ؟ فقال : " أنتم خصماء الله يوم القيامة " .

الرابعة — روى أبو الزبير عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن مجوس هذه الأمة المكذّبون بأقدار الله إن مرضوا فلا تعودوهم وإن ماتوا فلا تشهدوهم وإن لقيتموهم فلا تسلّموا عليهم " . خرجه ابن ماجه فى سننه . وخرج أيضا عن ابن عباس وجابر قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "صنفان من أمتى ليس لهم فى الإسلام نصيب أهل الإرجاء والقَدَر " . وأسند النحاس : وحدّثنا إبراهيم بن شريك الكوفى قال حدّثنا عقبة بن مكرم الضّبى قال حدّثنا يونس بن بكير عن سعيد بن ميسرة عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "القدَرية الذين يقولون الخير والشر بأيدينا ليس لهم فى شفاعتى نصيب ولا أنا منهم ولا هم منّى " وفى صحيح مسلم أن ابن عمر تبرأ منهم ولا يتبرأ إلا من كافر ، ثم أكد هذا بقوله : والذى يحلف به عبد الله بن عمر لو أن لأحدهم مثل أُحُد ذهبًا فأنفقه ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقَدَر . وهذا مثل قوله تعالى فى المنافقين : «وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ»[1] وهذا واضح . وقال أبو هريرة : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " الإيمان بالقدر يذهب الهمّ والحزن " .

(١) راجع جـ ٨ ص ١٦٣ .

قوله تعالى : وَمَآ أَمْرُنَآ إِلَّا وَٰحِدَةٌ كَلَمْحٍۭ بِٱلْبَصَرِ ﴿٥٠﴾ وَلَقَدْ أَهْلَكْنَآ أَشْيَاعَكُمْ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿٥١﴾ وَكُلُّ شَىْءٍ فَعَلُوهُ فِى ٱلزُّبُرِ ﴿٥٢﴾ وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُّسْتَطَرٌ ﴿٥٣﴾ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَنَهَرٍ ﴿٥٤﴾ فِى مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍۭ ﴿٥٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَآ أَمْرُنَآ إِلَّا وَٰحِدَةٌ ﴾ أى إلا مرة واحدة . ﴿ كَلَمْحٍۭ بِٱلْبَصَرِ ﴾ أى قضائى فى خلق أسرع من لمح البصر . واللمح النظر بالعجلة ؛ يقال : لمح البرق ببصره . وفى الصحاح : لمحه وألمحه إذا أبصره بنظر خفيف ، والاسم اللمحة ، ولمح البرقُ والنجمُ لمحًا أى لمع .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَهْلَكْنَآ أَشْيَاعَكُمْ ﴾ أى أشباهكم فى الكفر من الأمم الخالية . وقيل : أتباعكم وأعوانكم . ﴿ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴾ أى من يتذكر .

قوله تعالى : ﴿ وَكُلُّ شَىْءٍ فَعَلُوهُ فِى ٱلزُّبُرِ ﴾ أى جميع ما فعلته الأمم قبلهم من خير أو شر كان مكتوباً عليهم ؛ وهذا بيان قوله : « إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ » . « فى الزُّبُرِ » أى فى اللوح المحفوظ . وقيل : فى كتب الحفظة . وقيل : فى أم الكتاب . ﴿ وَكُلُّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ مُّسْتَطَرٌ ﴾ أى كل ذنب كبير وصغير مكتوب على عامله قبل أن يفعله ليجازى به ، ومكتوب إذا فعله ؛ سَطَرَ يَسْطُرُ سَطْراً كَتَبَ ؛ واستطر مثله .[1]

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَنَهَرٍ ﴾ لما وصف الكفار وصف المؤمنين أيضًا . « وَنَهَرٍ » يعنى أنهار الماء والخمر والعسل واللبن ؛ قاله ابن جريج . ووحد لأنه رأس الآية ، ثم الواحد قد ينبىء عن الجميع . وقيل : فى « نَهَرٍ » فى ضياء وسعة ؛ ومنه النهار لضيائه ، ومنه أنهرت الجرح ؛ قال الشاعر[2] :

مَلكتُ بها كفى فأنهرتُ فتقها * يَرَى قائمٌ من دونها ما وراءها

(١) فى ب ، ح ، س ، ه : « قبل أن يفعلوه ليجازوا ومكتوب إذا فعلوه » .

(٢) هو قيس بن الخطيم يصف طعنة . وملكت أى شددت وقويت .

وقرأ أبو عِجْلَز وأبو نهيك والأعرج وطلحة بن مصرِّف وقتادة « وَنُهُرٍ » بضمتين كأنه جمع نهار لا ليل لهم ؛ كسحاب وسُحُب . قال الفراء : أنشدنى بعض العرب :

إنْ تَكُ ليلًا فإنّى نَهِرُ * حَتَّى أَرَى الصُّبحَ فلا أَنتَظِرُ

أى صاحب النهار . وقال آخر :

لَوْلا الثَّرِيدَانِ هَلَكْنَا بالضُّمُرْ * ثَرِيدُ لَيْلٍ وثَرِيدٌ بالنُّهُرْ

﴿ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ ﴾ أى مجلس حقّ لا لغو فيه ولا تأثيم وهو الجنة ﴿ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ ﴾ أى يقدر على ما يشاء . و « عِنْدَ » هاهنا عندية القُربة والزلفة والمكانة والرتبة والكرامة والمنزلة . قال الصادق : مدح الله المكان الصدق فلا يقعد فيه إلا أهل الصدق . وقرأ عثمان البَتِّى « فِي مَقَاعِدِ صِدْقٍ » بالجمع ؛ والمقاعد مواضع قعود الناس فى الأسواق وغيرها . قال عبد الله بن بريدة : إن أهل الجنة يدخلون كل يوم على الجبار تبارك وتعالى ، فيقرءون القرآن على ربهم تبارك وتعالى ، وقد جلس كل إنسان مجلسه الذى هو مجلسه ، على منابر من الدرّ والياقوت والزبرجد والذّهب والفضّة بقدر أعمالهم ، فلا تَقَرّ أعينهم بشىء قط كما تَقَرّ بذلك ، ولم يسمعوا شيئاً أعظم ولا أحسن منه ، ثم ينصرفون إلى منازلهم ، قريرة أعينهم إلى مثلها من الغد . وقال ثور بن يزيد عن خالد بن مَعْدان : بلغنا أن الملائكة يأتون المؤمنين يوم القيامة فيقولون : يا أولياء الله انطلقوا ، فيقولون : إلى أين ؟ فيقولون : إلى الجنة ، فيقول المؤمنون : إنكم تذهبون بنا إلى غير بُغْيتنا . فيقولون : فما بغيتكم ؟ فيقولون : مقعد صدق عند مليك مقتدر. وقد روى هذا الخبر على الخصوص بهذا المعنى ؛ ففى الخبر : أن طائفة من العقلاء بالله عز وجل تزفها الملائكة إلى الجنة والناس فى الحساب ، فيقولون للملائكة : إلى أين تحملوننا ؟ فيقولون إلى الجنة . فيقولون : إنكم لتحملوننا إلى غير بغيتنا ، فيقولون : وما بغيتكم ؟ فيقولون : المقعد الصدق مع الحبيب كما أخبر « فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ » . والله أعلم .

تم تفسير سورة « القمر » والحمد لله .

سورة الرحمن [عز وجل][1]

مكّية كلها فى قول الحسن وعُرْوة بن الزبير وعِكرمة وعطاء وجابر . وقال ابن عباس : إلا آية منها هى قوله تعالى : «يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» الآية . وهى ست وسبعون آية . وقال ابن مسعود ومقاتل : هى مدنية كلها . والقول الأول أصح لما روى عُرْوة بن الزبير قال : أول من جهر بالقرآن بمكة بعد النبيّ صلى الله عليه وسلم ابن مسعود ؛ وذلك أن الصحابة قالوا : ما سمعت قريش هذا القرآن يجهر به قط ، فمن رجل يسمعهموه ؟ فقال ابن مسعود : أنا ؛ فقالوا : إنا نخشى عليك ، وإنما نريد رجلاً له عشيرة يمنعونه ، فأبى ثم قام عند المقام فقال : « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . الرَّحْمَنُ . عَلَّمَ الْقُرْآنَ » ثم تمادى رافعاً بها صوته وقريش فى أنديتها ، فتأملوا وقالوا : ما يقول ابن أُمّ عَبْد ؟ قالوا : هو يقول الذى يزعم محمد أنه أنزل عليه ، ثم ضربوه حتى أثّروا فى وجهه . وصح أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قام يصلّى الصبح بنخلة ، فقرأ سورة « الرَّحْمَنُ » ومرّ النفر من الجنّ فآمنوا به . وفى الترمذى عن جابر قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه فقرأ عليهم سورة « الرَّحْمَنُ » من أولها إلى آخرها فسكتوا ؛ فقال : " لقد قرأتها على الجنّ ليلة الجنّ فكانوا أحسن مردودا منكم كنت كلما أتيت على قوله : «فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ» قالوا لا بشىء من نعمك ربنا نكذب فلك الحمد " قال : هذا حديث غريب . وفى هذا دليل على أنها مكية والله أعلم . وروى أن قيس بن عاصم المِنْقرى قال للنبيّ صلى الله عليه وسلم : آتل علىّ مما أنزل عليك ، فقرأ عليه سورة « الرَّحْمَنُ » فقال : أعدها ؛ فأعادها ثلاثاً ؛ فقال : والله إنّ له لطَلَاوة ، وإن عليه لحَلَاوة ، وأسفله لَمُغْدِق ، وأعلاه مثمر ، وما يقول هذا بشر ، وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله . وروى عن علىّ رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لكل شىء عَروس وعَروس القرآن سورة الرحمن " .

(١) فى ز .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الرَّحْمَٰنُ ﴿١﴾ عَلَّمَ الْقُرْآنَ ﴿٢﴾ خَلَقَ الْإِنسَانَ ﴿٣﴾ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴿٤﴾ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ ﴿٥﴾ وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ ﴿٦﴾ وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ﴿٧﴾ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ ﴿٨﴾ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴿٩﴾ وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ ﴿١٠﴾ فِيهَا فَاكِهَةٌ وَالنَّخْلُ ذَاتُ الْأَكْمَامِ ﴿١١﴾ وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ ﴿١٢﴾ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ الرَّحْمَٰنُ . عَلَّمَ الْقُرْآنَ ﴾ قال سعيد بن جبير وعامر الشعبي: «الرَّحْمَٰنُ» فاتحة ثلاث سور إذا جُمعن كن اسماً من أسماء الله تعالى « الـر » و «حـم» و « نَ » فيكون مجموع هذه « الرَّحْمَٰنُ » . « عَلَّمَ الْقُرْآنَ » أى علّمه نبيّه صلى الله عليه وسلم حتى أدّاه إلى جميع الناس . وأنزلت حين قالوا : وَمَا الرَّحْمَٰنُ؟ وقيل : نزلت جوابا لأهل مكة حين قالوا : إنما يعلّمه بشر وهو رحمٰن اليمامة ؛ يعنون مسيلمة الكذّاب ، فأنزل الله تعالى : «الرَّحْمَٰنُ. عَلَّمَ الْقُرْآنَ» . وقال الزجاج : معنى «عَلَّمَ الْقُرْآنَ» أى سهّله لأن يُذكر ويُقرأ كما قال : « وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ » . وقيل : جعله علامة لما تعبد الناس به . ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴾ قال ابن عباس وقتادة والحسن يعنى آدم عليه السلام . ﴿ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴾ أسماء كل شىء . وقيل : علمه اللغات كلها . وعن ابن عباس أيضًا وابن كيسان : الإنسان هاهنا يراد به محمد صلى الله عليه وسلم ، والبيان بيان الحلال من الحرام ، والهدى من الضلال . وقيل : ما كان وما يكون ؛ لأنه بيّن عن الأولين والآخرين ويوم الدّين . وقال الضحاك : « البيان » الخير والشر . وقال الربيع بن أنس : هو ما ينفعه وما يضره ؛ وقاله قتادة . وقيل : « الْإِنْسَانَ » يراد به جميع الناس فهو اسم للجنس و « الْبَيَانَ » على هذا الكلامُ والفهم ، وهو مما فُضّل به الإنسان على

سائر الحيوان . وقال السدى : علّم كل قوم لسانهم الذى يتكلمون به . وقال يمان : الكتابة والخط بالقلم . نظيره : « عَلَّمَ بِالْقَلَمِ . عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ »[1] . ﴿ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ بِحُسْبَانٍ ﴾ أى يجريان بحساب معلوم فاضمر الخبر . قال ابن عباس وقتادة وأبو مالك : أى يجريان بحساب فى منازل لا يعدوانها ولا يحيدان عنها . وقال ابن زيد وابن كيسان : يعنى أن بهما تحسب الأوقات والآجال والأعمار ، ولولا الليل والنهار والشمس والقمر لم يدر أحد كيف يَحسُب شيئا لو كان الدهر كله ليلاً أو نهاراً . وقال السدى : «بِحُسْبَانٍ» تقدير آجالهما أى تجرى بآجال كآجال الناس ، فإذا جاء أجلهما هلكا ؛ نظيره : « كُلٌّ يَجْرِى لِأَجَلٍ مُسَمًّى »[2] . وقال الضحاك : بقدر . مجاهد : « بِحُسْبَانٍ » كحسبان الرَّحَى يعنى قطبها يدوران فى مثل القطب . والحُسْبان قد يكون مصدر حَسَبته أحْسُبُه بالضم حَسْباً وحُسْباناً ، مثل الغُفْران والكُفران والرُّجْحان ، وحسابة أيضا أى عددته . وقال الأخفش : ويكون جماعة الحساب مثل شِهاب وشُهبان . والحُسْبان أيضا بالضم العذاب والسهام القصار ، وقد مضى فى « الكهف »[3] الواحدة حُسْبانة ، والحُسْبانة أيضا الوسادة الصغيرة ؛ تقول منه : حَسَّبْتُه إذا وسَّدْته ؛ قال[4] :

* ... لثَوَيْتَ غيرَ مُحَسَّبِ *

أى غير موسَّد يعنى غير مكرَّم ولا مكفَّن ﴿ وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ ﴾ قال ابن عباس وغيره : النجم مالا ساق له والشجر ماله ساق ، وأنشد ابن عباس قول صفوان بن أسد التميمى :

لَقَد أَنْجَمَ القَاعُ الكَبيرُ عِضَاهَه * وتَمَّ بِه خيّا تَمِيم ووَائِلِ

وقال زهير بن أبى سُلْمى :

مُكَلَّلٌ بأُصولِ النَّجْمِ تَنْسِجُه * ريحُ الجَنوبِ لِضاحِى مائه حُبُكُ

---

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٢٠ . (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٧٩ . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٤٠٨ .

(٤) هو نهيك الفزارى يخاطب عامر بن الطفيل ، والبيت تمامه :

لئقيت بالوجعاء طعنة مرهف * مران أو لثويت غير محسب

الوجعاء الأست . يقول : لو طعنتك لوليتنى دبرك ولثقيت طعنتى بوجعائك ، ولثويت هالكا غير مكرم .

واشتقاق النجم من نَجَم الشيءُ ينجُم بالضم نجومًا ظهر وطلع ، وسجودهما بسجود ظلالهما (١) ؛ قاله الضحاك . وقال الفراء : سجودهما أنهما يستقبلان الشمس إذا طلعت ثم يميلان معها حتى ينكسر الفيء . وقال الزجاج : سجودهما دوران الظل معهما ، كما قال تعالى : « يتفيّأ ظِلَالُهُ » (٢) . وقال الحسن ومجاهد : النجم نجم السماء ، وسجوده فى قول مجاهد دوران ظله ، وهو اختيار الطبرى ، حكاه المهدوى . وقيل : سجود النجم أفوله ، وسجود الشجر إمكان الاجتناء لثمرها ، حكاه الماوردى . وقيل : إن جميع ذلك مسخر لله ، فلا تعبدوا النجم كما عبد قوم من الصابئين النجوم ، وعبد كثير من العجم الشجر . والسجود الخضوع ، والمعنىّ به آثار الحدوث ، حكاه القشيرى . النحاس : أصل السجود فى اللغة الاستسلام والانقياد لله عز وجل ، فهو من الموات كلها استسلامها لأمر الله عز وجل وانقيادها له ، ومن الحيوان كذلك ويكون من سجود الصلاة ، وأنشد محمد بن يزيد فى النجم بمعنى النجوم قال (٣) :

فباتَتْ تَعُدُّ النَّجْمَ فى مُسْتَحِيرة * سَرِيعٍ بأَيْدى الآكِلِينَ جُمُودُهَا

﴿ وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا ﴾ وقرأ أبو السمّال « والسَّمَاءُ » بالرفع على الابتداء واختار ذلك لما عطف على الجملة التى هى : « وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ » فجعل المعطوف مركبًا من مبتدإ وخبر كالمعطوف عليه . الباقون بالنصب على إضمار فعل يدل عليه ما بعده . ﴿ وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ﴾ أى العدل ؛ عن مجاهد وقتادة والسدى ، أى وضع فى الأرض العدل الذى أمر به ، يقال : وضع الله الشريعة . ووضع فلان كذا أى ألقاه ؛ وقيل : على هذا الميزان القرآن ، لأن فيه بيان ما يحتاج إليه وهو قول الحسين بن الفضل . وقال الحسن وقتادة — أيضا — والضحاك : هو الميزان ذو اللسان الذى يوزن به لينتصف به الناس بعضهم من بعض ، وهو خبر بمعنى الأمر بالعدل ، يدل عليه قوله تعالى : « وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ » والقسط العدل . وقيل : هو الحكم . وقيل : أراد وضع الميزان فى الآخرة لوزن الأعمال . وأصل ميزان موزان وقد مضى فى « الأعراف » (٤) القول فيه . ﴿ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ ﴾ موضع « أَنْ » يجوز أن يكون نصباً

(١) فى ب ، ح ، س ، ه : « وسجودهما سجود . . » .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ١١١ .
(٣) قائله الراعى .
(٤) راجع جـ ٧ ص ١٦٦ .

على تقدير حذف حرف الجر كأنه قال : لئلا تطغوا ؛ كقوله تعالى : « يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا »[1] . ويجوز ألا يكون لـ« أن » موضع من الإعراب فتكون بمعنى أى و « تَطْغَوْا » على هذا التقدير مجزومًا ؛ كقوله تعالى : « وَانْطَلَقَ الْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ امْشُوا »[2] [أى امشوا][3] . والطغيان مجاوزة الحد . فمن قال : الميزان العدل قال طغيانه الجور . ومن قال : إنه الميزان الذى يوزن به قال طغيانه البخس . قال ابن عباس : أى لا تخونوا من وزنتم له . وعنه أنه قال : يا معشر الموالى ! وليتم أمرين بهما هلك الناس : المكيال والميزان . ومن قال إنه الحكم قال : طغيانه التحريف . وقيل : فيه إضمار ؛ أى وضع الميزان وأمركم ألا تطغوا فيه . ﴿ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ ﴾ أى اعدلوه مستقيمًا بالعدل . وقال أبو الدرداء رضى الله عنه : أقيموا لسان الميزان بالقسط والعدل . وقال ابن[4] عيينة : الإقامة باليد والقسط بالقلب . وقال مجاهد : القسط العدل بالرومية . وقيل : هو كقولك أقام الصلاة أى أتى بها فى وقتها ، وأقام الناس أسواقهم أى أتوها لوقتها . أى لا تدعوا التعامل بالوزن بالعدل . ﴿ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴾ ولا تنقصوا الميزان ولا تبخسوا الكيل والوزن ، وهذا كقوله : « وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ »[5] . وقال قتادة فى هذه الآية : اعدل يابن آدم كما تحب أن يُعدَل لك ، وأوف كما تحب أن يُوفَّى لك ؛ فإن العدل صلاح الناس . وقيل : المعنى ولا تخسروا ميزان حسناتكم يوم القيامة فيكون ذلك حسرة عليكم . وكرر الميزان لحال رءوس الآى . وقيل : التكرير للأمر بإيفاء الوزن ورعاية العدل فيه . وقراءة العامة « تُخْسِرُوا » بضم التاء وكسر السين . وقرأ بلال بن أبى بُرْدة وأبان عن عثمان « تَخْسَرُوا » بفتح التاء والسين وهما لغتان ، يقال : أخسرت الميزان وخسرته كأجبرته وجبرته . وقيل : « تَخْسَرُوا » بفتح التاء والسين محمول على تقدير حذف حرف الجر ؛ والمعنى ولا تخسروا فى الميزان . ﴿ وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ ﴾ الأنام الناس ؛ عن ابن عباس . الحسن : الجن والإنس . الضحاك : كل ما دبّ على وجه الأرض ، وهذا عام . ﴿ فِيهَا فَاكِهَةٌ ﴾ أى كل

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٩ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ١٥١ . (٣) الزيادة من ب ، ح ، س ، هـ .
(٤) فى حاشية الجمل نقلا عن القرطبى « أبو عبيدة » بدل ابن عيينة . (٥) راجع جـ ٩ ص ٨٥ .

ما يتفكه به الإنسان من ألوان الثمار . ﴿ وَالنَّخْلُ ذَاتُ الْأَكْمَامِ ﴾ الأكمام جمع كِمٍّ بالكسر . قال الجوهرى : والكِمّة بالكسر والكِمامة وعاء الطلع وغطاء النَّوْر والجمع كِمام وأَكِمّة وأَكْمام والأكاميم أيضًا . وكُمَّ الفصيلُ إذا أُشفق عليه فَسُتِر حتى يَقْوى ؛ قال العجاج :

بَلْ لَوْ شَهِدْتَ النَّاسَ إِذْ تُكُمُّوا * بِغُمَّةٍ لَوْ لَمْ تُفَرَّجْ غُمُّوا

وتُكُمُّوا أى أغمى عليهم وغُطُّوا . وأَكَمَّت [النَّخلةُ](١) وكَمَّمت أى أخرجت أكمامها . والكِمام بالكسر والكِمامة أيضا ما يُكَمُّ به فمُ البعير لئلا يعَضّ ؛ تقول منه : بعير مكموم أى مَحْجوم . وكَمَّمت الشيء غطّيته . والكُمُّ ماستر شيئا وغطّاه ؛ ومنه كُمُّ القميص بالضم والجمع أَكْمام وكمة ، مثل حُبّ وحِبَبَة . والكُمَّة القَلَنْسوة المدوَّرة ؛ لأنها تغطّى الرأس . قال :

فقلتُ لهم كِيلو بكُمَّةِ بعضِكُمْ * دَرَاهِمَكُمْ إِنِّى كذلك أَكْيَلُ

قال الحسن : « ذَاتُ الْأَكْمَامِ » أى ذات الليف فإن النخلة قد تُكَمّم بالليف ، وكِمامها ليفها الذى فى أعناقها . ابن زيد : ذات الطلع قبل أن يتفتق . وقال عكرمة : ذات الأحمال . ﴿ وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ ﴾ الحبّ الحنطة والشعير ونحوهما ؛ والعصف التِّبْن ؛ عن الحسن وغيره . مجاهد : ورق الشجر والزرع . ابن عباس : تِبْن الزرع وورقه الذى تَعصفه الرياح . سعيد بن جبير : بَقْل الزرع أى أوّل ما ينبت منه ؛ وقاله الفرّاء . والعرب تقول : خرجنا نَعصِف الزرع إذا قطعوا منه قبل أن يُدرِك . وكذا فى الصحاح : وعَصَفتُ الزَّرعَ أى جززته قبل أن يدرك . وعن ابن عباس أيضا : العصف ورق الزرع الأخضر إذا قطع رءوسه ويبس ؛ نظيره : « فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ(٢) مَأْكُولٍ » . الجوهرى : وقد أَعصفَ الزرعُ ، ومكان مُعْصِف أى كثير الزرع . قال أبو قيس بن الأَسْلت الأنصارىّ :

إذا جُمَادَى مَنَعَتْ قَطْرَهَا * زَانَ جَنَابِى عَطَنٌ مُعْصِفُ

(١) الزيادة من الصحاح للجوهرى . (٢) راجع جـ ٢٠ ص ١٩٩ .

والعَصْف أيضا الكَسْب ؛ ومنه قول الراجز :(١)

* بغير ما عَصْفٍ ولا اصْطِرَافِ *

وكذلك الاعتصاف . والعَصِيفة الورق المجتمع الذى يكون فيه السُّنْبل . وقال الهروىّ : والعصف والعَصِيفة ورق السُّنْبل . وحكى الثعلبي : وقال ابن السِّكِّيت تقول العرب لورق الزرع العصف والعَصِيفة والحِلّ بكسر الحاء . قال عَلْقَمة بن عَبَدة :

تَسْقِي مَذَانِبَ قد مَالَتْ عَصِيفَتُهَا * حَدُورُها من أَتِيِّ الماءِ مَطْمُومُ

وفى الصحاح : والحِلُّ بالكسر قصب الزرع إذا حُصِد . والريحان الرزق ؛ عن ابن عباس ومجاهد . الضحاك : هى لغة حِمْير . وعن ابن عباس أيضا والضحاك وقتادة : أنه الريحان الذى يشمّ ، وقاله ابن زيد . وعن ابن عباس أيضا : أنه خضرة الزرع . وقال سعيد ابن جبير : هو ما قام على ساق . وقال الفراء : العصف المأكول من الزرع ، والريحان ما لا يؤكل . وقال الكلبي : إن العصف الورق الذى لا يؤكل ، والريحان هو الحبّ المأكول . وقيل : الريحان كل بقلة طيبة الريح سميت رَيْحانا ؛ لأن الإنسان يَرَاحُ لها رائحةً طيبة . أى يشمّ فهو فَعْلان رَوْحان من الرائحة ؛ وأصل الياء فى الكلمة واو قلب ياء للفرق بينه وبين الرُّوحانىّ وهو كل شىء له رُوح . قال ابن الأعرابى : يقال شىء رُوحانى ورُيحانى أى له روح . ويجوز أن يكون على وزن فَيْعَلان فأصله رَيْوَحان فأبدل من الواو ياء وأدغم كهَيِّن ولَيِّن ، ثم ألزم التخفيف لطوله ولحاق الزائدتين الألف والنون ، والأصل فيما يتركب من الراء والواو والحاء الاهتزاز والحركة . وفى الصحاح : والرَّيْحان نبت معروف ؛ والريحان الرزق ؛ تقول : خرجت أبتغى رَيْحَان الله ؛ قال النَّمِر بن تَوْلَب :

سَلامُ الإلهِ ورَيْحَانُهُ * ورَحْمَتُهُ وسَمَاءٌ دِرَرْ

وفى الحديث : " الولد من ريحان الله " . وقولهم : سبحانَ الله وريحانه ، نصبوهما على المصدر يريدون تنزيها له واسترزاقا . وأما قوله : «وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ» فالعصف

(١) قائله العجاج . وصدر البيت : * قد يكسب المال الهدان الجافى *
والهدان الأحمق .

ساق الزرع، والريحان ورقه؛ عن الفـرّاء. وقراءة العامة « وَالْحَبُّ ذُو الْعَصْفِ وَالرَّيْحَانُ » بالرفع فيهـا كلها على العطف على الفاكهة. ونصبها كلها ابن عامر وأبو حيوة والمغيرة عطفًا على الأرض. وقيل: بإضمار فعل، أى وخلق الحبّ ذا العصف والريحان؛ فمن هذا الوجه يحسن الوقف على « ذَاتُ الْأَكْمَامِ ». وجرّ حمزة والكسائى « الريحان » عطفًا على العصف؛ أى فيهـا الحب ذو العصف والريحان، ولا يمتنع ذلك على قول من جعـل الريحان الرزق، فيكون كأنه قال: والحب ذو الرزق. والرزق من حيث كان العصف رزقًا؛ لأن العصف رزق للبهائم، والريحان رزق للناس، ولا شبهة فيه فى قول من قال إنه الريحان المشموم.

قوله تعـالى: ﴿ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾ خطاب للإنس والجنّ؛ لأن الأنام واقع عليهما. وهذا قول الجمهور، يدل عليه حديث جابر المذكور أول السورة، وخرجه الترمذى وفيه "تَجْنٌ أحسنُ منكم ردًّا"[1]. وقيل: لمـا قال: «خَلَقَ الْإِنْسَانَ» و «خَلَقَ الْجَانَّ» دل ذلك على أن ما تقدّم وما تأخر لهما. وأيضا قال: « سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَا الثَّقَلَانِ » وهو خطاب للإنس والجنّ وقد قال فى هذه السورة: «يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ». وقال الجرجانى: خاطب الجنّ مع الإنس وإن لم يتقدّم للجنّ ذكر؛ كقوله تعالى: « حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ »[2]. وقد سبق ذكر الجنّ فيما سبق نزوله من القرآن، والقرآن كالسورة الواحدة؛ فإذا ثبت أنهم مكلّفون كالإنس خوطب الجنسان بهذه الآيات. وقيل: الخطاب للإنس على عادة العرب فى الخطاب للواحد بلفظ التثنية؛ حسب ما تقدّم من القول فى « أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ »[3]. وكذلك قـوله:

* قِفَا نَبْكِ[4] ... *

و * خَلِيلَيَّ مُرَّابِي[5] ... *

---

(١) رواية الترمذى المتقدمة تخالف هذه الرواية فى اللفظ وهذه رواية الحاكم.

(٢) راجع جـ ١٥ ص ١٩٥. (٣) راجع ص ١٦ من هذا الجزء.

(٤) البيت مطلع معلقة امرئ القيس وتمامه:

قفا نبك من ذكرى حبيب ومنزل * بسقط اللوى بين الدخول فحومل

(٥) البيت مطلع قصيدة لامرئ القيس أيضا والبيت بتمامه:

خليلى مرا بى على أم جندب * نقض لبانات الفؤاد المعذب

فأما ما بعد « خَلَقَ الْإِنْسَانَ » و « خَلَقَ الْجَانَّ » فإنه خطاب للإنس والجن ، والصحيح قول الجمهور لقوله تعالى : « وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ » والآلاء النعم ، وهو قول جميع المفسرين ، واحدها إلًى وَأَلًى مثل مِعًى وعصًا ، وإلْىٌ وَأَلْىٌ أربع لغات حكاها النحاس قال : وفى واحد « آنَاء اللَّيْلِ » ثلاث تسقط منها المفتوحة الألف المسكنة اللام ، وقد مضى فى « الأعراف »(١) و « النجم »(٢) . وقال ابن زيد : إنها القدرة ، وتقدير الكلام فبأىّ قدرة ربكما تكذّبان ؛ وقاله الكلبي واختاره الترمذىّ محمد بن على ، وقال : هذه السورة من بين السور عَلَم القرآن ، والعَلَم إمام الجند والجند تتبعه ، وإنما صارت عَلَمًا لأنها سورة صفة الملك والقدرة ؛ فقال : « الرَّحْمَنُ . عَلَّمَ الْقُرْآنَ » فافتتح السورة باسم الرحمن من بين الأسماء ليعلم العباد أن جميع ما يصفه بعد هذا من أفعاله ومن ملكه وقدرته خرج إليهم من الرحمة العظمى من رحمانيته فقال : « الرَّحْمَنُ . عَلَّمَ الْقُرْآنَ » ثم ذكر الإنسان فقال : « خَلَقَ الْإِنْسَانَ » ثم ذكر ما صنع به وما منّ عليه به ، ثم ذكر حسبان الشمس والقمر وسجود الأشياء مما نجم وشجر ، وذكر رفع السماء ووضع الميزان وهو العدل ، ووضع الأرض للأنام ؛ فخاطب هذين الثقلين الجنّ والإنس حين رأوا ما خرج من القدرة والملك برحمانيته التى رحمهم بها من غير منفعة ولا حاجة إلى ذلك ، فأشركوا به الأوثان وكل معبود اتخذوه من دونه ، وجحدوا الرحمة التى خرجت هذه الأشياء بها إليهم ، فقال سائلا لهم : « فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ » أى بأىّ قدرة ربكما تكذبان ، فإنما كان تكذيبهم أنهم جعلوا له فى هذه الأشياء التى خرجت من ملكه وقدرته شريكا يملك معه و يقدر معه ، فذلك تكذيبهم . ثم ذكر خلق الإنسان من صلصال ، وذكر خلق الجانّ من مارج من نار ، ثم سألهم فقال : « فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ » أى بأىّ قدرة ربّكما تكذبان ؛ فإن له فى كل خلق بعد خلق قدرة بعد قدرة ؛ فالتكرير فى هذه الآيات للتأكيد والمبالغة فى التقرير ، واتخاذ الحجة عليهم بما وقفهم على خلق خلق . وقال القُتَبِىّ : إن الله تعالى عدّد فى هذه السورة نعماءه ، وذكّر خلقه آلاءه ، ثم أتبع

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٣٧ . (٢) راجع ص ١٢١ من هذا الجزء .

كل خَلَّة وصفها ونعمـة وضعها بهـذه ، وجعلها فاصـلة بين كل نعمتين لينبههم على النعم ويقررهم بها ؛ كما تقول لمن تتابع فيه إحسانك وهو يكفره وينكره : ألم تكن فقيرًا فأغنيتك أفتنكر هـذا ؟ ! ألم تكن خاملًا فعززتك أفتنكر هذا ؟ ! ألم تكن صَرُورة[1] فحججت بك أفتنكر هذا ! ؟ ألم تكن راجلًا فحملتك أفتنكر هذا ؟ ! والتكرير حَسن فى مثل هذا . قال :

* كَمْ نِعْمَةٍ كانتْ لَكُمْ كَمْ كَمْ وَكَمْ *

وقال :

لا تَقْتُلِي مُسْلِمًـا إنْ كنتِ مُسْلِمَـةً * إيّاكِ مِنْ دَمِهِ إيّاكِ إيّاكِ

وقال آخر :

لا تَقطعنَّ الصـديقَ ما طَرِفتْ * عينـاكَ من قـول كاشح أشِرِ
ولا تَمَلَّنَّ من زيارته زُرْهُ * وزُرْهُ وزُرْ وزُرْ وزُرِ

وقال الحسين بن الفضل : التكرير طردا للغفلة ، وتأكيدًا للحجة .

قوله تعـالى : خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ مِن صَلْصَـٰلٍ كَٱلْفَخَّارِ ﴿١٤﴾ وَخَلَقَ ٱلْجَـآنَّ مِن مَّارِجٍ مِّن نَّارٍ ﴿١٥﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿١٦﴾ رَبُّ ٱلْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ ٱلْمَغْرِبَيْنِ ﴿١٧﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴾ لما ذكر سبحانه خلق العالم الكبير من السماء والأرض، وما فيهما من الدلالات على وحدانيته وقدرته ذكر خلق العالم الصغير فقال : «خَلَقَ الْإِنْسَانَ» باتفاق من أهل التأويل يعنى آدم . ﴿ مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ ﴾ الصلصال الطين اليابس الذى يسمع له صلصلة، شبهه بالفَخّار الذى طبخ. وقيل: هو طين خلط برمل. وقيل: هو الطين المنتن من صَلَّ اللحمُ وأصَلَّ إذا أنتن ؛ وقد مضى فى «الحجر»[2] . وقال هنا : «مِنْ صَلْصَالٍ كَالْفَخَّارِ» وقال هناك : «مِنْ صَلْصَالٍ مِنْ حَمَإٍ مَسْنُونٍ» . وقال : «إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ طِينٍ

(١) الصرورة : الذى لم يحج قط . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢١ .

لازب[1] » . وقال : « كَمثَلِ آدَمَ خَلَقَه مِنْ تُرَابٍ[2] » وذلك متفق المعنى ، وذلك أنه أخذ من تراب الأرض فعجنه فصار طينا ، ثم انتقل فصار كالحما المسنون ، ثم انتقل فصار صلصالا كالفخار . ﴿ وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ ﴾ قال الحسن : الجانّ إبليس وهو أبو الجنّ . وقيل : الجانّ واحد الجنّ ، والمارج اللهب ؛ عن ابن عباس ، وقال : خلق الله الجانّ من خالص النار . وعنه أيضا من لسانها الذى يكون فى طرفها إذا التهبت . وقال الليث : المارج الشُّعْلة الساطعة ذات اللهب الشديد . وعن ابن عباس أنه اللهب الذى يعلو النار فيختلط بعضه ببعض أحمر وأصفر وأخضر ؛ ونحوه عن مجاهد ؛ وكله متقارب المعنى . وقيل : المارج كل أمر مرسل غير ممنوع ، ونحوه قول المبرد ؛ قال المبرد : المارج النار المرسلة التى لا تمنع . وقال أبو عبيدة والحسن : المارج خلط النار ، وأصله من مرج إذا اضطرب واختلط ؛ ويروى أن الله تعالى خلق نارين فمرج إحداهما بالأخرى ، فأكلت إحداهما الأخرى وهى نار السموم فخلق منها إبليس . قال القُشَيرى : والمارج فى اللغة المرسل أو المختلط وهو فاعل بمعنى مفعول ؛ كقوله : « مَاءٍ دَافِقٍ[3] » و « عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ[4] » والمعنى ذو مرج ؛ قال الجوهرى فى الصحاح : و « مَارِجٍ مِنْ نَارٍ » نار لا دخان لها خلق منها الجان . ﴿ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ ﴾ أى هو رب المشرقين . وفى الصافات « وَرَبُّ الْمَشَارِقِ[1] » وقد مضى الكلام فى ذلك هنالك .

قوله تعالى : ﴿ مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴿١٩﴾ بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَا يَبْغِيَانِ ﴿٢٠﴾ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٢١﴾ يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ ﴿٢٢﴾ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٢٣﴾

(١) راجع جـ ١٥ ص ٦٣ وص ٦٨ . (٢) راجع جـ ٤ ص ١٠٢ .
(٣) راجع جـ ٢٠ ص ٤ . (٤) راجع جـ ١٨ ص ٢٧٠ .

قوله تعالى : ﴿ مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ . بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَا يَبْغِيَانِ ﴾ «مَرَجَ» أى خلّى وأرسل وأهمل ؛ يقال : مرج السلطان الناس إذا أهملهم . وأصل المَرْج الإهمال كما تُمْرَج الدابّةُ فى المرعى . ويقال : مَرَجَ خَلَطَ . وقال الأخفش : ويقول قوم أَمْرَجَ البحرين مثل مَرَجَ ، فَعَل وأَفْعَل بمعنًى . « الْبَحْرَيْنِ » قال ابن عباس : بحر السماء وبحر الأرض ؛ وقاله مجاهد وسعيد بن جبير . « يَلْتَقِيَانِ » فى كل عام . وقيل : يلتقى طرفاهما . وقال الحسن وقتادة : بحر فارس والروم . وقال ابن جريج : إنه البحر المالح والأنهار العذبة . وقيل : بحر المشرق والمغرب يلتقى طرفاهما . وقيل : بحر اللؤلؤ والمرجان . «بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ» أى حاجز فعلى القول الأول ما بين السماء والأرض ؛ قاله الضحاك . وعلى القول الثانى الأرض التى بينهما وهى الحجاز ؛ قاله الحسن وقتادة . وعلى غيرهما من الأقوال القدرة الإلهية على ما تقدّم فى « الفرقان »[1] . وفى الخبر عن أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم " أن الله تعالى كلّم الناحية الغربية فقال : إنى جاعل فيك عبادًا لى يُسبّحونى ويُكبّرونى ويهلّلونى ويُمجّدونى فكيف أنت لهم ؟ فقالت : أُغرقهم يارب . قال : إنى أحملهم على يدى ، وأجعل بأسك فى نواحيك . ثم كلّم الناحية الشرقية فقال : إنى جاعل فيك عبادًا لى يُسبّحونى ويكبّرونى ويهلّلونى ويمجّدونى فكيف أنت لهم ؟ قالت : أسبّحك معهم إذا سبّحوكَ ، وأكبّرك معهم إذا كبروك ، وأُهلّلك معهم إذا هلّلوكَ ، وأُمجّدُك معهم إذا مجّدوك ؛ فأثابها الله الحلية وجعل بينهما برزخًا ، وتحوّل أحدهما ملحًا أُجاجًا ، وبقى الآخر على حالته عذبًا فُرَاتًا " ذكر هذا الخبر الترمذىّ الحكيم أبو عبد الله قال : حدّثنا صالح بن محمد ، حدّثنا القاسم العمرىّ عن سهل عن أبيه عن أبى هريرة : « لَا يَبْغِيَانِ » قال قتادة : لا يبغيان على الناس فيغرقانهم ؛ جعل بينهما وبين الناس يبسًا[2] . وعنه أيضا ومجاهد : لا يبغى أحدهما على صاحبه فيغلبه . ابن زيد : المعنى « لَا يَبْغِيَانِ » أن يلتقيا ، وتقدير الكلام : مرج البحرين يلتقيان ، لولا البرزخ الذى بينهما لا يبغيان أن يلتقيا . وقيل : البرزخ ما بين الدنيا والآخرة ؛ أى بينهما مدّة قدرها الله وهى مدّة الدنيا فهما لا يبغيان ؛ فإذا أذن الله فى انقضاء الدنيا صار البحران

(١) راجع جـ ١٣ ص ٥٨ . (٢) فى ب ، ج ، ز ، س ، ل ، ه : «اليبس» .

شيئًا واحدًا ؛ وهو كقوله تعالى : « وَإِذَا الْبِحَارُ فُجِّرَتْ »[1] . وقال سهل بن عبدالله : البحران طريق الخير والشر ، والبرزخ الذى بينهما التوفيق والعصمة .

قوله تعالى : ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾ [أى يخرج لكم من الماء اللؤلؤ والمرجان][2] ، كما يخرج من التراب الحبّ والعصف والريحان . وقرأ نافع وأبو عمرو « يُخْرَجُ » بضم الياء وفتح الراء على الفعل المجهول . الباقون « يَخْرُجُ » بفتح الياء وضم الراء على أن اللؤلؤ هو الفاعل . وقال : « مِنْهُمَا » و إنما يخرج من الملح لا العذب لأن العرب تجمع الجنسين ثم تخبر عن أحدهما ؛ كقوله تعالى : « يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ »[3] و إنما الرسل من الإنس دون الجن ؛ قاله الكلبي وغيره . قال الزجاج : قد ذكرهما الله فإذا خرج من أحدهما شيء فقد خرج منهما ؛ وهو كقوله تعالى : « أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا »[4] والقمر فى سماء الدنيا ولكن أجمل ذكر السبع فكأن ماف إحداهنّ فيهنّ . وقال أبو علىّ الفارسىّ : هذا من باب حذف المضاف ؛ أى من أحدهما ؛ كقوله : « عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ »[5] أى من إحدى القريتين . وقال الأخفش سعيد : زعم قوم أنه يخرج اللؤلؤ من العذب . وقيل : هما بحران يخرج من أحدهما اللؤلؤ ومن الآخر المرجان . ابن عباس : هما بحرا السماء والأرض . فإذا وقع ماء السماء فى صدف البحر انعقد لؤلؤًا فصار خارجًا منهما ؛ وقاله الطبرى . قال الثعلبىّ : ولقد ذُكر لى أن نواة كانت فى جوف صدفة ، فأصابت القطرةُ بعض النواة ولم تُصب البعضَ ، فكان حيث أصاب القطرة من النواة لؤلؤة وسائرها نواة . وقيل : إن العذب والملح قد يلتقيان ، فيكون العذب كاللقاح للملح ، فنسب إليهما كما ينسب الولد إلى الذكر والأنثى و إن ولدته الأنثى ؛ لذلك قيل : إنه لا يخرج اللؤلؤ إلا من موضع يلتقى فيه العذب والملح . وقيل : المرجان عظام اللؤلؤ وكباره ؛ قاله على وابن عباس رضى الله عنهما . واللؤلؤ صغاره . وعنهما أيضا بالعكس : إن اللؤلؤ كبار اللؤلؤ والمرجان صغاره ؛ وقاله الضحاك وقتادة . وقال ابن مسعود وأبو مالك : المرجان الخرز الأحمر .

---

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٤٢ (٢) ما بين المربعين ساقط من ز ، ل . (٣) راجع جـ ٧ ص ٨٥
(٤) راجع جـ ١٨ ص ٣٠٤ (٥) راجع جـ ١٦ ص ٨٢

قوله تعالى : وَلَهُ ٱلْجَوَارِ ٱلْمُنشَـَٔاتُ فِى ٱلْبَحْرِ كَٱلْأَعْلَـٰمِ ﴿٢٤﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى: ﴿ وَلَهُ الْجَوَارِ ﴾ يعنى السفن . ﴿ الْمُنْشَآتُ ﴾ قراءة العامة « الْمُنْشَئَاتُ » بفتح الشين ؛ قال قتادة : أى المخلوقات للجرى مأخوذ من الإنشاء . وقال مجاهد : هى السفن التى رُفع قِلْعها ؛ قال : وإذا لم يُرفَع قِلْعها فليست بمنشَئات . وقال الأخفش : إنها المجريات . وفى الحديث : أن عليًّا رضى الله عنه رأى سفنًا مُقْلَعة ، فقال : وربّ هذه الجوارى المنشئات ما قتلت عثمان ولا مالأت فى قتله . وقرأ حمزة وأبو بكر عن عاصم بٱختلاف عنه « الْمُنْشِئَاتُ » بكسر الشين أى المنشئات السير ؛ أضيف الفعل إليها على التجوز والاتساع . وقيل : الرافعات الشُّرُع أى القُلُع . ومن فتح الشين قال : المرفوعات الشُّرَع . ﴿ كَالْأَعْلَامِ ﴾ أى كالجبال ، والعَلَم الجبل الطويل (١) ، قال :

* إذا قطعْنَ عَلَمًا بَدَا عَلَمْ *

فالسفن فى البحر كالجبال فى البر ، وقد مضى فى «الشورى» (٢) بيانه . وقرأ يعقوب «الْجَوَارِى» بياء فى الوقف ، وحذف الباقون .

قوله تعالى : كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٢٦﴾ وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ ذُو ٱلْجَلَـٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ﴿٢٧﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴾ الضمير فى « عَلَيْهَا » للأرض ، وقد جرى ذكرها فى أول السورة فى قوله تعالى : « وَالْأَرْضَ وَضَعَهَا لِلْأَنَامِ » وقد يقال : هو أكرم مَنْ عليها ،

---

(١) قائله جرير ؛ وتمام البيت :

* حتى تناهين بنا إلى الحكم *

وبعده : خليفة الحجاج غير المتهم * فى صلبه المجد وبيتو الكرم

(٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٣

يعنون الأرض وإن لم يجر لها ذكر . وقال ابن عباس : لما نزلت هذه الآية قالت الملائكة هلك أهل الأرض فنزلت : « كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ »(١) فأيقنت الملائكة بالهلاك ؛ وقاله مقاتل . ووجه النعمة فى فناء الخلق التسوية بينهم فى الموت ، ومع الموت تستوى الأقدام. وقيل : وجه النعمة أن الموت سبب النقل إلى دار الجزاء والثواب . ﴿ وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ﴾ أى ويبقى الله ؛ فالوجه عبارة عن وجوده وذاته سبحانه ؛ قال الشاعر :

قَضَى على خَلْقِه المنايا * فكلُّ شيء سواه فانِي

وهذا الذى ارتضاه المحققون من علمائنا : ابن فورك وأبو المعالى وغيرهم . وقال ابن عباس : الوجه عبارة عنه كما قال : « وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » وقال أبو المعالى : وأما الوجه فالمراد به عند معظم أئمتنا وجود البارى تعالى ، وهو الذى ارتضاه شيخنا . ومن الدليل على ذلك قوله تعالى : « وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ » والموصف بالبقاء عند تعرض الخلق للفناء وجود البارى تعالى . وقد مضى فى « البقرة »(٢) القول فى هذا عند قوله تعالى : « فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ » وقد ذكرناه فى الكتاب الأسنى مستوفى . قال القشيرى : قال قوم هو صفة زائدة على الذات لا تُكيف ، يحصل بها الإقبال على من أراد الربّ تخصيصه بالإكرام . والصحيح أن يقال : وجهه وجوده وذاته ، يقال : هذا وجه الأمر ووجه الصواب وعين الصواب . وقيل : أى يبقى الظاهر بأدلته كظهور الإنسان بوجهه . وقيل : وتبقى الجهة التى يتقرب بها إلى الله . ﴿ ذُو الْجَلَالِ ﴾ الجلال عظمة الله وكبرياؤه واستحقاقه صفات المدح ؛ يقال : جَلَّ الشيءُ أى عَظُم وأجلته أى عظّمته ، والجلال اسم من جلّ . ﴿ وَالْإِكْرَامِ ﴾ أى هو أهل لأن يكرم عمالا يليق به من الشرك ، كما تقول : أنا أكرمك عن هذا ؛ ومنه إكرام الأنبياء والأولياء . وقد أتينا على هذين الاسمين لغةً ومعنًى فى الكتاب الأسنى مستوفًى . وروى أنس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " ألِظُّوا بياذا الجلال والإكرام " . وروى أنه من قول ابن مسعود ؛ ومعناه : الزموا ذلك فى الدعاء . قال أبو عبيد :

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣٢٢ . (٢) راجع جـ ٢ ص ٨٣ .

الإلظاظ لزوم الشيء والمثابرة عليه. ويقال: الإلظاظ الإلحاح. وعن سعيد المقبرى: أن رجلاً أَلَحَّ فجعل يقول: اللهم ياذا الجلال والإكرام! اللهم ياذا الجلال والإكرام! فنودى: إنى قد سمعت فما حاجتك؟

قوله تعالى: يَسْـَٔلُهُۥ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِى شَأْنٍ ﴿٢٩﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى: ﴿ يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ قيل: المعنى يسأله من فى السموات الرحمة، ومن فى الأرض الرزق. وقال ابن عباس وأبو صالح: أهل السموات يسألونه المغفرة ولا يسألونه الرزق، وأهل الأرض يسألونهما جميعا. وقال ابن جريج: وتسأل الملائكة الرزق لأهل الأرض، فكانت المسألتان جميعاً من أهل السماء وأهل الأرض لأهل الأرض. وفى الحديث: «إن من الملائكة مَلَكًا له أربعة أوجه [وجه](١) كوجه الإنسان وهو يسأل الله الرزق لبنى آدم ووجه كوجه الأسد وهو يسأل الله الرزق للسباع ووجه كوجه الثور وهو يسأل الله الرزق للبهائم ووجه كوجه النسر وهو يسأل الله الرزق للطير». وقال ابن عطاء: إنهم سألوه القوة على العبادة. ﴿ كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ﴾ هذا كلام مبتدأ. وانتصب «كُلَّ يَوْمٍ» ظرفًا، لقوله: «فِي شَأْنٍ» أو ظرفًا للسؤال؛ ثم يبتدئ «هُوَ فِي شَأْنٍ». وروى أبو الدرداء رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: «كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ» قال: «من شأنه أن يغفر ذنبًا ويفرج كربًا ويرفع قوماً(٢) ويضع آخرين». وعن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قول الله عز وجل: «كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ» قال: «يغفر ذنبا ويكشف كربًا ويجيب داعيا». وقيل: من شأنه أن يحيي ويميت، ويُعزّ ويذل، ويرزق ويمنع. وقيل: أراد شأنه فى يومى الدنيا والآخرة. قال ابن بحر: الدهر كله يومان، أحدهما مدة أيام الدنيا، والآخر يوم القيامة، فشأنه سبحانه وتعالى فى أيام الدنيا الابتلاء والاختبار بالأمر والنهى والإحياء والإماتة والإعطاء والمنع، وشأنه يوم القيامة الجزاء والحساب،

(١) الزيادة من ب، ح ز، س، ل، هـ.
(٢) فى ب، ح، ز، س، ل، هـ: «أقواما».

والثواب والعقاب . وقيل : المراد بذلك الإخبار عن شأنه فى كل يوم من أيام الدنيا وهو الظاهر . والشأن فى اللغة الخطب العظيم والجمع الشئون والمراد بالشأن هاهنا الجمع كقوله تعالى : « ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلًا »(١) . وقال الكلبي : شأنه سوق المقادير إلى المواقيت . وقال عمرو ابن ميمون فى قوله تعالى : « كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ » من شأنه أن يميت حيًّا ، ويُقِرّ فى الأرحام ماشاء ، ويُعزّ ذليلاً ، ويُذلّ عزيزاً . وسأل بعض الأمراء وزيره عن قوله تعالى : « كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ » فلم يعرف معناها ، واستمهله إلى الغد فانصرف كئيبًا إلى منزله فقال له غلام له أسود : ماشأنك ؟ فأخبره . فقال له : عد إلى الأمير فإنى أفسرها له ، فدعاه فقال : أيها الأمير! شأنه أن يولج الليل فى النهار ، ويولج النهار فى الليل ، ويخرج الحىّ من الميّت ، ويخرج الميّت من الحىّ ، ويَشفى سقيماً ، ويُسقم سليماً ، ويَبتلى معافًى ، ويعافى مبتلًى ، ويُعزّ ذليلاً ، ويذل عزيزاً ، ويُفقر غنيًّا ، ويغنى فقيراً ؛ فقال له : فَرَّجت عنى فَرَّج الله عنك ، ثم أمر بخلع ثياب الوزير وكساها الغلام ؛ فقال : يامولاى ! هـذا من شأن الله تعالى . وعن عبد الله ابن طاهر : أنه دعا الحسين بن الفضل وقال له : أشكلت علىّ ثلاث آيات دعوتك لتكشفها لى : قوله تعالى : « فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ »(٢) وقد صح أن الندم توبة . وقوله : « كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ » وقد صح أن القلم جفّ بما هو كائن إلى يوم القيامة . وقوله : « وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى »(٣) فما بال الأضعاف ؟ فقال الحسين : يجوز ألا يكون الندم توبة فى تلك الأمة ، ويكون توبة فى هذه الأمة ، لأن الله تعالى خص هذه الأمة بخصائص لم تشاركهم فيها الأمم . وقيل : إن ندم قابيل لم يكن على قتل هابيل ولكن على حمله . وأما قوله : « كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ » فإنها شئون يبديها لا شئون يبتديها . وأما قوله : « وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى » فمعناه : ليس له إلا ما سعى عدلًا ولى أن أجزيه بواحدة ألفًا فضلا . فقام عبد الله وقبل رأسه وسوغ خراجه .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٣٠ (٢) راجع جـ ٦ ص ١٤٣ (٣) راجع جـ ١٧ ص ١٤٤

قوله تعالى : سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَ ٱلثَّقَلَانِ ﴿٣١﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٣٢﴾ يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ فَٱنفُذُوا لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَٰنٍ ﴿٣٣﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٣٤﴾ يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّن نَّارٍ وَنُحَاسٌ فَلَا تَنتَصِرَانِ ﴿٣٥﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٣٦﴾

قوله تعالى : ﴿ سَنَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهَ ٱلثَّقَلَانِ ﴾ يقال : فَرَغت من الشغل أفرغُ فُروغاً وفَرَاغاً وتفرّغت لكذا واستفرغت مجهودى فى كذا أى بذلته . والله تعالى ليس له شغل يفرغ منه ، إنما المعنى سنقصد لمجازاتكم أو محاسبتكم ، وهذا وعيد وتهديد لهم كما يقول القائل لمن يريد تهديده : إذاً أتفرغ لك أى أقصدك . وفرغ بمعنى قصد ؛ وأنشد ابن الأنبارى فى مثل هذا لجرير :

ألآن وقد فَرَغْتُ إلى نُمَيْرٍ * فهذا حينَ كُنتُ لها عَذابا

يريد وقد قصدت . وقال أيضاً[1] وأنشده النحاس :

* فَرَغْتُ إلى العَبْدِ المُقَيَّدِ فى الحِجْلِ *

وفى الحديث أن النبيّ صلى الله عليه وسلم لما بايع الأنصار ليلة العقبة ، صاح الشيطان : يأهل الجُبَاجِب[2] ! هذا مُذَمَّم يبايع بنى قَيْلة على حربكم ؛ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "هذا إزْبُ العَقَبة[3] أمَا والله ياعدوّ الله لأتفرغن لك " أى أقصد إلى إبطال أمرك . وهذا اختيار القتبى والكسائى وغيرهما . وقيل : إن الله تعالى وعد على التقوى وأوعد على الفجور ، ثم قال : « سَنَفْرُغُ لَكُمْ » مما وعدناكم ونوصل كُلًّا إلى ماوعدناه ؛ أى أقسم ذلك وأتفرغ منه . قاله الحسن ومقاتل وابن زيد . وقرأ عبد الله وأبىّ « سَنَفْرُغُ إِلَيْكُمْ » وقرأ الأعمش و إبراهيم

(١) أى جرير . (٢) الجباجب : منازل منى (٣) الإزب : ضبطه الحلبى فى سيرته بكسر الهمزة و إسكان الزاى ، وهو هنا اسم شيطان .

« سَيُفْرَغُ لَكُمْ » بضم الياء وفتح الراء على ما لم يسم فاعله . وقرأ ابن شهاب والأعرج « سَنَفْرَغُ لَكُمْ » بفتح النون والراء ؛ قال الكسائى : هى لغة تميم يقولون فَرِغ يَفْرَغ ، وحكى أيضا فَرَغ يَفْرَغ ورواهما هُبيرة عن حفص عن عاصم . وروى الجُعْفى عن أبى عمرو « سَيَفْرَغُ » بفتح الياء والراء ، ورويت عن ابن هُرْمز . وروى عن عيسى الثقفى « سَنِفْرَغُ لَكُمْ » بكسر النون وفتح الراء ، وقرأ حمزة والكسائى « سَيَفْرُغُ لَكُمْ » بالياء . الباقون بالنون وهى لغة تهامة . والثقلان الجنّ والإنس ؛ سُمّيا بذلك لعظم شأنهما بالإضافة إلى ما فى الأرض من غيرهما بسبب التكليف . وقيل : سمّوا بذلك لأنهم ثقل على الأرض أحياءً وأمواتاً ؛ قال الله تعالى : « وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا »(١) ومنه قولهم : أعطه ثقله أى وزنه . وقال بعض أهل المعانى : كل شئ له قدر ووزن يُتنافَس فيه فهو ثقل . ومنه قيل لبيض النعام ثقل ؛ لأن واجده وصائده يفرح به إذا ظفر به . وقال جعفر الصادق : سمّيا ثقلين ؛ لأنهما مثقلان بالذنوب . وقال : « سَنَفْرُغُ لَكُمْ » بجمع ، ثم قال : « أَيُّهَ الثَّقَلَانِ » لأنهما فريقان وكل فريق جمع ، وكذا قوله تعالى : « يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ » ولم يقل إن استطعتما ؛ لأنهما فريقان فى حال الجمع ، كقوله تعالى : « فَإِذَا هُمْ فَرِيقَانِ يَخْتَصِمُونَ »(٢) و « هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ »(٣) ولو قال : سنفرغ لكما(٤) ، وقال : إن استطعتما لجاز . وقرأ أهل الشام « أَيُّهُ الثَّقَلَانِ » بضم الهاء . الباقون بفتحها وقد تقدّم(٣) .

مسألة — هذه السورة و « الأحقاف » و « قُلْ أُوحِيَ » دليل على أن الجنّ مخاطبون مكلّفون مأمورون منهيون مثابون معاقبون كالإنس سواء ، مؤمنهم كمؤمنهم ، وكافرهم ككافرهم ، لا فرق بيننا وبينهم فى شىء من ذلك .

قوله تعالى : ﴿ يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ ﴾ الآية . ذكر ابن المبارك : وأخبرنا جويبر عن الضحاك قال : إذا كان يوم القيامة أمر الله السماء الدنيا فتشققت بأهلها ، فتكون الملائكة على حافاتها حتى يأمرهم الربّ ، فينزلون إلى الأرض فيحيطون بالأرض ومن فيها ، ثم يأمر الله السماء التى تليها

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٧ .
(٢) راجع جـ ١٣ ص ٢١٤ .
(٣) راجع جـ ١٢ ص ٢٥ وص ٢٣٨ وجـ ١٦ ص ٩٧
(٤) أى فى غير القرآن .

كذلك فينزلون فيكونون صفًّا من خلف[(١)] ذلك الصف ، ثم السماء الثالثة ثم الرابعة ثم الخامسة ثم السادسة ثم السابعة ، فينزل الملك الأعلى فى بهائه وملكه ومجنّبته اليسرى جهنم ، فيسمعون زفيرها وشهيقها ، فلا يأتون قُطْرًا من أقطارها إلا وجدوا صفوفًا من الملائكة ، فذلك قوله تعالى : « يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ فَانْفُذُوا لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ » والسلطان العذر . وقال الضحاك أيضا : بينما الناس فى أسواقهم انفتحت السماء ، ونزلت الملائكة ، فتهرب الجنّ والإنس ، فتحدق بهم الملائكة ، فذلك قوله تعالى : « لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ » ذكره النحاس .

قلت . فعلى هذا يكون فى الدنيا ، وعلى ما ذكر ابن المبارك يكون فى الآخرة . وعن الضحاك أيضًا : إن استطعتم أن تهربوا من الموت فاهربوا . وقال ابن عباس : إن استطعتم أن تعلموا ما فى السموات وما فى الأرض فاعلموه ، ولن تعلموه إلا بسلطان أى ببينة من الله تعالى . وعنه أيضًا أن معنى : « لَا تَنْفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَانٍ » لا تخرجون من سلطانى وقدرتى عليكم . قتادة : لا تنفذون إلا بملك وليس لكم ملك . وقيل : لا تنفذون إلا إلى سلطان[(٢)] ، الباء بمعنى إلى ، كقوله تعالى : « وَقَدْ أَحْسَنَ[(٣)] بِي » أى إلىّ[(٤)] . قال الشاعر :

أَسِيئِي بِنا أو أَحْسِنِي لا مَلُومَةٌ * لَدَيْنَا ولا مَقْلِيَّةٌ إِنْ تَقَلَّتِ

وقوله : « فَانْفُذُوا » أمر تعجيز .

قوله تعالى : ﴿ يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِنْ نَارٍ وَنُحَاسٌ ﴾ أى لو خرجتم أرسل عليكم شواظ من نار ، وأخذكم العذاب المانع من النفوذ . وقيل : ليس هذا متعلقًا بالنفوذ بل أخبر أنه يعاقب العصاة عذابًا بالنار . وقيل : أى بآلاء ربكما تكذبان يرسل عليكما شواظ من نار ونحاس عقوبة على ذلك التكذيب . وقيل : يحاط على الخلائق بالملائكة وبلسان من نار ثم ينادون « يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ » ، فتلك النار قوله : « يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِنْ نَارٍ »

(١) فى ب ، ز ، ح ، س ، د : « فى جوف ذلك الصف » . (٢) فى ب : « إلى سلطانى » .
(٣) راجع جـ ٩ ص ٢٦٧ . (٤) هو كثير عزة .

والشواظ فى قول ابن عباس وغيره اللهب الذى لا دخان له . والنُّحاس : الدخان الذى لا لهب فيه ؛ ومنه قول أمية بن أبى الصَّلْت يهجو حسان بن ثابت رضى الله عنه ، كذا وقع فى تفسير الثعلبيّ والماوردىّ بن أبى الصَّلْت ، وفى « الصحاح » و « الوقف والابتداء » لابن الأنبارى : أمية بن خلف قال :

أَلَا مَنْ مُبْلِغٌ حَسَّانَ عنِّى * مُغَلْغَلَةً تَدُبُّ إلى عُكَاظِ
أَلَيْسَ أبوكَ فينا كان قَيْنًا * لَدَى القَيْنَاتِ فَسْلًا فى الحِفَاظِ
يَمَانِيًا يَظَلُّ يَشُدُّ كِيرًا * ويَنْفُخُ دَائِبًا لَهَبَ الشُّوَاظِ

فأجابه حسان رضى الله عنه فقال :

هَجَوْتَكَ فَاخْتَضَعْتَ لها بِذُلٍّ * بِقَافِيَةٍ تَأَجَّجُ كالشُّوَاظِ (١)

وقال رُؤبة :

إنّ لهم من وَقْعِنَا أَقْيَاظَا * ونارَ حربٍ تُسْعِرُ الشُّوَاظَا

وقال مجاهد : الشّواظ اللهب الأخضر المنقطع من النار . الضحاك : هو الدخان الذى يخرج من اللهب ليس بدخان الحطب . وقاله سعيد بن جبير . وقد قيل : إن الشواظ النار والدخان جميعاً ؛ قاله أبو عمرو وحكاه الأخفش عن بعض العرب . وقرأ ابن كَثير « شِواظ » بكسر الشين . الباقون بالضم وهما لغتان ؛ مثل صُوَار وصِوار لقطيع البقر . ﴿ ونُحَاسٌ ﴾ قراءة العامة « ونُحَاسٌ » بالرفع عطف على « شُوَاظ » . وقرأ ابن كثير وابن محيصن ومجاهد وأبو عمرو « ونُحَاسِ » بالخفض عطفا على النار . قال المهدوى : من قال إن الشّواظ النارُ والدخان جميعا فالجر فى « نُحَاس » على هذا بيّن . فأما الجر على قول من جعل الشواظ اللهب الذى لا دخان فيه فبعيد لا يسوغ إلا على تقدير حذف موصوف كأنه قال : « يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا

(١) وفى التاج بدل هذا البيت :

مجللة تعممه شنارا * مضرمة تأجج كالشواظ

والفسل من الرجال : الرذل الذى لا مروءة له ولا جلد . والمفسول مثله .

شُوَاظٌ مِنْ نَارٍ » وشيء من نحاس؛ فشيء معطوف على شواظ، ومن نحاس جملة هي صفة لشيء، وحذف شيء، وحذفت مِن لتقدم ذكرها في « مِنْ نَارٍ » كما حذفت على من قولهم : على من تنزل أنزل [أي](١) عليه . فيكون « نُحَاس » على هذا مجروراً بمن المحذوفة . وعن مجاهد وحُميد وعكرمة وأبي العالية « ونِحاسٍ » بكسر النون لغتان كالشُّواظ والشُّواظ . والنِّحاس بالكسر أيضًا الطبيعة والأصل؛ يقال : فلان كريم النِّحاس والنُّحاس أيضًا بالضم أي كريم النِّجار(٢) . وعن مسلم بن جُنْدَب « ونَحْسٌ » بالرفع . وعن حنظلة بن مرّة بن النعمان الأنصاري « ونَحْسٍ » بالجر عطف على نار . ويجوز أن يكون « ونِحاسٍ » بالكسر جمع نَحْس كصَعْب وصِعاب « ونَحْسٌ » بالرفع عطف على « شواظ » وعن الحسن « ونُحُس » بالضم [فيهما](٣) جمع نَحْس . ويجوز أن يكون أصله ونُحُوس فقصر بحذف واوه حسب ما تقدّم عند قوله : «وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ»(٤) . وعن عبد الرحمن بن أبي بكرة « وَنَحُسٌ » بفتح النون وضم الحاء وتشديد السين من حَسَّ يَحُسّ حَسًّا إذا استأصل ؛ ومنه قوله تعالى : « إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ »(٥) والمعنى ونقتل بالعذاب . وعلى القراءة الأولى « ونُحَاسٌ » فهو الصُّفْر المذاب يُصَبُّ على رءوسهم ؛ قاله مجاهد وقتادة ، وروى عن ابن عباس . وعن ابن عباس أيضًا وسعيد ابن جُبير أن النحاس الدخان الذي لا لهب فيه ؛ وهو معنى قول الخليل؛ وهو معروف في كلام العرب بهذا المعنى ؛ قال نابغة بني جَعْدة :

يُضِيءُ كَضَوْءِ سِرَاجِ السَّلِيـ * ـطِ لم يَجْعَلِ اللهُ فيه نُحَاسَا

قال الأصمعي : سمعت أعرابيًا يقول السَّليط دهن السِّمسم بالشام ولا دخان فيه . وقال مقاتل : هي خمسة أنهار من صُفْر مُذَاب ، تجري من تحت العرش على رءوس أهل النار ؛ ثلاثة أنهار على مقدار الليل ونهران على مقدار النهار . وقال ابن مسعود : النُّحَاس المُهْل . وقال الضحاك : هو دُرْدِيّ الزَّيت المغليّ . وقال الكسائي : هو النار التي لها ريح شديدة . ﴿ فَلَا تَنْتَصِرَانِ ﴾ أي لا ينصر بعضكم بعضا يعني الجن والإنس .

(١) زيادة يقتضيها السياق . (٢) النجار — بكسر النون وضمها — الأصل والحسب .
(٣) الذي في الأصول : « بالضم فيهن » وما أثبتناه هو ما عليه كتب التفسير أي بضمتين وكسر السين .
(٤) راجع جـ ١٠ ص ٩١ . (٥) راجع جـ ٤ ص ٢٣٣ .

قوله تعالى : فَإِذَا انشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ ﴿٣٧﴾ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٣٨﴾ فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُسْأَلُ عَن ذَنبِهِ إِنسٌ وَلَا جَانٌّ ﴿٣٩﴾ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا انْشَقَّتِ السَّمَاءُ ﴾ أى انصدعت يوم القيامة ﴿فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ﴾ الدِّهَانُ الدهن ؛ عن مجاهد والضحاك وغيرهما . والمعنى أنها صارت فى صفاء الدهن ؛ والدهان على هذا جمع دُهْن . وقال سعيد بن جُبير وقتادة : المعنى فكانت حمراء. وقيل : المعنى تصير فى حمرة الورد وجريان الدهن ؛ أى تذوب مع الانشقاق حتى تصير حمراء من حرارة نار جهنم ، وتصير مثل الدُّهن لرقتها وذوبانها . وقيل: الدهان الجلد الأحمر الصَّرف ؛ ذكره أبو عبيد والفراء . أى تصير السماء حمراء كالأديم لشدة حَرِّ النار . ابن عباس : المعنى فكانت كالفرس الْوَرْد ؛ يقال للكُمَيت : وَرْدٌ إذا كان يتلوّن بألوان مختلفة. قال ابن عباس: الفرس الوَرْد ؛ فى الربيع كميت أصفر ، وفى أوّل الشتاء كُمَيت أحمر ، فإذا اشتد الشتاء كان كُمَيْتًا أغبر . وقال الفراء: أراد الفرس الوَرْدِيّة ، تكون فى الربيع وَرْدةً إلى الصفرة ، فإذا اشتد البرد كانت وَرْدةً حمراء ، فإذا كان بعد ذلك كانت وَرْدةً إلى الغُبرة ، فشبه تلوّن السماء بتلون الْوَرْد من الخيل . وقال الحسن : « كَالدِّهَانِ » أى كصبّ الدُّهْن فإنك إذا صببته ترى فيه ألوانًا . وقال زيد ابن أسلم : المعنى أنها تصير كعَكَر الزيت ، وقيل : المعنى أنها تمر وتجىء . قال الزجاج : أصل الواو والراء والدال للمجىء والإتيان . وهذا قريب مما قدمناه من أن الفرس الوَرْدة تتغير ألوانها . وقال قتادة : إنها اليوم خضراء وسيكون لها لون أحمر ؛ حكاه الثعلبى . وقال الماوردى : وزعم المتقدمون أن أصل لون السماء الحمرة ، وأنها لكثرة الحوائل وبُعد المسافة تُرى بهذا اللون الأزرق ، وشبهوا ذلك بعروق البدن ، وهى حمراء لحمرة الدم وتُرى بالحائل زرقاء ؛ فإن كان هذا صحيحا فإن السماء لقربها من النواظر يوم القيامة وارتفاع الحواجز ترى حمراء ، لأنه أصل لونها . والله أعلم .

قوله تعالى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ﴾ هذا مثل قوله تعالى: «وَلَا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ»(١) وأن القيامة مواطن لطول ذلك اليوم؛ فيسأل فى بعض ولا يسأل فى بعض، وهذا قول عكرمة. وقيل: المعنى لا يسألون إذا استقروا فى النار. وقال الحسن وقتادة: لا يسألون عن ذنوبهم؛ لأن الله حفظها عليهم، وكتبتها عليهم الملائكة. رواه العوفى عن ابن عباس. وعن الحسن ومجاهد أيضا: المعنى لا تسأل الملائكة عنهم؛ لأنهم يعرفونهم بسيماهم؛ دليله ما بعده. وقاله مجاهد عن ابن عباس. وعنه أيضا فى قوله تعالى: «فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ»(٢) وقوله: «فَيَوْمَئِذٍ لَا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلَا جَانٌّ» وقال: لا يسألهم ليعرف ذلك منهم؛ لأنه أعلم بذلك منهم، ولكنه يسألهم لم عملتموها سؤال توبيخ. وقال أبو العالية: لا يسأل غير المجرم عن ذنب المجرم. وقال قتادة: كانت المسألة قبل؛ ثم ختم على أفواه القوم وتكلمت الجوارح شاهدة عليهم. وفى حديث أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم وفيه قال: "فَيَلْقَى العبدَ فيقول أى فُلْ(٣) ألم أُكْرِمك وأُسَوِّدْك وأُزَوِّجْك وَأُسَخِّرْ لك الخيلَ والإبلَ وأذرْك تَرْأَسُ وتَرْبَعُ فيقول بلى فيقول أفظننتَ أنك مُلَاقِىَّ فيقول لا فيقول إنى أنساك كما نسيتنى ثم يلقى الثانى فيقول له مثل ذلك بعينه ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول يارب آمنت بك وبكتابك وبرسولك وصلّيت وصمت وتصدّقت ويثنى بخير ما استطاع فيقول ها هنا إذًا ثُمَّ يقال له الآن نبعث شاهدنا عليك فيفتكر فى نفسه مَن هذا الذى يشهد علىّ فيُختَمُ على فِيهِ ويقال لفخذه ولحمه وعظامه انطقى فتنطق فخذُه ولحمُه وعظامُه بعمله وذلك ليعذر من نفسه وذلك المنافق وذلك الذى يسخط الله عليه" وقد مضى هذا الحديث فى «حم السجدة» وغيرها(٤).

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣١٦ (٢) راجع جـ ١٠ ص ٥٩

(٣) أى فل: معناه يا فلان وليس ترخيما له، وإنما هى صيغة ارتجلت فى النداء، ولا تقال إلا بسكون اللام. وقال قوم: إنه ترخيم فلان.

(٤) راجع جـ ١٥ ص ٤٨ وص ٣٥٠

قوله تعالى : يُعْرَفُ ٱلْمُجْرِمُونَ بِسِيمَٰهُمْ فَيُؤْخَذُ بِٱلنَّوَٰصِى وَٱلْأَقْدَامِ ﴿٤١﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٤٢﴾ هَٰذِهِۦ جَهَنَّمُ ٱلَّتِى يُكَذِّبُ بِهَا ٱلْمُجْرِمُونَ ﴿٤٣﴾ يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ ءَانٍ ﴿٤٤﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : ﴿ يُعْرَفُ ٱلْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ ﴾ قال الحسن : سواد الوجه وزرقة الأعين ، قال الله تعالى : « وَنَحْشُرُ ٱلْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا »(١) وقال تعالى : « يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ »(٢) . ﴿ فَيُؤْخَذُ بِٱلنَّوَاصِى وَٱلْأَقْدَامِ ﴾ أى تأخذ الملائكة بنواصيهم ؛ أى بشعور مقدم رءوسهم وأقدامهم فيقذفونهم فى النار . والنواصى جمع ناصية . وقال الضحاك : يجمع بين ناصيته وقدميه فى سلسلة من وراء ظهره . وعنه : يؤخذ برجلى الرجل فيجمع بينهما وبين ناصيته حتى يندق ظهره ثم يلقى فى النار . وقيل : يفعل ذلك به ليكون أشد لعذابه وأكثر لتشويهه . وقيل : تسحبهم الملائكة إلى النار ؛ تارة تأخذ بناصيته وتجره على وجهه ، وتارة تأخذ بقدميه وتسحبه على رأسه .

قوله تعالى : ﴿ هَٰذِهِ جَهَنَّمُ ٱلَّتِى يُكَذِّبُ بِهَا ٱلْمُجْرِمُونَ ﴾ أى يقال لهم هذه النار التى أخبرتم بها فكذبتم . ﴿ يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ آنٍ ﴾ قال قتادة : يطوفون مرة بين الحميم ومرة بين الجحيم ، والجحيم النار ، والحميم الشراب . وفى قوله تعالى : « آنٍ » ثلاثة أوجه ، أحدها أنه الذى انتهى حرّه وحميمه . قاله ابن عباس وسعيد بن جُبير والسّدى ؛ ومنه قول النابغة الذُّبْيانى :

وتُخْضَبُ لِحْيَةٌ غَدَرَتْ وخَانَتْ * بأحمرَ من نجيعِ الجوفِ آنِ(٣)

قال قتادة : « آنٍ » طبخ منذ خلق الله السموات والأرض ؛ يقول : إذا استغاثوا من النار جعل غياثهم ذلك . وقال كعب : « آن » واد من أودية جهنم يجتمع فيه صديد أهل

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٤٤ . (٢) راجع جـ ٤ ص ١٦٦ .

(٣) نجيع الجوف : يعنى الدم الخالص . وقبل البيت :

فإن يقدر عليك أبو قبيس * تمط بك المعيشة فى هوان

النار فيغمسون بأغلالهم فيه حتى تخلع أوصالهم ، ثم يخرجون منها وقد أحدث الله لهم خلقًا جديدًا فيلقون فى النار ، فذلك قوله تعالى : « يَطُوفُونَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍ آنٍ » . وعن كعب أيضا : أنه الحاضر . وقال مجاهد : إنه الذى قد آن شربه وبلغ غايته . والنعمة فيما وصف من هول القيامة وعقاب المجرمين ما فى ذلك من الزجر عن المعاصى والترغيب فى الطاعات . وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه أتى على شاب فى الليل يقرأ « فَإِذَا ٱنْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ » فوقف الشاب وخنقته العَبْرة وجعل يقول : وَيْحِى من يوم تنشقُّ فيه السماء وَيْحِى ! فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " وَيْحَك يافتى مثلها فو الذى نفسى بيده لقد بكت ملائكة السماء لبكائك[1] " .

قوله تعالى : وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ جَنَّتَانِ ﴿٤٦﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — لما ذكر أحوال أهل النار ذكر ما أعدّ للأبرار . والمعنى خاف مقامه بين يدى ربه للحساب فترك المعصية . فـ « مَقَامَ » مصدر بمعنى القيام . وقيل : خاف قيام ربه عليه أى إشرافه وٱطلاعه عليه ؛ بيانه قوله تعالى : « أَفَمَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ[2] » . وقال مجاهد وإبراهيم النخعى : هو الرجل يَهُمّ بالمعصية فيذكر الله فيدعها من خوفه .

الثانية — هذه الآية دليل على أن من قال لزوجه : إن لم أكن من أهل الجنة فأنت طالق أنه لا يحنث إن كان هَمّ بالمعصية وتركها خوفًا من الله وحياءً منه . وقال به سفيان الثورىّ وأفتى به . وقال محمد بن علىّ الترمذىّ : جنةٌ لخوفه من ربه ، وجنةٌ لتركه شهوته . وقال ٱبن عباس : من خاف مقام ربه بعد أداء الفرائض . وقيل : المقام الموضع ؛ أى خاف مقامه بين يدى ربه للحساب كما تقدّم . ويجوز أن يكون المقام للعبد ثم يضاف إلى الله ، وهو كالأجل فى قوله : « فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ[3] » وقوله فى موضع آخر :

(١) فى ب ، ح ، ز ، س ، ل ، ه : « من بكائك » .
(٢) راجع جـ ٩ ص ٣٢٢ .
(٣) راجع جـ ٧ ص ٢٠٢ .

« إِنَّ أَجَلَ اللهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ »[1] . ﴿ جَنَّتَانِ ﴾ أى لمن خاف جنتان على حدة؛ فلكل خائف جنتان . وقيل : جنتان لجميع الخائفين؛ والأول أظهر . وروى عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " الجنتان بستانان فى عرض الجنة كل بستان مسيرة مائة عام فى وسط كل بستان دار من نور[2] وليس منها شىء إلا يهتز نعمة وخضرة، قرارها ثابت وشجرها ثابت " ذكره المهدوى والثعلبى أيضا من حديث أبى هريرة . وقيل : إن الجنتين جنته التى خلقت له وجنة ورثها . وقيل : إحدى الجنتين منزله والأخرى منزل أزواجه كما يفعله رؤساء الدنيا . وقيل : إن إحدى الجنتين مسكنه والأخرى بستانه . وقيل : إن إحدى الجنتين أسافل القصور والأخرى أعاليها . وقال مقاتل : هما جنة عدن وجنة النعيم . وقال الفراء : إنما هى جنة واحدة ؛ فثنى لرءوس الآى . وأنكر القتبى هذا وقال : لا يجوز أن يقال خزنة النار عشرون وإنما قال تسعة عشر لمراعاة رءوس الآى . وأيضا قال : « ذَوَاتَا أَفْنَانٍ » . وقال أبو جعفر النحاس : قال الفراء قد تكون جنة فَتُثَنَّى فى الشعر ، وهذا القول من أعظم الغلط على كتاب الله عز وجل، يقول الله عز وجل : « جَنَّتَانِ » ويصفهما بقوله : « فِيهِمَا » فيدع الظاهر ويقول : يجوز أن تكون جنة ويحتج بالشعر ! وقيل : إنما كانتا اثنتين ليضاعف له السرور بالتنقل من جهة إلى جهة . وقيل : نزلت فى أبى بكر الصديق رضى الله عنه خاصةً حين ذكر ذات يوم الجنة حين أُزْلِفَت والنار حين بُرِّزَت ؛ قاله عطاء وابن شَوْذَب . وقال الضحاك : بل شرب ذات يوم لبنًا على ظمإ فأعجبه ، فسأل عنه فأخبر أنه من غير حِلّ فاستقاءه ورسول الله صلى الله عليه وسلم ينظر إليه ؛ فقال : " رحمك الله لقد أنزلت فيك آية " وتلا عليه هذه الآية .

قوله تعالى : ذَوَاتَآ أَفْنَانٍ ﴿٤٨﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٤٩﴾ فِيهِمَا عَيْنَانِ تَجْرِيَانِ ﴿٥٠﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٥١﴾

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٩٩ (٢) فى ز ، ل : « نور على نور » .

قوله تعالى : ﴿ ذَوَاتَا أَفْنَانٍ ﴾ قال ابن عباس وغيره : أى ذواتا ألوان من الفاكهة الواحد فنّ . وقال مجاهد : الأفنان الأغصان واحدها فنن ؛ قال النابغة :

بكاء حمامةٍ تَدْعو هَديلاً * مُفَجَّعَةٍ على فَنَنٍ تُغنّى (١)

وقال آخر يصف طائرين :

باتا على غُصْنٍ بَانٍ فى ذُرَى فَنَنٍ * يُرَدّدانِ لُحُونًا ذاتَ ألْوَانِ

أراد باللحون اللغات . وقال آخر :

ما هاجَ شَوْقَكَ من هَديلِ حمامةٍ * تَدْعو على فَنَنِ الغُصونِ حَمامَا

تدعو أبا فَرْخَيْنِ صادف ضارِيًا * ذا مِخْلَبَيْنِ من الصُّقورِ قَطَامَا

والفنن جمعه أفنان ثم الأفانين ؛ وقال يصف رَحًى :

* لها زِمامٌ من أفانِينِ الشَّجَرْ *

وشجرة فَنَّاء أى ذات أفنان وفنواء أيضا على غير قياس . وفى الحديث : " أن أهل الجنة مُرْدٌ مكحّلون أولو أفانين " يد أولو فَنَن وهو جمع أفنان ، وأفنان جمع فنن [وهو الخُصْلة] (٢) من الشعر شبّه بالغصن . ذكره الهروى . وقيل : « ذَوَاتَا أَفْنَانٍ » أى ذواتا سعة وفضل على ما سواهما ؛ قاله قتادة . وعن مجاهد أيضا وعكرمة : إن الأفنان ظل الأغصان على الحيطان .

قوله تعالى : ﴿ فِيهِمَا عَيْنَانِ تَجْرِيَانِ ﴾ أى فى كل واحدة منهما عين جارية . قال ابن عباس : تجريان ماءً بالزيادة والكرامة من الله تعالى على أهل الجنة . وعن ابن عباس أيضا والحسن : تجريان بالماء الزلال ؛ إحدى العينين التسنيم والأخرى السلسبيل . وعنه أيضا :

---

(١) قبل هذا البيت :

أسائلها وقد سفحت دموعى * كأن مفيضهن غروب شَنّ

(٢) الزيادة من النهاية لابن الأثير .

عينان مثل الدنيا أضعافًا مضاعفةً ، حصباؤهما الياقوت الأحمر والزَّبَرْجَد الأخضر ، وترابهما الكافور، وحمأتهما المسك الأذفر ، وحافتاهما الزعفران . وقال عطية : إحداهما من ماء غير آسن ، والأخرى من خمر لذة للشاربين . وقيل : تجريان من جبل من مسك . وقال أبو بكر الورّاق : فيهما عينان تجريان لمن كانت عيناه فى الدنيا تجريان من مخافة الله عز وجل .

قوله تعالى : فِيهِمَا مِن كُلِّ فَـٰكِهَةٍ زَوْجَانِ ﴿٥٢﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٥٣﴾ مُتَّكِـِٔينَ عَلَىٰ فُرُشٍ بَطَآئِنُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ وَجَنَى ٱلْجَنَّتَيْنِ دَانٍ ﴿٥٤﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٥٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فِيهِمَا مِنْ كُلِّ فَاكِهَةٍ زَوْجَانِ ﴾ أى صنفان وكلاهما حلوٌ يستلذ به . قال ابن عباس : ما فى الدنيا شجرة حلوة ولا مرة إلا وهى فى الجنة حتى الحنظل إلا أنه حلو. وقيل : ضربان رطب ويابس لا يقصر هـذا عن ذلك فى الفضل والطِّيب . وقيل : أراد تفضيل هاتين الجنتين على الجنتين اللتين دونهما ، فإنه ذكرها هنا عينين جاريتين ، وذكر ثَمَّ عينين تَنْضخان بالماء والنَّضخ دون الجرى ؛ فكأنه قال : فى تَيْنك الجنتين من كل فاكهة نوع ، وفى هذه الجنة من كل فاكهة نوعان .

قوله تعالى : ﴿ مُتَّكِئِينَ عَلَى فُرُشٍ ﴾ هو نصب على الحال . والفُرُش جمع فراش . وقرأ أبو حَيْوة «فُرْش» بإسكان الراء . ﴿ بَطَائِنُهَا ﴾ جمع بطانة وهى التى تحت الظهارة . والإستبرق ما غلظ من الديباج وخشن ؛ أى إذا كانت البطانة التى تلى الأرض هكذا فما ظنك بالظهارة ؛ قاله ابن مسعود وأبو هريرة . وقيل لسعيد بن جُبير : البطائن من إستبرق فما الظواهر ؟ قال : هذا مما قال الله : « فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ »[1] . وقال ابن عباس : إنما وصف لكم بطائنها لتهتدى إليه قلوبكم ، فأما الظواهر فلا يعلمها إلا الله . وفى الخبر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ظواهرها نور يتلألأ " . وعن الحسن : بطائنها من إستبرق ، وظواهرها من نور جامد . وعن الحسن أيضًا : البطائن هى الظواهر ؛

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٠٣

وهو قول الفراء، وروى عن قتادة. والعرب تقول للظهر بطناً، فيقولون : هذا ظهر السماء، وهذا بطن السماء؛ لظاهرها الذى نراه . وأنكر ابن قتيبة وغيره هذا ، وقالوا : لا يكون هذا إلا فى الوجهين المتساويين إذا وَلى كلُّ واحد منهما قوماً ، كالحائط بينك وبين قوم ؛ وعلى ذلك أمر السماء . ﴿ وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ دَانٍ ﴾ الجَنَى ما يُجتنَى من الشجر ؛ يقال : أتانا بجَنَاةٍ طيبة لكل ما يجتنى . وثمر جنِيّ على فَعِيل حين جُنِي ؛ وقال(١) :

هـذا جَنَـاىَ وخِيَـارُه فِيـهْ * إذْ كلُّ جانٍ يَدُهُ إلى فِيهْ

وقرئ « جِنَى » بكسر الجيم . « دانٍ » قريب . قال ابن عباس : تدنو الشجرة حتى يجتنيها ولىُّ الله إن شاء قائماً وإن شاء قاعداً وإن شاء مضطجعاً؛ لا يرد يدَه بُعدٌ ولا شوك .

قوله تعالى : فِيهِنَّ قَـٰصِرَٰتُ ٱلطَّرْفِ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ ﴿٥٦﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٥٧﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فِيهِنَّ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ ﴾ قيل : فى الجنتين المذكورتين . قال الزجاج : وإنما قال : « فيهنَّ » ولم يقل فيهما ؛ لأنه عنى الجنتين وما أعدّ لصاحبهما من النعيم . وقيل : « فِيهِنَّ » يعود على الفُرُش التى بطائنها من إستبرق ؛ أى فى هذه الفرش « قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ » أى نساء قاصرات الطرف، قصرن أعينهن على أزواجهن فلا يرين غيرهم . وقد مضى فى « والصافات »(٢) ووحّد الطرف مع الإضافة إلى الجمع لأنه فى معنى المصدر ؛ من طَرَفت عينه تطرِف طَرْفًا ، ثم سميت العين بذلك فأدّى عن الواحد والجمع ؛ كقولهم : قوم عَدْل وصَوْم .

---

(١) هو عمرو بن عدى اللخمى ابن أخت جذيمة الأبرش ، وهو مثل يضرب للرجل يؤثر صاحبه بخيار ما عنده .

(٢) راجع جـ ١٥ ص ٨٠

الثانية — قوله تعالى : ﴿ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ ﴾ أى لم يصبهنّ بالجماع قبل أزواجهن هؤلاء أحد . الفراء : والطمث الافتضاض وهو النكاح بالتَّدْمِيَة ؛ طَمَثَها يطمِثُها و يَطمُثها طَمْثًا إذا افتضّها . ومنه قيل : امرأة طامِث أى حائض . وغير الفراء يخالفه فى هذا و يقول : طمثها بمعنى وطئها على أى الوجوه كان . إلا أن قول الفراء أعرف وأشهر . وقرأ الكسائى « لَمْ يَطْمُثْهُنَّ » بضم الميم ؛ يقال : طَمَثت المرأة تطمُث بالضم حاضت . وطَمِثت بالكسر لغة فهى طامث ؛ وقال الفرزدق :

وقَعْنَ[1] إلى لم يُطْمَثْن قَبلِي * وهنّ أَصَحُّ مِن بَيْضِ النَّعَامِ

وقيل : « لَمْ يَطْمِثْهُنَّ » لم يمسسهن ؛ قال أبو عمرو : والطمث المسّ وذلك فى كل شىء يمسّ . ويقال للمَرْتع : ما طمَث ذلك المرتعَ قبلنا أحدٌ ، وما طمَث هذه الناقةَ حَبْل ؛ أى ما مسَّها عِقال . وقال المبرِّد : أى لم يذلِّلهن إنس قبلهم ولا جان ؛ والطمث التذليل . وقرأ الحسن « جَأن » بالهمز .

الثالثة — فى هذه الآية دليل على أن الجن تغشى كالإنس ، وتدخل الجنة و يكون لهم فيها جنّيات . قال ضمرة : للمؤمنين منهم أزواج من الحور العين ؛ فالإنسيات للإنس ، والجنيات للجن . وقيل : أى لم يطمث ماوهب الله للمؤمنين من الجن فى الجنة من الحور العين من الجنيات جنّ ، ولم يطمث ماوهب الله للمؤمنين من الإنس فى الجنة من الحور العين من الإنسيات إنس ؛ وذلك لأن الجن لا تطأ بنات آدم فى الدنيا . ذكره القشيرى .

قلت : قد مضى فى « النمل »[2] القول فى هذا وفى « سبحان »[3] أيضًا ، وأنه جائز أن تطأ بنات آدم . وقد قال مجاهد : إذا جامع الرجل ولم يسم انطوى الجان على إحليله فجامع معه فذلك قوله تعالى : ﴿ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ ﴾ وذلك بأن الله تبارك وتعالى وصف الحور العين بأنه لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان . يعلمك أن نساء الآدميات قد يطمثهن الجان ، وأن الحور العين قد برئن من هذا العيب ونزّهن ، والطمث الجماع . ذكره بكماله الترمذى الحكيم ، وذكره المهدوى أيضا والثعلبى وغيرهما والله أعلم .

(١) فى ب : « دفعن » . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٢١١ (٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٨٩

قوله تعالى : كَأَنَّهُنَّ الْيَاقُوتُ وَالْمَرْجَانُ ﴿٥٨﴾ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٥٩﴾ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ﴿٦٠﴾ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٦١﴾

قوله تعالى : ﴿ كَأَنَّهُنَّ الْيَاقُوتُ وَالْمَرْجَانُ ﴾ روى الترمذى عن عبد الله بن مسعود عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " إن المرأة من نساء أهل الجنة ليرى بياض ساقيها من وراء سبعين حُلّة حتى يرى مخها " وذلك بأن الله تعالى يقول : « كَأَنَّهُنَّ الْيَاقُوتُ وَالْمَرْجَانُ » فأما الياقوت فإنه حجر لو أدخلت فيه سلكا ثم استصفيته لأريته [من ورائه](١) ويروى موقوفًا . وقال عمرو بن ميمون : إن المرأة من الحور العين لتلبس سبعين حُلّة فيرى مخ ساقها من وراء ذلك ، كما يرى الشراب الأحمر فى الزجاجة البيضاء . وقال الحسن : هنّ فى صفاء الياقوت ، وبياض(٢) المرجان .

قوله تعالى : ﴿ هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ ﴾ «هَلْ» فى الكلام على أربعة أوجه : تكون بمعنى قد كقوله تعالى : « هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ »(٣) ، وبمعنى الاستفهام كقوله تعالى : « فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا »(٤) ، وبمعنى الأمر كقوله تعالى : « فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ »(٥) ، وبمعنى ما فى الجحد كقوله تعالى : « فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَاغُ »(٦) ، و « هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ » . قال عكرمة : أى هل جزاء من قال لا إله إلا الله إلا الجنة . ابن عباس : ما جزاء من قال لا إله إلا الله وعمل بما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم إلا الجنة . وقيل : هل جزاء من أحسن فى الدنيا إلا أن يحسن إليه فى الآخرة ؛ قاله ابن زيد . وروى أنس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قرأ « هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ » ثم قال : " هل تدرون ماذا قال ربكم " قالوا الله ورسوله أعلم ؛ قال : " يقول ما جزاء من أنعمت عليه بالتوحيد إلا الجنة " . وروى ابن عباس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قرأ

(١) الزيادة من صحيح الترمذى . (٢) كذا فى الأصول ؛ والمعهود أن المرجان أحمر . (٣) راجع جـ ١٩ ص ٣٠٦
(٤) راجع جـ ٧ ص ٢٠٩ (٥) راجع جـ ٦ ص ٢٩٢ (٦) راجع جـ ١٠ ص ١٠٣

هذه الآية فقال : " يقول الله هل جزاء من أنعمت عليه بمعرفتي وتوحيدي إلا أن أسكنه جنتي وحظيرة قُدْسي برحمتي " وقال الصادق : هل جزاء من أحسنت عليه في الأزل إلا حفظ الإحسان عليه في الأبد . وقال محمد بن الحنفية والحسن : هي مُسْجَلة للبَرّ والفاجر ؛ أي مرسلة على الفاجر في الدنيا والبر في الآخرة .

قوله تعالى : وَمِن دُونِهِمَا جَنَّتَانِ ﴿٦٢﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٦٣﴾ مُدْهَامَّتَانِ ﴿٦٤﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٦٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ ﴾ أي وله من دون الجنتين الأوليين جنتان أخريان . قال ابن عباس : ومن دونهما في الدَّرَج . ابن زيد : ومن دونهما في الفضل . ابن عباس : والجنات لمن خاف مقام ربه ؛ فيكون في الأوليين النخل والشجر ، وفي الأخريين الزرع والنبات وما انبسط . الماوردي : ويحتمل أن يكون « وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ » لأتباعه لقصور منزلتهم عن منزلته ، إحداهما للحور العين ، والأخرى للولدان المخلّدين ؛ ليتميّز بهما الذكور عن الأناث . وقال ابن جريج : هي أربع : جنتان منها للسابقين المقربين « فِيهِمَا مِنْ كُلِّ فَاكِهَةٍ زَوْجَانِ » و « عَيْنَانِ تَجْرِيَانِ » ، وجنتان لأصحاب اليمين « فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ » و « فِيهِمَا عَيْنَانِ نَضَّاخَتَانِ » . وقال ابن زيد : إن الأوليين من ذهب للمقربين ، والأخريين من ورق لأصحاب اليمين .

قلت : إلى هذا ذهب الحَلِيمي أبو عبد الله الحسن بن الحسين في كتاب (منهاج الدين له) ؛ واحتج بما رواه سعيد بن جُبير عن ابن عباس « وَلِمَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّتَانِ » إلى قوله : « مُدْهَامَّتَانِ » قال : تانك للمقربين ، وهاتان لأصحاب اليمين . وعن أبي موسى الأشعري نحوه . ولما وصف الله الجنتين أشار إلى الفرق بينهما فقال في الأوليين : « فِيهِمَا عَيْنَانِ تَجْرِيَانِ » ، وفي الأخريين : « فِيهِمَا عَيْنَانِ نَضَّاخَتَانِ » أي فوارتان ولكنهما ليستا كالجاريتين لأن النضخ دون الجري . وقال في الأوليين : « فِيهِمَا مِنْ كُلِّ فَاكِهَةٍ زَوْجَانِ » فعمّ ولم يخصّ . وفي الأخريين : « فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ » ولم يقل من كل فاكهة ، وقال

فى الأولين : « مُتَّكِئِينَ عَلَى فُرُشٍ بَطَائِنُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ » وهو الديباج ، وفى الآخرين « مُتَّكِئِينَ عَلَى رَفْرَفٍ خُضْرٍ وَعَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ » والعبقرىّ الوشى ، ولاشك أن الديباج أعلى من الوشى ، والرفرف كسر الحباء ، ولا شك أن الفرش المعدّة للاتكاء عليها أفضل من فضل الحباء . وقال فى الأولين فى صفة الحور : « كَأَنَّهُنَّ الْيَاقُوتُ وَالْمَرْجَانُ » ، وفى الآخرين « فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حِسَانٌ » وليس كل حسن كحسن الياقوت والمرجان . وقال فى الأولين : « ذَوَاتَا أَفْنَانٍ » وفى الآخرين « مُدْهَامَّتَانِ » أى خضراوان كأنهما من شدّة خضرتهما سوداوان ، ووصف الأولين بكثرة الأغصان ، والآخرين بالخضرة وحدها ، وفى هذا كله تحقيق للمعنى الذى قصدنا بقوله : « وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ » ولعل ما لم يذكر من تفاوت ما بينهما أكثر مما ذكر . فإن قيل : كيف لم يذكر أهل هاتين الجنتين كما ذكر أهل الجنتين الأولين ؟ قيل : الجنان الأربع لمن خاف مقام ربه إلا أن الخائفين لهم مراتب ، فالجنتان الأوليان لأعلى العباد رتبة فى الخوف من الله تعالى ، والجنتان الأخريان لمن قصرت حاله فى الخوف من الله تعالى . ومذهب الضحاك أن الجنتين الأوليين من ذهب وفضّة ، والأخريين من ياقوت وزمرد وهما أفضل من الأوليين ، وقوله : « وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ » أى ومن أمامهما ومن قبلهما . وإلى هذا القول ذهب أبو عبد الله الترمذى الحكيم فى (نوادر الأصول) فقال : ومعنى « وَمِنْ دُونِهِمَا جَنَّتَانِ » أى دون هذا إلى العرش ؛ أى أقرب وأدنى الى العرش ، وأخذ يفضلهما على الأولين بما سنذكره عنه . وقال مقاتل : الجنتان الأوليان جنة عدن وجنة النعيم ، والأخريان جنة الفردوس وجنة المأوى .

قوله تعالى : ﴿ مُدْهَامَّتَانِ ﴾ أى خضروان من الرىّ ؛ قاله ابن عباس وغيره . وقال مجاهد : مسودتان . والدُّهْمة فى اللغة السواد ؛ يقال : فرس أدهم وبعير أدهم وناقة دهماء أى اشتدت زرقته حتى ذهب البياض الذى فيه ؛ فإن زاد على ذلك حتى اشتد السواد فهو جَوْن . وادْهَمَّ الفرس ادهمَامّا أى صار أدهم . وادهامَّ الشىءُ ادهيماماً أى اسوادّ ؛ قال الله

تعالى : «مُدْهَامَّتَانِ» أى سوداوان من شدة الخضرة من الرِّىّ ؛ والعرب تقول لكل أخضر أسود . وقال لَبيد يرثى قتلى هَوازِن :

وجاءوا بـه فى هَوْدَجٍ وَوَرَاءهُ * كَتَائِبُ خُضْرٌ فى نَسِيجِ السُّنَّوِرِ (١)

السُّنَّور لَبُوسٌ من قِدٍّ كالدِّرْع . وسميت قُرَى العراق سوادًا لكثرة خضرتها . ويقال لليل المظلم : أخضر . ويقال : أباد الله خضراءهم أى سوادهم .

قوله تعالى : فِيهِمَا عَيْنَانِ نَضَّاخَتَانِ ﴿٦٦﴾ فَبِأَيِّ ءَالَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٦٧﴾ فِيهِمَا فَكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ﴿٦٨﴾ فَبِأَيِّ ءَالَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٦٩﴾

قوله تعالى : ﴿ فِيهِمَا عَيْنَانِ نَضَّاخَتَانِ ﴾ أى فوارتان بالماء ؛ عن ابن عباس . والنضخ بالخاء أكثر من النضح بالحاء . وعنه أن المعنى نضّاختان بالخير والبركة ؛ وقاله الحسن ومجاهد . ابن مسعود وابن عباس أيضا وأنس : تَنضَخ على أولياء الله بالمسك والعنبر والكافور فى دور أهل الجنة كما يَنضَخ رش المطر . وقال سعيد بن جُبير : بأنواع الفواكه والماء . الترمذى : قالوا بأنواع الفواكه والنِّعم (٢) والجَوارى المزيّنات والدواب المسرّجات والثياب الملوّنات . قال الترمذىّ : وهذا يدل على أن النضخ أكثر من الجرى . وقيل : تنبعان ثم تجريان .

قوله تعالى : ﴿ فِيهِمَا فَاكِهَةٌ وَنَخْلٌ وَرُمَّانٌ ﴾ فيه مسألتان .

الأولى — قال بعض العلماء : ليس الرمان والنخل من الفاكهة ؛ لأن الشىء لا يعطف على نفسه إنما يعطف على غيره . وهذا ظاهر الكلام . وقال الجمهور : هما من الفاكهة وإنما أعاد ذكر النخل والرمان لفضلهما وحسن موقعهما على الفاكهة ؛ كقوله تعالى :

(١) وجاءوا به : يعنى قتادة بن مسلمة الحنفى .

(٢) فى ب . « النعيم » .

« حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ[1] وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى » وقوله : « مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ[2] » وقد تقدّم . وقيل : إنما كرّرهما لأن النخل والرمان كانا عندهم فى ذلك الوقت بمنزلة البُرّ عندنا ؛ لأن النخل عامّةُ قوتهم ، والرمان كالثمرات[3] ، فكان يكثر غرسهما عندهم لحاجتهم إليهما ، وكانت الفواكه عندهم من ألوان الثمار التى يعجبون بها ؛ فإنما ذكر الفاكهة ثم ذكر النخل والرمان لعمومهما وكثرتهما عندهم من المدينة إلى مكة إلى ما والاها من أرض اليمن ؛ فأخرجهما فى الذكر من الفواكه وأفرد الفواكه على حدتها . وقيل : أُفردا بالذكر لأن النخل ثمره فاكهة وطعام ، والرمان فاكهة ودواء ، فلم يخلصا للتفكّه ؛ ومنه قال أبو حنيفة رحمه الله ، وهى المسألة :

الثانية — إذا حلف أن لا يأكل فاكهة فأكل رمّانًا أو رُطَبًا لم يحنث . وخالفه صاحباه والناس . قال ابن عباس : الرمانة فى الجنة مثل البعير المُقَتَّب . وذكر ابن المبارك قال : أخبرنا سفيان عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : نخل الجنة جذوعها زمرد أخضر ، وكرانيفها ذهب أحمر ، وسعفها كسوة لأهل الجنة ، منها مُقطّعاتهم وحُلَلهم ، وثمرها أمثال القِلال والدلاء ، أشد بياضا من اللبن ، وأحلى من العسل ، وألين من الزُّبْد ، ليس فيه عَجَم[4] . قال : وحدّثنا المسعودىّ عن عمرو بن مرة عن أبى عبيدة ، قال : نخل الجنة نضيد من أصلها إلى فرعها ، وثمرها أمثال القلال كلما نزعت ثمرة عادت مكانها أخرى ، وإنّ ماءها ليجرى فى غير أخدود ، والعنقود اثنا عشر ذراعا .

قوله تعالى : فِيهِنَّ خَيْرَٰتٌ حِسَانٌ ﴿٧٠﴾ فَبِأَيِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٧١﴾

قوله تعالى : ﴿ فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حِسَانٌ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : « فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حِسَانٌ » يعنى النساء الواحدة خَيْرة على معنى ذوات خير . وقيل : « خَيِّرات » بمعنى خيرات مخفّف ؛ كهيِّن وليّن . ابن المبارك : حدثنا

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٠٨ (٢) راجع جـ ٢ ص ٣٦
(٣) فى حاشية الجمل نقلا عن القرطبى : والرمان كالشراب الخ . (٤) العجم — بالتحريك — : النوى

الأوزاعيّ عن حسان بن عطية عن سعيد بن عامر قال : لو أن خَيْرة من « خَيْرَاتٌ حِسَانٌ » أطلعت من السماء لأضاءت لها ، ولقهر ضوء وجهها الشمس والقمر ، ولَنَصِيفُ[1] تكساه خيرة خير من الدنيا وما فيها . « حِسان » أى حسَان الخلق ، وإذا قال الله تعالى : « حِسَانٌ » فمن ذا الذى يقدر أن يصف حسنهن ! وقال الزهرىّ وقتادة : « خَيْرَاتُ » الأخلاق « حِسان » الوجوه . وروى ذلك عن النبيّ صلى الله عليه وسلم من حديث أم سلمة . وقال أبو صالح : لأنهنّ عَذارى أبكار .

وقرأ قتادة وابن السَّمَيْقَع وأبو رجاء العُطاردىّ وبكر بن حبيب السهمىّ « خَيِّرَاتٌ » بالتشديد على الأصل . وقد قيل : إنّ خَيْرات جمع خَيْر والمعنى ذوات خَير . وقيل : مختارات . قال الترمذىّ : فالخيرات ما اختارهنّ الله فأبدع خلقهن باختياره ، فاختيار الله لا يشبه اختيار الآدميين . ثم قال : « حِسَانٌ » فوصفهن بالحسن فإذا وصف خالق الحسن شيئا بالحسن فانظر ما هناك . وفى الأوليين ذكر بأنهن « قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ » و « كَأَنَّهُنَّ الْيَاقُوتُ وَالْمَرْجَانُ » فانظركم بين الخيرة وهى مختارة الله ، وبين قاصرات الطرف . وفى الحديث : " إن الحور العين يأخذ بعضهنّ بأيدى بعض ويتغنين بأصوات لم تسمع الخلائق بأحسن منها ولا بمثلها نحن الراضيات فلا نسخط أبداً ونحن المقيمات فلا نَظعن أبداً ونحن الخالدات فلا نموت أبداً ونحن الناعمات فلا نَبْؤُس أبداً ونحن خَيْرَات حسان حبيبات لأزواج كرام " . خرجه الترمذى بمعناه من حديث علىّ رضى الله عنه . وقالت عائشة رضى الله عنها : إن الحور العين إذا قلن هذه المقالة أجابهنّ المؤمنات من نساء أهل الدنيا : نحن المصلّيات وما صَلَّيتنّ ، ونحن الصائمات وما صُمتن ، ونحن المتوضئات وما توضأتنّ ، ونحن المتصدّقات وما تصدّقتنّ . فقالت عائشة رضى الله عنها : فغلبنهنّ والله .

الثانية — واختلف أيهما أكثر حسنًا وأبهر جمالاً الحور أو الآدميات ؟ فقيل : الحور لما ذكر من وصفهنّ فى القرآن والسنّة ، ولقوله عليه الصلاة والسلام فى دعائه على الميت

(١) هو الخمار وقيل المعجر . النهاية .

فى الجنازة : "وأبدله زوجاً خيراً من زوجه". وقيل: الآدميات أفضل من الحور العين بسبعين ألف ضعف ؛ وروى مرفوعاً . وذكر ابن المبارك : وأخبرنا رشدين عن ابن أنعم(١) عن حبان ابن أبى جبلة ، قال : إن نساء الدنيا من دخل منهنّ الجنة فُضِّلن على الحور العين بما عملن فى الدنيا . وقد قيل : إن الحور العين المذكورات فى القرآن هن المؤمنات من أزواج النبيين والمؤمنين يُخلَقن فى الآخرة على أحسن صورة ؛ قاله الحسن البصرى . والمشهور أن الحور العين لَسْنَ من نساء أهل الدنيا وإنما هنّ مخلوقات فى الجنة ؛ لأن الله تعالى قال: «لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ » وأكثر نساء أهل الدنيا مطموثات ، ولأن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: "إنّ أقلّ ساكنى الجنة النساء" فلا يصيب كل واحد منهم امرأة، ووعد الحور العين لجماعتهم ، فثبت أنهن من غير نساء الدنيا .

قوله تعالى : حُورٌ مَّقْصُورَٰتٌ فِى ٱلْخِيَامِ ﴿٧٢﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٧٣﴾ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَآنٌّ ﴿٧٤﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٧٥﴾

قوله تعالى : ﴿حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِى الْخِيَامِ﴾ « حُورٌ» جمع حوراء، وهى الشديدة بياض العين الشديدة سوادها وقد تقدم(٢). «مَقْصُورَاتٌ» محبوسات مستورات «فِى الْخِيَامِ» فى المجال لسن بالطوافات فى الطرق ؛ قاله ابن عباس . وقال عمر رضى الله عنه : الخيمة دُرة مجوفة. وقاله ابن عباس . وقال : هى فرسخ فى فرسخ لها أربعة آلاف مصراع من ذهب . وقال الترمذى الحكيم أبو عبد الله فى قوله تعالى «حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِى الْخِيَامِ» : بلغنا فى الرواية أن سحابة أمطرت من العرش فخلقت الحور من قَطَرات الرحمة، ثم ضرب على كل واحدة منهنّ خيمة على شاطئ الأنهار سعتها أربعون ميلا وليس لها باب ، حتى إذا دخل(٣) ولىّ الله الجنة

(١) هو عبد الرحمن بن زياد بن أنعم (بفتح أوله وسكون النون وضم المهملة) .

(٢) راجع جـ ١٥ ص ٨٠

(٣) فى ب : « حتى إذا أحل ولى الله بالخيمة » .

انصدعت الخيمة عن باب ليعلم ولىّ الله أن أبصار المخلوقين من الملائكة والخدم لم تأخذها، فهى مقصورة قد قصر بها عن أبصار المخلوقين . والله أعلم . وقال فى الأولين : « فِيهِنَّ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ » قصرن طرفهنّ على الأزواج ولم يذكر أنهنّ مقصورات ، فدل على أن المقصورات أعلى وأفضل . وقال مجاهد : « مَقْصُورَاتٌ » قد قُصِرن على أزواجهنّ فلا يُرِدن بدلًا منهم . وفى الصحاح : وقصرت الشيء أقصره قصراً حبسته ؛ ومنه مقصورة الجامع ، وقصرت الشيء على كذا إذا لم تجاوز به إلى غيره ، وامرأة قَصِيرة وقَصُورة أى مقصورة فى البيت لا تترك أن تخرج ؛ قال كُثَيِّر :

وأنتِ التى حَبَّبْتِ كلَّ قَصِيرَةٍ * إلىّ وما تَدْرِى بذاكَ القَصَائرُ
عَنَيْتُ قَصِيراتِ الحِجالِ ولم أُرِدْ * قِصارَ الخُطَا شَرُّ النِّساءِ البَحاتِرُ (١)

وأنشده الفراء قَصُورة؛ ذكره ابن السِّكِّيت . وروى أنس قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "مررت ليلة أُسرى بى فى الجنة بنهر حافتاه قِبَاب المرجان فنوديت منه السلام عليك يارسول الله فقلت يا جبريل من هؤلاء قال هؤلاء جوارٍ من الحور العين استأذنّ ربهنّ فى أن يُسلِّمن عليك فأذن لهنّ فقلن نحن الخالدات فلا نموت أبدا ونحن الناعمات فلا نَبْؤُس أبداً ونحن الراضيات فلا نسخَط أبدًا أزواج رجال كرام " ثم قرأ النبىّ صلى الله عليه وسلم « حُورٌ مَقْصُورَاتٌ فِى الْخِيَامِ » أى محبوسات حبس صيانةٍ وتكرمة . وروى عن أسماء بنت يزيد (٢) الأشهلية أنها أتت النبىّ صلى الله عليه وسلم فقالت : يارسول الله! إنا معشر النساء محصورات مقصورات ، قواعدُ بيوتكم وحواملُ أولادكم ، فهل نشاركم فى الأجر؟ فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " نعم إذا أحسنتن تَبَعُّل (٣) أزواجكنّ وطلبتن مرضاتهم " .

قوله تعالى : ﴿ لَمْ يَطْمِثْهُنَّ ﴾ أى لم يمسسهن على ماتقدم قبل . وقراءة العامة « يَطْمِثْهُنَّ » بكسر الميم . وقرأ أبو حيوة الشامى وطلحة بن مُصَرِّف والأعرج والشيرازى عن الكسائى

(١) البحاتر : جمع بحترة بضم الباء القصيرة المجتمعة الخلق .
(٢) فى نسخ الأصل بنت عبيد والتصحيح من التهذيب .
(٣) مصاحبتهم فى الزوجية والعشرة .

بضم الميم فى الحرفين . وكان الكسائى يكسر إحداهما ويضم الأخرى ويُخَيِّر فى ذلك ، فإذا رفع الأولى كسر الثانية وإذا كسر الأولى رفع الثانية . وهى قراءة أبى إسحق السَّبيعى . قال أبو إسحق : كنت أصلّى خلف أصحاب علىّ فيرفعون الميم ، وكنت أُصَلِّى خلف أصحاب عبد الله فيكسرونها ، فآستعمل الكسائى الأثرين ، وهما لغتان طَمُث وطَمِث مثل يَعرُشُون ويَعْكِفُون ؛ فمن ضم فللجمع بين اللغتين ، ومن كسر فلأنها اللغة السائرة . وإنما أعاد قوله : « لَمْ يَطْمِثْهُنَّ » ليبين أن صفة الحور المقصورات فى الخيام كصفة الحور القاصرات الطرف . يقول : إذا [قصرن (١)] كانت لهنّ الخيام فى تلك الحال .

قوله تعالى : مُتَّكِـِٔينَ عَلَىٰ رَفْرَفٍ خُضْرٍ وَعَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ ﴿٧٦﴾ فَبِأَىِّ ءَالَآءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ ﴿٧٧﴾ تَبَارَكَ ٱسْمُ رَبِّكَ ذِى ٱلْجَلَٰلِ وَٱلْإِكْرَامِ ﴿٧٨﴾

قوله تعالى : ﴿ مُتَّكِـِٔينَ عَلَىٰ رَفْرَفٍ خُضْرٍ ﴾ الرفرف المحابس (٢) . وقال ابن عباس : الرفرف فضول الفرش والبسط . وعنه أيضا : الرفرف المحابس يتكئون على فضولها ؛ وقاله قتادة . وقال الحسن والقرظى : هى البسط . وقال ابن عيينة : هى الزرابى . وقال ابن كيسان : هى المرافق ؛ وقاله الحسن أيضا . وقال أبو عبيدة : هى حاشية الثوب . وقال الليث : ضرب من الثياب الخضر تبسط . وقيل : الفُرُش المرتفعة . وقيل : كل ثوب عريض عند العرب فهو رفرف . قال ابن مقبل :

وإنّا لَنَزّالونَ تَغْشَى نِعَالُنَا * سَوَاقِطَ من أصناف رَيْطٍ ورفرفِ

وهذه أقوال متقاربة . وفى الصحاح : والرفرف ثياب خضر تتخذ منها المحابس ، الواحدة رَفْرَفة . وقال سعيد بن جبير وابن عباس أيضا : الرفرف رياض الجنة ؛ واشتقاق الرفرف

(١) فى الأصول كلها : إذا ضجرن الخ والضجر لا يجوز فى الجنة ولذا أثبتنا بدل ضجرن قصرن .

(٢) المحابس : جمع محبس كمقعد ثوب يطرح على ظهر الفراش للنوم عليه . وفى ل : المجالس وكلا المعنيين صحيح كما فى اللغة .

من رَفّ يَرِف إذا ارتفع ؛ ومنه رَفْرَفة الطائر لتحريكه جناحيه فى الهواء . وربما سموا الظَّلِيم رَفْرافا بذلك ؛ لأنه يرفرف بجناحيه ثم يعدو . ورفرف الطائر أيضًا إذا حرك جناحيه حول الشيء يريد أن يقع عليه . والرفرف أيضا كِسَر الخباء وجوانب الدِّرْع وما تدلى منها ؛ الواحدة رَفْرَفة . وفى الخبر فى وفاة النبيّ صلى الله عليه وسلم : فرَفع الرفرفَ فرأينا وجهه كأنه وَرَقةٌ [مُخَشْخِش](١) أى رفع طرف الفسطاط . وقيل : أصل الرفرف من رَفّ النبتُ يَرِفّ إذا صار غضًا نضيرًا ؛ حكاه الثعلبي . وقال القتبي : يقال للشيء إذا كثر ماؤه من النِّعمة والغَضَاضة حتى كاد يهتز : رَفّ يرِفّ رفيفًا ؛ حكاه الهروى . وقد قيل : إن الرفرف شيء إذا استوى عليه صاحبه رفرف به وأهوى به كالمِرْجاح يمينًا وشمالًا ورفعًا وخفضًا يتلذذ به مع أنيسته ؛ قاله الترمذيّ الحكيم فى (نوادر الأصول) وقد ذكرناه فى « التذكرة » . قال الترمذى : فالرفرف أعظم خطرًا من الفرش فذكره فى الأولين « مُتَّكِئِينَ عَلَى فُرُشٍ بَطَائِنُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ » وقال هنا : « مُتَّكِئِينَ عَلَى رَفْرَفٍ خُضْرٍ » فالرفرف هو شيء إذا استوى عليه الولىّ رفرف به ؛ أى طار به هكذا وهكذا حيث ما يريد كالمِرْجاح ؛ وأصله من رفرف بين يدى الله عز وجل ، روى لنا فى حديث المعراج أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغ سِدْرة المنتهى جاءه الرفرف فتناوله من جبريل وطار به إلى مَسْند العرش ، فذكر أنه قال : " طار بى يخفضنى و يرفعنى حتى وقف بى بين يدى ربّى " ثم لما حان الانصراف تناوله فطار به خفضًا ورفعًا يهوى به حتى أداه إلى جبريل صلوات الله وسلامه عليه وجبريل يبكى و يرفع صوته بالتحميد ؛ فالرفرف خادم من الخدم بين يدى الله تعالى له خواص الأمور فى محل الدنو والقرب ، كما أن البُرَاق دابة يركبها الأنبياء مخصوصة بذلك فى أرضه ، فهذا الرفرف الذى سخره الله لأهل الجنتين الدانيتين هو متكأهما وفرشهما ، يرفرف بالولى على حافات تلك الأنهار وشطوطها حيث شاء إلى خيام أزواجه الخيرات الحسان . ثم قال : ﴿ وَعَبْقَرِيٍّ حِسَانٍ ﴾ فالعبقرى ثياب منقوشة تبسط ، فإذا قال خالق النقوش إنها حسان فما ظنك بتلك العباقر ! . وقرأ عثمان رضى الله عنه والجحدرى والحسن وغيرهم « مُتَّكِئِينَ عَلَى رَفَارِفَ » بالجمع غير مصروف كذلك

(١) زيادة من كتب اللغة .

« وَعَبَاقِرِيٍّ حِسَانٍ » جمع رَفْرَف وعَبْقرىّ . و « رَفْرَف » اسم للجمع و « عَبْقَرِىّ » واحد يدل على الجمع المنسوب إلى عَبْقَر . وقد قيل : إن واحد رَفْرف وعَبْقرىّ رَفْرَفة وعَبْقريّة ، والرفارف والعَبَاقِر جمع الجمع . والعبقرىّ الطَّنَافس الثخان منها ؛ قاله الفراء . وقيل : الزَّرَابِى ؛ عن ابن عباس وغيره . الحسن : هى البُسُط . مجاهد : الدِّيباج . القتبىّ : كل ثوب وشى عند العرب عبقرىّ . قال أبو عبيد : هو منسوب إلى أرض يعمل فيها الوشى فينسب إليها كل وَشْى حُبِك . قال ذو الرُّمَّة :

حتى كأنّ رِياضَ القُفِّ أَلْبَسَها * مِن وَشْيِ عَبْقَرَ تَجْلِيلٌ وتَنْجِيدُ

ويقال : عَبْقر قرية بناحية اليمن تنسج فيها بُسُط منقوشة . وقال ابن الأنبارى : إن الأصل فيه أن عَبْقر قرية يسكنها الجنّ ينسب إليها كل فائق جليل . وقال الخليل : كل جليل نافس فاضل وفاخر من الرجال والنساء وغيرهم عند العرب عبقرىّ . ومنه قول النبىّ صلى الله عليه وسلم فى عمر رضى الله عنه : " فلم أر عبقريًّا من الناس يَفْرِى فَرِيَّه " وقال أبو عمرو بن العلاء وقد سئل عن قوله صلى الله عليه وسلم " فلم أر عَبْقريًّا يَفْرِى فَرِيَّه " فقال : رئيس قوم وجليلهم . وقال زُهَير :

بِخَيْلٍ عليها جِنَّةٌ عَبْقَرِيَّةٌ * جَدِيرون يوماً أَنْ يَنَالُوا فيَسْتَعْلُوا

وقال الجوهرى : العبقرىّ موضع تزعم العرب أنه من أرض الجنّ .

قال لبيد :

* كُهُولٌ وشُبَّان كِحَنَّةِ عَبْقَرِ (١) *

ثم نسبوا إليه كل شىء يعجبون من حذقه وجودة صنعته وقوّته فقالوا : عَبْقرىّ وهو واحد وجمع . وفى الحديث : " إنه كان يسجد على عبقرىّ " وهو هذه البسط التى فيها الأصباغ والنقوش حتى قالوا : ظُلْم عبقرىّ وهذا عبقرىُّ قومٍ للرجل القوىّ . وفى الحديث : " فلم أر عبقريًّا يَفْرِى فَرِيَّه " ثم خاطبهم الله بما تعارفوه فقال : « وَعَبْقَرِىٍّ حِسَانٍ » وقرأه بعضهم

(١) صدر البيت : * ومن فاد من إخوانهم وبنيهم *

« عَبَاقِرِيٌّ » وهو خطأ لأن المنسوب لا يجمع على نسبته . وقال قُطْرُب : ليس بمنسوب وهو مثل كُرْسِيّ وكَرَاسِيّ وبُخْتِيّ وبَخَاتِيّ . وروى أبو بكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ « مُتَّكِئِينَ عَلَى رَفَارِفَ خُضْرٍ وعَبَاقِرَ حِسَانٍ » ذكره الثعلبي . وضمّ الضاد من « خضر » قليل .

قوله تعالى : ﴿ تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴾ « تَبَارَكَ » تفاعل من البركة وقد تقدّم[1] . « ذِي الْجَلَالِ » أي العظمة . وقد تقدّم « وَالْإِكْرَامِ »[2] . وقرأ عامر « ذُو الْجَلَالِ » بالواو وجعله وصفًا للاسم ، وذلك تقوية لكون الاسم هو المسمى . الباقون « ذِي الْجَلَالِ » جعلوا « ذِي » صفة لـ « رَبِّكَ » . وكأنه يريد به الاسم الذي افتتح به السورة ؛ فقال : « الرَّحْمَنُ » فافتتح بهذا الاسم ، فوصف خلق الإنسان والجنّ[3] ، وخلق السموات والأرض وصنعه ، وأنه « كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ » ووصف تدبيره فيهم ، ثم وصف يوم القيامة وأهوالها ، وصفة النار ثم ختمها بصفة الجنان . ثم قال في آخر السورة : « تَبَارَكَ اسْمُ رَبِّكَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » أي هذا الاسم الذي افتتح به هذه السورة ؛ كأنه يعلمهم أن هذا كله خرج لكم من رحمتي ، فمن رحمتي خلقتكم وخلقت لكم السماء والأرض والخلق والخليقة والجنة والنار ؛ فهذا كله لكم من اسم الرحمن فمدح اسمه ثم قال : « ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » جليل في ذاته ، كريم في أفعاله . ولم يختلف القراء في إجراء النعت على الوجه بالرفع في أول السورة ، وهو يدل على أن المراد به وجه الله الذي يلقى المؤمنون عندما ينظرون إليه ، فيستبشرون بحسن الجزاء ، وجميل اللقاء ، وحسن العطاء . والله أعلم .

---

(١) راجع جـ ١٣ ص ١

(٢) راجع ص ١٦٥ من هذا الجزء .

(٣) في ب : « والشياطين » .

سـورة الواقعـة

مكية ، وهى سبع وتسعون آية

مكية فى قول الحسن وعكرمة وجابر وعطاء . وقال ابن عباس وقتادة : إلا آية منها نزلت بالمدينة وهى قوله تعالى : «وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ» . وقال الكلبى : مكية إلا أربع آيات ، منها آيتان « أَفَبِهَذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ . وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ » نزلتا فى سفره إلى مكة ، وقوله تعالى : «ثُلَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ . وَثُلَّةٌ مِنَ الْآخِرِينَ» نزلتا فى سفره إلى المدينة . وقال مسروق : من أراد أن يعلم نبأ الأولين والآخرين ، ونبأ أهل الجنة ، ونبأ أهل النار ، ونبأ أهل الدنيا ، ونبأ أهل الآخرة ، فليقرأ سورة الواقعة . وذكر أبو عمر ابن عبد البر فى « التمهيد » و « التعليق » والثعلبى أيضا : أن عثمان دخل على ابن مسعود يعوده فى مرضه الذى مات فيه فقال : ما تشتكى ؟ قال : ذنوبى . قال : فما تشتهى ؟ قال : رحمة ربى . قال : أفلا ندعو لك طبيبا ؟ قال : الطبيب أمرضنى . قال : أفلا نأمر لك بعطائك ؟ قال : لا حاجة لى فيه ؛ حبسته عنى فى حياتى ، وتدفعه لى عند مماتى ؟ قال : يكون لبناتك من بعدك . قال : أتخشى على بناتى الفاقة من بعدى ؟ إنى أمرتهن أن يقرأن سورة « الواقعة » كل ليلة ؛ فإنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من قرأ سورة الواقعة كل ليلة لم تصبه فاقة أبدا " .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ﴿١﴾ لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ ﴿٢﴾ خَافِضَةٌ رَّافِعَةٌ ﴿٣﴾ إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًّا ﴿٤﴾ وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًّا ﴿٥﴾ فَكَانَتْ هَبَاءً مُّنْبَثًّا ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ﴾ أى قامت القيامة ، والمراد النفخة الأخيرة . وسميت واقعة لأنها تقع عن قرب . وقيل : لكثرة ما يقع فيها من الشدائد . وفيه إضمار ، أى أذكروا

إذا وقعت الواقعة. وقال الجرجانى: « إذا » صلة؛ أى وقعت الواقعة؛ كقوله : « اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ »[1] و « أَتَى أَمْرُ اللَّهِ »[2] وهو كما يقال : قد جاء الصوم أى دنا واقترب . وعلى الأول «إذا» للوقت، والجواب قوله : «فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ». ﴿لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ﴾ الكاذبة مصدر بمعنى الكذب ، والعرب قد تضع الفاعل والمفعول موضع المصدر ؛ كقوله تعالى : « لَا تَسْمَعُ فِيهَا لَاغِيَةً »[3] أى لغو، والمعنى لا يسمع[4] لها كذب؛ قاله الكسائى. ومنه قول العامة : عائذًا بالله أى معاذ الله ، وقم قائمًا أى قم قياماً . ولبعض نساء العرب ترقّص ابنها :

قُمْ قائمًا قُمْ قَائمًا * أصبت عبدًا نائمًا

وقيل : الكاذبة صفة والموصوف محذوف ، أى ليس لوقعتها حال كاذبة ؛ أو نفس كاذبة ؛ أى كل من يخبر عن وقعتها صادق . وقال الزجاج : « لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ » أى لا يردها شيء . ونحوه قول الحسن وقتادة . وقال الثورىّ : ليس لوقعتها أحد يكذّب بها . وقال الكسائىّ[5] أيضا : ليس لها تكذيب ؛ أى ينبغى ألا يكذّب بها أحد . وقيل : إن قيامها جِدٌّ لا هزْلَ فيه .

قوله تعالى : ﴿خَافِضَةٌ رَافِعَةٌ﴾ قال عِكرمة ومقاتل والسُّدّى : خفضت الصوت فأسمعتْ من دنا ورفعتْ من نأى ؛ يعنى أسمعت القريب والبعيد . وقال السُّدّى : خفضت المتكبّرين ورفعت المستضعفين . وقال قتادة : خفضت أقواماً فى عذاب الله، ورفعت أقواماً إلى طاعة الله . وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : خفضت أعداء الله فى النار، ورفعت أولياء الله فى الجنة . وقال محمد بن كعب : خفضت أقواماً كانوا فى الدنيا مرفوعين ، ورفعت أقواماً كانوا فى الدنيا مخفوضين . وقال ابن عطاء : خفضت أقواماً بالعدل، ورفعت آخرين بالفضل . والخفض والرفع يستعملان عند العرب فى المكان والمكانة، والعز والمهانة . ونسب سبحانه الخفض والرفع للقيامة

(١) راجع جـ ١٠ ص ٦٥ (٢) راجع ص ١٢٥ من هذا الجزء .
(٣) راجع جـ ٢٠ ص ٣٣ (٤) فى ب : « ليس لها كذب » .
(٥) فى ب : « الحسن » .

توسُّعًا ومجازًا على عادة العرب فى إضافتها الفعل إلى المحل والزمان وغيرهما مما لم يكن منه الفعل ؛ يقولون : ليلٌ نائمٌ ونهار صائم . وفى التنزيل : «بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ»(١) والخافض والرافع على الحقيقة إنما هو الله وحده ؛ فرفع أولياءه فى أعلى الدرجات ، وخفض أعداءه فى أسفل الدركات . وقرأ الحسن وعيسى الثقفى « خَافِضَةً رَافِعَةً » بالنصب . الباقون بالرفع على إضمار مبتدإ ، ومن نصب فعلى الحال . وهو عند الفراء على إضمار فعل ؛ والمعنى : إِذَا وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ . لَيْسَ لِوَقْعَتِهَا كَاذِبَةٌ — وقعت : خَافِضَةً رَافِعَةً . والقيامة لا شك فى وقوعها ، وأنها ترفع أقوامًا وتضع آخرين على ما بيّناه .

قوله تعالى : ﴿ إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًّا ﴾ أى زُلزلت وحُركت عن مجاهد وغيره ؛ يقال : رَجّه يَرُجّه رجًّا أى حركه وزلزله . وناقة رجّاءُ أى عظيمة السَّنام . وفى الحديث : " مَنْ ركب البحر حين يَرْتَجُّ فلا ذِمّةَ له " يعنى إذا اضطربت أمواجه . قال الكلبىّ : وذلك أن الله تعالى إذا أوحى إليها اضطربت فَرَقًا من الله تعالى . قال المفسرون : تَرْتَجُّ كما يَرتَجّ الصبىّ فى المهد حتى ينهدم كل ما عليها ، وينكسر كل شىء عليها من الجبال وغيرها . وعن ابن عباس الرَّجّة الحركة الشديدة يسمع لها صوت . وموضع « إِذَا » نصب على البدل من « إِذَا وَقَعَتِ » . ويجوز أن ينتصب بـ « خَافِضَةٌ رَافِعَةٌ » أى تخفض وترفع وقت رجّ الأرض وبَسّ الجبال ؛ لأن عند ذلك يخفض ما هو مرتفع ، ويرتفع ما هو منخفض . وقيل : أى وقعت الواقعة إذا رجّت الأرض ؛ قاله الزجاج والجرجانى . وقيل : أى اذكر « إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًّا » مصدر وهو دليل على تكرير الزلزلة .

قوله تعالى : ﴿ وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًّا ﴾ أى فتتت ؛ عن ابن عباس . مجاهد : كما يُبَسّ الدقيق أى يُلَتّ . والبسيسة السَّويق أو الدقيق يُلَتّ بالسَّمن أو بالزيت ثم يؤكل ولا يطبخ وقد يتخذ زادا . قال الراجز :

لا تَخْبِزَا خُبْزًا وبُسّا بَسّا * ولا تُطِيلَا بِمُنَاخٍ حَبْسَا

(١) راجع جـ ١٤ ص ٣٠٢

وذكر أبو عبيدة : أنه لصٌّ من غَطَفان أراد أن يخبز فخاف أن يُعجَل عن ذلك فأكله عجيناً . والمعنى أنها خُلِطت فصارت كالدقيق الملتوت بشيء من المـاء . أى تصير الجبال تراباً فيختلط البعض بالبعض . وقال الحسن : وبُسَّت قلعت من أصلها فذهبت ؛ نظيره : «يَنْسِفُهَا رَبِّى نَسْفًا»(١) . وقال عطية : بُسطت كالرمل والتراب . وقيل : البَسُّ السَّوق أى سيقت الجبال . قال أبو زيد : البسّ السّوق ؛ وقد بسستُ الإبل أبُسُّها بالضم بسًّا . وقال أبو عبيد : بسست الإبل وأبسست لغتان إذا زجرتها وقلت لها بِسْ بِسْ . وفى الحديث : "يخرج قوم من المدينة إلى اليمن والشام والعراق يَبُسُّون والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون" ومنه الحديث الآخر : "جاءكم أهـل اليمن يَبُسُّون عِيالهم"(٢) والعرب تقول : جِئْ به من حَسِّك وبَسِّك . ورواهما أبو زيد بالكسر ؛ فمعنى من حِسِّك من حيث أحسسته ، وبِسِّك من حيث بلغه مسيرك . وقال مجاهد : سالت سيلا . عكرمة : هُدَّت هـذا . محمد بن كعب : سُيِّرت سـيرًا ؛ ومنه قول الأغلب العجلىّ(٣) :

وقال الحسن : قطعت قطعًا . والمعنى متقارب .

قوله تعـالى : ﴿ فَكَانَتْ هَبَاءً مُنْبَثًّا ﴾ قال علىّ رضى الله عنه : الهباء المنبث الرَّهَج(٤) الذى يسطع من حـوافر الدواب ثم يذهب ، فجعل الله أعمالهـم كذلك . وقال مجاهد : الهبـاء هو الشعاع الذى يكون فى الكوّة كهيئة الغبار . وروى نحوه عن ابن عباس . وعنه أيضا : هو ما تطاير من النار إذا اضطربت يطير منها شرر فإذا وقع لم يكن شيئاً . وقاله عطية . وقد مضى فى « الفرقان » عند قوله تعالى : « وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا»(٥) وقراءة العامة « مُنْبَثًّا » بالثاء المثلثة أى متفرقًا من قوله تعالى : « وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَابَّةٍ»(٦) أى فرق ونشر . وقرأ مسروق والنَّخَعىّ وأبو حَيْوة «مُنْبَتًّا» بالتاء المثناة أى منقطعًا من قولهم : بتّه الله أى قطعه ؛ ومنه البتات .

---

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٤٥ (٢) أى يسوقون عيالهم .

(٣) بياض بالأصول فى موضع الشاهد من قول الأغلب العجلى الراجز ولم نعثر عليه .

(٤) الرهج بالفتح وبالإسكان الغبار . (٥) راجع جـ ١٣ ص ٢٢ (٦) راجع جـ ٢ ص ١٩٦

قوله تعالى : وَكُنتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً ﴿٧﴾ فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ ﴿٨﴾ وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ ﴿٩﴾ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴿١٠﴾ أُولَٰئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴿١١﴾ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿وَكُنتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً﴾ أى أصنافا ثلاثة كل صنف يشاكل ماهو منه ، كما يشاكل الزوج الزوجة ، ثم بيّن من هم فقال : ﴿فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ﴾ ﴿وَأَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ﴾ و﴿السَّابِقُونَ﴾ ؛ فأصحاب الميمنة هم الذين يؤخذ بهم ذات اليمين إلى الجنة ، وأصحاب المشأمة هم الذين يؤخذ بهم ذات الشمال إلى النار ؛ قاله السُّدىّ . والمشأمة الميسرة وكذلك الشأمة . يقال : قعد فلان شأمة . ويقال : يافلان شائم بأصحابك ؛ أى خذ بهم شأمة أى ذات الشمال . والعرب تقول لليد الشمال الشؤمى ، وللجانب الشمال الأشأم . وكذلك يقال لما جاء عن اليمين اليُمن ، ولما جاء عن الشمال الشؤم . وقال ابن عباس والسُّدىّ : أصحاب الميمنة هم الذين كانوا عن يمين آدم حين أخرجت الذّرية من صُلْبه فقال الله لهم : هؤلاء فى الجنة ولا أبالى . وقال زيد بن أسلم : أصحاب الميمنة هم الذين أُخذوا من شقّ آدم الأيمن يومئذ ، وأصحاب المشأمة الذين أُخذوا من شق آدم الأيسر . وقال عطاء ومحمد بن كعب : أصحاب الميمنة من أوتى كتابه بيمينه ، وأصحاب المشأمة من أوتى كتابه بشماله . وقال ابن جريج : أصحاب الميمنة هم أهل الحسنات ، وأصحاب المشأمة هم أهل السيئات . وقال الحسن والربيع : أصحاب الميمنة الميامين على أنفسهم بالأعمال الصالحة ، وأصحاب المشأمة المشائيم على أنفسهم بالأعمال السيئة القبيحة . وفى صحيح مسلم من حديث الإسراء عن أبى ذرّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " فلما علَونا السماء الدنيا فإذا رجل عن يمينه أَسْودة وعن يساره أَسْودة — قال — فإذا نظر قِبل يمينه ضحك وإذا نظر قِبل شماله بكى — قال — فقال مرحبا بالنبىّ الصالح والابن الصالح — قال — قلت ياجبريل من هذا قال هذا آدم عليه السلام وهذه الأسودة التى عن يمينه وعن شماله نَسَم بنيه فأهل اليمين أهل الجنة والأسودة التى عن شماله أهل النار " وذكر الحديث . وقال المبرد : وأصحاب الميمنة أصحاب التقدّم ، وأصحاب المشأمة

أصحاب التأخر . والعرب تقول : أجعلني في يمينك ولا تجعلني في شمالك ؛ أي أجعلني من المتقدمين ولا تجعلنا من المتأخرين . والتكرير في «مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ» . و«مَا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ» للتفخيم والتعجيب ؛ كقوله : «الْحَاقَّةُ مَا الْحَاقَّةُ» و«الْقَارِعَةُ مَا الْقَارِعَةُ» كما يقال : زيد ما زيد ! وفي حديث أم زَرْع رضي الله عنها[1] : مالكُ ومَا مَالكُ ! والمقصود تكثير ما لأصحاب الميمنة من الثواب ولأصحاب المشأمة من العقاب . وقيل : «أَصْحَابُ» رفع بالابتداء والخبر « مَا أَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ » كأنه قال : « فَأَصْحَابُ الْمَيْمَنَةِ » ما هم ؛ المعنى : أيُّ شيء هم . وقيل : يجوز أن تكون «ما» تأكيدا ، والمعنى فالذين يعطون[2] كتابهم بأيمانهم هم أصحاب التقدم وعلو المنزلة .

قوله تعالى : ﴿ وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ ﴾ روى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " السابقون الذين إذا أعطوا الحقّ قبلوه وإذا سئلوه بذلوه وحكموا للناس كحكمهم لأنفسهم" ذكره المهدوي . وقال محمد بن كعب القُرَظيّ : إنهم الأنبياء . الحسن وقتادة : السابقون إلى الإيمان من كل أمة . ونحوه عن عكرمة . محمد بن سيرين : هم الذين صَلُّوا إلى القبلتين ؛ دليله قوله تعالى : « وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ »[3] . وقال مجاهد وغيره : هم السابقون إلى الجهاد ، وأول الناس رواحا إلى الصلاة . وقال عليّ رضي الله عنه : هم السابقون إلى الصلوات الخمس . الضحاك : إلى الجهاد . سعيد بن جُبير : إلى التوبة وأعمال البر ؛ قال الله تعالى : « وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ »[4] ثم أثنى عليهم فقال : « أُولَئِكَ يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَهُمْ لَهَا سَابِقُونَ »[5] . وقيل : إنهم أربعة ؛ منهم سابق أمة موسى وهو حزقيل مؤمن آل فرعون ، وسابق أمة عيسى وهو حبيب النجار صاحب أنطاكية ، وسابقان في أمة محمد صلى الله عليه وسلم وهما أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ؛ قاله ابن عباس ؛ حكاه الماوردي . وقال شُمَيْط بن العجلان : الناس ثلاثة ؛ فرجل ابتكر للخير في حداثة سنه

---

(١) حديث أم زرع رواه مسلم في فضائل الصحابة عن عائشة رضي الله عنها أنه : جلس إحدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن ألا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئا ، فقالت إحداهن : زوجي مالك وما مالك ! مالك خير من ذلك ... ... الخ . الحديث .

(٢) في ب ، ز ، ح ، س ، ل ، هـ : « يؤتون كتابهم » .

(٣) راجع جـ ٨ ص ٢٣٥ (٤) راجع جـ ٤ ص ٢٠٣ (٥) راجع جـ ١٢ ص ١٣٣

داوم عليه حتى خرج من الدنيا فهذا هو السابق المقرّب، ورجل ٱبتكر عمره بالذنوب ثم طول الغفلة ثم رجع بتوبته حتى ختم له بها فهذا من أصحاب اليمين، ورجل ٱبتكر عمره بالذنوب ثم لم يزل عليها حتى ختم له بها فهذا من أصحاب الشمال . وقيل : هم كل من سبق إلى شيء من أشياء الصلاح . ثم قيل : « السَّابِقُونَ » رفع بالابتداء والثانى توكيد له والخبر ﴿ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴾ . وقال الزجاج : « السَّابِقُونَ » رفع بالابتداء والثانى خبره ؛ والمعنى السابقون إلى طاعة الله هم السابقون إلى رحمة الله « أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ » من صفتهم . وقيل : إذا خرج رجل من السابقين المقربين من منزله فى الجنة كان له ضوء يعرفه به من دونه .

قوله تعالى : ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٣﴾ وَقَلِيلٌ مِّنَ ٱلْآخِرِينَ ﴿١٤﴾ عَلَىٰ سُرُرٍ مَّوْضُونَةٍ ﴿١٥﴾ مُّتَّكِـِٔينَ عَلَيْهَا مُتَقَـٰبِلِينَ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُلَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ ﴾ أى جماعة من الأمم الماضية . ﴿ وَقَلِيلٌ مِنَ الآخِرِينَ ﴾ أى ممن آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم . قال الحسن : ثُلّة ممن قد مضى قبل هذه الأمة ، وقليل من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، اللهم ٱجعلنا منهم بكرمك . وسُمُّوا قليلًا بالإضافة إلى من كان قبلهم ؛ لأن الأنبياء المتقدّمين كثروا فكثر السابقون إلى الإيمان منهم ، فزادوا على عدد من سبق إلى التصديق من أمتنا . وقيل : لما نزل هذا شَقَّ على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت : « ثُلَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ . وَثُلَّةٌ مِنَ الْآخِرِينَ » فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إنى لأرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة بل ثلثَ أهل الجنة بل نصفَ أهل الجنة وتقاسمونهم فى النصف الثانى " رواه أبو هريرة ، ذكره الماوردى وغيره . ومعناه ثابت فى صحيح مسلم من حديث عبد الله بن مسعود . وكأنه أراد أنها منسوخة والأشبه أنها محكمة لأنها خبر ؛ ولأن ذلك فى جماعتين مختلفتين . قال الحسن : سابقو من مضى أكثر من سابقينا ؛ فلذلك قال : ﴿ وَقَلِيلٌ مِنَ الآخِرِينَ ﴾ وقال فى أصحاب اليمين وهم سوى السابقين : « ثُلَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ . وَثُلَّةٌ مِنَ الْآخِرِينَ » ولذلك قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إنى لأرجو

أن تكون أمتي شطر أهل الجنة " ثم تلا قوله تعالى : « ثُلَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ . وَثُلَّةٌ مِنَ الْآخِرِينَ » [قال مجاهد : كلٌّ من هذه الأمة . وروى سفيان عن أبان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : " الثُّلَّتان جميعًا من أمتي " يعنى « ثُلَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ . وَثُلَّةٌ مِنَ الْآخِرِينَ » (١) . وروى هذا القول عن أبي بكر الصديق رضى الله عنه . قال أبو بكر رضى الله] عنه : كِلَا الثُّلَّتين من أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، فمنهم من هو فى أول أمته ، ومنهم من هو فى آخرها ؛ وهو مثل قوله تعالى : « فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ بِإِذْنِ اللَّهِ (٢) » . وقيل : « ثُلَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ » أى من أول هذه الأمة . « وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ » يسارع فى الطاعات حتى يلحق درجة الأولين ؛ ولهذا قال عليه الصلاة والسلام : " خيركم قَرْنى " ثم سوّى فى أصحاب اليمين بين الأولين والآخرين . والثُّلَّة من ثَلَلت الشيء أى قطعته ، فمعنى ثلة كمعنى فرقة ؛ قاله الزجاج .

قوله تعالى : ﴿ عَلَى سُرُرٍ مَوْضُونَةٍ ﴾ أى السابقون فى الجنة « عَلَى سُرُرٍ » ؛ أى مجالسهم على سرر جمع سرير . « مَوْضُونَةٍ » قال ابن عباس : منسوجة بالذهب . وقال عكرمة : مشبكة بالدُّر والياقوت . وعن ابن عباس أيضا : « مَوْضُونَةٍ » مصفوفة ؛ كما قال فى موضع آخر : « عَلَى سُرُرٍ مَصْفُوفَةٍ (٢) » . وعنه أيضا وعن مجاهد : مَرْمولة (٣) بالذهب . وفى التفاسير : « مَوْضُونَةٍ أى منسوجة بقضبان الذهب مشبكة بالدّر والياقوت والزّبرجد . والوضْن النسج المضاعف والنّضد ؛ يقال : وَضَن فلانٌ الحجرَ والآجُرَّ بعضه فوق بعض فهو موضون ، ودرع موضونة أى محكمة فى النّسج مثل مصفوفة ؛ قال الأعشى :

وَمِن نَسْجِ دَاوُدَ مَوْضُونَةٍ * تُسَاقُ مع الحيِّ عِيرًا فَعِيرَا

وقال أيضا :

وَبَيْضَاءَ كالنَّهْيِ مَوْضُونَةٍ * لها قَوْنَسٌ فوقَ جَيْبِ البَدَنْ

---

(١) ما بين المربعين ساقط من ح ، ز ، س ، ل ، هـ . (٢) راجع جـ ١٤ آية ٣٢

(٢) راجع ص ٦٥ من هذا الجزء . (٣) مرمولة : منسوجة .

والسرير الموضون : الذى سطحه بمنزلة المنسوج ؛ ومنه الوَضين : بِطانٌ من سُيور ينسج فيدخل بعضه فى بعض ؛ ومنه قوله :

* إليكَ تَعْدُو قَلِقًا وَضِينُها (١) *

﴿ مُتَّكِئِينَ عَلَيْهَا ﴾ أى على السرر ﴿ مُتَقَابِلِينَ ﴾ أى لا يرى بعضهم قفا بعض، بل تدور بهم الأسرة، وهذا فى المؤمن وزوجته وأهله ؛ أى يتكئون متقابلين . قاله مجاهد وغيره . وقال الكلبىّ : طول كل سرير ثلثمائة ذراع ، فإذا أراد العبد أن يجلس عليها تواضعت فإذا جلس عليها ارتفعت .

قوله تعالى : يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَٰنٌ مُّخَلَّدُونَ ﴿١٧﴾ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِّن مَّعِينٍ ﴿١٨﴾ لَّا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ ﴿١٩﴾ وَفَٰكِهَةٍ مِّمَّا يَتَخَيَّرُونَ ﴿٢٠﴾ وَلَحْمِ طَيْرٍ مِّمَّا يَشْتَهُونَ ﴿٢١﴾ وَحُورٌ عِينٌ ﴿٢٢﴾ كَأَمْثَٰلِ اللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ ﴿٢٣﴾ جَزَآءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا ﴿٢٥﴾ إِلَّا قِيلًا سَلَٰمًا سَلَٰمًا ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ ﴾ أى غلمان لا يموتون ؛ قاله مجاهد . الحسن والكلبىّ : لا يهرمون ولا يتغيرون ؛ ومنه قول امرئ القيس :

وهَلْ يَنْعَمَنْ إلّا سَعِيدٌ مُخَلَّدٌ * قَلِيلُ الْهُمُومِ ما يَبِيتُ بِأَوْجَالِ

وقال سعيد بن جبير : مُخلَّدون مُقرَّطون ؛ يقال للقُرط الخلدة ولجماعة الحُلىّ الخَلْدَة . وقيل : مسوّرون ونحوه عن الفراء ؛ قال الشاعر :

ومخلَّداتٌ بِاللُّجَينِ كَأَنَّمَا * أَعْجَازُهُنَّ (٢) أَقَاوِزُ الْكُثْبَانِ

(١) الضمير يعود على الناقة ؛ أراد أنها قد هزلت ودقت للسير عليها .

(٢) الأقاوز جمع قوز وهو كثيب من الرمل صغير ؛ شبه به أرداف النساء ؛ فالإضافة للبيان .

وقيل : مقرطون يعنى ممنطقون من المناطق . وقال عكرمة : «مُخَلَّدُونَ» منعّمون . وقيل : على سنّ واحدة أنشأهم الله لأهل الجنـة يطوفون عليهـم كما شاء من غير ولادة . وقال علىّ ابن أبى طالب رضى الله عنه والحسن البصرى : الولدان هاهنا ولدان المسلمين الذين يموتون صغارا ولا حسنة لهم ولا سيئة . وقال سلمان الفارسىّ : أطفال المشركين هم خدم أهل الجنة . قال الحسن : لم يكن لهم حسنات يجزون بها ، ولا سيئات يعاقبون عليها ، فوضعوا فى هذا الموضع . والمقصود : أن أهل الجنة على أتم السرور والنعمة ، والنعمة إنما تتم بآحتفاف الخدم والولدان بالإنسان . ﴿ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ ﴾ أكواب جمع كوب وقد مضى فى «الزخرف»[1] وهى الآنية التى لا عُرى لها ولا خراطيم ، والأباريق التى لها عُرى وخراطيم واحدها إبريق ؛ سُمِّىَ بذلك لأنه يبرق لونه من صفائه . ﴿ وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ ﴾ مضى فى «والصافات»[2] القول فيه . والمعين الجارى من ماء أو خمر ؛ غير أن المراد فى هذا الموضع الخمر الجارية من العيون . وقيل : الظاهرة للعيون فيكون «معين» مفعولا من المعاينة . وقيل : هو فعيل من المَعْن وهو الكثرة . وبيّن أنها ليست كخمر الدنيا التى تستخرج بعصر وتكلّف ومعالجة .

قوله تعالى : ﴿ لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا ﴾ أى لا تنصدع رءوسهم من شربها ؛ أى إنها لذة بلا أذًى بخلاف شراب الدنيا . ﴿ وَلَا يُنْزِفُونَ ﴾ تقدم فى «والصافات»[3] أى لا يسكرون فتذهب عقولهم . وقرأ مجاهد : « لَا يُصَدَّعُونَ » بمعنى لا يتصدّعون أى لا يتفرقون ؛ كقوله تعالى : « يَوْمَئِذٍ يَصَّدَّعُونَ » . وقرأ أهل الكوفة « يَنْزِفُونَ » بكسر الزاى ؛ أى لا ينفد شرابهم ولا تفنى خمرهم ؛ ومنه قول الشاعر[4] :

لَعَمْرِى لَئِنْ أَنْزَفْتُمُ أَوْ صَحَوْتُمُ * لَبِئْسَ النَّدَامَى كُنْتُمُ آلَ أَبْجَرَا

---

(١) راجع جـ ١٦ ص ١١٢

(٢) راجع جـ ١٥ ص ٧٧

(٣) راجع جـ ١٤ ص ٤٢

(٤) هو الحطيئة وقد تقدّم البيت فى جـ ١٥ ص ٧٩

وروى الضحاك عن ابن عباس قال : فى الخمر أربع خصال : السُّكْر والصُّداع والقىء والبول، وقد ذكر الله تعالى خمر الجنة فنزهها عن هذه الخصال .

قوله تعالى : ﴿ وَفَاكِهَةٍ مِمَّا يَتَخَيَّرُونَ ﴾ أى يتخيرون ما شاءوا لكثرتها . وقيل : وفاكهة متخيرة مرضية، والتخير الاختيار . ﴿ وَلَحْمِ طَيْرٍ مِمَّا يَشْتَهُونَ ﴾ روى الترمذى عن أنس بن مالك قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما الكوثر؟ قال : " ذاك نهر أعطانيه الله تعالى — يعنى فى الجنة — أشدّ بياضًا من اللبن وأحلى من العسل فيه طير أعناقها كأعناق الجزُر " قال عمر : إن هذه لناعمةٌ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أَكَلَتُها أحسنُ منها (١) " قال : حديث حسن . وخرّجه الثعلبى من حديث أبى الدرداء أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إن فى الجنة طيرًا مثل أعناق البُخْت تصطفّ على يد ولىّ الله فيقول أحدها يا ولىّ الله رَعيتُ فى مُرُوج تحت العرش وشربت من عيون التّسنيم فكُلْ منّى فلا يزلن يفتخرن بين يديه حتى يخطر على قلبه أكل أحدها فتخرّ بين يديه على ألوان مختلفة فيأكل منها ما أراد فإذا شبع تجمع عظام الطائر فطار يرعى فى الجنة حيث شاء " فقال عمر : يانبىّ الله إنها لناعمة . فقال : " آكلُها أنعمُ منها " . وروى عن أبى سعيد الخدرى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إن فى الجنة لطيرا فى الطائر منها سبعون ألف ريشة فيقع على صحفة الرجل من أهل الجنة ثم ينتفض فيخرج من كل ريشة لون طعام أبيض من الثلج وأبرد وألين من الزّبد وأعذب من الشهد ليس فيه لون يشبه صاحبه فيأكل منه ما أراد ثم يذهب فيطير " .

قول تعالى : ﴿ وَحُورٌ عِينٌ ﴾ قرئ بالرفع والنصب والجر؛ فمن جر وهو حمزة والكسائى وغيرهما جاز أن يكون معطوفا على « بِأَكْوَابٍ » وهو محمول على المعنى؛ لأن المعنى يتنعمون بأكواب وفاكهة ولحم وحُور؛ قاله الزجاج . وجاز أن يكون معطوفا على « جَنَّاتِ » أى هم فى « جَنَّاتِ النَّعِيمِ » وفى حور على تقدير حذف المضاف؛ كأنه قال : وفى معاشرة

(١) فى نسخ الأصل : أكلتها أنعم منها . وما أثبتناه هو ما فى صحيح الترمذى .

حور . الفراء : الجر على الإتباع فى اللفظ وإن آختلفا فى المعنى ؛ لأن الحور لايطاف بهن ؛ قال الشاعر :

إذا ما الغانياتُ برَزْنَ يوماً * وزَجَّجْنَ الحواجبَ والعُيونا

والعين لا تزجج وإنما تكحل . وقال آخر :

ورأيتُ زَوْجَكِ فى الوَغَى * مُتقلِّداً سَيْفاً ورُمْحا

وقال قُطْرب : هو معطوف على الأكواب والأباريق من غير حمل على المعنى . قال : ولا ينكر أن يطاف عليهم بالحور ويكون لهم فى ذلك لذة . ومن نصب وهو الأشهب العقيلى والنخعى وعيسى بن عمر الثقفى وكذلك هو فى مصحف أُبَيّ ، فهو على تقدير إضمار فعل ؛ كأنه قال : ويزوّجون حُوراً عِيناً . والحمل فى النصب على المعنى أيضا حسن ؛ لأن معنى يطاف عليهم به يُعطَونه . ومن رفع وهم الجمهور — وهو آختيار أبى عبيد وأبى حاتم — فعلى معنى وعندهم حور عين ؛ لأنه لايطاف عليهم بالحور . وقال الكسائى : ومن قال : « وَحُورٌ عِينٌ » بالرفع وعلّل بأنه لايطاف بهنّ يلزمه ذلك فى فاكهة ولحم ؛ لأن ذلك لايطاف به وليس يطاف إلا بالخمر وحدها . وقال الأخفش : يجوز أن يكون محمولا على المعنى ؛ لأن المعنى لهم أكواب ولهم حور عين . وجاز أن يكون معطوفا على « ثُلَّةٌ » و « ثُلَّةٌ » آبتداء وخبره « عَلَى سُرُرٍ مَوْضُونَةٍ » وكذلك « وَحُورٌ عِينٌ » وآبتدأ بالنكرة لتخصيصها بالصفة . ﴿ كَأَمْثَالِ ﴾ أى مثل أمثال ﴿ اللُّؤْلُؤِ الْمَكْنُونِ ﴾ أى الذى لم تمسه الأيدى ولم يقع عليه الغبار فهو أشدّ ما يكون صفاء وتلألؤا ؛ أى هنّ فى تشاكل أجسادهن فى الحسن من جميع جوانبهن كما قال الشاعر :

كأنّما خُلِقَتْ فى قِشْرِ لُؤْلُؤَةٍ * فكُلُّ أَكْنَافِها وَجْهٌ لِمِرْصادِ

﴿ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ أى ثواباً ونصبُهُ على المفعول له . ويجوز أن يكون على المصدر ؛ لأن معنى « يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ » يجازون . وقد مضى الكلام فى الحور العين فى « والطور »(١) وغيرها . وقال أنس : قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " خلق الله الحور العين

(١) راجع ص ٦٥ من هذا الجزء . وج ١٦ ص ١٥٢

من الزعفران" وقال خالد بن الوليد: سمعت النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول: "إن الرجل من أهل الجنة ليمسك التفاحة من تفاح الجنة فتنفلق فى يده فتخرج منها حوراء لو نظرت للشمس لأنجلت الشمس من حسنها من غير أن ينقص من التفاحة" فقال له رجل: يا أبا سليمان إن هذا لعجبٌ ولا ينقص من التفاحة؟ قال: نعم كالسِّراج الذى يوقد منه سراج آخر ومُرج ولا ينقص، والله على مايشاء قدير. وروى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال: خلق الله الحور العين من أصابع رجليها إلى ركبتيها من الزعفران، ومن ركبتيها إلى ثدييها من المسك الأذفر، ومن ثدييها إلى عنقها من العنبر الأشهب، ومن عنقها إلى رأسها من الكافور الأبيض، عليها سبعون ألف حُلّة مثل شقائق النعمان[1]، إذا أقبلت يتلألأ وجهها نوراً ساطعاً كما تتلألأ الشمس لأهل الدنيا، وإذا أدبرت يرى كبدها من رقة ثيابها وجلدها، فى رأسها سبعون ألف ذؤابة من المسك الأذفر، لكل ذؤابة منها وصيفة ترفع ذيلها وهى تنادى: هذا ثواب الأولياء «جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ».

قوله تعالى: ﴿لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا﴾ قال ابن عباس: باطلا ولا كذبا. واللغو ما يُلغى من الكلام، والتأثيم مصدر أثّمته أى قلت له أثمت. محمد بن كعب: «وَلَا تَأْثِيمًا» أى لا يؤثّم بعضُهم بعضاً. مجاهد: «لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا» شتماً ولا مأثماً. ﴿إِلَّا قِيلًا سَلَامًا سَلَامًا﴾ «قِيلًا» منصوب بـ «يَسْمَعُونَ» أو استثناء منقطع أى لكن يقولون قِيلاً أو يسمعون. و «سَلَامًا سلامًا» منصوبان بالقول؛ أى إلا أنهم يقولون الخير. أو على المصدر أى إلا أن يقول بعضهم لبعض سلاماً. أو يكون وصفًا لـ «قيلا»، والسلام الثانى بدل من الأول، والمعنى إلا قيلا يسلم فيه من اللغو. ويجوز الرفع على تقدير سلام عليكم. قال ابن عباس: أى يحيّى بعضهم بعضاً. وقيل: تحييهم الملائكة أو يحييهم ربهم عز وجل.

---

(١) شقائق النعمان: نبات أحمر الزهر. الواحدة شقيقة النعمان.

قوله تعالى : وَأَصْحَٰبُ ٱلْيَمِينِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلْيَمِينِ ﴿٢٧﴾ فِى سِدْرٍ مَّخْضُودٍ ﴿٢٨﴾ وَطَلْحٍ مَّنضُودٍ ﴿٢٩﴾ وَظِلٍّ مَّمْدُودٍ ﴿٣٠﴾ وَمَآءٍ مَّسْكُوبٍ ﴿٣١﴾ وَفَٰكِهَةٍ كَثِيرَةٍ ﴿٣٢﴾ لَّا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ ﴿٣٣﴾ وَفُرُشٍ مَّرْفُوعَةٍ ﴿٣٤﴾ إِنَّآ أَنشَأْنَٰهُنَّ إِنشَآءً ﴿٣٥﴾ فَجَعَلْنَٰهُنَّ أَبْكَارًا ﴿٣٦﴾ عُرُبًا أَتْرَابًا ﴿٣٧﴾ لِّأَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ ﴿٣٨﴾ ثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٣٩﴾ وَثُلَّةٌ مِّنَ ٱلْءَاخِرِينَ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ ﴾ رجع إلى ذكر منازل أصحاب الميمنة وهم السابقون على ما تقدم ، والتكرير لتعظيم شأن النعيم الذى هم فيه . ﴿ فِي سِدْرٍ مَخْضُودٍ ﴾ أى فى نبق قد خُضد شوكه أى قطع ؛ قاله ابن عباس وغيره . وذكر ابن المبارك : حدثنا صفوان عن سليم بن عامر قال : كان أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم يقولون : إنه لينفعنا الأعراب ومسائلهم ، قال : أقبل أعرابى يومًا ؛ فقال : يا رسول الله ! لقد ذكر الله فى القرآن شجرة مؤذية ، وما كنت أرى فى الجنة شجرة تؤذى صاحبها ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " وماهى " قال : السِّدر فإن له شوكًا مؤذيًا ؛ فقال صلى الله عليه وسلم : " أو ليس يقول « فِي سِدْرٍ مَخْضُودٍ » خَضد الله شوكه فجعل مكان كل شوكة ثمرة فإنها تنبت ثمرًا يفتق الثمر منها عن اثنين وسبعين لونًا من الطعام مافيه لون يشبه الآخر " . وقال أبو العالية والضحاك : نظر المسلمون إلى وَجٍّ (وهو وادٍ[1] بالطائف مخصب) فأعجبهم سِدره ، فقالوا : ياليت لنا مثل هذا ؛ فنزلت . قال أمية بن أبى الصَّلْت يصف الجنة :

إنّ الحدائقَ فى الجنانِ ظليلةٌ * فيها الكَواعِبُ سِدْرُها مَخْضودُ

وقال الضحاك ومجاهد ومقاتل بن حيان : « فِي سِدْرٍ مَخْضُودٍ » وهو الموقر حملاً . وهو قريب مما ذكرنا فى الخبر . سعيد بن جبير : ثمرها أعظم من القِلال . وقد مضى هذا فى سورة

(١) الذى فى اللسان : وج موضع بالبادية . وقيل : بلد بالطائف ، وقيل هى الطائف .

« النجم »[1] عند قوله تعالى : « عِندَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى » وأن ثمرها مثل قلال هَجَر من حديث أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : ﴿ وَطَلْحٍ مَنْضُودٍ ﴾ الطَّلْح شجر الموز واحده طلحة . قاله أكثر المفسرين على وابن عباس وغيرهم . وقال الحسن : ليس هو موز ولكنه شجر له ظل بارد رطب . وقال الفراء وأبو عبيدة : شجر عظام له شوك ؛ قال بعض الحُداة[2] وهو الجعدى :

بَشَّرَهَا دَلِيلُهَا وقَالَا * غداً تَرَيْنَ الطَّلْحَ والأَحْبَالَا[3]

فالطَّلْح كل شجر عظيم كثير الشوك . الزجاج : يجوز أن يكون فى الجنة وقد أزيل شوكه . وقال الزجاج أيضا : كشجر أم غيلان [له][4] نَوْر طيّب جدا نحو طبوا ووعدوا بما يحبون مثله ، إلا أن فضله على مافى الدنيا كفضل سائر مافى الجنة على مافى الدنيا . وقال السدى : طلح الجنة يشبه طلح الدنيا لكن له ثمر أحلى من العسل . وقرأ علىّ بن أبى طالب رضى عنه الله : « وَطَلْعٍ مَنْضُودٍ » بالعين وتلا هذه الآية « وَنَخْلٍ طَلْعُهَا هَضِيمٌ »[5] وهو خلاف المصحف . فى رواية أنه قرئ بين يديه « وَطَلْحٍ مَنْضُودٍ » فقال : ماشأن الطلح ؟ إنما هو « وَطَلْعٍ مَنْضُودٍ » ثم قال : « لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ » فقيل له : أفلا نحولها ؟ فقال : لاينبغى أن يهاج القرآن ولا يحوّل . فقد اختار هذه القراءة ولم ير إثباتها فى المصحف لمخالفة مارَسْمه مجمع عليه . قاله القشيرى . وأسنده أبو بكر الأنبارى قال : حدثنى أبى قال حدثنا الحسن بن عرفة حدثنا عيسى بن يونس عن مجالد عن الحسن بن سعد عن قيس بن عُبَاد قال : قرأت عند علىّ أو قُرِئت عند علىّ — شك مجالد — « وَطَلْحٍ مَنْضُودٍ » فقال علىّ رضى الله عنه : مابال الطلح ؟ أما تقرأ « وَطَلْعٍ » ثم قال : « لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ » فقال له : ياأمير المؤمنين أنحكّها من المصحف ؟

(١) راجع ص ٩٤ وص ٥ من هذا الجزء .

(٢) كذا فى الأصول « الحداة » بالحاء المهملة والذى فى تفسير الطبرى « الجداة » بالجيم .

(٣) الأحبال جمع حبلة بالضم : ثمر السلم والبال والسمر أو ثمر العضاه عامة .

(٤) زيادة يقتضيها السياق . (٥) راجع جـ ١٣ ص ١٢٧

فقال : [لا](١) لايهاج القرآن اليوم . قال أبو بكر : ومعنى هذا أنه رجع إلى ما فى المصحف وعلم أنه هو الصواب ، وأبطل الذى كان فرط من قوله . والمنضود المتراكب الذى [قد](١) نُضِّدَ أوله وآخره بالحمل ، ليست له سُوقٌ بارزة بل هو مرصوص ، والنَّضْد هو الرصّ والمنضَّد المرصوص ، قال النابغة :

خَلَّتْ سَبِيلَ أَتِيٍّ كان يَحْبِسُهُ * ورَفَّعَتْهُ إلى السَّجْفَيْنِ فالنضَدِ

وقال مسروق : أشجار الجنة من عروقها إلى أفنانها نضيدة ثمر كلّه ، كلّما أكل ثمرة عاد مكانها أحسنُ منها .

قوله تعالى : ﴿ وَظِلٍّ مَمْدُودٍ ﴾ أى دائم باق لا يزول ولا تنسخه الشمس ؛ كقوله تعالى : « أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ وَلَوْ شَاءَ لَجَعَلَهُ سَاكِناً » وذلك بالغداة وهى ما بين الإسفار إلى طلوع الشمس حسب ما تقدّم بيانه هناك(٢) . والجنة كلها ظلّ لا شمس معه . قال الربيع بن أنس : يعنى ظل العرش . وقال عمرو بن ميمون : مسيرة سبعين ألف سنة . وقال أبو عبيدة : تقول العرب للدهر الطويل والعمر الطويل والشيء الذى لا ينقطع ممدود ؛ وقال لبيد :

غَلَبَ العَزَاء وكنتُ غيرَ مُغَلَّبٍ * دَهرٌ طويلٌ دائمٌ ممدودُ

وفى صحيح الترمذى وغيره من حديث أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : " وفى الجنة شجرة يسير الراكب فى ظلها مائة عام لا يقطعها واقرءوا إن شئتم « وَظِلٍّ مَمْدُودٍ » . ﴿ وَمَاءٍ مَسْكُوبٍ ﴾ أى جارٍ لا ينقطع وأصل السكب الصبّ ؛ يقال : سكبه سَكْباً ، والسُّكُوب انصبابه ؛ يقال : سَكَب سُكُوباً ، وانْسَكَب انسكاباً ؛ أى وماء مصبوب يجرى الليلَ والنهار فى غير أُخدود لا ينقطع عنهم . وكانت العرب أصحاب بادية وبلادٍ حارة ، وكانت الأنهار فى بلادهم عزيزة لا يصلون إلى الماء إلا بالدَّلو والرِّشاء فوعدوا فى الجنة خلاف ذلك ، ووصف لهم أسباب النزهة المعروفة فى الدنيا ، وهى الأشجار وظلالها ، والمياه والأنهار وأطرادها .

(١) زيادة من ب . (٢) راجع جـ ١٣ ص ٣٧ .

قوله تعالى : ﴿ وَفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ ﴾ أى ليست بالقليلة العزيزة كما كانت فى بلادهم ﴿ لَا مَقْطُوعَةٍ ﴾ أى فى وقت من الأوقات كانقطاع فواكه الصيف فى الشتاء ﴿ وَلَا مَمْنُوعَةٍ ﴾ أى لا يُحظَر عليها كثمار الدنيا . وقيل : « وَلَا مَمْنُوعَةٍ » أى لا يُمنع من أرادها بشوك ولا بُعد [ولا](١) حائط ، بل إذا اشتهاها العبد دنت منه حتى يأخذها ؛ قال الله تعالى : « وَذُلِّلَتْ قُطُوفُهَا تَذْلِيلًا »(٢) . وقيل : ليست مقطوعة بالأزمان ، ولا ممنوعة بالأثمان . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وَفُرُشٍ مَرْفُوعَةٍ ﴾ روى الترمذىّ [عن أبى سعيد](١) عن النبىّ صلى الله وسلم فى قوله تعالى : « وَفُرُشٍ مَرْفُوعَةٍ » قال : " ارتفاعها لَكَمَا بين السماء والأرض مسيرة خمسمائة سنة " قال : حديث غريب لانعرفه إلا من حديث رِشْدِين بن سعد . وقال بعض أهل العلم فى تفسير هذا الحديث : الفُرُش فى الدرجات ، وما بين الدرجات كما بين السماء والأرض . وقيل : إن الفُرُش هنا كناية عن النّساء اللواتى فى الجنة ولم يتقدّم لهنّ ذكر ، ولكن قوله عز وجل : « وَفُرُشٍ مَرْفُوعَةٍ » دالٌّ ؛ لأنها محل النّساء ؛ فالمعنى ونساء مرتفعات الأقدار فى حسنهنّ وكمالهنّ ؛ دليله قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشَاءً ﴾ أى خلقناهنّ خلقاً وأبدعناهنّ إبداعًا . والعرب تسمى المرأة فِراشًا ولِباسًا وإزاراً ؛ وقد قال تعالى : « هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ »(٣) . ثم قيل : على هذا هنّ الحور العين ؛ أى خلقناهنّ من غير ولادة . وقيل : المراد نساء بنى آدم ؛ أى خلقناهنّ خلقا جديداً وهو الإعادة ؛ أى أعدناهنّ إلى حال الشباب وكمال الجمال . والمعنى أنشأنا العجوز والصّبية إنشاءً واحداً ، وأضمرن ولم يتقدّم ذكرهنّ ؛ لأنهنّ قد دخلن فى أصحاب اليمين ؛ ولأن الفُرُش كناية عن النساء كما تقدّم . وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم فى قوله تعالى : « إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشَاءً » قال : " منهنّ البِكر والثَّيِّب " . وقالت أم سلمة رضى الله تعالى عنها : سألت النبىّ صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى : « إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشَاءً فَجَعَلْنَاهُنَّ أَبْكَارًا . عُرُبًا أَتْرَابًا » فقال : " يا أم سلمة هنّ اللواتى قُبِضن فى الدنيا عجائز شُمْطًا عُمْشًا رُمْصًا جعلهنّ الله بعد الكبر أتراباً على ميلاد واحد فى الاستواء " أسنده النحاس عن أنس قال : حدّثنا أحمد بن عمرو قال : حدّثنا عمرو بن علىّ قال : حدّثنا أبو عاصم عن

(١) زيادة من ب . (٢) راجع جـ ١٩ ص ١٣٧ . (٣) راجع جـ ٢ ص ٣١٦ .

موسى بن عبيدة، عن يزيد الرقاشى ، عن أنس بن مالك رفعه « إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشَاءً » قال : " هنّ العجائز العُمْش الرُّمْص كُنّ فى الدنيا عُمْشًا رُمْصًا " . وقال المسيّب بن شريك : قال النبيّ صلى الله عليه وسلم فى قوله « إِنَّا أَنْشَأْنَاهُنَّ إِنْشَاءً » [الآية](١) قال : " هنّ عجائز الدنيا أنشأهنّ الله خلقا جديدا كلما أتاهنّ أزواجهنّ وجدوهنّ أبكارا " فلما سمعت عائشة ذلك قالت : واوجعاه ! فقال لها النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ليس هناك وجع " . ﴿ عُرُبًا ﴾ جمع عَرُوب . قال ابن عباس ومجاهد وغيرهما : العُرُب العواشق لأزواجهنّ . وعن ابن عباس أيضا : إنها العروب الملقة . عكرمة : الغَنجة . ابن زيد : بلغة أهل المدينة . ومنه قول لبيد :

وفى الحِبَاءِ(٢) عَرُوبٌ غيرُ فاحِشَةٍ * رَيَّا الروادِفِ يَعْشَى دُونَها البصرُ

وهى الشَّكِلة(٣) بلغة أهل مكة . وعن زيد بن أسلم أيضا : الحسنة الكلام . وعن عكرمة أيضا وقتادة : العُرُب المتحببات إلى أزواجهنّ ، واشتقاقه من أعرب إذا بيّن ، فالعروب تبيّن محبتها لزوجها بشكل وغُنج وحسن كلام . وقيل : إنها الحسنة التَّبَعُّل(٤) لتكون ألذ استمتاعاً . وروى جعفر بن محمد عن أبيه عن جدّه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « عُرُبًا » قال : " كلامهنّ عربىّ " . وقرأ حمزة وأبو بكر عن عاصم « عُرْبًا » بإسكان الراء . وضم الباقون وهما جائزان فى جمع فَعُول . « أَتْرَابًا » على ميلاد واحد فى الاستواء وسنّ واحدة ثلاث وثلاثين سنة . يقال فى النساء أتراب وفى الرجال أقران . وكانت العرب تميل إلى من جاوزت حد الصِّبَا من النساء وانحطت عن الكبر . وقيل : « أَتْرَابًا » أمثالاً وأشكالاً ؛ قاله مجاهد . السُّدّى : أتراب فى الأخلاق لا تباغض بينهنّ ولا تحاسد . ﴿ لِأَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴾ قيل : الحور العين للسابقين ، والأتراب العرب لأصحاب اليمين .

قوله تعالى : ﴿ ثُلَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ . وَثُلَّةٌ مِنَ الْآخِرِينَ ﴾ رجع الكلام إلى قوله تعالى : « وَأَصْحَابُ الْيَمِينِ مَا أَصْحَابُ الْيَمِينِ » أى هم « ثُلَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ . وَثُلَّةٌ مِنَ الْآخِرِينَ » وقد مضى الكلام فى معناه . وقال أبو العالية ومجاهد وعطاء بن أبى رباح والضحاك :

(١) زيادة من ب . (٢) فى الديوان : « وفى الحروج » جمع الحرج ، وهو الهودج .
(٣) الشكلة (بفتح الشين وكسر الكاف) : ذات الدل . (٤) أى مطاوعة لزوجها محبة له .

« ثُلَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ » يعنى من سابق هذه الأمة « وَثُلَّةٌ مِنَ الْآخِرِينَ » من هذه الأمة من آخرها ؛ يدل عليه ماروى عن ابن عباس فى هذه الآية « ثُلَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ . وَثُلَّةٌ مِنَ الْآخِرِينَ » فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " هم جميعاً من أمتى " . وقال الواحدىّ : أصحاب الجنة نصفان نصف من الأمم الماضية ونصف من هذه الأمة . وهذا يردّه ما رواه ابن ماجه فى سننه والترمذىّ فى جامعه عن بُريدة بن خَصيب رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أهل الجنة عشرون ومائة صفٍّ ثمانون منها من هذه الأمة وأربعون من سائر الأمم " . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن . و « ثُلَّةٌ » رفع على الابتداء ، أو على حذف خبر حرف الصفة ، ومجازه : لأصحاب اليمين ثلتان : ثلة من هؤلاء وثلة من هؤلاء . والأولون الأمم الماضية ، والآخرون هذه الأمة على القول الثانى .

قوله تعالى : وَأَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ مَآ أَصْحَٰبُ ٱلشِّمَالِ ﴿٤١﴾ فِى سَمُومٍ وَحَمِيمٍ ﴿٤٢﴾ وَظِلٍّ مِّن يَحْمُومٍ ﴿٤٣﴾ لَّا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ ﴿٤٤﴾ إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَٰلِكَ مُتْرَفِينَ ﴿٤٥﴾ وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى ٱلْحِنثِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٤٦﴾ وَكَانُوا يَقُولُونَ أَئِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴿٤٧﴾ أَوَ ءَابَآؤُنَا ٱلْأَوَّلُونَ ﴿٤٨﴾ قُلْ إِنَّ ٱلْأَوَّلِينَ وَٱلْءَاخِرِينَ ﴿٤٩﴾ لَمَجْمُوعُونَ إِلَىٰ مِيقَٰتِ يَوْمٍ مَّعْلُومٍ ﴿٥٠﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا ٱلضَّآلُّونَ ٱلْمُكَذِّبُونَ ﴿٥١﴾ لَءَاكِلُونَ مِن شَجَرٍ مِّن زَقُّومٍ ﴿٥٢﴾ فَمَالِـُٔونَ مِنْهَا ٱلْبُطُونَ ﴿٥٣﴾ فَشَٰرِبُونَ عَلَيْهِ مِنَ ٱلْحَمِيمِ ﴿٥٤﴾ فَشَٰرِبُونَ شُرْبَ ٱلْهِيمِ ﴿٥٥﴾ هَٰذَا نُزُلُهُمْ يَوْمَ ٱلدِّينِ ﴿٥٦﴾

قوله تعالى: ﴿وَأَصْحَابُ الشِّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشِّمَالِ﴾ ذكر منازل أهل النار وسماهم أصحاب الشمال، لأنهم يأخذون كتبهم بشمائلهم، ثم عظّم ذكرهم فى البلاء والعذاب فقال: ﴿مَا أَصْحَابُ الشِّمَالِ . فِي سَمُومٍ﴾ والسموم الريح الحارة التى تدخل فى مسام البدن . والمراد هنا حرّ النار ولفحها . ﴿وَحَمِيمٍ﴾ أى ماء حار قد آنتهى حره، إذا أحرقت النار أكبادهم وأجسادهم فزعوا إلى الحميم ، كالذى يفزع من النار إلى الماء ليطفئ به الحر فيجده حميًا حارًا فى نهاية الحرارة والغليان . وقد مضى فى « القتال »[1] « وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ » . ﴿وَظِلٍّ مِنْ يَحْمُومٍ﴾ أى يفزعون من السموم إلى الظلّ كما يفزع أهل الدنيا فيجدونه ظلاً من يَحْوم؛ أى من دخان جهنم أسود شديد السواد . عن آبن عباس ومجاهد وغيرهما . وكذلك اليَحْموم فى اللغة : الشديد السواد وهو يَفْعول من الحَمّ وهو الشَّحْم المسودّ بآحتراق النار . وقيل : هو مأخوذ من الحُمَم وهو الفحم . وقال الضحاك : النار سوداء وأهلها سود وكل ما فيها أسود . وعن آبن عباس أيضا : النار سوداء . وقال آبن زيد : اليَحْموم جبل فى جهنم يستغيث إلى ظله أهل النار . ﴿لَا بَارِدٍ﴾ بل حار لأنه من دخان شفير جهنم . ﴿وَلَا كَرِيمٍ﴾ عذب؛ عن الضحاك . وقال سعيد بن المسيّب : ولا حسن منظره ، وكل ما لا خير فيه فليس بكريم . وقيل : « وَظِلٍّ مِنْ يَحْمُومٍ » أى من النار يُعذَّبون بها ؛ كقوله تعالى : « لَهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ[2] ظُلَلٌ » . ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُتْرَفِينَ﴾ أى إنما آستحقوا هذه العقوبة لأنهم كانوا فى الدنيا متنعمين بالحرام . والمترف المنعّم؛ عن آبن عباس وغيره . وقال السدىّ : « مُتْرَفِينَ » أى مشركين . ﴿وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى الْحِنْثِ الْعَظِيمِ﴾ أى يقيمون على على الشرك ؛ عن الحسن والضحاك وآبن زيد . وقال قتادة ومجاهد : الذنب العظيم الذى لا يتوبون منه . الشعبى : هو اليمين الغَموس وهى من الكبائر؛ يقال : حَنِث فى يمينه أى لم يَبَرَّها ورجع فيها . وكانوا يقسمون أن لا بعث ، وأن الأصنام أنداد الله فذلك حِنْثهم؛ قال الله تعالى مخبرًا عنهم : « وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَا يَبْعَثُ اللَّهُ مَنْ يَمُوتُ[3] » . وفى الخبر:

---

(١) راجع جـ ١٦ ص ٢٣٧ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٤٣ . (٣) راجع جـ ١٠ ص ١٥ .

كان يتحنّث فى حِراء ؛ أى يفعل ما يسقط عن نفسه الحِنث وهو الذنب . ﴿ وَكَانُوا يَقُولُونَ أَئِذَا مِتْنَا ﴾ هذا استبعاد منهم لأمر البعث وتكذيب له ؛ فقال الله تعالى : ﴿ قُلْ ﴾ لهم يا محمد ﴿ إِنَّ الْأَوَّلِينَ ﴾ من آبائكم ﴿ وَالْآخِرِينَ ﴾ منكم ﴿ لَمَجْمُوعُونَ إِلَى مِيقَاتِ يَوْمٍ مَعْلُومٍ ﴾ يريد يوم القيامة . ومعنى الكلام القسم ودخول اللام فى قوله تعالى : « لَمَجْمُوعُونَ » هو دليل القسم فى المعنى ؛ أى إنكم لمجموعون قسماً حقاً خلاف قسمكم الباطل ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا الضَّالُّونَ ﴾ عن الهدى ﴿ الْمُكَذِّبُونَ ﴾ بالبعث ﴿ لَآكِلُونَ مِنْ شَجَرٍ مِنْ زَقُّومٍ ﴾ وهو شجر كريه المنظر ، كريه الطّعم ، وهى التى ذكرت فى سورة «والصافات»[1] . ﴿ فَمَالِئُونَ مِنْهَا الْبُطُونَ ﴾ أى من الشجرة ؛ لأن المقصود من الشجر شجرة . ويجوز أن تكون « من » الأولى زائدة ، ويجوز أن يكون المفعول محذوفاً كأنه قال : « لَآكِلُونَ مِنْ شَجَرٍ مِنْ زَقُّومٍ » طعاماً . وقوله : « مِنْ زَقُّومٍ » صفة لشجر ، والصفة إذا قدّرت الجار زائداً نصبت على المعنى ، أو جررت على اللفظ ، فإن قدرت المفعول محذوفا لم تكن الصفة إلا فى موضع جر .

قوله تعالى : ﴿ فَشَارِبُونَ عَلَيْهِ ﴾ أى على الزقوم أو على الأكل أو على الشجر ؛ لأنه يذكر ويؤنث . ﴿ مِنَ الْحَمِيمِ ﴾ وهو الماء المغلىّ الذى قد اشتدّ غليانه وهو صديد أهل النار . أى يورثهم حَرّما يأكلون من الزقوم مع الجوع الشديد عطشًا فيشربون ماء يظنون أنه يزيل العطش فيجدونه حميماً مُغْلًى .

قوله تعالى : ﴿ فَشَارِبُونَ شُرْبَ الْهِيمِ ﴾ قراءة نافع وعاصم وحمزة «شُرْبَ» بضم الشين . الباقون بفتحها لغتان جيدتان ؛ تقول العرب : شَرِبت شُرْباً وشَرْباً وشِرْباً وشُرُباً بضمتين . قال أبو زيد : سمعت العرب تقول بضم الشين وفتحها وكسرها ، والفتح هو المصدر الصحيح ؛ لأن كل مصدر من ذوات الثلاثة فأصله فَعْل ، ألا ترى أنك ترده إلى المرة الواحدة ؛ فتقول : فَعْلة نحو شَرْبة وبالضم الاسم . وقيل : إن المفتوح والاسم مصدران ، فالشَّرْب كالأكل ، والشُّرب كالذِّكر ، والشِّرب بالكسر المشروب كالطِّحْن المطحون . والهِيم الإبل العِطاش التى

(١) راجع جـ ١٥ ص ٨٥ .

لا تَرْوى لداء يصيبها؛ عن ابن عباس وعكرمة وقتادة والسُّدىّ وغيرهم؛ وقال عكرمة أيضاً: هى الإبل المِراض. الضحاك: الهيم الإبل يصيبها داء تعطش منه عطشاً شديداً، واحدها أَهْيَم والأنثى هَيْماء. ويقال لذلك الداء الهُيَام؛ قال قيس بن الملوّح:

يقال به داء الهُيَامِ أصابه * وقد علمت نفسى مكانَ شِفائها

وقوم هِيم أيضا أى عِطاش، وقد هاموا هُيَاماً. ومن العرب من يقول فى الإبل: هائم وهائمة والجمع هيم؛ قال لبيد:

أَجَزْتُ إلى معارِفها بِشُعْثٍ (١) * وأَطْلَاحٍ مِن العِيدِىِّ (٢) هِيم

وقال الضحاك والأخفش وابن عيينة وابن كيسان: الهيم الأرض السهلة ذات الرمل. وروى أيضا عن ابن عباس: فيشربون شرب الرمال التى لا تَرْوى بالماء. المهدوى: ويقال لكل مالا يروى من الإبل والرمل أهيم وهياء. وفى الصحاح: والهُيَام بالضم أشد العطش. والهُيَام كالجنون من العشق. والهُيَام داء يأخذ الإبل فتهيم فى الأرض لا ترعى. يقال: ناقة هَيْماء. والهياء أيضا المفازة لا ماء بها. والهيام بالفتح: الرمل الذى لا يتماسك أن يسيل من اليد لِلينه والجمع هِيم مثل قَذَالٍ وقُذُلٍ. والهِيَام بالكسر الإبل العطاش الواحد هيمان، وناقة هيماء مثل عطشان وعطشى.

قوله تعالى: ﴿ هَذَا نُزُلُهُمْ يَوْمَ الدِّينِ ﴾ أى رزقهم الذى يُعدّ لهم، كالنزل الذى يعدّ للأضياف تكرمةً لهم، وفيه تهكُّم؛ كما فى قوله تعالى: « فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ (٣) أَلِيمٍ » وكقول أبى السَّعد الضَّبىّ:

وكنا إذا الجَبَّارُ بالجيش ضَافَنَا * جعلنا القَنَا والمرهفاتِ له نُزْلَا

وقرأ يونس بن حبيب وعباس عن أبى عمرو «هَذَا نُزْلُهُمْ» بإسكان الزاى؛ وقد مضى فى آخر « آل عمران » (٤) القول فيه. « يَوْمَ الدِّينِ » يوم الجزاء، يعنى فى جهنم.

---

(١) شعث: رجال ساءت حالهم من الجهد والسفر. وأطلاح: إبل مهازيل والواحد طليح. والعيدى: إبل منسوبة إلى فحل، ويقال منسوبة إلى قوم يقال لهم العيد. (٢) أى خففت وكسرت الهاء لأجل الياء.

(٣) راجع جـ ٨ ص ١٢٨ (٤) راجع جـ ٤ ص ٣٢١

قوله تعالى : نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ فَلَوْلَا تُصَدِّقُونَ ﴿٥٧﴾ أَفَرَءَيْتُم مَّا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ ءَأَنتُمْ تَخْلُقُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلْخَٰلِقُونَ ﴿٥٩﴾ نَحْنُ قَدَّرْنَا بَيْنَكُمُ ٱلْمَوْتَ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ ﴿٦٠﴾ عَلَىٰٓ أَن نُّبَدِّلَ أَمْثَٰلَكُمْ وَنُنشِئَكُمْ فِى مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦١﴾ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ ٱلنَّشْأَةَ ٱلْأُولَىٰ فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٢﴾

قوله تعالى : ﴿ نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ فَلَوْلَا تُصَدِّقُونَ ﴾ أى فهلّا تصدّقون بالبعث؟لأن الإعادة كالابتداء . وقيل : المعنى نحن خلقنا رزقكم فهلّا تصدّقون أن هذا طعامكم إن لم تؤمنوا ؟

قوله تعالى : ﴿ أَفَرَأَيْتُم مَّا تُمْنُونَ ﴾ أى ما تصبّونه من المَنِيّ فى أرحام النساء . ﴿ أَأَنتُمْ تَخْلُقُونَهُ ﴾ أى تصوّرون منه الإنسان ﴿ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ ﴾ المقدّرون المصوّرون . وهذا احتجاج عليهم وبيان للآية الأولى ؛ أى إذا أقررتم بأنّا خالقوه لا غيرنا فاعترفوا بالبعث . وقرأ أبو السّمّال ومحمد بن السّمَيْقع وأشهب العقيلى : « تَمْنُونَ » بفتح التاء وهما لغتان أمْنَى ومَنَى ؛ وأمْذَى ومَذَى ، يُمْنِي ويَمْنِي ويُمْذِي ويَمْذِي . الماوردى : ويحتمل أن يختلف معناهما عندى ؛ فيكون امْنى إذا أنزل عن جماع ، ومَنَى إذا أنزل عن الاحتلام . وفى تسمية المنىّ مَنِيًّا وجهان : أحدهما لإمنائه وهو إراقته . الثانى لتقديره ، ومنه المنَا الذى يوزن به لأنه مقدار لذلك ، كذلك المنىّ مقدار صحيح لتصوير الخلقة .

قوله تعالى : ﴿ نَحْنُ قَدَّرْنَا بَيْنَكُمُ الْمَوْتَ ﴾ احتجاج أيضًا ، أى الذى يقدر على الإماتة يقدر على الخلق ، وإذا قدر على الخلق قدر على البعث . وقرأ مجاهد وحُميد وابن مُحَيْصن وابن كَثِير « قَدْنَا » بتخفيف الدال . الباقون بالتشديد ، قال الضحاك : أى سوينا بين أهل السماء وأهل الأرض . وقيل : قضينا . وقيل : كتبنا ، والمعنى متقارب ؛ فلا أحد يبقى غيره عز وجل . ﴿ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ . عَلَى أَنْ نُبَدِّلَ أَمْثَالَكُمْ ﴾ أى إن أردنا أن نبدل أمثالكم لم يسبقنا أحد ؛ أى لم يغلبنا . « وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ » معناه بمغلوبين . وقال الطبرىّ : المعنى نحن قدّرنا بينكم الموت على أن نبدل أمثالكم بعد موتكم بآخرين من جنسكم ، وما نحن بمسبوقين

فى آجالكم ؛ أى لا يتقدّم متأخر ولا يتأخر متقدّم . ﴿ وَنُنْشِئَكُمْ فِيمَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ من الصور والهيئات . قال الحسن : أى نجعلكم قردة وخنازير كما فعلنا بأقوام قبلكم . وقيل : المعنى ننشئكم فى البعث على غير صوركم فى الدنيا ، فيجمّل المؤمنُ ببياض وجهه ، ويُقبّح الكافرُ بسواد وجهه . سعيد بن جُبير[1] : قوله تعالى : « فِيمَا لَا تَعْلَمُونَ » يعنى فى حواصل طير سود تكون ببَرَهُوت كأنها الخطاطيف ، وبَرَهُوت وادٍ فى اليمن . وقال مجاهد : « فِيمَا لَا تَعْلَمُونَ » فى أى خلق شئنا . وقيل : المعنى ننشئكم فى عالم لا تعلمون ، وفى مكان لا تعلمون .

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَى ﴾ أى إذ خُلقتم من نُطفة ثم من عَلقة ثم من مُضغة ولم تكونوا شيئا ؛ عن مجاهد وغيره . قتادة والضحاك : يعنى خلق آدم عليه السلام . ﴿ فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ ﴾ أى فهلّا تذكرون . وفى الخبر : عجبا كلّ العجب للمكذّب بالنشأة الأخرى وهو يرى النشأة الأولى ، وعجبًا للمصدّق بالنشأة الآخرة وهو لا يسعى لدار القرار . وقراءة العامة « النَّشْأَةَ » بالقصر . وقرأ مجاهد والحسن وابن كثير وأبو عمرو : « النَّشَاءَةَ » بالمد ؛ وقد مضى فى « العنكبوت »[2] بيانه .

قوله تعالى : أَفَرَءَيْتُم مَّا تَحْرُثُونَ ﴿٦٣﴾ ءَأَنتُمْ تَزْرَعُونَهُۥٓ أَمْ نَحْنُ ٱلزَّٰرِعُونَ ﴿٦٤﴾ لَوْ نَشَآءُ لَجَعَلْنَٰهُ حُطَٰمًا فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ ﴿٦٥﴾ إِنَّا لَمُغْرَمُونَ ﴿٦٦﴾ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴿٦٧﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ ﴾ هذه حجة أخرى ؛ أى أخبرونى عما تحرثون من أرضكم فتطرحون فيها البَذر ، أنتم تنبتونه وتحصّلونه زرعًا فيكون فيه السُّنبل والحبّ أم نحن نفعل ذلك ؟ وإنما منكم البذر وشقّ الأرض ، فإذا أقررتم بأن إخراج السُّنبل من الحبّ ليس إليكم ، فكيف تنكرون إخراج الأموات من الأرض وإعادتهم ؟ ! وأضاف الحرث إليهم والزرع إليه تعالى ؛ لأن الحرث فعلهم ويجرى على اختيارهم ، والزرع من فعل الله تعالى

(١) فى ب : « سعيد بن المسيّب » .

(٢) راجع جـ ١٣ ص ٣٣٧

وينبت على آختياره لا على آختيارهم . وكذلك ما روى أبو هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "لا يقولنّ أحدكم زرعتُ وليقلْ حرثتُ فإن الزارع هو الله" قال أبو هريرة : ألم تسمعوا قول الله تعالى : ﴿ أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ ﴾ . والمستحب لكل من يُلقى البذر فى الأرض أن يقرأ بعد الآستعاذة « أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ » الآية، ثم يقول : بل الله الزارع والمنبت والمبلغ ، اللهم صلّ على محمد، وآرزقنا ثمره ، وجنّبنا ضرره ، وآجعلنا لأنعمك من الشاكرين ، ولآلائك من الذاكرين ، وبارك لنا فيه ياربّ العالمين . ويقال : إن هذا القول أمان لذلك الزرع من جميع الآفات : الدود والجراد وغير ذلك ؛ سمعناه من ثقة وجُرِّب فوُجد كذلك . ومعنى « أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ » أى تجعلونه [زرعا](١) . وقد يقال : فلان زرّاع كما يقال حراث ؛ أى يفعل ما يئول إلى أن يكون زرعاً يعجب الزرّاع . وقد يطلق لفظ الزرع على بذر الأرض وتكريبها تجوُّزًا .

قلت : فهو نهى إرشاد [وأدب](٢) لا نهى حظر وإيجاب ؛ ومنه قوله عليه السلام : "لا يقولنّ أحدكم عبدى وأمتى وليقل غلامى وجاريتى وفَتاى وفَتاتى" وقد مضى فى « يوسف »(٣) القول فيه . وقد بالغ بعض العلماء فقال : لا يقل حرثت فأصبت ، بل يقل : أعانى الله فحرثت ، وأعطانى بفضله ما أصبت . قال الماوردى : وتتضمن هذه الآية أمرين ؛ أحدهما — الآمتنان عليهم بأن أنبت زرعهم حتى عاشوا به ليشكروه على نعمته عليهم . الثانى — البرهان الموجب للآعتبار ؛ لأنه لما أنبت زرعهم بعد تلاشى بذره ، وآنتقاله إلى آستواء حاله من العَفَن والتتريب حتى صار زرعا أخضر ، ثم جعله قوياً مشتداً أضعاف ما كان عليه ؛ فهو بإعادة من أمات أخفّ عليه وأقدر ؛ وفى هذا البرهان مقنع لذوى الفِطر السليمة . ثم قال ﴿ لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا ﴾ أى متكسرًا يعنى الزرع . والحُطام الهشيم الهالك الذى لا يُنتفع به فى مطعم ولا غذاء ؛ فنبه بذلك أيضا على أمرين : أحدهما — ما أولاهم به من النِّعم فى زرعهم إذ لم يجعله حطاماً ليشكروه . الثانى — ليعتبروا بذلك فى أنفسهم ؛ كما أنه يجعل

(١) زيادة يقتضيها السياق .
(٢) الزيادة : من ب ، ز ، ح ، س ، ل ، م .
(٣) راجع جـ ٩ ص ١٩٤

الزرع حطاماً إذا شاء ، وكذلك يهلكهم إذا شاء ليتعظوا فيتزجروا . ﴿ فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ ﴾ أى تعجبون بذهابها وتندمون مما حل بكم ؛ قاله الحسن وقتادة وغيرهما . وفى الصحاح : وتفكه أى تعجّب ، ويقال : تندّم ، قال الله تعالى : «فَظَلْتُمْ تَفَكَّهُونَ» أى تندمون . وتفكهت بالشىء تمتعت به . وقال يمان : تندمون على نفقاتكم ؛ دليله : «فَأَصْبَحَ يُقَلِّبُ كَفَّيْهِ عَلَى مَا أَنْفَقَ فِيهَا»[1] . وقال عِكرمة : تلاومون وتندمون على ما سلف منكم من معصية الله التى أوجبت عقوبتكم حتى نالتكم فى زرعكم . ابن كَيْسان : تحزنون ؛ والمعنى متقارب . وفيه لغتان : تَفَكَّهون وتَفَكَّنُون : قال الفراء : والنون لغة عُكْل . وفى الصحاح : التفكّن التندّم على ما فات . وقيل : التفكّه التكلم فيما لا يعنيك ، ومنه قيل للمزاح فُكَاهة بالضم ؛ فأما الفَكاهة بالفتح فمصدر فكِه الرجلُ بالكسر فهو فَكِهٌ إذا كان طيّب النفس مَزّاحًا . وقراءة العامة « فَظَلْتُمْ » بفتح الظاء . وقرأ عبد الله «فَظِلْتُمْ» بكسر الظاء ورواها هرون عن حسين عن أبى بكر . فمن فتح فعلى الأصل ، والأصل ظَلَلْتُمْ فحذف اللام الأولى تخفيفا ، ومن كسر نقل كسرة اللام الأولى إلى الظاء ثم حذفها . ﴿ إِنَّا لَمُغْرَمُونَ ﴾ وقرأ أبو بكر والمفضّل « أَئِنَّا » بهمزتين على الاستفهام ، ورواه عاصم عن زِرّ بن حُبَيش . الباقون بهمزة واحدة على الخبر ؛ أى يقولون « إِنَّا لَمَغْرَمُونَ » أى معذبون ؛ عن ابن عباس وقَتادة قالا : والغرام العذاب ؛ ومنه قول ابن المحلّم :

وثقت بأن الحفظ منّى سجيّةٌ * وأن فؤادى مُتْبَلٌ بك مغرمُ

وقال مجاهد وعِكرمة : لمولع بنا ؛ ومنه قول النَّمِر بن تَوْلَب :

سَلاَ عن تَذكُّره تُكْتَمًا[2] * وكان رَهِيناً بها مُغْرَمَا

يقال : أغرم فلان بفلانة ، أى أولع بها ومنه الغرام وهو الشر اللازم . وقال مجاهد أيضا : لملقون شرًّا . وقال مقاتل بن حيان : مهلكون . النحاس : « إِنَّا لَمُغْرَمُونَ » مأخوذ من الغَرَام وهو الهلاك ؛ كما قال[3] :

يومُ النِّسَارِ ويومُ الجِفَارِ * كَانَا عَذَاباً وكانَا غَرَامَا

(١) راجع جـ ١٠ ص ٤٠٩ (٢) تكتم : اسم من يشبب بها . (٣) قائله بشر بن أبى خازم . النسار موضع وقيل : هو ماء لبنى عامر . والجفار : موضع وقيل : هو ماء لبنى تميم . ويوم النسار ويوم الجفار : يومان من أيام العرب مشهوران .

الضحاك وابن كيسان : هـو من الغُرْم ، والمُغْرَم الذى ذهب ماله بغير عوض ؛ أى غرِمنا الحَبّ الذى بذرناه . وقال مُرّة الهَمْدانى : محاسبون . ﴿بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ﴾ أى حرمنا ما طلبنا من الربح . والمحروم الممنوع من الرزق . والمحروم ضد المرزوق وهو المحارِف فى قول قتادة . وعن أنس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم مرّ بأرض الأنصار فقال : " ما يمنعكم من الحرث " قالوا : الجدوبة ؛ فقال : " لا تفعلوا فإن الله تعالى يقول أنا الزارع إن شئت زرعت بالماء و إن شئت زرعت بالريح و إن شئت زرعت بالبذر" ثم تلا «أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ » .

قلت : وفى هذا الخبر والحديث الذى قبله ما يصحح قول من أدخل الزارع فى أسماء الله سبحانه ، وأباه الجمهور من العلماء ، وقد ذكرنا ذلك فى (الكتاب الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى) .

قوله تعالى : أَفَرَءَيْتُمُ ٱلْمَآءَ ٱلَّذِى تَشْرَبُونَ ﴿٦٨﴾ ءَأَنتُمْ أَنزَلْتُمُوهُ مِنَ ٱلْمُزْنِ أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنزِلُونَ ﴿٦٩﴾ لَوْ نَشَآءُ جَعَلْنَٰهُ أُجَاجًا فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ ﴿٧٠﴾ أَفَرَءَيْتُمُ ٱلنَّارَ ٱلَّتِى تُورُونَ ﴿٧١﴾ ءَأَنتُمْ أَنشَأْتُمْ شَجَرَتَهَآ أَمْ نَحْنُ ٱلْمُنشِـُٔونَ ﴿٧٢﴾ نَحْنُ جَعَلْنَٰهَا تَذْكِرَةً وَمَتَٰعًا لِّلْمُقْوِينَ ﴿٧٣﴾ فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾

قوله تعالى : ﴿أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِى تَشْرَبُونَ﴾ لتحيوا به أنفسكم ، وتسكنوا به عطشكم ، لأن الشراب إنما يكون تبعاً للطعوم ، ولهذا جاء الطعام مقدما فى الآية قبلُ ، ألا ترى أنك تسقى ضيفك بعد أن تطعمه . الزمخشرى : ولو عكست قعدت تحت قول أبى العلاء :

إذا سُقِيَتْ ضُيوفُ الناسِ مَحْضاً * سَقَوْا أضيافَهم شَـبِماً زُلالا (١)

وسُـقِى بعضُ العـرب فقال : أنا لا أشرب إلا على تَمِيـلة . ﴿أَأَنْتُمْ أَنْزَلْتُمُوهُ مِنَ الْمُزْنِ﴾ أى السَّحاب ، الواحدة مُزْنة ؛ فقال الشاعر :

فنحنُ كماءِ المُزْنِ ما فى نِصابِنَا * كَهامٌ ولا فينا يُعَدُّ بَخِيـلُ (٢)

(١) المحض : اللبن الخالص : والماء الشبم : البارد . (٢) نصاب كل شىء : أصله . ورجل كهام وكهيم : ثقيل ، لا غناء عنده .

وهذا قول ابن عباس ومجاهد وغيرهما أن المُزْن السَّحاب . وعن ابن عباس أيضا والثورى : المُزْن السّماء والسّحاب . وفى الصّحاح : أبو زيد : المُزْنة السّحابة البيضاء والجمع مُزْن ، والمُزْنة المَطَرة ؛ قال :

ألم تَـرَ أن الله أنْزَلَ مُزْنَةً * وعُفْـرُ الظِّبَاءِ فى الكِنَاسِ تقمّعُ (١)

﴿ أَمْ نَحْنُ الْمُنْزِلُونَ ﴾ أى فإذا عرفتم بأنى أنزلته فَلِمَ لا تشكرونى بإخلاص العبادة لى ؟ ولِمَ تنكرون قدرتى على الإعادة ؟ . ﴿ لَوْ نَشَاءُ جَعَلْنَاهُ أُجَاجًا ﴾ أى ملحًا شديد الملوحة ؛ قاله ابن عباس . الحسن : مرًّا قُعَاعًا (٢) لا تنتفعون به فى شرب ولا زرع ولا غيرهما . ﴿ فَلَوْلَا ﴾ أى فهلّا تشكرون الذى صنع ذلك بكم .

قوله تعالى : ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ النَّارَ الَّتِي تُورُونَ ﴾ أى أخبرونى عن النار التى تظهرونها بالقَدْح من الشجر الرَّطْب ﴿ أَأَنْتُمْ أَنْشَأْتُمْ شَجَرَتَهَا ﴾ يعنى التى تكون منها الزِّناد وهى المَرْخُ والعَفَار ؛ ومنه قولهم : فى كلّ شجرٍ نار ، واسْتَمْجَدَ المَرْخُ والعَفَار ، أى اسْتَكْثَرَ منها ، كأنهما أخذا من النار ماهو حَسْبهما . ويقال : لأنهما يُسرِعان الْوَرْىَ . يقال : أوْرَيت النار إذا قدحتها . ووَرَى الزَّنْدُ يَرِى إذا انقدح منه النار . وفيه لغة أخرى : ووَرِى الزَّنْدُ يَرِى بالكسر فيهما . ﴿ أَمْ نَحْنُ الْمُنْشِئُونَ ﴾ أى المخترعون الخالقون ؛ أى فإذا عرفتم قدرتى فاشكرونى ولا تنكروا قدرتى على البعث .

قوله تعالى : ﴿ نَحْنُ جَعَلْنَاهَا تَذْكِرَةً ﴾ يعنى نار الدنيا موعظة للنار الكبرى ؛ قاله قتادة . ومجاهد : تبصرة للناس من الظلام . وصح عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إن ناركم هذه التى يوقد بنو آدم جزء من سبعين جزءًا من نار جهنم " فقالوا يا رسول الله : أن كانت لكافية ؛ قال : " فإنها فضّلت عليها بتسعة وستين جُزْءًا كلّهنّ مثل حرّها " . ﴿ وَمَتَاعًا لِلْمُقْوِينَ ﴾ قال الضحاك : أى منفعة للمسافرين ؛ سمّوا بذلك لنزولهم القَوَى وهو القفر . الفراء : إنما يقال

(١) البيت لأوس بن حجر . وتقمع : تحرك رءوسها لتطرد القمعة وهى ذباب أزرق يدخل فى أنوف الدواب .

(٢) فى ل : « زعافا » ومعناهما واحد ، وهو الماء الشديد المرارة والملوحة .

للسافرين: مُقْوين إذا نزلوا القِيّ وهى الأرض القفر التى لاشىء فيها . وكذلك القَوَى والقَواء بالمدّ والقصر ، ومنزلٌ قَواء لا أنيس به ؛ يقال : أَقْوت الدارُ وقَوِيت أيضًا أى خلت من سكانها ؛ قال النابغة :

يا دارَ مَيَّـــةَ بالْعَلْيَـاءِ فَالسَّـــنَدِ * أَقْوَتْ وطال عليها سَـالِفُ الْأَمَدِ

وقال عنترة :

حُيِّيتَ مِنْ طَلَلٍ تَقَادَمَ عَهْدُهُ * أَقْوَى وَأَقْفَـرَ بَعد أُمِّ الْهَيْـثَمِ

ويقال : أَقْوَى أى قَوِى وقَوِى أصحابه ، وأَقوى إذا سافر أى نزل القَواء والقِيّ . وقال مجاهد : «لِلْمُقْوِينَ» المستمتعين بها من الناس أجمعين فى الطبخ والخبز والاصطلاء والاستضاءة ، ويتذكر بها نار جهنم فيستجار بالله منها . وقال ابن زيد : للجائعين فى إصلاح طعامهم . يقال : أقويت منذ كذا وكذا ، أى ما أكلت شيئا ، وبات فلان القَواء وبات القفرَ إذا بات جائعا على غير طُعْم ؛ قال الشاعر[1] :

وإنّى لأختارُ القَـوَى طَاوِىَ الحَشَى * مخافَةَ أن يقالَ لَئِـيمُ

وقال الربيع والسدى : «الْمُقْوِينَ» المنزلين [الذين][2] لا زناد معهم ؛ يعنى نارا يوقدون فيختبزون بها ؟ ورواه العوفى عن ابن عباس . وقال قُطرب : المُقْوِى من الأضداد يكون بمعنى الفقير ويكون بمعنى الغنى ؛ يقال : أقوى الرجل إذا لم يكن معه زاد ، وأقوى إذا قويت دوابه وكثر ماله . المهدوى : والآية تصلح للجميع ؛ لأن النار يحتاج إليها المسافر والمقيم والغنى والفقير . وحكى الثعلبى أن أكثر المفسرين على القول الأول . القشيرى : وخص المسافر بالانتفاع بها لأن انتفاعه بها أكثر من منفعة المقيم ؛ لأن أهل البادية لابد لهم من النار يوقدونها ليلًا لتهرب منهم السِّباع ، وفى كثير من حوائجهم .

قوله تعالى : ﴿ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ ﴾ أى فنزّه الله عما أضافه إليه المشركون من الأنداد ، والعجز عن البعث .

---

(١) هو حاتم طىّ . (٢) زيادة من ب .

قوله تعـالى : فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِى كِتَٰبٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ فَلَآ أُقْسِمُ ﴾ « لا » صلة فى قول أكثر المفسرين ، والمعنى فأقسم ؛ بدليل قوله : « وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ » . وقال الفراء : هى نفى ، والمعنى ليس الأمر كما تقولون ، ثم آستأنف « أُقْسِمُ » . وقد يقول الرجل : لا والله ما كان كذا فلا يريد به نفى اليمين ، بل يريد به نفى كلام تقدم . أى ليس الأمر كما ذكرت ، بل هو كذا . وقيل : « لا » بمعنى أَلَا للتنبيه كما قال (١) :

* أَلَا عِمْ صَبَاحًا أَيُّهَا الطَّلَلُ الْبَالِي *

ونبه بهذا على فضيلة القرآن ليتدبروه ، وأنه ليس بشعر ولا سحر ولا كهانة كما زعموا . وقرأ الحسن وحميد وعيسى بن عمر « فَلَأُقْسِمُ » بغير ألف بعد اللام على التحقيق وهو فعل حال ويقدر مبتدأ محذوف ، التقدير : فلأنا أقسم بذلك . ولو أريد به الآستقبال للزمت النون ، وقد جاء حذف النون مع الفعل الذى يراد به الاستقبال وهو شاذ .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ﴾ مواقع النجوم مساقطها ومغاربها فى قول قتادة وغيره . عطاء بن أبى رَبَاح : منازلها . الحسن : آنكدارها وآنتثارها يوم القيامة . الضحاك : هى الأنواء التى كان أهل الجاهليـة يقولون إذا مُطِروا قالوا مُطِرنا بنَوْء كذا . الماوردى : ويكون قوله تعالى : «فَلَآ أُقْسِمُ» مستعملا على حقيقته من نفى القسم . القشيرى : هو قسم ، ولله تعالى أن يقسم بما يريد ، وليس لنا أن نقسم بغير الله تعالى وصفاته القديمة .

(١) قائله آمرؤ القيس ؛ وتمامه :

* وهل ينعمن من كان فى العصر الخالى *

قلت : يدل على هذا قراءة الحسن « فَلَأُقْسِمُ » وما أقسم به سبحانه من مخلوقاته فى غير موضع من كتابه . وقال ابن عباس : المراد بمواقع النجوم نزول القرآن نجوما ، أنزله الله تعالى من اللوح المحفوظ من السماء العليا إلى السَّفَرة الكاتبين ، فنجّمه السفرة على جبريل عشرين ليلة ، ونجمه جبريل على محمد عليهما الصلاة والسلام عشرين سنة ، فهو ينزله على الأحداث من أمته ؛ حكاه الماوردى عن ابن عباس والسّدى . وقال أبو بكر الأنبارى : حدثنا إسمعيل ابن إسحق القاضى حدثنا حجّاج بن المِنهال حدثنا همّام عن الكلبى عن أبى صالح عن ابن عباس قال : نزل القرآن إلى سماء الدنيا جملة واحدة ، ثم نزل إلى الأرض نجوما ، وفرق بعد ذلك خمس آيات خمس آيات وأقل وأكثر ، فذلك قول الله تعالى : « فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ . وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ . إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ » . وحكى الفراء عن ابن مسعود أن مواقع النجوم هو محكم القرآن . وقرأ حمزة والكسائى « بِمَوْقِعِ » على التوحيد ، وهى قراءة عبد الله ابن مسعود والنَّخعى والأعمش وابن مُحيصن ورُوَيس عن يعقوب . الباقون على الجمع ؛ فمن أفرد فلأنه اسم جنس يؤدى الواحد فيه عن الجمع ، ومن جمع فلاختلاف أنواعه .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ ﴾ قيل : إن الهاء تعود على القرآن ؛ أى إن القرآن لقسم عظيم ، قاله ابن عباس وغيره . وقيل : ما أقسم الله به عظيم « إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ » ذكر المقسم عليه ؛ أى أقسم بمواقع النجوم إن هذا القرآن قرآن كريم ، ليس بسحر ولا كهانة ، وليس بمفترى ، بل هو قرآن كريم محمود ، جعله الله تعالى معجزة لنبيه صلى الله عليه وسلم ، وهو كريم على المؤمنين ، لأنه كلام ربّهم ، وشفاء صدورهم ؛ كريم على أهل السماء ؛ لأنه تنزيل ربّهم ووَحْيه . وقيل : « كَرِيمٌ » أى غير مخلوق . وقيل : « كَرِيمٌ » لما فيه من كريم الأخلاق ومعانى الأمور . وقيل : لأنه يُكرِّم حافظه ، ويُعظّم قارئه .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ ﴾ مصون عند الله تعالى . وقيل : مكنون محفوظ عن الباطل . والكتاب هنا كتاب فى السماء ؛ قاله ابن عباس . وقال جابر بن زيد وابن عباس أيضا : هو اللوح المحفوظ . عِكرمة : التوراة والإنجيل فيهما ذكر

القرآن ومن ينزل عليه . السدى : الزبور . مجاهد وقتادة : هو المصحف الذى فى أيدينا .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴾ اختلف فى معنى « لَا يَمَسُّهُ » هل هو حقيقة فى المس بالجارحة أو معنى ؟ وكذلك اختلف فى « الْمُطَهَّرُونَ » من هم ؟ فقال أنس وسعيد بن جُبير : لا يمسّ ذلك الكتاب إلا المطهّرون من الذنوب وهم الملائكة . وكذا قال أبو العالية وابن زيد : إنهم الذين طُهِّروا من الذنوب كالرسل من الملائكة والرسل من بنى آدم ؛ فجبريل النازل به مُطهَّر ، والرسل الذين يجيئهم بذلك مُطهَّرون . الكلبى : هم السَّفَرة الكرام البَرَرَة . وهذا كله قول واحد ، وهو نحو ما اختاره مالك حيث قال : أحسن ما سمعت فى قوله « لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ » أنها بمنزلة الآية التى فى « عبس وتولى » : « فَمَنْ شَاءَ ذَكَرَهُ . فِي صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ . مَرْفُوعَةٍ مُطَهَّرَةٍ . بِأَيْدِي سَفَرَةٍ . كِرَامٍ بَرَرَةٍ » (١) يريد أن المطهّرين هم الملائكة الذين وصفوا بالطهارة فى سورة « عبس » . وقيل : معنى « لَا يَمَسُّهُ » لا ينزل به « إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ » أى الرسل من الملائكة على الرسل من الأنبياء . وقيل : لا يمسّ اللوح المحفوظ الذى هو الكتاب المكنون إلا الملائكة المطهّرون . وقيل : إن إسرافيل هو الموكّل بذلك ؛ حكاه القشيرى . ابن العربى : وهذا باطل لأن الملائكة لا تناله فى وقت ولا تصل إليه بحال ، ولو كان المراد به ذلك لما كان للاستثناء فيه مجال . وأما من قال : إنه الذى بأيدى الملائكة فى الصحف فهو قول محتمل ، وهو اختيار مالك . وقيل : المراد بالكتاب المصحف الذى بأيدينا ؛ وهو الأظهر . وقد روى مالك وغيره أن فى كتاب عمرو بن حزم الذى كتبه له رسول الله صلى الله عليه وسلم ونسخته : (من محمد النبى إلى شُرَحْبيل بن عبد كُلَال والحرث بن عبد كُلَال ونُعَيم بن عبد كُلَال قَيْل ذى رُعَين ومَعافر وهَمْدان أما بعد) وكان فى كتابه : ألا يمسّ القرآن إلا طاهر . وقال ابن عمر : قال النبى صلى الله عليه وسلم : " لا تمسّ القرآن إلا وأنت طاهر " . وقالت أخت عمر لعمر عند إسلامه وقد دخل عليها ودعا بالصحيفة : « لَا يَمَسُّهُ

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢١٣

إلّا الْمُطَهَّرُونَ » فقام وآغتسل وأسلم . وقد مضى فى أول سورة « طه »[1] . وعلى هذا المعنى قال قتادة وغيره : « لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ » من الأحداث والأنجاس . الكلبى : من الشرك . الربيع بن أنس : من الذنوب والخطايا . وقيل : معنى « لَا يَمَسُّهُ » لا يقرؤه « إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ » إلا الموحّدون ؛ قاله محمد بن فضيل وعبدة . قال عِكرمة : كان آبن عباس ينهى أن يُمكّن أحد من اليهود والنصارى من قراءة القرآن . وقال الفراء : لا يجد طعمَه ونفعَه وبركته إلا المطهرون ؛ أى المؤمنون بالقرآن . آبن العربى : وهو آختيار البخارىّ ؛ قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "ذاق طعم الإيمان من رضى بالله ربًّا وبالإسلام دينًا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيًّا" . وقال الحسين بن الفضل : لا يعرف تفسيره وتأويله إلا من طهّره الله من الشرك والنفاق . وقال أبو بكر الورّاق : لا يوفق للعمل به إلا السّعداء . وقيل : المعنى لا يمسّ ثوابه إلا المؤمنون . ورواه معاذ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . ثم قيل : ظاهر الآية خبر عن الشرع ؛ أى لا يمسّه إلا المطهّرون شرعًا ، فإن وجد خلاف ذلك فهو غير الشرع ؛ وهذا آختيار القاضى أبى بكر بن العربى . وأبطل أن يكون لفظه لفظ الخبر ومعناه الأمر . وقد مضى هذا المعنى فى سورة « البقرة »[2] . المهدوىّ : يجوز أن يكون أمرا وتكون ضمة السين ضمة إعراب . ويجوز أن يكون نهيًا وتكون ضمة السين ضمة بناء والفعل مجزوم .

السادسة — وآختلف العلماء فى مسّ المصحف على غير وضوء ؛ فالجمهور على المنع من مسّه لحديث عمرو بن حزم . وهو مذهب علىّ وآبن مسعود وسعد بن أبى وقّاص وسعيد آبن زيد وعطاء والزّهرى والنّخعىّ والحكم وحمّاد ، وجماعة من الفقهاء منهم مالك والشافعى . وآختلفت الرواية عن أبى حنيفة ؛ فروى عنه أنه يمسّه المحدِث ، وقد روى هذا عن جماعة من السّلف منهم آبن عباس والشعبى وغيرهما . وروى عنه أنه يمسّ ظاهره وحواشيه وما لا مكتوب فيه ، وأما الكتاب فلا يمسّه إلا طاهر . آبن العربى : وهذا إن سلّمه مما يقوى الحجة عليه ؛ لأن حريم الممنوع ممنوع . وفيما كتبه النبىّ صلى الله عليه وسلم لعمرو

(١) راجع جـ ١١ ص ١٦٣ (٢) راجع جـ ٣ ص ٩١

ابن حزم أقوى دليل عليه . وقال مالك : لا يحمله غير طاهر بعلاقة ولا على وسادة . وقال أبو حنيفة : لا بأس بذلك . ولم يمنع من حمله بعلاقة أو مسه بحائل . وقد روى عن الحكم وحماد وداود بن علي أنه لا بأس بحمله ومسه للمسلم والكافر طاهرا أو محدثا ، إلا أن داود قال : لا يجوز للمشرك حمله . واحتجوا في إباحة ذلك بكتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى قيصر ، وهو موضع ضرورة فلا حجة فيه . وفي مس الصبيان إياه على وجهين : أحدهما المنع اعتبارا بالبالغ . والثاني الجواز ؛ لأنه لو منع لم يحفظ القرآن ؛ لأن تعلمه[1] حال الصغر ؛ ولأن الصبي وإن كانت له طهارة إلا أنها ليست بكاملة ؛ لأن النية لا تصح منه ، فإذا جاز أن يحمله على غير طهارة كاملة جاز أن يحمله محدثا .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ أي منزل ، كقولهم : ضَرْبُ الأمير ونَسْجُ اليمنِ . وقيل : « تَنْزِيلٌ » صفة لقوله تعالى : « إِنَّهُ لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ » . وقيل : أي هو تنزيل .

قوله تعالى : أَفَبِهَٰذَا الْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ ﴿٨١﴾ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ ﴿٨٣﴾ وَأَنتُمْ حِينَئِذٍ تَنظُرُونَ ﴿٨٤﴾ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُبْصِرُونَ ﴿٨٥﴾ فَلَوْلَا إِن كُنتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ ﴿٨٦﴾ تَرْجِعُونَهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿٨٧﴾

قوله تعالى : ﴿ أَفَبِهَذَا الْحَدِيثِ ﴾ يعني القرآن ﴿ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ ﴾ أي مكذبون ؛ قاله ابن عباس وعطاء وغيرهما . والمُدْهِن الذي ظاهره خلاف باطنه ، كأنه شبه بالدُّهن في سهولة ظاهره . وقال مقاتل بن سليمان وقتادة : مُدْهِنون كافرون ؛ نظيره : « وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ »[2] . وقال المؤرج : المدهن المنافق أو الكافر الذي يُلين جانبه ليُخْفِي كفره ،

(١) في ب ، ح ، ز ، س ، ه : «لأن حال تعلمه حال الصغر» .
(٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٣٠

والإدهان والمداهنة التكذيب والكفر والنفاق ، وأصله اللِّين ، وأن يُسِرَّ خلاف ما يظهر ؛ وقال أبو قيس بن الأَسْلَت :

الحَزْمُ والقُوَّةُ خيرٌ مِنَ الإ* دهانِ والفَهَّةِ والمَاعِ (١)

وأدهن وداهن واحد . وقال قوم : داهنت بمعنى واريت وأدهنت بمعنى غَشَشْتَ . وقال الضحاك : « مُدْهِنُونَ » معرضون . مجاهد : ممالئون الكفار على الكفر به . ابن كيسان : المدهن الذى لا يعقل ما حقّ الله عليه ويدفعه بالعلل . وقال بعض اللغويين : مدهنون تاركون للجزم فى قبول القرآن .

قوله تعالى : ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ قال ابن عباس : تجعلون شكركم التكذيب . وذكر الهيثم بن عدىّ : أن من لغة أزد شنوءة ما رِزق فلان؟ أى ما شكره . وإنما صلح أن يوضع اسم الرزق مكان شكره ؛ لأن شكر الرزق يقتضى الزيادة فيه فيكون الشكر رزقاً على هذا المعنى . فقيل : « وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ » أى شكر رزقكم الذى لو وجد منكم لعاد رزقا لكم ﴿ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾ بالرزق أى تضعون الكذب مكان الشكر ؛ كقوله تعالى : « وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً » (٢) أى لم يكونوا يُصلُّون ولكنهم كانوا يصفِّرون ويُصفِّقون مكان الصلاة . ففيه بيان أن ما أصاب العباد من خير فلا ينبغى أن يروه من قبل الوسائط التى جرت العادة بأن تكن أسبابا ، بل ينبغى أن يروه من قِبل الله تعالى ، ثم يقابلونه بشكرٍ إن كان نعمة ، أوصبرٍ إن كان مكروها تعبّدا له وتذلّلاً . وروى عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قرأ « وَتَجْعَلُونَ شُكْرَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ » حقيقة . وعن ابن عباس أيضا : أن المراد به الاستسقاء بالأنواء ، وهو قول العرب : مُطرنا بنَوْء كذا ؛ رواه علىّ بن أبى طالب عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وفى صحيح مسلم عن ابن عباس قال : مُطِر الناسُ على عهد النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " أصبح من الناس شاكر ومنهم كافرٌ قالوا

(١) الفهة : العى . والماع هنا : سوء الحرص مع ضعف . (٢) راجع جـ ٧ ص ٤٠٠

هذه رحمة الله وقال بعضهم لقد صَدق نَوْءُ كذا وكذا ، قال : فنزلت هذه الآية : « فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ — حتى بلغ — «وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ »" . وعنه أيضا أن النبيّ صلى الله عليه وسلم خرج فى سفر فعطشوا فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " أرأيتم إن دعوت الله لكم فسُقِيتم لعلكم تقولون هذا المطر بِنَوْء كذا " فقالوا : يا رسول الله ما هذا بحين الأنواء . فصلّى ركعتين ودعا ربه فهاجت ريح ثم هاجت سحابة فمُطِروا ؛ فمرّ النبيّ صلى الله عليه وسلم ومعه عصابة من أصحابه برجل يغترف بقدح له وهو يقول سُقينا بِنَوْء كذا ، ولم يقل هذا من رزق الله فنزلت : « وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ » أى شكركم لله على رزقه إياكم « أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ » بالنعمة وتقولون سُقينا بنَوْء كذا ؛ كقولك : جعلتَ إحسانى إليك إساة منك إلىّ ، وجعلتَ إنعامى لديك أن اتخذتنى عدوًّا . وفى الموطأ عن زيد بن خالد الجُهَنىّ أنه قال : صلّى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحُدَيْبِية على إثرِ (١) سماء كانت من الليل ، فلما انصرف أقبَلَ على الناس وقال : " أتدرون ماذا قال ربكم " قالوا : الله ورسوله أعلم ؛ قال : " أصبح من عبادى مؤمن بى وكافر بالكوكب فأما من قال مُطِرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بى كافر بالكوكب وأما من قال مُطِرنا بنَوْء كذا وكذا فذلك مؤمن بالكوكب كافر بى " . قال الشافعى رحمه الله : لا أحبّ أحدا أن يقول مُطِرنا بنَوْء كذا وكذا ، وإن كان النَّوْء عندنا الوقت المخلوق لا يضر ولا ينفع ، ولا يمطر ولا يحبس شيئا من المطر ، والذى أحبّ أن يقول : مُطِرنا وقت كذا كما تقول مُطِرنا شهر كذا ، ومن قال : مُطِرنا بنَوْء كذا ، وهو يريد أن النَّوْء أنزل الماء ، كما عنى بعض أهل الشرك من الجاهلية بقوله فهو كافر ، حلال دمه إن لم يتب . وقال أبو عمر بن عبد البر : وأما قوله عليه الصلاة والسلام حاكيًا عن الله سبحانه : " أصبح من عبادى مؤمن بى وكافر " فمعناه عندى على وجهين : أما أحدهما فإن المعتقد بأن النَّوْء هو الموجب لنزول الماء ، وهو المنشئ للسحاب دون الله عز وجل فذلك كافر كفرًا (٢) صريحا يجب استتابته عليه وقتله [إن أبى (٣)] لنبذه الإسلام ورده القرآن . والوجه الآخر أن

(١) على إثر سماء : أى بعد مطر . وفى « إثر » لغتان : كسر الهمزة وسكون الثاء وفتحهما .
(٢) فى ب : « صراحا » . (٣) زيادة يقتضيها السياق .

يعتقد أن النَّوء يُنزِل الله به الماءَ ، وأنه سبب الماء على ما قدّره الله وسبق فى علمه ؛ وهذا وإن كان وجهًا مباحًا ، فإن فيه أيضا كفرا بنعمة الله عز وجل ، وجهلًا بلطيف حكمته فى أنه ينزل الماء متى شاء ، مرة بنَوْء كذا ، ومرة بنَوْء كذا ، وكثيرا ما ينوء النَّوْء فلا ينزل معه شيء من الماء ، وذلك من الله تعالى لا من النَّوْء . وكذلك كان أبو هريرة يقول إذا أصبح وقد مُطِر : مطِرنا بنَوْء الفتح ؛ ثم يتلو : « مَا يَفْتَحِ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا »[1] قال أبو عمر : وهذا عندى نحو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مُطِرنا بفضل الله ورحمته " . ومن هذا الباب قول عمر بن الخطاب للعباس بن عبد المطلب حين آستسقى به : ياعمّ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم كم بقى من نَوْء الثريا؟ فقال العباس : العلماء يزعمون أنها تعترض فى الأفق سبعًا بعد سقوطها . فما مضت سابعة حتى مطروا ؛ فقال عمر : الحمد لله هذا بفضل الله ورحمته . وكأنّ عمر رحمه الله قد علم أن نَوْء الثُّرَيا وقت يُرْجى فيه المطر ويؤمَّل فسأله عنه أخَرج أم بقيت منه بقية ؟ . وروى سفيان بن عيينة عن إسمعيل بن أمية أن النبيّ صلى الله عليه وسلم سمع رجلًا فى بعض أسفاره يقول : مُطرنا ببعض عَثَانين الأسد ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كذبت بل هو سُقْيا الله عز وجل " قال سفيان : عَثَانين الأسد الذراع والجبهة . وقراءة العامة « تُكَذِّبون » من التكذيب . وقرأ المفضّل عن عاصم ويحيى بن وَثّاب « تَكْذِبُونَ » بفتح التاء مخففا . ومعناه ما قدمناه من قول من قال : مطِرنا بنَوْء كذا . وثبت من حديث أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ثلاث لن يزلن فى أمتى التفاخر فى الأحساب والنِّياحة والأَنْواء " ولفظ مسلم فى هذا " أربع فى أمتى من أمر الجاهلية لا يتركونهنّ الفخر فى الأحساب والطعن فى الأنساب والآستسقاء بالنجوم والنياحة " .

قوله تعالى : ﴿ فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ ﴾ أى فهلا إذا بلغت النفس أو الروح الحُلْقوم . ولم يتقدم لها ذكر ؛ لأن المعنى معروف ؛ قال حاتم .

أَمَاوِىّ ما يُغْنِى الثَّرَاءُ عنِ الفتى * إذا حَشْرَجَتْ يَوْمًا وضاقَ بِها الصَّدْرُ

(١) راجع جـ ١٤ ص ٣٢١

وفى حديث : " إن مَلَك الموت له أعوان يقطعون العروق و يجمعون الروح شيئًا فشيئًا حتى ينتهى بها إلى الحُلقوم فيتوفاها مَلَك الموت " . ﴿ وَأَنْتُمْ حِينَئِذٍ تَنْظُرُونَ ﴾ أمرى وسلطانى . وقيل : تنظرون إلى الميّت لا تقدرون له على شيء . وقال ابن عباس : يريد من حضر من أهل الميت ينتظرون متى تخرج نفسه . ثم قيل : هو ردٌّ عليهم فى قولهم لإخوانهم « لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا »[1] أى فهل ردّوا رُوح الواحد منهم إذا بلغت الحلقوم . وقيل : المعنى فهلّا إذا بلغت نفس أحدكم الحلقوم عند النزع وأنتم حضور أمسكتم روحه فى جسده ، مع حرصكم على امتداد عمره ، وحبكم لبقائه . وهذا ردّ لقولهم : « نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ »[2] . وقيل : هو خطاب لمن هو فى النزع؛ أى إن لم يك ما بك من الله فهلّا حفظت على نفسك الروح . ﴿ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ ﴾ أى بالقدرة والعلم والرؤية . قال عامر بن عبد القيس : ما نظرت إلى شيء إلا رأيت الله تعالى أقرب إلىّ منه . وقيل : أراد ورسلنا الذين يتولّون قبضه « أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْكُمْ » ﴿ وَلَكِنْ لَا تُبْصِرُونَ ﴾ أى لا ترونهم .

قوله تعالى : ﴿ فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ ﴾ أى فهلّا إن كنتم غير محاسبين ولا مجزيين بأعمالكم؛ ومنه قوله تعالى : « إِنَّا لَمَدِينُونَ »[3] أى مجزيون محاسبون . وقد تقدم . وقيل : غير مملوكين ولا مقهورين . قال الفراء وغيره : دِنْتُه ملكته ؛ وأنشد للحطيئة :

لقد دِنْتِ[4] أَمْرَ بَنِيكِ حَتَّى * تَرَكْتِهِمُ أَدَقَّ مِن الطَّحِينِ

يعنى مُلِّكْتِ . ودانه أى أذله واستعبده؛ يقال : دنته فدان . وقد مضى فى « الفاتحة »[5] القول فى هذا عند قوله تعالى : « يَوْمِ الدِّينِ » . ﴿ تَرْجِعُونَهَا ﴾ ترجعون الروح إلى الجسد . ﴿ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ أى ولن ترجعوها فبطل زعمكم أنكم غير مملوكين ولا محاسبين . و« تَرْجِعُونَهَا » جواب لقوله تعالى : « فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ » ولقوله : « فَلَوْلَا إِنْ كُنْتُمْ غَيْرَ مَدِينِينَ »

---

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٤٦
(٢) راجع جـ ١٥ ص ٨٢
(٣) راجع جـ ١٦ ص ١٧٠
(٤) و يروى : سوست ؛ يخاطب أمه .
(٥) راجع جـ ١ ص ١٤٣ .

أجيبا بجواب واحد؛ قاله الفراء . وربما أعادت العرب الحرفين ومعناهما واحد، ومنه قوله تعالى : « فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ »(١) أجيبا بجواب واحد وهما شرطان . وقيل : حذف أحدهما لدلالة الآخر عليه . وقيل : فيها تقديم وتأخير، مجازها : فلولا وهلّا إن كنتم غير مَدِينين تَرجعونها؛ تردُّون نَفْس هذا الميّت إلى جسده إذا بلغت الحلقوم .

قوله تعالى : فَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ ﴿٨٨﴾ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّتُ نَعِيمٍ ﴿٨٩﴾ وَأَمَّآ إِن كَانَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ ﴿٩٠﴾ فَسَلَٰمٌ لَّكَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْيَمِينِ ﴿٩١﴾ وَأَمَّآ إِن كَانَ مِنَ ٱلْمُكَذِّبِينَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٩٢﴾ فَنُزُلٌ مِّنْ حَمِيمٍ ﴿٩٣﴾ وَتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ ﴿٩٤﴾ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ حَقُّ ٱلْيَقِينِ ﴿٩٥﴾ فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴿٩٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴾ ذكر طبقات الخلق عند الموت وعند البعث، وبيّن درجاتهم فقال : « فَأَمَّا إِنْ كَانَ » هذا المتوفَّى « مِنَ الْمُقَرَّبِينَ » وهم السابقون . ﴿ فَرَوْحٌ وَرَيْحَانٌ وَجَنَّةُ نَعِيمٍ ﴾ وقراءة العامة « فَرَوْحٌ » بفتح الراء ومعناه عند ابن عباس وغيره : فراحة من الدنيا . وقال الحسن : الرَّوْح الرحمة . الضحاك : الرَّوْح الاستراحة . القُتَبِيّ : المعنى له في القبر طيب نسيم . وقال أبو العباس بن عطاء : الرَّوح النظر إلى وجه الله ، والريحان الاستماع لكلامه ووحيه، « وَجَنَّةُ نَعِيمٍ » هو ألا يُحجب فيها عن الله عز وجل . وقرأ الحسن وقتادة ونَصر بن عاصم والجَحْدريّ ورُوَيس وزيد عن يعقوب « فَرُوحٌ » بضم الراء، ورويت عن ابن عباس . قال الحسن : الرُّوح الرحمة؛ لأنها كالحياة للمرحوم . وقالت عائشة رضي الله عنها : قرأ النبيّ صلى الله عليه وسلم « فَرُوحٌ » بضم الراء ومعناه فبقاء له وحياة

(١) راجع جـ ١ ص ٣٢٧

فى الجنة وهذا هو الرحمة . «وَرَيْحَانٌ» قال مجاهد وسعيد بن جبير : أى رزق . قال مقاتل : هو الرزق بلغة حمير ؛ يقال : خرجت أطلب ريحان الله أى رزقه ؛ قال النمر بن تولب :

سَلَامُ الإلٰهِ وَرَيْحَانُه * ورحمتُه وسَمَاءٌ دِرَرْ

وقال قتادة : إنه الجنة . الضحاك : الرحمة . وقيل هو الريحان المعروف الذى يشم . قاله الحسن وقتادة أيضا . الربيع بن خَيْثم : هذا عند الموت والجنة مخبوءة له إلى أن يبعث . أبو الجوزاء : هذا عند قبض روحه يتلقّى بضَبَائر الرَّيْحَان . أبو العالية : لا يفارق أحد رُوحه من المقربين فى الدنيا حتى يؤتى بغصنين من ريحان فيشمهما ثم يقبض روحه فيهما ، وأصل ريحان وٱشتقاقه تقدم فى أوّل سورة «الرحمن»[1] فتأمله . وقد سرد الثعلبى فى الرَّوْح والرَّيْحان أقوالًا كثيرةً سوى ما ذكرنا من أرادها وجدها هناك .

قوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴾ أى « إِنْ كَانَ » هذا المتوفَّى « مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ »﴿ فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ ﴾ أى لست ترى منهم إلا ما تحبّ من السلامة فلا تهتم لهم ، فإنهم يسلمون من عذاب الله . وقيل : المعنى سلام لك منهم ؛ أى أنت سالم من الاغتمام لهم . والمعنى واحد . وقيل : أى إن أصحاب اليمين يدعون لك يا محمد بأن يصلّى الله عليك ويسلم . وقيل : المعنى إنهم يسلمون عليك يا محمد . وقيل : معناه سلمت أيها العبد مما تكره فإنك من أصحاب اليمين ؛ فحذف إنك . وقيل : إنه يُحيًّا بالسلام إكراماً ؛ فعلى هذا فى محل السلام ثلاثة أقاويل : أحدها عند قبض روحه فى الدنيا يسلّم عليه مَلَك الموت ؛ قاله الضحاك . وقال ٱبن مسعود : إذا جاء مَلَك الموت ليقبض روح المؤمن قال : ربك يقرئك السلام . وقد مضى هذا فى سورة «النحل»[2] عند قوله تعالى : «الَّذِينَ تَتَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ» . الثانى عند مساءلته فى القبر يسلّم عليه منكر ونكير . الثالث عند بعثه فى القيامة تسلّم عليه الملائكة قبل وصوله إليها .

---

(١) راجع ص ١٥٧ من هذا الجزء .

(٢) راجع جـ ١٠ ص ١٠١

قلت : وقد يحتمل أن تسلّم عليه فى المواطن الثلاثة ويكون ذلك إكرامًا بعد إكرام . والله أعلم . وجواب « إنْ » عند المبرِّد محذوف التقدير مهما يكن من شىء « فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ » إن كان من أصحاب اليمين «فَسَلَامٌ لَكَ مِنْ أَصْحَابِ الْيَمِينِ » فحذف جواب الشرط لدلالة ما تقدّم عليه ، كما حذف الجواب فى نحو قولك أنت ظالم إن فعلت ؛ لدلالة ما تقدّم عليه . ومذهب الأخفش أن الفاء جواب « أَمَّا » و « إنْ » ، ومعنى ذلك أن الفاء جواب «أَمَّا» وقد سدّت مسدّ جواب «إنْ» على التقدير المتقدّم ، والفاء جواب لما على هذا الحد . ومعنى «أَمَّا» عند الزجاج : الخروج من شىء إلى شىء ؛ أى دع ما كنا فيه وخذ فى غيره .

قوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا إِنْ كَانَ مِنَ الْمُكَذِّبِينَ ﴾ بالبعث ﴿ الضَّالِّينَ ﴾ عن الهدى وطريق الحقّ ﴿فَنُزُلٌ مِنْ حَمِيمٍ﴾ أى فلهم رزق من حميم ، كما قال : «ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا الضَّالُّونَ الْمُكَذِّبُونَ . لَآكِلُونَ » وكما قال : « ثُمَّ إِنَّ لَهُمْ عَلَيْهَا لَشَوْبًا مِنْ حَمِيمٍ »[1] ﴿ وَتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ ﴾ إدخال فى النار . وقيل : إقامة فى الجحيم ومقاساة لأنواع عذابها ؛ يقال : أصلاه النار وصلاه ؛ أى جعله يصلاها والمصدر ههنا أضيف إلى المفعول ؛ كما يقال : لفلان إعطاء مالٍ أى يُعطَى المال . وقرئ «وَتَصْلِيَةَ» بكسر التاء أى ونزلٌ من تصلية جحيم . ثم أدغم أبو عمرو التاء فى الجيم وهو بعيد . ﴿ إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ﴾ أى هذا الذى قصصناه محض اليقين وخالصه . وجاز إضافة الحقّ إلى اليقين وهما واحد لاختلاف لفظهما . قال المبرِّد : هو كقولك عين اليقين ومحض اليقين ؛ فهو من باب إضافة الشىء إلى نفسه عند الكوفيين . وعند البصريين حقّ الأمر اليقين أو الخبر اليقين . وقيل : هو توكيد . وقيل : أصل اليقين أن يكون نعتًا للحقّ فأضيف المنعوت إلى النعت على الاتساع والمجاز ؛ كقوله : « وَلَدَارُ الْآخِرَةِ »[2] وقال قتادة فى هذه الآية : إن الله ليس بتارك أحدا من الناس حتى يقفه على اليقين من هذا القرآن ، فأمّا المؤمن فأيقن فى الدنيا فنفعه ذلك يوم القيامة ، وأما الكافر فأيقن يوم القيامة حين لا ينفعه اليقين . ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ أى نزّه الله تعالى عن السوء . والباء زائدة أى سبّح اسم ربك ، والاسمُ المسمَّى . وقيل :

(١) راجع جـ ١٥ ص ٨٧ (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٧٥

« فَسَبِّحْ » أى فصلّ بذكر ربك و بأمره . وقيل : فاذكر اسم ربك العظيم وسبّحه . وعن عقبة بن عامر قال : لما نزلت « فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ » قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " اجعلوها فى ركوعكم " ولما نزلت « سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى » قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " اجعلوها فى سجودكم " خرجه أبو داود . والله أعلم .

سورة الحديد

مدنيّة فى قول الجميع ، وهى تسع وعشرون آية

عن العرباض بن سارية أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يقرأ بالمسبِّحات قبل أن يرقد ويقول : "إن فيهنّ آية أفضل من ألف آية" يعنى بالمسبِّحات « الحديد » و « الحشر » و « الصفّ » و « الجمعة » و « التغابن » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١﴾
لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ يُحْيِي وَيُمِيتُ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢﴾
هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أى مجّد الله ونزّهه عن السوء . وقال ابن عباس : صلّى لله « مَا فِي السَّمَاوَاتِ » ممن خلق من الملائكة « وَالْأَرْضِ » من شىء فيه رُوح أولا رُوح فيه . وقيل : هو تسبيح الدلالة . وأنكر الزجاج هذا وقال : لو كان هذا تسبيح الدلالة وظهور آثار الصنعة لكانت مفهومة ؛ فلم قال : «وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ»[1] و إنما هو تسبيح مقال . واستدلّ بقوله تعالى : « وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُودَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ »[2] فلو كان هذا تسبيح دلالة فأىّ تخصيص لداود ؟ !

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٦٦ (٢) راجع جـ ١١ ص ٣٠٧

قلت : وما ذكره هو الصحيح ، وقد مضى بيانه والقول فيه فى «سبحان»[1] عند قوله تعالى : « وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ » (وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) .

قوله تعالى : (لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ) أى انفرد بذلك . والملك عبارة عن المَلْك ونفوذ الأمر فهو سبحانه الملك القادر القاهر . وقيل : أراد خزائن المطر والنبات وسائر الرزق . (يُحْيِي وَيُمِيتُ) يميت الأحياء فى الدنيا ويحيي الأموات للبعث . وقيل : يُحيي النطف وهى موات ويُميت الأحياء . وموضع « يُحْيِي وَيُمِيتُ » رفع على معنى وهو يحيي ويميت . ويجوز أن يكون نصبا بمعنى «لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » محييا ومميتا على الحال من المجرور فى « لَهُ » والجار عاملا فيها . (وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) أى الله لا يعجزه شيء .

قوله تعالى : (هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ) اختلف فى معانى هذه الأسماء وقد بيناها فى الكتاب الأسنى . وقد شرحها رسول الله صلى الله عليه وسلم شرحاً يغنى عن قول كل قائل ، فقال فى صحيح مسلم من حديث أبى هريرة : "اللهم أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء وأنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء اقض عنا الدين وأغننا من الفقر" عنى بالظاهر الغالب ، وبالباطن العالم ؛ والله أعلم . (وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ) بما كان أو يكون فلا يخفى عليه شيء .

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنزِلُ مِنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤﴾ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ ﴿٥﴾ يُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَيُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ وَهُوَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٦﴾

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٦٦ فما بعد .

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ﴾ تقدّم فى « الأعراف »[1] مستوفًى .

قوله تعالى : ﴿ يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ ﴾ أى يدخل فيها من مطر وغيره ﴿ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ﴾ من نبات وغيره ﴿ وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ ﴾ من رزق ومطر وملك ﴿ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ﴾ يصعد فيها من ملائكة وأعمال العباد ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ ﴾ يعنى بقدرته وسلطانه وعلمه ﴿ أَيْنَمَا كُنْتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ يبصر أعمالكم ويراها ولا يخفى عليه شىء منها . وقد جمع فى هذه الآية بين « اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ » وبين « وَهُوَ مَعَكُمْ » والأخذ بالظاهرين تناقض فدل على أنه لا بدّ من التأويل ، والإعراضُ عن التأويل اعتراف بالتناقض . وقد قال الإمام أبو المعالى : إن محمدا صلى الله عليه وسلم ليلة الإسراء لم يكن بأقرب إلى الله عز وجل من يونس بن متى حين كان فى بطن الحوت . وقد تقدّم .

قوله تعالى : ﴿ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ هذا التكرير للتأكيد أى هو المعبود على الحقيقة ﴿ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ﴾ أى أمور الخلائق فى الآخرة . وقرأ الحسن والأعرج ويعقوب وابن عامر وأبو حَيْوة وابن مُحَيصن وحميد والأعمش وحمزة والكسائى وخلف « تَرْجِع » بفتح التاء وكسر الجيم . الباقون « تُرْجَعُ » .

قوله تعالى : ﴿ يُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَيُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ ﴾ تقدّم فى « آل عمران »[2] . ﴿ وَهُوَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ أى تخفى عليه الضمائر ، ومن كان بهذه الصفة فلا يجوز أن يعبد من سواه .

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٢١٨ .

(٢) راجع جـ ٤ ص ٥٦ .

قوله تعالى : ﴿ ءَامِنُوا بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ۖ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَأَنفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿٧﴾ وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ لِتُؤْمِنُوا بِرَبِّكُمْ وَقَدْ أَخَذَ مِيثَٰقَكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٨﴾ هُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ عَلَىٰ عَبْدِهِۦٓ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ لِّيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿٩﴾

قوله تعالى : (آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ) أى صدّقوا أن الله واحد وأن محمدا رسوله (وَأَنْفِقُوا) تصدّقوا . وقيل أنفقوا فى سبيل الله . وقيل : المراد الزكاة المفروضة . وقيل : المراد غيرها من وجوه الطاعات وما يقرب منه (مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ) دليل على أن أصل الملك لله سبحانه ، وأن العبد ليس له فيه إلا التصرف الذى يرضى الله فيثيبه على ذلك بالجنة . فمن أنفق منها فى حقوق الله وهان عليه الإنفاق منها ، كما يهون على الرجل النفقة من مال غيره إذا أذن له فيه ، كان له الثواب الجزيل والأجر العظيم . وقال الحسن : « مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ » بوراثتكم إياه عمن كان قبلكم . وهذا يدل على أنها ليست بأموالكم فى الحقيقة ، وما أنتم فيها إلا بمنزلة النوّاب والوكلاء ، فاغتنموا الفرصة فيها بإقامة الحق قبل أن تزال عنكم إلى من بعدكم . (فَالَّذِينَ آمَنُوا) وعملوا الصالحات (مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا) فى سبيل الله (لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ) وهو الجنة .

قوله تعالى : (وَمَا لَكُمْ لَا تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ) استفهام يراد به التوبيخ . أى أىّ عذر لكم فى ألّا تؤمنوا وقد أزيحت العلل ؟ ! (وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ) بيّن بهذا أنه لا حكم قبل ورود الشرائع . وقرأ أبو عمرو : (وَقَدْ أُخِذَ مِيثَاقَكُمْ) على غير مسمى الفاعل . والباقون على مسمّى الفاعل ؛ أى أخذ الله ميثاقكم . قال مجاهد : هو الميثاق الأوّل الذى كان وهم فى ظهر آدم بأن الله ربكم لا إله لكم سواه . وقيل : أخذ ميثاقكم بأن ركّب فيكم العقول ، وأقام عليكم الدلائل والحجج التى تدعو إلى متابعة الرسول (إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ) أى إذ كنتم . وقيل :

أى إن كنتم مؤمنين بالحجج والدلائل . وقيل : أى إن كنتم مؤمنين بحق يوماً من الأيام ؛ فالآن أحرى الأوقات أن تؤمنوا لقيام الحجج والأعلام ببعثة محمد صلى الله عليه وسلم فقد صحت براهينه . وقيل : إن كنتم مؤمنين بالله خالقكم . وكانوا يعترفون بهذا . وقيل : هو خطاب لقوم آمنوا وأخذ النبيّ صلى الله عليه وسلم ميثاقهم فارتدوا . وقوله : « إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ » أى إن كنتم تقرون بشرائط الإيمان .

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى يُنَزِّلُ عَلَىٰ عَبْدِهِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ ﴾ يريد القرآن . وقيل : المعجزات ؛ أى لزمكم الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم ؛ لما معه من المعجزات ، والقرآنُ أكبرها وأعظمها . ﴿ لِيُخْرِجَكُمْ ﴾ أى بالقرآن . وقيل : بالرسول . وقيل : بالدعوة . ﴿ مِنَ الظُّلُمَاتِ ﴾ وهو الشرك والكفر ﴿ إِلَى النُّورِ ﴾ وهو الإيمان . ﴿ وَإِنَّ اللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾ .

قوله تعالى : وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٠﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمَا لَكُمْ أَنْ لَا تُنْفِقُوا فِى سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أى أىُّ شىء يمنعكم من الإنفاق فى سبيل الله ، وفيما يقرِّبكم من ربكم وأنتم تموتون وتخلفون أموالكم وهى صائرة إلى الله تعالى . فمعنى الكلام التوبيخ على عدم الإنفاق . ﴿ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ أى إنهما راجعتان إليه بانقراض من فيهما كرجوع الميراث إلى المستحق له .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ لَا يَسْتَوِى مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ﴾ أكثر المفسرين على أن المراد بالفتح فتح مكة . وقال الشعبيّ والزهريّ : فتح الحُدَيْبية . قال قتادة :

كان قتالان أحدهما أفضل من الآخر ، ونفقتان إحداهما أفضل من الأخرى ، كان القتال والنفقة قبل فتح مكة أفضل من القتال والنفقة بعد ذلك. وفى الكلام حذف ؛ أى « لَا يَسْتَوِى مِنْكُمْ مَنْ أَنفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ » ومن أنفق من بعد الفتح وقاتل ؛ فحذف لدلالة الكلام عليه . وإنما كانت النفقة قبل الفتح أعظم ؛ لأن حاجة الناس كانت أكثر لضعف الإسلام ، وفعل ذلك كان على المنفقين حينئذ أشق والأجر على قدر النَّصَب . والله أعلم .

الثالثـــة — روى أشهب عن مالك قال : ينبغى أن يُقدَّم أهل الفضل والعزم ؛ وقد قال الله تعالى : « لَا يَسْتَوِى مِنْكُمْ مَنْ أَنفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ » وقال الكلبى : نزلت فى أبى بكر رضى الله عنه ؛ ففيها دليل واضح على تفضيل أبى بكر رضى الله عنه وتقديمه ؛ لأنه أوّل من أسلم . وعن ابن مسعود : أوّل من أظهر الإسلام بسيفه النبىُّ صلى الله عليه وسلم وأبو بكر ؛ ولأنه أوّل من أنفق على نبىّ الله صلى الله عليه وسلم . وعن ابن عمر قال : كنت عند النبىّ صلى الله عليه وسلم وعنده أبو بكر وعليه عباءة قد خَلَّلها فى صدره بخِلَال فنزل جبريل فقال : يا نبىّ الله ! مالى أرى أبا بكر عليه عباءة قد خَلَّلها فى صدره بخِلَال ؟ فقال : "قد أنفق علىّ ماله قبل الفتح" قال : فإن الله يقول لك اقرأ على أبى بكر السلام وقل له أراضٍ أنت فى فقرك هـذا أم ساخط ؟ فقال رسـول الله صلى الله عليه وسلم : "يا أبا بكر إن الله عز وجل يقرأ عليك السلام و يقول أراضٍ أنت فى فقرك هذا أم ساخط"؟ فقال أبو بكر: أأسخط على ربى؟ إنى عن ربِّى لراضٍ! إنّى عن ربّى لراضٍ! إنى عن ربى لراضٍ! قال : "فإن الله يقول لك قد رضيت عنك كما أنت عنى راضٍ" فبكى أبو بكر فقال جبريل عليه السلام : والذى بعثك يا محمد بالحقّ ، لقد تَخَلَّلت حملةُ العرش بالعُبىّ منذ تَخَلَّل صاحبك هذا بالعباءة ؛ ولهذا قدّمته الصحابة على أنفسهم ، وأقرُّوا له بالتقدّم والسبق . وقال علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه : سبق النبىُّ صلى الله عليـه وسلم وصلَّى (١) أبو بكر وثلَّث عمر ؛ فلا أوتى برجل فضّلنى على أبى بكر إلا جلدته حدّ المفترى ثمانين جلدة وطرح الشهادة . فنال المتقدّمون من المشقة أكثر مما نال من بعدهم ، وكانت بصائرهم أيضا أنفذ .

(١) السابق : الأوّل . والمصلى : الثانى .

الرابعة — التقدّم والتأخر قد يكون فى أحكام الدنيا، فأما فى أحكام الدِّين فقد قالت عائشة رضى الله عنها : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نُنزل الناس منازلهم . وأعظم المنازل مرتبة الصلاة . وقد قال صلى الله عليه وسلم فى مرضه : " مُرُوا أبا بكر فليصلِّ بالناس " الحديث . وقال: " يؤم القومَ أقرؤهم لكتاب الله " وقال : " وليؤمّكما أكبركما " من حديث مالك بن الحُوَيْرث وقد تقدم . وفهم منه البخارى وغيره من العلماء أنه أراد كِبر المنزلة، كما قال صلى الله عليه وسلم : " الولاء لِلكِبَر " ولم يعن كبر السن . وقد قال مالك وغيره : إن للسنّ حقًّا . وراعاه الشافعى وأبو حنيفة وهو أحقّ بالمراعاة ؛ لأنه إذا اجتمع العلم والسنّ فى خيِّرين قُدِّم العلم، وأما أحكام الدنيا فهى مرتبة على أحكام الدِّين، فمن قُدِّم فى الدين قُدِّم فى الدنيا . وفى الآثار : " ليس منا من لم يوقِّر كبيرَنا ويرحمْ صغيرنا ويعرف لعالمنا حقَّه " . ومن الحديث الثابت فى الأفراد : " ما أكرم شاب شيخاً لسِنِّه إلا قيَّض الله له عند سنِّه من يكرمه " . وأنشدوا :(١)

يا عائبًا لِلشيوخ مِن أَشَرٍ * دَاخَلَهُ فى الصِّبَا ومِن بَذَخِ
أذكر إذا شئتَ أن تُعيِّرَهُمْ * جَدَّكَ وأذكر أباك يابن أخِ
واعلم بأن الشباب منسلِخٌ * عنك وما وِزْرُه بمنسلِخِ
من لا يعزّ الشيوخَ لا بلغتْ * يومًا به سِنُّه إلى الشَّيخِ

الخامسة — قوله تعالى : «وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى» أى المتقدمون المتناهون السابقون، والمتأخرون اللاحقون، وعَدَهم الله جميعا الجنة مع تفاوت الدرجات . وقرأ ابن عامر «وَكُلٌّ» بالرفع ، وكذلك هو بالرفع فى مصاحف أهل الشام . الباقون «وَكُلًّا» بالنصب على ما فى مصاحفهم ؛ فمن نصب فعلى إيقاع الفعل عليه أى وعد الله كلًّا الحسنى . ومن رفع فلأن المفعول إذا تقدم ضعف عمل الفعل، والهاء محذوفة من وَعَدَه .

---

(١) هو لابن عبد الصمد السرقسطى كما فى « أحكام القرآن » لابن العربى .

قوله تعالى : مَن ذَا ٱلَّذِى يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَـٰعِفَهُۥ لَهُۥ وَلَهُۥٓ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴿١١﴾ يَوْمَ تَرَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَـٰتِ يَسْعَىٰ نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَـٰنِهِم بُشْرَىٰكُمُ ٱلْيَوْمَ جَنَّـٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَا ذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِى يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ ندب إلى الإنفاق فى سبيل الله . وقد مضى فى « البقرة »[1] القول فيه . والعرب تقول لكل من فعل فعلاً حسناً : قد أقرض ؛ كما قال[2] :

وإذا جُـوزِيتَ قَرْضاً فَٱجْزِهِ * إِنَّمَا يَجْزِى الفتى ليس الجَمَـلْ

وسمّى قرضا ؛ لأن القرض أخرج لاسترداد البدل . أى من ذا الذى ينفق فى سبيل الله حتى يبـدله الله بالأضـعاف الكثيرة . قال الكلبى : « قَرْضًا » أى صـدقة « حَسَنًا » أى محتسبا من قلبه بلا مَنٍّ ولا أذًى . ﴿ فَيُضَاعِفَهُ لَهُ ﴾ ما بين السبع إلى سبعمائة إلى ما شاء الله من الأضعاف . وقيل : القرض الحسن هو أن يقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ؛ رواه سـفيان عن أبى[3] حيان . وقال زيد بن أسلم : هو النفقة على الأهـل . الحسن : التطوع بالعبادات . وقيل : إنه عمل الخير ؛ والعرب تقول : لى عند فلان قرض صِدقٍ وقرض سوء . القشـيرى : والقرض الحسن أن يكون المتصـدق صادق النية طيب النفس ، يبتغى به وجه الله دون الرياء والسُّمعة ، وأن يكون من الحـلال . ومن القـرض الحسن ألا يقصد إلى الردىء فيخرجه ؛ لقوله تعالى : « وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ »[4]

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٣٧

(٢) قائله لبيد ؛ ومعنى البيت : إذا أسدى إليك معروف فكافئ عليه .

(٣) كل نسخ الأصل بلفظ أبى حيان والظاهر أن صوابه : ابن حيان .

(٤) راجع جـ ٣ ص ٣٢٥

وأن يتصدق فى حال يأمل الحياة ؛ فإن النبيّ صلى الله عليه وسلم سئل عن أفضل الصدقة فقال : " أن تعطيه وأنت صحيح شحيح تأمل العيش ولا تمهل حتى إذا بلغت التراق قلت لفلان كذا ولفلان كذا " وأن يخفى صدقته ؛ لقوله تعالى : « وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ[1] » وألا يَمُنّ ؛ لقوله تعالى : « وَلَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى[1] » وأن يستحقر كثير ما يعطى ؛ لأن الدنيا كلها قليلة ، وأن يكون من أحبّ أمواله ؛ لقوله تعالى : « لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ[2] » وأن يكون كثيراً ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : " أفضل الرقاب أغلاها ثمنًا وأنفسها عند أهلها ". « فَيُضَاعِفَهُ لَهُ » وقرأ ابن كثير وابن عامر « فَيُضَعِّفَهُ » بإسقاط الألف إلا ابن عامر ويعقوب نصبوا الفاء . وقرأ نافع وأهل الكوفة والبصرة « فَيُضَاعِفَهُ » بالألف وتخفيف العين إلا أن عاصماً نصب الفاء . ورفع الباقون عطفاً على « يُقْرِضُ » . وبالنصب جواباً على الاستفهام . وقد مضى فى « البقرة[1] » القول فى هذا مستوفى . ﴿ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴾ يعنى الجنة .

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ تَرَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ العامل فى « يَوْمَ » « وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ » ، وفى الكلام حذف أى « وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ » فى « يَوْمَ تَرَى » فيه ﴿ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ يَسْعَىٰ نُورُهُمْ ﴾ أى يمضى على الصراط فى قول الحسن ، وهو الضياء الذى يمرون فيه ﴿ بَيْنَ أَيْدِيهِم ﴾ أى قدّامهم . ﴿ وَبِأَيْمَانِهِمْ ﴾ قال الفراء : الباء بمعنى فى ؛ أى فى أيمانهم . أو بمعنى عن أى عن أيمانهم . وقال الضحاك : « نُورُهُمْ » هداهم « وَبِأَيْمَانِهِمْ » كتبهم ؛ واختاره الطبرى . أى يسعى إيمانهم وعملهم الصالح بين أيديهم ، وفى أيمانهم كتب أعمالهم . فالباء على هذا بمعنى فى . ويجوز على هذا أن يوقف على « بَيْنَ أَيْدِيهِمْ » ولا يوقف إذا كانت بمعنى عن . وقرأ سهل ابن سعد الساعدى وأبو حيوة « وبإيمانهم » بكسر الألف ، أراد الإيمان الذى هو ضد الكفر .

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٣٢ وص ٣١١

(٢) راجع جـ ٤ ص ١٣٢

وعطف ما ليس بظرف على الظرف ؛ لأن معنى الظرف الحال وهو متعلق بمحذوف . والمعنى يسعى كائنًا « بَيْنَ أَيْدِيهِمْ » وكائنًا « بِأَيْمَانِهِمْ » ، وليس قوله : « بَيْنَ أَيْدِيهِمْ » متعلقًا بنفس « يَسْعَى » . وقيل : أراد بالنور القرآن . وعن ابن مسعود : يؤتون نورهم على قدر أعمالهم ؛ فمنهم من يؤتى نوره كالنخلة ، ومنهم من يؤتى نوره كالرجل القائم ، وأدناهم نوراً من نوره على إبهام رجله فيطفأ مرة ويوقد أخرى . وقال قتادة : ذكر لنا أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن من المؤمنين من يضيء نوره كما بين المدينة وعدن أو ما بين المدينة وصنعاء ودون ذلك حتى يكون منهم من لا يضيء نوره إلا موضع قدميه " قال الحسن : ليستضيئوا به على الصراط كما تقدم . وقال مقاتل : ليكون دليلاً لهم إلى الجنة . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ بُشْرَاكُمُ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ التقدير يقال لهم : « بُشْرَاكُمُ الْيَوْمَ » دخول جنات . ولابد من تقدير حذف المضاف ؛ لأن البشرى حدث ، والجنة عين فلا تكون هي هي . « تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ » أي من تحتهم أنهار اللبن والماء والخمر والعسل من تحت مساكنها . ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ حال من الدخول المحذوف ، التقدير « بُشْرَاكُمُ الْيَوْمَ » دخول جنات « تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ » مقدرين الخلود فيها ولا تكون الحال من بشراكم ؛ لأن فيه فصلاً بين الصلة والموصول . ويجوز أن يكون مما دل عليه البشرى ، كأنه قال : تبشرون خالدين . ويجوز أن يكون الظرف الذي هو « الْيَوْمَ » خبراً عن « بُشْرَاكُمُ » و « جَنَّاتٌ » بدلاً من البشرى على تقدير حذف المضاف كما تقدم . و « خَالِدِينَ » حال حسب ما تقدم . وأجاز الفراء نصب « جَنَّات » على الحال على أن يكون « الْيَوْمَ » خبراً عن « بُشْرَاكُمُ » وهو بعيد ؛ إذ ليس في « جَنَّات » معنى الفعل . وأجاز أن يكون « بُشْرَاكُمُ » نصباً على معنى يبشرونهم بشرى وينصب « جنات » بالبشرى وفيه تفرقة بين الصلة والموصول .

قوله تعالى : يَوْمَ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱنظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ قِيلَ ٱرْجِعُوا۟ وَرَآءَكُمْ فَٱلْتَمِسُوا۟ نُورًا فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُۥ بَابٌۢ بَاطِنُهُۥ فِيهِ ٱلرَّحْمَةُ وَظَٰهِرُهُۥ مِن قِبَلِهِ ٱلْعَذَابُ ﴿١٣﴾ يُنَادُونَهُمْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ وَلَٰكِنَّكُمْ فَتَنتُمْ أَنفُسَكُمْ وَتَرَبَّصْتُمْ وَٱرْتَبْتُمْ وَغَرَّتْكُمُ ٱلْأَمَانِىُّ حَتَّىٰ جَآءَ أَمْرُ ٱللَّهِ وَغَرَّكُم بِٱللَّهِ ٱلْغَرُورُ ﴿١٤﴾ فَٱلْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنكُمْ فِدْيَةٌ وَلَا مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مَأْوَىٰكُمُ ٱلنَّارُ هِىَ مَوْلَىٰكُمْ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يَقُولُ الْمُنَافِقُونَ ﴾ العامل فى « يَوْمَ » « ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ » . وقيل : هو بدل من اليوم الأول . ﴿ انْظُرُونَا نَقْتَبِسْ ﴾ قراءة العامة بوصل الألف مضمومة الظاء من نظر، والنظر الانتظار أى انتظرونا . وقرأ الأعمش وحمزة ويحيى بن وثاب «أَنْظِرُونَا» بقطع الألف وكسر الظاء من الإنظار . أى أمهلونا وأخرونا ، أنظرته أخرته ، واستنظرته أى استمهلته . وقال الفراء : تقول العرب : أنظرنى انتظرنى، وأنشد لعمرو بن كلثوم :

أبا هند فلا تعجل علينا * وانظرنا نخبرك اليقينا

أى انتظرنا . ﴿ نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ ﴾ أى نستضىء من نوركم . قال ابن عباس وأبو أمامة : يغشى الناس يوم القيامة ظلمة — قال الماوردى : أظنها بعد فصل القضاء — ثم يعطون نورا يمشون فيه . قال المفسرون : يعطى الله المؤمنين نوراً يوم القيامة على قدر أعمالهم يمشون به على الصراط ، ويعطى المنافقين أيضًا نوراً خديعةً لهم، دليله قوله تعالى: « وَهُوَ خَادِعُهُمْ »[1]. وقيل : إنما يعطون النور ؛ لأن جميعهم أهل دعوة دون الكافر ، ثم يسلب المنافق نوره لنفاقه، قاله ابن عباس . وقال أبو أمامة : يعطى المؤمن النور ويترك الكافر والمنافق بلا نور . وقال الكلبى : بل يستضىء المنافقون بنور المؤمنين ولا يعطون النور ، فبينما هم يمشون

(١) راجع جـ ٥ ص ٤٢١ .

إذ بعث الله فيهم ريحا وظلمة فأطفأ بذلك نور المنافقين؛ فذلك قوله تعالى : « رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا »[1] يقوله المؤمنون ؛ خشية أن يُسلبوه كما سلبه المنافقون، فإذا بقى المنافقون فى الظلمة لا يبصرون مواضع أقدامهم قالوا للمؤمنين : « أَنْظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِنْ نُورِكُمْ » . ﴿ قِيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ ﴾ أى قالت لهم الملائكة « ارْجِعُوا » . وقيل : بل هو قول المؤمنين لهم « ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ » إلى الموضع الذى أخذنا منه النور فاطلبوا هنالك لأنفسكم نورًا فإنكم لا تقتبسون من نورنا . فلما رجعوا وانعزلوا فى طلب النور ﴿ ضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ ﴾ . وقيل : أى هلا طلبتم النور من الدنيا بأن تؤمنوا . « بِسُورٍ » أى سُورٌ ؛ والباء صلة . قاله الكسائى . والسُّور حاجز بين الجنة والنار . وروى أن ذلك السُّور بيت المقدس عند موضع يعرف بوادى جهنم . ﴿ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ ﴾ يعنى ما يلى منه المؤمنين ﴿ وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ ﴾ يعنى ما يلى المنافقين . قال كعب الأحبار : هو الباب الذى ببيت المقدس المعروف بباب الرحمة . وقال عبد الله بن عمرو : إنه سُور بيت المقدس الشرقى باطنه فيه المسجد « وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ » يعنى جهنم . ونحوه عن ابن عباس . وقال زياد بن أبى سوادة : قام عبادة ابن الصامت على سُور بيت المقدس الشرقى فبكى، وقال : من ها هنا أخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه رأى جهنم . وقال قتادة : هو حائط بين الجنة والنار « بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ » يعنى الجنة « وَظَاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذَابُ » يعنى جهنم . وقال مجاهد : إنه حجاب كما فى « الأعراف »[1] وقد مضى القول فيه . وقد قيل : إن الرحمة التى فى باطنه نور المؤمنين ، والعذاب الذى فى ظاهره ظلمة المنافقين .

قوله تعالى : ﴿ يُنَادُونَهُمْ ﴾ أى ينادى المنافقون المؤمنين ﴿ أَلَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ ﴾ فى الدنيا يعنى نصلى مثل ما تصلون، ونغزوا مثل ما تغزون، ونفعل مثل ما تفعلون ﴿ قَالُوا بَلَى ﴾ أى يقول المؤمنون « بَلَى » قد كنتم معنا فى الظاهر ﴿ وَلَكِنَّكُمْ فَتَنْتُمْ أَنْفُسَكُمْ ﴾ أى استعملتموها فى الفتنة . وقال مجاهد : أهلكتموها بالنفاق . وقيل : بالمعاصى ؛ قاله أبو سنان . وقيل : بالشهوات واللذات ؛

(١) راجع جـ ٧ ص ٢١١

رواه أبو نمير الهمْداني . ﴿ وَتَرَبَّصْتُمْ وَارْتَبْتُمْ ﴾ أى «تَرَبَّصْتُمْ» بالنبيّ صلى الله عليه وسلم الموت ، وبالمؤمنين الدوائر . وقيل : « تَرَبَّصْتُمْ » بالتوبة « وَارْتَبْتُمْ » أى شككتم فى التوحيد والنبوة ﴿ وَغَرَّتْكُمُ الْأَمَانِيُّ ﴾ أى الأباطيل . وقيل : طول الأمل . وقيل : هو ما كانوا يتمنونه من ضعف المؤمنين ونزول الدوائر بهم . وقال قتادة : الأمانى هنا خدع الشيطان . وقيل : الدنيا ؛ قاله عبد الله بن عباس[1] . وقال أبو سنان : هو قولهم سَيُغْفَرُ لنا . وقال بلال بن سعد : ذكرك حسناتك ونسيانك سيئاتك غِرّةٌ . ﴿ حَتَّى جَاءَ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ يعنى الموت . وقيل : نصرة نبيّه صلى الله عليه وسلم . وقال قتادة : إلقاؤهم فى النار . ﴿ وَغَرَّكُمْ ﴾ أى خدعكم ﴿ بِاللَّهِ الْغَرُورُ ﴾ أى الشيطان ؛ قاله عكرمة . وقيل : الدنيا ؛ قاله الضحاك . وقال بعض العلماء : إن للباقى بالماضى معتبرًا ، وللآخر بالأول مزدجرًا ، والسعيد من لا يغتر بالطمع ، ولا يركن إلى الخُدَع ، ومن ذكر المنيّة نسى الأمنيّة ، ومن أطال الأمل نسى العمل ، وغفل عن الأجل . وجاء « الْغَرُورُ » على لفظ المبالغة للكثرة . وقرأ أبو حيوة ومحمد بن السَّمَيْقَع وسِمَاك بن حرب « الغُرُورُ » بضم الغين يعنى الأباطيل وهو مصدر . وعن ابن عباس : أن نبيّ الله صلى الله عليه وسلم خطّ لنا خطوطًا ، وخطّ منها خطًّا ناحية فقال : " أتدرون ما هذا هذا مثل ابن آدم ومثل التمنى وتلك الخطوط الآمال بينما هو يتمنى إذ جاءه الموت " . وعن ابن مسعود قال : خطّ لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطًّا مربعًا ، وخطّ وسطه خطًّا وجعله خارجًا منه ، وخطّ عن يمينه ويساره خطوطًا صغارًا فقال : " هذا ابن آدم وهذا أجله محيط به وهذا أمله قد جاوز أجله وهذه الخطوط الصغار الأعراض فإن أخطأه هذا نهشه هذا وإن أخطأه هذا نهشه هذا " .

قوله تعالى : ﴿ فَالْيَوْمَ لَا يُؤْخَذُ مِنْكُمْ فِدْيَةٌ ﴾ أيها المنافقون ﴿ وَلَا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أياسهم من النجاة . وقراءة العامة « يُؤْخَذُ » بالياء ؛ لأن التأنيث غير حقيق ؛ ولأنه قد فصل بينها وبين الفعل . وقرأ ابن عامر ويعقوب « تُؤْخَذُ » بالتاء واختاره أبو حاتم لتأنيث الفدية . والأول

(١) فى ب ، ز ، س ، ل ، ه : « عبد الله بن عباس » .

اختيار أبي عبيد ؛ أي لا يقبل منكم بدل ولا عوض ولا نفس أخرى . ﴿ مَأْوَاكُمُ النَّارُ ﴾ أي مقامكم ومنزلكم ﴿ هِيَ مَوْلَاكُمْ ﴾ أي أولى بكم ، والمولى من يتولى مصالح الإنسان ، ثم استعمل فيمن كان ملازمًا للشيء . وقيل : أي النار تملك أمرهم ؛ بمعنى أن الله تبارك وتعالى يركّب فيها الحياة والعقل فهي تميز غيظًا على الكفار ، ولهذا خوطبت في قوله تعالى : « يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ »[1] . ﴿ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ أي ساءت مرجعًا ومصيرًا .

قوله تعالى : أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿١٦﴾ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أي يقرب ويحين ، قال الشاعر :

أَلَمْ يَأْنِ لِي يَا قَلْبُ أَنْ أَتْرُكَ الْجَهْلَا * وَأَنْ يُحْدِثَ الشَّيْبُ الْمُبِينُ لَنَا عَقْلَا

وماضيه أَنَى بالقصر يَأْنِي . ويقال : آن لك — بالمد — أن تفعل كذا يَئِين أَيْنًا أي حان ، مثل أَنَى لك وهو مقلوب منه . وأنشد ابن السكيت :

أَلَمَّا يَئِنْ لِي أَنْ تَجَلَّى عَمَايَتِي * وَأُقْصِرُ عَنْ لَيْلَى بَلَى قَدْ أَنَى لِيَا

بجمع بين اللغتين . وقرأ الحسن « أَلَمَّا يَأْنِ » وأصلها « أَلَمْ » زيدت « ما » فهي نفي لقول القائل : قد كان كذا ؛ و « لم » نفي لقوله : كان كذا . وفي صحيح مسلم عن ابن مسعود قال : ما كان بين إسلامنا وبين أن عاتبنا الله بهذه الآية « أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ » إلا أربع سنين . قال الخليل : العتاب مخاطبة الإدلال ومذاكرة المَوْجِدة ؛ تقول عاتبته معاتبة ﴿ أَنْ تَخْشَعَ ﴾ أي تذل وتلين ﴿ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ ﴾

(١) راجع ص ١٨ من هذا الجزء .

روى أن المزاح والضحك كثر فى أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم لما ترفهوا بالمدينة، فنزلت الآية، ولما نزلت هذه الآية قال صلى الله عليه وسلم : "إن الله يستبطئكم بالخشوع" فقالوا عند ذلك : خشعنا . وقال ابن عباس : إن الله استبطأ قلوب المؤمنين، فعاتبهم على رأس ثلاث عشرة سنة من نزول القرآن . وقيل : نزلت فى المنافقين بعد الهجرة بسنة . وذلك أنهم سألوا سلمان أن يحدثهم بعجائب التوراة فنزلت : «الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْمُبِينِ»[1] إلى قوله : « نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ » الآية ؛ فأخبرهم أن هـذا القصص أحسن من غيره وأنفع لهم ، فكفّوا عن سلمان، ثم سألوه مثل الأول فنزلت : « أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ » فعلى هذا التأويل يكون الذين آمنوا فى العلانية باللسان . قال السدىّ وغيره : « أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا » بالظاهر وأسرّوا الكفر « أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ » . وقيل : نزلت فى المؤمنين . قال سعد : قيل يا رسول الله لو قصصت علينا فنزل : «نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ» فقالوا بعد زمان : لو حدثتنا فنزل : «اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ»[2] فقالوا بعد مدة : لو ذكرتنا فأنزل الله تعالى : « أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ» ونحوه عن ابن مسعود قال : ما كان بين إسلامنا و بين أن عوتبنا بهذه الآية إلا أربع سنين ، فجعل ينظر بعضنا إلى بعض و يقول : ما أحدثنا؟ قال الحسن : استبطأهم وهم أحبّ خلقه إليه . وقيل : هذا الخطاب لمن آمن بموسى وعيسى دون محمد عليهم السلام لأنه قال عقيب هذا : «وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ » أى ألم يأن للذين آمنوا بالتوراة والإنجيل أن تلين قلوبهم للقرآن، وألا يكونوا كمتقدمى قوم موسى وعيسى؛ إذ طال عليهم الأمد بينهم و بين نبيّهم فقست قلوبهم .

قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَكُونُوا ﴾ أى وألا يكونوا فهو منصوب عطفا على « أَنْ تَخْشَعَ » . وقيل : مجزوم على النهى ؛ مجازه ولا يكونن ؛ ودليل هذا التأويل رواية رُوَيس عن يعقوب « لَا تَكُونُوا » بالتاء ؛ وهى قراءة عيسى وابن إسحق . يقول : لا تسلكوا سبيل اليهود والنصارى ؛ أعطوا التوراة والإنجيل فطالت الأزمان بهم . قال ابن مسعود : إن بنى إسرائيل

(١) راجع جـ ٩ ص ١١٨ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٤٨ .

لما طال عليهم الأمد قست قلوبهم، فاخترعوا كتابًا من عند أنفسهم استحلته أنفسهم، وكان الحق يحول بينهم وبين كثير من شهواتهم، حتى نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون، ثم قالوا: أعرضوا هذا الكتاب على بنى إسرائيل، فإن تابعوكم فاتركوهم وإلا فاقتلوهم. ثم اصطلحوا على أن يرسلوه إلى عالم من علمائهم، وقالوا: إن هو تابعنا لم يخالفنا أحد، وإن أبى قتلناه فلا يختلف علينا بعده أحد؛ فأرسلوا إليه، فكتب كتاب الله فى ورقة وجعلها فى [قَرْن وعلّقه فى][1] عنقه ثم لبس عليه ثيابه، فأتاهم فعرضوا عليه كتابهم، وقالوا: أتؤمن بهذا؟ فضرب بيده على صدره، وقال: آمنت بهذا يعنى المعلّق على صدره. فافترقت بنو إسرائيل على بضع وسبعين ملّة، وخير مللهم أصحاب ذى القَرْن. قال عبد الله: ومن يعش منكم فسيرى منكرا، وبحَسْب أحدكم إذا رأى المنكر لا يستطيع أن يغيره أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره. وقال مقاتل بن حيان[2]: يعنى مؤمنى أهل الكتاب طال عليهم الأمد واستبطئوا بعث النبىّ صلى الله عليه وسلم ﴿فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ يعنى الذين ابتدعوا الرهبانية أصحاب الصوامع. وقيل: من لا يعلم ما يتدين به من الفقه ويخالف من يعلم. وقيل: هم من لا يؤمن فى علم الله تعالى. ثبتت طائفة منهم على دين عيسى حتى بُعِث النبىّ صلى الله عليه وسلم فآمنوا به، وطائفة منهم رجعوا عن دين عيسى وهم الذين فَسَّقهم الله. وقال محمد بن كعب: كانت الصحابة بمكة مجدبين، فلما هاجروا أصابوا الرِّيف والنعمة، ففتروا عما كانوا فيه، فقست قلوبهم، فوعظهم الله فأفاقوا. وذكر ابن المبارك: أخبرنا مالك بن أنس، قال: بلغنى أن عيسى عليه السلام قال لقومه: لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله تعالى فتقسو قلوبكم، فإن القلب القاسى بعيد من الله ولكن لا تعلمون. ولا تنظروا فى ذنوب الناس كأنكم أرباب وانظروا فيها — أو قال فى ذنوبكم — كأنكم عبيد؛ فإنما الناس رجلان معافًى ومبتلًى، فارحموا أهل البلاء، واحمدوا الله على العافية. وهذه الآية « أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ » كانت سبب توبة الفضيل بن عياض وابن المبارك رحمهما الله

(١) الزيادة من تفسير الطبرى.

(٢) فى بعض التفاسير: مقاتل بن سليمان وهو المفسر.

تعالى . ذكر أبو المطرّف عبد الرحمن بن مروان القَلانسيّ قال : حدثنا أبو محمد الحسن ابن رشيق، قال حدّثنا على بن يعقوب الزيات، قال حدثنا إبراهيم بن هشام، قال حدثنا زكريا ابن أبى أبان ، قال حدثنا الليث بن الحرث قال حدّثنا الحسن بن داهر ، قال سئل عبد الله بن المبارك عن بدء زهده قال : كنت يوما مع إخوانى فى بستان لنا ، وذلك حين حلت الثمار من ألوان الفواكه ، فأكلنا وشربنا حتى الليل فنمنا ، وكنت مولعا بضرب العود والطُّنبور ، فقمت فى بعض الليل فضربت بصوت يقال له راشين[1] السَّحَر ، وأراد سنان يغنّى ، وطائر يصيح فوق رأسى على شجرة ، والعود بيدى لا يجيبنى إلى ما أريد ، وإذا به ينطق كما ينطق الإنسان — يعنى العود الذى بيده — ويقول : « أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ » قلت : بلى والله ! وكسرت العود ، وصرفت من كان عندى، فكان هذا أوّل زهدى وتشميرى . وبلغنا عن الشعر الذى أراد ابن المبارك أن يضرب به العود :

أَلَمْ يَأْنِ لى مِنك أن تَرْحَمَا * وتَعْصِ العَواذِلَ واللُّوَّما
وتَرْثِى لصَبٍّ بكم مُغْرَمٍ * أقام على هجركم مَأْتَمَا
يَبِيتُ إذا جَنَّهُ لَيْلُهُ * يُراعِى الكَواكِبَ والأَنْجُمَا
وماذا على الظَّبى لَوْ أنَّهُ * أحَلّ مِن الوَصْلِ ما حَرَّمَا

وأما الفضيل بن عياض فكان سبب توبته أنه عشق جارية فواعدته ليلا ، فبينما هو يرتقى الجدران إليها إذ سمع قارئا يقرأ : « أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ » فرجع القهقرى وهو يقول : بلى والله قد آن ! فآواه الليل إلى خربة وفيها جماعة من السابلة، وبعضهم يقول لبعض : إن فضيلا يقطع الطريق . فقال الفضيل : أواه ! أرانى بالليل أسعى فى معاصى الله، قوم من المسلمين يخافونى ! اللهم إنى قد تبت إليك ، وجعلت توبتى إليك جوار بيتك الحرام .

(١) هكذا فى الأصول ولم نقف عليها بعد البحث .

قوله تعالى : ﴿ اعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ﴾ أى « يُحْيِي الْأَرْضَ » الجدبة « بَعْدَ مَوْتِهَا » بالمطر . وقال صالح المرى : المعنى يلين القلوب بعد قساوتها . وقال جعفر ابن محمد : يحييها بالعدل بعد الجور . وقيل : المعنى فكذلك يحيي الكافر بالهدى إلى الإيمان بعد موته بالكفر والضلالة . وقيل : كذلك يحيي الله الموتى من الأمم، ويميز بين الخاشع قلبه وبين القاسى قلبه . ﴿ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ أى إحياء الله الأرض بعد موتها دليل على قدرة الله، وأنه لمحيي الموتى .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلْمُصَّدِّقِينَ وَٱلْمُصَّدِّقَٰتِ وَأَقْرَضُوا۟ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَٰعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴿١٨﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصِّدِّيقُونَ ۖ وَٱلشُّهَدَآءُ عِندَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَآ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُصَّدِّقِينَ وَالْمُصَّدِّقَاتِ ﴾ قرأ ابن كثير وأبو بكر عن عاصم بتخفيف الصاد فيهما من التصديق ، أى المصدقين بما أنزل الله تعالى . الباقون بالتشديد أى المتصدقين والمتصدقات فأدغمت التاء فى الصاد ، وكذلك فى مصحف أبىّ . وهو حثٌّ على الصدقات ،ولهذا قال : ﴿ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ بالصدقة والنفقة فى سبيل الله . قال الحسن : كل ما فى القرآن من القرض الحسن فهو التطوع . وقيل : هو العمل الصالح من الصدقة وغيرها محتسباً صادقًا . وإنما عطف بالفعل على الأسم، لأن ذلك الأسم فى تقدير الفعل ، أى إن الذين صدّقوا وأقرضوا ﴿ يُضَاعَفُ لَهُمْ ﴾ أمثالها . وقراءة العامة بفتح العين على ما لم يسم فاعله . وقرأ الأعمش «يُضَاعِفُه» بكسر العين وزيادة هاء . وقرأ ابن كثير وابن عامر ويعقوب « يُضَعِّفُ » بفتح العين وتشديدها . ﴿ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴾ يعنى الجنة .

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ ﴾ اختلف فى « الشُّهَدَاءُ » هل هو مقطوع مما قبل أو متصل به . فقال مجاهد وزيد ابن أسلم : إن الشهداء والصديقين هم المؤمنون وأنه متصل ؛ وروى معناه عن النبى صلى الله عليه وسلم فلا يوقف على هذا على قوله : « الصِّدِّيقُونَ » وهذا قول ابن مسعود فى تأويل الآية . قال القشيرى قال الله تعالى : « فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ »[1] فالصديقون هم الذين يتلون الأنبياء ، والشهداء هم الذين يتلون الصديقين ، والصالحون يتلون الشهداء ، فيجوز أن تكون هذه الآية فى جملة من صدق بالرسل ؛ أعنى « وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ » . ويكون المعنى بالشهداء من شهد لله بالوحدانية ، فيكون صديق فوق صديق فى الدرجات ؛ كما قال النبى صلى الله عليه وسلم : " إن أهل الجنات العلا ليراهم من دونهم كما يرى أحدكم الكوكب الذى فى أفق السماء وإن أبا بكر وعمر منهم وأنعما "[2] وروى عن ابن عباس ومسروق أن الشهداء غير الصديقين . فالشهداء على هذا منفصل مما قبله والوقف على قوله : « الصِّدِّيقُونَ » حسن . والمعنى « وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ » أى لهم أجر أنفسهم ونور أنفسهم . وفيهم قولان أحدهما — أنهم الرسل يشهدون على أممهم بالتصديق والتكذيب ؛ قاله الكلبى ؛ ودليله قوله تعالى : « وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا »[1] . الثانى — أنهم أمم الرسل يشهدون يوم القيامة ، وفيما يشهدون به قولان : أحدهما — أنهم يشهدون على أنفسهم بما عملوا من طاعة ومعصية . وهذا معنى قول مجاهد . الثانى — يشهدون لأنبيائهم بتبليغهم الرسالة إلى أممهم ؛ قاله الكلبى . وقال مقاتل قولا ثالثا : إنهم القتلى فى سبيل الله تعالى . ونحوه عن ابن عباس أيضا قال : أراد شهداء المؤمنين . والواو واو الابتداء . والصديقون على هذا القول مقطوع من الشهداء .

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٧١ . وص ١٩٧ .

(٢) "أنعما" أى زادا وفضلا . وقيل معناه : صارا إلى النعيم ودخلا فيه .

وقد اختلف فى تعيينهم؛ فقال الضحاك : هم ثمانية نفر؛ أبو بكر وعلى وزيد وعثمان وطلحة والزبير وسعد وحمزة . وتابعهم عمر بن الخطاب رضى الله عنهم ؛ ألحقه الله بهم لما صدق نبيه صلى الله عليه وسلم . وقال مقاتل بن حيان : الصديقون هم الذين آمنوا بالرسل ولم يكذبوهم طرفة عين ، مثل مؤمن آل [illegible]ون ، وصاحب آل ياسين ، وأبى بكر الصديق ، وأصحاب الأخدود .

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ﴾ أى بالرسل والمعجزات ﴿ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ فلا أجر لهم ولا نور .

قوله تعالى : ﴿ اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَزِينَةٌ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ ۖ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهِيجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا ۖ وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ ۚ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴿٢٠﴾ سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ۚ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهْوٌ ﴾ وجه الاتصال أن الإنسان قد يترك الجهاد خوفا على نفسه من القتل، وخوفًا من لزوم الموت ؛ فبين أن الحياة الدنيا منقضية فلا ينبغى أن يترك أمر الله محافظة على ما لا يبقى . و « ما » صلة تقديره : اعلموا أن الحياة الدنيا لعب باطل ولهو فرح ثم ينقضى . وقال قتادة : لعب ولهو : أكل وشرب . وقيل : إنه على المعهود من أسمه ؛ قال مجاهد : كل لعب لهو . وقد مضى هذا المعنى

فى « الأنعام »[1] وقيل : اللّعب ما رَغَّب فى الدنيا، واللّهو ما ألهى عن الآخرة؛ أى شَغل عنها . وقيل : اللعب الاقتناء، واللهو النساء . ﴿ وَزِينَةٌ ﴾ الزينة ما يتزين به ؛ فالكافر يتزين بالدنيا ولا يعمل للآخرة، وكذلك من تزين فى غير طاعة الله . ﴿ وَتَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ ﴾ أى يفخر بعضكم على بعض بها . وقيل : بالخلقة والقوة . وقيل : بالأنساب على عادة العرب فى المفاخرة بالآباء . وفى صحيح مسلم عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله أوحى إلىّ أن تواضعوا حتى لا يبغى أحد على أحد ولا يفخر أحد على أحد " وصح عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : " أربع فى أمتى من أمر الجاهلية الفخر فى الأحساب " الحديث . وقد تقدم جميع هذا . ﴿ وَتَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ ﴾ لأن عادة الجاهلية أن تتكاثر بالأبناء والأموال ، وتكاثر المؤمنين بالإيمان والطاعة . قال بعض المتأخرين : « لَعِبٌ » كلعب الصبيان « وَلَهْوٌ » كلهو الفتيان « وَزِينَةٌ » كزينة النسوان « وَتَفَاخُرٌ » كتفاخر الأقران « وَتَكَاثُرٌ » كتكاثر الدُّهقان[2] . وقيل : المعنى أن الدنيا كهذه الأشياء فى الزوال والفناء . وعن علىّ رضى الله عنه قال لعمّار : لا تحزن على الدنيا فإن الدنيا ستة أشياء : مأكول ومشروب وملبوس ومشموم ومركوب ومنكوح ؛ فأحسن طعامها العسل وهو بزقة ذبابة ، وأكثر شرابها الماء ويستوى فيه جميع الحيوان ، وأفضل ملبوسها الديباج وهو نسج دودة ، وأفضل المشموم المسك وهو دم فأرة ، وأفضل المركوب الفرس وعليها يقتل الرجال ، وأما المنكوح فالنساء وهو مبال فى مبال ؛ والله إن المرأة لتزين أحسنها يراد به أقبحها . ثم ضرب الله تعالى لها مثلا بالزرع فى غيث فقال : ﴿ كَمَثَلِ غَيْثٍ ﴾ أى مطر ﴿ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ﴾ الكفّار هنا : الزرّاع لأنهم يغطّون[3] البذر . والمعنى أن الحياة الدنيا كالزرع يعجب الناظرين إليه لحضرته بكثرة الأمطار ، ثم لا يلبث أن يصير هشيما كأن لم يكن ، وإذا أعجب الزراع فهو غاية ما يستحسن . وقد مضى معنى هذا المثل فى « يونس »[4] و « الكهف »[5] . وقيل :

(١) راجع جـ ٦ ص ٤١٤ (٢) الدهقان — بكسر الدال وضمها — : التاجر ؛ فارسى معرب .
(٣) مأخوذ من الكفر — بفتح الكاف — وهو التغطية . (٤) راجع جـ ٨ ص ٣٢٧
(٥) راجع جـ ١٠ ص ٤١٢

الكفّار هنا الكافرون بالله عز وجل ؛ لأنهم أشد إعجابًا بزينة الدنيا من المؤمنين . وهذا قول حسن ؛ فإن أصل الإعجاب لهم وفيهم ، ومنهم يظهر ذلك ، وهو التعظيم للدنيا وما فيها . وفى الموحدين من ذلك فروع تحدث من شهواتهم ، وتتفلل عندهم وتدق إذا ذكروا الآخرة . وموضع الكاف رفع على الصفة . ﴿ ثُمَّ يَهِيجُ ﴾ أى يجف بعد خضرته ﴿ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ﴾ أى متغيرًا عما كان عليه من النضرة . ﴿ ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا ﴾ أى فُتاتًا وتِبْنًا فيذهب بعد حسنه ، كذلك دنيا الكافر . ﴿ وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ ﴾ أى للكافرين . والوقف عليه حسن ، ويبتدئ ﴿ وَمَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٌ ﴾ أى للمؤمنين . وقال الفراء : « وَفِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَمَغْفِرَةٌ » تقديره إما عذاب شديد وإما مغفرة ، فلا يوقف على « شَدِيدٌ » . ﴿ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ ﴾ هذا تأكيد ما سبق ؛ أى تغر الكفار ، فأما المؤمن فالدنيا له متاع بلاغ إلى الجنة . وقيل : العمل للحياة الدنيا متاع الغرور تزهيدا فى العمل للدنيا ، وترغيبا فى العمل للآخرة .

قوله تعالى : ﴿ سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ أى سارعوا بالأعمال الصالحة التى توجب المغفرة لكم من ربكم . وقيل : سارعوا بالتوبة ؛ لأنها تؤدى إلى المغفرة ؛ قاله الكلبى . وقيل التكبيرة الأولى مع الإمام ؛ قاله مكحول . وقيل : الصف الأول . ﴿ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ﴾ لو وصل بعضها ببعض . قال الحسن : يعنى جميع السموات والأرضين مبسوطتان كل واحدة إلى صاحبتها . وقيل : يريد لرجل واحد أى لكل واحد جنة بهذه السعة . وقال ابن كيسان : عنى به جنة واحدة من الجنّات . والعرض أقل من الطول ؛ ومن عادة العرب أنها تعبّر عن سَعة الشىء بعرضه دون طوله . قال :

كَأَنَّ بِلَادَ اللهِ وَهْىَ عَرِيضَةٌ * على الْخَائِفِ الْمَطْلُوبِ كِفَّةُ حَابِلِ

وقد مضى هذا كله فى « آل عمران »[1] . وقال طارق بن شهاب : قال قوم من أهل الحيرة لعمر رضى الله عنه : أرأيت قول الله عز وجل : « وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ »

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٠٤

فأين النار ؟ فقال لهم عمر : أرأيتم الليل إذا ولّى وجاء النهار أين يكون الليل ؟ فقالوا : لقد نزعت بما فى التوراة مثله . ﴿ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ﴾ شرط الإيمان لا غير ، وفيه تقوية الرجاء . وقد قيل : شرط الإيمان هنا وزاد عليه فى « آل عمران »[1] فقال : « أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ » . ﴿ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ أى إن الجنة لا تُنال ولا تُدخل إلا برحمة الله تعالى وفضله . وقد مضى هذا فى « الأعراف »[2] وغيرها . ﴿ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ .

قوله تعالى : مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مِّن قَبْلِ أَن نَّبْرَأَهَآ ۚ إِنَّ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٢٢﴾ لِّكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَآ ءَاتَىٰكُمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿٢٣﴾ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ ۗ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْغَنِىُّ ٱلْحَمِيدُ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ ﴾ قال مقاتل : القحط وقلة النبات والثمار . وقيل : الجوائح فى الزرع . ﴿ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ ﴾ بالأوصاب والأسقام ؛ قاله قتادة . وقيل : إقامة الحدود ؛ قاله ابن حيان . وقيل : ضيق المعاش ؛ وهذا معنى رواه ابن جريج . ﴿ إِلَّا فِي كِتَابٍ ﴾ يعنى فى اللوح المحفوظ . ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا ﴾ الضمير فى « نَبْرَأَهَا » عائد على النفوس أو الأرض أو المصائب أو الجميع . وقال ابن عباس : من قبل أن يخلق المصيبة . وقال سعيد بن جبير : من قبل أن يخلق الأرض والنفس . ﴿ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ أى خَلْق ذلك وحِفْظ جميعه « عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ » هين . قال الربيع بن صالح : لما أخذ سعيد ابن جبير رضى الله عنه بكيت ؛ فقال : ما يبكيك ؟ قلت : أبكى لما أرى بك ولما تذهب

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٠٦ (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٠٩

إليه . قال : فلا تبك فإنه كان فى علم الله أن يكون، ألم تسمع قوله تعالى : «مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ» الآية . وقال ابن عباس : لما خلق الله القلم قال له اكتب، فكتب ما هو كائن إلى يوم القيامة . ولقد ترك لهذه الآية جماعةٌ من الفضلاء الدواء فى أمراضهم فلم يستعملوه ثقة بربهم وتوكلًا عليه، وقالوا قد علم الله أيام المرض وأيام الصحة ، فلو حرص الخلق على تقليل ذلك أو زيادته ما قدروا؛ قال الله تعالى : «مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا» . وقد قيل : إن هذه الآية تتصل بما قبل، وهو أن الله سبحانه هوّن عليهم ما يصيبهم فى الجهاد من قتل وجرح ، وبيّن أن ما يخلفهم عن الجهاد من المحافظة على الأموال وما يقع فيها من خسران، فالكل مكتوب مقدّر لا مدفع له ، وإنما على المرء امتثال الأمر، ثم أدبهم فقال هذا : ﴿ لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَافَاتَكُمْ ﴾ أى حتى لا تحزنوا على مافاتكم من الرزق ؛ وذلك أنهم إذا علموا أن الرزق قد فُرِغ منه لم يأسوا على ما فاتهم منه . وعن ابن مسعود أن نبيّ الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يجد أحدكم طعم الإيمان حتى يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه " ثم قرأ « لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ » أى كى لا تحزنوا على ما فاتكم من الدنيا فإنه لم يقدر لكم ولو قدر لكم لم يفتكم ﴿ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ ﴾ أى من الدنيا؛ قاله ابن عباس . وقال سعيد بن جبير: من العافية والخصب. وروى عكرمة عن ابن عباس : ليس من أحد إلا وهو يحزن ويفرح، ولكن المؤمن يجعل مصيبته صبراً ، وغنيمته شكراً . والحزن والفرح المنهيّ عنهما هما اللذان يتعدّى فيهما إلى ما لا يجوز ؛ قال الله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴾[1] أى متكبر بما أوتى من الدنيا ، فخور به على الناس . وقراءة العامة « آتَاكُمْ » بمد الألف أى أعطاكم من الدنيا . واختاره أبو حاتم . وقرأ أبو العالية ونصر بن عاصم وأبو عمرو « أَتَاكُمْ » بقصر الألف واختاره أبو عبيد . أى جاءكم ، وهو معادل لـ « فَاتَكُمْ » ولهذا لم يقل أفاتكم . قال جعفر بن محمد الصادق : يابن آدم مالك تأسى على مفقود لا يردّه عليك الفوت ، أو تفرح بموجود لا يتركه فى يديك الموت . وقيل لبرز جمهر : أيها الحكيم ! مالك لا تحزن على ما فات ،

(١) راجع جـ ١٤ ص ٦٩ .

ولا تفرح بما هو آت ؟ قال : لأن الفائت لا يتلافى بالعَبْرة ، والآتى لا يستدام بالحَبْرة . وقال الفضيل بن عياض فى هذا المعنى : الدنيا مُبِيد ومُفِيد ، فما أباد فلا رجعة له ، وما أفاد آذن بالرحيل . وقيل : المختال الذى ينظر إلى نفسه بعين الافتخار ، والفخور الذى ينظر إلى الناس بعين الاحتقار ، وكلاهما شرك خفىّ . والفخور بمنزلة المُصَرَّاة تُشَدّ أخلافها ليجتمع فيها اللبن ، فيتوهم المشترى أنّ ذلك معتاد وليس كذلك ؛ فكذلك الذى يرى من نفسه حالًا وزينةً وهو مع ذلك مدّع فهو الفخور .

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ ﴾ أى لا يحب المختالين «الَّذِينَ يَبْخَلُونَ» فـ « الَّذِينَ » فى موضع خفض نعتا للمختال . وقيل : رفع بابتداء أى الذين يبخلون فالله غنىٌّ عنهم . قيل : أراد رؤساء اليهود الذين يبخلون ببيان صفة محمد صلى الله عليه وسلم التى فى كتبهم ؛ لئلا يؤمن به الناس فتذهب مأكلتهم(١) ؛ قاله السدى والكلبى . وقال سعيد بن جبير : « الَّذِينَ يَبْخَلُونَ » يعنى بالعلم ﴿ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ ﴾ أى بألّا يعلّموا الناس شيئا . زيد بن أسلم : إنه البخل بأداء حقّ الله عز وجل . وقيل : إنه البخل بالصدقة والحقوق ؛ قاله عامر بن عبد الله الأشعرىّ . وقال طاوس : إنه البخل بما فى يديه . وهذه الأقوال الثلاثة متقاربة المعنى . وفرّق أصحاب الخواطر بين البخل والسخاء بفرقين : أحدهما أن البخيل الذى يلتذ بالإمساك . والسخىّ الذى يلتذ بالإعطاء . الثانى — أن البخيل الذى يعطى عند السؤال ، والسخىّ الذى يعطى بغير سؤال . ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ ﴾ أى عن الإيمان ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ ﴾ غنىّ عنه . ويجوز أن يكون لما حثّ على الصدقة أعلمهم أن الذين يبخلون بها ويأمرون الناس بالبخل بها فإن الله غنىّ عنهم . وقراءة العامة « بِالْبُخْلِ » بضم الباء وسكون الخاء . وقرأ أنس وعبيد بن عمير ويحيى ابن يعمر ومجاهد وحميد وابن محيصن وحمزة والكسائى « بِالْبَخَلِ » بفتحتين وهى لغة الأنصار . وقرأ أبو العالية وابن السَّمَيْقع « بِالْبَخْلِ » بفتح الباء وإسكان الخاء . وعن نصر بن عاصم(٢) « بِالْبُخُلِ » بضمتين وكلها لغات مشهورة . وقد تقدّم الفرق بين البخل والشحّ فى آخر «آل عمران» .

(١) يريد ما يأكلونه من الناس باسم الدين من الأموال .
(٢) راجع جـ ٤ ص ٢٩٣

وقرأ نافع وابن عامر ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴾ بغير « هُوَ » . والباقون « هُوَ الْغَنِيُّ » على أن يكون فصلا . ويجوز أن يكون مبتدأ و « الْغَنِيُّ » خبره والجملة خبر إن . ومن حذفها فالأحسن أن يكون فصلا ؛ لأن حذف الفصل أسهل من حذف المبتدأ .

قوله تعالى : لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ أى بالمعجزات البيّنة والشرائع الظاهرة . وقيل : الإخلاص لله تعالى فى العبادة ، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ؛ بذلك دعت الرسل : نوح فمن دونه إلى محمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ ﴾ أى الكتب ؛ أى أوحينا إليهم خبر ما كان قبلهم ﴿ وَالْمِيزَانَ ﴾ قال ابن زيد : هو ما يوزن به ويتعامل ﴿ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ﴾ أى بالعدل فى معاملاتهم . وقوله : « بِالْقِسْطِ » يدل على أنه أراد الميزان المعروف . وقال قوم : أراد به العدل . قال القشيرى : وإذا حملناه على الميزان المعروف ، فالمعنى أنزلنا الكتاب ووضعنا الميزان فهو من باب :

* عَلَفْتُهَا تِبْنًا وماءً باردًا *

ويدل على هذا قوله تعالى : « وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ » ثم قال : « وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ » وقد مضى القول فيه . ﴿ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ ﴾ (١) روى عمر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن الله أنزل أربع بركات من السماء إلى الأرض : الحديد

(١) راجع ص ١٥٤ من هذا الجزء .

والنار والماء والملح " . وروى عكرمة عن ابن عباس قال : ثلاثة أشياء نزلت مع آدم عليه السلام : الحجر الأسود وكان أشد بياضا من الثلج ، وعصا موسى وكانت من آس الجنة ، طولها عشرة أذرع مع طول موسى ، والحديد أنزل معه ثلاثة أشياء : السندان والكَلْبَتَان والميقعة وهى المطرقة ؛ ذكره الماوردى . وقال الثعلبى : قال ابن عباس نزل آدم من الجنة ومعه من الحديد خمسة أشياء من آلة الحدادين : السِّنْدان ، والكَلْبَتَان ، والميقعة ، والمِطْرقة ، والإبرة . وحكاه القشيرى قال : والميقعة ما يحدّد به ، يقال وَقَعْتُ الحديدَة أقعها أى حددتها . وفى الصحاح : والميقعة الموضع الذى يألفه البازى فيقع عليه ، وخشبة القصّار التى يَدقّ عليها ، والمِطْرقة والمِسَنّ الطويل . وروى أن الحديد أنزل فى يوم الثلاثاء . « فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ » أى لإهراق الدماء . ولذلك نهى عن الفصد والحجامة فى يوم الثلاثاء ؛ لأنه يوم جرى فيه الدم . وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " فى يوم الثلاثاء ساعةٌ لا يرقأ فيها الدم " . وقيل : « أَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ » أى أنشأناه وخلقناه ، كقوله تعالى : « وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ »[1] وهذا قول الحسن . فيكون من الأرض غير منزل من السماء . وقال أهل المعانى : أى أخرج الحديد من المعادن وعلمهم صنعته بوحيه . « فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ » يعنى السلاح والكُرَاع والجُنة . وقيل : أى فيه من خشية القتل خوف شديد . ﴿ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ ﴾ قال مجاهد : يعنى جُنّة . وقيل : يعنى انتفاع الناس بالماعون من الحديد ، مثل السكين والفأس والإبرة ونحوه . ﴿ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ ﴾ أى أنزل الحديد ليعلم من ينصره . وقيل : هو عطف على قوله تعالى : « لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ » أى أرسلنا رسلنا وأنزلنا معهم الكتاب ، وهذه الأشياء ؛ ليتعامل الناس بالحق ، « وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ » وليرى الله من ينصر دينه ﴿ وَ ﴾ ينصر ﴿ رُسُلَهُ بِالْغَيْبِ ﴾ قال ابن عباس : ينصرونهم لا يكذبونهم ، ويؤمنون بهم « بِالْغَيْبِ » أى وهم لا يرونهم . ﴿ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ « قَوِيٌّ » فى أخذه « عَزِيزٌ » أى منيع غالب . وقد تقدّم . وقيل : « بِالْغَيْبِ » بالإخلاص .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٣٥

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ ﴾ فصّل ما أجمل من إرسال الرسل بالكتب ، وأخبر أنه أرسل نوحًا وإبراهيم وجعل النبوة فى نسلهما ﴿ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ ﴾ أى جعلنا بعض ذريتهما الأنبياء ، وبعضهم أمما يتلون الكتب المنزلة من السماء : التوراة والإنجيل والزبور والفرقان . وقال ابن عباس : الكتاب الخط بالقلم ﴿ فَمِنْهُمْ ﴾ أى من أتم بإبراهيم ونوح ﴿ مُهْتَدٍ ﴾ . وقيل : « فَمِنْهُمْ مُهْتَدٍ » أى من ذريتهما مهتدون . ﴿ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ كافرون خارجون عن الطاعة .

قوله تعالى : ثُمَّ قَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِرُسُلِنَا وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ وَجَعَلْنَا فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ رَأْفَةً وَرَحْمَةً وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَٰهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ رِضْوَٰنِ ٱللَّهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا فَـَٔاتَيْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٢٧﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ قَفَّيْنَا ﴾ أى أتبعنا ﴿ عَلَىٰ آثَارِهِمْ ﴾ أى على آثار الذرية . وقيل : على آثار نوح وإبراهيم ﴿ بِرُسُلِنَا ﴾ موسى وإلياس وداود وسليمان ويونس وغيرهم ﴿ وَقَفَّيْنَا بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﴾ فهو من ذرية إبراهيم من جهة أمه ﴿ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ ﴾ وهو الكتاب المنزل عليه . وتقدم اشتقاقه فى أول سورة « آل عمران »[1] .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا فِي قُلُوبِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ ﴾ على دينه يعنى الحواريين وأتباعهم ﴿ رَأْفَةً وَرَحْمَةً ﴾ أى مودّة فكان يواد بعضهم بعضًا . وقيل : هذا إشارة إلى أنهم أمروا فى الإنجيل بالصلح وترك إيذاء الناس وألان الله قلوبهم لذلك ، بخلاف اليهود الذين قست قلوبهم وحرفوا الكلم عن مواضعه . والرأفة اللين ، والرحمة الشفقة . وقيل : الرأفة تخفيف الكَلّ ، والرحمة تحمّل الثقل . وقيل : الرأفة أشد الرحمة . وتم الكلام . ثم قال :

(١) راجع جـ ٤ ص ٥

﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا ﴾ أى من قِبل أنفسهم . والأحسن أن تكون الرهبانية منصوبة بإضمار فعل ؛ قال أبو على : وٱبتدعوها رهبانية ٱبتدعوها . وقال الزجاج : أى ٱبتدعوها رهبانية ؛ كما تقول رأيت زيدًا وعمرًا كلّمت . وقيل : إنه معطوف على الرأفة والرحمة ؛ والمعنى على هذا أن الله تعالى أعطاهم إياها فغيّروا وٱبتدعوا فيها . قال الماوردى : وفيها قراءتان ؛ إحداهما بفتح الراء وهى الخوف من الرَّهب . الثانية بضم الراء وهى منسوبة إلى الرُّهبان كالرُّضْوانية من الرُّضْوان ؛ وذلك لأنهم حملوا أنفسهم على المشقات فى الٱمتناع من المطعم والمشرب والنكاح والتعلق بالكهوف والصوامع ؛ وذلك أن ملوكهم غيّروا وبدّلوا وبقى نفر قليل فترهّبوا وتبتّلوا . قال الضحاك : إن ملوكًا بعد عيسى عليه السلام ٱرتكبوا المحارم ثلثمائة سنة ، فأنكرها عليهم من كان بقى على منهاج عيسى فقتلوهم ، فقال قوم بقوا بعدهم : نحن إذا نهيناهم قتلونا فليس يسعنا المقام بينهم ، فٱعتزلوا الناس وٱتخذوا الصوامع . وقال قتادة : الرهبانية التى ٱبتدعوها رفض النساء وٱتخاذ الصوامع . وفى خبر مرفوع : " هى لحوقهم بالبرارى والجبال " . ﴿ مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ ﴾ أى ما فرضناها عليهم ولا أمرناهم بها ؛ قاله ٱبن زيد . وقوله تعالى : ﴿ إِلَّا ٱبْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ ﴾ أى ما أمرناهم إلا بما يرضى الله ؛ قاله ٱبن مسلم . وقال الزجاج : « مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ » معناه لم نكتب عليهم شيئاً البتّة . ويكون « ٱبْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللَّهِ » بدلًا من الهاء والألف فى « كَتَبْنَاهَا » والمعنى : ما كتبناها عليهم إلا ٱبتغاء رضوان الله . وقيل : « إِلَّا ٱبْتِغَاءَ » الٱستثناء منقطع ، والتقدير ما كتبناها عليهم لكن ٱبتدعوها ٱبتغاء رضوان الله . ﴿ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾ أى فما قاموا بها حق القيام . وهذا خصوص ؛ لأن الذين لم يرعوها بعض القوم ، وإنما تسببوا بالترهب إلى طلب الرياسة على الناس وأكل أموالهم ، كما قال تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ » (١) وهذا فى قوم أدّاهم الترهب إلى طلب الرياسة فى آخر الأمر . وروى سفيان الثورى عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ٱبن عباس فى قوله تعالى : « وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا » قال : كانت ملوك بعد عيسى بدلوا التوراة والإنجيل ،

(١) راجع جـ ٨ ص ١٢٢

وكان فيهم مؤمنون يقرءون التوراة والإنجيل و يدعون إلى دين الله تعالى، فقال أناس لملكهم: لو قتلت هـذه الطائفة . فقال المؤمنون : نحن نكفيكم أنفسنا . فطائفة قالت : ٱبنوا لنا ٱسطوانة ٱرفعونا فيها ، وأعطونا شيئاً نرفع به طعامنا وشرابنا ولا نرد عليكم . وقالت طائفة : دعونا نهيم فى الأرض ونسيح، ونشرب كما تشرب الوحوش فى البرية، فإذا قدرتم علينا فٱقتلونا . وطائفة قالت : ٱبنوا لنا دُوراً فى الفيافى ونحتفر الآبار ونحترث البقول فلا ترونا . وليس أحد من هؤلاء إلا وله حميم منهم نفعلوا ، فمضى أولئك على منهاج عيسى ، وخلف قوم من بعدهم ممن قـد غيّر الكتاب فقالوا : نسـيح ونتعبّد كما تعبـد أولئك ، وهم على شركهم لا علم لهم بإيمان مَن تقدّم من الذين ٱقتدوا بهم ؛ فذلك قوله تعالى : « وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِـمْ إِلَّا ٱبْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللهِ » الآية . يقول : ٱبتـدعها هؤلاء الصالحون « فَمَا رَعَوْهَا » المتأخرون « حَقَّ رِعَايَتِهَا » ﴿ فَآتَيْنَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْهُمْ أَجْرَهُمْ ﴾ يعنى الذين ٱبتدعوها أوّلاً ورَعوها ﴿ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ يعنى المتأخرين ، فلما بعث الله محمدًا صلى الله عليه وسلم ولم يبق منهم إلا قليل ، جاءوا من الكهوف والصَّوامع والغيران فآمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم .

الثالثـــة — وهذه الآية دالة على أن كل محدثة بدعة ، فينبغى لمن ٱبتدع خيراً أن يدوم عليه ، ولا يعدل عنه إلى ضده فيدخل فى الآية . وعن أبى أمامة الباهلى — وٱسمه صُدَىّ بن عجلان — قال : أحدثتم قيام رمضان ولم يكتب عليكم ، إنما كتب عليكم الصيام ، فدوموا على القيام إذ فعلتموه ولا تتركوه ، فإن ناسا من بنى إسرائيل ٱبتدعوا بِدعًا لم يكتبها الله عليهم ٱبتغوا بها رضوان الله فما رَعَوها حق رعايتها، فعابهم الله بتركها فقال : « وَرَهْبَانِيَّةً ٱبْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلَّا ٱبْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا » .

الرابعـــة — وفى الآية دليل على العزلة عن الناس فى الصوامع والبيوت، وذلك مندوب إليه عند فساد الزمان وتغيّر الأصدقاء والإخوان . وقد مضى بيان هذا فى سورة « الكهف »[1] مستوفًى والحمد لله . وفى مسند أحمد بن حنبل من حديث أبى أمامة الباهلى رضى الله عنه قال :

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٦٠

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سَرِيّة من سراياه فقال : مرّ رجلٌ بغار فيه شيء من ماء، فحدث نفسه بأن يقيم فى ذلك الغار، فيقوته ما كان فيه من ماء و يصيب ما حوله من البقل و يتخلّى عن الدنيا . قال : لو أنى أتيت النبيّ صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فإن أذن لى فعلت و إلا لم أفعل ، فأتاه فقال : يانبيّ الله ! إنى مررت بغار فيه ما يقوتنى من الماء والبقل، فحدثتنى نفسى بأن أقيم فيه وأتخلى من الدنيا . قال : فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إنى لم أبعث باليهودية ولا بالنصرانية ولكنى بعثت بالحنيفية السمحة والذى نفس محمد بيده لَغَدْوة أو رَوْحة فى سبيل الله خير من الدنيا وما فيها ولمقام أحدكم فى الصف الأوّل خير من صلاته ستين سنة". وروى الكوفيون عن ابن مسعود، قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : " هل تدرى أىّ النـاس أعلم " قال قلت : الله ورسوله أعلم . قال : " أعلم الناس أبصرهم بالحق إذا اختلف الناس فيه و إن كان مقصراً فى العمل و إن كان يزحف على أسته هل تدرى من أين اتخذ بنو إسرائيل الرهبانية ظهرت عليهم الجبابرة بعد عيسى يعملون بمعاصى الله فغضب أهل الإيمـان فقاتلوهم فهزم أهل الإيمـان ثلاث مرات فلم يبق منهـم إلا القليل فقالوا إن أفنونا فلم يبـق للدين أحد يدعون إليه فتعالوا نفترق فى الأرض إلى أن يبعث الله النبيّ الأمىّ الذى وعدنا عيسى — يعنون محمّدًا صـلى الله عليه وسـلم — فتفرقوا فى غِيران الجبال وأحدثوا رهبانية فمنهم من تمسك بدينه ومنهم من كفر — وتلا «وَرَهْبَانِيَّةً» الآية — أتدرى ما رهبانيـة أمتى الهجرة والجهاد والصوم والصلاة والحج والعمرة والتكبير على التلاع يابن مسعود اختلف من كان قبلكم من اليهود على إحدى وسبعين فرقة فنجا منهم فرقة وهلك سائرها واختلف مَن كان من قبلكم من النصارى على اثنين وسبعين فرقة فنجا منهم ثلاثة وهلك سائرها فرقة وازت الملوك وقاتلتهم على دين الله ودين عيسى — عليـه السلام — حتى قتـلوا وفرقة لم تكن لهم طاقة بموازاة الملوك أقاموا بين ظهرانى قومهم فدعوهم إلى دين الله ودين عيسى بن مريم فأخذتهم الملوك وقتلتهم وقطعتهم بالمناشير وفرقة لم تكن لهم طاقة بموازاة الملوك ولا بأن يقيموا بين ظهرانى قومهم فيدعوهم إلى دين الله ودين عيسى ابن مريم فساحوا فى الجبال وترهبوا فيها وهى التى قال الله تعالى فيهم : «وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا» — الآية — فمن

آمن بى واتبعنى وصدقنى فقد رعاها حق رعايتها ومن لم يؤمن بى فأولئك هم الفاسقون " يعنى الذى تهوّدوا وتنصروا . وقيل : هؤلاء الذين أدركوا محمدا صلى الله عليه وسلم فلم يؤمنوا به فأولئك هم الفاسقون . وفى الآية تسلية للنبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى إن الأولين أصروا على الكفر أيضاً فلا تعجب من أهل عصرك إن أصروا على الكفر . والله أعلم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَءَامِنُوا بِرَسُولِهِۦ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِۦ وَيَجْعَل لَّكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِۦ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٨﴾ لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَلَّا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ شَىْءٍ مِّن فَضْلِ ٱللَّهِ وَأَنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ أى آمنوا بموسى وعيسى ﴿ اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ ﴾ محمد صلى الله عليه وسلم ﴿ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴾ أى مثلين من الأجر على إيمانكم بعيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم ، وهذا مثل قوله تعالى : «أُولَٰئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا» وقد تقدم القول[1] فيه . والكِفل الحظ والنصيب وقد مضى فى « النساء »[2] وهو فى الأصل كِساء يكتفل به الراكب فيحفظه من السقوط ؛ قاله ابن جريج . ونحوه قال الأزهرى ، قال : اشتقاقه من الكِساء الذى يحويه راكب البعير على سنامه إذا ارتدفه لئلا يسقط ؛ فتأويله يؤتكم نصيبين يحفظانكم من هلكة المعاصى كما يحفظ الكِفل الراكب . وقال أبو موسى الأشعرى : « كِفْلَيْنِ » ضعفين بلسان الحبشة . وعن ابن زيد : « كِفْلَيْنِ » أجر الدنيا والآخرة . وقيل : لما نزلت « أُولَٰئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا » افتخر مؤمنو أهل

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٩٧ (٢) راجع جـ ٤ ص ٢٩٥

الكتاب على أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية . وقد استدل بعض العلماء بهذه الآية على أن الحسنة إنما لها من الأجر مِثْل واحد ؛ فقال : الحسنة اسم عام ينطلق على كل نوع من الإيمان ، وينطلق على عمومه ، فإذا انطلقت الحسنة على نوع واحد فليس له عليها من الثواب إلا مِثْل واحد . وإن انطلقت على حسنة تشتمل على نوعين كان الثواب عليها مثلين ؛ بدليل هذه الآية فإنه قال : « كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ » والكفل النصيب كالمثل ، فجعل لمن اتقى الله وآمن برسوله نصيبين ؛ نصيباً لتقوى الله ونصيباً لإيمانه برسوله . فدل على أن الحسنة التي جعل لها عشر هي التي جمعت عشرة أنواع من الحسنات ، وهو الإيمان الذي جمع الله تعالى في صفته عشرة أنواع ، لقوله تعالى : « إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ »(١) الآية بكمالها . فكانت هذه الأنواع العشرة التي هي ثوابها أمثالها فيكون لكل نوع منها مِثْل . وهذا تأويل فاسد ، لخروجه عن عموم الظاهر ، في قوله تعالى : «مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا» بما لا يحتمله تخصيص العموم ، لأن ما جمع عشر حسنات فليس يُجزَى عن كل حسنة إلا بمثلها . وبطل أن يكون جزاء الحسنة عشر أمثالها والأخبار دالة عليه . وقد تقدم ذكرها(٢) . ولو كان كما ذكر لما كان بين الحسنة والسيئة فرق .

﴿ وَيَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا ﴾ أي بيانًا وهدًى ، عن مجاهد . وقال ابن عباس : هو القرآن . وقيل : ضياء ﴿ تَمْشُونَ بِهِ ﴾ في الآخرة على الصراط ، وفي القيامة إلى الجنة . وقيل تمشون به في الناس تدعونهم إلى الإسلام فتكونون رؤساء في دين الإسلام لا تزول عنكم رياسة كنتم فيها . وذلك أنهم خافوا أن تزول رياستهم لو آمنوا بمحمد عليه السلام . وإنما كان يفوتهم أخذ رشوة يسيرة من الضعفة بتحريف أحكام الله ، لا الرياسة الحقيقية في الدين . ﴿ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ﴾ ذنوبكم ﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ ﴾ أي ليعلم ، و « أن لا » صلة زائدة مؤكدة ؛ قاله الأخفش . وقال الفراء : معناه لأن يعلم و « لا » صلة زائدة في كل كلام دخل عليه

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٨٥ (٢) راجع جـ ٧ ص ١٥٠ وجـ ١٣ ص ٢٤٤

بَجْد. قال قتادة : حسد أهل الكتاب المسلمين فنزلت : «لِئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ» أى لان يعلم أهل الكتاب أنهم ﴿ لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَضْلِ اللهِ وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللهِ ﴾ . وقال مجاهد : قالت اليهود يوشك أن يخرج منا نبيّ يقطع الأيدى والأرجل. فلما خرج من العرب كفروا فنزلت : «لِئَلَّا يَعْلَمَ» أى ليعلم أهل الكتاب «أَنْ لَا يَقْدِرُونَ» أى أنهم لا يقدرون ؛ كقوله تعالى : «أَنْ لَا يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ قَوْلًا »[1] . وعن الحسن : «لَيْلَا يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ» وروى ذلك عن ابن مجاهد . وروى قُطْرُب بكسر اللام و إسكان الياء[2] . وفتح لام الجر لغة معروفة. ووجه إسكان الياء أن همزة « أَنْ » حذفت فصارت « لَنْ » فأدغمت النون فى اللام فصار «لِلَّا» فلما اجتمعت اللامات أبدلت الوسطى منها ياء؛ كما قالوا فى أمّا : أَيْمَا . وكذلك القول فى قراءة من قرأ « لِيْلَا » بكسر اللام إلا أنه أبقى اللام على اللغة المشهورة فيها فهو أقوى من هذه الجهة . وعن ابن مسعود «لِكَيْلَا يَعْلَمَ» وعن حِطّان بن عبد الله «لِأَنْ يَعْلَمَ» . وعن عِكرمة « لِيَعْلَمَ » وهو خلاف المرسوم . « مِنْ فَضْلِ اللهِ » قيل : الإسلام . وقيل : الثواب . وقال الكلبى : من رزق الله . وقيل : نعم الله التى لا تحصى . « وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللهِ » ليس بأيديهم فيصرفون النبوّة عن محمد صلى الله عليه وسلم إلى من يحبون . وقيل : «وَأَنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللهِ» أى هو له ﴿يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ . وفى البخارى : حدثنا الحكم بن نافع، قال حدثنا شعيب عن الزهرى، قال أخبرنى سالم بن عبد الله ، أن عبد الله بن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو قائم على المنبر : " إنما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الأمم كما بين صلاة العصر إلى غروب الشمس أعطى أهل التوراة التوراة فعملوا بها حتى انتصف النهار ثم عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً ثم أعطى أهل الإنجيل الإنجيل فعملوا به حتى صلاة العصر ثم عجزوا فأعطوا قيراطاً قيراطاً ثم أعطيتم القرآن فعملتم به حتى الشمس فأعطيتم قيراطين قيراطين قال أهل التوراة ربنا هؤلاء أقل عملاً وأكثر أجراً قال هل

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٣٦ .

(٢) روى قطرب عن الحسن أيضا كما فى السمين وغيره ، فتكون للحسن قراءتان فتح اللام وكسرها مع إسكان الياء فيهما .

ظلمتكم من أجركم من شيء قالوا لا فقال فذلك فضلي أوتيه من أشاء" في رواية : "ففضيت اليهود والنصارى وقالوا ربنا" الحديث ﴿ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ . [تم تفسير سورة « الحديد » والحمد لله](١) .

تفسير سورة المجادلة

وهي اثنتان وعشرون آية

مدنية في قول الجميع . إلا رواية عن عطاء : أن العشر الأول منها مدني و باقيها مكي ، وقال الكلبي : نزل جميعها بالمدينة غير قوله تعالى : « مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ » نزلت بمكة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴿١﴾

فيه مسألتان :

الأولى قوله تعالى : ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ ﴾ التي اشتكت إلى الله هي خَوْلة بنت ثعلبة . وقيل بنت حكيم . وقيل اسمها جميلة . وخَوْلة أصح ؛ وزوجها أَوْس بن الصَّامت أخو عُبَادة بن الصامت ، وقد مرّ بها عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خلافته والناس معه على حمار فاستوقفته طويلاً ووعظته وقالت : يا عمر قد كنت تدعى عُمَيراً ، ثم قيل لك عمر ، ثم قيل لك أمير المؤمنين ؛ فاتق الله يا عمر ؛ فإنه من أيقن بالموت خاف الفوت ، ومن أيقن بالحساب خاف العذاب ؛ وهو واقف يسمع كلامها ؛ فقيل له : يا أمير المؤمنين أتقف لهذه العجوز هذا الوقوف؟ فقال : والله لو حبستني من أول النهار إلى آخره لا زلت إلا للصلاة المكتوبة ، أتدرون من هذه العجوز ؟ هي خَوْلة

(١) ما بين المربعين ساقط من ح ، س ، ط ، هـ .

بنت ثعلبة سمع الله قولها من فوق سبع سموات ، أيسمع ربّ العالمين قولها ولا يسمعه عمر؟ وقالت عائشة رضى الله عنها : تبارك الذى وسع سمعه كل شىء، إنى لأسمع كلام خَوْلة بنت ثعلبة ويخفى علىّ بعضه، وهى تشتكى زوجها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ وهى تقول: يا رسول الله ! اكل شبابى ونثرت له بطنى ، حتى إذا كبر سنى وانقطع ولدى ظاهر منى؛ اللهم إنى أشكو إليك ! فما برحت حتى نزل جبريل بهذه الآية : « قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ » خرجه ابن ماجه فى السنن . والذى فى البخارى من هذا عن عائشة قالت : الحمد لله الذى وسع سمعه الأصوات ، لقد جاءت المجادلة تشكو إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنا فى ناحية البيت ما أسمع ما تقول ، فأنزل الله عز وجل : « قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا » . وقال الماوردى : هى خَوْلة بنت ثعلبة . وقيل : بنت خويلد . وليس هذا بمختلف؛ لأن أحدهما أبوها والآخر جدّها فنسبت إلى كل واحد منهما . وزوجها أَوْس بن الصَّامت أخو عُبَادة بن الصَّامت . وقال الثعلبى قال ابن عباس : هى خَوْلة بنت خويلد الخزرجية ، كانت تحت أَوس بن الصَّامت أخو عُبَادة بن الصامت ، وكانت حسنة الجسم ، فرآها زوجها ساجدة فنظر عجيزتها فأعجبه أمرها ، فلما انصرفت أرادها فأبت فغضب عليها — قال عُرْوة[1] : وكان امرأً به لَمَم[2] فأصابه بعض لَمَمه فقال لها : أنت علىّ كظهر أمى . وكان الإيلاء والظهار من الطلاق فى الجاهلية، فسألت النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال لها : " حرمت عليه " فقالت : والله ما ذكر طلاقا ؛ ثم قالت : أشكو إلى الله فاقتى ووحدتى ووحشتى وفراق زوجى وابن عمى وقد نفضت له بطنى ؛ فقال : " حرمت عليه " فما زالت تراجعه ويراجعها حتى نزلت عليه الآية . وروى الحسن : أنها قالت : يا رسول الله ! قد نسخ الله سنن الجاهلية وإن زوجى ظاهر منى ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما أوحى إلىّ فى هذا شىء" فقالت : يا رسول الله، أوحى إليك فى كل شىء وطُوِى عنك هذا؟ ! فقال : " هو ما قلت لكِ " فقالت : إلى الله أشكو لا إلى رسوله .

---

(١) عروة هو راوى حديث عائشة المتقدم . (٢) اللمم : طرف من الجنون يلم بالإنسان أى يعتريه .

فأنزل الله : « قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ » الآية . وروى الدارقطني من حديث قتادة أن أنس بن مالك حدثه قال : إن أوس بن الصامت ظاهر من امرأته خُوَيْلة بنت ثعلبة فشكت ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : ظاهر حين كبرت سني ورق عظمي . فأنزل الله تعالى آية الظهار ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأوس : "أعتق رقبة" قال : مالي بذلك يدان . قال : "فصم شهرين متتابعين" قال : أما إني إذا أخطاني أن آكل في يوم ثلاث مرات يكلّ بصري . قال : "فأطعم ستين مسكينا" قال : ما أجد إلا أن تعينني منك بعون وصلة . قال : فأعانه رسول الله صلى الله عليه وسلم بخمسة عشر صاعا حتى جمع الله له [والله غفور رحيم](١) . ﴿ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ﴾ قال : فكانوا يرون أن عنده مثلها وذلك لستين مسكينا ، وفي الترمذي وسنن ابن ماجه : أن سلمة بن صخر البياضي ظاهر من امرأته ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : "أعتق رقبة" قال : فضربت صفحة عنق بيدي . فقلت : لا والذي بعثك بالحق ما أصبحت أملك غيرها . قال : "فصم شهرين" فقلت : يا رسول الله ! وهل أصابني ما أصابني إلا في الصيام . قال : "فأطعم ستين مسكينا" الحديث . وذكر ابن العربي في أحكامه : روى أن خولة بنت دليج ظاهر منها زوجها ، فأتت النبي صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "قد حرمت عليه" فقالت : أشكو إلى الله حاجتي . [ثم عادت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "حرمت عليه" فقالت : إلى الله أشكو حاجتي إليه(٢)] وعائشة تغسل شق رأسه الأيمن ، ثم تحولت إلى الشق الآخر وقد نزل عليه الوحي ، فذهبت أن تعيد ، فقالت عائشة : اسكتي فإنه قد نزل الوحي . فلما نزل القرآن قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزوجها : "أعتق رقبة" قال : لا أجد . قال : "صم شهرين متتابعين" قال : إن لم آكل في اليوم ثلاث مرات خفت أن يعشو بصري . قال : "فأطعم ستين مسكينا" . قال : فأعنى . فأعانه بشيء . قال أبو جعفر النحاس : أهل التفسير على أنها خولة

---

(١) الزيادة من ح ، ز ، ل ، هـ .

(٢) الزيادة من الأحكام لابن العربي .

وزوجها أوس بن الصامت، واختلفوا فى نسبها ، قال بعضهم : هى أنصارية وهى بنت ثعلبة، وقال بعضهم : هى بنت دليج ، وقيل : هى بنت خُوَيلد ، وقال بعضهم : هى بنت الصامت، وقال بعضهم: هى أمة كانت لعبد الله بن أُبَيّ، وهى التى أنزل الله فيها « وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا » لأنه كان يُكرهها على الزنى . وقيل : هى بنت حكيم . قال النحاس : وهذا ليس بمتناقض، يجوز أن تنسب مرةً إلى أبيها، ومرةً إلى أمها، ومرةً إلى جدها ، ويجوز أن تكون أمة كانت لعبد الله بن أبيّ فقيل لها أنصارية بالولاء ؛ لأنه كان فى عداد الأنصار و إن كان من المنافقين .

الثانيـــة — قرئ « قَدْ سَّمِعَ اللَّهُ » بالأدغام و « قَدْ سَمِعَ اللَّهُ » بالإظهار . والأصل فى السماع إدراك المسموعات، وهو اختيار الشيخ أبى الحسن . وقال ابن فُورك : الصحيح أنه إدراك المسموع . وقال الحاكم أبو عبد الله فى معنى السميع : إنه المدرك للأصوات التى يدركها المخلوقون بآذانهم من غير أن يكون له أُذن ، وذلك راجع إلى أن الأصوات لا تخفى عليه ؛ وإن كان غير موصوف بالحِس المركب فى الأذن ؛ كالأصم من الناس لما لم تكن له هذه الحاسة لم يكن أهلاً لإدراك الصوت . والسمع والبصر صفتان كالعلم والقدرة والحياة والإرادة ، فهما من صفات الذات لم يزل الخالق سبحانه وتعالى متصفاً بهما . وشكى واشتكى بمعنى واحد . وقرئ « تُحَاوِرُكَ » أى تراجعك الكلام و « تُجَادِلُكَ » أى تسائلك .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِنكُم مِّن نِّسَآئِهِم مَّا هُنَّ أُمَّهَٰتِهِمْ ۖ إِنْ أُمَّهَٰتُهُمْ إِلَّا ٱلَّٰٓـِٔى وَلَدْنَهُمْ ۚ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنكَرًا مِّنَ ٱلْقَوْلِ وَزُورًا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴿٢﴾

فيه ثلاث وعشرون مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَظَّهَّرُونَ[1] ﴾ قرأ ابن عامر وحمزة والكسائى وخلف « يَظَّاهَرونَ » بفتح الياء وتشديد الظاء وألف . وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو ويعقوب « يَظَّهَّرُونَ » بحذف الألف وتشديد الهاء والظاء وفتح الياء . وقرأ أبو العالية وعاصم وزِرّ ابن حُبَيش « يُظَاهِرُونَ » بضم الياء وتخفيف الظاء وألف وكسر الهاء . وقد تقدّم هذا فى « الأحزاب »[2] . وفى قراءة أُبَىّ « يَتَظَاهَرُونَ » وهى معنى قراءة ابن عامر وحمزة . وذِكر الظهر كناية عن معنى الركوب ، والآدمية إنما يركب بطنها ولكن كنّى عنه بالظهر ؛ لأن ما يركب من غير الآدميات فإنما يركب ظهره ، فكنّى بالظهر عن الركوب . ويقال : نزل عن امرأته أى طلقها كأنه نزل عن مركوب . ومعنى أنت علىّ كظهر أمّى : أى أنت علىّ محرّمة لايحلّ لى ركوبك .

الثانية — حقيقة الظهار تشبيه ظهر بظهر ، والموجب للحكم منه تشبيه ظهرٍ محلل بظهرٍ محرّم ؛ ولهذا أجمع الفقهاء على أن من قال لزوجته : أنت علىّ كظهر أمى أنه مظاهر . وأكثرهم على أنه إن قال لها : أنت علىّ كظهر ابنتى أو أختى أو غير ذلك من ذوات المحارم أنه مظاهر . وهو مذهب مالك وأبى حنيفة وغيرهما . واختلف فيه عن الشافعى رضى الله عنه ؛ فروى عنه نحو قول مالك ؛ لأنه شبّه امرأته بظهر محرّم عليه مؤبّد كالأم . وروى عنه أبو ثور : أن الظهار لايكون إلا بالأم وحدها . وهو مذهب قتادة والشعبى . والأوّل قول الحسن والنخعى والزهرى والأوزاعى والثورى .

الثالثة — أصل الظهار أن يقول الرجل لامرأته : أنت علىّ كظهر أمى . وإنما ذكر الله الظهر كناية عن البطن وستراً . فإن قال : أنت علىّ كأمى ولم يذكر الظهر ، أو قال : أنت علىّ مثل أمى ؛ فإن أراد الظهار فله نيته ، وإن أراد الطلاق كان مطلقا ألبتّة عند مالك ،

(١) نسخ الأصل على « يظهرون » وهى قراءة نافع التى يقرأ بها المؤلف فيما يأتى .

(٢) راجع جـ ١٤ ص ١١٨ ولم يذكر هناك شيئا بل أحال الكلام على هذه السورة .

و إن لم تكن له نيـة فى طلاق ولا ظهار كان مظاهرا . ولاينصرف صريح الظهار بالنية إلى الطلاق ، كما لاينصرف صريح الطلاق و كنايته المعروفة له إلى الظهار، و كناية الظهار خاصة تنصرف بالنية إلى الطلاق البتّ .

الرابعـة — ألفاظ الظهار ضربان : صريح وكناية ؛ فالصريح أنت علىّ كظهر أمى ، وأنت عنـدى وأنتِ منى وأنتِ معى كظهر أمى . وكذلك أنت علىّ كبطن أمى أو كرأسها أو فرجها أو نحـوه، وكذلك فرجك أو رأسك أو ظهرك أو بطنك أو رجلك علىّ كظهر أمى فهو مظاهر ؛ مثل قـوله : يدك أو رجلك أو رأسك أو فرجك طالق تطلق عليـه . وقال الشافعى فى أحد قوليه : لايكون ظهارا . وهذا ضعيف منه ؛ لأنه قد وافقنا على أنه يصح إضافة الطلاق إليه خاصـة حقيقة خلافا لأبى حنيفة فصح إضافة الظهار إليه . ومتى شبهها بأمـه أو بإحدى جداته من قبل أبيه أو أمه فهو ظهار بلا خلاف . و إن شبهها بغيرهن من ذوات المحارم التى لاتحل له بحال كالبنت والأخت والعمة والخالة كان مظاهرا عند أكثر الفقهاء ، وعنـد الإمام الشافعى رضى الله عنه على الصحيح من المذهب على ماذكرنا . والكناية أن يقول : أنت علىّ كأمى أو مثل أمى فإنه يعتـبر فيه النية . فإن أراد الظهار كان ظهارا ، و إن لم يرد الظهار لم يكن مظاهراً عند الشافعى وأبى حنيفة . وقد تقـدم مذهب مالك رضى الله عنه فى ذلك ؛ والدليـل عليه أنه أطلق تشبيه آمرأته بأمـه فكان ظهارا . أصله إذا ذكر الظهر وهـذا قوى فإن معنى اللفظ فيه موجود — واللفظ بمعناه — ولم يلزم حكم الظهر للفظه و إنما ألزِمَه بمعناه وهو التحريم ؛ قاله ابن العربى .

الخـامسـة — إذا شبه جملة أهله بعضو من أعضاء أمـه كان مظاهرا ؛ خلافا لأبى حنيفة فى قوله : إنه إن شبهها بعضو يحلّ له النظر إليه لم يكن مظاهرا . وهذا لايصح ؛ لان النظر إليه على طريق الأستمتاع لا يحـل له ، وفيه وقع التشبيه و إياه قصد المظاهر ؛ وقـد قال الإمام الشافعى فى قول : إنه لايكون ظهارا إلا فى الظهر وحده . وهذا فاسد ؛ لأن كل عضو منها محـرّم ، فكان التشـبيه به ظهارا كالظهر ؛ ولان المظاهر إنما يقصد تشبيه المحلل بالمحرم فلزم على المعنى .

السادسة — إن شبه آمرأته بأجنبية فإن ذكر الظهر كان ظهارا حملاً على الأقل، وإن لم يذكر الظهر فاختلف فيه علماؤنا ؛ فمنهم من قال : يكون ظهاراً . ومنهم من قال : يكون طلاقا . وقال أبو حنيفة والشافعي : لايكون شيئًا . قال آبن العربي : وهذا فاسد ؛ لأنه شبه محللا من المرأة بمحرم فكان مقيّدًا بحكمه كالظهر، والأسماء بمعانيها عندنا ، وعندهم بألفاظها وهذا نقض للأصل منهم .

قلت : الخلاف فى الظهار بالأجنبية قوى عند مالك . وأصحابه منهم من لايرى الظهار إلا بذوات المحارم خاصة ولايرى الظهار بغيرهن . ومنهم من لا يجعله شيئاً . ومنهم من يجعله فى الأجنبية طلاقًا . وهو عند مالك إذا قال : كظهر أبى أو غلامى أو كظهر زيد أو كظهر أجنبية ظهار لايحل له وطؤها فى حين يمينه . وقد روى عنه أيضا : أن الظهار بغير ذوات المحارم ليس بشىء ؛ كما قال الكوفى والشافعى . وقال الأوزاعى : لو قال لها أنت علىّ كظهر فلان رجل فهو يمين يكفرها . والله أعلم .

السابعة — إذا قال : أنت علىّ حرام كظهر أمى كان ظهارا ولم يكن طلاقا؛لأن قوله : أنت حرام علىّ يحتمل التحريم بالطلاق فهى مطلقة ، ويحتمل التحريم بالظهار فلما صرح به كان تفسيرا لأحد الاحتمالين يقضى به فيه .

الثامنة — الظهار لازم فى كل زوجة مدخول بها أو غير مدخول بها على أى الأحوال كانت من زوج يجوز طلاقه . وكذلك عند مالك من يجوز له وطؤها من إمائه ، إذا ظاهر منهن لزمه الظهار فيهن . وقال أبو حنيفة والشافعى : لايلزم . قال القاضى أبو بكر آبن العربى : وهى مسألة عسيرة جدًا علينا ؛ لأن مالكاً يقول : إذا قال لأمته أنت علىّ حرام لايلزم . فكيف يبطل فيها صريح التحريم وتصح كنايته . ولكن تدخل الأمة فى عموم قوله : « مِنْ نِسَائِهِمْ » لأنه أراد من محللاتهم . والمعنى فيه أنه لفظ يتعلق بالبُضع دون رفع العقد فصح فى الأمة ؛ أصله الحلف بالله تعالى .

التاسعة — و يلزم الظهار قبل النكاح إذا نكح التى ظاهر منها عند مالك . ولا يلزم عند الشافعى وأبى حنيفة ؛ لقوله تعالى : « مِنْ نِسَائِهِمْ » وهذه ليست من نسائه . وقد مضى أصل هذه المسألة فى سورة « براءة » عند قوله تعالى : « وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ »[1] الآية .

العاشرة — الذمى لايلزم ظهاره . وبه قال أبو حنيفة . وقال الشافعى : يصح ظهار الذمى ؛ ودليلنا قوله تعالى : « مِنْكُمْ » يعنى من المسلمين . وهذا يقتضى خروج الذمى من الخطاب . فإن قيل : هذا آستدلال بدليل الخطاب . قلنا : هو آستدلال بالآشتقاق والمعنى ، فإن أنكحة الكفار فاسدة مستحقة الفسخ فلا يتعلق بها حكم طلاق ولا ظهار ، وذلك كقوله تعالى : « وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِنْكُمْ »[2] و إذا خلت الأنكحة عن شروط الصحة فهى فاسدة ، ولا ظهار فى النكاح الفاسد بحال .

الحادية عشرة — قوله تعالى : « مِنْكُمْ » يقتضى صحة ظهار العبد خلافاً لمن منعه . وحكاه الثعلبى عن مالك ، لأنه من جملة المسلمين وأحكام النكاح فى حقه ثابتة وإن تعذر عليه العتق والإطعام فإنه قادر على الصيام .

الثانية عشرة — وقال مالك رضى الله عنه : ليس على النساء تظاهر ، و إنما قال الله تعالى : « وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ » ولم يقل اللائى يظهرن منكن من أزواجهن ، إنما الظهار على الرجال . قال آبن العربى : هكذا روى عن آبن القاسم وسالم ويحيى بن سعيد وربيعة وأبى الزناد . وهو صحيح معنًى ؛ لأن الحل والعقد [والتحليل والتحريم][3] فى النكاح بيد الرجال ليس بيد المرأة منه شىء وهذا إجماع . قال أبو عمر : ليس على النساء ظهار فى قول جمهور العلماء . وقال الحسن بن زياد : هى مظاهرة . وقال الثورى وأبو حنيفة ومحمد : ليس ظهار المرأة من الرجل بشىء قبل النكاح كان أو بعده . وقال الشافعى : لاظهار للمرأة من الرجل[4] . وقال الأوزاعى : إذا قالت المرأة لزوجها ؛ أنت علىّ كظهر أمى

(١) راجع جـ ٨ ص ٢١٠ .
(٢) راجع جـ ١٨ ص ١٥٧ .
(٣) الزيادة من آبن العربى .
(٤) لفظ « أمى » ساقط من ح ، ز ، س ، ه .

فـلانة فهي يمين تكفّرها . وكذلك قال إسحق ؛ قال : لا تكون امرأة متظاهرة من رجل ولكن عليها يمين تكفرها. وقال الزهري : أرى أن تكفر كفارة الظهار، ولا يحول قولها هذا بينها و بين زوجها أن يصيبها ؛ رواه عنه معمر. وابن جريج عن عطاء قال : حرمت ما أحل الله ، عليها كفارة يمين . وهو قول أبي يوسف . وقال محمـد بن الحسن : لا شيء عليها .

الثـالثة عشرة — من به لَمَمٌ وانتظمت له في بعض الأوقات الكلم إذا ظاهر لزم ظهاره ؛ لمـا روى في الحديث : أن خَوْلة بنت ثعلبة وكان زوجها أَوْس بن الصّامت وكان به لَمَم فأصابه بعض لَمَمِه فظاهر من امرأته .

الرابعـة عشرة — من غضب وظاهر من امرأته أو طلق لم يسقط عنه غضبه حكمه . وفي بعض طرق هـذا الحديث ، قال يوسف بن عبد الله بن سلام : حدّثتني خَوْلة امرأة أَوْس بن الصّامت، قالت : كان بيني و بينه شيء، فقال : أنت عليّ كظهر أمي ثم خرج إلى نادي قومه . فقولها : كان بيني و بينه شيء ؛ دليل على منازعة أحرجته[1] فظاهر منها . والغضب لغو لا يرفع حكمًا ولا يغيّر شرعاً وكذلك السكران . وهي :

الخامسة عشرة — يلزمه حكم الظهار والطلاق في حال سكره إذا عقل قولَه ونظم كلامَه ؛ لقوله تعالى : « حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ » على ما تقدم في « النساء »[2] بيانه . والله أعلم .

السادسـة عشرة — ولا يقرب المظاهر امرأته ولا يباشرها ولا يتلذذ منها بشيء حتى يكفّر، خلافًا للشافعي في أحد قوليه ؛ لأن قوله : أنت عليّ كظهر أمي يقتضي تحـريم كل استمتاع بلفظه ومعناه ، فإن وطئها قبل أن يكفّر ، وهي :

السابعة عشرة — استغفر الله تعالى وأمسك عنها حتى يكفّر كفارة واحدة . وقال مجاهد وغيره : عليـه كفارتان . روى سـعيد عن قتادة ، ومطرّف عن رجاء بن حَيْوة عن قَبيصة ابن ذؤيب عن عمرو بن العاص في المظاهر : إذا وطئ قبل أن يكفّر عليه كفارتان . ومعمر عن قتادة قال: قال قبيصة بن ذؤيب: عليه كفارتان. وروى جماعة من الأئمة منهم ابن ماجه

(١) في ح ، ز ، س ، ل : « أحوجته » بالواو بدل الراء .
(٢) راجع جـ ٥ ص ٢٠٣

والنسائى عن ابن عباس : أن رجلا ظاهر من امرأته فغشيها قبل أن يكفّر فأتى النبيّ صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال : "ما حملك على ذلك" فقال : يارسول الله ! رأيت بياض خلخالها فى ضوء القمر فلم أملك نفسى أن وقعت عليها . فضحك النبيّ صلى الله عليه وسلم وأمره ألا يقربها حتى يكفّر. وروى ابن ماجه والدّارَ قُطْنى عن سليمان بن يسار عن سلمة ابن صخر أنه ظاهر فى زمان النبيّ صلى الله عليه وسلم، ثم وقع بامرأته قبل أن يكفّر، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فأمره أن يكفّر تكفيراً واحداً .

الثامنة عشرة — إذا ظاهر من أربع نسوة فى كلمة واحدة، كقوله : أنتن علىّ كظهر أمى كان مظاهرا من كل واحدة منهن، ولم يجزله وطء إحداهن وأجزأته كفارة واحدة. وقال الشافعى : تلزمه أربع كفارات . وليس فى الآية دليل على شىء من ذلك ؛ لأن لفظ الجمع إنما وقع فى عامة المؤمنين والمعوّل على المعنى . وقد روى الدّارَ قُطْنىّ عن ابن عباس قال : كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول : إذا كان تحت الرجل أربع نسوة فظاهر منهن يجزيه كفارة واحدة ، فإن ظاهر من واحدة بعد أخرى لزمه فى كل واحدة منهن كفارة . وهذا إجماع .

التاسعة عشرة — فإن قال لأربع نسوة : إن تزوجتكن فأنتن علىّ كظهر أمى فتزوج إحداهن لم يقربها حتى يكفّر ، ثم قد سقط عنه اليمين فى سائرهن . وقد قيل : لا يطأ البواقى منهن حتى يكفر . والأوّل هو المذهب .

الموفية عشرين — و إن قال لامرأته : أنت علىّ كظهر أمى وأنت طالق البتّة(١)، لزمه الطلاق والظهار معًا، ولم يكفر حتى ينكحها بعد زوج آخر ولا يطأها إذا نكحها حتى يكفّر، فإن قال لها : أنت طالق البتة وأنت علىّ كظهر أمى لزمه الطلاق ولم يلزمه الظهار؛ لأن المبتوتة لا يلحقها طلاق .

(١) يريد بالبتة هنا الطلاق الثلاث كما يفهم من العبارة بعد وكما فى ابن العربى حيث قال : إذا طلقها ثلاثا بعد الظهار ثم عادت إليه بنكاح جديد لم يطأ حتى يكفر .

الحادية والعشرون — قال بعض العلماء : لا يصح ظهار غير المدخول بها . وقال المزنى : لا يصح الظهار من المطلقة الرجعية ، وهذا ليس بشيء ؛ لأن أحكام الزوجية فى الموضعين ثابتة ، وكما يلحقها الطلاق كذلك يلحقها الظهار قياساً ونظراً . والله أعلم .

الثانية والعشرون — قوله تعالى : ﴿ مَاهُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ ﴾ أى ما نساؤهم بأمهاتهم . وقراءة العامة « أُمَّهَاتِهِمْ » بخفض التاء على لغة أهل الحجاز ؛ كقوله تعالى : «مَا هَذَا بَشَراً» . وقرأ أبو معمر والسلمى وغيرهما «أُمَّهَاتُهُمْ» بالرفع على لغة تميم . قال الفراء : أهل نجد وبنو تميم يقولون « مَا هَـذَا بَشَرٌ » ، و « مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ » بالرفع . ﴿ إِنْ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا اللَّائِي وَلَدْنَهُمْ ﴾ أى ما أمهاتهم إلا الوالدات . وفى المثل : ولدك مَنْ دَمّى عَقِبَيْك . وقد تقدم القول فى اللائى فى « الأحزاب »[1] .

الثالثة والعشرون — قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَراً مِنَ الْقَوْلِ وَزُوراً ﴾ أى فظيعا من القول لا يعرف فى الشرع . والزور الكذب ﴿ وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴾ إذ جعل الكفارة عليهم مخلصة لهم من هذا القول المنكر .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ يُظَٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا۟ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۚ ذَٰلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٣﴾ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِن قَبْلِ أَن يَتَمَآسَّا ۖ فَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ۚ ذَٰلِكَ لِتُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۗ وَلِلْكَٰفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٤﴾

(١) ليس فى الأحزاب كلام على اللائى ويبدو أن سقطا وقع فى نسخ الأصل التى بأيدينا .

فيه اثنتا عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ﴾ هذا ابتداء والخبر « فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ » وحذف عليهم لدلالة الكلام عليه ؛ أى فعليهم تحرير رقبة . وقيل : أى فكفارتهم عتق رقبة . والمجمع عليه عند العلماء فى الظهار قول الرجل لامرأته : أنت علىّ كظهر أمى . وهو قول المنكر والزور الذى عنى الله بقوله : « وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا » فمن قال هذا القول حرم عليه وطء امرأته . فمن عاد لما قال لزمته كفارة الظهار ؛ لقوله عز وجل : « وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ » وهذا يدل على أن كفارة الظهار لا تلزم بالقول خاصة حتى ينضم إليها العَوْد ، وهذا حرف مشكل اختلف الناس فيه على أقوال سبعة : الأول — أنه العزم على الوطء ، وهو مشهور قول العراقيين أبى حنيفة وأصحابه . وروى عن مالك : فإن عزم على وطئها كان عَوْدًا ، وإن لم يعزم لم يكن عَوْدًا . الثانى — العزم على الإمساك بعد التظاهر منها ؛ قاله مالك . الثالث — العزم عليهما . وهو قول مالك فى موطئه ؛ قال مالك فى قوله الله عز وجل : « وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا » قال : سمعت أن تفسير ذلك أن يظاهر الرجل من امرأته ثم يجمع على إصابتها وإمساكها ؛ فإن أجمع على ذلك فقد وجبت عليه الكفارة ، وإن طلقها ولم يجمع بعد تظاهره منها على إمساكها وإصابتها فلا كفارة عليه . قال مالك : وإن تزوجها بعد ذلك لم يمسها حتى يكفّر كفارة التظاهر . القول الرابع — أنه الوطء نفسه فإن لم يطأ لم يكن عَوْدًا ؛ قاله الحسن ومالك أيضا . الخامس — وقال الإمام الشافعى رضى الله عنه : هو أن يمسكها زوجة بعد الظهار مع القدرة على الطلاق ؛ لأنه لما ظاهر قصد التحريم ، فإن وصل به الطلاق فقد جرى على خلاف ما ابتداه من إيقاع التحريم ولا كفارة عليه . وإن أمسك عن الطلاق فقد عاد إلى ما كان عليه فتجب عليه الكفارة . السادس — أن الظهار يوجب تحريماً لا يرفعه إلا الكفارة . ومعنى العَود عند القائلين بهذا : أنه لا يستبيح وطأها إلا بكفارة يقدمها ، قاله أبو حنيفة وأصحابه والليث بن سعد . السابع — هو تكرير الظهار بلفظه . وهذا قول أهل الظاهر النافين للقياس ، قالوا : إذا كرر اللفظ بالظهار فهو العَوْد ، وإن لم يكرر فليس بعَود . ويسند ذلك إلى بكير بن

الأشج وأبي العالية وأبي حنيفة أيضاً، وهو قول الفراء. وقال أبو العالية: وظاهر الآية يشهد له ؛ لأنه قال : « ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا » أى إلى قول ما قالوا . وروى علىّ بن أبي طلحة عن ابن عباس فى قوله عز وجل : « وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا » هو أن يقول لها أنت علىّ كظهر أمى . فإذا قال لها ذلك فليست تحل له حتى يكفّر كفارة الظهار . قال ابن العربى : فأما القول بأنه العَوْد إلى لفظ الظهار فهو باطل قطعاً لا يصح عن بكير، وإنما يشبه أن يكون من جهالة داود وأشياعه . وقد رويت قصص المتظاهرين وليس فى ذكر الكفارة عليهم ذكر لِعَود القول منهم، وأيضاً فإن المعنى ينقضه؛ لأن الله تعالى وصفه بأنه منكر من القول وزور ، فكيف يقال له إذا أعدت القول المحرم والسبب المحظور وجبت عليك الكفارة، وهذا لا يعقل؛ ألا ترى أن كل سبب يوجب الكفارة لا تشترط فيه الإعادة من قتل ووطء فى صوم أو غيره .

قلت : قوله يشبه أن يكون من جهالة داود وأشياعه حمل منه عليه ، وقد قال بقول داود من ذكرناه عنهم ، وأما قول الشافعى : بأنه ترك الطلاق مع القدرة عليه فينقضه ثلاثة أمور أمهات : الأول — أنه قال : « ثُمَّ » وهذا بظاهره يقتضى التراخى . الثانى — أن قوله تعالى: « ثُمَّ يَعُودُونَ » يقتضى وجود فعل من جهة ومرور الزمان ليس بفعل منه . الثالث — أن الطلاق الرجعى لاينافى البقاء على الملك فلم يسقط حكم الظهار كالإيلاء . فإن قيل : فإذا رآها كالأم لم يمسكها إذ لا يصح إمساك الأم بالنكاح . وهذه عمدة أهل ما وراء النهر . قلنا : إذا عزم على خلاف ما قال ورآها خلاف الأم كفّر وعاد إلى أهله . وتحقيق هذا القول : أن العزم قولٌ نفسىٌّ، وهذا رجل قال قولاً اقتضى التحليل وهو النكاح ، وقال قولا اقتضى التحريم وهو الظهار ، ثم عاد لما قال وهو التحليل ، ولا يصح أن يكون منه ابتداء عقد، لأن العقد باق فلم يبق إلا أنه قول عزم يخالف ما اعتقده وقاله فى نفسه من الظهار الذى أخبر عنه بقوله أنت علىّ كظهر أمى، وإذا كان ذلك كفّر وعاد إلى أهله ؛ لقوله : « مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا » . وهذا تفسير بالغ [فى فنه] (١) .

(١) الزيادة من أحكام القرآن لابن العربى .

الثانيـــة ــ قال بعض أهل التأويل : الآية فيها تقديم وتأخير، والمعنى «وَالَّذِينَ يُظَّهَّرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ » إلى ما كانوا عليه من الجماع « فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ » لما قالوا ؛ أى فعليهم تحرير رقبة من أجل ما قالوا ؛ فالجار فى قوله : « لِمَا قَالُوا » متعلق بالمحذوف الذى هو خبر الابتداء وهو عليهم ؛ قاله الأخفش . وقال الزجاج : المعنى ثم يعودون إلى إرادة الجماع من أجل ما قالوا . وقيل : المعنى الذين كانوا يُظَّهَّرون من نسائهم فى الجاهلية ، ثم يعودون لما كانوا قالوه فى الجاهلية فى الإسلام فكفارة من عاد أن يحرر رقبة . الفراء : اللام بمعنى عن والمعنى ثم يرجعون عما ماقالوا ويريدون الوطء . وقال الأخفش : لما قالوا و إلى ما قالوا واحد، واللام و إلى يتعاقبان ؛ قال : « الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى هَدَانَا لِهَذَا »[1] وقال: « فَاهْدُوهُمْ إِلَى صِرَاطِ الْجَحِيمِ »[2] وقال : « بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَى لَهَا »[3] وقال : وَأُوحِىَ إِلَى نُوحٍ »[4] .

الثالثـــة ــ قوله تعالى : ﴿ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾ أى فعليه إعتاق رقبة ؛ يقال : حررته أى جعلته حرًّا . ثم هذه الرقبة يجب أن تكون كاملةً سليمةً من كل عيب ، من كمالها إسلامها عند مالك والشافعى ؛ كالرقبة فى كفارة القتل . وعند أبى حنيفة وأصحابه تجزى الكافرة ومن فيها شائبة[5] رِقٍّ كالمكاتبة وغيرها .

الرابعـــة ــ فإن أعتق نصفى عبدين فلا يجزيه عندنا ولا عند أبى حنيفة . وقال الشافعى يجزئ ؛ لأن نصف العبدين فى معنى العبد الواحد ؛ ولأن الكفارة بالعتق طريقها المال فجاز أن يدخلها التبعيض والتجزى كالإطعام ؛ ودليلنا قوله تعالى : « فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ » وهذا الاسم عبارة عن شخص واحد ، وبعض الرقبة ليس برقبة ، وليس ذلك مما يدخله التلفيق ؛ لأن العبادة المتعلقة بالرقبة لا يقوم النصف من رقبتين مقامها ؛ أصله إذا اشترك رجلان فى أضحيتين ؛ ولأنه لو أمر رجلين أن يحجا عنه حجة لم يجز أن يحج عنه واحد منهما نصفها كذلك هذا ؛ ولأنه لو أوصى بأن تشترى رقبة فتعتق عنه لم يجز أن يعتق عنه نصف عبدين ، كذلك فى مسألتنا وبهذا يبطل دليلهم . والإطعام وغيره لا يتجزّى فى الكفارة عندنا .

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٠٨ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٨٣ (٣) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٩
(٤) راجع جـ ٩ ص ٢٩ (٥) فى ح ، ز ، س ، ط ، ل : « شعبة رق » والمعنى واحد .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا ﴾ أى يجامعها فلا يجوز للظاهر الوطء قبل التكفير ، فإن جامعها قبل التكفير أثم وعصى ولا يسقط عنه التكفير . وحكى عن مجاهد : أنه إذا وطئ قبل أن يشرع فى التكفير لزمته كفارة أخرى . وعن غيره: أن الكفارة الواجبة بالظهار تسقط عنه ولا يلزمه شيء أصلا ؛ لأن الله تعالى أوجب الكفارة وأمر بها قبل المسيس، فإذا أخرها حتى مسّ فقد فات وقتها . والصحيح ثبوت الكفارة؛ لأنه بوطئه ارتكب إثما فلم يكن ذلك مسقطا للكفارة ، ويأتى بها قضاء كما لو أخر الصلاة عن وقتها . وفى حديث أوس بن الصامت لما أخبر النبيّ صلى الله عليه وسلم بأنه وطئ امرأته أمره بالكفارة(١). وهذا نص وسواء كانت كفارة بالعتق أو الصوم أو الإطعام . وقال أبو حنيفة : إن كانت كفارته بالإطعام جاز أن يطأ ثم يطعم ؛ فأما غير الوطء من القبلة والمباشرة والتلذذ فلا يحرم فى قول أكثر العلماء . وقاله الحسن وسفيان ، وهو الصحيح من مذهب الشافعى . وقيل : وكل ذلك محرم وكل معانى المسيس ؛ وهو قول مالك وأحد قولى الشافعى . وقد تقدم .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ ﴾ أى تؤمرون به ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ من التكفير وغيره .

السابعة — من لم يجد الرقبة ولا ثمنها ، أو كان مالكا لها إلا أنه شديد الحاجة إليها لخدمته ، أو كان مالكا لثمنها إلا أنه يحتاج إليه لنفقته ، أو كان له مسكن ليس له غيره ولا يجد شيئا سواه ، فله أن يصوم عند الشافعى . وقال أبو حنيفة : لا يصوم وعليه عتق ولو كان محتاجا إلى ذلك . وقال مالك : إذا كان له دار وخادم لزمه العتق فإن عجز عن الرقبة ، وهى :

الثامنة — فعليه صوم شهرين متتابعين . فإن أفطر فى أثنائهما بغير عذر استأنفهما ، وإن أفطر لعذر من سفر أو مرض ، فقيل : يبنى ؛ قاله ابن المسيّب والحسن وعطاء بن أبى رباح وعمرو بن دينار والشعبى . وهو أحد قولى الشافعى وهو الصحيح من مذهبه . وقال مالك :

---

(١) لم يتقدم العود فى حديث أوس ، وإنما هو فى مظاهر آخر وهو القائل : رأيت خلخالها فى ضوء القمر .

إنه إذا مرض فى صيام كفارة الظهار بنى إذا صح . ومذهب أبى حنيفة رضى الله عنه أنه يبتدئ . وهو أحد قولى الشافعى .

التاسعة — إذا ابتدأ الصيام ثم وجد الرقبة أتم الصيام وأجزأه عند مالك والشافعى ؛ لأنه بذلك أمر حين دخل فيه . ويهدم الصوم ويعتق عند أبى حنيفة وأصحابه ؛ قياساً على الصغيرة المعتدة بالشهور ترى الدم قبل انقضائها ، فإنها تستأنف الحيض إجماعاً من العلماء . وإذا ابتدأ سفرا فى صيامه فأفطر[1] ابتدأ الصيام عند مالك والشافعى وأبى حنيفة ؛ لقوله : « مُتَتَابِعَيْنِ » . وبنى فى قول الحسن البصرى ؛ لأنه عُذر[2] [وقياساً على رمضان ، فإن تخللها زمان لا يحل صومه فى الكفارة كالعيدين وشهر رمضان انقطع] .

العاشرة — إذا وطئ المتظاهر فى خلال الشهرين نهاراً ، بطل التتابع فى قول الشافعى ، وليلاً فلا يبطل ؛ لأنه ليس محلا للصوم . وقال مالك وأبو حنيفة : يبطل بكل حال ووجب عليه ابتداء الكفارة ؛ لقوله تعالى : « مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَّا » وهذا الشرط عائد إلى جملة الشهرين ، وإلى أبعاضهما ، فإذا وطئ قبل انقضائهما فليس هو الصيام المأمور به ، فلزمه استئنافه ؛ كما لو قال : صل قبل أن تكلم زيداً . فكلم زيداً فى الصلاة ، أو قال : صل قبل أن تبصر زيداً فأبصره فى الصلاة لزمه استئنافها ؛ لأن هذه الصلاة ليست هى الصلاة المأمور بها كذلك هذا ؛ والله أعلم .

الحادية عشرة — ومن تطاول مرضه طولا لا يرجى برؤه كان بمنزلة العاجز من كبر ، وجاز له العدول عن الصيام إلى الإطعام . ولو كان مرضه مما يرجى برؤه واشتدت حاجته إلى وطء امرأته كان الاختيار له أن ينتظر البرء حتى يقدر على الصيام . ولو كفر بالإطعام ولم ينتظر القدرة على الصيام أجزأه .

الثانية عشرة — ومن تظاهر وهو معسر ثم أيسر لم يجزه الصوم . ومن تظاهر وهو موسر ثم أعسر قبل أن يكفر صام . وإنما يُنْظر إلى حاله يوم يكفر . ولو جامعها فى عدمه

(١) لفظة « فأفطر » ساقطة من ز ، ل . (٢) ما بين المربعين ساقط من ح ، ز ، س ، ه ، ل .

وعسره ولم يصم حتى أيسر لزمه العتق . ولو ابتدأ بالصوم ثم أيسر فإن كان مضى من صومه صدر صالح نحو الجمعة وشبهها تمادى . وإن كان اليوم واليومين ونحوهما ترك الصوم وعاد إلى العتق وليس ذلك بواجب عليه . ألا ترى أنه غير واجب على من طرأ الماء عليه وهو قد دخل بالتيمم فى الصلاة أن يقطع ويبتدئ الطهارة عند مالك .

الثالثة عشرة — ولو أعتق رقبتين عن كفارتى ظهار أو قتل أو فطر فى رمضان وأشرك بينهما فى كل واحدة منهما لم يجزه . وهو بمنزلة من أعتق رقبة واحدة عن كفارتين، وكذلك لو صام عنهما أربعة أشهر حتى يصوم عن كل واحدة منهما شهرين . وقد قيل : إن ذلك يجزيه . ولو ظاهر من امرأتين له فأعتق رقبة عن إحداهما بغير عينها لم يجز له وطء واحدة منهما حتى يكفّر كفارة أخرى . ولو عيّن الكفارة عن إحداهما جاز له أن يطأها قبل أن يكفّر الكفارة عن الأخرى . ولو ظاهر من أربع نسوة فأعتق عنهنّ ثلاث رقاب، وصام شهرين، لم يجزه العتق ولا الصيام؛ لأنه إنما صام عن كل واحدة خمسة عشر يوما ، فإن كفّر عنهنّ بالإطعام جاز أن يطعم عنهنّ مائتى مسكين ، وإن لم يقدر فرق بخلاف العتق والصيام ؛ لأن صيام الشهرين لا يفرق والإطعام يفرق .

فصل وفيه ست مسائل :

الأولى — ذكر الله عز وجل الكفارة هنا مرتبةً؛ فلا سبيل إلى الصيام إلا عند العجز عن الرقبة، وكذلك لاسبيل إلى الإطعام إلا عند عدم الاستطاعة على الصيام ، فمن لم يطق الصيام وجب عليه إطعام ستين مسكيناً لكل مسكين مُدّان بمُد النبيّ صلى الله عليه وسلم . وإن أطعم مدّاً بمد هشام ، وهو مدّان إلا ثلثاً ، أو أطعم مدّا ونصفاً بمدّ النبيّ صلى الله عليه وسلم أجزأه . قال أبو عمر بن عبد البر : وأفضل ذلك مدّان بمدّ النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ لأن الله عز وجل لم يقل فى كفارة الظهار « مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ »[1] فواجب قصد الشبع . قال ابن العربى : وقال مالك فى رواية ابن القاسم وابن عبد الحكم : مُدّ بمدّ هشام وهو الشبع هاهنا ؛ لأن الله تعالى أطلق الطعام ولم يذكر الوسط . وقال فى رواية أشهب : مدّان بمدّ النبيّ صلى الله عليه وسلم[2] : [قيل له : ألم تكن قلت مدّ هشام ؟ قال : بلى، مدّان بمدّ النبيّ صلى الله عليه وسلم أحب إلىّ] . وكذلك قال عنه ابن القاسم أيضا .

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٦٥ (٢) ما بين المربعين ساقط من أ والأصل المطبوع .

قلت : وهى رواية ابن وهب ومطرف عن مالك : أنه يعطى مدّين لكل مسكين بمدّ النبيّ صلى الله عليه وسلم . وهو مذهب أبى حنيفة وأصحابه . ومذهب الشافعىّ وغيره مدّ واحد لكل مسكين لا يلزمه أكثر من ذلك ؛ لأنه يكفّر بالإطعام ولم يلزمه صرف زيادة على المدّ ؛ أصله كفارة الإفطار واليمين . ودليلنا قوله تعالى : « فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِيناً » وإطلاق الإطعام يتناول الشّبع ، وذلك لا يحصل بالعادة بمدّ واحد إلا بزيادة عليه . وكذلك قال أشهب : قلت لمالك أيختلف الشّبع عندنا وعندكم ؟ قال نعم ! الشّبع عندنا مدّ بمدّ النبيّ صلى الله عليه وسلم والشّبع عندكم أكثر ؛ لأن النبيّ صلى الله عليه وسلم دعا لنا بالبركة دونكم ، فأنتم تأكلون أكثر مما نأكل نحن . وقال أبو الحسن القابسى : إنما أخذ أهل المدينة بمدّ هشام فى كفارة الظهار تغليظاً على المتظاهرين الذين شهد الله عليهم أنهم يقولون منكرا من القول وزورًا . قال ابن العربى : وقع الكلام ها هنا فى مدّ هشام كما ترون ، ووددت أن يهشم الزمان ذكره ، ويمحو من الكتب رسمه ؛ فإن المدينة التى نزل الوحى بها واستقرّ الرسول بها ووقع عندهم الظهار ، وقيل لهم فيه : « فَإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِيناً » فهموه وعرفوا المراد به وأنه الشّبع ، وقدره معروف عندهم متقرر لديهم ، وقد ورد ذلك الشّبع فى الأخبار كثيرا ، واستمرّت الحال على ذلك أيام الخلفاء الراشدين المهديين حتى نفخ الشيطان فى أذن هشام ، فرأى أن مدّ النبيّ صلى الله عليه وسلم لا يشبعه ، ولا مثله من حواشيه ونظرائه ، فسوّل له أن يتخذ مدّاً يكون فيه شبعه ، فجعله رطلين وحمل الناس عليه ، فإذا ابتلّ عاد نحو الثلاثة الأرطال ؛ فغيّر السُّنة وأذهب محل البركة . قال النبيّ صلى الله عليه وسلم حين دعا ربه لأهل المدينة بأن تبقى لهم البركة فى مدّهم وصاعهم ، مثل ما بارك لإبراهيم بمكة ، فكانت البركة تجرى بدعوة النبيّ صلى الله عليه وسلم فى مدّه ، فسعى الشيطان فى تغيير هذه السنة وإذهاب هذه البركة ، فلم يستجب له فى ذلك إلا هشام ، فكان من حق العلماء أن يلغوا[1] ذكره ويمحوا رسمه إذا لم يغيروا أمره ، وأما أن يحيلوا على ذكره فى الأحكام ، ويجعلوه تفسيرا لما ذكر الله ورسوله بعد أن كان مفسراً عند الصحابة الذين نزل عليهم الخطب جسيم ، ولذلك كانت رواية أشهب فى ذكر مدّين بمدّ النبيّ صلى الله عليه وسلم فى كفارة الظهار أحبّ إلينا من

(١) فى ل : « يدعوا » بدل « يلغوا » .

الرواية بأنها بمدّ هشام . ألا ترى كيف نبّه مالك على هذا العلم بقوله لأشهب : الشبع عندنا بمدّ النبيّ صلى الله عليه وسلم ، والشّبع عندكم أكثر لأن النبيّ صلى عليه وسلم دعا لنا بالبركة . وبهذا أقول ، فإن العبادة إذا أُديت بالسنة ، فإن كانت بالبدن كانت أسرع إلى القبول ، وإن كانت بالمال كان قليلها أثقل فى الميزان ، وأبرك فى يد الآخذ ، وأطيب فى شدقه ، وأقل آفة فى بطنه ، وأكثر إقامة لصلبه[1] . والله أعلم[2] .

الثانية — ولا يجزئ عند مالك والشافعى أن يطعم أقل من ستين مسكينا . وقال أبو حنيفة وأصحابه : إن أطعم مسكيناً واحداً كل يوم نصف صاع حتى يكمل العدد أجزأه .

الثالثة — قال القاضى أبو بكر بن العربى : من غريب الأمر أن أبا حنيفة قال إن الحجر على الحر باطل . وأحتج بقوله تعالى : « فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ » ولم يفرق بين الرشيد والسفيه ؛ وهذا فقه ضعيف لا يناسب قدره ، فإن هذه الآية عامّة ، وقد كان القضاء بالحجر فى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشياً والنظر يقتضيه ، ومن كان عليه حجر لصغر أو لولاية وبلغ سفيها قد نهى عن دفع المال إليه ، فكيف ينفذ فعله فيه والخاص يقضى على العام .

الرابعة — وحكم الظهار عند بعض العلماء ناسخ لما كانوا عليه من كون الظهار طلاقا ؛ وقد روى معنى ذلك عن ابن عباس وأبى قلابة وغيرهما .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ أى ذلك الذى وصفنا من التغليظ فى الكفارة « لِتُؤْمِنُوا » أى لتصدقوا أن الله أمر به . وقد استدل بعض العلماء على أن هذه الكفارة إيمان بالله سبحانه وتعالى ؛ لما ذكرها وأوجبها قال : « ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ » أى ذلك لتكونوا مطيعين لله تعالى واقفين عند حدوده لا تتعدّوها ؛ فسمى التكفير لأنه طاعة ومراعاة لحد إيمانا ، فثبت أن كل ما أشبهه فهو إيمان . فإن قيل : معنى قوله : « ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ » أى لئلا تعودوا للظهار الذى هو منكر من القول وزور .

(١) فى ح ، ز ، س ، هـ : « لقلبه » . (٢) فى ح ، ز ، س ، ل ، هـ : « والله الموفق لارب غيره » .

قيل له : قد يجوز أن يكون هذا مقصودا والأول مقصودا ، فيكون المعنى ذلك لئلا تعودوا للقول المنكر والزور ، بل تدعونهما طاعة لله سبحانه وتعالى إذ كان قد حرمهما ، ولتجتنبوا المظاهر منها إلى أن تُكفِّروا ؛ إذ كان الله منع من مسيسها ، وتكفّروا إذ كان الله تعالى أمر بالكفّارة وألزم إخراجها منكم ؛ فتكونوا بهذا كله مؤمنين بالله ورسوله ؛ لأنها حدود تحفظونها ، وطاعات تؤدّونها والطاعة لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم إيمان . وبالله التوفيق .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ﴾ أى بيّن معصيته وطاعته ، فمعصيته الظهار، وطاعته الكفارة . ﴿ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ أى لمن لم يصدّق بأحكام الله تعالى عذاب جهنم .

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ كُبِتُوا كَمَا كُبِتَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَقَدْ أَنزَلْنَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿٥﴾ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَنَسُوهُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ لما ذكر المؤمنين الواقفين عند حدوده ذكر المحادين المخالفين لها . والمحادة المعاداة والمخالفة فى الحدود ؛ وهو مثل قوله تعالى : « ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ »[1] . وقيل : « يُحَادُّونَ اللَّهَ » أى أولياء الله كما فى الخبر : " من أهان لى وليا فقد بارزنى بالمحاربة " . وقال الزجاج : المحادّة أن تكون فى حدّ يخالف حدّ صاحبك . وأصلها الممانعة ؛ ومنه الحديد ، ومنه الحدّاد للبوّاب . ﴿ كُبِتُوا ﴾ قال أبو عبيدة والأخفش : أهلكوا . وقال قتادة : أخزوا كما أُخزى الذين من قبلهم . وقال ابن زيد : عذبوا . وقال السدى : لعنوا . وقال الفراء : غيظوا يوم الخندق . وقيل : يوم بدر . والمراد المشركون . وقيل : المنافقون . ﴿ كَمَا كُبِتَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ﴾ . وقيل : « كُبِتُوا »

(١) راجع جـ ١٨ ص ٦

أى سيكبتون، وهو بشارة من الله تعالى للمؤمنين بالنصر ، وأخرج الكلام بلفظ الماضى تقريباً للخبر عنه . وقيل: هى بلغة مَذْحِج[1] . ﴿ وَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ ﴾ فيمن حادّ الله ورسوله من الذين من قبلهم فيما فعلنا بهم . ﴿ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ .

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ ﴾ نصب بـ « عَذَابٌ مُهِينٌ » أو بفعل مضمر تقديره وأذكر تعظيماً لليوم . ﴿ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا ﴾ أى الرجال والنساء يبعثهم من قبورهم فى حالة واحدة ﴿ فَيُنَبِّئُهُمْ ﴾ أى يخبرهم ﴿ بِمَا عَمِلُوا ﴾ فى الدنيا ﴿ أَحْصَاهُ اللَّهُ ﴾ عليهم فى صحائف أعمالهم ﴿ وَنَسُوهُ ﴾ هم حتى ذكرهم به فى صحائفهم ليكون أبلغ فى الحجة عليهم . ﴿ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ مطّلع وناظر لا يخفى عليه شىء .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۖ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ۖ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴾ فلا يخفى عليه سرّ ولا علانية . ﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ﴾ قراءة العامة بالياء ، لأجل الحائل بينهما . وقرأ أبو جعفر بن القَعْقاع والأعرج وأبو حَيْوة وعيسى « مَا تَكُونُ » بالتاء لتأنيث الفعل . والنَّجوى : السِّرار ، وهو مصدر والمصدر قد يوصف به ، يقال : قوم نجوى أى ذوو نجوى ، ومنه قوله تعالى : « وَإِذْ هُمْ نَجْوَى »[2] . وقوله تعالى : ﴿ ثَلَاثَةٍ ﴾ خفض بإضافة « نَجْوَى » إليها . قال الفراء : « ثَلَاثَةٍ » نعت للنجوى فانخفضت وإن شئت أضفت « نَجْوَى » إليها . ولو نصبت على إضمار فعل جاز ، وهى قراءة ابن أبى عبلة « ثَلَاثَةً » و « خَمْسَةً » بالنصب على الحال بإضمار يتناجون ، لأن نجوى يدل عليه ، قاله الزمخشرى . ويجوز رفع « ثلاثة » على البدل من موضع « نَجْوَى » . ثم قيل : كل سِرار نجوى . وقيل : النجوى ما يكون من

(١) مذحج ـ كسجاد ـ : أبو قبيلة باليمن . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢٧٢

خلوة ثلاثة يسرون شيئًا ويتناجون به . والسرار ما كان بين اثنين . ﴿ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾ يعلم ويسمع نجواهم ؛ يدل عليه افتتاح الآية بالعلم ثم ختمها بالعلم . وقيل : النجوى من النَّجْوة وهي ما ارتفع من الأرض ، فالمتناجيان يتناجيان ويخلوان بسرهما تخلو المرتفع من الأرض عما يتصل به ، والمعنى: أن سَمْع الله محيط بكل كلام ، وقد سمع الله مجادلة المرأة التي ظاهر منها زوجها . ﴿ وَلَا أَدْنَىٰ مِنْ ذَٰلِكَ وَلَا أَكْثَرَ ﴾ قرأ سلّام ويعقوب وأبو العالية ونصر وعيسى بالرفع على موضع « مِنْ نَجْوَى » قبل دخول « مِنْ » لأن تقديره مايكون نجوى ، و « ثَلَاثَةٍ » يجوز أن يكون مرفوعًا على محل « لَا » مع « أَدْنَى » كقولك : لا حولَ ولا قوةٌ إلا بالله بفتح الحول ورفع القوة . ويجوز أن يكونا مرفوعين على الابتداء ؛ كقولك لا حولٌ ولا قوة إلا بالله . وقد مضى في « البقرة »[1] بيان هذا مستوفًى . وقرأ الزهري وعكرمة « أكبر » بالباء . والعامة بالثاء وفتح الراء على اللفظ وموضعها جر . وقال الفرّاء في قوله : « مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا خَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ » قال: المعنى غير مصمود والعدد غير مقصود لأنه تعالى إنما قصد وهو أعلم أنه مع كل عدد قلّ أو كثر ، يعلم ما يقولون سرًّا وجهرًا ولا تخفى عليه خافية ؛ فمن أجل ذلك اكتفى بذكر بعض العدد دون بعض . وقيل : معنى ذلك أن الله معهم بعلمه حيث كانوا من غير زوال ولا انتقال . ونزل ذلك في قوم من المنافقين كانوا فعلوا شيئًا سرًّا فأعلم الله أنه لا يخفى عليه ذلك ؛ قاله ابن عباس . وقال قتادة ومجاهد : نزلت في اليهود . ﴿ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ ﴾ يخبرهم ﴿ بِمَا عَمِلُوا ﴾ من حسن وسيء ﴿ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نُهُوا عَنِ النَّجْوَىٰ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَيَتَنَاجَوْنَ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ يَصْلَوْنَهَا فَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿٨﴾

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٦٦ فما بعد .

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نُهُوا عَنِ النَّجْوَى ﴾ قيل : إن هذا فى اليهود والمنافقين حسب ماقدمناه . وقيل : فى المسلمين . قال ابن عباس : نزلت فى اليهود والمنافقين كانوا يتناجون فيما بينهم ، وينظرون للمؤمنين ويتغامزون بأعينهم ، فيقول المؤمنون : لعلهم بلغهم عن إخواننا وقرابتنا من المهاجرين والأنصار قتل أو مصيبة أو هزيمة ، ويسوءهم ذلك فكثرت شكواهم إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فنهاهم عن النجوى فلم ينتهوا فنزلت . وقال مقاتل : كان بين النبىّ صلى الله عليه وسلم وبين اليهود موادعة ، فإذا مر بهم رجل من المؤمنين تناجوا بينهم حتى يظن المؤمن شرًّا ، فيعرج عن طريقه ، فنهاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ينتهوا فنزلت . وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : كان الرجل يأتى النبىّ صلى الله عليه وسلم فيسأله الحاجة ويناجيه والأرض يومئذ حرب ، فيتوهمون أنه يناجيه فى حرب أو بلية أو أمر مهمّ فيفزعون لذلك فنزلت .

الثانية — روى أبو سعيد الخدرى قال : كنا ذات ليلة نتحدث إذ خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " ما هذه النجوى ألم تُنهوا عن النجوى " فقلنا : تبنا إلى الله يا رسول الله ؛ إنا كنا فى ذكر المسيخ — يعنى الدجال — فرقًا[1] منه . فقال : " ألا أخبركم بما هو أخوف عندى منه " قلنا : بلى يا رسول الله ؛ قال : " الشرك الخفىّ أن يقوم الرجل يعمل لمكان رجل " ذكره الماوردى . وقرأ حمزة وخلف ورُوَيس عن يعقوب « وَيَتْنَجُونَ » فى وزن يفتعلون وهى قراءة عبد الله وأصحابه . وقرأ الباقون « وَيَتَنَاجَوْنَ » فى وزن يتفاعلون ، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم ؛ لقوله تعالى : « إِذَا تَنَاجَيْتُمْ » و « تَنَاجَوْا » . النحاس : وحكى سيبويه أن تفاعلوا وافتعلوا يأتيان بمعنى واحد ، نحو تخاصموا واختصموا ، وتقاتلوا واقتتلوا فعلى هذا « يَتَنَاجَوْنَ » و « يَنتجُون » واحد . ومعنى ﴿ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ ﴾ أى الكذب والظلم . ﴿ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ ﴾ أى مخالفته . وقرأ الضحاك ومجاهد وحميد « وَمَعْصِيَاتِ الرَّسُولِ » بالجمع .

(١) فى ل : « خوفا منه » .

الثالثة — قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ ﴾ لاخلاف بين النقلة أن المراد بها اليهود، كانوا يأتون النبيّ صلى الله عليه وسلم فيقولون: السام عليك. يريدون بذلك السلام ظاهرا وهم يعنون الموت باطنا، فيقول النبيّ صلى الله عليه وسلم: "عليكم" فى رواية، وفى رواية أخرى "وعليكم". قال ابن العربى: وهى مشكلة. وكانوا يقولون: لو كان محمد نبيّا لما أمهلنا الله بسبّه والاستخفاف به، وجهلوا أن البارى تعالى حليم لا يعاجل من سبّه، فكيف من سبّ نبيه. وقد ثبت أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: "لا أحدَ أصبر على الأذى من الله يدعون له الصاحبة والولد وهو يعافيهم ويرزقهم" فأنزل الله تعالى هذا كشفًا لسرائرهم، وفضحا لبواطنهم، معجزةً لرسوله صلى الله عليه وسلم. وقد ثبت عن قتادة عن أنس أن يهوديًا أتى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى أصحابه فقال: السام عليكم. فرد عليه النبيّ صلى الله عليه وسلم وقال: "أتدرون ما قال هذا" قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: "قال كذا ردوه علىّ" فردوه، قال: "قلت السام عليكم" قال: نعم. فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم عند ذلك: "إذا سلّم عليكم أهل الكتاب فقولوا عليك ما قلت" فأنزل الله تعالى: «وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ».

قلت: خرجه الترمذى وقال هذا حديث حسن صحيح. وثبت عن عائشة أنها قالت: جاء أناس من اليهود إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فقالوا: السام عليك يا أبا القاسم. فقلت: السام عليكم وفعل الله بكم وفعل. فقال عليه السلام: "مَهْ يا عائشة فإن الله لا يحبّ الفُحْش ولا التفحُّش" فقلت: يارسول الله ألست ترى ما يقولون؟! فقال: "ألستِ ترين أرد عليهم ما يقولون أقول وعليكم" فنزلت هذه الآية «بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ» أى إن الله سلّم عليك وهم يقولون السام عليك، والسام الموت. خرجه البخارى ومسلم بمعناه. وفى الصحيحين من حديث أنس بن مالك رضى الله عنه قال: قال النبيّ صلى الله عليه وسلم: "إذا سلّم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم" كذا الرواية "وعليكم" بالواو وتكلم عليها العلماء؛ لأن الواو العاطفة يقتضى التشريك فيلزم منه أن يدخل معهم فيما دعوا به علينا من الموت، أو من

سآمة ديننا وهو الملال . يقال : سئم يسأم سآمةً وسآماً . فقال بعضهم : الواو زائدة كما زيدت فى قول الشاعر :

* فَلَمَّا أَجَزْنَا ساحةَ الحَيِّ وَانْتَحَى *

أى لما أجزنا انتحى فزاد الواو . وقال بعضهم : هى للاستئناف، كأنه قال : والسام عليكم . وقال بعضهم : هى على بابها من العطف ولا يضرنا ذلك؛ لأنا نجاب عليهم ولا يجابون علينا؛ كما قال النبيّ صلى الله عليه وسلم . روى الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : سلّم ناس من يهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا : السام عليك يا أبا القاسم، فقال : " وعليكم " فقالت عائشة وغضبت : ألم تسمع ماقالوا ؟ قال : " بلى قد سمعت فرددت عليهم وإنا نجاب عليهم ولا يجابون علينا " خرجه مسلم . ورواية الواو أحسن معنىً، وإثباتها أصح روايةً وأشهر .

وقد اختلف فى رد السلام على أهل الذمة هل هو واجب كالرد على المسلمين ، وإليه ذهب ابن عباس والشّعبي وقتادة ؛ للامر بذلك . وذهب مالك فيما روى عنه أشهب وابن وهب إلى أن ذلك ليس بواجب فإن رددت فقل عليك . وقد اختار ابن طاوس أن يقول فى الرد عليهم : علاك السلام أى ارتفع عنك . واختار بعض أصحابنا : السِّلام بكسر السين يعنى الحجارة . وما قاله مالك أولى اتباعاً للسنة ؛ والله أعلم . وروى مسروق عن عائشة قالت : أتى النّبي صلى الله عليه وسلم ناس من اليهود، فقالوا: السام عليك يا أبا القاسم؛ قال : " وعليكم " قالت عائشة : قلت بل عليكم السّامُ والذّامُ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا عائشة لا تكونى فاحشة " فقالت : ما سمعت ماقالوا ! فقال : " أو ليس قد رددتُ عليهم الذى قالوا قلتُ وعليكم " . وفى رواية قال : ففطنت بهم عائشة فسبّتهم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مَهْ ياعائشة فإن الله لا يحبّ الفحش والتفحش " وزاد فأنزل الله تبارك وتعالى : « وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ » إلى آخر الآية . الذام بتخفيف الميم هو العيب؛ وفى المثل (لا تَعْدَم الحسناءُ ذامًا) أى عيباً، ويهمز ولا يهمز؛

يقال : ذَأَمَهُ يَذْأَمُه، مثل ذأب يذأب، والمفعول مذءوم مهموزاً، ومنه « مَذْءُومًا مَدْحُوراً »[1] ويقال : ذامَهُ يَذُومُه مخففًا كرامه يرومه .

قوله تعالى : ﴿ وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ ﴾ قالوا : لو كان محمد نبياً لعذّبنا الله بما نقول فهلّا يعذبنا الله . وقيل : قالوا إنه يردّ علينا ويقول وعليكم السام والسام الموت ، فلو كان نبيًّا لاستجيب له فينا ومتنا . وهذا موضع تعجُّب منهم ؛ فإنهم كانوا أهل كتاب ، وكانوا يعلمون أن الأنبياء قد يُغضَبون فلا يعاجل من يغضبهم بالعذاب . ﴿ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ ﴾ أى كافيهم جهنم عقاباً غداً ﴿ فَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ أى المرجع .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ ﴾ نهى المؤمنين أى يتناجوا فيما بينهم كفعل المنافقين واليهود فقال : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ » أى تساررتم . ﴿ فَلَا تَتَنَاجَوْا ﴾ هذه قراءة العامة . وقرأ يحيى بن وثاب وعاصم ورويس عن يعقوب « فلا تَنْتَجُوا » من الانتجاء ﴿ بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالْبِرِّ ﴾ أى بالطاعة ﴿ وَالتَّقْوَى ﴾ بالعفاف عما نهى الله عنه . وقيل : الخطاب للمنافقين ؛ أى يأيها الذين آمنوا بزعمهم . وقيل : أى يأيها الذين آمنوا بموسى . ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ أى تجمعون فى الآخرة .

قوله تعالى : إِنَّمَا النَّجْوَىٰ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٠﴾

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٥

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ ﴾ أى من تزيين الشياطين ﴿ لِيَحْزُنَ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ إذ توهموا أن المسلمين أصيبوا فى السرايا، أو إذا أجروا[1] اجتماعهم على مكايدة المسلمين ، وربما كانوا يناجون النبىّ صلى الله عليه وسلم فيظن المسلمون أنهم ينتقصونهم عند النبىّ صلى الله عليه وسلم ﴿ وَلَيْسَ بِضَارِّهِمْ ﴾ أى التناجى ﴿ شَيْئًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ أى بمشيئته وقيل : بعلمه . وعن ابن عباس : بأمره . ﴿ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ أى يكلون أمرهم إليه ، ويفوضون جميع شؤونهم إلى عونه ، ويستعيذون به من الشيطان ومن كل شر ؛ فهو الذى سلّط الشيطان بالوساوس ابتلاءً للعبد وامتحاناً ولو شاء لصرفه عنه .

الثانيـــة — فى الصحيحين عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الواحد " . وعن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس من أجل أن يحزنه " فبيّن فى هذا الحديث غاية المنع وهى أن يجد الثالث من يتحدّث معه كما فعل ابن عمر ؛ وذلك أنه كان يتحدّث مع رجل فجاء آخر يريد أن يناجيه فلم يناجه حتى دعا رابعًا ، فقال له وللأوّل : تأخرا وناجى الرجل الطالب للمناجاة . خرجه الموطأ . وفيه أيضًا التنبيه على التعليل بقوله : " من أجل أن يحزنه " أى يقع فى نفسه ما يحزن لأجله . وذلك بأن يقدّر فى نفسه أن الحديث عنه بما يكره ، أو أنه لم يروه أهلاً ليشركوه فى حديثهم ، إلى غير ذلك من أُلْقِيات الشيطان وأحاديث النفس . وحصل ذلك كله من بقائه وحده ، فإذا كان معه غيره أمن ذلك ؛ وعلى هذا يستوى فى ذلك كل الأعداد ، فلا يتناجى أربعة دون واحد ولا عشرة ولا ألف مثلاً ؛ لوجود ذلك المعنى فى حقه ؛ بل وجوده فى العدد الكثير أمكن وأوقع ، فيكون بالمنع أولى . وإنما خص الثلاثة بالذكر ؛ لأنه أقل عدد يتأتى ذلك المعنى فيه . وظاهر الحديث يعم جميع الأزمان والأحوال ، وإليه ذهب ابن عمر ومالك والجمهور . وسواء أكان التناجى فى مندوب أو مباح أو واجب فإن الحزن يقع به . وقد ذهب بعض الناس إلى أن ذلك كان

(١) فى ح ، ز ، ه : « أو إذا رأوا إجماعهم » .

فى أول الإسلام ؛ لأن ذلك كان فى حال المنافقين فيتناجى المنافقون دون المؤمنين ، فلما فشا الإسلام سقط ذلك . وقال بعضهم : ذلك خاص بالسفر فى المواضع التى لا يأمن الرجل فيها صاحبه ، فأما فى الحضر وبين العمارة فلا ؛ فإنه يجد من يعينه ، بخلاف السفر فإنه مظنة الاغتيال وعدم المغيث[1] . والله أعلم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا۟ فِى ٱلْمَجَٰلِسِ فَٱفْسَحُوا۟ يَفْسَحِ ٱللَّهُ لَكُمْ ۖ وَإِذَا قِيلَ ٱنشُزُوا۟ فَٱنشُزُوا۟ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١١﴾

فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِى الْمَجَٰلِسِ[2] ﴾ لما بيّن أن اليهود يحيّونه بما لم يحيّه به الله وذمهم على ذلك وصل به الأمر بتحسين الأدب فى مجالسة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى لا يضيقوا عليه المجلس ، وأمر المسلمين بالتعاطف والتآلف حتى يفسح بعضهم لبعض ، حتى يتمكنوا من الاستماع من رسول الله صلى الله عليه وسلم والنظر إليه . قال قتادة ومجاهد : كانوا يتنافسون فى مجلس النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فأمروا أن يفسح بعضهم لبعض . وقاله الضحاك . وقال ابن عباس : المراد بذلك مجالس القتال إذا اصطفوا للحرب . قال الحسن ويزيد بن أبى حبيب : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم إذا قاتل المشركين تشاح أصحابه على الصف الأوّل[3] فلا يوسع بعضهم لبعض ؛ رغبةً فى القتال والشهادة فنزلت . فيكون كقوله : « مَقَاعِدَ لِلْقِتَالِ[4] » . وقال مقاتل : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم فى الصُّفّة ، وكان فى المكان ضيق يوم الجمعة ، وكان النبيّ صلى الله عليه

(١) فى ح ، ز ، س ، ل ، هـ : « الغوث » .
(٢) الأصول على قراءة نافع « فى المجلس » بالأفراد .
(٣) فى ل : « الأول فالأول » .
(٤) راجع جـ ٤ ص ١٨٤

وسلم يكرم أهل بدر من المهاجرين والأنصار ، فجاء أناس من أهل بدر فيهم ثابت بن قيس ابن شماس وقد سُبِقوا فى المجلس ، فقاموا حيال النبيّ صلى الله عليه وسلم على أرجلهم ينتظرون أن يوسع لهم فلم يفسحوا لهم ، فشقّ ذلك على النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فقال لمن حوله من [غير](١) أهل بدر : " قم يافلان وأنت يافلان " بعدد القائمين من أهل بدر ، فشق ذلك على من أقيم ، وعرف النبيّ صلى الله عليه وسلم الكراهية فى وجوههم ، فغمز المنافقون وتكلموا بأن قالوا : ما أنصف هؤلاء وقد أحبوا القرب من نبيّهم فسبقوا إلى المكان ؛ فأنزل الله عز وجل هذه الآية . « تَفَسَّحُوا » أى توسعوا . وفَسَحَ فلان لأخيه فى مجلسه يَفْسَح فَسْحًا أى وسع له ؛ ومنه قولهم : بلد فَسِيح ولك فى كذا فُسْحة ، وفَسَح يَفْسَح مثل منع يَمْنَع ، أى وسّع فى المجلس ؛ وفَسُح يَفْسُح فَسَاحةً مثل كَرُم يَكْرُم [كَرَامةً](٢) أى صار واسعا ؛ ومنه مكان فسيح .

الثانية — قرأ السُّلَمى وزِرّ بن حُبَيش وعاصم « فِي الْمَجَالِسِ » . وقرأ قتادة وداود ابن أبى هند والحسن بأختلاف عنه « إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَاسَحُوا » الباقون « تَفَسَّحُوا فِي الْمَجْلِسِ » فمن جمع فلأن قوله : « تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ » ينبىء أن لكل واحد مجلساً . وكذلك إن أريد به الحرب . وكذلك يجوز أن يراد مسجد النبيّ صلى الله عليه وسلم وجمع لأن لكل جالس مجلساً . وكذلك يجوز إن أريد بالمجلس المفرد مجلس النبيّ صلى الله عليه وسلم ، ويجوز أن يراد به الجمع على مذهب الجنس ؛ كقولهم : كثر الدينار والدرهم .

قلت : الصحيح فى الآية أنها عامة فى كل مجلس أجتمع المسلمون فيه للخير والأجر ، سواء كان مجلس حرب أو ذكر أو مجلس يوم الجمعة ؛ فإن كل واحد أحقّ بمكانه الذى سبق إليه [قال صلى الله عليه وسلم : " من سَبق إلى مالم يُسبق إليه فهو أحقّ به "(٣)] ولكن يوسع لأخيه ما لم يتأذّ بذلك فيخرجه الضيق عن موضعه . روى البخارى ومسلم عن ابن عمر عن

(١) الزيادة من ل ، وأسباب النزول وبعض التفاسير وفى ز : « قم أنت يا فلان وأنت يا فلان » .
(٢) زيادة من ل . (٣) الزيادة من حاشية الجمل نقلا عن القرطبي .

النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " لا يُقِيم الرجلُ الرجلَ من مجلسه ثم يجلس فيه " . وعنه عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يقام الرجل من مجلسه ويجلس فيه آخر، ولكن تفسحوا وتوسعوا . وكان ابن عمر يكره أن يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه . لفظ البخارى .

الثالثـة — إذا قعـد واحد من الناس فى موضع من المسجد لا يجوز لغيره أن يقيمه حتى يقعـد مكانه ؛ لمـا روى مسلم عن أبى الزبير عن جابر عن النبيّ صـلى الله عليه وسـلم قال : " لا يقيمنّ أحدكم أخاه يوم الجمعـة ثم يخالف إلى مقعده فيقعد فيـه ولكن يقـول أفسحوا " .

فـرع — القاعد فى المكان إذا قام حتى يقعـد غيره موضعه نُظِر ؛ فإن كان الموضع الذى قام إليه مثل الأوّل فى سماع كلام الإمام لم يكره له ذلك ، وإن كان أبعد من الإمام كره له ذلك ؛ لأن فيه تفويت حظّه .

الرابعـة — إذا أمر إنسان إنساناً أن يبكر إلى الجامع فيأخذ له مكاناً يقعد فيه لا يكره، فإذا جاء الآمر يقوم من الموضع ؛ لمـا روى : أن ابن سيرين كان يرسل غلامه إلى مجلس له فى يوم الجمعة فيجلس له فيه ، فإذا جاء قام له منه .

فـرع — وعلى هـذا من أرسـل بساطاً أو سجادةً فتُبسط له فى موضع من المسجد[1] .

الخامسـة — روى مسلم عن أبى هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسـلم قال : " إذا قام أحدكم — وفى حديث أبى عوانة من قام من مجلسه — ثم رجـع إليه فهو أحق به " قال علماؤنا : هذا يدل على صحة القول بوجوب اختصاص الجالس بموضعه إلى أن يقوم منه ؛ لأنه إذا كان أولى به بعد قيامه فقبله أولى به وأحرى . وقد قيل : إن ذلك على النـدب ؛ لأنه موضع غير متملّك لأحد لا قبل الجلوس ولا بعده . وهذا فيه نظر ؛ وهو أن يقال : سلمنا أنه غير متملك لكنه يختص به إلى أن يفرغ غرضه منـه ، فصار كأنه يملك منفعته ؛ إذ قد منع غيره من يزاحمه عليه . والله أعلم .

(١) فى ز، س، هـ، ل بياض فى هذه النسخ ، بعد قوله : « من المسجد » نبه عليه الناسخ بالهامش بقوله : بياض بالأصل .

السادسة — قوله تعالى: ﴿يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أى فى قبوركم. وقيل: فى قلوبكم. وقيل: يوسّع عليكم فى الدنيا والآخرة. ﴿وَإِذَا قِيلَ انْشُزُوا فَانْشُزُوا﴾ قرأ نافع وابن عامر وعاصم بضم الشين فيهما. وكسر الباقون، وهما لغتان مثل «يَعْكُفُونَ»[1] و «يَعْرِشُونَ» والمعنى انهضوا إلى الصلاة والجهاد وعمل الخير؛ قاله أكثر المفسرين. وقال مجاهد والضحاك: إذا نودى للصلاة فقوموا إليها. وذلك أن رجالاً تثاقلوا عن الصلاة فنزلت. وقال الحسن ومجاهد أيضاً: أى انهضوا إلى الحرب. وقال ابن زيد: هذا فى بيت النبىّ صلى الله عليه وسلم، كان كل رجل منهم يحبّ أن يكون آخر عهده بالنبىّ صلى الله عليه وسلم فقال الله تعالى: «وَإِذَا قِيلَ انْشُزُوا» عن النبىّ صلى الله عليه وسلم «فَانْشُزُوا» فإن له حوائج فلا تمكثوا. وقال قتادة: المعنى أجيبوا إذا دعيتم إلى أمر بمعروف. وهذا هو الصحيح؛ لأنه يعم. والنشز الارتفاع، مأخوذ من نشز الأرض وهو ارتفاعها؛ يقال نَشَزَ يَنْشُزُ ويَنْشِز إذا ارتفع من موضعه؛ أى ارتفع منه. وامرأة ناشز منتحية عن زوجها. وأصل هذا من النَّشَز، والنَّشز هو ما ارتفع من الأرض وتنحى؛ ذكره النحاس.

السابعة — قوله تعالى: ﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ أى فى الثواب فى الآخرة وفى الكرامة فى الدنيا، فيرفع المؤمن على من ليس بمؤمن والعالم على من ليس بعالم. وقال ابن مسعود: مدح الله العلماء فى هذه الآية. والمعنى أنه يرفع الله الذين أوتوا العلم[2] على الذين آمنوا ولم يؤتوا العلم «دَرَجَاتٍ» أى درجات فى دينهم إذا فعلوا ما أُمِروا به. وقيل: كان أهل الغنى يكرهون أن يزاحمهم من يلبس الصوف فيستبقون إلى مجلس النبىّ صلى الله عليه وسلم فالخطاب لهم. ورأى عليه الصلاة والسلام رجلاً من الأغنياء يقبض ثوبه نفوراً من بعض الفقراء أراد أن يجلس إليه فقال: "يافلان خشيتَ أن يتعدّى غناكَ إليه أو فقره إليك" وبين فى هذه الآية أن الرفعة عند الله تعالى بالعلم والإيمان لا بالسبق إلى صدور المجالس. وقيل: أراد بالذين أوتوا العلم الذين قرءوا القرآن. وقال يحيى بن يحيى عن مالك: «يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ» الصحابة «وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ» يرفع الله بها العالم والطالب للحق.

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٧٢ و ص ٢٧٣.

(٢) والمعنى يرفع الذين أوتوا العلم من المؤمنين.

قلت : والعموم أوقع فى المسألة وأولى بمعنى الآية ؛ فيرفع المؤمن[1] بإيمانه أولاً ثم بعلمه ثانيا . وفى الصحيح أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يقدّم عبد الله بن عباس على الصحابة ، فكلموه فى ذلك فدعاهم ودعاه ، وسألهم عن تفسير « إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ »[2] فسكتوا ، فقال ابن عباس : هو أَجَلُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه الله إياه . فقال عمر : ما أعلم منها إلا ما تعلم . وفى البخارى عن عبد الله ابن عباس قال : قدم عُيَينة ابن حصن بن حذيفة بن بدرٍ فنزل على ابن أخيه الحُرِّ بن قيس بن حصن ، وكان من النفر الذين يدنيهم عمر ، وكان القرّاء أصحاب مجالس عمر ومشاورته كُهولاً كانوا أو شباناً . الحديث وقد مضى فى آخر « الأعراف »[3] . وفى صحيح مسلم أن نافع بن عبد الحرث لقى عمر بعُسْفَان وكان عمر يستعمله على مكة فقال : من استعملته على أهل الوادى ؟ فقال : ابن أبزى . فقال : ومن ابن أبزى؟ قال : مَوْلًى من موالينا . قال : فاستخلفتَ عليهم مولًى! قال : إنه قارئ لكتاب الله و إنه عالم بالفرائض . قال عمر : أما إن نبيكم صلى الله عليه وسلم قد قال : "إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواماً و يضع به آخرين" وقد مضى أول الكتاب[4] . ومضى القول فى فضل العلم والعلماء فى غير موضع من هذا الكتاب[5] [والحمد لله][6] . وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " بين العالم والعابد مائة درجة بين كل درجتين حَضْر الجواد المُضَمَّر سبعين سنة " . وعنه صلى الله عليه وسلم : " فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب " . وعنه عليه الصلاة والسلام : " يشفع يوم القيامة ثلاثةٌ الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء " فأعظم بمنزلة هى واسطة بين النبوة والشهادة بشهادة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وعن ابن عباس : خُيِّر سليمان [عليه السلام] بين العلم والمال والملك فاختار العلم فأعطى المال والملك معه .

---

(١) فى ح ، ز ، س ، ل ، ه : « فيرفع المرء » . (٢) راجع جـ ٢٠ ص ٢٢٩ .
(٣) راجع جـ ٧ ص ٣٥٧ . (٤) راجع جـ ١ ص ٦ .
(٥) راجع جـ ١٤ ص ٣٤٣ . (٦) من س و ط .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نَٰجَيْتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَةً ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ ۚ فَإِن لَّمْ تَجِدُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ ﴾ « ناجيتم » ساررتم . قال ابن عباس : نزلت بسبب أن المسلمين كانوا يكثرون المسائل على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى شقّوا عليه ؛ فأراد الله عز وجل أن يخفف عن نبيّه صلى الله عليه وسلم ، فلما قال ذلك كفّ كثير من الناس . ثم وسّع الله عليهم بالآية التي بعدها . وقال الحسن : نزلت بسبب أن قوماً من المسلمين كانوا يستخلون النبيّ صلى الله عليه وسلم ويناجونه ، فظن بهم قوم من المسلمين أنهم ينتقصونهم في النجوى ، فشقّ عليهم ذلك فأمرهم الله تعالى بالصدقة عند النجوى ليقطعهم عن استخلائه . وقال زيد بن أسلم : نزلت بسبب أن المنافقين واليهود كانوا يناجون النبيّ صلى الله عليه وسلم ويقولون : إنه أُذن يسمع كل ما قيل له ، وكان لا يمنع أحدًا مناجاته . فكان ذلك يشقّ على المسلمين ؛ لأن الشيطان كان يلقي في أنفسهم أنهم ناجَوْه بأن جموعا اجتمعت لقتاله . قال : فأنزل الله تبارك وتعالى : « يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَتِ الرَّسُولِ » الآية ، فلم ينتهوا فأنزل الله هذه الآية ، فانتهى أهل الباطل عن النجوى ؛ لأنهم لم يقدموا بين يدي نجواهم صدقة ، وشقّ ذلك على أهل الإيمان وامتنعوا من النجوى ؛ لضعف مقدرة كثير منهم عن الصدقة فخفف الله عنهم بما بعد الآية .

الثانية — قال ابن العربي : وفي هذا الخبر عن زيد ما يدل على أن الأحكام لا تترتب بحسب المصالح ، فإن الله تعالى قال : «ذَٰلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَأَطْهَرُ» ثم نسخه مع كونه خيرا وأطهر .

وهذا رَدٌّ على المعتزلة عظيم فى التزام المصالح، لكن راوى الحديث عن زيد ابنه عبد الرحمن وقد ضعفه العلماء . والأمر فى قوله تعالى : « ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ » نص متواتر فى الرد على المعتزلة . والله أعلم .

الثالثة — روى الترمذى عن علىّ بن علقمة الأنمارى عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه قال : لما نزلت (١) ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ﴾ [سألته] قال لى النبىّ صلى الله عليه وسلم : "ما ترى دينارا" قلت لا يطيقونه . قال : "فنصف دينار" قلت : لا يطيقونه . قال : "فكم" قلت : شعيرة . قال : "إنك لزهيد" قال فنزلت : « أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ » الآية . قال : فبى (٢) خفّف الله عن هذه الأمة . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من هذا الوجه، ومعنى قوله : شعيرة يعنى وزن شعيرة من ذهب . قال ابن العربى : وهذا يدل على مسألتين حسنتين أصوليتين : الأولى — نسخ العبادة قبل فعلها . والثانية — النظر فى المقدرات بالقياس ؛ خلافا لأبى حنيفة .

قلت : الظاهر أن النسخ إنما وقع بعد فعل الصدقة . وقد روى عن مجاهد : أن أقل من تصدّق فى ذلك علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه وناجى النبىّ صلى الله عليه وسلم . روى أنه تصدّق بخاتم . وذكر القشيرى وغيره عن علىّ بن أبى طالب أنه قال : "فى كتاب الله آية ما عمل بها أحد قبلى ولا يعمل بها أحد بعدى، وهى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً » كان لى دينار فبعته، فكنت إذا ناجيت الرسول تصدّقت بدرهم حتى نفد ؛ فنسخت بالآية الأخرى « أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ » . وكذلك قال ابن عباس : نسخها الله بالآية التى بعدها . وقال ابن عمر : لقد كانت لعلىّ رضى الله عنه ثلاثة لو كانت لى واحدة منهن كانت أحبّ إلىّ من حُمر النَّعم : تزويجه فاطمة، وإعطاؤه الراية يوم خيبر، وآية النجوى . ﴿ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ أى من إمساكها ﴿ وَأَطْهَرُ ﴾ لقلوبكم من المعاصى ﴿ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا ﴾ يعنى الفقراء ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

(١) زيادة من ح ، ز ، س ، ل ، هـ . (٢) كلمة : « فبى » ساقطة من ل .

قوله تعالى : ءَأَشْفَقْتُمْ أَن تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَىٰكُمْ صَدَقَٰتٍ ۚ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٣﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَأَشْفَقْتُمْ ﴾ أستفهام معناه التقرير . قال ابن عباس : « أَأَشْفَقْتُمْ » أى أبخلتم بالصدقة ؛ وقيل : خفتم ،والإشفاق الخوف من المكروه . أى خفتم وبخلتم بالصدقة وشق عليكم ﴿ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَىْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ ﴾. قال مقاتل بن حيان : إنما كان ذلك عشر ليالٍ ثم نسخ . وقال الكلبي : ما كان ذلك إلا ليلة واحدة . وقال ابن عباس : ما بقى إلا ساعة من النهار حتى نسخ . وكذا قال قتادة . والله أعلم .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ أى نسخ الله ذلك الحكم . وهذا خطاب لمن وجد ما يتصدق به ﴿ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ فنسخت فرضية الزكاة هذه الصدقة . وهذا يدل على جواز النسخ قبل الفعل ، وما روى عن علىّ رضى الله عنه ضعيف ؛ لأن الله تعالى قال : « فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا » وهذا يدل على أن أحدا لم يتصدق بشىء . والله أعلم . ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ ﴾ فى فرائضه ﴿ وَرَسُولَهُ ﴾ فى سننه ﴿ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْا۟ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مَّا هُم مِّنكُمْ وَلَا مِنْهُمْ وَيَحْلِفُونَ عَلَى ٱلْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿١٤﴾ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ۖ إِنَّهُمْ سَآءَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَيْمَٰنَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا۟ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ﴾ قال قتادة : هم المنافقون تولّوا اليهود ﴿ مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ ﴾ يقول : ليس المنافقون من اليهود ولا من المسلمين بل هم مذبذبون بين ذلك ، وكانوا يحملون أخبار المسلمين إليهم . قال السّدى ومقاتل : نزلت فى عبد الله بن أُبىّ وعبد الله بن نَبْتَل المنافقَيْن ؛ كان أحدهما يجالس النبىّ صلى الله عليه وسلم ثم يرفع حديثه إلى اليهود، فبينا النبىّ صلى الله عليه وسلم فى حجرة من حجراته إذ قال: "يدخل عليكم الآن رجل قلبه قلب جبار وينظر بعينى شيطان" فدخل عبد الله بن نبتل — وكان أزرق أسمر قصيراً خفيف اللحية — فقال عليه الصلاة والسلام: "علام تشتمنى أنت وأصحابك" فحلف بالله ما فعل ذلك . فقال له النبىّ صلى الله عليه وسلم : " فعلت " فانطلق فجاء بأصحابه فحلفوا بالله ما سبوه ؛ فنزلت هذه الآية . وقال معناه ابن عباس . روى عِكرمة عنه ؛ قال: كان النبىّ صلى الله عليه وسلم جالسا فى ظل شجرة قد كاد الظل يتقلص عنه إذ قال: "يجيئكم الساعة رجل أزرق ينظر إليكم نظر شيطان " فنحن على ذلك إذ أقبل رجل أزرق، فدعا به النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : " علام تشتمنى أنت وأصحابك " قال : دعنى أجيئك بهم . فمر فجاء بهم فحلفوا جميعا أنه ما كان من ذلك شىء؛ فأنزل الله عز وجل: «يوم يبعثهم الله جميعاً» إلى قوله : « هُمُ الْخَاسِرُونَ » واليهود مذكورون فى القرآن بـ « غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ » . ﴿ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ ﴾ أى لهؤلاء المنافقين ﴿ عَذَابًا شَدِيدًا ﴾ فى جهنم وهو الدرك الأسفل . ﴿ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ أى بئس الأعمال أعمالهم ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً ﴾ يستجنّون بها من القتل . وقرأ الحسن وأبو العالية «إيمانَهُم» بكسر الهمزة هنا وفى «المُنافقون» . أى إقرارهم اتخذوه جنة ، فآمنت ألسنتهم من خوف القتل ، وكفرت قلوبهم ﴿ فَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴾ فى الدنيا بالقتل وفى الآخرة بالنار . والصدّ المنع «عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» أى عن الإسلام . وقيل: فى قتلهم بالكفر لما أظهروه من النفاق . وقيل : أى بإلقاء الأراجيف وتثبيط المسلمين عن الجهاد وتخويفهم .

(١) راجع جـ ١٨ ص ١٢٣ .

قوله تعالى : لَن تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ أُولَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿١٧﴾ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُۥ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ ۚ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٨﴾ ٱسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ ٱلشَّيْطَٰنُ فَأَنسَىٰهُمْ ذِكْرَ ٱللَّهِ ۚ أُولَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱلشَّيْطَٰنِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱلشَّيْطَٰنِ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ لَنْ تُغْنِيَ عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ﴾ أى من عذابه شيئاً. وقال مقاتل : قال المنافقون إن محمدا يزعم أنه يُنصر يوم القيامة، لقد شقينا إذًا ! فوالله لننصرنّ يوم القيامة بأنفسنا وأولادنا وأموالنا إن كانت قيامة. فنزلت :(١) ﴿ يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا ﴾ أى لهم عذاب مهين يوم يبعثهم ﴿ فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ ﴾ اليوم . وهذا أمر عجيب وهو مغالطتهم باليمين غدًا ، وقد صارت المعارف ضرورية . وقال ابن عباس : هو قولهم « وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ » (٢). ﴿ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ ﴾ بإنكارهم وحلفهم . قال ابن زيد: ظنوا أنهم ينفعهم فى الآخرة. وقيل : «وَيَحْسَبُونَ» فى الدنيا «أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ» لأنهم فى الآخرة يعلمون الحق باضطرار . والأول أظهر . وعن ابن عباس قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ينادى منادٍ يوم القيامة أين خصماء الله فتقوم القَدَرية مسودّة وجوههم مزرقّة أعينهم مائل شدقهم يسيل لعابهم فيقولون والله ما عبدنا من دونك شمسًا ولا قمرًا ولا صنمًا ولا وثنًا، ولا اتخذنا من دونك إلهًا " . قال ابن عباس : صدقوا والله ! أتاهم الشرك من حيث لا يعلمون ؛ ثم تلا ﴿ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ عَلَى شَيْءٍ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ هم والله القَدَرية . ثلاثًا .

قوله تعالى : ﴿ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ ﴾ أى غلب واستعلى ؛ أى بوسوسته فى الدنيا. وقيل : قوى عليهم . وقال المفضّل : أحاط بهم. ويحتمل رابعًا أى جمعهم وضمهم . يقال: أحوذ الشيء أى جمعه وضم بعضه إلى بعض، وإذا جمعهم فقد غلبهم وقوى عليهم وأحاط بهم.

(١) فى ح ، ز ، س ، ه ، ل : « فنزلت الآية قوله تعالى » . (٢) راجع جـ ٦ ص ٤٠١

﴿ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ ﴾ أى أوامره فى العمل بطاعته . وقيل : زواجره فى النهى عن معصيته . والنسيان قد يكون بمعنى الغفلة ، ويكون بمعنى الترك ، والوجهان محتملان هنا . ﴿ أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ ﴾ طائفته ورهطه ﴿ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ فى بيعهم ؛ لأنهم باعوا الجنة بجهنم ، وباعوا الهدى بالضلالة .

قوله تعالى : إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ ﴿٢٠﴾ كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ تقدم أول السورة . ﴿ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ ﴾ أى من جملة الأذلاء لا أذل منهم ﴿ كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ ﴾ أى قضى الله ذلك . وقيل : كتب فى اللوح المحفوظ ؛ عن قتادة . الفراء : كتب بمعنى قال . ﴿ أَنَا ﴾ توكيد ﴿ وَرُسُلِي ﴾ من بُعث منهم بالحرب فإنه غالب[1] بالحرب ، ومن بُعث منهم بالحجة فإنه غالب بالحجة . قال مقاتل قال المؤمنون : لئن فتح الله لنا مكة والطائف وخيبر وما حولهن رجونا أن يظهرنا الله على فارس والروم ؛ فقال عبد الله بن أُبَيّ ابن سَلُول : أتظنون الروم وفارس مثل القرى التى غلبتم عليها ؟ ! والله إنهم لأكثر عددًا ، وأشد بطشًا من أن تظنوا فيهم ذلك ؛ فنزلت : « لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَرُسُلِي » . نظيره : « وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ إِنَّهُمْ لَهُمُ الْمَنْصُورُونَ . وَإِنَّ جُنْدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ[2] » .

قوله تعالى : لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾

(١) فى ح ، ز ، س ، ل ، م : « فإن الرسول غالب » . (٢) راجع جـ ١٥ ص ١٣٩

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ ﴾ أى يحبون ويوالون ﴿ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ تقدم (١) ﴿ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ ﴾ قال السدى : نزلت فى [عبد الله بن (٢)] عبد الله بن أبىّ ، جلس إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فشرب النبىّ صلى الله عليه وسلم ماء ، فقال له : بالله يارسول الله ما أبقيت من شرابك فضلةً أسقيها أبى ، لعل الله يُطهّر بها قلبه ؟ فأفضل له فأتاه بها ، فقال له عبد الله : ما هذا ؟ فقال : هى فضلة من شراب النبىّ صلى الله عليه وسلم جئتك بها تشر بها لعل الله يطهّر قلبك بها . فقال له أبوه : فهلا جئتنى ببول أمك فإنه أطهر منها . فغضب وجاء إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وقال : يارسول الله ! أما أذنت لى فى قتل أبى ؟ فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " بل ترفق به وتحسن إليه " . وقال ابن جريج : حُدِّثت أن أبا قُحافة سب النبىّ صلى الله عليه وسلم فصكّه أبو بكر ابنه صكةً فسقط منها على وجهه ، ثم أتى النبىّ صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له ، فقال : " أو فعلته ، لا تعد إليه " فقال : والذى بعثك بالحق نبيًّا لو كان السيف منى قريباً لقتلته . وقال ابن مسعود : نزلت فى أبى عبيدة بن الجراح ، قتل أباه عبد الله بن الجراح يوم أُحد وقيل : يوم بدر . وكان الجراح يتصدّى لأبى عبيدة وأبو عبيدة يحيد عنه ، فلما أكثر قصد إليه أبو عبيدة فقتله ، فأنزل الله حين قتل أباه : « لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ » الآية . قال الواقدى : كذلك يقول أهل الشام . ولقد سألت رجالا من بنى الحرث بن فهر فقالوا : توفى أبوه من قبل الإسلام . ﴿ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ يعنى أبا بكر دعى ابنه عبد الله إلى البراز يوم بدر ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " مَتِّعْنَا بنفسك يا أبا بكر أما تعلم أنك عندى بمنزلة السمع والبصر " . ﴿ أَوْ إِخْوَانَهُمْ ﴾ يعنى مصعب بن عمير

(١) راجع جـ ٨ ص ١٩٤

(٢) زيادة لازمة ؛ فقد كان عبدالله بن عبد الله بن أُبى ابن سلول رضى الله عنه من فضلاء الصحابة وخيارهم وكان أبوه عبد الله رأس المنافقين وفيه نزلت الآية .

قتل أخاه عبيد بن عمير يوم بدر . ﴿ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ﴾ يعنى عمر بن الخطاب قتل خاله العاص ابن هشام بن المغيرة يوم بدر ، وعليًّا وحمزة قتلا عُتبة وشيبة والوليد يوم بدر . وقيل : إن الآية نزلت فى حاطب بن أبى بَلْتَعة ، لما كتب إلى أهل مكة بمسير النبىّ صلى الله عليه وسلم عام الفتح ؛ على ما يأتى بيانه أول سورة « الممتحنة » إن شاء الله تعالى . بيّن أن الإيمان يفسد بموالاة الكفار و إن كانوا أقارب .

الثانية — استدل مالك رحمه الله من هذه الآية على معاداة القَدَرية وترك مجالستهم . قال أشهب عن مالك : لا تجالس القَدَرية وعادهم فى الله ؛ لقوله تعالى : « لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .

قلت : وفى معنى أهل القدر جميع أهل الظلم والعدوان . وعن الثورى أنه قال : كانوا يرون أنها نزلت فى مَن كان يصحب السلطان . وعن عبد العزيز بن أبى داود أنه لقى المنصور فى الطواف فلما عرفه هرب منه وتلاها . وعن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول : " اللهم لا تجعل لفاجر عندى نعمة فإنى وجدت فيما أوحيت « لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ — إلى قوله — أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ » " أى خلق فى قلوبهم التصديق ؛ يعنى من لم يوال من حاد الله . وقيل : كتب أثبت ؛ قاله الربيع بن أنس . وقيل : جعل ؛ كقوله تعالى : « فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ »[1] أى اجعلنا . وقوله : « فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ »[2] وقيل : « كَتَبَ » أى جمع ، ومنه الكَتيبة ؛ أى لم يكونوا ممن يقول نؤمن ببعض ونكفر ببعض . وقراءة العامة بفتح الكاف من « كَتَبَ » ونصب النون من « الإيمان » بمعنى كَتَبَ الله وهو الأجود ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ ﴾ وقرأ أبو العالية وزِرّ بن حُبيش والمفضل عن عاصم « كُتِبَ » على ما لم يسمّ فاعله « الْإِيمَانُ » برفع النون . وقرأ زِرّ بن حُبيش « وَعَشِيرَاتِهِمْ » بألف وكسر التاء على الجمع ، ورواها الأعمش عن أبى بكر عن عاصم . وقيل : كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمْ » أى على قلوبهم ، كما فى قوله « فِي جُذُوعِ[3] النَّخْلِ » وخص القلوب بالذكر لأنها موضع الإيمان . « وَأَيَّدَهُمْ » قواهم ونصرهم بروح منه ؛ قال الحسن : وبنصر منه . وقال

(١) راجع جـ ٤ ص ٩٧ (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٩٦ (٣) راجع جـ ١١ ص ٢٢٤

الربيع بن أنس : بالقرآن وحجته . وقال ابن جريج : بنور و إيمان و برهان وهدى . وقيل : برحمة من الله . وقال بعضهم : أيدهم بجبريل عليه السلام . ﴿ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ﴾ أى قبل أعمالهم ﴿ وَرَضُوا عَنْهُ ﴾ فرحوا بما أعطاهم ﴿ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ قال سعيد بن أبى سعيد الجرجانى عن بعض مشايخه ، قال داود عليه السلام : إلهى ! مَن حزبك وحول عرشك ؟ فأوحى الله إليه : « ياداود الغاضّةُ أبصارهم ، النقية قلوبهم ، السليمة أكفهم ؛ أولئك حزبى وحول عرشى » .

ختمت والحمد لله سورة " المجادلة "

محققه

أحمد عبد العليم البردونى

١٨ ربيع الثانى سنة ١٣٨٥

١٠ أغسطس سنة ١٩٦٥

* * *

تم بعون الله تعالى الجزء السابع عشر من تفسير القرطبي .

يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء الثامن عشر ، وأوله :

" سورة (الحشر) "

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٨٦٠/١٩٨٨

ISBN ٩٧٧ - ٠١ - ١٦٧٩ - ٣

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الحشر

مدنيّة في قول الجميع . وهي أربع وعشرون آية

روى ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قرأ سورة الحشر لم يبق شيء من الجنة والنار والعرش والكرسيّ والسموات والأرض والهوامّ والريح والسحاب والطير والدوابّ والشجر والجبال والشمس والقمر والملائكة إلا صلّوا عليه واستغفروا له . فإن مات من يومه أو ليلته مات شهيدًا " . خرّجه الثعلبي . وخرّج الثعالبي عن يزيد الرقاشيّ عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قرأ آخر سورة الحشر (١) « لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ » — إلى آخرها — فمات من ليلته مات شهيدًا " . وروى الترمذي عن مَعْقِل بن يسار قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قال حين يُصبح ثلاثَ مرّات أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم وقرأ ثلاث آيات من آخر سورة الحشر وكّل الله (٢) به سبعين ألف مَلك يصلّون عليه حتى يُمسي و إن مات في يومه مات شهيدًا ومن قرأها حين يُمسي فكذلك " . قال : حديث حسن غريب .

قوله تعالى : سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۖ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١﴾

تقدّم (٣) .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِن دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ ۚ مَا ظَنَنتُمْ أَن يَخْرُجُوا ۖ وَظَنُّوا أَنَّهُم مَّانِعَتُهُمْ

(١) في أ ، ح : « من قرأ سورة الحشر ... » . وفي ه : « من قرأ آخر الحشر ... » .
(٢) كلمة « به » ساقطة من ه . (٣) راجع جـ ١٧ ص ٢٣٥ .

حُصُونُهُم مِّنَ ٱللَّهِ فَأَتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا۟ وَقَذَفَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعْبَ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِى ٱلْمُؤْمِنِينَ فَٱعْتَبِرُوا۟ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَبْصَـٰرِ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ ﴾ قال سعيد بن جبير : قلت لابن عباس : سورة الحشر ؟ قال : قل سورة النَّضير ؛ وهم رهط من اليهود من ذُرِّية هارون عليه السلام ، نزلوا المدينة فى فتن بنى إسرائيل انتظارًا لمحمد صلى الله عليه وسلم ، وكان من أمرهم مانصّ الله عليه .

الثانيـة — قوله تعالى : ﴿ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ ﴾ الحشرُ الجمعُ ؛ وهو على أربعة أوجه : حشران فى الدنيا وحشران فى الآخرة ؛ أما الذى فى الدنيا فقوله تعـالى : « هُوَ الَّذِى أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ » قال الزهرىّ : كانوا من سِبْط[1] لم يصبهم جلاء ، [وكان الله عزّ وجلّ قد كتب عليهم الجلاء ، فلولا ذلك لعذبهم فى الدنيا][2] وكان أوّلَ حشر حُشروا فى الدنيا إلى الشام . قال ابن عباس وعكرمة : من شك أن المحشر فى الشام فليقرأ هذه الآية ، وأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لهم : " اخرجوا " قالوا إلى أين ؟ قال : " إلى أرض المحشر " . قال قتادة : هذا أوّل المحشر . قال ابن عباس : هم أوّل من حُشِر من أهل الكتاب وأُخرِج من دياره . وقيـل : إنهم أخرجوا إلى خَيْبر ، وأن معنى « لِأَوَّلِ الْحَشْرِ » إخراجهم من حصونهم إلى خيبر ، وآخره إخراج عمر رضى الله عنه إياهم من خَيْبر إلى نجـد وأذرِعات . وقيل تَيْمـاء وأَرِيحاء ، وذلك بكفرهم ونقض عهدهم . وأما الحشر الثـانى :

(١) السبط : ولد الولد . والسبط من اليهود : كالقبيلة من العرب .

(٢) مابين المربعين ساقط من هـ .

لحشرهم قرب القيامة . قال قتادة : تأتى نار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب ، تبيت معهم حيث باتوا ، وتقيل معهم حيث قالوا ، وتأكل منهم من تخلف . وهذا ثابت فى الصحيح ، وقد ذكرناه فى (كتاب التذكرة) . ونحوه روى ابن وهب عن مالك قال : قلت لمالك هو جلاؤهم من ديارهم ؟ فقال لى : الحشر يوم القيامة حشر اليهود . قال : وأجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اليهود إلى خيبر حين سئلوا عن المال فكتموه ؛ فاستحلهم بذلك . قال ابن العربى : للحشر أول ووسط وآخر ؛ فالأول إجلاء بنى النضير ، والأوسط إجلاء خيبر ، والآخر حشر يوم القيامة . وعن الحسن : هم بنو قريظة . وخالفه بقية المفسرين وقالوا : بنو قريظة ما حُشروا ولكنهم قتلوا . حكاه الثعلبى .

الثالثة — قال الكيا الطبرى : ومصالحة أهل الحرب على الجلاء من ديارهم من غير شىء لا يجوز الآن ، وإنما كان ذلك فى أول الإسلام ثم نُسخ . والآن فلا بد من قتالهم أو سَبْيهم أو ضرب الجزية عليهم .

قوله تعالى : ﴿ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا ﴾ [يريد لعظم أمر اليهود ومَنَعتهم وقوتهم فى صدور المسلمين ، واجتماع كلمتهم] (١) . ﴿ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ مَانِعَتُهُمْ حُصُونُهُمْ ﴾ قيل : هى الوَطِيح والنَّطاة والسُّلالِم والكَتيبة . ﴿ مِنَ اللَّهِ ﴾ أى من أمره . وكانوا أهل حَلْقة — أى سلاح كثير — وحصون منيعة ؛ فلم يمنعهم شىء منها . ﴿ فَأَتَاهُمُ اللَّهُ ﴾ أى أمره وعذابه . ﴿ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا ﴾ أى لم يظنوا . وقيل : من حيث لم يعلموا . وقيل : « مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا » بقتل كَعْب بن الأشرف ؛ قاله ابن جُرَيج والسُّدى وأبو صالح .

قوله تعالى : ﴿ وَقَذَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ ﴾ بقتل سَيِّدهم كعب بن الأشرف ؛ وكان الذى قتله هو محمد بن مَسْلمة ، وأبو نائلة سِلْكان بن سلامة بن وَقْش — وكان أخا كعب ابن الأشرف من الرضاعة — وعَبّاد بن بِشر بن وَقْش ، والحارث بن أَوْس بن معاذ ، وأبو عَبْس بن جبر . وخبره مشهور فى السيرة . وفى الصحيح أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " نُصِرتُ بالرُّعب بين يَدَىْ مَسيرةِ شهر " فكيف لا يُنْصر به مسيرة ميل من المدينة إلى محلة بنى النضير . وهذه خَصِّيصَى لمحمد صلى الله عليه وسلم دون غيره .

(١) ما بين المربعين ساقط من ه .

قوله تعالى : ﴿ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ ﴾ قراءة العامة بالتخفيف من أخرب ؛ أى يهدمون . وقرأ السُّلمى والحسن ونصر بن عاصم وأبو العالية وقتادة وأبو عمرو « يُخَرِّبون » بالتشديد من التخريب . قال أبو عمرو : إنما اخترت التشديد لأن الإخراب تركُ الشىء خرابًا بغير ساكن ، وبنو النَّضير لم يتركوها خرابًا وإنما خرّبوها بالهدم ؛ يؤيده قوله تعالى : « بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِى الْمُؤْمِنِينَ » . وقال آخرون : التخريب والإخراب بمعنًى واحد ، والتشديد بمعنَى التكثير . وحكى سيبويه : أن معنى فعّلت وأفعلت يتعاقبان ؛ نحو أخربته(١) وخرّبته وأفرحته وفرّحته . واختار أبو عبيد وأبو حاتم الأولى . قال قتادة والضحاك : كان المؤمنون يخربون من خارج ليدخلوا ، واليهود يُخربون من داخل ليبنُوا به ماخُرِّب من حِصْنهم . فرُوِىَ أنهم صالحوا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ألا يكونوا عليه ولا له ؛ فلما ظهر يومَ بَدْر قالوا : هو النبىّ الذى نُعِت(٢) فى التوراة ، فلا تُرَدّ له راية . فلما هُزِم المسلمون يوم أُحُد ارتابوا ونكثوا ، فخرج كعب بن الأشرف فى أربعين راكبًا إلى مكة ، فحالفوا عليه قريشًا عند الكعبة ، فأمر عليه السلام محمد بن مسلمة الأنصارىّ فقتل كَعْبًا غِيلةً ثم صبّحهم بالكتائب ؛ فقال لهم : اخرجوا من المدينة . فقالوا : الموت أحبّ إلينا من ذلك ؛ فتنادَوْا بالحرب . وقيل : استمهلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة أيام ليتجهّزوا للخروج ، فدسّ إليهم عبدُ الله ابن أُبَىّ المنافقُ وأصحابُه لا تخرجوا من الحصن ، فإن قاتلوكم فنحن معكم لا نخذلكم ، ولئن أُخرِجتم لنخرجنّ معكم . فدُرِّبُوا على الأزِقّة وحصّنوها إحدى وعشرين ليلةً ، فلما قذف الله فى قلوبهم الرُّعب وأيِسُوا من نصر المنافقين طلبوا الصلح ؛ فأبى عليهم إلا الجلاء ؛ على ما يأتى بيانه . وقال الزهرى وابن زيد وعروة بن الزبير : لما صالحهم النبىّ صلى الله عليه وسلم على أن لهم ما أقلّت الإبل ؛ كانوا يستحسنون الخَشَبَة والعمود(٣) فيهدمون بيوتهم ويحملون ذلك على إبلهم ويخرِّب المؤمنون باقيها . وعن ابن زيد أيضا : كانوا يخربونها لئلا يسكنها المسلمون بعدهم . وقال ابن عباس : كانوا كلما ظهر المسلمون على دار من دورهم هدموها ليتّسع موضع القتال ، وهم ينقبون دورهم من أدبارها إلى التى بعدها ليتحصّنوا فيها ، ويرموا

(١) فى هـ : « أحزنته وحزنته » . (٢) فى ح ، هـ : « الذى بعث الله فى التوراة » .
(٣) فى ب : هـ : « أو العمود » بزيادة لفظ « أو » .

بالتى أخرجوا منها المسلمين . وقيل : ليسدّوا بها أزقّتهم . وقال عكرمة « بِأَيْدِيهِمْ » فى إخراب [دواخلها وما فيها لئلا يأخذه المسلمون . و بـ« بِأَيْدِى الْمُؤْمِنِينَ » فى إخراب] ظاهرها ليصلُوا بذلك إليهم . قال عكرمة : كانت منازلهم مزخرفة فحسدوا المسلمين أن يسكنوها » فخربوها من داخل وخرّبها المسلمون من خارج . وقيل : « يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُمْ » بنقض المواعدة « وَأَيْدِى الْمُؤْمِنِينَ » بالمقاتلة ؛ قاله الزهرىّ أيضا . وقال أبو عمرو بن العلاء « بِأَيْدِيهِمْ » فى تركهم لها . و بـ « بِأَيْدِى الْمُؤْمِنِينَ » فى إجلائهم عنها . قال ابن العربىّ : التناول للإفساد إذا كان باليد كان حقيقة ، و إذا كان بنقض العهد كان مجازًا ؛ إلا أنّ قول الزهرىّ فى المجاز أمثل من قول أبى عمرو بن العلاء .

قوله تعالى : ﴿ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ ﴾ أى اتّعظُوا يا أصحابَ العقول والألباب . وقيل : يا من عاين ذلك ببصره ؛ فهو جمع للبصر . ومن جملة الاعتبار هنا أنهم اعتصموا بالحصون من الله فأنزلهم الله منها . ومن وجوهه : أنه سلط عليهم من كان ينصرهم . ومن وجوهه أيضا : أنهم هدموا أموالهم بأيديهم . ومن لم يعتبر بغيره اعتبر فى نفسه . وفى الأمثال الصحيحة : « السّعيد من وُعظ بغيره » .

قوله تعالى : وَلَوْلَآ أَن كَتَبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمُ ٱلْجَلَآءَ لَعَذَّبَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْآخِرَةِ عَذَابُ ٱلنَّارِ ﴿٣﴾ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ شَآقُّوا ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ ۖ وَمَن يُشَآقِّ ٱللَّهَ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا أَنْ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْجَلَاءَ ﴾ أى لولا أنه قضى أنه سيُجليهم عن دارهم ، وأنهم يبقون مدّة فيؤمن بعضهم و يولد لهم من يؤمن . ﴿ لَعَذَّبَهُمْ فِي الدُّنْيَا ﴾ أى بالقتل والسَّبْى كما فعل ببنى قُريظة . والجلاء مفارقة الوطن ؛ يقال : جَلَا بنفسه جلاءً ، وأجلاه غيره إجلاءً . والفرق بين الجلاء والإخراج و إن كان معناهما فى الإبعاد واحدًا من وجهين : أحدهما — أن الجلاء ما كان مع الأهل والولد ، والإخراج قد يكون مع بقاء

(١) ما بين المربعين ساقط من هـ .

الأهل والولد . الثانى — أن الجلاء لا يكون إلا لجماعة ، والإخراج يكون لواحد ولجماعة ؛ قاله الماوردى .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ ﴾ أى ذلك الجلاء ﴿ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ ﴾ أى عادَوْه وخالفوا أمره . ﴿ وَمَنْ يُشَاقِّ اللَّهَ ﴾ قرأ طلحة بن مُصَرِّف ومحمد بن السَّمَيْقَع « وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ » بإظهار التضعيف كالتى فى « الأنفال »(١) ، وأدغم الباقون .

قوله تعالى : مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِىَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٥﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ ﴾ « ما » فى محل نصب بـ « قَطَعْتُمْ » ؛ كأنه قال : أىّ شىء قطعتم . وذلك أن النبىّ صلى الله عليه وسلم لما نزل على حصون بنى النضير — وهى البُوَيْرة — حين نقضوا العهد بمعونة قريش عليه يوم أُحُد ، أمر بقطع نخيلهم وإحراقها . واختلفوا فى عدد ذلك ؛ فقال قتادة والضحاك : إنهم قطعوا من نخيلهم وأحرقوا ست نخلات . وقال محمد بن إسحاق : إنهم قطعوا نخلة وأحرقوا نخلة . وكان ذلك عن إقرار رسول الله صلى الله عليه وسلم أو بأمره ؛ إما لإضعافهم بها و(٢) إما لسعة المكان بقطعها . فشقّ ذلك عليهم فقالوا — وهم يهود أهل الكتاب — : يا محمد ، ألست تزعم أنك نبىّ تريد الصلاح ، أفمن الصلاح قطع النخل وحرق الشجر ؟ وهل وجدت فيما أنزل الله عليك إباحة الفساد فى الأرض (٣) ! ؟ فشقّ ذلك على النبىّ صلى الله عليه وسلم . ووجد المؤمنون فى أنفسهم حتى اختلفوا ؛ فقال بعضهم : لا تقطعوا مما أفاء الله علينا . وقال بعضهم : اقطعوا لنغيظهم بذلك . فنزلت الآية بتصديق من نهى عن القطع وتحليل من قطع من الإثم ، وأخبر أن قطعه وتركه بإذن الله . وقال شاعرهم سماك اليهودى فى ذلك :

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٧٩ . (٢) فى ح ، ه : « أو لسعة » .
(٣) فى ح ، س ، ه : « المسلمون » .

ألَسْنَا ورِثنا الكتاب الحكيم * على عهد موسى ولم نَصْدِف
وأنتم رِعاءٌ لِشاءٍ عِجافٍ * بسَهْلِ تِهامة والأَخْيَف
تَرَوْنَ الرعايةَ مجدًا لكم * لدى كلّ دهرٍ لكم مُجْحف
فيا أيها الشاهدون أتَوْا * عن الظلم والمنطق المُؤْنِف
لعل الليالى وصَرْفَ الدُّهور * يُدِلْنَ من العادل المنصف
بقَتْل النَّضِير وإجلائها (١) * وعَقْرِ النخيل ولم تُقْطِف

فأجابه حسان بن ثابت :

تفاقد (٢) مَعْشَرٌ نصرُوا قريشًا * وليس لهم ببلدتهم نَصِيرُ
هُمُو أوتوا الكتاب فضيّعوه * وهم عُمْيٌ عن التوراة بُورُ
كفرتم بالقُرآن وقد أبيتم (٣) * بتصديق الذى قال النذير
وهان على سَرَاة بنى لُؤَىٍّ * حريقٌ بالبُوَيْرَة مستطير

فأجابه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب :

أدام الله ذلك من صنيع * وحرّق فى نواحيها (٤) السَّعِيرُ
ستعلم أيُّنا منها بنُزْهٍ * وتعلم أىّ أرْضَيْنا تَصِير
فلو كان النخيل بها رِكابًا * لقالوا لا مُقامَ لكم فسِيرُوا

الثانية — كان خروج النبيّ صلى الله عليه وسلم إليهم فى ربيع الأوّل أوّل السنة الرابعة من الهجرة، وتحصّنوا منه فى الحصون، وأمر بقطع النخل وإحراقها، وحينئذ نزل تحريم الخمر. ودسّ عبد الله بن أُبَىّ بن سَلُول ومن معه من المنافقين إلى بنى النَّضير : إنّا معكم، وإن قوتلتم قاتلنا معكم، وإن أخرجتم خرجنا معكم ؛ فاغترّوا بذلك. فلما جاءت الحقيقة خذلوهم وأسلموهم وألقوا بأيديهم، وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يكف عن

(١) فى سيرة ابن هشام : « وأحلافها » . (٢) فى سيرة ابن هشام : « تعاهد » .
(٣) فى السيرة : « أتيتم » . (٤) فى السيرة : « فى طراقها » .

دمائهم ويُجْلِيهم ؛ على أن لهم ما حملت الإبل من أموالهم إلا السلاح ، فاحتملوا كذلك إلى خَيْبَر ، ومنهم من سار إلى الشام . وكان ممن سار منهم إلى خَيْبَر أكابرهم ؛ كحُيَيّ بن أَخْطَب ، وسَلّام بن أبي الحُقَيْق ، وكِنانة بن الربيع . فدانت لهم خَيبر .

الثالثة — ثبت فى صحيح مسلم وغيره عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قطع نخل بنى النَّضير وحَرَّق . ولها يقول حسان :

وهان على سَرَاة بنى لُؤَىّ * حريقٌ بالبُوَيْرة مستطيرُ

وفى ذلك نزلت : « مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ » الآية .

واختلف الناس فى تخريب دار للعدو وتحريقها وقطع ثمارها على قولين : الأول — أن ذلك جائز ؛ قاله فى المدوّنة . الثانى — إن علم المسلمون أن ذلك لهم لم يفعلوا ، وإن يئسوا فعلوا ؛ قاله مالك فى الواضحة . وعليه يناظر أصحاب الشافعى . ابن العربى : والصحيح الأول . وقد علم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نخل بنى النَّضير له ؛ ولكنه قَطع وحَرَّق ليكون ذلك نكاية لهم ووَهْنًا فيهم حتى يخرجوا عنها . وإتلافُ بعض المال لصلاح باقيه مصلحة جائزة شرعًا ، مقصودة عقلا .

الرابعة — قال الماوردىّ : إن فى هذه الآية دليلًا على أن كلّ مجتهد مصيب . وقاله الكِيَا الطَّبَرىّ قال : وإن كان الاجتهاد يبعد فى مثله مع وجود النبىّ صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم ، ولا شك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى ذلك وسكت ؛ فتلَقَّوُا الحكم من تقريره فقط . قال ابن العربىّ : وهذا باطل ؛ لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معهم ، ولا اجتهاد مع حضور رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإنما يدل على اجتهاد النبىّ صلى الله عليه وسلم فيما لم ينزل عليه ؛ أخذًا بعموم الأذِيّة للكفار ، ودخولًا فى الإذن للكل بما يقضى عليهم بالاجتياح والبوار ؛ وذلك قوله تعالى : « ولِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ » .

الخامسة — اختلف فى اللِّينة ما هى ؛ على أقوال عشرة : الأول — النخل كله إلا العَجْوة ؛ قاله الزهرىّ ومالك وسعيد بن جُبير وعِكْرِمة والخليل . وعن ابن عباس ومجاهد

والحسن : أنها النخل كله ، ولم يستثنوا عَجْوة ولا غيرها . وعن ابن عباس أيضًا : أنها لون من النخل . وعن الثورى : أنها كرام النخل . وعن أبى عبيدة : أنها جميع ألوان التمر سوى العجوة والبَرْنِى (١) . وقال جعفر بن محمد : إنها العجوة خاصّةً . وذكر أن العتيق والعجوة كانتا مع نوح عليه السلام فى السفينة . والعتيق : الفحل . وكانت العجوة أصل الإناث كلها فلذلك شق على اليهود قطعها ؛ حكاه الماوردى . وقيل : هى ضرب من النخل يقال لتمره : اللّون ، تمره أجود التمر ، وهو شديد الصفرة ، يُرَى نواه من خارجه ويغيب فيه الضِّرس ؛ النخلة منها أحبّ إليهم من وَصِيف (٢) . وقيل : هى النخلة القريبة من الأرض . وأنشد الأخفش :

قد شجانى الحمام حين تَغَنَّى * بفراق الأحباب من فوق لِينَهْ

وقيل : إن اللِّينة الفَسِيلة ؛ لأنها ألين من النخلة . ومنه قول الشاعر :

غَرَسُوا لِينها بمجرى مَعين * ثم حَفُّوا النخيل بالآجام (٣)

وقيل : إن اللينة الأشجارُ كلّها لِلينها بالحياة ؛ قال ذو الرمّة :

طِراقُ الخَوَافى واقعٌ فوق لِينة * نَدَى ليله فى ريشه يترقرق

والقول العاشر — أنها الدقَل ؛ قاله الأصمعى . قال : وأهل المدينة يقولون لا تتفخ الموائد حتى توجد الألوان ؛ يعنون الدَّقَل . قال ابن العربى : والصحيح ما قاله الزهرى ومالك لوجهين : أحدهما — أنهما أعرف ببلدهما وأشجارهما . الثانى — أن الاشتقاق يَعْضُده ، وأهل اللُّغة يصححونه ؛ فإن اللِّينة وزنها لُونة ، واعتلّت على أصولهم فآلت إلى لِينة فهى لون ، فإذا دخلت الهاء كُسر أولها ؛ كَبِدك الصدر (بفتح الباء) وبِدكه (بكسرها) لأجل الهاء . وقيل لِينة أصلها لِوْنة فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها . وجمع اللينة لِين . وقيل : لِيان ؛ قال امرؤ القيس يصف عنق فرسه :

وسالفة كسَحُوقِ اللِّيا * نِ أضْرَم فيها الغَوِىُّ السُّعُرْ

(١) (البرنى بفتح فسكون) : ضرب من التمر أحمر مشرب بصفرة كثير الماء ، عذب الحلاوة .

(٢) الوصيف : الخادم ، غلاما كان أو جارية .

(٣) فى ح ، س ، هـ : « بالأكام » .

وقال الأخفش : إنما سميت لينة اشتقاقًا من اللَّون لا من اللين . المهدوىّ : واختلف فى اشتقاقها ؛ فقيل : هى من اللون وأصلها لُونة . وقيل : أصلها لِينة من لان يلين . وقرأ عبد الله « ما قطعتم من لِينةٍ ولا تركتم قوماء على أصولها » أى قائمة على سوقها . وقرأ الأعمش « ما قطعتم من لِينةٍ أو تركتموها قُوَّمًا على أصولها » المعنى لم تقطعوها . وقرئ « قَوْماء على أُصلِها » . وفيه وجهان : أحدهما — أنه جمع أصلٍ ؛ كَرَهْن ورُهُن . والثانى — اكتُفِى فيه بالضمة عن الواو . وقرئ « قائمًا على أصوله » ذهابًا إلى لفظ « ما » . ﴿ فَبِإِذْنِ اللَّهِ أى بأمره ﴿ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ ﴾ أى ليذلّ اليهود الكفار به و بنبيّه وكتبه .

قوله تعالى : وَمَآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْهُمْ فَمَآ أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُۥ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ ﴾ [هذه الآية والتى بعدها إلى قوله « شَدِيدُ الْعِقَابِ »(١)] فيه عشر مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ ﴾ يعنى ما ردّه الله تعالى ﴿ عَلَى رَسُولِهِ ﴾ من أموال بنى النَّضير . ﴿ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ ﴾ أوضَعتم عليه . والإيجاف : الإيضاع فى السير وهو الإسراع ؛ يقال : وَجف الفرس إذا أسرع ، وأوجفته أنا أى حركته وأتعبته ؛ ومنه قول تميم بن مقبل :

مَذاويد بالبيض الحديث صِقالُها * عن الركب أحيانًا إذا الركب أوْجَفُوا

والركاب الإبل ، واحدها راحلة . يقول : لم تقطعوا إليها شُقّة ولا لقيتم بها حربًا

(١) ما بين المربعين ساقط من ح ، س .

ولا مشقة ؛ و إنمـا كانت من المدينة على ميلَيْن ؛ قاله الفرّاء . فمشَوْا إليها مَشْياً ولم يركبوا خيلًا ولا إبلًا ؛ إلا النبيّ صلى الله عليه وسلم فإنه ركب جملًا وقيل حمارًا مخطومًا بليف ، فافتتحها صلحًا وأجلاهم وأخذ أموالهم . فسأل المسلمون النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يَقسم لهم فنزلت : « وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ » الآية . فجعل أموال بنى النَّضير للنبيّ صلى الله عليه وسلم خاصّةً يضعها حيث شاء ؛ فقسمها النبيّ صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين . قال الواقدىّ : و رواه ابن وهب عن مالك ؛ ولم يعط الأنصار منها شيئًا إلا ثلاثة نفر محتاجين ؛ منهم أبو دُجَانة سِمَاك بن خَرَشة ، وسهل بن حُنيف ، والحارث بن الصِّمّة . وقيل : إنمـا أعطى رجلين ، سهلًا وأبا دُجَانة . ويقـال : أعطى سعد بن معاذ سيف ابن أبى الحُقَيق ، وكان سيفًا له ذِكْرٌ عندهم . ولم يُسلم من بنى النَّضير إلا رجلان : سفيان ابن عمير ، وسعد بن وهب ؛ أسلما على أموالهما فأحرزاها . وفى صحيح مسلم عن عمر قال : كانت أموال بنى النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يُوجِف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب ، وكانت للنبيّ صلى الله عليه وسلم خاصّةً ، فكان ينفق على أهله نفقةَ سنة ، وما بقى يجعله فى الكُرَاع (١) والسلاح عُدّةً فى سبيل الله تعالى . وقال العباس لعمر — رضى الله عنهما — : اقض بينى و بين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن — يعنى عليا رضى الله عنه — فيما أفاء الله على رسوله من أموال بنى النضير . فقال عمر : أتعلمان أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "لا نُورَث ما تركناه صدقة" قالا نعم . قال عمر : إن الله عز وجل كان خص رسوله صلى الله عليه وسلم بخاصة ولم يُخَصِّص بهـا أحدا غيره . قال : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ » (ما أدرى هل قرأ الآية التى قبلها أم لا) فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم بينكم أموال بنى النَّضير ، فوالله ما استأثرها عليكم ولا أخذها دونكم حتى بقى هذا المـال ؛ فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ منه نفقة سنة ، ثم يجعل ما بقى أُسْوَةَ المـال ... الحديث بطوله ، خرّجه مسلم . وقيل : لمـا ترك بنو النَّضير ديارهم وأموالهم طلب المسلمون أن يكون لهم فيها حظ كالغنائم ؛ فبيّن الله تعالى أنها فَيْءٌ وكان قد جرى ثَمّ بعضُ القتال ؛ لأنهم حوصروا أياماً وقاتلوا وقتلوا ،

(١) قوله « فى الكراع » : فى الدواب التى تصلح للحرب .

ثم صالحوا على الجلاء . ولم يكن قتال على التحقيق ؛ بل جرى مبادئ القتال و جرى الحصار، وخص الله تلك الأموال برسوله صلى الله عليه وسلم . وقال مجاهد : أعلمهم الله تعالى وذكّرهم أنه إنما نصر رسوله صلى الله عليه وسلم ونصرهم بغير كُراع ولا عُدّة . ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ ﴾ أى من أعدائه . وفى هذا بيان أن تلك الأموال كانت خاصّةً لرسول الله صلى الله عليه وسلم دون أصحابه .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى ﴾ قال ابن عباس : هى قُرَيْظَة والنَّضير ، وهما بالمدينة وفَدَك ، وهى على ثلاثة أيام من المدينة وخَيْبَر . وقُرَى عُرينـة وينْبُع جعلها الله لرسـوله . وبيّن أن فى ذلك المـال الذى خصـه بالرسول عليـه السلام سُهْمانًا لغير الرسول نظرًا منـه لعباده . وقد تكلم العلماء فى هـذه الآية والتى قبلها، هل معناهما واحد أو مختلف ، والآية التى فى الأنفال ؛ فقال قوم من العلماء : إن قوله تعالى : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى » منسوخ بما فى سورة الأنفال من كون الخُمس لمن سُمّى له ، والأخماس الأربعـة لمن قاتل . وكان فى أوّل الإسـلام تُقسم الغَنِيمة على هـذه الأصـناف ولا يكون لمن قاتل عليها شىء . وهـذا قول يزيد بن رُومان وقتـادة وغيرهما . ونحوه عن مالك . وقال قوم : إنمـا غنم بصلح من غير إيجاف خيل ولا رِكاب ؛ فيكون لمن سمّى الله تعالى فيه فَيْئًا والأُولى للنبىّ صلى الله عليه وسلم خاصّة ، إذا أخذ منه حاجته كان الباقى فى مصالح المسلمين . وقال معمر : الأُولى للنبىّ صلى الله عليـه وسلم . والثانيـة هى الجزية والخراج للأصناف المذكورة فيه . والثالثة الغنيمة فى سورة الأنفال للغانمين . وقال قوم منهم الشافعىّ : إن معنى الآيتين واحد ؛ أى ما حصل من أموال الكفار بغير قتال قسم على خمسة أسهم ؛ أربعة منها للنبىّ صلى الله عليه وسـلم . وكان الخمس البـاقى على خمسة أسهم : سهم لرسول الله صلى الله عليه وسلم أيضا ، وسهم لذوى القربى — وهم بنو هاشم وبنو المطلب — لأنهم مُنعوا الصدقة بجعل لهم حق فى الفَيْء . وسهم لليتامى . وسهم للمساكين . وسهم لابن السبيل . وأما بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فالذى كان من الفَيْء لرسول الله صلى الله عليـه وسلم يصرف عند الشافعىّ فى قول إلى المجاهدين المتصدّين للقتال فى الثغور ؛ لأنهم القائمون

مقام الرسول عليه الصلاة والسلام . وفي قول آخر له : يصرف إلى مصالح المسلمين من سد الثغور وحفر الأنهار و بناء القناطر ؛ يقدم الأهم فالأهم، وهذا في أربعة أخماس الفيء. فأما السهم الذي كان له من خمس الفيء والغنيمة فهو لمصالح المسلمين بعد موته صلى الله عليه وسلم بلا خلاف ؛ كما قال عليه الصلاة والسلام :" ليس لي من غنائمكم إلا الخمس والخمس مردود فيكم " . وقد مضى القول فيه في سورة « الأنفال[1] » . وكذلك ما خلفه من المال غير موروث ، بل هو صدقة يصرف عنه إلى مصالح المسلمين ؛ كما قال عليه السلام : " إنا لا نورث ما تركناه صدقة " . وقيل : كان مال الفيء لنبيه صلى الله عليه وسلم ؛ لقوله تعالى : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ » فأضافه إليه ؛ غير أنه كان لا يتأثل[2] مالاً ، إنما كان يأخذ بقدر حاجة عياله و يصرف الباقي في مصالح المسلمين . قال القاضي أبو بكر بن العربي : لا إشكال أنها ثلاثة معان في ثلاث آيات ؛ أما الآية الأولى فهي قوله : « هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ » ثم قال تعالى : « وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ » يعني من أهل الكتاب معطوفاً عليهم . ﴿ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ﴾ يريد كما بيّنا ؛ فلا حق لكم فيه ، ولذلك قال عمر: إنها كانت خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، يعني بني النضير وما كان مثلها . فهذه آية واحدة ومعنًى متحد . الآية الثانية ـــ قوله تعالى : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ» وهذا كلام مبتدأ غير الأول لمستحق غير الأول . وسمى الآية الثالثة آية الغنيمة ، ولا شك في أنه معنًى آخر باستحقاق ثان لمستحق آخر ، بَيْدَ أن الآية الأولى والثانية ، اشتركا في أن كل واحدة منهما تضمنت شيئًا أفاءه الله على رسوله ، واقتضت الآية الأولى أنه حاصل بغير قتال ، واقتضت آية الأنفال أنه حاصل بقتال ، وعريت الآية الثالثة وهي قوله تعالى : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى » عن ذكر حصوله بقتال أو بغير قتال ؛ فنشأ الخلاف من هاهنا ، فمن طائفة قالت : هي ملحقة بالأولى ، وهو مال الصلح كله ونحوه .

---

(١) راجع جـ ٨ ص ١١ .

(٢) المتأثل : الجامع .

ومن طائفـة قالت : هى ملحقة بالثانية وهى آية الأنفال . والذين قالوا إنهـا ملحقة بآية الأنفال اختلفوا ؛ هل هى منسوخة — كما تقدّم — أو محكمة ؟ وإلحاقها بشهادة الله بالتى قبلها[1] أوْلى ؛ لأن فيه تجديد فائدة ومعنى . ومعلوم أن حمل الحرف من الآية فضلًا عن الآية على فائدة متجدّدة أوْلى من حمله على فائدة معادة . وروى ابن وهب عن مالك فى قوله تعالى : « فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ » بنى النضير[2] ، لم يكن فيها خمس ولم يُوجف عليها بخيـل ولا ركاب . كانت صافية لرسول الله صلى الله عليه وسـلم ، فقسمها بين المهاجرين وثلاثةٍ من الأنصار ؛ حسب ما تقدّم . وقوله : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى » هى قُرَيظة ، وكانت قُريظة والخندق فى يوم واحد . قال ابن العربى : قول مالك إن الآية الثانية فى بنى قُريظة[3] ، إشارة إلى أن معناها يعود إلى آية الأنفال ، ويلحقها النسخ . وهذا أقوى من القول بالإحكام . ونحن لا نختار إلا ما قسمنا و بيّنا أن الآية الثانية لها معنًى مجدّد حسب ما دلّلنا عليه . والله أعلم .

قلت — ما اختاره حَسَن . وقد قيل إن سـورة « الحشر » نزلت بعد الأنفال ، فمن المحال أن ينسخ المتقـدّمُ المتأخر . وقال ابن أبى نَجيـح : المـال ثلاثة : مَغْـنم ، أو فَيْء ، أو صَدَقة ، وليس منه درهم إلا وقد بيّن الله موضعه . وهذا أشبه .

الثالثـة — الأموال التى للأئمة والوُلاة فيها مَدْخَلٌ ثلاثةٌ أضْرُب : ما أخذ من المسلمين على طريق التطهير لهـم ؛ كالصدقات والزكوات . والثـانى — الغنائم ؛ وهو ما يحصُل فى أيدى المسلمين من أموال الكافرين بالحرب والقهر والغلبة . والثـالث — الفَيْء ، وهو ما رجع للمسلمين من أموال الكفار عَفوًا صفْوًا من غير قتال ولا إيجاف ؛ كالصلح والجزية والخراج والعشور المأخوذة من تجار الكفار . ومثله أن يهرب المشركون ويتركوا أموالهم ، أو يموت أحد منهم فى دار الإسلام ولا وارث له . فأما الصدقة فمصرفها الفقراء والمساكين والعاملين عليها ؛ حسب ما ذكره الله تعالى ، وقـد مضى فى « براءة »[4] . وأما الغنائم فكانت

(١) فى المطبوعة : « بشهادة الله بالأولى أولى » . (٢) فى ز ، ل : « هى النضير » .
(٣) فى ح ، ز ، س ، ط ، ه : « وهو أقوى منا من القول ... » . (٤) راجع جـ ٨ ص ٦٧ .

فى صدر الإسلام للنبيّ صلى الله عليه وسلم يصنع فيها ما شاء؛ كما قال فى سورة «الأنفال» : قُلِ الأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ »، ثم نسخ بقوله تعالى : « وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ » الآية . وقد مضى فى الأنفال بيانه (١) . فأما الفَيْءُ فقسمته وقسمة الخمس سواء . والأمر عند مالك فيهما إلى الإمام ، فإن رأى حبسهما لنوازل تنزل بالمسلمين فَعَل ، و إن رأى قسمتهما أو قسمة أحدهما قَسَمه كلَّه بين الناس ، وسوّى فيه بين عربيِّهم ومَوْلاهم . ويبدأ بالفقراء من رجال ونساء حتى يَغْنَوْا ، و يعطوْا ذَوُو القربى من رسول الله صلى الله عليه وسلم من الفيء سهمهم على ما يراه الإمام، وليس له حدّ معلوم . واختلف فى إعطاء الغنيّ منهم؛ فأكثر الناس على إعطائه لأنه حقٌّ لهم . وقال مالك : لا يعطى منه غير فقرائهم ، لأنه جُعل لهم عِوَضًا من الصدقة . وقال الشافعى : أيما حصل من أموال الكفار من غير قتال كان يقسم فى عهد النبيّ صلى الله عليه وسلم على خمسة وعشرين سهما : عشرون للنبيّ صلى الله عليه وسلم يفعل فيها ما يشاء . والخُمس يقسم على ما يقسم عليه خُمس الغنيمة . قال أبو جعفر أحمد ابن الدَّاوُدِيّ : وهذا قول ما سبقه به أحد علمناه ، بل كان ذلك خالصا له ؛ كما ثبت فى الصحيح عن عمر مبيّنا للآية . ولو كان هذا لكان قوله : « خَالِصَةً لَّكَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ » (٢) يدل على أنه يجوز الموهوبة لغيره ، وأن قوله : « خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ » (٣) يجوز أن يشركهم فيها غيرهم . وقد مضى قول الشافعيّ مستوعَبًا فى ذلك والحمد لله . ومذهب الشافعيّ رضى الله عنه : أن سبيل خمس الفَيْء سبيل خمس الغنيمة ، وأن أربعة أخماسه كانت للنبيّ صلى الله عليه وسلم ، وهى بعده لمصالح المسلمين . وله قول آخر : أنها بعده للمرصدين أنفسَهم للقتال بعده خاصة ، كما تقدم .

الرابعة — قال علماؤنا : ويُقسم كل مال فى البلد الذى جُبِيَ فيه ، ولا ينقل عن ذلك البلد الذى جُبِيَ فيه حتى يَغْنَوْا ، ثم ينقل إلى الأقرب من غيرهم ، إلا أن ينزل بغير البلد الذى جُبِيَ فيه فاقةٌ شديدة ، فينتقل ذلك إلى أهل الفاقة حيث كانوا ، كما فعل عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى أعوام الرَّمادة ، وكانت خمسة أعوام أو ستة . وقد قيل عامين . وقيل :

(١) راجع جـ ٨ ص ٩ (٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٠٥ . (٣) راجع جـ ٧ ص ١٩٥ .

عامٌ فيه اشتدّ الطاعون مع الجوع . وإن لم يكن ما وصفنا ورأى الإمام إيقاف الفَيْء أوقفه لنوائب المسلمين ، و يعطى منه المنفوس و يبدأ بمن أبوه فقير . والفَيْء حلال للأغنياء . ويسوّى بين الناس فيه إلا أنه يؤثر أهل الحاجة والفاقة . والتفضيل فيه إنما يكون على قدر الحاجة . ويعطى منه الغرماء ما يؤدّون به ديونهم . و يعطى منه الجائزة والصلة إن كان ذلك أهلًا ، ويرزق القضاة والحكام ومن فيه منفعة للمسلمين . وأولاهم بتوفر الحظ منهم أعظمهم للمسلمين نفعا . ومن أخذ من الفَيْء شيئا فى الديوان كان عليه أن يغزو إذا غزى .

الخامسة — قوله تعالى: ﴿ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً ﴾ قراءة العامة «يَكُونَ» بالياء. «دُولَةً» بالنصب ، أى كى لا يكون الفَيْء دُولةً . وقرأ أبو جعفر والأعرج وهشام — عن ابن عامر — وأبو حيوة « تكون » بتاء « دُولَةٌ » بالرفع ، أى كى لا تقع دُولة . فكان تامة . و « دُولَةٌ » رفع على اسم كان ولا خبر له . ويجوز أن تكون ناقصة وخبرها « بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ » . و إذا كانت تامة فقوله : « بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ » متعلق بـ « دُولة » على معنى تداول بين الأغنياء منكم . ويجوز أن يكون « بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ » وصفًا لـ « دُولة » . وقراءة العامة « دُولة » بضم الدال . وقرأها السُّلَمِى وأبو حيوة بالنصب . قال عيسى بن عمر و يونس والأصمعى : هما لغتان بمعنًى واحد . وقال أبو عمرو بن العلاء : الدُّوْلَة (بالفتح) الظَّفَر فى الحرب وغيره، وهى المصدر . و بالضم اسم الشىء الذى يتداول من الأموال . وكذا قال أبو عبيدة : الدُّولة اسم الشىء الذى يُتداول . والدَّوْلة الفعل . ومعنى الآية : فعلنا ذلك فى هذا الفَيْء، كى لا تقسمه الرؤساء والأغنياء والأقوياء بينهم دون الفقراء والضعفاء، لأن أهل الجاهلية كانوا إذا غنموا أخذ الرئيس رُبعها لنفسه ، وهو المِرْباع . ثم يصطفى منها أيضًا بعد المِرْباع ما شاء ؛ وفيها قال الشاعر هم :

* لك المِرْباع منها والصَّفايا * (١)

(١) البيت بتمامه :

لك المِرباع منها والصفايا * وحكمك والنشيطة والفضول

وهو لعبد الله بن عنمة الضبى يخاطب بسطام بن قيس . والنشيطة ما أصاب الرئيس فى الطريق قبل أن يصل إلى مجتمع الحى . والفضول : ما فضل من القسمة مما لا تصح قسمته على عدد الغزاة كالبعير والفرس ونحوهما .

يقول : كى لا يعمل فيه كما كان يعمل فى الجاهلية . فجعل الله هذا لرسوله صلى الله عليه وسلم ؛ يقسمه فى المواضع التى أمر بها ليس فيها خمس ، فإذا جاء خمس وقع بين المسلمين جميعا .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ أى ما أعطاكم من مال الغنيمة فخذوه ، وما نهاكم عنه من الأخذ والغُلول(١) فانتهوا ؛ قاله الحسن وغيره . السدى : ما أعطاكم من مال الفَيْء فاقبلوه ، وما منعكم منه فلا تطلبوه . وقال ابن جُرَيج : ما آتاكم من طاعتى فافعلوه ، وما نهاكم عنه من معصيتى فاجتنبوه . الماوردى : وقيل إنه محمول على العموم فى جميع أوامره ونواهيه ؛ لا يأمر إلا بصلاح ولا ينهى إلا عن فساد .

قلت : هذا هو معنى القول الذى قبله . فهى ثلاثة أقوال .

السابعة — قال المهدوى : قوله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » هذا يوجب أن كل ما أمر به النبى صلى الله عليه وسلم أمرٌ من الله تعالى . والآية وإن كانت فى الغنائم فجميع أوامره صلى الله عليه وسلم ونواهيه دخل فيها . وقال الحَكَم بن عُمير — وكانت له صحبة — قال النبى صلى الله عليه وسلم : " إن هذا القرآن صَعْبٌ مُسْتَصْعَب عسير على من تركه يسير على من أتبعه وطلبه . وحديثى صعب مستصعب وهو الحكم فمن استمسك بحديثى وحفظه نجا مع القرآن . ومن تهاون بالقرآن وحديثى خسر الدنيا والآخرة . وأُمرتم أن تأخذوا بقولى وتكتنفوا أمرى وتتبعوا سنتى فمن رضى بقولى فقد رضى بالقرآن ومن استهزأ بقولى فقد استهزأ بالقرآن قال الله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » " .

الثامنة — قال عبد الرحمن بن زيد : لقى ابن مسعود رجلاً مُحْرِمًا وعليه ثيابه فقال له : انزع عنك هذا . فقال الرجل : أتقرأ علىّ بهذا آيةً من كتاب الله تعالى ؟ قال : نعم ، « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » . وقال عبد الله بن محمد بن هارون الفِرْيَابِى : سمعت الشافعى رضى الله عنه يقول : سلونى عما شئتم أخبركم من كتاب الله تعالى وسنة نبيكم صلى الله عليه وسلم ؛ قال فقلت له : ما تقول — أصلحك الله — فى المُحْرِم يقتل الزُّنْبُور ؟ قال فقال :

(١) الغلول : الخيانة فى المغنم ، والسرقة من الغنيمة .

بسم الله الرحمن الرحيم، قال الله تعالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » . وحدثنا سُفيان بن عُيَيْنَة عن عبد الملك بن عُمير عن رِبْعِيّ بن حِراش عن حُذيفة بن اليَمَان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اقتدوا باللذَيْن من بعدى أبى بكر وعمر " . حدثنا سفيان ابن عُيينة عن مِسْعر بن كِدَام عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب — رضى الله عنه — أنه أمر بقتل الزُّنْبُور . قال علماؤنا : وهذا جواب فى نهاية الحسن، أفتى بجواز قتل الزنبور فى الإحرام، وبيّن أنه يَقتدى فيه بعمر، وأن النبيّ صلى الله عليه وسلم أمر بالاقتداء به ، وأن الله سبحانه أمر بقبول ما يقوله النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ فجواز قتله مستنبَط من الكتاب والسنة . وقد مضى هذا المعنى من قول عكرمة حين سئل عن أمهات الأولاد فقال : هن أحرار فى سورة « النساء » عند قوله تعالى : « أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ »[1] . وفى صحيح مسلم وغيره عن علقمة عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لعن الله الواشِمات والمُسْتَوْشِمات والمُتَنَمِّصات[2] والمُتفلِّجات للحُسْن المُغَيِّرات خلق الله " فبلغ ذلك امرأةً من بنى أسد يقال لها أم يعقوب ؛ فجاءت فقالت : بلغنى أنك لعنتَ كَيْتَ وكيت ! فقال : ومالِيَ لا ألعنُ مَن لعن رسولُ الله صلى الله عليه وسلم وهو فى كتاب الله ! فقالت : لقد قرأت ما بين اللوحين فما وجدت فيه ما تقول . فقال : لئن كنتِ قرأتيه لقد وجدتيه ! أما قرأت « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » ! قالت : بلى . قال : فإنه قد نهى عنه .. الحديث . وقد مضى القول فيه فى « النساء »[1] مستوفى .

التاسعة — قوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ﴾ وإن جاء بلفظ الإيتاء وهو المناولة فإن معناه الأمر ؛ بدليل قوله تعالى : « وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا » فقابله بالنهى ، ولا يقابل النهى إلا بالأمر ؛ والدليل على فهم ذلك ما ذكرناه قبلُ مع قوله عليه الصلاة السلام : " إذا

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٥٩ وص ٣٩٢ . (٢) المتنمصات : (جمع متنمصة) وهى التى تتف الشعر من وجهها . والمتفلجات : (جمع متفلجة) وهى التى تتكلف أن تفرق بين سنها من التنايا والرباعيات .

أمرتكم بأمرٍ فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه". وقال الكلبي: إنها نزلت في رؤساء المسلمين، قالوا فيما ظهر عليه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم من أموال المشركين: يارسول الله، خُذ صَفِيّك والرُّبع، ودعنا والباقي؛ فهكذا كنا نفعل في الجاهلية. وأنشدوه:

لك المِرْباع منها والصَّفايَا * وحُكْمُكَ والنَّشيطة والفُضُولُ

فأنزل الله تعالى هذه الآية.

العاشرة — قوله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أي عذاب الله، إنه شديد لمن عصاه. وقيل: اتقوا الله في أوامره ونواهيه فلا تضيّعوها. ﴿إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ لمن خالف ما أمره به.

قوله تعالى: لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾

أي الفَيْءُ والغنائم «لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ». وقيل: «كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ» ولكن يكون «لِلْفُقَرَاءِ». وقيل: هو بيان لقوله: وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ» فلما ذُكروا بأصنافهم قيل المال لهؤلاء، لأنهم فقراء ومهاجرون وقد أُخرجوا من ديارهم؛ فهم أحق الناس به. وقيل: «وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَن يَشَاءُ» للفقراء المهاجرين لكيلا يكون المال دولة للأغنياء من بني الدنيا. وقيل: والله شديد العقاب للمهاجرين؛ أي شديد العقاب للكفار بسبب الفقراء المهاجرين ومن أجلهم. ودخل في هؤلاء الفقراء المتقدم ذكرهم في قوله تعالى: «وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى». وقيل: هو عطف على ما مضى، ولم يأت بواو العطف كقولك: هذا المال لزيد لِبَكْرٍ لفلان لفلان. والمهاجرون هنا: من هاجر إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم حُبًّا فيه ونُصْرَةً له. قال قتادة: هؤلاء المهاجرون الذين تركوا الديار والأموال والأهلين والأوطان حباً لله ولرسوله، حتى إن الرجل منهم كان يَعْصِب الحجر على بطنه ليقيم به صلبه من الجوع، وكان الرجل يتخذ الحَفِيرة في الشتاء

ماله دثار غيرها . وقال عبد الرحمن بن أبزى وسعيد بن جُبَير : كان ناس من المهاجرين لأحدهم العبد والزوجة والدار والناقة يحجّ عليها ويغزو ، فنسبهم الله إلى الفقر وجعل لهم سهمًا فى الزكاة . ومعنى « أُخرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ » أى أخرجهم كفار مكة ؛ أى أحوَجُوهم إلى الخروج ؛ وكانوا مائة رجل . ﴿ يَبْتَغُونَ ﴾ يطلبون . ﴿ فَضلًا مِنَ اللهِ ﴾ أى غنيمة فى الدنيا ﴿ وَرِضْوَانًا ﴾ فى الآخرة ؛ أى مرضاة ربهم . ﴿ وَيَنْصُرُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ ﴾ فى الجهاد فى سبيل الله . ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ فى فعلهم ذلك . وروى أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه خطب بالجابية(١) فقال : من أراد أن يسأل عن القرآن فليأت أُبَىّ بن كعب ، ومن أراد أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت ، ومن أراد أن يسأل عن الفقه فليأت معاذ بن جبل ، ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتنى ؛ فإن الله تعالى جعلنى له خازنًا وقاسمًا . ألا وإنى بادٍ بأزواج النبىّ صلى الله عليه وسلم فمعطيهن ، ثم المهاجرين الأولين ؛ أنا وأصحابى أُخرِجنا من مكة من ديارنا وأموالنا .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَـٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِى صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا۟ وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ۚ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾

فيه إحدى عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ لا خلاف أن الذين تبوءوا الدار هم الأنصار الذين استوطنوا المدينة قبل المهاجرين إليها . « وَالْإِيمَانَ » نصب بفعل غير تبوّأ ؛ لأن التبوء إنما يكون فى الأماكن . و ﴿ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ « مِنْ » صلة تبوّأ والمعنى : والذين تبوءوا الدار من قبل المهاجرين واعتقدوا الإيمان وأخلصوه ؛ لأن الإيمان

(١) بلدة دمشق .

ليس بمكان يتبوّأ ؛ كقوله تعالى : « فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ »[1] أى وادعوا شركاءكم ؛ ذكره أبو علىّ والزمخشرىّ وغيرهما . ويكون من باب قوله : عَلَفْتُهَا تِبْناً وماءً بارداً . ويجوز حمله على حذف المضاف كأنه قال : تبوّءوا الدار ومواضع الإيمان . ويجوز حمله على ما دل عليه تبوّأ ؛ كأنه قال : لزموا الدار ولزموا الإيمان فلم يفارقوهما . ويجوز أن يكون تبوّأ الإيمان على طريق المثل ؛ كما تقول : تبوّأ من بنى فلان الصميم . والتبوّء : التمكن والاستقرار . وليس يريد أن الأنصار آمنوا قبل المهاجرين ، بل أراد آمنوا قبل هجرة النبىّ صلى الله عليه وسلم إليهم .

الثانيـــة — واختلف أيضًا هل هذه الآية مقطوعة مما قبلها أو معطوفة ؛ فتأول قوم أنها معطوفة على قوله : « لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ » وأن الآيات التى فى الحشر كلها معطوفة بعضها على بعض . ولو تأملوا ذلك وأنصفوا لوجدوه على خلاف ما ذهبوا إليه ؛ لأن الله تعالى يقول : « هُوَ الَّذِى أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ مَا ظَنَنْتُمْ أَنْ يَخْرُجُوا — إلى قوله — الْفَاسِقِينَ » فأخبر عن بنى النضير وبنى قينقاع . ثم قال : « وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ » فأخبر أن ذلك للرسول صلى الله عليه وسلم ؛ لأنه لم يُوجف عليه حين خلّوه . وما تقدّم فيهم من القتال وقطع شجرهم فقد كانوا رجعوا عنه وانقطع ذلك الأمر . ثم قال : « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ » وهذا كلام غير معطوف على الأوّل . وكذا « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ » ابتداء كلام فى مدح الأنصار والثناء عليهم ؛ فإنهم سلّموا ذلك الفىء للمهاجرين ؛ وكأنه قال : الفىء للفقراء المهاجرين ؛ والأنصار يحبون لهم لم يحسدوهم على ما صفا لهم من الفىء . وكذا « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » ابتداء كلام ؛ والخبر « يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا » . وقال إسماعيل ابن إسحاق : إن قوله « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ » « وَالَّذِينَ جَاءُوا » معطوف على ما قبل ، وأنهم

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٦٢ .

شركاء فى الفيء ؛ أى هـذا المـال للمهاجرين والذين تبوّءوا الدار . وقال مالك بن أوس : قرأ عمر بن الخطاب رضى الله عنه هذه الآية « إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ » فقال : هذه لهؤلاء . ثم قرأ « وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ » فقال : هذه لهؤلاء . ثم قرأ « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ — حتى بلغ — لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ » ، « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ » ، « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » ثم قال : لئن عشت ليأتين الراعى وهو بسَرْو حِمْيَر(١) نصيبه منها لم يَعْرَق فيها جبينه . وقيـل : إنه دعا المهاجرين والأنصار واستشارهم فيما فتح الله عليه من ذلك ، وقال لهم : تثبتوا الأمر وتدبروه ثم آغدوا علىّ . ففكر فى ليلته فتبيّن له أن هذه الآيات فى ذلك أنزلت . فلما غدَوْا عليه قال : قد مررت البارحة بالآيات التى فى سورة « الحشر » وتلا « مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى — إلى قوله — لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ » فلما بلغ قوله : « أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ » قال : ما هى لهؤلاء فقط . وتلا قوله : « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ — إلى قوله — رَءُوفٌ رَحِيمٌ » . ثم قال : ما بقى أحد من أهل الإسـلام إلا وقد دخل فى ذلك . والله أعلم .

الثالثـــة — روى مالك عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر قال : لولا من يأتى من آخر الناس ما فُتحت قريةٌ إلا قسمتها كما قسم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم خَيْبَر . وفى الروايات المستفيضة من الطرق الكثيرة : أن عمر أبقى سـوادَ(٢) العراق ومصر وما ظهر عليه من الغنائم ؛ لتكون من أعطيات المقاتلة وأرزاق الحشـوة والذّرارى ، وأن الزبير وبلالًا وغير واحد من الصحابة أرادوه على قسْم ما فتح عليهم ؛ فكره ذلك منهم واختلف فيما فعل من ذلك ؛ فقيل : إنه استطاب أنفس أهل الجيش ؛ فمن رضى له بترك حَظّه بغير ثمن ليُبْقِيَه للمسلمين قلة . ومن أبى أعطاه ثمن حظه . فمن قال : إنمـا أبقى الأرض بعد استطابة أنفس القوم جعل فعـله كفعل النبىّ صلى الله عليه وسـلم ؛ لأنه قسم خَيْبر ، لأن اشـتراءه إياها وترك من ترك عن طيب نفسه بمنزلة قسمها . وقيل : إنه أبقاها بغير شىء أعطاه أهل الجيوش . وقيل : إنه

(١) سرو حمير : منازل حمير بأرض اليمن . والسرو من الجبل : ما ارتفع عن مجرى السيل وانحدر عن غلظ الجبل .
(٢) سواد البلدة : ما حولها من الريف والقرى .

تأوّل فى ذلك قول الله سبحانه وتعالى : « لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ — إلى قوله — رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ » على ما تقدّم . والله أعلم .(١)

الرابعة — واختلف العلماء فى قسمة العَقار ؛ فقال مالك : للإمام أن يوقفها لمصالح المسلمين . وقال أبو حنيفة : الإمام مخيّر بين أن يقسمها أو يجعلها وَقْفًا لمصالح المسلمين . وقال الشافعىّ : ليس للإمام حبسها عنهم بغير رضاهم ، بل يقسمها عليهم كسائر الأموال . فمن طاب نفسًا عن حقه للإمام أن يجعله وقْفًا عليهم فله . ومن لم تَطِب نفسُه فهو أحق بماله . وعمر رضى الله عنه استطاب نفوس الغانمين واشتراها منهم .

قلت : وعلى هذا يكون قوله : « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ »(٢) مقطوعًا مما قبله ، وأنهم نُدبوا بالدعاء للأوّلين والثناء عليهم .

الخامسة — قال ابن وهب : سمعت مالكًا يذكر فضل المدينة على غيرها من الآفاق فقال : إن المدينة تُبُوِّئت بالإيمان والهجرة ، وإن غيرها من القُرَى افتُتِحت بالسيف ؛ ثم قرأ « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ » الآية . وقد مضى الكلام فى هذا ، وفى فضل الصلاة فى المسجدين : المسجد الحرام ومسجد المدينة ؛ فلا معنى للإعادة .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا ﴾ يعنى لا يحسدون المهاجرين على ما خُصُّوا به من مال الفَيْء وغيره ؛ كذلك قال الناس . وفيه تقدير حذف مضافين ؛ المعنى مَسَّ حاجةٍ مِن فَقْدِ ما أوتوا . وكل ما يجد الإنسان فى صدره مما يحتاج إلى إزالته فهو حاجة . وكان المهاجرون فى دور الأنصار ؛ فلما غَنم عليه الصلاة والسلام أموال بنى النَّضير ، دعا الأنصار وشكرهم فيما صنعوا مع المهاجرين فى إنزالهم إياهم فى منازلهم ، وإشراكهم فى أموالهم . ثم قال : "إن أحببتم قسمت ما أفاء الله علىّ من بنى النَّضير بينكم وبينهم ، وكان المهاجرون على ما هم عليه من السكنى فى مساكنكم وأموالكم وإن أحببتم أعطيتهم وخرجوا من دوركم" . فقال سعد بن عُبَادة وسعد بن معاذ : بل نقسمه بين المهاجرين ، ويكونون فى دورنا كما كانوا . ونادت الأنصار : رضينا وسَلَّمنا يا رسول الله ، فقال رسول الله

(١) جملة « والله أعلم » ساقطة من س .
(٢) فى ح ، س : « وعلى هذا يجئ » .

صلى الله عليه وسلم : " اللَّهُمَّ ارحم الأنصار وأبناء الأنصار " . وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم المهاجرين ولم يعط الأنصار شيئا إلا الثلاثة الذين ذكرناهم (١) . ويحتمل أن يريد به « وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا » إذا كان قليلا [بل] يقنعون به و يرضَوْن عنه . وقد كانوا على هذه الحالة حين حياة النبيّ صلى الله عليه وسلم دُنْيَا ، ثم كانوا عليه بعد موته صلى الله عليه وسلم بحكم الدنيا . وقد أنذرهم النبيّ صلى الله عليه وسلم وقال : " سترون بعدى أَثَرَة فاصبروا حتى تلقوْنى على الحوض " .

السابعة — قوله تعالى : ﴿ وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ فى الترمذىّ عن أبى هريرة : أن رجلا بات به ضيف فلم يكن عنده إلا قوته وقوت صبيانه ؛ فقال لامرأته : نَوِّمى الصِّبية وأطفئى السراج وقَرِّبى للضيف ما عندك ؛ فنزلت هذه الآية « وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ » قال : هذا حديث حسن صحيح . خرّجه مسلم أيضا . وخرّج عن أبى هريرة قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إنى مجهود . فأرسل إلى بعض نسائه فقالت : والذى بعثك بالحق ما عندى إلا ماء . ثم أرسل إلى الأخرى فقالت مثل ذلك ؛ حتى قلن كلُّهنّ مثل ذلك : لا والذى بعثك بالحق ما عندى إلا ماء . فقال : مَن يُضيف هذا الليلة رحمه الله . ؟ فقام رجل من الأنصار فقال : أنا يا رسول الله . فانطلق به إلى رَحله فقال لامرأته : هل عندك شىء ؟ قالت : لا ، إلا قوت صِبيانى . قال : فعلِّليهم (٢) بشىء فإذا دخل ضيفنا فأطفئى السِّراج وأريه أنا نأكل ؛ فإذا أهوى ليأكل فقومى إلى السراج حتى تطفئيه . قال : فقعدوا وأكل الضيف . فلما أصبح غدَا على النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : " قد عَجِبَ (٣) اللهُ — عز وجل — من صنيعكما بضيفكما الليلة " . وفى رواية عن أبى هريرة قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليضيفه فلم يكن عنده ما يضيفه . فقال : " ألا رجل يضيف هذا رحمه الله " ؟ فقام رجل من الأنصار يقال له أبو طلحة . فانطلق به إلى رحله ... ؛ وساق الحديث بنحو الذى قبله ، وذكر فيه نزول الآية . وذكر المهدوىّ عن أبى هريرة أن هذا نزل فى ثابت بن قيس ورجل

(١) راجع ص ١١ من هذا الجزء . (٢) علله بكذا : شغله وهاه به .
(٣) أى عظم ذلك عنده وكبر عليه ، وإطلاق العجب على الله مجاز ؛ لأنه لا يخفى عليه أسباب الأشياء .

من الأنصار — نزل به ثابت — يقال له أبو المتوكل، فلم يكن عند أبي المتوكل إلا قوته وقوت صبيانه، فقال لأمرأته : أطفئي السراج ونومي الصبية، وقدّم ما كان عنده إلى ضيفه. وكذا ذكر النحاس قال : قال أبو هريرة : نزل برجل من الأنصار — يقال له أبو المتوكل — ثابت بن قيس ضيفًا، ولم يكن عنده إلا قوته وقوت صبيانه، فقال لأمرأته : أطفئي السراج ونومي الصبية، فنزلت « وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ — إلى قوله — فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » . وقيل : إن فاعل ذلك أبو طلحة . وذكر القشيري أبو نصر عبد الرحيم ابن عبد الكريم : وقال ابن عمر : أهدى لرجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس شاة فقال : إن أخي فلانًا وعياله أحوج إلى هذا منّا، فبعثه إليهم، فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر حتى تداولها سبعة أبيات، حتى رجعت إلى أولئك، فنزلت « وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ » . ذكره الثعلبي عن أنس قال : أُهْدِيَ لرجل من الصحابة رأس شاة وكان مجهودًا فوجّه به إلى جاره، فتداولته سبعة أنفس في سبعة أبيات، ثم عاد إلى الأول، فنزلت : « وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ » الآية . وقال ابن عباس قال النبيّ صلى الله عليه وسلم للأنصار يوم بني النضير : " إن شئتم قسمت للمهاجرين من ديارِكم وأموالكم وشاركتموهم في هذه الغنيمة وإن شئتم كانت لكم دياركم وأموالكم ولم نقسم لكم من الغنيمة شيئا " فقالت الأنصار : بل نقسم لإخواننا من ديارنا وأموالنا ونؤثرهم بالغنيمة، فنزلت « وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ » الآية . والأول أصح . وفي الصحيحين عن أنس : أن الرجل كان يجعل للنبيّ صلى الله عليه وسلم النخلات من أرضه حتى فُتحت عليه قُرَيْظة والنَّضير، فجعل بعد ذلك يردّ عليه ما كان أعطاه . لفظ مسلم . وقال الزهري عن أنس بن مالك : لما قدم المهاجرون من مكة المدينةَ قَدِموا وليس بأيديهم شيء، وكان الأنصار أهل الأرض والعقار، فقاسمهم الأنصار على أن أعطوهم أنصاف ثمار أموالهم كل عام ويكفُونهم العمل والمئونة، وكانت أم أنس بن مالك تُدْعَى أمّ سُلَيم، وكانت أمّ عبد الله بن أبي طلحة، كان أخا لأنس لأمه، وكانت أعطت أمُّ أنس رسول الله صلى الله عليه وسلم عِذاقًا[1] لها، فأعطاها رسول الله صلى

(١) العذاق — بكسر العين جمع عذق بفتحها — ومعناها النخلات .

الله عليه وسلم أمَّ أيمنَ مولاته ، أمَّ أسامة بن زيد . قال ابن شهاب : فأخبرنى أنس بن مالك : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتال أهل خيبر وانصرف إلى المدينة، ردّ المهاجرون إلى الأنصار منائحهم التى كانوا منحوهم من ثمارهم . قال : فردّ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أمى عذاقها، وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أمَّ أيمنَ مكانهنّ من حائطه . خرّجه مسلم أيضا .

الثامنة — الإيثار : هو تقديم الغير على النفس وحظوظها الدنياوية ، ورغبةً فى الحظوظ الدينية . وذلك ينشأ عن قوة اليقين، وتوكيد المحبة، والصبر على المشقة . يقال : آثرته بكذا ؛ أى خصصته به وفضّلته . ومفعول الإيثار محذوف ؛ أى يؤثرونهم على أنفسهم بأموالهم ومنازلهم ، لا عن غِنًى بل مع احتياجهم إليها ؛ حسب ما تقدّم بيانه . وفى موطأ مالك : « أنه بلغه عن عائشة زوج النبىّ صلى الله عليه وسلم، أن مسكينًا سألها وهى صائمة وليس فى بيتها إلا رغيف ؛ فقالت لمولاة لها : أعطيه إياه ؛ فقالت : ليس لكِ ما تفطرين عليه ؟ فقالت : أعطيه إياه . قالت : ففعلت . قالت : فلما أمسينا أهْدَى لنا أهلُ بيت أو إنسانٌ ما كان يُهدى لنا : شاةً وكَفَنَها[1] . فدعتنى عائشة فقالت : كُلِى من هذا ، فهذا خير من قُرْصك . قال علماؤنا : هذا من المال الرابح، والفعل الزاكى عند الله تعالى يعجّل منه ما يشاء، ولا ينقص ذلك مما يدّخر عنه . ومن ترك شيئا لله لم يجد فَقْدَه . وعائشة رضى الله عنها فى فعلها هذا من الذين أثنى الله عليهم بأنهم يؤثرون على أنفسهم مع ما هم فيه من الخصاصة ، وأن من فعل ذلك فقد وُقِى شُحّ نفسه وأفلح فلاحًا لا خسارة بعده . ومعنى (شاةً وكَفَنَها) فإن العرب — أو بعض العرب أو بعض وجوههم — كان هذا من طعامهم ، يأتون إلى الشاة أو الخروف إذا سلخوه غَطّوه كلّه بعجين البُرّ وكَفَنُوه به ثم علّقوه فى التّنُّور ، فلا يخرج من ودَكه شىء إلا فى ذلك الكفن؛ وذلك من طيب الطعام عندهم . وروى النسائىّ عن نافع

(١) أى أنها كانت ملفوفة بالرغيف ؛ وسيأتى معناه بأوضح من هذا . وقولها : « ما كان يهدى لنا » تريد أن عائشة رضى الله عنها لم تعلم بذلك ولم تحتسب به فتتق به وتعول عليه ، ولكن الله سبحانه عوضها من حيث لا تحتسب . (شرح الموطأ) .

أن ابن عمر اشتكى واشتهى عِنَبًا ، فاشْتُرِى له عنقود بدرهم ، فجاء مسكين فسأل ؛ فقال : أعطوه إياه ؛ فخالف إنسان فاشتراه بدرهم ، ثم جاء به إلى ابن عمر ، فجاء المسكين فسأل ؛ فقال : أعطوه إياه ؛ ثم خالف إنسان فاشتراه بدرهم ، ثم جاء به إليـه ؛ فأراد السائل أن يرجع فمنع . ولو علم ابن عمر أنه ذلك العنقود ما ذاقه ؛ لأن ما خرج لله لا يعود فيه . وذكر ابن المبـارك قال : أخبرنا محمد بن مطرف قال : حدّثنا أبو حازم عن عبد الرحمن بن سعيد ابن يَرْبُوع عن مالك الدار : أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أخذ أربعمائة دينار ، فجعلها فى صرة ثم قال للغلام : اذهب بها إلى أبى عُبيدة بن الجرّاح ، ثم تَلَكَّأ ساعة فى البيت حتى تنظر ماذا يصنع بها . فذهب بها الغـلام إليه فقال : يقول لك أمير المؤمنين : اجعل هذه فى بعض حاجتك ؛ فقال : وَصَلَه الله ورَحمه ، ثم قال : تعالى يا جارية ، اذهبى بهذه السبعة إلى فلان ، وبهذه الخمسة إلى فلان ؛ حتى أنفذها . فرجع الغلام إلى عمر ، فأخبره فوجده قد أعدّ مثلها لمعاذ بن جبل ؛ وقال : اذهب بهذا إلى معاذ بن جبل ؛ وتَلَكَّأ فى البيت ساعة حتى تنظر ماذا يصنع ، فذهب بها إليه فقال : يقول لك أمير المؤمنين : اجعل هذه فى بعض حاجتك ، فقال : رحمه الله ووَصَله ، وقال : يا جارية ، اذهبى إلى بيت فلان بكذا وبيت فلان بكذا ، فأطّلعت امرأة معاذ فقالت : ونحن ! والله مساكين فأعطنا . ولم يبق فى الخرقة إلا ديناران قد جاء بهما إليها . فرجع الغـلام إلى عمر فأخبره فسُرّ بذلك عمر وقال : إنهـم إخوة ! بعضهم من بعض . ونحوه عن عائشة رضى الله عنها فى إعطاء معاوية إياها ، وكان عشرة آلاف وكان المُنْكَدِر دخل عليها[1] . فإن قيـل : وردت أخبـار صحيحة فى النهى عن التصـدق بجميع ما يملكه المرء ، قيل له : إنما كره ذلك فى حق من لا يوثق منه الصـبر على الفقر ، وخاف أن يتعرض للمسألة إذا فقد ما ينفقه . فأما الأنصار الذين أثنى الله عليهم بالإيثار على أنفسهم ، فلم يكونوا بهذه الصفة ، بل كانوا كما قال الله تعالى : « وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ »[2] . وكان الإيثار فيهم أفضل من الإمساك . والإمساك لمن لا يصبر

(١) بعد كلمة « عليها » بياض فى ح ، ز ، س ، ه ، نبه عليه الناسخ بقوله : بياض فى الأصل .
(٢) راجع جـ ٢ ص ٢٤٣ .

ويتعرض للسألة أولى من الإيثار . وروى أن رجلًا جاء إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم بمثل البيضة من الذهب فقال : هـذه صدقة ، فرماه بها وقال : " يأتى أحدكم بجميع ما يملكه فيتصدّق به ثم يقعد يتكفف الناس " . والله أعلم .

التاسـعة : — والإيثار بالنفس فوق الإيثار بالمـال وإن عاد إلى النفس . ومن الأمثال السائرة :

* والجُودُ بالنَّفس أقصَى غاية الجُودِ (١) *

ومن عبارات الصوفية الرشيقة فى حدّ المحبة : أنهـا الإيثار ، ألا ترى أن امرأة العزيز لمّـا تناهت فى حُبّها ليوسف عليه السلام ، آثرته على نفسها فقالت : أنا راودته عن نفسه . وأفضل الجود بالنفس الجودُ على حماية رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ففى الصحيح : أن أبا طَلْحة تَرَّس على النبيّ صلى الله عليه وسلم يوم أُحُد ، وكان النبيّ صلى الله عليه وسلم يتطلّع ليرى القوم . فيقول له أبو طلحة : لا تُشرف يا رسـول الله ! لا يصيبونك ! نَحْـرِى دون نحرك ! ووَقَى بيده رسولَ الله صلى الله عليه وسلم فشُلّت . وقال حُذيفة العدوىّ : انطلقت يوم اليَرْمُوك أطلب ابن عم لى — ومعى شىء من المـاء — وأنا أقـول : إن كان به رَمَقٌ سقيته ، فإذا أنا به ، فقلت له : أسقيك ، فأشار برأسـه أنْ نَعم ، فإذا أنا برجل يقـول : آه ! آه ! فأشار إلىّ ابن عمى أن انطلق إليه ، فإذا هو هشام بن العاص فقلت : أسقيك ؟ فأشار أن نعم . فسمع آخر يقول : آه ! آه ! فأشار هشام أن انطلق إليه فجئته فإذا هو قد مات . فرجعت إلى هشام فإذا هـو قد مات . فرجعت إلى ابن عمى فإذا هو قد مات . وقال أبو يزيد البِسْطامىّ : ماغَلَبنى أحد ماغَلَبنى شابٌّ من أهل بَلْخ ! قدِم علينا حاجًّا فقال لى : يا أبا يزيد ، ماحَدُّ الزهـد عندكم ؟ فقلت : إنْ وَجَدْنا أكلنا . وإن فقـدنا صَبَرْنا .

---

(١) هو من بيت لمسلم بن الوليد ، صدره :

* تجود بالنفس إذ أنت الضنين بها *

يقول : تجود بنفسك فى الحرب إذ أنت الضنين بها فى الذم . ويروى :

* يجود بالنفس إذ ضن الجواد بها *

فقال : هكذا كلاب بَلْخ عندنا . فقلت : وما حَدّ الزهد عندكم ؟ قال : إن فقدنا شكرنا ، وإن وجدنا آثرنا . وسُئل ذو النُّون المصرى : ما حَدُّ الزاهد المنشرح صدره ؟ قال ثلاث : تفريق المجموع ، وترك طلب المفقود ، والإيثار عند القوت . وحكى عن أبى الحسن الأنطاكى : أنه اجتمع عنده نيّف وثلاثون رجلا بقرية من قُرَى الرِّىّ ، ومعهم أرغفة معدودة لا تُشبع جميعهم ، فكسروا الرغفان وأطفئوا السراج وجلسوا للطعام ؛ فلما رُفع فإذا الطعام بحاله لم يأكل منه أحد شيئًا ؛ إيثارًا لصاحبه على نفسه .

العاشـــرة — قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ ﴾ (١) الخصاصة : الحاجة التى تختلّ بها الحال . وأصلها من الاختصاص وهو انفراد بالأمر . فالخصاصة الإنفراد بالحاجة ؛ أى ولو كان بهم فاقة وحاجة . ومنه قول الشاعر :

أمّا الربيع إذا تكون خصاصةٌ * عاش السقيم به وأَثْرَى المُقْتِرُ

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ الشُّحّ والبُخْلُ سواء ؛ يقال : رجل شحيح بَيّن الشُّحّ والشَّحّ والشّحاحة . قال عمرو بن كلثوم :

ترى اللَّحِزَ الشّحيحَ إذا أُمِرّتْ (٢) * عليــه لِمالِه فيها مُهينــا

وجعل بعض أهل اللغة الشُّحّ أشدّ من البخل . وفى الصحاح : الشّحّ البخلُ مع حِرص ؛ تقول : شَحِحت (بالكسر) تَشَحّ . وشَحَحْتَ أيضا تَشُحّ وتَشِحّ . ورجل شحيح ، وقومٌ شِحاح وأشِحّة . والمراد بالآية : الشّحّ بالزكاة وما ليس بفرض من صلة ذوى الأرحام والضيافة ، وما شاكل ذلك . فليس بشحيح ولا بخيل من أنفق فى ذلك وإن أمسك عن نفسه . ومن وَسّع على نفسه ولم ينفق فيما ذكرناه من الزكوات والطاعات فلم يُوقَ شُحّ نفسه . وروى الأسْوَد عن ابن مسعود أن رجلا أتاه فقال له : إنى أخاف أن أكون قد هلكت ؟ قال :

---

(١) جملة « قوله تعالى » ساقطة من س .

(٢) فى شرح التبريزى : « اللحز : الضيق البخيل . وقيل : هو السيّئ الخلق اللئيم . وقوله : إذا أمرت عليه . أى أديرت ، والمعنى : أن الخمر إذا كثر دورانها عليه أهان ماله ؛ يقال : فلا مهين لماله ؛ إذا كان سخيا . وفلان معز لماله ، إذا كان بخيلا » .

وما ذاك ؟ قال : سمعت الله عز وجل يقول : « وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ » وأنا رجل شحيح لا أكاد أن أُخرج من يدى شيئا . فقال ابن مسعود : ليس ذلك بالشُّح الذى ذكره الله تعالى فى القرآن ، إنما الشّحّ الذى ذكره الله تعالى فى القرآن أن تأكل مال أخيك ظلمًا ، ولكنّ ذلك البخل ، وبئس الشّىء البخل . ففرّق رضى الله عنه بين الشح والبخل . وقال طاوس : البخل أن يبخل الإنسان بما فى يده ، والشّح أن يَشح بما فى أيدى الناس ، يحب أن يكون له ما فى أيديهم بالحِلّ والحرام ، لا يقنع . ابن جبير : الشح منع الزكاة وٱدّخار الحرام . ابن عُيَيْنَة : الشح الظلم . الليث : ترك الفرائض وانتهاك المحارم . ابن عباس : من ٱتبع هواه ولم يقبل الإيمان فذلك الشحيح . ابن زيد : من لم يأخذ شيئا [لشىء] نهاه الله عنه ، ولم يَدَعْه الشح [على أن يمنع شيئا من شىء] أمره الله به ، فقد وقاه الله شح نفسه . وقال أنس : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " بَرِئَ من الشّح من أدّى الزكاة وقَرَى الضيف وأعطى فى النائبة " . وعنه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يدعو " اللّهم إنى أعوذ بك من شُحّ نفسى وإسرافها ووساوسها " . وقال أبو الهَيّاج الأسدى : رأيت رجلا فى الطّواف يدعو : اللهم قِنِي شُحَّ نفسى . لا يزيد على ذلك شيئا ، فقلت له ؟ فقال : إذا وقيت شُحّ نفسى لم أسرق ولم أزنِ ولم أفعل . فإذا الرجل عبد الرحمن ابن عَوْف .

قلت : يدل على هذا قوله صلى الله عليه وسلم : " ٱتقوا الظلم فإن الظلم ظلمات يوم القيامة وٱتقوا الشّح فإن الشح أهلك من كان قبلكم حملهم على أن سَفكوا دماءهم واستحلّوا محارمهم " . وقد بيناه فى آخر « آل عمران »[1] . وقال كِسرى لأصحابه : أى شىء أضرّ بابن آدم ؟ قالوا : الفقر . فقال كِسرى : الشح أضرّ من الفقر ؛ لأن الفقير إذا وجد شبع ، والشحيح إذا وجد لم يشبع أبدا .

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٩٣ .

قوله تعالى : وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَٰنِ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٠﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ يعني التابعين ومن دخل في الإسلام إلى يوم القيامة. قال ابن أبي ليلى : الناس على ثلاثة منازل : المهاجرون ، والذين تبوّءوا الدار والإيمان ، والذين جاءوا من بعدهم . فاجْهَدْ ألّا تخرج من هذه المنازل . وقال بعضهم : كن شَمْسًا ، فإن لم تستطع فكن قَمَرًا ، فإن لم تستطع فكن كَوْكَبًا مضيئا ، فإن لم تستطع فكن كوكبًا صغيرًا ، ومن جهة النور لا تنقطع . ومعنى هذا : كن مهاجريًّا . فإن قلت : لا أجد ، فكن أنصاريًّا . فإن لم تجد فاعمل كأعمالهم ، فإن لم تستطع فأحبهم واستغفر لهم كما أمرك الله . وروى مصعب بن سعد قال : الناس على ثلاثة منازل ، فمضت منزلتان وبقيت منزلة ، فأحسن ما أنتم عليه أن تكونوا بهذه المنزلة التي بقيت . وعن جعفر بن محمد ابن علي عن أبيه عن جدّه عليّ بن الحسين رضي الله عنه ، أنه جاءه رجل فقال له : يا ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ما تقول في عثمان ؟ فقال له : يا أخي أنت من قوم قال الله فيهم : « لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ » الآية . قال لا ! قال : فوالله لئن [لم تكن من أهل الآية](١) فأنت من قوم قال الله فيهم : « وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ » الآية . قال لا ! قال : فوالله لئن لم تكن من أهل الآية الثالثة لتخرجن من الإسلام ! وهي قوله تعالى : « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ » الآية . وقد قيل : إن محمد ابن علي بن الحسين ، رضي الله عنهم ، روى عن أبيه : أن نفرًا من أهل العراق جاءوا إليه ، فسبّوا أبا بكر وعمر — رضي الله عنهما — ثم عثمان — رضي الله عنه — فأكثروا ، فقال لهم : أمِنَ المهاجرين الأولين أنتم ؟ قالوا لا . فقال : أفمن الذين الذين تبوّءوا الدار والإيمان من

(١) ما بين المربعين ساقط من س ، هـ .

قبلهم ؟ فقالوا لا . فقال : قد تبرأتم من هذين الفريقين ! أنا أشهد أنكم لستم من الذين قال الله عز وجل : « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ » قوموا، فعل الله بكم وفعل ! ! ذكره النحاس .

الثانية — هذه الآية دليل على وجوب محبة الصحابة ؛ لأنه جعل لمن بعدهم حظًّا فى الفَيْء ما أقاموا على محبتهم وموالاتهم والاستغفار لهم ، وأن مَن سبَّهم أو واحداً منهم أو اعتقد فيه شرًّا إنه لا حق له فى الفَيْء؛ روى ذلك عن مالك وغيره . قال مالك : من كان يُبْغِض أحدًا من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، أو كان فى قلبه عليهم غِلٌّ ، فليس له حق فى فَيْء المسلمين ؛ ثم قرأ « والَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » الآية .

الثالثة — هذه الآية تدل على أن الصحيح من أقوال العلماء قسمة المنقول، و إبقاء العقار والأرض شملًا[1] بين المسلمين أجمعين؛ كما فعل عمر رضى الله عنه؛ إلا أن يجتهد الوالى فينفذ أمرًا فيمضى عمله فيه لاختلاف الناس عليه وأن هذه الآية قاضية بذلك؛ لأن الله تعالى أخبر عن الْفَيْء وجعله لثلاث طوائف : المهاجرين والأنصار — وهم معلومون — « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ » . فهى عامة فى جميع التابعين والآتين بعدهم إلى يوم الدين. وفى الحديث الصحيح: أن النبىّ صلى الله عليه وسلم خرج إلى المقبرة فقال : " السلام عليكم دار قوم مؤمنين و إنا إن شاء الله بكم لاحقون وددْت أن رأيت[2] إخواننا " قالوا : يا رسول الله، ألسنا بإخوانك ؟ فقال " بل أنتم أصحابى و إخوانُنا الذين لم يأتوا بعدُ وأنا فَرَطُهم على الحَوْض". فبيّن صلى الله عليه وسلم أن إخوانهم كل من يأتى بعدهم ؛ لا كما قال السُّدى والكَلْبى : إنهم الذين هاجروا بعد ذلك . وعن الحسن أيضا « وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ » مَن قصد إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم إلى المدينة بعد انقطاع الهجرة .

(١) كذا فى الأصول . والمراد جعلها عامة شاملة بين المسلمين .

(٢) فى صحيح مسلم : « أنا قد رأينا ... » .

الرابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ يَقُولُونَ ﴾ نصب فى موضع الحال ؛ أى قائلين . ﴿ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلْإِيمَـٰنِ ﴾ فيه وجهان : أحدهما — أُمِروا أن يستغفروا لمن سبق هذه الأمة من مؤمنى أهل الكتاب . قالت عائشة رضى الله عنها : فأُمِروا أن يستغفروا لهم فسبُّوهم . الثانى — أمروا أن يستغفروا للسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار . قال ابن عباس : أمر الله تعـالى بالاستغفار لأصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، وهو يعلم أنهـم سَيُفْتَنُونَ . وقالت عائشة : أمرتم بالاستغفار لأصحاب محمد فسبَبتموهم ، سمعت نبيَّكم صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تذهب هذه الأمة حتى يلعن آخرُها أوّلَهـا " وقال ابن عمر : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إذا رأيتم الذين يسبُّون أصحابى فقولوا لعن الله أشرَّكم " . وقال العوّام بن حَوْشَب : أدركت صدر هـذه الأمة يقولون : اذكروا محاسن أصحابِ رسـول الله صلى الله عليه وسلم حتى تألف عليهم القلوب ، ولا تذكروا ما شَجَر بينهم فتُجسِّروا النـاس عليهم . وقال الشعبىّ : تفاضلت اليهود والنصارى على الرافضة بخصلة ، سئلت اليهود : مَن خير أهل مِلّتكم ؟ فقالوا : أصحاب موسى . وسئلت النصارى : من خير أهل مِلّتكم ؟ فقالوا : أصحاب عيسى . وسئلت الرافضة من شر أهل مِلتكم ؟ فقالوا : أصحاب محمد ، امِروا بالاستغفار لهم فسبُّوهم ، فالسيف عليهم مسلول إلى يوم القيـامة ، لا تقوم لهم راية ، ولا تثبت لهم قدم ، ولا تجتمع لهم كلمة ، كلما أوقدوا نارا للحرب أطفأها الله بسفك دمائهم وإدحاض حجتهم . أعاذنا الله و إياكم من الأهواء المضلة . ﴿ وَلَا تَجْعَلْ فِى قُلُوبِنَا غِلًّا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ أى حِقْدًا وحسدًا ﴿ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ .

قوله تعـالى : أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ نَافَقُوا۟ يَقُولُونَ لِإِخْوَٰنِهِمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَـٰبِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا وَإِن قُوتِلْتُمْ لَنَنصُرَنَّكُمْ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَـٰذِبُونَ ﴿١١﴾

تعجب[1] من اغترار اليهود بما وعدهم المنافقون من النصر مع علمهم بأنهم لا يعتقدون ديناً ولا كتاباً. ومن جملة المنافقين عبد الله بن أُبَيّ بن سَلُول، وعبد الله بن نَبْتَل، ورفاعة بن زيد. وقيل: رافعة بن تابوت، وأوس بن قَيْظِيّ، كانوا من الأنصار ولكنهم نافقوا، وقالوا ليهود قُرَيظة والنَّضير: ﴿ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ ﴾. وقيل: هو من قول بني النَّضير لقُرَيْظَة. وقوله: ﴿ وَلَا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَدًا أَبَدًا ﴾ يعنون محمدا صلى الله عليه وسلم؛ لا نطيعه في قتالكم. وفي هذا دليل على صحة نُبُوّة محمدٍ صلى الله عليه وسلم من جهة علم الغيب؛ لأنهم أخرجوا فلم يخرجوا، وقوتلوا فلم ينصروهم؛ كما قال الله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ أي في قولهم وفعلهم.

قوله تعالى: لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِن قُوتِلُوا لَا يَنصُرُونَهُمْ وَلَئِن نَّصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١٢﴾

قوله تعالى: ﴿ لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبَارَ ﴾ أي منهزمين. ﴿ ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ ﴾ قيل: معنى « لَا يَنْصُرُونَهُمْ » طائعين. « وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ » مكرهين « لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبَارَ ». وقيل: معنى « لَا يَنْصُرُونَهُمْ » لا يدومون على نصرهم. هذا على أن الضميرين متفقان. وقيل: إنهما مختلفان؛ والمعنى لئن أخرج اليهود لا يخرج معهم المنافقون، ولئن قوتلوا لا ينصرونهم. « وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ » أي ولئن نصر اليهود المنافقين « لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبَارَ ». وقيل: « لَئِنْ أُخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ » أي علم الله منهم أنهم لا يخرجون إن أخرجوا. « وَلَئِنْ قُوتِلُوا لَا يَنْصُرُونَهُمْ » أي علم الله منهم ذلك. ثم قال: « لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبَارَ » فأخبر عما قد أخبر أنه لا يكون كيف كان يكون لو كان؟ وهو كقوله تعالى: « وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ »[2]. وقيل: معنى « وَلَئِنْ نَصَرُوهُمْ » أي ولئن شئنا أن ينصروهم زيّنا ذلك لهم. « لَيُوَلُّنَّ الْأَدْبَارَ ».

(١) في أ: « عجب ». (٢) راجع جـ ٦ ص ٤١٠.

قوله تعالى : لَأَنتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِم مِّنَ اللَّهِ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ لَأَنتُمْ ﴾ يا معشر المسلمين ﴿ أَشَدُّ رَهْبَةً ﴾ أى خوفاً وخشية ﴿ فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللَّهِ ﴾ يعنى صدور بنى النضير . وقيل : فى صدور المنافقين . ويحتمل أن يرجع إلى الفريقين ؛ أى يخافون منكم أكثر مما يخافون من ربهم ذلك الخوف . ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴾ أى لا يفقهون قدر عظمة الله وقدرته .

قوله تعالى : لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا إِلَّا فِي قُرًى مُّحَصَّنَةٍ أَوْ مِن وَرَاءِ جُدُرٍ بَأْسُهُم بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ لَا يُقَاتِلُونَكُمْ جَمِيعًا ﴾ يعنى اليهود ﴿ إِلَّا فِي قُرًى مُّحَصَّنَةٍ ﴾ أى بالحيطان والدُّور ؛ يظنون أنها تمنعهم منكم . ﴿ أَوْ مِن وَرَاءِ جُدُرٍ ﴾ أى من خلف حيطان يستترون بها لجُبْنِهم ورَهْبَتِهم . وقراءة العامة « جُدُرٍ » على الجمع ، وهو اختيار أبى عبيدة وأبى حاتم ؛ لأنها نظير قوله تعالى : « فِي قُرًى مُّحَصَّنَةٍ » وذلك جمع . وقرأ ابن عباس ومجاهد وابن كثير وابن مُحَيْصن وأبو عمرو « جِدَارٍ » على التوحيد ؛ لأن التوحيد يؤدى عن الجمع . وروى عن بعض المكيين « جَدْر » (بفتح الجيم وإسكان الدال) ؛ وهى لغة فى الجدار . ويجوز أن يكون معناه من وراء نخيلهم وشجرهم ؛ يقال : أجْدَر النخل إذا طلعت رءوسه فى أول الربيع . والجَدْر : نبتٌ واحدته جِدْرة . وقُرِئ « جُدْر » (بضم الجيم وإسكان الدال) جمع الجدار . ويجوز أن تكون الألف فى الواحد كألف كِتاب ، وفى الجمع كألف ظِراف . ومثله ناقة هِجَانٌ ونُوقٌ هِجان ؛ لأنك تقول فى التثنية : هجانان ؛ فصار لفظ الواحد والجمع مشتبهين فى اللفظ مختلفين فى المعنى ؛ قاله ابن جِنّى .

قوله تعالى : ﴿ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ ﴾ يعنى عداوة بعضهم لبعض . وقال مجاهد : « بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ » أى بالكلام والوعيد لنفعلن كذا . وقال السدى : المراد اختلاف قلوبهم حتى لا يتفقوا على أمر واحد . وقيل : « بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ شَدِيدٌ » أى إذا لم يلقوا عدوًا نسبوا أنفسهم إلى الشدة والبأس ، ولكن إذا لقوا العدو انهزموا . ﴿ تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى ﴾ يعنى اليهود والمنافقين ؛ قاله مجاهد . وعنه أيضا يعنى المنافقين . الثورى : هم المشركون وأهل الكتاب . وقال قتادة : « تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا » أى مجتمعين على أمر ورأى . « وَقُلُوبُهُمْ شَتَّى » متفرقة . فأهل الباطل مختلفة آراؤهم ، مختلفة شهادتهم ، مختلفة أهواؤهم ؛ وهم مجتمعون فى عداوة أهل الحق . وعن مجاهد أيضا : أراد أن دين المنافقين مخالف لدين اليهود ؛ وهذا ليقوى أنفس المؤمنين عليهم . وقال الشاعر :

إلى الله أشكو نِيَّةً شَقَّت العَصَا * هى اليوم شَتَّى وهى أمس جُمَّعُ

وفى قراءة ابن مسعود « وقلوبهم أشتّ » يعنى أشد تشتيتا ؛ أى أشد اختلافا . ﴿ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ أى ذلك التشتيت والكفر بأنهم لا عقل لهم يعقلون به أمر الله .

قوله تعالى : كَمَثَلِ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ قَرِيبًا ذَاقُوا۟ وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٥﴾

قال ابن عباس : يعنى به قَيْنُقَاع ؛ أمكن الله منهم قبل بنى النضير . وقال قتادة : يعنى بنى النَّضير ؛ أمكن الله منهم قبل قُرَيظة . مجاهد : يعنى كفار قريش يوم بدر . وقيل : هو عام فى كل من انتقم منه على كفره قبل بنى النَّضير من نوح إلى محمد صلى الله عليه وسلم . ومعنى ﴿ وَبَالَ ﴾ جزاء كفرهم . ومن قال : هم بنو قُرَيظة ، جعل « وَبَالَ أَمْرِهِمْ » نزولهم على حكم سعد بن معاذ ؛ فحكم فيهم بقتل المقاتلة وسَبْى الذرية . وهو قول الضحاك . ومن قال المراد بنو النَّضير قال : « وَبَالَ أَمْرِهِمْ » الجلاء والنفى . وكان بين النَّضير وقُرَيظة سنتان . وكانت وقعة بدر قبل غزوة بنى النَّضير بستة أشهر ؛ فلذلك قال : « قَرِيبًا » وقد قال قوم : غزوة بنى النَّضير بعد وقعة أحد . ﴿ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (١) فى الآخرة .

(١) كلمة « أليم » ساقطة من ه .

قوله تعالى : كَمَثَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِذْ قَالَ لِلْإِنسَٰنِ ٱكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّى بَرِىٓءٌ مِّنكَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦﴾ فَكَانَ عَٰقِبَتَهُمَآ أَنَّهُمَا فِى ٱلنَّارِ خَٰلِدَيْنِ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ﴾ هذا ضرب مثل للمنافقين واليهود فى تخاذلهم وعدم الوفاء فى نُصْرتهم . وحَذَف حرف العطف، ولم يقل : وكمثل الشيطان ؛ لأن حذف حرف العطف كثير ؛ كما تقول : أنت عاقل، أنت كريم، أنت عالم . وقد روى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : أن الإنسان الذى قال له الشيطان اكفر، راهبٌ تُرِكت عنده امرأة أصابها لَمَمٌ ليَدْعُوَ لها، فزيّن له الشيطان فوطئها فحملت، ثم قتلها خوفاً أن يفتضح، فدل الشيطان قومها على موضعها ، فجاءوا فاستنزلوا الراهب ليقتلوه ، فجاء الشيطان فوعده أنه إن سجد له أنجاه منهم ، فسجد له فتبرأ منه فأسلمه . ذكره القاضى إسماعيل وعلىّ بن المدينى عن سفيان بن عُيَيْنة عن عمرو بن دينار عن عروة بن عامر عن عُبيد بن رفاعة الزُّرَقِىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وذكر خبره مطولًا ابنُ عباس ووهب بن مُنَبِّه . ولفظهما مختلف . قال ابن عباس فى قوله تعالى: « كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ » : كان راهب فى الفَتْرة يقال له : برصيصا ؛ قد تعبّد فى صَوْمعته سبعين سنة ، لم يعص الله فيها طَرْفة عين ، حتى أعيا إبليس ؛ فجمع إبليس مردة الشياطين فقال : ألا أجد منكم من يكفينى أمر برصيصا ؟ فقال الأبيض ، وهو صاحب الأنبياء ، وهو الذى قصد النبىّ صلى الله عليه وسلم فى صورة جبريل ليوسوس إليه على وجه الوحى، فجاء جبريل فدخل بينهما، ثم دفعه بيده حتى وقع بأقصى الهند؛ فذلك قوله تعالى : « ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى الْعَرْشِ مَكِينٍ »(١) فقال : أنا أكفيكه ؛ فانطلق فتزيّا بزىّ الرهبان ، وحلق وسط رأسه حتى أتى صومعة برصيصا فناداه فلم يجبه ، وكان لا ينفتل من صلاته إلا فى كل عشرة أيام يومًا ، ولا يُفطر إلا فى كل عشرة أيام ؛ وكان يواصل العشرة

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٣٨ .

الأيام والعشرين والأكثر، فلما رأى الأبيض أنه لا يجيبه أقبل على العبادة فى أصل صَوْمعته ؛ فلما انفتل برصيصا من صلاته ، رأى الأبيض قائمًا يصلّى فى هيئة حسنة من هيئة الرهبان ؛ فندم حين لم يجبه ، فقال : ما حاجتك ؟ فقال : أن أكون معك ، فأتأدب بأدبك ، وأقتبس من عملك ، ونجتمع على العبادة ؛ فقال : إنى فى شغل عنك ؛ ثم أقبل على صلاته ؛ وأقبل الأبيض أيضًا على الصلاة ؛ فلما رأى برصيصا شدّة اجتهاده وعبادته قال له : ما حاجتك ؟ فقال : أن تأذن لى فأرتفع إليك . فأذن له فأقام الأبيض معه حَوْلًا لا يُفطر إلا فى كل أربعين يومًا يومًا واحدًا ، ولا ينفتل من صلاته إلا فى كل أربعين يومًا ، وربما مدّ إلى الثمانين ؛ فلما رأى برصيصا اجتهاده تقاصرت إليه نفسه . ثم قال الأبيض : عندى دعوات يَشْفِى الله بها السقيم والمبتلى والمجنون ؛ فعلّمه إياها . ثم جاء إلى إبليس فقال : قد والله أهلكت الرجل . ثم تعرّض لرجل فخنقه ، ثم قال لأهله — وقد تصوّر فى صورة الآدميين — : إن بصاحبكم جنونًا أفأطبّه ؟ قالوا نعم . فقال : لا أقوى على جِنّيّته ، ولكن اذهبوا به إلى برصيصا ، فإن عنده اسم الله الأعظم الذى إذا سئل به أعطى ، وإذا دُعى به أجاب ؛ فجاءوه فدعا بتلك الدعوات ، فذهب عنه الشيطان . ثم جعل الأبيض يفعل بالناس ذلك ويرشدهم إلى برصيصا فيعافَوْن . فانطلق إلى جارية من بنات الملوك بين ثلاثة إخوة ، وكان أبوهم ملِكًا فمات واستخلف أخاه ، وكان عمها ملكًا فى بنى إسرائيل فعذبها وخنقها . ثم جاء إليهم فى صورة رجل متطبب ليعالجها فقال : إن شيطانها مارد لا يطاق ، ولكن اذهبوا بها إلى برصيصا فدعوها عنده ، فإذا جاء شيطانها دعا لها فبرئت ؛ فقالوا : لا يجيبنا إلى هذا ؛ قال : فابْنُوا صومعةً فى جانب صومعته ثم ضعوها فيها ، وقولوا : هى أمانة عندك فاحتسب فيها . فسألوه ذلك فأبى ، فبنَوْا صومعة ووضعوا فيها الجارية ؛ فلما انفتل من صلاته عاين الجارية وما بها من الجمال فأَسْقِط فى يده ، فجاءها الشيطان فخنقها فانفتل من صلاته ودعا لها فذهب عنها الشيطان ، ثم أقبل على صلاته فجاءها الشيطان فخنقها . وكان يكشف عنها ويتعرض بها لبرصيصا ، ثم جاءه الشيطان فقال : وَيْحَك ! واقِعْها ، فما تجد

مثلها ثم تتوب بعد ذلك . فلم يزل به حتى واقعها فحملت وظهر حملها . فقال له الشيطان : ويحك ! قـد افتضحت . فهل لك أن تقتلها ثم تتوب فلا تفتضح ، فإن جاءوك وسألوك فقل جاءها شيطانها فذهب بها . فقتلها برصيصا ودفنها ليلاً ؛ فأخذ الشيطان طَرف ثو بها حتى بقى خارجًا من التراب ؛ ورجع برصيصا إلى صـلاته . ثم جاء الشيطان إلى إخوتها فى المنام فقال : إن برصيصا فعل بأختكم كذا وكذا ، وقتلها ودفنها فى جبل كذا وكذا ؛ فاستعظموا ذلك وقالوا لبرصيصا : ما فعلت أختنا ؟ فقال : ذهب بها شيطانها ؛ فصدقوه وانصرفوا . ثم جاءهم الشيطان فى المنـام وقال : إنها مدفونة فى موضع كذا وكذا ، وإن طـرف ردائها خارج من التراب ؛ فانطلقوا فوجدوها ، فهدموا صومعته وأنزلوه وخنقوه ، وحملوه إلى الملك فأقر على نفسه فأمر بقتله . فلمـا صُلب قال الشيطان : أتعرفنى ؟ قال لا والله ! قال : أنا صاحبك الذى علمتك الدعوات ، أما أتقيت الله أما استحيت وأنت أعبد بنى إسرائيل ! ثم لم يكفك صنيعك حتى فضحت نفسك ، وأقررت عليها وفضحت أشباهك من الناس ! فإن متّ على هذه الحالة لم يفلح أحد من نظرائك بعدك . فقال : كيف أصنع ؟ قال : تطيعنى فى خصلة واحدة وأنجيك منهـم وآخذ بأعينهم . قال : وما ذاك ؟ قال تسجد لى سجـدة واحدة ؛ فقال : أنا أفعل ؛ فسجد له من دون الله . فقال : يا برصيصا ، هذا أردت منك ؛ كان عاقبة أمرك أن كفرت بربك ، إنى برىء منك ، إنى أخاف الله رب العالمين . وقال وهب ابن مُنَبِّه : إن عابدًا كان فى بنى إسرائيل ، وكان من أعبد أهل زمانه ، وكان فى زمانه ثلاثة إخوة لهم أخت ، وكانت بكرًا ، ليست لهم أخت غيرها ، فخرج البعث على ثلاثتهم ، فلم يدروا عند من يخلّفون أختهم ، ولا عند من يأمنون عليها ، ولا عند من يضعونها . قال فاجتمع رأيهم على أن يخلفوها عند عابد بنى إسرائيل ، وكان ثقةً فى أنفسهم ، فأتوه فسألوه أن يخلفوها عنده ، فتكون فى كنفه وجواره إلى أن يقفلوا من غَزاتهم ، فأبى ذلك عليهم وتعوّذ بالله منهم ومن أختهم . قال فلم يزالوا به حتى أطمعهم[1] فقـال : أنزلوها فى بيتِ حِذاء صَوْمعتى ، فأنزلوها فى ذلك البيت ثم انطلقوا وتركوها ، فكثت فى جوار ذلك العابد زمانًا ، ينزل إليها الطعام من

(١) كذا فى الأصول . ولعلها « أطاعهم » .

صومعته ، فيضعه عند باب الصومعة ، ثم يغلق بابه و يصعد فى صومعته ، ثم يأمرها فتخرج من بيتها فتأخذ ما وضع لها من الطعام . قال : فتلطّف له الشيطان فلم يزل يرغّبه فى الخير ، ويعظم عليه خروج الجارية من بيتها نهارًا ، و يخوّفه أن يراها أحد فيعلقها . قال : فلبث بذلك زمانًا ، ثم جاءه إبليس فرغّبه فى الخير والأجر ، وقال له : لو كنت تمشى إليها بطعامها حتى تضعه فى بيتها كان أعظم لأجرك ، قال : فلم يزل به حتى مشى إليها بطعامها فوضعه فى بيتها ، قال : فلبث بذلك زمانًا ثم جاءه إبليس فرغّبه فى الخير وحضّه عليه ، وقال : لو كنت تكلّمها وتحدّثها فتأنس بحديثك ، فإنها قد استوحشت وحشةً شديدة . قال : فلم يزل به حتى حدّثها زمانًا يطلع عليها من فوق صومعته . قال : ثم أتاه إبليس بعد ذلك فقال : لو كنت تنزل إليها فتقعد على باب صومعتك وتحدّثها وتقعد على باب بيتها فتحدّثك كان آنس لها . فلم يزل به حتى أنزله وأجلسه على باب صومعته يحدّثها ، وتخرج الجارية من بيتها ، فلبثا زمانًا يتحدّثان ، ثم جاءه إبليس فرغّبه فى الخير والثواب فيما يصنع بها ، وقال : لو خرجت من باب صومعتك فجلست قريبًا من باب بيتها كان آنس لها . فلم يزل به حتى فعل . قال : فلبثا زمانًا ، ثم جاءه إبليس فرغّبه فى الخير وفيما له من حسن الثواب فيما يصنع بها ، وقال له : لو دنوت من باب بيتها فحدّثتها ولم تخرج من بيتها ، ففعل . فكان ينزل من صومعته فيقعد على باب بيتها فيحدثها . فلبثا بذلك حينًا ثم جاءه إبليس فقال : لو دخلت البيت معها تحدثها ولم تتركها تُبرز وجهها لأحد كان أحسنَ بك . فلم يزل به حتى دخل البيت ، فجعل يحدثها نهاره كله ، فإذا أمسى صعد فى صومعته . قال : ثم أتاه إبليس بعد ذلك ، فلم يزل يزيّنها له حتى ضرب العابد على فخذها وقبّلها . فلم يزل به إبليس يحسّنها فى عينه ويسوّل له حتى وقع عليها فأحبلها ، فولدت له غلامًا . فجاءه إبليس فقال له : أرأيت أن جاء إخوة هذه الجارية وقد وَلدتْ منك ! كيف تصنع ! لا آمن عليك أن تفتضح أو يفضحوك ! فاعمِد إلى ابنها فاذبحه وادفنه ، فإنها ستكتم عليك مخافة إخوتها أن يطلعوا على ما صنعت بها ، ففعل . فقال له : أتراها تكتم إخوتها ما صنعت بها وقتلتَ ابنها ! خذها فاذبحها وادفنها مع ابنها . فلم يزل به حتى ذبحها

وألقاها فى الحَفِيرة مع ابنها ، وأطبق عليها صخرة عظيمة ، وسوّى عليها التراب ، وصعد فى صومعته يتعبّد فيها ؛ فمكث بذلك ما شاء الله أن يمكث ؛ حتى قفل إخوتها من الغزو ، فجاءوه فسألوه عنها فنعاها لهم وترحّم عليها ، وبكى لهم وقال : كانت خيرَ أَمَة ، وهذا قبرها فانظروا إليه . فأتى إخوتها القبر فبكَوْا على قبرها وترحّموا عليها ، وأقاموا على قبرها أياماً ثم انصرفوا إلى أهاليهم . فلما جَنّ عليهم الليل وأخذوا مضاجعهم ، أتاهم الشيطان فى صورة رجل مسافر ، فبدأ بأكبرهم فسأله عن أختهم ؛ فأخبره بقول العابد وموتها وترحُّمه عليها ، وكيف أراهم موضع قبرها ؛ فكذّبه الشيطان وقال : لم يَصْدُقْكم أمر أختكم ، إنه قد أحبل أختكم وولدت منه غلاما فذبحه وذبحها معه فزعاً منكم ، وألقاها فى حفيرة احتفرها خلف الباب الذى كانت فيه عن يمين من دخله . فانطلقوا فادخلوا البيت الذى كانت فيه عن يمين من دخله فإنكم ستجدونهما هنالك جميعاً كما أخبرتكم . قال : وأتى الأوسط فى منامه وقال له مثل ذلك . ثم أتى أصغرهم فقال له مثل ذلك . فلما استيقظ القوم استيقظوا متعجبين لما رأى كل واحد منهم . فأقبل بعضهم على بعض ، يقول كل واحد منهم : لقد رأيت عجبًا ، فأخبر بعضهم بعضًا بما رأى . قال أكبرهم : هذا حُلم ليس بشىء ، فامضوا بنا ودَعُوا هذا . قال أصغرهم : لا أمضى حتى آتى ذلك المكان فأنظر فيه . قال : فانطلقوا جميعاً حتى دخلوا البيت الذى كانت فيه أختهم ، ففتحوا الباب وبحثوا الموضع الذى وصف لهم فى منامهم ، فوجدوا أختهم وابنها مذبوحين فى الحفيرة كما قيل لهم ، فسألوا العابد فصدّق قول إبليس فيما صنع بهما . فاستعدَوْا(١) عليه مِلكهم ، فأنزل من صومعته فقدّموه ليُصْلَب ، فلما أوقفوه على الخشبة أتاه الشيطان فقال له : قد علمت أنى صاحبك الذى فتنتك فى المرأة حتى أحبلتها وذبحتها وذبحتَ ابنها ، فإن أنت أطعتنى اليوم وكفرت بالله الذى خلقك خلّصتك مما أنت فيه . قال : فكفر العابد بالله ؛ فلما كفر خلّى عنه الشيطان بينه وبين أصحابه فصلبوه . قال : ففيه نزلت هذه الآية « كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ — إلى قوله — جَزَاءُ الظَّالِمِينَ » .

(١) أى استعانوا به فأنصفهم منه .

قال ابن عباس : فضرب الله هذا مثلًا للمنافقين مع اليهود . وذلك أن الله تعالى أمر نبيّه عليه السلام أن يُجْلِى بنى النَّضِير من المدينة، فدَسّ إليهم المنافقون ألا تخرجوا من دياركم، فإن قاتلوكم كنا معكم، وإن أخرجوكم كنا معكم ، فخاربوا النبيّ صلى الله عليه وسلم فخذلهم المنافقون ، وتبرّءوا منهم كما تبرأ الشيطان من برْصِيصَا العابد . فكان الرهبان بعد ذلك لا يمشون إلا بالتُّقِيّة(١) والكتمان . وطمع أهل الفسوق والفجور فى الأحبار فرموهم بالبهتان والقبيح ، حتى كان أمر جُرَيج الراهب ، وبرّأه الله فانبسطت بعده الرهبان وظهروا للناس . وقيل : المعنى مَثَلُ المنافقين فى غدرهم(٢) لبنى النَّضِير كمثل إبليس إذ قال لكفار قريش : « لَا غَالِبَ لَكُمُ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّى جَارٌ لَكُمْ »(٣) الآية . وقال مجاهد : المراد بالإنسان هاهنا جميع الناس فى غرور الشيطان إياهم . ومعنى قوله تعالى : « إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ » أى أغواه حتى قال : إنى كافر . وليس قول الشيطان : « إِنِّى أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ » حقيقة، إنما هو على وجه التبرؤ من الإنسان، فهو تأكيد لقوله تعالى : « إِنِّى بَرِىءٌ مِنْكَ » . وفتح الياء من « إنى » نافع وابن كثير وأبو عمرو . وأسكن الباقون . ﴿ فَكَانَ عَاقِبَتَهُمَا ﴾ أى عاقبة الشيطان وذلك الإنسان ﴿ أَنَّهُمَا فِي النَّارِ خَالِدَيْنِ فِيهَا ﴾ نصب على الحال . والتثنية ظاهرة فيمن جعل الآية مخصوصة فى الراهب والشيطان . ومن جعلها فى الجنس فالمعنى : وكان عاقبة الفريقين أو الصنفين . ونصب «عَاقِبَتَهُمَا» على أنه خبر كان . والاسم « أَنَّهُمَا فِي النَّارِ » وقرأ الحسن « فَكَانَ عَاقِبَتُهُمَا » بالرفع على الضد من ذلك . وقرأ الأعمش « خَالِدَانِ فِيهَا » بالرفع وذلك خلاف المرسوم . ورفعه على أنه خبر « أنّ » والظرف ملغى .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُوا ٱللَّهَ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ۖ وَٱتَّقُوا ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٨﴾

(١) أى يظهرون الصلح والاتفاق وباطنهم بخلاف ذلك .
(٢) فى أ : « وعدهم » .
(٣) راجع جـ ٨ ص ٢٦ .

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ﴾ فى أوامره ونواهيه، وأداء فرائضه واجتناب معاصيه . ﴿ وَلْتَنظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ﴾ يعنى يوم القيامة . والعرب تكنى عن المستقبل بالغد . وقيل : ذِكْر الغد تنبيهاً على أن الساعة قريبة ؛ كما قال الشاعر :

* وإن غداً للناظرين قريب * (١)

وقال الحسن وقتادة : قرّب الساعة حتى جعلها كغد . ولا شك أن كل آتٍ قريبٌ ؛ والموت لا محالة آتٍ . ومعنى « مَا قَدَّمت » يعنى من خير أو شر . ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ أعاد هذا تكريرا، كقولك : العجل العجل، ارْمِ ارْمِ . وقيل التقوى الأولى التوبة فيما مضى من الذنوب، والثانية اتقاء المعاصى فى المستقبل . ﴿ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ قال سعيد بن جبير : أى بما يكون منكم . والله أعلم .

قوله تعالى : وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ فَأَنسَاهُمْ أَنفُسَهُمْ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَسُوا اللَّهَ ﴾ أى تركوا أمره ﴿ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ ﴾ أن يعملوا لها خيراً ؛ قاله ابن حبّان . وقيل : نسوا حق الله فأنساهم حق أنفسهم ؛ قاله سفيان . وقيل : « نَسُوا اللَّهَ » بترك شكره وتعظيمه . « فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ » بالعذاب أن يذكر بعضهم بعضاً ؛ حكاه ابن عيسى . وقال سهل بن عبد الله : « نَسُوا اللَّهَ » عند الذنوب « فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ » عند التوبة . ونسب تعالى الفعل إلى نفسه فى « أَنْسَاهُمْ » إذ كان ذلك بسبب أمره ونهيه الذى تركوه . وقيل : معناه وجدهم تاركين أمره ونهيه ؛ كقولك : أحمدت الرجل إذا وجدته محموداً . وقيل : « نَسُوا اللَّهَ » فى الرخاء « فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ » فى الشدائد . ﴿ أُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ قال ابن جبير : العاصون . وقال ابن زيد : الكاذبون . وأصل الفسق الخروج ؛ أى الذين خرجوا عن طاعة الله .

(١) فى فرائد اللآل : أن قائل هذا هو قراد بن أجدع للنعمان بن المنذر . ولفظ البيت :

فإن يك صدر هذا اليوم ولى * فإن غدا لناظره قريب

قوله تعالى : لَا يَسْتَوِيٓ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ وَأَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِۚ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ لَا يَسْتَوِى أَصْحَابُ النَّارِ وَأَصْحَابُ الْجَنَّةِ ﴾ أى فى الفضل والرتبة ﴿ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾ أى المقربون المكرمون . وقيل : الناجون من النار . وقد مضى الكلام فى معنى هذه الآية فى « المائدة » عند قوله تعالى : « قُلْ لَا يَسْتَوِى الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ »[1] . وفى سورة « السجدة » عند قوله تعالى : « أَفَمَنْ كَانَ مُؤْمِنًا كَمَنْ كَانَ فَاسِقًا لَا يَسْتَوُونَ »[2] . وفى سورة « ص » « أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِى الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ »[3] فلا معنى للإعادة[4] ، والحمد لله .

قوله تعالى : لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِۚ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا ﴾ حث على تأمل مواعظ القرآن ، وبيّن أنه لا عذر فى ترك التدبُّر ؛ فإنه لو خوطب بهذا القرآنِ الجبالُ مع تركيب العقل فيها لانقادت لمواعظه ، ولرأيتها على صلابتها ورزانتها خاشعةً متصدّعةً ؛ أى متشقّقةً من خشية الله . والخاشع : الذليل . والمتصدّع : المتشقق . وقيل : « خَاشِعًا » لله بما كلّفه من طاعته . « مُتَصَدِّعًا » من خيشة الله أن يعصيه فيعاقبه . وقيل : هو على وجه المثل للكفار .

قوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ﴾ أى إنه لو أنزل هذا القرآن على جبل لخشع لوعده وتصدّع لوعيده ؛ وأنتم أيها المقهورون بإعجازه لا ترغبون فى وعده ، ولا ترهبون من

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٢٧ .
(٢) راجع جـ ١٤ ص ١٠٥ .
(٣) راجع جـ ١٥ ص ١٠١ .
(٤) جملة « والحمد لله » ساقطة من أ .

وعيده ! وقيل : الخطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى لو أنزلنا هذا القرآن يا محمد على جبل لما ثبت ، وتصدّع من نزوله عليه ؛ وقد أنزلناه عليك وثبّتناك له ؛ فيكون ذلك امتناناً عليه أن ثبّته لما لا تثبت له الجبال . وقيل : إنه خطاب للأمة ، وأن الله تعالى لو أنذر بهذا القرآن الجبال لتصدّعت من خشية الله . والإنسان أقل قوّةً وأكثر ثباتاً ؛ فهو يقوم بحقه إن أطاع ، ويقدر على ردّه إن عصى ؛ لأنه موعود بالثواب ، ومزجور بالعقاب .

قوله تعالى : هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۖ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِى لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ﴾ قال ابن عباس : عالم السر والعلانية . وقيل : ما كان وما يكون . وقال سهل : عالم بالآخرة والدنيا . وقيل : « الْغَيْبِ » ما لم يعلم العباد ولا عاينوه . « وَالشَّهَادَةِ » ما علموا وشاهدوا . ﴿ هُوَ الرَّحْمٰنُ الرَّحِيمُ ﴾ تقدّم[1] .

قوله تعالى : هُوَ ٱللَّهُ ٱلَّذِى لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ ٱلْمَلِكُ ٱلْقُدُّوسُ ٱلسَّلَٰمُ ٱلْمُؤْمِنُ ٱلْمُهَيْمِنُ ٱلْعَزِيزُ ٱلْجَبَّارُ ٱلْمُتَكَبِّرُ ۚ سُبْحَٰنَ ٱللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ اللَّهُ الَّذِى لَا إِلٰهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ ﴾ أى المنزّه عن كل نقص ، والطاهر عن كل عيب . والقَدَس (بالتحريك) : السَّطْل بلغة أهل الحجاز ؛ لأنه يتطهر به . ومنه القادوس لواحد الأوانى التى يستخرج بها الماء من البئر بالسانية[2] . وكان سيبويه يقول : قَدُّوس وسَبُّوح ، بفتح أوّلهما . وحكى أبو حاتم عن يعقوب أنه سمع عند الكسائىّ أعرابيًّا فصيحًا يُكْنَى أبا الدينار يقرأ « القَدّوس » بفتح القاف . قال ثعلب : كل اسم على

(١) راجع جـ ١ ص ١٠٣ .

(٢) من معنى السانية : الدلو وأدواته . والمراد هنا الأدوات التى يستخرج بها الماء .

فَعُّول فهو مفتوح الأوّل ؛ مثل سَفُّود[1] وكَلُّوب وتَنُّور وسَمُّور وشَبُّوط ، إلا السُّبّوح والقُدّوس فإن الضم فيهما أكثر ؛ وقد يفتحان . وكذلك الذُّرّوح[2] (بالضم) وقد يفتح . ﴿ السَّلَامُ ﴾ أى ذو السلامة من النقائص . وقال ابن العربىّ : اتفق العلماء رحمة الله عليهم على أن معنى قولنا فى الله «السَّلَامُ» : النسبة ، تقديره ذو السلامة . ثم اختلفوا فى ترجمة النسبة على ثلاثة أقوال : الأوّل — معناه الذى سلِم من كل عيب وبَرِئ من كل نقص . الثانى — معناه ذو السلام ؛ أى المسلم على عباده فى الجنة ؛ كما قال : «سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبٍّ رَحِيمٍ» . الثالث — أن معناه الذى سلم الخلقُ من ظلمه .

قلت : وهذا قول الخطابى ؛ وعليه والذى قبله يكون صفة فعل . وعلى أنه البرىء من العيوب والنقائص يكون صفةَ ذات . وقيل : السلام معناه المسلِّم لعباده . ﴿ الْمُؤْمِنُ ﴾ أى المصدّق لرسله بإظهار معجزاته عليهم ، ومصدق المؤمنين ما وعدهم به من الثواب ، ومصدق الكافرين ما أوعدهم من العقاب . وقيل : المؤمن الذى يؤمِّن أولياءه من عذابه ، ويؤمِّن عباده من ظلمه ؛ يقال : آمنه من الأمان الذى هو ضدّ الخوف ؛ كما قال تعالى : « وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ »[3] فهو مؤمن ؛ قال النابغة :

والمُؤْمِنِ العائذاتِ الطيرَ يَمْسَحُها * رُكْبَانُ مَكَّةَ بين الغِيلِ والسَّنَدِ[4]

وقال مجاهد : المؤمن الذى وَحّد نفسه بقوله : « شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ »[5] . وقال ابن عباس : إذا كان يوم القيامة أخرج أهل التوحيد من النار . وأوّل من يخرج من وافق اسمه اسم نبىّ ، حتى إذا لم يبق فيها من يوافق اسمه اسم نبىّ قال الله تعالى لباقيهم : أنتم

---

(١) السفود : حديدة يشوى عليها اللحم ؛ والجمع سفافيد . والكلوب : حديدة معطوفة كالخطاف . والتنور : الكانون يخبز فيه . والسمور : حيوان برى يشبه السنور يتخذ من جلده فراء ثمينة للينها وخفتها وادفائها وحسنها . والشبوط : سمك رقيق الذنب عريض الوسط لين المس صغير الرأس . والجمع شبابيط .

(٢) الذروح : دويبة حمراء منقطة بسواد تطير ، وهى من السموم القاتلة . (٣) راجع جـ ٢٠ ص ٢٠٩ .

(٤) العائذات : ما عاذ بالبيت من الطير . والغيل : الشجر الكثير الملتف . والسند : ما قابلك من الجبل وعلا من السفح . (٥) راجع جـ ٤ ص ٤٠ .

المسلمون وأنا السلام ، وأنتم المؤمنون وأنا المؤمن ، فيخرجهم من النار ببركة هذين الاسمين .
﴿ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ ﴾ تقدّم الكلام فى المهيمن فى « المائدة »(١) وفى « العزيز »(٢) فى غير موضع .
﴿ الْجَبَّارُ ﴾ قال ابن عباس : هو العظيم . وجبروت الله عظمته . وهو على هذا القول صفة ذات ؛ من قولهم : نخلة جَبَّارة . قال امرؤ القيس :

سوامق جبّار أثيث فروعُه * وعالين قنواناً من البُسْر أحمرا(٣)

يعنى النخلة التى فاتت اليَدَ . فكان هذا الاسم يدل على عظمة الله وتقديسه عن أن تناله النقائص وصفات الحدث . وقيل : هو من الجَبْر وهو الإصلاح ، يقال : جبرت العظم فجَبَر ، إذا أصلحته بعد الكسر ، فهو فعال من جبر إذا أصلح الكسير وأغنى الفقير . وقال الفراء : هو من أجبره على الأمر أى قهره . قال : ولم أسمع فعّالا من أفعل إلا فى جبار ودرّاك من أدرك . وقيل : الجبار الذى لا تطاق سطوته . ﴿ الْمُتَكَبِّرُ ﴾ الذى تكبر بربوبيّته فلا شىء مثله . وقيل : المتكبر عن كل سوء ، المتعظم عما لا يليق به من صفات الحدث والذم . وأصل الكبر والكبرياء الامتناع وقلة الانقياد . وقال حميد بن ثور :

عفَت مثل ما يعفو الفَصيل فأصبحت * بها كبرياء الصعب وهى ذلول

والكبرياء فى صفات الله مدح ، وفى صفات المخلوقين ذم . وفى الصحيح عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى أنه قال : " الكبرياء ردائى والعظمة إزارى فمن نازعنى فى واحد منهما قصمته ثم قذفته فى النار " . وقيل : المتكبر معناه العالى . وقيل : معناه الكبير لأنه أجلّ من أن يتكلف كبراً . وقد يقال : تظلّم بمعنى ظلم ، وتشتّم بمعنى شتم ، واستقر بمعنى قر . كذلك المتكبر بمعنى الكبير . وليس كما يوصف به المخلوق إذا وصف بتفعل إذا نسب إلى ما لم يكن منه . ثم نزّه نفسه فقال : ﴿ سُبْحَانَ اللَّهِ ﴾ أىْ تنزيهًا لجلالته وعظمته ﴿ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ .

---

(١) راجع جـ ٦ ص ٢١٠ . (٢) راجع جـ ٢ ص ١٣١ .
(٣) سوامق : مرتفعات . والأثيث : الملتف . والقنوان : العذق .

قوله تعالى : هُوَ ٱللَّهُ ٱلْخَٰلِقُ ٱلْبَارِئُ ٱلْمُصَوِّرُ لَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ يُسَبِّحُ لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ ﴾ «الْخَالِقُ» هنا المقدّر . و « الْبَارِئُ » المنشئ المخترع . و « الْمُصَوِّرُ » مصوّر الصور ومركبها على هيئات مختلفة . فالتصوير مرتب على الخلق والبراية[1] وتابع لهما . ومعنى التصوير التخطيط والتشكيل . وخلق الله الإنسان فى أرحام الأمهات ثلاث خِلَق : جعله عَلَقَةً ، ثم مُضْغَةً ، ثم جعله صورة وهو التشكيل الذى يكون به صورة وهيئة يُعرف بها ويتميّز عن غيره بسِمَتها . فتبارك الله أحسن الخالقين . وقال النابغة :

الخالق البارئ المصوّر فى الـ ـأرحامِ ماءً حتى يصير دما

وقد جعل بعض الناس الخلق بمعنى التصوير ، وليس كذلك ، وإنما التصوير آخرا والتقدير أوّلا والبراية بينهما . ومنه قوله الحق : « وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ »[2] . وقال زُهير :

ولأنتَ تَفْرِى ما خَلَقْتَ وبعـ ـضُ القوم يَخْلُقُ ثم لا يَفْرِى

يقول : تُقَدِّر ما تُقَدِّر ثم تَفْرِيه ، أى تُمضيه على وَفْق تقديرك ، وغيرك يقدر ما لا يتم له ولا يقع فيه مراده ، إما لقصوره فى تصوّر تقديره أو لعجزه عن تمام مراده . وقد أتينا على هذا كله فى « الكتاب الأسنى فى شرح أسماء الله الحسنى » والحمد لله . وعن حاطب ابن أبى بَلْتَعَة أنه قرأ « البارئ المصوَّرَ » بفتح الواو ونصب الراء ، أى الذى يبرأ المصوَّر ، أى يميّز ما يصوّره بتفاوت الهيئات . ذكره الزَّمَخْشَرِىّ . ﴿ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ تقدّم الكلام فيه[3] . وعن أبى هريرة قال : سألت خليلى أبا القاسم رسولَ الله صلى الله عليه وسلم عن اسم الله الأعظم فقال : "يا أبا هريرة ،

(١) كذا فى نسخ الأصل . والذى فى كتب اللغة : « برأ الله الخلق برءا وبروءا » .

(٢) راجع جـ ٦ ص ٣٦٢ (٣) راجع جـ ١ ص ٢٨٧ وجـ ٢ ص ١٣١ وجـ ١٠ ص ٢٦٦

عليك بآخر سورة الحشر فأكثر قراءتها " فأعدت عليه فأعاد علىّ ، فأعدت عليه فأعاد علىّ . وقال جابر بن زيد : إن اسم الله الأعظم هو الله لمكان هـذه الآية . وعن أنس بن مالك : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قرأ سورة الحشر غفر الله له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر " . وعن أبى أُمامة قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " من قرأ خواتيم سورة الحشر فى ليل أو نهار فقبضه الله فى تلك الليلة أو ذلك اليوم فقد أوجب الله له الجنة " .

سـورة الممتحنـة

مدنيّةٌ فى قول الجميع ، وهى ثلاث عشرة آية

الممتحِنة (بكسر الحاء) أى المختبرة ، أضيف الفعل إليها مجازاً ، كما سُمِّيت سورة « براءة » المبعثرة والفاضحة ؛ لما كشفت من عيوب المنافقين . ومن قال فى هـذه السورة : الممتحَنة (بفتح الحاء) فإنه أضافها إلى المرأة التى نزلت فيها ، وهى أم كُلْثُوم بنت عُقْبة بن أبى مُعَيْط ، قال الله تعالى : « فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ » الآية[1] . وهى امرأة عبد الرحمن بن عَوْف ، ولدت له إبراهيم بن عبد الرحمن .

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا۟ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ يُخْرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا۟ بِٱللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَٰدًا فِى سَبِيلِى وَٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِى تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَأَنَا۠ أَعْلَمُ بِمَآ أَخْفَيْتُمْ وَمَآ أَعْلَنتُمْ ۚ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ①

(١) راجع ص ٦١ من هذا الجزء .

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ ﴾ عدّى اتخذ إلى مفعولين، وهما « عَدُوِّكُمْ أَوْلِيَاءَ ». والعَدُوّ فَعُول من عَدَا، كعفُوّ من عَفَا. ولكونه على زِنَة المصدر أوقع على الجماعة إيقاعه على الواحد . وفى هذه الآية سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ ﴾ روى الأئمة — واللفظ لمسلم — عن علىّ رضى الله عنه قال : بَعَثَنا رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أنا والزُّبير والمِقْداد فقالَ: "ائتوا رَوْضَة خَاخ(١) فإن بها ظَعِينة(٢) معها كتاب فخذوه منها" ، فانطلقنا تَعادَى(٣) بنا خَيْلُنا، فإذا نحن بالمرأة، فقلنا : أخرجى الكتاب، فقالت : مامعى كتاب . فقلنا : لَتُخْرِجَنّ الكتاب أوْ لَتُلْقِيَنّ الثياب ، فأخرجته من عِقاصها . فأتينا به رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا فيه : من حاطب بن أبى بَلْتَعَة ... إلى ناس من المشركين من أهل مكة يخبرهم ببعض أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا حاطب ما هذا ؟ قال لا تعجل علىّ يا رسول الله ، إنى كنت امرأً مُلْصَقًا فى قريش — قال سفيان : كان حَلِيفًا لهم، ولم يكن من أنفُسِها — وكان ممن كان معك من المهاجرين لهم قرابات يَحْمُون بها أهليهم ، فأحببت إذ فاتنى ذلك من النَّسَب فيهم أن أتخذ فيهم يدًا يحمون بها قرابتى، ولم أفعله كفرًا ولا ارتدادًا عن دينى ، ولا رضًا بالكفر بعد الإسلام . فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "صَدَق" . فقال عمر : دَعْنى يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق. فقال : "إنه قد شهد بدرًا وما يدريك لعل الله أطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم" فأنزل الله عز وجل: « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ » . قيل : اسم المرأة سارة من موالى قريش . وكان فى الكتاب : « أما بعدُ ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد توجّه إليكم بجيش كالليل يسير كالسَّيْل ، وأقسم بالله لو لم يَسِر إليكم إلا وحده لأظفره الله بكم ، وأنجز له مَوْعِده فيكم ، فإن الله وليُّه وناصره. ذكره بعض المفسرين .

---

(١) موضع بين مكة والمدينة على اثنى عشر ميلا من المدينة .

(٢) الظعينة : هى المرأة فى الهودج . ولا يقال ظعينة إلا وهى كذلك .

(٣) أى تجرى .

وذكر القُشَيرِيّ والثَّعلبيّ: أن حاطب بن أبي بَلْتَعَةَ كان رجلًا من أهل اليمن، وكان له حِلف بمكة في بني أسد بن عبد العُزَّى رَهْطِ الزبير بن العَوّام. وقيل: كان حليفًا للزبير بن العوّام، فقدمت من مكة سارّة مولاة أبي عمرو بن صَيْفِيّ بن هشام بن عبد مناف إلى المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم يتجهّز لفتح مكة. وقيل: كان هذا في زمن الحُدَيْبِية؛ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمهاجرة جئتِ ياسارّة". فقالت لا. قال: "أمسلمة جئت" قالت لا. قال: "فما جاء بك" قالت: كنتم الأهل والموالي والأصل والعشيرة، وقد ذهب الموالي — تعني قُتلوا يوم بدر — وقد احتجتُ حاجةً شديدة فقدمت عليكم لتعطوني وتكسوني؛ فقال عليه الصلاة والسلام: "فأين أنتِ عن شباب أهل مكة" وكانت مغنية، قالت: ماطُلب منّي شيء بعد وقعة بدر. فحثّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بني عبد المطلب وبني المطلب على إعطائها؛ فكسَوْها وأعطَوْها وحمَلُوها فخرجت إلى مكة، وأتاها حاطب فقال: أعطيك عشرة دنانير وبُرُدًا على أن تبلِّغي هذا الكتاب إلى أهل مكة. وكتب في الكتاب: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يريدكم فخذوا حِذْركم. فخرجت سارّة، ونزل جبريل فأخبر النبيّ صلى الله عليه وسلم بذلك، فبعث عليًّا والزبير وأبا مَرْثَد الغَنَوِيّ. وفي رواية: عليًّا والزبير والمِقْداد. وفي رواية: أرسل عليًّا وعمّار بن ياسر. وفي رواية: عليًّا وعمارًا وعمر والزبير وطَلْحة والمقداد وأبا مَرْثَد — وكانوا كلهم فرسانًا — وقال لهم: "انطلقوا حتى تأتوا رَوْضَة خاخ فإن بها ظعينة ومعها كتاب من حاطب إلى المشركين فخذوه منها وخلُّوا سبيلها فإن لم تدفعه لكم فاضربوا عنقها" فأدركوها في ذلك المكان، فقالوا لها: أين الكتاب؟ فحلفت ما معها كتاب، ففتّشوا أمتعتها فلم يجدوا معها كتابا، فهمُّوا بالرجوع فقال عليّ: والله ما كَذَبَنا ولا كَذَبْنا! وسَلَّ سيفه وقال: أخرجي الكتاب وإلا والله لأجردنّك ولأضربنّ عنقك، فلما رأت الجِدّ أخرجته من ذؤابتها — وفي رواية من حُجْزَتِها[1] — فخلّوا سبيلها ورجعوا بالكتاب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأرسل إلى حاطب فقال:

(١) الحجزة: معقد الإزار. وموضع التكة من السراويل.

" هل تعرف الكتاب ؟ " قال نعم . وذكر الحديث بنحو ما تقدم . ورُوِى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم أمّن جميع الناس يوم الفتح إلا أربعة هى أحدهم .

الثانيـــة — السورة أصلٌ فى النَّهْيِ عن مولاة الكفار . وقد مضى ذلك فى غير موضع (١) . من ذلك قوله تعالى : « لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ » . « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِنْ دُونِكُمْ » . « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ » . ومثله كثير . وذكر أن حاطبًا لما سمع « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا » غُشِىَ عليه من الفرح بخطاب الإيمان .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ ﴾ يعنى بالظاهر ؛ لأن قلب حاطب كان سليمًا ؛ بدليل أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال لهم : " أما صاحبكم فقد صدق " وهذا نصٌّ فى سلامة فؤاده وخلوص اعتقاده . والباء فى « بِالْمَوَدَّةِ » زائدة ؛ كما تقول : قرأت السورة وقرأت بالسورة ، ورميت إليه ما فى نفسى و بما فى نفسى . ويجوز أن تكون ثابتة على أن مفعول « تُلْقُونَ » محذوف ؛ معناه تلقون إليهم أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبب المودّة التى بينكم و بينهم . وكذلك « تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ » أى بسبب المودّة . وقال الفرّاء : « تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ » من صلة « أولياء » ودخول الباء فى المودّة وخروجها سواء . ويجوز أن تتعلق بـ « لا تَتَّخِذُوا » حالًا من ضميره . و بـ « أولياء » صفة له . ويجوز أن تكون استئنافًا . ومعنى « تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ » تخبرونهم بسرائر المسلمين وتنصحون لهم ؛ وقاله الزجاج .

الرابعـــة — مَن كَثُر تطلّعه على عورات المسلمين و ينبّه عليهم و يعرّف عدوّهم بأخبارهم لم يكن بذلك كافرًا إذا كان فعله لغَرَض دُنْيَوِىّ واعتقاده على ذلك سليم ؛ كما فعل حاطب حين قصد بذلك اتخاذ اليد ولم يَنْوِ الرِّدّة من الدِّين .

---

(١) راجع جـ ٤ ص ٥٧ و ١٧٨ وجـ ٦ ص ٢١٦ .

الخامســـة — إذا قلنا لا يكون بذلك كافرًا فهـل يقتل بذلك حدًّا أم لا ؟ اختلف الناس فيه ؛ فقال مالك وابن القاسم وأشهب : يجتهد فى ذلك الإمام . وقال عبـد الملك : إذا كانت عادته تلك قُتل ، لأنه جاسوس ، وقد قال مالك بقتل الجاسوس — وهو صحيح لإضراره بالمسلمين وسعيه بالفساد فى الأرض . ولعل ابن الماجِشُون إنما اتخذ التكرار فى هذا لأن حاطبًا أخذ فى أول فعله . والله أعلم .

السادســـة — فإن كان الجاسوس كافرًا فقال الأوزاعىّ : يكون نقضًا لعهده . وقال أَصْبَغ : الجاسوس الحـربى يقتل ، والجاسوس المسـلم والذمىّ يعاقبان إلا إن تظاهرا على الإسلام فيقتلان . وقد روى عن علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه أن النبىّ صـلى الله عليه وسلم أتى بعَيْنٍ للمشركين اسمه فُرَات بن حَيّان ، فأمر به أن يُقتل ؛ فصاح : يا معشر الأنصار ، أَقْتَلُ وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ! فأمر به النبىّ صلى الله عليه وسلم فخلّى سبيله . ثم قال : " إنّ منكم من أَكِلُهُ إلى إيمانه منهم فُرَات بن حَيّان " . وقوله : « وَقَدْ كَفَرُوا » حال ، إما من « لَا تَتَّخِـذُوا » وإما من « تُلْقُونَ » أى لاتتولوهم أو تُوادّوهم ، وهذه حالهم . وقرأ الجَحْدَرِىّ « لمـا جاءكم » أى كفروا لأجل ماجاءكم من الحق .

السابعـــة — قوله تعالى : ﴿ يُخْرِجُونَ الرَّسُـولَ ﴾ استئناف كلام كالتفسير لكفرهم وعُتُوّهم ، أو حال من « كَفَرُوا » . ﴿ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللهِ رَبِّكُمْ ﴾ تعليلٌ لـ« يخرجون » المعنى يخرجون الرسول و يخرجونكم من مكة لأن تؤمنوا بالله ، أى لأجل إيمانكم بالله . قال ابن عباس : وكان حاطب ممن أخرج مع النبىّ صـلى الله عليه وسلم . وقيـل : فى الكلام تقديم وتأخير ، والتقدير لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء إن كنتم خرجتم مجاهدين فى سبيلى . وقيل : فى الكلام حذف ، والمعنى إن كنتم خرجتم جهادًا فى سبيلى وابتغاء مرضاتى ، فلا تلقوا إليهـم بالمودّة . وقيل : « إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَٱبْتِغَاءَ مَرْضَاتِي » شرط وجوابه مقدّم . والمعنى إن كنتم خرجتم جهاداً فى سبيلى فلا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء . ونصب « جِهَـادًا » و « ابْتِغَاءَ » لانه مفعـول له . وقوله : ﴿ تُسِرُّونَ إِلَيْهِـمْ بِالْمَوَدَّةِ ﴾ بدل من

« تلقون » ومبيِّن عنه . والأفعال تبدل من الأفعال، كما قال [تعالى] : « وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا . يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ »[1] . وأنشد سيبويه :

مَتَى تَأْتِنَا تُلْمِم بِنَا فِى دِيَارِنَا * تَجِدْ حَطَبًا جَزْلًا وَنَارًا تَأَجَّجَا

وقيل : هو على تقدير أتم تُسِرّون إليهم بالمودّة ، فيكون استئنافًا . وهذا كلّه معاتبةٌ لحاطب . وهو يدل على فضله وكرامته ونصيحته لرسول الله صلى الله عليه وسلم وصدق إيمانه ، فإن المعاتبة لا تكون إلا من محبّ لحبيبه[2] . كما قال :

أعاتب ذا المودّة من صديقٍ * إذا ما رابنى منه اجتناب
إذا ذهب العتاب فليس وُدٌّ * ويبقى الودّ ما بقى العتاب

ومعنى « بِالْمَوَدَّةِ » أى بالنصيحة فى الكتاب إليهم . والباء زائدة كما ذكرنا ، أو ثابتة غير زائدة .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ ﴾ أضمرتم ﴿ وَمَا أَعْلَنتُمْ ﴾ أظهرتم . والباء فى « بِمَا » زائدة ، يقال : علمت كذا وعلمت بكذا . وقيل : وأنا أعلم من كل أحد بما تخفون وما تعلنون ، فحذف من كل أحد . كما يقال : فلان أعلم وأفضل من غيره . وقال ابن عباس : وأنا أعلم بما أخفيتم فى صدوركم، وما أظهرتم بألسنتكم من الإقرار والتوحيد . ﴿ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ ﴾ أى من يُسرّ إليهم ويكاتبهم منكم ﴿ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ أى أخطأ قصد الطريق .

قوله تعالى : ﴿ إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنْ يَثْقَفُوكُمْ ﴾ يلقوكم ويصادفوكم ؛ ومنه المثاقفة ؛ أى طلب مصادفة الغِرّة فى المسايفة وشبهها . وقيل : « يَثْقَفُوكُمْ » يظفروا بكم ويتمكنوا منكم ﴿ يَكُونُوا لَكُمْ

(١) راجع جـ ١٣ ص ٧٥ . (٢) فى ح ، ز ، س : « لحبيب » .

أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُمْ بِالسُّوءِ ﴾ أى [أيديهم] بالضرب والقتل ، وألسنتهم بالشتم . ﴿ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ ﴾ بمحمد ؛ فلا تناصحوهم فإنهم لا يناصحونكم .

قوله تعالى : لَن تَنفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ لَنْ تَنْفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ ﴾ لما اعتذر خاطب بأن له أولادًا وأرحامًا فيما بينهم ، بيّن الربّ عز وجل أن الأهل والأولاد لا ينفعون شيئًا يوم القيامة إن عُصِيَ من أجل ذلك . ﴿ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ ﴾ فيدخل المؤمنين الجنة و يدخل الكافرين النار . وفى « يفصل » قراءات سبع : قرأ عاصم « يَفِصل » بفتح الياء وكسر الصاد مخففًا . وقرأ حمزة والكسائى مشددًا إلا أنه على ما لم يسم فاعله . وقرأ طلحة والنَّخعى بالنون وكسر الصاد مشددة . وروى عن علقمة كذلك بالنون مخففة . وقرأ قتادة وأبو حَيْوَة « يُفْصِل » بضم الياء وكسر الصاد مخففة من أفصل . وقرأ الباقون « يُفْصَل » بياء مضمومة وتخفيف الفاء وفتح الصاد على الفعل المجهول ، واختاره أبو عبيد . فمن خفّف فلقوله : « وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ »(١) وقوله : « إِنَّ يَوْمَ الْفَصْلِ »(٢) . ومن شدّد فلأن ذلك أبين فى الفعل الكثير المكرر المتردّد . ومن أتى به على ما لم يسم فاعله فلأن الفاعل معروف . ومن أتى به مُسَمًّى الفاعل ردّ الضمير إلى الله تعالى . ومن قرأ بالنون فعلى التعظيم . ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ .

قوله تعالى : قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّىٰ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ

(١) راجع جـ ٦ ص ٤٨٣ . (٢) جـ ١٦ ص ١٤٧ .

وَحْدَهُۥٓ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَآ أَمْلِكُ لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن شَىْءٍ ۖ رَّبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٤﴾ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَٱغْفِرْ لَنَا رَبَّنَآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٥﴾

قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ﴾ لما نهى [عز وجل] عن موالاة الكفار ذكر قصة إبراهيم عليه السلام، وأن من سيرته التبرؤ من الكفار؛ أى فاقتدوا به وائتموا؛ إلا فى استغفاره لأبيه. والإسْوَةُ والأُسْوَة ما يُتَأَسَّى به، مثل القِدْوة والقُدْوة. ويقال: هو إسوتك؛ أى مثلك وأنت مثله. وقرأ عاصم «أُسْوَة» بضم الهمزة لغتان. ﴿وَالَّذِينَ مَعَهُ﴾ يعنى أصحاب إبراهيم من المؤمنين. وقال ابن زيد: هم الأنبياء ﴿إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ﴾ الكفار ﴿إِنَّا بُرَآءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ﴾ أى الأصنام. وبُرَآء جمع برئ؛ مثل شريك وشركاء، وظريف وظرفاء. وقراءة العامة على وزن فعلاء. وقرأ عيسى بن عمر وابن أبى إسحاق «بِرَاء» بكسر الباء على وزن فِعال؛ مثل قَصير وقِصار، وطَويل وطِوال، وظَريف وظِراف. ويجوز ترك الهمزة حتى تقول: بَرَا، وتنوّن. وقرئ «بَرَاء» على الوصف بالمصدر. وقرئ «بُراء» على إبدال الضم من الكسر؛ كرُخَال ورُباب[1]. والآية نصٌّ فى الأمر بالاقتداء بإبراهيم عليه السلام فى فعله. وذلك يصحّح أن شرع مَن قبلنا شَرْعٌ لنا فيما أخبر الله ورسوله. ﴿كَفَرْنَا بِكُمْ﴾ أى بما آمنتم به من الأوثان. وقيل: أى بأفعالكم وكذبناها وأنكرنا أن تكونوا على حق. ﴿وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا﴾ أى هذا دأبنا معكم مادمتم على كفركم ﴿حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ فحينئذ تنقلب المعاداة موالاة ﴿إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ﴾ فلا تتأسّوْا به فى الاستغفار فتستغفرون للمشركين؛ فإنه كان عن

(١) رخال: جمع رخل، الأنثى من أولاد الضأن. والرباب: جمع الربى، الشاة التى وضعت حديثا. وقيل: إذا مات ولدها.

مَوْعِدة منه له ؛ قاله قتـادة ومجاهد وغيرهما . وقيـل : معنى الاستثناء أن إبراهيم هجر قومه وباعدهم إلا فى الاستغفار لأبيه ، ثم بيّن عذره فى سورة « التوبة »[1] .

وفى هذا دلالة على تفضيل نبيّنا عليه الصلاة والسلام على سائر الأنبياء ؛ لأنا حين أُمِرْنَا بالاقتداء به أُمِرْنَا أمرًا مطلقًا فى قوله تعـالى : « وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا »[2] وحين أُمِرنا بالاقتـداء بإبراهيم عليه السلام استثنى بعض أفعاله . وقيـل : هو استثناء منقطع ؛ أى لكن قول إبراهيم لأبيه لأستغفرنّ لك ، إنما جرى لأنه ظنّ أنه أسلم ، فلما بان له أنه لم يُسلم تبرّأ منه . وعلى هذا يجوز الاستغفار لمن يُظنّ أنه أسلم ؛ وأنتم لم تجدوا مثل هذا الظن ، فلم تواوهم . ﴿ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ﴾ هذا من قول إبراهيم عليه السلام لأبيه ؛ أى ما أدفع عنك من عذابِ الله شيئًا إن أشركت به . ﴿ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا ﴾ هذا من دعاء إبراهيم عليه السلام وأصحابه . وقيل : علّم المؤمنين أن يقولوا هذا . أى تبرّءوا من الكفار وتوكّلوا على الله وقولوا : « رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا » أى اعتمدنا ﴿ وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا ﴾ أى رجعنا ﴿ وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ لك الرجوع فى الآخرة ﴿ رَبَّنَا لَا تَجْعَلْنَا فِتْنَةً لِلَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى لا تُظهر عدوّنا علينـا فيظنوا أنهـم على حق فيفتنوا بذلك . وقيـل : لا تسلّطهم علينا فيفتنونا و يعذبونا . ﴿ وَاغْفِرْ لَنَا رَبَّنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ .

قوله تعـالى : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ ۚ وَمَن يَتَوَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ ﴿٦﴾ عَسَى اللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً ۚ وَاللَّهُ قَدِيرٌ ۚ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾

قوله تعـالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيهِمْ ﴾ أى فى إبراهيم ومن معـه من الأنبياء والأولياء . ﴿ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ أى فى التبرّؤ من الكفار . وقيل : كرّر للتأكيد . وقيل : نزل الثانى بعد

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٧٤ . (٢) راجع ص ١٧ من هذا الجزء .

الأول بمدة؛ وما أكثر المكررات فى القرآن على هذا الوجه . ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ ﴾ أى عن الإسلام وقبول هـذه المواعظ ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الْغَنِيُّ ﴾ أى لم يتعبّدهم لحاجته إليهم . ﴿ الْحَمِيدُ ﴾ فى نفسه وصفاته . ولما نزلت عادى المسلمون أقرباءهم من المشركين؛ فعلم الله شدّة وجد المسلمين فى ذلك فنزلت : ﴿ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوَدَّةً ﴾ وهذا بأن يُسلم الكافر . وقد أسلم قوم منهم بعد فتح مكة وخالطهم المسلمون ؛ كأبى سفيان ابن حرب، والحارث بن هشام، وسُهيل بن عمرو، وحكيم بن حِزام . وقيل : المودّة تزويج النبيّ صلى الله عليه وسلم أمّ حَبيبة بنت أبى سفيان ؛ فلانت عند ذلك عريكة[1] أبى سفيان ، واسترخت شكيمته فى العداوة . قال ابن عباس : كانت المودّة بعد الفتح تزويج النبيّ صلى الله عليه وسلم أمّ حبيبة بنت أبى سفيان ؛ وكانت تحت عبد الله بن جَحْش ، وكانت هى وزوجها من مهاجرة الحبشة . فأمّا زوجها فتنصّر وسألها أن تتابعه على دينه فأبت وصبرت على دينها ، ومات زوجها على النصرانية . فبعث النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى النجاشى فخطبها ؛ فقال النجاشى لأصحابه : من أولاكم بها ؟ قالوا : خالد بن سعيد بن العاص . قال فزوِّجها من نبيّكم . ففعل ؛ وأمهرها النجاشى من عنده أربعمائة دينار . وقيل : خطبها النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى عثمان بن عَفّان، فلما زوّجه إياها بعث إلى النجاشى فيها؛ فساق عنه المهر وبعث بها إليه . فقال أبو سفيان وهو مشرك لما بلغه تزويج النبيّ صلى الله عليه وسلم ابنته : ذلك الفَحْلُ لا يُقْدَع أنفُه . « يقدع » بالدال غير المعجمة؛ يقال : هذا فحل لا يقدع أنفه ؛ أى لا يضرب أنفه . وذلك إذا كان كريمًا .

قوله تعالى : لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾

(١) العريكة : الطبيعة . ولانت عريكته : إذا انكسرت نخوته . والشكيمة : الأنفة . ومن اللجام : الحديدة المعترضة فى الفم .

قوله تعـالى : ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ فيه ثلاث مسائل :

الأولى — هذه الآية رُخصة من الله تعالى فى صِلة الذين لم يعادوا المؤمنين ولم يقاتلوهم . قال ابن زيد : كان هـذا فى أوّل الإسلام عند الموادعة وترك الأمر بالقتال ثم نسخ . قال قتادة : نسختها «فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ»[1] . وقيل : كان هذا الحكم لعلة وهو الصلح ، فلمـا زال الصلح بفتح مكة نُسخ الحكم وبقى الرسم يُتْلَى . وقيـل : هى مخصوصة فى حلفاء النبىّ صلى الله عليه وسلم ومَنْ بينه و بينه عهد لم ينقضه ؛ قاله الحسن . الكلبى : هم خُزَاعة وبنو الحارث بن عبـد مناف . وقاله أبو صالح ، وقال : هم خزاعة . وقال مجاهد : هى مخصوصة فى الذين آمنوا ولم يهاجروا . وقيـل : يعنى به النساء والصبيان لأنهم ممن لا يقـاتل ؛ فأذن الله فى بِرّهم . حكاه بعض المفسرين . وقال أكثر أهـل التأويل : هى محكمة . واحتجوا بأن أسمـاء بنت أبى بكر سألت النبىّ صلى الله عليه وسلم : هل تَصِلُ أمّها حين قدِمت عليها مشركة ؟ قال : " نعم " خرّجه البخارى ومسلم . وقيل : إن الآية فيهـا نزلت . روى عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه : أن أبا بكر الصديق طلّق امرأته قُتيـلة فى الجاهليـة ، وهى أم أسماء بنت أبى بكر ، فقدمت عليهم فى المدة التى كانت فيها المهادنة بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش ، فأهدت إلى أسماء بنت أبى بكر الصديق قرطا وأشياء ؛ فكرهت أن تقبل منها حتى أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له ، فأنزل الله تعالى : «لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ» . ذكر هذا الخبر المـاوردىّ وغيره ، وخرجه أبو داود الطَّيَالسى فى مسنده .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ أَنْ تَبَرُّوهُمْ ﴾ « أن » فى موضع خفض على البـدل من «الَّذِينَ» ؛ أى لا ينهاكم الله عن أن تبروا الذين لم يقاتلوكم . وهم خُزاعة ، صالحوا النبىّ صلى الله عليه وسلم على ألا يقاتلوه ولا يُعينوا عليه أحدًا ؛ فأمر ببرّهم والوفاء لهم إلى أجلهم ؛ حكاه الفرّاء . ﴿ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ﴾ أى تعطوهم قسطًا من أموالكم على وجه الصـلة . وليس يريد به من العدل ؛ فإن العدل واجب فيمن قاتل وفيمن لم يقاتل ؛ قاله ابن العربى .

(١) راجع جـ ٨ ص ١٣٦ .

الثالثة — قال القاضى أبو بكر فى كتاب الأحكام له : « استدل به بعض مَن تُعقد عليه الخناصر على وجوب نفقة الابن المسلم على أبيه الكافر . وهذه وهلة(١) عظيمة ، إذ الإذن فى الشىء أو ترك النهى عنه لا يدل على وجوبه ، وإنما يعطيك الإباحة خاصّةً . وقد بيّنا أن إسماعيل بن إسحاق القاضى دخل عليه ذِمّى فأكرمه ، فأخذ عليه الحاضرون فى ذلك ، فتلا هذه الآية عليهم » .

قوله تعالى : إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ أى جاهدوكم على الدِّين ﴿ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ﴾ وهم عتاة أهل مكة . ﴿ وَظَاهَرُوا ﴾ أى عاونوا على إخراجكم ، وهم مشركو أهل مكة ﴿ أَنْ تَوَلَّوْهُمْ ﴾ « أَنْ » فى موضع جر على البدل على ما تقدم فى « أَنْ تَبَرُّوهُمْ » . ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ ﴾ أى يتخذهم أولياء وأنصاراً وأحباباً ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا جَآءَكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ مُهَٰجِرَٰتٍ فَٱمْتَحِنُوهُنَّ ۖ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِهِنَّ ۖ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى ٱلْكُفَّارِ ۖ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ۖ وَءَاتُوهُم مَّآ أَنفَقُوا۟ ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۚ وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ وَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْـَٔلُوا۟ مَآ أَنفَقُوا۟ ۚ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ ٱللَّهِ ۖ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾

(١) وهل عن الشىء وفى الشىء — بالكسر — : إذا غلط فيه وسها .

قوله تعـالى : ﴿ يَأَيُّهَـا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴾ فيه ست عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ﴾ لما أمر المسلمين بترك مولاة المشركين اقتضى ذلك مهاجرة المسلمين عن بلاد الشرك إلى بلاد الإسلام ، وكان التناكح من أوكد أسباب الموالاة ؛ فبيّن أحكام مهاجرة النساء . قال ابن عباس : جرى الصلح مع مشركي قريش عام الحُدَيْبِيَة ، على أن من أتاه من أهل مكة ردّه إليهم ، فجاءت سعيدة[1] بنت الحارث الأسلمية بعدَ الفراغ من الكتاب ، والنبيّ صلى الله عليه وسلم بالحديبية بعدُ ؛ فأقبل زوجها وكان كافرًا — وهو صَيْفِيّ بن الراهب . وقيل : مسافر المخزومي — فقال : يا محمد ، اردد عليّ امرأتي فإنك شرطت ذلك ! وهذه طينة الكتاب لم تَجِفّ بعدُ ، فأنزل الله تعالى هـذه الآية . وقيل : جاءت أم كُلْثُوم بنت عُقْبة بن أبي مُعَيْط ، فجاء أهلها يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يردّها . وقيل : هربت من زوجها عمرو بن العاص ومعها أخواها عِمارة والوليد ، فردّ رسول الله صلى الله عليه وسلم أخَوَيْها وحبسها ، فقالوا للنبيّ صلى الله عليـه وسلم : ردّها علينا للشرط ، فقال صـلى الله عليه وسلم : "كان الشرط في الرجال لا في النساء" فأنزل الله تعالى هذه الآية . وعن عروة قال : كان مما اشترط سُهيل بن عمرو على النبيّ صلى الله عليه وسلم يومَ الحُدَيْبِيَة : ألّا يأتيك منّا أحد وإن كان على دينك إلا رددتَه إلينا ، حتى أنزل الله تعالى في المؤمنات ما أنزل ؛ يومئ إلى أن الشرط في ردّ النساء نُسخ بذلك . وقيل : إن التي جاءت أُمَيْمة بنت بشر ، كانت عند ثابت بن الشِّمْراخ ففرّت منه وهو يومئذ كافر ، فتزوّجها سَهْـل بن حُنيف فولدت له عبـد الله ، قاله زيد بن حبيب . كذا قال المـاورديّ : أميمـة بنت بشر كانت عنـد ثابت بن الشِّمْراخ . وقال المهدويّ : وروى ابن وهب عن خالد أن هـذه الآية نزلت في أُمَيْمَة بنت بشر من بني عمرو بن عوف . وهي امرأة حسّان بن الدَّحداح ، وتزوّجها بعد هجرتها سَهل بن حُنيف . وقال مقاتل : إنها سعيدة[1] زوجة صَيْفِي بن الراهب مشرك من أهـل مكة . والأكثر من أهـل العلم أنها أم كلثوم بنت عُقبة .

(١) في الأصل المطبوع : « سبيعة » وهو تحريف . راجع أسد الغابة جـ ٥ ص ٧٤٠ .

الثانيـة — واختلف أهل العـلم هل دخل النساء فى عقد المهادنة لفظًا أو عمومًا ؛ فقالت طائفة منهـم : قد كان شرط ردّهن فى عقـد المهادنة لفظًا صريحا فنسخ الله ردّهن من العقد ومنع منه ، وبقّاه فى الرجال على ما كان . وهـذا يدّل على أن للنبىّ صلى الله عليه وسـلم أن يجتهد رأيه[1] فى الأحكام ، ولكن لا يقـرّه الله على خطأ . وقالت طائفة من أهل العـلم : لم يشترط ردّهن فى العقد لفظًا ، وإنما أطلق العقد فى ردّ من أسلم ؛ فكان ظاهر العموم اشتماله عليهن مع الرجال . فبيّن الله تعـالى خروجهنّ عن عمومه . وفرق بينهنّ وبين الرجال لأمرين : أحدهما — أنهنّ ذوات فروج يحرمن عليهم . الثانى — أنهنّ أرقّ قلوبًا وأسرع تقلّبًا منهم . فأما المقيمة منهنّ على شركها فمردودة عليهم .

الثالثـة — قوله تعـالى : ﴿ فَامْتَحِنُوهُنَّ ﴾ قيل : إنه كان من أرادت منهنّ إضرار زوجها فقالت : سأهاجر إلى محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فلذلك أمر صلى الله عليه وسلم بامتحانهنّ . واختلف فيما كان يمتحنهنّ به على ثلاثة أقوال :

الأول — قال ابن عبـاس : كانت المِحْنَة أن تُستحلف بالله أنها ما خرجت من بغض زوجها ، ولا رغبةً من أرض إلى أرض ، ولا التماس دنيا ، ولا عشقًا لرجل منًا ؛ بل حُبًّا لله ولرسوله . فإذا حلفت بالله الذى لا إله إلا هو على ذلك ، أعطى النبىّ صلى الله عليه وسلم زوجها مهرها وما أنفق عليهـا ولم يردّها ؛ فذلك قوله تعـالى : « فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ » .

الثـانى — أن المحنة كانت أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ؛ قاله ابن عباس أيضا .

الثالث — بما بيّنه فى السورة بعدُ من قوله تعالى : « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ » قالت عائشة رضى الله عنها : ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتحن إلا بالاية التى قال الله : « إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ » رواه مَعْمَر عن الزُّهْرِى عن عائشة . خرّجه الترمذى وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(١) الاجتهاد : بذل الوسع فى طلب الأمر .

الرابعـــة — أكثر العلمـاء على أن هذا ناسخ لمـا كان عليه الصلاة والسلام عاهد عليه قريشًا ، من أنه يردّ إليهم من جاءه منهم مسلمًا ؛ فنُسخ من ذلك النساء . وهذا مذهب من يرى نسخ السنة بالقرآن . وقال بعض العلماء : كله منسوخ فى الرجال والنساء ، ولا يجوز أن يهادن الإمامُ العـدو على أن يردّ إليهم من جاءه مسلمًا ، لأن إقامة المسلم بأرض الشرك لا تجوز . وهذا مذهب الكوفيين . وعقـد الصلح على ذلك جائز عند مالك . وقـد احتج الكوفيون لمـا ذهبوا إليـه من ذلك بحديث إسماعيـل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم عن خالد بن الوليد ، أن رسول الله صلى الله عليـه وسلم بعثه إلى قوم من خَثْعَم فاعتصموا بالسجود فقتلهم ، فَوَداهم رسول الله صلى الله عليـه وسلم بنصف الدّية ، وقال " أنا برىء من كل مسلم أقام مع مشرك فى دار الحرب لا تَرَاءَى نارُهما "(١) قالوا : فهذا ناسخ لردّ المسلمين إلى المشركين ، إذ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد برئ ممن أقام معهم فى دار الحرب . ومذهب مالك والشافعى أن هـذا الحكم غير منسوخ . قال الشـافعىّ : وليس لأحد هذا العقد إلا الخليفة أو رجل يأمره ، لأنه يَلِى الأموال كلها . فمن عقد غير الخليفة هذ العقد فهو مردود .

الخامســـة — قوله تعـالى : ﴿ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ﴾ أى هذا الامتحان لكم ، والله أعلم بإيمانهن ، لأنه مُتَوَلِّى السرائر . ﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ ﴾ أى بما يظهر من الإيمـان . وقيل : إن علمتموهنّ مؤمنات قبـل الامتحان ﴿ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ﴾ أى لم يحلّ الله مؤمنة لكافر ، ولا نكاح مؤمن لمشركة .

وهـذا أدلّ دليل على أن الذى أوجب فرقة المسلمة من زوجها إسـلامُها لا هجرتها . وقال أبو حنيفة : الذى فرق بينهمـا هو اختلاف الدارين . وإليه إشارة فى مذهب مالك

(١) الأصل فى « تراءى » تتراءى . والتراءى تفاعل من الرؤية ؛ يقال : تراءى القوم إذا رأى بعضهم بعضا وإسناد التراءى إلى النارين مجاز . أى يلزم المسلم ويجب عليه أن يباعـد منزله عن منزل المشرك ، ولا ينزل بالموضـع الذى إذا أوقدت فيـه ناره تلوح وتظهر لنار المشرك إذا أوقدها فى منزله . ولكنه ينزل مع المسلمين فى دارهـم . وإنما كره مجاورة المشركين لأنهم لا عهد لهم ولا أمان . وحث المسلمين على الهجرة . (عن نهاية ابن الأثير) .

بل عبارة . والصحيح الأول ، لأن الله تعالى قال : « لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ » فبيّن أن العلة عدم الحِلّ بالإسلام وليس باختلاف الدار . والله أعلم . وقال أبو عمر : لا فرق بين الدارين لا فى الكتاب ولا فى السنة ولا فى القياس ، وإنما المراعاة فى ذلك الدينان ، فباختلافهما يقع الحكم وباجتماعهما ، لا بالدار . والله المستعان .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَآتُوهُمْ مَا أَنْفَقُوا ﴾ أمر الله تعالى إذا أُمْسِكت المرأة المسلمة أن يُرَدّ على زوجها ما أنفق ، وذلك من الوفاء بالعهد ، لأنه لما مُنع من أهله بحرمة الإسلام ، أمر برد المال [إليه] حتى لايقع عليهم خسران من الوجهين : الزوجة والمال.

السابعة — ولا غُرْمَ إلا إذا طالب الزوج الكافر ، فإذا حضر وطالب منعناها وغَرِمنا . فإن كانت ماتت قبل حضور الزوج لم نَغرَم المهر إذ لم يتحقق المنع . وإن كان المسمّى خمرًا أو خنزيرًا لم نَغْرَم شيئًا ، لأنه لا قيمة له . وللشافعىّ فى هذه الآية قولان : أحدهما — أن هذا منسوخ . قال الشافعىّ : وإذا جاءتنا المرأة الحرّة من أهل الهُدْنَة مسلمةً مهاجِرةً من دار الحرب إلى الإمام فى دار السلام أو فى دار الحرب ، فمن طلبها مِن وَلِيٍّ سِوَى زوجها مُنع منها بلا عِوَض . وإذا طلبها زوجها لنفسه أو غيره بوكالته ففيه قولان : أحدهما — يعطى العِوض ، والقول ما قال الله عز وجل . وفيه قول آخر — أنه لايعطى الزوج المشرك الذى جاءت زوجتة مسلمة العِوض . [فإنْ شَرط الإمامُ (١) ردّ النساء كان الشرط و رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا يرد النساء كان شرط من شرط ردّ النساء منسوخًا وليس عليه عِوض ، لأن الشرط المنسوخ باطل ولا عوض للباطل] .

(١) مابين المربعين هكذا ورد فى جميع نسخ الأصل ، وهو مضطرب . وقد نقل المؤلف رحمه الله هذه المسألة من كتاب الناسخ والمنسوخ لأبى جعفر النحاس ونصها فيه : « وإن شرط الإمام رد النساء كان الشرط منتقضا . ومن قال هذا قال : إن شرط رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل الحديبية فيه إن يرد من جاء منهم ، وكان النساء منهم كان شرطا صحيحا ؛ فنسخه الله ورد العوض ، فلما قضى الله عز وجل ثم رسوله صلى الله عليه وسلم ألا يرد النساء كان شرط من شرط رد النساء منسوخا وليس عليه أن يعوض ؛ لأن شرطه المنسوخ باطل ولا عوض للباطل » .

الثامنـــة — أمر الله تعالى بردّ مثل ما أنفقوا إلى الأزواج، وأن المخاطب بهذا الإمامُ، ينفذ مما بين يديه من بيت المـال الذى لا يتعيّن له مصرف . وقال مقاتل : يردّ المهر الذى يتزوّجها من المسلمين ، فإن لم يتزوجها من المسلمين أحد فليس لزوجها الكافر شيء . وقال قتادة : الحكم فى ردّ الصداق إنمـا هو فى نساء أهل العهـد ؛ فأما من لا عهـد بينه وبين المسلمين فلا يردّ إليهم الصداق . والأمر كما قاله[1] .

التاســـعة — قوله تعـالى : ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ يعنى إذا أسلمن وانقضت عدتهنّ؛ لمـا ثبت من تحريم [نكاح المشركة والمعتدّة . فإن أسلمت قبل الدخول[2]] ثبت النكاح فى الحال ولها التزوّج .

العاشـــرة — قوله تعالى : ﴿ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾ أباح نكاحها بشرط المهر[3]؛ لأن الإسلام فرّق بينها وبين زوجها الكافر .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ ﴾ قراءة العامة بالتخفيف من الإمساك . وهو اختيار أبى عبيد ؛ لقوله تعـالى : « فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ » . وقـرأ الحسن وأبو العالية وأبو عمـرو « وَلَا تُمَسِّكُوا » مشدّدة من التمسك . يقال : مَسَّك يمسّك تمسُّكًا ؛ بمعنى أمسك يُمسـك . وقرئ « وَلَا تَمسكوا » بنصب التـاء ؛ أى لا تتمسكوا . والعِصَم جمع العِصْمة؛ وهو ما اعتصم به . والمراد بالعصمة هنا النكاح . يقول : من كانت له امرأة كافـرة بمكة فلا يعتدّ بها ، فليست له امرأة ، فقـد انقطعت عصمتها لاختلاف الدارين . وعن النَّخَعِيّ : هى المسلمة تلحق بدار الحرب فتكفر ؛ وكان الكفار يتزوّجون المسلمات والمسلمون يتزوجون المشركات ؛ ثم نسخ ذلك[4] فى هذه الآية . فطلق عمر بن الخطاب حينئذ امرأتين له بمكة مشركتين : قُرَيبة بنت أبى أميّـة فتزوجها معاوية بن أبى سـفيان وهما على شركهما بمكة . وأمّ كُلْثوم بنت عمـرو الخُزَاعِيّة أم عبد الله بن المغيرة؛ فتزوجها أبو جَهم بن حُذافة وهما على شركهما . فلما وَلِىَ عمر قال أبو سفيان لمعاوية : طلّق قُرَيبة لئلا يرى عمر سَلَبَه فى بيتك ، فأبى معاوية من ذلك . وكانت عند طلحة بن عبيد الله أرْوَى

(١) فى ح ، ز ، س : « كما قاله رحمه الله » . (٢) ما بين المربعين ساقط من ح ، ز ، هـ .
(٣) فى س : « بشرط الإسلام؛ لأن المهر والإسلام ... » . (٤) كلمة : « ذلك » ساقطة من ح ، س .

بنت ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ففرق الإسلام بينهما ، ثم تزوجها فى الإسلام خالد بن سعيد بن العاص ، وكانت ممن فر إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم من نساء الكفار ، فحبسها وزوّجها خالدًا . وزوّج النبيّ صلى الله عليه وسلم زينب ابنته — وكانت كافرة — من أبى العاص بن الربيع ، ثم أسلمت وأسلم زوجها بعدها . ذكر عبد الرزاق عن ابن جُريج عن رجل عن ابن شهاب قال : أسلمت زينب بنت النبيّ صلى الله عليه وسلم وهاجرت بعد النبيّ صلى الله عليه وسلم فى الهجرة الأولى ، وزوجها أبو العاص بن الربيع عبد العُزّى مشرك بمكة . الحديث ، وفيه : أنه أسلم بعدها . وكذلك قال الشعبى . قال الشَّعْبيّ : وكانت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة أبى العاص بن الربيع ، فأسلمت ثم لحقت بالنبيّ صلى الله عليه وسلم ، ثم أتى زوجها المدينة فأقمته فأسلم فردّها عليه النبيّ صلى الله عليه وسلم . وقال أبو داود عن عكرمة عن ابن عباس : بالنكاح الأول ؛ ولم يحدث شيئا . قال محمد بن عمر فى حديثه : بعد ست سنين . وقال الحسن بن علىّ : بعد سنتين . قال أبو عمر : فإن صح هذا فلا يخلو من وجهين : إما أنها لم تحض حتى أسلم زوجها ، وإما أن الأمر فيها منسوخ بقول الله عز وجل : « وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ » يعنى فى عدّتهنّ . وهذا ما لا خلاف فيه بين العلماء أنه عنى به العدّة . وقال ابن شهاب الزهرى رحمه الله فى قصة زينب هذه : كان قبل أن تنزل الفرائض . وقال قتادة : كان هذا قبل أن تنزل سورة « براءة » بقطع العهود بينهم و بين المشركين . والله أعلم .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ ﴾ المراد بالكوافر هنا عبدة الأوثان مَن لا يجوز ابتداءً نكاحها ، فهى خاصة بالكوافر من غير أهل الكتاب . وقيل : هى عامة ، نسخ منها نساء أهل الكتاب . ولو كان إلى ظاهر الآية لم تحل كافرة بوجه . وعلى القول الأول إذا أسلم وثنىّ أو مجوسىّ ولم تُسلم امرأته فرق بينهما . وهذا قول بعض أهل العلم . ومنهم من قال : ينتظر بها تمام العدة . فمن قال يفرق بينهما فى الوقت ولا ينتظر تمام العدة إذا عرض عليها الإسلام ولم تُسلم — مالكُ بن أنس . وهو قول الحسن وطاوس ومجاهد وعطاء

وعكرمة وقتـادة والحَكَم، واحتجوا بقوله تعـالى : « وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ » . وقال الزهرى : ينتظر بها العـدّة . وهو قول الشافعى وأحمد . واحتجوا بأن أبا سفيان بن حرب أسلم قبل هند بنت عتبة امرأته، وكان إسلامه بمرّ الظَّهْران[1] ثم رجع إلى مكة وهندٌ بها كافرة مقيمة على كفرها، فأخذت بلحيته وقالت : اقتلوا الشـيخ الضّال . ثم أسلمت بعده بأيام، فاستقرّا على نكاحهما لأن عدتها لم تكن انقضت . قالوا : ومثله حكيم بن حِزام أسلم قبـل امرأته، ثم أسلمت بعده فكانا على نكاحهما . قال الشافعى : ولا حجة لمن احتج بقوله تعالى : « وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ » لأن نساء المسلمين محرّمات على الكفار، كما أن المسلمين لاتحل لهم الكوافر والوثنيات ولا المجوسيات بقول الله عز وجل : « وَلَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ » ثم بيّنت السنة أن مراد الله من قوله هذا أنه لا يحل بعضهم لبعض إلا أن يسلم الباقى منهما فى العـدة . وأما الكوفيون وهم سفيان وأبو حنيفة وأصحابه فإنهم قالوا فى الكافرين الذّميّين : إذا أسلمت المرأة عُرِض على الزوج الإسلام، فإن أسلم وإلا فُرّق بينهما . قالوا : ولو كانا حربيين فهى امرأته حتى تحيض ثلاث حيض إذا كانا جميعا فى دار الحرب أو فى دار الإسلام . وإن كان أحدهما فى دار الإسلام والآخر فى دار الحرب انقطعت العصمة بينهما فراعوا الدار؛ وليس بشىء . وقد تقدم .

الثالثة عشرة — هذا الاختلاف إنمـا هو فى المدخول بها، فإن كانت غير مدخول بها فلا نعلم اختلافًا فى انقطاع العصمة بينهما؛ إذ لا عِدّة عليها . كذا يقول مالك فى المرأة ترتد وزوجها مسلم : انقطعت العصمة بينهما . وحجته « وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ » وهو قول الحسن البصرى والحسن بن صالح بن حَىّ . ومذهب الشافعى وأحمد أنه ينتظر بها تمام العدة .

الرابعـة عشرة — فإن كان الزوجان نصرانيين فأسلمت الزوجة ففيها أيضا اختلاف . ومذهب مالك وأحمد والشافعى الوقوف إلى تمـام العدة . وهو قول مجاهد . وكذا الوَثَنِى تُسلم زوجته، إنه إن أسلم فى عدتها فهو أحق بها؛ كما كان صَفْوان بن أُمَيّة وعِكْرِمة بن أبى جهل

(١) مر الظهران : قرية قرب مكة .

أحق بزوجتيهما لما أسلما فى عدتيهما ؛ على حديث ابن شهاب . ذكره مالك فى الموطأ . قال ابن شهاب : كان بين إسلام صفوان و بين إسلام زوجته نحو من شهر. قال ابن شهاب : ولم يبلغنا أن امرأة هاجرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوجها كافر مقيم بدار الحرب إلا فرقت هجرتها بينه و بينها ؛ إلا أن يَقْدَم زوجها مهاجرًا قبل أن تنقضى عدتها. ومن العلماء من قال : ينفسخ النكاح بينهما . قال يزيد بن علقمة : أسلم جدّى ولم تُسلم جدّتى ففرق عمر بينهما رضى الله عنه ؛ وهو قول طاوس . وجماعة غيره منهم عطاء والحسن وعكرمة قالوا : لا سبيل عليها إلا بخطبة .

الخامسة عشرة — قوله تعالى: ﴿ وَآسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا ﴾ قال المفسرون : كان من ذهب من المسلمات مرتدات إلى الكفار من أهل العهد يقال للكفار : هاتوا مهرها . و يقال للمسلمين إذا جاء أحد من الكافرات مسلمة مهاجرة : ردّوا إلى الكفار مهرها . وكان ذلك نَصَفًا وعدلًا بين الحالتين . وكان هذا حكم الله مخصوصا بذلك الزمان فى تلك النازلة خاصّةً بإجماع الأمة ؛ قاله ابن العربى .

السادسة عشرة — قوله تعالى : ﴿ ذَٰلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ ﴾ أى ما ذكر فى هذه الآية . ﴿ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ تقدم فى غير موضع .

قوله تعالى : وَإِن فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَآتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُم مِّثْلَ مَا أَنفَقُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنتُم بِهِ مُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ ﴾ فى الخبر : أن المسلمين قالوا : رضينا بما حكم الله ؛ وكتبوا إلى المشركين فامتنعوا فنزلت : « وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ

(١) راجع جـ ١ ص ٢٨٧

أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَآتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا » . وروى الزهرى عن عُروة عن عائشة رضى الله عنها قالت : حكم الله عز وجل بينكم فقال جلّ ثناؤه : « وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا » فكتب إليهم المسلمون : قد حكم الله عز وجل بيننا بأنه إن جاءتكم امرأة منّا أن توجّهوا إلينا بصداقها ، وإن جاءتنا امرأة منكم وجهنا إليكم بصداقها . فكتبوا إليهم : أما نحن فلا نعلم لكم عندنا شيئا ، فإن كان لنا عندكم شيء فوجّهوا به ؛ فأنزل الله عز وجل : « وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ فَآتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا » . وقال ابن عباس فى قوله تعالى : « ذَلِكُمْ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ » أى بين المسلمين والكفار من أهل العهد من أهل مكة يردّ بعضهم إلى بعض . قال الزهرىّ : ولولا العهد لأمسك النساء ولم يردّ إليهم صداقاً . وقال قتادة ومجاهد : إنما أمروا أن يُعطوا الذين ذهبت أزواجهم مثل ما أنفقوا من الْفَيْء والغَنِيمة . وقالا : هى فيمن بيننا وبينه عهد وليس بيننا وبينه عهد . وقالا : ومعنى « فَعَاقَبْتُمْ » فاقتصصتم . ﴿ فَآتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا ﴾ يعنى الصدقات . فهى عامة فى جميع الكفار . وقال قتادة أيضا : وإن فاتكم شيء من أزواجكم إلى الكفار الذين[1] بينكم وبينهم عهد ، فآتوا الذين ذهبت أزواجهم مثل ما أنفقوا . ثم نسخ هذا فى سورة « براءة » . وقال الزهرىّ : انقطع هذا عام الفتح . وقال سفيان الثورىّ : لا يعمل به اليوم . وقال قوم : هو ثابت الحكم الآن أيضا . حكاه القشيرىّ .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ فَعَاقَبْتُمْ ﴾ قراءة العامة « فَعَاقَبْتُمْ » وقرأ عَلْقمة والنَّخَعِىّ وحُميد والأعرج « فعقّبتم » مشدّدة . وقرأ مجاهد « فأعقبتم » وقال : صنعتم كما صنعوا بكم . وقرأ الزهرىّ « فعقبتم » خفيفة بغير ألف . وقرأ مسروق وشَقيق بن سلمة « فعقبتم » بكسر القاف خفيفة . وقال : غنمتم . وكلها لغات بمعنًى واحد . يقال : عاقب وعَقب وعَقّب وأعقب وتعقّب واعتقب وتعاقب إذا غنم . وقال القُتَبِىّ « فعاقبتم » فغزوتم معاقبين غزواً بعد غَزْو . وقال ابن بحر : أى فعاقبتم المرتدة بالقتل فلزوجها مهرها من غنائم المسلمين .

(١) فى ح ، ز ، س ، ط ، ل ، م « إلى الكفار الذين ليس بينكم و بينهم عهد » بزيادة « ليس » .

الثالثـة ــ قوله تعالى : ﴿ فَآتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنفَقُوا ﴾ قال ابن عباس : يقول إن لحقت امرأة مؤمنة بكفار أهل مكة، وليس بينكم و بينهم عهد، ولها زوج مسلم قبلكم فغنمتم، فأعطوا هذا الزوجَ المسلمَ مهره من الغنيمة قبل أن تُخَمّس . وقال الزهرى : يُعْطَى من مال الفيء . وعنه يُعْطَى من صداق من لَحِق بنا . وقيل : أى إن امتنعوا من أن يَغْرَمُوا مهر هذه المرأة التى ذهبت إليهم، فانبذوا العهد إليهم حتى إذا ظفرتم فخذوا ذلك منهم. قال الأعمش : هى منسـوخة . وقال عطاء : بل حكمها ثابت . وقد تقـدم جميع هـذا . القُشـيرى : والآية نزلت فى أم الحكم بنت أبى سـفيان ، ارتدت وتركت زوجها عِيَاض ابن غَنْم القرشى ، ولم ترتدّ امرأة من قريش غيرها ، ثم عادت إلى الإسـلام . وحكى الثعلبى عن ابن عباس : هن ست نسوة رجعن عن الإسـلام ولحقن بالمشركين من نساء المؤمنين المهاجرين : أم الحكم بنت أبى سـفيان كانت تحت عياض بن أبى شدّاد الفهرى[1] . وفاطمة بنت أبى أميـة بن المغيرة أخت أم سلمة ، وكانت تحت عمـر بن الخطاب ، فلما هاجر عمر أبَتْ وارتدت . و بَرْوَع بنت عقبة ، كانت تحت شَمّاس بن عثمان . وعبدة بنت عبد العُزَّى ، كانت تحت هشام بن العاص . و [أم] كلثوم بنت جَرْوَل تحت عمر بن الخطاب . وشهبة بنت غَيْلان . فأعطاهم النبىّ صلى الله عليه وسلم مهور نسائهم من الغنيمة . ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ ﴾ أحذروا أن تتعدّوا ما أمرتم به .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢﴾

فيه ثمانى مسائل :

(١) هو عياض بن غنم بن زهير بن أبى شداد القرشى الفهرى .

الأولى — [قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إذا جَاءَكَ المؤمنات يُبَايِعْنَكَ ﴾ (١)] لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة جاء نساء أهل مكة يبايعنه ، فأمر أن يأخذ عليهن أَلَّا يُشْرِكن . وفى صحيح مسلم عن عائشة زوج النبيّ صلى الله عليه وسلم قالت : كان المؤمنات إذا هاجرن إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يُمْتَحَنَّ بقول الله تعالى : « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَلَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ » إلى آخر الآية . قالت عائشة : فمن أقر بهذا من المؤمنات فقد أقر بالمحنة ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أقررن بذلك من قولهن قال لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم : " انطلقن فقد بايعتكن " ولا والله ما مَسَّت يدُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يدَ امرأة قطُّ ، غير أنه بايعهن بالكلام . قالت عائشة : والله ، ما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء قطُّ إلا بما أمره الله عز وجل ، وما مسّتْ كَفُّ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم كفَّ امرأة قطّ ؛ وكان يقول لهن إذا أخذ عليهن " قد بايَعْتُكُنّ كلامًا " . وروى أنه عليه الصلاة والسلام بايع النساء و بين يديه وأيديهن ثوب ، وكان يشترط عليهن . وقيل : لما فرغ من بيعة الرجال جلس على الصّفَا ومعه عمر أسفل منه ، فجعل يشترط على النساء البَيْعة وعمر يصافحهن . ورُوِى أنه كلّف امرأة وقفت على الصّفَا فبايعتهن . ابن العربى : وذلك ضعيف ، و إنما ينبغى التعويل على ما فى الصحيح . وقالت أمّ عَطِية : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة جمع نساء الأنصار فى بيت ، ثم أرسل إلينا عمر بن الخطاب ، فقام على الباب فسلّم فردَدْن عليه السلام ، فقال : أنا رسولُ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم إليكنّ ؛ ألّا تشركن بالله شيئا . فقلن نعم . فمد يده من خارج البيت ومددنا أيدينا من داخل البيت ؛ ثم قال : اللَّهُم اشهد . وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان إذا بايع النساء دَعَا بقدح من ماء ، فغمس يده فيه ثم أمر النساء فغمسن أيديهن فيه .

الثانيـــة — رُوى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم لما قال : " على ألّا يُشْرِكْنَ بالله شيئا " قالت هنْـد بنت عُتْبة وهى مُنْتَقِبة خوفا من النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يعرفها لِمَا صنعته بحَمْزَةَ يوم أُحُد : والله إنك لتأخذ علينا أمرًا ما رأيتك أخذته على الرجال — وكان بايع الرجال

(١) مابين المربعين ساقط من ل ، ز .

يومئذ على الإسلام والجهاد فقط — فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ولا يَسْرِقن " فقالت هند : إن أبا سفيان رجل شَحِيح وإنى أصيب من ماله قُوتَنَا . فقال أبو سفيان : هو لك حلال . فضحك النبيّ صلى الله عليه وسلم وعَرَفها وقال : " أنت هند " ؟ فقالت : عفا الله عما سلف . ثم قال : " ولا يزنين " فقالت هند : أو تَزْنِى الحرّة ! ثم قال : " ولا يقتلن أولادهن » أى لا يَئِدْنَ المَوْءُودَات ولا يُسقطن الأجنّة . فقالت هند : رَبّيناهم صِغارًا وقتلتهم كِبارًا يوم بدر، فأنتم وهم أبصر . وروى مقاتل أنها قالت : ربيناهم صغارًا وقتلتموهم كِبارًا، وأنتم وهم أعلم . فضحك عمر بن الخطاب حتى استلقى . وكان حنظلة بن أبى سفيان وهو بِكْرُها قُتِل يوم بَدْر . ثم قال : «وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ » . قيل : معنى « بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ » ألسنتهنّ بالنّميمة . ومعنى بين « أَرْجُلِهِنّ » فروجهن . وقيل : ما كان بين أيديهن من قُبْلة أو جَسّة، وبين أرجلهن الجماع . وقيل : المعنى لا يُلْحِقن برجالهن ولدًا من غيرهم . وهذا قول الجمهور . وكانت المرأة تلتقط ولدًا فتُلْحقه بزوجها وتقول : هذا ولدى منك . فكان هذا من البهتان والافتراء . وقيل : ما بين يديها ورجليها كناية عن الولد، لأن بطنها الذى تحمل فيه الولد بين يديها، وفرجها الذى تلد منه بين رجليها . وهذا عام فى الإتيان بولد وإلحاقه بالزوج وإن سبق النهى عن الزّنى . وروى أن هند لما سمعت ذلك قالت : والله إن البهتان لأمر قبيح، ما تأمرُ إلا بالأرشد ومكارم الأخلاق ! . ثم قال : ﴿ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ﴾ قال قتادة : لا يَنُحْنَ . ولا تخلو امرأة منهنّ إلا بذى مَحْرَم . وقال سعيد بن المسيّب ومحمد بن السائب وزيد بن أسلم : هو ألّا يَخْمِشْنَ وجهًا، ولا يَشْقُقْنَ جَيْبًا، ولا يَدْعُونَ وَيْلًا ولا يَنْشُرْن شعرًا ولا يحدّثن الرجال إلا ذا مَحْرَم . وروت أم عطية عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أن ذلك فى النَّوْح . وهو قول ابن عباس . وروى شَهْر بن حَوْشَب عن أمّ سلمة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم «وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ» فقال : " هو النَّوْح " . وقال مصعب بن نوح : أدركت عجوزًا ممن بايع النبيّ صلى الله عليه وسلم، فحدّثتنى عنه عليه الصلاة والسلام فى قوله « وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ » فقال :

" النّوح " . وفى صحيح مسلم عن أم عطية لما نزلت هذه الآية « يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَلَّا يُشْرِكْنَ بِاللهِ شيئا — إلى قوله — وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ » قال : " كان منه النياحة " قالت : فقلت يارسول الله ، إلّا آل فلان فإنهم كانوا أسعدونى فى الجاهلية ، فلا بُدّ لى من أن أُسْعِدهم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إلا آل فلان " . وعنها قالت : أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مع البيعة ألّا نَنُوح ، فما وَفَت منا امرأة إلا خمس : أم سُلَيم ، وأم العلاء ، وابنةُ أبى سَبْرة امرأة معاذ أو ابنة أبى سبرة ، وامرأة معاذ . وقيل : إن المعروف ها هنا الطاعة لله ولرسوله ، قاله ميمون بن مِهران . وقال بكر بن عبد الله المُزَنِيّ : لا يعصينك فى كل أمر فيه رشدهنّ . الكلبيّ : هو عام فى كل معروف أمر الله عز وجل ورسولُه به . فروى أن هندًا قالت عند ذلك : ماجلسنا فى مجلسنا هذا وفى أنفسنا أن نعصيك فى شيء .

الثالثـــة — ذكر الله عز وجلّ ورسـولُه عليه الصلاة والسلام فى صفة البيعة خصالًا شَتّى ، صُرّح فيهنّ بأركان النهى فى الدِّين ولم يذكر أركان الأمر . وهى ستة أيضا : الشهادة ، والصلاة ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، والاغتسال من الجنابة . وذلك لأن النهى دائم فى كل الأزمان وكل الأحوال ، فكان التنبيه على اشتراط الدائم آكد . وقيل : إن هذه المناهى كان فى النساء كثير من يرتكبها ولا يحجزهنّ عنها شرف النسب ، فَخُصَّت بالذكر لهذا . ونحوٌ منه قوله عليه الصلاة والسلام لوَفْد عبد القيس : " وأنهاكم عن الدُّباء والحَنْتَم والنَّقير والمُزَفَّت "(١) فنبههم على ترك المعصية فى شرب الخمر دون سائر المعاصى ، لأنها كانت شهوتهم وعادتهم ، وإذا ترك المرء شهوته من المعاصى هان عليه ترك سائرها مما لاشهوة له فيها .

(١) الدباء : هو القرع اليابس . والحنتم : الجرة . والنقير : أصل النخلة ينقر فيتخذ منه وعاء . والمزفت : الإناء الذى طلى بالزفت . قال الزرقانى فى شرح المواهب اللدنية : « عن أبى بكرة قال : أما الدباء فإن أهل الطائف كانوا يأخذون القرع فيخرطون فيه العنب ثم يدفنونه حتى يهدر ثم يمرت . وأما النقير فإن أهل اليمامة كانوا ينقرون أصل النخلة ثم ينبذون الرطب والبسر ثم يدعونه حتى يهدر ثم يمرت . وأما الحنتم فجرار كانت تحمل إلينا فيها الخمر . وأما المزفت فهى الأوعية التى فيها الزفت ... ومعنى النهى عن الانتباذ فى هذه الأوعية بخصوصها لأنه يسرع إليها الإسكار فربما يشرب منها من لايشعر بذلك . ثم ثبتت الرخصة فى الانتباذ فى كل وعاء مع النهى عن شرب كل مسكر » .

الرابعة — لما قال النبيّ صلى الله عليه وسلم فى البيعة : "ولا يَسْرِقن" قالت هند : يارسول الله، إن أبا سفيان رجل مَسِيك فهل علىّ حرج أن آخذ مايكفينى وولدى ؟ قال : "لا إلّا بالمعروف" فخشيتْ هند أن تقتصر على مايعطيها فتضيع ، أو تأخذ أكثر من ذلك فتكون سارقة ناكثة للبيعة المذكورة . فقال لها النبيّ صلى الله عليه وسلم : "لا" أى لاحرج عليك فيما أخذت بالمعروف، يعنى من غير استطالة إلى أكثر من الحاجة . قال ابن العربىّ : وهذا إنما هو فيما لايَخْزُنه عنها فى حجاب ولا يضبط عليه بقُفْل، فإنه إذا هتكته الزوجة وأخذت منه كانت سارقة تعصى به وتقطع يدها .

الخامسة — قال عُبادة بن الصّامت : أخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أخذ على النساء : ألّا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا تقتلوا أولادكم ولا يَعْضَهْ بعضُكم بعضًا ولا تَعْصُوا فى معروف أمركم به" . معنى « يَعْضَه » يسحر . والعَضْه : السِّحر. ولهذا قال ابن بحر وغيره فى قوله تعالى : « وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ » إنه السحر . وقال الضحاك : هذا نهى عن البهتان ، أى لايَعْضَهْن رجلًا ولا امرأة . ﴿ بِبُهْتَانٍ ﴾ أى بسحر . والله أعلم. ﴿ يَفْتَرِينَه بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ ﴾ والجمهور على أن معنى « بِبُهْتَانٍ » بولد يفترينه بين أيديهن » ما أخذته لقيطًا . « وَأَرْجُلِهِنَّ » ما ولدته من زنًى . وقد تقدّم .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَعْصِينَكَ فِي مَعْرُوفٍ ﴾ فى البخارى عن ابن عباس فى قوله تعالى : « وَلَا يَعْصِينَك فى مَعْرُوفٍ » قال: إنما هو شرط شرطه الله للنساء . واختلف فى معناه على ما ذكرنا . والصحيح أنه عام فى جميع مايأمر به النبيّ صلى الله عليه وسلم وينهى عنه ؛ فيدخل فيه النَّوْح وتخريق الثياب وجَزّ الشعر والحَلْوة بغير مَحْرَم إلى غير ذلك . وهذه كلها كبائرومن أفعال الجاهلية . وفى صحيح مسلم عن أبى مالك الأشعرىّ أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "أربع فى أمّتى من أمر الجاهلية" فذكر منها النياحة . وروى يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "هذه النوائح يُجعلن يوم القيامة صفّين صفًّا عن اليمين وصفًّا عن اليسار ينبحن كما تنبح الكلاب فى يوم

كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يؤمر بهن إلى النار". وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا تصلى الملائكة على نائحة ولا مُرِنَّة"(١) . وروى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أنه سمع نائحة فأتاها فضربها بالدرة حتى وقع خمارها عن رأسها . فقيل : يا أمير المؤمنين، المرأةَ المرأةَ! قد وقع خمارها . فقال : إنها لا حُرْمة لها . أسند جميعه الثعلبيّ رحمه الله . أما تخصيص قوله : « فِي مَعْرُوفٍ » مع قوّة قوله : « وَلَا يَعْصِينَكَ » ففيه قولان : أحدهما — أنه تفسير للمعنى على التأكيد ؛ كما قال تعالى : « قَالَ رَبِّ احْكُمْ بِالْحَقِّ »(٢) لأنه لو قال احكم لكفى . الثانى — إنما شرط المعروف فى بَيْعة النبيّ صلى الله عليه وسلم حتى يكون تنبيها على أن غيره أولى بذلك وألزم له وأنفى للإشكال .

السابعـــة — روى البخاريّ عن عبادة بن الصامت قال : كنا عند النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : "أتبايعونى على ألّا تشركوا بالله شيئا ولا تزنوا ولا تسرقوا" قرأ آية النساء . وأكثر لفظ سفيان قرأ فى الآية "فمن وَفَى منكم فأجره على الله ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب فهو كفارة له ومن أصاب من ذلك شيئا فستره الله فهو إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له منها". وفى الصحيحين عن ابن عباس قال : شهدت الصلاة يوم الفطر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وعمر وعثمان ؛ فكلهم يصليها قبل الخطبة ثم يخطب ؛ فنزل نبيّ الله صلى الله عليه وسلم فكأنى أنظر إليه حين يجلّس الرجال بيده، ثم أقبل يشقهم حتى أتى النساء مع بلال فقال : "« يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَلَّا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ » — حتى فرغ من الآية كلها، ثم قال حين فرغ — : أنتن على ذلك"(٣) ؟ فقالت امرأة واحدة لم يجبه غيرها : نعم يا رسول الله؛ لا يَدْرِى الحسن من هى . قال : "فتصدّقن" وبسط بلال ثوبه فجعلن يُلقين الفَتَخ(٤) والخواتيم فى ثوب بلال . لفظ البخاريّ .

(١) الإرنان : الصيحة الشديدة والصوت الحزين عند الغناء أو البكاء؛ يقال : رنت المرأة ترن رنينا ، وأرنت ؛ صاحت . (٢) راجع جـ ١١ ص ٣٥٠ (٣) هو الحسن بن مسلم راوى الحديث .
(٤) الفتخ (بفتحات وآخره خاء معجمة) : الخواتيم العظام ؛ أو حلق من فضة لا فص فيها .

الثامنة — قال المهدوى : أجمع المسلمون على أنه ليس للإمام أن يشترط عليهن هذا ؛ والأمر بذلك ندب لا إلزام . وقال بعض أهل النظر : إذا احتيج إلى المحنة من أجل تباعد الدار كان على إمام المسلمين إقامة المحنة .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَوَلَّوْا۟ قَوْمًا غَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئِسُوا۟ مِنَ ٱلْءَاخِرَةِ كَمَا يَئِسَ ٱلْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْقُبُورِ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ يعنى اليهود . وذلك أن ناسا من فقراء المسلمين كانوا يخبرون اليهود بأخبار المؤمنين ويواصلونهم فيصيبون بذلك من ثمارهم فنُهُوا عن ذلك . ﴿قَدْ يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ﴾ يعنى اليهود ؛ قاله ابن زيد . وقيل : هم المنافقون . وقال الحسن : هم اليهود والنصارى . قال ابن مسعود : معناه أنهم تركوا العمل للآخرة وآثروا الدنيا . وقيل : المعنى يئسوا من ثواب الآخرة ، قاله مجاهد . ومعنى ﴿كَمَا يَئِسَ الْكُفَّارُ﴾ أى الأحياء من الكفار . ﴿مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ﴾ أن يرجعوا إليهم ؛ قاله الحسن وقتادة . قال ابن عرفة : وهم الذين قالوا : «وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ»[1] . وقال مجاهد : المعنى كما يئس الكفار الذين فى القبور أن يرجعوا إلى الدنيا . وقيل : إن الله تعالى ختم السورة بما بدأها من ترك موالاة الكفار ؛ وهى خطاب لحاطب بن أبى بَلْتَعَة وغيره . قال ابن عباس : « يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَوَلَّوْا۟ » أى لا توالوهم ولا تناصحوهم ؛ رجع تعالى بطوله وفضله على حاطب بن أبى بَلْتَعَةَ . يريد أن كفار قريش قد يئسوا من خير الآخرة كما يئس الكفار المقبورون من حظ يكون لهم فى الآخرة من رحمة الله تعالى . وقال القاسم بن أبى بَزَّة فى قوله تعالى «قَدْ يَئِسُوا مِنَ ٱلْآخِرَةِ كَمَا يَئِسَ ٱلْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْقُبُورِ » قال : من مات من الكفار يئس من الخير . والله أعلم .

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٧٠

ســـــورة الصَّـــــفّ

مَدَنِيَّةٌ فى قول الجميع، فيما ذكر الماوردى . وقيل : إنها مكيّة، ذكره النحاس عن ابن عباس . وهى أربع عشرة آية .

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١﴾

تقدّم(١) .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ روى الدّارِمِيّ أبو محمد فى مسنده أخبرنا محمد بن كثير عن الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن عبد الله بن سَلَام قال : قَعَدْنَا نَفَرٌ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فتذاكرنا فقلنا : لو نعلم أىّ الأعمال أحبّ إلى الله تعالى لعملناه ؛ فأنزل الله تعالى « سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِى السَّمَوَاتِ وَمَا فِى الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ . يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَالَا تَفْعَلُونَ » حتى ختمها . قال عبد الله : فقرأها علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ختمها . قال أبو سلمة : فقرأها علينا ابن سَلَام . قال يحيى : فقرأها علينا أبو سلمة وقرأها علينا يحيى وقرأها علينا الأوزاعى وقرأها علينا محمد(٢) . وقال ابن عباس قال عبد الله بن رَوَاحة : لو علمنا أحبّ الأعمال إلى الله

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٣٥ (٢) هذا الحديث كما ورد فى مسند الدارمى . وقد ذكر فى الأصول مضطربا .

لعملناه، فلما نزل الجهاد كرهوه . وقال الكلبي : قال المؤمنون يا رسول الله، لو نعلم أحبّ الأعمال إلى الله لسارعنا إليها ، فنزلت « هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ »(١) فمكثوا زمانًا يقولون : لونعلم ماهي لاشتريناها بالأموال والأنفس والأهلين، فدلّهم الله تعالى عليها بقوله : « تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ » الآية . فابتُلُوا يوم أُحُد ففرّوا، فنزلت تعيّرهم بترك الوفاء. وقال محمد بن كعب : لما أخبر الله تعالى نبيّه صلى الله عليه وسلم بثواب شهداء بدر قالت الصحابة : اللهم أشهد ! لئن لقينا قتالًا لَنُفْرِغَنّ فيه وُسْعَنا ، ففروا يوم أُحُد فعيّرهم الله بذلك . وقال قتادة والضحاك : نزلت فى قوم كانوا يقولون : نحن جاهدنا وأبْلَيْنا ولم يفعلوا . وقال صُهيب : كان رجل قد آذى المسلمين يوم بدر وأنكاهم فقتلته . فقال رجل يانبيّ الله، إنى قتلت فلانا، ففرح النبيّ صلى الله عليه وسلم بذلك . فقال عمر بن الخطاب وعبد الرحمن بن عَوْف : يا صُهيب ، أما أخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنك قتلت فلانا ! فإن فلانا انْتَحَل قتله ، فأخبره فقال : "أكذلك يا أبا يحيى"؟ قال نعم ، والله يارسول الله ، فنزلت الآية فى المنتحِل . وقال ابن زيد : نزلت فى المنافقين، كانوا يقولون للنبيّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه : إن خرجتم وقاتلتم خرجنا معكم وقاتلنا ، فلما خرجوا نكصوا عنهم وتخلفوا .

الثانيـــة — هذه الآية توجب على كل من ألزم نفسه عملا فيه طاعة أن يفي بها . وفى صحيح مسلم عن أبى موسى(٢) أنه بعث إلى قرّاء أهل البصرة فدخل عليه ثلثمائة رجل قد قرءوا القرآن، فقال : أنتم خيار أهل البصرة وقرّاؤهم، فاتلُوه ولا يَطُولَنّ عليكم الأمد فتَقْسُوَ قلوبكم كما قست قلوب من كان قبلكم . وإنا كنا نقرأ سورةً كنا نشبهها فى الطُّول والشدة بـ « براءة » فأنسيتها، غير أنى قد حفِظت منها «لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى واديًا ثالثاً ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب » . وكنا نقرأ سـورة كنا نشبهها بإحدى المُسبِّحات فأنسيتها، غير أنى

(١) راجع ص ٨٧ من هذه السورة .

(٢) الذى فى صحيح مسلم : حدثنى سويد بن سعيد حدثنا على ابن مسهر عن داود عن أبى حرب بن أبى الأسود عن أبيه قال : بعث أبو موسى... الخ » .

حفظت منها « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ » فَتُكْتَب شهادةً فى أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة . قال ابن العربى : وهذا كله ثابت فى الدِّين . أما قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ » فثابت فى الدِّين لفظًا ومعنًى فى هذه السورة . وأما قوله : «شهادة فى أعناقكم فتسألون عنها يوم القيامة» فمعنًى ثابتٌ فى الدين؛ فإن من التزم شيئا لزمه شرعا . والملتَزَم على قسمين : أحدهما — النذر، وهو على قسمين ، نذرُ تقرب مبتدأ كقوله : لله علىّ صلاة وصوم وصدقة ، ونحوه من القُرَب . فهذا يلزم الوفاء به إجماعا . ونذرُ مباح وهو ما علّق بشرط رغبة ، كقوله : إن قدم غائبى فعلىّ صدقة، أو عُلّق بشرط رهبة ، كقوله : إن كفانى الله شرّ كذا فعلىّ صدقة . فاختلف العلماء فيه ، فقال مالك وأبو حنيفة : يلزمه الوفاء به . وقال الشافعىّ فى أحد أقواله : إنه لا يلزمه الوفاء به . وعموم الآية حجة لنا ، لأنها بمطلقها تتناول ذمّ من قال مالا يفعله على أى وجه كان من مطلق أو مقيد بشرط . وقد قال أصحابه : إن النذر إنما يكون بما القصد منه القُرْبة مما هو من جنس القربة . وهذا وإن كان من جنس القربة لكنه لم يقصد به القربة ، وإنما قصد منع نفسه عن فعل أو الإقدام على فعل . قلنا : القرب الشرعية مَشَقّات وكُلَف وإن كانت قربات . وهذا تكلّف التزام هذه القربة بمشقة لجَلْب نفع أو دفع ضر ، فلم يخرج عن سَنَن التكليف ولا زال عن قصد التقرب . قال ابن العربى : فإن كان المقول منه وعدًا فلا يخلو أن يكون منوطًا بسبب كقوله : إن تزوّجت أعنتُك بدينار، أو ابتعت حاجة كذا أعطيتك [كذا](١). فهذا لازم إجماعًا من الفقهاء . وإن كان وعدًا مجرّدًا ففيل يلزم بتعلقه(٢) . وتعلقوا بسبب الآية ، فإنه روى أنهم كانوا يقولون : لو نعلم أىّ الأعمال أفضل أو أحبّ إلى الله لعملناه، فأنزل الله تعالى هذه الآية . وهو حديث لا بأس به . وقد روى عن مجاهد أن عبد الله بن رَوَاحة لما سمعها قال : لا أزال حبيسا فى سبيل الله حتى أقتل . والصحيح عندى : أن الوعد يجب الوفاء به على كل حال إلا لعذر .

(١) زيادة عن ابن العربى .

(٢) فى ابن العربى : « بمطلقه » .

قلت : قال مالك : فأما العِدَة مثل أن يسأل الرجل الرجل أن يَهَب له الهبة فيقول له نعم، ثم يبدو له ألّا يفعل فما أرى ذلك يلزمه . وقال ابن القاسم : إذا وعَد الغرماء فقال : أشهدكم أنى قد وهبت له من أن يؤدّى[1] إليكم، فإن هذا يلزمه . وأما أن يقول نعم أنا أفعل ؛ ثم يبدو له، فلا أرى عليه ذلك .

قلت : أى لا يقضى عليه بذلك ؛ فأما فى مكارم الأخلاق وحسن المروءة فنعم . وقد أثنى الله تعالى على من صَدَق وعده ووَفَى بنذره فقال : « وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا »[2] ، وقال تعالى : « وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ »[3] وقد تقدم بيانه .

الثالثة — قال النَّخَعِيّ : ثلاث آيات منعتنى أن أقص على الناس « أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ »[4] ، « وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ »[5] ، « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَالَا تَفْعَلُونَ » . وخرّج أبو نُعيم الحافظ من حديث مالك بن دِينار عن ثُمَامة أن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أتيت ليلة أُسْرِىَ بى على قوم تُقرض شفاههم بمقاريض من نار كلما قُرضت وَفَت[6] " قلت : " من هؤلاء ياجبريل " ؟ قال : " هؤلاء خطباء أمتك الذين يقولون ولا يفعلون و يقرءون كتاب الله ولا يعملون " . وعن بعض السلف أنه قيل له : حدِّثنا ؛ فسكت . ثم قيل له : حدِّثنا . فقال : أترونَنى[7] أن أقول ما لا أفعل فأستعجل مقت الله ! .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ لِمَ تَقُولُونَ مَالَا تَفْعَلُونَ ﴾ استفهام على جهة الإنكار والتوبيخ، على أن يقول الإنسان عن نفسه من الخير مالا يفعله . أما فى الماضى فيكون كذباً، وأما فى المستقبل فيكون خُلْفاً ، وكلاهما مذموم . وتأوّل سفيان بن عُيينة قوله تعالى : « لِمَ تَقُولُونَ مَالَا تَفْعَلُونَ » أى لم تقولون ما ليس الأمر فيه إليكم ، فلا تدرون هل تفعلون أو لا تفعلون . فعلى هذا يكون الكلام محمولا على ظاهره فى إنكار القول .

---

(١) كذا فى أ ، وفى ح ، س : « من أين » ، ولعل صوابها : « وهبت له ما يؤدى إليكم » . (٢) راجع جـ ٢ ص ٢٣٩ (٣) راجع جـ ١١ ص ١١٤ (٤) راجع جـ ١ ص ٣٦٥ (٥) راجع جـ ٩ ص ٨٩

(٦) وفت : تمت وطالت . (٧) فى أ ، ط ، هـ : « تأمرونى » وفى ح ، س : « تأمروننى » .

الخامســـة — قوله تعـالى : ﴿ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴾ قد يحتج به فى وجوب الوفاء فى الجـاج والغضب على أحد قولى الشافعى . و « أَنْ » وقـع بالابتداء وما قبلها الخـبر ؛ وكأنه قال : قولكم ما لا تفعـلون مذموم ، و يجوز أن يكون خبر ابتداء محذوف . الكسائى : « أن » فى موضع رفع ؛ لأن « كَبُرَ » فعلٌ بمنزلة بئس رجلًا أخوك . و « مَقْتًا » نصب بالتمييز ؛ المعنى كبر قولهم ما لا يفعلون مقتًا . وقيـل : هو حال . والمقت والمَقَاتة مصدران ؛ يقال : رجل مَقِيت وممقوت إذا لم يحبه الناس .

قوله تعـالى : إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَـٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴿٤﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا ﴾ أى يصفُّون صفًّا . والمفعول مضمر ؛ أى يصفُّون أنفسهم صفًّا . ﴿ كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ ﴾ قال الفرّاء : مرصوص بالرَّصاص . وقال المبرّد : هو من رصصت البناء إذا لا أمْتَ بينه وقاربت حتى يصير كقطعة واحدة . وقيـل : هو من الرَّصيص وهو انضمام الأسنان بعضها إلى بعض . والتراصّ التلاصق ؛ ومنه وتراصُّوا فى الصف . ومعنى الآية : يحبّ مَن يثبت فى الجهاد فى سبيل الله و يلزم مكانه كثبوت البناء . وقال سـعيد بن جُبير : هذا تعليم من الله تعـالى للمؤمنين كيف يكونون عند قتال عدوهم .

الثانيـــة — وقد استدلّ بعض أهل التأو يل بهذا على أن قتال الراجل أفضل من قتال الفارس ، لأن الفرسان لا يصطفون على هذه الصفة . المهدَوِىّ : وذلك غير مستقيم ، لمـا جاء فى فضل الفارس فى الأجر والغنيمة . ولا يخرج الفرسان من معنى الآية ؛ لأن معناه الثبات .

الثالثـــة — لا يجوز الخروج عن الصف إلا لحـاجة تعرض للإنسان ، أو فى رسالة يرسلها الإمام ، أو فى منفعة تظهر فى المقام ، كفرصة تنتهز ولا خلاف فيها . وفى الخروج عن

الصف للمبارزة خلاف على قولين : أحدهما — أنه لا بأس بذلك إرهاباً للعدو، وطلباً للشهادة وتحريضاً على القتال . وقال أصحابنا : لا يبرز أحد طالباً لذلك ، لأن فيه رياءً وخروجاً إلى ما نهى الله عنه من لقاء العدو. وإنما تكون المبارزة إذا طلبها الكافر ، كما كانت فى حروب النبيّ صلى الله عليه وسلم يوم بَدْر وفى غَزْوة خَيْبر ، وعليه دَرَج السلف . وقد مضى القول مستوفى فى هذا فى « البقرة » عند قوله تعالى : « وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ »[1] .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ لِمَ تُؤْذُونَنِى وَقَد تَّعْلَمُونَ أَنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ ۖ فَلَمَّا زَاغُوٓا۟ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ ﴾ لما ذكر أمر الجهاد بيّن أن موسى وعيسى أمرا بالتوحيد وجاهدا فى سبيل الله ، وحلّ العقاب بمن خالفهما ؛ أى واذكر لقومك يا محمد هذه القصة .

قوله تعالى : ﴿ يَا قَوْمِ لِمَ تُؤْذُونَنِي ﴾ وذلك حين رَمَوْه بالأُدْرَة ، حسب ما تقدّم فى آخر سورة « الأحزاب »[2] . ومن الأذى ما ذكر فى قصة قارون : إنه دس إلى امرأة تدّعى على موسى الفجور[3]. ومن الأذى قولهم : « اجْعَلْ لَنَا إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ آلِهَةٌ »[4] . وقولهم : « فَاذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا »[5] . وقولهم : إنك قتلت هارون . وقد تقدّم هذا[6] . ﴿ وَقَدْ تَعْلَمُونَ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ ﴾ والرسول يُحترم ويعظَّم . ودخلت « قد » على « تعلمون » للتأكيد ؛ كأنه قال : وتعلمون علماً يقيناً لا شبهة لكم فيه . ﴿ فَلَمَّا زَاغُوا ﴾ أى مالوا عن الحق ﴿ أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ ﴾ أى أمالها عن الهُدَى . وقيل : « فَلَمَّا زَاغُوا » عن الطاعة « أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ » عن الهداية .

---

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٦١ (٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٥٠ (٣) راجع جـ ١٣ ص ٢١٠
(٤) راجع جـ ٧ ص ٢٧٣ (٥) راجع جـ ٦ ص ١٢٨ (٦) راجع جـ ٧ ص ٢٩٤

وقيل : « فَلَمَّا زَاغُوا » عن الإيمان « أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ » عن الثواب . وقيل : أى لما تركوا ما أمِرُوا به من احترام الرسول عليه السلام وطاعة الرب ، خلق الله الضلالة فى قلوبهم عقوبة لهم على فعلهم .

قوله تعالى : وَإِذْ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَىَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَمُبَشِّرًۢا بِرَسُولٍ يَأْتِى مِنۢ بَعْدِى ٱسْمُهُۥٓ أَحْمَدُ ۖ فَلَمَّا جَآءَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ قَالُوا۟ هَٰذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ ﴾ أى وٱذكر لهم هذه القصة أيضا . وقال : « يَابَنِي إِسْرَائِيلَ » ولم يقل « ياقوم » كما قال موسى ؛ لأنه لانسب له فيهم فيكونون قومه . ﴿ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ ﴾ أى بالإنجيل . ﴿ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ ﴾ لأن فى التوراة صفتى ، وأنى لم آتكم بشىء يخالف التوراة فتنفروا عنى . ﴿ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ ﴾ مصدقا . « وَمُبَشِّرًا » نصب على الحال ؛ والعامل فيها معنى الإرسال . و « إليكم » صلة الرسول . ﴿ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي ٱسْمُهُ أَحْمَدُ ﴾ قرأ نافع وٱبن كثير وأبو عمرو « مِنْ بَعْدِيَ » بفتح الياء . وهى قراءة السُّلَمِي وزِرّ بن حُبَيش وأبى بكر عن عاصم . وٱختاره أبو حاتم لأنه اسم ؛ مثل الكاف من بعدك ، والتاء من قمت . الباقون بالإسكان . وقرئ « من بعدى ٱسمه أحمد » بحذف الياء من اللفظ . و « أحمد » ٱسم نبينا صلى الله عليه وسلم . وهو ٱسم عَلَم منقول من صفة لامن فعل ؛ فتلك الصفة أفعل التى يراد بها التفضيل . فمعنى « أحمد » أى أَحْمَدُ الحامدين لربه . والأنبياء صلوات الله عليهم كلهم حامدون الله ، ونبينا أحمدُ أكثرهم حمداً . وأما محمد فمنقول من صفة أيضًا ، وهى فى معنى محمود ؛ ولكن فيه معنى المبالغة والتكرار . فالمحمَّد هو الذى حُمِد مرّةً بعد مرةٍ . كما أن المُكَرَّم من الكرم مرة بعد مرة . وكذلك الممدَّح ونحو ذلك . فٱسم محمد مطابق لمعناه ، والله سبحانه سمّاه قبل أن يُسَمِّىَ به نفسه . فهذا عَلَمٌ

من أعلام نبوّته ، إذ كان اسمه صادقا عليه ؛ فهو محمود فى الدنيا لما هدى إليه ونفع به من العلم والحكمة . وهو محمود فى الآخرة بالشفاعة . فقد تكرر معنى الحمد كما يقتضى اللفظ . ثم إنه لم يكن مُحَمَّدًا حتى كان أحمَد ، حَمِد ربّه فَنبّاه وشرّفه ؛ فلذلك تقدّم اسم أحمد على الاسم الذى هو محمد فذكره عيسى عليه السلام فقال : « اسْمُهُ أَحْمَدُ » . وذكره موسى عليه السلام حين قال له ربه : تلك أمة أحمد ، فقال : اللَّهُمَّ اجعلنى من أمة أحمد . فبأحمد ذكره قبل أن يذكره بمحمد ، لأن حَمْدَه لربّه كان قبل حمد الناس له . فلما وُجد وبُعث كان محمدًا بالفعل . وكذلك فى الشفاعة يحمد ربّه بالمحامد التى يفتحها عليه ، فيكون أحمد الناس لربه ثم يشفع فيحمد على شفاعته . وروى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " اسمى فى التوراة أحيد لأنى أحيد أمتى عن النار وأسمى فى الزبور الماحى محا الله بى عَبَدة الأوثان وأسمى فى الإنجيل أحمد وأسمى فى القرآن محمد لأنى محمود فى أهل السماء والأرض " . وفى الصحيح " لى خمسة أسماء أنا محمد وأحمد وأنا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر وأنا الحاشر الذى تحشر الناس على قَدَمى وأنا العاقب " . وقد تقدّم[1] . ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ قيل عيسى . وقيل محمد صلى الله عليهما وسلم . ﴿ قَالُوا هَـٰذَا سِحْرٌ مُبِينٌ ﴾ قرأ الكسائى وحمزة « ساحر » نعتًا للرجل . وروى أنها قراءة ابن مسعود . الباقون « سِحر » نعتا لما جاء به الرسول .

قوله تعالى : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُوَ يُدْعَىٰ إِلَى الْإِسْلَامِ ۚ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ ﴾ أى لا أحد أظلم ﴿ مِمَّنِ افْتَرَىٰ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ ﴾ تقدّم فى غير موضع[2] . ﴿ وَهُوَ يُدْعَىٰ إِلَى الْإِسْلَامِ ﴾ هذا تعجّب ممن كفر بعيسى ومحمد بعد المعجزات التى ظهرت لهما . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف « وهو يَدَّعِى » بفتح الياء والدال وشدّها وكسر العين ، أى ينتسب . ويَدْعِى وينتسب سواء . ﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ أى من كان فى حكمه أنه يُختم له بالضلالة .

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٠٠ (٢) راجع جـ ٦ ص ٤٠١ وجـ ٧ ص ٣٩

قوله تعالى : يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔوا نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ وَٱللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللهِ بِأَفْوَاهِهِمْ ﴾ الإطفاء هو الإخماد ، يستعملان فى النار ، ويستعملان فيما يجرى مجراها من الضياء والظهور . ويفترق الإطفاء والإخماد من وجه ؛ وهو أن الإطفاء يستعمل فى القليل والكثير ، والإخماد إنما يستعمل فى الكثير دون القليل ؛ فيقال : أطفأت السراج ؛ ولا يقال أخمدت السراج . وفى « نُورَ اللهِ » هنا خمسة أقاويل : أحدها — أنه القرآن ؛ يريدون إبطاله وتكذيبه بالقول ؛ قاله ابن عباس وابن زيد . والثانى — أنه الإسلام ؛ يريدون دفعه بالكلام ؛ قاله السُّدِّى . الثالث — أنه محمد صلى الله عليه وسلم ؛ يريدون هلاكه بالأراجيف ؛ قاله الضحاك . الرابع — حجج الله ودلائله ؛ يريدون إبطالها بإنكارهم وتكذيبهم ؛ قاله ابن بحر . الخامس — أنه مَثَل مضروب ؛ أى من أراد إطفاء نور الشمس بفيه فوجده مستحيلًا ممتنعًا فكذلك من أراد إبطال الحق ؛ حكاه ابن عيسى . وسبب نزول هذه الآية ما حكاه عطاء عن ابن عباس : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم أبطأ عليه الوحى أربعين يومًا ؛ فقال كعب بن الأشرف : يا معشر اليهود ، أبشروا ! فقد أطفأ الله نور محمد فيما كان ينزل عليه ، وما كان ليتمّ أمره ؛ فحزن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية وأتصل الوحى بعدها ؛ حكى جميعه الماوردىّ رحمه الله . ﴿ وَاللهُ مُتِمُّ نُورِهِ ﴾ أى بإظهاره فى الآفاق . وقرأ[1] ابن كثير وحمزة والكسائى وحفص عن عاصم « وَاللهُ مُتِمُّ نُورِهِ » بالإضافة على نية الانفصال ؛ كقوله تعالى : « كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ » وشبهه ، حسب ما تقدم بيانه فى « آل عمران »[2] . الباقون « مُتِمُّ نُورَهُ » لأنه فيما يستقبل ؛ فعمل . ﴿ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴾ من سائر الأصناف .

(١) كلمة « وقرأ » ساقطة من ج ، س .

(٢) راجع جـ ٤ ص ٢٩٧

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ وَلَوْ كَرِهَ ٱلْمُشْرِكُونَ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى ﴾ أى محمدًا بالحق والرشاد . ﴿ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ ﴾ أى بالحجج . ومن الظهور الغلبةُ باليد فى القتال ؛ وليس المراد بالظهور ألّا يبقى دين آخر من الأديان ، بل المراد يكون أهل الإسلام عالين غالبين . ومن الإظهار ألّا يبقى دين سوى الإسلام فى آخر الزمان . قال مجاهد : وذلك إذا نزل عيسى لم يكن فى الأرض دين إلّا دين الإسلام . وقال أبو هريرة : «لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ» بخروج عيسى . وحينئذ لا يبقى كافر إلا أسلم . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لينزلنّ ابن مريم حَكَمًا عادلًا فليكسرنّ الصليب وليقتلنّ الخنزير وليضعنّ الجزية ولتتركنّ القلاص[1] فلا يُسْعَى عليها ولتذهبنّ الشّحناءُ والتّباغُضُ والتّحاسدُ وليدعُوُنّ إلى المال فلا يَقْبَلُهُ أحدٌ" . وقيل : « لِيُظْهِرَهُ » أى ليطلع محمدًا صلى الله عليه وسلم على سائر الأديان ؛ حتى يكون عالما بها عارفًا بوجوه بطلانها ، وبما حرّفوا وغيّروا منها . ﴿ عَلَى الدِّينِ ﴾ أى الأديان ؛ لأن الدين مصدر يعبّر به عن جمع .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ تِجَٰرَةٍ تُنجِيكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿١٠﴾ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ وَمَسَٰكِنَ طَيِّبَةً فِى جَنَّٰتِ عَدْنٍ ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ وَأُخْرَىٰ تُحِبُّونَهَا ۖ نَصْرٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ ۗ وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾

(١) القلاص (بكسر القاف) : الناقة الشابة .

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ ﴾ قال مقاتل : نزلت فى عثمان بن مظعون ؛ وذلك أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : لو أذنتْ لى فطلّقتُ خَوْلة ، وترهّبتُ واختصيتُ وحرّمتُ اللحم ، ولا أنام بليل أبدًا ، ولا أفطر بنهار أبدًا ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنّ من سُنّتى النكاح ولا رَهْبَانِيّة فى الإسلام إنما رهبانيةُ أمتى الجهادُ فى سبيل الله وخِصاءُ أُمتى الصومُ ولا تُحَرِّموا طيبات ما أحلّ الله لكم . ومنْ سُنّتى أنام وأقوم وأفطِر وأصوم فمن رَغِب عن سُنّتى فليس منى " . فقال عثمان : والله لَوددتُ يا نبىّ الله أى التجارات أحبّ إلى الله فأتجر فيها ؛ فنزلت . وقيل : « أَدُلُّكُمْ » أى سأدلكم . والتجارة الجهاد ؛ قال الله تعالى : « إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ » الآية[1] . وهذا خطاب لجميع المؤمنين . وقيل : لأهل الكتاب .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ تُنْجِيكُمْ ﴾ أى تخلصكم ﴿ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ أى مؤلم . وقد تقدّم[2] . وقراءة العامة « تُنْجِيكُمْ » بإسكان النون من الإنجاء . وقرأ الحسن وابن عامر وأبو حيوة « تُنَجِّيكُم » مشدّدا من التّنجية . ثم بين التجارة وهى المسألة :

الثالثـــة — فقال : ﴿ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ﴾ ذكر الأموال أوّلا لأنها التى يبدأ بها فى الإنفاق . ﴿ ذَلِكُمْ ﴾ أى هذا الفعل ﴿ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ من أموالكم وأنفسكم ﴿ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ . و « تُؤْمِنُونَ » عند المبرد والزجاج فى معنى آمنوا ؛ ولذلك جاء « يَغْفِرْ لَكُمْ » مجزوما على أنه جواب الأمر . وفى قراءة عبد الله « آمنوا بالله » وقال الفراء « يَغْفِرْ لَكُمْ » جواب الاستفهام ؛ وهذا إنما يصح على الحمل على المعنى ؛ وذلك أن يكون « تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ، وَتُجَاهِدُونَ » عطف بيان على قوله : « هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ » كأن التجارة لم يدر ماهى ، فبُيّنت بالإيمان والجهاد ؛ فهى هما فى المعنى . فكأنه قال : هل تؤمنون بالله وتجاهدون يغفر لكم . الزّمخشرىّ : وجه قول الفراء أن متعلق الدلالة

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٦٧ (٢) راجع جـ ١ ص ١٩٨

هو التجارة والتجارة مفسَّرة بالإيمان [والجهاد] . كأنه قيل : هل تتجرون بالإيمان والجهاد يغفر لكم . قال المهدوىّ : فإن لم تقدر هذا التقدير لم تصح المسأله ؛ لأن التقدير يصير إن دُللتم يغفر لكم ، والغفران إنما نُعت بالقبول والإيمان لا بالدلالة . قال الزجاج : ليس إذا دلهم على ما ينفعهم يغفر لهم ؛ إنما يغفر لهم إذا آمنوا وجاهدوا . وقرأ زيد بن على « تؤمنوا » ، « وتجاهدوا » على إضمار لام الأمر ، كقوله :

محمدُ تَفْدِ نفسَك كلُّ نفسٍ * إذا ما خِفْتَ من شيء تَبالا (١)

أراد لِتَفْدِ . وأدغم بعضهم فقال : « يغفر لكم » والأحسن ترك الإدغام ؛ لأن الراء حرف متكرر قوىّ فلا يحسن إدغامه فى اللام ؛ لأن الأقوى لا يدغم فى الأضعف .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً ﴾ خرّج أبو الحسين الآجرّى عن الحسن قال : سألت عمران بن الحُصَين وأبا هريرة عن تفسير هذه الآية « وَمَساكِنَ طَيِّبَةً » فقالا : على الخبير سقطت ، سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عنها فقال : "قَصْرٌ من لؤلؤة فى الجنة فيه سبعون دارا من ياقوتة حمراء فى كل دار سبعون بيتًا من زَبَرْجَدة خضراء فى كل بيت سبعون سريراً على كل سرير سبعون فراشًا من كل لَوْن على كلّ فراش سبعون امرأةً من الحُور العين فى كل بيت سبعون مائدة على كل مائدة سبعون لونًا من الطعام فى كل بيت سبعون وَصِيفًا ووصيفة فيعطى الله تبارك وتعالى المؤمن من القُوّة فى غداة واحدة ما يأتى على ذلك كله" . ﴿ فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ﴾ أى إقامة . ﴿ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾ أى السعادة الدائمة الكبيرة . وأصل الفوز الظفَر بالمطلوب .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا ﴾ قال الفرّاء والأخفش : « أُخْرَى » معطوفة على « تِجَارَةٍ » فهى فى محل خفض . وقيل : محلها رفع ؛ أى ولكم خصلة أخرى وتجارة أخرى تحبونها ﴿ نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ ﴾ أى هو نصر من الله ؛ فـ « نصر » على هذا تفسير

(١) اختلف فى قائله ؛ فقيل إنه لحسان ، وقيل لأبى طالب عم الرسول صلوات الله عليه ، وقيل للأعشى . (راجع خزانة الأدب فى الشاهد الثامن بعد السبعمائة) . والتبال : سوء العاقبة ؛ وهو بمعنى الوبال .
وقد ورد صدر هذا البيت فى ح ، وز ، وس ، ط مضطربا وغير واضح .

« وأخرى » . وقيل : رفع على البدل من « أخرى » أى ولكم نصر من الله . ﴿ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ ﴾ أى غنيمة فى عاجل الدنيا ؛ وقيل فتح مكة . وقال ابن عباس : يريد فتح فارس والروم . ﴿ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ برضا الله عنهم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوٓا۟ أَنصَارَ ٱللَّهِ كَمَا قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّۦنَ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ۖ فَـَٔامَنَت طَّآئِفَةٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَكَفَرَت طَّآئِفَةٌ ۖ فَأَيَّدْنَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ عَلَىٰ عَدُوِّهِمْ فَأَصْبَحُوا۟ ظَٰهِرِينَ ﴿١٤﴾

أكد أمر الجهاد ، أى كونوا حوارى نبيكم ليظهركم الله على من خالفكم كما أظهر حوارى عيسى على من خالفهم . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع « أنصاراً لله » بالتنوين . قالوا : لأن معناه اثبتوا وكونوا أعوانا لله بالسيف على أعدائه . وقرأ الباقون من أهل البصرة والكوفة والشام « أنصار الله » بلا تنوين ؛ وحذفوا لام الإضافة من اسم الله تعالى . واختاره أبو عُبيد لقوله : « نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ » ولم ينوّن ؛ ومعناه كونوا أنصارا لدين الله . ثم قيل : فى الكلام إضمار ، أى قل لهم يا محمد كونوا أنصار الله . وقيل : هو ابتداء خطاب من الله ؛ أى كونوا أنصارًا كما فعل أصحاب عيسى فكانوا بمحمد الله أنصاراً وكانوا حواريين . والحَوَارِيُّون خواصّ الرسل . قال مَعْمَر : كان ذلك بمحمد الله ؛ أى نصروه وهم سبعون رجلاً ، وهم الذين بايعوه ليلة العَقَبة . وقيل : هم من قريش . وسمّاهم قتادة : أبا بكر وعمر وعلىّ وطلحة والزبير وسعد بن مالك وأبا عبيدة — واسمه عامر — وعثمان بن مَظْعُون وحمزة بن عبد المطلب ؛ ولم يذكر سعيدًا فيهم ، وذكر جعفر بن أبى طالب رضى الله عنهم أجمعين . ﴿ كَمَا قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ ﴾ وهم أصفياؤه اثنا عشر رجلا ، وقد مضت أسماؤهم فى « آل عمران »[1] ، وهم أول من آمن به من بنى إسرائيل ، قاله ابن عباس . وقال مقاتل :

(١) راجع جـ ٤ ص ٩٧ ، ويلاحظ أنه لم تذكر أسماؤهم ، بل ذكر سبب تسميتهم .

قال الله لعيسى إذا دخلت القرية فأت النهر الذى عليه القَصّارون[1] فآسألهم النُّصرة ، فأتاهم عيسى وقال : من أنصارى إلى الله ؟ قالوا : نحن ننصرك . فصدّقوه ونصروه . ومعنى « مَنْ أَنْصَارِى إِلَى اللهِ » أى من أنصارى مع الله ، كما تقول : الذَّوْد إلى الذَّوْد إبل ، أى مع الذَّوْد. وقيل : أى من أنصارى فيما يقرّب إلى الله. وقد مضى هذا فى « آل عمران »[1]. ﴿ فَآمَنَتْ طَائِفَةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَتْ طَائِفَةٌ ﴾ والطائفتان فى زمن عيسى افترقوا بعد رفعه إلى السماء، على ما تقدّم فى « آل عمران » بيانه . ﴿ فَأَيَّدْنَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَى عَدُوِّهِمْ ﴾ الذين كفروا بعيسى . ﴿ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ ﴾ أى غالبين . قال ابن عباس : أيّد الله الذين آمنوا فى زمن عيسى بإظهار محمد على دين الكفار . وقال مجاهد : أيدوا فى زمانهم على من كفر بعيسى . وقيل أيّدنا الآن المسلمين على الفرقتين الضالتين ، من قال كان الله فارتفع، ومن قال كان ابنَ الله فرفعه الله اليه ؛ لأن عيسى بن مريم لم يقاتل أحداً ولم يكن فى دين أصحابه بعده قتال. وقال زيد بن علىّ وقتادة : «فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ» غالبين بالحجة والبرهان ؛ لأنهم قالوا فيما روى : ألستم تعلمون أن عيسى كان ينام والله لا ينام، وأن عيسى كان يأكل والله تعالى لا يأكل ! . وقيل : نزلت هذه الآية فى رسل عيسى عليه الصلاة والسلام . قال ابن إسحاق : وكان الذى بعثهم عيسى من الحواريّين والأتباع فطرس وبولس إلى رُومِيَة ، واندرابيس ومتى إلى الأرض التى يأكل أهلها الناس . وتوماس إلى أرض بابل من أرض المشرق . وفيلبس إلى قُرْطَاجَنّة وهى أفريقية . ويحنّس إلى دقسوس قرية أهل الكهف. ويعقوبس إلى أورِيشَلم وهى بيت المقدس . وابن تلما إلى العرابية وهى أرض الحجاز . وسمين إلى أرض البربر . ويهودا وبردس إلى الإسكندرية وما حولها[2] . فأيدهم الله بالحجة . ﴿ فَأَصْبَحُوا ظَاهِرِينَ ﴾ أى عالين ؛ من قولك : ظهرت على الحائط أى علوت عليه . [والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب ، وإليه المرجع والمآب[3]] .

---

(١) القصار : محوّر القياب وميضها راجع جـ ٤ ص ٩٧ وص ١٠٠

(٢) يلاحظ أن هذه الأسماء وردت محرفة فى نسخ الأصل ، وأثبتناها كما وردت فى تاريخ الطبرى (جـ ٣ قسم أول ص ٧٣٧ طبع أوربا) .

(٣) ما بين المربعين ساقط من ح ، ز ، س ، ط

سورة الجمعة

مدنيّةٌ فى قول الجميع ، وهى إحدى عشرة آية . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " خير يومٍ طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة إلا فى يوم الجمعة " . وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نحن الآخرون [الأولون](١) يوم القيامة ونحن أول من يدخل الجنة بيد(٢) أنهم أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتيناه من بعدهم فاختلفوا فهدانا الله لما اختلفوا فيه من الحق فهذا يومهم الذى اختلفوا فيه هدانا الله له — قال — يوم الجمعة فاليوم لنا وغدًا لليهود وبعد غدٍ للنصارى " .

بسم الله الرحمن الرحيم

يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ٱلْمَلِكِ ٱلْقُدُّوسِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١﴾

تقدّم الكلام فيه . وقرأ أبو العالية ونصر بن عاصم « الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ » كلها رفعًا ؛ أى هو الملك .

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِي بَعَثَ فِي ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ ﴾ قال ابن عباس : الأميُّون العرب كلهم، من كتب منهم ومن لم يكتب، لأنهم لم يكونوا أهل كتاب. وقيل: الأميُّون

(١) زيادة عن صحيح مسلم . (٢) « بيد » : بمعنى غير .

الذين لا يكتبون. وكذلك كانت قريش . وروى منصور عن إبراهيم قال : الأمّىّ الذى يقرأ ولا يكتب . وقد مضى فى « البقرة »[1] . ﴿ رَسُولاً مِنْهُمْ ﴾ يعنى محمداً صلى الله عليه وسلم . وما من حَىّ من العرب إلا ولرسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم قرابة وقد وَلَدُوه . قال ابن إسحاق : إلا حَىّ تَغْلِب ؛ فإن الله تعالى طهّر نبيّه صلى الله عليه وسلم منهم لنَصْرَانِيَّتهم ، فلم يجعل لهم عليه ولادة . وكان أمّيًّا لم يقرأ من كتاب ولم يتعلّم صلى الله عليه وسلم . قال الماوردىّ : فإن قيل ما وجه الامتنان فإن بعث نبيًّا أمّيًّا ؟ فالجواب عنه من ثلاثة أوجه : أحدها — لموافقته ما تقدّمت [به] بشارة الأنبياء . الثانى — لمشاكلة حاله لأحوالهم ، فيكون أقرب إلى موافقتهم . الثالث — لينتفى عنه سوء الظن فى تعليمه مادعى إليه من الكتب التى قرأها والحِكَم التى تلاها .

قلت : وهذا كله دليل معجزته وصدق نبوّته .

قوله تعالى : ﴿ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ ﴾ يعنى القرآن ﴿ وَيُزَكِّيهِمْ ﴾ أى يجعلهم أزكياء القلوب بالإيمان ؛ قاله ابن عباس . وقيل : يطهّرهم من دنس الكفر والذنوب ؛ قاله ابن جُرَيج ومقاتل. وقال السدّى : يأخذ زكاة أموالهم ﴿ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ ﴾ يعنى القرآن ﴿ وَالْحِكْمَةَ ﴾ السُّنّة ؛ قاله الحسن . وقال ابن عباس : « الكتاب » الخط بالقلم ؛ لأن الخط فشا فى العرب بالشرع لمّا أمِروا بتقييده بالخط . وقال مالك بن أنس : « الحِكْمَة » الفقه فى الدِّين . وقد مضى القول فى هذا فى « البقرة »[1] . ﴿ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ ﴾ أى من قبله وقبل أن يرسل إليهم . ﴿ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ ﴾ أى فى ذهاب عن الحق .

قوله تعالى : وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَآخَرِينَ مِنْهُمْ ﴾ هو عطف على « الأمّيين » أى بعث فى الأمّيين وبعث فى آخرين منهم . ويجوز أن يكون منصوباً بالعطف على الهاء والميم فى « يُعَلِّمُهُمْ وَيُزَكِّيهِمْ » ؛

(١) راجع جـ ٢ ص ٥ و ص ١٣١

أى يعلمهم و يعلم آخرين من المؤمنين ؛ لأن التعليم إذا تناسق إلى آخر الزمان كان كله مسندًا إلى أوّله ، فكأنه هو الذى تولّى كل ما وجد منه . ﴿ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ ﴾ أى لم يكونوا فى زمانهم وسيجيئون بعدهم . قال ابن عمـر وسعيد بن جبير : هم العجم . وفى صحيح البخارىّ ومسلم عن أبى هريرة قال : كنا جلوسا عند النبىّ صلى الله عليه وسلم إذ نزلت عليه سورة « الجمعة » فلما قرأ « وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ » قال رجل : من هؤلاء يا رسول الله؟ فلم يراجعه النبىّ صلى الله عليه وسلم حتى سأله مرّة أو مرتين أو ثلاثًا . قال : وفينا سَلْمان الفارسىّ . قال : فوضع النبىّ صلى الله عليه وسلم يده على سلمان ثم قال : "لو كان الإيمان عند الثُّرَيَّا لناله رجال من هؤلاء". فى رواية "لو كان الدِّين عند الثُّرَيَّا لذهب به رجل من فارس — أو قال — من أبناء فارس حتى يتناوله" لفظ مسلم . وقال عكرمة : هم التابعون . مجاهد : هم الناس كلهم ؛ يعنى من بعد العرب الذين بُعث فيهم محمد صلى الله عليه وسلم . وقاله ابن زيد ومقاتل ابن حَيّان . قالا : هم من دخل فى الإسلام بعد النبىّ صلى الله عليه وسلم إلى يوم القيامة . وروى سهل بن سعد السّاعدى : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "إن فى أصلاب أمتى رجالًا ونساءً يدخلون الجنة بغير حساب — ثم تلا — «وَآخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ»". والقول الأوّل أثبت . وقـد روى أن النبىّ صلى الله عليـه وسلم قال : "رأيتُنى أسوق غنمًا سـودًا ثم أتبعتها غنمًا عُفْرًا أوّلها يا أبا بكر" فقال : يا رسـول الله ، أما السود فالعرب ، وأما العُفْر فالعجم تتبعك بعد العرب . فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "كذا أوّلها المَلَك" يعنى جبريل عليـه السلام . رواه ابن أبى لَيلَى عن رجل من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وهو علىّ ابن أبى طالب رضى الله عنه .

قوله تعـالى : ذَٰلِكَ فَضْـلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٤﴾

قال ابن عباس : حيث ألحق العجم بقريش . وقيل : يعنى الإسلام ، فضلُ الله يؤتيه من يشاء ؛ قاله الكلبى . وقيل : يعنى الوحى والنبوّة ؛ قاله مقاتل . وقول رابع — إنه المـال

يُنفق فى الطاعة ؛ وهو معنى قول أبى صالح . وقد روى مسلم عن أبى صالح عن أبى هريرة أن فقراء المهاجرين أتَوْا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : ذهب أهل الدُّثُور بالدرجات العلا والنعيم المقيم . فقال : " وما ذاك " ؟ قالوا : يُصَلُّون كما نصلّى ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق ويُعتقون ولا نعتق . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أفلا أعلمكم شيئًا تُدركون به مَن سبقكم وتَسبقون به مَن بعدكم ولا يكون أحد أفضلَ منكم إلا مَن صنع مثل ما صنعتم " قالوا : بلى يا رسول الله ؛ قال " تسبّحون وتكبّرون وتحمدون دُبُرَ كلِّ صلاة ثلاثًا وثلاثين مرة " . قال أبو صالح : فرجع فقراء المهاجرين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : سمع إخواننا أهلُ الأموال بما فعلنا ففعلوا مثله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء " . وقول خامس — أنه انقياد الناس إلى تصديق النبي صلى الله عليه وسلم ودخولهم فى دينه ونصرته . والله أعلم .

قوله تعالى : مَثَلُ ٱلَّذِينَ حُمِّلُوا ٱلتَّوْرَىٰةَ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ۚ بِئْسَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ ۚ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٥﴾

ضرب مَثَلًا لليهود لما تركوا العمل بالتوراة ولم يؤمنوا بمحمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ حُمِّلُوا التَّوْرَاةَ ﴾ أى كُلّفوا العمل بها ؛ عن ابن عباس . وقال الجُرْجانى : هو من الحَمالة بمعنى الكفالة ؛ أى ضمنوا أحكام التوراة . ﴿ كَمَثَلِ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا ﴾ هى جمع سِفْر ، وهو الكتاب الكبير ؛ لأنه يسفر عن المعنى إذا قرئ . قال مَيمون بن مِهْران : الحمار لا يدرى أسِفْر على ظهره أم زِبِيل[1] ؛ فهكذا اليهود . وفى هذا تنبيه من الله تعالى لمن حمل الكتاب أن يتعلم معانيه ويعلم ما فيه ؛ لئلا يلحقه من الذّم ما لحق هؤلاء . وقال الشاعر[2] :

(١) فى ح ، ز ، س ، ه : « أم زبل » .

(٢) هو مروان بن سليمان بن يحيى بن أبى حفصة ؛ يهجو قوما من رواة الشعر .

زوامل للأسفار لا علم عندهم * بجيّدها إلا كعلم الأباعر
لعَمْرُك ما يدرى البعيرُ إذا غَدَا * بأوساقه أو راح ما فى الغرائر

وقال يحيى بن يمان : يكتب أحدهم الحديث ولا يتفهّم ولا يتدبّر ، فإذا سئل أحدهم عن مسألة جلس كأنه مكاتب . وقال الشاعر :

إن الرواة على جهل بما حَمَلوا * مِثْلُ الجمال عليها يُحمل الوَدَعُ
لا الوَدْع ينفعه حمل الجمال له * ولا الجمال بحمل الوَدْع تنتفعُ

وقال منذر بن سعيد البَلّوطى رحمه الله فأحسن :

اِنْعِق بما شئت تجد أنصارًا * وزُمّ أسفارًا تجد حمارًا
يَحملُ ما وضعت من أسفارِ * يحمله كمثل الحمار
يَحملُ أسفارًا له وما دَرَى * إن كان [ما] فيها صوابًا أو خطا
إن سُئلوا قالوا كذا رَوَيْنا * ما إن كَذَبْنا ولا اعتدينا
كبيرهم يصغر عند الحَفْلِ * لأنه قَلّد أهل الجهل

﴿ ثُمَّ لَمْ يَحْمِلُوهَا ﴾ أى لم يعملوا بها . شبههم — والتوراة فى أيديهم وهم لا يعملون بها — بالحمار يحمل كتبًا وليس له إلا ثِقْل الحمل من غير فائدة . و « يحمل » فى موضع نصب على الحال ؛ أى حاملا . ويجوز أن يكون فى موضع جر على الوصف ؛ لأن الحمار كاللئيم . قال :

* ولقد أمُرُّ على اللئيم يَسُبّنى *

﴿ بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ ﴾ المثل الذى ضربناه لهم ؛ فحذف المضاف . ﴿ وَاللَّهُ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ أى من سبق فى علمه أنه يكون كافرًا .

---

(١) الوسق (بفتح الواو وسكون السين) : حمل البعير . (٢) الغرائر : جمع الغرارة (بالكسر) الجوالق .
(٣) كذا فى الأصول ، مع هذه الزيادة التى يستقيم بها الوزن . ويحتمل أن يكون صوابه :
* أكان ما فيها جمانا أو برى *
والجمان (بالضم) : اللؤلؤ . والبرى : التراب . (٤) فى نسخة : « قدر » .
(٥) وتمامه : * فمضيت ثمت قلت لا يعنينى *

قوله تعالى : قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ هَادُوٓا۟ إِن زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَآءُ لِلَّهِ مِن دُونِ ٱلنَّاسِ فَتَمَنَّوُا۟ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٦﴾ وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُۥٓ أَبَدًۢا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٧﴾

لما ادّعت اليهود الفضيلة وقالوا « نَحْنُ أَبْنَاءُ اللهِ وَأَحِبَّاؤُهُ » قال الله تعالى : ﴿ إِنْ زَعَمْتُمْ أَنَّكُمْ أَوْلِيَاءُ لِلَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ ﴾ فلا أولياء عند الله الكرامة . ﴿ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ لتصيروا إلى ما يصير إليه أولياء الله ﴿ وَلَا يَتَمَنَّوْنَهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ أى أسلفوه من تكذيب محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فلو تمنّوْه لماتوا ؛ فكان فى ذلك بطلان قولهم وما ادّعوه من الولاية . وفى حديث أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لما نزلت هذه الآية : " والذى نفس محمد بيده لو تمنّوا الموت مابقى على ظهرها يهودىّ إلا مات " . وفى هذا إخبار عن الغيب ، ومعجزة للنبىّ صلى الله عليه وسلم . وقد مضى معنى هذه الآية فى « البقرة » فى قوله تعالى : « قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ »[1] .

قوله تعالى : قُلْ إِنَّ ٱلْمَوْتَ ٱلَّذِى تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُۥ مُلَٰقِيكُمْ ۖ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٨﴾

[قال الزجاج : لا يقال : إن زيدًا فمنطلق ، وهاهنا قال : « فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ »[2]] لما فى معنى « الَّذِى » من الشرط والجزاء ، أى إن فررتم منه فإنه ملاقيكم ، ويكون مبالغة فى الدلالة على إنه لاينفع الفرار منه . قال زهير :

ومن هاب أسباب المنايا يَنَلْنَهُ * ولو رام أسباب السماء بسُلّم

قلت : ويجوز أن يتم الكلام عند قوله قوله : « الَّذِى تَفِرُّونَ مِنْهُ » ثم يبتدىء « فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ » . وقال طرفة :

---

(١) راجع جـ ٢ ص ٣٣ (٢) ما بين المربعين ساقط من ح ، س .

وكفى بالموت فاعلم واعظاً * لمن الموتُ عليه قد قدرْ
فاذكر الموتَ وحاذر ذكره * إنَّ في الموت لذى اللُّبِّ عِبَرْ
كلُّ شيء سوف يلقى حتفه * في مقامٍ أو على ظهرِ سفرْ
والمنايا حولَه ترصُدُه * ليس يُنجيه من الموت الحذرْ

قوله تعالى: يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْا۟ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُوا۟ ٱلْبَيْعَ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٩﴾

فيه ثلاث عشرة مسألة:

الأولى — قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ﴾ قرأ عبد الله بن الزبير والأعمش وغيرهما «الجُمْعة» بإسكان الميم على التخفيف. وهما لغتان. وجمعهما جُمَع وجُمُعات. قال الفراء: يقال الجُمْعَة (بسكون الميم) والجُمُعة (بضم الميم) والجُمَعة (بفتح الميم) فيكون صفة اليوم؛ أى تجمع الناس. كما يقال: ضُحَكة للذى يضحك. وقال ابن عباس: نزل القرآن بالتثقيل والتفخيم فاقرءوها جُمُعة؛ يعنى بضم الميم. وقال الفراء وأبو عبيد: والتخفيف أقيس وأحسن؛ نحو غُرْفة وغُرَف، وطُرْفة وطُرَف، وحُجْرة وحُجَر. وفتحُ الميم لغة بنى عقيل. وقيل: إنها لغة النبيّ صلى الله عليه وسلم. وعن سَلْمان أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال: "إنما سُمّيت جمعة لأن الله جمع فيها خلق آدم". وقيل: لأن الله تعالى فرغ فيها من خلق كل شيء فاجتمعت فيها المخلوقات. وقيل: لتجتمع الجماعات فيها. وقيل: لاجتماع الناس فيها للصلاة. و«مِن» بمعنى «في»؛ أى في يوم؛ كقوله تعالى: «أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ»[1] أى في الأرض.

الثانية — قال أبو سلمة: أول من قال: «أما بعد» كعب بن لُؤَىّ، وكان أول من سَمّى الجمعة جمعة. وكان يقال ليوم الجمعة: العَرُوبة. وقيل: أول من سماها جمعة الأنصارُ.

(١) راجع جـ ١٥ ص ٥٨

قال ابن سيرين : جَمّع أهل المدينة من قبل أن يَقْدَم النبيّ صلى الله عليه وسلم المدينة ، وقبل أن تنزل الجمعة ؛ وهم الذين سموها الجمعة ، وذلك أنهم قالوا : إن لليهود يوماً يجتمعون فيه ، فى كل سبعة أيام يوم وهو السبت . وللنصارى يوم مثل ذلك وهو الأحد فتعالوا فلنجتمع حتى نجعل يوماً لنا نذكر الله ونصلّى فيه ونستذكر — أو كما قالوا — فقالوا : يوم السبت لليهود ، ويوم الأحد للنصارى ، فاجعلوه يوم العَرُوبة . فاجتمعوا إلى أسعد بن زُرَارة (أبو أمامة رضى الله عنه) فصلّى بهم يومئذ ركعتين وذكّرهم ، فسمّوْهُ يوم الجمعة حين اجتمعوا . فذبح لهم أسعد شاةً فتعشّوْا وتغدّوْا منها لقلتهم . فهذه أوّل جمعة فى الإسلام .

قلت : وروى أنهم كانوا اثنى عشر رجلاً على ما يأتى . وجاء فى هذه الرواية : أن الذى جَمّع بهم وصلّى أسعد بن زُرَارة ، وكذا فى حديث عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه كعب على ما يأتى . وقال البَيْهَقِيّ : وروينا عن موسى بن عقبة عن ابن شهاب الزُّهْرِىّ أن مُصْعَب ابن عمير كان أوّل من جَمّع الجمعة بالمدينة للمسلمين قبل أن يَقْدَمها رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال البيهقى : يحتمل أن يكون مصعب جَمّع بهم بمعونة أسعد بن زُرَارة فأضافه كعب إليه . والله أعلم .

وأما أوّل جمعة جمّعها النبيّ صلى الله عليه وسلم بأصحابه ؛ فقال أهل السير والتواريخ : قَدِم رسول الله صلى الله عليه وسلم مهاجرًا حتى نزل بقُبَاء ، على بنى عمرو بن عوف يوم الاثنين لاثنتى عشرة ليلةٍ خلت من شهر ربيع الأوّل حين اشتدّ الضُّحَى . ومن تلك السنة يُعَدّ التاريخ . فأقام بقُبَاء إلى يوم الخميس وأسّس مسجدهم . ثم خرج يوم الجمعة إلى المدينة ؛ فأدركته الجمعة فى بنى سالم بن عَوْف فى بطن وادٍ لهم قد اتخذ القوم فى ذلك الموضع مسجدًا ؛ فجمّع بهم وخَطَب . وهى أوّل خُطْبة خطبها بالمدينة ، وقال فيها : " الحمدُ لله . أحمَده وأستعينه ، وأستغفره وأستهديه ، وأُومن به ولا أكفُره ، وأُعادى من يكفُر به . وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له . وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، أرسله بالهُدَى ودين الحق ، والنور والموعظة والحكمة على فَتْرة من الرُّسل ، وقلّة من العلم ، وضلالةٍ من الناس ، وانقطاع

من الزمان ، ودُنُوٌّ من الساعة ، وقُرْب من الأجل . من يُطع الله ورسولَه فقد رَشَد . ومن يَعْصِ الله ورسوله فقد غَوَى وفرط وضلّ ضلالًا بعيدًا . أُوصيكم بتَقْوَى الله ، فإنه خير ما أوصَى به المسلمُ المسلمَ أن يحضه على الآخرة ، وأن يأمره بتقوى الله . وأحذّروا ما حذّركم الله من نفسه ؛ فإنّ تقوى الله لمن عَمِل به على وَجَلٍ ومخافةٍ من ربه عَوْنُ صدقٍ على ما تبغُون من [أمر](١) الآخرة . ومن يُصْلِح الذى بينه وبين ربّه من أمره فى السرّ والعَلَانِية ، لاينوِى به إلا وَجْهَ الله يكن له ذكرًا فى عاجل أمره ، وذُخْرًا فيما بعد الموت ، حين يفتقر المرء إلى ماقدّم . وما كان مما سوى ذلك يَوَدّ لو أن بينه و بينه أمدًا بعيداً . « وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ واللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ »(٢) . هو الذى صدَق قولَه ، وأنجز وعده ، لا خُلْف لذلك ؛ فإنه يقول تعالى : « مَا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَىَّ وَمَا أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ »(٣) . فاتقوا الله فى عاجل أمركم وآجله فى السرّ والعلانية ، فإنه « مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا »(٤) . ومن يَتّقِ الله فقد فاز فوزًا عظيما . وإنّ تقوى الله توقِّ مَقْتَه وتُوَقِّ عقوبتَه وتُوَقِّ سَخَطه . وإن تقوى الله تبيّض الوجوهَ ، وتُرْضِى الربّ ، وترفع الدرجة . فخُذوا بحظّكم ولا تفرّطوا فى جَنْب الله ، فقد علّمكم كتابَه ، ونَهَج لكم سبيلَه ، ليعلم الذين صدقوا و يعلم الكاذبين . فأحسنوا كما أحسن الله إليكم ، وعادوا أعداءه ، وجاهدوا فى الله حقّ جهاده ؛ هو اجتباكم وسمّاكم المسلمين . لِيَهْلِك من هَلَك عن بيِّنه ، ويحيا من حيّ عن بينة . ولا حول ولا قوّة إلا بالله . فأكثروا ذكر الله تعالى ، وأعملوا لما بعد الموت ؛ فإنه من يُصلح ما بينه و بين الله يَكْفِه الله ما بينه و بين الناس . ذلك بأنّ الله يقضِى على الناس ولا يَقْضُون عليه ، و يملِك من الناس ولا يملِكون منه . الله أكبر ، ولا حَوْل ولا قوّة إلا بالله العلىّ العظيم » .

وأوّل جمعة جُمِّعت بعدها جمعة بقرية يقال لها : « جُوَاثَى » من قُرَى البَحْرَين . وقيل : إن أوّل من سماها الجمعة كعب بن لؤىّ بن غالب لاجتماع قريش فيه إلى كعب ؛ كما تقدّم . والله أعلم .

---

(١) زيادة عن تاريخ الطبرى والبداية والنهاية .
(٢) جـ ٤ ص ٥٩
(٣) جـ ١٧ ص ١٧
(٤) ص ١٦٦ من هذا الجزء .

الثالثة — خاطب الله المؤمنين بالجمعة دون الكافرين تشريفًا لهم وتكريمًا فقال : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا » ثم خصه بالنداء ، وإن كان قد دخل فى عموم قوله تعالى : « وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ »(١) ليدل على وجوبه وتأكيد فرضه . وقال بعض العلماء : كون الصلاة الجمعة ها هنا معلوم بالإجماع لا من نفس اللفظ . قال ابن العربى : وعندى أنه معلوم من نفس اللفظ بنكتة وهى قوله : « مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ » وذلك يفيده ، لأن النداء الذى يختص بذلك اليوم هو نداء تلك الصلاة . فأما غيرها فهو عام فى سائر الأيام . ولو لم يكن المراد به نداء الجمعة لما كان لتخصيصه بها وإضافته إليها معنًى ولا فائدة .

الرابعة — فقد تقدّم حكم الأذان فى سورة « المائدة »(٢) مستوفًى . وقد كان الأذان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كما فى سائر الصلوات ، يؤذّن واحد إذا جلس النبىّ صلى الله عليه وسلم على المنبر . وكذلك كان يفعل أبو بكر وعمر وعلىّ بالكوفة . ثم زاد عثمان على المنبر أذانًا ثالثًا(٣) على داره التى تسمى «الزَّوْرَاء»(٤) حين كثر الناس بالمدينة . فإذا سمعوا أقبلوا ؛ حتى إذا جلس عثمان على المنبر أذّن مؤذن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ثم يخطب عثمان . خرّجه ابن ماجه فى سُنَنه من حديث محمد بن إسحاق عن الزُّهرى عن السائب بن يزيد قال : ما كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا مؤذن واحد ، إذا خرج أذّن وإذا نزل أقام . وأبو بكر وعمر كذلك . فلما كان عثمان وكثر الناس زاد النداء الثالث على دار فى السوق يقال لها «الزوراء» ؛ فإذا خرج أذّن وإذا نزل أقام . خرّجه البخارى من طرق بمعناه . وفى بعضها : أن الأذان الثانى يوم الجمعة أمر به عثمان بن عَفّان حين كثر أهل المسجد ، وكان التأذين يوم الجمعة حين يجلس الإمام . وقال الماوَرْدِىّ : فأما الأذان الأول فمحدَث ، فعله عثمان بن عَفّان ليتأهب الناس لحضور الخطبة عند اتساع المدينة وكثرة أهلها . وقد كان عمر رضى الله عنه أمر أن

---

(١) آية ٥٨ سورة المائدة . (٢) راجع جـ٦ ص ٢٢٤ وما بعدها . (٣) أى أول الوقت عند الزوال . وسماه ثالثا باعتبار كونه مزيدا على الأذان بين يدى الإمام والإقامة للصلاة . فهو أول باعتبار الوجود ؛ ثالث باعتبار مشروعية عثمان له باجتهاده وموافقة سائر الصحابة له بالسكوت وعدم الإنكار .

(٤) الزوراء : موضع بالسوق بالمدينة ؛ قيل إنه مرتفع كالمنارة . وقيل : حجر كبير عند باب المسجد .

يؤذّن فى السوق قِبَل المسجد ليقوم الناس عن بيوعهم ، فإذا اجتمعوا أذّن فى المسجد ، فجعله عثمان رضى الله عنه أذانين فى المسجد . قاله ابن العربى . وفى الحديث الصحيح : أن الأذان كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم واحداً ، فلما كان زمن عثمان زاد الأذان الثالث على الزوراء ، وسمّاه فى الحديث ثالثاً لأنه أضافه إلى الإقامة ، كما قال عليه الصلاة والسلام : " بين كل أذانين صلاة لمن شاء " يعنى الأذان والإقامة . ويتوهّم الناس أنه أذان أصلىّ فجعلوا المؤذنين ثلاثة فكان وَهَماً ، ثم جمعوهم فى وقت واحد فكان وَهَماً على وَهَم . ورأيتهم يؤذّنون بمدينة السلام بعد أذان المنار بين يدى الإمام تحت المنبر فى جماعة ، كما كانوا يفعلون عندنا فى الدُّوَل الماضية . وكل ذلك مُحْدَث .

الخامسة — قوله تعالى ﴿ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ اختلف فى معنى السَّعْى هاهنا على ثلاثة أقوال : أولها — القَصد . قال الحسن : والله ما هو بسَعْي على الأقدام ولكنه سَعْيٌ بالقلوب والنّية . الثانى — أنه العمل ، كقوله تعالى : « وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ »(١) ، وقوله : « إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى »(٢) ، وقوله : « وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى »(٣) . وهذا قول الجمهور . وقال زهير :

* سَعَى بعدهم قومٌ لِكَىْ يدركوهمُ(٤) *

وقال أيضا :

سَعَى ساعِيَا غَيْظِ بن مُرّة بعدما * تَبَزَّلَ ما بين العَشِيرة بِالدَّمِ(٥)

أى فاعملوا على المضى إلى ذكر الله ، واشتغلوا بأسبابه من الغسل والتطهير والتوجّه إليه . الثالث — أن المراد به السَّعْى على الأقدام . وذلك فضلٌ وليس بشرط . ففى البخارىّ : أن

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٥ (٢) راجع جـ ٢٠ ص ٨٢ (٣) راجع جـ ١٧ ص ١١٤

(٤) وعجزه : * فلم يفعلوا ولم يلاموا ولم يألوا *

(٥) فى شرح ديوان زهير : « الساميان » : الحارث بن عوف ، وهرم بن سنان ؛ سعيا فى الديات . وقيل : خارجة بن سنان والحارث بن عوف ؛ « سعيا » أى عملا حسنا . و« غيظ بن مرة » : حى من غطفان بن سعد . و « تبزل بالدم » : أى تشقق . يقول : كان بينهم صلح فتشقق بالدم . يقول : سعيا بعد ماتشقق فأصلحا .

أبا عَبْس بن جَبْر — واسمه عبد الرحمن وكان من كبار الصحابة — مشى إلى الجمعة راجلاً وقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من اغْبَرَّتْ قدماه فى سبيل الله حرّمه الله على النار " . ويحتمل ظاهره رابعًا — وهو الجرى والاشتداد . قال ابن العربى : وهو الذى أنكره الصحابة الأعلمون والفقهاء الأقدمون . وقرأها عمر « فامضوا إلى ذِكرِ اللهِ » فرارًا عن طريق الجَرْى والاشتداد الذى يدلّ على الظاهر . وقرأ ابن مسعود كذلك وقال : لو قرأت « فاسْعَوْا » لسعيتُ حتى يسقط ردائى . وقرأ ابن شهاب : « فامضُوا إلى ذكر الله سالكاً تلك السبيل » . وهو كله تفسير منهم ، لا قراءة قرآن منزل . وجائز قراءة القرآن بالتفسير فى معرض التفسير . قال أبو بكر الأنبارى : وقد احتجّ من خالف المصحف بقراءة عمر وابن مسعود ، وأن خَرَشة بن الحُرّ قال : رآنى عمر رضى الله عنه ومعى قطعة فيها « فاسْعَوْا إلَى ذِكْرِ اللهِ » فقال لى عمر : من أقرأك هذا ؟ قلت أُبَىّ . فقال : إن أُبَيًّا أقرؤنا للمنسوخ . ثم قرأ عمر « فامضُوا إلى ذِكرِ الله » . حدّثنا إدريس قال حدّثنا خَلَف قال حدّثنا هُشيم عن المُغيرة عن إبراهيم عن خَرَشة ، فذكره . وحدّثنا محمد بن يحيى أخبرنا محمد وهو ابن سَعدان قال حدثنا سفيان بن عُيَيْنَة عن الزُّهرِى عن سالم عن أبيه قال : ما سمعت عمر يقرأ قطُّ إلا « فامضُوا إلى ذكر الله » . وأخبرنا إدريس قال حدّثنا خلف قال حدّثنا هشيم عن المُغيرة عن إبراهيم أن عبد الله بن مسعود قرأ « فامضُوا إلى ذكر الله » وقال : لو كانت « فاسْعَوْا » لسعيت حتى يسقط ردائى . قال أبو بكر : فاحتج عليه بأن الأمة أجمعت على « فَاسْعَوْا » برواية ذلك عن الله ربّ العالمين و رسوله صلى الله عليه وسلم . فأما عبد الله بن مسعود فما صحّ عنه « فَامْضُوا » لأن السَّنَد غير متصل ، إذ إبراهيم النَّخَعِىّ لم يسمع عن عبد الله بن مسعود شيئًا ، وإنما ورد « فامضوا » عن عمر رضى الله عنه . فإذا انفرد أحدٌ بما يخالف الآية والجماعة كان ذلك نسيانًا منه . والعرب مُجْمعة على أن السعى يأتى بمعنى المُضِىّ ، غير أنه لا يخلو من الجِدّ والانكماش . قال زهير :

سَعَى ساعيا غيْظ بن مُرّة بعدمَا * تَبَزَّلَ ما بين العَشيرة بالدَّمِ

أراد بالسّعْي المضيّ بجدٍّ وانكماش ، ولم يُقصد للعَدْو والإسراع فى الخَطْو . وقال الفرّاء وأبو عبيدة : معنى السعى فى الآية المضيّ . واحتج الفرّاء بقولهم : هو يسعى فى البلاد يطلب فضل الله ؛ معناه هو يمضى بجد واجتهاد . واحتج أبو عبيدة بقول الشاعر :

أسْعَى على جُلّ بنى مالكٍ * كلّ امرئٍ فى شأنه ساعِى

فهل يحتمل السعى فى هذا البيت إلا مذهب المضى بالانكماش ؛ ومحال أن يخفى هذا المعنى على ابن مسعود على فصاحته وإتقان عربيّته .

قلت : ومما يدل على أنه ليس المراد هاهنا العَدو قوله عليه الصلاة والسلام : " إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعَون ولكن ائتوها وعليكم السكينة " . قال الحسن : أمَا والله ما هو بالسّعى على الأقدام ، ولقد نُهُوا أن يأتوا الصلاة إلا وعليهم السكينة والوقار ؛ ولكن بالقلوب والنية والخشوع . وقال قتادة : السعى أن تسعى بقلبك وعملك . وهذا حسن ، فإنه جمع الأقوال الثلاثة . وقد جاء فى الاغتسال للجمعة والتطيّب والتزيّن باللباس أحاديث مذكورة فى كتب الحديث .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ خطاب للمكلفين بإجماع . ويخرج منه المَرْضَى والزَّمْنَى والمسافرون والعبيد والنساء بالدليل ، والعميان والشيخ الذى لا يمشى إلا بقائد عند أبى حنيفة . روى أبو الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة إلا مريض أو مسافر أو امرأة أو صبى أو مملوك فمن استغنى بلَهْوٍ أو تجارةٍ استغنى الله عنه والله غنىٌّ حميد" خرّجه الدارَقُطْنِي وقال علماؤنا رحمهم الله : ولا يتخلف أحد عن الجمعة ممن عليه إتيانها إلا بعذر لا يمكنه منه الإتيان إليها ؛ مثل المرض الحابس ، أو خوف الزيادة فى المرض ، أو خوف جور السلطان عليه فى مال أو بدن دون القضاء عليه بحق . والمطر الوابل مع الوَحَل عذر إن لم ينقطع . ولم ير مالكٌ عذرًا له ؛ حكاه المهدوىّ . ولو تخلّف عنها متخلّف على وَلِىّ حَمِيم له قد حضرته الوفاة ؛ ولم يكن عنده من يقوم بأمره رَجَا أن يكون فى سَعَة . وقد فعل ذلك ابن عمر .

ومن تخلف عنها لغير عذر فصلّى قبل الإمام أعاد ، ولا يجزيه أن يصلّى قبله . وهو فى تخلفه عنها مع إمكانه لذلك عاصٍ لله بفعله .

السابعة — قوله تعالى: ﴿ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَاةِ ﴾ يختص بوجوب الجمعة [على](١) القريب الذى يسمع النداء، فأما البعيد الدار الذى لا يسمع النداء فلا يدخل تحت الخطاب. واختلف فيمن يأتى الجمعة من الدّانى والقاصى، فقال ابن عمر وأبو هريرة وأنس: تجب الجمعة على من فى المِصْر على ستة أميال . وقال ربيعة : أربعة أميال . وقال مالك والليث : ثلاثة أميال. وقال الشافعى: اعتبار سماع الأذان أن يكون المؤذن صَيِّتاً(٢)، والأصوات هادئة، والريح ساكنة وموقف المؤذن عند سُور البلد(٣) . وفى الصحيح عن عائشة : أن الناس كانوا ينتابون الجمعة من منازلهم ومن العَوَالِى فيأتون فى الغُبَار(٤) ويصيبهم الغُبار فتخرج منهم الريح ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لو اغتسلتم ليومكم هذا "! قال علماؤنا : والصَّوْت إذا كان منيعاً والناس فى هدوء وسكون فأقصى سماع الصوت ثلاثة أميال . والعَوَالى من المدينة أقربها على ثلاثة أميال . وقال أحمد بن حنبل وإسحاق : تجب الجمعة على من سمع النداء . وروى الدَّارَقُطْنِىّ من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إنما الجمعة على من سمع النداء" . وقال أبو حنيفة وأصحابه : تجب على مَن فى المِصْر، سَمِع النداء أو لم يسمعه ، ولا تجب على من هو خارج المصر وإن سمع النداء . حتى سئل : وهل تجب الجمعة على أهل زبارة — بينها وبين الكوفة مجرى نهر — ؟ فقال لا . وروى عن ربيعة أيضا : أنها تجب على من إذا سمع النداء وخرج من بيته ماشياً أدرك الصلاة . وقد روى عن الزُّهْرِى : أنها تجب عليه إذا سمع الأذان .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ دليل على أن الجمعة لا تجب إلا بالنداء ، والنداء لا يكون إلا بدخول الوقت ، بدليل قوله

(١) التكملة عن ابن العربى .
(٢) رجل صيت : شديد الصوت عاليه .
(٣) أى يحضرونها نوبا . وفى رواية « ينتابون » .
(٤) فى ح ، ز ، س « فى العباء » بفتح العين المهملة والمد ، جمع عباءة .

عليه الصلاة والسلام : " إذا حضرت الصلاة فأذِّنا ثم أقيما وليَؤُمكما أكبركما " قاله لمالك ابن الحُوَيْرِث وصاحبه . وفى البخارى عن أنس بن مالك أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يصلى الجمعة حين تميل الشمس . وقد روى عن أبى الصِّدِيق وأحمد بن حنبل أنها تُصَلّى قبل الزوال . وتمسّك أحمد فى ذلك بحديث سَلَمة بن الأكْوَع : كنا نصلّى مع النبيّ صلى الله عليه وسلم ثم ننصرف وليس للحيطان ظِلّ . وبحديث ابن عمر : ما كنا نَقِيل ولا نتغدّى إلا بعد الجمعة . ومثلُه عن سَهْل . خرّجه مسلم . وحديث سَلَمة محمول على التبكير . رواه هشام بن عبد الملك عن يَعْلَى بن الحارث عن إياس بن سلمة بن الأكْوَع عن أبيه . وروى وَكِيع عن يَعْلَى عن إياس عن أبيه قال : كنا نُجَمِّع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا زالت الشمس ثم نرجع نتتبع الفَيْء . وهذا مذهب الجمهور من الخَلَف والسَّلَف ، وقياساً على صلاة الظهر . وحديث ابن عمر وسَهْل ، دليلٌ على أنهم كانوا يبكّرون إلى الجمعة تبكيراً كثيراً عند الغداة أو قبلها ، فلا يتناولون ذلك إلا بعد انقضاء الصلاة . وقد رأى مالك أن التبكير بالجمعة إنما يكون قرب الزوال بيسير . وتأوّل قولَ النبيّ صلى الله عليه وسلم : " من راح فى الساعة الأولى فكأنما قرّب بَدَنَة ... " الحديث بكماله . إنه كان فى ساعة واحدة . وحَمَله سائر العلماء على ساعات النهار الزمانية الاثنتى عشرة ساعة المستوية أو المختلفة بحسب زيادة النهار ونقصانه . ابن العربى : وهو أصحّ ؛ لحديث ابن عمر رضى الله عنهما : ما كانوا يَقِيلون ولا يتغدّون إلا بعد الجمعة لكثرة البكور إليها .

التاسعة — فرض الله تعالى الجمعة على كل مسلم ؛ ردًّا على من يقول : إنها فرض على الكفاية ؛ ونقل عن بعض الشافعية . ونقل عن مالك من لم يُحَقِّق : أنها سنة . وجمهور الأمة والأئمة أنها فرض على الأعيان ؛ لقول الله تعالى : « إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ » . وثبت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لَيَنْتَهِيَنّ أقوام عن وَدْعِهم الجُمُعات أو لَيَخْتِمَنّ الله على قلوبهم ثم ليكونُنّ من الغافلين " . وهذا حجة واضحة فى وجوب الجمعة وفرضيتها . وفى سُنن ابن ماجه عن أبى الجَعْد الضَّمْرِىّ — وكانت له صحبة — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاوناً بها

طبع الله على قلبه" . إسناده صحيح . وحديث جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من ترك الجمعة ثلاثًا من غير ضرورة طَبَع الله على قلبه" . ابن العربي : وثبت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : "الرَّواح إلى الجمعة واجبٌ على كل مسلم" .

العاشـرة — أوجب الله السَّعْي إلى الجمعة مطلقًا من غير شَرْط . وثبت شرط الوضوء بالقرآن والسنة فى جميع الصلوات ؛ لقوله عز وجل : « إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ » الآية (١) . وقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "لا يقبل الله صلاة بغير طهور" . وأغرَبت طائفة فقالت : إن غسل الجمعة فرض . ابن العربيّ : وهذا باطل ؛ لما روى النسائى وأبو داود فى سننهما أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "من توضأ يوم الجمعة فبها ونِعْمَتْ . ومن اغتسل فالغسل أفضل" . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من توضأ [يوم الجُمعة (٢)] فأحسن الوضوء ثم راح إلى الجمعة فاستمع وأنصت غفر الله له ما بين الجمعة إلى الجمعة و زيادة ثلاثة أيام . ومن مَسّ الحَصَى (٣) فقد لَغَا (٤) " وهذا نَصٌّ . وفى الموطأ : أن رجلًا دخل يوم الجمعة وعمر بن الخطاب يخطب ... — الحديث (٥) إلى أن قال : — ما زدتُ على أن توضأت ، فقال عمر : والوضوء أيضا ؟ وقد علمتَ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل . فأمر عمر (٦) بالغسل ولم يأمره بالرجوع ، فدلّ على أنه محمول على الاستحباب . فلم يمكن وقد تلبّس بالفرض — وهو الحضور والإنصات للخطبة — أن يرجع عنه إلى السُّنة ، وذلك بمحضر فحول الصحابة وكبار المهاجرين حوالى عمر ، وفى مسجد النبيّ صلى الله عليه وسلم .

---

(١) راجع جـ ٦ ص ٦

(٢) ما بين المربعين لم يرد فى صحيح مسلم .

(٣) أى سواه للسجود غير مرة فى الصلاة .

(٤) اللغو : الكلام المطرح الساقط .

(٥) الحديث كما ورد فى الموطأ وشرحه : « دخل رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد يوم الجمعة وعمر يخطب . فقال عمر : أية ساعة هـذه ؟ (إشارة إلى أن هذه الساعة ليست من ساعات الرواح إلى الجمعة لأنه وقت طويت فيه الصحف) — فقال : يا أمير المؤمنين ، انقلبت من السوق فسمعت النداء فما زدت على أن توضأت — (اعتذار منه على أنه لم يشتغل بغير الفرض مبادرة إلى سماع الخطبة والذكر) — فقال عمر : الوضوء أيضا ! وقد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالغسل . (معناه أنك مع ما فاتك من التهجير فاتتك فضيلة الغسل الذى قد علمت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر به) .

(٦) فى الأصول : « فأقر » بالقاف . والتصويب عن ابن العربى .

الحـادية عشرة — لا تسقط الجمعة لكونها فى يوم عيـد ، خلافًا لأحمد بن حَنْبل فإنه قال : إذا اجتمع عِيدٌ و جمعة سقط فرض الجمعة؛ لتقدّم العيد عليها واشتغال الناس به عنها . وتعلّق فى ذلك بمـا روى أن عثمان أذِن فى يوم عِيـد لأهل العَوالى[1] أن يتخلّفوا عن الجمعة . وقول الواحد من الصحابة ليس بحجة إذا خولف فيـه ولم يجمع معه عليـه . والأمر بالسَّعْى متوجّه يوم العيد كتوجهه فى سائر الأيام . وفى صحيح مسلم عن النُّعمان بن بَشـير قال : كان رسول الله صلى الله عليـه وسلم يقرأ فى العيدين وفى الجمعـة : بـ« سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى » و « هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ » قال : و إذا اجتمع العيد والجمعة فى يوم واحد يقرأ بهما أيضا فى الصلاتين . أخرجه أبو داود والتِّرمِذىّ والنَّسائى وابن ماجه .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ أى الصلاة . وقيل الخطبة والمواعظ ؛ قاله سعيد بن جُبير . ابن العربىّ : والصحيح أنه واجب فى الجميع ؛ وأوّله الخطبة . و به قال علماؤنا ؛ إلا عبد الملك بن المـاجِشُون فإنه رآها سُنّة . والدليل على وجوبها أنها تُحَرِّم البيع ولولا وجوبها ما حَرّمته ؛ لأن المستحبّ لا يُحَرِّم المباح . و إذا قلنا : إن المراد بالذكر الصلاة فالخطبة من الصلاة . والعبد يكون ذاكرًا لله بفعله كما يكون مُسَبِّحًا لله بفعله . الزَّمَخْشَرِىّ : فإن قلت : كيف يفسَّر ذكر الله بالخطبة وفيها غير ذلك ! قلت : ما كان من ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم والثناء عليه وعلى خلفائه الراشدين وأتقياء المؤمنين والموعظة والتذكير فهو فى حكم ذكر الله . فأما ما عدا ذلك من ذكر الظلمة وألقابهم والثناء عليهـم والدعاء لهم ، وهم أحقاء بعكس ذلك ؛ فهو من ذكر الشيطان ، وهو من ذكر الله على مراحل .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ منع الله عز وجل منه عند صلاة الجمعة ، وحرّمه فى وقتها على من كان مخاطَبًا بفرضها . والبيع لا يخلو عن شراء فاكتفى بذكر أحدهما ، كقوله تعالى : « سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ »[2] . وخصّ البيع لأنه أكثر ما يشتغل به أصحاب الأسواق . ومن لا يجب عليه حضور الجمعة فلا يُنهى عن البيع والشّراء .

(١) العوالى : أماكن بأعلى أراضى المدينة وأدناها من المدينة على أربعة أميال ، وأبعدها من جهة نجد ثمانية .
(٢) راجع جـ ١٠ ص ١٦٠

وفى وقت التحريم قولان : إنه من بعد الزوال إلى الفراغ منها ، قاله الضحاك والحسن وعطاء . الثانى — من وقت أذان الخطبة إلى وقت الصلاة ، قاله الشافعى . ومذهب مالك أن يترك البيع إذا نُودِىَ للصّلاة ، ويفسخ عنده ما وقع من ذلك من البيع فى ذلك الوقت . ولا يفسخ العتق والنكاح والطلاق وغيره ، إذ ليس من عادة الناس الاشتغال به كاشتغالهم بالبيع . قالوا : وكذلك الشركة والهبة والصدقة نادر لا يفسخ . ابن العربىّ : والصحيح فسخ الجميع ، لأن البيع إنما مُنع منه للاشتغال به . فكل أمرٍ يَشْغَل عن الجمعة من العقود كلّها فهو حرام شرعًا مفسوخ رَدْعًا . المهدوىّ : ورأى بعض العلماء البيعَ فى الوقت المذكور جائزا ، وتأول النّهى عنه ندبًا ، واستدل بقوله تعالى : « ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ » .

قلت : — وهذا مذهب الشافعى ؛ فإن البيع ينعقد عنده ولا يفسخ . وقال الزَّمَخْشَرِىّ فى تفسيره : إن عامة العلماء على أن ذلك لا يؤدّى فساد البيع . قالوا : لأن البيع لم يَحْرُم لعينه ، ولكن لما فيه من الذهول عن الواجب ؛ فهو كالصلاة فى الأرض المغصوبة والثوب المغصوب ، والوضوء بماء مغصوب . وعن بعض الناس أنه فاسد .

قلت : والصحيح فساده وفسخه ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام : "كلُّ عملٍ ليس عليه أمْرُنا فهو رَدّ" . أى مردود . والله أعلم .

قوله تعالى : فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾ هذا أمر إباحة ؛ كقوله تعالى : « وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا »[1] . يقول : إذا فرغتم من الصلاة فانتشروا فى الأرض للتجارة والتصرف فى حوائجكم . ﴿ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ أى من رزقه . وكان عِراك بن مالك إذا صلّى الجمعة انصرف فوقف على باب المسجد فقال : اللّهمّ إنى أجبت دعوتك ، وصلّيت

(١) راجع جـ ٦ ص ٤٤

فريضتك ، وانتشرت كما أمرتنى ، فارزقنى من فضلك وأنت خير الرازقين . وقال جعفر ابن محمد فى قوله تعالى : « وَٱبْتَغُوا مِنْ فَضْلِ ٱللَّهِ » إنه العمل فى يوم السبب . وعن الحسن ابن سعيد بن المسيِّب : طلب العلم . وقيل : صلاة التطوع . وعن ابن عباس : لم يؤمروا بطلب شيء من الدنيا ، إنما هو عيادة المرضى وحضور الجنائز وزيارة الأخ فى الله تعالى .

قوله تعالى : ﴿ وَٱذْكُرُوا ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ أى بالطاعة واللسان ، وبالشكر على ما به أنعم عليكم من التوفيق لأداء الفرائض . ﴿ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ كى تفلحوا . قال سعيد بن جبير : الذكر طاعة الله تعالى ، فمن أطاع الله فقد ذكره ، ومن لم يطعه فليس بذاكر وإن كان كثير التسبيح . وقد مضى هذا مرفوعًا فى « البقرة »[1] .

قوله تعالى : وَإِذَا رَأَوْا تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوٓا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ۚ قُلْ مَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ ٱللَّهْوِ وَمِنَ ٱلتِّجَٰرَةِ ۚ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١﴾

فيه سبع عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوا إِلَيْهَا ﴾ فى صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائما يوم الجمعة ، فجاءت عِيرٌ[2] من الشام فانفتل[2] الناس إليها حتى لم يبق إلا اثنا عشر رجلا — فى رواية أنا فيهم — فأنزلت هذه الآية التى فى الجمعة « وَإِذَا رَأَوْا تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا ٱنفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ». فى رواية : فيهم أبو بكر وعمر رضى الله عنهما . وقد ذكر الكلبىّ وغيره : أن الذى قدم بها دِحْيَة بن خليفة الكلبى من الشام عند مجاعة وغلاء سعر ، وكان معه جميع ما يحتاج الناس من بُرّ ودقيق وغيره ، فنزل عند أحجار الزيت[3] ، وضرب بالطبل ليؤذن الناس بقدومه ؛ فخرج الناس إلا اثنى عشر رجلا . وقيل : أحد عشر رجلا . قال الكلبى : وكانوا فى خطبة الجمعة فانفضوا إليها ، وبقى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانية رجال ؛ حكاه الثعلبى عن ابن عباس ، وذكر

---

(١) راجع جـ ٢ ص ١٧١

(٢) العير — بكسر العين — : الإبل تحمل الميرة ، ثم غلب على كل قافلة . وانفتل الناس : انصرفوا .

(٣) أحجار الزيت : مكان فى سوق المدينة .

الدَّارَقُطْنِيّ من حديث جابر بن عبد الله قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبنا يوم الجمعة إذ أقبلت عِيرٌ تحمل الطعام حتى نزلت بالبقيع(١)، فالتفتوا إليها وانفضوا إليها وتركوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس معه إلا أربعون رجلا أنا فيهم . قال : وأنزل الله عز وجل على النبيّ صلى الله عليه وسلم « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا » . قال الدَّارَقُطْنِيّ : لم يقل فى هذا الإسناد « إلا أربعين رجلا » غيرُ علىّ بن عاصم عن حُصين ، وخالفه أصحاب حُصين فقالوا : لم يبق مع النبيّ صلى الله عليه وسلم إلا اثنا عشر رجلا . وروى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال : " والذى نفسى بيده لو خرجوا جميعا لأضرم الله عليهم الوادى نارًا "؛ ذكره الزَّمَخْشَرِىّ . وروى فى حديث مرسل أسماء الاثنى عشر رجلًا، رواه أسد بن عمرو والد أسد بن موسى بن أسد . وفيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يبق معه إلا أبو بكر وعمر وعثمان وعلىّ، وطلحة والزبير وسعد بن أبى وقاص، وعبد الرحمن ابن عوف وأبو عبيدة بن الجَرَّاح، وسعيد بن زيد وبلال ، وعبد الله بن مسعود فى إحدى الروايتين . وفى الرواية الأخرى عَمّار بن ياسر .

قلت : لم يذكر جابراً ؛ وقد ذكر مسلم أنه كان فيهم ؛ والدَّارَقُطْنِيّ أيضا . فيكونون ثلاثة عشر . وإن كان عبد الله بن مسعود فيهم فهم أربعة عشر . وقد ذكر أبو داود فى مراسيله السبب الذى ترخّصوا لأنفسهم فى ترك سماع الخطبة ، وقد كانوا خليقاً بفضلهم ألا يفعلوا؛ فقال : حدّثنا محمود بن خالد قال حدّثنا الوليد قال أخبرنى أبو معاذ بكر بن معروف أنه سمع مقاتل بن حَيّان قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّى الجمعة قبل الخطبة مثل العِيدين ، حتى كان يوم جمعة والنبيّ صلى الله عليه وسلم يخطب، وقد صلّى الجمعة ، فدخل رجل فقال : إن دِحْيَة بن خليفة الكَلْبِى قدم بتجارة(٢)، وكان دِحْيَة إذا قدم تلقّاه أهله بالدُّفاف؛ فخرج الناس فلم يظنّوا إلا أنه ليس فى ترك الخطبة شىء؛ فأنزل الله عز وجل : « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا » . فقدّم النبيّ صلى الله عليه وسلم الخطبة يوم الجمعة وأخّر الصلاة . وكان لا يخرج أحد لرُعاف أو أحداث بعد النّهى حتى يستأذن النبيّ صلى الله عليه وسلم، يشير إليه

(١) البقيع : مقبرة بالمدينة . (٢) فى س ، ز ، ط ، ل ، م : « قدم بتجارته » .

بأصبعه التي تلي الإبهام، فيأذن له النبيّ صلى الله عليه وسلم ثم يشير إليه بيده. فكان من المنافقين من ثَقُل عليه الخطبة والجلوس في المسجد، وكان إذا استأذن رجل من المسلمين قام المنافق إلى جنبه مستترًا به حتى يخرج، فأنزل الله تعالى: «قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَاذًا»[1] الآية. قال السُّهَيْلِيّ: وهذا الخبر وإن لم ينقل من وجه ثابت فالظن الجميل بأصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم يوجب أن يكون صحيحًا. وقال قتادة: وبلغنا أنهم فعلوه ثلاث مرات، كل مَرّة عِير تَقْدُم من الشام، وكل ذلك يوافق يوم الجمعة. وقيل: إن خروجهم لقدوم دِحْيَة الكَلْبي بتجارته ونظرهم إلى العِير تَمُرّ، لَهْوٌ لا فائدة فيه؛ إلا أنه كان مما لا إثم فيه لو وقع على غير ذلك الوجه، ولكنه لما اتصل به الإعراض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والانفضاض عن حضرته، غَلُظ وكُبر ونزل فيه من القرآن وتهجينه باسم اللّهو ما نزل. وجاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "كل ما يَلْهو به الرجل باطل إلا رَمْيه بقَوْسه". الحديث. وقد مضى في سورة «الأنفال»[2] فلله الحمد. وقال جابر بن عبد الله: كانت الجواري إذا نُكحن يمررن[3] بالمزامير والطبل فانفضوا إليها، فنزلت. وإنما ردّ الكناية إلى التجارة لأنها أهم. وقرأ طلحة بن مُصَرِّف «وإذا رأوا التجارة واللّهو انفضُّوا إليها». وقيل: المعنى وإذا رأوا تجارة انفضُّوا إليها، أو لهوًا انفضُّوا إليه، فحذف لدلالته. كما قال:

نحن بما عندنا وأنت بما * عندك راضٍ والرأيُ مُخْتَلِفُ

وقيل: الأجود في العربية أن يجعل الراجع في الذكر للآخر من الاسمين.

الثانيـــة — واختلف العلماء في العدد الذي تنعقد به الجمعة على أقوال، فقال الحسن: تنعقد الجمعـة باثنين. وقال الليث وأبو يوسـف، تنعقد بثلاثة. وقال سفيان الثَّوْرِيّ وأبو حنيفة: بأربعة. وقال ربيعة: باثني عشر رجلًا. وذكر النجاد أبو بكر أحمد بن سليمان[4] قال: حدّثنا أبو خالد يزيد بن الهَيْثم بن طَهْمان الدّقاق، حدّثنا صبيح بن دينار قال حدّثنا

(١) راجع جـ ١٢ ص ٣٢٢ (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٥ (٣) في أ: «يزمرن».
(٤) في بعض المصادر: «سلمان».

المعافى بن عمران حدّثنا مَعْقِل بن عبيد الله عن الزهرى بسنده إلى مُصعب بن عمير : أن النبيّ صلى الله عليه وسلم بعثه إلى المدينة ، وأنه نزل فى دار سعد بن مُعاذ ، فجمّع بهم وهم اثنا عشر رجلا ذبح لهم يومئذ شاة . وقال الشافعى : بأربعين رجلا . وقال أبو إسحاق الشّيرازى فى (كتاب التنبيه على مذهب الإمام الشافعى) : كل قرية فيها أربعون رجلًا بالغين عقلاء أحراراً مقيمين ، لا يظعنون عنها صيفاً ولا شتاءً إلا ظَعْن حاجة ، وأن يكونوا حاضرين من أوّل الخطبة إلى أن تقام الجمعة وجبت عليهم الجمعة . ومال أحمد وإسحاق إلى هذا القول ولم يشترطا هذه الشروط . وقال مالك : إذا كانت قرية فيها سوق ومسجد فعليهم الجمعة من غير اعتبار عدد . وكتب عمر بن عبد العزيز : أى قرية اجتمع فيها ثلاثون بيتاً فعليهم الجمعة . وقال أبو حنيفة : لا تجب الجمعة على أهل السّواد والقرى ، لا يجوز لهم إقامتها فيها . واشترط فى وجوب الجمعة وانعقادها : المِصر الجامع والسلطان القاهر والسوق القائمة والنهر الجارى . واحتجّ بحديث علىّ : لا جمعة ولا تشريق إلا فى مصر جامع [ورفقة تعينهم](١) . وهذا يردّه حديث ابن عباس ، قال : إنّ أوّل جمعة جُمّعت بعد جمعة فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم بقرية من قرى البحرين يقال لها جُوَاثى . وحجة الإمام الشافعىّ فى الأربعين حديث جابر المذكور الذى خرّجه الدّارَقُطْنِىّ . وفى سنن ابن ماجه والدّارَقُطْنِىّ أيضا ودلائل النبوّة للبَيْهَقِىّ عن عبد الرحمن ابن كعب بن مالك قال : كنت قائد أبى حين ذهب بصره ، فإذا خرجت به إلى الجمعة فسمع الأذان ، صلّى على أبى أُمَامة واستغفر له — قال — فمكث كذلك حيناً لا يسمع الأذان بالجمعة إلا فعل ذلك ؛ فقلت له : يا أبتِ ، استغفارك لأبى أمامة كلّما سمعت أذان الجمعة ، ما هو ؟ قال : أى بُنَىّ ، هو أوّل من جَمّع بالمدينة فى هَزْم(٢) من حَرّة بنى بَيَاضة يقال له نَقِيع الخَضِمات ، قال قلت : كم أنتم يومئذ ؟ قال أربعون رجلا . وقال جابر بن عبد الله :

(١) ما بين المربعين كذا ورد فى نسخ الأصل .

(٢) الهزم : ما اطمأن من الأرض . وحرة بنى بياضة : قرية على ميل من المدينة . و « بياضة » : بطن من الأنصار .

مضت السُّنة أن فى كل ثلاثة إمامًا ، وفى كل أربعين فما فوق ذلك جمعة وأضحًى وفطرًا ، وذلك أنهم جماعة . خرّجه الدّارَقُطْنِيّ . وروى أبو بكر أحمد بن سليمان النّجاد: قرئ على عبدالملك ابن محمد الرّقاشى وأنا أسمع حدّثنى رجاء بن سلمة قال حدّثنا أبى قال حدّثنا رَوْح بن غطيف الثّقفى قال حدّثنى الزُّهرِى عن أبى سلمة قال: قلت لأبى هريرة على كم تجب الجمعة من رجل؟ قال : لما بلغ أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسين رجلاً جمع بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم . قُرئ على عبد الملك بن محمد وأنا أسمع قال حدّثنا رجاء بن سلمة قال حدثنا عباد ابن عباد المُهَلَّبى عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبى أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " تجب الجمعة على خمسين رجلا ولاتجب على من دون ذلك " . قال ابن المنذر : وكتب عمر بن عبد العزيز : أيّما قرية اجتمع فيها خمسون رجلاً فليصلوا الجمعة . وروى الزّهرى عن أم عبد الله الدَّوسيّة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الجمعة واجبة على كل قرية وإن لم يكن فيها إلا أربعة" . يعنى بالقُرَى : المدائن . لا يصح هذا عن الزهرى . فى رواية " الجمعة واجبة على أهل كل قرية وإن لم يكونوا إلا ثلاثه رابعهم إمامهم " . [الزهرى (١)] لايصح سماعه من الدوسية . والحكم (٢) [هذا (١)] متروك .

الثالثـــة — وتصح الجمعة بغير إذن الإمام وحضوره . وقال أبو حنيفة : من شرطها الإمام أو خليفته . ودليلنا أن الوليد بن عُقْبة والى الكوفة أبطأ يومًا فصلى ابن مسعود بالناس من غير إذنه . ورُوِى أن علّيا صلى الجمعة يوم حصر عثمان ولم يُنقل أنه استأذنه . وروى أن سعيد بن العاصى والى المدينة لما خرج من المدينة صلّى أبو موسى بالناس الجمعة من غير استئذان . وقال مالك : إن لله فرائض فى أرضه لايضيّعها ؛ وَلِيَها والٍ أو لم يَلِها .

الرابعـــة — قال علماؤنا : من شرط أدائها المسجد المسقّف . قال ابن العـربى : ولا أعلم وجهه .

---

(١) الزيادة عن الدارقطنى . (٢) هو الحكم بن عبد الله ، أحد رجال سند هذا الحديث .

قلت : وجهه قوله تعالى : « وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ »[1]، وقوله : « فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ »[1] . وحقيقة البيت أن يكون ذا حيطان وسقف . هذا العُرْف ، والله أعلم .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ﴾ شرط فى قيام الخطيب على المنبر إذا خطب . قال عَلقَمة : سئل عبد الله أكان النبى صلى الله عليه وسلم يخطب قائمًا أو قاعدًا ؟ فقال : أما تقرأ « وَتَرَكُوكَ قَائِمًا » . وفى صحيح مسلم عن كعب بن عُجْرَة أنه دخل المسجد وعبد الرحمن بن أم الحَكَم يخطب قاعدًا فقال : انظروا إلى هذا الخبيث ، يخطب قاعدًا ! وقال الله تعالى : « وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا » . وخرّج عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب قائمًا ثم يجلس ، ثم يقوم فيخطب ؛ فمن نبّأك أنه كان يخطب جالسًا فقد كذب ؛ فقد والله صلّيتُ معه أكثر من ألفى صلاة . وعلى هذا جمهور الفقهاء وأئمة العلماء . وقال أبوحنيفة : ليس القيام بشرط فيها . ويروى أن أوّل من خطب قاعدًا معاوية . وخطب عثمان قائمًا حتى رقّ فخطب قاعدًا . وقيل : إن معاوية إنما خطب قاعدًا لسِنّه . وقد كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يخطب قائمًا ثم يقعد ثم يقوم ولا يتكلم فى قعدته . رواه جابر بن سَمُرة . ورواه ابن عمر فى كتاب البخارى .

السادسة — والخطبة شرط فى انعقاد الجمعة لا تصح إلا بها ؛ وهو قول جمهور العلماء . وقال الحسن : هى مستحبة . وكذا قال ابن الماجِشُون : إنها سُنّة وليست بفرض . وقال سعيد بن جبير : هى بمنزلة الركعتين من صلاة الظهر ؛ فإذا تركها وصلّى الجمعة فقد ترك الركعتين من صلاة الظهر . والدليل على وجوبها قوله تعالى : « وَتَرَكُوكَ قَائِمًا » . وهذا ذمّ ، والواجب هو الذى يُذَمّ تاركه شرعًا ، ثم إن النبىّ صلى الله عليه وسلم لم يصلها إلا بخطبة .

السابعة — ويخطب متوكّئًا على قوس أو عَصًا . وفى سنن ابن ماجه قال حدثنا هشام بن عمار حدثنا عبد الرحمن بن سعد بن عمار بن سعد قال حدّثنى أبى عن أبيه عن جدّه

---

(١) راجع جـ ١٢ ص ٣٦ ، وص ٢٦٥

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا خطب فى الحرب خطب على قَوْس ، وإذا خطب فى الجمعة خطب على عصا .

الثامنـــة — ويسلّم إذا صَعِد المِنبر على النـاس عند الشافعىّ وغيره . ولم يره مالك . وقـد روى ابن ماجه من حديث جابر بن عبد الله أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا صعد المنبر سلّم .

التاســعة — فإن خطب على غير طهارة الخطبة كلّها أو بعضهـا أساء عند مالك ؛ ولا إعادة عليه إذا صلّى طاهرًا . وللشافعىّ قولان فى إيجاب الطهارة ؛ فَشَرطها فى الجديد ولم يشترطها فى القديم . وهو قول أبى حنيفة .

العـاشرة — وأقلّ مايجزى فى الخطبة أن يحمد الله ويصلّى على نبيّه صلى الله عليه وسلم ، ويوصى بتقوى الله ويقرأ آية من القرآن . ويجب فى الثانية أربع كالأولى ؛ إلا أن الواجب بدلاً من قراءة الآية فى الأولى الدعاء ؛ قاله أكثر الفقهاء . وقال أبو حنيفة : لو اقتصر على التحميد أو التسبيح أو التكبير أجزأه . وعن عثمان رضى الله عنه أنه صعد المنبر فقال : الحمد لله ، وأَرْتَجّ عليـه فقال : إن أبا بكر وعمر كانا يُعِدّان لهـذا المقام مقالاً ، وإنكم إلى إمام فعّال أحوج منكم إلى إمام قوّال ، وستأتيكم الخطب ؛ ثم نزل فصلّى . وكان ذلك بحضرة الصحابة فلم ينكر عليه أحد . وقال أبو يوسف ومحمد : الواجب ماتناوله اسم خطبة . وهو قول الشافعى . قال أبو عمر بن عبد البر : وهو أصح ماقيل فى ذلك .

الحادية عشرة — فى صحيح مسلم عن يَعْلَى بن أُمَيّة أنه سمع النبىّ صلى الله عليـه وسلم يقرأ على المنبر « وَنَادَوْا يَامَالِكُ » (١) . وفيه عن عَمْرة بنت عبد الرحمن عن أختٍ لعَمْرَة قالت : ما أخذت « قَ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ » إلا من فى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو يقرأ بها على المنبر فى كل جمعة . وقد مضى فى أوّل « قَ » (٢) . وفى مراسيل أبى داود عن الزّهرى قال : كان صدر خطبة النبىّ صلى الله عليه وسلم « الحمد لله . نحمـده ونستعينه ونستغفره ،

(١) راجع جـ ١٦ ص ١١٦ (٢) راجع جـ ١٧ ص ١

ونعوذ به من شرور أنفسنا . من يهد الله فلا مُضِلّ له ، ومن يُضْلِلْ فلا هادِيَ له . ونشهد أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا عبده ورسوله ، أرسله بالحق بشيرًا ونذيرًا بين يَدَي الساعة . من يطع الله ورسوله فقد رَشَد ، ومن يعصهما فقد غَوَى . نسأل الله ربنا أن يجعلنا ممن يطيعه ويطيع رسوله ، ويتّبع رضوانه ويجتنب سَخَطه ، فإنما نحن به وله " . وعنه قال : بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول إذا خطب : " كُلُّ ما هو آتٍ قريبٌ ، [و](١) لا بُعْدَ لما هو آت . لا يعجل الله لعجلة أحدٍ (٢) ، ولا يَخِفّ لأمر الناس . ما شاء الله لا ما شاء الناس . يريد الله أمرًا ويريد الناسُ أمرًا ، ما شاء الله كان ولو كَرِه الناس . ولا مُبْعِدَ لما قرّب الله ، ولا مقرِّب لما بعّد الله . لا يكون شيء إلا بإذن الله جل وعز " . وقال جابر : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة يخطب فيقول بعد أن يحمد الله ويصلّي على أنبيائه : " أيها الناس إن لكم معالم فانتهوا إلى معالمكم ، وإن لكم نهاية فانتهوا إلى نهايتكم . إن العبد المؤمن بين مخافتين بين أجَلٍ قد مَضَى لا يدرى ما الله قاضٍ فيه ، وبين أجل قد بَقِيَ لا يدرى ما الله صانع فيه . فليأخذ العبد من نفسه لنفسه ، ومن دنياه لآخرته ، ومن الشَّبِيبة قبل الكِبَر ، ومن الحياة قبل الممات . والذى نفسي بيده ما بعد الموت من مُسْتَعْتَبٍ ، وما بعد الدنيا من دار إلا الجنّة أو النار . أقول قولى هذا وأستغفر الله لى ولكم " . وقد تقدّم ما خطب به عليه الصلاة والسلام أوّل جمعة عند قدومه المدينة .

الثانية عشرة — السكوت للخطبة واجب على من سمعها وجوب سُنّة . والسُّنّة أن يسكت لها مَن يسمع ومَن لم يسمع ، وهما إن شاء الله فى الأجر سواء . ومن تكلّم حينئذ لَغَا ؛ ولا تفسد صلاته بذلك . وفى الصحيح عن أبى هريرة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " إذا قلت لصاحبك أنْصِت يوم الجمعة والإمامُ يخطب فقد لَغَوْت " . الزمخشرى : وإذا قال المُنْصِت لصاحبه صَهْ ؛ فقد لَغَا ، أفلا يكون الخطيب الغالى فى ذلك لاغيًا ؟ نعوذ بالله من غُرْبة الإسلام ونكد الأيام .

(١) زيادة عن مراسيل أبى داود . (٢) فى الأصول : « لعجلة آت » والتصويب عن مراسيل أبى داود .

الثالثة عشرة — ويستقبلُ الناس الإمام إذا صَعِد المنبر ؛ لما رواه أبو داود مُرْسَلًا عن أبان بن عبد الله قال : كنت مع عَدِيّ بن ثابت يوم الجمعة ؛ فلما خرج الإمام — أو قال صعد المنبر — استقبله وقال : هكذا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعلون برسول الله صلى الله عليه وسلم . خرّجه ابن ماجه عن عدىّ بن ثابت عن أبيه ؛ فزاد فى الإسناد : عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام على المنبر استقبله أصحابه بوجوههم . قال ابن ماجه : أرجو أن يكون متّصلا .

قلت : وخرّج أبو نعيم الحافظ قال حدّثنا محمد بن مَعْمر قال حدّثنا عبد الله بن محمد ابن ناجية قال حدّثنا عبّاد بن يعقوب قال حدّثنا محمد بن الفضل الخُرَاسانىّ عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم اذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا . تفرّد به محمد بن الفضل بن عطية عن منصور .

الرابعة عشرة : ولا يركع من دَخل المسجد والإمام يخطب ؛ عند مالك رحمه الله . وهو قول ابن شهاب رحمه الله وغيره . وفى المُوَطّأ عنه : فخروج الإمام يقطع الصلاة ، وكلامه يقطع الكلام . وهذا مرسل . وفى صحيح مسلم من حديث جابر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم " إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين وليتجوّز فيهما (١) " . وهذا نصّ فى الركوع . وبه يقول الشافعىّ وغيره .

الخامسة عشرة ... ... ابن عَوْن (٢) عن ابن سيرين قال : كانوا يكرهون النّوم والإمام يخطب ويقولون فيه قولًا شديدًا . قال ابن عَوْن : ثم لَقِيَنى بعد ذلك فقال : تدرى ما يقولون ؟ قال : يقولون مَثَلُهم كَمَثل سَرِيّة أخفقوا ؛ ثم قال : هل تدرى ما أخفقوا ؟ لم تَغْنَم شيئًا . وعن سَمُرة بن جُنْدب أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إذا نَعَس أحدكم فليتحوّل إلى مقعد صاحبه وليتحوّل صاحبه إلى مقعده " .

---

(١) أى وليخفف أداءهما .

(٢) بياض فى أ .

السادسة عشرة — نذكر فيها من فضل الجمعة وفرضيتها ما لم نذكره . روى الأئمة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال : " فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلّي يسأل الله عز وجل شيئاً إلا أعطاه إياه " وأشار بيده يقللها[1]. وفي صحيح مسلم من حديث أبي موسى قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة " . وروى من حديث أنس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم أبطأ علينا ذات يوم ؛ فلما خرج قلنا : احتبستَ ! قال : " ذلك أن جبريل أتاني بكهيئة المرآة البيضاء فيها نُكتة سَوْداء فقلت ما هذه يا جبريل قال هذه الجمعة فيها خير لك ولأمتك وقد أرادها اليهود والنصارى فأخطئوها وهداكم الله لها قلت يا جبريل ما هذه النكتة السوداء قال هذه الساعة التي في يوم الجمعة لا يوافقها عبد مسلم يسأل الله فيها خيراً إلا أعطاه إياه أو آذخر له مثله يوم القيامة أو صرف عنه من السوء مثله وإنه خير الأيام عند الله وإن أهل الجنة يسمّونه يوم المزيد " . وذكر الحديث . وذكر ابن المبارك ويحيى ابن سلام قالا : حدّثنا المسعوديّ عن المنهال بن عمرو عن أبي عبيدة بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود قال : تسارعوا إلى الجمعة فإن الله تبارك وتعالى يبرز لأهل الجنة كل يوم جمعة في كَثِيب[2] من كافور أبيض، فيكونون منه في القُرْب — قال ابن المبارك — على قدر تسارعهم إلى الجمعة في الدنيا . وقال يحيى بن سلام : كمسارعتهم إلى الجمعة في الدنيا . وزاد : فيُحْدِث لهم من الكرامة شيئاً لم يكونوا رأوه قبل ذلك . قال يحيى : وسمعت غير المسعودي يزيد فيه : وهو قوله تعالى : « وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ »[3] .

قلت : قوله « في كَثِيب » يريد أهل الجنة . أي وهم على كثيب ؛ كما روى الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إن أهل الجنة ينظرون إلى ربّهم في كل جمعة على كثيب من كافور لا يُرى طرفاه وفيه نهرٌ جارٍ حافتاه المسك تغلي جوارٍ يقرأن القرآن بأحسن

(١) أي يشير إلى قلة تلك الساعة وعدم امتدادها . (٢) الكثيب : الرمل المستطيل .
(٣) راجع جـ ١٧ ص ٢١

أصوات سمعها الأولون والآخرون فإذا انصرفوا إلى منازلهم أخذ كل رجل بيد ما شاء منهن ثم يمرون على قناطر من لؤلؤ إلى منازلهم فلولا أن الله يهديهم إلى منازلهم ما اهتدوا إليها لما يحدث الله لهم فى كل جمعة " ذكره يحيى بن سلام . وعن أنس قال: قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ليلة أُسْرِى بى رأيت تحت العرش سبعين مدينة كل مدينة مثل مدائنكم (١) هذه سبعين مرة مملوءة من الملائكة يسبّحون الله و يقدّسونه و يقولون فى تسبيحهم اللهم اغفر لمن شهد الجمعة اللهم اغفر لمن اغتسل يوم الجمعة" ذكره الثعلبيّ . وخرّج القاضى الشريف أبو الحسن علىّ بن عبد الله بن إبراهيم الهاشمى العِيسَوى من ولد عيسى بن علىّ بن عبد الله بن عباس رضى الله عنه بإسناد صحيح عن أبى موسى الأشعرى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن الله عز وجل يبعث الأيام يوم القيامة على هيئتها و يبعث الجمعة زهراء منيرة أهلها يحفّون بها كالعروس تُهْدَى إلى كريمها تضىء لهم يمشون فى ضوئها ، ألوانهم كالثلج بياضًا ، وريحهم يسطع كالمسك ، يخوضون فى جبال الكافور ، ينظر إليهم الثَّقَلان ما يطرقون تعجُّبًا يدخلون الجنة لا يخالطهم أحد إلا المؤذّنون المحتسبون (٢) " . وفى سُنن ابن ماجه عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " الجمعة إلى الجمعة كفارة ما بينهما ما لم تُغْشَ الكبائر" خرّجه مسلم بمعناه . وعن أوس بن أوس الثَّقَفِيّ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " من غسل يوم الجمعة واغتسل وبكّر وابتكر ومشى ولم يركب ودنا من الإمام فاستمع ولم يَلْغ كان له بكل خطوة عمل سَنَة أجر صيامها وقيامها". وعن جابر بن عبد الله قال : خَطَبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " يأيها الناس توبوا إلى الله قبل أن تموتوا . و بادروا بالأعمال الصالحة قبل أن تُشغلوا . وصِلُوا الذى بينكم و بين ربّكم بكثرة ذكركم له وكثرة الصّدقة فى السر والعلانية تُرزقوا وتُنصروا وتُؤجروا . واعلموا أن الله قد فرض عليكم الجمعة فى مقامى هذا فى شهرى هذا فى عامى هذا إلى يوم القيامة فمن تركها فى حياتى أو بعد مماتى وله إمام عادل أو جائر استخفافًا بها أو جحودًا لها فلا جمع الله شَمْله ولا بارك له

(١) فى : ح ، س ، ط ، ل ، ه : « مثل دنياكم » .

(٢) أى الطالبون وجه الله وثوابه .

فى أمره . ألا ولا صلاة له ولا زكاة له ولا حج له . ألا ولا صوم له ولا بر له حتى يتوب فمن تاب تاب الله عليه . ألا لا تؤمنّ امرأة رجلا ولا يؤمّ أعرابىٌّ مهاجرًا ولا يؤمّ فاجرٌ مؤمناً إلا أن يقهره سلطان يخاف سيفه أو سوطه " . وقال مَيْمون بن أبى شبية : أردت الجمعة مع الحجاج فتهيأت للذهاب، ثم قلت : أين أذهب أصلّى خلف هذا الفاجر؟ فقلت مرة : أذهب ، ومرة لا أذهب ، ثم أجمع رأيى على الذهاب ، فنادانى منادٍ من جانب البيت « يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ » .

السابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ قُلْ مَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ ﴾ فيه وجهان : أحدهما — ما عند الله من ثواب صلاتكم خير من لذة لهوكم وفائدة تجارتكم . الثانى — ما عند الله من رزقكم الذى قسمه لكم خيرٌ مما أصبتموه من لهوكم وتجارتكم . وقرأ أبو رجاء العُطَارِدىّ : « قُلْ مَا عِنْدَ اللهِ خَيرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ للذين آمنوا » . ﴿ وَاللهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾ أى خير من رزق وأعطى، فمنه فاطلبوا ، واستعينوا بطاعته على نَيْل ما عنده من خيرى الدنيا والآخرة .

سورة المنافقون

مدنيةٌ فى قول الجميع ، وهى إحدى عشرة آية

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُنَٰفِقُونَ قَالُوا۟ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ﴿١﴾

قوله تعالى : ﴿ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللهِ ﴾ روى البخارىّ عن زيد بن أَرْقم قال : كنت مع عَمّى فسمعت عبد الله بن أُبَىّ بن سلول يقول : « لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا » . وقال : « لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ

مِنْهَا الأَذَلَّ » فذكرت ذلك لعمّى فذكر عمى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عبد الله بن أُبَيّ وأصحابه فحلفوا ما قالوا ؛ فصدّقهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وكَذّبنى . فأصابنى هم لم يصبنى مثله ، فجلست فى بيتى فأنزل الله عز وجل : « إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ — إلى قوله — هُمُ الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ — إلى قوله — لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ » فأرسل إلىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال : "إن الله قد صدقك" خرّجه الترمذىّ قال : هذا حديث حسن صحيح . وفى الترمذىّ عن زيد بن أرقم قال : غَزَوْنَا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان معنا أناس من الأعراب فكنا نبدر الماء ، وكان الأعراب يسبقونا [إليه] فيسبق الأعرابىّ أصحابه فيملأ الحوض ويجعل حوله حجارة ، ويجعل النِّطْع(١) عليه حتى تجىء أصحابه . قال : فأتى رجل من الأنصار أعرابيًّا فأرْخَى زمام ناقته لتشرب فأبَى أن يَدَعَه ، فانتزع حجرًا(٢) فغاض الماء ، فوقع الأعرابىّ خشبة فضرب بها رأس الأنصارىّ فشَجّه ، فأتى عبدَ الله بن أُبَيّ رأس المنافقين فأخبره — وكان من أصحابه — ، فغضب عبد الله بن أُبَيّ ثم قال : لا تُنْفِقُوا على من عند رسول الله حتى ينفضّوا من حوله — يعنى الأعراب — وكانوا يحضرون رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام ؛ فقال عبد الله : إذا انفضوا من عند محمد فأتوا محمّدًا بالطعام ، فليأكل هو ومن عنده . ثم قال لأصحابه : لئن رجعتم إلى المدينة لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ . قال زيد : وأنا رِدْف(٣) عمى فسمعت عبد الله بن أُبَيّ فأخبرت عمى ، فانطلق فأخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فأرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فحلف وجَحَد . قال : فصدّقه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكَذّبنى . قال : فجاء عمى إلىّ فقال : ما أردتُ إلى أن مَقَتَكَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وكَذّبك والمنافقون(٤) . قال : فوقع علىّ من جرأتهم ما لم يقع(٥) على أحد . قال : فبينما أنا أسير مع رسول

(١) بساط من جلد .
(٢) فى الترمذى : « فانتزع قباض الماء » .
(٣) فى الترمذى : « وأنا ردف رسول الله صلى الله عليه وسلم » .
(٤) فى الترمذى : « والمسلمون » .
(٥) فى الترمذى : « فوقع على من الهم ما لم ... ... » .

الله صلى الله عليه وسلم فى سفرٍ قد خفقتُ برأسى من الهَمّ إذ أتانى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرك أذنى وضحك فى وجهى ؛ فما كان يَسُرّنى أن لى بها الخُلْد فى الدنيا . ثم إن أبا بكر لحقنى فقال : ما قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلت : ما قال شيئًا إلا أنه عَرَك أذنى وضحك فى وجهى ، فقال أبشر ! ثم لحقنى عمر فقلت له مثل قولى لأبى بكر . فلما أصبحنا قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم سورة المنافقين . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . وسئل حُذيفة بن اليَمَان عن المنافق فقال : الذى يصف الإسلام ولا يعمل به . وهو اليوم شرّ منهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ لأنهم كانوا يكتمونه وهم اليوم يظهرونه . وفى الصحيحين عن أبى هريرة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " آية المنافق ثلاث إذا حدّث كذب و إذا وعد أخلف و إذا أؤتمن خان " . وعن عبد الله بن عمرو أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "أربع من كُنّ فيه كان منافقًا خالصًا ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا أؤتمن خان و إذا حدّث كذب و إذا عاهد غدر و إذا خاصم فجَر " . أخبر عليه السلام أن من جمع هذه الخصال كان منافقًا ، وخبره صدق . و روى عن الحسن أنه ذكر له هذا الحديث فقال : إن بنى يعقوب حدّثوا فكذبوا ووعدوا فأخلفوا وأُئمِنوا فخانوا . إنما هذا القول من النبىّ صلى الله عليه وسلم على سبيل الإنذار للمسلمين ، والتحذير لهم أن يعتادوا هذه الخصال ؛ شَفَقًا أن تُفْضِىَ بهم إلى النفاق . وليس المعنى : أن من بدرت منه هذه الخصال من غير اختيار واعتياد أنه منافق . وقد مضى فى سورة « براءة » القول فى هذا مستوفًى والحمد لله[1] . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم " المؤمن إذا حدّث صدق و إذ وعد أنجز و إذا ائتمن وَفَى " . والمعنى : المؤمن الكامل إذا حدّث صدق . والله أعلم .

قوله تعالى: ﴿ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ ﴾ قيل : معنى «نَشْهَدُ» نحلف . فعبّر عن الحلف بالشهادة ؛ لأن كل واحد من الحلف والشهادة إثبات لأمر مُغَيَّب[2] ؛ ومنه قول قيس بن ذَرِيح .

وأشهد عند الله أنى أحِبّها * فهذا لها عندى فما عندها لِيَا

(١) راجع جـ ٨ ص ٢١٢ (٢) فى أ : « لأمر معين » .

ويحتمل أن يكون ذلك محمولاً على ظاهره أنهم يشهدون أن محمداً رسول الله صلى الله عليه وسلم اعترافاً بالإيمان ونفياً للنفاق عن أنفسهم ، وهو الأشبه . ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ ﴾ كما قالوه بالسنتهم . ﴿ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ ﴾ أى فيما أظهروا من شهادتهم وحلفهم بألسنتهم . وقال الفراء : « وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ » بضمائرهم ، فالتكذيب راجع إلى الضمائر . وهذا يدل على أن الإيمان تصديق القلب ، وعلى أن الكلام الحقيقى كلام القلب . ومن قال شيئا واعتقد خلافه فهو كاذب . وقد مضى هذا المعنى فى أول « البقرة » مستوفى[1] . وقيل : أكذبهم الله فى أيمانهم وهو قوله تعالى : « وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ وَمَا هُمْ مِنْكُمْ »[2] .

قوله تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً فَصَدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢﴾ ﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً ﴾ أى سترة . وليس يرجع إلى قوله « نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ » وإنما يرجع إلى سبب الآية التى نزلت عليه ، حسب ما ذكره البخارى والترمذى عن ابن أبىّ أنه حلف ما قال وقد قال . وقال الضحاك : يعنى حلفهم بالله « إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ » وقيل : يعنى بأيمانهم ما أخبر الربّ عنهم فى سورة « براءة » إذ قال : « يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا »[2] .

الثانية — من قال أقسم بالله أو أشهد بالله أو أعزم بالله أو أحلف بالله ، أو أقسمت بالله أو أشهدت بالله أو أعزمت بالله أو أحلفت بالله ، فقال فى ذلك كله « بالله » فلا خلاف أنها يمين . وكذلك عند مالك وأصحابه إن قال : أقسم أو أشهد أو أعزم أو أحلف ، ولم يقل « بالله » ، إذا أراد « بالله » . وإن لم يرد « بالله » فليس بيمين . وحكاه الكيا عن الشافعىّ ، قال الشافعىّ : إذا قال أشهد بالله ونوى اليمين كان يميناً . وقال أبو حنيفة وأصحابه : لو قال

(١) راجع جـ ١ ص ١٩٢ (٢) راجع جـ ٨ ص ١٦٤ وص ٢٠٦

أشهد بالله لقد كان كذا كان يميناً ، ولو قال أشهد لقد كان كذا دون النية كان يميناً لهذه الآية ، لأن الله تعالى ذكر منهم الشهادة ثم قال « اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً » . وعند الشافعي لا يكون ذلك يميناً وإن نوى اليمين ، لأن قوله تعالى : « اتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً » ليس يرجع إلى قوله : « قَالُوا نَشْهَدُ » وإنما يرجع إلى ما في « براءة » من قوله تعالى : « يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا » .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ أي أعرضوا ، وهو من الصدود . أو صرفوا المؤمنين عن إقامة حكم الله عليهم من القتل والسبي وأخذ الأموال ، فهو من الصد ، أو منعوا الناس عن الجهاد بأن يتخلفوا ويقتدى بهم غيرهم . وقيل : فصدوا اليهود والمشركين عن الدخول في الإسلام ، بإن يقولوا هانحن كافرون بهم ، ولو كان محمد حقًّا لعرف هذا منّا ، ولجعلنا نكالًا . فبيّن الله أن حالهم لا يخفى عليه ، ولكن حكمه أن من أظهر الإيمان أجرى عليه في الظاهر حكم الإيمان . ﴿ إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ أي بئست أعمالهم الخبيثة — من نفاقهم وأيمانهم الكاذبة وصدهم عن سبيل الله — أعمالاً .

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ آمَنُوا ثُمَّ كَفَرُوا فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٣﴾

هذا إعلام من الله تعالى بأن المنافق كافر . أي أقروا باللسان ثم كفروا بالقلب . وقيل : نزلت الآية في قوم آمنوا ثم ارتدوا ﴿ فَطُبِعَ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ﴾ أي ختم عليها بالكفر ﴿ فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ الإيمان ولا الخير . وقرأ زيد بن علي « فَطَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ » .

قوله تعالى : وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ۖ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ ۖ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ ۖ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ ۚ هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ ۚ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ ۖ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ ﴾ أي هيئاتهم ومناظرهم . ﴿ وَإِنْ يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ ﴾ يعني عبد الله بن أبيّ . قال ابن عباس : كان عبد الله بن أبيّ وسيمًا

جسيًما صحيحًا صبيحًا ذَلِق اللسان، فإذا قال سمع النبيّ صلى الله عليه وسلم مقالته . وصفه الله بتمام الصورة وحسن الإبانة . وقال الكلبي : المراد آبن أُبَيّ وجَدّ بن قيس ومُعَتِّب ابن قُشير ، كانت لهم أجسام ومنظر وفصاحة . وفى صحيح مسلم : وقوله « كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُسَنَّدَةٌ » قال : كانوا رجالًا أجملَ شيء كأنهم خشب مسندةٌ ، شبههم بخُشب مسنّدة إلى الحائط لا يسمعون ولا يعقلون، أشباح بلا أرواح وأجسام بلا أحلام . وقيل : شبههم بالخُشُب التى قد تآكلت فهى مسندة بغيرها لا يعلم ما فى بطنها . وقرأ قُنبُل وأبو عمرو والكسائيّ « خُشُبٌ » بإسكان الشين . وهى قراءة البَرَاء بن عازب وآختيار أبى عبيد ، لأن واحدتها خَشَبة . كما تقول : بَدَنة وبُدْن ، وليس فى اللغة فعلَة يجمع على فُعُل . ويلزم من ثقلها أن تقول : البُدُن ، فتقرأ « والبُدُن » . وذكر اليزيدى أنه جماع الخشباء، كقوله عز وجل : « وَحَدَائِقَ غُلْبًا » واحدتها حديقة غلباء . وقرأ الباقون بالتثقيل وهى رواية البَزّى عن آبن كَثِير وعيّاش عن أبى عمرو ، وأكثر الروايات عن عاصم . واختاره أبو حاتم ، كأنه جمع خِشاب وخُشُب ، نحو ثَمَرة وثِمار وثُمُر . وإن شئت جمعت خشبة على خشب كما قالوا : بدنة وبدن وبدن . وقد رُوى عن ابن المسيّب فتح الخاء والشين فى « خُشُب » . قال سيبويه : خَشَبة وخُشُب، مثل بَدَنة وبدن . قال : ومثله بغير هاء أسَد وأُسْد ووَثَن ووُثْن . وتقرأ خُشُب وهو جمع الجمع ، خشبة وخِشاب وخُشُب ، مثل ثمرة وثمار وثُمُر . والإسناد الإمالة ، تقول : أسندت الشيء أى أملته . و « مُسَنَّدَة » للتكثير ؛ أى آستندوا إلى الأيمان بحقن دمائهم .

قوله تعالى : ﴿ يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ ﴾ أى كل أهل صيحة عليهم هم العدو . فـ « هم العدُوّ » فى موضع المفعول الثانى ؛ على أن الكلام لا ضمير فيه . يصفهم بالجُبْن والحَوَر . قال مقاتل والسُّدى : أى إذا نادى منادٍ فى العسكر أن انفلتت دابة أو أُنشدت ضالّة ظنوا أنهم المرادون ؛ لما فى قلوبهم من الرعب . كما قال الشاعر وهو الأخطل :

ما زلت تحسب كل شيء بعدهم * خيلا تَكُرّ عليهمُ ورجالا

وقيل : « يَحْسَبُونَ كُلَّ صَيْحَةٍ عَلَيْهِمْ هُمُ الْعَدُوُّ » كلام ضميره فيه لا يفتقر إلى ما بعد ؛ وتقديره : يحسبون كلّ صيحة عليهم أنهم قد فُطن بهم وعُلم بنفاقهم ؛ لأن للرِّيبة خوفًا . ثم استأنف الله خطاب نبيّه صلى الله عليه وسلم فقال : « هُمُ الْعَدُوُّ » وهذا معنى قول الضحاك وقيل : يحسبون كل صيحة يسمعونها فى المسجد أنها عليهم ، وأن النبيّ صلى الله عليه وسلم قد أمر فيها بقتلهم ؛ فهم أبدًا وَجِلون من أن يُنزل الله فيهم أمرًا يبيح به دماءهم ، و يهتك به أستارهم . وفى هذا المعنى قول الشاعر :

فلو أنها عَصْفورةٌ لحسبتُها * مُسَوَّمَةً تَدْعُو عُبَيْدًا وأَزْنَمَا

بطنٌ من بنى يَرْبُوع . ثم وصفهم الله بقوله : « هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرْهُمْ » حكاه عبدالرحمن ابن أبى حاتم . وفى قوله تعالى : « فَاحْذَرْهُمْ » وجهان : أحدهما — فاحذر أن تثق بقولهم أو تميل إلى كلامهم . الثانى — فاحذر مُماياتهم لأعدائك وتخذيلهم لأصحابك . ﴿ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ ﴾ أى لعنهم الله ؛ قاله ابن عباس وأبو مالك . وهى كلمة ذم وتو بيخ . وقد تقول العرب : قاتله الله ما أشعره ! فيضعونه موضع التعجب . وقيل : معنى « قَاتَلَهُمُ اللَّهُ » أى أحلهم محلّ من قاتله عدوٌّ قاهر ؛ لأنّ الله تعالى قاهر لكل معاند . حكاه ابن عيسى . ﴿ أَنَّى يُؤْفَكُونَ ﴾ أى يكذبون ؛ قاله ابن عباس . قتادة : معناه يعدلون عن الحق . الحسن : معناه يصرفون عن الرشد . وقيل : معناه كيف تضلّ عقولهم عن هذا مع وضوح الدلائل ؛ وهو من الإفك وهو الصرف . و « أَنَّى » بمعنى كيف ؛ وقد تقدم .

قوله تعالى : وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ لَوَّوْا رُءُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﴾ لما نزل القرآن بصفتهم مشى إليهم عشائرهم وقالوا : افتضحتم بالنفاق فتو بوا إلى رسول الله من النفاق ، واطلبوا أن يستغفر لكم . فَلَوَّوْا رءوسهم ؛ أى حرّكوها استهزاء و إباء ؛ قاله ابن عباس . وعنه أنه كان

(١) راجع جـ ٣ ص ٩٢ و جـ ٤ ص ٧٩

لعبد الله بن أبيّ موقف فى كل سبب يحض على طاعة الله وطاعة رسوله ؛ فقيل له : وما ينفعك ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم عليك غضبان ، فأته يستغفر لك ؛ فأبى وقال : لا أذهب إليه . وسبب نزول هذه الآيات أن النبيّ صلى الله عليه وسلم غزا بنى المُصطلِق على ماء يقال له «المُرَيْسِيع» من ناحية «قُدَيد» إلى الساحل ، فأزدحم أجير لعمر يقال له : «جَهْجَاه» مع حَليف لعبد الله بن أبى يقال له : «سِنان» على ماء « بالمُشَلَّل » ، فصرخ جهجاه بالمهاجرين ، وصرخ سِنان بالأنصار ؛ فلطَم جهجاه سناناً فقال عبد الله بن أُبَى : أوَقد فعلوها ! والله ما مَثَلُنا ومَثَلُهم إلا كما قال الاول : سَمِّن كلبك يأكلك ، أما والله لئن رجعنا إلى المدينة لَيُخْرِجَنّ الأعَزُّ — يعنى أُبَيًّا — الأذل ؛ يعنى محمدًا صلى الله عليه وسلم . ثم قال لقومه : كُفُّوا طعامكم عن هذا الرجل ، ولا تنفقوا على مَن عندَه حتى ينفضوا ويتركوه . فقال زيد بن أَرْقَم — وهو من رهط عبد الله — أنت والله الذليل المُنتَقَص فى قومك ؛ ومحمد صلى الله عليه وسلم فى عِزّ من الرحمن ومودّة من المسلمين ، والله لا أحبك بعد كلامك هـذا أبدًا . فقال عبد الله : اسكت إنما كنت ألعب . فأخبر زيد النبيّ صلى الله عليه وسلم بقوله ؛ فأقسم بالله ما فعل ولا قال ؛ فعذره النبيّ صلى الله عليه وسلم . قال زيد : فوجدت فى نفسى ولَامَنِى الناس ؛ فنزلت سورة المنافقين فى تصديق زيد وتكذيب عبد الله . فقيل لعبد الله : قـد نزلت فيك آيات شديدة فاذهب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليستغفر لك ؛ فألوى برأسه ، فنزلت الآيات . خرّجه البخارى ومسلم والترمذى بمعناه . وقـد تقدم أول السورة . وقيـل : « يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ » يستتبكم من النفاق ؛ لأن التوبة آستغفار . ﴿ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ﴾ أى يعرضون عن الرسول متكبرين عن الإيمان . وقرأ نافع « لَوَوْا » بالتخفيف . وشدد الباقون ؛ واختاره أبو عبيد وقال : هو فعل لجماعة . النحاس : وغلط فى هذا ؛ لأنه نزل فى عبد الله بن أُبَيّ لما قيل له : تعال يستغفر لك رسول الله صلى الله عليـه وسلم حَرّك رأسه استهزاء . فإن قيل : كيف أخبر عنه بفعل الجماعة ؟ قيل له : العرب تفعل هذا إذا كَنّت عن الإنسان . أنشد سيبويه لحسان :

ظننتم بأن يَخْفى الذى قـد صنعتمُ * وفينا رسـولٌ عنـده الوَحْى واضِـعُهْ

وإنما خاطب حَسّان آبن الأبيرَق فى شىء سَرَقه بمكة . وقصته مشهورة .

وقد يجوز أن يخبر عنه وعمن فعل فعله . وقيل : قال ابن أبيّ لما لَوَى رأسه : أمرتموني أن أومن فقد آمنت ، وأن أعطى زكاة مالى فقد أعطيت ؛ فما بقى إلا أن أسجد لمحمد ! .

قوله تعالى : سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ سَوَآءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ يعنى كل ذلك سواء ، لا ينفع استغفارك شيئًا ؛ لأن الله لا يغفر لهم . نظيره : « سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَأَنْذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنْذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ (١) » ، « سَوَاءٌ عَلَيْنَا أَوَعَظْتَ أَمْ لَمْ تَكُنْ مِنَ الْوَاعِظِينَ (٢) » . وقد تقدم . ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِى الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ أى من سبق فى علم الله أنه يموت فاسقًا .

قوله تعالى : هُمُ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ حَتَّىٰ يَنفَضُّوا ۗ وَلِلَّهِ خَزَآئِنُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ ﴿٧﴾

ذكرنا سبب النزول فيما تقدم . وابن أبيّ قال : لا تُنفقوا على مَن عند محمد حتى ينفضُّوا ؛ حتى يتفرقوا عنه . فأعلمهم الله سبحانه أن خزائن السموات والأرض له ، ينفق كيف يشاء . قال رجل لحاتم الأصمّ : من أين تأكل ؟ فقال : « وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » . وقال الجُنَيد : خزائن السموات الغيوب ، وخزائن الأرض القلوب ؛ فهو علّام الغيوب ومُقلّب القلوب . وكان الشِّبْليّ يقول : « وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » فأين تذهبون . ﴿ وَلَٰكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ ﴾ أنه إذا أراد أمرًا يَسَّره .

---

(١) راجع جـ ١ ص ١٨٤ (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٢٥

قوله تعالى : يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَآ إِلَى ٱلْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ ٱلْأَعَزُّ مِنْهَا ٱلْأَذَلَّ ۚ وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٨﴾

القائل ابن أبيّ كما تقدم . وقيل : إنه لما قال : « لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ » ورجع إلى المدينة لم يلبث إلا أياماً يسيرة حتى مات ؛ فاستغفر له رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وألبسه قميصه ؛ فنزلت هذه الآية : « لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ » . وقد مضى بيان هذا كله في سورة « براءة »[1] مستوفًى . وروى أن عبد الله بن عبد الله بن أُبَيّ بن سلول قال لأبيه : والذي لا إله إلا هو لا تدخل المدينة حتى تقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الأعزّ وأنا الأذلّ ؛ فقاله . تَوَهَّمُوا أن العزّة بكثرة الأموال والأتباع ؛ فبيّن الله أن العزّة والمَنَعَة والقُوّة لله .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَٰلُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩﴾

حذّر المؤمنين أخلاق المنافقين ؛ أي لا تشتغلوا بأموالكم كما فعل المنافقون إذ قالوا — للشُّح بأموالهم — : لا تُنْفِقُوا على مَن عند رسول الله . ﴿ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾ أي عن الحج والزكاة . وقيل : عن قراءة القرآن . وقيل : عن إدامة الذكر . وقيل : عن الصلوات الخمس ؛ قاله الضحاك . وقال الحسن : جميع الفرائض ؛ كأنه قال عن طاعة الله . وقيل : هو خطاب للمنافقين ؛ أي آمنتم بالقول فآمنوا بالقلب . ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ﴾ أي من يشتغل بالمال والولد عن طاعة ربه ﴿ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴾ .

قوله تعالى : وَأَنفِقُوا مِن مَّا رَزَقْنَٰكُم مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِىَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَآ أَخَّرْتَنِىٰٓ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿١٠﴾ وَلَن يُؤَخِّرَ ٱللَّهُ نَفْسًا إِذَا جَآءَ أَجَلُهَا ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١١﴾

(١) راجع جـ ٨ ص ٢١٨

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَأَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ يدل على وجوب تعجيل أداء الزكاة، ولا يجوز تأخيرها أصلاً. وكذلك سائر العبادات إذا تعيّن وقتها.

الثانية — قوله تعالى : ﴿ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ سأل الرجعة إلى الدنيا ليعمل صالحاً. وروى الترمذي عن الضحاك بن مُزاحم عن ابن عباس قال : من كان له مال يبلّغه حجّ بيت ربّه أو تجب عليه فيه زكاة فلم يفعل، سأل الرجعة عند الموت. فقال رجل : يا بن عباس، اتق الله، إنما سأل الرجعةَ الكفارُ. فقال: سأتلو عليك بذلك قرآناً «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ. وَأَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ فَيَقُولَ رَبِّ لَوْلَا أَخَّرْتَنِي إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُنْ مِنَ الصَّالِحِينَ — إلى قوله — وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ » قال : فما يوجب الزكاة ؟ قال : إذا بلغ المال مائتين (١) فصاعدًا. قال : فما يوجب الحج ؟ قال : الزاد والراحلة.

« قلت » : ذكره الحَلِيمي أبو عبد الله الحسين بن الحسن في كتاب (منهاج الدِّين) مرفوعاً فقال : وقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من كان عنده مال يبلّغه الحج ... " الحديث ؛ فذكره (٢). وقد تقدم في « آل عمران » لفظه.

الثالثة — قال ابن العربي : « أخذ ابن عباس بعموم الآية في إنفاق الواجب خاصّةً دون النفل ؛ فأما تفسيره بالزكاة فصحيح كله عموماً وتقديراً بالمائتين. وأما القول في الحج ففيه إشكال ؛ لأنا إن قلنا : إن الحج على التراخي ففي المعصية في الموت قبل الحج خلاف بين العلماء ؛ فلا تُخَرَّج الآية عليه. وإن قلنا : إن الحج على الفور فالآية في العموم صحيح ؛ لأن من وجب عليه الحج فلم يؤدّه لقي من الله ما يودّ أنه رجع ليأتي بما ترك من العبادات. وأما تقدير الأمر بالزاد والراحلة ففي ذلك خلاف مشهور بين العلماء. وليس لكلام ابن عباس

(١) جملة « إذا بلغ المال » ساقطة من ص ، ح. (٢) راجع جـ ٤ ص ١٥٣

فيه مدخل ؛ لأجل أن الرجعة والوعيد لا يدخل فى المسائل المجتهد فيها ولا المختلف عليها ، وإنما يدخل فى المتفق عليه . والصحيح تناوله للواجب من الإنفاق كيف تصرف بالإجماع أو بنص القرآن ؛ لأجل أن ما عدا ذلك لا يتطرق إليه تحقيق الوعيد .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ لَوْلَا ﴾ أى هَلَّا ؛ فيكون استفهاماً . وقيل : « لا » صلة ؛ فيكون الكلام بمعنى التمنى . ﴿ فَأَصَّدَّقَ ﴾ نصب على جواب التمنى بالفاء . ﴿ وَأَكُونَ ﴾ عطف على « فَأَصَّدَّقَ » وهى قراءة أبى عمرو وابن مُحَيْصن ومجاهد . وقرأ الباقون « وَأَكُنْ » بالجزم عطفًا على موضع الفاء ؛ لأن قوله : « فَأَصَّدَّقَ » لو لم تكن الفاء لكان مجزوماً ؛ أى أصدق . ومثله : « مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَيَذَرْهُمْ »[1] فيمن جزم . قال ابن عباس : هذه الآية أشدّ على أهل التوحيد ؛ لأنه لا يتمنّى الرجوع فى الدنيا أو التأخير فيها أحد له عند الله خير فى الآخرة .

قلت : إلا الشهيد فإنه يتمنّى الرجوع حتى يقتل ، لما يرى من الكرامة . ﴿ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ من خير وشر . وقراءة العامة بالتاء على الخطاب . وقرأ أبو بكر عن عاصم والسُّلَمىّ بالياء ؛ على الخبر عمن مات وقال هذه المقالة .[2] [تمت السورة بحمد الله وعونه]

سورة التَّغَابُن

مدنيةٌ فى قول الأكثرين . وقال الضحاك : مَكِّيّة . وقال الكلبىّ : هى مكية ومدنية . وهى ثمانى عشرة آية . وعن ابن عباس أن « سورة التغابن » نزلت بمكة ؛ إلا آيات من آخرها نزلت بالمدينة فى عوف بن مالك الأشْجَعِىّ ، شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم جفاء أهله وولده ، فأنزل الله عز وجل : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ » إلى آخر السورة . وعن عبد الله بن عمر قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " ما من مولود يولد إلا وفى تشابيك رأسه مكتوب خمس آيات من فاتحة « سورة التغابن » .

(١) راجع جـ ٧ ص ٣٢٤ (٢) ما بين المربعين ساقط من ز ، ب .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ۖ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾

تقدّم فى غير موضع .

قوله تعالى : هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢﴾

قال ابن عباس : إن الله خلق بنى آدم مؤمناً وكافراً ، ويعيدهم فى يوم القيامة مؤمناً وكافراً . وروى أبو سعيد الخُدْرِىّ قال : خَطَبَنا النبىّ صلى الله عليه وسلم عَشِيّةً فذكر شيئاً مما يكون فقال : "يولد الناس على طبقات شتّى . يولد الرجل مؤمناً ويعيش مؤمناً ويموت مؤمناً . ويولد الرجل كافراً ويعيش كافراً ويموت كافراً . ويولد الرجل مؤمناً ويعيش مؤمناً ويموت كافراً . ويولد الرجل كافراً ويعيش كافراً ويموت مؤمناً" . وقال ابن مسعود : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "خلق الله فرعون فى بطن أُمه كافراً وخلق يحيى بن زكريا فى بطن أمه مؤمناً" . وفى الصحيح من حديث ابن مسعود : " وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع أو باع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها . وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع أو باع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها" . خرّجه البخارى والترمذى وليس فيه ذكر الباع . وفى صحيح مُسْلِم عن سهل ابن سعد السّاعِدى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الرجل ليعمل عمل أهل الجنة فيما يَبْدُو للناس وهو من أهل النار . وإن الرجل ليعمل عمل أهل النار فيما يبدو للناس وهو من أهل الجنة " . قال علماؤنا : والمعنى تعلّق العلم الأزلى بكل معلوم ؛ فيجرى ما علم وأراد وحكم . فقد يريد إيمان شخص على عموم الأحوال ، وقد يريده إلى وقت معلوم . وكذلك

الكفر . وقيل فى الكلام محذوف : فمنكم مؤمن ومنكم كافر ومنكم فاسق ؛ فحذف لما فى الكلام من الدلالة عليه ؛ قاله الحسن . وقال غيره : لا حذف فيه ؛ لأن المقصود ذكر الطرفين . وقال جماعة من أهل العلم : إن الله خلق الخلق ثم كفروا وآمنوا . قالوا : وتمام الكلام «هُوَ الَّذِى خَلَقَكُمْ» . ثم وصفهم فقال : «فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ» كقوله تعالى : «وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِى عَلَى بَطْنِهِ» (١) الآية . قالوا : فالله خلقهم ، والمَشْىُ فعلهم . واختاره الحسين بن الفضل ، قال : لو خلقهم مؤمنين وكافرين لما وصفهم بفعلهم فى قوله « فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ » . واحتجّوا بقوله عليه الصلاة والسلام : "كل مولود يولد على الفطرة فأبَوَاه يُهوِّدانه ويُنَصِّرانه ويُمَجِّسانه" (٢) الحديث . وقد مضى فى «الروم» مستوفى . قال الضحاك : فمنكم كافر فى السِّر مؤمن فى العلانية كالمنافق ، ومنكم مؤمن فى السِّر كافر فى العلانية كعَمّار وذَويه . وقال عطاء بن أبى رَبَاح : فمنكم كافر بالله مؤمن بالكواكب ، ومنكم مؤمن بالله كافر بالكواكب ؛ يعنى فى شأن الأنواء . وقال الزجاج — وهو أحسن الأقوال ، والذى عليه الأئمة والجمهور من الأمة — : إن الله خلق الكافر ، وكُفْرُه فِعْلٌ له وكسب ؛ مع أن الله خالق الكفر . وخلق المؤمن ، وإيمانُه فعلٌ له وكسب ؛ مع أن الله خالق الإيمان . والكافر يكفر ويختار الكفر بعد خلق الله إياه ؛ لأن الله تعالى قدّر ذلك عليه وعَلِمه منه . ولا يجوز أن يوجد من كل واحد منهما غير الذى قدّر عليه وعلمه منه ؛ لأن وجود خلاف المقدور عَجْزٌ ، ووجود خلاف المعلوم جَهْلٌ ، ولا يَليقان بالله تعالى . وفى هذا سلامة من الجبر والقدر ؛ كما قال الشاعر :

يا ناظرًا فى الدِّين ما الأمْرُ * لا قَدَرٌ صحّ ولا جَبْرُ

وقال سِيلان : قَدِم أعرابىّ البصرة فقيل له : ما تقول فى القدر ؟ فقال : أمرٌ تغالت فيه الظنون ، واختلف فيه المختلفون ؛ فالواجب أن نَرُدّ ما أشكل علينا من حكمه إلى ما سبق من علمه .

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٩٠ (٢) راجع جـ ١٤ ص ٢٤

قوله تعالى : خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ ﴾ تقدّم[1] فى غير موضع ؛ أى خلقها حقًّا يقينًا لا ريب فيه . وقيل : الباء بمعنى اللام ؛ أى خلقها للحق ؛ وهو أن يَجْزِىَ الذين أساءوا بما عملوا ويجزى الذين أحسنوا بالحُسْنَى . ﴿ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ ﴾ يعنى آدم عليه السلام ، خلقه بيده كرامةً له ؛ قاله مقاتل . الثانى — جميع الخلائق . وقد مضى معنى التصوير ، وأنه التخطيط والتشكيل[2] . فإن قيل : كيف أحسن صورهم ؟ قيل له : جعلهم أحسن الحيوان كله وأبهاه صورةً ؛ بدليل أن الإنسان لا يتمنّى أن تكون صورته على خلاف ما يرى من سائر الصُّوَر . ومن حسن صورته أنه خلق منتصبًا غير منكب ؛ كما قال عز وجل : «لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِى أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ»[3] على ما يأتى بيانه إن شاء الله تعالى . ﴿وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾ أى المرجع ؛ فيجازى كلًّا بعمله .

قوله تعالى : يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسِرُّونَ وَمَا تُعْلِنُونَ ۚ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿٤﴾

تقدّم فى غير موضع . فهو عالم الغيب والشهادة ، لا يخفى عليه شىء .

قوله تعالى : أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَؤُا۟ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ فَذَاقُوا۟ وَبَالَ أَمْرِهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٥﴾

الخطاب لقريش ؛ أى ألم يأتكم خبر كفار الأمم الماضية . ﴿فَذَاقُوا وَبَالَ أَمْرِهِمْ﴾ أى عوقبوا . ﴿وَلَهُمْ﴾ فى الآخرة ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أى موجع[4] . وقد تقدّم .

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٨٤ وجـ ٧ ص ١٩
(٢) راجع ص ٤٨ من هذا الجزء .
(٣) راجع جـ ٢٠ ص ١١٣
(٤) راجع جـ ١ ص ١٩٨

قوله تعالى : ذَٰلِكَ بِأَنَّهُۥ كَانَت تَّأْتِيهِمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالُوٓا۟ أَبَشَرٌ يَهْدُونَنَا فَكَفَرُوا۟ وَتَوَلَّوا۟ ۚ وَّٱسْتَغْنَى ٱللَّهُ ۚ وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ ﴾ أى هذا العذاب لهم بكفرهم بالرسل تأتيهم ﴿ بِالْبَيِّنَاتِ ﴾ أى بالدلائل الواضحة . ﴿ فَقَالُوا أَبَشَرٌ يَهْدُونَنَا ﴾ أنكروا أن يكون الرسول من البشر . وارتفع « أَبَشَرٌ » على الابتداء . وقيل : بإضمار فعل ، والجمع على معنى بشر ؛ ولهذا قال : « يَهْدُونَنَا » ولم يقل يهدينا . وقد يأتى الواحد بمعنى الجمع فيكون اسمًا للجنس ؛ وواحده إنسان لا واحد له من لفظه . وقد يأتى الجمع بمعنى الواحد ؛ نحو قوله تعالى : « مَا هَٰذَا بَشَرًا » . ﴿ فَكَفَرُوا ﴾ أى بهذا القول ؛ إذ قالوه استصغارًا ولم يعلموا أن الله يبعث من يشاء إلى عباده . وقيل : كفروا بالرسل وتولوا عن البرهان ، وأعرضوا عن الإيمان والموعظة . ﴿ وَاسْتَغْنَى اللَّهُ ﴾ أى بسلطانه عن طاعة عباده ؛ قاله مقاتل . وقيل : استغنى الله بما أظهره لهم من البرهان وأوضحه لهم من البيان ، عن زيادة تدعو إلى الرشد وتقود إلى الهداية .

قوله تعالى : زَعَمَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَن لَّن يُبْعَثُوا۟ ۚ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّى لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ ۚ وَذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا ﴾ أى ظنوا . والزَّعْمُ هو القول بالظن . وقال شُرَيح : لكل شىء كُنْيَة وكُنْيَةُ الكذب زعموا . قيل : نزلت فى العاص بن وائل السَّهْمِىّ مع خَبَّاب ؛ حسب ما تقدم بيانه فى آخر سورة « مريم » (١) ، ثم عمّت كل كافر . ﴿ قُلْ ﴾ يا محمد ﴿ بَلَى وَرَبِّى لَتُبْعَثُنَّ ﴾ أى لتخرجن من قبوركم أحياء . ﴿ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ ﴾ لتخبرن . ﴿ بِمَا عَمِلْتُمْ ﴾ أى بأعمالكم . ﴿ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ إذ الإعادة أسهل من الابتداء .

قوله تعالى : فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلنُّورِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلْنَا ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٨﴾

(١) راجع جـ ١١ ص ١٤٥ .

قوله تعالى : ﴿ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ﴾ أمرهم بالإيمان بعد أن عرفهم قيام الساعة . ﴿ وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا ﴾ وهو القرآن ، وهو نور يُهْتَدَى به من ظُلمة الضلال . ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ .

قوله تعالى : يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ۖ ذَٰلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ ۗ وَمَن يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿٩﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ﴾ العامل فى « يَوْم » « لَتُنَبَّؤُنَّ » أو « خَبِيرٌ » لما فيه من معنى الوعيد ؛ كأنه قال : والله يعاقبكم يوم يجمعكم . أو بإضمار اذكر . والغَبْن : النقص . يقال : غَبَنَه غَبْنًا إذا أخذ الشيء منه بدون قيمته . وقراءة العامة « يَجْمَعُكُمْ » بالياء ؛ لقوله تعالى : « وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ » فأخبر . ولِذِكر اسم الله أولا . وقرأ نصر وابن أبى إسحاق والجَحْدَرِىّ ويعقوب وسلام « نجمعكم » بالنون ؛ اعتباراً بقوله : « وَالنُّورِ الَّذِي أَنْزَلْنَا » . ويوم الجمع : يوم يجمع الله الأولين والآخرين والإنس والجن وأهل السماء وأهل الأرض . وقيل : هو يوم يجمع الله بين كل عبد وعمله . وقيل : لأنه يجمع فيه بين الظالم والمظلوم . وقيل : لأنه يجمع فيه بين كل نبىّ وأمته . وقيل : لأنه يجمع فيه بين ثواب أهل الطاعات وعقاب أهل المعاصى . ﴿ ذَٰلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ ﴾ أى يوم القيامة . قال :

وما أرتجى بالعيش فى دار فرقة * إلّا إنما الراحات يوم التغابن

وسمّى يوم القيامة يوم التَّغابُن ؛ لأنه غَبَن فيه أهلُ الجنة أهلَ النار . أى أن أهل الجنة أخذوا الجنة ، وأخذ أهل النار النار على طريق المبادلة ؛ فوقع الغبن لأجل مبادلتهم الخير بالشر ، والجيّد بالردىء ، والنعيم بالعذاب . يقال : غَبَنت فلانًا إذا بايعته أو شاريته فكان النقص عليه والغَلَبة لك . وكذا أهل الجنة وأهل النار ، على ما يأتى بيانه . ويقال : غَبَنت

الثوب وخبلته إذا طال عن مقدارك فحطت منه شيئًا ؛ فهو نقصان أيضًا . والمَغَابِن : ما انثنى من الخلق نحو الإبطين والفخذين . قال المفسرون : فالمغبون من غبن أهله ومنازله فى الجنة . ويظهر يومئذ غبن كل كافر بترك الإيمان ، وغبن كل مؤمن بتقصيره فى الإحسان وتضييعه الأيام . قال الزجاج : ويغبن من ارتفعت منزلته فى الجنة مَن كان دون منزلته .

الثانية — فإن قيل : فأىّ معاملة وقعت بينهما حتى يقع الغَبْن فيها . قيل له : هو تمثيل الغبن فى الشراء والبيع ؛ كما قال تعالى : « أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى[1] » . ولما ذكر أن الكفار اشتَرَوُا الضلالة بالهدى وما ربحوا فى تجارتهم بل خسروا ، ذكر أيضا أنهم غُبِنوا ؛ وذلك أن أهل الجنة اشتَرَوُا الآخرة بترك الدنيا ، واشترى أهل النار الدنيا بترك الآخرة وهذا نوع مبادلة اتساعًا ومجازًا . وقد فرق الله سبحانه وتعالى الخلق فريقين : فريقًا للجنة وفريقًا للنار . ومنازل الكل موضوعة فى الجنة والنار . فقد يسبق الخذلان على العبد — كما بيناه فى هذه السورة وغيرها — فيكون من أهل النار ، فيحصل الموفّق على منزل المخذول ومنزل الموفق فى النار للمخذول ؛ فكانه وقع التبادل فحصل التغابن . والأمثال موضوعة للبيان فى حكم اللغة والقرآن . وذلك كله مجموع من نشر الآثار وقد جاءت مفرقة فى هذا الكتاب . وقد يخبر عن هذا التبادل بالوراثة كما بيناه فى « قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ[2] » والله أعلم . وقد يقع التغابن فى غير ذلك اليوم على ما يأتى بيانه بعدُ ؛ ولكنه أراد التغابن الذى لا جبران لنهايته . وقال الحسن وقتادة : بلغنا أن التغابن فى ثلاثة أصناف : رجل علم علماً فعلّمه وضيّعه هو ولم يعمل به فشَقِى به ، وعَمِل به من تعلمه منه فنَجا به . ورجل اكتسب مالًا من وجوه يُسأل عنها وشحّ عليه ، وفرّط فى طاعة ربه بسببه ، ولم يعمل فيه خيرًا ، وتركه لوارث لا حساب عليه فيه ؛ فعمل ذلك الوارث فيه بطاعة ربّه . ورجل كان له عبد فعمل العبد بطاعة ربّه فسعد ، وعمل السيّد بمعصية ربّه فشقى . وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إن الله تعالى يقيم الرجل والمرأة يوم القيامة بين يديه فيقول الله تعالى لهما قُولَا فما أنتما بقائلين فيقول الرجل يا ربّ أوجبت نفقتها علىّ فتعسّفتُها من حلال وحرام وهؤلاء الخصوم

(١) راجع جـ ١ ص ٢١٠ (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٠٨

يطلبون ذلك ولم يبق لى ما أوفى به فتقول المرأة يا ربِّ وما عسى أن أقول اكتسبه حراماً وأكلته حلالاً وعصاك فى مَرْضاتى ولم أرض له بذلك فَبُعْدًا له وسُحْقًا فيقول الله تعالى قد صدقتِ فيؤمر به إلى النار و يؤمر بها إلى الجنة فتطلع عليه من طبقات الجنة وتقول له غَبَنْتَك غَبَنْتَك سعدنا بما شقيت أنت به" فذلك يوم التغابن .

الثالثة — قال ابن العربيّ : استدل علماؤنا بقوله تعالى : « ذَلِكَ يَومُ التَّغَابُنِ » على أنه لا يجوز الغَبْن فى المعاملة الدُّنْيَوية ؛ لأن الله تعالى خصّص التغابن بيوم القيامة فقال : « ذَلِكَ يَوْمُ التَّغَابُنِ » وهذا الاختصاص يُفيد أنه لا غَبْن فى الدنيا ؛ فكل من اطلع على غَبْن فى مَبيع فإنه مردود إذا زاد على الثلث . واختاره البغداديون واحتجوا عليه(١) بوجوه : منها قوله صلى الله عليه وسلم لحَبّان بن مُنْقِذ : "إذا بايعت فقُلْ لا خِلابة(٢) ولك الخيارُ ثلاثًا » . وهذا فيه نظر طويل بيّناه فى مسائل الخلاف . نُكْتَتُه أن الغَبْن فى الدنيا ممنوع بإجماع فى حكم الدين ؛ إذ هو من باب الخداع المحرَّم شرعًا فى كل ملّة ، لكن اليسير منه لا يمكن الاحتراز عنه لأحد ، فعفى فى البيوع(٣) ؛ إذ لو حكمنا برده ما نفذ بيع أبدًا ؛ لأنه لا يخلو منه ، حتى إذا كان كثيرًا أمكن الاحتراز منه فوجب الرّد به . والفرق بين القليل والكثير أصل فى الشريعة معلوم ، فقدّر علماؤنا الثلث لهذا الحدّ ؛ إذ رأوه فى الوصية وغيرها . ويكون معنى الآية على هذا : ذلك يوم التغابن الجائز مطلقًا من غير تفصيل . أو ذلك يوم التغابن الذى لا يستدرك أبدًا ؛ لأن تغابن الدنيا يستدرك بوجهين : إما بردٍّ فى بعض الأحوال ، وإما بربح فى بيع آخر وسِلْعَة أخرى . فأما مَنْ خَسِر الجنة فلا درك له أبدًا . وقد قال بعض علماء الصوفية : إن الله كتب الغبن على الخلق أجمعين ، فلا يلقى أحد ربّه إلا مغبونًا ؛ لأنه لا يمكنه الاستيفاء للعمل حتى يحصل له استيفاء الثواب . وفى الأثر قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "لا يلقى الله أحدٌ إلا نادماً إن كان مسيئًا إن لم يحسن ، وإن كان محسنًا إن لم يزدد" .

(١) فى ابن العربى : « عليها » (٢) الخلابة : الخديعة .
(٣) فى ابن العربى : « فى الشرع » .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا نُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَنُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ ﴾ قرأ نافع وابن عامر بالنون فيهما ، والباقون بالياء .

قوله تعالى : وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا ﴾ يعنى القرآن ﴿ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ لما ذكر ما للمؤمنين ذكر ما للكافرين ؛ كما تقدم فى غير موضع .

قوله تعالى : مَا أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَن يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ ما اصابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ أى بإرادته وقضائه . وقال الفراء : يريد إلا بأمر الله . وقيل : إلا بعلم الله . وقيل : سبب نزولها أن الكفار قالوا : لو كان ما عليه المسلمون حقًّا لصانهم الله عن المصائب فى الدنيا ؛ فبيّن الله تعالى أن ما أصاب من مصيبة فى نفس أو مال أو قول أو فعل ، يقتضى هَمًّا أو يوجب عقابًا عاجلًا أو آجلًا فبعلم الله وقضائه .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ ﴾ أى يصدّق ويعلم أنه لا يصيبه مصيبة إلا بإذن الله . ﴿ يَهْدِ قَلْبَهُ ﴾ للصبر والرضا . وقيل : يُثبّته على الإيمان . وقال أبو عثمان الجيزى : من صح إيمانه يهد الله قلبه لاتباع السُّنة . وقيل : « وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ » عند المصيبة فيقول : « إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ » ؛ قاله ابن جبير . وقال ابن عباس : هو أن يجعل الله فى قلبه اليقين ليعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه ، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه . وقال الكَلْبيّ : هو إذا ابْتُلِيَ صَبَرَ ، وإذا أُنعم عليه شَكَرَ ، وإذا ظُلم غَفَرَ . وقيل : يَهْدِ قلبه إلى نيل الثواب فى الجنة . وقراءة العامة « يَهْدِ » بفتح الياء وكسر الدال ؛ لذكر اسم الله أولا . وقرأ السُّلَميّ وقتادة « يُهْدَ قَلْبُهُ » بضم الياء وفتح الدال على الفعل المجهول ورفع الباء ؛ لأنه اسم فعل لم يسمّ فاعله .

وقرأ طلحة بن مُصَرِّف والأعرج « نَهْد » بنونٍ على التعظيم « قَلْبَه » بالنصب . وقرأ عِكرمة « يَهْدأ قلبُه » بهمزة ساكنة ورفع الباء ، أى يسكن و يطمئن . وقرأ مثله مالك بن دِينار ، إلا أنه لَيّن الهمزة . ﴿ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ لا يخفى عليه تسليم مَن انقاد وَسلّم لأمره ، ولا كراهة من كرهه .

قوله تعالى : وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿١٢﴾ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴿١٣﴾

أى هوِّنوا على أنفسكم المصائب ، واشتغلوا بطاعة الله ، واعملوا بكتابه ، وأطيعوا الرسول فى العمل بسُنَّته ؛ فإن توليتم عن الطاعة فليس على الرسول إلا التبليغ . ﴿ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾ أى لا معبود سواه ، ولا خالق غيره ؛ فعليه توكّلوا .

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ۚ وَإِن تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ﴾ قال ابن عباس : نزلت هذه الآية بالمدينة فى عَوْف بن مالك الأشْجَعِيّ ؛ شكا إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم جَفاء أهلِه وولدِه ؛ فنزلت . ذكره النحاس . وحكاه الطَّبَرى عن عطاء بن يَسار قال : نزلت سورة «التغابن» كلها بمكة إلا هؤلاء الآيات : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَّكُمْ » نزلت فى عَوْف بن مالك الأشْجَعِيّ كان ذا أهل وولد ، وكان إذا أراد الغَزْو بَكَوْا إليه ورقّقوه فقالوا : إلى مَن تدعنا ؟ فَيرِقّ فيُقيم ؛ فنزلت : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ» الآية كلها بالمدينة فى عَوْف بن مالك الأشجعى . و بقية الآيات إلى آخر السورة بالمدينة . وروى الترمذى عن ابن عباس ــ وسأله رجل عن هذه الآية «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ» ــ قال : هؤلاء رجال أسلموا من أهل مكة وأرادوا أن يأتوا النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فأبى أزواجهم وأولادهم أن يَدعوهم أن يأتوا النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فلما أتَوُا النبىّ صلى الله عليه وسلم رأوُا الناس قد فَقُهُوا فى الدِّين هَمُّوا أن يعاقبوهم ؛ فأنزل الله تعالى : «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ» الآية . هذا حديث حسن صحيح .

الثانية ــ قال القاضى أبو بكر بن العربى : هذا يبيّن وجه العداوة ؛ فإن العدوّ لم يكن عَدوًّا لذاته و إنما كان عدوًّا بفعله . فإذا فعل الزوج والولد فِعْل العدُوّ كان عَدُوًّا ، ولا فعل أقبح من الحيلولة بين العبد و بين الطاعة . وفى صحيح البخارىّ من حديث أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " إن الشيطان قَعَد لابن آدم فى طريق الإيمان فقال له أتؤمن وتَذَر دِينَك ودِين آبائك لخالفه فآمن ثم قعد له على طريق الهجرة فقال له أتهاجر وتترك مالك وأهلك لخالفه فهاجر ثم قعد له على طريق الجهاد فقال له أتجاهد فتقتل نفسك فتُنكح نساؤك ويُقسم مالك لخالفه فجاهد فقتِل فحق على الله أن يدخله الجنة". وقعود الشيطان يكون بوجهين : أحدهما ــ يكون بالوسوسة . والثانى ــ بأن يحمل على ما يريد من ذلك الزوج والولد والصاحب ؛ قال الله تعالى : « وَقَيَّضْنَا لَهُمْ قُرَنَاءَ فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ »[1] . وفى حكمة عيسى عليه السلام : من اتخذ أهلاً ومالاً وولداً كان للدنيا عبداً . وفى صحيح الحديث بيان أدنى من ذلك فى حال العبد ؛ قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " تَعِس عبد الدينار تَعِس عَبْدُ الدِّرْهم تَعِس[2] عبد الخَمِيصَة تَعِس عبد القَطِيفة تَعِس وانتكس

---

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٥٤ (٢) قوله : « تعس » هلك . و « الخميصة » : كساء أسود مربع له أعلام وخطوط . و « القطيفة » : دثار له أهداب . « وانتكس » عاوده المرض كما بدأ به . أو انقلب على رأسه ، وهو دعاء عليه بالحيبة . و « شيك » : أصابته شوكة . و « فلا انتقش » أى فلا خرجت شوكته بالمقاش .

وإذا شِيك فلا انتقش". ولا دناءة أعظم من عبادة الدينار والدرهم، ولا همّة أخسّ من همّة ترتفع بثوب جديد .

الثالثة — كما أن الرجل يكون له ولده وزَوْجُه عدُوًّا كذلك المرأة يكون لها زوجها وولدها عدوًّا بهذا المعنى بعينه. وعموم قوله : «مِنْ أَزْوَاجِكُمْ» يدخل فيه الذكر والأنثى لدخولها فى كل آية . والله أعلم .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿فَاحْذَرُوهُمْ﴾ معناه على أنفسكم . والحذر على النفس يكون بوجهين : إما لضرر فى البدن ، وإما لضرر فى الدِّين . وضرر البدن يتعلّق بالدنيا ، وضرر الدِّين يتعلق بالآخرة . فحذّر الله سبحانه العبد من ذلك وأنذره به .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ روى الطَّبَرى عن عِكْرِمة فى قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ » قال : كان الرجل يريد أن يأتى النبىّ صلى الله عليه وسلم فيقول له أهله : أين تذهب وتدعنا ؟ قال : فإذا أسلم وَفَقُهَ قال : لأرجعن إلى الذين كانوا ينهَوْن عن هذا الأمر، فلأفعلن ولأفعلن ؛ قال : فأنزل الله عز وجل : «وَإِنْ تَعْفُوا وَتَصْفَحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ» . وقال مجاهد فى قوله تعالى : «يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ » قال : ما عادوهم فى الدنيا ولكن حملتهم مودّتهم على أن أخذوا لهم الحرام فأعطوه إياهم . والآية عامة فى كل معصية يرتكبها الإنسان بسبب الأهل والولد . وخصوص السبب لا يمنع عموم[1] الحكم .

قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾﴾

قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ أى بلاء واختبار يحملكم على كسب المحرّم ومنع حق الله تعالى ؛ فلا تطيعوهم فى معصية الله . وفى الحديث : " يُؤْتَى برجل يوم القيامة

(١) لفظة « عموم » ساقطة من ح ، س .

فيقال أكَلَ عِيَالُهُ حسناتِه ". وعن بعض السلف: العيال سُوس الطاعات. وقال القُتَبِي: « فِتْنَةٌ » أى إغرام؛ يقال: فُتِن الرجل بالمرأة أى شُغف بها. وقيل « فِتْنَةٌ » محْنة. ومنه قول الشاعر:

لقد فتن الناس فى دينهم * وخَلّى ابن عَفّان شراً طويلاً

وقال ابن مسعود: لا يقولن أحدكم اللّهُمّ اعْصِمْنى من الفتنة؛ فإنه ليس أحد منكم يرجع إلى مال وأهل وولد إلا وهو مشتمل على فتنة؛ ولكن ليقل: اللّهُمّ إنى أعوذ بك من مُضِلّات الفتن. وقال الحسن فى قوله تعالى: «إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ»: أدخل «من» للتبعيض؛ لأن كلهم ليسوا بأعداء. ولم يذكر « مِن » فى قوله تعالى: «إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ» لأنهما لا يخلوان من الفتنة واشتغال القلب بهما. روى الترمذى وغيره عن عبد الله بن بُرَيْدة عن أبيه قال: رأيت النبيّ صلى الله عليه وسلم يخطب؛ فجاء الحسن والحسين — عليهما السلام — وعليهما قميصان أحمران، يمشيان ويعثران؛ فنزل صلى الله عليه وسلم فحملهما ووضعهما بين يديه، ثم قال: " صدق الله عز وجل إنما أموالكم وأولادكم فتنة. نظرت إلى هذين الصبيّين يمشيان ويعثران فلم أصبر حتى قطعت حديثى ورفعتهما " ثم أخذ فى خطبته. ﴿ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ يعنى الجنة، فهى الغاية، ولا أجر أعظم منها فى قول المفسرين. وفى الصحيحين — واللفظ للبخارىّ — عن أبى سعيد الخُدْرِى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إن الله يقول لأهل الجنة يأهل الجنة فيقولون لَبَّيْكَ رَبَّنَا وسَعْدَيْك فيقول هل رضيتم فيقولون ومالَنا لا نرضى وقد أعطيتنا مالم تُعط أحدًا من خلقك فيقول ألا أعطيكم أفضلَ من ذلك قالوا يارَبّ وأىُّ شىء أفضلُ من ذلك فيقول أُحِلّ عليكم رِضوانِى فلا أسْخَط عليكم بعده أبدًا ". وقد تقدم. ولاشك فى أن الرِّضَا غاية الآمال. وأنشد الصوفية فى تحقيق ذلك:

امتحن الله به خلقه * فالنار والجنة فى قبضته

فهجره أعظم من ناره * ووَصْله أطْيَبُ من جَنّته

قوله تعالى : فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنفِقُوا خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ ۗ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٦﴾ إِن تُقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۚ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفِقُوا خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ ﴾ فيه خمس مسائل :

الأولى — ذهب جماعة من أهل التأويل إلى أن هذه الآية ناسخة لقوله تعالى : « اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ » منهم قتادة والربيع بن أنس والسُّدى وابن زيد . ذكر الطَّبَرى : وحدّثنى يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال : قال ابن زيد فى قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ » قال : جاء أمر شديد ، قالوا : ومَن يعرف قدر هذا أو يبلغه ؟ فلما عرف الله أنه قد اشتدّ ذلك عليهم نسخها عنهم وجاء بهذه الآية الأخرى فقال : «فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » . وقيل : هى محكمة لانسخ فيها . وقال ابن عباس : قوله تعالى : «اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ » إنها لم تنسخ ، ولكن حق تقاته أن يجاهد فى الله حَقّ جهاده ، ولا يأخذهم فى الله لومة لائم ، ويقوموا لله بالقسط ولو على أنفسهم وآبائهم وأبنائهم . وقد تقدم[1] .

الثانية — فإن قيل : فإذا كانت هذه الآية محكمة غير منسوخة فما وجه قوله فى سورة «التغابن» : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » وكيف يجوز اجتماع الأمر باتقاء الله حقّ تُقاته ، والأمر باتقائه ما استطعنا . والأمر باتقائه حقّ تُقاته إيجاب القرآن بغير خصوص ولا وصل بشرط ، والأمر باتقائه مااستطعنا أمرٌ باتقائه موصولاً بشرط . قيل له : قوله : «فاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » بمعزل مما دلّ عليه قوله تعالى : « اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ » وإنما عنى بقوله : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » فاتقوا الله أيها الناس وراقبوه فيما جُعل فتنة لكم من أموالكم

(١) راجع جـ ٤ ص ١٥٧

وأولادكم أن تغلبكم فتنتهم ، وتصدكم عن الواجب لله عليكم من الهجرة من أرض الكفر إلى أرض الإسلام؛ فتتركوا الهجرة ما استطعتم ؛ بمعنى وأنتم للهجرة مستطيعين . وذلك أن الله جل ثناؤه قد كان عذر من لم يقدر على الهجرة بتركها بقوله تعالى : « إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ — إلى قوله — فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ »[1] . فأخبر أنه قد عفا عمن لا يستطيع حيلة ولا يهتدى سبيلا بالإقامة فى دار الشرك ؛ فكذلك معنى قوله : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » فى الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام أن تتركوها بفتنة أموالكم وأولادكم . ومما يدل على صحة هذا أن قوله : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » عقيب قوله : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ » .

ولا خلاف بين السلف من أهل العلم بتأويل القرآن أن هذه الآيات نزلت بسبب قوم كفار تأخروا عن الهجرة من دار الشرك إلى دار الإسلام بتثبيط أولادهم إياهم عن ذلك ؛ حسب ما تقدم . وهذا كله اختيار الطبرى . وقيل : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » فيما تطوع به من نافلة أو صدقة ؛ فإنه لما نزل قوله تعالى : « اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ » اشتد على القوم فقاموا حتى ورمت عراقيبهم وتقرحت جباههم ، فأنزل الله تعالى تخفيفا عنهم : « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ » فنسخت الأولى ؛ قاله ابن جبير . قال الماوردى : ويحتمل إن لم يثبت هذا النقل أن المكره على المعصية غير مؤاخذ بها ؛ لأنه لا يستطيع اتقاءها .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا ﴾ أى اسمعوا ما توعظون به وأطيعوا فيما تؤمرون به وتُنْهَوْن عنه . وقال مقاتل : « اسْمَعُوا » أى أصغوا إلى ما ينزل عليكم من كتاب الله ؛ وهو الأصل فى السماع . « وَأَطِيعُوا » لرسوله فيما أمركم أو نهاكم . وقال قتادة : عليهما بويع النبى صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة . وقيل : « وَاسْمَعُوا » أى أقبلوا ما تسمعون ؛ وعبر عنه بالسماع لأنه فائدته .

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٥٤ .

قلت: وقد تغلغل فى هذه الآية الحجاج حين تلاها وقصرها على عبد الملك بن مروان فقال: « فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَاسْمَعُوا وَأَطِيعُوا » هى لعبد الملك بن مروان أمين الله وخليفته، ليس فيها مَثْنَوِيَّة، والله لو أمرت رجلًا أن يخرج من باب المسجد فخرج من غيره لحلّ لى دمه. وكذب فى تأويلها! بل هى للنبىّ صلى الله عليه وسلم أوّلًا ثم لأولى الأمر من بعده. دليلُه « وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ »[1].

الرابعة — قوله تعالى: ﴿ وَأَنْفِقُوا ﴾ قيل: هو الزكاة؛ قاله ابن عباس. وقيل: هو النفقة فى النفل. وقال الضحاك: هو النفقة فى الجهاد. وقال الحسن: هو نفقة الرجل لنفسه. قال ابن العربى: وإنما أوقع قائلَ هذا قولُه: « لِأَنْفُسِكُمْ » وخفِىَ عليه أن نفقة النفل والفرض فى الصدقة هى نفقة الرجل على نفسه؛ قال الله تعالى « إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا »[2]. وكل ما يفعله الرجل من خير فإنما هو لنفسه. والصحيح أنها عامة. وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال له رجل: عندى دينار؟ قال: " أنفقه على نفسك " قال: عندى آخر؟ قال: " أنفقه على عيالك " قال: عندى آخر؟ قال: " أنفقه على ولدك " قال: عندى آخر؟ قال: " تصدّق به " فبدأ بالنفس والأهل والولد وجعل الصدقة بعد ذلك. وهو الأصل فى الشرع.

الخامسة — قوله تعالى: ﴿ خَيْرًا لِأَنْفُسِكُمْ ﴾ « خَيْرًا » نصب بفعل مضمر عند سيبويه؛ دلّ عليه « وَأَنْفِقُوا ». كأنه قال: ايتُوا فى الإنفاق خيراً لأنفسكم، أو قدموا خيرًا لأنفسكم من أموالكم. وهو عند الكسائى والفرّاء نعت لمصدر محذوف؛ أى أنفقوا إنفاقًا خيرًا لأنفسكم. وهو عند أبى عبيدة خبر كان مضمرة؛ أى يكن خيرًا لكم. ومن جعل الخير المال فهو منصوب بـ « أنفقوا ».

قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ تقدم الكلام فيه[3]. وكذا ﴿ إِنْ تُقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفْهُ لَكُمْ ﴾ تقدم الكلام فيه أيضا فى « البقرة »[4] وسورة

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٥٨. (٢) راجع جـ ١٠ ص ٢١٧. (٣) راجع ص ٢٩ من هذا الجزء.
(٤) راجع جـ ٣ ص ٢٣٧ وجـ ١٧ ص ٢٤٢

« الحديد » . ﴿ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ ﴾ تقدم معنى الشكر فى « البقرة »[1] . والحليم : الذى لا يَعْجَل .

قوله تعالى : عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٨﴾

قوله تعالى ﴿ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ﴾ أى ما غاب وحضر . وهو ﴿ الْعَزِيزُ ﴾ أى الغالب القاهر . فهو من صفات الأفعال ، ومنه قوله عز وجل : تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ[2] » . أى من الله القاهر المحكم خالق الأشياء . وقال الخطّابى : وقد يكون بمعنى نفاسة القدر ، يقال منه : عَزّ يَعِزّ (بكسر العين) فيتناول معنى العزيز على هذا أنه لا يعادله شىء وأنه لا مِثل له . والله أعلم . ﴿ الْحَكِيمُ ﴾ فى تدبير خلقه . وقال ابن الأنبارى : « الْحَكِيمُ » هو المحكم لخلق الأشياء ، صُرف عن مُفْعِل إلى فَعِيل ، ومنه قوله عز وجل : الر تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ[3] » معناه المُحْكَم ، فصُرف عن مُفْعَل إلى فَعِيل . والله أعلم .

سـورة الطـلاق

مدنيّةٌ فى قول الجميع . وهى إحدى عشرة آية ، أو اثنتا عشرة آية

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا۟ ٱلْعِدَّةَ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ رَبَّكُمْ ۖ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ لَا تَدْرِى لَعَلَّ ٱللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَٰلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾

(١) راجع جـ ١ ص ٣٩٧ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٢٣٢
(٣) راجع جـ ٨ ص ٣٠٥

فيه أربع عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى: ﴿ يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ ﴾[1] الخطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم، خوطب بلفظ الجماعة تعظيمًا وتفخيمًا . وفى سنن ابن ماجه عن سعيد بن جُبير عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم طلّق حفصة رضى الله عنها ثم راجعها . وروى قتادة عن أنس قال : طلّق رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة رضى الله عنها فأتت أهلها، فأنزل الله تعالى عليه: « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ » . وقيل له : راجعها فإنها قَوّامة صوّامة، وهى من أزواجك فى الجنة . ذكره الماوردىّ والقُشَيْرِى والثَّعْلَبِىّ . زاد القُشيرى : ونزل فى خروجها إلى أهلها قوله تعالى : « لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ » . وقال الكَلْبِىّ : سبب نزول هذه الآية غضبُ رسول الله صلى الله عليه وسلم على حفصة، لمّا أسرّ إليها حديثًا فأظهرته لعائشة فطلّقها تطليقةً، فنزلت الآية . وقال السُّدّى : نزلت فى عبد الله بن عمر، طلّق امرأته حائضًا تطليقةً واحدة فأمره رسول الله صلى الله عليه وسلم بأن يراجعها ثم يمسكها حتى تطهر وتحيض ثم تطهر، فإذا أراد أن يطلّقها فليطلّقها حين تطهر من قبل أن يجامعها . فتلك العدّة التى أمر الله تعالى أن يطلّق لها النساء . وقد قيل : إن رجالًا فعلوا مثل ما فعل عبد الله بن عمر، منهم عبد الله بن عمرو بن العاص، وعمرو بن سعيد بن العاص، وعُتْبة بن غَزْوان، فنزلت الآية فيهم . قال ابن العربى : وهذا كله و إن لم يكن صحيحًا فالقول الأول أمثل . والأصح فيه أنه بيان لشَرْع مبتدأ . وقد قيل: إنه خطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم والمراد أمّته . وغاير بين اللفظين من حاضر وغائب وذلك لغة فصيحة، كما قال : « حَتَّى إِذَا كُنْتُمْ فِى الْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ »[2] . تقديره: يأيها النبيّ قل لهم إذا طلقتم النساء فطلقوهنّ لعدّتهنّ . وهذا هو قولهم : إن الخطاب له وحده والمعنى له وللمؤمنين . و إذا أراد الله بالخطاب المؤمنين لا طفه بقوله : « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ » . فإذا كان الخطاب باللفظ والمعنى جميعًا له قال : « يَأَيُّهَا الرَّسُولُ » .

---

(١) لفظة : « النساء » ساقطة من ح ، س . (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٢٤ .

قلت : ويدل على صحة هذا القول نزول العِدّة فى أسماء بنت يزيد بن السَّكَن الأنصارية. ففى كتاب أبى داود عنها أنها طُلِّقت على عهد النبيّ صلى الله عليه وسلم ، ولم يكن للطلقة عِدّة، فأنزل الله تعالى حين طُلّقت أسماء بالعدة للطلاق، فكانت أوّلَ من أنزل فيها العدّة للطلاق. وقيل : المراد به نداء النبيّ صلى الله عليه وسلم تعظيماً، ثم ابتدأ فقال: « إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ » ؛ كقوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ » الآية[1] . فذكر المؤمنين على معنى تقديمهم وتكريمهم؛ ثم افتتح فقال : « إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ » الآيـــة .

الثانيـــة — روى الثعلبيّ من حديث ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن من أبغض الحلال إلى الله تعالى الطلاق" . وعن عليّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " تزوّجوا ولا تطلّقوا فإن الطلاق يهتزّ منه العرش " . وعن أبى موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا تطلّقوا النساء إلا من رِيبـــة فإن الله عز وجل لا يحب الذوّاقين ولا الذوّاقات " . وعن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما حلف بالطلاق ولا استحلف به إلا منافق" . أسند جميعه الثعلبيّ رحمه الله فى كتابه. وروى الدّارَ قُطْنِيّ قال: حدّثنا أبو العباس محمـد بن موسى بن على الدُّولابى و يعقوب بن إبراهيم قالا حدّثنا الحسن ابن عرفة قال حدّثنا إسماعيل بن عيّاش عن حُميد بن مالك الخُثْعَمِيّ عن مَكْحول عن معاذ بن جبل قال : قال لى رســول الله صلى الله عليه وسلم : " يا معاذ ما خلق الله شيئا على وجه الأرض أحبّ إليه من العِتاق ولا خلق الله شيئا [على وجه الأرض[2]] أبغض من الطلاق . فإذا قال الرجل لمملوكه أنت حرّ إن شاء الله فهو حرّ ولا استثناء له . و إذا قال الرجل لامرأته أنتِ طالق [إن شاء الله[2]] فله استثناؤه ولا طلاق عليه " . حدّثنا محمد بن موسى بن على قال: حدّثنا حميد بن الربيع قال حدّثنا يزيد بن هارون حدّثنا إسماعيل بن عيّاش بإسناده نحوه . قال حميد : قال لى يزيد بن هارون : وأىّ حديث لو كان حميد بن مالك معروفاً ؟ قلت :

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٨٥ . (٢) زيادة عن سنن الدارقطنى .

هو جَدّى . قال يزيد : سَرَرْتَنِي سَرَرْتَنِي ! الآن صار حديثًا . حدّثنا عثمان بن أحمد الدّقاق قال حدّثنا إسحاق بن إبراهيم بن سُنَين حدثنا عمر بن إبراهيم بن خالد حدّثنا حميد بن مالك اللَّخْمىّ حدّثنا مَكْحُول عن مالك بن يَخامِر عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما أحلّ الله شيئًا أبغض إليه من الطلاق فمن طلّق واستثنى فله ثنياه " . قال ابن المنذر : اختلفوا فى الاستثناء فى الطلاق والعِتْق ؛ فقالت طائفة : ذلك جائز . وروينا هذا القول عن طاوس . وبه قال حماد الكوفى والشافعى وأبو ثَوْر وأصحاب الرأى . ولا يجوز الاستثناء فى الطلاق فى قول مالك والأوزاعى . وهـذا قول قتادة فى الطلاق خاصة . قال ابن المنذر : وبالقول الأوّل أقول .

الثالثـــة — روى الدَّارَقُطْنِىّ من حديث عبد الرزّاق أخبرنى عَمّى وهب بن نافع قال : سمعت عكرمة يحدّث عن ابن عباس يقول : الطلاق على أربعة وجوه : وجهان حلالان ووجهان حرامان ؛ فأما الحلال فأن يطلقها طاهرًا عن غير جماع وأن يطلّقها حاملًا مُستبينًا حَمْلُها . وأما الحرام فأن يطلقها وهى حائض ، أو يطلّقها حين يجامعها ، لا تدرى اشتمل الرّحِم على وَلَدٍ أم لا .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ فى كتاب أبى داود عن أسماء بنت يزيد ابن السَّكَن الأنصارية أنها طُلّقت على عهد النبىّ صلى الله عليه وسلم ولم يكن للمطلقة عِدّة ، فأنزل الله سبحانه حين طلّقت أسماء بالعدّة للطلاق ؛ فكانت أوّل من أنزل فيها العدّة للطلاق . وقد تقدّم .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿لِعِدَّتِهِنَّ﴾ يقتضى أنهن اللاتى دخلن بهن من الأزواج ؛ لأن غير المدخول بهن خرجن بقوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا »[1] .

السادســـة — من طلّق فى طُهْر لم يجامع فيه نفذ طلاقه وأصاب السُّنّة . وإن طلّقها حائضا نفذ طلاقه وأخطأ السُّنة . وقال سعيد بن المسيّب فى آخرى[2] : لا يقع الطلاق فى الحيض

(١) راجع جـ ١٤ ص ٢٠٢ . (٢) فى ظ « فى أخر » وكلتاهما غير واضحة .

لأنه خلاف السنة . و إليه ذهبت الشّيعة . وفى الصحيحين — واللفظ للدّارَقُطْنِيّ — عن عبد الله بن عمر قال : طلّقت امرأتى وهى حائض ؛ فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فتغيّظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : "ليراجعها ثم ليمسكها حتى تحيض حيضة مستقبلة سوى حيضتها التى طلّقها فيها فإن بدَا له أن يطلّقها فليطلقها طاهرا من حيضتها قبل أن يَمَسّها فذلك الطلاق للعِدة كما أمر الله" . وكان عبد الله بن عمر طلّقها تطليقة ، فحسبت من طلاقها و راجعها عبد الله بن عمر كما أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم . فى رواية عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "هى واحدة" . وهذا نصّ . وهو يردّ على الشّيعة قولهم .

السابعـــة — عن عبد الله بن مسعود قال : طلاق السُّنّة أن يطلقها فى كل طهر تطليقة ؛ فإذا كان آخر ذلك فتلك العِدة التى أمر الله تعالى بهـا . رواه الدّارَقُطْنِيّ عن الأعْمَش عن أبى إسحاق عن أبى الأحْوص عن عبد الله . قال علماؤنا : طلاق السنة ما جمع شروطاً سبعة : وهو أن يطلقها واحدة ، وهى ممن تحيض ، طاهرًا ، لم يَمَسّها فى ذلك الطهر ، ولا تقـدّمه طلاق فى حيض ، ولا تبعه طلاق فى طُهْر يتلوه ، وخلا عن العوض . وهذه الشروط السبعة من حديث ابن عمر المتقدّم . وقال الشافعى : طلاق السنة أن يطلقها فى كل طُهْر خاصّةً ، ولو طلقها ثلاثاً فى طُهْـر لم يكن بِدْعة . وقال أبو حنيفة : طلاق السنة أن يطلّقها فى كلّ طهر طلقة . وقال الشّعْبِيّ : يجوز أن يطلّقها فى طهر جامعها فيه . فعلماؤنا قالوا : يطلّقها واحدة فى طُهْر لم يَمَسّ فيه ، ولا تبعه طلاق فى عدّة ، ولا يكون الطُّهر تاليًا لحيض وقع فيه الطلاق ؛ لقول النبيّ صلى الله عليه وسلم : "مُرْه فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك و إن شاء طلق . فتلك العدّة التى أمر الله أن يطلّق لها النساء" . وتعلّق الإمام الشافعى بظاهر قوله تعالى : «فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ» وهذا عام فى كل طلاق كان واحدة أو اثنتين أو أكثر . و إنما راعى الله سبحانه الزمان فى هذه الآية ولم يعتبر العدد . وكذلك حديث ابن عمر لأن النبيّ صلى الله عليـه وسلم علّمه الوقت لا العدد . قال ابن العربى : « وهـذه غفلة عن الحديث

الصحيح؛ فإنه قال : "مُرْهُ فليراجعها" وهذا يدفع الثلاث . وفى الحديث أنه قال : أرأيت لو طلقها ثلاثًا ؟ قال حَرُمت عليك وبانت منك بمعصية . وقال أبو حنيفة : ظاهر الآية يدل على أن الطلاق الثلاث والواحدة سواء . وهو مذهب الشافعىّ لولا قوله بعد ذلك : «لَا تَدْرِى لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا» . وهذا يبطل دخول الثلاث تحت الآية . وكذلك قال أكثر العلماء ؛ وهو بديع لهم . وأما مالك فلم يَخُف عليه إطلاق الآية كما قالوا، ولكن الحديث فسّرها كما قلنا . وأما قول الشعبىّ : إنه يجوز طلاق فى طُهر جامعها فيه ، فيرده حديث ابن عمر بنصّه ومعناه . أمّا نَصّه فقد قدمناه ، وأمّا معناه فلأنه إذا منع من طلاق الحائض لعدم الاعتداد به ، فالطهر المجامع فيه أولى بالمنع ؛ لأنه يسقط الاعتداد به مخافة شَغل الرَّحِم وبالحيض التالى له .

قلت : وقد احتج الشافعىّ فى طلاق الثلاث بكلمة واحدة بما رواه الدَّارَقُطنِىّ عن سلمة ابن أبى سلمة بن عبد الرحمن عن أبيه أن عبد الرحمن بن عَوف طلّق امرأته تُماضِر بنت الأصبغ الكلبية وهى أمّ أبى سلمة ثلاث تطليقات فى كلمة واحدة ؛ فلم يبلغنا أن أحدًا من أصحابه عاب ذلك . قال : وحدّثنا سَلمة بن أبى سلمة عن أبيه أن حفص بن المُغيرة طلق امرأته فاطمة بنت قيس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث تطليقات فى كلمة ؛ فأبانها منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يبلغنا أن النبىّ صلى الله عليه وسلم عاب ذلك عليه . واحتج أيضا بحديث عُوَيْمر العَجْلانِىّ لمّا لاعن قال : يا رسول الله ، هى طالق ثلاث . فلم ينكر عليه النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقد انفصل علماؤنا عن هذا أحسن انفصال . بيانه فى غير هذا الموضع . وقد ذكرناه فى كتاب (المقتبس من شرح مُوَطّأ مالك بن أنس) . وعن سعيد بن المسيب وجماعة من التابعين أن من خالف السنة فى الطلاق فأوقعه فى حيض أو ثلاث لم يقع ؛ وشبّهوه بمن وكّل بطلاق السنة فخالف[1] .

الثامنة — قال الجُرْجَانِىّ : اللام فى قوله تعالى : « لِعِدَّتِهِنَّ » بمعنى فى ؛ كقوله تعالى : « هُوَ الَّذِى أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ لِأَوَّلِ الْحَشْرِ »[2] .

(١) فى ط ز « لخالف السنة » . (٢) راجع ص ١ من هذا الجزء .

أى فى أوّل الحشر . فقوله : « لِعِدَّتِهِنَّ » أى فى عدتهن ؛ أى فى الزمان الذى يصلح لعدّتهن . وحصـل الإجماع على أن الطلاق فى الحيض ممنوع وفى الطهر مأذون فيـه . ففيه دليل على أن القُرْء هو الطُّهر . وقد مضى القول فيـه فى « البقرة »(١) فإن قيـل : معنى « فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ » أى فى قُبُل(٢) عدتهن ، أو لِقُبُل عدّتهن . وهى قراءة النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ كما قال ابن عمر فى صحيح مسلم وغيره . فقُبُل العِـدّة آخرُ الطُّهر حتى يكون القرء الحيض(٣) ، قيل له : هذا هو الدليل الواضح لمـالك ومن قال بقوله ؛ على أن الأقراء هى الأطهار . ولو كان كما قال الحنفى ومن تبعه لوجب أن يقال : إن من طلق فى أوّل الطُّهر لا يكون مطلّقاً لقُبُل الحيض ؛ لأن الحيض لم يُقبل بعد . وأيضا إقبال الحيض يكون بدخول الحيض ، و بانقضاء الطُّهر لا يتحقق إقبال الحيض . ولو كان إقبال الشىء إدبار ضـدّه لكان الصائم مفطراً قبل مغيب الشمس ؛ إذ الليـل يكون مقبلاً فى إدبار النهار قبـل انقضاء النهـار . ثم إذا طلق فى آخر الطُّهر فبقيّة الطُّهر قُرْء ، ولأن بعض القُرْء يسمّى قرءًا لقوله تعـالى : « الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ » يعنى شوّالاً وذا القعدة و بعض ذى الحجة ؛ لقوله تعالى : « فَمَنْ تَعَجَّلَ فِى يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ »(٤) وهو يَنْفِر فى بعض اليوم الثانى . وقد مضى هذا كله فى « البقرة » مستوفًى .

التاسـعة — قوله تعـالى : ﴿ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ ﴾ يعنى فى المدخول بها ؛ لأن غير المدخول بهـا لا عدّة عليها ، وله أن يراجعها فيا دون الثلاث قبـل انقضاء العدّة ، ويكون بعدها كأحد الخُطّاب . ولا تحلّ له فى الثلاث إلا بعد زوج .

العاشـرة — قوله تعالى : ﴿ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ ﴾ معناه احفظوها ؛ أى احفظوا الوقت الذى وقع فيـه الطلاق ، حتى إذا انفصل المشروط منه وهو الثلاثة قروء فى قوله تعـالى : « وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ »(٤) حلّت للأزواج . وهذا يدل على أن العدّة هى الأطهار وليست بالحيض . و يؤكده و يفسره قراءة النبيّ صلى الله عليه وسلم « لقُبُل عِدّتهن » وقُبُل الشىء بعضُه لغةً وحقيقةً ، بخلاف استقباله فإنه يكون غيره .

(١) راجع جـ ٣ ص ١١٣ (٢) أى فى إقباله وأوّله حين يمكنها الدخول فى العدة والشروع فيها فتكون لها محسوبة ؛ وذلك فى حالة الطهر . (٣) فى : ح ، س « الطهر » . (٤) راجع جـ ٣ ص ١ و ص ١١٢

الحادية عشرة — مَن المخاطَب بأمر الإحصاء ؟ وفيه ثلاث أقوال : أحدها — أنهم الأزواج . الثانى — أنهم الزوجات . الثالث — أنهم المسلمون . ابن العربى : «والصحيح أن المخاطَب بهذا اللفظ الأزواج ؛ لأن الضمائر كلها من « طَلَّقتم » و « أَحْصُوا » و « لَا تُخْرِجُوهُنَّ » على نظام واحد يرجع إلى الأزواج ، ولكن الزوجات داخلة فيه بالإلحاق بالزوج ؛ لأن الزوج يُحْصِى ليراجع ، وينفق أو يقطع ، وليُسكن أو يُخْرج ، وليُلْحق نَسَبَه أو يقطع . وهذه كلها أمور مشتركة بينه و بين المرأة ، وتنفرد المرأة دونه بغير ذلك . وكذلك الحاكم يفتقر إلى الإحصاء للعدّة للفتوى عليها ، وفصل الخصومة عند المنازعة فيها . وهذه فوائد الإحصاء المأمور به » .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ ﴾ أى لا تعصوه . ﴿ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ ﴾ أى ليس للزوج أن يخرجها من مسكن النكاح ما دامت فى العدّة ، ولا يجوز لها الخروج أيضا لحق الزوج إلا لضرورة ظاهرة ، فإن خرجت أثمت ولا تنقطع العدّة . والرجعية والمَبْتُوتة فى هذا سواء . وهذا لصيانة ماء الرجل . وهذا معنى إضافة البيوت إليهن ؛ كقوله تعالى : « وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ »[1] ، وقوله تعالى : « وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ »[1] فهو إضافة إسكان وليس إضافة تمليك . وقوله : « لَا تُخْرِجُوهُنَّ » يقتضى أن يكون حقًّا فى الأزواج . ويقتضى قوله : « وَلَا يَخْرُجْنَ » أنه حق على الزوجات . وفى صحيح الحديث عن جابر بن عبد الله قال : طُلِّقت خالتى فأرادت أن تَجُدّ[2] نخلها فزجرها رجل أن تخرج ؛ فأتت النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : " بلى فجُدِّى نخلكِ فإنك عسى أن تَصَدَّقى أو تفعلى معروفًا " . خرّجه مسلم . ففى هذا الحديث دليل لمالك والشافعىّ وابن حَنْبل والليث على قولهم : إن المعتدّة تخرج بالنهار فى حوائجها ، وإنما تلزم منزلها بالليل . وسواء عند مالك كانت رجعيّةً أو بائنة . وقال الشافعىّ فى الرجعية : لا تخرج ليلًا ولا نهارًا ، وإنما تخرج نهارًا المَبْتُوتَةُ . وقال أبو حنيفة : ذلك فى المُتَوَفَّى عنها زوجها ، وأما المطلّقة

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٨٢ (٢) الجداد (بفتح الجيم وكسرها) : صرام النخل ، وهو قطع ثمرها .

فلا تخرج لا ليلاً ولا نهاراً . والحديث يردّ عليه . وفى الصحيحين أن أبا حفص[1] بن عمرو خرج مع علىّ بن أبى طالب إلى اليمن ، فأرسل إلى امرأته فاطمة بنت قيس بتطليقة كانت بقيت من طلاقها ، وأمر لها الحارث بن هشام وعيّاش بن أبى ربيعة بنفقة ، فقالا لها : والله مالك من نفقة إلا أن تكونى حاملاً . فأتت النبىّ صلى الله عليه وسلم فذكرت له قولهما . فقال : " لا نفقة لك " ، فاستأذنته فى الانتقال فأذن لها ، فقالت : أين يا رسول الله ؟ فقال : " إلى ابن أم مكتوم " ، وكان أعمى تضع ثيابها عنده ولا يراها . فلما مضت عدّتها أنكحها النبىّ صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد . فأرسل إليها مَرْوانُ قَبيصةَ بن ذُؤَيب يسألها عن الحديث ، فحدّثته . فقال مَرْوان : لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة ، سنأخذ بالعصْمة التى وجدنا الناس عليها . فقالت فاطمة حين بلغها قولُ مَرْوَان : فبينى و بينكم القرآن ، قال الله عز وجل : « لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ » الآية ، قالت : هذا لمن كانت له رجعة ، فأىّ أمرٍ يَحْدُث بعد الثلاث ؟ فكيف تقولون : لا نفقة لها إذا لم تكن حاملاً ، فعلام تحبسونها ؟ لفظ مسلم . فبيّن أن الآية فى تحريم الإخراج والخروج إنما هو فى الرجعية . وكذلك استدلت فاطمة بأن الآية التى تليها إنما تضمّنت النّهى عن خروج المطلقة الرجعية ؛ لأنها بصدد أن يحدث لمطلقها رأى فى ارتجاعها ما دامت فى عدّتها ؛ فكأنها تحت تصرف الزوج فى كل وقت . وأما البائن فليس له شىء من ذلك ؛ فيجوز لها أن تخرج إذا دعتها إلى ذلك حاجة ، أو خافت عورة منزلها ؛ كما أباح لها النبىّ صلى الله عليه وسلم ذلك . وفى مسلم — قالت فاطمة يا رسول الله ، زَوْجى طلّقنى ثلاثًا وأخاف أن يُقتحم علىّ . قال : فأمرها فتحوّلت . وفى البخارىّ عن عائشة أنها كانت فى مكان وَحْش فخيف على ناحيتها ؛ فلذلك أرخص النبىّ صلى الله عليه وسلم لها . وهذا كله يردّ على الكوفى قوله . وفى حديث فاطمة : أن زوجها أرسل اليها بتطليقة كانت بقيت من طلاقها ؛ فهو حجة لمالك وحجة على الشافعىّ . وهو أصح من حديث سلمة بن أبى سلمة عن أبيه أن حفص بن المغيرة طلّق امرأته ثلاث تطليقات فى كلمة ؛ على ما تقدّم .

(١) ويقال فيه : « أبو عمرو بن حفص » . راجع كتاب الاصابة جـ ٧ ص ٤٤ ، ١٣٦ (طبع الشرقية) .

الثالثة عشرة — قوله تعالى : ﴿ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ ﴾ قال ابن عباس وابن عمر والحسن والشَّعْبيّ ومجاهد : هو الزِّنى ؛ فتخرج ويُقام عليها الحدّ . وعن ابن عباس أيضا والشافعيّ : أنه البَذاء على أحمائها ؛ فيحلّ لهم إخراجها . وروى عن سعيد بن المسيّب أنه قال فى فاطمة : تلك امرأة استطالت على أحمائها بلسانها فأمرها عليه السلام أن تنتقل . وفى كتاب أبى داود قال سعيد : تلك امرأة فتنت الناس ، إنها كانت لَسِنة فُوضِعَتْ على يدى ابن أم مكتوم الأعمى . قال عكرمة : فى مصحف أُبَيّ « إِلَّا أَنْ يَفْحُشْنَ عَلَيْكُمْ » . ويقوّى هذا أن محمد بن إبراهيم بن الحارث روى أن عائشة قالت لفاطمة بنت قيس : اتقِّ الله فإنك تعلمين لِمَ أُخرِجْتِ؟ وعن ابن عباس أيضا : الفاحشة كل معصية كالزنى والسرقة والبَذاء على الأهل . وهو اختيار الطَّبَرى . وعن ابن عمر أيضا والسُّدّى : الفاحشة خروجها من بيتها فى العدّة . وتقدير الآية : إلا أن يأتين بفاحشة مبيِّنة بخروجهن من بيوتهن بغير حق ؛ أى لو خرجت كانت عاصية . وقال قتادة : الفاحشة النشوز ، وذلك أن يطلقها على النشوز فتتحوّل عن بيته . قال ابن العربى : أما من قال إنه الخروج للزنى ؛ فلا وجه له ؛ لأن ذلك الخروج هو خروج القتل والإعدام : وليس ذلك بمستثنًى فى حلال ولا حرام . وأما من قال : إنه البذاء ؛ فهو مفسر فى حديث فاطمة بنت قيس . وأما من قال : إنه كل معصية ؛ فوَهم لأن الغيبة ونحوها من المعاصى لا تبيح الإخراج ولا الخروج . وأما من قال : إنه الخروج بغير حق ؛ فهو صحيح . وتقدير الكلام : لا تُخرجوهن من بيوتهن ولا يَخرجن شرعًا إلا أن يخرجن تعدّيًا .

الرابعة عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ﴾ أى هذه الأحكام التى بيّنها أحكامُ الله على العباد ، وقد منع التجاوز عنها ، فمن تجاوز فقد ظلم نفسه وأوردها مَوْرد الهلاك . ﴿ لَا تَدْرِى لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴾ الأمر الذى يحدثه الله أن يقلّب قلبه من بغضها إلى محبتها ، ومن الرغبة عنها إلى الرغبة فيها ، ومن عزيمة الطلاق إلى الندم عليه ؛ فيراجعها . وقال جميع المفسرين : أراد بالأمر هنا الرغبة فى الرجعة . ومعنى القول : التحريض على

(١) قوله « فتنت الناس » يريد أنها فتنت الناس بذكرها حديثها أن النبيّ عليه السلام أمرها أن تنتقل من بيت مطلقها على وجه يوقع الناس فى الخطأ . وقوله « لسنة » بكسر السين : أى كانت تأخذ الناس وتجرحهم بلسانها . وقوله « فوضعت » أى أخرجت من بيت زوجها وجعلت كالوديعة عند ابن أم مكتوم .

طلاق الواحدة والنهى عن الثلاث ؛ فإنه إذا طلّق ثلاثًا أضرّ بنفسه عنـد الندم على الفراق والرغبة فى الارتجاع ، فـلا يجد عند الرجعة سبيلًا . وقال مقاتل : « بَعْدَ ذَلِكَ » أى بعد طلقة أو طلقتين « أَمْرًا » أى المراجعة من غير خلاف .

قوله تعـالى : فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَـٰدَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥ إِنَّ اللَّهَ بَـٰلِغُ أَمْرِهِۦ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾

قوله تعـالى : ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ أى قاربن انقضاء العدّة ؛ كقوله تعـالى : « وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ »[1] أى قربن من انقضاء الأجل . ﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ يعنى المراجعة بالمعروف ؛ أى بالرغبة من غير قصد المضارّة فى الرجعة تطويلًا لعدّتها . كما تقدّم فى « البقرة »[1] . ﴿ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ أى اتركوهنّ حتى تنقضى عدّتهنّ فيملكن أنفسهنّ . وفى قوله تعالى : « فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ » ما يوجب أن يكون القول قول المرأة فى انقضاء العدّة إذا ادّعت ذلك ، على ما بيّناه فى سورة « البقرة » عند قوله تعالى : « وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِى أَرْحَامِهِنَّ »[1] الآية .

قوله تعـالى : ﴿ وَأَشْهِدُوا ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَأَشْهِدُوا ﴾[2] أمرٌ بالإشهاد على الطلاق . وقيل : على الرجعة . والظاهر رجوعه إلى الرجعة لا إلى الطلاق . فإن راجع من غير إشهاد ففى صحة الرجعة قولان للفقهاء . وقيل : المعنى وأشهدوا عند الرجعة والفُرْقة جميعًا . وهذا الإشهاد مندوب إليه عند

(١) راجع جـ ٣ ص ١٠٥ وص ١١٨ (٢) فى أ : « أمر بإملاء الإشهاد ... » .

أبى حنيفة؛ كقوله تعالى : « وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ »[1] . وعند الشافعىّ واجب فى الرجعة ، مندوب إليه فى الفرقة . وفائدة الإشهاد ألّا يقع بينهما التجاحد ، وألّا يُتَّهَم فى إمساكها ، ولئلا يموت أحدهما فيدّعى الباقى ثبوت الزوجية[2] ليرث .

الثانيـــة — الإشهاد عند أكثر العلماء على الرَّجْعة نَدْب . وإذا جامع أو قَبّل أو باشر يريد بذلك الرجعـة ، وتكلّم بالرجعة يريد به الرجعة فهو مراجع عنـد مالك ، وإن لم يرد بذلك الرجعـة فليس بمراجع . وقال أبو حنيفة وأصحابه : إذا قَبّل أو باشر أو لَامَسَ بشهوة فهو رجعة . وقالوا : والنظر إلى الفَرْج رجعة . وقال الشافعى وأبو ثَوْر : إذا تكلّم بالرجعة فهو رجعة . وقد قيل : وَطْؤُه مراجعة على كل حال ، نواها أو لم ينوها . وروى ذلك عن طائفة من أصحاب مالك . وإليه ذهب اللّيث . وكان مالك يقول : إذا وَطِئ ولم ينو الرجعة فهو وَطْءُ فاسد ؛ ولا يعود لوطئها حتى يستبرئها من مائه الفاسد ، وله الرجعة فى بقية العِدّة الأولى ، وليس له رجعة فى هذا الاستبراء .

الثالثـــة — أوجب الإشهاد فى الرجعة أحمد بن حنبل فى أحد قوليه ، والشافعى كذلك لظاهر الأمر . وقال مالك وأبو حنيفة وأحمد والشافعى فى القول الآخر : إن الرجعة لا تفتقر إلى القبول ، فلم تفتقر إلى الإشهاد كسائر الحقوق ، وخصوصًا حلّ الظِّهار بالكفارة . قال ابن العربى : وركّب أصحاب الشافعى على وجوب الإشهاد فى الرجعة أنه لا يصح أن يقول : كنت راجعت أمس وأنا أشهد اليـوم على الإقرار بالرجعـة ، ومن شرط الرجعـة الإشهاد فلا تصح دونه . وهـذا فاسد مبنىّ على أن الإشهاد فى الرجعة تَعَبُّدٌ . ونحن لا نسلّم فيهـا ولا فى النكاح بأن نقـول : إنه موضع للتوثّق ، وذلك موجود فى الإقرار كما هـو موجود فى الإنشاء .

الرابعـــة — من ادّعى بعد انقضاء العدّة أنه راجع امرأته فى العدّة ، فإن صدّقته جاز وإن أنكرتْ حلفت ، فإن أقام بيّنة أنه ارتجعها فى العدّة ولم تعلم بذلك لم يضره جهلها بذلك ،

---

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٧٧ . (٢) فى ح ، س « ثبوت الرجعية » .

وكانت زوجته ، وإن كانت قد تزوجت ولم يدخل بها ثم أقام الأول البيّنة على رجعتها فعن مالك فى ذلك روايتان : إحداهما — أن الأول أحق بها . والأخرى — أن الثانى أحق بها . فإن كان الثانى قد دخل بها فلا سبيل للأول إليها .

الخامســـة — قوله تعالى : ﴿ ذَوَىْ عَدْلٍ مِنْكُمْ ﴾ قال الحسن : من المسلمين . وعن قتادة : من أحراركم . وذلك يوجب اختصاص الشهادة على الرجعة بالذكور دون الإناث ؛ لأن « ذَوَىْ » مذكّر . ولذلك قال علماؤنا : لا مدخل للنساء فيما عدا الأموال . وقد مضى ذلك فى سورة « البقرة »[1] .

السادســـة — قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ﴾ أى تقرباً إلى الله فى إقامة الشهادة على وجهها ، إذا مسّت الحاجة إليها من غير تبديل ولا تغيير . وقد مضى فى سورة « البقرة » معناه عند قوله تعالى : « وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ »[2] .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ ﴾ أى يرضى به . ﴿ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ فأما غير المؤمن فلا ينتفع بهذه المواعظ .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه سئل عمن طلّق ثلاثاً أو ألفاً هل له من مخرج ؟ فتلاها . وقال ابن عباس والشّعبىّ والضحاك : هذا فى الطلاق خاصة ؛ أى من طلّق كما أمره الله يكن له مخرج فى الرجعة فى العِدّة ، وأن يكون كأحد الخُطّاب بعد العِدّة . وعن ابن عباس أيضا « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » ينجيه من كل كَرْب فى الدنيا والآخرة . وقيل : المخرج هو أن يُقنعه الله بما رزقه ؛ قاله علىّ بن صالح . وقال الكَلْبى : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ » بالصبر عند المصيبة . « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » من النار إلى الجنة . وقال الحسن : مخرجًا مما نهى الله عنه . وقال أبو العالية : مخرجًا من كل شدّة . الربيع ابن خَيْثم : « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » من كل شىء ضاق على الناس . الحسين بن الفضل : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ » فى أداء الفرائض ، « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » من العقوبة . ﴿ وَيَرْزُقْهُ ﴾ الثواب

(١) راجع جـ ٣ ص ٣٩٤ (٢) راجع جـ ٣ ص ٤٠١

﴿ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ﴾ أى يبارك له فيما آتاه . وقال سهل بن عبد الله : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ » فى اتباع السُّنة « يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا » من عقوبة أهل البدع ، ويرزقه الجنة من حيث لا يحتسب . وقيل : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ » فى الرزق بقطع العلائق يجعل له مخرجًا بالكفاية . وقال عمر بن عثمان الصَّدفى : « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ » فيقف عند حدوده و يجتنب معاصيه يخرجه من الحرام إلى الحلال ، ومن الضِّيق إلى السَّعة ، ومن النار إلى الجنة . « وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ » من حيث لا يرجو . وقال ابن عُيينة : هو البركة فى الرزق . وقال أبو سعيد الخُدْرِىّ : ومن يبرأ من حَوْله وقوته بالرجوع إلى الله يجعل له مخرجًا مما كلَّفه بالمعونة له . وتأوّل ابن مسعود ومسروق الآية على العموم . وقال أبو ذَرّ : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إنى لأعلم آية لو أخذ بها الناس لكفتهم — ثم تلا — « وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ » " . فما زال يكررها و يعيدها . وقال ابن عباس : قرأ النبىّ صلى الله عليه وسلم « وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ » قال : " مخرجاً من شبهات الدنيا ومن غمرات الموت ومن شدائد يوم القيامة " . وقال أكثر المفسرين فيما ذكر الثَّعلبى : إنها نزلت فى عَوْف بن مالك الأشْجَعِىّ . روى الكَلْبِى عن أبى صالح عن ابن عباس قال : جاء عَوْف بن مالك الأشجعىّ إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إن ابنى أسره العدو وجَزِعت الأم . وعن جابر بن عبد الله : نزلت فى عَوْف بن مالك الأشجعى أسر المشركون آبنًا له يُسَمَّى سالمًا ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وشكا إليه الفاقة وقال : إن العدو أسر آبنى و جَزِعت الأم ، فما تأمرنى ؟ فقال عليه السلام : " اتَّقِ الله وآصبر وآمرك و إيّاها أن تستكثرا من قول لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إلّا بِاللَّهِ " . فعاد إلى بيته وقال لأمرأته : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنى و إيّاكِ أن نستكثر من قول لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إلّا بِاللَّهِ . فقالت : نِعْمَ ما أمرنا به . فجعلا يقولان ؛ فغفل العدُوّ عن آبنه ، فساق غنمهم وجاء بها إلى أبيه ؛ وهى أربعة آلاف شاة . فنزلت الآية ، وجعل النبىّ صلى الله عليه وسلم تلك الأغنام له . فى رواية : أنه جاء وقد أصاب إبلًا من العدو وكان فقيرًا . قال

الكلبي : أصاب خمسين بعيرا . وفى رواية : فأفلت ابنه من الأسر وركب ناقة للقوم ، ومرّ فى طريقه بسَرْح لهم فاستاقه . وقال مقاتل : أصاب غنماً ومتاعاً فسأل النبيّ صلى الله عليه وسلم : أيحلّ لى أن آكل مما أتى به ابنى ؟ قال : " نعم " . ونزلت : « ومَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا . وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ » . فروى الحسن عن عِمران بن الحُصَيْن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من انقطع إلى الله كفاه الله كلّ مئونة ورزقه من حيث لا يحتسب . ومن انقطع إلى الدنيا وَكَله الله إليها " . وقال الزجاج : أى إذا اتّقى وآثر الحلال والتصبّر على أهله ، فتح الله عليه إن كان ذا ضيقة ورزقه من حيث لا يحتسب . وعن ابن عباس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " من أكثر الاستغفار جعل الله له من كل هَمّ فرجاً ومن كل ضيق مخرجاً ورزقه من حيث لا يحتسب " .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ﴾ أى من فوّض إليه أمره كفاه ما أهمّه . وقيل : أى من اتقى الله وجانب المعاصى وتوكّل عليه ، فله فيما يعطيه فى الآخرة من ثوابه كفاية . ولم يرد الدنيا ؛ لأن المتوكل قد يصاب فى الدنيا وقد يقتل . ﴿ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ ﴾ [قال مسروق] (١) : أى قاضٍ (٢) أمْرَه فيمن توكّل عليه وفيمن لم يتوكّل عليه ؛ إلا أن مَن توكّل عليه فيكفّر عنه سيئاته ويُعْظِمْ لَهُ أجراً . وقراءة العامة « بالِغٌ » منوناً . « أمْرَه » نصبًا . وقرأ عاصم « بالِغُ أَمْرِه » بالإضافة وحذف التنوين استخفافا . وقرأ المفضّل « بالِغًا أمْرَه » على أن قوله : « قَدْ جَعَلَ اللَّهُ » خبر « إنّ » و « بالغًا » حال . وقرأ داود بن أبى هند « بَالِغٌ أَمْرُه » بالتنوين ورفع الراء . قال الفرّاء : أى أمره بالغ . وقيل : « أَمْرُه » مرتفع بـ « بالغ » والمفعول محذوف ؛ والتقدير : بالغ أمره ما أراد . ﴿ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴾ أى لكل شىء من الشدّة والرخاء أجلًا ينتهى إليه . وقيل تقديرًا . وقال السُّدّى : هو قدر الحيض فى الأجل والعِدّة . وقال عبد الله بن رافع : لما نزل قوله تعالى : « وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ » قال أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم : فنحن إذا توكلنا عليه نرسل ما كان لنا ولا نحفظه ؛ فنزلت : « إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ »

(١) ما بين المربعين ساقط من ح ، س . (٢) فى الأصول : « يعنى قاض » .

فيكم وعليكم . وقال الربيع بن خَيْثم : إن الله تعالى قضى على نفسه أن من توكّل عليه كفاه، ومن آمن به هداه، ومن أقرضه جازاه ، ومن وَثِق به نجّاه، ومن دعاه أجاب له . وتصديق ذلك فى كتاب الله : « وَمَنْ يؤْمِنْ بِاللهِ يَهْدِ قَلْبَهُ »[1] . « وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ »[1] . « إِنْ تُقْرِضُوا اللهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفْهُ لَكُمْ »[1] . « وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ »[2] . « وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ »[3] .

قوله تعالى : وَٱلَّٰٓـِٔى يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ وَٱلَّٰٓـِٔى لَمْ يَحِضْنَ ۚ وَأُو۟لَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مِنْ أَمْرِهِۦ يُسْرًا ﴿٤﴾ ذَٰلِكَ أَمْرُ ٱللَّهِ أَنزَلَهُۥٓ إِلَيْكُمْ ۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّـَٔاتِهِۦ وَيُعْظِمْ لَهُۥٓ أَجْرًا ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ ﴾ فيه سبع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ ﴾ لما بين أمر الطلاق والرجعة فى التى تحيض، وكانوا قد عرفوا عِدّة ذوات الأقراء ، عرفهم فى هذه السورة عدّة التى لا ترى الدم . وقال أبو عثمان عمر بن سالم : لما نزلت عدّة النساء فى سورة « البقرة » فى المطلقة والمتوفى عنها زوجها قال أُبَىّ بن كعب : يا رسول الله ، إن ناساً يقولون قد بقى من النساء من لم يذكر فيهن شىء : الصغار وذوات الحمل ، فنزلت : « وَاللَّائِي يَئِسْنَ » الآية . وقال مقاتل : لما ذكر قوله تعالى : « وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ »[4] قال خَلّاد بن النعمان : يا رسول الله، فما عِدّة التى لم تحِض، وعِدّة التى انقطع حَيْضُها، وعدّة

(١) راجع ص ١٣٩ و ص ١٦١ ، ١٤٦ من هذا الجزء . (٢) راجع جـ ٤ ص ١٥٦
(٣) راجع جـ ٢ ص ٣٠٨ (٤) راجع جـ ٣ ص ١١٢

الحبل ؟ فنزلت : « وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ » يعنى قعدن عن المحيض . وقيل : إن معاذ بن جبل سأل عن عدّة الكبيرة التى يئست ؛ فنزلت الآية . والله أعلم . وقال مجاهد : الآية واردة فى المستحاضة لا تدرى دَمَ حَيْض هو أو دم علة .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ إِنِ ارْتَبْتُمْ ﴾ أى شككتم ، وقيل تيقّنتم . وهو من الأضداد ؛ يكون شكًا و يقينًا كالظنّ . واختيار الطبرى أن يكون المعنى : إن شككتم فلم تدروا ما الحكم فيهنّ . وقال الزجاج : إن ارتبتم فى حيضها وقد انقطع عنها الحيض وكانت ممن يحيض مثلها . القشيرىّ : وفى هذا نظر ؛ لأنّا إذا شككنا هل بلغت سِنّ اليأس لم نقل عدتها ثلاثة أشهر . والمعتبر فى سن اليأس فى قول : أقصى عادة امرأة فى العالم ، وفى قول : غالب نساء عشيرة المرأة . وقال مجاهد : قوله « إِنِ ارْتَبْتُمْ » للخاطبين ؛ يعنى إن لم تعلموا كم عدّة اليائسة والتى لم تحض فالعِدّة هذه . وقيل : المعنى إن ارتبتم أن الدم الذى يظهر منها من أجل كِبر أو من الحيض المعهود أو من الاستحاضة فالعدة ثلاثة أشهر . وقال عكرمة وقتادة : من الرِّيبة المرأة المستحاضة التى لا يستقيم لها الحيض ؛ تحيض فى أوّل الشهر مراراً وفى الأشهر مرة . وقيل : إنه متصل بأول السورة . والمعنى : لا تُخرجوهن من بُيوتهن إن ارتبتم فى انقضاء العدّة . وهو أصح ما قيل فيه .

الثالثـــة — المرتابة فى عدتها لا تنكح حتى تستبرئ نفسها من رِيبتها ، ولا تخرج من العدة إلا بارتفاع الريبة . وقد قيل فى المرتابة التى ترفعها حيضتها وهى لا تدرى ما ترفعها : إنها تنتظر سنة من يوم طلّقها زوجها ؛ منها تسعة أشهر استبراء ، وثلاثة عدّة . فإن طلّقها فحاضت حيضة أو حيضتين ثم ارتفع عنها بغير يأس منها انتظرت تسعة أشهر ، ثم ثلاثة من يوم طهرت من حيضتها ثم حلّت للأزواج . وهذا قاله الشافعىّ بالعراق . فعلى قياس هذا القول تقيم الحُرّة المُتَوفى عنها زوجها المستبرأة بعد التسعة أشهر أربعةَ أشهر وعشراً ، والأَمَةُ شهرين وخمسَ ليال بعد التسعة الأشهر . وروى عن الشافعى أيضا أن أقراءها على ما كانت حتى تبلغ سن اليائسات . وهو قول النَّخَعِىّ والثَّوْرى وغيرهما ، وحكاه أبو عبيد عن أهل العراق . فإن كانت المرأة شابّة وهى :

المسألة الرابعة — اسْتُؤْنِيَ بها هل هى حامل أم لا ؛ فإن استبان حملها فإنّ أجَلَها وَضْعُه . و إن لم يَسْتَبِن فقال مالك : عِدّة التى ارتفع حيضها وهى شابّة سَنَةٌ . وبه قال أحمد و إسحاق ورَوَوْه عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه وغيره . وأهل العراق يَرَوْن أن عدتها ثلاثُ حِيض بعد ما كانت حاضت مرة واحدة فى عمرها ، و إن مكثت عشرين سنة ، إلا أن تبلغ من الكبر مبلغًا تيأس فيه من الحيض فتكون عدتها بعد الإياس ثلاثةَ أشهر . قال الثعلبىّ : وهذا الأصح من مذهب الشافعىّ وعليه جمهور العلماء . وروى ذلك عن ابن مسعود وأصحابه . قال الكِيَا : وهو الحق ؛ لأن الله تعالى جعل عدة الآيسة ثلاثة أشهر ؛ والمرتابة ليست آيسة .

الخامسة — وأمّا من تأخر حَيْضها لمرض ؛ فقال مالك وابن القاسم وعبد الله بن أصْبَغ : تعتدّ تسعة أشهر ثم ثلاثة . وقال أشهب : هى كالمرضع بعد الفطام بالحيض أو بالسّنة . وقد طلّق حَبّان بن مُنْقِذ امرأته وهى تُرْضع ؛ فمكثت سنة لا تحيض لأجل الرضاع ، ثم مرِض حَبّان فخاف أن ترثه فخاصمها إلى عثمان وعنده علىّ وزيد ، فقالا : نرى أن ترِثه ؛ لأنها ليست من القواعد ولا من الصغار ؛ فمات حَبّان فورِثته واعتدّت عِدّة الوفاة .

السادسة — ولو تأخر الحيض لغير مرض ولا رضاع فإنها تنتظر سَنة لا حَيْض فيها ، تسعة أشهر ثم ثلاثة ، على ما ذكرناه . فتحِلّ ما لم تَرْتَب بَحمْل ؛ فإن ارتابت بحمل أقامت أربعة أعوام ، أو خمسة ، أو سبعة ؛ على اختلاف الروايات عن علمائنا . ومشهورها خمسة أعوام ؛ فإن تجاوزتها حَلّت . وقال أشهب : لا تحلّ أبدًا حتى تنقطع عنها الرِّيبة . قال ابن العربى : وهو الصحيح ؛ لأنه إذا جاز أن يبقى الولد فى بطنها خمسة أعوام جاز أن يبقى عشرة وأكثر من ذلك . وقد رُوى عن مالك مثله .

السابعة — وأما التى جُهل حيضها بالاستحاضة ففيها ثلاثة أقوال : قال ابن المسيّب : تعتدّ سنَة . وهو قول الليث . قال الليث : عِدّة المطلّقة وعدّة المتوفّى عنها زوجها إذا كانت مستحاضة سَنَةٌ . وهو مشهور قول علمائنا ؛ سواء علمت دم حيضها من دم استحاضتها ،

وَمَيَّزت ذلك أو لم تميّزه ، عدّتها فى ذلك كلّه عند مالك فى تحصيل مذهبـه سَنَة ؛ منها تسعة أشهر استبراء وثلاثة عدّة . وقال الشافعىّ فى أحد أقواله : عدّتها ثلاثة أشهـر . وهو قول جماعة من التابعين والمتأخرين من القرويّين . ابن العربىّ : وهو الصحيح عنـدى . وقال أبو عمر : المستحاضة إذا كان دمها ينفصل فعلمت إقبال حيضتها أو إدبارها اعتدّت ثلاثة قُرُوء . وهذا أصحّ فى النظر ، وأثبت فى القياس والأثر .

قوله تعـالى : ﴿ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ ﴾ — يعنى الصغيرة — فعـدّتهنّ ثلاثة أشهر ؛ فاضمر الخبر . وإنمـا كانت عدّتها بالأشهر لعدم الأقراء فيها عادة ، والأحكام إنمـا أجراها الله تعالى على العادات ؛ فهى تعتدّ بالأشهر . فإذا رأت الدم فى زمن احتماله عند النساء انتقلت إلى الدم لوجود الأصل ، وإذا وجد الأصل لم يبق للبـدل حكم ؛ كما أن المُسِنّة إذا اعتـدّت بالدم ثم ارتفع عادت إلى الأشهر . وهذا إجماع .

قوله تعـالى : ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعـالى : ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ ﴾ وَضْعُ الحمل ، وإن كان ظاهرًا فى المطلّقة لأنه عليها عُطف وإليها رجع عقب الكلام ؛ فإنه فى المتوفَّى عنها زوجها كذلك ؛ لعموم الآية وحديث سُبَيْعة[1] . وقد مضى فى « البقرة » القول فيه مستوفى .

الثانيـــة — إذا وضعت المرأة ما وضعت من علَقة أو مُضْغَة حلّت . وقال الشافعىّ وأبو حنيفة : لا تحلّ إلا بما يكون ولدًا . وقد مضى القول فيه فى سورة « البقرة »[1] وسورة « الرعد »[2] والحمد لله .

قوله تعـالى : ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴾ قال الضحاك : أى من يتّقه فى طلاق السُّنّة يجعل له من أمره يسرًا فى الرجعة . مقاتل : ومن يتّق الله فى اجتناب معاصيه يجعـل له من أمره يُسْرًا فى توفيقه للطاعة . ﴿ ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ ﴾ أى الذى ذُكر من الأحكام

(١) راجع جـ ٣ ص ١٧٤ (٢) راجع جـ ٩ ص ٢٨٤

أمْرُ الله أنزله إليكم وبيّنه لكم . ﴿ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ ﴾ أى يعمل بطاعته . ﴿ يُكَفِّرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ ﴾ من الصلاة إلى الصلاة، ومن الجمعة إلى الجمعة . ﴿ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا ﴾ أى فى الآخرة .

قوله تعالى : أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِن كُنَّ أُولَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ وَإِن تَعَاسَرْتُمْ فَسَتُرْضِعُ لَهُۥٓ أُخْرَىٰ ﴿٦﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ ﴾ قال أشهب عن مالك : يخرج عنها إذا طلّقها ويتركها فى المنزل؛ لقوله تعالى : «أَسْكِنُوهُنَّ» . فلو كان معها ما قال أسكنوهن . وقال ابن نافع : قال مالك فى قول الله تعالى : «أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ» يعنى المطلّقات اللّاتى بِنَّ من أزواجهن فلا رَجْعَةَ لهم عليهن وليست حاملًا ، فلها السُّكْنَى ولا نفقة لها ولا كسوة، لأنها بائن منه، لا يتوارثان ولا رجعة له عليها . وإن كانت حاملًا فلها النفقة والكسوة والمسكن حتى تنقضى عِدّتها . فأما من لم تَبِنْ منهن فإنهن نساؤهم يتوارثون ، ولا يخرجن إلا أن يأذن لهن أزواجهن ما كُنّ فى عِدتهن ، ولم يؤمروا بالسكنى لهن لأن ذلك لازم لأزواجهن مع نفقتهن وكسوتهن، حوامل كن أو غير حوامل . وإنما أمر الله بالسكنى للّائى بِنّ من أزواجهن مع نفقتهن ، قال الله تعالى : « وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ » بفعل عز وجل للحوامل اللائى قد بِنّ من أزواجهن السكنى والنفقة . قال ابن العربى : وبَسْطُ ذلك وتحقيقه أن الله سبحانه لما ذكر السُّكْنَى أطلقها لكل مطلّقة ، فلما ذكر النفقة قيّدها بالحمل ، فدلّ على أن المطلّقة البائن لا نفقة لها . وهى مسألة عظيمة قد مَهّدنا سُبُلَها قرآنًا وسُنّةً ومعنًى فى مسائل الخلاف . وهذا مأخذها من القرآن .

قلت : اختلف العلماء فى المطلّقة ثلاثًا على ثلاثة أقوال، فمذهب مالك والشافعىّ : أن لها السكنى ولا نفقة لها . ومذهب أبى حنيفة وأصحابه : أن لها السكنى والنفقة . ومذهب أحمد وإسحاق وأبى ثَوْر : أن لا نفقة لهـا ولا سكنى ، على حديث فاطمة بنت قيس ، قالت : دخلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعى أخو زوجى فقلت : إن زوجى طلقنى وإن هذا يزعـم أن ليس لى سكنى ولا نفقـة ؟ قال : " بل لكِ السُّكْنَى ولكِ النفقة " . قال : إن زوجها طلّقها ثلاثًا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" إنما السكنى والنفقة على من له عليها الرجعة" . فلما قدمتُ الكوفة طلبنى الأسود بن يزيد ليسألنى عن ذلك ، وإن أصحاب عبد الله يقولون : إن لها السكنى والنفقة . خرّجه الدَّارَقُطْنِىّ . ولفظ مسلم عنها : أنه طلّقها زوجها فى عهد النبىّ صلى الله عليه وسـلم ، وكان أنفق عليها نفقة دُونٍ ، فلمـا رأت ذلك قالت : والله لأُعلِمَنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن كان لى نفقة أخذت الذى يصلحنى وإن لم تكن لى نفقة لم آخذ شيئًا . قالت : فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " لا نفقة لكِ ولا سكْنى " . وذكر الدارَقُطْنِىّ عن الأسـود قال : قال عمر لمـا بلغه قول فاطمة بنت قيس : لانجيز فى المسلمين قول امرأة . وكان يجعل للمطلّقة ثلاثًا السكنى والنفقة . وعن الشعبى قال : لَقِيَنِى الأسود بن يزيد فقال . ياشَعْبِىّ ، اتق الله وارجع عن حديث فاطمة بنت قيس ؛ فإن عمر كان يجعل لهـا السكنى والنفقة . قلت : لا أرجع عن شىء حدثتنى [به (١)] فاطمة بنت قيس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قلت : ما أحسن هذا . وقد قال قتادة وابن أبى لَيْلَى : لا سكنى إلّا للرجعية ؛ لقوله تعالى : « لَا تَدْرِى لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا » ، وقوله تعالى : « اسْكِنُوهُنَّ » راجع إلى ما قبله ، وهى المطلقة الرجعية . والله أعلم . ولأن السكنى تابعةٌ للنفقة وجاريةٌ مجراها ؛ فلما لم تجب لِلْبَتُوتَة نفقة لم يجب لهـا سكنى . وحجـة أبى حنيفة أن للمبتوتة النفقة قوله تعالى : « وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ » وترك النفقة من أكبر الأضرار . وفى إنكار عمر على فاطمة

(١) زيادة عن سنن الدارقطنى .

قولها مايبيّن هذا، ولأنها معتدّة تستحق السكنى عن طلاق فكانت لها النفقة كالرجعية، ولأنها محبوسة عليه لحقّه فاستحقت النفقة كالزوجة. ودليل مالك قوله تعالى: «وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ» الآية. على ما تقدم بيانه. وقد قيل: إن الله تعالى ذكر المطلّقة الرجعية وأحكامها أوّل الآية إلى قوله: «ذَوَىْ عَدْلٍ مِنْكُمْ» ثم ذكر بعد ذلك حُكْمًا يعم المطلّقات كلّهنّ من تعديد الأشهر وغير ذلك. وهو عام فى كل مطلقة؛ فرجع ما بعد ذلك من الأحكام إلى كل مطلقة.

الثانيــة — قوله تعالى: ﴿ مِنْ وُجْدِكُمْ ﴾ أى من سَعَتكم؛ يقال وَجَدْتُ فى المال أَجِدُ وُجْدًا [ووَجْدًا ووِجْدًا] وِجْدَةً. والوِجْد(١): الغنى والمقدرة. وقراءة العامة بضم الواو. وقرأ الأعرج والزهرىّ بفتحها، ويعقوب بكسرها. وكلها لغات فيها.

الثالثــة — قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ ﴾ قال مجاهد: فى المسكن. مُقاتل: فى النفقة؛ وهو قول أبى حنيفة. وعن أبى الضحى: هو أن يطلّقها فإذا بقى يومان من عدّتها راجعها ثم طلّقها.

الرابعــة — قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ لا خلاف بين العلماء فى وجوب النفقة والسكنى للحامل المطلّقة ثلاثًا أو أقلّ منهن حتى تضع حملها. فأما الحامل المُتَوَفَّى عنها زوجها فقال علىّ وابن عمر وابن مسعود وشُرَيح والنَّخَعِىّ والشَّعْبِىّ وحمّاد وابن أبى لَيْلَى وسُفيان والضّحاك: يُنفق عليها من جميع المال حتى تضع. وقال ابن عباس وابن الزبير وجابر بن عبد الله ومالك والشافعىّ وأبو حنيفة وأصحابهم(٢): لاينفق عليها إلا من نصيبها. وقد مضى فى «البقرة» بيانه(٣).

قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ ﴾ فيه أربع مسائل:

الأولى — قوله تعالى: ﴿ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ ﴾ — يعنى المطلّقات — أولادكم منهن فعلى الآباء أن يعطوهنّ أجرة إرضاعهن. وللرجل أن يستأجر امرأته للرضاع كما يستأجر أجنبيّة

(١) الواو مثلثة. (٢) فى أ، وط: «وأصحابه». (٣) راجع جـ ٣ ص ١٨٥.

ولا يجوز عند أبي حنيفة وأصحابه الاستئجار إذا كان الولد منهنّ مالم يَبِنّ. ويجوز عند الشافعيّ. وتقدّم القول في الرضاع في « البقرة » و « النساء » مستوفًى[1] ولله الحمد.

الثانيـــة ــ قوله تعالى : ﴿ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ ﴾ هو خطاب للأزواج والزوجات؛ أي وليَقْبَل بعضكم من بعض ما أمره به من المعروف الجميل. والجميل منها إرضاع الولد من غير أجرة. والجميل منه توفير الأجرة عليها للإرضاع. وقيل : ائتمروا في رضاع الولد فيما بينكم بمعروف حتى لا يلحق الولد إضرار. وقيل : هو الكسوة والدِّثار. وقيل : معناه لا تضارّ والدة بولدها ولا مولود له بولده.

الثالثـــة ــ قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ تَعَاسَرْتُمْ ﴾ أي في أجرة الرضاع فأبى الزوج أن يعطي الأمّ رضاعها وأبت الأمّ أن ترضعه فليس له إكراهها؛ وليستأجر مرضعة غير أمّه. وقيل : معناه وإن تضايقتم وتشاكستم فليسترضع لولده غيرها؛ وهو خبر في معنى الأمر. وقال الضحاك : إن أبت الأمّ أن ترضع استأجر لولده أخرى، فإن لم يقبل أجبرت أمّه على الرضاع بالأجر. وقد اختلف العلماء فيمن يجب عليه رضاع الولد على ثلاثة أقوال : قال علماؤنا : رضاع الولد على الزوجة ما دامت الزوجية؛ إلا لشرفها وموضعها فعلى الأب رضاعه يومئذ في ماله. الثاني ــ قال أبو حنيفة : لا يجب على الأمّ بحال. الثالث ــ يجب عليها في كل حال.

الرابعـــة ــ فإن طلّقها فلا يلزمها رضاعه إلا أن يكون غير قابل ثَدْي غيرها فيلزمها حينئذ الإرضاع. فإن اختلفا في الأجر فإن دعت إلى أجر مثلها وامتنع الأب إلا تبرّعًا فالأمّ أولى بأجر المثل إذا لم يجد الأب متبرّعًا. وإن دعا الأب إلى أجر المثل وامتنعت الأمّ لتطلب شططًا فالأب أولَى به. فإن أعسر الأب بأجرتها أخذت جبرًا برضاع ولدها.

---

(١) راجع جـ ٣ ص ١٦٠ وجـ ٥ ص ١٠٨

قوله تعالى : لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لِيُنْفِقْ ﴾ أى لينفق الزوج على زوجته وعلى ولده الصغير على قدر وُسعه حتى يوسّع عليهما إذا كان مُوَسَّعًا عليه . ومن كان فقيرًا فعلى قدر ذلك . فتقدّر النفقة بحسب الحالة من المنفِق والحاجة من المنفَق عليه بالاجتهاد على مجرى حياة العادة ؛ فينظر المفتى إلى قدر حاجة المنَفق عليه ثم ينظر إلى حالة المنفِق ، فإن احتملت الحالة أمضاها عليه ، فإن اقتصرت حالتـه على حاجة المنفق عليـه ردّها إلى قـدر احتماله . وقال الإمام الشافعىّ رضى الله عنه وأصحابه : النفقة مقدّرة محدّدة ، ولا اجتهاد لحاكم ولا لمُفتٍ فيها . وتقديرها هـو بحال الزوج وحده من يُسْره وعُسْره ، ولا يعتبر بحالها وكفايتها . قالوا : فيجب لابنـة الخليفة ما يجب لابنة الحارس . فإن كان الزوج مُوسِرًا لزمه مُدّان ، وإن كان متوسطًا فمُدّ ونصف ، وإن كان معسِرًا فمُدّ . واستدلوا بقوله تعالى : « لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ » الآية . فجعـل الاعتبار بالزوج فى اليُسْر والعُسْر دونها ؛ ولأن الاعتبار بكفايتها لا سـبيل إلى علمه للحاكم ولا لغيره ؛ فيؤدّى إلى الخصومة ؛ لأن الزوج يدّعى أنها تلتمس فوق كفايتها ، وهى تزعم أن الذى تطلب تطلبه قدر كفايتها ؛ فجعلناها مقدّرة قطعًا للخصومة . والأصل فى هذا عندهم قوله تعالى : « لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ » — كما ذكرنا — ، وقوله : « عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ » . والجواب أن هذه الآية لا تعطى أكثر من فرق بين نفقة الغنىّ والفقير ، وإنها تختلف بعُسْر الزوج ويُسْره . وهـذا مُسَلَّم . فأما إنه لا اعتبار بحال الزوجة على وجهه فليس فيه ، وقد قال الله تعالى : « وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ » (١) وذلك يقتضى تعلّق المعروف فى حقهما ؛ لأنه لم يخص فى ذلك واحدًا منهما . وليس من

(١) راجع جـ ٣ ص ١٦٠ .

المعروف أن يكون كفاية الغنيّة مثـل نفقة الفقيرة ؛ وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهند : "خُذِى ما يكْفيكِ وولدكِ بالمعروف" . فأحالها على الكفاية حين علم السَّعة من حال أبى سفيان الواجب عليه بطلبها ، ولم يقل لها لا اعتبار بكفايتكِ وأن الواجب لكِ شيء مقدّر ، بل ردّها إلى ما يعلمه من قدر كفايتها ولم يعلقه بمقدار معلوم . ثم ما ذكروه من التحديد يحتاج إلى توقيف ؛ والآية لا تقتضيه .

الثانيـــة — روى أن عمر رضى الله عنـه فرض للنفوس مائة درهم ، وفرض له عثمان خمسين درهمًا . ابن العربىّ : « واحتمل أن يكون هذا الاختلاف بحسب اختلاف السنين أو بحسب حال القدر فى التسعير لثمن القوت والملبس ، وقد روى محمد بن هلال المُزَنىّ قال : حدّثنى أبى وجدّتى أنهـا كانت ترِد على عثمان ففقدها فقال لأهـله : مالى لا أرى فلانة ؟ فقالت امرأته : يا أمير المؤمنين ، ولدت الليلة ؛ فبعث إليها بخمسين درهمًا وشُقَيْقَة سُنْبُلانيّة[1] . ثم قال : هذا عطاء ابنك وهذه كسوته ، فإذا مَرّت له سنة رفعناه إلى مائة . وقـد أُتِىَ علىّ رضى الله عنه بمنبوذ[2] ففرض له مائة . قال ابن العربىّ : «هذا الفرض قبل الفِطام مما اختلف فيه العلماء ؛ فمنهم من رآه مستحبًّا لأنه داخل فى حكم الآية ، ومنهم من رآه واجبًا لما تجدّد من حاجته وعَرض من مُؤنته ؛ وبه أقول . ولكن يختلف قدره بحاله عند الولادة وبحاله عند الفطام . وقد روى سفيان بن وهب أن عمر أخذ المُدّ بيـد والقِسْط بيـد فقال : إنى فرضت لكل نفس مسلمة فى كل شهر مُدّىْ حِنطة وقِسْطَىْ خَلّ وقِسْطَىْ زيت . زاد غيره : وقال إنا قد أَجْرَيْنا[3] لكم أعطياتكم وأرزاقكم فى كل شهر ، فمن انتقصها فعل الله به كذا وكذا ؛ فدعا عليه . قال أبو الدَّرْدَاء : كم سُـنّة راشدة مَهْديّة قد سَنّها عمر رضى الله عنه فى أمة محمد صلى الله عليه وسلم ! والمُدّ والقسْط كيلان شاميّان فى الطعام والإدام ؛ وقد دُرِسَا بعرف آخر .

---

(١) الشقيقة : تصغير شقة ، وهى جنس من الثياب . وقيـل هى نصف ثوب . والسنبلانى (من الثياب) : السابغ الطويل الذى قد أسبل . وسنبل ثوبه : إذا أسبله وجره من خلفه أو أمامه .

(٢) المنبوذ : اللقيط ؛ وسمى اللقيط منبوذا لأن أمه رمته على الطريق . (٣) فى ابن العربى : «أجرينا»

فأما المُدّ فَيُدرس إلى الكَيْلَجَة. وأما القِسط فيُدرس إلى الكيل، ولكن التقدير فيه عندنا رُبعان فى الطعام وثُمنان فى الإدام. وأما الكسوة فبقدر العادة قميصٌ وسراويل وجُبّة فى الشتاء وكساء وإزار وحصير. وهذا الأصل، ويتزيد بحسب الأحوال والعادة».

الثالثة — هذه الآية أصل فى وجوب النفقة للولد على الوالد دون الأم؛ خلافًا لمحمد بن المَوّاز يقول: إنها على الأبوين على قدر الميراث. ابن العربى: ولعلّ محمدًا أراد أنها على الأم عند عدم الأب. وفى البخارىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم: "تقول لك المرأة أنفق علىّ وإلا فطلّقنى ويقول لك العبد أنفق علىّ واستعملنى ويقول لك ولدك أنفق علىّ إلى من تَكِلُنِى" فقد تعاضد القرآن والسُّنّة وتواردا فى شِرْعة واحدة.

الرابعة — قوله تعالى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا﴾ أى لا يكلف الفقير مثل ما يكلف الغنىّ. ﴿سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ أى بعد الضيق غِنًى، وبعد الشدّة سَعَة.

قوله تعالى: وَكَأَيِّن مِّن قَرْيَةٍ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا وَرُسُلِهِۦ فَحَاسَبْنَٰهَا حِسَابًا شَدِيدًا وَعَذَّبْنَٰهَا عَذَابًا نُّكْرًا ﴿٨﴾ فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا وَكَانَ عَٰقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا ﴿٩﴾ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فَٱتَّقُوا اللَّهَ يَٰٓأُولِى ٱلْأَلْبَٰبِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَدْ أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ ذِكْرًا ﴿١٠﴾ رَّسُولًا يَتْلُوا۟ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِ اللَّهِ مُبَيِّنَٰتٍ لِّيُخْرِجَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ وَمَن يُؤْمِنۢ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَٰلِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُۥ رِزْقًا ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ قَرْيَةٍ ﴾ لما ذكر الأحكام ذكر وحذّر مخالفة الأمر ، وذكر عُتُوّ قوم وحلولَ العذاب بهم . وقد مضى القول فى « كأين » فى « آل عمران »(١) والحمد لله . ﴿ عَتَتْ عَنْ أَمْرِ رَبِّهَا ﴾ أى عصت ؛ يعنى القرية والمراد أهلها . ﴿ فَحَاسَبْنَاهَا حِسَابًا شَدِيدًا ﴾ أى جازيناها بالعذاب فى الدنيا ﴿ وَعَذَّبْنَاهَا عَذَابًا نُكْرًا ﴾ فى الآخرة . وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ؛ فعذبناها عذابًا نُكْرًا فى الدنيا بالجوع والقَحْط والسيف والخَسْف والمَسْخ وسائر المصائب ، وحاسبناها فى الاخرة حسابًا شَديدًا . والنُّكْر : المنكر . وقرئ مُخَفَّفًا ومُثَقَّلًا ؛ وقد مضى فى سورة « الكهف »(٢) . ﴿ فَذَاقَتْ وَبَالَ أَمْرِهَا ﴾ أى عاقبة كفرها ﴿ وَكَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِهَا خُسْرًا ﴾ أى هلاكًا فى الدنيا بما ذكرنا ، والآخرة بجهنم . وجىء بلفظ الماضى كقوله تعالى : « وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ »(٣) ونحو ذلك ؛ لأن المنتظر من وعد الله ووعيده ملقّى فى الحقيقة ؛ وما هو كائن فكأن قد . ﴿ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ﴾ بيّن ذلك الخُسْر وأنه عذاب جهنم فى الآخرة . ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ أى العقول . ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ بدل من « أُولِي الْأَلْبَابِ » أو نعت لهم ؛ أى يا أُولى الألباب الذين آمنتم بالله اتقوا الله الذى أنزل عليكم القرآن ؛ أى خافوه واعملوا بطاعته وانتهوا عن معاصيه . وقد تقدم . ﴿ رَسُولًا ﴾ قال الزجاج : إنزال الذكر دليل على إضمار أرسل ؛ أى أنزل إليكم قرآنًا وأرسل رسولًا . وقيل : إن المعنى قد أنزل الله إليكم صاحب ذكر رسولًا ؛ فـ « رسولًا » نعت للذكر على تقدير حذف المضاف . وقيل : إن رسولًا معمول للذكر لأنه مصدر ؛ والتقدير : قد أنزل الله إليكم أن ذكر رسولًا . ويكون ذكره الرسول قوله : « مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » . ويجوز أن يكون « رَسُولًا » بدلا من ذكر ، على أن يكون « رَسُولًا » بمعنى رسالة ، أو على أن يكون على بابه ويكون محمولا على المعنى ، كأنه قال : قد أظهر الله لكم ذكرًا رسولًا ، فيكون من باب بدل الشىء من الشىء وهو هو . ويجوز أن ينتصب « رَسُولًا » على الإغراء كأنه قال : اتبعوا رسولًا . وقيل : الذكر هنا الشرف ، نحو قوله تعالى :

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٢٨ (٢) يلاحظ أن الذى مضى هو فى سورة « القمر » لا فى سورة الكهف . راجع جـ ١٧ ص ١٢٩ (٣) راجع جـ ٧ ص ٢٠٩

«لَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ كِتَابًا فِيهِ ذِكْرُكُمْ»[١]، وقوله تعالى: «وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ»[٢]، ثم بيّن هذا الشرف فقال: « رَسُولًا » . والأكثر على أن المراد بالرسول هنا محمد صلى الله عليه وسلم . وقال الكلبيّ : هو جبريل ، فيكونان جميعا منزلين . ﴿ يَتْلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِ اللَّهِ ﴾ نعت لرسول . و « آيَاتِ اللَّهِ » القرآن . ﴿ مُبَيِّنَاتٍ ﴾ قراءة العامة بفتح الياء ؛ أى بيّنها الله . وقرأ ابن عامر وحفص وحمزة والكسائى بكسرها ، أى يبيّن لكم ما تحتاجون إليه من الأحكام . والأولى قراءة ابن عباس واختيار أبى عبيد وأبى حاتم ، لقوله تعالى : « قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ » . ﴿ لِيُخْرِجَ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ أى من سبق له ذلك فى علم الله . ﴿ مِنَ الظُّلُمَاتِ ﴾ أى من الكفر . ﴿ إِلَى النُّورِ ﴾ الهدى والإيمان . قال ابن عباس : نزلت فى مؤمنى أهل الكتاب . وأضاف الإخراج إلى الرسول لأن الإيمان يحصل منه بطاعته .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا نُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾. قرأ نافع وابن عامر بالنون ، والباقون بالياء . ﴿ قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا ﴾ أى وسّع الله له فى الجنات .

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾ دلّ على كمال قدرته وأنه يقدر على البعث والمحاسبة . ولا خلاف فى السموات أنها سبع بعضها فوق بعض ؛ دلّ على ذلك حديث الإسراء[٣] وغيره . ثم قال : ﴿ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ﴾ يعنى سبعًا . واختلف فيهنّ على قولين : أحدهما — وهو قول الجمهور — أنها سبع أرضين طباقًا بعضها فوق بعض ،

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٧٣ . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٣٩ . (٣) راجع جـ ١٠ ص ٢٠٥

بين كل أرض وأرض مسافة كما بين السماء والسماء ، وفى كل أرض سكان من خلق الله . وقال الضحاك : « وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ » أى سبعاً من الأرضين ، ولكنها مطبقة بعضها على بعض من غير فتوق بخلاف السموات . والأول أصح ؛ لأن الأخبار دالة عليه فى الترمذىّ والنسائىّ وغيرهما . وقد مضى ذلك مبيّنا فى « البقرة »(١) . وقد خرّج أبو نعيم قال : حدّثنا محمد ابن علىّ بن حُبيش قال : حدّثنا إسماعيل بن إسحاق السراج ، (ح)(٢) وحدّثنا أبو محمد بن حبان(٣) قال : حدّثنا عبد الله بن محمد بن ناجية قال : حدّثنا سُويد بن سعيد قال حدّثنا حفص ابن ميسرة عن موسى بن عقبة عن عطاء بن أبى مروان عن أبيه أن كعباً حلف له بالذى فلق البحر لموسى أن صُهَيْباً حدّثه أن محمدا صلى الله عليه وسلم لم ير قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها : " اللَّهُمَّ رَبَّ السموات السبع وما أَظْلَلْنَ ورَبَّ الأرَضِين السبع وما أَقْلَلْنَ ورَبَّ الشياطين وما أَضْلَلْنَ ورب الرياح وما أَذْرَيْنَ إنا نسألك خيرَ هذه القرية وخير أهلها ونعوذ بك من شرها وشر أهلها وشر ما فيها " . قال أبو نعيم : هذا حديث ثابت من حديث موسى ابن عقبة تفرّد به عن عطاء . روى عنه ابن أبى الزناد وغيرُه . وفى صحيح مسلم عن سعيد ابن زيد قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : " من أخذ شِبرا من الأرض ظلما فإنه يُطَوَّقه يوم القيامة من سبع أرَضين " ومثله حديث عائشة ، وأبين منهما حديث أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يأخذ أحدٌ شبرًا من الأرض بغير حقّه إلا طوّقه الله إلى سبع أرضين يوم القيامة " . قال الماوردىّ : وعلى أنها سبع أرضين بعضها فوق بعض تختص دعوةُ أهل الإسلام بأهل الأرض العليا(٤) ، ولا تلزم من فى غيرها من الأرضين و إن كان فيها من يعقل من خلق مميّز . وفى مشاهدتهم السماء واستمدادهم الضوء منها قولان : أحدهما — أنهم يشاهدون السماء من كل جانب من أرضهم ويستمدّون الضياء منها . وهذا قول من جعل الأرض مبسوطة . والقول الثانى — أنهم لا يشاهدون السماء ،

(١) راجع جـ ١ ص ٢٥٨ .

(٢) جرت عادة المحدّثين أنه إذا كان للحديث إسنادان أو أكثر ، كتبوا عند الانتقال من إسناد إلى إسناد «ح» وهى حاء مهملة مفردة ، (راجع مقدّمة النووى على صحيح مسلم) .

(٣) فى ح ، س : « وحدّثنا محمد ... » .

(٤) فى ا ، ح ، س ، ط ، هـ : « فيمن » .

وأن الله تعالى خلق لهم ضياء يستمدّونه . وهذا قول من جعل الأرض كالكُرَة . وفى الآية قول ثالث حكاه الكَلْبيّ عن أبى صالح عن ابن عباس أنها سبع أرضين منبسطة ؛ ليس بعضها فوق بعض ، تفترق بينهـا البحار وتُظِلّ جميعَهم السماءُ . فعلى هذا إن لم يكن لأحد من أهل الأرض وصول إلى أرض أخرى اختصت دعوة الإسلام بأهل هـذه الأرض ، و إن كان لقوم منهم وصول إلى أرض أخرى احتمل أن تلزمهم دعوة الإسـلام عند إمكان الوصول إليهم ؛ لأن فصـل البحار إذا أمكن سـلوكها لا يمنع من لزوم ما عمّ حكمه ، واحتمل ألا تلزمهم دعوة الإسلام لأنها لو لزمتهم لكان النص بها وارداً ، ولكان صلى الله عليـه وسلم بهـا مأمورًا . والله أعلم ما استأثر بعلمه ، وصواب ما اشتبه على خلقه . ثم قال : ﴿ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ ﴾ قال مجاهد : يتنزل الأمر من السموات السبع إلى الأرضين السـبع . وقال الحسن : بين كل سماءين أرضٌ وأمر . والأمر هنـا الوحى ؛ فى قول مقاتل وغيره . وعليه فيكون قوله : « بَيْنَهُنَّ » إشارة إلى بين هذه الأرض العليا التى هى أدناها و بين السماء السابعة التى هى أعلاها . وقيـل : الأمر القضاء والقدر . وهو قول الأكثرين . فعلى هـذا يكون المراد بقوله تعالى : « بَيْنَهُنَّ » إشارة إلى ما بين الأرض السُّفْلَى التى هى أقصاها و بين السماء السابعة التى هى أعلاها . وقيـل : « يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ » بحيـاة بعض وموت بعض وغِنَى قوم وفقر قوم . وقيـل : هو ما يُدَبِّر فيهنّ من عجيب تدبيره ؛ فيـنزل المطر ويُخرج النبات و يأتى بالليل والنهار، والصيف والشتاء، ويخلق الحيوانات على اختلاف أنواعها وهيئاتها ؛ فينقلهم من حال إلى حال . قال ابن كَيْسان : وهـذا على مجال اللغة واتساعها ؛ كما يقال للموت : أمْرُ الله ؛ وللريح والسحاب ونحوها . ﴿ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ يعنى أن من قدر على هذا الملك العظيم فهو على ما بينهما من خلقه أقدر، ومن العفو والانتقام أمكن ؛ وإن استوى كل ذلك فى مقدوره ومُكْنته (١) . ﴿ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا ﴾ فلا يخرج شيء عن علمه وقدرته . ونصب « عِلْمًا » على المصدر المؤكد ؛ لأن « أَحَاطَ » (٢) بمعنى علم . وقيل : بمعنى وأن الله أحاط إحاطةً عِلْمًا [ختمت السورة بحمد الله وعونه] .

(١) قوله : « ومكنته » يريد « وإمكانه » ولم ترد فى كتب اللغة . (٢) ما بين المربعين ساقط من ح ، ط .

ســـورة التحـــريم

مَدَنِيَّةٌ فى قول الجميع ، وهى اثنتا عشرة آية . وتسمَّى سورة « النَّبِيّ »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ۖ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ ۚ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١﴾

قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ ثبت فى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها أن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، كان يمكث عند زينب بنتِ جحْش فيشرب عندها عَسَلًا ؛ قالت : فتواطأتُ أنا وحفصة أنّ أيَّتَنَا ما دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلتقل : إنى أجد منك ريح مَغَافِير(١) ! أكَلْتَ مَغَافِيرا ؟ فدخل على إحداهما فقالت له ذلك . فقال : " بل شربت عسلاً عند زينب بنتِ جحش ولن أعود له " . فنزل : « لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ — إلى قوله — إِنْ تَتُوبَا » (لعائشة وحفصة) ، « وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا » لقوله : " بل شربتُ عسلاً " . وعنها أيضا قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الحَلْواء والعسل ، فكان إذا صلّى العصر دار على نسائه فيَدْنُو منهنّ ؛ فدخل على حفصة فاحتبس عندها أكثر مما كان يحتبس ؛ فسألتُ عن ذلك فقيل لى : أهدت لها امرأةٌ من قومها عُكَّةً من عسل ، فسقتْ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم منه شَرْبَةً . فقلت : أما والله لَنَحْتَالَنَّ له ، فذكرتُ ذلك لسَوْدةَ وقلت : إذا دخل عليكِ فإنه سَيَدْنُو منكِ فقولى له : يا رسول الله ، أكَلْتَ مَغَافِير ؟ فإنه سيقول لكِ لا . فقولى [له] : ما هذه الريح ؟ — وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشتدّ عليه أن يوجد منه الريح — فإنه

(١) سيذكر المؤلف رحمه الله معنى هذه الكلمة والكلمات الآتية فى هذا الحديث .

سيقول لكِ سَقَتْنِي حَفْصَةُ شربةَ عسلٍ . فقولى له : جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطَ . وسأقول ذلك له ، وقوليه أنتِ يا صفيّة . فلما دخل على سَوْدَةَ — قالت : تقول سَوْدَةُ والله الذى لا إله إلا هو لقد كِدْتُ أن أبادِئه بالذى قلتِ لى ، وإنه لعلى الباب ، فَرَقًا(١) منك . فلما دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : يا رسول الله ، أكَلْتَ مَغَافِيرَ ؟ قال : " لا " قالت : فما هذه الريح ؟ قال : " سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةَ عسلٍ " قالت : جَرَسَتْ نَحْلُهُ العُرْفُطَ . فلما دخل علىّ قلت له مثل ذلك . ثم دخل على صَفِيّة فقالت بمثل ذلك . فلما دخل على حَفْصَة قالت : يا رسول الله ، ألا أسقيك منه . قال " لا حاجة لى به " قالت : تقول سَوْدَةُ سبحان الله ! [والله] لقد حَرَمناه(٢) . قالت : قلت لها آسكتى . ففى هذه الرواية أن التى شرب عندها العسل حفصة . وفى الأولى زينب . وروى ابن أبى مليكة عن ابن عباس أنه شربه عند سودة . وقد قيل : إنما هى أم سلمة ، رواه أسباط عن السُّدّىّ . وقاله عطاء بن أبى مسلم . ابن العربى : وهذا كله جهل أو تصوّر بغير علم . فقال باقى نسائه حَسَدًا وغَيْرَةً لمن شرب ذلك عندها : إنا لنجد منك ريح المغافير . والمغافير : بقلة أو صمغة متغيرة الرائحة ، فيها حلاوة . واحدها مَغْفُور ، وجَرَست : أكلت . والعُرْفُطُ : نبت له ريح كريح الخمر . وكان عليه السلام يعجبه أن يوجد منه الريح الطيبة أو يجدها ، ويكره الريح الخبيثة لمناجاة المَلَك . فهذا قول . وقول آخر — أنه أراد بذلك المرأة التى وهبت نفسها للنبىّ صلى الله عليه وسلم فلم يقبلها لأجل أزواجه ، قاله ابن عباس وعكرمة . والمرأة أم شريك . وقول ثالث — إن التى حرم مارية القبطية ، وكان قد أهداها له المُقَوْقِس ملك الإسكندرية . قال ابن إسحاق : هى من كُورة أنْصِنا(٣) من بلد يقال له حَفْن فواقعها فى بيت حفصة . روى الدَّارَقُطْنِىّ عن ابن عباس عن عمر قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم بأم ولده مارية فى بيت حفصة ، فوجدته حفصة معها — وكانت حفصة غابت إلى بيت أبيها — فقالت له : تُدخلها بيتى !

---

(١) قولها : « أن أبادئه » ، أى أبدؤه وأباديه وهو لدى الباب لم يدن منى بعد بالكلام الذى ملتنيه . و « فرقا » أى خوفا من لومك . (٢) أى منعناه شربة عسل . (٣) أنصنا (بالفتح ثم السكون وكسر الصاد المهملة والنون ، مقصور) : مدينة من نواحى الصعيد على شرقى النيل .

ماصنعت بى هذا من بين نسائك إلا من هَوانى عليك . فقال لها : " لاتَذْكُرِى هذا لعائشة فهى علىّ حرام إن قَرِبْتُها " قالت حفصة : وكيف تحرم عليك وهى جاريتك ؟ فحلف لها ألا يَقْرَبها . فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " لا تذكريه لأحد " . فذكرته لعائشة، فآلَى لا يدخل على نسائه شهراً ، فاعتزلهنّ تسعا وعشرين ليلة ؛ فأنزل الله عز وجل « لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ » الآية .

الثانيـــة — أصحّ هـذه الأقوال أولها . وأضعفها أوسطها . قال ابن العربىّ : « أما ضعفه فى السند فلعدم عدالة رواته ، وأما ضعفه فى معناه فلأن ردّ النبىّ صلى الله عليه وسلم للموهوبة ليس تحريماً لها ؛ لأن من ردّ ما وُهب له لم يَحْرُم عليه ، إنما حقيقة التحريم بعد التحليل . وأما من روى أنه حَرّم مارية القبطية فهو أمثل فى السند وأقرب إلى المعنى ؛ لكنه لم يدوّن فى الصحيح . وروى مرسلاً . وقد روى ابن وهب عن مالك عن زيد بن أسلم قال : حرّم رسول الله صلى الله عليه وسلم أمّ إبراهيم فقال : "أنتِ علىّ حرام والله لا آتينك". فأنزل الله عزّ وجلّ فى ذلك : « يَأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ » وروى مثله ابن القاسم عنه . وروى أشهب عن مالك قال : راجعتْ عمرَ امرأةٌ من الأنصار فى شىء فاقشعرّ من ذلك وقال : ما كان النساء هكذا ! قالت : بلى، وقد كان أزواج النبىّ صلى الله عليه وسلم يراجعنه . فأخذ ثوبه فخرج إلى حَفْصه فقال لها : أتراجعين رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : نعم ، ولو أعلم أنك تكره ما فعلت . فلما بلغ عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم هجر نساءه قال : رَغِمَ أنفُ حفصة . وإنما الصحيح أنه كان فى العسل وأنه شربه عند زينب ، وتظاهرت عليه عائشة وحفصة فيه ، فجرى ما جرى فحلف ألا يشربه وأسرّ ذلك . ونزلت الآية فى الجميع .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ لِمَ تُحَرِّمُ ﴾ إن كان النبىّ صلى الله عليه وسلم حرّم ولم يحلف فليس ذلك بيمين عندنا . ولا يحرّم قول الرجل : «هذا علىّ حرام» شيئاً حاشا الزوجة . وقال أبو حنيفة : إذا أطلق حمل على المأكول والمشروب دون الملبوس، وكانت يميناً توجب

الكفارة . وقال زُفَر : هو يمين فى الكل حتى فى الحركة والكون . وعوّل المخالف على أن النبيّ صلى الله عليه وسلم حرّم العسل فلزمته الكفارة وقد قال الله تعالى : « قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ » فسمّاه يمينًا . ودليلُنا قول الله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا »(١) ، وقوله تعالى : « قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا قُلْ آللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ »(٢) . فذمّ الله المحرِّم للحلال ولم يوجب عليه كفارة . قال الزجاج : ليس لأحد أن يحرّم ما أحلّ الله . ولم يجعل لنبيّه صلى الله عليه وسلم أن يحرّم إلا ما حرّم الله عليه . فمن قال لزوجته أو أَمَتِه : أنتِ علىّ حرام ؛ ولم يَنْوِ طلاقًا ولا ظِهارًا فهذا اللفظ يوجب كفارة اليمين . ولو خاطب بهذا اللفظ جمعًا من الزوجات والإماء فعليه كفارة واحدة . ولو حرّم على نفسه طعامًا أو شيئًا آخر لم يلزمه بذلك كفارة عند الشافعيّ ومالك . وتجب بذلك كفارة عند ابن مسعود والثّوْرِى وأبى حنيفة .

الرابعة — واختلف العلماء فى الرجل يقول لزوجته : « أنت علىّ حرام » على ثمانية عشر قولا :

أحدها — لا شىء عليه . وبه قال الشعبيّ ومسروق وربيعة وأبو سلمة وأَصْبَغ . وهو عندهم كتحريم الماء والطعام ؛ قال الله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ » والزوجة من الطيبات ومما أحلّ الله . وقال تعالى : « وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ »(٣) . وما لم يحرّمه الله فليس لأحد أن يحرّمه ، ولا أن يصير بتحريمه حرامًا . ولم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لما أحلّه الله هو علىّ حرام . وإنما امتنع من مارية ليمين تقدّمت منه وهو قوله : " والله لا أقربها بعد اليوم " فقيل له : لم تحرّم ما أحلّ الله لك ؛ أى لِم تمتنع منه بسبب اليمين . يعنى اقدم عليه وكفّر .

---

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٦٠ (٢) راجع جـ ٨ ص ٣٠٤

(٣) راجع جـ ١٠ ص ٩٥

وثانيها ــ أنها يمين يكفرها؛ قاله أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وابن عباس وعائشة ــ رضى الله عنهم ــ والأوزاعيّ؛ وهو مقتضى الآية. قال سعيد بن جُبير عن ابن عباس : إذا حرّم الرجل عليه امرأته فإنما هى يمين يكفرها . وقال ابن عباس : لقد كان لكم فى رَسُول الله أُسْوَةٌ حَسَنة؛ يعنى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان حرّم جاريته فقال الله تعالى: « لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحلَّ اللهُ لَكَ ــ إلى قوله تعالى ــ قَدْ فَرَضَ اللهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ» فكفّر عن يمينه وصيّر الحرام يمينًا . خرّجه الدّارَقُطْنِيّ .

وثالثها ــ أنها تجب فيها كفارة وليست بيمين ؛ قاله ابن مسعود وابن عباس أيضا فى إحدى روايتيه، والشافعى فى أحد قوليه، وفى هذا القول نظر . والآية ترده على ما يأتى.

ورابعها ــ هى ظِهار ؛ ففيها كفارة الظِّهار ، قاله عثمان وأحمد بن حنبل وإسحاق .

وخامسها ــ أنه إن نوى الظِّهار وهو ينوى أنها محرّمة كتحريم ظَهْر أمّه كان ظِهارًا. وإن نوى تحريم عَيْنها عليه بغير طلاق تحريمًا مطلقًا وجبت كفّارة يمين . وإن لم ينو شيئا فعليه كفارة يمين ، قاله الشافعيّ .

وسادسها ــ أنها طلقة رجعية، قاله عمر بن الخطاب والزُّهْرِيّ وعبد العزيز بن أبى سلمة وابن الماجِشُون .

وسابعها ــ أنها طلقة بائنة ، قاله حماد بن أبى سليمان وزيد بن ثابت . ورواه ابن خُوَيْزِمَنْدَاد عن مالك .

وثامنها ــ أنها ثلاث تطليقات، قاله على بن أبى طالب وزيد بن ثابت أيضا وأبو هريرة

وتاسعها ــ هى فى المدخول بها ثلاث ، وينوى فى غير المدخول بها، قاله الحسن وعلى ابن زيد والحكم . وهو مشهور مذهب مالك .

وعاشرها ــ هى ثلاث ؛ ولا ينوى بحال ولا فى محل وإن لم يدخل(١) ؛ قاله عبد الملك فى المبسوط ، وبه قال ابن أبى لَيْلَى .

(١) كلمة «وإن لم يدخل» ليست فى ابن العربى. وعبارة البحر لأبى حيان (ج ٨ ص ٢٨٩) : « هى ثلاث فى الوجهين ولا ينوى فى شىء » ونسبه أيضا لعبد الملك بن الماجشون وابن أبى ليلى .

وحادى عشرها — هى فى التى لم يدخل بها واحدة، وفى التى دخل بها ثلاث؛ قاله أبو مصعب ومحمد بن عبد الحكم[1].

وثانى عشرها — أنه إن نوى الطلاق أو الظهار كان ما نَوَى. فإن نوى الطلاق فواحدة بائنة إلا أن ينوى ثلاثًا. فإن نوى ثنتين فواحدة. فإن لم ينو شيئا كانت يمينًا وكان الرجل مُولِيًا من امرأته؛ قاله أبو حنيفة وأصحابه. وبمثله قال زُفَر؛ إلا أنه قال: إذا نوى اثنتين ألزمناه.

وثالث عشرها — أنه لا تنفعه نيّة الظهار وإنما يكون طلاقًا؛ قاله ابن القاسم.

ورابع عشرها — قال يحيى بن عمر: يكون طلاقًا؛ فإن ارتجعها لم يجز له وَطْؤُها حتى يكفّر كفّارةَ الظهار.

وخامس عشرها — إن نوى الطلاق فما أراد من أعداده. وإن نوى واحدة فهى رجعية. وهو قول الشافعىّ رضى الله عنه. وروى مثله عن أبى بكر وعمر وغيرهم من الصحابة والتابعين.

وسادس عشرها — إن نوى ثلاثًا فثلاثًا، وإن واحدةً فواحدةٌ. وإن نوى يمينًا فهى يمين. وإن لم يَنْوِ شيئًا فلا شىء عليه. وهو قول سفيان. وبمثله قال الأوزاعىّ وأبو ثور؛ إلا أنهما قالا: إن لم يَنْوِ شيئًا فهى واحدة.

وسابع عشرها — له نِيّتُه ولا يكون أقل من واحدة؛ قاله ابن شهاب. وإن لم يَنْوِ شيئًا لم يكن شىء؛ قاله ابن العربى. ورأيت لسعيد بن جُبير وهو:

الثامن عشر — أن عليه عِتْق رَقَبة وإن لم يجعلها ظِهاراً[2]. ولست أعلم لها وجهًا ولا يبعد فى المقالات عندى.

قلت: قد ذكره الدّارَقُطْنىّ فى سننه عن ابن عباس فقال: حدّثنا الحسين بن إسماعيل قال حدّثنا محمد بن منصور قال حدّثنا رَوْح قال: حدّثنا سفيان الثّوْرِى عن سالم الأفطس

(١) فى ى: «محمد بن الحكم».
(٢) فى ابن العربى: «ولا يتعدد».

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه أتاه رجل فقال: إني جعلت امرأتي عليّ حراماً. فقال: كذبت: ليست عليك بحـرام، ثم تلا «يَأَيُّهَـا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ» عليـك أغلظ الكفارات: عِتْقُ رَقَبة. وقد قال جماعة من أهل التفسير: إنه لمـا نزلت هذه الآية كفّر عن يمينه بعتق رقبة، وعاد إلى مارية صلى الله عليه وسلم؛ قاله زيد بن أسلم وغيره.

الخامســـة — قال علماؤنا: سبب الاختلاف فى هـذا الباب أنه ليس فى كتاب الله ولا فى سُنّة رسول الله صلى الله عليه وسلم نصٌّ ولا ظاهرٌ صحيحٌ يعتمد عليه فى هذه المسألة، فتجاذبها العلماء لذلك. فمن تمسّك بالبراءة الأصلية فقال: لا حكم، فلا يلزم بها شيء. وأما من قال إنها يمين؛ فقال: سَمّاها الله يميناً. وأما من قال: تجب فيها كفارة وليست بيمين؛ فبناه على أحد أمرين: أحدهما — أنه ظن أن الله تعالى أوجب الكفارة فيها وإن[1] لم تكن يميناً. والثانى — أن معنى اليمين عنده التحريم، فوقعت الكفارة على المعنى. وأما من قال: إنها طلقة رجعية؛ فإنه حمل اللفظ على أقلّ وجوهه، والرجعية محرِّمة الوطء كذلك؛ فيحمل اللفظ عليه. وهذا يلزم مالكاً، لقوله: إن الرجعية محرِّمة الوطء. وكذلك وجه من قال: إنها ثلاث، فحمله على أكبر معناه وهـو الطلاق الثلاث. وأما من قال: إنه ظهار، فلأنه أقلّ درجات التحريم، فإنه تحريم لا يرفع النكاح. وأما من قال: إنه طلقة بائنة، فَعَوَّل على أن الطلاق الرجعيّ لا يحرّم المطلقة، وأن الطلاق البائن يحرّمها. وأما قول يحيى بن عمر فإنه احتاط بأن جعله طلاقاً، فلما ارتجعها احتاط بأن يلزمه الكفّارة. ابن العربى: «وهـذا لا يصح، لأنه جمع بين المتضادين، فإنه لا يجتمع ظِهار وطلاق فى معنى لفظ واحد، فلا وجه للاحتياط فيما لا يصح اجتماعه فى الدليل. وأما من قال: إنه يُنَوَّى فى التى لم يدخل بها، فلأن الواحد تُبِينُها وتحرّمها شرعاً إجماعاً. وكذلك قال من لم يحكم باعتبار نيتـه: إن الواحدة تكفى قبل الدخول فى التحريم بالإجماع، فيكفى أخذاً بالأقل المتفق عليه. وأما من قال: إنه ثلاث فيهما، فلأنه أخذ بالحكم الأعظم، فإنه لو صرح بالثلاث لنفذت فى التى لم يدخل بهـا

(١) فى ابن العربى: «ولم تكن».

نفوذها فى التى دخل بها . ومن الواجب أن يكون المعنى مثله وهو التحريم » . والله أعلم . وهذا كله فى الزوجة . وأما فى الأمة فلا يلزم فيها شىء من ذلك ، إلا أن ينوى به العتق عند مالك . وذهب عامة العلماء إلى أن عليه كفارة يمين . ابن العربى : » والصحيح أنها طلقة واحدة ، لأنه لو ذكر الطلاق لكان أقلّه وهو الواحدة إلا أن يعدّده . كذلك إذا ذكر التحريم يكون أقلّه إلا أن يقيّده بالأكثر ، مثل أن يقول : أنت علىّ حرام إلا بعد زوج ، فهذا نص على المراد .

قلت : أكثر المفسرين على أن الآية نزلت فى حفصة لما خلا النبىّ صلى الله عليه وسلم فى بيتها بجاريته ؛ ذكره الثعلبىّ . وعلى هذا فكأنه قال : لا يحرُم عليك ما حرّمتَه على نفسك ولكن عليك كفارة يمين ، وإن كان فى تحريم العسل والجارية أيضا . فكأنه قال : لم يَحْرُم عليك ما حرّمته ، ولكن ضَمَمْتَ إلى التحريم يميناً فكفّر عن اليمين . وهذا صحيح ، فإن النبىّ صلى الله عليه وسلم حرّم ثم حلف ، كما ذكره الدّارَقُطْنِىّ . وذكر البخارىّ معناه فى قصة العَسَل عن عبيد ابن عُمير عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عند زينب بنت جَحْش عسلًا ويمكث عندها ، فتواطأتُ أنا وحفصة على أيّتنا دخل عليها فلْتَقُلْ : أكلتَ مَغَافِير ؟ إنى لأجد منك ريح مَغَافير ! قال : " لا ولكن شربتُ عسلًا ولن أعود له وقد حلفت لا تخبرى [بذلك] أحدًا " . يبتغى مرضات أزواجه . فيعنى بقوله : " ولن أعوده " على جهة التحريم . وبقوله : " حلفت " أى بالله ، بدليل أن الله تعالى أنزل عليه عند ذلك معاتبته على ذلك ، وحوالته على كفّارة اليمين بقوله تعالى : « يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ » يعنى العسل المحرّم بقوله : " لن أعوده له " . ﴿ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ ﴾ أى تفعل ذلك طلباً لرضاهن . ﴿ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ غفورٌ لما أوجب المعاتبة ، رحيمٌ برفع المؤاخذة . وقد قيل : إن ذلك كان ذنباً من الصغائر . والصحيح أنه معاتبة على ترك الأولى ، وأنّه لم تكن له صغيرة ولا كبيرة .

قوله تعالى : قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ ۚ وَٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴿٢﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ تحليل اليمين كفارتها . أى إذا أحببتم استباحة المحلوف عليه ، وهو قوله تعالى فى سورة «المائدة» : «فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ»(١) . ويتحصل من هذا أن من حَرّم شيئا من المأكول والمشروب لم يَحْرُم عليه عندنا ، لأن الكفارة لليمين لا للتحريم على ما بيّناه . وأبو حنيفة يراه يميناً فى كل شىء ، ويعتبر الانتفاع المقصود فيما يحرّمه ، فإذا حَرّم طعاماً فقد حلف على أكله ، أو أَمَةً فعلى وطئها ، أو زوجةً فعلى الإيلاء منها إذا لم يكن له نية ، وإن نوى الظِّهار فظهارٌ ، وإن نوى الطلاق فطلاق بائن . وكذلك إن نوى ثنتين أو ثلاثاً . وإن قال : نَوَيت الكذب دِينَ فيما بينه وبين الله تعالى . ولا يَدين فى القضاء بإبطال الإيلاء . وإن قال : كل حلال عليه حرام ؛ فعلى الطعام والشراب إذا لم يَنْوِ ، وإلا فعلى ما نَوَى . ولا يراه الشافعى يميناً ولكن سبباً فى الكفارة [فى النساء(٢)] وحدهن . وإن نوى الطلاق فهو رجعى عنده ، على ما تقدّم بيانه . فإن حلف ألا يأكله حنِث ويَبَرّ بالكفارة .

الثانيـــة — فإن حَرّم أَمَته أو زوجته فكفّارة يمين ، كما فى صحيح مسلم عن ابن عباس قال : إذا حَرّم الرجل عليه امرأته ، فهى يمين يكفّرها . وقال : لقد كان لكم فى رسول الله أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ .

الثالثـــة — قيل : إن النبىّ صلى الله عليه وسلم كفّر عن يمينه . وعن الحسن : لم يكفّر ، لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم قد غُفر له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر ، وكفارة اليمين فى هذه السورة إنما أمر بها الأمة . والأوّل أصح ، وأن المراد بذلك النبىّ صلى الله عليه وسلم .

(١) راجع جـ ٦ ص ٢٦٤ .

(٢) زيادة عن الكشاف يقتضيها السياق .

ثم إن الأئمة تقتدى به فى ذلك . وقد قدّمنا عن زيد بن أسلم أنه عليه السلام كفّر بعتق رقبة . وعن مقاتل أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق رقبة فى تحريم مارية . والله أعلم. وقيل: أى قد فرض الله لكم تحليل مِلك اليمين ، فبيّن فى قوله تعالى : « مَّا كَانَ عَلَى النَّبِيِّ مِنْ حَرَجٍ فِيمَا فَرَضَ اللَّهُ لَهُ »[1] أى فيما شرعه له فى النساء المحلّلات . أى حلّل لكم مِلك الأيمان، فلِمَ تُحَرِّم مارية على نفسك مع تحليل الله إيّاها لك . وقيل : تحِلّة اليمين الاستثناء ، أى فرض الله لكم الاستثناء المخرج عن اليمين . ثم عند قوم يجوز الاستثناء من الأيمان متى شاء وإن تحلّل مدّة . وعند المُعْظَم لا يجوز إلا متصلًا، فكأنه قال : استثن بعد هذا فيما تحلف عليه . وتَحِلّة اليمين تحليلُها بالكفارة، والأصل تحللة، فأدغمت . وتفعلة من مصادر فَعّل؛ كالتسمية والتوصية . فالتَّحِلّة تحليل اليمين . فكأن اليمين عَقْد والكفّارة حلّ . وقيل: التَّحِلّة الكفارة؛ أى إنها تُحِلّ للحالف ما حَرّم على نفسه ؛ أى إذا كَفّر صار كمن لم يحلف . ﴿ وَاللَّهُ مَوْلَاكُمْ ﴾ وَلِيّكم وناصركم بإزالة الحظر فيما تحرّمونه على أنفسكم ، وبالترخيص لكم فى تحليل أيمانكم بالكفارة، وبالثواب على ما تخرجونه فى الكفّارة .

قوله تعالى : وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِۦ وَأَظْهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ ۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتْ مَنْ أَنۢبَأَكَ هَٰذَا ۖ قَالَ نَبَّأَنِىَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا ﴾ أى واذكر إذ أسرّ النبىّ إلى حفصة « حَدِيثًا » يعنى تحريم مارية على نفسه واستكتامه إياها ذلك . وقال الكَلْبِىّ: أسرّ إليها أن أباك وأبا عائشة يكونان خليفتىّ على أمتى من بعدى؛ وقاله ابن عباس . قال : أسرّ أمر الخلافة بعده إلى حفصة فذكرته حفصة . روى الدّارَقُطْنِىّ فى سننه عن الكَلْبِى عن أبى صالح عن ابن عباس فى قوله تعالى : « وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ

(١) راجع جـ ١٤ ص ١٩٥

أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا » قال : اطّلعت حفصة على النبيّ صلى الله عليه وسلم مع أم إبراهيم فقال : " لا تخبرى عائشة " وقال لها " إن أباك وأباها سيملكان أو سيليان بعدى فلا تخبرى عائشة " قال : فانطلقت حفصة فأخبرت عائشة فأظهره الله عليه ، فعرّف بعضه وأعرض عن بعض . قال أعرض عن قوله : " إن أباك وأباها يكونان بعدى " . كره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينشر ذلك فى الناس . ﴿ فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ ﴾ أى أخبرت به عائشة لمصافاة كانت بينهما ، وكانتا متظاهرتين على نساء النبيّ صلى الله عليه وسلم . ﴿ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ ﴾ أى أطلعه الله على أنها قد نبّأت به . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف «فلما أنبأت» وهما لغتان : أنبأ ونبّأ . ومعنى « عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ » عرّف حفصة بعض ما أوحى إليه من أنها أخبرت عائشة بما نهاها عن أن تخبرها ، وأعرض عن بعض تكرّماً ؛ قاله السُّدّى . وقال الحسن : ما استقصى كريمٌ قطّ ، قال الله تعالى « عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ » . وقال مقاتل : يعنى أخبرها ببعض ما قالت لعائشة ، وهو حديث أم ولده ولم يخبرها ببعض وهو قول حفصة لعائشة : إن أبا بكر وعمر سيملكان بعده . وقراءة العامة « عَرَّفَ » مشدّداً ، ومعناه ما ذكرناه . واختاره أبو عبيد وأبو حاتم ، يدل عليه قوله تعالى : « وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ » أى لم يعرّفها إياه . ولو كانت مخففة لقال فى ضدّه وأنكر بعضًا . وقرأ علىّ وطلحة بن مُصَرِّف وأبو عبد الرحمن السُّلَمِى والحسن وقتادة والكلبى والكسائى والأعمش عن أبى بكر « عَرَفَ » مخففة . قال عطاء : كان أبو عبد الرحمن السُّلمى إذا قرأ عليه الرجل « عرف » مشدّدة حَصَبه بالحجارة . قال الفرّاء : وتأويل قوله عز وجل : « عَرَفَ بَعْضَهُ » بالتخفيف ، أى غضب فيه وجازى عليه ؛ وهو كقولك لمن أساء اليك : لأعرفنّ لك مافعلت ، أى لأجازينّك عليه . وجازاها النبيّ صلى الله عليه وسلم بأن طلّقها طلقةً واحدة . فقال عمر : لو كان فى آل الخطاب خير لما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم طلقك . فأمره جبريل بمراجعتها وشفع فيها . واعتزل النبى صلى الله عليه وسلم نساءه شهراً ، وقعد فى مشربة مارية أمّ إبراهيم حتى نزلت آية التحريم على ماتقدّم . وقيل : همّ بطلاقها حتى قال له جبريل : " لا تطلّقها فإنها صوّامة

قوامة و إنها من نسائك فى الجنة " فلم يطلقها . ﴿ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ ﴾ أى أخبر حفصة بما أظهره الله عليه . ﴿ قَالَتْ مَنْ أَنبَأَكَ هَـذَا ﴾ يا رسول الله عنى . فظنّت أن عائشة أخبرته ، فقال عليه السلام : ﴿ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ﴾ أى الذى لايخفى عليه شىء . و « هـذا » سدّ مسدّ مفعولى « أنبأ » . و « نبّأ » الأول تعدّى إلى مفعول ، و « نبّأ » الثانى تعدّى إلى مفعول واحد ، لأن نبّأ وأنبأ إذا لم يدخلا على المبتدأ والخبر جاز أن يكتفى فيهما بمفعول واحد وبمفعولين ، فإذا دخلا على الابتداء والخبر تعدّى كلّ واحد منهما إلى ثلاثة مفعولين . ولم يجز الاقتصار على الاثنين دون الثالث ، لأن الثالث هو خبر المبتدأ فى الأصل فلا يقتصر دونه ، كما لايقتصر على المبتدأ دون الخبر .

قوله تعالى : إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۖ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ ﴾ يعنى حفصة وعائشة ، حثّهما على التوبة على ما كان منهما من الميل إلى خلاف محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم . ﴿ فقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ أى زاغت ومالت عن الحق . وهو أنهما أحبّتا ما كره النبىّ صلى الله عليه وسلم من اجتناب جاريته واجتناب العسل ، وكان عليه السلام يحبّ العسل والنساء . قال ابن زيد : مالت قلوبهما بأن سرّهما أن يحتبس عن أم ولده ، فسرّهما ما كرهه رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل : فقد مالت قلوبكما إلى التوبة . وقال : « فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا » ولم يقل : فقد صغى قلبا كما ، ومن شأن العرب إذا ذكروا الشيئين من اثنين جمعوهما ، لأنه لا يُشْكل . وقد مضى هذا المعنى فى « المائدة » فى قوله تعالى : « فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا »[1] . وقيل : كلما ثبتت الإضافة فيه مع التثنية فلفظ الجمع أليق به ، لأنه أمكن وأخف . وليس قوله : « فَقَدْ صَغَتْ

(١) راجع جـ ٦ ص ١٧٣

قُلُوبُكُمَا » جزاء للشرط، لأن هذا الصَّغْو كان سابقا، فجواب الشرط محذوف للعلم به. أى إن تتوبا كان خيرًا لكما، إذ قد صغت قلوبكما.

قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ ﴾ أى تتظاهرا وتتعاونا على النبيّ صلى الله عليه وسلم بالمعصية والإيذاء. وفى صحيح مسلم عن ابن عباس قال: مكثتُ سنةً وأنا أريد أن أسأل عمر بن الخطاب عن آية، فما أستطيع أن أسأله هيبةً له، حتى خرج حاجًّا فخرجت معه، فلما رجع فكنا ببعض الطريق عَدل إلى الأراك(١) لحاجة له، فوقفت حتى فرغ، ثم سرت معه فقلت: يا أمير المؤمنين، مَن اللتان تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من أزواجه؟ فقال: تلك حفصة وعائشة. قال فقلت له: والله إنْ كنت لأريد أن سألك عن هذا منذ سنة فما أستطيع هيبةً لك. قال: فلا تفعل، ماظننت أن عندى من علم فسَلْنِي عنه، فإن كنتُ أعلمه أخبرتك ... وذكر الحديث. ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ ﴾ أى وَلِيّه وناصره، فلا يضرّه ذلك التظاهر منهما. ﴿ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قال عكرمة وسعيد بن جُبير: أبو بكر وعمر، لأنهما أبوا عائشة وحفصة، وقد كانا عونًا له عليهما. وقيل: صالح المؤمنين علىّ رضى الله عنه. وقيل: خيار المؤمنين. وصالح: اسم جنس كقوله تعالى: « وَالْعَصْرِ. إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ »، قاله الطَّبَرِى. وقيل: « صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ » هم الأنبياء، قاله العَلاء بن زيادة وقتادة وسفيان. وقال ابن زيد: هم الملائكة. السدّى: هم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم. وقيل: « صَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ » ليس لفظ الواحد وإنما هو صالحو المؤمنين: فأضاف الصالحين إلى المؤمنين، وكتب بغير واو على اللفظ لأن لفظ الواحد والجمع واحد فيه. كما جاءت أشياء فى المصحف متنوع فيها حكم اللفظ دون وضع الخط. وفى صحيح مسلم عن ابن عباس قال: حدّثنى عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال: لما اعتزل نبيّ الله صلى الله عليه وسلم نساءه [قال دخلت المسجد فإذا الناس يَنْكُتُونَ(٢) بالحصى ويقولون: طلّق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه(٣)] — وذلك قبل أن يُؤْمَرْنَ بالحجاب — فقال عمر:

(١) الأراك: الشجر، واحدته أراكة.
(٢) أى يضربون به الأرض، كفعل المهموم المفكر.
(٣) ما بين المربعين ساقط من أ، ح، س.

فقلت لأعلمنّ ذلك اليوم، قال فدخلتُ على عائشة فقلت : يابنة أبي بكر، أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ! فقالت : مالي ومالك يابن الخطاب ! عليك بعيبتك[1] ! قال فدخلت على حفصة بنت عمر فقلت لها : ياحفصة ، أقد بلغ من شأنك أن تؤذي رسول الله صلى الله عليه وسلم ! والله لقد علمتِ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يُحبك ، ولولا أنا لطلّقك رسول الله صلى الله عليه وسلم . فبكت أشدّ البكاء ، فقلت لها : أين رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : هو في خزانته في المَشْرُبَة . فدخلت فإذا أنا برباح غلام رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدًا على أسكُفّة[2] المَشْرُبَة مُدلّ رجليه على نَقِير من خشب ، وهو جذع يُرقَى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وينحدر . فناديت : يا رباح ، استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنظر رباح إلى الغرفة ثم نظر إليّ فلم يقل شيئًا . ثم قلت : يارَبَاح ، استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنظر رَبَاح إلى الغرفة ثم نظر إليّ فلم يقل شيئا . ثم رفعت صوتي فقلت : يَارَبَاح ، استأذن لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإني أظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظنّ أني جئتُ من أجل حفصة ، والله لئن أمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بضرب عُنُقِها لأضربنّ عنقها ، ورفعتُ صوتي فأومأ إليّ أن ارْقَهْ ؛ فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على حصير ، فجلست فأدْنَى عليه إزاره وليس عليه غيرُه ؛ وإذا الحصير قد أثّر في جنبه ، فنظرت ببصري في خزانة رسول الله صلى الله عليه وسلم فإذا أنا بقَبْضَةٍ من شعير نحو الصاع ، ومثلها قَرَظًا في ناحية الغُرْفة ؛ وإذا أُفيقٌ[3] معلّق — قال — فابتدرتْ عيناي . قال: "ما يُبكيك يابن الخطاب"؟ قلت : يا نبيّ الله ، ومالي لا أبكي وهذا الحصير قد أثّر في جنبك ، وهذه خزانتك لا أرى فيها إلا ما أرى ! وذاك قَيْصَرُ وكِسْرى في الثّمار والأنهار وأنت رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) أي عليك بوعظ بنتك حفصة . والعيبة : وعاء يجعل الإنسان فيه أفضل ثيابه ونفيس متاعه ؛ فشبهت ابنته بها .

(٢) الأسكفة : العتبة . (٣) الأفيق : هو الجلد الذي لم يتم دباغه .

وصَفْوَتُه ، وهـذه خِزانتك ! فقال : " يابن الخطاب ألا ترضى أن تكون لنا الآخرة ولهـم الدنيا" قلت : بلى . قال : ودخلتُ عليه حين دخلتُ وأنا أرى فى وجهه الغضب ، فقلت : يا رسـول الله ، ما يشقّ عليك من شأن النساء ؛ فإن كنتَ طلّقتهن فإن الله معك وملائكته وجبريل وميكائيل ، وأنا وأبو بكر والمؤمنون معك . وقلّما تكلّمتُ — وأحمَدُ الله — بكلام إلا رَجَوتُ أن يكون الله عز وجل يُصدّق قولى [الذى أقول](١) ونزلت هذه الآية ، آية التخيير: « عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ » . « وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ» . وكانت عائشة بنت أبى بكر وحفصَةُ تَظاهران على سائر نساء رسـول الله صلى الله عليه وسلم . فقلت : يا رسـول الله ، أطلّقتهنّ ؟ قال : " لا " . قلت : يا رسول الله ، إنى دخلت المسجد والمسلمون يَنْكُتُون بالحصى يقولون : طلّق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه أفأنزل فأخبرهم أنك لم تطلّقهن؟ قال : "نعم إن شئت". فلم أزل أحدّثه حتى تحسّر الغضبُ عن وجهه ، وحتى كشر(٢) فضحك ، وكان من أحسن الناس ثَغْرًا . ثم نزل نبىّ الله صلى الله عليـه وسلم ونزلتُ ؛ فنزلت أتشبّث بالجذْع ، ونزل رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنما يمشى على الأرض ما يمسّه بيده . فقلت : يا رسول الله ، إنما كنتَ فى الغرفة تسعًا وعشرين . قال : "إن الشهر يكون تسعًا وعشرين" فقمتُ على باب المسجد فناديت بأعلى صوتى : لم يطلّق رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه . ونزلت هذه الآية : «وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ(٣) مِنْهُمْ » . فكنت أنا استنبطتُ ذلك الأمرَ ؛ وأنزل الله آية التخيير .

قوله تعـالى : ﴿ وَجِبْرِيلُ ﴾ فيه لغات تقدّمت فى سورة « البقرة »(٤) . ويجوز أن يكون معطوفًا على «مَوْلَاهُ» والمعنى : الله وَلِيُّهُ وجبريلُ وليّهُ ؛ فلا يوقف على «مَوْلَاهُ» ويوقف على «جِبْرِيلُ» ويكون « وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» مبتدأ «والْمَلَائِكَةُ» معطوفا عليه . و «ظَهِيرٌ» خبراً ؛

(١) زيادة من صحيح مسلم .
(٢) أى أبدى أسنانه تبسما .
(٣) راجع جـ ٥ ص ٢٩١
(٤) راجع جـ ٢ ص ٣٧

وهو بمعنى الجمع . وصالح المؤمنين أبو بكر، قاله المسيّب بن شريك . وقال سعيد بن جُبير : عمر . وقال عكرمة : أبو بكر وعمر . وروى شقيق عن عبد الله عن النبيّ صلى الله عليه وسلم فى قول الله تعالى : «فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» قال : إن صالح المؤمنين أبو بكر وعمر . وقيل : هو علىّ . عن أسماء بنت عُمَيْس قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " «وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» علىّ بن أبى طالب " . وقيل غير هذا مما تقدم القول فيه . ويجوز أن يكون « وجِبْرِيلُ » مبتدأ وما بعده معطوفًا عليه . والخبر « ظَهِيرٌ » وهو بمعنى الجمع أيضا . فيوقف على هذا على « مَوْلَاهُ » . ويجوز أن يكون « جِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» معطوفًا على « مَوْلَاهُ » فيوقف على « الْمُؤْمِنِينَ » ويكون « وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ» ابتداء وخبراً . ومعنى « ظَهِيرٌ» أعوان . وهو بمعنى ظهراء، كقوله تعالى : « وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا »(١) . وقال أبو علىّ : قد جاء فعيل للكثرة كقوله تعالى : «وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا . يُبَصَّرُونَهُمْ»(٢) . وقيل : كان التظاهر منهما فى التحكّم على النبيّ صلى الله عليه وسلم فى النفقة ، ولهذا آلى منهنّ شهرًا واعتزلهنّ . وفى صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله قال : دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد الناس جلوسًا ببابه لم يؤذن لأحد منهم ، قال : فأُذِن لأبى بكر فدخل ، ثم أقبل عمر فاستأذن فأُذِن له ، فوجد النبيّ صلى الله عليه وسلم جالسًا حَوْله نساؤه واجمًا ساكتًا — قال — فقال لأقولنّ شيئا أُضحك النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ فقال : يا رسول الله، لو رأيتَ بنتَ خارجة سألتنى النفقة فقمتُ إليها فوَجَأْتُ عُنُقها ؛ فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : " هُنّ حَوْلِى كما ترى يسألنَنى النفقة". فقام أبو بكر إلى عائشة يَجَأُ عُنُقها، وقام عمر إلى حفصة يَجَأُ عنقها، كلاهما يقول: تَسْأَلْنَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده ! فقلن : والله لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئًا أبدًا ليس عنده . ثم اعتزلهن شهرًا أو تسعًا وعشرين . ثم نزلت عليه هذه الآية : «يَأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ — حتى بلغ — لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا» الحديث . وقد ذكرناه(٣) فى سورة « الأحزاب » .

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٧١ (٢) راجع ص ٢٨٤ من هذا الجزء . (٣) راجع جـ ١٤ ص ١٦٢

قوله تعالى : عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ قَٰنِتَٰتٍ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٍ سَٰٓئِحَٰتٍ ثَيِّبَٰتٍ وَأَبْكَارًا ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ عسى ربه إن طلقكن ﴾ قد تقدم في الصحيح أن هذه الآية نزلت على لسان عمر رضي الله عنه (١) . ثم قيل : كل « عسى » في القرآن واجب ؛ إلا هذا . وقيل : هو واجب ولكن الله عز وجل علقه بشرط وهو التطليق ولم يطلقهن . ﴿ أن يبدله أزواجا خيرا منكن ﴾ لأنكن لو كنتن خيرًا منهن ما طلقكن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال معناه السُّدي . وقيل : هذا وعد من الله تعالى لرسوله صلى الله عليه وسلم ، لو طلقهن في الدنيا أن يزوجه في الدنيا نساء خيرًا منهن . وقرئ « أن يبدله » بالتشديد والتخفيف . والتبديل والإبدال بمعنًى ، كالتنزيل والإنزال . والله كان عالمًا بأنه كان لا يطلقهن ، ولكن أخبر عن قدرته ، على أنه إن طلقهن أبدله خيرًا منهن تخويفًا لهن . وهو كقوله تعالى : « وَإِنْ تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ » (٢) . وهو إخبار عن القدرة وتخويفٌ لهم ، لا أن في الوجود من هو خير من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : ﴿ مسلمات ﴾ يعني مُخْلِصات ، قاله سعيد بن جُبير . وقيل : معناه مسلمات لأمر الله تعالى وأمر رسوله . ﴿ مؤمنات ﴾ مصدقات بما أُمِرن به ونُهين عنه . ﴿ قانتات ﴾ مطيعات . والقنوت : الطاعة . وقد تقدم (٣) . ﴿ تائبات ﴾ أي من ذنوبهن ؛ قاله السُّدي . وقيل : راجعات إلى أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم تاركات لمحابّ أنفسهن . ﴿ عابدات ﴾ أي كثيرات العبادة لله تعالى . وقال ابن عباس : كلّ عبادة في القرآن فهو التوحيد . ﴿ سائحات ﴾ صائمات ؛ قاله ابن عباس والحسن وابن جُبير . وقال زيد بن أسلم وابنه عبد الرحمن ويَمان : مهاجرات . قال زيد : وليس في أمة محمد صلى الله عليه وسلم

(١) راجع ص ١٩١ من هذا الجزء. (٢) راجع جـ ١٦ ص ٢٥٨

(٣) راجع جـ ٢ ص ٨٦ وجـ ٣ ص ٢١٣

سياحة إلا الهجرة . والسِّيَاحَة الجَوَلان فى الأرض . وقال الفرّاء والقُتَبِيّ وغيرهما : سُمّى الصائم سائحا لأن السائح لا زاد معه ، وإنما يأكل من حيث يجد الطعام . وقيل : ذاهبات فى طاعة الله عز وجل ؛ من ساح الماء إذا ذهب . وقد مضى فى سورة « براءة »(١) والحمد لله . ﴿ ثَيِّبَاتٍ وَأَبْكَارًا ﴾ أى منهن ثَيِّبٌ ومنهن بِكْرٌ . وقيل : إنما سُمِّيَت الثَّيِّب ثيِّبا لأنها راجعة إلى زوجها إن أقام معها ، أو إلى غيره إن فارقها . وقيل : لأنها ثابت إلى بيت أبويها . وهذا أصح ؛ لأنه ليس كل ثَيِّب تعود إلى زوج . وأما البِكْر فهى العذراء ؛ سُمِّيَت بِكْرًا لأنها على أوّل حالتها التى خُلقت بها . وقال الكلبى : أراد بالثَّيِّب مثل آسية امرأة فرعون ، وبالبكر مثل مريم بنة عمران .

قلت : وهذا إنما يمشى على قول من قال : إن التبديل وعدٌ من الله لنبيّه لو طلقهنّ فى الدنيا زوّجه فى الآخرة خيرًا منهن . والله أعلم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَّا يَعْصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٦﴾

فيه مسألة واحدة — وهى الأمر بوقاية الإنسان نفسه وأهلَه النار . قال الضحاك : معناه قُوا أنفسكم ، وأهلوكم فَلْيَقُوا أنفسهم نارًا . وروى علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس : قُوا أنفسكم وأُمُرُوا أهليكم بالذكر والدعاء حتى يَقِيَهم الله بكم . وقال علىّ رضى الله عنه وقتادة ومجاهد : قُوا أنفسكم بأفعالكم وقُوا أهليكم بوصيّتكم . ابن العربى : وهو الصحيح ، والفقه الذى يعطيه العطف الذى يقتضى التشريك بين المعطوف والمعطوف عليه فى معنى الفعل ؛ كقوله :

* عَلَفْتُهَا تِبْنًا وماءً باردًا(٢) *

(١) راجع جـ ٨ ص ٢٦٩ .

(٢) رجز مشهور لم يعرف قائله . وتمامه :

* حتى شتت همالة عيناها *

راجع كتاب الإنصاف وشرح الشواهد . وجـ ٦ ص ٩٥ .

وكقوله :

ورأيتُ زَوْجَك فى الوَغَى * متقـلِّدًا سـيفًا ورُمْحَا

فعلى الرجل أن يصلح نفسه بالطاعة ، و يصلح أهله إصلاح الراعى للرعية . ففى صحيح الحديث أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " كلّكم راعٍ و كلكم مسئول عن رعيّته فالإمام الذى على الناس راعٍ وهو مسئول عنهم والرجل راعٍ على أهل بيته وهو مسئول عنهم " . وعن هذا عبّر الحسن فى هذه الآية [بقوله :] يأمرهم وينهاهم . وقال بعض العلماء لما قال : « قُوا أَنْفُسَكُمْ » دخل فيه الأولاد ؛ لأن الولد بعض منه . كما دخل فى قوله تعالى : « وَلَا عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ »(١) فلم يُفْرَدُوا بالذِّكر إفراد سائر القرابات . فيعلّمه الحلال والحرام ، ويجنّبه المعاصى والآثام ، إلى غير ذلك من الأحكام . وقال عليه السلام : " حَقُّ الولد على الوالد أن يحسن اسمه ويعلّمه الكتابة ويزوّجه إذا بلغ " . وقال عليه السلام : " ما نَحَل والدٌ ولدًا أفضل من أدب حسن " . وقد روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبيّ صلى الله عليه وسلم " مُرُوا أبناءكم بالصلاة لسبع واضربوهم عليها لعشر وفرّقوا بينهم فى المضاجع " . خرّجه جماعة من أهل الحديث . وهذا لفظ أبى داود . وخرّج أيضا عن سَمُرة بن جُنْدُب قال : قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " مُرُوا الصَّبِيَّ بالصلاة إذا بلغ سبع سنين فإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها " . وكذلك يخبر أهله بوقت الصلاة ووجوب الصيام ووجوب الفطر إذا وجب ، مستندًا فى ذلك إلى رؤية الهلال . وقد روى مسلم أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان إذا أَوْتَر يقول : " قومى فأوْتِرِى ياعائشة " . وروى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " رحم الله امرأً قام من الليل فصلّى فأيقظ أهله فإن لم تقم رَشّ وجهها بالماء . رحم الله امرأة قامت من الليل تصلى وأيقظت زوجها فإذا لم يقم رشّت على وجهه من الماء " . ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : " أيقظوا صواحب الحُجَر " . و يدخل هذا فى عموم قوله تعالى : « وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى »(٢) . و ذكر القشيرى أن عمر رضى الله عنه قال لما نزلت هذه الآية : يا رسول

(١) راجع جـ ١٢ ص ٣١٤ (٢) راجع جـ ٦ ص ٤٦

الله ، نقِ أنفسنا ، فكيف لنا بأهلينا ؟ . فقال : "تنهونهم عمّا نهاكم الله وتأمرونهم بما أمر الله" . وقال مقاتل : ذلك حقّ عليه فى نفسه وولده وأهله وعبيده و إمائه . قال الكيا : فعلينا تعليم أولادنا وأهلينا الدّين والخير ، وما لا يُستغنى عنه من الأدب . وهو قوله تعالى : «وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا» (١) . ونحو قوله تعالى للنبيّ صلى الله عليه وسلم : «وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ» (٢) . وفى الحديث : "مُرُوهم بالصلاة وهم أبناء سَبْع" . ﴿وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ تقدم فى سورة « البقرة » القول فيه (٣) . ﴿عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ﴾ يعنى الملائكة الزبانية غِلاظ القلوب لا يرحمون إذا اسْتُرْحِمُوا ، خُلقوا من الغضب ، وحُبّب إليهم عذاب الخلق كما حُبّب لبنى آدم أكل الطعام والشراب . ﴿شِدَادٌ﴾ أى شداد الأبدان . وقيل : غِلاظُ الأقوال شداد الأفعال . وقيل غِلاظ فى أخذهم أهل النار شدادٌ عليهم . يقال : فلان شديد على فلان ؛ أى قوىّ عليه يعذّبه بأنواع العذاب . وقيل : أراد بالغلاظ ضخامة أجسامهم ، وبالشدّة القوّة . قال ابن عباس : ما بين مَنْكِبَىِ الواحد منهم مسيرةُ سنة ، وقوّة الواحد منهم أن يضرب بالمِقمع فيدفع بتلك الضربة سبعين ألف إنسان فى قعر جهنم . وذكر ابن وهب قال : وحدّثنا عبد الرحمن بن زيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى خَزَنة جهنم : "ما بين مَنْكِبَىِ أحدهم كما بين المشرق والمغرب" .

قوله تعالى : ﴿لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ﴾ أى لا يخالفونه فى أمره من زيادة أو نقصان . ﴿وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ أى فى وقته ، فلا يؤخرونه ولا يقدّمونه . وقيل أى لذتهم فى امتثال أمر الله ؛ كما أن سرور أهل الجنة فى الكون فى الجنة ؛ ذكره بعض المعتزلة . وعندهم أنه يستحيل التكليف غدًا . ولا يخفى معتقد أهل الحق فى أن الله يكلّف العبد اليوم وغدا ، ولا ينكر التكليف فى حق الملائكة . ولله أن يفعل ما يشاء .

---

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٦٣ (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٤٣

(٣) راجع جـ ١ ص ٢٣٥

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَا تَعْتَذِرُوا۟ ٱلْيَوْمَ ۖ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَعْتَذِرُوا الْيَوْمَ ﴾ فإن عذركم لا ينفع . وهذا النهى لتحقيق اليأس . ﴿ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ فى الدنيا . ونظيره : « فَيَوْمَئِذٍ لَا يَنْفَعُ الَّذِينَ ظَلَمُوا مَعْذِرَتُهُمْ وَلَا هُمْ يُسْتَعْتَبُونَ » (١) . وقد تقدم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ ۖ نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَٰنِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَٱغْفِرْ لَنَآ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللهِ تَوْبَةً نَصُوحًا ﴾ فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللهِ ﴾ أمر بالتوبة ، وهى فرض على الأعيان فى كل الأحوال وكل الأزمان . وقد تقدم بيانها والقول فيها فى « النساء » (٢) وغيرها . ﴿ تَوْبَةً نَصُوحًا ﴾ اختلفت عبارة العلماء وأرباب القلوب فى التوبة النصوح على ثلاثة وعشرين قولا ؛ فقيل : هى التى لا عَوْدة بعدها كما لا يعود اللبن إلى الضَّرع ؛ وروى عن عمر وابن مسعود وأُبَىّ بن كعب ومُعاذ بن جبل رضى الله عنهم . ورفعه مُعاذ إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقال قتادة : النَّصُوح الصادقةُ الناصحة . وقيل الخالصة ؛ يقال : نصح أى أخلص له القول . وقال الحسن : النَّصُوح أن يُبْغِض الذنب الذى أحبّه ويستغفر منه إذا ذكره . وقيل : هى التى لا يثق بقبولها ويكون على وَجَل منها . وقيل : هى التى لا يحتاج

(١) راجع جـ ١٤ ص ٤٩ (٢) راجع جـ ٥ ص ٩٠

معها إلى توبة . وقال الكلبيّ : التـوبة النصوح النّـدم بالقلب ، والاستغفار باللسان ، والإقلاع عن الذنب ، والاطمئنان على أنه لا يعود . وقال سـعيد بن جُبير : هى التـوبة المقبولة ؛ ولا تقبل ما لم يكن فيها ثلاثة شروط : خوف ألا تقبل ، ورجاء أن تقبل ، و إدمان الطاعات . وقال سـعيد بن المسيّب : توبة تنصحون بها أنفسكم . وقال القرظى : يجمعها أربعة أشياء : الاستغفار باللسان ، والإقلاع بالأبدان ، و إضمار ترك العَوْد بالجَنَان ، ومهاجرة سيّء الخِلّان . وقال سفيان الثّورى : علامة التوبة النصوح أربعـة : القِلّة والعِـلّة والذِّلّة والغُرْبة . وقال الفُضَـيل بن عياض : هو أن يكون الذنب بين عينيـه ، فلا يزال كأنه ينظر إليه . ونحوه عن ابن السّماك : أن تَنْصب الذنب الذى أقللت فيه الحياء من الله أمام عينك وتستعدّ لمنتظرك . وقال أبو بكر الوَرّاق : هو أن تضيق عليك الأرض بما رَحُبَت ، وتضيق عليـك نفسك ؛ كالثلاثة الذين خُلِّفوا (١) . وقال أبو بكر الواسطى : هى توبة لا لفقد عِوضَ ؛ لأن من أذنب فى الدنيا لرَفَاهِية نفسـه ثم تاب طلبًا لرفاهيتها فى الآخرة ؛ فتوبتـه على حفظ نفسه لا لله . وقال أبو بكر الدّقاق المصرى : التـوبة النصوح هى ردّ المظالم ، واسـتحلال الخصوم ، و إدمان الطاعات . وقال رُوَيْم : هـو أن تكون لله وجهًا بلا قفًا ، كما كنت له عند المعصية قفًا بلا وجه . وقال ذو النُّون : علامة التـوبة النصوح ثلاث : قِلّة الكلام ، وقِلّة الطعام ، وقِـلّة المنام . وقال شقيق : هو أن يكثر صاحبها لنفسـه الملامة ، ولا ينفك من الندامة ؛ لينجُوَ من آفاتها بالسلامة . وقال سَرِىّ السَّقَطِىّ : لا تصلح التوبة النصوح إلا بنصـيحة النفس والمؤمنـين ؛ لأن من صحب توبتـه أحبّ أن يكون النـاس مثله . وقال الجُنَيْد : التوبة النصوح هو أن ينسى الذنب فلا يذكره أبدا ؛ لأن من صحّت توبته صـار مُحِبًّا لله ، ومن أحبّ الله نَسِىَ ما دون الله . وقال ذو الأُذُنَين (٢) : هو أن يكون

(١) الثلاثة الذين خلفوا هم : كعب بن مالك ، مرارة بن ربيعـة العامرى ، هلال بن أميـة الواقفى . راجع جـ ٨ ص ٢٨٢ وجـ ٢ ص ٩٠٧ من سيرة ابن هشام طبع أوربا .

(٢) ذو الأذنين : لقب أنس بن مالك رضى الله عنه ؛ قال له النبى صلى الله عليـه وسلم ذلك . قيـل : معناه الحض على حسن الاستماع والوعى . وقيل : إن هذا القول من جملة مزحه صلوات الله وسلامه عليه .

لصـاحبها دمعٌ مسفوح ، وقلبٌ عن المعاصي جَمُـوح . وقال فتح المَوْصِـلِيّ : علامتهـا ثلاث : مخـالفة الهوى ، وكثرة البكاء ، ومكابدة الجوع والظمأ . وقال سهل بن عبـد الله التُّسْتَرِيّ : هى التوبة لأهل السـنة والجماعة ؛ لأن المبتدع لا توبة له ؛ بدليل قوله صلى الله عليه وسلم : "حجب الله على كل صاحب بدعة أن يتوب" . وعن حُذَيْفَة : بحسب الرجل من الشر أن يتوب من الذنب ثم يعود فيـه . وأصل التوبة النصوح من الخلوص ؛ يقال : هـذا عَسَلٌ ناصح إذا خَلَص من الشَّمْع . وقيل : هى مأخوذة من النَّصاحة وهى الخياطة . وفى أخذها منها وجهان : أحدهما — لأنها توبة قد أحكمت طاعته وأوثقتها كما يحكم الخيّاط الثوب بخياطته ويوثقه . والثانى — لأنها قد جمعت بينه وبين أولياء الله وألصقته بهم ؛ كما يجمع الخياط الثوب ويُلصق بعضـه ببعض . وقراءة العـامة « نَصُوحًا » بفتح النون ، على نعت التوبة ، مثل امرأة صبور ، أى توبة بالغة فى النصح . وقرأ الحسن وخارجة وأبو بكر عن عاصم بالضم ؛ وتأويله على هذه القراءة : توبةُ نصح لأنفسكم . وقيل : يجوز أن يكون « نُصُوحًا » ، جمع نُصح ، وأن يكون مصدرًا ، يقال : نصح نصاحة ونُصُوحا . وقد يتفق فعالة وفعول فى المصادر ، نحو الذَّهاب والذُّهوب . وقال المبرّد : أراد توبة ذات نُصح ، يقال : نصحت نصحًا ونَصاحة ونُصوحًا .

الثانيـــة — فى الأشياء التى يُتاب منها وكيف التّوبة منها . قال العلماء : الذنب الذى تكون منه التوبة لايخلو ، إما أن يكون حقًّا لله أو للآدميين . فإن كان حقًّا لله كترك صلاة فإن التوبة لا تصح منـه حتى ينضم إلى النّـدم قضاءُ ما فات منها . وهكذا إن كان ترك صوم أو تفريطًا فى الزكاة . وإن كان ذلك قتلَ نفس بغير حق فأن يُمَكِّن من القصاص إن كان عليه وكان مطلوبًا به . وإن كان قذفًا يوجب الحدّ فيبذل ظهره للجلد إن كان مطلوبًا به . فإن عُفِىَ عنـه كفاه الندم والعزم على ترك العود بالإخلاص . وكذلك إن عُفِىَ عنه فى القتل بمال فعليه أن يؤدِّيَه إن كان واجدًا له ، قال الله تعالى : « فَمَنْ عُفِىَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَىْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ »[1] . وإن كان ذلك حَدًّا من حدود الله — كائنًا ما كان — فإنه

(١) راجع جـ ٢ ص ٢٥٣

إذا تاب إلى الله تعالى بالندم الصحيح سقط عنه . وقد نصّ الله تعالى على سقوط الحدّ عن المحاربين إذا تابوا قبل القدرة عليهم . وفى ذلك دليل على أنها لا تسقط عنهم إذا تابوا بعد القدرة عليهم ؛ حسب ما تقدّم بيانه (١) . وكذلك الشُّرّاب والسُّراق والزُّناة إذا أصلحوا وتابوا وعُرف ذلك منهم ، ثم رفُعوا إلى الإمام فلا ينبغى له أن يحدّهم . وإن رفُعوا إليه فقالوا : تُبْنَا ، لم يتركوا ، وهم فى هذه الحالة كالمحاربين إذا غُلبوا . هذا مذهب الشافعىّ . فإن كان الذنب من مظالم العباد فلا تصحّ التوبة منه إلا بردّه إلى صاحبه والخروج عنه — عَيْنًا كان أو غيره — إن كان قادرًا عليه ، فإن لم يكن قادراً فالعزم أن يؤدّيَه إذا قدَر فى أعجل وقت وأسرعه . وإن كان أضرّ بواحد من المسلمين وذلك الواحد لا يشعر به أو لا يدرى من أين أتى ، فإنه يزيل ذلك الضرر عنه ، ثم يسأله أن يعفوَ عنه ويستغفر له ، فإذا عفا عنه فقد سقط الذنب عنه . وإن أرسل من يسأل ذلك له ، فعفا ذلك المظلوم عن ظالمه — عرَفه بعينه أو لم يعرفه — فذلك صحيح . وإن أساء رجل إلى رجل بأن فزّعه بغير حقّ ، أو غمّه أو لطمه ، أو صفعه بغير حقّ ، أو ضربه بسوط فآلمه ، ثم جاءه مستعفياً نادماً على ما كان منه ، عازماً على ألّا يعود ، فلم يزل يتذلّل له حتى طابت نفسه فعفا عنه ، سقط عنه ذلك الذنب . وهكذا إن كان شانَه بشتم لا حدّ فيه .

قوله تعالى : ﴿ عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾ « عَسَى » من الله واجبة . وهو معنى قوله عليه السلام : " التائب من الذنب كمن لاذنب له " . و « أن » فى موضع [رفع اسم عسى] (٢)

قوله تعالى : ﴿ وَيُدْخِلَكُمْ ﴾ معطوف على « يُكَفِّرَ » . وقرأ ابن أبى عَبْلة « وَيُدْخِلْكُمْ » مجزومًا ، عطفًا على محل عسى أن يكفّر . كأنه قيل : تُوبُوا يوجب تكفير سيئاتكم ويدخلكم جنات تجرى من تحتها الأنهار . ﴿ يَوْمَ لَا يُخْزِى اللَّهُ النَّبِيَّ ﴾ العامل فى « يَوْمَ » : « يُدخلكم » أو فعل مضمر . ومعنى « يُخْزى » هنا يعذّب ، أى لا يعذّبه ولا يعذّب الذين آمنوا معه .

(١) راجع جـ ٦ ص ١٧٤ (٢) مابين المربعين من ط . وبياض فيما عداها

﴿ نُورُهُمْ يَسْعَى بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ ﴾ تقدم فى سورة «الحديد»[(١)]. ﴿ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَتْمِمْ لَنَا نُورَنَا وَاغْفِرْ لَنَا إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ قال ابن عباس ومجاهد وغيرهما : هذا دعاء المؤمنين حين أطفأ الله نور المنافقين ؛ حسب ما تقدّم بيانه فى سورة « الحديد[(٢)] » .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٩﴾ .

قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ ﴾ فيه مسألة واحدة — وهو التشديد فى دين الله . فأمره أن يجاهد الكفار بالسيف والمواعظ الحسنة والدعاء إلى الله . والمنافقين بالغلظة وإقامة الحجة، وأن يعرفهم أحوالهم فى الآخرة، وأنهم لا نور لهم يجوزون به الصراط مع المؤمنين . وقال الحسن : أى جاهدهم بإقامة الحدود عليهم؛ فإنهم كانوا يرتكبون موجبات الحدود . وكانت الحدود تقام عليهم . ﴿ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ ﴾ يرجع إلى الصِّنفين . ﴿ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ أى المرجع .

قوله تعالى : ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ ۖ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَقِيلَ ٱدْخُلَا ٱلنَّارَ مَعَ ٱلدَّٰخِلِينَ ﴿١٠﴾

ضرب الله تعالى هذا المَثَل تنبيهًا على أنه لا يُغْنِي أحدٌ فى الاخرة عن قريب ولا نسيب إذا فرق بينهما الدِّين . وكان اسم امرأة نوح والهة ، واسم امرأة لوط والعة ؛ قاله مقاتل . وقال الضحاك عن عائشة رضى الله عنها : إن جبريل نزل على النبىّ صلى الله عليه وسلم فأخبره أن اسم امرأة نوح واغلة واسم امرأة لوط والهة . ﴿ فَخَانَتَاهُمَا ﴾ قال عكرمة

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٤٣ (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٤٥

والضحاك : بالكفر . وقال سليمان بن رقية[1] عن ابن عباس : كانت امرأة نوح تقول للناس إنه مجنون . وكانت امرأة لوط تخبر بأضيافه . وعنه : ما بغت امرأة نبيّ قط . وهذا إجماع من المفسرين فيما ذكر القُشَيرى . إنما كانت خيانتهما فى الدِّين وكانتا مشركتين . وقيل : كانتا منافقتين . وقيل : خيانتهما النميمة إذا أوحى [الله] إليهما شيئاً أفشتاه إلى المشركين ؛ قاله الضحاك . وقيل : كانت امرأة لوط إذا نزل به ضيف دخّنت لتُعْلِم قومها أنه قد نزل به ضيف ؛ لما كانوا عليه من إتيان الرجال . ﴿ فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا ﴾ أى لم يدفع نوح ولوط مع كرامتهما على الله تعالى عن زوجتيهما — لمّا عصتا — شيئاً من عذاب الله ؛ تنبيهًا بذلك على أن العذاب يدفع بالطاعة لا بالوسيلة . ويقال : إن كفار مكة استهزءوا وقالوا : إن محمدًا صلى الله عليه وسلم يشفع لنا ؛ فبيّن الله تعالى أن شفاعته لا تنفع كفّار مكة وإن كانوا أقرباء ، كما لا تنفع شفاعة نوح لامرأته وشفاعةُ لوط لامرأته ، مع قربهما لهما لكفرهما . وقيل لهما : « ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّاخِلِينَ » فى الآخرة ؛ كما يقال لكفار مكة وغيرهم . ثم قيل : يجوز أن تكون « امرأة نوح » بدلا من قوله : « مَثَلًا » على تقدير حذف المضاف ؛ أى ضرب الله مثلًا مثلَ امرأة نوح . ويجوز أن يكونا مفعولين .

قوله تعالى : وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ وَنَجِّنِى مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ وَنَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةَ فِرْعَوْنَ ﴾ واسمها آسية بنت مزاحم . قال يحيى بن سلام : قوله « ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا » مَثَلٌ ضربه الله يحذّر به عائشة وحفصة فى المخالفة حين تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم ضرب لهما مَثَلًا بامرأة فرعون ومريم بنت عمران ؛ ترغيباً فى التمسك بالطاعة والثبات على الدِّين .

(١) فى ل : « قتة » . وفى تفسير الطبرى : « قيس » .

وقيل : هـذا حَثٌّ للمؤمنين على الصبر فى الشدة، أى لا تكونوا فى الصبر عند الشدة أضعفَ من امرأة فرعون حين صَبَرت على أذى فرعون . وكانت آسية آمنت بموسى . وقيل : هى عمة موسى آمنت به . قال أبو العالية : اطّلع فرعون على إيمان امرأته فخرج على الملأ فقال لهم : ما تعلمون من آسية بنت مزاحم ؟ فأثنَوْا عليها . فقال لهم : إنها تعبد رَبًّا غيرى . فقالوا له : اقتلها . فأوْتَد لها أوتادًا وشدّ يديها ورجليها فقالت : ﴿ رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ ﴾ ووافق ذلك حضور فرعون، فضحكت حين رأت بيتها فى الجنة . فقال فرعون : ألا تعجبون من جنونها ! إنا نعذبها وهى تضحك ؛ فقبض روحها . وقال سَلْمان الفارسى فيما روى عنه عثمان النَّهْدِى : كانت تعذَّب بالشمس، فإذا أذاها حَرُّ الشمس أظلّتها الملائكة بأجنحتها . وقيل : سمّر يديها ورجليها فى الشمس ووضع على ظهرها رَحًى، فأطلعها الله حتى رأت مكانها فى الجنة . وقيل : لما قالت : «رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ» أُرِيَت بيتها فى الجنة يُبْنَى . وقيل : إنه من دُرّة ؛ عن الحسن . ولما قالت : ﴿ وَنَجِّنِى ﴾ نجّاها الله أكرم نجاة ، فرفعها إلى الجنة ، فهى تأكل وتشرب وتتنعّم . ومعنى ﴿ مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ ﴾ تعنى بالعمل الكفر . وقيل : من عمله من عذابه وظلمه وشماتته . وقال ابن عباس الجماع . ﴿ وَنَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ قال الكلبي : أهل مصر . مقاتل : القبط . قال الحسن وابن كَيْسان : نجاها الله أكرم نجاة ، ورفعها إلى الجنة ؛ فهى فيها تأكل وتشرب .

قوله تعالى : وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَانَ ﴾ أى واذكر مريم . وقيل : هو معطوف على امرأة فرعون . والمعنى : وضرب الله مَثَلًا لمريم بنة عمران وصبّرها على أذى اليهود . ﴿ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا ﴾ أى عن الفواحش . وقال المفسرون : إنه أراد بالفرج هنا الجيب ؛ لأنه قال : « فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا » وجبريل عليه السلام إنما نفخ فى جَيْبها ولم ينفخ فى فرجها . وهى

فى قراءة أُبَىّ » فنفخنا فى جَيْبها من رُوحنا » . وكل خرق فى الثوب يسمى جَيْبًا ؛ ومنه قوله تعالى : « وَمَالَهَا مِنْ فُرُوجٍ »(١) . ويحتمل أن تكون أحصنت فرجها ونفخ الروح فى جَيبها . ومعنى ﴿ فَنَفَخْنَا ﴾ أرسلنا جبريل فنفخ فى جيبها ﴿ مِنْ رُوحِنَا ﴾ أى روحًا من أرواحنا وهى روح عيسى . وقد مضى فى آخر سورة « النساء »(٢) بيانه مستوفًى والحمد لله . ﴿ وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا ﴾ قراءة العامة « وَصَدَّقَتْ » بالتشديد . وقرأ حُميد والأعمى « وَصَدَقَتْ » بالتخفيف . ﴿ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا ﴾ قول جبريل لها : « إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ » الآية(٣) . وقال مقاتل : يعنى بالكلمات عيسى وأنه نبىّ وعيسى كلمة الله . وقد تقدم(٤) . وقرأ الحسن وأبو العالية « بِكَلِمَةِ رَبِّهَا وكِتَابِهِ » . وقرأ أبو عمرو وحفص عن عاصم « وكُتُبِه » جمعًا . وعن أبى رجاء « وكُتْبِه » مخفف التاء . والباقون « بِكِتَابِه » على التوحيد . والكتاب يراد به الجنس ؛ فيكون فى معنى كل كتاب أنزل الله تعالى . ﴿ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ ﴾ أى من المطيعين . وقيل : من المصلّين بين المغرب والعشاء . وإنما لم يقل من القانتات ؛ لأنه أراد وكانت من القوم القانتين . ويجوز أن يرجع هذا إلى أهل بيتها ؛ فإنهم كانوا مطيعين لله . وعن مُعاذ بن جبل رضى الله عنه أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لخديجة وهى تجود بنفسها : "أتكرهين ما قد نزل بك ولقد جعل الله فى الكره خيرًا فإذا قدمت على ضَرّاتك(٥) فأقرئيهن منى السلام مريم بنْت عمران وآسية بنت مزاحم وكليمة(٦) — أو قال حكيمة(٧) — بنت عمران أخت موسى بن عمران" . فقالت : بالرفاء والبنين يارسول الله . وروى قتادة عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "حسبك من نساء العالمين أربع مريم بنة عمران وخديجة بنت خُوَيلد وفاطمة بنت محمد وآسية امرأة فرعون بنت مزاحم" . وقد مضى فى "آل عمران" الكلام فى هذا مستوفى والحمد لله .

---

(١) راجع جـ ١٧ ص ٦ . (٢) راجع جـ ٦ ص ٢٢

(٣) راجع جـ ١١ ص ٩١ (٤) راجع جـ ٤ ص ٨٣

(٥) أخرج الطبرانى عن سعد بن جنادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الله زوجنى فى الجنة مريم بنت عمران وامرأة فرعون وأخت موسى » . (٦) فى ب ، ح ، ز ، س ، ط ، ل ، هـ : « كلمة » .

(٧) فى ب ، ح ، ز ، س ، ط ، ل ، هـ : « حليمة » .

سورة الملك

مكيّةٌ فى قول الجميع . وتُسَمَّى الواقية والمُنْجِيَة . وهى ثلاثون آية

روى الترمذى عن ابن عباس قال : ضرب رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم خِباءه على قبر وهو لا يحسب أنه قبر ، فإذا قبر إنسان يقرأ سورة « المُلْك » حتى ختمها ، فأتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، ضربت خبائى على قبر وأنا لا أحسب أنه قبر ، فإذا قبر إنسان يقرأ سورة « الملك » حتى ختمها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "هى المانعة هى المُنْجِية تنجيه من عذاب القبر" . قال : حديث حسن غريب . وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "وددت أن « تَبَارَكَ الَّذِى بِيَدِهِ الْمُلْكُ » فى قلب كل مؤمن" ذكره الثعلبى . وعن أبى هريرة قال : قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "إن سورة من كتاب الله ما هى إلا ثلاثون آية شفعت لرجل حتى أخرجته من النار يوم القيامة وأدخلته الجنة وهى سورة « تبارك »" . خرّجه الترمذى بمعناه ، وقال فيه : حديث حسن . وقال ابن مسعود : إذا وُضع الميّت فى قبره فيؤتَى من قِبَل رجليه ، فيقال : ليس لكم عليه سبيل ، فإنه كان يقوم بسورة « الملك » على قدميه . ثم يؤتى من قِبل رأسه ، فيقول لسانه : ليس لكم عليه سبيل ، إنه كان يقرأ بى سورة « الملك » ثم قال : هى المانعة من عذاب الله ، وهى فى التوراة سورة « الملك » من قرأها فى ليلة فقد أكثر وأطيب . وروى أن من قرأها كل ليلة لم يضره الفَتّان .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : تَبَارَكَ الَّذِى بِيَدِهِ الْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾ (١)

﴿ تَبَارَكَ ﴾ تفاعل من البركة . وقد تقدّم . وقال الحسن : تقدّس . وقيل دام . فهو الدائم الذى لا أول لوجوده ولا آخر لدوامه . ﴿ الَّذِى بِيَدِهِ الْمُلْكُ ﴾ أى ملك السموات

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٢٣

والأرض فى الدنيا والآخرة . وقال ابن عباس : بيده الملك يُعِزّ من يشاء ويُذِلّ من يشاء ، ويُحيي ويُميت ، ويُغنى ويُفقِر ، ويُعطى ويمنع . وقال محمد بن إسحاق : له ملك النبوّة التى أعزّ بها من اتبعه وذلّ بها من خالفه . ﴿ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ من إنعام وانتقام .

قوله تعالى : ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْغَفُورُ ﴿٢﴾

فيه مسألتان :

الأولى - قوله تعالى : ﴿ الَّذِى خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ ﴾ قيل : المعنى خلقكم للموت والحياة ؛ يعنى للموت فى الدنيا والحياة فى الآخرة وقدّم الموت على الحياة ؛ لأن الموت إلى القهر أقرب ؛ كما قدّم البنات على البنين فقال : « يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا »[1] . وقيل : قدّمه لأنه أقدم ؛ لأن الأشياء فى الابتداء كانت فى حكم الموت كالنُّطْفَة والتراب ونحوه . وقال قتادة : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن الله تعالى أذلّ بنى آدم بالموت وجعل الدنيا دار حياة ثم دار مَوْت وجعل الآخرة دار جزاء ثم دار بقاء " . وعن أبى الدَّرْدَاء أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "لولا ثلاث ما طاطأ ابن آدم رأسه الفقر والمرض والموت وإنه مع ذلك لَوَثّاب"

المسألة الثانية : ﴿ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ ﴾ قدّم الموت على الحياة ، لأن أقوى الناس داعياً إلى العمل مَن نَصب موته بين عينيه ؛ فقدّم لأنه فيما يرجع إلى الغرض المسوق له الآية أهمّ[2] قال العلماء : الموت ليس بعدم مَحْض ولا فناء صِرْف ، وإنما هو انقطاعُ تعلّق الروح بالبدن ومفارقته ، وحيلولةٌ بينهما ، وتبدّلُ حال وانتقالٌ من دار إلى دار . والحياة عكس ذلك . وحُكى عن ابن عباس والكَلْبِي ومُقاتل : أن الموت والحياة جسمان ، فجعل الموت فى هيئة كبش لا يمر بشىء ولا يجد ريحه إلا مات ، وخلق الحياة على صورة فرس أنثى بلقاء — وهى التى كان جبريل والأنبياء عليهم السلام يركبونها — خطوتها مدّ البصر ، فوق الحمار ودون البغل ،

(١) راجع جـ ١٦ ص ٤٨ (٢) هذه عبارة الكشاف أيضا . وعبارة الخطيب الشربينى فى تفسيره : « وقيل إنما قدم الموت على الحياة لأن من نصب الموت بين عينيه كان أقوى الدواعى إلى العمل .

لا تمر بشيء يجد ريحها إلا حَيِيَ ، ولا تطأ على شيء إلا حَيِيَ . وهى التى أخذ السَّامِرِيّ من أثرها فألقاه على العجل فَحَيِيَ[(١)] . حكاه الثعلبيّ والقُشَيرى عن ابن عباس . والمَاوَرْدِى معناه عن مقاتل والكلبيّ .

قلت : وفى التنزيل « قُلْ يَتَوَفَّاكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِى وُكِّلَ بِكُمْ[(٢)] » ، « وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ[(٣)] » ثم « تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا[(٤)] » ، ثم قال : « اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا[(٥)] » . فالوسائط ملائكة مكرَّمون صلوات الله عليهم . وهو سبحانه المميت على الحقيقة ، وإنَّما يُمَثَّل الموت بالكبش فى الآخرة ويذبح على الصراط ؛ حسب ما ورد به الخبر الصحيح . وما ذُكر عن ابن عباس يحتاج إلى خبر صحيح يقطع العذر . والله أعلم . وعن مقاتل أيضا : خلق الموت ؛ يعنى النُّطْفَة والعَلَقَة والمُضْغَة ، وخلق الحياة ؛ يعنى خلق إنساناً ونفخ فيه الروح فصار إنساناً .

قلت : وهذا قول حسن ؛ يدل عليه قوله تعالى : ﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾ وتقدّم الكلام فيه فى سورة « الكهف[(٦)] » . وقال السدّىّ فى قوله تعالى : « الَّذِى خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا » أى أكثركم للموت ذكراً وأحسن استعداداً ، ومنه أشدّ خوفاً وحذراً . وقال ابن عمر : تلا النبيّ صلى الله عليه وسلم « تَبَارَكَ الَّذِى بِيَدِهِ الْمُلْكُ — حتى بلغ — أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا » فقال : "أورع عن محارم الله وأسرع فى طاعة الله" . وقيل : معنى « لِيَبْلُوَكُمْ » ليعاملكم معاملة المختبر ؛ أى ليبلُوَ العبد بموت من يَعِزّ عليه ليبيّن صبره ، وبالحياة ليبيّن شكره . وقيل : خلق الله الموت للبعث والجزاء ، وخلق الحياة للابتلاء . فاللام فى « لِيَبْلُوَكُمْ » تتعلق بخلق الحياة لا بخلق الموت ؛ ذكره الزجاج . وقال الفرّاء والزجاج أيضا : لم تقع البَلْوَى على « أىّ » لأن فيما بين البلوى و « أىّ » إضمار فعل ؛ كما تقول : بلوتكم لأنظر أيّكم أطوع . ومثله قوله تعالى : « سَلْهُمْ أَيُّهُمْ بِذَلِكَ زَعِيمٌ[(٧)] » أى سلهم ثم انظر أيهم . فـ « أيُّكم » رفع بالابتداء و « أَحْسَنُ » خبره . والمعنى : ليبلوكم فيعلم أو فينظر [أيكم] أحسن عملا . ﴿ وَهُوَ الْعَزِيزُ ﴾ فى انتقامه ممن عصاه . ﴿ الْغَفُورُ ﴾ لمن تاب .

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٣٩ (٢) راجع جـ ١٤ ص ٩٣ (٣) راجع جـ ٨ ص ٢٨ (٤) راجع جـ ٧ ص ٧ (٥) راجع جـ ١٥ ص ٢٦٠ (٦) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٥ (٧) راجع ص ٢٤٧ من هذا الجزء .

قوله تعالى : ٱلَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ طِبَاقًا ۖ مَّا تَرَىٰ فِى خَلْقِ ٱلرَّحْمَٰنِ مِن تَفَٰوُتٍ ۖ فَٱرْجِعِ ٱلْبَصَرَ هَلْ تَرَىٰ مِن فُطُورٍ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ الَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا ﴾ أى بعضها فوق بعض . والمطارق منها أطرافها، كذا روى عن ابن عباس . و « طِبَاقًا » نعت لـ « سَبْعَ » فهو وصف بالمصدر . وقيل : مصدر بمعنى المطابقة ؛ أى خلق سبع سموات وطبّقها تطبيقاً أو مطابقة . أو على طُوبقت طِباقًا . وقال سيبويه : نصب « طباقًا » لأنه مفعول ثان .

قلت : فيكون « خَلَقَ » بمعنى جعل وصيّر. وطباق جمع طَبَق؛ مثل جَمَل و جِمال. وقيل: جمع طبقة. وقال أبان بن تَغْلِب: سمعت بعض الأعراب يذم رجلًا فقال: شرّه طباق، وخيره غير باق . ويجوز فى غير القرآن سبع سموات طباقٍ؛ بالخفض على النعت لسموات . ونظيره « وَسَبْعِ سُنْبُلَاتٍ خُضْرٍ »[1] . ﴿ مَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَٰنِ مِنْ تَفَاوُتٍ ﴾ قراءة حمزة والكسائى « مِن تَفَوُّتٍ » — بغير ألف — مشدّدة . وهى قراءة ابن مسعود وأصحابه . الباقون « مِنْ تَفَاوُتٍ» بألف . وهما لغتان، مثل التعاهد والتعهّد، والتحمّل والتحامل، والتظهّر والتظاهر، وتصاغر وتصغّر، وتضاعف وتضعّف ، وتباعد وتبعّد ؛ كلّه بمعنًى . واختار أبو عبيد « من تَفَوُّت » واحتج بحديث عبد الرحمن بن أبى بكر : « أمثلى يُتَفَوَّتُ عليه فى بنَاتِه »[2] : النحاس ، وهذا أمر مردود على أبى عبيد، لأن يتفوّت يُفتات بهم . « وتفاوت » فى الآية أشبه . كما يقال تباين يقال : تفاوت الأمر إذا تباين وتباعد ؛ أى فات بعضها بعضا . ألا ترى أن قبله قوله تعالى: «الَّذِى خَلَقَ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا» . والمعنى: ما ترى فى خلق الرحمن من اعوجاج ولا تناقض ولا تباين — بل هى مستقيمة مستوية دالة على خالقها — وإن اختلفت صُوَره وصفاته . وقيل : المراد بذلك السموات خاصة ؛ أى ما ترى فى خلق السموات من عَيْب . وأصله من الفَوْت، وهو أن يفوت شيء شيئًا فيقع الخلل لقلة استوائها؛

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٠١ (٢) أى يجعل فى شأنهن شيء بغير أمره . قال هذا عند ما علم أن أخته السيدة عائشة زوجت ابنه وهو غائب من المنذر بن الزبير . والرواية فى الحديث : «أمثلى يفتات» بدل «يفوت» .

يدلّ عليه قول ابن عباس رضى الله عنه : من تفرّق . وقال أبو عبيدة : يقال : تفوّت الشيء أى فات . ثم أمر بأن ينظروا فى خلقه ليعتبروا به فيتفكروا فى قدرته فقال : ﴿ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَى مِنْ فُطُورٍ ﴾ أى اردد طرفك إلى السماء . ويقال : قلّب البصر فى السماء . ويقال : اجْهَدْ بالنظر إلى السماء . والمعنى متقارب . وإنما قال : « فَارْجِعِ » بالفاء وليس قبله فعل مذكور ؛ لأنه قال : « ما تَرَى » . والمعنى انظر ثم ارجع البصر هل ترى من فطور ؛ قاله قتادة . والفطور : الشقوق ، عن مجاهد والضحاك . وقال قتادة : من خَلَل . السُّدّى : من خروق . ابن عباس : من وَهْن . وأصله من التفطُّر والانفطار وهو الانشقاق . قال الشاعر :

بَنَى لَكُمُ بِلا عَمَدٍ سَمَاءً * وَزَيَّنَهَا فَمَا فِيهَا فُطُورُ

وقال آخر :

شَقَقْتِ القلب ثم ذَرَرْتِ فيه * هَوَاكِ فَلِيمَ فَالْتَأَمَ الفُطُورُ

تغلغل حيث لم يبلغ شرابٌ * ولا سكر ولم يبلغ سرور

قوله تعالى : ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ ﴾ « كرتين » فى موضع المصدر ؛ لأن معناه رجعتين ، أى مرّة بعد أخرى . وإنما أمر بالنظر مرتين لأن الإنسان إذا نظر فى الشيء مرةً لا يرى عَيْبَه ما لم ينظر إليه مرةً أخرى . فأخبر تعالى أنه وإن نظر فى السماء مرتين لا يرى فيها عيبًا بل يتحيّر بالنظر إليها ؛ فذلك قوله تعالى : ﴿ يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا ﴾ أى خاشعًا صاغرًا متباعدًا عن أن يرى شيئًا من ذلك . يقال : خسأت الكلبَ أى أبعدته وطردته . وخسأ الكلبُ بنفسه ، يتعدّى ولا يتعدّى . وانخسأ الكلبُ أيضا . وخسأ بصرُه خَسْئًا وخسوءًا أى سَدِر[1] ، ومنه قوله تعالى : « يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا » . وقال ابن عباس :

(١) لم يكد يبصر .

الخاسىء الذى لم ير ما يهوى . ﴿ وَهُوَ حَسِيرٌ ﴾ أى قد بلغ الغاية فى الإعياء . فهو بمعنى فاعل ؛ من الحسور الذى هو الإعياء . ويجوز أن يكون مفعولًا من حسره بُعْدُ الشىء، وهو معنى قول ابن عباس . ومنه قول الشاعر :

مَن مَدّ طرفًا إلى ما فوق غايتـه * ارْتدّ خَسْآنَ منه الطَّرْفُ قد حَسرا

يقال : قد حَسَر بَصَرُه يَحْسِر حُسورًا، أى كَلّ وانقطع نظره من طول مَدّى وما أشبه ذلك، فهو حَسير ومحسورٌ أيضًا . قال :

نظرت إليها بالمُحَصَّبِ من مِنًى * فعاد إلىّ الطَّرْف وهو حسير

وقال آخر يصف ناقة :

* فشَطْرَهَا نَظَرُ العينين محسور (١) *

نصب « شطرها » على الظرف ، أى نحوها . وقال آخر :

والخيل شُعْثٌ ما تزال جيادُها * حَسْرَى تغادر بالطريق سخالَها

وقيل : إنه النادم . ومنه قول الشاعر :

ما أنا اليومَ على شىءٍ خَـلَا * يابنـة القين تَوَلَّى يَحْسِرْ

والمراد بـ« كَرَّتَيْنِ » هاهنا التكثير . والدليل على ذلك : « يَنْقَلِبْ إِلَيْكَ الْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ » وذلك دليل على كثرة النظر .

قوله تعالى : وَلَقَدْ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَجَعَلْنَٰهَا رُجُومًا لِّلشَّيَٰطِينِ ۖ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ ٱلسَّعِيرِ ۝٥ وَلِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ۝٦

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ ﴾ جمع مصباح وهو السراج . وتُسَمَّى الكواكب مصابيح لإضاءتها . ﴿ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا ﴾ أى جعلنا شُهُبَها ؛ فحذف المضاف .

(١) هذا عجز بيت لقيس بن خويلد الهذلى . وصدره : * إن العسير بها داء مخامرها *
والعسير : الناقة التى لم ترض (لم تذلل) .

دليله « إلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ »[1] . وعلى هذا فالمصابيح لا تزول ولا يرجم بها . وقيل : إن الضمير راجع إلى المصابيح على أن الرجم من أنفس الكواكب، ولا يسقط الكوكب نفسه إنما ينفصل منه شيء يرجم به من غير أن ينقص ضوءه ولا صورته. قاله أبو علىّ جواباً لمن قال : كيف تكون زينة وهى رجوم لا تبقى . قال المهدَوِىّ : وهذا على أن يكون الاستراق من موضع الكواكب . والتقدير الأول على أن يكون الاستراق من الهوى الذى هو دون موضع الكواكب . القُشَيْرِىّ : وأمثل من قول أبى علىّ أن نقول : هى زينة قبل أن يرجم بها الشياطين . والرجوم جمع رجم؛ وهو مصدر سُمِّى به ما يرجم به . قال قتادة : خلق الله تعالى النجوم لثلاث : زينة للسماء، ورجوما للشياطين، وعلامات يُهتَدى بها فى البر والبحر والأوقات . فمن تأول فيها غير ذلك فقد تكلّف مالا علم له به ، وتعدّى وظلم . وقال محمد بن كعب : والله ما لأحد من أهل الأرض فى السماء نجم، ولكنهم يتخذون الكهانة سبيلاً[2] ويتخذون النجوم علّة . ﴿ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ ﴾ أى أعتدنا للشياطين أشدّ الحريق ؛ يقال : سعرت النار فهى مسعورة وسعير؛ مثل مقتولة وقتيل . ﴿ وَلِلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ .

قوله تعالى : إِذَآ أُلْقُوا فِيهَا سَمِعُوا لَهَا شَهِيقًا وَهِىَ تَفُورُ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ إِذَا أُلْقُوا فِيهَا ﴾ يعنى الكفار . ﴿ سَمِعُوا لَهَا شَهِيقاً ﴾ أى صوتاً . قال ابن عباس : الشهيق لهنم عند إلقاء الكفار فيها؛ تَشْهَق إليهم شهقة البغلة للشعير، ثم تَزفِر زفرةً لا يبقى أحد إلا خاف . وقيل : الشَّهِيق من الكفار عند إلقائهم فى النار؛ قاله عطاء[3] . والشَّهيق فى الصدر ، والزَّفير فى الحَلْق . وقد مضى فى سورة « هود » . ﴿ وَهِىَ تَفُورُ ﴾ أى تَغْلِى ؛ ومنه قول حسان :

تركتم قِدْرَكُم لا شىءَ فيها * وقِدْرُ القوم حاميةً تفورُ

---

(١) راجع جـ ١٥ ص ٦٦ (٢) كلمة « سبيلا » ساقطة من ح ، ز ، س ، ل ، هـ .

(٣) راجع جـ ٩ ص ٩٨

قال مجاهد : تفور بهم كما يفور الحَبّ القليلُ فى الماء الكثير . وقال ابن عباس : تَغْلى بهم على المِرْجَل ؛ وهذا من شدّة لَهَب النار من شدّة الغضب ؛ كما تقول فلان يفور غَيْظاً .

قوله تعالى : تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ ٱلْغَيْظِ ۖ كُلَّمَآ أُلْقِىَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ﴿٨﴾ قَالُوا۟ بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ كَبِيرٍ ﴿٩﴾ وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴿١٠﴾ فَٱعْتَرَفُوا۟ بِذَنۢبِهِمْ فَسُحْقًا لِّأَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ ﴾ يعنى تتقطّع و ينفصل بعضها من بعض؛ قاله سعيد ابن جُبَير . وقال ابن عباس والضحاك وابن زيد : تتفرق . « مِنَ الْغَيْظِ » من شدّة الغيظ على أعداء الله تعالى . وقيل : « مِنَ الْغَيْظِ » من الغليان . وأصل « تميز » تتميز . ﴿ كُلَّمَا أُلْقِيَ فِيهَا فَوْجٌ ﴾ أى جماعة من الكفار . ﴿ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَا ﴾ على جهة التوبيخ والتقريع . ﴿ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ﴾ أى رسول فى الدنيا ينذركم هذا اليوم حتى تحذروا . ﴿ قَالُوا بَلَى قَدْ جَاءَنَا نَذِيرٌ ﴾ أنذرنا وخوّفنا . ﴿ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ﴾ أى على ألسنتكم . ﴿ إِنْ أَنْتُمْ ﴾ يامعشر الرسل . ﴿ إِلَّا فِي ضَلَالٍ كَبِيرٍ ﴾ اعترفوا بتكذيب الرسل، ثم اعترفوا بجهلهم فقالوا وهم فى النار: ﴿ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ ﴾ من النذر — يعنى الرسل — ما جاءوا به ﴿ أَوْ نَعْقِلُ ﴾ عنهم . قال ابن عباس : لو كنا نسمع الهدى أو نعقله ، أو لو كنا نسمع سماع من يَعِى و يفكّر، أو نعقل عقل من يميّز و ينظر . ودلّ هذا على أن الكافر لم يُعْطَ من العقل شيئًا . وقد مضى فى « الطُّور » بيانه والحمد لله . ﴿ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ يعنى ما كنا من أهل النار. وعن أبى سعيد الخدرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لقد ندم الفاجر يوم القيامة قالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا

(١) راجع جـ ١٧ ص ٧٣

فى أصحاب السعير فقال الله تعالى فاعترفوا بذنبهم". أى بتكذيبهم الرسل. والذنب هاهنا بمعنى الجمع؛ لأن فيه معنى الفعل. يقال: خرج عطاء الناس أى أعطيتهم. ﴿ فَسُحْقًا لِّأَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ أى فبُعْدًا لهم من رحمة الله. وقال سعيد بن جُبَير وأبو صالح: هو وادٍ فى جهنم يقال له السَّحْق. وقرأ الكسائى وأبو جعفر «فَسُحُقًا» بضم الحاء، ورُوِيَت عن علىّ. الباقون بإسكانها، وهما لغتان مثل السُّحْتُ والرُّعْبُ. الزجاج: وهو منصوب على المصدر؛ أى أسحقهم الله سُحْقًا؛ أى باعدهم بُعْدًا. قال امرؤ القيس:

يحول بأطراف البلاد مُغَرِّبًا * وتَسْحَقُه رِيح الصَّبَا كُلَّ مَسْحَقِ

وقال أبو علىّ: القياس إسحاقًا؛ فجاء المصدر على الحذف؛ كما قيل:

* وإن أهلك فذلك كان قدرى *

أى تقديرى. وقيل: إن قوله تعالى: «إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِى ضَلَالٍ كَبِيرٍ» من قول خزنة جهنم لأهلها.

قوله تعالى: إِنَّ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِٱلْغَيْبِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿١٢﴾

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ ﴾ نظيره: «مَن خَشِىَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ» وقد مضى الكلام[1] فيه. أى يخافون الله ويخافون عذابه الذى هو بالغيب؛ وهو عذاب يوم القيامة. ﴿ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ ﴾ لذنوبهم ﴿ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ ﴾ وهو الجنة.

قوله تعالى: وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ ٱجْهَرُوا بِهِۦ ۖ إِنَّهُۥ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١٣﴾ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٤﴾

قوله تعالى: ﴿ وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ ﴾ اللفظ لفظ الأمر والمراد به الخبر؛ يعنى إن أخفيتم كلامكم فى أمر محمد صلى الله عليه وسلم أو جهرتم به فـ﴿ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٠

يعنى بما فى القلوب من الخير والشر . ابن عباس : نزلت فى المشركين كانوا ينالون من النبىّ صلى الله عليه وسلم فيخبره جبريل عليه السلام ؛ فقال بعضهم لبعض : أسرّوا قولكم كى لا يسمع ربّ محمد ؛ فنزلت : « وأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ » . يعنى : أسرُّوا قولكم فى أمر محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل فى سائر الأقوال . أَوِ اجْهَرُوا بِهِ ؛ أعلنوه . ﴿ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ ذات الصدور ما فيها ؛ كما يسمّى ولد المرأة وهو جنين « ذا بطنها » . ثم قال : ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ ﴾ يعنى ألا يعلم السرّ من خلق السرّ . يقول أنا خلقت السرّ فى القلب أفلا أكون عالمًا بما فى قلوب العباد . وقال أهل المعانى : إن شئت جعلت « مَن » اسمًا للخالق جلّ وعزّ ؛ ويكون المعنى : ألا يعلم الخالق خلقه . وإن شئت جعلته اسما للخلوق ، والمعنى : ألا يعلم الله مَن خلق . ولا بدّ أن يكون الخالق عالمًا بما خلقه وما يخلقه . قال ابن المسيّب : بينما رجل واقف بالليل فى شجر كثير وقد عَصَفت الريح فوقع فى نفس الرجل : أترى الله يعلم ما يسقط من هذا الورق ؟ فنودى من جانب الغَيْضة[1] بصوت عظيم : ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير ! . وقال الأستاذ أبو إسحاق الإسفرايينى : من أسماء صفات الذات ما هو للعلم ؛ منها « العَلِيمُ » ومعناه تعميم جميع المعلومات . ومنها «الْخَبِيرُ» ويختص بأن يعلم ما يكون قبل أن يكون . ومنها « الْحَكِيم » ويختص بأن يعلم دقائق الأوصاف . ومنها « الشهيد » ويختص بأن يعلم الغائب والحاضر ، ومعناه ألا يغيب عنه شىء . ومنها « الحافظ » ويختص بأنه لا ينسى . ومنها « المُحْصِى » ويختص بأنه لا تشغله الكثرة عن العلم ؛ مثل ضوء النور واشتداد الريح وتساقط الأوراق ؛ فيعلم عند ذلك أجزاء الحركات فى كل ورقة . وكيف لا يعلم وهو الذى يخلق ! وقد قال : «أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ» .

قوله تعالى : هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُوا۟ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا۟ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا ﴾ أى سهلة تستقرّون عليها . والذَّلُول المنقاد الذى يَذِلّ لك ؛ والمصدر الذُّل وهو اللين والانقياد . أى لم يجعل الأرض بحيث يمتنع

(١) الغيضة : الشجر الكثير الملتف .

المشى فيها بالحزونة والغلظة . وقيل : أى ثبتها بالجبال لئلا تزول بأهلها ؛ ولوكانت تتكفأ متمايلة لما كانت منقادة لنا . وقيل : أشار إلى التمكن من الزرع والغرس وشق العيون والأنهار وحفر الآبار . ﴿ فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا ﴾ هو أمر إباحة ، وفيه إظهار الامتنان . وقيل : هو خبر بلفظ الأمر ؛ أى لكى تمشوا فى أطرافها ونواحيها وآكامها وجبالها . وقال ابن عباس وقتادة وبشير بن كعب : « فِي مَنَاكِبِهَا » فى جبالها . وروى أن بشير بن كعب كانت له سُرِّيَة فقال لها : إن أخبرتنى ما مناكب الأرض فأنت حرة ؟ فقالت : مناكبها جبالها . فصارت حرة ، فأراد أن يتزوجها فسأل أبا الدرداء فقال : دَعْ ما يريبك إلى ما لا يريبك . مجاهد : فى أطرافها . وعنه أيضًا : فى طرقها وفجاجها . وقاله السُّدى والحسن . وقال الكَلْبى : فى جوانبها . ومَنْكِبَا الرجل : جانباه . وأصل المَنْكِب الجانب ؛ ومنه مَنْكِب الرجل . والريح النكباء . وتَنَكَّب فلان عن فلان . يقول : آمشوا حيث أردتم فقد جعلتها لكم ذلولاً لاتمتنع . وحكى قتادة عن أبى الجلد : أن الأرض أربعة وعشرون ألف فرسخ ؛ فللسودان اثنا عشر ألفا ، وللروم ثمانية آلاف ، وللفرس ثلاثة آلاف ، وللعرب ألف . ﴿ وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ﴾ أى مما أحلّه لكم ؛ قاله الحسن . وقيل : مما أتيته لكم . ﴿ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾ المرجع . وقيل : معناه أن الذى خلق السماء لا تفاوت فيها ، والأرضَ ذلولاً قادرٌ على أن ينشركم .

قوله تعالى : ءَأَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخْسِفَ بِكُمُ ٱلْأَرْضَ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ﴿١٦﴾

قال ابن عباس : أأمنتم عذاب من فى السماء إن عصيتموه . وقيل : تقديره أأمنتم من فى السماء قدرته وسلطانُه وعرشُه ومملكتُه . وخصّ السماء و إن عَمّ مُلْكُه تنبيهاً على أن الإله الذى تنفذ قدرته فى السماء لامن يعظّمونه فى الأرض . وقيل : هو إشارة إلى الملائكة . وقيل : إلى جبريل وهو المَلَك المُوَكّل بالعذاب (١) .

(١) كلمة « العذاب » ساقطة من ح ، س ، هـ .

قلت : ويحتمل أن يكون المعنى : أأمنتم خالق مَن فى السماء أن يخسف بكم الأرض كما خسفها بقارون . ﴿ فَإِذَا هِيَ تَمُورُ ﴾ أى تذهب وتجىء . والمَوْر : الاضطراب بالذهاب والمجىء . قال الشاعر :

رَمَيْنَ فأقْصَدْنَ القلوبَ ولن ترى * دمًا ماثِرًا إلا جَرَى فى الحَيَازِمِ

جمع حَيْزوم وهو وسط الصدر . وإذا خُسف بإنسان دارت به الأرض فهو المَوْر . وقال المحققون : أمنتم مَن فَوق السماء ؛ كقوله : « فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ »(١) أى فوقها لا بالمماسّة والتحيّز لكن بالقهر والتدبير . وقيل : معناه أمنتم مَن على السماء ؛ كقوله تعالى : « وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُذُوعِ النَّخْلِ »(٢) أى عليها . ومعناه أنه مديرها ومالكها ؛ كما يقال : فلان على العراق والحجاز ؛ أى واليها وأميرها . والأخبار فى هذا الباب كثيرة صحيحة منتشرة ، مشيرة إلى العلو ، لا يدفعها إلا مُلْحِدٌ أوجاهل معاند . والمراد بها توقيره وتنزيهه عن السّفل والتّحت . ووصفه بالعلو والعظمة لا بالأماكن والجهات والحدود لأنها صفات الأجسام . وإنما ترفع الأيدى بالدعاء إلى السماء لأن السماء مهبط الوحى ، ومنزل القطر ، ومحل القُدس ، ومعدن المطهرين من الملائكة ، وإليها ترفع أعمال العباد ، وفوقها عرشه وجنته ؛ كما جعل الله الكعبة قِبلةً للدعاء والصلاة ، ولأنه خلق الأمكنة وهو غير محتاج إليها ، وكان فى أزله قبل خلق المكان والزمان ولا مكان له ولا زمان . وهو الآن على ما عليه كان . وقرأ قُنْبل عن ابن كَثير « النشور وامنتم » بقلب الهمزة الأولى واوًا وتخفيف الثانية . وقرأ الكوفيون والبصريون وأهل الشام سوى أبى عمرو وهشام بالتخفيف فى الهمزتين ، وخفّف الباقون . وقد تقدم جميعه .

قوله تعالى : أَمْ أَمِنتُم مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِبًا ۚ فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ ﴿١٧﴾

(١) راجع جـ ٨ ص ٦٤ (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٢٤

قوله تعالى : ﴿ أَمْ أَمِنتُمْ مَّن فِي السَّمَاءِ أَن يُرْسِلَ عَلَيْكُمْ حَاصِباً ﴾ أى حجارة من السماء كما أرسلها على قوم لوط وأصحاب الفيل . وقيل : ريح فيها حجارة وحَصْباء . وقيل : سحاب فيه حجارة . ﴿ فَسَتَعْلَمُونَ كَيْفَ نَذِيرِ ﴾ أى إنذارى . وقيل : النذير بمعنى المنذر . يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم فستعلمون صدقه وعاقبة تكذيبكم .

قوله تعالى : وَلَقَدْ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ﴾ يعنى كفار الأمم؛ كقوم نوح وعاد وثمود وقوم لوط وأصحاب مَدْيَن وأصحاب الرَّسّ وقوم فرعون . ﴿ فَكَيْفَ كَانَ نَكِيرِ ﴾ أى إنكارى (١) وقد تقدم . وأثبت وَرْش الياء فى « نذيرى ، ونكيرى » فى الوصل . وأثبتها يعقوب فى الحالين . وحذف الباقون اتباعاً للمصحف .

قوله تعالى : أَوَ لَمْ يَرَوْا إِلَى ٱلطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَٰٓفَّٰتٍ وَيَقْبِضْنَ ۚ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا ٱلرَّحْمَٰنُ ۚ إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَىْءٍۭ بَصِيرٌ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَافَّاتٍ ﴾ أى كما ذلّل الأرض للآدمى ذلّل الهواء للطيور . و « صَافّات » أى باسطات أجنحتهن فى الجوّ عند طيرانها ؛ لأنهن إذا بسطنها صَفَفْن قوائمها صَفًّا . ﴿ وَيَقْبِضْنَ ﴾ أى يضربن بها جُنُوبَهُنَّ . قال أبو جعفر النحاس : يقال للطائر إذا بسط جناحيه : صافٌّ ، و إذا ضَمّهما فأصابا جَنْبَه : قابض؛ لأنه يقبضهما . قال أبو خِرَاش :

يبادر جُنْحَ الليل فهو مُوائل (٢) * يَحُثّ الجناح بالتبسُّط والقَبْض

(١) راجع جـ ١٢ ص ٧٣ (٢) كذا فى نسخ الأصل . وواءل الطائر : لجأ وخلص . والى المكان : بادر . والذى فى ديوان أشعار الهذليين وكتب اللغة : « فهو مهابذ » والمهابذة : الإمراع .

وقيل : و يقبضن أجنحتهن بعد بسطها إذا وقفن من الطيران . وهو معطوف على «صَافَّاتٍ» عطف المضارع على اسم الفاعل ؛ كما عطف اسم الفاعل على المضارع فى قول الشاعر :

بات يُعَشِّيها بعَضْب باتر * يَقْصِدُ فى أسْوُقها وجائِرِ (١)

﴿ مَا يُمْسِكُهُنَّ ﴾ أى ما يمسك الطير فى الجو وهى تطير إلا الله عز وجل . ﴿ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ ﴾ .

قوله تعالى : أَمَّنْ هَٰذَا ٱلَّذِى هُوَ جُندٌ لَّكُمْ يَنصُرُكُم مِّن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ۚ إِنِ ٱلْكَٰفِرُونَ إِلَّا فِى غُرُورٍ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمَّنْ هَـٰذَا الَّذِى هُوَ جُنْدٌ لَّكُمْ ﴾ قال ابن عباس : حزب ومنعة لكم . ﴿ يَنْصُرُكُمْ مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ ﴾ فيدفع عنكم ما أراد بكم إن عصيتموه . ولفظ الجُنْد يُوَحَّد ؛ ولهذا قال : « هَذَا الَّذِى هُوَ جُنْدٌ لَّكُمْ » وهو استفهام إنكار ؛ أى لا جند لكم يدفع عنكم عذاب الله ﴿ مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ ﴾ أى من سوى الرحمن . ﴿ إِنِ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِى غُرُورٍ ﴾ من الشياطين ؛ تغرهم بأن لا عذاب ولا حساب .

قوله تعالى : أَمَّنْ هَـٰذَا ٱلَّذِى يَرْزُقُكُمْ إِنْ أَمْسَكَ رِزْقَهُۥ ۚ بَل لَّجُّوا فِى عُتُوٍّ وَنُفُورٍ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمَّنْ هَـٰذَا الَّذِى يَرْزُقُكُمْ ﴾ أى يعطيكم منافع الدنيا . وقيل المطر من آلهتكم . ﴿ إِنْ أَمْسَكَ ﴾ يعنى الله تعالى رزقه ﴿ بَلْ لَجُّوا ﴾ أى تمادوا وأصروا . ﴿ فِى عُتُوٍّ ﴾ طغيان ﴿ وَنُفُورٍ ﴾ عن الحق .

---

(١) لم يعلم قائله ، وهو من الرجز المسدس . و « يعشيها » أى يطعمها العشاء . و يروى : « يغشيها » بالغين المعجمة من الغشاء كالغطاء ، أى يشملها و يعمها . وضمير المؤنث للإبل ، وهو فى وصف كريم بادر بمقر إبله لضيوفه . والعضب : السيف . و « يقصد » : من القصد وهو ضد الجور . و « أسوقها » : جمع ساق ، وهو ما بين الركبة إلى القدم . و « جائر » من جار إذا ظلم . أى يجور . (راجع خزانة الأدب فى الشاهد السادس والخمسين بعد الثلثمائة) .

قوله تعالى : أَفَمَن يَمْشِى مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِۦٓ أَهْدَىٰٓ أَمَّن يَمْشِى سَوِيًّا عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى: ﴿ أَفَمَن يَمْشِى مُكِبًّا عَلَىٰ وَجْهِهِۦٓ ﴾ [ضرب الله مثلاً للمؤمن والكافر](١) « مُكِبًّا » أى منكّسًا رأسه لا ينظر أمامه ولا يمينه ولا شماله ؛ فهو لا يأمن من العثور والانكباب على وجهه . كمن يمشى سويًّا معتدلاً ناظراً ما بين يديه وعن يمينه وعن شماله . قال ابن عباس : هذا فى الدنيا ؛ ويجوز أن يريد به الأعمى الذى لا يهتدى إلى الطريق فيعتسف(٢) ؛ فلا يزال ينكبّ على وجهه . وأنه ليس كالرجل السوىّ الصحيح البصير الماشى فى الطريق المهتدى له . وقال قتادة : هو الكافر أكبّ على معاصى الله فى الدنيا فحشره الله يوم القيامة على وجهه . وقال ابن عباس والكلبى : عنى بالذى يمشى مُكِبًّا على وجهه أبا جهل ، وبالذى يمشى سويًّا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم . وقيل أبو بكر . وقيل حمزة . وقيل عمّار بن ياسر ؛ قاله عكرمة . وقيل : هو عام فى الكافر والمؤمن ؛ أى أن الكافر لا يدرى أعلى حقّ هو أم على باطل . أى أهذا الكافر أهدى أو المسلم الذى يمشى سويًّا معتدلاً يُبصر للطريق وهو ﴿ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ وهو الإسلام . ويقال : أكبّ الرجل على وجهه ؛ فيما لا يتعدّى بالألف . فإذا تعدى قيل : كبّه الله لوجهه ؛ بغير ألف .

قوله تعالى : قُلْ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُمْ وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ ۖ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ الَّذِى أَنْشَأَكُمْ ﴾ أمر نبيه أن يعرّفهم قبح شركهم مع اعترافهم بأن الله خلقهم . ﴿ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ ﴾ يعنى القلوب ﴿ قَلِيلًا مَا تَشْكُرُونَ ﴾ أى لا تشكرون هذه النعم ، ولا توحّدون الله تعالى . تقول : قلّما أفعل كذا ؛ أى لا أفعله .

قوله تعالى : قُلْ هُوَ ٱلَّذِى ذَرَأَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَيَقُولُونَ مَتَىٰ هَٰذَا ٱلْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٢٥﴾

(١) ما بين المربعين ساقط من س ، ه . (٢) الاعتساف : ركوب المفازة وقطعها بغير قصد ولا هداية ، ولا توخى قصد ولا طريق مسلوك .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ الَّذِي ذَرَأَكُمْ فِي الْأَرْضِ ﴾ أى خلقكم فى الأرض ؛ قاله ابن عباس . وقيل : نشركم فيها وفرقكم على ظهرها ؛ قاله ابن شجرة . ﴿ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ حتى يجازى كُلًّا بعمله . ﴿ وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ أى متى يوم القيامة ! ومتى هذا العذاب الذى تعدوننا به ؟ وهذا استهزاء منهم . وقد تقدّم[1] .

قوله تعالى : قُلْ إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا الْعِلْمُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ أى قل لهم يا محمد علم وقت قيام الساعة عند الله ؛ فلا يعلمه غيره . نظيره : « قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي »[2] الآية . ﴿ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ ﴾ أى مخوف ومعلم لكم .

قوله تعالى : فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً سِيئَتْ وُجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا وَقِيلَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدَّعُونَ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً ﴾ مصدر بمعنى مُزْدَلَفًا ، أى قريبًا ؛ قاله مجاهد . الحسن عِيانًا . وأكثر المفسرين على أن المعنى : فلما رأوه يعنى العذاب ، وهو عذاب الآخرة . وقال مجاهد : يعنى عذاب بَدْر . وقيل : أى رأوا ما وُعِدوا من الحشر قريباً منهم . ودلّ عليه « تُحْشَرُونَ » . وقال ابن عباس : لما رأوا عملهم السّيّء قريباً . ﴿ سِيئَتْ وُجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ أى فُعل بها السوء . وقال الزجاج : تُبُيِّن فيها السوء ؛ أى ساءهم ذلك العذاب وظهر على وجوههم سِمَةٌ تدلّ على كفرهم ؛ كقوله تعالى : « يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ »[3] . وقرأ نافع وابن مُحَيْصِن وابن عامر والكسائىّ « سئت » بإشمام الضم . وكسر الباقون بغير إشمام طلبًا للخفّة . ومن ضمّ لاحظ الأصل . ﴿ وَقِيلَ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ تَدَّعُونَ ﴾ قال الفرّاء : « تَدَّعُونَ » تفتعلون من الدعاء ؛ وهو قول أكثر العلماء ؛ أى تتمنّون وتسألون .

---

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٤٩ (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٣٥

(٣) راجع جـ ٤ ص ١٦٦

وقال ابن عباس : تكذبون ؛ وتأويله : هذا الذى كنتم من أجله تدعون الأباطيل والأحاديث ؛ قاله الزجاج . وقراءة العامة « تدعون » بالتشديد، وتأويله ما ذكرناه . وقرأ قتادة وابن أبي إسحاق والضحاك ويعقوب « تَدْعون » مخففة . قال قتادة : هو قولهم « رَبَّنا عَجِّلْ لَنا قِطَّنا »[1] . وقال الضحاك : هو قولهم « اللَّهُمَّ إنْ كانَ هذا هُوَ الحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنا حِجارَةً مِنَ السَّماءِ »[2] الآية . وقال أبو العباس : « تَدعُونَ » تستعجلون ؛ يقال : دعوت بكذا إذا طلبته ؛ وادّعيت افتعلت منه . النحاس : « تَدَّعُونَ وتَدْعُون » بمعنى واحد ؛ كما يقال : قدر واقتدر، وعدى واعتدى ؛ إلا أن فى « افتعل » معنى شيء بعد شيء، و « فَعَل » يقع على القليل والكثير .

قوله تعالى : قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَهْلَكَنِيَ ٱللَّهُ وَمَن مَّعِيَ أَوْ رَحِمَنَا فَمَن يُجِيرُ ٱلْكَٰفِرِينَ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَهْلَكَنِيَ اللَّهُ ﴾[3] أى قل لهم يا محمد — يريد مشركى مكة، وكانوا يتمنّون موتَ محمد صلى الله عليه وسلم ؛ كما قال تعالى : « أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمَنُونِ »[4] — : أرأيتم إن متنا أو رحمنا فأخّرت آجالُنا فمن يجيركم من عذاب الله ؛ فلا حاجة بكم إلى التربّص بنا ولا إلى استعجال قيام الساعة . وأسكن الياء فى « أهلكنى » ابنُ مُحَيْصن والمُسَيّبى وشيبة والأعمش وحمزة . وفتحها الباقون . وكلهم فتح الياء فى « ومَنْ معىَ » إلا أهل الكوفة فإنهم سكّنوها . وفتحها حفص كالجماعة .

قوله تعالى : قُلْ هُوَ ٱلرَّحْمَٰنُ ءَامَنَّا بِهِۦ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا ۖ فَسَتَعْلَمُونَ مَنْ هُوَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ هُوَ الرَّحْمَنُ آمَنَّا بِهِ وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا فَسَتَعْلَمُونَ ﴾ قرأ الكسائىّ بالياء على الخبر ؛ ورواه عن علىّ . الباقون بالتاء على الخطاب . وهو تهديد لهم . ويقال : لم أخرّ مفعول

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٥٧ (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٩٨
(٣) كلمة « أى » ساقطة من ح ، س . (٤) راجع جـ ١٧ ص ٧١

«آمَنَّا» وقدّم مفعول «تَوَكَّلْنَا» فيقال: لِوُقوع «آمَنَّا» تعريضًا بالكافرين حين ورد عقيب ذكرهم. كأنه قيل: آمنّا ولم نكفر كما كفرتم. ثم قال ﴿وَعَلَيْهِ تَوَكَّلْنَا﴾ خصوصًا لم نتكّل على ما أنتم متكّلون عليه من رجالكم وأموالكم؛ قاله الزَّمَخْشَرِيّ.

قوله تعالى: قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَمَن يَأْتِيكُم بِمَآءٍ مَّعِينٍ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ﴾ يا معشر قريش ﴿إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا﴾ أى غائرًا ذاهبًا فى الأرض لا تناله الدلاء. وكان ماؤهم من بئرين: بئر زمزم و بئر ميمون. ﴿فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ﴾ أى جارٍ؛ قاله قتادة والضحاك. فلابدّ لهم من أن يقولوا لا يأتينا به إلا الله؛ فقل لهم لِمَ تشركون به من لا يقدر على أن يأتيكم. يقال: غار الماء يَغُور غورًا؛ أى نَضَب. والغَوْر: الغائر؛ وُصِف بالمصدر للمبالغة؛ كما تقول: رجل عَدْلٌ ورِضًا. وقد مضى فى سورة «الكهف»[1] ومضى القول فى المعنى فى سورة «المؤمنون»[2] والحمد لله. وعن ابن عباس: «بِمَاءٍ مَعِينٍ» أى ظاهر تراه العيون؛ فهو مفعول. وقيل: هو من مَعَن الماءُ أى كثُر؛ فهو على هذا فعيل. وعن ابن عباس أيضا: أن المعنى فمن يأتيكم بماء عَذْب. والله أعلم[3].

تفسير سورة «ن وَالْقَلَمِ»

مَكِّيَّةٌ فى قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر. وقال ابن عباس وقتادة: من أوّلها إلى قوله تعالى: «سَنَسِمُهُ عَلَى الْخُرْطُومِ»[4] مكّىّ. ومن بعد ذلك إلى قوله تعالى: «أَكْبَرُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»[5] مدنىّ. ومن بعد ذلك إلى قوله: «يَكْتُبُونَ»[6] مكّىّ. ومن بعد ذلك إلى قوله تعالى: «مِنَ الصَّالِحِينَ»[7] مدنىّ، وما بقى مكّىّ؛ قاله الماوردىّ.

(١) راجع جـ ١٠ ص ٤٠٩ (٢) راجع جـ ١٢ ص ١١٢ (٣) فى ه: «ختمت السورة والحمد لله رب العالمين». (٤) آية ١٦ (٥) آية ٣٣ (٦) آية ٤٧ (٧) آية ٥٠

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : نٓ وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴿١﴾ مَآ أَنتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ﴿٢﴾ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿نٓ وَالْقَلَمِ﴾ أدغم النون الثانية فى هجائها فى الواو أبو بكر والمفضل وهُبَيرة ووَرْش وابن مُحَيْصن وابن عامر والكسائى ويعقوب . والباقون بالإظهار . وقرأ عيسى ابن عمر بفتحها ؛ كأنه أضمر فعلا . وقرأ ابن عباس ونصر وابن أبى إسحاق بكسرها على إضمار حرف القسم . وقرأ هارون ومحمد بن السَّمَيْقَع بضمها على البناء . واختلف فى تأويله ؛ فروى معاوية بن قُرّة عن أبيه يرفعه إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " نٓ لَوْح من نور " . وروَى ثابت البُنَانىّ أن « ن » الدواة . وقاله الحسن وقتادة . وروى الوليد بن مسلم قال : حدّثنا مالك بن أنس عن سُمَىٍّ مولى أبى بكر عن أبى صالح السّمان عن أبى هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " أول ما خلق الله القلم ثم خلق النُّون وهى الدواة وذلك قوله تعالى : « نٓ والْقَلَمِ » ثم قال له اكتب قال وما أكتب قال ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة من عمل أو أجل أو رزق أو أثر فجرى القلم بما هو كائن إلى يوم القيامة — قال — ثم خُتم فَمُ القلم فلم ينطق ولا ينطق إلى يوم القيامة . ثم خلق العقل فقال الجبّار ما خَلقتُ خلقًا أعجب إلىّ منك وعِزّتى وجلالى لأُكَمِّلنّك فيمن أحببت ولأنقصنّك فيمن أبغضت " قال : ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أكمل الناس عقلا أطوعهم لله وأعملهم بطاعته " .

وعن مجاهد قال : « نٓ » الحوت الذى تحت الأرض السابعة . قال : « وَالْقَلَمِ » الذى كُتب به الذِّكر . وكذا قال مقاتل ومُرّة الهَمْدانىّ وعطاء الخراسانى والسُّدّى والكَلْبى : إن النون هو الحوت الذى عليه الأرضون . وروى أبو ظَبيان عن ابن عباس قال : أول ما خلق الله القلم فجرى بما هو كائن ، ثم رفع بخار الماء فخلق منه السماء ، ثم خلق النون فبسط الأرض

على ظهره، فمادت الأرض فأثبتت بالجبال، وإن الجبال لتفخر على الأرض. ثم قرأ ابن عباس « نَ وَالْقَلَمِ » الآية . وقال الكلبي ومقاتل : اسمه البَهْمُوت (١) . قال الراجز :

مالى أراكم كلكم سكوتا * والله ربّى خالق البَهْمُوتا

وقال أبو اليقظان والواقدى : ليوثا . وقال كعب : لوثوثا . وقال : بلهموثا (٢) . قال كعب : إن إبليس تغلغل إلى الحوت الذى على ظهره الأرضون فوسوس فى قلبه ، وقال : أتدرى ما على ظهرك يا لوثوثا من الدواب والشجر والأرضين وغيرها، لو لفظتهم ألقيتهم عن ظهرك أجمع ؛ فهمّ ليوثا أن يفعل ذلك، فبعث الله إليه دابّة فدخلت مَنْخِره ووصلت إلى دماغه ، فضجّ الحوت إلى الله عز وجل منها فأذن الله لها فخرجت . قال كعب : فو الله إنه لينظر إليها وتنظر إليه إن هم بشىء من ذلك عادت كما كانت . وقال الضحاك عن ابن عباس : إن « نَ » آخر حروف من حروف الرحمن . قال : الر ، وحم ، ون ؛ الرحمن تعالى متقطعة . وقال ابن زيد : هو قسم أقسم الله تعالى به . وقال ابن كَيْسان : هو فاتحة السورة . وقيل : اسم السورة . وقال عطاء وأبو العالية : هو افتتاح اسمه نصير ونور وناصر . وقال محمد بن كعب : أقسم الله تعالى بنصره للمؤمنين ؛ وهو حقّ . بيانه قوله تعالى : « وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ (٣) » . وقال جعفر الصادق : هو نهر من أنهار الجنة يقال له نون . وقيل : هو المعروف من حروف المعجم، لأنه لو كان غير ذلك لكان مُعْرَباً ؛ وهو اختيار القُشَيْرِىّ . أبو نصر عبد الرحيم فى تفسيره . قال : لأن « نَ » حرف لم يُعْرَب ، فلو كان كلمة تامة أعرِب كما أعرب القلم ، فهو إذًا حرف هجاء كما فى سائر مفاتيح السور . وعلى هذا قيل : هو اسم السورة، أى هذه سورة «ن» . ثم قال : « وَالْقَلَمِ » أقسم بالقلم لما فيه من البيان

(١) ضبطه الألوسى فى تفسيره فقال : « البهموت بفتح الياء المثناة التحتية وسكون الهاء » .

(٢) اضطربت الأصول والمراجع التى بين أيدينا فى هذه الأسماء . وقد خرج المؤلف رحمه الله عما اشترطه فى مقدمة كتابه (ص ٣) حيث قال : « ... وأضرب عن كثير من قصص المفسرين ، وأخبار المؤرخين ... » الخ .

(٣) راجع جـ ١٤ ص ٤٣

كاللسان ؛ وهو واقع على كل قلم مما يكتب به من فى السماء ومن فى الأرض ؛ ومنه قول أبى الفتح البُستيّ .

إذا أقسم الأبطال يومًا بسيفهم * وعدُّوه مما يكسِبُ المجدَ والكَرَمْ
كَفَى قلم الكُتَّابِ عزًّا ورفعةً * مَدَى الدهرِ أن الله أقسم بالقلمْ

وللشعراء فى تفضيل القلم على السيف أبيات كثيرة ؛ ما ذكرناه أعلاها . وقال ابن عباس : هذا قسم بالقلم الذى خلقه الله ؛ فأمره بجرى بكتابة جميع ما هو كائن إلى يوم القيامة . قال : وهو قلم من نورٍ طوله كما بين السماء والأرض . ويقال . خلق الله القلم ثم نظر إليه فانشق نصفين ؛ فقال : اجرِ ؛ فقال : ياربّ بِمَ أجرى ؟ قال بما هو كائن إلى يوم القيامة ؛ فجرى على اللوح المحفوظ . وقال الوليد بن عبادة بن الصامت : أوصانى أبى عند موته فقال : يا بُنَىّ ، اتق الله ، واعلم أنك لن تتقى ولن تبلغ العلم حتى تؤمن بالله وحده ، والقدر خيره وشرّه ، سمعت النبىّ صلى الله عليه وسلم يقول : " إن أول ما خلق الله القلم فقال له اكتب فقال يارب وما أكتب فقال اكتب القدر فجرى القلم فى تلك الساعة بما كان وما هو كائن إلى الأبد " وقال ابن عباس : أول ما خلق الله القلم فأمره أن يكتب ما هو كائن ؛ فكتب فيما كتب « تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ » . وقال قتادة : القلم نعمة من الله تعالى على عباده . قال غيره : لخلق الله القلم الأول فكتب ما يكون فى الذكر ووضعه عنده فوق عرشه ، ثم خلق القلم الثانى ليكتب به فى الأرض ؛ على ما يأتى بيانه فى سورة « اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ »[1] .

قوله تعالى : ﴿ وَمَا يَسْطُرُونَ ﴾ أى وما يكتبون . يريد الملائكة يكتبون أعمال بنى آدم ؛ قاله ابن عباس : وقيل : وما يكتبون [أى] الناس ويتفاهمون به . وقال ابن عباس : ومعنى « وَمَا يَسطُرونَ » وما يعلمون . و « ما » موصولة أو مصدرية ؛ أى ومسطوراتهم أو وسطرهم ، ويراد به كل من يسطر أو الحفظة ؛ على الخلاف . ﴿ مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ﴾ هذا جواب القسم وهو نفى ؛ وكان المشركون يقولون للنبىّ صلى الله عليه وسلم إنه مجنون ، به شيطان .

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١١٧ .

وهو قولهم : « يَأَيُّهَا الَّذِى نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ »[1] فأنزل الله تعالى ردّا عليهم وتكذيباً لقولهم « مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ » أى برحمة ربك . والنعمة ها هنا الرحمة . ويحتمل ثانيا — أن النعمة هاهنا قَسَم ، وتقديره : ما أنت ونعمةِ ربك بمجنون ؛ لأن الواو والباء من حروف القسم . وقيل هو كما تقول : ما أنت بمجنون ، والحمد لله . وقيل : معناه ما أنت بمجنون ، والنعمة لربك ؛ كقولهم : سبحانك اللهم وبحمدك ؛ أى والحمد لله . ومنه قول لبيد :

وأفردْتُ فى الدنيا بفقد عشيرتى * وفارقنى جارٌ بأَرْبَدَ نافعُ

أى وهو أربد[2] . وقال النابغة :

لم يُحْرِمُوا حُسْنَ الغِذاء وأُمُّهم * طَفَحتْ عليك بناتق مِذْكارِ

أى هو ناتق . والباء فى « بِنِعْمَةِ رَبِّكَ » متعلقة « بمجنون » منفيًّا ، كما يتعلق بغافل مثبتاً . كما فى قولك : أنت بنعمة ربك غافل . ومحله النصب على الحال ؛ كأنه قال : ما أنت بمجنون مُنْعَماً عليك بذلك . ﴿ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا ﴾ أى ثواباً على ماتحملت من أثقال النبوّة . ﴿ غَيْرَ مَمْنُونٍ ﴾ أى غير مقطوع ولا منقوص ، يقال : منتت الحبل إذا قطعته . وحبل منين إذا كان غير متين . قال الشاعر :

* غُبْسًا كواسِبَ لا يُمَنّ[3] طعامُها *

أى لا يقطع . وقال مجاهد : « غَيْرَ مَمْنُونٍ » محسوب . الحسن : « غَيْرَ مَمْنُونٍ » غير مكدّر بالمَنّ . الضحاك : أجرًا بغير عمل . وقيل : غير مقدر وهو التفضل ؛ لأن الجزاء مقدّر والتفضل غير مقدر ؛ ذكره الماوَرْدِىّ ، وهو معنى قول مجاهد .

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ٤ .

(٢) الربدة (بضم فسكون) : الغبرة . ورواية الديوان فى هذا البيت :

وقد كنت فى أكناف جار مضنة * ففارقنى ..... الخ .

و « جار مضنة » : جار يضن به .

(٣) هذا عجز بيت لليد . واختلف فى صدره . راجع مادة (منن) فى اللسان . والغبسة : لون الرماد .

قوله تعالى : وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴿٤﴾

فيه مسألتان :

الأولى قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾ قال ابن عباس ومجاهد: على خُلُقٍ، على دينٍ عظيم من الأديان ، ليس دين أحبّ إلى الله تعالى ولا أرضى عنده منه. وفى صحيح مسلم عن عائشة : أن خُلُقه كان القرآن. وقال علىّ رضى الله عنه وعَطِيّة : هو أدب القرآن. وقيل : هو رِفْقُه بأمته وإكرامُه إيّاهم . وقال قتادة : هو ما كان يأتمر به من أمر الله وينتهى عنه مما نهى الله عنه . وقيل : أى إنك على طبع كريم . الماوردىّ : وهو الظاهر. وحقيقة الخُلُق فى اللغة : هو ما يأخذ به الإنسانُ نفسَه من الأدب يُسَمَّى خُلُقًا ؛ لأنه يصير كالخِلْقة فيه . وأما ما طُبع عليه من الأدب فهو الخِيم (بالكسر) : السَّجِيَّة والطبيعة، لا واحد له من لفظه . وخِيم : اسم جبل . فيكون الخُلُق الطبعَ المتكلَّف . والخِيم الطبع الغريزى . وقد أوضح الأعشى ذلك فى شعره فقال :

وإذا ذُو الفضول ضَنَّ على المَوْ * لَى وعادت لخيمها الأخلاقُ

أى رجعت الأخلاق إلى طبائعها .

قلت : ما ذكرته عن عائشة فى صحيح مسلم أصحّ الأقوال . وسئلت أيضا عن خُلُقه عليه السلام ؛ فقرأت « قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ »(١) إلى عشر آيات ، وقالت : ما كان أحد أحسن خُلُقًا من رسول الله صلى الله عليه وسلم، ما دعاه أحد من الصحابة ولا من أهل بيته إلا قال لَبَّيْك، ولذلك قال الله تعالى « وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ » . ولم يُذكر خُلُقٌ محمود إلا وكان للنبىّ صلى الله عليه وسلم منه الحظّ الأوفر. وقال الجُنَيْد: سُمِّىَ خلقه عظيمًا لأنه لم تكن له همة سوى الله تعالى . وقيل سُمِّىَ خلقه عظيمًا لاجتماع مكارم الأخلاق فيه ؛ يدلّ عليه قوله عليه السلام : " إن الله بعثنى لأتمم مكارم الأخلاق " . وقيل: لأنه امتثل تأديب الله تعالى إياه بقوله تعالى: «خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ»(٢). وقد روى عنه عليه السلام

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٠٣ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٤٤٣ .

أنه قال : " أَدَّبَنِي رَبِّي تأديبًا حسنًا إذ قال : « خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ » فلما قبلت ذلك منه قال : « إِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ » " .

الثانيـــة — روى الترمذى عن أبى ذَرٍّ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اتق الله حيثما كنت وأتبع السيئة الحسنة تَمْحُها وخالق الناس بخُلُق حَسَن " . قال حديث حسن صحيح . وعن أبى الدَّرْدَاء أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " ماشىءٌ أثقل فى ميزان المؤمن يوم القيامة من خُلُق حَسَن وإن الله تعالى لَيُبْغِض الفاحش البذىء " . قال : حديث حسن صحيح . وعنه قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول : " ما من شىء يوضع فى الميزان أثقل من حُسْنِ الخُلُق وإن صاحب حُسنِ الخلق ليبلغ به درجة صاحب الصلاة والصوم " . قال : حديث غريب من هذا الوجه . وعن أبى هريرة قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكثر ما يُدْخِل الناسَ الجنة ؟ فقال : " تقوى الله وحسن الخُلُق " . وسئل عن أكثر ما يُدْخِل الناس النار ؟ فقال : " الفَم والفَرْج " قال : هـذا حديث صحيح غريب . وعن عبد الله ابن المبارك أنه وصف حُسْن الخُلُق فقال : هو بسط الوجه ، وبذل المعروف ، وكَفّ الأذى . وعن جابر : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إنّ من أحبكم إلىّ وأقربكم منّى مجلسًا يوم القيامة أحسنكم أخلاقًا — قال — وإنّ أبغضكم إلىّ وأبعدكم منى مجلسًا يوم القيامة الثرثارون والمتشدّقون والمُتَفَيْهِقُون " . قالوا : يارسول الله ، قد علمنا الثرثارون والمتشدّقون ، فما المتفيهقون ؟ قال : " المتكبرون " . قال : وفى الباب عن أبى هريرة وهـذا حديث حسن غريب [من هذا الوجه] .

قوله تعالى : فَسَتُبْصِرُ وَيُبْصِرُونَ ﴿٥﴾ بِأَيِّيكُمُ الْمَفْتُونُ ﴿٦﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿٧﴾

---

(١) المتشدق : الذى يتطاول على الناس فى الكلام و يبذو عليهم .

(٢) زيادة عن صحيح الترمذى .

قوله تعالى : ﴿ فَسَتُبْصِرُ وَيُبْصِرُونَ ﴾ قال ابن عباس : معناه فستعلم و يعلمون يوم القيامة . وقيل : فسترى و يرون يوم القيامة حين يتبين الحق والباطل . ﴿ بِأَيِّكُمُ الْمَفْتُونُ ﴾ الباء زائدة ؛ أى فستبصر و يبصرون أيكم المفتون . أى الذى فُتِن بالجنون ؛ كقوله تعالى : « تُنْبِتُ بِالدُّهْنِ »(١) و « يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ »(٢) . وهذا قول قتادة وأبى عُبيد والأخفش . وقال الراجز :

نحن بنو جَعْدَةَ أصحاب الفَلَج * نضرب بالسيف ونرجو بالفرج(٣)

وقيل : الباء ليست بزائدة ؛ والمعنى : « بِأَيِّكُمُ الْمَفْتُونُ » أى الفتنة . وهو مصدر على وزن المفعول ، و يكون معناه الفُتُون ؛ كما قالوا : ما لفلان مجلود ولا معقول ؛ أى عقل ولا جلادة . وقاله الحسن والضحاك وابن عباس . وقال الراعى :

حتى إذا لم يتركوا لعظامه * لحمًا ولا لفؤاده معقولا

أى عقلًا . وقيل فى الكلام تقدير حذف مضاف ؛ والمعنى : بأيكم فتنة المفتون . وقال الفراء : الباء بمعنى فى ؛ أى فستبصر و يبصرون فى أى الفريقين المجنون ؛ أبا لفرقة التى أنت فيها من المؤمنين أم بالفرقة الأخرى . والمفتون : المجنون الذى فتنه الشيطان . وقيل : المفتون المعذَّب . من قول العرب : فتنت الذهب بالنار إذا حَمّيته . ومنه قوله تعالى : « يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ »(٤) أى يعذّبون .

ومعظم السورة نزلت فى الوليد بن المغيرة وأبى جهل . وقيل : المفتون هو الشيطان ؛ لأنه مفتون فى دينه . وكانوا يقولون : إن به شيطاناً ، وعَنَوْا بالمجنون هذا ؛ فقال الله تعالى : فسيعلمون غدًا بأيهم المجنون ؛ أى الشيطان الذى يحصل من مسّه الجنون واختلاط العقل .

(١) راجع جـ ١٢ ص ١١٤ (٢) راجع جـ ١٩ ص ١٢٤

(٣) الفلج (بفتح الفاء واللام) : مدينة بأرض اليمامة لبنى جعدة . ويجوز فيه : * نحن بنى ... * بالنصب على الاختصاص . (راجع الشاهد التاسع والثمانين بعد السبعمائة فى خزانة الأدب) .

(٤) راجع جـ ١٧ ص ٣١

﴿ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ أى إن الله هو العالم بمن حاد عن دينه . ﴿ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ أى الذين هم على الهدى فيجازى كُلًّا غدًا بعمله .

قوله تعالى : فَلَا تُطِعِ الْمُكَذِّبِينَ ﴿٨﴾

نهاه عن مُمايلة[1] المشركين ؛ وكانوا يدعونه إلى أن يكُفّ عنهم ليكفُّوا عنه ، فبيّن الله تعالى أن مُمايلتهم كفر . وقال تعالى : « وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا[2] » . وقيل : أى فلا تطع المكذبين فيما دَعَوْك إليه من دينهم الخبيث . نزلت فى مشركى قريش حين دَعَوْه إلى دين آبائه .

قوله تعالى : وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ ﴿٩﴾

قال ابن عباس وعطية والضحاك والسُّدّىّ : ودّوا لو تكفر فيتَمادَوْن على كفرهم . وعن ابن عباس أيضا : ودّوا لو تُرَخِّص لهم فَيُرخِّصون لك . وقال الفرّاء والكَلْبىّ : لو تلين فيلينون لك . والإدهان : التَّلين لمن لا ينبغى له التَّلين ؛ قاله الفرّاء . وقال مجاهد : المعنى ودّوا لو رَكَنْتَ إليهم وتركت الحقّ فيُمالئونك . وقال الربيع بن أنس : ودّوا لو تكذب فيكذبون . وقال قتادة : ودّوا لو تذهب عن هذا الأمر فيذهبون معك . الحسن : ودّوا لو تصانعهم فى دينك فيصانعونك فى دينهم . وعنه أيضاً : ودّوا لو ترفض بعض أمرك فيرفضون بعض أمرهم . زيد بن أسلم : لو تنافق وترائى فينافقون ويراءون . وقيل : ودّوا لو تضعف فيضعفون ؛ قاله أبو جعفر . وقيل ؛ ودّوا لو تداهن فى دينك فيداهنون فى أديانهم ؛ قاله القُتَبىّ . وعنه : طلبوا منه أن يعبد آلهتهم مدّة ويعبدوا إلهه مدّة . فهذه اثنا عشر قولاً . ابن العربىّ : ذكر المفسرون فيها نحو عشرة أقوال كلّها دعاوَى على اللغة والمعنى . أمثلها قولهم : ودّوا لو تكذب فيكذبون ، ودّوا لو تكفر فيكفرون .

---

(١) مايله مماية : ماله .

(٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٠٠

قلت : كلها إن شاء الله تعالى صحيحة على مقتضى اللغة والمعنى؛ فإن الآدهان : اللينُ والمصانعة . وقيل : مجاملة العدُوّ مما يلتمه . وقيل : المقاربة فى الكلام والتَّليين فى القول . قال الشاعر :

لبعض الغَشْم أحزم فى أمور * تنوبك من مداهنة العِده

وقال المفضل : النفاق وترك المناصحة . فهى على هذا الوجه مذمومة ، وعلى الوجه الأول غير مذمومة ، وكل شيء منها لم يكن . قال المبرد : يقال أدهن فى دينه وداهن فى أمره ؛ أى خان فيه وأظهر خلاف ما يضمر . وقال قوم : داهنت بمعنى واريت ، وأدهنت بمعنى غششت ؛ قاله الجوهرىّ . وقال : « فَيُدْهِنُونَ » فساقه على العطف ، ولو جاء به جواب النهى لقال فيدهنوا . وإنما أراد : إن تمنوا لوفعلت فيفعلون مثل فعلك ؛ عطفًا لا جزاءً عليه ولا مكافأة ، وإنما هو تمثيل وتنظير .

قوله تعالى : وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ ﴿١٠﴾ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍ بِنَمِيمٍ ﴿١١﴾ مَّنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ﴿١٢﴾ عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴿١٣﴾

يعنى الأخنس بن شَرِيق ؛ فى قول الشعبىّ والسُّدىّ وآبن إسحاق . وقيل : الأسود آبن عبد يغوث ، أو عبد الرحمن بن الأسود ؛ قاله مجاهد . وقيل : الوليد بن المغيرة ، عرض على النبىّ صلى الله عليه وسلم مالًا وحلف أن يعطيه إن رجع عن دينه ؛ قاله مقاتل . وقال آبن عباس : هو أبو جهل بن هشام . والحلّاف : الكثير الحَلِف . والمَهين : الضعيف القلب ؛ عن مجاهد . آبن عباس : الكذاب . والكذاب مهين . وقيل : المكثار فى الشَّر ؛ قاله الحسن وقتادة . وقال الكلبىّ : المَهين الفاجر العاجز . وقيل : معناه الحقير عند الله . وقال آبن شجرة : إنه الذليل . الرُّمّانى : المهين الوضيع لإكثاره من القبيح . وهو فعيل من المهانة بمعنى القلة . وهى هنا القلة فى الرأى والتمييز . أو هو فعيل بمعنى مُفْعَل ؛ والمعنى مُهان . ﴿ هَمَّازٍ ﴾ قال ابن زيد : الهمّاز الذى يهمز الناس بيده ويضربهم . واللماز باللسان . وقال

الحسن : هو الذى يهمز ناحية فى المجلس ؛ كقوله تعالى : « هُمَزَة » . وقيل : الهَمّاز الذى يذكر الناس فى وجوههم . واللّماز الذى يذكرهم فى مغيبهم ؛ قاله أبو العالية وعطاء ابن أبى رباح والحسن أيضا . وقال مقاتل ضدّ هذا الكلام : إن الهُمَزَة الذى يغتاب بالغيبة . واللُّمَزَة الذى يغتاب فى الوجه . وقال مرّة : هما سواء . وهو القَتّات الطّعّان للمرء إذا غاب . ونحوه عن ابن عباس وقتادة . قال الشاعر :

تُدْلِى بودّ إذا لاقيتنى كذبًا * وإنْ أُغِبْ فأنت الهامز اللُّمَزَهْ

﴿ مَشَّاءٍ بِنَمِيمٍ ﴾ أى يمشى بالنميمة بين الناس ليفسد بينهم . يقال : نَمّ يَنِمّ نَمًّا ونَمِيمًا ونَمِيمَةً ؛ أى يمشى ويسعى بالفساد . وفى صحيح مسلم عن حُذيفة أنه بلغه أن رجلًا ينمّ الحديث ، فقال حذيفة : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " لا يدخل الجنة نمّام " . وقال الشاعر :

ومولًى كبيت النمل لا خير عنده * لمولاه إلا سَعْيُه بنميم

قال الفرّاء : هما لغتان . وقيل : النَّمِيم جمع نَمِيمة . ﴿ مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ ﴾ أى للمال أن ينفق فى وجوهه . وقال ابن عباس : يمنع عن الإسلام ولده وعشيرته . وقال الحسن : يقول لهم من دخل منكم فى دين محمد لا أنفعه بشىء أبدًا . ﴿ مُعْتَدٍ ﴾ أى على الناس فى الظلم ، متجاوز للحدّ ، صاحب باطل . ﴿ أَثِيمٍ ﴾ أى ذى إثم ، ومعناه أَأْثُوم[1] ، فهو فَعِيل بمعنى فعول . ﴿ عُتُلٍّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ ﴾ العُتُلّ الجافى الشديد فى كفره . وقال الكلبىّ والفراء : هو الشديد الخصومة بالباطل . وقيل : إنه الذى يعتِل الناس فيجرّهم إلى حبس أو عذاب . مأخوذ من العَتْل وهو الجرّ ؛ ومنه قوله تعالى : « خُذُوهُ فَاعْتِلُوهُ »[2] . وفى الصّحاح : وعتلت الرجل أعْتِله وأعْتُله إذا جذبته جذبًا عنيفًا[3] . ورجل مِعْتَل (بالكسر) . وقال يصف فرسا :

* نَفْرعه فرعًا ولسنا نَعْتِله *

قال ابن السكيت : عَتَله وعَتَنه ، باللام والنون جميعًا . والعُتُلّ الغليظ الجافى . والعُتُلّ أيضًا :

(١) فى الأصول : « مأثوم » .
(٢) راجع جـ ١٦ ص ١٥
(٣) هو أبو النجم الراجز . وفرع فرسه فرعا : كبحه وكفه .

الرمح الغليظ . ورجل عَتِلٌّ (بالكسر) بَيِّن العَتَل ؛ أى سريع إلى الشر . ويقال : لا أعتل معك ؛ أى لا أبرح مكانى . وقال عُبيد بن عمير : العُتُلّ الأكول الشروب القوىّ الشديد يوضع فى الميزان فلا يزن شعيرة ؛ يدفع المَلَك من أولئك فى جهنم بالدُّفعة الواحدة سبعين ألفًا . وقال علىّ بن أبى طالب والحسن : العُتُلّ الفاحش السيئ الخلق . وقال مَعْمَر : هو الفاحش اللئيم . قال الشاعر :

بُعُتُلّ من الرجال زَنِيم * غير ذى نجدة وغير كريم

وفى صحيح مسلم عن حارثة بن وهب سمع النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "ألا أخبركم بأهل الجنة — قالوا بلى قال — كلُّ ضعيف مُتَضَعَّف[1] لو أقسم على الله لأبرّه . ألا أخبركم بأهل النار — قالوا بلى قال — كلُّ عُتُلّ جَوّاظ مُسْتَكْبِر". فى رواية عنه "كلُّ جوّاظ زَنِيم متكبّر". الجوّاظ : قيل هو الجموع المنوع . وقيل الكثير اللحم المختال [فى مشيته] . وذكر الماوردى عن شَهْر بن حَوْشَب عن عبد الرحمن بن غنم ، ورواه ابن مسعود أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "لا يدخل الجنة جَوّاظ ولا جَعْظَرِىّ ولا العُتُلّ الزَّنِيم". فقال رجل : ما الجوّاظ وما الجَعْظَرِىّ وما العُتُلّ الزَّنِيم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الجوّاظ الذى جَمَع ومَنَع . والجَعْظَرِىّ الغليظ . والعُتُلّ الزَّنِيم الشديد الخَلْق الرحيب الجوف المصَحَّح الأكول الشروب الواجد للطعام الظلوم للناس" . وذكره الثعلبى عن شدّاد بن أوس : "لا يدخل الجنة جَوّاظ ولا جَعْظَرِىّ ولا عُتُلّ زنيم" سمعتهن من النبىّ صلى الله عليه وسلم قلت : وما الجوّاظ ؟ قال : الجمّاع المنّاع . قلت : وما الجعظَرِىّ ؟ قال : الفَظّ الغليظ . قلت : وما العُتُلّ الزنيم ؟ قال : الرحيب الجوف الوبير الخَلْق الأكول الشروب الغشوم الظلوم .

قلت : فهذا التفسير من النبىّ صلى الله عليه وسلم فى العُتُل قد أربى على أقوال المفسرين ووقع فى كتاب أبى داود فى تفسير الجوّاظ أنه الفظّ الغليظ . ذكره من حديث حارثة بن وهب

(١) روى بكسر العين وفتحها . والمشهور الفتح . ومعناه : يستضعفه الناس ويحتقرونه ويجبرون عليه لضعف حاله فى الدنيا . ورواية الكسر معناها : متواضع متذلل خامل واضع من نفسه . قال القاضى : وقد يكون الضعف هنا رقة القلوب ولينها وإخباتها للإيمان .

الخزاعى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا يدخل الجنة الجوّاظ ولا الجَعْظَرِىّ " قال : والجوّاظ الفظّ الغليظ . ففيه تفسيران مرفوعان حسب ماذكرناه أوّلا . وقد قيل : إنه الجافى القلب . وعن زيد بن أسلم فى قوله تعالى : « عُتُلٍّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ » قال : قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " تبكى السماء من رجل أصحّ الله جِسْمَه ورحّب جَوْفَه وأعطاه من الدنيا بعضًا فكان للناس ظلومًا فذلك العُتُلّ الزنيم . وتبكى السماء من الشيخ الزانى ما تكاد الأرض تُقِلّه " . والزّنيم المُلْصَق بالقوم الدّعىّ ؛ عن ابن عباس وغيره . قال الشاعر :

زَنِيمٌ تداعاه الرجال زيادةً * كما زيد فى عَرْضِ الأديم الأكارعُ

وعن ابن عباس أيضا : أنه رجل من قريش كانت له زَنَمة كزنمة الشاة . وروى عنه ابن جُبَير : أنه الذى يُعرف بالشر كما تُعرف الشاة بزنمتها . وقال عِكرِمة : هو اللئيم الذى يُعرف بلؤمه كما تُعرف الشاة بزنمتها . وقيل : إنه الذى يعرف بالأُبْنَة . وهو مروى عن ابن عباس أيضًا . وعنه أنه الظلوم . فهذه ستة أقوال . وقال مجاهد : زَنِيم كانت له ستة أصابع فى يده، فى كل إبهام له إصبع زائدة . وعنه أيضًا وسعيد بن المسيّب وعكرمة : هو ولد الزّنى الملحق فى النسب بالقوم . وكان الوَلِيد[1] دَعِيًّا فى قريش ليس من سِنْخهم[2] ؛ ادّعاه أبوه بعد ثمانى عشرة سنة من مولده . قال الشاعر :

زنِيمٌ ليس يُعرف مَن أبوه * بغىّ الأُمّ ذو حسب لئيم

وقال حَسّان :

وأنت زَنِيم نِيط فى آل هاشِم * كما نِيط خَلْفَ الراكب القَدَحُ الفَرْدُ

قلت : وهذا هو القول الأول بعينه . وعن علىّ رضى الله تعالى عنه أنه الذى لا أصل له ؛ والمعنى واحد . وروى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " لا يدخل الجنة وَلَدُ زنًى ولا ولده ولا ولد ولده " . وقال عبد الله بن عمر : إن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "إن أولاد الزنى يحشرون يوم القيامة فى صورة القردة والخنازير" . وقالت ميمونة : سمعت النبىّ

(١) هو الوليد بن المغيرة المخزومى . (٢) السنخ (بالكسر والخاء المعجمة) : الأصل .

صلى الله عليه وسلم يقول : " لا تزال أمتى بخير ما لم يَفْشُ فيهم ولدُ الزِّنَى فإذا فَشَا فيهم ولد الزنى أو شكَ أن يعمهم الله بعقاب " . وقال عكرمة : إذا كثر ولد الزنى قحط المَطَرُ .

قلت : أما الحديث الأول والثانى فما أظن لهما سنداً يصح ، وأما حديث ميمونة وما قاله عكرمة ففى صحيح مسلم عن زينب بنت جَحْش زوج النبيّ صلى الله عليه وسلم قالت : خرج النبيّ صلى الله عليه وسلم يوماً فزِعاً مُحْمَرًّا وَجْهُهُ يقول : " لا إله إلا الله . ويلٌ للعرب من شرّ قد اقترب . فُتح اليومَ من رَدْم يأجوج ومأجوج مثلُ هذه " وحلّق بإصبعيه الإبهام والتى تليها . قالت فقلت : يا رسول الله ، أنَهْلِك وفينا الصالحون؟ قال : "نعم إذا كثُرَ الخَبَث" خرّجه البخارىّ . وكثرة الخبث ظهور الزنى وأولاد الزنى ؛ كذا فسّره العلماء . وقول عكرمة «قحط المطر» تبيينٌ لما يكون به الهلاك . وهذا يحتاج إلى توقيف ، وهو أعلم من أين قاله . ومعظم المفسرين على أن هذا نزل فى الوليد بن المغيرة ، وكان يُطعم أهلَ مِنًى حَيْسًا[1] ثلاثة أيام ، وينادى ألا لا يوقدنّ أحد تحت بُرْمَة ، ألا لا يدخّن أحد بكُراع ، ألا ومن أراد الحَيْس فليأت الوليد بن المغيرة . وكان ينفق فى الحجة الواحدة عشرين ألفا وأكثر ، ولا يعطى المسكين درهمًا واحدًا فقيل : «مَنَّاعٍ لِلْخَيْرِ» . وفيه نزل : « وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ . الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ»[2] . وقال محمد بن إسحاق : نزلت فى الأَخْنَس بن شَريق ، لأنه حليف مُلْحق فى بنى زُهْرة ، فلذلك سُمِّىَ زَنِيمًا . وقال ابن عباس : فى هذه الآية نُعت ، فلم يعرف حتى قُتل فعُرف ، وكان له زَنَمة فى عنقه معلّقة يُعرف بها . وقال مُرّة الهَمْدانىّ : إنما ادّعاه أبوه بعد ثمانى عشرة سنة .

قوله تعالى : أَن كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ ﴿١٤﴾ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ﴿١٥﴾

(١) الحيس : الطعام المتخذ من التمر والأقط (الجبن المتخذ من اللبن الحامض) والسمن .

(٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٤٠

قوله تعالى : ﴿ أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ ﴾ قرأ أبو جعفر وابن عامر وأبو حَيْوة والمغيرة والأعرج « آن كان » بهمزة واحدة ممدودة على الاستفهام . وقرأ المُفَضّل وأبو بكر وحمزة « أأن كان » بهمزتين مُحَقّقتين . وقرأ الباقون بهمزة واحدة على الخبر ؛ فمن قرأ بهمزة مطولة أو بهمزتين محققتين فهو استفهام والمراد به التوبيخ ، ويحسن له أن يقف على « زنيم » ، ويبتدئ « أَنْ كَانَ » على معنى ألأن كان ذا مال وبنين تطيعه . ويجوز أن يكون التقدير : ألأن كان ذا مال وبنين يقول إِذَا تُتْلَى عليه آيَاتُنَا : أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ ! ! ويجوز أن يكون التقدير : ألأن كان ذا مال وبنين يكفر ويستكبر . ودلّ عليه ما تقدم من الكلام فصار كالمذكور بعد الاستفهام . ومن قرأ « أَنْ كَانَ » بغير استفهام فهو مفعول من أجله والعامل فيه فعل مضمر ، والتقدير : يكفر لأن كان ذا مال وبنين . ودل على هذا الفعل : « إِذَا تُتْلَى عَلَيْهِ آيَاتُنَا قَالَ أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ » . ولا يعمل فى « أَنْ » : « تُتْلَى » ولا « قَالَ » لأن ما بعد « إِذَا » لا يعمل فيما قبلها ؛ لأن « إِذَا » تضاف إلى الجمل التى بعدها ، ولا يعمل المضاف إليه فيما قبل المضاف . و « قَالَ » جواب الجزاء ولا يعمل فيما قبل الجزاء ؛ إذ حكم العامل أن يكون قبل المعمول فيه ، وحكم الجواب أن يكون بعد الشرط فيصير مقدماً مؤخراً فى حال . ويجوز أن يكون المعنى لا تطعه لأن كان ذا يسار وعدد . قال ابن الأنبارى : ومن قرأ بلا استفهام لم يحسن أن يقف على « زَنِيم » لأن المعنى لأن كان ، و بأن كان ، فـ « أن » متعلقة بما قبلها . قال غيره : يجوز أن يتعلق بقوله : « مَشَّاءٍ بِنَمِيم » والتقدير يمشى بنميم لأن كان ذا مال وبنين . وأجاز أبو علىّ أن يتعلق بـ « عُتُلٍّ » . وأساطير الأولين : أباطيلهم وتُرهاتهم وخرافاتهم (١) . وقد تقدم (٢) .

قوله تعالى : سَنَسِمُهُۥ عَلَى ٱلْخُرْطُومِ ﴿١٦﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ سَنَسِمُهُ ﴾ قال ابن عباس : معنى « سَنَسِمُهُ » سَنَخْطِمه بالسيف . قال : وقد خُطِم الذى نزلت فيه يوم بدر بالسيف ؛ فلم يزل مخطوماً إلى أن مات .

(١) فى الأصول : « وخزار بقهم » بالقاف . (٢) راجع جـ ٦ ص ٤٠٥

وقال قتادة : سنسمه يوم القيامة على أنفه سِمَةً يُعرف بها ؛ يقال : وسَمْته وسْمًا وسِمَةً إذا أثرت فيه بِسِمَةٍ وَكَيّ . وقد قال تعالى : « يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ »(١) فهذه علامة ظاهرة. وقال تعالى : « وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا »(٢) وهذه علامة أخرى ظاهرة . فأفادت هذه الآية علامة ثالثة وهى الوسم على الأنف بالنار ؛ وهذا كقوله تعالى : « يُعْرَفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُمْ »(٣) قاله الكلبي وغيره . وقال أبو العالية ومجاهد : « سنسِمُهُ عَلَى الْخُرْطُومِ » أى على أنفه ، ونسوّد وجهه فى الآخرة فيُعْرف بسواد وجهه . والخرطوم : الأنف من الإنسان. ومن السباع : موضع الشَّفَة . وخراطيم القوم : ساداتهم . قال الفراء : وإن كان الخُرْطُوم قد خُصّ بالسِّمة فإنه فى معنى الوجه ؛ لأن بعض الشيء يعبّر به عن الكل . وقال الطبرى : نبيّن أمره تبياناً واضحاً حتى يعرفوه فلا يخفى عليهم كما لاتخفى السِّمة على الخراطيم . وقيل : المعنى سَنُلْحِقُ به عارًا وسُبَّةً حتى يكون كمن وُسم على أنفه . قال القُتَبيّ : تقول العرب للرجل يُسَبّ سُبَّةَ سوء قبيحة باقية : قد وُسِم مِيسَم سوء ؛ أى أُلْصِق به عارٌ لا يفارقه ؛ كما أن السِّمة لايُمْحَى أثرها » قال جرير :

لمّا وضعتُ على الفَرَزْدَق مِيسَمِى * وعلى البَعِيث(٤) جَدَعْتُ أنفَ الأخْطَلِ

أراد به الهجاء . قال : وهذا كله نزل فى الوليد بن المغيرة. ولا نعلم أن الله تعالى بلغ من ذكر عيوب أحدما بلغه منه ؛ فألحقه به عارًا لا يفارقه فى الدنيا والآخرة ؛ كالوَسْم على الخرطوم. وقيل : هو ما ابتلاه الله به فى الدنيا فى نفسه وماله وأهله من سوء وذُلّ وصَغار ؛ قاله ابن بحر . واستشهد بقول الأعشى :

فدعها وما يغنيك وآمْدُد لغيرها * بشعرك وأعْلُبْ(٥) أنف من أنت واسم

---

(١) راجع جـ ٤ ص ١٦٦ (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٤٤ (٣) راجع جـ ١٧ ص ١٧٥

(٤) البعيث : هو خداش بن بشر (ويقال بشير) من بنى مجاشع ؛ كان يهاجى جريرا .

(٥) علبه يعلبه علبا وعلوبا : أثر فيه ووسمه أو خدشه .

وقال النَّضر بن شُمَيل : المعنى سنحُدّه على شرب الخمر ، والخرطوم : الخمر ، وجمعه خراطيم ، قال الشاعر :

تَظَلُّ يومك فى لَهْوٍ وفى طَرَب * وأنت بالليل شَرّاب الخراطيم

قال الراجز[1] :

* صَهْباء خُرْطومًا عُقارًا قَرْقَفَا[2] *

وقال آخر :

أبا حاضر من يَزْنِ يُعرف زناؤه * ومن يشرب الخُرْطوم يُصبح مسكرا

الثانية — قال ابن العربى : « كان الوسم فى الوجه لذى المعصية قديمًا عند الناس ، حتى أنه روى — كما تقدم — أن اليهود لما أهملوا رَجْم الزانى اعتاضوا منه بالضرب وتحميم[3] الوجه ؛ وهذا وضع باطل . ومن الوسم الصحيح فى الوجه : ما رأى العلماء من تسويد وجه شاهد الزور ، علامةً على قُبْح المعصية وتشديدًا لمن يتعاطاها لغيره ممن يرجى تجنبه بما يرجى من عقوبة شاهد الزور وشهرته[4] ؛ فقد كان عزيزًا بقول الحق وقد صار مَهينًا بالمعصية . وأعظم الإهانة [إهانةُ الوجه] . وكذلك كانت الاستهانة به فى طاعة الله سببًا[5] لخيرة الأبد والتحريم له على النار ؛ فإن الله تعالى قد حرم على النار أن تأكل من آبن آدم أثَرَ السجود ؛ حسب ما ثبت فى الصحيح .

قوله تعالى : إِنَّا بَلَوْنَٰهُمْ كَمَا بَلَوْنَآ أَصْحَٰبَ ٱلْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا۟ لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ ﴿١٧﴾ وَلَا يَسْتَثْنُونَ ﴿١٨﴾ فَطَافَ عَلَيْهَا طَآئِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿١٩﴾

(١) هو العجاج . (٢) كل هذا من أسماء الخمر . وقبله : * فضمها حولين ثم استودفا *
وغممت الشيء : غطيته . واستودف اللبن : صبه فى الإناء . (٣) تحميم الوجه : تسخيمه بالفحم .
(٤) عبارة آبن العربى فى أحكامه : « ... لغيره لمن يرجى تجنبه بمن يرى من عقوبة ... » .
(٥) فى ابن العربى : « سببا لحياة الأبد »

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّا بَلَوْنَاهُمْ ﴾ يريد أهل مكة . والابتلاء الاختبار . والمعنى أعطيناهم أموالًا ليشكروا لا ليَبْطَروا ؛ فلما بَطِروا وعادَوْا محمدا صلى الله عليه وسلم ابتليناهم بالجوع والقَحْط كما بلونا أهل الجنة المعروف خبرها عندهم . وذلك أنها كانت بأرض اليمن بالقرب منهم على فراسخ من صنعاء — ويقال بفرسخين — وكانت لرجل يؤدى حق الله تعالى منها ؛ فلما مات صارت إلى ولده ، فمنعوا الناس خيرها و بَخِلُوا بحقّ الله فيها ؛ فأهلكها الله من حيث لم يمكنهم دفع ما حلّ بها . قال الكلبي : كان بينهم و بين صنعاء فرسخان ؛ ابتلاهم الله بأن أحرق جنتهم . وقيل : هى جنة بضَوْران ، وضوران على فرسخ من صنعاء ، وكان أصحاب هذه الجنة بعد رفع عيسى عليه السلام بيسير — وكانوا بخلاء — فكانوا يَجُذّون التمر ليلًا من أجل المساكين ، وكانوا أرادوا حصاد زرعها وقالوا : لا يدخلها اليوم عليكم مسكين ، فغدَوْا عليها فإذا هى قد اقْتُلِعَت من أصلها فأصبحت كالصَّرِيم ؛ أى كالليل . ويقال أيضا للنهار صريم . فإن كان أراد الليل فلا سوداد موضعها . وكأنهم وجدوا موْضِعَها حَمْأة . و إن كان أراد بالصَّريم النهار فلذهاب الشجر والزرع ونقاء الأرض منه . وكان الطّائف الذى طاف عليها جبريل عليه السلام فاقتلعها . فيقال : إنه طاف بها حَوْل البيت ثم وضعها حيث مدينة الطائف اليوم ؛ ولذلك سُمِّيت الطائف . وليس فى أرض الحجاز بلدة فيها الشجر والأعناب والماء غيرها . وقال البكرى فى المُعْجَم : سُمِّيت الطائف لأن رجلا من الصَّدَف[1] يقال له الدَّمُون ، بنى حائطًا وقال : قد بَنَيْتُ لكم طائفًا حول بلدكم ؛ فسُمِّيت الطائف . والله أعلم .

الثانية — قال بعض العلماء : على من حصد زَرْعًا أوجَدّ ثمرة أن يواسى منها من حضره ؛ وذلك معنى قوله : « وَآتوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ » وأنه غير الزكاة[2] على ما تقدّم فى « الأنعام »[3] بيانه . وقال بعضهم : وعليه ترك ما أخطأه الحصّادون . وكان بعض العباد يتحرّون أقواتهم

(١) الصدف (بالفتح ثم الكسر) : مخلاف من اليمن منسوب إلى القبيلة .

(٢) فى ط : « عين » . (٣) راجع جـ ٧ ص ٩٩ .

من هذا . وروى أنه نُهى عن الحصاد بالليل . فقيل: إنه لما ينقطع عن المساكين فى ذلك من الرفق . وتأوّل من قال هذا الآية التى فى سورة « نٓ وَالْقَلَمِ » . وقيل : إنما نهى عن ذلك خشية الحيّات وهوامّ الأرض .

قلت : الأوّل أصح ؛ والثانى حسن . و إنما قلنا الأول أصح لأن العقوبة كانت بسبب ما أرادوه من منع المساكين كما ذكر الله تعالى . روى أسباط عن السُّدّى قال : كان قوم باليمن وكان أبوهم رجلًا صالحًا ، وكان إذا بلغ ثمارُه أتاه المساكين فلم يمنعهم من دخولها وأن يأكلوا منها و يتزوّدوا ؛ فلما مات قال بَنُوه بعضهم لبعض : عَلَامَ نُعطى أموالنا هؤلاء المساكين ! تعالَوْا فلْنَدْلج فنصرمنّها قبل أن يعلم المساكين ؛ ولم يستثنوا ؛ فأطلقوا و بعضهم يقول لبعض خُفْتًا[1] : لا يدخلنّها اليوم عليكم مسكين ؛ فذلك قوله تعالى : ﴿ إِذْ أَقْسَمُوا ﴾ يعنى حلفوا فيما بينهم ﴿ لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ ﴾ يعنى لنجذّنها وقت الصبح قبل أن تخرج المساكين ؛ ولا يستثنون ؛ يعنى لم يقولوا إن شاء الله . وقال ابن عباس : كانت تلك الجنة دون صنعاء بفرسخين ، غرسها رجل من أهل الصلاح وكان له ثلاثة بنين ، وكان للمساكين كل ما تعدّاه المِنْجل فلم يجذّه من الكَرْم ، فإذا طُرح على البساط فكل شىء سقط عن البساط فهو أيضًا للمساكين ، وإذا حصدوا زرعهم فكل شىء تعدّاه المِنْجل فهو للمساكين ، فإذا دَرَسُوا كان لهم كل شىء انتثر ؛ فكان أبوهم يتصدّق منها على المساكين ، وكان يعيش فى ذلك فى حياة أبيهم اليتامى والأرامل والمساكين ، فلما مات أبوهم فعلوا ماذكر الله عنهم . فقالوا : قلّ المالُ وكثر العيال ؛ فتحالفوا بينهم ليغدُون غدوة قبل خروج الناس ثم لَيَصْرِمنها ولا تعرف المساكين . وهو قوله : « إِذْ أَقْسَمُوا » أى حلفوا « لَيَصْرِمُنَّهَا » ليقطعن ثمر نخيلهم إذا أصبحوا بِسُدْفة[2] من الليل لئلا ينتبه المساكين لهم . والصرم القطع . يقال : صرم العِذق عن النخلة . وأصرم النخلُ أى حان وقت صِرامه . مثل أرْكَبَ المهرُ وأحصدَ الزرعُ ، أى حان ركوبه وحَصاده . ﴿ وَلَا يَسْتَثْنُونَ ﴾ أى ولم يقولوا إن شاء الله . « فَتَنَادَوْا مُصْبِحِينَ » ينادى بعضهم بعضًا .

(١) الخفت (بوزن السبت) : إسرار المنطق .

(٢) السدفة : الظلمة ، والضوء . وطائفة من الليل . وقيل : اختلاط الضوء والظلمة جميعا .

« أَنِ اغْدُوا عَلَى حَرْثِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَارِمِينَ » عازمين على الصّرام والجداد . قال قتادة : حاصدين زرعكم . وقال الكلبي : ما كان فى جنتهم من زرع ولا نخيل . وقال مجاهد : كان حرثهم عِنَبًا ولم يقولوا إن شاء الله . وقال أبو صالح : كان استثناؤهم قولهم سبحان الله رَبّنا . وقيل : معنى « وَلَا يَسْتَثْنُونَ » أى لا يستثنون حق المساكين ؛ قاله عكرمة . فجاءوها ليلًا فرأوا الجنة مسودّة قد طاف عليها طائف من ربك وهم نائمون . قيل : الطائف جبريل عليه السلام ؛ على ما تقدّم ذكره . وقال ابن عباس : أمْرٌ من ربك . وقال قتادة : عذاب من ربّك . ابن جريج : عُنُق من نار خرج من وادى جهنم . والطائف لا يكون إلا بالليل ؛ قاله الفرّاء .

الثالثة — قلت : فى هذه الآية دليل على أن العزم مما يؤاخذ به الإنسان ؛ لأنهم عزموا على أن يفعلوا فعوقبوا قبل فعلهم . ونظير هذه الآية قوله تعالى : « وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ »[1] . وفى الصحيح عن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول فى النار" قيل : يا رسول الله ، هذا القاتل فما بال المقتول ؟ قال : "إنه كان حريصًا على قتل صاحبه" . وقد مضى مبيّنًا فى سورة « آل عمران » عند قوله تعالى : « وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا »[2] .

قوله تعالى : فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ ﴿٢٠﴾ فَتَنَادَوْا مُصْبِحِينَ ﴿٢١﴾ أَنِ اغْدُوا عَلَى حَرْثِكُمْ إِن كُنتُمْ صَارِمِينَ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿فَأَصْبَحَتْ كَالصَّرِيمِ﴾ أى كالليل المظلم ؛ عن ابن عباس والفرّاء وغيرهما . قال الشاعر :

تطاول ليلك الجَوْنُ البَهِيمُ * فما ينجاب عن صبح بهيم[3]

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢٤ (٢) راجع جـ ٤ ص ٢١٥ (٣) فى اللسان مادة صرم :

* فما ينجاب عن ليل صريم *

أى احترقت فصارت كالليل الأسود . وعن ابن عباس أيضا : كالرَّماد الأسود . قال : الصريم الرماد الأسود بلغة خُزَيمة . الثورِىّ : كالزرع المحصود . فالصريم بمعنى المصروم أى المقطوع ما فيه . وقال الحسن : صُرِم عنها الخير أى قطع ؛ فالصريم مفعول أيضًا . وقال المؤرّج : أى كالرملة انصرمت من معظم الرمل . يقال : صريمة وصرائم ؛ فالرّملة لا تنبت شيئًا يُنتفع به . وقال الأخفش : أى كالصبح انصرم من الليل . وقال المبرد : أى كالنهار ؛ فلا شيء فيها . قال شَمِر : الصَّريم الليل والصَّريم النهار ؛ أى ينصرم هذا عن ذاك وذاك عن هذا . وقيل : سُمِّىَ الليل صريمًا لأنه يقطع بظلمته عن التصرف ؛ ولهذا يكون فعيل بمعنى فاعل . قال القُشَيْرِىّ : وفى هذا نظر ؛ لأن النهار يسمَّى صريماً ولا يقطع عن تصرّف .

قوله تعالى : فَٱنطَلَقُوا۟ وَهُمْ يَتَخَـٰفَتُونَ ﴿٢٣﴾ أَن لَّا يَدْخُلَنَّهَا ٱلْيَوْمَ عَلَيْكُم مِّسْكِينٌ ﴿٢٤﴾ وَغَدَوْا۟ عَلَىٰ حَرْدٍ قَـٰدِرِينَ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فَٱنطَلَقُوا۟ وَهُمْ يَتَخَـٰفَتُونَ ﴾ أى يتسارّون ؛ أى يُخفون كلامهم ويسرونه لئلا يعلم بهم أحد ؛ قاله عطاء وقتادة . وهو من خَفَت يَخْفِت إذا سكن ولم يبيّن . كما قال دُرَيد بن الصِّمَّة :

وإنّى لم أهلك سُلالًا ولم أمت * خُفَاتا وكُلًّا ظَنُّه بِىَ عُوَّدِى

وقيل : يخفون أنفسهم من الناس حتى لا يروهم . وكان أبوهم يخبر الفقراء والمساكين فيحضروا وقت الحصاد والصِّرام . ﴿ وَغَدَوْا۟ عَلَىٰ حَرْدٍ قَـٰدِرِينَ ﴾ أى على قَصْد وقدرة فى أنفسهم ويظنون أنهم تمكنوا من مرادهم . قال معناه ابن عباس وغيره . والحَرْد القصدُ . حَرَد يَحْرِد (بالكسر) حَرْدًا قصد . تقول : حَرَدْتُ حَرْدَك ؛ أى قصدت قصدك . ومنه قول الراجز :

أقبل سَيْلٌ جاء من عند الله * يَحْرِدُ حَرْدَ الجنة المُغِلَّهْ

أنشده النحاس :

قد جاء سيل جاء من أمر الله * يحرد حرد الجنة المغله

قال المبرد : المُغِلّة ذات الغَلّة . وقال غيره : المغِلّة التي يجرى الماء فى غللها[1] أى فى أصولها . ومنه تغلّلت بالغالية . ومنه تغلّيت ، أبدل من اللام ياء . ومن قال تَغَلْفَت فمعناه عنده جعلتها غِلافًا . وقال قتادة ومجاهد : « عَلَى حَرْدٍ » أى على جِدّ . الحسن : على حاجة وفاقة . وقال أبو عبيدة والقُتَبِيّ : على حَرْد على منع ؛ من قولهم حَارَدَتِ الإبلُ حِرادًا أى قلّت ألبانها . والحَرُود من النُّوق القليلة الدَّرّ . وحاردَتِ السَّنَةُ قلّ مطرها وخيرها . وقال السدّى وسفيان : « عَلَى حَرْدٍ » على غضب . والحرد الغضب . قال أبو نصر أحمد بن حاتم صاحب الأصمعى : وهو مخفف ؛ وأنشد شعراً :

إذا جياد الخيل جاءت تَرْدِى * مملوءةً من غَضَبٍ وحَرَدِ

وقال ابن السِّكّيت : وقد يحرّك ؛ تقول منه : حَرِد (بالكسر) حَرَدًا ، فهو حارد وحَرْدان . ومنه قيل : أسَدٌ حارِدٌ ، ولُيُوثٌ حوارد . وقيل : « عَلَى حَرْدٍ » على انفراد . يقال : حَرَد يَحْرِد حُرُودًا ؛ أى تنحّى عن قومه ونزل منفردا ولم يخالطهم . وقال أبو زيد : رجل حرِيد من قوم حرداء . وقد حَرَد يَحْرِد حُرودًا ؛ إذا ترك قومه وتحوّل عنهم . وكوكب حَرِيد ؛ أى معتزل عن الكواكب . قال الأصمعىّ : رجل حَرِيد ؛ أى فريد وحيد . قال : والمُنْحرِد المنفرد فى لغة هُذَيل . وأنشد لأبى ذؤيب :

* كأنه كوكب فى الجَوّ مُنْحَرِد *

ورواه أبو عمرو بالجيم ، وفسّره : منفرد . قال : وهو سهيل . وقال الأزهرىّ : حَرْد اسم قريتهم . السُّدىّ : اسم جنتهم ؛ وفيه لغتان : حَرْدٌ وحَرَد . وقرأ العامة بالإسكان . وقرأ أبو العالية وابن السَّمَيْقَع بالفتح ؛ وهما لغتان . ومعنى « قادِرِين » قد قدروا أمرهم وبَنَوْا عليه ؛ قاله الفرّاء . وقال قتادة : قادرين على جنتهم عند أنفسهم . وقال الشعبىّ : « قَادِرِينَ » بمعنى على المساكين . وقيل : معناه من الوجود ؛ أى منعوا وهم واجدون .

(١) الذى فى كتب اللغة : الغلل : الماء الذى يجرى فى أصول الشجر ، أو الماء الظاهر الجارى .

قوله تعالى : فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَضَالُّونَ ﴿٢٦﴾ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴿٢٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَضَالُّونَ ﴾ أى لما رأوها محترقة لا شىء فيها قد صارت كالليل الأسود ينظرون إليها كالرماد، أنكروها وشكُّوا فيها . وقال بعضهم لبعض : ﴿ إِنَّا لَضَالُّونَ ﴾ أى ضللنا الطريق إلى جَنَّتِنَا ؛ قاله قتادة . وقيل : أى إنا لضالون عن الصواب فى غدوّنا على نية منع المساكين ؛ فلذلك عوقبنا . ﴿ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴾ أى حُرِمنا جنتنا بما صنعنا . روى أسباط عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "إياكم والمعاصى إن العبد ليُذْنِبُ الذَّنْبَ فيُحْرَم به رزقاً كان هُيِّئَ له — ثم تلا — « فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِنْ رَبِّكَ » " الآيتين .

قوله تعالى : قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ ﴿٢٨﴾ قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ يَتَلَاوَمُونَ ﴿٣٠﴾ قَالُوا يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا طَاغِينَ ﴿٣١﴾ عَسَىٰ رَبُّنَا أَن يُبْدِلَنَا خَيْرًا مِّنْهَا إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا رَاغِبُونَ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ أَوْسَطُهُمْ ﴾ أى أمثلهم وأعدلهم وأعقلهم . ﴿ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ ﴾ أى هلا تستثنون . وكان استثناؤهم تسبيحًا ؛ قاله مجاهد وغيره . وهذا يدل على أن هذا الأوسط كان أمرهم بالاستثناء فلم يطيعوه . قال أبو صالح : كان استثناؤهم سبحان الله . فقال لهم : هَلَّا تسبحون الله ؛ أى تقولون سبحان الله وتشكرونه على ما أعطاكم . قال النحاس : أصل التسبيح التنزيهُ لله عز وجل ؛ فجعل مجاهد التسبيح فى موضع إن شاء الله ؛ لأن المعنى تنزيه الله عز وجل أن يكون شىء إلا بمشيئته . وقيل : هَلَّا تستغفرونه من فعلكم وتتوبون إليه من خُبْث نيّتكم ؛ فإن أوسطهم قال لهم حين عزموا على ذلك وذكّرهم انتقامه من المجرمين ﴿ قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا ﴾ اعترفوا بالمعصية ونزّهوا الله عن أن يكون ظالمًا فيما فعل . قال ابن عباس فى قولهم : « سُبْحَانَ رَبِّنَا » أى نستغفر الله من ذنبنا . ﴿ إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴾ لأنفسنا

فى منعنا المساكين . ﴿ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَلَاوَمُونَ ﴾ أى يلوم هذا هذا فى القسم ومنع المساكين، ويقول : بل أنت أشرت علينا بهذا . ﴿ قَالُوا يَا وَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا طَاغِينَ ﴾ أى عاصين بمنع حق الفقراء وترك الاستثناء . وقال ابن كَيْسَان : طغينا نعم الله فلم نشكرها كما شكرها آباؤنا من قبل . ﴿ عَسَى رَبُّنَا أَنْ يُبْدِلَنَا خَيْرًا مِنْهَا ﴾ تعاقدوا وقالوا : إن أبدلنا الله خيراً منها لنصنعنّ كما صنعت آباؤنا؛ فدعوا الله وتضرعوا فأبدلهم الله من ليلتهم ما هو خير منها، وأمر جبريلَ أن يقتلع تلك الجنة المحترقة فيجعلها بزُغر[1] من أرض الشام ، ويأخذ من الشام جنة فيجعلها مكانها . وقال ابن مسعود : إن القوم أخلصوا وعرف الله منهم صدقهم فأبدلهم جنة يقال لها الحيوان ، فيها عنب يحمل البغل منها عنقودًا واحدًا . وقال اليمانىّ أبو خالد : دخلت تلك الجنة فرأيت كل عنقود منها كالرجل الأسود القائم . وقال الحسن : قول أهل الجنة « إِنَّا إِلَى رَبِّنَا رَاغِبُونَ » لا أدرى إيماناً كان ذلك منهم ، أو على حدّ ما يكون من المشركين إذا أصابتهم الشدة ؛ فيوقف فى كونهم مؤمنين . وسئل قتادة عن أصحاب الجنة : أهم من أهل الجنة أم من أهل النار ؟ فقال : لقد كلفتنى تعبًا . والمعظم يقولون : إنهم تابوا وأخلصوا؛ حكاه القشيرىّ . وقراءة العامة « يُبْدِلَنَا » بالتخفيف . وقرأ أهل المدينة وأبو عمرو بالتشديد، وهما لغتان . وقيل : التبديل تغيير الشىء أو تغيير حاله وعين الشىء قائم، والإبدال رفع الشىء ووضع آخر مكانه . وقد مضى فى سورة « النساء » القول فى هذا[2] .

قوله تعالى : كَذَٰلِكَ ٱلْعَذَابُ ۖ وَلَعَذَابُ ٱلْآخِرَةِ أَكْبَرُ ۚ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾

قوله تعالى : ﴿ كَذَلِكَ الْعَذَابُ ﴾ أى عذاب الدنيا وهلاك الأموال ؛ عن ابن زيد . وقيل : إن هذا وَعْظٌ لأهل مكة بالرجوع إلى الله لما ابتلاهم بالجَدْب لدعاء النبىّ صلى الله عليه وسلم ، أى كفِعْلنا بهم نفعل بمن تعدّى حدودنا فى الدنيا ﴿ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَكْبَرُ

(١) زغر : بضم الزاى وفتح الغين المعجمة وآخرها راء .
(٢) راجع جـ ٥ ص ٢٤٥

لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ وقال ابن عباس : هذا مَثَلٌ لأهل مكة حين خرجوا إلى بَدْرٍ وحلفوا ليقتلن محمدا صلى الله عليه وسلم وأصحابه ، وليرجعُنَّ(١) إلى مكة حتى يطوفوا بالبيت ويشربوا الخمر ، وتضرب القَيْنات على رءوسهم ؛ فأخلف الله ظنهم وأُسِرُوا وقُتلوا وانهزموا كأهل هذه الجنة لما خرجوا عازمين على الصِّرام فخابوا . ثم قيل : إن الحق الذى منعه أهل الجنة المساكين يحتمل أنه كان واجبًا عليهم ، ويحتمل أنه كان تطوعا ؛ والأول أظهر، والله أعلم . وقيل : السورة مَكِّية ؛ فَبُعْدَ حمل الآية على ما أصاب أهل مكة من القَحْط ، وعلى قتال بَدْر .

قوله تعالى : إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٣٤﴾ أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ لَكُمْ كِتَٰبٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ ﴿٣٧﴾ إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ ﴿٣٨﴾ أَمْ لَكُمْ أَيْمَٰنٌ عَلَيْنَا بَٰلِغَةٌ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ ﴿٣٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴾ تقدم القول فيه ؛ أى إن للتقين فى الآخرة جنات ليس فيها إلا التنعم الخالص ، لا يشوبه ما ينغصه كما يشوب جنات الدنيا . وكان صناديد قريش يرون وفور حظّهم من الدنيا وقلّة حظوظ المسلمين منها ؛ فإذا سمعوا بحديث الآخرة وما وعد الله المؤمنين قالوا : إن صَحّ أنا نبعث كما يزعم محمد ومن معه لم يكن حالنا وحالهم إلا مثل ما هى فى الدنيا ، وإلا لم يزيدوا علينا ولم يفضلونا ، وأقصى أمرهم أن يساوونا . فقال : ﴿ أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ ﴾ أى كالكفار . وقال ابن عباس وغيره : قالت كفار مكة : إنا نُعطى فى الآخرة خيرًا مما تُعطَوْن ؛ فنزلت «أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ» ثم وبخهم فقال : ﴿ مَالَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴾ هذا الحكم الأعوج ؛ كأن أمر الجزاء مفوض إليكم حتى تحكموا فيه بما شئتم أن لكم من الخير ما للمسلمين . ﴿ أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ ﴾ أى ألكم كتاب تجدون فيه المطيع كالعاصى . ﴿ إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ ﴾ تختارون وتشتهون . والمعنى : أنّ لكم (بالفتح) ولكنه كسر لدخول اللام ؛ تقول علمت أنك عاقل (بالفتح) ، وعلمت

(١) فى ح ، ز ، ط ، ل ، م « وليرجعوا » .

إنك لعاقل (بالكسر) . فالعامل فى « إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ » « تَدْرُسُونَ » فى المعنى . ومنعت اللامُ من فتح « إن ». وقيل : تم الكلام عند قوله : « تَدْرُسُونَ » ثم ابتدأ فقال: «إِنَّ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تَخَيَّرُونَ» أى إن لكم فى هذا الكتاب إذًا ما تخيرون ؛ أى ليس لكم ذلك . والكناية فى «فيه» الأولى والثانية راجعة إلى الكتاب . ثم زاد فى التوبيخ فقال : (أَمْ لَكُمْ أَيْمَانٌ) أى عهود ومواثيق . (عَلَيْنَا بَالِغَةٌ) مؤكدة . والبالغة المؤكدة بالله تعالى . أى أم لكم عهود على الله تعالى استوثقتم بها فى أن يدخلكم الجنة . (إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ) كُسرت « إن » لدخول اللام فى الخبر. وهى من صلة «أيمان» ، والموضع النصب ولكن كسرت لأجل اللام ؛ تقول : حلفت إن لك لكذا . وقيل : تم الكلام عند قوله : « إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ » ثم قال : « إِنَّ لَكُمْ لَمَا تَحْكُمُونَ » إذًا ؛ أى ليس الأمر كذلك . وقرأ ابن هُرْمُز « أَيْنَ لَكُمْ فِيهِ لَمَا تخيرون » « أين لكم لَمَا تحكمون » ؛ بالاستفهام فيهما جميعا . وقرأ الحسن البصرى « بالغةً » بالنصب على الحال ؛ إما من الضمير فى « لكم » لأنه خبر عن « أيمان » ففيه ضمير منه . وإما من الضمير فى « عَلَيْنَا » إن قدرت « علينا » وصفًا للأيمان لا متعلقاً بنفس الأيمان ؛ لأن فيه ضميرًا منه ، كما يكون إذا كان خبرًا عنه . ويجوز أن يكون حالا من «أيمان» وإن كانت نكرة ، كما أجازوا نصب « حقًّا » على الحال من « متاع » فى قوله تعالى : « مَتَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ »(١) . وقرأ العامة « بالغةٌ » بالرفع نعت لـ « أيمان » .

قوله تعالى : سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَٰلِكَ زَعِيمٌ ﴿٤٠﴾ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ فَلْيَأْتُوا بِشُرَكَائِهِمْ إِن كَانُوا صَادِقِينَ ﴿٤١﴾

قوله تعالى : (سَلْهُمْ أَيُّهُم بِذَٰلِكَ زَعِيمٌ) أى سل يا محمد هؤلاء المتقولين علىّ : أيُّهم كفيل بما تقدم ذكره . [وهو أن لهم من الخير] ما للمسلمين . والزعيم : الكفيل والضمين ؛ قاله ابن عباس وقتادة . وقال ابن كيسان : الزعيم هنا القائم بالحجة والدعوى . وقال الحسن :

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٢٨ . (٢) زيادة يقتضيها السياق .

الزعيم الرسول . ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ ﴾ أى ألهم والميم صلة . « شُرَكَاء » أى شهداء . ﴿ فَلْيَأْتُوا بِشُرَكَائِهِمْ ﴾ يشهدون على ما زعموا . ﴿ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ﴾ فى دعواهم . وقيل : أى فليأتوا بشركائهم إن أمكنهم ؛ فهو أمر معناه التعجيز .

قوله تعالى : يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴿٤٢﴾ خَٰشِعَةً أَبْصَٰرُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ ۖ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ وَهُمْ سَٰلِمُونَ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ ﴾ يجوز أن يكون العامل فى « يَوْمَ » « فَلْيَأْتُوا » أى فليأتوا بشركائهم يوم يكشف عن ساق ليشفع الشركاء لهم . ويجوز أن ينتصب بإضمار فعل ، أى اذكر يوم يكشف عن ساق ؛ فيوقف على « صَادِقِينَ » ولا يوقف عليه على التقدير الأول . وقرئ « يوم نكشف » بالنون . « وقرأ » ابن عباس « يوم تكشف عن ساق » بتاء مسمّى الفاعل ؛ أى تكشف الشدة أو القيامة عن ساقها ؛ كقولهم : شَمّرت الحرب عن ساقها . قال الشاعر :

فتى الحرب إن عضّت به الحربُ عَضّها * وإن شمّرت عن ساقها الحَرْبُ شَمّرا (١)

وقال الراجز :

قد كشفت عن ساقها فشُدُّوا * وجَدّت الحربُ بكم فجِدُّوا

وقال آخر :

عجبت من نفسى ومن إشفاقها * ومن طِرَاد الطير عن أرزاقها
فى سَنة قد كشفت عن ساقها * حمراء تَبرى اللحمَ عن عُرَاقها (٢)

وقال آخر :

كشفت لهم عن ساقها * وبدا من الشر الصُّرَاح

(١) البيت لحاتم الطائى . ويروى : أخو الحرب وأخا الحرب

(٢) العراق بضم العين : العظم بغير لحم ؛ فإن كان عليه لحم فهو عرق بفتحها .

وعن ابن عباس أيضًا والحسن وأبي العالية «تُكْشَفُ» بتاء غير مسمّى الفاعل . وهذه القراءة راجعة إلى معنى «يُكْشَف» وكأنه قال : يوم تكشف القيامة عن شدة . وقرئ «يَوْمَ تُكْشِف» بالتاء المضمومة وكسر الشين ؛ من أكشف إذا دخل في الكشف . ومنه : أكشف الرجل فهو مُكْشِف ؛ إذا انقلبت شَفَتُه العليا . وذكر ابن المبارك قال : أخبرنا أسامة بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس في قوله تعالى : « يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ » قال: عن كرب وشدة. أخبرنا ابن جُريج عن مجاهد قال : شدّة الأمر وجِدّه . وقال مجاهد: قال ابن عباس هي أشد ساعة في يوم القيامة . وقال أبو عبيدة : إذا اشتد الحرب والأمر قيل : كشف الأمرُ عن ساقه . والأصل فيه أن من وقع في شيء يحتاج فيه إلى الجِدّ شمّر عن ساقه ؛ فاستعير الساق والكشف عنها في موضع الشدة . وقيل : ساقُ الشيء أصله الذي به قِوامه ؛ كساق الشجرة وساق الإنسان . أي يوم يكشف عن أصل الأمر فتظهر حقائق الأمور وأصلها . وقيل : يكشف عن ساق جهنم . وقيل : عن ساق العرش . وقيل : يريد وقت اقتراب الأجل وضعف البدن ؛ أي يكشف المريض عن ساقه ليبصر ضعفه ، ويدعوه المؤذن إلى الصلاة فلا يمكنه أن يقوم ويخرج . فأما ما رُوِي أن الله يكشف عن ساقه فإنه عز وجل يتعالى عن الأعضاء والتبعيض وأن يكشف ويتغطى . ومعناه أن يكشف عن العظيم من أمره . وقيل : يكشف عن نوره عز وجل . وروى أبو موسى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم في قوله تعالى : «عَنْ سَاقٍ» قال : "يكشف عن نور عظيم يخرون له سجدًا". وقال أبو الليث السَّمَرْقَنْدِيّ في تفسيره : حدّثنا الخليل بن أحمد قال حدّثنا ابن منيع قال حدّثنا هُدْبة قال حدّثنا حماد بن سلمة عن عدي بن زيد عن عمارة القرشي عن أبي بُردة عن أبي موسى قال حدّثني أبي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "إذا كان يوم القيامة مُثِّل لكل قوم ما كانوا يعبدون في الدنيا فيذهب كلُّ قوم إلى ما كانوا يعبدون ويبقى أهل التوحد فيقال لهم ما تنتظرون وقد ذهب الناس فيقولون إن لنا ربًّا كنا نعبده في الدنيا ولم نره — قال — وتعرفونه إذا رأيتموه فيقولون نعم فيقال فكيف تعرفونه ولم تروه قالوا إنه لا شبيه له

فيكشف لهم الحجاب فينظرون إلى الله تعالى فيخرون له سجدًا وتبقى أقوام ظهورهم مثل صَيَاصِي(١) البقر فينظرون إلى الله تعالى فيريدون السجود فلا يستطيعون فذلك قوله تعالى : « يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ » فيقول الله تعالى عبادى ارفعوا رءوسكم فقد جعلت بدل كل رجل منكم رجلًا من اليهود والنصارى فى النار " .

قال أبو بردة : فحدثت بهذا الحديث عمر بن عبد العزيز فقال : آللهِ الذى لا إله إلا هو لقد حدّثك أبوك بهذا الحديث ؟ فحلف له ثلاثةَ أيمان، فقال عمر : ما سمعت فى أهل التوحيد حديثًا هو أحبّ إلىّ من هذا . وقال قيس بن السَّكَن : حَدّث عبد الله بن مسعود عند عمر بن الخطاب فقال : إذا كان يوم القيامة قام الناس لربّ العالمين أربعين عامًا شاخصةً أبصارهم إلى السماء، حُفاةً عُراةً يُلْجمهم العرق، فلا يكلّمهم الله ولا ينظر إليهم أربعين عامًا، ثم ينادى منادٍ : أيها الناس، أليس عدلًا من ربكم الذى خلقكم وصوّركم وأماتكم وأحياكم ثم عبدتم غيره أن يُوَلِّىَ كلّ قوم ما تولّوْا؟ قالوا : نعم . قال : فيرفع لكل قوم ما كانوا يعبدون من دون الله فيتبعونها حتى تقذفهم فى النار، فيبقى المسلمون والمنافقون فيقال لهم : ألا تذهبون قد ذهب الناس ؟ فيقولون حتى يأتينا ربنا ، فيقال لهم : أوَ تعرفونه ؟ فيقولون : إن اعترف لنا عَرفناه(٢) . قال فعند ذلك يكشف عن ساق ويتجلّى لهم فيخر من كان يعبده مخلصًا ساجدًا، ويبقى المنافقون لا يستطيعون كأن فى ظهورهم السفافيد(٣) ، فيذهب بهم إلى النار، ويدخل هؤلاء الجنة، فذلك قوله تعالى : ﴿ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾. ﴿ خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ ﴾ أى ذليلةً متواضعةً، ونصبها على الحال . ﴿ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ ﴾ وذلك أن المؤمنين يرفعون رءوسهم ووجوهُهم أشدّ بياضًا من الثلج . وتسودّ وجوه المنافقين والكافرين حتى ترجع أشدّ سوادًا من القار .

قلت : معنى حديث أبى موسى وابن مسعود ثابت فى صحيح مسلم من حديث أبى سعيد الخدرىّ وغيره .

(١) صياصى البقر : قرونها . (٢) أى إذا وصف نفسه بصفة نحققه بها .
(٣) السفافيد : جمع السفود (وزن التنور) : الحديدة التى يشوى بها اللحم .

قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ كَانُوا يُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ ﴾ أى فى الدنيا . ﴿ وَهُمْ سَالِمُونَ ﴾ مُعَافَوْن أصحاء . قال إبراهيم التَّيْمىّ : أى يدعون بالأذان والإقامة فيأبونه . وقال سعيد ابن جُبَير : كانوا يسمعون حىّ على الفلاح فلا يجيبون . وقال كعب الأحبار : والله ما نزلت هذه الآية إلا فى الذين يتخلّفون عن الجماعات . وقيل : أى بالتكليف المُوَجَّه عليهم فى الشرع ؛ والمعنى متقارب . وقد مضى فى سورة « البقرة » الكلام فى وجوب صلاة الجماعة[1] . وكان الربيع بن خَيْثَم قد فُلِج وكان يُهَادَى[2] بين الرجلين إلى المسجد ؛ فقيل : يا أبا يزيد ، لو صلّيتَ فى بيتك لكانت لك رخصة . فقال : من سمع حىّ على الفلاح فلْيُجب ولو حَبْوًا . وقيل لسعيد بن المسيّب : إن طارقًا يريد قتلك فتغيّب . فقال : أبحيث لا يَقْدِر الله علىّ ؟ فقيل له : اجلس فى بيتك . فقال : أسمع حىّ على الفلاح ، فلا أجيب !

قوله تعالى : ﴿ فَذَرْنِي وَمَن يُكَذِّبُ بِهَٰذَا الْحَدِيثِ ۖ سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٤﴾ وَأُمْلِي لَهُمْ ۚ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ ﴿٤٥﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ فَذَرْنِي ﴾ أى دَعْنِي . ﴿ وَمَنْ يُكَذِّبُ ﴾ « مَنْ » مفعول معه أو معطوف على ضمير المتكلم . ﴿ بِهَذَا الْحَدِيثِ ﴾ يعنى القرآن ؛ قاله السدّىّ . وقيل : يوم القيامة . وهذا تسلية للنبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى فأنا أجازيهم وأنتقم منهم . ثم قال : ﴿ سَنَسْتَدْرِجُهُم مِّنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ معناه سنأخذهم على غفلة وهم لا يعرفون ؛ فعُذّبوا يوم بَدْر . وقال سفيان الثَّورىّ : نُسبغ عليهم النعم ونُنسيهم الشكر . وقال الحسن : كم مستدرَج بالإحسان إليه ، وكم مفتون بالثناء عليه ، وكم مغرور بالسّتر عليه . وقال أبو رَوْق : أى كلّما أحدثوا خطيئة جدّدنا لهم نعمة وأنسيناهم الاستغفار . وقال ابن عباس : سنمكر بهم . وقيل : هو أن نأخذهم قليلًا ولا نباغتهم . وفى حديث " أن رجلًا من بنى إسرائيل قال يارب كم أعصيك

(١) راجع جـ ١ ص ٣٤٨ .

(٢) أى يمشى بينهما معتمدا عليهما لضعفه وتمايله ؛ من « تهادت المرأة فى مشيتها » : إذا تمايلت .

وأنت لا تعاقبنى — قال — فأوحى الله إلى نبىّ زمانهم أن قل له كم من عقوبة لى عليك وأنت لا تشعر . إن جمود عينيك وقَسَاوَةَ قلبك استدراجٌ منّى وعقوبةٌ لو عَقَلت " . والاستدراج : ترك المعاجلة . وأصله النقل من حال إلى حال كالتدرّج . ومنه قيل درجة ؛ وهى منزلة بعد منزلة . واستدرج فلان فلاناً ؛ أى استخرج ما عنده قليلًا . ويقال : درّجه إلى كذا واستدرجه بمعنًى ؛ [أى] أدناه منه على التدريج فتدرّج هو . ﴿ وَأُمْلِى لَهُمْ ﴾ أى أمهلهم وأطيل لهم المدّة . والملاوة : المُدة من الدهر . وأملى الله له أى أطال له . والمَلَوان : الليل والنهار . وقيل : « وأُمْلِى لَهُمْ » أى لا أعاجلهم بالموت ؛ والمعنى واحد . وقد مضى فى « الأعراف » بيان هذا . ﴿ إِنَّ كَيْدِى مَتِينٌ ﴾ أى إن عذابى لقوىّ شديد فلا يفوتنى أحد .

قوله تعالى : أَمْ تَسْـَٔلُهُمْ أَجْرًا فَهُم مِّن مَّغْرَمٍ مُّثْقَلُونَ ﴿٤٦﴾

عاد الكلام إلى ما تقدّم من قوله تعالى : « أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ » . أى أم تلتمس منهم ثواباً على ما تدعوهم إليه من الإيمان بالله ؟ فهم من غرامة ذلك مثقلون لما يشقّ عليهم من بذل المال ؛ أى ليس عليهم كُلْفة ، بل يستولون بمتابعتك على خزائن الأرض ويَصلون إلى جنات النعيم .

قوله تعالى : أَمْ عِندَهُمُ ٱلْغَيْبُ فَهُمْ يَكْتُبُونَ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ أَمْ عِندَهُمُ الْغَيْبُ ﴾ أى علم ما غاب عنهم . ﴿ فَهُمْ يَكْتُبُونَ ﴾ وقيل : أينزل عليهم الْوَحْىُ بهذا الذى يقولون . وعن ابن عباس : الغيب هنا اللوح المحفوظ ؛ فهم يكتبون مما فيه يخاصمونك به ، ويكتبون أنهم أفضل منكم ، وأنهم لا يعاقبون . وقيل : « يَكْتُبُونَ » يحكمون لأنفسهم بما يريدون .

قوله تعالى : فَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴿٤٨﴾

(١) مثلث الميم . (٢) راجع ٧ ص ٣٢٩

قوله تعالى : ﴿ فَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ ﴾ أى لقضاء ربك . والحكم هنا القضاء . وقيل : فاصبر على ما حكم به عليك ربك من تبليغ الرسالة . وقال ابن بحر : فاصبر لنصر ربك . قال قتادة : أى لا تعجل ولا تغاضب فلا بد من نصرك . وقيل : إنه منسوخ بآية السيف . ﴿ وَلَا تَكُن كَصَاحِبِ ٱلْحُوتِ ﴾ يعنى يونس عليه السلام . أى لا تكن مثله فى الغضب والضَّجَر والعَجَلة . وقال قتادة : إن الله تعالى يُعَزِّى نبيه صلى الله عليه وسلم ، ويأمره بالصبر ولا يعجل كما عَجِل صاحب الحُوت ؛ وقدمضى خبره فى سورة « يونس »(١) ، والأنبياء(٢) ، والصافات(٣) والفرق بين إضافة ذى وصاحب فى سورة « يونس » فلا معنى للإعادة . ﴿ إِذْ نَادَىٰ ﴾ أى حين دعا فى بطن الحوت فقال : « لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنتَ سُبْحَانَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ الظَّالِمِينَ » . ﴿ وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴾ أى مملوء غمًّا . وقيل : كربًا . الأول قول ابن عباس ومجاهد . والثانى قول عطاء وأبى مالك . قال الماوردى : والفرق بينهما أن الغم فى القلب ، والكرب فى الأنفاس . وقيل : مكظوم محبوس . والكظم الحبس ؛ ومنه قولهم : فلان كَظَم غيظه ، أى حبس غضبه ؛ قاله ابن بحر . وقيل : إنه المأخوذ بكظمه وهو مجرى النفس ؛ قاله المبرد . وقد مضى هذا وغيره فى « يوسف »(٤) .

قوله تعالى : لَوْلَآ أَن تَدَٰرَكَهُۥ نِعْمَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ لَنُبِذَ بِٱلْعَرَآءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ ﴿٤٩﴾ فَٱجْتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَجَعَلَهُۥ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : ﴿ لَوْلَا أَن تَدَارَكَهُ نِعْمَةٌ مِّن رَّبِّهِ ﴾ قراءة العامة « تَدَارَكَهُ » . وقرأ ابن هُرْمُز والحسن « تَدَّاركه » بتشديد الدال ، وهو مضارع أدغمت التاء منه فى الدال . وهو على تقدير حكاية الحال ؛ كأنه قال : لولا أن كان يقال فيه تتداركه نعمة . ابن عباس وابن مسعود : « تداركته » وهو خلاف المرسوم . و « تَدَارَكَهُ » فعلٌ ماضٍ مذكر حُمل على معنى

(١) راجع جـ ٨ ص ٣٨٣ (٢) راجع جـ ١١ ص ٢٣٩ (٣) راجع جـ ١٥ ص ١٢١
(٤) راجع جـ ٩ ص ٢٥٩

النعمة؛ لأن تأنيث النعمة غير حقيقي . و « تداركته » على لفظها . واختلف فى معنى النعمة هنا؛ فقيل النُّبوّة؛ قاله الضحاك . وقيل عبادته التى سلفت؛ قاله ابن جُبير . وقيل: ندائه « لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ »؛ قاله ابن زيد . وقيل : نعمة الله عليه إخراجه من بطن الحوت؛ قاله ابن بحر . وقيل : أى رحمة من ربه؛ فرَحِمه وتاب عليه . ﴿ لَنُبِذَ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ ﴾ أى لَنُبِذ مذمومًا ولكنه نُبذ سقيمًا غير مذموم . ومعنى « مَذْمُومٌ » فى قول ابن عباس : مُلِيم . قال بكر بن عبد الله : مذنب . وقيل : «مذموم» مُبْعَدٌ من كلّ خير . والعَرَاء : الأرض الواسعة الفضاء التى ليس فيها جبل ولا شجر يستر . وقيل : ولولا فضل الله عليه لبقِيَ فى بطن الحوت إلى يوم القيامة، ثم نُبذ بعراء القيامة مذمومًا. يدلّ عليه قوله تعالى : « فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ . لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ »[1] . ﴿ فَاجْتَبَاهُ رَبُّهُ ﴾ أى اصطفاه واختاره . ﴿ فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ ﴾ قال ابن عباس : ردّ الله إليه الوَحْى ، وشفّعه فى نفسه وفى قومه ، وقبِل توبته ، وجعله من الصالحين بأن أرسله إلى مائة ألف أو يزيدون .

قوله تعالى : وَإِن يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَارِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ ﴿٥١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ «إنْ» هى المخففة من الثقيلة. ﴿ لَيُزْلِقُونَكَ ﴾ أى يعتانونك . ﴿ بِأَبْصارِهِم ﴾ أخبر بشدّة عداوتهم النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وأرادوا أن يصيبوه بالعين فنظر إليه قوم من قريش وقالوا : ما رأينا مثله ولا مثل حُجَجِه . وقيل : كانت العين فى بنى أسد ، حتى إن البقرة السمينة أو الناقة السمينة تمرّ بأحدهم فيعاينها ثم يقول : ياجارية، خذى المِكْحَل[2] والدرهم فأتينا بلحم هذه الناقة ، فما تبرح حتى تقع للموت

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٢٣

(٢) المكحل : زبيل يعمل من الخوص يحمل فيه التمر وغيره .

فتُنحر . وقال الكلبي : كان رجل من العرب يمكث لا يأكل شيئاً يومين أو ثلاثة ، ثم يرفع جانب الخباء فتمرّ به الإبل أو الغنم فيقول : لم أر كاليوم إبلا ولا غنماً أحسن من هذه ! فما تذهب إلا قليلاً حتى تسقط منها طائفة هالكة . فسأل الكفار هذا الرجل أن يصيب لهم النبيّ صلى الله عليه وسلم بالعين فأجابهم ؛ فلما مرّ النبيّ صلى الله عليه وسلم أنشد :

قد كان قومك يحسبونك سيّدًا * وإخال أنك سيّدٌ معيُونُ

فعصم الله نبيّه صلى الله عليه وسلم ونزلت : « وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ » . وذكر نحوه الماوردى . وأن العرب كانت إذا أراد أحدهم أن يصيب أحدًا — يعنى فى نفسه وماله — تجوّع ثلاثة أيام ، ثم يتعرض لنفسه وماله فيقول : تالله ما رأيت أقوى منه ولا أشجع ولا أكثر منه ولا أحسن ؛ فيصيبه بعينه فيهلك هو وماله ؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية . قال القُشَيْرِى : وفى هذا نظر ؛ لأن الإصابة بالعين إنما تكون مع الاستحسان والإعجاب لا مع الكراهية والبغض ؛ ولهذا قال : ﴿ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ ﴾ أى ينسبونك إلى الجنون إذا رأوك تقرأ القرآن .

قلت : أقوال المفسرين واللغويّين تدلّ على ما ذكرنا ، وأن مرادهم بالنظر إليه قتلُه . ولا يمنع كراهة الشيء من أن يصاب بالعين عداوة حتى يهلك . وقرأ ابن عباس وابن مسعود والأعمش وأبو وائل ومجاهد « ليزهقونك » أى ليهلكونك . وهذه قراءة على التفسير ؛ من زهقت نفسه وأزهقها . وقرأ أهل المدينة « لَيَزْلِقُونَكَ » بفتح الياء . وضمها الباقون ؛ وهما لغتان بمعنًى ؛ يقال : زَلَقه يَزْلِقه وأزلقه يُزلقه إزلاقًا إذا نحّاه وأبعده . وزَلَق رأسه يَزْلِقه زلقًا إذا حلقه . وكذلك أزْلقه وزَلّقه تزليقًا . ورجل زَلِق وزُمَلِق — مثال هُدَبِد — وزُمالق وزُمْلِق — بتشديد الميم — وهو الذى يُنزِل قبل أن يجامع ؛ حكاه الجوهرى وغيره . فمعنى الكلمة إذًا التنحية والإزالة ؛ وذلك لا يكون فى حقّ النبيّ صلى الله عليه وسلم إلا بهلاكه وموته . قال الهَرَوِىّ : أراد ليَعتانونك بعيونهم فيزيلونك عن مقامك الذى أقامك الله فيه عداوةً لك . وقال ابن عباس : ينفذونك بأبصارهم ؛ يقال : زَلَق السهمُ وزهَق إذا نفذ ؛

وهو قول مجاهد . أى يَنْفذونك من شدّة نظرهم . وقال الكلبي : يَصْرَعونك . وعنه أيضًا والسُّدّى وسيعد بن جُبَير : يصرفونك عما أنت عليه من تبليغ الرسالة . وقال العَوْفِيّ : يَرْمُونك . وقال المُؤَرِّج : يُزيلونك . وقال النَّضْر بن شُميل والأخفش : يفتنونك . وقال عبد العزيز ابن يحيى : ينظرون إليك نظرًا شزرًا بتحديق شديد . وقال ابن زيد : يَمَسُّونك . وقال جعفر الصادق : ليأكلونك . وقال الحسن وابن كَيْسان : ليقتلونك . وهذا كما يقال : صرعنى بطرفه ، وقتلنى بعينه . قال الشاعر :

ترميك مَزْلَقَةُ العيون بطرفها * وتَكِلُّ عنك نصالُ نَبْلِ الرامى

وقال آخر :

يتقارضون إذا التقَوْا فى مجلس * نَظَرًا يُزِلّ[1] مواطئ الأقدام

وقيل : المعنى أنهم ينظرون إليك بالعداوة حتى كادوا يسقطونك . وهذا كله راجع إلى ما ذكرنا ، وأن المعنى الجامع : يصيبونك بالعين . والله أعلم .

قوله تعالى : وَمَا هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَالَمِينَ ﴿٥٢﴾

أى وما القرآن إلا ذكر للعالمين . وقيل : أى وما محمد إلا ذكر للعالمين يتذكّرون به . وقيل : معناه شَرَفٌ ؛ أى القرآن . كما قال تعالى : « وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ[2] » والنبيّ صلى الله عليه وسلم شرف للعالمين أيضًا . شَرُفوا باتباعه والإيمان به صلى الله عليه وسلم .

سورة الحاقّة

مَكّيّةٌ فى قول الجميع . وهى إحدى وخمسون آية

روى أبو الزاهرية عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قرأ إحدى عشرة آية من سورة الحاقة أُجير من فتنة الدّجال . ومن قرأها كانت له نورًا يوم القيامة من فوق رأسه إلى قدمه " .

---

(١) فى اللسان « يزبل » وكلاهما صحيح .

(٢) راجع ١٦ جـ ص ٩٩

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : ﴿ الْحَاقَّةُ ۝١ مَا الْحَاقَّةُ ۝٢ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحَاقَّةُ ۝٣ ﴾

قوله تعالى : ﴿ الْحَاقَّةُ . مَا الْحَاقَّةُ ﴾ يريد القيامة ، سُميت بذلك لأن الأمور تُحقق فيها ، قاله الطبرى . كأنه جعلها من باب « ليل نائم » . وقيل : سُميت حاقه لأنها تكون من غير شك . وقيل : سُميت بذلك لأنها أحقت لأقوام الجنة ، وأحقت لأقوام النار . وقيل : سُميت بذلك لأن فيها يصير كل إنسان حقيقًا بجزاء عمله . وقال الأزهرى : يقال حاققته فحققته أحقه ، أى غالبته فغلبته . فالقيامة حاقة لأنها تحق كل محاق فى دين الله بالباطل ، أى كل مخاصم . وفى الصحاح : وحاقه أى خاصمه واذعى كل واحد منهما الحق ، فإذا غلبه قيل حقه . ويقال للرجل إذا خاصم فى صغار الأشياء : إنه لنزق الحقاق . ويقال : ماله فيه حق ولا حقاق ، أى خصومة . والتحاق التخاصم . والاحتقاق : الاختصام . والحاقة والحقة والحق ثلاث لغات بمعنى . وقال الكسائى والمؤرج : الحاقة يوم الحق . وتقول العرب : لما عرف الحقة منى هرب . والحاقة الأولى رفع بالابتداء ، والخبر المبتدأ الثانى وخبره وهو « مَا الْحَاقَّةُ » لأن معناها ما هى . واللفظ استفهام ، معناه التعظيم والتفخيم لشأنها ، كما تقول : زيد ما زيد ! على التعظيم لشأنه . ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحَاقَّةُ ﴾ استفهام أيضا ، أى أى شىء أعلمك ما ذلك اليوم . والنبى صلى الله عليه وسلم كان عالما بالقيامة ولكن بالصفة . فقيل تفخيما لشأنها : وما أدراك ما هى ، كأنك لست تعلمها إذ لم تعاينها . وقال يحيى بن سلام : بلغنى أن كل شىء فى القرآن « وَمَا أَدْرَاكَ » فقد أدراه إياه وعلمه . وكل شىء قال : « وَمَا يُدْرِيكَ » فهو مما لم يعلمه . وقال سفيان بن عيينة : كل شىء قال فيه : « وَمَا أَدْرَاكَ » فإنه أخبر به ، وكل شىء قال فيه : « وَمَا يُدْرِيكَ » فإنه لم يخبر به .

قوله تعالى : ﴿ كَذَّبَتْ ثَمُودُ وَعَادٌ بِالْقَارِعَةِ ۝٤ ﴾

ذكر من كذب بالقيامة . والقارعة القيامة ، سُميت بذلك لأنها تقرع الناس بأهوالها . يقال : أصابتهم قوارع الدهر ، أى أهواله وشدائده . ونعوذ بالله من قوارع فلان ولواذعه

وقوارص لسانه ؛ جمع قارصة وهى الكلمة المؤذية . وقوارع القرآن : الآيات التى يقرؤها الإنسان إذا فزع من الجن أو الإنس ، نحو آية الكرسى ؛ كأنها تقرع الشيطان . وقيل : القارعة مأخوذة من القُرْعة فى رفع قوم وحطّ آخرين ؛ قاله المبرد . وقيل : عنى بالقارعة العذاب الذى نزل بهم فى الدنيا ؛ وكان نبيّهم يخوّفهم بذلك فيكذبونه . وثمود قوم صالح ؛ وكانت منازلهم بالحِجْر فيما بين الشام والحجاز . قال محمد بن إسحاق : وهو وادى القُرَى ؛ وكانوا عُرْبًا . وأما عاد فقوم هود ؛ وكانت منازلهم بالأحقاف . والأحقاف : الرمل بين عُمَان إلى حضرموت واليمن كله ؛ وكانوا عُرْبًا ذوى خَلْق وبَسْطة ؛ ذكره محمد بن إسحاق . وقد تقدم (١) .

قوله تعالى : فَأَمَّا ثَمُودُ فَأُهْلِكُوا بِالطَّاغِيَةِ ﴿٥﴾

فيه إضمار ؛ أى بالفعلة الطاغية . وقال قتادة : أى بالصيحة الطاغية ؛ أى المجاوزة للحدّ ؛ أى لحدّ الصيحات من الهول . كما قال : « إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ صَيْحَةً وَاحِدَةً فَكَانُوا كَهَشِيمِ الْمُحْتَظِرِ » (٢) . والطغيان : مجاوزة الحدّ ؛ ومنه : « إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ » أى جاوز الحدّ . وقال الكلبىّ : بالطاغية بالصاعقة . وقال مجاهد : بالذنوب . وقال الحسن : بالطغيان ؛ فهى مصدر كالكاذبة والعاقبة والعافية . أى أهلكوا بطغيانهم وكفرهم . وقيل : إن الطاغية عاقرُ الناقة ؛ قاله ابن زيد . أى أهلكوا بما أقدم عليه طاغيتهم من عَقْر الناقة ، وكان واحدًا ، وإنما هلك الجميع لأنهم رَضُوا بفعله ومالئوه . وقيل له طاغية كما يقال : فلان راوية الشعر ، وداهية وعلّامة ونسّابة .

قوله تعالى : وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ ﴿٦﴾ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ ﴿٧﴾

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٣٦ (٢) راجع جـ ١٧ ص ١٤٢

قوله تعالى : ﴿ وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ ﴾ أى باردة تحرق ببردها كإحراق النار، مأخوذ من الصِّر وهو البرد ؛ قاله الضحاك . وقيل : إنها الشديدة الصوت . وقال مجاهد: الشديدة السَّموم. ﴿ عَاتِيَةٍ ﴾ أى عَتت على خُزَّانها فلم تطعهم، ولم يطيقوها من شدّة هبوبها ؛ غضبت لغضب الله . وقيل : عَتَت على عاد فقهرتهم . روى سفيان الثورى عن موسى ابن المسيّب عن شَهْر بن حَوْشَب عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما أرسل الله من نَسَمة[1] من ريح إلا بمكيال ولا قطرة من ماء إلا بمكيال إلا يوم عاد و يوم نوح فإن الماء يوم نوح طغى على الخُزَّان فلم يكن لهم عليه سبيل — ثم قرأ — « إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ » والريح لما كان يوم عاد عَتَت على الخُزَّان فلم يكن لهم عليها سبيل — ثم قرأ — « بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ » " . ﴿ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ ﴾ أى أرسلها وسلّطها عليهم . والتسخير : استعمال الشيء بالاقتدار . ﴿ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا ﴾ أى متتابعة لا تفتر ولا تنقطع ؛ عن ابن عباس وابن مسعود وغيرهما . قال الفرّاء : الحُسُوم التّباع ، من حَسْم الدّاء إذا كُوِىَ صاحبُه ، لأنه يُكْوَى بالمِكواة ثم يُتابَع ذلك عليه . قال عبد العزيز بن زُرارة الكلابىّ :

ففرّق بين بينهم[2] زمان * تتابع فيه أعوامٌ حسومُ

وقال المبرّد : هو من قولك حَسَمْتُ الشيء إذا قطعته وفصلته عن غيره . وقيل : الحَسْم الاستئصال . ويقال للسيف حُسام ؛ لأنه يَحْسِم العدوّ عما يريده من بلوغ عداوته . وقال الشاعر :

حُسامٌ إذا قمتُ مُعْتَضِدًا به * كَفَى العَوْدَ منه البَدْءُ ليس بمِعْضَدِ[3]

والمعنى أنها حسمتهم ، أى قطعتهم وأذهبتهم . فهى القاطعة بعذاب الاستئصال . قال ابن زيد : حسمتهم فلم تُبق منهم أحداً . وعنه أنها حَسَمت الليالى والأيام حتى استوعبتها،

(١) وردت هذه الكلمة فى نسخ الأصل : « نسفة » بالفاء . والذى فى الزمخشرى : « سفية » .

(٢) البين : من الأضداد ، يطلق على الوصل وعلى الفرقة .

(٣) المعضد والمعضاد (بكسر الميم) : من السيوف الخمين فى قطع الشجر .

لأنها بدأت طلوعَ الشمس من أوّل يومٍ وانقطعت غروبَ الشمس من آخر يوم . وقال اللّيث : الحسوم الشؤم . ويقال : هذه ليالى الحسوم ، أى تَحْسِم الخير عن أهلها ، وقاله فى الصحاح . وقال عكرمة والربيع بن أنس : مشائيم ، دليله قوله تعالى : « فِى أَيَّامٍ نَّحِسَاتٍ »(١) . عطية العَوْفِى : «حُسُومًا» أى حَسَمت الخير عن أهلها . واختلف فى أوّلها ، فقيل : غداة يوم الأحد ، قاله السدّى . وقيل : غداة يوم الجمعة ، قاله الربيع بن أنس . وقيل : غداة يوم الأربعاء ، قاله يحيى بن سلام ووهب بن مُنَبِّه . قال وهب : وهذه الأيام هى التى تسمّيها العرب أيام العجوز ، ذات برد وريح شديدة ، وكان أوّلها يوم الأربعاء وآخرها يوم الأربعاء ؛ ونُسبت إلى العجوز لأن عجوزًا من عادٍ دخلت سَرَبًا فتبعتها الريح فقتلتها فى اليوم الثامن . وقيل : سُمّيت أيام العجوز لأنها وقعت فى عجز الشتاء . وهى فى آذار من أشهر السُّرْيانيّين . ولها أسامٍ مشهورةٌ ، وفيها يقول الشاعر وهو ابن أحمر(٢) :

كُسِعَ(٣) الشتاءُ بسبعة غُبْرٍ * أيامِ شَهْلَتِنا(٤) من الشَّهْرِ

فإذا انقضت أيامها ومضت(٥) * صِنٌّ وصِنَّبْرٌ مع الوَبْرِ

وبآمرٍ وأخيه مُؤْتَمِرٍ(٦) * ومُعَلِّلٍ وبمُطْفِئِ الجَمْرِ

ذهب الشتاء مُوَلِّيًا عَجِلًا * وأتتك واقدة من النَّجْرِ(٧)

و « حُسُومًا » نصب على الحال . وقيل على المصدر . قال الزجاج : أى تَحْسِمهم حسومًا ، أى تُفنيهم ، وهو مصدر مؤكّد . ويجوز أن يكون مفعولًا له ؛ أى سَخَّرها عليهم هذه المدّة للاستئصال ؛ أى لقطعهم واستئصالهم . ويجوز أن يكون جمع حاسم . وقرأ السّدى « حَسُومًا » بالفتح ، حالًا من الريح ؛ أى سَخَّرها عليهم مستأصلة .

(١) راجع جـ ١٥ ص ٣٤٦ (٢) فى اللسان مادة كسع أنه أبو شبل الأعرابى .

(٣) الكسع : شدّة المرّ . وكسعه بكذا وكذا إذا جعله تابعا له ومذهبا به . (٤) الشهلة : العجوز .

(٥) فى اللسان : فإذا انقضت أيام شهلتنا . (٦) فى اللسان : «هربا» . (٧) النجر : الحر .

قوله تعالى : ﴿ فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا ﴾ أى فى تلك الليالى والأيام . ﴿ صَرْعَى ﴾ جمع صَرِيع ؛ يعنى موتى . وقيل : « فِيها » أى فى الريح . ﴿ كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ ﴾ أى أصول . ﴿ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ ﴾ أى بالية ؛ قاله أبو الطفيل . وقيل : خالية الأجواف لا شىء فيها . والنخل يذكّر ويؤنّث . وقد قال تعالى فى موضع آخر : « كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ »(١) فيحتمل أنهم شُبِّهوا بالنخل التى صرعت من أصلها ، وهو إخبار عن عِظَم أجسامهم . ويحتمل أن يكون المراد به الأصول دون الجذوع ؛ أى إن الريح قد قطعتهم حتى صاروا كأصول النخل خاوية . أى الريح كانت تدخل أجوافهم فتصرعهم كالنخلة الخاوية الجوف . وقال ابن شجرة : كانت الريح تدخل فى أفواههم فتُخرج ما فى أجوافهم من الحَشْو من أدبارهم ، فصاروا كالنخل الخاوية . وقال يحيى بن سلام ؛ إنما قال « خاوية » لأن أبدانهم خَوَت من أرواحهم مثل النخل الخاوية . ويحتمل أن يكون المعنى كأنهم أعجاز نخل خاوية عن أصولها من البقاع ؛ كما قال تعالى : « فَتِلْكَ بُيُوتُهُمْ خَاوِيَةً »(٢) أى خَرِبة لا سُكّان فيها . ويحتمل الخاوية بمعنى البالية كما ذكرنا ؛ لأنها إذا بَلِيت خلت أجوافها . فشُبِّهوا بعد أن هلكوا بالنخل الخاوية .

قوله تعالى : ﴿ فَهَلْ تَرَىٰ لَهُم مِّنۢ بَاقِيَةٍ ﴿٨﴾ ﴾

أى من فِرقة باقية أو نفس باقية . وقيل : من بقيّة . وقيل : من بقاء . فاعلة بمعنى المصدر ؛ نحو العاقبة والعافية . ويجوز أن يكون اسماً ؛ أى هل تجد لهم أحداً باقياً . وقال ابن جُريج : كانوا سبع ليال وثمانية أيام أحياء فى عذاب الله من الريح ، فلما أمسوا فى اليوم الثامن ماتوا ، فاحتملتهم الريح فألقتهم فى البحر فذلك قوله عز وجل : « فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ »(٣) ، وقوله عز وجل : « فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَاكِنُهُمْ » .

قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَ فِرْعَوْنُ وَمَن قَبْلَهُۥ وَٱلْمُؤْتَفِكَٰتُ بِٱلْخَاطِئَةِ ﴿٩﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَاءَ فِرْعَوْنُ وَمَنْ قَبْلَهُ ﴾ قرأ أبو عمرو والكسائى « ومَن قِبَله » بكسر القاف وفتح الباء ؛ أى ومن معه وتبعه من جنوده . واختاره أبو عبيد وأبو حاتم اعتباراً

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٣٧ (٢) راجع جـ ١٣ ص ٢١٨ (٣) راجع جـ ١٦ ص ٢٠٧

بقراءة عبد الله وأبيّ « ومَن مَعَهُ » . وقرأ أبو موسى الأشعريّ « ومَن تلقاءه » . الباقون « قَبْلَه » بفتح القاف وسكون الباء ؛ أى ومن تقدّمه من القرون الخالية والأمم الماضية . ﴿ وَالْمُؤْتَفِكَاتُ ﴾ أى أهل قرى لوط . وقراءة العامة بالألف . وقرأ الحسن والجحْدَرِيّ « وَالْمُؤْتَفِكَة » على التوحيد . قال قتادة : إنما سُمِّيت قُرَى قوم لوط « مؤتفكات » لأنها ائتفكت بهم ، أى انقلبت . وذكر الطبرى عن محمد بن كعب القُرَظِيّ قال : خمس قرْيات : صبعة وصعرة وعمرة ودوما وسدوم ؛ وهى القرية العظمى (١) . ﴿ بِالْخَاطِئَةِ ﴾ أى بالفعلة الخاطئة وهى المعصية والكفر . وقال مجاهد : بالخطايا التى كانوا يفعلونها . وقال الجرجانيّ : أى بالخطأ العظيم ؛ فالخاطئة مصدر .

قوله تعالى : فَعَصَوْا رَسُولَ رَبِّهِمْ فَأَخَذَهُمْ أَخْذَةً رَّابِيَةً ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ فَعَصَوْا رَسُولَ رَبِّهِمْ ﴾ قال الكَلْبِيّ : هو موسى . وقيل : هو لوط لأنه أقرب . وقيل : عنى موسى ولوطا عليهما السلام ؛ كما قال تعالى : « فَقُولَا إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ » (٢) . وقيل : « رسول » بمعنى رسالة . وقد يعبّر عن الرسالة بالرسول ؛ قال الشاعر (٣) :

لقد كذب الواشون ما بُحْت عندهم * بِسِرٍّ ولا أرسلتهم برسول

﴿ فَأَخَذَهُمْ أَخْذَةً رَابِيَةً ﴾ أى عالية زائدة على الأخذات وعلى عذاب الأمم . ومنه الربَا إذا أخذ فى الذهب والفضة أكثر مما أعطى . يقال : ربا الشىء يربو أى زاد وتضاعف . وقال مجاهد : شديدة . كأنه أراد زائدة فى الشدّة .

قوله تعالى : إِنَّا لَمَّا طَغَا الْمَاءُ حَمَلْنَاكُمْ فِي الْجَارِيَةِ ﴿١١﴾ لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ ﴿١٢﴾

(١) راجع تاريخ الطبرى ص ٣٤٣ من القسم الأول طبع أوربا .

(٢) راجع جـ ١٣ ص ٩٣ . (٣) هو كثير عزة .

قوله تعالى : (إِنَّا لَمَّا طَغَى الْمَاءُ) أى ارتفع وعلاَ . وقال علىّ رضى الله عنه : طغى على خُزّانه من الملائكة غضبًا لربّه فلم يقدروا على حبسه . قال قتادة : زاد على كل شىء خمسة عشر ذراعًا . وقال ابن عباس : طغى الماء زمن نوح على خُزّانه فكثر عليهم فلم يَدْرُوا كم خرج . وليس من الماء قطرة تنزل قبله ولا بعده إلا بكيل معلوم غير ذلك اليوم . وقد مضى هذا مرفوعًا أوّل السورة . والمقصود من قصص هذه الأمم وذكر ما حلّ بهم من العذاب : زجر هذه الأمة عن الاقتداء بهم فى معصية الرسول . ثم مَنّ عليهم بأن جعلهم ذُرِّية من نجا من الغرق بقوله : « حَمَلْنَاكُمْ » أى حملنا آباءكم وأنتم فى أصلابهم . (فِي الْجَارِيَةِ) أى فى السفن الجارية . والمحمول فى الجارية نوح وأولاده ، وكلّ مَن على وجه الأرض من نسل أولئك . (لِنَجْعَلَهَا لَكُمْ تَذْكِرَةً) يعنى سفينة نوح عليه الصلاة والسلام . جعلها الله تذكرة وعِظَة لهذه الأمة حتى أدركها أوائلهم ؛ فى قول قتادة . قال ابن جريج : كانت ألواحها على الجُودِىّ . والمعنى : أبقيت لكم تلك الخشبات حتى تذكروا ما حلّ بقوم نوح ، وإنجاء الله آباءكم ؛ وكم من سفينة هلكت وصارت ترابًا ولم يبق منها شىء . وقيل : لنجعل تلك الفعلة من إغراق قوم نوح وإنجاء من آمن معه موعظة لكم ؛ ولهذا قال الله تعالى : (وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ) أى تحفظها وتسمعها أُذُنٌ حافظة لما جاء من عند الله . والسفينة لا توصف بهذا . قال الزجاج : ويقال وَعَيْتُ كذا أى حفظته فى نفسى ، أَعِيه وَعْيًا . ووَعَيْتُ العلم ، ووَعَيْت ما قلت ؛ كلُّه بمعنًى . وأوعيت المتاع فى الوِعاء . قال الزجاج : يقال لكل ما حَفِظته فى غير نفسك : « أوعيته » بالألف ، ولِما حفظته فى نفسك « وعيته » بغير ألف . وقرأ طلحة وحُميد والأعرج « وتَعْيها » بإسكان العين ؛ تشبيها بقوله : « أَرْنَا »[1] . واختلف فيها عن عاصم وابن كثير . الباقون بكسر العين ؛ ونظير قوله تعالى : « وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ » ، « إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرَىٰ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ »[2] . وقال قتادة : الأذن الواعية أذن عقلت عن الله تعالى ، وانتفعت بما سمعت من

(١) فى قوله تعالى : « وأرنا مناسكنا » راجع جـ ٢ ص ١٢٧

(٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٣

كتاب الله عز وجل . وروى مكحول أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال عند نزول هذه الآية : "سألت ربّي أن يجعلها أذُنَ عليّ" . قال مكحول : فكان عليّ رضى الله عنه يقول ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئًا قطّ فنسيته إلا وحفظته . ذكره الماوردي . وعن الحسن نحوه ذكره الثعلبي قال: لما نزلت « وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ » قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "سألت ربّي أن يجعلها أذنك يا عليّ" قال عليّ: فوالله ما نسيت شيئًا بعدُ، وما كان لي أن أنسى . وقال أبو برزة الأسلمي قال النبيّ صلى الله عليه وسلم لعليّ : "يا عليّ إن الله أمرني أن أُدْنِيَك ولا أقصيَك وأن أعلمك وأن تَعِي وحقٌّ على الله أن تَعِيَ" .

قوله تعالى : فَإِذَا نُفِخَ فِي ٱلصُّورِ نَفْخَةٌ وَٰحِدَةٌ ﴿١٣﴾

قال ابن عباس : هي النفخة الأولى لقيام الساعة، فلم يبق أحد إلا مات . وجاز تذكير « نُفِخَ » لأن تأنيث النفخة غير حقيقي . وقيل : إن هذه النفخة هي الأخيرة . وقال : « نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ » أي لا تُثَنّى . قال الأخفش : ووقع الفعل على النفخة إذ لم يكن قبلها اسم مرفوع فقيل : نفخة . ويجوز « نفخةً » نصبًا على المصدر . وبها قرأ أبو السّمال . أو يقال: اقتصر على الإخبار عن الفعل كما تقول : ضرب ضربًا . وقال الزجاج : « فِي الصُّورِ » يقوم مقام ما لم يسم فاعله .

قوله تعالى : وَحُمِلَتِ ٱلْأَرْضُ وَٱلْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَٰحِدَةً ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَحُمِلَتِ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ ﴾ قراءة العامة بتخفيف الميم ؛ أي رفعت من أماكنها . ﴿فَدُكَّتَا﴾ أي فتتا وكسرتا . ﴿ دَكَّةً وَاحِدَةً ﴾ لا يجوز في « دَكَّةً » إلا النصب لارتفاع الضمير في « دُكَّتَا » . وقال الفراء : لم يقل فَدُكِّكْن لأنه جعل الجبال كلّها كالجملة الواحدة، والأرض كالجملة الواحدة . ومثله : « أَنَّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا »[1] ولم يقل كنّ . وهذا الدك كالزلزلة ؛ كما قال تعالى : « إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا » . وقيل : «دُكَّتَا»

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٨٢

أى بُسِطتَا بسطةً واحدة ؛ ومنه آندك سنام البعير إذا انفرش فى ظهره . وقد مضى فى سورة « الأعراف »[1] القول فيه . وقرأ عبد الحميد عن ابن عامر « وَحُمِّلَت الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ » بالتشديد على إسناد الفعل إلى المفعول الثانى . كأنه فى الأصل وَحَمَّلتُ قُدْرَتَنا أو مَلَكًا من ملائكتنا الأرضَ والجبال ؛ ثم أسند الفعل إلى المفعول الثانى فَبُنِيَ له . ولَوْ جِىء بالمفعول الأول لأسند الفعل إليه ؛ فكأنه قال : وَحُمِّلت قُدْرَتَنا الأرضَ . وقد يجوز بناؤه للثانى على وجه القلب فيقال : حُمِّلت الأرضُ المَلَك ؛ كقولك : أُلْبِس زيدٌ الجُبَّةَ ، وأُلْبِست الجبةُ زيدًا .

قوله تعالى : فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ﴿١٥﴾ وَانْشَقَّتِ السَّمَاءُ فَهِيَ يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ ﴿١٦﴾ وَالْمَلَكُ عَلَىٰ أَرْجَائِهَا ۚ وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ ﴾ أى قامت القيامة . ﴿ وَانْشَقَّتِ السَّمَاءُ ﴾ أى انصدعتْ وتفطّرت . وقيل : تنشق لنزول مافيها من الملائكة ؛ دليله قوله تعالى : « وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا » وقد تقدم[2] . ﴿ فَهِيَ يَوْمَئِذٍ وَاهِيَةٌ ﴾ أى ضعيفة . يقال : وَهَى البناء يَهِى وَهْيًا فهو واهٍ إذا ضَعُف جدًّا . ويقال : كلامٌ وَاهٍ ؛ أى ضعيف . فقيل : إنها تصير بعد صلابتها بمنزلة الصوف فى الوَهْى ؛ ويكون ذلك لنزول الملائكة كما ذكرنا . وقيل : لهول يوم القيامة . وقيل : « وَاهِيَةٌ » أى متخرقة ؛ قاله ابن شجرة . مأخوذ من قولهم : وهَى السقاء إذا تخرق . ومن أمثالهم :

خَلِّ سبيلَ من وَهَى سِقاؤه * ومن هُرِيق بالفلاة ماؤه

أى من كان ضعيف العقل لا يحفظ نفسه . ﴿ وَالْمَلَكُ ﴾ يعنى الملائكة ؛ اسم للجنس . ﴿ عَلَىٰ أَرْجَائِهَا ﴾ أى على أطرافها حين تنشق ؛ لأن السماء مكانهم ؛ عن ابن عباس . الماوردى : ولعله قول مجاهد وقتادة . وحكاه الثعلبى عن الضحاك ، قال : على أطرافها مما لم ينشق منها .

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٧٨ (٢) راجع جـ ١٣ ص ٢٣

يريد أن السماء مكان الملائكة فإذا انشقت صاروا فى أطرافها . وقال سعيد بن جُبَير : المعنى والمَلَكُ على حافات الدنيا؛ أى ينزلون إلى الأرض ويحرسون أطرافها . وقيل : إذا صارت السماء قِطَعًا تقف الملائكة على تلك القطع التى ليست متشققة فى أنفسها . وقيل : إن الناس إذا رأوا جهنم هالتهم ، فَينِدُّوا كما تَنِدّ الإبل ، فلا يأتون قُطْرًا من أقطار الأرض إلا رأوا ملائكة فيرجعون من حيث جاءوا . وقيل : « على أَرْجَائِهَا » ينتظرون ما يؤمرون به فى أهل النار من السَّوق إليها ، وفى أهل الجنة من التحية والكرامة . وهذا كله راجع إلى معنى قول ابن جُبير . ويدل عليه : « وَنُزِّلَ الْمَلَائِكَةُ تَنْزِيلًا » وقوله تعالى : « يَامَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ إِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَنْفُذُوا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ »(١) على ما بيناه هناك . والأرجاء النواحى والأقطار بلغة هذيل ، واحدها رَجًا مقصور ، وتثنيته رَجَوان ؛ مثل عَصًا وعَصَوان . قال الشاعر :

فلا يُرْمَى بِيَ الرَّجَوَانِ أنّى * أقلُّ القومِ مَن يُغْنِي مكانِي

ويقال ذلك لحرف البئر والقبر .

قوله تعالى : ﴿ وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَةٌ ﴾ قال ابن عباس : ثمانية صفوف من الملائكة لا يعلم عددهم إلا الله . وقال ابن زيد : هم ثمانية أملاك . وعن الحسن : الله أعلم كم هم ، ثمانية أم ثمانية آلاف . وعن النبىّ صلى الله عليه وسلم " أن حملة العرش اليوم أربعة فإذا كان يوم القيامة أيدهم الله تعالى بأربعة آخرين فكانوا ثمانية " . ذكره الثعلبىّ . وخرّجه الماوردىّ عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يحمله اليوم أربعة وهم يوم القيامة ثمانية " . وقال العباس بن عبد الملك : هم ثمانية أملاك على صورة الأوعال(٢) . ورواه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وفى الحديث " إن لكل مَلَك منهم أربعة أوجه وجه رجل ووجه أسد ووجه ثَوْر ووجه نَسْر وكل وجه منها يسأل الله الرزق لذلك الجنس " . ولما أنشد بين يدى النبىّ صلى الله عليه وسلم قولُ أُميّة بن أبى الصَّلْت :

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٦٩ (٢) الوعل — بكسر العين — التيس الجبلى .

رَجُلٌ وثَوْرٌ تحت رِجل يمينه * والنَّسْرُ للاخرى ولَيْثٌ مُرْصَدُ
والشمس تطلع كلّ آخر ليلة (١) * حمراء يُصبح لونُها (٢) يتوَرَّدُ
ليست بطالعة لهم فى رِسْلِها (٣) * إلّا مُعَذَّبةً وإلّا تُجْلَدُ

قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " صَدَق " . وفى الخبر " أن فوق السماء السابعة ثمانية أوعال بين أظلافهن وركبهن مثل ما بين سماء إلى سماء وفوق ظهورهن العرش " . ذكره القشيريّ وخرّجه الترمذيّ من حديث العباس بن عبد المطلب . وقد مضى فى سورة « البقرة » بكماله (٤) . وذكر نحوه الثعلبيّ ولَفْظَه . وفى حديث مرفوع " أن حملة العرش ثمانية أملاك على صورة الأوعال ما بين أظلافها إلى ركبها مسيرة سبعين عامًا للطائر المسرع " . وفى تفسير الكلبيّ : ثمانية أجزاء من تسعة أجزاء من الملائكة . وعنه : ثمانية أجزاء من عشرة أجزاء من الملائكة . ثم ذكر عدّة الملائكة بما يطول ذكره . حكى الأوّل عنه الثعلبيّ والثانى القشيريّ . وقال الماوردىّ عن ابن عباس : ثمانية أجزاء من تسعة وهم الكَرُوبِيّون (٥) . والمعنى ينزل بالعرش . ثم إضافة العرش إلى الله تعالى كإضافة البيت ، وليس البيت للسكنى ، فكذلك العرش . ومعنى : «فَوْقَهُمْ» أى فوق رءوسهم . قال السُّدِّيّ : العرش تحمله الملائكة الحملة فوقهم ولا يحمل حملة العرش إلا الله . وقيل : « فَوْقَهُمْ » أى إن حملة العرش فوق الملائكة الذين فى السماء على أرجائها . وقيل : « فَوْقَهُمْ » أى فوق أهل القيامة .

قوله تعالى : يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ لَا تَخْفَىٰ مِنكُمْ خَافِيَةٌ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَئِذٍ تُعْرَضُونَ ﴾ أى على الله ؛ دليله : « وَعُرِضُوا عَلَىٰ رَبِّكَ صَفًّا » وليس ذلك عرضًا يعلم به ما لم يكن عالمًا به ، بل معناه الحساب وتقرير الأعمال عليهم للمجازاة . وروى الحسن عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يُعْرَض

(١) فى الأصول هنا : « تصبح » .
(٢) فى الأغانى جـ ٤ ص ١٣٠ طبعة دار الكتب المصرية :
* حمراء مطلع لونها متورد *
(٣) فى الأغانى : * تأبى فلا تبدو لنا فى رسلها *
(٤) راجع جـ ١ ص ٢٥٩ (٥) الكروبيون : سادة الملائكة ، وهم المقربون ، مأخوذ من الكَرْب وهو القرب .

الناس يومَ القيامة ثلاث عَرْضات فأما عَرْضتان فجدال ومعاذير وأما الثالثة فعند ذلك تطير الصحف فى الأيدى فآخذٌ بيمينه وآخذ بشماله " . خرجه الترمذى قال : ولا يصح من قِبل أن الحسن لم يسمع من أبى هريرة . ﴿ لَا تَخْفَى مِنكُمْ خَافِيَةٌ ﴾ أى هو عالم بكل شىء من أعمالكم . فـ « خَافِيَةٌ » على هـذا بمعنى خَفِيّة ، كانوا يخفونها من أعمالهم ؛ قاله ابن شجرة. وقيـل : لايخفى عليـه إنسان ؛ أى لا يبقى إنسان لا يحاسب . وقال عبـد الله بن عمرو آبن العاص : لا يخفى المؤمن من الكافر ولا البَرُّ من الفاجر . وقيـل : لا تستتر منكم عَوْرَةٌ ؛ كما قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " يُحْشَر الناس حفاةً عُراةً " . وقرأ الكوفيون إلا عاصمًا «لَايَخْفَى» بالياء ؛ لأن تأنيث الخافية غير حقيق ؛ نحو قوله تعالى : «وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةُ»[1] واختاره أبو عبيد ؛ لأنه قد حال بين الفعل وبين الاسم المؤنث الجارُّ والمجرور . الباقون بالتاء . واختاره أبو حاتم لتأنيث الخافية .

قوله تعالى : فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَـٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ فَيَقُولُ هَآؤُمُ ٱقْرَءُوا۟ كِتَـٰبِيَهْ ﴿١٩﴾ إِنِّى ظَنَنتُ أَنِّى مُلَـٰقٍ حِسَابِيَهْ ﴿٢٠﴾ فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ﴿٢١﴾ فِى جَنَّةٍ عَالِيَةٍ ﴿٢٢﴾ قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ ﴿٢٣﴾ كُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ هَنِيٓـًٔۢا بِمَآ أَسْلَفْتُمْ فِى ٱلْأَيَّامِ ٱلْخَالِيَةِ ﴿٢٤﴾ وَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَـٰبَهُۥ بِشِمَالِهِۦ فَيَقُولُ يَـٰلَيْتَنِى لَمْ أُوتَ كِتَـٰبِيَهْ ﴿٢٥﴾ وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَهْ ﴿٢٦﴾ يَـٰلَيْتَهَا كَانَتِ ٱلْقَاضِيَةَ ﴿٢٧﴾ مَآ أَغْنَىٰ عَنِّى مَالِيَهْ ﴿٢٨﴾ هَلَكَ عَنِّى سُلْطَـٰنِيَهْ ﴿٢٩﴾ خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ﴿٣٠﴾ ثُمَّ ٱلْجَحِيمَ صَلُّوهُ ﴿٣١﴾ ثُمَّ فِى سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَٱسْلُكُوهُ ﴿٣٢﴾ إِنَّهُۥ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٣٣﴾ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ﴿٣٤﴾

(١) راجع جـ ٩ ص ٦١ .

قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ﴾ إعطاء الكتاب باليمين دليلٌ على النجاة . وقال ابن عباس : أوّلُ مَن يُعطَى كتابه بيمينه من هذه الأمة عمر بن الخطاب ، وله شعاع كشعاع الشمس . قيل له : فأين أبو بكر ؟ فقال هيهات هيهات ! ! زَفَّته الملائكة إلى الجنة . ذكره الثعلبي . وقد ذكرناه مرفوعًا من حديث زيد بن ثابت بلفظه ومعناه في كتاب «التذكرة» . والحمد لله . ﴿ فَيَقُولُ هَاؤُمُ اقْرَءُوا كِتَابِيَهْ ﴾ أي يقول ذلك ثقةً بالإسلام وسرورًا بنجاته ؛ لأن اليمين عند العرب من دلائل الفرح ، والشمال من دلائل الغمّ . قال الشاعر(١) :

أبِنِي أفِي يُمْنَى يَدَيْكِ جعلتِنِي * فأفرح أم صيَّرتِنِي في شمالِكِ

ومعنى : « هَاؤُمُ » تعالوا ؛ قاله ابن زيد . وقال مقاتل : هَلُمّ . وقيل : أي خذوا ؛ ومنه الخبر في الربا " إلا هَاءَ وَهَاءَ " أي يقول كلّ واحد لصاحبه : خذ . قال ابن السِّكِّيت والكسائي : العرب تقول هاءَ يارجلُ اقرأ ، وللاثنين هاؤما يارجلان ، وهاؤم يارجال ، وللمرأة هاءِ (بكسر الهمزة) وهاؤما وهاؤُمْنَ . والأصل هاكم فأبدلت الهمزة من الكاف ؛ قاله القتبي(٢) . وقيل : إن « هاؤم » كلمةٌ وضعت لإجابة الداعي عند النشاط والفرح . روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ناداه أعرابي بصوت عالٍ فأجابه النبيّ صلى الله عليه وسلم «هاؤم» يطوّل صوته . « وَكِتَابِيَهْ » منصوب بـ « هاؤم » عند الكوفيين . وعند البصريين بـ« اقرءوا » لأنه أقرب العاملين . والأصل « كتابي » فأدخلت الهاء لتبيّن فتحة الياء ، وكان الهاء للوقف ، وكذلك في أخواته : « حِسَابِيَهْ ، وماليه ، وسلطانيه » وفي القارعة « ماهيه » . وقراءة العامة بالهاء فيهن في الوقف والوصل معًا ؛ لأنهنّ وقعن في المصحف بالهاء فلا تترك . واختار أبو عبيد أن يتعمد الوقف عليها ليوافق اللغة في إلحاق الهاء في السَّكْت ويوافق الخط . وقرأ ابن مُحَيْصن ومجاهد وحميد ويعقوب بحذف الهاء في الوصل وإثباتها في الوقف فيهن جُمَع . ووافقهم حمزة في « ماليه وسلطانيه » ، و « ماهيه » في القارعة . وجملة هذه الحروف سبعة . واختار أبو حاتم قراءة يعقوب ومن معه اتباعًا للغة . ومن قرأهن في الوصل بالهاء

(١) هو ابن الدمينة . (٢) وفيها لغات أخرى فارجع إليها في كتب اللغة .

فهو على نية الوقف . ﴿ إِنِّي ظَنَنْتُ ﴾ أى أيقنت وعلمت ، عن ابن عباس وغيره . وقيل : أى إنى ظننت أن يؤاخذنى الله بسيئاتى عذبنى[1] فقد تفضل علىّ بعفوه ولم يؤاخذنى بها . قال الضحاك : كل ظَنٍّ فى القرآن من المؤمن فهو يقين . ومن الكافر فهو شكّ . وقال مجاهد : ظَنُّ الآخرة يقين ، وظَنُّ الدنيا شكّ . وقال الحسن فى هذه الآية : إن المؤمن أحسنَ الظن بربّه فأحسن العمل ، وإن المنافق أساء الظن بربّه فأساء العمل . ﴿ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِيَهْ ﴾ أى فى الآخرة ولم أنكر البعث ؛ يعنى أنه مانجا إلا بخوفه من يوم الحساب ، لأنه تيقّن أن الله يحاسبه فعمل للآخرة . ﴿ فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ ﴾ أى فى عَيش يرضاه لا مكروه فيه . وقال أبو عبيدة والفرّاء : « رَاضِيَةٍ » أى مرضية ؛ كقولك : ماء دافق ؛ أى مدفوق . وقيل : ذات رِضًا ؛ أى يرضى بها صاحبها . مثل لابِن وتامِر ؛ أى صاحب اللبن والتمر . وفى الصحيح عن النبىّ صلى الله عليه وسلم " أنهم يعيشون فلا يموتون أبدًا ويصحّون فلا يَمْرَضون أبدًا ويَنْعَمون فلا يَرَوْن بؤسًا أبدًا ويَشِبّون فلا يَهْرَمُون أبدًا " . ﴿ فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ ﴾ أى عظيمة فى النفوس . ﴿ قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ ﴾[2] أى قريبة التناول ، يتناولها القائم والقاعد والمضطجع على مايأتى بيانه فى سورة « الإنسان » . والقُطُوف جمع قِطف (بكسر القاف) وهو ما يُقطف من الثمار . والقَطْف (بالفتح المصدر . والقِطاف (بالفتح والكسر) وقت القطف . ﴿ كُلُوا وَاشْرَبُوا ﴾ أى يقال لهم ذلك . ﴿ هَنِيئًا ﴾ لا تكدير فيه ولا تنغيص . ﴿ بِمَا أَسْلَفْتُمْ ﴾ قدمتم من الأعمال الصالحة . ﴿ فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ ﴾ أى فى الدنيا . وقال : « كُلُوا » بعد قوله : « فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ » لقوله : « فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ » و « مَن » يتضمن معنى الجمع . وذكر الضحاك أن هذه الآية نزلت فى أبى سلمة عبد الله بن عبد الأسد المخزومىّ ؛ وقاله مقاتل . والآية التى تليها فى أخيه الأسود بن عبد الأسد ؛ فى قول ابن عباس والضحاك أيضًا ؛ قاله الثعلبىّ . ويكون هذا الرجل وأخوه سبب نزول هذه الآيات . ويعمّ المعنى جميع أهل الشقاوة وأهل السعادة ؛ يدل عليه قوله تعالى : « كُلُوا وَاشْرَبُوا » . وقد قيل :

(١) كذا فى نسخ الأصل . ولعلها « فيعذبنى » وقد أورد الخطيب فى تفسيره هذا القول ولم يذكر فيه هذه الكلمة .
(٢) راجع جـ ١٩ ص ١٢٤ .

إن المراد بذلك كلُّ من كان متبوعًا فى الخير والشر . فإذا كان الرجل رأسًا فى الخير، يدعو إليه ويأمر به ويكثر تَبَعه عليه ، دُعىَ بآسمه وآسم أبيه فيتقدّم ، حتى إذا دنا أخرج له كتاب أبيض بخط أبيض ، فى باطنه السيئات وفى ظاهره الحسنات ؛ فيبدأ بالسيئات فيقرأها فيُشْفِق ويصفرّ وجهه ويتغيّر لونه ؛ فإذا بلغ آخر الكتاب وجد فيه « هذه سيئاتك وقد غفرت لك » فيفرح عند ذلك فرحًا شديدًا، ثم يقلب كتابَه فيقرأ حسناتِه فلا يزداد إلا فرحًا ؛ حتى إذا بلغ آخر الكتاب وجد فيه « هذه حسناتك قد ضُوعفت لك » فيبيض وجهه ويُؤْتى بتاج فيوضع على رأسه ، ويُكْسَى حُلَّتين، ويُحلّى كل مفصل منه ويطول ستين ذراعًا وهى قامة آدم عليه السلام ؛ ويقال له : انطلق إلى أصحابك فأخبرهم وبشّرهم أن لكل إنسان منهم مثل هذا . فإذا أدبر قال :هَاؤُمُ اقْرَءُوا كِتَابِيَهْ إِنِّى ظَنَنْتُ أَنِّى مُلَاقٍ حِسَابِيَهْ . قال الله تعالى : « فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ » أى مرضيّة قد رضيها « فِى جَنَّةٍ عَالِيَةٍ » فى السماء « قُطُوفُهَا » ثمارها وعناقيدها . « دَانِيَةٌ » أدنيت منهم . فيقول لأصحابه : هل تعرفونى ؟ فيقولون : قد غمرتك كرامة ، من أنت ؟ فيقول : أنا فلان بن فلان أبشّر كلَّ رجلٍ منكم بمثل هذا . « كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِى الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ » أى قدّمتم فى أيام الدنيا . وإذا كان الرجل رأسًا فى الشر ، يدعو إليه ويأمر به فيكثر تبعه عليه ، نودى بآسمه وآسم أبيه فيتقدم إلى حسابه ، فيخرج له كتاب أسود بخط أسود فى باطنه الحسنات وفى ظاهره السيئات ، فيبدأ بالحسنات فيقرأها ويظن أنه سينجو ، فإذا بلغ آخر الكتاب وجد فيه « هذه حسناتك وقد رُدّت عليك» فيسودّ وجهه ويعلوه الحزن ويقنط من الخير، ثم يقلب كتابه فيقرأ سيئاته فلا يزداد إلا حزنا ، ولا يزداد وجهه إلّا سوادًا، فإذا بلغ آخر الكتاب وجد فيه « هذه سيئاتك وقد ضوعفت عليك » أى يضاعف عليه العذاب . ليس المعنى أنه يزاد عليه ما لم يعمل — قال — فيعظم للنار وتزرقّ عيناه ويسودّ وجهه، ويكسى سرابيل القَطِران ويقال له : انطلق إلى أصحابك وأخبرهم أن لكل إنسان منهم مثل هذا ؛ فينطلق وهو يقول : « يَا لَيْتَنِى لَمْ أُوتَ كِتَابِيَهْ. وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَهْ يَا لَيْتَهَا كَانَتِ الْقَاضِيَةَ» يتمنّى الموت .

« هَلَكَ عَنِّى سُلْطَانِيَهْ » تفسير ابن عباس : هلكت عنى حُجتى . وهو قول مجاهد وعكرمة والسدى والضحاك . وقال ابن زيد : يعنى سلطانيه فى الدنيا الذى هو المُلْك . وكان هذا الرجل مطاعًا فى أصحابه ؛ قال الله تعالى ﴿ خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ﴾ قيل : يبتدره مائة ألف مَلَك ثم تجمع يده إلى عنقه وهو قوله عز وجل : «فَغُلُّوهُ» أى شدّوه بالأغلال ﴿ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ﴾ أى اجعلوه يَصْلَى الجحيم ﴿ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا ﴾ الله أعلم بأىّ ذراع، قاله الحسن . وقال ابن عباس : سبعون ذراعًا بذراع المَلَك . وقال نَوْف : كل ذراع سبعون باعًا، وكل باع أبعد ما بينك وبين مكة . وكان فى رحبة الكوفة . وقال مقاتل : لو أن حَلْقة منها وُضعت على ذُرْوة جبل لذاب كما يذوب الرصاص . وقال كعب : إن حَلْقة من السلسلة التى قال الله تعالى ذرعها سبعون ذراعًا — أن حلقة منها — مثل جميع حديد الدنيا . ﴿فَاسْلُكُوهُ﴾ قال سفيان : بلغنا أنها تدخل فى دبره حتى تخرج من فيه . وقاله مقاتل . والمعنى ثم اسلكوا فيه سلسلة . وقيل : تدخل عنقه فيها ثم يجر بها . وجاء فى الخبر : أنها تدخل من دبره وتخرج من مَنْخِرَيْه . وفى خبر آخر : تدخل من فيه وتخرج من دبره ، فينادى أصحابه هل تعرفونى ؟ فيقولون لا ، ولكن قد نرى ما بك من الخزى فمن أنت ؟ فينادى أصحابه أنا فلان بن فلان ، لكل إنسان منكم مثل هذا .

قلت : وهذا التفسير أصح ما قيل فى هذه الآية ، يدلّ عليه قوله تعالى : « يَوْمَ نَدْعُو كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ »(١) . وفى الباب حديث أبى هريرة بمعناه خرّجه الترمذىّ . وقد ذكرناه فى سورة « سبحان » فتأمله هناك . ﴿ إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ . وَلَا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ ﴾ أى على الإطعام ، كما يوضع العطاء موضع الإعطاء . قال الشاعر :

أُكُفْرًا بعد رَدّ الموت عنّى * وبعد عطائك المائةَ الرِّتَاعَا(٢)

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٦ (٢) البيت من قصيدة للقطامى مدح بها زفر بن الحارث الكلابى . قال ابن قتيبة فى الشعر والشعراء : « كان القطامى أسره زفر فى الحرب التى كانت بين قيس وتغلب فأرادت قيس قتله فمال زفر بينهم ومنّ عليه وأعطاه مائة من الإبل وأطلقه ؛ فقال : أكفرا الخ » . والرتاع (بكسر الراء) : التى ترتع . (راجع خزانة الأدب فى الشاهد التاسع والتسعين بعد الخمسمائة) .

أراد بعد إعطائك . فبيّن أنه عُذّب على ترك الإطعام وعلى الأمر بالبخل، كما عُذّب بسبب الكفر . والحَضُّ : التحريض والحَثّ . وأصل « طعام » أن يكون منصوباً بالمصدر المقدّر . والطعام عبارة عن العين ، وأضيف للمسكين للملابسة التى بينهما . ومن أعمل الطعام كما يعمل الإطعام فوضع المسكين نصب . والتقدير على إطعام المُطْعِم المسكين ؛ فحذف الفاعل وأضيف المصدر إلى المفعول .

قوله تعالى : فَلَيْسَ لَهُ ٱلْيَوْمَ هَـٰهُنَا حَمِيمٌ ﴿٣٥﴾ وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِنْ غِسْلِينٍ ﴿٣٦﴾ لَّا يَأْكُلُهُۥٓ إِلَّا ٱلْخَـٰطِـُٔونَ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَيْسَ لَهُ ٱلْيَوْمَ هَا هُنَا حَمِيمٌ ﴾ خبر «ليس» قوله : «له» ولا يكون الخبر قوله : « هَا هُنَا » لأن المعنى يصير : ليس ها هنا طعام إلا من غِسْلِين ، ولا يصح ذلك ؛ لأن ثَمّ طعاماً غيره . و « هَا هُنَا » متعلق بما فى « له » من معنى الفعل . والحميم ها هنا القريب . أى ليس له قريب يرقّ له ويدفع عنه . وهو مأخوذ من الحميم وهو الماء الحارّ ؛ كأنه الصديق الذى يرقّ ويحترق قلبه له . والغِسْلِين فِعْلِين من الغَسْل ؛ فكأنه ينغسل من أبدانهم ، وهو صَدِيدُ أهل النار السائلُ من جروحهم وفروجهم ؛ عن ابن عباس . وقال الضحاك والربيع بن أنس : هو شجر يأكله أهل النار . والغِسْل (بالكسر) : ما يغسل به الرأس من خطمىّ وغيره . الأخفش : ومنه الغسلين ، وهو ما انغسل من لحوم أهل النار ودمائهم . وزيد فيه الياء [والنون] كما زيد فى عِفْرِين . وقال قتادة : هو شر الطعام وأبشعه . ابن زيد : لا يُعلم ما هو ولا الزّقوم . وقال فى موضع آخر : « لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرِيعٍ »(١) يجوز أن يكون الضّريع من الغسلين . وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ؛ والمعنى فليس له اليوم ها هنا حميم إلا من غسلين ؛ ويكون الماء الحار . ﴿ وَلَا طَعَامٌ ﴾ أى وليس لهم طعام ينتفعون به . ﴿ لَا يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطِئُونَ ﴾ أى المذنبون . وقال ابن عباس : يعنى المشركين . وقرئ

(١) راجع جـ ٢٠ ص ٢٩

« الخاطيون » بإبدال الهمزة ياء، و « الخاطون » بطرحها . وعن ابن عباس: ما الخاطون: كلنا نخطو . وروى عنه أبو الأسود الدُّؤَلي: ما الخاطون؟ إنما هو الخاطئون. ما الصابون! إنما هو الصابئون . ويجوز أن يراد الذين يتخطّون الحق إلى الباطل ويتعدّون حدود الله عز وجل .

قوله تعالى : فَلَآ أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ ﴿٣٨﴾ وَمَا لَا تُبْصِرُونَ ﴿٣٩﴾ إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿فَلَا أُقْسِمُ بِمَا تُبْصِرُونَ . وَمَا لَا تُبْصِرُونَ﴾ المعنى أقسم بالأشياء كلها ما ترون منها وما لا ترون . و « لا » صلة . وقيل: هو رد لكلام سبق؛ أي ليس الأمر كما يقوله المشركون . وقال مقاتل : سبب ذلك أن الوليد بن المغيرة قال: إن محمدًا ساحر . وقال أبو جهل : شاعر . وقال عقبة : كاهن ؛ فقال الله عز وجل : ﴿ فَلَا أُقْسِمُ ﴾ أي أقسم . وقيل : « لا » ها هنا نفي للقَسَم ، أي لا يحتاج في هذا إلى قسم لوضوح الحق في ذلك، وعلى هذا فجوابه بجواب القسم . ﴿ إِنَّهُ ﴾ يعني القرآن ﴿لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ يريد جبريل، قاله الحسن والكلبي ومقاتل . دليله : « إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ. ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ »[1] . وقال الكلبي أيضا والقُتَبي : الرسول ها هنا محمد صلى الله عليه وسلم ؛ لقوله : « وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ » وليس القرآن قول الرسول صلى الله عليه وسلم، إنما هو من قول الله عز وجل ونسب القول إلى الرسول لأنه تاليه ومبلّغه والعاملُ به ، كقولنا : هذا قول مالك .

قوله تعالى : وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ ۚ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾ وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٤٢﴾

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٣٨

قوله تعالى : ﴿ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ ﴾ لأنه مباين لصنوف الشعر كلها . ﴿ وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ ﴾ لأنه ورد بسبّ الشياطين وشتمهم فلا ينزلون شيئًا على من يسبّهم . و « ما » زائدة فى قوله : « قَلِيلًا مَا تُؤْمِنُونَ » ، « قَلِيلًا مَا تَذَكَّرُونَ » ؛ والمعنى : قليلًا تؤمنون وقليلًا تذكّرون. وذلك القليل من إيمانهم هو أنهم إذا سئلوا من خلقهم قالوا : الله . ولا يجوز أن تكون « ما » مع الفعل مصدرًا وتنصب « قليلًا » بما بعد « ما » ، لما فيه من تقديم الصلة على الموصول ؛ لأن ما عمل فيه المصدر من صلة المصدر . وقرأ بن مُحَيْصن وابن كثير وابن عامر ويعقوب « مَا يُؤْمِنُونَ » ، و « يذكرون » بالياء . الباقون بالتاء لأن الخطاب قبله وبعده . أما قبله فقوله : « تُبْصِرُونَ » وأما بعده : « فَمَا مِنكُم » الآية .

قوله تعالى : تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٣﴾

قوله تعالى : ﴿ تَنْزِيلٌ ﴾ أى هو تنزيل . ﴿ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ وهو عطف على قوله : « إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ » ، أى إنه لقوله رسول كريم ، وهو تنزيل من رب العالمين .

قوله تعالى : وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ ﴾ « تقوّل » أى تكلف وأتى بقول من قِبَل نفسه . وقرئ « وَلَوْ تُقُوِّلَ » على البناء للمفعول . ﴿ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴾ أى بالقوة والقدرة ، أى لأخذناه بالقوة . و « من » صلة زائدة . وعبر عن القوة والقدرة باليمين لأن قوة كل شيء فى ميامنه ، قاله القُتَبِيّ . وهو معنى قول ابن عباس ومجاهد . ومنه قول الشّماخ :

إذا ما رايةٌ رُفعتْ لمجدٍ * تلقّاها عَرَابة باليمين

أى بالقوة . عرابة اسم رجل من[1] الأنصار من الأوس . وقال آخر :

(١) هو عرابة بن أوس بن قيظى الأوسى الحارثى الأنصارى . من سادات المدينة الأجواد المشهورين . أدرك حياة النبى صلى الله عليه وسلم ، وأسلم صغيرا وتوفى بالمدينة نحو سنة ستين .

ولمّا رأيتُ الشمس أشرق نورُها * تناولتُ منها حاجتي بيميني

وقال السُّدّى والحَكَم : « باليمين » بالحق . قال :

* تلقّاها عَرَابةٌ باليمين *

أى بالاستحقاق . وقال الحسن : لقطعنا يده اليمين . وقيل : المعنى لقبضنا بيمينه عن التصرف ؛ قاله نَفْطَوَيْه . وقال أبو جعفر الطبرى : إن هذا الكلام خرج مخرج الإذلال على عادة الناس فى الأخذ بيد من يعاقب . كما يقول السلطان لمن يريد هَوَانَه : خذوا يديه . أى لأمرنا بالأخذ بيده و بالغنا فى عقابه . ﴿ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴾ يعنى نِياط القلب ؛ أى لأهلكناه . وهو عِرْقٌ يتعلّق به القلب إذا انقطع مات صاحبه ؛ قاله ابن عباس وأكثر الناس . قال :

إذا بَلَغْتنِي وحَمَلْتِ رحْلِي * عَرَابةَ فاشْرَقِي بدَمِ الوَتِين (١)

وقال مجاهد : هو حبل القلب الذى فى الظهر وهو النخاع ؛ فإذا انقطع بطلت القوى ومات صاحبه . والمَوْتون الذى قُطع وَتِينه . وقال محمد بن كعب : إنه القلب ومَرَاقّه وما يليه . قال الكلبيّ : إنه عرق بين العِلباء والحلقوم . والعلباء : عصب العنق . وهما علباوان بينهما ينبت العرق . وقال عكرمة : إن الوتين إذا قُطع لا إن جاع عَرَف ، ولا إن شَبِع عَرَف .

قوله تعالى : فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَٰجِزِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِنَّهُۥ لَتَذْكِرَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٨﴾

قوله تعالى : ﴿ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ ﴾ « ما » نفى و « أحد » فى معنى الجمع ، فلذلك نعته بالجمع ؛ أى فما منكم قوم يحجزون عنه ، كقوله تعالى : « لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ » (٢) هذا جمع ، لأن « بين » لا تقع إلا على اثنين فما زاد . قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "لم تحِلّ الغنائمُ لأحد سُودِ الرءوس قبلكم" . لفظه واحد ومعناه الجمع . و « من » زائدة .

(١) شرق (من باب طرب) : غص .

(٢) راجع جـ ٣ ص ٤٢٤

والحجز : المنع . و « حَاجِزِينَ » يجوز أن يكون صفة لأحد على المعنى كما ذكرنا ؛ فيكون فى موضع جرّ . والخبر « مِنْكُمْ » . ويجوز أن يكون منصوباً على أنه خبر و « مِنْكُمْ » مُلْغًى ، ويكون متعلقًا بـ « حَاجِزِينَ » . ولا يمنع الفصل به من انتصاب الخبر فى هذا ؛ كما لم يمتنع الفصل به فى « إن فيك زيداً راغب » .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ ﴾ يعنى القرآن ﴿ لَتَذْكِرَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ أى لخائفين الذين يخشون الله . ونظيره : « فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ » على ما بيناه أول سورة البقرة (١) . وقيل : المراد محمد صلى الله عليه وسلم ؛ أى هو تذكرة ورحمة ونجاة .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ مِنكُم مُّكَذِّبِينَ ﴿٤٩﴾ وَإِنَّهُۥ لَحَسْرَةٌ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٥٠﴾ وَإِنَّهُۥ لَحَقُّ ٱلْيَقِينِ ﴿٥١﴾ فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴿٥٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّا لَنَعْلَمُ أَنَّ مِنكُم مُّكَذِّبِينَ ﴾ قال الربيع : بالقرآن . ﴿ وَإِنَّهُ لَحَسْرَةٌ ﴾ يعنى التكذيب . والحسرة : الندامة . وقيل : أى وإن القرآن لحسرة على الكافرين يوم القيامة إذا رأوا ثواب من آمن به . وقيل : هى حسرتهم فى الدنيا حين لم يقدروا على معارضته عند تحدّيهم أن يأتوا بسورة مثله . ﴿ وَإِنَّهُ لَحَقُّ ٱلْيَقِينِ ﴾ يعنى أن القرآن العظيم تنزيل من الله عز وجل ؛ فهو لحق اليقين . وقيل : أى حقًّا يقينًا ليكونن ذلك حسرة عليهم يوم القيامة . فعلى هذا « وَإِنَّهُ لَحَسْرَةٌ » أى لَتَحَسُّر ؛ فهو مصدر بمعنى التحسر ، فيجوز تذكيره . وقال ابن عباس : إنما هو كقولك : لَعَيْن اليقين ومحض اليقين . ولو كان اليقين نعتاً لم يجز أن يضاف إليه ؛ كما لا تقول : هذا رجل الظريف . وقيل : أضافه إلى نفسه لاختلاف اللفظين . ﴿ فَسَبِّحْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلْعَظِيمِ ﴾ أى فصَلِّ لربك ؛ قاله ابن عباس . وقيل أى نزه الله عن السوء والنقائص .

(١) راجع جـ ١ ص ١٦١

سورة المعارج

وهى مكية باتفاق . وهى أربع وأربعون آية

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ۝١ لِّلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ ۝٢ مِّنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ ۝٣ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ۝٤

قوله تعالى : ﴿ سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ ﴾ قرأ نافع وابن عامر « سَالَ سَايل » بغير همزة . الباقون بالهمز . فمن همز فهو من السؤال . والباء يجوز أن تكون زائدة ، ويجوز أن تكون بمعنى عن . والسؤال بمعنى الدعاء ؛ أى دعا داع بعذاب ؛ عن ابن عباس وغيره . يقال : دعا على فلان بالويل ، ودعا عليه بالعذاب . ويقال : دعوت زيدًا ؛ أى التمست إحضاره . أى التمس ملتمس عذابًا للكافرين ؛ وهو واقع بهم لا محالة يوم القيامة . وعلى هذا فالباء زائدة ؛ كقوله تعالى : « تَنبُتُ بِالدُّهْنِ »(١) ، وقوله . « وَهُزِّي إِلَيْكِ بِجِذْعِ النَّخْلَةِ »(٢) فهى تأكيد . أى سأل سائل عذابًا واقعًا . ﴿ لِّلْكَافِرِينَ ﴾ أى على الكافرين . وهو النضر ابن الحارث حيث قال : « اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ »(٣) فنزل سؤاله ، وقُتل يوم بدر صبرًا(٤) هو وعقبة بن أبى مُعيط ؛ لم يُقتل صبرًا غيرُهما ؛ قاله ابن عباس ومجاهد . وقيل : إن السائل هنا هو الحارث بن النعمان الفِهْرِى . وذلك أنه لما بلغه قول النبى صلى الله عليه وسلم فى على رضى الله عنه : "مَنْ كنتُ مَوْلَاه فعلىٌّ مولاه" ركب ناقته فجاء حتى أناخ راحلته بالأبطح ثم قال : يا محمد ، أمرتنا عن الله أن نشهد أن لا إله

(١) راجع جـ ١٢ ص ١١٤ (٢) راجع جـ ١١ ص ٩٤ (٣) راجع جـ ٨١ ص ٣٩٨

(٤) الصبر : نصب الإنسان للقتل .

إلا الله وأنك رسول الله فقبلناه منك، وأن نصلّى خمسًا فقبلناه منك، ونزكّى أموالنا فقبلناه منك، وأن نصوم شهر رمضان فى كل عام فقبلناه منك، وأن نحُجّ فقبلناه منك، ثم لم ترض بهذا حتى فَضَّلْتَ ابن عمك علينا! أفهذا شيء منك أم من الله؟! فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم: "والله الذى لا إله إلا هو ما هو إلا من الله" فولّى الحارث وهو يقول: اللهم إن كان ما يقول محمد حقًّا فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم. فوالله ما وصل إلى ناقته حتى رماه الله بحجر فوقع على دماغه فخرج من دبره فقتله، فنزلت: «سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ» الآية. وقيل: إن السائل هنا أبوجهل وهو القائل لذلك، قاله الربيع. وقيل: إنه قول جماعة من كفار قريش. وقيل: هو نوح عليه السلام سأل العذاب على الكافرين. وقيل: هو رسول الله صلى الله عليه وسلم أى دعا عليه السلام بالعقاب وطلب أن يوقعه الله بالكفار، وهو واقع بهم لا محالة. وامتدّ الكلام إلى قوله تعالى: «فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا» أى لا تستعجل فإنه قريب. و إذا كانت الباء بمعنى عن — وهو قول قتادة — فكأن سائلًا سأل عن العذاب بمن يقع أو متى يقع. قال الله تعالى: «فَاسْأَلْ بِهِ خَبِيرًا»[1] أى سل عنه. وقال علقمة:

فإن تسألونى بالنساء فإننى * بصير بأدواء النساء طبيب

أى عن النساء. ويقال: خرجنا نسأل عن فلان وبفلان. فالمعنى سألوا بمن يقع العذاب ولمن يكون فقال الله: «لِلْكَافِرِينَ». قال أبو على وغيره: و إذا كان من السؤال فأصله أن يتعدّى إلى مفعولين ويجوز الاقتصار على أحدهما. و إذا اقتصر على أحدهما جاز أن يتعدّى إليه بحرف جرّ، فيكون التقدير سأل سائل النبيّ صلى الله عليه وسلم أو المسلمين بعذاب أو عن عذاب. ومن قرأ بغير همز فله وجهان: أحدهما أنه لغة فى السؤال وهى لغة قريش، تقول العرب: سال يسال، مثل نال ينال وخاف يخاف. والثانى أن يكون من السيلان، و يؤيده قراءة ابن عباس «سال سَيْل». قال عبد الرحمن بن زيد: سال وادٍ من أودية جهنم يقال له:

(١) راجع جـ ١٣ ص ٦٣.

سائل؛ وهو قول زيد بن ثابت . قال الثعلبي : والأول أحسن؛ كقول الأعشى[1] في تخفيف الهمزة :

سالتاني الطلاق إذ رأتاني * قَلّ مالي قد جئتماني بنُكْر

وفي الصحاح : قال الأخفش : يقال خرجنا نسأل عن فلان وبفلان . وقد تخفف همزته فيقال : سال يسال . وقال :

ومُرْهِقٍ سال إمتاعاً بأُصْدَتِه * لم يَسْتَعِن وحَوامِي المَوْتِ تغشاه[2]

المرهق : الذي أدرك ليقتل . والأُصدة بالضم : قميص صغير يلبس تحت الثوب . المهدوي : من قرأ « سال » جاز أن يكون خفف الهمزة بإبدالها ألفًا ، وهو البدل على غير قياس . وجاز أن تكون الألف منقلبة عن واو على لغة من قال : سِلت أسال ؛ كخفت أخاف . النحاس : حكى سيبويه سِلت أسال ؛ مثل خفت أخاف ؛ بمعنى سألت . وأنشد :

سالَتْ هُـذَيلٌ رسولَ الله فاحشةً * ضَلّتْ هذيلٌ بما سالتْ ولم تُصِبِ[3]

ويقال : هما يتساولان . المهدوي : وجاز أن تكون مبدلة من ياء ، من سال يسيل . ويكون سايل واديًا في جهنم ؛ فهمزة سايل على القول الأول أصلية ، وعلى الثاني بدل من واو ، وعلى الثالث بدل من ياء . القشيري : وسائل مهموز ؛ لأنه إن كان من سأل بالهمز فهو مهموز ، وإن كان من غير الهمز كان مهموزًا أيضًا ؛ نحو قائل وخائف ؛ لأن العين اعتلّ في الفعل واعتل في اسم الفاعل أيضًا . ولم يكن الاعتلال بالحذف لخوف الالتباس ، فكان بالقلب إلى الهمزة ، ولك تخفيف الهمزة حتى تكون بين بين . ﴿ وَاقِعٌ ﴾ أي يقع بالكفار ، بيّن

---

(١) لم نجد البيت في شعر الأعشين . وفي كتاب سيبويه (ج ١ ص ٢٩١ ، ج ٢ ص ١٧٠) أنه لزيد بن عمرو ابن نفيل القرشي . وعلق عليه الأعلم الشنتمري أنه يروى لنبيه بن الحجاج .

(٢) لم يستعن ، أي لم يحلق عانته . وحوامي الموت وحوائمه : أسبابه .

قال ابن بري : أنشده أبو علي الباهلي غيث بن عبد الكريم لبعض العرب يصف رجلا شريفا ، أرّثّ في بعض المعارك فسألهم أن يمتعوه بقميصه ؛ أي لا يسلب .

(٣) البيت لحسان بن ثابت .

أنه من الله ذى المعارج . وقال الحسن : أنزل الله تعالى : « سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ » فقال لمن هو؟ فقال للكافرين ؛ فاللام فى الكافرين متعلقة بـ« واقع » . وقال الفراء : التقدير بعذاب للكافرين واقع ؛ فالواقع من نعت العذاب ، واللام دخلت للعذاب لا للواقع ، أى هذا العذاب للكافرين فى الآخرة لا يدفعه عنهم أحد . وقيل إن اللام بمعنى على ، والمعنى : واقع على الكافرين . ورُوِى أنها فى قراءة أُبَىّ كذلك . وقيل : بمعنى عن ؛ أى ليس له دافع عن الكافرين من الله . أى ذلك العذاب من الله ذى المعارج ؛ أى ذى العلو والدرجات الفواضل والنِّعم ؛ قاله ابن عباس وقتادة . فالمعارج مراتب إنعامه على الخلق . وقيل ذى العظمة والعلاء . وقال مجاهد : هى معارج السماء . وقيل : هى معارج الملائكة ؛ لأن الملائكة تعرج إلى السماء فوصف نفسه بذلك . وقيل : المعارج الغرف ؛ أى إنه ذو الغُرَف ، أى جعل لأوليائه فى الجنة غرفًا . وقرأ عبد الله « ذى المعاريج » بالياء . يقال : معرج ومعراج ومعارج ومعاريج ؛ مثل مفتاح ومفاتيح . والمعارج الدرجات ؛ ومنه : « وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ »[1] . ﴿ تَعْرُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ ﴾ أى تصعد فى المعارج التى جعلها الله لهم . وقرأ ابن مسعود وأصحابه والسُّلَمِىّ والكسائى « يَعْرُجُ » بالياء على إرادة الجمع ؛ ولقوله : ذكروا الملائكة ولا تؤنثوهم . وقرأ الباقون بالتاء على إرادة الجماعة . « وَالرُّوحُ » جبريل عليه السلام ؛ قاله ابن عباس . دليله قوله تعالى : « نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ »[2] . وقيل : هو مَلَك آخر عظيم الخلقة . وقال أبو صالح : إنه خَلْقٌ من خَلْق الله كهيئة الناس وليس بالناس . قال قَبِيصة بن ذُؤَيْب : إنه روح الميت حين يُقبض . ﴿ إِلَيْهِ ﴾ أى إلى المكان الذى هو محلهم وهو فى السماء ؛ لأنها محل بِرّه وكرامته . وقيل : هو كقول إبراهيم « إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي »[3] . أى إلى الموضع الذى أمرنى به . وقيل : « إِلَيْهِ » أى إلى عرشه . ﴿ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ﴾ قال وهب والكلبى ومحمد ابن إسحاق : أى عروج الملائكة إلى المكان الذى هو محلهم فى وقت كان مقدراه على غيرهم

(١) راجع جـ ١٦ ص ٨٥ (٢) راجع جـ ١٣ ص ١٣٨
(٣) راجع جـ ١٥ ص ٩٧

لو صَعِد خمسين ألف سنة . وقال وهب أيضًا : ما بين أسفل الأرض إلى العرش مسيرة خمسين ألف سنة. وهو قول مجاهد. و جمع بين هذه الآية و بين قوله : « فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ » فى سورة السجدة[1]، فقال : «فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ» من منتهى أمره من أسفل الأرضين إلى منتهى أمره من فوق السموات خمسون ألف سنة. وقوله تعالى فى (الٓمٓ تنزيل) : «فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ» يعنى بذلك نزول الأمر من سماء الدنيا إلى الأرض، ومن الأرض إلى السماء فى يوم واحد فذلك مقدار ألف سنة، لأن ما بين السماء إلى الأرض مسيرة خمسمائة عام . وعن مجاهد أيضا والحَكَم وعِكْرِمة : هو مدّة عمر الدنيا من أوّل ما خلقت إلى آخر ما بقى خمسون ألف سنة . لا يدرى أحدٌ كم مضى ولا كم بقى إلا الله عز وجل. وقيل: المراد يوم القيامة، أى مقدار الحُكْم فيه لو تولاه مخلوق خمسون ألف سنة، قاله عكرمة أيضا والكلبي ومحمد بن كعب. يقول سبحانه وتعالى وأنا أفرغ منه فى ساعة. وقال الحسن : هو يوم القيامة ، ولكن يوم القيامة لانفاد له . فالمراد ذكر موقفهم للحساب فهو فى خمسين ألف سنة من سِنِي الدنيا، ثم حينئذ يستقر أهل الدارين فى الدارين . وقال يَمَان : هو يوم القيامة ، فيه خمسون موطنًا كل موطن ألف سنة . وقال ابن عباس : هو يوم القيامة، جعله الله على الكافرين مقدار خمسين ألف سنة، ثم يدخلون النار للاستقرار .

قلت : وهذا القول أحسن ما قيل فى الآية إن شاء الله ، بدليل ما رواه قاسم بن أَصْبَغ من حديث أبى سعيد الخُدرِى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة" . فقلت: ما أطول هذا! فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم: "والذى نفسى بيده إنه ليخفف عن المؤمن حتى يكون أخفّ عليه من صلاة المكتوبة يصلّيها فى الدنيا". واستدلّ النحاس على صحة هذا القول بما رواه سُهيل عن أبيه عن أبى هريرة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ما من رجل لم يؤدّ زكاة ماله إلا جعل شُجاعًا[2] من نار تكوى به جبهته وظهره وجنباه فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى الله بين الناس "

(١) راجع جـ ١٤ ص ٨٦ . (٢) الشجاع (بالضم والكسر) : الحية الذكر .

قال : فهذا يدل على أنه يوم القيامة . وقال إبراهيم التيمى : ما قدر ذلك اليوم على المؤمن إلا قدر ما بين الظهر والعصر . وروى هذا المعنى مرفوعاً من حديث معاذ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " يحاسبكم الله تعالى بمقدار ما بين الصلاتين ولذلك سمّى نفسه سريع الحساب وأسرع الحاسبين " . ذكره الماوردىّ . وقيل : بل يكون الفراغ لنصف يوم، كقوله تعالى : « أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا »(١) . وهذا على قدر فهم الخلائق ، وإلا فلا يشغله شأن عن شأن . وكما يرزقهم فى ساعة كذا يحاسبهم فى لحظة ، قال الله تعالى : « مَا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ »(٢) . وعن ابن عباس أيضا أنه سئل عن هذه الآية وعن قوله تعالى : « فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ » فقال : أيام سمّاها الله عز وجل هو أعلم بها كيف تكون ، وأكره أن أقول فيها ما لا أعلم . وقيل : معنى ذكر خمسين ألف سنة تمثيل، وهو تعريف طول مدّة القيامة فى الموقف، وما يلقى الناس فيه من الشدائد . والعرب تصف أيام الشدّة بالطول، وأيام الفرح بالقصر ؛ قال الشاعر :

ويوم كظِلّ الرُّمْح قَصَّرَ طولَه * دَمُ الزِّقّ عنّا واصطفاق المزاهر(٣)

وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ؛ والمعنى : سأل سائل بعذاب واقع للكافرين ليس له من الله دافع، فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة تعرج الملائكة والروح إليه . وهذا القول هو معنى ما اخترناه، والموفق الإله .

قوله تعالى : فَاصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا ﴿٥﴾ إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ بَعِيدًا ﴿٦﴾ وَنَرَاهُ قَرِيبًا ﴿٧﴾

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٢ . (٢) راجع جـ ١٤ ص ٧٨ .

(٣) قال ابن برى : نسب الجوهرى هذا البيت ليزيد بن الطثرية ، وصوابه لشبرمة بن الطفيل . (انظر لسان العرب مادة صفق) . والزق : وعاء من جلد . ويريد بدم الزق الخمر . والمزاهر : العيدان . واصطفقت المزاهر : جاوب بعضها بعضا .

قوله تعالى: ﴿ فَٱصْبِرْ صَبْرًا جَمِيلًا ﴾ أى على أذى قومك. والصبر الجميل: هو الذى لا جزع فيه ولا شكوى لغير الله. وقيل: هو أن يكون صاحب المصيبة فى القوم لا يُدْرَى من هو. والمعنى متقارب. وقال ابن زيد: هى منسوخة بآية السيف. ﴿ إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُۥ بَعِيدًا ﴾ يريد أهل مكة يرون العذاب بالنار بعيدًا؛ أى غير كائن. ﴿ وَنَرَىٰهُ قَرِيبًا ﴾ لأن ما هو آتٍ فهو قريب. وقال الأعمش: يرون البعث بعيدًا لأنهم لا يؤمنون به؛ كأنهم يستبعدونه على جهة الإحالة. كما تقول لمن تناظره: هذا بعيد لا يكون! وقيل: أى يرون هذا اليوم بعيدًا «ونَرَاهُ» أى نعلمه؛ لأن الرؤية إنما تتعلق بالموجود. وهو كقولك: الشافعىّ يرى فى هذه المسألة كذا وكذا.

قوله تعالى: يَوْمَ تَكُونُ ٱلسَّمَآءُ كَٱلْمُهْلِ ﴿٨﴾ وَتَكُونُ ٱلْجِبَالُ كَٱلْعِهْنِ ﴿٩﴾ وَلَا يَسْـَٔلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا ﴿١٠﴾

قوله تعالى: ﴿ يَوْمَ تَكُونُ ٱلسَّمَآءُ كَٱلْمُهْلِ ﴾ العامل فى «يَوْمَ» «واقع»؛ تقديره يقع بهم العذاب يوم. وقيل: «نَرَاهُ» أو «يُبَصَّرونهم» أو يكون بدلًا من قريب. والمُهْل: دُرْدِىّ الزيت وعَكَرُه؛ فى قول ابن عباس وغيره. وقال ابن مسعود: ما أذيب من الرَّصاص والنُّحاس والفضّة. وقال مجاهد: «كَالْمُهْلِ» كقيح من دم وصديد. وقد مضى فى سورة «الدخان»، و«الكهف» القول فيه[1]. ﴿ وَتَكُونُ ٱلْجِبَالُ كَٱلْعِهْنِ ﴾ أى كالصُّوف المصبوغ. ولا يقال للصوف عِهْن إلا أن يكون مصبوغًا. وقال الحسن: «وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ» وهو الصوف الأحمر، وهو أضعف الصوف. ومنه قول زُهير:

كأن فُتات العِهن فى كل منزل * نزلن به حَبُّ الفَنا لم يُحَطَّمِ[2]

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٤ وجـ ١٦ ص ١٤٩

(٢) الفنا (مقصور والواحدة فناة): عنب الثعلب. وقيل: هو شجر ذو حب أحمر ما لم يكسر يتخذ منه قرار يطوزن بها؛ كل حبة قيراط. وقيل: يتخذ منه القلائد. وقوله: «لم يحطم» أراد أن حب الفنا صحيح؛ لأنه إذا كسر ظهر له لون غير الحمرة.

الفُتاتُ القِطَع . والعِهْنُ الصوفُ الأحمر ، واحده عِهْنة . وقيل : العِهْنُ الصوف ذو الألوان ، فشبّه الجبال به فى تَلَوُّنها ألواناً . والمعنى : أنها تلين بعد الشدة ، وتتفرق بعد الاجتماع . وقيل : أوّل ما تتغير الجبال تصير رَمْلاً مَهِيلاً[1] ، ثم عِهْنًا منفوشًا ، ثم هَباءً مُنْبثًّا . ﴿ وَلَا يَسْأَلُ حَمِيمٌ حَمِيمًا ﴾ أى عن شأنه لشغل كل إنسان بنفسه ، قاله قتادة . كما قال تعالى : « لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ »[2] . وقيل : لايسأل حميم عن حميم ، فحذف الجار ووصل الفعل . وقراءة العامة «يسأل» بفتح الياء . وقرأ شيبة والبَزّى عن عاصم « ولا يُسأل » بالضم على ما لم يسم فاعله ، أى لا يُسأل حميم عن حميمه ولا ذو قرابة عن قرابته ، بل كل إنسان يسأل عن عمله . نظيره : « كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ »[2] .

قوله تعالى : يُبَصَّرُونَهُمْ ۚ يَوَدُّ ٱلْمُجْرِمُ لَوْ يَفْتَدِى مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ بِبَنِيهِ ﴿١١﴾ وَصَٰحِبَتِهِۦ وَأَخِيهِ ﴿١٢﴾ وَفَصِيلَتِهِ ٱلَّتِى تُـْٔوِيهِ ﴿١٣﴾ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ يُنجِيهِ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ يُبَصَّرُونَهُمْ ﴾ أى يرونهم . وليس فى القيامة مخلوق إلا وهو نصب عينِ صاحبِه من الجن والإنس . فيبصر الرجل أباه وأخاه وقرابته وعشيرته ولا يسأله ولا يكلمه ؛ لاشتغالهم بأنفسهم . وقال ابن عباس : يتعارفون ساعة ثم لا يتعارفون بعد تلك الساعة . وفى بعض الأخبار : أن أهل القيامة يفرّون من المعارف مخافة المظالم . وقال ابن عباس أيضًا : «يُبَصَّرُونَهُمْ» يبصر بعضهم بعضًا فيتعارفون ثم يفرّ بعضهم من بعض . فالضمير فى «يُبَصَّرُونَهُمْ» على هذا للكفار ، والميم للأقرباء . وقال مجاهد : المعنى يبصّر الله المؤمنين الكفارَ فى يوم القيامة ؛ فالضمير فى يبصرونهم » للمؤمنين ، والهاء والميم للكفار . ابن زيد : المعنى يبصر الله

(١) المهيل : الذى يحرك أسفله فينهال عليه من أعلاه .

(٢) راجع جـ ١٩ ص ٢٢٢ وص ٨٤

الكفار فى النار الذين أضلّوهم فى الدنيا ؛ فالضمير فى « يُبَصَّرُونَهُمْ » للتابعين ، والهاء والميم للتبوعين . وقيل : إنه يبصر المظلومَ ظالمه والمقتولَ قاتله . وقيل : « يُبَصَّرُونَهُمْ » يرجع إلى الملائكة ؛ أى يعرفون أحوال الناس فيسوقون كلّ فريق إلى ما يليق بهم . وتم الكلام عند قوله : « يُبَصَّرُونَهُمْ » . ثم قال : ﴿ يَوَدُّ الْمُجْرِمُ ﴾ أى يتمنى الكافر . ﴿ لَوْ يَفْتَدِى مِنْ عَذَابِ يَوْمِئِذٍ ﴾ يعنى من عذاب جهنم بأعزّ من كان عليه فى الدنيا من أقاربه فلا يقدر . ثم ذكرهم فقال : ﴿ بِبَنِيهِ . وَصَاحِبَتِهِ ﴾ زوجته . ﴿ وَأَخِيهِ . وَفَصِيلَتِهِ ﴾ أى عشيرته . ﴿ الَّتِي تُؤْوِيهِ ﴾ تنصره ؛ قاله مجاهد وابن زيد . وقال مالك : أمّه التى تُربّيه . حكاه الماوردىّ ورواه عنه أشهب . وقال أبو عبيدة : الفصيلة دون القبيلة . وقال ثعلب : هم آباؤه الأدْنَوْن . وقال المبرّد : الفصيلة القطعة من أعضاء الجسد ، وهى دون القبيلة . وسُمِّيت عترة الرجل فصيلته تشبيهاً بالبعض منه . وقد مضى فى سورة « الحجرات » القول فى القبيلة وغيرها[1] . وهنا مسألة ، وهى : إذا حبس على فصيلته أو أوصى لها فمن أدعى العموم حمله على العشيرة ، ومن أدعى الخصوص حمله على الآباء ، الأدنى فالأدنى . والأوّل أكثر فى النطق . والله أعلم . ومعنى : « تُؤْوِيهِ » تضمه وتؤمنه من خوف إن كان به . ﴿ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾ أى ويَوَدّ لو فُدِى بهم لافتدى ﴿ ثُمَّ يُنْجِيهِ ﴾ أى يخلّصه ذلك الفداء . فلا بد من هذا الإضمار ، كقوله : « وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ[2] » أى وإن أكله لَفسق . وقيل : « يَوَدُّ الْمُجْرِمُ » يقتضى جواباً بالفاء ؛ كقوله : « وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ[3] » . والجواب فى هذه الآية « ثُمَّ يُنْجِيهِ » لأنها من حروف العطف ؛ أى يَوَدّ المجرم لو يفتدى فينجيه الافتداء .

قوله تعالى : كَلَّا ۖ إِنَّهَا لَظَىٰ ﴿١٥﴾ نَزَّاعَةً لِّلشَّوَىٰ ﴿١٦﴾ تَدْعُوا مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّىٰ ﴿١٧﴾ وَجَمَعَ فَأَوْعَىٰ ﴿١٨﴾

(١) راجع جـ ١٦ ص ٣٤٥ (٢) راجع جـ ٧ ص ٧٤

(٣) راجع ص ٢٣٠ من هذا الجزء .

قوله تعالى : ﴿ كَلَّا ﴾ تقدم القول فى « كَلَّا » وأنها تكون بمعنى حَقًّا ، وبمعنى لا[1] . وهى هنا تحتمل الأمرين ؛ فإذا كانت بمعنى حقًّا كان تمام الكلام « يُنْجِيهِ » . وإذا كانت بمعنى لا كان تمام الكلام عليها ؛ أى ليس ينجيه من عذاب الله الافتداء ثم قال : ﴿ إِنَّهَا لَظَى ﴾ أى هى جهنم ؛ أى تتلظّى نيرانها ؛ كقوله تعالى : « فَأَنْذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّى[2] » . واشتقاق لظى من التلظّى . والْتِظَاءُ النارِ التهابها ، وتلظّيها تلهُّبها . وقيل : كان أصلها « لظظ » أى مادامت لدوام عذابها ؛ فقلبت إحدى الظائين ألفًا فبقيت لظى . وقيل : هى الدركة الثانية من طبقات جهنم . وهى اسم مؤنث معرفة فلا ينصرف . ﴿ نَزَّاعَةً لِلشَّوَى ﴾ قرأ أبو جعفر وشيبة ونافع وعاصم فى رواية أبى بكر عنه والأعمش وأبو عمرو وحمزة والكسائىّ « نَزَّاعَةٌ » بالرفع . وروى أبو عمرو عن عاصم « نَزَّاعَةً » بالنصب . فمن رفع فله خمسة أوجه : أحدها أن تجعل « لظى » خبر « إنّ » وترفع « نزاعة » بإضمار هى ؛ فمن هذا الوجه يحسن الوقف على « لظى » . والوجه الثانى أن تكون « لظى » و « نزاعة » خبران لإن . كما تقول إنه خلق مخاصم . والوجه الثالث أن تكون « نزاعة » بدلا من « لظى » و « لظى » خبر « إن » . والوجه الرابع أن تكون « لظى » بدلا من اسم « إنّ » و « نزاعة » خبر « إن » . والوجه الخامس أن يكون الضمير فى « إنها » للقصة ، و « لظى » مبتدأ و « نزاعة » خبر الابتداء والجملة خبر « إن » . والمعنى : أن القصة والخبر لظى نزاعة للشَّوَى . ومن نصب « نزاعة » حسن له أن يقف على « لظى » وينصب « نزاعة » على القطع من « لظى » إذ كانت نكرة متصلة بمعرفة . ويجوز نصبها على الحال المؤكدة ؛ كما قال : « وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا[3] » . ويجوز أن تنصب على معنى أنها تتلظى نزاعة ؛ أى فى حال نزعها للشَّوَى . والعامل فيها ما دل عليه الكلام من معنى التلظى . ويجوز أن يكون حالًا ؛ على أنه حال للمكذبين بخبرها . ويجوز نصبها

(١) راجع جـ ١١ ص ١٤٧ .
(٢) راجع جـ ٢٠ ص ٨٦ .
(٣) راجع جـ ٢ ص ٢٩ .

على القطع ؛ كما تقول : مررت بزيد العاقلَ الفاضلَ . فهـذه خمسة أوجه للنصب أيضًا .

والشَّوَى : جمعَ شواة وهى جلدة الرأس . قال الأعشى :

قالت قُتَيْـلَةُ مالَهُ * قد جُلِّلَتْ شَيْبًا شَوَاتُهُ

وقال آخر :

لأصبحت هذتك الحوادث هَـدَّةً * لهـا فشـواة الرأسِ بادٍ قَتِيرُها

القتير : الشيب . وفى الصحاح : « والشوى : جمع شواة وهى جلدة الرأس » . والشَّوَى : اليدان والرجلان والرأس من الآدميين ، وكل ما ليس مقتـلًا . يقال : رماه فأشـواه إذا لم يصب المقتل . قال الهُذَلِىّ :

فإن من القول التى لا شَـوَى لهـا * إذا زَلّ عن ظهرِ اللّسان انفلاتهـا

يقول : إن من القول كلمة لا تشوى ولكن تقتل . قال الأعشى :

قالت قُتَيْـلَةُ ماله * قد جُلِّلت شَيْبًا شَواته

قال أبو عبيد : أنشدها أبو الخطاب الأخفش أبا عمرو بن العلاء فقال له : « صَحّفت : إنمـا هو سَرَاتُه ؛ [أى نواحيه](١) فسكت أبو الخطاب ثم قال لنا : بل هو صَحّف ، إنما هو شـواته » . وشَوَى الفرس : قوائمه ؛ لأنه يقال : عَبْلُ الشَّوَى(٢) ، ولا يكون هذا للرأس ؛ لأنهم وصفوا الخيل بإسالة الخدين وعِتْقِ الوجه وهو رِقّته . والشَّوَى : رُذال المـال . والشَّوَى : هو الشىء الهيّن اليسير . وقال ثابت البُنانِىّ والحسن : « نَزَّاعَةً لِلشَّوَى » أى لمكارم وجهه . أبو العالية : لمحاسن وجهـه . قتادة : لمكارم خلقته وأطرافـه . وقال الضّحاك : تَفْرِى اللحم والجلد عن العظم حتى لا تترك منـه شيئا . وقال الكسائىّ : هى المفاصل . وقال بعض الأئمـة : هى القوائم والجلود . قال امرؤ القيس :

سَلِيمِ الشَّظَى عَبْلِ الشَّوَى شَنِـجِ النَّسَا * له حَجَبـات مُشْرِفاتٌ على الفـالِ(٣)

(١) الزيادة من لسان العرب . (٢) أى غليظ القوائم .

(٣) الشظى : عظم لازق بالذراع . وقيل : انشقاق العصب . و« عبل الشوى » غليظ اليدين والرجلين . و« الشنج » محركة : تقبض الجلد والأصابع . و « النسا » مقصور : عرق فى الفخذ ؛ وفرس شنج النسا : منقبضه ، وهو مدح له . و« الحجبات » : رءوس عظام الوركين . و « الفال » : لغة فى الفائل وهو اللحم الذى على الورك .

وقال أبو صالح : أطراف اليدين والرجلين . قال الشاعر :

إذا نظرتْ عرفت الفخر منها * وعينيها ولم تعرف شَواها

يعنى أطرافها . وقال الحسن أيضا : الشَّوَى الهام . ﴿ تَدْعُو مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّى ﴾ أى تدعو لَظَى من أدبر فى الدنيا عن طاعة الله وتولّى عن الإيمان . ودعاؤها أن تقول : إلىّ يامشرك ، إلىّ يا كافر . وقال ابن عباس : تدعو الكافرين والمنافقين بأسمائهم بلسان فصيح : إلىّ يا كافر ، إلىّ يامنافق ؛ ثم تلتقطهم كما يلتقط الطير الحبّ . وقال ثعلب : « تَدْعُو » أى تهلك . تقول العرب : دعاك الله ؛ أى أهلكك الله . وقال الخليل : إنه ليس كالدعاء « تعالوا » ولكن دعوتها إياهم تمكنها من تعذيبهم . وقيل : الداعى خزنة جهنم ؛ أضيف دعاؤهم إليها . وقيل هو ضرب مَثَل ؛ أى إن مصير من أدبر وتولّى إليها ؛ فكأنها الداعية لهم . ومثله قول الشاعر :

ولقد هبطنا الوادِيَيْن فواديًا * يدعو الأنيس به العضيض(١) الأبكمُ

العضيض(١) الأبكم : الذباب . وهو لا يدعو وإنما طنينه نبّه عليه فدعا إليه .

قلت : القول الأول هو الحقيقة ؛ حسب ماتقدّم بيانه بآى القرآن والأخبار الصحيحة . القشيرىّ : ودعاء لَظى بخلق الحياة فيها حين تدعو ، وخوارق العادة غدًا كثيرة . ﴿ وَجَمَعَ فَأَوْعَى ﴾ أى جمع المال بخعله فى وعائه ومنع منه حق الله تعالى ؛ فكان جَمُوعًا منوعًا . قال الحكم : كان عبد الله بن عُكَيم لا يربط كيسه ويقول سمعت الله يقول : « وَجَمَعَ فَأَوْعَى » .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴿١٩﴾ إِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ جَزُوعًا ﴿٢٠﴾ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلْخَيْرُ مَنُوعًا ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ﴾ يعنى الكافر ؛ عن الضحاك . والهلَع فى اللغة : أشدّ الحرص وأسوأ الجزع وأفحشه . وكذلك قال قتادة ومجاهد وغيرهما . وقد هَلِع (بالكسر) يَهْلَع فهو هَلِع وهَلُوع ؛ على التكثير . والمعنى أنه لا يصبر على خير ولا شرّ حتى يفعل فيهما

(١) وردت هذه الكلمة فى نسخ الأصل مضطربة ؛ ففى ح ، ط : « العضيض » بالعين المهملة والضاد المعجمة . وفى ل : « الفصيص » بالفاء والصاد المهملة وفى ز : « الفضيض » بالفاء والضاد ، . وفى م : « العصيص » بالعين والصاد المهملتين . ولم نهتد إلى المعنى الذى ذكره لواحد من هذه الكلمات فى كتب اللغة .

ما لا ينبغى . عِكرِمة : هو الضَّجور . الضحاك : هو الذى لا يشبع . والمنوع : هو الذى إذا أصاب المال منع منه حقّ الله تعالى . وقال ابن كيسان : خلق الله الإنسان يحب ما يسرّه و يرضيه ، و يهرب مما يكرهه و يسخط ، ثم تعبّده الله بإنفاق ما يحبّ والصبر على ما يكره . وقال أبو عبيدة : الهَلُوع هو الذى إذا مسّه الخير لم يشكر ، و إذا مسّه الضر لم يصبر ؛ قاله ثعلب . وقال ثعلب أيضا : قد فسّر الله الهَلُوع ، وهو الذى إذا ناله الشر أظهر شدّة الجزع ، و إذا ناله الخير بَخِل به ومنعه الناس . وقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "شَرُّ ما أعطِى العبدُ شحٌّ هالع وجُبْن خالع" (١) . والعرب تقول : ناقة هِلواعة وهِلواع ؛ إذا كانت سريعة السير خفيفة . قال :

صكّاء ذِعْلِبَة إذا استدبرتَها * حَرَج إذا استقبلتَها هِلواع

الذِّعْلِب والذِّعْلِبة الناقة السريعة . و « جَزُوعًا » و « مَنُوعًا » نعتان لهلوع . على أن ينوى بهما التقديم قبل « إذا » . وقيل : هو خبر كان مضمرة .

قوله تعالى : إِلَّا ٱلْمُصَلِّينَ ﴿٢٢﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ دَآئِمُونَ ﴿٢٣﴾ وَٱلَّذِينَ فِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾ وَٱلَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٢٦﴾ وَٱلَّذِينَ هُم مِّنْ عَذَابِ رَبِّهِم مُّشْفِقُونَ ﴿٢٧﴾ إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ ﴿٢٨﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَٰفِظُونَ ﴿٢٩﴾ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴿٣٠﴾ فَمَنِ ٱبْتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْعَادُونَ ﴿٣١﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴿٣٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُم بِشَهَٰدَٰتِهِمْ قَآئِمُونَ ﴿٣٣﴾ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٣٤﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ فِى جَنَّٰتٍ مُّكْرَمُونَ ﴿٣٥﴾

(١) فى اللسان مادة هلع : « وأنشد الباهلى للسيب بن علس يصف ناقة شبهها بالنعامة » وذكر البيت . قال الباهلى : قوله « صكاء » شبهها بالنعامة ، « ثم وصف النعامة بالصكك وليس الصكاء من وصف الناقة » .

قوله تعالى : ﴿ إِلَّا الْمُصَلِّينَ ﴾ دلّ على أن ما قبله فى الكفار ؛ فالإنسان اسم جنس بدليل الاستثناء الذى يعقبه ، كقوله تعالى : « إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ . إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا » . قال النخعىّ : المراد بالمصلّين الذين يؤدّون الصلاة المكتوبة . ابن مسعود : الذين يصلونها لوقتها ، فأما تركها فكفر . وقيل : هم الصحابة . وقيل : هم المؤمنون عامّة ، فإنهم يغلبون فَرَطَ الجزع بثقتهم بربهم ويقينهم . ﴿ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ ﴾ أى على مواقيتها . وقال عقبة ابن عامر : هم الذين إذا صلّوا لم يلتفتوا يمينًا ولا شمالًا . والدائم الساكن ، ومنه : نهى عن البول فى الماء الدائم ، أى الساكن . وقال ابن جريج والحسن : هم الذين يكثرون فعل التطوع منها . ﴿ وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ ﴾ يريد الزكاة المفروضة ؛ قاله قتادة وابن سيرين . وقال مجاهد : سوى الزكاة . وقال علىّ بن أبى طلحة عن ابن عباس : صلة رَحِم وحَمْل كَلّ[1] . والأوّل أصح ؛ لأنه وصف الحق بأنه معلوم ، وسوى الزكاة ليس بمعلوم ، إنما هو على قدر الحاجة ، وذلك يقلّ ويكثر . ﴿ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴾ تقدّم فى « الذاريات »[2] . ﴿ وَالَّذِينَ يُصَدِّقُونَ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴾ أى بيوم الجزاء وهو يوم القيامة . وقد مضى فى سورة « الفاتحة »[3] القول فيه . ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ مِنْ عَذَابِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ ﴾ أى خائفون . ﴿ إِنَّ عَذَابَ رَبِّهِمْ غَيْرُ مَأْمُونٍ ﴾ قال ابن عباس : لمن أشرك أو كذّب أنبياءه . وقيل : لا يأمنه أحد ، بل الواجب على كل أحد أن يخافه ويشفق منه . ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ . إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ . فَمَنِ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾ تقدم القول فيه فى سورة « قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ »[4] . ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ تقدّم أيضا . ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ بِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ ﴾ على من كانت [عليه][5] من قريب أو بعيد ، يقومون بها عند

---

(١) الكل — بالفتح — : الثقل من كل ما يتكلف . والكل : العيال . والكل : اليتيم .

(٢) راجع جـ ١٧ ص ٣٨ (٣) راجع جـ ١ ص ١٢٤

(٤) راجع جـ ١٢ ص ١٠٢ (٥) زيادة عن الخطيب الشربينى .

الحاكم ولا يكتمونها ولا يغيّرونها . وقد مضى القول فى الشهادة وأحكامها فى سورة «البقرة»[(١)] . وقال ابن عباس : « بِشَهَادَاتِهِمْ » أن الله واحدٌ لا شريك له وأن محمدًا عبده ورسوله . وقرئ « لِأَمَانَتِهِمْ» على التوحيد . وهى قراءة ابن كثير وابن مُحَيْصن . فالأمانة اسم جنس ، فيدخل فيها أمانات الدِّين ، فإن الشرائع أمانات ائتمن الله عليها عباده . ويدخل فيها أمانات الناس من الودائع ؛ وقد مضى هذا كله مستوفًى فى سورة «النساء»[(٢)] . وقرأ عباس الدُّورِى عن أبى عمرو ويعقوب « بِشَهَادَاتِهِمْ » جمعًا . الباقون « بِشَهَادَتِهِمْ » على التوحيد ، لأنها تؤدّى عن الجمع . والمصدر قد يفرد وإن أضيف إلى جمع ، كقوله تعالى : « إِنَّ أَنكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ»[(٣)] . وقال الفراء : ويدلّ على أنها « بِشَهَادَتِهِمْ » توحيدًا قوله تعالى : « وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ » . ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ قال قتادة : على وضوئها وركوعها وسجودها . وقال ابن جُرَيج : التطوع . وقد مضى فى سورة «المؤمنون»[(٤)] . فالدوام خلاف المحافظة . فدوامهم عليها أن يحافظوا على أدائها لا يُخِلُّون بها ولا يشتغلون عنها بشىء من الشواغل ، ومحافظتهم عليها أن يراعوا إسباغ الوضوء لها ومواقيتها ، ويقيموا أركانها ، ويكملوها بسننها وآدابها ، ويحفظوها من الإحباط باقتراب المأثم . فالدوام يرجع إلى نفس الصلوات والمحافظة إلى أحوالها . ﴿ أُولَئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُكْرَمُونَ ﴾ أى أكرمهم الله فيها بأنواع الكرامات .

قوله تعالى : فَمَالِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ قِبَلَكَ مُهْطِعِينَ ﴿٣٦﴾ عَنِ ٱلْيَمِينِ وَعَنِ ٱلشِّمَالِ عِزِينَ ﴿٣٧﴾ أَيَطْمَعُ كُلُّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ أَن يُدْخَلَ جَنَّةَ نَعِيمٍ ﴿٣٨﴾ كَلَّآ ۖ إِنَّا خَلَقْنَٰهُم مِّمَّا يَعْلَمُونَ ﴿٣٩﴾

قوله تعالى : ﴿ فَمَالِ الَّذِينَ كَفَرُوا قِبَلَكَ مُهْطِعِينَ ﴾ قال الأخفش : مسرعين . قال :

بمكّة أهلُها ولقد أراهم * إليه مهطعين إلى السماع

(١) راجع جـ ٣ ص ٤١٥ (٢) راجع جـ ٥ ص ٢٥٥ (٣) راجع جـ ١٤ ص ٧١
(٤) راجع جـ ١٢ ص ١٠٧

والمعنى : ما بالهم يُسرعون إليك ويجلسون حواليك ولا يعملون بما تأمرهم . وقيل : أى ما بالهم مسرعين فى التكذيب لك . وقيل : أى ما بال الذين كفروا يُسْرعون إلى السماع منك ليعيبوك ويستهزئوا بك . وقال عطيّة : مهطعين : معرضين . الكلبيّ : ناظرين إليك تعجّبًا . وقال قتادة : عامدين . والمعنى متقارب؛ أى ما بالهم مسرعين عليك ، ماذّين أعناقهم ، مدمنى النظر إليك . وذلك من نظر العدوّ . وهو منصوب على الحال . نزلت فى جمع من المنافقين المستهزئين ، كانوا يحضرونه — عليه السلام — ولا يؤمنون به . و « قِبَلَكَ » أى نحوك . ﴿ عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ عِزِينَ ﴾ أى عن يمين النبيّ صلى الله عليه وسلم وشماله حِلَقًا حِلَقًا وجماعات . والعِزين : جماعات فى تفرقة ، قاله أبو عبيدة . ومنه حديث النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه خرج على أصحابه فرآهم حِلَقًا فقال : " مالِى أَرَاكم عِزين أَلَا تَصُفّون كما تَصُفّ الملائكةُ عند ربّها — قالوا : وكيف تَصُفّ الملائكة عند ربّها ؟ قال — : يُتِمّون الصفوفَ الأوَلَ ويَتراصُّونَ فى الصّف " خرّجه مسلم وغيره . وقال الشاعر :

تَرَانا عندَهُ واللّيلُ داجٍ * على أبوابه حِلَقًا عِزينا

أى متفرقين . وقال الراعى :

أخليفةَ الرحمنِ إنّ عشيرتى * أمسى سَرَاتُهُم إليك عِزينا

أى متفرقين . وقال آخر :

كأن الجماجم من وقعها * خناطيل(١) يهوين شَتّى عِزينا

أى متفرقين . وقال آخر :

فلما أن أَتَيْنَ على أُضَاخٍ(٢) * ضَرَحْنَ حَصَاهُ أَشْتَاتًا عِزينا

وقال الكُمَيْت :

ونحنُ وجَنْدَلٌ باغٍ تَرَكْنَا * كَتَائِبَ جَنْدَلٍ شَتّى عِزينا

---

(١) الخناطيل : لا واحد لها من جنسها ؛ وهى جماعات من الوحش والطير فى تفرقة .

(٢) أضاخ (بالضم) : جبل يذكر ويؤنث . وقيل : هو موضع بالبادية يصرف ولا يصرف . ومعنى « ضرحن » نحين ودفن .

وقال عنترة :

وقِرْنٍ قد تركتُ لِذِى وَلَىٍّ * عليه الطير كالعُصَبِ العِزِين

وواحد عِزين عِزة، جُمع بالواو والنون ليكون ذلك عِوَضًا مما حُذف منها . وأصلها عِزْهة، فاعتلّت كما اعتلّت سَنَة فيمن جعل أصلها سَنْهة . وقيل : أصلها عِزْوة، من عزاه يعزوه إذا أضافه إلى غيره . فكل واحد من الجماعات مضافة إلى الأخرى ، والمحذوف منها الواو . وفى الصحاح : « والعِزَة الفِرْقة من الناس، والهاء عوض من الياء، والجمع عِزًى — على فِعَل — وعِزون وعُزون أيضا بالضم ، ولم يقولوا عِزات كما قالوا ثبات » . قال الأصمعىّ : يقال فى الدار عِزون، أى أصناف من الناس . و « عَنِ الْيَمِينِ وَعَنِ الشِّمَالِ » متعلق بـ « مُهْطِعِينَ » ويجوز أن يتعلق بـ « عزين » على حد قولك : أخذته عن زيد . ﴿ أَيَطْمَعُ كُلُّ امْرِئٍ مِنْهُمْ أَنْ يُدْخَلَ جَنَّةَ نَعِيمٍ ﴾ قال المفسرون : كان المشركون يجتمعون حول النبىّ صلى الله عليه وسلم ويستمعون كلامه فيكذّبونه ويكذبون عليه، ويستهزئون بأصحابه ويقولون : لئن دخل هؤلاء الجنة لندخلنّها قبلهم، ولئن أعطوا منها شيئا لنعطين أكثر منه؛ فنزلت : « أَيَطْمَعُ » الآية . وقيل : كان المستهزئون خمسة أرهط . وقرأ الحسن وطلحة بن مُصَرِّف والأعرج « أَنْ يَدْخُلَ » بفتح الياء وضم الخاء مسمّى الفاعل . ورواه المفضّل عن عاصم . الباقون « أَنْ يُدْخَلَ » على الفعل المجهول . ﴿ كَلَّا ﴾ لا يدخلونها . ثم ابتدأ فقال : ﴿ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِمَّا يَعْلَمُونَ ﴾ أى إنهم يعلمون أنهم مخلوقون من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة؛ كما خلق سائر جنسهم . فليس لهم فضل يستوجبون به الجنة، وإنما تُستوجَب بالإيمان والعمل الصالح ورحمة الله تعالى . وقيل : كانوا يستهزئون بفقراء المسلمين ويتكبّرون عليهم . فقال : « إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِمَّا يَعْلَمُونَ » من القَذَر، فلا يليق بهم هذا التكبر . وقال قتادة فى هذه الآية : إنما خُلِقْتَ يابن آدم من قذر فاتّق الله . وروى أن مُطَرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير رأى المُهَلَّب ابن أبى صُفْرة يتبختر فى مُطْرَف[1] خَزٍّ وجُبّة خزّ فقال له : يا عبد الله، ما هذه المِشْية التى يبغضها

(١) المطرف (بكسر الميم وضمها) : واحد المطارف؛ وهى أردية من خز مربعة لها أعلام .

الله ؟ ! فقال له : أتعرفنى ؟ قال نعم ، أولك نطفةٌ مذرة[1] ، وآخرك جيفةٌ قذرة ، وأنت [فيما بين ذلك[2]] تحمل العذرة . فمضى المهلّب وترك مشيته . نظم الكلام محمود الورّاق فقال :

عَجِبتُ من مُعْجَبٍ بصورته * وكان فى الأصل نطفةً مَذِرهْ
وهو غَدًا بعد حُسْن صورته * يصيرُ فى اللحد جيفةً قَذِرهْ
وهو على تيهه وتَخْوته * ما بين ثوبيه يحمل العذرهْ

وقال آخر :

هل فى ابن آدم غيرَ الرأس مَكْرُمةٌ * وهو بخمس من الأوساخ مضروب
أنفٌ يسيل وأذنٌ ريحها سَهِكٌ[3] * والعين مُرْمَصة والثغر ملهوب
يابن التراب ومأكول التراب غدًا * قصِّرْ فإنك مأكول ومشروب

وقيل : معناه من أجل ما يعلمون ؛ وهو الأمر والنهى والثواب والعقاب . كقول الشاعر وهو الأعشى :

أأزمعتَ من آل لَيْلى ابتكارا * وشطَّتْ على ذى هَوًى أن تُزارا

أى من أجل لَيْلَى .

قوله تعالى : فَلَآ أُقْسِمُ بِرَبِّ ٱلْمَشَٰرِقِ وَٱلْمَغَٰرِبِ إِنَّا لَقَٰدِرُونَ ﴿٤٠﴾ عَلَىٰٓ أَن نُّبَدِّلَ خَيْرًا مِّنْهُمْ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ ﴿٤١﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَا أُقْسِمُ ﴾ أى أقسم . و « لا » صلة . ﴿ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ ﴾ هى مشارق الشمس ومغاربها . وقد مضى الكلام فيها . وقرأ أبو حَيْوَة وابن مُحَيْصن وحُميد « بِرَبِّ المشرِقِ والمغرِب » على التوحيد . ﴿ إِنَّا لَقَادِرُونَ . عَلَى أَنْ نُبَدِّلَ خَيْرًا مِنْهُمْ ﴾ يقول : نقدر على إهلاكهم والذهاب بهم ، والمجىء بخير منهم فى الفضل والطوع والمال . ﴿ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ ﴾ أى لا يفوتنا شىء ولا يعجزنا أمر نريده .

(١) المذر : الفساد . (٢) زيادة عن الخطيب الشربينى .
(٣) السهك — محركة — ريح كريهة تجدها من الإنسان إذا عرق .

قوله تعالى : فَذَرْهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُوا حَتَّىٰ يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ ﴿٤٢﴾

أى اتركهم يخوضوا فى باطلهم و يلعبوا فى دنياهم ؛ على جهة الوعيد . واشتغل أنت بما أُمرت به ولا يعظمنّ عليك شركهم ؛ فإن لهم يوماً يلقَوْن فيه ما وُعدوا. وقرأ ابن مُحَيْصن ومجاهد وحُميد « حَتَّى يَلقَوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ » . وهذه الآية منسوخة بآية السيف .

قوله تعالى : يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سِرَاعًا كَأَنَّهُمْ إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ ﴿٤٣﴾

« يَوْمَ » بدل من « يَوْمَهُمُ » الذى قبله ، وقراءة العامة « يَخْرُجُونَ » بفتح الياء وضم الراء على أنه مسمّى الفاعل . وقرأ السُّلَمِىّ والمغيرة والأعشى عن عاصم « يُخْرَجون » بضم الياء وفتح الراء على الفعل المجهول . والأجداث : القبور ؛ واحدها جدث . وقد مضى فى سورة « يس » (١) . ﴿ سِرَاعًا ﴾ حين يسمعون الصيحة الآخرة إلى إجابة الداعى ؛ وهو نصب على الحال ﴿ كَأَنَّهُمْ إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ ﴾ قراءة العامة بفتح النون و جزم الصاد . وقرأ ابن عامر وحفص بضم النون والصاد . وقرأ عمرو بن ميمون وأبو رجاء وغيرهما بضم النون وإسكان الصاد . والنَّصْب والنُّصْب لغتان مثل الضَّعْف والضُّعْف . الجوهرىّ : والنَّصْب ما نُصب فعُبِد من دون الله ، وكذلك النُّصْب بالضم ؛ وقد يحرّك . قال الأعشى :

وذَا النُّصُبَ المنصوبَ لا تَنْسُكَنَّه * لعافيةٍ واللهَ ربَّك فاعْبُدَا

أراد « فَاعْبُدَنْ » فوقف بالألف ؛ كما تقول : رأيت زيدا . والجمع الأنصاب . وقوله : « وذا النُّصُبَ » بمعنى إيّاك وذا النُّصُبَ . والنُّصُب الشر والبلاء ؛ ومنه قوله تعالى : « أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ » (١) . وقال الأخفش والفرّاء : النُّصُب جمع النَّصْب مثل رَهْن ورُهُن ، والأنصاب جمع نُصُب ؛ فهو جمع الجمع . وقيل : النُّصُب والأنصاب واحد . وقيل :

(١) راجع جـ ١٥ ص ٤٠ وص ٢٠٧ .

النُصُب جمع نصاب، وهو حجر أو صنم يُذبح عليه؛ ومنه قوله تعالى: «وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ»[1]. وقد قيل: نَصْب ونُصْب ونُصُب بمعنًى واحد؛ كما قيل عَمْر وعُمْر وعُمُر. ذكره النحاس. قال ابن عباس: «إلى نَصْب» إلى غاية، وهى التى تنصب إليها بصرك. وقال الكلبيّ: إلى شيء منصوب؛ عَلَم أو راية. وقال الحسن: كانوا يبتدرون إذا طلعت الشمس إلى نصبهم التى كانوا يعبدونها من دون الله لايلوى أولهم على آخرهم. ﴿يُوفِضُونَ﴾ يُسرعون. والإيفاض الإسراع. قال الشاعر:

فوارس ذُبْيانَ تحت الحديـ * ـد كالجنّ يُوفضن من عَبْقَرِ

عَبْقَرُ: موضع تزعم العرب أنه من أرض الجن. قال لبيد:

* كهول وشبان كجنّة عبقرِ[2] *

وقال الليث: وفضت الإبل تَفِض وفضًا؛ وأوفضها صاحبها. فالإيفاض متعدّ، والذى فى الآية لازم. يقال: وفض وأوفض واستوفض بمعنى أسرع.

قوله تعالى: خَٰشِعَةً أَبْصَٰرُهُمْ تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ ۚ ذَٰلِكَ ٱلْيَوْمُ ٱلَّذِى كَانُوا۟ يُوعَدُونَ ﴿٤٤﴾

قوله تعالى: ﴿خَاشِعَةً أَبْصَارُهُمْ﴾ أى ذليلة خاضعة، لايرفعونها لما يتوقعونه من عذاب الله. ﴿تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ﴾ أى يغشاهم الهوان. قال قتادة: هو سواد الوجوه. والرَهَق: الغشيان؛ ومنه غلام مراهق إذا غشى الاحتلام. رهقه (بالكسر) يرهقه رَهَقًا أى غَشِيَه؛ ومنه قوله تعالى: «وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ»[3]. ﴿ذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِى كَانُوا يُوعَدُونَ﴾ أى يوعدونه فى الدنيا أن لهم فيه العذاب. وأخرج الخبر بلفظ الماضى لأن ما وعد الله به يكون ولا محالة.

---

(١) راجع جـ ٦ ص ٥٧.

(٢) هذا عجز بيت، وصدره:

* ومن فاد من إخوانهم وبنيهم *

(٣) راجع جـ ٨ ص ٢٣٠

سورة نوح

مكية ، وهى ثمان وعشرون آية

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦٓ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١﴾

قد مضى القول فى « الأعراف »(١) أن نُوحًا عليه السلام أول رسول أرسل . ورواه قتادة عن ابن عباس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " أول رسول أرسل نوح وأرسل إلى جميع أهل الأرض " . فلذلك لما كفروا أغرق الله أهل الأرض جميعًا . وهو نوح بن لامك ابن متوشلخ بن أخنوخ وهو إدريس بن يرد بن مهلايل بن أنوش بن قينان بن شيث بن آدم عليه السلام . قال وهب : كلهم مؤمنون . أُرسل إلى قومه وهو ابن خمسين سنة . وقال ابن عباس : ابن أربعين سنة . وقال عبد الله بن شدّاد : بُعث وهو ابن ثلثمائة وخمسين سنة . وقد مضى فى سورة « العنكبوت »(٢) القول فيه . والحمد لله . ﴿ أَنْ أَنذِرْ قَوْمَكَ ﴾ أى بأن أنذر قومك ؛ فموضع « أن » نصب بإسقاط الخافض . وقيل : موضعها جَرٌّ لقوّة خِدْمتها مع « أن » . ويجوز « أن » بمعنى المفسّرة فلا يكون لها موضع من الإعراب ؛ لأن فى الإرسال معنى الأمر ، فلا حاجة إلى إضمار الباء . وقراءة عبد الله « أَنْذِرْ قَوْمَكَ » بغير « أن » بمعنى قلنا له أنذر قومك . وقد تقدم معنى الإنذار فى أول « البقرة »(٣) . ﴿ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ قال ابن عباس : يعنى عذاب النار فى الآخرة . وقال الكلبىّ : هو ما نزل عليهم من الطوفان . وقيل : أى أنذرهم العذاب الأليم على الجملة إن لم يؤمنوا . فكان يدعو قومه وينذرهم فلا يرى

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٣٢ (٢) راجع جـ ١٣ ص ٣٣٢

(٣) راجع جـ ١ ص ١٨٤

منهم مجيبًا، وكانوا يضربونه حتى يُغشى عليه فيقول، "ربّ اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون". وقد مضى هذا مستوفًى فى سورة «العنكبوت»[1] والحمد لله.

قوله تعالى: قَالَ يَٰقَوْمِ إِنِّى لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٢﴾ أَنِ ٱعْبُدُوا ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ وَأَطِيعُونِ ﴿٣﴾ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۚ إِنَّ أَجَلَ ٱللَّهِ إِذَا جَآءَ لَا يُؤَخَّرُ ۖ لَوْ كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤﴾

قوله تعالى: ﴿قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ﴾ أى مخوّف. ﴿مُبِينٌ﴾ أى مظهر لكم بلسانكم الذى تعرفونه. ﴿أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ﴾ و«أن» المفسرة على ما تقدم فى «أَنْ أَنْذِرْ». «اعْبُدُوا» أى وحّدوا. واتقوا: خافوا. ﴿وَأَطِيعُونِ﴾ أى فيما آمركم به، فإنى رسول الله إليكم. ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾ جزم «يغفر» بجواب الأمر. و«من» صلة زائدة. ومعنى الكلام يغفر لكم ذنوبكم، قاله السدّى. وقيل: لا يصح كونها زائدة؛ لأن «من» لا تزاد فى الواجب، وإنما هى هنا للتبعيض، وهو بعض الذنوب، وهو ما لا يتعلق بحقوق المخلوقين. وقيل: هى لبيان الجنس. وفيه بُعْدٌ، إذ لم يتقدم جنس يليق به. وقال زيد ابن أسلم: المعنى يخرجكم من ذنوبكم. ابن شجرة: المعنى يغفر لكم من ذنوبكم ما استغفرتموه منها ﴿وَيُؤَخِّرْكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى﴾ قال ابن عباس: أى ينسىء فى أعماركم. ومعناه أن الله تعالى كان قضى قبل خلقهم أنهم إن آمنوا بارك فى أعمارهم، وإن لم يؤمنوا عوجلوا بالعذاب. وقال مقاتل: يؤخركم إلى منتهى آجالكم فى عافية؛ فلا يعاقبكم بالقحط وغيره. فالمعنى على هذا يؤخركم من العقوبات والشدائد إلى آجالكم. وقال: الزجاج أى يؤخركم عن العذاب فتموتوا غير موتة المستأصلين بالعذاب. وعلى هذا قيل: «أَجَلٍ مُسَمًّى» عندكم تعرفونه، لا يميتكم غَرَقًا ولا حَرَقًا ولا قَتْلًا؛ ذكره الفرّاء. وعلى القول الأول «أَجَلٍ مُسَمًّى» عند الله. ﴿إِنَّ أَجَلَ اللَّهِ إِذَا جَاءَ لَا يُؤَخَّرُ﴾ أى إذا جاء الموت لا يؤخّر بعذاب كان أو بغير عذاب. وأضاف الأجل

(١) راجع جـ١٣ ص ٣٣٢

إليه سبحانه لأنه الذى أنبته . وقد يضاف إلى القوم ، كقوله تعالى : « فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ » لأنه مضروب لهم . و « لَوْ » بمعنى « إن » أى إن كنتم تعلمون . وقال الحسن : معناه لو كنتم تعلمون لعلمتم أن أجل الله إذا جاءكم لم يؤخر .

قوله تعالى : قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴿٥﴾ فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴾ أى سرًّا وجهراً . وقيل : أى واصلت الدعاء . ﴿ فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا ﴾ أى تباعدًا من الإيمان » وقراءة العامة بفتح الياء من « دعائى » وأسكنها الكوفيون و يعقوب والدورى عن أبى عمرو .

قوله تعالى : وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ لِتَغْفِرَ لَهُمْ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ وَاسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ وَأَصَرُّوا وَاسْتَكْبَرُوا اسْتِكْبَارًا ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنِّي كُلَّمَا دَعَوْتُهُمْ ﴾ أى إلى سبب المغفرة ، وهى الإيمان بك والطاعة لك . ﴿ جَعَلُوا أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ ﴾ لئلا يسمعوا دعائى ﴿ وَاسْتَغْشَوْا ثِيَابَهُمْ ﴾ أى غطّوا بها وجوههم لئلا يروه . وقال ابن عباس : جعلوا ثيابهم على رءوسهم لئلا يسمعوا كلامه . فاستغشاءُ الثياب إذًا زيادة فى سدّ الآذان حتى لايسمعوا ، أو لتنكيرهم أنفسهم حتى يسكت ، أو ليعرفوه إعراضهم عنه . وقيل : هو كناية عن العداوة . يقال : لبس لى فلان ثياب العداوة . ﴿ وَأَصَرُّوا ﴾ أى على الكفر فلم يتوبوا . ﴿ وَاسْتَكْبَرُوا ﴾ عن قبول الحق ؛ لأنهم قالوا : « أَنُؤْمِنُ لَكَ وَاتَّبَعَكَ الْأَرْذَلُونَ »[1] . ﴿ اسْتِكْبَارًا ﴾ تفخيم .

قوله تعالى : ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا ﴿٨﴾ ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا ﴿٩﴾

(١) راجع جـ ١٢ ص ١١٩ .

قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنِّي دَعَوْتُهُمْ جِهَارًا﴾ أى مُظهرًا لهم الدعوة. وهو منصوب بـ«دعوتهم» نصب المصدر؛ لأن الدعاء أحد نوعيه الجهار، فنصب به نصب القرفصاء بقعد؛ لكونها أحد أنواع القعود، أو لأنه أراد بـ «دَعْوَتُهُم» جاهرتهم. ويجوز أن يكون صفة لمصدر دعا؛ أى دعاء جهارًا؛ أى مجاهرًا به. ويكون مصدرًا فى موضع الحال؛ أى دعوتهم مجاهرًا لهم بالدعوة. ﴿ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا﴾ أى لم أبْق مجهودًا. وقال مجاهد: معنى أعلنت: صحت، «وأسررت لهم إسرارًا». بالدعاء عن بعضهم من بعض. وقيل: «أَسْرَرْتُ لَهُمْ» أتيتهم فى منازلهم. وكل هذا من نوح عليه السلام مبالغة فى الدعاء لهم، وتلطُّف فى الاستدعاء. وفتح اليـاء من «إِنِّي أَعْلَنتُ لَهُمْ» الحرميّون وأبو عمرو. وأسكن الباقون.

قوله تعالى: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ۝١٠ يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ۝١١ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَارًا ۝١٢﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى — قوله تعالى: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ﴾ أى سلوه المغفرة من ذنوبكم السالفة بإخلاص الإيمان. ﴿إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾ وهذا منه ترغيب فى التوبة. وقد روى حُذَيفة ابن اليمان عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: "الاستغفار ممحاة للذنوب". وقال الفُضيل: يقول العبد أستغفر الله؛ وتفسيرها أقلنى.

الثانيـــة — قوله تعالى: ﴿يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا﴾ أى يرسل ماء السماء؛ ففيه إضمار. وقيل: السماء المطر؛ أى يرسل المطر. قال الشاعر[1]:

إذا سقط السماءُ بأرض قوم * رَعيناه وإن كانوا غِضابا

(١) هو معوّد الحكماء، معاوية بن مالك.

و « مِدْرَارًا » ذَا غَيْث كثير . وجزم « يُرْسِل » جوابًا للأمر . وقال مقاتل : لما كذَّبوا نوحًا زمانًا طويلًا حبس الله عنهم المطر، وأعقم أرحام نسائهم أربعين سنة ؛ فهلكت مواشيهم وزروعهم، فصاروا إلى نوح عليه السلام واستغاثوا به . فقال : « اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا » أى لم يزل كذلك لمن أناب إليه . ثم قال ترغيبًا فى الإيمان : « يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا . وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَلْ لَكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَلْ لَكُمْ أَنْهَارًا » . قال قتادة : علم نبىّ الله صلى الله عليه وسلم أنهم أهل حرص على الدنيا فقال : " هَلُمّوا إلى طاعة الله فإن فى طاعة الله درك الدنيا والآخرة " .

الثالثة — فى هذه الآية والتى فى «هود»[1] دليل على أن الاستغفار يستنزل به الرزق والأمطار . قال الشعبىّ : خرج عمر يستسقى فلم يزد على الاستغفار حتى رجع، فأمطروا فقالوا : ما رأيناك استسقيتَ ؟ فقال : لقد طلبت المطر بمجاديح[2] السماء التى يستنزل بها المطر، ثم قرأ : « اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا . يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا » . وقال الأوزاعىّ : خرج الناس يستسقون ؛ فقام فيهم بلال بن سعد فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال : اللهم إنا سمعناك تقول : « مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ »[3] وقد أقررنا بالإساءة، فهل تكون مغفرتك إلا لمثلنا ؟ ! اللهم اغفر لنا وارحمنا واسقنا ! فرفع يديه ورفعوا أيديهم فسُقُوا . وقال ابن صبيح : شكا رجل إلى الحسن الجدوبة فقال له : استغفر الله . وشكا آخر إليه الفقر فقال له : استغفر الله . وقال له آخر : ادع الله أن يرزقنى ولدًا ؛ فقال له : استغفر الله . وشكا إليه آخر جفاف بستانه ؛ فقال له : استغفر الله . فقلنا له فى ذلك ؟ فقال : ما قلت من عندى شيئًا ؛ إن الله تعالى يقول فى سورة « نوح » : « اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا . يُرْسِلِ السَّمَاءَ عَلَيْكُمْ مِدْرَارًا .

---

(١) راجع جـ ٩ ص ٥١

(٢) قال ابن الأثير : « المجاديح » واحدها مجدح والياء زائدة للإشباع . والقياس أن يكون واحدها مجداح . والمجدح : نجم من النجوم ؛ وهو عند العرب من الأنواء الدالة على المطر . يجعل الاستغفار مشبها بالأنواء مخاطبة لهم بما يعرفونه ، لا قولا بالأنواء . وجاء بلفظ الجمع لأنه أراد الأنواء جميعها التى يزعمون أن من شأنها المطر .

(٣) راجع جـ ٨ ص ٢٢٧ .

وَيُمْدِدْكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّاتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَارًا » . وقد مضى فى سورة « آل عمران »[1] كيفية الاستغفار ، وأن ذلك يكون عن إخلاص وإقلاع من الذنوب . وهو الأصل فى الإجابة .

قوله تعالى : مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ﴿١٣﴾ وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴿١٤﴾

قيل : الرجاء هنا بمعنى الخوف ؛ أى مالكم لا تخافون لله عظمة وقدرة على أحدكم بالعقوبة . أى أىّ عذر لكم فى ترك الخوف من الله . وقال سعيد بن جُبَير وأبو العالية وعطاء ابن أبى رَبَاح : ما لكم لا ترجون لله ثوابًا ولا تخافون له عقابًا . وقال سعيد بن جبير عن ابن عباس : ما لكم لا تخشون لله عقابًا وترجون منه ثوابًا . وقال الوالبي والعَوْفى عنه : ما لكم لا تعلمون لله عظمة . وقال ابن عباس أيضا ومجاهد : ما لكم لا تَرَوْن لله عظمة . وعن مجاهد والضحاك : ما لكم لا تبالون لله عظمة . قال قُطْرُب : هذه لغة حجازية . وهُذيل وخزاعة ومُضَر يقولون : لم أَرْجُ : لم أبال . والوقار : العظمة . والتوقير : التعظيم . وقال قتادة : ما لكم لا ترجون لله عاقبة ؛ كأن المعنى ما لكم لا ترجون لله عاقبة الإيمان . وقال ابن كيسان : ما لكم لا ترجون فى عبادة الله وطاعته أن يثيبكم على توقيركم خيرًا . وقال ابن زيد : ما لكم لا تؤدون لله طاعة . وقال الحسن : ما لكم لا تعرفون لله حقًّا ولا تشكرون له نعمة . وقيل : ما لكم لا توحّدون الله ؛ لأن من عظّمه فقد وحّده . وقيل : إن الوقار الثباتُ لله عزّ وجل ؛ ومنه قوله تعالى : « وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ »[2] أى أثبتن . ومعناه ما لكم لا تُثبتون وحدانية الله تعالى وأنه إلهكم لا إله لكم سواه ؛ قاله ابن بحر . ثم دلهم على ذلك فقال : ﴿ وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا ﴾ أى جعل لكم فى أنفسكم آية تدل على توحيده . قال ابن عباس : « أَطْوَارًا » يعنى نطفة ثم علقة ثم مضغة ؛ أى طَوْرًا بعد طور إلى تمام الخلق ، كما ذكر فى سورة « المؤمنون »[3] . والطَّوْر فى اللغة : المرة ؛ أى من فَعل هذا وقدر عليه فهو أحق أن تعظّموه . وقيل : « أَطْوَارًا » صبيانًا ، ثم شبابًا ، ثم شيوخًا وضعفاء ، ثم أقوياء .

(١) راجع جـ ٤ ص ٣٩ .　(٢) راجع جـ ١٤ ص ١٧٨ .　(٣) راجع جـ ١٢ ص ١٠٨ .

وقيل : أطوارًا أى أنواعًا : صحيحًا وسقيمًا ، وبصيرًا وضريرًا ، وغنيًا وفقيرًا . وقيل : إن « أطوارا » اختلافهم فى الأخلاق والأفعال .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ طِبَاقًا ﴿١٥﴾ وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجًا ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَوْا كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ سَبْعَ سَمَوَاتٍ طِبَاقًا ﴾ ذكر لهم دليلاً آخر ؛ أى ألم تعلموا أن الذى قدر على هذا ، فهو الذى يجب أن يُعْبَد ! ومعنى « طِبَاقًا » بعضها فوق بعض ، كل سماء مطبقة على الأخرى كالقباب ؛ قاله ابن عباس والسدى . وقال الحسن : خلق الله سبع سموات طباقًا على سبع أرضين ، بين كل أرض وأرض ، وسماء وسماء خلق وأمر . وقوله : « أَلَمْ تَرَوْا » على جهة الإخبار لا المعاينة ؛ كما تقول : ألم ترنى كيف صنعت بفلان كذا . و « طِبَاقًا » نصب على أنه مصدر ؛ أى مطابقة طباقًا . أو حال بمعنى ذات طباق ؛ فحذف ذات وأقام طِباقًا مقامه . ﴿ وَجَعَلَ الْقَمَرَ فِيهِنَّ نُورًا ﴾ أى فى سماء الدنيا ؛ كما يقال : أتانى بنو تميم وأتيت بنى تميم والمراد بعضهم ؛ قاله الأخفش . قال ابن كَيْسان : إذا كان فى إحداهن فهو فيهنّ . وقال قُطْرُب : « فِيهِنّ » بمعنى معهنّ ؛ وقاله الكلبىّ . أى خلق الشمس والقمر مع خلق السموات والأرض . وقال جِلّة أهل اللغة فى قول امرئ القيس :

وهل ينعمن من كان آخر عهده (١) * ثلاثين شهرا فى ثلاثة أحوال

« فى » بمعنى مع . النحاس : وسألت أبا الحسن بن كَيسان عن هذه الآية فقال : جواب النحويين أنه إذا جعله فى إحداهن فقد جعله فيهن ؛ كما تقول : أعطنى الثياب المُعْلَمة وإن كنت إنما أعلمت أحدها . وجواب آخر : أنه يروى أن وجه القمر إلى السماء ، وإذا كان إلى داخلها فهو متصل بالسموات . ومعنى « نُورًا » أى لأهل الأرض ؛ قاله السدىّ .

(١) الذى فى ديوان امرئ القيس ص ٥٠ ط هندية « أحدث » .

وقال عطاء : نورًا لأهل السماء والأرض . وقال ابن عباس وابن عمر : وجهه يضيء لأهل الأرض وظهره يضيء لأهل السماء . ﴿ وَجَعَلَ الشَّمْسَ سِرَاجًا ﴾ يعنى مصباحاً لأهل الأرض ليتوصلوا إلى التصرف لمعايشهم . وفى إضاءتها لأهل السماء القولان الأولان ؛ حكاه الماوردى . وحكى القشيرى عن ابن عباس أن الشمس وجهها فى السموات وقفاها فى الأرض . وقيل : على العكس . وقيل لعبد الله بن عمر : ما بال الشمس تَقْلِينا أحياناً وتَبْرُد علينا أحياناً ؟ فقال : إنها فى الصيف فى السماء الرابعة ، وفى الشتاء فى السماء السابعة عند عرش الرحمن ؛ ولو كانت فى السماء الدنيا لما قام لها شيء .

قوله تعالى : وَٱللَّهُ أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ نَبَاتًا ﴿١٧﴾ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴿١٨﴾

يعنى آدم عليه السلام خلقه من أديم الأرض كلها ؛ قاله ابن جريج . وقد مضى فى سورة « الأنعام والبقرة » (١) بيان ذلك . وقال خالد بن مَعْدان : خلق الإنسان من طين ؛ فإنما تلين القلوب فى الشتاء . و« نَبَاتًا » مصدر على غير المصدر ؛ لأن مصدره أنبت إنباتاً ، فجعل الاسم الذى هو النّبات فى موضع المصدر . وقد مضى بيانه فى سورة « آل عمران » (٢) وغيرها . وقيل : هو مصدر محمول على المعنى ؛ لأن معنى : « أَنْبَتَكُمْ » جعلكم تنبتون نباتاً ؛ قاله الخليل والزجاج . وقيل : أى أنبت لكم من الأرض النبات . فـ « نَبَاتًا » على هذا نصب على المصدر الصريح . والأول أظهر . وقال ابن جريج (٣) : أنبتهم فى الأرض بالكِبَر بعد الصِّغَر و بالطول بعد القِصَر . ﴿ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا ﴾ أى عند موتكم بالدفن . ﴿ وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ﴾ بالنشور للبعث يوم القيامة .

قوله تعالى : وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ بِسَاطًا ﴿١٩﴾ لِّتَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا ﴿٢٠﴾

(١) راجع جـ ٦ ص ٣٨٨ ، وجـ ١ ص ٢٧٩ (٢) راجع جـ ٤ ص ٦٩

(٣) فى ح ، ز ، ل : « وقال ابن بحر » .

قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ بِسَاطًا ﴾ أى مبسوطة . ﴿ لِتَسْلُكُوا مِنْهَا سُبُلًا فِجَاجًا ﴾ السُّبُل : الطرق . والفجاج جمع فَجّ ، وهو الطريق الواسعة ؛ قاله الفرّاء . وقيل : الفَجّ المسلك بين الجبلين . وقد مضى فى سورة « الأنبياء والحج »(١) .

قوله تعالى : قَالَ نُوحٌ رَّبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَن لَّمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا ﴿٢١﴾

شكاهم إلى الله تعالى ، وأنهم عصَوْه ولم يتّبعوه فيما أمرهم به من الإيمان . وقال أهل التفسير : لبث فيهم ألف سنة إلا خمسين عامًا داعيًا لهم وهم على كفرهم وعصيانهم . قال ابن عباس : رجا نوح عليه السلام الأبناء بعد الآباء ؛ فيأتى بهم الولد بعد الولد حتى بلغوا سبع قرون ، ثم دعا عليهم بعد الإياس منهم ، وعاش بعد الطوفان ستين عامًا حتى كثر الناس وفشَوْا . قال الحسن : كان قوم نوح يزرعون فى الشهر مرتين ؛ حكاه الماوردى . ﴿ وَاتَّبَعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا ﴾ يعنى كبراءهم وأغنياءهم الذين لم يزدهم كفرهم وأموالهم وأولادهم إلا ضلالًا فى الدنيا وهلاكًا فى الآخرة . وقرأ أهل المدنية والشام وعاصم « وَوَلَدُهُ » بفتح الواو واللام . الباقون «وُلْده» بضم الواو وسكون اللام وهى لغة فى الولد . ويجوز أن يكون جمعًا للولد ، كالفُلْك فإنه واحد وجمع(٢) . وقد تقدّم .

قوله تعالى : وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا ﴿٢٢﴾

أى كبيرًا عظيمًا . يقال : كَبير وكُبَّار وكُبَّار ، مثل عجيب وعُجَاب وعُجَّاب بمعنًى ، ومثله طويل وطُوَال وطُوَّال . يقال : رجل حَسن وحُسَّان ، وجميل وجُمَّال ، وقُرّاء للقارئ ، ووَضّاء للوضيء . وأنشد ابن السِّكيت :

بَيْضاء تَصْطادُ القلوب وتَسْتَبى(٣) * بالحسن قَلْبَ المُسْلِمِ القُرّاء

---

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٨٥ وجـ ١٢ ص ٤٠ (٢) راجع جـ ٢ ص ١٩٤

(٣) فى اللسان (مادة قرأ) : « القوىّ » بالقاف المعجمة .

وقال آخر :

والمَـــرْءُ يُلحقُـه بِفِتْيانِ النَّـدَى * خُـــلُقُ الكريم وليس بالوُضَّـاءِ

وقال المبرد : « كُبَّارًا » (بالتشديد) للمبالغة . وقرأ ابن مُحَيْصن وحُميد ومجاهد « كُبَارًا » بالتخفيف . واختلف فى مكرهم ما هو؟ فقيل : تحريشهم سفلتهم على قتـل نوح . وقيل : هو تعزيرهم الناس بمـا أوتوا من الدنيـا والولد ؛ حتى قالت الضَّعَفة : لولا أنهم على الحق لمـا أوتوا هـذه النعم . وقال الكلبيّ : هو ما جعلوه لله من الصـاحبة والولد . وقيـل : مكرهم كفرهم . وقال مقـاتل : هو قول كبرائهم لأتباعهم : « لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا » .

قوله تعـالى : وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَٰلًا ﴿٢٤﴾

قال ابن عباس وغيره : هى أصنام وصُوَر ، كان قوم نوح يعبدونها ثم عبدتها العرب . وهذا قول الجمهور . وقيل : إنها للعرب لم يعبدها غيرهم . وكانت أكبر أصنامهم وأعظمها عندهم ؛ فلذلك خَصُّوها بالذكر بعد قوله تعالى : « لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ » . ويكون معنى الكلام كما قال قوم نوح لأتباعهم : « لا تَذَرُنَّ آلهتكم » قالت العرب لأولادهم وقومهم : لا تذرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ؛ ثم عاد بالذكر بعد ذلك إلى قوم نوح عليه السلام . وعلى القول الأول ، الكلام كلّه منسوق فى قوم نوح . وقال عُروة بن الزبير وغيره : اشتكى آدم عليه السلام وعنده بنوه : وَدٌّ ، وسُواعٌ ، ويغوثُ ، ويعوقُ ، ونسرٌ . وكان وَدّ أكبرَهم وأبرَّهم به . قال محمـد بن كعب : كان لآدم عليـه السلام خمس بنين : وَدّ وسُـواع ويغوث ويعوق ونسر ؛ وكانوا عُبَّادًا فمات واحد منهم فحزنوا عليه ؛ فقال الشيطان : أنا أصوّر لكم مثله إذا نظرتم إليه ذكرتموه . قالوا : افعل . فصوّره فى المسجد من صُفْر ورصاص . ثم مات آخر ،

فصوّره حتى ماتوا كلهم فصوّرهم. وتنقّصت الأشياء كما تُنتقص اليوم إلى أن تركوا عبادة الله تعالى بعـد حين. فقال لهم الشيطان: ما لكم لا تعبدون شيئًا؟ قالوا: وما نعبد؟ قال: آلهتكم وآلهة آبائكم، ألا ترون فى مُصَلّاكم. فعبدوها من دون الله؛ حتى بعث الله نوحًا فقالوا: «لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا» الآية. وقال محمد بن كعب أيضًا ومحمد بن قيس: بل كانوا قومًا صالحين بين آدم ونوح، وكان لهم تَبَع يقتدون بهم، فلما ماتوا زَيّن لهم إبليس أن يصوّروا صورهم ليتذكروا بها اجتهادهم، وليتسلّوا بالنظر إليها؛ فصوّرهم. فلما ماتوا هُم وجاء آخرون قالوا: لَيْتَ شِعْرَنَا! هذه الصور ما كان آباؤنا يصنعون بها!؟ فجاءهم الشيطان فقـال: كان آباؤكم يعبدونها فترحمهم وتسقيهم المطر. فعبدوها فابتدئ عبادة الأوثان من ذلك الوقت.

قلت: وبهـذا المعنى فسّر ما جاء فى صحيح مسلم من حديث عائشة: أن أم حبيبة وأم سَلَمة ذكرتا كَنيسة رأيْنَها[1] بالحبشة تسمّى مارية، فيها تصاوير[2] لرسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بَنَوْا على قبره مسجدًا وصوّروا فيه تلك الصُّوَر أولئك شِرار الخلق عند الله يوم القيامة". وذكر الثعلبىّ عن ابن عباس قال: هـذه الأصنام أسماء رجال صالحين من قوم نوح؛ فلمـا هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصِبوا فى مجالسهم التى كانوا يجلسون فيهـا أنصابًا وسمّوها بأسمائهم تذكروهم بها؛ ففعلوا، فلم تُعبد حتى إذا هلك أولئك ونسخ العلم عُبدت من دون الله. وذُكِر أيضا عن ابن عباس: أن نوحًا عليه السلام، كان يحرس جسد آدم عليـه السلام على جبل بالهنـد، فيمنع الكافرين أن يطوفوا بقبره؛ فقال لهم الشيطان: إن هؤلاء يفخرون عليكم ويزعمون أنهم بنو آدم دونكم، وإنما هو جسد، وأنا أصوّر لكم مثله تطوفون به؛ فصوّر لهم هـذه الأصنام الخمسة وحملهم على عبادتها. فلما كان أيام الطوفان دفنها الطين والتراب والمـاء؛ فلم تزل مدفونة حتى أخرجها الشيطان لمشركى العرب. قال المـاوَرْدِىّ: فأما وَدٌّ

(١) قوله: «رأينا» بنون الجمع على أن أقل الجمع اثنان. أو على أنه كان معهما غيرهما من النسوة. (القسطلانى).
(٢) قوله «لرسول الله صلى الله عليه وسلم» متعلق بـ «ذكرتا»؛ أى ذكرتا لرسول الله صلى الله عليه وسلم.

فهو أول صنم معبود ، سُمِّى وَدًّا لودّهم له ؛ وكان بعـد قوم نوح لكَلْب بدومة الجَنْـدَل؛ فى قول ابن عباس وعطاء ومقاتل . وفيه يقول شاعرهم :

حَيَّـاكِ وَدٌّ فإنّا لا يحـلّ لنـا * لَهْوُ النساء وإن الدين قد عَزَمَا

وأما سُواعٌ فكان لهذيل بساحل البحر ؛ فى قولهم .

وأما يَغُوثُ فكان لغُطَيف من مُراد بالجَوْف من سبأ؛ فى قول قتادة. وقال المهدَوِىّ: لمُراد ثم لغَطَفان . الثعلبىّ : وأخذت أعلى وأنعم — وهما من طيئ — وأهل جُرَش من مَذْحِج يَغُوث فذهبوا به إلى مُرَاد فعبدوه زمانًا . ثم إن بنى ناجية أرادوا نزعه من [أعلى](١) وأنعم ، ففزوا به إلى الحُصَين أخى بنى الحارث بن كعب من خُزاعة . وقال أبو عثمان النَّهْدِىّ : رأيت يغوث وكان من رَصاص ، وكانوا يحملونه على جمـل أَحْرَد(٢) ، ويسيرون معه ولا يهيجونه حتى يكون هو الذى يَبْرُك ، فإذا بَرَك نزلوا وقالوا : قـد رضى لكم المنزل ؛ فيضربون عليـه بناءً ينزلون حوله .

وأما يَعُوق فكان لهَمْدان ببَلْخَـع(٣) ؛ فى قول عكرمة وقتادة وعطاء . ذكره المـاوردىّ . وقال الثعلبىّ : وأما يَعُوق فكان لكَهْلان من سَـبَأ ، ثم توارثه بنـوه ؛ الأكبر [فالأكبر](١) حتى صار إلى هَمْدان . وفيه يقول مالك بن نمط الهمدانى :

يَرِيشُ الله فى الدنيـا ويَبْرِى * ولا يَبْرِى يعوقُ ولا يَرِيشُ

وأما نسرٌ فكان لذى الكَلَاع من حِمْير ؛ فى قول قتادة ، ونحوه عن مقاتل . وقال الواقدىّ : كان وَدٌّ على صـورة رجل ، وسُـواعٌ على صـورة امرأة ، ويغـوثُ على صورة أسـد ، ويعوقُ على صورة فرس ، ونسرٌ على صورة نَسْر من الطير ؛ فالله أعلم . وقرأ نافع « وَلَا تَذَرُنَّ وُدًّا » بضم الواو . وفتحها الباقون . قال الليث : وَدٌّ (بفتح الواو) صنم كان لقوم نوح .

---

(١) زيادة عن تفسير الثعلبىّ .

(٢) الحرد (بالتحريك) : داء فى القوائم إذا مشى البعير نفض قوائمه فضرب بهن الأرض كثيرا .

(٣) موضع باليمن .

وُدًّ (بالضم) صنم لقريش ؛ وبه سُمّى عمرو بن وُدّ . وفى الصحاح : والودّ (بالفتح) الوَتِدُ فى لغة أهل نجد ؛ كأنهم سكّنوا التاء وأدغموها فى الدال . والوَدّ فى قول امرئ القيس :

تُظهِرُ الوَدَّ إذا ما أَشْجَذَتْ * وتُوارِيهِ إذا ما تَعْتَكِرْ (١)

قال ابن دُريد : هو اسم جبل : ووَدٌّ صنم كان لقوم نوح عليه السلام ثم صار لكلب وكان بدُومة الجَنْدَل ؛ ومنه سمّوه عبد ودٍ وقال : « لَا تَذَرُنَّ آلِهَتَكُمْ » ثم قال : « وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا » الآية . خصّها بالذكر ؛ لقوله تعالى : « وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ » (٢) . ﴿ وَقَدْ أَضَلُّوا كَثِيرًا ﴾ هذا من قول نوح ؛ أى أضلّ كبراؤهم كثيرًا من أتباعهم ؛ فهو عطف على قوله : « وَمَكَرُوا مَكْرًا كُبَّارًا » . وقيل : إن الأصنام « أَضَلُّوا كَثِيرًا » أى ضلّ بسببها كثير ؛ نظيره قول إبراهيم : « رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ » (٣) فأجرى عليهم وصف ما يعقل ؛ لاعتقاد الكفار فيهم ذلك . ﴿ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ إِلَّا ضَلَالًا ﴾ أى عذابًا ؛ قاله ابن بحر . واستشهد بقوله تعالى : « إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ » (٤) . وقيل إلا خسرانًا . وقيل إلا فتنةً بالمال والولد . وهو محتمل .

قوله تعالى : مِّمَّا خَطِيٓـَٔـٰتِهِمْ أُغْرِقُوا۟ فَأُدْخِلُوا۟ نَارًا فَلَمْ يَجِدُوا۟ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ أَنصَارًا ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ مِمَّا خَطِيئَاتِهِمْ أُغْرِقُوا ﴾ (٥) « ما » صلة مؤكدة ؛ والمعنى من خطاياهم . وقال الفرّاء : المعنى من أجل خطاياهم ؛ فأدّت « ما » هذا المعنى . قال : و « ما » تدل على المجازاة . وقراءة أبى عمرو « خَطَايَاهُمْ » على جمع التكسير ؛ الواحدة خطيّة . وكان

(١) الضمير فى « تظهر » للديمة (المطر) فى البيت قبل هذا . والود (بالفتح) الوتد . و « أشجذت » أقلعت وسكنت . و « تعتكر » تشتد ؛ يقال : اعتكر المطر إذا اشتد . ويروى : « تشتكر » أى تحتفل . يريد : أن هذه السحابة توارى أوتاد البيوت إذا اشتدّت وتبديها إذا كفت وأقلعت .

(٢) راجع جـ ١٤ ص ١٢٧ . (٣) راجع جـ ٩ ص ٣٦٨ .

(٤) راجع جـ ١٧ ص ١٤٧ . (٥) هكذا فى نسخ الأصل ، وهى قراءة .

الأصل فى الجمع خطائِىّ على فعائل ؛ فلما آجتمعت الهمزتان قلِبت الثانية ياء ، لأن قبلها كسرة ثم آستثقلت والجمع ثقيل ، وهو معتلّ مع ذلك ؛ فقلبت الياء ألفًا ثم قلبت الهمزة الأولى ياء لخفائها بين الألفين . الباقون « خَطِيئَاتِهِمْ » على جمع السلامة . قال أبو عمرو : قوم كفروا ألف سنة فلم يكن لهم إلا خطيّات ؛ يريد أن الخطايا أكثر من الخطيّات . وقال قوم : خطايا وخطيّات واحد ، جمعان مستعملان فى الكثرة والقلّة ؛ واستدلّوا بقوله تعالى : « مَا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ »[1] وقال الشاعر[2] :

لنا الجَفَنَاتُ الغُرُّ يلمعْنَ بِالضُّحَى * وأسيافُنا يَقْطُرْنَ مِن نَجْدةٍ دَمَا

وقرئ « خطيئاتهم »[3] و « خطيّاتهم » بقلب الهمزة ياء وإدغامها . وعن المجَدَرِىّ وعمرو آبن عبيد والأعمش وأبى حَيْوة وأشهب العقيلى « خطيئتِهم » على التوحيد ، والمراد الشرك . ﴿ فَأُدْخِلُوا نَارًا ﴾ أى بعد إغراقهم . قال القشيرىّ : وهذا يدلّ على عذاب القبر . ومنكروه يقولون : صاروا مستحقين دخول النار ، أو عرض عليهم أماكنهم من النار ؛ كما قال تعالى : « النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا »[4] . وقيل : أشاروا إلى ما فى الخبر من قوله : " البحر نار فى نار " . وروى أبو رَوْق عن الضحاك فى قوله تعالى : « أُغْرِقُوا فَأُدْخِلُوا نَارًا » قال : يعنى عُذِّبوا بالنار فى الدنيا مع الغرق فى الدنيا فى حالة واحدة ؛ كانوا يغرقون فى جانب ويحترقون فى الماء من جانب . ذكره الثعلبىّ [قال] : أنشدنا أبو القاسم الحبيبى قال أنشدنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن رُمَيح قال أنشدنى أبو بكر بن الأنبارىّ :

الخلق مجتمع طَوْرًا ومفترق * والحادِثَات فُنُونٌ ذاتُ أطوارِ
لا تعجبنّ لأضدادٍ إن آجتمعتْ * فاللهُ يجمع بين الماءِ والنارِ

﴿ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْصَارًا ﴾ أى من يدفع عنهم العذاب .

---

(١) راجع جـ ١٤ ص ٧٧ (٢) هو حسان بن ثابت .
(٣) فى أ ، ح : « خطاياهم » . (٤) راجع جـ ١٥ ص ٣١٩

قوله تعالى : وَقَالَ نُوحٌ رَّبِّ لَا تَذَرْ عَلَى ٱلْأَرْضِ مِنَ ٱلْكَٰفِرِينَ دَيَّارًا ﴿٢٦﴾ إِنَّكَ إِن تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوٓا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا ﴿٢٧﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — دعا عليهم حين يئس من اتباعهم إياه . وقال قتادة : دعا عليهم بعد أن أوحى الله إليه : « أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ »(١) فأجاب الله دعوته وأغرق أمته ؛ وهذا كقول النبيّ صلى الله عليه وسلم : " اللَّهُمَّ منزل الكتاب [سريع الحساب](٢) وهازم الأحزاب اهزمهم وزلزلهم " . وقيل : سبب دعائه أن رجلاً من قومه حمل ولداً صغيراً على كتفه فمر بنوح فقال : " احذر هذا فإنه يضلك " . فقال : يا أبت أنزلني ؛ فأنزله فرماه فشجّه ؛ فحينئذ غضب ودعا عليهم . وقال محمد بن كعب ومقاتل والربيع وعطية وابن زيد : إنما قال هذا حينما أخبر الله كل مؤمن من أصلابهم وأرحام نسائهم . وأعقم أرحام النساء وأصلاب الرجال قبل العذاب بسبعين سنة . وقيل : بأربعين . قال قتادة : ولم يكن فيهم صبيّ وقت العذاب . وقال الحسن وأبو العالية : لو أهلك الله أطفالهم معهم كان عذاباً من الله لهم وعدلاً فيهم ؛ ولكنّ الله أهلك أطفالهم وذرّيتهم بغير عذاب ، ثم أهلكهم بالعذاب ؛ بدليل قوله تعالى : « وَقَوْمَ نُوحٍ لَمَّا كَذَّبُوا الرُّسُلَ أَغْرَقْنَاهُمْ »(٣) .

الثانية — قال ابن العربيّ : « دعا نوح على الكافرين أجمعين ، ودعا النبيّ صلى الله عليه وسلم على من تحزّب على المؤمنين وألّب عليهم . وكان هذا أصلاً فى الدعاء على الكافرين فى الجملة ، فأما كافر معيّن لم تعلم خاتمته فلا يدعَى عليه ؛ لأن مآله عندنا مجهول ، وربما كان عند الله معلوم الخاتمة بالسعادة . وإنما خصّ النبيّ صلى الله عليه وسلم بالدعاء عُتبةَ وشَيْبةَ وأصحابهما ؛ لعلمه بمآلهم وما كُشف له من الغطاء عن حالهم . والله أعلم » .

قلت : قد مضت هذه المسألة مجوّدة فى سورة « البقرة »(٤) والحمد لله .

---

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٩ (٢) الزيادة عن ابن العربى .

(٣) راجع جـ ١٣ ص ٣١ (٤) راجع جـ ٢ ص ١٨٨

الثالثـــة — قال ابن العربي : «إن قيل لِم جَعَل نوحٌ دعوتَه على قومه سببا لتوقفه عن طلب الشفاعة لخلق من الله في الآخرة ؟ قلنا قال الناس في ذلك وجهان : أحدهما — أن تلك الدعوة نشأت عن غضب وقسوة، والشفاعة تكون عن رِضًا ورِقّة، فخاف أن يعاتب ويقال : دعوتَ على الكفار بالأمس وتشفع لهم اليوم . الثاني — أنه دعا غضباً بغير نص ولا إذن صريح في ذلك، فخاف الدَّرْكَ(١) فيه يوم القيامة ؛ كما قال موسى عليه السلام : " إِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا لم أُومر بقتلها " . قال : وبهذا أقول » .

قلت : وإن كان لم يؤمر بالدعاء نصًّا فقد قيل له : « أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ آمَنَ » . فأعلم عواقبهم فدعا عليهم بالهلاك، كما دعا نبيّنا صلى الله عليه وسلم على شَيْبة وعتبة ونظرائهم فقال : " اللهم عليك بهم " لما أعلم عواقبهم ؛ وعلى هذا يكون فيه معنى الأمر بالدعاء . والله أعلم .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ دَيَّارًا . إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا ﴾ أي من يسكن الديار، قاله السدّي . وأصله دَيْوار على فَيعال من دار يدور ؛ فقلبت الواو ياءً وأدغمت إحداهما في الأخرى . مثل القيّام ؛ أصله قيوام . ولو كان فعّالًا لكان دَوّارًا . وقال القُتَبيّ : أصله من الدار ؛ أي نازل بالدار . يقال : ما بالدار ديّار ؛ أي أحد . وقيل : الدّيّار صاحبُ الدار .

قوله تعالى : رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَلِوَٰلِدَىَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيْتِىَ مُؤْمِنًا وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۖ وَلَا تَزِدِ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا تَبَارًا ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ رَبِّ ٱغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ ﴾ دعا لنفسه ولوالديه وكانا مؤمنين . وهما : لمك(٢) بن مُتَوشلخ وشَمْخَى بنت أنوش ؛ ذكره القشيريّ والثعلبيّ . وحكى الماورديّ في اسم أمّه منجل .

(١) الدرك (يسكن ويحرك) : التبعة . (٢) في حاشية الجمل « لمك » بفتحتين أو بفتح فسكون . و « متوشلخ » بضم الميم وفتح التاء والواو وسكون الشين وكسر اللام . و « شمخى » بوزن سكرى .

وقال سعيد بن جُبَير : أراد بوالديه أباه وحده . وقرأ سعيد بن جُبَير «لِوَالِدِى» بكسر الدال على الواحد . قال الكلبيّ : كان بينه و بين آدم عشرة آباء كلهم مؤمنون . وقال ابن عباس : لم يكفر لنوح والد فيما بينه و بين آدم عليهما السلام . ﴿ وَلِمَنْ دَخَلَ بَيْتِيَ مُؤْمِنًا ﴾ أى مسجدى ومصلاى مصلّيًا مصدّقًا بالله . وكان إنما يدخل بيوت الأنبياء من آمن منهم لجعل المسجد سببًا للدعاء بالغفرة . وقد قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " الملائكة تصلّى على أحدكم ما دام فى مجلسه الذى صلّى فيه ما لم يُحْدِث فيه تقول اللهم اغفر له اللّهمّ ارحمه " الحديث . وقد تقدم . وهذا قول ابن عباس : « بيتى » مسجدى ؛ حكاه الثعلبيّ وقاله الضحاك . وعن ابن عباس أيضا : أى ولمن دخل دينى ؛ فالبيت بمعنى الدِّين ؛ حكاه القشيرىّ وقاله جُوَيْبِر . وعن ابن عباس أيضا : يعنى صديق الداخل إلى منزله ؛ حكاه الماوردىّ . وقيل : أراد دارى . وقيل سفينتى . ﴿ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ﴾ عامّة إلى يوم القيامة ؛ قاله الضحاك . وقال الكلبيّ : من أمّة محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : من قومه ؛ والأوّل أظهر . ﴿ وَلَا تَزِدِ الظَّالِمِينَ ﴾ أى الكافرين . ﴿ إِلَّا تَبَارًا ﴾ إلا هلاكًا ؛ فهى عامّة فى كل كافر ومشرك . وقيل : أراد مشركى قومه . والتَّبَار : الهلاك . وقيل : الخسران ؛ حكاهما السُّدّى . ومنه قوله تعالى : « إِنَّ هَؤُلَاءِ مُتَبَّرٌ مَا هُمْ فِيهِ »(٢) . وقيل : التّبار الدّمار ؛ والمعنى واحد . والله أعلم بذلك . وهو الموفّق للصواب .

---

(١) راجع جـ ١ ص ٣٥١ (٢) راجع جـ ٧ ص ٢٧٣ .

١٥ شعبان سنة ١٣٨٥ حققه

٨ ديسمبر سنة ١٩٦٥ أحمد عبد العليم البردونى

تم بعون الله تعالى الجزء الثامن عشر من تفسير القرطبى ،
يتلوه إن شاء الله تعالى الجزء التاسع عشر ، وأوّله :
" سورة (الجن) "

استدراك

حدثت أثناء الطبع بعض أخطاء مطبعية وصوابها كالآتى :

خطأ	صواب	صفحة	سطر	خطأ	صواب	صفحة	سطر
فخذوه	نخذوه	١٨	١٥	إلَا	إلّا	١٥٦	١
وحدف	وحذف	٣٧	٥	فيما	فيما	١٦٠	١
أولئك	أُولئِكَ	٤٣	١٩	شريه	شربه	١٧٩	١٨
تزويج	تزويج	٥٨	٨	فمن يأتيكم	فمن يأْتِيكُمْ	٢٢٢	٧
عاشة	عائشة	٦٩	٢	ولمقتول	والمقتول	٢٤١	١٢
لقط	لفظ	٧٥	٢٠	وة ه	وغيره	٢٥٣	١٣
آمنّوا	آمنُوا	١٠٠	٢	قلا	فلا	٢٦٧	٢٢
فاسعُوا	فَاسْعَوْا	١٠١	٩	لئن	لإن	٢٨٧	١١
أمّا	أمَا	١٠٣	٨	بغي	بغيرِ	٣١٣	٤
صلى على بى	صلى على أبى	١١٢	١٧	والله علم	والله أعلم	٣١٤	١٥

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٨٦٠/١٩٨٨

ISBN ٩٧٧ - ٠١ - ١٦٧٩ - ٣

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة الجن

مكية في قول الجميع . وهي ثمان وعشرون آية

قوله تعالى : قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ﴿١﴾ يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴿٢﴾ وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا مَا اتَّخَذَ صَاحِبَةً وَلَا وَلَدًا ﴿٣﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ ﴾ أي قل يا محمد لأمتك : أَوْحَى الله إليّ على لسان جبريل ﴿ أَنَّهُ اسْتَمَعَ ﴾ إليّ ﴿ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ ﴾ وما كان عليه السلام عالماً به قبل أن أوحى إليه. هكذا قال ابن عباس وغيره على ما يأتي. وقرأ ابن أبي عَبْلة « أُحِيَ »(١) على الأصل؛ يقال : أَوحَى إليه ووَحَى، فقلبت الواو همزة؛ ومنه قوله تعالى : « وَإِذَا الرُّسُلُ أُقِّتَتْ » وهو من القلب المطلق جوازه في كل واو مضمومة . وقد أطلقه المازنيّ في المكسورة أيضا كإشاح(٢) وإسادة و « إِعَاءِ أَخِيهِ » ونحوه .

الثانية — واختُلف هل رآهم النبيّ صلى الله عليه وسلم أم لا؟ فظاهر القرآن يدل على أنه لم يرهم؛ لقوله تعالى : « اسْتَمَعَ »، وقوله تعالى : « وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ » . وفي صحيح مسلم والترمذي(٣) عن ابن عباس قال : ما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) في الأصول (وحى) ، والصواب ما أثبتناه ، وهو موافق لما جاء في (تاج العروس : وحى) قال : وقرأ جؤية الأسدي : (قل أحي إليّ) ، ولم ينسب القراءة لابن أبي عبلة .

(٢) لفظ « إشاح » ساقط من الأصل المطبوع .

(٣) اللفظ لمسلم ، وأما الترمذي ففي لفظه زيادة .

على الجنّ وما رآهم ، انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم فى طائفة من أصحابه عامدين إلى سُوق عُكَاظ ، وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء ، وأرسلت عليهم الشُهُب ، فرجعت الشياطين إلى قومهم ، فقالوا : ما لكم ؟ قالوا : حِيل بيننا وبين خبر السماء ، وأرسلت علينا الشُهب ! قالوا : ما ذاك إلا من شىء حدث ، فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها ، فانظروا ما هذا الذى حال بيننا وبين خبر السماء ؟ فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها ، فمرّ النفر الذين أخذوا نحو تِهامة وهو بنخلة(١) عامدين إلى سُوق عُكَاظ ، وهو يصلّى بأصحابه صلاة الفجر ، فلما سمعوا القرآن استمعوا له وقالوا : هذا الذى حال بيننا وبين خبر السماء . فرجعوا إلى قومهم فقالوا : يا قومنا « إنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا(٢) . يَهْدِى إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا » فأنزل الله عز وجل على نبيّه محمد صلى الله عليه وسلم : « قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ » . رواه الترمذى عن ابن عباس قال : قول الجنّ لقومهم « لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا » قال : لما رأوه يصلّى وأصحابه يصلّون بصلاته فيسجدون بسجوده قال(٣) : تعجّبوا من طواعية أصحابه له ، قالوا لقومهم : « لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا » قال : هذا حديث حسن صحيح ، ففى هذا الحديث دليل على أنه عليه السلام لم ير الجنّ ولكنهم حضروه ، وسمعوا قراءته . وفيه دليل على أن الجنّ كانوا مع الشياطين حين تجسسوا الخبر بسبب الشياطين لما رُمُوا بالشهب . وكان المرميّون بالشهب من الجنّ أيضا . وقيل لهم شياطين كما قال : « شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ » فإن الشيطان كل متمرّد وخارج عن طاعة الله . وفى الترمذى عن ابن عباس قال : كان الجنّ يصعدون إلى السماء يستمعون إلى الوَحْى فإذا سمعوا الكلمة زادوا فيها تسعًا ، فأما الكلمة فتكون حقًّا ، وأما مازادوا فيها(٤) فيكون باطلًا . فلما بُعث رسول الله صلى الله عليه وسلم مُنعوا مقاعدهم ، فذكروا ذلك لإبليس ولم تكن النجوم يُرمى بها قبل ذلك ، فقال لهم إبليس(٥) : ما هذا الأمر(٦) إلا من أمر قد حدث فى الأرض !

---

(١) كذا فى أ ، ح ، ط وهو الصواب . (٢) فى ح : « إنا سمعنا كتابا أنزل من بعد موسى قرآنا عجبا » ... الخ . (٣) فى ح : « ويسجدون معه ... » . (٤) كلمة « فيها » ساقطة من الأصل المطبوع .
(٥) كلمة « الأمر » ساقطة من الأصل المطبوع . (٦) فى ط « عن » فى موضع « من » .

فبعث جنوده فوجدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قائماً يصلّى بين جبلين — أراه قال بمكة — فأتوه فأخبروه فقال: هذا الحَدَث(١) الذى حدث فى الأرض. قال: هذا حديث حسن صحيح. فدلّ هذا الحديث على أن الجنّ رُموا كما رُميت الشياطين. وفى رواية السُّدىّ: أنهم لما رُموا أتوا إبليس فأخبروه بما كان من أمرهم فقال: ايتونى من كل أرض بقبضة من تراب أشمّها فأتوه فشمّ فقال: صاحبكم بمكة. فبعث نفرًا من الجنّ، قيل: كانوا سبعة. وقيل: تسعة منهم زَوْبعة. وروى عاصم عن زِرّ قال: قدم رهط زوبعة وأصحابه على النبىّ صلى الله عليه وسلم. وقال الثُّمالىّ: بلغنى أنهم من بنى الشَّيْصَبَان، وهم أكثر الجنّ عددًا، وأقواهم شوكة، وهم عامة جنود إبليس. وروى أيضا عاصم عن زرّ: أنهم كانوا سبعة نفر؛ ثلاثة من أهل حَرّان وأربعة من أهل نَصيبين. وحكى جُويبر عن الضحاك: أنهم كانوا تسعة من أهل نَصيبين (قرية باليمن غير التى بالعراق)(٢). وقيل: إن الجنّ الذين أتوا مكة جنّ نصيبين، والذين أتوه بنخلة جنّ نِينَوَى. وقد مضى بيان هذا فى سورة «الأحقاف»(٣). قال عِكرمة: والسورة التى كان يقرؤها رسول الله صلى الله عليه وسلم «اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ» وقد مضى فى سورة «الأحقاف» التعريف بأسم النفر من الجنّ، فلا معنى لإعادة ذلك.

وقيل: إن النبىّ صلى الله عليه وسلم رأى الجنّ ليلة الجنّ وهو أثبت؛ روى عامر الشّعبى قال: سألت علقمة هل كان آبن مسعود شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجنّ؟ فقال علقمة: أنا سألت آبن مسعود فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة الجنّ؟ قال: لا، ولكنا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة ففقدناه، فالتمسناه فى الأودية والشِّعاب، فقلنا آسْتُطير(٤) أو آغتيل، قال: فبتنا بشرّ ليلة بات بها قوم، فلما أصبح إذا هو يجىء من قبل حِرَاء، فقلنا: يا رسول الله! فقدناك وطلبناك فلم نجدك، فبتنا بشرّ ليلة بات بها قوم؛ فقال: "أتانى داعى الجنّ فذهبت معه

(١) كلمة «الحدث» ساقطة من الأصل المطبوع (٢) لم نجد نصيبين التى ذكرها المؤلف فى معجم ما استعجم للبكرى ولا فى معجم البلدان لياقوت، ولا فيما نقله صاحب تاج العروس عن ياقوت.

(٣) راجع جـ ١٦ ص ٢١١ (٤) فى التاج: استطير فلان: ذعر.

فقرأت عليهم القـرآن " فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم ، وسألوه الزاد وكانوا من جنّ الجزيرة، فقال : "لكم كلُّ عَظْم ذُكر اسم الله عليه يقع فى أيديكم أوْفَرَ ما يكون لحماً، وكلُّ بَعْرة عَلَفٌ لدوابكم — فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فلا تستنجُوا بهما ، فإنهما طعام إخوانكم الجنّ" قال ابن العربى : وابن مسعود أعرف من ابن عباس؛ لأنه شاهده وابن عباس سمعه وليس الخبر كالمعاينة . وقد قيل : إن الجنّ أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم دفعتين : إحداهما بمكة وهى التى ذكرها ابن مسعود، والثانية بنخلة وهى التى ذكرها ابن عباس . قال البيهقىّ : الذى حكاه عبد الله بن عباس إنما هو فى أول ما سمعت الجنّ قراءة النبىّ صلى الله عليه وسلم وعلمت بحاله ، وفى ذلك الوقت لم يقرأ عليهم ولم يرهم كما حكاه ، ثم أتاه داعى الجنّ مرة أخرى فذهب معه وقرأ عليهم القرآن كما حكاه عبد الله بن مسعود. قال البيهقى : والأحاديث الصحاح تدل على أن ابن مسعود لم يكن مع النبىّ صلى الله عليه وسلم ليلة الجنّ ، وإنما سار معه حين انطلق به وبغيره يريه آثار الجنّ وآثار نيرانهم . قال : وقد رُوى من غير وجه أنه كان معه ليلتئذ، وقد مضى هذا المعنى فى سورة «الأحقاف» والحمد لله . روى عن ابن مسعود أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " أمرت أن أتلو القرآن على الجنّ فمن يذهب معى؟" فسكتوا، ثم قال الثانية، ثم قال الثالثة، ثم قال عبد الله بن مسعود: أنا أذهب معك يا رسول الله، فانطلق حتى جاء الحَجُـون عند شِـعْب أبى دُبّ[1] فخطّ علىّ خطّا فقال : " لا تجاوزه " ثم مضى إلى الحَجُـون فانحدر عليه أمثالُ الحَجَـل يحدرون[2] الحجارة بأقدامهم، يمشون يقرعون فى دُفوفهم كما تَقْرع النِّسوة فى دُفوفها، حتى غَشَوه فلا أراه، فقمت فأومَى إلىّ بيده أن أجلس، فتلا القرآن فلم يزل صوته يرتفع ، ولصقوا بالأرض حتى ما أراهم ، فلما انفتل إلىّ قال : " أردتَ أن تأتينى"؟ قلت : نعم يارسول الله. قال: "ما كان ذلك لك، هؤلاء الجنّ أتوا يستمعون القرآن، ثم ولّوا إلى قومهم منذرين فسألونى الزاد فزوّدتهم العظم والبعر فلا يَستطيبَنّ أحدكم بعظم ولا بعر"

---

(١) شعب أبى دب يقال فيه مدفن آمنة بنت وهب أم النبى صلى الله عليه وسلم .

(٢) يحدرون الحجارة، بضم الدال وكسرها : يحطونها من علو إلى سفل .

قال عكرمة : وكانوا آثنى عشر ألفا من جزيرة الموصل . وفى رواية : آنطلق بى عليه السلام حتى إذا جئنا المسجد الذى عند حائط عوف خَطّ لى خطًّا ، فأتاه نفر منهم فقال أصحابنا كأنهم رجال الزُّط(١) وكأن وجوههم المَكاكىّ(٢) ، فقالوا : ما أنت؟ قال : "أنا نبىّ الله" قالوا : فمن يشهد لك على ذلك ؟ قال : " هذه الشجرة " فقال : " ياشجرة " فجاءت تجرّ عروقها ، لها قعاقع حتى آنتصبت بين يديه ، فقال : " على ماذا تشهدين " قالت : أشهد أنك رسول الله . فرجعت كما جاءت تجرّ بعروقها الحجارة ، لها قعاقع حتى عادت كما كانت . ثم روى أنه عليه السلام لما فرغ وضع رأسه على حجر آبن مسعود فرقد ثم آستيقظ فقال : " هل من وضوء " قال : لا ، إلا أن معى إداوة فيها نبيذ . فقال : " هل هو إلا تمر وماء " فتوضأ منه .

الثالثة — قد مضى الكلام فى الماء فى سورة « الحجر »(٣) وما يستنجَى به فى سورة « براءة »(٤) فلا معنى للإعادة .

الرابعة — وآختلف أهل العلم ، فى أصل الجنّ ؛ فروى إسمعيل عن الحسن البصرىّ : أن الجنّ ولد إبليس ، والإنس ولد آدم ، ومن هؤلاء وهؤلاء مؤمنون وكافرون ، وهم شركاء فى الثواب والعقاب . فمن كان من هؤلاء وهؤلاء مؤمنًا فهو ولىّ الله ، ومن كان من هؤلاء وهؤلاء كافرًا فهو شيطان . وروى الضحاك عن آبن عباس : أن الجنّ هم ولد الجان وليسوا بشياطين ، وهم يؤمنون ؛ ومنهم المؤمن ومنهم الكافر ، والشياطين هم ولد إبليس لا يموتون إلا مع إبليس . وآختلفوا فى دخول مؤمنى الجن الجنة ، على حسب الاختلاف فى أصلهم . فمن زعم أنهم من الجان لا من ذرّية إبليس قال : يدخلون الجنة بإيمانهم . ومن قال : إنهم من ذرّية إبليس فلهم فيه قولان : أحدهما — وهو قول الحسن يدخلونها . الثانى — وهو رواية مجاهد

(١) الزط : جنس من الهنود ، لونهم ضارب إلى السواد .

(٢) المكاكى : جمع مكوك وهو طاس يشرب فيه أعلاه ضيق ووسطه واسع ، ومكيال معروف لأهل العراق بهذه الصفة أيضا . ولعله من باب قول العرب : ضرب مكوك رأسه ، على التشبيه .

(٣) راجع جـ ١٠ ص ١٥ فما .

(٤) راجع جـ ٨ ص ٢٥٩ فما

لا يدخلونها و إن صُرِفوا عن النار . حكاه الماوردىّ . وقد مضى فى سورة « الرحمن »[1] عند قوله تعالى : « لَمْ يَطْمِثْهُنَّ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌّ » بيان أنهم يدخلونها .

الخامسة — قال البيهقى فى روايته : وسألوه الزاد وكانوا من جنّ الجزيرة فقال : " لكم كلُّ عظم " دليل على أنهم يأكلون و يَطْعَمون . وقد أنكر جماعة من كفرة الأطباء والفلاسفة الجنّ ، وقالوا : إنهم بسائط ، ولا يصح طعامهم ؛ اجتراءً على الله وافتراءً ، والقرآن والسنة ترد عليهم ، وليس فى المخلوقات بسيط مركب مزدوج ، إنما الواحد الواحد[2] سبحانه ، وغيره مركب وليس بواحد كيفما تصرف حاله . وليس يمتنع أن يراهم النبىّ صلى الله عليه وسلم فى صورهم كما يرى الملائكة . وأكثر ما يتَصوّرون لنا فى صور الحيات ؛ ففى الموطأ : أن رجلا حديث عهد بعُرس استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنصاف النهار أن يرجع إلى أهله ... الحديث ، وفيه : فإذا حيّة عظيمة منطوية على الفراش ، فأهوى إليها بالرمح فانتظمها . وذكر الحديث . وفى الصحيح أنه عليه السلام قال : " إن لهذه البيوت عوامر ، فإذا رأيتم منها شيئًا فحرِّجوا[3] عليها ثلاثاً ، فإن ذهب و إلا فاقتلوه فإنه كافر " . وقال : " أذهبوا فادفنوا صاحبكم " وقد مضى هذا المعنى فى سورة « البقرة »[4] و بيان التحريج عليهنّ . وقد ذهب قوم إلى أن ذلك مخصوص بالمدينة ؛ لقوله فى الصحيح : " إن بالمدينة جِنًّا قد أسلموا " . وهذا لفظ مختص بها فيختص بحكمها . قلنا : هذا يدل على أن غيرها من البيوت مثلها ؛ لأنه لم يُعَلَّل[5] بحرمة المدينة ، فيكون ذلك الحكم مخصوصًا بها ، و إنما عُلِّل بالإسلام ، وذلك عام فى غيرها ، ألا ترى قوله فى الحديث مخبرًا عن الجنّ الذى لقى : « وكانوا من جنّ الجزيرة » ؛ وهذا بيِّن يَعضُده قوله : " ونَهى عن عوامر البيوت " ، وهذا عام . وقد مضى فى سورة « البقرة » القول فى هذا فلا معنى للإعادة .

---

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٨١ .

(٢) الواحد الواحد : كذا فى بعض الأصول ، وفى بعضها بلا تكرار . وفى الشوكانى : « إنما الواحد الله سبحانه » .

(٣) هذا ينبغى أن يكون قبل الحديث السابق له ، كما فى ابن العربى .

(٤) راجع جـ ١ ص ٣١٥

(٥) فى هامش ح : « لا لأنه » .

قوله تعالى : ﴿ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ﴾ أى فى فصاحة كلامه . وقيل : عَجَبًا فى بلاغة مواعظه . وقيل : عجبًا فى عظم بركته . وقيل : قرآنا عزيزًا لا يوجد مثله . وقيل : يعنون عظيمًا . ﴿ يَهْدِى إِلَى الرُّشْدِ ﴾ أى إلى مراشد الأمور . وقيل : إلى معرفة الله تعالى ؛ و « يَهْدِى » فى موضع الصفة أى هاديًا . ﴿ فَآمَنَّا بِهِ ﴾ أى فآهتدينا به وصدّقنا أنه من عند الله ﴿ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا ﴾ أى لا نرجع إلى إبليس ولا نطيعه ؛ لأنه الذى كان بعثهم ليأتوه بالخبر، ثم رُمِى الجنّ بالشُّهب . وقيل لا نتخذ مع الله إلهًا آخر ؛ لأنه المتفرّد بالربوبية . وفى هذا تعجيب المؤمنين بذهاب مشركى قريش عما أدركته الجنّ بتدبرها القرآن . وقوله تعالى : « اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ » أى استمعوا إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فعلموا أن ما يقرؤه كلام الله . ولم يذكر المستمع إليه لدلالة الحال عليه . والنفر الرهط ؛ قال الخليل : ما بين ثلاثة إلى عشرة . وقرأ عيسى الثقفى « يَهْدِى إِلَى الرَّشَدِ » بفتح الراء والشين .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا ﴾ كان علقمة ويحيى والأعمش وحمزة والكسائىّ وابن عامر وخلف وحفص والسّلمى ينصبون « أَنَّ » فى جميع السورة فى اثنى عشر موضعًا، وهو: « أَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا »، « وَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ »، « وَأَنَّا ظَنَنَّا »، « وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ »، « وَأَنَّهُمْ ظَنُّوا »، « وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ »، « وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ »، « وَأَنَّا لَا نَدْرِى »، « وَأَنَّا مِنَّا الصَّالِحُونَ »، « وَأَنَّا ظَنَنَّا أَنْ لَنْ نُعْجِزَ اللَّهَ فِى الْأَرْضِ »، « وَأَنَّا لَمَّا سَمِعْنَا الْهُدَى »، « وَأَنَّا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ » عطفًا على قوله : « أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ »، « وَأَنَّهُ اسْتَمَعَ » لا يجوز فيه إلا الفتح ؛ لأنها فى موضع اسم فاعل « أُوحِىَ » فما بعده معطوف عليه . وقيل : هو محمول على الهاء فى « آمَنَّا بِهِ »، أى وبـ« أَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا » وجاز ذلك وهو مضمر مجرور لكثرة حرف الجار مع « أنّ » . وقيل : المعنى أى وصدّقنا أنه جدّ ربنا . وقرأ الباقون كلّها بالكسر وهو الصواب، واختاره أبو عبيدة وأبو حاتم عطفًا على قوله : « فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا » لأنه كله من كلام الجنّ . وأما أبو جعفر

(١) كلمة (وهو) موجودة فى الأصول ح، و، ط، ص وليست موجودة فى الأصل أ . والضمير راجع إلى النصب .

(٢) كلمة « كله » ساقطة من ح .

وشيبة فإنهما فتحا ثلاثة مواضع؛ وهى قوله تعالى : « وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا » ، « وَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ » ، « وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ » ، قالا : لأنه من الوحى، وكسرا ما بقى؛ لأنه من كلام الجنّ. وأما قوله تعالى : « وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ » فكلهم فتحوا إلا نافعًا وشيبة وزرّ بن حُبيش وأبا بكر والمفضّل عن عاصم، فإنهم كسروا لا غير. ولا خلاف فى فتح همزة « أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ » ، « وَأَنْ لَوِ اسْتَقَامُوا » « وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ » ، « وَأَنْ قَدْ أَبْلَغُوا » . وكذلك لا خلاف فى كسر ما بعد القول ، نحو قوله تعالى : « فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا » و « قَالَ[1] إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّى » و « قُلْ إِنْ أَدْرِى » و « قُلْ إِنِّى لَا أَمْلِكُ » وكذلك لا خلاف فى كسر ما كان بعد فاء الجزاء، نحو قوله تعالى : « فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ » و « فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ » لأنه موضع ابتداء .

قوله تعالى : « وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا[2] » الجدّ فى اللغة : العظمة والجلال؛ ومنه قول أنس : كان الرجل إذا حفظ البقرة وآل عمران جَدّ فى عيوننا؛ أى عَظُم وجلّ . فمعنى : « جَدُّ رَبِّنَا » أى عظمته وجلاله؛ قاله عكرمة ومجاهد وقتادة. وعن مجاهد أيضا : ذِكره. وقال أنس بن مالك والحسن وعكرمة أيضا : غناه. ومنه قيل للحظ جَدٌّ، ورجل مجدود أى محظوظ؛ وفى الحديث : "ولا ينفع ذا الجَدِّ منك الجَدّ" قال أبو عبيدة والخليل : اى ذا الغنى، منك الغنى، إنما تنفعه الطاعة . وقال ابن عباس : قدرته . الضحاك : فعله . وقال القُرظىّ والضحاك أيضا : آلاؤه ونعمه على خلقه . وقال أبو عبيدة والأخفش : ملكه وسلطانه . وقال السدىّ : أمره . وقال سعيد بن جُبير : « وَأَنَّهُ تَعَالَى جَدُّ رَبِّنَا » أى تعالى ربنا . وقيل : إنهم عَنَوا بذلك الجدّ الذى هو أب الأب، ويكون هذا من قول الجنّ . وقال محمد بن على بن الحسين وابنه جعفر الصادق والربيع : ليس لله تعالى جَدّ، وإنما قالته الجنّ للجهالة، فلم يؤاخذوا به . وقال القشيرىّ : ويجوز إطلاق لفظ الجدّ فى حق الله تعالى؛ إذ لو لم يجز لما ذكر فى القرآن، غير أنه لفظ مُوهِم، فتجنُّبُه أولى . وقراءة عِكرمة «جِدّ» بكسر الجيم : على ضد الهزل. وكذلك

(١) كذا فى الأصل على قراءة نافع . وقراءة حفص « قل » .

(٢) كذا فى أ ، ح ، ط . وفى الطبعة الأولى : « جد ربنا » .

قرأ أبو حَيْوة ومحمد بن السَّمَيْقع . ويروى عن ابن السَّمَيقع أيضا وأبى الأشهب «جَدَا رَبِّنَا» ، وهو الجدوى والمنفعة . وقرأ عكرمة أيضا « جَدًّا » بالتنوين « رَبُّنَا » بالرفع على أنه مرفوع ، بـ « تعالى » ، و « جَدًّا » منصوب على التمييز . وعن عكرمة أيضا « جَدٌّ » بالتنوين والرفع « رَبُّنَا » بالرفع على تقدير : تعالى جَدٌّ جَدُّ ربِّنا ، فحذف الثانى بدل من الأول وحذف وأقيم المضاف إليه مقامه . ومعنى الآية : وأنه تعالى جلال ربِّنا أن يتخذ صاحبة وولداً للاستئناس بهما والحاجة إليهما ، والربّ يتعالى عن الأنداد والنظراء .

قوله تعالى : وَأَنَّهُۥ كَانَ يَقُولُ سَفِيهُنَا عَلَى ٱللَّهِ شَطَطًا ﴿٤﴾ وَأَنَّا ظَنَنَّآ أَن لَّن تَقُولَ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا ﴿٥﴾ وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴿٦﴾ وَأَنَّهُمْ ظَنُّوا كَمَا ظَنَنتُمْ أَن لَّن يَبْعَثَ ٱللَّهُ أَحَدًا ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ يَقُولُ سَفِيهُنَا عَلَى اللهِ شَطَطًا ﴾ الهاء فى « أَنَّهُ » للامر أو الحديث ، وفى « كَانَ » اسمها ، وما بعدها الخبر . ويجوز أن تكون « كَانَ » زائدة . والسفيه هنا إبليس فى قول مجاهد وابن جريج وقتادة . ورواه أبو بُرْدة بن أبى موسى[1] عن أبيه عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقيل : المشركون من الجنّ : قال قتادة : عصاه سفيه الجنّ كما عصاه سفيه الإنس . والشطط والأشتطاط : الغلو فى الكفر . وقال أبو مالك : هو الجَور . الكلبىّ : هو الكذب . وأصله البعد فيعبّر به عن الجور لبعده عن العدل ، وعن الكذب لبعده عن الصدق ؛ قال الشاعر :

بأيّة حالٍ حكّموا فيك فاشتطُّوا * وما ذاكَ إلا حيثُ يَمَّكَ[2] الوَخْطُ

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّا ظَنَنَّا ﴾ أى حسبنا ﴿ أَنْ لَنْ تَقُولَ الْإِنْسُ والجِنُّ عَلَى اللهِ كَذِباً ﴾ ، فلذلك صدقناهم فى أن لله صاحبة وولدًا ، حتى سمعنا القرآن وتبيّنا به الحقّ . وقرأ يعقوب

(١) فى ا ، ح : « أبى بردة عن أبى موسى » . تحريف .

(٢) يمك : قصدك . والوخط . الطعن بالرمح ، ومن معانيه أيضا : الشيب .

والمحدرى وآبن أبى إسحق « أَنْ لَنْ تَقَوَّلَ »(١) . وقيل : آنقطع الإخبار عن الجنّ ها هنا فقال الله تعالى : ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ ﴾ فمن فتح وجعله من قول الجنّ ردّها إلى قوله : « أَنَّهُ اسْتَمَعَ » ، ومن كسر جعلها مبتدأ من قول الله تعالى . والمراد به ما كانوا يفعلونه من قول الرجل إذا نزل بوادٍ : أعوذ بسيّد هذا الوادى من شرّ سفهاء قومه ؛ فيبيت فى جواره حتى يصبح ؛ قاله الحسن وآبن زيد وغيرهما . قال مقاتل : كان أوّل من تعوذ بالجنّ قوم من أهل اليمن ، ثم من بنى حنيفة ، ثم فشا ذلك فى العرب ، فلما جاء الإسلام عاذوا بالله وتركوهم . وقال كَرْدَم بن أبى السائب : خرجت مع أبى إلى المدينة أوّلَ ما ذُكر النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فآوانا المبيت إلى راعى غنم ، فلما آنتصف الليل جاء الذئب فحمل حَمَلا من الغنم ، فقال الراعى : ياعامرَ الوادى ، [أنا](٢) جارك . فنادى منادٍ يا سِرْحان أرسله ، فأتى الحَمَل يَشْتد(٣) . وأنزل الله تعالى على رسوله بمكة : ﴿ وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا ﴾ أى زاد الجنُّ الإنس « رهقا » أى خطيئة وإثماً ؛ قاله آبن عباس ومجاهد وقتادة . والرهَق : الإثم فى كلام العرب وغشيان المحارم ؛ ورجلٌ رَهِقٌ إذا كان كذلك ؛ ومنه قوله تعالى : « وَتَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ » وقال الأعشى :

لا شىءَ ينفعنى من دونِ رؤيتِها * هل يَشتفِى وامِقٌ(٤) مالم يُصب رَهَقَا

يعنى إثمًا . وأضيفت الزيادة إلى الجنّ إذ كانوا سبباً لها . وقال مجاهد أيضًا : « فَزَادُوهُمْ » أى إن الإنس زادوا الجنّ طغياناً بهذا التعوّذ ، حتى قالت الجنّ : سُدنا الإنس والجنّ . وقال قتادة أيضا وأبو العالية والربيع وآبن زيد : آزداد الإنس بهذا فَرَقًا وخوفًا من الجنّ . وقال سعيد آبن جُبير : كفرًا . ولا خفاء أن الآستعاذة بالجنّ دون الآستعاذة بالله كفر وشرك . وقيل : لا يطلق لفظ الرجال على الجنّ ؛ فالمعنى : وأنه كان رجال من الإنس يعوذون من شر الجنّ

(١) قال الألوسى : « تقول » : أصله تتقول بتاءين فحذفت إحداهما ، فكذبا مصدر مؤكد ، لأن الكذب هو التقوّل

(٢) الزيادة من الدر المنثور للسيوطى . (٣) يشتد : يعدو . (٤) فى أ ، ح وفتح القدير للشوكانى : « عاشق » .

برجال من الإنس، وكان الرجل من الإنس يقول مثلًا : أعوذ بحذيفة بن بدر من جنّ هذا الوادى . قال القشيرىّ : وفى هذا تحكُّم إذ لا يبعد إطلاق لفظ الرجال على الجنّ .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّهُمْ ظَنُّوا كَمَا ظَنَنتُمْ أَنْ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ أَحَدًا ﴾ هذا من قول الله تعالى للإنس؛ أى وأن الجنّ ظنوا أن لن يبعث الله الخلق كما ظننتم . الكلبىّ : المعنى : ظنت الجنّ كما ظنت الإنس أن لن يبعث الله رسولًا إلى خلقه[1] يقيم به الحجة عليهم . وكل هذا توكيد للحجة على قريش؛ أى إذا آمن هؤلاء الجنّ بمحمد، فأنتم أحقّ بذلك .

قوله تعالى : وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ فَوَجَدْنَاهَا مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا ﴿٨﴾ وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَن يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَصَدًا ﴿٩﴾ وَأَنَّا لَا نَدْرِي أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَن فِي الْأَرْضِ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّا لَمَسْنَا السَّمَاءَ ﴾ هذا من قول الجنّ؛ أى طلبنا خبرها كما جرت عادتنا ﴿ فَوَجَدْنَاهَا ﴾ قد ﴿ مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا ﴾ أى حَفَظة، يعنى الملائكة . والحَرَس : جمع حارس ﴿ وَشُهُبًا ﴾ جمع شهاب، وهو انقضاض الكواكب المحرقة لهم عن استراق السمع . وقد مضى القول فيه فى سورة « الحجر »[2] « والصافات »[3] . و « وجَدَ » يجوز أن يقدّر متعدّيا إلى مفعولين، فالأوّل الهاء والألف، و« مُلِئَتْ » فى موضع المفعول الثانى . ويجوز أن يتعدّى إلى مفعول واحد ويكون « مُلِئَتْ » فى موضع الحال على إضمار قد . و « حَرَسًا » نصب على المفعول الثانى بـ « مُلِئَتْ » . و « شَدِيدًا » من نعت الحرس، أى ملئت ملائكة شدادا .

---

(١) جملة : « إلى خلقه » ساقطة من ح ، و .

(٢) راجع جـ ١٠ ص ١٠

(٣) راجع جـ ١٥ ص ٦٦

ووحد الشّديد على لفظ الحرس ، وهو كما يقال : السَّلَف الصالح بمعنى الصالحين ، وجمع السَّلَف أسلاف وجمع الحرس أحراس ، قال :

« تجاوزتُ أحراسًا وأهوالَ مَعْشَرٍ »

ويجوز أن يكون « حَرَسًا » مصدرًا على معنى حُرِست حراسةً شديدة .

قوله تعالى : ﴿وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَصَدًا﴾ . « مِنْهَا » أى من السماء ، و « مَقَاعِدَ » : مواضع يُقعد فى مثلها لاستماع الأخبار من السماء ؛ يعنى أن مَرَدة الجنّ كانوا يفعلون ذلك ليستمعوا من الملائكة أخبار السماء حتى يلقوها إلى الكهنة على ما تقدّم بيانه ، فحرسها الله تعالى حين بعث رسوله بالشُّهب المحرقة ، فقالت الجنّ حينئذ : « فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَصَدًا » يعنى بالشهاب : الكوكب المحرق ؛ وقد تقدّم بيان ذلك . ويقال : لم يكن انقضاض الكواكب إلا بعد مبعث النبى صلى الله عليه وسلم وهو آية من آياته . واختلف السَّلَف هل كانت الشياطين تُقذَف قبل المبعث ، أوكان ذلك أمرًا حدث لمبعث النبىّ صلى الله عليه وسلم ؟ فقال الكلبى وقال قوم : لم تكن تحرس السماء فى الفترة بين عيسى ومحمد صلوات الله عليهما وسلامه : خمسمائة عام ، وإنما كان من أجل بعثة النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فلما بعث محمد صلى الله عليه وسلم منعوا من السموات كلها ، وحُرست بالملائكة والشهب .

قلت : ورواه عطية العوفى عن ابن عباس ؛ ذكره البيهقى . وقال عبد الله بن عمر : لما كان اليوم الذى نُبِّئ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مُنعت الشياطين ورمُوا بالشُّهب . وقال عبد الملك بن سابور : لم تكن السماء تُحرس فى الفترة بين عيسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام ، فلما بُعث محمد صلى الله عليه وسلم حُرست السماء ، ورُميت الشياطين بالشُّهب ،

(١) كذا فى أ ، ط ، و ، ح : فى موضع أو .

(٢) هو امرؤ القيس . ويروى : * تجاوزت أحراسا إليها ومعشرا *
وتمام البيت وهو من معلقته : * على حراصا لو يشرون مقتلى *

(٣) الفعل (قال) زائد فى ط . والصواب إسقاطه ، كما فى أ ، ح ، و .

ومُنعت عن الدنو من السماء . وقال نافع بن جُبير : كانت الشياطين فى الفترة تَسمع فلا تُرمَى ، فلما بُعث رسول الله صلى الله عليه وسلم رُميت بالشُّهب . ونحوه عن أبيّ بن كعب قال : لم يُرمَ بنجم منذ رُفع عيسى حتى نُبِّئ رسول الله صلى الله عليه وسلم فرُمِيَ بها . وقيل : كان ذلك قبل المبعث، وإنما زادت بمبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إنذاراً بحاله ؛ وهو معنى قوله تعالى : « مُلِئَتْ » أى زيد فى حَرَسها ؛ وقال أَوْس بن حَجَر وهو جاهلىّ :

فَانْقَضّ كالدُّرِّىِّ يَتْبَعُــه * نَقْــعٌ يَثُــورُ تَخالُهُ طُنُبَــا

وهــذا قول الأكثرين . وقد أنكر الجاحظ هــذا البيت وقال : كل شــعر رُوِى فيه فهو مصنوع ، وأن الرمى لم يكن قبل المبعث . والقول بالرمى أصح؛ لقوله تعالى ، « فَوَجَدْنَاهَا مُلِئَتْ حَرَسًا شَدِيدًا وَشُهُبًا » . وهذا إخبار عن الجنّ، أنه زيد فى حرس السماء حتى امتلأت[1] منها ومنهم ؛ ولما رُوى عن ابن عباس قال : بينما النبىّ صلى الله عليه وسلم جالس فى نفر من أصحابه إذ رُمِى بنجم، فقال: "ما كنتم تقولون فى مثل هذا فى الجاهلية"؟ قالوا: كنا نقول يموت عظيم أو يولد عظيم . فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " إنها لا تُرْمَى لموت أحد ولا لحياته، ولكن ربّنا سبحانه وتعالى إذا قضى أمرًا فى السماء سبّح حملة العرش ثم سبّح أهل كل سماء، حتى ينتهى التسبيح إلى هذه السماء ويستخبرُ أهلُ السماء حملةَ العرش ماذا قال ربكم فيخبرونهم ويخبر أهل كل سماء حتى ينتهى الخبر إلى هذه، فتتخطّف الجنُّ فيُرْمون فما جاءوا به فهو حقّ ولكنهم يزيدون فيه". وهذا يدل على أن الرجم كان قبل المبعث. ورَوَى الزهرىّ نحوه عن علىّ بن الحسين عن علىّ بن أبى طالب عن ابن عباس . وفى آخره قيل للزهرىّ: أكان يُرمَى فى الجاهلية؟ قال : نعم . قلت : أفرأيت قوله سبحانه : « وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَنْ يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَصَدًا » قال : غُلظت وشُدِّد أمرُها حين بُعث النبىّ صلى الله عليه وسلم . ونحوه قال القتبىّ . قال ابن قتيبة : كان ولكن اشتدّت الحراسة بعد المبعث ؛ وكانوا من قبلُ يسترقون ويُرمَون فى بعض الأحوال ، فلما بُعث[2] محمد صلى الله عليه وسلم مُنعت من ذلك أصلًا. وقد تقدم بيان هذا فى سورة « والصافات »

(١) فى ط : « وقد زيد » . وفى أ ، ح : « لقد زيد » .
(٢) راجع جـ ١٥ ص ٦٥ .

عند قوله . « وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ. دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ » قال الحافظ : فلو قال قائل : كيف تتعرض الجنّ لإحراق نفسها بسبب استماع خبر ، بعد أن صار ذلك معلوماً لهم ؟ فالجواب : أن الله تعالى ينسيهم ذلك حتى تعظم المحنة ، كما ينسى إبليس فى كل وقت أنه لا يسلم ، وأن الله تعالى قال له : « وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ » ولولا هذا لما تحقق التكليف . والرَّصَد : قيل من الملائكة ؛ أى ورصدًا من الملائكة . والرَّصَدُ : الحافظ للشىء والجمع أرصاد ، وفى غير هذا الموضع يجوز أن يكون جمعًا كالحرس ، والواحد : راصد . وقيل : الرصد هو الشهاب ، أى شهاباً قد أرصد له ، ليرجم به ؛ فهو فَعَلٌ بمعنى مفعول كالخَبَط والنَّفَض .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّا لَا نَدْرِى أَشَرٌّ أُرِيدَ بِمَنْ فِى الْأَرْضِ ﴾ أى هذا الحرس الذى حرست بهم السماء ﴿ أَمْ أَرَادَ بِهِمْ رَبُّهُمْ رَشَدًا ﴾ أى خيرا . قال ابن زيد . قال إبليس لا ندرى : هل أراد الله بهذا المنع أن يُنزل على أهل الأرض عذاباً أو يُرسل إليهم رسولًا . وقيل : هو من قول الجنّ فيما بينهم قبل أن يسمعوا قراءة النبىّ صلى الله عليه وسلم . أى لا ندرى أَشَرٌّ أُرِيدَ بمن فى الأرض بإرسال محمد إليهم ، فإنهم يكذبونه ويهلكون بتكذيبه كما هلك من كذّب من الأمم ، أم أراد أن يؤمنوا فيهتدوا ؛ فالشرّ والرشد على هذا الكفر والإيمان ؛ وعلى هذا كان عندهم علم بمبعث النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ولما سمعوا قراءته علموا أنهم مُنعوا من السماء حراسة للوحى . وقيل : لا ؛ بل هذا قول قالوه لقومهم بعد أن انصرفوا إليهم منذرين ؛ أى لما آمنوا أشفقوا ألّا يؤمن كثير من أهل الأرض فقالوا : إنا لا ندرى أيكفر أهل الأرض بما آمنا به أم يؤمنون ؟ (١)

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَٰلِكَ ۖ كُنَّا طَرَائِقَ قِدَدًا ﴿١١﴾ وَأَنَّا ظَنَنَّا أَن لَّن نُّعْجِزَ اللَّهَ فِى الْأَرْضِ وَلَن نُّعْجِزَهُ هَرَبًا ﴿١٢﴾

(١) كذا فى ط ، وهو الصواب . وفى سائر الأصول : أو .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ ﴾ هذا من قول الجنّ ، أى قال بعضهم لبعض لما دَعوا أصحابهم إلى الإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم ، وإنا كنا قبل استماع القرآن منّا الصالحون ومنّا الكافرون . وقيل : « وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ » أى ومن دون الصالحين فى الصلاح ، وهو أشبه من حمله على الإيمان والشرك . ﴿ كُنَّا طَرَائِقَ قِدَدًا ﴾ أى فِرقًا شتّى ؛ قاله السُّدىّ . الضحاك : أديانًا مختلفة . قتادة : أهواءً متباينة ؛ ومنه قول الشاعر :

القَابِضُ الباسِطُ الهَادِى بِطاعتِهِ * فى فِتْنَةِ الناسِ إذْ أَهْوَاؤُهُمْ قِدَدُ

والمعنى : أى لم يكن كل الجنّ كفارًا بل كانوا مختلفين : منهم كفّار ، ومنهم مؤمنون صلحاء ، ومنهم مؤمنون غير صلحاء . وقال المسيّب : كنا مسلمين ويهود ونصارى ومجوس . وقال السّدى فى قوله تعالى : « طَرَائِقَ قِدَدًا » قال : فى الجنّ مثلكم قَدَرية ، ومُرْجئة ، وخوارج ، ورافضة ، وشيعة ، وسُنّية . وقال قوم : أى وإنا بعد استماع القرآن مختلفون : منّا المؤمنون ومنّا الكافرون . أى ومنّا الصالحون ، ومنّا مؤمنون لم يتناهوا فى الصلاح . والأول أحسن ؛ لأنه كان فى الجنّ من آمن بموسى وعيسى ، وقد أخبر الله عنهم أنهم قالوا : « إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ » وهذا يدلّ على إيمان قوم منهم بالتوراة ، وكان هذا مبالغة منهم فى دعاء من دعوهم إلى الإيمان . وأيضًا لا فائدة فى قولهم : نحن الآن منقسمون إلى مؤمن وإلى كافر . والطرائق : جمع الطريقة وهى مذهب الرجل ، أى كنا فرقًا مختلفة . ويقال : القوم طرائق أى على مذاهب شتّى . والقِدد : نحوٌ من الطرائق وهو توكيد لها ، واحدها : قِدّة . يقال : لكل طريق قِدّة ، وأصلها من قَدّ السيور ، وهو قطعها ؛ قال لبيد يرثى أخاه أَرْبد (١) :

لم تَبْلُغِ العينُ كلَّ نَهْمَتِها * ليلةَ تُمْسِى الجِيادُ كالقِدَدِ (٢)

---

(١) فى ز : « مربد » . وفى سائر الأصول : « زيدا » وهو تحريف . والتصويب عن شرح القاموس .

(٢) يقول ليبد : لم تبلغ العين من البكاء على أربد كل ما تريد فى هذه الليلة التى فيها الخيل كالقدد من شدة السير والإتعاب .

وقال آخر :(١)

ولَقَدْ قُلْتُ وزَيدٌ حاسِرٌ * يومَ وَلَّتْ خيلُ عَمْرو قِدَدَا

والقِدّ بالكسر : سير يُقَدّ من جلد غير مدبوغ ؛ ويقال : ماله قِدٌّ ولا قِحْف ؛ فالقِدُّ : إناء من جلد ، والقِحف : من خشب .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّا ظَنَنَّا أَنْ لَنْ نُعْجِزَ اللَّهَ فِي الْأَرْضِ ﴾ الظنّ هنا بمعنى العلم واليقين ، وهو خلاف الظنّ فى قوله تعالى : « وَأَنَّا ظَنَنَّا أَنْ لَنْ تَقُولَ » ، « وَأَنَّهُمْ ظَنُّوا » أى علمنا بالاستدلال والتفكر فى آيات الله : أنّا فى قبضته وسلطانه ، لن نفوته بهرب ولا غيره . و ﴿هَرَبًا﴾ مصدر فى موضع الحال أى هاربين .

قوله تعالى : وَأَنَّا لَمَّا سَمِعْنَا الْهُدَىٰٓ ءَامَنَّا بِهِۦ ۖ فَمَن يُؤْمِنۢ بِرَبِّهِۦ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا ﴿١٣﴾ وَأَنَّا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَٰسِطُونَ ۖ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُو۟لَٰٓئِكَ تَحَرَّوْا۟ رَشَدًا ﴿١٤﴾ وَأَمَّا الْقَٰسِطُونَ فَكَانُوا۟ لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴿١٥﴾

قوله تعالى: ﴿ وَأَنَّا لَمَّا سَمِعْنَا الْهُدَى ﴾ يعنى القرآن ﴿ آمَنَّا بِهِ ﴾ و بالله ، وصدّقنا محمدًا صلى الله عليه وسلم على رسالته . وكان صلى الله عليه وسلم مبعوثًا إلى الإنس والجنّ . قال الحسن : بعث الله محمّدًا صلى عليه وسلم إلى الإنس والجنّ ، ولم يبعث الله تعالى قطّ رسولًا من الجنّ ، ولا من أهل البادية ، ولا من النساء ؛ وذلك قوله تعالى : « وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى » وقد تقدم هذا المعنى(٢) . وفى الصحيح : " وبُعثت إلى الأحمر والأسود " أى الإنس والجنّ . ﴿ فَمَنْ يُؤْمِنْ بِرَبِّهِ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا ﴾ قال ابن عباس : لا يخاف

(١) هو لبيد صاحب البيت الذى قبله ، كما فى فتح القدير ، للشوكانى .

(٢) راجع جـ ٩ ص ٢٧٤

أن يُنْقَص من حسناته ولا أن يزاد فى سيئاته ؛ لأن البخس النقصان ، والرَّهَق : العدوان وغشيان المحارم ؛ قال الأعشى :

لا شَيْءَ يَنْفَعُنِي مِن دُونِ رُؤْيَتِها * هل يَشْتَفِي وَامِقٌ مَالَمْ يُصِبْ رَهَقَا

الوامق : المحبّ ؛ وقد وَمِقَه يَمِقه بالكسر أى أحبّه ، فهو وامق . وهذا قول حكاه الله تعالى عن الجنّ ؛ لقوة إيمانهم وصحة إسلامهم . وقراءة العامة « فَلَا يَخَافُ » رفعاً على تقدير فإنه لا يخاف . وقرأ الأعمش ويحيى و إبراهيم[1] « فَلَا يَخَفْ » جزماً على جواب الشرط وإلغاء الفاء .

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ ﴾ أى وأنا بعد استماع القرآن مختلفون ، فمنّا من أسلم ومنّا من كفر . والقاسط : الجائر ، لأنه عادل عن الحقّ ، والمُقْسِط : العادل ؛ لأنه عادل إلى الحق ؛ [يقال :] قسط : أى جار ، وأقسط : إذا عدل ؛ قال الشاعر :

قومٌ هُمُ قتلوا ابْنَ هِندِ عَنْوَةً * عَمْرًا وهم قَسَطُوا على النُّعْمَانِ

﴿ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا ﴾ أى قصدوا طريق الحق وتوخّوه ومنه تحرّى القِبلة ﴿ وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ ﴾ أى الجائرون عن طريق الحقّ والإيمان ﴿ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴾ أى وَقودًا . وقوله : « فَكَانُوا » أى فى علم الله تعالى .

قوله تعالى : وَأَلَّوِ اسْتَقَٰمُوا عَلَى ٱلطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَٰهُم مَّآءً غَدَقًا ﴿١٦﴾ لِّنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَمَن يُعْرِضْ عَن ذِكْرِ رَبِّهِۦ يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَنْ لَوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ ﴾ هذا من قول الله تعالى . أى لو آمن هؤلاء الكفار لوسّعنا عليهم فى الدنيا و بسطنا لهم فى الرزق . وهذا محمول على الوحى ؛ أى أوحى إلىّ أن لو استقاموا . ذكر ابن بحر : كل ما فى هذه السورة من « إن » المكسورة المثقلة فهى حكاية لقول الجن الذين استمعوا القرآن ، فرجعوا إلى قومهم منذرين ، وكل ما فيها من

(١) فى أ ، ح : « ويحيى عن إبراهيم » .

أن المفتوحة المخففة فهى وحى إلى رسـول الله صلى الله عليه وسلم . وقال ابن الأنبـارى : ومن كسر الحروف وفتح « وَأَنْ لَوِ اسْتَقَامُوا » أضمر يميناً تاماً ، تأويلها : والله أن لو استقاموا على الطريقة ، كما يقال فى الكلام : والله أَنْ قمتَ لقمتُ ، ووالله لو قمتَ قمتُ ؛ قال الشاعر :

أَمَا واللهِ أَنْ لو كُنتَ حُرًّا * وما بالحُـرِّ أنتَ ولا العتيقِ

ومن فتح ماقبل المخففة نسَقها — أعنى الخفيفة — على « أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ » ، « وَأَنْ لَوِ اسْتَقَامُوا » أو على « آمَنَّا بِهِ » وبأن لو استقاموا (١) . ويجوز لمن كسر الحروف كلها إلى «أن» المخففة ، أن يعطف المخففة على « أُوحِىَ إِلَىَّ » أو على « آمَنَّا بِهِ » ، ويستغنى عن إضمار اليمين . وقراءة العامة بكسر الواو من « لو » لالتقاء الساكنين . وقرأ ابن وثاب والأعمش بضم الواو . و ﴿مَاءً غَدَقًا﴾ أى واسعًا كثيرًا ، وكانوا قد حُبِس عنهم المطر سبع سنين ، يقال : غَدِقَتِ العينُ تَغدَق ، فهى غَدِقة ، إذا كثر ماؤها . وقيـل : المراد الخلق كلُّهم أى « لَوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ » طريقة الحق والإيمـان والهدى وكانوا مؤمنين مطيعين « لَأَسْقَيْنَاهُمْ مَاءً غَدَقًا » أى كثيرًا ﴿لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ﴾ أى لنختبرهم كيف شكرهم فيه على تلك النعم . وقال عمر فى هذه الآية : أينما كان المـاء كان المـال ، وأينما كان المـال كانت الفتنة . فمعنى «لَأَسْقَيْنَاهُمْ» لوسَّعنا عليهم فى الدنيا ، وضَرَب المـاء الغَدَق الكثير لذلك مثلًا ؛ لأن الخير والرزق كله بالمطر يكون ، فأقيم مقامه ؛ كقوله تعـالى : « وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُـوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِـمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » وقوله تعالى : « وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ » أى بالمطر . والله أعلم . وقال سـعيد بن المسيّب وعطاء بن أبى رَبَاح والضحاك وقَتادة ومقاتل وعطية وعُبيد بن عمير والحسن : كان والله أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم سامعين مطيعين ، ففتحت عليهم كنوز كسرى وقيصر والمقوقس والنجاشىّ ففُتنوا بها ، فوثبوا على إمامهم فقتلوه . يعنى عثمان بن عفّان . وقال الكلبىّ وغيره : « وَأَنَّ

(١) وفى حاشية الجمل نقلا عن القرطبى « قال ابن الأنبارى : ومن قرأ بالكسر فيما تقدم وفتح « وأن لو استقاموا » : أضمر قسما تقـديره : والله « أن لو استقاموا على الطريقـة » أو عطفه على « أنه استمع » أو على « آمنا به » . وعلى هذا يكون جميع ماتقدم معترضا بين المعطوف والمعطوف عليه » .

لَوِ ٱسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ » التى هم عليها من الكفر فكانوا كلهم كفارا لوسّعنا أرزاقهم مكرًا بهم وٱستدراجًا لهم ، حتى يَفتتنوا بها ، فنعذبهم بها فى الدنيا والآخرة . وهذا قول قاله الربيع ٱبن أنس وزيد بن أسلم وٱبنه والكلبيّ والثمالى ويَمان بن رباب وٱبن كيسان وأبو مِجلز ، وٱستدلّوا بقوله تعالى : « فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ » الآية . وقوله تعالى : « وَلَوْلَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ يَكْفُرُ بِالرَّحْمَنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِنْ فِضَّةٍ » الآية ؛ والأوّل أشبه ؛ لأن الطريقة معرّفة بالألف واللام ، فالأوجب أن تكون طريقته طريقة الهدى ؛ ولأن الٱستقامة لا تكون إلا مع الهدى . وفى صحيح مسلم عن أبى سعيد الخُدرىّ رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أخوف ما أخاف عليكم ما يُخرج الله لكم من زَهْرة الدنيا " قالوا : وما زهرة الدنيا ؟ قال : " بركات الأرض . . " وذكر الحديث . وقال عليه السلام : " فوالله ما الفقرَ أخشى عليكم ، وإنما أخشى عليكم أن تُبسط عليكم الدنيا [كما بُسطت على مَن قبلكم](١) فتنافسوها كما تنافسوها فتهلككم كما أهلكتهم " .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُعْرِضْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ ﴾ يعنى القرآن ، قاله ٱبن زيد . وفى إعراضه عنه وجهان : أحدهما عن القبول ، إن قيل إنها فى أهل الكفر . الثانى عن العمل ، إن قيل إنها فى المؤمنين . وقيل : « وَمَنْ يُعْرِضْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ » أى لم يشكر نعمه ﴿ يَسْلُكْهُ عَذَابًا صَعَدًا ﴾ قرأ الكوفيون وعيّاش عن أبى عمرو « يَسْلُكْهُ » بالياء وٱختاره أبو عبيد وأبو حاتم ؛ لذكر ٱسم الله أوّلا فقال : « وَمَنْ يُعْرِضْ عَنْ ذِكْرِ رَبِّهِ » . الباقون « نَسْلُكْهُ » بالنون . وروى عن مسلم بن جُندب ضم النون وكسر اللام . وكذلك قرأ طلحة والأعرج وهما لغتان ، سلكه وأسلكه بمعنًى ، أى ندخله . « عَذَابًا صَعَدًا » أى شاقًّا شديدا . قال ٱبن عباس : هو جبل فى جهنم . [الخدرىّ :](٢) كلما جعلوا أيديهم عليه ذابت . وعن ٱبن عباس : أن المعنى مشقة من العذاب . وذلك معلوم فى اللغة أن الصَّعَد : المشقة ، تقول : تَصعّدنى الأمر ، إذا شقّ عليك ، ومنه قول عمر : ما تَصعّدنى شىء ما تصعدتنى خُطبة النكاح ، أى ما شقّ علىّ .

(١) الزيادة من صحيح الترمذى . (٢) زيادة من أ ، ح ، ل .

وعذاب صَعَدٌ أى شديد . والصَّعَدَ : مصدر صَعِد ؛ يقال : صعِدَ صَعَدًا وُصعودًا ، فوصف به العذاب ؛ لأنه يتصعد المعذّب أى يعلوه ويغلبه فلا يطيقه . وقال أبو عبيدة : الصَّعَد مصدر ؛ أى عذابًا ذا صَعَد ، والمشى فى الصَّعود يشقّ . والصَّعود : العقبة الكئود . وقال عكرمة : هو صخرة ملساء فى جهنم يُكلَّف صعودها ؛ فإذا انتهى إلى أعلاها حُدِر إلى جهنم . وقال الكلبىّ : يكلّف الوليد بن المغيرة أن يصعد جبلًا فى النار من صخرة ملساء ، يُجذب من أمامه بسلاسل ، ويُضرب من خلفه بمقامع حتى يبلغ أعلاها ، ولا يبلغ فى أربعين سنة . فإذا بلغ أعلاها أُحدِر إلى أسفلها ، ثم يكلّف أيضًا صعودَها ، فذلك دأبه أبدًا ، وهو قوله تعالى : « سَأُرْهِقُهُ صَعُودًا » .

قوله تعالى : وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ ﴾ « أَنَّ » بالفتح ، قيل : هو مردود إلى قوله تعالى : « قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ » أى قل أوحىَ إلى أن المساجد لله . وقال الخليل : أى ولأن المساجد لله . والمراد البيوت التى تبنيها أهل الملل للعبادة . وقال سعيد بن جبير : قالت الجنّ كيف لنا أن نأتى المساجد ونشهد معك الصلاة ونحن ناءون عنك ؟ فنزلت : « وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ » أى بُنيت لذكر الله وطاعته . وقال الحسن : أراد بها كل البقاع ؛ لأن الأرض كلها مسجد للنبىّ صلى الله عليه وسلم ، يقول : " أينما كنتم فصلّوا " " فأينما صليتم فهو مسجد " وفى الصحيح : " وجعلت لىَ الأرض مسجدًا وطَهورًا " . وقال سعيد بن المسيّب وطَلْق ابن حبيب : أراد بالمساجد الأعضاء التى يسجد عليها العبد ، وهى القدمان والركبتان واليدان والوجه ؛ يقول : هذه الأعضاء أنعم الله بها عليك ، فلا تسجد لغيره بها ، فتجحد نعمة الله . قال عطاء : مساجدك : أعضاؤك التى أمرت أن تسجد عليها لا تذللها لغير خالقها . وفى الصحيح عن ابن عباس عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " أمرت أن أسجد على سبعة أعظُم : الجبهة — وأشار بيده إلى أنفه — واليدين والركبتين وأطراف القدمين " . وقال العباس قال النبىّ

صلى الله عليه وسلم : " إذا سجد العبد سجد معه سبعة آراب[١] " . وقيل : المساجد هى الصلوات ؛ أى لأن السجود لله . قاله الحسن أيضا . فإن جعلت المساجد المواضع فواحدها مسجِد بكسر الجيم ، ويقال بالفتح ؛ حكاه الفراء . وإن جعلتها الأعضاء فواحدها مَسجَد بفتح الجيم . وقيل : هو جمع مَسجَد وهو السجود ، يقال : سجدت سجوداً ومَسجَدا ، كما تقول : ضربت فى الأرض ضَرْبًا ومَضرَبًا بالفتح : إذا سرت فى ابتغاء الرزق . وقال ابن عباس : المساجد هنا مكة التى هى القبلة وسمّيت مكة المساجد ؛ لأن كل أحد يسجد إليها . والقول الأوّل أظهر هذه الأقوال إن شاء الله ، وهو مروى عن ابن عباس رحمه الله .

الثانية — قوله تعالى : « لِلّهِ » إضافة تشريف وتكريم ، ثم خصّ بالذكر منها البيت العتيق فقال : « وَطَهِّرْ بَيْتِيَ » . وقال عليه السلام : " لا تُعمَل المَطِيّ إلا إلى ثلاثة مساجد " الحديث خرجه الأئمة . وقد مضى الكلام[٢] فيه . وقال عليه السلام : " صلاة فى مسجدى هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام " . قال ابن العربى : وقد روى من طريق لا بأس بها أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " صلاة فى مسجدى هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام ، فإن صلاة فيه خير من مائة صلاة فى مسجدى هذا[٣] " ولو صح هذا لكان نَصّا .

قلت : هو صحيح بنقل العدل عن العدل حَسْب ما بيناه فى سورة « إبراهيم »[٤] .

الثالثة — المساجد وإن كانت لله ملكًا وتشريفاً فإنها قد تنسب إلى غيره تعريفاً ؛ فيقال : مسجد فلان . وفى صحيح الحديث أن النبيّ صلى الله عليه وسلم سابَق بين الخيل التى أضمرت من الحفياء[٥] وأمدُها ثنيّة الوَدَاع ، وسابق بين الخيل التى لم تضمّر من الثنيّة إلى مسجد

---

(١) آراب : أعضاء واحدها « إرب » بالكسر ثم السكون .

(٢) راجع جـ ١٠ ص ٢١١ والرواية المشهورة فى الصحاح " لا تشد الرحال " كما مر للقرطبى .

(٣) . كلمة هذا ساقطة من الأصل المطبوع . (٤) راجع جـ ٩ ص ٣٧١

(٥) فى معجم البلدان لياقوت : الحفياء : بالفتح ثم السكون و ياء وألف ممدودة : موضع قرب المدينة أجرى منه رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل فى السباق . وقال سفيان بين الحفياء إلى الثنية ، خمسة أميال .

ابن زُرَيق . وتكون هـذه الإضافة بحكم المحلية كأنها فى قبلتهم ، وقد تكون بتحبيسهم ، ولا خلاف بين الأمة فى تحبيس المساجد والقناطر والمقابر وإن اختلفوا فى تحبيس غير ذلك .

الرابعـــة — مع أن المساجد لله لا يذكر فيها إلا الله فإنه تجوز القسمة فيها للأموال . ويجوز وضع الصدقات فيها على رسم الاشتراك بين المساكين وكل من جاء أكل . ويجوز حبس الغريم فيها ، وربط الأسير والنوم فيها ، وسكنى المريض فيها ، وفتح الباب للجار[1] إليها ، وإنشاد الشعر فيها إذا عرِى عن الباطل . وقد مضى هذا كله مبينا فى سـورة « براءة »[2] . و « النور »[3] وغيرهما .

الخامســة — قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ هذا توبيخ للمشركين فى دعائهم مع الله غيره فى المسجد الحرام . وقال مجاهـد : كانت اليهود والنصارى إذا دخلوا كنائسهم وبَيعهم أشركوا بالله ، فأمر الله نبيّه والمؤمنين أن يخلصوا لله الدعوة إذا دخلوا المساجد كلها . يقـول : فلا تشركوا فيها صنمـا وغيره[4] مما يعبد . وقيـل : المعنى أفردوا المساجد لذكر الله ، ولا تتخذوها هزوا ومتجرًا ومجلسًا ، ولا طرقًا ، ولا تجعلوا لغير الله فيها نصيباً . وفى الصحيح : " من نَشَد ضالّة فى المسجد فقولوا لا ردّها الله عليك فإن المساجد لم تُبْنَ لهـذا " وقد مضى فى سورة « النور » ما فيه كفاية من أحكام المساجد والحمد لله .

السادســة — روَى الضحاك عن ابن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وسـلم : كان إذا دخل المسجد قدّم رجله اليمنى . وقال : « وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا » اللهم أنا عبدك وزائرك وعلى كل مَزور حقّ وأنت خير مَزور فأسألك برحمتك أن تفك رقبتى من النار" فإذا خرج من المسجد قدّم رجله اليسرى ؛ وقال : " اللهم صُبَّ على الخير صباً ولا تنزع عنى صالح ما أعطيتنى أبدًا ولا تجعل معيشتى كَدًّا ، واجعل لى فى الأرض جَدًّا[5] " أى غِنًى .

---

(١) كذا فى ابن العربى . وفى ط : للسار إليها .

(٢) راجع جـ ٨ ص ١٠٤

(٣) راجع ١٢ ص ٢٦٥

(٤) كذا فى الأصول كلها . يريد : ولا غيره .

(٥) الجد ، بالفتح : الحظ والغنى ، كما فى اللسان .

قوله تعالى : وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبْدُ ٱللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا ﴿١٩﴾ قُلْ إِنَّمَا أَدْعُوا رَبِّى وَلَآ أُشْرِكُ بِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٠﴾ قُلْ إِنِّى لَآ أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ ﴾ يجوز الفتح ؛ أى أوحى الله إليه أنه . ويجوز الكسر على الاستئناف . و « عبد الله » هنا محمد صلى الله عليه وسلم حين كان يصلى ببطن نخلة[1] ويقرأ القرآن ، حسب ما تقدم أول السورة . ﴿ يَدْعُوهُ ﴾ أى يعبده . وقال ابن جريج : « يَدْعُوهُ » أى قام إليهم داعيًا إلى الله تعالى . ﴿ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا ﴾ قال الزبير بن العوام : هم الجن حين استمعوا القرآن من النبى صلى الله عليه وسلم . أى كاد يركب بعضهم بعضًا ازدحامًا ويسقطون ، حرصًا على سماع القرآن . وقيل : كادوا يركبونه حرصًا ؛ قاله الضحاك . ابن عباس : رغبة فى سماع الذكر . وروى بُرْد عن مكحول : أن الجن بايعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذه الليلة وكانوا سبعين ألفًا ، وفرغوا من بيعته عند انشقاق الفجر . وعن ابن عباس أيضًا : إن هذا من قول الجن لما رجعوا إلى قومهم أخبروهم بما رأوا من طاعة أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم وائتمامهم به فى الركوع والسجود . وقيل : المعنى كاد المشركون يركبون بعضهم بعضًا ، حردًا على النبى صلى الله عليه وسلم . وقال الحسن وقتادة وابن زيد : يعنى « لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ » محمد بالدعوة تلبدت الإنس والجن على هذا الأمر ليطفئوه ، وأبى الله إلا أن ينصره ويتم نوره . واختار الطبرى أن يكون المعنى : كادت العرب يجتمعون على النبى صلى الله عليه وسلم ، ويتظاهرون على إطفاء النور الذى جاء به . وقال مجاهد : قوله « لِبَدًا » جماعات وهو من تلبد الشىء على الشىء أى تجمع ؛ ومنه اللبد[2] الذى يفرش لتراكم صوفه ، وكل شىء ألصقته إلصاقًا شديدًا

(١) فى تاج العروس : (نخلة) : موضع بين مكة والطائف . ويقال له : (بطن نخلة) .

(٢) فى ا ، ح : « صفوفه » . وفى ط « صفه » .

فقد لَبَدته، وجمع اللِّبدة لِبَدٌ مثل قِربة وقِرب . ويقال للشَّعر الذى على ظهر الأسد لِبدة وجمعها لِبد ؛ قال زهير :

لَدى أَسَدٍ شاكِي السِّلاحِ مُقَذَّفٍ * لـه لِبَـدٌ أَظْفارُه لم تقَـلَّمِ

ويقال للجراد الكثير : لِبد . وفيه أربع لغات وقراءات ؛ فتح الباء وكسر اللام ، وهى قراءة العامة . وضم اللام وفتح الباء، وهى قراءة مجاهد وابن مُحَيْصن وهشام عن أهل الشام، واحدتها لُبْـدة . وبضم اللام والباء ، وهى قراءة أبى حَيْوة ومحمد بن السَّمَيْقَع وأبى الأشهب العُقَيلى والجَحْدرى واحدها لَبْد مثل سَقْف وسُقُف ورَهْن ورُهُن . وبضم اللام وشدّ الباء وفتحها ، وهى قراءة الحسن وأبى العالية والأعرج والجَحْدرى أيضًا(١) واحدها لابِد؛ مثل راكِع ورُكَّع، وساجِد وسُجَّـد . وقيل : اللُّبَد بضم اللام وفتح الباء الشىء الدائم ؛ ومنه قيل لنَسر لقمان لُبَد لدوامه وبقائه ؛ قال النابغة :

* أَخْنَى عليها الذى أَخْنَى على لُبَدِ(٢) *

القشيرىّ : وقرئ « لُبُدا » بضم اللام والباء، وهو جمع لَبِيد، وهو الجَوْلَق(٣) الصغير. وفى الصحاح : [وقوله تعالى] « أَهْلَكْتُ مَالًا لُبَدًا » أى جمًّا(٤) . ويقال أيضا : الناس لُبَد أى مجتمعون، واللُّبَد أيضا الذى لا يسافر ولا يبرح [منزله](٥) . قال الشاعر(٦) :

مِن آمرِئٍ ذِى سَماحٍ لا تَزالُ لَهُ * بَزْلاءُ يَعْيَا بِها الجَحْشَامَةُ اللُّبَـدُ

ويروى : اللَّبِد . قال أبو عُبيد : وهو أشبه .

[والبزلاء : الرأى الجيّد . وفلان نهاض ببزلاء : إذا كان ممن يقوم بالأمور العظام؛ قال الشاعر :

إنِّى إذا شَغَلَتْ قـومًا فُرُوجُهُمُ * رَحْبُ المَسَالِكِ نَهَّـاضٌ بِبَزْلاءِ(٧)]

(١) كلمة « أيضا » ساقطة من ا ، ز ، ح ، ط . (٢) هذا عجز البيت ، وسيأتى بتمامه .
(٣) فى الأصول : (الجولق) ، تحريف . (٤) فى ا ، ح ، ل : « جما » .
(٥) الزيادة من اللسان مادة « لبد » . (٦) هو الراعى : والبزلاء أيضا الحاجة التى أحكم أمرها ، والجحشامة الذى لا يبرح من محله وبلدته . وصدره كما فى اللسان والتاج :

* من أمر ذى بدوات لا تزال له *

(٧) ما بين المربعين ساقط من ا ، ح ، و ، ط .

ولُبَد: آخر نسور لقمان، وهو ينصرف؛ لأنه ليس بمعدول. وتزعم العرب أن لقمان هو الذى بعثته عاد فى وفدها إلى الحرم يستسقى لها، فلما أهلكوا خُيّر لقمان بين بقاء سبع بَعَرات(١) سُمْر، من أظْبِ عُفْر، فى جبل وعَر، لا يَمسها القَطْر؛ أو بقاء سبعة أنسر كلما هلك نَسر خلف بعده نَسر، فاختار النُّسور، وكان آخر نُسوره يسمى لُبَدا، وقد ذكرته الشعراء؛ قال النابغة:

أَضْحَت خَلاءً وأَمْسى أَهْلُها احْتَمَلوا * أَخْنَى عليها الّذى أَخْنَى على لُبَدِ

وَالّلبيد: الجُوَالق الصغير؛ يقال: ألبدت القِربة جعلتها فى لَبِيد. ولبيد: اسم شاعر من بنى عامر.

قوله تعالى: ﴿ قَالَ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّى ﴾ أى قال صلى الله عليه وسلم: « إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّى » ﴿ وَلَا أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا ﴾ وكذا قرأ أكثر القراء «قَالَ» على الخبر. وقرأ حمزة وعاصم «قُلْ» على الأمر. وسبب نزولها أن كفار قريش قالوا له: إنك جئت بأمر عظيم وقد عاديت الناس كلهم فارجع عن هذا فنحن نجيرك، فنزلت.

قوله تعالى: ﴿ قُلْ إِنِّى لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا ﴾ أى لا أقدر أن أدفع عنكم ضرا ولا أسوق لكم خيرا. وقيل: « لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا » أى كفرا « وَلَا رَشَدًا » أى هدًى، أى إنما علىّ التبليغ. وقيل: الضرّ: العذاب، والرّشد النعيم. وهو الأول بعينه. وقيل: الضر الموت، والرشد الحياة.

قوله تعالى: قُلْ إِنِّى لَن يُجِيرَنِى مِنَ ٱللَّهِ أَحَدٌ وَلَنْ أَجِدَ مِن دُونِهِۦ مُلْتَحَدًا ﴿٢٢﴾ إِلَّا بَلَٰغًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِسَٰلَٰتِهِۦ ۚ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَإِنَّ لَهُۥ نَارَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ﴿٢٣﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ فَسَيَعْلَمُونَ مَنْ أَضْعَفُ نَاصِرًا وَأَقَلُّ عَدَدًا ﴿٢٤﴾ قُلْ إِنْ أَدْرِىٓ أَقَرِيبٌ مَّا تُوعَدُونَ أَمْ يَجْعَلُ لَهُۥ رَبِّىٓ أَمَدًا ﴿٢٥﴾

(١) قال شارح القاموس: هو بالعين المهملة، ويوجد فى بعض نسخ الصحاح « بقرات » بالقاف. والذى فى نسخ القاموس هو الأشبه، إذ لا تتولد البقر من الظباء.

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ ﴾ أى لا يدفع عذابه عنى أحد إن استحفظته ؛ وهذا لأنهم قالوا اترك ما تدعو إليه ونحن نجيرك . وروى أبو الجَوْزاء عن ابن مسعود قال : انطلقت مع النبيّ صلى الله عليه وسلم ليلة الجنّ حتى أتى المجُون فخط علىّ خطًّا ، ثم تقدّم إليهم فأزدحموا عليه ، فقال سيّدهم يقال له وَرْدان : أنا أَزْجُلهم[1] عنك ؛ فقال : " إِنِّي لَنْ يُجِيرَنِي مِنَ اللَّهِ أَحَدٌ " ذكره الماوردىّ . قال : ويحتمل معنيين أحدهما لن يجيرنى مع إجارة الله لى أحد . الثانى لن يجيرنى مما قدره الله تعالى علىّ أحد . ﴿ وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا ﴾ أى ملتجأ ألجأ إليه ؛ قاله قتادة . وعنه : نصيرًا ومولًى . السّدىّ : حِرزًا . الكَلْبى : مَدْخلًا فى الأرض مثل السَّرَب . وقيل : وليًّا ولا مولًى . وقيل : مذهبًا ولا مسلكًا . حكاه ابن شجرة ، والمعنى واحد ؛ ومنه قول الشاعر :

يالَهْفَ نفسى ولَهْفِي غيرُ مجديةٍ * عَنِّى وما مِن قضاءِ اللهِ مُلْتَحَدُ

﴿ إِلَّا بَلَاغًا مِنَ اللَّهِ وَرِسَالَاتِهِ ﴾ فإن فيه الأمان والنجاة ؛ قاله الحسن . وقال قتادة : « إِلَّا بَلَاغًا مِنَ اللَّهِ » فذلك الذى أملكه بتوفيق الله ، فأما الكفر والإيمان فلا أملكهما . فعلى هذا يكون مردودًا إلى قوله تعالى : « قُلْ إِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا » أى لا أملك لكم إلا أن أبلغكم . وقيل : هو استثناء منقطع من قوله : « لَا أَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا رَشَدًا » أى إلا أن أبلغكم أى لكن أبلغكم ما أرسلت به ؛ قاله الفراء . وقال الزجاج : هو منصوب على البدل من قوله : « مُلْتَحَدًا » أى « وَلَنْ أَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا » إلا أن أبلغ ما يأتينى من الله ورسالاته ؛ أى ومن رسالاته التى أمرنى بتبليغها . أو إلا أن أبلغ عن الله وأعمل برسالته ، فآخذ نفسى بما أمر به غيرى . وقيل هو مصدر ، و « لا » بمعنى لم ، و « إن » للشرط . والمعنى لن أجد من دونه ملتحدًا : أى إن لم أبلغ رسالات ربى بلاغا .

قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ فى التوحيد والعبادة . ﴿ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ ﴾ كسرت إن ؛ لأن ما بعد فاء الجزاء موضع ابتداء وقد تقدم . ﴿ خَالِدِينَ فِيهَا ﴾ نصب على

(١) أزجلهم : أى أدفعهم . وفى ز ، ط ، ل : أزحلهم بالحاء ؛ أى أنحيهم .

الحال ، وجمع « خَالِدِينَ » لأن المعنى لكل من فعل ذلك، فوحد أولًا للفظ « مَن » ثم جمع للمعنى . وقوله ﴿ أَبَدًا ﴾ دليل على أن العصيان هنا هو الشرك . وقيل : هو المعاصي غير الشرك، ويكون معنى « خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا » إلا أن أعفو أو تلحقهم شفاعة، ولا محالة إذا خرجوا من الدنيا على الإيمان يلحقهم العفو . وقد مضى هذا المعنى مبيّنا في سورة « النساء »[1] وغيرها .

قوله تعالى : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ ﴾ « حَتَّى » هنا مبتدأ، أي « حَتَّى إِذَا رَأَوْا مَا يُوعَدُونَ ﴾ من عذاب الآخرة ، أو ما يوعدون من عذاب الدنيا ، وهو القتل ببدر ﴿ فَسَيَعْلَمُونَ ﴾ حينئذ ﴿ مَنْ أَضْعَفُ نَاصِرًا ﴾ أهم أم المؤمنون . ﴿ وَأَقَلُّ عَدَدًا ﴾ معطوف .

قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ أَدْرِي أَقَرِيبٌ مَا تُوعَدُونَ ﴾ يعني قيام الساعة . وقيل : عذاب الدنيا ؛ أي لا أدري فـ« إن » بمعنى « ما » أو « لا » ؛ أي لا يعرف وقت نزول العذاب ووقت قيام الساعة إلا الله ؛ فهو غيب لا أعلم منه إلا ما يعرفنيه الله . و « ما » في قوله : « مَا يُوعَدُونَ » : يجوز [أن يكون مع الفعل مصدرا، ويجوز[2]] أن تكون بمعنى الذي ويقدّر حرف العائد . ﴿ أَمْ يَجْعَلُ لَهُ رَبِّي أَمَدًا ﴾ أي غاية وأجلًا . وقرأ العامة بإسكان الياء من ربي . وقرأ الحرميان وأبو عمرو بالفتح .

قوله تعالى : ﴿ عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا ﴿٢٧﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ عَالِمُ الْغَيْبِ ﴾ « عَالِمُ » رفعًا نعتًا لقوله « رَبِّي » . وقيل : أي هو « عَالِمُ الْغَيْبِ »[3] والغيب ما غاب عن العباد . وقد تقدّم بيانه في أول سورة « البقرة » ﴿ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا . إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ ﴾ فإنه يظهره على ما يشاء من غيبه ؛

(١) راجع جـ ٥ ص ٣٢٣ .
(٢) ما بين المربعين ساقط من الأصل المطبوع ، ط .
(٣) راجع جـ ١ ص ١٦٣ .

لأن الرسل مؤيدون بالمعجزات، ومنها الإخبار عن بعض الغائبات؛ وفى التنزيل[1]: « وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ » . وقال ابن جبير: « إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ » هو جبريل عليه السلام. وفيه بعدٌ، والأولى أن يكون المعنى: أى لا يظهر على غيبه إلا من ارتضى أى اصطفى للنبوّة، فإنه يطلعه على ما يشاء من غيبه[2]: ليكون ذلك دالًّا على نبوّته .

الثانية — قال العلماء رحمة الله عليهم: لما تمدّح سبحانه بعلم الغيب واستأثر به دون خلقه، كان فيه دليل على أنه لا يعلم الغيب أحدٌ سواه، ثم استثنى مَن ارتضاه من الرسل، فأودعهم ماشاء من غيبه بطريق الوحى إليهم، وجعله معجزةً لهم ودلالةً صادقةً على نبوّتهم . وليس المنجّم ومن ضاهاه ممن يضرب بالحصى وينظر فى الكتب ويزجر بالطير ممن ارتضاه من رسول فيطلعه على ما يشاء من غيبه، بل هو كافر بالله مفترٍ عليه بحدسه وتخمينه وكذبه . قال بعض العلماء: وليت شعرى ما يقول المنجم فى سفينة ركب فيها ألف إنسان على اختلاف أحوالهم، وتباين رتبهم، فيهم الملك والسُّوقة، والعالم والجاهل، والغنىّ والفقير، والكبير والصغير، مع اختلاف طوالعهم، وتباين مواليدهم، ودرجات نجومهم؛ فعمهم حكم الغرق فى ساعة واحدة؟ فإن قال المنجم قبحه الله: إنما أغرقهم الطالع الذى ركبوا فيه، فيكون على مقتضى ذلك أن هذا الطالع أبطل أحكام تلك الطوالع كلها على اختلافها عند ولادة كل واحد منهم، وما يقتضيه طالعه المخصوص به، فلا فائدة أبدًا فى عمل المواليد، ولا دلالة فيها على شقىّ ولا سعيد، ولم يبق إلا معاندة القرآن العظيم. وفيه استحلال دمه على هذا التنجيم، ولقد أحسن الشاعر حيث قال:

حَكَمَ المنجّمُ أن طالعَ مولدِى * يقضى علىّ بميتةِ الغَرِقِ
قُلْ لِلْمُنَجِّمِ صَبْحَةَ الطُّوفانِ هَلْ * وُلِدَ الجَمِيعُ بِكَوْكَبِ الْغَرَقِ

وقيل لأمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه لما أراد لقاء الخوارج: أتلقاهم والقمر فى العقرب؟ فقال رضى الله عنه: فأين قمرهم؟ وكان ذلك فى آخر الشهر . فانظر إلى هذه

(١) راجع جـ ٤ ص ٩٥ . (٢) فى ح: « من غيبه بطريق الوحى إليهم ليكون . . . » .

الكلمة التى أجاب بها ، وما فيها من المبالغة فى الرّد على من يقول بالتنجيم ، والإلحام لكل جاهل يحقق أحكام النجوم . وقال له مسافر بن عوف : يا أمير المؤمنين ! لا تسر فى هذه الساعة وسِرْ فى ثلاث ساعات يمضين من النهار . فقال له على رضى الله عنه : ولم ؟ قال : إنك إن سرت فى هذه الساعة أصابك وأصاب أصحابك بلاء وضر شديد ، وإن سرت فى الساعة التى أمرتك بها ظفرت وظهرت وأصبت ما طلبت . فقال علىّ رضى الله عنه : ما كان لمحمد صلى الله عليه وسلم مُنَجِّم ، ولا لنا من بعده (١) — فى كلام طويل يَحتجّ فيه بآيات من التنزيل — فمن صدّقك فى هذا القول لم آمن عليه أن يكون كمن اتخذ من دون الله نِداً أو ضدّا ، اللهم لا طير إلا طيرك ، ولا خير إلا خيرك . ثم قال للمنكم : نكذبك ونخالفك ونسير فى الساعة التى تنهانا عنها . ثم أقبل على الناس فقال : يأيها الناس إياكم وتعلم النجوم إلّا ما تهتدون به فى ظلمات البر والبحر ، وإنما المنجم كالساحر ، والساحر كالكافر ، والكافر فى النار ، والله لئن بلغنى أنك تنظر فى النجوم وتعمل بها لأخلدنك فى الحبس ما بقيتَ وبقيتُ ، ولأحرمنك العطاء ما كان لى سلطان . ثم سافر فى الساعة التى نهاه عنها ، ولقى القوم فقتلهم وهى وقعة النَّهْرَوان الثابتة فى الصحيح لمسلم . ثم قال : لو سرنا فى الساعة التى أمرنا بها وظفرنا وظهرنا لقال قائل سار فى الساعة التى أمر بها المنجم ، ما كان لمحمد صلى الله عليه وسلم منجّم ولا لنا من بعده ، فتح الله علينا بلاد كِسرى وقيصر وسائر البُلدان — ثم قال : يأيها الناس ! توكلوا على الله وثِقوا به ، فإنه يكفى ممن سواه . ﴿ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا ﴾ يعنى ملائكة يحفظونه عن أن يقرب منه شيطان ؛ فيحفظ الوحى من استراق الشياطين والإلقاء إلى الكهنة . قال الضحاك : ما بعث الله نبيا إلا ومعه ملائكة يحرسونه من الشياطين عن أن يتشبهوا بصورة المَلَك ، فإذا جاءه شيطان فى صورة المَلَك قالوا : هذا شيطان فاحذره . وإن جاءه المَلَك قالوا : هذا رسول ربّك . وقال ابن عباس وابن زيد . « رَصَدًا » أى حَفَظة يحفظون النبىّ صلى الله عليه وسلم من أمامه وورائه من الجنّ والشياطين . قال قتادة وسعيد بن المسيّب : هم أربعة من الملائكة حفظة . وقال الفراء : المراد جبريل ؛ كان

(١) جملة : « من بعده » ساقطة من أ ، ح .

إذا نزل بالرسالة نزلت معه ملائكة يحفظونه من أن تستمع الجنّ الوحى، فيلقوه إلى كهنتهم، فيسبقوا الرسول . وقال السدىّ : « رَصَدًا » أى حفظة يحفظون الوحى ، فما جاء من عند الله قالوا : إنه من عند الله ، وما ألقاه الشيطان قالوا : إنه من الشيطان[1] . و « رَصَدًا » نصب على المفعول . وفى الصحاح : والرَّصَد القوم يرصُدون كالحرس، يستوى فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث وربما قالوا أرصادًا . والراصد للشيء الراقب له ؛ يقال : رَصَده يَرْصُده رَصْدًا و رَصَدًا . والتَّرصد الترقب والمَرْصَد موضع الرصد[2] .

قوله تعالى : لِيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالَٰتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ لِيَعْلَمَ ﴾ قال قتادة ومقاتل : أى ليعلم محمد أن الرسل قبله قد أبلغوا الرسالة كما بلّغ هو الرسالة . وفيه حذف يتعلق به اللام ؛ أى أخبرناه بحفظنا الوحى ليعلم أن الرسل قبله كانوا على مثل حالته من التبليغ بالحقّ والصدق . وقيل : ليعلم محمد أن قد أبلغ جبريل ومن معه إليه رسالة ربه ؛ قاله ابن جبير . قال : ولم ينزل الوحى إلا ومعه أربعة حفظة من الملائكة عليهم السلام . وقيل : ليعلم الرسل أن الملائكة بلّغوا رسالات ربهم . وقيل : ليعلم الرسول أىُّ رسول كان أن الرسل سواه بلّغوا . وقيل : أى ليعلم إبليس أن الرسل قد أبلغوا رسالات ربهم سليمة من تخليطه وآستراق أصحابه . وقال ابن قتيبة : أى ليعلم الجنّ أن الرسل قد بلّغوا ما نزل عليهم ولم يكونوا هم المبلّغين بآستراق السمع عليهم . وقال مجاهد : ليعلم من كذّب الرسل أن المرسلين قد بلّغوا رسالات ربهم . وقراءة الجماعة « لِيَعْلَمَ » بفتح الياء وتأويله ما ذكرناه . وقرأ ابن عباس ومجاهد وحُميد ويعقوب بضم الياء أى ليُعْلِم الناس أنّ الرسل قد أبلغوا . وقال الزجاج : أى ليعلم الله أن رسله قد أبلغوا رسالاته بفتح الياء ؛ كقوله تعالى : « وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ »

(١) هذا الكلام يناقض قوله صلى الله عليه وسلم : "إن الله قد عصمنى من الإنس والجن" (الحديث ج٦ ص ٢٤٤) وأن الشياطين لا يمكن أن يتالوا منه عليه السلام ، فكيف يلقون إليه حتى لا يفرق بين ما يلقونه و بين الوحى إلى أن تبينه له الملائكة .

(٢) فى ، ج : « موضع الرقب » .

المعنى : ليعلم الله ذلك علم مشاهدة كما علمه غيبًا . ﴿ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ ﴾ أى أحاط علمه بما عندهم ، أى بما عند الرسل وما عند الملائكة . وقال ابن جبير: المعنى: ليعلم الرسل أن ربهم قد أحاط علمه بما لديهم ، فيبلّغوا رسالاته . ﴿ وَأَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ عَدَدًا ﴾ أى أحاط بعدد كل شيء وعرفه وعلمه فلم يخف عليه منه شيء . و « عَدَدًا » نصب على الحال ، أى أحصى كل شيء فى حال العدد ، وإن شئت على المصدر ، أى أحصى وعدّ كل شيء عددًا ، فيكون مصدر الفعل المحذوف . فهو سبحانه المحصى المحيط العالم الحافظ لكل شيء . وقد بينا جميعه فى الكتاب الأسنى ، فى شرح أسماء الله الحسنى . والحمد لله وحده .(١)

سورة المزمل

وهى سبع وعشرون آية . مكّيّةٌ كلها فى قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر .

وقال ابن عباس وقتادة : إلا آيتين منها « وَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ » والتى تليها ؛ ذكره الماوردى . وقال الثعلبى : قوله تعالى : « إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى » إلى آخر السورة ؛ فإنه نزل بالمدينة .

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ ۝١ قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ۝٢ نِّصْفَهُۥٓ أَوِ ٱنقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ۝٣ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ۝٤

فيه ثمان مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَأَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ ﴾ قال الأخفش سعيد : « المُزَّمِّل » أصله المتزمل ، فأدغمت التاء فى الزاى وكذلك « المدثر » . وقرأ أُبَىّ بن كعب على الأصل « المُتَزَمِّل »

(١) فى ط : « تمت السورة بحمد الله وعونه .

و « المتدثر » . وسعيد : « المُزَّمِّل » (١) . وفى أصل « المزَّمِّل » قولان : أحدهما أنه المتحمل ؛ يقال : زَمَل الشيءَ إذا حمله ، ومنه الزَّاملة ؛ لأنها تحمل القُمَاش (٢) . الثانى أن المزَّمِّل هو المتلفِّف ؛ يقال : تزمل وتدثَّر بثوبه إذا تغطى . وزمَّل غيره إذا غطَّاه ، وكل شىء لُفَّ فقد زمل ودثر ؛ قال امرؤ القيس :

* كَبِيرُ أناسٍ فى بِجَادٍ مُزَمَّلِ (٣) *

الثانيـــة — قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ » هذا خطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم ، وفيه ثلاثة أقوال : الأول قول عكرمة « يَأَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ » بالنبوّة والملتزم للرسالة . وعنه أيضا : يأيها الذى زُمِّلَ هذا الأمر أى حُمِّله ثم فتر ، وكان يقرأ « يَأَيُّهَا الْمُزَمَّلُ » بتخفيف الزاى وفتح الميم وتشديدها على حذف المفعول ، وكذلك « المُدَّثِّر » والمعنى المزمِّل نفسه والمدثِّر نفسه ، أو الذى زَمَّله غيره . الثانى « يَأَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ » بالقرآن ، قاله ابن عباس . الثالث المزمل بثيابه ، قاله قتادة وغيره . قال النخعى : كان متزملا بقطيفة . عائشة : بمرط طوله أربعة عشر ذراعاً ، نصفه علىّ وأنا نائمـة ، ونصفه على النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو يصلّى ، والله ما كان خَزًّا ولا قَزًّا ولا مِرعِزاءَ (٤) ولا إبريسما ولا صُوفًا ، كان سَداه شَعرًا ، ولُحمته وَبَرًا ، ذكره الثعلبىّ .

قلت : وهذا القول من عائشة يدلّ على أن السورة مَدَنِيّة ؛ فإن النبىّ صلى الله عليه وسلم لم يَبْن بها إلّا فى المدينـة . وما ذُكر من أنها مكية لا يصحّ . والله أعلم . وقال الضحاك : تزمل بثيابه لمنامه . وقيـل : بلغه من المشركين سوء قول فيـه ، فاشتد عليه فتزمل فى ثيابه وتدثر ، فنزلت : « يَأَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ » و « يَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ » . وقيل : كان هذا فى ابتداء ما أوحى إليه ، فإنه لما سمع قول الملك ونظر إليه أخذته الرعدة فأتى أهله فقال : "زملونى دثرونى" روى معناه عن ابن عباس . وقالت الحكماء : إنما خاطبه بالمزمل والمدثر فى أول الأمر ؛ لأنه لم يكن بعد أذثر شيئًا من تبليغ الرسالة . قال ابن العربى : واختلف فى تأويل « يَأَيُّهَا

(١) لعل هذا ما أراده بعض المفسرين بقولهم : قرأ بعض السلف « المزمل » بفتح الزاى وتخفيفها وفتح الميم وشدّها .

(٢) القماش : أردأ أمتاع البيت ، ويقال له : سقط المتاع .

(٣) صدر البيت :

* كأن أبانا فى أفانين ودقه *

(٤) المرعزاء (بكسر الميم والعين) : الزغب الذى تحت شعر العنز .

المُزَّمِّل » فمنهم من حمله على حقيقته ، قيل له : يامن تلفّف فى ثيابه أو فى قطيفته قم؛ قاله إبراهيم وقتادة . ومنهم من حمله على المجاز، كأنه قيل له : يا من تزمل بالنبوّة؛ قاله عكرمة . وإنما يسوغ هـذا التفسير لو كانت الميم مفتوحة مشدّدة بصيغة المفعول الذى لم يسم فاعله ، وأما وهو بلفظ الفاعل فهو باطل .

قلت : وقد بينا أنها على حذف المفعول : وقد قرئ بها، فهى صحيحة المعنى . قال : وأما من قال إنه زمّل القرآن فهو صحيح فى المجاز، لكنه قد قدّمنا أنه لا يحتاج إليه

الثالثـــة — قال السُّهَيلي : ليس المزمّل باسم من أسماء النبيّ صلى الله عليه وسلم ، ولم يعرف به كما ذهب إليه بعض الناس وعدّوه فى أسمائه عليه السلام، وإنما المزمّل اسم مشتق من حالته التى كان عليها حين الخطاب، وكذلك المدثّر. وفى خطابه بهذا الاسم فائدتان: إحداهما الملاطفة؛ فإن العرب إذا قصدت ملاطفة المخاطب وترك المعاتبة سموه، باسم مشتق من حالته التى هو عليها ؛ كقول النبيّ صلى الله عليه وسلم لعلى حين غاضب فاطمة رضى الله عنهما ، فأتاه وهو نائم وقد لصق بجنبه التراب فقال، له : " قم يا أبا تراب " إشعاراً له أنه غير عاتب عليه، وملاطفةً له . وكذلك قوله عليه السلام لحذيفة : " قم يانومان " وكان نائماً ملاطفةً له ، وإشعارًا لترك العتب والتأنيب[1] . فقول الله تعالى لمحمد صلى الله عليه وسلم : « يَأَيُّهَا المُزَّمِّل قُمِ » فيه تأنيسٌ وملاطفةٌ ؛ليستشعر أنه غير عاتب عليه . والفائدة الثانية — التنبيه لكل متزمل راقد ليله ليتنبه إلى قيام الليل وذكر الله تعالى فيه ؛ لأن الاسم المشتق من الفعل يشترك فيه مع المخاطب كل من عمل ذلك العمل واتصف بتلك الصفة .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ قُمِ اللَّيْلَ ﴾ قراءة العامة بكسر الميم لالتقاء الساكنين . وقرأ أبو السَّمّال بضم الميم إتباعًا لضمة القاف . وحكى الفتح لخفته . قال عثمان بن جنّى : الغرض بهذه الحركة التبليغ بها هربًا من التقاء الساكنين ، فبأى حركة تحركت فقد وقع الغرض . وهو من الأفعال القاصرة غير المتعدّية إلى مفعول، فأما ظرف الزمان والمكان فسائغ

(١) فى ا ، ح ، ل : « والتانيس » .

فيه، إلا أن ظرف المكان لا يتعدّى إليه إلا بواسطة؛ لا تقول: قمت الدار حتى تقول قمت وسط الدار وخارج الدار. وقد قيل: إن « قم » هنا معناه صَلِّ؛ عبّر به عنه وٱستعير له حتى صار عرفًا بكثرة الٱستعمال.

الخامسة — « اللَّيْلَ » حدّ الليل: من غروب الشمس إلى طلوع الفجر. وقد تقدّم بيانه فى سورة « البقرة »[1] وٱختلف: هل كان قيامه فرضًا وحتمًا، أو كان ندبًا وحضًّا؟ والدلائل تقوى أن قيامه كان حتمًا وفرضًا؛ وذلك أن الندب والحضّ لا يقع على بعض الليل دون بعض؛ لأن قيامه ليس مخصوصًا به وقتًا دون وقت. وأيضًا فقد جاء التوقيت بذلك عن عائشة وغيرها على ما يأتى. وٱختلف أيضا: هل كان فرضًا على النبىّ صلى الله عليه وسلم وحده، أو عليه وعلى من كان قبله من الأنبياء، أو عليه وعلى أمته؟ ثلاثة أقوال: الأول قول سعيد بن جبير لتوجه الخطاب إليه خاصة. الثانى قول ٱبن عباس، قال: كان قيام الليل فريضة على النبىّ صلى الله عليه وسلم وعلى الأنبياء قبله. الثالث قول عائشة وٱبن عباس أيضا وهو الصحيح؛ كما فى صحيح مسلم عن زرارة بن أوْفَى أن سعد بن هشام بن عامر أراد أن يغزو فى سبيل الله ... الحديث، وفيه: فقلت لعائشة: أنبئينى عن قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقالت: ألست تقرأ « يَأَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ » قلت: بلى! قالت فإن الله عز وجل ٱفترض قيام الليل فى أول هذه السورة، فقام صلى الله عليه وسلم وأصحابه حولًا، وأمسك الله عز وجل خاتمتها ٱثنى عشر شهرًا فى السماء، حتى أنزل الله عز وجل فى آخر هذه السورة التخفيف، فصار قيام الليل تطوّعا بعد فريضة. وذكر الحديث. وذكر وكيع ويَعْلَى قالا: حدّثنا مِسْعر عن سِماك الحنفى قال: سمعت ٱبن عباس يقول لما أنزل أول « يَأَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ » كانوا يقومون نحوًا من قيامهم فى شهر رمضان حتى نزل آخرُها، وكان بين أولها وآخرها نحو من سنة. وقال سعيد بن جبير: مكث النبىّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه عشر سنين يقومون الليل، فنزل بعد عشر سنين: « إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثَيِ اللَّيْلِ » فخفّف الله عنهم.

(١) راجع جـ ٢ ص ١٩٢

السادســة — قوله تعـالى : ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ آستثناء من الليل ، أى صلّ الليل كله إلا يسيرًا منه ؛ لأن قيام جميعه على الدوام غير ممكن ، فآستثنى منه القليل لراحة الجسد . والقليـل من الشيء ما دون النصف ؛ فحكى عن وهب بن منبّه أنه قال : القليل مادون المعشار والسدس . وقال الكلبي ومقاتل : الثلث . ثم قال تعالى : ﴿ نِصْفَهُ أَوِ انْقُصْ مِنْـهُ قَلِيلًا ﴾ فكان ذلك تَخْفيفًا إذ لم يكن زمان القيام محدودًا ، فقام الناس حتى ورمت أقدامهم ، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى : « عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ » . وقال الأخفش : « نِصْفَهُ » أى أو نصفَه ؛ يقال : أعطه درهما درهمين ثلاثة : يريد : أو درهمين أو ثلاثة . وقال الزجاج : « نِصفَه » بدل من الليل و « إِلَّا قَلِيلًا » آستثناء من النصف . والضمير فى « منه » و « عليه » للنصف . المعنى : قم نصف الليل أو آنقص من النصف قليلًا إلى الثلث أو زد عليه قليـلا إلى الثلثين ؛ فكأنه قال : قم ثلثى الليل أو نصفه أو ثلثه . وقيل : إن « نِصْفَهُ » بدل من قوله « قَلِيلًا » وكان مخيرًا بين ثلاث : بين قيام النصف بتمامه ، وبين الناقص منه ، وبين قيام الزائد عليه ؛ كأن تقدير الكلام : قم الليل إلا نصفه ، أو أقل من نصفه ، أو أكثر من نصفه . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ينزل الله عز وجل إلى سماء الدنيا كل ليلة حين يمضى ثلث الليل الأول ، فيقول أنا الملك أنا الملك من ذا الذى يدعونى فأستجيب له من ذا الذى يسألنى فأعطيه من ذا الذى يستغفرنى فأغفر له ، فلا يزال كذلك حتى يضىء الفجر " . ونحوه عن أبى هريرة وأبى سعيد جميعًا وهو يدل على ترغيب قيام ثلثى الليـل . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة : قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا مضى شطر الليل — أو ثلثاه — ينزل الله " ... الحديث . رواه من طريقين عن أبى هريرة هكذا على الشك . وقد جاء فى كتاب النسائى عن أبى هريرة وأبى سعيد رضى الله عنهما قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله عز وجل يمهل حتى يمضى شَطْر الليل الأول ، ثم يأمر مناديًا يقول : هل من داع يُستجاب له ؟ هل من مستغفر يُغفر له ؟ هل من سائل يُعطَى ؟ " ؟ صححه أبو محمد عبد الحق ؛ فبين هذا الحديث مع صحته معنى النزول ، وأن ذلك يكون عند نصف الليل . وخرّج آبن ماجه من حديث آبن شهاب ، عن أبى سَلَمة وأبى عبد الله الأغر ، عن أبى هريرة :

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ينزل ربنا تبارك وتعالى حين يبقى ثلث الليل الآخر كل ليلة فيقول من يسألني فأعطيَه ؟ من يدعوني فأستجيبَ له ؟ من يستغفرني فأغفرَ له ؟ حتى يطلع الفجر". فكانوا يستحبون صلاة آخر الليل على أوّله . قال علماؤنا : وبهذا الترتيب آنتظم الحديث والقرآن ، فإنهما يبصران من مشكاة واحدة . وفي الموطأ وغيره من حديث آبن عباس : بتُّ عند خالتي ميمونة حتى إذا آنتصف الليل أو قبله بقليل أو بعده بقليل ، آستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقام إلى شَنّ معلق فتوضأ وضوءًا خفيفًا . وذكر الحديث .

السابعة — آختلف العلماء في الناسخ للأمر بقيام الليل ؛ فعن آبن عباس وعائشة أن الناسخ للأمر بقيام الليل قوله تعالى : « إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثَيِ اللَّيْلِ » إلى آخر السورة . وقيل قوله تعالى : « عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ » . وعن آبن عباس أيضا : هو منسوخ بقوله تعالى : « عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى » . وعن عائشة أيضا والشافعيّ ومقاتل وآبن كيسان : هو منسوخ بالصلوات الخمس . وقيل الناسخ لذلك قوله تعالى : « فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ » . قال أبو عبد الرحمن السُّلَمي : لما نزلت « يَأَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ » قاموا حتى ورِمَت أقدامهم وسُوقهم ، ثم نزل قوله تعالى : « فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ » . قال بعض العلماء : وهو فرض نُسخ به فرض ؛ كان على النبي صلّى الله عليه وسلم خاصة لفضله ؛ كما قال تعالى : « وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ » .

قلت : القول الأوّل يعم جميع هذه الأقوال ، وقد قال تعالى : « وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ » فدخل فيها قول من قال إن الناسخ الصلوات الخمس . وقد ذهب الحسن وآبن سيرين إلى أن صلاة الليل فريضة على كل مسلم ولو على قدر حلْب شاة . وعن الحسن أيضا أنه قال في هذه الآية : الحمد لله تطوّع بعد الفريضة . وهو الصحيح إن شاء الله تعالى ؛ لما جاء في قيامه من الترغيب والفضل في القرآن والسنة . وعن عائشة رضى الله عنها قالت : كنت أجعل للنبيّ صلى الله عليه وسلم حصيرًا يصلّي عليه من الليل ، فتسامع الناس به ، فلما رأى جماعتهم كره ذلك ، وخشي أن يُكتب عليهم قيام الليل ، فدخل البيت كالمغضَب ، فجعلوا

يتنحنحون ويتفلون لخروج إليهم فقال : " أيها الناس اكلفوا[1] من الأعمال ما تُطيقون، فإن الله لا يَمَلّ من الثواب، حتى تَمَلُّوا من العمل، وإن خيرَ العمل أدومُه وإن قلّ". فنزلت : « يَأَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ » فكُتب عليهم، فأنزل بمنزلة الفريضة، حتى إن كان أحدُهم ليَربطُ الحبل فيتعلقُ به، فمكثوا ثمانية أشهر، فرحمهم الله وأنزل : « إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثَيِ اللَّيْلِ » فردهم الله إلى الفريضة، ووضع عنهم قيام الليل إلا ما تطوّعوا به .

قلت : حديث عائشة هذا ذكره الثعلبيّ ، ومعناه ثابت فى الصحيح إلى قوله : " وإن قَلّ " وباقيه يدل على أن قوله تعالى: « يَأَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ » نزل بالمدينة وأنهم مكثوا ثمانية أشهر يقومون . وقد تقدّم عنها فى صحيح مسلم : حولًا . وحكى الماوردىّ عنها قولًا ثالثًا وهو ستة عشر شهرًا، لم يذكر غيره عنها . وذكر عن ابن عباس أنه كان بين أوّل المزمّل وآخرها سنة؛ قال : فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كان فرضًا عليه . وفى نسخه عنه قولان : أحدهما : أنه كان فرضه عليه إلى أن قبضه الله تعالى . الثانى : أنه نسخ عنه كما نسخ عن أمته . وفى مدّة فرضه إلى أن نسخ قولان : أحدهما : المدّة المفروضة على أمته فى القولين الماضيين، يريد قول ابن عباس حولًا، وقول عائشة ستة عشر شهرًا . الثانى : أنها عشر سنين إلى أن خفف عنه بالنسخ زيادةً فى التكليف، ليميزه بفعل الرسالة؛ قاله ابن جبير .

قلت : هذا خلاف ما ذكره الثعلبيّ عن سعيد بن جبير حَسْب ما تقدّم فتأمله . وسيأتى لهذه المسألة زيادة بيان فى آخر السورة إن شاء الله تعالى .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴾ أى لا تعجل[2] بقراءة القرآن بل اقرأه فى مَهَل وبيان مع تدبر المعانى . وقال الضحاك : اقرأه حرفًا حرفًا . وقال مجاهد : أحبّ الناس فى القراءة إلى الله أعقلهم عنه . والترتيل التنضيد والتنسيق وحسن النظام؛ ومنه ثغر رَتِل ورَتَل، بكسر العين وفتحها : إذا كان حسن التنضيد. وتقدّم بيانه فى مقدّمة الكتاب[3] . وروى الحسن أن النبيّ صلى الله عليه وسلم مرّ برجل يقرأ آية ويبكى، فقال : " ألم تسمعوا

(١) اكلفوا : تحملوا : النهاية لابن الأثير .　　(٢) جملة : « لا تعجل » ساقطة من ح .
(٣) راجع جـ ١ ص ١٧ .

إلى قول الله عز وجل « وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا » هذا الترتيل". وسمع عَلْقَمةُ رجلًا يقرأ قراءة حسنة فقال : لقد رتّل القرآن، فِداه أبي وأمّي، وقال أبو بكر بن طاهر : تدبّر في لطائف خطابه، وطالب نفسك بالقيام بأحكامه، وقلبَك بفهم معانيه، وسرَّك بالإقبال عليه . وروى عبد الله بن عمرو قال : قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "يؤتى بقارئ القرآن يوم القيامة، فيوقف في أوّل درج الجنة و يقال له اقرأ وارتقِ ورتِّل كما كنت ترتل في الدنيا، فإن منزلك عند آخر آية تقرؤها" خرجه أبو داود وقد تقدّم في أوّل الكتاب(١) . وروى أنس أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يمدّ صوته بالقراءة مدّا .

قوله تعالى : إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا﴾ هو متصل بما فُرض من قيام الليل، أي سنلقي عليك بافتراض صلاة الليل قولًا ثقيلًا يثقل حمله ؛ لأن الليل للنام، فمن أمر بقيام أكثره لم يتهيأ له ذلك إلا بتحمّل شديد على النفس ومجاهدة للشيطان، فهو أمر يثقل على العبد . وقيل : إنا سنوحي إليك القرآن، وهو قول ثقيل يثقل العمل بشرائعه . قال قتادة : ثقيل والله فرائضه وحدوده . مجاهد : حلاله وحرامه . الحسن : العمل به . أبو العالية : ثقيلًا بالوعد والوعيد والحلال والحرام . محمد بن كعب : ثقيلًا على المنافقين . وقيل : على الكفار، لما فيه من الاحتجاج عليهم، والبيان لضلالتهم وسبّ آلهتهم، والكشف عما حرفه أهل الكتاب . السُّدّيّ : ثقيل بمعنى كريم، مأخوذ من قولهم : فلان ثقيل عليّ، أي يكرم عليّ . الفرّاء : « ثقيلًا » رزينًا ليس بالخفيف السَّفْساف لأنه كلام ربنا . وقال الحسين بن الفضل : ثَقيلًا لا يحمله إلا قلب مؤيد بالتوفيق، ونفس مزينة بالتوحيد . وقال ابن زيد : هو والله ثقيل مبارك، كما ثقل في الدنيا يثقل في الميزان يوم القيامة . وقيل « ثَقيلًا » أي ثابتًا كثبوت الثقيل في محله، ويكون معناه أنه ثابت الإعجاز، لا يزول إعجازه أبدًا . وقيل : هو القرآن نفسه ؛ كما جاء في الخبر : أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان إذا أوحى إليه وهو على ناقته وضعت جرانها

(١) راجع جـ ١ ص ٨ .

ـــ يعنى صدرها ـــ على الأرض، فما تستطيع أن تتحرك حتى يُسرّى[1] عنه. وفى الموطأ وغيره أنه عليه السلام سئل: كيف يأتيك الوحى؟ فقال: "أحياناً يأتينى مثل صَلْصَلة الجرس، وهو أشدّه علىّ، فيُفصِم عنّى وقد وعيت ما قال، وأحياناً يتمثل لى المَلَك رجلًا فيكلمنى فأعى ما يقول". قالت عائشة رضى الله عنها: ولقد رأيته ينزل عليه الوحى فى اليوم الشديد البرد، فيُفصِم عنه وإن جبينه ليتفصّد عرقاً. قال ابن العربىّ: وهـذا أولى؛ لأنه الحقيقة، وقد جاء «وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ». وقال عليه السلام: "بُعِثت بالحنيفية السَّمْحة". وقيل: القول فى هذه السورة: هو قول لا إله إلا الله؛ إذ فى الخبر: خفيفة على اللسان ثقيلة فى الميزان؛ ذكره القشيرىّ.

قوله تعالى: إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ هِىَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا ﴿٦﴾ إِنَّ لَكَ فِى ٱلنَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا ﴿٧﴾

فيه خمس مسائل:

الأولى ـــ قوله تعالى: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ﴾ قال العلماء: ناشئة الليل أى أوقاته وساعاته، لأن أوقاته تنشأ أوّلًا فأوّلًا؛ يقال: نشأ الشىء ينشأ: إذا ابتدأ وأقبل شيئًا بعد شىء، فهو ناشئ وأنشأه الله فنشأ، ومنه نشأت السحابة إذا بدأت وأنشأها الله؛ فناشئة: فاعلة من نشأت تنشأ فهى ناشئة، ومنه قوله تعالى: «أَوَمَنْ يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ» والمراد إن ساعات الليل الناشئة، فاكتفى بالوصف عن الاسم، فالتأنيث للفظ ساعة، لأن كل ساعة تحدث. وقيل: الناشئة مصدر بمعنى [قيام[2] الليل] كالخاطئة والكاذبة؛ أى إن نشأة الليل هى أشدّ وطئًا. وقيل: إن ناشئة الليل قيام الليل. قال ابن مسعود: الحَبَشة يقولون: نشأ أى قام. فلعله أراد أن الكلمة عربية[3]، ولكنها شائعة فى كلام الحبشة، غالبة عليهم، وإلا فليس فى القرآن ما ليس فى لغة العرب. وقد تقدّم بيان هذا فى مقدّمة الكتاب مستوفًى.

(١) أى الوحى.　　(٢) زيادة تقتضيها العبارة؛ وهى كذلك فى كتب التفسير.

(٣) فى أ، ح، ل: «عربية» راجع جـ ١ ص ٦٨ فما بعدها.

الثانيـــة — بيّن تعالى فى هذه الآية فضل صلاة الليل على صلاة النهار، وأن الاستكثار من صلاة الليل بالقراءة فيها ما أمكن ، أعظم للأجر ، وأجلب للثواب .

وآختلف العلماء فى المراد بناشئة الليل ؛ فقال آبن عُمر وأنس بن مالك : هو ما بين المغرب والعشاء ، تمسكًا بأن لفظ نشأ يعطى الابتداء، فكان بالأولية أحقّ ؛ ومنه قول الشاعر :

ولولا أَنْ يُقالَ صَبَا نُصَيبٌ * لَقلتُ بِنفسِيَ النَّشَأ الصِّغارُ

وكان علىّ بن الحسين يصلّى بين المغرب والعشاء و يقول : هذا ناشئة الليل . وقال عطاء وعِكرمة : إنه بدء الليل . وقال آبن عباس ومجاهد وغيرهما : هى الليل كله ؛ لأنه ينشأ بعد النهار، وهو الذى آختاره مالك بن أنس . قال آبن العربىّ : وهو الذى يعطيه اللفظ وتقتضيه اللغة . وقالت عائشة وآبن عباس أيضا ومجاهد : إنما الناشئة القيام بالليل بعد النوم . ومن قام أوّل الليل قبل النوم فما قام ناشئة . فقال يَمان وآبن كَيْسان : هو القيام من آخر الليل . وقال آبن عباس : كانت صلاتهم أوّل الليل . وذلك أن الإنسان إذا نام لا يدرى متى يستيقظ . وفى الصحاح : وناشئة الليل أوّل ساعاته . وقال القُتَبىّ : إنه ساعات الليـل ؛ لأنها تنشأ ساعة بعد ساعة . وعن الحسن ومجاهد : هى ما بعـد العشاء الآخرة إلى الصبح . وعن الحسن أيضا : ما كان بعد العشاء فهو ناشئة . ويقال : ما ينشأ فى الليل من الطاعات ؛ حكاه الجوهرىّ .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا ﴾ قرأ أبو العالية وأبو عمرو وآبن أبى إسحاق ومجاهد وحُميد وآبن محيصن وآبن عامر والمغـيرة وأبو حَيْوة « وِطَاء » بكسر الواو وفتح الطاء والمدّ، وآختاره أبو عبيد . الباقون « وَطْئًا » بفتح الواو وسكون الطاء مقصورة، وآختاره أبو حاتم ؛ من قولك : آشتدت على القوم وطأة سلطانهم . أى ثقل عليهم ما حمّلهم من المُؤَن، ومنه قول النبىّ صلى الله عليه وسلم : " اللهم آشدد وطأتك على مُضَر " فالمعنى أنها أثقل على المصلّى من ساعات النهار . وذلك أن الليـل وقت منام وتودّع وإجمام ، فمن شغله بالعبادة فقد تحمل المشقة العظيمة . ومن مدّ فهو مصدر واطأت وِطاء ومواطأة أى وافقته . آبن زيد واطأته على الأمر مواطأة : إذا وافقته من الوِفاق، وفلان يواطئ آسمه آسمى، وتواطئوا عليه أى توافقوا ؛ فالمعنى أشد موافقة بين القلب والبصر والسمع واللسان ؛ لآنقطاع الأصوات

والحركات ؛ قاله مجاهد وآبن أبى مُلَيكة وغيرهما . وقال آبن عباس بمعناه ، أى يواطئ السمع القلب ؛ قال الله تعالى : لِيُوَاطِئُوا عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ » أى ليوافقوا . وقيل : المعنى أشد مِهاداً للتصرف فى التفكر والتدبر . والوِطاء خلاف الغِطاء . وقيل : « أَشَدُّ وَطْئًا » بسكون الطاء وفتح الواو أى أشد ثباتاً من النهار ؛ فإن الليل يخلو فيه الإنسان بما يعمله ، فيكون ذلك أثبت للعمل وأتفى (١) لما يلهى و يشغل القلب . والوطء الثبات ، تقول : وطئت الأرض بقدَمى . وقال الأخفش : أشد قيامًا . الفراء : أثبت قراءة وقيامًا . وعنه : « أَشَدُّ وَطْئًا » أى أثبت للعمل وأدوم لمن أراد الآستكثار من العبادة ، والليل وقت فراغ عن آشتغال المعاش ، فعبادته تدوم ولا تنقطع . وقال الكلبى : « أَشَدُّ وَطْئًا » أى أشد نشاطًا للمصلّى ؛ لأنه فى زمان راحته . وقال عبادة : « أَشَدُّ وَطْأً » أى نشاطا للمصلّى وأخفّ ، وأثبت للقراءة .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَأَقْوَمُ قِيلًا ﴾ أى القراءة بالليل أقوم منها بالنهار ؛ أى أشد آستقامة وآستمرارًا على الصواب ؛ لأن الأصوات هادئة ، والدنيا ساكنة ، فلا يضطرب على المصلّى ما يقرؤه . قال قتادة ومجاهد : أى أصوب للقراءة وأثبت للقول ؛ لأنه زمان التفهم . وقال أبو على : « أَقْوَمُ قِيلًا » أى أشد آستقامة لفراغ البال بالليل . وقيل : أى أعجل إجابة للدعاء . حكاه آبن شجرة . وقال عِكرمة : عبادة الليل أتم نشاطًا ، وأتم إخلاصًا ، وأكثر بركة . وعن زيد آبن أسلم : أجدر أن يتفقّه فى القرآن . وعن الأعمش قال : قرأ أنس بن مالك « إِنَ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَصْوَبُ قِيلًا » فقيل له : « وَأَقْوَمُ قِيلًا » فقال : أقوم وأصوب وأهيأ : سواء . قال أبو بكر الأنبارى : وقد ترامى ببعض هؤلاء الزائغين إلى أن قال : من قرأ بحرف يوافق معنى حرف من القرآن فهو مصيب ، إذا لم يخالف معنًى ولم يأت بغير ما أراد الله وقصد له ، وآحتجوا بقول أنس هذا . وهو قول لا يُعرَّج عليه ولا يلتفت إلى قائله ؛ لأنه لو قرأ بألفاظ تخالف ألفاظ القـرآن إذا قاربت معانيها وآشتملت على عامتها ، لجاز أن يقرأ فى موضع « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » : الشكر للبارى ملك المخلوقين ، و يتسع الأمر فى هذا حتى يبطل لفظ جميع القرآن ، و يكون التالى له مفتريًا على الله عز وجل ، كاذبا على رسوله صلى

(١) فى ل : « وأنق » .

الله عليه وسلم، ولا حجة لهم فى قول ابن مسعود: نزل القرآن على سبعة أحرف، إنما هو كقول أحدكم: هَلُمَّ وتعال وأقبل؛ لأن هذا الحديث يوجب أن القراءات المأثورة المنقولة بالأسانيد الصحاح عن النبيّ صلى الله عليه وسلم إذا اختلفت ألفاظها، واتفقت معانيها، كان ذلك فيها بمنزلة الخلاف فى هلم، وتعال، وأقبل، فأما مالم يقرأ به النبى صلى الله عليه وسلم وأصحابه وتابعوهم رضى الله عنهم، فإنه من أورد حرفا منه فى القرآن بهت ومال وخرج من مذهب الصواب. قال أبو بكر: والحديث الذى جعلوه قاعدتهم فى هذه الضلالة حديث لا يصح عن أحد من أهل العلم؛ لأنه مبنى على رواية الأعمش عن أنس، فهو مقطوع ليس بمتصل فيؤخذ به، من قِبَل أن الأعمش رأى أنسًا ولم يسمع منه.

الخامسة — قوله تعالى: (١) ﴿ إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا ﴾ قراءة العامة بالحاء غير معجمة؛ أى تصرُّفًا فى حوائجك، وإقبالًا وإدبارًا وذهابًا ومجيئًا. والسبْح: الجرى والدوران، ومنه السابح فى الماء؛ لتقلبه بيديه ورجليه. وفرس سابح: شديد الجرى؛ قال امرؤ القيس:

مِسَحٌّ إذا ما السَّابِحاتُ على الوَنَى * أثَرْنَ الغُبارَ بالكَدِيدِ المُرَكَّلِ (٢)

وقيل: السبح الفراغ؛ أى إن لك فراغًا للحاجات بالنهار. وقيل: « إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا » أى نومًا، والتسبح التمدد؛ ذكره الخليل. وعن ابن عباس وعطاء: « سَبْحًا طَوِيلًا » يعنى فراغًا طويلًا لنومك وراحتك، فاجعل ناشئة الليل لعبادتك. وقال الزجاج: إن فاتك فى الليل شىء فلك فى النهار فراغ الاستدراك.

وقرأ يحيى بن يَعْمَر وأبو وائل « سَبْخا » بالخاء المعجمة. قال المهدوىّ: ومعناه النوم؛ روى ذلك عن القارئين بهذه القراءة. وقيل: معناه الخفة والسّعة والاستراحة؛ ومنه قول

(١) جملة: « قوله تعالى » ساقطة من ح. (٢) مسح: معناه يصب الجرى صبا. وهذه الكلمة وردت محرفة فى ط، وهى ساقطة من سائر الأصول. والتصويب من الديوان واللسان. والونى: الفتور والكلال. والكديد: الموضع الغليظ. والمركل: الذى يركل بالأرجل. ومعنى البيت: إن الخيل السريعة إذا فترت فأثارت الغبار بأرجلها من التعب جرى هذا الفرس جريا سهلا كما يسح السحاب المطر.

النبيّ صلى الله عليه وسلم لعائشة وقد دعت على سارق ردائها : " لا تُسبِّخي [عنه](١) بدعائك عليه " . أى لا تخفّفي عنه إثمه ؛ قال الشاعر :

فَسَبِّخْ عليك الهَمَّ وٱعلم بِأَنَّهُ * إذا قَدَّرَ الرحمٰنُ شيئاً فَكَائِنُ

الأصمعيّ : يقال سَبَّخ اللهُ عنك الحُمّى أى خفّفها . وسَبَخ الحُرّ(٢) : فتر وخَفّ . والتَّسبِيخ النوم الشديد . والتَّسبيخ أيضا توسيع القطن والكَتّان والصوف وتنفيشها ؛ يقال للمرأة : سبخى قطنك . والسَّبِيخُ من القطن ما يسبَّخ بعد النَّدْف ، أى يُلَفّ لتغزله المرأة ، والقطعة منه سَبِيخة ، وكذلك من الصوف والوبر . ويقال لقطع القطن سبائخ ؛ قال الأخطل يصف القُنّاص والكلاب :

فَأَرسَلُوهُنَّ يُذْرِينَ التّرابَ كما * يُذْرِى سَبَائِخَ قُطْنٍ نَدْفُ أَوْتَارِ

وقال ثعلب : السَّبْخ بالخاء التردّد والاضطراب ، والسَّبْخ أيضا السكون ؛ ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم : " الحُمّى من فيح جهنم ، فسبِّخوها بالماء " أى سكِّنوها . وقال أبو عمرو : السَّبْخ : النوم والفراغ .

قلت : فعلى هذا يكون من الأضداد ، وتكون بمعنى السبح ، بالحاء غير المعجمة .

قوله تعالى : وَٱذْكُرِ ٱسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا ﴿٨﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَٱذْكُرِ ٱسْمَ رَبِّكَ ﴾ أى ٱدعه بأسمائه الحسنى ، ليحصل لك مع الصلاة محمود العاقبة . وقيل : أى ٱقصد بعملك وجه ربك . وقال سهل : ٱقرأ باسم الله الرحمن الرحيم فى ٱبتداء صلاتك توصلك بركة قراءتها إلى ربك ، وتقطعك عما سواه(٣) . وقيل : ٱذكر ٱسم ربك فى وعده ووعيده ، لتوفّر على طاعته وتعدل عن معصيته . وقال الكلبيّ : صلّ لربك أى بالنهار .

(١) زيادة من نهاية ابن الأثير . (٢) فى ا ، ح ، ل ، و : « ابان » بالجيم والنون ، وهو تحريف .
(٣) فى ا ، ح ، ز ، ط ، « تهواه » .

قلت : وهذا حسن فإنه لما ذكر الليل ذكر النهار؛ إذ هو قسيمه؛ وقد قال الله تعالى : « وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَذَّكَّرَ » على ما تقدّم (١) .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا ﴾ التبتل : الانقطاع إلى عبادة الله عز وجل؛ أى انقطع بعبادتك إليه، ولا تشرك به غيره . يقال : بتلت الشيء أى قطعته، ومنه قولهم . طلقها بَتَّةً بَتْلة، وهذه صدقة بتة بتلة؛ أى بائنة منقطعة عن صاحبها؛ أى قُطِع ملكه عنها بالكلية؛ ومنه مريم البتول لانقطاعها إلى الله تعالى ، ويقال للراهب متبتّل؛ لانقطاعه عن الناس، وانفراده بالعبادة . قال :

تُضِيءُ الظَّلامَ بالعِشَاءِ كأنَّهَا * مَنَارَةُ مُمْسَى راهِبٍ مُتَبَتِّلِ (٢)

وفى الحديث النهى عن التبتل، وهو الانقطاع عن الناس والجماعات . وقيل : إن أصله عند العرب التفرد؛ قاله ابن عرفة . والأول أقوى لما ذكرنا . ويقال : كيف قال : تَبْتِيلا ، ولم يقل تَبَتُّلًا ؟ قيل له : لأن معنى تَبَتَّل بَتَّل نفسه ، فجيء به على معناه مراعاة لحق الفواصل .

الثالثة — قد مضى فى « المائدة » (٣) فى تفسير قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ » كراهة لمن تبتّل وانقطع وسلك سبيل الرهبانية بما فيه كفاية . قال ابن العربى : وأما اليوم وقد مَرِجت عهودُ الناس ، وخفّت أماناتهم ، واستولى الحرام على الحُطام (٤) ، فالعزلة خير من الخُلْطة ، والعُزْبه أفضل من التأهُّل ، ولكن معنى الآية : انقطِعْ عن الأوثان والأصنام وعن عبادة غير الله ، وكذلك قال مجاهد : معناه : أخلص له العبادة، ولم يرد التبتّل، فصار التبتل مأموراً به فى القرآن، منهياً عنه فى السنة، ومتعلق الأمر غير متعلق النهى، فلا يتناقضان، وإنما بعث ليبيّن للناس ما نزل إليهم؛ فالتبتّل المأمور به : الانقطاع إلى الله بإخلاص العبادة؛ كما قال تعالى : « وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا

(١) راجع جـ ١٣ ص ٦٥ . (٢) البيت من معلقة امرئ القيس ، ومعناه : إذا ابتسمت بالليل رأيت لثاياها بريقا وضوءا ، وإذا برزت فى الظلام استنار وجهها حتى يغلب ظلمة الليل . ومسى راهب : أى إمساؤه .

(٣) راجع جـ ٦ ص ٢٦١ . (٤) حطام الدنيا : كل ما فيها من مال يفنى ولا يبقى .

اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ » والتبتّل المنهيّ عنه : هو سلوك مسلك النصارى فى ترك النكاح والترهب فى الصوامع، لكن عند فساد الزمان يكون خيرُ مال المسلم غَنَماً يتبع بها شَعَف الجبال ومواقع القَطْر، يفرّ بدينه من الفتن .(١)

قوله تعالى : رَبُّ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَٱتَّخِذْهُ وَكِيلًا ﴿٩﴾ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَٱهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا ﴿١٠﴾ وَذَرْنِى وَٱلْمُكَذِّبِينَ أُولِى ٱلنَّعْمَةِ وَمَهِّلْهُمْ قَلِيلًا ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ﴾ قرأ أهل الحرمين وابن مُحَيْصن ومجاهد وأبو عمرو وابن أبى إسحاق وحفص « رَبُّ » بالرفع على الابتداء والخبر ﴿ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾ . وقيل : على إضمار « هو » . الباقون « رَبِّ » بالخفض على نعت الربّ تعالى فى قوله تعالى : « وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ » « رَبِّ الْمَشْرِقِ »، ومن علم أنه ربّ المشارق والمغارب انقطع بعمله وأمله إليه . ﴿ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا ﴾ أى قائمًا بأمورك . وقيل : كفيلًا بما وعدك .

قوله تعالى : ﴿ وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ ﴾ أى من الأذى والسبّ والاستهزاء، ولا تجزع من قولهم، ولا تمتنع من دعائهم . ﴿ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا ﴾ أى لا تتعرض لهم، ولا تشتغل بمكافأتهم، فإن فى ذلك ترك الدعاء إلى الله. وكان هذا قبل الأمر بالقتال، ثم أمر بعدُ بقتالهم وقتلهم، فنسخت آية القتال ما كان قبلها من الترك ؛ قاله قتادة وغيره . وقال أبو الدرداء : إنا لَنَكْشِرُ فى وجوه[أقوام](٢) ونضحك إليهم وإن قلوبنا لتَقْليهم أو لتلعنهم .

قوله تعالى : ﴿ وَذَرْنِي وَالْمُكَذِّبِينَ ﴾ أى ٱرض بى لعقابهم . نزلت فى صناديد قريش ورؤساء مكة من المستهزئين . وقال مقاتل : نزلت فى المطعِمين(٣) يوم بدر وهم عشرة . وقد تقدّم ذكرهم فى « الأنفال »(٤) . وقال يحيى بن سلّام : إنهم بنو المغيرة . وقال سعيد بن جُبير أخبرت أنهم اثنا عشر رجلا . ﴿ أُولِي النَّعْمَةِ ﴾ أى أولى الغنى والترفّه واللذة فى الدنيا

(١) راجع جـ ٢٠ ص ١٤٤ .　　(٢) الزيادة من نهاية ابن الأثير .
(٣) فى أ ، ح ، ل : « المطعمين » .　　(٤) راجع جـ ٨ ص ٥٣ .

﴿ وَمَهِّلْهُمْ قَلِيلًا ﴾ يعنى إلى مدّة آجالهم . قالت عائشة رضى الله عنها : لما نزلت هذه الآية لم يكن إلا يسيرًا حتى وقعت وقعة بدر . وقيل : « وَمَهِّلْهُمْ قَلِيلًا » يعنى إلى مدة الدنيا .

قوله تعالى : إِنَّ لَدَيْنَآ أَنكَالًا وَجَحِيمًا ﴿١٢﴾ وَطَعَامًا ذَا غُصَّةٍ وَعَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣﴾ يَوْمَ تَرْجُفُ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ وَكَانَتِ الْجِبَالُ كَثِيبًا مَّهِيلًا ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالاً وَجَحِيماً ﴾ الأنكال : القيود . عن الحسن ومجاهد وغيرهما . واحدها نِكْل ، وهو مانع الإنسان من الحركة . وقيل سمّى نِكلا ، لأنه يُنَكِّل به . قال الشعبيّ : أترون أن الله تعالى جعل الأنكال فى أرجل أهل النار خشية أن يهربوا ؟ لا والله ! ولكنهم إذا أرادوا أن يرتفعوا اسْتَفَلت بهم . وقال الكلبيّ : الأنكال : الأغلال ، والأوّل أعرف فى اللغة ؛ ومنه قول الخنساء :

دَعاكَ فَقَطَّعْتَ أَنْكالَهُ * وَقَدْ كُنَّ قَبْلَكَ لا تُقْطَعُ

وقيل : إنه أنواع العذاب الشديد ؛ قاله مقاتل . وقد جاء أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله يحبّ النَّكَل على النَّكَل " بالتحريك ، قاله الجوهرىّ . قيل : وما النَّكَل ؟ قال : " الرجل القوىّ المجرّب ، على الفرس القوىّ المجرّب " ذكره الماوردىّ . قال : ومن ذلك سمى القيد نِكْلا لقوته ، وكذلك الغُلّ ، وكل عذاب قوى فاشتد . والجحيم النار المؤجّجة . ﴿ وَطَعَاماً ذَا غُصَّةٍ ﴾ أى غير سائغ ؛ يأخذ بالحلق ، لا هو نازل ولا هو خارج ، وهو الغسلين والزّقوم والضّريع ؛ قاله ابن عباس . وعنه أيضا : أنه شوك يدخل الحلق ، فلا ينزل ولا يخرج . وقال الزجاج : أى طعامهم الضّريع ؛ كما قال : « لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِنْ ضَرِيعٍ » وهو شوك كالعَوْسَج . وقال مجاهد : هو الزّقوم ، كما قال : « إِنَّ شَجَرَةَ الزَّقُّومِ طَعَامُ الْأَثِيمِ » . والمعنى واحد . وقال عُمران بن أَعْيَن : قرأ النبيّ صلى الله عليه وسلم " إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَجَحِيمًا . وَطَعَامًا ذَا غُصَّةٍ "

(١) فى أ ، ح ، و : « وهو منع » . (٢) فى ديوان الخنساء : ظلّ .

فصعق . وقال خُلَيد بن حسان : أمسى الحسن عندنا صائمًا ، فأتيته بطعام فعرضتُ له هذه الآية « إِنَّ لَدَيْنَا أَنْكَالًا وَجَحِيمًا . وَطَعَامًا » فقال : ارفع طعامك . فلما كانت الثانية أتيته بطعام فعرضت له هذه الآية ، فقال : ارفعوه . ومثله فى الثالثة ؛ فانطلق ابنه إلى ثابت البُنَانى و يزيدَ الضَّبِّىّ ويحيى البكّاء فحدّثهم ، فجاءوه فلم يزالوا به حتى شرب شربة من سَوِيق . والغُصَّة : الشَّجا ، وهو ما يَنشب فى الحلق من عَظْم أو غيره ، وجمعها غُصَص . والغَصَص بالفتح مصدر قولك : غَصِصْتَ يا رجل تَغَصّ ، فأنت غاصّ بالطعام وغصّان ، وأغصصته أنا ، والمنزل غاصّ بالقوم أى ممتلئ بهم .

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَ تَرْجُفُ الْأَرْضُ وَالْجِبَالُ ﴾ أى تتحرّك وتضطرب بمن عليها . وانتصب « يوم » على الظرف أى ينكل بهم و يعذّبون « يَوْمَ تَرْجُفُ الْأَرْضُ » . وقيل : بنزع الخافض ؛ يعنى هذه العقوبة فى يوم ترجف الأرض والجبال . وقيل : العامل « ذَرْنِى » أى وذرنى والمكذبين يوم ترجُف الأرض والجبال . ﴿ وَكَانَتِ الْجِبَالُ كَثِيبًا مَهِيلًا ﴾ أى وتكون . والكثيب الرمل المجتمع ـ قال حسان :

عَرَفْتُ دِيارَ زَيْنَبَ بِالْكَثِيبِ * تَخَطَّ الْوَحْىِ فى الْوَرَقِ (١) الْقَشِيبِ

والمَهِيل : الذى يمرّ تحت الأرجل . قال الضحاك والكلبىّ : المهيل : هو الذى إذا وطئته بالقدم زلّ من تحتها ، وإذا أخذت أسفله انهال . وقال ابن عباس : « مَهِيلًا » أى رملًا سائلًا متناثرًا . وأصله مَهْيول وهو مَفْعول من قولك : هِلْت عليه التراب أَهِيله هيلًا : إذا صببته . يقال : مَهِيل ومَهْيول ، ومَكِيل ومَكْيول ، ومَدِين ومَدْيون ، ومَعِين ومَعْيون ؛ قال الشاعر (٢) :

قد كان قَوْمُك يَحْسَبونَكَ سَيِّدًا * وإِخَالُ أَنَّكَ سَيِّدٌ مَعْيُونُ

وفى حديث النبىّ صلى الله عليه وسلم أنهم شكوا إليه الجدُوبة ، فقال : " أتكيلون أم تَهِيلون " قالوا : نَهِيل . قال " كِيلوا طعامكم يُبَارَكْ لكم فيه " . وأَهَلْت الدقيق لغة فى هِلْت فهو

(١) ويروى « فى الرق » ، والوحى هنا : الكتابة . والقشيب : الجديد . شبه حسان رضى الله عنه آثار الديار بالسطور .

(٢) هو عباس بن مرداس . وقد ورد فى أ ، هـ ، و : « والحال أنك » الخ .

مُهال ومَهيل . وإنما حذفت الواو، لأن الياء تثقل فيها الضمة، فحذفت فسكنت هى والواو فحذفت الواو لالتقاء الساكنين .

قوله تعالى : إِنَّآ أَرْسَلْنَآ إِلَيْكُمْ رَسُولًا شَٰهِدًا عَلَيْكُمْ كَمَآ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ فَعَصَىٰ فِرْعَوْنُ ٱلرَّسُولَ فَأَخَذْنَٰهُ أَخْذًا وَبِيلًا ﴿١٦﴾ فَكَيْفَ تَتَّقُونَ إِن كَفَرْتُمْ يَوْمًا يَجْعَلُ ٱلْوِلْدَٰنَ شِيبًا ﴿١٧﴾ ٱلسَّمَآءُ مُنفَطِرٌۢ بِهِۦ ۚ كَانَ وَعْدُهُۥ مَفْعُولًا ﴿١٨﴾ إِنَّ هَٰذِهِۦ تَذْكِرَةٌ ۖ فَمَن شَآءَ ٱتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِۦ سَبِيلًا ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا إِلَيْكُمْ رَسُولًا ﴾ يريد النبىّ صلى الله عليه وسلم أرسله إلى قريش ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَى فِرْعَوْنَ رَسُولًا ﴾ وهو موسى ﴿ فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ ﴾ أى كذب به ولم يؤمن . قال مقاتل : ذكر موسى وفرعون ؛ لأن أهل مكة ازدروا محمدًا صلى الله عليه وسلم واستخفوا به ؛ لأنه ولد فيهم، كما أن فرعون ازدرى موسى ؛ لأنه ربّاه ونشأ فيما بينهم ، كما قال تعالى : « أَلَمْ نُرَبِّكَ فِينَا وَلِيدًا » . قال المهدوىّ : ودخلت الألف واللام فى الرسول لتقدّم ذكره ؛ ولذلك اختير فى أوّل الكتب سلام عليكم، وفى آخرها السلام عليكم . ﴿ وَبِيلًا ﴾ أى ثقيلًا شديدًا . وضَرْبٌ وبيل وعذاب وبيل : أى شديد ؛ قاله ابن عباس ومجاهد . ومنه مطر وابل أى شديد ؛ قاله الأخفش . وقال الزجاج : أى ثقيلًا غليظًا . ومنه قيل للطر وابل . وقيل : مُهلكًا [والمعنى عاقبناه عقوبة غليظة] (١) قال :

أَكَلْتِ بَنِيكِ أَكْلَ الضَّبِّ حتى * وجَدْتِ مَرَارَةَ الْكَلَإِ الْوَبِيلِ

واستوبل فلان كذا ؛ أى لم يَحْمَد عاقبته . وماء وبيل : أى وخيم غير مرىء، وكَلَأٌ مستَوْبَل وطعام وبيل ومُستَوبَلٌ : إذا لم يُمْرِئْ ولم يُستَمْرأ ؛ قال زهير :

(١) الزيادة من حاشية الجمل نقلا عن القرطبى، ونص بأنها عبارته .

فَقَضَوْا مَنَايَا بَيْنَهُمْ ثم أَصْـدَرُوا * إِلَى كَلَإٍ مُسْتَوْبِلٍ مُتَـوَخِّمِ

وقالت الخنساء :

لَقَـدْ أَكَلَتْ بَجِيلَةُ يومَ لَاقَتْ * فَوَارِسَ مَالِكٍ أَكْلًا وَبِيلًا

والوبيل أيضًا : العصا الضخمة ؛ قال :

لَوْ أَصْبَحَ فِي يُمْنَى يَدَيَّ زِمَامُهَا (١) * وفِي كَفِّيَ الْأُخْرَى وَبِيلٌ تُحَاذِرُهْ

وكذلك المَوْبِل بكسر الباء ، والمَوْبِلة أيضًا : الحُزْمة من الحطب ، وكذلك الوَبِيل ، قال طَرَفة :

* عَقِيلَةُ شَيْخٍ كالوَبِيلِ يَلَنْدَدِ (٢) *

قوله تعالى : ﴿ فَكَيْفَ تَتَّقُونَ إِنْ كَفَرْتُمْ يَوْمًا يَجْعَلُ الْوِلْدَانَ شِيبًا ﴾ هو توبيخ وتقريع ، أى كيف تتقونَ العـذاب إن كفرتم . وفيه تقـديم وتأخير ، أى كيف تتقون يوماً يجعل الولدان شيبًا إن كفرتم . وكذا قراءة عبد الله وعطية . قال الحسن : أى بأى صلاة تتقون العـذاب ؟ بأى صـوم تتقون العـذاب ؟ وفيـه إضمار ، أى كيف تتقون عذاب يوم . وقال قتادة : واللهِ ما يتقى من كفر بالله ذلك اليوم بشىء . و « يَوْمًا » مفعول بـ« تَتَّقُونَ » على هذه القراءة وليس بظرف ، و إن قدر الكفر بمعنى الجحود كان اليوم مفعول « كَفَرْتُمْ » . وقال بعض المفسرين : وقف التمام على قوله : « كَفَرْتُمْ » والابتداء « يَوْمًا » يذهب إلى أن اليوم مفعول « يجعـل » والفعل لله عز وجل ، وكأنه قال : يجعل الله الولدان شيبًا فى يوم . قال ابن الأنبارى : وهذا لا يصلح ؛ لأن اليوم هو الذى يفعل هذا من شدّة هوله . المهدوىّ : والضمير فى « يجعل » يجوز أن يكون لله عز وجل ، ويجوز أن يكون لليوم ، و إذا كان لليوم صلح أن يكون صفة له ، ولا يصلح ذلك إذا كان الضمير لله عز وجل إلا مع تقدير حذف ؛ كأنه قال : يوماً يجعل الله الولدان فيـه شيبًا . ابن الأنبارىّ : ومنهـم من نصب اليـوم

(١) فى أ ، ح ، و : « رقامها » .

(٢) يلندد : شديد الخصومة . وصدر البيت :

* فرت كهاة ذات خيف جلالة *

بـ « كفرتم » وهذا قبيح ؛ لأن اليوم إذا عُلّق بـ « كفرتم » احتاج إلى صفة ؛ أى كفرتم بيوم . فإن احتج محتج بأن الصفة قد تحذف وينصب ما بعدها ، احتججنا عليه بقراءة عبد الله « فَكَيْفَ تَتَّقُونَ يَوْمًا » .

قلت : هذه القراءة ليست متواترة ، وإنما جاءت على وجه التفسير . وإذا كان الكفر بمعنى الجحود فـ « يومًا » مفعول صريح من غير صفة ولا حذفها ؛ أى فكيف تتقون الله وتخشونه إن جحدتم يوم القيامة والجزاء . وقرأ أبو السَّمّال قَعْنَب « فكيف تتقونِ » بكسر النون على الإضافة . و « الْوِلْدَانَ » الصبيان . وقال السُّدى : هم أولاد الزنا . وقيل : أولاد المشركين . والعموم أصح ؛ أى يشيب فيه الصغير من غير كبر . وذلك حين يقال : " يا آدم قم فابعث بَعْث النار " . على ما تقدّم فى أوّل سورة « الحج »[1] . قال القُشيرى : ثم إن أهل الجنة يغيّر الله أحوالهم وأوصافهم على ما يريد . وقيل : هذا ضربُ مَثَل لشدّة ذلك اليوم وهو مجاز ؛ لأن يوم القيامة لا يكون فيه وِلدان ، ولكن معناه أن هيبة ذلك اليوم بحال لو كان فيه هناك صبي لَشابَ رأسه من الهيبة . ويقال : هذا وقت الفزع ، وقبل أن يُنْفَخ فى الصور نفخة الصَّعْق ؛ فالله أعلم . الزمخشرى : وقد مرّ بى فى بعض الكتب أن رجلًا أمسى فاحم الشعر كحنك الغراب ، فأصبح وهو أبيض الرأس واللحية كالثَّغامة[2] ، فقال : أُرِيت القيامة والجنة والنار فى المنام ، ورأيت الناس يقادون فى السلاسل إلى النار ، فمن هول ذلك أصبحت كما ترون . ويجوز أن يوصف اليوم بالطول ، وأن الأطفال يبلغون فيه أوان الشيخوخة والشيب .

قوله تعالى : ﴿ السَّمَاءُ مُنْفَطِرٌ بِهِ ﴾ أى منشقة لشدّته . ومعنى « بِهِ » أى فيه ؛ أى فى ذلك اليوم لهوله . هذا أحسن ما قيل فيه . ويقال : مُثْقَلة به إثقالًا يؤدّى إلى انفطارها لعظمته عليها وخشيتها من وقوعه ؛ كقوله تعالى : « ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » . وقيل : « بِهِ » أى له ، أى لذلك اليوم ؛ يقال : فعلت كذا بحرمتك ولحرمتك ، والباء واللام

(١) راجع جـ ١١ ص ٣ (٢) فى نسخ الأصل : « كالنعامة » بالنون والعين . والثغامة (بالثاء المفتوحة والعين) : شجرة تبيض كأنها الثلج .

وفى : متقاربة فى مثل هذا الموضع ؛ قال الله تعالى : « وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ » أى فى يوم القيامة . وقيل : « بِهِ » أى بالأمر أى السماء مُنْفطر بما يجعل الولدان شِيبًا . وقيل : منفطر بالله ، أى بأمره . وقال أبو عمرو بن العلاء : لم يقل منفطرة ؛ لأن مجازها(١) السقف ؛ تقول : هذا سماء البيت ؛ قال الشاعر :

فَلَوْ رَفَعَ السَّمَاءُ إِلَيْهِ قَوْمًا * لَحَقْنَا بِالسَّمَاءِ وَبِالسَّحَابِ

وفى التنزيل : « وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُوظًا » . وقال الفراء : السماء يذكر ويؤنث . وقال أبو على : هو من باب الجراد المنتشر ، والشجر الأخضر ، و « أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ » . وقال أبو على أيضا : أى السماء ذات انفطار ؛ كقولهم : امرأة مرضع ، أى ذات إرضاع ، فجرى على طريق النسب . ﴿ كَانَ وَعْدُهُ ﴾ أى بالقيامة والحساب والجزاء ﴿ مَفْعُولًا ﴾ كائنًا لا شك فيه ولا خُلْف . وقال مقاتل : كان وعده بأن يظهر دينه على الدين كلّه .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ ﴾ يريد هذه السورة أو الآيات عِظَة . وقيل : آيات القرآن ، إذ هو كالسورة الواحدة . ﴿ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ ﴾ أى من أراد أن يؤمن ويتخذ بذلك إلى ربه ﴿ سَبِيلًا ﴾ أى طريقا إلى رضاه ورحمته فليرغب ، فقد أمكن له ؛ لأنه أظهر له الحجج والدلائل . ثم قيل : نسخت بآية السيف ، وكذلك قوله تعالى : « فَمَنْ شَاءَ ذَكَرَهُ » قال الثعلبى : والأشبه أنه غير منسوخ .

قوله تعالى : إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيْلِ وَنِصْفَهُۥ وَثُلُثَهُۥ وَطَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ مَعَكَ ۚ وَٱللَّهُ يُقَدِّرُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ۚ عَلِمَ أَلَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۖ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ ۚ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ۙ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ۙ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ فَٱقْرَءُوا۟ مَا تَيَسَّرَ

(١) مجازها : معناها .

مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُم مِّن خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٠﴾

فيه ثلاث عشرة مسألة :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ ﴾ هذه الآية تفسير لقوله تعالى : « قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا . نِّصْفَهُ أَوِ انقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا . أَوْ زِدْ عَلَيْهِ » كما تقدّم، وهى الناسخة لفرضية قيام الليل كما تقدّم. « تَقُومُ » معناه تصلّى و ﴿ أَدْنَى ﴾ أى أقلّ . وقرأ ابن السَّمَيْقَع وأبو حَيْوة وهشام عن أهل الشام ﴿ ثُلُثَى ﴾ بإسكان اللام . ﴿ وَنِصْفِهِ وَثُلُثِهِ ﴾ بالخفض قراءة العامة عطفا على « ثُلُثَى »؛ المعنى : تقوم أدنى من ثلثى الليل ومن نصفه وثلثه. واختاره أبو عبيد وأبو حاتم ؛ كقوله تعالى : « عَلِمَ أَنْ لَّنْ تُحْصُوهُ » فكيف يقومون نصفه أو ثلثه وهم لا يحصونه . وقرأ ابن كثير والكوفيون « ونِصْفَهُ وَثُلُثَه » بالنصب عطفًا على « أَدْنَى » التقدير : تقوم أدنى من ثلثى الليل وتقوم نصفَه وثلثَه . قال الفراء : وهو أشبه بالصواب؛ لأنه قال أقلّ من الثلثين ، ثم ذكر نفس القِلّة لا أقلّ من القلّة. القُشَيْرى : وعلى هذه القراءة يحتمل أنهم كانوا يصيبون الثلث والنصف؛ لخفة القيام عليهم بذلك القدر، وكانوا يزيدون، وفى الزيادة إصابة المقصود، فأما الثلثان فكان يثقل عليهم قيامه فلا يصيبونه ، وينقصون منه . ويحتمل أنهم أُمروا بقيام نصف الليل ، ورُخّص لهم فى الزيادة والنقصان، فكانوا يتهون فى الزيادة إلى قريب من الثلثين ، وفى النصف إلى الثلث . ويحتمل أنهم قدّر لهم النصف وأنقص إلى الثلث، والزيادة إلى الثلثين، وكان فيهم من يفى بذلك، وفيهم من يترك ذلك إلى أن نُسخ عنهم. وقال قوم : إنما افترض الله عليهم الربع، وكانوا ينقصون من الربع . وهذا القول تحكُّم .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ﴾ أى يعلم مقادير الليل والنهار على حقائقها، وأنتم تعلمون بالتحرى والاجتهاد الذى يقع فيه الخطأ . ﴿ عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ ﴾ أى لن تطيقوا معرفة حقائق ذلك والقيام به . وقيل : أى لن تطيقوا قيام الليل . والأول أصح ؛ فإن قيام الليل ما فُرض كله قطّ . قال مقاتل[1] وغيره : لما نزلت « قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا . نِصْفَهُ أَوِ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا . أَوْ زِدْ عَلَيْهِ » شقّ ذلك عليهم، وكان الرجل لا يدرى متى نصف الليل من ثلثه، فيقوم حتى يصبح مخافة أن يخطئ، فانتفخت أقدامهم، وانتُقِعت ألوانهم، فرحمهم الله وخفّف عنهم ؛ فقال تعالى : « عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ » و « أَنْ » مخففة من الثقيلة ؛ أى علم أنكم لن تحصوه ؛ لأنكم إن زدتم ثقل عليكم ، واحتجتم إلى تكليف ما ليس فرضًا ، وإن نقصتم شقّ ذلك عليكم .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ﴾ أى فعاد عليكم بالعفو، وهذا يدل على أنه كان فيهم فى ترك بعض ما أمر به . وقيل : أى فتاب عليكم من فرض القيام إذ عجزتم . وأصل التوبة الرجوع كما تقدّم ؛ فالمعنى رجع لكم من تثقيل إلى تخفيف ، ومن عُسر إلى يُسر . وإنما أمروا بحفظ الأوقات على طريق التحرى، فخفّف عنهم ذلك التحرى . وقيل : معنى «وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ» يخلقهما مقدّرين ؛ كقوله تعالى : «وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَّرَهُ تَقْدِيرًا» . ابن العربى : تقدير الخلقة لا يتعلّق به حكم، وإنما يربط الله به ما يشاء من وظائف التكليف .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ﴾ فيه قولان : أحدهما أن المراد نفس القراءة، أى فاقرءوا فيما تصلّونه بالليل ما خفّ عليكم . قال السّدىّ : مائة آية . الحسن : من قرأ مائة آية فى ليلة لم يحاجّه القرآن . وقال كعب : من قرأ فى ليلة مائة آية كُتب من القانتين . وقال سعيد : خمسون آية .

قلت : قول كعب أصح ؛ لقوله عليه السلام : " من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين، ومن قام بمائة آية كتب من القانتين، ومن قام بألف آية كتب من المُقَنطِرين[2] " خرجه أبو داود

(١) فى ز : « قال النقاش » . (٢) أى أصلى من الأجر قنطارا .

الطيالسى فى مسنده من حديث عبد الله بن عمرو . وقد ذكرناه فى مقدّمة الكتاب[1] والحمد لله .

القول الثانى : ﴿ فَٱقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ﴾ أى فصلّوا ما تيسّر عليكم ، والصلاة تسمى قرآنا ؛ كقوله تعالى : « وَقُرْآنَ الْفَجْرِ » أى صلاة الفجر . ابن العربى : وهو الأصح ؛ لأنه عن الصلاة أخبر ، وإليها يرجع القول .

قلت : الأوّل أصح حملًا للخطاب على ظاهر اللفظ ، والقول الثانى مجاز ؛ فإنه من تسمية الشىء ببعض ماهو من أعماله .

الخامسة — قال بعض العلماء : قوله تعالى : « فَٱقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ » نَسخَ قيامَ الليل ونصفه ، والنقصان من النصف والزيادة عليه . ثم احتمل قول الله عز وجل : « فَٱقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ » معنيين أحدهما أن يكون فرضًا ثانيًا ؛ لأنه أزيل به فرضٌ غيره . والآخر أن يكون فرضًا منسوخًا أزيل بغيره كما أزيل به غيره ؛ وذلك لقوله تعالى : « وَمِنَ ٱللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا » فاحتمل قوله تعالى : « وَمِنَ ٱللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ » أى يتهجد بغير الذى فُرض عليه مما تيسّر منه . قال الشافعىّ : فكان الواجب طلب الاستدلال بالسُّنة على أحد المعنيين ، فوجدنا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم تدل على أن لا واجب من الصلاة إلا الخمس .

السادسة — قال القُشيرىّ أبو نصر : والمشهور أن نسخ قيام الليل كان فى حقّ الأمة ، وبقيت الفريضة فى حقّ النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقيل : نسخ التقدير بمقدار ، وبقى أصل الوجوب ؛ كقوله تعالى : « فَمَا ٱسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ » فالهدى لا بدّ منه ، كذلك لم يكن بُدٌّ من صلاة الليل ، ولكن فُوّض قدره إلى اختيار المصلّى ، وعلى هذا فقد قال قوم : فَرْض قيام الليل بالقليل باقٍ ؛ وهو مذهب الحسن . وقال قوم : نسخ بالكلية ، فلا تجب صلاة الليل أصلًا ؛ وهو مذهب الشافعى . ولعل الفريضة التى بقيت فى حقّ النبىّ صلى الله عليه وسلم هى هذا ، وهو قيامه ، ومقداره مفوّض إلى خِيرَتِه . وإذا ثبت أن القيام ليس فرضًا

(١) راجع جـ ١ ص ٩

فقوله تعـالى : « فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ » معناه اقرءوا إن تيسّر عليكم ذلك ، وصلّوا إن شئتم . وصار قوم إلى أن النسخ بالكلية تقرّر فى حقّ النبيّ صلى الله عليه وسـلم أيضًا ، فـما كانت صلاة الليل واجبة عليه . وقوله : « نَافِلَةً لَكَ » محمول على حقيقة النفل . ومن قال : نسخ المقدار وبقى أصل وجوب قيام الليل ثم نسخ ، فهذا النسخ الثانى وقع ببيان مواقيت الصلاة ؛ كقوله تعالى : « أَقِمِ الصَّلَاةَ لِدُلُوكِ الشَّمْسِ » ، وقوله : « فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ » ، مافى الخبر من أن الزيادة على الصلوات الخمس تطوّع . وقيـل : وقع النسخ بقوله تعـالى : « وَمِنَ اللَّيْـلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ » والخطاب للنبيّ صـلى الله عليه وسـلم وللأمة ، كما أنّ فرضية الصلاة وإن خوطب بهـا النبيّ صلى الله عليه وسلم فى قوله تعـالى : « يَأَيُّهَـا الْمُزَّمِّلُ . قُمِ اللَّيْـلَ » كانت عامة له ولغيره . وقد قيل : إن فريضة الله امتدّت إلى مابعد الهجرة ، ونسخت بالمدينة ؛ لقوله تعالى : « عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَـاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » ، وإنمـا فرض القتـال بالمدينة ؛ فعلى هـذا بيان المواقيت جرى بمكة ، فقيام الليـل نسخ بقوله تعـالى : « وَمِنَ اللَّيْـلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ » . وقال ابن عباس : لمـا قدم رسول الله صلى الله عليـه وسلم نَسَخ قولُ الله تعالى : « إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ » وجوبَ صلاة الليل .

السابعـــة — قوله تعـالى : ﴿ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى ﴾ الآية ؛ بيّن سبحانه علة تخفيف قيام الليل ، فإن الخلق منهم المريض ، ويشقّ عليهم قيام الليل ، ويشقّ عليهم أن تفوتهم الصلاة ، والمسافر فى التجارات قد لايطيق قيام الليل ، والمجاهد كذلك ، فخفّف الله عن الكل لأجل هؤلاء . و « أَنْ » فى « أَنْ سَيَكُونُ » مخففة من الثقيلة ؛ أى علم أنه سيكون .

الثامنـــة — سوّى الله تعالى فى هذه الآية بين درجة المجاهدين والمكتسبين المـال الحلال للنفقة على نفسه وعياله ، والإحسان والإفضال ، فكان هذا دليلًا على أن كسب المـال بمنزلة الجهاد ؛ لأنه جمعه مع الجهاد فى سبيل الله . وروى إبراهيم عن علقمة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ما من جالب يجلب طعامًا من بلد إلى بلد فيبيعه بسعر يومه إلا كانت

منزلته عند الله منزلة الشهداء " ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ » وقال ابن مسعود : أيما رجل جلب شيئاً إلى مدينة من مدائن المسلمين صابراً محتسباً، فباعه بسعر يومه كان له عند الله منزلة الشهداء . وقرأ « وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ » الآية . وقال ابن عمر : ما خلق الله موتة أموتها بعد الموت في سبيل الله أحبّ إليّ من الموت بين شعبتي رَحْلي، أبتغي من فضل الله ضارباً في الأرض . وقال طاوس: الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله . وعن بعض السلف أنه كان بواسط ، فجهز سفينة حنطة إلى البصرة ، وكتب إلى وكيله : بِع الطعام يوم تدخل البصرة ، ولا تؤخره إلى غدٍ ؛ فوافق سعةً في السعر ؛ فقال التجار للوكيل : إن أخرته جمعة ربحت فيه أضعافه ، فأخره جمعة فربح فيه أمثاله ، فكتب إلى صاحبه بذلك ، فكتب إليه صاحب الطعام : يا هذا! إنا كنا قنعنا بربح يسير مع سلامة ديننا، وقد جنيت علينا جناية، فإذا أتاك كتابي هذا فخذ المال وتصدّق به على فقراء البصرة ، وليتني أنجو من الاحتكار كفافاً لا عليّ ولا لي . ويروى أن غلاماً من أهل مكة كان ملازماً للمسجد ، فافتقده ابن عمر ، فمشى إلى بيته ، فقالت أمه : هو على طعام له يبيعه ؛ فلقيه فقال له : يابنيّ ! مالك وللطعام ؟ فهلّا إبلًا ، فهلّا بقراً ، فهلّا غنماً ! إن صاحب الطعام يحب الغلْو ، وصاحب الماشية يحب الغيث .

التاسعة — قوله تعالى : « فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ » أي صلّوا ما أمكن ؛ فأوجب الله من صلاة الليل ما تيسر، ثم نسخ ذلك بإيجاب الصلوات الخمس على ما تقدّم. قال ابن العربي وقد قال قوم : إن فرض قيام الليل سُنّ في ركعتين من هذه الآية؛ قاله البخاريّ وغيره، وعقد باباً ذكر فيه حديث " يَعقِد الشيطانُ على قافية(١) رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عُقَد، يضرب على كل عُقْدة مكانها : عليك ليل طويل فارقد. فإن استيقظ فذكر الله انحلت عُقْدة، فإن توضأ انحلت عُقْدة، فإن صلّى انحلت عُقَده كلّها، فأصبح نشيطاً طيّب النفس، وإلا أصبح خبيث

(١) قافية الرأس مؤخره، وقيل : وسطه ؛ أراد تثقيله في النوم وإطالته .

النفس كسلان " وذكر حديث سَمُرة بن جُنْدَب عن النبيّ صلى الله عليه وسلم في الرؤيا قال : " أما الذي يُثْلَغ(١) رأسُه بالحجر فإنه يأخذ القرآن فيرفُضه(٢)، وينام عن الصلاة المكتوبة". وحديث عبد الله بن مسعود قال : ذكر عند النبيّ صلى الله عليه وسلم رجل ينام الليل كلّه فقال : " ذلك رجل بال الشيطان في أذنيه " فقال ابن العربيّ : فهذه أحاديث مقتضية حمل مطلق الصلاة على المكتوبة ؛ فيحمل المطلق على المقيد لاحتماله له، وتسقط الدعوى ممّن عيّنه لقيام الليل . وفي الصحيح واللفظُ للبخاري : قال عبد الله بن عمرو: وقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يا عبد الله لا تكن مثلَ فلان، كان يقوم الليل فترك قيام الليل " ولو كان فرضًا ما أقره النبيّ صلى الله عليه وسلم عليه، ولا أخبر بمثل هذا الخبر عنه، بل كان يذمه غاية الذمّ، وفي الصحيح عن عبد الله بن عمر قال: كان الرجل في حياة النبيّ صلى الله عليه وسلم إذا رأى رؤيا قصّها على النبيّ صلى الله عليه وسلم، وكنت غلامًا شابًّا عَزَبًا، وكنت أنام في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرأيت في النوم كأن ملَكين أخذاني فذهبا بي إلى النار، فإذا هي مطويّة كطيّ البئر، وإذا لها قرنان، وإذا فيها ناس قد عرفتهم، فجعلت أقول : أعوذ بالله من النار . قال : ولقينا مَلَك آخر، فقال لي : لم تُرَعْ(٣) . فقصصتها على حفصة، فقصّتها حفصة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال : " نعم الرجل عبد الله لو كان يصلّي من الليل "، فكان بعدُ لاينام من الليل إلا قليلا؛ فلو كان تَرْك القيام معصية لما قال له المَلَك : لم تُرَعْ . والله أعلم .

العاشرة — إذا ثبت أن قيام الليل ليس بفرض، وأن قوله : « فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ »، « فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ » محمول على ظاهره من القراءة في الصلاة، فاختلف العلماء في قدر ما يلزمه أن يقرأ به في الصلاة؛ فقال مالك والشافعيّ: فاتحة الكتاب لا يجزىء العدول عنها، ولا الاقتصار على بعضها، وقدّره أبو حنيفة بآية واحدة، من أيّ القرآن كانت. وعنه ثلاث

(١) الثلغ : وهو ضربك لشيء الرطب بالشيء اليابس حتى ينشدخ .　　(٢) يرفضه : يتركه .

(٣) لم ترع : لا روع ولا خوف عليك بعد ذلك .

آيات ؛ لأنها أقل سورة . ذكر القول الأول الماوردى والثانى ابن العربى . والصحيح ماذهب إليه مالك والشافعى، على ما بيّناه فى سورة «الفاتحة»[1] أول الكتاب والحمد لله . وقيل : إن المراد به قراءة القرآن فى غير الصلاة ؛ قال الماوردى : فعلى هذا يكون مطلق هذا الأمر محمولًا على الوجوب، أو على الاستحباب دون الوجوب . وهذا قول الأكثرين ؛ لأنه لو وجب عليه أن يقرأ لوجب عليه أن يحفظه . الثانى أنه محمول على الوجوب ؛ ليقف بقراءته على إعجازه، وما فيه من دلائل التوحيد و بعث الرسل، ولا يلزمه إذا قرأه وعرف إعجازه ودلائل التوحيد منه أن يحفظه ؛ لأن حفظ القرآن من القُرَب المستحبة دون الواجبة . وفى قدر ماتضمنه هذا الأمر من القراءة خمسة اقوال : أحدها جميع القرآن ؛ لأن الله تعالى يسره على عباده ؛ قاله الضحاك . الثانى ثلث القرآن ؛ حكاه جويبر . الثالث مائتا آية ؛ قاله السدى . الرابع مائة آية ؛ قاله ابن عباس . الخامس ثلاث آيات كأقصر سورة ؛ قاله أبو خالد الكنانى .

الحادية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ ﴾ يعنى المفروضة وهى الخمس لوقتها . ﴿ وَآتُوا الزَّكَاةَ ﴾ الواجبة فى أموالكم ؛ قاله عكرمة وقتادة . وقال الحارث العُكْلى : صدقة الفطر لأن زكاة الأموال وجبت بعد ذلك . وقيل : صدقة التطوع . وقيل : كل أفعال الخير . وقال ابن عباس : طاعة الله والإخلاص له .

الثانية عشرة — قوله تعالى : ﴿ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ القرض الحسن ماقصد به وجه الله تعالى خالصًا من المال الطيّب . وقد مضى فى سورة « الحديد »[2] بيانه . وقال زيد ابن أسلم : القرض الحسن النفقة على الأهل . وقال عمر بن الخطاب : هو النفقة فى سبيل الله .

الثالثة عشرة — قوله تعالى[3] : ﴿ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ ﴾ «البقرة»[4] . وروى عن عمر بن الخطاب أنه أخذ حَيْسًا — يعنى تمرًا بلبن — فجاءه مسكين فأخذه ودفعه إليه . فقال بعضهم : مايدرى هذا المسكين ماهذا ؟ فقال عمر : لكن رب المسكين يدرى

(١) راجع جـ ١ ص ١٢٣ .
(٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٥٢
(٣) جملة : « قوله تعالى » ساقطة من أ ، ح ، ط .
(٤) راجع ٢ ص ٧٣ .

ماهو . وكأنه تأوّل « وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا » أى مما تركتم وخلفتم ، ومن الشّح والتقصير. ﴿ وَأَعْظَمَ أَجْرًا ﴾ قال أبو هريرة : الجنة ؛ ويحتمل أن يكون أعظم أجرًا ؛ لإعطائه بالحسنة عشرًا . ونصب « خيرا وأعظم » على المفعول الثانى لـ « تَجِدُوهُ » و « هو » : فصل عند البصريين ، وعماد فى قول الكوفيين ، لامحل له من الإعراب . و « أَجْرًا » تمييز . ﴿ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ ﴾ أى سلوه المغفرة لذنوبكم ﴿ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ ﴾ لما كان قبل التوبة ﴿ رَحِيمٌ ﴾ لكم بعدها ؛ قاله سعيد بن جبير . ختمت السورة .(١)

سورة المدثر

مكّيّة فى قول الجميع . وهى ستٌّ وخمسون آية

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴿١﴾ قُمْ فَأَنذِرْ ﴿٢﴾ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ﴿٣﴾ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴿٤﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴾ أى ياذا الذى قد تدثّر بثيابه ، أى تغشّى بها ونام ، وأصله المتدثر فأدغمت التاء فى الدال لتجانسهما . وقرأ أبىّ « المُتَدَثِّر » على الأصل . وقال مقاتل : معظم هذه السورة فى الوليد بن المغيرة . وفى صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُحدِّث — قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يحدّث عن فترة الوحى — قال فى حديثه : " فبينا أنا أمشى سمعت صوتًا من السماء فرفعت رأسى ، فإذا المَلَك الذى جاءنى بحراء جالسًا على كرسى بين السماء والأرض " .

(١) فى ل : « ختمت السورة والحمد لله » .

قال رسول الله صل الله عليه وسلم : " فجُئِثْتُ[1] منه فَرَقًا ، فرجعت فقلت زملونى زملونى، فدثرونى، فأنزل الله تعالى" ﴿ يَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ . قُمْ فَأَنْذِرْ . وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ . وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ . وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴾ " فى رواية — قبل أن تفرض الصلاة — وهى الأوثان قال : " ثم تتابع الوحى". خرجه الترمذى أيضا وقال : حديث حسن صحيح . قال مسلم : وحدّثنا زهير بن حرب ، قال : حدثنا الوليد بن مسلم، قال : حدثنا الأوزاعىّ قال : سمعت يحيى يقول : سألت أبا سلمة : أىُّ القرآن أنزل قبلُ ؟ قال : « يَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ» فقلت : أو « اقرأ » . فقال : سألت جابر بن عبد الله أى القرآن أنزل قبلُ ؟ قال : « يَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ » فقلت : أو « اقرأ » فقال جابر : أحدثكم ما حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : " جاورت بحراء شهرًا ، فلما قضيت جوارى نزلت فاستبطنت بطن الوادى، فنوديت فنظرت أمامى وخلفى وعن يمينى وعن شمالى فلم أرا أحدًا، ثم نوديت فنظرت فلم أر أحدًا ، ثم نوديت فرفعت رأسى فإذا هو على العرش فى الهواء — يعنى جبريل صلى الله عليه وسلم — فأخذتنى رَجْفَةٌ شديدةٌ ، فأتيت خديجة فقلت دثّرونى، فدثّرونى فصبّوا علىّ ماء، فأنزل الله عز وجل : « يَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ. قُمْ فَأَنْذِرْ. وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ » خرّجه البخارىّ وقال فيه :" فأتيت خديجة فقلت دثّرونى وصُبّوا علىّ ماءً باردًا، فدثّرونى وصَبّوا علىّ ماءً باردًا فنزلت : «يَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ. قُمْ فَأَنْذِرْ. وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ. وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ . وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ . وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ »". ابن العربى : وقد قال بعض المفسرين إنه جرى على النبىّ صلى الله عليه وسلم من عُقْبة [بن ربيعة][2] أمر، فرجع إلى منزله مغموماً ، فقلق واضطجع ، فنزلت : « يَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ» وهذا باطل. وقال القشيرى أبو نصر: وقيل بلغه قولُ كفار مكة أنت ساحر، فوجد من ذلك غمًّا وهمًّ ، فتدثّر بثيابه ، فقال الله تعالى : « قُمْ فَأَنْذِرْ» أى لا تفكر فى قولهم ، وبلغهم الرسالة . وقيل : اجتمع أبو لهب وأبو سفيان والوليد بن المغيرة والنضر بن الحرث وأميّة بن خلف والعاص بن وائل ومُطعِم بن عدىّ وقالوا : قد اجتمعت وفود العرب فى أيام الحج ، وهم يتساءلون عن أمر محمد ، وقد اختلفتم فى الإخبار عنه ؛ فمن قائل يقول مجنون ،

(١) جئثت أى ذعرت وخفت . (٢) الزيادة من ابن العربى .

وآخر يقول كاهن ، وآخر يقول شاعر، وتعلم العرب أن هذا كله لايجتمع فى رجل واحد ، فسمّوا محمدا باسم واحد يجتمعون عليه، وتسميه العرب به، فقام منهم رجل فقال : شاعر؛ فقال الوليد : سمعت كلام آبن الأبرص، وأمية بن أبى الصّلْت ، وما يشبه كلامُ محمد كلامَ واحد منهما؛ فقالوا : كاهن . فقال : الكاهن يَصدُق ويكذِب وما كَذَب محمد قطّ ؛ فقام آخر فقال : مجنون ؛ فقال الوليد : المجنون يَخنُق الناس وما خَنَق محمد قطّ . وآنصرف الوليد إلى بيته، فقالوا: صبأ الوليد بن المغيرة؛ فدخل عليه أبو جهل وقال: مالك يا أبا عبد شمس! هذه قريش تجمع لك شيئًا يعطونكه ، زعموا أنك قد آحتجت وصبأت. فقال الوليد : مالى إلى ذلك حاجة، ولكنى فكرت فى محمد، فقلت : ما يكون من الساحر؟ فقيل: يفرق بين الأب وآبنه ، وبين الأخ وأخيه، وبين المرأة وزوجها، فقلتُ: إنه ساحر . شاع هـذا فى الناس وصاحوا يقولون : إن محمدا ساحر . ورجع رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بيته محزونًا فتدثر بقطيفة ، ونزلت : « يَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ » . وقال عِكرمة : معنى « يَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ » أى المدّثر بالنبوّة وأثقالها . آبن العربى : وهذا مجاز بعيد؛ لأنه لم يكن تنبأ بعد . وعلى أنها أوّل القرآن لم يكن تمكن منها بعد أن كانت ثانى ماتزل .

الثانيـــة — قوله تعالى : « يَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ » : ملاطفة فى الخطاب من الكريم إلى الحبيب إذ ناداه بحاله ، وعبّر عنه بصفته ، ولم يقل يا محمد و يا فلان ، ليستشعر اللين والملاطفة من ربه كما تقدم فى سورة « المزمل » . ومثله قول النبىّ صلى الله عليه وسلم لعلىّ إذ نام فى المسجد: " قم أبا تراب " وكان خرج مغاضبًا لفاطمة رضى الله عنها فسقط رداؤه وأصابه ترابه؛ خرجه مسلم . ومثله قوله عليه الصلاة والسلام لحذيفة ليلة الخندق : " قم يانَوْمان " وقد تقدّم .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴾ أى خوّف أهـل مكة وحذّرهم العـذاب إن لم يُسلِموا . وقيل : الإنذار هنا إعلامهم بنبوّته؛ لأنه مقدمة الرسالة . وقيـل : هو دعاؤهم إلى التوحيد؛ لأنه المقصود بها . وقال الفراء : قم فصلّ وأمر بالصلاة .

الرابعـــة — قوله تعالى : ﴿ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ﴾ أى سيّدك ومالك ومصلح أمرك فعظّم ، وصِفْه بأنه أكبر من أن يكون له صاحبة أو ولد . وفى حديث أنهم قالوا : بِم تُفتتَح الصلاة؟

فنزلت : « وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ » أى وصفه بأنه أكبر . قال ابن العربى[1] : وهذا القول و إن كان يقتضى بعمومه تكبير الصلاة ، فإنه مراد به التكبير والتقديس والتنزيه ، لخلع الأنداد والأصنام دونه ، ولا تتخذ ولياً غيره ، ولا تعبد سواه ، ولا ترى لغيره فعلاً إلا له ، ولا نعمة إلا منه . وقد روى أن أبا سفيان قال يوم أحُد : أعلُ هُبَل ؛ فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " قولوا الله أعلى وأجلّ " وقد صار هذا اللفظ بعرف الشرع فى تكبير العبادات كلها أذاناً وصلاة وذكراً بقوله : « الله أكبر » وحمل عليه لفظ النبى صلى الله عليه وسلم الوارد على الإطلاق فى موارد ؛ منها قوله : " تحريمها التكبير ، وتحليلها التسليم " والشرع يقتضى بعرفه ما يَقْتضى بعمومه ، ومن موارده أوقات الإهلال بالذبائح لله تخليصًا له من الشِّرك ، و إعلاناً[2] باسمه فى النُّسك ، و إفرادًا لما شرع منه لأمره بالسَّفْك .

قلت : قد تقدّم فى أوّل سورة « البقرة »[3] أن هذا اللفظ « الله أكبر » هو المتعبد به فى الصلاة ، المنقول عن النبى صلى الله عليه وسلم . وفى التفسير : أنه لما نزل قوله تعالى : « وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ » قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : " الله أكبر " فكبّرت خديجة ، وعلمت أنه الوحى من الله تعالى ؛ ذكره القشيرى .

الخامسة — الفاء فى قوله تعالى : « وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ » دخلت على معنى جواب الجزاء كما دخلت فى « فَأَنْذِرْ » أى قم فأنذر وقم فكبر ربك ؛ قاله الزجاج . وقال ابن جنّى : هو كقولك زيدًا فاضرب ؛ أى زيداً اضرب ، فالفاء زائدة .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ ﴾ فيه ثمانية أقوال : أحدها أن المراد بالثياب العمل . الثانى القلب . الثالث النفس . الرابع الجسم . الخامس الأهل . السادس الخلق . السابع الدين . الثامن الثياب الملبوسات على الظاهر . فمن ذهب إلى القول الأوّل

(١) كذا فى أحكام القرآن ، تفسير ابن العربى المطبوع بالقاهرة سنة ١٣٣١ هـ . وفيما نقله المؤلف عن ابن العربى هنا ، تصرف فى اللفظ بزيادة ونقص ، فليراجع (ج ٢ / ٢٨٧) .

(٢) كذا فى أحكام القرآن وفى ح ، ز ، و : « إعلاما » بالميم . (٣) راجع جـ ١ ص ١٧٥ .

قال : تأويل الآية وعملك فأصلح ؛ قاله مجاهد وآبن زيد . وروى منصور عن أبي رَزِين قال : يقول وعملك فأصلح ؛ قال : وإذا كان الرجل خبيث العمل قالوا إن فلاناً خبيث الثياب ، وإذا كان حسن العمـل قالوا إن فلاناً طاهر الثياب ؛ ونحوه عن السُّدىّ . ومنه قول الشاعر :

لاهُمَّ إنّ عامرَ بن جَهْمِ * أَوْذَمَ حَجًّا فى ثِيابٍ دُسْمِ (١)

ومنه ما رُوى عن النبيّ صلى الله عليـه وسلم أنه قال : " يحشَر المرءُ (٢) فى ثوبيـه اللذين مات عليهما " يعنى عمله الصالح والطالح ؛ ذكره المـاوردىّ . ومن ذهب إلى القول الثانى قال : إن تأويل الآية وقلبك فطهِّر ؛ قاله آبن عباس وسعيد بن جُبير ؛ دليله قول آمرئ القيس :

* فَسُلِّى ثيابى من ثيابك تَنْسُلِ (٣) *

أى قلبى من قلبـك . قال المـاوردى : ولهم فى تأويل الآية وجهان : أحدهما — معنـاه وقلبك فطهّر من الإثم والمعاصى ؛ قاله آبن عباس وقتادة . الثـانى — وقلبك فطهر من الغدر ؛ أى لا تغدر فتكون دنس الثياب . وهـذا مروىّ عن آبن عباس ، وآستشهد بقول غيلان بن سلمة الثقفىّ :

فإنى بحمد الله لا ثوبَ فاجِر * لبستُ ولا مِن غَدْرَةٍ أَتَقَنَّعُ

ومن ذهب إلى القول الثـالث قال : تأويل الآية ونفسك فطهر ؛ أى من الذنوب . والعرب تكنى عن النفس بالثياب ؛ قاله آبن عباس . ومنه قول عنترة :

فَشَكَكْتُ بالرُّمْحِ الطَّوِيلِ ثيابَهُ * ليس الكريمُ على القنـا بُمُحَرَّمِ

وقال آمرؤ القيس :

* فَسُلِّى ثيابِى من ثيابك تَنْسُلِ *

---

(١) ثياب دسم : متلطخة بالذنوب . وفى « ح » ، ز : « أودم » بالدال المهملة ، وهـو تحريف . ومعنى البيت : أنه حج وهو متدنس بالذنوب . وأوذم الحج : أوجبه . (٢) فى ا ، ح : « المؤمن » .

(٣) صدر البيت : * وإن كنت قد ساءتك منى خليقة *

وقال[1] :

ثِيابُ بَنِي عوفٍ طَهارَى نقيَّةٌ * وأَوْجُهُهُمْ بيضُ المَسَافِرِ غُرَّانُ

أى أنفس بنى عوف . ومن ذهب إلى القول الرابع قال : تأويل الآية وجسمك فطهر ؛ أى عن المعاصى الظاهرة . ومما جاء عن العرب فى الكناية عن الجسم بالثياب قول ليلى ، وذكرت إبلًا :

رموها بأَثْيابٍ خِفافٍ فلا تَرَى * لها شَبَهًا إلَّا النَّعامَ المُنَفَّرَا

أى ركبوها فرموها بأنفسهم . ومن ذهب إلى القول الخامس قال : تأويل الآية وأهلك فطهرهم من الخطايا بالوعظ والتأديب ؛ والعرب تسمى الأهل ثوبًا ولباسًا وإزارًا ؛ قال الله تعالى : « هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ » . الماوردىّ : ولهم فى تأويل الآية وجهان : أحدهما — معناه ونساءك فطهر ، باختيار المؤمنات العفائف . الثانى — الاستمتاع بهنّ فى القبل دون الدبر ، فى الطهر لا فى الحيض . حكاه ابن بحر . ومن ذهب إلى القول السادس قال : تأويل الآية وخلقك فحسِّن . قاله الحسن والقُرَظى ؛ لأن خلق الإنسان مشتمل على أحواله اشتمال ثيابه على نفسه . وقال الشاعر :

ويَحْيَى لا يُلامُ بسوءِ خُلْقٍ * ويَحْيَى طَاهِرُ الأثوابِ حُرُّ

أى حسن الأخلاق . ومن ذهب إلى القول السابع قال : تأويل الآية ودينك فطهر . وفى الصحيحين عنه عليه السلام قال : "ورأيت الناس وعليهم ثياب ، منها مايبلغ الثدى ، ومنها ما دون ذلك ، ورأيت عمر بن الخطاب وعليه إزار يجرّه" . قالوا : يارسول الله فما أوّلت ذلك ؟ قال : الدِّين . وروى ابن وهب عن مالك أنه قال : ما يعجبنى أن أقرأ القرآن إلا فى الصلاة والمساجد لا فى الطريق ، قال الله تعالى : « وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ » يريد مالك أنه كنى عن الثياب بالدين . وقد روى عبد الله بن نافع عن أبى بكر بن عبد العزيز بن عبد الله

(١) نسب المؤلف هذا البيت فيما سيأتى لابن أبى كبشة مرة ولامرئ القيس مرة أخرى ، وفى « اللسان » و « شرح القاموس » أنه لامرئ القيس ولم نعثر عليه فى ديوانه ، وقد نسبه ابن العربى لابن أبى كبشة . والشطر الأخير فى أ ، ز ، ح ، ط : * وأوجههم عند المشاهد غران *

آبن عمر بن الخطاب عن مالك بن أنس فى قوله تعالى : « وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ » أى لا تلبسها على غَدْرة ، ومنه قول أبى كَبشة[1] :

ثِيابُ بنى عَوْفٍ طَهارَى نَقِيَّةٌ * وَأَوْجُهُهُمْ بِيضُ المَسَافِرِ غُرَّانُ

يعنى بطهارة ثيابهم : سلامتهم من الدناءات ، ويعنى بغـرة وجوههم تنزيهم عن المحرمات ، أو جمالهم فى الخلقة أوكليهما ؛ قاله آبن العربى . وقال سفيان بن عيينة : لا تلبس ثيابك على كذب ولا جور ولا غدر ولا إثم ؛ قاله عِكرمة . ومنه قول الشاعر :

* أوْذَمَ جَحًّا فى ثيابٍ دُسْمِ *

أى قد دنّسها بالمعاصى . وقال النابغة :

رِقَاقُ النِّعـالِ طيِّبٌ حُجزاتُهُـمْ * يُحَيَّوْنَ بالرَّيْحَانِ يومَ السَّبَاسِبِ[2]

ومن ذهب إلى القول الثامن قال : إن المراد بهـا الثياب الملبوسات ، فلهم فى تأويله أربعة أوجه : أحدهما — معناه وثيابك فأنقِ ؛ ومنه قول آمرئ القيس :

* ثيابُ بنى عَوْفٍ طَهَارَى نَقِيَّةٌ *

الثـانى — وثيابك فشمِّرْ وقصِّرْ ، فإن تقصير الثياب أبعـد من النجاسة ، فإذا آنجرّت على الأرض لم يُؤْمَن أن يصيبها ما ينجسها ؛ قاله الزجاج وطاوس . الثالث — « وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ » من النجاسة بالمـاء ؛ قاله محمـد بن سيرين وآبن زيد والفقهاء . الرابع — لا تلبس ثيـابك إلا من كسب حلال لتكون مطهرة من الحرام . وعن آبن عباس : لا تكن ثيابك التى تلبس من مكسب غير طاهر . آبن العربى وذكر بعض ما ذكرناه : ليس بممتنع أن تحمـل الآية على عموم المراد فيها بالحقيقة والمجاز ، وإذا حملناها على الثياب المعلومة الطاهرة فهى تتناول معنيين : أحدهما — تقصير الأذيال ؛ لأنها إذا أرسلت تدنست ، ولهذا قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه لغلام من الأنصار وقد رأى ذيله مسترخيًا : آرفع إزارك فإنه أتقى وأنقى وأبقى .

(١) انظر الحاشية رقم ٣ ص ٦٢ من هذا الجزء .

(٢) البيت من قصيدة مدح بها عمرو بن الحارث الغسانى . وأراد برقاق النعال أنهم ملوك لا يخصفون نعالهم ، وبطيب حجزاتهم عفتهم . والسباسب يوم « الشعانين » وهو يوم عيد عند النصارى وكان الممدوح نصرانيا .

وقد قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إزرة[1] المؤمن إلى أنصاف ساقيه ، لا جُناح عليه فيما بينه و بين الكعبين ، وما كان أسفل من ذلك ففي النار " فقد جعل النبيّ صلى الله عليه وسلم الغاية في لباس الإزار الكعب وتوعّد ماتحته بالنار ، فما بال رجال يرسلون أذيالهم ، و يطيلون ثيابهم ، ثم يتكلفون رفعها بأيديهم ، وهذه حالة الكِبْر ، وقائدة العُجْب ، [وأشدّ ما في الأمر أنهم يَعصُون و يُنجسون و يُلحقون أنفسهم[2]] بمن لم يجعل الله معه غيره ولا ألحق به سواه . قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لا ينظر الله إلى من جرّ ثوبه خيلاء " ولفظ الصحيح : " من جرّ إزاره خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة " . قال أبو بكر : يا رسول الله ! إن أحد شِقّي إزاري يسترخي إلا أن أتعاهد ذلك منه ؟ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لست ممن يصنعه خيلاء " فعمّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنهي ، واستثنى الصديق ، فأراد الأدنياء إلحاق أنفسهم بالرفعاء[3] ، وليس ذلك لهم . والمعنى الثاني — غسلها من النجاسة وهو ظاهر منها ، صحيح فيها . المهدويّ : وبه استدل بعض العلماء على وجوب طهارة الثوب ؛ قال ابن سيرين وابن زيد : لاتصلّ إلا في ثوب طاهر . واحتج بها الشافعيّ على وجوب طهارة الثوب . وليست عند مالك وأهل المدينة بفرض ، وكذلك طهارة البدن ، و يدل على ذلك الإجماع على جواز الصلاة بالاستجمار من غير غسل . وقد مضى هذا القول في سورة « براءة[4] » مستوفًى .

قوله تعالى : وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ ﴾ قال مجاهد وعكرمة : يعني الأوثان ؛ دليله قوله تعالى : « فَٱجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ » قاله ابن عباس وابن زيد . وعن ابن عباس أيضا : والمأثم فاهجر ؛ أي فاترك . وكذا روى مُغيرة عن إبراهيم النَّخَعيّ قال : الرُّجز الإثم . وقال قتادة : الرجز : إساف ونائلة ، صنمان كانا عند البيت . وقيل : الرجز العذاب ، على تقدير حذف

---

(١) الإزرة بالكسر : الحالة وهيئة الائتزار .
(٢) الزيادة من ابن العربي (ج ٢/٢٨٨) طبع السعادة بالقاهرة .
(٣) في ابن العربي : بالأقصياء .
(٤) راجع جـ ٨ ص ٢٦٣ .

المضاف؛ المعنى : وعَمَل الرجز فاهجر، أو العمل المؤدّى إلى العذاب. وأصل الرجز العذاب، قال الله تعالى : « لَئِنْ كَشَفْتَ عَنَّا الرِّجْزَ لَنُؤْمِنَنَّ لَكَ » وقال تعالى : « فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ » فسمّيت الأوثان رِجزًا؛ لأنها تؤدّى إلى العذاب. وقراءة العامة « الرِّجْز » بكسر الراء. وقرأ الحسن وعكرمة ومجاهد وابن محيصن وحفص عن عاصم « والرُّجْز » بضم الراء وهما لغتان مثل الذِّكر والذُّكر. وقال أبو العالية والربيع والكسائيّ: الرُّجز بالضم: الصنم، وبالكسر: النجاسة والمعصية. وقال الكسائيّ أيضا : بالضم: الوثن، وبالكسر: العذاب. وقال السّدىّ : الرِّجْز بنصب الراء : الوعيد[1].

قوله تعالى : وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ ﴿٦﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ ﴾ فيه أحد عشر[2] تأويلا؛ الأول — لا تمنن على ربك بما تحمله من أثقال النبوّة، كالذى يستكثر ما يتحمله بسبب الغير. الثانى — لا تعط عطية تلتمس بها أفضل منها؛ قاله ابن عباس وعكرمة وقتادة. قال الضحاك : هذا حرمه الله على رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنه مأمور بأشرف الآداب وأجل الأخلاق، وأباحه لأمته؛ وقاله مجاهد. الثالث — عن مجاهد أيضا : لا تَضْعُفْ[3] أن تستكثر من الخير؛ من قولك حبل منين إذا كان ضعيفًا؛ ودليله قراءة ابن مسعود « وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرْ مِنَ الْخَيْرِ » . الرابع — عن مجاهد أيضا والربيع : لا تعظم عملك فى عينك أن تستكثر من الخير، فإنه مما أنعم الله عليك. قال ابن كيسان : لا تستكثر عملك فتراه من نفسك، إنما عملك مِنّة من الله عليك؛ إذ جعل الله لك سبيلًا إلى عبادته. الخامس — قال الحسن : لا تمنن على الله بعملك فتستكثره. السادس — لا تمنن بالنبوّة والقرآن على الناس فتأخذ منهم أجرًا تستكثر به. السابع — قال القرظىّ : لا تعط مالك مصانعة. الثامن — قال زيد بن أسلم : إذا

(١) قوله « بنصب الراء ... » كذا فى نسخ الأصل، ولم نظفر به فى المراجع التى بأيدينا.

(٢) أ، ح : « فيه عشر تأويلات » .

(٣) عبارة ابن العربى فى أحكام القرآن (٢ / ٢٨٨) : ولا تضعف عن الخير أن تستكثر منه.

أعطيت عطية فأعطها لربك . التاسع — لا تقل دعوت فلم يستجب لى . العاشر — لا تعمل طاعة وتطلب ثوابها ، ولكن اصبر حتى يكون الله هو الذى يثيبك عليها . الحادى عشر — لا تفعل الخير لترائى به الناس .

الثانيـــة — هذه الأقوال وإن كانت مرادة فأظهرها قول ابن عباس : لا تعط لتأخذ أكثر مما أعطيت من المـال؛ يقال : منت فلانًا كذا أى أعطيته . ويقال للعطية المِنّة؛ فكأنه أمر بأن تكون عطاياه لله ، لا لارتقاب ثواب من الخلق عليها ؛ لأنه عليـه السلام ما كان يجمع الدنيا ؛ ولهـذا قال : " مالى ممـا أفاء الله عليـكم إلا الخمس والخمس مردود عليكم " . وكان ما يفضل من نفقة عياله مصروفًا إلى مصالح المسلمين ؛ ولهذا لم يورث ؛ لأنه كان لا يملك لنفسه الادّخار والاقتناء ، وقد عصمه الله تعالى عن الرغبة فى شىء من الدنيا ؛ ولذلك[1] حرمت عليـه الصدقة وأبيحت له الهـدية ، فكان يقبلها ويثيب عليهـا . وقال : " لو دعيت إلى كُرَاع[2] لأجبت ولو أهدى إلى ذراع لقبلت " ابن العـربى : وكان يقبلها سُنّة ولا يستكثرها شرعة ، وإذا كان لا يعطى عطية يستكثر بها فالأغنياء أولى بالاجتناب ؛ لأنها باب من أبواب المذلّة ، وكذلك قول من قال : إن معناها لا تعطى عطية تنتظر ثوابها ، فإن الانتظار تعلق بالأطماع ، وذلك فى حيزه بحكم الامتناع ، وقد قال الله تعـالى له : « وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى » وذلك جائز لسائر الخلق؛ لأنه من متاع الدنيا ، وطلب الكسب والتكاثر بها . وأما من قال أراد به العمل أى لا تمنن بعملك على الله فتستكثره فهـو صحيح ؛ فإن ابن آدم لو أطاع الله عمره من غير فتور لمـا بلغ لنعم الله بعض الشكر .

الثالثـــة — قوله تعالى : « وَلَا تَمْنُنْ » قراءة العامة بإظهار التضعيف . وقرأ أبو السَّمّال العدوى وأشهب العُقيلى والحسن « وَلَا تَمُنَّ » مدغمة مفتوحة . « تَسْتَكْثِرُ » : قراءة العامة

(١) فى ، أ ح ، ز ، ط : « ولهذا » . (٢) الكراع بوزن غراب : وهو مستدق الساق من الرجل . وهو من البقر والغنم بمنزلة الوظيف من الفرس والبعير .

بالرفع وهو فى معنى الحال ، تقول : جاء زيد يركض أى راكضًا ؛ أى لا تعط شيئا مقدّرًا أن تأخذ بدله ما هو أكثر منه . وقرأ الحسن بالجـزم على جواب النهى وهو ردىء ؛ لأنه ليس بجواب . ويجوز أن يكون بدلًا من « تَمْنُنْ » كأنه قال : لا تستكثر . وأنكره أبو حاتم وقال : لأن المنّ ليس بالاستكثار فيبـدل منه . ويحتمل أن يكون سكن تخفيفًا كعَضُـد . أو أن يعتبر حال الوقف . وقـرأ الأعمش ويحيى « تَسْتَكْثِرَ » بالنصب ، تَوَهُّمَ لام كى ، كأنه قال : ولا تمنن لتستكثر . وقيل : هو بإضمار « أن » كقوله[1] :

« أَلَا أَيُّهَـذَا الزَّاجِرِى أَحْضُرُ الوَغَى »

ويؤيده قراءة ابن مسعود « وَلَا تَمْنُنْ أَن تَسْتَكْثِرَ » . قال الكسائىّ : فإذا حذف « أن » رفع ، وكان المعنى واحدًا . وقد يكون المنّ بمعنى التعداد على المنعم عليـه بالنعم ، فيرجع إلى القول [الثانى][2] ، ويعضُده قوله تعـالى : « لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى » وقد يكون مرادًا فى هذه الآية . والله أعلم .

قوله تعـالى : وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ ﴾ أى ولسيّدك ومالكك فاصبر على أداء فرائضه وعبادته . وقال مجاهد : على ما أوذيت[3] . وقال ابن زيد : حُمِّلت امرًا عظيمًا ؛ محاربةَ العرب والعجم ، فاصبر عليه لله . وقيل : فاصبر تحت موارد القضاء لأجل الله تعـالى . وقيل : فاصبر على البـلْوى ؛ لأنه يمتحن أولياءه وأصفياءه . وقيل : على أوامره ونواهيه . وقيـل : على فراق الأهل والأوطان .

قوله تعـالى : فَإِذَا نُقِرَ فِى ٱلنَّاقُورِ ﴿٨﴾ فَذَٰلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ ﴿٩﴾ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ غَيْرُ يَسِيرٍ ﴿١٠﴾

(١) البيت لطرفة بن العبد من معلقته ، وتمـامه : * وأن أشهد اللذات هل أنت مخلدى *

(٢) زيادة يقتضيها المعنى .

(٣) فى ا ، ح ، ل : « ما أديت » .

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ ﴾ إذا نفخ فى الصور. والناقور: فاعول من النقر، كأنه الذى من شأنه أن ينقر فيه للتصويت ، والنقر فى كلام العرب : الصوت، ومنه قول امرئ القيس .

أَخَفِّضُهُ بِالنَّقْرِ لَمَّا عَلَوْتُهُ * وَيَرْفَعُ طَرْفًا غَيْرَ خَافٍ غَضِيضِ

وهم يقولون : نَقَرَ بِاسم الرجل إذ دعاه مختصًا له بدعائه . وقال مجاهد وغيره : هو كهيئة البوق، ويعنى به النفخة الثانية . وقيل : الأولى، لأنها أول الشدة الهائلة العامة . وقد مضى الكلام فى هذا مستوفًى فى «النمل»(١) و «الأنعام»(٢) وفى كتاب « التذكرة » ، والحمد لله. وعن أبى حبان قال : أَمَّنَا زُرَارَةُ بن أوفى فلما بلغ « فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ » خَرَّ ميتًا . ﴿ فَذَلِكَ يَوْمَئِذٍ يَوْمٌ عَسِيرٌ ﴾ أى فذلك اليوم يوم شديد ﴿ عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ أى على من كفر بالله وبأنبيائه صلى الله عليهم ﴿ غَيْرُ يَسِيرٍ ﴾ أى غير سهل ولا هيّن ؛ وذلك أن عُقَدهم لا تحل إلا إلى عُقدة أشد منها ، بخلاف المؤمنين الموحدين المذنبين فإنها تحل إلى ما هو أخف منها حتى يدخلوا الجنة برحمة الله تعالى . و « يَوْمَئِذٍ » نصب على تقدير فذلك يوم عسير يومئذ. وقيل : جرّ بتقدير حرف جر، مجازه : فذلك فى يومئذ . وقيل : يجوز أن يكون رفعًا إلا أنه بنى على الفتح لإضافته إلى غير متمكن .

قوله تعالى : ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴿١١﴾ وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَّمْدُودًا ﴿١٢﴾ وَبَنِينَ شُهُودًا ﴿١٣﴾ وَمَهَّدتُّ لَهُ تَمْهِيدًا ﴿١٤﴾ ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ ﴿١٥﴾ كَلَّا ۖ إِنَّهُ كَانَ لِآيَاتِنَا عَنِيدًا ﴿١٦﴾ سَأُرْهِقُهُ صَعُودًا ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا ﴾ « ذَرْنِي » أى دعنى ؛ وهى كلمة وعيد وتهديد . « وَمَنْ خَلَقْتُ » أى دعنى والذى خلقته وحيدًا، فـ « وحيدًا » على هذا حال من ضمير المفعول المحذوف، أى خلقته وحده، لا مال له ولا ولد، ثم أعطيتُه بعد ذلك ما أعطيته .

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣٣٩ . (٢) راجع جـ ٧ ص ٣٠ .

والمفسرون على أنه الوليد بن المغيرة المخزومى، وإن كان الناس خلقوا مثل خلقه. وإنما خُصّ بالذكر لاختصاصه بكفر النعمة وإيذاء الرسول عليه السلام، وكان يسمّى الوحيد فى قومه. قال ابن عباس: كان الوليد يقول: أنا الوحيد بن الوحيد، ليس لى فى العرب نظير، ولا لأبى المغيرة نظير، وكان يسمى الوحيد؛ فقال الله تعالى: «ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ» بزعمه «وَحِيدًا» لا أن الله تعالى صدّقه بأنه وحيد. وقال قوم: إن قوله تعالى: «وَحِيدًا» يرجع إلى الربّ تعالى على معنيين: أحدهما: ذرنى وحدى معه فأنا أجزيك فى الانتقام منه عن كل منتقم. والثانى: أنى انفردت[1] بخلقه ولم يشركنى فيه أحد، فأنا أهلكه ولا أحتاج إلى ناصر فى إهلاكه؛ فـ«وحِيدًا» على هذا حال من ضمير الفاعل، وهو التاء فى «خَلَقْتُ» والأوّل قول مجاهد، أى خلقته وحيدًا فى بطن أمه لا مال له ولا ولد، فأنعمت عليه فكفر؛ فقوله: «وحِيدًا» على هذا يرجع إلى الوليد، أى لم يكن له[2] شىء فملكته. وقيل: أراد بذلك ليدله على أنه يبعث وحيداً كما خُلق وحيدًا. وقيل: الوحيد الذى لا يُعرف[3] أبوه، وكان الوليد معروفا بأنه دَعِىّ؛ كما ذكرنا فى قوله تعالى: «عُتُلٍّ بَعْدَ ذَلِكَ زَنِيمٍ» وهو فى صفة الوليد أيضا.

قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا﴾ أى خوّلته وأعطيته مالًا ممدودًا، وهو ما كان للوليد بين مكة والطائف من الإبل والحُجُور[4] والنَّعَم والجِنان والعبيد والجوارى، كذا كان ابن عباس يقول. وقال مجاهد: غلّة ألف دينار؛ قاله سعيد بن جبير وابن عباس أيضا. وقال قتادة: ستة آلاف دينار. وقال سفيان الثورى وقتادة: أربعة آلاف دينار. الثورىّ أيضا: ألف ألف دينار. مقاتل: كان له بستان لا ينقطع خيره شتاءً ولا صيفًا. وقال عمر رضى الله عنه: «وَجَعَلْتُ لَهُ مَالًا مَمْدُودًا» غلة شهر بشهر. النعمان بن سالم: أرضًا يزرع فيها. القشيرىّ: والأظهر أنه إشارة إلى ما لا ينقطع رزقه، بل يتوالى كالزرع والضرع والتجارة.

---

(١) فى ا، ح، و: «أفردت».
(٢) كلمة «له» ساقطة من ا، ح، ل.
(٣) فى ز، ط، ل: «لا يتبين».
(٤) جمع حجرة، وهى الأنثى من الخيل.

قوله تعالى : ﴿ وَبَنِينَ شُهُودًا ﴾ أى حضوراً لا يغيبون عنه فى تصرف . قال مجاهد وقتادة : كانوا عشرة . وقيل : اثنا عشر ؛ قاله السدى والضحاك . قال الضحاك : سبعة ولدوا بمكة وخمسةٌ ولدوا بالطائف . وقال سعيد بن جبير : كانوا ثلاثة عشر ولدًا . مقاتل : كانوا سبعة كلهم رجال ، أسلم منهم ثلاثة : خالد وهشام والوليد بن الوليد . قال : فما زال الوليد بعد نزول هذه الآية فى نقصان من ماله وولده حتى هلك . وقيل : شهودًا ، أى إذا ذُكر ذكروا معه ؛ قاله ابن عباس . وقيل : شهودًا ، أى قد صاروا مثله فى شهود ما كان يشهده ، والقيام بما كان يباشره . والأول قول السدى ، أى حاضرين مكة لا يظعنون عنه فى تجارة ولا يغيبون .

قوله تعالى : ﴿ وَمَهَّدْتُ لَهُ تَمْهِيدًا ﴾ أى بسطت له فى العيش بسطا ، حتى أقام ببلدته مطمئناً مترفهاً يُرجع إلى رأيه . والتمهيد عند العرب : التوطئة والتهيئة ؛ ومنه مَهْدُ الصبى . وقال ابن عباس : « وَمَهَّدْتُ لَهُ تَمْهِيدًا » أى وسّعت له ما بين اليمن والشام ؛ وقاله مجاهد . وعن مجاهد أيضًا فى « وَمَهَّدْتُ لَهُ تَمْهِيدًا » أنه المال بعضه فوق بعض كما يمهد الفراش .

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ يَطْمَعُ أَنْ أَزِيدَ ﴾ أى ثم إن الوليد يطمع بعد هذا كله أن أزيده فى المال والولد . ﴿ كَلَّا ﴾ أى ليس يكون ذلك مع كفره بالنعم . وقال الحسن وغيره : أى ثم يطمع أن أدخله الجنة ، وكان الوليد يقول : إن كان محمد صادقاً فما خُلقت الجنة إلا لى ؛ فقال الله تعالى ردًّا عليه وتكذيبًا له : « كَلَّا » أى لستُ أزيده ، فلم يزل يرى النقصان فى ماله وولده حتى هلك . و « ثُمَّ » فى قوله تعالى : « ثُمَّ يَطْمَعُ » ليست بثم التى للنَّسق ولكنها تعجيب ؛ وهى كقوله تعالى : « وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ » وذلك كما تقول : أعطيتك ثم أنت تجفونى ؛ كالمتعجّب من ذلك . وقيل يطمع أن أترك ذلك فى عقبه ؛ وذلك أنه كان يقول : إن محمدا مبتور ؛ أى أبتر وينقطع ذكره بموته . وكان يظنّ أن ما رزق لا ينقطع بموته . وقيل : أى ثم يطمع أن أنصره على كفره . و « كَلَّا » قطعٌ للرجاء عما كان يطمع فيه من الزيادة ؛ فيكون متصلاً بالكلام الأول . وقيل : « كَلَّا » بمعنى حقًّا ويكون ابتداء . ﴿ إِنَّهُ ﴾ يعنى الوليد ﴿ كَانَ لِآيَاتِنَا عَنِيدًا ﴾ أى معاندا للنبى صلى الله

عليه وسلم وما جاء به ؛ يقال : عاند فهو عنيد مثل جالس فهو جليس ؛ قاله مجاهد . وعَنَدَ يَعْنِد بالكسر أى خالف وردّ الحقّ وهو يعرفه فهو عنيد وعانِد . والعانِد : البعير الذى يجور عن الطريق و يعدل عن القصد والجمع عُنَّد مثل راكِع ورُكَّع ؛ وأنشد أبو عبيدة قول الحارثىّ :

إذا رَكِبتُ فاجْعَلانِى وَسْطَا (١) * إنِّى كَبِيرٌ لا أُطِيقُ العُنَّدَا

وقال أبو صالح : « عَنِيدًا » معناه مباعدًا ؛ قال الشاعر :

أرَانا عـلى حالٍ تُفَـرِّقُ بَيْنَنَا * نَوًى غَرْبَةٌ (٢) إنّ الفِرَاقَ عَنُود

قتادة : جاحدًا . مقاتل : معرضًا . ابن عباس : جحودًا . وقيل : إنه المجاهر بعدوانه . وعن مجاهد أيضا قال : مجانبًا للحق معاندًا له معرضًا عنه . والمعنى كله متقارب . والعرب تقول : عَنَد الرجل إذا عَتا وجاوز قدره . والعَنُود من الإبل : الذى لا يخالط الإبل ، إنما هو فى ناحية . ورجل عَنُود إذا كان يحلّ وحده لا يخالط الناس . والعنيد من التجبر . وعرق عاند : إذا لم يَرقأ دمه ، كل هذا قياس واحد وقد مضى فى سورة « إبراهيم » (٣) . وجمع العنيد عُنُد ، مثل رغيف ورُغُف .

قوله تعالى : ﴿ سَأُرْهِقُهُ ﴾ أى سأكلفه . وكان ابن عباس يقول : سأجلئه ؛ والإرهاق فى كلام العرب : أن يُحمل الإنسان على الشىء . ﴿ صَعُودًا ﴾ " الصَّعُودُ : جبل من نار يتصعّد فيه سَبْعين خَريفًا ثم يَهْوِى كَذَلكَ فيه أبدا " رواه أبو سعيد الخدرىّ عن النبىّ صلى الله عليه وسلم ، خرجه الترمذىّ وقال فيه حديث غريب . وروى عطية عن أبى سعيد قال : صخرة فى جهنم إذا وضعوا عليها أيديهم ذابت فإذا رفعوها عادت ، قال : فيبلغ أعلاها فى أربعين سنة يُجذب من أمامه بسلاسل و يضرب من خلفه بمقامع ، حتى إذا بلغ أعلاها رمَى به إلى أسفلها ، فذلك دأبه أبدًا . وقد مضى هذا المعنى فى سورة « قُلْ أُوحِىَ » (٤) . وفى التفسير : أنه صخرة ملساء

(١) رواية لسان العرب : * إذا رحلت فاجعلونى وسطا *

(٢) نوى غربة : بعيدة . (٣) راجع جـ ٩ ص ٣٤٩ . (٤) راجع ص ٢٨ من هذا الجزء .

يكلّف صعودها فإذا صار فى أعلاها حُدِر فى جهنم، فيقوم يهوى ألف عام من قبل أن يبلغ قرار جهنم، يحترق فى كل يوم سبعين مرّة ثم يعاد خلقًا جديدًا. وقال ابن عباس: المعنى سأكلفه مشقّة من العذاب لا راحة له فيه. ونحوه عن الحسن وقتادة. وقيل: إنه تصاعد نفسه للنزع وإن لم يتعقبه موت، ليُعذّب من داخل جسده كما يعذّب من خارجه.

قوله تعالى: إِنَّهُۥ فَكَّرَ وَقَدَّرَ ﴿١٨﴾ فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ﴿١٩﴾ ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَّرَ ﴿٢٠﴾ ثُمَّ نَظَرَ ﴿٢١﴾ ثُمَّ عَبَسَ وَبَسَرَ ﴿٢٢﴾ ثُمَّ أَدْبَرَ وَٱسْتَكْبَرَ ﴿٢٣﴾ فَقَالَ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ ﴿٢٤﴾ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ فَكَّرَ وَقَدَّرَ﴾ يعنى الوليد فكر فى شأن النبىّ صلى الله عليه وسلم والقرآن و«قَدَّرَ» أى هيأ الكلام فى نفسه، والعرب تقول: قدّرت الشىء إذا هيأته، وذلك أنه لما نزل: «حٰمٓ. تَنْزِيلُ الْكِتَابِ مِنَ اللهِ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ» إلى قوله: «إِلَيْهِ الْمَصِيرُ» سمعه الوليد يقرؤها فقال: والله لقد سمعت منه كلامًا ما هو من كلام الإنس ولا من كلام الجنّ، وإن له لحلاوة، وإن عليه لطُلاوة، وإن أعلاه لمثمر، وإن أسفله لمغدق، وإنه ليعلو ولا يُعْلَى عليه، وما يقول هذا بشر. فقالت قريش: صَبَأ الوليدُ لتَصبونّ قريش كلها. وكان يقال للوليد ريحانة قريش، فقال أبو جهل: أنا أكفيكموه. فمضى إليه حزينًا؟ فقال له: مالى أراك حزينًا. فقال له: ومالى لا أحزن وهذه قريش يجمعون لك نفقة يعينونك بها على كبر سنك ويزعمون أنك زينت كلام محمد، وتدخل على ابن أبى كبشة وابن أبى قحافة لتنال من فضل طعامهما؛ فغضب الوليد وتكبر، وقال: أنا أحتاج إلى كسر محمد وصاحبه، فأنتم تعرفون قدر مالى، واللّات والعُزّى ما بى حاجة إلى ذلك، وإنما أنتم تزعمون أن محمدًا مجنون، فهل رأيتموه قطّ يَخنُق؟ قالوا: لا والله. قال: وتزعمون أنه شاعر، فهل رأيتموه نطق بشعر قطّ؟ قالوا: لا والله. قال: فتزعمون أنه كذّاب فهل جرّبتم عليه كذبًا قط؟ قالوا: لا والله.

قال : فتزعمون أنه كاهن فهل رأيتموه تكهّن قط ، ولقد رأينا للكهنة أسجاعاً وتخالجاً[1] فهل رأيتموه كذلك ؟ قالوا : لاوالله . وكان النبيّ صلى الله عليه وسلم يُسَمَّى الصادق الأمين من كثرة صدقه . فقالت قريش للوليد : فما هو ؟ ففكّر فى نفسه ، ثم نظر ، ثم عبس ، فقال : ماهو إلا ساحر ! أما رأيتموه يفرق بين الرجل وأهله وولده ومواليه ؟ ! فذلك قوله تعالى : «إِنَّهُ فَكَّرَ» أى فى أمر محمد والقرآن «وَقَدَّرَ» فى نفسه ماذا يمكنه أن يقول فيهما . ﴿ فَقُتِلَ ﴾ أى لُعن . وكان بعض أهل التأويل يقول : معناها فقهر وغُلب ، وكل مُذَلَّل مُقتَّل ؛ قال الشاعر[2]

وَمَا ذَرَفَتْ عيناكِ إلا لِتَقْدَحِي * بِسَهْمَيْكِ فى أَعْشارِ قَلْبٍ مُقَتَّلِ

وقال الزهرىّ : عُذِّب ، وهو من باب الدعاء . ﴿ كَيْفَ قَدَّرَ ﴾ قال ناسٌ : «كَيْفَ» تعجيب ؛ كما يقال للرجل تتعجب من صنيعه : كيف فعلت هذا ؟ وذلك كقوله : «انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ» . ﴿ ثُمَّ قُتِلَ ﴾ أى لُعن لعناً بعد لَعن . وقيل : فقتل بضرب من العقوبة ، ثم قتل بضرب آخر من العقوبة ﴿ كَيْفَ قدر ﴾ أى على أى حال قدر . ﴿ ثُمَّ نَظَرَ ﴾ بأى شى يرد الحق ويدفعه . ﴿ ثُمَّ عَبَسَ ﴾ أى قَطَّب بين عينيه فى وجوه المؤمنين ؛ وذلك أنه لما حمل قريشا على ماحملهم عليه من القول فى محمد صلى الله عليه وسلم بأنه ساحر ، مرّ على جماعة من المسلمين ، فدعوه إلى الإسلام ، فعبس فى وجوههم . . قيل : عَبَس وبَسَر على النبيّ صلى الله عليه وسلم حين دعاه . والعَبْس مخففاً[3] مصدر عَبَسَ يَعْبِسُ عَبْساً وعُبُوسا : إذا قطّب . والعَبَس مايتعلق بأذناب الإبل من أبعارها وأبوالها ؛ قال أبو النَّجْم :

كأَنَّ فى أَذْنابِهِنّ الشُّوَّلِ * من عَبَسِ الصَّيف قُرونَ الْأُيَّلِ

﴿ وَبَسَرَ ﴾ أى كَلَح وجهه وتغيّر لونه ؛ قاله قتادة والسُّدىّ ؛ ومنه قول بشر بن أبى خازم :

صَبَحْنَا تَمِيمًا غَدَاةَ الْحِفَارِ[4] * بِشَهْبَاءَ مَلْمُومَةٍ بَاسِرَهْ

---

(١) تخالج المجنون فى مشيته : تجاذب يمينا وشمالا . (٢) هو امرؤ القيس .

(٣) كلمة : «مخففا» ساقطة من الأصل المطبوع . (٤) الحفار : موضع . وقيل هو ماء لبنى تميم .

وقال آخر:(١)

وقد رابني منها صدودٌ رأيتُه * وإعراضُها عن حاجتي وبُسُورُها

وقيل: إن ظهور العُبوس فى الوجه بعد المحاورة، وظهور البُسور فى الوجه قبل المحاورة.

وقال قوم: «بَسَر»: وَقَف لا يتقدم ولا يتأخر. قالوا: وكذلك يقول أهل اليمن إذا وقف المركب، فلم يجئ ولم يذهب: قد بسر المركب، وأَبْسَر أى وقف وقد أبسرنا. والعرب تقول: وجه باسر بيِّن البسور: إذا تغير وأسود. ﴿ثُمَّ أَدْبَرَ﴾ أى ولّى وأعرض ذاهبًا إلى أهله. ﴿وَٱسْتَكْبَرَ﴾ أى تعظم عن أن يؤمن. وقيل: أدبر عن الإيمان وآستكبر حين دُعى إليه. ﴿فَقَالَ إِنْ هَٰذَآ﴾ أى ماهذا الذى أتى به محمد صلى الله عليه وسلم ﴿إِلَّا سِحْرٌ يُؤْثَرُ﴾ أى يأثره عن غيره. والسِّحر: الخديعة. وقد تقدم بيانه فى سورة «البقرة»(٢). وقال قوم: السحر: إظهار الباطل فى صورة الحق. والأثره: مصدر قولك: أثرت الحديث آثِره إذا ذكرته عن غيرك؛ ومنه قيل: حديث مأثور: أى ينقله خلف عن سلف؛ قال امرؤ القيس:

ولو عَنْ نَثًا غيرِه جاءنى * وجُرْحُ اللِّسانِ كجُرْحِ اليدِ

لَقُلْتُ مِنَ القولِ ما لا يَزا * لُ يُؤْثَرُ عنّى يَدَ المُسْنِدِ(٣)

يريد: آخر الدهر. وقال الأعشى:

إنّ الذى فيه تمارَيْتُما(٤) * بُيِّنَ للسّامِعِ والآثِرِ

ويروى: بَيَّنَ. ﴿إِنْ هَٰذَآ إِلَّا قَوْلُ ٱلْبَشَرِ﴾ أى ما هذا إلا كلام المخلوقين، يَخدع به القلوب كما تخدع بالسحر. قال السدى: يعنون أنه من قول سيارٍ(٥) عبدٍ لبنى الحضرمى، كان يجالس النبى

(١) هو توبة بن الحمير. وزاد بعض النسخ بعد هذا البيت ما يأتى كحاشية: قوله «بشهباء»: أراد بكتيبة شهباء؛ ومنه قول عنترة:

وكتيبةٍ لبستُها بكتيبةٍ * شهباء باسلةٍ يخاف رداها

ويقال: كتيبة ملمومة وملمومة أيضا أى مجتمعة مضموم بعضها إلى بعض. وصخرة ملمومة وملمومة أى مستديرة صلبة، قاله الجوهرى. (٢) راجع ٢ ص ٤٣ (٣) يقول: لو أتانى هذا النبأ عن حديث غيره لقلت قولا يشيع فى الناس ويؤثر عنى آخر الدهر. والنثا: ما يحدث به من خير وشر. والمسند: الدهر.

(٤) الذى فى ديوان الأعشى طبع أوربا: «تدار يتما». (٥) فى ز: «من قول أبى اليسر سيار».

صلى الله عليه وسلم، فنسبوه إلى أنه تعلم منه ذلك. وقيل: أراد أنه تلقنه من أهل بابل. وقيل: عن مُسَيلمة. وقيل: عن عدي الحضرمي الكاهن. وقيل: إنما تلقنه ممن ادعى النبوة قبله، فنسج على منوالهم. قال أبو سعيد الضرير: إن هذا إلا أمر(١) سحر يؤثر؛ أي يورث.

قوله تعالى: سَأُصْلِيهِ سَقَرَ ﴿٢٦﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا سَقَرُ ﴿٢٧﴾ لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ ﴿٢٨﴾ لَوَّاحَةٌ لِّلْبَشَرِ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾ أي سأدخله سقر كي يصْلى حرّها. وإنما سمّيت سقر من سُقَرْته الشمس: إذا أذابته ولوّحته، وأحرقت جلدة وجهه. ولاينصرف للتعريف والتأنيث. قال ابن عباس: هي الطبق السادس من جهنم. وروى أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "سأل موسى ربه فقال: أي ربِّ، أي عبادك أفقر؟ قال صاحب سَقَر" ذكره الثعلبي: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَقَرُ﴾؟ هذه مبالغة في وصفها؛ أي وما أعلمك أي شيء هي؟ وهي كلمة تعظيم، ثم فسّر حالها فقال: ﴿لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ﴾ أي لاتترك لهم عظماً ولا لحماً ولا دماً إلا أحرقته. وكرر اللفظ تأكيداً. وقيل: لا تبقي منهم شيئاً، ثم يعادون خلقاً جديداً، فلا تذر أن تعاود إحراقهم هكذا أبداً. وقال مجاهد: لاتبقي مَنْ فيها حيّاً ولاتذره ميّتاً، تحرقهم كلما جُدّدوا. وقال السدي: لاتبقي لهم لحماً ولا تذر لهم عظماً ﴿لَوَّاحَةٌ لِّلْبَشَرِ﴾ أي مُغَيِّرة، من لاحه إذا غيّره. وقراءة العامة «لَوَّاحَةٌ» بالرفع نعت لـ «سَقَرَ» في قوله تعالى: «وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَقَرُ». وقرأ عطية العوفي ونصر بن عاصم وعيسى بن عمر «لَوَّاحَةً» بالنصب على الاختصاص، للتهويل. وقال أبو رَزِين: تلفح وجوههم لَفْحة تدعها أشدّ سواداً من الليل؛ وقاله مجاهد. والعرب تقول: لاحه البَرْد والحرُّ والسُّقم والحُزْن: إذا غيّره؛ ومنه قول الشاعر:

تَقولُ ما لاحَكَ يامُسافِرُ * يَابْنَةَ عَمّي لاحَنِي الهَواجِرُ(٢)

---

(١) كلمة: «أمر» ساقطة من الأصل المطبوع.

(٢) الهواجر: جمع هاجرة، وهي شدة الحر عند منتصف النهار.

وقال آخر :

وتعجبُ هِندٌ أنْ رأتْنِي شاحِبًا * تقول لِشَيْءٍ لَوَّحَتْه السَّمائِمُ (١)

وقال رُؤبة بن العجّاج :

لوَّحَ منه بعدَ بُدْنٍ وسَنَقْ * تَلْويحَكَ الضَّامِرَ يُطْوَى لِلسَّبَقْ (٢)

وقيل : إن اللوح شدة العطش؛ يقال : لاحة العطش ولوّحه أى غيّره . والمعنى أنها معطّشة للبشر أى لأهلها ؛ قاله الأخفش ، وأنشد :

سَقَتْنِي على لَوْحٍ منَ الماءِ شَرْبَةً * سقاها بها اللهُ الرِّهامَ الغَواديا

يعنى باللوح شدّة العطش ، والتاح أى عَطِش . والرِّهام جمع رهمة بالكسر وهى المطرة الضعيفة وأرهمت السحابة أتت بالرِّهام . وقال ابن عباس : «لَوَّاحَةٌ» أى تلوح للبشر من مسيرة خمسمائة عام . الحسن وابن كيسان : تلوح لهم جهنم حتى يروها عِياناً . نظيره : « وَبُرِّزَتِ الْجَحِيمُ لِلْغَاوِينَ» وفى البَشَر وجهان : أحدهما — أنه الإنس من أهل النار ؛ قاله الأخفش والأكثرون . الثانى — أنه جمع بَشَرة ، وهى جلدة الإنسان الظاهرة ؛ قاله مجاهد وقتادة . وجمع البَشَر أبشار ، وهذا على التفسير الأوّل ، وأما على تفسير ابن عباس فلا يستقيم فيه إلا الناس لا الجلود ؛ لأنه من لاح الشىءُ يَلُوح ، إذا لمع .

قوله تعالى : عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ ﴿٣٠﴾ وَمَا جَعَلْنَآ أَصْحَٰبَ ٱلنَّارِ إِلَّا مَلَٰٓئِكَةً ۙ وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِيَسْتَيْقِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَيَزْدَادَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِيمَٰنًا ۙ وَلَا يَرْتَابَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۙ وَلِيَقُولَ ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ

(١) السمائم : جمع سموم وهى الريح الحارة .

(٢) لوحه السفر غيره وأضمره . والبدن : السمن واكتناز اللحم . والسنق : الشبع حتى يكون كالتخمة . الضامر : الفرس . يطوى : يجوع لأجل السباق .

وَٱلْكَٰفِرُونَ مَاذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِهَٰذَا مَثَلًا ۚ كَذَٰلِكَ يُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ۚ وَمَا هِىَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْبَشَرِ ﴿٣١﴾

قوله تعالى : ﴿عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ﴾ أى على سَقَر تسعة عشر من الملائكة يَلْقَون فيها أهلها . ثم قيل : على جملة النار تسعة عشر من الملائكة هم خَزَنتها ؛ مالكٌ وثمانيةَ عشر ملَكًا . ويحتمل أن تكون التسعة عشر نقيبًا ، ويحتمل أن يكون تسعة عشر ملَكًا بأعيانهم . وعلى هذا أكثر المفسرين . الثعلبيّ : ولا يُنكر هذا ، فإذا كان مَلَك واحد يقبض أرواح جميع الخلائق كان أحرى أن يكون تسعة عشر على عذاب بعض الخلائق . وقال ابن جريج : نعت النبيّ صلى الله عليه وسلم خَزَنة جهنم فقال : " فكأنّ أعينهم البَرْق ، وكأن أفواههم الصياصى ، يجرّون أشعارهم ، لأحدهم من القوة مثل قوة الثقلين ، يسوق أحدهم الأمّة وعلى رقبته جبل ، فيرميهم فى النار ، ويرمى فوقهم الجبل " .

قلت : وذكر ابن المبارك قال : حدّثنا حماد بن سلمة ، عن الأزرق بن قيس ، عن رجل من بنى تميم قال : كنا عند أبى العوام ، فقرأ هذه الآية « وَمَا أَدْرَاكَ مَا سَقَر . لَا تُبْقِى وَلَا تَذَرُ . لَوَّاحَةٌ لِّلْبَشَرِ . عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ » فقال ما تسعةَ عَشَر ؟ تسعة عشر ألف مَلَك ، أو تسعة عشر مَلَكًا ؟ قال : قلت : لا بل تسعةَ عَشَر مَلَكًا . فقال : وأنّى تعلم ذلك ؟ فقلت : لقول الله عز وجل : « وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً لِّلَّذِينَ كَفَرُوا » قال : صدقت هم تسعة عشر مَلَكًا ، بيد كل مَلَك منهم مِرْزَبَة[1] لها شُعْبتان ، فيضرب الضربة فيهوى بها فى النار سبعين ألفًا . وعن عمرو بن دينار : كل واحد منهم يدفع بالدّفعة الواحدة فى جهنم أكثر من ربيعة ومُضَر . خرّج الترمذىّ عن جابر بن عبد الله قال : قال ناس من اليهود لأناس من أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم : هل يعلم نبيكم عدد خَزَنة جهنم ؟ قالوا : لا ندرى حتى نسأل نبينا . فجاء رجل

(١) المرزبة : عصية من حديد ، والمطرقة الكبيرة التى للحداد .

إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال: يا محمد غُلِب أصحابك اليوم، فقال: " وماذا غُلِبوا "[1] ؟ قال: سألهم يهود: هل يعلم نبيكم عدد خَزَنة جهنم؟ قال: "فماذا قالوا"؟ قال: قالوا لا ندرى حتى نسأل نبيّنا. قال: " أفغُلِب قوم سئلوا عما لا يعلمون، فقالوا لا نعلم حتى نسأل نبينا؟ لكنهم قد سألوا نبيهم فقالوا أرنا الله جَهْرة، علىّ بأعداء الله! إنى سائلهم عن تُرْبة الجنة وهى الدَّرْمَك". فلما جاءوا قالوا: يا أبا القاسم كم عدد خَزَنة جهنم؟ قال: " هكذا وهكذا " فى مرة عشرة وفى مرة تسعة، قالوا: نعم. قال لهم النبيّ صلى الله عليه وسلم: " ما تُرْبة الجنة " قال: فسكتوا هنيهة ثم قالوا: أخبزة يا أبا القاسم؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الخبزُ من الدَّرْمَك ". قال أبو عيسى: هذا حديث غريب، إنما نعرفه من هذا الوجه من حديث مجالد عن الشَّعْبى عن جابر. وذكر ابن وهب قال: حدثنا عبد الرحمن بن زيد، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى خزنة جهنم: " ما بين مَنكِبَىْ أحدهم كما بين المشرق والمغرب ". وقال ابن عباس: ما بين مَنكِبى الواحد منهم مَسيرة سنة، وقوة الواحد منهم أن يضرب بالمِقْمَع فيدفع بتلك الضربة سبعين ألف إنسان فى قعر جهنم.

قلت: والصحيح إن شاء الله أن هؤلاء التسعة عَشَر، هم الرؤساء والنقباء، وأما جملتهم فالعبارة تعجز عنها؛ كما قال الله تعالى: « وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ » وقد ثبت فى الصحيح عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " يؤتى بجهنم يومئذ لها سبعون ألف زمام مع كل زمام سبعون ألف مَلَك يجرونها ". وقال ابن عباس وقتادة والضحاك: لما نزل: « عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ » قال أبو جهل لقريش: ثكلتكم أمهاتكم! أسمعُ ابن أبى كبشة يخبركم أن خَزَنة جهنم تسعة عشر، وأنتم الدُّهْم — أى العَدد — والشجعان، فيعجز كل عشرة منكم أن يبطشوا بواحد منهم! قال السُّدىّ: فقال أبو الأسود[2] بن كَلَدة الجُمَحىّ: لا يهولنكم التسعة عشر، أنا أدفع بمنكبى الأيمن عشرة من الملائكة، وبمنكبى الأيسر التسعة، ثم تمرون

(١) كذا فى ا، ح، ط، و. وفى نسخة: وبم؟

(٢) كذا فى نسخ الأصل: « الأسود ». والذى فى حاشية الجمل ص ٤٥٧ جـ ٤: « أبو الأشد ».

إلى الجنة، يقولها مستهزئًا . في رواية : أن الحرث بن كَلَدة قال أنا أكفيكم سبعة عشر، وأكفوني أنتم اثنين . وقيل : إن أبا جهل قال أفيعجز كل مائة منكم أن يبطشوا بواحد منهم ، ثم تخرجون من النار ؟ فنزل قوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً ﴾ أي لم نجعلهم رجالًا فتتعاطون مغالبتهم . وقيل : جعلهم ملائكة لأنهم خلاف جنس المعذَّبين من الجنّ والإنس، فلا يأخذهم ما يأخذ المجانس من الرأفة والرقة، ولا يستروحون إليهم؛ ولأنهم أقوم خلق الله بحق الله وبالغضب له ، فتؤمن هوادتهم ؛ ولأنهم أشدّ خلق الله بأسًا وأقواهم بطشًا . ﴿ وَمَا جَعَلْنَا عِدَّتَهُمْ إِلَّا فِتْنَةً ﴾ أي بليّة . وروى عن ابن عباس من غير وجه قال : ضلالة للذين كفروا، يريد أبا جهل وذويه . وقيل : إلا عذابًا، كما قال تعالى : « يَوْمَ هُمْ عَلَى النَّارِ يُفْتَنُونَ . ذُوقُوا فِتْنَتَكُمْ » . أي جعلنا ذلك سبب كفرهم وسبب العذاب . وفي « تِسْعَةَ عَشَرَ » سبع قراءات[1] : قراءة العامة « تِسْعَةَ عَشَرَ » . وقرأ أبو جعفر بن القَعْقاع وطلحة بن سليمان « تِسْعَةَ عْشَرَ » بإسكان العين . وعن ابن عباس « تِسْعَةُ عَشَرَ » بضم الهاء. وعن أنس بن مالك « تِسْعَةُ وَعَشَرْ » وعنه أيضا « تِسْعَةُ وَعَشْرُ » . وعنه أيضا « تِسْعَةُ أَعْشُر » ذكرها المهدوي وقال : من قرأ « تِسْعَةَ عْشَرَ » أسكن العين لتوالي الحركات . ومن قرأ « تِسْعَةُ وَعَشَرْ » جاء به على الأصل قبل التركيب ، وعطف عشرًا على تسعة ، وحذف التنوين لكثرة الاستعمال ، وأسكن الراء من عشر على نية السكوت عليها . ومن قرأ « تِسْعَةُ عَشَرْ » فكأنه من التداخل، كأنه أراد العطف وترك التركيب، فرفع هاء التأنيث، ثم راجع البناء وأسكن . وأما « تِسعةُ أَعْشُر » : فغير معروف، وقد أنكرها أبو حاتم . وكذلك « تِسعةُ وَعَشْر » لأنها محمولة على « تِسعةُ أَعْشُر » والواو بدل من الهمزة، وليس لذلك وجه عند النحويين . الزمخشري : وقرئ « تِسْعَةُ أَعْشُر » جمع عَشِير، مثل يَمين وأَيْمُن .

(١) ورد في الأصول ست قراءات فقط ولعل السابعة قراءة سليمان بن قتة « تسعة أعشر » بضم التاء وهمزة مفتوحة وسكون العين وضم الشين وجر الراء . وتعقب السمين هذه القراءات فقال : « في هذه الكلمة قراءات شاذة وتوجيهات نشأ كلها » .

قوله تعالى : ﴿ لِيَسْتَيْقِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ أى ليوقن الذين أعطوا التوراة والإنجيل أن عِدة خَزَنة جهنم موافقة لما عندهم ؛ قاله ابن عباس وقتادة والضحاك ومجاهد وغيرهم . ثم يحتمل أنه يريد الذين آمنوا منهم كعبد الله بن سلام . ويحتمل أنه يريد الكل . ﴿ وَيَزْدَادَ الَّذِينَ آمَنُوا إِيمَانًا ﴾ بذلك ؛ لأنهم كلما صدّقوا بما فى كتاب الله آمنوا ، ثم ازدادوا إيمانا لتصديقهم بعدد خَزَنة جهنم . ﴿ وَلَا يَرْتَابَ ﴾ أى ولا يشك ﴿ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ أى أعطوا الكتاب ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾ أى المصدّقون من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فى أن عِدة خزنة جهنم تسعة عشر . ﴿ وَلِيَقُولَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ ﴾ أى فى صدورهم شك ونفاق من منافقى أهل المدينة ، الذين يَنجمُون فى مستقبل الزمان بعد الهجرة ، ولم يكن بمكة نفاق وإنما نَجم بالمدينة . وقيل : المعنى ؛ أى وليقول المنافقون الذين يَنجمُون فى مستقبل الزمان بعد الهجرة . ﴿ وَالْكَافِرُونَ ﴾ أى اليهود والنصارى ﴿ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ﴾ يعنى بعدد خزنة جهنم . وقال الحسين بن الفضل : السورة مكية ولم يكن بمكة نفاق ؛ فالمرض فى هذه الآية الخلاف و « الْكَافِرُونَ » أى مشركو العرب . وعلى القول الأول أكثر المفسرين . ويجوز أن يراد بالمرض : الشك والارتياب ؛ لأن أهل مكة كان أكثرهم شاكين ، وبعضهم قاطعين بالكذب ، وقوله تعالى إخبارًا عنهم : « مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ » أى ما أراد « بِهَذَا » العدد الذى ذكره حديثًا ، أى ما هذا من الحديث . قال الليث : المَثَل الحديث ؛ ومنه : « مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ » أى حديثها والخبر عنها ﴿ كَذَلِكَ ﴾ أى كإضلال الله أبا جهل وأصحابه المنكرين لخَزنة جهنم ﴿ يُضِلُّ اللَّهُ ﴾ أى يخزى ويعمى ﴿ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي ﴾ أى ويرشد ﴿ مَنْ يَشَاءُ ﴾ كإرشاد أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : « كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ » عن الجنة « مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي » إليها « مَنْ يَشَاءُ » . ﴿ وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ ﴾ أى وما يدرى عدد ملائكة ربك الذين خلقهم لتعذيب أهل النار « إِلَّا هُوَ » أى إلا الله جلّ ثناؤه . وهذا جواب لأبى جهل حين قال : أما لمحمد من الجنود إلا تسعة عشر ! وعن ابن عباس : أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان يَقسم غنائم حُنين ، فأتاه جبريل فجلس عنده ، فأتى مَلَك فقال : إن ربك يأمرك

بكذا وكذا، فخشي النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يكون شيطاناً، فقال: "يا جبريل أتعرفه"؟ فقال: هو مَلَك وما كل ملائكة ربّك أعرف. وقال الأوزاعيّ: قال موسى: «يا ربّ من في السماء؟ قال ملائكتي. قال كم عِدّتهم يا ربّ؟ قال: اثنى عشر سِبْطًا[1]. قال: كم عدّة كل سبط؟ قال: عدد التراب». ذكرهما الثعلبيّ. وفي الترمذيّ عن النبيّ صلى الله عليه وسلم: "أَطّت[2] السماءُ وحُقّ لها أن تئِطّ، ما فيها موضع أربع أصابع إلا ومَلَك واضع جبهته لله ساجدًا".

قوله تعالى: ﴿وَمَا هِيَ إِلَّا ذِكْرَى لِلْبَشَرِ﴾ يعني الدلائل والحجج والقرآن. وقيل: «وَمَا هِيَ» أي وما هذه النار التي هي سقر «إِلَّا ذِكْرَى» أي عظةٌ «لِلْبَشَرِ» أي للخلق. وقيل: نار الدنيا تذكرة لنار الآخرة. قاله الزجاج. وقيل: أي ما هذه العِدّة «إِلَّا ذِكْرَى لِلْبَشَرِ» أي ليتذكروا ويعلموا كمالَ قدرة الله تعالى، وأنه لا يحتاج إلى أعوان وأنصار؛ فالكناية على هذا في قوله تعالى: «وَمَا هِيَ» ترجع إلى الجنود؛ لأنه أقرب مذكور.

قوله تعالى: كَلَّا وَالْقَمَرِ ﴿٣٢﴾ وَاللَّيْلِ إِذْ أَدْبَرَ ﴿٣٣﴾ وَالصُّبْحِ إِذَا أَسْفَرَ ﴿٣٤﴾ إِنَّهَا لَإِحْدَى الْكُبَرِ ﴿٣٥﴾ نَذِيرًا لِّلْبَشَرِ ﴿٣٦﴾ لِمَن شَاءَ مِنكُمْ أَن يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ ﴿٣٧﴾ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ ﴿٣٩﴾ فِي جَنَّاتٍ يَتَسَاءَلُونَ ﴿٤٠﴾ عَنِ الْمُجْرِمِينَ ﴿٤١﴾ مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ﴿٤٢﴾ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴿٤٣﴾ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ ﴿٤٤﴾ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ﴿٤٥﴾ وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ ﴿٤٦﴾ حَتَّىٰ أَتَانَا الْيَقِينُ ﴿٤٧﴾ فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ ﴿٤٨﴾

(١) كذا في الأصول. والصواب: اثنا عشر.

(٢) الأطيط: صوت الأقتاب (إكاف البعير). وأطيط الإبل: أصواتها وحنينها. أي أن كثرة ما فيها من الملائكة قد تثقلها حتى أطت. وهذا مثل وإيذان بكثرة الملائكة، وإن لم يكن ثم أطيط. (النهاية).

قوله تعالى : ﴿ كَلَّا وَالْقَمَرِ ﴾ قال الفراء : « كَلَّا » صلة للقسم ، التقدير أى والقمر. وقيل : المعنى حقًا والقمر ؛ فلا يوقف على هذين التقديرين على « كَلَّا » وأجاز الطَّبرى الوقف عليها ، وجعلها ردًّا للذين زعموا أنهم يقاومون خَزَنة جهنم ؛ أى ليس الأمر كما يقول من زعم أنه يقاوم خزنة النار. ثم أقسم على ذلك جلّ وعزّ بالقمر وبما بعده ، فقال : ﴿ وَاللَّيْلِ إِذَا أَدْبَرَ ﴾ أى ولَّى وكذلك « دَبَرَ » . وقرأ نافع وحمزة وحفص « إِذْ أَدْبَرَ » الباقون « إِذَا » بألف و« دَبَرَ » بغير ألف وهما لغتان بمعنًى ؛ يقال : دَبَرَ وأدبر ، وكذلك قَبِل الليل وأقبل . وقد قالوا : أمس الدابر والمدبر ؛ قال صخر بن عمرو بن الشَّريد السُّلَمى :

وَلَقَدْ قَتَلْنَاكُمْ ثُنَاءَ وَمَوْحَدًا * وَتَرَكْتُ مُرَّةَ مِثْلَ أَمْسِ الدَّابِرِ

ويروى المدبِر . وهذا قول الفراء والأخفش . وقال بعض أهل اللغة : دَبَرَ الليل : إذا مضى ، وأدبر : أخذ فى الإدبار . وقال مجاهد : سألت ابن عباس عن قوله تعالى : « وَاللَّيْلِ إِذَا دَبَرَ » فسكت حتى إذا دَبَرَ قال : يا مجاهد ، هذا حين دَبَرَ الليلُ . وقرأ محمد بن السَّمَيْقَع « واللَّيْلِ إِذَا أَدْبَرَ » بالفين ، وكذلك فى مصحف عبد الله وأُبَىّ بالفين . وقال قُطرب من قرأ « دَبَرَ » فيعنى أقبل ، من قول العرب دَبَرَ فلان : إذا جاء من خلفى . قال أبو عمرو : وهى لغة قريش . وقال ابن عباس فى رواية عنه : الصواب : « أَدْبَرَ » ، إنما يَدْبَرُ ظهرَ البعير . واختار أبو عُبيد : « إِذَا أَدْبَرَ » قال : لأنها أكثر موافقة للحروف التى تليه ؛ ألا تراه يقول : ﴿ وَالصُّبْحِ إِذَا أَسْفَرَ ﴾ ، فكيف يكون أحدهما « إذ » والآخر « إذا » ، وليس فى القرآن قَسَم تعقبه « إذ » وإنما يتعقبه « إذا » . ومعنى « أَسْفَرَ » : ضاء . وقراءة العامة « أَسْفَرَ » بالألف . وقرأ ابن السَّمَيْقَع : « سَفَرَ » . وهما لغتان . يقال : سَفَرَ وجهُ فلان وأسفر : إذا أضاء . وفى الحديث : " أسفِروا بالفجر ، فإنه أعظم للأجر " أى صلّوا صلاة الصبح مُسْفِرين ، ويقال : طَوِّلوها إلى الإسفار ، والإسفار : الإنارة . وأسفر وجهه حسنًا أى أشرق ، وسفرت المرأة كشفت عن وجهها فهى سافر . ويجوز أن يكون [من] سَفَر الظلامَ أى كنسه ، كما يُسفَر البيت ؛ أى يُكنَس ؛ ومنه السَّفير : لما سقط من ورق الشجر وتحاتّ ؛ يقال : إنما سمى سفيرا لأن الريح تَسفِره أى تكنُسه . والمِسْفَرة : المِكْنَسة .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّهَا لَإِحْدَى الْكُبَرِ ﴾ جواب القسم ؛ أى إن هذه النار «لَإِحْدَى الْكُبَرِ» أى لإحدى الدواهى. وفى تفسير مقاتل «الْكُبَرِ» : اسم من أسماء النار. وروى عن ابن عباس « إِنَّهَا » أى إن تكذيبهم بمحمد صلى الله عليه وسلم « لَإِحْدَى الْكُبَرِ » أى لكبيرة من الكبائر. وقيل : أى إن قيام الساعة لإحدى الكُبَر. والكُبَر: هى العظائم من العقوبات ؛ قال الراجز :

يا بن المُعَلَّى نَزلتْ إحدى الكُبَرْ * داهيةُ الدهرِ وصَمَّاءُ الغِيَرْ

وواحدة « الكُبَر » ، كُبرى مثل الصُّغْرى والصُّغَر، والعُظْمى والعُظَم. وقرأ العامة «لَإِحْدَى» وهو اسم بنى ابتداء للتأنيث، وليس مبنياً على المذكر؛ نحو عُقْبَى وأخرى، وألفه ألف قطع، لا تذهب فى الوصل . وروى جرير بن حازم عن ابن كثير « إِنَّهَا لَحْدَى الكُبَرِ » بحذف الهمزة . ﴿ نَذِيرًا لِلْبَشَرِ ﴾ يريد النار ؛ أى إن هذه النار الموصوفة « نَذِيراً لِلْبَشَرِ » فهو نصب على الحال من المضمر فى « إِنَّهَا » قاله الزجاج . وذُكِّر ؛ لأن معناه معنى العذاب، أو أراد ذات إنذار على معنى النَّسب ؛ كقولهم : امرأة طالق وطاهر. وقال الخليل : النذير: مصدر كالنكير، ولذلك يوصف به المؤنث. وقال الحسن : والله ما أنذر الخلائق بشىء أدهى منها . وقيل : المراد بالنذير محمد صلى الله عليه وسلم ؛ أى قم نذيرًا للبشر، أى مُخَوِّفا لهم فـ « نَذِيرًا » حال من « قُمْ » فى أول السورة حين قال : « قُمْ فَأَنْذِرْ » قال أبو على الفارسىّ وابن زيد ، وروى عن ابن عباس وأنكره الفراء . ابن الأنبارى : وقال بعض المفسرين معناه « يَأَيُّهَا الْمُدَّثِّرْ قُمْ نَذِيراً لِلْبَشَرِ » . وهذا قبيح ؛ لأن الكلام قد طال فيما بينهما . وقيل : هو من صفة الله تعالى . روى أبو معاوية الضرير : حدّثنا إسمعيل بن سميع عن أبى رَزين « نَذِيراً لِلْبَشَرِ » قال : يقول الله عز وجل: أنا لكم منها نذير فاتقوها . و « نَذِيراً » على هذا نصب على الحال ؛ أى « وَمَا جَعَلْنَا أَصْحَابَ النَّارِ إِلَّا مَلَائِكَةً » منذرًا بذلك البشر. وقيل : هو حال من « هو » فى قوله تعالى : « وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ » . وقيل : هو فى موضع المصدر، كأنه قال : إنذارا للبشر. قال الفراء: يجوز أن يكون النذير بمعنى الإنذار، أى أنذر إنذارًا ؛ فهو كقوله تعالى : « فَكَيْفَ كَانَ نَذِيرِ » أى إنذارى ؛ فعلى هذا يكون راجعًا إلى

أول السورة ؛ أى « قُمْ فَأَنْذِرْ » أى إنذارًا . وقيل : هو منصوب بإضمار فعل . وقرأ ابن أبى عَبْلة « نَذِيرٌ » بالرفع ، على إضمار هو . وقيل : أى إن القرآن نذير للبشر ، لما تضمنه من الوعد والوعيد .

قوله تعالى : ﴿ لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَوْ يَتَأَخَّرَ ﴾ اللام متعلقة بـ « نذيرًا » ، أى نذيرًا لمن شاء منكم أن يتقدم إلى الخير والطاعة ، أو يتأخر إلى الشر والمعصية ؛ نظيره : « وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ » أى فى الخير « وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ » عنه . قال الحسن : هذا وعيد وتهديد وإن خرج مخرج الخبر ؛ كقوله تعالى : « فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ » . وقال بعض أهل التأويل : معناه لمن شاء الله أن يتقدم أو يتأخر ؛ فالمشيئة متصلة بالله جل ثناؤه ، والتقديم الإيمان ، والتأخير الكفر . وكان ابن عباس يقول : هذا تهديد وإعلام أن من تقدم إلى الطاعة والإيمان بمحمد صلى الله عليه وسلم جوزى بثواب لا ينقطع ، ومن تأخر عن الطاعة وكذب محمدا صلى الله عليه وسلم عوقب عقابًا لا ينقطع . وقال السدى : « لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَتَقَدَّمَ » إلى النار المتقدم ذكرها ، « أَوْ يَتَأَخَّرَ » عنها إلى الجنة .

قوله تعالى : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴾ أى مرتهنة بكسبها ، مأخوذة بعملها ، إما خلّصها وإما أوبقها . وليست « رَهِينَةٌ » تأنيث رهين فى قوله تعالى : « كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ » لتأنيث النفس ؛ لأنه لو قُصدت الصفة لقيل رهين ؛ لأن فعيلا بمعنى مفعول يستوى فيه المذكر والمؤنث . وإنما هو اسم بمعنى الرهن كالشتيمة بمعنى الشتم ؛ كأنه قيل : كل نفس بما كسبت رهين ؛ ومنه بيت الحماسة :

أبْعَدَ الذى بالنَّعْفِ نَعْفِ كُوَيْكِبٍ * رهِينَةُ رَمْسٍ ذِى تُرابٍ وجَنْدَلِ (١)

كأنه قال رَهْن رمس . والمعنى : كل نفس رهن بكسبها عند الله غير مفكوك ﴿ إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ ﴾ فإنهم لا يُرْتهنون بذنوبهم . واختلف فى تعيينهم ؛ فقال ابن عباس : الملائكة .

(١) النعف من الأرض : المكان المرتفع فى اعتراض . والبيت من قول عبد الرحمن بن زيد العذرى وقد قتل أخوه وعرضت عليه الدية ، فأبى أن يأخذها ، وأخذ بثأره .

على بن أبى طالب : أولاد المسلمين لم يكتسبوا فيُرتهنوا بكسبهم . الضحاك : الذين سبقت لهم من الله الحسنى ، ونحوه عن ابن جريج ؛ قال : كل نفس بعملها محاسبة « إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ » وهم أهل الجنة ، فإنهم لا يحاسبون . وكذا قال مقاتل أيضا : هم أصحاب الجنة الذين كانوا عن يمين آدم يوم الميثاق حين قال الله لهم : هؤلاء فى الجنة ولا أبالى . وقال الحسن وابن كَيْسان : هم المسلمون المخلصون ليسوا بمرتهنين ؛ لأنهم أدّوا ما كان عليهم . وعن أبى ظبيان عن ابن عباس قال : هم المسلمون . وقيل : إلا أصحاب الحق وأهل الإيمان . وقيل : هم الذين يُعطَون كتبهم بأيمانهم . وقال أبو جعفر الباقر : نحن وشيعتنا أصحاب اليمين ، وكل من أبغضنا أهلَ البيت فهم المرتهنون . وقال الحكم : هم الذين اختار هم الله لخدمته ، فلم يدخلوا فى الرهن ، لأنهم خدام الله وصفوته وكسبهم لم يضرهم . وقال القاسم : كل نفس مأخوذة بكسبها من خير أو شر ، إلا من اعتمد على الفضل والرحمة ، دون الكسب والخدمة ، فكل من اعتمد على الكسب فهو مرهون ، وكل من اعتمد على الفضل فهو غير مأخوذ به . ﴿ فِي جَنَّاتٍ ﴾ أى فى بساتين ﴿ يَتَسَاءَلُونَ ﴾ أى يسألون ﴿ عَنِ الْمُجْرِمِينَ ﴾ أى المشركين ﴿ مَا سَلَكَكُمْ ﴾ أى أدخلكم ﴿ فِي سَقَرَ ﴾ كما تقول : سلكت الخيط فى كذا أى أدخلته فيه . قال الكلبىّ : فيَسأل الرجل من أهل الجنة الرجل من أهل النار باسمه ، فيقول له : يافلان . وفى قراءة عبد الله بن الزبير « يا فلانُ ما سَلَكَكَ فِي سَقَرَ » ؟ وعنه قال : قرأ عمر بن الخطاب « يا فلانُ ما سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ » وهى قراءة على التفسير ، لا أنها قرآن كما زعم من طعن فى القرآن ؛ قاله أبو بكر بن الأنبارى . وقيل : إن المؤمنين يسألون الملائكة عن أقربائهم ، فتسأل الملائكة المشركين فيقولون لهم : « مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ » . قال الفراء : فى هذا ما يقوى أن أصحاب الْيَمِينِ الولدان ؛ لأنهم لا يعرفون الذنوب . ﴿ قَالُوا ﴾ يعنى أهل النار ﴿ لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ ﴾ أى المؤمنين الذين يصلون . ﴿ وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ ﴾ أى لم نك نتصدق . ﴿ وَكُنَّا نَخُوضُ مَعَ الْخَائِضِينَ ﴾ أى كنا نخالط أهل الباطل فى باطلهم . وقال ابن زيد : نخوض مع الخائضين فى أمر محمد صلى الله عليه وسلم ، وهو قولهم — لعنهم الله — كاهن ، مجنون ، شاعر ، ساحر .

وقال السدى : أى وكنا نكذّب مع المكذّبين . وقال قتادة : كلما غَوَى غاوٍ غَوَينا معه . وقيل معناه : وكنا أتباعا ولم نكن متبوعين . ﴿وَكُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ﴾ أى لم نك نصدّق بيوم القيامة ، يوم الجزاء والحكم . قوله تعالى : ﴿حَتَّىٰ أَتَانَا الْيَقِينُ﴾ أى جاءنا ونزل بنا الموت ؛ ومنه قوله تعالى : « وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ »[1] .

قوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ هذا دليل على صحة الشفاعة للمذنبين ؛ وذلك أن قوماً من أهل التوحيد عُذّبوا بذنوبهم ، ثم شُفِّع فيهم ، فرحمهم الله بتوحيدهم والشفاعة ، فأخرجوا من النار ، وليس للكفار شفيع يشفع فيهم . وقال عبد الله بن مسعود رضى الله عنه : يشفع نبيكم صلى الله عليه وسلم رابع أربعة : جبريل ، ثم إبراهيم ، ثم موسى أو عيسى[2] ، ثم نبيكم صلى الله عليه وسلم ، ثم الملائكة ، ثم النبيون ، ثم الصديقون ، ثم الشهداء ، ويبقى قوم فى جهنم ، فيقال لهم : « مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ ، قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ . وَلَمْ نَكُ نُطْعِمُ الْمِسْكِينَ » إلى قوله : « فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ » قال عبد الله بن مسعود : فهؤلاء هم الذين يبقون فى جهنم ؛ وقد ذكرنا إسناده فى كتاب « التذكرة » .

قوله تعالى : فَمَا لَهُمْ عَنِ ٱلتَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ ﴿٤٩﴾ كَأَنَّهُمْ حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ ﴿٥٠﴾ فَرَّتْ مِن قَسْوَرَةٍ ﴿٥١﴾ بَلْ يُرِيدُ كُلُّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ أَن يُؤْتَىٰ صُحُفًا مُّنَشَّرَةً ﴿٥٢﴾ كَلَّا ۖ بَل لَّا يَخَافُونَ ٱلْآخِرَةَ ﴿٥٣﴾

قوله تعالى : ﴿فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكِرَةِ مُعْرِضِينَ﴾ أى فما لأهل مكة قد أعرضوا وولّوا عما جئتم به . وفى تفسير مقاتل : الإعراض عن القرآن من وجهين : أحدهما الجحود والإنكار ، والوجه الآخر ترك العمل بما فيه . و « مُعْرِضِينَ » نصب على الحال من الهاء والميم فى « لَهُمْ » وفى اللام معنى الفعل ؛ فانتصاب الحال على معنى الفعل . ﴿كَأَنَّهُمْ﴾ أى كأن هؤلاء الكفار فى فرارهم من محمد صلى الله عليه وسلم ﴿حُمُرٌ مُّسْتَنفِرَةٌ﴾ قال ابن عباس : أراد الحمر الوحشية .

---

(١) راجع جـ ١٠ ص ٦٤ .

(٢) فى ح ، ل : « وعيسى » .

وقرأ نافع وابن عامر بفتح الفاء، أى مُنَفَّرة مذعورة؛ واختاره أبو عبيد وأبو حاتم . الباقون بالكسر، أى نافرة . يقال : نَفرت واستنفرت بمعنى ؛ مثل عَجِبت واستعجبت ، وسَخِرت واستسخرت ، وأنشد الفراء :

أمسِكْ حِمارَك إنه مُسْتَنْفِرٌ * فى إثرِ أحمرةٍ عَمَدْنَ لِغُرْبِ (١)

قوله تعالى : ﴿ فَرَّتْ ﴾ أى نفرت وهربت ﴿ مِنْ قَسْوَرَةٍ ﴾ أى من رُماة يرمونها . وقال بعض أهل اللغة : إن القسورة الرامى، وجمعه القَسْورة . وكذا قال سعيد بن جبير وعكرمة ومجاهد وقتادة والضحاك وابن كَيْسان : القسْورة : هم الرماة والصيادون، ورواه عطاء عن ابن عباس وأبو [ظَبيان] (٢) عن أبى موسى الأشعرى . وقيل : إنه الأسد ؛ قاله أبو هريرة وابن عباس أيضا . ابن عرفة : من القَسْر بمعنى القَهْر أى ؛ إنه يقهر السباع ، والحمر الوحشية تهرب من السباع . وروى أبو جمرة عن ابن عباس قال : ما أعلم القسورةَ الأسَد فى لغة أحد من العرب ، ولكنها عُصَب الرجال ؛ قال : فالقسورة جمع الرجال، وأنشد :

يا بنتُ كُونِى خَيْرةً لِخيِّره * أخوالُها الجنّ وأهلُ القَسْوَرَهْ

وعنه : رِكْز الناس أى حسّهم وأصواتهم . وعنه أيضا : « فَرَّتْ مِنْ قَسْوَرَةٍ » أى من حبال الصيادين . وعنه أيضًا : القسورة بلسان العرب : الأسد، وبلسان الحبشة : الرماة ؛ وبلسان فارس : شير، وبلسان النَّبَط : أريا . وقال ابن الأعرابى : القسورة : أوّل الليل ؛ أى فرّت من ظلمة الليل . وقاله عكرمة أيضا . وقيل : هو أوّل سواد الليل ، ولا يقال لآخر سواد الليل قَسْورة . وقال زيد بن أسلم : من رجال أقوياء ، وكل شديد عند العرب فهو قسورة وقَسْور . وقال لبيد بن ربيعة :

إذا ما هَتَفْنا هَتفةً فى نَدِيِّنا * أتانا الرجالُ العائدون القَسَاوِر

---

(١) غرب (كسكر) : اسم موضع وجبل دون الشام فى بلاد بنى كلاب .

(٢) جملة « قوله تعالى » ، وكلمة « هربت » ساقطتان من أ ، ح .

(٣) فى الأصول : « أبو حيان » وهو تحريف . والتصحيح من تفسير الثعلبى « والتهذيب » .

قوله تعالى : ﴿ بَلْ يُرِيدُ كُلُّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ أَن يُؤْتَىٰ صُحُفًا مُّنَشَّرَةً ﴾ أى يعطى كتباً مفتوحة ؛ وذلك أن أبا جهل وجماعة من قريش قالوا : يا محمد ! آيتنا بكتب من ربّ العالمين مكتوب فيها : إنى قد أرسلتُ إليكم محمّدًا، صلى الله عليه وسلم . نظيره : « وَلَن نُّؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّىٰ تُنَزِّلَ عَلَيْنَا كِتَٰبًا نَّقْرَؤُهُ » . وقال ابن عباس : كانوا يقولون إن كان محمد صادقًا فليصبح عند كل رجل منا صحيفة فيها براءته وأمنه من النار . قال مطر الوزاق : أرادوا أن يُعطَوا بغير عمل . وقال الكلبىّ : قال المشركون : بلغنا أن الرجل من بنى إسرائيل كان يصبح عند رأسه مكتوبًا ذنبه وكفارته، فأتنا بمثل ذلك . وقال مجاهد : أرادوا أن ينزل على كل واحد منهم كتاب فيه من الله عز وجل : إلى فلان بن فلان . وقيل : المعنى أن يذكر بذكر جميل ، فجعلت الصحف موضع الذكر مجازًا . وقالوا : إذا كانت ذنوب الإنسان تكتب عليه فما بالنا لا نرى ذلك ؟ ﴿ كَلَّا ﴾ أى ليس يكون ذلك . وقيل : حقًّا . والأول أجود ؛ لأنه رد لقولهم . ﴿ بَل لَّا يَخَافُونَ ٱلْءَاخِرَةَ ﴾ أى لا أعطيهم ما يتمنون لأنهم لا يخافون الآخرة ، اغترارًا بالدنيا . وقرأ سعيد بن جبير « صُحُفًا مُنَشَّرَةً » بسكون الحاء والنون، فأما تسكين الحاء فتخفيف ، وأما النون فشاذ . إنما يقال : نشرت الثوب وشبهه ولا يقال أنشرت . ويجوز أن يكون شبه الصحيفة بالميت كأنها ميتة بطيها ، فإذا نشرت حييت ، فجاء على أنشر الله الميت كما شبه إحياء الميت بنشر الثوب ، فقيل فيه نشر الله الميت ، فهى لغة فيه .

قوله تعالى : ﴿ كَلَّآ إِنَّهُۥ تَذْكِرَةٌ ﴿٥٤﴾ فَمَن شَآءَ ذَكَرَهُۥ ﴿٥٥﴾ وَمَا يَذْكُرُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ هُوَ أَهْلُ ٱلتَّقْوَىٰ وَأَهْلُ ٱلْمَغْفِرَةِ ﴿٥٦﴾

قوله تعالى : ﴿ كَلَّا إِنَّهُ تَذْكِرَةٌ ﴾ أى حقًّا إن القرآن عظة . ﴿ فَمَن شَاءَ ذَكَرَهُ ﴾ أى اتعظ به . ﴿ وَمَا يَذْكُرُونَ ﴾ أى وما يتعظون ﴿ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ أى ليس يقدرون على الاتعاظ والتذكر إلا بمشيئة الله ذلك لهم . وقراءة العامة « يَذْكُرُونَ » بالياء واختاره أبو عبيد ؛ لقوله تعالى : « كَلَّا بَل لَّا يَخَافُونَ ٱلْءَاخِرَةَ » . وقرأ نافع ويعقوب بالتاء، واختاره أبو حاتم، لأنه أعم واتفقوا على تخفيفها . ﴿ هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ ﴾ فى الترمذى وسنن ابن ماجه عن

أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال فى هذه الآية : « هُوَ أَهْلُ التَّقْوَى وَأَهْلُ الْمَغْفِرَةِ » قال : " قال الله تبارك وتعالى أنا أهل أن أُتَّقى فمن اتقانى فلم يجعل معى إلهًا فأنا أهلٌ أن أغفر له" لفظ الترمذى، وقال فيه : حديث حسن غريب . وفى بعض التفسير : هو أهل المغفرة لمن تاب إليه من الذنوب الكبار، وأهل المغفرة أيضا للذنوب الصغار، باجتناب الذنوب الكبار . وقال محمد بن نصر : أنا أهلٌ أن يتقينى عبدى ، فإن لم يفعل كنت أهلا أن أغفر له [وأرحمه، وأنا الغفور الرحيم](١) .

سورة القيامة

مكية، وهى تسع وثلاثون آية

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : لَآ أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَٰمَةِ ﴿١﴾ وَلَآ أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ ﴿٢﴾ أَيَحْسَبُ الْإِنسَٰنُ أَلَّن نَّجْمَعَ عِظَامَهُۥ ﴿٣﴾ بَلَىٰ قَٰدِرِينَ عَلَىٰٓ أَن نُّسَوِّىَ بَنَانَهُۥ ﴿٤﴾ بَلْ يُرِيدُ الْإِنسَٰنُ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُۥ ﴿٥﴾ يَسْـَٔلُ أَيَّانَ يَوْمُ الْقِيَٰمَةِ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾ قيل : إن « لا » صلة، وجاز وقوعها فى أول السورة؛ لأن القرآن متصل بعضه ببعض، فهو فى حكم كلام واحد؛ ولهذا قد يذكر الشىء فى سورة ويجىء جوابه فى سورة أخرى؛ كقوله تعالى : « وَقَالُوا يَٰٓأَيُّهَا الَّذِى نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ »(٢) وجوابه فى سورة أخرى : « مَا أَنتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ »(٣) ومعنى الكلام : أقسم بيوم القيامة؛ قاله ابن عباس وابن جبير وأبو عبيدة ؛ ومثله قول الشاعر :

تذكَّرتُ لَيْـلَى فاعترتنى صَبَابَةٌ ✻ فكاد صَمِيمُ القلبِ لا يَتَقَطَّعُ

(١) ما بين المربعين زيادة من ط . (٢) سورة الحجر ج ١٠ ص ٤ . (٣) سورة القلم ج ١٨ ص ٢٥٣ .

وحكى أبو الليث السَّمرقندىّ : أجمع المفسرون أن معنى « لَا أُقْسِمُ » : أقسم . واختلفوا فى تفسير « لا » قال بعضهم : « لا » زيادة فى الكلام للزينة ، ويجرى فى كلام العرب زيادة « لا » كما قال فى آية أخرى : « قَالَ مَا مَنَعَكَ أَنْ لَا تَسْجُدَ » يعنى أن تسجد ، وقال بعضهم : « لا » : ردٌّ لكلامهم حيث أنكروا البعث ، فقال : ليس الأمر كما زعمتم .

قلت : وهـذا قول الفرّاء ، قال الفـرّاء : وكثير من النحويين يقولون « لا » صلة ، ولا يجوز أن يُبدأ بجحد ثم يُجعل صلة ؛ لأن هـذا لو كان كذلك لم يعرف خبر فيه بجحد من خبر لا جحد فيه ، ولكن القرآن جاء بالرد على الذين أنكروا البعث والجنة والنار ، فجاء الإقسام بالردّ عليهم [فى كثير من الكلام المبتدأ منه وغير المبتدأ][1] وذلك كقولهم لا والله لا أفعل فـ « لا » ردٌّ لكلام قد مضى ، وذلك كقولك : لا والله إن القيامة لحقّ ، كأنك أكذبت قوماً أنكروه . وأنشد غير الفرّاء لامرئ القيس :

فلا وأبيـكِ ابنـةَ العـامِرِىِّ ۞ لا يَدَّعِى القـومُ أَنِّى أَفِـرّْ

وقال عُوَيّة بن سـلمى :

ألا نادتْ أمامةُ باحـتمال * لِتحـزُنِنى فـلا بِـكِ ما أبالِى

وفائدتها توكيد القسم فى الردّ . قال الفرّاء : وكان من لا يعرف هذه الجهة يقرأ « لَأُقسِمُ » بغير ألف ، كأنها لام تأكيد دخلت على أقسم ، وهو صواب ؛ لأن العرب تقول : لأقسم بالله وهى قراءة الحسن وابن كثير والزهرىّ وابن هُرْمز ﴿ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ أى بيوم يقوم الناس فيه لربّهم ، ولله عز وجل أن يقسم بما شاء . ﴿ وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ ﴾ لا خلاف فى هذا بين القراء ، وهو أنه أقسم سبحانه بيوم القيامة تعظيماً لشأنه [ولم يقسم بالنفس][2] . وعلى قراءة ابن كثير أقسم بالأولى ولم يقسم بالثانيـة . وقيـل : « وَلَا أُقْسِمُ بِالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ » ردّ آخر وابتداء قسم بالنفس اللوامة . قال الثعلبىّ : والصحيح أنه أقسم بهما جميعًا . ومعنى : « بالنَّفْسِ اللَّوَّامَةِ » أى بنفس المؤمن الذى لا تراه إلا يلوم نفسه ، يقول : ما أردتُ بكذا ؟ فلا تراه

(١) الزيادة من تفسير الفراء . (٢) الزيادة من تفسير ابن عطية وغيره .

إلا وهو يعاتب نفسه ؛ قاله ابن عباس ومجاهد والحسن وغيرهم . قال الحسن : هي والله نفس المؤمن ، ما يُرَى المؤمن إلا يلوم نفسه : ما أردتُ بكلامي ؟ ما أردتُ بأكلي ؟ ما أردتُ بحديث نفسي ؟ والفاجر لا يحاسب نفسه . وقال مجاهد : هي التي تلوم على مافات وتندم ، فتلوم نفسها على الشر لِم فعلته ، وعلى الخير لم لا تستكثر منه . وقيل : إنها ذات اللوم . وقيل : إنها تلوم نفسها بما تلوم عليه غيرها ؛ فعلى هذه الوجوه تكون اللوّامة بمعنى اللائمة ، وهو صفة مدح ؛ وعلى هذا يجيء القسم بها سائغًا حسنًا . وفي بعض التفسير : إنه آدم عليه السلام لم يزل لائمًا لنفسه على معصيته التي أُخرج بها من الجنة . وقيل : اللوّامة بمعنى المُلومة المذمومة — عن ابن عباس أيضا — فهي صفة ذمّ وهو قول من نفى أن يكون قسمًا ؛ إذ ليس للعاصي خَطَر يُقْسَم به ، فهي كثيرة اللوم . وقال مقاتل : هي نفس الكافر يلوم نفسه ، ويتحسّر في الآخرة على ما فرّط في جنب الله . وقال الفراء : ليس من نفس محسنة أو مسيئة إلا وهي تلوم نفسها ؛ فالمحسن يلوم نفسه أن لو كان ازداد إحسانًا ، والمسيء يلوم نفسه ألا يكون أرعوى عن إساءته .

قوله تعالى : ﴿ أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ لَنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ ﴾ فنعيدها خلقًا جديدًا بعد أن صارت رُفاتًا . قال الزجاج : أقسم بيوم القيامة وبالنفس اللوّامة : ليجمعن العظام للبعث ، فهذا جواب القسم . وقال النحاس : جواب القسم محذوف أي لتبعثنّ ؛ ودلّ عليه قوله تعالى : « أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ لَنْ نَجْمَعَ عِظَامَهُ » للإحياء والبعث . والإنسان هنا الكافر المكذّب للبعث . الآية نزلت في عديّ بن ربيعة قال للنبيّ صلى الله عليه وسلم : حدّثني عن يوم القيامة متى تكون ، وكيف أمرها وحالها ؟ فأخبره النبيّ صلى الله عليه وسلم بذلك ؛ فقال : لو عاينت ذلك اليوم لم أصدقك يا محمد ولم أومن به ، أو يجمع الله العظام ؟ ! ولهذا كان النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول : "اللهمّ اكفني جاريَ السُّوءِ عديَّ بن ربيعة ، والأخنَس بن شَريق" . وقيل : نزلت في عدوّ الله أبي جهل حين أنكر البعث بعد الموت . وذكر العظام والمراد نفسه كلها ؛ لأن العظام قالَب الخَلْق . ﴿ بَلَى ﴾ وقف حسن ثم تبتدئ ﴿ قَادِرِينَ ﴾ . قال سيبويه : على معنى نجمعها قادرين ، فـ« قادِرين » حال من الفاعل المضمر في الفعل المحذوف على ماذكرناه

من التقدير. وقيل : المعنى بلى نقدر قادرين . قال الفراء : « قَادِرِينَ » نصب على الخروج من « نَجْمَع » أى نقدر ونقوى « قَادِرِينَ » على أكثر من ذلك . وقال أيضا : يصلح نصبه على التكرير أى « بَلَى » فليحسبنا قادرين. وقيل : المضمر (كنا) أى كنا قادرين فى الابتداء، وقد اعترف به المشركون . وقرأ ابن أبى عَبْلة وابن السَّمَيْقَع « بَلَى قَادِرُونَ » بتأويل نحن قادرون . ﴿ عَلَى أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ ﴾ البنان عند العرب : الأصابع ، واحدها بنانة ؛ قال النابغة :

بِمُخَضَّبٍ رَخْصٍ كأنَّ بَنَانَهُ * عَنَمٌ يَكادُ مِن اللَّطَافةِ يُعْقَدُ[1]

وقال عنترة :

وأَنَّ الموتَ طَوْعَ يدى إذا ما * وَصَلْتُ بَنَانَهَا بِالهِنْدُوَانِيْ

فنبّه بالبنان على بقية الأعضاء. وأيضا فإنها أصغر العظام ، فخصّها بالذكر لذلك . قال القتبيّ والزجاج : وزعموا أن الله لا يبعث الموتى ولا يقدر على جمع العظام ؛ فقال الله تعالى : بلى قادرين على أن نعيد السُّلَاميّات على صغرها ، ونؤلف بينها حتى تستوى ، ومن قدر على هذا فهو على جمع الكبار أقدر . وقال ابن عباس وعامة المفسرين : المعنى « عَلَى أَنْ نُسَوِّيَ بَنَانَهُ » أى نجعل أصابع يديه ورجليه شيئًا واحدًا كخُفّ البعير ، أو كحافر الحمار ، أو كظلف الخنزير ، ولا يمكنه أن يعمل به شيئًا ، ولكنا فرّقنا أصابعه حتى يأخذ بها ما شاء . وكان الحسن يقول : جعل لك أصابع فأنت تبسطهنّ ، وتقبضهن بهنّ ، ولو شاء الله لجمعهنّ فلم تنق الأرض إلا بكفيك . وقيل : أى نقدر أن نعيد الإنسان فى هيئة البهائم ، فكيف فى صورته التى كان عليها ؛ وهو كقوله تعالى : « وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ . عَلَى أَنْ نُبَدِّلَ أَمْثَالَكُمْ وَنُنْشِئَكُمْ فِيمَا لَا تَعْلَمُونَ » .

قلت : والتأويل الأول أشبه بمساق الآية . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ بَلْ يُرِيدُ الْإِنْسَانُ لِيَفْجُرَ أَمَامَهُ ﴾ قال ابن عباس : يعنى الكافر يكذّب بما أمامه من البعث والحساب . وقاله عبد الرحمن بن زيد ؛ ودليله : ﴿ يَسْأَلُ أَيَّانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ ﴾

(١) رواية الشطر الأخير كما فى اللسان : * عنم على أغصانه لم يعقد *
والعنم : شجر لين الأغصان لطيفها ، يشبه به البنان .

أى يسأل متى يكون ! على وجه الإنكار والتكذيب . فهو لا يقنع بما هو فيه من التكذيب، ولكن يأثم لما بين يديه . ومما يدل على أن الفجور التكذيب ماذكره القُتَبِيّ وغيره : أن أعرابيًا قصد عمر بن الخطاب رضى الله عنه وشكا إليه نَقَب إبله ودَبَرها (١) ، وسأله أن يحمله على غيرها فلم يحمله ؛ فقال الأعرابى :

أقسمَ بالله أبو حفص عُمَرْ * ما مَسَّها من نَقَبٍ ولا دَبَرْ

* فاغفرله اللهمّ إن كان فَجَرْ *

يعنى إن كان كذّبنى فيما ذكرت . وعن ابن عباس أيضا : يعجّل المعصية ويسوّف التوبة . وفى بعض الحديث قال : يقول سوف أتوب ولا يتوب ؛ فهو قد أخلف فكذب . وهذا قول مجاهد والحسن وعكرمة والسّدى وسعيد بن جبير، يقول : سوف أتوب، سوف أتوب، حتى يأتيه الموت على أشرّ أحواله . وقال الضحاك : هو الأمل يقول سوف أعيش وأصيب من الدنيا ولا يذكر الموت . وقيل : أى يعزم على المعصية أبدًا وإن كان لا يعيش إلا مدّة قليلة . فالهاء على هذه الأقوال للإنسان . وقيل : الهاء ليوم القيامة . والمعنى بل يريد الإنسان ليكفر بالحق بين يدى يوم القيامة . والفجور أصله الميل عن الحقّ . « يَسْأَلُ أَيَّانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ » أى متى يوم القيامة .

قوله تعالى : فَإِذَا بَرِقَ الْبَصَرُ ﴿٧﴾ وَخَسَفَ الْقَمَرُ ﴿٨﴾ وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ ﴿٩﴾ يَقُولُ الْإِنسَانُ يَوْمَئِذٍ أَيْنَ الْمَفَرُّ ﴿١٠﴾ كَلَّا لَا وَزَرَ ﴿١١﴾ إِلَىٰ رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ الْمُسْتَقَرُّ ﴿١٢﴾ يُنَبَّأُ الْإِنسَانُ يَوْمَئِذٍ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا بَرِقَ الْبَصَرُ ﴾ قرأ نافع وأبان عن عاصم «بَرَقَ» بفتح الراء، معناه : لمع بصره من شدّة شخوصه، فتراه لا يَطرِف . قال مجاهد وغيره : هذا عند الموت . وقال الحسن :

(١) النقب : قرحة تخرج فى الجنب . والدبر : قرحة الدابة والبعير .

هذا يوم القيامة . وقال فيه معنى الجواب عما سأل عنه الإنسان كأنه يوم القيامة « إِذَا بَرِقَ الْبَصَرُ . وَخَسَفَ الْقَمَرُ » . والباقون بالكسر « بَرِقَ » ومعناه : تحيّر فلم يَطرِف ؛ قاله أبو عمرو والزجاج وغيرهما . قال ذو الرمّة :

ولو أنّ لُقْمَانَ الحكيم تَعَرَّضَتْ * لِعينيهِ مَيٌّ سافِرًا كاد يَبْرَقُ

الفرّاء والخليل : « برِقَ » بالكسر : فَزِع وبُهِت وتحيّر[1] . والعرب تقول للإنسان المتحيّر المبهوت : قد بَرِق فهو برِقٌ ؛ وأنشد الفرّاء :

فنَفْسَكَ فانْعَ ولا تَنْعَنِي * ودَاوِ الكُلُومَ ولا تَبْرَقِ[2]

أى لا تَفزَع من كثرة الكُلُوم التى بك . وقيل : بَرَقَ يَبرُق بالفتح : شقّ عينيه وفتحهما . قاله أبو عبيدة ؛ وأنشد قول الكلابىّ :

لما أتانِى ٱبنُ عُمَيرٍ راغِبًا * أعطيتُه عِيسًا صِهابًا فَبرِقْ[3]

أى فتح عينيه . وقيل : إن كسر الراء وفتحها لغتان بمعنًى .

قوله تعالى : ﴿ وَخَسَفَ الْقَمَرُ ﴾ أى ذهب ضوءه . والخسوف فى الدنيا إلى ٱنجلاء، بخلاف الآخرة، فإنه لا يعود ضوءه . ويحتمل أن يكون بمعنى غاب ؛ ومنه قوله تعالى : « نَخْسِفْ بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ » وقرأ ٱبن أبى إسحاق وعيسى والأعرج : « وَخُسِفَ الْقَمَرُ » بضم الخاء وكسر السين يدل عليه « وَجُمِعَ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ » . وقال أبو حاتم محمد بن إدريس : إذا ذهب بعضه فهو الكسوف، وإذا ذهب كله فهو الخسوف . ﴿ وَجُمِعَ الشَّمْسُ والْقَمَرُ ﴾ أى جمع بينهما فى ذهاب ضوئهما، فلا ضوء للشمس كما لاضوء للقمر بعد خسوفه ؛ قاله الفراء والزجاج . قال الفراء : ولم يقل جمعت ؛ لأن المعنى جمع بينهما . وقال أبو عبيدة : هو على تغليب المذكر . وقال الكسائىّ : هو محمول على المعنى، كأنه قال الضوءان . المبرد : التأنيث

---

(١) كلمة « تحير » ساقطة من الأصل المطبوع . (٢) قائله : طرفة .

(٣) فى غير القرطبى : لما أتانى ٱبن صبيح . والعيس الصهاب هى الإبل التى خالط بياضها حمرة، وهى تعد عند العرب من أشرفها .

غير حقيق . وقال ابن عباس وابن مسعود : جمع بينهما أى قرن بينهما فى طلوعهما من المغرب أسودين مُكوَّرين مظلمين مُقرنَين كأنهما ثوران عَقيران . وقد مضى الحديث بهذا المعنى فى آخر سورة « الأنعام »[1] . وفى قراءة عبد الله « وَجُمِعَ بَيْنَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ » وقال عطاء ابن يسار : يجمع بينهما يوم القيامة ثم يقذفان فى البحر، فيكونان نار الله الكبرى . وقال على وابن عباس : يجعلان فى [نور][2] الحجب . وقد يجمعان فى نار جهنم ؛ لأنهما قد عبدا من دون الله ولا تكون النار عذاباً لهما لأنهما جماد ، وإنما يفعل ذلك بهما زيادة فى تبكيت الكافرين وحسرتهم . وفى مسند أبى داود الطيالسىّ ، عن يزيد الرقاشىّ ، عن أنس بن مالك يرفعه إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الشمس والقمر ثوران عَقيران فى النار " وقيل : هذا الجمع أنهما يجتمعان ولا يفترقان ، ويقربان من الناس، فيلحقهم العرق لشدّة الحر ؛ فكأن المعنى يجمع حرهما عليهم . وقيل : يجمع الشمس والقمر، فلا يكون ثَمَّ تعاقب ليل ولا نهار .

قوله تعالى : ﴿ يَقُولُ الْإِنْسَانُ يَوْمَئِذٍ أَيْنَ الْمَفَرُّ ﴾ ؟ أى يقول ابن آدم، ويقال : أبو جهل؛ أى أين المهرب ؟ قال الشاعر :

أين المفرُّ والجَاشُ تَنْطِحُ * وأىُّ كَبْشٍ حاد عنها يَفْتَضِحْ

الماوردىّ : ويحتمل وجهين : أحدهما « أَيْنَ الْمَفَرُّ » من الله استحياء منه . الثانى « أَيْنَ الْمَفَرُّ » من جهنم حذرًا منها . ويحتمل هذا القول من الإنسان وجهين : أحدهما — أن يكون من الكافر خاصة فى عَرْضة القيامة دون المؤمن؛ لثقة المؤمن ببشرى ربه . الثانى — أن يكون من قول المؤمن والكافر عند قيام الساعة لهول ماشاهدوا منها . وقراءة العامة « الْمَفَرُّ » بفتح الفاء واختاره أبوعبيدة وأبوحاتم؛ لأنه مصدر . وقرأ ابن عباس ومجاهد والحسن وقتادة بكسر الفاء مع فتح الميم ؛ قال الكسائى : هما لغتان مثل مَدَبّ ومِدَبّ، ومَصَحّ ومِصَحّ . وعن الزهرىّ بكسر الميم وفتح الفاء . المهدوىّ : من فتح الميم والفاء من « المفر » فهو مصدر

(١) راجع جـ ٧ ص ١٤٦ . (٢) الزيادة من كتب التفسير .

بمعنى الفرار، ومن فتح الميم وكسر الفاء فهو الموضع الذى يفرّ إليه . ومن كسر الميم وفتح الفاء فهو الإنسان الجيّد الفرار ؛ فالمعنى أين الإنسان الجيّد الفرار ولن ينجو مع ذلك .

قلت : ومنه قول امرئ القيس :

* مِكَرٍّ مِفَرٍّ مُقْبِلٍ مُدْبِرٍ مَعًا (١) *

يريد أنه حسن الكرّ والفرّ جيّده . ﴿ كَلَّا ﴾ أى لا مفرّ فـ « كَلَّا » ردٌّ وهو من قول الله تعالى، ثم فسر هذا الردّ فقال : ﴿ لَا وَزَرَ ﴾ أى لا ملجأ من النار. وكان ابن مسعود يقول : لاحِصن. وكان الحسن يقول : لاجبل . وابن عباس يقول : لا ملجأ . وابن جُبير: لامحيص ولامنعة . المعنى فى ذلك كله واحد . والوَزَر فى اللغـة : ما يلجأ إليـه من حِصن أو جبل أو غيرهما ؛ قال الشاعر :

لَعَمْرِىَ ما لِلفتى مِن وَزَرْ * مِنَ الموتِ يُدْرِكُه والكِبَرْ

قال السـدىّ : كانوا فى الدنيـا إذا فـزِعوا تحصّنوا فى الجبال ، فقـال الله لهم : لَا وَزَرَ يعصمكم يومئذ منّى ؛ قال طرفة :

ولَقَـدْ تَعْـلَمُ بَكْرٌ أَنَّنَـا * فاضِلُو الرَّأْىِ وفِى الرَّوْعِ وَزَرْ

أى ملجأ للخائف . ويروى : وَقَرٌ . ﴿ إِلَى رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ الْمُسْتَقَرُّ ﴾ أى المنتهى؛ قاله قتادة . نظيره : « وَأَنَّ إِلَى رَبِّكَ الْمُنْتَهَى » . وقال ابن مسعود : إلى ربك المصير والمرجع . قيل : أى المستقر فى الآخرة حيث يقرّه الله تعالى؛ إذ هو الحاكم بينهم . وقيل : إن « كَلَّا » من قول الإنسان لنفسه إذا علم أنه ليس له مفرّ قال لنفسه : « كَلَّا لَا وَزَرَ. إِلَى رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ الْمُسْتَقَرُّ » .

قوله تعـالى : ﴿ يُنَبَّأُ الْإِنْسَانُ ﴾ أى يخبر ابن آدم برًّا كان أو فاجرًا ﴿ بِمَا قَدَّمَ وَأَخَّرَ ﴾ : أى بما أسلف من عمل سَيِّئ أو صالح ، أو أخّر من سنّة سيّئة أو صالحة يُعْمَل بها بعده؛ قاله ابن عباس وابن مسعود . وروى منصور عن مجاهـد قال : ينبأ بأوّل عمـله وآخره . وقاله النخعىّ . وقال ابن عباس أيضا : أى بما قدّم من المعصية، وأخّر من الطاعة . وهو قول قتادة.

(١) تمـام البيت : * بكلمود صخر حطه السيل من عل *

وقال ابن زيد : « بِمَا قَدَّمَ » من أمواله لنفسه « وَأَخَّرَ » : خلّف للورثة . وقال الضحاك : ينبأ بما قدّم من فرض، وأخّر من فرض . قال القشيري : وهذا الإنباء يكون فى القيامة عند وزن الأعمال . ويجوز أن يكون عند الموت .

قلت : والأوّل أظهر ؛ لما خرجه ابن ماجه فى سننه من حديث الزهري، حدثنى أبو عبد الله الأغر عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنّ مما يَلْحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته علماً علّمه ونَشَره، وولداً صالحاً تركه، أو مصحفا ورّثه أو مسجداً بناه، أو بيتاً لابن السبيل بناه، أو نهراً أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله فى صحته وحياته تلحقه من بعد موته" وخرجه أبو نعيم الحافظ بمعناه من حديث قتادة عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " سبع يجرى أجرهنّ للعبد بعد موته وهو فى قبره : من علّم علماً أو أجرى نهراً أو حفر بئراً أو غرس نخلاً أو بنى مسجداً أو وَرّثَ مصحفًا أو ترك ولدًا يستغفر له بعد موته " فقوله : " بعد موته وهو فى قبره " نصّ على أن ذلك لا يكون عند الموت ، وإنما يخبر بجميع ذلك عند وزن عمله ، وإن كان يبشّر بذلك فى قبره . ودل على هذا أيضا قوله الحق : « وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ »[1] وقوله تعالى : « وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ »[2] وهذا لا يكون إلا فى الآخرة بعد وزن الأعمال . والله أعلم .

وفى الصحيح : "من سنّ فى الإسلام سنّة حسنةً كان له أجرها وأجر من عمل بها بعده، من غير أن يُنقص من أجورهم شيء، ومن سنّ فى الإسلام سنة سيئةً كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء " .

قوله تعالى : بَلِ ٱلْإِنسَٰنُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ بَصِيرَةٌ ﴿١٤﴾ وَلَوْ أَلْقَىٰ مَعَاذِيرَهُۥ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ ﴾ قال الأخفش : جعله هو البصيرة ، كما تقول للرجل أنت حجة على نفسك . وقال ابن عباس : « بَصِيرَةٌ » أى شاهد، وهو شهود جوارحه

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣٣٠ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٩٦ .

عليه : يداه بما بطش بهما ، ورجلاه بما مشى عليهما ، وعيناه بما أبصر بهما . والبصيرة : الشاهد . وأنشد الفرّاء :

كأنّ على ذى العقلِ عَيْنًا بصيرةً * بمَقْعَدِه أو مَنْظَرٍ هو ناظِرُهْ
يُحاذِرُ حتى يَحسِبَ الناسَ كلَّهم * من الخوفِ لا تَخْفَى عليهم سَرائِرُهْ

ودليل هذا التأويل من التنزيل قوله تعالى : « يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ[1] » . وجاء تأنيث البصيرة لأن المراد بالإنسان هاهنا الجوارح ، لأنها شاهدة على نفس الإنسان ؛ فكأنه قال : بل الجوارح على نفس الإنسان بصيرة ؛ قال معناه القتبيّ وغيره . وناس يقولون : هذه الهاء فى قوله : « بَصِيرَةٌ » هى التى يسمّيها أهل الإعراب هاء المبالغة ، كالهاء فى قولهم : داهِية وعلّامة وراوية . وهو قول أبى عُبيد . وقيل المراد بالبصيرة الكاتبان اللذان يكتبان ما يكون منه من خير أو شر ؛ يدل عليه قوله تعالى : « وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرَهُ » فيمن جعل المعاذير السُّتور . وهو قول السّدىّ والضحاك . وقال بعض أهل التفسير : المعنى بل على الإنسان من نفسه بصيرة ؛ أى شاهد لحذف حرف الجر . ويجوز أن يكون « بصيرة » نعتًا لاسم مؤنث فيكون تقديره : بل الإنسان على نفسه عين بصيرة ؛ وأنشد الفراء :

* كأنّ على ذِى العقلِ عينًا بصيرةً *

وقال الحسن فى قوله تعالى : « بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ » يعنى بصير بعيوب غيره ، جاهل بعيوب نفسه . ﴿ وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرَهُ ﴾ أى ولو أرخى سُتوره . والسِّتر بلغة أهل اليمن : مِعذار ؛ قاله الضحاك . وقال الشاعر :

ولكنها ضَنَّتْ بمنزِلِ ساعةٍ * علينا وأَطَّتْ فَوْقَها بالمَعَاذِرِ

قال الزجاج : المعاذِر : السُّتور ، والواحد مِعذار ؛ أى وإن أرخى ستره ؛ يريد أن يخفى عمله ، فنفسه شاهدة عليه . وقيل : أى ولو اعتذر فقال لم أفعل شيئا ، لكان عليه من نفسه من يشهد عليه من جوارحه ، فهو وإن اعتذر وجادل عن نفسه ، فعليه شاهد يكذّب

(١) راجع جـ ١٢ ص ٢١٠ .

عذره ؛ قاله مجاهد وقتادة وسعيد بن جُبير وعبد الرحمن بن زيد وأبو العالية وعطاء والفزاء والسدى أيضا ومقاتل . قال مقاتل : أى لو أدلى بعذر أو حجة لم ينفعه ذلك . نظيره قوله تعالى : « يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْذِرَتُهُمْ » وقوله : « وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ » فالمعاذير على هذا : مأخوذ من العذر ؛ قال الشاعر :

وإياكَ والأمرَ الذى إنْ تَوَسَّعَتْ * مَوَارِدُهُ ضاقتْ عليكَ المصادِرُ

فما حَسَنٌ أن يَعْذِرَ المرءُ نفسَهُ * وليس له مِن سائِرِ الناسِ عاذر

واعتذر رجل إلى إبراهيم النَّخَعى فقال له : قد عذرتك غير مُعتذِر ، إن المعاذير يَشُوبها الكذب . وقال ابن عباس : « وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرَهُ » أى لو تجرد من ثيابه . حكاه الماوردى .

قلت : والأظهر أنه الإدلاء بالحجة والاعتذار من الذنب ؛ ومنه قول النابغة :

ها إنَّ ذِى عِذْرَةً إلَّا تكُنْ نَفَعَتْ * فإنَّ صاحِبَها مُشَارِكُ النَّكَدِ

والدليل على هذا قوله تعالى فى الكفار : « وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ »[1] ، وقوله تعالى فى المنافقين : « يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَحْلِفُونَ لَهُ كَمَا يَحْلِفُونَ لَكُمْ »[2] . وفى الصحيح أنه يقول : " يارب آمنتُ بك وبكتابك وبرسولك ، وصليت وصمتُ وتصدقتُ ، ويُثنى بخير ما استطاع " الحديث . وقد تقدم فى « حم السجدة »[3] وغيرها . والمعاذير والمعاذر : جمع مَعْذِرة ؛ ويقال : عَذَرته فيما صنع أعذِره عُذْرًا وعُذُرًا ، والاسم المَعْذِرة والعُذْرى[4] ؛ قال الشاعر :

* إنِّى حُدِدْتُ ولا عُذْرَى لِمَحْدُودِ *

---

(١) راجع جـ ٦ ص ٤٠١ (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٨٩ .

(٣) راجع جـ : ١٥ ص ؛ ٣٥ ففيه معنى ما أشار إليه القرطبي وأما الحديث فقد أورده فى سورة الأنعام جـ٦ ص٤٠٢

(٤) قائله الجموح الظفرى . وقيل : هو راشد بن عبد ربه . وعذرى مقصور . وفى اللسان : صواب إنشاده ؛ لولا حددت . على إرادة أن تقديره : لولا أن حددت لأن لولا التى معناها امتناع الشىء لوجود غيره هى مخصوصة بالأسماء وقد تقع بعدها الأفعال على تقدير أن .

وكذلك العِذْرة وهى مثل الرِّكْبَة والجِلْسَة ؛ قال النابغة :

ها إنّ تاعِذْرَةً إلا تَكُنْ نَفَعَتْ * فإن صاحِبَها قَدْ تاه فى البَلَدِ (١)

وتضمّنت هذه الآية خمس مسائل :

الأولى — قال القاضى أبو بكر بن العربى قوله تعالى : « بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ. وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرَهُ » : فيها دليل على قبول إقرار المرء على نفسه ؛ لأنها بشهادة منه عليها ؛ قال الله سبحانه وتعالى : « يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ » ولا خلاف فيه ؛ لأنه إخبار على وجه تنتفى التهمة عنه ؛ لأن العاقل لا يكذب على نفسه ، وهى المسألة :

الثانية — وقد قال سبحانه فى كتابه الكريم : « وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِى قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ (٢) » ثم قال تعالى : « وَآخَرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا (٣) » وهو فى الآثار كثير ؛ قال النبى صلى الله عليه وسلم : " اغْدُ يا أُنَيْس على امرأة هذا ، فإن اعترفت فارجمها " . فأما إقرار الغير على الغير بوارث أودين فقال مالك : الأمر المجتمع عليه عندنا فى الرجل يهلك وله بنون ، فيقول أحدهم : إن أبى قد أقر أن فلانًا ابنه ، أن ذلك النسب لا يثبت بشهادة إنسان واحد ، ولا يجوز إقرار الذى أقر إلا على نفسه فى حصته من مال أبيه ، يعطى الذى شهد له قدر الدين (٤) الذى يصيبه من المال الذى فى يده . قال مالك : وتفسير ذلك أن يهلك الرجل و يترك ابنين و يترك ستمائة دينار ، ثم يشهد أحدهما بأن أباه الهالك أقر أن فلانًا ابنه ، فيكون على الذى شهد للذى استحق مائة دينار ، وذلك نصف ميراث المستلحَق لو لحق ، و إن أقر له الآخر أخذ المائة الأخرى فاستكمل حقه وثبت نسبه . وهو أيضا بمنزلة المرأة تقر بالدين على أبيها أو على زوجها

(١) تقدم البيت برواية : ها إن ذى — مشارك الكمد . وهما روايتان . (٢) راجع جـ ٤ ص ١٢٤ .

(٣) راجع جـ ٨ ص ٢٤٠ . (٤) كلمة « الدين » ساقطة من ز ، ط ، ل ، المتطوع .

وينكر ذلك الورثة ، فعليها أن تدفع إلى الذى أقرت له قدر الذى يصيبها من ذلك الدين لو ثبت على الورثة كلهم ، إن كانت امرأة فورثت الثُّمن دفعت إلى الغريم ثمن دينه ، وإن كانت ابنة ورثت النصف دفعت إلى الغريم نصف دينه ، على حساب هذا يدفع إليه من أقر له من النساء .

الثالثة — لا يصح الإقرار إلا من مكلَّف ، لكن بشرط ألا يكون محجورًا عليه ؛ لأن الحجر يسقط قوله إن كان لحقّ نفسه ، فإن كان لحقّ غيره كالمريض كان منه ساقط ، ومنه جائز . وبيانه فى مسائل الفقه . وللعبد حالتان فى الإقرار : إحداهما فى ابتدائه ، ولا خلاف فيه على الوجه المتقدم . والثانية فى انتهائه ، وذلك مثل إبهام الإقرار ، وله صور كثيرة وأمهاتها ستّ : الصورة الأولى — أن يقول له عندى شىء ، قال الشافعى : لو فسّره بتمرة أو كسرة قُبل منه . والذى تقتضيه أصولنا أنه لا يقبل إلا فيما له قدر ، فإذا فسره به قُبل منه وحلف عليه . الصورة الثانية — أن يفسّر هذا بخمر أو خنزير أو مالا يكون مالًا فى الشريعة : لم يُقبل باتفاق ولو ساعده عليه المقر له . الصورة الثالثة — أن يفسّره بمختلَف فيه مثل جلد الميتة أو سِرْقين أو كلب ، [فإن الحاكم يحكم عليه فى ذلك بما يراه من ردّ و إمضاء[1]] فإن ردّه لم يحكم عليه حاكم آخر غيره بشىء ، لأن الحكم قد نفذ بإبطاله . وقال بعض أصحاب الشافعى : يلزم الخمر والخنزير ، وهو قول باطل . وقال أبو حنيفة : إذا قال له علىّ شىءٌ لم يقبل تفسيره إلا بمكيل أو موزون ، لأنه لا يثبت فى الذمة بنفسه إلا هما . وهذا ضعيف ؛ فإن غيرهما يثبت فى الذمة إذا وجب ذلك إجماعًا . الصورة الرابعة — إذا قال له : عندى مالٌ قُبِل تفسيره بما لا يكون مالًا فى العادة كالدرهم والدرهمين ، ما لم يجئ من قرينة الحال ما يحكم عليه بأكثر منه . الصورة الخامسة — أن يقول له : عندى مال كثير أو عظيم ؛ فقال الشافعىّ : يُقبل فى الحبّة . وقال أبو حنيفة : لا يُقبل إلا فى نصاب الزكاة . وقال علماؤنا فى ذلك أقوالًا مختلفة ، منها نصاب السرقة والزكاة والدّية وأقله عندى نصاب السّرقة ،

(١) ما بين المربعين ساقط من الأصل المطبوع .

لأنه لا يُبَان عُضوُ المسلم إلا فى مال عظيم . وبه قال أكثر الحنفية . ومن يعجب فيتعجّب لقول الليث بن سعد : إنه لا يُقبل فى أقل من آثنين وسبعين درهما . فقيل له : ومن أين تقول ذلك ؟ قال : لأن الله تعالى قال : « لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ويومَ حُنَيْنٍ »(١) وغزواته وسراياه كانت آثنتين وسبعين . وهذا لا يصح ؛ لأنه أخرج حُنَيْنا منها ، وكان حقّه أن يقول يقبل فى أحد وسبعين ، وقد قال الله تعالى : « اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا » ، وقال : « لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ » ، وقال : « وَالْعَنْهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا » . الصورة السادسة — إذا قال له : عندى عشرة أو مائة أو ألف ، فإنه يُفَسّرها بما شاء ويُقبل منه ، فإن قال ألف درهم أو مائة وعبد أو مائة وخمسون درهمًا فإنه يُفسّر المبهم ويُقبَل منه . وبه قال الشافعىّ . وقال أبو حنيفة : إن عطف على العدد المبهم مكيلا أو موزونا كان تفسيرًا ، كقوله : مائة وخمسون درهمًا ؛ لأن الدرهم تفسير للخمسين ، والخمسين تفسير للمائة . وقال ابن خيران الإصطخرى من أصحاب الشافعىّ : الدرهم لا يكون تفسيرًا فى المائة والخمسين إلا للخمسين خاصة ويُفسّر هو المائة بما شاء .

المسألة الرابعة — قوله تعالى : « وَلَوْ أَلْقَى مَعَاذِيرَهُ » ومعناه لو آعتذر بعد الإقرار لم يُقبل منه . وقد آختلف العلماء فيمن رجع بعد ما أقرّ فى الحدود التى هى خالص حقّ الله ؛ فقال أكثرهم منهم الشافعىّ وأبو حنيفة : يقبل رجوعه بعد الإقرار . وقال به مالك فى أحد قوليه ، وقال فى القول الآخر : لا يقبل إلا أن يذكر لرجوعه وجهًا صحيحًا . والصحيح جواز الرجوع مطلقًا ؛ لما روى الأئمة منهم البخارى ومسلم أن النبىّ صلى الله عليه وسلم رد المقرّ بالزنى مرارًا أربعا كل مرّة يُعرِض عنه ، ولما شهد على نفسه أربع مرات دعاه النبىّ صلى الله عليه وسلم وقال : " أبِكَ جنون " قال : لا . قال : " أُحْصِنتَ " قال : نعم . وفى حديث البخارىّ : " لعلّكَ قَبّلت أو غمزت أو نظرتَ " . وفى النّسائىّ وأبى داود : حتى قال له فى الخامسة " أجامعتَها(٢) " قال : نعم . قال : " حتى غاب ذلك منك فى ذلك منها " قال : نعم . قال : " كما يغيب المِرود فى المُكْحُلة والرِّشاء فى البئر " . قال : نعم . ثم قال : " هل تدرى ما الزنى " قال : نعم ؛ أتيت منها حرامًا مثل ما يأتى الرجل من أهله حلالًا . قال : " فما تريد منى "؟

(١) جملة « ويوم حنين » ساقطة من ز ، ط والمطبوع .

(٢) اللفظ فى رواية لأبى داود .

قال : أريد أن تطهرني . قال : فأمر به فرُجم . قال الترمذي وأبو داود : فلما وجد مَسّ الحجارة فَرّ يشتد[1]، فضربه رجل بلَحْي جَمَل، وضربه الناس حتى مات . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : " هَلّا تركتموه " وقال أبو داود والنسائي : ليتثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأما لترك حَدّ فلا . وهذا كله طريق للرجوع وتصريح بقبوله . وفي قوله عليه السلام : " لعلك قَبّلْتَ أو غمزتَ " إشارة إلى قول مالك : إنه يقبل رجوعه إذا ذكر وجهًا .

الخامسة — وهذا في الحر المالك لأمر نفسه، فأما العبد فإن إقراره لا يخلو من أحد قسمين : إما أن يقر على بدنه، أو على ما في يده وذمته ؛ فإن أقر على ما في بدنه فيما فيه عقوبة من القتل فما دونه نفذ ذلك عليه . وقال محمد بن الحسن : لا يقبل ذلك منه ؛ لأن بدنه مستغرق لحق السيد ، وفي إقراره إتلاف حقوق السيد في بَدَنه ؛ ودليلنا قوله صلى الله عليه وسلم : "من أصاب من هذه القاذورات شيئًا فليستتر بستْر الله، فإن من يُبْد لنا صفحته نُقِم عليه الحدّ". المعنى : أن محل العقوبة أصل الخلقة، وهي [الدِّمية][2] في الآدمية، ولا حق للسيد فيها، وإنما حقه في الوصف والتبع، وهي المالية الطارئة عليه ؛ ألا ترى أنه لو أقر بمال لم يقبل، حتى قال أبو حنيفة : إنه لو قال سرقت هذه السلعة أنه لم تقطع يده ويأخذها المقر له . وقال علماؤنا : السِّلْعة للسيد ويُتبَع العبدُ بقيمتها إذا عَتَق ؛ لأن مال العبد للسيد إجماعًا، فلا يُقبل قوله فيه ولا إقراره عليه ، لا سيما وأبو حنيفة يقول : إن العبد لا ملك له . ولا يصح أن يَملِك ولا يملك ، ونحن وإن قلنا إنه يصح تملّكه ، ولكن جميع ما في يده لسيده بإجماع على القولين . والله أعلم .

قوله تعالى : لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ ﴿١٩﴾ كَلَّا بَلْ تُحِبُّونَ ٱلْعَاجِلَةَ ﴿٢٠﴾ وَتَذَرُونَ ٱلْءَاخِرَةَ ﴿٢١﴾

(١) يشتد : يعدو . (٢) التصحيح من ابن العربي . وفي الأصول « الذمة » .

قوله تعالى : ﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ﴾ فى الترمذى : عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى عليه وسلم إذا نزل عليه القرآن يحرك به لسانه، يريد أن يحفظه ، فأنزل الله تبارك وتعالى : « لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ » قال : فكان يحرك به شفتيه . وحرّك سفيان شفتيه . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . ولفظ مسلم عن ابن جُبير عن ابن عباس قال: كان النبيّ صلى الله عليه وسلم يعالج من التنزيل شدّة، كان يحرك شفتيه، فقال لى ابن عباس: أنا أحركهما كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما ؛ فقال سعيد: أنا أحركهما كما كان ابن عباس يحركهما، فحرك شفتيه ؛ فأنزل الله عز وجل: ﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ به . إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ قال جمعه فى صدرك ثم تقرؤه ﴿ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾ قال فاستمع له وأنصت . ثم إن علينا أن نقرأه ؛ قال : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك إذا أتاه جبريل عليهما السلام استمع، و إذا انطلق جبريل عليه السلام قرأه النبيّ صلى الله عليه وسلم كما أقرأه؛ خرّجه البخارى أيضا . ونظير هذه الآية قوله تعالى : « وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ » وقد تقدّم[1] . وقال عامر الشَّعْبى : إنما كان يعجل بذكره إذا نزل عليه من حُبّه له ، وحلاوته فى لسانه ، فنُهى عن ذلك حتى يجتمع ؛ لأن بعضه مرتبط ببعض . وقيل : كان عليه السلام إذا نزل عليه الوحى حرك لسانه مع الوحى مخافة أن ينساه، فنزلت « وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ » ونزل : « سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنْسَى » ونزل : « لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ » قاله ابن عباس . « وقرآنه » أى وقراءته عليك . والقراءة والقرآن فى قول الفراء مصدران . وقال قتادة : « فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ » أى فاتبع شرائعه وأحكامه . وقوله : ﴿ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾ أى تفسير مافيه من الحدود والحلال والحرام؛ قاله قتادة . وقيل : ثم إن علينا بيان مافيه من الوعد والوعيد وتحقيقهما . وقيل : أى إن علينا أن نبيّنه بلسانك . قوله تعالى : ﴿ كَلَّا ﴾ قال ابن عباس : أى إن

(١) راجع جـ ١١ ص ٢٥٠ .

أبا جهل لا يؤمن بتفسير القرآن وبيانه . وقيل : أى « كَلَّا » لَا يُصلّون ولا يزكّون يريد كفّار مكة . ﴿ بَلْ تُحِبُّونَ ﴾ أى بل تحبون يا كفار أهل مكة ﴿ الْعَاجِلَةَ ﴾ أى الدار الدنيا والحياة فيها ﴿ وَتَذَرُونَ ﴾ أى تدعون ﴿ الْآخِرَةَ ﴾ والعمل لها . وفى بعض التفسير قال : الآخرة الجنة . وقرأ أهل المدينة والكوفيون « بَلْ تُحِبُّونَ » « وَتَذَرُونَ » بالتاء فيهما على الخطاب وآختاره أبو عبيد ؛ قال : ولولا الكراهة لخلاف هؤلاء القراء لقرأتها بالياء ؛ لذكر الإنسان قبل ذلك . الباقون بالياء على الخبر ، وهو آختيار أبى حاتم ، فمن قرأ بالياء فردا على قوله تعالى : « يُنَبَّأُ الْإِنْسَانُ » وهو بمعنى الناس . ومن قرأ بالتاء فعلى أنه واجههم بالتقريع ؛ لأن ذلك أبلغ فى المقصود ؛ نظيره : « إِنَّ هَؤُلَاءِ يُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ وَيَذَرُونَ وَرَاءَهُمْ يَوْمًا ثَقِيلًا »[1] .

قوله تعالى : وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾ وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ ﴿٢٤﴾ تَظُنُّ أَن يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ . إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ الأول من النّضرة التى هى الحسن والنّعمة . والثانى من النظر أى وجوه المؤمنين مشرقة حسنة ناعمة ؛ يقال : نَضَرهم اللهُ يَنضرُهم نَضْرة ونَضَارة وهو الإشراق والعيش والغنى ؛ ومنه الحديث " نَضّر[2] الله آمرأ سمع مقالتى فوعاها " . « إِلَىٰ رَبِّهَا » إلى خالقها ومالكها « نَاظِرَةٌ » أى تنظر إلى ربها ؛ على هذا جمهور العلماء . وفى الباب حديث صُهَيب خرجه مسلم وقد مضى فى « يونس » عند قوله تعالى : « لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ »[3] . وكان آبن عمر يقول : أكرم أهل الجنة على الله من ينظر إلى وجهه غُدْوة وعَشية ؛ ثم تلا هذه الآية : « وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ . إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ » . وروى يزيد النحوى عن عِكْرِمة قال : تنظر إلى ربها نظرًا . وكان الحسن يقول : نضرت وجوههم ونظروا إلى ربّهم .

---

(١) راجع ص ١٤٨ من هذا الجزء .

(٢) يروى الحديث بالتخفيف والتشديد من النضارة وهى فى الأصل حسن الوجه والبريق .

(٣) راجع جـ ٨ ص ٣٣٠

وقيل : إن النظر هنا انتظار ما لهم عند الله من الثواب . وروى عن ابن عمر ومجاهد . وقال عكرمة : تنتظر أمر ربها . حكاه الماوردي عن ابن عمر وعكرمة أيضا . وليس معروفًا إلا عن مجاهد وحده . واحتجوا بقوله تعالى : «لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ» وهذا القول ضعيف جدًّا ، خارج عن مقتضى ظاهر الآية والأخبار . وفي الترمذي عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن أدنى أهل الجنة منزلة لمن ينظر إلى جنانه وأزواجه وخدمه وسُرره مسيرة ألف سنة وأكرمهم على الله من ينظر إلى وجهه غُدْوة وعَشِيّة " ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم « وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ . إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ » قال هذا حديث غريب . وقد روى عن ابن عمر ولم يرفعه . وفي صحيح مسلم عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " جنتان من فضة آنيتهما وما فيهما ، وجنتان من ذهب آنيتهما وما فيهما ، وما بين القوم وبين أن ينظروا إلى ربهم جلّ وعزّ إلا رِداء الكبرياء على وجهه في جَنّة عدن " . وروى جرير بن عبد الله قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوسًا ، فنظر إلى القمر ليلة البدر فقال : " إنكم سترون ربكم عِيانًا كما ترون هذا القمر ، لا تُضَامُون في رؤيته ، فإن استطعتم ألّا تُغلَبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا " . ثم قرأ «وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ » متفق عليه . وخرّجه أيضا أبو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح . وخرج أبو داود عن أبي رَزِين العُقَيلي قال : قلت يارسول الله أكلّنا يرى ربه ؟ قال ابن معاذ : مُخْلِيًا به يوم القيامة ؟ قال : " نعم يا أبا رَزِين " قال : وما آية ذلك في خَلْقه ؟ قال " يا أبا رَزِين أليس كلّكم يَرَى القمر " قال ابن معاذ : ليلة البدر مُخْلِيًا به . قلنا : بلى . قال : " فالله أعظم " [قال ابن معاذ[1] قال] : " فإنما هو خلق من خلق الله — يعني القمر — فالله أجل وأعظم " . وفي كتاب النسائي عن صُهَيب قال : " فيكشف الحجاب فينظرون إليه ، فوالله ما أعطاهم الله شيئاً أحبّ إليهم من النظر ، ولا أقرّ لأعينهم " وفي التفسير لأبي إسحاق الثعلبي عن الزبير عن جابر قال :

(١) الزيادة من مسند أبي داود .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " يتجلّى ربّنا عزّ وجلّ حتى ينظروا إلى وجهه ، فيخرّون له سُجّدًا ، فيقول ارفعوا رءوسكم فليس هذا بيوم عبادة " قال الثعلبيّ : وقول مجاهد إنها بمعنى تنتظر الثواب من ربّها ولا يراه شيء من خلقه ، فتأويل مدخول ؛ لأن العرب إذا أرادت بالنظر الانتظار قالوا نظرته ؛ كما قال تعالى : « هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ » ، « هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ » ، و « مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً » و إذا أرادت به التفكر والتدبر قالوا : نظرت فيه ، فأما إذا كان النظر مقرونًا بذكر إلى ، وذكر الوجه فلا يكون إلا بمعنى الرؤية والعيان ، وقال الأزهريّ : إن قول مجاهد تنتظر ثواب ربّها خطأ ؛ لأنه لا يقال نظر إلى كذا بمعنى الانتظار ، و إن قول القائل : نظرت إلى فلان ليس إلا رؤية عين ، كذلك تقوله العرب ؛ لأنهم يقولون نظرت إليه : إذا أرادوا نظر العين ، فإذا أرادوا الانتظار قالوا نظرته ؛ قال :

فإنّكما إنْ تَنْظُرانِي ساعةً * مِن الدَّهْرِ تَنْفَعْنِي لَدَى أُمِّ جُنْدُبِ

لما أراد الانتظار قال تنظرانى ، ولم يقل تنظران إلىّ ؛ و إذا أرادوا نظر العين قالوا : نظرت إليه ؛ قال :

نظرتُ إليها والنُّجُومُ كأنّها * مَصابيحُ رُهْبانٍ تُشَبُّ لِقُفَّالِ (١)

وقال آخر :

نظرتُ إليها بالمُحَصَّبِ مِنْ مِنًى * ولِي نَظَرٌ (٢) لولا التَّحَرُّجُ عارِمُ

وقال آخر :

إنِّي إليكَ لِمَا وَعَدتَ لَنَاظِرٌ * نَظَرَ الفقيرِ إلى الغنيِّ المُوسِرِ

أى إنى أنظر إليك بذلّ ؛ لأن نظر الذلّ والخضوع أرقّ لقلب المسئول ؛ فأما ما استدلوا به من قوله تعالى : « لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ » فإنما ذلك

---

(١) تشب : توقد . والقفال جمع قافل وهو الراجع من السفر . البيت من قصيدة لامرئ القيس .

(٢) فى نسخ الأصل نظرة ، والصواب ما ذكرنا كما فى ديوان قائله ، وهو عمر بن ربيعة .

فى الدنيـا . وقد مضى القول فيـه[1] فى موضعه مسـتوفًى . وقال عطية العـوفى : ينظرون إلى الله لا تحيط أبصارهم به من عظمته، ونظره يحيط بها؛ يدل عليه : « لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ » قال القشيرىّ أبو نصر : وقيل : «إلَى» واحد الآلاء : أى نعمه منتظرة وهذا أيضا باطل؛ لأن واحد الآلاء يكتب بالألف لا بالياء، ثم الآلاء : نعمه الدُّفَّع[2]، وهم فى الجنة لا ينتظرون دفع نقمه عنهم، والمنتظر للشىء مُتنغِّص العيش، فلا يوصف أهل الجنة بذلك . وقيل : أضاف النظر إلى الوجه؛ وهو كقوله تعـالى : « تَجْرِى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ » والمـاء يجرى فى النهر لا النهر . ثم قد يذكر الوجه بمعنى العين؛ قال الله تعالى : « فَأَلْقُوهُ على وَجْهِ أَبِى يَأْتِ بَصِيرًا » أى على عينيه . ثم لا يبعد قلب العادة غدًا، حتى يخلق الرؤية والنظر فى الوجه؛ وهو كقوله تعالى : « أَفَمَنْ يَمْشِى مُكِبًّا عَلَى وَجْهِهِ »، فقيل : يارسول الله ! كيف يمشون فى النار على وجوهم ؟ قال : " الذى أمشاهم على أقدامهم قادر أن يمشيهم على وجوهم ". ﴿ وُوجُوهٌ يَوْمَئِذٍ بَاسِرَةٌ ﴾ أى وجوه الكفار يوم القيامة كالحة كاسفة عابسة . وفى الصحاح : وبَسَر الفحلُ الناقةَ وأبسرها : إذا ضربها من غير ضَبِعَة[3] . وبَسَر الرجلُ وجهَه بسُورًا أى كَلَح؛ يقال : عَبَس وبَسَر . وقال السّدىّ : «بَاسِرَةٌ» أى متغيرة والمعنى واحد . ﴿ تَظُنُّ أَنْ يُفْعَلَ بِهَا فَاقِرَةٌ ﴾ أى توقن وتعلم، والفاقرة : الداهية والأمر العظيم؛ يقال : فقرتْه الفاقرة : أى كسرت فَقَار ظهره . قال معناه مجاهد وغيره . وقال قتـادة : الفاقرة الشرّ . السُّدىّ : الهـلاك . ابن عباس وابن زيد : دخول النار . والمعنى متقارب . وأصلها الوسم على أنف البعير بحديدة أو نار حتى يخلص إلى العظم؛ قاله الأصمعى . يقال : فَقَرتُ أنفَ البعير : إذا حززتَه بحديدة ثم جعلتَ على موضع الحزّ الجَرِير[4] وعليه وَتَرٌ مَلْوىّ ، لتذلّله بذلك وتَروضه ؛ ومنه قولهم : قد عُمل به الفاقرة . وقال النابغة :

أَبَى لِىَ قَبْرٌ لا يَزَالُ مُقَابِلِى * وضَرْبَةُ فَأْسٍ فوقَ رأْسِىَ فَاقِرَهْ

أى كاسرة .

(١) راجع جـ ٧ ص ٥٤ (٢) هكذا فى كل الأصول .
(٣) ضبعت الناقة : اشتهت الفحل . (٤) الجرير : حبل من أدم يخطم به البعير .

قوله تعالى : كَلَّآ إِذَا بَلَغَتِ ٱلتَّرَاقِيَ ﴿٢٦﴾ وَقِيلَ مَنْ ۜ رَاقٍ ﴿٢٧﴾ وَظَنَّ أَنَّهُ ٱلْفِرَاقُ ﴿٢٨﴾ وَٱلْتَفَّتِ ٱلسَّاقُ بِٱلسَّاقِ ﴿٢٩﴾ إِلَىٰ رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ ٱلْمَسَاقُ ﴿٣٠﴾

قوله تعالى: ﴿ كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ ﴾ « كَلَّا » ردْع وزجْر، أى بعيد أن يؤمن الكافر بيوم القيامة ، ثم آستأنف فقال : « إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ » أى بلغت النفس أو الروح التراقى ؛ فأخبر عما لم يجر له ذكر، لعلم المخاطب به ؛ كقوله تعالى : «حَتَّىٰ تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ »، وقوله تعالى : « فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ » وقد تقدّم[1]. وقيل: « كَلَّا » معناه حقّا ؛ أى حقًّا أن المساق إلى الله « إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ » أى إذا آرتقت النفس إلى التراقى . وكان آبن عباس يقول : إذا بلغت نفس الكافر التراقى . والتراقى جمع تَرْقُوة وهى العظام المكتنفة لنُقْرة النَّحر، وهو مقدّم الحلق من أعلى الصدر ، موضع الحَشْرجة ؛ قال دُرَيد بن الصِّمّة[2] .

وربَّ عَظِيمةٍ دافَعْتُ عَنْهُمْ * وقَدْ بَلَغَتْ نُفُوسُهُمُ التَّرَاقِى

وقد يكنى عن الإشفاء على الموت ببلوغ النفس التراقى ، والمقصود تذكيرهم شدّة الحال عند نزول الموت .

قوله تعالى : ﴿ وَقِيلَ مَنْ رَاقٍ ﴾ آختُلف فيه ؛ فقيل : هو من الرقية ؛ عن آبن عباس وعكرمة وغيرهما . روى سِماك عن عكرمة قال : مَن راقٍ يَرْقِى : أى يَشْفِى . وروى ميمون بن مِهران عن آبن عباس : أى هل من طبيب يَشْفيه ؛ وقاله أبو قِلابة وقتادة ؛ وقال الشاعر :

هَلْ لِلْفَتَى مِنْ بَنَاتِ الدَّهْرِ مِنْ وَاقِ * أَمْ هَلْ لَهُ مِنْ حِمَامِ الْمَوْتِ مِنْ رَاقِ

---

(١) راجع جـ ١٥ ص ١٩٥ وجـ ١٧ ص ٢٣٠ .

(٢) كذا فى الأصل . والبيت لابنته عمرة من قصيدة لها ترثى بها أباها كما فى شعراء النصرانية .

وكان هذا على وجه الاستبعاد واليأس ؛ أى من يقدر أن يَرْقَى من الموت . وعن ابن عباس أيضا وأبى الجوزاء أنه من رَقِىَ يَرْقَى : إذا صَعِد، والمعنى : من يَرقَى بروحه إلى السماء؟ أملائكة الرحمة أم ملائكة العذاب؟وقيل : إن مَلَك الموت يقول مَن راقٍ؟أى من يَرْقَى بهذه النفس ؛ وذلك أن نفس الكافر تكره الملائكة قربها ، فيقول ملَكَ الموت : يافلان أصعد بها . وأظهر عاصم وقوم النون فى قوله تعالى : « مَنْ رَاقٍ » واللام فى قوله : « بَلْ رَانَ » لئلا يشبه مَرَّاق وهو بائع المَرْقة، وبَرَّان فى تثنية البرّ. والصحيح ترك الإظهار، وكسرة القاف فى «مَنْ رَاق » ، وفتحة النون فى « بَلْ رَانَ » تكفى فى زوال اللبس . وأمثل مما ذُكِر: قصد الوقف على « مَنْ » و « بَلْ » ، فأظهرهما ؛ قاله القشيرىّ .

قوله تعالى : ﴿ وَظَنَّ ﴾ أى أيقن الإنسان ﴿ أَنَّهُ الْفِرَاقُ ﴾ أى فراق الدنيا والأهل والمال والولد ، وذلك حين عاين الملائكة . وقال الشاعر :

فَرَاقٌ ليس يُشبِهُهُ فِرَاقُ * قد انقطع الرجاءُ عن التَّلاقِ

﴿ وَالْتَفَّتِ السَّاقُ بِالسَّاقِ ﴾ أى فاتصلت الشدّة بالشدّة ؛ شدّة آخر الدنيا بشدة أول الآخرة ؛ قاله ابن عباس والحسن وغيرهما . وقال الشعبى وغيره : المعنى التفت ساقا الإنسان عند الموت من شدّة الكرب . وقال قتادة : أما رأيته إذا أشرف على الموت يضرب إحدى رجليه على الأخرى . وقال سعيد بن المسيِّب والحسن أيضا : هما ساقا الإنسان إذا التفّتا فى الكفن . وقال زيد ابن أسلم : التفت ساق الكفن بساق الميت . وقال الحسن أيضا : ماتت رجلاه و يبست ساقاه فلم تحملاه، ولقد كان عليهما جوّالا . قال النحاس : القول الأوّل أحسنها . وروى علىّ ابن أبى طلحة عن ابن عباس : « وَالْتَفَّتِ السَّاقُ بِالسَّاقِ » قال : آخر يوم من الدنيا وأوّل يوم من الآخرة ، فتلتقى الشدّة بالشدّة إلا من رحمه الله ؛ أى شدّة كرب الموت بشدّة هول المطلع ؛ والدليل على هذا قوله تعالى : « إِلَى رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ الْمَسَاقُ » وقال . مجاهد : بلاء ببلاء . يقول : تتابعت عليه الشدائد . وقال الضحاك وابن زيد : اجتمع عليه أمران شديدان : الناس يُجهِّزون جسده، والملائكة يُجهِّزون رُوحه، والعرب لاتذكر الساق إلا فى المحن

والشدائد العظام ؛ ومنه قولهم : قامت الدنيا على ساق ، وقامت الحرب على ساق . قال الشاعر :

* وقامتِ الحربُ بنا على ساقْ (١) *

وقد مضى هذا المعنى فى آخر سورة « نٓ وَٱلْقَلَمِ » (٢) . وقال قوم : الكافر تُعَذَّب روحه عند خروج نفسه ، فهذه الساق الأولى ، ثم يكون بعدهما ساق البعث وشدائده : ﴿ إِلَىٰ رَبِّكَ ﴾ أى إلى خالقك ﴿ يَوْمَئِذٍ ﴾ أى يوم القيامة ﴿ ٱلْمَسَاقُ ﴾ أى المرجع . وفى بعض التفاسير قال : يسوقه مَلَكه الذى كان يحفظ عليه السيئات . والمَسَاق : المصدر من ساق يسوق ، كالمقال من قال يقول .

قوله تعالى : فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ ﴿٣١﴾ وَلَٰكِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿٣٢﴾ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ يَتَمَطَّىٰٓ ﴿٣٣﴾ أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰ ﴿٣٤﴾ ثُمَّ أَوْلَىٰ لَكَ فَأَوْلَىٰٓ ﴿٣٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّىٰ ﴾ أى لم يصدق أبو جهل ولم يصلّ . وقيل : يرجع هذا إلى الإنسان فى أول السورة ، وهو اسم جنس . والأول قول ابن عباس . أى لم يصدق بالرسالة « وَلَا صَلَّىٰ » ودعا لربّه ، وصلّى على رسوله . وقال قتادة : فلا صدّق بكتاب الله ، ولا صلّى لله . وقيل : ولا صدّق بمال له ، ذخراً له عند الله ، ولا صلّى الصلوات التى أمره الله بها . وقيل : فلا آمن بقلبه ولا عمل ببدنه . قال الكسائى : « لَا » بمعنى لم ولكنه يقرن بغيره ؛ تقول العرب : لا عبدُ الله خارج ولا فلان ، ولا تقول : مررت برجل لا مُحْسِن حتى يقال ولا مُجْمِل ، وقوله تعالى : « فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ » ليس من هذا القبيل ؛ لأن معناه أفلا اقتحم ؛ أى فهلا اقتحم ، فحذف ألف الاستفهام . وقال الأخفش : « فَلَا صَدَّقَ » أى لم يصدّق ؛ كقوله : « فَلَا ٱقْتَحَمَ » أى لم يقتحم ، ولم يشترط أن يُعقبه

(١) صدر البيت : * صبرا أمام إنه شرباق *

(٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٤٨ .

بشيء آخر ، والعرب تقول : لا ذهب ، أى لم يذهب ، فحرف النفى ينفى الماضى كما ينفى المستقبل ؛ ومنه قول زهير :

* فَلَا هُوَ أَبْدَاهَا وَلَمْ يَتَقَدَّمِ (١) *

قوله تعالى: ﴿ وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى ﴾ أى كذب بالقرآن وتولى عن الإيمان ﴿ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى ﴾ أى يتبختر، افتخارا بذلك؛ قاله مجاهد وغيره. مجاهد: المراد به أبو جهل . وقيل: «يَتَمَطَّى» من المَطَا وهو الظَّهْر، والمعنى يَلْوِى مَطَاه. وقيل : أصله يتمطط، وهو التمدد من التكسّل والتثاقل، فهو يتثاقل عن الداعى إلى الحق؛ فأبدل من الطاء ياء كراهة التضعيف، والتمطى يدل على قلة الاكتراث، وهو التمدد، كأنه يمد ظهره ويلويه من التبختر. والمَطِيطة الماء الخاثر فى أسفل الحوض ؛ لأنه يتمطى أى يتمدد؛ وفى الخبر: "إذا مشت أمتى المُطَيْطاء (٢) وخدمتهم فارس والروم كان بأسهم بينهم". والمُطَيْطاء : التبختر ومد اليدين فى المشى .

قوله تعالى: ﴿ أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى . ثُمَّ أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى ﴾ : تهديد بعد تهديد، ووعيد بعد وعيد، أى فهو وعيد أربعة لأربعة ؛ كما روى أنها نزلت فى أبى جهل الجاهل بربّه فقال : « فَلَا صَدَّقَ وَلَا صَلَّى . وَلَكِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى » أى لا صدّق رسول الله ، ولا وقف بين يدىّ فصلّى، ولكن كذّب رسولى، وتولّى عن التصلية بين يدىّ . فترْك التصديق خَصْلة، والتكذيب خَصْلة، وترك الصلاة خَصْلة، والتولى عن الله تعالى خَصْلة ؛ لجاء الوعيد أربعة مقابلة لترك الخصال الأربعة . والله أعلم . لا يقال : فإن قوله « ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى » خَصْلة خامسة ؛ فإنّا نقول : تلك كانت عادته قبل التكذيب والتولّى، فأخبر عنها. وذلك بَيِّنٌ فى قول قتادة على ما نذكره . وقيل : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من المسجد ذات يوم (٣)، فاستقبله أبو جهل على باب المسجد، مما يلى باب بنى مخزوم، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) صدر البيت : * وكان طوى كشحا على مستكنة *

(٢) المطيطاء يمد و يقصر ؛ قال ابن الأثير : وهى من المصغرات التى لم يستعمل لها مكبر .

(٣) فى ز ، ط ، ل : « ذات ليلة » .

بيده ، فهزه مرة أو مرتين ثم قال : " أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى " فقال له أبو جهل : أتهددني ؟ فوالله إني لأعز أهل الوادي وأكرمه . ونزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم كما قال لأبي جهل . وهي كلمة وعيد . قال الشاعر :

فَأَوْلَى ثم أَوْلَى ثم أَوْلَى * وهَلْ لِلدَّرِّ يُحْلَبُ من مَرَدِّ

قال قتادة : أقبل أبو جهل بن هشام يتبختر ، فأخذ النبيّ صلى الله عليه وسلم بيده فقال : "أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى ، ثُمَّ أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى". فقال : ما تستطيع أنت ولا ربك لي شيئًا ، إني لأعزُّ مَنْ بين جبليها . فلما كان يوم بَدْر أشرف على المسلمين فقال : لا يُعْبَد اللهُ بعد هذا اليوم أبدًا . فضرب الله عنقه ، وقتله شر قِتْلة . وقيل : معناه : الويل لك ؛ ومنه قول الخنساء :

هَمَمْتُ بنفسي كُلَّ الهُمُومِ * فَأَوْلَى لِنَفْسِيَ أَوْلَى لَهَا
سَأَجْعَلُ نفسي على آلَةٍ[1] * فإمَّا عليها وإمَّا لَهَا

الآلة : الحالة ، والآلة : السرير أيضًا الذي يحمل عليه الميت ؛ وعلى هذا التأويل قيل : هو من المقلوب ؛ كأنه قيل : أَوْيَل ، ثم أخر الحرف المعتل ، والمعنى : الويل لك حيًّا ، والويل لك ميتًا ، والويل لك يوم البعث ، والويل لك يوم تدخل النار ؛ وهذا التكرير كما قال[2] :

* لَكَ الْوَيْلاتُ إنَّكَ مُرْجِلِي *

أي لك الويل ، ثم الويل ، ثم الويل ، وضعف هذا القول . وقيل : معناه الذم لك أولى من تركه ، إلا أنه كثير في الكلام فحذف . وقيل : المعنى أنت أولى وأجدر بهذا العذاب . وقال أبو العباس أحمد بن يحيى : قال الأصمعي «أَوْلَى» في كلام العرب معناه مُقَارِبة الهلاك ، كأنه يقول : قد وَلِيتَ الهلاك ، قد دَانَيْتَ الهلاكَ ؛ وأصله من الوَلْي ، وهو القُرْب ؛

(١) في ا « على ألة » بفتح فشد ، وهي الحربة . وصوابه آلة أي حالة .

(٢) هو امرؤ القيس ، والبيت بتمه :

ويوم دخلت الخدر خدر عنيزة * فقالت لك الويلات إنك مرجلي

قال الله تعالى : « يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ » أى يَقرُبُون منكم ؛ وأنشد الأصمعى :

* وَأَوْلَى أن يكون له الولاءُ *

أى قارب أن يكون له ؛ وأنشد أيضا :

* أَوْلَى لِمَنْ هاجَتْ لَهُ أَنْ يَكْمَدَا *

أى قد دنا صاحبها [من](١) الكمد . وكان أبو العباس ثعلب يستحسن قول الأصمعى ويقول : ليس أحد يفسّر كتفسير الأصمعى . النحاس : العرب تقول أَوْلى لكَ : كِدتَ تَهلِك ثم أَفلَتّ ، وكأنّ تقديره : أولى لك وأولى بك الهلكة . المهدوى قال : ولا تكون أَوْلى (أَفْعَل منك) ، وتكون خبر مبتدإ محذوف ، كأنه قال : الوعيد أولى له من غيره ؛ لأن أبا زيد قد حكى (٢) : أَوْلاةُ الآن : إذا أَوْعَدوا . فدخول علامة التأنيث دليل على أنه ليس كذلك . و« لَكَ » خبر عن « أَوْلَى » . ولم ينصرف « أَوْلَى » لأنه صار علَمًا للوعيد ، فصار كرجل اسمه أحمد . وقيل : التكرير فيه على معنى ألزم لك على عملك السّيئ الأوّل ، ثم على الثانى ، والثالث ، والرابع ، كما تقدّم .

قوله تعالى : أَيَحْسَبُ الْإِنسَانُ أَن يُتْرَكَ سُدًى ﴿٣٦﴾ أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِّن مَّنِيٍّ يُمْنَىٰ ﴿٣٧﴾ ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً فَخَلَقَ فَسَوَّىٰ ﴿٣٨﴾ فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنثَىٰ ﴿٣٩﴾ أَلَيْسَ ذَٰلِكَ بِقَادِرٍ عَلَىٰ أَن يُحْيِيَ الْمَوْتَىٰ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ أَيَحْسَبُ الْإِنسَانُ ﴾ أى يظن آبن آدم ﴿ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى ﴾ أى أن يُخَلَّى مُهمَلًا ، فلا يُؤمَر ولا يُنهَى ؛ قاله آبن زيد ومجاهد ، ومنه إبل سُدًى : ترعى بلا راعٍ . وقيل : أيحسب أن يترك فى قبره كذلك أبدًا لا يُبعَث . وقال الشاعر :

فأقسِمُ بالله جهدَ اليمينِ ما تَرَكَ اللهُ شيئًا سُدَى

(١) من : ساقطة من الأصول . (٢) فى (اللسان : ولى) وأسند الحكاية إلى ابن جنى . قال : وحكى ابن جنى : أولاة الآن ، فأنت أولى . قال : وهذا يدل على أنه اسم لا فعل .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ يَكُ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُمْنَى ﴾ أى من قطرة ماء تُمنَى فى الرَّحم ، أى تُراق فيه ؛ ولذلك سمّيت (مَنِيًّا) لإراقة الدماء. وقد تقدّم (١) . والنطفة : الماء القليل ؛ يقال : نَطَف الماء : إذا قطر . أى ألم يك ماءً قليلًا فى صُلْب الرجل وترائب المرأة . وقرأ حفص « مِنْ مَنِيٍّ يُمْنَى » بالياء ، وهى قراءة ابن محيصن ومجاهد ويعقوب وعيّاش عن أبى عمرو ، واختاره أبو عبيد لأجل المنىّ . الباقون بالتاء لأجل النطفة ، واختاره أبو حاتم . ﴿ ثُمَّ كَانَ عَلَقَةً ﴾ أى دمًا بعد النطفة ، أى قد رَتبه تعالى بهذا كله على خِسَّة قدره . ثم قال : ﴿ فَخَلَقَ ﴾ أى فقدّر ﴿ فَسَوَّى ﴾ أى فسوّاه تسويةً ، وعدّله تعديلًا ، بجعل الروح فيه ﴿ فَجَعَلَ مِنْهُ ﴾ أى من الإنسان . وقيل : من المنىّ . ﴿ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى ﴾ أى الرجل والمرأة . وقد احتج (٢) بهذا من رأى إسقاط الخُنثى . وقد مضى فى سورة « الشورى » أن هذه الآية وقرينتها إنما خرجتا مخرج الغالب . وقد مضى فى أول سورة « النساء » (٣) أيضا القول فيه ، وذكرنا فى آية المواريث حكمه ، فلا معنى لإعادته ﴿ أَلَيْسَ ذَلِكَ بِقَادِرٍ ﴾ أى أليس الذى قدَر على خلق هذه النَّسمة (٤) من قطرة من ماء ﴿ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يُحْيِيَ الْمَوْتَى ﴾ أى على أن يعيد هذه الأجسام كهيئتها للبعث بعد البِلَى . وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا قرأها قال : "سبحانك اللهم ، بَلَى " وقال ابن عباس : من قرأ « سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى » إماماً كان أو غيره فليقل : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى» . ومن قرأ « لَا أُقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ » إلى آخرها إماما كان أو غيره فليقل : «سبحانك اللهم ، بلى» (٥) ذكره الثعلبىّ من حديث أبى إسحاق السَّبِيعىّ عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس . ختمت السورة والحمد لله (٦) .

---

(١) راجع جـ ١٧ ص ١١٨ وص ٢١٦

(٢) راجع جـ ١٦ ص ٤٨

(٣) راجع جـ ٥ ص ٣

(٤) فى ح : « المضغة » .

(٥) فى أ ، ح : « سبحانك اللهم وبحمدك » .

(٦) فى ح : « والحمد لله على كل حال » .

سورة الإنسان

وهى إحدى وثلاثون آية

مَكِّيَّةٌ فى قول ابن عباس ومقاتل والكلبى . وقال الجمهور : مدنية . وقيل : فيها مكىّ ، من قوله تعالى : « إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا »(١) إلى آخر السورة ، وما تقدمه مدنىّ .

وذكر ابن وهب قال : وحدّثنا ابن زيد قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ليقرأ « هَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ » وقد أنزلت عليه وعنده رجل أسود كان يسأل النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فقال له عمر بن الخطاب : لا تُثقل على النبىّ صلى الله عليه وسلم ، قال : " دَعْه يابن الخطاب " قال : فنزلت عليه هذه السورة وهو عنده ، فلما قرأها عليه وبلغ صفة الجنان زَفَر زَفْرة فخرجت نَفْسه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أَخْرَج نفس صاحبكم — أو أخيكم — الشَّوْقُ إلى الجنة " وروى عن ابن عمر بخلاف هذا اللفظ ، وسيأتى. وقال القُشَيرىّ : إن هذه السورة نزلت فى علىّ بن طالب رضى الله عنه . والمقصود من السورة عام . وهكذا القول فى كل ما يقال إنه نزل بسبب كذا وكذا .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : هَلْ أَتَىٰ عَلَى الْإِنسَٰنِ حِينٌ مِّنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُن شَيْـًٔا مَّذْكُورًا ﴿١﴾ إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنسَٰنَ مِن نُّطْفَةٍ أَمْشَاجٍ نَّبْتَلِيهِ فَجَعَلْنَٰهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٢﴾ إِنَّا هَدَيْنَٰهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا﴾ «هَلْ» : بمعنى قد(٢) ؛ قاله الكسائى والفراء وأبو عبيدة . وقد حكى عن سيبويه « هَلْ » بمعنى قد .

(١) الآية ٢٣ . (٢) فى ح : « تقديره » .

قال الفراء : هل تكون بَجْحَدًا ، وتكون خبرًا ، فهذا من الخبر ؛ لأنك تقول : هل أعطيتك ؟ تُقَرِّره بأنك أعطيته . والجحد أن تقول : هل يقدر أحد على مثل هذا ؟ وقيل : هي بمنزلة الاستفهام ، والمعنى : أتى . والإنسان هنا آدم عليه السلام ؛ قاله قتادة والثَّوريّ وعكرمة والسّديّ . وروى عن ابن عباس . « حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ » قال ابن عباس في رواية أبي صالح : أربعون سنة مرّت به ، قبل أن ينفخ فيه الروح ، وهو ملقى بين مكة والطائف . وعن ابن عباس أيضا في رواية الضحاك أنه خلق من طين ، فأقام أربعين سنة ، ثم من حَمَإٍ مسنون أربعين سنة ، ثم من صَلْصال أربعين سنة ، فتم خلقه بعد مائة وعشرين سنة . وزاد ابن مسعود فقال : أقام وهو من تراب أربعين سنة ، فتم خلقه بعد مائة وستين سنة ، ثم نفخ فيه الروح . وقيل : الحين المذكور ها هنا : لا يُعْرف مقداره ؛ عن ابن عباس أيضًا ، حكاه الماورديّ . « لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا » قال الضحاك عن ابن عباس : لا في السماء ولا في الأرض . وقيل : أي كان جسدًا مصوّرًا ترابًا وطينًا ، لا يُذكَر ولا يعرَف ، ولا يُدرَى ما اسمه ولا ما يراد به ، ثم نُفِخ فيه الرُّوح ؛ فصار مذكورًا ؛ قاله الفراء وقطرب وثعلب . وقال يحيى بن سلّام : لم يكن شيئًا مذكورًا في الخَلْق وإن كان عند الله شيئا مذكورًا . وقيل : ليس هذا الذِّكر بمعنى الإخبار ، فإن إخبار الربّ عن الكائنات قديم ، بل هذا الذِّكر بمعنى الخطر والشرف والقدر ؛ تقول : فلان مذكور أي له شرف وقدر . وقد قال تعالى : « وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ » أي قد أتى على الإنسان حين لم يكن له قَدْر عند الخليقة . ثم لما عَرَّف الله الملائكة أنه جعل آدم خليفة ، وحمّله الأمانة التي عجز عنها السموات والارض والجبال ، ظهر فضله على الكل ، فصار مذكورًا . قال القُشيريّ : وعلى الجملة ما كان مذكورا لمخلوق ، وإن كان مذكورًا لله . وحكى محمد بن الجهم عن الفراء : « لَمْ يَكُنْ شَيْئًا » قال : كان شيئًا ولم يكن مذكورًا . وقال قوم : النفي يرجع إلى الشيء ؛ أي قد مضى مُدَد من الدهر وآدم لم يكن شيئًا يذكر في الخليقة ؛ لأنه آخر ما خلقه من أصناف الخليقة ، والمعدوم ليس بشيء حتى يأتي عليه حين . والمعنى : قد مضت عليه أزمنة وما كان آدم شيئًا ولا مخلوقًا ولا مذكورًا لأحد من الخليقة . وهذا معنى قول قتادة ومقاتل : قال قتادة : إنما خلق الإنسان حديثا ما نعلم من خليقة الله جل ثناؤه خليقة

كانت بعد الإنسان . وقال مقاتل : فى الكلام تقديم وتأخير ، وتقديره : هل أتى حين من الدهر لم يكن الإنسان شيئًا مذكورًا ، لأنه خلقه بعد خلق الحيوان كله ، ولم يخلق بعده حيوانًا. وقد قيل : « الإنسان » فى قوله تعالى : « هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ » عُنِيَ به الجنس من ذرية آدم ، وأن الحين تسعة أشهر ، مدة حمل الإنسان فى بطن أمه « لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا » : إذ كان طلقة ومضغة ، لأنه فى هذه الحالة جماد لا خطر له . وقال أبو بكر رضى الله عنه لما قرأ هذه الآية : ليتها تمّت فلا تُبْتَلى . أى ليت المدة التى أتت على آدم لم تكن شيئًا مذكورًا تمّت على ذلك ، فلا يلد ولا يُبْتَلى أولاده . وسمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه رجلًا يقرأ « هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا » فقال ليتها تمّت .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ ﴾ أى ابن آدم من غير خلاف ﴿ مِنْ نُطْفَةٍ ﴾ أى من ماء يقطُر وهو المنىّ ، وكل ماء قليل فى وعاء فهو نطفة ؛ كقول عبد الله بن رواحة يعاتب نفسه :

مالى أراكِ تكرَهِينَ الجنّـهْ * هل أنتِ إلّا نُطفةٌ فى شَنّهْ (١)

وجمعها : نَطف ونِطاف . ﴿ أَمْشَاجٍ ﴾ : أخلاط . واحدها : مِشْج ومَشِيج ، مثل خِدْن وخَدِين ؛ قال : رؤبة :

يَطْرَحْنَ كُلَّ مُعْجَلٍ نَشّاجِ * لَمْ يُكْسَ جِلْدًا فى دَمٍ أَمْشَاجِ

ويقال : مَشَجتُ هذا بهذا أى خلطته ، فهو تمشوج ومَشِيج ، مثل مَخْلوط وخَلِيط . وقال المبرّد : واحد الأمشاج : مشيج ؛ يقال : مشج يمشِج : إذا خلط ، وهو هنا اختلاط النطفة بالدم ؛ قال الشّمّاخ :

طَوَتْ أَحْشَاءَ مُرْتِجَةٍ لِوَقْتٍ * على مَشْجٍ سُلَالَتُهُ مَهِينُ

وقال الفراء : أمشاج : أخلاط ماء الرجل وماء المرأة ، والدم والعَلَقة . ويقال للشىء من هذا إذا خُلط : مَشِيج كقولك خَلِيط ، وتَمْشوج كقولك مَخْلوط . وروى عن ابن عباس رضى الله عنه

(١) الشنة : القربة .

قال : الأمشاج : الحمرة فى البياض ، والبياض فى الحمرة . وهذا قول يختاره كثير من أهل اللغة ؛ قال الهُذَلِيّ[1] :

كَأَنَّ الرِّيشَ والفُوقَيْنِ مِنْهُ * خِلَافَ النَّصْلِ مِيطَ به مَشِيجُ

وعن ابن عباس أيضًا[2] قال : يختلط ماء الرجل وهو أبيض غليظ بماء المرأة وهو أصفر رقيق فيخلق منهما الولد ، فما كان من عصب وعظم وقوة فهو من ماء الرجل ، وما كان من لحم ودم وشعر فهو من ماء المرأة . وقد روى هذا مرفوعًا ؛ ذكره البزار . وروى عن ابن مسعود : أمشاجها عروق المضغة . وعنه : ماء الرجل وماء المرأة وهما لونان . وقال مجاهد : نطفة الرجل بيضاء وحمراء ونطفة المرأة خضراء وصفراء . وقال ابن عباس : خلق من ألوان ؛ خلق من تراب ، ثم من ماء الفرج والرحم ، وهى نطفة ثم علقة ثم مضغة ثم عظم ثم لحم . ونحوه قال قتادة : هى أطوار الخلق : طور وطور علقة وطور مضغة عظام ثم يكسو العظام لحمًا ؛ كما قال فى سورة «المؤمنون» «وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ» الآية . وقال ابن السِّكِّيت : الأمشاج الأخلاط ؛ لأنها ممتزجة من أنواع لخلق الإنسان منها ذا طبائع مختلفة . وقال أهل المعانى : الأمشاج ما جمع وهو فى معنى الواحد ؛ لأنه نعت للنطفة ؛ كما يقال : بُرْمَةٌ أَعْشَار وثوبٌ أخلاقٌ . وروى عن أبى أيوب الأنصارىّ : قال جاء حبر من اليهود إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : أخبرنى عن ماء الرجل وماء المرأة ؟ فقال : " ماء الرجل أبيض غليظ وماء المرأة أصفر رقيق فإذا عَلَا ماء المرأة آنَثَتْ وإذا عَلَا ماءُ الرجل أَذْكَرَتْ " فقال الحبر : أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله . وقد مضى هذا القول مستوفًى فى سورة « البقرة » . ﴿نَبْتَلِيهِ﴾ أى نختبره . وقيل : نقدر فيه الابتلاء وهو الاختبار . وفيما يختبر به وجهان : أحدهما —

---

(١) هو عمرو بن الداخل الهذلى . وفى (اللسان : مشج) زهير بن حرام الهذلى . ميط به : أى خرج قذذ من الريش مختلط من الدم والماء .

(٢) وفى حاشية الجمل نقلا عن القرطبى ما يأتى :

والمعنى : « من نطفة قد امتزج فيها الماءان وكل منهما مختلف الأجزاء متباين الأوصاف فى الرقة والثخن والقوام ، والخواص تجتمع من الأخلاط وهى العناصر الأربعة ، ماء الرجل غليظ أبيض ، وماء المرأة رقيق أصفر ، فأيهما علا كان الشبه له » .

نختبره بالخير والشر، قاله الكلبي . الثاني — نختبر شكره في السّراء وصبره في الضّرّاء، قاله الحسن. وقيل : «نَبْتَلِيهِ» نُكلّفه . وفيه أيضًا وجهان : أحدهما — بالعمل بعد الخلق، قاله مقاتل . الثاني — بالدّين ليكون مأمورًا بالطاعة ومنهيًّا عن المعاصي . وروى عن ابن عباس : «نَبْتَلِيهِ» : نصرفه خلقًا بعد خلق ، لنبتليه بالخير والشر . وحكى محمد بن الجهم عن الفراء قال : المعنى والله أعلم ﴿ فَجَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ لنبتليه، وهي مُقدّمة معناها التأخير.

قلت : لأن الابتلاء لا يقع إلا بعد تمام الخِلْقة . وقيل : «جَعَلْنَاهُ سَمِيعًا بَصِيرًا» : يعني جعلنا له سمعًا يسمع به الهدى، وبصرًا يبصر به الهدى.

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ ﴾ أي بيّنا له وعرّفناه طريق الهدى والضلال، والخير والشّر ببعث الرسل، فآمن أو كفر، كقوله تعالى : « وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ » . وقال مجاهد : أي بيّنا له السبيل إلى الشّقاء والسّعادة . وقال الضحاك وأبو صالح والسّدي : السبيل هنا خروجه من الرحم . وقيل : منافعه ومضارّه التي يهتدي إليها بطبعه وكمال عقله . ﴿ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا ﴾ أي أيهما فعل فقد بيّنا له . قال الكوفيون : « إن » ها هنا تكون جزاء و « ما » زائدة أي بيّنا له الطريق إن شَكَرَ أو كَفَرَ . واختاره الفراء ولم يجزه البصريون ؛ إذ لا تدخل « إنْ » للجزاء على الأسماء إلا أن يضمر بعدها فعل . وقيل : أي هديناه الرشد، أي بيّنا له سبيل التوحيد بنصب الأدلة عليه ؛ ثم إن خلقنا له الهداية اهتدى وآمن ، وإن خذلناه كَفَر . وهو كما تقول : قد نصحت لك، إن شئت فاقبل، وإن شئت فاترك ؛ أي فإن شئت، فتحذف الفاء. وكذا « إِمَّا شَاكِرًا» والله أعلم . ويقال : هديته السبيل وللسبيل وإلى السبيل . وقد تقدّم في « الفاتحة »[1] وغيرها . وجمع بين الشاكر والكفور، ولم يجمع بين الشكور والكفور مع اجتماعهما في معنى المبالغة ؛ نفيًا للمبالغة في الشكر وإثباتًا لها في الكفر؛ لأن شكر الله تعالى لا يُؤدّى، فانتفت عنه المبالغة، ولم تنتف عن الكفر المبالغة، فقلّ شكره ، لكثرة النّعم عليه وكَثُرة كفره وإن قلّ مع الإحسان إليه . حكاه الماوردي[2] .

(١) راجع جـ ١ ص ١٤٧ وص ١٦٠ (٢) في ا ، ح ، ر : « وكثرة كفره » .

قوله تعالى : إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ سَلَٰسِلَا۠ وَأَغْلَٰلًا وَسَعِيرًا ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلَاسِلَ وَأَغْلَالًا وَسَعِيراً ﴾ بين حال الفريقين ، وأنه تعبّد العقلاء وكلّفهم ومكّنهم مما أمرهم ، فمن كفر فله العقاب ، ومن وحّد وشكر فله الثواب . والسلاسل : القيود فى جهنم طول كل سلسلة سبعون ذراعاً كما مضى فى «الحاقة»[1] . وقرأ نافع والكسائىّ وأبو بكر عن عاصم وهشام عن ابن عامر « سَلَاسِلَا » منوّناً . الباقون بغير تنوين . ووقف قُنْبُل وابن كثير وحمزة بغير ألف . الباقون بالألف . فأما « قوارير » الأوّل فنوّنه نافع وابن كثير والكسائىّ وأبو بكر عن عاصم ، ولم ينوّن الباقون . ووقف فيه يعقوب وحمزة بغير ألف . والباقون بالألف . وأما « قَوَارِير » الثانية فنوّنه أيضا نافع والكسائىّ وأبو بكر ، ولم ينوّن الباقون . فمن نوّن قرأها بالألف ، ومن لم ينوّن أسقط منها الألف ، واختار أبو عُبيد التنوين فى الثلاثة ، والوقف بالألف اتباعاً لخط المصحف ؛ قال : رأيت فى مصحف عثمان « سَلَاسِلَا » بالألف و « قَوَارِيرَا » الأوّل بالألف ، وكان الثانى مكتوباً بالألف فَحُكّت فرأيت أثرها هناك بيّناً . فمن صرف فله أربع حجج : أحدها — أن الجموع أشبهت الآحاد فجمعت جمع الآحاد ، فجعلت فى حكم الآحاد فصرفت . الثانية — أن الأخفش حكى عن العرب صرف جميع ما لا ينصرف إلا أَفْعَل منك ، وكذا قال الكسائىّ والفراء ، هو على لغة من يُجرِى الأسماء كلها إلا قولهم هو أظرف منك فإنهم لا يُجْرونه ؛ وأنشد ابن الأنبارى فى ذلك قول عمرو بن كُلْثوم :

كَأَنَّ سُيوفَنَا فِينا وفِيهِمْ * مَخَارِيقٌ بِأَيْدِى لَاعِبِينَا

وقال لَبِيد :

وجَزُورِ أَيْسَارٍ دَعَوتُ لِحَتفِها * بِمَغَالِقٍ مُتَشَابِهٍ أَجْسَامُهَا

وقال لَبِيد أيضا :

فَضْلًا وذو كَرَمٍ يُعِينُ على النَّدَى * سَمْحٌ كَسُوبُ رَغَائِبٍ غَنَّامُهَا

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٧٢

فصرف مَخَاريق ومَنَالق ورَغَائب ، وسبيلها ألا تُصرَف . والحجة الثالثة — أن يقول نوّنت قوارِير الأول لأنه رأس آية، ورءوس الآى جاءت بالنون، كقوله جلّ وعزّ : « مَذْكُورًا . سَمِيعًا بَصِيرًا » فنوّنا الأول ليوقف بين رءوس الآى ، ونوّنا الثانى على الجوار للأول . والحجة الرابعة — أتباع المصاحف، وذلك أنهما جميعًا فى مصاحف مكة والمدينة والكوفة بالألف . وقد احتج من لم يصرفهنّ بأن قال : إن كل جمع بعد الألف منه ثلاثة أحرف أو حرفان أو حرف مشدّد لم يُصرَف فى معرفة ولا نكرة ؛ فالذى بعد الألف منه ثلاثة أحرف قولك : قناديل ودنانير ومناديل ، والذى بعد الألف منه حرفان قول الله عز وجل : « لَهُدِّمَتْ صَوَامِعُ » لأن بعد الألف منه حرفين، وكذلك قوله : « وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا » والذى بعد الألف منه حرف مُشَدّد شَوَابّ ودَوَابّ . وقال خلف : سمعت يحيى بن آدم يحدّث عن ابن إدريس قال : فى المصاحف الأوَل الحرف الأول بالألف والثانى بغير ألف ؛ فهذا حجة لمذهب حمزة . وقال خلف : رأيت فى مصحف ينسب إلى قراءة ابن مسعود الأول بالألف والثانى بغير ألف . وأما أَفْعَل مِنْك فلا يقول أحد من العرب فى شعره ولا فى غيره هو أفعل منك منوّناً ؛ لأن من تقوم مقام الإضافة فلا يجمع بين تنوين و إضافة فى حرف ؛ لأنهما دليلان من دلائل الأسماء ولا يجمع بين دليلين ؛ قاله الفراء وغيره .

قوله تعالى : ﴿ وَأَغْلَالًا ﴾ جمع غُلّ تُغَلّ بها أيديهم إلى أعناقهم . وعن جُبَير بن نُفَير عن أبى الدرداء كان يقول : ارفعوا هذه الأيدى إلى الله جلّ ثناؤه قبل أن تُغَلّ بالأغلال . قال الحسن : إن الأغلال لم تجعل فى أعناق أهل النار ؛ لأنهم أعجزوا الربّ سبحانه ولكن إذلالًا . ﴿ وَسَعِيرًا ﴾ تقدّم القول فيه .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِن كَأْسٍ كَانَ مِزَاجُهَا كَافُورًا ﴿٥﴾ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْأَبْرَارَ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ ﴾ الأبرار : أهل الصدق واحدهم بَرٌّ، وهو من آمتثل أمر الله تعالى . وقيل : البرّ الموحِّد والأبرار جمع بارّ مثل شاهد وأشهاد ، وقيل : هو جمع برّ مثل نَهْر وأنهار؛ وفى الصحاح : وجمع البر الأبرار، وجمع البار البَرَرة، وفلان يَبَرُّ خالقَه ويَتَبَرَّره أى يُطيعه، والأم بَرَّةٌ بولدها. وروى آبن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إنما سمّاهم الله جل ثناؤه الأبرار لأنهم بَرُّوا الآباء والأبناء ، كما أن لوالدك عليك حقًّا كذلك لولدك عليك حقًّا " . وقال الحسن : البَرّ الذى لا يؤذى الذَّرّ . وقال قتادة : الأبرار الذين يؤدّون حقّ الله ويوفون بالنَّذْر . وفى الحديث : " الأبرار الذين لا يؤذون أحداً " . ﴿ يَشْرَبُونَ مِنْ كَأْسٍ ﴾ أى من إناء فيه الشراب . قال آبن عباس : يريد الخمر . والكأس فى اللغة الإناء فيه الشراب : وإذا لم يكن فيه شراب لم يسمّ كأسًا . قال عمرو بن كُلْثوم :

صَبَنْتِ[1] الكأسَ عنّا أُمَّ عَمرٍو * وكان الكأسُ مَجْراها اليَمينا

وقال الأصمعىّ : يقال صَبَنْتَ عنّا الهديةَ أو ما كان من معروف تَصبِنُ صَبْنا: بمعنى كَفَفْتَ؛ قاله الجوهرى . ﴿ كَانَ مِزَاجُهَا ﴾ أى شَوْبها[2] وخلطها ؛ قال حسّان :

كأنّ سَبِيئةً[3] من بيتِ رأسٍ * يكونُ مِزاجَها عسلٌ وماءُ

ومنه مِزاج البدن وهو ما يمازجه من الصفراء والسوداء والحرارة والبرودة . ﴿ كَافُوراً ﴾ قال آبن عباس : هو آسم عين ماء فى الجنة، يقال له عين الكافور. أى يمازجه ماء هذه العين التى تسمّى كافوراً . وقال سعيد عن قتادة : تُمزَج لهم بالكافور وتُختَم بالمسك . وقاله مجاهد . وقال عِكرمة : مِزاجها طعمها . وقيل : إنما الكافور فى ريحها لا فى طعمها . وقيل : أراد كالكافور فى بياضه وطيب رائحته وبَرْده ؛ لأن الكافور لا يشرب ؛ كقوله تعالى : « حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ نَارًا » أى كنار . وقال آبن كَيْسان : طُيِّب بالمسك والكافور والزنجبيل . وقال

---

(١) الرواية المشهورة فى المعلقات : صددت الكأس . (٢) فى ا ، ح : « شرابها » .

(٣) السبيئة : الخمر . وسميت بذلك لأنها تسبأ أى تشترى للشرب ؛ وفى : « كأن خبيئة » ، وهى المصونة المضنون بها لنفاستها . وبيت رأس : موضع بالأردن مشهور بالخمر .

مقاتل : ليس بكافور الدنيا . ولكن سمّى الله ماعنده بما عندكم حتى تهتدى لها القلوب . وقوله : « كَانَ مِزَاجُهَا » « كَانَ » زائدة أى من كأس مِزاجُها كافورٌ . ﴿ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ ﴾ قال الفراء : إن الكافور اسم لعين ماء فى الجنة ؛ فـ« عَيْنًا » بدل من كافور على هذا . وقيل : بدل من كأس على الموضع . وقيل : هى حال من المضمر فى « مِزاجها » . وقيل : نصب على المدح ؛ كما يُذكّر الرجلُ فتقول : العاقلَ اللبيبَ ؛ أى ذكرتم العاقلَ اللبيبَ فهو نصب بإضمار أعنى . وقيل يشربون عينًا . وقال الزجاج : المعنى من عين . ويقال : كافور وقافور . والكافور أيضًا : وعاء طلع النخل وكذلك الكُفُرّى ؛ قاله الأصمعىّ .

وأما قول الراعى :

تَكْسُو المَفَارِقَ واللَّبَّاتِ ذَا أَرَجٍ * مِن قُضْبِ مُعْتَلِفِ الكافورِ دَرَّاجِ

فإنّ الظبى الذى يكون منه المسك إنما يَرْعى سُنْبُل الطِّيب فجعله كافورًا . ﴿ يَشْرَبُ بِهَا ﴾ قال الفراء : يشرب بها ويشربها سواء فى المعنى ، وكأنّ يشرب بها يَرْوَى بها وينفع ؛ وأنشد :

شَرِبْنَ بِمَاءِ البحرِ ثم تَرَفَّعَتْ * مَتَى لُجَجٍ خُضْرٍ لَهُنَّ نَئِيجُ (١)

قال : ومثله فلان يتكلم بكلام حسن ، ويتكلم كلاماً حسنًا . وقيل : المعنى يشربها والباء زائدة . وقيل : الباء بدل « مِن » تقديره يشرب منها ؛ قاله القتبىّ . ﴿ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا ﴾ فيقال : إن الرجل منهم يمشى فى بيوتاته ويصعد إلى قصوره ، وبيده قضيب يشير به إلى الماء فيجرى معه حيثما دار فى منازله على مستوى الأرض فى غير أخدود ، ويتبعه حيثما صعد إلى أعلى قصوره ؛ وذلك قوله تعالى : « عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا » أى يُشقّقونها شَقًّا كما يفجر الرجل النهر هاهنا وهاهنا إلى حيث يريد . وعن ابن أبى نَجيح عن مجاهد « يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا » يقودونها حيث شاءوا ، وتتبعهم حيثما مالوا مالت معهم . وروى

(١) قائله أبو ذؤيب يصف السحابات ، والباء فى « بماء » بمعنى « من » و « متى » معناها « فى » فى لغة هذيل ونئيج : أى مر سريع مع صوت .

ابو مقاتل عن أبي صالح عن سعد عن أبي سهل(١) عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أربع عيون في الجنة عينان تجريان من تحت العرش إحداهما التي ذكر الله « يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا » [والأخرى الزنجبيل(٢)] والأخريان نَضَّاختان من فوق العرش إحداهما التي ذكر الله [عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّى(٣)] « سَلْسَبِيلًا » والأخرى التَّسْنيم " ذكره الترمذي الحكيم في « نوادر الأصول » . وقال : فالتسنيم للمقربين خاصة شربا لهم ، والكافور للأبرار شربا لهم ، يمزج للأبرار من التسنيم شرابهم ، وأما الزنجبيل والسلسبيل فللأبرار منها مزاج هكذا ذكره في التنزيل وسكت عن ذكر ذلك لمن هي شرب ، فما كان للأبرار مزاج فهو للمقربين صرف ، وما كان للأبرار صرف فهو لسائر أهل الجنة مزاج . والأبرار هم الصادقون ، والمقربون : هم الصديقون .

قوله تعالى : يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴿٧﴾ وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ يُوفُونَ بِالنَّذْرِ ﴾ أي لا يُخلفون إذا نَذَروا . وقال مَعْمَر عن قتادة : بما فرض الله عليهم من الصلاة والزكاة والصوم والحج والعُمْرة وغيره من الواجبات . وقال مجاهد وعكرمة : يوفون إذا نذروا في حق الله جل ثناؤه . وقال الفراء والجرجاني : وفي الكلام إضمار ، أي كانوا يوفون بالنذر في الدنيا . والعرب قد تزيد مرة « كان » وتحذف أخرى . والنذر : حقيقته ما أوجبه المكلّف على نفسه من شيء يفعله . وإن شئت قلت في حَدِّه : النذر : هو إيجاب المكلّف على نفسه من الطاعات ما لو لم يوجبه لم يلزمه . وقال الكَلْبيّ : « يُوفُونَ بِالنَّذْرِ » أي يتمون العهود والمعنى واحد ، وقد قال الله تعالى :

---

(١) هذا السند في الأصول : أبو مقاتل عن صالح بن سعيد عن أبي سهل الخ وصوبنا ه من التذكرة للقرطبي .

(٢) الزيادة من الدر المنثور .　　(٣) الزيادة من التذكرة والدر المنثور .

« ثُمَّ لْيَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا نُذُورَهُمْ » أى أعمال نسكهم التى ألزموها أنفسهم بإحرامهم بالحج . وهذا يقوى قول قتادة . وأن النـذر يندرج فيه ما ألتزمه المرء بإيمانه من آمتثال أمر الله ؛ قاله القُشيرى . وروى أشهب عن مالك أنه قال : « يُوفُونَ بِالنَّذْرِ » هو نذر العتق والصيام والصلاة . وروى عنه أبو بكر بن عبد العزيز قال مالك : « يُوفُونَ بِالنَّذْرِ » قال : النـذر : هو اليمين .

قوله تعـالى : ﴿ وَيَخَافُونَ ﴾ أى يحذرون ﴿ يَوْمًا ﴾ أى يوم القيامة . ﴿ كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ﴾ أى عاليًا داهيًا فاشيًا[1] وهو فى اللغـة ممتدًا ؛ والعرب تقول : آستطار الصـدع فى القارورة والزجاجة وآستطال ؛ إذا آمتد ؛ قال الأعشى :

وبَانَتْ وقد أَسْأَرَتْ[2] فى الفُؤَا * دِ صَدْعًا على نَأْيِهَا مُسْتَطِيرَا

ويقال : آستطار الحريق : إذا آنتشر . وآستطار الفجر إذا آنتشر الضوء .

وقال حسان :

وهَانَ على سَرَاة بنى لُـؤَىٍّ * حَرِيقٌ بالبُـوَيْرَةِ مُسْـتَطِيرُ[3]

وكان قتادة يقول : آستطار والله شرُّ ذلك اليوم حتى ملأ السموات والأرض . وقال مقاتل : كان شره فاشيًا فى السموات فأنشقت ، وتناثرت الكواكب ، وفزعت الملائكة ، وفى الأرض نُسِفت الجبالُ وغارت المياهُ .

قوله تعـالى : ﴿ وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّـهِ ﴾ قال آبن عبـاس ومجاهد : على قِلَّتـه وحبِّهـم إياه وشهوتهم له . وقال الدارانى : على حبّ الله . وقال الفُضَيل بن عِياض : على حبّ إطعام الطعام . وكان الربيع بن خيثم إذا جاءه السائل قال : أطعموه سُكَّرًا فإن الربيع يحب السكر . ﴿ مِسْكِينًا ﴾ أى ذا مسكنة . وروى أبو صالح عن آبن عباس قال : هو الطوّاف يسألك مَالَكَ ﴿ وَيَتِيمًا ﴾ أى من يتامى المسلمين . وروى منصور عن الحسن : أن

(١) فى أ ، ح ، ل ، و : « فاسيا » وهو تحريف . (٢) ويروى : أورثت .

(٣) سراة بنى لؤى أى خيارهم . والبويرة : موضع بنى قريظة ؛ يشير إلى ما فعله المسلمون ببنى قريظة .

يتيماً كان يحضر طعام ابن عمر ، فدعا ذات يوم بطعامه ، وطلب اليتيم فلم يجده ، وجاءه بعد ما فرغ ابن عمر من طعامه فلم يجد الطعام ، فدعا له بسَوِيق وعسل ؛ فقال : دونك هذا ، فوالله ما غُبِنتَ ؛ قال الحسن وابن عمر : والله ما غُبِن . ﴿ وَأَسِيراً ﴾ أى الذى يؤسر فيحبس . فروى أبو صالح عن ابن عباس قال : الأسير من أهل الشرك يكون فى أيديهم . وقاله قتادة . وروى ابن أبى نجيح عن مجاهد قال : الأسير هو المحبوس . وكذا قال سعيد ابن جُبير وعطاء : هو المسلم يُحبس بحقّ . وعن سعيد بن جبير مثل قول قتادة وابن عباس . قال قتادة : لقد أمر الله بالأسرى أن يحسن إليهم ، وأن أسراهم يومئذ لأهل الشّرك ، وأخوك المسلم أحقُّ أن تطعمه . وقال عِكرمة : الأسير العبد . وقال أبو حمزة الثُّمالى : الأسير المرأة ، يدلّ عليه قوله عليه السلام : " استوصوا بالنساء خيرًا فإنهن عَوَانٍ عندكم " أى أسيرات . وقال أبو سعيد الخُدرى : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِيناً وَيَتِيماً وَأَسِيراً » فقال : " المسكين الفقير ، واليتيم الذى لا أب له ، والأسير المملوك والمسجون " ذكره الثعلبى . وقيل : نسخ إطعام المسكين آية الصدقات ؛ وإطعام الأسير [آية] السيف ؛ قاله سعيد بن جُبير . وقال غيره : بل هو ثابت الحكم ، وإطعام اليتيم والمسكين على التطوع ، وإطعام الأسير لحفظ نفسه إلّا أن يتخير فيه الإمام . الماوردى : ويحتمل أن يريد بالأسير الناقص العقل ؛ لأنه فى أسر خَبْله وجنونه ، وأسر المشرك انتقام يقف على رأى الإمام ؛ وهذا برٌّ وإحسان . وعن عطاء قال : الأسير من أهل القبلة وغيرهم .

قلت : وكأنّ هذا القول عام يجمع جميع الأقوال ، ويكون إطعام الأسير المشرك قربة إلى الله تعالى ، غير أنه من صدقة التطوع ، فأما المفروضة فلا . والله أعلم . ومضى القول فى المسكين واليتيم والأسير واشتقاق ذلك من اللغة فى « البقرة »(١) مستوفًى والحمد لله .

(١) راجع جـ ٢ ص ١٤ فما بعدها ، وص ٢١ .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللهِ ﴾ أى يقولون بألسنتهم للسكين واليتيم والأسير « إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ » فى الله جلّ ثناؤه فزعاً من عذابه وطمعاً فى ثوابه . ﴿ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً ﴾ أى مكافأة . ﴿ وَلَا شُكُورًا ﴾ أى ولا أن تثنوا علينا بذلك ؛ قال ابن عباس : كذلك كانت نياتهم فى الدنيا حين أطعموا . وعن سالم عن مجاهد قال : أما إنهم ما تكلّموا به ولكن علمه الله جلّ ثناؤه منهم فأثنى به عليهم ؛ ليرغب فى ذلك راغب . وقاله سعيد بن جُبير حكاه عنه القُشيرىّ . وقيل : إن هـذه الآية نزلت فى مُطْعِم بن ورقاء الأنصارىّ نذر نذراً فوفّى به . وقيل : نزلت فيمن تكفّل بأسرى بدر وهم سبعة من المهاجرين : أبو بكر وعمر وعلىّ والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد وأبو عبيدة رضى الله عنهم ؛ ذكره الماوردىّ . وقال مقاتل : نزلت فى رجل من الأنصار أطعم فى يوم واحد مسكيناً ويتيماً وأسيراً . وقال أبو حمزة الثُّمالى : بلغنى أن رجلاً قال يا رسول الله أطعمنى فإنى والله مجهود ؛ فقال : " والذى نفسى بيده ما عندى ما أطعمك ولكن اطلب " فأتى رجلاً من الأنصار وهو يتعشى مع امرأته فسأله ، وأخبره بقول النبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ فقالت المرأة : أطعمه واسقه . ثم أتى النبىّ صلى الله عليه وسلم يتيم فقال : يا رسول الله ! أطعمنى فإنى مجهود . فقال : " ما عندى ما أطعمك ولكن اطلب " فاستطعم ذلك الأنصارىّ فقالت المرأة : أطعمه واسقه ، فأطعمه . ثم أتى النبىّ صلى الله عليه وسلم أسير فقال : يا رسول الله ! أطعمنى فإنى مجهود . فقال : " والله ما معى ما أطعمك ولكن اطلب " فجاء الأنصارىّ فطلب ، فقالت المرأة : أطعمه واسقه . فنزلت : « وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا » ذكره الثعلبىّ . وقال أهل التفسير : نزلت فى علىّ وفاطمة رضى الله عنهما وجارية لهما اسمها فضة .

قلت : والصحيح أنها نزلت فى جميع الأبرار ، ومَن فعل فعلاً حسناً ؛ فهى عامة . وقد ذكر النقاش والثعلبىّ والقشيرىّ وغير واحد من المفسّرين فى قصة علىّ وفاطمة وجاريتهما حديثاً لا يصح ولا يثبت ، رواه ليث عن مجاهد عن ابن عباس فى قوله عزّ وجلّ : « يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا . وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا » قال :

مرض الحسن والحسين فعادهما رسول الله صلى الله عليه وسلم، وعادهما عامة العرب، فقالوا: يا أبا الحسن — ورواه جابر الجُعْفيّ عن قَنْبَر مولى عليّ قال: مرض الحسن والحسين حتى عادهما أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال أبو بكر رضى الله عنه: يا أبا الحسن — رجع الحديث إلى حديث ليث بن أبي سليم — لو نذرتَ عن ولديك شيئًا، وكل نذر ليس له وفاء فليس بشيء. فقال رضى الله عنه: إن بَرَأَ ولداى صمت لله ثلاثة أيام شكرًا. وقالت جارية لهم نوبية: إن بَرَأَ سيِّداى صمت لله ثلاثة أيام شكرًا. وقالت فاطمة مثل ذلك. وفى حديث الجُعْفيّ فقال الحسن والحسين: علينا مثل ذلك فأُلْبِس الغلامان العافية، وليس عند آل محمد قليل ولا كثير، فانطلق عليّ إلى شمعون بن حاريا الخيبرى، وكان يهوديا، فاستقرض منه ثلاثة أصوُع من شعير، فجاء به، فوضعه ناحية البيت، فقامت فاطمة إلى صاع فطحنته وآختبزته، وصلّى عليٌّ مع النبيّ صلى الله عليه وسلم، ثم أتى المنزل فوضع الطعام بين يديه. وفى حديث الجُعْفيّ: فقامت الجارية إلى صاع من شعير فخبزت منه خمسة أقراص، لكل واحد منهم قرص، فلما مضى صيامهم الأوّل وضع بين أيديهم الخبز والملح الجريش؛ إذ أتاهم مسكين، فوقف بالباب وقال: السلام عليكم أهلَ بيت محمد — فى حديث الجُعْفى — أنا مسكين من مساكين أمة محمد صلى الله عليه وسلم، وأنا والله جائع؛ أطعمونى أطعمكم الله من موائد الجنة. فسمعه عليّ رضى الله عنه، فأنشأ يقول[1]:

فاطمَ ذاتَ الفضلِ واليقينْ * يابنتَ خير الناسِ أجمعينْ
أما تَرَينَ البائسَ المسكينْ * قد قام بالباب له حنينْ
يشكو إلى الله ويستكينْ * يشكو إلينا جائعٌ حزينْ
كل آمرئ بكسبه رهينْ * وفاعل الخيرات يستبينْ

(١) هذه الأبيات والتى بعدها كل النسخ مجمعة على تحريفها، ولقد أحسن أبو حيان إذ يقول فيها: وذكر النقاش فى ذلك حكاية طويلة جدا، ظاهرة الآختلاق، وفيها أشعار للمسكين واليتيم والأسير يخاطبون بها بيت النبوّة، وأشعار لفاطمة رضى الله عنها تخاطب كل واحد منهم، ظاهرها الآختلاق لسفساف ألفاظها وكسر أبياتها وسخافة معانيها. وسيأتى للمؤلف رحمه الله ما يضعف هذا الحديث ويزيفه.

موعِدُنا جَنّـــةُ عِلّيِنْ * حرّمها الله على الضِّـنِينْ
ولِلبخِيـل موقِفٌ مهِـينْ * تَهـوِى بِهِ النـار إلى سِجّينْ
شرابه الحمـيم والغِسْـلِينْ * من يفعلِ الخـيرَ يقم سمـينْ
* ويَدْخُل الجنةَ أىّ حِينْ *

فأنشأت فاطمة رضى الله عنها تقول :

أمرُكَ عندى يابن عَمّ طاعهْ * مابِىَ من لُؤْم ولا وَضَـاعهْ
غَدَيْتُ فى الخـبز له صناعهْ * أُطعِمه ولا أُبالى السّـاعهْ
أرجو إذا أشبعتُ ذا المجَاعهْ * أَنْ أَلحقَ الأخيارَ والجَمَـاعهْ
* وأدخلَ الجنةَ لى شَفاعهْ *

فأطعموه الطعام، ومكثوا يومهم وليلتهم لم يذوقوا شيئًا إلا المـاء القَرَاح، فلما أن كان فى اليوم الثانى قامت إلى صاع فطحنته وآختبزته، وصلّى علىٌّ مع النبىّ صلى الله عليه وسلم، ثم أتى المترل فوضع الطعام بين أيديهم؛ فوقف بالباب يتيم فقال : السلام عليكم أهل بيت محمد، يتيم من أولاد المهاجرين آستشهد والدى يوم العَقَبة[1] . أطعمونى أطعمكم الله من موائد الجنة . فسمعه علىّ فأنشأ يقول :

فاطِم بنتَ السّـيدِ الـكريمْ * بنتَ نـبىٍّ ليس بالزّنِـيمْ
لقـد أتى الله بِذِى اليتـيمْ * من يرحم اليوم يكن رحِيمْ
ويدخل الجنـة أى سـلِيمْ * قد حرم الخـلدُ على اللئـيمْ
ألّا يَجوزَ الصراطَ المستقيمْ * يزلّ فى النـار إلى الجحـيمْ
* شرابُه الصـديدُ والحمـيمْ *

فأنشأت فاطمة رضى الله عنها تقول :

أطعِمـه اليـوم ولا أبالِى * وأوثر اللهَ عـلى عيـالى
أمسَـوْا جياعًا وَهُمُ أشْـبَالى * أصـغرُهم يُقتَـلُ فى القِتـالِ

(١) كذا فى الأصل .

بِكْرٌ بَلَا يُقتَلُ بأغْتِيَالِ * يا ويلُ لِلقاتِلِ مَعْ وَبَالِ
تَهوى به النار إلى سِفالِ * وفى يديهِ الغُلُّ والأغلال
* كبولة زادت على الأكبالِ *

فأطعموه الطعام ومكثوا يومين وليلتين لم يذوقوا شيئًا إلا الماء القَرَاح ؛ فلما كانت فى اليوم الثالث قامت إلى الصاع الباقى فطحنته وٱختبزته ، وصلّى علىٌّ مع النبىّ صلى الله عليه وسلم ، ثم أتى المنزل فوضع الطعام بين أيديهم ؛ إذ أتاهم أسير فوقف بالباب فقال : السلام عليكم أهل بيت محمد ، تأسروننا وتَشُدُّوننا ولا تُطْعِمونَنا ! أطعمونى فإنّى أسير محمد . فسمعه علىّ فأنشأ يقول :

فاطِم يا بنتَ النبىِّ أحمدْ * بنت نبىٍّ سيِّدٍ مُسَوَّدْ
وسماه الله فهو محمد * قد زانه الله بِحسنٍ أغيدْ
هذا أسيرٌ للنبىّ المهتدْ * مُثقَّلٌ فى غُلِّهِ مُقيَّدْ
يَشكو إلينا الجوعَ قد تمددْ * من يُطعِمِ اليومَ يجده فى غدْ
عند العلىّ الواحِدِ الموحَّدْ * مايزرع الزارِعُ سوف يَحصُدْ
* أعطيه لا لا تجعليه أقعد *

فأنشأت فاطمة رضى الله تعالى عنها تقول :

لم يَبْقَ مِمّا جاء غيرُ صاعْ * قد ذهبت كَفِّى مع الذِّراعْ
أبناىَ والله هُمَا جِيَاعْ * يارَبّ لا تتركهما ضياعْ
أبوهما للخير ذو ٱصطناعْ * يَصطنِع المعروفَ بابتداعْ
عَبْلُ الذِّراعين شديد الباعْ * وما على رأسِىَ مِن قِناعْ
* إلّا قناعًا نَسْجُهُ أَنْسَاعْ (١) *

فأعطوه الطعام ومكثوا ثلاثة أيام ولياليها لم يذوقوا شيئاً إلا الماء القَرَاح ، فلما أن كان فى اليوم الرابع ، وقد قضى الله النذر أخذ بيده اليمنى الحسن ، و بيده اليسرى الحسين ، وأقبل نحو

(١) النسع — بالكسر — : سير يضفر على هيئة أعنة النعال ، تشد به الرحال .

رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يرتعشون كالفراخ من شدة الجوع، فلما أبصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " يا أبا الحسن ما أشد ما يسوءنى ما أرى بكم انطلق بنا إلى ابنتى فاطمة " فانطلقوا إليها وهى فى محرابها ، وقد لصق بطنها بظهرها ، وغارت عيناها من شدة الجوع، فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرف المجاعة فى وجهها بكى وقال : " واغوثاه يا أله، أهل بيت محمد يموتون جوعًا" فهبط جبريل عليه السلام وقال : السلام عليك، ربك يقرئك السلام يا محمد، خذه هنيئًا فى أهل بيتك . قال : " وما آخذ يا جبريل " فأقرأه « هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ » إلى قوله : « وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا . إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا » قال الترمذى الحكيم أبو عبد الله فى نوادر الأصول : فهذا حديث مُزوَّق مُزيَّف، قد تطرَّف فيه صاحبه حتى تشبَّه على المستمعين ، فالجاهل بهذا الحديث يعَضُّ شفتيه تلهفًا ألّا يكون بهذه الصفة ، ولا يعلم أن صاحب هذا الفعل مذموم ، وقد قال الله تعالى فى تنزيله : « وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ » وهو الفضل الذى يفضل عن نفسك وعيالك ، وجرت الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم متواترة بأن " خير الصدقة ما كان عن ظهر غِنًى " . " وابدأ بنفسك ثم بمن تعول " وافترض الله على الأزواج نفقة أهاليهم وأولادهم . وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من يَقُوت " أفيحسب عاقل أن عليًّا جهل هذا الأمر حتى أجهد صبيانًا صغارًا من أبناء خمس أو ست على جوع ثلاثة أيام ولياليهن ؟ حتى تَضوَّروا من الجوع، وغارت العيون منهم ، لخلاء أجوافهم ، حتى أبكى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بهم من الجهد. هَبْ أنه آثَرَ على نفسه هذا السائل، فهل كان يجوز له أن يحمل أهله على ذلك ؟ ! وهَبْ أنّ أهله سمحت بذلك لعليّ فهل جاز له أن يحمل أطفاله على جوع ثلاثة أيام بلياليهن ؟ ! ما يُروج مثل هذا إلا على حَمْق جهّال ؛ أبى الله لقلوب متنبهة أن تظن بعليّ مثل هذا . وليت شعرى من حفظ هذه الأبيات كل ليلة عن عليّ وفاطمة، وإجابة كل واحد منهما صاحبه ، حتى أدّاه إلى هؤلاء الرواة ؟ ! فهذا وأشباهه من أحاديث أهل السجون فيما أرى . بلغنى أن قوما

يُخلَّدون فى السجون فيبقون بلا حيلة ، فيكتبون أحاديث فى السَّمَر وأشباهه ، ومثل هذه الأحاديث مفتعلة ، فإذا صارت إلى الجهابذة رمَوا بها وزَيَّفوها ، وما من شىء إلا له آفة ومكيدة ، وآفة الدِّين وكيده أكثر .

قوله تعالى : إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا ﴿١٠﴾ فَوَقَاهُمُ اللَّهُ شَرَّ ذَٰلِكَ الْيَوْمِ وَلَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا نَخَافُ مِن رَّبِّنَا يَوْمًا عَبُوسًا قَمْطَرِيرًا ﴾ « عَبُوسًا » من صفة اليوم ، أى يومًا تعبس فيه الوجوه من هوله وشدته ، فالمعنى نخاف يومًا ذا عبوس . وقال ابن عباس يعبس الكافر يومئذ حتى يسيلَ منه عرَق كالقطران . وعن ابن عباس : العَبُوس : الضَّيِّق ، والقَمْطَرِير : الطويل ؛ قال الشاعر :

* شديدًا عبوسًا قَمْطَرِيرًا *

وقيل : القَمْطرير الشديد ؛ تقول العرب : يوم قَمْطرير وقُمَاطِر وعَصِيب بمعنًى ؛ وأنشد الفراء ؛

بنى عَمِّنَا هل تَذْكُرونَ بَلَاءَنَا * عليكُمْ إذا ما كان يومٌ قُمَاطِرُ

بضم القاف . واقْمَطَرَّ إذا اشتدّ . وقال الأخفش : القمطرير : أشدّ ما يكون من الأيام وأطوله فى البلاء ؛ قال الشاعر :

ففرُّوا إذا ما الحرب ثار غُبارُها * ولَجَّ بها اليومُ العَبُوسُ القُمَاطِرُ

وقال الكسائى : يقال اقْمَطَرّ اليومُ وازْمَهَرَّ اقطرارًا وازمهرارا ، وهو القمطرير والزمهرير ، ويوم مُقْمَطِرّ إذا كان صعبًا شديدًا ؛ قال الهذلىّ (١) :

بَنُو الحرْبِ أرْضَعْنا لهم مُقْمَطِرَّةً * ومَنْ يُلْقَ مِنّا ذلكَ اليومَ يَهْرُبِ

(١) البيت لحذيفة بن أنس الهذلى ، والذى فى ديوان الهذليين :

بنو الحرب أرضعنا بها مقمطرة * ومن يلق منا يلق سيد مدرب

أرضعنا مبنى للمجهول . مقمطرة : من اقطرت الناقة إذا لقحت . و يلق بنى للمجهول فى اللفظين . والسيد عند هذيل ، الأسد . والمدرب : الضارى .

وقال مجاهد : إنّ العُبوس بالشفتين ، والقمطرير بالجبهة والحاجبين ؛ فجعلها من صفات الوجه المتغيّر من شدائد ذلك اليوم ؛ وأنشد ابن الأعرابيّ :

يَغْدُو على الصَّيْدِ يَعُودُ مُنْكَسِرْ * ويَقْمَطِرُّ ساعةً ويَكْفَهِرُّ

وقال أبو عبيدة : يقال رجل قَمْطرير أى متقبض ما بين العينين . وقال الزجاج : يقال اقْمَطَرَّت الناقةُ : إذا رَفَعت ذَنَبها وجَمعت قُطْرَيها ، وزَمّت بأنفها ؛ فاشتقه من القُطْر ، وجعل الميم مزيدة . قال أسد بن ناعصة :

واصطليتُ الحروبَ فى كلّ يومٍ * بابنِ الشَّرِّ قَمْطَرِيرِ الصِّباحِ

قوله تعالى : ﴿ فَوَقَاهُمُ اللَّهُ ﴾ أى دفع عنهم ﴿ شَرَّ ذَلِكَ الْيَوْمِ ﴾ أى بأسه وشدته وعذابه ﴿ وَلَقَّاهُمْ ﴾ أى أتاهم وأعطاهم حين لقُوه أى رأوه ﴿ نَضْرَةً ﴾ أى حسنا ﴿ وَسُرُورًا ﴾ أى حبورا. قال الحسن ومجاهد : « نَضْرَةً » فى وجوههم « وسُرُوراً » فى قلوبهم. وفى النضرة ثلاثة أوجه : أحدها أنها البياض والنقاء ؛ قاله الضحاك . الثانى الحسن والبهاء ؛ قاله ابن جبير. الثالث أنها أثر النعمة ؛ قاله ابن زيد .

قوله تعالى : وَجَزَىٰهُم بِمَا صَبَرُوا جَنَّةً وَحَرِيرًا ﴿١٢﴾ مُّتَّكِـِٔينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَآئِكِ ۖ لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرًا ﴿١٣﴾ وَدَانِيَةً عَلَيْهِمْ ظِلَـٰلُهَا وَذُلِّلَتْ قُطُوفُهَا تَذْلِيلًا ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وَجَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا ﴾ على الفقر . وقال القرظىّ : على الصوم . وقال عطاء : على الجوع ثلاثة أيام وهى أيام النذر . وقيل : بصبرهم على طاعة الله ، وصبرهم على معصية الله ومحارمه . و « ما » : مصدرية ، وهذا على أن الآية نزلت فى جميع الأبرار ومن فعل فعلًا حسنًا . وروى ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الصبر فقال : "الصبر أربعة : أولها الصبر عند الصدمة الأولى ، والصبر على أداء الفرائض ، والصبر على اجتناب محارم الله ، والصبر على المصائب" . ﴿ جَنَّةً وَحَرِيرًا ﴾ أى أدخلهم الجنة وألبسهم الحرير . أى يسمى

بحرير الدنيا وكذلك الذى فى الآخرة [وفيه] ما شاء الله عزّ وجلّ من الفضل . وقد تقدم (١) : أن من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة ، و إنما أُلبسه من أُلبسه فى الجنة عوضًا عن حبسهم أنفسهم فى الدنيا عن الملابس التى حرم الله فيها .

قوله تعالى : ﴿ مُتَّكِئِينَ فِيهَا ﴾ أى فى الجنة ؛ ونصب « مُتَّكِئِينَ » على الحال من الهاء والميم فى « جَزَاهُمْ » والعامل فيها جزى ولا يعمل فيها « صَبَرُوا » ؛ لأن الصبر إنما كان فى الدنيا والاتكاء فى الآخرة . وقال الفرّاء . و إن شئت جعلت « مُتَّكِئِينَ » تابعًا ، كأنه قال جزاهم جنة « مُتَّكِئِينَ فِيهَا » . ﴿ عَلَى الْأَرَائِكِ ﴾ السُّرُر فى الحِجَال وقد تقدم (٢) . وجاءت عن العرب أسماء تحتوى على صفات : أحدها الأريكة لا تكون إلا فى حَجَلة على سرير ، ومنها السَّجْل ، وهو الدلو الممتلىء ماءً ، فإذا صَفِرت لم تُسمَّ سَجْلًا ، وكذلك الذَّنُوب لا تُسمَّى ذَنُوبًا حتى تُملأ ، والكأس لا تسمى كأسًا حتى تُترَع من الخمر . وكذلك الطَّبَق الذى تُهدَى عليه الهدية مِهْدًى ، فإذا كان فارغًا قيل طَبَق أو خِوان ؛ قال ذو الرُّمَّة :

خُدُودٌ جَفَتْ فى السَّيْرِ حتَّى كأنَّمَا * يُبَاشِرْنَ بِالْمَعْزَاءِ مَسَّ الأرائِكِ (٣)

أى الفرش على السرر . ﴿ لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا ﴾ أى لا يرون فى الجنة شدة حرّ كحرّ الشمس ﴿ وَلَا زَمْهَرِيرًا ﴾ أى ولا بردًا مفرطًا ؛ قال الأعشى :

مُنَعَّمَةٌ طَفْلَةٌ كَالْمَهَا * ةِ لَمْ تَرَ شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرَا (٤)

وعن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اشتكت النارُ إلى ربِّها عزّ وجلّ قالت : يا ربِّ أَكَلَ بعضى بعضًا ، فجعل لها نَفَسين نَفَسًا فى الشتاء ونَفَسًا فى الصَّيف ، فشدّة ماتجدون من البرد من زمهريرها ، وشدّة ماتجدون من الحرّ فى الصيف

---

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٩ . (٢) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٨ .

(٣) المعزاء : الأرض الصلبة . يقول : من شدة الحاجة إلى النوم يرون الأرض الصلبة ذات الحجارة مثل الفرش على الأرائك وهى السرر . ويروى : « خدودا » على أنه مفعول لفعل فى البيت قبله .

(٤) الذى فى ديوان الأعشى طبع أوربا . مبتلة الخلق مثل المهاة ... الخ .

من سَمُومها". وعن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن هواء الجنة سَجْسَج: لا حرٌّ ولا بردٌ" والسَّجْسَج: الظِّل الممتد كما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس. وقال مُرَّة الهَمْدانى: الزمهرير البرد القاطع. وقال مقاتل بن حيان: هو شيء مثل رءوس الإبر ينزل من السماء فى غاية البرد. وقال ابن مسعود: هو لون من العذاب، وهو البرد الشديد، حتى إن أهل النار إذا أُلقوا فيه سألوا الله أن يعذِّبهم بالنار ألف سنة أهونَ عليهم من عذاب الزمهرير يومًا واحدًا. قال أبو النَّجْم:

* أو كُنتُ ريحًا كُنتُ زَمْهَرِيرَا *

وقال ثعلب: الزَّمْهرير: القمر بلغة طيِّء؛ قال شاعرهم:

وليلةٍ ظَلَامُهَا قد اعْتَكَرْ * قَطَعْتُهَا والزَّمْهَرِيرُ ما زَهَرْ

ويروى: ماظهر؛ أى لم يطلع القمر. فالمعنى لا يرون فيها شمسًا كشمس الدنيا ولا قمرًا كقمر الدنيا، أى إنهم فى ضياء مستديم، لا ليل فيه ولا نهار؛ لأن ضوء النهار بالشمس، وضوء الليل بالقمر. وقد مضى هذا المعنى مجودًا فى سورة «مريم»[1] عند قوله تعالى: «وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا». وقال ابن عباس: بينما أهل الجنة فى الجنة إذ رأوا نورا ظنوه شمسًا قد أشرقت بذلك النور الجنة، فيقولون: قال ربنا: «لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرًا» فما هذا النور؟ فيقول لهم رضوان: ليست هذه شمس ولا قمر، ولكن هذه فاطمة وعلىّ ضحكا، فأشرقت الجنان من نور ضحكهما، وفيهما أنزل الله تعالى: «هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ» وأنشد:

أنا مَوْلَى لِفَتَى * أُنْزِلَ فيه هَلْ أَتَى

ذاكَ علىٌّ المُرْتَضَى * وابن عَمِّ المصطفَى

قوله تعالى: ﴿وَدَانِيَةً عَلَيْهِمْ ظِلَالُهَا﴾ أى ظل الأشجار فى الجنة قريبة من الأبرار، فهى مُظِلَّة عليهم زيادة فى نعيمهم وإن كان لا شمس ولا قمر ثَمَّ؛ كما أن أمشاطهم الذهب والفضة،

(١) راجع جـ ١١ ص ١٢٧

و إن كان لا وسخ ولا شَعَث ثَمَّ . و يقال : إن ٱرتفاع الأشجار فى الجنة مقدار مائة عام ، فإذا ٱشتهى ولىّ الله ثمرتها دانت حتى يتناولها . وٱنتصبت « دَانِيَةً » على الحال عطفًا على « مُتَّكِئِينَ » كما تقول : فى الدار عبد الله متكئًا ومرسلة عليه الجمال . وقيل : ٱنتصبت نعتا للجنة ؛ أى و جزاهم جنةً دانيةً ، فهى صفة لموصوف محذوف . وقيل : على موضع « لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرًا » ويرون دانيةً . وقيل : على المدح أى دنت دانيةً . قاله الفراء . « ظِلَالُهَا » الظلال مرفوعة بدانية ، ولو قرئ برفع دانية على أن تكون الظلال مبتدأ ودانية الخبر لجاز ، وتكون الجملة فى موضع الحال من الهاء والميم فى « و جَزَاهُمْ » وقد قرئ بذلك . وفى قراءة عبد الله « وَدَانِيًا عَلَيْهِمْ » لتقدم الفعل . وفى حرف أبىّ « وَدَانٍ » رفع على الٱستئناف ﴿ وَذُلِّلَتْ ﴾ أى سُخِّرت لهم ﴿ قُطُوفُهَا ﴾ أى ثمارها ﴿ تَذْلِيلًا ﴾ أى تسخيرا ، فيتناولها القائم والقاعد والمضطجع ، لا يرد أيديهم عنها بُعدٌ ولا شوك ؛ قاله قتادة . وقال مجاهد : إن قام أحد ٱرتفعت له ، و إن جلس تدلّت عليه ، و إن ٱضطجع دنت منه فأكل منها . وعنه أيضا : أرض الجنة من وَرِق ، وترابها الزعفران ، وطيبها مسك أذفر ، وأصول شجرها ذهب و ورِق ، وأفنانها اللؤلؤ والزبرجد والياقوت ، والثمر تحت ذلك كله ؛ فمن أكل منها قائما لم تؤذه ، ومن أكل منها قاعدًا لم تؤذه ، ومن أكل منها مضطجعًا لم تؤذه . وقال ٱبن عباس : إذا همّ أن يتناول من ثمارها تدلّت إليه حتى يتناول منها ما يريد ، وتذليل القطوف تسهيل التناول . والقطوف : الثمار ، الواحد قِطف بكسر القاف ، سمّى به لأنه يُقطَف ، كما سمّى الجَنَى لأنه يُجنى . « تَذْلِيلًا » تأكيد لما وصف به من الذّل ؛ كقوله : « وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا » « وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا » . الماوردى : ويحتمل أن يكون تذليل قطوفها أن تبرز لهم من أكمامها ، وتخلص لهم من نواها .

قلت : وفى هذا بعدٌ ؛ فقد روى ٱبن المبارك ، قال : أخبرنا سفيان عن حماد عن سعيد بن جُبير عن ٱبن عباس قال : نخل الجنة : جذوعها زُمُرُّد أخضر ، وكَرَبُها ذهب أحمر ، وسَعَفها كُسْوة لأهل الجنة ، منها مُقطّعاتهم وحُلَلهم ، وثمرها أمثال القِلال والدِّلاء ، أشدّ

بياضًا من اللَّبَن ، وأحلى من العسل، وألين من الزُّبْد ليس فيه عَجَم . قال أبو جعفر النحاس: ويقال المذلَّل الذى قد ذلله الماءُ أى أرواه . ويقال المذلَّل الذى يُفَيِّئُه أدنى ريح لنَعْمته ، ويقال المذلَّل المُسَوَّى ؛ لأن أهل الحجاز يقولون : ذَلِّلْ نَخْلَكَ أى سَوِّه ، ويقال المُذَلَّل القريب المتناوَل ؛ من قولهم : حائط ذَلِيلٌ أى قصير . قال أبو جعفر[1] : وهذه الأقوال التى حكيناها ذكرها أهل العلم باللغة وقالوها فى قول امرئ القيس :

* وساقٍ كأُنْبوبِ السَّقِىِّ المُذَلَّلِ[2] *

قوله تعالى : وَيُطَافُ عَلَيْهِم بِـَٔانِيَةٍ مِّن فِضَّةٍ وَأَكْوَابٍ كَانَتْ قَوَارِيرَا ﴿١٥﴾ قَوَارِيرَا مِن فِضَّةٍ قَدَّرُوهَا تَقْدِيرًا ﴿١٦﴾ وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنجَبِيلًا ﴿١٧﴾ عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّىٰ سَلْسَبِيلًا ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ بِآنِيَةٍ مِنْ فِضَّةٍ وَأَكْوَابٍ ﴾ أى يدور على هؤلاء الأبرار الخدم إذا أرادوا الشراب « بِآنِيَةٍ مِن فِضَّةٍ » قال ابن عباس : ليس فى الدنيا شىء مما فى الجنة إلا الأسماء، أى ما فى الجنة أشرف وأعلى وأنقى . ثم لم تنف الأوانى الذهبية بل المعنى يسقون فى أوانى الفضة ، وقد يسقون فى أوانى الذهب . وقد قال تعالى : « يُطَافُ عَلَيْهِم بِصِحَافٍ مِّن ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ » . وقيل : نَبَّه بذكر الفضة على الذهب ؛ كقوله : «سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ » أى والبرد؛ فنبّه بذكر أحدهما على الثانى . والأكواب : الكيزان العظام التى لا آذان لها ولا عُرًى، الواحد منها كوب؛ وقال عَدِىّ :

مُتَّكَأً تُقْرَعُ[3] أبوابُهُ * يَسْعَى عليه العبدُ بالكُوبِ

وقد مضى فى « الزخرف »[4] . ﴿ كَانَتْ قَوَارِيرَ . قَوَارِيرَ مِنْ فِضَّةٍ ﴾ أى فى صفاء القوارير وبياض الفضة ؛ فصفاؤها صفاء الزجاج وهى من فضة . وقيل : أرض الجنة

(١) كذا فى نسخ الأصل . والذى فى المطبوع : « أبو حنيفة » .

(٢) الأنبوب : البردى . والسق : النخل المسق . شبه ساق المرأة ببردى قد نبت تحت نخل ، فالنخل يظله من الشمس ، وذلك أحسن ما يكون منه . وصدر البيت : وكشح لطيف كالجديل مخصر .

(٣) يروى : تخفق . بدل تقرع .

(٤) راجع جـ ١٦ ص ١١١

من فضة، والأوانى تتخذ من تربة الأرض التى هى منها . ذكره ابن عباس وقال : ليس فى الجنة شىء إلا قد أعطيتم فى الدنيا شبهه، إلا القوارير من فضة . وقال : لو أخذت فضة من فضة الدنيا فضربتها حتى تجعلها مثل جناح الذُّباب لم ترمن ورائها الماء، ولكن قوارير الجنة مثل الفضة(١) فى صفاء القوارير . ﴿ قَدَّرُوهَا تَقْدِيرًا ﴾ قراءة العامة بفتح القاف والدال ؛ أى قَدَّرها لهم السقاة الذين يطوفون بها عليهم . قال ابن عباس ومجاهد وغيرهما : أتوا بها على قدر رِيِّهم، بغير زيادة ولا نقصان . الكلبى : وذلك ألذ وأشهى؛ والمعنى: قدّرتها الملائكة التى تطوف عليهم . وعن ابن عباس أيضًا : قدّروها على ملء الكف لا تزيد ولا تنقص، حتى لا تؤذيهم بثقل أو بإفراط صغر . وقيل: إن الشاربين قَدّروا لها مقادير فى أنفسهم، على ما اشتهوا وقدروا . وقرأ عبيد بن عمير والشَّعْبى وابن سيرين « قُدِّروها » بضم القاف وكسر الدال ؛ أى جعلت لهم على قدر إرادتهم . وذكر هذه القراءة المهدوىّ عن علىّ وابن عباس رضى الله عنهما ؛ وقال : ومن قرأ « قُدِّروها » فهو راجع إلى معنى القراءة الأخرى، وكأنّ الأصل قُدِّروا عليها فحذف الجر ؛ والمعنى قُدِّرت عليهم؛ وأنشد سيبويه(٢) :

آلَيْتَ حَبَّ العِـراقِ الدَّهْرَ آكُلُهُ * والحَبُّ يأكلُه فى القَـرْيةِ السُّـوسُ

وذهب إلى أن المعنى على حَبِّ العراق . وقيل : هـذا التقدير هو أن الأقداح تطير فتغترف بمقدار شهوة الشارب ؛ وذلك قوله تعالى : « قَدَّرُوهَا تَقْـدِيرًا » أى لا يفضل عن الرِّىّ ولا ينقص منه، فقد أُلهمت الأقداحُ معرفةَ مقدار رِىّ المشتهى حتى تغترف بذلك المقدار. ذكر هذا القول الترمذىّ الحكيم فى « نوادر الأصول » .

قوله تعالى : ﴿ وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا ﴾ وهى الخمر فى الإناء . ﴿ كَانَ مِزَاجُهَا زَنْجَبِيلًا ﴾ « كَانَ » صلة ؛ أى مزاجها زنجبيل، أو كان فى حكم الله زنجبيلًا . وكانت العرب تستلذ من

(١) أى فى بياضها .

(٢) قائله المتلمس . ويروى : أطعمه . والرواية الصحيحة فى « آليت » بالفتح لأنه يخاطب عمرو بن هند الملك، وكان قد أقسم ألا يطعم المتلمس حب العراق . فقال له المتلمس مستهزئا آليت على حب العراق لا أطعمه، وقد وجدت منه بالشام ما يغنى عما عندك، فمنه هناك كثير، بحيث يأكله السوس . وأراد بالقرية الشام .

الشراب ما يُمزج بالزنجبيل لطيب رائحته ؛ لأنه يَحْذُو اللسان ، ويهضم المأكول، فرغبوا فى نعيم الآخرة بما اعتقدوه نهاية النّعمة والطيب. وقال المسيَّب بن عَلَس يصف ثَغْر المرأة:

وكأنّ طَعْمَ الزنجبيلِ بِهِ * إذْ ذُقْتَهُ وَسَلافَةَ الخَمْرِ

ويروى : الكَرْم . وقال آخر:

كأنّ جَنِيًّا مِن الزَّنجَبِيـ * ـلِ بَاتَ بِفِيهَا وأرْيًا مشُورًا

ونحوه قول الأعشى :

كأنّ القَرَنْفُلَ والزَّنجَبِيـ * ـلَ بَاتَا بِفِيهَا وأرْيًا مَشُورًا

وقال مجاهد : الزنجبيل اسم للعين التى منها مزاج شراب الأبرار . وكذا قال قتادة : والزّنجبيل اسم العين التى يشرب بها المقربون صِرفًا وتمزج لسائر أهل الجنة . وقيل: هى عين فى الجنة يوجد فيها طعم الزنجبيل . وقيل : إنّ فيه معنى الشراب الممزوج بالزنجبيل . والمعنى كأنّ فيها زنجبيلًا . ﴿ عَيْنًا ﴾ بدل من كأس . ويجوز أن ينتصب بإضمار فعل أى يسقون عينًا . ويجوز نصبه بإسقاط الخافض أى من عين على ما تقدم فى قوله تعالى : « عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللهِ » . ﴿ فِيهَا ﴾ أى فى الجنة ﴿ تُسَمَّى سَلْسَبِيلًا ﴾ السَّلْسبيل الشراب اللذيذ، وهو فَعْلَليل من السَّلَالة ؛ تقول العرب: هذا شراب سَلِسٌ وسَلْسَال وسَلْسَلٌ وسَلْسَبِيل بمعنًى ؛ أى طيّب الطعم لذيذه . وفى الصحاح : وتسلسل الماء فى الحلق جرى، وسَلْسَلْتُه أنا صببته فيه، وماء سَلْسَل وسَلْسَال : سهل الدخول فى الحلق لعذوبته وصفائه، والسُّلاسل بالضم مثله . وقال الزجاج : السَّلْسَبيل فى اللغة : اسم لما كان فى غاية السَّلاسة ؛ فكأنّ العين سُمّيت بصفتها. وعن مجاهد قال: سَلْسَبيلا: حديدة الجَرْية تسيل فى حلوقهم انسلالًا . ونحوه عن ابن عباس: إنها الحديدة الجَرْى . ذكره الماوردى ؛ ومنه قول حسان بن ثابت رضى الله عنه :

---

(١) الذى فى ديوان الأعشى هذا البيت لا الذى بعده ، وفيه : خالط فاها ... الخ والظاهر أن البيتين واحد واختلفت الرواية . والأرى : العسل .

يَسْقُونَ مَنْ وَرَدَ البَرِيصَ عليهمُ * بَرَدَى يُصَفَّقُ بالرَّحِيقِ السَّلْسَلِ (١)

وقال أبو العالية ومقاتل : إنما سميت سَلْسَبِيلًا ؛ لأنها تسيل عليهم فى الطرق وفى منازلهم ، تنبع من أصل العرش من جنة عدن إلى أهل الجنة . وقال قتادة : سلسة منقاد ماؤها حيث شاءوا . ونحوه عن عِكرمة . وقال القَفَّال : أى تلك عين شريفة فَسَلْ سَبِيلًا إليها . وروى هذا عن علىّ رضى الله عنه . وقوله : « تسمّى » أى إنها مذكورة عند الملائكة وعند الأبرار وأهل الجنة بهذا الاسم . وصرف سلسبيل ؛ لأنه رأس آية ؛ كقوله تعالى : « الظُّنُونَا » و « السَّبِيلَا » .

قوله تعالى : وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَنْثُورًا ﴿١٩﴾ وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا ﴿٢٠﴾ عَالِيَهُمْ ثِيَابُ سُنْدُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ وَحُلُّوا أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا ﴿٢١﴾ إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعْيُكُمْ مَشْكُورًا ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ ﴾ بيّن مَن الذى يطوف عليهم بالآنية ؛ أى ويخدمهم ولدان مُخلّدون ، فإنهم أخفّ فى الخدمة . ثم قال : « مُخَلَّدُونَ » أى باقون على ما هم عليه من الشّباب والغَضاضة والحُسْن ، لا يَهْرَمون ولا يتغيّرون ، ويكونون على سنّ واحدة على مَرّ الأزمنة . وقيل : مُخلّدون لا يموتون . وقيل : مُسوَّرون مُقَرطون ؛ أى مُحلَّون (٢) والتخليد التحلية . وقد تقدم هذا . ﴿ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَنْثُورًا ﴾ أى ظننتهم من حسنهم وكثرتهم وصفاء ألوانهم : لؤلؤًا مفرقا فى عَرْصة المجلس ، واللؤلؤ إذا نُثِر على بساط (٣) كان أحسن منه منظومًا . وعن المأمون أنه ليلة زُفّت إليه بُوران بنت الحسن بن سهل ، وهو

(١) البريص : نهر بدمشق . وبردى نهر آخر بدمشق أيضا أى ماء بردى . ويصفق : يمزج . والرحيق : الخمر البيضاء . (٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٠٢ (٣) فى ل ، و : « واللؤلؤ إذا نثر كان أحسن ... » .

على بساط منسوج من ذهب ، وقد نثرت عليه نساءُ دار الخليفة اللؤلؤ ، فنظر إليه منثوراً على ذلك البساط فاستحسن المنظر وقال : لله درُّ أبي نُواس كأنه أبصر هذا حيث يقول :

كأنَّ صُغرى وكُبرى من فقاقعها * حَصْبَاءُ دُرٍّ على أرضٍ مِنَ الذَّهَبِ

وقيل : إنما شبههم بالمنثور ؛ لأنهم سراع فى الخدمة ، بخلاف الحور العين إذ شبههنّ باللؤلؤ المكنون المخزون ؛ لأنهنّ لا يُمتهنّ بالخدمة .

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا ﴾ « ثَمَّ » : ظرف مكان أى هناك فى الجنة ، والعامل فى « ثَمَّ » معنى « رَأَيْتَ » أى و إذا رأيت ببصرك « ثَمَّ » . وقال الفرّاء : فى الكلام « ما » مضمرة ؛ أى و إذا رأيت ما ثَمّ ؛ كقوله تعالى : « لَقَدْ تَقَطَّعَ بَيْنَكُمْ » أى ما بينكم . وقال الزجاج : « ما » موصولة بـ« ثم » على ماذكره الفرّاء ، ولا يجوز إسقاط الموصول وترك الصّلة ، ولكن « رَأَيْتَ » يتعدّى فى المعنى إلى « ثَمَّ » والمعنى : إذا رأيت ببصرك « ثَمَّ » ويعنى بـ « ثَمَّ » الجنة ، وقد ذكر الفرّاء هذا أيضا . والنعيم : سائر ما يُتنعّم به . والمُلْك الكبير : آستئذان الملائكة عليهم ؛ قاله السُّدى وغيره . قال الكلبىّ : هو أن يأتى الرسول من عند الله بكرامة من الكُسْوة والطعام والشراب والتحف إلى ولىّ الله وهو فى منزله ، فيستأذن عليه ؛ فذلك المُلْك العظيم . وقاله مقاتل بن سليمان . وقيل : المُلْك الكبير : هو أن يكون لأحدهم سبعون حاجبًا ، حاجباً دون حاجب ، فبينما ولى الله فيما هو فيه من اللذة والسرور إذ يستأذن عليه مَلَك من عند الله ، قد أرسله الله بكتاب وهدية وتحفة من ربّ العالمين لم يرها ذلك الولىّ فى الجنة قطّ ، فيقول للحاجب الخارج : آستأذن على ولىّ الله فإن معى كتاباً وهدية من ربّ العالمين . فيقول هذا الحاجب للحاجب الذى يليه : هذا رسول من ربّ العالمين ، معه كتاب وهديّة يستأذن على ولىّ الله ؛ فيستأذن كذلك حتى يبلغ إلى الحاجب الذى يلى ولىّ الله فيقول له : ياولىّ الله ! هذا رسول من ربّ العالمين يستأذن عليك ، معه كتاب وتُحْفة من ربّ العالمين أفيؤذن له ؟ فيقول : نعم ! فأذنوا له . فيقول ذلك الحاجب الذى يليه : نَعَم فأذنوا له (١) . فيقول الذى يليه للآخر كذلك حتى يبلغ

(١) فى أ ، ح ، ل : « فقاربوا له » .

الحاجب الاخر، فيقول له : نَعَم أيها المَلَك، قد أذن لك، فيدخل فيسلّم عليه ويقول : السَّلامُ يُقرئك السَّلام ، وهذه تحفة، وهذا كتاب من رب العالمين إليك . فإذا هو مكتوب عليه : من الحيّ الذى لايموت ، إلى الحيّ الذى يموت . فيفتحه فإذا فيه : سلام على عبدى ووليي ورحمتى و بركاتى. ياولي أما آن لك أن تشتاق إلى رؤية ربّك؟ فيستخفه الشوق فيركب البُراق فيطير به البُراق شوقًا إلى زيارة علام الغيوب، فيعطيه مالا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر . وقال سفيان الثورىّ : بلغنا أن المَلَك الكبير تسليم الملائكة عليهم؛ دليله قوله تعالى: « وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ . سَلَامٌ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ» . وقيل : المَلَك الكبير كون التّيجان على رءوسهم كما تكون على رأس ملك من الملوك. وقال الترمذىّ الحكيم : يعنى مُلْك التكوين، فإذا أرادوا شيئًا قالوا له كن . وقال أبو بكر الوزاق: مُلْك لا يتعقبه هُلْك . وفى الخبر عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إنّ الملك الكبير هو [أنّ](١) أدناهم منزلة ينظر فى مُلْكه مسيرة ألفى عام، يَرَى أقصاه كما يرى أدناه " قال : " وإن أفضلهم منزلة مَن ينظر فى وجه ربّه تعالى كل يوم مرتين " سبحان المنعم(٢) .

قوله تعالى : ﴿ عَالِيَهُمْ ثِيَابُ سُنْدُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ ﴾ قرأ نافع وحمزة وابن محيصن « عالِيهِم » ساكنة الياء ، واختاره أبو عبيد اعتبارا بقراءة ابن مسعود وابن وثاب وغيرهما « عَالِيَتُهُمْ » و بتفسير ابن عباس : أما رأيت الرجل عليه ثيابٌ يعلوها أفضل منها . الفراء : وهو مرفوع بالابتداء وخبره « ثِيَابُ سُنْدُسٍ » واسم الفاعل يراد به الجمع . ويجوز فى قول الأخفش أن يكون(٣) إفراده على أنه اسم فاعل متقدّم و« ثِيَابُ » مرتفعة به وسدّت مسدّ الخبر، والإضافة فيه فى تقدير الانفصال لأنه لم يُخَصّ، وابتدئ به لأنه اختصّ بالإضافة. وقرأ الباقون «عَالِيَهُمْ» بالنصب . وقال الفراء : هوكقولك فَوْقَهم، والعرب تقول : قومُك داخلَ الدارِ فينصبون داخل على الظرف، لأنه محلّ . وأنكر الزجاج هذا وقال : هو مما لانعرفه فى الظروف، ولو كان ظرفًا لم يجز إسكان الياء، ولكنه بالنصب على الحال من شيئين : أحدهما الهاء والميم فى قوله :

(١) زيادة يقتضيها المعنى . (٢) جملة : « سبحان المنعم » : فى الأصل المطبوع .
(٣) جملة : : « أن يكون » ساقطة من الأصل .

« يَطُوفُ عَلَيْهِمْ » أى على الأبرار « وِلْدَانٌ » عاليا الأبرارَ ثيابُ سندسٍ ؛ أى يطوف عليهم فى هذه الحال ، والثانى أن يكون حالاً من الولدان ؛ أى « إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَنْثُورًا » فى حال علو الثياب أبدانهم . وقال أبو علىّ : العامل فى الحال إما « لَقَّاهُمْ نَضْرَةً وَسُرُورًا » وإما « جَزَاهُمْ بِمَا صَبَرُوا » قال : ويجوز أن يكون ظرفاً فصُرف . المهدوى : ويجوز أن يكون اسم فاعل ظرفًا ، كقولك هو ناحيةً من الدار ، وعلى أن عالياً لما كان بمعنى فوق أُجْرِى مُجْراه فجعل ظرفاً . وقرأ ابن محيصن وابن كثير وأبو بكر عن عاصم « خُضْرٍ » بالجر على نعت السُّنْدس « وَإِسْتَبْرَقٍ » بالرفع نَسَقًا على الثياب ، ومعناه عاليهم [ثيابُ](١) سندسٍ وإستبرقٌ . وقرأ ابن عامر وأبو عمرو ويعقوب « خُضْرٌ » رفعًا نعتًا للثياب « وَإِسْتَبْرَقٍ » بالخفض نعتًا للسُّنْدس ، واختاره أبو عُبيد وأبو حاتم لجودة معناه ؛ لأن الخضر أحسن ما كانت نعتًا للثياب فهى مرفوعة ، وأحسن ما عطف الإستبرق على السُّنْدس عطف جنس على جنس ، والمعنى : عاليهم ثيابٌ خُضْرٌ من سندسٍ وإستبرقٍ ، أى من هذين النوعين . وقرأ نافع وحفص كلاهما بالرفع ويكون « خُضْرٌ » نعتًا للثياب ؛ لأنهما جميعا بلفظ الجمع « وَإِسْتَبْرَقٌ » عطفًا على الثياب . وقرأ الأعمش وابن وثّاب وحمزة والكسائىّ كلاهما بالخفض ويكون قوله : « خُضْرٍ » نعتًا للسُّندس ، والسُّندس اسم جنس ، وأجاز الأخفش وصف اسم الجنس بالجمع على استقباح له ؛ وتقول : أهلك الناسَ الدينارُ الصُّفْرُ والدرهمُ البِيضُ ؛ ولكنه مستبعد فى الكلام . والمعنى على هذه القراءة : عاليهم ثيابُ سُندسٍ خضرٍ وثيابُ إستبرقٍ . وكلهم صرف الإستبرق إلا ابن محيصن ، فإنه فتحه ولم يصرفه فقرأ « و إستبرقَ » نصبًا فى موضع الجر ، على منع الصرف ، لأنه أعجمى ، وهو غلط ؛ لأنه نكرة يدخله حرف التعريف ؛ تقول الإستبرق إلا أن يزعم [ابن محيصن](٢) أنه قد يجعل علمًا لهذا الضرب من الثياب . وقرئ « وَاسْتَبْرَقَ » بوصل الهمزة والفتح على أنه سُمّى باستفعل من البريق ، وليس بصحيح أيضا ؛ لأنه مُعرَّب مشهور تعريبه ، وأن أصله اَستَبْرَكَ(٣) والسُّندس : ما رَقّ من الديباج . والإستبرق : ماغَلُظ منه . وقد تقدّم(٤) .

(١) زيادة تقتضيها العبارة . (٢) زيادة من ا ، ح . (٣) فى الأصل إستبرق ، وهو تحريف والتصويب من القاموس الفارسى . وفى الألفاظ الفارسية وشرح القاموس أصله : « استبره » .

(٤) راجع جـ ١٠ ص ٣٩٧ و جـ ١٧ ص ١٧٩

قوله تعالى : ﴿ وَحُلُّوا ﴾ عطف على « وَيَطُوفُ » . ﴿ أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ ﴾ وفى سورة فاطر « يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ » وفى سورة الحج « يُحَلَّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا » ، فقيل : حُلِّيّ الرجل الفضة وحُلِيّ المرأة الذهب . وقيل : تارة يلبسون الذهب وتارة يلبسون الفضّة . وقيل : يجمع فى يد أحدهم سواران من ذهب وسواران من فضّة وسواران من لؤلؤ ، ليجتمع لهم محاسن الجنة ؛ قاله سعيد بن المسيّب . وقيل : أى لكل قوم ما تميل إليه نفوسهم . ﴿ وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا ﴾ قال علىّ رضى الله عنه فى قوله تعالى : « وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا » قال : إذا توجه أهل الجنة إلى الجنة مرّوا بشجرة يخرج من تحت ساقها عينان ، فيشربون من إحداهما ، فتجرى عليهم بنضرة النّعيم ، فلا تتغير أبشارهم ، ولا تتشعث أشعارهم أبدًا ، ثم يشربون من الأخرى ، فيخرج ما فى بطونهم من الأذى ، ثم تستقبلهم خَزَنة الجنة فيقولون لهم : « سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ » . وقال النَّخَعىّ وأبو قِلابة : هو إذا شربوه بعد أكلهم طَهّرهم ، وصار ما أكلوه وما شربوه رَشْحَ مِسْك ، وضَمرت بطونهم . وقال مقاتل : هو من عين ماء على باب الجنة ، تنبع من ساق شجرة ، من شرب منها نزع الله ما كان فى قلبه من غِلّ وغشّ وحسد ، وما كان فى جوفه من أذًى وقذر . وهذا معنى ما روى عن علىّ ، إلا أنه فى قول مقاتل عين واحدة وعليه فيكون فعولًا للمبالغة ، ولا يكون فيه حجة للحنفى أنه بمعنى الطاهر . وقد مضى بيانه فى سورة « الفرقان »[1] والحمد لله . وقال طَيِّب الجمّال : صَلَّيْتُ خَلْف سهل بن عبد الله العَتَمة ، فقرأ « وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا » وجعل يُحرِّك شفتيه وفمه ، كأنه يَمُصّ شيئًا ، فلما فرغ قيل له : أتشرب أم تقرأ ؟ فقال : والله لو لم أجد لذته عند قراءته كلذته عند شربه ما قرأته .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً ﴾ أى يقال لهم : إنما هذا جزاء لكم أى ثواب . ﴿ وَكَانَ سَعْيُكُمْ ﴾ أى عملكم ﴿ مَشْكُورًا ﴾ أى من قبل الله ، وشكره للعبد قبول طاعته ، وثناؤه عليه ، وإثابته إياه . وروى سعيد عن قتادة قال : غفر لهم الذّنب وشكر لهم الحُسْنى . وقال

(١) راجع جـ ١٣ ص ٣٩

مجاهد : « مَشْكُورًا » أى مقبولاً والمعنى متقارب؛ فإنه سبحانه إذا قبل العمل شكره ، فإذا شكره أثاب عليه بالجزيل؛ إذ هو سبحانه ذو الفضل العظيم . روى عن ابن عمر : أن رجلًا حَبَشِيًّا قال : يا رسول الله ! فُضِّلتم علينا بالصُّوَر والألوان والنبوّة ، أفرأيت إن آمنتُ بما آمنت به ، وعملت بما عملت ، أكائن أنا معك فى الجنة؟ قال : " نعم والذى نفسى بيده إنه لَيُرَى بياض الأسود فى الجنة وضياؤه من مسيرة ألف عام " ثم قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " من قال لا إله إلا الله كان له بها عند الله عَهْد ، ومن قال سبحان الله والحمد لله كان له بها عند الله مائة ألف حسنة وأربعة وعشرون ألف حسنة "، فقال الرجل : كيف نهلك بعدها[1] يا رسول الله ؟ فقال: " إن الرجل ليأتى يوم القيامة بالعمل لو وضعه على جبل لأثقله . فتجىء النعمة من نِعم الله فتكاد أن تستنفد ذلك كله إلا أن يلطف[2] الله برحمته " . قال : ثم نزلت « هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ » إلى قوله : « وَمُلْكًا كَبِيرًا » قال الحبشىّ : يا رسول الله ! و إن عينىّ لترى ما ترى عيناك فى الجنة ؟ فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " نعم " فبكى الحبشىّ حتى فاضت نَفْسه . وقال ابن عمر : فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يُدْليه فى حفرته ويقول : « إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ جَزَاءً وَكَانَ سَعْيُكُمْ مَشْكُورًا » قلنا : يا رسول الله وما هو ؟ قال : " والذى نفسى بيده لقد أوقفه الله ثم قال أى عبدى لأبيضنّ وجهك ولأبوّئنّك من الجنة حيث شئت ، فنعم أجر العاملين " .

قوله تعالى : إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنزِيلًا ﴿٢٣﴾ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا ﴿٢٤﴾ وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴿٢٥﴾ وَمِنَ اللَّيْلِ فَاسْجُدْ لَهُ وَسَبِّحْهُ لَيْلًا طَوِيلًا ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا ﴾ ما افتريته ولاجئتَ به من عندك ، ولا من تلقاء نفسك ، كما يدّعيه المشركون . ووجه اتصال هذه الآية بما قبلُ أنه سبحانه لما ذكر أصناف الوعد والوعيد ، بيّن أن هذا الكتاب يتضمن ما بالناس حاجة إليه ، فليس بسحر

(١) فى أ ، ح ، و : « بعد هذا » . (٢) فى ز ، ط ، ل : يتعطف .

ولا كهانة، ولا شعر، وأنه حق. وقال ابن عباس: أنزل القرآن متفرقًا: آية بعد آية، ولم ينزل جملة واحدة؛ فلذلك قال «نَزَّلْنَا» وقد مضى القول في هذا مبينًا[1] والحمد لله.

قوله تعالى: ﴿فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ أي لقضاء ربك. وروى الضحاك عن ابن عباس قال: اصبر على أذى المشركين؛ هكذا فضيت. ثم نسخ بآية القتال. وقيل: أي اصبر لما حكم به عليك من الطاعات، أو انتظر حكم الله إذ وعدك أنه ينصرك عليهم، ولا تستعجل فإنه كائن لا محالة. ﴿وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا﴾ أي ذا إثم ﴿أَوْ كَفُورًا﴾ أي لا تطع الكفار. فروى معمر عن قتادة قال: قال أبو جهل: إن رأيتُ محمدًا يصلي لأطأن على عنقه. فأنزل الله عز وجل: «وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا». ويقال: نزلت في عتبة بن ربيعة والوليد ابن المغيرة، وكانا أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرضان عليه الأموال والتزويج، على أن يترك ذكر النبوّة، ففيهما نزلت: «وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا». قال مقاتل: الذي عرض التزويج عُتبة بن ربيعة؛ قال: إن بناتي من أجمل نساء قريش، فأنا أزوجك ابنتي من غير مهر وارجع عن هذا الأمر. وقال الوليد: إن كنت صنعت ماصنعت لأجل المال، فأنا أعطيك من المال حتى ترضى وارجع عن هذا الأمر؛ فنزلت. ثم قيل: «أو» في قوله تعالى: «آثِمًا أَوْ كَفُورًا» أوكد من الواو؛ لأن الواو إذا قلت: لا تطع زيدًا وعمرًا فأطاع أحدهما كان غير عاص؛ لأنه أمره ألا يطيع الاثنين، فإذا قال: «لَا تُطِعْ مِنْهُمْ آثِمًا أَوْ كَفُورًا» فـ «أو» قد دلّت على أن كل واحد منهما أهل أن يُعصَى؛ كما أنك إذا قلت: لا تخالف الحسن أو ابن سيرين، أو اتبع الحسن أو ابن سيرين فقد قلت: هذان أهل أن يُتّبعا وكل واحد منهما أهل لأن يُتّبع؛ قاله الزجاج. وقال الفرّاء: «أو» هنا بمنزلة «لا» كأنه قال: ولا كفورًا؛ قال الشاعر:

لَا وَجْدُ ثَكْلَى كَمَا وَجَدْتُ وَلَا * وَجْدُ عَجُولٍ أَضَلَّهَا رُبَعُ[2]
أَوْ وَجْدُ شَيْخٍ أَضَلَّ نَاقَتَهُ * يَوْمَ تَوَافَى الْحَجِيجُ فَانْدَفَعُوا

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٩ (٢) العجول من النساء والإبل: الواله التي فقدت ولدها، سميت بذلك لعجلتها في جيئتها وذهابها جزعا، وهي هنا الناقة. والربع: كضر: الفصيل ينتج في الربيع.

أراد ولا وجد شيخ . وقيل : الآثم المنافق ، والكفور الكافر الذى يظهر الكفر ؛ أى لا تطع منهم آثمًا ولا كفورًا . وهو قريب من قول الفراء .

قوله تعالى : ﴿ وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾ أى صل لربك أول النهار وآخره ، ففى أوله صلاة الصبح وفى آخره صلاة الظهر والعصر . ﴿ وَمِنَ اللَّيْلِ فَاسْجُدْ لَهُ ﴾ يعنى صلاة المغرب والعشاء الآخرة . ﴿ وَسَبِّحْهُ لَيْلًا طَوِيلًا ﴾ يعنى التطوع فى الليل ؛ قاله ابن حبيب . وقال ابن عباس وسفيان : كلّ تسبيح فى القرآن فهو صلاة . وقيل : هو الذكر المطلق سواء كان فى الصلاة أو فى غيرها . وقال ابن زيد وغيره : إن قوله : « وَسَبِّحْهُ لَيْلًا طَوِيلًا » منسوخ بالصلوات الخمس . وقيل : هو ندب . وقيل : هو مخصوص بالنبىّ صلى الله عليه وسلم . وقد تقدّم القول فى مثله فى سورة « المزمل »[1] وقول ابن حبيب حسن . وجمع الأصيل : الأصائل والأُصُل ؛ كقولك سَفَائن وسُفُن ؛ قال :

* ولا بأحسنَ منها إذ دنا الأُصُلُ *

وقال[2] فى الأصائل ، وهو جمع الجمع :

لَعَمْرِى لَأَنْتَ البيتُ أُكْرِمُ أَهْلَهُ * وأَقعدُ فى أَفْيَائِهِ بالأَصَائِلِ

وقد مضى هذا فى آخر « الأعراف »[3] مستوفًى . ودخلت « مِن » على الظرف للتبعيض ، كما دخلت على المفعول فى قوله تعالى : « يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ » .

قوله تعالى : إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ يُحِبُّونَ ٱلْعَاجِلَةَ وَيَذَرُونَ وَرَآءَهُمْ يَوْمًا ثَقِيلًا ﴿٢٧﴾ نَّحْنُ خَلَقْنَٰهُمْ وَشَدَدْنَآ أَسْرَهُمْ وَإِذَا شِئْنَا بَدَّلْنَآ أَمْثَٰلَهُمْ تَبْدِيلًا ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ هَٰؤُلَاءِ يُحِبُّونَ الْعَاجِلَةَ ﴾ : توبيخ وتقريع ، والمراد أهل مكة . والعجلة الدنيا ﴿ وَيَذَرُونَ ﴾ أى ويدعون ﴿ وَرَاءَهُمْ ﴾ أى بين أيديهم ﴿ يَوْمًا ثَقِيلًا ﴾

(١) راجع ص ٣٨ من هذا الجزء . (٢) قاله أبو ذؤيب الهذلى . (٣) راجع جـ ٧ ص ٣٥٥ .

أى عسيرًا شديدًا كما قال : « ثَقُلَتْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ » أى يتركون الإيمان بيوم القيامة . وقيل : « وَرَاءَهُمْ » أى خلفهم ، أى ويذرون الآخرة خلف ظهورهم ، فلا يعملون لها . وقيل : نزلت فى اليهود فيما كتموه من صفة الرسول صلى الله عليه وسلم وصحة نبوته . وحبهم العاجلة : أخذهم الرشا على ما كتموه . وقيل : أراد المنافقين ؛ لاستبطانهم الكفر وطلب الدنيا . والآية تعم . واليوم الثقيل يوم القيامة . وإنما سمّى ثقيلًا لشدائده وأهواله . وقيل : للقضاء فيه بين عباده .

قوله تعالى : ﴿ نَحْنُ خَلَقْنَاهُمْ ﴾ أى من طين . ﴿ وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ ﴾ أى خَلْقهم ؛ قاله ابن عباس ومجاهد وقتادة ومقاتل وغيرهم . والأَسْر الخَلْق ؛ قال أبو عُبيد : يقال فرس شديد الأَسْر أى الخَلْق . ويقال أسره الله جلّ ثناؤه إذا شَدَّد خَلْقه ؛ قال لبيد :

سَاهِمُ الوجهِ شَدِيدٌ أَسْرُهُ * مُشْرِفُ الحارِكِ مَحْبوكُ الكَتِدْ (١)

وقال الأخطل :

مِن كُلِّ مُجْتَنِبٍ شَدِيدٍ أَسْرُهُ * سَلِسِ القِيادِ تَخَالُهُ مُخْتَالًا (٢)

وقال أبو هريرة والحسن والربيع : شددنا مفاصلهم وأوصالهم بعضها إلى بعض بالعروق والعصب . وقال مجاهد فى تفسير الأَسْر : هو الشَّرْج ، أى إذا خرج الغائط والبول تَقبَّض الموضعُ . وقال ابن زيد القوّة . وقال ابن أحمر يصف فرسا :

يَمشِي بِأَوظِفَةٍ شِدَادٍ أَسْرُهَا * صُمِّ السَّنَابِكِ لا تَقِي بِالْجَدْجَدِ (٣)

واشتقاقه من الإسار وهو القِدّ الذى يشد به الأقتاب ؛ يقال : أَسَرْتُ القَتَبَ أَسْرًا أى شددته وربطته ؛ ويقال : ما أحسن أَسْرَ قَتَبِه أى شدّه وربطه ؛ ومنه قولهم : خذه

(١) ورد فى اللسان مادة (حبك) أنشد بيت لبيد على هذه الصورة : مشرف الحارك محبوك الكفل (وكذلك هو فى ديوانه) ، ومحبوك الكفل : مدمجه . وفى مادة حرك أنشد الشطر :

* منبط الحارك محبوك الكفل *

أما الشطر الذى فى التفسير هنا فهو لأبى دواد وقد مر فى جـ ١٧ ص ٣٢ .

(٢) مجتنب : مفتعل من الجنيبة وهى الفرس تقاد ولا تركب ، وكانوا يركبون الإبل ويجنبون الخيل فإذا صاروا إلى الحرب ركبوا الخيل . (٣) الجدجد : الأرض الصلبة . ولا تقى : لا تتوقى ولا تتيب .

بأمره إذا أرادوا أن يقولوا هو لك كله ؛ كأنهم أرادوا تعكيمه[1] وشده لم يفتح ولم ينقص منه شيء . ومنه الأسير ، لأنه كان يكتف بالإسار . والكلام خرج مخرج الامتنان عليهم بالنعم حين قابلوها بالمعصية . أى سويت خلقك وأحكمته بالقوى ثم أنت تكفر بى . ﴿ وَإِذَا شِئْنَا بَدَّلْنَا أَمْثَالَهُمْ تَبْدِيلًا ﴾ قال ابن عباس : يقول لو نشاء لأهلكناهم وجئنا بأطوع لله منهم . وعنه أيضا : لغيرنا محاسنهم إلى أسمج الصور وأقبحها . كذلك روى الضحاك عنه . والأول رواه عنه أبو صالح .

قوله تعالى : إِنَّ هَٰذِهِۦ تَذْكِرَةٌ ۖ فَمَن شَآءَ ٱتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِۦ سَبِيلًا ﴿٢٩﴾ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٣٠﴾ يُدْخِلُ مَن يَشَآءُ فِى رَحْمَتِهِۦ ۚ وَٱلظَّٰلِمِينَ أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿٣١﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ هَذِهِ ﴾ أى السورة ﴿ تَذْكِرَةٌ ﴾ أى موعظة ﴿ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا ﴾ أى طريقا موصلا إلى طاعته وطلب مرضاته . وقيل : « سَبِيلًا » أى وسيلة . وقيل وجهة وطريقا إلى الجنة[2] . والمعنى واحد . ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ ﴾ أى الطاعة والاستقامة واتخاذ السبيل إلى الله ﴿ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ فأخبر أن الأمر إليه سبحانه ليس إليهم ، وأنه لا تنفذ مشيئة أحد ولا تتقدم ، إلا أن تتقدم مشيئته . وقرأ ابن كثير وأبو عمرو « وَمَا يَشَاءُونَ » بالياء على معنى الخبر عنهم . والباقون بالتاء على معنى المخاطبة لله سبحانه . وقيل : إن الآية الأولى منسوخة بالثانية . والأشبه أنه ليس بنسخ ، بل هو تبيين أن ذلك لا يكون إلا بمشيئته . قال الفراء : « وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ » جواب لقوله : « فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَى رَبِّهِ سَبِيلًا » ثم أخبرهم أن الأمر ليس إليهم فقال : « وَمَا تَشَاءُونَ » ذلك السبيل « إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ » لكم . ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا ﴾ بأعمالكم ﴿ حَكِيمًا ﴾ فى أمره ونهيه لكم . وقد مضى فى غير موضع .

(١) عكمت المتاع شددته ، والعكام الخيط الذى يعكم به ، وعكمت البعير شددت عليه العكم .

(٢) فى ب ، ز ، ط : إلى الخير .

﴿ يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ ﴾ أى يدخله الجنة راحمًا له ﴿ وَالظَّالِمِينَ ﴾ أى و يعذّب الظالمين فنصبه بإضمار يعذّب. قال الزجاج: نصب الظالمين لأن قبله منصوب؛ أى يدخل من يشاء فى رحمته و يعذّب الظالمين أى المشركين ويكون ﴿ أَعَدَّ لَهُمْ ﴾ تفسيرًا لهذا المضمر؛ كما قال الشاعر:

أَصْبَحْتُ لَا أَحْمِلُ السِّلَاحَ وَلَا * أَمْلِكُ رَأْسَ الْبَعِيرِ إِنْ نَفَرَا
وَالذِّئْبَ أَخْشَاهُ إِنْ مَرَرْتُ بِهِ * وَحْدِى وَأَخْشَى الرِّيَاحَ وَالْمَطَرَا

أى أخشى الذئب أخشاه. قال الزجاج: والاختيار النصب و إن جاز الرفع؛ تقول: أعطيت زيدًا وعمرًا أعددت له برًا، فيختار النصب؛ أى و برّرت عمرًا أو أبرّ عمرا. وقوله فى «حم عسق»: « يُدْخِلُ مَنْ يَشَاءُ فِي رَحْمَتِهِ والظَّالِمُونَ » ارتفع لأنه لم يذكر بعده فعل يقع عليه فينصب فى المعنى؛ فلم يجز العطف على المنصوب قبله فارتفع بالابتداء. وها هنا قوله: « أَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا » يدل على و يعذّب، فجاز النصب. وقرأ أبان بن عثمان « وَالظَّالِمُونَ » رفعًا بالابتداء والخبر ﴿ أَعَدَّ لَهُمْ ﴾. ﴿ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ أى مؤلمًا موجعًا. وقد تقدم هذا فى سورة « البقرة »[1] وغيرها والحمد لله. ختمت السورة.

سورة المرسلات

مكّيّةٌ فى قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر. وقال ابن عباس وقتادة إلا آية منها، وهى قوله تعالى: « وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ » مدنية. وقال ابن مسعود: نزلت « وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا » على النبىّ صلى الله عليه وسلم ليلة الجنّ ونحن معه نسير، حتى أوينا إلى غار بمنًى فنزلت، فبينا نحن نتلقاها منه، و إنّ فاه لَرَطْب بها إذ وثبت حيّة، فوثبنا عليها لنقتلها فذهبت؛ فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم: "وُقِيتم شرّها كما وُقِيت شرّكم". وعن كريب مولى ابن عباس قال: قرأت سورة « وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا » فسمعتنى أمّ الفضل امرأة العباس، فبكت وقالت: والله يا بنىّ لقد أذكرتنى بقراءتك هذه السورة إنها لآخر ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ بها فى صلاة المغرب. والله أعلم. وهى خمسون آية.

(١) راجع جـ ١ ص ١٩٨

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا ﴿١﴾ فَالْعَاصِفَاتِ عَصْفًا ﴿٢﴾ وَالنَّاشِرَاتِ نَشْرًا ﴿٣﴾ فَالْفَارِقَاتِ فَرْقًا ﴿٤﴾ فَالْمُلْقِيَاتِ ذِكْرًا ﴿٥﴾ عُذْرًا أَوْ نُذْرًا ﴿٦﴾ إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَوَاقِعٌ ﴿٧﴾ فَإِذَا النُّجُومُ طُمِسَتْ ﴿٨﴾ وَإِذَا السَّمَاءُ فُرِجَتْ ﴿٩﴾ وَإِذَا الْجِبَالُ نُسِفَتْ ﴿١٠﴾ وَإِذَا الرُّسُلُ أُقِّتَتْ ﴿١١﴾ لِأَيِّ يَوْمٍ أُجِّلَتْ ﴿١٢﴾ لِيَوْمِ الْفَصْلِ ﴿١٣﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الْفَصْلِ ﴿١٤﴾ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ جمهور المفسرين على أن المرسلات الرياح . وروى مسروق عن عبد الله قال : هى الملائكة أرسلت بالمعروف من أمر الله تعالى ونهيه والخير والوحى . وهو قول أبى هريرة ومقاتل وأبى صالح والكلبىّ . وقيل : هم الأنبياء أرسلوا بلا إله إلا الله ؛ قاله ابن عباس . وقال أبو صالح : إنهم الرسل تُرْسَل بما يُعْرَفون به من المعجزات . وعن ابن عباس وابن مسعود : إنها الرياح ؛ كما قال تعالى : « وَأَرْسَلْنَا الرِّيَاحَ » وقال : « وَهُوَ الَّذِى يُرْسِلُ الرِّيَاحَ » . ومعنى « عُرْفًا » يتبع بعضها بعضا كعرف الفرس ؛ تقول العرب : الناس إلى فلان عُرْفٌ واحد : إذا توجهوا إليه فأكثروا . وهو نصب على الحال من « وَالْمُرْسَلَاتِ » أى والرياح التى أرسلت متتابعة . ويجوز أن تكون مصدرًا أى تِباعًا . ويجوز أن يكون النصب على تقدير حرف الجر ، كأنه قال : والمرسلات بالعُرْف ، والمراد الملائكة أو الملائكة والرسل . وقيل : يحتمل أن يكون المراد بالمرسلات السحاب ، لما فيها من نعمة ونقمة ، عارفة بما أرسلت فيه ومن أرسلت إليه . وقيل : إنها الزواجر والمواعظ . و « عرفا » على هذا التأويل متتابعات كعرف الفرس ؛ قاله ابن مسعود . وقيل : جاريات ؛ قاله الحسن ؛ يعنى فى القلوب . وقيل : معروفات فى العقول .

﴿ فَالْعَاصِفَاتِ عَصْفًا ﴾ الرياح بغير اختلاف ؛ قاله المهدوى . وعن ابن مسعود : هى الرياح العواصف تأتى بالعصف، وهو ورق الزرع وحُطامه ؛ كما قال تعالى : « فَيُرْسِلَ عَلَيْكُمْ قَاصِفًا »(١) . وقيل : العاصفات الملائكة الموكّلون بالرياح يعصفون بها . وقيل : الملائكة تعصف بروح الكافر؛ يقال: عصف بالشيء أى أباده وأهلكه ،وناقة عَصُوف أى تعصف براكبها ، فتمضى كأنها ريح فى السرعة ، وعصفت الحرب بالقوم أى ذهبت بهم . وقيل : يحتمل أنها الآيات المهلكة كالزلازل والخسوف . ﴿ وَالنَّاشِرَاتِ نَشْرًا ﴾ الملائكة الموكلون بالسحب ينشرونها . وقال ابن مسعود ومجاهد : هى الرياح يرسلها الله تعالى نشراً بين يدى رحمته ؛ أى تنشر السحاب للغيث . وروى ذلك عن أبى صالح . وعنه أيضا : الأمطار ؛ لأنها تنشر النبات، فالنشر بمعنى الإحياء؛ يقال : نشر الله الميّت وأنشره أى أحياه . وروى عنه السدىّ : أنها الملائكة تنشر كتب الله عزّ وجلّ . وروى الضحاك عن ابن عباس قال : يريد ما ينشر من الكتب وأعمال بنى آدم . الضحاك : إنها الصحف تنشر على الله بأعمال العباد . وقال الربيع : إنه البعث للقيامة تنشر فيه الأرواح . قال : « وَالنَّاشِرَاتِ » بالواو ؛ لأنه استئناف قسم آخر . ﴿ فَالْفَارِقَاتِ فَرْقًا ﴾ الملائكة تنزل بالفرق بين الحقّ والباطل ؛ قاله ابن عباس ومجاهد والضحاك وأبو صالح . وروى الضحاك عن ابن عباس قال : ما تفرق الملائكة من الأقوات والأرزاق والآجال . وروى ابن أبى نجيح عن مجاهد قال : الفارقات الرياح تفرق بين السحاب وتبدّده . وعن سعيد عن قتادة قال : « الْفَارِقَاتِ فَرْقًا » الفرقان، فَرّق الله فيه بين الحق والباطل والحرام والحلال. وقاله الحسن وابن كيسان. وقيل : يعنى الرسل فَرَقوا بين ما أمر الله به ونهى عنه أى بيّنوا ذلك . وقيل : السحابات الماطرة تشبيهًا بالناقة الفارق وهى الحامل التى تخرج وتَنِدّ فى الأرض حين تضع ، ونوق

(١) كذا فى الأصول ؛ ولعل المناسب الاستشهاد بقوله تعالى : « جاءتها ريح عاصف » كما أشار إليه أبو حيان بقوله : وأن العصف من صفات الريح ... الخ .

فَوارِقُ وفُرَّق . [وربما](١) شبهوا السحابة التى تنفرد من السحاب بهذه الناقة ؛ قال ذو الرمة :

أَوْ مُزْنَةٌ فارِقٌ يَحْلو غَوارِبَها ٭ تَبَوُّجُ الْبَرْقِ والظَّلْماءُ عُلْجُومُ(٢)

﴿ فَالْمُلْقِيَاتِ ذِكْرًا ﴾ الملائكة بإجماع ؛ أى تلقى كتب الله عز وجل إلى الأنبياء عليهم السلام ؛ قاله المهدوى . وقيل : هو جبريل وسمى بٱسم الجمع ؛ لأنه كان ينزل بها . وقيل : المراد الرسل يلقون إلى أممهم ما أنزل الله عليهم ؛ قاله قُطْرب . وقرأ ٱبن عباس « فَالملقيات » بالتشديد مع فتح القاف ؛ وهو كقوله تعالى : « وَإِنَّكَ لَتُلَقَّى الْقُرْآنَ » . ﴿ عُذْرًا أَوْ نُذْرًا ﴾ : أى تلقى الوحى إعذارًا من الله أو إنذارًا إلى خلقه من عذابه ؛ قاله الفراء . وروى عن أبى صالح قال : يعنى الرسل يُعذرون ويُنذرون . وروى سعيد عن قتادة « عُذْرًا » قال : عذرًا لله جلّ ثناؤه إلى خلقه ، ونُذْرًا للمؤمنين ينتفعون به ويأخذون به . وروى الضحاك عن ٱبن عباس . « عُذْرًا » أى ما يلقيه الله جل ثناؤه من معاذير أوليائه وهى التوبة « أَوْ نُذْرًا » ينذر أعداءه . وقرأ أبو عمرو وحمزة والكسائى وحفص « أَوْ نُذْرًا » بإسكان الذال وجميع السبعة على إسكان ذال « عُذْرًا » سوى ما رواه الجُعْفىّ والأعشى عن أبى بكر عن عاصم أنه ضم الذال . وروى ذلك عن ٱبن عباس والحسن وغيرهما . وقرأ إبراهيم التيمى وقتادة « عُذْرًا وَنُذُرًا » بالواو العاطفة ولم يجعلا بينهما ألفا . وهما منصوبان على الفاعل له أى للإعذار أو للإنذار . وقيل : على المفعول به ، قيل : على البدل من « ذِكْرًا » أى فالملقيات عذرًا أو نذرًا . وقال أبو على : يجوز أن يكون العذُر والنذُر بالتثقيل على جمع عاذر وناذر ؛ كقوله تعالى : « هَذَا نَذِيرٌ مِنَ النُّذُرِ الْأُولَى » فيكون نصبًا على الحال من الإلقاء ؛ أى يلقون الذكر فى حال العذر والإنذار . أو يكون مفعولًا لـ « ذكرًا » أى « فَالْمُلْقِيات » أى تُذَكِّر « عُذْرًا أَوْ نُذْرًا » . وقال المبرد : هما بالتثقيل جمع والواحد عَذِير ونَذِير . ﴿ إِنَّمَا تُوعَدُونَ لَوَاقِعٌ ﴾ هذا جواب ما تقدم من القسم ؛ أى ما توعدون من أمر القيامة لواقع بكم ونازل عليكم .

(١) الزيادة من اللسان من الجوهرى مادة « فرق » .

(٢) تبوج البرق : تفتحه وتكشفه . علجوم : شديد السواد .

ثم بيّن وقت وقوعه فقال : ﴿ فَإِذَا النُّجُومُ طُمِسَتْ ﴾ أى ذهب ضوءها ومُحِي نورُها كطمس الكتاب ؛ يقال : طَمَس الشيء إذا درس وطُمِس فهو مطموس، والريح تطمُس الآثار فتكون الريح طامسة والأثر طامسًا بمعنى مطموس . ﴿ وَإِذَا السَّمَاءُ فُرِجَتْ ﴾ أى فُتِحت وشُقّت ؛ ومنه قوله تعالى : « وَفُتِّحَتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ أَبْوَابًا » . وروى الضحاك عن ابن عباس قال : فُرجت للطىّ . ﴿ وَإِذَا الْجِبَالُ نُسِفَتْ ﴾ أى ذهب بها كلها بسرعة ؛ يقال : نَسَفْتُ الشيءَ وأنسفته : إذا أخذته كله بسرعة . وكان ابن عباس والكلبىّ يقول : سُوِّيت بالأرض ، والعرب تقول : فَرَس نَسُوف إذا كان يؤخر الحزام بمرفقيه ؛ قال بِشْر :

* نَسُوفٌ لِلحِزَام بمرفقيها *

ونَسَفت الناقةُ الكلأَ : إذا رعته . وقال المبرد : نُسِفت قُلِعت من موضعها ؛ يقول الرجل للرجل يقتلع رجليه من الأرض : أَنْسَفت رجلاه . وقيل : النَّسْف تفريق الأجزاء حتى تذروها الرياح . ومنه نسف الطعام ؛ لأنه يُحرَّك حتى يذهب الريح بعض ما فيه من التِّبْن . ﴿ وَإِذَا الرُّسُلُ أُقِّتَتْ ﴾ أى جمعت لوقتها ليوم القيامة ، والوقت الأجل الذى يكون عنده الشيء المؤخر إليه ؛ فالمعنى : جعل لها وقت وأجل للفصل والقضاء بينهم وبين الأمم ؛ كما قال تعالى : « يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ » . وقيل : هذا فى الدنيا أى جمعت الرسل لميقاتها الذى ضرب لها فى إنزال العذاب بمن كذبهم بأن الكفّار مُمْهَلون . وإنما تزول الشكوك يوم القيامة . والأول أحسن ؛ لأن التوقيت معناه شيء يقع يوم القيامة ، كالطمس ونَسْف الجبال وتشقيق السماء ولا يليق به التأقيت قبل يوم القيامة . قال أبو على : أى جعل يوم الدين والفصل لها وقتًا . وقيل : أُقِّتت وُعِدت وأُجِّلت . وقيل : « أُقِّتَتْ » أى أرسلت لأوقات معلومة على ما علمه الله وأراد . والهمزة فى « أُقِّتت » بدل من الواو ؛ قاله الفراء والزجاج . قال الفراء : وكل واو ضُمّت وكانت ضمتها لازمة جاز أن يبدل منها همزة ؛ تقول : صلّى القوم إحْدانا تريد وِحْدانا ، ويقولون هذه وُجُوه حسان و[أُجُوه] . وهذا

(١) وضع المؤلف هذا البدل عند قوله تعالى : (قل أوحى) فى أول هذا الجزء . (٢) زيادة يقتضيها المقام .

لأن ضمة الواو ثقيلة . ولم يجز البدل فى قوله : « وَلَا تَنْسَوُا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ » لأن الضمة غير لازمة . وقرأ أبو عمرو وحميد والحسن ونصر . وعن عاصم ومجاهد « وُقِّتَتْ » بالواو وتشديد القاف على الأصل . وقال أبو عمرو : وإنما يقرأ « أُقِّتَتْ » من قال فى وُجُوه أُجُوه . وقرأ أبو جعفر وشيبة والأعرج « وُقِتَت » بالواو وتخفيف القاف . وهو فُعِلَت من الوقت ومنه « كِتَابًا مَوْقُوتًا » . وعن الحسن أيضا : « وُوقِتَتْ » بواوين ، وهو فُوعِلت من الوقت أيضا مثل عُوهِدت . ولو قلبت الواو فى هاتين القراءتين ألفًا لجاز . وقرأ يحيى وأيوب وخالد بن إلياس وسلّام « أُقِتَتْ » بالهمزة والتخفيف ؛ لأنها مكتوبة فى المصحف بالألف . ﴿ لِأَيِّ يَوْمٍ أُجِّلَتْ ﴾ ؟ أى أخرت ، وهذا تعظيم لذلك اليوم فهو استفهام على التعظيم . أى ﴿ لِيَوْمِ الْفَصْلِ ﴾ أُجِّلت . وروى سعيد عن قتادة قال : يفصل فيه بين الناس بأعمالهم إلى الجنة أو إلى النار . وفى الحديث : " إذا حشر الناس يوم القيامة قاموا أربعين عاماً على رءوسهم الشمسُ شاخصةً أبصارهم إلى السماء ينتظرون الفصل " . ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الْفَصْلِ ﴾ أتبع التعظيم تعظيمًا ؛ أى وما أعلمك ما يوم الفصل ؟ ﴿ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴾ أى عذاب ونحزى لمن كذّب بالله و برسله وكتبه وبيوم الفصل فهو وعيد . وكرره فى هذه السورة عند كل آية لمن كذب ؛ لأنه قسمه بينهم على قدر تكذيبهم ، فإن لكل مكذّب بشىء عذابا سوى تكذيبه بشىء آخر ، وربّ شىء كذّب به هو أعظم جُرْمًا من تكذيبه بغيره ؛ لأنه أقبح فى تكذيبه ، وأعظم فى الردّ على الله ، فإنما يقسّم له من الويل على قدر ذلك ، وعلى قدر وفاقه وهو قوله : « جَزَاءً وِفَاقًا » . وروى عن النعمان بن بشير قال : وَيْلٌ : وادٍ فى جهنم فيه ألوان العذاب . وقاله ابن عباس وغيره . قال ابن عباس : إذا خَبَت جهنمُ أُخذ من جمره فألقى عليها فيأكل بعضها بعضا . وروى أيضا عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " عُرضت علىّ جهنم فلم أَرَ فيها واديًا أعظم من الويل " وروى أنه يَجْمَع ما يسيل من قيح أهل النار وصديدهم ، وإنما يسيل الشىء فيما سفل من الأرض وانفطر ، وقد علم العباد فى الدنيا أن شر المواضع فى الدنيا ما استنقع فيها مياه الأدناس والأقذار والغُسالات من الجيف وماء الحمامات ؛ فذكر أن ذلك

الوادى . مستنقع صديد أهل الكفر والشرك ؛ ليعلم ذوو العقول أنه لا شيء أقذر منه قذارة ، ولا أنتن منه نتنًا ، ولا أشد منه مرارةً ، ولا أشد سوادًا منه ؛ ثم وصفه رسول الله صلى الله عليه وسلم بما تضمن من العذاب ، وأنه أعظم وادٍ فى جهنم ، فذكره الله تعالى فى وعيده فى هذه السورة .

قوله تعالى : أَلَمْ نُهْلِكِ الْأَوَّلِينَ ﴿١٦﴾ ثُمَّ نُتْبِعُهُمُ الْآخِرِينَ ﴿١٧﴾ كَذَٰلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ ﴿١٨﴾ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ نُهْلِكِ الْأَوَّلِينَ ﴾ أخبر عن إهلاك الكفار من الأمم الماضين من لدن آدم إلى محمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ ثُمَّ نُتْبِعُهُمُ الْآخِرِينَ ﴾ أى نلحق الآخرين بالأولين . ﴿ كَذَٰلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ ﴾ أى مثل ما فعلناه بمن تقدم نفعل بمشركى قريش إما بالسيف ، وإما بالهلاك . وقرأ العامة « ثُمَّ نُتْبِعُهُمْ » بالرفع على الاستئناف ، وقرأ الأعرج « نُتْبِعْهُمْ » بالجزم عطفًا على « نُهْلِكِ الْأَوَّلِينَ » كما تقول : ألم تزرنى ثم أكرمك . والمراد أنه أهلك قومًا بعد قوم على اختلاف أوقات المرسلين . ثم استأنف بقوله : « كَذَٰلِكَ نَفْعَلُ بِالْمُجْرِمِينَ » يريد من يهلك فيما بعد . ويجوز أن يكون الإسكان تخفيفًا من « نُتْبِعُهُم » لتوالى الحركات . وروى عنه الإسكان للتخفيف . وفى قراءة ابن مسعود « ثُمَّ سَنُتْبِعُهُمْ » والكاف من « كَذَٰلِكَ » فى موضع نصب ، أى مثل ذلك الهلاك نفعله بكل مشرك . ثم قيل : معناه التهويل لهلاكهم فى الدنيا اعتبارًا . وقيل : هو إخبار بعذابهم فى الآخرة .

قوله تعالى : أَلَمْ نَخْلُقكُّم مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ ﴿٢٠﴾ فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿٢١﴾ إِلَىٰ قَدَرٍ مَّعْلُومٍ ﴿٢٢﴾ فَقَدَرْنَا فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ ﴿٢٣﴾ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴿٢٤﴾

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ نَخْلُقْكُم مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ ﴾ أى ضعيف حقير وهو النطفة وقد تقدم . وهذه الآية أصل لمن قال : إن خلق الجنين إنما هو من ماء الرجل وحده . وقد مضى القول(١) فيه .

(١) راجع جـ ١٢ ص ٧ .

﴿ فَجَعَلْنَاهُ فِي قَرَارٍ مَكِينٍ ﴾ أى فى مكان حريز وهو الرحم . ﴿ إِلَى قَدَرٍ مَعْلُومٍ ﴾ قال مجاهد : إلى أن نصوّره . وقيل : إلى وقت الولادة . ﴿ فَقَدَرْنَا ﴾ وقرأ نافع والكسائىّ « فَقَدَّرْنَا » بالتشديد . وخفّف الباقون ، وهما لغتان بمعنًى . قاله الكسائىّ والفراء والقُتَبى . قال القُتَبى : قدرنا بمعنى قدّرنا مشدّدة : كما تقول : قدرت كذا وقدّرته ؛ ومنه قول النبىّ صلى الله عليه وسلم فى الهلال : " إذا غُمّ عليكم فاقدُروا له " أى قدّروا له المسير والمنازل . وقال محمد بن الجهم عن الفراء : « فَقَدَّرْنَا » قال : وذكر تشديدها عن علىّ رضى الله عنه وتخفيفها : قال : ولا يبعد أن يكون المعنى فى التشديد والتخفيف واحداً ؛ لأن العرب تقول : قَدَر عليه الموت وقَدّر : قال الله تعالى : « نَحْنُ قَدَّرْنَا بَيْنَكُمُ الْمَوْتَ » قرئ بالتخفيف والتشديد ، وقَدَر عليه رزقه وقَدّر . قال : واحتج الذين خفّفوا فقالوا ؛ لو كانت كذلك لكانت فنعم المقدّرون . قال الفراء : وتجمع العرب بين اللغتين ؛ قال الله تعالى : « فَمَهِّلِ الْكَافِرِينَ أَمْهِلْهُمْ رُوَيْدًا » قال الأعشى :

وأنكرتنى وما كان الذى نكرت * من الحوادث إلا الشّيب والصّلعا

وروى عن عكرمة « فَقَدَرْنَا » مخففة من القدرة ، وهو اختيار أبى عبيد وأبى حاتم والكسائىّ لقوله : ﴿ فَنِعْمَ الْقَادِرُونَ ﴾ ومن شدّد فهو من التقدير ، أى فقدّرنا الشقى والسعيد فنعم المقدّرون . رواه ابن مسعود عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وقيل : المعنى قدرنا قصيراً أو طويلاً . ونحوه عن ابن عباس : قدّرنا ملكا . المهدوى : وهذا التفسير أشبه بقراءة التخفيف .

قلت : هو صحيح فإن عكرمة هو الذى قرأ « فَقَدَرْنَا » مخفّفا قال : معناه فملكنا فنعم المالكون ، فأفادت الكلمتان معنيين متغايرين ؛ أى قدّرنا وقت الولادة وأحوال النطفة فى التنقيل من حالة إلى حالة حتى صارت بشرًا سويًّا ، أو الشقىّ والسعيد ، أو الطويل والقصير ، كله على قراءة التشديد . وقيل : هما بمعنى كما ذكرنا .

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا ﴿٢٥﴾ أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا ﴿٢٦﴾ وَجَعَلْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ شَامِخَاتٍ وَأَسْقَيْنَاكُمْ مَاءً فُرَاتًا ﴿٢٧﴾ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِلْمُكَذِّبِينَ ﴿٢٨﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا ﴾ أى ضامّة تضم الأحياء على ظهورها والأموات فى بطنها . وهذا يدل على وجوب مواراة الميت ودفنه ، ودفن شعره وسائر ما يزيله عنه . وقوله عليه السلام : " قُصُّوا أظافركم وادفنوا قُلاماتكم " (١) وقد مضى فى « البقرة » بيانه . يقال : كَفَتُّ الشيء أكْفِته : إذا جمعته وضممته ، والكَفْت : الضم والجمع ؛ وأنشد سيبويه .

كِرامٌ حينَ تَنْكفتُ الأفَاعى * إلى أبْجَارهنّ من الصَّقيع

وقال أبو عبيد : « كِفَاتًا » أوعية . ويقال للنَّحْى : كِفْت وكَفِيت ، لأنه يحوى اللبن و يضمه قال :

فأنت اليومَ فوقَ الأرض حَيًّا * وأنت غداً تَضُمُّكَ فى كِفَات

وخرج الشَّعبيّ فى جنازة فنظر إلى الجَبَّان فقال : هذه كِفات الأموات ، ثم نظر إلى البيوت فقال : هذه كِفات الأحياء .

و[الثانية] (٢) — روى عن ربيعة فى النَّبَّاش قال تقطع يده فقيل له : لم قلت ذلك ؟ قال : إن الله عز وجل يقول : « أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ كِفَاتًا أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا » فالأرض حِرْز . وقد مضى هذا فى سورة « المائدة » (٣) . وكانوا يسمّون بَقِيع الغَرْقد كَفْتة ، لأنه مقبرة تضم الموتى ، فالأرض تضم الأحياء إلى منازلهم والأموات فى قبورهم . وأيضا استقرار الناس على وجه الأرض ، ثم اضطجاعهم عليها ، انضمام منهم إليها . وقيل : هى كِفات للأحياء يعنى دفن ما يخرج من الإنسان من الفضلات فى الأرض ؛ إذ لا ضَمّ فى كون الناس عليها ، والضَّمّ يشير إلى الاحتفاف من جميع الوجوه . وقال الأخفش وأبو عبيدة ومجاهد فى أحد قوليه : الأحياء والأموات ترجع إلى الأرض ، أى الأرض منقسمة إلى حىّ وهو الذى ينبت ، و إلى ميت

(١) راجع جـ ٢ ص ١٠٢ (٢) لم يذكر فى الأصول لفظ المسألة الثانية والمتبادر أن هنا موضعها كما يستفاد من أحكام القرآن لابن العربى . (٣) راجع جـ ٦ ص ١٦٨

وهو الذى لا ينبت . وقال الفراء : انتصب « أَحْيَاءً وَأَمْوَاتًا » بوقوع الكِفات عليه ؛ أى ألم نجعل الأرض كِفات أحياء وأموات . فإذا تونت نصبت ؛ كقوله تعالى : « أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ . يَتِيمًا » . وقيل : نصب على الحال من الأرض ، أى منها كذا ومنها كذا . وقال الأخفش : « كِفَاتًا » جمع كافتة والأرض يراد بها الجمع فنعتت بالجمع . وقال الخليل : التكفيت : تقليب الشىء ظهرًا لبطن أو بطنًا لظهر . ويقال : انكفت القومُ إلى منازلهم أى انقلبوا . فمعنى الكِفات أنهم يتصرفون على ظهرها وينقلبون إليها ويدفنون فيها . ﴿ وَجَعَلْنَا فِيهَا ﴾ أى فى الأرض ﴿ رَوَاسِيَ شَامِخَاتٍ ﴾ يعنى الجبال ، والرواسى الثوابت ، والشامخات الطوال ؛ ومنه يقال : شمخ بأنفه إذا رفعه كبرا . قال : ﴿ وَأَسْقَيْنَاكُمْ مَاءً فُرَاتًا ﴾ أى وجعلنا لكم سُقْيا . والفُرَات : الماء العذب يشرب ويسقى منه الزرع . أى خلقنا الجبال وأنزلنا الماء الفرات . وهذه الأمور أعجب من البعث . وفى بعض الحديث قال أبو هريرة : فى الأرض من الجنة الفُرَات والدجلة ونهر الأردن . وفى صحيح مسلم : سَيحان وَجَيحان والنيل والفُرات كلّ من أنهار الجنة .

قوله تعالى : ﴿ انطَلِقُوا إِلَىٰ مَا كُنتُم بِهِۦ تُكَذِّبُونَ ﴿٢٩﴾ انطَلِقُوا إِلَىٰ ظِلٍّ ذِي ثَلَٰثِ شُعَبٍ ﴿٣٠﴾ لَّا ظَلِيلٍ وَلَا يُغْنِي مِنَ اللَّهَبِ ﴿٣١﴾ إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرَرٍ كَالْقَصْرِ ﴿٣٢﴾ كَأَنَّهُۥ جِمَٰلَتٌ صُفْرٌ ﴿٣٣﴾ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴿٣٤﴾

قوله تعالى : ﴿ انْطَلِقُوا إِلَىٰ مَا كُنتُم بِهِ تُكَذِّبُونَ ﴾ أى يقال للكفار سيروا « إِلَىٰ مَا كُنتُم بِهِ تكذبون » من العذاب يعنى النار ، فقد شاهدتموها عيانًا . ﴿ انْطَلِقُوا إِلَىٰ ظِلٍّ ﴾ أى دخان ﴿ ذِي ثَلَاثِ شُعَبٍ ﴾ يعنى الدخان الذى يرتفع ثم يتشعب إلى ثلاث شعب . وكذلك شأن الدخان العظيم إذا ارتفع تشعب . ثم وصف الظلّ فقال : ﴿ لَّا ظَلِيلٍ ﴾ أى ليس كالظلّ الذى يقى حرّ الشمس ﴿ وَلَا يُغْنِي مِنَ اللَّهَبِ ﴾ أى لا يدفع من لهب جهنم شيئًا . واللهب

ما يعلو على النار إذ اضطرمت ، من أحمر وأصفر وأخضر . وقيل : إن الشُّعَب الثلاث هى الضريع والزُّقُّوم والغِسْلين ؛ قاله الضحاك . وقيل : اللهب ثم الشرر ثم الدخان ؛ لأنها ثلاثة أحوال ، هى غاية أوصاف النار إذا اضطرمت واشتدّت . وقيل : عُنُق يخرج من النار فيتشعب ثلاث شعب . فأما النور فيقف على رءوس المؤمنين ، وأما الدخان فيقف على رءوس المنافقين ، وأما اللهب الصافى فيقف على رءوس الكافرين . وقيل : هو السُّرادق ، وهو لسان من نار يحيط بهم ، ثم يتشعب منه ثلاث شعب ، فتظللهم حتى يُفْرَغ من حسابهم إلى النار . وقيل : هو الظل من يَحْموم ؛ كما قال تعالى : «فِي سَمُومٍ وَحَمِيمٍ . وَظِلٍّ مِنْ يَحْمُومٍ . لَا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ» على ما تقدّم[1] . وفى الحديث : " إن الشمس تدنو من رءوس الخلائق وليس عليهم يومئذ لباس ولا لهم أكفان فتلحقهم الشمس وتأخذ بأنفاسهم ومُدَّ ذلك اليوم ، ثم ينجّى الله برحمته من يشاء إلى ظلّ من ظلّه فهنالك يقولون : « فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا وَوَقَانَا عَذَابَ السَّمُومِ »[2] " ويقال للكذبين : « انْطَلِقُوا إِلَى مَا كُنْتُمْ بِهِ تُكَذِّبُونَ » من عذاب الله وعقابه « انْطَلِقُوا إِلَى ظِلٍّ ذِي ثَلَاثِ شُعَبٍ » . فيكون أولياء الله جلّ ثناؤه فى ظلّ عرشه أو حيث شاء من الظلّ ، إلى أن يفرغ من الحساب ثم يؤمر بكل فريق إلى مستقرّه من الجنة والنار . ثم وصف النار فقال : ﴿ إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرَرٍ كَالْقَصْرِ ﴾ الشرر : واحدته شررة . والشرار : واحدته شرارة ، وهو ما تطاير من النار فى كل جهة ، وأصله من شَرَرْتُ الثوبَ إذا بسطته للشمس ليجفّ . والقصر البناء العالى . وقراءة العامة « كَالْقَصْرِ » بإسكان الصاد : أى الحصون والمدائن فى العِظَم وهو واحد القصور . قاله ابن عباس وابن مسعود . وهو فى معنى الجمع على طريق الجنس . وقيل : القصر جمع قَصْرة ساكنة الصاد ، مثل جَمْرَة ، وجَمْر وتَمْرة وتَمْر . والقصرة : الواحدة من جُزَل الحطب الغليظ .

وفى البخارىّ عن ابن عباس أيضا : « تَرْمِي بِشَرَرٍ كَالْقَصْرِ » قال كنا نرفع الخشبَ بقَصَرِ ثلاثة أذرع[3] أو أقلّ ، فنرفعه للشتاء ، فنسميه القَصَر . وقال سعيد بن جُبير والضحاك : هى

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢١٣ (٢) كذا فى الأصول ولعلّ اللفظ تلفحهم .

(٣) بنصب ثلاثة ويجوز إضافة بقصر إليها أى بقدر ثلاثة أذرع . ولفظ الحديث فى (النهاية قصر) : (كنا نرفع الخشب للشتاء ثلاث أذرع أو أقل ، ونسميه القصر) .

أصول الشجر والنخل العظام إذا وقع وقُطِع . وقيل : أعناقه . وقرأ ابن عباس ومجاهد وحُميد والسلمى « كَالْقَصِر » بفتح الصاد، أراد أعناق النخل . والقَصَرة العنق، جمعها قَصَر وقَصَرات . وقال قتادة : أعناق الإبل . وقرأ سعيد بن جُبير بكسر القاف وفتح الصاد ، وهى أيضا جمع قَصْرة مثل بَدْرة و بِدَر وقَصْعة وقِصَع وحَلْقَة وحِلَق، لحلق الحديد . وقال أبو حاتم : ولعله لغة، كما قالوا حاجَة وحِوَج . وقيل : القَصْر: الجبل، فشبه الشرر بالقَصْر فى مقاديره، ثم شبهه فى لونه بالجمالات الصُّفْر، وهى الإبل السود؛ والعرب تسمى السُّود من الإبل صُفْرًا ؛ قال الشاعر[1] :

تِلْكَ خَيْلِى منه وتلك رِكَابِى * هُنَّ صُفْرٌ أَوْلَادُهَا كالزَّبِيب

أى هنّ سود . و إنما سُمّيت السود من الإبل صُفرًا لأنه يشوب سوادها شىء من صُفرة ، كما قيل لبيض الظباء : الأُدْم ؛ لأن بياضها تعلوه كُدْرة : والشرر إذا تطاير وسقط وفيه بقية من لون النار أشبه شىء بالإبل السود ، لما يشوبُها من صُفْرة . وفى شعر عِمْران ابن حِطّان الخارجى :

دَعَتْهُمْ بِأعلى صَوْتِها وَرَمَتْهُمُ * بِمِثْلِ الجِمالِ الصُّفْرِ نَزّاعةُ الشَّوَى

وضعّف الترمذى[2] هذا القول فقال : وهذا القول محال فى اللغة ، أن يكون شىء يشوبه شىء قليل، فنسب كله إلى ذلك الشائب ، فالعجب لمن قد قال هذا ، وقد قال الله تعالى : « جِمَالَاتٌ صُفْرٌ » فلا نعلم شيئاً من هذا فى اللغة . ووجهه عندنا أن النار خُلقت من النور فهى نار مضيئة، فلما خلق الله جهنم وهى موضع النار، حشا ذلك الموضع بتلك النار، وبعث إليها سلطانه وغضبه ، فأسودّت من سلطانه وازدادت حِدّة ، وصارت أشدّ سوادًا من النار ومن كل شىء سوادًا ، فإذا كان يوم القيامة وجىء بجهنم فى الموقف رمت بشررها على أهل الموقف، غضبا لغضب الله ، والشرر هو أسود، لأنه من نار سوداء ، فإذا رمت النار بشررها فإنها ترمى الأعداء به ، فهنّ سود من سواد النار، لا يصل ذلك إلى الموحدين؛ لأنهم

(١) هو الأعشى . (٢) فى نسخة : اليزيدى . وهو تصحيف .

فى سرادق الرحمة قد أحاط بهم فى الموقف ، وهو النهار الذى يأتى فيه الربّ تبارك وتعالى، ولكن يعاينون ذلك الرمى، فإذا عاينوه نزع الله ذلك السلطان والغضب عنه فى رأى العين منهم حتى يروها صفراء ؛ ليعلم الموحدون أنهم فى رحمة الله لا فى سلطانه وغضبه . وكان ابن عباس يقول : الجمالات الصُّفر : حِبال السفن يجمع بعضها إلى بعض حتى تكون كأوساط الرجال . ذكره البخارى . وكان يقرؤها « جُمَالَاتٌ » بضم الجيم ، وكذلك قرأ مجاهد وحُميد « جُمَالَات » بضم الجيم، وهى الحبال الغلاظ ، وهى قُلُوس السفينة أى حبالها. وواحد القُلُوس : قَلْس . وعن ابن عباس أيضا على أنها قطع النحاس . والمعروف فى الحبل الغليظ جُمَّل بتشديد الميم كما تقدم فى « الأعراف »(١) . « وجُمَالَات » بضم الجيم : جمع جِمالة بكسر الجيم مُوَحَّدًا ، كأنه جمع جَمَل ، نحو تَمْر وتمرة ، وذَكَر وذِكَارة . وقرأ يعقوب وابن أبى إسحاق وعيسى والجَحْدَرِىّ « جُمَالة » بضم الجيم موحدًا وهى الشىء العظيم المجموع بعضه إلى بعض . وقرأ حفص وحمزة والكسائى « جِمَالة » وبقية السبعة « جِمَالَات » قال الفراء : يجوز أن تكون الجمالات جمع جِمال كما يقال : رجل ورِجال ورِجالات . وقيل : شبهها بالجمالات لسرعة سيرها . وقيل : لمتابعة بعضها بعضا . والقَصْر : واحد القصور . وقَصْر الظلام : اختلاطه . ويقال : أتيته قصرًا أى عَشِيًّا ، فهو مشترك ؛ قال(٢) :

كَأَنَّهُمُ قَصْرًا مَصَابِيحُ رَاهِبٍ * يُمَوْزَنَ رَوَّى بِالسَّلِيطِ ذُبَالُهَا

مسألة — فى هذه الآية دليل على جواز ادخار الحطب والفحم وإن لم يكن من القوت ، فإنه من مصالح المرء ومغانى مفاقِرِه . وذلك مما يقتضى النظر أن يكتسبه فى غير وقت حاجته ؛ ليكون أرخص وحالة وجوده أمكن ، كما كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يدّخر القوت فى وقت عموم وجوده من كسبه وماله ، وكل شىء محمول عليه . وقد بين ابن عباس هذا بقوله : كنا نعمد إلى الخشبة فنقطعها ثلاثة أذرع وفوق ذلك ودونه ونذخره للشتاء وكنا نسميه القَصَر . وهذا أصح ما قيل فى ذلك والله أعلم .

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٠٧

(٢) قائله كثير عزة . وموزن كمقعد : بلد بالجزيرة .

قوله تعالى : هَٰذَا يَوْمُ لَا يَنطِقُونَ ﴿٣٥﴾ وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ ﴿٣٦﴾ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴿٣٧﴾

قوله تعالى : ﴿ هذا يومُ لا يَنطِقُون ﴾ أى لا يتكلمون ﴿ ولا يُؤْذن لهم فيعتذرونَ ﴾ أى إن يوم القيامة له مواطن ومواقيت ، فهذا من المواقيت التى لا يتكلّمون فيها ، ولا يؤذن لهم فى الأعتذار والتنصل . وعن عِكرمة عن آبن عباس قال : سأله آبن الأزرق عن قوله تعالى : « هذا يوم لا ينطِقون » و « لا تَسْمَع إلا هَمْسًا » وقد قال تعالى: « وأقْبَلَ بعضُهم على بَعْض يتَساءلون » فقال له : إن الله عز وجل يقول : « وإنَّ يومًا عِند ربكَ كألْف سنةٍ مما تَعُدُّون » فإن لكل مقدار من هذه الأيام لونا من هذه الألوان . وقيل : لا ينطقون بحجة نافعة ، ومن نطق بما لا ينفع ولا يفيد فكأنه ما نطق . قال الحسن : لا ينطقون بحجة وإن كانوا ينطقون . وقيل : إن هذا وقت جوابهم « اخْسَئُوا فِيها ولا تكلّمون » وقد تقدم[1] . وقال أبو عثمان : أسكتتهم رؤيةُ الهيبة وحياءُ الذنوب . وقال الجُنيد : أىُّ عذر لمن أعرض عن مُنعِمه و بجحده وكفر أياديه ونِعمه؟ و « يوم » بالرفع قراءة العامة على الأبتداء والخبر ؛ أى تقول الملائكة : « هذا يوم لا ينطِقون » . ويجوز أن يكون قوله : « آنطِلقوا » من قول الملائكة ، ثم يقول الله لأوليائه : هذا يوم لا ينطِق الكُفّار . ومعنى اليوم الساعة والوقت . وروى يحيى بن سلطان عن أبى بكر عن عاصم « هذا يومَ لا ينطِقون » بالنصب ، ورُوِيتْ عن آبن هُرْمز وغيره ، فجاز أن يكون مبنيا لإضافته إلى الفعل وموضعه رفع . وهذا مذهب الكوفيين . وجاز أن يكون فى موضع نصب على أن تكون الإشارة إلى غير اليوم . وهذا مذهب البصريين ؛ لأنه إنما بنى عندهم إذا أضيف إلى مبنىّ ، والفعل هاهنا معرب . وقال الفراء فى قوله تعالى: « ولا يؤذن لهم فيعتذِرون » الفاء تَسْق أى عطف على « يُؤْذَن » ، وأجيز ذلك ؛ لأن أواخر الكلام بالنون . ولو قال : فيعتذروا لم يوافق الآيات . وقد قال :

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٥٣

« لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيَمُوتُوا » بالنصب وكله صواب ؛ ومثله : « مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ » بالنصب والرفع .

قوله تعالى : هَٰذَا يَوْمُ الْفَصْلِ ۖ جَمَعْنَاكُمْ وَالْأَوَّلِينَ ﴿٣٨﴾ فَإِن كَانَ لَكُمْ كَيْدٌ فَكِيدُونِ ﴿٣٩﴾ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ هَذَا يَوْمُ الْفَصْلِ ﴾ أى ويقال لهم هذا اليوم الذى يُفْصل فيه بين الخلائق ؛ فيتبين المحق من المبطل . ﴿ جَمَعْنَاكُمْ وَالْأَوَّلِينَ ﴾ قال ابن عباس : جمع الذين كذّبوا محمدا والذين كذّبوا النبيين من قبله . رواه عنه الضحاك . ﴿ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ كَيْدٌ ﴾ أى حيلة فى الخلاص من الهلاك ﴿ فَكِيدُونِ ﴾ أى فاحتالوا لأنفسكم وقاوُمونى ولن تجدوا ذلك . وقيل : أى « فَإِنْ كَانَ لَكُمْ كَيْدٌ » أى قدرتم على حرب « فَكِيدُونِ » أى حاربونى . كذا روى الضحاك عن ابن عباس . قال : يريد كنتم فى الدنيا تحاربون محمدا صلى الله عليه وسلم وتحاربوننى فاليوم حاربونى . وقيل : أى إنكم كنتم فى الدنيا تعملون بالمعاصى وقد عجزتم الآن عنها وعن الدّفع عن أنفسكم . وقيل : إنه من قول النبىّ صلى الله عليه وسلم، فيكون كقول هود : « فَكِيدُونِي جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنْظِرُونِ » .

قوله تعالى : إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلَالٍ وَعُيُونٍ ﴿٤١﴾ وَفَوَاكِهَ مِمَّا يَشْتَهُونَ ﴿٤٢﴾ كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٤٤﴾ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴿٤٥﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي ظِلَالٍ وَعُيُونٍ ﴾ أخبر بما يصير إليه المتقون غدًا ، والمراد بالظلال ظلال الأشجار وظلال القصور مكان الظلّ فى الشعب الشلاث . وفى سورة يس « هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ فِي ظِلَالٍ عَلَى الْأَرَائِكِ مُتَّكِئُونَ (١) » . ﴿ وَفَوَاكِهَ مِمَّا يَشْتَهُونَ ﴾ أى يتمنون . وقراءة العامة « ظِلَالٍ » . وقرأ الأعرج والزهرىّ وطلحة « ظُلَلٍ » جمع ظُلّة يعنى

(١) راجع جـ ١٥ ص ٤٤ .

فى الجنة . ﴿ كُلُوا وَاشْرَبُوا ﴾ أى يقال لهم غدًا هذا بدل ما يقال للمشركين « فَإِنْ كَانَ لَكُمْ كَيْدٌ فَكِيدُونِ » . ف « كُلُوا وَاشْرَبُوا » فى موضع الحال من ضمير « الْمُتَّقِينَ » فى الظرف الذى هو « فِي ظِلَالٍ » أى هم مستقرون « فِي ظِلَالٍ » مقولًا لهم ذلك . ﴿ إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴾ أى نثيب الذين أحسنوا فى تصديقهم بمحمد صلى الله عليه وسلم وأعمالهم فى الدنيا .

قوله تعالى : كُلُوا وَتَمَتَّعُوا قَلِيلًا إِنَّكُم مُّجْرِمُونَ ﴿٤٦﴾ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴿٤٧﴾

قوله تعالى : ﴿ كُلُوا وَتَمَتَّعُوا قَلِيلًا ﴾ هذا مردود إلى ما تقدم قبل المتقين ، وهو وعيد وتهديد وهو حال من « الْمُكَذِّبِينَ » أى الويل ثابت لهم فى حال ما يقال لهم : « كُلُوا وَتَمَتَّعُوا قَلِيلًا » . ﴿ إِنَّكُمْ مُجْرِمُونَ ﴾ أى كافرون . وقيل : مكتسبون فعلًا يضركم فى الآخرة ، من الشرك والمعاصى .

قوله تعالى : وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ ﴿٤٨﴾ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴿٤٩﴾ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ ﴿٥٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ ﴾ أى إذا قيل لهؤلاء المشركين : « ارْكَعُوا » أى صلّوا « لَا يَرْكَعُونَ » أى لا يصلون ؛ قاله مجاهد . وقال مقاتل : نزلت فى ثقيف ، امتنعوا من الصلاة فنزل ذلك فيهم . قال مقاتل : قال لهم النبىّ صلى الله عليه وسلم : " أسلموا " وأمرهم بالصلاة فقالوا : لا تخنى فإنها مَسبّة علينا ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " لا خير فى دين ليس فيه ركوع ولا سجود " . يُذكر أن مالكًا رحمه الله دخل المسجد بعد صلاة العصر ، وهو ممن لا يرى الركوع بعد العصر ، فجلس ولم يركع ، فقال له صبىّ : ياشيخ قم فاركع . فقام فركع ولم يحاجّه بما يراه مذهبا ، فقيل له فى ذلك ، فقال : خشيت أن أكون من الذين « إِذَا قِيلَ لَهُمُ ارْكَعُوا لَا يَرْكَعُونَ » . وقال ابن عباس : إنما يقال لهم هذا فى الآخرة حين يُدْعون إلى السجود فلا يستطيعون . قتادة : هذا فى الدنيا . ابن العربى : هذه الآية

حجة على وجوب الركوع و إنزاله ركنا فى الصلاة وقد انعقد الإجماع عليه، وظن قوم أن هذا إنما يكون فى القيامة وليست بدار تكليف فيتوجه فيها أمر يكون عليه ويل وعقاب ، و إنما يُدْعون إلى السجود كشفا لحال الناس فى الدنيا، فمن كان لله يسجد يمكن من السجود (١)، ومن كان يسجد رئاء لغيره صار ظهره طَبَقا واحداً (٢) . وقيل : أى إذا قيل لهم اخضعوا للحق لا يخضعون ، فهو عام فى الصلاة وغيرها و إنما ذكر الصلاة ، لأنها أصل الشرائع بعد التوحيد . وقيل : الأمر بالإيمان؛ لأنها لا تصح من غير إيمان .

قوله تعالى : ﴿ فبأى حديث بعده يؤمنون ﴾ أى إن لم يصدقوا بالقرآن الذى هو المعجز والدلالة على صدق الرسول عليه السلام، فبأى شىء يصدّقون ! وكُرِّر « ويل يومئذ للمكذبين » لمعنى تكرير التخويف والوعيد . وقيل : ليس بتكرار ، لأنه أراد بكل قول منه غير الذى أراد بالآخر ؛ كأنه ذكر شيئا فقال : ويل لمن يكذب بهذا، ثم ذكر شيئا آخر فقال : ويل لمن يكذب بهذا ، ثم ذكر شيئا آخر فقال : ويل لمن يكذب بهذا . ثم كذلك إلى آخرها . ختمت السورة ولله الحمد .

سورة « عَمَّ » مكية وتسمى سورة « النبأ » وهى أربعون أو إحدى وأربعون آية

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : ﴿ عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ ۝١ عَنِ ٱلنَّبَإِ ٱلْعَظِيمِ ۝٢ ٱلَّذِى هُمْ فِيهِ مُخْتَلِفُونَ ۝٣ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ۝٤ ثُمَّ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ۝٥ ﴾

قوله تعالى : ﴿ عم يتساءلون ﴾؟ « عم » لفظ استفهام ؛ ولذلك سقطت منها ألف « ما » ، ليتميز الخبر عن الاستفهام . وكذلك (فيم ، ومم) إذا استفهمت . والمعنى عن أى شىء

(١) فى نسخة : تمكن من السجود . (٢) كذا فى أحكام القرآن لابن العربى طبعة السعادة .

يسأل بعضهم بعضا . وقال الزجاج : أصل « عَمَّ » عن ما فأدغمت النون فى الميم ، لأنها تشاركها فى الغُنّة . والضمير فى « يتساءلون » لقريش . وروى أبو صالح عن ابن عباس قال : كانت قريش تجلس لما نزل القرآن فتتحدث فيما بينها فمنهم المصدّق ومنهم المكذب به فنزلت « عم يتساءلون » ؟ وقيل : « عم » بمعنى : فيم يتشدّد المشركون ويختصمون .

قوله تعالى : ﴿ عنِ النبإ العظِيم ﴾ أى يتساءلون « عنِ النبإ العظِيم » فعن ليس تتعلق بـ« يتساءلون » الذى فى التلاوة ؛ لأنه كان يلزم دخول حرف الاستفهام فيكون « عنِ النبإ العظِيم » كقولك : كم مالك أثلاثون أم أربعون ؟ فوجب لما ذكرناه من امتناع تعلقه بـ« يتساءلون » الذى فى التلاوة ، وإنما يتعلق بيتساءلون آخر مضمر . وحسن ذلك لتقدم يتساءلون ؛ قاله المَهْدوىّ . وذكر بعض أهل العلم أن الاستفهام فى قوله : « عن » مكرر إلا أنه مضمر ، كأنه قال عم يتساءلون أعن النبإ العظيم ؟ فعلى هذا يكون متصلا بالآية الأولى . والنبأ العظيم » أى الخبر الكبير . ﴿ الَّذِى هُمْ فِيهِ مُخْتلفون ﴾ أى يخالف فيه بعضهم بعضا ، فيصدق واحد ويكذب آخر ؛ فروى أبو صالح عن ابن عباس قال : هو القرآن ؛ دليله قوله : « قُلْ هُوَ نَبَأٌ عظِيم . أَنتُمْ عنهُ مُعْرِضُونَ » فالقرآن نبأ وخبر وقصص ، وهو نبأ عظيم الشأن . وروى سعيد عن قتادة قال : هو البعث بعد الموت صار الناس فيه رجلين : مصدّق ومكذب . وقيل : أمر النبى صلى الله عليه وسلم . وروى الضحاك عن ابن عباس قال : وذلك أن اليهود سألوا النبى صلى الله عليه وسلم عن أشياء كثيرة ، فأخبره الله جل ثناؤه باختلافهم ، ثم هدّدهم فقال : ﴿ كلا سَيَعْلمون ﴾ أى سيعلمون عاقبة القرآن ، أو سيعلمون البعث : أحق هو أم باطل . و « كلا » ردّ عليهم فى إنكارهم البعث أو تكذيبهم القرآن ، فيوقف عليها . ويجوز أن يكون بمعنى حقا أو « ألا » فيُبدأ بها . والأظهر أن سؤالهم إنما كان عن البعث ؛ قال بعض علمائنا : والذى يدل عليه قوله عز وجل « إن يوم الفصلِ كان مِيقاتا » يدل على أنهم كانوا يتساءلون عن البعث . ﴿ ثم كلا سيعلمون ﴾ أى حقا لَيَعْلَمُنَّ[1] صدق ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم من القرآن ومما ذكره لهم من البعث بعد الموت . وقال الضحاك : « كلا

(١) فى الأصول : ليعلمون . والفعل مؤكد بالنون الثقيلة بعد القسم .

سيعلمون» يعنى الكافرين عاقبة تكذيبهم. «ثم كلا سيعلمون» يعنى المؤمنين عاقبة تصديقهم. وقيل : بالعكس أيضا . وقال الحسن : هو وعيد بعد وعيد . وقراءة العامة فيهما بالياء على الخبر ؛ لقوله تعالى : « يتساءلون » وقوله : « هم فيه مختلفون » . وقرأ الحسن وأبو العالية ومالك بن دينار بالتاء فيهما .

قوله تعالى : أَلَمْ نَجْعَلِ الْأَرْضَ مِهَادًا ﴿٦﴾ وَالْجِبَالَ أَوْتَادًا ﴿٧﴾ وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا ﴿٨﴾ وَجَعَلْنَا نَوْمَكُمْ سُبَاتًا ﴿٩﴾ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا ﴿١٠﴾ وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا ﴿١١﴾ وَبَنَيْنَا فَوْقَكُمْ سَبْعًا شِدَادًا ﴿١٢﴾ وَجَعَلْنَا سِرَاجًا وَهَّاجًا ﴿١٣﴾ وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمُعْصِرَاتِ مَاءً ثَجَّاجًا ﴿١٤﴾ لِنُخْرِجَ بِهِ حَبًّا وَنَبَاتًا ﴿١٥﴾ وَجَنَّاتٍ أَلْفَافًا ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ ألم نجعل الأرض مهادا ﴾ : دلهم على قدرته على البعث ؛ أى قُدْرتنا على إيجاد هذه الأمور أعظم من قدرتنا على الإعادة . والمهاد : الوطاء والفراش . وقد قال تعالى : « الذى جَعَلَ لكم الأرضَ فِراشا » وقُرِئ « مَهْدًا » . ومعناه أنها لهم كالمهد للصبىّ وهو مايمهدله فينوم عليه ﴿ والجبال أوتادا ﴾ أى لتسكن ولاتتكفأ ولاتميل بأهلها . ﴿ وخلقناكم أزواجا ﴾ أى أصنافا : ذكرا وأنثى . وقيل : ألوانا . وقيل : يدخل فى هذا كل زوج من قبيح وحسن، وطويل وقصير؛ لتختلف الأحوال فيقع الاعتبار، فيشكر الفاضل ويصبر المفضول . ﴿ وجعلنا نومكم ﴾ « جعلنا » معناه صيّرنا ؛ ولذلك تعدّت إلى مفعولين . ﴿ سُباتا ﴾ المفعول الثانى، أى راحة لأبدانكم ، ومنه يوم السَّبْت أى يوم الراحة ؛ أى قيل لبنى إسرائيل : استريحوا فى هذا اليوم، فلا تعملوا فيه شيئا . وأنكر ابن الأنبارى هذا وقال : لايقال للراحة سُبات . وقيل : أصله التمدّد ؛ يقال : سبتت المرأة شعرها : إذا حلته وأرسلته ، فالسُّبات كالمد ، ورجل مسبوت الخلق : أى ممدود . وإذا أراد الرجل أن يستريح تمدّد، فسميت الراحه سبتا .

وقيل : أصله القُطع ؛ يقال : سَبَتَ شعره سَبْتا : حَلَقه ؛ وكأنه إذا نام انقطع عن الناس وعن الاشتغال ، فالسُّبات يشبه الموت ، إلا أنه لم تفارقه الروح . ويقال : سَيْر سَبْت : أى سهل لين ؛ قال الشاعر[1] :

وَمطْوِيةِ الأقرابِ أمّا نهارُها * فَسَبْتٌ وأمّا ليلُها فذَمِيلُ

﴿ وجعلنا الليل لِباسا ﴾ أى تلبسكم ظلمته وتغشاكم ؛ قاله الطبرى . وقال ابن جُبير والسُّدى : أى سَكَنا لكم . ﴿وجعلنا النهار معاشا﴾ فيه إضمار ، أى وقتَ معاش ، أى مُتَصَرَّفا لطلب المعاش وهو كل ما يُعاش به من المطعم والمشرب وغير ذلك فـ«معاشا» على هذا اسم زمان ، ليكون الثانى هو الأول . ويجوز أن يكون مصدرا بمعنى العيش على تقدير حذف المضاف . ﴿وبنينا فوقكم سبعا شِدادا ﴾ أى سبع سموات محكمات ؛ أى محكمة الخلق وثيقة البنيان . ﴿ وجعلنا سِراجا وَهّاجا ﴾ أى وقّادا وهى الشمس . وجعل هنا بمعنى خلق ؛ لأنها تعدّت لمفعول واحد والوهاج الذى له وَهَج ؛ يقال ، وَهَج يهج وَهْجا ووَهَجًا ووَهَجَانا . ويقال للجوهر إذا تلا لأ توهّج . وقال ابن عباس : وهّاجا منيرا متلألئا . ﴿ وأنزلنا من المُعْصِرات ماء ثَجّاجا ﴾ قال مجاهد وقتادة : والمعصرات الرياح . وقاله ابن عباس . كأنها تَعْصِر السحاب . وعن ابن عباس أيضا : أنها السحاب . وقال سفيان والربيع وأبو العالية والضحاك : أى السحائب التى تنعصر بالماء ولما تُمْطر بعد ، كالمرأة المُعْصِر التى قد دنا حيضُها ولم تحض ، قال أبو النجم :

[تمشى الهُوَينَى مائلا خِمارُها * قد أعْصَرتْ أوقد دنا إعصارها][2]

[وقال آخر] :

فكان مجنى دون من كنت أتقى * ثلاثُ شُخُوصٍ كاعِبان ومُعْصِرُ[3]

---

(١) هو حميد بن ثور ، والسبت : السير السريع . والذميل : السير اللين .

(٢) هذه الزيادة من أبى حيان ، دل عليها إجماع نسخ الأصل على ذكر أبى النجم .

(٣) البيت لعمر بن أبى ربيعة .

وقال[1] آخر :

وذى أشُرٍ كالأُقحُوانِ يزينُهُ * ذِهابُ الصَّبا والمُعْصِراتُ الرَّوائِحُ

فالرياح تسمى مُعْصرات ؛ يقال : أعْصَرَت الريح تُعْصِر إعصارا : إذا أثارت العجاج ، وهى الإعصار ، والسحب أيضا تسمى المُعْصِرات لأنها تمطر. وقال قتادة أيضا : المُعْصِرات السماء. النَّحَّاس : هذه الأقوال صحاح ؛ يقال للرياح التى تأتى بالمطر مُعْصرات ، والرياح تلقح السحاب ، فيكون المطر ، والمطر ينزل من الريح على هذا . ويجوز أن تكون الأقوال واحدة ، ويكون المعنى وأنزلنا من ذوات الرياح المُعصِرات «ماءً ثَجَّاجا» وأصح الأقوال أن المعصرات : السحاب . كذا المعروف أن الغيث منها ، ولو كان (بالمُعصرات) لكان الريح أولى . وفى الصحاح : والمعصرات السحائب تُعْتَصر بالمطر . وأُعصِر القوم أى أمطروا ؛ ومنه قرأ بعضهم «وفيه يُعْصِرون» والمعصِر : الجارية أوّل ما أدركت وحاضت ؛ يقال : قد أعصرت كأنها دخلت عصر شبابها أو بلغته ؛ قال الراجز[2] :

جارِيَةٌ بسَفْوانَ دارها * تمشِى الهُوَيْنَى ساقِطا خِمارُها

* قد أعْصَرَتْ أو قددنا إعصارُها *

والجمع : مَعاصِر ، ويقال : هى التى قاربت الحيض ؛ لأن الإعصار فى الجارية كالمراهقة فى الغلام . سمعته من أبى الغوث الأعرابىّ . قال غيره : والمُعصر السحابة التى حان لها أن تمطر ؛ يقال أجن الزرع فهو مُجِنّ : أى صار إلى أن يُجِنّ ، وكذلك السحاب إذا صار إلى أن يمطر فقد أعصر . وقال المبرِّد : يقال سحاب معصر أى ممسك للماء ، ويُعْتَصر منه شىء بعد شىء ، ومنه العَصَر بالتحريك للجأ الذى يلجأ إليه ، والعُصْرة بالضم أيضا الملجأ . وقد مضى هذا المعنى فى سورة « يوسف[3] » والحمد لله . وقال أبو زُبيد[4] :

---

(١) هو البعيث كما فى اللسان ، وروايته للبيت :

وذى أشر كالأقحوان تشوفه * ذهاب الصبا والمقصرات الدوالح

والدوالح السحائب التى أثقلها الماء : والذهاب بكسر الذال : الأمطار الضعيفة . (٢) هو منصور بن مرثد الأسدى

(٣) راجع جـ ٩ ص ٢٠٥ . (٤) قاله فى رثاء ابن أخته وكان مات عطشا فى طريق مكة .

صادِيًا يستغيثُ غيرَ مُغاثٍ * ولقدْ كانَ عُصْرةَ المنْجودِ

ومنه المُعصِر للجارية التى قد قربت من البلوغ يقال لها مُعصِر؛ لأنها تُحبَس فى البيت، فيكون البيت لها عَصرا. وفى قراءة ابن عباس وعِكرمة « وأنزلنا بالمعصِراتِ » . والذى فى المصاحف « مِن المعصِراتِ » قال أبىّ بن كعب والحسن وابن جبير وزيد بن أسلم ومقاتل بن حيان : « مِن المعصِراتِ» أى من السموات . « ماء ثَجّاجا » صبابا متتابعا؛ عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما . يقال : ثَجَجْت دمَه فأنا أثُجّه ثجا، وقد ثج الدم يَثُج ثجوجا، وكذلك الماء، فهو لازم ومتعدّ. والثجاج فى الآية المنصَبّ. وقال الزجاج: أى الصَّبّاب، وهو متعدّ كأنه يثج نفسه أى يَصُبّ . وقال عَبيد بن الأبرص (١) :

فثَجّ أعلاه ثم ارتجّ أسفلُه * وضاقَ ذَرْعا بِحَمْلِ الماءِ مُنْصاحِ

وفى حديث النبى صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن الحج المبرور فقال : " العَجّ والثَّجّ " فالعج : رفع الصوت بالتلبية ، والثج : إراقة الدماء وذبح الهدايا . وقال ابن زيد : ثجاجا كثيرا . والمعنى واحد .

قوله تعالى : ﴿ لِنخرجَ بِهِ ﴾ أى بذلك الماء ﴿حبًّا﴾ كالحنطة والشعير وغير ذلك ﴿ونَبَاتًا﴾ من الأبّ، وهو ما تأكله الدواب من الحشيش. ﴿ وجناتٍ ﴾ أى بساتين ﴿ألفافًا﴾ أى ملتفة بعضها ببعض لتشعّب أغصانها، ولا واحد له كالأوزاع والأخياف. وقيل: واحد الألفاف لِفّ بالكسر، ولُفّ بالضم . ذكره الكسائى ؛ قال :

جنةُ لُفٍّ وعيشٌ مُغْدِقٌ * ونَدامَى كلُّهمْ بِيضُ زُهُرْ

وعنه أيضا وأبى عبيدة: لفيف كشريف وأشراف. وقيل: هو جمع الجمع. حكاه الكسائى . يقال: جنة لَفّاء ونبت لِفّ والجمع (٢) لُفّ بضم اللام مثل حمر، ثم يجمع اللّف ألفافا. الزمخشرى : ولو قيل جمع مُلتفة بتقدير حذف الزوائد لكان وجيها . ويقال : شجرة لَفّاء وشجر لُفّ وامرأة

(١) البيت فى وصف المطر، ومنصاح : منشق بالماء. وفى الديوان : فالتج أعلاه . (٢) قوله : والجمع لف بضم اللام راجع إلى جنة لفاء بدليل قوله : مثل حمر، لأنه جمع لحمراء، وأما لف بالكسر والفتح فجمعه ألفاف .

لفاء: أى غليظة الساق مجتمعة اللحم . وقيل : التقدير: ونخرج به جنات ألفافا، فحذف لدلالة الكلام عليه . ثم هذا الالتفاف والانضمام معناه أن الأشجار فى البساتين تكون متقاربة[1] ، فالأغصان من كل شجرة متقاربة لقوتها .

قوله تعالى : إِنَّ يَوْمَ ٱلْفَصْلِ كَانَ مِيقَٰتًا ﴿١٧﴾ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ فَتَأْتُونَ أَفْوَاجًا ﴿١٨﴾ وَفُتِحَتِ ٱلسَّمَآءُ فَكَانَتْ أَبْوَٰبًا ﴿١٩﴾ وَسُيِّرَتِ ٱلْجِبَالُ فَكَانَتْ سَرَابًا ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ إن يوم الفصل كان ميقاتا ﴾ أى وقتا ومجمعا وميعادا للأولين والآخرين؛ لما وعد الله من الجزاء والثواب . وسمى يوم الفصل لأن الله تعالى يفصل فيه بين خلقه .

قوله تعالى : ﴿ يوم ينفخ فى الصور ﴾ أى للبعث ﴿ فتأتون ﴾ أى إلى موضع العرض، ﴿أفواجا﴾ أى أمما، كل أمة مع إمامهم. وقيل: زمرا وجماعات. الواحد: فوج . ونصب يوما بدلا من اليوم الأول . وروى من حديث معاذ بن جبل قلت : يارسول الله ! أرأيت قول الله تعالى « يوم ينفخ فى الصور فتأتون أفواجا » فقال النبى صلى الله عليه وسلم: " يامعاذ [بن جبل][2] لقد سألت عن أمر عظيم" ثم أرسل عينيه باكيا، ثم قال : "يُحشَر عشرة أصناف من أمتى أشتاتا قد ميزهم الله تعالى من جماعات المسلمين ، وبدل صُوَرهم ، فمنهم على صورة القِرَدة وبعضهم على صورة الخنازير وبعضهم مُنكَّسون : أرجلهم أعلاهم، ووجوهُهم يُسْحَبون عليها ، وبعضهم عُمْى يترددون ، وبعضهم صُمٌّ بُكْمٌ لا يعقلون ، وبعضهم يَمضُغون ألسنتهم، فهى مُدلَّاة على صدورهم ، يسيل القَيح من أفواههم لعابا ، يتقذرهم أهل الجمع ، وبعضهم مقطعة أيديهم وأرجلهم ، وبعضهم مصلبون على جذوع من النار ، وبعضهم أشدّ نَتْنا من الجِيف ، وبعضهم مايسون جلابيب سابغة من القَطران لاصقة بجلودهم ؛ فأما الذين على صورة القردة فالقَتَّات من الناس — يعنى النمام — وأما الذين على صورة الخنازير ، فأهل

(١) فى أ ، ح : متقاربة الأغصان من كل ... الخ .
(٢) [بن جبل] : ساقطة من الأصل المطبوع .

السُّحْت والحرام والمَكْس . وأما المنكَّسون رءوسهم ووجوههم، فأكلة الربا، والعُمْى : من يجور فى الحكم، والصم البكم : الذين يعجبون بأعمالهم . والذين يمضغون ألسنتهم : فالعلماء والقُصّاص الذين يخالف قولهم فعلهم . والمقطعة أيديهم وأرجلهم : فالذين يؤذون الجيران . والمصلَّبون على جذوع النار : فالسعاة بالناس إلى السلطان والذين هم أشد نَتْنا من الجيف فالذين يتمتعون بالشهوات واللذات ، ويمنعون حق الله من[1] أموالهم . والذين يلبَسون الجلابيب : فأهل الكِبْر والفخر والخُيَلاء " .

قوله تعالى : ﴿ وفُتِحتِ السماء فكانت أبوابا ﴾ أى لنزول الملائكة ؛ كما قال تعالى : «ويوم تشقق السماء بالغمام ونزل الملائكة تنزيلا» . وقيل : تقطعت ، فكانت قِطعا كالأبواب فانتصاب الأبواب على هذا التأويل بحذف الكاف . وقيل : التقدير فكانت ذات أبواب ؛ لأنها تصير كلها أبوابا . وقيل : أبوابها طُرُقها . وقيل : تنحلّ وتتناثر، حتى تصير فيها أبواب . وقيل : إن لكل عبد بابين فى السماء : بابا لعمله ، وبابا لرزقه ، فإذا قامت القيامة انفتحت الأبواب . وفى حديث الإسراء : "ثم عرج بنا الى السماء فاستفتح جبريل ، فقيل : من أنت قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد بُعث إليه ؟ قال : قد بُعث إليه . ففُتح لنا " . ﴿ وسيرتِ الجبال فكانت سرابا ﴾ أى لاشىء كما أنّ السراب كذلك ؛ يظنه الرائى ماء وليس بماء . وقيل : «سُيِّرت» نسفت من أصولها . وقيل : أُزيلت عن مواضعها .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ جَهَنَّمَ كَانَتْ مِرْصَادًا ﴿٢١﴾ لِّلطَّاغِينَ مَآبًا ﴿٢٢﴾ لَّابِثِينَ فِيهَآ أَحْقَابًا ﴿٢٣﴾ لَّا يَذُوقُونَ فِيهَا بَرْدًا وَلَا شَرَابًا ﴿٢٤﴾ إِلَّا حَمِيمًا وَغَسَّاقًا ﴿٢٥﴾ جَزَآءً وِفَاقًا ﴿٢٦﴾ إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يَرْجُونَ حِسَابًا ﴿٢٧﴾ وَكَذَّبُوا بِـَٔايَـٰتِنَا كِذَّابًا ﴿٢٨﴾ وَكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْنَـٰهُ كِتَـٰبًا ﴿٢٩﴾ فَذُوقُوا فَلَن نَّزِيدَكُمْ إِلَّا عَذَابًا ﴿٣٠﴾

(١) وفى الدر المنثور : حق الله والفقراء ... الخ .

قوله تعالى : ﴿ إن جهنم كانت مِرصادًا ﴾ : مِفعال من الرَّصَد والرَصَد : كل شيء كان أمامك. قال الحسن : إن على النار رَصَدًا، لا يدخل أحد الجنة حتى يجتاز عليه، فمن جاء بجواز جاز، ومن لم يجئ بجواز حُبِس. وعن سُفيان رضى الله عنه قال : عليها ثلاث قناطر . وقيل «مِرصادا» ذات أرْصاد على النسب، أى ترصد من يمر بها . وقال مقاتل : مَحْبِسا . وقيل : طريقا وممرا، فلا سبيل إلى الجنة حتى يَقْطع جهنم . وفى الصّحاح : والمِرصاد : الطريق . وذكر القُشَيرى : أن المرصاد المكان الذى يَرصُد فيه الواحد العدوّ، نحو المِضمار : الموضع الذى تُضَمَّر فيه الخيل . أى هى معدّة لهم ؛ فالمِرصاد بمعنى المحلّ ؛ فالملائكة يرصدون الكفار حتى ينزلوا بجهنم . وذكر الماوردى عن أبى سِنان[1] أنها بمعنى راصدة ، تجازيهم بأفعالهم . وفى الصحاح : الراصد الشيء : الراقبُ له ؛ تقول : رصدَه يرصدُه رَصْدا ورَصَدًا، والترصُّد : الترقب . والمَرْصَد : موضع الرصْد . الأصمعى : رَصَدْته أرصُده : ترقبته ، وأرْصدته : أعددت له . والكسائى : مثله .

قلت : فجهنم مُعَدّة مترصّدة، مُتفعِّل من الرصْد وهو الترقب ؛ أى هى متطلعة لمن يأتى . والمِرصاد مِفعال من أبنية المبالغة كالمِعطار والمِغيار، فكأنه يكثر من جهنم انتظار الكفار . ﴿ للطاغين مآبا ﴾ بدل من قوله : «مِرصادا» والمآب : المرجع، أى مرجعا يرجعون إليها ؛ يقال : آب يَئُوب أوبة : إذا رجع . وقال قتادة : مأوًى ومنزلا . والمراد بالطاغين من طغى فى دينه بالكفر، أو فى دنياه بالظلم .

قوله تعالى : ﴿ لابثين فيها أحقابا ﴾ أى ماكثين فى النار مادامت الأحقاب ، وهى لاتنقطع، فكلما مضى حُقب جاء حُقب . والحُقُب بضمتين : الدهر والأحقاب الدهور. والحِقْبة بالكسر : السَّنة ؛ والجمع حِقَب ؛ قال مُمّم بن نُويرة التميمى :

وكنا كَنَدْمانَىْ جَذِيمة حِقبةً * من الدّهر حتى قيل لن يتصدّعا
فلما تفرقنا كأنّى ومالِكًا * لِطولِ اجتماعٍ لم نبِتْ ليلة معًا

(١) أ ، ح ، ل ، و : «أبى سفيان» .

والحُقُب بالضم والسكون : ثمانون سنة . وقيل : أكثر من ذلك وأقل ، على ما يأتى ، والجمع : أحقاب . والمعنى فى الآية ؛ [لابثين](١) فيها أحقاب الآخرة التى لانهاية لها ؛ فحذف الآخرة لدلالة الكلام عليه ؛ إذ فى الكلام ذكر الآخرة وهو كما يقال أيام الآخرة ؛ أى أيام بعد أيام إلى غير نهاية ، وإنما كان يدل على التوقيت لو قال خمسة أحقاب أو عشرة أحقاب . ونحوه وذكر الأحقاب لأن الحُقُب كان أبعد شىء عندهم ، فتكلم بما تذهب إليه أوهامهم ويعرفونها ، وهى كناية عن التأبيد ، أى يمكثون فيها أبدا . وقيل : ذكر الأحقاب دون الأيام ؛ لأن الأحقاب أهول فى القلوب ، وأدل على الخلود . والمعنى متقارب ؛ وهذا الخلود فى حق المشركين . ويمكن حمل الآية على العُصاة الذين يخرجون من النار بعد أحقاب . وقيل : الأحقاب وقت لشربهم الحميم والغَسّاق ، فإذا انقضت فيكون لهم نوع آخر من العقاب ؛ ولهذا قال : «لابِثِين فِيها أحقابا . لا يذوقون فِيها بَرْدًا ولا شَرَاباً . إلا حَمِيماً وغَسَّاقاً» . و «لابِثِين» اسم فاعل من لبِث ، ويقويه أن المصدر منه اللُّبْث بالإسكان ، كالشُّرب . وقرأ حمزة والكسائى «لبِثِين» بغير ألف وهو اختيار أبى حاتم وأبى عبيد ، وهما لغتان ؛ يقال : رجل لابِث ولبِث ، مثل طمِع وطامِع ، وفرِه وفارِه . ويقال : هو لَبِث بمكان كذا : أى قد صار اللُّبث شأنه ، فشبه بما هو خلقة فى الإنسان نحو حَذِر وفَرِق ؛ لأن باب فَعِل إنما هو لما يكون خِلْقة فى الشىء فى الأغلب ، وليس كذلك اسم الفاعل من لابث . والحُقُبُ : ثمانون سنة فى قول ابن عمر وابن مُحَيصن وأبى هريرة ، والسنة ثلثمائة يوم وستون يوما ، واليوم ألف سنة من أيام الدنيا ؛ قاله ابن عباس . وروى ابن عمر هذا مرفوعا إلى النبى صلى الله عليه وسلم . وقال أبو هريرة : والسنة ثلثمائة يوم وستون يوما كل يوم مثل أيام الدنيا . وعن ابن عمر أيضا : الحُقُب : أربعون سنة . السُّدِّىّ : سبعون سنة . وقيل : إنه ألف شهر . رواه أبو أمامة مرفوعا . بشير بن كعب : ثلثمائة سنة . الحسن : الأحقاب لا يَدرى أحدكم هى ، ولكن ذكروا أنها مائة حُقُب ، والحُقُب الواحد منها سبعون ألف سنة ، اليوم منها كألف سنة مما تعدون . وعن أبى امامة أيضا ،

(١) [لابثين] : ساقط من أ ، ز ، ل ، ط .

عن النبي صلى الله عليـه وسلم : "إن الحُقُب الواحد ثلاثون ألف سنة" ذكره المهدوي . والأول الماوردي . وقال قُطرب : هو الدهر الطويل غير المحدود . وقال عمر بن الخطاب رضى الله عنه، قال النبي صلى الله عليه وسلم : "والله لا يخرُج من النار من دخلها حتى يكون فيها أحقابا، الحُقُب بضع وثمانون سنة، والسنة ثلثمائة وستون يوما، كلّ يوم ألفُ سنة ممـا تَعُدُّون ؛ فلا يتكأنّ أحدكم على أنه يخرج من النار" . ذكره الثعلبي . القُرظي : الأحقاب : ثلاثة وأربعون، حُقُبا كل حُقُب سبعون خَريفا ، كل خريف سبعمائة سنة ، كل سنة ثلثمائة وستون يوما ، كل يوم ألف سنة .

قلت : هذه أقوال متعارضة، والتحديد فى الآية للخلود، يحتاج إلى توقيف يقطع العُذْر ، وليس ذلك بثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم . وإنمـا المعنى — والله أعلم — ما ذكرناه أولا ؛ أى لابثين فيها أزمانا ودهورا ، كلما مضى زمن يعقبه زمن ، ودهر يعقبه دهر ، هكذا أبد الآبدين من غير انقطاع . وقال ابن كَيْسان : معنى « لابِثِينَ فِيها أحقاباً » لا غاية لها انتهاء، فكأنه قال أبدا . وقال ابن زيد ومُقاتل : إنهـا منسوخة بقوله تعـالى : « فذوقوا فلن نزيدكم إلا عذابا » يعنى أن العدد قد انقطع، والخلود قد حصل .

قلت : وهذا بعيد ؛ لأنه خبر، وقد قال تعالى : « ولا يدْخُلُون الجَنَّةَ حتَّى يلِجَ الجملُ فِي سَمِّ الخِياطِ » على ما تقدم[1] . هذا فى حق الكفار، فأما العُصاة الموحدون فصحيح ويكون النسخ بمعنى التخصيص . والله أعلم . وقيل : المعنى « لابِثِين فِيها أحقابا » أى فى الأرض ؛ إذ قد تقدم ذكرها ويكون الضمير فى « لا يذوقون فِيهـا بردا ولا شرابا » لجهنم . وقيل : واحد الأحقاب حُقُب وحِقْبَةٌ ؛ قال :

فإنْ تَنْأَ عنهـا حِقْبَـةً لا تُلاقِهَـا * فأنتَ بِمـا أحْدَثْتَـهُ بِالمجَـرَّبِ

وقال الكميت[2] :

* مَرَّ لهـا بعد حِقبـةٍ حِقَبُ *

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٠٦

(٢) صدر البيت : * ولا حمـول غدت ولا دمن *

قوله تعالى: ﴿ لا يَذُوقُونَ فِيها ﴾ أى فى الأحقاب ﴿ بَرْداً ولا شَراباً ﴾ البرد: النوم فى قول أبى عبيدة وغيره؛ قال الشاعر[1]:

ولو شِئتُ حَرَّمتُ النساءَ سِواكُمُ * وإن شِئت لم أُطْعَمْ نُقاخًا ولا بَرْدَا

وقاله مجاهد والسُّدِّىّ والكسائىّ والفضل بن خالد وأبو معاذ النحوى؛ وأنشدوا قول الكندىّ:

بَرَدَت مَراشِفُها علىَّ فصدَّنى * عنها وعن تقبيلِها الْبَرْد

يعنى النوم. والعرب تقول: مَنع البَرْدُ البَرْد، يعنى: أذهب البرد النوم.

قلت: وقد جاء الحديث أنه عليه الصلاة والسلام سُئل هل فى الجنة نوم. فقال: "لا، النوم أخو الموت، والجنة لا موت فيها" فكذلك النار؛ وقد قال تعالى: «لا يُقْضَى عليهِم فيموتوا» وقال ابن عباس: البَرْدُ: برد الشراب. وعنه أيضا: البرد النوم: والشراب الماء. وقال الزّجاج: أى لا يذوقون فيها برد ريح، ولا ظل، ولا نوم. فجعل البرد برد كل شىء له راحة، وهذا برد ينفعهم، فأما الزمهرير فهو برد يتأذّون به، فلا ينفعهم، فلهم منه من العذاب ما الله أعلم به. وقال الحسن وعطاء وابن زيد: بَرْدًا: أى رَوْحًا وراحة؛ قال الشاعر[2]:

فلا الظلَّ مِن بردِ الضحى تستطيعُه * ولا الفَيْءَ[3] أوقات العَشِىّ تَذوقُ

«لا يذوقون فِيها بردا ولا شرابا» جملة فى موضع الحال من الطاغين، أو نعت للأحقاب؛ فالأحقاب ظرف زمان، والعامل فيه «لابِثِين» أو «لبِثِين» على تعدية فِعل. ﴿ إلا حَمِيما وغساقا ﴾ استثناء منقطع فى قول من جعل البرد النوم، ومن جعله من البرودة كان بدلا منه. والحميم: الماء الحار؛ قاله أبو عبيدة. وقال ابن زيد: الحميم: دموع أعينهم، تجمع فى حياض ثم يُسْقَونه. قال النحاس: أصل الحميم: الماء الحار، ومنه اشتق الحَمّام، ومنه الحُمَّى، ومنه «وظِلٍّ مِن

(١) هو الفرجى: عبد الله بن عمر بن عمرو بن عثمان بن عفان. ونسب إلى الفرج، وهو موضع قبل الطائف كان ينزل به. والنقاخ كغراب: الماء الطيب.

(٢) قائله حميد بن ثور يصف مرحة، وكنى بها عن امرأة.

(٣) كذا فى الأصل. وفى كتب اللغة مادة «فيأ» ولا الفيء من برد العشى ... الخ.

يَحموم » : إنما يراد به النهاية فى الحر . والغَسّاق : صديد أهل النار وقَيْحُهم . وقيل الزَّمْهَرير . وقرأ حمزة والكسائى بتشديد السين ، وقد مضى فى « ص »[1] القول فيه . ﴿ جزاءا وِفاقا ﴾ أى موافقا لأعمالهم . عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما ؛ فالوِفاق بمعنى الموافقة كالقِتال بمعنى المقاتلة . و « جزاء » نصب على المصدرُ ، أى جازيناهم جزاء وافق أعمالهم ؛ قاله الفَرّاء والأخفش . وقال الفراء أيضا : هو جمع الوِفق ، والوفق واللفق واحد . وقال مقاتل : وافق العذاب الذنب ، فلا ذنب أعظم من الشرك ، ولا عذاب أعظم من النار . وقال الحسن وعكرمة : كانت أعمالهم سيئة ، فأتاهم الله بما يسوءهم . ﴿ إنهم كانوا لا يرجُون ﴾ أى لا يخافون ﴿ حِسابا ﴾ أى محاسبة على أعمالهم . وقيل : معناه لا يرجون ثواب حساب . الزجاج : أى إنهم كانوا لا يؤمنون بالبعث فيرجون حسابهم . ﴿ وكَذَّبوا بآياتنا كِذّابا ﴾ أى بما جاءت به الأنبياء . وقيل : بما أنزلنا من الكتب . وقراءة العامة « كِذّابا » بتشديد الذال ، وكسر الكاف ، على كَذَّب ، أى كَذَّبوا تكذيبا كبيرا . قال الفراء : هى لغة يَمانِيَة فسيحة ، يقولون : كَذَّبت[2] [به] كِذّابا ، وخرقت القميص خِرّاقا ؛ وكل فِعل فى وزن (فَعَّل) فمصدره فِعّال مشدد فى لغتهم ؛ وأنشد بعض الكلابيين :

لقد طالَ ما ثَبَّطْتنى عن صحابتى * وعن حوج قِضّاؤُها مِن شِفائيا

وقرأ على رضى الله عنه « كِذَابا » بالتخفيف وهو مصدر أيضا . وقال أبو علىّ : التخفيف والتشديد جميعا . مصدر المكاذبة ، كقول الأعشى :

فصدقتها وكَذَبتُها[3] * والمرءُ ينفعهُ كِذَابه

أبو الفتح : جاءا جميعا مصدر كَذَبَ وكَذَّب جميعا . الزمخشرى : « كِذَابا » بالتخفيف مصدر كَذَب ؛ بدليل قوله :

فصدقتُها وكَذَبتُها * والمرءُ ينفعهُ كِذَابهْ

---

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٢١ فما بعدها .

(٢) الزيادة من معانى القرآن للفراء .

(٣) قال الشهاب : وضمير صدقتها وكذبتها للنفس . والمراد : أنه يصدق نفسه : تارة ، بأن يقول إن أمانيها محققة ، وتكذيبها بخلافه ، أو على العكس .

وهو مثل قوله : « أنبتكم من الأرض نباتاً » يعنى وكذبوا بآياتنا أفكذبوا كذابا . أو تنصبه بـ « كذّبوا » ، لأنه يتضمن معنى كَذبوا ؛ لأن كل مُكذِّب بالحق كاذب ؛ لأنهم إذا كانوا عند المسلمين كاذبين ، وكان المسلمون عندهم كاذبين ، فبينهم مُكاذبة . وقرأ ابن عمر « كُذّابا » بضم الكاف والتشديد ، جمع كاذب ؛ قاله أبو حاتم . ونصبه على الحال الزمخشرى . وقد يكون الكُذّاب : بمعنى الواحد البليغ فى الكَذِب ، يقال : رجل كُذّاب ، كقولك حُسّان وبُخّال ، فيجعله صفة لمصدر « كَذّبوا » أى تكذيبا كُذّابا مفرطا كذبُه . وفى الصحاح : وقوله تعالى : « وكذبوا بآياتنا كذابا » وهو أحد مصادر المشدّد ؛ لأن مصدره قد يجئ على (تفعيل) مثل التكليم وعلى (فِعّال) كذِّاب وعلى (تفعِلة) مثل توصِية ، وعلى (مُفعِّل) ؛ « ومزّقناهم كلّ مُمزّق » . ﴿ وكلّ شىء أحصَيْناهُ كِتَابًا ﴾ « كلّ » نصب بإضمار فعل يدل عليه « أحصيناه » أى وأحصينا كل شىء أحصيناه . وقرأ أبو السَّمّال « وكُلُّ شىءٍ » بالرفع على الابتداء . « كِتابًا » نصب على المصدر ؛ لأن معنى أحصينا : كتبنا ، أى كتبناه كتابا . ثم قيل : أراد به العلم ، فإن ما كُتب كان أبعد من النسيان . وقيل : أى كتبناه فى اللوح المحفوظ لتعرفه الملائكة . وقيل : أراد ما كُتب على العباد من أعمالهم . فهذه كتابة صدرت عن الملائكة الموكّلين بالعباد بأمر الله تعالى إياهم بالكتابة ؛ دليله قوله تعالى : « وإنّ عليكُمْ لحافِظِينَ . كراماً كاتِبِينَ » . ﴿ فذُوقوا فلَنْ نَزِيدَكُمْ إلّا عَذَابا ﴾ قال أبو بَرْزة : سألت النبىّ صلى الله عليه وسلم عن أشد آية فى القرآن ؟ فقال : « قوله تعالى : « فذُوقوا فلنْ نزِيدَكم إلّا عذابا » » أى « كلما نضجَتْ جُلودُهم بدّلناهم جلودا غيرَها » و « كلّما خَبَتْ زِدْناهُمْ سَعِيرا » .

قوله تعالى : إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا ﴿٣١﴾ حَدَآئِقَ وَأَعْنَـٰبًا ﴿٣٢﴾ وَكَوَاعِبَ أَتْرَابًا ﴿٣٣﴾ وَكَأْسًا دِهَاقًا ﴿٣٤﴾ لَّا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِذَّٰبًا ﴿٣٥﴾ جَزَآءً مِّن رَّبِّكَ عَطَآءً حِسَابًا ﴿٣٦﴾

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا ﴾ ذكر جزاء من اتقى مخالفة أمر الله « مَفَازًا » موضع فوز ونجاة وخلاص مما فيه أهل النار . ولذلك قيل للفلاة إذا قل ماؤها : مفازة ، تفاؤلا بالخلاص منها . ﴿ حدائِقَ وأَعنابًا ﴾ هذا تفسير الفوز. وقيل : « إِنَّ لِلْمُتَّقِينَ مَفَازًا » إن للمتقين حدائقَ ؛ جمع حديقة ، وهى البستان المُحَوَّط عليه ؛ يقال أحدق به : أى أحاط . والأعناب : جمع عنب ، أى كروم أعناب ، فحذف . ﴿ وكواعِبَ أترابا ﴾ كواعب : جمع كاعب وهى الناهد ؛ يقال : كَعَبَت الجارية تَكْعَب كُعوباً ، وكَعَّبت تُكَعِّب تكعيبًا ، ونَهَدت تَنْهَد نُهُودًا . وقال الضحاك : ككواعب العَذَارَى ؛ ومنه قول قيس بن عاصم :

وكَمْ مِن حَصانٍ قد حَوَينا كَرِيمةٍ * ومِن كاعِبٍ لم تدرِما البؤسُ مُعْصِرِ

والأتراب : الأقران فى السنّ . وقد مضى فى سُورة «الواقعة»[(١)] الواحد : ترب . ﴿ وكَأْسا دِهاقًا ﴾ قال الحسن وقتادة وابن زيد وابن عباس : مُتْرعة مملوءة ؛ يقال : أدهقت الكأس : أى ملأتها ، وكأس دِهاق أى ممتلئة ؛ قال :

ألا فاسقِنِي صِرْفًا سقانِي الساقِي * مِن مائِها بِكأسك الدِّهاقِ

وقال خِدَاش بن زُهَير :

أتانا عامِرٌ يبغِي قِرانَا * فأَتْرَعْنا له كأسًا دِهاقَا

وقال سعيد بن جُبير وعِكرمة ومجاهد وابن عباس أيضا : متتابعة ، يَتبع بعضُها بعضا ؛ ومنه ادَّهَقَتِ الحجارة ادِّهاقا ، وهو شدّة تلازُ بها ودخول بعضها فى بعض ؛ فالمتتابع كالمتداخل . وعن عِكرمة أيضا و زيد بن أسلم : صافية ؛ قال الشاعر :

لأَنْتِ إلى الفؤادِ أحبُّ قربًا * مِن الصادِى إلى كأسٍ دِهاقِ

وهو جمع دهق[(٢)] ، وهو خشبتان [يغمز][(٣)] بهما [الساق] . والمراد بالكأس الخمر ، فالتقدير : خمرا ذات دهاق ، أى عُصرت وصُفِّيت ؛ قاله القشيرى . وفى الصحاح : وأَدْهَقْت الماء : أى أفرغته

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢١١ (٢) فى (اللسان : دهق) : والدهق (بالتحريك) : ضرب من العذاب . وهو بالفارسية : (أشكنجة) . ودهقت الشيء : كسرته وقطعته . اهـ .

(٣) التصحيح من كتب اللغة وفى الأصول : خشبتان يعصر بهما .

إفراغا شديدا : قال أبو عمرو : والدَّهَق ــ بالتحريك : ضرب من العذاب . وهو بالفارسية أَشْكَنْجَهْ . المبرد : والمدهوق : المعذَّب بجميع العذاب الذى لا فُرجة فيه . ابن الأعرابى : دَهَقْت الشيء كسرته وقطعته ، وكذلك دَهْدَقْته : وأنشد لحُجْر بن خالد :

نُدَهْدِق بَضْعَ اللحم للباعِ والنَّدَى * وبعضُهُمُ تغلى بــذمِّ مَناقِعُــهْ (١)

ودَهْمَقته بزيادة الميم : مثله . وقال الأصمعى : الدهمقة : لِين الطعام وطِيبهُ ورِقته ، وكذلك كل شيء لينّ ، ومنه حديث عمر : لو شئت أن يدُهْمَق لى لفعلت ، ولكن الله عاب قوما فقال : « أذهبتم طيباتِكم فِى حَياتِكُمُ الدنيا واستمتعتم بِها » .

قوله تعالى : ﴿ لا يَسْمَعون فِيها ﴾ أى فى الجنة ﴿ لَغْوًا ولا كِذابًا ﴾ اللغو : الباطل ، وهو ما يُلْغَى من الكلام ويُطَّرَح ، ومنه الحديث : "إذا قلت لصاحبك أنصِت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لَغَوْت " وذلك أن أهل الجنــة إذا شربوا لم تتغير عقولهم ، ولم يتكلموا بلغو ، بخلاف أهل الدنيا . «ولا كِذّابا» : تقدم ، أى لا يُكَذِّب بعضهم بعضا ، ولايسمعون كذبا . وقرأ الكسائى « كِذَابا » بالتخفيف من كَذَبْت كِذَابا أى لا يتكاذَبُون فى الجنــة . وقيل : هما مصدران للتكذيب ، وإنما خففها هاهنا لأنها ليست مقيَّدة بفعل يصير مصدرا له ، وشدّد قوله : « وكذَّبوا بآياتنا كِذّابا » لأن كذبوا يقيد المصدر بالكذّاب . ﴿ جزاءً مِن رَبِّك ﴾ نصب على المصدر . لأن المعنى جزاهم بمــا تقدّم ذكرُه ، جزاءَه وكذلك ﴿ عطاء ﴾ لأن معنى أعطاهم وجزاهم واحد . أى أعطاهم عطاء . ﴿ حِســابًا ﴾ أى كثيرا ، قاله قتادة ، يقال : أَحْسَبْت فلانا : أى كثّرت له العطاء حتى قاله حَسْبِى . قال (٢) :

ونُقْفِى ولِيدَ الحىِّ إن كان جائعا ونُحْسِبُهُ إن كانَ ليس بجائِــعِ

(١) يروى هكذا فى اللسان مادة « دهق » . وفى الأصــول « مراجله » . والمناقع : القدور الصغار ، واحدها : منقع ومنقعة .

(٢) قائله امرأة من بنى قشير . ونقفيه : أى نؤثره بالقفية ، وهى ما يؤثر به الضيف والصبى .

وقال القُتَبِيّ : ونرى أصل هذا أن يعطيه حتى يقول حَسْبِي . وقال الزجاج : « حِسابًا » أي ما يكفيهم . وقاله الأخفش . يقال : أحسبني كذا : أي كفاني . وقال الكلبيّ : حاسبهم فأعطاهم بالحسنة عشرا . مجاهد : حسابا لما عملوا، فالحساب بمعنى العدّ . أي بقدر ما وجب له في وعد الرب ، فإنه وعد للحسنة عشرا ، ووعد لقوم بسبعمائة ضعف ، وقد وعد لقوم جزاء لا نهاية له ولا مقدار؛ كما قال تعالى : « إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب» . وقرأ أبو هاشم « عَطاء حَسَّابا » بفتح الحاء، وتشديد السين، على وزن فعّال أي كفافا؛ قال الأصمعيّ : تقول العرب : حَسَّبْت الرجل بالتشديد : إذا أكرمته ؛ وأنشد قول الشاعر :

* إذا أتاهُ ضيفُه يُحَسِّبهْ *

وقرأ ابن عباس « حسانا »[1] بالنون .

قوله تعالى : رَّبِّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ٱلرَّحْمَٰنِ لَا يَمْلِكُونَ مِنْهُ خِطَابًا ﴿٣٧﴾ يَوْمَ يَقُومُ ٱلرُّوحُ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ صَفًّا لَّا يَتَكَلَّمُونَ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحْمَٰنُ وَقَالَ صَوَابًا ﴿٣٨﴾ ذَٰلِكَ ٱلْيَوْمُ ٱلْحَقُّ فَمَن شَآءَ ٱتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِۦ مَـَٔابًا ﴿٣٩﴾ إِنَّآ أَنذَرْنَٰكُمْ عَذَابًا قَرِيبًا يَوْمَ يَنظُرُ ٱلْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ وَيَقُولُ ٱلْكَافِرُ يَٰلَيْتَنِى كُنتُ تُرَٰبًا ﴿٤٠﴾

قوله تعالى : ﴿ ربِّ السمواتِ والأرضِ وما بينهما الرحمن ﴾ : قرأ ابن مسعود ونافع وأبو عمرو وابن كثير وزيد عن يعقوب ،والمفضل عن عاصم : «رَبُّ» بالرفع على الاستئناف، « الرحمنُ » خبره . أو بمعنى : هو رب السموات، ويكون «الرحمن» مبتدأ ثانيا . وقرأ ابن عامر ويعقوب وابن محيصن كلاهما بالخفض، نعتا لقوله : « جزاءً من ربِّك » أي جزاء من ربك رب السموات الرحمن . وقرأ ابن عباس وعاصم وحمزة والكسائي : « رَبِّ السموات

(١) هكذا رسم الشوكاني الكلمة في تفسيره، فتح القدير (٥/٢٥٨) ولم يضبطها .

خفضا على النعت، «الرحمن»(١) رفعا على الابتداء، أى هو الرحمن . وآختاره أبو عُبيد وقال: هذا اعدلُها؛ خفض « رَبِّ » لقربه من قوله « مِن رَبِّك » فيكون نعتا له، ورفع « الرحمن » لبعده منه، على الاستئناف، وخبرُه ﴿ لا يملِكون مِنه خِطابا ﴾ أى لا يملكون أن يسألوه إلّا فيما أَذِن لهم فيه . وقال الكسائى : « لا يملِكون مِنـه خِطابا » بالشفاعة إلا بإذنه . وقيـل : الخطاب : الكلام؛ أى لا يملكون أن يخاطبوا الربَّ سبحانه إلا بإذْنه؛ دليله : «لا تَكَلَّمُ نفس إلا بِإذْنِهِ » . وقيل : أراد الكفار « لا يملِكُون منه خِطابا » ، فأمّا المؤمنون فيَشْفَعُون .

قلت : بعـد أن يُؤْذن لهم ؛ لقوله تعـالى : « من ذَا الذِى يَشْفع عِنـده إلا بِإذنِهِ » وقوله تعالى : « يومئِذٍ لا تنفع الشفاعة إلا من اذِن له الرحمن ورضِى له قولا » .

قوله تعالى : ﴿ يَوم يقومُ الرُّوحُ والملائِكة صفًّا ﴾ « يومَ » نصب على الظرف؛ أى يوم لا يملِكون منه خطابا يومَ يقوم الروح. وآختلف فى الروح على أقوال ثمانية : الأول — أنه مَلَك من الملائكة . قال آبن عباس : ماخلق الله مخلوقا بعد العرش أعظم منه، فإذا كان يومُ القيامة قام هو وحده صفّا، وقامت الملائكة كلهم صفّا، فيكون عِظَمُ خَلْقه مثل صفوفهم . ونحو منه عن آبن مسعود، قال : الروح ملك أعظم من السموات السبع، ومن الأرضين السبع، ومن الجبال . وهو حِيال السماء الرابعة(٢)، يسبحُ اللهَ كل يوم آثنتى عشرة ألف تسبيحة، يخلق الله من كل تسبيحة ملكا، فيجئ يوم القيامة وحده صفّا، وسائر الملائكة صَفًّا . الثانى — أنه جبريل عليه السلام . قاله الشعبى والضحاك وسعيد بن جبير . وعن آبن عباس : إن عن يمين العرش نَهْرا من نور، مثلَ السموات السبع، والأرضين السبع، والبحار السبع، يَدْخل جبريل كل يوم فيه سحرا فيغتسل، فيزداد نورا على نوره، وجمالا على جماله، وعظما على عظمه، ثم ينتفض فيخلق الله من كل قطرة

(١) هـذه القراءة ذكرها القرطبي وآبن عطية ولم يذكرا قراءة عاصم بالجر فيهما وهى رواية حفص ، وقد ذكرها أبو حيان والآلوسى ، فتكون القـراءات عن عاصم على هـذا ثلاثا ؛ رفع فيهما ، وجر فيهما ، وجر « رب » ورفع « الرحمن » . (٢) فى نسخة : السماء السابعة .

تقع من ريشه سبعين ألفَ مَلَك ، يدخل منهم كل يوم سبعون ألفا البيت المعمور، والكعبة سبعون ألفا لا يعودُون إليهما إلى يوم القيامة . وقال وهب : إن جبريل عليه السلام واقف بين يدى الله تعالى تَرعَّدَ فرائصُه ؛ يخلق الله تعالى من كل رَعدة مائة ألف مَلَك ، فالملائكة صفوف بين يدى الله تعالى منكسة رءوسهم ، فإذا أذن الله لهم فى الكلام قالوا : لا إله إلا أنت ؛ وهو قوله تعالى: «يوم يقوم الروح والملائكة صفا لا يتكلمون إلا من أذِن له الرحمن» فى الكلام « وقال صوابا » يعنى قول : « لا إله إلا أنت » . والثالث — روى ابن عباس عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: " الرُّوح فى هذه الآية جندٌ من جنود الله تعالى، ليسوا ملائكة، لهم رُءوس وأيد وأرجل، يأكلون الطعام ". ثم قرأ « يومَ يقومُ الروحُ والملائكةُ صَفًّا » ، فإن هؤلاء جُند ، وهؤلاء جُند . وهـذا قول أبى صالح ومجاهد . وعلى هذا هم خَلْق على صورة بنى آدم ، كالناس وليسوا بناس . الرابع — أنهم أشرافِ الملائكة ؛ قاله مقاتل بن حيّان . الخامس — أنهـم حَفَظَة على الملائكة ؛ قاله ابن أبى نجيح . السادس — أنهـم بنو آدم ، قاله الحسن وقتـادة . فالمعنى ذوو الروح . وقال العَوفَى والقُرَظىّ : هـذا ممـا كان يكتمه ابن عباس ؛ قال : الرُّوح : خلق من خلق الله على صور بنى آدم ، وما نَزَلَ مَلَك من السماء إلا ومعه واحد من الرُّوح . السابع — أرواح بنى آدم تقوم صَفًّا ، فتقوم الملائكة صفًا ، وذلك بين النفختين ، قبل أن ترَدّ إلى الأجساد ؛ قاله عَطية . الثامن — أنه القـرآن ؛ قاله زيد ابن أسلم ، وقرأ « وكذلك أوحَيْنا إليك رُوحًا مِن أمرِنا » . و « صفًّا » : مصدر أى يقومون صُفوفا . والمصدر ينبئ عن الواحد والجمع ، كالعدل والصوم . ويقال ليوم العيد : يوم الصف . وقال فى موضع آخر : « وجاء ربك والملك صفًا صفًا » هذا يدل على الصفوف ، وهذا حينَ العرض والحساب . قال معناه القُتَبِيّ وغيره . وقيل : يقوم الروح صفا ، والملائكة صفا ، فهم صفان . وقيل : يقوم الكل صفا واحدا . ﴿ لا يتكلمون ﴾ أى لا يشفَعون ﴿ إلا من أذِن له الرحمن ﴾ فى الشفاعة ﴿ وقال صوابا ﴾ يعنى حقًّا ؛ قاله الضحاك ومجاهد . وقال أبو صالح : لا إله إلا الله . وروى الضحاك عن ابن عبـاس قال : يَشفعون لمن قال لا إله إلا الله .

وأصل الصواب: السداد من القول والفعل، وهو من أصاب يصيب إصابة؛ كالجواب من أجاب يجيب إجابة. وقيل: «لا يتكلمون» يعنى الملائكة والرُّوح الذين قاموا صفا، لا يتكلمون هيبة و إجلالا « إلا من أذِن له الرحمنُ » فى الشفاعة وهم قد قالوا صوابا ، وأنهم يوحِّدون الله تعالى ويسبحونه . وقال الحسن : إن الرُّوح يقول يوم القيامة : لا يدخل أحد الجنة إلا بالرحمة ، ولا النار إلا بالعمل . وهو معنى قوله تعالى : « وقال صوابا » .

قوله تعالى : ﴿ ذلِكَ اليومُ الحقُّ ﴾ أى الكائن الواقع ﴿ فمن شاء اتخذ إلى ربه مآبا ﴾ أى مرجعا بالعمل الصالح ؛ كأنه إذا عمل خيرا ردّه إلى الله عز وجل ، و إذا عمل شرا عده منه . ويَنْظر إلى هذا المعنى قوله عليه السلام : " والخير كله بيديك، والشر ليس إليك " . وقال قتادة : « مآبا » : سبيلا .

قوله تعالى ﴿ إنا انذرناكم عذابا قريبا ﴾ : يخاطب كفار قريش ومشركى العرب ؛ لأنهم قالوا : لا نبعث . والعذاب عذاب الآخرة، وكل ما هو آتٍ فهو قريب، وقد قال تعالى : « كأنهم يومَ يَرونَها لم يلبَثُوا إلا عشِيةً او ضُحاها » قال معناه الكلبي وغيره . وقال قتادة : عقوبة الدنيا؛ لأنها أقرب العذابين. قال مقاتل : هى قتلُ قريش ببدْر . والأظهر أنه عذاب الآخرة، وهو الموت والقيامة؛ لأن من مات فقد قامت قيامته، فإن كان من أهل الجنة رأى مَقعدَه من الجنة ، و إن كان من أهل النار رأى الخِزْى والهوان ؛ ولهذا قال تعالى : ﴿ يوم ينظرُ المرء ما قدمتْ يداهُ ﴾ [بيّن وقت ذلك العذاب ؛ أى أنذرناكم عذابا قريبا فى ذلك اليوم، وهو يوم ينظر المرء ما قدمت يداه، أى يراه[1]]، وقيل: ينظر إلى ما قدمت لحذف إلى. والمرء ها هنا المؤمن فى قول الحسن ؛ أى يجد لنفسه عملا، فأما الكافر فلا يجد لنفسه عملا، فيتمنى أن يكون ترابا . ولما قال : ﴿ ويقول الكافِر ﴾ علم أنه أراد بالمرء المؤمن . وقيل : المرء ها هنا : أبيّ خلف وعُقْبة بن أبى مُعَيط . « ويقول الكافِر » أبو جهل . وقيل : هو عام فى كل أحد و إنسان يَرَى فى ذلك اليوم جزاء ما كَسَب . وقال مُقاتل : نزلت قوله « يوم ينظر المرء ما قدمت يداه » فى أبى سَلَمة بن عبد الأسَد المخزومىّ ﴿ ويقول الكافِر يالَيتنى كنت

(١) ما بين القوسين : ساقط من ز ، ط ، ل .

ترابا ﴾ : فى أخيه الأسود بن عبد الأسد. وقال الثعلبيّ : سمعت أبا القاسم بن حبيب يقول : الكافر : هاهنا إبليس، وذلك أنه عاب آدم بأنه خُلِق من تراب، وافتخر بأنه خُلق من نار، فإذا عاين يوم القيامة ما فيه آدم و بنوه من الثواب والراحة والرحمة، ورأى ماهو فيه من الشدة والعذاب، تمنى أنه يكون بمكان آدم، فـ « يقول ياليتنى كنت ترابا » قال : ورأيته فى بعض التفاسير للقُشَيرى أبى نصر . وقيل : أى يقول إبليس ياليتنى خُلِقت من التراب ولم أقل أنا خير من آدم . وعن ابن عمر : إذا كان يومُ القيامة مُدَّتِ الأرض مَدَّ الاديم ، وحُشِر الدوابُّ والبهائم والوحوش، ثم يوضعُ القِصاص بين البهائم، حتى يُقتَص للشاة الجمّاء من الشاة القَرْناء بنطحتها، فإذا فرغ من القِصاص بينها قيل لها : كونى ترابا ، فعند ذلك يقول الكافر : « ياليتنِى كنتُ ترابا » . ونحوه عن أبى هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهم. وقد ذكرناه فى كتاب «التذكرة، بأحوال الموتى وأمور الآخرة»، مجودا والحمد لله. ذكر أبو جعفر النحّاس : حدثنا أحمد بن محمد بن نافع، قال حدثنا سَلَمة بن شبيب، قال حدثنا عبد الرازق، قال حدثنا مَعْمر، قال أخبرنى جعفر بن بُرْقان الجَزَرىّ، عن يزيد بن الأصم، عن أبى هريرة، قال: إن الله تعالى يحشر الخلق كلهم من دابة وطائر و إنسان، ثم يقال للبهائم والطير كونى ترابا، فعند ذلك « يقول الكافر: ياليتنى كنتُ تُرابا » . وقال قوم : « ياليتنِى كنت ترابا » : أى لم أبعث، كما قال: « ياليتنِى لم أُوتَ كِتابِيه » . وقال أبو الزّناد: إذا قُضِى بين الناس، وأُمِر بأهل الجنة إلى الجنة، وأهلِ النار إلى النار، قيل لسائر الأمم ولمؤمنى الجنّ : عودُوا ترابا، فيعودون ترابا، فعند ذلك يقول الكافر حين يراهم « ياليتنِى كنت ترابا » . وقال ليث بن أبى سليم : مؤمنو الجنّ يعودون ترابا . وقال عمر بن عبد العزيز والزهرىّ والكلبىّ ومجاهد : مؤمنو الجنة حول الجنة فى رَبَض ورِحاب وليسوا فيها . وهذا أصح، وقد مضى فى سورة « الرحمن »[1] بيان هذا ، وأنهم مكلّفون : يُثابون ويعاقبون ، فهم كبنى آدم ، والله أعلم بالصواب .

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٦٩

سـورة النازعات

مكية بإجماع . وهى خمس أو ست وأربعون آية

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : وَالنَّازِعَاتِ غَرْقًا ﴿١﴾ وَالنَّاشِطَاتِ نَشْطًا ﴿٢﴾ وَالسَّابِحَاتِ سَبْحًا ﴿٣﴾ فَالسَّابِقَاتِ سَبْقًا ﴿٤﴾ فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا ﴿٥﴾ يَوْمَ تَرْجُفُ الرَّاجِفَةُ ﴿٦﴾ تَتْبَعُهَا الرَّادِفَةُ ﴿٧﴾ قُلُوبٌ يَوْمَئِذٍ وَاجِفَةٌ ﴿٨﴾ أَبْصَارُهَا خَاشِعَةٌ ﴿٩﴾ يَقُولُونَ أَإِنَّا لَمَرْدُودُونَ فِي الْحَافِرَةِ ﴿١٠﴾ أَإِذَا كُنَّا عِظَامًا نَّخِرَةً ﴿١١﴾ قَالُوا تِلْكَ إِذًا كَرَّةٌ خَاسِرَةٌ ﴿١٢﴾ فَإِنَّمَا هِيَ زَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ ﴿١٣﴾ فَإِذَا هُم بِالسَّاهِرَةِ ﴿١٤﴾

قوله تعالى ﴿ والنازعاتِ غرقا ﴾ : أقسم سبحانه بهذه الأشياء التى ذكرها ، على أن القيامة حقٌّ . و « النازعاتِ » : الملائكة التى تنزع أرواحَ الكفار ؛ قاله علىّ رضى الله عنه ، وكذا قال ابن مسعود وابن عباس ومسروق ومجاهد : هى الملائكة تنزع نفوس بنى آدم . قال ابن مسعود : يريد أنفسَ الكُفار ينزعها ملك الموت من أجسادهم ، من تحت كل شعرة ، ومن تحت الأظافير وأصول القدمين نزعا كالسَّفُّود يُنزَع من الصُّوف الرَّطْب ، ثم يغرقها ، أى يرجعها فى أجسادهم ، ثم ينزعها ؛ فهذا عمله بالكفار . وقاله ابن عباس . وقال سعيد بن جبير : نُزعت أرواحهم ، ثم غرقت ، ثم حُرِقت ؛ ثم قُذف بها فى النار . وقيل : يرى الكافر نفسه فى وقت النزع كأنها تغرق . وقال السُّدِّىّ : و « النازعاتِ » هى النفوس حين تَغْرَق فى الصدور . مجاهد : هى الموت ينزع النفوس . الحسن وقتادة : هى النجومُ تنزع من أفق إلى أفق ؛ أى تذهب ، من قولهم : نَزَع إليه أى ذهب ، أو من قولهم : نَزَعت الخيل أى جرت . « غَرْقًا »

أى إنها تغرق وتغيب وتطلع من أفق إلى أفق آخر . وقاله أبو عُبيدة وابن كَيسان والأخفش . وقيل : النازعات القِسِيّ تنزع بالسّهام ؛ قاله عطاء وعِكْرِمة . و « غَرْقا » بمعنى إغراقا ، و إغراق النازع فى القوس أن يبلغ غاية المدّ ، حتى ينتهى إلى النصل . يقال : أغرق فى القوس أى أستوفى مدّها ، وذلك بأن تنتهى إلى العَقَب الذى عند النصل الملفوف عليه . والأستغراق الأستيعاب . و يقال لقشرة البيضة الداخلة : « غِرِقّ » . وقيل : هم الغُزاة الرُّماة .

قلت : هو والذى قبله سواء ؛ لأنه إذا أقسم بالقِسِيّ فالمراد النازعون بها تعظيما لها ، وهو مثل قوله تعالى : « والعادِياتِ ضبحا » والله أعلم . وأراد بالإغراق : المبالغة فى النزع وهو سائغ فى جميع وجوه تأويلها . وقيل : هى الوحش تنزِع[1] من الكلأ وتنفر . حكاه يحيى ابن سلام . ومعنى « غرقا » أى إبعادا فى النزع .

قوله تعالى : ﴿ والناشِطاتِ نَشْطًا ﴾ قال ابن عباس : يعنى الملائكة تنشط نفس المؤمن ، فتقبضها كما يُنْشَط العِقال من يد البعير : إذا حُلّ عنه . وحكى هذا القول الفراء ثم قال : والذى سمعت من العرب أن يقولوا أُنشِطت وكأنما أُنشِط من عِقال . ورَبْطها نَشْطُها والرابط الناشط ، و إذا ربطت الحبل فى يد البعير فقد نَشَطْته ، فأنت ناشط ، و إذا حللته فقد أنشطته وأنت مُنْشِط . وعن ابن عباس أيضا : هى أنفس المؤمنين عند الموت تَنْشَط للخروج ؛ وذلك أنه ما من مؤمن [يحضره الموت][2] إلا وتُعرض عليه الجنة قبل أن يموت ، فيرى فيها ما أعدّ الله له من أزواجه وأهله من الحور العين ، فهم يدعونه إليها ، فنفسه إليهم نِشطَه أن تخرج فتأتيهم . وعنه أيضا قال : يعنى أنفس الكفار والمنافقين تنْشط كما ينشَط العقب ، الذى يعقب به السهم . والعقَب بالتحريك : العصب الذى تعمل منه الأوتار ، الواحدة عَقَبة ؛ تقول منه : عَقَبَ السهم والقدح والقوس عَقْبا : إذا لوى شيئا منه عليه . والنشط : الجذب بسرعة ، ومنه الأنشوطة : عقدة يسهل أنحلالها إذا جذبت مثل عقدة التكة . وقال أبو زيد : نشطت

(١) فى نسخ الأصل : تنزع من الكلأ . وفى البحر : تنزع إلى ... الخ .

(٢) الزيادة من تفسير الثعلبى .

الحبل أنشطه نَشْطا : عقدته بأنشوطة ، وأنشطته أى حللته ، وأنشطت الحبل أى مددته حتى ينحلّ . وقال الفراء : أنشط العقال أى حُلّ ، ونُشط : أى رَبط الحبل فى يديه . وقال الليث : أنشطته بأُنشوطة وأنشوطتين أى أوثقته ، وأنشطت العِقال : أى مددت أُنشوطته فانحلت . قال : ويقال نشط بمعنى أنشط ، لغتان بمعنى ؛ وعليه يصح قول ابن عباس المذكور أولا . وعنه أيضا : الناشطات الملائكة لنشاطها ، تذهب وتجىء بأمر الله حيثما كان . وعنه أيضا وعن علىّ رضى الله عنهما : هى الملائكة تنشط أرواح الكفار ، ما بين الجلد والأظفار ، حتى تخرجها من أجوافهم نَشْطا بالكَرْب والغمّ ، كما تَنْشط الصوف من سَفُّود الحديد ، وهى من النَّشْط بمعنى الجذب ؛ يقال : نَشَطْت الدلو أنشِطُها بالكسر ، وأنشُطها بالضم : أى نزعتها . قال الأصمعى : بئر أنشاط : أى قريبة القعر ، تخرج الدلو منها بجذبة واحدة . وبئر نَشوط ؛ قال : وهى التى لا يخرج منها الدلو حتى تُنْشَط كثيرا . وقال مجاهد : هو الموت يَنْشِط نفس الإنسان . السُّدى : هى النفوس حين تنشط من القدمين . وقيل : النازعات : أيدى الغُزاة أو أنفسهم ، تنزع القِسِىّ بإغراق السهام ، وهى التى تَنْشِط الأوهاق[1] . عِكرمة وعطاء : هى الأوهاق تَنْشِط السهام . وعن عطاء أيضا وقتادة والحسن والأخفش : هى النجوم تنشِط من أفق إلى أفق : أى تذهب . وكذا فى الصحاح . « والناشِطاتِ نشطا » يعنى النجوم من بُرْج إلى برج ، كالثور الناشط من بلد إلى بلد . والهموم تنشِط بصاحبها ؛ قال هِميان بن قُحَافة :

أمْسَت همومى تنشِط المناشِطَا * الشامَ بى طورا وطورا واسِطَا

أبو عبيدة وعطاء أيضا : الناشطات : هى الوحش حين تنشِطُ من بلد إلى بلد ، كما أن الهموم تنشِطُ الإنسان من بلد إلى بلد ؛ وأنشد قول هِميان :

* أمست همومى ... * البيت

وقيل : « والنازِعاتِ » للكافرين « والناشِطاتِ » للمؤمنين ، فالملائكة يجذبون روح المؤمن برفق ، والنزع جذب بشدة ، والنشط جذب برِفق . وقيل : هما جميعا للكفار والآيتان بعدهما للمؤمنين عند فراق الدنيا .

(١) جمع وهق بحركتين وقد يسكن : الحبل تشد به الإبل والخيل لئلا تند ، ويقال فى طرفه أنشوطة .

قوله تعالى : ﴿ والسابحات سَبْحا ﴾ قال علىّ رضى الله عنه : هى الملائكة تسبح بأرواح المؤمنين . الكلبي : هى الملائكة تقبض أرواح المؤمنين، كالذى يسبح فى الماء، فأحيانا ينغمس وأحيانا يرتفع، يُسلونها سَلًّا رفيقا بسهولة، ثم يدعونها حتى تستريح. وقال مجاهد وأبو صالح: هى الملائكة ينزلون من السماء مسرعين لأمر الله، كما يقال للفرس الجواد سابح: إذا أسرع فى جريه . وعن مجاهد أيضا : الملائكة تسبح فى نزولها وصعودها . وعنه أيضا : السابحات : الموت يسبح فى أنفس بنى آدم . وقيل : هى الخيل الغزاة، قال عنترة :

والخيلُ تعلَمُ حين تَسْ * بَحُ فى حِياض الموت سَبْحا

وقال امرؤ القيس :

مِسَحٍّ إذا ما السابحاتُ على الوَنَى * أثَرْنَ غُبارا بالكَديد المُرَكَّلِ (١)

قتادة والحسن : هى النجوم تسبح فى أفلاكها ، وكذا الشمس والقمر ؛ قال الله تعالى : « كل فى فلك يَسْبَحون » . عطاء : هى السُّفن تسبح فى الماء . ابن عباس: السابحات أرواح المؤمنين تسبح شوقا إلى لقاء الله ورحمته حين تخرج .

قوله تعالى : ﴿ فالسابقات سبقا ﴾ قال علىّ رضى الله عنه : هى الملائكة تسبق الشياطين بالوحى إلى الأنبياء عليهم السلام . وقاله مسروق ومجاهد . وعن مجاهد أيضا وأبى رَوْق : هى الملائكة سبقت ابن آدم بالخير والعمل الصالح . وقيل : تسبق بنى آدم إلى العمل الصالح فتكتبه . وعن مجاهد أيضا : الموت يسبق الإنسان . مقاتل : هى الملائكة تسبق بأرواح المؤمنين إلى الجنة . ابن مسعود : هى أنفس المؤمنين تسبق إلى الملائكة الذين يقبضونها وقد عاينت السرور، شوقا إلى لقاء الله تعالى ورحمته. ونحوه عن الربيع، قال: هى النفوس تسبق بالخروج عند الموت . وقال قتادة والحسن ومعمر : هى النجوم يسبق بعضها بعضا فى السير . عطاء : هى الخيل التى تسبق إلى الجهاد . وقيل : يحتمل أن تكون

(١) مسح : بصب الجرى . الونى : الفتور . الكديد : الموضع الغليظ . المركل : الذى يركل بالأرجل . ومعنى البيت : إن الخيل السريعة إذا فترت فأثارت الغبار بأرجلها من التعب، جرى هذا الفرس جريا سهلا كما يسح السحاب المطر.

السابقات ما تسبق من الأرواح قبل الأجساد إلى جنة أو نار ؛ قاله الماوردى . وقال الجُرجانىّ : ذكر « فالسابقات » بالفاء لأنها مشتقة من التى قبلها ؛ أى واللائى يسبحن فيسبقن ، تقول : قام فذهب ؛ فهذا يوجب أن يكون القيام سببا للذهاب ، ولو قلت : قام وذهب ، لم يكن القيام سببا للذهاب .

قوله تعالى : ﴿ فالمدَبِّرات أَمْرًا ﴾ قال القُشَيرىّ : أجمعوا على أن المراد الملائكة . وقال الماوردى : فيه قولان : أحدهما الملائكة ؛ قاله الجمهور . والقول الثانى هى الكواكب السبعة . حكاه خالد بن مَعْدان عن مُعاذ بن جبل . وفى تدبيرها الأمر وجهان : أحدهما تدبير طلوعها وأفولها . الثانى تدبيرها ما قضاه الله تعالى فيها من تقلّب الأحوال . وحكى هذا القول أيضا القشيرى فى تفسيره ، وأن الله تعالى علّق كثيرا من تدبير أمر العالم بحركات النجوم ، فأضيف التدبير إليها و إن كان من الله ، كما يسمى الشىء باسم ما يجاوره . وعلى أن المراد بالمدبِّرات الملائكة ، فتدبيرها نزولها بالحلال والحرام وتفصيله ؛ قاله ابن عباس وقتادة وغيرهما . وهو إلى الله جل ثناؤه ، ولكن لما نزلت الملائكة به سميت بذلك ؛ كما قال عز وجل : « نزل بِهِ الروحُ الأمِين » وكما قال تعالى : « فإنه نَزَّله على قلبِك » يعنى جبريل نزله على قلب محمد صلى الله عليه وسلم ، والله عز وجل هو الذى أنزله . وروى عطاء عن ابن عباس : « فالمدبِّراتِ أَمْرًا » : الملائكة وُكِّلت بتدبير أحوال الأرض فى الرياح والأمطار وغير ذلك . قال عبد الرحمن بن ساباط : تدبير أمر الدنيا إلى أربعة ؛ جبريل وميكائيل وملك الموت واسمه عزرائيل وإسرافيل ، فأما جبريل فموكل بالرياح والجنود ، وأما ميكائيل فموكل بالقَطْر والنبات ، وأما ملك الموت فموكل بقبض الأنفس فى البر والبحر ، وأما إسرافيل فهو ينزل بالأمر عليهم ، وليس من الملائكة أقرب من إسرافيل ، و بينه و بين العرش مسيرة خمسمائة عام . وقيل : أى وُكِّلوا بأمور عرّفهم الله بها . ومن أول السورة إلى هنا قسم أقسم الله به ، ولله أن يقسم بماشاء من خلقه ، وليس لنا ذلك إلا به عز وجل . وجواب القسم مضمر ، كأنه قال : والنازعات وكذا وكذا لَتُبعَثُنّ ولتحاسَبُن . أضمر لمعرفة السامعين

بالمعنى ؛ قاله الفراء . و يدل عليه قوله تعالى : « أئذا كنا عظاما نخرة » ألست ترى أنه كالجواب لقولهم : «أئذا كنا عظاما نخرةً» نُبعث؟ فاكتفى بقوله : «ائذا كنا عظاما نخرةً »؟ وقال قوم : وقع القسم على قوله : « إن في ذلك لعبرةً لمن يخشى » وهذا اختيار الترمذى ابن علىّ . أى فيما قصصت من ذكر يوم القيامة وذكر موسى وفرعون «لعبرة لمن يخشى» ولكنّ وَقْع القسم على مافى السورة مذكورا ظاهرا بارزا أحْرى وأقمن من أن يؤتى بشىء ليس بمذكور فيما قال ابن الأنبارىّ : وهذا قبيح، لأن الكلام قد طال فيما بينهما . وقيل : جواب القسم هل أتاك حديث موسى» لأن المعنى قد أتاك . وقيل : الجواب ﴿ يوم ترْجُفُ الراجِفةُ ﴾ على تقدير ليَوم ترجُف، فحذف اللام . وقيل : فيه تقديم وتأخير، وتقديره يوم ترجُف الراجفة وتتبعها الرادفة والنازعات غرقا . وقال السجستانى : يجوز أن يكون هذا من التقديم والتأخير، كأنه قال : فإذا هم بالساهرة والنازعات . ابن الأنبارىّ : وهذا خطأ ؛ لأن الفاء لا يُفْتتح بها الكلام ، والأول الوجْه . وقيل : إنما وقع القسم على أن قلوب أهل النار تجفّ، وأبصارهم تخشع، فانتصاب « يومَ ترجُف الراجفة » على هذا المعنى، ولكن لم يقع عليه . قال الزجاج : أى قلوب واجفة يوم ترجُف . وقيل : انتصب بإضمار اذكر . و « ترجُف » أى تضطرب . والراجفة : أى المضطربة كذا قال عبد الرحمن بن زيد؛ قال : هى الأرض، والرادِفة الساعة . مجاهد : الراجفة الزلزلة ﴿ تتبعها الرادِفة ﴾ الصيْحة . وعنه أيضا وابن عباس والحسن وقتادة : هما الصيحتان . أى النفختان . أما الأولى فتميت كل شىء بإذن الله تعالى ، وأما الثانية فتحيي كل شىء بإذن الله تعالى . وجاء فى الحديث عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " بينهما أربعون سنة " وقال مجاهد أيضا : الرادفة حين تنشق السماء وتُحمل الأرضُ والجبال فتدك دكة واحدة، وذلك بعد الزلزلة . وقيل : الراجفة تحرُّك الأرض، والرادفة زلزلة أخرى تفنى الأرَضين » . فالله أعلم . وقد مضى فى آخر « النمل »[1] ما فيه كفاية فى النفخ فى الصور . وأصل الرجفة الحركة، قال الله تعالى : « يوم ترجُف الأرض » وليست الرجفة هاهنا من

(١) راجع جـ ١٣ ص ٢٢٩ فما بعدها .

الحركة فقط، بل من قولهم: رجَف الرعد يرجُف رَجْفًا ورَجيفا: أى أظهر الصوتَ والحركةَ، ومنه سميت الأراجيف، لاضطراب الأصوات بها، و إفاضة الناس فيها؛ قال:

أبالأراجيف يابن اللوم توعدنى * وفى الأراجيف خِلتُ اللؤمَ والخورا (١)

وعن أُبيّ بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا ذهب ربع الليل قام ثم قال: "يأيها الناس اذكروا الله، جاءت الراجفة تتبعها الرادفة، جاء الموت بما فيه". ﴿ قلوب يومئذ واجفة ﴾ أى خائفة وجلة؛ قاله ابن عباس وعليه عامة المفسرين. وقال السُّدّى: زائلة عن أماكنها. نظيره «إذ القلوب لدى الحناجر». وقال المؤرِّخ: قلقة مُسْتَوْفِزة، مرتكضة (٢) غير ساكنة. وقال المبرد: مضطربة. والمعنى متقارب، والمراد قلوب الكفار؛ يقال وجَف القلب يجِف وجِيفا إذا خَفَق، كما يقال: وجَب يَجِب وَجيبا، ومنه وجيف الفرس والناقة فى العدو، والإيجاف حمل الدابة على السير السريع، قال:

بُدِّلْنَ بعد جِرةٍ صَرِيفَا * وبعد طول النَّفَس الوجِيفا

و« قلوب » رفع بالابتداء و « واجفة » صفتها. و﴿ أبصارها خاشعة ﴾ خبرها؛ مثل قوله « ولعبد مومن خيرٌ من مشركٍ» ومعنى « خاشعة » منكسرة ذليلة من هول ماترى. نظيره: « خاشعة أبصارهم ترهَقُهم ذِلّة » والمعنى أبصار أصحابها، فحذف المضاف. ﴿ يقولون ائنا لمردودون فى الحافرة ﴾ أى يقول هؤلاء المكذبون المنكرون للبعث، إذا قيل لهم إنكم تبعثون، قالوا منكرين متعجبين: أنرد بعد موتنا إلى أول الأمر، فنعود أحياء كما كنا قبل الموت؟ وهو كقولهم: « ائنا لمبعوثون خلقا جديدا » يقال: رجع فلان فى حافرته، وعلى حافرته، أى رجع من حيث جاء؛ قاله قتادة. وأنشد ابن الأعرابى:

---

(١) قائله منازل بن ربيعة المنقرى فى هجو رؤبة والعجاج: والرواية المشهورة البيت كما فى كتب النحو كشرح التصريح وغيره هى:

أبا لأراجيز يابن اللؤم توعدنى * وفى الأراجيز — خلت — اللؤم والخور

والأراجيز جمع أرجوزة، وهى القصائد الجارية على بحر الرجز: وفى الأراجيز خبر مقدم واللؤم مبتدأ مؤخر وتوسط (خلت) بين المبتدإ والخبر أبطل عملها، وهو موضع الشاهد فى البيت عند النحاة. وقيل لايمتنع النصب على أن يقدر مبتدأ أى (أنا).

(٢) مرتكضة: مضطربة.

أحافرةً على صَلَع وشَيْبٍ * مَعَاذَ اللهِ من سَفَهٍ وعارِ

يقول : أأرجع إلى ما كنت عليه فى شبابى من الغَزَل والصِّبا بعد أن شِبت وصَلِعت ! ويقال : رجع على حافرته : أى الطريق الذى جاء منه . وقولهم فى المثل : النقدُ عند الحافرة . قال يعقوب : أى عند أول كلمة . ويقال : ألتقى القوم فاقتتلوا عند الحافرة . أى عند أول ما ألتقوا . وقيل : الحافرة العاجلة ؛ أى أئنا لمردودون إلى الدنيا فنصير أحياء كما كنا ؟ قال الشاعر :

آليتُ لا أنساكُمُ فاعلَمُوا * حَتَّى يُرَدَّ الناسُ فى الحافِرهْ

وقيل : الحافرة : الأرض التى تُحفَر فيها قبورُهم ، فهى بمعنى المحفورة ؛ كقوله تعالى : « ماءٍ دافِقٍ » و « عِيشةٍ راضِيةٍ » . والمعنى أئنا لمردودون فى قبورنا أحْياء . قاله مجاهد والخليل والفرّاء . وقيل : سميت الأرض الحافرة ؛ لأنها مستقر الحوافر ، كما سميت القدم أرضا ؛ لأنها على الأرض . والمعنى أئنا لراجعون بعد الموت إلى الأرض فنمشى على أقدامنا . وقال ابن زيد : الحافرة : النار ، وقرأ « تِلك إذًا كَرَّةٌ خاسِرةٌ » . وقال مقاتل وزيد بن أسلم : هى اسم من أسماء النار . وقال ابن عباس : الحافرة فى كلام العرب : الدنيا . وقرأ أبو حَيْوة : «الحَفِرة» بغير ألف ، مقصور من الحافر . وقيل : الحفِرة : الأرض المنتنة بأجساد موتاها ؛ من قولهم : حَفِرت أسنانُه ، إذا ركبها الوسخ من ظاهرها وباطنها . يقال : فى أسنانه حَفَر ، وقد حَفِرَت تحفِر حَفَرا ، مثل كسر يكسِر كسرا إذا فسدت أصولها . وبنو أسد يقولون : فى أسنانه حَفَر بالتحريك . وقد حفِرت مثال تعِب تعبا ، وهى أردأ اللغتين ؛ قاله فى الصحاح . ﴿ أإذا كنا عِظاما نخِرةً ﴾ أى بالية متفتتة . يقال : نخِر العظم بالكسر : أى بلِى وتفتت ؛ يقال : عظام نخِرة . وكذا قرأ الجمهور من أهل المدينة ومكة والشام والبصرة ، وآختاره أبو عُبيد ؛ لأن الآثار التى تذكر فيها العظام ، نظرنا فيها فرأينا نخِرة لا ناخرة . وقرأ أبو عمرو وآبنه عبد الله وآبن عباس وآبن مسعود وآبن الزبير وحمزة والكسائى وأبو بكر « ناخِرة » بألف ، وآختاره الفرّاء والطبرى وأبو معاذ النحوى ؛ ليوفاق رءوس الآى . وفى الصحاح : والناخِر من العظام

التى تدخل الريح فيه ثم تخرج منه ولها نَخِير . ويقال : ما بها ناخر، أى ما بها أحد . حكاه يعقوب عن الباهلى . وقال أبو عمرو بن العلاء: الناخرة التى لم تنخر بعد، أى لم تبل ولابدّ أن تنخر . وقيل : الناخر المُجَوَّفة . وقيل : هما لغتان بمعنى ؛ كذلك تقول العرب : نخِر الشىء فهو نخِر وناخِر ؛ كقولهم : طمِع فهو طمِع وطامِع ، وحذِرٌ وحاذِر ، وبخِلٌ وباخِل ، ونَغِر وغارِ ؛ قال الشاعر :

يظَلّ بها الشيخُ الذى كان بادِنا * يَدِب على عُوجٍ له نَخِراتِ

عُوج : يعنى قوائم . وفى بعض التفسير : ناخرة بالألف : بالِية ؛ ونخِرة : تنخر فيها الريح أى تمر فيها ، على عكس الأول ؛ قال (١) :

* مِن بعدِ ما صِرتُ عِظاما ناخِرهْ *

وقال بعضهم : الناخرة : التى أُكِلت أطرافها وبقيت أوساطها . والنخرة : التى فسدت كلها . قال مجاهد : نخرة أى مرفوتة ؛ كما قال تعالى : « عِظاما ورُفاتا » ونُخْرة الريح بالضم : شدّة هبوبها . والنُّخْرة أيضا والنَّخَرة مثال الهُمَزة : مقدم أنف الفرس والحمار والخنزير ؛ يقال : هشم نُخْرَته : أى أنفه . ﴿ قالوا تِلك إذًا كَرَّة خاسِرة ﴾ أى رَجْعة خائبة ، كاذبة باطلة ، أى ليست كائنة ؛ قاله الحسن وغيره . الربيع بن أنس : « خاسِرة » على من كذب بها . وقيل : أى هى كرة خُسران . والمعنى أهلها خاسرون ؛ كما يقال : تجارة رابحة أى يربح صاحبها . ولا شىء أخسر من كَرَّة تقتضى المصير إلى النار . وقال قتادة ومحمد بن كعب : أى لئن رجعنا أحياء بعد الموت لنحْشَرَنّ بالنار ، وإنما قالوا هذا لأنهم أوعدوا بالنار . والكر : الرجوع ؛ يقال : كره، وكر بنفسه، يتعدى ولا يتعدى . والكرة : المرة، والجمع الكرات . ﴿ فإنما هى زجْرة واحِدة ﴾ ذكر جل ثناؤه سهولة البعث عليه فقال : «فإنما هى زَجْرة واحدة» . وروى الضحاك عن ابن عباس قال : نفخة واحدة ﴿ فإذا هم ﴾ أى الخلائق أجمعون ﴿ بالساهِرة ﴾ أى على وجه الأرض، بعد ما كانوا فى بطنها . قال الفرّاء : سميت بهذا الاسم؛ لأن فيها نَوم

(١) قائله الهمدانى يوم القادسية .

الحيوان وسهرهم . والعرب تسمى الفلاة ووجه الأرض ساهرة ، بمعنى ذات سَهَر ؛ لأنه يُسْهَر فيها خوفا منها ، فوصفها بصفة ما فيها ؛ واستدل ابن عباس والمفسرون بقول أمية ابن أبى الصَّلْت :

وفيها لحمُ ساهرةٍ وبحرٌ * وما فاهوا بِهِ لهمُ مُقيمُ

وقال آخر يوم ذى قار لفرسه :

أقدم مَحاج إنها الأساورهْ * ولا يَهُولَنَّكَ رِجْلٌ نادرهْ (١)

فإنما قَصْرُك تُرْبُ الساهرهْ * ثم تعودُ بعدَها فى الحافرهْ

* من بعد ما صرت عِظاما ناخِرَهْ *

وفى الصحاح . ويقال : الساهور : ظِل الساهرة ، وهى وجه الأرض . ومنه قوله تعالى : « فإذا هُمْ بالساهِرة » ، قال أبو كبير الهذلى :

يَرتَدْنَ ساهِرةً كانّ جميمَها * وعميمَها أسْداف ليلٍ مُظلِمِ (٢)

ويقال : الساهور : كالغلاف للقمر يدخُل فيه إذا كُسِف (٣) ، وأنشدوا قول أمية بن أبى الصَّلْت (٤) :

* قَروساهورٌ يُسَلْ ويُغْمَدُ *

وأنشدوا لآخر فى وصف امرأة :

كأنها عِرقُ سامٍ عند ضارِبِهِ * أو شُقَّةٌ (٥) خرجَتْ من جوفِ ساهورِ

يريد شُقَّة القمر . وقيل : الساهرة : هى الأرض البيضاء . وروى الضحاك عن ابن عباس قال : أرض من فِضة لم يعص الله جل ثناؤه عليها قط خلقها حينئذ . وقيل : أرض جددها

---

(١) هذه الأبيات للهمدانى يوم القادسية وقد تقدم ذكرها . محاج : اسم فرس الشاعر . وفى اللسان مادة « نخر » أقدم أخانهم . ولا تهولنك رءوس . وفى السمين : بادره .

(٢) الجميم بالجيم : النبت الذى قد نبت وارتفع قليلا ولم يتم كل التمام ، والعميم المكتمل التام من النبت ، والأسداف : جمع سدف بالتحريك ، وهو ظلمة الليل .

(٣) هذا كما تزعم العرب فى الجاهلية .

(٤) وصدر البيت : * لا نقص فيه غير أن خبيئة *

(٥) كذا فى نسخ الأصل التى بأيدينا . والذى فى اللسان مادة « سهر » : أو طفلة .

الله يوم القيامة . وقيل : الساهرة اسم الأرض السابعة يأتى بها الله تعالى فيحاسب عليها الخلائق ، وذلك حين تبدل الأرض غير الأرض . وقال الثورى : الساهرة : أرض الشام . وهب بن منبه : جبل بيت المقدس . عثمان بن أبى العاتكة : إنه اسم مكان من الأرض بعينه ، بالشام ، وهو الصقع الذى بين جبل أريحاء وجبل حسان[1] يمده الله كيف يشاء . قتادة : هى جهنم أى فإذا هؤلاء الكفار فى جهنم . وإنما قيل لها ساهرة ؛ لأنهم لا ينامون عليها حينئذ . وقيل : الساهرة : بمعنى الصحراء على شفير جهنم ؛ أى يوقفون بأرض القيامة ، فيدوم السهر حينئذ . ويقال : الساهرة : الأرض البيضاء المستوية سميت بذلك ، لأن السراب يجرى فيها من قولهم عين ساهرة : جارية الماء ، وفى ضدها : نائمة ؛ قال الأشعث بن قيس :

وساهرة يُضحى السرابُ مُجَلَّلا * لِأَقطارها قد جئتُها متلثِّما

أو لأن سالكها لا ينام خوف المَلَكة .

قوله تعالى : هَلْ أَتَىٰكَ حَدِيثُ مُوسَىٰ ﴿١٥﴾ إِذْ نَادَىٰهُ رَبُّهُۥ بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ طُوًى ﴿١٦﴾ ٱذْهَبْ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ ﴿١٧﴾ فَقُلْ هَل لَّكَ إِلَىٰٓ أَن تَزَكَّىٰ ﴿١٨﴾ وَأَهْدِيَكَ إِلَىٰ رَبِّكَ فَتَخْشَىٰ ﴿١٩﴾ فَأَرَىٰهُ ٱلْآيَةَ ٱلْكُبْرَىٰ ﴿٢٠﴾ فَكَذَّبَ وَعَصَىٰ ﴿٢١﴾ ثُمَّ أَدْبَرَ يَسْعَىٰ ﴿٢٢﴾ فَحَشَرَ فَنَادَىٰ ﴿٢٣﴾ فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٢٤﴾ فَأَخَذَهُ ٱللَّهُ نَكَالَ ٱلْآخِرَةِ وَٱلْأُولَىٰٓ ﴿٢٥﴾ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّمَن يَخْشَىٰٓ ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ هل أتاك حديث موسى . إذا ناداه ربه بالوادى المقدس طُوًى ﴾ أى قد جاءك وبلغك « حديث موسى » وهذا تسلية للنبى صلى الله عليه وسلم . أى إن فرعون

(١) ذكره الطبرى أيضا .

كان أقوى من كفار عصرك، ثم أخذناه، وكذلك هؤلاء . وقيل : « هل » بمعنى « ما » أى ما أتاك ، ولكن أُخبرت به ، فإن فيه عِبرةً لمن يخشَى . وقد مضى من خبر موسى وفرعونَ فى غير موضع ما فيه كفاية[1] . وفى « طُوًى » ثلاث قراءات : قرأ ابن محيصن وابن عامر والكوفيون «طُوى» منونا وآختاره أبو عبيد لخفة الاسم . الباقون بغير تنوين ؛ لأنه معدول مثل عُمر وقُثَم ؛ قال الفرّاء : طُوَى : واد بين المدينة ومصر . قال : وهو معدول عن طاوٍ، كما عدل عمر عن عامر . وقرأ الحسن وعكرمة «طِوَى» بكسر الطاء، ورُوى عن أبى عمرو، على معنى المُقدَّس مرة بعد مرة ؛ قاله الزّجاج ؛ وأنشد :

أعاذِلَ إنّ اللوم فى غير كنهِه * علىّ طِوَى مِن غَيِّك المتردِّدِ[2]

أى هو لوم مكرر علىّ . وقيل : ضم الطاء وكسرها لغتان، وقد مضى فى « طه »[3] القول فيه . ﴿ آذهب إلى فِرعونَ ﴾ أى ناداه ربه ، فحذف، لأن النداء قول ؛ فكأنه ؛ قال له ربه « آذهب إلى فِرعون » . ﴿ إنه طَغَى ﴾ أى جاوز القدر فى العصيان . ورُوى عن الحسن قال : كان فرعون عِلْجا من هَمْدان . وعن مجاهد قال: كان من أهل إصطَخر . وعن الحسن أيضا قال : من أهل أصبهان، يقال له ذو ظفر، طوله أربعة أشبار . ﴿ فقل هل لك إلى أن تَزَكَّى ﴾ أى تسلم فتطهرَ من الذنوب . وروى الضحاك عن ابن عباس قال : هل لك أن تشهد أن لا إله إلا الله . ﴿ وأهْدِيك إلى ربك ﴾ أى وأُرشدك إلى طاعة ربك ﴿ فتخشَى ﴾ أى تخافه وتتقيه . وقرأ نافع وابن كثير «تَزَّكَّى» بتشديد الزاى، على إدغام التاء فى الزاى لأن أصلها تتزكى . الباقون: «تَزَكَّى» بتخفيف الزاى على معنى طرح التاء . وقال أبو عمرو : «تَزَّكَّى» بالتشديد [تتصدّق بـ][4] الصدقة ، و «تَزَكَّى» يكون زكيا مؤمنا . وإنما دعا فرعون ليكون زكيا مؤمنا . قال : فلهذا آخترنا التخفيف . وقال مضر بن جُوَيْرية :

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٥٦ فما بعدها ، وجـ ١١ ص ٢٠٠ فما بعدها ، وجـ ١٣ ص ٢٥٠ فما بعدها .

(٢) قائله عدى بن زيد . (٣) راجع جـ ١١ ص ١٧٥ .

(٤) الزيادة من الطبرى ، وهى لازمة .

لما بعث الله موسى إلى فرعون قال له : « اذهب إلى فرعون » إلى قوله « وأهديك إلى ربك فتخشى » ولن يفعل ؛ فقال : يارب ، وكيف أذهب إليه وقد علمتَ أنه لا يفعل ؟ فأوحى الله إليه أن امض إلى ما أمرتك به ، فإن فى السماء اثنى عشر ألف ملَك يطلبون علم القدر ، فلم يبلغوه ولا يدركوه . ﴿ فأراه الآية الكبرى ﴾ أى العلامة العُظمَى وهى المعجزة . وقيل : العصا . وقيل : اليد البيضاء تَبرُق كالشمس . وروى الضحاك عن ابن عباس : الآية الكبرى قال العصا . الحسن : يده وعصاه . وقيل : فَلْق البحر . وقيل : الآية : إشارة إلى جميع آياته ومعجزاته . ﴿ فكذب ﴾ أى كذب نبىّ الله موسى ﴿ وعَصَى ﴾ أى عصى ربه عز وجل . ﴿ ثم أدبر يسعى ﴾ أى ولّى مدبرا معرضا عن الإيمان « يسعَى » أى يعمل بالفساد فى الأرض . وقيل : يعمل فى نكاية موسى . وقيل : « أدبر يسعَى » هاربا من الحية . ﴿ فحشَر ﴾ أى جمع أصحابه ليمنعوه منها . وقيل : جمع جنوده للقتال والمحاربة ، والسَّحَرة للمعارضة . وقيل : حشر الناس للحضور . ﴿ فنادى ﴾ أى قال لهم بصوت عال ﴿ أنا ربُّكم الأعلَى ﴾ أى لا رب لكم فوق . ويروَى : إن إبليس تصور لفرعون فى صورة الإنس بمصر فى الحمام ، فأنكره فرعون ، فقال له إبليس : ويْحَك ! أما تعرفنى ؟ قال : لا . قال : وكيف وأنت خلقتنى ؟ ألست القائل أنا ربُّكم الأعلَى . ذكره الثعلبىّ فى كتاب العرائس . وقال عطاء : كان صنع لهم أصناما صغارا وأمرهم بعبادتها ، فقال أنا رب أصنامكم . وقيل : أراد القادة والسادةَ ، هو ربهم ، وأولئك هم أرباب السِّفلة . وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ، فنادى فحشر ، لأن النداء يكون قبل الحشر . ﴿ فأخذه الله نكال الآخرة والأولى ﴾ أى نكال قوله : « ما علمت لكم من إله غيرى » وقوله بعد : « أنا ربكم الأعلَى » قاله ابن عباس ومجاهد وعكرمة . وكان بين الكلمتين أربعون سنة ، قاله ابن عباس . والمعنى : أمهله فى الأولى ، ثم أخذه فى الآخرة ، فعذبه بكلمتيه . وقيل : نكالُ الأولى : هو أن أغرقه ، ونكال الآخرة : العذابُ فى الآخرة . وقاله قتادة وغيره . وقال مجاهد : هو عذاب أول عمره وآخره . وقيل : الآخرة قوله « أنا ربكم الأعلَى » والأولى تكذيبه لموسى . عن قتادة أيضا .

و « نكالَ» منصوب على المصدر المؤكّد فى قول الزّجاج؛ لأن معنى أخذه الله : نكّل الله به، فأخرج [نكالَ](١) مكانَ مصدر من معناه، لا من لفظه . وقيل : نصب بنزع حرف الصفة، أى فأخذه الله بنكال الاخرة، فلما نزع الخافض نُصب . وقال الفرّاء : أى أخذه الله أخذا نكالا، أى للنكال. والنكال : اسم لما جعل نكالا للغير أى عقوبة له حتى يعتبر به . يقال : نكّل فلان بفلان : إذا أثخنه عقوبة . والكلمة من الامتناع، ومنه النكولُ عن اليمين، والنِّكْل القيد . وقد مضى فى سورة « المزمل »(٢) والحمد لله . ﴿ إن فِي ذلِكَ لعِبرةً ﴾ أى اعتبارا وعظة . ﴿ لِمن يخشى ﴾ أى يخاف الله عزّ وجلّ .

قوله تعالى : ءَأَنتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمِ ٱلسَّمَآءُ ۚ بَنَىٰهَا ﴿٢٧﴾ رَفَعَ سَمْكَهَا فَسَوَّىٰهَا ﴿٢٨﴾ وَأَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَىٰهَا ﴿٢٩﴾ وَٱلْأَرْضَ بَعْدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ ﴿٣٠﴾ أَخْرَجَ مِنْهَا مَآءَهَا وَمَرْعَىٰهَا ﴿٣١﴾ وَٱلْجِبَالَ أَرْسَىٰهَا ﴿٣٢﴾ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَٰمِكُمْ ﴿٣٣﴾

قولُه تعالَى : ﴿ أأنتُمْ أشدُّ خلقا ﴾ : يريد أهل مكة ، أى أخلقكم بعد الموت أشدّ فى تقديركم ﴿ أم السماءُ ﴾ فمن قدر على السماء قدر على الإعادة؛ كقوله تعالى : « لخلق السموات والأرض أكبر من خلق الناس » وقوله تعالى : « أوَليس الذى خلق السموات والأرض بقادرٍ على أنْ يخلق مثلَهم » ، فمعنى الكلام التقريع والتوبيخ . ثم وصف السماء فقال : ﴿ بناها ﴾ أى رفعها فوقكم كالبناء . ﴿ رفع سَمْكها ﴾ أى أعلى سقفها فى الهواء ؛ يقال : سَمَكت الشيءَ أى رفعته فى الهواء، وسَمَك الشيءُ سُمُوكا : ارتفع . وقال الفرّاء : كل شيء حَمَل شيئا من البناء وغيره فهو سَمْك . وبناء مَسْمُوك وسَنام سامِك تامِك أى عالٍ، والمسموكات(٣) : السَّموات . ويقال : اسْمُك فى الدِّين ، أى اصعد فى الدرجة .

(١) زيادة تقتضيها العبارة . (٢) راجع ص ٤٥ من هذا الجزء . (٣) الذى فى اللغة المسمكات كمكرمات وورد كذلك فى الخبر . وصحح التاج أن المسموكات لغة لا لحن ، وبها ورد الخبر عن طريق آخر .

قوله تعالى: ﴿فسوَّاها﴾ أى خلقها خلقا مستويا، لا تفاوت فيه، ولا شُقوق، ولا فُطُور. ﴿ وأغطَشَ لَيلَها ﴾ أى جعله مظلما؛ غَطِشَ الليلُ وأغطشه الله؛ كقولك: ظَلِمَ[(١) الليلُ] وأظلمه الله. ويقال أيضا: أغطشَ الليلُ بنفسه، وأغطشه الله؛ كما يقال: أظلمَ الليلُ، وأظلمه الله. والغَطَش والغَبَش: الظلمة. ورجل أغطَش: أى أعمى، أو شبيه به، وقد غَطِش، والمرأة غَطْشاء؛ ويقال: ليلة غَطْشاء، وليلٌ أغطش، وفلاة غَطْشَى لا يُهْتَدَى لها؛ قال الأعشى:

ويَهْماءَ بالليلِ غَطشَى الفَلا * ةِ يؤنِسني صوتُ قَيادِها(٢)

وقال الأعشى أيضا:

عَقَرْتُ لهمْ مَوْهِنًا ناقتي * وغامِرُهُمْ مدلهِمٌّ غَطِشْ

يعنى بغامرهم ليلهم، لأنه غمرهم بسواده. وأضاف الليل إلى السماء لأن الليل يكون بغروب الشمس، والشمس مضاف إلى السماء؛ ويقال: نجوم الليل، لأن ظهورها بالليل. ﴿ وأخرج ضُحاها ﴾ أى أبرز نهارَها وضوءها وشمسها. وأضاف الضُّحا إلى السماء كما أضاف إليها الليل؛ لأن فيها سبب الظلام والضياء وهو غروب الشمس وطلوعها. ﴿ والأرضَ بعد ذلك دَحاها ﴾ أى بسطها. وهذا يشير إلى كون الأرض بعد السماء. وقد مضى القول فيه فى أول «البقرة»(٣) عند قوله تعالى: «هو الذى خلق لكُمْ ما فى الأرضِ جميعا، ثم آستوى إلى السماءِ» مستوفًى. والعرب تقول: دَحَوْت الشيءَ أدحوه دحوا: إذا بسطته. ويقال لعش النعامة أُدحِيّ؛ لأنه مبسوط على وجه الأرض. وقال أمية بن أبى الصلت:

وبثَّ الخلقَ فيها إذ دَحاها * فهُمْ قُطّانُها حتى التنادِى(٤)

وأنشد المبرّد:

دحاها فلما رآها آستوت * على الماءِ أرسى عليها الجبالاَ

---

(١) هذه الزيادة من اللسان عن الفراء، قال: ظلم الليل بالكسر وأظلم بمعنى.

(٢) الفياد بفتح الفاء وضمها: ذكر البوم. (٣) راجع جـ ١ ص ٢٥٥.

(٤) مضى هذا البيت فى جـ ١٥ ص ٣١٠ بلفظ: سكانها. والمعنى واحد.

وقيل : دحاها سوّاها ؛ ومنه قول زيد بن عمرو :

وأسلمتُ وجهى لمن أسلمتْ * له الأرضُ تحمل صخْرًا ثقالا

دحاها فلما استوت شدّها * بأيْدٍ وأرسَى عليها الجبالا

وعن ابن عباس: خلق الله الكعبة ووضعها على الماء على أربعة أركان ، قبل أن يخلق الدنيا بألف عام، ثم دُحيت الأرض من تحت البيت. وذكر بعض أهل العلم أنّ «بعد» فى موضع « مع » كأنه قال : والأرض مع ذلك دحاها ؛ كما قال تعالى : « عُتُلٍّ بعد ذلك زَنِيم » . ومنه قولهم : أنت أحمق وأنت بعد هذا سَيِّئُ الخلق ؛ قال الشاعر :

فقلت لها عَنِّى إليكِ فإنّنِي * حَرَامٌ وإنى بعد ذاك لَبيبُ

أى مع ذلك لبيب. وقيل : بعد: بمعنى قبل؛ كقوله تعالى: « ولقد كتبنا فى الزبورِ من بعد الذكرِ » أى من قبل الفرقان ؛ قال أبو خِراش الهذلىّ :

حَمدتُ إلهِى بعد عروة إذنجا * خِراشٌ وبعض الشرأهون من بعض

وزعموا أن خِراشا نجا قبل عروة . وقيل : « دحاها » : حرثها وشقها . قاله ابن زيد. وقيل: دحاها مهّدها للأقوات . والمعنى متقارب . وقراءة العامة « والأرضَ » بالنصب ، أى دحا الأرض . وقرأ الحسن وعمرو بن ميمون « والأرض » بالرفع، على الابتداء؛ لرجوع الهاء . ويقال : دحا يدحو دَحْوا ودَحَى يَدْحَى دحيا ؛ كقولهم: طغَى يطغَى ويطغُو، وطغِىَ يطغى، ومحا يمحو ويمحى ، ولَحَى العودَ يلحَى ويلحو ، فمن قال : يدحو قال دحوت ومن قال يدحى قال دحيْت . (أخرجَ منها) أى أخرج من الأرض (ماءها) أى العيون المتفجرة بالماء. (ومرعاها) أى النبات الذى يُرْعَى . وقال القُتَبى : دل بشيئين على جميع ما أخرجه من الأرض قوتا ومتاعا للأنام من العشب والشجر والحب والتمر والعصف والحطب واللباس والنار والملح ؛ لأن النار من العيدان والملح من الماء . (والجبال أرساها) قراءةُ العامة «والجبالَ» بالنصْب، أى وأرسَى الجبال « أرساها» يعنى: أثبتها فيها أوتادا لها . وقرأ

الحسن وعمرو بن ميمون وعمرو بن عبيد ونصر بن عاصم « والجبالُ » بالرفع على الابتداء . ويقال : هلا أدخل حرف العطف على « أخرج » فيقال : إنه حال بإضمار قد ، كقوله تعالى : «حصرت صدورهم» . ﴿ متاعا لكم ﴾ أى منفعة لكم . ﴿ ولأنعامكم ﴾ من الإبل والبقر والغنم . و « متاعا » نصب على المصدر من غير اللفظ ، لأن معنى « أخرج منها ماءها ومرعاها » أمتع بذلك . وقيل : نصب بإسقاط حرف الصفة تقديره لتتمتعوا به متاعا .

قوله تعالى : فَإِذَا جَآءَتِ ٱلطَّآمَّةُ ٱلْكُبْرَىٰ ﴿٣٤﴾ يَوْمَ يَتَذَكَّرُ ٱلْإِنسَٰنُ مَا سَعَىٰ ﴿٣٥﴾ وَبُرِّزَتِ ٱلْجَحِيمُ لِمَن يَرَىٰ ﴿٣٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فإذا جاءتِ الطامّة الكبرى ﴾ أى الداهية العظمى ، وهى النفخة الثانية ، التى يكون معها البعث ؛ قاله ابن عباس فى رواية الضحاك عنه ، وهو قول الحسن . وعن ابن عباس أيضا والضحاك : أنها القيامة ، سميت بذلك لأنها تطمّ على كل شىء ، فتعم ما سواها لعظم هولها ؛ أى تقلبه . وفى أمثالهم :

* جرى الوادى فطمّ على القرىّ[1] *

المبرد : الطامة عند العرب الداهيه التى لا تستطاع ، وإنما أخذت فيما أحسب من قولهم : طم الفرس طميا إذا استفرغ جهده فى الجرى ، وطم الماء إذا ملأ النهر كله . غيره : هى مأخوذة من طم السيلُ الرَّكِيَّة[2] أى دفنها ، والطمّ : الدفن والعلو . وقال القاسم بن الوليد الهمْدانى : الطامة الكبرى حين يُساق أهل الجنة إلى الجنة وأهل النار إلى النار . وهو معنى قول مجاهد : وقال سفيان : هى الساعة التى يُسْلَم فيها أهل النار إلى الزبانية . أى الداهية التى طَمّت وعظمت ؛ قال :

إن بعض الحبّ يُعْمِى ويصُمّ * وكذاك البغضُ أدْهَى وأَطَمّ

(١) القرى مجرى الماء فى الروضة والجمع أقرية وأقراء وقريان ؛ ويضرب المثل عند تجاوز الشىء حده .

(٢) الركية : البئر ؛ أى جرى سيل الوادى .

﴿ يومَ يَتذكّرُ الإنسانُ ماسَعى ﴾ أى ماعمل من خير أو شر. ﴿ وبُرِّزَت الجَحِيمُ ﴾ أى ظهرت. ﴿ لِمن يرى ﴾ قال ابن عباس: يكشف عنها فيراها تتلظى كل ذى بصر. وقيل: المراد الكافر لأنه الذى يرى النار بما فيها من أصناف العذاب. وقيل: يراها المؤمن ليعرف قدر النعمة ويصلَى الكافر بالنار. وجواب « فإذا جاءتِ الطامَّةُ » محذوف أى إذا جاءت الطامة دخل أهل النار النار وأهل الجنة الجنة. وقرأ مالك بن دينار: « وبَرِّزَتِ الجحيمُ ». عِكرمة، وغيره: « لِمن ترى » بالتاء، أى لمن تراه الجحيم، أو لمن تراه أنت يامحمد. والخطاب له عليه السلام، والمراد به الناس.

قوله تعالى: فَأَمَّا مَن طَغَىٰ ﴿٣٧﴾ وَءَاثَرَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ﴿٣٨﴾ فَإِنَّ ٱلْجَحِيمَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿٣٩﴾ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِۦ وَنَهَى ٱلنَّفْسَ عَنِ ٱلْهَوَىٰ ﴿٤٠﴾ فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ﴿٤١﴾

قوله تعالى: ﴿ فأما من طَغَى. وآثَرَ الحياةَ الدنيا ﴾ أى تجاوز الحد فى العصيان. قيل: نزلت فى النضر وابنه الحارث، وهى عامة فى كل كافر آثر الحياة الدنيا على الآخرة. وروى عن يحيى بن أبى كثير قال: من اتخذ من طعام واحد ثلاثة ألوان فقد طَغَى. وروَى جُوَيبر عن الضحّاك قال: قال حذيفة: أخوف ما أخاف على هذه الأمة أن يؤثروا مايَرَوْن على ما يَعلَمون[1]. ويروى أنه وجد فى الكتب: إن الله جل ثناؤه قال « لا يؤثِرُ عبدٌ لى دنياه على آخرته، إلا بثثت عليه همومه وضيعته[2]، ثم لا أبالى فى أيِّها هلك ». ﴿ فإن الجحيمَ هِى المأْوَى ﴾ أى مأواه. والألف واللام بدل من الهاء. ﴿ وأما من خاف مَقام ربِّهِ ﴾ أى حَذِر مقامه بين يدى ربه. وقال الربيع: مقامه يوم الحساب. وكان قتادة يقول: إن لله عز وجل مَقاما قد خافه المؤمنون. وقال مجاهد: هو خوفه فى الدنيا من الله عز وجل عند مواقعة الذنب

(١) فى ط: ما يعملون. (٢) كذا فى ا، ح، ز، ل. وفى بعض الأصول: وضيعته.

فيقلع . نظيره : « ولمن خاف مَقامَ ربهِ جنتانِ » . ﴿ ونَهَى النفسَ عنِ الهوى ﴾ أى زجرها عن المعاصى والمحارم . وقال سهل : ترك الهوى مِفتاح الجنة؛ لقوله عز وجل : « وأما من خاف مقام ربهِ ونهى النفسَ عنِ الهوى » قال عبد الله بن مسعود : أنتم فى زمان يقود الحقُّ الهوى، وسيأتى زمان يقود الهَوَى الحقَّ، فنعوذ بالله من ذلك الزمان. ﴿ فإن الجنة هِى المأْوَى ﴾ أى المنزل. والآيتان نزلتا فى مصْعَب بن عُمير وأخيه عامر بن عمير؛ فروى الضحاك عن ابن عباس قال : أما من طغى فهو أخ لمصعب بن عمير أُسِر يوم بدر ، فأخذته الأنصار فقالوا : من أنت؟ قال: أنا أخو مُصْعَب بن عُمير، فلم يشدُّوه فى الوَثاق، وأكرموه وبيتوه عندهم، فلما أصبحوا حدّثوا مصعَب بن عُمَير حديثه؛ فقال: ما هو لى بأخ، شدّوا أسيركم، فإن أمه أكثر أهل البطحاء حليا ومالا . فأوثقوه حتى بعثت أمّه فى فِدائه . « وأما من خاف مقام ربه » فمُصْعَب بن عمير ، وقى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنفسه يوم أُحُد حين تفرق الناس عنه ، حتى نفذت المشاقص فى جوفه . وهى السهام ، فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم متشحّطا فى دمه قال : " عندَ الله أحتسبك " وقال لأصحابه : " لقد رأيته وعليه بُردان ما تعرف قيمتهما وإن شراك نعليه من ذَهب " . وقيل : إن مصعب ابن عمير قتل أخاه عامرا يوم بدر. وعن ابن عباس أيضا قال: نزلت هذه الآية فى رجلين: أبى جهل بن هشام المخزومىّ ومصعب بن عمير العبدرىّ . وقال السُّدّى : نزلت هذه الآية « وأما من خاف مقام ربهِ » فى أبى بكر الصديق رضى الله عنه . وذلك أن أبا بكر كان له غلام يأتيه بطعام ، وكان يسأله من أين أتيت بهذا ، فأتاه يوما بطعام فلم يسأله وأكله ؛ فقال له غلامه : لِم لا تسألنى اليوم ؟ فقال : نسيت، فمن أين لك هذا الطعام . فقال : تكهنت لقوم فى الجاهلية فأعطَوْنيه . فتقايأه من ساعته وقال : يا رب ما بقى فى العروق فأنت حبَسته فنزلت: «وأما من خاف مقام ربهِ» . وقال الكلبىّ : نزلت فى من هَمّ بمعصية وقدر عليها فى خَلْوة ثم تركها من خوف الله . ونحوه عن ابن عباس . يعنى من خاف عند المعصية مَقامه بين يدَى الله ، فانتهى عنها . والله أعلم .

قوله تعالى : يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا ﴿٤٢﴾ فِيمَ أَنتَ مِن ذِكْرَىٰهَآ ﴿٤٣﴾ إِلَىٰ رَبِّكَ مُنتَهَىٰهَآ ﴿٤٤﴾ إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرُ مَن يَخْشَىٰهَا ﴿٤٥﴾ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَهَا لَمْ يَلْبَثُوٓا۟ إِلَّا عَشِيَّةً أَوْ ضُحَىٰهَا ﴿٤٦﴾

قوله تعالى : ﴿ يسألونك عن الساعة أيان مُرْساها ﴾ قال ابن عباس : سأل مشركو مكة رسول الله صلى الله عليه وسلم متى تكون الساعة استهزاء ، فأنزل الله عز وجل الآية . وقال عُروة بن الزبير فى قوله تعالى : ﴿ فيم أنتَ من ذِكْراها ﴾ ؟ لم يزل النبى صلى الله عليه وسلم يسأل عن الساعة ، حتى نزلت هذه الآية ﴿ إلى رَبِّكَ مُنتهاها ﴾ . ومعنى « مُرْساها » أى قيامُها . قال الفرّاء : رُسُوُّها(١) قيامها كرسوّ السفينة . وقال أبو عبيدة : أى منتهاها ، ومرسَى السفينة حيث تنتهى . وهو قول ابن عباس . الربيع بن أنس : متى زمانها . والمعنى متقارب . وقد مضى فى « الأعراف »(٢) بيان ذلك . وعن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا تقوم الساعة إلا بغَضْبة يغضَبُها ربك " . « فيم أنت من ذِكراها » أى فى أى شىء أنت يا محمد من ذكر القيامة والسؤال عنها ؟ وليس لك السؤال عنها . وهذا معنى ما رواه الزُّهْرِىّ عن عُروة بن الزُّبير قال : لم يزل النبىُّ صلَّى الله عليه وسلم يسأل عن الساعة حتى نزلت « فيم أنتَ من ذِكراها ؟ إلى ربك منتهاها » أى منتهى علمها ؛ فكأنه عليه السلام لما أكثروا عليه سأل الله أن يعرفه ذلك ، فقيل له : لا تسأل ، فلست فى شىء من ذلك . ويجوز أن يكون إنكارا على المشركين فى مسألتهم له ؛ أى فيم أنت من ذلك حتى يسألوك بيانَه ، ولست ممن يعلَمه . رُوِى معناه عن ابن عباس . والذِّكرَى بمعنى الذكر . « إلى ربك مُنتهاها » أى منتهى علمها ، فلا يُوجَد عند غيره علم الساعة ؛ وهو كقوله تعالى : « قل إنما علمها عند ربى » وقوله تعالى : « إن الله عنده علم الساعة » . ﴿ إنما أنت منذر من يخشاها ﴾ :

(١) قال الفراء : كقولك قام العدل ، وقام الحق ، أى ظهر وثبت .

(٢) راجع جـ ٨ ص ٣٢٥ فما بعدها .

أى مخوِّف، وخَصَّ الإنذار بمن يَخْشى، لأنهم المنتفعون به، وإن كان منذرا لكل مكلف، وهو كقوله تعالى : « إنما تنذر من آتبع الذكر وخشى الرحمن بالغيب » . وقراءة العامة « منذِر » بالإضافة غير منون ؛ طلب التخفيف، وإلا فأصله التنوين ؛ لأنه للمستقبل وإنما لاينون فى الماضى. قال الفراء: يجوز التنوين وتركه ؛ كقوله تعالى : «بالِغُ أمْرِه»، و « بالِغٌ أمْرَه » و «مُوهِنُ كيدِ الكافِرين» و «موهِنٌ كيدَ الكافِرين» والتنوين هو الأصل، وبه قرأ أبو جعفر وشَيبة والأعرج وآبن مُحيصن وحُميد وعياش عن أبى عمرو « منذِرٌ » منونا، وتكون فى موضع نصب، والمعنى نصب، إنما ينتفع بإنذارك من يخشى الساعة . وقال أبو على : يجوز أن تكون الإضافة للماضى، نحو ضارب زيدٍ أمس ؛ لأنه قد فَعَل الإنذار، الآية ردّ على من قال : أحوال الآخرة غير محسوسة، وإنما هى راحة الرُّوح أو تألمها من غير حِسّ . ﴿ كَأَنَّهُمْ يومَ يَرَوْنَها ﴾ يعنى الكفار يَرَوْنَ الساعة ﴿ لم يلبثوا ﴾ أى فى دنياهم ، ﴿ إلا عَشِية ﴾ أى قدر عشية ﴿ أو ضحاها ﴾ أى أو قدر الضُّحا الذى يلى تلك العشية، والمراد تقليل مدة الدنيا، كما قال تعالى: «لم يلبثوا إلا ساعةً من نهارٍ». وروَى الضحاك عن آبن عباس: كأنهم يوم يَرَوْنَها لم يلبثوا إلا يوما واحدا . وقيل : « لم يلبثوا » فى قبورهم « إلا عشية أو ضحاها»، وذلك أنهم آستقصروا مدّة لَبْثِهم فى القبور لمّا عاينوا من الهول. وقال الفرّاء : يقول القائل: وهل للعشية ضُحًى؟ وإنما الضحا لصدر النهار، ولكن أضيف الضحا إلى العشية، وهو اليوم الذى يكون فيه على عادة العرب ؛ يقولون : آتيك الغداةَ أو عشيتَها ، وآتيك العشيةَ أو غداتها ، فتكون العشية فى معنى آخر النهار ، والغداة فى معنى أوّل النهار ؛ قال : وأنشدنى بعض بنى عُقَيل :

نحنُ صَبَحْنا عامِرا فى دارِها * جُرْدًا تَعادَى طَرَفَى نهارِها

* عشيةِ الهلالِ أو سِرارِها *

أراد : عشيةِ الهلالِ، أو سِرار العشية ، فهو أشدّ من آتيك الغداة أو عَشِيَّها .

سورة عَبَس

مكية فى قول الجميع ، وهى إحدى وأربعون آية

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ﴿١﴾ أَن جَآءَهُ ٱلْأَعْمَىٰ ﴿٢﴾ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ ﴿٣﴾ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ ٱلذِّكْرَىٰٓ ﴿٤﴾

فيه ست مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿عَبَس﴾ أى كلح بوجهه ؛ يقال : عبس و بَسَر . وقد تقدّم. ﴿وتولّى﴾ أى أعرض بوجهه ﴿أن جاءَهُ﴾ « أنْ » فى موضع نصب لأنه مفعول له ، المعنى لأن جاءه الأعمى ، أى الذى لا يبصر بعينيه . فروى أهل التفسير أجمع أن قوما من أشراف قريش كانوا عند النبى صلى الله عليه وسلم وقد طمع فى إسلامهم ، فأقبل عبد الله بن أم مكتوم ، فكره رسول الله صلى عليه وسلم أن يَقْطَع عبدُ الله عليه كلامه ، فأعرض عنه ، ففيه نزلت هذه الآية . قال مالك : إن هشام بن عُروة حدّثه عن عروة ، أنه قال : نزلتْ «عبس وتولى » فى آبن أم مكتوم ، جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم فجعل يقول : يا محمد آستدنى(١) ، وعند النبى صلى الله عليه وسلم رجل من عظماء المشركين ، فجعل النبى صلى الله عليه وسلم يُعرِض عنه ويُقبل على الآخر ، ويقول : " يا فلان ، هل ترى بما أقولُ بأسا " ؟ فيقول : [لا والدُّمَى(٢) ما أرى بما تقول بأسًا(٣)] ، فأنزل الله « عبس وتولى » . وفى الترمذى مسندا قال : حدّثنا سعيد آبن يحيى بن سعيد الأمُوى ، حدّثنى أبى ، قال هذا ماعرضنا على هشام بن عُروة عن أبيه عن عائشة ، قالت : نزلت «عبس وتولى» فى آبن أم مكتوم الأعمى ، أتى رسول الله صلى الله عليه

(١) الرواية هنا وفى آبن العربى يا محمد ، والمشهور فى التفسير يا رسول الله علمنى مما علمك الله . وفى رواية : يا رسول الله أرشدنى : كما سيأتى للمصنف .

(٢) الدمى : جمع دمية وهى الصورة ، يريد بها الأصنام .

(٣) ما بين المربعين ساقط من ب .

وسلم فجعل يقول : يارسول الله أرشدنى ، وعند رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل من عظماء المشركين ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يُعْرِض عنه ، ويُقْبل على الآخر ، ويقول : " أترى بما أقول بأسا " فيقول : لا ؛ ففى هذا نزلت ؛ قال : هذا حديث غريب .

الثانية — الآية عتاب من الله لنبيه صلى الله عليه وسلم فى إعراضه وتوليه عن عبد الله ابن أم مكتوم . ويقال : عمرو بن أم مكتوم ، واسم أم مكتوم عاتكة بنت عامر بن مخزوم ، وعمرو هذا : هو ابن قيس بن زائدة بن الأصمّ ، وهو ابن خال خديجة رضى الله عنها . وكان قد تشاغل عنه برجل من عظماء المشركين ، يقال كان الوليد بن المغيرة . ابن العربى : قاله المالكية من علمائنا ، وهو يكنى أبا عبد شمس . وقال قتادة : هو أمية بن خلص وعنه : أبيّ بن خلف . وقال مجاهد : كانوا ثلاثة عتبة وشيبة ابنا ربيعة وأبيّ بن خلف . وقال عطاء عتبة بن ربيعة . سفيان الثورى : كان النبى صلى الله عليه وسلم مع عمه العباس . الزمخشرى : كان عنده صناديد قريش : عتبة وشيبة ابنا ربيعة ، وأبو جهل بن هشام ، والعباس بن عبد المطلب ، وأمية بن خَلَف ، والوليد بن المغيرة يدعوهم إلى الإسلام ، رَجاء أن يُسْلم بإسلامهم غيرهم . قال ابن العربيّ : أما قول علمائنا إنه الوليد بن المغيرة فقد قال آخرون إنه أمية بن خلف والعباس وهذا كله باطل وجهل من المفسرين الذين لم يتحققوا الدين ، ذلك أن أمية بن خلف والوليد كانا بمكة وابن أم مكتوم كان بالمدينة ، ما حضر معهما ولا حضرا معه ، وكان موتهما كافرين ، أحدهما قبل الهجرة ، والآخر ببدر ، ولم يقصد قط أمية المدينة ، ولا حضر عنده مفردا ، ولا مع أحد .

الثالثة — أقبل ابن أم مكتوم والنبى صلى الله عليه وسلم مشتغل بمن حضره من وجوه قريش يدعوهم إلى الله تعالى ، وقد قوى طمعه فى إسلامهم ، وكان فى إسلامهم إسلام من وراءهم من قومهم ، فجاء ابن أم مكتوم وهو أعمى فقال : يا رسول الله علمنى مما علمك الله ، وجعل يناديه ويكثر النداء ، ولا يدرى أنه مشتغل بغيره ، حتى ظهرت الكراهة فى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لقطعة كلامه ، وقال فى نفسه : يقول هؤلاء : إنما أتباعه العُميان والسَّفلة

والعبيد، فعبس وأعرض عنه، فنزلت الآية . قال الثوري : فكان النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك إذا رأى ابن أم مكتوم يبسط له رداءه ويقول : " مرحبا بمن عاتبني فيه ربي " . ويقول : " هل من حاجه " ؟ واستخلفه على المدينة مرتين في غزوتين غزاهما . قال أنس : فرأيته يوم القادسية راكبا وعليه درع ومعه راية سوداء .

الرابعة — قال علماؤنا : ما فعله ابن أم مكتوم كان من سوء الأدب لو كان عالما بأن النبي صلى الله عليه وسلم مشغول بغيره ، وأنه يرجو إسلامهم ، ولكن الله تبارك وتعالى عاتبه حتى لا تنكسر قلوب أهل الصُّفَّة ؛ أو ليعلم أن المؤمن الفقير خير من الغني ، وكان النظر إلى المؤمن أولى وإن كان فقيرا أصلح وأولى من الأمر الآخر، وهو الإقبال على الأغنياء طمعا في إيمانهم، وإن كان ذلك أيضا نوعا من المصلحة، وعلى هذا يخرج قوله تعالى: «ما كان لنبيّ أن يكون له أسرى » ... الآية على ما تقدّم[1] . وقيل : إنما قصد النبي صلى الله عليه وسلم تأليف الرجل، ثقة بما كان في قلب ابن أم مكتوم من الإيمان؛ كما قال: " إني لأصل الرجل وغيره أحب إليّ منه، مخافة أن يكبه الله في النار على وجهه " .

الخامسة — قال ابن زيد : إنما عبس النبي صلى الله عليه وسلم لابن أم مكتوم وأعرض عنه؛ لأنه أشار إلى الذي كان يقوده أن يكفه، فدفعه ابن أم مكتوم، وأبى إلا أن يكلم النبي صلى الله عليه وسلم حتى يعلمه، فكان في هذا نوعُ جفاء منه . ومع هذا أنزل الله في حقه على نبيه صلى الله عليه وسلم : « عبَس وتولّى » بلفظ الإخبار عن الغائب ، تعظيما[2] له ولم يقل : عبَستَ وتوليتَ . ثم أقبل عليه بمواجهة الخطاب تأنيسا له فقال: ﴿وما يُدْرِيكَ﴾ أي يعلمك ﴿ لَعَلَّه ﴾ يعني ابن أم مكتوم ﴿ يَزَّكَّى ﴾ بما استدعى منك تعليمه إياه من القرآن والدين، بأن يزداد طهارة في دينه ، وزوال ظلمة الجهل عنه . وقيل : الضمير في « لعله » للكافر يعني إنك إذا طمعت في أن يتزكى بالإسلام أو يذّكر، فتقربه الذكرى إلى قبول الحق

(١) راجع جـ ٨ ص ٤٠ فما بعدها .

(٢) في أ، ح : تعليما .

وما يُدْريك أن ما طمعت فيه كائن . وقرأ الحسن « آأن[1] جاءه الأعمى » بالمد على الاستفهام فـ « أن » متعلقة بفعل محذوف دل عليه « عبس وتولى » التقدير: آأن جاءه أعرض عنه وتولى؟ فيوقف على هذه القراءة على « وتولّى » ، ولا يوقف عليه على قراءة الخبر، وهى قراءة العامة .

السادسة — نظير هذه الآية فى العتاب قوله تعالى فى سورة الأنعام : « ولا تَطْرُدِ الذين يدعون ربهم بالغَداة والعَشِيّ » وكذلك قوله فى سورة الكهف : « ولا تَعْدُ عَيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا » وما كان مثله ، والله أعلم . ﴿ أَوْ يَذَّكَّرُ ﴾ يتعظ بما تقول ﴿ فتنفعه الذِّكْرى ﴾ أى العظة . وقراءة العامة « فتنفعُه » بضم العين ، عطفا على « يَزَّكَّى » . وقرأ عاصم وابن أبى إسحاق وعيسى « فتنفَعه » نصبا . وهى قراءة السُّلَمِيّ وزِرّ بن حُبَيْش ، على جواب لعل ، لأنه غير موجَب ، كقوله تعالى : « لعلّى أبلغ الأسبابَ » ثم قال : « فاطّلعَ » .

قوله تعالى : أَمَّا مَنِ ٱسْتَغْنَىٰ ﴿٥﴾ فَأَنتَ لَهُۥ تَصَدَّىٰ ﴿٦﴾ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَن جَآءَكَ يَسْعَىٰ ﴿٨﴾ وَهُوَ يَخْشَىٰ ﴿٩﴾ فَأَنتَ عَنْهُ تَلَهَّىٰ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ أما مَنِ ٱستغنى ﴾ أى كان ذا ثروة وغِنًى ﴿ فأنتَ له تَصَدَّى ﴾ أى تَعَرَّضُ له ، وتُصْغِى لكلامه . والتصدّى : الإصغاء ؛ قال الراعى :

تَصَدَّى لوضّاح كأنّ جَبينه * سراجُ الدُّجَى يَحْنِى إليه الأساوِرُ[2]

وأصله تتصدّد من الصَّدّ ، وهو ما استقبلك ، وصار قِبالتك ؛ يقال : دارى صَدَدُ داره أى قِبالتها ، نُصب على الظرف . وقيل : من الصَّدَى وهو العطش . أى تتعرض له كما يتعرض العطشان للماء ، والمصاداة : المعارضة . وقراءة العامة « تَصَدَّى » بالتخفيف ، على طرح التاء

(١) قال الزمخشرى وقرئ « آأن » بهمزتين وألف بينهما .

(٢) الإسوار (بكسر الهمزة وضمها) فارس الفرس ، وقيل : هو الجيد الرمى بالسهام ، وقيل : هو الجيد الثبات على ظهر الفرس ، والجمع أساورة وأساور .

الثانية تخفيفا . وقرأ نافع وابن محيص بالتشديد على الإدغام . ﴿ وما عليك ألا يزكى ﴾ أى لا يهتدى هذا الكافر ولا يؤمن ، إنما أنت رسول ، ما عليك إلا البلاغ .

قوله تعالى : ﴿ وأما من جاءك يسعى ﴾ يطلب العلم لله ﴿ وهو يخشى ﴾ أى يخاف الله . ﴿ فأنت عنه تلهى ﴾ أى تعرض عنه بوجهك وتشغل بغيره . وأصله تتلهى ؛ يقال : لهيت عن الشيء ألهى : أى تشاغلت عنه . والتلهى : التغافل . ولهيت عنه وتليت : بمعنى .

قوله تعالى : كَلَّآ إِنَّهَا تَذْكِرَةٌ ﴿١١﴾ فَمَن شَآءَ ذَكَرَهُۥ ﴿١٢﴾ فِى صُحُفٍ مُّكَرَّمَةٍ ﴿١٣﴾ مَّرْفُوعَةٍ مُّطَهَّرَةٍ ﴿١٤﴾ بِأَيْدِى سَفَرَةٍ ﴿١٥﴾ كِرَامٍۭ بَرَرَةٍ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ كلا إنها تذكرة ﴾ « كلا » كلمة ردع وزجر ؛ أى ما الأمر كما تفعل مع الفريقين ؛ أى لا تفعل بعدها مثلها : من إقبالك على الغنيّ ، وإعراضك عن المؤمن الفقير . والذى جرى من النبيّ صلى الله عليه وسلم كان تركَ الأولى كما تقدّم ، ولو حُمل على صغيرة لم يبعد ؛ قاله القشيرى . والوقف على « كلا » على هذا الوجه : جائز . ويجوز أن تقف على « تلهى » ثم تبتدئ « كلا » على معنى حقا . ﴿ إنها ﴾ أى السورة أو آيات القرآن ﴿ تذكرة ﴾ أى موعظة وتبصرة للخلق ﴿ فمن شاء ذكره ﴾ أى اتعظ بالقرآن . قال الجُرجانى : « إنها » أى القرآن ، والقرآن مذكر إلا أنه لما جعل القرآن تذكرة ، أخرجه على لفظ التذكرة ، ولو ذكّره لجاز ؛ كما قال تعالى فى موضع آخر : « كلا إنه تذكرة » . ويدل على أنه أراد القرآن قوله : « فمن شاء ذكره » أى كان حافظا له غير ناس ؛ وذكّر الضمير ، لأن التذكرة فى معنى الذكر والوعظ . وروى الضحاك عن ابن عباس فى قوله تعالى : « فمن شاء ذكره » قال من شاء الله تبارك وتعالى ألهمه . ثم أخبر عن جلالته فقال : ﴿ فى صحف ﴾ جمع صحيفة ﴿ مكرمة ﴾ أى عند الله ؛ قاله السُّدّى . الطبرىّ : « مُكَرَّمة » فى الدين لما فيها من العلم والحِكَم . وقيل : « مُكَرَمة » لأنها نزل بها كرام الحفظة ، أو لأنها نازلة من اللوح المحفوظ . وقيل : « مكرمة »

لأنها نزلت من كريم ؛ لأن كرامة الكتاب من كرامة صاحبه . وقيل : المراد كُتُب الأنبياء ؛ دليله : « إن هـذا لفي الصحف الأولى : صحف إبراهيم وموسى » . ﴿ مرفوعة ﴾ رفيعة القدر عند الله . وقيل : مرفوعة عنده تبارك وتعالى . وقيل : مرفوعة فى السماء السابعة ، قاله يحيى بن سلام . الطبرى : مرفوعة الذكر والقدر . وقيل : مرفوعة عن الشُّبَه والتناقض . ﴿ مُطَهَّرة ﴾ قال الحسن : من كل دنس . وقيل : مصانة[1] عن أن ينالها الكفار . وهو معنى قول السُّدّى . وعن الحسن أيضا : مطهّرة من أن تنزل على المشركين . وقيل : أى القرآن أثبت للملائكة فى صحف يقرءونها فهى مكرمة مرفوعة مطهرة . ﴿ بِأيدى سَفَرَةٍ ﴾ أى الملائكة الذين جعلهم الله سفراء بينه وبين رسله ، فهم برَرة لم يتدنسوا بمعصية . ورَوى أبو صالح عن ابن عباس قال : هى مطهرة تجعل التطهير لمن حملها « بِأيدى سَفَرَةٍ » قال : كَتَبَةٍ . وقاله مجاهد أيضا . وهم الملائكة الكرام الكاتبون لأعمال العباد فى الأسفار ، التى هى الكتب ، واحدهم : سافر ؛ كقولك : كاتب وكَتَبة . ويقال : سَفَرْتُ أى كتبتُ ، والكتاب : هو السفر ، وجمعه أسفار . قال الزجاج : وإنما قيل للكتاب سِفْر ، بكسر السين ، وللكاتب سافر ؛ لأن معناه أنه يبين الشىء ويوضحه . يقال : أسفر الصبح : إذا أضاء ، وسَفَرت المرأة : إذا كشفت النقاب عن وجهها . قال : ومنه سَفَرْت بين القوم أَسْفِر سفارة : أصلحت بينهم . وقاله الفراء ، وأنشد :

فما أَدَعُ السِّفارةَ بينَ قومى * ولا أَمشى بغِشّ إن مَشَيْتُ

والسفير : الرسول والمصلح بين القوم ، والجمع : سفراء ، مثل فقيه وفقهاء . ويقال للوزاقين سُفَراء ، بلغة العبرانية . وقال قتادة : السَّفَرة هنا : هم القُرّاء ، لأنهم يقرءون الأسفار . وعنه أيضا كقول ابن عباس . وقال وهب بن مُنَبِّه : « بِأيدى سَفَرةٍ . كِرامٍ بَرَرَةٍ » هم أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم . قال ابن العربى : لقد كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سَفَرةً ، كِراما بَرَرَة ، ولكن ليسوا بمرادين بهذه الآية ، ولا قاربوا المرادين بها ، بل هى لفظة مخصوصة بالملائكة عند الإطلاق ، ولا يشاركهم فيها سواهم ، ولا يدخل معهم فى مُتناولها غيرهم . ورُوى

(١) كذا فى الأصول ، وهو مخالف لما فى كتب اللغة . والصواب : (مصونة) . انظر تاج العروس .

فى الصحيح عن عائشة رضى الله عنها : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "[مَثَل (١)] الذى يقرأ القرآن وهو حافظ له ، مع السَّفَرة الكرام البررة ؛ ومَثَل الذى يقرؤه وهو يتعاهده ، وهو عليه شديد ، فله أجران" متفق عليه ، واللفظ للبخارى . ﴿ كِرام ﴾ أى كرام على ربهم ؛ قاله الكلبى . الحسن : كرام عن المعاصى ، فهم يرفعون أنفسهم عنها . وروى الضحاك عن ابن عباس فى « كِرام » قال : يتكرمون أن يكونوا مع ابن آدم إذا خلا بزوجته ، أو تبرز لغائطه . وقيل : أى يؤثرون منافع غيرهم على منافع أنفسهم . ﴿ بَرَرَة ﴾ جمع بار مثل كافر وكفرة ، وساحر وسحرة ، وفاجر وفجرة ؛ يقال : بر وبار إذا كان أهلا للصدق ، ومنه بَرَّ فلان فى يمينه : أى صدق ، وفلان يَبَرّ خالقه ويتبرره : أى يطيعه ؛ فمعنى « بررة » مطيعون لله ، صادقون لله فى أعمالهم . وقد مضى فى سورة « الواقعة » قوله تعالى : « إنه لقرآن كريم فى كتاب مكنون . لا يمسه إلا المطهرون » (٢) أنهم الكرام البَرَرَة فى هذه السورة .

قوله تعالى : قُتِلَ ٱلْإِنسَٰنُ مَآ أَكْفَرَهُۥ ﴿١٧﴾ مِنْ أَىِّ شَىْءٍ خَلَقَهُۥ ﴿١٨﴾ مِن نُّطْفَةٍ خَلَقَهُۥ فَقَدَّرَهُۥ ﴿١٩﴾ ثُمَّ ٱلسَّبِيلَ يَسَّرَهُۥ ﴿٢٠﴾ ثُمَّ أَمَاتَهُۥ فَأَقْبَرَهُۥ ﴿٢١﴾ ثُمَّ إِذَا شَآءَ أَنشَرَهُۥ ﴿٢٢﴾ كَلَّا لَمَّا يَقْضِ مَآ أَمَرَهُۥ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ قتل الإنسان ما أكفره ﴾ ؟ « قتل » أى لعن . وقيل : عُذِّب . والإنسان الكافر . روى الأعمش عن مجاهد قال : ما كان فى القرآن « قُتِل الإنسان » فإنما عُنى به الكافر . وروى الضحاك عن ابن عباس قال : نزلت فى عُتْبة بن أبى لَهَب ، وكان قد آمن ، فلما نزلت « والنجم » ارتدّ ، وقال : آمنت بالقرآن كلّه إلا النجم ، فأنزل الله جل ثناؤه فيه « قتل الإنسان » أى لُعن عُتبة حيث كفر بالقرآن ، ودعا عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) الزيادة من صحيح البخارى

(٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٢٥

فقال : " اللَّهُمَّ سلِّط عليه كلبك أسد الغاضرة "(١) فخرج من فوره بتجارة إلى الشام ، فلما أنتهى إلى الغاضرة تذكر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم ، فجعل لمن معه ألف دينار إن هو أصبح حيا ، فجعلوه فى وسط الرُّفقة ، وجعلوا المتاع حوله ، فبينما هم على ذلك أقبل الأسد ، فلما دنا من الرحال وثب ، فإذا هو فوقه فمزقه ، وقد كان أبوه ندبه و بكى وقال : ما قال محمد شيئا قَطُّ إلا كان . وروى أبو صالح عن ابن عباس « ما أكفره » : أىُّ شيء أكفره ؟ وقيل : « ما » تعجب ؛ وعادة العرب إذا تعجبوا من شيء قالوا : قاتله الله ما أحسنه ! وأخزاه الله ما أظلمه ؛ والمعنى : اعجبوا من كفر الإنسان لجميع ماذكرنا بعد هذا . وقيل : ما أكفره بالله ونعمه مع معرفته بكثرة إحسانه إليه على التعجب أيضا ؛ قال ابن جريج : أى ما أشدّ كفره ! وقيل : « ما » استفهام أى أىّ شيء دعاه إلى الكفر ؛ فهو استفهام توبيخ . و« ما » تحتمل التعجب ، وتحتمل معنى أىّ ، فتكون استفهاما . ﴿ مِن أىِّ شيءٍ خَلَقَهُ ﴾ أى من أىّ شيء خلق الله هذا الكافر فيتكبر ؟ أى اعجبوا لخلقه . ﴿ مِن نطفةٍ ﴾ أى من ماء يسيرٍ مَهين جَماد ﴿ خَلَقَهُ ﴾ فلم يغلط فى نفسه ؟ ! قال الحسن : كيف يتكبر من خرج من سبيل البول مرتين . ﴿ فقدَّره ﴾ فى بطن أمه . كذا روى الضحاك عن ابن عباس : أى قدّر يديه ورجليه وعينيه وسائر آرابه ، وحسنا ودميما ، وقصيرا وطويلا ، وشقيا وسعيدا . وقيل : « فقدّره » أى فسواه كما قال : « أكفرت بالذى خلقك من ترابٍ ثم من نطفةٍ ثم سوّاك رجلا » . وقال : « الذى خلقك فسواك » . وقيل : « فقدّره » أطوارا أى من حال إلى حال ؛ نطفة ثم علقة ، إلى أن تم خَلْقه . ﴿ ثم السبيل يَسّره ﴾ قال ابن عباس فى رواية عطاء وقتادة والسدى ومقاتل : يسّره للخروج من بطن أمه . مجاهد : يسّره لطريق الخير والشر ؛ أى بيّن له ذلك . دليله : « إنا هديناه السبيل » و « هديناه النجدين » . وقاله الحسن وعطاء وابن عباس أيضا فى رواية أبى صالح عنه . وعن مجاهد أيضا قال : سبيل

(١) كذا لفظ الحديث فى الأصول ورواية أبى حيان له : " اللهم ابعث عليه كلبك يأكله " ، ثم قال : فلما انتهى إلى الغاضرة ... الخ .

الشقاء والسعادة . ابن زيد : سبيل الإسلام . وقال أبو بكر بن طاهر : يَسَّر على كل أحد ما خلقه له ، وقدّره عليه ؛ دليله قوله عليه السلام : " اعملوا فكلٌّ مُيَسَّر لما خُلِق له " . ﴿ ثم أماته فأقبره ﴾ أى جعل له قبرا يوارَى فيه إكراما ، ولم يجعله مما يُلقَى على وجه الأرض تأكله الطير والعوافى(١) ؛ قاله الفرّاء . وقال أبو عبيدة : « أقبره » : جعل له قبرا ، وأمر أن يُقبر . قال أبو عبيدة : ولما قَتَل عمرُ بن هُبيرة صالحَ بن عبد الرحمن ، قالت بنو تميم ودخلوا عليه : أَقبِرنا صالحا ؛ فقال : دونكموه . وقال : « أقبره » ولم يقل قَبَره ؛ لأن القابر هو الدافن بيده ، قال الأعشى :

لو أَسْندتْ مَيْتا إلى نحرِها * عاشَ ولم يُنقَلْ إلى قابِرِ

يقال : قبرت الميت : إذا دفنته ، وأقبره الله : أى صيره بحيث يُقبر ، وجعل له قبرا ؛ تقول العرب : بترت ذَنَب البعير ، وأبتره الله ، وعضبت قَرْن الثور ، وأعضبه الله ، وطردت فلانا ، والله أطرده ، أى صيره طريدا . ﴿ ثم إذا شاء أنشره ﴾ أى أحياه بعد موته . وقراءة العامة « أَنشرهُ » بالألف . وروى أبو حَيْوة عن نافع وشعيب بن أبى حمزة « شاء نشره » بغير ألف ، لغتان فصيحتان بمعنى ؛ يقال : أنشر الله الميت ونَشَره ؛ قال الأعشى :

حتى يقولَ الناس مما رأَوا * يا عَجَبًا لِلميتِ الناشِرِ

قوله تعالى : ﴿ كَلَّا لَمَّا يقضِ ما أَمَرَهُ ﴾ قال مجاهد وقتادة : « لَمَّا يَقْضِ » : لا يقضى أحد ما أُمِر به . وكان ابن عباس يقول : « لما يقضِ ما امره » لم يف بالميثاق الذى أُخِذَ عليه فى صلب آدم . ثم قيل : « كَلَّا » ردع وزجر ، أى ليس الأمر : كما يقول الكافر ؛ فإن الكافر إذا أُخبر بالنُّشور قال : « ولئن رُجِعت إلى ربى إن لِى عِندَه للحُسْنَى » ربما يقول قد قضيت ما أُمِرت به . فقال : كلا لم يقض شيئا بل هو كافر بى وبرسولى . وقال الحسن : أى حقّا لم يقض : أى لم يعمل بما أُمر به . و « ما » فى قوله : « لَمَّا » عماد للكلام ؛ كقوله تعالى : « فبما رحمةٍ من اللهِ » وقوله : « عما قليلٍ ليصبحُنّ نادمينَ »

(١) العوافى : طلاب الرزق من الإنس والدواب والطير ؛ والمراد هنا : الوحوش والبهائم .

وقال الإمام ابن فورك : أى: كَلَّا لَمَّا يقض الله لهذا الكافر ما أمره به من الإيمان ، بل أمره بما لم يقض له . ابن الأنبارى: الوقف على « كَلَّا » قبيح ، والوقف على « أمره» و « نشره » جيد ؛ فـ « كلاَّ » على هذا بمعنى حقًّا .

قوله تعالى : فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَٰنُ إِلَىٰ طَعَامِهِۦٓ ﴿٢٤﴾ أَنَّا صَبَبْنَا ٱلْمَآءَ صَبًّا ﴿٢٥﴾ ثُمَّ شَقَقْنَا ٱلْأَرْضَ شَقًّا ﴿٢٦﴾ فَأَنۢبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ﴿٢٧﴾ وَعِنَبًا وَقَضْبًا ﴿٢٨﴾ وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ﴿٢٩﴾ وَحَدَآئِقَ غُلْبًا ﴿٣٠﴾ وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا ﴿٣١﴾ مَّتَٰعًا لَّكُمْ وَلِأَنْعَٰمِكُمْ ﴿٣٢﴾

قوله تعالى : ﴿ فلينظرِ الإنسانُ إلى طعامِه ﴾ لما ذكر جل ثناؤه ابتداء خلق الإنسان، ذكر ما يُيسِّر من رزقه ؛ أى فلينظر كيف خَلَق الله طعامه . وهذا النظر نظر القلب بالفكر ؛ أى ليتدبر كيف خَلَق الله طعامَه الذى هو قِوام حياته ، وكيف هيأ له أسباب المعاش ، ليستعد بها للمعاد . ورُوِى عن الحسن ومجاهد قالا : « فَلينْظرِ الإنسان إلى طعامِه » أى إلى مُدْخله ومُخْرجه . وروى ابن أبى خَيْثمة عن الضحاك بن سفيان الكلابى قال: قال لى النبى صلى الله عليه وسلم : " يا ضحاكُ ما طعامك " قلت : يا رسول الله ! اللَّحم واللبن ؛ قال : " ثم يصير إلى ماذا " قلت إلى ما قد علمته ؛ قال : " فإنّ الله ضرب ما يخرج من ابن آدم مثلا للدنيا " . وقال أبىّ بن كعب : قال النبى صلى الله عليه وسلم : "إن مَطْعَم ابن آدم جُعِل مثلا للدنيا و إن قَزَحَه ومَلَّحه فانظر إلى ما يصير" (١) . وقال أبو الوليد : سألت ابن عمر عن الرجل يدخل الخَلاء فينظر ما يخرج منه ؛ قال : يأتيه الملك فيقول انظر ما بَخِلت به إلى ما صار ؟

(١) قزحه : أى تبله ، من القزح ، وهو التابل الذى يطرح فى القدر ، كالكمون والكزبرة ونحو ذلك .
والمعنى : إن المطعم و إن تكلف الإنسان التنوق فى صنعته وتطييبه فإنه عائد إلى حال يكره ويستقذر ، فكذلك الدنيا المحروص على عمارتها ونظم أسبابها راجعة إلى خراب و إدبار » « النهاية » .

قوله تعالى : ﴿ أَنَّا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا ﴾ قراءة العامة « إنا » بالكسر ، على الاستئناف . وقرأ الكوفيون ورُوَيْس عن يعقوب « أَنَّا » بفتح الهمزة ، فـ « أنا » في موضع خفض على الترجمة عن الطعام ، فهو بدل منه ؛ كأنه قال : « فلينظرِ الإنسان إلى طعامِهِ » إلى « أنا صببنا » ، فلا يحسُن الوقف على « طعامِهِ » من هذه القراءة . وكذلك إن رفعت « أَنَّا » بإضمار هو أنا صببنا ؛ لأنها في حال رفعها مترجمة عن الطعام . وقيل : المعنى : لأنا صببنا الماء ، فأخرجنا به الطعام ، أي كذلك كان . وقرأ الحسين[1] بن علي « أَنَّى » مماله ، بمعنى كيف ؟ فمن أخذ بهذه القراءة قال : الوقف على « طعامه » تام . ويقال : معنى « أنَّى » أين ، إلا أنّ فيها كناية عن الوجوه ؛ وتأويلها : من أي وجه صَببنا الماء ؛ قال الكميت :

أَنَّى ومِنْ أينَ آبكَ[2] الطَّرَبُ * مِن حيثُ لا صَبْوةٌ ولا رِيبُ

« صببنا الماء صبا » : يعني الغيث والأمطار . ﴿ ثم شققنا الارض شقا ﴾ : أي بالنبات ﴿ فأنبتنا فيها حَبًّا ﴾ أي قمحا وشعيرا وسُلْتًا[3] وسائر ما يُحْصَد ويدّخر ﴿ وعِنَبا وقضبا ﴾ وهو القَتّ والعَلَف ؛ عن الحسن : سمي بذلك لأنه يُقْضَب أي يقطع بعد ظهوره مرة بعد مرة . قال القُتَبيّ وثعلب : وأهل مكة يسمون القَتّ القَضْب . وقال ابن عباس : هو الرّطب لأنه يُقْضَب من النخل : ولأنه ذكر العنب قبله . وعنه أيضا : أنه الفِصفِصة وهو القَتّ الرطب . وقال الخليل : القضب الفِصْفِصة الرطبة . وقيل : بالسين ، فإذا يبست فهو قَتٌّ . قال : والقضْب : اسم يقع على ما يُقْضَب من أغصان الشجرة ، ليتخذ منها سِهام أو قِسيّ . ويقال : قَضْبا ، يعني جميع ما يقضب ، مثل القَتّ والكُرّاث وسائر البقول التي تقطع فينبت أصلها . وفي الصحاح : والقَضْبة والقَضْب الرَّطْبة ، وهي الإسفِسْت بالفارسية ، والموضع الذي يَنْبُت فيه مَقْضَبة . ﴿ وزيتونًا ﴾ وهي شجرة الزيتون ﴿ ونخلًا ﴾ يعني النخيل ﴿ وحدائقَ ﴾ أي

---

(١) في ب ، ز : قرأ بعض القراء .

(٢) آبك : أتاك . الريب : صروف الدهر .

(٣) السلت (بالضم) : ضرب من الشعير .

بساتين واحدها حديقة . قال الكلبي : وكل شيء أحيط عليه من نخيل أو شجر فهو حديقة ، وما لم يُحط عليه فليس بحديقة . ﴿ غُلْبا ﴾ عظاما شجرها ، يقال : شجرة غَلْباء ، ويقال للأسد : الأغلب ؛ لأنه مُصْمَت العنق ، لا يلتفت إلا جميعا ؛ قال العجاج :

ما زِلتُ يوم البَيْن ألوِى صَلَبِي * والرأسَ حتى صِرتُ مِثلَ الأغلبِ

ورجل أغلب بيّن الغَلَب إذا كان غليظ الرقبة . والأصل فى الوصف بالغلَب : الرقاب فاستعير ؛ قال قال عمرو بن مَعدى كرِب :

يَمشِى بها غُلْب الرقابِ كأنهم * بُزْل كُسِين مِن الكُحَيْلِ جِلالا (١)

وحديقة غلباء : ملتفة وحدائق غُلْب . وأغلولَب العشب : بلغ وٱلتف البعض بالبعض . قل ٱبن عباس : الغُلْب : جمع أغلب وغلباء وهى الغِلاظ . وعنه أيضا الطِّوال . قتادة وٱبن زيد : الغُلْب : النخل الكرام . وعن ٱبن زيد أيضا وعِكرمة : عظام الأوساط والجذوع . مجاهد : ملتفة . ﴿ وفاكِهة ﴾ أى ما تأكله الناس من ثمار الأشجار كالتين والخَوْخ وغيرهما ﴿ وأبًّا ﴾ هو ما تأكله البهائم من العُشب ؛ قال ٱبن عباس والحسن : الأبُّ : كل ما أنبتت الأرض ، مما لا يأكله الناس ، ما يأكله الآدميون هو الحَصيد ؛ ومنه قول الشاعر فى مدح النبي صلى الله عليه وسلم :

لَه دَعْوة مَيمونة رِيحها الصَّبا * بها يُنبِتُ الله الحصِيدة والأبّا

وقيل : إنما سمى أبًّا ؛ لأنه يُؤَبُّ أى يُؤَمّ ويُنتجَع . والأبّ والأم : أخَوان ؛ قال :

جِذمنا قيسٌ ونجدٌ دارنا * ولنا الأبُّ بِهِ والمَكْرَع (٢)

وقال الضحاك : والأب : كل شيء ينبت على وجه الأرض . وكذا قال أبو رَزين : هو النبات . يدلّ عليه قول ٱبن عباس قال : الأبُّ : ما تنبت الأرض مما يأكل الناس والأنعام .

---

(١) الكحيل : نوع من القطران تطلى به الإبل الجرب ولا يستعمل إلا مصفرا . وجل الدابة : الذى تلبسه لتصان به ، والجمع جلال وأجلال .

(٢) الجذم (بكسر الجيم) : الأصل . والمكرع : مفعل من الكرع ، أراد به الماء الصالح للشرب .

وعن ابن عباس أيضا وابن أبي طلحة : الأبّ : الثمار الرَّطْبة . وقال الضحاك : هو التين خاصة . وهو محكي عن ابن عباس أيضا ؛ قال الشاعر :

فما لَهُمُ مَرْتَعٌ لِلسَّوا (١) مِ والأَبُّ عندَهم يُقْدَرُ

الكلبيّ : هو كل نبات سوى الفاكهة . وقيل : الفاكهة : رَطْب الثمار، والأب يابسها . وقال إبراهيم التيميّ : سئل أبو بكر الصديق رضى الله عنه عن تفسير الفاكهة والأب فقال : أيُّ سماء تُظلني، وأيُّ أرض تُقِلُّني إذا قلت : في كتاب الله ما لا أعلم . وقال أنس : سمعت عمر بن الخطاب رضى الله عنه قرأ هذه الآية ثم قال: كل هذا قد عرفناه، فما الأبّ؟ ثم رفع عصا كانت بيده وقال : هذا لعَمْر الله التكلُّف ، وما عليك يا ابن أم عُمَر ألّا تدرى ما الأب؟ ثم قال : اتبعوا ما بُيِّن لكم من هذا الكتاب ، وما لا فدعوه . ورُوِى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "خُلِقتم من سبْع، ورزِقتم من سبع، فاسجدوا لله على سبْع". وإنما أراد بقوله: "خلقتم من سبع" يعنى « مِن نطفةٍ، ثم مِن عَلَقةٍ، ثم مِن مُضْغةٍ » الآية، والرزق من سبْع، وهو قوله تعالى: «فأنبتنا فيها حبًّا وعنبا» إلى قوله : « وفاكهة»، ثم قال: «وأبًّا» وهو يدل على أنه ليس برزق لابن آدم، وأنه مما تختص به البهائم . والله أعلم . ﴿ مَتَاعا لَّكُمْ ﴾ نصب على المصدر المؤكِّد ، لأن إنبات هذه الأشياء إمتاع لجميع الحيوانات . وهذا ضرب مثلٍ ضربه الله تعالى لبعث الموتَى من قبورهم؛ كنبات الزرع بعد دُثُوره، كما تقدم بيانه في غير موضع . ويتضمن امتنانا عليهم بما أنعم به، وقد مضى في غير موضع أيضا .

قوله تعالى : فَإِذَا جَآءَتِ ٱلصَّآخَّةُ ﴿٣٣﴾ يَوْمَ يَفِرُّ ٱلْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ ﴿٣٤﴾ وَأُمِّهِۦ وَأَبِيهِ ﴿٣٥﴾ وَصَٰحِبَتِهِۦ وَبَنِيهِ ﴿٣٦﴾ لِكُلِّ ٱمْرِئٍ مِّنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴿٣٧﴾ وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ مُّسْفِرَةٌ ﴿٣٨﴾ ضَاحِكَةٌ مُّسْتَبْشِرَةٌ ﴿٣٩﴾ وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ ﴿٤٠﴾ تَرْهَقُهَا قَتَرَةٌ ﴿٤١﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَفَرَةُ ٱلْفَجَرَةُ ﴿٤٢﴾

(١) السوام والسائمة : المال الراعى من الإبل والغنم وغيرهما .

قوله تعالى : ﴿ فإذا جاءتِ الصاخَّةُ ﴾ لما ذكر أمر المعاش ذكر أمر المعاد، ليتزودوا له بالأعمال الصالحة، و بالإنفاق مما آمتَنَّ به عليهم . والصاخّة : الصيحة التى تكون عنها القيامة، وهى النفخة الثانية، تَصُخ الأسماع : أى تُصِمُّها فلا تسمع إلا ما يُدْعَى به للأحياء . وذكر ناس من المفسرين قالوا : تصيخ لها الأسماع، من قولك : أصاخ إلى كذا : أى آستمع إليه، ومنه الحديث : "ما من دابة إلّا وهى مُصيخة يومَ الجمعة شَفَقًا من الساعة إلّا الجنَّ والإنس". وقال الشاعر :

يُصِيخُ لِلنَّبْأَةِ أَسْمَاعَهُ * إِصَاخَةَ المُنْشِدِ لِلمنْشِدِ

قال بعض العلماء : وهذا يؤخذ على جهة التسليم للقدماء، فأما اللغة فتقتضاها القول الأول، قال الخليل : الصاخّة : صيحة تَصُخ الآذان صَخًّا أى تُصِمُّها بشدة وقعتها . وأصل الكلمة فى اللغة : الصَّكُّ الشديد . وقيل : هى مأخوذة من صَخَّه بالحجر : إذا صَكَّه، قال الراجز :

يا جارتى هل لكِ أن تجالِدِى * جلادة كالصَّيك بالجَلامِدِ

ومن هذا الباب قول العرب : صَخَّتْهُمُ الصّاخة و باتتهم البائتة، وهى الداهية . الطبرى : وأحسبه من صَخَّ فلان فلانا : إذا أصماه . قال آبن العربى[1] : الصاخّة التى تُورِث الصَّمَم، وإنها لمُسيمعة، وهذا من بديع الفصاحة، حتى لقد قال بعض حَديثى الأسنان حديثى الأزمان :

* أَصَمَّ بِكَ الناعِى وإنْ كان أَسْمَعا *

وقال آخر :

أَصَمَّنِى سِرُّهم أيامَ فُرقتهم * فهل سمعتم بسِر يُورِث الصَّمَا

لعمر الله إن صيحة القيامة لمسيمعة تُصِم عن الدنيا، وتُسيمعُ أمور الآخرة .

قوله تعالى : ﴿ يومَ يَفِرُّ المرءُ مِن أخِيهِ ﴾ أى يهرب، أى تجىء الصاخة فى هذا اليوم الذى يهرب فيه من أخيه، أى من موالاة أخيه ومكالمته، لأنه لا يتفرغ لذلك، لاشتغاله بنفسه، كما قال بعده : ﴿ لِكلِّ آمرِئٍ مِنهم يومئِذٍ شأنٌ يُغنِيهِ ﴾ أى يشغله عن غيره . وقيل : إنما يفر حذرا من مطالبتهم إياه، لما بينهم من التَّبِعات . وقيل : لئلا يَرَوا ماهو

(١) لم نجد كلام ابن العربى هذا فى النسخة المطبوعة بمطبعة السعادة من كتابه (أحكام القرآن) .

فيه من الشدة . وقيل : لعلمه أنهم لا ينفعونه ولا يغنون عنه شيئا؛ كما قال : « يوم لا يغني مولًى عن مولًى شيئا » . وقال عبد الله بن طاهر الأبهرى : يفر منهم لما تبين له من عجزهم وقلة حيلتهم، إلى من يملك كشف تلك الكروب والهموم عنه، ولو ظهر له ذلك فى الدنيا لما اعتمد شيئا سوى ربه تعالى . ﴿ وصاحِبَتِهِ ﴾ أى زوجته . ﴿ وبَنِيهِ ﴾ أى أولاده .

وذكر الضحاك عن ابن عباس قال : يفر قابيلُ من أخيه هابيلَ ، ويفر النبيُّ صلى الله عليه وسلم من أمه ، وإبراهيم عليه السلام من أبيه ، ونوح عليه السلام من ابنه، ولوط من امرأته، وآدم من سَوْأة بنيه . وقال الحسن : أوّل من يفر يوم القيامة من أبيه : إبراهيم، وأوّل من يفر من ابنه نوح، وأوّل من يفر من امرأته لوط . قال : فيَرون أن هذه الآية نزلت فيهم وهذا فرار التبرؤ . ﴿ لِكل امرِىء مِنهم يومئِذ شأن يغنِيهِ ﴾ . فى صحيح مسلم عن عائشة رضى الله عنها قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول " يُحْشَر الناس يوم القيامة حُفاة عُراة غُرْلًا " قلت ، يارسول الله ! الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم إلى بعض ؟ قال : " يا عائشة، الأمر أشدّ من أن ينظر بعضهم إلى بعض" . خرّجه التِّرمذى عن ابن عباس : أن النبى صلى عليه وسلم قال : " يُحشرون حفاة عُراة غُرْلًا " فقالت امرأة : أينظر بعضنا، أو يرى بعضنا عورة بعض ؟ قال : " يا فلانة " " لكل امرئ منهم يومئِذ شأن يغنِيهِ . قال : حديث حسن صحيح . وقراءة العامة بالغين المعجمة ؛ أى حالٌ يشغله عن الأقرباء . وقرأ ابن مُحيصن وحُميد « يَعْنِيهِ » بفتح الياء ، وعين غير معجمة ؛ أى يعنيه أمره . وقال القُتَبى : يعنيه : يصرفه و يصُدّه عن قرابته؛ ومنه يقال : أعْنِ عنى وجهك : أى اصرفه واعزِل عن السفيه ؛ قال خُفاف :

سَيَعْنِيك حرب بنى مالِكٍ * عن الفُحْشِ والجهلِ فى المَحفِلِ

قوله تعالى : ﴿ وجوه يومئِذ مُسْفِرة ﴾ : أى مُشرقة مضيئة، قد علمت مالها من الفوز والنعيم ، وهى وجوه المؤمنين . ﴿ ضاحِكة ﴾ أى مسرورة فَرِحة . ﴿ مُسْتبشِرة ﴾ : أى بما

آتاها الله من الكرامة . وقال عطاء الخُراسانى : « مُسْفِرة » من طول ما أغبرت فى سبيل الله جل ثناؤه . ذكره أبو نَعيم . الضحاك : من آثار الوضوء . ابن عباس : من قيام الليل ؛ لما رُوى فى الحديث : "من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار" يقال : أسفر الصبح إذا أضاء . ﴿ ووجوهٌ يومئِذٍ عليها غَبَرَة ﴾ أى غبار ودخان ﴿ تَرْهَقُها ﴾ أى تغشاها ﴿ قَتَرَة ﴾ أى كسوف وسواد . كذا قال ابن عباس . وعنه أيضا : ذِلة وشِدّة . والقَتَر فى كلام العرب : الغبار، جمع القَتَرة، عن أبى عُبيد ؛ وأنشد الفرزدق :

مُتَوِّجٌ بِرِداء المـلكِ يَتْبعـه * مَوجٌ ترى فوقه الرايات والقَتَرا

وفى الخبر : إن البهائم إذا صارت تراباً يوم القيامة حُوِّل ذلك التراب فى وجوه الكفار . وقال زيد بن أسلم : القَتَرة : ما ارتفعت إلى السماء، والغَبَرة : ما انحطت إلى الأرض، والغبار والغَبَرة : واحد . ﴿ أولئك هم الكَفَرة ﴾ جمع كافر ﴿ الفَجَرة ﴾ جمع فاجر ، وهو الكاذب المفترى على الله تعالى . وقيل : الفاسق ؛ [يقال] : فجر يفجور : أى فسق ، وفجر : أى كذب . واصله : الميل، والفاجر : المائل . وقد مضى بيانه والكلام فيه . والحمد لله وحده .

سورة التكوير

مكية فى قول الجميع . وهى تسع وعشرون آية

وفى الترمذى : عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من سره أن ينظر إلىّ يوم القيامة [كأنه رأىُ عينٍ] فليقرأ إذا الشمس كورت، وإذا السماء انفطرت ، وإذا السماء انشقت " . قال : هذا حديث حسن [غريب](١) .

(١) الزيادة من صحيح الترمذى .

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴿١﴾ وَإِذَا ٱلنُّجُومُ ٱنكَدَرَتْ ﴿٢﴾ وَإِذَا ٱلْجِبَالُ سُيِّرَتْ ﴿٣﴾ وَإِذَا ٱلْعِشَارُ عُطِّلَتْ ﴿٤﴾ وَإِذَا ٱلْوُحُوشُ حُشِرَتْ ﴿٥﴾ وَإِذَا ٱلْبِحَارُ سُجِّرَتْ ﴿٦﴾ وَإِذَا ٱلنُّفُوسُ زُوِّجَتْ ﴿٧﴾ وَإِذَا ٱلْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾ وَإِذَا ٱلصُّحُفُ نُشِرَتْ ﴿١٠﴾ وَإِذَا ٱلسَّمَآءُ كُشِطَتْ ﴿١١﴾ وَإِذَا ٱلْجَحِيمُ سُعِّرَتْ ﴿١٢﴾ وَإِذَا ٱلْجَنَّةُ أُزْلِفَتْ ﴿١٣﴾ عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّآ أَحْضَرَتْ ﴿١٤﴾

قوله تعالى : ﴿ إذا الشمس كُورت ﴾ قال ابن عباس : تكويرها : إدخالها فى العرش. والحسن : ذهاب ضوئها . وقاله قتادة ومجاهد : وروى عن ابن عباس أيضا. سعيد بن جُبير : عُوِّرَتْ . أبو عبيدة : كورت مثل تكوير العمامة ، تلف فتمحى . وقال الربيع بن خيثم : « كورت » رُمِى بها ؛ ومنه : كوّرته فتكوّر، أى سقط .

قلت : وأصل التكوير : الجمع ، مأخوذ من كار العمامة على رأسه يكورها أى لاثها وجمعها فهى تُكَوَّر ويمحى ضوءها ، ثم يُرْمَى بها فى البحر . والله أعلم . وعن أبى صالح : كوّرت : نُكِّست . ﴿ وإذا النجوم انكدرت ﴾ أى تهافتت وتناثرت . وقال أبو عبيدة : انصبّت كما تنصبّ العُقاب إذا انكسرت . قال العجّاج يصف صقرا :(١)

أبصر خربان فضاء فانكدر * تقضّى البازى إذا البازى كسر

(١) هكذا البيت فى نسخ الأصل التى بأيدينا والذى فى ديوان العجاج رواية الأصمعى نسخة الشنقيطى : قال يمدح عمرو بن عبيد الله بن معمر : قد جبر الدين الاله فجبر . إلى أن قال :

دانى جناحيه من الطور فمر * تقضى البازى إذا البازى كسر

أبصر خربان فضاء فانكدر * شاكى الكلاليب إذا أهوى أطفر

الطور : الجبل ، وعنى هنا الشام ، يقول : انقض ابن معمر انقضاضة من الشام ، انقضاض البازى ضم جناحيه . وخربان : جمع خرب ، وهو ذكر الحبارى ، والكلاليب المخالب ، واطفر : أصله اظفر ، فأبدلت التاء طاء ، فأدغمت فى الظاء .

وروى أبو صالح عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا يبقى فى السماء يومئذ نجم إلا سقط فى الأرض، حتى يفزع أهل الأرض السابعة مما لقيت وأصاب العليا "، يعنى الأرض. وروى الضحاك عن ابن عباس قال : تساقطت، وذلك أنها قناديل معلقة بين السماء والأرض بسلاسل من نور ، وتلك السلاسل بأيدى ملائكة من نور ، فإذا جاءت النفخة الأولى مات من فى الأرض ومن فى السموات، فتناثرت تلك الكواكب وتساقطت السلاسل من أيدى الملائكة ؛ لأنه مات من كان يمسكها . ويحتمل أن يكون انكدارها طَمْس آثارها . وسميت النجوم نجوما لظهورها فى السماء بضوئها . وعن ابن عباس أيضا : انكدرت تغيرت فلم يبق لها ضوء لزوالها(١) عن أماكنها . والمعنى متقارب . ﴿ وإذا الجبالُ سُيِّرتْ ﴾ يعنى قُلعت من الأرض، وسيرت فى الهواء، وهو مثل قوله تعالى: «ويوم نسيرُ الجبال وترى الارض بارزة» . وقيل : سيرُها تحوّلها عن منزلة الحجارة، فتكون كثيبا مَهيلا، أى رملا سائلا ، وتكون كالعِهن، وتكون هباء منثورا، وتكون سَرابا، مثل السرابِ الذى ليس بشىء . وعادت الأرض قاعا صفصفا لا ترى فيها عوجا ولا أمتا(٢) . وقد تقدم فى غير موضع والحمد لله . ﴿ وإذا العِشار عُطِّلتْ ﴾ أى النوق الحوامل التى فى بطونها أولادها، الواحدة عُشَراء، أو التى أتى عليها فى الحمل عشرة أشهر، ثم لا يزال ذلك اسمها حتى تضع، وبعد ما تضع أيضا . ومن عادة العرب أن يسمُّوا الشىء باسمه المتقدّم وإن كان قد جاوز ذلك ؛ يقول الرجل لفرسه وقد قَرِح : هاتوا مُهْرى، وقربوا مُهْرى، يسميه بمتقدّم اسمه ؛ قال عنترة :

لا تذكرِى مُهْرِى وما أطعمتُه * فيكونَ جِلْدُكِ مثلَ جِلدِ الأَجرب

وقال أيضا :

* وحَمَلْتُ مُهرِى وسْطَها فمضاها(٣) *

وإنما خص العِشار بالذكر، لأنها أعز ما تكون على العرب، وليس يُعطلها أهلها إلا حال القيامة . وهذا على وجه المثل ؛ لأن فى القيامة لا تكون ناقة عُشَرَاءَ ، ولكن أراد به المثل ؛ أن هول

(١) فى أ ، ح، و : لزوالها .
(٢) راجع جـ ١١ ص ٢٤٥ .
(٣) صدره : * وضربت قرنى كبشها فتجدلا *

يوم القيامة بحال لو كان للرجل ناقة عُشَراءُ لعطّلها وٱشتغل بنفسه ، وقيل : إنهم إذا قاموا من قبورهم ، وشاهد بعضهم بعضا ، ورأوا الوُحوش والدوابّ محشورة ، وفيها عِشارهم التى كانت أنفس أموالهم ، لم يعبئوا بها ، ولم يهمّهم أمرُها . وخُوطبت العرب بأمر العِشار ؛ لأن ما لها وعيشها أكثره من الإبل. وروَى الضحاك عن ٱبن عباس: عُطِّلت : عَطّلها أهلها ، لٱشتغالهم بأنفسهم . وقال الأعشى :

هـو الواهِبُ المـائةَ المصطفا * ةَ إمـا مَخاضًـا و إما عِشـارَا

وقال آخر :

ترى المرءَ مهجورا إذا قلّ مالُهُ * و بيتُ الغِنَى يُهْـدَى له و يُزارُ

وما ينفـعُ الزوّارَ مالُ مَزُورِهِم * إذا سَرَحَتْ شُوْلٌ[1] له وعِشـارُ

يقال : ناقة عُشَراء ، وناقتان عُشَراوان ، ونوق عِشارٌ وعُشَراوات ، يبدلون من همزة التأنيث واوا. وقد عَشّرت الناقة تعشيرا : أى صارت عُشَراء. وقيل : العِشار : السحاب يُعَطّل مما يكون فيه وهو المـاء فلا يمطر ؛ والعرب تشبه السحاب بالحامل . وقيل : الديار تُعَطّل فلا تُسكن . وقيل : الأرض التى يُعَشّر زرْعها تعطل فلا تزرع . والأوّل أشهر ، وعليه من الناس الأكثر . ﴿ و إذا الوحوشُ حُشِرتْ ﴾ أى جمعتْ والحشر : الجمع . عن الحسن وقتادة وغيرهما . وقال ٱبن عباس : حَشْرها : موتها . رواه عنه عِكرمة . وحَشْر كل شيء : الموت غيرَ الجن والإنس ، فإنهما يُوافيان يوم القيـامة . وعن ٱبن عبـاس أيضا قال : يُحْشَر كل شيء حتى الذُّباب . قال ٱبن عباس : تحشر الوحـوش غدا : أى تجمع حتى يُقتصّ لبعضها من بعض ، فيقتصّ للجَمّاء من القَرْناء ، ثم يقال لها كونى ترابا فتموت . وهذا أصح[2] مما رواه عنه عِكرمة ، وقد بيناه فى كتاب « التـذكرة » مستوفى ، ومضى فى سورة «الأنعام» بعضُه . أى إن الوحوش إذا كانت هذه حالها فكيف ببنى آدم . وقيل : عُنِي بهذا أنها مع نُفْرتها اليوم من الناس وتنددها

(١) فى ط : بزل .
(٢) راجع جـ ٦ ص ٤٢١ .

فى الصحارَى ، تنضم غدا إلى النـاس من أهوال ذلك اليوم . قال معناه أبىُّ بن كعب . ﴿ وإذا البِحار سُجِّـرتْ ﴾ أى ملئت من المـاء ؛ والعـرب تقول : سَجَرت الحوضَ أسْجُره سَجْرا : إذا ملأته ، وهو مسجور ، والمسجور والساجر فى اللغة : الملآن . وروى الربيع بن خيثم : سُجِّرت : فاضت ومُلئت . وقاله الكلبىّ ومقاتل والحسن والضحاك . قال ٱبن أبى زَمَنين : سُجِّرت : حقيقته مُلِئت ، فيفيض بعضها إلى بعض ، فتصير شيئا واحدا . وهومعنى قول الحسن . وقيل : أرسِل عَذْبها على مالحها ، ومالحها على عذبها ، حتى ٱمتلأت . عن الضحاك ومجاهد : أى فُجِّرت فصارت بحرا واحدا . القشيرىّ : وذلك بأن يرفع الله الحاجز الذى ذكره فى قوله تعـالى : « بينَهما برزخ لا يبغيانِ » ، فإذا رفع ذلك البرزخ تفجرت مياه البحار ، فعمت الأرض كلها ، وصارت البحار بحرا واحدا . وقيل : صارت بحرا واحدا من الحميم لأهـل النار . وعن الحسن أيضا وقتادة وٱبن حيان : تيبس فلا يبقى من مائها قطرة . القُشَيْرىّ : وهو من سَجَرْت التنور أسْجُره سَجْرا : إذا أحميتـه ، و إذا سُلّط عليه الإيقاد نشف ما فيه من الرطوبة ، وتُسَيَّر الجبال حينئذ ، وتصير البحار والأرض كلها بساطا واحدا ، بأن يُمْلأ مكان البحار بتراب الجبال . وقال النحاس : وقد تكون الأقوال متفقة ؛ يكون تيبس من المـاء بعد أن يفيض ، بعضها إلى بعض ، فتقلَب نارا .

قلت : ثم تُسَيَّر الجبال حينئذ ، كما ذكر القشيرى ، والله أعلم . وقال ٱبن زيد وشَمِر وعطية وسفيان ووهب وأُبىّ وعلىّ بن أبى طالب وٱبن عبـاس فى رواية الضحاك عنه : أُوقدت فصارت نارا . قال ٱبن عبـاس : يُكَوِّر الله الشمس والقمر والنجوم فى البحر ، ثم يبعث الله عليها ريحا دَبُورا ، فتنفخُه حتى يصير نارا . وكذا فى بعض الحديث : " يأمر الله جل ثناؤه الشمس والقمر والنجوم فينتثرون فى البحر ، ثم يبعث الله جل ثناؤه الدَّبور فيسجِّرها نارا ، فتلك نار الله الكبرى ، التى يعـذب بها الكفار " . قال القشيْرى : قيل فى تفسير قول ٱبن عباس « سُجِّرتْ » أو قدت ، يحتمل أن تكون جهنم فى قُعور من البحار ، فهى الان غير مسْجورة لِقوام الدنيا ، فإذا ٱنقضت الدنيا سُجِّرت ، فصارت كلها نارا يدخلها الله أهلها . ويحتمل أن تكون تحت البحر نار ، ثم يوقـد الله البحر كله فيصـير نارا . وفى الخبَر : البحر نار فى نار .

وقال معاوية بن سعيد : بحر الروم وسْط الأرض، أسفله آبار مُطْبقة بنُحاس يُسَجَّر نارا يوم القيامة . وقيل : تكون الشمس فى البحر ، فيكون البحر نارا بحر الشمس . ثم جميع ما فى هذه الآيات يجوز أن يكون فى الدنيا قبل يوم(١) القيامة ويكون من أشراطها ، ويجوز أن يكون يوم القيامة ، وما بعد هذه الآيات فيكون فى يوم القيامة .

قلت : رُوِى عن عبد الله بن عمرو : لا يتوضأ بماء البحر لأنه طَبَق جَهَنَّم . وقال أبىّ بن كعب : ست آيات من قَبْل يوم القيامة : بينما الناس فى أسواقهم ذهب ضوء الشمس وبدت النجوم فتحيروا ودُهِشوا ، فبينما هم كذلك ينظرون إذ تناثرت النجوم وتساقطت ، فبينما هم كذلك إذ وقعت الجبال على وجه الأرض، فتحركت واضطربت واحترقت، فصارت هباء منثورا، ففزعت الإنس إلى الجنّ والجنّ إلى الإنس، واختلطت الدوابُّ والوحوش والهوامُّ والطير ، وماج بعضها فى بعض ؛ فذلك قوله تعالى : ﴿ وإذا الوحُوش حُشِرت ﴾ ثم قالت الجنّ للإنس : نحن نأتيكم بالخبر ، فانطلقوا إلى البحار فإذا هى نار تأجّج ، فبينما هم كذلك تصدَّعتِ الأرض صَدْعة واحدة إلى الأرض السابعة السُّفلَى ، وإلى السماء السابعة العليا، فبينما هم كذلك إذ جاءتهم ريح فأماتتهم. وقيل : معنى «سُجِّرت» : هو حُمْرة مائها، حتى تصير كالدم؛ مأخوذ من قولهم : عين سَجْراء : أى حمراء . وقرأ ابن كثير « سُجِرَت » وأبو عمرو أيضا ، إخبارا عن حالها مرة واحدة . وقرأ الباقون بالتشديد إخبارا عن حالها فى تكرير ذلك منها مرة بعد أخرى .

قوله تعالى : ﴿ وإذا النفوسُ زُوِّجت ﴾ قال النعمان بن بشير : قال النبى صلى الله عليه وسلم « وإذا النفوس زُوّجت » قال : "يُقْرَن كل رجل مع كل قوم كانوا يعملون كعمله". وقال عمر بن الخطاب : يُقْرَن الفاجر مع الفاجر، ويقرن الصالح مع الصالح . وقال ابن عباس : ذلك حين يكون الناس أزواجا ثلاثة ، السابقون زوج — يعنى صنفا — وأصحاب اليمين زوج، وأصحاب الشمال زوج . وعنه أيضا قال : زُوّجت نفوس المؤمنين بالحُور العين، وقُرن الكافر

(١) يوم : ساقطة من ب . ز . ط .

بالشياطين، وكذلك المنافقون . وعنه أيضا : قُرِن كل شكل بشكله من أهل الجنة وأهل النار، فيضم المَبَرِّز فى الطاعة إلى مثله ، والمتوسط إلى مثله ، وأهل المعصية إلى مثله ؛ فالتزويج أن يُقرن الشيء بمثله ؛ والمعنى : وإذا النفوس قُرنت إلى أشكالها فى الجنة والنار . وقيل : يضم كل رجل إلى من كان يلزمه من مَلَك وسلطان ، كما قال تعالى : « احشُروا الذين ظلموا وازواجَهم » . وقال عبد الرحمن بن زيد : جُعلوا أزواجا على أشباه أعمالهم ليس بتزويج، أصحاب اليمين زوج، وأصحاب الشمال زوج، والسابقون زوج، وقد قال جل ثناؤه : « احشُروا الذين ظلموا وأزواجهم » أى أشكالهم . وقال عِكرمة : « وإذا النفوس زُوِّجت » قرنت الأرواح بالأجساد؛ أى ردت إليها . وقال الحسن : ألحق كل امرئ بشيعته : اليهود باليهود، والنصارى بالنصارى، والمجوس بالمجوس، وكل من كان يعبد شيئا من دون الله يُلْحَق بعضهم ببعض، والمنافقون بالمنافقين، والمؤمنون بالمؤمنين . وقيل : يُقْرَن الغاوى بمن أغواه من شيطان أو إنسان، على جهة البغض والعداوة ، ويقرن المطيع بمن دعاه إلى الطاعة من الأنبياء والمؤمنين . وقيل : قُرِنت النفوس بأعمالها، فصارت لاختصاصها به كالتزويج .

قوله تعالى : ﴿ وإذا الموءودةُ سُئِلت . بأى ذنبٍ قُتِلتْ ﴾ الموءودة المقتولة ؛ وهى الجارية تدفن وهى حية، سميت بذلك لما يطرح عليها من التراب، فيؤودها أى يثقلها حتى تموت ؛ ومنه قوله تعالى : « ولا يَؤُوده حفظهما » أى لا يثقله ؛ وقال متمم بن نُويرة :

وموءودة مَقبورة فِى مَفازةٍ * بآمتِها مَوْسودة لم تُمهد (١)

وكانوا يدفنون بناتهم أحياء لخصلتين؛ إحداهما كانوا يقولون إن الملائكة بنات الله، فألحقوا البنات به . الثانية إما مخافة الحاجة والإملاق، وإما خوفا من السبْى والاسترقاق . وقد مضى

(١) كذا روى البيت ونسب إلى متمم بن نويرة فى الأصول ، ونسبه اللسان وشرح القاموس مادة (عوز) إلى حسان رضى الله عنه وروى فيهما :

وموءودة مقرورة فى معاوز * بآمتها مرموسة لم توسد

والآمة : ما يعلق بسرة المولود إذا سقط من بطن أمه . والمعاوز : خرق يلف بها الصبى .

فى سورة « النحل » هذا المعنى، عند قوله تعالى : «أم يدُسُّه فِي التراب» مستوفًى . وقد كان ذوو الشرف منهم يمتنعون من هذا ، و يمنعون منه، حتى افتخر به الفرزدق ، فقال : (١)

ومِنَّا الَّذى منعَ الوائِداتِ * فأحيا الوئيد فلم يُوأَدِ (٢)

يعنى جدّه صعصعة كان يشترين من آبائهن ، فجاء الإسلام وقد أحيا سبعين موءودة . وقال ابن عباس : كانت المرأة فى الجاهلية إذا حملت حفرت حفرة، وتمخضت على رأسها ، فإن ولدت جارية رمت بها فى الحفرة، وردّت التراب عليها ، و إن ولدت غلاما حبسته ، ومنه قول الراجز :

سَمَّيتها إذ وُلِدتْ تموتُ * والقبرُ صِهرٌ ضامِنٌ زَمِيتُ

الزَّميت الوقور، والزميت مثال الفِسيق أوقر من الزّميت، وفلان أزمت الناس أى أوقرهم، وما أشد تَزَمته؛ عن الفراء . وقال قتادة : كانت الجاهلية يقتل أحدهم ابنته ، و يغذو كلبه ، فعاتبهم الله على ذلك ، وتوعدهم بقوله : «و إذا الموءودة سئلت» قال عمر فى قوله تعالى « و إذا الموءودة سُئلت » قال : جاء قيس بن عاصم إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ! إنى وأدت ثمانَ بنات كنّ لى فى الجاهلية ، قال : " فأعتِق عن كل واحدة منهن رقبة "قال: يارسول الله إنى صاحب إبل، قال : " فأهْدِ عن كل واحدة منهنّ بَدَنه إن شئت ". وقوله تعالى : «سُئلت» سؤال الموءودة سُؤال توبيخ لقاتلها، كما يقال للطفل إذا ضُرِب : لم ضُرِبت؟ وما ذنبك ؟ قال الحسن : أراد الله أن يُوبِّخ قاتلها؛ لأنها قُتِلت بغير ذنب . وقال ابن أسلم : بأى ذنب ضُرِبت، وكانوا يُضربونها . وذكر بعض أهل العلم فى قوله تعالى «سئلت» قال : طُلِبت ؛ كأنه يريد كما يُطلب بدم القتيل . قال : وهو كقوله : « وكان عهد اللهِ مسئولا » أى مطلوبا . فكأنها طُلِبت منهم ، فقيل أين أولادكم ؟ ! وقرأ الضحاك وأبو الضُّحا عن جابر بن زيد وأبى صالح «و إذا الموءودة سَألت» فتتعلق الجارية بأبيها، فتقول : بأىّ ذنب

(١) راجع جـ ١٠ ص ١١٧

(٢) و يروى : وجدّى الذى منع الوائدات ... الخ .

قتلتنى ؟ ! فلا يكون له عذر ؛ قاله ابن عباس وكان يقرأ « وإذا الموءودة سَأَلَتْ » وكذلك هو فى مصحف أُبىّ . وروى عِكرمة عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " إن المرأة التى تقتل ولدها تأتى يوم القيامة متعلقا ولَدُها بثدييها ، ملطخا بدمائه ، فيقول يارب ، هذه أمى ، وهذه قتلتنى " والقول الأول عليه الجمهور ، وهو مثل قوله تعالى لعيسى : « أَأَنت قلت لِلناسِ » ، على جهة التوبيخ والتبكيت لهم ، فكذلك سؤال الموءودة توبيخ لوائدها ، وهو أبلغ من سؤالها عن قتلها ؛ لأن هذا مما لا يصح إلا بذنب ، فبأىّ ذنب كان ذلك ، فإذا ظهر أنه لاذنب لها ، كان أعظم فى البلية وظهور الحجة على قاتلها . والله أعلم . وقرئ « قُتِّلت » بالتشديد ، وفيه دليل بين على أن أطفال المشركين لايُعَذَّبون ، وعلى أن التعذيب لا يُستَحَقّ إلا بذنب .

قوله تعالى : ﴿ وإذا الصُّحُف نُشِرت ﴾ أى فُتحت بعد أن كانت مطوية ، والمراد صحف الأعمال التى كَتَبَت الملائكة فيها ما فعل أهلها من خير وشر ، تُطْوَى بالموت ، وتنشر فى يوم القيامة ، فيقف كل إنسان على صحيفته ، فيعلم ما فيها ، فيقول : « مالِ هذا الكتاب لا يغادِرُ صغيرةً ولا كبيرةً إلا أَحصاها » . وروَى مَرْثَد بن وَدَاعة قال : إذا كان يوم القيامة تطايرت الصحف من تحت العرش ، فتقع صحيفة المؤمن فى يده « فِى جنةٍ عالِيةٍ » إلى قوله : « الأيامِ الخالِيةِ » وتقع صحيفة الكافر فى يده « فِى سَمُومٍ وحَمِيمٍ » إلى قوله : ولا كريم » . ورُوِى عن أم سلمة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " يُحْشَر الناس يوم القيامة حُفاة عُراة " فقلت : يا رسول الله ! فكيف بالنساء ؟ قال : " شُغِل الناس يا أمّ سَلَمة " . قلت : وما شَغَلَهم ؟ قال : " نشر الصحف فيها مثاقيل الذرّ ومثاقيل الخردل " . وقد مضى فى سورة « سُبْحان » (١) قول أبى الثوار العدَوِىّ : هما نَشْرَتان وطَيَّة ، أما ما حييت يابن آدم فصحيفتك المنشورة ، فأملِ فيها ما شئت ، فإذا مِت طوِيت ، حتى إذا بُعثت نشِرت « اقرأ كِتابك كفى بِنفسِك اليوم عليك حسِيبا » . وقال مقاتل : إذا مات المرء طُوِيت صحيفة عمله ، فإذا كان يوم القيامة نُشِرت . وعن عمر رضى الله عنه أنه كان إذا قرأها قال : إليك يساق

(١) راجع جـ ١٠ ص ٢٣٠

الأمر يابن آدم . وقرأ نافع وابن عامر وعاصم وأبو عمرو « نُشِرَتْ » مخففة، على نشرت مرة واحدة ، لقيام الحجة . الباقون بالتشديد، على تكرار النشر، للمبالغة فى تقريع العاصى، وتبشير المطيع . وقيل : لتكرار ذلك من الإنسان والملائكة الشهداء عليه .

قوله تعالى : ﴿ وإذا السماء كُشِطَتْ ﴾: الكشط : قَلْع عن شدّة التزاق؛ فالسماء تُكْشَط كما يُكْشَط الجلد عن الكبش وغيره ، والقَشْط : لغة فيه . وفى قراءة عبد الله « وإذا السماء قُشِطَت » وكَشَطْتُ البعير كشطا : نزعت جلده، ولا يقال سَلَخْته؛ لأن العرب لا تقول فى البعير إلا كَشَطْته أو جَلَّدته ، وانكشط : أى ذهب ؛ فالسماء تُنْزَع من مكانها كما ينزع الغطاء عن الشيء . وقيل : تُطْوَى كما قال تعالى : « يوم نطوى السماء كطىّ السِّجِلّ للكتاب »، فكأن المعنى : قلعت فطويت . والله أعلم .

قوله تعالى : ﴿ وإذا الجحيمُ سُعِّرَتْ ﴾ أى أوقدت فأُضرمت للكفار وزيدَ فى إحمائها . يقال : سَعَّرْتُ النار وأسعرتها . وقراءة العامة بالتخفيف من السعير . وقرأ نافع وابن ذكوانَ ورُوَيْس بالتشديد ؛ لأنها أوقدت مرة بعد مرة . قال قتادة : سَعَّرها غضب الله وخطايا بنى آدم . وفى الترمذىّ عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " أُوقد على النار ألفَ سنة حتى احمرت ، ثم أوقد عليها ألفَ سنةٍ حتى ابيضّت ، ثم أوقد عليها ألفَ سنة حتى اسودّت ، فهى سوداء مُظلمة " ورُوِى موقوفا .

قوله تعالى : ﴿ وإذا الجنة أزلِفَتْ ﴾ أى دَنَتْ وقُرِّبت من المتقين . قال الحسن : إنهم يُقَرَّبون منها ؛ لا أنها تزول عن موضعها . وكان عبد الرحمن بن زيد يقول : زُيِّنت : أُزْلِفَتْ ؟ والزلفى فى كلام العرب : القُربة؛ قال الله تعالى : « وأُزلِفت الجنة للمتقين » ، وتزلف فلان تقرب .

قوله تعالى : ﴿ علِمتْ نفس ما أحضرتْ ﴾ يعنى ما عملت من خير وشر . وهذا جواب « إذا الشمس كُوِّرَتْ » وما بعدها . قال عمر رضى الله عنه لهذا أُجرى الحديث . ورُوِىَ

(١) فى ز : أدنيت .

عن ابن عباس وعمر رضى الله عنهما أنهما قرآها ، فلما بلغا « علمت نفس ما أحضرت » قالا لهذا أجريت القصة ؛ فالمعنى على هذا إذا الشمس كورت وكانت هذه الأشياء ، علمت نفس ما أحضرت من عملها . وفى الصحيحين عن عدىّ بن حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ما منكم من أحد إلا وسيكلمه الله ما بينه و بينه ترجمان ، فينظر أيمن منه فلا يرى إلا ما قدّمه [و ينظر (١) أشأم منه فلا يرى إلا ما قدم] بين يديه ، فتستقبله النار ، فمن استطاع منكم أن يتقى النار ولو بشق تمرة فليفعل " وقال الحسن : « إذا الشمس كورت » قسم وقع على قوله : « علمت نفس ما أحضرت » كما يقال : إذا نفر زيد نفر عمرو . والقول الأول أصح . وقال ابن زيد عن ابن عباس فى قوله تعالى : « إذا الشمسُ كُوِّرت » إلى قوله : « وإذا الجنة أُزلفت » اثنتا عشرة خصلة : ستة فى الدنيا ، وستة فى الآخرة ؛ وقد بينا الستة الأولى بقول أبىّ بن كعب .

قوله تعالى : فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلۡخُنَّسِ ﴿١٥﴾ ٱلۡجَوَارِ ٱلۡكُنَّسِ ﴿١٦﴾ وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ ﴿١٧﴾ وَٱلصُّبۡحِ إِذَا تَنَفَّسَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُۥ لَقَوۡلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿١٩﴾ ذِى قُوَّةٍ عِندَ ذِى ٱلۡعَرۡشِ مَكِينٍ ﴿٢٠﴾ مُّطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ ﴿٢١﴾ وَمَا صَاحِبُكُم بِمَجۡنُونٍ ﴿٢٢﴾

قوله تعالى : ﴿ فلا أُقسِم ﴾ أى أقسم ، و « لا » زائدة ، كما تقدّم . ﴿ بالخُنَّس الجوارى الكُنَّس ﴾ هى الكواكب الخمسة الدَّرارىّ : زُحَل والمُشترِى وعُطارِد والمِرّيخُ والزُّهَرة ، فيما ذكر أهل التفسير . والله أعلم . وهو مَروىّ عن علىّ كرم الله وجهه . وفى تخصيصها بالذكر من بين سائر النجوم وجهان : أحدهما — لأنها تستقبل الشمس ؛ قاله بكر بن عبد الله المُزَنى . الثانى — لأنها تقطع المجرّة ؛ قاله ابن عباس . وقال الحسن وقتادة : هى النجوم التى تخنس

(١) الزيادة من صحيح مسلم .

بالنهار و إذا غربت ، وقاله علىّ رضى الله عنه ، قال : هى النجوم تخنس بالنهار ، وتظهر بالليل؛ وتكنس فى وقت غروبها ؛ أى تتأخر عن البَصر لخفائها، فلا تُرَى . وفى الصحاح : و « الخُنَّس » : الكواكب كلها . لأنها تخنس فى المغيب ، أو لأنها تخنس نهارا . ويقال : هى الكواكب السيارة منها دون الثابتة . وقال الفراء فى قوله تعالى : « فلا أُقسم بالخُنس . الجوارى الكُنَّس » : إنها النجوم الخمسة ؛ زُحل والمشترى والمِرّيخ والزُّهَرة وعُطارد ؛ لأنها تَخنِس فى مجراها، وتَكْنِس ، أى تستتر كما تكنِس الظباء فى المغار ، وهو الكناس . ويقال : سميت خُنَّسا لتأخرها، لأنها الكواكب المتحيرة التى ترجع وتستقيم ، يقال: خَنَس عنه يَخْنُس بالضم خنوسا : تأخر ، وأخنسه غيره : إذا خلَّفه ومضى عنه . والخَنَس تأخر الأنف عن الوجه مع ارتفاع قليل فى الأرنبة، والرجل أخنس، والمرأة خنساء، والبقر كلها خُنْس. وقد روى عن عبد الله بن مسعود فى قوله تعالى : « فلا أُقسِم بِالخُنَّس » هى بقر الوحش . روى هُشَيم عن زكريا عن أبى إسحاق عن أبى ميسرة عمرو بن شُرَحبيل قال قال لى عبد الله ابن مسعود : إنكم قوم عرب فما الخنس ؟ قلت : هى بقر الوحش ؛ قال : وأنا أرى ذلك . وقاله إبراهيم وجابر بن عبد الله . وروى عن ابن عباس : إنما أقسم الله ببقر الوحش . وروى عنه عِكرمة قال : « الخُنَّس » : البقر و « الكنَّس » : هى الظباء ، فهى خُنَّس إذا رأين الإنسان خَنَسْنَ وانقبضن وتأخرن ودخلن كِناسهنّ . القشيرىّ : وقيل على هذا « الخُنَّس » من الخَنَس فى الأنف ، وهو تأخُر الأرنبة وقصر القَصَبة ، وأنوف البقر والظباء خنس. والأصح الحمل على النجوم، لذكر الليل والصبح بعد هذا، فذكر النجوم أليق بذلك .

قلت : لله أن يقسم بما شاء من مخلوقاته من حيوان و جماد ، وإن لم يعلم وجه الحكمة فى ذلك . وقد جاء عن ابن مسعود وجابر بن عبد الله وهما صحابيان والنخعى أنها بقر الوحش . وعن ابن عباس وسعيد بن جُبير أنها الظباء . وعن المجاج بن منذر قال : سألت جابر بن زيد عن الجوارى الكُنَّس ، فقال : الظباء والبقر ، فلا يبعد أن يكون المراد

النجوم . وقد قيل : إنها الملائكة ؛ حكاه الماوردى . والكُنَّس الغُيَّب ؛ مأخوذة من الكِناس ، وهو كِناس الوحش الذى يختفى فيه . قال أوس بن حَجَر :

ألم تر أنَّ الله أنزلَ مُزْنَهُ * وعُفْرُ الظباءِ فى الكِناسِ تقمَّعُ (١)

وقال طَرَفة :

كأنَّ كِناسَىْ ضالةٍ يَكْنُفانِها * وأُطْرَ قِسِىٍّ تحتَ صُلْبٍ مُؤَيَّدِ (٢)

وقيل : الكُنوس أن تأوى إلى مكانسها ، وهى المواضع التى تأوى إليها الوحش والظباء . قال الأعشى :

فلمَّا أتينا الحى أَتْلَعَ آنِسٌ * كما أَتْلَعَتْ تحتَ المكانِسِ رَبْرَبُ

يقال : تَلَعَ النهار ارتفع وأتلعت الظبية من كِناسها : أى سَمَت بجيدها . وقال امرؤ القيس :

تعشَّى (٣) قليلا ثم أنحى ظُلُوفه * يثير التراب عن مَبِيتٍ ومَكْنِسِ

والكُنَّس : جمع كانِس وكانِسة ، وكذا الخُنَّس جمع خانِس وخانِسة . والجوارى : جمع جارية من جرى يجرى . ﴿ والليلِ إذا عَسْعَسَ ﴾ قال الفراء : أجمع المفسرون على أن معنى عسعسَ أدبَرَ ؛ حكاه الجوهرى . وقال بعض أصحابنا : إنه دنا من أوله وأظلم وكذلك السحاب إذا دنا من الأرض . المهدوى : «والليلِ إذا عَسْعَسَ» أدبر بظلامه ؛ عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما . وروى عنهما أيضا وعن الحسن وغيره : أقبل بظلامه . زيد بن أسلم : «عسعسَ» ذهب . الفرّاء : العرب تقول عسعس وسَعْسَع إذا لم يبق منه إلا اليسير . الخليل وغيره : عسعس الليل إذا أقبل أو أدبر . المبرد : هو من الأضداد ، والمعنيان يرجعان إلى شىء واحد ، وهو ابتداء الظلام فى أوله ، وإدباره فى آخره ؛ وقال علقمة بن قرط :

حتى إذا الصبحُ لها تنفَّسا * وانجابَ عنها ليلُها وعَسْعَسَا

---

(١) تقمع : تحرك رءوسها من القمعة ؛ وهى ذباب أزرق يدخل فى أنوف الدواب أو يقع عليها فيلسعها .

(٢) قال : « كناسى » لأن الحيوان يستكن بالغداة فى ظلها وبالعشى فى فيئها . والضال : السدر البرى ، الواحدة ضالة . والأطر : العطف . والمؤيد : المقوى . يقول الشاعر : كأن كناسى ضالة يكتنفان هذه الناقة ، لسمة ما بين مرفقيها وزورها .

(٣) تعشى : دخل فى العشاء ، وهو أول الليل . ظلوفه : حوافره .

وقال رُؤْبة :

يا هندُ ما أسرعَ ما تَسَعْسَعَا * من بَعْدِ ما كان فَتًى سَرَعْرَعَا (١)

وهذه حجة الفراء . وقال امرؤ القيس (٢) :

عَسْعَسَ حتى لو يشاءُ أدّنا * كانَ لنا من نارِهِ مَقْبِسُ

فهذا يدل على الدنو . وقال الحسن ومجاهد : عَسْعَسَ : أظلم ؛ قال الشاعر :

حتى إذا ما ليلُهن عسعسا * ركبن من حد الظلام حِندِسا

الماوردي : وأصل العسّ الامتلاء ؛ ومنه قيل للقدح الكبير عُسّ لامتلائه بما فيه ، فأطلق على إقبال الليل لابتداء امتلائه ؛ وأطلق على إدباره لانتهاء امتلائه على ظلامه ؛ لاستكمال امتلائه به . وأما قول امرئ القيس :

* ألمّا على الربع القديم بِعسْعسا (٣) *

فموضع بالبادية . وعسعس أيضا اسم رجل ؛ قال الرجز :

* وعَسْعَسَ نِعْمَ الفتى تبياه *

أي تعتمده . ويقال للذئب العَسْعَس والعَسْعاس والعَسّاس ؛ لأنه يَعُسُّ بالليل ويطلب . ويقال للقنافذ العَساعس لكثرة ترددها بالليل . قال أبو عمرو : والتعسعس الشم ، وأنشد :

* كمنخر الذِّئبِ إذا تَعَسْعَسَا *

والتعسعس أيضا : طلب الصيد [بالليل (٤)] .

---

(١) تسعسعا : أدبر وفنى ، والسرعرع : الشاب الناعم .

(٢) كذا في الأصول كلها ولم نجده في ديوانه . وفي اللسان : كان له من ضوئه مقبس . ثم قال : أنشده أبو البلاد النحوي وقال : وكانوا يرون أن هذا البيت مصنوع . وادنا أصله : إذ دنا ، فأدغم .

(٣) تمامه : * كأني أنادي أو أكلم أخرسا *

(٤) الزيادة من الصحاح .

قوله تعالى : ﴿ والصبح إذا تنفّس ﴾ أى أمتد حتى يصير نهارا واضحا ؛ يقال للنهار إذا زاد : تنفس . وكذلك الموج إذا نضح الماء . ومعنى التنفس : خروج النسيم من الجوف . وقيل : « إذا تنفس » أى أشرق وأنفلق ؛ ومنه تنفست القوس[1] أى تصدعت . ﴿ إنه لقول رسولٍ كريم ﴾ هذا جواب القسم . والرسول الكريم جبريل ؛ قاله الحسن وقتادة والضحاك . والمعنى « إنه لقول رسولٍ » عن الله « كريم » على الله . وأضاف الكلام إلى جبريل عليه السلام ، ثم عداه عنه بقوله « تنزيل من رب العالمين » ليعلم أهل التحقيق فى التصديق ، أن الكلام لله عز وجل . وقيل : هو محمد عليه الصلاة والسلام ﴿ ذى قوةٍ ﴾ : من جعله جبريل فقوته ظاهرة ؛ فروى الضحاك عن ابن عباس قال : من قوته قلعه مدائن قوم لُوط بقوادم جناحه . ﴿ عند ذى العرش ﴾ أى عند الله جل ثناؤه ﴿ مكينٍ ﴾ أى ذى منزلة ومكانة ؛ فرُوى عن أبى صالح قال : يدخل سبعين سُرادِقا بغير إذن . ﴿ مطاعٍ ثم ﴾ : أى فى السموات ؛ قال ابن عباس : من طاعة الملائكة جبريل ، أنه لما أُسْرِى برسول الله صلى الله عليه وسلم قال جبريل عليه السلام لرضوان خازن الجنان : افتح له ، ففتح ، فدخل ورأى ما فيها ، وقال لمالك خازن النار : افتح له جهنم حتى ينظر إليها ، فأطاعه وفتح له . ﴿ أمينٍ ﴾ أى مؤتمن على الوحى الذى يجىء به . ومن قال : إن المراد محمد صلى الله عليه وسلم فالمعنى « ذى قوةٍ » على تبليغ الرسالة « مُطاعٍ » أى يطيعه من أطاع الله جلّ وعزّ . ﴿ وما صاحِبكم بمجنونٍ ﴾ يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم ليس بمجنون حتى يتهم فى قوله . وهو من جواب القَسَم . وقيل : أراد النبىّ صلى الله عليه وسلم أن يرى جبريل فى الصورة التى يكون بها عند ربه جلّ وعز فقال : ماذاك إلىّ ؛ فأذن له الرب جل ثناؤه ، فأتاه وقد سدّ الأفق ، فلما نظر إليه النبى صلى الله عليه وسلم خرّ مغشيا عليه ، فقال المشركون : إنه مجنون ، فنزلت : « إنه لَقَول رسولٍ كريم » « وما صاحِبكم بمجنون » وإنما رأى جبريل على صورته فهابه ، وورد عليه ما لم تحتمل بِنيته ، فخرّ مغشيا عليه .

---

(١) فى نسخ الأصل « ثنفست القوس والنفوس : أى تصدعت . واللغة لاذكر فيها لكلمة النفوس ، ولعلها زيادة من الناسخ .

قوله تعالى : وَلَقَدْ رَءَاهُ بِٱلْأُفُقِ ٱلْمُبِينِ ﴿٢٣﴾ وَمَا هُوَ عَلَى ٱلْغَيْبِ بِضَنِينٍ ﴿٢٤﴾ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَيْطَٰنٍ رَّجِيمٍ ﴿٢٥﴾ فَأَيْنَ تَذْهَبُونَ ﴿٢٦﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٧﴾ لِمَن شَآءَ مِنكُمْ أَن يَسْتَقِيمَ ﴿٢٨﴾ وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٩﴾

قوله تعالى : ﴿ ولقد رآه بالأفق المبين ﴾ أى رأى جبريل فى صورته ، له ستمائة جَناح . « بالافقِ المُبينِ » أى بمطلع الشمس من قِبل المَشْرق ؛ لأن هذا الأفق إذا كان منه تطلع الشمس فهو مُبين . أى من جهته تُرَى الأشياء . وقيل : الأفق المبين : أقطار السماء ونواحيها ؛ قال الشاعر :

أَخَذْنا بِآفاقِ السماءِ عليكُمُ * لنا قَمراها والنجومُ الطوالِعُ

الماوردى : فعلى هذا ، فيه ثلاثة أقاويل ؛ أحدها : أنه رآه فى أفق السماء الشرقى ؛ قاله سفيان . الثانى : فى أفق السماء الغربى ، حكاه ابن شجرة . الثالث : أنه رآه نحو أجياد ، وهو مَشْرق مكة ؛ قاله مجاهد . وحكى الثعلبى عن ابن عباس ، قال النبى صلى الله عليه وسلم لجبريل : " إنى أحبُّ أن أراك فى صورتك التى تكون فيها فى السماء " قال : لن تقدر على ذلك . قال : "بلى" قال : فأين تشاء أن أتخيل لك؟ قال : "بالأبطح" قال : لا يسعُنى . قال : " فبمِنًى " قال : لا يسعنى . قال : " فبعرفات " قال : ذلك بالحرى أن يسعنى . فواعده فخرج النبى صلى الله عليه وسلم للوقت ، فإذا هو قد أقبل بخَشْخَشةٍ وكَلْكلةٍ من جبال عَرَفات ، قد ملأ ما بين المشرق والمغرب ؛ ورأسه فى السماء ورجلاه فى الأرض ، فلما رآه النبى صلى الله عليه وسلم خرّ مغشيا عليه ، فتحول جبريل فى صورته ، وضمه إلى صدره . وقال : يا محمد لا تخف ؛ فكيف لو رأيت إسرافيل ورأسه من تحت العرش ورجلاه فى تخوم الأرض السابعة ، وإن العرش على كاهله ، وإنه ليتضاءل أحيانا من خشية الله ، حتى يصير مثل الوَصَع (١) — يعنى العصفور — حتى ما يحمل عرش ربك إلا عظمته . وقيل : إن محمدا

(١) فى (اللسان : وصع) الوصع : هو العصفور الصغير .

عليه السلام رأى ربه عز وجل بالأفق المبين . وهو معنى قول ابن مسعود . وقد مضى القول فى هذا فى « والنجم »(١) مستوفًى ، فتأمله هناك . وفى « المبين » قولان : أحدهما أنه صفة الأفق ؛ قاله الربيع . الثانى أنه صفة لمن رآه ؛ قاله مجاهد . ﴿ وما هو على الغيب بِظَنِينٍ ﴾ : بالظاء ، قراءة ابن كثير وأبى عمرو والكسائى ، أى بمتّهم ، والظنة التُّهَمَة ؛ قال الشاعر :

أما وكتاب الله لا عن شناءةٍ * هُجِرتُ ولكنّ الظنينَ ظَنِينُ

واختاره أبو عُبيد ؛ لأنهم لم يُخَلّوه ولكن كذبوه ؛ ولأن الأكثر من كلام العرب : ما هو بكذا ، ولا يقولون : ما هو على كذا ، إنما يقولون : ما أنت على هذا بمتّهم . وقرأ الباقون « بِضَنِينٍ » بالضاد : أى ببخيل من ضَنِنْت بالشىء أضنّ ضِنًّا [فهو] ضنين . فروى ابن أبى نجيح عن مجاهد قال : لا يضنّ عليكم بما يعلم ، بل يُعَلِّم الخَلْقَ كلام الله وأحكامه . وقال الشاعر :

أجود بمكنونِ الحديثِ وإننى * بِسِرِّكِ عمن سالنى لضَنِينُ

والغَيْب : القرآن وخبر السماء . ثم هذا صفة محمد عليه السلام . وقيل : صفة جبريل عليه السلام . وقيل : بظَنين : بضعيف . حكاه الفراء والمبرد ؛ يقال : رجل ظَنِين : أى ضعيف . وبئر ظَنونٌ : إذا كانت قليلة الماء ؛ قال الأعشى :

ما جُعِل الجُدُّ(٢) الظّنونُ الذى * جُنّب صَوْبَ اللجبِ الماطِرِ

مِثلَ الفُراتِىِّ إذا ما طما * يقذِف بالبُوصِىِّ والماهِرِ

والظَّنون : الدين الذى لا يدرى أيقضيه آخذه أم لا ؟ ومنه حديث علىّ عليه السلام فى الرجل يكون له الدين الظنون ، قال : يزكيه لما مضى إذا قبضه إن كان صادقا . والظَّنون : الرجل السيِّئ الخلق ؛ فهو لفظ مشترك . ﴿ وما هو ﴾ يعنى القرآن ﴿ بِقولِ شيطانٍ رجيمٍ ﴾ أى مرجوم ملعون ، كما قالت قريش . قال عطاء : يريد بالشيطان الأبيض الذى كان

(١) راجع جـ ١٧ ص ٩٤ وقول ابن مسعود هناك هو : أن محمدا صلى الله عليه وسلم رأى جبريل والذى قال بأنه رأى ربه ، هو ابن عباس رضى الله عنهما .

(٢) الجد : البئر تكون فى موضع كثير الكلأ . الفراتى : المنسوب إلى الفرات . والبوصى : ضرب من سفن البحر ، والملاح أيضا . والماهر : السابح .

يأتى النبي صلى الله عليه وسلم فى صورة جبريل يريد أن يفتنه . ﴿ فأين تذهبون ﴾ قال قتادة : فإلى أين تعدلون عن هذا القول وعن طاعته . كذا روَى مَعْمر عن قتادة ؛ أى أين تذهبون عن كتابى وطاعتى . وقال الزجاج : فأىّ طريقة تسلكون أبين من هذه الطريقة التى بَيّنت لكم . ويقال : أين تذهب؟ وإلى أين تذهب؟ وحكى الفراء عن العرب : ذهبت الشامَ وخرجت العراقَ وانطلقت السوقَ : أى إليها . قال : سمعناه فى هذه الأحرف الثلاثة ؛ وأنشدنى بعض بنى عُقَيل :

تصيح بنا حنيفةُ إذْ رأتنا * وأىّ الأرض تذهبُ بالصياح

يريد إلى أى أرض تذهب، فحذف إلى . وقال الجنيد : معنى الآية مقرون بآية أخرى، وهى قوله تعالى : «وإن من شىءٍ إلا عندنا خزائنه» المعنى : أىّ طريق تسلكون أبينَ من الطريق الذى بينه الله لكم . وهذا معنى قول الزجاج . ﴿ إن هو ﴾ يعنى القرآن ﴿ إلا ذكر للعالمين ﴾ أى مَوْعظة وزَجْر . و«إنْ» بمعنى «ما» . وقيل : ماهو إلا ذكر . ﴿ لمن شاء منكم أن يستقيم ﴾ أى يتبع الحق ويقيم عليه . وقال أبو هريرة وسليمان بن موسى : لما نزلت «لمن شاء منكم أن يستقيم» قال أبو جهل : الأمر إلينا، إن شئنا استقمنا، وإن شئنا لم نستقم — وهذا هو القَدَر، وهو رأس القَدَرية — فنزلت : ﴿ وما تشاءون إلا ان يشاء الله رب العالمين ﴾، فبين بهذا أنه لا يعمل العبد خيرا إلا بتوفيق الله، ولا شرا إلا بخذلانه . وقال الحسن : والله ما شاءت العرب الإسلام حتى شاءه الله لها . وقال وهب بن مُنبه : قرأتُ فى سبعة وثمانين[1] كتابا مما أنزل الله على الأنبياء : من جعل إلى نفسه شيئا من المشيئة فقد كفر . وفى التنزيل : «ولو أننا نزلنا إليهم الملائكة وكلمهم الموتى وحشرنا عليهم كل شىءٍ قُبُلاً ما كانوا ليؤمنوا إلا أن يشاء الله» . وقال تعالى : «وما كان لنفسٍ أن تؤمن إلا بإذن الله» . وقال تعالى : «إنك لا تهدى من أحببت ولكن الله يَهدى من يشاء» والآى فى هذا كثير، وكذلك الأخبار، وأن الله سبحانه هدى بالإسلام، وأضل بالكفر، كما تقدم فى غير موضع . ختمت السورة والحمد لله .

(١) فى تفسير الثعلبى : بضعة وثمانين .

سورة الانفطار

مكية عند الجميع ، وهى تسعَ عَشْرةَ آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : إِذَا السَّمَاءُ انفَطَرَتْ ﴿١﴾ وَإِذَا الْكَوَاكِبُ انتَثَرَتْ ﴿٢﴾ وَإِذَا الْبِحَارُ فُجِّرَتْ ﴿٣﴾ وَإِذَا الْقُبُورُ بُعْثِرَتْ ﴿٤﴾ عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ إذا السماء انفطرت ﴾ أى تشققت بأمر الله ؛ لنزول الملائكة ؛ كقوله : « ويوم تشقّق السماء بالغمام ونُزِّل الملائكة تنزيلا » . وقيل : تفطّرت لهيبة الله تعالى . والفَطْر: الشَّقُّ ؛ يقال : فطرته فانفطر ، ومنه فَطَر ناب البعير : طلع ، فهو بعير فاطر ، وتفطّر الشيء : شقّق ، وسيفٌ فُطار أى فيهُ شقوق ؛ قال عنترة :

وسيفى كالعقيقةِ وهو كمِى * سلاحى لا أفلّ ولا فُطَارا (١)

وقد تقدّم فى غير موضع (٢) . ﴿ وإذا الكواكبُ انتثرت ﴾ أى تساقطت ؛ نثرتْ الشيء أنثره نثرا ، فانتثر ، والاسم النِّثار . والنُّثار بالضم : ما تناثر من الشيء ، ودُرٌّ مُنثَّر ، شدد للكثرة . ﴿ وإذا البِحار فُجِّرتْ ﴾ أى فجر بعضها فى بعض ، فصارت بحرا واحدا ، على ما تقدّم . قال الحسن : فُجِّرت : ذهب ماؤها وبيبست ؛ وذلك أنها أولا راكدة مجتمعة ، فإذا فُجِّرت تفرقت ، فذهب ماؤها . وهذه الأشياء بين يدى الساعة ، على ما تقدّم فى « إذا الشمس كورت » . ﴿ وإذا القبور بُعثِرت ﴾ أى قُلِبت وأخرج ما فيها من أهلها أحياء ؛ يقال : بعثرت المتاع : قلبته ظهرا لبطن ، و بعثرت الحوض وبحثرته : إذا هدمته وجعلت أسفله أعلاه . وقال قوم منهم الفرّاء : « بعثِرت » : أخرجت ما فى بطنها من الذهب والفضة . وذلك من أشراط الساعة : أن تخرج الأرض

(١) العقيقة : شعاع البرق الذى يبدو كالسيف . والكمى : الشجيع .
(٢) راجع جـ ١٦ ص ٤

ذهبها وفضتها . ﴿ علمتْ نفسٌ ما قدّمتْ وأخّرتْ ﴾ مثل : « ينبأُ الإنسان يومئذ بما قدم وأخر » ، وتقدّم . وهذا جواب « إذا السماء انفطرت » لأنه قَسَم فى قول الحسن وقع على قوله تعالى : « عَلِمتْ نفسٌ » يقول : إذا بدت هذه الأمور من أشراط الساعة ختمت الأعمال فعلمت كل نفس ما كسبت ، فإنها لا ينفعها عمل بعد ذلك . وقيل : أى إذا كانت هذه الأشياء قامت القيامة ، فوسمت كل نفس بما عملت ، وأوتيت كتابها بيمينها أو بشمالها ، فتذكرت عند قراءته جميع أعمالها . وقيل : هو خبر ، وليس بقسم ، وهو الصحيح إن شاء الله تعالى .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلْإِنسَٰنُ مَا غَرَّكَ بِرَبِّكَ ٱلْكَرِيمِ ﴿٦﴾ ٱلَّذِى خَلَقَكَ فَسَوَّىٰكَ فَعَدَلَكَ ﴿٧﴾ فِىٓ أَىِّ صُورَةٍ مَّا شَآءَ رَكَّبَكَ ﴿٨﴾ كَلَّا بَلْ تُكَذِّبُونَ بِٱلدِّينِ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ يأيها الإنسان ﴾ خاطب بهذا منكرى البعث . وقال ابن عباس : الإنسان هنا : الوليد بن المغيرة . وقال عكرمة : أبىّ بن خلف . وقيل : نزلت فى أبى الأشدّ بن كَلَدَة الجُمَحىّ . عن ابن عباس أيضا : « ما غرك بربك الكريم » أى ما الذى غرك حتى كفرت؟ « بربك الكريم » أى المتجاوز عنك . قال قتادة : غره شيطانه المسلّط عليه . الحسن : غره شيطانه الخبيث . وقيل : حمقه وجهله . رواه الحسن عن عمر رضى الله عنه . وروى غالب الحنفى قال : لما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم « يأيها الإنسانُ ما غرك بربك الكريم » قال : « غره الجهل » وقال صالح بن مسمار : بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ « يأيها الإنسان ما غرك بربك الكريم »؟ فقال : « غره جهلُه » . وقال عمر رضى الله عنه : كما قال الله تعالى « إنه كان ظلوما جهولا » . وقيل : غره عفو الله ، إذ لم يعاقبه فى أول مرة . قال إبراهيم بن الأشعث : قيل للفُضَيل بن عياض : لو أقامك الله تعالى

يوم القيامة بين يديه، فقال لك : « ما غرك بربك الكريم »؟ ماذا كنت تقول ؟ قال : كنت أقول غرّنى سُتورك المرخاة ، لأن الكريم هو الستّار . نظمه ابن السّماك فقال :

يا كاتمَ الذنب أما تستحى * والله فى الخلْوة ثانيكا
غرّكَ من ربك إمهالُهُ * وسَتْرُه طولَ مساويكا

وقال ذو النون المصرىّ : كم من مغرور تحت السّتر وهو لا يشعر .

وأنشد أبو بكر بن طاهر الأبهرى :

يا من غلا فى العُجْب والتيهِ * وغره طولُ تماديهِ
أمْلَى لك الله فبارزته * ولم تخف غِبّ معاصيهِ

وروى عن علىّ رضى الله عنه أنه صاح بغلام له مرات فلم يُلَبِّه ، فنظر فإذا هو بالباب ، فقال : مالك لم تُجبنى ؟ فقال . لثقتى بحلمك ، وأمنى من عقوبتك . فاستحسن جوابه فأعتقه . وناس يقولون : ما غرك : ما خَدَعك وسوّل لك ، حتى أضعت ما وجب عليك؟ وقال ابن مسعود : ما منكم من أحد إلا وسيخلو الله به يوم القيامة ، فيقول له : يابن آدم ماذا غرك بى؟ يا بن آدم ماذا عملت فيما علمت ؟ يا بن آدم ماذا أجبت المرسلين؟ ﴿الذى خلقك﴾ أى قدّر خلقَك من نطفة ﴿فسواك﴾ فى بطن أمك ، وجعل لك يدين ورجلين وعينين وسائر أعضائك ﴿فعدّلك﴾ أى جعلك معتدلا سَوِىّ الخَلْق ، كما يقال : هذا شىء معدّل . وهذه قراءة العامة ، وهى اختيار أبى عبيد وأبى حاتم ، قال الفراء : وأبو عبيد : يدل عليه قوله تعالى : « لقد خلقنا الإنسان فى أحسن تقويم » . وقرأ الكوفيون ، عاصم وحمزة والكسائى : «فعدَلك » مخففا أى : أمالك وصرفك إلى أىّ صورة شاء ، إما حسنا وإما قبيحا ، وإما طويلا وإما قصيرا . وقال [موسى بن علىّ ابن أبى رَباح الخَثْعمى عن أبيه عن جده] (١) قال : قال لى النبى صلى الله عليه وسلم : " إن النطفة

(١) الزيادة من تفسير الثعلبى والطبرى والدر المنثور ، والحديث كما رواه الثعلبى بعد السند : قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجده " ما ولد لك " ؟ قال : يا رسول الله وما عسى أن يولد لى ، إما غلاما أو جارية . قال " فمن يشبه " قال : فمن يشبه ، أمه أو أباه ؛ فقال النبى صلى الله عليه وسلم . " لا تقل هكذا إن النطفة ... الحديث " .

إذا استقرت فى الرحم أحضرها الله كل نسب بينها و بين آدم". أما قرأت هذه الآية ﴿ فِي اى صورةٍ ما شاء ركبك ﴾ : " فيما بينك و بين آدم " [وقال عكرمة وأبو صالح : « فى أى صورةٍ ما شاء ركبك »] : إن شاء فى صورة إنسان ، و إن شاء فى صورة حمار ، و إن شاء فى صورة قرد، و إن شاء فى صورة خنزير . وقال مكحول : إن شاء ذكرا، و إن شاء أنثى . قال مجاهد : « فِي أى صورةٍ » أى فى أى شبه من أبٍ أو أم أو عم أو خالٍ أو غيرهم . و « فى » متعلقة بـ « ركبك » ،ولا تتعلق بـ « عدلك » ،على قراءة من خفف؛ لأنك تقول عَدَلْت إلى كذا، ولا تقول عَدَلت فى كذا ؛ ولذلك منع الفراء التخفيف ؛ لأنه قدّر « فى » متعلقة بـ « عدّلك » ، و « ما » يجوز أن تكون صلة مؤكدة؛ أى فى أى صورة شاء ركبك . ويجوز أن تكون شرطية أى إن شاء ركبك فى غير صورة الإنسان من صورة قرد أو حمار أو خنزير، فـ« ما » بمعنى الشرط والجزاء ؛ أى فى صورة ما شاء يركبك ركبك .

قوله تعالى : ﴿ كلا بل تكذبون بالدين ﴾ يجوز أن تكون « كَلّا » بمعنى حقًّا و « ألا » فيبتدأ بها . ويجوز أن تكون بمعنى «لا» ، على أن يكون المعنى ليس الأمر كما تقولون من أنكم فى عبادتكم غير الله محقُّون . يدل على ذلك قوله تعالى : « ما غرّك بربك الكريم » وكذلك يقول الفراء : يصير المعنى: ليس كما غُررت به . وقيل: أى ليس الأمر كما تقولون، من أنه لا بعث. وقيل: هو بمعنى الردع والزجر. أى لا تغتروا بحلم الله وكرمه، فتتركوا التفكر فى آياته. ابن الأنبارى: الوقف الجيّد على « الدين » ، وعلى « ركبك » ،والوقف على« كلّا» قبيح . ﴿ بل تكذبون ﴾ يأهل مكة ﴿ بالدين ﴾ أى بالحساب، و « بل » لنفى شىء تقدم وتحقيق غيره . و إنكارهم للبعث كان معلوما، و إن لم يجر له ذكر فى هذه السورة .

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ ﴿١٠﴾ كِرَامًا كَاتِبِينَ ﴿١١﴾ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ﴿١٢﴾

قوله تعالى : ﴿ و إن عليكم لحافظين ﴾ أى رُقباء من الملائكة ﴿ كراما ﴾ أى علىّ ؛ كقوله : « كِرام بَرَرَة » . وهنا ثلاث مسائل :

الأولى — رُوِى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " أكرِمُوا الكرامَ الكاتبين الذين لا يفارقونكم إلا عند إحدى حالتين : الخِراءة[1] أو الجماع ، فإذا اغتسل أحدكم فليستتر بجدار [حائط][2] أو بغيره ، أو ليستره أخوه " . ورُوى عن علىّ رضى الله عنه قال : " لا يزال المَلَك موليا عن العبد ما دام بادىَ العورة " ورُوِى " إن العبد إذا دخل الحمام بغير مِئزر لعنه ملكاه " .

الثانية — واختلف الناس فى الكُفّار هل عليهم حفَظَة أم لا ؟ فقال بعضهم : لا ؛ لأن أمرهم ظاهر ، وعملهم واحد ؛ قال الله تعالى : « يُعْرَف المجرِمون بِسِيماهم » . وقيل : بل عليهم حفظة ؛ لقوله تعالى : « كلا بل تُكَذبون بالدينِ . وإن عليهم لحافِظين . كِراما كاتِبين . يعلمون ما تفعلون » . وقال : « وأما من أُوتِى كِتابه بِشِمالِه » وقال : «وأما من أوتِى كِتابه وراء ظهرِه» ، فأخبر أن الكفار يكون لهم كُتّاب ، ويكون عليهم حفَظَة . فإن قيل : الذى على يمينه أىّ شىء يكتب ولا حسنة له ؟ قيل له : الذى يكتب عن شماله يكون بإذن صاحبه ، ويكون شاهدا على ذلك وإن لم يكتب . والله أعلم .

الثالثة — سئل سفيان : كيف تعلم الملائكة أن العبدَ قد هم بحسنة أو سيئة ؟ قال : إذا هم العبد بحسنة وجدوا منه ريح المسك ، وإذا هم بسيئة وجدوا منه ريح النَّتْن . وقد مضى فى « ق »[3] عند قوله : « ما يلفِظ من قولٍ إلا لديهِ رقِيب عتِيد » زيادة بيان لمعنى هذه الآية . وقد كره العلماء الكلام عند الغائط والجماع ، لمفارقة الملك العبد عند ذلك . وقد مضى فى آخر « آلِ عِمرانَ »[4] القول فى هذا . وعن الحسن : يعلمون لا يخفى عليهم شىء من أعمالكم . وقيل : يعلمون ما ظهر منكم دون ما حدّثتم به أنفسكم . والله أعلم .

---

(١) فى أ ، ب ح ، ط ، ل : الخزاية ، ورواية روح المعانى (جـ ٩ ص ٣١٧) : لا يفارقونكم إلا عند إحدى الغائط ، والجنابة ، والغسل .

(٢) الزيادة من الدر المنثور وفيه . سبب ورود الحديث أنه عليه السلام رأى رجلا يغتسل بفلاة من الأرض ... ... الخ .

(٣) راجع جـ ١٧ ص ١١ (٤) راجع ٤ ص ٣١٠ فما بعدها .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿١٣﴾ وَإِنَّ ٱلْفُجَّارَ لَفِى جَحِيمٍ ﴿١٤﴾ يَصْلَوْنَهَا يَوْمَ ٱلدِّينِ ﴿١٥﴾ وَمَا هُمْ عَنْهَا بِغَآئِبِينَ ﴿١٦﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا يَوْمُ ٱلدِّينِ ﴿١٧﴾ ثُمَّ مَآ أَدْرَىٰكَ مَا يَوْمُ ٱلدِّينِ ﴿١٨﴾ يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِّنَفْسٍ شَيْـًٔا وَٱلْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إن الابرار لفي نعيم . وإن الفجار لفي جحيم ﴾ تقسيم مثل قوله : «فريق في الجنة، وفريق في السعير» . وقال : «يومئذ يَصَّدَّعون . فاما الذين آمنوا» الآيتين. ﴿ يَصْلَوْنها ﴾ أى يصيبهم لهبُها وحرّها ﴿ يومَ الدين ﴾ أى يوم الجزاء والحساب، وكرر ذكره تعظيما لشأنه ؛ نحو قوله تعالى : « القارعة ما القارعة ؟ وما أدراك ما القارعة » وقال ابن عباس فيما روى عنه : كل شيء من القرآن من قوله : « وما أدراك » ؟ فقد أدراه، وكل شيء من قوله : « وما يُدْريك » فقد طُوِى عنه . ﴿ يوم لا تملك نفسٌ ﴾ قرأ ابن كثير وأبو عمرو « يومُ » بالرفع على البدل من « يومُ الدينِ » أو ردا على اليوم الأول، فيكون صفة ونعتا لـ « يوم الدينِ » . ويجوز أن يرفع بإضمار هو . الباقون بالنصب على أنه فى موضع رفع إلّا أنه، نصب ؛ لأنه مضاف غير متمكن ؛ كما تقول: أعجبنى يوم يقومُ زيد . وأنشد المبرد:

مِن أَىِّ يومَىَّ مِنَ الموتِ أفِر * أيومَ لم يقْدَرَ أم يومَ قُدِرْ

فاليومان الثانيان مخفوضان بالإضافة، عن الترجمة عن اليومين الأولين ، إلا أنهما نصبا فى اللفظ ؛ لأنهما أضيفا إلى غير محض . وهذا اختيار الفراء والزجّاج . وقال قوم : اليوم الثانى منصوب على المحل، كأنه قال فى يوم لا تملك نفس لنفس شيئا. وقيل: بمعنى: إن هذه الأشياء تكون يومَ ، أو على معنى يُدانون يومَ ؛ لأن الدِّين يدل عليه ، أو بإضمار أذكر . ﴿ والأمر يومئذ لله ﴾ لا ينازعه فيه أحد ؛ كما قال : « لمن الملك اليومَ ؟ لله الواحد القهار. اليوم تجزى كل نفس بما كسبت لا ظلم اليوم » . تمت السورة والحمد لله .

سورة المطففين

مكية فى قول ابن مسعود والضحاك ومقاتل . ومدنية فى قول الحسن وعكرمة . وهى ست وثلاثون آية

قال مقاتل : وهى أول سورة نزلت بالمدينة . وقال ابن عباس وقتادة : مدنية إلا ثمان آيات من قوله : « إن الذين أجرموا » إلى آخرها ، مكى . وقال الكلبى وجابر بن زيد : نزلت بين مكة والمدينة .

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ﴿١﴾ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ﴿٢﴾ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴿٣﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — روى النسائى عن ابن عباس قال : لما قدم النبى صلى الله عليه وسلم المدينة كانوا من أخبث الناس كيلا ، فأنزل الله تعالى : « ويلٌ للمطففين » ، فأحسنوا الكيل بعد ذلك . قال الفراء : فهم من أوفى الناس كيلا إلى يومهم هذا . وعن ابن عباس أيضا قال : هى : أول سورة نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ساعة نزل المدينة ، وكان هذا فيهم ؛ كانوا إذا اشتروا استوفوا بكيل راجح ، فإذا باعوا بخسوا المكيال والميزان ، فلما نزلت هذه السورة انتهوا ، فهم أوفى الناس كيلا إلى يومهم هذا . وقال قوم : نزلت فى رجل يعرف بأبى جهينة ، واسمه عمرو ؛ كان له صاعان يأخذ بأحدهما ، ويعطى بالآخر ؛ قاله أبو هريرة رضى الله عنه .

الثانية — قوله تعالى : « ويلٌ » أى شدة عذاب فى الآخرة . وقال ابن عباس : إنه وادٍ فى جهنم يسيل فيه صديد أهل النار ، فهو قوله تعالى : « ويل للمطففين » أى الذين ينقصون مكاييلهم وموازينهم . ورُوى عن ابن عمر قال : المطفف : الرجل يستأجر المكيال

وهو يعلم أنه يَحِيف فى كيله فوزره عليه . وقال آخرون : التطفيف فى الكيل والوزن والوضوء والصلاة والحديث . وفى الموطّأ قال مالك : ويقال لكل شيء وفاءٌ وتطفيف . وروى عن سالم ابن أبى الجعْد قال : الصلاة بمكيال، فمن أوفَى له ومن طَفَّف فقد علمتم ما قال الله عز وجل فى ذلك : « ويل لِلمطففين » .

الثالثة — قال أهل اللغة : المطفِّف مأخوذ من الطَّفِيف، وهو القليل ، والمطفِّف هو المقلّ حق صاحبه بنقصانه عن الحق، فى كيل أو وزن . وقال الزجاج : إنما قيل للفاعل من هذا مطفِّف ؛ لأنه لا يكاد يسرق من المكيال والميزان إلا الشيء الطفيف الخفيف ، وإنما أخذ من طَفِّ الشيءِ وهو جانبه . وطِفاف المَكُّوك وطَفافه بالكسر والفتح : ما ملأ أصباره، وكذلك طَفُّ المَكُّوكِ وطَفَفُه ؛ وفى الحديث : "كلكم بنو آدم طَفُّ الصاعِ لم تملئوه" . وهو أن يقرب أن يمتلئ فلا يفعل ؛ والمعنى بعضُكم من بعض قريب، فليس لأحد على أحد فضل إلا بالتقوى . والطُّفاف والطُّفافة بالضم : مافوق المكيال . وإناء طُفاف : إذا بلغ المِلء طفافه ؛ تقول منه : أطفَفْت . والتطفيف : نقص المكيال وهو ألا تملأه إلى أصباره، أى جوانبه ؛ يقال : أدهقت الكأس إلى أصبارها أى إلى رأسها . وقول ابن عمر حين ذكر النبي صلى الله عليه وسلم سَبْق الخيل : كنت فارسا يومئذ فسبقت الناس حتى طَفَّف بى الفَرَس مسجدَ بنى زُرَيق، حتى كاد يساوى المسجد . يعنى : وثب بى .

الرابعة — المطفِّف : هو الذى يُخْسر فى الكيل والوزن ، ولا يوفى حَسْب ما بيناه ؛ وروى ابن القاسم عن مالك : أنه قرأ «ويل لِلمطفِّفينَ» فقال : لا تُطَفِّفْ ولا تَخْلُب[1]، ولكن أرسِلْ وصُبّ عليه صَبّا، حتى إذا استوفى[2] أرسل يدك ولا تُمْسك . وقال عبدالملك بن الماجشون : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مسح الطُّفاف ، وقال : إن البركة فى رأسه . قال : وبلغنى أن كيل فرعون كان مسحا بالحديد .

---

(١) كذا فى الأصول : أى لا تغش وفى ابن العربى (ولا تجلب) .

(٢) فى أ ، ح ، ز ، ط ، ل ، وابن العربى : « استوى » .

قوله تعالى : ﴿ الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون ﴾ قال الفراء : أى من الناس ؛ يقال : اكتلت منك : أى استوفيت منك ، و يقال اكتلت ما عليك : أى أخذت ما عليك . وقال الزجاج : أى إذا اكتالوا من الناس استوفوا عليهم الكيل ؛ والمعنى : الذين إذا استوفوا أخذوا الزيادة ، و إذا أوفوا أو وزنوا لغيرهم نقصوا ، فلا يرضون للناس ما يرضون لأنفسهم . الطبرى : « على » بمعنى عند .

قوله تعالى : ﴿ وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون ﴾ .

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : «وإذا كالوهم أو وزنوهم» : أى كالوا لهم أو وزنوا لهم فحذفت اللام ، فتعدى الفعل فنصب ؛ ومثله نصحتك ونصحت لك ، وأمرتك به وأمرتكه ؛ قاله الأخفش والفراء . قال الفراء : وسمعت أعرابية تقول إذا صَدَر الناسُ أتينا التاجرَ فيكيلنا المُدّ والمُدّين إلى الموسم المقبل . وهو من كلام أهل الحجاز ومن جاورهم من قيس . قال الزجاج : لا يجوز الوقف على « كالُوا » و « وزنوا » حتى تصل به « هُمْ » قال : ومن الناس من يجعلها توكيدا ، و يجيز الوقف على « كالُوا » و « وزَنوا » والأول الاختيار ؛ لأنها حرف واحد . هو قول الكسائى . قال أبو عبيد : وكان عيسى بن عمر يجعلها حرفين ، و يقف على « كالوا » و « وزنوا » و يبتدئ « هُمْ يخسرون » قال : وأحسب قراءة حمزة كذلك أيضا . قال أبوعبيد : والاختيار أن يكونا كلمة واحدة من جهتين : إحداهما : الخطّ ؛ وذلك أنهم كتبوهما بغير ألف ، ولو كانتا مقطوعتين لكانتا « كالوا » و « وزنوا » بالألف ، والأخرى : أنه يقال : كِلْتك ووزنتُك بمعنى كلت لك ، ووزنت لك ، وهو كلام عربى ؛ كما يقال : صِدْتُك وصِدْت لك ، وكسبتُك وكسبْتُ لَك ، وكذلك شكرتك ونصحتك ونحو ذلك . قوله : « يُخْسِرون » : أى يَنْقُصون ؛ والعرب تقول : أخسرت الميزان وخَسَرته . و « هم » فى موضع نصب ، على قراءة العامة ، راجع إلى الناس ، تقديره « وإذا كالوا » الناس « أو وزنوهم يُخْسِرون » وفيه وجهان : أحدهما أن يراد كالوا لهم أو وزنوا لهم ، فحذف الجار ، وأوصل الفعل ، كما قال :

ولقد جَنَيْتُكَ أَكْمُؤًا وعساقلًا * ولقد نهيتُك عن بنات الأوبرِ

أراد : جنيت لك، والوجه الآخر: أن يكون على حذف المضاف، و إقامة المضاف إليه مُقامه ، والمضاف هو المكيل والموزون . وعن ابن عباس رضى الله عنه : إنكم معاشر الأعاجم وَلِيتم أمرين بهما هلك من كان قبلكم : المِكيالَ والميزان. وخَصَّ الأعاجم، لأنهم كانوا يجمعون الكيل والوزن جميعا، وكانا مُفرّقين فى الحَرَمين؛ كان أهل مكة يزِنون، وأهل المدينة يكيلون . وعلى القراءة الثانية « هُمْ » فى موضع رفع بالابتداء؛ أى و إذا كالوا للناس أو وزنوا لهم فهم يخسرون . ولا يصح؛ لأنه تكون الأُولى مُلغاة، ليس لها خبر، و إنما كانت تستقيم لو كان بعدها : و إذا كالواهم يَنْقُصون، أو وزنوا هم يُخْسرون .

الثانيـــة — قال ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم : "خمس بخمس: مانقض قوم العهد إلا سَلَّط الله عليهم عدوهم، ولا حكموا بغير ما أنزل الله إلا فشا فيهم الفقر، وما ظهرت الفاحشة فيهم إلا ظهر فيهم الطاعون، وما طَفَّفوا الكيلَ إلا مُنعوا النَّبات، وأخذوا بالسنين، ولامنعوا الزكاة إلا حَبَس الله عنهم المَطَر" خرجه أبو بكر البزار بمعناه، ومالك بن أنس أيضا من حديث ابن عمر. وقد ذكرناه فى كتاب التذكرة . وقال مالك بن دينار: دَخَلْت على جار لى قد نزل به الموت، فجعل يقول : جَبَلين من نار ! جبلين من نار! فقلت : مانقول ؟ اتهجر (١) ؟ قال : يا أبا يحيى، كان لى مكيالان، أكيل بأحدهما، وأكتال بالآخر؛ فقمت فجعلت أضرب أحدهما بالآخر، حتى كَسَرتهما، فقال : يا أبا يحيى، كلما ضربت أحدهما بالآخر ازداد عِظَما، فمات من وجَعه . وقال عكرمة : أشهدُ على كل كَيّال أو وزّان أنه فى النار . قيل له : فإن ابنك كيال أو وزان . فقال : أشهد أنه فى النـار . قال الأصمعىّ : وسمعت أعرابية تقول: لا تَلْتَمس المروءة ممن مروءته فى رءوس المكاييل، ولا ألسنة الموازين. ورُوى ذلك عن علىّ رضى الله عنه. وقال عبدُ خير: مر علىّ رضى الله عنه على رجل وهو يزن الزعفران وقد أرجح، فأكفأ الميزان، ثم قال: أقم الوزن بالقسط؛ ثم أرجح بعد ذلك ماشئت . كأنه أمره بالتسوية أوّلا ليعتادها، ويُفضل الواجبَ من النفل. وقال نافع: كان ابن عمر يمر بالبائع فيقول: اتق الله وأوف الكيل

(١) هجر فى نومه ومرضه يهجر هجرا : هذى .

والوزن بالقسط ، فإن المطففين يوم القيامة يوقفون حتى إن العَرَق ليلجمهم إلى أنصاف آذانهم . وقد رُوِى أن أبا هريرة قدم المدينة وقد خرج النبيّ صلى الله عليه وسلم إلى خيبر واستخلف على المدينة سِباع بن عُرْفُطة ، فقال أبو هريرة : فوجدناه فى صلاة الصبح فقرأ فى الركعة الأولى « كهيعص » وقرأ فى الركعة الثانية « ويل للمطففين » قال أبو هريرة : فأقول فى صلاتى : ويْل لأبى فلان ، كان له مكيالان إذا اكتال اكتال بالوافى ، وإذا كال كال بالناقص .

قوله تعالى : أَلَا يَظُنُّ أُولَٰئِكَ أَنَّهُم مَّبْعُوثُونَ ﴿٤﴾ لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿٥﴾ يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ ألا يظن أولئك ﴾ إنكار وتعجيب عظيم من حالهم ، فى الأجتراء على التطفيف ، كأنهم لا يُخْطرون التطفيف ببالهم ، ولا يُخَمِّنون تخمينا ﴿ إنهم مبعوثون ﴾ فسئولون عما يفعلون . والظن هنا بمعنى اليقين ؛ أى ألا يُوقن أولئك ، ولو أيقنوا ما نقصوا فى الكيل والوزن . وقيل : الظن بمعنى التردد ، أى إن كانوا لا يستيقنون بالبعث ، فهلا ظنُّوه ، حتى يتدبروا و يبحثوا عنه ، و يأخذوا بالأحوط ﴿ لِيومٍ عظِيمٍ ﴾ شأنه وهو يوم القيامة .

قوله تعالى : ﴿ يوم يقوم الناس لِربّ العالمين ﴾ فيه أربع مسائل :

الأولى — العامل فى « يومَ » فعل مضمر ، دل عليه « مبعوثون » . والمعنى يبعثون « يوم يقوم الناس لرب العالمين » . ويجوز أن يكون بدلا من يوم فى « لِيومٍ عظِيم » ، وهو مبنى . وقيل : هو فى موضع خفض ؛ لأنه أضيف إلى غير متمكن . وقيل : هو منصوب على الظرف أى فى يوم ، ويقال : أقم إلى يومَ يخرج فلان ، فتنصب يوم ، فإن أضافوا إلى الاسم فحينئذ يخفضون و يقولون : أقم إلى يومِ خروج فلان . وقيل : فى الكلام تقديم وتأخير ، التقدير : إنهم مبعوثون يوم يقوم الناس لرب العالمين ليوم عظيم .

الثانية — وعن عبد الملك بن مروان: أن أعرابيا قال له: قد سمعتَ ما قال الله تعالى فى المطففين ؛ أراد بذلك أن المطففين قد توجه عليهم هذا الوعيد العظيم الذى سمعت به ، فما ظنك بنفسك وأنت تأخذ أموال المسلمين بلا كيل ولا وزْن . وفى هذا الإنكارِ والتعجيبِ وكلمةِ الظن ، ووصفِ اليوم بالعظيم ، وقيامِ الناس فيه لله خاضعين ، ووصفِ ذاته برب العالمين ، بيان بليغ لِعظم الذنب ، وتفاقم الإثم فى التطفيف ، وفيما كان فى مثل حاله من الحيف ، وترك القيام بالقسط ، والعمل على التسوية والعدل ، فى كل أخذٍ و إعطاءٍ ، بل فى كل قول وعمل .

الثالثة — قرأ ابن عمر: «ويل لِلمطففين» حتى بلغ «يومَ يقومُ الناسُ لِرب العالمين» فبكى حتى سَقَط ، وامتنع من قراءة ما بعده ، ثم قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول " يومَ يقوم الناس لرب العالمين ، فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، فمنهم من يبلغ العَرَق كعبيه ، ومنهم من يبلغ ركبتيه ، ومنهم من يبلغ حِقْويه ، ومنهم من يبلغ صدره ، ومنهم من يبلغ أذنيه ، حتى إن أحدهم ليغيب فى رَشْحه كما يغيب الضِّفدع[1] " . ورَوى ناس عن ابن عباس قال : يقومون مقدار ثلثمائة سنة . قال : ويهون على المؤمنين قدرُ صلاتهم الفريضة . ورُوى عن عبد الله بن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : "يقومون ألف عام فى الظُّلة" . ورَوَى مالك عن نافع عن ابن عمر عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " يوم يقوم الناس لرب العالمين ، حتى إن أحدهم ليقوم فى رشحه إلى أنصاف أذنيه " . وعنه أيضا عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : "يقوم مائة سنة" . وقال أبو هريرة قال النبىُّ صلى الله عليه وسلم لبشير الغِفارىّ : " كيف أنت صانع فى يوم يقوم الناس فيه مقدار ثلثمائة سنة لرب العالمين ، لا يأتيهم فيه خبر ، ولا يؤمر فيه بأمر " قال بشير : المستعان الله .

قلت : قد ذكرناه مرفوعا من حديث أبى سعيد الخدرىّ عن النبى صلى الله عليه وسلم : " إنه لَيُخَفَّف عن المؤمن ، حتى يكون أخفَّ عليه من صلاة المكتوبة يصلّيها فى الدنيا " فى «سأل سائل»[2] . وعن ابن عباس : يَهون على المؤمنين قدرُ صلاتهم الفريضة . وقيل :

---

(١) أى فى الماء.

(٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٨٢ .

إن ذلك المقام على المؤمن كزوال الشمس؛ والدليل على هذا من الكتاب قوله الحق : «ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون» ثم وصفهم فقال : « الذين آمنوا وكانوا يتقون » جعلنا الله منهم بفضله وكرمه وجوده. ومنه آمين. وقيل: المراد بالناس جبريل عليه السلام يقوم لرب العالمين؛ قاله ابن جُبير. وفيه بُعد؛ لما ذكرنا من الأخبار فى ذلك، وهى صحيحة ثابتة، وحسبُك بما فى صحيح مسلم والبخارىّ والترمذىّ من حديث ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم « يوم يقوم الناس لِرب العالمين » قال : " يقوم أحدهم فى رشْحه إلى نصف أذنيه ". ثم قيل : هذا القيام يوم يقومون من قبورهم . وقيل : فى الآخرة بحقوق عباده فى الدنيا. وقال يزيد الرشك : يقومون بين يديه للقضاء .

الرابعة — القيام لله رب العالمين سبحانه حَقير بالإضافة إلى عظمته وحقه، فأما قيام الناس بعضهم لبعض فاختلف فيه الناس؛ فمنهم من أجازه، ومنهم من منعه . وقد رُوى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قام إلى جعفر بن أبى طالب واعتنقه، وقام طلحة لكعب بن مالك يوم تِيب عليه . وقول النبى صلى الله عليه وسلم للأنصار حين طلع عليه سعد بن مُعاذ : "قوموا إلى سيِّدكم". وقال أيضا : "من سره أن يتمثل له الناس قياما فليتبوأ مقعده من النار". وذلك يرجع إلى حال الرجل ونيته، فإن انتظر ذلك واعتقده لنفسه، فهو ممنوع، وإن كان على طريق البشاشة والوُصلة فإنه جائز، وخاصة عند الأسباب، كالقدوم من السفر ونحوه. وقد مضى فى آخر سورة « يوسف »[1] شىء من هذا .

قوله تعالى : كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلْفُجَّارِ لَفِى سِجِّينٍ ﴿٧﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا سِجِّينٌ ﴿٨﴾ كِتَٰبٌ مَّرْقُومٌ ﴿٩﴾ وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ يُكَذِّبُونَ بِيَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿١١﴾ وَمَا يُكَذِّبُ بِهِۦٓ إِلَّا كُلُّ مُعْتَدٍ أَثِيمٍ ﴿١٢﴾ إِذَا تُتْلَىٰ عَلَيْهِ ءَايَٰتُنَا قَالَ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٣﴾

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٦٥ فما بعدها .

قوله تعالى : ﴿ كَلَّا إِنَّ كِتَابَ الْفُجَّارِ لَفِي سِجِّينٍ ﴾ قال قوم من أهل العلم بالعربية : « كَلَّا » : ردْع وتنبيه ؛ أى ليس الأمر على ماهم عليه من تطفيف الكيل والميزان ، أو تكذيب بالآخرة ، فليرتدعوا عن ذلك . فهى كلمة رَدْع وزَجْر ، ثم آستأنف فقال : « إن كِتاب الفُجَّارِ » . وقال الحسن : « كَلَّا » بمعنى حَقًّا . ورَوَى ناس عن ابن عباس « كَلَّا » قال : ألا تصدقون ؛ فعلى هذا : الوقفُ « لِرب العالمين . وفى تفسير مقاتل : إن أعمال الفجار . وروى ناس عن ابن عباس قال : إن أرواح الفجار وأعمالهم « لفِي سِجِّينٍ » . وروى ابن أبى نَجيح عن مجاهد قال : سِجِّين صخرة تحت الأرض السابعة ، تقلب فيجعل كتاب الفجار تحتها . ونحوه عن ابن عباس وقتادة وسعيد بن جُبير ومقاتل وكعب ؛ قال كعب : تحتها أرواح الكفار تحت خدّ إبليس . وعن كعب أيضا قال : سجين صخرة سوداء تحت الأرض السابعة ، مكتوب فيها اسم كل شيطان ، تلقى أنفس الكفار عندها . وقال سعيد بن جبير : سجين تحت خد إبليس . يحيى بن سلام : حجر أسود تحت الأرض ، يكتب فيه أرواح الكفار . وقال عطاء الخُراسانى : هى الأرض السابعة السفلى ، وفيها إبليس وذرّيته . وعن ابن عباس قال : إن الكافر يحضُره الموت ، وتحضره رسل الله ، فلا يستطيعون لبغض الله له وبغضهم إياه ، أن يؤخروه ولا يعجلوه حتى تجىء ساعته ، فإذا جاءت ساعته قبضوا نفسه ، ورفعوه إلى ملائكة العذاب ، فأروه ما شاء الله أن يُرُوه من الشر ، ثم هبطوا به إلى الأرض السابعة ، وهى سِجِّين ، وهى آخر سلطان إبليس ، فأثبتوا فيها كتابه . وعن كعب الأحبار فى هذه الآية قال : إن رُوح الفاجر إذا قبضت يُصْعد بها إلى السماء ، فتأبى السماء أن تقبلها ، ثم يُهْبط بها إلى الأرض ، فتأبى الأرض أن تقبلها ، فتدخل فى سبع أرضين ، حتى يُنْتَهى بها إلى سِجِّين ، وهو خد إبليس ، فيخرج لها من سجين من تحت خدّ إبليس رَقّ ، فيرقم فيوضع تحت خد إبليس . وقال الحسن : سِجِّين فى الأرض السابعة . وقيل : هو ضرب مثل وإشارة إلى أن الله تعالى يرد أعمالهم التى ظنوا أنها تنفعهم . قال مجاهد : المعنى عملهم تحت الأرض السابعة لا يصعد منها شىء . وقال :

سجين صخرة فى الأرض السابعة . وروى أبو هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " سجين جُب فى جهنم وهو مفتوح " وقال فى الفلق : " إنه جُبّ مغطى " . وقال أنس : هى دَرَكة فى الأرض السفلى . وقال أنس قال النبى صلى الله عليه وسلم : سجين أسفلَ الأرض السابعة ". وقال عِكرمة : " سِجين : خسار وضلال ، كقولهم لمن سقط قدره : قد زلق بالحضيض . وقال أبو عبيدة والأخفش والزجاج : « لفى سِجين » لفى حبس وضيق شديد ، فِعّيل من السَّجْن ، كما يقول : فِسِّيق وشِرِّيب ، قال ابن مقبل :

ورُفقةٍ يضربون البَيْضَ ضاحية * ضَرْبًا تواصتْ به الأبطالُ سِجّينا (١)

والمعنى: كتابهم فى حبس ، جعل ذلك دليلا على خساسة منزلتهم ، أو لأنه يَحُل من الإعراض عنه والإبعاد له مَحَلّ الزجر والهوان . وقيل : أصله سِجّيل ، فأبدلت اللام نونا . وقد تقدّم ذلك . وقال زيد بن أسلم : سِجّين فى الأرض السافلة ، وسِجيل فى السماء الدنيا . القُشيرى : سِجّين : موضع فى السافلين ، يدفن فيه كتاب هؤلاء ، فلا يظهر بل يكون فى ذلك الموضع كالمسجون . وهذا دليل على خبث أعمالهم ، وتحقير الله إياها ، ولهذا قال فى كتاب الأبرار : « يشهده المقربون » . ﴿ وما أدراك ما سِجّينٌ ﴾ أى ليس ذلك مما كنت تعلمه يا محمد أنت ولا قومك . ثم فسره له فقال : ﴿ كِتاب مرقومٌ ﴾ أى مكتوب كالرقم فى الثوب ، لا يُنْسَى ولا يُمحى . وقال قتادة : مرقوم أى مكتوب ، رقم لهم بشر : لا يُزاد فيهم أحدٌ ولا يَنْقُص منهم أحد . وقال الضحاك : مرقوم : مختوم ، بلغة حمير ، وأصل الرقم : الكتابة ، قال :

سأَرقم فى الماءِ القَراحِ (٢) إليكُمُ * على بعدِكم إن كان للماءِ راقِمُ

وليس فى قوله : « وما أدراك ما سِجّين؟ » ما يدل على أن لفظ سجين ليس عربيا ، كما لا يدل فى قوله : « القارِعة ما القارِعة . وما أدراك ما القارِعة » بل هو تعظيم لأمر سجين . وقد مضى فى مقدّمة الكتاب (٣) — والحمد لله — أنه ليس فى القرآن غير عربى . ﴿ ويلٌ يومئِذٍ لِلمكذِّبين ﴾

(١) الذى فى التاج نقلا عن الجوهرى : * ورجلة يضربون الهام عن عرض *

(٢) القراح بوزن سحاب : الماء الذى لا نقل فيه .

(٣) راجع جـ ١ ص ٦٨ .

أى شدةٌ وعذاب يوم القيامة للمكذبين . ثم بيّن تعالى أمرهم فقال : ﴿ الذينَ يُكَذِّبون بيوم الدِّين ﴾ أى بيوم الحساب والجزاء والفصل بين العباد . ﴿ وما يُكَذِّب به إلا كلُّ مُعْتَدٍ أَثِيم ﴾ أى فاجر جائز عن الحق ، معتد على الخلق فى معاملته إياهم ، وعلى نفسه ، وهو أثيم فى ترك أمر الله . وقيل هـذا فى الوليد بن المغيرة وأبى جهل ونظرائهما ؛ لقوله تعالى : ﴿ إذا تُتْلَى عليه آياتُنا قال أساطيرُ الأَوَّلينَ ﴾ وقراءة العامة « تُتْلَى » بتاءين ، وقراءة أبى حَيْوة وأبى سِماك وأشهب العُقَيلى والسُّلَمى : « إذا يُتْلَى » بالياء . وأساطير الأولين : أحاديثهم وأباطيلهم التى كتبوها وزخرفوها . واحدها أُسْطورة وإسطارة ، وقد تقدّم .

قوله تعالى : كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٤﴾ كَلَّا إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ﴿١٥﴾ ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُوا الْجَحِيمِ ﴿١٦﴾ ثُمَّ يُقَالُ هَٰذَا الَّذِي كُنتُم بِهِ تُكَذِّبُونَ ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ كَلَّا بَلْ رانَ على قُلُوبِهِمْ ما كانوا يَكْسِبُون ﴾ : « كَلَّا » : ردْع وزجْر ، أى ليس هو أساطيرَ الأَوَّلينَ . وقال الحسن : معناها حقا « رَانَ على قُلُوبهمْ » . وقيل : فى الترمذىّ : عن أبى هُرَيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن العبد إذا أخطأ خطيئة نُكِتَت فى قلبه نُكْتة سوداء ، فإذا هو نزع واستغفر الله وتاب ، صُقِل قلبه ، فإن عاد زيد فيها ، حتى تعلُوَ على قلبه ، وهو (الرَّانُ) الذى ذكر الله فى كتابه « كَلَّا بلْ رَان على قُلُوبهمْ ما كانوا يَكْسِبون » " . قال : هذا حديث حسن صحيح . وكذا قال المفسرون : هو الذنب على الذنب حتى يسودّ القلب . قال مجاهد : هو الرجل يُذْنب الذنب ، فيحيط الذنب بقلبه ، ثم يذنب الذنب فيحيط الذنب بقلبه ، حتى تُغَشِّى الذنوب قلبه . قال مجاهد : هى مثل الآية التى فى سورة البقرة[1] : « بَلَى مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً » ... الآية . ونحوه عن الفراء ، قال : يقول كثرت المعاصى منهم والذنوب ، فأحاطت بقلوبهم ، فذلك الرَّيْنُ عليها . ورُوى عن مجاهد أيضا قال : القلب مثل الكهف ورفع كفه ، فإذا أذنب العبد الذنب انقبض ، وضم إصبعه ، فإذا أذنب الذنب انقبض ، وضم

(١) راجع جـ ٢ ص ١١

أخرى، حتى ضم أصابعه كلها، حتى يُطْبَع على قلبه . قال : وكانوا يرون أن ذلك هو الرَّيْن، ثم قرأ « كَلَّا بلْ رانَ على قلوبِهِمْ ما كانوا يَكْسِبون » . ومثله عن حذيفة رضى الله عنه سواء . وقال بكر بن عبد الله : إن العبد إذا أذنب صار فى قلبه كوخزة الإبرة، ثم صار إذا أذنب ثانيا صار كذلك ، ثم إذا كثرت الذنوب صار القلب كالمُنْخُل، أو كالغربال، لا يعى خيرا، ولا يثبُت فيه صلاح . وقد بيَّنا فى « البقرة »(١) القولَ فى هذا المعنى بالأخبار الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا معنى لإعادتها . وقد روى عبد الغنى بن سعيد عن موسى ابن عبد الرحمن عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، وعن موسى عن مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس شيئا الله أعلم بصحته ؛ قال : هو الرَّان الذى يكون على الفخذين والساق والقدم، وهو الذى يُلْبس فى الحرب . قال: وقال آخرون: الران: الخاطر الذى يخطر بقلب الرجل . وهذا مما لا يُضْمن عُهْدة صحته . فالله أعلم . فأما عامة أهل التفسير فعلى ما قد مضى ذكره قبل هذا . وكذلك أهلُ اللغة عليه ؛ يقال : رَانَ على قلبه ذنبُه يَرِينُ رَيْنا ورُيونا أى غلب . قال أبو عُبيدة فى قوله : « كَلَّا بلْ رَانَ علَى قُلُوبِهِمْ ما كانوا يكسِبُونَ » أى غلب ؛ وقال أبو عُبيد: كل ما غلبك [وعَلَاكَ](٢) فقد ران بك، ورانك، وران عليك؛ وقال الشاعر:

وكَمْ رانَ مِن ذنبٍ على قلبِ فاجِرٍ * فتابَ مِن الذنبِ الذى رَانَ وانجلَى

ورانتْ الخمر على عقله : أى غلبته ، وران عليه النُّعاسُ : إذا غطّاه؛ ومنه قول عمر فى الأُسَيفع — أُسَيْفِع جُهَيْنة — : فأصبح قد رِينَ به(٣) . أى غلبته الديون ، وكان يدَّانُ ؛ ومنه قول أبى زُبَيد يصف رجلا شرب حتى غلبه الشراب سُكْرا ، فقال :

ثم لما رآه رانتْ بِهِ الخمـ * ـرُ وأَنْ لا تَرِينَه بِاتقاءِ(٤)

فقوله : رانت به الخمر، أى غلبت على عقله وقلبه. وقال الاموىّ : قد أران القوم فهم مُرِينون : إذا هلكت مواشيهم وهُزِلت. وهذا من الأمر الذى أتاهم مما يغلبهم، فلا يستطيعون احتماله . قال أبو زَيد يقال : قد رِينَ بالرجل رَيْنا : إذا وقع فيما لا يستطيع الخروج منه، ولا قبل له

(١) راجع جـ١ ص١٨٨ فما بعدها . (٢) [وعلاك] : زيادة من (اللسان : ران)، تتميما لكلام أبى عبيد .
(٣) فى النهاية لابن الأثير : أى أحاط الدين بماله . (٤) البيت فى (اللسان : ران) منسوبا لأبى زبيد، يصف سكرانا غلبت عليه الخمر .

وقال . أبو مُعاذ النحوى : الرَّين[1] : أن يسودّ القلب من الذنوب ، والطَّبَع أن يُطْبَع على القلب ، وهذا أشد من الرَّين ، والإقفال أشد من الطَّبَع . الزَّجّاج : الرَّيْن : هو كالصدأ يُغَشِّى القلب كالغيم الرقيق ، ومثله الغين ، يقال : غِين على قلبه : غُطِّى . والغَين : شجر ملتف ، الواحدة غيناء ، أى خضراء ، كثيره الورق ، ملتفة الأغصان . وقد تقدم قول الفراء أنه إحاطه الذنب بالقلوب . وذكر الثعلبيّ عن ابن عباس : « ران على قلوبهم » : أى غطّى عليها . وهذا هو الصحيح عنه إن شاء الله . وقرأ حمزة والكسائى والأعمش وأبو بكر والمفضل « ران » بالإمالة ؛ لأن فاء الفعل الراء ، وعينه الألف منقلبة من ياء ، فحسنت الإمالة لذلك . ومن فتح فعلى الأصل ؛ لأن باب فاء الفعل فى (فَعَل) الفتح ، مثل كال و باع ونحوه . واختاره أبو عُبيد وأبو حاتم ووقف حفص « بَلْ » ثم يبتدئ «رَانَ» وقفا يُبَيِّن اللام ، لا للسكت .

قوله تعالى : ﴿ كلا إنهم ﴾ أى حقا « إنهم » يعنى الكفار ﴿ عن ربهم يومئذ ﴾ أى يوم القيامة ﴿ لمحجوبون ﴾ . وقيل : « كلّا » ردع وزجر ، أى ليس كما يقولون ، بل « إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون » . قال الزجاج : فى هذه الآية دليل على أن الله عز وجل يُرَى فى القيامة ، ولولا ذلك ما كان فى هذه الآية فائدة ، ولا خست منزله الكفار بأنهم يحجبون . وقال جل ثناؤه : « وجوه يومئذ ناضرة ، إلى ربها ناظرة » فأعلم الله جل ثناؤه أن المؤمنين ينظرون إليه ، وأعلم أن الكفار محجوبون عنه ، وقال مالك بن أنس فى هذه الآية : لما حجب أعداءه فلم يروه تجلى لأوليائه حتى رأوه . وقال الشافعى : لما حجب قوما بالسخط ، دل على أن قوما يرونه بالرضا . ثم قال : أما والله لو لم يوقن محمد بن إدريس أنه يرى ربه فى المعاد لما عبده فى الدنيا . وقال الحسين بن الفضل : لما حجبهم فى الدنيا عن نور توحيده حجبهم فى الآخرة عن رؤيته . وقال مجاهد فى قوله تعالى « لمحجوبون » : أى عن كرامته ورحمته ممنوعون . وقال قتادة : هو أن الله لاينظر إليهم برحمته ، ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم . وعلى الأول الجمهور ، وأنهم محجوبون عن رؤيته فلا يرونه . ﴿ ثم إنهم لصالو الجحيم ﴾ أى

(١) الرين : هو الختم ، أى الطبع على القلب كما فى « اللسان » مادة « رين » .

ملازموها، ومحترفون فيها غير خارجين منها ، « كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها » و « كلما خبت زدناهم سعيرا » . ويقال : الجحيم الباب الرابع من النار . ﴿ ثم يقال ﴾ لهم أى تقول لهم خزنة جهنم ﴿ هذا الذى كنتم بِهِ تكذبون ﴾ رسل الله فى الدنيا .

قوله تعالى : كَلَّآ إِنَّ كِتَٰبَ ٱلْأَبْرَارِ لَفِى عِلِّيِّينَ ﴿١٨﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا عِلِّيُّونَ ﴿١٩﴾ كِتَٰبٌ مَّرْقُومٌ ﴿٢٠﴾ يَشْهَدُهُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ كلا إن كتاب الأبرار لفى عِليين ﴾ « كَلَّا » بمعنى حقا، والوقف على « تكذبون » . وقيل أى ليس الأمر كما يقولون ولا كما ظنوا، بل كتابهم فى سجين، وكتاب المؤمنين فى عِليين . وقال مقاتل: كَلَّا، أى لايؤمنون بالعذاب الذى يَصْلَونه . ثم استأنف فقال : « إن كتاب الأبرارِ » مرفوع فى عليين على قدر مرتبتهم . قال ابن عباس : أى فى الجنة . وعنه أيضا قال: أعمالهم فى كتاب الله فى السماء . وقال الضحاك ومجاهد وقتادة : يعنى السماء السابعة فيها أرواح المؤمنين . وروى ابن الأجلح عن الضحاك قال : هى سِدْرة المنتهى، ينتهى إليها كل شىء من أمر الله لا يعدوها، فيقولون : ربِّ ! عبدك فلان، وهو أعلم به منهم ، فيأتيه كتاب من الله عز وجل مختوم بأمانه من العذاب. فذلك قوله تعالى : « كلا إن كتاب الأبرارِ » . وعن كعب الأحبار قال : إن روح المؤمن إذا قبضت صُعد بها إلى السماء ، وفُتحت لها أبواب السماء ، وتلقتها الملائكة بالبشرى ، ثم يخرجون معها حتى ينتهوا إلى العرش، فيخرج لهم من تحت العرش، رَقّ فيرقم ويختم فيه النجاة من الحساب يوم القيامة ويشهده المقرّبون . وقال قتادة أيضا : « فِى عِلِّيِّن » هى فوق السماء السابعة عند قائمة العرش اليمنى . وقال البَرَاء بن عازب قال النبى صلى الله عليه وسلم : عِلِّيون فى السماء السابعة تحت العرش". وعن ابن عباس أيضا : هولوح من زبرجدة خضراء معلق بالعرش، أعمالهم مكتوبة فيه . وقال الفراء : عِليون ارتفاع بعد ارتفاع . وقيل : عليون أعلى الأمكنة . وقيل : معناه علو فى علو مضاعف، كأنه لانهاية له ؛ ولذلك جمع بالواو والنون . وهو معنى قول الطبرى . قال الفراء : هو اسم موضوع على صفة الجمع، ولا واحد له من

لفظة، كقولك : عشرون وثلاثون، والعرب إذا جمعت جمعا ولم يكن له بناء من واحده ولا تثنية، قالوا فى المذكر والمؤنث بالنون. وهى معنى قول الطبرى. وقال الزجاج: إعراب هذا الاسم كإعراب الجمع، كما تقول: هذه قِنَّسرون، ورأيت قِنسرين. وقال يونس النحوى واحدها: عِلّ وعِلية. وقال أبو الفتح : عِليين : جمع عِلّ، وهو فِعِّيل من العلو. وكان سبيله أن يقول عِلِّية كما قالوا للغرفة عِلِّية، لأنها من العلو، فلما حذف التاء من عِلية عوضوا منها الجمع بالواو والنون، كما قالوا فى أرضين. وقيل : إن عليين صفة للملائكة، فإنهم الملأ الأعلى، كما يقال : فلان فى بنى فلان، أى هو فى جملتهم وعندهم. والذى فى الخبر من حديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن أهل عِليين لينظرون إلى الجنة من كذا، فإذا أشرف رجل من أهل عِليين أشرقت الجنة لضياء وجهه، فيقولون: ماهذا النور؟ فيقال أشرف رجل من أهل عِليين الأبرار أهل الطاعة والصدق " . وفى خبر آخر : " إن أهل الجنة ليرون أهل عِليين كما يُرى الكوكب الدُّرِّىُّ فى أفق السماء " يدل على أن عِليين اسم الموضع المرتفع. وروى ناس عن ابن عباس فى قوله « عِليين » قال : أخبر أن أعمالهم وأرواحهم فى السماء الرابعة. ثم قال : ﴿ وما أدراك ما عليون ﴾ أى ما الذى أعلمك يا محمد أى شىء عليون ؟ على جهة التفخيم والتعظيم له فى المنزلة الرفيعة. ثم فسره له فقال : ﴿ كتاب مرقوم يشهده المقربون ﴾. وقيل : إن « كتاب مرقوم » ليس تفسيرا لعِليين، بل تم الكلام عند قوله « عليون » ثم ابتدأ وقال : « كتاب مرقوم » أى كتاب الأبرار كتاب مرقوم ولهذا عكس الرقم فى كتاب الفجار ؛ قاله القشيرى. وروى : أن الملائكة تصعد بعمل العبد، فيستقبلونه[1] فإذا انتهوا به إلى ماشاء الله من سلطانه أوحى إليهم : إنكم الحفَظَة على عبدى، وأنا الرقيب على ما فى قلبه، وإنه أخلص لى عمله، فاجعلوه فى عليين، فقد غفرت له، وإنها لتصعد بعمل العبد، فيتركونه فإذا انتهوا به إلى ما شاء الله أوحى إليهم : أنتم الحفظة على عبدى وأنا الرقيب على مافى قلبه، وإنه لم يخلص لى عمله، فاجعلوه فى سِجِّين .

---

(١) فيستقبلونه : كذا فى ا، ب، ح، ط، ل .

قوله تعالى : ﴿ يشهده المقربون ﴾ أى يشهد عمل الأبرار مقربو كل سماء من الملائكة. وقال وهب وابن إسحاق : المقربون هنا إسرافيل عليه السلام ، فإذا عمل المؤمن عمل البر، صعدت الملائكة بالصحيفة وله نور يتلألأ فى السموات كنور الشمس فى الأرض، حتى ينتهى بها إلى إسرافيل، فيختم عليها و يكتب فهو قوله : «يشهده المقربون» أى يشهد كتابتهم

قوله تعالى : إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ ﴿٢٢﴾ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ ﴿٢٣﴾ تَعْرِفُ فِى وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ ٱلنَّعِيمِ ﴿٢٤﴾ يُسْقَوْنَ مِن رَّحِيقٍ مَّخْتُومٍ ﴿٢٥﴾ خِتَـٰمُهُۥ مِسْكٌ وَفِى ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَـٰفِسُونَ ﴿٢٦﴾ وَمِزَاجُهُۥ مِن تَسْنِيمٍ ﴿٢٧﴾ عَيْنًا يَشْرَبُ بِهَا ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴿٢٨﴾

قوله تعالى : ﴿ إن الابرار ﴾ أى أهل الصدق والطاعة . ﴿ لفى نعيم ﴾ أى نَعْمة، والنِّعمة بالفتح: التنعيم ؛ يقال : نَعَّمه الله وناعمه فتنعم، وامرأة منعَّمة ومناعَمة بمعنى . أى إن الأبرار فى الجنات يتنعمون . ﴿ على الأرائك ﴾ وهى الأسرة فى الحجال ﴿ ينظُرون ﴾ أى إلى ما أعدّ الله لهم من الكرامات ؛ قاله عكرمة وابن عباس ومجاهد . وقال مقاتل : ينظُرون إلى أهل النار . وعن النبىّ صلى الله عليه وسلم : " ينظرون إلى أعدائهم فى النار " ذكره المَهْدَوِىّ . وقيل : على أرائك أفضاله ينظرون إلى وجهه وجلاله .

قوله تعالى : ﴿ تعرِفُ فِى وجوهِهِم نَضْرَة النعيم ﴾ أى بهجته وغضارته ونوره؛ يقال : نضر النبات : إذا أزهر ونور . وقراءة العامة « تعرِفُ » بفتح التاء وكسر الراء « نَضْرةَ » نصبا ؛ أى تعرف يا محمد . وقرأ أبو جعفر بن القعقاع و يعقوب وشيبة وابن أبى إسحاق : « تُعْرَف » بضم التاء وفتح الراء على الفعل المجهول « نضرة » رفعا . ﴿ يُسْقَون مِن رحِيق ﴾ أى من شراب لا غِش فيه . قاله الأخفش والزجّاج . وقيل ، الرحيق الخمر الصافية . وفى الصحاح : الرحيق صفوة الخمر . والمعنى واحد . الخليل : أقصى[1] الخمر وأجودها . وقال مقاتل وغيره : هى الخمر العتيقة البيضاء الصافية من الغش النيرة ، قال حسان :

(١) كذا فى الأصول كلها ولعل الصواب : أصفى الخمر .

يَسْقون مَنْ وَرَدَ البريصَ عليهمُ * بَرَدَى يُصَفِّق بالرحيقِ السلسلِ (١)

وقال آخر (٢) :

أمْ لا سبيلَ إلى الشباب وذكره * أشْهى إليّ من الرحيقِ السَّلْسَلِ

﴿ مختوم خِتامه مسك ﴾ قال مجاهد : يختم به آخر جُرْعة . وقيل : المعنى إذا شربوا هذا الرحيق ففنى ما فى الكأس ، ٱنختم ذلك بخاتم المسْك . وكان ٱبن مسعود يقول : يجدون عاقبتها طعم المسك . ونحوه عن سعيد بن جبير و إبراهيم النخعى قالا : ختامه آخر طعمه . وهو حسن ، لأن سبيل الأشربة أن يكون الكَدَر فى آخرها ، فوصف شراب أهل الجنة بأن رائحة آخره رائحة المسك . وعن مسروق عن عبد الله : قال المختوم الممزوج . وقيل : مختوم أى ختمت ومنعت عن أن يمسها ماس إلى أن يَفُكّ ختامها الأبرار . وقرأ علىّ وعلقمة وشقيق والضحاك وطاوس والكسائى « خاتَمه » بفتح الخاء والتاء وألف بينهما . قاله علقمة : أما رأيت المرأة تقول للعطار : ٱجعل خاتَمه مسكا ، تريد آخره . والخاتَم والخِتام متقاربان فى المعنى ، إلا أن الخاتم الآسم ، والخِتام المصدر ؛ قاله الفراء . وفى الصحاح : والخِتام : الطين الذى يُخْتم به . وكذا قال مجاهد وٱبن زيد : خُتم إناؤه بالمسك بدلا من الطين . حكاه المهدوىّ . وقال الفرزدق :

* وبِتّ أَفُضّ أَغلاق الخِتامِ (٣) *

وقال الأعشى :

* وأبرزها وعليها خَتَمْ (٤) *

أى عليها طينة مختومة ؛ مثل نَفِيض بمعنى منفوض ، وقَبِيض بمعنى مقبوض . وذكر ٱبن المبارك وٱبن وهب ، واللفظ لٱبن وهب ، عن عبد الله بن مسعود فى قوله تعالى : « خِتامه مِسْك » : خَلْطه ، ليس بخاتم يختم ، ألا ترى إلى قول المرأة من نسائكم : إن خَلْطه من الطِّيب كذا وكذا .

(١) تقدم شرح البيت بهامش ص ١٤١ من هذا الجزء . (٢) هو أبو كبير الهذلى .
(٣) صدر البيت : * فبتّ جنابتى مصرعات *
(٤) صدره : * وصهباء طاف يهوديها *

إنما خِلْطه مسك، قال : شراب أبيض مثل الفضة يختِمون به آخر أشربتهم، لو أن رجلا من أهل الدنيا أدخل فيه يده ثم أخرجها، لم يبق ذو روح إلا وجد ريح طيبها . وروى أُبَيُّ بن كعب قال : قيل يارسول الله ما الرحيق المختوم ؟ قال : " غُدْران الخمر " . وقيل : مختوم فى الآنية، وهو غير الذى يجرى فى الأنهار . فالله أعلم . ﴿ وفِى ذلك ﴾ أى وفى الذى وصفناه من أمر الجنة ﴿ فليتنافسِ المتنافِسون ﴾ أى فليرغب الراغبون، يقال : نَفَسْت عليه الشيء أَنفِسه نفاسة : أى ضننت به ، ولم أحبَّ أن يصير إليه . وقيل : الفاء بمعنى إلى، أى و إلى ذلك فليتبادر المتبادرون فى العمل، نظيره : لِمثلِ هذا فليعمل العاملون » . ﴿ ومِزاجُه ﴾ أى ومزاج ذلك الرحيق ﴿ مِن تسنِيم ﴾ وهو شراب ينصبّ عليهم من علو، وهو أشرف شراب فى الجنة . وأصل التسنيم فى اللغة : الارتفاع، فهى عين ماء تجرى من علو إلى أسفل ؛ ومنه سنام البعير لعلوه من بدنه ، وكذلك تسنيم القبور . وروى عن عبد الله قال : تسنيم عين فى الجنة يشرب بها المقرّبون صِرْفا، و يمزج منها كأس أصحاب اليمين فتطيب . وقال ابن عباس فى قوله عز وجل : « ومِزاجه مِن تسنِيم » قال : هذا مما قال الله تعالى : « فلا تعلم نفس ما أُخْفِى لهم مِن قُرَّةِ أَعينٍ » . وقيل : التسنيم عين تجرى فى الهواء بقدرة الله تعالى، فتنصبُّ فى أوانى أهل الجنة على قدر مائها، فإذا امتلأت أمسك الماء، فلا تقع منه قطرة على الأرض، ولا يحتاجون إلى الاستقاء ؛ قاله قتادة . ابن زيد : بلغنا أنها عين تجرى من تحت العرش . وكذا فى مراسيل الحسن . وقد ذكرناه فى سورة « الإنسان[1] » . ﴿ عينا يشرب بها المقربون ﴾ أى يشرب منها أهل جنة عدنٍ، وهم أفاضل أهل الجنة، صِرْفًا ، وهى لغيرهم مِزاج . و « عينا » نصب على المدح . وقال الزجاج : نصب على الحال من تسنيم، وتسنيم معرفة، ليس يعرف له اشتقاق، وإن جعلته مصدرا مشتقا من السنام فـ« عينا » نصب، لأنه مفعول به ؛ كقوله تعالى : « او إطعام فِى يومٍ ذِى مسغبةٍ . يتيما » وهذا قول الفراء إنه منصوب بتسنيم . وعند الأخفش بـ « يُسْقَون » أى يسقون عينا أو من عين . وعند المبرد بإضمار أعنى على المدح .

(١) راجع ص ١٢٠ من هذا الجزء .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا يَضْحَكُونَ ﴿٢٩﴾ وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ ﴿٣٠﴾ وَإِذَا ٱنقَلَبُوٓا إِلَىٰٓ أَهْلِهِمُ ٱنقَلَبُوا فَكِهِينَ ﴿٣١﴾ وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوٓا إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ لَضَآلُّونَ ﴿٣٢﴾ وَمَآ أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ حَٰفِظِينَ ﴿٣٣﴾ فَٱلْيَوْمَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا مِنَ ٱلْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ ﴿٣٤﴾ عَلَى ٱلْأَرَآئِكِ يَنظُرُونَ ﴿٣٥﴾ هَلْ ثُوِّبَ ٱلْكُفَّارُ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴿٣٦﴾

قوله تعالى : ﴿ إنَّ الذينَ أجرموا ﴾ وصف أرواح الكفار فى الدنيا مع المؤمنين باستهزائهم بهم ، والمراد رؤساء قريش من أهل الشرك . روى ناس عن ابن عباس قال : هو الوليد بن المغيرة ، وعُقْبة بن أبى مُعَيْط ، والعاص بن وائل ، والأسود بن عبد يغوث ، والعاص ابن هشام ، وأبو جهل ، والنضر بن الحارث ؛ وأولئك ﴿ كانوا من الذين آمنوا ﴾ من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم مثل عمار ، وخَبَّاب وصُهَيب وبلال ﴿ يضحكون ﴾ على وجه السخرية . ﴿ وإذا مروا بهم ﴾ عند إتيانهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ﴿ يتغامزون ﴾ : يغمز بعضهم بعضا ، ويشيرون بأعينهم . وقيل : أى يعيِّرونهم بالإسلام ويعيبونهم به ؛ يقال : غمزت الشىء بيدى ؛ قال :

وكنت إذا عمزتُ قناةَ قومٍ * كَسَرْتُ كُعوبَها أو تستقيما

وقالت عائشة : كان النبى صلى الله عليه وسلم إذا سجد غمزنى ، فقبضت رجلى . الحديث ؛ وقد مضى فى « النساء »[1] . وغمزته بعينى . وقيل : الغمز : بمعنى العيب ، يقال غمزه : أى عابه ، وما فى فلان غَمْزة أى عيب . وقال مقاتل : نزلت فى علىّ بن أبى طالب جاء فى نفر من المسلمين إلى النبى صلى الله عليه وسلم فلَمَزَهُمُ المنافقون ، وضحكوا عليهم وتغامزوا . ﴿ وإذا انقلبوا ﴾ أى انصرفوا إلى أهلهم وأصحابهم وذويهم ﴿ انقلبوا فكِهين ﴾ أى مُعَجِّبين منهم . وقيل : مُعْجَبون بما هم عليه من الكفر ، متفكهون بذكر المؤمنين . وقرأ ابن القعقاع وحفص والأعرج والسلمىّ : « فَكِهين » بغير ألف . الباقون بألف . قال الفراء : هما لغتان مثل

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٢٦ .

طمع وطامع وحذر، وحاذر وقد تقدم فى سورة «الدخان»[1] والحمد لله. وقيل: الفكه: الأشر البطر والفاكه: الناعم المتنعم. ﴿ وإذا رأوهم ﴾ أى إذا رأى هؤلاء الكفار أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ﴿ قالوا إن هؤلاء لضالون ﴾ فى اتباعهم محمدا صلى الله عليه وسلم ﴿ وما أرسلوا عليهم حافظين ﴾ لأعمالهم، موكلين بأحوالهم، رقباء عليهم ﴿ فاليوم ﴾ يعنى هذا اليوم الذى هو يوم القيامة ﴿ الذين آمنوا ﴾ بمحمد صلى الله عليه وسلم ﴿ من الكفار يضحكون ﴾ كما ضحك الكفار منهم فى الدنيا. نظيره فى آخر سورة «المؤمنين»[2] وقد تقدم. وذكر ابن المبارك: أخبرنا محمد بن بشار عن قتادة فى قوله تعالى «فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون» قال: ذُكر لنا أن كعبا كان يقول إن بين الجنة والنار كُوًى، فإذا أراد المؤمن أن ينظر إلى عدو كان له فى الدنيا أطلع من بعض الكُوَى؛ قال الله تعالى فى آية أخرى: «فاطلع فرآه فى سواء الجحيم» قال: ذُكر لنا أنه أطلع فرأى جماجم القوم تَغْلِى. وذكر ابن المبارك أيضا: أخبرنا الكلبى عن أبى صالح فى قوله تعالى «الله يستهزئ بهم» قال: يقال لأهل النار وهم فى النار: اخرجوا، فتفتح لهم أبواب النار، فإذا رأوها قد فتحت أقبلوا إليها يريدون الخروج، والمؤمنون ينظرون إليهم على الأرائك، فإذا انتهوا إلى أبوابها غُلِّقت دونهم؛ فذلك قوله؛ «الله يستهزئ بهم» ويضحك منهم المؤمنون حين غُلِّقت دونهم فذلك قوله تعالى: «فاليوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون». ﴿ على الأرائك ينظرون. هل ثُوِّب الكفار ما كانوا يفعلون ﴾ وقد مضى هذا فى أول سورة «البقرة»[3]. ومعنى «هل ثُوِّب» أى هل جُوزى بسخريتهم فى الدنيا بالمؤمنين إذا فُعِل بهم ذلك. وقيل: إنه متعلق بـ «ينظرون» أى ينظرون: هل جُوزى الكفار؟ فيكون معنى هل [التقرير] وموضعها نصبا بـ«ينظرون». وقيل: استئناف لا موضع له من الإعراب. وقيل: هو إضمار على القول، والمعنى؛ يقول بعض المؤمنين لبعض «هل ثُوِّب الكفار» أى أُثيب وجُوزى. وهو من ثاب يثوب أى رجع؛ فالثواب ما يرجع على العبد فى مقابلة عمله، ويستعمل فى الخير والشر. ختمت السورة والله أعلم.

(١) راجع جـ ١٦ ص ١٣٩ (٢) راجع جـ ١٢ ص ١٠٥. (٣) راجع جـ ١ ص ٢٠٨

سورة الانشقاق

مكية فى قول الجميع، وهى خمس وعشرون آية

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ ﴿١﴾ وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ ﴿٢﴾ وَإِذَا ٱلْأَرْضُ مُدَّتْ ﴿٣﴾ وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ ﴿٤﴾ وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ إذا السماء انشقت ﴾ أى انصدعت ، وتفطرتْ بالغَمام، والغَمام مثل السحاب الأبيض . وكذا رَوَى أبو صالح عن ابن عباس . وروى عن علىّ عليه السلام قال : تُشَقّ من المجرة . وقال : المجرّة باب السماء . وهذا من أشراط الساعة وعلاماتها . ﴿ وأَذِنت لربها وحُقّتْ ﴾ أى سمعت ، وحق لها أن تسمع . رُوِى معناه عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما ؛ ومنه قوله صلى الله عليه وسلم : " ما أَذِن الله لشىء كَأَذَنه لنبىّ يتغنى بالقرآن " أى ما استمع الله لشىء ؛ قال الشاعر :

صُمٌّ إذا سمعوا خيرًا ذُكرتُ به * وإن ذُكِرتْ بسُوءٍ عندهم أَذِنُوا

أى سمعوا . وقال قعنب بن أم صاحب :

إنّ يأذَنُوا رِيبةً طاروا بها فرحا * وما هُمُ أَذِنوا من صالحٍ دَفَنُوا

وقيل : المعنى وحقّق الله عليها الاستماعَ لأمره بالانشقاق . وقال الضحاك : حُقّتْ : أطاعت ، وحُقّ لها أن تطيع ربها ، لأنه خلقها ؛ يقال : فلان محقوق بكذا . وطاعة السماء : بمعنى أنها لا تمتنع مما أراد الله بها ، ولا يبعد خلق الحياة فيها حتى تطيع وتجيب . وقال قتادة : حق لها أن تفعل ذلك ؛ ومنه قول كثير :

فإن تكنِ العُتْبَى فأهلًا ومَرْحَبًا * وحُقّتْ لها العُتْبَى لدينا وقلّتِ

قوله تعالى : ﴿ وإذا الأرضُ مُدَّتْ ﴾ أى بُسِطَت ودُكَّت جبالها . قال النبي صلى الله عليه وسلم : " تُمَدّ مَدَّ الأديم " لأن الأديم إذا مدّ زال كل آنثناء فيه وآمتدّ وآستوى . قال آبن عباس وآبن مسعود : ويزاد، وسعتها كذا وكذا ؛ لوقوف الخلائق عليها للحساب حتى لا يكون لأحد من البشر إلا موضع قدمه، لكثرة الخلائق فيها . وقد مضى فى سورة «إبراهيم»[1] أن الأرض تبدل بأرض أخرى وهى الساهرة فى قول آبن عباس على ما تقدم عنه[2] . ﴿ وألقت ما فيها وتخلت ﴾ أى أخرجت أمواتها، وتخلت عنهم . وقال آبن جُبَير: ألقت ما فى بطنها من الموتى ، وتخلت ممن على ظهرها من الأحياء . وقيل : ألقت ما فى بطنها من كنوزها ومعادنها ، وتخلت منها . أى خلا جوفها ، فليس فى بطنها شىء، وذلك يؤذن بعظم الأمر، كما تلقى الحامل ما فى بطنها عند الشدة . وقيل : تَخَلَّت مما على ظهرها من جبالها وبحارها . وقيل : أَلْقَتْ ما آستُودِعتْ ، وتخلت مما آستحفظت؛ لأن الله تعالى آستودعها عباده أحياء وأمواتا ، وآستحفظها بلاده مزارعة وأقواتا . ﴿ وأَذِنت لربها ﴾ أى فى إلقاء موتاها ﴿ وحُقَّتْ ﴾ أى وحق لها أن تسمع أمره . وآختلف فى جواب «إذا» فقال الفراء: «أذنت» . والواو زائدة ، وكذلك « وأَلْقَتْ » . آبن الأنبارى : قال بعض المفسرين : جواب « إذا السماء آنشقت » « أَذِنت » ، وزعم أن الواو مقحمة وهذا غلط ؛ لأن العرب لاتقحم الواو إلا مع « حتى — إذا» كقوله تعالى : « حتى إذا جاءوها وفُتِحت أبوابها» ومع «لما» كقوله تعالى : « فلما أَسْلَمَا وتَلَّه لِلجبِينِ . وناديناه » معناه «ناديناهُ» والواو لاتقحم مع غير هذين . وقيل : الجواب فاء مضمرة كأنه قال : « إذا السماء آنشقت » فيأيها الإنسان إنك كادح . وقيل : جوابها مادل عليه «فملاقيه» أى إذا السماء آنشقت لاقى الإنسان كدحه . وقيل : فيه تقديم وتأخير، أى « يأيها الإنسان إنك كادح إلى ربك كدحا فملاقيه» « إذا السماء آنشقت» . قاله المبرد . وعنه أيضا : الجواب « فأما من أوتى كِتابه بِيمِينِهِ » وهو قول الكسائى ؛ أى إذا السماء آنشقت فمن أوتى كتابه بيمينه فحكمه كذا . قال أبو جعفر النحاس : وهـذا أصح

(١) راجع جـ ٩ ص ٣٨٣ . (٢) راجع ص ١٩٦ من هذا الجزء .

ما قيل فيه وأحسنه . قيل : هو بمعنى أذكر « إذا السماء انشقت » . وقيل : الجواب محذوف لعلم المخاطبين به ؛ أى إذا كانت هذه الأشياء علم المكذّبون بالبعث ضلالتهم وخسرانهم . وقيل : تقدّم منهم سؤال عن وقت القيامة ، فقيل لهم : إذا ظهرت أشراطها كانت القيامة ، فرأيتم عاقبة تكذيبكم بها . والقرآن كالآية الواحدة فى دلالة البعض على البعض . وعن الحسن : إن قوله « إذا السماء انشقت » قسم . والجمهور على خلاف قوله من أنه خبر وليس بقسم .

قوله تعالى : يَٰٓأَيُّهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلَٰقِيهِ ﴿٦﴾ فَأَمَّا مَنْ أُوتِىَ كِتَٰبَهُۥ بِيَمِينِهِۦ ﴿٧﴾ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾ وَيَنقَلِبُ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ مَسْرُورًا ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ يأيها الإنسان إنك كادح إلى ربك كدحا ﴾ المراد بالإنسان الجنس أى يا بن آدم . وكذا روى سعيد عن قتادة : يا بن آدم ، إن كَدْحَك لضعيف ، فمن استطاع أن يكون كدحه فى طاعة الله فليفعل ولا قوّة إلا بالله . وقيل : هو مُعَيَّن ؛ قال مقاتل : يعنى الأسود بن عبد الأسد . ويقال : يعنى أُبَىّ بن خَلَف . ويقال : يعنى جميع الكفار ؛ أيها الكافر إنك كادح . والكدح فى كلام العرب : العمل والكسب ؛ قال ابن مقبل :

وما الدهرُ إلا تارتانِ فمنهما * أموت وأُخرى أبتغى العيش أكدح

قال آخر :

ومَضَتْ بشاشةُ كل عيشٍ صالحٍ * وبَقِيتُ أكدح للحياةِ وأنصب

أى أعمل . وروى الضحاك عن ابن عباس : « إنك كادح » أى راجع « إلى ربك كدحا » أى رجوعا لامحالة « فملاقيه » أى مُلاقٍ ربك . وقيل : مُلاقٍ عملك . القتبى « إنك كادح » أى عامل ناصب فى معيشتك إلى لقاء ربك . والملاقاة بمعنى اللقاء أى تلقى ربك بعملك . وقيل أى تلاقى كتاب عملك ؛ لأن العمل قد انقضى ولهذا قال : « فأما مَنْ أُوتِىَ كتابه بيمينه » .

قوله تعالى : ﴿ فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ ﴾ وهو المؤمن ﴿ فسوف يحاسب حسابا يسيرا ﴾ لا مناقشة فيه . كذا روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من حوسب يوم القيامة عُذِّب " قالت : فقلت يا رسول الله أليس قد قال الله « فأما من أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فسوف يُحاسب حِسابا يَسِيرا » فقال : " ليس ذاك الحساب ، إنما ذلك العَرْضُ ، مَنْ نُوقِش الحساب يوم القيامة عذب " أخرجه البخارى ومسلم والترمذىّ . وقال حديث حسن صحيح . ﴿ وينقلِب إلى أهلِهِ مسرورا ﴾ أزواجه فى الجنة من الحور العين «مسرورا» أى مغتبطا قرير العين . ويقال إنها نزلت فى أبى سلمة آبن عبد الأسد ، هو أوّل من هاجر من مكة إلى المدينة . وقيل : إلى أهله الذين كانوا له فى الدنيا ، ليخبرهم بخلاصه وسلامته . والأوّل قول قتادة . أى إلى أهله الذين قد أعدّهم الله له فى الجنة .

قوله تعالى : وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَٰبَهُۥ وَرَآءَ ظَهْرِهِۦ ﴿١٠﴾ فَسَوْفَ يَدْعُوا۟ ثُبُورًا ﴿١١﴾ وَيَصْلَىٰ سَعِيرًا ﴿١٢﴾ إِنَّهُۥ كَانَ فِىٓ أَهْلِهِۦ مَسْرُورًا ﴿١٣﴾ إِنَّهُۥ ظَنَّ أَن لَّن يَحُورَ ﴿١٤﴾ بَلَىٰٓ إِنَّ رَبَّهُۥ كَانَ بِهِۦ بَصِيرًا ﴿١٥﴾

قوله تعالى : ﴿ واما من أُوتِيَ كِتابه وراء ظهرِه ﴾ نزلت فى الأسود بن عبد الأسد أخى أبى سلمة ، قاله آبن عباس . ثم هى عامة فى كل مؤمن وكافر . قال آبن عباس : يمدّ يده اليمنى ليأخذ كتابه فيجذبه مَلَك ، فيخلع يمينه ، فيأخذ كتابه بشماله من وراء ظهره . وقال قتادة ومقاتل : يفك ألواح صدره وعظامه ثم تدخل يده وتخرج من ظهره ، فيأخذ كتابه كذلك . ﴿ فسوفَ يدعُو ثُبورا ﴾ أى بالهلاك فيقول : ياويلاه ، ياثبوراه . ﴿ ويَصْلَى سعيرا ﴾ أى ويدخل النار حتى يصلى بحرّها . وقرأ الحَرَميان وآبن عامر والكسائى « ويُصْلَى » بضم الياء وفتح الصاد ، وتشديد اللام ، كقوله تعالى : « ثم الجحيم صَلُّوه » وقوله : « وتَصْلِيَةُ جحيم » . الباقون «ويَصْلَى» بفتح الياء مخففا ، فعل لازم غير متعد ، لقوله : « إلا من هو صالِ الجحيم » وقوله : « يصلى النار الكبرى » وقوله : « ثم إنهم لصالوا الجحيم » . وقراءة ثالثة رواها أبان

عن عاصم وخارجة عن نافع وإسمعيل المكى عن ابن كثير « ويُصْلَى » بضم الياء وإسكان الصاد وفتح اللام مخففا ؛ كما قرئ « وسَيُصْلَون » بضم الياء، وكذلك فى « الغاشية » قد قرئ أيضا : « تُصْلَى نارا » وهما لغتان صلى وأصلى ؛ كقوله : « نزل . وأنزل » . ﴿ إنه كان فى أهلِهِ ﴾ أى فى الدنيا ﴿ مسرورا ﴾ قال ابن زيد : وصف الله أهل الجنة بالمخافة والحزن والبكاء والشفقة فى الدنيا ، فأعقبهم به النعيم والسرور فى الآخرة ، وقرأ قول الله تعالى : « إنا كنا قبلُ فِي أهلِنا مشفِقين فمن الله علينا ووقانا عذاب السمومِ » . قال : ووصف أهل النار بالسرور فى الدنيا والضحك فيها والتفكه . فقال : « إنه كان فِي اهلِهِ مسرورا » . ﴿ إنه ظن أن لن يحور ﴾ أى لن يرجع حيا مبعوثا فيحاسب ، ثم يثاب أو يعاقب . يقال : حار يحور إذا رجع ؛ قال لبيد :

وما المرء إلا كالشهابِ وضوئِهِ * يحورُ رَمادا بعد إذا هو ساطِعُ

وقال عِكرمة وداود بن أبى هند ، يحور كلمة بالحبشية ، ومعناها يرجع . ويجوز أن تتفق الكلمتان فإنهما كلمة آشتقاق ؛ ومنه الخبز الحُوارَى ؛ لأنه يرجع إلى البياض . وقال ابن عباس : ما كنت أدرى : ما يحور ؟ حتى سمعت أعرابية تدعو بنية لها : حُورى ، أى ارجعى إلىّ ، فالحَوْر فى كلام العرب الرجوع ؛ ومنه قوله عليه السلام : "اللهم إنى أعوذ بك من الحَوْر بعد الكَوْر" يعنى : من الرجوع إلى النقصان بعد الزيادة ، وكذلك الحُور بالضم . وفى المثل « حُورٌ فى محارة »(١) أى نقصان فى نقصان . يضرب للرجل إذا كان أمره يُدْبِر(٢) ؛ قال الشاعر :

وآستعجلوا عن خفيف المضغ فآزدردُوا * والذم يبقَى وزاد القومِ فى حُورِ

والحُوْر أيضا : الآسم من قولك : طحَنَتِ الطاحنة فما أحارت شيئا ؛ أى ما ردت شيئا من الدقيق . والحُوْر أيضا : الهلكة(٣) ؛ قال الراجز :

* فى بِئْرِ لا حُورٍ سَرَى ولا شَعَر *

(١) أى حور فى حور ، فحارورة : مصدر ميمى بمعنى الحور .
(٢) قائله سبيع بن الخطيم ؛ يريد الأكل يذهب والذم يبقى .
(٣) هو العجاج .

قال أبو عبيدة : أى بئر حُورٍ ، و « لا » زائدة . وروى " بعد الكون "[1] ومعناه من انتشار الأمر بعد تمامه . وسئل معمر عن الحَوْر بعد الكون ، فقال : هو الكُنْتِيّ . فقال له عبد الرزاق : وما الكُنْتِيّ ؟ فقال : الرجل يكون صالحا ثم يتحول رجل سَوْء . قال أبو عمرو : يقال للرجل إذا شاخ : كنتيّ ، كأنه نسب إلى قوله : كنت فى شبابى كذا . قال :

فأصبحت كُنتِيا وأصبحت عاجِنا * وشر خِصالِ المرءِ كُنْتٌ وعاجِنُ

عجن الرجل : إذا نهض معتمدا على الأرض من الكبر . وقال ابن الأعرابى : الكنتيّ : هو الذى يقول : كنت شابا ، وكنت شجاعا ، والكانِيّ هو الذى يقول : كان لى مال وكنت أهب ، وكان لى خيل وكنت أركب .

قوله تعالى : ﴿ بَلَىٰ ﴾ أى ليس الأمر كما ظنّ ، بل يحور إلينا ويرجع . ﴿ إِنَّ رَبَّهُۥ كَانَ بِهِۦ بَصِيرًا ﴾ قبل أن يخلقه ، عالما بأن مرجعه إليه . وقيل : بَلَى لَيَحُورَنّ ولَيرجعَنّ . ثم استأنف فقال : « إن ربه كان به بصيرا » من يوم خلقه إلى أن بعثه . وقيل : عالما بما سبق له من الشقاء والسعادة .

قوله تعالى : ﴿ فَلَآ أُقْسِمُ بِٱلشَّفَقِ ﴿١٦﴾ وَٱلَّيْلِ وَمَا وَسَقَ ﴿١٧﴾ وَٱلْقَمَرِ إِذَا ٱتَّسَقَ ﴿١٨﴾ لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ ﴿١٩﴾ فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ ٱلْقُرْءَانُ لَا يَسْجُدُونَ ﴿٢١﴾

قوله تعالى : ﴿ فلا أُقسم ﴾ أى فأقسم و « لا » صلة . ﴿ بِالشَّفَقِ ﴾ أى بالحمرة التى تكون عند مغيب الشمس حتى تأتى صلاة العشاء الآخرة . قال أشهب وعبد الله بن الحكم ويحيى بن يحيى وغيرهم ، كثير عددهم ، عن مالك : الشَّفَق الحمرة التى فى المغرب ، فإذا ذهبت الحمرة فقد خرجتُ من وقت المغرب ووجبتْ صلاة العشاء . وروى ابن وهب قال : أخبرنى غير واحد عن علىّ بن أبى طالب ومُعاذ بن جبل وعُبادة بن الصامت وشداد بن أوس

(١) الكون هنا : مصدر كان التامة بقال : كان يكون كونا : أى وجد واستقر . (النهاية) .

وأبى هريرة: أن الشفق الحمرة ، وبه قال مالك بن أنس. وذكر غير ابن وهب من الصحابة : عمر وابن عمر وابن مسعود وابن عباس وأنسا وأبا قتادة وجابر بن عبد الله وابن الزبير ، ومن التابعين : سعيد بن جبير، وابن المسيب وطاوس، وعبد الله بن دينار، والزهرى ، وقال به من الفقهاء الأوزاعى ومالك والشافعى وأبو يوسف وأبو ثور وأبو عبيد وأحمد وإسحاق . وقيل: هو البياض؛ رُوى ذلك عن ابن عباس وأبى هريرة أيضا وعمر بن عبد العزيز والأوزاعى وأبى حنيفة فى إحدى الروايتين عنه . وروى أسد بن عمرو أنه رجع عنه . ورُوى عن ابن عمر أيضا أنه البياض والاختيار الأول ؛ لأن أكثر الصحابة والتابعين والفقهاء عليه ؛ ولأن شواهد كلام العرب والاشتقاق والسنة تشهد له . قال الفراء : سمعت بعض العرب يقول لثوب عليه مصبوغ : كأنه الشفق وكان أحمر، فهذا شاهد للحمرة ؛ وقال الشاعر :

* وأحمر اللون كمحمر الشفق *

وقال آخر :

قم يا غلام أعنى غير مرتبك * على الزمان بكأس حشوها شفق

ويقال للغرة الشفق . وفى الصحاح : الشفق بقية ضوء الشمس وحمرتها فى أول الليل إلى قريب من العتمة. قال الخليل: الشفق: الحمرة، من غروب الشمس إلى وقت العشاء الآخرة، إذا ذهب قيل: غاب الشفق . ثم قيل : أصل الكلمة من رقة الشيء ؛ يقال : شيء شفيق أى لا تماسك له لرقته . وأشفق عليه : أى رق قلبه عليه ، والشفقة : الاسم من الإشفاق ، وهو رقة القلب ، وكذلك الشَّفَق ؛ قال الشاعر(١) :

تهوى حياتى وأهوى موتها شفقا * والموت أكرم نزال على الحرم

فالشفق : بقية ضوء الشمس وحمرتها فكأن تلك الرقة من ضوء الشمس . وزعم الحكماء أن البياض لا يغيب أصلا . وقال الخليل : صعدت منارة الإسكندرية فرمقت البياض، فرأيته يتردد من أفق إلى أفق ولم أره يغيب . وقال ابن أبى اويس : رأيته يتمادى إلى طلوع الفجر

(١) هو لإسحاق بن خلف . وقيل هو لابن المعلى . اللسان .

قال علماؤنا : فلما لم يتحدد وقته سقط اعتباره . وفى سُنَن أبى داود عن النعمان بن بَشير قال: أنا أعلمكم بوقت صلاة العشاء الآخرة ؛ كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليها لسقوط القمر لثالثة . وهذا تحديد، ثم الحكم معلق بأول الأسم . لا يقال : فينقض عليكم بالفجر الأول ، فإنا نقول الفجر الأول لا يتعلق به حكم من صلاة ولا إمساك ؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم بين الفجر بقوله وفعله فقال : " وليس الفجر أن تقول هكذا — فرفع يده إلى فوق — ولكن الفجر أن تقول هكذا وبسطها "وقد مضى بيانه فى آية الصيام من سورة « البقرة»[1]، فلا معنى للإعادة . وقال مجاهد: الشفق: النهار كله ألا تراه قال « والليل وما وَسَق » . وقال عِكرمة: ما بقى من النهار. والشفق أيضا : الردىء من الأشياء، يقال : عطاء مُشفَّق أى مقلل قال الكُميت :

ملكٌ أغرّ من الملوك تحلّبتْ * للسائلين يداه غيرَ مُشفَّقِ

قوله تعالى : ﴿ والليلِ وما وَسَق ﴾ أى جمع وضم ولف، وأصله من سَوْرة السلطان وغضبه ؛ فلولا أنه خرج إلى العباد من باب الرحمة ما تمالك العباد لجيئه ، ولكن خرج من باب الرحمة فزح بها، فسكن الخلق إليه ثم ابْذَعَرُّوا وانتفُّوا وانقبضوا، ورجع كل إلى مأواه فسكن فيه من هَوْلِه وحشا، وهو قوله تعالى: « ومِن رحمتِهِ جعل لكم الليل والنهار لتسكنوا فِيه » أى بالليل « ولِتبتغوا مِن فضلِهِ » أى بالنهار على ما تقدم . فالليل يجمع و يضم ما كان منتشرا بالنهار فى تَصَرّفه . هذا معنى قول ابن عباس ومجاهد ومقاتل وغيرهم؛ قال ضابئ ابن الحارث البرجُمِيّ :

فإنى وإياكُمْ وشوقًا إليكُمْ * كقابِضِ ماءٍ لم تَسِقْه أناملُهْ

يقول : ليس فى يدِهِ من ذلك شيء كما أنه ليس فى يد القابض على الماء شيء ؛ فإذا جلل الليل الجبال والأشجار والبحار والأرض فاجتمعت له ، فقد وَسَقها . والوسْق : ضمك الشيء

(١) راجع جـ ٢ ص ٣١٨ فما بعدها .

بعضه إلى بعض، تقول : وَسَقْتُه أَسِقُه وَسْقًا . ومنه قيل للطعام الكثير المجتمع : وَسْقٌ، وهو ستون صاعا . وطعام مُوسَق : أى مجموع ، ر إبل مُسْتَوْسِقة أى مجتمعة ؛ قال الراجز (١) :

إنَّ لَنَا فَلائِصا حقائِقا * مُسْتَوْسِقاتٍ لو يَجِدْنَ سائِقا

وقال عِكرمة : « وما وَسَق » أى وما ساق من شىء إلى حيث يأوى ، فالوَسْق بمعنى الطرْد، ومنه قيل للطريدة من الإبل والغنم والحمر : وسِيقة، قال الشاعر (٢) :

* كما قافَ آثارَ الوسِيقةِ قائِفُ *

وعن ابن عباس : « وما وَسَق » أى وماجنّ وستر . وعنه أيضا : وما حَمل، وكل شىء حملته فقد وَسَقْته ، والعرب تقول : لا أفعله ما وَسَقَتْ عينى الماء، أى حملته . ووسَقَت الناقةُ تَسِق وَسْقًا : أى حملت وأغلقت رحمها على الماء، فهى ناقة واسق، ونوق وِسَاق مثل نائم ونيام، وصاحب وصحاب، قال بشر بن أبى خازم :

أَلَظَّبْيِ يحدوهُنّ حتى * تبينتِ الحِيالُ من الوِساقِ

ومَواسيق أيضا . وأوسقت البعير : حَمَّلته حمله ، وأوسَقَتِ النخلة : كثر حملها . وقال بمان الضحاك ومقاتل بن سليمان : حمل من الظلمة . قال مقاتل : أو حمل من الكواكب . القشيرى : ومعنى حَمل : ضم وجمع ، والليل يجلل بظلمته كل شىء فإذا جللها فقد وسقها . ويكون هذا القَسَم قسما بجميع المخلوقات ، لاشتمال الليل عليها ، كقوله تعالى : « فلا أقسم بما تُبْصِرون وما لا تبصرون » . وقال ابن جُبير : « وما وَسَق » أى وما عمل فيه، يعنى التهجد والاستغفار بالأسحار ، قال الشاعر :

ويومًا ترانا صالحين وتارةً * تقومُ بِنا كالواسِقِ المتلبِّب

أى كالعامل .

(١) هو العجاج كما فى اللسان مادة « وسق » .

(٢) قائلة الأسود بن يعفر ، وصدره : * كذبت عليك لا تزال تقوفنى *

قوله تعالى : ﴿ والقمرِ إذا اتَّسق ﴾ أى تم وأجتمع وٱستوى . قال الحسن : ٱتسق : أى ٱمتلأ واجتمع . ابن عباس : استوى . قتادة : استدار . الفراء : اتساقه : امتلاؤه واستواؤه ليالىَ البدر، وهو افتعال من الوَسْق الذى هو الجمع، يقال : وسقته فاتسق، كما يقال : وصلته فاتصل، ويقال : أمر فلان مُتَّسِق : أى مجتمع على الصلاح منتظم . ويقال : اتسق الشيء : إذا تتابع : ﴿ لتركَبُنَّ طَبَقا عن طَبَقٍ ﴾ قرأ أبو عمر وابن مسعود وابن عباس وأبو العالية ومسروق وأبو وائل ومجاهد والنخعىّ والشعبىّ وابن كثير وحمزة الكسائى « لَتَرْكَبَنَّ » بفتح الباء خطابا للنبى صلى الله عليه وسلم، أى لتركَبَنَّ يا محمد حالا بعد حال ، قاله ابن عباس . الشعبى : لتركَبَنَّ يا محمد سماء بعد سماء، ودرجة بعد درجة، ورُتبة بعد رتبة، فى القربة من الله تعالى . ٱبن مسعود : لتركَبن السماء حالا بعد حال، يعنى حالاتها التى وصفها الله تعالى بها من الانشقاق والطىّ وكونها مرة كالمُهل ومرة كالدِّهان . وعن إبراهيم عن عبد الأعلى : « طبقا عن طبقٍ » قال : السماء تَقَلَّبُ حالا بعد حال . قال : تكون وردة كالدهان، وتكون كالمهل ؛ وقيل : أى لتركَبَن أيها الإنسان حالا بعد حال، من كونك نطفة ثم علقه ثم مضغة ثم حيا وميتا وغنيا وفقيرا . فالخطاب للإنسان المذكور فى قوله : « يأيُّها الإنسان إنك كادح » هو ٱسم للجنس، ومعناه الناس . وقرأ الباقون « لتركَبُنّ » بضم الباء، خطابا للناس، واختاره أبو عُبيد وأبو حاتم، قال : لأن المعنى بالناس أشبه منه بالنبىّ صلى الله عليه وسلم، لما ذكر قبل هذه الآية فمن أوتى كتابه بيمينه ومن أوتى كتابه بشماله . أى لتركبن حالا بعد حال من شدائد القيامة ، أو لتركَبُن سُنَّة من كان قبلكم فى التكذيب وٱختلاق على الأنبياء .

قلت : وكله مراد، وقد جاءت بذلك أحاديث[1] ، فروى أبو نعيم الحافظ عن جعفر بن محمد بن على عن جابر رضى الله عنه ، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن آبن آدم لفى غفلة عما خلقه الله عز وجل، إن الله لا إله غيره إذا أراد خَلْقه قال للملك ٱكتب رزقه وأثره وأجله، وٱكتب شقيا أو سعيدا، ثم يرتفع ذلك الملك، ويبعث الله ملكا

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٤ .

آخر فيحفظه حتى يدرك، ثم يبعث الله ملكين يكتبان حسناته وسيئاته، فإذا جاءه الموت ارتفع ذانك الملكان، ثم جاءه ملك الموت عليه السلام فيقبض روحه، فإذا أدخل حفرته رُدّ الروح في جسده، ثم يرتفع ملك الموت، ثم جاءه ملكا القبر فامتحناه، ثم يرتفعان، فإذا قامت الساعة أنحط عليه ملك الحسنات وملك السيئات، فأنشطا كتابا معقودا في عنقه، ثم حضرا معه، واحد سائق والآخر شهيد" ثم قال الله عز وجل« لقد كنت في غفلة من هذا فكشفنا عنك غطاءك، فبصرك اليوم حديد » قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لتركبُنّ طبقا عن طبقٍ » قال : " حالا بعد حال " ثم قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إن قُدّامكُمْ أمرا عظيما فاستعينوا بالله العظيم " فقد اشتمل هذا الحديث على أحوال تعترى الإنسان، من حين يُخلق إلى حين يُبعث، وكله شدّة بعد شدة، حياة ثم موت، ثم بعث ثم جزاء، وفي كل حال من هذه شدائد. وقال صلى الله عليه وسلم : " لتركبُن سَنَن[1] من قبلكم شبرا بشبرا، وذراعا بذارع، حتى لو دخلوا جُحر ضَبّ لدخلتموه " قالوا : يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال : " فَمَنْ "؟ خرّجه البخاري. وأما أقوال المفسرين، فقال عكرمة : حالا بعد حال، فطيما بعد رضيع، وشيخا بعد شَباب، قال الشاعر :

كذلك المرءُ إن يُنسأ له أجلٌ * يركب على طَبَقٍ من بعدِه طَبَقُ

وعن مكحول : كلّ عشرين عاما تجدون أمرا لم تكونوا عليه : وقال الحسن : أمرا بعد أمر، رَخاء بعد شدّة، وشدّة بعد رَخاء، وغنًى بعد فقر، وفقرا بعد غنًى، وصحة بعد سُقم، وسقما بعد صحة : سعيد بن جبير : منزلة بعد منزلة، قوم كانوا في الدنيا متضعين فارتفعوا في الآخرة، وقوم كانوا في الدنيا مرتفعين فاتضعوا في الآخرة : وقيل : منزلة عن منزلة، وطبَقًا[2] عن طبق، وذلك أن من كان على صلاح دعاه إلى صلاح فوقه، ومن كان على فساد دعاه إلى فساد فوقه، لأن كل شيء يجرى إلى شكله : ابن زيد : ولتصيرُن من طَبَق الدنيا إلى طَبَق الآخرة : وقال ابن عباس : الشدائد والأهوال : الموت، ثم البعث، ثم العَرْض،

(١) رواية البخاري " لتتبعن " بدل " لتركبن ".
(٢) في أ، ح، ط، ل : طبقة.

والعرب تقول لمن وقع فى أمر شديد : وقع فى بَنَاتِ طَبَق، وإحدى بنات طَبَق، ومنه قيل للداهية الشديدة : أم طَبَق ، وإحدى بناتِ طَبَق ، وأصلها من الحيّات ، إذ يُقال للحية أم طَبَق لتحوّيها: والطبق فى اللغة: الحال كما وصفنا، قال الأقرع بن حابس التميمى:

إنى امرؤ قد حَلَبْتُ الدهرَ أَشْطُرَهُ * وسائقى طَبَقٌ منه إلى طَبَقِ

وهذا أدل دليل على حدوث العالم، وإثبات الصانع، قالت الحكماء: من كان اليوم على حالة، وغدا على حالة أخرى فليعلم أن تدبيره إلى سواه. وقيل لأبى بكر الورّاق: ما الدليل على أن لهذا العالم صانعا ؟ فقال : تحويل الحالات ، وعجز القوة ، وضعف الأركان ، وقهر النية ، ونسخ العزيمة: ويقال : أتانا طَبَقٌ من الناس وطبق من الجراد: أى جماعة : وقول العباس فى مدح النبى صلى الله عليه وسلم :

تَنَقَّلَ مِن صالبٍ إلى رَحِمٍ * إذا مضَى عالَمٌ بدا طَبَقُ

أى قرن من الناس. يكون طباقَ الأرض أى ملأها. والطَّبَق أيضا: عظم رقيق يفصل بين الفقارين. ويقال: مضى طبق من الليل، وطَبَق من النهار: أى معظم منه. والطبق: واحد الأطباق، فهو مشترك . وقرئ « لتركبِن » بكسر الباء، على خطاب النفس و « لَيَرْكَبَن » بالياء على ليركبن الإنسان. و « عن طبقٍ » فى محل نصب على أنه صفة لـ« طبقا » أى طبقا مجاوزا لطبق. أو حال من الضمير فى «لتركبن» أى لتركبن طبقا مجاوِزين لطبق، أومجاوِزا أو مجاوزة على حسب القراءة .

قوله تعالى : ﴿ فما لهم لايؤمنون ﴾ يعنى أى شىء يمنعهم من الإيمان بعد ما وضحت لهم الآيات وقامت الدلالات . وهذا استفهام إنكار . وقيل : تعجب أى أعجبوا منهم فى ترك الإيمان مع هذه الآيات .

قوله تعالى : ﴿ وإذا قُرِئَ عليهم القرآن لايسجدون ﴾ أى لايُصَلُّون . وفى الصحيح : إن أبا هريرة قرأ « إذا السماء انشقت » فسجد فيها، فلما انصرف أخبرهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد فيها . وقد قال مالك : إنها ليست من عزائم السجود ؛ لأن [المعنى](١)

(١) [المعنى] : ساقطة من أ ، ح ، و .

لا يُذْعِنون ولا يطيعون فى العمل بواجباته . ابن العربى : والصحيح أنها منه ، وهى رواية المَدَنيين عنه ، وقد اعتضد فيها القرآن والسنة . قال ابن العربى : لما أُمِّمْت بالناس تركت قراءتها ؛ لأنى إن سجدت أنكروه ، وإن تركتها كان تقصيرا منى ، فآجتنبتها إلا إذا صليت وحدى . وهذا تحقيق وعد الصادق بأن يكون المعروف منكرا ، والمنكر معروفا ؛ وقد قال صلى الله عليه وسلم لعائشة : " لولا حِدْثان قومك بالكفر لهدمتُ البيت ، ولرددته على قواعد إبراهيم " . ولقد كان شيخنا أبو بكر الفِهْرى يرفع يديه عند الركوع ، وعند الرفع منه ، وهو مذهب مالك والشافعى ويفعله الشِّيعة ، فحضر عندى يوما فى مَحْرَس ابن الشَّواء بالثغر — موضع تدريسى — عند صلاة الظهر ، ودخل المسجد من المَحْرس المذكور ، فتقدم إلى الصف وأنا فى مؤخره قاعدا على طاقات البحر ، أتنسم الريح من شدة الحر ، ومعى فى صف واحد أبو ثمنة رئيس البحر وقائده ، مع نفر من أصحابه ينتظر الصلاة ، ويتطلع على مراكب تحت الميناء ، فلما رفع الشيخ يديه فى الركوع وفى رفع الرأس منه قال أبو ثمنة وأصحابه : ألا ترون إلى هذا المشرقى كيف دخل مسجدنا ؟ فقوموا إليه فاقتلوه وارموا به إلى البحر ، فلا يراكم أحد . فطار قلبى من بين جوانحى وقلت : سبحان الله هذا الطُّرطُوشى فقيه الوقت . فقالوا لى : ولِمَ يرفع يديه ؟ فقلت : كذلك كان النبى صلى الله عليه وسلم يفعل ، وهذا مذهب مالك ، فى رواية أهل المدينة عنه . وجعلت أسكنهم وأسكتهم حتى فرغ من صلاته ، وقمت معه إلى المسكن من المحرس ، ورأى تغير وجهى ، فأنكره ، وسألنى فأعلمته ، فضحك وقال : ومن أين لى أن أُقتل على سنة ؟ فقلت له : ولا يحل لك هذا ، فإنك بين قوم إن قمت بها قاموا عليك وربما ذهب دمك . فقال : دع هذا الكلام ، وخذ فى غيره .

قوله تعالى : بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا يُكَذِّبُونَ ﴿٢٢﴾ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُوعُونَ ﴿٢٣﴾ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٢٤﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴿٢٥﴾

قوله تعالى : ﴿ بل الذين كفروا يكذبون ﴾ محمدا صلى الله عليه وسلم وما جاء به . وقال مقاتل : نزلت فى بنى عمرو بن عُمَير وكانوا أربعة ، فأسلم اثنان منهم . وقيل : هى فى جميع الكفار . ﴿ والله أعلم بما يُوعُون ﴾ أى بما يضمرونه فى أنفسهم من التكذيب . كذا رَوى الضحاك عن ابن عباس . وقال مجاهد : يكتمُون من أفعالهم . ابن زيد : يجمعون من الأعمال الصالحة والسيئة ؛ مأخوذ من الوِعاء الذى يجمع ما فيه ؛ يقال : أوعيت الزاد والمتاع : إذا جعلته فى الوِعاء ؛ قال الشاعر :

الخير أبقى وإن طال الزمانُ به * والشرُّ أخبث ما أوعيت من زادِ

ووعاه أى حفظه ؛ تقول : وَعَيْتُ الحديث أعِيه وَعيًا ، وأذُنٌ واعِية . وقد تقدم[1] . ﴿ فبشرهم بعذابٍ اليم ﴾ أى مُوجع فى جهنم على تكذيبهم . أى اجعل ذلك بمنزلة البشارة . ﴿ إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحاتِ ﴾ استثناء منقطع ، كأنه قال : لكن الذين صَدّقوا بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، وعملوا الصالحات ، أى أدّوا الفرائض المفروضة عليهم ﴿ لهم أجر ﴾ أى ثواب ﴿ غير ممنونٍ ﴾ أى غير منقوص ولا مقطوع ؛ يقال : مَنَنْتُ الحبل : إذا قطعته . وقد تقدم[2] . وسأل نافع بن الأزرق ابن عباس عن قوله « لهم اجر غير ممنونٍ » فقال : غير مقطوع . فقال : هل تعرف ذلك العرب ؟ قال : نعم قد عرفه أخو يُشْكُر[3] حيث يقول :

فترى خَلْفَهُنّ من سُرْعةِ الرجْـ * ـعِ مَنِينًا كأنّهُ أهباءُ

قال المبرد : المنين : الغبار ؛ لأنها تقطعه وراءها . وكل ضعيف منين وممنون . وقيل : « غير ممنونٍ » لا يُمنّ عليهم به . وذكر ناس من أهل العلم أن قوله « إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحاتِ » ليس استثناء ، وإنما هو بمعنى الواو ، كأنه قال : والذين آمنوا . وقد مضى فى « البقرة »[4] القول فيه والحمد لله . تمت سورة الإنشقاق .

---

(١) راجع جـ ١٨ ص ٢٦٣ (٢) راجع جـ ١٥ ص ٣٤١ .

(٣) تقدم هذا البيت بلفظ : فترى خلفها من الرجع والـ * ـرجع منينا ... الخ .

(٤) راجع جـ ٢ ص ١٦٩ .

سورة البروج

مكية باتفاق . وهى ثنتان وعشرون آية

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : وَالسَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ ﴿١﴾

قسم أقسم الله به جل وعز . وفى «البروج» أقوال أربعة : أحدها — ذات النجوم ؛ قاله الحسن وقتادة ومجاهد والضحاك . الثانى — القُصُور ، قاله ابن عباس وعِكرمة ومجاهد أيضا . قال عِكرمة : هى قُصور فى السماء . مجاهد : البُروج فيها الحرس . الثالث — ذات الخَلْق الحسن ؛ قال المِنهال بن عمرو . الرابع — ذات المنازل ؛ قاله أبو عبيدة ويحيى ابن سلام . وهى اثنا عشر بُرْجا ، وهى منازل الكواكب والشمس والقمر . يسير القمر فى كل برج منها يومين وثلث يوم ؛ فذلك ثمانية وعشرون يوما ، ثم يستسِرّ[1] ليلتين ؛ وتسير الشمس فى كل برج منها شهرا . وهى : الحَمَل ، والثَّور ، والجَوزاء ، والسَّرَطان ، والأسد ، والسُّنْبلة ، والميزان ، والعَقْرب ، والقَوسُ والجَدْى ، والدلو ، والحُوت . والبروج فى كلام العرب : القصور ؛ قال الله تعالى ؛ « ولو كنتم فِي بُروجٍ مُشَيَّدَةٍ »[2] . وقد تقدّم .

قوله تعالى : وَالْيَوْمِ الْمَوْعُودِ ﴿٢﴾ وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ اليوم الموعود ﴾ أى الموعود به . وهو قَسَم آخر ، وهو يوم القيامة ؛ من غير اختلاف بين أهل التأويل . قال ابن عباس : وُعِد أهلُ السماء وأهل الأرض أن يجتمعوا فيه . ﴿ وشاهِدٍ ومشهودٍ ﴾ اختلف فيهما ؛ فقال علىّ وابن عباس وابن عمر وأبو هريرة رضى الله عنهم : الشاهد يوم الجمعة ، والمشهودُ يوم عرفة . وهو قول الحسن .

---

(١) سرر الشهر (بفتحتين) : آخر ليلة منه ؛ وهو مشتق من قولهم : استسر القمر ؛ أى خفى ليلة السرار ؛ فربما كان ليلة وربما كان ليلتين .

(٢) راجع جـ ٥ ص ٨٢

و رواه أبوهُريرة مرفوعا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "اليوم الموعود يوم القيامة واليوم المشهود يوم عِرفة والشاهد يوم الجمعة ... " خرّجه أبو عيسى الترمذىّ فى جامعه، وقال : هذا حديث [حسن](١) غريب ، لا نعرفه إلا من حديث موسى بن عُبيدة ، وموسى ابن عبيدة يُضَعَّف فى الحديث ، ضَعَّفه يحيى بن سعيد وغيره . وقد رَوَى شُعبة وسفيان الثورىّ وغير واحد من الأئمة عنه . قال القشَيرىّ فيومُ الجمعة يشهد على كل عامل بما عمل فيه .

قلت : وكذلك سائر الأيام والليالى ؛ فكل يوم شاهد ، وكذا كل ليلة ؛ ودليله ما رواه أبو نعيم الحافظ عن معاوية بن قُرّة عن مَعْقِل بن يسار عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "ليس من يوم يأتى على العبد إلا يُنادَى فيه : يا بن آدم، أنا خَلْق جديد، وأنا فيما تعمل عليك شهيد، فاعمل فىّ خيرا أشهد لك به غد، فإنى لو قد مضيتُ لم ترنى أبدا، ويقول الليل مثلَ ذلك". حديث غريب من حديث معاوية، تفرّد به عنه زيد العَمّى(٢) ، ولا أعلمه مرفوعا عن النبىّ صلى الله عليه وسلم إلا بهذا الإسناد . وحكى القُشَيرىّ عن ابن عمر وابن الزُّبير أن الشاهد يوم الأضحى . وقال سعيد بن المسيب : الشاهد : التَّروِية، والمشهود : يوم عَرَفة . وروى إسرائيل عن أبى إسحاق عن الحارث عن علىّ رضى الله عنه : الشاهد يوم عرفة ، والمشهود يوم النحر. وقاله النخعىّ. وعن علىّ أيضا : المشهود يوم عرفة. وقال ابن عباس والحسين ابن علىّ رضى الله عنهما : المشهود يوم القيامة ؛ لقوله تعالى : « ذلك يوم مجموع له الناس وذلك يوم مشهود(٣) » .

---

(١) الزيادة من صحيح الترمذى .

(٢) فى كتاب الانساب للسمعانى : « العمى » بفتح العين المهملة وتشديد الميم ، هذه النسبة إلى العم ، وهو بطن من تميم . وفى التهذيب : « قال على بن مصعب : سمى زيد العمى لأنه كان كلما سئل عن شىء قال حتى أسأل عمى » .

(٣) راجع جـ ٩ ص ٩٦

قلت : وعلى هذا اختلفت أقوال العلماء فى الشاهد، فقيل : الله تعالى؛ عن ابن عباس والحسن وسعيد بن جُبير؛ بيانه : « وكفى بالله شهيدا »[1]، « قل أى شىء أكبر شهادة ؟ قل الله شهيد[2] بينى و بينكم » . وقيل : محمد صلى الله عليه وسلم ؛ عن ابن عباس أيضا والحسين ابن على؛ وقرأ ابن عباس « فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا »[1] ، وقرأ الحسين « يأيها النبى إنا أرسلناك شاهدا[3] ومبشرا ونذيرا » .

قلت : وأقرأ أنا « ويكون الرسول عليكم شهيدا » . وقيل : الأنبياء يشهدون على أممهم ؛ لقوله تعالى : « فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد »[1] . وقيل : آدم . وقيل: عيسى بن مريم ؛ لقوله : « وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم »[4] . والمشهود : أمته . وعن ابن عباس أيضا ومحمد بن كعب : الشاهد الإنسان ؛ دليله : « كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا» . مقاتل : أعضاؤه ؛ بيانه : « يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم وأرجلهم بما كانوا يعملون »[5] . الحسين بن الفضل : الشاهد هذه الأمة ، والمشهود سائر الأمم ؛ بيانه : « وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس » . وقيل : الشاهد : الحفَظَة، والمشهود : بنو آدم . وقيل : الليالى والأيام . وقد بيناه .

قلت : وقد يشهد المالُ على صاحبه ،والأرضُ بما عُمل عليها؛ ففى صحيح مسلم عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إن هذا المال خَضِر حُلْو ، ونِعم صاحبُ المسلم هو لمن أعطى منه المسكين واليتيم وابن السبيل — أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم — وإنه من يأخذه بغير حقه كان كالذى يأكل ولا يَشْبَع ويكون عليه شهيدا يوم القيامة " . وفى الترمذىّ عن أبى هريرة قال: قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية : «يومئذ تحدّث أخبارها» قال: " أتدرون ما أخبارُها " ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : " فإن أخبارها أن تشهد على

(١) راجع جـ ٥ ص ٢٨٧ ، ١٩٧ (٢) راجع جـ ٦ ص ٣٩٩ (٣) راجع جـ ١٤ ص ١٩٩
(٤) راجع جـ ٢ ص ١٥٣ (٥) راجع جـ ٦ ص ٣٧٦

كل عبد أو أمة بما عمل على ظهرها، تقول عمل يوم كذا كذا وكذا. قال: فهذه أخبارها". قال حديث حسن غريب صحيح. وقيل: الشاهد الخلق، شهدوا لله عز وجل بالوحدانية. والمشهود له بالتوحيد هو الله تعالى. وقيل: المشهود يومُ الجمعة؛ كما رَوَى أبو الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أكثِروا عليّ من الصلاة يوم الجمعة فإنه يوم مشهود تشهده الملائكة ..." وذكر الحديث. خرّجه ابن ماجه وغيره.

قلت: فعلى هذا يوم عرفة مشهود، لأن الملائكة تشهده، وتنزل فيه بالرحمة[1]. وكذا يوم النحر إن شاء الله. وقال أبو بكر العطار: الشاهد الحجر الأسود؛ يشهد لمن لمسه بصدق وإخلاص ويقين. والمشهود الحاجّ. وقيل: الشاهد الأنبياء، والمشهود محمد صلى الله عليه وسلم؛ بيانه: «وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم مِن كِتاب وحِكمة — إلى قوله تعالى =: وأنا معكم من الشاهدين».

قوله تعالى: قُتِلَ أَصْحَٰبُ ٱلْأُخْدُودِ ﴿٤﴾ ٱلنَّارِ ذَاتِ ٱلْوَقُودِ ﴿٥﴾ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ ﴿٦﴾ وَهُمْ عَلَىٰ مَا يَفْعَلُونَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ شُهُودٌ ﴿٧﴾

قوله تعالى: ﴿قتل أصحابُ الأخدود﴾ أي لعن. قال ابن عباس: كل شيء في القرآن «قُتل» فهو لُعِن. وهذا جواب القسم — في قول الفراء — واللام فيه مضمرة؛ كقوله: «والشمس وضحاها = ثم قال = قد أفلح من زكاها»: أي لقد أفلح. وقيل: فيه تقديم وتأخير؛ أي قتل أصحاب الأخدود والسماءِ ذات البُروج؛ قاله أبو حاتم السجستاني. ابن الأنباري: وهذا غَلَط؛ لأنه لا يجوز لقائل أن يقول: والله قام زيد؛ على معنى قام زيد والله. وقال قوم: جواب القسم «إنّ بطْشَ ربك لشديد» وهذا قبيح؛ لأن الكلام قد طال بينهما. وقيل: «إنّ الذين فَتَنُوا». وقيل: جواب القسم محذوف، أي والسماء ذات البروج لَتُبْعَثُنّ. وهذا اختيار ابن الأنباري. والأخدود: الشق العظيم

(١) راجع جـ ٤ ص ١٢٤

المستطيل فى الأرض كالخندق ، وجمعه أخاديد . ومنه الخدّ لمجارى الدموع ، والمخدّة ؛ لأن الخدّ يوضع عليها . ويقال : تخدّد وجه الرجل : إذا صارت فيه أخاديد من جراح . قال طَرَفة :

ووجهٌ كأنّ الشمسَ حلّتْ رداءها * عليه نَقِىُّ اللونِ لم يَتَخَدَّدِ

﴿ النارِ ذات الوقود ﴾ « النار » بدل من الأخدود » بدل الاشتمال . و « الوقود » بفتح الواو قراءة العامة ، وهو الحَطَب . وقرأ قتادة وأبو رجاء ونصر بن عاصم (بضم الواو) على المصدر ، أى ذات الاتقاد والالتهاب . وقيل : ذات الوُقود بأبدان الناس . وقرأ أشهب العُقَيلى وأبو السَّمال العدوىّ وابن السميقع « النار ذات » بالرفع فيهما ؛ أى أحرقتهم النار ذات الوقود . ﴿ إذ هُمْ عليها قُعودٌ ﴾ أى الذين خدّدوا الأخاديد وقعدوا عليها يلقون فيها المؤمنين ، وكانوا بنجرانَ فى الفترة بين عيسى ومحمد صلى الله عليهما وسلم . وقد اختلفت الرواة فى حديثهم . والمعنى متقارب . ففى صحيح مسلم عن صُهَيب : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كان ملك فيمن كان قبلكم ، وكان له ساحر ، فلما كبر قال للملك : إنى قد كبرت فابعث إلىّ غلاما أعلمه السحر ، فبعث إليه غلاما يعلمه ، فكان فى طريقه إذا سَلَك ، راهب ، فقعد إليه وسمع كلامه ، فأعجبه ، فكان إذا أتى الساحر مرّ بالراهب وقعد إليه ، فإذا أتى الساحر ضربه ، فشكا ذلك إلى الراهب ، فقال : إذا خشيت الساحرَ فقل : حبسنى أهلى . وإذا خشيت أهلك فقل : حبسنى الساحر . فبينما هو كذلك إذ أتى على دابة عظيمة قد حبست الناس ، فقال : اليوم أعلم الساحر أفضل أم الراهب أفضل ؟ فأخذ حجرا فقال : اللهم إن كان أمر الراهب أحبّ إليك من أمر الساحر فاقتل هذه الدابة ، حتى يمضى الناس ، فرماها فقتلها ومضى الناس . فأتى الراهب فأخبره فقال له الراهب : أى بنى ، أنت اليوم أفضل منى ، قد بلغ من أمرك ما أرى ، وإنك ستبتلى ، فإن ابتليت فلا تدلّ علىّ . وكان الغلام يبرئ الأكمه والأبرص ، ويداوى الناس من سائر الأدواء . فسمع جليس للملك كان قد عمى ، فأتاه بهدايا كثيرة فقال : ماهاهنا لك أجمع إن أنت شفيتنى . فقال : إنى لا أشفى أحدا ، إنما

يشفي الله ؛ فإن أنت آمنت بالله دعوت الله فشفاك ؛ فآمن بالله فشفاه الله . فأتى الملك فجلس إليه كما كان يجلس ؛ فقال له الملك : مَنْ ردّ عليك بصرك ؟ قال ربي . قال : ولك رب غيري ؟ ! قال : ربي وربُّك الله . فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دَلّ على الغلام ؛ فجيء بالغلام فقال له الملك : أي بني ! أقد بلغ من سحرك ما تبرئ الأكمه والأبرص ، وتفعل وتفعل ؟ ! قال : إنا لا أشفي أحدا ، إنما يشفي الله . فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دلّ على الراهب ؛ فجيء بالراهب ، فقيل له : ارجع عن دينك . فأبى فدعا بالمنشار ، فوضع المنشار في مَفْرِق رأسه فشقه حتى وقع شِقاه . ثم جيء بجليس الملك فقيل له : ارجع عن دينك ؛ فأبى فوضع المنشار في مَفْرِق رأسه ، فشقه به حتى وقع شِقاه . ثم جيء بالغلام فقيل له : ارجع عن دينك ، فأبى فدفعه إلى نفر من أصحابه فقال : اذهبوا به إلى جبل كذا وكذا ، فاصعدوا به الجبل ، فإذا بلغتم ذِروته فإن رجع عن دينه و إلا فاطرحوه ؛ فذهبوا به فصعدوا به الجبل فقال : اللهم اكفنيهم بما شئت ، فرجف بهم الجبل ، فسقطوا . وجاء يمشي إلى الملك ، فقال له الملك : ما فعل أصحابك ؟ قال : كفانيهم الله . فدفعه إلى نفر من أصحابه فقال : اذهبوا به فاحملوه في قُرْقُور(١) ، فتوسطوا به البحر ، فإن رجع عن دينه و إلا فاقذفوه ؛ فذهبوا به فقال : اللهم اكفنيهم بما شئت ؛ فانكفأت بهم السفينة ، فغرقوا . وجاء يمشي إلى الملك ، فقال له الملك : ما فعل أصحابك ؟ قال : كفانيهم الله . فقال للملك : إنك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرُك به . قال : وما هو ؟ قال : تجمع الناس في صعيد واحد ، وتصلبني على جِذْع ، ثم خذ سهما من كنانتي(٢) ثم ضع السهم في كبد القوس ، ثم قل : بأسم الله رب الغلام ، ثم ارمني ؛ فإنك إذا فعلت ذلك قتلتني . فجمع الناس في صعيد واحد ، وصلبه على جِذْع ، ثم أخذ سهما من كنانته ، ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال : بأسم الله رب الغلام ؛ ثم رماه فوقع السهم في صدغه ، فوضع يده في صدغه ، في موضع السهم ، فمات ؛ فقال الناس : آمنا برب الغلام ! آمنا برب الغلام ! آمنا برب

(١) القرقور) بضم القافين : السفينة الصغيرة .

(٢) الكنانة (بالكسر) : جعبة السهام تتخذ من جلود لا خشب فيها ، أو من خشب لا جلود فيها .

الغلام ! فاتى الملِك فقيل له : أرأيت ما كنت تحذر ؟ قد والله نزل بك حَذَرك ، قد آمن الناس ؛ فأمر بالأخدودِ فى أفواه السِّكك ، فخدّت ، وأضرم النيران ، وقال : من لم يرجع عن دينه فأحموه فيها — أو قيل له اقتحم — ففعلوا ؛ حتى جاءت امرأة ومعها صبيّ لها ، فتقاعست أن تقع فيها ، فقال لها الغلام : " يا أمّة اصبِرِى فإنك على الحق " . خرجه الترمذى بمعناه . وفيه : " وكان على طريق الغلام راهب فى صومعة " قال معمر : أحسب أن أصحاب الصوامع كانوا يومئذ مسلمين . وفيه : " أن الدابة التى حَبَسَتِ الناس كانت أسدا ، وأن الغلام دُفن — قال — فيذكر أنه أُخرج فى زمن عمر بن الخطاب وأصبعه على صدغه كما وضعها حين قتِل " . وقال : حديث حسن غريب . ورواه الضحاك عن ابن عباس قال : كان مَلِك بنَجْران ، وفى رعيته رجل له فتى ، فبعثه إلى ساحر يعلمه السحر ، وكان طريق الفتى على راهب يقرأ الإنجيل ؛ فكان يعجبه ما يسمعه من الراهب ، فدخل فى دين الراهب ؛ فأقبل يوما فإذا حية عظيمة قطعت على الناس طريقهم ، فأخذ حجرا فقال بأسم الله رب السموات والأرض وما بينهما ؛ فقتلها . وذكر نحو ما تقدم . وأن الملك لما رماه بالسهم وقتله قال أهل مملكة الملك : لا إله إلا إله عبد الله بن ثامر (١) ؛ وكان اسمَ الغلام ، فغضب الملك ، وأمر نُخدّت أخاديد ، وجُمع فيها حطب ونار ، وعَرَض أهل مملكته عليها ، فمن رجع عن التوحيد تركه ، ومن ثبت على دينه قذفه فى النار . وجىء بامرأة مُرْضع فقيل لها ارجعى عن دينك و إلا قذفناك وولدك — قال — فاشفقت وهمّت بالرجوع ، فقال لها الصبيّ المُرْضَع : يا أمى ، اثبُتى على ما أنت عليه ، فإنما هى غميضة ؛ فألقوها وابنها . وروى أبو صالح عن ابن عباس أن النار ارتفعت من الأخدود فصارت فوق الملك وأصحابه أربعين ذراعا فأحرقتهم . وقال الضحاك : هم قوم من النصارى كانوا باليمن قبل مَبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم بأربعين سنة ، أخذهم يوسف ابن شراحيل بن تُبّع الحميرى ، وكانوا نيفا وثمانين رجلا ، وحفر لهم أخدودا وأحرقهم فيه . حكاه الماوردىّ ، وحكى الثعلبىّ عنه أن أصحاب الأخدود من بنى إسرائيل ، أخذُوا رجالا

(١) فى الأصول : « . . . إلا الله عبد الله . . . » وهو تحريف .

ونساء، فخدّوا لهم الأخاديد، ثم أوقدوا فيها النار، ثم أقيم المؤمنون عليها. وقيل لهم: تكفرون أو تُقْذَفون فى النار؟ ويزعمون أنه دانيال وأصحابه؛ وقاله عَطِية العوفىّ. ورُوى نحو هذا عن ابن عباس. وقال علىّ رضى الله عنه: إن ملِكا سَكِر فوقع على أخته، فأراد أن يجعل ذلك شرعا فى رعِيته فلم يقبلوا، فأشارت إليه أن يخطُب بأن الله — عز وجل — أحل نكاح الأخوات، فلم يُسمع منه. فأشارت إليه أن يخدّلهم الأخدود، ويلقى فيه كل من عصاه. ففعل. قال: وبقاياهم ينكِحون الاخوات وهم المَجُوس، وكانوا أهل كتاب. ورُوى عن علىّ أيضا أن أصحاب الأخدود كان سببهم أن نبيا بعثه الله تعالى إلى الحبشة، فاتبعه ناس، فخدّلهم قومهم أخدودا، فمن اتبع النبىّ رمى فيها، فجىء بامرأة لها بَنِىّ رضيع فجزِعت، فقال لها: يا أماه، امضى ولا تجزعى. وقال أيوب عن عِكرمة قال: «قتِل أصحاب الأُخدودِ» قال: كانوا من قومك من السِجِستان. وقال الكلبىّ: هم نصارى نجران، أخَذوا بها قوما مؤمنين، فخدّوا لهم سبعة أخاديد، طول كل أخدود أربعون ذراعا، وعرضه اثنا عشر ذراعا. ثم طرح فيه النَّفْط[٢] والحطب، ثم عرضوهم عليها؛ فمن أبى قذفوه فيها. وقيل: قوم من النصارى كانوا بالقُسْطنطينية زمان قُسْطَنطين. وقال مقاتل: أصحاب الأخدود ثلاثة؛ واحد بنجران، والآخر بالشام، والآخر بفارس. أما الذى بالشام فأنطيانوس الرومى، وأما الذى بفارس فبختنصر، والذى بأرض العرب يوسف بن ذى نُواس. فلم ينزل الله فى الذى بفارس والشام قرآنا، وأنزل قرآنا فى الذى كان بنجران. وذلك أن رجلين مسلمين كان أحدهما بتهامة، والآخر بنجران، آجر أحدهما نفسه، فجعل يعمل ويقرأ الإنجيل؛ فرأت ابنة المستأجِر النورَ فى قراءة الإنجيل، فأخبرت أباها فأسلم. وبلغوا سبعة وثمانين بين رجل وامرأة، بعد ما رفع عيسى، فخدّلهم يوسف بن ذى نُواس بن تُبَّع الحِميرِىّ أخدودا، وأوقد فيه النار؛ وعرضهم على الكفر، فمن أبى أن يكفر قذفه فى النار، وقال: من رجع عن دين عيسى لم يقذف. وإن امرأة معها ولدها صغير لم يتكلم، فرجعت، فقال لها ابنها: يا أماه، إنى أرى أمامك

(٢) النفط (بالكسر وقد يفتح): زيت معدنى سريع الاحتراق، توقد به النار ويتداوى به.

نارا لا تُطْفَأ، فقَذَفا جميعا أنفسهما فى النار، فجعلها الله وأبنها فى الجنة. فقُذف فى يوم واحد سبعة وسبعون إنسانا. وقال ابن إسحاق عن وهب بن منبه: كان رجل من بقايا أهل دين عيسى بن مريم عليه السلام، يقال له قيمينون[1]، وكان رجلا صالحا مجتهدا زاهدا فى الدنيا مجاب الدعوة، وكان سائحا فى القرى، لا يُعْرَف بقرية إلا مضى عنها، وكان بَنَّاء يعمل الطين. قال محمد بن كعب القُرَظى: وكان أهل نَجْرانَ أهل شرك يعبدون الأصنام، وكان فى قرية من قراها قريبا من نجران ساحر يعلم غلمان أهل نجران السحر، فلما نزل بها قيمينون، بنى بها خيمة بين نجران وبين تلك القرية التى بها الساحر، فجعل أهل نجران يبعثون غلمانهم إلى ذلك الساحر يعلمهم السحر، فبعث إليه الثامرُ عبدَ الله بن الثامر، فكان مع غلمان أهل نجران، وكان عبد الله إذا مر بصاحب الخيمة أعجبه ما يرى من أمر صلاته وعبادته، فجعل يجلس إليه ويسمع منه، حتى أسلم، فوحّد الله وعبده، وجعل يسأله عن اسم الله الأعظم، وكان الراهب يعلمه، فكتمه إياه وقال: يابن أخى، إنك لن تحمله، أخشى ضعفك عنه؛ وكان أبو الثامر لا يظن إلا أن ابنه يختلف إلى الساحر كما يختلف الغلمان. فلما رأى عبد الله أن الراهب قد بخل عليه بتعليم اسم الله الأعظم، عمد إلى قِداح[2] فجمعها، ثم لم يُبق لله تعالى اسما يعلمه إلا كتبه فى قِدْح، لكل اسم قِدْح، حتى إذا أحصاها أوقد لها نارا، ثم جعل يقذفها فيها قِدْحا قِدْحا، حتى إذا مر بالاسم الأعظم قذف فيها بقِدحه، فوثب القِدْح حتى خرج منها لم يضرّه شىء، فأخذه ثم قام إلى صاحبه، فأخبره أنه قد علم اسم الله الأعظم الذى كتمه إياه، فقال: وما هو؟ قال: كذا وكذا. قال: وكيف علمته؟ فأخبره بما صنع. فقال له: يابن أخى، قد أصبته، فأمسك على نفسك، وما أظن أن تفعل. فجعل عبد الله بن الثامر إذا دخل نجران لم يلق أحدا به ضُرٌّ إلا قال: يا عبد الله، أتوحّد الله وتدخل فى دينى، فأدعوَ الله لك فيعافيَك مما أنت فيه من البلاء؟ فيقول: نعم، فيوحّد الله ويسلم، فيدعو الله له فيُشْفَى، حتى لم يبق أحد بنجران به ضر إلا أتاه فاتبعه على دينه ودعا له فعوفى، حتى رُفِع شأنه إلى ملكهم، فدعاه فقال له:

(١) فى أ، ح، و، تاريخ الطبرى: «فيمون»، بالفاء.

(٢) القدح (بالكسر): السهم قبل أن ينصل ويراش، جمعه قداح.

أفسدت علىّ أهل قريتى ، وخالفت دينى ودين آبائى ، فلأمثلنّ بك . قال : لا تقدر على ذلك ؛ فجعل يرسل به إلى الجبل الطويل ، فيطرح عن رأسه ، فيقع على الأرض ليس به بأس . وجعل يبعث به إلى مياه نجرانَ ، بحار لا يلقَى فيها شى إلا هلك ، فيلقَى فيها فيخرج ليس به بأس ؛ فلما غلبه قال له عبد الله بن الثامر : والله لا تقدر على قتلى حتى توحّد الله وتؤمن بما آمنت به ؛ فإنك إن فعلت ذلك سُلّطت علىّ وقتلتنى . فوحد الله ذلك الملك وشهد شهادته ، ثم ضربه بعصا فشجه شجة صغيرة ليست بكبيرة ، فقتله ، وهلك الملك مكانَه ، واجتمع أهل نجران على دين عبد الله بن الثامر ، وكان على ما جاء به عيسى بن مريم من الإنجيل وحُكْمه . ثم أصابهم ما أصاب أهل دينهم من الأحداث ؛ فمن ذلك كان أصل النصرانية بنجران . فسار إليهم ذو نُواس اليهودىّ بجنوده من حِمْير ، فدعاهم إلى اليهودية ، وخيرهم بين ذلك أو القتل ، فاختاروا القتل ، فخدّ لهم الأخدود ، فحرّق بالنار وقتل بالسيف ، ومثّل بهم حتى قتل منهم عشرين ألفا . وقال وهب بن منبه : اثنى عشر ألفا . وقال الكلبىّ : كان أصحاب الأخدود سبعين[1] ألفا . قال وهب : ثم لما غلب أرياط على اليمن خرج ذو نُواس هاربا ، فاقتحم البحر بفرسه فغرق . قال ابن إسحاق : وذو نُواس هذا اسمه زُرْعة بن تُبّان[2] أسعد الحميرىّ ، وكان أيضا يسمى يوسف ، وكان له غدائر من شعر تَنُوس ، أى تضطرب ، فسمى ذا نُواس ؛ وكان فعل هذا بأهل نجران ، فأفلت منهم رجل اسمه دَوْس ذو ثَعْلَبان ، فساق الحبشة لينتصر بهم ، فملكوا اليمن وهلك ذو نواس فى البحر ؛ ألقى نفسه فيه ؛ وفيه يقول عمرو بن معدى كرب :

أتُوعِدنى كأنك ذو رُعَيْنٍ * بأنعم عيشةٍ أو ذو نُواسِ
وكائِنْ كان قبلك من نَعيم * ومُلْكٍ ثابتٍ فى الناس راسِ
قديمٍ عهدُه من عهدِ عادٍ * عظيم قاهرِ الجبروت قاسِ
أزال الدهرُ مُلْكَهم فأضحى * يُنَقّل من أناس فى أُناس

---

(١) فى ز ، ل : « تسعين ألفا » .

(٢) هو كفراب أو كرمان ، ويكسر . وهو أول من كسا البيت الحرام .

وذو رُعين : ملك من ملوك حمير . ورُعَين حصن له وهو من ولد الحرث بن عمرو بن حمير ابن سَبَأ

مسألة — قال علماؤنا : أعلم الله عز وجل المؤمنين من هذه الأمة فى هذه الآية ، ما كان يلقاه مَن وَحَّد قبلهم من الشدائد ، يُؤنِّسهم بذلك . وذكر لهم النبي صلى الله عليه وسلم قصة الغلام ليصبروا على ما يلاقون من الأذى والآلام ، والمشقات التى كانو عليها ، ليتأسَّوا بمثل هذا الغلام ، فى صبره وتصلبه فى الحق وتمسكه به ، وبذله نفسه فى حق إظهار دعوته ، ودخول الناس فى الدين مع صِغر سِنه وعظم صبره . وكذلك الراهب صبر على التمسك بالحق حتى نُشِر بالمنشار . وكذلك كثير من الناس لما آمنو بالله تعالى ورسخ الإيمان فى قلوبهم ، صبروا على الطرح فى النار ولم يرجعوا فى دينهم . ابن العربى : وهذا منسوخ عندنا ، حَسْب ما تقدم بيانه فى سورة « النحل »[1] .

قلت : ليس بمنسوخ عندنا ، وأن الصبر على ذلك لمن قويت نفسه وصلب دينه أولى ، قال الله تعالى مخبرا عن لقمان : « يابنى أَقِمِ الصلاة وأمر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما أصابك إن ذلك من عزم الأمور »[2] : وروى أبو سعيد الخُدرى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " إن من أعظم الجهاد كلمةَ عدلٍ عند سلطان جائر " : خرجه الترمذى وقال : حديث حسن غريب ، وروى ابن سنجر (محمد بن سِنجر) عن أُميمة مولاة النبي صلى الله عليه وسلم قالت : كنت أوضئ النبي صلى الله عليه وسلم ، فأتاه رجل ، قال : أوصنى : فقال : " لا تشرك بالله شيئا و إن قُطِّعت أو حُرِّقْت بالنار ... " الحديث : قال علماؤنا : ولقد امتُحِن كثير من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالقتل والصَّلْب والتعذيب الشديد ، فصبروا ولم يلتفتوا إلى شىء من ذلك : ويكفيك قصة عاصم وخُبيب وأصحابهما وما لَقُوا من الحروب والمِحَن والقتل والأسر والحرق ، وغير ذلك ، وقد مضى فى « النحل » أن هذا إجماع ممن قوى فى ذلك ، فتأمله هناك[3] .

(١) راجع جـ ١٠ ص ١٨٠ ، وص ٢٠٢ (٢) راجع جـ ١٤ ص ٦٨
(٣) راجع جـ ١٠ ص ١٨٠

قوله تعالى : ﴿ قُتِل أصحاب الأخدود ﴾ دعاءٌ على مؤلاء الكفارِ بالإبعاد من رحمة الله تعالى . وقيل : معناه الإخبار عن قتل أولئك المؤمنين ، أى إنهم قُتلوا بالنار فصبَروا ؛ وقيل : هو إخبار عن أولئك الظالمين ، فإنه رُوِى أن الله قبض أرواح الذين ألقَوا فى الأخدود قبل أن يصلوا إلى النار ، وخرجت نار من الأخدود فأحرقت الذين هم عليها قعود : وقيل : إن المؤمنين نَجَوا ، وأحرقت النار الذين قعدوا ، ذكره النحاس ، ومعنى « عليها » أى عندها وعلى بمعنى عند : وقيل : « عليها » على مايدنو منها من حافات الأخدود ، كما قال :

* وباتَ على النارِ النَّدَى والمحلَّقُ (١) *

العامل فى « إذ » : « قُتِل » ، أى لعنوا فى ذلك الوقت : ﴿ وهم على مايفعلون بالمؤمنين شهود ﴾ أى حضور : يعنى الكفار ، كانوا يعرِضون الكفر على المؤمنين ، فمن أبى ألقوه فى النار وفى ذلك وصفهم بالقسوة ثم بالجلد (٢) فى ذلك : وقيل : « على » بمعنى مع ، أى وهم : مع مايفعلون بالمؤمنين شهود .

قوله تعالى : وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّآ أَن يُؤْمِنُوا بِٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَمِيدِ ﴿٨﴾ ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ وما نَقَموا منهم ﴾ وقرأ أبو حَيْوة (٣) « نقِموا » بالكسر ، والفصيح هو الفتح ، وقد مضى فى « براءة » القول فيه : أى مانَقَم الملِك وأصحابه من الذين حَرَّقهم : ﴿ إلا أنْ يؤمنوا ﴾ أى إلا أن يصدّقوا : ﴿ بالله العزيزِ ﴾ أى الغالب المنيع : ﴿ الحميد ﴾

(١) البيت لأعشى قيس ، وصدره :

* تنشب لمقرورين يصطليانها *

(٢) فى بعض النسخ : « أى بالخلد » بدل « ثم بالجلد » .

(٣) راجع جـ ٨ ص ٢٠٧

أى المحمود فى كل حال . ﴿ الذى له ملك السمواتِ والأرض ﴾ لاشريك له فيهما ولا نديد ﴿ والله على كل شىءٍ شهيد ﴾ أى عالم بأعمال خلقه لا تخفى عليه خافية .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ فَتَنُوا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٠﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْكَبِيرُ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ إن الذين فَتَنوا المؤمنين والمؤمناتِ ﴾ أى حَرَّقوهم بالنار . والعرب تقول : فَتن فلانٌ الدرهمَ والدينارَ ، إذا أدخله الكور ، لينظر جودته . ودينار مفتون . ويسمى الصائغ الفتان ، وكذلك الشيطان ، وورق فتين ، أى فضة محترقة . ويقال[1] للحَرّة فتين ، أى كأنها أحرقت حجارتها بالنار ، وذلك لسوادها . ﴿ ثم لم يتوبوا ﴾ أى من قبيح صنيعهم مع ما أظهره الله لهذا الملك الجبار الظالم وقومه من الآيات والبينات على يد الغلام . ﴿ فلهم عذاب جهنم ﴾ لكفرهم . ﴿ ولهم عذاب الحريق ﴾ فى الدنيا لإحراقهم المؤمنين بالنار . وقد تقدم عن ابن عباس . وقيل : « ولهم عذاب الحريق » أى ولهم فى الآخرة عذاب زائد على عذاب كفرهم بما أحرقوا المؤمنين . وقيل : لهم عذاب ، وعذاب جهنم الحريق . والحريق : اسم من أسماء جهنم ؛ كالسَّعير . والنار دركات وأنواع ولها أسماء . وكأنهم[2] يعذبون بالزمهرير فى جهنم ، ثم يعذَّبون بعذاب الحريق . فالأول عذاب ببردها ، والثانى عذاب بحرها . ﴿ إن الذين آمنوا ﴾ أى هؤلاء الذين كانوا آمنوا بالله ؛ أى صدقوا به و برسله . ﴿ وعملوا الصالحاتِ لهم جناتٌ ﴾ أى بساتين . ﴿ تجرى من تحتها الأنهار ﴾ من ماءٍ غير آسن ، ومن لبن لم يتغير طعمه ، ومن خمر لذة للشاربين ، وأنهار من عسل مصفًّى . ﴿ ذلك الفوز الكبير ﴾ أى العظيم ، الذى لا فوز يشبهه[3] .

(١) الحرة (بفتح الحاء المهملة) : أرض ذات حجارة سود نخرة .
(٢) فى أ ، ح ، ز ، ط ، ل : وكانوا . (٣) أ ، ح ، ولا يشابهه شىء .

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ بَطْشَ رَبِّكَ لَشَدِيدٌ ﴿١٢﴾ إِنَّهُ هُوَ يُبْدِئُ وَيُعِيدُ ﴿١٣﴾ وَهُوَ الْغَفُورُ الْوَدُودُ ﴿١٤﴾ ذُو الْعَرْشِ الْمَجِيدُ ﴿١٥﴾ فَعَّالٌ لِمَا يُرِيدُ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ إن بطش ربك لشديد ﴾ أى أخذه الجبابرة والظلمة ، كقوله جل ثناؤه : « وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهى ظالمة ، إن أخذه أليم شديد » . وقد تقدم[1] . قال المبرد « إن بطش ربك » جواب القسم . المعنى : والسماء ذات البروج إن بطش ربك ، وما بينهما معترض مؤكد للقسم . وكذلك قال الترمذى الحكيم فى نوادر الأصول : إن القسم واقع عما ذكر صفته بالشدة : ﴿ إنه هو يبدئ ويعيد ﴾ يعنى الخلق — عن أكثر العلماء — يخلقهم ابتداء ، ثم يعيدهم عند البعث . وروى عكرمة قال : عجب الكفار من إحياء الله جل ثناؤه الأموات ، وقال ابن عباس : يبدئ لهم عذاب الحريق فى الدنيا ، ثم يعيده عليهم فى الآخرة . وهذا اختيار الطبرى : ﴿ وهو الغفور ﴾ أى الستور لذنوب عباده المؤمنين ، لا يفضحهم بها ﴿ الودود ﴾ أى المحب لأوليائه . وروى الضحاك عن ابن عباس قال : كما يود أحدكم أخاه بالبشرى والمحبة . وعنه أيضا « الودود » أى المتودد إلى أوليائه بالمغفرة ، وقال مجاهد الواد لأوليائه ، فعول بمعنى فاعل . وقال ابن زيد : الرحيم ، وحكى المبرد عن إسمعيل بن إسحق القاضى أن الودود هو الذى لا ولد له ، وأنشد قول الشاعر :

وأركب فى الروع عُرْيانةً * ذلولَ الجَناح لَقاحا وَدُودَا

أى لا ولد لها تحن إليه ، ويكون معنى الآية : إنه يغفر لعباده وليس له ولد يغفر لهم من أجله ، ليكون بالمغفرة متفضلا من غير جزاء . وقيل : الودود بمعنى المودود ، كركوب وحلوب ، أى يوده عباده الصالحون ويحبونه ﴿ ذو العرش المجيدُ ﴾ قرأ الكوفيون إلا عاصما « المجيدِ » بالخفض ، نعتا للعرش . وقيل : لـ« ربك » ؛ أى إن بطش ربك المجيدِ لشديد ،

(١) راجع جـ ٩ ص ٩٥

ولم يمتنع الفصل، لأنه جارٍ مجرى الصفة فى التشديد . الباقون بالرفع نعتا لـ«ذو» وهو الله تعالى . وآختاره أبو عُبيد وأبو حاتم ؛ لأن المجد هو النهاية فى الكرم والفضل، والله سبحانه المنعوت بذلك، وإن كان قد وُصف عرشه بالكريم فى آخر «المؤمنون»[1] . تقول العرب : فى كل شجر نار، وآستمجد المرخُ والعَفار[2]؛ أى تناهيا فيه، حتى يُقتبَس منهما . ومعنى ذو العرش : أى ذو المُلك والسلطان؛ كما يقال : فلان على سرير ملكه ؛ وإن لم يكن على سرير . ويقال : ثُل عرشه : أى ذهب سلطانه . وقد مضى بيان هذا فى «الأعراف»[3] وخاصة فى «كتاب الأسنى، فى شرح أسماء الله الحسنى» . ﴿ فعال لما يريد ﴾ أى لا يمتنع عليه شىء يريده . الزمخشرى : «فعّال» خبر آبتداء محذوف . وإنما قيل : «فعّال» لأن ما يريد ويفعل فى غاية الكثرة . وقال الفراء : هو رفع على التكرير والآستئناف ؛ لأنه نكرة محضة . وقال الطبرى : رفع «فعال» وهى نكرة محضة على وجه الإتباع لإعراب «الغفور الودود» . وعن أبى السَّفر[4] قال : دخل ناس من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم على أبى بكر رضى الله عنه يعودونه فقالوا : ألا نأتيك بطبيب ؟ قال : قد رآنى ! قالوا : فما قال لك ؟ قال : قال : إنى فعال لما أريد .

قوله تعالى : هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْجُنُودِ ﴿١٧﴾ فِرْعَوْنَ وَثَمُودَ ﴿١٨﴾ بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي تَكْذِيبٍ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ هل أتاك حديث الجنود ﴾ أى قد أتاك يا محمد خبر الجموع الكافرة المكذبة لأنبيائهم ؛ يؤنسه بذلك ويسليه . ثم بينهم فقال . ﴿ فرعونَ وثمودَ ﴾ وهما فى موضع جر على البدل من «الجنود» . المعنى : إنك قد عرفت ما فعل الله بهم حين كذبوا أنبياءه ورسله . ﴿ بل الذين كفروا ﴾ أى من هؤلاء الذين لا يؤمنون بك . ﴿ فى تكذيب ﴾

(١) راجع جـ ١٢ ص ١٥٧ . (٢) المرخ والعفار : شجرتان من أكثر الشجر نارا، يقتدح منها الزناد، والعرب تضرب بهما المثل فى الشرف العالى . و «آستمجد» . آستكثر . (٣) راجع جـ ٧ ص ٢٢٠

(٤) هو سعيد بن يحمد الهمدانى .

ولم يصبر على بلائى ، ولم يشكر نعمائى ، فليتخذ إلها سواى » . وكتب الحجاج إلى محمد ابن الحنفية رضى الله عنه يتوعده ، فكتب إليه ابن الحنفية : « بلغنى أن الله تعالى فى كل يوم ثلثمائة وستين نظرة فى اللوح المحفوظ ، يُعِز ويذِل ، ويبتلى ويُفرح ، ويفعل ما يريد ، فلعل نظرة منها تشغلك بنفسك ، فتشتغل بها ولا تتفرغ » . وقال بعض المفسرين : اللوح شىء يلوح للملائكة فيقرءونه . وقرأ ابن السَّمَيْقع وأبو حَيْوة « قرآن مجيد » على الإضافة ، أى قرآن ربٍّ مجيد . وقرأ نافع « فى لوحٍ محفوظ » بالرفع نعتا للقرآن ، أى بل هو قرآن مجيد محفوظ فى لوح . الباقون (بالجر) نعتا للوح . والقراء متفقون على فتح اللام من « لوح » إلا ما روى عن يحيى بن يعمَر ، فإنه قرآن « لُوحٍ » بضم اللام ، أى إنه يلوح ، وهو ذو نور وعلو وشرف . قال الزمخشرى : واللُّوح الهواء ، يعنى اللُّوح فوق السماء السابعة الذى فيه اللوح . وفى الصحاح : لاح الشىء يلوح لَوحا أى لَمَع . ولاحهُ السفر : غيره . ولاح لوحا ولواحا : عطِش ، والتاح مثله . واللُّوح : الكتِف ، وكل عظم عريض . واللوح : الذى يكتب فيه . واللُّوح (بالضم) : الهواء بين السماء والأرض . والحمد لله .

تم بعون الله تعالى الجزء التاسعَ عَشَرَ من تفسير القرطبىّ ، ويتلوه إن شاء الله تعالى الجزء العشرون ، وأوّله :

" سورة (الطارق) "

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٨٦١/١٩٨٨

ISBN ٩٧٧ - ٠١ - ١٦٨٠ - ٧

بسم الله الرحمن الرحيم

سورة « الطارق »

مَكِّيَّةٌ ، وهى سبع عشرة آية

قوله تعالى : وَالسَّمَآءِ وَالطَّارِقِ ﴿١﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا الطَّارِقُ ﴿٢﴾ النَّجْمُ الثَّاقِبُ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ والسماءِ والطارِقِ ﴾ قَسَمان : « السماء » قَسَم ، و « الطارق » قَسَم . والطارق : النجم . وقد بينه الله تعالى بقوله : ﴿ ومَا أدراكَ ما الطارِقُ . النَّجْمُ الثاقِبُ ﴾ . واختلف فيه ؛ فقيل : هو زُحَل : الكوكب الذى فى السماء السابعة ؛ ذكره محمد بن الحسن[1] فى تفسيره ، وذكر له أخبارا ، الله أعلم بصحتها . وقال ابن زيد : إنه الثُّريا . وعنه أيضا أنه زُحَل ؛ وقاله الفراء . ابن عباس : هو الجَدْى . وعنه أيضا وعن على بن أبى طالب — رضى الله عنهما — والفراء : « النجم الثاقب » : نجم فى السماء السابعة ، لا يسكنها غيره من النجوم ؛ فإذا أخَذَت النجوم أمكنتها من السماء ، هبط فكان معها ، ثم يرجع إلى مكانه من السماء السابعة ، وهو زُحَل ؛ فهو طارق حين ينزل ، وطارق حين يصعد . وحكى الفراء : ثَقُبَ الطائر : إذا ارتفع وعلا . وروى أبو صالح عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا مع أبى طالب ، فانحط نجم ، فامتلأت الأرض نورا ، ففزع أبو طالب ، وقال : أى شىء هذا ؟ فقال : "هذا نجم رُمِىَ به ، وهو آية من آيات الله" فعجب أبو طالب ، ونزل : « والسماءِ والطارِقِ » . وروى عن ابن عباس أيضا « والسماءِ والطارِقِ » [قال : السماء[2]] وما يطْرُق فيها . وعن

(١) لعل المراد به : أبو بكر العطار : محمد بن الحسن بن مقسم .

(٢) زيادة من الطبرى .

ابن عباس وعطاء: « الثاقب » : الذى تُرْمَى به الشياطين . قتادة : هو عام فى سائر النجوم؛ لأن طلوعها بليل ، وكل من أتاك ليلا فهو طارق . قال :

ومِثْلك حبلى قد طرقت ومرضِعًا * فألهيتها عن ذِى تمائم مُغْيِلِ (١)

وقال :

ألم تريانى كلما جئت طارقا * وجدت بها طيبا وإنْ لم تَطَيَّبِ

فالطارق : النجم ، اسم جنس ، سمى بذلك لأنه يطرق ليلا ، ومنه الحديث : " نهى النبى صلى الله عليه وسلم أن يطرُق المسافر أهلَه ليلا ، كى تستحِدّ المُغِيبة ، وتمتشط الشعثة (٢) " . والعرب تسمى كل قاصدٍ فى الليل طارقا . يقال : طرق فلان إذا جاء بليل . وقد طرُق يطرق طروقا ، فهو طارق . ولابن الرُّومِى (٣) :

يا راقدَ الليل مسرورا بأوّلِه * إن الحوادث قد يطرُقن أسحارا

لاتفرحَنَّ بليل طاب أوّله * فرب آخرِ ليلٍ أجّج النارا

وفى الصحاح : والطارق : النجم الذى يقال له كوكب الصبح . ومنه قول هند (٤) :

نحنُ بناتِ طارِقِ * نمشى على النمارِقِ

أى إن أبانا فى الشرف كالنجم المضىء . الماوردىّ : وأصل الطَّرْق : الدّق ، ومنه سميت المِطرقة ، فسمى قاصدُ الليلِ طارقا ، لاحتياجه فى الوصول إلى الدق . وقال قوم : إنه قد يكون نهارا . والعرب تقول : أتيتك اليوم طَرْقَتين : أى مرتين . ومنه قوله صلى الله عليه

(١) البيت لأمرئ القيس . والتمائم : التعاويذ التى تعلق فى عنق الصبى . وذو التمائم : هو الصبى . والمغيل : الذى تؤتى أمه وهى ترضعه . ويروى : « محول » بدل « مغيل » وهو الذى أتى عليه الحول .

(٢) الأستحداد : حلق العانة بالحديد . والمغيبة : التى غاب عنها زوجها . والشعثة : التى تلبد شعرها .

(٣) لم نعثر على هذين البيتين فى ديوان ابن الرومى . وقد أورد الجاحظ البيت الأول فى كتابه (الحيوان جـ ٦ ص ٥٠٨ طبع مطبعة الحلبى) غير منسوب . ولم يعرف أن الجاحظ يستشهد بشعر ابن الرومى . وقد توفى الجاحظ وكانت سن ابن الرومى ٣٤ على أن هذا الشعر ليس من روح ابن الرومى . وقد أورد أيضا الغزالى فى (الإحياء جـ ٣ ص ١٨٠ طبع الحلبى) البيت الأول ضمن ستة أبيات من وزنه وقافيته .

(٤) هى هند بنت بياضة بن رباح بن طارق الإيادى ، قالت هذا الرجز يوم أحد تحض على الحرب ، والرجز بأكمله فى (اللسان : طرق) .

وسلم : " أعوذ بك من شر طوارِق الليل والنهار، إلا طارقا يطرق بخير يارحمن " . وقال جرير فى الطروق :

طَرَقَتْكَ صائدةُ القلوب وليس ذا * حينَ الزيارة فارجِعِي بسلامِ

ثم بين فقال : ﴿ وما أَدْراكَ ماالطارق . النجْمُ الثاقِبُ ﴾ والثاقب : المضيء . ومنه « شِهاب ثاقِب » (١) . يقال : ثَقُب يثْقُب ثُقُوبا وثقابة : إذا أضاء . وثُقوبُه : ضوءه . والعرب تقول : أثقِب نارك ؛ أى أضئها . قال :

أذاعَ به فى النـاسِ حتّى كأنه * بعليـاءَ نارٌ أُوقـدتْ بثَقُـوبِ

الثُّقوب : ما تشعل به النار من دُقاق العِيدان . وقال مجاهد : الثاقب : المتوقِّد . القشيرى : والمعظَم على أن الطارق والثاقب اسم جنس أريد به العُموم (٢) ، كما ذكرنا عن مجاهد . ﴿ وماأدراك ما الطارِق ﴾ تفخيما لشأن هذا المقسَم به . وقال سفيان : كل مافى القرآن « وما أدراك » ؟ فقد أخبره به . وكل شيء قال فيه « ومايدريك » : لم يخبره به .

قوله تعالى : إِنْ كُلُّ نَفْسٍ لَّمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ ﴿٤﴾

قال قتادة : حَفَظة يحفظون عليك رِزقك وعملك وأجلك . وعنه أيضا قال : قرِينه يحفظ عليه عمله : من خير أو شر . وهذا هو جواب القسم . وقيل : الجواب « إنه على رجعِه لقادِر » فى قول الترمذىّ : محمد بن على . و « إن » : مخففة من الثقيلة ، و « ما » : مؤكدة ، أى إن كل نفس لعليها حافظ . وقيـل : المعنى إن كل نفس إلا عليها حافظ : يحفظها من الآفات ، حتى يُسلمها إلى القدر . قال الفراء : الحافظ من الله ، يحفظها حتى يسلمها إلى المقادير ، وقاله الكلبىّ . وقال أبو أُمامة : قال النبى صلى الله عليه وسلم : " وُكِّل بالمؤمن مائة وستون ملكا يذُبُّون عنه ما لم يقدر عليه . من ذلك البصر ، سبعة أملاك يذبون عنه ، كما يذب عن قصعة العسل الذباب . ولو وكل العبد إلى نفسه طرفة عين لاختطفته الشياطين " . وقراءة ابن عامر وعاصم وحمزة « لَمَّا » بتشديد الميم ، أى ما كل نفس إلا عليها حافظ ، وهى لغة

(١) آية ١٠ سورة الصافات . (٢) أى لم يرد به نجم معين ، كالثريا أو زحل ، كما قال بعض المفسرين .

هذيل . يقول قائلهم : نَشَدتك لمّا قمت . الباقون بالتخفيف ، على أنها زائدة مؤكدة ، كما ذكرنا . ونظير هذه الآية قوله تعالى : « له معقبات من بين يديه ومن خلفه يحفظونه من أمر الله[1] » ، على ماتقدم . وقيل : الحافظ هو الله سبحانه ؛ فلولا حفظه لها لم تبق . وقيل : الحافظ عليه عقله ، يرشده إلى مصالحه ، ويكفه عن مضاره .

قلت : العقل وغيره وسائط ، والحافظ فى الحقيقة هو الله جل وعز ؛ قال الله عز وجل : « فالله خير حافظا[2] » ، وقال : « قل من يكلؤكم بالليل والنهار من الرحمن[3] » . وما كان مثله .

قوله تعالى : فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَـٰنُ مِمَّ خُلِقَ ۝٥ خُلِقَ مِن مَّآءٍ دَافِقٍ ۝٦ يَخْرُجُ مِنۢ بَيْنِ ٱلصُّلْبِ وَٱلتَّرَآئِبِ ۝٧ إِنَّهُۥ عَلَىٰ رَجْعِهِۦ لَقَادِرٌ ۝٨

قوله تعالى : ﴿ فَلْيَنظُرِ الإنسان ﴾ أى ابن آدم ﴿ مِمَّ خُلِق ﴾؟ وجه الاتصال بماقبله توصية الإنسان بالنظر فى أول أمره وسنته الأولى ، حتى يعلم أن من أنشأه قادر على إعادته وجزائه ؛ فيعمل ليوم الإعادة والجزاء ، ولا يُملى على حافظه إلا مايسره فى عاقبة أمره . و « مِمَّ خُلِق » ؟ أستفهام ؛ أى من أى شىء خلق ؟ ثم قال : ﴿ خُلِق ﴾ وهو جواب الأستفهام ﴿ مِن ماءٍ دافِقٍ ﴾ أى من المنىّ . والدّفْق : صب الماء ، دفقت الماء أدفُقه دفقا : صببته ، فهو ماء دافق ، أى مدفوق ؛ كما قالوا : سِرّ كاتم : أى مكتوم ؛ لأنه من قولك : دُفِق الماء ، على مالم يُسَمّ فاعله . ولا يقال : دَفَقَ الماءُ[4] . ويقال : دفَقَ الله رُوحَه : إذا دُعِى عليه بالموت . قال الفراء والأخفش : « من ماءٍ دافِقٍ » أى مصبوب فى الرحم . الزجاج : من ماء ذى اندفاق . يقال : دارع وفارس ونابل ؛ أى ذو فرس ، ودرع ، ونبل . وهذا مذهب سيبويه . فالدافق هو المندفق بشدّة قوته . وأراد ماءين : ماء الرجل وماء المرأة ؛ لأن الإنسان مخلوق منهما ، لَكِنْ جعلهما ماء واحد لامتزاجهما . وعن عكرمة عن ابن عباس : « دافِقٍ » لَزِج . ﴿ يخرج ﴾

(١) راجع جـ ٩ ص ٢٩١ (٢) آية ٦٤ سورة يوسف . (٣) آية ٤٢ سورة الأنبياء .
(٤) بل يقال ذلك ، ونقله صاحب اللسان عن الليث . وانظره أيضا فى المصباح المنير للفيومى .

أى هذا الماء ﴿ مِن بينِ الصُّلْبِ ﴾ أى الظهر . وفيه لغات أربع[1] : صُلْب ، وصُلُب — وقرئ بهما — وصَلَب (بفتح اللام) ، وصالب (على وزن قالَب) ؛ ومنه قول العباس[2] :

* تُنْقَلُ من صالَبٍ إلى رَحِمِ *

﴿ والترائبِ ﴾ : أى الصدر ، الواحدة : تَرِيبة ؛ وهى موضع القِلادة من الصدر . قال :

مَهْفهفة بيضاء غيرُ مُفاضةٍ * ترائبُها مصقولةٌ كالسَّجَنْجَلِ[3]

والصُّلْب من الرجل ، والترائب من المرأة . قال ابن عباس : الترائب : موضع القلادة . وعنه : ما بين ثدييها ؛ وقال عكرمة . ورُوِى عنه : يعنى ترائب المرأة : اليدين والرجلين والعينين ؛ وبه قال الضحاك . وقال سعيد بن جبير : هو الجِيد . مجاهد : هو ما بين المَنكِبين والصدر . وعنه : الصَّدر . وعنه : التراقى . وعن ابن جبير عن ابن عباس : الترائب : أربع أضلاع من هذا الجانب . وحكى الزجاج : أن الترائب أربع أضلاع من يمنة الصدر ، وأربع أضلاع من يسرة الصدر . وقال معمر بن أبى حبيبة المَدَنىّ : الترائب عُصارة القلب ؛ ومنها يكون الولد . والمشهور من كلام العرب : أنها عظام الصدر والنحر[4] . وقال دُريد بن الصمة :

فإن ندبروا نأخذكُم فى ظهورِكُمْ * وإن تقبلوا نأخذكم فى الترائب

وقال آخر :

وبدت كأن ترائبا من نحرها * جمرُ الغَضَى فى ساعدٍ تتوقد

وقال آخر :

والزعفرانُ على ترائبِها * شرِق به اللبات والنحرُ[5]

---

(١) بل هى ثلاث فقط ؛ أما صلب بضمتين ، فضمة العين إتباع للفاء ، وليست لغة ثابتة (انظر تاج العروس : صلب) .

(٢) هو ابن عبد المطلب ، يمدح النبى صلى الله عليه وسلم ، وتمام البيت :

* إذا مضى عالم بدا طبق *

(٣) البيت من معلقة امرئ القيس . والمهفهفة : الخفيفة اللحم ، التى ليست برهلة ولا ضخمة البطن . والمفاضة : المسترخية البطن . والسجنجل : المرآة . وقيل : سبيكة الفضة ، أو الزعفران ، أو ماء الذهب .

(٤) فى بعض نسخ الأصل : « أنها عظام النهد والصدر » .

(٥) البيت للخبل . وشرق الجسد بالطيب امتلأ فضاق . واللبات (جمع لبة) : موضع القلادة .

وعن عكرمة : الترائب : الصدر ؛ ثم أنشد :

* نِظامُ دُرٍّ على ترائبِها *

وقال ذو الرمة :

* ضَرَجْن البرود عن ترائب حرة (١) *

أى شققن . ويروى « ضرحن » بالحاء ؛ أى ألقين . وفى الصحاح : والتريبة : واحدة الترائب ، وهى عظام الصدر ؛ ما بين الترقوة والثُّندُوة .

قال الشاعر :

* أشرفَ تَدياها على التَّرِيبِ (٢) *

وقال المثقِّب العَبْدِىّ :

ومن ذَهَبٍ يُسَنّ (٣) على تَرِيبٍ * كلون العاج ليسَ بذى غُضونِ (٤)

[عن غير الجوهرى : الثندوة للرجل : بمنزلة الثدى للمرأة . وقال الأصمعىّ : مَغْرِز الثدى . وقال ابن السكيت : هى اللحم الذى حول الثدى ؛ إذا ضممت أولها همزت ، وإذا فتحت لم تهمز (٥)] . وفى التفسير : يخلق من ماء الرجل الذى يخرج من صلبه العظم والعصب . ومن ماء المرأة الذى يخرج من ترائبها اللحم والدم ؛ وقاله الأعمش . وقد تقدّم مرفوعا فى أول سورة (آل عمران (٦)) . والحمد لله — وفى (الحجرات) « إنا خلقناكم من ذكرٍ وأنثى » وقد تقدّم (٧) . وقيل : إن ماء الرجل ينزل من الدماغ ، ثم يجتمع فى الأنثيين . وهذا لا يعارض قوله : « من بين الصلب » ؛ لأنه

---

(١) تمام البيت :

* ومن أعين قتلننا كل مقتل *

(٢) القائل : هو الأغلب العجلى . وعجز البيت :

* لم يعدوا التفليك فى التوب *

وتفليك ثدى الجارية : استدار . والتوب : النهود ، وهو ارتفاعه .

(٣) كذا فى بعض النسخ والطبرى . وفى بعضها : « يسر » بالراء . وفى روح المعانى : « يبين » . وفى اللسان وشعراء النصرانية « يلوح » . (٤) فى اللسان مادة (ترب) : « ... ليس له غضون » . والبيت من قصيدة مكسورة القافية ، مطلعها :

أفاطم قبل بينك متعينى * ومنعك ما سألت كأن تبينى

(٥) ما بين المربعين ساقط من بعض نسخ الأصل . (٦) راجع جـ ٤ ص ٧ (٧) راجع جـ ١٦ ص ٣٤٣

إن نزل من الدماغ، فإنما يمر بين الصلب والترائب . وقال قتادة : المعنى ويخرج من صلب الرجل وترائب المرأة . وحكى الفراء أن مثل هذا يأتى عن العرب ؛ وعليه فيكون معنى من بين الصلب : من الصلب . وقال الحسن : المعنى : يخرج من صلب الرجل وترائب الرجل، ومن صلب المرأة وترائب المرأة . ثم إنا نعلم أن النطفة من جميع أجزاء البدن ؛ ولذلك يُشْبه الرجل والديه كثيراً[1] . وهذه الحكمة فى غسل جميع الجسد من خروج المنى . وأيضا المكثر من الجماع يجد وجعا فى ظهره وصلبه ؛ وليس ذلك إلا لخلق صلبه عما كان محتبسا من الماء . وروى إسماعيل عن أهل مكة « يخرج من بين الصُّلُب » بضم اللام . ورُوِيت عن عيسى الثقفى . حكاه المهدوى . وقال : من جعل المنىّ يخرج من بين صلب الرجل وترائبه، فالضمير فى «يخرج» للماء . ومن جعله من بين صلب الرجل وترائب المرأة، فالضمير للإنسان . وقرئ «الصَّلَب»، بفتح الصاد واللام . وفيه أربعُ لغات[2] : صُلْب وصُلُب وصَلَب وصَالَب . قال العَجّاج :

* فى صَلَبٍ مثلِ العِنان المؤدَمِ *

وفى مدح النبىّ صلى الله عليه وسلم :

* تُنْقَل من صَالَبٍ إلى رَحِمِ[3] *

الأبيات مشهورة معروفة . ﴿إنه﴾ أى إن الله جل ثناؤه ﴿على رَجْعِهِ﴾ أى على ردّ الماء فى الإحليل، ﴿لقادِر﴾ كذا قال مجاهد والضحاك . وعنهما أيضا أن المعنى : إنه على رد الماء فى الصلب ؛ وقاله عكرمة . وعن الضحاك أيضا أن المعنى : إنه على ردّ الإنسان ماء كما كان لقادر . وعنه أيضا أن المعنى : إنه على ردّ الإنسان من الكِبَر إلى الشباب، ومن الشباب إلى الكبر، لقادر . وكذا فى المهدوى . وفى الماوردى والثعلبى : إلى الصِّبا، ومن الصبا إلى النطفة . وقال ابن زيد : إنه على حبس ذلك الماء حتى لا يخرج، لقادر . وقال ابن عباس وقتادة والحسن وعكرمة أيضا : إنه على ردّ الإنسان بعد الموت لقادر . وهو اختيار الطبرى . الثعلبى : وهو الأقوى ؛ لقوله تعالى : « يومَ تُبْلَى السَّرائِر » . قال الماوردى : ويحتمل أنه على أن يعيده إلى الدنيا بعد بعثه فى الآخرة ؛ لأن الكفار يسألون الله تعالى فيها الرَّجْعة .

(١) وقال الأستاذ الإمام فى تفسير جزء (عم) : كنى بالصلب عن الرجل، وبالترائب عن المرأة .

(٢) انظر ما سبق فى ص ٥ .

(٣) تمام البيت * إذا بدا حالم بدا طبق *
وهو من قول للعباس بن عبد المطلب فى مدح النبى صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : يَوْمَ تُبْلَى ٱلسَّرَآئِرُ ﴿٩﴾

فيه مسألتان :

الأولى — العامل فى « يومَ » — فى قول من جعل المعنى إنه على بعث الإنسان — قوله « لقادر » ، ولا يعمل فيه « رَجْعِه » لما فيه من التفرقة بين الصلة والموصول بخبر « إنّ » . وعلى الأقوال الأخر التى فى « إنه على رجْعِه لقادِر » ، يكون العامل فى « يومَ » فعل مضمر ، ولا يعمل فيه « لقادر » ؛ لأن المراد فى الدنيا . و ﴿ تُبْلَى ﴾ أى تمتحن وتختبر ؛ وقال أبو الغُول الطُّهَوِى[1] :

ولا تَبْلَى بَسالَتُهُمْ وإنْ هُمْ * صَلُوا بالحَرْب حِينا بعدَ حِينِ

ويروى « تبلى بَسالَتُهم » . فمن رواه «تُبلى» — بضم التاء — جعله من الاختبار ، وتكون البسالة على هذه الرواية الكراهة ؛ كأنه قال : لا يُعرف لهم فيها كراهة . و « تُبْلى » تُعْرَف . قال الراجز :

قد كنتَ قبلَ اليوم تَزْدَرِينى * فاليومَ أَبْلُوكَ وتَبْتَلِينِى

أى أعرفك وتعرفنى . ومن رواه «تَبْلَى» — بفتح التاء — فالمعنى : أنهم لا يضعفون عن الحرب وإن تكررت عليهم زمانا بعد زمان . وذلك أن الأمور الشِّداد إذا تكررت على الإنسان هَدّته وأضعفته . وقيل : «تُبْلَى السرائر» : أى تخرج مخبآتها وتظهر ، وهو كل ما كان استسره الإنسان من خير أو شر ، وأضمره من إيمان أو كفر ؛ كما قال الأحوص :

سيَبْقى[2] لها فى مُضْمَر القلب والحَشَا * سريرةُ وُدّ يوم تُبْلَى السَّرائرُ

---

(١) هو شاعر إسلامى ، منسوب الى « طهية » ، بضم الطاء ، وهى أم قبيلة من العرب .

(٢) كذا ورد فى بعض نسخ الأصل و(خزانة الأدب جـ ١ ص ٣٢٢) وفى بعض نسخ الأصل ، والشعر والشعراء ، و (كتاب الأغانى جـ ٤ ص ٢٤٢ طبع دار الكتب المصرية) : « ستبلى لكم ... » .

الثانية — رُوِى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: " ائتمن الله تعالى خلقه على أربع: على الصلاة، والصوم، والزكاة، والغُسل، وهى السرائر التى يختبرها الله عز وجل يوم القيامة ". ذكره المهدوىّ. وقال ابن عُمر قال النبيّ صلى الله عليه وسلم: " ثلاث من حافظ عليها فهو ولىّ الله حقا، ومن اختانهنّ فهو عدوّ الله حقا: الصلاة، والصوم، والغُسل من الجنابة" ذكره الثعلبيّ. وذكر الماوَرْدِىّ عن زيد بن أسلم: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الأمانة ثلاث: الصلاة، والصوم، والجنابة. استأمن الله عز وجل ابن آدم على الصلاة، فإن شاء قال صليت ولم يصل. استأمن الله عز وجل ابن آدم على الصوم، فإن شاء قال صمت ولم يصم. استأمن الله عز وجل ابن آدم على الجنابة، فإن شاء قال اغتسلت ولم يغتسل، اقرءوا إن شئتم « يوم تُبْلَى السرائر »"، وذكره الثعلبي عن عطاء. وقال مالك فى رواية أشهب عنه، وسألته عن قوله تعالى: «يوم تبلى السرائر»: أبلغك أن الوضوء من السرائر؟ قال: قد بلغنى ذلك فيما يقول الناس، فأما حديث أحدّث[1] به فلا. والصلاة من السرائر، والصيام من السرائر، إن شاء قال صليت ولم يصل. ومن السرائر ما فى القلوب؛ يجزى الله به العباد. قال ابن العربىّ: « قال ابن مسعود يُغفر للشهيد إلا الأمانة، والوضوء من الأمانة، والصلاة والزكاة من الأمانة، والوديعة من الأمانة؛ وأشدّ ذلك الوديعة؛ تُمَثّل له على هيئتها يوم أخذها، فيرمى بها فى قعر جهنم، فيقال له: أخرجها، فيتبعها فيجعلها فى عنقه، فإذا رجا أن يخرج بها زلت منه، فيتبعها؛ فهو كذلك دَهْرَ الداهرين. وقال أبىّ بن كعب: من الأمانة أن ائتُمنت المرأة على فرجها. قال أشهب: قال لى سفيان: فى الحَيضة والحمل، إن قالت لم أحِض وأنا حامل صُدّقت، ما لم تأت بما يعرف فيه أنها كاذبة. وفى الحديث: " غُسل الجنابة من الأمانة ". وقال ابن عُمر: يُبدِى الله يوم القيامة كل سر خفىّ، فيكون زينا فى الوجوه، وشينا فى الوجوه. والله عالم بكل شىء، ولكن يظهر علامات الملائكة والمؤمنين.

(١) فى ابن العربى: « أحدثه ».

قوله تعالى : ﴿ فَمَا لَهُۥ مِن قُوَّةٍ وَلَا نَاصِرٍ ﴿١٠﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ فما له ﴾ أى للإنسان ﴿ من قوة ﴾ أى منعة تمنعه . ﴿ ولا ناصر ﴾ ينصره مما نزل به . وعن عكرمة « فما له من قوة ولا ناصر » قال : هؤلاء الملوك ، ما لهم يوم القيامة من قوة ولا ناصر . وقال سفيان : القوة : العشيرة . والناصر : الحليف . وقيل : « فما له من قوة » فى بدنه . « ولا ناصر » من غيره يمتنع به من الله . وهو معنى قول قتادة .

قوله تعالى : ﴿ وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلرَّجْعِ ﴿١١﴾ وَٱلْأَرْضِ ذَاتِ ٱلصَّدْعِ ﴿١٢﴾ إِنَّهُۥ لَقَوْلٌ فَصْلٌ ﴿١٣﴾ وَمَا هُوَ بِٱلْهَزْلِ ﴿١٤﴾ إِنَّهُمْ يَكِيدُونَ كَيْدًا ﴿١٥﴾ وَأَكِيدُ كَيْدًا ﴿١٦﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ والسماء ذات الرجع ﴾ أى ذات المطر . ترجع كل سنة بمطر بعد مطر . كذا قال عامة المفسرين . وقال أهل اللغة : الرجع : المطر ، وأنشدوا لمتنخل يصف سيفا شبهه بالماء :

أبيض كالرجع رسوب إذا * ما ثاخ فى مختفل يختلى

[ثاخت قدمه فى الوحل تثوخ وتثيخ : خاضت وغابت فيه ؛ قاله الجوهرى[1]] .

قال الخليل : الرجع : المطر نفسه ، والرجع أيضا : نبات الربيع . وقيل : « ذات الرجع » : أى ذات النفع . وقد يسمى المطر أيضا أوبا ، كما يسمى رجعا ، قال :

رباء شمأ لا يأوى لقلتها * إلا السحاب وإلا الأوب والسبل[2]

---

(١) ما بين المربعين ذكر فى هامش بعض نسخ الأصل . والمختفل : أعظم موضع فى الجسد . ويختلى : يقطع .

(٢) البيت للمتنخل الهذلى . قال السكرى فى شرح هذا البيت : « رباء يربأ فوقها ؛ يقول لا يدنو لقلتها ، أى لرأسها . أى لا يعلو هذه الهضبة من طولها إلا السحاب والأوب . والأوب : رجوع النحل . والسبل : القطر حين يسبل » .

وقال عبد الرحمن بن زيد : الشمس والقمر والنجوم يَرْجعن فى السماء، تطلع من ناحية وتغيب فى أخرى . وقيل : ذات الملائكة؛ لرجوعهم إليها بأعمال العباد . وهذا قَسَم . ﴿ والأَرضِ ذاتِ الصَّدْعِ ﴾ قَسَم آخر؛ أى تتصدّع عن النبات والشجر والثمار والأنهار ؛ نظيره « ثم شَقَقْنا الأَرض شقا »(١) ... الآية . والصدع : بمعنى الشّق ؛ لأنه يصدع الأرض، فتنصدع به . وكأنه قال : والأرض ذات النبات ؛ لأن النبات صادع للأرض . وقال مجاهد : والأرض ذات الطُّرُق التى تَصْدَعها المشاة . وقيل : ذاتِ الحَرْث، لأنه يصدعها . وقيل : ذاتِ الأموات : لانصداعها عنهم للنشور . ﴿ إِنهُ لَقَوْلٌ فَصْلٌ ﴾ على هذا وقع القَسَم . أى إن القرآن يَفْصل بين الحق والباطل . وقد تقدّم فى مقدمة الكتاب(٢) ما رواه الحارث عن علىّ رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " كتاب فيه خَبَر ما قبلكم وحُكْم مابعدكم، هو الفَصْل، ليس بالهزل، من تركه من جَبَّار قَصَمه الله، ومن ابتغى الهدى فى غيره أضله الله " . وقيل : المراد بالقول الفصل : ماتقدم من الوعيد فى هذه السورة، من قوله تعالى : « إنه على رجعِهِ لقادِر . يوم تُبْلَى السرائر » . ﴿ وما هُوَ بِالهَزْلِ ﴾ أى ليس القرآن بالباطل واللعب . والهزل : ضدّ الجدّ ، وقد هَزَلَ يَهْزِل . قال الكميت .

* يُجَدّ بنا فى كلّ يومٍ ونَهْزِل(٣) *

﴿ إنهم ﴾ أى إن أعداء الله ﴿ يكيدون كَيْدا ﴾ أى يمكرون بمحمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه مَكرا . ﴿ وأَكِيد كيدا ﴾ أى أجازيهم جزاء كيدهم . وقيل : هو ما أوقع الله بهم يومَ بدرٍ من القتل والأسر . وقيل : كَيْد الله : استدراجُهم من حيث لا يعلمون . وقد مضى هذا المعنى فى أول « البقرة »، عند قوله تعالى : « الله يستهزئ بهم »(٤) . مستوفًى .

---

(١) آية ٢٦ سورة عبس . (٢) راجع جـ ١ ص ٥ طبعة ثانية أو ثالثة . (٣) صدر البيت :

* أرانا على حب الحياة وطولها *

(٤) راجع جـ ١ ص ٢٠٨ طبعة ثانية أو ثالثة .

قوله تعالى : فَمَهِّلِ ٱلْكَٰفِرِينَ أَمْهِلْهُمْ رُوَيْدًا ﴿١٧﴾

قوله تعالى : ﴿ فمهل الكافرين ﴾ أى أخرهم ، ولا تسأل الله تعجيل إهلاكهم ، وأرضَ بما يدبره فى أمورهم . ثم نسخت بآية السيف (١) «فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم» (٢) . ﴿ أَمْهِلْهُمْ ﴾ تأكيد . ومَهْل وأمهل : بمعنى ؛ مثل نَزَّل وأنْزل . وأمهله : أنظره ، ومهله تمهيلا ، والاسم : المُهْلَة . والاستمهال : الاستنظار . وتَمهَّل فى أمره أى أتّاد . وٱتْمَهَلْ اتْمِهْلالا : أى اعتدل وانتصب . والاتْمِهلال أيضا : سكون وفتور . ويقال : مهلا يافلان ؛ أى رِفقا وسكونا . ﴿ رُوَيْدا ﴾ أى قريبا ؛ عن ابن عباس . قتادة : قليلا . والتقدير : أمهلهم إمهالا قليلا . والرُّوَيْد فى كلام العرب : تصغير رُوْد . وكذا قاله أبو عبيد . وأنشد :

* كأنّها تَمِلٌّ يمشى على رُودِ (٣) *

أى على مَهَل . وتفسير « رُوَيدا » : مَهْلا ، وتفسير (رُوَيْدَك) : أمهل ؛ لأن الكاف إنما تَدْخله إذا كان بمعنى أفعِل دون غيره ، وإنما حرّكت الدال لالتقاء الساكنين ، فنُصِب نصب المصادر ، وهو مصغر مأمور به ؛ لأنه تصغير الترخيم من إرواد ؛ وهو مصدر أَرْوَد يُرْوِد . وله أربعة أوجه : اسمٌ للفعل ، وصفة ، وحال ، ومصدر ؛ فالاسم نحو قولك : رُوَيْدَ عَمْرا ؛ أى أرود عمرا ، بمعنى أمهله . والصفة نحو قولك : ساروا سيرا رُوَيْدا . والحال نحو قولك : سار القوم رُوَيْدًا ؛ لما اتصل بالمعرفة صار حالا لها . والمصدر نحو قولك : رُوَيْدَ عَمرٍو بالإضافة ؛ كقوله تعالى : « فضَرْبَ الرقابِ (٤) » . قال جميعه الجوهرى . والذى فى الآية من هذه الوجوه أن يكون نعتا للمصدر ؛ أى إمهالا رُوَيدا . ويجوز أن يكون للحال ؛ أى أمهلهم غير مستعجل لهم العذاب . ختمت السورة .

---

(١) فى بعض النسخ « يريده » .

(٢) آية ٥ سورة التوبة .

(٣) هذا عجز بيت للجموح الظفرى . وصدره :

* تكاد لا تسلم البطحاء وطأتها *

(٤) آية ٤ سورة محمد .

سورة « الأعلى »

مكية فى قول الجمهور . وقال الضحاك : مدنية . وهى تسع عشرة آية .

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى ﴿١﴾

يُستحب للقارئ إذا قرأ « سبح اسم ربك الأعلى » أن يقول عُقيبه : سبحانَ ربيَ الأعلى ؛ قاله النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وقاله جماعة من الصحابة والتابعين ؛ على ما يأتى . وروى جعفر ابن محمد عن أبيه عن جدّه قال : إن لله تعالى مَلَكا يقال له حِزْقيائيل ، له ثمانيةَ عَشَر ألفَ جَناح ، مابين الجناح إلى الجناح مسيرة خمسمائة عام ، فخطر له خاطر : هل تقدر أن تبصر العرش جميعه ؟ فزاده الله أجنحة مثلها ، فكان له ستة وثلاثون ألف جناح ، مابين الجناح إلى الجناح خمسمائة عام . ثم أوحى الله إليه : أيها المَلَك ، أَنْ طِرْ ، فطار مقدار عشرين ألف سنة ؛ فلم يبلغ رأس قائمة من قوائم العرش . ثم ضاعف الله له فى الأجنحة والقوّة ، وأمره أن يطير ، فطار مقدار ثلاثين ألف سنة أخرى ، فلم يصل أيضا ؛ فأوحى الله إليه : أيها المَلَك ، لو طرت إلى نفخ الصور مع أجنحتك وقوّتك لم تبلغ ساق عرشى . فقال المَلَك : سبحان ربيَ الأعلى ؛ فأنزل الله تعالى « سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ الأعلَى » ، فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " اجعلوها فى سُجودكم " . ذكره الثعلبيّ فى (كتاب العرائس) له . وقال ابن عباس والسُّدّيّ : معنى « سبح اسم ربك الأعلى » أى عظم ربك الأعلى . والاسم صِلة ، قصد بها تعظيم المسمَّى ؛ كما قال لَبيد :

* إلى الحولِ ثم اسمُ السلامِ عليكما (١) *

(١) تمامه : * ومن يبك حولا كاملا فقد اعتذر * والبيت من قصيدة له ، يخاطب بها ابنيه ، مطلعها :
تمنى ابنتاى أن يعيش أبوهما * وهل أنا إلا من ربيعة أو مضر

وقيل : نزه ربك عن السوء، وعما يقول فيه الملحدون . وذكر الطبرى أن المعنى نزّه اسم ربك عن أن تسمى به أحدا سواه . وقيل : نزه تسمية ربك وذكرك إياه، أن تذكره إلا وأنت خاشع معظم ، ولذكره محترم . وجعلوا الاسم بمعنى التسمية ، والأولى أن يكون الاسم هو المسمّى . روى نافع عن ابن عمر قال: لا تقل على اسم الله؛ فإن اسم الله هو الأعلى . وروى أبو صالح عن ابن عباس : صَلِّ بأمر ربك الأعلى . قال : وهو أن تقول سبحان ربك الأعلى . وروى عن علىّ رضى الله عنه ، وابنِ عباس وابنِ عمر وابنِ الزبير وأبى موسى وعبد الله بن مسعود رضى الله عنهم : أنهم كانوا إذا افتتحوا قراءة هذه السورة قالوا : سبحان ربِّيَ الأعلى ؛ امتثالا لأمره فى ابتدائها . فيُختار الافتداء بهم فى قراءتهم ؛ لا أن سبحان ربى الأعلى من القرآن ؛ كما قاله بعض أهل الزيغ . وقيل : إنها فى قراءة أُبىّ : «سبحان ربى الأعلى» . وكان ابن عمر يقرؤها كذلك . وفى الحديث : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأها قال : " سبحان ربِّيَ الأعلى " . قال أبو بكر الأنبارى : حدّثنى محمد بن شَهْرِيار، قال : حدّثنا حسين بن الأسود، قال : حدّثنا عبدالرحمن بن أبى حَمّاد قال : حدّثنا عيسى ابن عمر، عن أبيه، قال : قرأ علىُّ بن أبى طالب عليه السلام فى الصلاة «سَبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الأعلى» ، ثم قال : سبحان رَبِّى الأعلى ؛ فلما انقضت الصلاة قيل له : يا أمير المؤمنين ، أتزيد هذا فى القرآن ؟ قال : ماهو ؟ قالوا : سبحان ربى الأعلى . قال : لا ، إنما أُمِرنا بشىء فقلته ، وعن عقبة بن عامر الجُهَنِيّ قال : لما نزلت « سَبِّحِ اسمَ رَبِّكَ الأعلى» قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اجعلوها فى سجودكم " . وهذا كله يدل على أن الاسم هو المسمى ؛ لأنهم لم يقولوا : سبحان اسم ربى الأعلى . وقيل : إن أوّل من قال (سبحان ربى الأعلى) ميكائيل عليه السلام . وقال النبىّ صلى الله عليه وسلم لجبريل : " يا جبريل أخبرنى بثواب من قال : سبحان ربى الأعلى فى صلاته أو فى غير صلاته " . فقال : " يا محمد ، ما من مؤمن ولا مؤمنه يقولها فى سجوده أو فى غير سجوده ، إلا كانت له فى ميزانه أثقل من العرش والكرسىّ وجبال الدنيا ، و يقول الله تعالى : صدق عبدى ، أنا فوق كل شىء ، وليس فوقى شىء ، اشهدوا يا ملائكتى أنى قد غفرت له ،

وأدخلته الجنة . فإذا مات زاره ميكائيل كل يوم، فإذا كان يوم القيامة حمله على جناحه، فأوقفه بين يدى الله تعالى، فيقول: يا رب شفّعنى فيه، فيقول قد شفعتك فيه، فاذهب به إلى الجنة "، وقال الحسن : « سبح اسم ربك الأعلى » أى صل لربك الأعلى . وقيل : أى صل بأسماء الله، لا كما يصلى المشركون بالمُكاء(١) والتصدية . وقيل : ارفع صوتك بذكر ربك . قال جرير :

قَبَحَ الإلهُ وَجوهُ تغلِبَ كلَّما * سَبَحَ الحجيجُ وكبَّروا تكبيرا

قوله تعالى : ٱلَّذِى خَلَقَ فَسَوَّىٰ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِى قَدَّرَ فَهَدَىٰ ﴿٣﴾ وَٱلَّذِىٓ أَخْرَجَ ٱلْمَرْعَىٰ ﴿٤﴾ فَجَعَلَهُۥ غُثَآءً أَحْوَىٰ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ الذى خَلَقَ فَسَوَّى ﴾ قد تقدّم معنى التسوية فى « الأنفطار »(٢) وغيرها . أى سوّى ماخلق، فلم يكن فى خلقه تَثْبيج(٣) . وقال الزجاج: أى عدّل قامته . وعن ابن عباس : حسن ما خلق . وقال الضحاك : خلق آدم فسوّى خلقه . وقيل : خلق فى أصلاب الآباء، وسوّى فى أرحام الأمّهات . وقيل : خلق الأجساد، فسوّى الأفهام . وقيل : أى خلق الإنسان وهيأه للتكليف . ﴿ الذى قَدَّر فَهَدَى ﴾ قرأ علىّ رضى الله عنه والسُّلَمِىّ والكسائىّ « قَدَر» مخففة الدال، وشدّد الباقون . وهما بمعنى واحد. أى قدّر ووفق لكل شكل شكله . ﴿ فَهَدَى ﴾ أى أرشد . قال مجاهد : قدّر الشقاوة والسعادة، وهدى للرشد والضلالة . وعنه قال : هَدَى الإنسانَ للسعادة والشقاوة ، وهَدَى الأنعام لمراعيها . وقيل : قدّر أقواتهم وأرزاقهم، وهداهم لمعاشهم إن كانوا إنسا، ولمراعيهم إن كانوا وَحْشا . وروى عن ابن عباس والسُّدّىّ ومقاتل والكلبىّ فى قوله « فَهَدَى » قالوا : عَرَّف خلقه كيف يأتى الذكر الأنثى؛ كما قال فى (طه) : « أعطى كل شىء خَلْقَه ثم هدى »(٤) أى الذكر للأنثى . وقال عطاء : جعل لكل دابة مايصلحها، وهداها له . وقيل : خلق المنافع فى الأشياء، وهدى الإنسان لوجه

(١) المكاء : الصفير . والتصدية التصفيق . قال ابن عباس : « كانت قريش تطوف بالبيت عراة يصفقون ويصفرون؛ فكان ذلك عبادة فى ظنهم » . (٢) راجع جـ ١٩ ص ٢٢٤ (٣) التثبيج : التخليط .
(٤) آية ٥٠ .

استخراجها منها . وقيل « قَدَّر فهدَى » : قدّر لكل حيوان ما يصلحه ، فهداه إليه ، وعرفه وجه الانتفاع به . يحكى أن الأفعى إذا أتت عليها ألفُ سنة عميت ، وقد ألهمها الله أنّ مسح العين بورق الرازيانج (١) الغضّ يرد إليها بصرها ؛ فربما كانت فى بَرّية بينها وبين الريف مسيرة أيام ، فتطوى تلك المسافة على طولها وعلى عماها ، حتى تهجُم فى بعض البساتين على شجرة الرازيانج لا تخطئها ، فتحك بها عينيها وترجع باصرة بإذن الله تعالى . وهدايات الإنسان إلى مالا بدّ من مصالحه ، ومالا يحصر من حوائجه ، فى أغذيته وأدويته ، وفى أبواب دنياه ودينه ، وإلهامات البهائم والطيور وهوامّ الأرض باب واسع ، وشَوْطٌ بطين (٢) ، لا يحيط به وصف واصف ؛ فسبحان ربى الأعلى . وقال السُّدّى : قدّر مدّة الجنين فى الرّحم تسعة أشهر ، وأقل وأكثر ، ثم هداه للخروج من الرّحم . وقال الفراء : أى قدّر ، فهدى وأضل ؛ فاكتفى بذكر أحدهما ؛ كقوله تعالى : « سرابيل تقيكم الحر » (٣) ويحتمل أن يكون بمعنى دعا إلى الإيمان ؛ كقوله تعالى : « وإنك لتهدى إلى صراط » (٤) أى لتدعو ، وقد دعا الكل إلى الإيمان . وقيل : « فهدى » أى دلهم بأفعاله على توحيده ، وكونه عالما قادرا . ولا خلاف أن من شدّد الدال من « قدّر » أنه من التقدير ؛ كقوله تعالى : « وخلق كل شىء فقدره تقديرا » (٥) . ومن خفف فيحتمل أن يكون من التقدير فيكونان بمعنى . ويحتمل أن يكون من القُدْرة والمُلْك ؛ أى ملك الأشياء ، وهدى من يشاء .

قلت : وسمعت بعض أشياخى يقول : الذى خلق فسوّى وقدّر فهدى . هو تفسير العلوّ الذى يليق بجلال الله سبحانه على جميع مخلوقاته .

قوله تعالى : ﴿ والذى أخرج المَرْعَى ﴾ أى النبات والكلأ الأخضَر . قال الشاعر (٦) :

وقد ينْبُتُ المَرْعَى على دِمَنِ الثَّرَى * وَتبقَى حَزازات النفوسِ كما هِيَا

---

(١) الرازيانج : شجرة يسميها أهل اليمن (السمار) ، ومن خصائصها أن عصارة أغصانها وأوراقها تخلط بالأدوية التى تحسد البصر وتجلوه (انظر المعتمد فى الأدوية المفردة للملك اليمن يوسف بن رسول ، طبع مصطفى البابى الحلبى وأولاده بالقاهرة) .

(٢) أى بعيد . (٣) آية ٨١ سورة النحل .

(٤) آية ٥٢ سورة الشورى . (٥) آية ٢ سورة الفرقان .

(٦) هو زفر بن الحارث . والدمن : السرقين — الزبل — المتلبد بالبعر . والثرى : التراب والأرض .

﴿ فجعله غُثاءً أحوى ﴾ الغُثاء : ما يقذف به السيل على جوانب الوادى من الحشيش والنبات والقُماش[1]. وكذلك الغُثّاء (بالتشديد). والجمع : الأغثاء. قتادة : الغثاء: الشيء اليابس. ويقال للبقل والحشيش إذا تحطم ويبس : غُثاءٌ وهَشيم . وكذلك للذى يكون حول الماء من القُماش غثاء ؛ كما قال :

كأنّ طَمِيّةَ[2] المُجَيمِرِ غُدْوةً * من السَّيْل والأغثاء[3] فُلْكَةُ مِغْزَلِ

وحكى أهل اللغة : غثا الوادى وجفأ[4] . وكذلك الماء: إذا علاه من الزَّبَد والقُماش مالا ينتفع به . والأحْوى : الأسود ؛ أى أن النبات يضرب إلى الحُوّة من شدّة الخضرة كالأسود . والحوّة : السواد ؛ قال الأعشى[5] :

لَمْيَاء فى شَفَتيها حُوّةٌ لَعَسٌ * وفى اللِّثاتِ وفى أنيابها شَنَب

وفى الصحاح : والحوّة: سمرة الشفة . يقال : رجل أحوى ، وامرأة حوّاء، وقد حَوِيت . وبعير أحوى إذا خالط خضرته سواد وصفرة . وتصغير أحوى أحيو ؛ فى لغة من قال أسَيْود . ثم قيل : يجوز أن يكون « أحوى » حالا من « المَرعَى » ، ويكون المعنى : كأنه من خضرته يضرب إلى السواد ؛ والتقدير : أخرج المرعى أحوى، فجعله غثاء . يقال : قد حَوِىَ النبت ؛ حكاه الكسائى . وقال :

---

(١) القماش (بالضم) : ما كان على وجه الأرض من فتات الأشياء . وقماش كل شيء : فتاته .

(٢) كذا رواه صاحب اللسان فى (طما) ، وقال : طمية : جبل وفى بعض النسخ ومعلقة امرئ القيس :

* كأن ذرا رأس المجيمر غدوة *

وقد أشار التبريزى شارح المعلقة إلى الرواية الأولى . قال : « والمجيمر » : أرض لبنى فزارة . وطمية : جبل فى بلادهم . يقول : قد امتلأ المجيمر، فكأن الجبل فى الماء فلكة مغزل لما جمع السيل حوله من الغثاء .

(٣) فى المعلقة : «الغثاء» قال التبريزى : ورواه الفراء « من السيل والأغثاء» : جمع الغثاء، وهو قليل فى الممدود. قال أبو جعفر : من رواه الأغثاء فقد أخطأ ؛ لأن غثاء لا يجمع على أغثاء ، وإنما يجمع على أغثية ؛ لأن أفعلة جمع الممدود ، وأفعالا جمع المقصور ، نحو رحا وأرحاء .

(٤) فى الأصول : (وانجفى) ، وهو تحريف عن (جفأ) . والجفاء كغراب : ما يرمى به الوادى .

(٥) كذا فى جميع نسخ الأصل ، وهو خطأ . والبيت لذى الرمة كما فى ديوانه واللسان. واللياء من الشفاه : اللطيفة القليلة الدم . واللعس (بفتحتين) : لون الشفة إذا كانت تضرب إلى السواد قليلا ؛ وذلك يستملح . والشنب : برودة وعذوبة فى الفم ، ورقة فى الأسنان .

وغيث من الوسمي حُوّ تِلاعُه * تبطّنتـه بشَـيظَم صَـلَتانِ (١)

ويجوز أن يكون « أحوى » صفة لـ « غثاء » . والمعنى : أنه صار كذلك بعـد خضرته . وقال أبو عبيدة : جعله أسودَ من احتراقه وقِدمه ، والرَّطب إذا يبس أسـودّ . وقال عبد الرحمن بن زيد : أخرج المرعى أخضر ، ثم لما يبس أسودَ من احتراقه ، فصـار غُثاء تذهب به الرياح والسيول . وهو مَثَل ضربه الله تعالى للكفار ، لذهاب الدنيا بعد نضارتها .

قوله تعـالى : سَنُقْرِئُكَ فَلَا تَنسَىٰٓ ﴿٦﴾ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ إِنَّهُۥ يَعْلَمُ ٱلْجَهْرَ وَمَا يَخْفَىٰ ﴿٧﴾ وَنُيَسِّرُكَ لِلْيُسْرَىٰ ﴿٨﴾

قوله تعـالى : ﴿ سَنُقْرِئُكَ ﴾ أى القرآن يا محمد فنعلمكه ﴿ فَـلَا تَنْسَى ﴾ أى فتحفظ ؛ رواه ابن وهب عن مالك . وهذه بُشْرَى من الله تعالى ، بشره بأن أعطاه آية بينة ، وهى أن يقرأ عليه جبريل ما يقرأ عليه من الوحى ، وهو أُمى لا يكتب ولا يقرأ ، فيحفظه ولا ينساه . وعن ابن أبى نَجيح عن مجاهد ، قال : كان يتذكر مخافة أن ينسى ، فقيل : كَفَيْنَاكه . قال مجاهد والكلبى : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليـه جبريل بالوحى ، لم يفرغ جبريل من آخر الآية ، حتى يتكلم النبىّ صلى الله عليه وسلم بأوّلها ، مخافة أن يَنْساها ، فنزلت « سَنُقرِئك فلا تَنْسى » بعد ذلك شيئا ، فقد كَفَيْتَكه . ووجه الاستثناء على هذا ، ما قاله الفراء : إلا ما شاء الله ، وهو لم يشأ أن تنسى شيئا ، كقوله تعالى : « خالِدِينَ فِيها ما دامتِ السمواتُ والأَرضُ إلا ما شاءَ رَبُّك (٢) » ولا يشاء . ويقال فى الكلام : لأعطينك كل ماسألت إلا ما شئتُ ، وإلا أن أشاء أن أمنعك ، والنية على ألّا يمنعه شيئا . فعلى هذا مجارى الأيمان ، يُستثنَى فيها ونية الحالف التمام . وفى رواية أبى صالح عن ابن عباس : فلم ينس بعد نزول هذه الآية حتى مات ، « إلا ماشاء الله » . وعن سعيد عن قتادة ، قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينسَى شيئا ، « إلا

(١) الوسمى : مطر أول الربيع ؛ لأنه يسم الأرض بالنبات . نسب إلى الوسم . والتلاع : جمع التلعة ؛ وهى أرض مرتفعة غليظة يتردد فيها السيل ، ثم يدفع منها إلى تلعة أسفل منها . وهى مكرمة من المنابت : وقيل : التلعة مجرى الماء من أعلى الوادى إلى بطون الأرض . وتبطته : دخلته . والشيظم : الطويل الجسيم الفتى من الناس والخيل . والصلتان : النشيط الحديد الفؤاد من الخيل . (٢) آية ١٠٨ سورة هود .

ما شاء الله » . وعلى هذه الأقوال قيل : إلا ما شاء اللهُ أن يَنْسَى ، ولكنه لم ينسَ شيئا منه بعد نزول هذه الآية . وقيل : إلا ما شاء الله أن ينسى ، ثم يذكر بعد ذلك ؛ فإذاً قد نسى ، ولكنه يتذكر ولا ينسى نسيانا كُلّيا . وقد رُوِى أنه أسقط آية فى قراءته فى الصلاة ، فحسب أُبَيّ أنها نسخت ، فسأله فقال : " إنى نسيتها " . وقيل : هو من النسيان ؛ أى إلا ما شاء الله أن ينسّيك . ثم قيل : هذا بمعنى النسخ ؛ أى إلا ما شاء الله أن ينسخه . والاستثناء نوع من النسخ . وقيل : النسيان بمعنى الترك ؛ أى يعصمك من أن تترك العمل به ، إلا ما شاء الله أن تتركه لنسخه إياه . فهذا فى نسخ العمل ، والأول فى نسخ القراءة . قال الفَرْغانى : كان يغشى مجلس الجنيد أهلُ البَسْط من العلوم ، وكان يغشاه ابن كَيْسانَ النحوىّ ، وكان رجلا جليلا ؛ فقال يوما : ما تقول يا أبا القاسم فى قول الله تعالى : « سَنُقرِئك فلا تنسى » ؟ فأجابه مسرعا — كأنه تقدّم له السؤال قبل ذلك بأوقات : لا تَنْسَى العملَ به . فقال ابن كيسان : لا يَفْضُضِ الله فاك ! مثلُك من يُصْدَر عن رأيه . وقوله : « فلا » : للنفى لا للنهى . وقيل : للنهى ؛ وإنما أثبتت اليـاء[1] لأن رءوس الآى على ذلك . والمعنى : لا تغفل عن قراءته وتكراره فتنساه ، إلا ما شاء الله أن ينسيكه برفع تلاوته للمصلحة . والأول هو المختار ؛ لأن الاستثناء من النهى لا يكاد يكون إلا مؤقتا معلوما . وأيضا فإن اليـاء مثبتة فى جميع المصاحف ، وعليها القراء . وقيل : معناه إلا ما شاء الله أن يؤخر إنزاله . وقيل : المعنى لجعله غثاء أحوى إلا ما شاء الله أن يناله بنو آدم والبهائم ، فإنه لا يصير كذلك .

قوله تعالى : ﴿ إنه يعلم الجهر ﴾ أى الإعلان من القول والعمل . ﴿ وما يخفى ﴾ من السر . وعن ابن عباس : ما فى قلبك ونفسك . وقال محمد بن حاتم : يعلم إعلان الصدقة وإخفاءها . وقيل : الجهر ما حفظته من القرآن فى صدرك . « وما يخفى » هو ما نسخ من صدرك . ﴿ ونيسرك ﴾ : معطوف على «سنقرئك» وقوله : « إنه يعلم الجهر وما يخفى » اعتراض . ومعنى ﴿ لليسرى ﴾ أى للطريقة اليسرى ؛ وهى عمل الخير . قال ابن عباس : نيسرك لأن تعمل خيرا . ابن مسعود : «لليسرى» أى للجنة . وقيل : نوفقك للشريعة اليسرى ؛ وهى الحنيفية السمحة السهلة ؛ قال معناه الضحاك . وقيل : أى نهوّن عليك الوحى حتى تحفظه وتعمل به .

(١) يريد الألف فى (تنسى) ، وأصلها الياء (نسى ينسى) .

قوله تعالى : فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكْرَىٰ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ فَذَكِّر ﴾ أى فعظ قومك يا محمد بالقرآن . ﴿ إِنْ نفعتِ الذكرى ﴾ أى الموعظة. وروى يونس عن الحسن قال: تذكرة للمؤمن، وحجة على الكافر. وكان ابن عباس يقول: تنفع أوليائى، ولا تنفع أعدائى . وقال الجُرجانِيّ : التذكير واجب وإن لم ينفع . والمعنى: فذكر إن نفعت الذكرى، أو لم تنفع، فحذف، كما قال : « سرابيل تقيكُمُ الحرّ »[1] . وقيل : إنه مخصوص بأقوام بأعيانهم . وقيل : إن « إنْ » بمعنى ما ؛ أى فذكر ما نفعت الذكرى ، فتكون « إنْ » بمعنى ما، لا بمعنى الشرط ؛ لأن الذكرى نافعة بكل حال؛ قاله ابن عَجْرة. وذكر بعض أهل العربية : أن « إنْ » بمعنى إذْ؛ أى إذْ نفعت ؛ كقوله تعالى: « وأنتم الأعلَونَ إنْ كنتم مؤمنين »[2] أى إذ كنتم ؛ فلم يخبر بعلوهم إلا بعد إيمانهم . وقيل : بمعنى قد .

قوله تعالى : سَيَذَّكَّرُ مَن يَخْشَىٰ ﴿١٠﴾

أى من يَتّقى الله ويخافه. فروى أبو صالح عن ابن عباس قال: نزلت فى آبن أم مكتوم. الماوَرْدِيّ : وقد يذكر من يرجوه، إلا أن تذكرة الخاشن أبلغ من تذكرة الراجى؛ فلذلك علقها بالخشية دون الرجاء، وإن تعلقت بالخشية والرجاء . وقيل : أى عَمِّمْ أنت التذكير والوعظ ، وإن كان الوعظ إنما ينفع من يخشى، ولكن يحصل لك ثواب الدعاء؛ حكاه القُشيرِيّ .

قوله تعالى : وَيَتَجَنَّبُهَا ٱلْأَشْقَى ﴿١١﴾ ٱلَّذِى يَصْلَى ٱلنَّارَ ٱلْكُبْرَىٰ ﴿١٢﴾ ثُمَّ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَىٰ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ ويتجنبها ﴾ أى ويجتنب الذكرى ويبعد عنها . ﴿ الأشقى ﴾ أى الشقىّ فى علم الله. وقيل: نزلت فى الوليد بن المغيرة وعتبة بن ربيعة . ﴿ الذى يصلى النار الكُبرى ﴾

(١) آية ٨١ سورة النحل . (٢) آية ١٣٩ سورة آل عمران .

أى العظمى، وهى السفلى من أطباق النار؛ قاله الفرّاء . وعن الحسن : الكبرى نار جهنم، والصغرى نار الدنيا ؛ وقاله يحيى بن سلام . ﴿ ثم لا يموت فيها ولا يحيى ﴾ أى لا يموت فيستريح من العذاب ، ولا يحيا حياة تنفعه ؛ كما قال الشاعر :

ألا مَا لنفسٍ لا تموتُ فينقضِى * عَناها ولا تَحيا حياةً لها طَعْمُ

(١)

وقد مضى فى «النساء» وغيرها حديث أبى سعيد الخُدْرِىّ، وأن الموحدين من المؤمنين إذا دخلوا جهنم — وهى النار الصغرى على قول الفراء — احترقوا فيها وماتوا ؛ إلى أن يُشْفَع فيهم . خرّجه مسلم . وقيل : أهل الشقاء متفاوتون فى شقائهم ، هذا الوعيد للأشقى ، وإن كانَ ثمّ شقِىَ لا يبلغ هذه المرتبة .

قوله تعالى : قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ﴿١٥﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ ﴾ أى قد صادف البقاء فى الجنة؛ أى من تطهّر من الشرك بإيمان؛ قاله ابن عباس وعطاء وعكرمة . وقال الحسن والربيع : من كان عمله زاكيا ناميا . وقال مَعْمر عن قتادة : « تَزَكَّى » قال بعمل صالح . وعنه وعن عطاء وأبى العالية : نزلت فى صدقة الفِطر . وعن ابن سِيرِينَ « قد أفلحَ مَنْ تَزَكَّى . وذكر اسم ربه فصلى » قال : خرج فصلّى بعد ما أدّى . وقال عكرمة : كان الرجل يقول أقدّم زكاتى بين يدى صلاتى . فقال سفيان : قال الله تعالى : « قد افلَحَ مَنْ تَزَكَّى . وذكر اسم ربه فصلى » . وروى عن أبى سعيد الخُدْرِىّ وابن عمر: أن ذلك فى صدقة الفطر، وصلاة العيد. وكذلك قال أبو العالية، وقال : إن أهل المدينة لا يرون صدقة أفضل منها، ومن سِقاية الماء . وروى كَثير بن عبدالله عن أبيه عن جدّه، عن النبى صلى الله عليه وسلم فى قوله تعالى: « قد أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى » قال : " أخرج زكاة الفطر "، « وذَكَرَ اسمَ ربِّهِ فصلى » قال : " صلاة العيد ". وقال ابن عباس والضحاك : « وذكر اسم ربِّهِ » فى طريق المصلّى « فصلّى » صلاة العيد . وقيل : المراد

(١) راجع جـ ٥ ص ١٩٦

بالآية زكاة الأموال كلها ، قاله أبو الأحوص وعطاء . وروى ابن جُرَيج قال : قلت لعطاء : « قَدْ أفلحَ مَنْ تَزَكَّى » للفطر ؟ قال : هى للصدقات كلها . وقيل : هى زكاة الأعمال ، لا زكاة الأموال ؛ أى تطهر فى أعماله من الرياء والتقصير ؛ لأن الأكثر أن يقال فى المال : زَكَّى ، لا تَزَكَّى . وروى جابر بن عبدالله قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : " « قد أفلحَ مَنْ تَزَكَّى » أى من شهد أن لا إلهَ إلّا اللهُ ، وخَلع الأندادَ ، وشهد أنى رسولُ الله " . وعن ابن عباس « تزكّى » قال : لا إله إلا الله . وروى عنه عطاء قال : نزلت فى عثمان بن عفان رضى الله عنه . قال : كان بالمدينة منافق كانت له نخلة بالمدينة ، مائلة فى دار رجل من الأنصار ، إذا هبت الرياح أسقطت البُسْرَ والرطبَ إلى دار الأنصارىّ ، فيأكل هو وعياله ، فخاصمه المنافق ؛ فشكا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأرسل إلى المنافق وهو لا يعلم نفاقه ، فقال : " إن أخاك الأنصارىّ ذكر أن بُسْرك ورُطَبك يقع إلى منزله ، فيأكل هو وعياله ، فهل لك أن أعطيك نخلة فى الجنة بدلها " ؟ فقال : أبيع عاجلا بآجل ! لا أفعل . فذكروا أن عثمان ابن عفان أعطاه حائطا من نخل بدل نخلته ؛ ففيه نزلت « قد أفلح من تزكى » . ونزلت فى المنافق « وَيَتَجَنَّبُهَا الأَشْقَى » . وذكر الضحاك أنها نزلت فى أبى بكر الصديق رضى الله عنه .

الثانيـــة — قد ذكرنا القول فى زكاة الفطر فى السورة « البقرة »[1] مستوفى . وقد تقدّم أن هـذه السورة مكية ، فى قول الجمهور ، ولم يكن بمكة عيد ولا زكاة فطر . القشيرى : ولا يبعد أن يكون أثنى على من يمتثل أمره فى صدقة الفطر وصلاة العيد ، فيما يأمر به فى المستقبل .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وذكر اسمَ ربِّهِ فصلّى ﴾ أى ذكر ربه . وروى عطاء عن ابن عباس قال : يريد ذكر معاده وموقفه بين يدى الله جل ثناؤه ، فعبده وصلّى له . وقيل : ذكر اسم ربه بالتكبير فى أول الصلاة ، لأنها لا تنعقد إلا بذكره ؛ وهو قوله : الله أكبر : وبه يحتج على وجوب تكبيرة الافتتاح ، وعلى أنها ليست من الصلاة ؛ لأن الصلاة معطوفة عليها . وفيه حجة لمن قال : إن الافتتاح جائز بكل اسم من أسماء الله عز وجلّ . وهذه مسألة خلافية

(١) راجع جـ ١ ص ٣٤٢ فما بعد .

بين الفقهاء . وقد مضى القول فى هذا فى أول سورة «البقرة»[1] . وقيل : هى تكبيرات العيد. قال الضحاك : « وذكر اسم ربه » فى طريق المصلّى «فصلّى» ؛ أى صلاة العيد . وقيل : « وذكر اسم ربه » وهو أن يذكره بقلبه عند صلاته ، فيخاف عقابه ، ويرجو ثوابه ؛ ليكون استيفاؤه لها ، وخشوعه فيها ، بحسب خوفه ورجائه . وقيل : هو أن يفتتح أول كل سورة ببسم الله الرحمن الرحيم . «فصلّى» أى فصلّى وذكر . ولا فرق بين أن تقول : أكرمتنى فزرتنى ، وبين أن تقول : زرتنى فأكرمتنى . قال ابن عباس : هذا فى الصلاة المفروضة ، وهى الصلوات الخمس . وقيل : الدعاء ؛ أى دعاء الله بحوائج الدنيا والآخرة . وقيل : صلاة العيد ؛ قاله أبو سعيد الخُدرى وابن عمر وغيرهما . وقد تقدم . وقيل : هو أن يتطوّع بصلاة بعد زكاته ؛ قاله أبو الأحوص ، وهو مقتضى قول عطاء . ورُوِىَ عن عبد الله قال : من أقام الصلاة ولم يؤت الزكاة فلا صلاة له .

قوله تعالى : بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَوٰةَ الدُّنْيَا ﴿١٦﴾

قراءة العامة « بل تؤثِرون » بالتاء ؛ تصديقه قراءة أبىّ « بل أنتم تؤثِرون » . وقرأ أبو عمرو ونصر بن عاصم « بل يؤثِرون » بالياء على الغيبة ؛ تقديره : بل يؤثِرون الأشقَون الحياة الدنيا . وعلى الأول فيكون تأويلها بل تؤثرون أيها المسلمون الاستكثار من الدنيا ، للاستكثار من الثواب . وعن ابن مسعود أنه قرأ هذه الآية ، فقال : أتدرون لم آثرنا الحياة الدنيا على الآخرة ؟ لأن الدنيا حَضَرتْ وعجِلَت لنا طيباتها ، وطعامها وشرابها ، ولذاتها وبهجتها ، والآخرة غُيبت عنا ، فأخذنا العاجل ، وتركنا الآجل . وروى ثابت عن أنس قال : كُنّا مع أبى موسى فى مسير ، والناس يتكلمون ويذكرون الدنيا . قال أبو موسى : يا أنس ، إن هؤلاء يكاد أحدهم يَفْرِى الأديم بلسانه فريا ، فتعال فلنذكر ربنا ساعة . ثم قال : يا أنس ، ما تَبَرُ[2] الناس ! ما بَطّأ بهم ؟ قلت الدُّنيا والشيطان

(١) راجع جـ ١ ص ٥٧١ فما بعد .

(٢) التبر : الحبس ؛ أى ما الذى صدهم ومنعهم عن طاعة الله .

والشهوات . قال : لا ، ولكن عُجِّلتِ الدنيا ، وغُيبت الآخرة ، أما والله لو عاينوها ما عَدَلوا ولا مَيَّلوا[1] .

قوله تعالى : وَٱلْـَٔاخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰٓ ﴿١٧﴾

أى والدار الآخرة ؛ أى الجنة . ﴿ خير ﴾ أى أفضل . ﴿ وأبقى ﴾ أى أدوم من الدنيا . وقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ما الدنيا فى الآخرة إلا كما يضع أحدكم أصبعه فى اليمّ ، فلينظر بم يرجع " صحيح . وقد تقدم[2] . وقال مالك بن دينار : لو كانت الدنيا من ذهب يفنى ، والآخرة من خزف يبقى ، لكان الواجب أن يُؤْثَر خزف يبقى ، على ذهب يفنى . قال : فكيف والآخرة من ذهب يبقى ، والدنيا من خزف يفنى .

قوله تعالى : إِنَّ هَٰذَا لَفِى ٱلصُّحُفِ ٱلْأُولَىٰ ﴿١٨﴾ صُحُفِ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ ﴿١٩﴾

قوله تعالى : ﴿ إن هذا لفي الصُّحُف الأولى ﴾ قال قتادة وابن زيد : يريد قوله « والآخرة خير وأبقى » . وقالا : تتابعت كتب الله جل ثناؤه — كما تسمعون — أن الآخرة خير وأبقى من الدنيا . وقال الحسن : « إن هذا لفي الصحف الأُولى » قال : كُتُب الله جل ثناؤه كلها . الكلبيّ : « إن هذا لفي الصحف الأُولى » من قوله : « قد أفلح » إلى آخر السورة ؛ لحديث أبي ذر على ما يأتى . وروى عِكرمة عن ابن عباس : « إن هذا لفى الصحف الأولى » قال : هذه السورة . وقال والضحاك : إن هذا القرآن لفى الصحف الأولى ؛ أى الكتب الأولى . ﴿ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ ومُوسَى ﴾ يعنى الكتب المنزلة عليهما . ولم يرد أن هذه الألفاظ بعينها فى تلك الصحف ، وإنما هو على المعنى ؛ أى إن معنى هذا الكلام وارد فى تلك الصحف . وروى الآجُرّى من حديث أبي ذر قال : قلت يا رسول الله ، فما

(١) قوله « ما عدلوا » : ما ساووا بها شيئا . وقوله « ولا ميلوا » : أى ما شكوا ولا ترددوا (عن النهاية لابن الأثير) .

(٢) راجع جـ ٤ ص ٣٢٠ .

كانت صحف إبراهيم ؟ قال : " كانت أمثالاً كلها : أيها الملك المتسلط المبتلى المغرور إنى لم أبعثك لتجمع الدنيا بعضها على بعض ولكن بعثتك لترد عنى دعوة المظلوم فإنى لا أردها ولو كانت من فم كافر . وكان فيها أمثال : وعلى العاقل أن يكون له [ثلاث](١) ساعات : ساعة يناجى فيها ربه ، وساعة يحاسب فيها نفسه يفكر فيها فى صنع الله عز وجل إليه ، وساعة يخلو فيها لحاجته من المطعم والمشرب . وعلى العاقل ألا يكون ظاعنا إلا فى ثلاث : تزود لمعاد ، ومرمة لمعاش ، ولذة فى غير محرم . وعلى العاقل أن يكون بصيرا بزمانه ، مقبلا على شأنه ، حافظا للسانه . ومن عد كلامه من عمله قل كلامه إلا فيما يعينه ". قال : قلت يا رسول الله ، فما كانت صحف موسى ؟ قال : " كانت عبراً كلها : عجبت لمن أيقن بالموت كيف يفرح . وعجبت لمن أيقن بالقدر كيف ينصب . وعجبت لمن رأى الدنيا وتقلبها بأهلها كيف يطمئن إليها . وعجبت لمن أيقن بالحساب غدا ثم هو لا يعمل " . قال : قلت يا رسول الله ، فهل فى أيدينا شيء مما كان فى يدى إبراهيم وموسى مما أنزل الله عليك؟ قال : " نعم اقرأ يا أبا ذر « قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى . وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى . بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى . إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى . صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى » . وذكر الحديث .

سورة الغاشية

وهى مكية فى قول الجميع ، وهى ست وعشرون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴿١﴾

« هل » بمعنى قد ؛ كقوله : « هَلْ أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ »(٣) ؛ قاله قطرب . أى قد جاءك يا محمد حديث الغاشية ؛ أى القيامة التى تغشى الخلائق بأهوالها وأفزاعها ؛ قاله أكثر المفسرين . وقال سعيد بن جبير ومحمد بن كعب : «الغاشية» النار تغشى وجوه الكفار ؛ ورواه أبو صالح

(١) زيادة من الدر المنثور .
(٢) فى الدر المنثور : « يحاسب فيها نفسه ويتفكر فيما صنع ... » .
(٣) آية ١ سورة الإنسان .

عن ابن عباس ؛ ودليله قوله تعالى : « وتغشى وجوههم النار[1] » . وقيل : تغشى الخلق . وقيل : المراد النفخة الثانية للبعث ؛ لأنها تغشى الخلائق . وقيل : « الغاشية » أهل النار يغشونها ، ويقتحمون فيها . وقيل : معنى « هل أتاك » أى هذا لم يكن من علمك ، ولا من علم قومك . قال ابن عباس : لم يكن أتاه قبل ذلك على هذا التفصيل المذكور ها هنا . وقيل : إنها خرجت مخرج الاستفهام لرسوله ؛ ومعناه إن لم يكن أتاك حديث الغاشية فقد أتاك ؛ وهو معنى قول الكلبى .

قوله تعالى : وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ ۝٢ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ۝٣

قال ابن عباس : لم يكن أتاه حديثهم ، فأخبره عنهم ، فقال : ﴿ وُجُوهٌ يومَئِذٍ ﴾ أى يوم القيامة . ﴿ خاشِعة ﴾ قال سفيان : أى ذليلة بالعذاب . وكل متضائل ساكن خاشع . يقال : خَشَع فى صلاته : إذا تذلل وتنكس رأسه . وخَشَع الصوتُ : خفى ؛ قال الله تعالى : « وخشعت الأصواتُ للرحمن[2] » . والمراد بالوجوه أصحاب الوجوه . وقال قتادة وابن زيد : « خاشعة » أى فى النار . والمراد وجوه الكفار كلهم ؛ قاله يحيى بن سلام . وقيل : أراد وجوه اليهود والنصارى ؛ قاله ابن عباس . ثم قال : ﴿ عاملة ناصبة ﴾ فهذا فى الدنيا ؛ لأن الآخرة ليست دار عمل . فالمعنى : وجوه عاملة ناصبة فى الدنيا « خاشعة » فى الآخرة . قال أهل اللغة : يقال للرجل إذا دأب فى سيره : قد عمل يعمل عملا . ويقال للسحاب إذا دام برقه : قد عَمِل يعمل عملا . وذا سحاب عَمِل . قال الهذلى[3] :

حتى شآها كليلٌ مَوْهِنًا عمِلٌ * باتت طِرابا وباتَ الليلَ لم يَنَمِ

---

(١) آية ٥٠ سورة ابراهيم . (٢) آية ١٠٨ سورة طه .

(٣) هو ساعدة بن جؤية . وقوله « شآها » : أى ساقها . والكليل : البرق الضعيف . والموهن : القطعة من الليل . وباتت طرابا : أى باتت البقر العطاش طرابا إلى السير إلى الموضع الذى فيه البرق . وبات البرق الليل أجمع لا يقر : عبر عن البرق بأنه لم ينم ، لاتصاله من أول الليل الى آخره (راجع هذا البيت والكلام عليه فى خزانة الأدب الشاهد الرابع بعد السبعمائة) .

﴿ ناصبة ﴾ أى تعبة . يقال : نَصِب (بالكسر) ينصَب نَصَبًا : إذا تعب ، ونَصْبا أيضا ، وأنصبه غيره . فروى الضحاك عن ابن عباس قال : هم الذين أنصبوا أنفسهم فى الدنيا على معصية الله عز وجل ، وعلى الكفر ؛ مثل عَبَدة الأوثان ، وكفار أهل الكتاب مثل الرهبان وغيرهم ، لا يقبل الله جل ثناؤه منهم إلا ما كان خالصا له . وقال سعيد عن قتادة : « عاملة ناصبة » قال : تكبرت فى الدنيا عن طاعة الله عز وجل ، فأعملها الله وأنصبها فى النار ، يجر السلاسل الثقال ، وحمل الأغلال ، والوقوف حُفاة عراة فى العَرَصات ، فى يوم كان مقداره خمسين ألف سنة . قال الحسن وسعيد بن جبير : لم تعمل لله فى الدنيا ، ولم تنصب له ، فأعملها وأنصبها فى جهنم . وقال الكلبىّ : يُجَرّون على وجوههم فى النار . وعنه وعن غيره : يُكَلَّفون ارتقاء جبل من حديد فى جهنم ، فَينصَبون فيها أشدّ ما يكون من النَّصَب ، بمعالجة السلاسل والأغلال والخوض فى النار ؛ كما تخوض الإبل فى الوَحَل ، وارتقائها فى صَعُود من نار ، وهبوطها فى حَدُور منها ؛ إلى غير ذلك من عذابها . وقاله ابن عباس . وقرأ ابن محيصن وعيسى وحميد ، ورواها عبيد عن شبل عن ابن كثير « ناصبةً » بالنصب على الحال . وقيل : على الذم . الباقون (بالرفع) على الصفة أو على إضمار مبتدأ ، فيوقف على « خاشعة » . ومن جعل المعنى فى الآخرة ، جاز أن يكون خبرا بعد خبر عن «وجوه» ، فلا يوقف على « خاشعة » . وقيل : « عاملة ناصبة » أى عاملة فى الدنيا ناصبة فى الآخرة . وعلى هذا يحتمل وجوه يومئذ عاملة فى الدنيا ، ناصبة فى الآخرة ، خاشعة . قال عكرمة والسدّى : عملت فى الدنيا بالمعاصى . وقال سعيد بن جبير وزيد بن أسلم : هم الرُّهبان أصحاب الصوامع ؛ وقاله ابن عباس . وقد تقدّم فى رواية الضحاك عنه . وروى عن الحسن قال : لما قدم عمر بن الخطاب — رضى الله عنه — الشام أتاه راهب شيخ كبير مُتَقَهِّل[1] ، عليه سواد ، فلما رآه عمر بكى . فقال له : يا أمير المؤمنين ، ما يبكيك ؟ قال : هذا المسكين طلب أمرا فلم يصبه ، ورجا رجاء فأخطأه ، — وقرأ قول الله عز وجل — « وجوه يومئذ خاشعة . عاملة ناصبة » . قال الكسائى :

(١) أى شعث وسخ ، يقال : أقهل الرجل ، وتقهل . (النهاية لابن الأثير) .

التقهل : رثاثة الهيئة ، ورجل مُتَقَهِّل : يابس الجلد سَيِّئُ الحال ، مثل المتقحل . وقال أبو عمرو : التقهل : شكوى الحاجة . وأنشد :

* لَعْوًا[1] إذا لاقيته تقهلا *

والقَهْل : كفران الإحسان . وقد قَهَلَ يَقْهَلُ قَهْلا : إذا أثنى ثناء قبيحا . وأقهل الرجل تكلف ما يعيبه ودنس نفسه . وتقهل ضعف وسقط ؛ قاله الجوهرى . وعن علىّ رضى الله عنه أنهم أهل حَرُوراء ؛ يعنى الخوارج الذين ذكرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : " تحقرون[2] صلاتكم مع صلاتهم ، وصيامكم مع صيامهم ، وأعمالكم مع أعمالهم ، يَمرُقون من الدين كما يَمرُق السهمُ من الرَّمِيَّة ... " الحديث .

قوله تعالى : تَصْلَىٰ نَارًا حَامِيَةً ﴿٤﴾

أى يصيبها صِلاؤها وحرّها . ﴿ حامية ﴾ شديدة الحرّ ؛ أى قد أُوقدت وأُحميت المدة الطويلة . ومنه حَمِى النهار (بالكسر) ، وحمِى التنور حَمْيا فيهما ؛ أى اشتدّ حرّه . وحكى الكسائىّ : اشتدّ حَمْىُ الشمس وحَمُوها : بمعنى . وقرأ أبو عمرو وأبو بكر ويعقوب « تُصْلَى » بضم التاء . الباقون بفتحها . وقرئ « تُصَلَّى » بالتشديد . وقد تقدم القول فيها فى « إذا السماء انشقت »[3] . الماوردىّ : فإن قيل فما معنى وصفها بالحَمْى ، وهى لا تكون إلا حامية ، وهو أقل أحوالها ، فما وجه المبالغة بهذه الصفة الناقصة ؟ قيل : قد اختلف فى المراد بالحامية ها هنا على أربعة أوجه : أحدها — أن المراد بذلك أنها دائمة الحَمْى ، وليست كنار الدنيا التى ينقطع حَمْيها بانطفائها . الثانى — أن المراد بالحامية أنها حِمًى من ارتكاب المحظورات ، وانتهاك المحارم ؛ كما قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إن لكل ملك حِمًى ، وإن حِمى الله محارمه . ومن

---

(١) اللعو : السيئ الخلق . والشره الحريص .

(٢) أى تعدون صلاتكم حقيرة بالنظر إلى صلاتهم .

(٣) راجع جـ ١٩ ص ٢٧٠

يرتع حول الحِمَى يُوشِك أن يقع فيه " . الثالث — أنها تحمى نفسها عن أن تطاق ملامستها ، أو ترام مُماسَتها ، كما يحمى الأسد عَرِينه ؛ ومثله قول النابغة :

تعدو الذئاب على من لا كلاب له * وتتقِي صَولةَ المستأسِدِ الحامِي

الرابع — أنها حامية حَمِى غيظ وغضب ؛ مبالغة فى شدّة الانتقام . ولم يرد حَمِى حَرّ ذات ؛ كما يقال : قد حمِىَ فلان : إذا اغتاظ وغضب عند إرادة الانتقام . وقد بين الله تعالى بقوله هذا المعنى فقال : « تكادُ تَمَيَّزُ من الغيظ »[1] .

قوله تعالى : تُسْقَىٰ مِنْ عَيْنٍ ءَانِيَةٍ ﴿٥﴾

الآنى : الذى قد انتهى حرّه ؛ من الإيناء[2] ، بمعنى التأخير . ومنه " آنيتَ وآذيتَ "[3] . وآناه يؤنيه إيناء ، أى أحره وحبسه وأبطأه . ومنه « يَطُوفونَ بينَها و بينَ حَمِيمٍ آنٍ »[4] . وفى التفاسير « مِن عينٍ آنية » أى تناهَى حرها ، فلو وقعت نقطة منها على جبال الدنيا لذابت . وقال الحسن : آنيةٍ » أى حرها أدرك ؛ أو قدت عليها جهنم منذ خلقت ، فدُفِعوا إليها وِردا عِطاشا . وعن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال : بلغت أناها ، وحان شربها .

قوله تعالى : لَيْسَ لَهُمْ طَعَامٌ إِلَّا مِن ضَرِيعٍ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ ليس لهم ﴾ أى لأهل النار . ﴿ طَعَامٌ إِلا مِن ضَرِيعٍ ﴾ لما ذكر شرابهم ذكر طعامهم . قال عكرمة ومجاهد : الضَّريع : نبت ذو شوك لاصق بالأرض ، تسميه قريش الشِّبْرِق إذا كان رطبا ، فإذا يبس فهو الضريع ، لا تقربُه دابة ولا بهيمة ولا ترعاه ، وهو سُمٌّ قاتل ، وهو أخبث الطعام وأشنعه ؛ على هذا عامّة المفسرين . إلا أن الضحاك روى عن ابن عباس قال : هو شىء يَرْمِى به البحر ، يسمّى الضَّريعَ ، من أقوات الأنعام

(١) آية ٨ سورة الملك . (٢) آنية : متناهية فى شدة الحر ، من أنَى يأنِى ، كرمى يرمى ، وليس من (الإيناء) مصدر آنى بمعنى آخر ، قال الطبرى فى تفسير الآية : « تسقى أصحاب هذه الوجوه من شراب عين قد أنى حرها ، وبلغ غايته فى شدة الحر . (٣) أى فى الحديث فى صلاة الجمعة ؛ إذ أنه قال لرجل جاء يوم الجمعة يتخطى رقاب الناس : لقد آنيت وآذيت . ومعنى « آنيت » : أخرت المجىء وأبطأت . و « آذيت » أى آذيت الناس بتخطيك .

(٤) آية ٤٤ سورة الرحمن .

لا الناس ، فإذا وقعت فيه الإبل لم تشبع ، وهلكت هُزْلا . والصحيح ماقاله الجمهور : أنه نبت . قال أبو ذُؤيب[1] :

رَعَى الشَّبرِقَ الريَّانَ حتى إذا ذَوَى * وعاد ضَريعًا بانَ منه[2] النَّحائصُ

وقال الهُذَلىّ[3] وذكر إبلا وسوء مرعاها :

وحُبِسْنَ فى هَزْمِ الضريع فكلُّها * حَدْباءُ دامِيَةُ اليدين حَرُودُ[4]

وقال الخليل : الضريع : نبات أخضر مُنتن الريح ، يرمى به البحر . وقال الواليّ عن آبن عباس : هو شجر من نار ، ولو كانت فى الدنيا لأحرقت الأرض وما عليها . وقال سعيد بن جُبير : هو الحجارة ، ، وقاله عكرمة . والأظهر أنه شجر ذو شوك حَسْب ماهو فى الدنيا . وعن آبن عباس عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " الضريع : شىء يكون فى النار ، يشبه الشوك ، أشدّ مرارة من الصبر ، وأنتن من الجيفة ، وأحر من النار ، سماه الله ضريعا " . وقال خالد بن زياد : سمعت المتوكل بن حمدان يسأل عن هـذه الآية « ليس لهم طعام إلا من ضريع » قال : بلغنى أن الضريع شجرة من نار جهنم ، حَمْلها القيح والدم ، أشدّ مرارة من الصَّبر ، فذلك طعامهم . وقال الحسن : هو بعض ما أخفاه الله من العذاب . وقال آبن كيسان : هو طعام يَضْرعون عنده ويذلون ، ويتضرعون منه إلى الله تعالى ، طلبا للخلاص منه ؛ فسمى بذلك ، لأن آكله يضرع فى أن يُعْفَى منه ، لكراهته وخشونته . قال أبو جعفر النحاس : قد يكون مشتقا من الضارع ، وهو الذليل ؛ أى ذو ضراعة ، أى من شَرِبه ذليل تلحقه ضراعة . وعن الحسن أيضا : هو الزَّقوم . وقيـل : هو وادٍ فى جهنم . فالله أعلم . وقد قال الله تعـالى فى موضع

(١) لم نعثر على هذا البيت فى ديوان أبى ذؤيب

(٢) فى بعض نسخ الأصل : « بان عنه النحائص » . والنحائص : جمع النحوض (بفتح النون) ، وهى الأتان الوحشية الحائل . وقيل : هى التى فى بطنها ولد . وقيل : التى لا لبن لها .

(٣) هو قيس بن عيزارة ، كما فى اللسان . (٤) هزم الضريع : ماتكسر منه . والحدباء : الناقة التى بدت حرافقها ، وعظم ظهرها . والحرود : التى لا تكاد تدر .

آخر : « فليس له اليومَ هاهُنا حَمِيمٌ . ولا طَعامٌ إلا مِنْ غِسْلِينٍ »[1] . وقال هنا : « إلا من ضريع » وهو غير الغسلين . ووجه الجمع أن النار دَرَكات ؛ فمنهم مَنْ طعامه الزُّقوم ، ومنهم من طعامه الغِسلين ، ومنهم من طعامه الضريع ، ومنهم من شرابه الحميم ، ومنهم من شرابه الصَّديد . قال الكلبيّ : الضريع فى درجة ليس فيها غيره ، والزقوم فى درجة أخرى . ويجوز أن تُحْمل الآيتان على حالتين كما قال : « يطوفون بينها وبين حميم آنٍ »[2] . القُتَبيّ : ويجوز أن يكون الضريع وشجرة الزقوم نَبتين من النار ، أو من جوهر لا تأكله النار . وكذلك سلاسل النار وأغلالُها وعقاربها وحَيّاتها ، ولو كانت على ما نعلم ما بقيت على النار . قال : وإنما دلنا الله على الغائب عنده ، بالحاضر عندنا ؛ فالأسماء متفقة الدلالة ، والمعانى مختلفة . وكذلك ما فى الجنة من شجرها وفرشها . القُشَيرىّ : وأمثل من قول القُتَبيّ أن نقول : إن الذى يُبقى الكافرين فى النار ليدوم عليهم العذاب ، يُبقى النبات وشجرة الزقوم فى النار ، ليعذب بها الكفار . وزعم بعضهم أن الضريع بعينه لا يَنْبت فى النار ، ولا أنهم يأكلونه . فالضريع من أقوات الأنعام ، لا من أقوات الناس . وإذا وقعت الإبل فيه لم تشبع ، وهلكت هزلا ، فأراد أن هؤلاء يقتاتون بما لا يشبعهم ، وضرب الضريع له مثلا ، أنهم يعذبون بالجوع كما يعذب من قوته الضريع . قال الترمذى الحكيم : وهذا نظر سقيم من أهله وتأويل دنىء ، كأنه يدل على أنهم تحيروا فى قدرة الله تعالى ، وأن الذى أنبت فى هذا التراب هذا الضريع قادر على أن ينبته فى حريق النار ، جعل لنا فى الدنيا من الشجر الأخضر نارا ، فلا النار تُحْرِق الشجر ، ولا رطوبة الماء فى الشجر تُطْفِئ النار ؛ فقال تعالى : « الذى جعل لكم من الشجرِ الأخضرِ نارا فإذا أنتم منه توقِدون »[3] . وكما قيل حين نزلت « ونحشرهم يوم القيامةِ على وجوهِهم »[4] : قالوا يارسول الله ، كيف يمشون على وجوههم ؟ فقال : " الذى

(١) آية ٣٥ و٣٦ سورة الحاقة .
(٢) آية ٤٤ سورة الرحمن .
(٣) آية ٨٠ سورة يس .
(٤) آية ٩٧ سورة الإسراء .

أمشاهم على أرجلهم قادر على أن يُمْشِيهم على وجوههم " . فلا يتحير فى مثل هذا إلا ضعيف القلب . أو ليس قد أخْبَرنا أنه « كلما نضجت جلودهم بدّلْناهم جلودا غيرها »[1] ، وقال : « سَرَابِيلُهم مِن قَطِرَانٍ »[2] ، وقال : « إنّ لَدَيْنا أنكالا »[3] أى قُيودا . « وجحيما وطعاما ذا غُصةٍ » قيل : ذا شوك . فإنما يتلوّن عليهم العذاب بهذه الأشياء .

قوله تعالى : لَّا يُسْمِنُ وَلَا يُغْنِي مِن جُوعٍ ﴿٧﴾

يعنى الضريع لايسمن آكله . وكيف يَسْمن من يأكل الشوك ! قال المفسرون : لما نزلت هذه الآية قال المشركون : إن إبلنا لتسمن بالضّريع ، فنزلت « لا يُسْمِن ولا يغنى من جوع » . وكَذَبوا ، فإن الإبل إنما ترعاه رَطْبا ، فإذا يبس لم تأكله . وقيل : اشتبه عليهم أمره فظنوه كغيره من النبت النافع ، لأن المضارعة المشابهة . فوجدوه لايسمن[4] ولا يغنى من جوع .

قوله تعالى : وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاعِمَةٌ ﴿٨﴾ لِّسَعْيِهَا رَاضِيَةٌ ﴿٩﴾ فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وُجُوهٌ يومئذ ناعمةٌ ﴾ أى ذات نَعْمة . وهى وجوه المؤمنين ؛ نَعِمت بما عاينت من عاقبة أمرها وعملها الصالح . ﴿ لِسعيها ﴾ أى لعملها الذى عملته فى الدنيا . ﴿ راضيةٌ ﴾ فى الآخرة حين أُعطيت الجنة بعملها . ومجازه : لثواب سعيها راضية . وفيها واو مضمرة . المعنى : ووجوه يومئذ ، للفصل بينها وبين الوجوه المتقدمة . والوجوه عبارة عن الأنفس . ﴿ فِي جنةٍ عالية ﴾ أى مرتفعة ، لأنها فوق السموات حَسْب ما تقدم . وقيل : عالية القدر ، لأن فيها ماتشتهيه الأنفس وتَلَذّ الأعين . وهم فيها خالدون .

---

(١) آية ٥٦ سورة النساء . (٢) آية ٥٠ سورة إبراهيم .
(٣) آية ٢ سورة المزمل . (٤) فى بعض النسخ : « لا يشبه » .

قوله تعالى : لَا تَسْمَعُ فِيهَا لَاغِيَةً ﴿١١﴾

أى كلاما ساقطا غير مَرْضِىّ . وقال : «لاغية» ، واللَّغْو واللَّغَا واللَّاغية : بمعنى واحد . قال :

* عن اللَّغَا ورَفَث التَّكلِيم (١) *

وقال الفرّاء والأخفش : أى لا تَسمع فيها كلمة لغو . وفى المراد بها ستة أوجه : أحدها — يعنى كذبا وبُهتانا وكفرا بالله عز وجل ؛ قاله ابن عباس . الثانى — لا باطل ولا إثم ؛ قاله قتادة . الثالث — أنه الشتم ؛ قاله مجاهد . الرابع — المعصية ؛ قاله الحسن . الخامس — لا يسمع فيها حالف يحلف بكذب ؛ قاله الفرّاء . وقال الكلبىّ : لا يُسمع فى الجنة حالف بيمين برّة ولا فاجرة . السادس — لا يسمع فى كلامهم كلمة بلغو ؛ لأن أهل الجنة لا يتكلمون إلا بالحكمة وحمد الله على ما رزقهم من النعيم الدائم ؛ قاله الفرّاء أيضا . وهو أحسنها لأنه يعمّ ما ذُكر . وقرأ أبو عمرو وابن كثير « لا يُسْمَع » بياء غير مسمّى الفاعل . وكذلك نافع ، إلا أنه بالتاء المضمومة ؛ لأن اللاغية اسم مؤنث فأنث الفعل لتأنيثه . ومن قرأ بالياء فلأنه حال بين الاسم والفعل الجار والمجرور . وقرأ الباقون بالتاء مفتوحة ﴿ لاغِية ﴾ نصا على إسناد ذلك للوجوه ، أى لا تسمع الوجوه فيها لاغية .

قوله تعالى : فِيهَا عَيْنٌ جَارِيَةٌ ﴿١٢﴾ فِيهَا سُرُرٌ مَّرْفُوعَةٌ ﴿١٣﴾ وَأَكْوَابٌ مَّوْضُوعَةٌ ﴿١٤﴾ وَنَمَارِقُ مَصْفُوفَةٌ ﴿١٥﴾ وَزَرَابِيُّ مَبْثُوثَةٌ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فِيها عين جارِية ﴾ أى بماء مندفق ، وأنواع الأشربة اللذيذة على وجه الأرض من غير أُخدود . وقد تقدم فى سورة « الإنسان » أن فيها عيونا (٢) . فـ «عين» : بمعنى عيون . والله أعلم . ﴿ فِيها سُرُرٌ مرفُوعة ﴾ أى عالية . ورُوى أنه كان ارتفاعها قدر ما بين

(١) قبله : * ورب أسراب حجيج كظم *

قائله رؤبة . ونسبه ابن برى للعجاج .

(٢) راجع جـ ١٩ ص ١٢٤ ، ١٠٤

السماء والأرض، ليرى ولى الله ملكه حوله . ﴿ وَأَكْوَابٌ مَّوْضُوعَةٌ ﴾ أى أباريق وأوانٍ . والإبريق : هو ماله عُروة وخُرطوم . والكوب : إناء ليس له عروة ولا خرطوم . وقد تقدم هذا فى سورة « الزخرف »[1] وغيرها . ﴿ وَنَمَارِقُ ﴾ أى وسائد ، الواحدة نُمْرُقة . ﴿ مَصْفُوفَةٌ ﴾ أى واحدة إلى جنب الأخرى . قال الشاعر :

وإنا لَنُجْرِى الكاس بين شُروبنا * وبينَ أبى قابوسَ فَوقَ النَّمارِقِ

وقال آخر :

كُهولٌ وشُبانٌ حِسانٌ وجوهُهُمْ * على سُرُرٍ مَصفوفة ونمارق

وفى الصحاح : النُّمرق والنُّمرقة : وسادة صغيرة . وكذلك النِّمرقة (بالكسر) لغة حكاها يعقوب . وربما سموا الطِّنْفِسة التى فوق الرحْل نُمرقة ؛ عن أبى عُبيد . ﴿ وَزَرَابِيُّ مَبْثُوثَةٌ ﴾ : قال أبو عُبيدة : الزرابىّ : البُسُط . وقال ابن عباس : الزَّرابىّ : الطَّنافس التى لها خَمْل رقيق ، واحدتها : زُرْبِيّة ؛ وقال الكلبىّ والفرّاء . والمبثوثة : المبسوطة ؛ قال قتادة . وقيل : بعضها فوق بعض ؛ قاله عكرمة . وقيل كثيرة ؛ قاله الفراء . وقيل : متفرقة فى المجالس ؛ قاله القُتَبىّ .

قلت : هذا أصوب ، فهى كثيرة متفرقة . ومنه « وبَثَّ فيها مِنْ كُلِّ دابَّةٍ »[2] . وقال أبو بكر الأنبارىّ : وحدّثنا أحمد بن الحسين ، قال حدّثنا حسين بن عرفة ، قال حدّثنا عمار بن محمد ، قال : صليت خلف منصور بن المعتمر ، فقرأ : « هلْ أتاكَ حَديثُ الغَاشِيةِ » ، وقرأ فيها : « وزَرَابِيُّ مَبْثُوثة » ، متكئين فيها ناعمين .

قوله تعالى : ﴿ أَفَلَا يَنظُرُونَ إِلَى ٱلْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ ﴿١٧﴾ ﴾

قال المفسرون : لما ذكر الله عز وجل أمر أهل الدارين ، تعجّب الكفار من ذلك ، فكذّبوا وأنكروا ؛ فذكّرهُمُ الله صنعته وقدرته ، وأنه قادر على كل شىء ، كما خلق الحيوانات والسماء والأرض . ثم ذكر الإبل أولا ، لأنها كثيرة فى العرب ، ولم يَرَوُا الفيلة ، فنبههم جل

(١) راجع جـ ١٦ ص ١١٣ (٢) آية ١٦٤ سورة البقرة .

ثناؤه على عظيم من خَلْقه ؛ قد ذلله للصغير ، يقوده ويُنيخه وينهضه ويحمل عليه الثقيل من الحِمْل وهو بارك ، فينهض بثقيل حمله ، وليس ذلك فى شىء من الحيوان غيره . فأراهم عظيما من خَلقه ، مسخرا لصغير من خلقه ؛ يدلهم بذلك على توحيده وعظيم قدرته . وعن بعض الحكماء : أنه حدّث عن البعير وبديع خَلْقه ، وقد نشأ فى بلاد لا إبل فيها ؛ ففكر ثم قال : يوشك أن تكون طوال الأعناق . وحين أراد بها أن تكون سفائن البر ، صبَّرها على احتمال العطش ؛ حتى إن إظماءها ليرتفع إلى العَشْر فصاعدا ، وجعلها ترعى كل شىء نابت فى البرارىّ والمفاوز ، مما لا يرعاه سائر البهائم . وقيل : لَمّا ذكر السُّرُر المرفوعة قالوا : كيف نصعدها ؟ فأنزل الله هذه الآية ، وبين أن الإبل تَبْرُك حتى يحمل عليها ثم تقوم ؛ فكذلك تلك السُّرُر تتطامن ثم ترتفع . قال معناه قتادة ومقاتل وغيرهما . وقيل : الإبل هنا القِطع العظيمة من السحاب ؛ قاله المبرِّد . قال الثعلبىّ : وقيل فى الإبل هنا : السحاب ، ولم أجد لذلك أصلا فى كتب الأئمة .

قلت : قد ذكر الأصمعىّ أبو سعيد عبدُ الملك بن قُرَيب ، قال أبو عمرو : من قرأها «افلا ينظُرون إلى الإبِل كيف خُلِقت» بالتخفيف : عنى به البعير ، لأنه من ذوات الأربع ، يَبرُك فتحمل عليه الحَمولة ، وغيره من ذوات الأربع لا يحمل عليه إلا وهو قائم . ومن قرأها بالتثقيل فقال : «الأبِّل» ، عنى بها السحاب التى تحمل الماء والمطر . وقال الماوردىّ : وفى الإبل وجهان : أحدهما — وهو أظهرهما وأشهرهما : أنها الإبل من النَّعَم . الثانى — أنها السحاب . فإن كان المراد بها السحاب ، فلما فيها من الآيات الدالة على قدرته ، والمنافع العامة لجميع خلقه . وإن كان المراد بها الإبل من النَّعَم ، فلأن الإبل أجمع للمنافع من سائر الحيوان ؛ لأن ضروبه أربعة : حَلُوبة ، ورَكُوبة ، وأَكُولة ، وحَمُولة . والإبل تجمع هذه الخِلال الأربع ؛ فكانت النعمة بها أعم ، وظهور القدرة فيها أتم . وقال الحسن : إنما خصها الله بالذكر لأنها تأكل النَّوَى والقَتّ ، وتخرج اللبن . وسئل الحسن أيضا عنها وقالوا : الفيل أعظم فى الأعجوبة : فقال : العرب بعيدة العهد بالفيل ، ثم هو خنزير لا يُؤكل لحمه ، ولا يُركب ظهره ، ولا يحلب

(١) فى البحر المحيط : « قرأ الجمهور بكسر الباء وتخفيف اللام . الأصمعى عن أبى عمرو بإسكان الباء . وعلى وابن عباس بشد اللام ، ورويت عن أبى عمرو وأبى جعفر والكسائى ، وقالوا إنها السحاب » .

درّه . وكان شُرَيْح يقول : اخرجوا بنا إلى الكُنَاسة[1] حتى ننظر إلى الإبل كيف خُلِقت . والإبل : لا واحد لها من لفظها، وهى مؤنثة؛ لأن أسماء الجموع التى لا واحد لها من لفظا، إذا كانت لغير الآدميين، فالتأنيث لها لازم، وإذا صغرتها دخلتها الهاء، فقلت : أُبيلة وغنيمة، ونحو ذلك . وربما قالوا للإبل : إِبْل، بسكون الباء للتخفيف، والجمع : آبال .

قوله تعالى : وَإِلَى ٱلسَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ﴿١٨﴾ وَإِلَى ٱلْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ ﴿١٩﴾ وَإِلَى ٱلْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ وإلى السَّماءِ كَيْفَ رُفِعَتْ ﴾ أى رُفعت عن الأرض بلا عَمَد . وقيل : رفعت، فلا يناالها شىء . ﴿ وإلى الجبالِ كَيْفَ نُصِبَتْ ﴾ أى كيف نُصبت على الأرض، بحيث لا تزول؛ وذلك أن الأرض لما دُحِيت مادت، فأرساها بالجبال . كما قال : « وجعلنا فى الأَرضِ رَوَاسِىَ أن تَمِيدَ بِهِم »[2] . ﴿ وإلى الأرضِ كَيْفَ سُطِحَتْ ﴾ أى بُسطت ومدّت . وقال أنس : صليت خلف علىّ رضى الله عنه، فقرأ « كَيْفَ خَلَقْتُ » و « رَفَعْتُ » و « نَصَبْتُ » و « سَطَحْتُ »، بضم التاءات؛ أضاف الضمير إلى الله تعالى . وبه كان يقرأ محمد بن السَّمَيْقَع وأبو العالية؛ والمفعول محذوف، والمعنى خلقتها . وكذلك سائرها . وقرأ الحسن وأبو حَيْوة وأبو رجاء : « سُطِّحَتْ » بتشديد الطاء وإسكان التاء . وكذلك قرأ الجماعة، إلا أنهم خففوا الطاء . وقدّم الإبل فى الذكر، ولو قدّم غيرها لجاز . قال القشيرىّ : وليس هذا مما يطلب فيه نوع حكمة . وقد قيل : هو أقرب إلى الناس فى حق العرب، لكثرتها عندهم، وهم من أعرف الناس بها . وأيضا : مَرافق الإبل أكثر من مرافق الحيوانات الأُخَر؛ فهى مأكولة، ولبنها مشروب، وتصلح للحمل والركوب، وقطع المسافات البعيدة عليها، والصبر على العطش، وقلة العَلَف، وكثرة الحَمْل، وهى مُعْظم أموال العرب . وكانوا يسيرون على الإبل منفردين مستوحشين عن الناس، ومَنْ هذا حاله تفكر فيما يحضره، فقد ينظر

(١) الكناسة : سوق الكوفة ترد إليها الإبل بأحمال البضائع، أو تصدر عنها، وهى كالمربد للبصرة .

(٢) آية ٣١ سورة الأنبياء .

فى مركوبه، ثم يمد بصره إلى السماء، ثم إلى الأرض . فأمروا بالنظر فى هذه الأشياء، فإنها أدل دليل على الصانع المختار القادر .

قوله تعالى : فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ﴿٢١﴾ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴿٢٢﴾ إِلَّا مَن تَوَلَّىٰ وَكَفَرَ ﴿٢٣﴾ فَيُعَذِّبُهُ ٱللَّهُ ٱلْعَذَابَ ٱلْأَكْبَرَ ﴿٢٤﴾ إِنَّ إِلَيْنَآ إِيَابَهُمْ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُم ﴿٢٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فَذَكِّرْ ﴾ أى فعظهم يامحمد وخوفهم . ﴿ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ﴾ أى واعظ . ﴿ لست عليهم بمصيطِرٍ ﴾ أى بمسلّط عليهم فتقتلهم . ثم نسختها آية السيف . وقرأ هارون الأعور « بِمُسَيْطَرٍ » (بفتح الطاء)، و « والمُسَيْطَرون »[1] . وهى لغة تميم . وفى الصحاح : «المسيطِر والمصيطِر: المسلّط على الشىء، ليشرف عليه، و يتعهد أحواله، و يكتب عمله، وأصله من السطر، لأنّ[2] من معنى السطر ألا يتجاوز، فالكتاب مسطر، والذى يفعله مسطر ومسيطِر؛ يقال : سيطرت علينا، وقال تعالى : « لست عليهم بمسيطِرٍ » . وسَطَرَه أى صَرَعَه » . ﴿ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَر ﴾ استثناء منقطع، أى لكن من تولى عن الوعظ والتذكير . ﴿ فيعذِّبه اللهُ العذابَ الأكبر ﴾ وهى جهنم الدائم عذابها . وإنما قال « الأكبر » لأنهم عذبوا فى الدنيا بالجوع والقَحْط والأسر والقتل . ودليل هذا التأويل قراءة ابن مسعود : « إلا مَنْ تَوَلَّى وكَفَر فإنه يعذبه الله » . وقيل : هو استثناء متصل . والمعنى : لست بمسلّط إلا على من تولى وكفر، فأنت مُسَلَّط عليه بالجهاد، والله يعذبه بعد ذلك العذاب الأكبر، فلا نسخ فى الآية على هذا التقدير . ورُوِى أن علياً أتى برجل ارتد، فاستتابه ثلاثة أيام، فلم يعاود الإسلام، فضرب عنقه، وقرأ « إلّا مَنْ تَوَلَّى وكَفَر » . وقرا ابن عباس وقتادة « أَلَا » على الاستفتاح والتنبيه، كقول امرئ القيس :

* أَلَا رُبَّ يومٍ لَكَ مِنْهُنَّ صَالِحٍ[3] *

---

(١) آية ٣٧ سورة الطور . وقد أورده صاحب اللسان وشرحه . (٢) كذا فى نسخ الأصل وتفسير ابن عادل نقلا عن القرطبى . والذى فى الصحاح : « وأصله من السطر ، لأن الكتاب مسطر ... » .

(٣) تمامه : * ولا سيما يوم بدارة جلجل *

و « مَنْ » على هذا : للشرط . والجواب « فَيُعَذِّبُهُ اللهُ » والمبتدأ بعد الفاء مضمر ، والتقدير : فهو يعذبه الله ، لأنه لو أريد الجواب بالفعل الذى بعد الفاء لكان : إلا من تولى وكفر يعذبه الله . ﴿ إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ ﴾ أى رُجوعهم بعد الموت . يقال : آب يئوب ؛ أى رجع . قال عَبيد :

وكُلّ ذى غَيْبَةٍ يَئُوبُ * وغائبُ الموتِ لا يَئُوبُ

وقرأ أبو جعفر « إِيَّابَهُمْ » بالتشديد . قال أبو حاتم : لا يجوز التشديد ، ولو جاز لجاز مثله فى الصيام والقيام . وقيل : هما لغتان بمعنى . الزمخشرى : وقرأ أبو جعفر المدنى « إبابهم » بالتشديد ؛ ووجهه أن يكون فِيعالا : مصدر أيب ، قيل من الإياب . أو أن يكون أصله إوّابا فِعّالا من أوّب ، ثم قيل : إبوابا كديوان فى دِوَان . ثم فعل ما فعل بأصل سيد ونحوه .

سورة « الفجر »

مكية ، وهى ثلاثون آية[1]

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : وَالْفَجْرِ ﴿١﴾ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ وَالْفَجْرِ ﴾ أقسم بالفجر . ﴿ وليالٍ عَشْرٍ . والشَّفْع والوَتْر . والليل إذا يسر ﴾ أقسام خمسة . واختُلف فى « الفجر » ، فقال قوم : الفجر هنا : انفجار الظلمة عن النهار من كل يوم ؛ قاله علىّ وابن الزُّبير وابن عباس رضى الله عنهم . وعن ابن عباس أيضا أنه النهار كله ، وعَبّر عنه بالفجر لأنه أوّله . وقال ابن مُحَيْصن عن عطية عن ابن عباس[2] : يعنى فجر يوم المحرم . ومثله قال قتادة . قال : هو فجر أوّل يوم من المحرم ، منه تنفجر السنة .

(١) فى بعض نسخ الأصل : « سبع وعشرون » وفى بعضها : « تسع وعشرون » .
(٢) فى بعض النسخ : « ابن مسعود » .

وعنه أيضا : صلاة الصبح. وروى ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال : « والفجر » : يريد صبيحة يوم النحر؛ لأن الله تعالى جل ثناؤه جعل لكل يوم ليلة قبله ، إلا يوم النحر لم يجعل له ليلة قبله ولا ليلة بعده ؛ لأن يوم عرفة له ليلتان : ليلة قبله وليلة بعده ، فمن أدرك الموقف ليلة بعد عرفة ، فقد أدرك الحج إلى طلوع الفجر، فجر يوم النحر . وهذا قول مجاهد . وقال عكرمة : « والفجر » قال : انشقاق الفجر من يوم جمع[1] . وعن محمد بن كعب القُرَظيّ : « والفجر » آخر أيام العشر، إذا دفَعْتَ من جَمْع . وقال الضحاك : فجر ذى الحجة، لأن الله تعالى قرن الأيام به فقال : « وليالٍ عشرٍ » أى ليال عشر من ذى الحجة . وكذا قال مجاهد والسدّيّ والكلبيّ فى قوله : « وليالٍ عَشْرٍ » هو عشر ذى الحجة ، وقال ابن عباس . وقال مسروق هى العشر التى ذكرها الله فى قصة موسى عليه السلام « وأتممناها بِعَشْرٍ »[2] ، وهى أفضل أيام السنة . وروى أبو الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " « والفجرِ . وليالٍ عشرٍ » — قال : عشر الأضحى " فهى ليال عشر على هذا القول ؛ لأن ليلة يوم النحر داخلة فيه، إذ قد خصها الله بأن جعلها موقفا لمن لم يدرك الوقوف يوم عرفة . وإنما نكرت ولم تعرّف لفضيلتها على غيرها[3] ، فلو عُرِّفت لم تستقبل بمعنى الفضيلة الذى فى التنكير، فنكرت من بين ما أقسم به ، للفضيلة التى ليست لغيرها . والله أعلم . وعن ابن عباس أيضا : هى العشر الأواخر من رمضان ؛ وقاله الضحاك . وقال ابن عباس أيضا ويمان والطبريّ : هى العشر الأوّل من المحرّم، التى عاشرها يوم عاشوراء . وعن ابن عباس « وَلَيالٍ عشرٍ »[4] (بالإضافة) يريد : وليالى أيام عشر[5] .

قوله تعالى : وَٱلشَّفْعِ وَٱلْوَتْرِ ﴿٣﴾

الشفع : الاثنان ، والوتر : الفرد . واختلف فى ذلك ؛ فروى مرفوعا عن عِمران بن الحصين عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : الشفع والوتر : الصلاة، منها شَفْع، ومنها وَتْر".

(١) جمع : هى مزدلفة . (٢) آية ١٤٢ سورة الأعراف . (٣) فى الجمل عن القرطبى : لأنها أفضل أيام السنة . (٤) فى تفسير الألوسى : « وقرأ آبن عباس بالإضافة لضبطه بعضهم (وليال عشر) بلام دون ياء، وبعضهم (وليالى) بالياء، وهو القياس » .

(٥) قال الإمام محمد عبده فى تفسيره : هى عشر الليالى فى أول كل شهر .

وقال جابر بن عبد الله : قال النبي صلى الله عليه وسلم : " « والفجرِ وليالٍ عشرٍ » — قال : هو الصبح، وعشر النحر، والوتر يوم عرفة، والشفع : يوم النحر ". وهو قول ابن عباس وعكرمة. واختاره النحاس، وقال : حديث أبي الزبير عن جابر هو الذى صح عن النبيّ صلى الله عليه وسلم، وهو أصح إسنادا من حديث عِمران بن حُصين . فيوم عرفة وتر، لأنه تاسعها، ويوم النحر شفع لأنه عاشرها . وعن أبي أيوب قال : سُئل النبي صلى الله عليه وسلم عن قوله تعالى : « والشَّفْعِ والوَتْرِ » فقال : " الشفع : يوم عرفة ويوم النحر، والوتر ليلة يوم النحر " . وقال مجاهد وابن عباس أيضا : الشفع خَلْقه، قال الله تعالى : « وخَلَقناكم أزواجا[1] » والوَتْر هو الله عز وجل . فقيل لمجاهد : أترويه عن أحد ؟ قال : نعم، عن أبي سعيد الخُدْرِيّ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . ونَحوَه قال محمد بن سيرين ومسروق وأبو صالح وقتادة، قالوا : الشفع : الخلق، قال الله تعالى : « ومِن كُلِّ شَيْءٍ خلقنا زوجينِ[2] » : الكفر والإيمان، والشقاوة والسعادة، والهدى والضلال، والنور والظلمة، والليل والنهار، والحر والبرد، والشمس والقمر، والصيف والشتاء، والسماء والأرض، والجنّ والإنس . والوتر : هو الله عز وجل، قال جل ثناؤه : « قُلْ هُوَ اللهُ أَحدٌ . اللهُ الصَّمَد » . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : " إن لله تسعةً وتسعين اسما، والله وِتر يحب الوِتر " . وعن ابن عباس أيضا : الشفع : صلاة الصبح » والوتر : صلاة المغرب . وقال الربيع بن أنس وأبو العالية : هى صلاة المغرب، الشفع فيها ركعتان، والوتر الثالثة . وقال ابن الزُّبير : الشفع : يوما مِنىً : الحادى عشر، والثانى عشر . والثالث عشر الوتر، قال الله تعالى : « فمن تعجل فِي يومينِ فلا إثم عليهِ : ومن تأخر فلا إثم عليهِ[3] » . وقال الضحاك : الشفع : عشر ذى الحجة، والوتر : أيام مِنًى الثلاثة. وهو قول عطاء . وقيل : إن الشفع والوتر : آدم وحوّاء، لأن آدم كان فردا فشُفِع بزوجته حوّاء، فصار شفعا بعد وتر . رواه ابن أبي نَجيح، وحكاه القشيرىّ عن ابن عباس . وفى رواية : الشفع : آدم وحوّاء، والوتر هو الله تعالى . وقيل : الشفع والوتر : الخلق، لأنهم شفع ووتر،

(١) آية ٨ سورة النبأ . (٢) آية ٤٩ سورة الذاريات . (٣) آية ٢٠٣ سورة البقرة .

فكأنه أقسم بالخلق . وقد يقسم الله تعالى بأسمائه وصفاته لعلمه ، ويقسم بأفعاله لقدرته ؛ كما قال تعالى : « وما خَلَقَ الذكَرَ والأُنثى »[1] . ويقسم بمفعولاته ، لعجائب صنعه ؛ كما قال : « والشَّمْسِ وضُحاها » ، « والسماءِ وما بَنَاها » ، « والسَّماءِ والطَّارِقِ » . وقيل : الشفع : دَرَجات الجنة ، وهي ثمان . والوتر ، دَرَكات النار ؛ لأنها سبعة . وهذا قول الحسين بن الفضل ؛ كأنه أقسم بالجنة والنار . وقيل : الشفع : الصفا والمروة ، والوتر : الكَعْبة . وقال مقاتل بن حَيّان . الشفع : الأيام والليالي ، والوتر : اليوم الذي لا ليلة بعده ، وهو يوم القيامة . وقال سفيان ابن عُيينة : الوتر : هو الله ، وهو الشفع أيضا ؛ لقوله تعالى : « ما يكون من نجْوَى ثلاثةٍ إلا هو رابِعهم »[2] . وقال أبو بكر الوراق : الشفع : تضادّ أوصاف المخلوقين : العز والذل ، والقدرة والعجز ، والقوّة والضعف ، والعلم والجهل ، والحياة والموت ، والبصر والعَمَى ، والسمع والصَّمَم ، والكلام والخَرَس . والوتر : انفراد صفات الله تعالى : عز بلا ذل ، وقدرة بلا عجز ، وقوّة بلا ضعف ، وعلم بلا جهل ، وحياة بلا موت ، وبصر بلا عَمًى ، وكلام بلا خَرَس ، وسمع بلا صَمَم ، وما وازاها . وقال الحسن : المراد بالشفع والوتر : العدد كله ؛ لأن العدد لا يخلو عنهما ، وهو إقسام بالحساب . وقيل : الشفع : مسجد مكة والمدينة ، وهما الحرمان . والوتر : مسجد بيت المقدس . وقيل : الشفع : القِرن بين الحج والعمرة ، أو التمتع بالعمرة إلى الحج . والوتر : الإفراد فيه . وقيل : الشفع : الحيوان ؛ لأنه ذكر وأنثى . والوتر : الجماد . وقيل : الشفع : ما يَنْمِي ، والوتر : ما لا يَنْمِي وقيل غير هذا . وقرأ ابن مسعود وأصحابه والكسائي وحمزة وخلف « والوِترِ » بكسر الواو . والباقون (بفتح الواو) ، وهما لغتان بمعنى واحد . وفي الصحاح : الوِتر (بالكسر) : الفرد ، والوَتْر (بفتح الواو) : الذحل[3] . هذه لغة أهل العالية . فأما لغة أهل الحجاز فبالضدّ منهم . فأما تميم فبالكسر فيهما .

---

(١) آية ٣ سورة الليل .

(٢) آية ٧ سورة المجادلة .

(٣) الذحل : الحقد والعداوة .

قوله تعالى : وَٱلَّيْلِ إِذَا يَسْرِ ﴿٤﴾ هَلْ فِى ذَٰلِكَ قَسَمٌ لِّذِى حِجْرٍ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ والليلِ إذا يسرى ﴾ وهذا قسم خامس . وبعد ما أقسم بالليالى العشر على الخصوص، أقسم بالليل على العموم . ومعنى « يسرى » أى يُسْرَى فيه ؛ كما يقال : ليل نائم ، ونهار صائم . قال :

لَقَدْ لُمْتِنا يا أمَّ غَيلان فى السُّرَى * ونِمتِ وما ليلُ المطِىِّ بنائِمِ (١)

ومنه قوله تعالى: « بَلْ مَكْرُ اللَّيلِ والنهارِ » (٢) . وهذا قول أكثر أهل المعانى، وهو قول القُتَبِىّ والأخفش . وقال أكثر المفسرين: معنى «يَسْرِى» : سار فذهب. وقال قتادة وأبو العالية : جاء وأقبل . ورُوِى عن إبراهيم : « والليلِ إذا يَسْرِ » قال : إذا استوى . وقال عكرمة والكلبىّ ومجاهد ومحمد بن كعب فى قوله « والليلِ » : هى ليلة المزدلفة خاصة ؛ لاختصاصها باجتماع الناس فيها لطاعة الله . وقيل : ليلة القَدْر ؛ لِسراية الرحمة فيها، واختصاصها بزيادة الثواب فيها . وقيل : إنه أراد عموم الليل كله .

قلت : وهو الأظهر ، كما تقدّم . والله أعلم . وقرأ ابن كثير وابن مُحيصن ويعقوب «يسرِى» بإثبات الياء فى الحالين، على الأصل؛ لأنها ليست بمجزومة، فثبتت فيها الياء. وقرأ نافع وأبو عمرو بإثباتها فى الوصل، وبحذفها فى الوقف، وروى عن الكسائى. قال أبو عبيد: كان الكسائى يقول مرة بإثبات الياء فى الوصل ، وبحذفها فى الوقف ، اتباعا للمصحف . ثم رجع إلى حذف الياء فى الحالين جميعا ؛ لأنه رأس آية ، وهى قراءة أهل الشام والكوفة ، واختيار أبى عُبيد ، اتباعا للخط ؛ لأنها وقعت فى المصحف بغير ياء . قال الخليل : تسقط الياء منها اتفاقا لرءوس الآى . قال الفرّاء : قد تحذف العرب الياء، وتكتفى بكسر ما قبلها . وأنشد بعضهم :

كَفَّاكَ كَفٌّ ما تُلِيقُ دِرهَمًا * جُودًا وأخرى تعطِ بالسَّيفِ الدَّما (٣)

---

(١) هذا البيت من قصيدة لجرير يرد بها على الفرزدق . (٢) آية ٣٣ سورة سبأ .

(٣) البيت فى (اللسان : لبق) غير منسوب لقائله . وفى تفسير الطبرى (طبعة الحلبى ١٢ / ١١٦) .

يقال : فلان ما يُلِيق درهما من جوده ؛ أى ما يمسكه ، ولا يلصق به . وقال المؤرِّج : سألت الأخفش عن العِلة فى إسقاط الياء من « يَسْرِ » فقال : لا أجيبك حتى تبيت على باب دارى سنة ، فبت على باب داره سنة ؛ فقال : الليل لا يَسْرِى وإنما يَسْرَى ، فيه ؛ فهو مصروف ، وكل ما صرفته عن جهته نَحَسْته من إعرابه ؛ ألا ترى إلى قوله تعالى : « وما كانت أمك بغيا »[1] ، ولم يقل بغيـة ، لأنه صرفها عن باغية . الزمخشرى : وياء « يسرى » تحذف فى الدَّرْج ، اكتفاء عنها بالكسرة ، وأما فى الوقف فتحذف مع الكسرة . وهذه الأسماء كلها مجرورة بالقسم ، والجواب محذوف ، وهو لَيُعَذَّبُنّ ؛ يدل عليه قوله تعالى : « ألم تر كيف فعل ربك — إلى قوله تعالى — فصبّ عليهم ربك سَوْط عذاب » . وقال ابن الأنبارى هو « إنَّ رَبَّكَ لبِالمِرْصادِ » . وقال مقاتل : « هل » هنا فى موضع إنّ ؛ تقديره : إن فى ذلك قسما لذى حِجْر . فـ « هل » على هـذا فى موضع جواب القسم . وقيل : هى على بابها من الاستفهام الذى معناه التقرير ؛ كقولك : ألم أُنعِم عليك ؛ إذا كنت قد أنعمت . وقيل : المراد بذلك التأكيد لما أقسم به وأقسم عليه . والمعنى » : بل فى ذلك مَقْنَع لذى حِجـر . والجواب على هذا : « إنَّ رَبَّكَ لبِالمِرْصادِ » . أو مضمر محذوف . ومعنى ﴿ لِذِى حِجْـرٍ ﴾ أى لذى لُبّ وعقل . قال الشاعر :

وكَيف يرجّى أَنْ تَتـوبَ وإنّمـا * يُرَجّى من الفِتيانِ مَنْ كان ذا حِجْر

كذا قال عامة المفسرين ؛ إلا أن أبا مالك قال : «لِذِى حِجر» : لذى ستر من الناس . وقال الحسن : لذى حلم . قال الفـراء : الكل يرجع إلى معنى واحد : لذى حِجْـر ، ولذى عقل ، ولذى حلم ، ولذى سِـتر ؛ الكل بمعنى العقل . وأصل الحِجر : المنع . يقال لمن ملك نفسه ومنعها : إنه لذو حِجْر ؛ ومنه سمى الحَجَر ، لامتناعه بصلابته : ومنه حَجَر الحاكم على فلان ، أى منعه وضبطه عن التصرّف ؛ ولذلك سميت الحُجْرة حجرة ، لامتناع ما فيها بها . وقال الفرّاء : العرب تقول : إنه لذو حِجر : إذا كان قاهرا لنفسه ، ضابطا لها ؛ كأنه أخذ من حَجَرت على الرجل .

(١) آية ٢٨ سورة مريم .

قوله تعالى : أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ ۝٦ إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ ۝٧

قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تر كيف فعل ربك ﴾ أى مالكك وخالقك. ﴿ بعادٍ . إرم ﴾ قراءة العامة « بعادٍ » منونا . وقرأ الحسن وأبو العالية « بِعادِ إرَمَ » مضافا . فمن لم يضف جعل « إرَم » اسمه، ولم يصرفه؛ لأنه جعل عادا اسم أبيهم، و إرَم اسم القبيلة؛ وجعله بدلا منه، أو عطف بيان. ومن قرأه بالإضافة ولم يصرفه جعله اسم أمهم، أو اسم بلدتهم. وتقديره : بعاد أهل إرم . كقوله : «وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ» ولم تنصرف — قبيلة كانت أو أرضا — للتعريف والتأنيث . وقراءة العامة « إرَمَ » بكسر الهمزة. وعن الحسن أيضا «بعادَ إرَمَ» مفتوحتين، وقرئ « بعادَ إرْمَ» بسكون الراء، على التخفيف؛ كما قرئ « بورْقِكم » . وقرئ « بِعادٍ إرَمَ ذاتِ العِمادِ» بإضافة «إرَمَ» — إلى — «ذاتِ العِمادِ» . والإرم : العلم. أى بعاد أهل ذات العَلَم . وقرئ «بِعادٍ إرَمَ ذاتِ العِمادِ» أى جعل الله ذاتَ العماد رميما. وقرأ مجاهد والضحاك وقتادة « أَرَمَ » بفتح الهمزة . قال مجاهد : من قرأ بفتح الهمزة شبههم بالآرام، التى هى الأعلام، واحدها : أَرَم. وفى الكلام تقديم وتأخير؛ أى والفجر وكذا وكذا إن ربك لبالمرصاد ألم تر. أى ألم ينته علمك إلى ما فعل ربك بعاد. وهذه الرؤية رؤية القلب، والخطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم، والمراد عامّ. وكان أمر عاد وثمود عندهم مشهورا؛ إذ كانوا فى بلاد العرب، وحِجر ثمود موجود اليوم . وأمر فرعون كانوا يسمعونه من جيرانهم من أهل الكتاب ، واستفاضت به الأخبار ، وبلاد فرعون متصلة بأرض العرب . وقد تقدّم هذا المعنى فى سورة «البروج» (١) وغيرها ﴿ بِعادٍ ﴾ أى بقوم عاد . فروى شَهْر بن حَوْشَب عن أبى هريرة قال : إن كان الرجل من قوم عاد ليتخذ المِصْراع من حجارة، ولو اجتمع عليه خمسمائة من هذه الأمة لم يستطيعوا أن يُقِلُّوه، وإن كان أحدهم ليُدخِل قدمه فى الأرض فتدخل فيها . و« إرَم » : قيل هو سام بن نوح؛ قاله ابن إسحاق. وروى عطاء عن ابن عباس — وحكى عن ابن إسحاق

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٩٥

أيضا — قال: عاد ابن إرَم . فإرَم على هذا أبوعاد، وعاد بن إرَم بن عوص بن سام بن نوح. وعلى القول الأوّل : هو اسم جدّ عاد . قال ابن إسحاق : كان سام بن نوح له أولاد، منهم إرم بن سام، وأَرْفَخْشَذ بن سام. فمن ولد إرم بن سام العالقة والفراعنة والجبابرة والملوك الطغاة والعصاة. وقال مجاهد : «إرَم» أمّة من الأمم. وعنه أيضا: أن معنى إرَم : القديمة، ورواه ابن أبي نَجيح . وعن مجاهد أيضا أن معناها القوية (١) . وقال قتادة: هي قبيلة من عاد. وقيل: هما عادان . فالأولى هي إرَم، قال الله عز وجل: « وأنه أهلك عادا الأولى » (٢) . فقيل لعقب عاد بن عَوْص بن إرَم بن سام بن نوح : عاد ؛ كما يقال لبني هاشم : هاشم . ثم قيل للأولين منهم: عاد الأولى، وإرَم: تسمية لهم باسم جَدّهم. ولمن بعدهم: عادٌ الأخيرة. قال ابن الرُّقَيّات :

تَجْـدًا تليـــدا بنـاهُ أوّلهُم * أدرك عادا وقبـــلَهُ إرَمَا

وقال مَعْمر: « إرم » : إليه يجمع عاد وثمود . وكان يقال : عادُ إرَمَ، وعادُ ثَمُودَ . وكانت القبائل تنتسب إلى إرم. ﴿ ذاتِ العِمادِ، الَّتِي لم يُخْلَقْ مِثلُها فِي البِلادِ ﴾ قال ابن عباس في رواية عطاء : كان الرجل منهم طوله خمسمائة ذراع ، والقصير منهم طوله ثلثمائة ذراع بذراع نفسه . ورُوي عن ابن عباس أيضا أن طول الرجل منهم كان سبعين ذراعا . ابن العربي : وهو باطل؛ لأن في الصحيح : " إن الله خلق آدم طوله ستون ذراعا في الهواء، فلم يزل الخلق ينقُص إلى الآن". وزعم قتادة : أن طول الرجل منهم اثنا عشر ذراعا. قال أبو عبيدة: «ذاتِ العِمادِ» ذات الطُّول . يقال : رجل مُعَمَّد إذا كان طويلا . ونحوه عن ابن عباس ومجاهد . وعن قتادة أيضا : كانوا عِمادا لقومهم؛ يقال : فلان عَميد القوم وعَمُودهم : أي سيدهم . وعنه أيضا : قيل لهم ذلك، لأنهم كانوا ينتقلون بأبياتهم للانتجاع، وكانوا أهل خيام وأعمدة، ينتجعون الغيوث، ويطلبون الكلأ ، ثم يرجعون إلى منازلهم . وقيل : « ذاتِ العِمادِ » أي ذات الأبنية المرفوعة على العَمَد. وكانوا ينصبون الأعمدة، فيبنون عليها القصور. قال ابن زيد :

(١) في بعض النسخ : « القرية » . (٢) آية ٥٠ سورة النجم .

« ذاتِ العِمادِ » يعنى إحكام البُنيان بالعَمَد . وفى الصحاح : والعماد : الأبنية الرفيعة ، تذكر وتؤنث . قال عمرو بن كلثوم :

ونحن إذا عِمادُ الحىّ خَرَّتْ * على الأَحْفاضِ نَمْنع مَنْ يَلِينا

والواحدة عِمادة . وفلان طويل العماد : إذا كان منزله مَعْلَما لزائره . والأحفاض : جمع حَفَض (بالتحريك) وهو متاع البيت إذا هُيِّئ ليُحمل ؛ أى خَرّتْ على المتاع . ويروى ؛ « عن الأحفاض » أى خرّت عن الإبل التى تحمل خُرْثِيَّ[1] البيت . وقال الضحاك : « ذاتِ العِمادِ » ذات القوة والشدّة ، مأخوذ من قوة الأعمدة ؛ دليله قوله تعالى : « وقالُوا مَنْ أَشَدُّ مِنَّا قُوَّة »[2] . وروى عوف عن خالد الرَّبعىّ « إرم ذاتِ العِمادِ » قال : هى دمشق . وهو قول عكرمة وسعيد المَقْبُرِىّ . رواه ابن وهب وأشهب عن مالك . وقال محمد بن كعب القُرظِىّ : هى الإسكندرية .

قوله تعالى : ٱلَّتِى لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِى ٱلْبِلَٰدِ ﴿٨﴾

الضمير فى « مِثلها » يرجع إلى القبيلة . أى لم يخلق مثل القبيلة فى البلاد : قوة وشدّة ، وعِظم أجساد ، وطول قامة ؛ عن الحسن وغيره . وفى حرف عبد الله « الّتى لم يُخْلَقْ مِثْلُهُمْ فى البلاد » . وقيل : يرجع للمدينة . والأوّل أظهر ، وعليه الأكثر ، حسْب ماذكرناه . ومن جعل « إرم » مدينة قدّر حذفا ؛ المعنى : كيف فعل ربك بمدينة عاد إرم ، أو بعد صاحبه إرم . وإرم على هذا : مؤنثة معرفة . واختار ابن العربىّ أنها دمشق ، لأنه ليس فى البلاد مثلها . ثم أخذ ينعتها بكثرة مياهها وخيراتها . ثم قال : وإن فى الإسكندرية لعجائب ، لو لم يكن إلا المنارة ، فإنها مبنية الظاهر والباطن على العمد ، ولكن لها أمثال ، فأمّا دمشق فلا مِثل لها . وقد روى مَعْن عن مالك أن كتابا وُجِد بالإسكندرية ، فلم يُدْرَ ما هو ؟ فإذا فيه « أنا شدّاد ابن عاد ، الذى رفع العماد ، بنيتها حين لا شيبَ ولا مَوْت . قال مالك : إن كان لتمرّ بهم

(١) الخرثى ككرسى : سقط متاع البيت وأثاثه (أردوه) . (٢) آية ١٥ سورة فصلت .

مائة سنة لا يرون فيها جنازة . وذكر عن ثور بن زيد(١) أنه قال : أنا شـداد بن عاد ، وأنا رفعت العماد ، وأنا الذى شَـدَدْت بذراعى بطن الـواد ، وأنا الذى كنزت كنزا على سـبعة أذرع ، لا يخرجه إلا أمة محمد صـلى الله عليه وسـلم . ورُوِى أنه كان لعاد ابنـان : شداد وشـديد ؛ فملكا وقهرا ، ثم مات شـديد ، وخلص الأمر لشـداد فملك الدنيـا ، ودانت له ملوكها ؛ فسـمع بذكر الجنة ، فقال : أبنى مثلها . فبنى إرَم فى بعض صحـارى عَدَن ، فى ثلثمائة سنة ، وكان عمره تسعمائة سنة . وهى مدينـة عظيمة ، قصـورها من الذهب والفضـة ، وأساطينها(٢) من الزَّبَرْجد والياقوت ، وفيهـا أصناف الأشجار والأنهـار المُطَّرِدة(٣) . ولما تمّ بناؤها سار إليهـا بأهل مملكته ، فلمـا كان منها على مسيرة يوم وليلة ، بعث الله عليهم صيحة من السماء فهلكوا . وعن عبد الله بن قِلابة : أنه خرج فى طلب إبل له ، فوقع عليها ، فحمل ما قدر عليه مما ثَمّ ، وبلغ خبره معاوية فاستحضره ، فقص عليه ، فبعث إلى كعب(٤) فسأله ، فقال : هى إرَم ذاتُ العماد ، وسيدخلها رجل من المسلمين فى زمانك ، أحمر أشقر قصير ، على حاجبه خال ، وعلى عَقِبه خال ، يخرج فى طلب إبل له ؛ ثم التفت فأبصر ابن قِلابة ، وقال : هذا والله ذلك الرجل . وقيل : أى لم يخلق مثل أبنية عاد المعروفة بالعمد . فالكناية للعماد . والعماد على هذا : جمع عَمَد . وقيل : الإرَم : الهلاك ؛ يقال : أَرِم بنو فلان : أى هلكوا(٥) ؛ وقاله ابن عباس . وقرأ الضحاك : « أَرَمٌ(٦) ذاتِ العِمادِ » ؛ أى أهلكهم ، بجعلهم رَمِيما(٧) .

قوله تعالى : وَثَمُودَ ٱلَّذِينَ جَابُوا ٱلصَّخْرَ بِٱلْوَادِ ﴿٩﴾

ثمود : هم قوم صالح . و « جابوا » : قطعوا . ومنه : فلان يجوب البلاد ، أى يقطعها . وإنما سمى جيب القميص لأنه جِيبَ ؛ أى قطع . قال الشاعر وكان قد نزل على ابن الزبير بمكة ، فكتب له بستين وَسْقا يأخذها بالكوفة . فقال :

(١) فى الأصول : « يزيد » وهو تحريف . (٢) الأساطين : جمع الأسطوانة ، وهى العمود والسارية .
(٣) أى الجارية . (٤) يريد : كعبا الحبر : عالم أهل الكتاب . (٥) حكاه الطبرى .
(٦) كذا بفتح الهمزة والراء . حكاه الشوكانى فى فتح القدير (٥ / ٤٣٢) .
(٧) قوله (جعلهم رميما) بيان للمعنى ، وليس تفسيرا للاشتقاق .

راحت رَوَاحًا قَلُوصى وهى حامدة * آلَ الزُّبَير ولم تَعْدِل بهم أحدَا
راحتْ بستينَ وَسْقًا فى حَقيبتها * ما حَمَلَتْ حَمْلَها الأدنَى ولا السَّدَدا
ما إنْ رأيتُ قَلُوصا قبلها حملت * ستين وَسْقا ولا جابت به بلدا

أى قطعت . قال المفسرون : أول من نحت الجبال والصور والرخام : ثمود . فبنوا من المدائن ألفا وسبعمائة مدينة كلها من الحجارة . ومن الدور والمنازل ألفَىْ ألف وسبعمائة ألف ، كلها من الحجارة . وقد قال تعالى : «وكانوا ينحِتُون مِن الجبالِ بيوتا آمِنِين»(١) . وكانوا لقوتهم يُخرجون الصخور ، وينقبون الجبال ، ويجعلونها بيوتا لأنفسهم . ﴿ بالوادِى ﴾ أى بوادى القُرَى ؛ قاله محمد بن إسحاق . وروى أبو الأشهب عن أبى نَضْرة قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غَزاة تَبوك على وادى ثمود ، وهو على فَرَس أشقر ، فقال : " أسرعوا السير ، فإنكم فى وادٍ ملعون " . وقيل : الوادى بين جبال ، وكانوا ينقبون فى تلك الجبال بيوتا ودورا وأحواضا . وكل مُنْفَرَج بين جبال أو تلال يكون مسلكا للسيل ومنفذا فهو وادٍ .

قوله تعالى : وَفِرْعَوْنَ ذِى ٱلْأَوْتَادِ ﴿١٠﴾

أى الجنود والعساكر والجموع والجيوش التى تشدّ ملكه ؛ قاله ابن عباس . وقيل : كان يعذب الناس بالأوتاد ، ويشدهم بها إلى أن يموتوا ؛ تجبرا منه وعُتُوّا . وهكذا فعل بامرأته آسية وماشطة ابنته ؛ حَسْب ما تقدم(٢) فى آخر سورة «التحريم» . وقال عبد الرحمن بن زيد : كانت له صخرة تُرفع بالبكرات ، ثم يؤخذ الإنسان فتوتد له أوتاد الحديد ، ثم يرسل تلك الصخرة عليه فتشدخه . وقد مضى فى سورة « ص »(٣) من ذكر أوتاده ما فيه كفاية . والحمد لله .

قوله تعالى : ٱلَّذِينَ طَغَوْا فِى ٱلْبِلَٰدِ ﴿١١﴾ فَأَكْثَرُوا فِيهَا ٱلْفَسَادَ ﴿١٢﴾ فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ ﴿١٣﴾

(١) آية ٨٢ سورة الحجر . (٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٠٢ (٣) راجع جـ ١٥ ص ١٥٤

قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ طَغَوْا فِي الْبِلَادِ ﴾ يعنى عادا وثمودا[1] وفرعون « طَغَوْا » أى تمردوا وعَتَوْا وتجاوزوا القدر فى الظلم والعُدوان . ﴿ فَأَكْثَرُوا فِيهَا الْفَسَادَ ﴾ أى الجَوْر والأذى . و « الذِينَ طَغَوا » أحسن الوجوه فيه أن يكون فى محل النصب على الذم . ويجوز أن يكون مرفوعا على : هم الذين طغوا ، أو مجرورا على وصف المذكورين : عادٍ ، وثمودٍ ، وفرعونَ . ﴿ فَصَبَّ عليهم ربُّك سَوْطَ عَذَابٍ ﴾ أى أفرغ عليهم وألقَى ؛ يقال : صبّ على فلان خِلعة ، أى ألقاها عليه . وقال النابغة :

فَصَبَّ[2] عليه اللهُ أحْسَنَ صَنْعِه * وكان له بين البرية ناصرا

﴿ سَوْطَ عذابٍ ﴾ أى نصيب عذاب . ويقال : شِدّته ؛ لأن السوط كان عندهم نهاية ما يُعَذَّب به . قال الشاعر :

ألم تر أن الله أظهرَ دينه * وصبَّ على الكفار سَوْطَ عَذابِ

وقال الفرّاء : وهى كلمة تقولها العرب لكل نوع من أنواع العذاب . وأصل ذلك أن السوط هو عذابهم الذى يُعذَّبون به ، فجرى لكل عذاب ؛ إذ كان فيه عندهم غاية العذاب . وقيل . معناه عذاب يخالط اللحم والدم ؛ من قولهم : ساطه يَسوطه سَوْطا أى خلطه ، فهو سائط . فالسوط : خلط الشيء بعضه ببعض ؛ ومنه سمى المِسْواط . وساطَهُ[3] أى خَلَطه ، فهو سائط ، وأكثر ذلك يقال : سَوَّط فلان أموره . قال :

فَسُطْها ذَمِيمَ الرأْيِ غيرَ مُوَفَّقٍ * فلستَ على تَسويطها بِمعانِ

قال أبو زيد : يقال أموالهم سَوِيطة بينهم ؛ أى مختلطة . حكاه عنه يعقوب . وقال الزجاج : أى جعل سوطَهم الذى ضربهم به العذاب . يقال : ساط دابته يَسُوطها ؛ أى ضربها

---

(١) اختلف فى « ثمود » فمنهم من صرفه ومنهم من لم يصرفه ؛ فمن صرفه ذهب به إلى الحى لأنه اسم عربى مذكر سمى بمذكر . ومن لم يصرفه ذهب به إلى القبيلة وهى مؤنثة .

(٢) الرواية فى البيت كما فى ديوانه وشعراء النصرانية : * ورب عليه الله ... الخ *

قال البطليوسى شارح الديوان : ربه أتمه . وأصله أن يقال : ربيت معروفى عند فلان أربه ربا : إذا أدمته عليه وتممته لديه . و « رب عليه » : دعاء معطوف على ما قبله . وهو مدح فى النعمان . وعلى هذه الرواية لا شاهد فى البيت .

(٣) فى الأصل : (سوطه) بصيغة المصدر . وصيغة الفعل الثلاثى الماضى أمكن هنا .

بسوطه. وعن عمرو بن عُبيد: كان الحسن إذا أتى على هذه الآية قال: إن عند الله أسواطا كثيرة، فأخذهم بسوط منها. وقال قتادة: كل شيء عذب الله تعالى به فهو سوط عذاب.

قوله تعالى: إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصَادِ ﴿١٤﴾

أى يَرْصُد عمل كل إنسان حتى يجازِيه به؛ قاله الحسن وعكرمة. وقيل: أى على طريق العباد لا يفوته أحد. والمِرْصَاد والمَرْصَد: الطريق. وقد مضى فى سورة «براءة»[1] والحمد لله. فروى الضحاك عن ابن عباس قال: إن على جهنم سبع قناطر، يُسأل الإنسان عند أول قنطرة عن الإيمان، فإن جاء به تاما جاز إلى القنطرة الثانية، ثم يُسأل عن الصلاة، فإن جاء بها جاز إلى الثالثة، ثم يُسأل عن الزكاة، فإن جاء بها جاز إلى الرابعة. ثم يُسأل عن صيام شهر رمضان، فإن جاء به جاز إلى الخامسة. ثم يُسأل عن الحجّ والعُمْرة، فإن جاء بهما جاز إلى السادسة. ثم يسأل عن صلة الرحم، فإن جاء بها جاز إلى السابعة. ثم يُسأل عن المظالم، وينادِى منادٍ: ألا من كانت له مَظْلِمة فليأت؛ فيقتص للناس منه، ويقتص له من الناس؛ فذلك قوله عز وجل: «إن ربك لبالمرصادِ». وقال الثورىّ: «لبالمرصادِ» يعنى جهنم؛ عليها ثلاث قناطر: قنطرة فيها الرَّحِم، وقنطرة فيها الأمانة، وقنطرة فيها الرب تبارك وتعالى.

قلت: أى حكمته وإرادته وأمره. والله أعلم. وعن ابن عباس أيضا «لبالمرصادِ» أى يسمع ويرى.

قلت: هذا قول حسن؛ «يَسْمع» أقوالهم ونجواهم، و «يَرَى» أى يعلم أعمالهم وأسرارهم، فيجازِى كلا بعمله. وعن بعض العرب أنه قيل له: أين ربك؟ فقال: بالمرصاد. وعن عمرو بن عُبيد أنه قرأ هذه السورة عند المنصور حتى بلغ هذه الآية، فقال: «إن ربك لبالمرصادِ» يا أبا جعفر! قال الزمخشرى: عَرَّض له فى هذا النداء، بأنه بعض من

(١) راجع جـ ٨ ص ٧٣

تُوعِّد بذلك من الجبابرة ؛ فلله درّه . أى أسدٍ فرّاس كان بين يديه[1]؟ يَدُقّ الظَّلَمة بإنكاره، ويقمع[2] أهل الأهواء والبدع بآحتجاجه !

قوله تعالى : فَأَمَّا ٱلْإِنسَـٰنُ إِذَا مَا ٱبْتَلَىٰهُ رَبُّهُۥ فَأَكْرَمَهُۥ وَنَعَّمَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّىٓ أَكْرَمَنِ ﴿١٥﴾ وَأَمَّآ إِذَا مَا ٱبْتَلَىٰهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّىٓ أَهَـٰنَنِ ﴿١٦﴾

قوله تعالى : ﴿ فأما الإنسانُ ﴾ يعنى الكافر . قال آبن عباس : يريد عُتبة بن ربيعة وأبا حذيفة بن المغيرة . وقيل : أُمية بن خلف . وقيل؛ أُبيّ بن خلف . ﴿ إذا ما ابتلاه ربه ﴾ أى آمتحنه وآختبره بالنعمة . و «ما» : زائدة صلة . ﴿فأكرمه﴾ بالمال . ﴿ونعّمه﴾ بما أوسع عليه . ﴿ فيقولُ ربّى أكرَمَنِ ﴾ فيفرح بذلك ولا يحمده . ﴿ وأما إذا ما آبتلاهُ ﴾ أى آمتحنه بالفقر وآختبره . ﴿ فقَدَر ﴾ أى ضيق ﴿ عليهِ رِزقَه ﴾ على مقدار البُلْغة . ﴿فيقولُ رَبّى أهانَنِ ﴾ أى أولانى هوانا . وهذه صفة الكافر الذى لا يؤمن بالبعث : وإنما الكرامة عنده والهوان بكثرة الحظ فى الدنيا وقِلته . فأما المؤمن فالكرامة عنده أن يكرمه الله بطاعته وتوفيقه، المؤدّى إلى حظ الآخرة ، وإن وسّع عليه فى الدنيا حمده وشكره .

قلت : الآيتان صفة كل كافر . وكثير من المسلمين يظنّ أن ما أعطاه الله لكرامته وفضيلته عند الله ، وربما يقول بجهله : لو لم أستحقّ هذا لم يعطنيه الله . وكذا إن قَتَّر عليه يظنّ أن ذلك لهوانه على الله . وقراءة العامّة «فقَدَر» مخففة الدال . وقرأ آبن عامر مشدّدا ، وهما لغتان . والآختيار التخفيف؛ لقوله : « ومن قُدِرَ عليهِ رِزقه »[2] . قال أبو عمرو : و«قُدِر» أى قُتِّر . و«قُدّر» مشدّدا : هو أن يعطيه ما يكفيه ، ولو فعل به ذلك ما قال «ربّى أهانن» . وقرأ أهل الحَرَمين وأبو عمرو «ربّىَ» بفتح الياء فى الموضعين . وأسكن الباقون . وأثبت البَزّى

(١) فى بعض الأصول والزمخشرى : « ثوبيه » .

(٢) آية ٧ سورة الطلاق .

وابن مُحَيصن و يعقوب الياء من « أكرمنِ » ، و « أهانَنِ » فى الحالين ؛ لأنها اسم فلا تحذف . وأثبتها المدنيون فى الوصل دون الوقف ، اتباعا للمصحف . وخير أبو عمرو فى إثباتها فى الوصل أو حذفها ؛ لأنها رأس آية ، وحذفها فى الوقف لخط المصحف . الباقون بحذفها ، لأنها وقعت فى الموضعين بغير ياء ، والسنة ألا يخالف خط المصحف ؛ لأنه إجماع الصحابة .

قوله تعالى : كَلَّا ۖ بَل لَّا تُكْرِمُونَ ٱلْيَتِيمَ ﴿١٧﴾ وَلَا تَحَٰٓضُّونَ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ﴿١٨﴾ وَتَأْكُلُونَ ٱلتُّرَاثَ أَكْلًا لَّمًّا ﴿١٩﴾ وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ كَلَّا ﴾ ردّ ؛ أى ليس الأمر كما يُظَنّ ، فليس الغِنى لفضله ، ولا الفقر لهوانه ، و إنما الفقر والغنى من تقديرى وقضائى . وقال الفراء : « كَلَّا » فى هذا الموضع بمعنى لم يكن ينبغى للعبد أن يكون هكذا ، ولكن يحمَدُ الله عز وجل على الغنى والفقر . وفى الحديث : " يقول الله عز وجل : كلا إنى لا أكرِم من أكرمت بكثرة الدنيا ، ولا أهِين من أهنْت بقلتها ، إنما أكرم من أكرمت بطاعتى ، وأهين من أهنت بمعصيتى " .

قوله تعالى : ﴿ بَلْ لا تُكْرِمُونَ اليَتِيمَ ﴾ إخبار عن ما كانوا يصنعونه من منع اليتيم الميراث ، وأكل ماله إسرافًا و بِدَارًا أَنْ يَكْبُروا . وقرأ أبو عمرو و يعقوب « يُكْرِمون » ، و « يَحُضُّون » و « يأكلون » ، و « يُحِبُّونَ » بالياء ؛ لأنه تقدّم ذكر الإنسان ، والمراد به الجنس ، فعبر عنه بلفظ الجمع . الباقون بالتاء فى الأربعة ، على الخطاب والمواجهة ؛ كأنه قال لهم ذلك تقريعا وتوبيخا . وترك إكرام اليتيم بدفعه عن حقه ، وأكل ماله كما ذكرنا . قال مقاتل : نزلت فى قُدامة ابن مظعون وكان يتيما فى حجر أُمية بن خَلَف . ﴿ ولا تَحُضونَ عَلى طعامِ المِسْكِينِ ﴾ أى لا يأمرون أهليهم بإطعام مسكين يجيئهم . وقرأ الكوفيون « ولا تَحَاضُّونَ » بفتح التاء والحاء والألف . أى يَحُضُّ بعضهم بعضا . وأصله تتحاضُّون ، فحذف إحدى التاءين لدلالة الكلام عليها . وهو اختيار أبى عُبيد . و رُوِى عن إبراهيمَ والشِّيْزَرِىّ عن الكسائى والسُّلَمِىّ « تُحَاضُّون » بضم

التاء، وهو تُفاعِلون من الحضّ، وهو الحث. ﴿وتَأْكُلُون التُّراثَ﴾ أى ميراث اليتامى. وأصله الوُراث من ورِثت، فأبدلوا الواو تاء، كما قالوا فى تُجاه وتُخَمة وتُكَأة وتُؤَدة ونحو ذلك. وقد تقدّم. ﴿أَكْلًا لَمًّا﴾ أى شديدا؛ قاله السُّدّى. قيل «لَمّا»: جمعا؛ من قولهم: لممت الطعام لما إذا أكلته جمعا؛ قاله الحسن وأبو عُبيدة. وأصل اللّمّ فى كلام العرب: الجمع؛ يقال: لَمَمْت الشيء ألُمُّه لَمًّا: إذا جمعته، ومنه يقال: لمّ الله شعثه، أى جمع ما تفرّق من أموره. قال النابغة:

ولَسْتَ بِمُسْتَبِقٍ أَخًا لا تَلُمُّـــه * علَى شَعَثٍ أَىُّ الرجال المُهَذَّبُ

ومنه قولهم: إن دارك لَمُومَة؛ أى تَلُمّ الناس وَتَرُبُّهم وتجمعهم. وقال المِرناق[1] الطائىّ يمدح علقمة بن سيف:

لأَحبَّنِي حُبَّ الصبىّ ولَمَّنِي[2] * لَمَّ الهُدِىّ إلى الكريم الماجِدِ

وقال الليث: اللمّ الجمع الشديد؛ ومنه حجر ملموم، وكتيبة ملمومة. فالآكل يَلُمّ الثريد، فيجمعه لُقَما ثم يأكله. وقال مجاهد. يَسفُّه سَفًا: وقال الحسن: يأكل نصيبه ونصيب غيره. قال الحُطيئة:

إذا كانَ لَمًّا يُتْبِع الذمَّ ربَّه * فلا قدّسَ الرحمنُ تلك الطواحِنا

يعنى أنهم يجمعون فى أكلهم بين نصيبهم ونصيب غيرهم. وقال ابن زيد: هو أنه إذا أكل ماله ألَمّ بمال غيره فأكله، ولا يفكر: أكل من خبيث أو طيب. قال: وكان أهل الشرك لا يورّثون النساء ولا الصبيان، بل يأكلون ميراثهم مع مِيراثِهم، وتراثهم مع تُراثِهم. وقيل: يأكلون ما جمعه الميت من الظلم وهو عالم بذلك، فَيلُمّ فى الأكل بين حرامه وحلاله. ويجوز

(١) كذا فى نسخ الأصل ومعجم الشعراء للزبانى. قال المرزبانى: «وأحسبه لقبا». وفى لسان العرب: «قال فدكى بن أعبد يمدح ...». وفى كتاب أشعار الحماسة: «وقال رجل من بهراء، واسمه فدكى يمدح ...».

(٢) فى اللسان والحماسة ومعجم الشعراء: «ورمنى» بالراء بدل «ولمنى» باللام، وعلى هذا لا شاهد فيه. وقوله «ورمنى»: أى أصلح حالى وشأنى. و«الهدى»: العروس تهدى إلى زوجها، فإذا زفت إليه تكلف أهلها فى حسن تجهيزها، لئلا يعير أهل زوجها خللا وقع فى أمرها.

أن يذم الوارث الذى ظفر بالمال سَهْلا مَهْلا، من غير أن يَعرَق فيه جبينه، فيسرف فى إنفاقه، ويأكله أكلا واسعا، جامعا بين المشتهيات من الأطعمة والأشربة والفواكه، كما يفعل الوُرّاث البطالون. ﴿ وتُحبُّون المالَ حُبًّا جَمًّا ﴾ أى كثيرا، حلاله وحرامه. والجمّ الكثير. يقال: جمّ الشىء يَجُمّ جُموما، فهو جَمٌّ وجامٌّ. ومنه جمّ الماء فى الحوض: إذا اجتمع وكثر. وقال الشاعر[1]:

إن تغفِرِ اللَّهُمَّ تغفِرْ جَمًّا * وأىُّ عبدٍ لكَ لا ألَمَّا

والجَمَّة: المكان الذى يجتمع فيه ماؤه. والجَموم: البئر الكثيرة الماء. والجُموم (بالضم): المصدر؛ يقال: جمّ الماء يجم جموما: إذا كثر فى البئر واجتمع، بعد ما استقى ما فيها.

قوله تعالى: كَلَّآ إِذَا دُكَّتِ ٱلْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ﴿٢١﴾

قوله تعالى: ﴿ كَلَّا ﴾ أى ما هكذا ينبغى أن يكون الأمر. فهو ردّ لأنكبابهم على الدنيا، وجمعهم لها؛ فإن من فعل ذلك يندم يوم تُدَكّ الأرض، ولا ينفع الندم. والدّك: الكسر والدق؛ وقد تقدّم[2]. أى زلزلت الأرض، وحُرِّكت تحريكا بعد تحريك. وقال الزجاج: أى زلزلت فَدَكّ بعضها بعضا. وقال المبرد: أى ألصقت وذهب ارتفاعها. يقال ناقة: دَكّاء، أى لا سنام لها، والجمع دُكٌّ. وقد مضى فى سورة «الأعراف» و «الحاقة» القول فى هذا. ويقولون: دُكّ الشىء أى هُدِم. قال:

* هل غير غارِ[3] دَكِّ غارا فانهدمْ *

﴿ دَكًّا دَكًّا ﴾ أى مرة بعد مرة؛ زلزلت فكسّر بعضها بعضا؛ فتكسر كل شىء على ظهرها. وقيل: دُكّت جبالها وانشازها حتى استوت. وقيل: دُكت أى استوت فى الانفراش؛ فذهب دُورها وقُصورها وجبالها وسائر أبنيتها. ومنه سمى الدّكان، لاستوائه فى الانفراش. والدك: حطّ المرتفع من الأرض بالبسط؛ وهو معنى قول ابن مسعود وابن عباس: تمدّ الأرض مدّ الأديم.

(١) هو أبو خراش الهذلى.
(٢) راجع جـ ٧ ص ٢٧٨ وجـ ١١ ص ٦٣ وجـ ١٨ ص ٢٦٤
(٣) الغار: الجمع الكثير من الناس.

قوله تعالى : وَجَآءَ رَبُّكَ وَٱلْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا ﴿٢٢﴾ وَجِاْىٓءَ يَوْمَئِذٍۭ بِجَهَنَّمَ ۚ يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ ٱلْإِنسَـٰنُ وَأَنَّىٰ لَهُ ٱلذِّكْرَىٰ ﴿٢٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وجاءَ ربُّك ﴾ أى أمره وقضاؤه ؛ قاله الحسن . وهو من باب حذف المضاف . وقيل : أى جاءهم الربّ بالآيات العظيمة ؛ وهو كقوله تعالى : « إلّا أن يأتيَهُمُ اللهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الغَمَامِ »[1] ، أى بظلل . وقيل : جعل مجىء الآيات مجيئا له ، تفخيما لشأن تلك الآيات . ومنه قوله تعالى فى الحديث : "يا بن آدم ، مرِضتُ فلم تَعُدنِى ، واستسقيتُك فلم تَسْقِنِى ، واستطعمتك فلم تُطْعِمْنِى" . وقيل : « وجاءَ رَبُّك » أى زالت الشُّبَهُ ذلك اليوم ، وصارت المعارف ضرورية ، كما تزول الشُّبَه والشك عند مجىء الشىء الذى كان يُشَك فيه . قال أهل الإشارة : ظهرت قدرته واستولت[2] ، والله جل ثناؤه لا يوصف بالتحوّل من مكان إلى مكان ، وأنّى له التحوّل والانتقال ، ولا مكان له ولا أوان ، ولا يجرى عليه وقت ولا زمان ؛ لأن فى جَرَيان الوقت على الشىء فوت الأوقات ، ومن فاته شىء فهو عاجز .

قوله تعالى : ﴿ والمَلَكُ ﴾ أى الملائكة . ﴿ صَفًّا صَفًّا ﴾ أى صفوفا . ﴿ وجِىءَ يومئذٍ بجَهَنَّمَ ﴾ : قال ابن مسعود ومقاتل : تقاد جهنم بسبعين ألف زمام ، كل زمام بيد سبعين ألف ملك ، لها تغيظ وزفير ، حتى تنصب عن يسار العرش . وفى صحيح مسلم عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يُؤْتَى بجهنم يومئذ ، لها سبعون ألف زمام ، مع كل زمام سبعون ألف ملك ، يجرّونها" . وقال أبو سعيد الخُدرِىّ : لما نزلت « وجِىءَ يومئذٍ بجَهَنَّمَ » تغير لون رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعُرف فى وجهه ، حتى اشتدّ على أصحابه ، ثم قال : "أقرأنى جبريل « كَلَا إذا دُكتِ الأرضُ دَكًّا دَكًّا — الآية — وجِىءَ يومئذٍ بجهنم" . قال علىّ رضى الله عنه : قلت يا رسول الله ، كيف يجاء بها ؟ قال : "يؤتى بها تقاد بسبعين ألف زمام ، يقود بكل زمام سبعون ألف مَلَك ، فتَشْرُد شَرْدَة لو تركت لأحرقت أهل الجمع

(١) آية ٢١٠ سورة البقرة .
(٢) فى بعض الأصول : « واستوت » .

ثم تَعْرِض لى جهنم فتقول : مالى ولك يامحمد ، إن الله قـد حرّم لحمك علىّ " فلا يبقى أحد إلا قال نفسى نفسى ! إلا محمد صلى الله عليه وسلم فإنه يقول : رب أمتى ! ربِّ أمتى !

قوله تعـالى : ﴿ يومَئِذٍ يتذَكَّرُ الإنْسانُ﴾ أى يتعظ و يتوب . وهو الكافر، أو من همته معظم الدنيا (١) . ﴿وأنَّى له الذِّكْرَى﴾ أى ومن أين له الاتعاظ والتوبة وقد فرط فيها فى الدنيا . ويقـال : أى ومن أين له منفعة الذكرى . فلا بدّ من تقـدير حذف المضاف ، و إلا فبين « يَوْمَئِذٍ يتذكر » و بين « وأنَّى له الذكرى » تنافٍ ؛ قاله الزمخشرىّ .

قوله تعـالى : يَقُولُ يَـٰلَيْتَنِى قَدَّمْتُ لِحَيَـاتِى ﴿٢٤﴾

أى فى حيـاتى . فاللام بمعنى فى . وقيل : أى قـدمت عملا صالحا لحياتى ، أى لحياة لا موت فيها . وقيل : حياة أهل النار ليست هنيئة ، فكأنهم لا حياة لهم ؛ فالمعنى : ياليتنى قدّمت من الخير لنجاتى من النار ، فأكون فيمن له حياة هنيئة .

قوله تعـالى : فَيَوْمَئِذٍ لَّا يُعَـذِّبُ عَذَابَهُۥٓ أَحَدٌ ﴿٢٥﴾ وَلَا يُوثِقُ وَثَاقَهُۥٓ أَحَدٌ ﴿٢٦﴾

قوله تعـالى : ﴿ فَيَوْمئِذٍ لا يُعَذِّب عَذَابَه أَحَدٌ ﴾ أى لا يعذّب كعذاب الله أحَد ، ولا يُوثِق كوثاقه أحد . والكناية ترجع إلى الله تعالى . وهـو قول ابن عباس والحسن . وقـرأ الكسائى « لا يُعَـذَّب » « ولا يُوثَق » بفتح الذال والثاء ؛ أى لا يعـذب أحد فى الدنيـا كعذاب الله الكافر يَوْمَئذ ، ولا يوثَق كما يوثَق الكافر . والمراد إبليس ؛ لأن الدليل قام على أنه أشدّ الناس عذابا ، لأجل إجرامه ؛ فأطلق الكلام لأجل ما صحبه من التفسير . وقيل : إنه أمية ابن خلف ؛ حكاه الفرّاء . يعنى أنه لا يعذّب كعذاب هـذا الكافر المعيَّن أحد ، ولا يوثَق بالسلاسل والأغلال كوَثاقه أحد ؛ لتناهيه فى كفره وعناده . وقيل : أى لا يعـذَّب مكانه

(١) هكذا وردت فى جميع نسخ الأصل . وفى تفسير ابن عادل : « ومن همته الدنيا » .

أحد ، فلا يؤخذ منه فـداء . والعذاب بمعنى التعذيب ، والوثاق بمعنى الإيثاق . ومنـه قول الشاعر :

* وبَعْدَ عطائِكَ المِـائَةَ الرِّتاعا (١) *

وقيـل : لا يعذب أحد ليس بكافر عذاب الكافر . وآختار أبو عبيد وأبو حاتم فتح الذال والثاء . وتكون الهاء ضمير الكافر؛ لأن ذلك معروف: أنه لا يعذب أحد كعذاب الله . وقد روى أبو قِلابة عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قرأ بفتح الذال والثاء . وروى أن أباعمرو رجـع إلى قراءة النبيّ صلى الله عليه وسـلم . وقال أبو عليّ : يجوز أن يكون الضمير للكافر على قراءة الجماعة ؛ أى لا يعذِّب أحدٌ أحدا مثل تعذيب هذا الكافر ؛ فتكون الهاء للكافر. والمراد بـ « أحد » الملائكة الذين يتولون تعذيب أهل النار .

قوله تعـالى : يَٰٓأَيَّتُهَا ٱلنَّفْسُ ٱلْمُطْمَئِنَّةُ ﴿٢٧﴾ ٱرْجِعِىٓ إِلَىٰ رَبِّكِ رَاضِيَةً مَّرْضِيَّةً ﴿٢٨﴾ فَٱدْخُلِى فِى عِبَٰدِى ﴿٢٩﴾ وَٱدْخُلِى جَنَّتِى ﴿٣٠﴾

قوله تعـالى : ﴿ يَأَيَّتُهَا النَّفْسُ المطمئنة ﴾ لمـا ذكر حال من كانت همته الدنيا فاتهم الله فى إغنائه و إفقاره ، ذكر حال من آطمأنت نفسه إلى الله تعالى ، فسلم لأمره ، واتكل عليه . وقيل : هو من قول الملائكة لأولياء الله عز وجل . والنفس المطمئنة : الساكنة المُوقنة ؛ أيقنت أن الله ربهـا ، فأخبتت لذلك ؛ قاله مجاهـد وغيره . وقال آبن عباس : أى المطمئنة بثواب الله . وعنـه المؤمنة . وقال الحسن : المؤمنة الموقنة . وعن مجاهد أيضا : الراضـية بقضاء الله ، التى علمت أن ما أخطأها لم يكن ليصيبها ، وأنّ ما أصابها لم يكن ليخطئها . وقال مقاتل : الآمنة من عذاب الله . وفى حرف أُبيّ بن كعب « يأيتها النفس الآمنة المطمئنة » . وقيل : التى عمِلت على يقين بمـا وعد الله فى كتابه . وقال آبن كَيسان : المطمئنة هنا : المخلصة.

(١) هذا عجز بيت للقطامى ، من قصيدة مدح بها زفر بن الحارث ، وصدره :

* أكفرا بعد ردّ الموت عنى *

والرتاع : الإبل الراتعة .

وقال ابن عطاء : العارفة التى لاتصبر عنه طرفة عين . وقيل : المطمئنة بذكر الله تعالى ، بيانه «الَّذِين آمَنُوا وتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللهِ»[1] . وقيل : المطمئنة بالإيمان ، المُصدِّقة بالبعث والثواب . وقال ابن زيد : المطمئنة لأنها بشرت بالجنة عند الموت ، وعند البعث ، ويوم الجمع . وروى عبد الله بن بُرَيدة عن أبيه قال : يعنى نفس حمزة . والصحيح أنها عامة فى كل نفسٍ مؤمنٍ مخلص طائع . قال الحسن البصرى : إن الله تعالى إذا أراد أن يقبض رُوح عبده المؤمن ، اطمأنت النفس إلى الله تعالى ، واطمأن الله إليها . وقال عمرو بن العاص : إذا تُوُفِّىَ المؤمن أرسل الله إليه مَلَكين ، وأرسل معهما تُحْفة من الجنة ، فيقولان لها : "اخْرُجى أيَّتها النفسُ المطمئنةُ راضية مَرْضِية ، ومَرْضِيا عنك ، اخرجى إلى رَوْحٍ وريحان ، وربٍّ راضٍ غير غضبان ، فتخرج كأطيب ريح المسك وَجَد أحد من أنفه على ظهر الأرض . وذكر الحديث . وقال سعيد بن زايد : قرأ رجل عند النبى صلى الله عليه وسلم « يَأَيَّتُها النفسُ المُطْمَئِنَّة » ، فقال أبو بكر : ما أحسن هذا يارسول الله ! فقال النبى صلى الله عليه وسلم : " إن المَلَكَ سيقولها لك يا أبا بكر " . وقال سعيد بن جبير : مات ابن عباس بالطائف ، فجاء طائر لم يُرَ على خِلقته طائر قط ، فدخل نعشه ، ثم لم ير خارجا منه ، فلما دفن تليت هذه الآية على شَفِير القبر — لايُدْرَى من تلاها — : ﴿ يأيَّتُها النفسُ المُطْمَئِنة ارجِعِى إلى ربِّك راضيةً مرضية ﴾ . وروى الضحاك أنها نزلت فى عثمان بن عفان رضى الله عنه حين وقف بئر رُومة[2] . وقيل : نزلت فى خُبَيب بن عدى الذى صَلَبه أهل مكة ، وجعلوا وجهه إلى المدينة ، فحوّل الله وجهه نحو القِبلة . والله أعلم .

معنى ﴿ إلَى رَبِّك ﴾ أى إلى صاحبك وجسدك ؛ قاله ابن عباس وعِكرمة وعطاء . واختاره الطَّبَرى ؛ ودليله قراءة ابن عباس « فادْخُلِى فِى عَبْدِى » على التوحيد ، فيأمر الله تعالى الأرواح غدا أن ترجع إلى الأجساد . وقرأ ابن مسعود « فى جسدِ عبدى » . وقال الحسن : ارجعى إلى ثواب ربك وكرامته . وقال أبو صالح : المعنى : ارجعى إلى الله . وهذا عند الموت .

(١) آية ٢٨ سورة الرعد . (٢) هى بئر بالمدينة .

﴿ فادْخلِي فِي عِبادِي ﴾ أى فى أجساد عبادى؛ دليله قراءة ابن عباس وابن مسعود . قال ابن عباس : هذا يومَ القيامة ؛ وقاله الضحاك . والجمهور على أن الجنة هى دار الخلود التى هى مَسْكَن الأبرار ، ودار الصالحين والأخيار . ومعنى « فِي عِبادِي » أى فى الصالحين من عبادى ؛ كما قال : «لَنُدْخِلَنَّهم فِي الصَّالِحِين»[1] . وقال الأخفش : «فِي عِبادِي» أى فى حِزبى ؛ والمعنى واحد . أى انتظمى فى سِلْكهم . ﴿ وادخلِي جنتِي ﴾ معهم .

سورة « البلد »

مكية بالاتفاق . وهى عشرون آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : لَآ أُقْسِمُ بِهَٰذَا الْبَلَدِ ﴿١﴾

يجوز أن تكون « لا » زائدة ؛ كما تقدم فى « لا أقسم بيوم القيامة »[2] ؛ قاله الأخفش . أى أقسم ؛ لأنه قال : «بِهذا البلدِ » وقد أقسم به فى قوله : « وهذا البلدِ الامينِ » فكيف يَجْحَد القسم به وقد أقسم به . قال الشاعر :

تَذَكَّرْتُ ليلى فاعترتنى صَبابة * وكاد بميم القلبِ لا يَتقطَّع

أى يتقطع ، ودخل حرف « لا » صلة ؛ ومنه قوله تعالى : « ما مَنَعَك ألَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُك »[3] بدليل قوله تعالى فى (ص) : «ما منعك ان تسجد»[4] . وقرأ الحسن والأعمش وابن كثير « لَأُقْسِم » من غير ألف بعد اللام إثباتا . وأجاز الأخفش أيضا أن تكون بمعنى « أَلَا » . وقيل : ليست بنفى القسم ، وإنما هو كقول العرب : لا والله لا فعلت كذا ، ولا والله ما كان

(١) آية ٩ سورة العنكبوت . (٢) راجع جـ ١٩ ص ٩٠

(٣) آية ١٢ سورة الأعراف راجع جـ ٧ ص ١٧٠ (٤) آية ٧٥ .

كذا ، ولا والله لأفعلنّ كذا . وقيل : هى نفى صحيح ؛ والمعنى : لا أقسم بهذا البلد إذا لم تكن فيه ، بعد خروجك منه . حكاه مكىّ . ورواه ابن أبى نجيح عن مجاهد قال : «لا» ردٌّ عليهم . وهذا اختيار ابن العربىّ ؛ لأنه قال : «وأما من قال إنها ردّ ، فهو قول ليس له ردّ ؛ لأنه يصح به المعنى ، ويتمكن اللفظ والمراد» . فهو ردّ لكلام من أنكر البعث ثم ابتدأ القسم . وقال القشيرىّ : قوله «لا» : ردّ لما توهم الإنسان المذكور فى هذه السورة ، المغرور بالدنيا . أى ليس الأمر كما يحسبه ، من أنه لن يقدر عليه أحد ، ثم ابتدأ القسم . و «البلد» : هى مكة ، أجمعوا عليه . أى أقسم بالبلد الحرام الذى أنت فيه ، لكرامتك علىّ وحبى لك . وقال الواسطىّ أى نحلف لك بهذا البلد الذى شرفته بمكانك فيه حيا ، وبركتك ميتا ؛ يعنى المدينة . والأول أصح ؛ لأن السورة نزلت بمكة باتفاق .

قوله تعالى : وَأَنتَ حِلٌّ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ﴿٢﴾

يعنى فى المستقبل ؛ مثل قوله تعالى : « إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ »(١) . ومثله واسع(٢) فى كلام العرب . تقول لمن تَعِدُه الإكرامَ والجباء : أنت مُكرَمٌ مَحْبُوّ . وهو فى كلام الله واسع ، لأن الأحوال المستقبلة عنده كالحاضرة المشاهدة ؛ وكفاك دليلا قاطعا على أنه للاستقبال ، وأن تفسيره بالحال محال : أن السورة باتفاق مكية قبلَ الفتح . فروى منصور عن مجاهد : « وأَنتَ حِلٌّ » قال : ما صنعت فيه من شىء فأنت فى حِلّ . وكذا قال ابن عباس : أُحِلّ له يوم دخل مكة أن يقتل من شاء ، فقتل ابن خَطَل(٣) ومِقْيس بن صُبَابة وغيرهما . ولم يَحِلَّ لأحد من الناس أن يقتل بها أحدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم . وروى السُّدّى قال : أنت فى حِلّ ممن قاتلك أن تقتله . وروى أبو صالح عن ابن عباس قال : أُحِلّت له ساعة من نهار ، ثم أُطبِقت وحرمت إلى يوم القيامة ؛ وذلك يومَ فتح مكة . وثبت عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إن الله حرم مكة يوم خَلَق السمواتِ والأرضَ ، فهى حَرام إلى أن تقوم الساعة ، فلم

(١) آية ٣٠ سورة الزمر . (٢) فى بعض نسخ الأصل : « شائع » .

(٣) هو عبد الله ، كان معلقا بأستار الكعبة ؛ فقتله أبو برزة الأسلمى بأمر الرسول صلوات الله عليه .

تَحِلُّ لأحد قبلى، ولا تَحِلّ لأحد بعدى، ولم تحِلَّ لى إلّا ساعةً من نهار "الحديث. وقد تقدّم فى سورة « المائدة » . ابن زيد: لم يكن بها أحد حَلالا غيرَ النبيّ صلى الله عليه وسلم. وقيل: وأنت مُقيم فيه وهو محلك . وقيل : وأنت فيه محْسن، وأنا عنك فيه راضٍ. وذكر أهل اللغة أنه يقال: رجل حِلٌّ وحَلال ومُحِلّ، ورجل حَرامٌ ومُحِل، ورجل حَرام ومُحْرِم. وقال قتادة: أنت حِلٌّ به: لست بآثم . وقيل: هو ثناء على النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى إنك غير مرتكب فى هذا البلد ما يَحُرم عليك ارتكابه ، معرفة منك بحق هذا البيت ؛ لا كالمشركين الذين يرتكبون الكفر بالله فيه . أى أقسم بهذا البيت المعظم الذى قد عَرَفتَ حرمته، فأنت مقيم فيه معظم له، غير مرتكب فيه ما يحرُم عليك . وقال شُرَحْبِيل بن سعد : « وأنت حِل بِهذا البلد » أى حلال ؛ أى هم يحترُمون مكة أن يقتلوا بها صيدا أو يعضِدوا بها شجرة (١) ، ثم هم مع هذا يستحلون إخراجك وقتلك .

قوله تعالى : وَوَالِدٍ وَمَا وَلَدَ ﴿٣﴾

قال مجاهد وقتادة والضحاك والحسن وأبو صالح : « وَوَالِدٍ » آدم: عليه السلام . « وما ولد » أى وما نَسَل من ولده . أقسم بهم لأنهم أَعجبُ ما خلق الله تعالى على وجه الأرض ؛ لما فيهم من التِّبيان والنطق والتدبير، وفيهم الأنبياء والدُّعاة إلى الله تعالى. وقيل: هو إقسام بآدم والصالحين من ذُرِّيته ، وأما غير الصالحين فكأنهم بهائم (٢) . وقيل : الوالد إبراهيم . وما ولد : ذرِّيته ؛ قاله أبو عمران الجَوْنِيّ. ثم يحتمل أنه يريد جميع ذرّيته . ويحتمل أنه يريد المسلمين من ذرّيته . قال الفرّاء : وصَلحَتْ « ما » للناس ؛ كقوله : « مَا طابَ لَكُمْ » ، وكقوله : « وما خَلَقَ الذَّكَرَ والأُنْثَى » وهو الخالق للذكر والأنثى . وقيل : « ما » مع ما بعدها فى موضع المصدر؛ أى ووالد وولادته؛ كقوله تعالى: «والسماءِ وما بناها » . وقال عكرمة وسعيد بن جُبير : « ووالِدٍ » يعنى الذى يولد له . « وما ولد »

(١) عضد الشجرة وغيرها : قطعها بالمعضد والمعضد : سيف يمتهن فى قطع الشجرة .

(٢) فى بعض نسخ الأصل : « وأما الطالحون » .

يعنى العاقر الذى لا يُولَد له ؛ وقاله آبن عباس . و « ما » على هذا نفى . وهو بعيد ، ولا يصح إلا بإضمار الموصول ؛ أى و والد والذى ما ولد ، وذلك لا يجوز عند البصريين . وقيل : هو عموم فى كل والد وكل مولود ؛ قاله عطية العَوفى . ورُوِى معناه عن آبن عباس أيضا . وهو آختيار الطبرىّ . قال الماوردىّ : ويحتمل أن الوالد النبىّ صلى الله عليه وسلم ، لتقدّم ذكره ، وما ولد أمّته : لقوله عليه السلام : " إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم " . فأقسم به وبأمّته بعد أن أقسم ببلده ؛ مبالغة فى تشريفه عليه السلام .

قوله تعالى : لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِى كَبَدٍ ﴿٤﴾

إلى هنا آنتهى القَسَم ؛ وهذا جوابه . ولله أن يُقْسم بما يشاء من مخلوقاته ، لتعظيمها ، كما تقدم . والإنسان هنا آبن آدم . ﴿ فى كَبَدٍ ﴾ أى فى شدّة وعناء من مكابدة الدنيا . وأصل الكَبَد الشدّة . ومنه تَكَبُّد اللبن : غلُظ وخَثُر وآشتدّ . ومنه الكَبِد ؛ لأنه دم تغلّظ وآشتدّ . ويقال : كابدت هذا الأمر : قاسيت شدّته . قال لَبيد :

ياعينُ هلّا بكيتِ أربدَ إذْ * قُمْنا وقام الخصومُ فى كَبَدِ

قال آبن عباس والحسن : « فى كَبَد » أى فى شدّة ونَصَب . وعن آبن عباس أيضا : فى شدّة من حمله وولادته ورضاعه ونَبْت أسنانه ، وغير ذلك من أحواله . وروى عكرمة عنه قال : منتصبا فى بطن أمّه . والكَبَد : الآستواء والآستقامة . فهذا آمتنان عليه فى الخلقة . ولم يخلق الله جل ثناؤه دابة فى بطن أمها إلا منكَبة على وجْهها إلا آبن آدم ، فإنه منتصب آنتصابا ؛ وهو قول النخَعىّ ومجاهد وغيرهما . آبن كيسان : منتصبا رأسُه فى بطن أمه ؛ فإذا أذِن الله أن يخرج من بطن أمه قَلَبَ رأسه إلى رجلى أمّه . وقال الحسن : يُكابِد مصائب الدنيا وشدائد الآخرة . وعنه أيضا : يكابد الشكر على السرّاء ويكابد الصبر على الضرّاء ؛ لأنه لا يخلو من أحدهما . ورواه آبن عمر . وقال يَمانٌ : لم يخلق الله خلقا يكابد ما يكابد آبن آدم ؛ وهو مع ذلك أضعف الخلق . قال عُلماؤنا : أوّل ما يكابد قطع سُرّته ؛ ثم إذا

قُمط قماطا، وشَدَّ رِباطا، يكابد الضيق والتعب، ثم يكابد الارتضاع، ولو فاته لضاع، ثم يكابد نبت أسنانه، وتحرك لسانه، ثم يكابد الفِطام، الذى هو أشدّ من اللِّطام، ثم يكابد الختان، والأوجاع والأحزان، ثم يكابد المُعَلِّم وصَولَته، والمؤدّب وسياسته، والأستاذ وهَيبته، ثم يكابد شغل التَّزْويج والتعجيل فيه[1]، ثم يكابد شُغْل الأولاد، والخدم والأجناد، ثم يكابد شغل الدور، وبناء القصور، ثم الكِبَر والهَرَم، وضعف الركبة والقدم، فى مصائب يكثر تعدادُها، ونوائب يطول إيرادُها، من صُداع الرأس، ووجع الأضراس، ورمد العين، وغَمّ الدَّين، ووجع السنّ، وألم الأذن. ويكابد محَنًا فى المال والنفس، مثل الضرب والحبس، ولا يمضى عليه يوم إلّا يقاسى فيه شدّة، ولا يكابد إلا مشقة، ثم الموت بعد ذلك كله، ثم مساءلة الملك، وضَغْطة القبر وظلمته، ثم البعث والعرض على الله، إلى أن يستقر به القرار، إما فى الجنة وإما فى النار؛ قال الله تعالى: «لَقَدْ خَلَقْنا الإنسانَ فِي كَبَدٍ»، فلو كان الأمر إليه لما اختار هذه الشدائد. ودلّ هذا على أن له خالقا دبّره، وقضى عليه بهذه الأحوال؛ فليمتثل أمره. وقال ابن زيد: الإنسان هنا آدم. وقوله: «فِي كَبَدٍ» أى فى وسط السماء. وقال الكَلْبيّ: إن هذا نزل فى رجل من بنى جُمَح؛ كان يقال له أَبُو الأشدين[2]، وكان يأخذ الأديم العُكاظيّ فيجعله تحت قدميه، فيقول: من أزالنى عنه فله كذا. فيجذبه عشرة حتى يتمزق ولا تزول قدماه؛ وكان من أعداء النبيّ صلى الله عليه وسلم، وفيه نزل «أيحسَبُ أن لَن يَقْدِرَ عليه أَحَد» يعنى: لقوته. وروى عن ابن عباس. «فِي كَبَدٍ» أى شديدا، يعنى شديد الخَلق؛ وكان من أشدّ رجال قريش. وكذلك رُكانة بن هاشم بن عبد المطلب، وكان مثلا فى البأس والشدّة. وقيل: «فِي كَبَدٍ» أى جرىء القلب، غليظ الكَبِد، مع ضعف خِلقته، ومهانة مادّته. ابن عطاء: فى ظلمة وجهل. الترمذىّ: مُضيعا ما يَعْنيه، مشتغلا بما لا يعنيه.

---

(١) فى نسخة من نسخ الأصل وحاشية الجمل: «ثم يكابد شغل التزيج والتعجيل فيه، والتزويج».

(٢) كذا فى نسخ الأصل. وفى الكشاف وروح المعانى والبيضاوى والثعلبى: «أبو الأشد».

قوله تعالى : أَيَحْسَبُ أَن لَّن يَقْدِرَ عَلَيْهِ أَحَدٌ ﴿٥﴾ يَقُولُ أَهْلَكْتُ مَالًا لُّبَدًا ﴿٦﴾ أَيَحْسَبُ أَن لَّمْ يَرَهُۥٓ أَحَدٌ ﴿٧﴾ أَلَمْ نَجْعَل لَّهُۥ عَيْنَيْنِ ﴿٨﴾ وَلِسَانًا وَشَفَتَيْنِ ﴿٩﴾

قوله تعالى : ﴿ أَيَحْسَبُ أَن لَّن يقدِرَ عَلَيه أَحَد ﴾ أى أيظنّ ابن آدم أن لن يعاقبه الله عز وجل . ﴿ يَقُول أهلكت ﴾ أى أنفقت . ﴿ مالًا لُبَدًا ﴾ أى كثيرا مجتمعا . ﴿ أَيَحْسَبُ ﴾ أى أيظنّ . ﴿ أَنْ لَمْ يَرَهُ ﴾ أى أن لم يعاينه ﴿ أَحَدٌ ﴾ بل علم الله عز وجل ذلك منه ، فكان كاذبا فى قوله : أهلكت ولم يكن أنفقه . وروى أبو هريرة قال : يوقف العبد ، فيقال ماذا عملت فى المال الذى رزقتك؟ فيقول : أنفقته وزكّيته . فيقال : كأنك إنما فعلت ذلك ليقال سخىّ ، فقد قيل ذلك . ثم يؤمر به إلى النار . وعن سعيد عن قتادة : إنك مسئول عن مالك من أين جمعت؟ وكيف أنفقت؟ وعن ابن عباس قال : كان أبو الأشدّين يقول : أنفقت فى عداوة محمد مالا كثيرا وهو فى ذلك كاذب . وقال مقاتل : نزلت فى الحارث بن عامر بن نوفل ، أذنب فاستفتى النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فأمره أن يُكفّر . فقال : لقد ذهب مالى فى الكفّارات والنفقات ، منذ دخلت فى دين محمد . وهذا القول منه يحتمل أن يكون استطالة بما أنفق ، فيكون طغيانا منه ، أو أسفا عليه ، فيكون ندما منه . وقرأ أبو جعفر « مالًا لُبَّدًا » بتشديد الباء مفتوحة ، على جمع لابد ، مثل راكع وركّع ، وساجد وسُجّد ، وشاهد وشُهّد ، ونحوه . وقرأ مجاهد وحُمَيد بضمّ الباء واللام مخففا ، جمع لُبود . الباقون بضمّ اللام وكسرها وفتح الباء مخففا ، جمع لَبْدَة ولبدة ، وهو ما تلبد ، يريد الكثرة . وقد مضى فى سورة « الجن » القول فيه[1] . وروى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه كان يقرأ « أَيَحْسَبُ » بضم السين فى الموضعين . وقال الحسن : يقول أتلفت مالا كثيرا ، فمن يحاسبنى به ، دعنى أحسبه . ألم يعلم أن الله قادر على محاسبته ، وأن الله عز وجل يرى صنيعه ، ثم عدّد عليه نعمه فقال : ﴿ أَلَمْ نَجْعَل له عَيْنَيْنِ ﴾ يبصر بهما ﴿ ولِساناً ﴾ ينطق به . ﴿ وشَفَتَيْنِ ﴾ يستر بهما

(١) راجع جـ ١٩ ص ٢٢ وما بعدها .

ثغره. والمعنى: نحن فعلنا ذلك، ونحن نقدر على أن نبعثه ونُحصِيَ عليه ماعمله. وقال أبو حازم: قال النبيّ صلى الله عليه وسلم: " إن الله تعالى قال: يابن آدم، إن نازعك لسانك فيما حَرّمتُ عليك، فقد أعنتُكَ عليه بطبقين، فأطبِق؛ و إن نازعك بصرك فيما حرّمت عليك، فقد أعنتك عليه بطبقين، فأطبِق؛ و إن نازعك فرجك إلى ما حرّمتُ عليك، فقد أعنتك عليه بطبقَين، فأطبق". والشَّفَة: أصلها شَفْهة، حذفت منها الهاء، وتصغيرها: شُفيهة، والجمع: شِفاهٌ. ويقال: شَفَهات وشَفَوات، والهاء أقيس، والواو أعمّ، تشبيها بالسنوات. وقال الأزهريّ: يقال هذه شَفَة في الوصل وشَفَهٌ، بالتاء والهاء. وقال قتادة: نِعَم الله ظاهرة، يقترك بها حتى تشكر.

قوله تعالى: وَهَدَيْنَٰهُ ٱلنَّجْدَيْنِ ﴿١٠﴾

يعني الطريقين: طريق الخير وطريق الشر. أي بيناهما له بما أرسلناه من الرسُل. والنجد. الطريق في ارتفاع. وهذا قول ابن عباس وابن مسعود وغيرهما. وروى قتادة قال: ذُكِر لنا أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان يقول: " يأيُّها الناسُ، إنّما هما النَّجْدان: نجد الخير، ونجد الشر، فلِم نجعل نجد الشر أحب إليك من نجد الخير". ورُوي عن عكرمة قال: النَّجدان: الثديان. وهو قول سعيد بن المسيّب والضحاك، وروى عن ابن عباس وعليّ رضي الله عنهما؛ لأنهما كالطريقين لحياة الولد ورزقه. فالنجد: العُلُوّ، وجمعه نُجُود؛ ومنه سُمِّيَتْ «نجد»، لارتفاعها عن انخفاض تهامة. فالنجدان: الطريقان العاليان. قال امرؤ القيس:

فريقان منهم جازعٌ بَطْنَ نخلةٍ (١) * وآخرُ منهم قاطعٌ نجدَ كَبْكَبِ

قوله تعالى: فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ﴿١١﴾

أي فهلا أنفق ماله الذي يزعم أنه أنفقه في عداوة محمد، هلا أنفقه لاقتحام العَقَبة فيأمن! والاقتحام: الرّمْي بالنفس في شيء من غير رَوِيّة؛ يقال منه: قَحَم في الأمر قُحُوما: أي رمى

(١) كذا في الأصل وديوان امرئ القيس: وفي اللسان (مادة نجد):

* غداة غدوا فسالك بطن نخلة *

والجازع: القاطع. وبطن نخلة: موضع بين مكة والطائف. وكبكب: الجبل الأحمر الذي تجده بظهرك إذا وقفت بعرفة.

بنفسه فيه من غير روية . وقَحَّم الفَرَس فارسَه تقحيما على وجهه : إذا رماه . وتقحيم النفس فى الشيء: إدخالها فيه من غير روية . والقُحْمة (بالضم) المَهْلَكة، والسنة الشديدة. يقال: أصابت الأعراب القُحْمة: إذا أصابهم قحط، فدخلوا الريف. والقُحَم : صِعاب الطريق. وقال الفزاء والزجاج : وذكر « لا » مرة واحدة ، والعرب لا تكاد تفرد « لا » مع الفعل الماضى فى مثل هذا الموضع، حتى يُعيدوها فى كلام آخر؛ كقوله تعالى: «فلا صَدَّق ولا صلى» (١) « ولا خَوفٌ عليهم ولا هم يحزنون » . وإنما أفردوها لدلالة آخر الكلام على معناه ؛ فيجوز أن يكون قوله : « ثم كان من الذين آمنوا » قائما مقام التكرير؛ كأنه قال : فلا آقتحم العقبة ولا آمن. وقيل: هو جارٍ مجرى الدعاء ؛ كقوله : لا نجا ولا سلم. ﴿ وما أَدْراكَ ما العَقَبةُ ﴾ ؟ قال سفيان بن عُيينة : كل شيء قال فيه « وما أدراك » ؟ فإنه أَخْبَر به ، وكل شيء قال فيه « وما يدريك » ؟ فإنه لم يخبر به . وقال : معنى « فلا آقتحم العقبة » أى فلم يقتحم العقبة؛ كقول زُهَـير :

وكانَ طَوَى كَشْحا على مُسْتكِنَّةٍ * فلا هُـوَ أَبداها ولم يَتَقَـدَّمِ (٢)

أى فلم يبدها ولم يتقدم. وكذا قال المبرّد وأبو علىّ : « لا » : بمعنى لم . وذكره البخارىّ عن مجاهد . أى فلم يقتحم العقبة فى الدنيا، فلا يحتاج إلى التكرير. ثم فَسَّر العقبة وركوبها فقال: « فَكُّ رَقَبةٍ » وكذا وكذا ؛ فبين وجوها من القُرَب المالية . وقال آبن زيد وجماعة من المفسرين: معنى الكلام الآستفهام الذى معناه الإنكار؛ تقديره : أفلا آقتحم العقبة، أو هلا آقتحم العقبة . يقول : هلا أنفق ماله فى فكّ الرقاب ، وإطعام السَّغْبان، ليجاوز به العقبة ؛ فيكون خيرا له من إنفاقه فى عداوة محمد صلى الله عليه وسلم . ثم قيل : آقتحام العقبة ها هنا ضرب مَثَل ، أى هل تَحَمَّلَ عِظام الأمور فى إنفاق ماله فى طاعة ربه ، والإيمان به . وهذا إنما يليق بقول من حمل « فَلا آقْتَحَمَ العَقَبَةَ » على الدعاء ؛ أى فلا نجا ولا سلم من لم ينفق ماله فى كذا وكذا . وقيل : شبه عِظم الذنوب وثِقلها وشدّتها بعقبة ، فإذا أعتق رقبة وعمل صالحا، كان مثله كمثل من آقتحم العقبة ، وهى الذنوب التى تضره وتؤذيه وتثقله . قال

(١) آية ٣١ سورة القيامة . (٢) الكشح : الخاصرة . ومستكنة : على نية أكنها فى نفسه .

ابن عمر : هذه العقبة جبل فى جهنم . وعن أبى رجاء قال : بلغنا أن العقبة مَصْعَدُها سبعة آلاف سنة ، ومهبِطها سبعة آلاف سنة . وقال الحسن وقتادة : هى عقبة شديدة فى النار دون الجسر، فاقتحِمُوها بطاعة الله . وقال مجاهد والضحاك والكلبى : هى الصراط يُضْرب على جهنم كحَدّ السيف ، مسيرة ثلاثة آلاف سنة ، سهلا وصُعودا وهُبوطا . واقتحامه على المؤمن كما بين صلاة العصر إلى العشاء . وقيل : اقتحامه عليه قدرُ ما يصلى صلاة المكتوبة . وروى عن أبى الدرداء أنه قال : إن وراءنا عقبة ، أنْجَى الناسِ منها أخفهم حِملا . وقيل : النار نفسها هى العقبة . فروى أبو رجاء عن الحسن قال : بلغنا أنه ما من مسلم يُعْتق رقبة إلا كانت فداءه من النار . وعن عبد الله بن عمر قال : من أعتق رقبة أعتق الله عز وجل بكل عضو منها عضوا منه . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال : "من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها عضوا من أعضائه من النار، حتى فرجَه بفرجه". وفى الترمذى عن أبى أُمامة وغيره من أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : "أيُّما امرئ مُسْلِم أعتقَ امْرأً مُسْلِما، كان فَكَاكَهُ من النار، يجزى كل عضو منه عضوا منه، وأيُّما امرأة مسلمة أعتقتْ امرأة مُسلمة، كانت فَكاكَها من النار، يجزى كل عضو منها عضوا منها" . قال : هذا حديث حسن صحيح غريب . وقيل : العقبة خلاصه من هول العَرْض . وقال قتادة وكعب : هى نار دون الجسر . وقال الحسن : هى والله عقبة شديدة : مجاهدة الإنسان نفسه وهواه وعدوّه الشيطان . وأنشد بعضهم :

إنى بُليتُ بأربعٍ يَرْمِينَنى * بالنَّبْل قد نَصَبوا علىّ شِراكا
إبليسُ والدنيا ونفسى والهوَى * من أين أرجو بينهن فَكاكا
يا ربِّ ساعدنى بعفوٍ إننى * أصبحت لا أرجو لمن سِواكا

قوله تعالى : وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾

فيه حذف ؛ أى وما أدراك ما اقتحام العقبة . وهذا تعظيم لالتزام أمر الدين ؛ والخطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم، ليعلمه اقتحام العقبة . قال القشيرى : وحمل العقبة على

عَقَبة جَهنم بعيد؛ إذ أحد فى الدنيا لم يقتحم عقبةً جهنم؛ إلا أن يحمل على أن المراد فهلَّا صَيَّر نفسه بحيث يمكنه اقتحام عقبة جهنم غدا. واختار البخارىّ قول مجاهد: إنه لم يقتحم العقبة فى الدنيا. قال ابن العربىّ: «و إنما اختار ذلك لأجل أنه قال بعد ذلك فى الآية الثانية: «وما أدراكَ ما العَقَبةُ»؟ ثم قال فى الآية الثالثة: «فَكُّ رَقَبَةٍ»، وفى الآية الرابعة «أَوْ إطْعامٌ فِي يومٍ ذِى مَسْغَبَةٍ»، ثم قال فى الآية الخامسة: «يَتيما ذا مَقْرَبةٍ»، ثم قال فى الآية السادسة: «أو مِسكينا ذا مَتْرَبةٍ»؛ فهذه الأعمال إنما تكون فى الدنيا. المعنى: فلم يأت فى الدنيا بما يُسَهِّل عليه سلوك العقبة فى الآخرة».

قوله تعالى: فَكُّ رَقَبَةٍ ﴿١٣﴾

فيه ثلاث مسائل:

الأولى — قوله تعالى: ﴿فَكُّ رَقَبَةٍ﴾ فكها: خلاصها من الأسر. وقيل: من الرق. وفى الحديث: "وفك الرقبة أن تُعين فى ثَمَنها" من حديث البرَاء، وقد تقدم فى سورة «براءة»[1]. والفكّ: هو حلّ القيد؛ والرِّق قيد. وسمى المرقوق رَقَبة؛ لأنه بالرق كالأسير المربوط فى رقبته. وسُمّى عتقها فَكًّا كفك الأسير من الأَسْر. قال حسان:

كَمْ من أسيرٍ فَكَكناه بلا ثَمَنٍ * وجَزّ ناصيةٍ كنا مَوَاليها

وروى عُقبة بن عامر الجهنىّ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "من أعتق رقبة مؤمنة كانت فداءه من النار". قال الماوردىّ: ويحتمل ثانيا أنه أراد فك رقبته وخلاص نفسه، باجتناب المعاصى، وفعل الطاعات؛ ولا يمتنع الخبر من هذا التأويل، وهو أشبه بالصواب.

الثانية — قوله تعالى: ﴿رَقَبَةٍ﴾ قال أصْبَغُ: الرقبة الكافرة ذات الثمن أفضل فى العتق من الرقبة المؤمنة القليلة الثمن؛ لقول النبىّ صلى الله عليه وسلم وقد سُئل أىّ الرقاب أفضل؟ قال: "أغلاها ثمنا، وأنفسها عند أهلها". ابن العربىّ: «والمراد فى هذا الحديث: (من

(١) راجع جـ ٨ ص ١٨١.

المسلمين)؛ بدليل قوله عليه السلام : "مَنْ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِما" و "مَنْ أعتق رقبةً مُؤْمِنة". وما ذكره أصبغ وَهْـلَة[1]، وإنمـا نظر إلى تنقيص المـال، والنظر إلى تجريد المعتق للعبادة، وتفريغه للتوحيد، أولى » .

الثالثـــة — العِتق والصدقة من أفضل الأعمال . وعن أبى حنيفة : أن العتق أفضل من الصدقة . وعند صاحبيه الصدقة أفضل . والآية أدل على قول أبى حنيفة؛ لتقديم العتق على الصدقة . وعن الشعبي فى رجل عنده فضل نفقة : أيضعه فى ذى قرابة أو يعتق رقبة ؟ قال : الرقبة أفضل ؛ لأن النبيّ صلى الله عليه وسـلم : " من فك رقبـة فك الله بكل عضو منها عضوا من النار " .

قوله تعـالى : أَوْ إِطْعَـٰمٌ فِى يَوْمٍ ذِى مَسْغَبَةٍ ﴿١٤﴾ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴿١٥﴾ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ﴿١٦﴾

قوله تعـالى : ﴿ او إطْعـامٌ فِي يومٍ ذِى مَسْغَبَةٍ ﴾ أى مَجـاعة . والسَّغَب : الجوع . والساغب : الجائع — وقرأ الحسن « أو إطعامٌ فِي يومٍ ذا مَسْغَبَةٍ » بالألف فى « ذا » — وأنشد أبو عبيدة :

فـلَوْ كنتُ جارًا[2] يابن قَيْسِ بن عاصِمٍ * لَمَـا بِتّ شَـبْعانًا وجارُك ساغِبَـا

وإطعام الطعام فضيلة، وهو مع السَّغَب الذى هو الجـوع أفضل . وقال النَّخَعيّ فى قـوله تعالى : « أو إطْعامٌ فِي يومٍ ذِى مَسْغَبَةٍ » قال : فى يوم عزيز فيه الطعام . ورُوى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من موجبات الرحمةِ إطعامُ المُسْلِمِ السَّغْبانَ ". ﴿ يَتِيمًا ذا مَقْرَبَةٍ ﴾ أى قرابة . يقال : فلان ذو قرابتى وذو مَقْرَبتى . يعلمك أن الصدقة على القرابة أفضل منها على غير القرابة، كما أن الصدقة على اليتيم الذى لا كافل له أفضل من الصدقة على اليتيم الذى يجد من يَكْفله . وأهل اللغة يقولون : سُمِّى يتيما لضعفه . يقال : يَتُمَ الرجل يُتْما : إذا ضعف .

(١) كذا فى الأصول وابن العربى، ولعلها المرة من الوهل، وهو الغلط . وهل إلى الشىء (بالفتح) يهل (بالكسر) وهلا (بالسكون) : إذا ذهب وهمه إليه . ويجوز أن يكون بمعنى غلطة أو سهوة .

(٢) كذا فى الأصول . يريد : فلو كنت جارا فانما بحق الجوار لما حدث هذا .

وذكروا أن اليَتيم فى الناس من قِبل الأب ، وفى البهائم من قِبل الأمهات . وقد مضى فى سورة « البقرة » مُستوفًى[1]، وقال بعض أهل اللغة : اليتيم الذى يموت أبواه . وقال قيس ابن الملوّح :

إلَى اللهِ أشكو فقدَ لَيْلَى كما شَكا * إلَى اللهِ فقدَ الوالِدَيْن يَتِيمُ

قوله تعالى : ﴿ أو مِسْكِينا ذا مَتْرَبةٍ ﴾ أى لا شىء له ، حتى كأنه قد لصق بالتّراب من الفقر، ليس له مَأْوًى إلا التراب . قال ابن عباس : هو المطروح على الطريق، الذى لا بيت له . مجاهد : هو الذى لا يقيه من التراب لِباس ولا غيره . وقال قتادة : إنه ذو العيال . عكرمة : المديون . أبو سنان : ذُو الزَّمانَةِ . ابن جبير : الذى ليس له أحد . وروى عكرمة عن ابن عباس : ذو المَتْرَبَة البعيد التربة؛ يعنى الغريب البعيد عن وطنه . وقال أبو حامد الخارَزَنْجِىّ : المَتْربة هنا : من التَّرِيب؛ وهى شدة الحال . يقال ترِب : إذا افتقر . قال الهُذَلِىّ :

وكُنَّا إذا ما الضيفُ حَلَّ بأرْضِنا * سَفَكْنا دِماءَ البُدْن فى تُرْبة الحالِ

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو والكسائىّ : « فَكَّ » بفتح الكاف، على الفعل الماضى . « رقبةً » نصبا لكونها مفعولا « أو أَطْعَمَ » بفتح الهمزة ونصب الميم، من غير ألف، على الفعل الماضى أيضا؛ لقوله : « ثم كان من الذين آمنوا » فهذا أشكل بـ « فكَّ وأطعمَ » . وقرأ الباقون : « فَكُّ » رفعا، على أنه مصدر فككت . « رقبةٍ » خفض بالإضافة . « أو إطعامٌ » بكسر الهمزة وألف ورفع الميم وتنوينها على المصدر أيضا . واختاره أبو عُبيد وأبو حاتم؛ لأنه تفسير لقوله تعالى : « وما أدْراكَ ما العَقَبةُ » ؟ ثم أخبره فقال : « فَكُّ رَقَبةٍ . أو إطْعَامٌ » . المعنى : اقتحام العقبة : فكّ رقبة أو إطعام . ومن قرأ بالنصب فهو محمول على المعنى؛ أى ولا فَكَّ رقبةً ، ولا أطعمَ فى يومٍ ذا مَسْغَبة؛ فكيف يجاوز العَقَبة . وقرأ الحسن وأبو رَجاء : « ذا مسغبة » بالنصب على أنه مفعول « إطعام » أى يطعمون ذا مَسْغَبة و « يَتيمًا » بدل منه . الباقون « ذِى مَسْغَبة » فهو صفة لـ « يوم » . ويجوز أن يكون قراءة النصب صفة لموضع الجار والمجرور؛ لأن قوله : « فى يوم » ظرف منصوب الموضع ، فيكون وصفا له على المعنى دون اللفظ .

(١) راجع جـ ٢ ص ١٤ طبعة ثانية .

قوله تعالى : ثُمَّ كَانَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَوَاصَوْا بِٱلصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِٱلْمَرْحَمَةِ ﴿١٧﴾ أُولَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْمَيْمَنَةِ ﴿١٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا بِـَٔايَٰتِنَا هُمْ أَصْحَٰبُ ٱلْمَشْـَٔمَةِ ﴿١٩﴾ عَلَيْهِمْ نَارٌ مُّؤْصَدَةٌ ﴿٢٠﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ كَانَ مِنَ الذِينَ آمنوا ﴾ يعنى : أنه لا يقتحم العقبَةَ من فكّ رقبة، أو أطعمَ فى يوم ذا مَسْغَبة، حتى يكون من الذين آمنوا؛ أى صدّقوا، فإن شرط قبول الطاعات الإيمان بالله. فالإيمان بالله بعد الإنفاق لاينفع، بل يجب أن تكون الطاعة مصحوبة بالإيمان، قال الله تعالى فى المنافقين : « وما منعهم أن تقبل منهم نفقاتهم إلّا أنهم كفروا بالله و برسوله »(١). وقالت عائشة : يارسول الله، إن ابن جُدْعَانَ كان فى الجاهلية يصل الرحم، و يُطعم الطعام، و يَفُكُّ العانىَ، و يُعتق الرقاب، و يحمل على إبله لله، فهل ينفعه ذلك شيئا ؟ قال : " لا، إنه لم يقل يوماً ربِّ اغفرْ لى خطيئتى يومَ الدِّين" . وقيل : « ثُمَّ كانَ مِن الذِينَ آمَنُوا » أى فعل هذه الأشياء وهو مؤمن، ثم بقى على إيمانه حتى الوفاة؛ نظيره قوله تعالى : « و إنِّى لَغَفَّار لمن تاب وآمن وعمِل صالحا ثم اهتدى »(٢). وقيل : المعنى ثم كان من الذين يؤمنون بأن هذا نافع لهم عند الله تعالى. وقيل : أتى بهذه القُرَب لوجه الله، ثم آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم . وقد قال حكيم بن حزام بعد ما أسلم، يارسول الله، إنا كنا تَحَنَّث(٣) بأعمالٍ فى الجاهلية، فهل لنا منها شىء ؟ فقال عليه السلام : " أسلمت على ما أسلفت من الخير". وقيل : إن « ثم » بمعنى الواو؛ أى وكان هذا المعتِق الرقبة، والمطعم فى المسغبة، من الذين آمنوا . ﴿ وتَواصَوْا ﴾ أى أوصى بعضهم بعضا . ﴿ بِالصبْرِ ﴾ على طاعة الله، وعن معاصيه؛ وعلى ما أصابهم من البلاء والمصائب . ﴿ وتواصَوْا بِالمَرْحَمَةِ ﴾ أى بالرّحمة على الخلق؛ فإنهم إذا فعلوا ذلك رَحِموا اليتيم والمسكين . ﴿ أُولئكَ أَصحابُ المَيْمَنةِ ﴾ أى الذين يُؤْتَون كتبهم بأيمانهم؛ قاله محمد بن كعب القُرَظىّ وغيره . وقال يحيى بن سلام : لأنهم مَيامينُ على أنفسهم . ابن زيد : لأنهم أُخِذوا من شِقّ آدم الأيمن . وقيل : لأن منزلتهم عن اليمين؛ قاله مَيمون بن مِهران . ﴿ والذين كفروا

(١) آية ٥٤ سورة التوبة . (٢) آية ٨٢ سورة طه . (٣) أى نتقرب بها إلى الله .

بآياتنا ﴾ أى القرآن . ﴿ هُمْ أَصْحابُ المَشْأَمَةِ ﴾ أى يأخذون كتبهم بشمائلهم ؛ قاله محمد بن كعب . يحيى بن سلام : لأنهم مَشائيم على أنفسهم . ابن زيد : لأنهم أُخِذوا من شِق آدم الأيسر . ميمون : لأن منزلتهم عن اليسار .

قلت : ويجمع هذه الأقوال أن يُقال : إن أصحاب الميمنة أصحابُ الجنة ، وأصحاب المَشأَمة أصحابُ النار ؛ قال الله تعالى : « وأَصحابُ اليمينِ[1] مَا اصحابُ اليمينِ ، فى سِدرٍ مَخْضُودٍ » ، وقال : « وأصحابُ الشِّمالِ ما أصحاب الشِّمالِ . فِي سَمُومٍ وحَمِيمٍ » . وما كان مثله . ومعنى ﴿ مُؤْصَدَة ﴾ أى مطبَقة مُغلَقة . قال :

تَحِنُّ إلى أجبال مكة ناقتي * ومِن دُونِها أبوابُ صنعاءَ مُؤْصَدَهْ

وقيل : مُبْهمة ، لا يُدْرَى ما داخلُها . وأهل اللغة يقولون : أَوْصَدْتُ البابَ وآصَدْتُهُ ؛ أى أغلقته . فمن قال أوصدت ، فالاسم الوِصاد » ، ومن قال آصدته ، فالاسم الإصاد . وقرأ أبو عمرو وحفص وحمزة ويعقوب والشِّيزَرِىُّ عن الكسائىّ « مُؤْصَدَة » بالهمز هنا ، وفى « الهمزة » . الباقون بلا همز . وهما لُغتان . وعن أبى بكر بن عياش[2] قال : لنا إمام يهمز « مُؤْصَدَة » ، فأشتهى أن أسُدّ أذنىّ إذا سمعته .

سـورة « الشمس »

مكية بآتفاق ، وهى خَمْسَ عَشْرَةَ آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴿١﴾

قال مجاهد : ﴿ وضُحاها ﴾ أى ضوئها وإشراقها . وهو قَسَم ثان . وأضاف الضحى إلى الشمس ، لأنه إنما يكون بآرتفاع الشمس . وقال قتادة : بهاؤها . السُّدّى : حرّها . وروى الضحاك عن ابن عباس : « وضحاها » قال : جعل فيها الضوء وجعلها حارة . وقال اليزيدىّ : هو آنبساطها . وقيل : ما ظهر بها من كل مخلوق ؛ فيكون القسم بها وبمخلوقات الأرض

(١) آية ٢٨ ، ٤٢ سورة الواقعة . (٢) كان ينكر على الكسائى همز (مؤصدة) .

كلها . حكاه الماوردى . والضُّحَا : مؤنثة . يقال : ارتفعت الضُّحا ، [وهى] فوق الضَّحو[1] . وقد تُذَكَّر . فمن أنّث ذهب إلى أنها جمع ضَحْوَة . ومن ذكر ذهب إلى أنه اسم على فُعَل ، نحو صُرَدٍ ونُغَرٍ[2] . وهو ظرف غير متمكن مثل سَحَر . تقول : لقيتُه ضُحًا وضُحَا ؛ إذا أردت به ضُحا يومك لم تنوّنه . وقال الفرّاء : الضُّحا هو النهار ؛ كقول قتادة . والمعروف عند العرب أن الضحا : إذا طلعت الشمس وبُعَيْد ذلك قليلا ، فإذا زاد فهو الضَّحاء بالمد . ومن قال : الضُّحا : النهار كله ، فذلك لدوام نور الشمس . ومن قال : إنه نور الشمس أو حرها ، فنور الشمس لا يكون إلا مع حر الشمس . وقد استدل من قال : إن الضحى حر الشمس بقوله تعالى : «ولا تَضْحَى» أى لا يؤذيك الحرّ . وقال المبرد : أصل الضُّحَا من الضُّحّ ، وهو نور الشمس ، والألف مقلوبة من الحاء الثانيـة . تقول : ضَحْوَة وضَحَوَات ، وضَحَوَاتٌ وضُحَا ، فالواو من (ضَحْوَة) مقلوبة عن الحاء الثانية ، والألف فى (ضُحَا) مقلوبة عن الواو . وقال أبو الهيثم : الضِّـح : نقيض الظّل ، وهو نور الشمس على وجه الأرض ، وأصـله الضُّحَا ، فاستثقلوا الياء مع سكون الحاء ، فقلبوها ألفا .

قوله تعـالى : وَٱلْقَمَرِ إِذَا تَلَىٰهَا ﴿٢﴾

أى تَبعها : وذلك إذا سقطت رِىءَ الهلال . يقال : تَلَوْت فلانا : إذا تَبِعته . قال قتادة : إنما ذلك ليلة الهلال ، إذا سَقَطت الشمس رِىءَ[3] الهلال . وقال ابن زيد : إذا غَرَبت الشمس فى النصف الأول من الشهر ، تلاها القمر بالطلوع ، وفى آخر الشهر يتلُوها بالغروب . الفراء : «تلاها» : أخذ منها ؛ يذهب إلى أن القمر يأخذ من ضوء الشمس . وقال قوم : « والقمرِ إذا تلاَها » حين استوى واستدار ، فكان مثلَها فى الضياء والنور ؛ وقاله الزجاج .

---

(١) كذا فى حاشية الجمل نقلا عن القرطبى . وفى نسخ الأصل وتفسير ابن عادل : « فوق الصخور » . تحريف . يريد أن الضحا : أشد ارتفاعا من الضحو والضحوة (كما فى اللسان : ضحا) .

(٢) الصرد : طائر فوق العصفور . والنغر : فرخ العصفور .

(٣) أصله (رئى) : قدمت الياء على الهمزة .

قوله تعالى : وَٱلنَّهَارِ إِذَا جَلَّىٰهَا ﴿٣﴾

أى كشفها . فقال قوم : جلّى الظلمة ؛ و إن لم يجر لها ذكر ؛ كما تقول : أضحت باردة ؛ تريد أضحت غَداتُنا باردة . وهذا قول الفرّاء والكلبيّ وغيرهما . وقال قوم : الضمير فى « جَلّاها » للشمس ؛ والمعنى : أنه يبين بضوئه جِرْمها . ومنه قول قيس بن الخَطِيم :

تَجَلَّت لنا كالشمسِ تحتَ غَمامةٍ * بدا حاجبٌ منها وضَنَّت بحاجِبِ

وقيل : جلّى ما فى الأرض من حيوانها حتى ظهر ، لٱستتاره ليلا وٱنتشاره نهارا . وقيل : جَلّى الدنيا . وقيل : جلّى الأرض ؛ و إن لم يجر لها ذكر ؛ ومثله قوله تعالى : « حتى تَوَارَتْ بِالحِجابِ[1] » على ما تقدّم آنفا .

قوله تعالى : وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰهَا ﴿٤﴾

أى يغشى الشمس ، فيَذْهَب بضوئها عند سقوطها ؛ قاله مجاهد وغيره . وقيل : يغشى الدنيا بالظُّلَم ، فتُظلم الآفاق . فالكناية ترجع إلى غير مذكور .

قوله تعالى : وَٱلسَّمَآءِ وَمَا بَنَىٰهَا ﴿٥﴾

أى وبنيانها . فما مصدرية ؛ كما قال : « بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي[2] » أى بغفران ربى ؛ قاله قتادة ، وٱختاره المبرد . وقيل : المعنى ومَن بناها ؛ قاله الحسن ومجاهد ؛ وهو ٱختيار الطبرىّ . أى ومن خلقها ورفعها ، وهو الله تعالى . وحُكِى عن أهل الحجاز : سُبحانَ ما سَبَّحَتْ له ؛ أى سبحان مَنْ سَبَّحت له .

قوله تعالى : وَٱلْأَرْضِ وَمَا طَحَىٰهَا ﴿٦﴾

أى وطحوها . وقيل : ومَنْ طحاها ؛ على ماذكرناه آنفا . أى بسطها ؛ كذا قال عامة المفسرين ؛ مثل دحاها . قال الحسن ومجاهد وغيرهما : طحاها ودحاها : واحد ؛ أى بسطها

(١) آية ٣٢ سورة ص . (٢) آية ٢٧ سورة يس .

من كل جانب . والطَّحْو : البسط ؛ طَحَا يطحُو طحْوا ، وطَحَى يَطْحِى طَحْيا ، وطَحَيت : اضطجعت ؛ عن أبى عمرو . وعن ابن عباس : طحاها : قَسمها . وقيل : خلقها ؛ قال الشاعر :

وما تَدْرِى جَذِيمة من طَحَاها * ولا مَنْ ساكِنُ العرش الرَّفيع

الماوردىّ : ويحتمل أنه ما خرج منها من نبات وعيون وكنوز ؛ لأنه حياة لما خُلِق عليها . ويقال فى بعض أيمان العرب : لا ، والقمر الطَّاحِى ؛ أى المُشْرِف المشرق المرتفع . قال أبو عمرو : طحا الرجل : إذا ذهب فى الأرض . يقال : ما أدرى أين طَحَا ! ويقال : طحا به قلبه : إذا ذهب به فى كل شىء . قال علقمة :

طَحَا بكَ قَلْبٌ فى الحِسانِ طَروبُ * بُعَيْدَ الشَّبابِ عَصْرَ حانَ مَشِيبُ

قوله تعالى : وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ﴿٧﴾

قيل : المعنى وتسويتها . « فما » : بمعنى المصدر . وقيل : المعنى ومن سَوّاها ، وهو الله عز وجل . وفى النفس قولان : أحدهما آدم . الثانى — كل نفس منفوسة . وسوّى : بمعنى هيأ . وقال مجاهد : سوّاها : سَوَّى خَلْقها وعَدَّل . وهذه الأسماء كلها مجرورة على القَسَم . أقسم جل ثناؤه بخلقه لما فيه من عجائب الصنعة الدالة عليه .

قوله تعالى : فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ﴿٨﴾

قوله تعالى : (فَأَلْهَمَهَا) أى عَرَّفها ؛ كذا رَوَى ابن أبى نَجيح عن مجاهد . أى عرفها طريق الفجور والتقوى ؛ وقاله ابن عباس . وعن مجاهد أيضا : عَرَّفها الطاعةَ والمعصية . وعن محمد بن كعب قال : إذا أراد الله عز وجل بعبده خيرا ، ألهمه الخيرَ فعمِل به ، وإذا أراد به السوء ، ألهمه الشر فعمِل به . وقال الفَراء : « فألهمها » قال : عَرّفها طريق الخير وطريق الشر ؛ كما قال : « وهَدَيْناه النَّجْدينِ »[1] . وروى الضحاك عن ابن عباس قال : أَلْهَمَ المؤمن المتقى تقواه ، وألهم الفاجر فجوره . وعن سعيد عن قتادة قال : بَيَّن لها فجورها وتقواها . والمعنى

(١) آية ١٠ سورة البلد .

متقارب . ورُوِى عن أبى هريرة قال: قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم « فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وتقواها» قال: "اللَّهُمَّ آتِ نفسى تقواها، وزكِّها أنت خيرُ من زكَّاها، أنت وليُّها ومولاها". ورواه جُوَيبر عن الضحاك عن ابن عباس: أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان إذا قرأ هذه الآية « فَأَلهَمَها فُجُورَها وتَقْوَاها » رفع صوته بها، وقال: "اللهم آتِ نفسى تقواها، أنت وليها ومولاها، وأنت خيرُ من زَكَّاها". وفى صحيح مسلم، عن أبى الأسود الدُّؤَلى قال: قال لى عمران ابن حصين: أرأيتَ ما يعمل الناس اليوم، ويَكْدَحون فيه، أشىء قُضِى ومَضَى عليهم من قَدَرِ سبق، أو فيما يَستقبلون (١) مما أتاهم به نبيُّهم، وثبتت الحجة عليهم؟ فقلت: بل شىء قُضِى عليهم، ومَضى عليهم. قال فقال: أفلا يكون ظُلْما؟ قال: ففزِعت من ذلك فَزَعا شديدا، وقلت: كل شىء خَلْقُ اللهِ ومِلْك يده، فلا يُسْأَل عما يفعلُ وَهُمْ يُسْأَلون. فقال لى: يرحمك الله! إنى لم أرِد بما سألتك إلا لأَحزِرَ (٢) عقلَك، إنّ رجلين من مُزَينة أتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا: يارسول الله، أرأيت ما يعملُ الناس اليوم ويَكْدَحون فيه: أشىء قُضِىَ عليهم ومضى فيهمْ من قَدَرٍ قد سبق، أو فيما يستقبلون به مما أتاهم به نبيُّهم. وثبتت الحجة عليهم؟ فقال: "لا بل شىء قُضِى عليهم ومضى فيهم. وتصديق ذلك فى كتاب الله عز وجل «ونفسٍ وما سَوَّاها. فألهمها فجورها وتَقْواها »". والفجور والتقوى: مصدران فى موضع المفعول به.

قوله تعالى: قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴿١٠﴾

قوله تعالى: ﴿ قَدْ أَفلَحَ مَنْ زكَّاها ﴾ هذا جواب القسم، بمعنى: لقد أفلح. قال الزجاج: اللام حذفت، لأن الكلام طال، فصار طوله عِوضا منها. وقيل: الجواب محذوف؛ أى والشمس وكذا وكذا لَتُبْعثن. الزمخشرى: تقديره لَيُدَمْدِمنّ الله عليهم؛ أى على أهل مكة، لتكذيبهم رسول الله صلى الله عليه وسلم، كما دَمْدَم على ثمود؛ لأنهم كذبوا صالحا. وأما «قد أفلح من زكَّاها» فكلام تابع لأوّله؛ لقوله: «فألهمها فجورها وتقواها»، على سبيل الاستطراد، وليس من جواب القسم

(١) فى بعض الأصول: « مما يستقبلون به ... الخ ».
(٢) أى لأمتحن عقلك وفهمك ومعرفتك.

فى شىء . وقيل : هو على التقديم والتأخير بغير حذف ، والمعنى : قد أفلح من زكّاها ، وقد خاب من دسّاها ، والشمس وضحاها . ﴿ أفلح ﴾ فاز . ﴿ مَنْ زَكَّاها ﴾ أى من زكى الله نفسه بالطاعة . ﴿ وقد خابَ مَنْ دسّاها ﴾ أى خسرت نفسٌ دسّاها الله عز وجل بالمعصية . وقال ابن عباس : خابت نفس أضلها وأغواها . وقيل : أفلح من زكى نفسه بطاعة الله ، وصالح الأعمال ، وخاب من دسّ نفسه فى المعاصى ، قاله قتادة وغيره . وأصل الزكاة : النمو والزيادة ، ومنه زكا الزرع : إذا كثر رَيْعُه ، ومنه تزكية القاضى للشاهد ؛ لأنه يرفعه بالتعديل ، وذكر الجميل . وقد تقدم هذا المعنى فى أول سورة « البقرة »[1] مستوفًى . فمصطنع المعروف والمبادر إلى أعمال البر ، شَهّر نفسه ورفعها . وكانت أجواد العرب تنزل الرُّبا وارتفاعَ الأرض ، ليشتهر مكانُها للمُعْتَفِين[2] ، وتوقد النار فى الليل للطارقين . وكانت اللئام تنزل الأَوْلاج والأطراف والأهضام[3] ، ليخفى مكانها عن الطالبين . فأولئك علّوا أنفسهم وزكّوها ، وهؤلاء أخفوا أنفسهم ودسّوها . وكذا الفاجر أبدا خفىّ المكان ، زُمّر[4] المروءة ، غامض الشخص ، ناكس الرأس بركوب المعاصى . وقيل : دساها : أغواها . قال :

وأنتَ الذى دَسَّيْتَ عَمْرا فأصبحت * حلائلُه منه أراملَ ضُيَّعا[5]

قال أهل اللغة : والأصل : دسّسها ، من التدسيس ، وهو إخفاء الشىء فى الشىء ، فأبدلت سينه ياء ، كما يقال : قَصَّيْت أظفارى ، وأصله قَصَصْت أظفارى . ومثله قولهم فى تَقَضَّض : تقضى . وقال ابن الأعرابى : « وقد خَابَ من دَسّاها » أى دس نفس فى جملة الصالحين وليس منهم .

قوله تعالى : كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَىٰهَآ ﴿١١﴾ إِذِ ٱنۢبَعَثَ أَشْقَىٰهَا ﴿١٢﴾ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ ٱللَّهِ نَاقَةَ ٱللَّهِ وَسُقْيَٰهَا ﴿١٣﴾ فَكَذَّبُوهُ فَعَقَرُوهَا فَدَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُم بِذَنۢبِهِمْ فَسَوَّىٰهَا ﴿١٤﴾

(١) راجع جـ ١ ص ٣٤٣ طبعة ثانية أو ثالثة .
(٢) المعتفى : كل طالب فضل أو رزق .
(٣) الأولاج : ما كان من كهف أو غار يلجأ إليه . والأهضام : أسافل الأودية .
(٤) الزمر : القليل .
(٥) الذى فى اللسان (مادة دسا) :
وأنت الذى دسيت عمرا فأصبحت * نساؤهم فيهم أرامل ضيع
وقال : دسيت : أغويت وأفسدت . وعمرو : قبيلة .

قوله تعالى: ﴿ كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَاهَا ﴾ أى بطغيانها، وهو خروجها عن الحدّ فى العصيان؛ قاله مجاهد وقتادة وغيرهما . وعن ابن عباس « بِطغواها » أى بعذابها الذى وُعِدَتْ به . قال: وكان اسم العذاب الذى جاءها الطَّغْوى ؛ لأنه طَغَى عليهم . وقال محمد كعب : « بِطغواها » بأجمعها . وقيل : هو مصدر، وخرج على هـذا المخرج، لأنه أَشْكَلُ برءوس الآى . وقيـل : الأصل بطَغْياها، إلا أن «فَعْلَى» إذا كانت من ذوات الياء أبدلت فى الاسم واوا ، لِيُفصَل بين الاسم والوصف . وقراءة العامة بفتح الطاء . وقرأ الحسن والجَحْدرى وحماد بن سلمة (بضم الطاء) على أنه مصدر ؛ كالرُّجْعَى والحُسْنى وشبههما فى المصادر . وقيل : هما لغتان. ﴿ إِذِ انْبَعَثَ ﴾ أى نهض . ﴿ أشـقاها ﴾ لعَقْر الناقة . واسمه قُدَار بن سالِف . وقد مضى فى « الأعراف[1] » بيـان هذا ، وهل كان واحدا أو جماعة . وفى البخارىّ عن عبـد الله ابن زَمْعة أنه سمع النبىّ صلى الله عليه وسلم يخطُب، وذكر الناقة والذى عَقَرها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" إذِ انْبَعَثَ أَشْقاهَا، انبعث لهـا رجل عزيز عارِم[2]، منيع فى رهطه، مثل أبى زَمْعة " وذكر الحديث . خرّجه مسلم أيضا. وروى الضحاك عن علىّ: أن النبىّ صلى الله عليه وسـلم قال له : " أتدرى من أشقى الأولين " قلت : الله ورسوله أعلم . قال : " عاقر الناقة — قال — أتدرى من أشقى الآخرين " قلت : الله ورسوله أعلم . قال :"قاتلك". ﴿ فقال لَهُمْ رسولُ اللهِ ﴾ يعنى صالحا . ﴿ ناقَةَ اللهِ ﴾ « ناقةَ » منصوب على التحذير؛ كقولك: الأسد الأسد، والصِّبىَّ الصبىَّ، والحِذارَ الحِذارَ . أى احذروا ناقة الله؛ أى عَقْرها. وقيل : ذروا ناقة الله، كما قال: « هذه ناقة الله لكم آية فذروها تأكُلْ فى أرض الله ولا تمسوها بسوءٍ فيأخذَكُمْ[3] عذابٌ أليمٌ[4] » . ﴿ وسُقْياها ﴾ أى ذروها وشربَها . وقد مضى فى سورة « الشعراء » بيانه والحمد لله. وأيضا فى سورة «اقتربت[5] الساعة» . فإنهم لمـا اقترحوا الناقة، وأخرجها لهم من الصخرة ، جعل لهم شِرب يوم من بئرهم ، ولها شِربُ يوم مكان ذلك، فشقّ ذلك عليهم .

---

(١) راجع جـ ٧ ص ٢٤١ (٢) العارم : المبرم المفسد الخبيث . (٣) آية ٧٣ سورة الأعراف .
(٤) راجع جـ ١٣ ص ١٣١ (٥) راجع جـ ١٧ ص ١٤١

﴿ فكذبوه ﴾ أى كذبوا صالحا عليه السلام فى قوله لهم : " إنكم تعذبون إن عقرتموها". ﴿ فعقروها ﴾ أى عقرها الأشقى . وأضيف إلى الكل ،لأنهم رضوا بفعله . وقال قتادة: ذكر لنا أنه لم يعقرها حتى تابعه صغيرهم وكبيرهم، وذكرهم وأنثاهم . وقال الفرّاء : عقرها اثنان ؛ والعرب تقول : هذان أفضل الناس ، وهذان خير الناس ، وهذه المرأة أشقى القوم ؛ فلهذا لم يقل : أشقياها .

قوله تعالى: ﴿فَدَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُمْ بِذَنْبِهِمْ﴾ أى أهلكهم وأطبق عليهم العذابُ بذنبهم الذى هو الكفر والتكذيب والعَقْر. وروى الضحاك عن ابن عباس قال: دَمْدم عليهم قال: دمَّر عليهم ربُّهم بذنبهم ؛ أى بجُرمهم . وقال الفرّاء : دَمْدم أى أرجف . وحقيقة الدمدمة تضعيف العذاب وترديده. ويقال: دَمَّمْت على الشيء: أى أطبقت عليه ، ودمم عليه القبرَ: أطبقه. وناقة مدمومة: ألبَسها الشحم . فإذا كثرت الإطباق قلت: دَمْدَمْت . والدمدمة: إهلاك باستئصال ؛ قاله المؤرِّج. وفى الصحاح: ودَمْدَمْت الشيء: إذا ألزقته بالأرض وطَحْطَحْتُه. ودمدم الله عليهم : أى أهلكهم. القُشَيرِى : وقيل دَمْدَمت على الميت الترابَ: أى سَوَّيتُ عليه. فقوله «فدمدم عليهم » أى أهلكهم ،بجعلهم تحت التراب . ﴿ فَسَوَّاها ﴾ أى سَوّى عليهم الأرض. وعلى الأول « فسوّاها » أى فسوّى الدَّمدمة والإهلاك عليهم. وذلك أن الصيحة أهلكتهم ، فأتت على صغيرهم وكبيرهم . وقال ابن الأنبارى : دمدمَ أى غضِب . والدمدمة : الكلام الذى يزعج الرجل. وقال بعض اللغويين : الدمدمة: الإدامة ؛ تقول العرب : ناقة مَدْمَدَة أى سمينة . وقيل : « فسوّاها » أى فسوّى الأمة فى إنزال العذاب بهم ، صغيرهم وكبيرهم ، وضِيعهم وشريفهم ، ذكرهم وأنثاهم . وقرأ ابن الزُّبير « فَدهْدَم » وهما، لغتان ؛ كما يقال : امتُقِع لونُه وانْتُقِع .

قوله تعالى : ﴿وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا ﴿١٥﴾﴾

أى فعل الله ذلك بهم غير خائف أن تلحقه تَبِعة الدَّمدمة من أحد ؛ قاله ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد . والهاء فى «عُقْباها» ترجع إلى الفَعْلة ؛ كقوله: " مَن اغتسل يوم

الجمعة فيها ونعمتْ" أى بالفعلة والخصلة . قال السدّى والضحاك والكلبىّ : ترجع إلى العاقر؛ أى لم يخف الذى عقرها عُقْبى ما صنع . وقاله ابن عباس أيضا . وفى الكلام تقديم وتأخير، مجازه : إذ انبعث أشقاها ولا يخاف عُقْباها . وقيل : لا يخاف رسول الله صالح عاقبة إهلاك قومه، ولا يخشى ضررا يعود عليه من عذابهم ؛لأنه قد أنذرهم ،ونجاه الله تعالى حين أهلكهم. وقرأ نافع وابن عامر « فلا » بالفاء ، وهو الأجود ؛ لأنه يرجع إلى المعنى الأول ؛ أى فلا يخاف الله عاقبة إهلاكهم . والباقون بالواو، وهى أشبه بالمعنى الثانى؛ أى ولا يخاف الكافر عاقبة ما صنع . ورَوَى ابن وهب وابن القاسم عن مالك قالا : أخرج إلينا مالك مصحفا بخطه، وزعم أنه كتبه فى أيام عُثمان بن عفان حين كتب المصاحف، وفيه : « ولا يخاف » بالواو . وكذا هى فى مصاحف أهل مكة والعراقيين بالواو، واختاره أبو عُبيد وأبو حاتم ، اتباعا لمصحفهم .

سـورة « والليـل »

مكّية . وقيل : مَدَنِيّة . وهى إحدى وعشرون آية بإجماع

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قوله تعالى : وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ﴿١﴾ وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ﴿٢﴾ وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰ ﴿٣﴾ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ والليل إذا يَغْشَى ﴾ أى يُغَطِّى . ولم يذكر معه مفعولا للعلم به . وقيل : يغشى النهار . وقيل : الأرض . وقيل : الخلائق . وقيل : يغشى كل شىء بظلمته . وروى سعيد عن قتادة قال : أولُ ما خلق الله النورُ والظلمة ، ثم مَيَّز بينهما ، فجعل الظلمة ليلا أسود مظلما ، والنور نهارا مضيئا مبصرا . ﴿ والنهارِ إذا تَجلَّى ﴾ أى إذا انكشف ووضح وظهر، وبان بضوئه عن ظلمة الليل . ﴿ وما خَلَقَ الذَّكَرَ والأُنْثى ﴾ قال الحسن : معناه والذى خلق

الذكر والأنثى ؛ فيكون قد أقسم بنفسه عَزّ وجل . وفيـل : معناه وخلق الذكر والأنثى ؛ فـ« ما » مصدرية على ما تقدم . وأهل مكة يقولون للرعد : سبحان ما سَبّحت له ؛ فما على هذا بمعنى من ، وهو قول أبي عبيـدة وغيره . وقد تقـدّم . وقيل : المعنى وما خلق من الذكر والأنثى ؛ فتكون « من » مضمرة ، ويكون القَسَم منه بأهل طاعته من أنبيائه وأوليائه ، ويكون قَسَمُه بهم تَكْرِمَةً لهم وتشريفًا . وقال أبو عبيـدة : « وما خلق » أي ومن خلق . وكذا قوله : « والسَّماءِ وَمَا بناها » ، و« نَفْسٍ وما سَوّاها » «ما» في هذه المواضع بمعنى مَن . ورُوِيَ عن ابن مسعود أنه كان يقرأ «والنّهارِ إذا تَجَلّى.والذّكَرِ والأُنْثى» ويُسْقِط «وما خلق» . وفي صحيح مسلم عن عَلْقَمة قال : قَدِمْنا الشام فأتانا أبو الدَّرْدَاء فقال : فيكم أحد يقـرأ علىّ قراءةَ عبد الله ؟ فقلت : نعم ، أنا . قال : فكيف سمعتَ عبدَ الله يقرأ هذه الآية « والليلِ إذا يَغْشَى » ؟ قال : سمعته يقرأ « واللّيْـلِ إذا يَغْشَى . والذّكَرِ والأنثى » قال : وأنا والله هكذا سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقرؤها ، ولكن هؤلاء يريدون أن أقرأ «وَمَاخَلَقَ» فلا أتابعهم (١) . قال أبو بكر الأنباري : وحدّثنا محمد بن يحيى المَرْوَزِيّ قال حدّثنـا محمد قال حدّثنا أبو أحمد الزّبيري قال حدّثنا إسرائيـل عن أبي إسحاق عن عبـد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : أقرأني رسولُ الله صلى الله عليه وسلم « إنّي أنا الرازق ذو القُوّةِ المَتِين » ؛ قال أبو بكر : كلٌّ من هذين الحديثين مردود ، بخـلاف الإجماع له ، وأن حمزة وعاصماً يَرْوِيان عن عبـد الله بن مسـعود ما عليه جماعة المسلمين ، والبناء على سَنَدَيْن يوافقان الإجماع أَوْلى من الأخذ بواحد يخالفه الإجماع والأمـة ، وما يُبْنَى على رواية واحد إذا حاذاه رواية جماعة تخالفه ، أُخذ برواية الجماعة وأُبْطِل نقـل الواحد ؛ لمـا يجوز عليه من النسيان والإغفال . ولو صح الحديث عن أبي الدَّرْداء وكان إسناده مقبولا معروفا ، ثم كان أبو بكر وعمر وعثمان وعلىّ

(١) وفي كتاب الأحكام لابن العربي ما نصه : « هذا ممـا لا يلتفت إليه بشر ، إنمـا المعول عليه ما في المصحف فلا تجوز مخالفته لأحد ، ثم بعد ذلك يقع النظر فيما يوافق خطه ممـا لم يثبت ضبطه حسب ما بيناه في موضعه ؛ فإن القرآن لا يثبت بنقـل الواحد وإن كان عدلا ، وإنمـا يثبت بالتواتر الذي يقع به العلم ، ويقطع معـه العذر وتقوم به الحجة على الخلق » .

وسائر الصحابة رضى الله عنهم يخالفونه ، لكان الحكم العمل بما روته الجماعة ، ورفض ما يحكيه الواحد المنفرد ، الذى يسرع إليه من النسيان ما لا يسرع إلى الجماعة ، وجميع أهل الملة .

وفى المراد بالذكر والأنثى قولان : أحدهما — آدم وحوّاء ؛ قاله ابن عباس والحسن والكلبيّ . الثانى — يعنى جميع الذكور والإناث من بنى آدم والبهائم ؛ لأن الله تعالى خلق جميعهم من ذكر وأنثى من نوعهم . وقيل : كل ذكر وأنثى من الآدميين دون البهائم لاختصاصهم بولاية الله وطاعته . ﴿ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ﴾ هذا جواب القسم . والمعنى : إن عملكم لمختلف . وقال عكرمة وسائر المفسرين : السعى : العمل ؛ فساعٍ فى فَكاك نفسه ، وساعٍ فى عَطَبها ؛ يدل عليه قوله عليه السلام : " الناس غاديان : فمبتاع نفسه فمعتِقها ، وبائع نفسه فموبِقها[1] " . وشتى : واحده شتيت ؛ مثل مريض ومرضى . وإنما قيل للمختلف شتى لتباعد ما بين بعضه وبعضه . أى إنّ عملكم لمتباعد بعضه من بعض ؛ لأن بعضه ضلالة وبعضه هدى . أى فمنكم مؤمن وبر ، وكافر وفاجر ، ومطيع وعاصٍ . وقيل : « لشتى » أى لمختلف الجزاء ؛ فمنكم مثاب بالجنة ، ومعاقب بالنار . وقيل : أى لمختلف الأخلاق ؛ فمنكم راحم وقاس ، وحليم وطائش ، وجواد وبخيل ؛ وشبه ذلك .

قوله تعالى : فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ﴿٦﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ﴿٩﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ﴿١٠﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فأما من أعطى واتقى ﴾ قال ابن مسعود : يعنى أبا بكر رضى الله عنه ؛ وقاله عامة المفسرين . فروى عن عامر بن عبد الله بن الزبير قال : كان أبو بكر يُعْتق على الإسلام عجائز ونساء ، قال : فقال له أبوه لحافة : أى بنى ! لو أنك

(١) هذه رواية الحديث كما فى الثعلبى . والذى فى نسخ الأصل : « الناس غاديان : فبائع نفسه فمعتقها ، أو موبقها » .

عتقت رجالا جُلّدًا يمنعونك ويقومون معك ؟ فقـال : يا أبتِ إنمـا أريد ما أريد (١) . وعن ابن عباس فى قوله تعالى : «فأمّا مَنْ أَعْطَى» أى بَذَل . «وَاتَّقَى» أى محارم الله التى نهى عنها . ﴿ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴾ أى بالخَلَف من الله تعالى على عطائه . ﴿ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ﴾ وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم : " مامن يوم يُصْبِح العباد فيه إلا وملكان ينزلان فيقول أحدهما اللّهُـمّ أعْطِ مُنْفِقًا خَلَفًا ويقـول الآخر اللّهُمّ أعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا " . وروى من حديث أبى الدَّرْداء أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " مامن يوم غَرَبت شَمْسُه إلا بُعِث بجنبتها مَلَكان يُنَادِيَان يسمعهما خلق الله كلّهم إلا الثَّقَلَيْن اللّهُمّ أعْطِ مُنْفِقا خَلَفًا وأَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا " فأنزل الله تعـالى فى ذلك فى القرآن « فأمّا مَنْ أعْطَى » الآيات . وقال أهل التفسير : « فأمّا مَنْ أعطى » المفسِرين . وقال قتادة : أعطى حَقّ الله تعالى الذى عليه . وقال الحسن : أعطى الصدق من قلبه . ﴿ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ﴾ أى بلا إله إلا الله ؛ قاله الضحاك والسُّلَمِىّ وابن عباس أيضا . وقال مجاهـد : بالجنة ؛ دليله قوله تعالى : « لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى وَزِيَادَةٌ (٢) » الآية . وقال قتادة : بموعود الله الذى وَعَده أن يثيبه . زيد بن أسلم : بالصلاة والزكاة والصوم . الحسن : بالخَلَف من عطائه ؛ وهـو اختيار الطبرىّ . وتقدم عن ابن عباس ، وكلّه متقارب المعنى ؛ إذ كله يرجع إلى الثواب الذى هو الجنة .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى ﴾ أى نرشده لأسباب الخير والصلاح حتى يسهل عليه فعلها . وقال زيد بن أسلم : «لليسرى» للجنة . وفى الصحيحين والترمذى عن علىّ رضى الله عنه قال : كنا فى جنازة بالبَقِيع ، فأتى النبىُّ صلى الله عليه وسلم فجلس وجلسنا معه ، ومعه عُود يَنْكُتُ به فى الأرض ، فـرفع رأسه إلى السماء فقال : " مامِنْ نَفْسٍ مَنْفُوسَةٍ إلّا [قد] كُتِب مَدْخَلُها " فقال القوم : يارسول الله ، أفلا نَتّكِل على كتابنا ؟ فمن كان من أهل السـعادة فإنه يعمل للسعادة ، ومن كان من أهل الشقاء فإنه يعمل للشقاء . قال : " بل

(١) كذا فى كتاب أسباب النزول وروح المعانى . وفى نسخ الأصل : « ما يريد » . وفى تفسير الثعلبى ورواية أخرى فى أسباب النزول : « لو كنت تبتاع من يمنع ظهرك ؟ قال : منع ظهرى أريد » .

(٢) آية ٢٦ سورة يونس .

أعملوا فكل ميسر؛ أما من كان من أهل السعادة فإنه يُيَسَّر لعمل السعادة، وأما من كان من أهل الشقاء فإنه ييسر لعمل الشقاء — ثم قرأ — « فأما من اعطى واتقى وصدق بالحسنى ، فسنيسره لليسرى ، وأما من بخل واستغنى ، وكذب بالحسنى ، فسنيسره للعسرى » "لفظ الترمذى". وقال فيه : حديث حسن صحيح . وسأل غلامان شابان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا : العمل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير ؟ أم فى شىء يستأنف ؟ فقال عليه السلام : "بل فيما جفت به الأقلام ، وجرت به المقادير" قالا : ففيم العمل؟ قال : "أعملوا ، فكل ميسر لعمل الذى خلق له" قالا : فالآن نجد ونعمل .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ وأما من بخل واستغنى ﴾ أى ضنّ بما عنده ، فلم يبذل خيرا. وقد تقدم بيانه وثمرته فى الدنيا فى سورة « آل عمران[1] » . وفى الآخرة مآله النار ، كما فى هذه الآية . روى الضحاك عن ابن عباس ﴿ فسنيسره للعسرى ﴾ قال : سوف أحول بينه وبين الإيمان بالله وبرسوله . وعنه عن ابن عباس قال : نزلت فى أمية بن خلف وروى عكرمة عن ابن عباس : « وأما من بخل واستغنى » يقول : بخل بماله ، واستغنى عن ربه . ﴿ وكذّب بالحُسْنى ﴾ أى بالخلف . وروى ابن أبى نجيح عن مجاهد : « وكذب بالحسنى » قال : بالجنة . وبإسناد عنه آخر قال « بالحسنى » أى بلا إله إلا الله . ﴿ فسنيسره ﴾ أى نسهل طريقه . ﴿ للعُسْرَى ﴾ أى للشر . وعن ابن مسعود : للنار . وقيل : أى فسنعسر عليه أسباب الخير والصلاح حتى يصعب عليه فعلها . وقد تقدم أن الملك ينادى صباحا ومساء : "اللهم أعط منفقا خلفا ، وأعط ممسكا تلفا" . رواه أبو الدرداء .

مسألة : قال العلماء : ثبت بهذه الآية وبقوله : « ومما رزقناهم ينفقون[2] » ، وقوله : « الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية[3] » إلى غير ذلك من الآيات — أن الجود من مكارم الأخلاق ، والبخل من أرذلها . وليس الجواد الذى يعطى فى غير موضع العطاء ، ولا البخيل الذى يمنع فى موضع المنع ، لكن الجواد الذى يعطى فى موضع العطاء ، والبخيل

(١) راجع جـ ٤ ص ٢٩١ (٢) آية ٣ سورة البقرة . (٣) آية ٢٧٤ سورة البقرة .

الذى يمنع فى موضع العطاء، فكل من استفاد بما يعطى أجرا وحمدا فهو الجواد . وكل من استحق بالمنع ذما أو عقابا فهو البخيل . ومن لم يستفد بالعطاء أجرا ولا حمدا، وإنما استوجب به ذما فليس بجواد، وإنما هو مسرف مذموم، وهو من المبذّرين الذين جعلهم الله إخوان الشياطين، وأوجب الحجْر عليهم . ومن لم يستوجب بالمنع عقابا ولاذما، واستوجب به حمدا، فهو من أهل الرشد، الذين يستحقون القيام على أموال غيرهم، بحسن تدبيرهم وسَداد رأيهم .

الرابعـــة — قال الفراء : يقول القائل : كيف قال : « فسنيسره للعسرى » ؟ وهل فى العسرى تيسير ؟ فيقال فى الجواب : هذا فى إجازته بمنزلة قوله عز وجل : « فبشرهم بعذاب أليم »[1] ، والبِشارة فى الأصل على المفرح والسارّ، فإذا جمع فى كلامين هذا خير وهذا شر، جاءت البشارة فيهما . وكذلك التيسير فى الأصـــل على المفرح، فإذا جمع فى كلامين هذا خير وهذا شر، جاء التيسير فيهما جميعا . قال الفراء : وقوله تعالى « فسنيسره » : سنهيئه . والعرب تقول : قد يَسَّرت الغنم : إذا ولدت أو تهيأت للولادة . قال :

هما ســـيدانا يزعمان وإنمـا * يَسُودانِنـا أن يَسَّرتْ غَنَماهما[2]

قوله تعـالى : وَمَا يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُۥٓ إِذَا تَرَدَّىٰٓ ﴿١١﴾ إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَىٰ ﴿١٢﴾ وَإِنَّ لَنَا لَلْءَاخِرَةَ وَٱلْأُولَىٰ ﴿١٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وما يُغْنِي عنه ماله إذا تردّى ﴾ أى مات . يقال : رَدِىَ الرجُل يَرْدَى رَدًى : إذا هلك . قال :

* صرفت الهوى عنهنّ من خشية الردى *

وقال أبو صالح وزيد بن أسلم : « إذا تردى » : سقط فى جهنم ؛ ومنه المتردّية . ويقال : رَدِى فى البئر وتردى : إذا سقط فى بئر، أو تهوّر من جبل . يقال : ما أدرى أين رَدِىَ ؟ أى أين ذهب . و « ما » : يحتمل أن تكون جحدا ؛ أى ولا يغنى عنه ماله شيئا ؛ ويحتمل أن تكون استفهاما

(١) آية ٢١ ســـورة آل عمران . (٢) البيت لأبى أسيدة الدبيرى . وقبله .

إن لنـاشـيخين لا ينفعانـا * غنيين لا يجـدى علينا غناهما

معناه التوبيخ؛ أى أىّ شىء يغنى عنه إذا هلك ووقع فى جهنم! ﴿ إنّ علينا للهُدَى ﴾ أى إن علينا أن نُبَيِّن طريق الهدى من طريق الضلالة. فالهدى: بمعنى بيان الأحكام، قاله الزجاج. أى على الله البيان، بيان حلاله وحرامه، وطاعته ومعصيته؛ قاله قتادة. وقال الفرّاء: من سلك الهدى فعلى الله سبيله؛ لقوله: « وعلى اللهِ قَصْدُ السَّبِيلِ »(١) يقول: من أراد الله فهو على السبيل القاصد. وقيل: معناه إن علينا للهدى والإضلال، فترك الإضلال؛ كقوله: « بِيدِك الخيرُ »(٢)، و « بِيدِه ملكوتُ كل شىء »(٣). وكما قال: « سرابيل تقيكم الحَرَّ »(٤) وهى تقى البرد؛ عن الفرّاء أيضا. وقيل: أى إن علينا ثواب هداه الذى هدينا. ﴿ وإنّ لنا للآخرةَ والأولَى ﴾ « للآخِرَة » الجنة. « والأولى » الدنيا. وكذا روى عطاء عن ابن عباس. أى الدنيا والآخرة لله تعالى. وروى أبو صالح عن ابن عباس قال: ثواب الدنيا والآخرة، وهو كقوله تعالى: « من كان يريد ثواب الدنيا فعند اللهِ ثواب الدنيا والآخِرَةِ »(٥) فمن طلبهما من غير مالكهما فقد أخطأ الطريق.

قوله تعالى: فَأَنذَرْتُكُمْ نَارًا تَلَظَّىٰ ﴿١٤﴾ لَا يَصْلَاهَا إِلَّا الْأَشْقَى ﴿١٥﴾ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰ ﴿١٦﴾

قوله تعالى: ﴿ فأنذرتكم ﴾ أى حذرتكم وخوّفتكم. ﴿ نارا تَلَظَّى ﴾ أى تَلَهَّب وتتوقد. وأصله تتلظى. وهى قراءة عُبيد بن عُمير، ويحيى بن يعمر، وطلحة بن مصرف. ﴿ لا يصلاها ﴾ أى لا يجد صَلَاها وهو حرها. ﴿ إلا الأشْقَى ﴾ أى الشقى. ﴿ الذى كذب ﴾ نبى الله محمدا صلى الله عليه وسلم. ﴿ وتولّى ﴾ أى أعرض عن الإيمان. وروى مكحول عن أبى هريرة قال: كل يدخل الجنة إلا من أباها. قال: يا أبا هريرة، ومن يأبى أن يدخل الجنة؟ قال: الذى كَذَّب وتَوَلَّى. وقال مالك: صلّى بنا عمر بن عبد العزيز المغرب، فقرأ « والليل

(١) آية ٩ سورة النحل. (٢) آية ٢٦ سورة آل عمران. (٣) آية ٨٣ سورة يس.
(٤) آية ٨١ سورة النحل. (٥) آية ١٣٤ سورة النساء.

إذا يغشى » فلما بلغ « فأنذرتكم نارا تلظّى » وقع عليه البكاء ، فلم يقدر يتعدّاها من البكاء، فتركها وقرأ ســورة أخرى . وقال الفرّاء : « إلا الأشقى » إلا من كان شقيا فى علم الله جل ثناؤه . وروى الضحاك عن ابن عباس قال : « لا يصلاها إلا الأشــقى » أميــة بن خلف ونظراؤه الذين كذبوا محمدا صلى الله عليه وسلم . وقال قتادة : كذب بكتاب الله ، وتولى عن طاعة الله . وقال الفرّاء : لم يكن كذب بردّ ظاهر ، ولكنه قصّر عما أُمر به من الطاعة ؛ فجُعل تكذيبا ؛ كما تقول : لقِى فلان العدوّ فكذب : إذا نكل ورجع عن اتباعه . قال : وسمعت أبا ثروان يقول : إن بنى نُمَيْر ليس لِحَدّهم[1] مكذوبة . يقول : إذا لَقُوا صدقوا القتال ، ولم يرجعوا . وكذلك قوله جل ثنــاؤه : « ليس لِوقعتها كاذبة[2] » يقول : هى حق . وسمعت سلم بن الحسن يقول : سمعت أبا إسحاق الزجاج يقول : هذه الآية التى من أجلها قال أهل الإرجاء[3] بالإرجاء ، فزعموا أنه لا يدخل النار إلا كافر ؛ لقوله جل ثناؤه : « لا يَصلاها إلا الأشقى . الذى كذب وتولى » وليس الأمر كما ظنوا . هذه نار موصوفة بعينها ، لا يصلى هذه النار إلا الذى كذب وتولى . ولأهل النار منازل ؛ فمنها أن المنافقين فى الدَّرْك الأسفل من النار ؛ والله سبحانه كل ما وعد عليه بجنس من العذاب فجائز أن يعذب به . وقال جل ثناؤه : « إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لِمن يشاء[4] » ، فلو كان كل من لم يشرك لم يعــذّب ، لم يكن فى قوله : « ويغفر مادون ذلك لمن يشاء » فائدة ، وكان « ويغفر مادون ذلك » كلاما لا معنى له .

الزمخشرىّ : الآية واردة فى الموازنة بين حالتى عظيم من المشركين وعظيم من المؤمنين ، فأريد أن يبالغ فى صفتيهما المتناقضتين ، فقيل : الأشقى ، وجعل مختصا بالصّلى ، كأن النار لم تخلق

(١) كذا فى الأصول وأساس البلاغة للزمخشرى . والذى فى تفسير الفرّاء ولسان العرب — مادة كذب — : « لحدهم » بالحاء المهملة . وحدّ الرجل : بأسه ونفاذه فى نجدته . (٢) آية ٢ سورة الواقعة .

(٣) هم المرجئة ، وهم فرقة من فرق الاسلام ، يعتقدون أنه لا يضر مع الايمان معصية ، كما أنه لا ينفع مع الكفر طاعة . سموا مرجئة ، لاعتقادهم أن الله أرجأ تعذيبهم على المعاصى ؛ أى أخره عنهم . وقيل : المرجئة فرقة من المسلمين يقولون : الإيمان قول بلا عمل ؛ كأنهم قدّموا القول ، وأرجئوا العمل ، أى أخروه ؛ لأنهم يرون أنهم لو لم يصلوا ولم يصوموا لنجاهم إيمانهم . (٤) آية ٤٨ سورة النساء .

إلا له . وقيـل : الأتقى، وجعل مختصا بالجنة ، كأن الجنـة لم تخلق إلا له . وقيل : هما أبو جهل أو أمية بن خلف . وأبو بكر رضى الله عنه .

قوله تعـالى : وَسَيُجَنَّبُهَا ٱلْأَتْقَى ﴿١٧﴾ ٱلَّذِى يُؤْتِى مَالَهُۥ يَتَزَكَّىٰ ﴿١٨﴾

قوله تعـالى : ﴿ وسيجنبها ﴾ أى يكون بعيـدا منها . ﴿ الأتقى ﴾ أى المتقى الخائف . قال ٱبن عباس : هو أبو بكر رضى الله عنـه ، يزحزح عن دخول النـار . ثم وصف الأتقى فقال ﴿ الذى يؤتى ماله يتزكى ﴾ أى يطلب أن يكون عند الله زاكيا، ولا يطلب بذلك رياء ولا سمعة ، بل يتصدق به مبتغيا به وجه الله تعـالى . وقال بعض أهل المعانى : أراد بقوله « الأتقى » و « الأشقى » أى التقىّ والشقىّ ؛ كقول طرفة :

تمنى رجال أن أموت وإن أمت * فتـلك سبيل لست فيهـا بأوحد

أى واحد ووحيد ؛ وتوضع (أَفْعَل) موضع فعيل ، نحو قولهم : الله أكبر بمعنى كبير ، « وهو أهون عليه[1] » بمعنى هين .

قوله تعـالى : وَمَا لِأَحَدٍ عِندَهُۥ مِن نِّعْمَةٍ تُجْزَىٰٓ ﴿١٩﴾ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٢٠﴾ وَلَسَوْفَ يَرْضَىٰ ﴿٢١﴾

قوله تعـالى: ﴿ وما لأحد عِندَهُ مِنْ نِعمةٍ تُجْزَى ﴾ أى ليس يتصدق ليجازىَ على نعمة، إنما يبتغى وجه ربه الأعلى، أى المتعالى ﴿ ولسوف يرضى ﴾ أى بالجزاء. فروى عطاء والضحاك عن ٱبن عباس قال : عَذَّب المشركون بلالا ، وبلال يقول أَحَد أَحَد ؛ فمر به النبىّ صلى الله عليه وسلم فقال : " أحد — يعنى الله تعالى — ينجيك " ثم قال لأبى بكر : " يا أبا بكر إنّ بلالا يعذب فى الله" فعرف أبو بكر الذى يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فانصرف إلى منزله ، فأخذ رطلا من ذهب، ومضى به إلى أمية بن خلف، فقال له : أتبيعنى بلالا؟ قال : نعم، فاشتراه فأعتقه . فقـال المشركون : ما أعتقه أبو بكر إلا ليـد كانت له عنـده ؛ فنزلت « وما لأحد عِنـدَه » أى عنـد أبى بكر « من نعمة » ، أى من يد ومِنّة ، « تُجْزَى » بل

(١) آية ٢٧ سـورة الروم .

« ابتغاءً » بما فعل « وجْهَ ربِّهِ الأَعْلَى » . وقيل : اشترى أبو بكر من أمية وأبيّ بن خلف بلالا ، ببردة وعشر أواق ، فأعتقه لله ، فنزلت : « إنَّ سَعْيَكُم لَشَتَّى » . وقال سعيد بن المسيب : بلغني أن أمية بن خلف قال لأبي بكر حين قال له أبو بكر : أتبيعُنيه ؟ فقال : نعم ، أبيعه بنسطاس ، وكان نِسْطاس عبدا لأبي بكر ، صاحب عشرة آلاف دينار وغلمان وجوارٍ ومواشٍ ، وكان مشركا ، فحمله أبو بكر على الإسلام ، على أن يكون له مالُه ، فأبى ، فباعه أبو بكر به . فقال المشركون : ما فعل أبو بكر ببلال هذا إلا ليد كانت لبلال عنده ، فنزلت « وما لِأحدٍ عِنده مِن نِعمةٍ تُجْزَى . إلا ابتِغاء » أي لكن ابتغاء ، فهو استثناء منقطع ، فلذلك نصبت . كقولك : ما في الدار أحد إلا حمارا . ويجوز الرفع . وقرأ يحيى بن وثاب « إلا ٱبتغاءُ وجهِ ربه » بالرفع ، على لغة من يقول : يجوز الرفع في المستثنى . وأنشد في اللغتين قول بشر بن أبي خازم :

أضحتْ خَلاءً قِفارا لا أنيسَ بها * إلا الجآذرَ والظلمانَ تختلفُ (١)

وقول القائل :

وبلدةٍ ليسَ بها أنيسُ * إلا اليعافيرُ وإلا العِيسُ (٢)

وفي التنزيل : « ما فعلوه إلا قليلٌ مِنهم » (٣) وقد تقدم . ﴿ وجهِ ربِّهِ الأعلى ﴾ أي مَرْضاته وما يقرّب منه . و « الأعلى » من نعت الرب الذي ٱستحق صفات العلو . ويجوز أن يكون « ٱبتغاء وجهِ ربه » مفعولا له على المعنى ؛ لأن معنى الكلام : لا يؤتي ماله إلا ٱبتغاء وجهِ ربه ، لا لمكافأة نعمته . ﴿ ولَسوفَ يَرْضَى ﴾ أي سوف يعطيه في الجنة ما يُرْضي ؛ وذلك أنه يعطيه أضعاف ما أنفق . وروى أبو حَيّان التيميّ عن أبيه عن عليّ رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "رَحِم الله أبا بكر ! زوجني ٱبنته ، وحملني إلى دار الهجرة ، وأعتق بلالا من ماله" . ولما اشتراه أبو بكر قال له بلال : هل اشتريتني لعملك أو لعمل الله ؟ قال : بل لعمل الله

(١) الجآذر (جمع جؤذر) وهو ولد البقرة الوحشية . والظلمان (بالكسر والضم) : جمع الظليم ، وهو الذكر من النعام . (٢) اليعافير : جمع يعفور : وهو ولد الظبية ، وولد البقرة الوحشية أيضا . والعيس : إبل بيض تخالط بياضها شقرة ، جمع أعيس وعيساء . (٣) آية ٦٦ سورة النساء . راجع جـ ٥ ص ٢٧٠ .

قال : فذرنى وعمل الله، فأعتقه . وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يقول : أبو بكر سيدنا وأعتق سيدنا (يعنى بلالا رضى الله عنه) . وقال عطاء — وروى عن آبن عباس — : إن السورة نزلت فى أبى الدَّحداح، فى النخلة التى آشتراها بحائط له ؛ فيما ذكر الثعلبىّ عن عطاء . وقال القشيرىّ عن آبن عباس : بأربعين نخلة ؛ ولم يسم الرجل . قال عطاء : كان الرجل من الأنصار نخلة ، يسقط من بلحها فى دار جارٍ له ، فيتناوله صبيانه ، فشكا ذلك إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " تبيعها بنخلة فى الجنة " ؟ فأبى ؛ فخرج فلقيه أبو الدَّحداح فقال : هل لك أن تبيعنيها بـ« حُسْنَى » : حائطٍ له . فقال : هى لك . فأتى أبو الدَّحداح إلى النبىّ صلى الله عليه وسلم ، وقال : يارسول الله ، اشترها منى بنخلة فى الجنة . قال : " نعم ، والذى نفسى بيده " فقال : هى لك يا رسول الله ؛ فدعا النبىّ صلى الله عليه وسلم جار الأنصارىّ ، فقال : " خذها " فنزلت « والليلِ إذا يغشى » إلى آخر السورة فى بستان أبى الدحداح وصاحب النخلة . « فأما من أعطى واتقى » يعنى أبا الدحداح . « وصدَّق بِالحسنى » أى بالثواب . « فسنيسره لِليسرى » : يعنى الجنة . « وأما من بخِل واستغنى » يعنى الأنصارىّ . « وكذَّب بِالحسنى » أى بالثواب . « فسنيسره لِلعسرى » ، يعنى جهنم . وما يغنِى عنه ماله إذا تردَّى » أى مات . إلى قوله : « لا يصلاها إلا الأشقى » يعنى بذلك الخزرجىّ ؛ وكان منافقا ، فمات على نفاقه . « وسَيُجَنَّبُهَا الأتقى » يعنى أبا الدحداح . « الذى يؤتِى ماله يتزكى » فى ثمن تلك النخلة . « ما لِأحدٍ عنده مِن نِعمةٍ تُجْزَى » يكافئه عليها ؛ يعنى أبا الدحداح . « ولسوف يرضى » إذا أدخله الله الجنة . والأكثر أن السورة نزلت فى أبى بكر رضى الله عنه . وروى ذلك عن آبن مسعود وآبن عباس وعبد الله بن الزبير وغيرهم . وقد ذكرنا خبرا آخر لأبى الدحداح فى سورة « البقرة » ، عند قوله : « من ذا الذى يُقْرِض اللهَ قَرْضا حسنا »[1] . والله تعالى أعلم .

(١) راجع جـ ٣ ص ٢٣٧

سورة « الضُّحَى »

مكية بأتفاق . وهى إحدى عشرة آية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : وَالضُّحَىٰ ﴿١﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ﴿٢﴾ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ والضُّحَى . والليلِ إذا سَجَى ﴾ قد تقدّم القول فى « الضحى »[1] ، والمراد به النهار؛ لقوله : « والليلِ إذا سَجَى » فقابله بالليل . وفى سورة (الأعراف) « أفأَمِنَ أهْلُ القُرى أن يأتِيَهم بأْسُنا بَيَاتاً وهم نائمون . أَو أَمِن أَهْلُ القرى أن يأتِيهم بَأْسُنَا ضُحًى وهم يَلْعَبون »[2] أى نهارا . وقال قتادة ومقاتل وجعفر الصادق : أقسم بالضحى الذى كلم الله فيه موسى، وبليلة المعراج . وقيل : هى الساعة التى خرّ فيها السَّحَرة سجدا . بيانه قوله تعالى : « وأن يُحْشَر الناس ضُحًى »[3] . وقال أهل المعانى فيه وفى أمثاله : فيه إضمار، مجازه ورب الضحى . و « سَجَا » معناه : سكن ؛ قاله قتادة ومجاهد وابن زيد وعكرمة . يقال : ليلة ساجية أى ساكنة . ويقال للعين إذا سكن طرفها : ساجية . يقال : سجا الليل يسجو سَجْوا[4] : إذا سكن . والبحر إذا سجا : سكن . قال الأعشى :

فما ذنبُنا[5] أن جاش بحر ابن عمكم * وبحرك ساجٍ ما يوارِى الدعامِصا

وقال الراجز :

يا حَبَّذَا القَمْراءُ والليلُ الساجْ * وطُرُق مِثلُ مِلاءِ النّسَاجْ

---

(١) راجع ص ٧٢ وما بعدها من هذا الجزء . (٢) آية ٩٧، ٩٨ (٣) آية ٥٩ سورة طه .

(٤) فى اللسان : « يسجو سجوا وسجوا » . (٥) فى ديوان الأعشين : * أتوعدنى أن جاش ... *

والدعامص : جمع الدعموص : وهو دويبة صغيرة تكون فى مستنقع الماء .

وقال جرير :

ولقد رميتك يوم رُحْن بأعين * ينظرن من خلل الستور سواجى

وقال الضحاك : «سجا» غطّى كل شيء . قال الأصمعىّ : سَجْو الليل : تغطيته النهار ، مثلما يُسَجّى الرجل بالثوب . وقال الحسن : غشى بظلامه ؛ وقاله ابن عباس . وعنه : إذا ذهب . وعنه أيضا : إذا أظلم . وقال سعيد بن جبير : أقبل ؛ وروى عن قتادة أيضا . وروى ابن أبى نَجيح عن مجاهد : « سجا » استوى . والقول الأول أشهر فى اللغة : «سجا» سكن ؛ أى سكن الناس فيه . كما يقال : نهار صائم ، وليل قائم . وقيل : سكونه استقرار ظلامه واستواؤه . ويقال : « والضحى . والليل إذا سَجَا » : يعنى عباده الذين يعبدونه فى وقت الضحى ، وعباده الذين يعبدونه بالليل إذا أظلم . ويقال : « الضحى » : يعنى نور الجنة إذا تنوّر . « والليل إذا سجا » : يعنى ظلمة الليل إذا أظلم . ويقال : « والضحى » : يعنى النور الذى فى قلوب العارفين كهيئة النهار . « والليل إذا سجا » : يعنى السواد الذى فى قلوب الكافرين كهيئة الليل ؛ فأقسم الله عز وجل بهذه الأشياء . ﴿ ما ودّعَكَ ربُّك ﴾ : هذا جواب القسم . وكان جبريل عليه السلام أبطأ على النبىّ صلى الله عليه وسلم ، فقال المشركون : قلاه الله وودّعه ؛ فنزلت الآية . وقال ابن جريج : احتبس عنه الوحى اثنى عشر يوما . وقال ابن عباس : خمسة عشر يوما . وقيل : خمسة وعشرين يوما . وقال مقاتل : أربعين يوما . فقال المشركون : إن محمدا ودّعه ربه وقلاه ، ولو كان أمره من الله لتابع عليه ، كما كان يفعل بمن كان قبله من الأنبياء . وفى البخارىّ عن جندب بن سفيان قال : اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلم يَقُم ليلتين أو ثلاثا ؛ فجاءت امرأة[1] فقالت : يا محمد ، إنى لأرجو أن يكون شيطانك قد تركك ، لم أره قربك منذ ليلتين أو ثلاث ؛ فأنزل الله عز وجل « والضُّحى . والليل إذا سجى . ما ودّعك ربك وما قلى » . وفى الترمذىّ عن جندب البجلىّ قال : كنت مع النبىّ صلى الله عليه وسلم فى غار فدميت إصبعه ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " هَلْ أَنْتِ إِلَّا إِصْبَعٌ دَمِيتِ ،

(١) هى العوراء بنت حرب ، أخت أبى سفيان ، وهى حمالة الحطب ، زوج أبى لهب .

وفي سَبيلِ اللهِ مَا لَقِيتِ " ! قال : وأبطأ عليه جبريل فقال المشركون : قد وُدِّعَ محمد ؛ فأنزل الله تبارك وتعالى « ما ودَّعَكَ رَبُّك وما قَلَى » . هذا حديث حسن صحيح . لم يذكر الترمذى : « فلم يَقُم ليلتين أو ثلاثا » أسقطه الترمذىّ . وذكره البخارى ؛ وهو أصح ما قيل فى ذلك . والله أعلم . وقد ذكره الثعلبى أيضا عن جندب بن سفيان البجلى ، قال : رُمِيَ النبيّ صلى الله عليه وسلم فى إصبعه بحجر ، فدميت ، فقال : " هَلْ أنتِ إلَّا إصْبَعٌ دَمِيتِ ، وفى سبيلِ اللهِ ما لَقِيتِ " فمكث ليلتين أو ثلاثا لا يقوم الليل . فقالت له أم جميل امرأة أبى لهب : ما أرى شيطانك إلا قد تركك ، لم أره قربك منذ ليلتين أو ثلاث ؛ فنزلت «والضُّحَى» . وروى عن أبى عِمران الجَوْنى ، قال : أبطأ جبريل على النبيّ صلى الله عليه وسلم حتى شق عليه ؛ فجاء وهو واضع جبهته على الكعبة يدعو ؛ فنكت بين كتِفيه ، وأنزل عليه : « ما ودّعك ربُّك وما قَلى » . وقالت خولة — وكانت تخدُم النبيّ صلى الله عليه وسلم — : إن جَرْوًا دخل البيت ، فدخل تحت السرير فمات ، فمكث نبيّ الله صلى الله عليه وسلم أياما لا ينزل عليه الوحى . فقال : " يا خولة ، ما حدث فى بيتى ؟ ما لجبريل لا يأتينى " ! قالت خولة فقلت : لو هيأت البيت وكنسته ؛ فأهويت بالمِكنسة تحت السرير ، فإذا جَرْوٌ ميت ، فأخذته فألقيته خلف الجدار ؛ فجاء نبيّ الله ترعد لَحْيَاه — وكان إذا نزل عليه الوحى استقبلته الرِّعدة — فقال : " ياخولة دثِّرينى " فأنزل الله هذه السورة . ولما نزل جبريل سأله النبيّ صلى الله عليه وسلم عن التأخر فقال : " أما علمت أنا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صُورة " . وقيل : لما سألته اليهود عن الروح وذى القرنين وأصحاب الكهف قال : " سأخبركم غدًا " ولم يقل إن شاء الله . فاحتبس عنه الوحى ، إلى أن نزل جبريل عليه بقوله « ولا تقولنّ لِشيءٍ إنى فاعِل ذلك غدًا إلا أن يشاء الله »(١) فأخبره بما سئل عنه . وفى هذه القصة نزلت « ما ودّعك ربك وما قلى » . وقيل : إن المسلمين قالوا : يا رسول الله ، مالك لا ينزل عليك الوحى ؟ فقال : " وكيف ينزل علىّ وأنتم لا تنقون رواجِبكم — وفى رواية براجِمكم(٢) — ولا تقصون أظفاركم ولا تأخذون من شواربكم " . فنزل

(١) آية ٢٣ سورة الكهف .
(٢) الرواجب (واحدها راجبة) : وهى ما بين عقد الأصابع . والبراجم (واحدها برجمة بالضم) : هى العقد التى فى ظهور الأصابع يجتمع فيها الوسخ .

جبريل بهذه السورة؛ فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ما جئت حتى اشتقت إليك " فقال جبريل : " وأنا كنت أشدّ إليك شوقا، ولكني عبد مأمور " ثم أنزل عليه « وما نتنزل إلا بأمرِ ربك »(١) . « ودّعك » بالتشديد : قراءة العامة ، من التوديع ، وذلك كتوديع المُفارق . وروى عن ابن عباس وابن الزبير أنهما قرأاه « وَدَعك » بالتخفيف ، ومعناه : تركك . قال :

وثم وَدَعْنا آلَ عمرو وعامر * فرائسَ أطراف المثقفة السمْرِ(٢)

واستعماله قليل . يقال : هو يدع كذا ، أى يتركه . قال المبرد محمد بن يزيد : لا يكادون يقولون وَدَعَ ولا وَذَرَ ، لضعف الواو إذا قدمت ، واستغنوا عنها بترك .

قوله تعالى : ﴿ وما قَلَى ﴾ أى ما أبغضك ربك منذ أحبك . وترك الكاف ، لأنه رأس آية . والقِلَى : البغض ؛ فإن فتحت القاف مددت ؛ تقول : قلاه يقليه قِلًى وقَلَاء . كما تقول : قريت الضيف أقريه قِرًى وقَرَاء . ويقلاه : لغة طيئ . وأنشد ثعلب :

* أيامَ أمّ الغَمْر لا نَقْلاها(٣) *

أى لا نُبغضها . ونَقْلِي أى نُبغض . وقال(٤) :

أسِيئي بنا أو أحْسِني لا ملومةً * لدينا ولا مَقْلِيّةً إنْ تَقَلَّتِ

وقال امرؤ القيس :

* ولستُ بمقلِيّ الخلال ولا قالِ(٥) *

وتأويل الآية : ما ودّعك ربك وما قلاك . فترك الكاف لأنه رأس آية ؛ كما قال عز وجل : « والذاكِرين الله كثيرا والذاكِراتِ »(٦) أى والذاكرات الله .

---

(١) آية ٦٤ سورة مريم .
(٢) المثقفة والمثقف : الرمح .
(٣) كذا فى اللسان . وفى الأصول : « يا رب » . وبعده كما فى اللسان :
* ولو تشاء قبلت عيناها *
(٤) هو كثير عزة .
(٥) صدر البيت :
* صرفت الهوى عنهن من خشية الردى *
(٦) آية ٣٥ سورة الأحزاب .

قوله تعالى : وَلَلْآخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَىٰ ﴿٤﴾ وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ ﴿٥﴾

روى سلمة عن ابن إسحاق قال : « وَلَلْآخِرة خير لكَ مِنَ الأُولى » أى ما عندى فى مرجعك إلىّ يا محمد، خير لك مما عجلت لك من الكرامة فى الدنيا . وقال ابن عباس : أُرِى النبىّ صلى الله عليه وسلم مايفتح الله على أمته بعده؛ فسُرّ بذلك؛ فنزل جبريل بقوله : « وَلَلآخِرة خير لك من الاولى . ولسوف يعطيك ربك فترضى » . قال ابن إسحاق : الفَلْجُ فى الدنيا، والثواب فى الآخرة . وقيل : الحوض والشفاعة . وعن ابن عباس : ألفُ قَصْر من لؤلؤ أبيض رابه المِسك . رفعه الأوزاعىّ ، قال : حدثنى إسماعيل بن عبيد الله ، عن على بن عبد الله ابن عباس، عن أبيه قال : أُرِى النبى صلى الله عليه وسلم ما هو مفتوح على أمته، فسر بذلك؛ فأنزل الله عز وجل « والضحى — إلى قوله تعالى — وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى »، فأعطاه الله جل ثناؤه ألف قصر فى الجنة، ترابها المسك؛ فى كل قصر ما ينبغى له من الأزواج والخدم . وعنه قال : رضِى محمد ألا يدخل أحد من أهل بيته النار . وقال السدى . وقيل : هى الشفاعة فى جميع المؤمنين . وعن علىّ رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يشفعنى الله فى أُمتى حتى يقول الله سبحانه لى : رضيت يامحمد؟ فأقول يارب رضيت" . وفى صحيح مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبىّ صلى الله عليه وسلم تلا قول الله تعالى فى إبراهيم : « فمن تَبِعَنِى فإنه مِنى ومَنْ عصانِى فإنكَ غفورٌ رحيمٌ »(١) وقول عيسى : « إن تعذبهم فإنهم عِبادُكَ »(٢)، فرفع يديه وقال : "اللهم أمتى أمتى" وبكى . فقال الله تعالى لجبريل : "اذهب إلى محمد ، وربك أعلم، فسله مايبكيك" فأتى جبريل النبىّ صلى الله عليه وسلم، فسأله فأخبره . فقال الله تعالى لجبريل : "اذهب إلى محمد، فقل له : إن الله يقول لك : إنا سنرضيك فى أمتك

(١) آية ٣٦ سورة إبراهيم .

(٢) آية ١١٨ سورة المائدة .

ولا نَسوءك[1] " . وقال علىّ رضى الله عنه لأهل العراق : إنكم تقولون إن أرجى آية فى كتاب الله تعالى : « قل يا عِبادِىَ الذين أسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمةِ الله[2] » قالوا : إنا نقول ذلك . قال : ولكنا أهل البيت نقول : إن أرجى آية فى كتاب الله قوله تعالى : « ولَسَوف يعطيكَ ربك فترضَى » . وفى الحديث : لما نزلت هذه الآية قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إذًا والله لا أرضَى وواحد من أمتى فى النار " .

قوله تعالى : أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَـَٔاوَىٰ ﴿٦﴾

عدد سبحانه مِنَنَه على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم فقال : ﴿ الم يجِدْكَ يتيما ﴾ لا أب لك ، قد مات أبوك . ﴿ فآوى ﴾ أى جعل لك مأوى تأوى إليه عند عمك أبى طالب ، فكفلك . وقيل لجعفر بن محمد الصادق : لم أُوتِم النبى صلى الله عليه وسلم من أبويه ؟ فقال : لئلا يكون لمخلوق عليه حق . وعن مجاهد : هو من قول العرب : درّة يتيمة ، إذا لم يكن لها مِثل . فمجاز الآية : ألم يجدك واحدا فى شرفك لا نظير لك ، فآواك الله بأصحابٍ يحفظونك ويَحُوطونك .

قوله تعالى : وَوَجَدَكَ ضَآلًّا فَهَدَىٰ ﴿٧﴾

أى غافلا عما يراد بك من أمر النبوّة ، فهداك : أى أرشدك . والضلال هنا بمعنى الغفلة ، كقوله جل ثناؤه : « لا يضِلّ ربى ولا ينسى[3] » أى لا يغفل . وقال فى حق نبيه : « وإن كنت مِن قبلِهِ لمِن الغافلين[4] » . وقال قوم : « ضالًا » لم تكن تدرى القرآن والشرائع ، فهداك الله إلى القرآن ، وشرائع الإسلام ، عن الضحاك وشهر بن حوشب وغيرهما . وهو معنى

(١) رواية الحديث كما ورد فى صحيح مسلم : كتاب الإيمان : « أن النبى صلى الله عليه وسلم تلا قول الله عز وجل فى إبراهيم « رب إنهن أضللن كثيرا من الناس فمن تبعنى فإنه منى » الآية ، وقول عيسى عليه السلام « إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم » فرفع يديه وقال : " اللهم أمتى أمتى " ، وبكى ؛ فقال الله عز وجل : « ياجبريل إذهب إلى محمد وربك أعلم ، فسله ما يبكيك » فأتاه جبريل عليه الصلاة والسلام ، فسأله ، فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قال وهو أعلم ؛ فقال الله : « ياجبريل اذهب إلى محمد فقل : إنا سنرضيك فى أمتك ولا نسوءك » .

(٢) آية ٥٣ سورة الزمر . (٣) آية ٥٢ سورة طه . (٤) آية ٣ سورة يوسف .

قوله تعالى: « ما كنت تدرى ما الكتاب ولا الإيمان »، على ما بينا فى سورة « الشورى »[١] . وقال قوم : « ووجدك ضالا » أى فى قوم ضلال ، فهداهم الله بك . هذا قول الكلبى والفراء . وعن السدى نحوه؛ أى ووجد قومك فى ضلال، فهداك إلى إرشادهم . وقيل : «ووجدك ضالا» عن الهجرة، فهداك إليها . وقيل : « ضالا » أى ناسيا شأن الاستثناء حين سُئلت عن أصحاب الكهف وذى القرنين والروح ، فأذكرك ؛ كما قال تعالى : « أن تَضِلّ إحداهما »[٢] . وقيل : ووجدك طالبا للقبلة فهداك إليها؛ بيانه : « قد نرى تقلّبَ وجهك فى السماء »[٣] ... الآية . ويكون الضلال بمعنى الطلب ؛ لأن الضال طالب . وقيل : ووجدك متحيرا عن بيان ما نزل عليك، فهداك إليه؛ فيكون الضلال بمعنى التحير؛ لأن الضال متحير . وقيل : ووجدك ضائعا فى قومك؛ فهداك إليه؛ ويكون الضلال بمعنى الضياع . وقيل : ووجدك محبا للهداية، فهداك إليها؛ ويكون الضلال بمعنى المحبة . ومنه قوله تعالى : « قالوا تالله إنك لفى ضلالك القديم »[٤] أى فى محبتك . قال الشاعر :

هذا الضلالُ أشاب منى المفرقا * والعارِضَيْنِ ولم أكن متحققا[٥]

عجبا لعزةَ فى اختيار قطيعتى * بعد الضلال فحبلها قد أخلقا

وقيل : « ضالا » فى شعاب مكة، فهداك وردّك إلى جدّك عبد المطلب . قال ابن عباس : ضل النبىّ صلى الله عليه وسلم وهو صغير فى شعاب مكة، فرآه أبو جهل منصرفا عن أغنامه ، فردّه إلى جده عبد المطلب ؛ فمنّ الله عليه بذلك ، حين ردّه إلى جده على يدى عدوّه . وقال سعيد بن جبير : خرج النبىّ صلى الله عليه وسلم مع عمه أبى طالب فى سفر، فأخذ إبليس بزمام الناقة فى ليلة ظلماء ، فعدل بها عن الطريق ، فجاء جبريل عليه السلام ، فنفخ إبليس نفخة وقع منها إلى أرض الهند ، وردّه إلى القافلة؛ فمنّ الله عليه بذلك . وقال كعب : إن حليمة لما قضت حق الرضاع، جاءت برسول الله صلى الله عليه وسلم لتردّه على عبد المطلب،

(١) آية ٥٢ راجع جـ ١٦ ص ٥٥ (٢) آية ٢٨٢ سورة البقرة .
(٣) آية ١٤٤ سورة البقرة . (٤) آية ٩٥ سورة يوسف .
(٥) المفرق (كقعد ومجلس) : وسط الرأس . والعارض : صفحة الخد .

فسمعت عنـد باب مكة : هنيئا لكِ يا بطحاء مكة ، اليـوم يرد إليك النور والدين والبهـاء والجمال . قالت : فوضعته لأُصلِـح ثيابى ، فسمعت هدّة شديدة ، فألتفت فلم أره ، فقلت : مَعْشَرَ النـاس ، أين الصبيّ ؟ فقـالوا : لم نر شيئا ؛ فصحت : واحمداه ! فإذا شـيخ فانٍ يتوكأ على عصاه ، فقال : اذهبي إلى الصنم الأعظم ؛ فإن شاء أن يردّه عليك فعل . ثم طاف الشيخ بالصنم ، وقبل رأسه وقال : يا رب ، لم تزل مِنتك على قريش ، وهذه السعدية تزعم أن ابنها قد ضل ، فردّه إن شئت . فانكب (هُبَلُ) على وجهه ، وتساقطت الأصنام ، وقالت : إليك عنا أيها الشيخ ، فهلاكنا على يدى محمد . فألقى الشيخ عصاه ، وارتعد وقال : إن لابنكِ ربا لا يضيعه ، فاطلبيه على مَهَل . فانحشرت قريش إلى عبد المطلب ، وطلبوه فى جميع مكة ، فلم يجدوه . فطاف عبد المطلب بالكعبة سبعا ، وتضرع إلى الله أن يردّه ، وقال :

يا ربِّ رُدَّ ولدى محمـــدَا * أرددْه ربى وآتخذ عندى يدا

يا رب إنْ محمـدٌ لم يُوجدا * فشمل قومى كلهـم تبدّدا

فسمعوا مناديا ينادى من السماء : معاشَر الناس لا تضجوا ، فإن لمحمد ربا لا يخذله ولا يضيعه ، وإن محمدا بوادى تِهامة ، عند شجرة السَّمُر . فسار عبد المطلب هو وورقة بن نوفل ، فإذا النبيّ صلى الله عليه وسلم قائم تحت شجرة ، يلعب بالأغصان وبالورق . وقيل : « ووجدك ضالا » ليلة المعراج ، حين انصرف عنك جبريل وأنت لا تعرف الطريق ، فهداك إلى ساق العرش . وقال أبو بكر الوراق وغيره : « ووجدك ضالا » : تحب أبا طالب ، فهداك إلى محبة ربك . وقال بسام بن عبدالله : « ووجدك ضالا » بنفسك لا تدرى من أنت ، فعرفك بنفسك وحالك . وقال الجنيدى : ووجدك متحيرا فى بيان الكتاب ، فعلمك البيان ؛ بيانه : « لِتبين لِلناسِ ما نُزِّلَ إليهم »[1] ... الآية . « لِتبين لهم الذى آختلفوا فِيهِ »[2] . وقال بعض المتكلمين : إذا وجدت العرب شجرة منفردة فى فلاة من الأرض ، لا شجر معها ، سموها ضالة ، فيهتدى بها إلى الطريق ؛ فقال الله تعالى

(١) آية ٤٤ سورة النحل .

(٢) آية ٦٤ سورة النحل .

لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم : « ووجدك ضالاً » أى لا أحد على دينك ، وأنت وحيد ليس معك أحد ؛ فَهَدَيتُ بك الخلقَ إلىّ .

قلت : هـذه الأقوال كلها حِسان ، ثم منها ما هو معنوىّ ، ومنها ما هو حِسىّ . والقول الأخير أعجب إلىّ ؛ لأنه يجمع الأقوال المعنوية . وقال قوم : إنه كان على جملة ما كان القوم عليه ، لا يُظهر لهم خلافا على ظاهر الحال ؛ فأما الشرك فلا يُظَنُّ به ؛ بل كان على مراسم القوم فى الظاهر أربعين سنة . وقال الكلبىّ والسدّى : هذا على ظاهره ؛ أى وجدك كافرا والقوم كفار فهداك[1] . وقد مضى هذا القول والردّ عليه فى سورة « الشورى »[2] . وقيل : وجدك مغمورا بأهل الشرك ، فميزك عنهم . يقال : ضل الماء فى اللبن ؛ ومنه « أئذا ضَلَلْنا فى الأرض »[3] أى لحقنا بالتراب عند الدفن ، حتى كأنا لا نتميز من جملته . وفى قراءة الحسن « ووجدك ضالٌّ فهدى » أى وجدك الضال فاهتدى بك ؛ وهذه قراءة على التفسير . وقيل : « ووجدك ضالا » لا يهتدى إليك قومك ، ولا يعرفون قدرك ؛ فهدى المسلمين إليك ، حتى آمنوا بك .

قوله تعالى : وَوَجَدَكَ عَآئِلًا فَأَغْنَىٰ ﴿٨﴾

أى فقيرا لا مال لك . ﴿ فأغنى ﴾ أى فأغناك بخديجة رضى الله عنها ؛ يقال : عال الرجل يعيل عَيلة : إذا افتقر . وقال أُحَيحة بن الجُلاح :

فما يَدْرِى الفقيرُ متى غِناهُ * وما يدْرِى الغنِىّ متى يَعِيل

أى يفتقر . وقال مقاتل : فرضّاك بما أعطاك من الرزق . وقال الكلبىّ : قنعك بالرزق . وقال ابن عطاء : ووجدك فقير النفس ، فأغنى قلبك . وقال الأخفش : وجدك ذا عيال ؛ دليله « فأغنى » . ومنه قول جرير :

اللهُ أنزلَ فى الكتاب فريضةً * لابن السبيل وللفقير العائل

---

(١) مثل هذه الأقوال لا يصح نسبتها إلى سيد الخلق صلوات الله وسلامه عليه ، ولا لأحد من الأنبياء ؛ لأن العصمة ثابتة لهم قبل النبوّة وبعدها ، من الكبائر والصغائر على الصحيح . (٢) راجع جـ ١٦ ص ٥٥ فما بعدها .
(٣) آية ١٠ سورة السجدة .

وقيل : وجدك فقيرا من الحُجَج والبراهين، فأغناك بها . وقيل : أغناك بما فتح لك من الفتوح، وأفاءه عليك من أموال الكفار . القشيرى : وفى هذا نظر؛ لأن السورة مكية ، وإنما فرض الجهاد بالمدينة .

وقراءة العامة « عائلا » . وقرأ ابن السميقع « عَيِّلا » بالتشديد؛ مثل طيب وهين .

قوله تعالى : فَأَمَّا ٱلْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ﴿٩﴾ وَأَمَّا ٱلسَّآئِلَ فَلَا تَنْهَرْ ﴿١٠﴾ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴿١١﴾

فيه أربع مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فأما اليتيمَ فلا تَقْهَرْ ﴾ أى لا تَسَلَّطْ[1] عليه بالظلم، ادفع إليه حقه، وأذكر يتمك؛ قاله الأخفش . وقيل : هما لغتان بمعنى . وعن مجاهد « فلا تقهر » فلا تحتقِرْ . وقرأ النخعى والأشهب العُقيلى « تَكْهر » بالكاف، وكذلك هو فى مصحف ابن مسعود . فعلى هذا يحتمل أن يكون نهيا عن قهره، بظلمه وأخذ ماله . وخص اليتيم لأنه لا ناصر له غير الله تعالى؛ فغلّظ فى أمره، بتغليظ العقوبة على ظالمه . والعرب تعاقب بين الكاف والقاف . النحاس : وهذا غلط، إنما يقال كَهَره : إذا اشتدّ عليه وغَلَّظ . وفى صحيح مسلم من حديث معاوية بن الحكم السلمى، حين تكلم فى الصلاة بردّ السلام، قال : فبأبى هو وأمى ! ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه — يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم — فوالله ما كَهَرَنى، ولا ضربنى، ولا شتمنى ... الحديث . وقيل : القهر الغلبة . والكَهْر : الزجر .

الثانية — ودلت الآية على اللطف باليتيم، وبِرِّه والإحسان إليه؛ حتى قال قتادة : كن لليتيم كالأب الرحيم . وروى عن أبى هريرة أن رجلا شكا إلى النبى صلى الله عليه وسلم قسوة قلبه؛ فقال : " إن أردت أن يلين، فامسح رأس اليتيم، وأطعم المسكين" . وفى الصحيح عن أبى هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أنا وكافل اليتيم له أو لغيره كهاتين " .

(١) فى بعض نسخ الأصل : « لا تسطو » .

وأشار بالسبابة والوُسطى . ومن حديث ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن اليتيم إذا بكى اهتز لبكائه عرش الرحمن ، فيقول الله تعالى للملائكته : يا ملائكتى ، من ذا الذى أبكى هذا اليتيم الذى غيبت أباه فى التراب ، فتقول الملائكة ربنا أنت أعلم ، فيقول الله تعالى للملائكته : يا ملائكتى ، اشهدوا أن من أسْكَتَه(١) وأرضاه ؟ أن أرضِيه يوم القيامة " . فكان ابن عمر إذا رأى يتيما مسح برأسه ، وأعطاه شيئا . وعن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من ضم يتيما فكان فى نفقته ، وكفاه مئونته ، كان له حجابا من النار يوم القيامة ، ومن مسح برأس يتيم كان له بكل شعرة حسنة " . وقال أكثم ابن صَيفيّ : الأذلاء أربعة : النمام ، والكذاب ، والمديون ، واليتيم .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ وأما السائلَ فلا تنهرْ ﴾ أى لا تزجره ؛ فهو نهى عن إغلاظ القول . ولكن رُدّه ببذل يسير ، أو ردّ جميل ، وأذكر فقرك ؛ قاله قتادة وغيره . وروى عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا يمنعن أحدُكم السائلَ ، وأن يعطيه إذا سأل ، ولو رأى فى يده قُلْبين(٢) من ذهب " . وقال إبراهيم بن أدهم : نعم القوم السُّؤّال : يحملون زادنا إلى الآخرة . وقال إبراهيم النخعيّ : السائل بريد الآخرة ، يجىء إلى باب أحدكم فيقول : هل تبعثون إلى أهليكم بشىء . وروى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " رُدُّوا السائل ببذل يسير ، أو ردّ جميل ، فإنه يأتيكم من ليس من الإنس ولا من الجن ، ينظر كيف صنيعكم فيما خوّلكم الله " . وقيل : المراد بالسائل هنا ، الذى يسأل عن الدِّين ؛ أى فلا تنهره بالغِلظة والجَفْوة ، وأجبه برفق ولين ؛ قاله سفيان . قال ابن العربى : وأما السائل عن الدين فجوابه فرض على العالِم ، على الكفاية ؛ كإعطاء سائل البِرّ سواء . وقد كان أبو الدرداء ينظر إلى أصحاب الحديث ، ويبسط رداءه لهم ، ويقول : مرحبا بأحبة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وفى حديث أبى هارون العَبْدىّ(٣) ، عن أبى سعيد الخُدْرى ، قال : كنا إذا أتينا أبا سعيد يقول : مَرْحَبًا بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الناس لكم تَبَع

(١) كذا فى الأصول ط ، ب ، ح ، ص .
(٢) القلب (بضم وسكون) : السوار .
(٣) القائل هو أبو هارون العبدى .

و إن رجالا يأتونكم من أقطار الأرض يتفقهون، فإذا أتوكم فاستوصوا بهم خيرا " . وفى رواية " يأتيكم رجال من قبل المشرق " ... فذكره . و « اليتيم » و « السائل » منصوبان بالفعل الذى بعده ؛ وحق المنصوب أن يكون بعد الفاء ، والتقدير : مهما يكن من شيء فلا تقهر اليتيم ، ولا تنهر السائل . وروى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " سألت ربى مسئلة وددت أنى لم أسألها : قلت يا رب اتخذت إبراهيم خليلا ، وكلمت موسى تكليما ، وسخرت مع داود الجبال يسبحن ، وأعطيت فلانا كذا ؛ فقال عز وجل : ألم أجدك يتيما فآويتك ؟ ألم أجدك ضالا فهديتك ؟ ألم أجدك عائلا فأغنيتك ؟ ألم أشرح لك صدرك ؟ ألم أوتك ما لم أؤت أحدا قبلك : خواتيم سورة البقرة ، ألم أتخذك خليلا ، كما اتخذت إبراهيم خليلا ؟ قلت بلى يا رب " .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ وأما بنعمة ربك فحدث ﴾ أى انشر ما أنعم الله عليك بالشكر والثناء . والتحدث بنعم الله ، والاعتراف بها شكر . وروى ابن أبى نجيح عن مجاهد « وأما بنعمة ربك » قال بالقرآن . وعنه قال : بالنبوّة ؛ أى بلغ ما أرسلت به . والخطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم ، والحكم عام له ولغيره . وعن الحسن بن علىّ رضى الله عنهما قال : إذا أصبت خيرا ، أو عملت خيرا ، فحدّث به الثقة من إخوانك . وعن عمرو بن ميمون قال : إذا لقى الرجل من إخوانه من يثق به ، يقول له : رزق الله من الصلاة البارحة كذا وكذا . وكان أبو فراس عبد الله بن غالب إذا أصبح يقول : لقد رزقنى الله البارحة كذا ، قرأت كذا ، وصليت كذا ، وذكرت الله كذا ، وفعلت كذا . فقلنا له : يا أبا فراس ، إن مثلك لا يقول هذا ! قال يقول الله تعالى : « وأمّا بنعمة ربك فحدث » وتقولون أنتم : لا تحدّث بنعمة الله ! ونحوه عن أيوب السختيانىّ وأبى رجاء العُطاردىّ رضى الله عنهم . وقال بكر بن عبد الله المزنىّ قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " من أُعطى خيرا فلم يُر عليه ، سمى بغيض الله ، معاديا لنعم الله " . وروى الشعبيّ عن النعمان بن بشير قال : قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " من لم يشكر القليل ، لم يشكر الكثير ، ومن لم يشكر الناس ، لم يشكر الله ، والتحدّث بالنعم شكر ، وتركه كفر ، والجماعة رحمة ، والفرقة عذاب " . وروى النسائى عن مالك بن نضلة الجُشَمىّ قال : كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم جالسا ، فرآنى رَثّ الثياب فقال : " ألك مال ؟ " قلت :

نعم، يا رسول الله، من كل المال. قال: " إذا آتاك الله مالا فلْيُرَ أثره عليك ". وروى أبو سعيد الخدرى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: " إن الله جميل يحب الجمال، ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده ".

فصل — يكبّر القارئ فى رواية البزى عن ابن كثير — وقد رواه مجاهد عن ابن عباس، عن أبى بن كعب، عن النبى صلى الله عليه وسلم — إذا بلغ آخر «والضحى» كَبّر بين (١) كل سورة تكبيرة، إلى أن يختم القرآن، ولا يصل آخر السورة بتكبيره؛ بل يفصل بينهما بسكتة. وكأن المعنى فى ذلك أن الوحى تأخر عن النبى صلى الله عليه وسلم أياما، فقال ناس من المشركين: قد ودعه صاحبه وقلاه، فنزلت هذه السورة فقال: " الله أكبر". قال مجاهد: قرأت على ابن عباس، فأمرنى به، وأخبرنى به عن أبى عن النبى صلى الله عليه وسلم. ولا يكبّر فى قراءة الباقين؛ لأنها ذريعة إلى الزيادة فى القرآن.

قلت: القرآن ثبت نقلا متواترا سوره وآياته وحروفه؛ لا زيادة فيه ولا نقصان؛ فالتكبير على هذا ليس بقرآن. فإذا كان بسم الله الرحمن الرحيم المكتوب فى المصحف بخط المصحف ليس بقرآن، فكيف بالتكبير الذى هو ليس بمكتوب. أما أنه ثبت سنة بنقل الآحاد، فاستحبه ابن كثير، لا أنه أوجبه خطأ من تركه. ذكر الحاكم أبو عبدالله محمد بن عبد الله الحافظ فى كتاب «المستدرك» له على البخارى ومسلم: حدثنا أبو يحيى محمد بن عبدالله بن محمد بن عبدالله بن يزيد، المقرئ الإمام بمكة، فى المسجد الحرام، قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن على بن زيد الصائغ، قال: حدثنا أحمد بن محمد بن القاسم بن أبى بزة: سمعت عكرمة بن سليمان يقول: قرأت على إسماعيل بن عبد الله بن قسطنطين، فلما بلغت «والضحى» قال لى كبر عند خاتمة كل سورة حتى تختم، فإنى قرأت على عبد الله بن كثير فلما بلغت «والضحى» قال: كبر حتى تختم. وأخبره عبد الله بن كثير أنه قرأ على مجاهد، وأخبره مجاهد أن ابن عباس أمره بذلك، وأخبره ابن عباس أن أُبَىّ بن كعب أمره بذلك، وأخبره أُبَىّ بن كعب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمره بذلك. هذا حديث صحيح ولم يخرجاه.

(١) كذا فى الأصول، ولعل اللفظ (بعد) فى مكان (بين).

سـورة « ألم نشرح »

مكية فى قول الجميع . وهى ثمانى آيات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴿١﴾

شرح الصدر : فتحه ؛ أى ألم نفتح صدرك للإسلام . وروى أبو صالح عن ابن عباس قال : ألم نُلين لك قلبك . وروى الضحاك عن ابن عباس قال : قالوا يا رسول الله، أينشرح الصدر ؟ قال : " نعم وينفسح " . قالوا : يارسول الله، وهل لذلك علامة ؟ قال : " نعم التجافى عن دار الغرور ، والإنابة إلى دار الخلود، والاعتداد للموت ، قبل نزول الموت". وقد مضى هذا المعنى فى « الزمر »(١) عند قوله تعالى : « أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نورٍ من ربه » . وروى عن الحسن قال : « ألم نشرح لك صدرك » قال : مُلئ حكما وعلما . وفى الصحيح عن أنس بن مالك، عن مالك بن صعصعة — رجلٍ من قومه — أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " فبينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان إذ سمعت قائلا يقول : أحد الثلاثة(٢) فأُتيت بطَسْت(٣) من ذهب، فيها ماء زمزم، فشرح صدرى إلى كذا وكذا" قال قتادة قلت : مايعنى؟ قال : إلى أسفل بطنى، قال : " فاستخرج قلبى، فغُسِل قلبى بماء زمزم، ثم أعيد مكانه ، ثم حُشِى إيمانا وحكمة " . وفى الحديث قصة . وروى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " جاءنى ملكان فى صورة طائر ، معهما ماء وثلج ، فشرح أحدهما صدرى ، وفتح

---

(١) راجع جـ ١٥ ص ٢٤٧ (٢) وهذه رواية الترمذى فى كتاب التفسير . (٣) فى صحيح مسلم : «أحد الثلاثة بين الرجلين » روى أنه صلى الله عليه وسلم كان نائما معه حينئذ عمه حمزة بن عبد المطلب وابن عمه جعفر ابن أبى طالب . راجع شرح هذا الحديث فى صحيح مسلم (باب الإسراء) . وفى شرح القسطلانى فى كتاب بدء الخلق (باب ذكر الملائكة) .

الآخر بمنقاره فيه فغسله " . وفى حديث آخر قال : " جاءنى مَلَك فشق عن قلبى ، فاستخرج منه عذرة[1] ، وقال : قلبك وكيع ، وعيناك بصيرتان ، وأذناك سميعتان ، أنت محمد رسول الله ، لسانك صادق ، ونفسك مطمئنة ، وخلقك قُثَم ، وأنت قيم " . قال أهل اللغة : قوله " وكيع أى يحفظ ما يوضع فيه . يقال : سِقاء وكيع ؛ أى قوى يحفظ ما يوضع فيه . واستوكعتْ معدته ، أى قويت . وقوله " قُثَم " أى جامع . يقال : رجل قَثوم للخير ؛ أى جامع له . ومعنى « ألم نشرح » قد شرحنا ؛ الدليل على ذلك قوله فى النسق عليه : « ووضعنا عنك وزرك » ، فهذا عطف على التأويل ، لا على التنزيل ؛ لأنه لو كان على التنزيل لقال : ونضع عنك وزرك . فدل هذا على أن معنى « ألم نشرح » : قد شرحنا . و « لم » تجحد ، وفى الاسفهام طرف من الجحد ، وإذا وقع جحد ، رجع إلى التحقيق ؛ كقوله تعالى : « أليس الله بأحكم الحاكمين[2] » ومعناه : الله أحكم الحاكمين . وكذا « أليس الله بكاف عبده[3] » . ومثله قول جرير يمدح عبد الملك ابن مروان :

ألستم خيرَ من ركب المطايا * وأندى العالمين بطونَ راح

المعنى : أنتم كذا .

قوله تعالى : وَوَضَعْنَا عَنكَ وِزْرَكَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِىٓ أَنقَضَ ظَهْرَكَ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ ووضعنا عنك وِزْرَك ﴾ ، أى حططنا عنك ذنبك . وقرأ أنس « وحللنا ، وحَطَطْنَا » . وقرأ ابن مسعود : « وحللنا عنك وِقرك » . هذه الآية مثل قوله تعالى : « ليغفر لك الله ما تقدّم من ذنبك وما تأخر[4] » . قيل : الجميع كان قبل النبوّة . والوِزْر : الذنب ؛ أى وضعنا عنك ما كنت فيه من أمر الجاهلية ؛ لأنه كان صلى الله عليه وسلم فى كثير من مذاهب قومه ، وإن لم يكن عبدَ صنما ولا وَثنا . قال قتادة والحسن والضحاك : كانت للنبىّ صلى الله عليه وسلم ذنوب أثقلته ؛ فغفرها الله له . ﴿ الذى أَنْقَض ظَهْرَك ﴾ أى أثقله حتى سمع

(١) كذا فى بعض نسخ الأصل . وفى بعضها الآخر : « غدرة » بالغين المعجمة والدال المهملة . ولم نقف على هذا اللفظ لغير القرطبي . ولعله محرف عن (علقة) .　(٢) آية ٨ سورة التين .　(٣) آية ٣٦ سورة الزمر .
(٤) آية ٢ سورة الفتح .

نقيضه ؛ أى صوته . وأهل اللغة يقولون : أنقض الحمل ظهر الناقة : إذا سمعت له صريرا من شدة الحمل . وكذلك سمعت نقيض الرحل ؛ أى صريره . قال جميل :

وحتى تداعتْ بالنقيض حِبالُه * وهَمتْ بَوانِي زَوْرِه أن تَحَطَّمَا

« بَوانِي زوره » : أى أصول صدره . فالوزر : الحمل الثقيل . قال المحاسبيّ : يعنى ثقل الوزر لو لم يعف الله عنه . ﴿ الذى أنقضَ ظهرَك ﴾ أى أثقله وأوهنه . قال : وإنما وصفت ذنوب الأنبياء بهذا الثقل ، مع كونها مغفورة ، لشدّة اهتمامهم بها ، وندمهم منها ، وتحسرهم عليها . وقال السُّدّى : « ووضعنا عنك وِزرك » أى وحططنا عنك ثِقلك . وهى فى قراءة عبد الله ابن مسعود (١) «وحططنا عنك وِقرْك» . وقيل : أى حططنا عنك ثقل آثام الجاهلية . قال الحسين ابن الفضل : يعنى الخطأ والسهو . وقيل : ذنوب أمتك ، أضافها إليه لاشتغال قلبه بها . وقال عبد العزيز بن يحيى وأبو عبيدة : خففنا عنك أعباء النبوّة والقيام بها ، حتى لا تثقل عليك . وقيل : كان فى الابتداء يثقل عليه الوحى ، حتى كاد يرمى نفسه من شاهق الجبل ، إلى أن جاءه جبريل وأراه نفسه ؛ وأزيل عنه ما كان يخاف من تغير العقل . وقيل : عصمناك عن احتمال الوزر ، وحفظناك قبل النبوّة فى الأربعين من الأدناس ؛ حتى نزل عليك الوحى وأنت مطهر من الأدناس .

قوله تعالى : وَرَفَعْنَا لَكَ ذِكْرَكَ ﴿٤﴾

قال مجاهد : يعنى بالتأذين . وفيه يقول حسان بن ثابت :

أَغَرُّ عليه للنبوّة خاتَمٌ * من الله مشهود يلوح ويُشْهدُ

وضمّ الإله اسم النبىّ إلى اسمه * إذا قال فى الخمس المؤذنُ أَشْهدُ

ورُوِى عن الضحاك عن ابن عباس ، قال : يقول له لا ذُكِرتُ إلا ذُكِرتَ معى فى الأذان ، والإقامة والتشهد ، ويوم الجمعة على المنابر ، ويوم الفطر ، ويوم الأضحى : وأيام التشريق ،

(١) فى شواذ ابن خالويه : « وحططنا عنك وزرك » عن أنس بن مالك . « وحللنا وحططنا » جميعا عنه ، وعن ابن مسعود .

و يوم عرفة ، وعند الجمار ، وعلى الصفا والمروة ، وفى خطبة النكاح ، وفى مشارق الأرض ومغاربها . ولو أن رجلا عبد الله جل ثناؤه ، وصدّق بالجنة والنار وكل شيء ، ولم يشهد أن محمدا رسول الله ، لم ينتفع بشيء وكان كافرا . وقيل : أى أعلينا ذكرك ، فذكرناك فى الكتب المنزلة على الأنبياء قبلك ، وأمرناهم بالبشارة بك ، ولا دين إلا ودينك يظهر عليه . وقيل : رفعنا ذكرك عند الملائكة فى السماء ، وفى الأرض عند المؤمنين ، ونرفع فى الآخرة ذكرك بما نعطيك من المقام المحمود ، وكرائم الدرجات .

قوله تعالى : فَإِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٥﴾ إِنَّ مَعَ ٱلْعُسْرِ يُسْرًا ﴿٦﴾

أى إن مع الضّيقة والشدّة يسرا ، أى سعة وغنى . ثم كرر فقال : ﴿ إِنَّ مَعَ العسرِ يُسراً ﴾ ، فقال قوم : هذا التكرير تأكيد للكلام ؛ كما يقال : إرمِ إرمِ ، اِعجَلْ اعجَلْ ؛ قال الله تعالى : « كلا سوف تعلمون (١) . ثم كلا سوف تعلمون » . ونظيره فى تكرار الجواب : بلَى بلَى ، لا ، لا . وذلك للإطناب والمبالغة ؛ قاله الفرّاء . ومنه قول الشاعر :

هَممتُ بنفسِيَ بعضَ الهموم * فأولَى لنفسِيَ أولَى لهَا (٢)

وقال قوم : إن من عادة العرب إذا ذكروا اسما معرّفا ثم كرّروه ، فهو هو . وإذا نكّروه ثم كرّروه فهو غيره . وهما اثنان ، ليكون أقوى للأمل ، وأبعث على الصبر ؛ قاله ثعلب . وقال ابن عباس : يقول الله تعالى خلقت عُسْرا واحدا ، وخلقت يُسْرين ، ولن يغلِب عسر يسرين . وجاء فى الحديث عن النبيّ صلى الله عليه وسلم فى هذه السورة : أنه قال : " لن يغلِب عسر يسرين " (٣) . وقال ابن مسعود : والذى نفسى بيده ، لو كان العسر فى حَجَر ، لطلبه اليسر حتى يدخل عليه ؛ ولن يغلب عسر يسرين . وكتب أبو عبيدة بن الجرّاح إلى عمر بن الخطاب يذكر له جموعا من الروم ، وما يُتخوّف منهم ؛ فكتب إليه عمر رضى الله عنهما : أما بعد ، فإنه مهما ينزل بعبد مؤمن من مَنزِل شِدّة ، يجعل الله بعده فرجا ، و إنه لن يغلب عسر يسرين ، و إن الله تعالى يقول فى كتابه : « يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابِروا ورابِطوا

(١) آية ٣ سورة ألهاكم . (٢) البيت للخنساء . ويروى : * همت بنفسي كل الهموم *
(٣) أى فى روايته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

واتقوا الله لعلكم تفلحون »[1] . وقال قوم منهم الجُرْجانيُّ : هذا قول مدخول ؛ لأنه يجب على هذا التدريج إذا قال الرجل : إن مع الفارس سيفا ، إن مع الفارس سيفا ، أن يكون الفارس واحدا والسيف اثنان . والصحيح أن يقال : إن الله بعث نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم مُقِلًّا مُخِفًّا ، فعيره المشركون بفقره ، حتى قالوا له : نجمع لك مالا ؛ فاغتم وظنّ أنهم كذبوه لفقره ؛ فعزّاه الله ، وعدد نعمه عليه ، ووعده الغنى بقوله : « فإنّ مع العسرِ يسرا » أى لا يحزنك ما عيروك به من الفقر ؛ فإن مع ذلك العسرِ يسرا عاجلا ؛ أى فى الدنيا . فأنجز له ما وعده ؛ فلم يمت حتى فَتَح عليه الحجاز واليمن ، ووسّع ذات يده ، حتى كان يعطى الرجل المائتين من الإبل ، ويهب الهبات السنية ، ويُعِدّ لأهله قوت سنة . فهذا الفضل كله من أمر الدنيا ؛ وإن كان خاصا بالنبيّ صلى الله عليه وسلم ، فقد يدخل فيه بعض أمته إن شاء الله تعالى . ثم ابتدأ فضلا آخرا من الآخرة وفيه تأسية وتعزية له صلى الله عليه وسلم ، فقال مبتدئا : « إنّ مع العسرِ يسرا » فهو شيء آخر . والدليل على ابتدائه ، تعريه من فاء أو واو أو غيرها من حروف النَّسَق التى تدل على العطف . فهذا وعد عام لجميع المؤمنين ، لا يخرج أحد منه ؛ أى إن مع العسر فى الدنيا للمؤمنين يسرا فى الآخرة لا محالة . وربما اجتمع يسر الدنيا ويسر الآخرة . والذى فى الخبر : " لن يغلب عسر يسرين " يعنى العسر الواحد لن يغلبهما ، وإنما يغلب أحدهما إن غلب ، وهو يسر الدنيا ؛ فأما يسر الآخرة فكائن لا محالة ، ولن يغلبه شيء . أو يقال : « إن مع العسر » وهو إخراج أهل مكة النبي صلى الله عليه وسلم من مكة « يسرا » ، وهو دخوله يوم فتح مكة مع عشرة آلاف رجل ، مع عز وشرف .

قوله تعالى : فَإِذَا فَرَغْتَ فَانصَبْ ﴿٧﴾ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ ﴿٨﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿فإذا فَرَغتَ﴾ قال ابن عباس وقتادة : فإذا فرغت من صلاتك ﴿ فانصَبْ ﴾ أى بالغ فى الدعاء وسله حاجتك . وقال ابن مسعود : إذا فرغت من الفرائض

(١) آية سورة آل عمران .

فانصَبْ فى قيام الليل . وقال الكلبيّ : إذا فرغت من تبليغ الرسالة « فانصَب » أى آستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات . وقال الحسن وقتادة أيضا : إذا فرغت من جهاد عدوك ، فانصب لعبادة ربك . وعن مجاهد : « فإذا فرغت » من دنياك ، « فآنصب » فى صلاتك . ونحوه عن الحسن . وقال الجنيد : إذا فرغت من أمر الخلق ، فاجتهد فى عبادة الحق . قال آبن العربى : « ومن المبتدعة من قرأ هذه الآية « فانْصِب » بكسر الصاد ، والهمْزُ[1] من أوله ، وقالوا : معناه : انصِب الإمام الذى تستخلفه . وهذا باطل فى القراءة ، باطل فى المعنى ؛ لأن النبيّ صلى الله عليه وسلم لم يستخلف أحدا . وقرأها بعض : الجهال « فانْصَبِّ » بتشديد الباء ، معناه : إذا فرغت من الجهاد ، فجِدَّ فى الرجوع إلى بلدك . وهذا باطل أيضا قراءة ، لمخالفة الإجماع ، لكن معناه صحيح ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : " السفر قطعة من العذاب ، يمنع أحدَكم نومَه وطعامه وشرابه ، فإذا قضى أحدكم نَهْمَته ، فليعجل الرجوع إلى أهله " . وأشدّ الناس عذابا وأسوأهم مبآ وماَبا ، من أخذ معنى صحيحا ، فركب عليه من قِبَل نفسه قراءة أو حديثا ، فيكون كاذبا على الله ، كاذبا على رسوله ؛ ومن أظلم ممن آفترى على الله كذبا » .

قال المهدوىّ : وروى عن أبى جعفر المنصور : أنه قرأ « ألم نشرحَ لك صدرك » بفتح الحاء ؛ وهو بعيد ، وقد يؤوّل على تقدير النون الخفيفة ، ثم أبدلت النون ألفا فى الوقف ، ثم حُمِل الوصل على الوقف ، ثم حذف الألف . وأنشد عليه :

إضْربَ عنك الهمومَ طارِقَها * ضربك بالسوط قَوْنَسَ الفَرَسِ[2]

أراد : اضرِبْن . ورُوى عن أبى السَّمال « فإذا فرِغت » بكسر الراء ، وهى لغة فيه . وقرئ « فرغِّب » أى فرغب الناس إلى ما عنده .

الثانيـــة — قال آبن العربى : « روى عن شُرَيح أنه مر بقوم يلعبون يوم عِيد ، فقال ما بهذا أمر الشارع . وفيه نظر ، فإن الحَبَش كانوا يلعبون بالدّرق والحراب فى المسجد يوم

(١) أى همز الوصل لا القطع ، لأن ماضيه ثلاثى : (نصب ينصب) .

(٢) قونس الفرس : ما بين أذنيه . وقيل مقدم رأسه . والبيت لطرفة ، ويقال إنه مصنوع عليه .

العيد، والنبيّ صلى الله عليه وسلم ينظر . ودخل أبو بكر فى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة رضى الله عنها وعندها جاريتان من جوارى الأنصار تغنيان، فقال أبو بكر : أبمزمور الشيطان فى بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال : " دعهما يا أبا بكر، فإنه يوم عيد " . وليس يلزم الدءوب على العمل، بل هو مكروه للخلق » .

تفسير سورة « والتين »

مكية فى قول الأكثر . وقال ابن عباس وقتادة : هى مدنية ، وهى ثمانى آيات .

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ ﴿١﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ والتين والزيتون ﴾ قال ابن عباس والحسن ومجاهد وعكرمة وإبراهيم النخعيّ وعطاء بن أبى رباح وجابر بن زيد ومقاتل والكلبى : هو تينكم الذى تأكلون، وزيتونكم الذى تعصرون منه الزيت؛ قال الله تعالى : « وشجرةً تخرج من طورِ سَيْناء تَنْبُتُ بالدُّهنِ وصِبْغٍ للآكِلين (١) » . وقال أبو ذر : أهدى للنبيّ صلى الله عليه وسلم سَلٌّ تين؛ فقال : " كلوا " وأكل منه . ثم قال : " لو قلت إن فاكهة نزلت من الجنة، لقلت هذه، لأن فاكهة الجنة بلا عَجَم (٢) ، فكلوها فإنها تقطع البواسير ، وتنفع من النقرس " . وعن معاذ : أنه أستاك بقضيب زيتون ، وقال سمعت النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول : " نِعم السواك الزيتون ! من الشجرة المباركة ، يطيب الفم ، ويذهب بالحَفَر (٣) ، وهى سواكى وسواك الأنبياء من قبلى " .

وروى عن ابن عباس أيضا : التين : مسجد نوح عليه السلام الذى بُنِى على الجودىّ ، والزيتون : مسجد بيت المقدس . وقال الضحاك : التين : المسجد الحرام، والزيتون المسجد

(١) آية ٢٠ سورة المؤمنون . (٢) العجم (بالتحريك) : النوى .
(٣) الحفر (بفتح الحاء وسكون الفاء وفتحها) : صفرة تعلو الأسنان .

الأقصى . ابن زيد : التين : مسجد دمشق ، والزيتون : مسجد بيت المقدس . قتادة : التين : الجبل الذى عليه دمشق : والزيتون : الجبل الذى عليه بيت المقدس . وقال محمد بن كعب : التين : مسجد أصحاب الكهف ، والزيتون : مسجد إيلياء . وقال كعبُ الأحبارِ وقتادة أيضا وعكرمة وابن زيد : التين : دمشق ، والزيتون : بيت المقدس . وهـذا اختيار الطبرىّ . وقال الفراء : سمعت رجلا من أهل الشام يقول : التين : جبال ما بين حُلْوان إلى هَمَذان ، والزيتون : جبال الشام . وقيل : هما جبلان بالشام ، يقال لهما طور زيتا وطور تِينا (بالسريانية) سميا بذلك لأنهما ينبتانهما . وكذا روى أبو مكين عن عكرمة ، قال : التين والزيتون : جبلان بالشام . وقال [النابغة] :

* ... أَتَيْنَ التِّينَ عَنْ عُرُضٍ (١) *

وهذا اسم موضع . ويجوز أن يكون ذلك على حذف مضاف ؛ أى ومنابت التين والزيتون . ولكن لا دليل على ذلك من ظاهر التنزيل ، ولا من قول من لا يجوز خلافه ؛ قاله النحاس .

الثانيـة — أصح هذه الأقوال الأول ؛ لأنه الحقيقة ، ولا يُعدل عن الحقيقة إلى المجاز إلا بدليل . وإنما أقسم الله بالتين ، لأنه كان ستر آدم فى الجنة ؛ لقوله تعالى : « يخصفان عليهما من ورقِ الجنةِ (٢) » وكان ورق التين . وقيل : أقسم به ليبين وجه المنة العظمى فيه ؛ فإنه جميل المنظر ، طيب المخبَر ، نَشِر (٣) الرائحة ، سهل الجَنْى ، على قدر المضغة . وقد أحسن القائل فيه :

انظر إلى التين فى الغصون مُحَبَّى * ممزق الجلد مائل العُنُقِ
كأنه ربّ نعمةٍ سُلِبت * فعاد بعد الجديد فى الخَلَقِ
أصغر ما فى النهود أكبره * لَكِنْ يُنَادَى عليه فى الطرقِ

---

(١) البيت بتمامه كما فى كتاب الملاحن لابن دريد وشعراء النصرانية :

صهب الظلال أتين التين عن عرض * يزجين غيما فليلا ماؤه شبما

والصهب والصهبة : الحمرة . والعرض : الاعتراض ، أو الجانب . ويزجين : يسقن . والشبم ، البارد . والبيت فى وصف سحائب لا ماء فيها . وقد نسبه المؤلف لزهير .

(٢) آية ٢٢ سورة الأعراف .

(٣) كذا فى الأصول ، ولم نجده فى معاجم اللغة .

وقال آخر :

التين يعدل عندى كل فاكهة * إذا أتنى ماثلا فى غصنه الزاهى

مُخَمَّش الوجه قد سالت حلاوته * كأنه راكع من خشية الله

وأقسم بالزيتون لأنه مَثَّل به إبراهيم فى قوله تعالى : « يوقد من شجرة مباركة زيتونة »(١) . وهو أكثر أُدُم أهل الشام والمغرب ؛ يصطبغون به(٢) ، ويستعملونه فى طبيخهم ، ويستصبحون به ، ويداوى به أدواء الجوف والقروح والجراحات ، وفيه منافع كثيرة . وقال عليه السلام : "كلوا الزيت وادّهنوا به فإنه من شجرة مباركة"(٣) . وقد مضى فى سورة «المؤمنون» القول فيه.

الثالثة — قال ابن العربى ولامتنان البارئ سبحانه ، وتعظيم المنة فى التين ، وأنه مُقْتات مدّخر [فلذلك](٤) قلنا بوجوب الزكاة فيه . وإنما فر كثير من العلماء من التصريح بوجوب الزكاة فيه ، تقية جور الولاة ؛ فإنهم يتحاملون فى الأموال الزكاتية ، فيأخذونها مغرما ، حَسْب ما أنذر به الصادق صلى الله عليه وسلم . فكره العلماء أن يجعلوا لهم سبيلا إلى مال آخر يتشطون فيه ، ولكن ينبغى للمرء أن يَخْرج عن نعمة ربه ، بأداء حقه . وقد قال الشافعى لهذه العلة وغيرها : لا زكاة فى الزيتون . والصحيح وجوب الزكاة فيهما(٥) .

قوله تعالى : وَطُورِ سِينِينَ ﴿٢﴾

روى ابن أبى نجيح عن مجاهد «وطور» قال : جبل . «سِينين» قال : مبارك (بالسريانية). وعن عكرمة عن ابن عباس قال : « طور » جبل ، و «سينين» حسن . وقال قتادة : سينين هو المبارك الحسن . وعن عكرمة قال : الجبل الذى نادى الله جل ثناؤه منه موسى عليه السلام . وقال مقاتل والكلبى : « سينين » كل جبل فيه شجر مثمر ، فهو سِينين وسِيناء ؛ بلغة النَّبَط . وعن عمرو بن ميمون قال : صليت مع عمر بن الخطاب العشاء بمكة ، فقرأ « والتين والزيتون .

(١) آية ٣٥ سورة النور . راجع جـ ١٢ ص ٢٦٣ . (٢) أى يأتدمون به .
(٣) راجع جـ ١٢ ص ١١٦ . (٤) زيادة عن ابن العربى .
(٥) فى نسخ الأصل : « فيها » .

وطور سيناء . وهذا البلد الأمين » قال : وهكذا هي في قراءة عبد الله ؛ ورفع صوته تعظيما للبيت . وقرأ في الركعة الثانية : « ألم تر كيف فعل ربك » و « لإيلاف قريش » جمع بينهما . ذكره ابن الأنباري . النحاس : وفي قراءة عبد الله « سيناء » (بكسر السين) ، وفي حديث عمرو بن ميمون عن عمر (بفتح السين) . وقال الأخفش : « طور » جبل . و « سينين » شجر ، واحدته سينينة . وقال أبو علي : « سينين » فعليل ، فكررت اللام التي هي نون فيه ، كما كررت في زحليل : للمكان الزلق ، وكريدة : القطعة من التمر ، وخنديد : الطويل . ولم ينصرف « سينين » كما لم ينصرف سيناء ، لأنه جبل أسما لبقعة أو أرض ، ولو جعل أسما للمكان أو النزل أو أسم مذكر لانصرف ؛ لأنك سميت مذكرا بمذكر . وإنما أقسم بهذا الجبل لأنه بالشام والأرض المقدسة ، وقد بارك الله فيهما ؛ كما قال : « إلى المسجد الأقصى الذي باركنا حوله » .

قوله تعالى : وَهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ ﴿٣﴾

يعني مكة . سماه أمينا لأنه آمن ؛ كما قال : « أنا جعلنا حرما آمنا »[1] فالأمين : بمعنى الآمن ؛ قاله الفراء وغيره . قال الشاعر :

ألم تعلمي يا أسم ويحك أنني ... حلفت يمينا لا أخون أميني

يعني : آمني . وبهذا احتج من قال : إنه أراد بالتين دمشق ، وبالزيتون بيت المقدس . فأقسم الله بجبل دمشق ، لأنه مأوى عيسى عليه السلام ، وبجبل بيت المقدس ، لأنه مقام الأنبياء عليهم السلام ، وبمكة لأنها أثر إبراهيم ودار محمد صلى الله عليهما وسلم .

قوله تعالى : لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴿٤﴾ ثُمَّ رَدَدْنَٰهُ أَسْفَلَ سَٰفِلِينَ ﴿٥﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ لقد خلقنا الإنسان ﴾ هذا جواب القسم ، وأراد بالإنسان : الكافر . قيل : هو الوليد بن المغيرة . وقيل : كلدة بن أسيد . فعلى هذا نزلت في منكرى

(١) آية ٦٧ سورة العنكبوت .

البعث . وقيل : المراد بالإنسان آدم وذريته . ﴿ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴾ وهو اعتداله واستواء شبابه ؛ كذا قال عامة المفسرين . وهو أحسن ما يكون ؛ لأنه خلق كل شيء مُنْكَبًا على وجهه ، وخلقه هو مستويا ، وله لسان ذَلِق ، ويد وأصابع يقبض بها . وقال أبو بكر بن طاهر : مزينا بالعقل ، مؤدِّيا للأمر ، مَهْدِيًّا بالتمييز ، مديد القامة ، يتناول ما كوله بيده . ابن العربي : « ليس لله تعالى خلق أحسنُ من الإنسان ، فإن الله خلقه حيا عالما ، قادرا مريدا متكلما ، سميعا بصيرا ، مدبرا حكيما . وهذه صفات الرب سبحانه ، وعنها عبَّر بعض العلماء ، ووقع البيان بقوله : " إن الله خلق آدم على صُورته " يعني على صفاته التي قدمنا ذكرها . وفي رواية " على صورة الرحمن " ومن أين تكون للرحمن صورة متشخصة ، فلم يبق إلا أن تكون معاني » . وقد أخبرنا المبارك بن عبد الجبار الأزدي قال : أخبرنا القاضي أبو القاسم علي بن أبي علي القاضي المحسِّن عن أبيه قال : كان عيسى بن موسى الهاشمي يحب زوجته حبا شديدا فقال لها يوما : أنت طالق ثلاثا إن لم تكوني أحسن من القمر ؛ فنهضت واحتجبت عنه ، وقالت : طلقتني ! . وبات بليلة عظيمة ، فلما أصبح غدا إلى دار المنصور ، فأخبره الخبر ، وأظهر للمنصور جزعا عظيما ؛ فاستحضر الفقهاء واستفتاهم . فقال جميع من حضر : قد طلقت ؛ إلا رجلا واحدا من أصحاب أبي حنيفة ، فإنه كان ساكتا . فقال له المنصور : مالك لا تتكلم ؟ فقال له الرجل : بسم الله الرحمن الرحيم « والتينِ والزيتونِ . وطورِ سِينين . وهذا البلد الأمِينِ . لقد خلقنا الإنسان فِي أحسنِ تقوِيمٍ » . يا أمير المؤمنين ، فالإنسان أحسن الأشياء ، ولا شيء أحسن منه . فقال المنصور لعيسى بن موسى : الأمر كما قال الرجل ، فأقبلْ على زوجتك . وأرسل أبو جعفر المنصور إلى زوجة الرجل : أن أطيعي زوجك ولا تعصيه ، فما طلقك .

فهذا يدلك على أنّ الإنسان أحسن خلق الله باطنا وظاهرا ، جمال هيئة ، وبديع تركيب : الرأس بما فيه ، والصدر بما جمعه ، والبطن بما حواه ، والفرج وما طواه ، واليدان وما بطشتاه ، والرجلان وما احتملتاه . ولذلك قالت الفلاسفة : إنه العالَم الأصغر ؛ إذ كل ما في المخلوقات جمع فيه[1] .

(١) في بعض نسخ الأصل وابن العربي : « أجمع فيه » .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ رَدَدْنَاهُ أَسْفَلَ سَافِلِينَ ﴾ أى إلى أرذل العمر، وهو الهَرَم بعد الشباب، والضعف بعد القوة، حتى يصير كالصبيّ فى الحال الأوّل؛ قاله الضحاك والكلبيّ وغيرهما . وروى ابن أبى نَجيح عن مجاهد : « ثم رَدَدْناهُ أَسْفَلَ سافِلِينَ » إلى النار، يعنى الكافر، وقاله أبو العالية . وقيل : لما وصفه الله بتلك الصفات الجليلة التى رُكِّب الإنسان عليها، طغى وعلا، حتى قال : « أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى »[1] وحين علم الله هذا من عبده، وقضاؤه صادر من عنده، رَدَّه أسفل سافلين؛ بأن جعله مملوءا قَذَرا، مشحونا نجاسة، وأخرجها على ظاهره إخراجا منكرا، على وجه الاختيار تارة، وعلى وجه الغَلَبة أخرى، حتى إذا شاهد ذلك من أمره، رجع إلى قدره . وقرأ عبد الله « أسفلَ السَّافِلِينَ » . وقال؛ « أسفل سافِلِين » على الجمع؛ لأن الإنسان فى معنى جمع، ولو قال : أسفل سافِلٍ جاز؛ لأن لفظ الإنسان واحد . وتقول : هذا أفضل قائم . ولا تقول أفضل قائمين؛ لأنك تضمر لواحد، فإن كان الواحد غير مُضْمَر له، رجع اسمه بالتوحيد والجمع؛ كقوله تعالى : « والَّذِى جاءَ بِالصدقِ وصَدَّقَ بِهِ أولئكَ هُمُ المُتَّقُونَ »[2] . وقوله تعالى : « وإنَّا إذا أَذَقْنا الإنسانَ مِنَّا رحمةً فَرِحَ بِها وإنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ »[3] . وقد قيل : إن معنى « رَدَدْناه أَسْفَلَ سافلينَ » أى رددناه إلى الضلال؛ كما قال تعالى : « إن الإنسان لفى خسر . إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات » أى إلا هؤلاء، فلا يردون إلى ذلك . والاستثناء على قول من قال « أسفلَ سافلينَ » : النار، متصل . ومن قال : إنه الهَرَم فهو منقطع .

قوله تعالى : ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴿٦﴾ ﴾

قوله تعالى : ﴿ إلَّا الَّذِينَ آمنُوا وعَمِلوا الصَّالِحاتِ ﴾ فإنه تكتب لهم حسناتهم، وتُمْحَى عنهم سيئاتهم؛ قاله ابن عباس . قال : وهم الذين أدركهم الكِبَر، لا يؤاخَذون بما عملوه فى كِبرهم .

(١) آية ٢٤ سورة النازعات . (٢) آية ٣٣ سورة الزمر . (٣) آية ٤٨ سورة الشورى .

وروى الضحاك عنه قال : إذا كان العبد فى شبابه كثير الصلاة كثير الصيام والصدقة ، ثم ضَعُف عما كان يعمل فى شبابه ؛ أجرى الله عز وجل له ما كان يعمل فى شبابه . وفى حديث قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إذا سافَرَ العبدُ أو مَرِض كتبَ اللهُ له مثلَ ما كان يَعمَلُ مُقيما صحيحا " . وقيل : « إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات » فإنه لا يَخْرَف ولا يهرم (١) ، ولا يذهب عقل من كان عالما عاملا به . وعن عاصم الأحول عن عكرمة قال : من قرأ القرآن لم يرَدَّ إلى أرذل العمر . وروى عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : "طُوبَى لمن طال عمره وحسن عمله" (٢) . وروى : إن العبد المؤمن إذا مات أمر الله مَلَكيه أن يتعبدا على قبره إلى يوم القيامة ، ويكتب له ذلك .

قوله تعالى : ﴿ فلهمْ أجرٌ غيرُ مَمْنُونٍ ﴾ قال الضحاك : أجر بغير عمل . وقيل مقطوع .

قوله تعالى : فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدُ بِالدِّينِ ﴿٧﴾

قيل : الخطاب للكافر ؛ توبيخا وإلزاما للحجة . أى إذا عرفت أيها الإنسان أن الله خلقك فى أحسن تقويم ، وأنه يردّك إلى أرذل العمر ، وينقلك من حال إلى حال ؛ فما يحملك على أن تُكَذِّب بالبعث والجزاء ، وقد أخبرك محمد صلى الله عليه وسلم به ؟ وقيل : الخطاب للنبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى استيقنْ مع ما جاءك من الله عز وجل ، أنه أحكم الحاكمين . رُوى معناه عن قتادة . وقال قتادة أيضا والفراء : المعنى فمن يكذبك أيها الرسول بعد هذا البيان بالدين . واختاره الطبرىّ . كأنه قال : فمن يقدر على ذلك ؛ أى على تكذيبك بالثواب والعقاب ، بعد ما ظهر من قدرتنا على خلق الإنسان والدِّين والجزاء . قال الشاعر :

دِنَّا تميما كما كانتْ أوائلُنا ... دانَتْ أوائلَهمْ فى سالف الزمنِ (٣)

---

(١) فى حاشية الجمل نقلا عن القرطبى : « فهم لا يخرفون ولا تذهب عقولهم » .

(٢) فى بعض نسخ الأصل : « ملائكة » وفى بعضها : « ملكين » .

(٣) فى تفسير الشوكانى ، طبعة مصطفى البابى الحلبى (٥ : ٤٥٢) : من سالف .

قوله تعالى : أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٨﴾

أى أتقن الحاكمين صنعا فى كل ماخلق . وقيل : « بأحكم الحاكمين » قضاء بالحق، وعدلا بين الخلق . وفيه تقدير لمن اعترف من الكفار بصانع قديم . وألف الاستفهام إذا دخلت على النفى وفى الكلام معنى التوقيف صار إيجابا ؛ كما قال :

* أَلَسْتُمْ خَيْرَ مَنْ رَكِبَ المَطَايَا (١) *

وقيل : « فما يُكَذِّبُكَ بعدُ بالدينِ . أليسَ اللهُ بِأَحْكَمِ الحاكِمين » : منسوخة بآية السيف. وقيل : هى ثابتة ؛ لأنه لاتنافى بينهما . وكان ابن عباس وعلى بن أبى طالب رضى الله عنهما إذا قرأا « أليس الله بأحكم الحاكمين » قالا : بلى، وأنا على ذلك من الشاهدين؛ فيختار ذلك. والله أعلم . ورواه الترمذى عن أبى هريرة قال : من قرأ سورة « والتين والزيتون » فقرأ « أليسَ اللهُ بأحكَمِ الحاكِمِينَ » فليقل : بلى ، وأنا على ذلك من الشاهدين . والله أعلم .

سورة « العَلَق »

وهى مكية بإجماع ، وهى أول ما نزل من القرآن ، فى قول أبى موسى وعائشة رضى الله عنهما . وهى تسع عشرة آية .

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قوله تعالى : ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴿١﴾

هذه السورة أول ما نزل من القرآن ؛ فى قول معظم المفسرين . نزل بها جبريل على النبى صلى الله عليه وسلم وهو قائم على حِراء، فعلمه خمسَ آيات من هذه السورة . وقيل : إن أول ما نزل « يأيُّها المُدَّثِّر » ، قاله جابر بن عبد الله (٢) ؛ وقد تقدم . وقيل : فاتحة الكتاب أول ما نزل؛ قاله أبو مَيْسَرة الهَمْدانى . وقال على بن أبى طالب رضى الله عنه : أول ما نزل من القرآن

(١) من قصيدة لجرير يمدح عبد الملك بن مروان . وتمامه : * وأندى العالمين بطون راح *

(٢) راجع جـ ١٩ ص ٥٨ من الطبعة الأولى وجـ ١٩ ص ٥٩ من الطبعة الثانية .

« قل تعالَوْا أتْلُ ما حرّم ربكم عليكم »(١) والصحيح الأول . قالت عائشة : أول ما بُدِئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم الرؤيا الصادقة(٢) ، فجاءه الملك فقال : « اقرأ باسم ربك الذى خَلَق ، خَلَق الإنسان من عَلَق ، اقرأ وربُّك الأكرمُ » . خرجه البخارى .

وفى الصحيحين عنها قالت : أول ما بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوَحْى الرؤيا الصادقة فى النوم ، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فَلَق الصبح ، ثم حُبِّب إليه الخَلاء ، فكان يخلو بغار حِراء ، يتحنث(٣) فيه الليالى ذواتِ العدد ، [قبلَ أن يَرْجع إلى أهلِه(٤)] ويتزود لذلك ، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها ، حتى فجئه الحقُّ وهو فى غار حِراء ، فجاءه الملك ، فقال : " اقرأ " : فقال : " ما أنا بقارئ — قال — فأخذنى فغطّنى(٥) ، حتى بلغ منى الجهدُ ثم أرسلنى "، فقال : " اقرأ " فقلت : « ما أنا بقارئ » . فأخذنى فغطنى الثالثة حتى بلغ منى الجهد ، ثم أرسلنى " فقال : " اقرأ باسم ربك الذى خلَق . خلَقَ الإنسانَ من عَلَق . اقرأ وربك الأكرمُ . الذى علم بالقلمِ . علم الإنسانَ مالم يعلم " الحديث بكماله . وقال أبو رجاء العُطارِدى : وكان أبو موسى الأشعرى يطوف علينا فى هذا المسجد : مسجد البصرة ، فيُقْعِدنا حِلَقا ، فيقرئنا القرآن ، فكأنى أنظر إليه بين ثوبين له أبيضين ، وعنه أخذت هذه السورة : « اقرأ باسم ربك الذى خَلَق » . وكانت أوّلَ سورة أنزلها الله على محمد صلى الله عليه وسلم . وروتْ عائشة رضى الله عنها أنها أول سورة أنزلت على رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم ، ثم بعدها « ن والقلم » ، ثم بعدها « يأيها المدثر » ثم بعدها « والضحى » ذكره الماوردى . وعن الزُّهرِى : أول ما نزل سورة : « اقرأ باسم ربك — إلى قوله — مالم يعلم » ، فحزِن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وجعل يعلو شواهِق الجبال ، فأتاه جبريل فقال له : " إنك نبىُّ الله " فرجع إلى خديجة وقال : " دَثِّرونى وصُبُّوا علىّ ماء باردا "، فنزل « يأيها المدّثر » .

---

(١) آية ١٥١ سورة الأنعام . (٢) كذا فى الأصول ومسلم . وفى البخارى : « الصالحة » .

(٣) يتحنث : أى يتعبد . يقال : فلان يتحنث ، أى يفعل فعلا يخرج به من الإثم والحرج .

(٤) زيادة عن الصحيحين . (٥) الغط : العصر الشديد والكبس .

ومعنى « اقرأ باسم ربك » أى اقرأ ما أنزل إليك من القرآن مفتتحا باسم ربك ، وهو أن تذكر التسمية فى ابتداء كل سورة . فمحل الباء من « باسم ربك » النصب على الحال . وقيل : الباء بمعنى على ، أى اقرأ على اسم ربك . يقال : فعل كذا باسم الله ، وعلى اسم الله . وعلى هذا فالمقروء محذوف، أى اقرأ القرآن، وافتتحه باسم الله . وقال قوم: اسم ربك هو القرآن ، فهو يقول « اقرأ باسم ربك » أى اسمَ ربك ، والباء زائدة ؛ كقوله تعالى « تَنْبُتُ بِالدُّهنِ » ، وكما قال :

* سُودُ المَحاجِرِ لا يَقْرَأْنَ بالسُّوَرِ (١) *

أراد : لا يقرأن السور . وقيل : معنى « اقرأ باسم ربك » أى اذكر اسمه . أمره أن يبتدئ القراءة باسم الله .

قوله تعالى : خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ خَلَقَ الإنسانَ ﴾ يعنى ابن آدم . ﴿ مِنْ عَلَقٍ ﴾ أى من دم؛ جمع عَلَقة، والعلقة الدم الجامد ؛ وإذا جرى فهو المسفوح . وقال : « مِنْ عَلَق » فذكره بلفظ الجمع ؛ لأنه أراد بالإنسان الجمع، وكلهمْ خُلِقوا من عَلَق بعد النطفة. والعَلَقة : قطعة من دم رَطْب، سميت بذلك لأنها تعلَق لرطوبتها بما تَمُر عليه ، فإذا جفت لم تكن عَلَقة . قال الشاعر :

تركناه يَخِر على يديه * يمج عليهما عَلَق الوَتِينِ

وخَصّ الإنسانَ بالذكر تشريفا له . وقيل : أراد أن يبين قدرَ نعمته عليه ، بأن خلقه من علقة مَهينة، حتى صار بشرا سَوِيًّا ، وعاقلا مميزا .

قوله تعالى : ٱقْرَأْ وَرَبُّكَ ٱلْأَكْرَمُ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ اقْرَأْ ﴾ تأكيد، وتم الكلام، ثم استأنف فقال : ﴿ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ ﴾ أى الكريم . وقال الكلبيّ : يعنى الحليم عن جهل العباد، فلم يُعَجِّل بعقوبتهم . والأول أشبه

(١) هذا عجز بيت للراعى ، وصدره : * هنّ الحرائر لا ربات أخمرة *

بالمعنى ، لأنه لما ذكر ما تقدّم من نعمه ، دلّ بها على كرمه . وقيل : « إقرأ وربك » أى اقرأ يا محمد وربك يعينك ويفهمك ، وإن كنت غير القارئ . و « الأكرم » بمعنى المتجاوز عن جهل العباد .

قوله تعالى : ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلْقَلَمِ ﴿٤﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ الذى علّم بالقلم ﴾ يعنى الخط والكتابة ؛ أى علم الإنسان الخط بالقلم . وروى سعيد عن قتادة قال : القلم نعمة من الله تعالى عظيمة ، لولا ذلك لم يقم دِين ، ولم يصلُح عيش . فدل على كمال كرمه سبحانه ، بأنه عَلَّمَ عباده مالم يعلموا ، ونقلهم من ظلمة الجهل إلى نور العلم ، ونبّه على فضل علم الكتابة ، لما فيه من المنافع العظيمة ، التى لايحيط بها إلا هو . وما دُوِّنت العلوم ، ولا قُيِّدت الحِكم ، ولاضبطت أخبار الأوّلين ومقالاتهم ، ولا كتبُ اللهِ المُنْزَلة إلا بالكتابة ؛ ولولاها ما آستقامت أمور الدين والدنيا . وسُمِّى قلما لأنه يُقْلَم ؛ أى يُقطع ، ومنه تقليم الظفر . وقال بعض الشعراء المُحْدَثين يصف القلم :

فكأنه والحِبْرُ يخضِبُ رأسَهُ * شيخٌ لوصل خَرِيدةٍ يتَصَنَّعُ

لِمَ[1] لا أُلاحظه بعين جَلالة * وبه إلى الله الصحائفُ ترفعُ

وعن عبد الله بن عمر قال : يا رسول الله ، أأكتب ما أسمع منك من الحديث ؟ قال : " نعم فاكتب ، فإن الله عَلَّم بالقلم " . وروى مجاهد عن أبى عمر قال : خلق الله عز وجل أربعة أشياء بيده ، ثم قال لسائر الحيوان : كن فكان : القلم ، والعَرْش ، وجنة عَدْن ، وآدم عليه السلام . وفيمن علمه بالقلم ثلاثة أقاويل : أحدها — أنه آدم عليه السلام ؛ لأنه أوّل من كتب ، قاله كعب الأحبار . الثانى — أنه إدريس ، وهو أول من كتب . قاله الضحاك . الثالث : أنه أدخل كل من كتب بالقلم ؛ لأنه ما عَلِم إلا بتعليم الله سبحانه ، وجمع بذلك نعمته عليه فى خَلْقه ، وبين نعمته عليه فى تعليمه ؛ استكمالا للنعمة عليه .

(١) فى الأصول : (ألا) فى موضع (لم لا) ، ولعله تحريف .

الثانية — صح عن النبيّ صلى الله عليه وسلم من حديث أبي هُريرة، قال : لما خلق الله الخلق كتب في كتابه — فهو عنده فوق العرش — : «إن رحمتي تغلب غضبي». وثبت عنه عليه السلام أنه قال: "أوّلُ ما خلق الله : القلمُ، فقال له اكتب، فكتب ما يكون إلى يوم القيامة، فهو عنده في الذكر فوق عرشه". وفي الصحيح من حديث ابن مسعود : [أنه](١) سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "إذا مر بالنطفة ثنتان وأربعون ليلة، بعث الله إليها ملكا فصوّرها، وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها، ثم يقول، يا رب، أذكر أم أنثى؟ فيقضي ربك ما شاء ويكتب المَلَك ثم يقول : يارب أَجَلَه ، فيقول ربك ما شاء، ويكتب الملك، ثم يقول يارب رزقَه، ليقضي ربك ما شاء، ويكتب المَلَك، ثم يخرج الملك بالصحيفة في يده، فلا يزيد على ما أُمر ولا ينقص، وقال تعالى « إنّ عليكُمْ لحَافظينَ . كِراما كاتبين »(٢)".

قال علماؤنا : فالأقلام في الأصل ثلاثة : القلم الأوّل — الذي خلقه الله بيده، وأمره أن يكتب . والقلم الثاني — أقلام الملائكة، جعلها الله بأيديهم يكتبون بها المقادير والكوائن والأعمال . والقلم الثالث — أقلام الناس ، جعلها الله بأيديهم ، يكتبون بها كلامهم ، ويصلون بها مآربهم . وفي الكتابة فضائل جمة . والكتابة من جملة البيان، والبيان مما اختص به الآدميّ .

الثالثة — قال علماؤنا : كانت العرب أقل الخلق معرفة بالكتاب ، وأقل العرب معرفة به المصطفى صلى الله عليه وسلم ؛ صُرِف عن علمه ، ليكون ذلك أثبت لمعجزته ، وأقوى في حجته ، وقد مضى هذا مبينا في سورة « العنكبوت »(٣) . وروى حمّاد بن سَلَمة عن الزبير بن عبد السلام ، عن أيوب بن عبد الله الفهري ، عن عبد الله بن مسعود ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا تُسْكِنوا نساءكم الغُرَف، ولا تعلموهن الكتابة". قال علماؤنا : وإنما حذرهم النبيّ صلى الله عليه وسلم ذلك ، لأن في إسكانهن الغُرَف تطلعا إلى الرجل ؛ وليس في ذلك تحصين لهنّ ولا تستر . وذلك أنهنّ لا يملكن أنفسهنّ حتى يشرفن على الرجل ؛ فتحدثَ الفتنة والبلاء ؛ فحذرهم أن يجعلوا لهن غُرَفا ذريعة إلى الفتنة .

(١) زيادة لتكملة العبارة . (٢) آية ١٠ سورة الانفطار . (٣) راجع جـ ١٣ ص ٣٥١

وهو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ليس للنساء خيرٌ لهنّ من ألا يراهنّ الرجال، ولا يرين الرجال" . وذلك أنهـا خُلقت من الرجل ، فنهمتُها فى الرجل، والرجل خلقت فيه الشهوة ، وجُعلت سكاله ، ففير مأمون كل واحد منهما فى صاحبـه . وكذلك تعليم الكتابة ربما كانت سببا للفتنـة ، وذلك إذا عُلِّمَتِ الكتابة كتبت إلى من تَهوَى . والكتابة عين من العيون، بها يبصر الشاهد الغائب، والخط هو آثار يده . وفى ذلك تعبير عن الضمير بما لا ينطلق به اللسان ، فهو أبلغ من اللسان . فأحب رسوله الله صلى الله عليه وسلم أن ينقطع عنهنّ أسباب الفتنة؛ تحصينا لهنّ ، وطهارة لقلوبهنّ .

قوله تعالى : عَلَّمَ ٱلْإِنسَـٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿٥﴾

قيل : «الإنسان» هنا آدم عليه السلام . علمه أسماء كل شيء؛ حسب ما جاء به القرآن فى قوله تعالى : «وعلم آدم الأسماء كلها»(١) . فلم يبـق شيء إلا وعلّم سبحانه آدمَ اسمَه بكل لغة، وذكره آدم للملائكة كما عُلِّمه . وبذلك ظهر فضله ، وتبيّن قدره، وثبتت نبوّته، وقامت حجة الله على الملائكة وحجتُه ، وامتثلت الملائكة الأمر لِمَا رأت من شرف الحال ، ورأت من جلال القـدرة ، وسمعت من عظيم الأمر . ثم توارثت ذلك ذريته خلفا بعـد سلف ، وتناقلوه قوما عن قوم . وقد مضى هـذا فى سورة « البقرة »(٢) مستوفًى والحمـد لله . وقيل : « الإنسان » هنا الرسول محمد صلى الله عليه وسلم ؛ دليله قوله تعالى : « وعَلَّمك ما لم تَكُنْ تعلم »(٣) . وعلى هذا فالمراد بـ « علّمك » المستقبل(٤)؛ فإن هذا من أوائل ما نزل . وقيل : هو عام لقوله تعالى : « والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا »(٥) .

قوله تعالى : كَلَّآ إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَيَطْغَىٰٓ ﴿٦﴾ أَن رَّءَاهُ ٱسْتَغْنَىٰٓ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ كلا إن الإنسان ليطغى ﴾ إلى آخر السـورة . قيل : إنه نزل

(١) آية ٣١ سورة البقرة . (٢) راجع جـ ١ ص ٢٧٩ طبعة ثانية (٣) آية ١١٣ سورة النساء.
(٤) فى نسخة : المشكل . (٥) آية ٧٨ سورة النحل .

فى أبى جهل . وقيل : نزلت السورة كلها فى أبى جهل ؛ نهى النبيَّ صلى الله عليه وسلم عن الصلاة ؛ فأمر الله نبيه صلى الله عليه وسلم أن يصلى فى المسجد ويقرأ باسم الرب . وعلى هذا فليست السورة من أوائل ما نزل . ويجوز أن يكون خمس آيات من أولها أول ما نزلت ، ثم نزلت البقية فى شأن أبى جهل ، وأمر النبيّ صلى الله عليه وسلم بضم ذلك إلى أول السورة ؛ لأن تأليف السوَر جرى بأمر من الله . ألا ترى أن قوله تعالى : « واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله »[1] آخرُ ما نزل ، ثم هو مضموم إلى ما نزل قبله بزمان طويل . و « كَلَّا » بمعنى حَقًّا ؛ إذ ليس قبله شيء . والإنسان هنا أبو جهل . والطغيان : مجاوزة الحد فى العصيان . ﴿ أَنْ رآه ﴾ أى لأن رأى نفسه استغنى ؛ أى صار ذا مال وثروة . وقال ابن عباس فى رواية أبى صالح عنه ، قال : لما نزلت هذه الآية وسمع بها المشركون ، أتاه أبو جهل فقال : يا محمد تزعم أنه من استغنى طغى ؛ فاجعل لنا جبال مكة ذهبا ، لعلنا نأخذ منها ، فنطغى فندع ديننا ونتبع دينك . قال فأتاه جبريل عليه السلام فقال : "يا محمد خيِّرهم فى ذلك فإن شاءوا فعلنا بهم ما أرادوه : فإن لم يسلموا فعلنا بهم كما فعلنا بأصحاب المائدة" . فعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن القوم لا يقبلون[2] ذلك ؛ فكفَّ عنهم إبقاء عليهم . وقيل : « أَنْ رَآه اسْتغنَى » بالعشيرة والأنصار والأعوان . وحذف اللام من قوله « أن رآه » كما يقال : إنكم لتَطْغَون إن رأيتم غِناكم . وقال الفراء : لم يقل رأى نفسه ، كما قيل قتل نفسه ؛ لأن رأى من الأفعال التى تريد اسما وخبرا ، نحو الظن والحسبان ، فلا يقتصر فيه على مفعول واحد . والعرب تطرح النفس من هذا الجنس تقول : رأيتنى وحسبتنى ، ومتى تراك خارجا ، ومتى تظنك خارجا . وقرأ مجاهد وحميد وقنبل عن ابن كثير « أن رآهُ اسْتَغنَى » بقصر الهمزة . الباقون « رآه » بمدّها ، وهو الاختيار .

---

(١) آية ٢٨١ سورة البقرة .

(٢) فى نسخة من الأصل : « يقبلون » .

قوله تعالى : إِنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ ٱلرُّجْعَىٰٓ ﴿٨﴾

أى مرجع مَنْ هذا وصْفُه، فنجازيه . والرجعى والمرجع والرجوع : مصادر، يقال : رجع إليه رجوعا ومَرْجعا ، و رُجْعَى ، على وزن فُعَلى .

قوله تعالى : أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يَنْهَىٰ ﴿٩﴾ عَبْدًا إِذَا صَلَّىٰٓ ﴿١٠﴾

قوله تعالى : ﴿ أَرأيتَ الذى يَنْهَى ﴾ وهو أبو جهل ﴿ عَبدًا ﴾ وهو محمد صلى الله عليه وسلم . فإن أبا جهل قال : إنْ رأيت محمدا يصلِّى لأَطَأَنَّ على عنقه ، قاله أبو هُريرة . فأنزل الله هذه الآيات تعجبا منه (١) . وقيل : فى الكلام حذف ، والمعنى : أَمِنَ هذا الناهى عن الصلاة من العقوبة .

قوله تعالى : أَرَءَيْتَ إِن كَانَ عَلَى ٱلْهُدَىٰٓ ﴿١١﴾ أَوْ أَمَرَ بِٱلتَّقْوَىٰٓ ﴿١٢﴾

أى أرأيت يا أبا جهل إن كان محمد على هذه الصفة، أليس ناهيه عن التقوى والصلاة هالكا ؟ !

قوله تعالى : أَرَءَيْتَ إِن كَذَّبَ وَتَوَلَّىٰٓ ﴿١٣﴾ أَلَمْ يَعْلَم بِأَنَّ ٱللَّهَ يَرَىٰ ﴿١٤﴾

يعنى أبا جهل كذّب بكتاب الله عز وجل ، وأعْرض عن الإيمان . وقال الفرّاء: المعنى « أرأيتَ الذى ينهى . عبدا إذا صلى » وهو على الهدى ، وآمر بالتقوى ، والناهى مكذِّب متولّ عن الذكر ؛ أى فما أعجب هذا ! ثم يقول : وَيْلَه ! ألم يعلم أبو جهل بأن الله يرى ؛ أى يراه و يعلم فعله ؛ فهو تقرير وتوبيخ . وقيل : كل واحد من « أرأيت » بدل من الأول . و « أَلَمْ يعلم بأنّ اللهَ يَرَى » الخبر .

قوله تعالى : كَلَّا لَئِن لَّمْ يَنتَهِ لَنَسْفَعًۢا بِٱلنَّاصِيَةِ ﴿١٥﴾ نَاصِيَةٍ كَـٰذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ﴿١٦﴾

(١) أى تعجبا منه ، وهو إيقاع المخاطب وحمله على التعجب (عن حاشية الجمل) .

قوله تعالى : ﴿ كَلَّا لَئِنْ لَمْ يَنْتَهِ ﴾ أى أبو جهل عن أذاك يا محمد . ﴿ لَنَسْفَعًا ﴾ أى لنأخذن ﴿ بِالنَّاصِيَةِ ﴾ فلنذلنه . وقيل : لنأخذن بناصيته يوم القيامة ، وتُطْوَى مع قدميه ، ويطرح فى النار ، كما قال تعالى : « فيؤخذ بالنواصى والأقدام »[1] . فالآية — وإن كانت فى أبى جهل — فهى عظة للناس ، وتهديد لمن يمتنع أو يمنع غيره عن الطاعة . وأهل اللغة يقولون : سَفَعْتَ بالشىء : إذا قبضت عليه وجذبته جذبا شديدا . ويقال : سَفَعَ بناصية فرسه . قال :

قَومٌ إذا كَثُرَ الصياح رأيتهمْ * مِنْ بينِ مُلْجِمِ مُهْرِهِ وسافِعِ[2]

وقيل : هو مأخوذ من سَفَعَتْه النار والشمس : إذا غيرت وجهه إلى حال تسويد ، كما قال :

أثافِيَّ سُفعا فى مُعَرَّسِ مِرْجَلٍ * ونُؤْيٌ كِجِذمِ الحوضِ أثلَمَ خاشِعِ[3]

والناصية : شعر مقدم الرأس . وقد يعبر بها عن جملة الإنسان ، كما يقال : هذه ناصية مباركة ، إشارة إلى جميع الإنسان . وخص الناصية بالذكر على عادة العرب فيمن أرادوا إذلاله وإهانته أخذوا بناصيته . وقال المبرد : السَّفْع : الجذب بشدة ، أى لَنَجُرَّنَّ بناصيته إلى النار . وقيل : السَّفع الضرب ، أى لنلطمَنّ وجهه . وكله متقارب المعنى . أى يجمع عليه الضرب عند الأخذ ، ثم يجرّ إلى جهنم . ثم قال على البدل : ﴿ نَاصِيَةٍ كَاذِبَةٍ خَاطِئَةٍ ﴾

---

(١) آية ٤١ سورة الرحمن .

(٢) البيت لحميد بن ثور الهلالى الصحابى . ويروى : « ما بين ملجم ... »

(٣) هكذا ورد البيت فى جميع نسخ الأصل وتفسير ابن عادل ، وهو ملفق من قصيدتين . فالشطر الأول من معلقة زهير . والبيت كما فى ديوانه ومعلقته :

أثافى سفعا فى معرس مرجل * ونؤيا كجذم الحوض لم يتثلم

والشطر الثانى من قصيدة للنابغة . والبيت كما فى ديوانه :

رماد ككحل العين لأيا أبينه * ونؤى كجذم الحوض أثلم خاشع

والأثلم : المثلم . والخاشع : اللاصق بالأرض . والأثافى : الحجارة التى تجعل عليها القدر ، الواحدة أثفية . والسفع : السود . والمعرس : الموضع الذى فيه المرجل . والمرجل : كل قدر يطبخ فيها ، من حجارة أو حديد أو خزف أو نحاس . والنؤى : حاجز يرفع حول البيت من تراب لئلا يدخل البيت الماء من خارج . وجذم الحوض : حرفه وأصله . ولم يتثلم : يعنى النؤى قد ذهب أعلاه ، ولم يتثلم ما بقى منه ، أى يتكسر .

أى ناصية أبى جهل كاذبة فى قولها ، خاطئة فى فعلها . والخاطئ معاقب مأخوذ . والمخطئ غير مأخوذ[(١)] . ووصف الناصية بالكاذبة الخاطئة ، كوصف الوجوه بالنظر فى قوله تعالى : « إلى ربها ناظرة[(٢)] » . وقيل : أى صاحبها كاذب خاطئ ؛ كما يقال : نهاره صائم ، وليله قائم ؛ أى هو صائم فى نهاره ، ثم قائم فى ليله .

قوله تعالى : فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ ﴿١٧﴾ سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ ﴿١٨﴾

قوله تعالى : ﴿ فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ ﴾ أى أهل مجلسه وعشيرته ، فليستنصر بهم . ﴿ سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ ﴾ أى الملائكة الغلاظ الشداد — عن ابن عباس وغيره — واحدهم زِبْنِيّ ؛ قاله الكسائى . وقال الأخفش : زابن . أبو عبيدة : زِبْنِية . وقيل : زَبَانِيّ . وقيل : هو اسم للجمع ؛ كالأبابيل والعباديد . وقال قتادة : هم الشُّرَط فى كلام العرب . وهو مأخوذ من الزَّبْن وهو الدفع ؛ ومنه المُزابنة[(٣)] فى البيع . وقيل : إنما سموا الزبانية لأنهم يعملون بأرجلهم ، كما يعملون بأيديهم ؛ حكاه أبو الليث السَّمَرْقندىّ — رحمه الله — قال : ورُوِى فى الخبر أن النبىّ صلى الله عليه وسلم لما قرأ هذه السورة ، وبلغ إلى قوله تعالى : « لنسفعا بالناصية » قال أبو جهل : أنا أدعو قومى حتى يمنعوا عنى ربّك . فقال الله تعالى : « فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ ، سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ » . فلما سمع ذِكر الزبانية رجع فزِعا ؛ فقيل له : خَشِيتَ منه ! قال لا ! ولكن رأيت عنده فارسا يُهَدِّدنى بالزَّبانية ، فما أدرى ما الزبانية ، ومال إلىّ الفارس ، فخشيت منه أن يأكلنى . وفى الأخبار أن الزبانية رءوسهم فى السماء وأرجلهم فى الأرض ، فهم يدفعون الكفار فى جهنم . وقيل : إنهم أعظم الملائكة خَلْقا ، وأشدهم بطشا . والعرب تطلق هذا الاسم على من اشتد بطشه . قال الشاعر :

مَطاعيمُ فى القُصْوَى مَطاعينَ فى الوَغَى * زَبانيةٌ غُلْبٌ عِظامٌ حلُومُها[(٤)]

---

(١) الخاطئ : من تعمد لما لا ينبغى ؛ أى القاصد للذنب . والمخطئ : من أراد الصواب فصار إلى غيره .

(٢) آية ٢٣ سورة القيامة . (٣) هى بيع الرطب فى رءوس النخل بالتمر ، ونهى عنها لما يقع فيها من الغبن والجهالة . (٤) غلب : جمع أغلب ، وهو الغليظ الرقبة . والعرب تصف السادة بغلظ الرقبة وطولها . والحلوم : جمع الحلم وهو العقل .

وعن عكرمة عن ابن عباس : «سَنَدْعُ الزَّبانِية» قال : قال أبوجهل : لئن رأيت محمدا يصلى لأطأن على عنقه . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "لو فعل لأخذته الملائكة عِيانا" . قال أبوعيسى : هذا حديث حسن صحيح غريب . وروى عِكرمة عن ابن عباس قال : مر أبوجهل على النبيّ صلى الله عليه وسلم وهو يصلّى عند المَقام، فقال : ألم أنهك عن هذا يامحمد ! فأغلظ له رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ فقال أبوجهل : بأىّ شىء تهدّدنى يا محمد ! والله إنى لأكثر أهل الوادى هـذا ناديا ؛ فأنزل الله عز وجل : « فَلْيَدْعُ نادِيه . سندع الزبانية » . قال ابن عباس : والله لو دعا نادِيَه لأخذته زبانية العذاب من ساعته . أخرجه الترمذي بمعناه، وقال : حسن غريب صحيح . والنادى فى كلام العـرب : المجلس الذى ينتدى فيه القوم ؛ أى يجتمعون ، والمراد أهل النادى ؛ كما قال جرير :

* لم تَجلِسُ صُهْبُ السِّبالِ أذِلَّةٌ (١) *

وقال زهـير :

* وفيهم مَقاماتٌ حِسان وُجُوهُهم (٢) *

وقال آخـر :

* وأَسْتَبُّ بعدَك يا كُلَيبُ المجلِسُ (٣) *

وقد ناديت الرجل أنادِيه إذا جالسته . قال زهير :

وجارُ البيتِ والرجلُ المنادِى * أمامَ الحى عَقْـدُهما سَـواءُ

---

(١) تمامه : * سواسية أحرارها وعبيدها *

والبيت لذى الرمة لا لجرير . و « صهب » : حمر . و « السبال » : الشعر الذى عن يمين الشفة العليا وشمالها .

(٢) تمام البيت : * وأندية ينابها القول والفعل *

المقامات : المجالس ؛ وإنما سميت المقامات لأن الرجل كان يقوم فى المجلس ، فيحض على الخير، ويصلح بين الناس . وأندية : جمع النادى، وهو المجلس أيضا ، وفيه الشاهد .

(٣) هذا عجز بيت المهلهل يرثى أخاه كليبا . وصدره :

* نبئت أن النار بعدك أوقدت *

قوله تعالى : كَلَّا لَا تُطِعْهُ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ ﴿١٩﴾

﴿ كلا ﴾ أى ليس الأمر على ما يظنه أبو جهل . ﴿ لا تطعه ﴾ أى فيما دعاك إليه من ترك الصلاة . ﴿ واسجد ﴾ أى صل لله ﴿ واقترب ﴾ أى تقرب إلى الله جل ثناؤه بالطاعة والعبادة . وقيل : المعنى : إذا سجدت فاقترب من الله بالدعاء . روى عطاء عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أقرب ما يكون العبد من ربه ، وأحبه إليه ، جبهته فى الأرض ساجدا لله " .

قال علماؤنا : وإنما [كان] ذلك لأنها نهاية العبودية والذلة ، ولله غاية العزة ، وله العزة التى لا مقدار لها ، فكلما بعدت من صفته ، قربت من جنته ، ودنوت من جواره فى داره . وفى الحديث الصحيح : أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " أما الركوع فعظموا فيه الرب . وأما السجود فاجتهدوا فى الدعاء ، فإنه قمن (١) أن يستجاب لكم " . ولقد أحسن من قال :

وإذا تذللت الرقاب تواضعا ... منا إليك نعزها فى ذلها

وقال زيد بن أسلم : اسجد أنت يا محمد معنا ، واقترب أنت يا أبا جهل من النار .

قوله تعالى : ﴿ واسجد ﴾ هذا من السجود . يحتمل أن يكون بمعنى السجود فى الصلاة ، ويحتمل أن يكون سجود التلاوة فى هذه السورة . قال ابن العربى : « والظاهر أنه سجود الصلاة » لقوله تعالى : « أرأيت الذى ينهى عبدا إذا صلى — إلى قوله — كلا لا تطعه واسجد واقترب » ، أولا ما ثبت فى الصحيح من رواية مسلم وغيره من الأئمة عن أبى هريرة أنه قال : سجدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى « إذا السماء انشقت » ، وفى « اقرأ باسم ربك الذى خلق » سجدتين ، فكان هذا نصا على أن المراد سجود التلاوة . وقد روى ابن وهب ، عن حماد ابن زيد ، عن عاصم بن بهدلة ، عن زر بن حبيش ، عن على بن أبى طالب رضى الله عنه ، قال : عزائم السجود أربع : « الم » و « حم . تنزيل من الرحمن الرحيم » و « النجم » و « اقرأ

(١) يقال : قمن وقمن بفتح القاف وكسرها ، والقمى بالكسر فقط وبجمع كقمين ، أى خليق وجدير .

باسم ربك » . وقال ابن العربي : «وهذا إن صح يلزم عليه السجود الثانى من سورة « الحج » ، وإن كان مقترنا بالركوع ؛ لأنه يكون معناه اركعوا فى موضع الركوع ، واسجدوا فى موضع السجود» . وقد قال ابن نافع ومطرِّف : وكان مالك يسجد فى خاصة نفسه بخاتمة هذه السورة من « اقرأ باسم ربك » وابن وهب يراها من العزائم .

قلت : وقد روينا من حديث مالك بن أنس عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن نافع عن ابن عمر قال : لما أنزل الله تعالى « اقرأ باسم ربك الذى خلق » قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمُعاذ : " اكتبها يا معاذ " فأخذ معاذ اللوح والقلم والنون — وهى الدواة — فكتبها معاذ ؛ فلما بلغ « كلا لا تطعه واسجد واقترب» سجد اللوح ، وسجد القلم ، وسجدت النون ، وهم يقولون : اللهم ارفع به ذِكرا ، اللهم اجْعَلْ به وِزرا ، اللهم اغفر به ذنبا . قال معاذ : سجدت ، وأخبرت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسجد .

ختمت السورة . والحمد لله على ما فتح ومنح وأعطى . وله الحمد والمِنة .

سـورة « القَـدْر »

وهى مَدَنية فى قول أكثر المفسرين ؛ ذكره الثعلبي . وحكى الماوردي عكسه .

قلت : وهى مدنية فى قول الضحاك ، وأحد قولى ابن عباس . وذكر الواقدي أنها أول سورة نزلت بالمدينة . وهى خمس آيات .

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قوله تعالى : إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ ﴿١﴾

قوله تعالى : ﴿ إنا أنزلناه ﴾ يعنى القرآن وإن لم يجر له ذكر فى هذه السورة ؛ لأن المعنى معلوم ، والقرآن كله كالسورة الواحدة . وقد قال : « شهر رمضان الذى أُنْزِل فِيهِ القرآنُ »(١) وقال : « حم . والكِتابِ المُبِينِ . إنّا أنزلْناهُ فى ليلةٍ مباركةٍ »(٢) ، يريد : فى ليلة القدر . وقال

(١) آية ١٨٥ سورة البقرة .　　(٢) أول سورة الدخان .

الشعبي : المعنى إنا ابتدأنا إنزاله فى ليلة القدر . وقيل : بل نزل به جبريل عليه السلام جملة واحدة فى ليلة القدر ، من اللوح المحفوظ إلى سماء الدنيا ، إلى بيت العزة ، وأملاه جبريل على السَّفَرة[(١)] ، ثم كان جبريل ينزله على النبيّ صلى الله عليه وسلم نُجوما[(٢)] نجوما . وكان بين أوله وآخره ثلاث وعشرون سنة ؛ قاله ابن عباس ، وقد تقدّم فى سورة « البقرة »[(٣)] . وحكى الماوَرْدِيّ عن ابن عباس قال : نزل القرآن فى شهر رمضان ، وفى ليلة القدر ، فى ليلة مباركة ، جملة واحدة من عند الله ، من اللوح المحفوظ إلى السَّفَرة الكرام الكاتبين فى السماء الدنيا ؛ فنجّمته السفرة الكرام الكاتبون على جبريل عشرين سنة ، ونجمه جبريل على النبيّ صلى الله عليه وسلم عشرين سنة . قال ابن العَرَبِيّ : « وهذا باطل ؛ ليس بين جبريل وبين الله واسطة ، ولا بين جبريل ومحمد عليهما السلام واسطة » .

قوله تعالى : ﴿ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ قال مجاهد : فى ليلة الحكم . ﴿ وما أَدْرَاكَ ما لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴾ قال : ليلة الحكم . والمعنى ليلة التقدير ؛ سميت بذلك لأن الله تعالى يقدّر[(٤)] فيها ما يشاء من أمره ، إلى مثلها من السنة القابلة ؛ من أمر الموت والأجل والرزق وغيره . ويسلمه إلى مدبّرات الأمور ، وهم أربعة من الملائكة : إسرافيل ، وميكائيل ، وعزرائيل ، وجبريل ؛ عليهم السلام . وعن ابن عباس قال : يُكْتَب من أم الكتاب ما يكون فى السنة من رزق ومطر وحياة وموت ، حَتَّى الحاجّ . قال عكرمة : يُكتب حاجّ بيت الله تعالى فى ليلة القدر بأسمائهم وأسماء آبائهم ، ما يُغادَر منهم أحد ، ولا يُزاد فيهم . وقاله سعيد بن جبير . وقد مضى فى أول سورة «الدخان»[(٥)] هذا المعنى . وعن ابن عباس أيضا : أن الله تعالى يقضى الأقضية فى ليلة نصف شعبان ، ويُسلمها إلى أربابها فى ليلة القدر . وقيل : إنما سميت بذلك لعظيمها وقَدْرها وشرفها ؛ من قولهم : لفلان قَدْر ؛ أى شرف ومنزلة . قاله الزُّهرِيّ وغيره . وقيل : سُمِّيت بذلك لأن للطاعات فيها قَدْرا عظيما ، وثوابا جزيلا . وقال أبو بكر الوراق :

---

(١) السفرة : هم الملائكة ؛ جمع سافر . والسافر فى الأصل : الكاتب ، سمى به لأنه يبين الشيء ويوضحه .

(٢) يعنى جزءا جزءا ، الآية والآيتين .

(٣) راجع جـ ٢ ص ٢٩٧ طبعة ثانية .

(٤) يريد أنه يظهر ما قضاه فى الأزل من الأمور ، لا أنه يقدر ابتداء .

(٥) راجع جـ ١٦ ص ١٢٥

سميت بذلك لأن من لم يكن له قدر ولا خطر يصير فى هذه الليلة ذا قدر إذا أحياها . وقيل : سميت بذلك لأنه أنزل فيها كتابا ذا قدر ، على رسول ذى قدر ، على أمة ذات قدر . وقيل : لأنه ينزل فيها ملائكة ذوو قدر وخَطَر . وقيل : لأن الله تعالى ينزل فيها الخير والبركة والمغفرة . وقال سهل : سميت بذلك لأن الله تعالى قدّر فيها الرحمة على المؤمنين . وقال الخليل : لأن الأرض تضيق فيها بالملائكة ؛ كقوله تعالى : « ومَنْ قُدِر عليه رِزْقُه »(١) أى ضُيِّق .

قوله تعالى : وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ ﴿٢﴾ لَيْلَةُ ٱلْقَدْرِ خَيْرٌ مِّنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾

قال الفراء : كل ما فى القرآن من قوله تعالى : « وما أَدْراكَ » فقد أدراه . وما كان من قوله : « وما يُدْرِيك » فلم يُدْرِه . وقاله سفيان ، وقد تقدم(٢) . ﴿ لَيْلَةُ القَدْرِ خير مِن أَلف شَهْرٍ ﴾ بيّن فضلها وعظمها . وفضيلة الزمان إنما تكون بكثرة ما يقع فيه من الفضائل . وفى تلك الليلة يقسم الخير الكثير الذى لا يوجد مثله فى ألف شهر . والله أعلم . وقال كثير من المفسرين : أى العمل فيها خير من العمل فى ألف شهر ليس فيها ليلة القدر . وقال أبو العالية : ليلة القدر خير من ألف شهر لا تكون فيه ليلة القدر . وقيل : عنَى بألف شهر جميع الدهر ؛ لأن العرب تذكر الألف فى غاية الأشياء ؛ كما قال تعالى : « يُوَدّ أَحَدُهم لو يُعَمَّر أَلْفَ سَنَةٍ »(٣) يعنى جميع الدهر . وقيل : إن العابد كان فيما مضى لا يسمى عابدا حتى يعبد الله ألف شهر ، ثلاثا وثمانين سنة وأربعة أشهر ؛ فجعل الله تعالى لأمة محمد صلى الله عليه وسلم عبادة ليلة خيرا من ألف شهر كانوا يعبدونها . وقال أبو بكر الوراق : كان ملك سليمان خمسمائة شهر ، وملك ذى القرنين خمسمائة شهر فصار ملكهما ألف شهر ؛ فجعل الله تعالى العمل فى هذه الليلة لمن أدركها خيرا من ملكهما . وقال ابن مسعود : إن النبيّ صلى الله

(١) آية ٧ سورة الطلاق . (٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٥٧ وجـ ١٩ ص ٢٤٧ وص ٣ من هذا الجزء .

(٣) آية ٩٦ سورة البقرة .

عليه وسلم ذكر رجلا من بنى إسرائيل لبس السلاح فى سبيل الله ألف شهر؛ فعجب المسلمون من ذلك؛ فنزلت « إنا أنزلناه » الآية . « خَيْرٌ مِن أَلْفِ شَهرٍ » ، التى لبس فيها الرجل سلاحه فى سبيل الله . ونحوه عن ابن عباس . وهب بن منبه : إن ذلك الرجل كان مسلما ، و إن أمه جعلته نذرا لله ، وكان من قرية قوم يعبدون الأصنام ، وكان سكن قريبا منها ؛ فجعل يغزوهم وحده ، ويقتل ويسبى ويجاهد ، وكان لا يلقاهم إلا بِلَحيَيْ بعير ، وكان إذا قاتلهم وقاتلوه وعطش ، انفجر له من اللَّحيين (١) ماء عذب ، فيشرب منه ، وكان قد أُعطى قوة فى البطش ، لا يوجعه حديد ولا غيره : وكان اسمه شَمْسُون . وقال كعب الأحبار : كان رجلا ملِكا فى بنى إسرائيل ، فعل خَصْلة واحدة ، فأوحى الله إلى نَبِيّ زمانهم : قل لفلان يتمنى . فقال : يارب أتمنى أن أجاهد بمالى وولدى ونفسى ؛ فرزقه الله ألف ولد ، فكان يجهز الولد بماله فى عسكر ، ويخرجه مجاهدا فى سبيل الله ، فيقوم شهرا ويقتل ذلك الولد ، ثم يجهز آخر فى عسكر ، فكان كل ولد يقتل فى الشهر ، والملِك مع ذلك قائم الليل ، صائم النهار ؛ فقتِل الأَلْفُ (٢) وَلد فى ألف شهر ، ثم تقدم فقاتل فقتِل . فقال الناس : لا أحد يدرك منزلة هذا الملك ؛ فأنزل الله تعالى : « لَيْلَةُ القدْرِ خَيرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ » من شهور ذلك الملك ، فى القيام والصيام والجهاد بالمال والنفس والأولاد فى سبيل الله . وقال علىّ وعروة : ذكر النبى صلى الله عليه وسلم أربعة من بنى إسرائيل ، فقال " عَبَدوا الله ثمانين سنة ، لم يَعصُوه طرفة عين " ؛ فذكر أيوب وزكريا ، وحِزْقيل بن العجوز ويُوشَع بن نون ؛ فعجب أصحاب النبىّ صلى الله عليه وسلم من ذلك . فأتاه جبريل فقال : يا محمد عجبت أمتك من عبادة هؤلاء النفر ثمانين سنة لم يعصوا الله طرفة عين ، فقد أنزل الله عليك خيرا من ذلك ؛ ثم قرأ : « إنا أَنْزلناهُ فى ليلةِ القَدْرِ » . فسُرّ بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال مالك فى الموطّأ من رواية ابن القاسم وغيره : سمعت

(١) اللحى (بفتح اللام وتشديدها وسكون الحاء) : عظم الحنك ، وهو الذى عليه الأسنان . وعبارة الطبرى فى تاريخه (طبع أوربا قسم أول ص ٧٩٤) : « وكان إذا لقيهم لقيهم بلحى بعير ، لا يلقاهم بغيره ؛ فإذا قاتلوه وقاتلهم . وتعب وعطش انفجر له من الحجر الذى فى اللحى ماء عذب ... الخ » . بإفراد « اللحى » فى الموضعين .

(٢) كذا فى الأصل ، والمعروف فى العربية أن البصريين قالوا : ما كان من العدد مضافا أدخل الألف واللام فى آخره فقط ، وأجاز الكوفيون إدخال الألف واللام على الأول والثانى ، وعلى ذلك فيقال هنا : ألف الولد أو الألف الولد .

من أتقى به يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُرِى أعمار الأمم قبله ، فكأنه تقاصر أعمار أمته ألا يبلغوا من العمل مثل ما بلغ غيرهم فى طول العمر؛ فأعطاه الله تعالى ليلة القدر، وجعلها خيرا من ألف شهر . وفى الترمذىّ عن الحسن بن علىّ رضى الله عنهما : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أُرِى بنى أمية على منبره، فساءه ذلك؛ فنزلت « إنا أعطيناك الكوثر»، يعنى نهرا فى الجنة . ونزلت «إِنَّا أَنْزَلْنَاه فِى لَيْلَةِ القَدْرِ . وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ القَدْرِ . ليلةُ القَدْرِ خيرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ» يملكها بعدك بنو أمية . قال القاسم بن الفضل الحُدَّانى : فعددْناها ، فإذا هى ألف شهر ، لا تزيد يوما ، ولا تنقص يوما . قال : حديث غريب .

قوله تعالى : تَنَزَّلُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَٱلرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِم مِّن كُلِّ أَمْرٍ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ تَنَزَّلُ المَلائكةُ ﴾ أى تهبط من كل سماء، ومن سِدرة المنتهى ؛ ومسكن جبريل على وسطها. فينزلون إلى الأرض و يؤمِّنون على دعاء الناس، إلى وقت طلوع الفجر؛ فذلك قوله تعالى: «تَنَزَّلُ الملائكةُ» . ﴿ والرُّوحُ فيها بإذْنِ رَبِّهِمْ ﴾ أى جبريل عليه السلام. وحكى القُشَيرِىّ : أن الرُّوح صِنف من الملائكة ، جُعِلوا حفظَة على سائرهم ، وأن الملائكة لا يرونهم، كما لا نرى نحن الملائكة. وقال مقاتل: هم أشرف الملائكة وأقربهم من الله تعالى. وقيل : إنهم جند من جند الله عز وجل من غير الملائكة . رواه مجاهد عن ابن عباس مرفوعا ؛ ذكره الماوَرْدِىّ وحكى القشيرىّ : قيل هم صِنف من خلق الله يأكلون الطعام ، ولهم أيد وأرجل ، وليسوا ملائكة . وقيل : « الرُّوح » خلق عظيم يقوم صفا، والملائكة كلهم صفا . وقيل : « الرُّوح » الرحمة ينزل بها جبريل عليه السلام مع الملائكة فى هذه الليلة على أهلها؛ دليله : « يُنَزِّلُ المَلائِكَةَ بالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ على مَنْ يَشاء مِن عِبادِهِ »(١) ، أى بالرحمة . ﴿ فِيها ﴾ أى فى ليلة القدر . ﴿ بِإِذْنِ رَبِّهِم ﴾ أى بأمره . ﴿ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴾ : أُمِرَ بكل أمرٍ قدّره الله وقضاه فى تلك السنة إلى قابل؛ قاله ابن عباس؛ كقوله تعالى : « يحفظُونه مِنْ أَمْرِ اللهِ »(٢) أى بأمر الله . وقراءة العامة « تَنَزَّلُ » بفتح التاء؛ إلّا أن البزى

(١) آية ٢ سورة النحل . (٢) آية ١١ سورة الرعد .

شدد التاء . وقرأ طلحة بن مُصَرِّف وابن السَّمَيْقَع ، بضم التاء على الفعل المجهول . وقرأ علىّ وابن عباس وعكرمة والكلبي « مِنْ كُلِّ أَمْرِئٍ » . وروى عن ابن عباس أن معناه : من كل مَلَك ، وتأولها الكلبيّ على أن جبريل ينزل فيها مع الملائكة ، فيسلمون على كل امرئ مسلم . « فِمن » بمعنى على . وعن أنس قال : قال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " إذا كانَ ليلةَ القَدرِ نزلَ جبريلُ فى كَبْكَبة(١) من الملائكة ، يُصَلُّون ويسلمون على كل عبد قائم أو قاعد يذكر الله تعالى " .

قوله تعالى : سَلَٰمٌ هِىَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ ٱلْفَجْرِ ﴿٥﴾

قيل : إن تمام الكلام « مِنْ كُلِّ أَمْرٍ » ثم قال « سلام » . روى ذلك عن نافع وغيره ، أى ليلة القدر سلامة وخير كلها لا شر فيها . ﴿ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴾ أى إلى طلوع الفجر . قال الضحاك : لا يقدر الله فى تلك الليلة إلا السلامة ، وفى سائر الليالى يقضى بالبلايا والسلامة . وقيل : أى هى سلام ، أى ذات سلامة من أن يؤثر فيها شيطان فى مؤمن ومؤمنة . وكذا قال مجاهد : هى ليلة سالمة ، لا يستطيع الشيطان أن يعمل فيها سوءا ولا أذى . وروى مرفوعا . وقال الشعبي : هو تسليم الملائكة على أهل المساجد ، من حين تغيب الشمس إلى أن يطلع الفجر ، يمرون على كل مؤمن ، ويقولون : السلام عليك أيها المؤمن . وقيل : يعنى سلام الملائكة بعضهم على بعض فيها . وقال قتادة : « سَلَامٌ هى » : خير هى . « حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ » أى إلى مطلع الفجر . وقرأ الكسائى وابن مُحَيصن « مَطْلِع » بكسر اللام ، الباقونَ بالفتح . والفتح والكسر : لغتان فى المصدر . والفتح الأصل فى فَعَلَ يَفْعُل ، نحو المقتل والمخرج . والكسر على أنه مما شذ عن قياسه ، نحو المشرق والمغرب والمنبت والمسكن والمنسك والمحشر والمسقط والمجزر . حكى فى ذلك كله الفتح والكسر ، على أن يُراد به المصدر لا الاسم .

وهنا ثلاث مسائل :

الأولى — فى تعيين ليلة القدر ، وقد اختلف العلماء فى ذلك . والذى عليه المُعْظَم أنها ليلة سبع وعشرين ، لحديث زِرّ بن حُبَيْش قال : قلت لأبىّ بن كعب : إن أخاك عبد الله

(١) الكبكبة (بالفتح) : الجماعة المنضامة من الناس وغيرهم .

ابن مسعود يقول : من يَقِم الحَول يصب ليلة القدر . فقال : يغفر الله لأبي عبد الرحمن ! لقد عَلِم أنها في العشر الأواخر من رمضان ، وأنها ليلة سبع وعشرين ؛ ولكنه أراد ألا يتكل الناس ؛ ثم حلف لا يستثني[1] : أنها ليلة سبع وعشرين . قال قلت : بأي شيء تقول ذلك يا أبا المنذر؟ قال : بالآية التي أخبرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو بالعلامة أن الشمس تطلع يؤمئذ لا شعاع لها . قال الترمذي : حديث حسن صحيح . وخرجه مسلم . وقيل : هي في شهر رمضان دون سائر العام ؛ قاله أبو هريرة وغيره . وقيل : هي في ليالي السنة كلها . فمن علق طلاق امرأته أو عتق عبده بليلة القدر ، لم يقع العتق والطلاق إلا بعد مضي سنة من يوم حلف . لأنه لا يجوز إيقاع الطلاق بالشك ، ولم يثبت اختصاصها بوقت ؛ فلا ينبغي وقوع الطلاق إلا بمضي حول ، وكذلك العتق ؛ وما كان مثله من يمين أو غيره . وقال ابن مسعود : من يَقُم الحول يصبها ؛ فبلغ ذلك ابن عمر ، فقال : يرحم الله أبا عبد الرحمن ! أما إنه عَلِم أنها في العشر الأواخر من شهر رمضان ، ولكنه أراد ألا يتكل الناس . وإلى هذا القول ذهب أبو حنيفة أنها في جميع السنة . وقيل عنه : إنها رُفِعَتْ — يعني ليلة القدر — وأنها إنما كانت مرة واحدة ؛ والصحيح أنها باقية . وروى عن ابن مسعود أيضا : أنها إذا كانت في يوم من هذه السنة ، كانت في العام المقبل في يوم آخر . والجمهور على أنها في كل عام من رمضان . ثم قيل : إنها الليلة الأولى من الشهر ؛ قاله أبو رَزِين العُقَيلي . وقال الحسن وابن إسحاق وعبد الله بن الزُّبير : هي ليلة سبع عشرة من رمضان ، وهي الليلة التي كانت صبيحتها وقعة بدْر . كأنهم نزعوا بقوله تعالى : « وما أَنْزَلْنا على عَبْدِنا يومَ الفُرْقانِ يوم الْتَقَى الجمعانِ »[2] ، وكان ذلك ليلة سبع عشرة ، وقيل هي ليلة التاسع عشر . والصحيح المشهور : أنها في العشر الأواخر من رمضان ؛ وهو قول مالك والشافعي والأوزاعي وأبي ثور وأحمد . ثم قال قوم : هي ليلة الحادي والعشرين . ومال إليه الشافعي رضي الله عنه ، لحديث الماء والطين

---

(١) أي جزم في حلفه بلا استثناء فيه ، بأن يقول عقب يمينه إن شاء الله .

(٢) آية ٤١ سورة الأنفال .

ورواه أبو سعيد الخُدْرِيّ، خرجه مالك(١) وغيره . وقيل ليلة الثالث والعشرين؛ لما رواه ابن عمر أن رجلا قال : يا رسول الله إني رأيت ليلة القدر في سابعة تبقى . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : "أرى رؤياكم قد تواطأت على ثلاث وعشرين، فمن أراد أن يقوم من الشهر شيئا فليقم ليلة ثلاث وعشرين" . قال معمر : فكان أيوب يغتسل ليلة ثلاث وعشرين ويمس طِيبا. وفي صحيح مسلم أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "إني رأيت أني أسجد في صبيحتها في ماء وطين". قال عبد الله بن أنيس : فرأيته في صبيحة ليلة ثلاث وعشرين في الماء والطين ، كما أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقيل : ليلة خمس وعشرين ؛ لحديث أبي سعيد الخدرِيّ : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "التمسوها في العشر الأواخر في تاسعة تبقى ، في سابعة تبقى ، في خامسة تبقى". رواه مسلم، قال مالك : يريد بالتاسعة ليلة إحدى وعشرين، والسابعة ليلة ثلاث وعشرين، والخامسة ليلة خمس وعشرين . وقيل : ليلة سبع وعشرين . وقد مضى دليله ، وهو قول عليّ رضي الله عنه وعائشة ومعاوية وأبيّ بن كعب . وروى ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "من كان متحريا ليلة القدر ، فليتحرها ليلة سبع وعشرين" . وقال أبيّ بن كعب : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "ليلة القدر ليلة سبع وعشرين". وقال أبو بكر الوراق : إن الله تعالى قسم ليالي هذا الشهر — شهر رمضان — على كلمات هذه السورة، فلما بلغ السابعة والعشرين أشار إليها فقال : هي . وأيضا فإن ليلة القدر كُرر ذكرها ثلاث مرات، وهي تسعة أحرف، فتجيء سبعا وعشرين . وقيل : هي ليلة تسع وعشرين ؛ لما روي أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "ليلة القدر التاسعة

(١) لفظ الحديث كما رواه مالك في الموطأ : «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعتكف العشر الوسط من رمضان، فاعتكف عاما، حتى إذا كان ليلة إحدى وعشرين وهي الليلة التي يخرج فيها من صبحها من اعتكافه ، : قال "من كان اعتكف معي فليعتكف العشر الأواخر ، وقد رأيت هذه الليلة ثم أنسيتها : وقد رأيتني أسجد من صبحها في ماء وطين : فالتمسوها في العشر الأواخر والتمسوها في كل وتر" قال أبو سعيد : فأمطرت السماء تلك الليلة ، وكان المسجد على عريش ، فوكف المسجد (قطر) قال أبو سعيد : فأبصرت عيناي رسول الله صلى الله عليه وسلم انصرف وعلى جبينه وأنفه أثر الماء والطين ، من صبح ليلة إحدى وعشرين » .

والعشرون — أو السابعة والعشرون — وأن الملائكة فى تلك الليلة بعدد الحصى". وقد قيل: إنها فى الأشفاع(١). قال الحسن: ارتقبت الشمس ليلة أربع وعشرين عشرين سنة، فرأيتها تطلع بيضاء لا شعاع لها. يعنى من كثرة الأنوار فى تلك الليلة. وقيل إنها مستورة فى جميع السنة؛ ليجتهد المرء فى إحياء جميع الليالى. وقيل: أخفاها فى جميع شهر رمضان، ليجتهدوا فى العمل والعبادة ليالى شهر رمضان، طمعا فى إدراكها؛ كما أخفى الصلاة الوسطى فى الصلوات، وآسمه الأعظم فى أسمائه الحسنى، وساعة الإجابة فى ساعات الجمعة وساعات الليل، وغضبه فى المعاصى، ورضاه فى الطاعات، وقيام الساعة فى الأوقات، والعبد الصالح بين العباد؛ رحمة منه وحكمة.

الثانيـــة — فى علاماتها: منها أن الشمس تطلع فى صبيحتها بيضاء لا شعاع لها. وقال الحسن قال النبيّ صلى الله عليه وسلم فى ليلة القدر: "إن من أماراتها: أنها ليلة سَمْحَة بَلْجَة، لاحارّة ولا باردة، تطلع الشمس صبيحتها ليس لها شعاع". وقال عبيد بن عمير: كنت ليلة السابع والعشرين فى البحر، فأخذت من مائه، فوجدته عذبا سلسا.

الثالثـــة — فى فضائلها. وحسبك بقوله تعالى: «لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ». وقوله تعالى: «تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ فِيهَا». وفى الصحيحين: "مَنْ قام ليلةَ القَدْر إيمانا واحتسابًا غُفِر الله له ما تقدّم من ذَنْبه" رواه أبو هريرة. وقال ابن عباس: قال النبيّ صلى الله عليه وسلم: "إذا كان ليلةَ القدْر، تَنَزَّلَ الملائكةُ الذِّينَ هم سُكان سِدرة المُنْتَهى، منهمْ جبريلُ، ومعهم أَلْوِيةٌ يُنْصَبُ منها لواءٌ على قبرى، ولواء على بيت المقدس، ولواء على المسجد الحرام، ولواء على طُور سَيْناء، ولا تَدَعُ فيها مؤمنا ولا مؤمنه إلّا سَلَّم عليه، إلا مُدْمِنَ الخمر، وآكِلَ الخِنزِيرِ، والمتَضَمِّخ بالزعفران": وفى الحديث: "إن الشيطانَ لا يخرجُ فى هذه الليلة حتّى يُضيءَ لفجرها، ولا يستطيعُ أن يصيب فيها أحدا بخَبْل ولا شىء من الفساد، ولا ينفذ فيها سحر ساحر". وقال الشعبيّ: وليلُها كيومها، ويومها كليلها. وقال الفـرّاء؛ لا يقدّر اللهُ فى ليـلة القَدْر إلا السعادة والنعم، ويقدِّر فى غيرها البلايا والنقم؛ وقد تقدّم عن الضحاك. ومثله لا يقال

(١) جمع شفع، وهو العدد الذى يقبل القسمة على آثنين.

من جهة الرأى ، فهو مرفوع . والله أعلم . وقال سعيد بن المسيب فى الموطا : [مَنْ شهد العشاءَ من ليلة القدْر ، فقد أخذ بحظّه منها](١) ، ومثله لا يُدْرك بالرأى . وقد رَوَى عُبَيد الله ابن عامر بن ربيعة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " من صلى صلاة المغرب والعشاء الآخرة من ليلة القدر فى جماعة(٢) فقد أخذ بحظه من ليلة القدر " ذكره الثعلبى فى تفسيره . وقالت عائشة رضى الله عنها : قلت : يارسولَ الله إن وافقتُ ليلةَ القدْرِ فما أقول ؟ قال : " قُولى اللهم إنك عَفُوٌّ تُحِبّ العفوَ فاعفُ عنّى " .

تفسير سورة « لم يكن »

وهى مكية فى قول يحيى بن سلّام . ومدنية ، فى قول ابن عباس والجمهور . وهى تسع(٣) آيات .

وقد جاء فى فضلها حديث لا يصحّ ، رويناه عن محمد بن عبد الله الحضرمىّ قال : قال لى أبو عبد الرحمن بن نُمَير : اذهب إلى أبى الهيثم الخشاب ، فاكتب عنه فإنه قد كتب ، فذهب إليه ، فقال : حدّثنا مالك بن أنس ، عن يحيى بن سعيد ، عن سعيد بن المسيّب ، عن أبى الدرداء ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لو يعلم الناس ما فى [لَمْ يَكُنِ] الذين كفروا من أهل الكِتاب ، لعطّلوا الأهل والمال ، فتعلموها " فقال رجل من خزاعة : وما فيها من الأجر يا رسول الله ؟ قال : " لا يقرؤها منافق أبدا ، ولا عبد فى قلبه شك فى الله . والله إن الملائكة المقربين يقرءونها مُنذُ(٤) خَلَق الله السموات والأرضَ ما يَفْتُرُون من قراءتها . وما من عبدٍ يقرؤها إلا بعث الله إليه ملائكة يحفظونه فى دينه ودنياه ، ويدعون له بالمغفرة والرحمة " . قال الحَضرمىّ : فجئت إلى أبى عبد الرحمن بن نُمير ، فألقيت هذا الحديث عليه ، فقال : هذا

---

(١) ما بين المربعين زيادة من الموطأ . (٢) الذى فى نسخة تفسير الثعلبى التى بين أيدينا : " من صلى المغرب والعشاء الآخرة من ليلة القدر فقد أخذ ... " الحديث . ولم يذكر : « فى جماعة » . (٣) فى مصاحفنا : « ثمان آيات » . وفى تفسير الآلوسى : وآيها تسع فى البصرى ، وثمان فى غيره » . (٤) فى بعض نسخ الأصل : « قبل خلق السموات ... »

قد كفانا مئونته، فلا تعد إليه . قال ابن العربي : « روى إسحاق بن بشر الكاهلي عن مالك ابن أنس، عن يحيى بن سعيد، عن ابن المسيّب : عن أبي الدرداء، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لو يعلم الناس ما في [لم يكن] الذين كفروا، لعطلوا الأهل والمال ولتعلموها[1] " . حديث باطل؛ و إنما الحديث الصحيح ما روى عن أنس : أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال لأبيّ بن كعب : " إن الله أمرني أن أقرأ عليك « لم يكن الذين كفروا » " قال : وسماني لك ! ؟ قال " نعم " فبكى .

قلت : خرّجه البخاري ومسلم . وفيه من الفقه قراءة العالِم على المتعلم . قال بعضهم : إنما قرأ النبيّ صلى الله عليه وسلم على أُبيّ، ليعلم الناس التواضع؛ لئلا يأنف أحد من التعلم والقراءة على من دونه في المنزلة . وقيل : لأن أُبيا كان أسرع أخذاً لألفاظ رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ فأراد بقراءته عليه، أن يأخذ ألفاظه و يقرأ كما سمع منه، و يعلم غيره . وفيه فضيلة عظيمة لأبيّ؛ إذ أمر الله رسوله أن يقرأ عليه . قال أبو بكر الأنباري : وحدّثنا أحمد بن الهيثم بن خالد، قال حدّثنا علي بن الجعد، قال حدثنا عكرمه عن عاصم عن زِرّ بن حبيش قال : في قراءة أبيّ بن كعب : ابن آدم لو أُعطِي واديا من مال لالتمس ثانيا ولو أعطي واديين من مال لالتمس ثالثا، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، و يتوب الله على من تاب . قال عكرمة : قرأ عليّ عاصم « لم يَكُنْ » ثلاثين آية، هذا فيها . قال أبو بكر : هذا باطل عند أهل العلم؛ لأن قراءتي ابن كثير وأبي عمرو متصلتان بأبيّ بن كعب، لا يُقْرأ فيهما هذا المذكور في « لم يكن » مما هو معروف في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، على أنه من كلام الرسول عليه السلام، لا يحكيه عن رب العالمين في القرآن . وما رواه اثنان معهما الإجماع : أثبت مما يحكيه واحد مخالف مذهب الجماعة .

---

(١) في الرواية الأولى للحديث ص ١٣٨ : (فتعلموها) .

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : لَمْ يَكُنِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ مُنفَكِّينَ حَتَّىٰ تَأْتِيَهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ﴿١﴾ رَسُولٌ مِّنَ ٱللَّهِ يَتْلُوا صُحُفًا مُّطَهَّرَةً ﴿٢﴾ فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ كذا قراءة العامة، وخطُّ المصحف . وقرأ ابن مسعود « لَمْ يَكُنِ المُشْرِكونَ وأهْلُ الكِتابِ مُنْفَكِّينَ » وهذه قراءة على التفسير . قال ابن العربيّ : « وهى جائزة فى معرض البيان، لا فى معرض التلاوة؛ فقد قرأ النبيّ صلى الله عليه وسلم فى رواية الصحيح « فَطَلِّقُوهنّ لِقَبْلِ عِدَّتِهِنَّ » وهو تفسير ؛ فإنّ التلاوة : هو ما كان فى خطّ المصحف » .

قوله تعالى : ﴿ مِنْ أَهْلِ الكِتابِ ﴾ يعنى اليهود والنصارى . ﴿ والمُشْرِكِينَ ﴾ فى موضع جر عطفا على «أهل الكتاب» . قال ابن عباس : «أهلُ الكتابِ» : اليهود الذين كانوا بيثرب، وهم قُرَيظة والنَّضير وبنو قَيْنُقاع . والمشركون : الذين كانوا بمكة وحولها، والمدينة والذين حولها؛ وهم مشركو قريش . ﴿ مُنْفَكِّينَ ﴾ أى منتهين عن كفرهم، مائلين عنه . ﴿ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ ﴾ أى أتتهم البينة ؛ أى محمد صلى الله عليه وسلم . وقيل : الانتهاء بلوغ الغاية؛ أى لم يكونوا ليبلغوا نهاية أعمارهم فيموتوا، حتى تأتيهم البينة . فالانفكاك على هذا بمعنى الانتهاء . وقيل : « مُنْفَكِّينَ » زائلين ؛ أى لم تكن مدتهم لتزول حتى يأتيهم رسول . والعرب تقول : ما انفككتُ أفعل كذا : أى ما زلت . وما انفك فلان قائما : أى ما زال قائما . وأصل الفَكّ : الفتح ؛ ومنه فك الكتاب، وفَكُّ الخَلخال ، وفك السالم[1] . قال طَرَفة :

فآليتُ لا ينفكُّ كَشْحِى بطانةً * لِعَضْبٍ رقيق الشَّفْرَتَيْنِ مُهَنَّدِ[2]

(١) كذا فى بعض نسخ الأصل . وفى بعضها : « فك السالم وهى قال طرفة » . بياض بعد « وهى » . وفى تفسير الثعلبى : «وفك السالم وهى حروف الفطن قال طرفة » . ولم نهتد لوجه الصواب فيه . (٢) الكشح : الجنب والعضب : السيف القاطع . ومهند : أى مشحذ ؛ والتهنيد : التشحيذ . ويقال : سيف مهند : إذا عمل ببلاد الهند .

وقال ذو الرُّمّة :

حراجيج ما تنفك إلا مُناخةً * على الخَسْف أو نَرْمِي به بلدًا قَفْرا[1]

يريد : ما تنفكُّ مُناخةً ؛ فزاد « إلا » . وقيل : « مُنْفَكِّين » بارحين؛ أى لم يكونوا ليبرحوا ، ويفارقوا الدنيا حتى تأتيهم البيّنة . وقال ابن كَيْسان : أى لم يكن أهل الكتاب تاركين صفة محمد صلى الله عليه وسلم فى كتابهم حتى بُعث ؛ فلما بعث حسدوه وجحدوه . وهو كقوله : « فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ »[2] . ولهذا قال : « وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ » الآية . وعلى هذا فقوله : «والمشركين» أى ما كانوا يسيئون القول فى محمد صلى الله عليه وسلم حتى بُعث ؛ فإنهم كانوا يسمونه الأمين ، حتى أتتهم البينة على لسانه وبُعث إليهم فحينئذ عادوه . وقال بعض اللغويين : « منفكين » هالكين ؛ من قولهم : انفك صَلا[3] المرأة عند الولادة ؛ وهو أن ينفصل فلا يلتئم فتهلك . المعنى : لم يكونوا معذبين ولا هالكين إلا بعد قيام الحجة عليهم بإرسال الرسل وإنزال الكتب . وقال قوم فى المشركين : إنهم من أهل الكتاب ؛ فمن اليهود من قال : عُزَيْر بن الله . ومن النصارى من قال : عيسى هو الله . ومنهم من قال : هو ابنه . ومنهم من قال : ثالث ثلاثة . وقيل : أهل الكتاب كانوا مؤمنين ثم كفروا بعد أنبيائهم . والمشركون وُلِدُوا على الفِطْرة فكفروا حين بلَغُوا . فلهذا قال : «والمشركين» . وقيل : المشركون وصف أهل الكتاب أيضا ، لأنهم لم ينتفعوا بكتابهم وتركوا التوحيد . فالنصارى مُثَلِّثة ، وعامة اليهود مُشَبِّهة ؛ والكل شِرْك . وهو كقولك : جاءنى العقلاء والظرفاء ؛ وأنت تريد أقواما بأعيانهم تصفهم بالأمرين . فالمعنى : من أهل الكتاب المشركين . وقيل : إن الكفر هنا هو الكفر بالنبىّ صلى الله عليه وسلم ؛ أى لم يكن الذين كفروا بمحمد من اليهود والنصارى الذين هم أهل الكتاب ، ولم يكن المشركون الذين هم عبدة

---

(١) الحراجيج (جمع حرجوج) : وهى الناقة الطويلة الضامرة . والخسف : أن تبيت على غير علف . يقول : ما تنفصل من بلد إلى بلد الا مناخة على الخسف . (٢) آية ٨٩ سورة البقرة .

(٣) الصلا : وسط الظهر من الإنسان ومن كل ذى أربع . وقيل : هو ما انحدر من الوركين . وقيل : هو ما عن يمين الذنب وشماله .

الأوثان من العرب وغيرهم — وهم الذين ليس لهم كتاب — مُنْفَكِّين . قال القشيرى : وفيه بعد ؛ لأن الظاهر من قوله : « حتَّى تأتِيَهُمُ البينةُ . رسول مِن الله » أن هذا الرسول هو محمد صلى الله عليه وسلم . فيبعد أن يُقال : لم يكن الذين كفروا بمحمد صلى الله عليه وسلم منفكين حتى يأتيهم محمد ؛ إلا أن يقال : أراد : لم يكن الذين كفروا الآن بمحمد — وإن كانوا من قبل مُعَظِّمين له ، بمنتهين عن هذا الكفر ، إلى أن يبعث الله محمدا إليهم ، ويبيّن لهم الآيات ؛ فحينئذ يؤمن قوم . وقرأ الأعمش وإبراهيم « والمشركُونَ » رفعا ، عطفا على « الذين » . والقراءة الأولى أبين ؛ لأن الرفع يصير فيه الصنفان كأنهم من غير أهل الكتاب . وفى حرف أبىّ : « فما كان الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركون منفكين » . وفى مصحف ابن مسعود : « لم يكنِ المشركون وأهلُ الكتابِ منفكِّين » . وقد تقدم . ﴿ حتَّى تأْتِيَهُمُ البينة ﴾ قيل حتى أتتهم . والبَيِّنة : محمد صلى الله عليه وسلم . ﴿ رَسولٌ مِن اللهِ ﴾ أى بعيث من الله جل ثناؤه . قال الزَّجَّاج : « رسول » رفع على البدل من « البينة » . وقال الفراء : أى هى رسول من الله ، أو هو رسول من الله ؛ لأن البينه قد تذكر فيقال : بيتى فلان . وفى حرف أُبىّ وابن مسعود « رَسُولًا » بالنصب على القطع . ﴿ يتلو ﴾ أى يقرأ . يقال : تلا يتلو تِلاوة . ﴿ صُحُفًا ﴾ جمع صحيفة ، وهى ظرف المكتوب . ﴿ مُطَهَّرَةً ﴾ قال ابن عباس : من الزور ، والشك ، والنفاق ، والضلالة . وقال قتادة : من الباطل . وقيل : من الكذب ، والشُّبُهات ، والكفر ؛ والمعنى واحد . أى يقرأ ما تتضمن الصحف من المكتوب ؛ و يدل عليه أنه كان يتلو عن ظهر قلبه ، لا عن كتاب ؛ لأنه كان أمّيا ، لا يكتب ولا يقرأ . و « مُطَهَّرَةً » : من نعت الصحف ؛ وهو كقوله تعالى : « فِى صُحُفٍ مكرمةٍ . مرفوعةٍ مطهرةٍ »[1] ، فالمطهرة نعت للصحف فى الظاهر ، وهى نعت لما فى الصحف من القرآن . وقيل : « مطهرة » أى ينبغى ألا يَمَسَّها إلا المطهرون ؛ كما قال فى سورة « الواقعة » حسب ما تقدّم بيانه[2] . وقيل : الصحف المطهرة : هى التى عند الله فى أمّ الكتاب ، الذى منه نُسِخ ما أنزل على الأنبياء

(١) آية ١٣ سورة عبس .
(٢) راجع جـ ١٧ ص ٢٢٥ فما بعدها .

من الكتب ؛ كما قال تعالى : « بل هو قرآن مجيد . فى لوح محفوظ »[1] . قال الحسن : يعنى الصحف المطهرة فى السماء . ﴿ فِيهَا كُتُبٌ قَيِّمَةٌ ﴾ أى مستقيمة مستوية محكمة ؛ من قول العرب : قام يقوم : إذا استوى وصح . وقال بعض أهل العلم : الصحف هى الكتب ؛ فكيف قال فى صحف فيها كُتب ؟ فالجواب : أن الكتب هنا : بمعنى الأحكام ؛ قال الله عز وجل : « كَتَبَ اللهُ لَأَغْلِبَنَّ »[2] بمعنى حكم . وقال صلى الله عليه وسلم : " والله لأقضين بينكما بكتاب الله " ثم قضى بالرجم ، وليس ذكر الرجم مسطورا فى الكتاب ؛ فالمعنى لأقضين بينكما بحكم الله تعالى . وقال الشاعر :

وما الولاءُ بالبلاءِ فلتُمُ * وما ذاكَ قال اللهُ إذ هو يَكْتُبُ[3]

وقيل : الكتب القيمة : هى القرآن ؛ لجعله كتبا لأنه يشتمل على أنواع من البيان .

قوله تعالى : وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وما تَفَرَّق الذين أُوتُوا الكِتَابَ ﴾ أى من اليهود والنصارى . خصّ أهل الكتاب بالتفريق دون غيرهم ، وإن كانوا مجموعين مع الكافرين ؛ لأنهم مظنون بهم علم ؛ فإذا تفرقوا كان غيرهم ممن لا كتاب له أدخل فى هذا الوصف . ﴿ إلا من بعد ما جاءتهم البينة ﴾ أى أتتهم البينة الواضحة . والمعنىّ به محمد صلى الله عليه وسلم ؛ أى القرآن موافقا لما فى أيديهم من الكتاب بنعته وصفته . وذلك أنهم كانوا مجتمعين على نبوّته ؛ فلما بعث جحدوا نبوّته وتفرّقوا ، فمنهم من كفر : بغيا وحسدا ، ومنهم من آمن ؛ كقوله تعالى : «وما تفرقوا إلا من بعد ماجاءهم العلم بغيا بينهم»[4] . وقيل : « البينة » : البيان الذى فى كتبهم أنه نبى مرسل . قال العلماء : من أول السورة إلى قوله « قَيِّمَةٌ » : حكمها فيمن آمن من أهل الكتاب والمشركين . وقوله : «وما تفرق» : حكمه فيمن لم يؤمن من أهل الكتاب بعد قيام الحجج .

(١) آخر سورة البروج . (٢) آية ٢١ سورة المجادلة . (٣) كذا فى الأصل ، ولم نقف على هذا البيت فيما لدينا من المراجع . ولعل صوابه : * ومال الولاة بالبلاء فلتم ... الخ *
(٤) آية ١٤ سورة الشورى .

قوله تعالى : وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ۚ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ وما أُمِرُوا ﴾ أى وما أمر هؤلاء الكفار فى التوراة والإنجيل ﴿ إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللهَ ﴾ أى ليوحدوه . واللام فى « ليعبدوا » بمعنى « أن » ؛ كقوله : « يُرِيدُ اللهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ (١) » أى أن يبين . و « يريدون ليطفئوا نور الله (٢) » . و « أُمِرْنا لِنُسْلِمَ لرب العالمين (٣) » . وفى حرف عبد الله : « وما أُمِروا إلَّا أَنْ يَعبدوا الله » . ﴿ مُخْلِصِينَ له الدين ﴾ أى العبادة ؛ ومنه قوله تعالى : « قُلْ إِنِّى أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللهَ مُخْلِصًا له الدِّينَ (٤) » . وفى هذا دليل على وجوب النية فى العبادات ؛ فإن الإخلاص من عمل القلب ، وهو الذى يراد به وجه الله تعالى لا غيره .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ حُنَفَاءَ ﴾ أى مائلين عن الأديان كلها ، إلى دين الإسلام ، وكان ابن عباس يقول : حُنفاء : على دِين إبراهيم عليه السلام . وقيل : الحَنِيف : من آختتن وحج ؛ قاله سعيد بن جبير . قال أهل اللغة : وأصله أنه تَحَنَّفَ إلى الإسلام ؛ أى مال إليه .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ ويُقِيمُوا الصَّلاةَ ﴾ أى بحدودها فى أوقاتها . ﴿ ويُؤْتُوا الزَّكاةَ ﴾ أى يُعطوها عند محلها . ﴿ وذلِكَ دِينُ القَيِّمةِ ﴾ أى ذلك الدين الذى أُمِروا به دِين القَيِّمة ؛ أى الدين المستقيم . وقال الزجاج : أى ذلك دِين المِلَّة المستقيمة . و « القَيِّمة » : نعت لموصوف محذوف . أو يقال : دِين الأمة القَيِّمة بالحق ؛ أى القائمة بالحقّ . وفى حرف عبد الله « وذلك الدين القَيِّم » . قال الخليل : « القَيِّمة » جمع القيم ، والقيم والقائم : واحد . وقال الفراء : أضاف الدين إلى القيمة وهو نعته ، لآختلاف اللفظين . وعنه أيضا : هو من باب إضافة الشىء إلى نفسه ، ودخلت الهاء للمدح والمبالغة . وقيل : الهاء راجعة إلى الملة أو الشريعة . وقال محمد بن الأشعث الطالقانى : « القَيِّمة » هاهنا : الكتب التى جرى ذكرها ، والدين مضاف إليها .

(١) آية ٢٦ سورة النساء . (٢) آية ٨ سورة الصف . (٣) آية ٧١ سورة الأنعام . (٤) آية ١١ سورة الزمر .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْمُشْرِكِينَ فِى نَارِ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ أُولَٰٓئِكَ هُمْ شَرُّ ٱلْبَرِيَّةِ ۝ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا ٱلصَّٰلِحَٰتِ أُولَٰٓئِكَ هُمْ خَيْرُ ٱلْبَرِيَّةِ ۝

قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ والْمُشْرِكِينَ ﴾ «المشركين» : معطوف على « الَّذين » ، أو يكون مجرورا معطوفا على « أهل » . ﴿ فِي نارِ جَهَنَّمَ خالِدِينَ فِيها أُولَئِكَ هُمْ شَرُّ الْبَرِيَّةِ ﴾ قرأ نافع وابن ذكوان بالهمز على الأصل فى الموضعين ؛ من قولهم : بَرَأ الله الخلق ، وهو البارئ الخالق ، وقال : « مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَها »[1] . الباقون بغير همز ، وشدّ الياء عوضا منه . قال الفَرّاء : إن أُخذت البَرِيَّة من البَرَى ، وهو التراب ، فأصله غير الهمز ؛ تقول منه : بَرَاه اللهُ يبرُوه بَرْوًا ؛ أى خلقه . قال القُشَيْرِيّ : ومن قال البَرِية من البَرَى ، وهو التراب ، قال : لا تدخل الملائكة تحت هذه اللفظة . وقيل : البَرِيَّة : من بَرَيْت القلَم ، أى قدّرته ؛ فتدخل فيه الملائكة . ولكنه قول ضعيف ؛ لأنه يجب منه تخطئة من هَمَز . وقوله « شَرُّ البَرِيَّة » أى شر الخليقة . فقيل يحتمل أن يكون على التعميم . وقال قوم : أى هم شر البرية الذين كانوا فى عصر النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ كما قال تعالى : « وأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ على العالَمِين »[2] أى على عالَمِى زمانكم . ولا يبعد أن يكون فى كفار الأمم قبل هذا من هُو شر منهم ؛ مثل فرعون وعاقر ناقة صالح . وكذا « خَيْرُ البَرِيَّة » : إمّا على التعميم ، أو خير بَرِية عصرهم . وقد استدل بقراءة الهمز من فضّل بنى آدم على الملائكة ، وقد مضى فى سورة « البقرة » القول فيه[3] . وقال أبو هريرة رضى الله عنه : المؤمنُ أكرم على الله عز وجل من بعض الملائكة الذين عنده .

(١) آية ٢٢ سورة الحديد . (٢) آية ٤٧ سورة البقرة .

(٣) راجع جـ ١ ص ٢٨٩ طبعة ثانية أو ثالثة .

قوله تعالى : جَزَآؤُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتُ عَدْنٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِىَ رَبَّهُۥ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ جَزَاؤُهم ﴾ أى ثوابهم . ﴿ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ أى خالقهم ومالكهم . ﴿ جَنَّاتُ ﴾ أى بساتين . ﴿ عَدْنٍ ﴾ أى إقامة . والمفسرون يقولون : « جَناتُ عَدْنٍ » بُطْنانُ الجَنَّةِ ، أى وَسَطُها ، تقول : عَدَنَ بالمكان يَعْدِن [عَدْنا وعُدُونا] : أقام . ومعدِن الشىء : مَرْكزه ومستقرُّه . قال الأعشى :

وإنْ يُسْتضافوا إلى حُكْمِه * يُضَافُوا إلى رَاجِح قَدْ عَدَنْ

﴿ تَجْرِى مِنْ تَحْتِها الأَنهارُ خالِدِينَ فِيها أَبَدًا ﴾ لا يَظْعَنون ولا يموتون . ﴿ رَضِىَ اللهُ عنهمْ ﴾ أى رضى أعمالهم ، كذا قال ابن عباس . ﴿ ورَضُوا عنه ﴾ أى رَضُوا هم بثواب الله عز وجل . ﴿ ذَلِك ﴾ أى الجنة . ﴿ لِمَنْ خَشِى رَبَّه ﴾ أى خاف ربه ، فتناهى عن المعاصى .

سورة « الزَّلْزَلَة »

مدنية ، فى قول ابن عباس وقتادة . ومكية ، فى قول ابن مسعود وعطاء وجابر . وهى تسع آيات[1]

قال العلماء : وهذه السورة فضلها كثير ، وتحتوى على عظيم : رَوَى الترمذىّ عن أنس ابن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قرأ « إذَا زُلْزِلَتَ » ، عدلت له بنصف القرآن . ومن قرأ « قل يَأَيُّها الكافِرونَ » عدلت له بربع القرآن ، ومن قرأ « قُلْ هو الله أحد » عدلت له بثُلُث القُرْآن " قال : حديث غريب ، وفى الباب عن ابن عباس . ورُوِى عن علىّ رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قرأ إذا زلزلت أربع مرات ، كان كمن قرأ القرآن كله " . وروى عبد الله بن عمرو بن العاص قال : لما نزلت « إذَا زُلْزِلَت » بكى أبو بكر ، فقال النبىّ صلى الله عليه وسلم ، " لَوْلَا أَنَّكُمْ تُخْطِئُون وتُذْنبون ويغفِر اللهُ لكُمْ ، لَخَلَق أمة يُخْطئون ويذنبون ويغفر لهم ، إنه هو الغفورُ الرَّحيم " .

(١) فى حاشية الشهاب : « آيها تسع أو ثمان » .

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : إِذَا زُلْزِلَتِ ٱلْأَرْضُ زِلْزَالَهَا ﴿١﴾

أى حرّكت من أصلها . كذا رَوى عِكْرِمة عن ابن عباس ، وكان يقول : فى النفخة الأولى يزلزلها — وقاله مجاهد — ؛ لقوله تعالى : « يومَ ترجُف الراجفة . تتبعها الرادِفة »[1] ثم تزلزل ثانية ، فتُخرج موتاها وهى الأثقال . وذُكِر المصدر للتأكيد ، ثم أضيف إلى الأرض ؛ كقولك : لأُعطينّك عطيتك ؛ أى عطيتى لك . وحسن ذلك لموافقة رءوس الآى بعدها . وقراءة العامة بكسر الزاى من الزلزال . وقرأ المحدِرى وعيسى بن عمر بفتحها ، وهو مصدر أيضا ، كالوَسواس والقَلقال والجَرْجار[2] . وقيل : الكسر المصدر . والفتح الاسم .

قوله تعالى : وَأَخْرَجَتِ ٱلْأَرْضُ أَثْقَالَهَا ﴿٢﴾

قال أبو عبيدة والأخفش : إذا كان الميت فى بطن الأرض ، فهو ثِقل لها . وإذا كان فوقها ، فهو ثِقل عليها . وقال ابن عباس ومجاهد : « أثقالها » : موتاها ، تُخرجهم فى النفخة الثانية ، ومنه قيل للجن والإنس : الثَّقَلان . وقالت الخنساء :

أبعد ابنِ عمرٍو مِنَ آل الشريـ * ـدِ حَلّتْ به الأرضُ أثقالَها

تقول : لما دفن عمرو صار حِلية لأهل القبور ، من شرفه وسؤدده . وذكر بعض أهل العلم قال : كانت العرب تقول : إذا كان الرجل سفاكا للدماء : كان ثِقلا على ظهر الأرض ؛ فلما مات حَطّت الأرض عن ظهرها ثِقلها . وقيل : « أثقالَها » كنوزها ؛ ومنه الحديث : " تقىء الأرض أفلاذَ كبِدها أمثال الأسطوان[3] من الذهب والفضة ... " .

---

(١) آية ٦ سورة النازعات .

(٢) الفلقال : من قلقل الشىء إذا حركه . والجرجار : من جرجر البعير إذا ردّد صوته فى حنجرته .

(٣) الأسطوان : جمع أسطوانة ، وهى السارية والعمود ؛ وشبه بالأسطوان لعظمه وكثرته .

قوله تعالى : وَقَالَ ٱلْإِنسَـٰنُ مَالَهَا ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ وقال الإنسانُ ﴾ أى ابن آدم الكافر . فروى الضحاك عن ابن عباس قال : هو الأسود بن عبد الأسد . وقيل : أراد كل إنسان يشاهد ذلك عند قيام الساعة فى النفخة الأولى : من مؤمن وكافر . وهذا قول من جعلها فى الدنيا من أشراط الساعة؛ لأنهم لا يعلمون جميعا من أشراط الساعة فى ابتداء أمرها، حتى يتحققوا عمومها ؛ فلذلك سأل بعضهم بعضا عنها . وعلى قول من قال : إن المراد بالإنسان الكفار خاصة، جعلها زلزلة القيامة؛ لأن المؤمن معترف بها، فهو لا يسأل عنها، والكافر جاحد لها، فلذلك يسأل عنها . ومعنى ﴿ مَالَهَا ﴾ أى مالها زُلزلت . وقيل : مالها أخرجت أثقالها ، وهى كلمة تعجيب ؛ أى لأىّ شىء زلزلت . ويجوز أن يحيى الله الموتى بعد وقوع النفخة الأولى، ثم تتحرك الأرض فتخرج الموتى وقد رأوا الزلزلة وانشقاق الأرض عن الموتى أحياء ، فيقولون من الهول : مالها .

قوله تعالى : يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿٤﴾ بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا ﴿٥﴾ يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ ٱلنَّاسُ أَشْتَاتًا لِّيُرَوْا أَعْمَـٰلَهُمْ ﴿٦﴾

قوله تعالى : ﴿ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخبارَها ﴾ «يومئذ» منصوب بقوله « إذا زلزلت » . وقيل : بقوله « تُحَدِّثُ أَخْبارها » ؛ أى تخبر الأرضُ بما عُمل عليها من خير أو شر يومئذ . ثم قيل : هو من قول الله تعالى . وقيل : من قول الإنسان ؛ أى يقول الإنسان مالها تحدث أخبارها ؛ متعجبا . وفى الترمذى عن أبى هريرة قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية « يومئذ تُحَدِّثُ أَخبارها » قال : " أتدرُون ما أخبارُها — قالوا الله ورسوله أعلم، قال : فإن أخبارها أن تشهد على كل عبد أو أَمَة بما عمل على ظهرها، تقول عمل يوم كذا، كذا وكذا . قال : فَهذه أَخبارُها " . قال : هذا حديث حسن صحيح . قال الماوردى ، قوله « يَومَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخبارَها » : فيه ثلاثة أقاويل :

أحدها — « تُحَدِّثُ أَخبارَها » بأعمال العباد على ظهرها، قاله أبو هريرة، ورواه مرفوعا . وهو قول من زعم أنها زَلْزلة القيامة .

الثانى — تُحَدِّث أخبارها بما أخرجت من أثقالها؛ قاله يحيى بن سلام . وهو قول من زعم أنها زَلزلة أشراط الساعة .

قلت : وفى هذا المعنى حديث رواه ابن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنه قال : " إذا كان أجلُ العبد بأرض أَوْتَبَتْه الحاجة إليها ، حتى إذا بلغ أقصى أثره قبضه الله ، فتقول الأرض يوم القيامة : ربِّ هذا ما استودعتنى " (١) . أخرجه ابن ماجه فى سُنَنه . وقد تقدم .

الثالث — أنها تُحَدِّث بقيام الساعة إذا قال الإنسان مالَها ؟ قاله ابن مسعود . فتخبر أن أمر الدنيا قد انقضى ، وأمر الآخرة قد أتى . فيكون ذلك منها جوابا لهم عند سؤالهم ، ووعيدا للكافر ، و إنذارا للمؤمن . وفى حديثها بأخبارها ثلاثة أقاويل :

أحدها — أن الله تعالى يَقْلِبها حيوانا ناطقا ؛ فتتكلم بذلك .

الثانى — أن الله تعالى يُحْدِث فيها الكلام .

الثالث — أنه يكون منها بيان يقوم مقام الكلام . قال الطبرى : تُبين أخبارها بالرَّجة والزلزلة و إخراج الموتى . ﴿ بِأَنَّ ربَّكَ أَوْحَى لَهَا ﴾ أى إنها تحدّث أخبارها بوحى الله «لها» ، أى إليها . والعربُ تضع لام الصفة موضع « إلى » . قال العجّاج يصف الأرض :

وَحَى لَهَا القَرَار فاستَقَرَتِ * وشَدَّها بالراسيات الثُّبَّتِ

وهذا قول أبى عبيدة : « أَحَى لها » أى إليها . وقيل : « أَوْحَى لها » أى أمرها ؛ قاله مجاهد . وقال السدّى : « أَوْحَى لها » أى قال لها . وقيل : سخرها . وقيل : المعنى يوم تكون الزلزلة ، و إخراج الأرض أثقالها ، تحدث الأرض أخبارها ؛ ما كان عليها من الطاعات والمعاصى ، وما عمل على ظهرها من خير وشر . ورُوى ذلك عن الثورى وغيره . ﴿ يومئذٍ يَصْدُر النَّاسُ أَشْتَاتًا ﴾ أى فِرقاً ؛ جمع شَتّ . قيل : عن موقف الحساب ؛ فريق يأخذ جهة اليمين إلى الجنة ، وفريق آخر يأخذ جهة الشمال إلى النار ؛ كما قال تعالى ؛ « يَوْمَئِذٍ يَتَفَرَّقُونَ » (٢) « يَومَئِذٍ يَصَّدَّعُونَ » (٣) . وقيل : يرجعون عن الحساب بعد فراغهم من الحساب . ﴿ أَشْتَاتًا ﴾

(١) راجع جـ ١٤ ص ٨٣ . (٢) آية ١٤ سورة الروم . (٣) آية ٤٣ سورة الروم .

يعنى فِرقا فِرقا . ﴿ لِيُرَوا أَعمالهم ﴾ يعنى ثواب أعمالهم . وهذا كما رُوى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ما من أحدٍ يوم القيامة إلّا وَيَلُومُ نفسه ، فإن كان محسنا فيقول : لم لا أزددت إحسانا ؟ وإن كان غير ذلك يقول : لم لا نَزَعت عن المعاصى " ؟ وهذا عند معاينة الثواب والعقاب . وكان ابن عباس يقول : « أشتاتا » متفرقين على قدر أعمالهم أهل الإيمان على حِدة ، وأهل كل دين على حدة . وقيل : هذا الصدور ، إنما هو عند النشور ؛ يَصْدُرون أشتاتا من القبور ، فيصار بهم إلى موقف الحساب ، ليُروا أعمالَهم فى كتبهم ، أو ليُروا جزاء أعمالهم ؛ فكأنهم وردوا القبور فدفنوا فيها ، ثم صدروا عنها . والوارد : الجائى . والصادر : المنصرف . ﴿ أشتاتا ﴾ أى يبعثون من أقطار الأرض . وعلى القول الأول فيه تقديم وتأخير ؛ مجازه : تحدّث أخبارها ، بأن ربك أوحى لها ، ليروا أعمالهم . واعترض قوله « يَوْمَئِذٍ يَصْدُرُ النَاسُ أَشْتَاتًا » متفرقين عن موقف الحساب . وقراءة العامة لِيُرَوا » بضم الياء ؛ أى ليريهم الله أعمالهم . وقرأ الحسن والزهرىّ وقتادة والأعرج ونصر ابن عاصم وطلحة بفتحها ؛ وروى ذلك عن النبيّ صلى الله عليه وسلم .

قوله تعالى : فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ﴿٧﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ﴿٨﴾

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثقالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ﴾ كان ابن عباس يقول : مَن يعمَل من الكفار مثقال ذرّة خيرا يَرَهُ فى الدنيا ، ولا يُثاب عليه فى الآخرة ، ومن يعمل مثقال ذرّة من شر عُوقب عليه فى الآخرة ، مع عقاب الشرك ، ومن يعمل مثقال ذرة من شر من المؤمنين يَرَهُ فى الدنيا ، ولا يعاقَبْ عليه فى الآخرة إذا مات ، ويُتجاوز عنه ، وإن عمل مثقال ذرّة من خير يُقبلْ منه ، ويضاعفْ له فى الآخرة . وفى بعض الحديث : " الذرّة لا زِنة لها " وهذا مَثَلٌ ضَرَبه الله تعالى : أنه لا يُغفِل من عمل ابن آدمَ صغيرةً ولا كبيرة . وهو مِثل قوله تعالى :

« إِنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ مِثْقالَ ذَرَّةٍ »(١) . وقد تقدم الكلام هناك فى الذرّ ، وأنه لا وزن له . وذكر بعض أهل اللغة أن الذرّ : أن يضرب الرجل بيده على الأرض ، فما علق بها من التراب فهو الذّر ، وكذا قال ابن عباس : إذا وضعت يدك على الأرض ورفعتها ، فكل واحد مما لزق به من التراب ذَرّة . وقال محمد بن كعب القُرَظِيّ : فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقالَ ذَرَّة مِنْ خَيْرٍ(٢) من كافر ، يرى ثوابه فى الدنيا ، فى نفسه وماله وأهله وولده ، حتى يخرج من الدنيا وليس له عند الله خير . ومن يعمل مثقال ذرّة من شرّ من مُؤْمن ، يرى عُقوبته(٢) فى الدنيا ، فى نفسه وماله وولده وأهله ، حتى يخرج من الدنيا وليس له عند الله شرّ . دليله ما رواه العلماء الأثبات من حديث أنس : أن هذه الآية نزلت على النبيّ صلى الله عليه وسلم وأبو بكر يأكل ، فأمسك وقال : يا رسول الله ، وإنا لنُرَى ما عَمِلْنا من خير وشرّ ؟ قال : " ما رأيت مما تكره فهو مثاقيل ذرّ الشرّ ، ويُدَّخَر لكم مثاقيلُ ذَرّ الخير ، حتى تُعْطَوْه يومَ القيامة " . قال أبو إدريس : إن مِصْداقه فى كتاب الله : « وما أَصابَكُمْ مِن مُصيبَةٍ فبِما كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ ، ويَعْفُو عن كَثِيرٍ »(٣) . وقال مقاتل : نزلت فى رجلين ، وذلك أنه لما نزل « ويُطْعِمُونَ الطعامَ على حُبِّهِ »(٤) كان أحدهم يأتيه السائل ، فيستقل أن يعطيه التمرة والكسرة والجوزة(٥) . وكان الآخر يتهاون بالذنب اليسير ، كالكَذبة والغِيبة والنظْرة ، ويقول : إنما أوعد الله النار على الكبائر ؛ فنزلت ترغبهم فى القليل من الخير أن يُعْطُوه ؛ فإنه يوشك أن يكثُر ، ويُحَذِّرهُمْ اليسيرَ من الذنب ، فإنه يوشك أن يكثُر ؛ وقاله سعيد بن جبير . والإثم الصغير فى عين صاحبه يوم القيامة أعظم من الجبال ، وجميع محاسنه أقل فى عينه من كل شىء .

الثانية — قراءة العامة « يَرَهْ » بفتح الياء فيهما . وقرأ الجَحْدَرِيّ والسُّلَمِيّ وعيسى ابن عمر وأبان عن عاصم : « يرَهْ » بضم الياء ؛ أى يُرِيه اللهُ إياه . والأَوْلَى الاختيار ؛ لقوله تعالى : « يَومَ تَجِدُ كُلُّ نفسٍ ما عَمِلَت مِن خيرٍ مُحْضَرا »(٦) الآية . وسكن الهاء فى قوله « يَرَه »

(١) آية ٤٠ سورة النساء . راجع جـ ٥ ص ١٩٥ . (٢) كذا فى الأصل و بعض كتب التفسير بإثبات الياء ، والراجح حذفها . (٣) آية ٣٠ سورة الشورى . (٤) آية ٨ سورة الإنسان .
(٥) الجوزة : واحدة الجوز الذى يؤكل ؛ فارسى معرب . (٦) آية ٣٠ سورة آل عمران .

فى الموضعين هشام. وكذلك رواه الكسائى عن أبى بكر وأبى حَيْوة والمغيرة . واختلس يعقوب والزهرى والجحدرى وشيبة . وأشبع الباقون . وقيل « يَرَه » أى يرى جزاءه ؛ لأن ما عمله قد مضى وعُدم فلا يُرَى . وأنشدوا :

إنّ منْ يَعْتدى و يَكْسِبُ إثْمـا * وَزْنَ مِثْقالِ ذَرّة سَـيَرَاهُ

. ويُجَـازَى بفعـلـه الشرَّ شرا * و بفعل الجميـلِ أيضـا جَزَاهُ

هكذا قـوله تبـارك رَبّى * فى إذا زُلزلت وجَـل ثَنـاه

الثالثـة — قال ابن مسعود : هذه أحكم آية فى القرآن ؛ وصَدق . وقد اتفق العلماء على عموم هذه الآية ؛ القائلون بالعموم ومن لم يقل به . وروى كعب الأحبار أنه قال: لقد أنزل الله على محمد آيتين أحْصَتَا ما فى التوراة والإنجيل والزّبور والصُّحُف : « فمن يعمل مِثقال ذرةٍ خيرا يره . ومن يعمل مِثقال ذرةٍ شرا يره » . قال الشيخ أبو مَدْين فى قوله تعالى : « فمن يعمل مِثقال ذرةٍ خيرا يره » قال: فى الحال قبل المآل. وكانَ النبىّ صلى الله عليه وسلم يسمى هذه الآية الآية الجامعة الفاذة؛ كما فى الصحيح لما سئل عن الحُمُر وسكت عن البغال، والجواب فيهما واحد؛ لأن البغل والحمار لا كَرّ فيهما ولا فرّ؛ فلما ذكر النبىّ صلى الله عليه وسلم ما فى الخيل من الأجر الدائم، والثواب المستمر، سأل السائل عن الحُمُر، لأنهم لم يكن عندهم يومئذ بَغْل، ولا دخل الحجاز منها إلا بغلة النبىّ صلى الله عليه وسلم « الدُّلْدُل» ، التى أهداها له المقوقِس، فأفتاه فى الحَمِير بعموم الآية، و إن فى الحمار مثاقيل ذرّ كثيرة؛ قاله ابن العربى . وفى الموطأ: أن مِسْكينا استطعم عائشة أم المؤمنين و بين يديها عِنَب؛ فقالت لإنسان : خذ حبة فأعطه إياها . لجعل ينظر إليها و يعجب؛ فقالت : أتعجب! كم ترى فى هذه الحَبة من مثقال ذرّة . وروى عن سعد بن أبى وقّاص : أنه تصدق بتمرتين ، فقبض السائل يده ، فقال للسائل : و يقبل الله منا مثاقيل الذرّ، وفى التمرتين مثاقيل ذرّ كثيرة. وروى المُطّلب بن حَنْطَب : أن أعرابيا سمع النبىّ صلى الله عليه وسلم يَقرؤُها فقال : يا رسول الله ، أمثقالُ ذرّة ! قال " نعم " فقال الأعرابىّ : واسَوْأَتَاه ! مِرارا : ثم قام وهو يقولها ؛ فقال النبىّ صلى الله

عليه وسلم : " لقد دَخَل قلبَ الأعرابيّ الإيمانُ "[1] . وقال الحسن : قَدِم صعصعة عَمّ الفرزدق على النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فلما سمع «فَمَنْ يعملْ مِثقالَ ذَرَّةٍ» الآيات ؛ قال : لا أبالى ألا أسمع من القرآن غيرها ، حَسْبي ، فقد انتهت الموعظة ؛ ذكره الثعلبي . ولفظ الماوردي : ورُوى أن صعصعة ابن ناجية جدّ الفرزدق أتى النبيّ صلى الله عليه وسلم يستقرئه ، فقرأ عليه هذه الآية ؛ فقال صعصعة : حسبي حسبي ؛ إن عَمِلتُ مِثقالَ ذَرَّةٍ شَرًّا رأيتُه . وروى مَعمر عن زيد ابن أسلم : أن رجلا جاء إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : عَلِّمْنى مما علمك الله . فدفعه إلى رجل يعلمه ؛ فعلمه « إذا زُلزلت — حتى إذا بلغ — فمن يعمل مِثقال ذرةٍ خيرا يره . ومن يعمل مِثقال ذرّةٍ شرا يره » قال : حسبي . فأخبر النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : "دَعُوهُ فإنّه قد فَقُهَ". ويحكى أن أعرابيا أخّر « خَيْرًا يَرَهُ » فقيل : قدمت وأخرت . فقال :

خذا بطنَ هَرْشَى أو قَفاها فإنهُ * كِلا جانبي هَرْشَى لهنّ طريق[2]

سورة « والعاديات »

وهى مكية ؛ فى قول ابن مسعود وجابر والحسن وعكرمة وعطاء . ومدنية فى قول ابن عباس وأنس ومالك وقتادة . وهى إحدى عشرة اية

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : وَٱلْعَٰدِيَٰتِ ضَبْحًا ﴿١﴾ فَٱلْمُورِيَٰتِ قَدْحًا ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ والعاديات ضبحا ﴾ أى الأفراس تعدو . كذا قال عامة المفسرين وأهل اللغة ؛ أى تعدو فى سبيل الله فتضبح . قال قتادة : تضبح إذا عدت ؛ أى تحمحم . وقال

---

(١) قال أبو أحمد العسكرى : « وقد وهم بعضهم فى صعصعة بن معاوية عم الأحنف بن قيس ، فقال : صعصعة عم الفرزدق وهو غلط » . والمعروف أن صعصعة بن ناجية هو جد الفرزدق ، وليس له عم يسمى صعصعة . راجع كتاب الإصابة وأسد الغابة فى ترجمة صعصعة .

(٢) هرشى : ثنية فى طريق مكة قريبة من الجحفة ، يرى منها البحر ، ولها طريقان ، فكل من سلك واحدا منهما أفضى به إلى موضع واحد . فى معجم البلدان لياقوت : خذا أنف هرشى ... وفى اللسان : خذا جنب هرشى ...

الفراء : الضَّبْح : صوت أنفاس الخيـل إذا عَدَوْن . ابن عباس : ليس شيء من الدواب يضْبَح غير الفرس والكلب والثعلب . وقيل : كانت تُكْعَم(١) لئلا تصهَل ، فيعلم العدو بهـم ؛ فكانت تتنفس فى هـذه الحال بقوّة . قال ابن العربى : أقسم الله بمحمد صلى الله عليه وسلم فقال : « يس . والقرآنِ الحكيم » ، وأقسم بحياته فقال : « لَعَمْرُكَ إنَّهُمْ لَفِى سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ »(٢) ، وأقسم بخيـله وصهيلها وغُبارها ، وقدح حوافرها النـار من الحجر ، فقـال : « والعادِيات ضَبْحا »(٣) ... الآيات الخمس . وقال أهل اللغة :

وَطَعْنةٍ ذاتِ رَشـاشٍ واهِيَـهْ * طَعَنْتها عنـدَ صُدُورِ العَـادِيهْ

يعنى الخيل . وقال آخر :

والعادياتُ أَسـابِىُّ الدماءِ بهـا * كأنّ أعناقَهـا أنصاب ترجيب(٤)

يعنى الخيل . وقال عنترة :

والخيـل تعـلم حين تَضْـ * ـبَحُ فِى حِيـاضِ المَوْتِ ضَبْحَا

وقال آخـر :

لَسْتُ بالتَّبِّع اليمـانِىِّ إنْ لَمْ * تَضْبَحِ الخيلُ فى سَوادِ العِـرَاقِ

وقال أهل اللغة : وأصل الضَّبْح والضُّباح للثعالب ؛ فاستعير للخيل . وهو من قول العرب : ضَبَحَتْه النار : إذا غيرت لونه ولم تبالغ فيه . وقال الشاعر :

فَلَمَّـا أَنْ تَلَهُوجْنَا شِـواءً * به اللَّهَبانُ مَقهورًا ضَبِيحَا(٥)

وانضبح لونه : إذا تغير إلى السواد قليلا . وقال :

* عَلِقْتُها قَبلَ انْضباجِ لَوْنِى *

---

(١) الكعام : شيء يجعل على فم البعير . (٢) آية ٧٢ سورة الحجر . (٣) قوله : « قال أهل اللغة ... » إلى آخر البيت . هكذا ورد فى جميع نسخ الأصـل ، وظاهر أن فيـه سقطا ؛ يوضحه أبو حيان فى البحر بقـوله : « قال أهل اللغة : أصله للثعلب ، فاستعير للخيل ... » الخ . على أن المؤلف أورده فيما يأتى .

(٤) البيت لسلامة بن جندل . والأسابى : الطرق من الدم . وأسابى الدماء : طرائقها . والترجيب : أن تدعم الشجرة إذا كثر حملها ، لئلا تتكسر أغصانها . قال ابن منظور : « فإنه شـبه أعناق الخيل بالمرجب . وقيل : شبه أعناقها بالحجارة التى تذبح عليها النسائك » .

(٥) البيت لمضرس الأسدى . والملهوج من الشواء : الذى لم يتم نضجه . واللهبان : اتقاد النار واشتعالها .

وإنما تَضْبَح هذه الحيوانات إذا تغيرت حالها من فَزَع وتعب أو طمع . ونصب « ضَبْحا » على المصدر ؛ أى والعاديات تضبحُ ضَبْحًا . والضبح أيضا[1] الزماد . وقال البصريون : « ضَبْحًا » نصب على الحال . وقيل : مصدر فى موضع الحال . قال أبو عبيدة : ضَبَحَتِ الخيل ضَبْحًا مثل ضَبَعَتْ ؛ وهو السير . وقال أبو عبيدة : الضَّبْح والضَّبْع : بمعنى العدو والسير . وكذا قال المبرد : الضبح مدّ أضباعها فى السير . وروى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سَرِيّة إلى أناس من بنى كِنانة ، فأبطأ عليه خبرها ، وكان استعمل عليهم المنذر بن عمرو الأنصارى ، وكان أحد النقباء ، فقال المنافقون : إنهم قُتلوا ؛ فنزلت هذه السورة إخبارا للنبىّ صلى الله عليه وسلم بسلامتها ، وبشارة له بإغارتها على القوم الذين بعث إليهم . وممن قال: إن المراد بالعاديات الخيل ، ابنُ عباس وأنس والحسن ومجاهد . والمراد الخيل التى يغزو عليها المؤمنون . وفى الخبر : " من لم يعرف حُرْمة فرس الغازى ، ففيه شُعبة من النفاق " . وقول ثان : أنها الإبل ؛ قال مسلم : نازعتُ فيها عكرمة فقال عكرمة : قال ابن عباس هى الخيل . وقلت : قال علىّ هى الإبل فى الحج ، ومولاى أعلم من مولاك . وقال الشعبىّ : تمارى[2] علىّ وابن عباس فى « العاديات » ، فقال علىّ : هى الإبل تعدو فى الحج . وقال ابن عباس : هى الخيل ؛ ألا تراه يقول «فأَثَرْنَ بِهِ نَقْعًا» فهل تثير إلا بحوافرها ! وهل تَضْبَحُ الإبل ! فقال علىّ : ليس كما قلت ، لقد رأيتنا يوم بدر وما معنا إلا فرس أبلق للمقداد ، وفرس لمَرْثَد بن أبى مَرْثَد ؛ ثم قال له علىّ : أتفتى الناس بمالا تعلم ! والله إن كانت لأول غزوة فى الإسلام وما معنا إلا فرسان : فرس للمقداد ، وفرس للزُّبير ؛ فكيف تكون العادياتِ ضبحا ! إنما العادياتُ الإبل من عَرَفَة إلى المزدلِفة ، ومن المزدلِفة إلى عرفة . قال ابن عباس : فرجعت إلى قول علىّ ، وبه قال ابن مسعود وعبيد بن عمير ومحمد بن كعب والسدّى . ومنه قول صفية بنت عبد المطلب :

فلا والعاديات غداة جَمْع * بأيديها إذا سَطَع الغُبار

(١) فى القاموس : « والضبح بالكسر الزماد » . (٢) التمارى والمماراة : المجادلة .

يعنى الإبل . وسميت العاديات لاشتقاقها من العدو، وهو تباعد الأرجل فى سرعة المشى . وقال آخر :

رأى صاحبى فى العادياتِ نَجِيبةً * وأمثالَهَا فى الواضعاتِ القوامِسِ (١)

ومن قال هى الإبل فقوله «ضبحا» بمعنى ضبعا ؛ فالحاء عنده مبدلة من العين ؛ لأنه يقال : ضبعت الإبل وهو أن تمد أعناقها فى السير . وقال المبرد : الضبع مد أضباعها فى السير . والضبح أكثر ما يستعمل فى الخيل . والضبع فى الإبل . وقد تبدل الحاء من العين . أبو صالح : الضبح من الخيل : الحمحمة ، ومن الإبل التنفس . وقال عطاء : ليس شىء من الدواب يَضْبَحُ إلا الفرس والثعلب والكلب ؛ وروى عن ابن عباس . وقد تقدّم عن أهل اللغة أن العرب تقول : ضَبَح الثعلب ؛ وضبح فى غير ذلك أيضا . قال تَوْبة :

ولو أنَّ ليلَى الأخيليةَ سَلَّمَتْ * عَلَىَّ ودونِى تُرْبةٌ (٢) وصفائحُ
لَسَلَّمْتُ تسليمَ البشاشةِ أو زَقَا * إليها صَدًى من جانب القبرِ (٣) ضائحُ

زقا الصدى يزقو زُقاء (٤) : أى صاح . وكل زاقٍ صائح . والزَّقْية : الصيحة . ﴿ فالموريات قَدْحا ﴾ قال عكرمة وعطاء والضحاك : هى الخيل حين تُورِى النار بحوافرها ، وهى سنابكها ؛ وروى عن ابن عباس . وعنه أيضا : أورت بحوافرها غُبارا . وهذا يخالف سائر ما روى عنه فى قدح النار ؛ وإنما هذا فى الإبل . وروى آبن أبى نجيح عن مجاهد « والعادياتِ ضَبْحًا . فالمُورِياتِ قَدْحًا » قال قال ابن عباس : هو فى القتال وهو فى الحج . ابن مسعود : هى الإبل تطأ الحصى ، فتخرج منها النار . وأصل القدْح الاستخراج ؛

(١) فى اللسان مادة (عدا) : «وحكى الأزهرى عن ابن السكيت (و إبل عادية : ترعى الخلة ولا ترعى الحمض...) وقال : وكذلك العاديات» وساق البيت . وفى اللسان أيضا مادة (رضع) : «وناقة راضع وراضعة ونوق راضعات : ترعى الحمض حول الماء . وأنشد ابن برى قول الشاعر ... » الخ . ولفظ « القوامس » هكذا ورد فى اللسان وشرح القاموس . وبعض نسخ الأصل . وفى نسخة : « القرامس » بالراء . ولعل الصواب : «العراسس» جمع عرمس (بكسر العين) : وهى الناقة الصلبة الشديدة .

(٢) فى نسخة : « جندل » وهى رواية فى البيت . (٣) فى رواية صائح . ولا شاهد فيه .

(٤) فى اللسان : « زقا يزقو ويزق زقوا وزقاء وزقوا وزقيا وزقيا وزقيا .

ومنه قَدَحت العين : إذا أخرجت منها الماء الفاسد. واقتدحت بالزند. واقْتَدَحْتُ المرق : غَرفته . ورَكِّ قَدُوح : تغترف باليد . والقَديح : ما يبقى فى أسفل القِدر، فيغرف بجَهد . والمِقدحة: ما تُقْدَح به النار . والقدّاحة والقدّاح: الحجر الذى يُورِى النار. يقال: وَرَى الزند (بالفتح) يرِى وَرْيًا: إذا خرجت ناره . وفيه لغة أخرى، وَرِى الزند (بالكسر) يَرِى فيهما . وقد مضى هذا فى سورة « الواقعة »[1] . و « قَدْحًا » أنتصب بما انتصب به « ضَبْحًا » . وقيل : هذه الآيات فى الخيل؛ ولكن إيراءها : أن تهيج الحرب بين أصحابها وبين عدوهم . ومنه يقال للحرب إذا ٱلتحمت : حَمِيَ الوَطِيسُ . ومنه قوله تعالى : « كُلَّما أوقَدُوا نارا لِلحَرْبِ أطْفأها اللهُ »[2] . وروى معناه عن ابن عباس أيضا ، وقاله قتادة . وعن ٱبن عباس أيضا ، وقاله قتادة . وعن ٱبن عباس أيضا : أن المراد بالمُوريات قَدْحا : مَكْرُ الرجال فى الحرب ؛ وقاله مجاهد وزيد بن أسلم . والعرب تقول إذا أراد الرجل أن يمكر بصاحبه : واللهِ لأمكُرَنَّ بك ، ثم لأُورِيَنَّ لك . وعن ابن عباس أيضا : هم الذين يغزُون فيُسورون نيرانهم بالليل ، لحاجتهم وطعامهم . وعنه أيضا : أنها نيران المجاهدين إذا كثرت نارها إرهابا . وكل من قرب من العدو يُوقد نيرانا كثيرة ليظنهم العدو كثيرا . فهذا إقسام بذلك . قال محمد بن كعب : هى النار تجمع . وقيل : هى أفكار الرجال تُورِى نار المكر والخديعة . وقال عكرمة : هى ألْسنة الرجال تُورِى النار من عظيم ما تتكلم به ، ويَظْهر بها ، من إقامة الحُجج، وإقامة الدلائل ، وإيضاح الحق، وإبطال الباطل . وروى ٱبن جُرَيج عن بعضهم قال : فالمُنجِحات أمْرا وعملا ، كنجاح الزند إذا أورى .

قلت : هذه الأقوال مجاز؛ ومنه قولهم : فلان يُورِى زِناد الضلالة . والأوْل : الحقيقة، وأن الخيل من شِدّة عدوها تقدح النار بحوافرها . قال مقاتل : العرب تسمى تلك النار نار أبى حُباحِب، وكان أبو حُباحِب شيخا من مُضَر فى الجاهلية، من أبخل الناس، وكان لا يُوقد نارا لخبز ولا غيره حتى تنام العيون، فيوقد نُويرةً تقد مرّة وتخمد أخرى؛ فإن استيقظ لها أحد

(١) راجع جـ ١٧ ص ٢٢١ (٢) آية ٦٤ سورة المائدة .

أطفأها ، كراهية أن ينتفع بها أحد . فشبهت العرب هذه النار بناره ، لأنه لا يُنتفع بها . وكذلك إذا وقع السيف على البيضة فأقتدحت نارا ، فكذلك يسمونها . قال النابغة :

ولا عيبَ فيهم غيرَ أنّ سُيوفَهم * بهنّ فُلولٌ من قِراع الكَتائبِ
تَقُدّ السَّلُوقِيّ المضاعَفَ نَسْجُه * وتُوقِد بالصُّفّاحِ نارَ الحُباحِبِ (١)

قوله تعالى : فَٱلْمُغِيرَٰتِ صُبْحًا ﴿٣﴾

الخيل تغير على العدو عند الصبح ؛ عن ابن عباس وأكثر المفسرين . وكانوا إذا أرادوا الغارة سَرَوْا ليلا ، و يأتون العدو صبحا ؛ لأن ذلك وقت غفلة الناس . ومنه قوله تعالى : «فساء صَباحُ المُنْذَرِينَ» (٢) . وقيل : لِغزهم أغاروا نهارا ، و «صُبْحا» على هذا ، أى علانية ، تشبيها بظهور الصبح . وقال ابن مسعود وعلىّ رضى الله عنهما : هى الإبل تدفع بركبانها يوم النحر من مِنى إلى جَمْع . والسنة ألا تَدْفع حتى تصبح ؛ وقاله القُرَظِىّ . والإغارة : سرعة السير ؛ ومنه قولهم : أشرِقْ ثَبِير (٣) ، كيما نُغير .

قوله تعالى : فَأَثَرْنَ بِهِۦ نَقْعًا ﴿٤﴾

أى غبارا ؛ يعنى الخيل تثير الغبار بشدّة العدو فى المكان الذى أغارت به . قال عبد الله ابن رواحة :

عِدِمْتُ بُنَيَّتِي إن لم تَرَوْها * تُثِير النَّقْعَ من كَنَفَىْ كَداءِ (٤)

والكناية فى «به» ترجع إلى المكان أو إلى الموضع الذى تقع فيه الإغارة . و إذا عُلِم المعنى جاز أن يكنى عما لم يجر له ذكر بالتصريح ؛ كما قال «حَتَّى تَوارتْ بِالحِجابِ» (٥) . وقيل : «فأثرن به» ،

(١) السلوق : الدرع المنسوبة إلى سلوق ، قرية باليمن . والصفاح : جمع صفاحة ، وهى الحجر العريض .
(٢) آية ١٧٧ سورة الصافات .
(٣) ثبير : جبل بقرب مكة ، وهو على يمين الذاهب إلى عرفة . أى ادخل فى الشروق ، وهو ضوء الشمس .
(٤) كداء (بفتح الكاف ومدّ الدال) : جبل بمكة . والهاء فى تروها : راجعة إلى الخيل المفهومة من السياق . ورواية صدر البيت فى الشوكانى ٥/٤٦٩ : (عدمنا خيلنا ...) .
(٥) آية ٣٢ سورة ص .

أى بالعَدْو «نَقْعًا» . وقد تقدّم ذكر العَدْو . وقيل : النقع : ما بين مزدلفة إلى مِنى ؛ قاله محمد ابن كعب القُرَظِىّ . وقيل : إنه طريق الوادى ؛ ولعله يرجع إلى الغبار المثار من هذا الموضع . وفى الصحاح : النقع : الغبار ، والجمع : نِقاع . والنقع : محبِس الماء ، وكذلك ما اجتمع فى البئر منه . وفى الحديث : أنه نهى أن يمنع نقع البئر . والنقع الأرض الحرّة الطين يستنقع فيها الماء ، والجمع : نِقاع وأنقع ؛ مثل بحر وبِحار وأبحر .

قلت : وقد يكون النقع رفع الصوت ، ومنه حديث عمر حين قيل له : إن النساء قد اجتمعن يبكين على خالد بن الوليد ؛ فقال : وما على نساء بنى المغيرة أن يسفِكن من دموعهنّ وهنّ جلوس على أبى سليمان ، ما لَمْ يكن نَقْع ولا لَقْلَقة . قال أبو عبيد : يعنى بالنقع رفع الصوت ؛ على هذ رأيت قول الأكثرين من أهل العلم ؛ ومنه قول لبيد :

فمتى ينقَعْ صُراخٌ صادِق * يُحْلِبوها ذاتَ جَرْس وزَجَل

ويروى «يَحْلِبوها» أيضا . يقول : متى سمعوا صراخا أحلبوا الحرب ، أى جمعوا لها . وقوله «يَنْقَع صُراخ» : يعنى رفع الصوت . وقال الكسائى : قوله «نقع ولا لقلقة» النقع : صنعة الطعام ؛ يعنى فى المَأْتم . يقال منه : نقعْت أنقَع نَقْعا . قال أبو عبيد : ذهب بالنقع إلى النَّقيعة ؛ وإنما النقيعة عند غيره من العلماء : صنعة الطعام عند القدوم من سفر ، لا فى المأتم . وقال بعضهم : يريد عمر بالنقع : وضع التراب على الرأس ؛ يذهب إلى أن النقع هو الغبار . ولا أحسب عمر ذهب إلى هذا ، ولا خافه منهنّ ، وكيف يبلغ خوفه ذا وهو يكره لهنّ القيام . فقال : يَسْفِكْنَ من دموعهنّ وهُنّ جلوس . قال بعضهم : النقع : شق الجيوب ؛ وهو الذى لا أدرى ما هو من الحديث ولا أعرفه ، وليس النقع عندى فى هذا الحديث إلا الصوت الشديد ، وأمّا اللقلقة : فشِدّة الصوت ، ولم أسمع فيه اختلافا . وقرأ أبو حَيْوة «فَأَثَرْنَ» بالتشديد ؛ أى أرت آثار ذلك . ومن خفف فهو من أثار : إذا حرّك ؛ ومنه «وأَثارُوا الْأَرْضَ»[1] .

(١) آية ٩ سورة الروم .

قوله تعالى : فَوَسَطْنَ بِهِۦ جَمْعًا ﴿٥﴾

«جَمْعًا» مفعول بـ«وَسَطْن» ؛ أى فوسطن بركانهن العدوّ، أى الجمع الذى أغاروا عليهم. وقال ابن مسعود : « فوسطن به جمعا » : يعنى مُزْدلِفة ؛ وسميت جمعا لاجتماع الناس . ويقال : وسَطْتُ القوم أسِطُهم وَسْطًا وسِطَةً ؛ أى صِرت وَسْطَهم . وقرأ على رضى الله عنه « فَوَسَّطْن » بالتشديد، وهى قراءة قتادة وابنِ مسعود وأبى رجاء؛ لغتان بمعنى، يقال : وسَّطْتُ القومَ (بالتشديد والتخفيف) وتَوَسَّطْتُهُمْ : بمعنى واحد . وقيل : معنى التشديد : جعلها الجمع قسمين . والتخفيف : صِرْن فى وسط الجمع ؛ وهما يرجعان إلى معنى الجمع .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لِرَبِّهِۦ لَكَنُودٌ ﴿٦﴾

هذا جواب القسم ؛ أى طبع الإنسان على كفران النعمة . قال ابن عباس : « لَكَنُودٌ » لكفور جَحُود لنعم الله . وكذلك قال الحسن . وقال : يذكر المصائب وينسى النعم . أخذه الشاعر فنظمه :

يأيها الظالمُ فى فِعْلِهِ * والظُّلْمُ مردود على مَنْ ظَلَمْ
إلى متى أنْتَ وحَتَّى متى * تشكو المُصيباتِ وتنسى النعم!

وروى أبو أُمامة الباهلىّ قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "الكَنُود ، هو الذى يأكل وَحْدَه، ويمنع رِفْدَه(١)، ويضرب عَبْدَه". وروى ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أَلَا أُنَبِّئُكُمْ بشرارِكُمْ" ؟ قالوا بلى يارسول الله . قال : "من نَزَل وحدَه ، ومنع رِفْدَه ، وجلَد عبدَه". خرجهما الترمذى الحكيم فى نوادر الأصول . وقد روى عن ابن عباس أيضا أنه قال : الكَنود بلسان كِندة وحضرموت : العاصى ، وبلسان ربيعة ومضر : الكفور . وبلسان كِنانة : البخيل السَّيِّء المَلَكة ؛ وقاله مقاتل . وقال الشاعر :

كَنود لِنَعماء الرجالِ ومَنْ يكن * كَنودًا لنعماء الرجال يُبَعَّدِ

(١) الرفد (بكسر الراء) : العطاء والصلة .

أى كفور . ثم قيل : هو الذى يكفر اليسير، ولا يشكر الكثير . وقيل : الجاحد للحق . وقيل : إنما سميت كِندَة كِندة، لأنها جحدتْ أباها . وقال إبراهيم بن هَرْمة الشاعر :

دع البخلاءَ إن شمخُوا وصَدُّوا * وذِكرى بُخْل غانيةٍ كَنودِ

وقيل : الكَنود : من كَند إذا قطع ؛ كأنه يقطع ما ينبغى أن يواصله من الشكر . ويقال : كَنَد الحبلَ : إذا قطعه . قال الأعشى :

أمِيطِى[1] تُميطى بصُلْبِ الفؤادِ * وَصُولِ حِبالٍ وكَنَّادِها

فهذا يدل على القطع . ويقال : كَنَدَ يكْنِد كُنودا : أى كفر النعمة وجحدها، فهو كنود . وامرأة كنود أيضا ، وكُنُدٌ مثله . قال الأعشى :

أحدِث لها تحدِث لوصلك إنها * كُنُد لوصلِ الزائر المعتادِ[2]

أى كفور للواصلة . وقال ابن عباس : الإنسان هنا الكافر ؛ يقول إنه لكفور ؛ ومنه الأرض الكنود التى لا تنبت شيئا . وقال الضحاك : نزلت فى الوليد بن المغيرة . قال المبرد : الكنود : المانع لما عليه . وأنشد لكثير[3] :

أحدِثْ لها تُحْدِثْ لوصلك إنها * كُنُدٌ لِوَصل الزائر المعتاد

وقال أبو بكر الواسطى : الكنود : الذى ينفق نِعم الله فى معاصى الله . وقال أبو بكر الوراق : الكنود : الذى يرى النعمة من نفسه وأعوانه . وقال الترمذى : الذى يرى النعمة ولا يرى المنعِم . وقال ذو النون المصرى : الهلوع والكنود : هو الذى إذا مسه الشر جزوع ، وإذا مسه الخير منوع . وقيل : هو الحقود الحسود . وقيل : هو الجهول لقدره . وفى الحكمة : من جهل قدره : هتك ستره .

---

(١) ماط الأذى ميطا وأماطه : نحاه ودفنه . يقول إن تنحيت عنى ، بانى صلب الفؤاد ، وصول لمن وصل ، كفور لمن كفر . ورواية صدر البيت فى اللسان . فيطى أى تنحى وأذهبى . (٢) المعتاد : الذى يعود مرة بعد أخرى .

(٣) تقدم أن هذا البيت للأعشى ، وهو فى ديوان ، ولم نجده فى ديوان كثير الذى بين أيدينا .

قلت : هذه الأقوال كلها ترجع إلى معنى الكفران والجحود . وقد فسر النبيّ صلى الله عليه وسلم معنى الكنود بخصال مذمومة ، وأحوال غير محمودة ؛ فإن صح فهو أعلى ما يقال ، ولا يبقى لأحد معه مقال .

قوله تعالى : وَإِنَّهُۥ عَلَىٰ ذَٰلِكَ لَشَهِيدٌ ﴿٧﴾

أى وإن الله عز وجل ثناؤه على ذلك من ابن آدم لشهيد . كذا روى منصور عن مجاهد ؛ وهو قول أكثر المفسرين ، وهو قول ابن عباس . وقال الحسن وقتادة ومحمد ابن كعب : «وإنه» أى وإن الإنسان لشاهد على نفسه بما يصنع ؛ ورُوِى عن مجاهد أيضا .

قوله تعالى : وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُ ﴾ أى الإنسان من غير خلاف . ﴿ لِحُبِّ الخَيرِ ﴾ أى المال ؛ ومنه قوله تعالى : « إن ترك خيرا[1] » . وقال عدىّ :

ما ذَا تُرَجِّى النفوسُ من طلبِ الـ * ـخَيْرِ وحُبُّ الحياةِ كاربُها[2]

﴿ لَشَدِيدٌ ﴾ أى لقوىّ فى حبه للمال . وقيل : « لشديد » لبخيل . ويقال للبخيل : شديد ومتشدد . قال طَرَفة :

أَرَى الموتَ يعتامُ الكِرامَ ويَصْطَفِى * عَقِيلَةَ مالِ الفاحِشِ المُتَشَدِّدِ

يقال : اعتامه واعتاه ؛ أى اختاره . والفاحِشُ : البخيل أيضا . ومنه قوله تعالى : « ويأمركم بالفحشاء[3] » أى البخل . قال ابن زيد : سمى الله المال خيرا ؛ وعسى أن يكون شرا وحراما[4] ؛ ولكن الناس يعدّونه خيرا ، فسمّاه الله خيرا لذلك . وسمى الجهاد سُوءا ، فقال : « فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء[5] » على ما يسميه الناس . قال الفرّاء : نظم الآية أن يقال : وإنه لشديد الحبّ للخير ؛ فلما تقدّم الحب قال : شديد ، وحذف من آخره

(١) آية ١٨٠ سورة البقرة .
(٢) كاربها : غامها ؛ من كربه الأمر : اشتد عليه .
(٣) آية ٢٦٨ سورة البقرة .
(٤) فى بعض نسخ الأصل : « شرا وخيرا » .
(٥) آية ١٧٤ سورة آل عمران .

ذكر الحب ؛ لأنه قد جرى ذكره ، ولرءوس الآى ؛ كقوله تعالى : « فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ »[1] ، والعُصُوف : للريح لا الأيام ، فلما جرى ذكر الريح قبل اليوم ، طرح من آخره ذكر الريح ؛ كأنه قال : فى يوم عاصف الريح .

قوله تعالى : أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ ﴿٩﴾ وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ ﴿١٠﴾ إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّخَبِيرٌ ﴿١١﴾

قوله تعالى : ﴿ أفلا يعلم ﴾ أى ابن آدم ﴿ إذا بُعثِر ﴾ أى أثير وقُلب وبُحث ، فأُخرج مافيها . قال أبو عبيدة : بَعْثَرْتُ المتاع : جعلت أسفلهُ أعلاه . وعن محمد بن كعب قال : ذلك حين يُبْعَثون . الفرّاء : سمعت بعض أعراب بنى أسد يقرأ : « بُحْثِر » بالحاء مكان العين ؛ وحكاه الماوردىّ عن ابن مسعود ، وهما بمعنى . ﴿ وحُصِّل ما فى الصدور ﴾ أى مُيز مافيها من خير وشر ؛ كذا قال المفسرون . وقال ابن عباس : أُبرز . وقرأ عبيد بن عمير وسعيد بن جُبير ويحيى بن يعمُر ونصر بن عاصم « وحَصَل » بفتح الحاء وتخفيف الصاد وفتحها ؛ أى ظهر . ﴿ إن ربَّهم بهم يومئذ لخبيرٌ ﴾ أى عالم لا يخفى عليه منهم خافية . وهو عالم بهم فى ذلك اليوم وفى غيره ، ولكن المعنى أنه يجازيهم فى ذلك اليوم . وقوله : « إذا بُعثِر » العامل فى « إذا » : « بُعثِر » ، ولا يعمل فيه « يَعْلَمُ » ؛ إذ لا يراد به العلم من الإنسان ذلك الوقت ، إنما يراد فى الدنيا . ولا يعمل فيه « خَبِيرٌ » ؛ لأن ما بعد « إنّ » لا يعمل فيما قبلها . والعامل فى « يَوْمَئِذٍ » : « خَبِيرٌ » ، وإن فصلت اللام بينهما ؛ لأن موضع اللام الابتداء . وإنما دخلت فى الخبر لدخول « إنّ » على المبتدأ . ويروى أن الحجاج قرأ هذه السورة على المنبر يحضهم على الغزو ، فجرى على لسانه : « أَنَّ ربهم » بفتح الألف ، ثم استدركها فقال : « خَبير » بغير لام . ولولا اللام لكانت مفتوحة ، لوقوع العلم عليها . وقرأ أبو السَّمّال « أَنَّ رَبَّهُمْ بِهِمْ يَوْمَئِذٍ خَبِيرٌ » . والله سبحانه وتعالى أعلم .

---

(١) آية ١٨ سورة إبراهيم .

تفسير سورة « القارعة »

وهى مكية بإجماع . وهى عشر آيات[١]

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : ﴿ ٱلْقَارِعَةُ ۝١ مَا ٱلْقَارِعَةُ ۝٢ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْقَارِعَةُ ۝٣ ﴾

قوله تعالى : ﴿ الْقَارِعَةُ مَا الْقَارِعَةُ ﴾ أى القيامة والساعة ؛ كذا قال عامة المفسرين . وذلك أنها تقرع الخلائق بأهوالها وأفزاعها . وأهل اللغة يقولون : تقول العرب قَرَعَتْهُمُ القارعة ، وفَقَرَتْهُمُ الفاقرة ؛ إذا وقع بهم أمر فظيع . قال ابن أحمر :

وقارعةٍ مِنَ الأيام لَوْلَا * سبيلهم لزاحت[٢] عَنك حِينا

وقال آخر :

مَتَى تَفْرَعْ بمَرْوتِكُمْ[٣] نَسُؤْكُمْ * ولم تُوقَدْ لَنَا فى القِدْرِ نَارُ

وقال تعالى : « وَلَا يَزَالُ الَّذِينَ كَفَرُوا تُصِيبُهُمْ بِمَا صنعوا قارِعة »[٤] وهى الشديدة من شدائد الدهر .

قوله تعالى : ﴿ مَا الْقَارِعَةُ ﴾ استفهام ؛ أى أىّ شىء هى القارعة ؟ وكذا ﴿ وما أدراك ما القارِعة ﴾ كلمة استفهام على جهة التعظيم والتفخيم لشأنها ؛ كما قال : « الحاقة . ما الحاقة . وما أدراك ما الحاقة » على ما تقدّم[٥] .

---

(١) فى كتاب روح المعانى : وآيها إحدى عشرة آية فى الكوفى ، وعشر فى الحجازى ، وثمان فى البصرى والشامى .

(٢) فى بعض النسخ : « لراحت » بالراء . (٣) المروة : حجر يقدح منه النار .

(٤) آية ٣١ سورة الرعد . (٥) راجع جـ ١٨ ص ٢٥٧ .

قوله تعالى : يَوْمَ يَكُونُ ٱلنَّاسُ كَٱلْفَرَاشِ ٱلْمَبْثُوثِ ﴿٤﴾

« يوم » منصوب على الظرف ، تقديره : تكون القارعة يوم يكون الناس كالفراش المبثوث . قال قتادة : الفراش الطير الذى يتساقط فى النار والسراج . الواحدة فراشه ، وقاله أبو عبيدة . وقال الفراء : إنه الهَمَج الطائر ، من بَعوض وغيره ؛ ومنه الجراد . ويقال : هو أطيش من فراشة . وقال :

طُوَيْئٌ من نفرِ أطياشِ * أطيشُ من طائرة الفَراشِ

وقال آخر :

وقد كانَ أقوامٌ رددتَ قُلُوبَهُمْ * إليهم[1] وكانوا كالفَراشِ من الجَهْلِ

وفى صحيح مسلم عن جابر ، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مثلى ومثلُكُمْ كمثل رجل أوقد نارا ، فجعل الجنادبُ والفَراشُ يَقَعْن فيها ، وهو يذُبُّهنّ عنها ، وأنا آخُذُ بِحُجَزِكُمْ عن النار ، وأنتم تُفلِتونَ مِنْ يَدِي " . وفى الباب عن أبى هريرة . والمبثوث المتفرق . وقال فى موضع آخر : « كأنهم جراد منتشر[2] » . فأول حالهم كالفَراش لا وجه له ، يَتَحَيَّرُ فى كل وجه ، ثم يكونون كالجراد ، لأن لها وجها تقصده . والمبثوث : المتفرق المنتشر . وإنما ذكر على اللفظ : كقوله تعالى : « أعجازُ نخلٍ مُنْقَعِرٍ[3] » ولو قال المبثوثة [فهو][4] كقوله تعالى : « أعجازُ نخلٍ خاويةٍ[5] » . وقال ابن عباس والفراء : « كالفراش المبثوث » كغَوغاء الجراد ، يركب بعضها بعضا . كذلك الناس ، يجول بعضهم فى بعض إذا بعثوا .

قوله تعالى : وَتَكُونُ ٱلْجِبَالُ كَٱلْعِهْنِ ٱلْمَنفُوشِ ﴿٥﴾

أى الصوف الذى يُنفش باليد ، أى تصير هباء وتزول ؛ كما قال جل ثناؤه فى موضع آخر : « هَبَاءً مُنْبَثًّا[6] » . وأهل اللغة يقولون : العِهن الصوف المصبوغ . وقد مضى فى سورة « سأل سائلٌ[7] » .

(١) فى بعض النسخ : « عليهم » . (٢) آية ٧ سورة القمر . (٣) آية ٢٠ سورة القمر .
(٤) الزيادة من تفسير ابن عادل يقتضيها السياق . (٥) آية ٧ سورة الحاقة .
(٦) آية ٦ سورة الواقعة . (٧) راجع جـ ١٨ ص ٢٨٤

قوله تعالى : فَأَمَّا مَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٦﴾ فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ ﴿٧﴾ وَأَمَّا مَنْ خَفَّتْ مَوَٰزِينُهُۥ ﴿٨﴾ فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ ﴿٩﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَاهِيَهْ ﴿١٠﴾ نَارٌ حَامِيَةٌۢ ﴿١١﴾

قد تقدم القول فى الميزان فى « الأعراف والكهف[1] والأنبياء » . وأن له كِفَّةً ولسانًا توزن فيه الصحف المكتوب فيها الحسانات والسيئات . ثم قيل : إنه ميزان واحد بيد جبريل يزن أعمال بنى آدم ، فعبَّر عنه بلفظ الجمع . وقيل : موازين ، كما قال :

* فلكلِّ حادثةٍ لَهَا ميزانُ[2] *

وقد ذكرناه فيما تقدم[3] . وذكرناه أيضا فى كتاب « التذكرة » وقيل : إن الموازين الحُجَج والدلائل ، قاله عبد العزيز بن يحيى ، واستشهد بقول الشاعر :

قَد كُنتُ قبلَ لقائكم ذا مِرَّةٍ * عِنـدِى لكُلِّ مخاصِمٍ مِـيزانُهُ

ومعنى « عِيشةٍ راضِيةٍ » أى عيش مَرْضِىّ ، يرضاه صاحبه . وقيل : « عيشةٍ راضِيةٍ » أى فاعلة للرضا ، وهو اللين والانقياد لأهلها . فالفعل للعيشة لأنها أعطت الرضا من نفسها ، وهو اللين والانقياد . فالعيشة كلمة تجمع النِّعَم التى فى الجنة ، فهى فاعلة للرضا ، كالفُرُش المرفوعة ، وارتفاعها مقدار مائة عام ، فإذا دنا منها ولى الله انضعت حتى يستوى عليها ، ثم ترتفع كهيئتها ، ومثل الشجرة فرعها ، كذلك أيضا من الارتفاع ، فإذا اشتهى ولىُّ الله ثمرتها تدلت إليه ، حتى يتناولها ولىّ الله قاعدا وقائما ، وذلك قوله تعالى : « قُطُوفُها دانِيةٌ[4] » . وحيثما مشى أو ينتقل من مكان إلى مكان ، جرى معه نهر حيث شاء ، عُلُوًّا وسُفْلا ، وذلك قوله تعالى : « يُفَجِّرونها تَفْجِيرًا[5] » . فيروى فى الخبر " إنه يشير بقضيبه فيجرى من غير أخدود حيث شاء من قصوره وفى مجالسه " . فهذه الأشياء كلها عيشة قد أعطت الرضا من نفسها ، فهى

(١) راجع جـ ٧ ص ١٦٥ وما بعدها . وجـ ١١ ص ٦٦ وص ٢٩٣

(٢) صدر البيت : * ملك تقوم الحادثات لعدله *

(٣) راجع جـ ١١ ص ٢٩٣ (٤) آية ٢٣ سورة الحاقة . (٥) آية ٦ سورة الإنسان .

فاعلة للرضا، وهي آنذلت وآنقادت بذلا وسماحة . ومعنى ﴿ فأمه هاوية ﴾ يعني جَهَنَّم . وسماها أُمًّا، لأنه يأوي إليها كما يأوي إلى أمه، قاله آبن زيد . ومنه قول أمية بن أبي الصَّلْت :

فالأرضُ مَعْقِلنا وكانتْ أُمَّنا * فيها مَقابرُنا وفيها نُولَدُ

وسميت النار هاوية ، لأنه يهوى فيها مع بعدِ قعرها . ويروى أن الهاوية آسم الباب الأسفل من النار . وقال قتادة : معنى « فأمه هاوية » فصيره إلى النار . عكرمة : لأنه يهوى فيها على أم رأسه . الأخفش : « أمه » : مستقره، والمعنى متقارب . وقال الشاعر :

يا عمرُو لو نالتْ أكفُّك أرماحُنا * كنتَ كمن تهوى به الهاوِيَهْ

والهاوية : المَهْواة . وتقول : هَوَتْ أمه، فهي هاوية، أي ثاكلة، قال كعب بن سعد الغَنَوِيّ :

هَوَتْ أُمُّه[1] ما يبعثُ الصبحُ غاديا * وماذا يؤدِّي الليلُ حين يَئُوبُ

والمَهْوَى والمَهْوَاة : ما بين الجبلين، ونحو ذلك . وتهاوَى القوم في المَهْواة : إذا سقط بعضهم في إثر بعض . ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَاهِيَهْ ﴾ الأصل « ماهي » فدخلت الهاء للسكت . وقرأ حمزة والكسائي ويعقوب وآبن مُحَيصن « مَاهِيَ نارٌ » بغير هاء في الوصل، ووقفوا بها . وقد مضى في سورة الحاقة[2] » بيانه . ﴿ نار حامية ﴾ أي شديدة الحرارة . وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة : أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : " نارُكم هذه التي يُوقِد آبنُ آدم جزء من سبعين جزءا من حر جهنم " قالوا : والله إن كانت لكافية يا رسول الله . قال، " فإنها فضلت عليها بتسعة وستين جزءا، كلها مثل حرّها " . وروى عن أبي بكر رضي الله عنه أنه قال : إنما ثقل ميزان من ثقل ميزانه ، لأنه وضع فيه الحق ، وحُقَّ لميزان يكون فيه الحق أن يكون ثقيلا . وإنما خف ميزان من خف ميزانه ، لأنَّه وضع فيه الباطل، وحق لميزان يكون فيه الباطل أن يكون خفيفا . وفي الخبر عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : " أن الموتى يَسألون الرجل يأتيهم عن رجل مات قبله ، فيقول ذلك مات قبلي ، أما مرَّ بكم ؟ فيقولون لا والله، فيقول إنا لله وإنا إليه راجعون ! ذُهِب به إلى أمه الهاوية، فبئست الأم، وبئست المُرَبية " . وقد ذكرناه بكماله في كتاب « التذكرة » ، والحمد لله .

(١) البيت في اللسان : (أم) .
(٢) راجع جـ ١٨ ص ٢٦٩

تفسير سورة « التكاثر »

وهى مكية، فى قول جميع المفسرين . وروى البخارى أنها مدنية . وهى ثمانى آيات

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ ﴿١﴾ حَتَّىٰ زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ ﴿٢﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ ﴾ « ألهاكم » شغلكم . قال :

* فَأَلْهَيْتُهَا عن ذِى تَمَائِمَ مُغْيِلِ (١) *

أى شغلكم المباهاة بكثرة المال والعدد عن طاعة الله ، حتى متم ودفنتم فى المقابر . وقيل « أَلْهَاكُمْ » : أنساكم . « التكاثُرُ » أى من الأموال والأولاد ، قاله ابن عباس والحسن . وقال قتادة : أى التفاخر بالقبائل والعشائر . وقال الضحاك : أى ألهاكم التشاغل بالمعاش والتجارة . يقال : لَهِيت عن كذا (بالكسر) أَلْهَى لَهْيًا ولِهْيَانًا : إذا سلوت عنه ، وتركت ذكره ، وأضربت عنه . وألهاه : أى شغله . ولهّاه به تلهية أى عَلَّله . والتكاثر : المكاثرة . قال مقاتل وقتادة وغيرهما : نزلت فى اليهود حين قالوا : نحن أكثر من بنى فلان ، وبنو فلان أكثر من بنى فلان ، ألهاهم ذلك حتى ماتوا ضُلّالا . وقال ابن زيد : نزلت فى فخذ من الأنصار . وقال ابن عباس ومقاتل والكلبىّ : نزلت فى حَيَّيْن من قريش : بنى عبد مَناف ، وبنى سَهْم ، تعادُّوا وتكاثروا بالسادة والأشراف فى الإسلام ، فقال كل حىّ منهم نحن أكثر سيدا ، وأعز عزيزا ، وأعظم نفرا ، وأكثر عائذا ، فكَثَرَبنو عبد مناف سهما . ثم تكاثروا بالأموات ، فَكَثَرَتْهُمْ سَهْم ، فنزلت « أَلْهَاكُمُ التكاثُرُ » بأحيائكم فلم ترضوا

(١) هذا مجزيت من معلقة امرىء القيس ، وصدره :

* فثلك حبلى قد طرقت ومرضع *

ويروى : « تمائم محول » ، أى قد أتى عليه الحول . و « المغيل » : الذى تؤتى أمه وهى ترضعه .

﴿ حتى زرتم المقابر ﴾ مفتخرين بالأموات . وروى سعيد عن قتادة قال : كانوا يقولون نحن أكثر من بنى فلان ، ونحن أعدّ من بنى فلان ؛ وهم كلّ يوم يتساقطون إلى آخرهم ، والله ما زالوا كذلك حتى صاروا من أهل القبور كُلُّهم . وعن عمرو بن دينار : حلف أن هذه السورة نزلت فى التجار . وعن شيبان عن قتادة قال : نزلتْ فى أهل الكتاب .

قلت : الآية تَعُمّ جميع ما ذكر وغيره . وفى صحيح مسلم عن مُطَرِّف عن أبيه قال : أتيت النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ « أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ » قال : " يقولُ ابنُ آدم : مالى مالى ! وهل لك يابن آدم من مالك إلا ما أكلت فأفنيتَ ، أو لبستَ فأبليتَ ، أو تصدّقْتَ فأمضيت [وماسوى ذلك فذاهبٌ وتاركُه للناس][1] . وروى البخارىّ عن ابن شهاب : أخبرنى أنَس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لو أن لابن آدم واديا من ذهب ، لأحب أن يكون له واديان ، ولَنْ يَمْلأَ فاه إلّا التراب ، ويتوبُ اللهُ على من تابَ " . قال ثابت عن أنس عن أبىّ : كنا نرى هذا من القرآن ، حتى نزلت « أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ » . قال ابن العربىّ : وهذا نصّ صحيح مليح ، غاب عن أهل التفسير فجهلوا وجَهَّلوا ، والحمد لله على المعرفة . وقال ابن عباس : قرأ النبى صلى الله عليه وسلم « أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ » قال : " تَكاثُرُ الأموال : جمعها من غير حقها ، ومنعها من حقها ، وشدّها فى الأوعية " .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ حتى زُرْتُمُ المَقابِرَ ﴾ أى حتى أتاكم الموت ، فصرتم فى المقابر زوّارا ، ترجعون منها كرجوع الزائر إلى منزله من جنة أو نار . يقال لمن مات : قد زار قبره . وقيل : أى ألهاكم التكاثر حتى عددتم الأموات ؛ على ما تقدّم . وقيل : هذا وعيد . أى اشتغلتم بمفاخرة الدنيا ، حتى تزوروا القبور ، فتَرَوْا ما ينزل بكم من عذاب الله عز وجل .

الثالثـــة — قوله تعالى : ﴿ المَقابِرَ ﴾ جمع مَقْبَرة ومَقْبُرة (بفتح الباء وضمها) . والقبور : جمع القبر ؛ قال :

(١) ما بين المربعين من رواية أبى هريرة فى سند آخر ، لا من رواية مطرف (راجع صحيح مسلم) .

أَرَى أَهْلَ القُصُور إذا أُمِيتُوا * بَنَوْا فوق المقابر بالصُّخُورِ
أَبَوْا إلا مُباهاةً وفَخْرًا * على الفقراءِ حتى فى القُبُورِ

وقد جاء فى الشعر (المَقْبَر) ؛ قال :

لكل أناسٍ مَقْبَرٍ بِفِنائهم * فهُمْ يَنْقُصُونَ والقُبُورُ تَزِيدُ[1]

وهو المَقْبُرِىّ والمَقْبَرِىّ : لأبى سعيد المقبُرِىّ[2] ؛ وكان يسكن المقابر . وقَبَرت الميتَ أَقْبِرُه واقبُرُه قبرا ، أى دفنته . وأقبرته أى أمرت بأن يقبر . وقد مضى فى سورة « عَبَس » القول فيه[3] . والحمد لله .

الرابعة — لم يأت فى التنزيل ذكر المقابر إلا فى هذه السورة . وزيارتها من أعظم الدواء للقلب القاسى ؛ لأنها تذكر الموت والآخرة . وذلك يحمل على قصر الأمل ، والزهد فى الدنيا ، وترك الرغبة فيها . قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " كنت نهيتكم عن زيارة القبور ، فزوروا القبور ، فإنها تزهد فى الدنيا ، وتذكّر الآخرة " رواه ابن مسعود ؛ أخرجه ابن ماجه . وفى صحيح مسلم من حديث أبى هريرة : " فإنها تذكر الموت " . وفى الترمذىّ عن بُرَيْدة : " فإنها تذكّر الآخرة " . قال : هذا حديث حسن صحيح . وفيه عن أبى هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن زوّارات القبور . قال : وفى الباب عن ابن عباس وحسان بن ثابت . قال أبو عيسى : وهذا حديث حسن صحيح . وقد رأى بعض أهل العلم أن هذا كان قبل أن يرخص النبىّ صلى الله عليه وسلم فى زيارة القبور ؛ فلما رَخَّص دخل فى رخصته الرجال والنساء . وقال بعضهم : إنما كره زيارة القبور للنساء لقلة صَبْرهن ، وكثرة جَزَعِهنّ .

قلت : زيارة القبور للرجال متفق عليه عند العلماء ، مختلف فيه للنساء . أما الشواب فحرام عليهن الخروج ، وأما القواعد فمباح لهنّ ذلك . وجائز لجميعهن . ذلك إذا انفردن بالخروج عن الرجال ؛ ولا يختلف فى هذا إن شاء الله . وعلى هذا المعنى يكون قوله : " زوروا القبور " عاما . وأما مَوْضعٌ أو وقتٌ يُخْشى فيه الفتنة من اجتماع الرجال والنساء ، فلا يحل ولا يجوز .

(١) ذكر البيت صاحب تاج العروس مع بيت بعده ، (قبر) ونسبهما إلى عبد الله بن تعلبة الحنفى .
(٢) قال ابن قتيبة فى المعارف : أبو سعيد المقبرى : اسمه كيسان روى عن عمر . وتوفى سنة مئة .
(٣) راجع جـ ١٩ ص ٢١٧

فبينا الرجل يحرج ليعتبر، فيقع بصره على امرأة فيفتتن، و بالعكس؛ فيرجع كل واحد من الرجال والنساء مأزورا غير مأجور . والله أعلم .

الخامسة — قال العلماء : ينبغى لمن أراد علاج قلبه وانقياده بسلاسل القهر إلى طاعة ربه ، أن يكثر من ذكر هاذم[1] اللذات ، ومفرق الجماعات ، ومُوتم البنين والبنات، و بواظب على مشاهدة المحتضَرين، وزيارة قبور أموات المسلمين . فهـذه ثلاثة أمور، ينبغى لمن قسا قلبه، ولزمه ذنبه، أن يستعين بها على دواء دائه ، و يستصرخ بها على فتن الشيطان وأعوانه ؛ فإن انتفع بالإكثار من ذكر الموت، وانجلت به قساوة قلبه فذاك، وإن عظم عليه ران قلبه، واستحكمت فيـه دواعى الذنب ؛ فإن مشاهدة المحتضرين ، وزيارة قبور أموات المسلمين ، تبلغ فى دفع ذلك مالا يبلغه الأول ؛ لأن ذكر الموت إخبار للقلب بمـا إليه المصير ، وقائم له مقـام التخويف والتحذير. وفى مشاهدة من احتُضر، وزيارة قبر من مات من المسلمين مُعايَنَةٌ ومشاهدة ؛ فلذلك كان أبلغ من الأول ؛ قال صلى الله عليـه وسلم : " ليس الخـبر كالمعـاينة" . رواه ابن عباس . فأما الاعتبار بحال المحتضَرين، فغير ممكن فى كل الأوقات، وقد لا يتفق لمن أراد علاج قلبه فى ساعة من الساعات . وأما زيارة القبور فوجودها أسرع، والانتفاع بها أليق وأجدر . فينبغى لمن عزم على الزيارة ، أن يتأدب بآدابها ، و يحضر قلبه فى إتيانها ، ولا يكون حظه منها التطواف على الأجداث فقط ؛ فإن هذه حاله تشاركه فيها بهيمة . ونعوذ بالله من ذلك . بل يقصد بزيارته وجه الله تعـالى ، و إصلاح فساد قلبه ، أو نفع الميت بمـا يتلو عنده من القرآن والدعاء ، و يتجنب المشى على المقابر، والجلوس عليها ويُسلم إذا دخل المقابر ، وإذا وصل إلى قبر ميته الذى يعرفه سلم عليه أيضا ، وأتاه من تلقاء وجهه ؛ لأنه فى زيارته كمخاطبته حيا ، ولو خاطبه حيـا لكان الأدب اسـتقباله بوجهه ؛ فكذلك ها هنا . ثم يعتبر بمن صار تحت التراب ، وانقطع عن الأهل والأحباب ، بعد أن قاد الجيوش والعساكر ، ونافس الأصحاب والعشائر، وجمع الأموال والذخائر ؛ فجاءه الموت فى وقت لم يحتسبه ، وهول لم يرتقبه . فليتأمل الزائر حال من مضى من إخوانه ، ودَرَج من

(١) هاذم (بالذال المعجمة) بمعنى قاطع ؛ والمراد الموت ؛ إما لأن ذكره يزهد فيها ، وإما لأنه إذا جاء لا يبقى من لذائذ الدنيا شيئا .

أقرانه الذين بلغوا الآمال، و جمعوا الأموال؛ كيف انقطعت آمالهم ، ولم تغن عنهم أموالهم، ومحا التراب محاسن وجوههم، وافترقت فى القبور أجزاؤهم، وترمل من بعدهم نساؤهم ، وثكل ذل اليتم أولادهم ، واقتسم غيرهم طريفهم وتلادهم . وليتذكر تردّدهم(١) فى المآرب ، وحرصهم على نيل المطالب ، وانخداعهم لمواتاة الأسباب ، وركونهم إلى الصحة والشباب . وليعلم أن ميله إلى اللهو واللعب كميلهم ، وغفلته عما بين يديه من الموت الفظيع، والهلاك السريع ، كغفلتهم ، وأنه لا بدّ صائر إلى مصيرهم ، وليُحضر بقلبه ذكر من كان متردّدا فى أغراضه ، وكيف تهدّمت رجلاه ، وكان يتلذذ بالنظر إلى ما خُوِّلَه وقد سالت عيناه ، و يصول ببلاغة نطقه وقد أكل الدود لسانه ، و يضحك لمواتاة دهره وقد أبلى التراب أسنانه ، وليتحقق أن حاله كحاله ، ومآله كمآله . وعند هذا التذكّر والاعتبار تزول عنه جميع الأغيار الدنيوية ، و يقبل على الأعمال الأخروية ، فيزهد فى دنياه ، و يقبل على طاعة مولاه ، و يلين قلبه ، وتخشع جوارحه .

قوله تعالى : كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٣﴾ ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ كَلَّا ﴾ قال الفرّاء : أى ليس الأمر على ما أنتم عليه من التفاخر والتكاثر والتمام على هذا ﴿ كلا سوف تعلمون ﴾ أى سوف تعلمون عاقبة هذا . ﴿ ثم كلا سوف تعلمون ﴾ : وعيد بعد وعيد؛ قاله مجاهد. ويحتمل أن يكون تكراره على وجه التأكيد والتغليظ ؛ وهو قول الفرّاء . وقال ابن عباس : « كلا سوف تعلمون » ما ينزل بكم من العذاب فى القبر . « ثم كلا سوف تعلمون » فى الآخرة إذا حل بكم العذاب . فالأول فى القبر، والثانى فى الآخرة ؛ فالتكرار للحالتين . وقيل : « كلا سوف تعلمون » عند المعاينة، أن ما دعوتكم إليه حق . « ثم كلا سوف تعلمون » : عند البعث، أن ما وعدتكم به صدق . وروى زِرُّ بنُ حُبَيْش عن علىّ رضى الله عنه، قاله : كنا نشك فى عذاب القبر، حتى نزلت هذه السورة، فأشار إلى أن قوله : « كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ » يعنى فى القبور . وقيل : « كَلَّا سَوْفَ

(١) فى نسخة : « تردّدهم المآب » .

تعلمون» : إذا نزل بكم الموت، وجاءتكم رُسُلُ لِتَنْزِع أرواحكم . ﴿ثُمَّ كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُونَ﴾: إذا دخلتم قبوركم ، وجاءكم مُنْكَر ونَكِير ، وحاط بكم هول السؤال ، وانقطع منكم الجواب.

قلت : فتضمنت السورة القول فى عذاب القبر . وقد ذكرنا فى كتاب « التذكرة » أن الإيمان به واجب ، والتصديق به لازم ؛ حَسْبَمَا أخبَر به الصادق ، وأن الله تعالى يحيى العبد المكلَّف فى قبره، يردّ الحياة إليه، ويجعل له من العقل فى مثل الوصف الذى عاش عليه؛ ليعقل ما يُسأَل عنه ، وما يجيب به، ويفهم ما أتاه من ربه ، وما أُعدّ له فى قبره ، من كرامة وهوانٍ . وهذا هو مذهب أهل السنة ، والذى عليه الجماعة من أهل الملة . وقد ذكرناه هناك مستوفى ، والحمد لله . وقيل : « كَلَّا سوف تعلمون » عند النشور أنكم مبعوثون « ثم كلا سوف تعلمون » فى القيامة أنكم معذبون . وعلى هذا تضمنت أحوال القيامة من بعث وحَشْر، وسؤال وعَرْض، إلى غير ذلك من أهوالها وأفزاعها ؛ حسب ما ذكرناه فى كتاب « التذكرة » بأحوال الموتى وأمور الآخرة » . وقال الضحاك : « كَلَّا سَوْفَ تَعْلَمُون » يعنى الكفار ، ثم كَلَّا سَوْفَ تعلمون » : قال المؤمنون . وكذلك كان يقرؤها ، الأولى بالتاء والثانية بالياء .

قوله تعالى : كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ ٱلْيَقِينِ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿كَلَّا لَوْ تَعْلَمُونَ عِلمَ اليقِينِ﴾ أعاد « كَلَّا » وهو زجر وتنبيه ، لأنه عَقَّب كل واحد بشىء آخر ؛ كأنه قال : لا تفعلوا ، فإنكم تندمون ، لا تفعلوا ، فإنكم تستوجبون العقاب . وإضافة العلم إلى اليقين ، كقوله تعالى : « إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ »[1] . وقيل : اليقين هاهنا : الموت ؛ قاله قتادة . وعنه أيضا : البعث ؛ لأنه إذا جاء زال الشك ، أى لو تعلمون علم البعث . وجواب « لو » محذوف ؛ أى لو تعلمون اليوم من البعث ما تعلمونه إذا جاءتكم نفخة الصور ، وأنشقت الأخود عن جُثَثكم ، كيف يكون حَشْركم ؟ لشغلكم ذلك عن التكاثر بالدنيا . وقيل : « كَلَّا لَوْ تَعْلَمُون عِلمَ اليَقِينِ »[2] أى لو قد تطايرت الصحف ، فشقِىٌّ وسعيدٌ .

(١) آية ٩٥ سورة الواقعة . (٢) كذا فى نسخ الأصل .

وقيل : إن « كَلَّا » فى هذه المواضع الثلاثة بمعنى « أَلَا » قاله ابن أبى حاتم ، وقال الفراء : هى بمعنى « حَقًّا » وقد تقدّم الكلام فيها مستوفى (١) .

قوله تعالى : لَتَرَوُنَّ ٱلْجَحِيمَ ﴿٦﴾ ثُمَّ لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ ٱلْيَقِينِ ﴿٧﴾

قوله تعالى : ﴿ لَتَرَوُنَّ الْجَحِيمَ ﴾ هذا وعيد آخر . وهو على إضمار القسم ؛ أى لترون الجحيم فى الآخرة . والخطاب للكفار الذين وجبت لهم النار . وقيل : هو عام ؛ كما قال : « وإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وارِدُها » (٢) ، فَهُيِّئَ للكفار دار ، وللمؤمنين ممر . وفى الصحيح (٣) : " فيمر أولهم كالبرق ، ثم كالريح ، ثم كالطير ... " الحديث . وقد مضى فى سورة « مريم » . وقرأ الكسائىّ وابن عامر « لَتُرَوُنَّ » بضم التاء ، من أريته الشىء ؛ أى تحشرون إليها فترونها . وعلى فتح التاء ، هى قراءة الجماعة ؛ أى لترون الجحيم بأبصاركم على البعد . ﴿ ثم لَتَرونها عين اليقينِ ﴾ أى مشاهدة . وقيل : هو إخبار عن دوام مُقامهم فى النار ؛ أى هى رؤية دائمة متصلة . والخطاب على هذا للكفار . وقيل : معنى « لَوْ تَعْلَمُونَ عِلمَ اليقينِ » أى لو تعلمون اليوم فى الدنيا ، علم اليقين فيما أمامكم ، مما وصفت : « لَتَرَوُنَّ الجحيمَ » بعيون قلوبكم ؛ فإن علم اليقين يريك الجحيم بعين فؤادك ؛ وهو أن تَتَصَوَّر لك تارات القيامة ، وقطع مسافاتها . « ثم لَترونها عينَ اليقينِ » : أى عند المعاينة بعين الرأس ، فتراها يقينا ، لا تغيب عن عينك . « ثم لَتُسْأَلُنَّ يومَئِذٍ عن النَّعيم » : فى موقف السؤال والعرض .

قوله تعالى : ثُمَّ لَتُسْـَٔلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٨﴾

قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عنِ النعيم ﴾ روى مسلم فى صحيحه عن أبى هريرة ، قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم أو ليلة ، فإذا هو بأبى بكر وعمر ، فقال : " ما أَخْرَجَكما من بُيوتِكما هَـٰذه الساعةَ " ؟ قالا : الجوع يا رسول الله . قال : " وأنا

(١) راجع جـ ١١ ص ١٤٧ فما بعدها . (٢) آية ٧١ سورة مريم .

(٣) راجع جـ ١١ ص ١٣٧ .

والذى نفسى بيده لأخرجنى الذى أخرجكما، قُوما" فقاما معه، فأتى رجلا من الأنصار، فإذا هو ليس فى بيته، فلما رأته المرأة قالت: مَرْحَبًا وأَهْلًا. فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أين فلان"؟ قالت: يستعذب لنا من الماء، إذ جاء الأنصارىّ، فنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحبيه، ثم قال: الحمد لله! ما أحدٌ اليومَ أكرم أضيافا منى. قال: فانطلق، فجاءهم بِعِذْق فيه بُسر وتمر ورُطَب، فقال: كلوا من هذه. وأخذ المدية، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إياكَ والحَلُوبَ" فذبح لهم، فأكَلُوا من الشَّاة، ومن ذلك العِذق، وشربوا، فلما أن شبِعوا ورَوُوا، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبى بكر وعمر: "والذى نفسى بيده لَتُسْأَلُنَّ عن نعيم هذا اليوم، يومَ القيامة، أخرجكم من بيوتكم الجوع، ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم". خرجه الترمذىّ، وقال [فيه]: "هذا والذى نفسى بيده من النعيم الذى تُسألون عنه يوم القيامة: ظِلٌّ بارد، ورُطَب طَيِّب، وماء بارد" وكَنَّى الرجل الذى من الأنصار، فقال: أبو الهيثم بن التَّيهان. وذكر قصته.

قلت: اسم هذا الرجل الأنصارىّ مالك بن التيهان، ويكنى أبا الهيثم. وفى هذه القصة يقول عبد الله بن رواحة، يمدح بها أبا الهيثم بن التَّيهان:

فَلَمْ أَرَ كالإسلامِ عِزًا لِأُمَّةٍ * ولا مِثْلَ أضيافِ الإراشىّ[1] مَعْشَرَا
نبىّ وصِدِّيقٌ وفاروق أمّةٍ * وخير بنى[2] حوّاء فرعًا وعُنْصُرا
فوافَوْا لِميقاتٍ وقَدْرِ قَضيةٍ * وكان قضاء الله قَدْرًا[3] مُقَدَّرَا
إلى رجلٍ نَجْدٍ يُبارى بِجودِهِ * شُموسَ الضُّحَى جودا ومجدا ومَفخَرَا
وفارِسِ خلقِ الله فى كل غارةٍ * إذا لبِس القومُ الحديدَ المُسَمَّرَا
فَفَدًّى وحَيًّا ثم أَدْنَى قِراهُمُ * فلَمْ يَقْرِهِمْ إلَّا سَمِينا مُتَمَّرَا[4]

(١) كذا فى جميع نسخ الأصل.
(٢) فى نسخة من الأصل: «وخير نبى جاء».
(٣) فى نسخة من الأصل: «أمرا».
(٤) المقطع.

وقد ذكر أبو نَعيم الحافظ ، عن أبي عسيب مولى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا ، فخرجت إليه ، ثم مر بأبي بكر فدعاه ، فخرج إليه ، ثم مر بعمر فدعاه ، فخرج إليـه ، فانطلق حتى دخل حائطًا لبعض الأنصار ، فقال لصاحب الحائط : " أطعمنا بُسْرا " فجاء بعِذْق ، فوضعه فأكلوا ، ثم دعا بمـاء فشرب ، فقال : "لَتُسْأَلُنّ عن هذا يومَ القيامة" قال : وأخذ عمر العِذْق ، فضرب به الأرض حتى تناثر البسر نحو وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ؛ قال : يا رسول الله ، إنا لمسئولون عن هذا يوم القيامة؟ قال : " نعم إلا من ثلاث : كِسرة يَسُدّ بها جَوْعَته ، أو ثوب يستر به عَوْرته ، أو جُحْرٍ يأوى فيه من الحرّ والقُرّ " .

واختلف أهل التأويل فى النعيم المسئول عنه على عشرة أقوال :

أحدها : الأمن والصحة ، قاله ابن مسعود . الثانى — الصحة والفراغ ، قاله سعيد بن جبير . وفى البخارىّ عنه عليه السلام : "نعمتان مغبونٌ[(١)] فيهما كثير من الناس : الصحة والفراغ" . الثالث — الإدراك بحواس السمع والبصر ، قاله ابن عباس . وفى التنزيل : « إن السمع والبصر والفؤاد كل أُولئك كان[(٢)] عنه مسئولا » . وفى الصحيح عن أبى هريرة وأبى سعيد قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يؤتى بالعبد يوم القيامة ، فيقول له : ألم أجعل لك سمعا و بصرا ، ومالا وولدا ..." ، الحديث . خرجه الترمذىّ وقال فيه : حديث حسن صحيح . الرابع — ملاذ المأكول والمشروب ؛ قاله جابر بن عبدالله الأنصارى . وحديث أبى هريرة يدل عليه . الخامس — أنه الغداء والعشاء ؛ قاله الحسن . السادس — قول مكحول الشامى — : أنه شِبَع البطون ، و بارد الشراب ، وظلال المساكن ، واعتدال الخُلق ، ولذة النوم . ورواه زيد بن أسلم عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " « لَتُسْأَلُنّ يومَئِذٍ عَنِ النعيم » : يعنى عن شبع البطون ... " . فذكره . ذكره المـاوردى ، وقال : وهذا السؤال يعم الكافر والمؤمن ، إلا أن سؤال المؤمن

(١) أى ذو خسران فيهما . والنعمة : ما ينعم به الإنسان و يستلذه . والغبن : أن يشترى بأضعاف الثمن . أو يبيع بدون ثمن المثل . فمن صح بدنه : وتفرغ من الأشغال العائقة ، ولم يسع لصلاح آخرته ، فهو كالمغبون فى البيع . والمقصود : بيان أن غالب الناس لا ينتفعون بالصحة والفراغ ، بل يصرفونهما فى غير محالها . (عن شرح سنن ابن ماجه) .

(٢) آية ٣٦ سورة الإسراء .

تبشير بأن يجمع له بين نعيم الدنيا ونعيم الآخرة . وسؤال الكافر تقريع أن قابل نعيم الدنيا بالكفر والمعصية . وقال قوم : هذا السؤال عن كل نعمة ، إنما يكون فى حق الكفار ، فقد رُوى أن أبا بكر لما نزلت هذه الآية قال : يا رسول الله ، أرأيتَ أكلةً أكلتُها معك فى بيت أبى الهيثم بن التَّيِّهان ، من خبز شعير ولحم وبُسْر قد ذَنَّب[1] ، وماء عذب ، أتخاف علينا أن يكون هذا من النعيم الذى نُسأل عنه ؟ فقال عليه السلام : " ذلك للكُفار ، ثم قرأ : « وهل نُجازَى إلا الكفور[2] » " . ذكره القشيرى" أبو نصر . وقال الحسن : لا يُسأَل عن النعيم إلا أهل النار . وقال القشيرى : والجمع بين الأخبار : أن الكل يُسأَلون ، ولكن سؤال الكفار توبيخ ، لأنه قد ترك الشكر . وسؤال المؤمن سؤال تَشْريف ، لأنه شَكَر . وهذا النعيم فى كل نعمة .

قلت : هذا القول حسن ، لأن اللفظ يعم . وقد ذكر الفِرْيابى قال : حدّثنا ورقاء عن ابن أبى نَجيح عن مجاهد ، فى قوله تعالى : « ثم لَتُسأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عنِ النَّعيم » قال : كل شىء من لذة الدنيا . وروى أبو الأحوص عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إن الله تعالى لَيُعَدِّد نِعمه على العبد يوم القيامة ، حتى يَعُدَّ عليه : سألتنى فلانة أن أزوّجكها ، فيسميها باسمها ، فزوجتكها " . وفى الترمذى عن أبى هريرة قال : لما نزلت هذه الآية : « ثم لَتُسأَلُنّ يومئذٍ عنِ النعيم » قال الناس : يارسول الله ، عن أى النعيم نُسأَل ؟ فإنما هما الأسودان[3] والعدوّ حاضر ، وسيوفنا على عواتقنا . قال : " إن ذلك سيكون " . وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن أوّل مايسأل عنه يوم القيامة — يعنى العبد — أن يقال له : ألم نُصِحَّ لك جسمك ، ونُرويَك من الماء البارد " قال : حديث ابن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إذا كان يوم القيامة دعا الله بعبد من عباده ، فيوقفه بين يديه ، فيسأله عن جاهه كما يسأله عن ماله " . والجاه من نعيم الدنيا لامحالة . وقال مالك رحمه الله : إنه صحة البدن ، وطيب النفس . وهو القول السابع . وقيل : النوم مع الأمن والعافية . وقال سفيان بن عيينة : إن ماسَدَّ الجوع وستر العورة من خشن الطعام واللباس ، لا يُسأل عنه المرء يوم القيامة ، وإنما يُسأل عن النَّعيم . قال : والدليل عليه أن الله تعالى أسكن آدم الجنة . فقال له : إنّ لك أَلّا تجوع فيها ولا تَعْرَى .

(١) أى بدأ فيه الإرطاب . (٢) آية ١٧ سورة سبأ ، وهذه قراءة نافع . (٣) الأسودان : التمر والماء .

وأنَّكَ لا تَظْمَأُ فِيها ولَا تضْحَى[1] » . فكانت هذه الأشياء الأربعة — ما يُسدّ به الجوع ، وما يُدفع به العطش ، وما يَسْتَكِنُّ فيه من الحر ، ويَسْتُر به عَورته — لآدم عليه السلام بالإطلاق ، لا حساب عليه فيها ، لأنه لا بدّ له منها .

قلت : ونحو هذا ذكره القشيرى أبو نصر ، قال : إن مما لا يسأل عنه العبد لباسا يوارى سوأته ، وطعاما يقيم صُلْبه ، ومكانا يُكنه من الحر والبرد .

قلت : وهذا منتزع من قوله عليه السلام : "ليس لابن آدمَ حَقٌّ فى سِوى هذه الخصال : بيت يسكنه ، وثوب يوارى عورته ، وجِلْف الخبز والماء" خرجه الترمذىّ . وقال النضر بن شُميل : جِلف الخبز : ليس معه إدام . وقال محمد بن كعب : النعيم : هو ما أنعم الله علينا بمحمد صلى الله عليه وسلم . وفى التنزيل : « لَقَدْ مَنَّ اللهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رسولا مِن أَنفسِهِم[2] » . وقال الحسن أيضا والمفضّل : هو تخفيف الشرائع ، وتيسير القرآن ، قال الله تعالى : « وما جَعَلَ عَلَيكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ[3] » ، وقال تعالى : « ولَقَدْ يَسَّرْنَا القُرآنَ لِلذكرِ فهل مِن مُدَّكِرٍ[4] » .

قلت : وكل هذه نِعم ، فيسأل العبد عنها : هل شكر ذلك أم كفر . والأقوال المتقدمة أظهر . والله أعلم .

تفسير سورة « والعصر »

وهى مكية . وقال قتادة مدنية ، وروى عن ابن عباس . وهى ثلاث آيات .

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : وَالْعَصْرِ ﴿١﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ والعصر ﴾ أى الدهر ، قاله ابن عباس وغيره . فالعصر مثل الدهر ، ومنه قول الشاعر :

سَبيلُ الهَوَى وَعْرٌ وبحرُ الهَوَى غَمْرُ * ويَوْمُ الهَوَى شَهْر وشَهْرُ الهَوَى دَهْرُ

(١) آية ١١٨ ، ١١٩ سورة طه .
(٢) آية ١٦٤ سورة آل عمران .
(٣) آية ٧٨ سورة الحج .
(٤) آية ١٧ سورة القمر .

أى عصرِ أقسم الله به عز وجل ؛ لما فيه من التنبيه بتصرف الأحوال وتبدّلها ، وما فيها من الدلالة على الصانع . وقيل : العصر : الليل والنهار . قال حُميد بن ثور :

ولَنْ يَلْبَثَ العَصْرانِ : يومٌ ولَيلةٌ * إذا طَلَبا أنْ يُدرِكا ما تَيَمَّمَا

والعصران أيضا : الغداة والعشىّ . قال :

وأَمْطُلُه العَصْرين حتى يَمَلّنى * ويرضى بِنِصفِ الدَّينِ والأنفُ راغِمُ

يقول : إذا جاءنى أوّل النهار وعدته آخره . وقيل : إنه العشىّ ، وهو ما بين زوال الشمس وغروبها ؛ قاله الحسن وقتادة . ومنه قول الشاعر :

تَرَوَّحْ بِنا ياعمرُو قَدْ قَصُرَ العَصْرُ * وفى الرَّوْحَةِ الأُولَى الغنيمة والأَجْرُ

وعن قتادة أيضا : هو آخر ساعة من ساعات النهار . وقيل : هو قَسَمٌ بصلاة العصر ، وهى الوسطى ؛ لأنها أفضل الصلوات ؛ قاله مقاتل . يقال : أُذِّن للعصر ؛ أى لصلاة العصر . وصُلِّيت العصر ؛ أى صلاة العصر . وفى الخبر الصحيح " الصلاةُ الوسْطَى : صلاة العصر " . وقد مضى فى سورة « البقرة »[1] بيانه . وقيل : هو قسم بعصر النبىّ صلى الله عليه وسلم ، لفضله بتجديد النبوّة فيه . وقيل : معناه ورب العصر .

الثانية — قال مالك : من حلَف ألّا يكلم رجلا عَصْرا : لم يكلمه سنة . قال ابن العربى : « إنما حمل مالك يمينَ الحالف ألا يكلم امرأ عصرا على السنة ؛ لأنه أكثر ما قيل فيه ، وذلك على أصله فى تغليظ المعنى فى الأيمان . وقال الشافعىّ : يَبَرُّ بساعة ، إلا أن تكون له نية ، وبه أقول ؛ إلا أن يكون الحالف عربيا ، فيقال له : ما أردت ؟ فإذا فسره بما يحتمله قُبِل منه ، إلا أن يكون الأقل ، ويجىء على مذهب مالك أن يحمل على ما يفسر . والله أعلم » .

قوله تعالى : إِنَّ ٱلْإِنسَـٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴿٢﴾

هـذا جواب القسم . والمراد به الكافر ؛ قاله ابن عباس فى رواية أبى صالح . وروى الضحاك عنه قال : يريد جماعة من المشركين : الوليد بن المغيرة ، والعاص بن وائل ، والأسود

(١) راجع جـ ٣ ص ٢١٠

ابن عبد المطلب بن أسد بن عبد العُزَّى ، والأسود بن عبد يغوث . وقيل : يعنى بالإنسان جنس الناس . ﴿ لفى خُسْرٍ ﴾ : لفى غَبْن . وقال الأخفش : هَلَكَةٍ . الفرّاء : عقوبة ؛ ومنه قوله تعالى : « وكانَ عاقِبةُ أَمْرِها خُسْرًا »[1] . ابن زيد : لفى شر . وقيل : لفى نقص ؛ المعنى متقارب . وروى عن سلام « والعصر » بكسر الصاد . وقرأ الأعرج وطلحة وعيسى الثقفىّ « خُسْرٍ » بضم السين . وروى ذلك هارون عن أبى بكر عن عاصم . والوجه فيهما الإتباع . ويقال : خُسْر وخُسُر ؛ مثل عُسْر وعُسُر . وكان علىّ يقرؤها « والعَصْرِ ونَوائِبِ الدَّهْرِ ، إنّ الإنسان لفى خُسْر . وإنه فيه إلى آخر الدهر » . وقال إبراهيم : إن الإنسان إذا عُمِّرَ فى الدنيا وهَرِم ، لفى نقص وضعف وتراجع ؛ إلا المؤمنين ، فإنهم تكتب لهم أجورهم التى كانوا يعملونها فى حال شبابهم ؛ نظيره قوله تعالى : « لَقَدْ خَلَقْنا الإنسانَ فِى أَحْسَنِ تقوِيم . ثمّ رَدَدْناه أَسْفَلَ سافِلِين » . قال : وقراءتنا « والعصْرِ إنَّ الإنسانَ لَفِى خُسْرٍ ، وإنّه فى آخر الدهر » . والصحيح ماعليه الأمة والمصاحف . وقد مضى الردّ فى مقدّمة الكتاب على من خالف مصحف عثمان ، وأن ذلك ليس بقرآن يتلى ؛ فتأمله هناك[2] .

قوله تعالى : إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ استثناء من الإنسان ؛ إذ هو بمعنى الناس على الصحيح . قوله تعالى : ﴿ وعَمِلوا الصالِحاتِ ﴾ أى أدّوا الفرائض المفترضة عليهم ؛ وهم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال أبىّ بن كعب : قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم « والعصر » ثم قلت : ما تفسيرها يانبى الله ؟ قال : " « والعَصْر » قَسَم من الله ، أقسم ربكم بآخر النهار : « إنّ الإنسانَ لَفِى خُسْرٍ » : أبوجهل « إلا الذين آمنوا » : أبو بكر ، « وعمِلوا الصّالِحاتِ » عمر « وتواصَوْا بِالحَقِّ » عثمان « وتواصَوْا بِالصَّبْرِ » علىّ " ؛ رضى الله عنهم أجمعين . وهكذا خطب

(١) آية ٩ سورة الطلاق . (٢) راجع جـ ١ ص ٨٠ طبعة ثانية أو ثالثة .

ابن عباس على المنبر موقوفا عليه . ومعنى ﴿ وتواصَوْا ﴾ أى تحابُّوا ؛ أوصى بعضهم بعضا ، وحث بعضهم بعضا . ﴿ بالحَقّ ﴾ أى بالتوحيد ؛ كذا روى الضحاك عن ابن عباس . قال قتادة : « بالحقّ » أى القرآن . وقال السدّى : الحق هنا هو الله عز وجل . ﴿ وتواصَوْا بالصبر ﴾ على طاعة الله عز وجل، والصبر عن معاصيه . وقد تقدم[1] . والله أعلم .

تفسير سورة « الهمزة »

مكية بإجماع . وهى تسع آيات

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ ﴿١﴾

قد تقدم القول فى «الويل»[2] فى غير موضع، ومعناه الخزى والعذاب والهلكة . وقيل : وادٍ فى جهنم . ﴿ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ ﴾ قال ابن عباس[3] : هم المشّاءون بالنميمة، المفسدون بين الأحبة ، الباغون للبرآء العيب ؛ فعلى هذا هما بمعنى . وقال النبىّ صلى الله عليه وسلم : " شرار عباد الله تعالى المشّاءون بالنميمة، المفسدون بين الأحبة، الباغون للبرآء العيب " . وعن ابن عباس أن الهُمَزَة : القَتّات، واللُّمزة : العياب . وقال أبو العالية والحسن ومجاهد وعطاء بن أبى رَباح : الهمزة : الذى يغتاب ويَطْعُن فى وجه الرجل، واللمزة : الذى يغتابه من خلفه إذا غاب ؛ ومنه قول حسان :

هَمَزْتَكَ فاختَضَعْتَ بذُل نفس * بِقافِيَةٍ تَأَجَّجُ كالشُّواظِ[4]

---

(١) راجع ص ٧١ من هذا الجزء .
(٢) راجع جـ ٢ ص ٧ طبعة ثانية .
(٣) فى بعض نسخ الأصل « المفرقون » .
(٤) رواية البيت كما فى ديوانه :
مجللة تعمه شنارا * مضرمة تأجج كالشواظ
كهمزة ضيغم يحمى عرينا * شديد مغارز الأضلاع خاظى

وآختار هذا القول النحاس، قال: ومنه قوله تعالى «ومِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدقاتِ»[1]. وقال مُقاتل ضدّ هذا الكلام: إن الهُمَزَة: الذى يَغتابُ بالغَيْبة، واللُّمَزة: الذى يغتاب فى الوجه. وقال قتادة ومجاهد: الهُمزة: الطَّعّان فى الناس، واللُّمزة: الطَّعّان فى أنسابهم. وقال آبن زيد: الهامز: الذى يهمز الناس بيده ويضربهم، واللُّمَزة: الذى يَلْمِزهم بلسانه ويعيبهم. وقال سفيان الثورىّ: يهمز بلسانه، ويلمز بعينيه. وقال آبن كيسان: الهُمَزة الذى يؤذى جلساءه بسوء اللفظ، واللمزة: الذى يكسر عينه على جليسه، ويشير بعينه ورأسه وبحاجبيه. وقال مرة: هما سواء، وهو القَتّات الطَّعّان للمرء إذا غاب. وقال زياد الأعجم:

تُدْلِي بِوُدّى إذا لاقيتَنِي كَذِباً * وإنْ أُغَيَّبْ فأنتَ الهامزُ اللُّمَزَهْ

وقال آخر:

إذا لَقِيتَكَ عن ضُغْطٍ تُكاشِرُنِي * وإن تَغَيَّبْتُ كنتُ الهامِزَ اللُّمَزَهْ

الشحط: البعد. والهُمَزة: آسم وضع للمبالغة فى هذا المعنى، كما يقال: ضُحَكَة: للذى يَسخَر ويَضْحك بالناس. وقرأ أبو جعفر محمد بن علىّ والأعرج «هُمْزَة لُمْزَة» بسكون الميم فيهما. فإن صح ذلك عنهما، فهى فى معنى المفعول، وهو الذى يتعرّض للناس حتى يَهْمِزوه ويضحكوا منه، ويحملهم على الاغتياب. وقرأ عبد الله بن مسعود وأبو وائل والنخعىّ والأعمش: «ويلٌ لِلْهُمَزَةِ اللُّمَزَةِ». وأصل الهمز: الكسر، والعَضّ على الشىء بعنف؛ ومنه همز الحرف. ويقال: همزت رأسه. وهمزت الجوز بكفى كسرته. وقيل لأعرابىّ: أتهمزون (الفارة)؟ فقال: إنما تهمزها الهِرّة. الذى فى الصحاح: وقيل لأعرابى أتهمز الفارة؟ فقال السنور يهمزها. والأوّل قاله الثعلبى، وهو يدل على أن الهِرّ يسمى الهمزة. قال العجاج:

* ومَنْ هَمَزْنَا رأسَهُ تَهَشَّما *

وقيل: أصل الهمز واللز: الدفع والضرب. لَمَزَهُ يَلْمِزه لَمْزًا: إذا ضربه ودفعه. وكذلك هَمَزَهُ: أى دفعه وضربه. قال الراجز:

ومَنْ هَمَزْنَا عِزَّهُ تَبَرْكَعا * على آسْتِهِ زَوْبَعَةً أو زَوْبَعَا

(١) آية ٥٨ سورة التوبة.

البركعة : القيام على أربع . و بركعهُ فتبركع ؛ أى صرعه فوقع على آسته ؛ قاله فى الصحاح . والآية نزلت فى الأخنس بن شَرِيق ، فيما رَوَى الضحاك عن آبن عباس . وكان يَلْمز الناس و يعيبهم : مقبلين ومدبرين . وقال ابن جُرَيج : فى الوليد بن المغيرة ، وكان يغتاب النبى صلى الله عليه وسلم من ورائه ، و يقدح فيه فى وجهه . وقيل : نزلت فى أُبَيّ بن خَلَف . وقيل : فى جميل ابن عامر الثقفىّ[1] . وقيل : إنها مرسلة على العموم من غير تخصيص ؛ وهو قول الأكثرين . قال مجاهد : ليست بخاصة لأحد ، بل لكل من كانت هذه صفته . وقال الفرّاء : يجوز أن يذكر الشيء العام و يقصد به الخاصّ ، قصدَ الواحد إذا قال : لا أزورك أبدا . فتقول : من لم يزرنى فلست بزائره ؛ يعنى ذلك القائل .

قوله تعالى : ٱلَّذِى جَمَعَ مَالًا وَعَدَّدَهُۥ ﴿٢﴾

أى أعدّه — زعم — لنوائب الدهر ؛ مثل كَرُمَ وأكرم . وقيل : أحصى عدده ؛ قاله السدىّ . وقال الضحاك : أى أعدّ ماله لمن يرثه من أولاده . وقيل : أى فاخر بعدده وكثرته . والمقصود الذم على إمساك المال عن سبيل الطاعة . كما قال : «مَنَّاعٍ لِّلْخَيْرِ»[2] ، وقال : «وَجَمَعَ فَأَوْعَىٰ»[3] . وقراءة الجماعة « جَمَع » مخفف الميم . وشدّدها آبن عامر وحمزة والكسائىّ على التكثير . وآختاره أبو عُبيد ؛ لقوله : « وعَدَّدَه » . وقرأ الحسن ونصر بن عاصم وأبو العالية « جَمَع » مخففا ، « وعَدَّدَه » مخففا أيضا ؛ فأظهروا التضعيف ، لأن أصله عَدَّه وهو بعيد ؛ لأنه وقع فى المصحف بدالين . وقد جاء مثله فى الشعر ؛ لما أبرزوا التضعيف خففوه . قال :

مَهْلًا أُمَامَةُ[4] قد جَرَّبْتِ من خُلُقِى * إنِّى أَجُودُ لِأقوامٍ وإنْ ضَنِنُوا

---

(١) كذا فى نسخ الأصل . والذى فى الطبرى : « جميل بن عامر الجمحى » . وفى سيرة ابن هشام (ص ٢٢٩ طبع أوربا) وتاريخ الكامل لابن الأثير (جـ٢ ص ٦٦ طبع أوربا) وبعض كتب التفسير : « جميل بن معمر الجمحى » .

(٢) آية ٢٥ سورة ق ، وآية ١٢ سورة ن .

(٣) آية ١٨ سورة المعارج .

(٤) فى اللسان وكتاب سيبويه : « مهلا أعاذل » . وقد نسباه لقعنب بن أم صاحب .

أراد : ضَنُّوا وبخِلوا ، فأظهر التضعيف ؛ لكن الشعر موضع ضرورة . قال المهدوى : من خفف « وعدّده » فهو معطوف على المـال ؛ أى وجمع عدده فلا يكون فعلا على إظهار التضعيف ؛ لأن ذلك لا يستعمل إلا فى الشعر .

قوله تعـالى : يَحْسَبُ أَنَّ مَالَهُۥٓ أَخْلَدَهُۥ ﴿٣﴾ كَلَّا ۖ لَيُنۢبَذَنَّ فِى ٱلْحُطَمَةِ ﴿٤﴾ وَمَآ أَدْرَىٰكَ مَا ٱلْحُطَمَةُ ﴿٥﴾ نَارُ ٱللَّهِ ٱلْمُوقَدَةُ ﴿٦﴾ ٱلَّتِى تَطَّلِعُ عَلَى ٱلْأَفْـِٔدَةِ ﴿٧﴾

قوله تعـالى : ﴿ يَحْسَب ﴾ أى يظنّ ﴿ أَنَّ مالَه أَخْلَدَه ﴾ أى يبقيه حيـا لا يموت ؛ قاله السُّدِّى . وقال عكرمة : أى يزيد فى عمره . وقيل : أحياه فيما مضى ، وهو ماضٍ بمعنى المستقبل . يقال : هلك والله فلان ودخل النـار ؛ أى يدخل . ﴿ كَلَّا ﴾ ردّ لمـا توهمه الكافر ؛ أى لا يَخْلُد ولا يَبقَى له مال . وقد مضى القول فى « كَلّا » مستوفى (١) . وقال عمر بن عبد الله مولى غُفْرة : إذا سمعت الله عز وجل يقول « كَلَّا » فإنه يقول كذبت . ﴿ لَيُنْبَذَنَّ ﴾ أى ليطرحنّ وليلقين . وقرأ الحسن ومحمد بن كعب ونصر بن عاصم ومجاهد وحُمَيد وابن محيصن : لَيُنْبَذَانِّ بالتثنية ، أى هو وماله . وعن الحسن أيضا « لَيُنْبَذَنَّهُ » على معنى لَيُنْبَذَنّ مالُه . وعنه أيضا بالنون « لَنَنْبِذَنَّهُ » على إخبار الله تعـالى عن نفسه ، وأنه يَنْبِذ صاحب المـال . وعنه أيضا « لَيُنْبَذُنَّ » بضم الذال ؛ على أن المراد الهمزة واللزة والمـال وجامعه . ﴿ فِى الْحُطَمَةِ ﴾ وهى نار الله ؛ سُمّيت بذلك لأنها تكسر كل ما يُلْقى فيها وتحطمه وتَهْشِمُه . قال الراجز :

إنا حَطَمْنا بالقَضيبِ مُصْعَبَا * يَومَ كَسَرْنا أَنْفَـه لِيغضَبَا

وهى الطبقة السادسة من طبقات جهنم . حكاه المـاوردى عن الكلبى . وحكى القشيرى عنه : « الحُطَمة » الدَّرَكة الثانية من درك النار . وقال الضحاك : وهى الدرك الرابع . ابن زيد : اسم من أسماء جهنم . ﴿ ومَا أَدْراكَ مَا الحُطَمَة ﴾ على التعظيم لشأنها ، والتفخيم لأمرها .

(١) راجع جـ ١١ ص ١٤٧ .

ثم فسرها ماهى فقال : ﴿ نارُ اللهِ المُوقَدَةُ ﴾ أى التى أُوقد عليها ألف عام، وألف عام، وألف عام؛ فهى غير خامدة، أعدّها الله للعصاة . ﴿ الَّتِي تَطَّلِعُ على الْأَفْئِدَةِ ﴾ قال محمد بن كعب : تأكل النار جميع ما فى أجسادهم، حتى إذا بلغت إلى الفؤاد، خُلقوا خلقا جديدا، فرجعت تأكلهم . وكذا روى خالد بن أبى عمران عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : " أن النار تأكل أهلها، حتى إذا اطلعت على أفئدتهم أنتهت، ثم إذا صَدَروا تعود، فذلك قوله تعالى : « نارُ اللهِ المُوقَدَةُ . الَّتِي تَطَّلِعُ على الْأَفْئِدَةِ » " . وخص الأفئدة لأن الألم إذا صار إلى الفؤاد مات صاحبه . أى إنه فى حال من يموت وهم لا يموتون ؛ كما قال الله تعالى : « لا يَمُوتُ فِيها ولا يَحْيا »(١) فهم إذًا أحياء فى معنى الأموات . وقيل : معنى « تَطَّلِعُ على الْأَفْئِدَةِ » أى تعلم مقدار ما يستحقّه كل واحد منهم من العذاب ؛ وذلك بما أستبقاه الله تعالى من الأمارة الدالة عليه . ويقال : أطّلع فلان على كذا : أى علمه . وقد قال الله تعالى : « تَدْعُو مَنْ أَدْبَرَ وتَوَلَّى »(٢) . وقال تعالى : « إِذَا رَأَتْهُمْ مِنْ مَكانٍ بَعِيدٍ سَمِعُوا لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا »(٣) . فوصفها بهذا، فلا يبعد أن توصف بالعلم .

قوله تعالى : إِنَّهَا عَلَيْهِم مُّؤْصَدَةٌ ﴿٨﴾ فِى عَمَدٍ مُّمَدَّدَةٍ ﴿٩﴾

أى مُطْبَقة ؛ قاله الحسن والضحاك . وقد تقدّم فى سورة « البَلَد »(٤) القول فيه . وقيل : مُغلقة ؛ بلغة قريش . يقولون : آصَدْتُ الباب : إذا أغلقته ؛ قاله مجاهد . ومنه قول عُبيد الله ابن قيس الرقيات :

إنَّ فى القَصْرِ لَوْ دَخَلْنَا غَزَالًا * مُصْفَقًا مُوصَدًا(٥) عليهِ الحِجابُ

﴿ فِى عَمَدٍ مُّمَدَّدَةٍ ﴾ الفاء بمعنى الباء ؛ أى موصدة بعمد ممدّدة ؛ قاله ابن مسعود ؛ وهى فى قراءته « بِعَمَدٍ مُمَدَّدَةٍ » وفى حديث أبى هريرة عن النبىّ صلى الله عليه وسلم " ثُمّ إنّ اللهَ يَبْعَثُ إلَيهِمْ

(١) آية ٧٤ سورة طه . (٢) آية ١٧ سورة المعارج . (٣) آية ١٢ سورة الفرقان .
(٤) راجع ص ٧٢ من هذا الجزء . (٥) صفق الباب وأصفقه : أغلقه .

ملائكة بأطباق من نار، ومسامير من نار وعَمَد من نار، فتطبق عليهم بتلك الأطباق، وتشد عليهم بتلك المسامير، وتمد بتلك العَمَد، فلا يبقى فيها خَلَل يدخل فيه رَوْح، ولا يخرج منه غم، و ينساهم الرحمن على عرشه، و يتشاغل أهل الجنة بنعيمهم، ولا يستغيثون بعدها أبدا، و ينقطع الكلام، فيكون كلامهم زَفِيرا وشهيقا؛ فذلك قوله تعالى « إنها عليهم مُؤْصَدة . فِي عَمَدٍ ممددة » ". وقال قتادة : « عَمَد » يعذبون بها . واختاره الطبرى . وقال ابن عباس : إن العَمَد الممدّدة أغلال فى أعناقهم . وقيل : قيود فى أرجلهم ؛ قاله أبو صالح . وقال القشيرى : والمعظم على أن العمد أوتاد الأطباق التى تطبق على أهل النار . وتشد تلك الأطباق بالأوتاد ، حتى يرجع عليهم غمها وحرها، فلا يدخل عليهم رَوْح . وقيل : أبواب النار مطبقة عليهم وهم فى عَمَد؛ أى فى سلاسل وأغلالٍ مطوّلة، وهى أحكم وأرسخ من القصيرة. وقيل : هم فى عمد ممتدة ؛ أى فى عذابها وآلامها يُضْربون بها . وقيل : المعنى فى دهر ممدود ؛ أى لا انقطاع له . وقرأ حمزة والكسائى وأبو بكر عن عاصم « فِي عُمُدٍ » بضم العين والميم : جمع عمود. وكذلك « عَمَد » أيضا . قال الفرّاء : والعَمَد والعُمُد : جمعان صحيحان لعمود؛ مثل أدِيم وأَدَم وأُدُم، وأَفِيق[1] وأَفَقٍ وأُفُقٍ . أبو عُبيدة : عَمَد : جمع عِماد؛ مثل إهاب . واختار أبو عُبيد « عَمَد » بفتحتين. وكذلك أبو حاتم؛ اعتبارا بقوله تعالى: « رفع السمواتِ بِغيرِ عَمَدٍ تَرَوْنها[2] » وأجمعوا على فتحها. قال الجوهرى: العمود: عمود البيت، و جمع القلة: أعمدة، و جمع الكثرة عُمُد، وعَمَد؛ وقرئ بهما قوله تعالى : « فِي عَمَدٍ مُمَدَّدةٍ » . وقال أبو عبيدة : العمود، كل مستطيل من خشب أو حديد ، وهو أصل للبناء مثل العِماد . عَمَدْت الشيء فانعمد؛ أى أقمته بِعماد يعتمِد عليه . وأعمدته جعلت تحته عَمَدًا . والله أعلم .

---

(١) الأديم . الجلد المدبوغ . والأفيق : الجلد الذى لم يدبغ . وقيل : هو الذى لم تتم دباغته .

(٢) آية ٢ سورة الرعد .

تفسير ســـورة « الفيل »

وهى مكية باجمـاع . وهى خمس آيات

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قوله تعـالى : أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ ﴿١﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ أى ألم تُخْبَر . وقيل : أَلَمْ تَعْلَمْ . وقال ابن عباس : أَلَمْ تسمع ؟ واللفظ استفهام، والمعنى تقرير. والخطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم، ولكنه عام؛ أى ألم تَرَوْا ما فعلتُ بأَصْحَابِ الفيل ؛ أى قد رأيتم ذلك ، وعرفتم موضع مِنَّتِى عليكم ، فما لكم لا تؤمنون ؟ و﴿ كَيْفَ ﴾ فى موضع نصب بـ « فَعَلَ رَبُّك » لا بـ « ألم تر كيف » من معنى الاستفهام .

الثانيـــة — قوله تعـالى : ﴿ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ ﴾ الفيل معروف، والجمع أفيال : وفُيول، وفِيَلَة . قال ابن السكيت : ولا تقل أفيلة . [والأنثى فِيلة](١) وصاحبه فَيَّال(٢) . قال سيبويه : يجوز أن يكون أصل فِيل فُعْلا، فكُسِر من أجل اليـاء ؛ كما قالوا : أبيض وبِيض . وقال الأخفش : هذا لا يكون فى الواحد، إنما يكون فى الجمع . ورجل فِيل الرأى ، أى ضعيف الرأى . والجمع أفيال . ورجل فال ؛ أى ضعيف الرأى، مخطئ الفِراسة . وقد فال الرأى يَفِيل فُيولة ، وفَيَّل رأيه تفييلا : أى ضعفه، فهو فَيِّل الرأى .

الثالثـــة — فى قصة أصحاب الفيل ؛ وذلك أن (أَبرهة) بنى القُلَّيس بصنعاء، وهى كنيسة لم يُرَ مثلها فى زمانها بشىء من الأرض، وكان نصرانيا، ثم كتب إلى النجاشىّ : إنى قد بنيت لك أيها الملِك كنيسة لم يُبْنَ مثلها لملِك كان قبلك، ولست بمنتهٍ حتى أصرِف إليها حج العرب

(١) من تتمة قول ابن السكيت .　　(٢) فى اللسان : « وصاحبها » .

فلما تحدثت العرب بكتاب أبرهة ذلك إلى النجاشيّ، غضب رجل من النِّسأة(١)، فخرج حتى أتى الكنيسة، فقعد فيها — أى أحدث — ثم خرج فلحق بأرضه، فأُخْبِر بذلك أبرهة، فقال: من صنع هذا ؟ فقيل : صنعه رجل من أهل هذا البيت، الذى تحج إليه العرب بمكة، لما سمع قولك : « أُصْرِف إليها حَجّ العرب » غضب، فجاء فقعد فيها. أى أنها ليست لذلك بأهل. فغضب عند ذلك أبرهة، وحلف ليسيرَنّ إلى البيت حتى يهدمه، و بعث رجلا كان عنده إلى بنى كِنانة(٢) يدعوهم إلى حج تلك الكنيسة، فقتلت بنو كنانة ذلك الرجل، فزاد أبرهةَ ذلك غضبا وحَنَقا، ثم أمر الحبشة فتهيأت وتجهزت، ثم سار وخرج معه بالفيل، وسمعت بذلك العرب، فأعظموه وفظعوا به، ورأوا جهاده حقا عليهم، حين سمعوا أنه يريد هدم الكعبة بيتِ الله الحرام. فخرج إليه رجل من أشراف أهل اليمن وملوكهم، يقال له ذو نفر، فدعا قومه ومن أجابه من سائر العرب إلى حرب أبرهة، وجهاده عن بيت الله الحرام، وما يريد من هدمه وإخرابه، فأجابه من أجابه إلى ذلك، ثم عرض له فقاتله، فهزم ذو نفر وأصحابه، وأخذ له ذو نفر فأُتِى به أسيرا، فلما أراد قتله قال له ذو نَفْر : أيها الملك لا تقتلنى، فإنه عسى أن يكون بقائى معك خيرا لك من قتلى، فتركه من القتل، وحبسه عنده فى وَثاق، وكان أبرهة رجلا حليما. ثم مضى أبرهة على وجهه ذلك، يريد ما خرج له، حتى إذا كان بأرض خَثْعَمَ عرض له نُفَيل ابن حبيب الخَثْعَمِىّ فى قبيلتى خثعم : شَهران وناهِس، ومن تبعه من قبائل العرب، فقاتله فهزمه أبرهة، وأخذ له نُفيل أسيرا، فأُتِى به، فلما همّ بقتله قال له نُفَيل : أيها الملك لا تقتلنى، فإنى دليلك بأرض العرب، وهاتان يداى لك على قبيلتى خثعم : شهران وناهِس، بالسمع والطاعة، فخلى سبيله : وخرج به معه يدله، حتى إذا مر بالطائف خرج إليه مسعود بن مُعَتِّب فى رجال من ثقيف، فقالوا له : أيها الملك، إنما نحن عبيدك، سامعون لك مطيعون، ليس عندنا لك خلاف، وليس بيتنا هذا البيت الذى تريد — يعنون اللاتَ(٣) — إنما تريد البيت الذى بمكة،

(١) فى سيرة ابن هشام : « من النسأة أحد بنى فقيم بن عدىّ ... ... والنسأة : الذين كانوا ينسئون الشهور على العرب فى الجاهلية، فيحلون الشهر من أشهر الحرم ويحرمون مكانه الشهر من أشهر الحل، ويؤخرون ذلك الشهر؛ فيه أنزل الله تبارك وتعالى : « إنما النسىء زيادة فى الكفر » . (راجع سيرة ابن هشام طبع أوربا ص ٢٩).

(٢) بنو كنانة : قبيلة ذلك الرجل الذى أحدث فى الكنيسة .

(٣) فى سيرة ابن هشام : « واللات : بيت لهم بالطائف، كانوا يعظمونه نحو تعظيم الكعبة » .

نحن نبعث معك من يَدُلُّك عليه ؛ فتجاوز عنهم . وبعثوا معه أبا رِغال ، حتى أنزله المغمس(١) فلما أنزله به مات أبو رِغال هناك ، فَرجمت قبره العرب ، فهو القبر الذى يرجُم الناسُ بالمغمس ، وفيه يقول الشاعر :

وأرجُـمُ قَـبرَه فى كل عامٍ * كرجْم النـاس قبر أبى رِغالِ

فلما نزل أبرهة بالمغمس ، بعث رجلا من الحبشة يقال له الأسود بن مقصود(٢) على خيل له ، حتى انتهى إلى مكة فساق إليه أموال أهل تهامة من قريش وغيرهم ، وأصاب فيها مائتى بعير لعبد المطلب بن هاشم ، وهو يومئذ كبير قريش وسيدها ؛ فهمّت قريش وكنانة وهذيل ومن كان بذلك الحـرم بقتاله ؛ ثم عرفوا أنهم لا طاقة لهم به ، فتركوا ذلك . وبعث أبرهة حُناطة الحِميرى إلى مكة ، وقال له : سل عن سيد هـذا البلد(٣) وشريفهم ، ثم قل له : إن الملك يقول : إنى لم آت لحربكم ، إنمـا جئت لهدم هذا البيت ، فإن لم تَعْرضوا لى بحرب ، فلا حاجة لى بدمائكم ؛ فإن هو لم يُرِد حربى فأتنى به . فلما دخل حُناطة مكة ، سأل عن سيد قريش وشريفها ؛ فقيل له : عبـد المطلب بن هاشم ؛ فجاءه فقال له ما أمره به أبرهـة ؛ فقال له عبد المطلب : والله ما نريد حربه ، وما لنا بذلك منه طاقة ، هذا بيت الله الحرام ، و بيت خليله إبراهيم عليه السلام ، أو كما قال ، فإن يمنعه منه فهو حرمه و بيته ، وإن يحل بينه و بينه ، فوالله ماعندنا دفع عنه . فقال له حُناطة : فانطلق إليه ، فإنه قد أمرنى أن آتيه بك ؛ فانطلق معه عبد المطلب ، ومعه بعض بنيه ، حتى أتى العسكر ؛ فسأل عن ذى نَفْر ، وكان صديقا له ، حتى دخل عليه وهو فى مَحْبِسه ، فقال له : ياذا نفْر ، هل عندك من غَناء فيما نزل بنا ؟ فقال له ذو نفْر ؛ وما غَناء رجل أسـير بيدى ملِك ، ينتظر أن يقتله غُدُوًّا وعَشِيا ! ما عندى غَناء فى شىء مما نزل بك ، إلا أنّ أُنيْسا سائس الفيل صديق لى ، فسأرسل إليه ، وأوصِيه بك ، وأعْظِم عليـه حقك ، وأسأله أن يسـتأذن لك على الملك ، فتكلّمَه بمـا بدا لك ، ويشـفع لك عنده بخير إن قَدَر على ذلك ؛ فقال حسبى . فبعث ذو نفْر إلى أُنيس ، فقال له :

(١) المغمس : موضع قرب مكة فى طريق الطائف .
(٢) كذا فى بعض نسخ الأصل وتفسير الثعلبى وتاريخ الطبرى (قسم أوّل ص ٩٣٧ طبع أوربا) وتاريخ ابن الأثير (جـ ١ ص ٣٢١ طبع أوربا) .
وفى بعض الأصول : تفسير الطبرى وسيرة ابن هشام (ص ٣٣ طبع أوربا) : « مقصود » بالقاف ، بدل الفاف .
(٣) فى هامش نسخة : « عن سيد هذا البيت » .

إن عبد المطلب سيد قريش ، وصاحب عَيْن مكة ، ويطعم النـاس بالسهل ، والوحوش فى رءوس الجبال ، وقـد أصاب له الملك مائتى بعير ، فاسْتَأْذِنْ له عليـه ، وآنفعه عنـده بما آستطعت ، فقال : أَفْعَلُ . فكلم أُنيس أبرهة ، فقال له : أيها الملك ، هذا سيد قريش ببابك ، يستأذن عليك ، وهو صاحب عَيْن مكة ، يطعم الناس بالسهل ، والوحوش فى رءوس الجبال ، فأْذَنْ له عليك ، فيكلمَك فى حاجته . قال : فأذن له أبرهة .

وكان عبد المطلب أوسم الناس ، وأعظمهم وأجلهم ، فلما رآه أبرهة أَجَلَّه ، وأعظمه عن أن يجلسه تحته ، فنزل أبرهة عن سريره ، فجلس على بساطه وأجلسه معه عليه إلى جنبه . ثم قال لتَرجمانه : قل له : حاجَتك ؟ فقال له ذلك الترجمان ، فقال : حاجتى أن يردّ علىّ الملك مائتى بعير أصابها لى . فلما قال له ذلك ، قال أبرهة لتَرجمانه : قل له لقد كنتَ أعجبَتنى حين رأيتك ، ثم قد زهِدْتُ فيك حين كلمتنى ، أتكلمنى فى مائتى بعير أصبتُها لك ، وتترك بيتا هو دينك ودين آبائك ، قد جئتُ لهدمه ؟ لا تكلمنى فيه ! . قال له عبد المطلب : إنى أنا رب الإبل ، وإنّ للبيت ربا سيمنعه . قال : ما كان ليمتنع منى ! قال أنت وذاك . فردّ عليـه إبله . وآنصرف عبد المطلب إلى قريش ، فأخبرهم الخبر ، وأمرهم بالخروج من مكة والتحرز فى شَعَف[1] الجبال والشِّعاب ، تخوفا عليهم معرّة[2] الجيش . ثم قام عبد المطلب فأخذ بحلْقة باب الكعبة ، وقام معه نفر من قريش ، يدعون الله ويستنصرونه على أبرهة وجنده ، فقال عبد المطلب وهو آخذ بحلقة باب الكعبة :

لا هُمَّ إنَّ العَبْـدَ يَمْـ * ـنَعُ رَحْلَهُ فامنعْ حِلالَكْ[3]
لا يَغْلِبُنَّ صَلِيبُهُـمْ * ومِحالُهُمْ عَدْوًا[4] مِحالَكْ
إنْ يَدْخلوا البلد الحرا * مَ فأمرُ ما بَـدَا لَكْ

(١) شعف الجبال : رءوسها . (٢) المعرة الأذى . ومعرّة الجيش : أن ينزلوا بقوم فيأكلوا من زروعهم بغير علم . وقيل : وطأتهم من مروا به من مسلم أو معاهد ، وإصابتهم إياهم فى حريمهم وأموالهم وزروعهم بما لم يؤذن لهم فيه . (٣) الحلال (بالكسر) : القوم المقيمون المتجاورون . يريد بهم سكان الحرم .

(٤) « عدوا » بالعين المهملة ؛ ومعناه الاعتداء . وفى اللسان مادة « غدا » : « غدوا » بالغين المعجمة . قال : « الغدو أصـل الغد ، وهو اليوم الذى يأتى بعـد يومك ، فحذفت لامه ولم يستعمل تاما إلا فى الشعر . ولم يرد عبد المطلب الغد بعينه ؛ وإنما أراد القريب من الزمان » .

يقول : أى : شيء ما بدالك ، لم تكن تفعله بنا . والحِلال : جمع حِلّ . والمِحال : القوة . وقيل : إن عبد المطلب لما أخذ بحلقة باب الكعبة قال :

يا رَبِّ لا أرجُو لَهُمْ سِواكا * يا ربِّ فامنعْ منهمُ حِماكا
إنّ عدوَّ البيت مَنْ عاداكا * إنهمُ لن يقهروا قُواكا

وقال عكرمة بن عامر بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصى :

لا هُمَّ أخْزِ الأسودَ بن مقصود * الآخِذَ المَجْمَةَ فيها التَّقْلِيدْ (١)
بين حِراءٍ وثَبِيرٍ فالبِيدْ * يحبسها وهى أولات التطريدْ (٢)
فضمها إلى طَماطِمٍ سُودْ * [قَدْ أجْمَعُوا ألّا يكون مَعْبُودْ (٣)
ويهدموا البيتَ الحرامَ المَعْمُودْ * والمَرْوَتَينِ والمَشَاعِرَ السُّودْ (٤)]
* أخفِرْه (٥) يارب وأنت محمود *

قال ابن إسحاق : ثم أرسل عبد المطلب حلقة باب الكعبة ، ثم انطلق هو ومن معه من قريش إلى شَعَف الجبال ، فتحرزوا فيها ، ينتظرون ما أبرهة فاعل بمكة إذا دخلها . فلما أصبح أبرهة تهيأ لدخول مكة ، وهيأ فيله ، وعبأ جيشه ، وكان اسم الفيل محمودا ، وأبرهة يجمع لهدم البيت ، ثم الانصراف إلى اليمن . فلما وجهوا الفيل إلى مكة ، أقبل نُفَيْل بن حبيب ، حتى قام إلى جنب الفيل ، ثم أخذ بأُذنه فقال له : ابرك محمود ، وارجع راشدا من حيث جئت ، فإنك فى بلد الله الحرام . ثم أرسل أذنه ، فبرك الفيل . وخرج نُفيل بن حبيب يشتدّ ، حتى أصعد فى الجبل . وضربوا الفيل ليقوم فأبى ، فضربوا فى رأسه بالطبرزين (٦) ليقوم فأبى ؛ فأدخلوا

(١) المجمة : القطعة الضخمة من الإبل . قيل هى ما بين الثلاثين والمائة . وقيل أولها الأربعون . وقيل ما بين السبعين إلى المائة . (انظر كتب اللغة) . وتقليدها أنه يجعل فى عنقها شعارا ليعلم أنه هدى .　(٢) حراء وثبير : جبلان بمكة . والبيد : جمع البيداء ، وهى الفلاة . وتطريد الإبل : تتابعها .　(٣) السهيل : « طماطم سود » يعنى الطوج .
(٤) ما بين المربعين لم يذكره ابن إسحاق فى روايته .　(٥) أخفره : أى انقض عهده وحرمه فلا تؤمنه .
(٦) الطبر (محركة) : الفأس من السلاح (معربة) . والطبرزين آلة من السلاح تشبه الطبر . وقيل هو الطبر بعينه .

محاجن(١) لهم فى مراقه، فبزغوه(٢) بها ليقوم، فأبى، فوجهوه راجعا إلى اليمن، فقام يُهَرْوِل، ووجهوه إلى الشام، ففعل مثل ذلك، ووجهوه إلى المشرق، ففعل مثل ذلك، ووجهوه إلى مكة فبرك.

وأرسل الله عليهم طيرا من البحر، أمثال الخطاطيف والبَلَسان(٣)، مع كل طائر منها ثلاثة أحجار: حجر فى منقاره، وحجران فى رجليه، أمثال الحمّص والعَدَس، لا تصيب منهم أحدا إلا هلك؛ وليس كلّهم أصابتْ. وخرجوا هاربين يبتدرون الطريق التى جاءوا منها، ويسألون عن نفيل ابن حبيب، ليدلهم على الطريق إلى اليمن. فقال نفيل بن حبيب حين رأى ما أنزل الله بهم من نقمته:

أَيْنَ المَفَـرُّ والإلَهُ الطَّالِبْ * والأَشْرَمُ(٤) المغلوبُ ليسَ الغالِبْ

وقال أيضا:

حمِـدتُ الله إذ أبصرتُ طَيْرا * وخفت حِجارَة تُلْقَى علينا

فكلُّ القومِ يسأل عن نُفَيـلٍ * كأنّ(٥) علَىَّ لِلْحُبْشان دَيْنا

فخرجوا يتساقطون بكل طريق، ويهلكون [بكل مَهْلِك(٦)] على كل سَهْل، وأصيب أبرهة(٧) فى جسده، وخرجوا به معهم يسقط أُنْمُلَةً(٨) أنملة، كلما سقطت منه أنملة أتبعتها منه مِدَّةً تمث قيحا ودما، حتى قدموا به صنعاء وهو مثل فرخ الطائر، فما مات حتى انصدع صدره عن قلبه؛ فيما يزعمون.

وقال الكلبى ومقاتل بن سليمان — يزيد أحدهما وينقص — : سبب الفيل ما رُوى أن فِتْية من قريش خرجوا تجارا إلى أرض النجاشىّ، فنزلوا على ساحل البحر إلى بيعة للنصارى، تسميها النصارى الهَيْكل، فأوقدوا نارا لطعامهم وتركوها وارتحلوا؛ فهبت ريح عاصف على النار فأضرمت البيعة نارا، فاحترقت؛ فأتى الصريخ إلى النجاشى فأخبره،

---

(١) المحجن: العصا المنعطفة الرأس كالصولجان. (٢) بزغوه: شرطوه. (٣) فى اللسان والنهاية مادة (بلس): «قال عباد بن موسى أظنها الزرازير». (٤) الأشرم: أبرهة؛ سمى بذلك لأنه جاء هو فشرم أنفه فسمى الأشرم. (٥) زيادة عن سيرة ابن هشام. (٦) فى سيرة ابن هشام: «منهل». (٧) أى يقتر جسمه، والأنملة طرف الأصبع. ويعبر بها عن الصغير من الأشياء. (٨) مث السقاء: رشح.

فاستشاط غضبا . فأتاه أبرهة بن الصَّبَّاح وحُجْر بن شُرَحْبيلَ وأبو يَكْسومَ الكِنْديون ؛ وضمنوا له إحراق الكعبة وسَبْي مكة . وكان النجاشيّ هو الملك ، وأبرهةُ صاحب الجيش ، وأبو يكسوم نديم الملك ، وقيل وزير ، وحُجْر بن شُرَحبيل من قواده . وقال مجاهد : أبو يكسوم هو أبرهة ابن الصباح . فساروا ومعهم الفيل . قال الأكثرون : هو فيل واحد . وقال الضحاك : هي ثمانية فِيَلَة . ونزلوا بذى المَجاز ، وٱستاقوا سَرْح مكة ، وفيها إبل عبد المطلب . وأتى الراعى نذيرا ، فصعد الصفا ، فصاح : واصباحاه ! ثم أخبر الناس بمجيء الجيش والفيل . فخرج عبد المطلب ، وتوجه إلى أبرهة ، وسأله فى إبله . وٱختُلِف فى النجاشيّ ، هل كان معهم ؛ فقال قوم كان معهم . وقال الأكثرون : لم يكن معهم . ونظر أهل مكة بالطير قد أقبلت من ناحية البحر ؛ فقال عبد المطلب : إن هذه الطير غريبة بأرضنا ، وما هى بنَجدية ولا تِهامية ولا حجازية » و إنهـا أشباه اليعاسيب (١) . وكان فى مناقيرها وأرجلها حجارة ؛ فلما أظلّت (٢) على القوم ألقتها عليهم ، حتى هلكوا . قال عطاء بن أبى رباح : جاءت الطير عشية ؛ فباتت ، ثم صبحتهم بالغداة فرمتهم . وقال الكلبيّ : فى مناقيرها حصىً كحصى الخَذْف (٣) ، أمام كل فرقة طائر يقودها ، أحمر المِنقار ، أسود الرأس ، طويل العنق . فلما جاءت عسكر القوم وتوافت ، أهالت ما فى مناقيرها على من تحتها ، مكتوب على كل حجر ٱسم صاحبه المقتول به . وقيل : كان على كل حجر مكتوب : من أطاع الله نجا ، ومن عصاه غَوَى . ثم انصاعت (٤) راجعة من حيث جاءت . وقال العَوفِيّ : سألت عنها أبا سعيد الخدرِى ، فقال : حمام مكة منها . وقيل : كان يقع الحجر على بيضة (٥) أحدهم فيخرقها ، ويقع فى دِماغه ، ويخرق الفيلَ والدابة . ويغيب الحجر فى الأرض من شدّة وقعه . وكان أصحاب الفيل ستين ألفا ، لم يرجع منهم أحد إلا أميرهم ، رجع ومعه بِشرذمة لطيفة . فلما أخبروا بمـا رأوا هلكوا . وقال الواقدىّ : أبرهة جد النجاشى الذى كان فى زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأبرهة هو الأشرم ، سمى بذلك لأنه تفاتَنَ (٦) مع أرياط ، حتى تزاحفا ،

(١) اليعسوب : أمير النحل . (٢) فى نسخة : « أقبلت » . (٣) الخذف : الرمى بالحصى الصغار بأطراف الأصابع . (٤) انصاع الرجل : انقتل راجعا ومر مسرعا . (٥) هى بيضة الحديد .
(٦) المفاتنة : اختلاف الناس فى الآراء وما يقع بينهم من القتال .

ثم اتفقا على أن يلتقيا بشخصيهما، فمن غَلَب فله الأمر. فتبارزا — وكان أَرْياطُ جسيما عظيما، فى يده حربة، وأبرهة قصيرا حادِرا[1]، حليما ذا دين فى النصرانية، ومع أبرهة وزير له يقال له عِتْوَدَة — فلما دنوا ضرب أرياط بحربته رأس أبرهة، فوقعت على جبينه، فشرمت عينه وأنفه وجبينه وشفته؛ فلذلك سُمِّى الأشرم. وحمل عِتْودة على أرياط فقتله. فاجتمعت الحبشة لأبرهة؛ فغضب النجاشىّ، وحلف لَيَجُزَّنَّ ناصية أبرهة، ويطأن بلاده. بجز أبرهة ناصيته» وملأ مِزودا من تراب أرضه، وبعث بهما إلى النجاشىّ، وقال: إنما كان عبدَك، وأنا عبدُك، وأنا أقوَمُ بأمر الحبشة، وقد جززت ناصيتى، وبعثت إليك بتراب أرضى، لتطأه وتبرّ فى يمينك؛ فرضى عنه النجاشىّ. ثم بنى أبرهة كنيسة بصنعاء، ليصرف إليها حج العرب؛ على ما تقدّم.

الرابعـــة — قال مقاتل: كان عام الفيل قبل مولد النبىّ صلى الله عليه وسلم بأربعين سنة. وقال الكلبى وعُبيد بن عمير: كان قبل مولد النبىّ صلى الله عليه وسلم بثلاث وعشرين سنة. والصحيح ما روى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ولدت عام الفِيل". وروى عنه أنه قال: "يومَ الفِيـل". حكاه المـاوردىّ فى التفسـير له. وقال فى كتاب أعلام النبوّة: ولِد رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين الثانى عشر من ربيع الأوّل، وكان بعد الفيل بخمسين يوما. ووافق من شهور الروم العشرين من أسباط[2]، فى السنة الثانية عشرة من ملك هُرْمُز بن أنوشروان. قال: وحكى أبو جعفر الطبرىّ أن مولد النبىّ صلى الله عليه وسلم كان لاثنتين وأربعين سنة من ملك أنوشروان. وقد قيل: إنه عليه السلام حملت به أمه آمنة فى يوم عاشوراء من المحرّم، وولد يوم الاثنين لاثنتى عشرة ليلة خلت من شهر رمضان؛ فكانت مدّة حمله ثمـانية أشهر كَمَلًا ويومين من التاسع. وقيل: إنه ولد يوم عاشوراء من شهر المحرم؛ حكاه ابن شاهين[3] أبو حفص، فى فضائل يوم عاشوراء له. ابن العربىّ: «قال ابن وهب عن مالك: ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفيل، وقال قيس بن مَخْرَمة: ولدت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفيل. وقد روى الناس عن مالك أنه قال:

(١) الحادر: المجتمع الخلق. (٢) فى نسخة: «شباط» (بالشين المعجمة كغراب)، وورد بالسين المهملة.
(٣) فى بعض نسخ الأصل: «أبو شاهين حفص».

من مروءة الرجل ألّا يُخبِر بسنه ؛ لأنه إن كان صغيرا ٱستحقروه وإن كان كبيرا ٱستهرموه . وهذا قول ضعيف ؛ لأن مالكا لا يخبر بسنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ويكتم سِنه ؛ وهو من أعظم العلماء قدوةً به . فلا بأس بأن يخبر الرجل بسنه كان كبيرا أو صغيرا » . وقال عبد الملك ابن مروان لعتاب بن أَسِيد : أنت أكبر أم النبيّ صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : النبيّ صلى الله عليه وسلم أكبر منى ، وأنا أسنّ منه ؛ ولد النبيّ صلى الله عليه وسلم عام الفيل ، وأنا أدركت سائسه وقائده أعميين مُقْعدين يستطعمان الناس ، وقيـل لبعض القضاة : كم سنك ؟ قال : سنّ عَتّاب ٱبن أَسِيد حين ولاه النبيّ صلى الله عليه وسلم مكة ؛ وكان سنه يومئذ دون العشرين .

الخامســـة — قال علماؤنا : كانت قصة الفيل فيما بعدُ من معجزات النبيّ صلى الله عليه وسلم ، وإن كانت قبله وقبل التحدّى ؛ لأنها كانت توكيدا لأمره ، وتمهيدا لشأنه . ولما تلا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه السورة ، كان بمكة عدد كثير ممن شهد تلك الوقعة ؛ ولهذا قال : « ألم تر » . ولم يكن بمكة أحد إلا وقد رأى قائد الفيل وسائقه أعميين يتكففان الناس . وقالت عائشة رضى الله عنها مع حداثة سنها : لقد رأيت قائد الفيل وسائقه أعميين يستطعمان الناس . وقال أبو صالح : رأيت فى بيت أمّ هانئ بنت أبى طالب نحوا من قفيزين من تلك الحجارة ، سودا مخططة بحمرة .

قوله تعـالى : أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِى تَضْلِيلٍ ﴿٢﴾

قوله تعـالى : ﴿ أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِى تَضْلِيلٍ ﴾ أى فى إبطال وتضييع ؛ لأنهم أرادوا أن يكيدوا قُريشا بالقتل والسبى ، والبيت بالتخريب والهدم . فحُكِى عن عبد المطلب أنه بعث ٱبنه عبد الله على فرس له ، ينظر ما لَقُوا من تلك الطير ، فإذا القوم مُشَدَّخين جميعا ، فرجع يركض فرسه ، كاشفا عن فخذه ، فلما رأى ذلك أبوه قال : إن ٱبنى هذا أفرس العرب . وما كشف عن فخذه إلا بشيرا أو نذيرا . فلما دنا من ناديهم بحيث يُسْمِعهم الصوت ، قالوا : ما وراءك ؟ قال : هلكوا جميعا . فخرج عبـد المطلب وأصحابه ، فأخذوا أموالهم . وكانت

أموال بنى عبد المطلب منها ، وبها تكاملت رياسة عبد المطلب ؛ لأنه احتمل ما شاء من صفراء و بيضاء ، ثم خرج أهل مكة بعده ونهبوا . وقيل : إن عبد المطلب حفر حفرتين فملأهما من الذهب والجوهر ، ثم قال لأبى مسعود الثقفىّ — وكان خليلا لعبد المطلب — : اختر أيهما شئت . ثم أصاب الناس من أموالهم حتى ضاقوا ذرعا ، فقال عبد المطلب عند ذلك :

أنتَ مَنَعْت الحُبْشَ(١) والأفيالا * وقد رَعَوْا بمكة الأجبالا(٢)
وقد خشينا منهمُ القتالا * وكلّ أمر لهم معضالا(٣)
* شكرا وحمدا لك ذا الجلالا(٤) *

قال ابن إسحاق : ولما ردّ الله الحَبَشة عن مكة عَظّمت العرب قريشا ، وقالوا : [هم](٥) أهل الله ، قاتل الله عنهم ، وكفاهم مئونة عدوهم . وقال عبد الله بن عمرو بن مخزوم ، فى قصة أصحاب الفيل :

أنت الجليلُ ربَّنا لم تدنس * أنت حبستَ الفيل بالمُغَمَّس
من بعد ما همّ بشرّ مُبْلِس * حبسته فى هيئة المُكَرْكِس
* وما لهم من فرج ومنفس *

والمكركس : المنكوس المطروح .

قوله تعالى : وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ ﴿٣﴾

قال سعيد بن جبير : كانت طيرا من السماء لم يُرَ قبلها ولا بعدها مثلها . وروى جويبر عن الضحاك عن ابن عباس ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إنها طير بين السماء والأرض تُعَشِّش وتُفَرِّخ " . وعن ابن عباس : كانت لها خراطيم كخراطيم الطير ، وأكف كأكف الكلاب . وقال عِكرمة : كانت طيرا خُضْرًا ، خرجت من البحر ، لها رءوس كرءوس السباع . ولم تُرَ قبل ذلك ولا بعده . وقالت عائشة رضى الله عنها : هى أشبه شىء بالخطاطيف . وقيل : بل كانت أشباه الوطاويط ، حمراء وسوداء . وعن

(١) الظاهر أنه جمع (أحبش) بوزن أحمر ، وإن لم ينطقوا به . قال فى تاج العروس : كأنه جمع أحبش (بوزن أحمر) .
(٢) فى روح المعانى ، «الأحبالا» بالحاء . (٣) فى روح المعانى «منهم» بدل «لهم» .
(٤) كذا فى نسخ الأصل وغيرها من المصادر . (٥) زيادة عن سيرة ابن هشام .

سعيد بن جبير أيضا : هى طير خُضْر لها مناقير صُفْر . وقيـل : كانت بِيضًا . وقال محمد آبن كعب : هى طير سود بحرية ، فى مناقيرها وأظفارها الحجارة . وقيل : إنها العنقاء المُغْرِب[1] التى تضرب بها الأمثال ؛ قال عِكرمة : « أبابيـل » أى مجتمعة . وقيـل : متتابعة ، بعضها فى إثر بعض ؛ قاله آبن عباس ومجاهد . وقيـل مختلفة متفرقة ، تجىء من كل ناحية ، من ها هنا وها هنا ؛ قاله آبن مسـعود وآبن زيد والأخفش . قال النحاس : وهـذه الأقوال متفقة ، وحقيقة المعنى : أنها جماعات عظام . يقال : فلان يؤبِّل على فلان ؛ أى يعظم عليه ويكثر ؛ وهو مشتق من الإبل . وآختلف فى واحد (أبابيل) ؛ فقال الجوهرى : قال الأخفش يقال : جاءت إبلك أبابيل ؛ أى فِرقا ، وطير أبابيل . قال : وهذا يجىء فى معنى التكثير ، وهو من الجمع الذى لا واحد له . وقال بعضهم : واحده إبَّوْل ، مثل عِجَّوْل . وقال بعضهم — وهو المبرّد — : إبِّيل مثـل سِكِّين . قال : ولم أجد العرب تعرف له واحدا فى غير الصحاح . وقيل فى واحده إبَّال . وقال رؤبة بن العجاج فى الجمع :—

ولعبتْ طـيرٌ بهـمْ أبابيـلْ * فصُيِّرُوا مِثْـلَ كَعَصْفٍ مَأْكُولْ

وقال الأعشى :

طَـرِيقٌ وجَبَّـارٌ[2] رِواءٌ أُصُـولُهُ * عليـه أبابيـلٌ مِن الطَّـيْرِ تَنْعَبُ

وقال آخـــر :

كادت تُهَدُّ من الأصواتِ راحلَتِي * إذْ سالتِ الأَرْضُ بالجُـرْدِ[3] الأَبابِيلِ

وقال آخـــر :

تَرَاهُمْ إلى الداعى سِـرَاعا كأنَّهُـمْ * أبابيـلُ طَـيْرٌ تحْتَ دَجْنٍ مُسَخَّنِ[4]

---

(١) هى التى أغربت فى البلاد ، فنأت ولم تحس ولم تر .　　(٢) الجبار من النخل : ماطال وفات اليد .

(٣) الجـرد (بالضم كالجريدة) : خيل لا رجالة فيها . والجرد — أيضا — : قصر شعر الجلد فى الفرس ، وهو من الأوصاف المحمودة فى الخيل .　　(٤) كذا فى نسخ الأصل ، (بالخاء المعجمة والنون) . وفى تفسير الثعلبى : ... تحت دجن مسحر . (بالحاء المهملة والراء) . وقد نسبه إلى آمرئ القيس ؛ ولم نجده فى ديوانه . ولعل صوابه : ... تحت دجن مسخر . (بالخاء المعجمة والراء) .

قال الفـرّاء : لا واحد له من لفظه . وزعم الرؤاسىّ — وكان ثقـة — أنه سمع فى واحدها « إبّالة » مشدّدة . وحكى الفرّاء « إبالة » مخففا . قال : سمعت بعض العرب يقول : ضِغْث على إبّالَة (١) . يريد : خِصبا على خِصب . قال : ولو قال قائل إبـال كان صوابا ؛ مثل دينار ودنانير . وقال إسحاق بن عبد الله بن الحـارث بن نوفل : الأبابيـل : مأخوذ من الإبل المؤبلة ؛ وهى الأقاطيع .

قوله تعـالى : تَرْمِيهِم بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ ﴿٤﴾

فى الصحاح : « حِجارة مِن سِجيل » قالوا : حجارة من طين ، طبخت بنار جهنم ، مكتوب فيها أسماء القوم ؛ لقوله تعالى : « لِنرسِلَ عَلَيهِم حِجارةً مِن طِينٍ . مُسَوَّمة (٢) » . وقال عبد الرحمن ابن أبزى : « مِن سِجيلٍ » : من السماء ، وهى الحجارة التى نزلت على قوم لوط . وقيل من الجحيم . وهى « سِجِّين » ثم أبدلت اللام نونا ؛ كما قالوا فى أُصَيْلان أُصيلال . قال ابن مقبِل :

* ضَرْبًا تَواصَتْ به الأبطالُ سِجِّينَا (٣) *

وإنمـا هو : سِجيلا . وقال الزجاج : « مِن سِجِّيلٍ » أى مما كُتب عليهم أن يُعَذّبوا به ؛ مشتق من السجل . وقد مضى القول فى سِجِّيل فى « هـود (٤) » مستوفى . قال عِكرمة : كانت ترميهم بحجارة معها ، فإذا أصاب أحدَهم حجر منها خرج به الجُدَرِىّ لم يُرقبلَ ذلك اليوم . وكان الحجر كالحمّصة وفوق العدسة . وقال ابن عباس : كان الحجر إذا وقع على أحدهم نَفط جلده ، فكان ذلك أوّل الجُدرِىّ . وقراءة العامة « تَرْمِيهِمْ » بالتاء ، لتأنيث جماعة الطير . وقرأ الأعرج وطلحة « يَرْمِيهم » بالياء ؛ أى يرميهم الله ؛ دليله قوله تعـالى : « ولكنّ الله رمى (٥) » ويجوز أن يكون راجعا إلى الطير ، لحلوها من علامات التأنيث ، ولأن تأنيثها غير حقيقىّ .

---

(١) الضغث : قبضة من حشيش مختلطة الرطب باليابس . والإبالة : الحزمة من الحطب . فى فرائد اللآلى : يضرب لمن حملك مكروها ثم زادك عليه .

(٢) آية ٣٣ سورة الذاريات .

(٣) صدر البيت كما فى اللسان : * ورجلة يضربون البيض عن عرض *

(٤) راجع جـ ٩ ص ٨١ .

(٥) آية ١٧ سورة الأنفال .

قوله تعـالى : فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ﴿٥﴾

أى جعل الله أصحاب الفيل كورق الزرع إذا أكلته الدواب، فرمت به من أسـفل . شـبه تقطع أوصالهم بتفرق أجزائه . رُوى معنـاه عن ابن زيد وغيره . وقـد مضى القول فى العَصْف فى سورة « الرحمن »(١) . ومما يدل على أنه ورق الزرع قول علقمة :

تَسْـقِى مَذانِبَ قَدْ مالتْ عَصِيفَتُها * حَدُورُها من أَتِىِّ الماءِ مَطْمُـومُ(٢)

وقال رؤبة بن العجاج :

ومَسَّهُمْ ما مَسَّ أصحابَ الفِيـلْ * تَرْمِيهِـمُ حِجارَةٌ مِنْ سِجِّـيلْ

ولَعِبتْ طَـيرٌ بهـمْ أَبابيـلْ * فَصَـيَّرُوا مِثـلَ كَعَصْفٍ مَأْكُولْ

العَصْف : جمع، واحدته عَصْفة، وعُصافة، وعَصِيفة . وأدخل الكاف فى « كَعَصْف » للتشبيه مع مثل، نحو قوله تعـالى : « ليس كمثله شىء »(٣) . ومعنى « مأكول » مأكول حبه . كما يقال : فلان حسن، أى حسن وجهه . وقال ابن عباس : « بجعلهم كعصف مأكول » أن المـراد به قشر البر، يعنى الغلاف الذى تكون فيه حبة القمح . ويروى أن الحجـر كان يقع على أحدهم فيخرج كل ما فى جوفه، فيبقى كقشر الحنطة إذا خرجت منه الحبة . وقال ابن مسعود : لمـا رمت الطير بالحجارة، بعث الله ريحا فضربت الحجارة فزادتها شدّة، فكانت لا تقع على أحد إلا هلك، ولم يسلم منهم إلا رجل(٤) من كِندة ؛ فقال :

فَإِنَّـكِ لَـوْ رأيتِ ولم تَرِيهِ(٥) * لدى جنب المُغَمَّس ما لَقِينا

---

(١) راجع جـ ١٧ ص ١٥٦ .　　(٢) المذانب : مسايل الماء . والعصيفة : الورق المجتمع الذى يكون فيه السنبل . وحدورها : ما انحدر منها وانطمأن . والأتى (كفنى) : الجدول . والمطموم : المملوء بالماء .

(٣) آية ١١ سورة الشورى .　　(٤) هو نفيل بن حبيب ؛ كما فى تاريخ الطبرى، وابن الأثير .

(٥) فى نسخ الأصـل : « ولو ترانا » وهو تحريف ؛ لأنه يخاطب امرأة . والأبيات كما أوردها الطبرى (ص ٩٤٢ قسم أول طبع أوربا) وابن الأثير (جـ ١ ص ٣٢٢ طبع أوربا) :

ألا حييت عنا يا ردينا * نعمنا كم مع الإصباح عينا

أتانا قابس منكم عشاء * فلم يقـدر لقابسكم لدينا

ردينـة لو رأيت ولم تريه * لدى جنب المحصب ما رأينا

إذن لعذرتنى وحمدت رأيى * ولم تأسى على مافات بينا

حمدت الله إذ عاينت طيرا * وخفت حجارة تلقى علينا

لكل القوم يسأل عن نفيل * كأن علىّ للحبشان دينا

خَشِيتُ اللهَ إذْ قد بَتْ طَيْرا * وظلّ سحابةٍ مَرت عَلَيْنَا
وباتتْ كلُّها تدعو بِحَقّ * كأن لها على الحُبْشان دَيْنَا

ويروى أنها لم تصبهم كلهم، لكنها أصابت من شاء الله منهم . وقد تقدّم أن أميرهم رجع وشِرْذمة لطيفة معه، فلما أخبروا بما رأوا هلكوا . فالله أعلم . وقال ابن إسحاق : لما ردّ الله الحبشة عن مكة، عَظَّمت العرب قريشا وقالوا : أَهلُ اللهِ، قاتل عنهم، وكفاهم مئونة عدوّهم ؛ فكان ذلك نعمة من الله عليهم .

تفسير سورة « قريش »

مكية ؛ فى قول الجمهور . ومدنية ؛ فى قول الضحاك والكلبى

وهى أربع آيات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ﴿١﴾

قيل : إن هذه السورة متصلة بالتى قبلها فى المعنى . يقول : أهلكت أصحاب الفيل لإيلاف قريش، أى لتأتلف، أو لتتفق قريش، أو لكى تأمن قريش فتُؤْلِف رحلتيها . وممن عدّ السورتين واحدة أبىّ بن كعب، ولا فصل بينهما فى مصحفه . وقال سفيان بن عيينة : كان لنا إمام لا يفصل بينهما، ويقرؤهما معا . وقال عمرو بن ميمون الأَوْدِىّ : صلينا المغرب خلف عمر بن الخطاب رضى الله عنه ؛ فقرأ فى الأولى : « والتينِ والزَّيتُونِ » وفى الثانية « أَلَمْ تَرَ كيف » و « لِإِيلافِ قُرَيشٍ » . وقال الفراء : هذه السورة متصلة بالسورة الأولى(١)؛ لأنه ذكّر أهل مكة عظيم نعمته عليهم فيما فعل بالحبشة، ثم قال : « لإيلاف قُريش » أى فعلنا ذلك بأصحاب الفيل نِعْمَةً منا على قريش . وذلك أن قريشا كانت تخرج فى تجارتها، فلا يُغار عليها ولا تُقْرب فى الجاهلية . يقولون : هم أهل بيت الله جلّ وعزّ، حتى جاء صاحب الفيل

(١) الذى فى كتاب الفراء : « قال بعضهم كانت موصولة بـ « ألم تر كيف فعل ربك » الخ .

ليهدم الكعبة ، و يأخذ حجارتها ، فيبنى بها بيتا فى اليمن يَحُج الناس إليه ؛ فأهلكهم الله عز وجل ، فذكّرهم نِعْمته . أى بجعل الله ذلك لإيلاف قريش ؛ أى ليألفوا الخروج ولا يُجْتَرَأ عليهم ؛ وهو معنى قول مجاهد وابن عباس فى رواية سعيد بن جبير عنه . ذكره النحاس : حدّثنا أحمد ابن شُعيب قال أخبرنى عمرو بن علىّ قال : حدّثنى عامر بن إبراهيم — وكان ثقة من خيار الناس — قال حدّثنى خطاب بن جعفر بن أبى المغيرة ، قال : حدّثنى أبى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، فى قوله تعالى : « لإيلافِ قريش » قال : نعمتى على قريش إيلافُهُمْ رحلة الشتاء والصيف . قال : كانوا يَشْتون بمكة ، ويَصيفون بالطائف . وعلى هذا القول يجوز الوقف على رءوس الآى وإن لم يكن الكلام تاما ؛ على ما نبينه أثناء السورة . وقيل : ليست بمتصلة ؛ لأن بين السورتين « بسم الله الرحمن الرحيم » وذلك دليل على انقضاء السورة وافتتاح الأخرى ، وأن اللام متعلقة بقوله تعالى : « فلْيعبدوا » أى فليعبدوا هؤلاء ربَّ هذا البيت ، لإيلافهم رحلة الشتاء والصيف للأمتيار[1] . وكذا قال الخليل : ليست متصلة ؛ كأنه قال : ألّف الله قريشا إيلافا فليعبدوا ربَّ هذا البيت . وعمل ما بعد الفاء فيما قبلها لأنها زائدة غير عاطفة ؛ كقولك : زيدا فاضرب . وقيل : اللام فى قوله تعالى : « لإيلافِ قريش » لام التعجب ؛ أى اعجبوا لإيلاف قريش ؛ قاله الكسائىّ والأخفش . وقيل : بمعنى إلى . وقرأ ابن عامر : « لِئلافِ قريش » مهموزا مختلسا بلا ياء . وقرأ أبو جعفر والأعرج « لِيلَاف » بلا همز طلبا للخفة . الباقون « لإيلاف » بالياء مهموزا مشبعا ؛ من آلَفتُ أُولِف إيلافا . قال الشاعر :

المُنْعِمين إذا النجوم تغيرتْ * والظاعنينَ لرحلةِ الإيلافِ

ويقال : أَلِفْتُه إلْفا وإلافا . وقرأ أبو جعفر أيضا : « لإلْفِ قُرَيش » وقد جمعهما من قال :

زَعَمتْ أنّ إخوتَكُمْ قُرَيْشٌ[2] * لهم إلف وليس لكم إلاف

قال الجوهرىّ : وفلان قد أَلِف هذا الموضعَ (بالكسر) يألَفُه إلْفًا ، وآلفه إياه غيره . ويقال أيضا : آلَفت الموضع أُولِفه إيلافًا . وكذلك : آلفت الموضع أُولِفُه مُؤالفة وإلافا ؛

(١) أى لجلب الطعام .

(٢) كذا فى نسخ الأصل بالرفع على الخبر . وفى اللسان وشرح القاموس : « قريشا » بالنصب على البدل .

فصار صورة أفعل وفاعل فى الماضى واحدة . وقرأ عِكرمة « لِيَأْلَفْ » بفتح اللام على الأمر . وكذلك هو فى مصحف آبن مسعود . وفتح لام الأمر لغة حكاها آبن مجاهد وغيره . وكان عكرمة يعيب على من يقرأ « لإيلاف » . وقرأ بعض أهل مكة « إلاف قريش » وآستشهد بقول أبى طالب يوصى أخاه أبا لهب برسول الله صلى الله عليه وسلم :

فلا تَتْرُكَنْه ما حييتَ لِمُعْظَمٍ * وكُنْ رجلا ذا نَجْدةٍ وعَفافِ

تذود العِدا عن عُصْبة هاشمية * إلافُهم فى الناس خيرُ إلافِ

وأما قريش فهم بنو النضر بن كِنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر . فكل من كان من ولد النضر فهو قرشىّ دون بنى كِنانة ومن فوقه . وربما قالوا : قُرَيْشِىّ ، وهو القياس ؛ قال الشاعر :

* بكل قُرَيْشِىّ عليه مَهابةٌ (١) *

فإن أردت بقريش الحىّ صرفته ، وإن أردت به القبيلة لم تصرفه ؛ قال الشاعر :

* وكَفَى قُرَيشَ المُعْضِلاتِ وسادَها (٢) *

والتقريش : الاكتساب ، وتقرّشوا أى تجمعوا . وقد كانوا متفرّقين فى غير الحرم ، فجمعهم قُصَىّ بن كلاب فى الحرم ، حتى اتخذوه مَسْكنا . قال الشاعر :

أبونا قُصَىّ كان يُدْعَى مُجَمِّعًا * به جمع الله القبائلَ منْ فِهرِ

وقد قيل : إن قريشا بنو فِهر بن مالك بن النضر . فكل منْ لم يلده فِهر فليس بقرشىّ . والأوّل أصح وأثبت . وقد روى عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إنا ولد النضر آبن كنانة لا نقفو أُمّنا (٣) ، ولا ننتفى من أبينا " . وقال وائلة بن الأسْقع : قال النبىّ صلى الله

(١) تمامه : * سريع إلى داعى الندى والتكرم *

(٢) هذا عجز بيت لعدى بن الرقاع يمدح الوليد بن عبد الملك . وصدره كما فى اللسان :

* غلب المسامِيح الوليـد سماحة *

(٣) قفا فلان فلانا : إذا قذفه بما ليس فيه ، أى لا تهمها ولا تقذفها ، وقيل : معناه لا نترك النسب إلى الآباء ، وننتسب إلى الأمهات .

عليه وسلم : " إن الله اصطفى كِنانة من ولد إسماعيل ، واصطفى من بنى كِنانة قريشا ، واصطفى من قريش بنى هاشم ، واصطفانى من بنى هاشم " . صحيح ثابت ، خرّجه البخارىّ ومسلم وغيرهما . واختلف فى تسميتهم قريشا على أقوال : أحدها — لتجمُّعهم بعد التفرق ، والتقرش : التجمع والالتئام . قال أبو جِلْدة اليَشْكُرى (١) :

إخوة قَرَّشُوا الذنوبَ علينا * فى حديثٍ من دهرهم وقديم

الثانى — لأنهم كانوا تجارا يأكلون من مكاسبهم . والتَّقَرُّش : التكسُّب . وقد قَرَشَ يَقْرُشُ قَرْشا : إذا كسب وجمع . قال الفرّاء : وبه سميت قُريش . الثالث — لأنهم كانوا يفتشون الحاج (٢) من ذى الخَلة ، فيسدّون خَلته . والقَرْش : التفتيش . قال الشاعر :

أيُّها الشامتُ المقرش عنا * عند عمرو فهلْ له إبقاء (٣)

الرابع — ما روى أن معاوية سأل ابن عباس لم سميت قريش قريشا ؟ فقال : لدابة فى البحر من أقوى دوابه يقال لها القِرش ، تأكل ولا تؤكل ، وتعلو ولا تُعْلَى . وأنشد قول تُبَّع :

وقريش هى التى تسكن البحـ * ـر بها سميت قريش قريشا
تأكل الرث والسمين ولا تتـ * ـرك فيها لذى جناحين ريشا
هكذا فى البلاد حىّ قُرَيش * يأكلون البلاد أكلا كبيشا (٤)
ولهم آخر الزمان نبىٌّ * يكثر القتل فيهم والخُموشا (٥)

قوله تعالى : إِۦلَٰفِهِمْ رِحْلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيْفِ ﴿٢﴾

قرأ مجاهد وحميد « إلفِهم » ساكنة اللام بغير ياء . وروى نحوه عن ابن كثير . وكذلك روت أسماء أنها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ « إلفِهم » . وروى عن ابن عباس

(١) ضبطه فى التاج بكسر الجيم . (٢) الحاج : جماعة الحجاج . والخلة (بالفتح) : الحاجة والفقر .
(٣) البيت للحارث بن حلزة اليشكرى فى معلقته . وروايته كما فى شرح المعلقات :
أيها الناطق المرقش عنا * عند عمرو وهل لذاك بقاء
قال التبريزى : « المرقش : المزين القول بالباطل ، ليقبل منه الملك باطله . ويقال إنه يخاطب بها عمرو بن كلثوم . ومعنى « وهل لذاك بقاء » : « إن الباطل لا يبقى » . وعلى هذه الرواية لا شاهد فيه .
(٤) أى سريعا . (٥) الخموش : (جمع الخمش) ، وهو مثل الخدش ، يكون فى البدن والوجه .

وغيره . وقرأ أبو جعفر والوليد عن أهل الشام وأبو حيوة « إلَافهم » مهموزا مختلسا بلا ياء. وقرأ أبو بكر عن عاصم « إئلافهم » بهمزتين ، الأولى مكسورة والثانية ساكنة . والجمع بين الهمزتين فى الكلمتين شاذ . الباقون « إيلافهم » بالمد والهمز ، وهو الاختيار ، وهو بدل من الإيلاف الأول للبيان . وهو مصدر آلف : إذا جعلته يألف . وألِف هو إلفا ، على ما تقدّم ذكره من القراءة ، أى وما قد ألفوه من رحلة الشتاء والصيف . روى ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى : « إيلافِهم رِحلةَ الشتاء والصيف » قال : لا يشُق عليهم رحلة شتاء ولا صيف ، مِنّةً منه على قريش . وقال الهَرَوِىّ وغيره : وكان أصحاب الإيلاف أربعة إخوة : هاشم ، وعبد شمس ، والمطلب ، ونوفل ، بنو عبد مناف . فأما هاشم فإنه كان يُؤْلف مَلِك الشام ، أى أخذ منه حبلا وعهدا يأمن به فى تجارته إلى الشام . وأخوه عبد شمس كان يؤلف إلى الحَبَشة . والمطلب إلى اليمن . ونوفل إلى فارس . ومعنى يُؤْلف يُجير . فكان هؤلاء الإخوة يسمّون المُجيرين . فكان تجار قريش يختلفون إلى الأمصار بجبل هؤلاء الإخوة ، فلا يُتَعَرَّض لهم . قال الأزهرىّ : الإيلاف : شبه الإجارة بالخَفارة[1] ، يقال : آلف يُؤْلِف : إذا أجار الحمائل بالخَفارة . والحمائل : جمع حَمولة[2] . قال : والتأويل : أن قُريشا كانوا سكان الحرم ، ولم يكن لهم زرع ولا ضَرْع ، وكانوا يَميرون فى الشتاء والصيف آمنين ، والناس يُتَخَطَّفون من حولهم ، فكانوا إذا عرض لهم عارض قالوا : نحن أهل حَرَم الله ، فلا يَتَعرضُ الناس لهم . وذكر أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا فى تفسيره : حدّثنا سعيد بن محمد ، عن بكر بن سهل الدِّمياطى ، بإسناده إلى ابن عباس ، فى قول الله عز وجل : « لإيلافِ قُرَيْش » إلفهم رحلة الشتاء والصيف . وذلك أن قريشا كانوا إذا أصابت واحدا منهم[3] مخمصة ، جرى هو وعياله إلى موضع معروف ، فضربوا على أنفسهم خِباء فماتوا ، حتى كان عمرو بن عبد مناف ، وكان سيدا

(١) فى بعض نسخ الأصل : « الإجارة والخفارة » ولم نجد هذا فى كتاب التهذيب للأزهرى ولا فى غيره من كتب اللغة . والإجارة : الإغاثة والحماية . والخفارة (مثلثة الخاء) : الأمان .

(٢) الحمولة (بالفتح) : الإبل التى تحمل .

(٣) المخمصة : المجاعة .

فى زمانه ، وله ابن يقال له : أسد ، وكان له ترب[1] من بنى مخزوم ، يحبه ويلعب معه . فقال له : نحن غدا نعتفد » قال ابن فارس : هذه لفظة فى هذا الخبر لا أدرى : بالدال هى أم بالراء ؛ فإن كانت بالراء فلعلها من العفر ، وهو التراب ، وإن كانت بالدال ، فما أدرى معناها[2] ، وتأويله على ما أظنه : ذهابهم إلى ذلك الخباء ، وموتهم واحدا بعد واحد . قال : فدخل أسد على أمه يبكى ، وذكر ما قاله ترِبه . قال : فأرسلت أم أسد إلى أولئك بشحم ودقيق ، فعاشوا به أياما . ثم إن تربه أتاه أيضا فقال : نحن غدا نعتفد ، فدخل أسد على أبيه يبكى ، وخبره خبر تربه ، فاشتد ذلك على عمرو بن عبد مناف ، فقام خطيبا فى قريش وكانوا يطيعون أمره ، فقال : إنكم أحدثتم حدثا تقلون فيه وتكثر العرب ، وتذلون وتعز العرب ، وأنتم أهل حرم الله جل وعز ، وأشرف ولد آدم ، والناس لكم تبع ، ويكاد هذا الاعتفاد يأتى عليكم . فقالوا : نحن لك تبع . قال : ابتدئوا بهذا الرجل — يعنى أبا ترب أسد — فأغنوه عن الاعتفاد ، ففعلوا . ثم إنه نحر البدن ، وذبح الكباش والمعز ، ثم هشم الثريد ، وأطعم الناس ؛ فسمى هاشما . وفيه قال الشاعر :

عمرو الذى[3] هشم الثريد لقومه * ورجال مكة مسنتون[4] عجاف

ثم جمع كل بنى أب على رحلتين : فى الشتاء إلى اليمن ، وفى الصيف إلى الشام للتجارات ، فما ربح الغنى قسمه بينه وبين الفقير ، حتى صار فقيرهم كغنيهم ؛ لجاء الإسلام وهم على هذا ، فلم يكن فى العرب بنو أب أكثر مالا ولا أعز من قريش ، وهو قول شاعرهم :

والخالطون فقيرهم بغنيهم * حتى يصير فقيرهم كالكافى

فلم يزالوا كذلك حتى بعث الله رسوله محمدا صلى الله عليه وسلم ، فقال : « فليعبدوا رب هذا البيت الذى أطعمهم من جوع » بصنيع هاشم « وآمنهم من خوف » أن تكثر العرب ويقلوا

---

(١) الترب (بالكسر) : اللدة ومساويك فى السن ومن ولد معك .

(٢) فى اللسان مادة عفد : « الاعتفاد : أن يغلق الرجل بابه على نفسه ، فلا يسأل أحدا حتى يموت جوعا » .

(٣) فى اللسان : « عمرو العلا ... »

(٤) مسنتون : أى أصابتهم السنة . والسنة : الجدب والقحط .

قوله تعالى : ﴿ رِحلة الشتاءِ والصيفِ ﴾ « رِحلَةَ » نصب بالمصدر؛ أى ٱرتحالهم رِحلة، أو بوقوع « إيلافهم » عليه، أو على الظرف . ولو جعلتها فى محل الرفع، على معنى هما رِحلة الشتاء والصيف ؛ لجاز . والأول أولى . والرحلة الٱرتحال . وكانت إحدى الرحلتين إلى اليمن فى الشتاء، لأنها بلاد حامية، والرحلة الأخرى فى الصيف إلى الشام، لأنها بلاد باردة. وعن ٱبن عباس أيضاً قال : كانوا يَشْتون بمكة لدِفئها، ويَصيفون بالطائف لهوائها . وهذه من أجلّ النعم أن يكون للقوم ناحيـة حَرّ تدفع عنهم برد الشتاء، وناحية بردٍ تدفع عنهم حر الصيف؛ فذكرهم الله تعـالى هذه النعمة . وقال الشاعر :

تَشْـتِى بمـكة نَعْمَـةً * ومَصِيفُها بالطّائف

وهنا أربع مسـائل :

الأولى — اختـار القاضى أبو بكر بن العـربى وغيره من العلمـاء : أن قوله تعـالى « لإيلافِ » متعلق بمـا قبله . ولا يجـوز أن يكون متعلقا بمـا بعده، وهو قوله تعـالى : « فَلْيعبدُوا رَبّ هَـذَا البَيْتِ » قال : وإذا ثبت أنه متعلق بالسورة الأخرى — وقد قطع عنه بكلام مبتدإ، واستئناف بيان وسطر (بسم الله الرحمن الرحيم)، فقد تبين جواز الوقف فى القراءة للقراء قبل تمـام الكلام (١)، وليست المواقف التى ينتزع (٢) بهـا القُرّاء شرعا عن النبى صلى الله عليه وسـلم مرويا ، وإنمـا أرادوا به تعليم الطلبة المعـانى ، فإذا علموها وقفـوا حيث شاءوا . فأما الوقف عند انقطاع النفس فلا خلاف فيه ، ولا تُعد ماقبله إذا اعتراك ذلك، ولكن أبداً من حيث وقف بك نَفَسك . هذا رأيى فيه ، ولا دليل على ما قالوه بحال، ولكنى أعتمد الوقف على التمـام، كراهية الخروج عنهم .

قلت : ومن الدليل على صحه هذا، قراءة النبى صلى الله عليه وسلم « الحمد لله رب العَالَمِين » ثم يقف . « الرحْمَنِ الرَّحِيم » ثم يقف . وقد مضى فى مُقَدّمة الكتاب (٣) . وأجمع المسلمون أن

(١) فى ابن العربى : « فى القرآن » . (٢) فى ابن العربى : « تنزع » .

(٣) راجع جـ ١ ص ١٠ فيا بعد .

الوقف عند قوله : « كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ » ليس بقبيح . وكيف يقال إنه قبيح وهذه السورة تُقْرأ فى الركعة الأولى والتى بعدها فى الركعة الثانية، فيتخللها مع قطع القراءة أركان ؟ وليس أحد من العلماء يكره ذلك ، وما كانت العلة فيه إلّا أنّ قوله تعالى : « فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَأْكُولٍ » آنتهاء آية . فالقياس على ذلك : ألا يمتنع الوقف عند أعجاز الآيات سواء كان الكلامُ يتم ، والغرض ينتهى ، أولا يتم ، ولا ينتهى . وأيضا فإن الفواصل حِلية وزِينة للكلام المنظوم ، ولولاها لم يتبين المنظوم من المنثور . ولا خفاء أن الكلام المنظوم أحسن ؛ فثبت بذلك أن الفواصل من محاسن الكلام المنظوم ، فمن أظهرَ فواصله بالوقوف عليها فقد أبدى محاسنه ، وترك الوقوفِ يُخفى تلك المحاسن ، ويُشَبِّه المنثور بالمنظوم ، وذلك إخلال بحق المقروء .

الثانية — قال مالك : الشتاء نصف السنة، والصيف نصفها، ولم أزل أرى ربيعة ابن أبى عبد الرحمن[1] ومن معه، لايخلَعون عمائمهم حتى تطلع الثُّريا، وهو يوم التاسعَ عَشَرَ من بشنس ، وهو يوم خمسة وعشرين من عدد[2] الروم أو الفرس . وأرادَ[3] بطلوع الثريا أن يخرج السُّعاة ، ويسير الناس بمواشيهم إلى مياههم ، وأن طلوع الثريا أوّل[4] الصيف ودُبُرَ الشتاء . وهذا مما لاخلاف فيه بين أصحابه عنه . وقال عنه أشهب وحده : إذا سقَطَتِ الهَقْعَة[5] نقص الليل، فلما جُعل طلوع الثريا أوّل الصيف ، وجب أن يكون له فى مطلق السنة ستة أشهر، ثم يستقبل الشتاء من بعد ذهاب الصيف ستة أشهر . وقد سئل محمد بن عبد الحكم عمن حلف ألا يكلم آمرأ حتى يدخل الشتاء ؟ فقال : لايكلمه حتى يمضى سبعة عشر من هاتور . ولو قال حتى يدخل الصيف ؛ لم يكلمه حتى يمضى سبعة عشر من بشنس . قال القُرْظِىّ : أما ذكر هذا عن محمد فى بشنس ، فهو سهو، إنما هو تسعة عشر من بشنس، لأنك إذ حسبت المنازل

(١) هو ربيعة الرأى، أدرك بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والأكابر من التابعين، وكان صاحب الفتوى بالمدينة ؛ وعنه أخذ مالك بن أنس وغيره . توفى سنة ١٣٦ هـ .

(٢) كذا فى الأصول وابن العربى . أى من عدد شهورهم

(٣) كذا فى ابن العربى . وفى نسخ الأصل : « وارى » .

(٤) فى ابن العربى : « قبل الصيف » .

(٥) الهقعة : ثلاثة كواكب نيرة قريب بعضها من بعض، فوق منكب الجوزاء ، وهى منزل من منازل القمر .

على ماهى عليه ، من ثلاث عشرة ليلة كل منزلة ، علمت أن ما بين تسع عشرة من هاتور لاتنقضى منازله إلا بدخول تسع عشرة من بشنس . والله أعلم .

الثالثة — قال قوم : الزمان أربعة أقسام : شتاء ، وربيع ، وصيف ، وخريف . وقال قوم : هو شتاء ، وصيف ، وقَيظ ، وخريف . والذى قاله مالك أصح ؛ لأن الله قسم الزمان قسمين[1] ولم يجعل لها ثالثا .

الرابعة — لما آمنهم الله تعالى على قريش برحلتين ، شتاء وصيفا ، على ما تقدم ، كان فيه دليل على جواز تصرف الرجل فى الزمانين بين محلّين ، يكون حالها فى كل زمان أنعم من الآخر ؛ كالجلوس فى المجلس البحرى فى الصيف ، وفى القبلى فى الشتاء ، وفى اتخاذ البادَهنَجات[2] والخَيش للتبريد ، واللبّد واليانوسة[3] للتدفء .

قوله تعالى : فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ﴿٣﴾

أمرهم الله تعالى بعبادته وتوحيده ، لأجل إيلافهم رحلتين . ودخلت الفاء لأجل مافى الكلام من معنى الشرط ؛ لأن المعنى : إمّا لا فليعبدوه لإيلافهم ؛ على معنى أن نعم الله تعالى عليهم لا تُحْصَى ، فإن لم يعبدوه لسائر نعمه ، فليعبدوه لشأن هذه الواحدة ، التى هى نعمة ظاهرة . والبيت : الكعبة . وفى تعريف نفسه لهم بأنه رب هذا البيت وجهان : أحدهما : لأنه كانت لهم أوثان فيز نفسه عنها . الثانى : لأنهم بالبيت شُرِّفوا على سائر العرب ؛ فذكر لهم ذلك ، تذكيرا لنعمته . وقيل : « فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هـذا البيتِ » أى ليألفوا عبادة رب الكعبة ، كما كانوا يألفون الرحلتين . قال عكرمة : كانت قريش قد ألفوا رحلة إلى بُصْرَى

---

(١) فى الأصول : « لأن قسمة الله للزمان قسمين ، ولم يجعل لها ثالثا » وهى غير مستقيمة . وفى ابن العربى « لأجل قسمة الله الزمان قسمين ... الخ » .

(٢) فى كتاب شفاء العليل للشهاب الخفاجى : « الباد هنج » معرب باد خون او باد كير ، منفذ للهواء فى سقف البيت .

(٣) فى ابن العربى : « اليانوس » . ولم نجد فى المعاجم العربية هذه المادة .

ورحلة إلى اليمن، فقيل لهم : «فَلْيَعْبُدوا رَبَّ هذَا البيتِ» أى يقيموا بمكة . رحلة الشتاء[1]، إلى اليمن ، والصيف : إلى الشام .

قوله تعالى : ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۢ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ الَّذِى أَطْعَمَهُمْ مِن جُوعٍ ﴾ أى بعد جوع . ﴿ وآمنهم مِن خوفٍ ﴾ قال ابن عباس : وذلك بدعوة إبراهيم عليه السلام حيث قال : «رَبِّ ٱجعلْ هذا بَلَدًا آمِنا وارزق أَهْلَهُ مِن الثَّمراتِ[2] » . وقال ابن زيد : كانت العرب يُغير بعضها على بعض ، ويَسْبِي بعضها من بعض، فأَمِنتْ قُرَيش من ذلك لمكان الحرم — وقرأ — « أَوَلَمْ نُمَكن لهم حَرَمًا آمِنًا يُجْبَى إليـه ثَمَرَاتُ[3] كل شىءٍ » . وقيل : شق عليهم السفر فى الشتاء والصيف ، فألقى الله فى قلوب الحَبَشة أن يحملوا إليهم طعاما فى السفن ، فحملوه ؛ فخافت قريش منهم ، وظنوا أنهم قدموا لحربهم ، فخرجوا إليهم مُتَحَرزين ، فإذا هم قد جلبوا إليهم الطعام ، وأغاثوهم بالأقوات ؛ فكان أهل مكة يخرجون إلى جُدَّة بالإبل والحُمُر ، فيشترون الطعام ، على مسيرة ليلتين . وقيل : هـذا الإطعام هو أنهم لما كذبوا النبىّ صلى الله عليه وسلم دعا عليهم ، فقال : " اللَّهُمَّ ٱجْعَلْها عليهمْ سِنِينَ كسِنِي يُوسُفَ " فاشتد القَحْط ، فقالوا : يا محمدُ ادعُ الله لنا فإنا مؤمنون . فدعا فأخصبتْ تَبَالة وجُرَشُ من بلاد اليمن ؛ فحملوا الطعام إلى مكة، وأخصب أهلها . وقال الضحاك والربيع وشريك وسفيان : « وآمنهم مِنْ خَوْفٍ » أى من خوف الجُذام، لا يصيبهم ببلدهم الجُذام . وقال الأعمش : « وآمنهم مِن خوفٍ » أى من خوف الحَبَشة مع الفيـل . وقال علىّ رضى الله عنه : وآمنهم مِن [خـوف[4]] : أن تكون الخلافة إلَّا فيهم . وقيل : أى كفاهم أخذ الإيلاف من الملوك . فالله أعلم ، واللفظ يعم .

(١) يريد : يقيموا بمكة : و يتركوا الرحلة ... الخ .

(٢) آية ١٢٦ سورة البقرة .

(٣) آية ٥٧ سورة القصص .

(٤) التكملة عن تفسير الخطيب .

تفسير سورة « الماعون »

وهى مكية ؛ فى قول عطاء وجابر وأحد قولى ابن عباس . ومدنية ؛ فى قول له آخر، وهو قول قتادة وغيره . وهى سبع آيات .

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ﴿١﴾ فَذَٰلِكَ ٱلَّذِى يَدُعُّ ٱلْيَتِيمَ ﴿٢﴾ وَلَا يَحُضُّ عَلَىٰ طَعَامِ ٱلْمِسْكِينِ ﴿٣﴾ فَوَيْلٌ لِّلْمُصَلِّينَ ﴿٤﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ عَن صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴿٥﴾ ٱلَّذِينَ هُمْ يُرَآءُونَ ﴿٦﴾ وَيَمْنَعُونَ ٱلْمَاعُونَ ﴿٧﴾

فيه ست مسائل :

الأولى - قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ﴾ أى بالجزاء والحساب فى الآخرة؛ وقد تقدّم فى «الفاتحة» . و «أَرَأَيْت» بإثبات الهمزة الثانية؛ إذ لا يُقال[1] فى أرأيت: رَيْت، ولكن ألف الاستفهام سهلت الهمزة ألفا ؛ ذكره الزّجاج . وفى الكلام حذف ؛ والمعنى : أرأيت الذى يكذب بالدين : أمُصيب هو أم مُخْطئ . واختلف فيمن نزل هذا فيه ؛ فذكر أبو صالح عن ابن عباس قال : نزلت فى العاص بن وائل السَّهْمِىّ ؛ وقاله الكلبىّ ومقاتل . وروى الضحاك عنه قال : نزلت فى رجل من المنافقين . وقال السُّدّىّ : نزلت فى الوليد ابن المغيرة . وقيل فى أبى جهل . الضحاك : فى عمرو بن عائذ . قال ابن جريج : نزلت فى أبى سفيان ، وكان ينحر فى كل أسبوع جَزُورا ، فطلب منه يتيم شيئا ، فقرَعه بعصاه ؛ فأنزل الله هذه السورة . و﴿يَدُعُّ﴾ أى يدفع، كما قال : «يُدَعُّونَ إلى نارِ جَهَنَّمَ دَعًّا»[2] وقد

(١) راجع جـ ١ ص ١٤٣ (٢) آية ١٣ سورة الطور . راجع جـ ١٧ ص ٦٤

تقدّم . وقال الضحاك عن ابن عباس . « فَذَلِكَ الَّذِي يَدُعُّ الْيَتِيمَ » أى يدفعه عن حقّه . قتادة : يقهره ويظلمه . والمعنى متقارب . وقد تقدّم فى سورة « النساء »[1] أنهم كانوا لا يُوَرِّثون النساء ولا الصغار ، ويقولون : إنما يحوز المال من يَطْعُن بالسنان ، ويضرب بالحُسام . ورُوِى عن النبيّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " مَنْ ضَمَّ يتيما من المسلمين حتى يَسْتَغْنِى[2] ، فقد وجبتْ له الجنة " . وقد مضى هذا المعنى فى غير موضع .

الثانية — قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَحُضُّ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ ﴾ أى لا يأمر به ، من أجل بخله وتكذيبه بالجزاء . وهو مثل قوله تعالى فى سورة الحاقة : « ولا يَحُضُّ على طَعامِ المِسكِينِ[3] » وقد تقدّم . وليس الذم عاما حتى يتناول من تركه عجزا ، ولكنهم كانوا يَبْخَلُون ويعتذرون لأنفسهم ، ويقولون : « أنطعِمُ مَنْ لَوْ يَشاء اللهُ أَطْعَمَه »[4] ، فنزلت هذه الآية فيهم ، وتوجه الذم إليهم . فيكون معنى الكلام : لا يفعلونه إن قَدَرُوا ، ولا يحثُّون عليه إن عسروا .

الثالثة — قوله تعالى : ﴿ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ﴾ أى عذاب لهم . وقد تقدّم فى غير موضع[5] . ﴿ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ﴾ ، فروى الضحاك عن ابن عباس قال : هو المصلّى الذى إن صلى لم يَرْج لها ثوابا ، وإن تركها لم يخشَ عليها عقابا . وعنه أيضا : الذين يؤخرونها عن أوقاتها . وكذا رَوى المغيرة عن إبراهيم ، قال : سَاهونَ بإضاعة الوقت . وعن أبى العالية : لا يصلونها لِمَوَاقِيتِها ، ولا يُتِمُّون ركوعها ولا سجودها .

قلت : ويدل على هذا قوله تعالى : « فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضاعوا الصلاةَ » حَسْبَ ما تقدّم بيانه فى سورة « مريم »[6] عليها السلام . وروى عن إبراهيم أيضا : أنه الذى إذا سجد قام برأسه هكذا ملتفتا . وقال قطرب : هو ألا يقرأ ولا يذكر الله . وفى قراءة عبد الله « الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ لَاهُونَ » . وقال سعد بن أبى وقّاص : قال النبى صلى الله عليه وسلم [فى قوله] :

---

(١) راجع جـ ٥ ص ٤٦ (٢) راجع جـ ٢ ص ١٤ طبعة ثانية .
(٣) آية ٣٤ راجع جـ ١٨ ص ٢٧٢ (٤) آية ٤٧ سورة يس .
(٥) راجع جـ ٢ ص ٧ طبعة ثانية . (٦) راجع جـ ١١ ص ١٢١

« فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ الذِينَ هُم عن صلاتِهِم ساهون » — قال — " الذينَ يؤخّرون الصلاة عن وقتها، تهاونا بها " . وعن ابن عباس أيضا : هم المنافقون يتركون الصلاة سِرًّا، يصلونها علانية « وإذا قاموا إلى الصلاةِ قاموا كُسَالى »[1] ... الآية . ويدل على أنها فى المنافقين قوله : « الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ » ، وقاله ابن وهب عن مالك . قال ابن عباس : ولو قال فى صلاتهم ساهون لكانت فى المؤمنين . وقال عطاء : الحمد لله الذى قال « عَنْ صلاتِهِم » ولم يقل فى صلاتهم . قال الزمخشرىّ : فإن قلت : أىّ فرق بين قوله : « عن صلاتِهِم » ، وبين قولك : فى صلاتهم ؟ قلتُ : معنى « عن » أنهم ساهون عنها سهو ترك لها ، وقلةِ التفات إليها ، وذلك فعل المنافقين، أو الفَسَقة الشُّطّار[2] من المسلمين . ومعنى « فى » أن السهو يعتريهم فيها ، بوسوسة شيطان ، أو حديث نفس ، وذلك لا يكاد يخلو منه مسلم . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقع له السهو فى صلاته ، فضلا عن غيره ؛ ومن ثمّ أثبت الفقهاء باب سجود السهو فى كتبهم . قال ابن العَرَبىّ : لأن السلامة من السهو محال ، وقد سها رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صلاته والصحابة . وكل من لا يسهو فى صلاته ، فذلك رجل لا يتدبّرها ، ولا يعقل قراءتها، وإنما همه فى أعدادها ؛ وهذا رجل يأكل القشور، ويرمى اللب . وما كان النبىّ صلى الله عليه وسلم يسهو فى صلاته إلا لفكرته فى أعظم منها ؛ اللهم إلا أنه قد يسهو فى صلاته من يقبل على وسواس الشيطان إذا قال له : اذكر كذا ، اذكر كذا ؛ لما لم يكن يذكر ، حتى يضلّ الرجل أن يدرى كم صلى .

الرابعة — قوله تعالى : ﴿ الذين هم يراءون ﴾ أى يُرِى الناس أنه يصلى طاعة وهو يصلى تَقِيَّة؛ كالفاسق، يرى أنه يصلى عبادة وهو يصلى ليقال : إنه يصلى . وحقيقة الرياء طلب ما فى الدنيا بالعبادة، وأصله طلب المنزلة فى قلوب الناس . وأولها تحسين السَّمْت[3] ؛ وهو من أجزاء النبوّة، ويريد بذلك الجادّ والثناء . وثانيها — الرياء بالثياب القصار والخشنة؛ ليأخذ بذلك هيئة

(١) آية ١٤٢ سورة النساء .

(٢) فى نسخة من الأصل : « الشياطين » . والشطار : جمع شاطر، وهو الذى ترك موافقة أهله، وأعراهم لؤما وخبثا .

(٣) فى اللسان : السمت : حسن القصد والمذهب فى الخير والدنيا .

الزهد فى الدنيا . وثالثها — الرياء بالقول ، بإظهار التسخط على أهل الدنيا ؛ وإظهار الوعظ والتأسف على ما يفوت من الخير والطاعة . ورابعها — الرياء بإظهار الصلاة والصدقة ، أو بتحسين الصلاة لأجل رؤية الناس ؛ وذلك يطول ، وهذا دليله ؛ قاله ابن العربى .

قلت : قد تقدم فى سورة « النساء وهود وآخر الكهف »[1] القول فى الرياء وأحكامه وحقيقته بما فيه كفاية . والحمد لله .

الخامسة — ولا يكون الرجل مرائيا بإظهار العمل الصالح إن كان فريضة ؛ فمن حق الفرائض الإعلان بها وتشهيرها ، لقوله عليه السلام : " ولا غُمّة[2] فى فرائض الله " لأنها أعلام الإسلام ، وشعائر الدين ، ولأن تاركها يستحق الذم والمقت ؛ فوجب إماطة التهمة بالإظهار ، وإن كان تطوعا فحقه أن يُخْفَى ؛ لأنه لا يلام بتركه ولا تهمة فيه ، فإن أظهره قاصدا للاقتداء به كان جميلا . وإنما الرياء أن يقصد بالإظهار أن تراه الأعين ، فتثنى عليه بالصلاح . وعن بعضهم أنه رأى رجلا فى المسجد قد سجد سجدة الشكر فأطالها ؛ فقال : ما أحسن هذا لو كان فى بيتك . وإنما قال هذا لأنه توسم فيه الرياء والسمعة . وقد مضى هذا المعنى فى سورة « البقرة »[3] عند قوله تعالى : « إن تبدو الصدقات » ، وفى غير موضع . والحمد لله على ذلك .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ﴾ فيه اثنا عشر قولا : الأول — أنه زكاة أموالهم . كذا روى الضحاك عن ابن عباس . وروى عن علىّ رضى الله عنه مثل ذلك ، وقاله مالك . والمراد به المنافق يمنعها . وقد روى أبو بكر[4] بن عبد العزيز عن مالك قال : بلغنى أن قول الله تعالى : « فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ . الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ . الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ . وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ » قال : إن المنافق إذا صلّى صلّى رياء ، وإن فاتته لم يندم عليها ، « ويمنعون الماعون » لزكاة التى فرض الله عليهم . قال زيد بن أسلم : لو خَفِيت لهم الصلاة كما خفيت لهم الزكاة ما صلوا . القول الثانى — أن « الماعون » المال ، بلسان

(١) راجع جـ ٥ ص ١٨١ وجـ ٩ ص ١٣ وجـ ١١ ص ٧٠ (٢) أى لا تستر ولا تخفى فرائضه ، وإنما تظهر وتعلن ويجهر بها . (٣) راجع جـ ٣ ص ٣٣٢ (٤) فى بعض نسخ الأصل : « أبو عمر » وفى بعضها : « أبو عبد » . وفى ابن العربى : « أبو بكر بن عبد العزيز » .

قريش؛ قاله ابن شهاب وسعيد بن المسيب. وقول ثالث — أنه اسم جامع لمنافع البيت كالفأس والقدر والنار وما أشبه ذلك؛ قاله ابن مسعود، وروى عن ابن عباس أيضا. قال الأعشى:

بِأَجْـوَدَ مِنـْـهُ بِمـاعونِهِ * إذا ما سَمَـاؤُهُمْ لَمْ تَغِـيمِ

الرابع — ذكر الزجاج وأبو عُبيـد والمبرّد أن المـاعون فى الجاهلية كل ما فيه منفعة، حتى الفأس والقدر والدلو والقدّاحة، وكل ما فيه منفعة من قليل وكثير؛ وأنشدوا بيت الأعشى. قالوا: والمـاعون فى الإسلام: الطاعة والزكاة؛ وأنشدوا قول الراعى:

أَخَلِيفَـةَ الرَّحْمٰنِ إنَّا مَعْشَرٌ * حُنَفَاءُ نَسْـجُدُ بُكْرَةً وأَصِـيلَا

عَرَبٌ نَرَى لِلّٰهِ مِن أَمْوالِنـا * حَـقَّ الزكاةِ مُنَزَّلًا تَنْزِيـلَا

قَومٌ على الإسلامِ لَمَّا يَمْنَـعُوا * ما عُونَهُمْ ويُضَيِّعُـوا التهليـلَا (١)

يعنى الزكاة. الخـامس — أنه العـارِيَّة؛ روى عن ابن عباس أيضا. السادس — أنه المعروف كله الذى يتعاطاه الناس فيما بينهم؛ قاله محمـد بن كعب والكلبىّ. السابع — أنه المـاء والكَلَأ. الثـامن — المـاء وحده. قال الفـراء: سمعت بعض العـرب يقول: المـاعون: المـاء؛ وأنشدنى فيه:

* يَمُجّ صَبِيرُه المـاعونَ صَبًّا *

الصَّبير: السحاب. التـاسع — أنه منع الحق؛ قاله عبد الله بن عمر. العـاشر — أنه المستغل من منافع الأموال؛ مأخوذ من المَعْن وهو القليل؛ حكاه الطبرىّ وابن عباس (٢). قال قطرب: أصل المـاعون من القلة. والمعن: الشىء القليل؛ تقول العرب: ماله سَعْنة (٣) ولا معنة؛ أى شىء قليل. فسمى الله تعالى الزكاة والصدقة ونحوهما من المعروف ماعونا؛ لأنه قليل من كثير. ومن الناس من قال: المـاعون: أصله مَعُونة، والألف عوض من الهاء؛ حكاه الجوهرىّ. ابن العربىّ: المـاعون: مفعول (٤) من أعان يعين، والعَوْن: هو الإمداد

(١) فى اللسان:

قوم على التنزيل لـما يمنعوا * ماعونهم و يبدلوا التنزيلا

(٢) كذا فى بعض نسخ الأصل. وفى بعضها الآخر: «حكاه الطبرى وابن عيسى».

(٣) هذا مثل يضرب لمن لا مال له. والسعن: الكثير.

(٤) هذا القول يأباه القياس اللغوى.

بالقوّة والآلات والأسباب الميسرة للأمر . الحادى عشر — أنه الطاعة والانقياد . حكى الأخفش عن أعرابى فصيح : لو قد نزلنا لصنعت بناقتك صنيعا تعطيك الماعون ؛ أى تنقاد لك وتطيعك . قال الراجز :

مَتَى تصادِفْهُنَّ[1] فى البُرِينِ * يَخْضعن أو يُعطِين بالماعونِ[2]

وقيل : هو ما لا يحل منعه ، كالماء والملح والنار ؛ لأن عائشة رضوان الله عليها قالت : قلت يارسول الله ، ما الشيء الذى لا يحل منعه ؟ قال : " الماء والنار والملح " قلت : يا رسول الله هذا الماء ، فما بال النار والملح ؟ فقال : " ياعائشة من أعطى نارا فكأنما تصدّق بجميع ما طبخ بتلك النار ، ومن أعطى ملحا فكأنما تصدق بجميع ماطيب به ذلك الملح ، ومن سَقَى شَربة من الماء حيث يوجد الماء ، فكأنما أعتق ستين نسمة . ومن سَقَى شربة من الماء حيث لا يوجد ، فكأنما أحيا نَفْسا ، ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا " . ذكره الثعلبىّ فى تفسيره ، وخرّجه ابن ماجه فى سننه . وفى إسناده لِين ؛ وهو القول الثانى عشر . الماوردىّ : ويحتمل أنه المعونة بما خف فعله وقد ثقله الله . والله أعلم . وقيل لعكرمة مولى ابن عباس : من منع شيئا من المتاع كان له الويل ؟ فقال : لا ، ولكن من جمع ثلاثهن فله الويل ؛ يعنى : ترك الصلاة ، والرياء ، والبُخْل بالماعون .

قلت : كونها فى المنافقين أشبه ، وبهم أَخْلَق ؛ لأنهم جمعوا الأوصاف الثلاثة : ترك الصلاة ، والرياء ، والبخل بالمال ؛ قال الله تعالى : « وإِذَا قَامُوا إِلى الصَّلاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ ولا يَذْكُرُونَ اللهَ إِلَّا قَلِيلًا[3] » ، وقال : « ولا يُنفِقون إلا وهم كارِهون[4] » . وهذه أحوالهم ، ويبعد أن توجد من مسلم محقق ، وإن وجد بعضها فيلحقه جزء من التوبيخ ، وذلك فى منع الماعون إذا تعين ؛ كالصلاة إذا تركها . والله أعلم . إنما يكون منعا قبيحا فى المروءة فى غير حال الضرورة . والله أعلم .

---

(١) فى تفسير الثعلبى : * متى تجاهدهن * وهى الأوجه . (٢) البرين (بضم الباء وكسرها) : جمع برة ، وهى هنا الحلقة فى أنف البعير . وهى أيضا : كل حلقة من سوار وقرط وخلخال .

(٣) آية ١٤٢ سورة النساء . (٤) آية ٥٤ سورة التوبة .

تفسير سورة « الكوثر »

وهى مكية ؛ فى قول ابن عباس والكلبى ومقاتل . ومدنية ؛ فى قول الحسن وعكرمة ومجاهد وقتادة . وهى ثلاث آيات .

قوله تعالى : إِنَّآ أَعْطَيْنَٰكَ ٱلْكَوْثَرَ ﴿١﴾

فيه مسألتان :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَعْطَيناك الكَوْثر ﴾ قراءة العامة . « إنا أَعْطيناك » بالعين . وقرأ الحسن وطلحة بن مصرف : « أَنْطَيْنَاك » بالنون ؛ وروته أم سلمة عن النبى صلى الله عليه وسلم ؛ وهى لغة فى العطاء ؛ أنطيته : أعطيته . و « الكوثر » : فوعل من الكثرة ؛ مثل النوفل من النفل ، والجوهر من الجهر . والعرب تسمى كل شىء كثير فى العدد والقدر والخطر كوثرا . قال سفيان : قيل لعجوز رجع ابنها من السفر : بم آب ابنك ؟ قالت بكوثر ؛ أى بمال كثير . والكوثر من الرجال : السيد الكثير الخير . قال الكميت :

وأنت كثيرٌ يابْنَ مَرْوانَ طَيِّبٌ * وكان أبوك ابْنُ العقائِلِ كَوْثرا

والكوثر : العدد الكثير من الأصحاب والأشياع . والكوثر من الغبار : الكثير . وقد تكوثر [إذا كثر] ؛ قال الشاعر :

* وقد ثارَ نقع الموتِ حتى تَكَوثرا (١) *

الثانية — واختلف أهل التأويل فى الكوثر الذى أعطيه النبى صلى الله عليه وسلم على ستة عشر قولا : الأول — أنه نهر فى الجنة ؛ رواه البخارى عن أنس والترمذى أيضا

(١) هذا عجز بيت لحسان بن ثابت . وصدره كما فى اللسان :

* أبوا أن يبيحوا جارهم لعدوهم *

وقد ذكرناه فى كتاب التذكرة. وروى الترمذى أيضا عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " الكَوْثر : نهر فى الجنة ، حافتاه من ذهب، ومجراه على الدر والياقوت ، تربته أطيب من المسك، وماؤه أحلى من العسل وأبيض من الثلج " . هذا حديث حسن صحيح . الثانى — أنه حوض النبيّ صلى الله عليه وسلم فى الموقف ؛ قاله عطاء . وفى صحيح مسلم عن أنس قال : بينما نحن[1] عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أغفى إغفاءه ، ثم رفع رأسه متبسما فقلنا : ما أضحكك يا رسول الله ؟ قال " نزلت علىّ آنفا سورة — فقرأ — بسم الله الرحمن الرحيم : « إنا أَعْطَيْنَاكَ الكَوْثَرَ . فصَلِّ لربك وانْحَرْ . إنَّ شانِئَكَ هُوَ الأَبْتَرُ » — ثم قال — أتدرون ما الكوثر " . ؟ قلنا الله ورسوله أعلم . قال : " فإنه نهرٌ وَعَدَنِيه رَبِّى عَزَّ وَجَلَّ ، عليه خَيْرٌ كَثِيرٌ هُوَ حَوْضٌ تَرِد عَلَيْه أمتى يَوْمَ القيامة آنِيَتُهُ عَدَدُ النُّجُوم ، فيُخْتَلَجُ[2] العبدُ منهم فأقولُ إنَّهُ من أمتى ، فيقال إنك لا تَدْرِى ما أَحْدَثَ بَعْدَك " .

والأخبار فى حوضه فى الموقف كثيرة ، ذكرناها فى كتاب « التذكرة » . وأن على أركانه الأربعة خُلَفَاءَه الأربعة ؛ رضوان الله عليهم . وأنّ من أبغض واحدا منهم لم يسقه الآخر ، وذكرنا هُنَاكَ من يُطْرَد عنه . فمن أراد الوقوف على ذلك تأمله هناك . ثم يجوز أن يسمى ذلك النهر أو الحوض كوثرا ، لكثرة الواردة والشاربة من أمة محمد عليه السلام هناك . ويسمى به لما فيه من الخير الكثير والماء الكثير . الثالث — أن الكوثر النبوّةُ والكتابُ ؛ قاله عكرمة . الرابع — القرآن ؛ قاله الحسن . الخامس — الإسلام ؛ حكاه المغيرة . السادس — تيسير[3] القرآن وتخفيف الشرائع ؛ قاله الحسين بن الفضل . السابع — هو كثرة الأصحاب والأمة والأشياع ؛ قاله أبو بكر بن عياش ويمان بن رِئاب . الثامن — أنه الإيثار ؛ قاله ابن كَيْسان . التاسع — أنه رِفعة الذكر . حكاه الماوردىّ . العاشر — أنه نور فى قلبك دلك علىّ ، وقطعك عما سواىَ . وعنه : هو الشفاعة ؛ وهو الحادى عشر . وقيل : معجزات الربّ هُدِىَ بها أهلُ الإجابة لدعوتك ؛ حكاه

(١) فى صحيح مسلم طبع الآستانة و بولاق : « بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى ... » الحديث .

(٢) أى ينتزع و يقتطع .

(٣) فى بعض نسخ الأصل : « تسهيل » .

الثعلبيّ ، وهو الثانى عشر . الثالث عشر — قال هلال بن يساف : هو لا إله إلا الله محمد رسول الله . وقيل : الفقه فى الدين . وقيل : الصلوات الخمس ، وهما الرابع عشر والخامس عشر . وقال ابن إسحاق : هو العظيم من الأمر ، وذكر بيت لبيد :

وصاحب مَلْحوبٍ شَغَعْنا بفقدِهِ * وعِندَ الرِّداعِ بيت آخر كَوْثَرَ

أى عظيم (١) .

قلت : أصح هذه الأقوال الأول والثانى ، لأنه ثابت عن النبيّ صلى الله عليه وسلم نص فى الكوثر . وسمع أنس قوما يتذاكرون الحوض فقال : ما كنت أرى أن أعيش حتى أرى أمثالكم يتمارَوْن فى الحوض ، لقد تركت عجائز خلفى ، ما تصلّى امرأة منهنّ إلا سألت الله أن يسقيها من حوض النبيّ صلى الله عليه وسلم . وفى حوضه يقول الشاعر :

يا صاحبَ الحوضِ مَنْ يُدَانيكَا * وأنتَ حَقًّا حبيبُ بارِيكَا

وجميع ما قيل بعد ذلك فى تفسيره قد أُعطيه رسول الله صلى الله عليه وسلم زيادة على حوضه ، صلى الله عليه وسلم تسليما كثيرا .

قوله تعالى : فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ ﴿٢﴾

فيه خمس مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ فَصَلِّ ﴾ أى أقم الصلاة المفروضة عليك ، كذا رواه الضحاك عن ابن عباس . وقال قتادة وعطاء وعكرمة : « فصل لربك » صلاة العيد يوم النحر . « وٱنْحَرْ » نُسُكك . وقال أنس : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم ينحر ثم يصلى ، فأُمِر أن يُصَلِّى ثم يَنْحَر . وقال سعيد بن جبير أيضا : صَلِّ لربك صلاة الصبح المفروضة بجَمْع (٢) ، وٱنحرِ البُدْنَ بمِنًى . وقال سعيد بن جبير أيضا : نزلت فى الحُدَيْبِيَة حين حُصِر النبيّ صلى الله عليه وسلم عن البيت ، فأمره الله تعالى أن يُصَلِّىَ ويَنْحَر البُدْن وينصرف ، ففعل ذلك . قال ابن العربىّ : « أما من

(١) ملحوب : ماء لبنى أسد بن خزيمة . وصاحبه : عوف بن الأحوص . والرداع (بالكسر) : اسم ماء أيضا . والكوثر أيضا : السيد الكثير الخير .

(٢) جمع : المزدلفة .

قال : إن المراد بقوله تعالى : « فَصَلِّ » : الصلوات الخمس ؛ فلأنها ركن العبادات ، وقاعدة الإسلام ، وأعظم دعائم الدين . وأما من قال : إنها صلاة الصبح بالمزدلفة ؛ فلأنها مقرونة بالنحر ، وهو فى ذلك اليوم ، ولا صلاة فيه قبل النحر غيرها ؛ فخصها بالذكر من جملة الصلوات لاقترانها بالنحر » .

قلت : وأما من قال إنها صلاة العيد ؛ فذلك بغير مكة ؛ إذ ليس بمكة صلاة عيد بإجماع ، فيما حكاه ابن عمر . قال ابن العربى : « فأما مالك فقال : ما سمعت فيه شيئا ، والذى يقع فى نفسى أن المراد بذلك صلاة يوم النحر ، والنحر بعدها » . وقال على رضى الله عنه ومحمد ابن كعب : المعنى ضع اليُمْنَى على اليسرى حذاء النحر فى الصلاة . ورُوى عن ابن عباس أيضا . وروى عن على أيضا : أن يرفع يديه فى التكبير إلى نحره . وكذا قال جعفر بن على : « فَصَلِّ لِرَبِّكَ وانْحَرْ » قال : يرفع يديه أوّلَ ما يُكَبِّر للإحرام إلى النحر . وعن على رضى الله عنه قال : لما نزلت « فَصَلِّ لِرَبِّكَ وانْحَرْ » قال النبى صلى الله عليه وسلم لجبريل : " ما هذه النحيرة التى أمرنى الله بها " ؟ قال : " ليست بنحيرة ، ولكنه يأمرك إذا تحرّمت للصلاة ، أن ترفع يديكَ إذا كَبَّرت ، وإذا رفعت رأسك من الركوع ، وإذا سجدت ، فإنها صلاتنا وصلاة الملائكة الذين هم فى السموات السبع ، وإن لكل شىء زينة ، وإن زينة الصلاة رفع اليدين عند كل تكبيرة " . وعن أبى صالح عن ابن عباس قال : استَقْبِل القبلة بنحرك ؛ وقاله الفرّاء والكلبى وأبو الأحوص . ومنه قول الشاعر :

أبا حكم ما أنْتَ عَمَّ مُجالِدٍ * وسَيِّدُ أهلِ الأبْطَحِ المُتَناحِرِ(١)

أى المتقابل . قال الفرّاء : سمعت بعض العرب يقول : منازلنا(٢) تتناحر ؛ أى تتقابل ، نحر هذا بنحر هذا ؛ أى قُبالته . وقال ابن الأعرابى : هو انتصاب الرجل فى الصلاة بإزاء المحراب ؛ من قولهم : منازلهم تتناحر ؛ أى تتقابل . ورُوى عن عطاء قال : أمره أن يستوى بين السجدتين

(١) فى اللسان : نحر : (هل) فى موضع (ما) .

(٢) الذى فى كتاب الفراء : « منازلنا تتناحر : نحر هذا ... أى قبالته » . وفيه تحريف . والذى فى اللسان : وقال الفراء : « سمعت بعض العرب يقول : منازلهم تتناحر : هذا بنحر هذا ؛ أى قباله » .

جالسا حتى يبدو نحره . وقال سليمان التيمى : يعنى وارفع يدك بالدعاء إلى نحرك . وقيل : « فَصَلِّ » معناه : وأعبد . وقال محمد بن كعب القُرَظى : « إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الكَوْثَرَ . فَصَلِّ لِربك وَٱنْحَرْ » يقول : إن ناسا يصلون لغير الله ، ويذبحون لغير الله ، وقد أعطيناك الكوثر ، فلا تكن صلاتك ولا نحرك إلا لله . قال ابن العربى : « والذى عندى أنه أراد : أعبد ربك ، وٱنحر له ، فلا يكن عملك إلا لمن خصك بالكوثر ، وبالحرى (١) أن يكون جميع العمل يوازى هذه الخصوصية من الكوثر ، وهو الخير الكثير ، الذى أعطاكه الله ، أو النهر الذى طينه مسك ، وعدد آنيته نجوم السماء ، أما أن يوازى هذا صلاة يوم النحر ، وذبح كبش أو بقرة أو بدنة ، فذلك يبعد فى التقدير والتدبير ، وموازنة الثواب للعبادة » . والله أعلم .

الثانية — قد مضى القول فى سورة « الصافات » (٢) فى الأضحية وفضلها ، ووقت ذبحها ، فلا معنى لإعادة ذلك . وذكرنا أيضا فى سورة « الحج » (٣) جملة من أحكامها . قال ابن العربى : « ومن عجيب الأمر : أن الشافعى قال : إن من ضحى قبل الصلاة أجزأه ، والله تعالى يقول فى كتابه : « فَصَلِّ لِربكَ وَٱنحَرْ » ، فبدأ بالصلاة قبل النحر ، وقد قال النبى صلى الله عليه وسلم (فى البخارى وغيره ، عن البراء بن عازب ، قال) : " أول ما نَبْدَأ به فى يومنا هذا : أن نُصلِّىَ ، ثم نرجعَ فننحر ، من فعل فقد أصاب نُسُكنا ، ومن ذَبَحَ قبل ، فإنما هو لحم قدّمه لأهله ، ليس من النُّسك فى شىء " . وأصحابه ينكرونه ، وحبذا الموافقة » .

الثالثة — وأما ما روى عن على عليه السلام « فصل لربك وٱنحر » قال : وضع اليمين على الشمال فى الصلاة (خرّجه الدارَقُطْنى) ، فقد اختلف علماؤنا فى ذلك على ثلاثة أقوال : الأول — لا توضع فريضة ولا نافلة ؛ لأن ذلك من باب الاعتماد . ولا يجوز فى الفرض ، ولا يستحب فى النفل . الثانى — لا يفعلها فى الفريضة ، ويفعلها فى النافلة استعانة ؛ لأنه موضع ترخص . الثالث — يفعلها فى الفريضة والنافلة . وهو الصحيح ؛ لأنه ثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وضع يده اليمنى على اليسرى من حديث وائل

(١) فى (اللسان : حرى) : والحرى : الخليق ، كقولك : بالحرى أن يكون ذلك . وإنه لحرى بكذا ، وحر ، وحرىّ . (٢) راجع جـ ١٥ ص ١٠٧ وما بعدها . (٣) راجع جـ ١٢ ص ٤٢ وما بعدها .

آبن حجر وغيره . قال آبن المنذر : وبه قال مالك وأحمد وإسحاق ، وحكى ذلك عن الشافعيّ . وآستحب ذلك أصحاب الرأى . ورأت جماعة إرسال اليد . وممن روينا ذلك عنه آبن المنذر[1] والحسن البصريّ وإبراهيم النخعيّ .

قلت : وهو مَرْوِيّ أيضا عن مالك . قال آبن عبد البر : إرسال اليدين ، ووضع اليمنى على الشمال ، كل ذلك من سنة الصلاة .

الرابعة — وآختلفوا فى الموضع الذى توضع عليه اليد ؛ فروى عن عليّ بن أبى طالب : أنه وضعهما على صدره . وقال سعيد بن جُبير وأحمد بن حنبل : فوق السرّة . وقال : لا بأس إن كانت تحت السرّة . وقالت طائفة : توضع تحت السرّة . وروى ذلك عن عليّ وأبى هُريرة والنخعيّ وأبى مِجلَز . وبه قال سفيان الثورىّ وإسحاق .

الخامسة — وأما رفع اليدين فى التكبير عند الآفتتاح والركوع والرفع من الركوع والسجود ، فآختلف فى ذلك ؛ فروى الدّارقطنيُّ من حديث حميد عن أنس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه إذا دخل فى الصلاة ، وإذا ركع ، وإذا رفع رأسه من الركوع ، وإذا سجد . لم يروه عن حميد مرفوعا إلا عبد الوهاب الثقفىّ . والصواب : من فعل أنس . وفى الصحيحين من حديث آبن عمر ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة رفع يديه ، حتى تكونا حذو منكبيه ، ثم يكبر ، وكان يفعل ذلك حين يكبّر للركوع ، ويفعل ذلك حين يرفع رأسه من الركوع ، ويقول سمع الله لمن حمده . ولا يفعل ذلك حين يرفع رأسه من السجود . قال آبن المنذر : وهذا قول الليث بن سعد ، والشافعىّ وأحمد وإسحاق وأبى ثَوْر . وحكى آبن وهب عن مالك هذا القول . وبه أقول ؛ لأنه الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقالت طائفة : يرفع المصلى يديه حين يفتتح الصلاة ، ولا يرفع فيما سوى ذلك . هذا قول سفيان الثورىّ وأصحاب الرأى .

---

(١) فى بعض الأصول : « ابن الزبير » .

قلت : وهو المشهور من مذهب مالك ؛ لحديث آبن مسعود ، (خرّجه الدّارقطنيّ من حديث إسحاق بن أبى إسرائيل) ، قال : حدّثنا محمد بن جابر عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : صليت مع النبيّ صلى الله عليه وسلم ومع أبى بكر وعمر رضى الله عنهما ؛ فلم يرفعوا أيديهم إلا أوّلا عند التكبيرة الأولى فى آفتتاح الصلاة . قال إسحاق : به نأخذ فى الصلاة كلها . قال الدّارقطنيّ : تفرّد به محمد بن جابر (وكان ضعيفا) عن حماد عن إبراهيم . وغير حماد يرويه عن إبراهيم مرسلا عن عبد الله ، من فعله ، غير مرفوع إلى النبيّ صلى الله عليه وسلم ؛ وهو الصواب . وقد روى يزيد بن أبى زياد عن عبد الرحمن بن أبى ليلى عن البَرَاء : أنه رأى النبيّ صلى الله عليه وسلم حين آفتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذِىَ بهما أُذنيه ، ثم لم يعد إلى شىء من ذلك حتى فرغ من الصلاة . قال الدّارقطنيّ : [وإنما[1]] لقن يزيد فى آخر عمره : « ثُمَّ لَمْ يَعُدْ » ؛ فتلقنه وكان قد آختلط . وفى (مختصر ماليس فى المختصر) عن مالك : لا يرفع اليدين فى شىء من الصلاة . قال آبن القاسم : ولم أر مالكا يرفع يديه عند الإحرام . قال : وأحبُّ إلىّ ترك رفع اليدين عند الإحرام .

قوله تعالى : إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ ٱلْأَبْتَرُ ﴿٣﴾

أى مبغضك ؛ وهو العاص بن وائل . وكانت العرب تسمى من كان له بنون وبنات ، ثم مات البنون وبقى البنات : أبتر . فيقال : إن العاص وقف مع النبيّ صلى الله عليه وسلم يكلمه ، فقال له جمع من صناديد قريش : مع من كنت واقفا ؟ فقال : مع ذلك الأبتر . وكان قد تُوُفِّىَ قبل ذلك عبد الله بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان من خديجة ؛ فأنزل الله جل شأنه : « إِنَّ شانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ » ، أى المقطوع ذِكره من خير الدنيا والآخرة . وذكر عكرمة عن آبن عباس قال : كان أهل الجاهلية إذا مات آبن الرجل قالوا : بُتِر فلان . فلما مات إبراهيم آبن النبيّ صلى الله عليه وسلم خرج أبو جهل إلى أصحابه فقال : بتر محمد ؛ فأنزل الله جل ثناؤه :

(١) الزيادة من الدارقطنى .

« إنّ شانِئك هو الْأَبْتَر » يعنى بذلك أبا جهل . وقال شِمر بن عطية : هو عقبة بن أبى مُعَيط . وقيل : إن قريشا كانوا يقولون لمن مات ذكور ولده : قد بُتِر فلان . فلما مات لرسول الله صلى الله عليه وسلم آبنه القاسم بمكة ، وإبراهيم بالمدينة ، قالوا : بتر محمد ، فليس له من يقوم بأمره من بعده ؛ فنزلت هذه الآية ؛ قاله السدّى وآبن زيد . وقيل : إنه جواب لقريش حين قالوا لكعب بن الأشرف لما قدم مكة : نحن أصحاب السقاية والسِّدانة والحجابة واللِّواء ، وأنت سيد أهل المدينة ، فنحن خير أم هذا الصُّنْبُور(١) الأَبْتَر من قومه ؟ قال كعب : بل أنتم خير ؛ فنزلت فى كعب : « أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ » ... الآية . ونزلت فى قريش : « إن شانِئَك هو الأَبْتَر » ؛ قاله آبن عباس أيضا وعكرمة . وقيل : إن الله عز وجل لما أوحى إلى رسوله ، ودعا قريشا إلى الإيمان ، قالوا : آنبتر منا محمد ؛ أى خالفنا وآنقطع عنا . فأخبر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم أنهم هم المبتورون ؛ قاله أيضا عِكرمة وشَهْر بن حَوْشَب . قال أهل اللغة : الأبتر من الرجال : الذى لا ولد له ، ومن الدوابّ الذى لا ذنب له . وكل أمرٍ انقطع من الخير أثره ، فهو أبتر . والبَتْر : القطع . بَتَرْت الشيء بَتْرا : قطعته قبل الإتمام . والآنبتار : الآنقطاع . والباتر : السيف القاطع . والأَبْتَر : المقطوع الذَّنَب . تقول منه : بُتِر (بالكسر) يُبْتَرُ بَتْرا . وفى الحديث " ماهذه البُتَيراء " . وخطب زياد خُطبته البتراء ؛ لأنه لم يحمد الله فيها ، ولم يصل على النبىّ صلى الله عليه وسلم . آبن السكيت : الأبتران : العَيْر والعَبْد ؛ قال سميا أبترين لقلة خيرهما . وقد أبتره الله : أى صيره أبتر . ويقال : رجل أُبَاتِرُ (بضم الهمزة) : الذى يقطع رحمه . قال الشاعر :

لَئِيمٌ نَزَتْ فى أَنْفِهِ خُنْزُوانَةٌ * على قَطْعِ ذِى القُرْبَى أَحَدُّ أُبَاتِرُ

والبُتْرية : فِرقة من الزيدية ؛ نسبوا إلى المغيرة بن سعد ، ولقبه الأبتر . وأما الصُّنبور فلفظ مشترك . قيل : هو النخلة تبقى منفردة ، ويدق أسفلها ويتقشر ؛ يقال : صَنْبَرَ أسفلُ النخلة .

(١) فى نسخة الصنبور . وسيأتى للصنف بيان معناه .

(٢) آية ٥١ سورة النساء .

وقيل : هو الرجل الفرد الذى لا ولد له ولا أخ . وقيل : هو مَثْعَب[1] الحوض خاصّة ؛ حكاه أبو عبيد . وأنشد :

* مابين صُنْبورٍ إلَى الإزاءِ[2] *

والصُّنبور : قَصَبة تكون فى الإداوة[3] من حديد أو رصاص يشرب منها . حكى جميعه الجوهرىّ رحمه الله . والله سبحانه وتعالى أعلم .

سورة « الكافرون »

وهى مكية ؛ فى قول ابن مسعود والحسن وعِكرمة . ومدنية ؛ فى أحد قولى ابن عباس وقتادة والضحاك . وهى ست آيات .

وفى الترمذىّ من حديث أنس : أنها تعدل ثلث القرآن . وفى كتاب (الرد لأبى بكر الأنبارىّ) : أخبرنا عبد الله بن ناجية قال : حدّثنا يوسف قال حدّثنا القعنبىّ وأبو نعيم عن موسى ابن وردان عن أنس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " « قُلْ يَأَيُّهَا الكافِرونَ » تعدل ربع القرآن " . ورواه موقوفا عن أنس . وخرّج الحافظ أبو محمد عبد الغنى بن سعيد عن ابن عمر قال : صلى النبىّ صلى الله عليه وسلم بأصحابه صلاة الفجر فى سفر ، فقرأ « قُلْ يَأَيُّهَا الكافِرونَ » ، و « قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ » ، ثم قال : " قرأت بكم ثلث القرآن وربعه " . وروى جُبير بن مطعِم أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال : " أتحب ياجبير إذا خرجتَ سَفَرًا أن تكون من أمثل أصحابك هيئة وأكثرهم زادا " ؟ قلت : نعم . قال : " فاقرأ هذه السور الخمس من أوّل « قل يأيها الكافرون — إلى — قل أعوذ برب الناس » وافتتح قراءتك ببسم الله الرحمن الرحيم " . قال : فوالله لقد كنت غير كثيرِ المال ، إذا سافرت أكون أَبَدَّهم[4] هَيئة ، وأقلهم زادا ، فمذ قرأتهنّ صرت من أحسنهم هيئة ، وأكثرهم زادا ، حتى أرجع من سفرى ذلك .

---

(١) مثعب الحوض : مسيله .
(٢) الإزاء : مصب الماء فى الحوض .
(٣) الإداوة : إناء صغير من جلد يتخذ للماء .
(٤) بد الهيئة : رثها .

وقال فَرْوة بن نَوْفل الأشجعيّ : قال رجل للنبيّ صلى الله عليه وسلم : أوصنى . قال : "اقرأ عند منامك « قُلْ يَأَيُّها الْكَافِرونَ » فإنها براءة من الشرك" . خرّجه أبو بكر الأنباريّ وغيره . وقال ابن عباس : ليس فى القرآن أشدّ غيظا لإبليس منها ؛ لأنها توحيد و براءة من الشرك . وقال الأصمعيّ : كان يقال لـ « قُلْ يَأَيُّها الكافِرُونَ » ، و « قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ » المقشقشتان ؛ أى أنهما تُبرئان من النفاق . وقال أبو عبيدة : كما يُقَشْقِشُ الهِناء (١) الجربَ فيبرئُه . وقال ابن السكيت : يقال للقرح والجُدرِيّ إذا يبس وتقرّف ، وللجرب فى الإبل إذا قفل (٢) : قد تَوَسَّف جلدُه ، وتقشّر جلده ، وتَقَشْقَش جلدُه .

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٢﴾ وَلَآ أَنتُمْ عَابِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ﴿٣﴾ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ ﴿٤﴾ وَلَآ أَنتُمْ عَابِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ﴿٥﴾

ذكر ابن إسحاق وغيره عن ابن عباس : أن سبب نزولها أن الوليد بن المغيرة ، والعاص ابن وائل ، والأسود بن عبد المطلب ، وأمية بن خَلَف ؛ لقوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يامحمد ، هَلُمَّ فلنعبدْ ماتعبد ، وتَعْبَدْ ما نَعْبد ، ونشترك نحن وأنت فى أمرنا كله ؛ فإن كان الذى جئت به خيرا مما بأيدينا ، كنا قد شاركناك فيه ، وأخذنا بحظنا منه . و إن كان الذى بأيدينا خيرا مما بيدك ، كنت قد شركتنا فى أمرنا ، وأخذت بحظك منه ؛ فأنزل الله عز وجل « قُلْ يَأَيُّها الكافِرُونَ » . وقال أبو صالح عن ابن عباس : إنهم قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم : لَوِ اسْتَلَمْتَ (٣) بعض هذه الآلهة لصدقناك ؛ فنزل جبريل على النبيّ صلى الله عليه وسلم بهذه السورة ، فيئسوا منه ، وآذَوه ؛ وآذَوا أصحابه . والألف واللام ترجع إلى معنى المعهود

(١) الهناء (بالكسر) : القطران . (٢) قفل الجلد : يبس . (٣) استلم الحجر : لمسه بالقبلة أو باليد .

وإن كانت للجنس من حيث إنها كانت صفة لأىّ؛ لأنها مخاطبة لمن سبق فى علم الله تعالى أنه سيموت على كفره، فهى من الخصوص الذى جاء بلفظ العموم . ونحوه عن الماوردىّ : نزلت جوابا ، وعنى بالكافرين قومًا مُعَيَّنين لا جميع الكافرين؛ لأن منهم من آمن فعبد الله ، ومنهم من مات أو قُتل على كفره ، وهم المخاطبون بهذا القول ، وهم المذكورون . قال أبو بكر بن الأنبارىّ : وقرأ من طعن فى القرآن : قل للذين كفروا «لاَ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ» وزعم أن ذلك هو الصواب ، وذلك افتراء على رب العالمين، وتضعيف لمعنى هذه السورة ، وإبطال ما قصده الله من أن يذلّ نبيَّه للمشركين بخطابه إياهم بهذا الخطاب الزّرِىّ، وإلزامهم ما يأنف منه كلّ ذى لُبّ وحِجًا . وذلك أن الذى يَدّعيه من اللفظ الباطل قراءتنا تشتمل عليه فى المعنى ، وتزيد تأويلا ليس عندهم فى باطلهم وتحريفهم . فمعنى قراءتنا : قل للذين كفروا يأيها الكافرون ؛ دليلُ صحة هذا أن العربىّ إذا قال لمخاطبه قل لزيد أقبل إلينا ، فمعناه قل لزيد يا زيد أقبل إلينا . فقد وقعت قراءتنا على كل ما عندهم ، وسقط من باطلهم أحسن لفظ وأبلغُ معنًى ؛ إذ كان الرسول عليه السلام يعتمدهم فى ناديهم ، فيقول لهم : «يأيها الكافرون» . وهو يعلم أنهم يغضبون من أن يُنسبوا إلى الكفر ويدخلوا فى جملة أهله إلا وهو محروس ممنوع من أن تنبسط عليه منهم يَدٌ، أو تقع به من جهتهم أذيّة . فمن لم يقرأ « قُلْ يَأَيُّهَا الْكَافِرُونَ » كما أنزلها الله أسقط آيةً لرسول الله صلى الله عليه وسلم . وسبيل أهل الإسلام ألّا يسارعوا إلى مثلها ، ولا يعتمدوا نبيّهم باختزال الفضائل عنه التى منحه الله إياها وشرّفه بها . وأما وجه التّكرار فقد قيل إنه للتأكيد فى قطع أطماعهم ؛ كما تقول : والله لا أفعل كذا ثم والله لا أفعله . قال أكثر أهل المعانى : نزل القرآن بلسان العرب، ومن مذاهبهم التكرار إرادة التأكيد والإفهام، كما أن مذاهبهم الاختصارُ إرادةَ التخفيف والإيجاز؛ لأن خروج الخطيب والمتكلم من شىء إلى شىء أولَى من اقتصاره فى المقام على شىء واحد ؛ قال الله تعالى : « فَبِأَىّ آلاَءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ » ، « وَيْلٌ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُكَذِّبِينَ » ، « كَلَّا سَيَعْلَمُونَ ثُمَّ كَلَّا سَيَعْلَمُونَ » ، و « فَإِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا . إِنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا » كل هذا على التأكيد .

وقد يقول القائل : إرْمِ إرْمِ ، اعجَلْ اعجَلْ ؛ ومنه قوله عليه السلام فى الحديث الصحيح : " فلا آذن ، ثم لا آذن ، إنما فاطمة بضعة منى " . خرّجه مسلم[1] . وقال الشاعر :

هلا سألتِ جموعَ كِندة * يومَ ولّوْا أيْنَ أيْنَا

وقال آخر :

يا لَبَكْرٍ أنْشِروا لِى كُلَيْبًا * يا لَبَكْرٍ أيْنَ أيْنَ الفِرارُ[2]

وقال آخر :

يا علقمةْ يا علقمةْ يا علقمةْ * خيرَ تميم كُلِّها وأكْرَمَهْ

وقال آخر :

يا أقرعُ بنَ حابسٍ يا أقْرَعُ * إنكَ إنْ يُصْرَعْ أخوكَ تُصْرَعُ[3]

وقال آخر :

ألَا يا اسْلَمِى ثم اسْلَمِى ثُمَّتَ اسْلَمِى * ثلاثَ تَحِيّاتٍ وإنْ لَمْ تَكَلَّمِ

ومثله كثير . وقيل : هذا على مطابقة قولهم : تَعبُدُ آلهَتنا ونعبدُ إلهَكَ ، ثم تعبد آلهتنا ونعبد إلهك ، ثم تعبد آلهتنا ونعبد إلهك ، فنجرِى على هذا أبدا سَنَةً وسنة . فأجيبوا عن كل ما قالوه بضدّه ؛ أى إن هذا لا يكون أبدا . قال ابن عباس : قالت قريش للنبىّ صلى الله عليه وسلم : نحن نعطيك من المال ما تكون به أغنى رجلٍ بمكة ، ونزوّجك مَنْ شئت ، ونطأ عقِبَك ؛ أى نمشى خلفَك ، وتَكُفُّ عن شتم آلهتنا ، فإن لم تفعل فنحن نَعْرِض عليك خَصْلة واحدة هى لنا ولك صلاح ؛ تعبدُ آلهتنا (اللات والعُزّى) سنة ،

---

(١) لفظ الحديث كما فى صحيح مسلم (باب الفضائل) : " ... أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وهو يقول : إن بنى هشام بن المغيرة استأذنونى أن ينكحوا ابنتهم علىّ بن أبى طالب ، فلا آذن لهم ، ثم لا آذن لهم ، ثم لا آذن لهم إلا أن يحب ابن أبى طالب أن يطلق ابنتى ، ويتكح ابنتهم ، فإنما ابنتى بضعة منى ، يريبنى ما رابها ، ويؤذينى ما آذاها " والبضعة (بالفتح وقد تكسر) : القطعة من اللحم . (٢) البيت من أبيات المهلهل بن ربيعة قالها بعد أن أخذ بثأر أخيه كليب (راجع الشاهد العاشر بعد المائة فى خزانة الأدب) . (٣) البيت لجرير بن عبد الله البجلى . وقيل لعمرو بن خثارم البجلى . (راجع خزانة الأدب فى الشاهد الحادى والثمانين بعد الخمسمائة) .

ونحن نعبد إلهك سنة(١)؛ فنزلت السورة . فكان التكرار فى « لا أعبد ماتعبدون »؛ لأن القوم كرروا عليه مقالهم مرة بعد مرة . والله أعلم . وقيل : إنما كرر بمعنى التغليظ . وقيل : أى « لا أعبد » الساعة « ماتعبدون . ولا انتم عابِدون » الساعة « ما أعبد » . ثم قال : « ولا أنا عابِد » فى المستقبل « ما عبدتم . ولا أنتم » فى المستقبل « عابِدون ما أعبد » ، قاله الأخفش والمبرّد . وقيل : إنهم كانوا يعبدون الأوثان، فإذا ملوا وَثَناً، وسئِموا العبادة له ، رفضوه، ثم أخذوا وثنا غيره بشهوة نفوسهم، فإذا مروا بحجارة تعجبهم ألقوا هذه، ورفعوا تلك، فعظموها ونصبوها آلهة يعبدونها؛ فأُمِر عليه السلام أن يقول لهم : « لا أعبد ماتعبدون » اليوم من هذه الآلهة التى بين أيديكم . ثم قال : « ولا أنتم عابِدون ما أعبد » وإنما تعبدون الوثن الذى اتخذتموه ، وهو عندكم الآن . « ولا أنا عابِد ماعبدتم » أى بالأمس من الآلهة التى رفضتموها، وأقبلتم على هذه . ﴿ ولا أنتم عابِدون ما أعبد ﴾ فإنى أعبد إلهى . وقيل : إن قوله تعالى : « لا أعبد ماتعبدون . ولا أنتم عابِدون ما أعبد » فى الاستقبال . وقوله : « ولا أنا عابِد ماعبدتم » على نفى العبادة منه لما عبدوا فى الماضى . ثم قال : « ولا أنتم عابِدون ما أعبد » على التكرير فى اللفظ دون المعنى، من قِبل أن التقابل يوجب أن يكون : ولا أنتم عابدون ماعبدت ، فعدل عن لفظ عبدت إلى أعبد، إشعارا بأن ماعبد فى الماضى هو الذى يعبد فى المستقبل ، مع أن الماضى والمستقبل قد يقع أحدهما موقع الآخر . وأكثر ما يأتى ذلك فى أخبار الله عز وجل . وقال : « ما أعبدُ » ، ولم يقل : مَنْ أعبد؛ ليقابل به « ولا أنا عابِد ماعبدتم » وهى أصنام وأوثان، ولا يصلح فيها إلا « ما » دون « مَنْ » فحُمل الأول على الثانى ، ليتقابل الكلام ولا يتنافى . وقد جاءت « ما » لمن يعقل . ومنه قولهم : سبحان ماسخركنّ لنا . وقيل : إن معنى الآيات وتقديرها : قل يأيها الكافرون لا أعبد الأصنام التى تعبدونها، ولا أنتم عابدون الله عز وجل الذى أعبده ؛ لإشراككم به، واتخاذكم الأصنام، فإن زعمتم أنكم تعبدونه ، فأنتم كاذبون؛ لأنكم تعبدونه مشركين . فأنا لا أعبد ما عبدتم ، أى مثل عبادتكم ؛ فـ « ما » مصدرية . وكذلك

(١) فى حاشية الجمل نقلا عن القرطبى : ثم تعبد آلهتنا ، ونعبد إلهك ، فنجرى على هذا أبدا : سنة وسنة ، فنزلت... الخ .

« ولا أنتم عابِدون ما أعبد » مصدرية أيضا ؛ معناه ولا أنتم عابدون مثل عبادتى ، التى هى توحيد .

قوله تعالى : لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴿٦﴾

فيه معنى التهديد ، وهو كقوله تعالى : « لنا أعمالنا ولكم أعمالكم »(١) أى إن رضيتم بدينكم ، فقد رضينا بديننا . وكان هذا قبل الأمر بالقتال ، فنسخ بآية السيف . وقيل : السورة كلها منسوخة . وقيل : ما نسخ منها شيء لأنها خبر . ومعنى « لكم دينكم » أى جزاء دينكم ، ولى جزاء دينى . وسمى دينهم دينا ، لأنهم اعتقدوه وتولّوه . وقيل : المعنى لكم جزاؤكم ولى جزائى ؛ لأن الدِّين الجزاء . وفتح الياء من « ولِيَ دِينِ » نافع ، والبزى عن ابن كثير بالاختلاف عنه ، وهشام عن ابن عامر ، وحفص عن عاصم . وأثبت الياء فى « دينى » فى الحالين نصر ابن عاصم وسلام و يعقوب ؛ قالوا : لأنها اسم مثل الكاف فى دينكم ، والتاء فى قمت . الباقون بغير ياء ، مثل قوله تعالى : « فَهُو يَهدِينِ »(٢) . « فاتقُوا اللهَ وأَطِيعونِ »(٣) ونحوه ، اكتفاء بالكسرة ، واتباعا لخط المصحف ؛ فإنه وقع فيه بغير ياء .

تفسير سورة « النصر »

وهى مدنية بإجماع . وتسمى سورة « التوديع » . وهى ثلاث آيات . وهى آخر سورة نزلت جميعا ؛ قاله ابن عباس فى صحيح مسلم .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴿١﴾

النصر : العَوْن ؛ مأخوذ من قولهم : قد نَصَرَ الغيثُ الأرض : إذا أعان على نباتها ، من قَحْطها . قال الشاعر(٤) :

(١) آية ٥٥ سورة القصص .
(٢) آية ٧٨ سورة الشعراء .
(٣) آية ٥٠ سورة آل عمران .
(٤) هو الراعى يخاطب خيلا . (من اللسان مادة نصر) .

إذا انسلخ الشهر الحرام فودِّعي * بلادَ تميم وانْصُرِي أرضَ عامرِ

ويروى :

إذا دخلَ الشهرُ الحرامُ فجاوِزِي * بلادَ تميم وانصرِي أرضَ عامرِ

يقال : نصره على عدوه ينصره نصرا ؛ أى أعانه . والاسم النُّصْرة . واستنصره على عدوه : أى سأله أن ينصره عليه . وتناصروا : نصر بعضهم بعضا . ثم قيل : المراد بهذا النصر نصر الرسول على قريش ؛ الطبرىّ . وقيل : نصره على من قاتله من الكفار ؛ فإن عاقبة النصر كانت له . وأما الفتح فهو فتح مكة ؛ عن الحسن ومجاهد وغيرهما . وقال ابن عباس وسعيد بن جبير : هو فتح المدائن والقصور . وقيل : فتح سائر البلاد . وقيل : ما فتحه عليه من العلوم . و « إذا » بمعنى قد ؛ أى قد جاء نصر الله ؛ لأن نزولها بعد الفتح . ويمكن أن يكون معناه : إذا يجيئك .

قوله تعالى : وَرَأَيْتَ ٱلنَّاسَ يَدْخُلُونَ فِى دِينِ ٱللَّهِ أَفْوَاجًا ﴿٢﴾

قوله تعالى : ﴿ ورأيت الناس ﴾ أى العرب وغيرهم . ﴿ يدْخُلُون فِى دِينِ اللهِ أفواجًا ﴾ أى جماعات : فوجا بعد فوج . وذلك لما فتحت مكة قالت العرب : أما إذا ظفر محمد بأهل الحرم ، وقد كان الله أجارهم من أصحاب الفيل ، فليس لكم به يدان[1] . فكانوا يُسْلِمون أفواجا : أمّةً أمّةً . قال الضحاك : والأمّة : أربعون رجلا . وقال عكرمة ومقاتل : أراد بالناس أهل اليمن . وذلك أنه ورد من اليمن سبعمائة إنسان مؤمنين طائعين . بعضهم يؤذنون ، وبعضهم يقرءون القرآن ، وبعضهم يُهلِّلون ؛ فسُرّ النبىّ صلى الله عليه وسلم بذلك ، وبكى عمر وابن عباس . وروى عكرمة عن ابن عباس أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قرأ : « إذَا جاءَ نصرُ اللهِ والفتحُ » وجاء أهل اليَمَنِ رَقيقةً أفْئِدَتُهُمْ ، لَيِّنةً طِباعهم ، سَخِيةً قُلوبهم ، عظيمةً خشيتُهم ، فدخلوا فى دين الله أفواجا " . وفى صحيح مسلم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "أتاكم أهل اليمن ، هم أضعف قلوبا ، وأرق أفئدة . الفقه يَمَانٍ ، والحكمة يَمَانِية" . وروى أنه

(١) أى طاقة .

صلى الله عليه وسلم قال : " إنى لأجدُ نَفَس[1] ربكم من قِبَل اليَمَن " وفيه تأويلان : أحدهما — أنه الفرج ؛ لتتابع إسلامهم أفواجا . والثانى — معناه أن الله تعالى نَفَّس الكرب عن نبيه صلى الله عليه وسلم بأهل اليمن ، وهم الأنصار . وروى جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : "إن الناس دخلوا فى دين الله أفواجا ، وسيخرجون منه أفواجا " ذكره الماوردىّ ، ولفظ الثعلبىّ : وقال أبو عمار حدّثنى جابر لجابر ، قال : سألنى جابر عن حال الناس ، فأخبرته عن حال اختلافهم وفُرْقتهم ؛ فجعل يبكى ويقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " إن النَّاسَ دَخَلُوا فى دين الله أفواجا ، وَسَيَخْرُجونَ من دينِ اللهِ أَفْواجًا " .

قوله تعالى : فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابًا ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَٱسْتَغْفِرْهُ ﴾ أى إذا صَلّيت فأكثر من ذلك . وقيل : معنى سبح : صَلّ ؛ عن ابن عباس . « بِحَمْدِ ربك » أى حامدا له على ما آتاك من الظفر والفتح . « وَٱسْتَغْفِرْهُ » أى سل الله الغفران . وقيل : « فسبح » المراد به : التنزيه ؛ أى نزهه عما لا يجوز عليه مع شكرك له . « وَٱسْتَغْفِرْه » أى سَلِ الله الغفران مع مداومة الذكر . والأول أظهر . روى الأئمة (واللفظ للبخارىّ) عن عائشة رضى الله عنها قالت : ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة بعد أن نزلت عليه سورة « إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ والفَتْحُ » إلا يقول : "سُبْحانَكَ رَبَّنا وبِحَمْدِك ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لى " . وعنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُكْثر أن يقول فى ركوعه وسجوده : " سُبحانكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وبِحَمْدِك ، اللَّهُمَّ اغفِرْلِى " . يتأول القرآن . وفى غير الصحيح : وقالت أم سَلَمة : كان النبىّ صلى الله عليه وسلم آخر أمره لا يقوم ولا يقعد ولا يجىء ولا يذهب إلا قال : " سُبْحانَ اللهِ وبحمدِه ، أَسْتَغْفِرُ اللهَ وأَتُوبُ

(١) قال ابن الأثير : « هو مستعار من نفس الهواء الذى يردّه التنفس إلى الجوف ، فيبرّد من حرارته و يعدّلها . أو من نفس الريح الذى يتنسمه ، فيستروح إليه . أو من نفس الروضة وهو طيب روائحها ، فيتفرج به عنه . يقال : أنت فى نفس من أمرك ، واعمل وأنت فى نفس من عمرك ؛ أى فى سعة وفسحة ، قبل المرض والهرم ونحوهما .

إليه — قال — فإنى أُمِرت بها — ثم قرأ — « إِذَا جَاءَ نصرُ اللهِ والفَتْحُ » إلى آخرها . وقال أبوهريرة : آجتهدَ النبيّ صلى الله عليه وسلم بعد نزولها، حتى تَوَرَّمت قدماه . ونَحَل جسمه، وقل تبسمه ، وكثر بكاؤه . وقال عِكرمة : لم يكن النبيّ صلى الله عليه وسلم قَطُّ أشد آجتهادا فى أمور الآخرة ما كان منه عند نزولها . وقال مقاتل : لما نزلت قرأها النبيّ صلى الله عليه وسلم على أصحابه ، ومنهم أبو بكر وعمر وسعد بن أبى وقاص ، ففرحوا وآستبشروا ، وبكى العباس ؛ فقال له النبيّ صلى الله عليه وسلم : " ما يُبْكِيكَ يا عَمُّ ؟ " قال : نُعِيَتْ إليكَ نَفْسُك . قال : "إنه لكما تقول" ؛ فعاش بعدها ستين[1] يوما ، ما رُئِى فيها ضاحكا مستبشرا . وقيل : نزلت فى مِنًى بعد أيام التشريق ، فى حجة الوداع ، فبكى عُمر والعباس ، فقيل لهما : إن هذا يوم فرح ، فقالا : بل فيه نَعْى النبيّ صلى الله عليه وسلم . فقال النبيّ صلى الله عليه وسلم : " صَدَقتما ، نُعِيت إلىّ نفسى " . وفى البخارىّ وغيره عن ابن عباس قال : كان عمر بن الخطاب يأذن لأهل بدر ، ويأذن لى معهم . قال : فوَجِد[2] بعضهم من ذلك ، فقالوا : يأذن لهذا الفتى معنا ومن أبنائنا من هو مثله ! فقال لهم عمر : إنه من قد علمتم[3] . قال : فأذن لهم ذات يوم ، وأذن لى معهم ، فسألهم عن هذه السورة « إذا جاء نصر الله والفتح » فقالوا : أمر الله جل وعز نبيه صلى الله عليه وسلم إذا فتح عليه أن يستغفره ، وأن يتوب إليه . فقال : ما تقول يآبن عباس ؟ قلت : ليس كذلك ، ولكن أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم حضورَ أجله ، فقال : « إِذا جاءَ نصرُ اللهِ والفتحُ » ، فذلك علامة موتك . « فَسَبِّحْ بِحمدِ رَبِّكَ وآستغفِرهُ إِنَّهُ كانَ تَوَّاباً » . فقال عمر رضى الله عنه : تلومونى عليه ؟ وفى البخارىّ فقال عمر : ما أعلم منها إلا ما تقول . ورواه الترمذىّ ، قال : كان عمر يسألنى مع أصحاب النبيّ صلى الله عليه وسلم ، فقال له عبد الرحمن آبن عوف : أتسأله ولنا بنون مثله ؟ فقال له عمر : إنه من حيث نعلم . فسأله عن هذه الآية : « إذا جاء نصر الله والفتح » . فقلت : إنما هو أجل رسولِ الله صلى الله عليه وسلم ، أعلمه إياه ؛ وقرأ السورة إلى آخرها . فقال له عمر : والله ما أعلم منها إلا ما تعلم . قال : هذا

(١) الذى فى الطبرى والكشاف : « سنتين » .
(٢) أى غضب .
(٣) أى من جهة ذكائه وزيادة معرفته . أو من جهة قرابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم .

حديث حسن صحيح . فإن قيل : فماذا يغفر للنبيّ صلى الله عليه وسلم حتى يؤمر بالاستغفار ؟ قيل له : كان النبيّ صلى الله عليه وسلم يقول فى دعائه : " رَبِّ اغفرْ لِى خَطِيئَتِى وجَهْلِى ، وإسْرافِى فى أَمْرِى كُلِّه ، وما أنت أعلم به منى . اللهم اغفرلى خَطَئِى وعَمْدِى ، وجهلِى وهَزْلِى ، وكل ذلك عندى . اللهم اغفرلى ماقدّمت وما أخرتُ ، وما أعلنْت وما أسْرَرْت ، أنت المقدِّم وأنت المُؤَخِّر ، إنكَ على كلِّ شىءٍ قَدِير" . فكان صلى الله عليه وسلم يستقصر نفسه لعظم ما أنعم الله به عليه ، ويرى قصوره عن القيام بحق ذلك ذُنُوبا . ويحتمل أن يكون بمعنى : كُنْ متعلقا به ، سائلا راغبا ، متضرعا على رؤية التقصير فى أداء الحقوق ؛ لئلا ينقطع إلى رؤية الأعمال . وقيل : الاستغفار تَعَبُّد يجب إتيانه ، لا للمغفرة ، بل تعبدا . وقيل : ذلك تنبيه لأمته ، لكيلا يأمنوا ويتركوا الاستغفار . وقيل : « واستغفره » أى استغفر لأمتك . ﴿ إنه كان تَوَّابا ﴾ : أى على المسبحين والمستغفرين ، يتوب عليهم ويرحمهم ، ويقبل توبتهم . وإذا كان عليه السلام وهو معصوم يؤمر بالاستغفار ، فما الظن بغيره ؟ روى مسلم عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُكْثر من قول " سُبحانَ اللهِ وبِحَمْدِهِ ، أَسْتغفِرُ اللهَ وأَتُوبُ إليهِ " . قالت : فقلت يارسول الله ، أراك تكثر من قول " سُبْحانَ اللهِ وبِحَمْدِه ، أستغفر الله وأتوب إليه" ؟ فقال : " خَبَّرَنِى رَبِّى أنى سأرى علامة فى أمتى ، فإذا رأيتها أكثرت من قول سُبْحان اللهِ وبِحَمْدِه ، أستغفر الله وأتوب إليه ، فقد رأيتها : « إذا جاءَ نَصْرُ اللهِ والفتحُ » — فتح مكة — « ورأيتَ الناسَ يَدْخُلُون فِى دِينِ اللهِ أَفْوَاجًا . فسَبِّحْ بِحمدِ ربك واسْتَغْفِرْه إنهُ كانَ تَوَّابًا » " . وقال ابن عمر : نزلت هذه السورة بِمِنًى فى حِجَّة الوَداع ، ثم نزلت « اليومَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وأَتْمَمْتُ عَلَيكُمْ نِعمتِى »(١) فعاش بعدهما النبى صلى الله عليه وسلم ثمانين يوما . ثم نزلت آية الكَلالة(٢) ، فعاش بعدها خمسين يوما . ثم نزل « لَقَدْ جاءَكُمْ رسول مِن أنفسِكم »(٣) فعاش بعدها خمسة وثلاثين يوما . ثم نزل « واتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعون فِيهِ إلَى اللهِ »(٤) فعاش بعدها أحدا وعشرين يوما . وقال مقاتل سبعة أيام . وقيل غير هذا مما تقدّم فى « البقرة »(٥) بيانُه ، والحمد لله .

(١) آية ٣ سورة المائدة . (٢) آخر سورة النساء . (٣) آية ١٢٨ سورة التوبة .
(٤) آية ٢٨١ سورة البقرة . (٥) راجع جـ ٣ ص ٣٧٥

سورة « تبت »

وهى مكية باجماع . وهى خمس آيات

قوله تعالى : تَبَّتْ يَدَآ أَبِى لَهَبٍ وَتَبَّ ①

فيه ثلاث مسائل :

الأولى — قوله تعالى : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ﴾ فى الصحيحين وغيرهما (واللفظ لمسلم) عن ابن عباس قال : لما نزلت « وانذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ (١) . ورَهْطَكَ مِنْهُمُ المخلصين (٢) » خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى صَعِد الصَّفا ، فهتَف : ياصَباحاه ! فقالوا : من هذا الذى يهتف ؟ قالوا محمد . فاجتمعوا إليه . فقال : " يابَنى فُلان ، يابنى فلان ، يابنى فُلان ، يابنى عبد مناف ، يابنى عبد المطلب ! " فاجتمعوا إليه . فقال : " أَرَأَيْتَكُمْ لو أخبرتكم أن خيلا تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مُصَدِّقِيّ " ؟ قالوا : ماجربنا عليك كذبا . قال : " فإنِّى نذيرٌ لَكُمْ بينَ يَدىّ عَذاب شَديد " . فقال أبو لهب : تَبًّالَكَ ! ، أما جمعتنا إلَّا لهذا ! ثم قام ، فنزلت هذه السورة « تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وقَدْ تب » كذا قرأ الأعمش إلى آخر السورة . زاد الحميدى وغيره : فلما سمعت امرأته ما نزل فى زوجها وفيها من القرآن ، أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس فى المسجد عند الكعبة ، ومعه أبو بكر رضى الله عنه ، وفى يدها فِهر (٣) من حجارة ، فلما وقفتْ عليه أخذ الله بصرها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا ترى إلا أبا بكر . فقالت : يا أبا بكر ، إن صاحبك قد بلغنى أنه يهجونى ، والله لو وجدته لضربت بهذا الفِهر فاه ، والله إنى لشاعرة :

مُذَمَّمًا عَصَيْنَا * وأَمْرَهُ أَبَيْنَا * ودِينَهُ قَلَيْنَا

---

(١) آية ٢١٤ سورة الشعراء . (٢) قال النووى فى شرح مسلم : « وظاهر هذه العبارة أن قوله ورهطك منهم المخلصين كان قرآنا أنزل ثم نسخت تلاوته » . (٣) الفهر (بالكسر) : الحجر ملء الكف وقيل الحجارة مطلقا .

ثم انصرفت . فقال أبو بكر : يارسول الله ، أما تراها رأتك ؟ قال : " ما رأتنى ، لقد أخذ الله بصرها عنى " . وكانت قريش إنما تسمى رسول الله صلى الله عليه وسلم مُذَمَّمًا ، يسبونه ، وكان يقول : " ألا تعجبون لما صرف الله عنى من أذى قريش ، يَسُبُّون ويهجون مذمما وأنا محمد" . وقيل : إن سبب نزولها ماحكاه عبد الرحمن بن زيد أن أبا لهب أتى النبيّ صلى الله عليه وسلم فقال : ماذا أُعْطَى إن آمنتُ بك يامحمد ؟ فقال : " كما يُعْطَى المسلمون " قال مالى عليهم فضل ؟! . قال : "وأىّ شيء تَبْغى" ؟ قال : تَبًّا لهذا من دين ، أن أكون أنا وهؤلاء سواء ، فأنزل الله تعالى فيه : « تَبَّتْ يدا أبي لهب وتَبَّ » . وقول ثالث حكاه عبد الرحمن بن كيسان قال : كان إذا وفد على النبيّ صلى الله عليه وسلم وفد انطلق إليهم أبو لهب ، فيسألونه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون له : أنت أعلم به منا . فيقول لهم أبو لهب : إنه كَذّاب ساحر . فيرجعون عنه ولا يَلْقونه . فأتى وفد ، ففعل معهم مثل ذلك ، فقالوا : لا ننصرف حتى نراه ، ونسمع كلامه . فقال لهم أبو لهب : إنا لم نزل نعالجه فتبًّا له وتَعْسًا . فأُخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاكتأب لذلك ، فأنزل الله تعالى « تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ »... السورة . وقيل : إن أبا لهب أراد أن يرمى النبي صلى الله عليه وسلم بحجر ، فمنعه الله من ذلك ، وأنزل الله تعالى : « تبت يدا ابي لهب وتبّ » للمنع الذى وقع به . ومعنى « تَبَّتْ » : خَسِرت ، قاله قتادة . وقيل : خابت ، قال ابن عباس . وقيل ضلّت ، قاله عطاء . وقيل : هلكت ، قاله ابن جبير . وقال يمان بن رِئاب : صَفِرت من كل خير . حكى الأصمعيّ عن أبي عمرو بن العلاء أنه لما قتل عثمان رحمه الله سمع الناس هاتفا يقول :

لَقَدْ خَلَوْكَ وانْصَرَفُوا * فما آبُوا ولا رَجَعُوا
ولم يُوفُوا بنَذْرِهِم * فَيَاتَبًّا لِمَا صَنَعُوا (١)

وخص اليدين بالتباب ، لأن العمل أكثر ما يكون بهما ، أى خسرتا وخسر هو . وقيل : المراد باليدين نفسه . وقد يعبّر عن النفس باليد ، كما قال الله تعالى : « بما قَدَّمتْ يداك » (٢)

(١) فى بعض نسخ الأصل : * فتبا للذى صنعوا *
(٢) آية ١٠ سورة الحج .

أى نفسك . وهذا مَهْيَع[1] كلام العرب ؛ تعبّر ببعض الشيء عن كله ؛ تقول : أصابته يد الدهر ، و يد الرزايا والمنايا ؛ أى أصابه كل ذلك . قال الشاعر :

لَمَّا أَكَبَّتْ يَدُ الرَّزَايَا * عَلَيْهِ نادَى أَلَا مُجِيرُ

﴿ وَتَبَّ ﴾ قال الفرّاء : التبُّ الأول : دعاء والثانى خبر ؛ كما يقال : أهلكه الله وقد هلك . وفى قراءة عبد الله وأبىّ « وَقَدْ تَبَّ » . وأبو لهب اسمه عبد العُزّى ، وهو ابن عبد المطلب عمّ النبىّ صلى الله عليه وسلم . وامرأته العوراء أم جميل ، أخت أبى سفيان بن حرب ، وكلاهما ، كان شديد العداوة للنبىّ صلى الله عليه وسلم . قال طارق بن عبد الله المحاربى : إنى بسوق ذى المجاز ، إذ أنا بإنسان يقول : "يأيها الناس ، قولوا لا إله إلّا الله تُفْلِحُوا" ، و إذا رجل خلفه يرميه ، قد أدمى ساقيه وعرقوبيه و يقول : يأيها الناس ، إنه كذاب فلا تصدقوه . فقلت مَنْ هذا ؟ فقالوا : محمد ، زعم أنه نبى . وهذا عمه أبو لهب يزعم أنه كذاب . وروى عطاء عن ابن عباس قال قال أبو لهب : سَحَركم محمد ! إن أحدنا ليأكل الجَذَعة[2] ، و يشرب العُسّ[3] من اللبن فلا يشبع ، و إن محمدا قدا أشبعكم من فخذ شاة ، وأرواكم من عُسّ لبن .

الثانيـــة — قوله تعالى : ﴿ أَبِي لَهَبٍ ﴾ قيل : سمى باللّهب لحسنه ، و إشراق وجهه . وقد ظن قوم أن فى هذا دليلا على تكنية المشرك ؛ وهو باطل ، و إنما كناه الله بأبى لهب — عند العلماء — لمعان أربعة : الأول — أنه كان اسمه عبد العزى ، والعُزّى : صنم ، ولم يضف الله فى كتابه العبودية إلى صنم . الثانى — أنه كان بكنيته أشهر منه باسمه ؛ فصرح بها . الثالث — أن الاسم أشرف من الكنية ، فحطه الله عز وجل عن الأشرف الى الأنقص ؛ إذا لم يكن بُدٌّ من الإخبار عنه ، ولذلك دعا الله تعالى الأنبياء بأسمائهم ، ولم يَكْنِ عن أحد منهم . و يدلك على شرف الاسم على الكنية : أن الله تعالى يُسَمّى ولَا يُكَنّى ، و إن كان ذلك لظهوره و بيانه ؛ واستحالة نسبة الكنية إليه ، لتقدسه عنها . الرابع — أن

(١) يقال طريق مهيع : أى واضح واسع بين .
(٢) الجذعة : ولد الشاة فى السنة الثانية .
(٣) العس (بالضم) : القدح الكبير .

الله تعالى أراد أن يحقق نسبته، بأن يدخله النار، فيكون أبا لها، تحقيقا للنسب، وإمضاء للفأل والطيرة التى اختارها لنفسه . وقد قيل: آسمه كنيته. فكان أهله يسمونه (أبا لهب)، لتلهب وجهه وحسنه ؛ فصرفهم الله عن أن يقولوا : أبو النُّور ، وأبو الضياء ، الذى هو المشترك بين المحبوب والمكروه، وأجرى على ألسنتهم أن يضيفوه إلى (لَهَب) الذى هو مخصوص بالمكروه المذموم ، وهو النار . ثم حقق ذلك بأن يجعلها مقره . وقرأ مجاهد وحميد وآبن كثير وآبن مُحَيْصِن . « أَبِى لَهَبٍ » بإسكان الهاء . ولم يختلفوا فى « ذَاتَ لَهَبٍ » أنها مفتوحة ؛ لأنهم راعَوْا فيها رءوس الآى .

الثالثة — قال آبن عباس: لما خلق الله عز وجل القلم قال له : اكتب ما هو كائن، وكان فيما كتب « تَبَّتْ يد أبى لَهَبٍ » . وقال منصور : سُئِلَ الحسن عن قوله تعالى : « تَبَّتْ يَدَا أبى لَهَبٍ » هل كان فى أم الكتاب؟ وهل كان أبو لهب يستطيع ألا يَصْلَى النار؟ فقال : والله ما كان يستطيع ألّا يصلاها، وإنها لفى كتاب الله من قبل أن يُخْلَق أبو لهب وأبواه . ويؤيده قول موسى لآدم : أنت الذى خلقَكَ اللهُ بيده ، ونفخ فيك من رُوحه ، وأسكنك جَنَّته ، وأسْجَدَ لك ملائكته ، خَيَّبْتَ[1] الناس ، وأخْرجتهم من الجنة . قال آدم : وأنت موسى الذى آصطفاك بكلامه ، وأعطاك التوراة ، تَلُومنى على أمر كتبه الله علىّ قبل أن يخلق الله السموات والأرض . قال النبىّ صلى الله عليه وسلم : "فحَجَّ آدمُ مُوسَى[2]" ، وقد تقدّم[3] هذا . وفى حديث هَمّام عن أبى هريرة أن آدم قال لموسى : "بِكَمْ وجدتَ الله كَتَبَ التوارةَ قبلَ أنْ يَخْلُقَنِى" ؟ قال : "بألفى عام" قال : "فهل وجدت فيها : « وعَصَى آدمُ رَبَّهُ فَغَوَى »" قال : "نعم" قال : "أفتلومنى على أمر وكتب الله علىّ أن أفعله من قبل أن أخلق بألفى عام" . فحَجَّ[4] آدمُ موسى . وفى حديث طاوُوس وآبن هُرْمز والأعرج عن أبى هريرة : "بأربعين عاما" .

---

(١) فى الأصول : « أغويت » .
(٢) أى غلبه بالحجة .
(٣) راجع جـ ١١ ص ٢٥٦
(٤) أى غلبه بقوة حجته .

قوله تعالى : مَآ أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وَمَا كَسَبَ ﴿٢﴾

أى ما دفع عنه عذاب الله ما جمع من المال، ولا ما كسب من جاه . وقال مجاهد: من الولد؛ وولد الرجل من كَسْبه . وقرأ الأعمش « وَمَا ٱكْتَسَبَ » ورواه عن ابن مسعود . وقال أبو الطُّفَيل : جاء بنو أبى لهب يختصمون عند ابن عباس، فاقتتلوا، فقام ليحْجُزَ بينهم، فدفعه بعضهم، فوقع على الفراش، فغضب ابن عباس وقال: أخرجوا عنى الكسبَ الخبيثَ؛ يعنى ولده . وعن عائشة رضى الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه، وإن ولدى من كسبه " . خرّجه أبو داود . وقال ابن عباس : لما أنذر رسول الله صلى الله عليه وسلم عشيرته بالنار، قال أبو لهب : إن كان ما يقول ابن أخى حقا فإنى أفدى نفسى بمالى وولدى، فنزل : « ما أَغْنَىٰ عَنْهُ مَالُهُۥ وما كَسَبَ » . و « ما » فى قوله : « مَا أَغْنَىٰ» : يجوز أن تكون نفيا، ويجوز أن تكون استفهاما؛ أى أىّ شىء أغنى [عنه] ؟ و «ما» الثانية: يجوز أن تكون بمعنى الذى، ويجوز أن تكون مع الفعل مصدرا؛ أى ما أغنى عنه ماله وكسبه .

قوله تعالى : سَيَصْلَىٰ نَارًا ذَاتَ لَهَبٍ ﴿٣﴾

أى ذات اشتعال وتلهُّب . وقد مضى فى سورة « المرسلات »(١) القول فيه . وقراءة العامة : « سَيَصْلَىٰ » بفتح الياء . وقرأ أبو رجاء والأعمش : بضم الياء . ورواها محبوب عن إسماعيل عن ابن كثير، وحسين عن أبى بكر عن عاصم، ورويت عن الحسن . وقرأ أشهب العُقَيلى وأبو سَمَّال العَدَوىّ ومحمد بن السَّمَيْقع «سَيُصْلَىٰ» بضم الياء، وفتح الصاد، وتشديد اللام؛ ومعناها سَيُصْليه الله؛ من قوله : «وتَصْلِيَةُ جَحِيمٍ»(٢) . والثانية من الإصلاء؛ أى يصليه الله؛ من قوله : « فسوف نُصْلِيه نارا »(٣) . والأُولَى هى الاختيار؛ لإجماع الناس عليها؛ وهى من قوله : « إِلَّا من هو صالِ الجَحِيمِ »(٤) .

---

(١) راجع جـ ١٩ ص ١٦٠ .
(٢) آية ٩٤ سورة الواقعة .
(٣) آية ٣٠ سورة النساء .
(٤) آية ١٦٣ سورة الصافات .

قوله تعالى : وَٱمْرَأَتُهُۥ حَمَّالَةَ ٱلْحَطَبِ ﴿٤﴾

قوله تعالى : ﴿ وامْرَأَتُهُ ﴾ أم جميل . وقال ابن العربي : العوراء أم قبيح ، وكانت عَوْراء . ﴿ حَمَّالَةُ الحَطَب ﴾ (١) قال ابن عباس ومجاهد وقتادة والسُّدِّي : كانت تمشي بالنميمة بين الناس ؛ تقول العرب : فلان يَحْطِب على فلان : إذا وَرَّشَ عليه (٢) . قال الشاعر :

إن بني الأَدْرَمِ حَمَّالو الحَطَبْ * هُمْ الوُشاةُ في الرِّضَا وفي الغَضَبْ
* عليهمُ اللَّعنةُ تَتْرَى والحَرَبْ (٣) *

وقال آخر :

مِنَ البِيض لَمْ تُصْطَدْ عَلَى ظَهْرِ لأُمَةٍ * ولَمْ تَمْشِ بينَ الحيِّ بالحَطَبِ الرَّطْبِ

يعني : لم تمش بالنمائم ، وجعل الحطب رَطْبا ليدل على التدخين ، الذي هو زيادة في الشر . وقال أكثم بن صَيْفِيّ لبنيه : إياكُمْ والنَّمِيمةَ ! فإنها نارٌ مُحْرِقَة ، وإنّ النَّمّام ليَعْمل في ساعة مالا يَعْمَل الساحر في شهر . أخذه بعض الشعراء فقال :

إنَّ النميمةَ نارٌ وَيْكَ مُحْرِقَةٌ * فَفِرَّ عنها وجانِبْ مَنْ تعاطَاها

ولذلك قيل : نار الحقد لا تخبو . وثَبَتَ عن النبيّ صَلَّى الله عليه وسلم : " لا يَدْخُلُ الجنةَ نَمَّام " . وقال : " ذُو الوَجْهَين لا يكون عند الله وجيها " . وقال عليه الصلاة والسلام : " مِنْ شَرّ الناسِ ذُو الوَجْهَيْنِ : الّذي يَأْتي هَؤُلاءِ بوَجْهٍ ، وهَـؤُلاءِ بوَجْهٍ " . وقال كعب الأحبار : أصاب بني إسرائيل قحط ، فخرج بهم موسى عليه السلام ثلاث مرات يَسْتَسْقُون فلم يُسْقَوا . فقال موسى : " إلهي عبادُك " فأوحى الله إليه : " إني لا أستجيب لك ولا لمن معك ، لأن فيهم رجلا نماما ، قد أَصَرَّ على النميمة " فقال موسى : " يا ربِّ مَنْ هُوَ حتى نخرجه من بيننا " ؟ فقال : " يا موسى ، أنهاك عن النميمة وأكونَ نماما " قال : فتابوا بأجمعهم ، فسُقوا . والنميمة من الكبائر ، لا خلاف في ذلك ؛ حتى قال الفُضَيل بن عِياض : ثلاث تهدّ العمل الصالح ويُفْطِرن الصائم ، وينقُضْن الوضوء : الغيبة ، والنميمة ، والكذب .

(١) « حمالة » بالرفع قراءة نافع ، وبها يقرأ المؤلف . (٢) التوريش : التحريش ؛ يقال : ورّشت بين القوم ، وأرّشت . ا (٣) الحرب (بالتحريك) : نهب مال الانسان وتركه لا شيء له .

وقال عطاء بن السائب : ذكرت للشعبيّ قول النبيّ صلى الله عليه وسلم : " لا يَدْخُلُ الجَنَّةَ سافكُ دمٍ ، ولا مشاء بنميمة ، ولا تاجر يُرْبِي " فقلت : يا أبا عمرو ، قَرَن النمام بالقاتل وآكل الربا ؟ فقال : وهل تسفك الدماء، وتنتهب الأموال ، وتهيج الأمور العظام ، إلا من أجل النميمة .

وقال قتادة وغيره : كانت تُعَيِّر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفقر . ثم كانت مع كثرة مالها تحمل الحطب على ظهرها؛ لشدة بخلها، فعُيِّرَتْ بالبخل . وقال ابن زيد والضحاك : كانت تحمل العِضاه والشوك ، فتطرحه بالليل على طريق النبيّ صلى الله عليه وسلم وأصحابه؛ وقاله ابن عباس . قال الربيع : فكان النبيّ صلى الله عليه وسلم يَطَؤُه كما يطأ الحرير . وقال مُرَّة الهَمْدَانيّ : كانت أم جميل تأتى كل يوم بإبالة[1] من الحَسَك[2]، فتطرحها على طريق المسلمين، فبينما هى حاملة ذات يوم حُزْمة أَعْيَتْ، فقعدت على حجر لتستريح، فجذبها المَلَكُ من خلفها فأهلكها . وقال سعيد بن جُبير : حمالة الخطايا والذنوب؛ من قولهم : فلان يحتطب على ظهره؛ دليله قوله تعالى : « وهم يحملون أَوزارَهُمْ على ظهورهم[3] » . وقيل : المعنى حمالة الحطب فى النار؛ وفيه بُعْد . وقراءة العامة « حَمَّالَةُ » بالرفع، على أن يكون خبرا « وامرأته » مبتدأ . ويكون « فى جِيدِها حبلٌ من مَسَدٍ » جملة فى موضع الحال من المضمر فى « حَمَّالة » . أو خبرا ثانيا . أو يكون « حمالة الحطب » نعتا لامرأته . والخبر « فى جيدها حبلٌ مِنْ مَسَدٍ »؛ فيوقف (على هذا) على « ذات لهبٍ » . ويجوز أن يكون « وامرأته » معطوفة على المضمر فى « سَيَصْلَى » فلا يوقف على « ذَاتَ لَهَبٍ » و يوقف على « وامْرأَتُهُ » وتكون « حَمَّالَةَ الحَطَبِ » خبر ابتداء محذوف . وقرأ عاصم « حمالة الحَطَب » بالنصب على الذم، كأنها اشتهرت بذلك ، فجاءت الصفة للذم لا للتخصيص ، كقوله تعالى : « مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا[4] » . وقرأ أبو قلابة « حامِلَةَ الحَطَب » .

---

(١) الإبالة : الحزمة الكبيرة .

(٢) الحسك : نبات له ثمرة ذات شوك تعلق بأصواف الغنم ، والسعدان .

(٣) آية ٣١ سورة الأنعام . (٤) آية ٦١ سورة الأحزاب .

قوله تعالى : فِي جِيدِهَا حَبْلٌ مِّن مَّسَدٍ ﴿٥﴾

قوله تعالى : ﴿ فِي جِيدِهَا ﴾ أى عنقها . وقال امرؤ القيس :

وجيدٍ كجيد الرِّيم ليس بفاحش * إذا هي نصَّتْهُ ولا بمُعطَّلِ (١)

﴿ حَبْلٌ مِن مَسَدٍ ﴾ أى من ليف ؛ قال النابغة :

مَقْذُوفةٍ بدَخِيسِ النَّحْضِ بازِلُها * له صَرِيفٌ صَرِيفُ القَعْوِ بالمَسَدِ (٢)

وقال آخر :

يا مَسَدَ الخُوصِ تَعَوَّذْ مِنِّي * إنْ كُنْتُ لَدْناً ليِّناً فإنِّي

* ما شِئْتَ مِنْ أَشْمَطَ مُقْسِنٍّ * (٣)

وقد يكون من جلود الإبل ، أو من أوبارها ؛ قال الشاعر :

ومَسَدِ أُمِرَّ مِنْ أَيانِقٍ * لَسْنَ بِأنْيابٍ ولا حَقائِقِ (٤)

وجمع الجيد أجياد، والمسد أمساد . أبو عبيدة : هو حَبْل يكون من صوف . قال الحسن : هى حبال من شجر تَنبتُ باليمن تسمى المَسَد ، وكانت تُفْتل . قال الضحاك وغيره : هذا فى الدنيا ؛ فكانت تُعيِّر النبيَّ صلى الله عليه وسلم بالفقر وهى تحتطب فى حبل تجعله فى جيدها من ليف ، فخنقها الله جل وعزّ به فأهلكها ؛ وهو فى الآخرة حَبْل من نار . وقال ابن عباس

(١) الجيد : العنق . والريم : الظبي الأبيض الخالص البياض . و « نصته » رفعته . والمعطل : الذى لا حلى عليه . وقوله « بفاحش » ؛ أى ليس بكريه المنظر .

(٢) قال التبريزى « مقذوفة : أى مرمية باللحم . والدخيس : الذى قد دخل بعضه فى بعض من كثرته . والنحض : اللحم ، وهو جمع نحضة . والبازل : الكبير . والصريف : الصياح . والقعو : ما يضم البكرة إذا كان خشبا ؛ فاذا كان حديدا فهو خطاف . ويروى : له صريف صريف القعو (بالضم) على البدل ، والنصب أجود » .

(٣) الأشمط : من خالط بياض رأسه سواد . والمقسن : الذى قد انتهى فى سنه ، فليس به ضعف كبر ولا قوة شباب . وقيل : هو الذى فى آخر شبابه وأول كبره . والرجز ثلاثة أبيات فى (اللسان : مسد) ولم ينسبه إلى قائله .

(٤) أمر الحبل : فتله فتلا شديدا . وأيانق : جمع أيْنق ، وأينق جمع ناقة . والأنياب : جمع ناب ، وهى الناقة الهرمة . والحقائق : جمع حقة ، وهى التى دخلت فى السنة الرابعة ، وليس جلدها بالقوى . والرجز ثلاثة أبيات فى اللسان . ونسبه الأصمعى لعمارة بن طارق . وقال أبو عبيدة : هو لعقبة الهجيمى . وقوله (ليس) : كذا فى (اللسان : مسد) ، وأعاده فى (حقق) : (لسن) بالنون . وهو الصواب .

فى رواية أبى صالح : « فى جِيدِها حَبْلٌ مِن مَسَدٍ » قال : سلسلة ذَرْعُها سبعون ذراعا — وقاله مجاهد وعروة بن الزبير : تَدْخُل مِنْ فيها ، وتَخْرُج من أسفلها ، ويُلْوَى سائِرها على عنقها . وقال قتادة . « حَبْل مِن مَسَدٍ » قال : قِلادة من وَدَع . الوَدَع : خرز بيض تخرج من البحر ، تتفاوت فى الصغر والكبر . قال الشاعر :

* والحِلم حِلْمُ صبىٍّ يَمْرِث الوَدَعَهْ (١) *

والجمع : وَدَعات . الحسن : إنما كان حَرَزا فى عنقها . سعيد بن المسيب : كانت لها قِلادة فاخرة من جوهر ، فقالت : واللاتِ والعُزَّى لأُنفقنها فى عداوة محمد . ويكون ذلك عذابا فى جيدها يوم القيامة . وقيل : إن ذلك إشارة إلى الخذلان ، يعنى أنها مربوطة عن الإيمان بما سبق لها من الشقاء ، كالمربوط فى جيده بحبل من مسد . والمَسَد : الفتل . يقال : مَسَد حَبْلَه يَمْسِده مَسْدًا (٢) ، أى أجاد فتله . قال :

* يَمْسِد أَعْلَى لحمِه ويأرِمُهْ *

يقول : إن البقل يقوى ظهر هذا الحمار ويشدّه . ودابة مَمْسودة الخَلْق : إذا كانت شديدة الأَسْر (٣) . قال الشاعر :

ومَسَدٍ أمرَّ مِنْ أيانِقِ * صُهْبٍ عِتاقٍ ذاتِ مُخٍّ زاهِقِ
* لَسْنَ بأنيابٍ ولا حَقائِقِ (٤) *

ويروى :

* ولا ضعافٍ مُخُّهُنَّ زاهِقِ *

قال الفراء : هو مرفوع والشعر مُكْفأ (٥) . يقول : بل مخهن مكتنز ، رفعه على الابتداء . قال : ولا يجوز أن يريد ولا ضعافٍ زاهقٍ مخهنّ . كما لا يجوز أن تقول : مررت برجل أبوه قائم ،

(١) مرث الودع يمرثه مرثا : مصه . (٢) هو رؤبة . (٣) الأسر : الخلق .
(٤) أمرّ الحبل : فتله فتلا شديدا . والأيانق : جمع ناقة . والصهب : جمع الأصهب ، هو بعير ليس بشديد البياض . وعتاق : جمع عتيق وهو الكريم . وزهق المخ : إذا اكتنز (اجتمع) لحمه ؛ فهو زاهق . (٥) الإكفاء فى الشعر : المخالفة بين ضروب إعراب قوافيه . ومن الإكفاء أيضا المخالفة بين مجاء قوافيه إذا تقاربت مخارج الحروف أو تباعدت .

بالخفض . وقال غيره : الزاهق هنا : بمعنى الذاهب ؛ كأنه قال : ولاضعافٌ مُحْقِنٌ ، ثم ردّ الزاهق على الضعاف . ورجل ممسود : أى مجدول الخلق . وجارية حسنة المَسْد والعَصْب والجَدْل(١) والأَرْم ؛ وهى ممسودة ومعصوبة ومجدولة ومَأرومة . والمِساد ، على فِعال : لغة فى المِساب(٢) ، وهى نحى السمن ، وسِقاء العسل . قال جميعه الجوهرى . وقد اعْتُرِض فقيل : إن كان ذلك حبلها الذى تحتطب به ، فكيف يبقى فى النار ؟ وأجيب عنه بأن الله عزّ وجلّ قادر على تجديده كلما احترق . والحكم ببقاء أبى لهب وامرأته فى النار مشروط ببقائهما على الكفر إلى الموافاة(٣) ؛ فلما ماتا على الكفر صدق الإخبار عنهما . ففيه معجزة للنبىّ صلى الله عليه وسلم . فأمرأته خنقها الله بحبلها ، وأبو لهب رماه الله بالعَدَسة(٤) بعد وقعة بدر بسبع ليال ، بعد أن شَجَّتْه أمّ الفضل(٥) . وذلك أنه لما قدم الحَيْسُمانُ مكةَ بخبر خبر بدر ، قال له أبو لهب : أَخْبِرنى ، خبر الناس . قال : نعم ، والله ما هو إلا أن لقِينا القوم ، فمنحناهم أكتافنا ، يضعون السلاح منا حيث شاءوا ، ومع ذلك ما لَمَسْتُ الناس . لقِينا رجالا بيضًا على خيل بُلْق ، لا والله ماتُبْقِى منا ، يقول : ما تُبْقِى شيئا . قال أبو رافع : وكنت غلاما للعباس أَنحِت الأَقداح فى صُفَّة زمزم ، وعندى أمّ الفضل جالسة ، وقد سرنا ماجاءنا من الخبر ، فرفعت طُنُبَ الحجرة ، فقلت : تلك والله الملائكة . قال : فرفع أبو لهب يده ، فضرب وجهى ضَرْبة مُنْكرة ، وثاوَرْتُه(٦) ، وكنت رجلا ضعيفا ، فاحتملنى ، فضرب بى الأرض ، وبَرَك على صدرى يضْربنى . وتقدّمت أمّ الفضل إلى عمود من عُمُد الحُجْرة ، فتأخذه وتقول : استضعفته أن غاب عنه سيده ! وتضربه بالعمود على رأسه فتفلِقُه شَجَّةً مُنْكَرة . فقام يحر رجليه ذليلا ، ورماه الله بالعَدَسة ، فمات ، وأقام ثلاثة أيام لم يُدْفن حتى أنتن ؛ ثم إن ولده غسّلوه بالماء ، قَذْفا من بعيد ، مخافة عَدْوَى العَدَسة . وكانت قريشٌ تتّقيها كما يُتّقَى الطاعون(٧) . ثم احتملوه إلى أعلى مكة ، فأسندوه إلى جدار ، ثم رضموا عليه الحجارة .

---

(١) أى مجدولة الخلق . (٢) وقد يهمز فيقال مساب ، كمنبر . (٣) كذا فى الأصول والظاهر أن اللفظ محرف عن (الوفاة) . (٤) للعدسة : بثرة تخرج بالبدن فتقتل . (٥) هى لبابة الكبرى بنت الحارث بن حزن الهلالية ، أخت ميمونة أم المؤمنين . (٦) المثاورة : المواثبة . (اللسان : ثور) . (٧) رضموا : أى جعلوا الحجارة بعضها على بعض .

سـورة « الإخلاص »

مكّيـة ؛ فى قول ٱبن مسعود والحسن وعطاء وعكرمة وجابر . ومدنيـة ؛ فى أحد قولى ٱبن عباس وقتادة والضحاك والسُّدّى . وهى أربع آيات .

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

قوله تعـالى : قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ﴿١﴾ ٱللَّهُ ٱلصَّمَدُ ﴿٢﴾ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ﴿٣﴾ وَلَمْ يَكُن لَّهُۥ كُفُوًا أَحَدٌۢ ﴿٤﴾

قوله تعـالى : ﴿ قُلْ هُـوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ أى الواحد الوِتر ، الذى لا شبيـه له ، ولا نظير ولا صـاحبة ، ولا ولد ولا شريك . وأصـل « أَحَدٌ » : وَحَدٌ ؛ قُلبت الواو همـزة . ومنه قول النابغة[1] :

* بذى الجَلِيل على مُسْتَأْنِسٍ وَحَدِ *

وقد تقدّم فى سورة « البقرة » الفرق بين واحِد وأَحَد ، وفى كتاب « الأَسْنَى ، فى شرح أسماء الله الحسنى » أيضا مُسْتَوفًى . والحمدُ لله . و « أَحَدٌ » مرفوع ، على معنى : هو أَحَدٌ . وقيل : المعنى : قل : الأمرُ والشأن : ٱللهُ أَحَد . وقيل : « أَحَد » بدل من قوله : « الله » . وقرأ جماعة « أَحَدُ اللهُ » بلا تنوين ، طلبا للخفة ، وفرارا من التقاء الساكنين ؛ ومنه قول الشاعر :

* ولا ذاكرَ اللهَ إلّا قَلِيـلًا[2] *

---

(١) صدر البيت كما فى معلقته :

* كأن رحلى وقد زال النهار بنا *

و « ذو الجليل » مكان ينبت الجليل ، وهو الثمام . والثمام : نبت ضعيف قصير لا يطول .

(٢) هذا عجز بيت لأبى الأسود الدؤلى . وصدره :

* فألفيتـه غـير مستعتب *

﴿ اللهَ الصَّمَدُ ﴾ أى الذى يُصْمَد إليه فى الحاجات . كذا رَوَى الضحاك عن ابن عباس، قال : الذى يُصْمَد إليه فى الحاجات؛ كما قال عز وجل : « ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمُ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْأَرُونَ »[1] .

قال أهل اللغة : الصمد : السيد الذى يُصْمد إليه فى النوازل والجوائح . قال :

أَلَا بَكَّرَ النَّاعِى بِخَيْرِ بَنِى أَسَدْ[2] * بعمرِو بن مَسْعُودٍ وبالسيدِ الصَّمَد

وقال قوم : الصَّمَدُ : الدائم الباقى، الذى لم يزل ولا يزال . وقيل : تفسيره ما بعده « لَمْ يَلِدْ ولم يُولَدْ » . قال أُبَىُّ بْنُ كَعْب : الصَّمَدُ : الذى لا يلِدُ ولا يُولَد؛ لأنه ليس شىء إلا سيموت، وليس شىء يموت إلا يُورث . وقال علىّ وابن عباس أيضا وأبو وائل شقيق بن سلمة وسفيان : الصَّمَد : هو السيد الذى قد انتهى سُودَدُه فى أنواع الشرف والسُّودَد؛ ومنه قول الشاعر :

عَلَوْتُهُ بحُسامٍ ثُمَّ قُلْتُ لَهُ * خُذْهَا حُذَيفَ فأنتَ السَّيِّدُ الصَّمَدُ

وقال أبو هريرة : إنه المستغنِى عن كل أحد، والمحتاج إليه كل أحد . وقال السدّى : إنه : المقصود فى الرغائب، والمستعان به فى المصائب . وقال الحسين بن الفضل : إنه : الذى يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد . وقال مقاتل : إنه : الكامل الذى لاعيب فيه؛ ومنه قول الزبرقان :

سِيروا جميعًا بنِصفِ اللَّيلِ واعتمِدُوا * ولا رَهِينَةَ إلا سَيِّدٌ صَمَدُ

وقال الحسن وعكرمة والضحاك وابن جُبير : الصَّمَد : المُصْمَتُ[3] الذى لاجَوْفَ له؛ قال الشاعر :

شِهابُ حُروبٍ لا تَزالُ جِيادُه * عَوابِسَ يَعْلُكْنَ الشَّكِيمَ المُصَمَّدا[4]

قلت : قد أتينا على هذه الأقوال مبيَّنة فى الصَّمَد، فى (كتاب الأَسْنَى) وأن الصحيح منها . اشهد له الاشتقاق؛ وهو القول الأول، ذكره الخَطَّابى . وقد أسقط من هذه السورة من أبعده الله وأخزاه، وجعل النار مقامه ومثواه، وقرأ « اللهُ الواحدُ الصَّمَدُ » فى الصلاة، والناس يستمعون، فأسقط : « قُلْ هو » ، وزعم أنه ليس من القرآن . وغيَّر لفظ « أَحَد » ، وادعى أن هذا

---

(١) آية ٥٣ سورة النحل .

(٢) ويروى : بخيرى . وهو الصواب ، لأنه ذكر بعده اثنين .

(٣) وهذا لا يجوز على الله تعالى .

(٤) علكت الدابة اللجام تعلكه (من باب قتل) علكا : لاكته وحركته . والشكيم والشكيمة : الحديدة المعترضة فى فم الفرس .

هو الصواب، والذى عليه الناس هو الباطل والمحال ؛ فأبطل معنى الآية ؛ لأن أهل التفسير قالوا : نزلت الآية جوابا لأهل الشرك لما قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم : صِفْ لَنَا رَبَّك، أمِن ذهب هو أم مِن نحاس أم مِن صُفْر ؟ فقال الله عز وجل ردا عليهم : «قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ» . ففى « هُوَ » دلالة على موضع الرّد، ومكان الجواب، فإذا سقط(١) بطل معنى الآية، وصح الافتراء على الله عز وجل، والتكذيب لرسوله صلى الله عليه وسلم . وروى الترمذى عن أُبىّ بن كعب : أن المشركين قالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم : انْسُبْ لنا ربك ؛ فأنزل الله عز وجل : « قل هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ. اللَّهُ الصَّمَدُ» . والصَّمَد : الذى لم يلد ولم يُولَد ؛ لأنه ليس شىء يولد إلا سيموت، وليس شىء يموت إلا سيورَث، وأن الله تعالى لا يموت ولا يورث . ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا(٢) أَحَدٌ﴾ : قال : لم يكن له شبيه ولا عدْل، وليس كمثله شىء . ورُوِى عن أبى العالية : إن النبىّ صلى الله عليه وسلم ذكر آلهتهم فقالوا : انْسُب لنا رَبّك . قال : فأتاه جبريل بهذه السورة « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » ، فذكر نحوه ، ولم يذكر فيه عن أُبىّ بن كعب ، وهذا أصح ؛ قاله الترمذىّ .

قلت : ففى هذا الحديث إثبات لفظ « قُل هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » وتفسير الصَّمَد ، وقد تقدّم. وعن عكرمة نحوه . وقال ابن عباس : « لَمْ يَلِدْ » كما وَلَدَتْ مَرْيَم ، ولم يُولد كما وُلِد عيسى وعُزَيرٌ . وهو رد على النصارى ، وعلى من قال : عُزَيرٌ ابن الله . « وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ» أى لم يكن له مِثلا أحد . وفيه تقديم وتأخير ؛ تقديره : ولم يكن له كفوا أحد ؛ فقدّم خبر كان على اسمها ، لينساق أواخرُ الآى على نظم واحد . وقرِئ « كُفُوا » بضم الفاء وسكونها. وقد تقدّم فى « البقرة » أن كل اسم على ثلاث أحرف أوّله مضموم، فإنه يجوز فى عينه الضم والإسكان(٣) ؛ إلا قوله تعالى : « وجعلوا له مِن عِبادِهِ جُزْءًا(٤) » لِعلة تقدّمت . وقرأ حفص « كفوا » مضموم الفاء غير مهموز . وكلها لغات فصيحة .

---

(١) فى نسخة من الأصل : « فأسقط آية وأبطل المعنى وصحف ، افتراء على الله عز وجل ... » الخ .

(٢) بالهمزة قراءة نافع ، وهى قراءة المؤلف . (٣) راجع جـ ١ ص ٤٤٧ طبعة ثانية أو ثالثة .

(٤) آية ١٥ سورة الزخرف ، راجع جـ ١٦ ص ٦٩

القول فى الأحاديث الواردة فى فضل هذه السورة ؛ وفيه ثلاث مسائل :

الأولى — ثبت فى صحيح البخارى عن أبى سعيد الخُدْرى : أن رجلا سمع رجلا يقرأ « قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ » يرددها ؛ فلما أصبح جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم، فذكر ذلك له، وكان الرجل يَتَقالُّها(١)؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " والذى نفسى بيده إنها لتعدل ثُلُثَ القُرْآن " . وعنه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لأصحابه : " أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن فى ليلة " فشَقَّ ذلك عليهم ، وقالوا : أينا يطيق ذلك يا رسول الله ؟ فقال : " اللهُ الواحدُ الصَّمد ثُلُثُ القرآن "(٢) خرجه مسلم من حديث أبى الدرداء بمعناه . وخرج عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أَحْشِدوا(٣) فإنى سأقرأ عليكم ثلثَ القُرْآن "، فحشدَ(٤) مَنْ حَشَد ؛ ثم خرج نبى الله صلى الله عليه وسلم فقرأ « قُلْ هُوَ الله أحد » ثم دخل، فقال بعضنا لبعض : إنى أرى هذا خبرا جاءه من السماء ، فذاك الذى أدخله . ثم خرج فقال : " إنى قلت لكم سأقرأ عليكم ثلث القرآن ، أَلَا إنها تَعْدِل ثلثَ القرآن " قال بعض العلماء : إنها عَدَلَت ثلث القرآن لأجل هذا الاسم ، الذى هو « الصَّمَد » ، فإنه لا يوجد فى غيرها من السُّور . وكذلك « أَحَدٌ » . وقيل : إن القرآن أنزل أثلاثا ، ثلثا منه أحكام، وثلثا منه وعد ووعيد ، وثلثا منه أسماء وصفات ؛ وقد جمعت « قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ »(٥) [أحد] الأثلاث ، وهو الأسماء والصّفات . ودل على هذا التأويل ما فى صحيح مسلم ، من حديث أبى الدرداء عن النبى صلى الله عليه وسلم، قال : " إن اللهَ جلّ وعز جزأ القرآن ثلاثة أجزاء، فجعل « قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ » جزءا من أجزاء القرآن " . وهذا نَصٌّ ؛ وبهذا المعنى سميت سورة الإخلاص، والله أعلم .

الثانية — روى مسلم عن عائشة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلا على سَرِية، وكان يقرأ لأصحابه فى صلاتهم، فيختم بـ« قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ » ؛ فلما رجعوا ذكروا ذلك للنبى صلى

(١) أى يعتقد أنها قليلة فى العمل لا فى التنقيص .
(٢) فى شرح العينى على البخارى فى فضائل القرآن : «قوله الله الواحد الصمد : كناية عن قل هو الله أحد» .
(٣) من باب قتل وضرب . ويستعمل متعديا ولازما .
(٤) أى اجتمع من اجتمع .
(٥) زيادة عن الخطيب .

الله عليه وسلم فقال : " سَلُوهُ لأىّ شَىء يصْنع ذلك " ؟ فسألوه فقال : لأنها صفة الرحمن، فأنا أحِبُّ أن أقرأ بها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أخبروه أن الله عز وجل يحبه" . وروى الترمذىّ عن أنس بن مالك قال : كان رجل من الأنصار يؤمّهم فى مسجد قُباء، وكان كلما افتتح سورة يقرؤها لهم فى الصلاة فقرأ بها، افتتح بـ« قُلْ هو الله أحد » ؛ حتى يفرغ منها ، ثم يقرأ بسورة أخرى معها ، وكان يصنع ذلك فى كل ركعة ؛ فكلمه أصحابه، فقالوا : إنك تقرأ بهذه السورة، ثم لا ترى أنها تجْزيك حتى تقرأ بسُورة أخرى، فإما أن تقرأ بها، و إما أن تدعها وتقرأ بسورة أخرى ؟ قال : ما أنا بتاركها و إن أحببتم أن أؤمّكم بها فعلت، و إن كرهتم تركتكم ؛ وكانوا يرونه أفضلهم، وكرهوا أن يؤمّهم غيره ؛ فلما أتاهم النبىّ صلى الله عليه وسلم أخبروه الخبر، فقال : " يافلان ما يمنعك مما يأمر به أصحابك ؟ وما يحملك أن تقرأ هذه السورة فى كل ركعة " ؟ فقال : يارسول الله، إنى أحبها ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إنّ حُبَّها أدْخَلَكَ الجَنَّةَ " قال : حديث حسن غريب صحيح . قال ابن العربى : « فكان هذا دليلا على أنه يجوز تكرار سورة فى كل ركعة . وقد رأيت على باب الأسباط فيما يقرب منه، إماما من جملة الثمانية والعشرين إماما، كان يصلى فيه التراويح فى رمضان بالأتراك ؛ فيقرأ فى كل ركعة «الحمد لله» و « قل هو الله أحد » حتى يتم التراويح ؛ تخفيفا عليه، ورغبة فى فضلها وليس من السنة ختم القرآن فى رمضان » .

قلت : هذا نص قولِ مالك ، قال مالك : وليس ختم القرآن فى المساجد بسنة .

الثالثة — روى الترمذىّ عن أنس[1] بن مالك قال : أقبلت مع النبىّ صلى الله عليه وسلم فسمع رجلا يقرأ « قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ » ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " وجبت " . قلت : وما وجبت ؟ قال : " الجنة " . قال : هذا حديث حسن صحيح[2] . قال الترمذى :

(١) الرواية فى الترمذى عن أبى هريرة .

(٢) فى الترمذى : « حسن غريب » .

حدّثنا محمد بن مرزوق البصرىّ قال حدّثنا حاتم بن ميمون أبو سهل عن ثابت البُنَانِىّ عن أنس آبن مالك عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال: " من قرأ كل يوم مائتى مرة قل هو الله أحد، مُحِىَ عنه ذنوب خمسين سنة ، إلا أن يكون عليه دين " . و بهذا الإسناد عن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال: " من أراد أن ينام على فراشه، فنام على يمينه، ثم قرأ (قُل هُوَ اللهُ أَحَدٌ) مائة مرة، فإذا كان يومَ القيامة يقول الرب: يا عبدى، آدخل على يمينك الجنة ". قال: هذا حديث غريب من حديث ثابت عن أنس. وفى مسند أبى محمد الدارمىّ، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من قرأ (قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ) خمسين مرة، غفرت له ذنوب خمسين سنة" قال: وحدّثنا عبد الله بن يزيد قال حدّثنا حَيْوة قال: أخبرنى أبو عَقيل: أنه سمع سعيد بن المسيب يقول : إن نبىّ الله صلى الله عليه وسلم قال : " من قرأ (قُلْ هُوَ اللهُ أَحَد) عشر مرات بُنِي له قصر فى الجنـة . ومن قرأها عشرين مرة بُنِي له بهـا قصران فى الجنة . ومن قرأها ثلاثين مرة بُنِي له بهـا ثلاثة قصور فى الجنة " . فقال عمر بن الخطاب : والله يا رسول الله إذًا لَنُكْثِرَنّ قصورنا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الله أوسع من ذلك " قال أبو محمـد : أبو عقيل زُهْرة بن معبد ، وزعموا أنه كان من الأبدال . وذكر أبو نعيم الحافظ من حديث أبى العلاء يزيد بن عبدالله بن الشِّخِّير عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مَنْ قَرَأَ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ فى مرضه الذى يموت فيه، لم يُفْتَن فى قبره. وأمِن من ضغطةِ القبر. وحملته الملائكة يوم القيامة بأكفها، حتى تجيزه من الصراط إلى الجنة". قال: هذا حديث غريب من حديث يزيد، تفرد به نصر بن حماد البَجَلىّ. وذكر أبو بكر أحمد بن على آبن ثابت الحافظ عن عيسى بن أبى فاطمة الرازىَ قال سمعت مالك بن أنس يقول : إذا نُفِس بالناقوس آشتدّ غضب الرحمن، فتنزل الملائكة، فيأخذون بأقطار الأرض، فلا يزالون يقرءون « قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ » حتى يسكُن غضبُه جل وعز . وخَرّج من حديث محمد بن خالد الجَنَدِىّ عن مالك عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من دخل يوم الجمعة

المسجد، فصلى أربع ركعات يقرأ فى كل ركعة بفاتحة الكتاب و (قل هو الله أحد) خمسين مرة فذلك مائتا مرة فى أربع ركعات ، لم يَمُتْ حتى يرى منزله فى الجنة أو يُرَى له " » . وقال أبو عُمر مولى جرير بن عبد الله البجلىّ ، عن جرير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من قرأ (قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ) حين يدخل منزله ، نفت الفقر عن أهل ذلك المنزلِ وعن الجيران". وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من قرأ قل هو الله أحد مرة بورك عليه ، ومن قرأها مرتين بورك عليه وعلى أهله ، ومن قرأها ثلاث مرات بورك عليه وعلى جميع جيرانه ، ومن قرأها اثنتى عشرة بنى الله له اثنى عشر قصرا فى الجنة ، وتقول الحفظة انطلقوا بنا ننظر إلى قصر أخينا ، فإن قرأها مائة مرة كفّر الله عنه ذنوب خمسين سنة ، ماخلا الدماء والأموال ، فإن قرأها أربعمائة مرة كفر الله عنه ذنوب مائة سنة ، فإن قرأها ألف مرة لم يمت حتى يرى مكانه فى الجنة أو يرى له " . وعن سهل بن سعد الساعدىّ قال : شكا رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الفقر وضيق المعيشة ؛ فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إذا دخلتَ البيت فسلِّمْ إن كان فيه أحد ، و إن لم يكن فيه أحد فسلم علىّ ، واقرأ (قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ) مرة واحدة " ففعل الرجل فأدرّ الله عليه الرزق ، حتى أفاض عليه جيرانه . وقال أنس : كنا مع رسـول الله صلى الله عليه وسـلم بتَبُوكَ ، فطلعت الشمس بيضاء لها شعاع ونور ، لم أرها فيما مضى طلعت قط كذلك ، فأتى جبريل ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : " ياجبريلُ ، مالى أرى الشمس طلعت بيضاء بشعاع لم أرها طلعت كذلك فيما مضى قط " ؟ فقال : " ذلك لأن معاوية بن معاوية الليثى توفى بالمدينة اليوم ، فبعث الله سبعين ألف ملك يُصَلُّون عليه " . قال : " ومِمّ ذلك " ؟ قال : " كان يكثر قراءة (قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ) آناء الليل وآناء النهار ، وفى ممشاه وقيامه وقعوده ، فهل لك يارسول الله أن أقبض لك الأرض ، فتصلى عليه " ؟ قال " نعم " فصلى عليه ، ثم رجع . ذكره الثعلبي ، والله أعلم .

تفسير سورة « الفلق »

وهى مكية ، فى قول الحسن وعكرمة وعطاء وجابر . ومدنية ، فى أحد قولى ابن عباس وقتادة . وهى خمس آيات .

وهذه السورة وسورة «الناس» و«الإخلاص» : تعوّذ بهنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سحرته اليهود ، على ما يأتى . وقيل : إن المُعَوِّذَتَيْن كان يقال لهما المقشقشتان ، أى تبرّئان من النفاق . وقد تقدم . وزعم ابن مسعود أنهما دعاء تعوّذ به ، وليستا من القرآن ، خالف به الإجماع من الصحابة وأهل البيت . قال ابن قتيبة : لم يكتب عبد الله بن مسعود فى مصحفه المعوذتين ، لأنه كان يسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوّذ الحسن والحسين ـ رضى الله عنهما ـ بهما ، فقدّر أنهما بمنزلة : أعيذ كما بكلمات الله التامة ، من كل شيطان وهامة ، ومن كل عين لامّة . قال أبو بكر الأنبارىّ : وهذا مردود على ابن قتيبة ، لأن المعوذتين من كلام رب العالمين ، المعجز لجميع المخلوقين ، و« أعيذ كما بكلمات الله التامة » من قول البشر بيّن . وكلام الخالق الذى هو آية لمحمد صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين ، وحجة له باقية على جميع الكافرين ، لا يلتبس بكلام الآدميين ، على مثل عبد الله بن مسعود الفصيح اللسان ، العالم باللغة ، العارف بأجناس الكلام ، وأفانين القول . وقال بعض الناس : لم يكتب عبدالله المعوّذتين لأنه أمن عليهما من النسيان ، فأسقطهما وهو يحفظهما ، كما أسقط فاتحة الكتاب من مصحفه ، وما يُشَكُّ فى حفظه وإتقانه لها . فردّ هذا القول على قائله ، واحتج عليه بأنه قد كتب : « إذا جاء نصر الله والفتح » ، و « إنا أعطيناك الكوثر » ، و « قل هو الله أحد » وهن يجرين مجرى المعوذتين فى أنهن غير طوال ، والحفظ إليهن أسرع ، ونسيانُهن مأمون ، وكلهن يخالف فاتحة الكتاب ، إذ الصلاة لا تتم إلا بقراءتها . وسبيل كل ركعة أن تكون المقدّمة فيها قبل ما يُقْرأ من بعدها ، فإسقاط فاتحة الكتاب من المصحف ، على معنى الثقة ببقاء حفظها ، والأمن من نسيانها ، صحيح ، وليس من السور ما يجرى فى هذا المعنى مجراها ، ولا يُسْلك به طريقها . وقد مضى هذا المعنى فى سورة « الفاتحة »[1] . والحمد لله .

(١) راجع جـ ١ ص ١١٤ طبعة أولى .

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله تعالى : قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ﴿١﴾ مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ﴿٢﴾ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ﴿٣﴾ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴿٤﴾ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴿٥﴾

فيه تسع مسائل :

الأولى — روى النسائيّ عن عقبة بن عامر ، قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكب ، فوضعت يدى على قدمه ، فقلت : أقرئنى سورة [هُودٍ](١) أقرئنى سورة يوسف . فقال لى : " ولَنْ تَقْرأ شيئا أبلغ عند الله من « قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفَلَقِ » " وعنه قال: بينا أنا أسير مع النبيّ صلى الله عليه وسلم بين الجحْفَة والأَبواءِ ، إذ غشتنا ريح مظلمة شديدة ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوّذ بـ«أعوذُ برب الفَلَقِ» ، و «أعوذُ بِرَبِّ الناسِ» ، ويقول : " يا عقبة ، تعوّذ بهما ، فما تعوّذ متعوّذ بمثلهما ". قال : وسمعته يقرأ بهما فى الصلاة . وروى النّسائى عن عبد الله قال : أصابنا طَشٌّ(٢) وظُلْمة ، فانتظرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يَخْرج(٣) . ثم ذكر كلاما معناه : فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم [لِيُصلِّىَ بنا](٤) ، فقال : " قُلْ " . فقلت : ما أقول ؟ قال : " قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ والمعوذتين حين تمسى ، وحين تصبح ثلاثا ، يكفِك كل شىء" وعن عقبة بن عامر الجُهَنِي قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : " قُلْ " . قلت : ما أقول ؟ قال قل : " قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ . قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الفلق . قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَاسِ — فقرأهن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قال — لم يتعوّذ الناس بمثلهن ، أو لا يتعوّذ الناس بمثلِهن". وفى حديث ابن عباس «قل أعوذ برب

(١) زيادة عن سنن النسائى .
(٢) الطش (بفتح الطاء وتشديد الشين) : المطر الضعيف .
(٣) الذى فى سنن النسائى : « فانتظرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلى بنا ، ثم ذكر... الخ » .
(٤) زيادة عن سنن النسائى .

الفلق وقُلْ أَعوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ، هاتين السورتين » . وفى صحيح البخارى ومسلم عن عائشة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم كان إذا اشتكى قرأ على نفسه بالمُعَوِّذَتَيْن و يَنْفُثُ ، فلما اشتدّ وجعه كنت أقرأ عليه ، وأمسح عنه بيده ، رجاءَ بركتها . النَّفْث : النفخ ليس معه ريق .

الثانيـــة — ثبت فى الصحيحين من حديث عائشة أن النبيّ صلى الله عليه وسلم سحره يهودىّ من يهود بنى زُرَيْق ، يقال له لَبِيدُ بن الأَعْصم ، حتى يخيلُ إليه أنه كان يفعل الشىء ولا يفعله ، فمكث كذلك ما شاء الله أن يمكث — فى غير الصحيح : سنة — ثم قال : "يا عائشة ، أشعرت أن الله أفتانى فيما استفتيته فيه . أتانى ملكان ، فجلس أحدهما عند رأسى ، والآخر عند رجلى ، فقال [الذى عند رأسى للذى عند رجلى](١) : ما شأن الرجل ؟ قال : مطبوب(٢) . قال ومَنْ طَبَّهُ ؟ قال لَبيد بن الأَعصم . قال فى ماذا ؟ قال فى مُشْطٍ ومُشاطة(٣) وجفّ(٤) طلعةِ ذكر(٥) ، تحت راعوفة(٦) فى بئر ذى أَرْوان(٧) " . فجاء البئر واستخرجه . انتهى الصحيح . وقال ابن عباس : " أما شَعَرْتِ يا عائشة أن الله تعالى أخبرنى بدائى " . ثم بعث عليا والزبير وعمار ابن ياسر ، فنزحوا ماء تلك البئر كأنه نقاعة الحناء ، ثم رفعوا الصخرة وهى الراعوفة — صخرة تترك أسفل البئر يقوم عليها المائح(٨) ، وأخرجوا الجُفّ ، فإذا مُشَاطة رأس إنسان ، وأسنان من مُشْط ، و إذا وتر معقود فيه إحدى عشرة عقدة مغرزة بالإبر ، فأنزل الله تعالى هاتين السورتين ، وهما إحدى عشرة آية على عدد تلك العُقَد ، وأمر أن يُتَعَوَّذ بهما ؛ فجعل كلما قرأ آية انحلت عقدة ، ووجد النبيّ صلى الله عليه وسلم خِفّة ، حتى انحلت العقدة الأخيرة ، فكأنما أُنشط من عِقال ، وقال : ليس به بأس . وجعل جبريل يَرْقِى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول : "بِاسم الله

(١) زيادة عن الصحيحين . (٢) المطبوب : المسحور . (٣) فى بعض نسخ الأصل و بعض كتب الحديث : « ومشاقة » بالقاف بدل الطاء ، وهو ما يستخرج من الكتان . والمشط : الآلة التى يمشط بها الشعر .

(٤) الجف (بضم الجيم وتشديد الفاء) : الغشاء الذى يكون على الطلع و يطلق على الذكر والأنثى ؛ فلذا قيده بقوله « ذكر » . (٦) ويقال : « بئر ذروان » ، وهى بئر بالمدينة ، فى بستان بنى زريق .

(٧) أى فى روايته . (٨) فى بعض نسخ الأصل : « المائح » بالتاء المثناة من فوق ، وهو المستقى من البئر بالدلو . من أعلى البئر . أما المائح بالهمز فهو : الذى يكون فى أسفل البئر يملأ الدلو .

أَرْقِيك، من كل شيء يؤذيك، من شر حاسدٍ وعَيْن، والله يَشْفِيك". فقالوا: يارسول الله، ألا نقتل الخبيث. فقال: "أمّا أنا فقد شفانى الله، وأكره أن أثيرَ على الناس شرًّا". وذكر القشيرى فى تفسيره أنه ورد فى الصِّحاح: أن غلاما من اليهود كان يخدُم النبيّ صلى الله عليه وسلم، فدسَّتْ[1] إليه اليهود، ولم يزالوا به حتى أَخَذ مُشاطة رأس النبيّ صلى الله عليه وسلم. والمُشاطة (بضم الميم): ما يسقُط من الشعر عند المشط. وأخذ عدّة من أسنان مُشْطه، فأعطاها اليهود، فسحروه فيها، وكان الذى تولى ذلك لَبِيدُ بن الأَعْصم اليهودىّ. وذكر نحو ما تقدّم عن ابن عباس.

الثالثة — تقدّم فى البقرة القول فى السحر وحقيقته، وما ينشأ عنه من الآلام والمفاسد، وحكم الساحر؛ فلا معنى لإعادته[2].

الرابعة — قوله تعالى: ﴿ الْفَلَقِ ﴾ اختُلف فيه؛ فقيل: سِجن فى جَهنم؛ قاله ابن عباس. وقال أُبَيُّ بن كعب: بيت فى جهنم إذا فُتح صاح أهل النار من حره. وقال الحُبُلِيّ[3] أبو عبد الرحمن: هو أسم من أسماء جهنم. وقال الكلبى: واد فى جهنم. وقال عبد الله ابن عمر: شجرة فى النار. سعيد بن جبير: جُبٌّ فى النار. النحاس: يقال لما أطمأنّ من الأرض فَلَق؛ فعلى هذا يصح هذا القول. وقال جابر بن عبد الله والحسن وسعيد بن جبير أيضا ومجاهد وقتادة والفُرَظِيّ وابن زيد: الفَلَق، الصُّبْح. وقاله ابن عباس. تقول العرب: هو أبين من فَلَقِ الصُّبْح وفَرَق الصبح. وقال الشاعر:

يالَيْلةً لم أَنَمْهَا بِتُّ مُرْتَفِقا[4] * أَرْعَى النجومَ إلى أَنْ نَوَّرَ الفَلَقُ

وقيل: الفلق: الجبال والصخور تنفلق بالمياه؛ أى تتشقق. وقيل: هو التفليق بين الجبال والصخور؛ لأنها تتشقق من خوف الله عز وجل. قال زهير:

ما زِلْتَ أَرْمُقُهُم حتّى إذَا هَبَطَتْ * أيدى الرِّكابِ بِهِمْ مِن راكِسٍ فَلَقَا

(١) فى نسخة: فدنت.
(٢) راجع جـ ٢ ص ٤٣ فما بعدها طبعة ثانية.
(٣) هو عبد الله بن يزيد المعافرى.
(٤) المرتفق: المتكىء على مرفق يده.

الراكس : بطن الوادى . وكذلك هو فى قول النابغة :

* أَتانِي ودُونِي راكِسٌ فالضَّواجِعُ (١) *

والراكس أيضا : الهادى، وهو الثور وسط البَيْدَر (٢)، تدور عليه الثيران فى الدِّياسة . وقيل : الرحم تنفلق بالحيوان . وقيل : إنه كل ما انفلق عن جميع ما خَلَق من الحيوان والصبح والحبّ والنَّوَى ، وكل شىء من نبات وغيره ؛ قاله الحسن وغيره . قال الضحاك : الفَلَقُ الخَلْق كُلُّه ؛ قال :

وَسْوَسَ يَدْعُو مُخْلِصًا رَبَّ الْفَلَقْ * سِرًّا وقَدْ أَوْنَ تَأْوِينَ العُقُقْ (٣)

قلت : هذا القول يشهد له الاشتقاق ؛ فإن الفَلْق الشق . فَلَقْت الشىء فلقا أى شققته . والتفليق مثله . يقال : فَلَقتــه فانفلق وتَفَلَّق . فكل ما انفلق عن شىء من حيوان وصبح وحب ونَوًى وماء فهــو فَلَق ؛ قال الله تعالى : « فالِقُ الإصباحِ (٤) » قال : « فالِقِ الحَبِّ والنَّوى (٥) » . وقال ذو الرمة يصف الثور الوَحْشِيّ :

حَتَّى إذَا ما انْجَلَى (٦) عن وجهِهِ فَلَقٌ * هادِيهِ فى أُخْرَياتِ اللَّيلِ مُنْتَصِبُ

يعنى بالفلق هنا : الصبح بعينه . والفلق أيضا : المطمئن من الأرض بين الرُّبوتين ، وجمعه : فُلْقان ؛ مثل خَلَق وخُلْقان . وربما قالوا : كان ذلك بفالق كذا وكذا ؛ يريدون المكان المنحدر

---

(١) صدر البيت : * وعبد أبى قابوس فى غير كنهه *

والضواجع : جمع ضاجعة ، وهى منحنى الوادى .

(٢) البيدر : الموضع الذى يداس فيه الحبوب . (٣) ورد هذا البيت فى الأصول محرفا . وهو من أرجوزة رؤبة بن العجاج التى مطلعها : * وفاتم الأعماق خاوى المخترق *

وقوله : « أوّن » أى أكل وشرب حتى امتلأ بطنه . والعقق : جمع عقوق كرسول ورسل وهى التى تكامل حملها ، وقرب ولادها . وصف صائدا لما أحس بالصيد — وهى الأتن التى وردت الماء فشربت حتى امتلأت خواصرها — وأراد رؤبة : وسوس نفسه بالدعاء لحذر الخيبة . (٤) آية ٩٦ سورة الأنعام . (٥) آية ٩٥ سورة الأنعام .

(٦) كذا فى الأصول واللسان . والذى فى الديوان : « ماجلا » . وقال ابن برى : الرواية الصحيحة :

* حتى إذا ما جلا عن وجهه شفق *

وقوله تعالى « هاديه » أى أوّله ؛ مأخوذ من الهادى ، وهو مقدّم العنق .

بين الربوتين . والفَلَق أيضا مِقطرة[1] السَّجان . فأما الفِلْق (بالكسر) : فالداهية والأمر العجب ؛ تقول منه : أفلق الرجل وأفتلق . وشاعر مُفْلِق ، وقد جاء بالفِلْق [أى بالداهية] . والفِلْق أيضا : القضيب يُشَقُّ باثنين ، فيعمل منه قَوْسان ؛ يقال لكل واحدة منهما فِلْق . وقولهم : جاء بعُلَق فُلَق ؛ وهى الداهية ؛ لا يُجرى [عُمَر[2]] . يقال منه : أعلقت وأفلقت ؛ أى جئت بعُلَق فُلَق . ومرّ يفتلق فى عدوه ؛ أى يأتى بالعجب من شدّته .

وقوله تعالى : ﴿ مِن شر ما خَلَق ﴾ قيل : هو إبليس وذرّيته . وقيل جهنم . وقيل : هو عامّ ؛ أى من شر كل ذى شر خلقه الله عز وجل .

الخامسة — قوله تعالى : ﴿ ومِنْ شَرِّ غاسِقٍ إذَا وَقَبَ ﴾ اختُلف فيه ؛ فقيل : هو الليل . والغَسَق : أوّل ظلمة الليل ؛ يقال منه : غَسَقَ الليلُ يَغْسِق أى أظلم . قال [ابن] قيس الرقيات :

إنَّ هَـذَا الليلَ قد غَسَـقا * واشْتَكَيْتُ الهَـمَّ والأَرَقَا

وقال آخـر :

ياطيفَ هِندٍ لَقَدْ أَبْقَيتَ لِى أَرَقَا * إذْ جِئتنا طارِقًا والليلُ قَـدْ غَسَقَا

هذا قول ابن عباس والضحاك وقتادة والسُّدّى وغيرهم . و « وَقَبَ » على هذا التفسير : أظلم ؛ قاله ابن عباس . والضحاك : دَخَلَ . قتادة : ذَهَبَ . يَمانُ بن رِئاب : سَكَن . وقيل : نزل ؛ يقال : وَقَب العذاب على الكافرين ؛ نَزَلَ . قال الشاعر :

وَقَبَ العـذابُ عليهـمُ فكأنَّهُـمْ * لَحِقَتْهُـمُ نارُ السَّمُومِ فأُخْمِدُوا

وقال الزجاج : قيل الليل غاسق لأنه أبرد من النهار . والغاسق : البارد . والغَسَق : البرد ؛ ولأن فى الليل تخرج السِّباع من آجامها ، والهوامُّ من أماكنها ، وينبعث أهل الشر على العيث

---

(١) المقطرة (بكسر الميم) : خشبة فيها خروق كل خرق على قدر سعة الساق يدخل فيها أرجل المحبوسين ؛ مشتق من قطار الإبل .

(٢) زيادة من اللسان مادة (علق) بقتضيها السياق . وفى الأساس مادة (فلق) : « وجاء بعلق » على التركيب لخمسة عشر .

والفساد . وقيل : الغاسق : الثُّريا ؛ وذلك أنها إذا سقطت كثرت الأسقام والطواعين ، وإذا طلعت ارتفع ذلك ؛ قاله عبد الرحمن بن زيد . وقيل : هو الشمس إذا غربت ؛ قاله ابن شهاب . وقيل : هو القمر . قال القُتَبِيّ : « إذا وَقَبَ » القمر : إذا دخل فى ساهوره ، وهو كالغلاف له ، وذلك إذا خُسِفَ به . وكل شيء أسود فهو غَسَق . وقال قتادة : « إذا وقَبَ » إذا غابَ . وهو أصح ؛ لأن فى الترمذىّ عن عائشة : أن النبيّ صلى الله عليه وسلم نظر إلى القمر ، فقال : " يا عائشة ، أستعيذى بالله من شر هذا ، فإن هذا هو الغاسق إذا وَقَبَ ". قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح . وقال أحمد بن يحيى ثعلب عن ابن الأعرابى فى تأويل هذا الحديث : وذلك أن أهل الرِّيب يَتَحَيَّنون وَجبة القمر . وأنشد :

أراحنِي اللهُ مِن أشياءَ أكرهُها * منها العجوزُ ومنها الكلبُ والقمرُ
هذا يبوحُ وهذا يُستضاء به * وهذه ضِمْرِزٌ قَوَّامَةُ السَّحَرِ (١)

وقيل : الغاسق : الحية إذا لدغت . وكأن الغاسق نابُها ؛ لأن السم يغسق منه ؛ أى يسيل . ووقب نابها : إذا دخل فى اللديغ . وقيل : الغاسق : كل هاجم يضر ، كائنا ما كان ؛ من قولهم : غسقتِ القرحة : إذا جرى صديدُها .

السادسة — قوله تعالى : ﴿ ومِنْ شَرِّ النَّفَّاثاتِ فِي العُقَدِ ﴾ يعنى الساحرات اللائى ينفُثْن فى عُقَد الخيط حين يَرْقِينَ عليها . شبه النفخ كما يعمل من يرقى . قال الشاعر :

أعُوذُ بِرَبِّى مِنَ النَّافِثا * تِ فى عِضهِ العاضِهِ المُعْضِهِ (٢)

وقال مُتَمِّم بن نُوَيْرة :

نَفَثْتَ فى الخيطِ شَبِيهَ الرُّقَى * مِن خشيةِ الجنةِ والحاسِدِ

وقال عنترة :

فإنْ يَبْرأْ فَلَمْ أَنْفُثْ عَلَيهِ * وإنْ يُفْقَدْ فَحُقَ لَهُ الفُقُودُ

(١) الضمرز (كزبرج) : الناقة المسنة . ومن النساء الغليظة . وقد وردت هذه الكلمة فى نسخ الأصل محرفة ، ففى بعضها « صمود » وفى بعضها الآخر : « ضمور » وهو تحريف . وفى البيت إقواء ؛ وهو اختلاف حركات الروى .
(٢) العضه (كعنب) : الكذب والسحر والبهتان . والعاضه : الساحر .

السابعة — روى النَّسائى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "من عَقَد عُقدة ثم نَفَثَ فيها، فقد سَحَر، ومن سحر فقد أَشْرَك، ومَنْ تَعَلَّقَ[1] شيئا وُكِل إليه". واختلف فى النفث عند الرُّقَى، فمنعه قوم، وأجازه آخرون . قال عكرمة : لا ينبغى للراقى أن ينفُث، ولا يمسح ولا يعقِد . قال إبراهيم : كانوا يكرهون النفث فى الرُّقَى . وقال بعضهم : دخلت على الضحاك وهو وجِع، فقلت: ألا أُعَوِّذَكَ يا أبا محمد؟ قال : بلى، ولكن لا تنفث؛ فعوَّذتُه بالمعوذتين . وقال ابن جريج قلت لعطاء : القرآن يُنفَخ به أو يُنْفَثُ ؟ قال : لا شىء من ذلك ولكن تقرؤه هكذا . ثم قال بعد : انفُث إن شئت . وسئل محمد بن سيرين عن الرُّقية يُنْفث فيها، فقال : لا أعلم بها بأسا، وإذا اختلفوا فالحاكم بينهم السنة . روت عائشة أن النبىّ صلى الله عليه وسلم كان ينفِث فى الرُّقية، رواه الأئمة، وقد ذكرناه أوّل السورة وفى (سُبْحان)[2] . وعن محمد بن حاطب أن يده احترقت فأتت به أمّه النبىّ صلى الله عليه وسلم، فجعل ينفُث عليها ويتكلم بكلام، زعم أنه لم يحفظه . وقال محمد بن الأشعث : ذُهِب بى إلى عائشة رضى الله عنها وفى عينىّ سوء، فرقَتْنِى ونَفَثَت .

وأما ما رُوى عن عكرمة من قوله : لا ينبغى للراقى أن ينفُث، فكأنه ذهب فيه إلى أن الله تعالى جعل النفْث فى العُقَد مما يستعاذ به، فلا يكون بنفسه عُوذة . وليس هذا هكذا، لأن النفث فى العُقَد إذا كان مذموما لم يجب أن يكون النفث بلا عُقد مذموما . ولأن النفث فى العُقَد إنما أريد به السحر المضرّ بالأرواح، وهذا النفث لاستصلاح الأبدان، فلا يقاس ما ينفع بما يضر . وأما كراهة عكرمة المسحَ لخلاف السنة . قال على رضى الله عنه : اشتكيت، فدخل علىّ النبىّ صلى الله عليه وسلم وأنا أقول : اللهمَّ إنْ كان أجلى قد حَضَر فأرِحنِى، وإن كان متأخرا فاشفنى وعافنى، وإن كان بلاء فصبرنى . فقال النبىّ صلى الله عليه

(١) أى من علق شيئا من التعاويذ والتمائم معتقدا أنها تجلب إليه نفعا أو تدفع عنه ضررا . وقيل : المراد تمائم الجاهلية مثل الخرزات وأظفار السباع . أما ما يكون من القرآن والأسماء الإلهية فهو خارج عن هذا الحكم . (شرح سنن النسائى) .

(٢) راجع جـ ١٠ ص ٣١٥ فما بعدها .

وسلم : "كيف قلت" ؟ فقلت له . فمسحني بيده، ثم قال : "اللهم اشْفِه" فما عاد ذلك الوجع بعد . وقرأ عبد الله بن عمرو وعبد الرحمن بن سابط وعيسى بن عمر ورويس عن يعقوب « ومِن شر النافِثاتِ » في وزن (فاعلات) . ورُوِيت عن عبد الله بن القاسم مولى أبي بكر الصديق رضي الله عنهما . وروى أن نساء سحرن النبيّ صلى الله عليه وسلم في إحدى عشرة عقدة ؛ فأنزل الله المعوذتين إحدى عشرة آية . قال ابن زيد : كنّ من اليهود ؛ يعني السواحر المذكورات . وقيل : هنّ بنات لَبِيد بن الأعصم .

الثامنة — قوله تعالى : ﴿ ومِنْ شَرِّ حاسِدٍ إذا حَسَدَ ﴾ قد تقدم في سورة « النساء » معنى الحسد(١)، وأنه تمنى زوال نعمة المحسود وإن لم يصر للحاسد مثلها . والمنافسة هي تمنى مثلها وإن لم تزل . فالحسدُ شرٌّ مذموم . والمنافسة مباحة وهي الغِبطة . وقد روى أن النبيّ صلى الله عليه وسلم قال : "المؤمن يَغْبِطُ ، والمنافق يَحْسُد" . وفي الصحيحين : "لا حَسَد إلا في اثنتين" يريد لا غِبْطَةَ(٢) . وقد مضى في سورة « النساء » والحمد لله .

قلت : قال العلماء : الحاسد لا يضر إلا إذا ظهر حسده بفعل أو قول ، وذلك بأن يحمله الحسد على إيقاع الشر بالمحسود، فيَتْبَع مساوئه ويطلب عَثَراته . قال صلى الله عليه وسلم : "إذا حَسَدت فلا تَبْغ ..." الحديث . وقد تقدم . والحسد أول ذنب عُصِي الله به في السماء، وأول ذنب عُصِي به في الأرض، فحَسَدَ إبليس آدمَ، وحسد قابيلُ هابيلَ . والحاسد ممقوت مبْغوض مطرود ملعون . ولقد أحسن من قال :

قل للحسود إذا تَنَفَّس طَعْنَةً * يا ظالمًا وكأنهُ مَظْلُومُ

التاسعة — هذه سورة دالة على أن الله سبحانه خالق كل شر، وأمر نبيه صلى الله عليه وسلم أن يتعوذ من جميع الشرور . فقال : « مِنْ شرِّ ما خَلَقَ » . وجعل خاتمة ذلك الحسد،

---

(١) معنى الحسد تقدم في سورة البقرة جـ ٢ ص ٧١ طبعة ثانية . وراجع أيضا سورة النساء جـ ٥ ص ٢٥١

(٢) هذا مذكور في سورة النساء . فليراجع .

تنبيها على عِظمه، وكثرة ضرره . والحاسد عدوّ نعمة الله . قال بعض الحكماء: بارزَ الحاسد ربه من خمسة أوجه : أحدها — أنه أبغض كل نعمة ظهرت على غيره . وثانيها — أنه ساخط لقسمة ربه ، كأنه يقول : لم قسمت هـذه القسمة ؟ وثالثها — أنه ضادَّ فعـل الله ، أى إن فضل الله يؤتيه من يشاء، وهو يبخل بفضل الله . ورابعها — أنه خذل أولياء الله، أو يريد خذلانهم وزوال النعمة عنهم . وخامسها — أنه أعان عدوّه إبليس . وقيل : الحاسد لاينال فى المجالس إلا ندامة ، ولا ينال عند الملائكة إلا لَعنة وبغضاء ، ولا ينال فى الخلوة إلا جَزَعا وغما، ولا ينال فى الآخرة إلاحُزْنا واحتراقا، ولاينال من الله إلا بعدا ومقتا . ورُوى أن النبىّ صلى الله عليـه وسلم قال : " ثلاثة لا يُستجاب دعاؤهم : آكل الحـرام ، ومُكثِر الغِيبة ، ومن كان فى قلبه غِلٌّ أو حسد للمسلمين " . والله سبحانه وتعالى أعلم .

سـورة « النـاس »

مِثل « الفلق » لأنها إحدى المعوذتين . وروى الترمذىّ عن عقبة بن عامر الجهنىّ عن النبىّ صلى الله عليـه وسلم قال : " لقـد أنزل الله علىّ آيات لم يُرَ مِثلُهُنّ : « قل أَعوذُ بِرَبِّ النـاسِ » إلى آخر السُّـورة و « قُلْ أعوذُ بِرب الفلقِ » إلى آخر السـورة " . قال : هذا حديث حسن صحيح . ورواه مسلم .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى : قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴿١﴾ مَلِكِ النَّاسِ ﴿٢﴾ إِلَٰهِ النَّاسِ ﴿٣﴾

قوله تعالى : ﴿ قُلْ أعوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ أى مالكهم ومُصْلِح أمورهم . وإنما ذكر أنه رب الناس ، وإن كان ربا لجميع الخلق لأمرين : أحدهما — لأن الناس مُعَظِّمون ؛ فأعْلَمَ بذكرهم أنه ربٌّ لهم وإن عظموا . الثانى — لأنه أمر بالاستعاذة من شرهم ؛ فأعلم بذكرهم

أنه هو الذى يعيذ منهم . وإنما قال : ﴿ مَلِكِ النَّاسِ إِلَٰهِ النَّاسِ ﴾ لأن فى الناس ملوكا يذكر أنه مَلِكُهم ، وفى الناس من يعبد غيره ، فذكر أنه إلههم ومعبودهم ، وأنه الذى يجب أن يُستعاذ به ، ويُلْجأ إليه ، دون الملوك والعظماء .

قوله تعالى : مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ ﴿٤﴾

يعنى : مِن شر الشيطان . والمعنى : من شر ذى الوسواس ؛ فحذف المضاف ؛ قاله الفرّاء : وهو (بفتح الواو) بمعنى الاسم ؛ أى المُوسوِس . و (بكسر الواو) المصدر ؛ يعنى الوسوسة . وكذا الزَّلزال والزِّلزال . والوسوسة : حديث النفس . يقال : وسوست إليه نفسه وَسْوسة ووِسوَسَة (بكسر الواو) . ويقال لهمس الصائد والكلاب وأصوات الحُلِيّ : وسْواس . قال ذو الرمة :

فباتَ يُشْزِه تَأْدٌ ويُسْهِرُهُ * تَذَؤُّبُ الريحِ والوَسْواسُ والهِضَبُ (١)

وقال الأعشى :

تسمعُ للحلى وَسْواسا إذا انصرفت * كما استعانَ بريحٍ عِشْرِقٌ زَجِلُ (٢)

وقيل : إن الوسواس الخناس ابن لإبليس ، جاء به إلى حواء ، ووضعه بين يديها وقال : اكْفُليه . فجاء آدم [عليه السلام] (٣) فقال : ما هذا [يا حواء] ! قالت : جاء عدونا بهذا وقال لى : اكْفُليه . فقال : ألم أقل لكِ لا تطيعيه فى شىء ، هو الذى غرنا حتى وقعنا فى المعصية ؟ وعمد إلى الولد فقطعه أربعة أرباع ، وعلق كل ربع على شجرة ، غيظا له ؛ فجاء إبليس فقال : يا حواء ، أين ابنى ؟ فأخبرته بما صنع به آدم [عليه السلام] فقال : يا خَنَّاس ، فحيى فأجابه . فجاء به إلى حواء وقال : اكفليه ؛ فجاء آدم [عليه السلام] فحرّقه بالنار ، ودرّ رماده فى البحر ؛ فجاء إبليس [عليه اللعنة] فقال : يا حوّاء ، أين ابنى ؟ فأخبرته بفعل آدم إياه ؛ فذهب

(١) شزر الرجل : قلق من مرض أو هم . والتأد : الندى والقر والأمر القبيح . وتذؤب الريح : هبوبها من كل وجه ، وهو مأخوذ من خداع الذئب . والهضب (بكسر الهاء) : الأمطار .

(٢) العشرق (كزبرج) : نبت له ورق فإذا يبس طار . ونبت زجل : صوتت فيه الريح .

(٣) زيادة عن نوادر الأصول للترمذى الحكيم .

إلى البحر، فقال : يا خَنَّاس، فخرج فأجابه. فجاء به إلى حواء الثالثة، وقال : اكفليه. فنظر إليه آدم، فذبحه وشواه، وأكلاه جميعا. فجاء إبليس فسألها فأخبرته [حواء](١). فقال : يا خَنَّاس، فخرج فأجابه [فجاء به] من جوف آدم وحواء. فقال إبليس : هذا الذى أردت، وهذا مسكنك فى صدر ولد آدم؛ فهو ملتقم قلب ابن آدم ما دام غافلا يوسوس، فإذا ذكر الله لفظ قلبه وانخنس. ذكر هذا الخبر الترمذىّ الحكيم فى نوادر الأصول بإسناد عن وهب ابن منبه. وما أظنه يصح، والله تعالى أعلم. ووُصف بالخناس لأنه كثير الاختفاء؛ ومنه قوله تعالى : « فلا أقسم بالخُنَّس »(٢) يعنى النجوم، لاختفائها بعد ظهورها. وقيل : لأنه يَخْنِس إذا ذكر العبدُ اللهُ؛ أى يتأخر. وفى الخبر" إن الشيطان جاثم على قلب ابن آدم، فإذا غفل وَسْوس، وإذا ذكر اللهَ خَنَسَ" أى تأخر وأقصر. وقال قتادة : « الخَنَّاس » الشيطان له خرطوم كخرطوم الكلب فى صدر الإنسان، فإذا غفل الإنسان(٣) وسوس له، وإذا ذكر العبد ربه خَنَس. يقال : خَنَسْتُهُ فخَنَس؛ أى أخرته فتأخر. وأخنسته أيضا. ومنه قول أبى العلاء الحضرمىّ — أنشد رسول الله صلى الله عليه وسلم — :

وإنْ دَحَسُوا بالشّرّ فاعْفُ تكرما * وإنْ خَنَسُوا عند(٤) الحديثِ فلا تَسَلْ

الدَحْس : الإفساد. وعن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الشيطان واضع خَطْمه على قلب ابن آدم، فإذا ذكر الله خَنَس، وإذا نسى الله التقم قلبه فوسوس ". وقال ابن عباس : إذا ذكر اللهُ العبدَ خَنَس من قلبه فذهب، وإذا غفل الْتَقَم قلبه فحدّثه ومَنّاه. وقال إبراهيم التيمىّ : أوّل ما يبدو الوسواس من قِبل الوضوء. وقيل : سمى خَنَّاسًا لأنه يرجع إذا غَفَل العبدُ عن ذكر الله. والخَنَس : الرجوعُ. وقال الراجز :

وصاحبٍ يَمْتَعِسُ(٥) امتِعاسا * يزدادُ إن حَيِيتُه(٦) خِناسا

(١) زيادة عن الترمذى الحكيم. (٢) آية ١٥ سورة التكوير.
(٣) فى نسخة من الأصل : « ابن آدم ». (٤) فى اللسان : « عنك ».
(٥) يمتعس : يتحرك. (٦) فى بعض الأصول « جئته » وبعضها « جنته » وفى بعضها بدون إعجام.

وقد روى ابن جُبير عن ابن عباس فى قوله تعالى : « الوَسواسِ الخناسِ » وجهين : أحدهما — أنه الراجع بالوسوسة عن الهدى — الثانى — أنه الخارج بالوسوسة من اليقين .

قوله تعالى : ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ ﴿٥﴾

قال مقاتل : إن الشيطان فى صورة خنزير، يجرى مِن ابن آدم مجرى الدم فى العروق، سَلَّطه الله على ذلك، فذلك قوله تعالى : « الذى يُوَسْوِس فى صدورِ الناسِ » . وفى الصحيح عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : " إن الشيطان يجرى من ابن آدم مجرى الدم " . وهذا يصحح ما قاله مقاتل . وروى شَهْر بن حَوْشَب عن أبى ثعلبة الخُشنىّ قال : سألت الله أن يرينى الشيطان ومكانه من ابن آدم فرأيته، يداه فى يديه، ورجلاه فى رجليه، ومشاعبه فى جسده، غير أن له خَطْما كخطم الكلب، فإذا ذَكَر الله خنس ونكس، وإذا سكت عن ذكر الله أخذ بقلبه . فعلى ما وصف أبو ثعلبة أنه متشعب فى الجسد، أى فى كل عضو منه شعبة . وروى عن عبد الرحمن بن الأسود أو غيره من التابعين أنه قال — وقد كبر سِنه — : ما أمِنت الزنى وما يؤمننى أن يدخل الشيطان ذكره فيوتده ! فهذا القول ينبئك أنه متشعب فى الجسد، وهذا معنى قول مقاتل . ووسوسته : هو الدعاء لطاعته بكلام خفىّ، يصل مفهومه إلى القلب من غير سماع صوت .

قوله تعالى : مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ ﴿٦﴾

أخبر أن الموسوِس قد يكون من الناس . قال الحسن : هما شيطانان، أما شيطان الجنّ فيوسوس فى صدور الناس، وأما شيطان الإنس فيأتى علانية . وقال قتادة : إن من الجنّ شياطينَ، وإن من الإنس شياطين، فتعوّذ بالله من شياطين الإنس والجنّ . وروى عن أبى ذرّ أنه قال لرجل : هل تعوّذت بالله من شياطين الإنس؟ فقال : أوَ من الإنس شياطين؟ قال : نعم، لقوله تعالى : « وكذلك جعلنا لِكل نبى عدوا شياطِينَ[1] الإنسِ والجن » ... الآية . وذهب قوم إلى أن الناس هنا يراد به الجن . سموا ناسا كما سموا رجالا فى قوله : « وأنه كان رِجال مِن

(١) آية ١١٢ من سورة الأنعام .

الإنس يعوذون برجال من الجن[1] » — وقوما ونفرا[2] . فعلى هذا يكون « والناس » عطفا على « الجنة » ، ويكون التكرير لاختلاف اللفظين . وذكر عن بعض العرب أنه قال وهو يحدّث : جاء قوم من الجن فوقفوا . فقيل : مَنْ أنتم ؟ فقالوا : ناس من الجن . وهو معنى قول الفرّاء . وقيل : الوسواس هو الشيطان . وقوله : « من الجنة » بيان أنه من الجن « والناس » معطوف على الوسواس . والمعنى : قل أعوذ برب الناس من شر الوسواس ، الذى هو من الجنة ، ومن شر الناس . فعلى هذا أمر بأن يستعيذ من شر الإنس والجن . والجنّة : جمع جنّى ؛ كما يقال : إنس وإنسىّ . والهاء لتأنيث الجماعة . وقيل : إن إبليس يوسوس فى صدور الجن ، كما يوسوس فى صدور الناس . فعلى هذا يكون « فى صدور الناس » عاما فى الجميع . و « من الجنة والناس » بيان لما يوسوس فى صدره . وقيل : معنى « من شر الوسواس » أى الوسوسة التى تكون من الجنة والناس ، وهو حديث النفس . وقد ثبت عن النبىّ صلى الله عليه وسلم أنه قال : " إن الله عز وجل تجاوز لأمتى عما حدّثت به أنفسها ما لم تعمل أو تتكلم به " . رواه أبو هريرة ، أخرجه مسلم . فالله تعالى أعلم بالمراد من ذلك .

---

(١) آية ٦ سورة الجن .

(٢) وذلك فى قوله تعالى : « وإذ صرفنا إليك نفرا من الجن ... » آية ٢٩ سورة الأحقاف .

خاتمة

بعون الله وتوفيقه ، تمت هذه الطبعة الثالثة لتفسير الإمام القـرطبى (الجامـع لأحكام القرآن) ، بمطابع الهيئة المصريـة العامـة للكتاب ، فى ١٠ جمـادى الأولى ١٤٠٨ هـ الموافق ٣١ ديسمبر ١٩٨٧ م . وهى طبعة منقحة ومدقّقه ، مأخوذة عن الطبعة الأصلية لدار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة .

ويسعد الهيئة العامة للكتاب أن تصدر هذه الطبعة الجديدة فى عصر النهضة الكبرى التى يقودها الرئيس « محمد حسنى مبارك » .

والله تعالى يوفق الهيئة إلى إصدار المزيد من عيون التراث فى الدين واللغة والأدب .

والله ولى التوفيق .

د . سمير سرحان

رئيس مجلس الإدارة

مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب

رقم الإيداع بدار الكتب ١٨٦١/١٩٨٨

ISBN ٩٧٧ - ٠١ - ١٦٨٠ - ٧